Encyclopedia of Maliki Fiqh

موسوعة الفقه المالكي

A source-order reference archive of the Maliki corpus

98 Source books	105 Canonical kitabs	941 Babs
635603 Entries	635603 Arabic texts	187110 Source pages

Note on the Arabic texts: The Arabic passages in this reference are reproduced verbatim from the source editions as digitised on KetabOnline. They have not been summarised, paraphrased, or editorially altered. Readers are encouraged to verify citations against the printed editions and to consult the linked source pages for full context.

Source Book 12 of 98: Al-Istidhkar — Ibn 'Abd al-Barr

الاستذكار

PREFACE FOR VOLUME 1

NO RIGHTS RESERVED

This work is a Sadaqah Jariyah (Continuous Charity). Permission is granted to copy, distribute, print, share, and benefit from this book in any format, without asking for permission. The goal is to spread beneficial Islamic knowledge and make authentic scholarship easier to access, not to make a profit.

PURPOSE OF THIS VOLUME

This volume is a chronological source index of Maliki fiqh rulings, arranged by the original matn texts from which the material was taken. Its purpose is to help readers, students, researchers, and callers to Islam quickly locate relevant fiqh rulings in their original source context.

Each entry is designed not only to summarize a topic, but also to guide the reader back to the original reference. By Allah's permission, this makes the book useful as both a study tool and a verification tool.

METHODOLOGY & ATTRIBUTION

The contents of this volume are derived from a large body of Maliki fiqh literature. The entries were compiled, organized, and formatted to make source-based fiqh research easier and faster.

This volume is arranged by original fiqh matn texts, so that the reader can navigate the material source-by-source. The wording of entries has been standardized and translated for accessibility, while preserving the original scholarly meaning as carefully as possible.

Great effort has been made to ensure that:
• the topic wording is clear,
• the source references are traceable,
• and the linked material leads the reader back to the original book and page for instant checking.

By Allah's permission, a key feature of this work is that almost all the fiqh entries are clickable and directly hyperlinked to the original PDF kitab sources and anchored to the exact relevant page. This allows the reader to move instantly from the index or source entry to the original kitab for direct checking, verification, and deeper study. The aim of this encyclopedia is not to place the reader inside a black box, but to guide him back to the original sources quickly and transparently.

Despite this effort, this work remains a human project and is not free from error. Any mistakes in wording, categorization, spelling, page reference, or formatting should be reported so they may be corrected in future editions.

CORRECTIONS & FUTURE UPDATES

Please report any errors, corrections, or suggestions to:
islamic.books600@gmail.com

DUA

We ask Allah Almighty to accept this effort, forgive its shortcomings, and make it a means of preserving, spreading, and verifying sound Maliki fiqh knowledge.

“And say: ‘My Lord, increase me in knowledge.’”
(Quran 20:114)

1st Edition — May 2026

A Note on the Use of This Reference

This companion volume is arranged by source work, not by the cross-book reference index. Within each source work, entries are grouped by the generated Kitab and Bab structure, while entries inside each Bab preserve their source page/chunk order. This lets the reader move through one work at a time while still benefiting from clean Mas'alah labels and Kitab/Bab/topic breadcrumbs.

Each entry is headed by a descriptive Mas'alah derived from the source material, followed by a clean clickable source citation and a compact English-only index breadcrumb, and the Arabic text as it appears in the source edition. The Arabic passages are unaltered; no paraphrase or abridgement has been introduced. Navigation is provided through a short master table of source works at the front, a detailed local table of contents before each source work, the Source Book Index, and the PDF outline visible in the bookmarks panel of any standard viewer.

Master Table of Source Works

This front table is intentionally short: it links only to each source work. Each source work then begins with its own detailed local contents page.

Al–Istidhkar 7

Register of Source Works 10422

Source–Order Reference Body

SOURCE BOOK 2225

الاستذكار

Al-Istidhkar

Scholar/compiler: Ibn 'Abd al-Barr | book_id: 2225 | entries in this PDF section: 22447 | source pages: 4155

Contents of Al–Istidhkar

The entries below are clickable and cover this source work only: Kitab sections first, then their Bab sections.

Kitab 1 – Kitab al–Taharah (Purification) 43

Bab 1 – The Chapter on Waters 44

Bab 2 – The Chapter on Vessels 60

Bab 3 – The Chapter on Leftover Water 64

Bab 4 – The Chapter on Impurities and Their Removal 80

Bab 5 – The Chapter on Istinja' and Istijmar 149

Bab 6 – The Chapter on Siwak and Sunan al–Fitrah 177

Bab 7 – The Chapter on Ablution 196

Bab 8 – The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution . 240

Bab 9 – The Chapter on Nullifiers of Ablution 277

Bab 10 – The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints . 350

Bab 11 – The Chapter on Ritual Bathing 390

Bab 12 – The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing 425

Bab 13 – The Chapter on Dry Ablution 446

Bab 14 – The Chapter on Menstruation 483

Bab 15 – The Chapter on Post–Natal Bleeding 521

Bab 16 – The Chapter on Irregular Bleeding 524

Kitab 2 – Kitab al–Salah (Prayer) 571

Bab 1 – The Chapter on Prayer Times 572

Bab 2 – The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah 637

Bab 3 – The Chapter on Conditions of Prayer 688

Bab 4 – The Chapter on Obligatory Acts of Prayer 698

Bab 5 – The Chapter on Sunnah Acts of Prayer 712

Bab 6 – The Chapter on the Description of Prayer 730

Bab 7 – The Chapter on Recitation in Prayer 756

Bab 8 – The Chapter on Bowing and Prostration 843

Bab 9 – The Chapter on Tashahhud and Salutation 872

Bab 10 – The Chapter on Disliked Acts in Prayer 911

Bab 11 – The Chapter on Invalidators of Prayer 953

Bab 12 – The Chapter on Prostration of Forgetfulness 1005

Bab 13 – The Chapter on Making Up Missed Prayers 1052

Bab 14 – The Chapter on Prayer of the Sick 1111

Bab 15 – The Chapter on Rulings of Mosques 1119

Bab 16 – The Chapter on Prohibited Times for Prayer 1138

Kitab 3 – Kitab al–Nafl (Supererogatory Prayer) 1377

Bab 1 – The Chapter on Rulings of Supererogatory Prayer 1378

Bab 2 – The Chapter on Regular Sunnah Prayers 1393

Bab 3 – The Chapter on Witr Prayer 1396

Bab 4 – The Chapter on the Two Rak'ahs before Fajr 1422

Bab 5 – The Chapter on Night Prayer 1436

Bab 6 – The Chapter on Prayer in Ramadan 1465

Bab 7 – The Chapter on Duha Prayer 1486

Bab 8 – The Chapter on Greeting the Mosque 1493

Bab 10 – The Chapter on Making Up Supererogatory Prayers . . . 1500

Kitab 4 – Kitab al–Jumu'ah (Friday Prayer) 1511

Bab 1 – The Chapter on the Obligation of Friday Prayer 1512

Bab 2 – The Chapter on Conditions of Friday Prayer 1523

Bab 3 – The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer . . . 1530

Bab 4 – The Chapter on the Adhan for Friday Prayer 1563

Bab 5 – The Chapter on the Friday Sermon 1565

Bab 6 – The Chapter on the Friday Prayer 1589

Bab 7 – The Chapter on Missing and Catching Friday Prayer . . . 1600

Kitab 5 – Kitab Salat al–Jama'ah (Congregational Prayer) . 1632

Bab 1 – The Chapter on the Merit of Congregational Prayer . . . 1633

Bab 2 – The Chapter on Leading Prayer 1647

Bab 3 – The Chapter on Conditions of Imamate and Who May Lead 1655

Bab 4 – The Chapter on the Positions of Imam, Follower, and Rows 1666

Bab 5 – The Chapter on Following the Imam 1684

Bab 6 – The Chapter on Rulings for the Follower 1707

Bab 7 – The Chapter on the Latecomer and Catching the Rak'ah . 1725

Bab 8 – The Chapter on Appointing a Replacement Imam 1742

Kitab 6 – Kitab Salat al–Musafir (Prayer of the Traveller) . . 1778

Bab 1 – The Chapter on Shortening Prayer During Travel 1779

Bab 2 – The Chapter on the Distance Allowing Shortening 1804

Bab 3 – The Chapter on Conditions of Shortening 1824

Bab 4 – The Chapter on Beginning and Ending Shortening 1826

Bab 5 – The Chapter on Residence Duration Preventing Shortening 1835

Bab 6 – The Chapter on Combining Two Prayers 1849

Bab 7 – The Chapter on Traveller and Resident Following Each Other 1880

Bab 8 – The Chapter on Sinful Travel 1887

Kitab 7 – Kitab Salat al–Khawf (Prayer of Fear) 1923

Bab 1 – The Chapter on Fear Prayer 1924

Bab 2 – The Chapter on the Description of Fear Prayer 1927

Bab 3 – The Chapter on Prayer in Two Groups 1932

Bab 4 – The Chapter on Prayer in Extreme Fear and Active Combat 1934

Kitab 8 – Kitab Salat al–'Idayn (Eid Prayers) 1947

Bab 1 – The Chapter on the Two Eid Prayers 1948

Bab 2 – The Chapter on the Time of the Eid Prayers 1962

Bab 3 – The Chapter on Takbir in the Eids and Days of Tashriq . 1966

Bab 4 – The Chapter on Going Out to the Prayer Ground 1977

Bab 5 – The Chapter on the Two Eid Sermons 1984

Bab 6 – The Chapter on the Sunnahs and Etiquettes of the Eids . . 1986

Kitab 9 – Kitab Salat al–Kusuf (Eclipse Prayer) 2006

Bab 1 – The Chapter on Solar and Lunar Eclipse Prayer 2007

Bab 2 – The Chapter on the Time of Eclipse Prayer 2013

Bab 3 – The Chapter on the Description of Eclipse Prayer 2016

Bab 4 – The Chapter on Sermon and Supplication during Eclipse 2025

Kitab 10 – Kitab al–Istisqa' (Rain Prayer) 2031

Bab 1 – The Chapter on Seeking Rain 2032

Bab 2 – The Chapter on Going Out for Rain Prayer 2038

Bab 3 – The Chapter on the Rain Prayer 2042

Bab 4 – The Chapter on the Rain Prayer Sermon 2048

Bab 5 – The Chapter on Turning the Cloak 2051

Kitab 11 – Kitab al–Sujud (Prostration) 2066

Bab 1 – The Chapter on Prostration of Recitation 2067

Bab 2 – The Chapter on the Places of Prostration in the Qur'an . . 2069

Kitab 12 – Kitab al–Jana'iz (Funeral Rites) 2082

Bab 1 – The Chapter on the Dying Person and Prompting 2083

Bab 2 – The Chapter on Washing the Dead 2086

Bab 3 – The Chapter on Shrouding the Dead 2106

Bab 4 – The Chapter on Carrying and Following the Funeral . . . 2116

Bab 5 – The Chapter on the Funeral Prayer 2128

Bab 6 – The Chapter on Burial of the Dead 2157

Bab 7 – The Chapter on Condolences 2172

Bab 8 – The Chapter on Visiting Graves 2179

Bab 9 – The Chapter on Weeping and Wailing over the Dead . . . 2196

Bab 10 – The Chapter on the Martyr 2208

Kitab 13 – Kitab al–Zakah (Zakat) 2305

Bab 1 – The Chapter on the Obligation and Conditions of Zakat . 2306

Bab 2 – The Chapter on Nisab and the Passing of a Year 2308

Bab 3 – The Chapter on Zakat of Gold and Silver 2317

Bab 4 – The Chapter on Zakat of Trade Goods 2334

Bab 5 – The Chapter on Zakat of Crops and Fruits 2356

Bab 6 – The Chapter on Zakat of Livestock 2388

Bab 7 – The Chapter on Zakat of Minerals and Treasure Troves . 2413

Bab 8 – The Chapter on Zakat of Debts 2433

Bab 9 – The Chapter on Zakat al–Fitr 2439

Bab 10 – The Chapter on Recipients of Zakat 2463

Bab 11 – The Chapter on Paying and Advancing Zakat 2481

Bab 12 – The Chapter on Collection of Zakat 2489

Kitab 14 – Kitab al–Sawm (Fasting) 2650

Bab 1 – The Chapter on the Obligation and Conditions of Ramadan Fasting 2651

Bab 2 – The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month 2653

Bab 3 – The Chapter on Intention in Fasting 2670

Bab 4 – The Chapter on Abstention and Breaking the Fast 2677

Bab 5 – The Chapter on Invalidators of Fasting 2682

Bab 6 – The Chapter on What Does Not Invalidate Fasting 2686

Bab 7 – The Chapter on Making Up and Expiation 2691

Bab 8 – The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller 2721

Bab 9 – The Chapter on Fasting of the Menstruating and Post–Natal Woman 2742

Bab 10 – The Chapter on Voluntary Fasting 2745

Bab 11 – The Chapter on Days on Which Fasting Is Prohibited . . 2762

Bab 12 – The Chapter on Laylat al–Qadr and the Last Ten Nights 2775

Kitab 15 – Kitab al–I'tikaf (Seclusion) 2907

Bab 2 – The Chapter on Conditions of I'tikaf 2908

Bab 3 – The Chapter on the Place of I'tikaf 2913

Bab 4 – The Chapter on Rulings for the Person in I'tikaf 2918

Bab 5 – The Chapter on What Invalidates I'tikaf 2923

Bab 6 – The Chapter on Making Up I'tikaf 2928

Kitab 16 – Kitab al–Hajj (Pilgrimage) 2963

Bab 1 – The Chapter on the Obligation and Conditions of Hajj . . 2964

Bab 2 – The Chapter on Miqats 2973

Bab 3 – The Chapter on Ihram and Types of Rites 3007

Bab 4 – The Chapter on Talbiyah 3044

Bab 5 – The Chapter on Prohibitions of Ihram 3088

Bab 6 – The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties 3195

Bab 7 – The Chapter on Circumambulation 3239

Bab 8 – The Chapter on Sa'y between Safa and Marwah 3296

Bab 9 – The Chapter on Standing at Arafah 3322

Bab 10 – The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina 3355

Bab 11 – The Chapter on Stoning the Pillars 3387

Bab 12 – The Chapter on Sacrificial Offerings 3421

Bab 13 – The Chapter on Shaving and Shortening 3434

Bab 14 – The Chapter on Tawaf al–Ifadah 3450

Bab 15 – The Chapter on Farewell Tawaf 3469

Bab 16 – The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented . . . 3479

Bab 17 – The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another . 3518

Kitab 17 – Kitab al–'Umrah (Umrah) 3730

Bab 1 – The Chapter on Umrah 3731

Bab 3 – The Chapter on Ihram for Umrah 3736

Bab 4 – The Chapter on Tawaf and Sa'y of Umrah 3743

Bab 5 – The Chapter on Release from Umrah 3748

Bab 6 – The Chapter on Qiran and Tamattu' 3752

Bab 7 – The Chapter on Repeating Umrah and Umrah on Behalf of Another 3783

Kitab 18 – Kitab al–Hady wa–al–Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) 3800

Bab 1 – The Chapter on Hady 3801

Bab 2 – The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady 3811

Bab 3 – The Chapter on What Suffices as Hady 3827

Bab 4 – The Chapter on Udhiya 3829

Bab 5 – The Chapter on Conditions of Udhiya and Defects of Sacrificial Animals 3839

Bab 6 – The Chapter on the Time of Slaughtering Udhiya 3847

Bab 7 – The Chapter on Eating from and Distributing Udhiya . . 3857

Bab 8 – The Chapter on Aqiqah 3861

Kitab 19 – Kitab al–Nikah (Marriage) 3987

Bab 1 – The Chapter on Encouragement of Marriage and Betrothal 3988

Bab 2 – The Chapter on Pillars and Conditions of Marriage 3995

Bab 3 – The Chapter on the Guardian in Marriage 4000

Bab 4 – The Chapter on Witnesses in Marriage 4019

Bab 5 – The Chapter on Dower in Marriage 4022

Bab 7 – The Chapter on Compulsion and Choice 4025

Bab 8 – The Chapter on Women Unlawful to Marry 4036

Bab 9 – The Chapter on Combining Women in Marriage 4058

Bab 10 – The Chapter on Marrying Women of the Book and Polytheist Women 4069

Bab 11 – The Chapter on Marrying Slave Women 4079

Bab 12 – The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages 4099

Bab 13 – The Chapter on Secret and Public Marriage 4120

Bab 14 – The Chapter on Options and Defects in Marriage 4125

Kitab 20 – Kitab al–Sadaq (Dower) 4221

Bab 1 – The Chapter on Dower 4222

Bab 3 – The Chapter on What May Serve as Dower 4229

Bab 4 – The Chapter on the Customary Dower 4236

Bab 5 – The Chapter on Delegation in Dower 4241

Bab 7 – The Chapter on Dower Before and After Consummation 4244

Bab 8 – The Chapter on Halving and Dropping the Dower 4253

Bab 9 – The Chapter on Dispute over Dower 4257

Kitab 21 – Kitab al–Walimah (Wedding Feast) 4277

Bab 1 – The Chapter on the Wedding Feast 4278

Bab 4 – The Chapter on Responding to the Invitation 4280

Bab 5 – The Chapter on Etiquettes of the Wedding Feast 4282

Kitab 22 – Kitab al–Qasm wa–al–Nushuz (Division of Nights and Marital Discord) 4293

Bab 1 – The Chapter on Division among Wives 4294

Bab 4 – The Chapter on Recalcitrance of the Husband 4298

Bab 5 – The Chapter on Discord between Spouses and the Two Arbiters 4300

Kitab 23 – Kitab al–Khul' (Khul') 4305

Bab 1 – The Chapter on Khul' 4306

Kitab 24 – Kitab al–Furqah (Marital Separation) 4321

Bab 1 – The Chapter on Annulment and Separation 4322

Bab 2 – The Chapter on Separation Due to Defect 4326

Bab 5 – The Chapter on Separation Due to Harm and Discord . . . 4337

Bab 6 – The Chapter on Separation Due to Apostasy and Difference of Religion 4340

Kitab 25 – Kitab al–Talaq (Divorce) 4348

Bab 1 – The Chapter on Divorce 4349

Bab 2 – The Chapter on Whose Divorce Is Valid 4353

Bab 3 – The Chapter on Divorce Expressions, Explicit and Implicit 4357

Bab 4 – The Chapter on Sunnah and Innovated Divorce 4366

Bab 5 – The Chapter on Revocable and Irrevocable Divorce . . . 4380

Bab 6 – The Chapter on Divorce of Consummated and Unconsummated Marriage 4383

Bab 7 – The Chapter on Triple Divorce 4392

Bab 8 – The Chapter on Conditional Divorce 4413

Bab 9 – The Chapter on Delegation and Option 4421

Bab 10 – The Chapter on Divorce of the Coerced, Intoxicated, and Angry Person 4447

Bab 11 – The Chapter on Divorce by the Sick Person 4454

Bab 13 – The Chapter on Swearing by Divorce and Tahlil 4462

Kitab 26 – Kitab al-Raj'ah (Revocation of Divorce) 4537

Bab 1 – The Chapter on Revocation 4538

Bab 3 – The Chapter on What Effects Revocation 4546

Bab 4 – The Chapter on Witnessing Revocation 4549

Bab 5 – The Chapter on Revocation during the Waiting Period . . 4552

Bab 6 – The Chapter on Dispute over Revocation 4554

Kitab 27 – Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) 4561

Bab 1 – The Chapter on Ila' 4562

Bab 3 – The Chapter on the Period and Deadline of Ila' 4564

Bab 4 – The Chapter on Returning in Ila' 4568

Bab 5 – The Chapter on Divorce or Separation from the Person Who Made Ila' 4572

Bab 6 – The Chapter on Expiation of Ila' 4575

Kitab 28 – Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) 4598

Bab 1 – The Chapter on Zihar 4599

Bab 2 – The Chapter on Expressions and Forms of Zihar 4604

Bab 4 – The Chapter on Return after Zihar 4606

Bab 5 – The Chapter on Expiation of Zihar 4608

Kitab 29 – Kitab al–Li'an (Mutual Imprecation) 4639

Bab 1 – The Chapter on Li'an 4640

Bab 2 – The Chapter on Conditions of Li'an 4642

Bab 3 – The Chapter on the Description and Words of Li'an . . . 4644

Bab 4 – The Chapter on Negating Pregnancy and Child by Li'an . 4647

Kitab 30 – Kitab al–'Iddah (Waiting Period) 4708

Bab 1 – The Chapter on Waiting Period 4709

Bab 2 – The Chapter on Waiting Period after Divorce 4713

Bab 3 – The Chapter on Waiting Period after Death 4718

Bab 4 – The Chapter on Waiting Period of the Pregnant Woman . 4726

Bab 5 – The Chapter on Waiting Period of the Menopausal, Minor, and Non–Menstruating Woman 4734

Bab 6 – The Chapter on Waiting Period of a Slave Woman 4741

Bab 7 – The Chapter on Istibra' 4750

Bab 8 – The Chapter on Mourning 4752

Bab 9 – The Chapter on Housing and Maintenance during the Waiting Period 4779

Kitab 31 – Kitab al–Rada' (Suckling) 4837

Bab 1 – The Chapter on Suckling 4838

Bab 2 – The Chapter on How Suckling Is Established 4846

Bab 3 – The Chapter on the Amount and Number of Sucklings that Prohibit 4848

Bab 4 – The Chapter on the Age of Suckling 4854

Bab 5 – The Chapter on What Is Prohibited by Suckling 4857

Bab 6 – The Chapter on the Milk of the Male Source 4859

Kitab 32 – Kitab al–Nafaqah (Maintenance) 4898

Bab 1 – The Chapter on Maintenance of the Wife 4899

Bab 2 – The Chapter on Maintenance of the Divorced Woman and Waiting Period 4902

Bab 3 – The Chapter on Housing 4912

Bab 4 – The Chapter on Maintenance of Children 4914

Bab 5 – The Chapter on Maintenance of Parents and Relatives . . . 4916

Bab 6 – The Chapter on Maintenance of Slaves and Animals . . . 4918

Bab 7 – The Chapter on Amount and Sufficiency of Maintenance 4922

Bab 8 – The Chapter on Insolvency and Detention for Maintenance 4924

Kitab 33 – Kitab al–Hadanah (Child Custody) 4934

Bab 2 – The Chapter on Those Entitled to Custody and Their Order 4935

Bab 6 – The Chapter on Loss of Custody 4940

Kitab 34 – Kitab al–Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) 4960

Bab 1 – The Chapter on Criminal Injuries 4961

Bab 2 – The Chapter on Intentional Killing 4975

Bab 3 – The Chapter on Accidental Killing 4986

Bab 4 – The Chapter on Quasi–Intentional Killing and What Is Attached to Mistake 4989

Bab 5 – The Chapter on Conditions of Retaliation 5000

Bab 6 – The Chapter on Retaliation for Life 5014

Bab 7 – The Chapter on Retaliation for Less than Life 5023

Bab 8 – The Chapter on Wounds and Head Injuries 5039

Bab 9 – The Chapter on Pardon from Retaliation and Settlement for Blood 5043

Bab 10 – The Chapter on a Group Injuring One Person 5055

Kitab 35 – Kitab al–Diyat (Blood Money) 5097

Bab 1 – The Chapter on Blood Money 5098

Bab 2 – The Chapter on Blood Money for Life 5124

Bab 3 – The Chapter on Blood Money for Limbs and Benefits . . 5129

Bab 4 – The Chapter on Head Injuries and Wounds 5145

Bab 5 – The Chapter on Indemnity and Assessed Compensation . 5167

Bab 6 – The Chapter on Blood Money of a Woman, Kitabi, and Slave 5176

Bab 7 – The Chapter on Blood Money for the Fetus 5203

Bab 8 – The Chapter on Expiation for Killing 5223

Bab 9 – The Chapter on Inheritance, Acceleration, and Deferral of Blood Money 5227

Kitab 36 – Kitab al–'Aqilah (Collective Liability Group) . . 5296

Bab 1 – The Chapter on the Aqilah 5297

Bab 2 – The Chapter on For Whom the Aqilah Bears Liability . . . 5300

Bab 3 – The Chapter on What the Aqilah Bears 5306

Bab 4 – The Chapter on What the Aqilah Does Not Bear 5311

Bab 5 – The Chapter on Apportioning Blood Money among the Aqilah

Bab 6 – The Chapter on Aqilah among Register–Holders and Confederates 5317

Kitab 37 – Kitab al–Qasamah (Oaths in Homicide) 5342

Bab 1 – The Chapter on Qasamah 5343

Bab 2 – The Chapter on Probative Suspicion 5354

Bab 3 – The Chapter on Conditions of Qasamah 5356

Bab 4 – The Chapter on Oaths of Qasamah 5360

Bab 5 – The Chapter on Who Swears in Qasamah 5362

Bab 6 – The Chapter on Killing or Blood Money Established by Qasamah 5366

Kitab 38 – Kitab al–Hudud (Prescribed Penalties) 5414

Bab 1 – The Chapter on Prescribed Penalties 5415

Bab 3 – The Chapter on Averting Prescribed Penalties by Doubts 5424

Bab 4 – The Chapter on Confession and Testimony in Prescribed Penalties 5430

Bab 5 – The Chapter on Concealment and Repentance before the Penalty 5433

Bab 6 – The Chapter on Discretionary Punishment 5438

Kitab 39 – Kitab Hadd al–Zina (Prescribed Penalty for Zina) 5471

Bab 1 – The Chapter on the Prescribed Penalty for Zina 5472

Bab 2 – The Chapter on Ihsan 5483

Bab 3 – The Chapter on Establishing Zina by Confession, Proof, and Pregnancy 5495

Bab 4 – The Chapter on the Penalty of the Muhsan 5510

Bab 5 – The Chapter on the Penalty of the Non–Muhsan 5512

Bab 6 – The Chapter on the Description of Stoning and Lashing . 5516

Kitab 40 – Kitab Hadd al–Qadhf (Prescribed Penalty for False Accusation) 5566

Bab 1 – The Chapter on the Prescribed Penalty for False Accusation5567

Bab 3 – The Chapter on Conditions of Accuser and Accused . . . 5570

Bab 4 – The Chapter on Establishing False Accusation 5572

Bab 5 – The Chapter on the Description of the Qadhf Penalty . . . 5574

Bab 6 – The Chapter on Pardon and What Averts the Qadhf Penalty 5580

Kitab 41 – Kitab al–Sariqah (Theft) 5600

Bab 1 – The Chapter on the Prescribed Penalty for Theft 5601

Bab 3 – The Chapter on the Nisab of Theft 5607

Bab 4 – The Chapter on Secure Keeping 5614

Bab 5 – The Chapter on Establishing Theft 5622

Bab 6 – The Chapter on Cases with No Amputation 5624

Bab 7 – The Chapter on the Description of Amputation 5633

Bab 8 – The Chapter on the Lapse of Amputation by Doubt 5638

Kitab 42 – Kitab al–Hirabah wa–Qutta' al–Tariq (Highway Robbery) 5693

Bab 1 – The Chapter on Hirabah and Highway Robbery 5694

Bab 3 – The Chapter on Penalties of Highway Robbers According to the Crime 5696

Bab 4 – The Chapter on Repentance of the Highway Robber before Capture 5699

Bab 5 – The Chapter on Property and Blood in Hirabah 5703

Kitab 43 – Kitab al–Riddah (Apostasy) 5714

Bab 1 – The Chapter on Apostasy 5715

Bab 3 – The Chapter on Calling the Apostate to Repent 5717

Bab 4 – The Chapter on Killing the Male and Female Apostate 5725

Bab 7 – The Chapter on Zandaqah 5731

Kitab 44 – Kitab Hadd al–Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) 5749

Bab 1 – The Chapter on the Prescribed Penalty for Drinking 5750

Bab 4 – The Chapter on Establishing Drinking by Confession, Proof, and Odor 5752

Bab 6 – The Chapter on Nabidh and Intoxicants 5756

Kitab 45 – Kitab al–Jihad (Jihad) 5780

Bab 1 – The Chapter on the Obligation of Jihad 5781

Bab 2 – The Chapter on Conditions of Jihad 5788

Bab 3 – The Chapter on Intention in Jihad 5790

Bab 4 – The Chapter on Frontier Guarding 5793

Bab 5 – The Chapter on Fighting Enemy Combatants 5797

Bab 6 – The Chapter on Calling before Battle 5802

Bab 7 – The Chapter on Those Whose Help May Be Sought in Jihad 5809

Bab 10 – The Chapter on the Prohibition of Killing Women and Children 5811

Bab 11 – The Chapter on Misappropriation of Spoils 5823

Kitab 46 – Kitab al–Siyar (Law of War and Relations) 5892

Bab 2 – The Chapter on the Abode of Islam and Abode of War . . 5893

Bab 3 – The Chapter on Safe–Conduct and the Protected Entrant 5895

Bab 4 – The Chapter on Captives and Ransom 5914

Bab 5 – The Chapter on Truce and Treaties 5919

Bab 6 – The Chapter on the Muslim and Trader in the Abode of War 5921

Kitab 47 – Kitab al–Jizyah (Poll Tax) 5928

Bab 1 – The Chapter on Jizyah 5929

Bab 2 – The Chapter on Those from Whom Jizyah Is Taken . . . 5933

Bab 3 – The Chapter on the Amount of Jizyah 5937

Bab 4 – The Chapter on When Jizyah Lapses 5941

Bab 5 – The Chapter on the Jizyah Compact 5943

Bab 6 – The Chapter on Land Tax 5945

Kitab 48 – Kitab 'Aqd al–Dhimmah (Contract of Dhimmah)5966

Bab 1 – The Chapter on the Contract of Dhimmah 5967

Bab 3 – The Chapter on Rights and Duties of Dhimmis 5969

Bab 4 – The Chapter on Nullifiers of the Dhimmah Covenant . . . 5973

Kitab 49 – Kitab al–Hudnah (Truce) 5979

Bab 1 – The Chapter on Truce 5980

Kitab 50 – Kitab al–Ghanimah wa–al–Fay' (Spoils and Fay') 5982

Bab 1 – The Chapter on Spoils 5983

Bab 2 – The Chapter on Distribution of Spoils 5989

Bab 3 – The Chapter on the Fifth and Its Recipients 5996

Bab 4 – The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants 6005

Bab 5 – The Chapter on Fay' 6042

Bab 6 – The Chapter on Land Taken by Force and by Treaty . . . 6046

Bab 7 – The Chapter on Rulings of Spoils before Division 6053

Kitab 51 – Kitab al–Sabaq wa–al–Rimayah (Racing and Archery)

Bab 1 – The Chapter on Racing 6119

Bab 3 – The Chapter on Conditions of Competition 6122

Bab 5 – The Chapter on Horse and Camel Racing 6124

Kitab 52 – Kitab al–Buyu' (Sales) 6141

Bab 1 – The Chapter on the Sale Contract 6142

Bab 3 – The Chapter on Conditions of Parties, Formula, Object, and Price 6145

Bab 4 – The Chapter on What May and May Not Be Sold 6147

Bab 5 – The Chapter on Prohibited Sales 6166

Bab 6 – The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non–Existent Things 6196

Bab 7 – The Chapter on Selling Food before Taking Possession . . 6221

Bab 8 – The Chapter on Sale of Fruits and Immovables 6261

Bab 9 – The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty . . 6316

Bab 10 – The Chapter on Bulk Sale 6350

Bab 11 – The Chapter on Inah Sale 6357

Bab 12 – The Chapter on Earnest–Money Sale 6367

Bab 13 – The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins 6371

Bab 14 – The Chapter on Mulamasah, Munabadhah, and Pebble Sale 6393

Bab 15 – The Chapter on Sale of Debt for Debt 6401

Bab 16 – The Chapter on Stipulations in Sale 6416

Bab 17 – The Chapter on Invalid and Suspended Sale 6435

Bab 18 – The Chapter on Options in Sale 6443

Bab 19 – The Chapter on Defects and Return for Defect 6448

Bab 20 – The Chapter on Istihqaq 6499

Bab 21 – The Chapter on Rescission 6501

Kitab 53 – Kitab al–Murabahah wa–al–Tawliyah (Murabahah and Tawliyah) 6661

Bab 1 – The Chapter on Murabahah 6662

Bab 2 – The Chapter on Disclosure of Capital Cost 6664

Bab 3 – The Chapter on Misrepresentation and Error in Murabahah 6666

Bab 4 – The Chapter on Tawliyah 6668

Bab 6 – The Chapter on Partnership Transfer in Sale 6672

Kitab 54 – Kitab al–Riba (Usury) 6694

Bab 1 – The Chapter on Riba 6695

Bab 2 – The Chapter on Riba of Excess 6699

Bab 3 – The Chapter on Riba of Deferment 6703

Bab 4 – The Chapter on Ribawi Properties 6707

Bab 5 – The Chapter on Exchange of Food for Food 6711

Bab 6 – The Chapter on Exchange of Gold for Gold and Silver for Silver 6718

Bab 7 – The Chapter on Muzabanah and Muhaqalah 6723

Kitab 55 – Kitab al–Salam (Forward Sale) 6790

Bab 1 – The Chapter on Salam 6791

Bab 2 – The Chapter on Conditions of Salam 6794

Bab 3 – The Chapter on Capital of Salam 6796

Bab 6 – The Chapter on Taking and Delivering the Object of Salam 6798

Bab 7 – The Chapter on Rescission and Annulment in Salam . . . 6801

Bab 8 – The Chapter on Salam in Animals 6809

Kitab 56 – Kitab al–Sarf (Currency Exchange) 6850

Bab 1 – The Chapter on Currency Exchange 6851

Bab 3 – The Chapter on Mutual Possession in Sarf 6855

Bab 4 – The Chapter on Exchanging Gold for Silver and Dinars for Dirhams 6857

Bab 5 – The Chapter on Delayed Sarf and Collecting Gold for Silver 6861

Bab 6 – The Chapter on Exchange of Debased Coinage and Worked Metal 6864

Kitab 57 – Kitab al–Khiyar (Options in Sale) 6895

Bab 1 – The Chapter on Options 6896

Bab 2 – The Chapter on Stipulated Option and Deliberation . . . 6900

Bab 7 – The Chapter on Dispute between Seller and Buyer over Option 6903

Kitab 58 – Kitab al–Rahn (Pledge) 6928

Bab 1 – The Chapter on Pledge 6929

Bab 7 – The Chapter on Destruction of the Pledge 6931

Bab 8 – The Chapter on Sale of the Pledge 6935

Bab 9 – The Chapter on Release of the Pledge 6937

Kitab 59 – Kitab al–Taflis (Bankruptcy) 6962

Bab 1 – The Chapter on Bankruptcy 6963

Bab 5 – The Chapter on the Seller's Reclaiming His Property . . . 6965

Kitab 60 – Kitab al–Hajr (Legal Interdiction) 6991

Kitab 61 – Kitab al–Sulh (Settlement) 6997

Bab 1 – The Chapter on Settlement 6998

Kitab 62 – Kitab al–Hawalah (Debt Transfer) 7003

Bab 1 – The Chapter on Debt Transfer 7004

Bab 6 – The Chapter on Transfer to a Solvent, Insolvent, Deceased, or Bankrupt Person 7006

Kitab 63 – Kitab al–Daman wa–al–Hamalah (Guarantee and Suretyship) 7018

Bab 1 – The Chapter on Guarantee and Suretyship 7019

Kitab 64 – Kitab al–Sharikah (Partnership) 7026

Kitab 65 – Kitab al–Wakalah (Agency) 7033

Kitab 66 – Kitab al–Iqrar (Admission) 7037

Bab 1 – The Chapter on Admission 7038

Bab 3 – The Chapter on Admission of Property and Debt 7040

Bab 4 – The Chapter on Admission of Lineage 7042

Kitab 67 – Kitab al–'Ariyah (Loan of Use) 7055

Bab 1 – The Chapter on Loan of Use 7056

Kitab 68 – Kitab al–Ghasb (Usurpation) 7074

Bab 1 – The Chapter on Usurpation 7075

Bab 2 – The Chapter on Liability for the Usurped Thing 7077

Bab 5 – The Chapter on Benefits of the Usurped Thing 7081

Bab 6 – The Chapter on Usurpation of Real Estate and Animals . 7083

Bab 7 – The Chapter on Destruction of the Usurped Thing 7086

Kitab 69 – Kitab al–Shufʿah (Pre–emption) 7103

Bab 1 – The Chapter on Pre–emption 7104

Bab 2 – The Chapter on Conditions and Causes of Pre–emption . 7107

Bab 3 – The Chapter on the Person Entitled to Pre–emption . . . 7109

Bab 4 – The Chapter on What Is Subject to Pre–emption 7111

Kitab 70 – Kitab al–Qirad (Commodatum Partnership) . . . 7177

Bab 1 – The Chapter on Qirad 7178

Bab 2 – The Chapter on Conditions of Qirad 7182

Bab 3 – The Chapter on Capital of Qirad 7188

Bab 4 – The Chapter on Work and Acts of the Agent 7191

Bab 5 – The Chapter on Profit and Loss in Qirad 7199

Bab 6 – The Chapter on Liability of the Agent 7206

Bab 7 – The Chapter on Dissolution of Qirad 7211

Kitab 71 – Kitab al–Musaqah (Sharecropping of Orchards) . 7275

Bab 1 – The Chapter on Musaqah 7276

Bab 2 – The Chapter on Conditions of Musaqah 7280

Bab 3 – The Chapter on What May Be Subject to Musaqah 7284

Bab 5 – The Chapter on Division of the Fruit 7289

Bab 6 – The Chapter on Expenses of Musaqah 7291

Kitab 72 – Kitab al–Muzara'ah (Sharecropping) 7311

Bab 1 – The Chapter on Muzara'ah 7312

Bab 5 – The Chapter on Leasing Land 7314

Bab 6 – The Chapter on Invalid Muzara'ah and Mukhabarah . . . 7328

Kitab 73 – Kitab al–Ijarah (Lease and Hire) 7337

Bab 5 – The Chapter on Hiring Animals, Mounts, and Ships . . . 7338

Bab 6 – The Chapter on Hiring Labor and Workers 7340

Bab 9 – The Chapter on Liability of Workers 7345

Bab 10 – The Chapter on Leasing Land 7349

Kitab 74 – Kitab al–Ju'alah (Reward Contract) 7365

Bab 1 – The Chapter on Reward Contract 7366

Bab 2 – The Chapter on Conditions of Ju'alah 7369

Kitab 75 – Kitab al–Ikrah (Duress) 7373

Kitab 76 – Kitab al–Luqatah (Found Property) 7375

Bab 1 – The Chapter on Found Property 7376

Bab 3 – The Chapter on Announcing Found Property 7379

Bab 6 – The Chapter on Liability for Found Property 7381

Bab 8 – The Chapter on Stray Camels and Sheep 7383

Kitab 77 – Kitab al–Laqit (Foundling) 7413

Bab 5 – The Chapter on Lineage of the Foundling 7414

Bab 7 – The Chapter on Inheritance and Injuries of the Foundling 7419

Kitab 78 – Kitab al–Mafqud (Missing Person) 7429

Bab 1 – The Chapter on the Missing Person 7430

Bab 2 – The Chapter on the Waiting Period for the Missing Person 7433

Bab 3 – The Chapter on the Wife of the Missing Person 7435

Bab 7 – The Chapter on Return of the Missing Person 7438

Kitab 79 – Kitab al–Wadi'ah (Deposit) 7453

Bab 7 – The Chapter on Disposing of the Deposit 7454

Kitab 80 – Kitab al–Hibah (Gifts) 7459

Bab 1 – The Chapter on Gifts 7460

Bab 3 – The Chapter on Possession and Seizure of the Gift 7463

Bab 4 – The Chapter on Revocation of Gifts 7467

Bab 5 – The Chapter on a Parent's Gift to a Child and Preference among Children 7475

Bab 6 – The Chapter on 'Umra and Ruqba 7493

Bab 7 – The Chapter on Charitable Gift 7513

Kitab 81 – Kitab Ihya' al–Mawat (Reclamation of Dead Land) 7568

Bab 1 – The Chapter on Reclaiming Dead Land 7569

Bab 5 – The Chapter on Waters, Wells, and Irrigation Rights . . . 7571

Bab 7 – The Chapter on Reserved Pastures and Land Grants . . . 7576

Kitab 82 – Kitab al–Ahbas (Endowments) 7598

Bab 9 – The Chapter on Sale and Substitution of Endowment . . . 7599

Kitab 83 – Kitab al–Wasiyyah (Bequests) 7604

Bab 1 – The Chapter on Bequests 7605

Bab 2 – The Chapter on Conditions of Bequests 7612

Bab 3 – The Chapter on the Amount of Bequest and One–Third . 7614

Bab 4 – The Chapter on the Beneficiary of a Bequest 7623

Bab 6 – The Chapter on Bequest to an Heir 7625

Bab 7 – The Chapter on Bequest over One–Third and Its Ratification 7633

Kitab 84 – Kitab al–Fara'id (Inheritance) 7670

Bab 1 – The Chapter on Inheritance Shares 7671

Bab 2 – The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance . 7676

Bab 3 – The Chapter on Fixed–Share Heirs 7703

Bab 4 – The Chapter on Agnatic Heirs 7708

Bab 5 – The Chapter on Exclusion 7712

Bab 7 – The Chapter on Return 7717

Bab 9 – The Chapter on Distant Kindred 7719

Bab 10 – The Chapter on Inheritance of the Grandfather and Siblings 7726

Bab 11 – The Chapter on Inheritance of the Fetus and Intersex Person 7741

Bab 12 – The Chapter on Inheritance of the Missing, Drowned, and Those Killed in Collapse 7745

Bab 13 – The Chapter on Settlement among Heirs and Division of the Estate 7748

Kitab 85 – Kitab al–Dhaba'ih (Slaughter) 7815

Bab 1 – The Chapter on Ritual Slaughter 7816

Bab 2 – The Chapter on Conditions of the Slaughterer 7819

Bab 3 – The Chapter on the Instrument of Slaughter 7822

Bab 5 – The Chapter on Pronouncing the Name of Allah over Slaughter 7829

Bab 6 – The Chapter on Slaughter of the People of the Book . . . 7836

Bab 7 – The Chapter on Slaughter of the Apostate and Magian . . 7846

Bab 8 – The Chapter on Slaughter of the Fetus 7850

Bab 9 – The Chapter on Lawful and Unlawful Slaughtered Animals 7854

Kitab 86 – Kitab al–Sayd (Hunting) 7899

Bab 1 – The Chapter on Hunting 7900

Bab 2 – The Chapter on Conditions of Hunting 7908

Bab 3 – The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs . 7910

Bab 4 – The Chapter on Hunting with Weapons and Instruments . 7929

Bab 6 – The Chapter on Game Found Alive 7932

Bab 7 – The Chapter on Sea Game 7937

Bab 8 – The Chapter on Hunting in the Haram and by the Muhrim 7943

Kitab 87 – Kitab al–At'imah (Foods) 7984

Bab 1 – The Chapter on Foods 7985

Bab 2 – The Chapter on Lawful and Unlawful Foods 7989

Bab 3 – The Chapter on Animals Lawful to Eat 7992

Bab 4 – The Chapter on Animals Unlawful to Eat 7994

Bab 5 – The Chapter on Carrion, Blood, and Necessity 8002

Bab 6 – The Chapter on Predatory Animals and Insects 8011

Bab 7 – The Chapter on Fish and Locusts 8016

Bab 9 – The Chapter on Etiquettes of Eating 8018

Kitab 88 – Kitab al–Ashribah (Drinks) 8079

Bab 2 – The Chapter on Wine 8080

Bab 3 – The Chapter on Every Intoxicant Being Forbidden 8085

Bab 4 – The Chapter on Nabidh 8091

Bab 5 – The Chapter on Prohibited Vessels 8094

Bab 6 – The Chapter on Transformation in Drinks 8099

Bab 7 – The Chapter on Etiquettes of Drinking 8103

Kitab 89 – Kitab al–Libas wa–al–Zinah (Clothing and Adornment) 8151

Bab 1 – The Chapter on Clothing 8152

Bab 2 – The Chapter on Men's Clothing 8160

Bab 3 – The Chapter on Women's Clothing 8165

Bab 4 – The Chapter on Silk and Gold 8169

Bab 5 – The Chapter on Rings 8184

Bab 6 – The Chapter on Adornment and Perfume 8202

Bab 7 – The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair–Joining, and Tooth–Filing 8218

Bab 8 – The Chapter on Looking and Nakedness 8242

Bab 9 – The Chapter on Image–Making and Images 8248

Kitab 90 – Kitab al–Qada' (Judiciary) 8330

Bab 1 – The Chapter on Judiciary 8331

Bab 3 – The Chapter on Appointment and Jurisdiction of the Judge 8343

Bab 4 – The Chapter on Judicial Etiquette and the Court Session . 8345

Bab 5 – The Chapter on Equality between Litigants 8348

Bab 7 – The Chapter on Judicial Ijtihad and Judgment by Personal Knowledge 8350

Bab 9 – The Chapter on Enforcement of Judgment 8359

Kitab 91 – Kitab al–Shahadat (Testimony) 8388

Bab 1 – The Chapter on Testimonies 8389

Bab 2 – The Chapter on Conditions of the Witness 8392

Bab 3 – The Chapter on Uprightness and Attestation of Reliability 8394

Bab 4 – The Chapter on Impugning and Confirming Witnesses . . 8397

Bab 6 – The Chapter on Testimony of Women 8399

Bab 7 – The Chapter on Impediments and Rejection of Testimony 8401

Bab 8 – The Chapter on Testimony of Dhimmis 8406

Bab 10 – The Chapter on Bearing and Giving Testimony 8408

Kitab 92 – Kitab al–Ruju' 'an al–Shahadah (Retraction of Testimony) 8426

Bab 4 – The Chapter on Liability of Witnesses 8427

Bab 5 – The Chapter on Retraction in Prescribed Penalties and Retaliation 8429

Kitab 93 – Kitab al–Da'wa (Litigation) 8431

Bab 1 – The Chapter on Claims 8432

Bab 9 – The Chapter on Claims over Property, Ownership, and Lineage 8434

Kitab 94 – Kitab al–Bayyinat wa–al–Ayman (Proofs and Oaths) 8437

Bab 3 – The Chapter on Oaths in Litigation 8438

Bab 4 – The Chapter on the Returned Oath and Returning the Oath 8440

Bab 5 – The Chapter on Refusal to Swear 8443

Bab 6 – The Chapter on Oath with One Witness 8446

Bab 7 – The Chapter on Circumstantial Indicators 8454

Kitab 95 – Kitab al–Qada' bi–al–Yamin (Judgment by Oath) 8466

Bab 1 – The Chapter on Judgment by Oath 8467

Bab 2 – The Chapter on Judgment by One Witness and Oath . . . 8469

Bab 4 – The Chapter on Returning the Oath to the Claimant . . . 8475

Bab 8 – The Chapter on Matters Judged by Oath 8477

Kitab 96 – Kitab al–Qismah (Partition) 8481

Bab 1 – The Chapter on Partition 8482

Bab 2 – The Chapter on Consensual Partition 8485

Bab 3 – The Chapter on Compulsory Partition 8488

Kitab 97 – Kitab al–'Itq (Manumission) 8497

Bab 1 – The Chapter on Manumission 8498

Bab 2 – The Chapter on Conditions and Words of Manumission . 8513

Bab 3 – The Chapter on Immediate and Conditional Manumission 8516

Bab 4 – The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension 8521

Bab 5 – The Chapter on Manumission for Payment 8540

Bab 6 – The Chapter on Manumission by the Sick Person 8546

Bab 7 – The Chapter on Manumission in Expiations 8558

Kitab 98 – Kitab al–Tadbir (Posthumous Manumission) . . 8600

Bab 1 – The Chapter on Tadbir 8601

Bab 2 – The Chapter on Conditions and Words of Tadbir 8604

Bab 3 – The Chapter on Rulings of the Mudabbar 8606

Bab 4 – The Chapter on Sale of the Mudabbar 8614

Bab 5 – The Chapter on the Master's Retraction from Tadbir . . . 8624

Bab 6 – The Chapter on Death of the Master and Debt Relating to the Mudabbar 8626

Kitab 99 – Kitab al–Kitabah (Mukatabah) 8664

Bab 1 – The Chapter on Kitabah and Mukatabah 8665

Bab 2 – The Chapter on Conditions of Kitabah 8671

Bab 3 – The Chapter on Kitabah Payment and the Mukatab's Payment 8676

Bab 4 – The Chapter on Earnings of the Mukatab 8687

Bab 5 – The Chapter on Inability of the Mukatab 8692

Bab 6 – The Chapter on Manumission of the Mukatab 8699

Bab 7 – The Chapter on Injuries Caused by or to the Mukatab . . 8707

Bab 8 – The Chapter on Annulment of Kitabah 8717

Kitab 100 – Kitab al–Istibra' (Waiting Period for Slave Women) 8827

Bab 2 – The Chapter on the Duration of Istibra' 8828

Bab 4 – The Chapter on Istibra' of a Captive Woman 8830

Kitab 101 – Kitab Umm al–Walad (Umm al–Walad) 8838

Bab 1 – The Chapter on Umm al–Walad 8839

Bab 3 – The Chapter on Rulings of Umm al–Walad 8841

Bab 4 – The Chapter on Sale of Umm al–Walad and Its Prohibition 8845

Bab 5 – The Chapter on Manumission of Umm al–Walad by the Master's Death 8850

Bab 7 – The Chapter on Injuries Caused by or to Umm al–Walad . 8853

Kitab 102 – Kitab al–Wala' (Clientage) 8873

Bab 1 – The Chapter on Wala' 8874

Bab 4 – The Chapter on Wala' of Alliance 8876

Bab 5 – The Chapter on Drawing and Transfer of Wala' 8879

Bab 6 – The Chapter on Sale and Gift of Wala' 8883

Bab 7 – The Chapter on Inheritance by Wala' 8886

Kitab 103 – Kitab al–Ayman (Oaths) 8919

Bab 1 – The Chapter on Oaths 8920

Bab 2 – The Chapter on Expressions and Forms of Oaths 8923

Bab 3 – The Chapter on Types of Oaths 8925

Bab 5 – The Chapter on Exception in Oaths 8927

Bab 6 – The Chapter on Unintentional Oath 8929

Bab 8 – The Chapter on the Immersing False Oath 8934

Bab 9 – The Chapter on Breaking an Oath 8939

Bab 10 – The Chapter on Expiation of an Oath 8944

Bab 11 – The Chapter on Swearing by Other than Allah 8954

Bab 12 – The Chapter on Vows 8966

Kitab 104 – Kitab al–Kaffarat (Expiations) 9032

Bab 1 – The Chapter on Expiations 9033

Bab 2 – The Chapter on Expiation of Oaths 9039

Bab 5 – The Chapter on Expiation for Intercourse in Ramadan . . 9053

Bab 6 – The Chapter on Fidya for Harm in Hajj 9057

Kitab – Kitab / Unclassified 9072

KITAB 1

كتاب الطهارة

Kitab al-Taharah (Purification)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب المياه

The Chapter on Waters

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What evidence from the Salaf supports inserting a clean hand into wudu water?

Al-Istidhkar, p. 142

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Ruling on Used Water (Musta'mal)

وقد ذكرنا في ((التمهيد)) عن جماعة من الصحابة والتابعين أنهم كانوا يتوضؤون من المطاهر وفي ذلك ما يدلك على أن إدخال اليد السالمة من الأذى في إناء الوضوء لا يضره ذلك

Mas'alah: What was the opinion of Hasan al-Basri on inserting the hand into water after waking up?

Al-Istidhkar, p. 142

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Ruling on Used Water (Musta'mal)

وقد كان الحسن البصري فيما روى عنه أشعث الحمراني يقول إذا استيقظ أحدكم من النوم فغمس يده في الإناء قبل أن يغسلها أهراق ذلك الماء

Mas'alah: What is the Zahiri ruling on using water after inserting a hand without washing?

Al-Istidhkar, p. 142

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Ruling on Used Water (Musta'mal)

وإلى هذا ذهب أهل الظاهر فلم يجيزوا الوضوء به لأنه عندهم ماء منهي عن استعماله

لأن عندهم المنهي عنه لا معنى له إلا هذا كأنه قال فلا يدخل يده فإن فعل لم يتوضأ بذلك الماء

Mas'alah: What is the view of Dawud al-Zahiri and his followers on this issue?

Al-Istidhkar, p. 143

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Ruling on Used Water (Musta'mal)

وإلى هذا المعنى ذهب بعض أصحاب داود ومحصل مذهب داود عند أكثر أصحابه أن فاعل ذلك عاص إذا كان بالنهي عالما والماء طاهر والوضوء به جائز ما لم تظهر فيه نجاسة وروى هشام عن الحسن قال من استيقظ من نومه فغمس يده في وضوئه فلا يهرقه وعلى هذا جماعة الفقهاء

Mas'alah: What is the ruling on using seawater for wudu?

Al-Istidhkar, p. 148

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Categories of Water (Pure, Changed, Impure)

43 - مالك عن صفوان بن سليم عن سعيد بن سلمة من آل بني الأزرق عن المغيرة بن أبي بردة وهو من بني عبد الدار أنه سمع أبا هريرة يقول جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إنا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء فإن توضأنا به عطشنا أفنتوضأ من ماء البحر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((

هو الطهور ماؤه الحل ميتته))

Mas'alah: What is the ruling on sea water being pure in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 149

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Categories of Water (Pure, Changed, Impure)

وهذا إسناد وإن لم يخرجه أصحاب الصحاح فإن فقهاء الأمصار وجماعة من أهل الحديث متفقون على أن ماء البحر طهور بل هو أصل عندهم في طهارة المياه الغالبة على النجاسات المستهلكة لها وهذا يدلك على أنه حديث صحيح المعنى يتلقى بالقبول والعمل الذي هو أقوى من الإسناد المنفرد

Mas'alah: What is the ruling on performing wudu with sea water?

Al-Istidhkar, p. 149

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Categories of Water (Pure, Changed, Impure)

وقد جاء عن عبد الله بن عمر وعبد الله بن عمرو بن العاص كراهية الوضوء بماء البحر

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about wudu with seawater?

Al-Istidhkar, p. 149

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Categories of Water (Pure, Changed, Impure)

وقد روى قتادة عن موسى بن سلمة الهذلي قال سألت بن عباس عن الوضوء بماء البحر فقال هما البحران يريد قول الله تعالى (هذا عذب فرات وهذا ملح أجاج) الفرقان 53 لا تبال بأيهما توضأت

Mas'alah: What is the consensus on large bodies of water and impurity?

Al-Istidhkar, p. 149

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Ruling on Flowing vs. Standing Water

وهذا إجماع من علماء الأمصار الذين تدور عليهم وعلى أتباعهم الفتوى وكذلك عندهم كل ماء مستبحر كثير غير متغير بما يقع فيه من الأنجاس

Mas'alah: What is the topic of discussion regarding water and scholarly differences?

Al-Istidhkar, p. 149

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Categories of Water (Pure, Changed, Impure)

وهذا موضع القول في الماء واختلاف ما فيه للعلماء

Mas'alah: What is the Kufan view on impurity in small and large amounts of water?

Al-Istidhkar, p. 149

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Ruling on Water with Doubt (Purity or Impurity)

فأما الكوفيون فالنجاسة تفسد عندهم قليل الماء وكثيره إذا حلت فيه إلا الماء المستبحر الذي لا يقدر آدمي على تحريك جميعه قياسا على البحر الذي قال فيه رسول الله ((هو الطهور ماؤه الحل ميتته

Mas'alah: What is the difference between Egyptian and Medinan narrations from Malik on water?

Al-Istidhkar, p. 150

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Categories of Water (Pure, Changed, Impure)

وأما مالك فاختلف عنه في ذلك فروى المصريون عنه خلاف رواية أهل المدينة

Mas'alah: What is the ruling on a junub bathing in a trough and spoiling the water?

Al-Istidhkar, p. 150

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Ruling on Used Water (Musta'mal)

فأما رواية أصحابه المصريين عنه فإن بن القاسم روى عن مالك في الجنب يغتسل في حوض من الحياض التي تسقى فيها الدواب ولم يكن غسل ما به من الأذى أن قد

أفسد الماء وكذلك جوابه في إناء الوضوء يقع فيه مثل الإبر من البول إنه يفسده

Mas'alah: What is the ruling on a junub bathing in abundant standing water?

Al-Istidhkar, p. 150

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Ruling on Used Water (Musta'mal)

وروي عن مالك في الجنب يغتسل في الماء الدائم الكثير مثل الحياض التي تكون بين مكة والمدينة ولم يكن غسل ما به من الأذى إن ذلك لا يفسد الماء

Mas'alah: What is the Maliki view on small and large amounts of water with impurity?

Al-Istidhkar, p. 150

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Ruling on Water with Doubt (Purity or Impurity)

وهذا مذهب بن القاسم وأشهب وبن عبد الحكم كلهم يقول إن الماء القليل يفسده قليل النجاسة وإن الماء الكثير لا يفسده إلا ما غلب عليه من النجاسة أو غيرها فغيره عن حاله في لونه وطعمه وريحه

Mas'alah: Did the Malikis set a specific limit between small and large water?

Al-Istidhkar, p. 150

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Ruling on Water with Doubt (Purity or Impurity)

ولم يحدوا حدا بين القليل والكثير

Mas'alah: What is the Shafi'i view on the two-qullah limit for water purity?

Al-Istidhkar, p. 150

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Ruling on Water with Doubt (Purity or Impurity)

ونحو هذا قال الشافعي إلا أنه حد في ذلك حدا لحديث القلتين فقال ما كان دون القلتين فحلت فيه نجاسة أفسدته وإن لم تظهر فيه وإذا بلغ الماء قلتين لم يفسده ما يحل فيه من النجاسة إلا أن تظهر فيه فتغير منه لونا أو طعما أو ريحا

Mas'alah: What is the evidence for the two-qullah hadith regarding water purity?

Al-Istidhkar, p. 150

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Ruling on Water with Doubt (Purity or Impurity)

وحجته فيما ذهب إليه من ذلك حديث عبد الله بن عمر عن النبي - عليه السلام - أنه قال ((إذا كان الماء قلتين لم تلحقه نجاسة ولم يحمل خبثا))

Mas'alah: What variant wording exists for the two-qullah hadith?

Al-Istidhkar, p. 150

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Ruling on Water with Doubt (Purity or Impurity)

وبعض رواته يقولون ((إذا كان الماء قلتين أو ثلاثا))

Mas'alah: What evidence does al-Shafi'i use for small water being affected by impurity?

Al-Istidhkar, p. 150

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Ruling on Water with Doubt (Purity or Impurity)

واحتج الشافعي بأن الماء القليل تلحقه النجاسة إذا حلت فيه وإن لم يظهر فيه شيء منها بحديث ولوغ الكلب في الإناء وبحديث ((إذا قام أحدكم من نومه)) وبنحو ذلك من الأحاديث

Mas'alah: What is the measurement of two qullas in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 150

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Ruling on Water with Doubt (Purity or Impurity)

والقلتان عنده وعند أصحابه نحو خمس مئة رطل على ما قدرهما بعض رواة هذا الحديث

Mas'alah: What is the Maliki position on water purity and the two qullas?

Al-Istidhkar, p. 151

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Ruling on Water with Doubt (Purity or Impurity)

واعتمد فيه على قول بن جريج وهو أحد أئمة الحديث والفقه والتفسير قال فيه قلتان من قلال هجر وقد تكلم إسماعيل في هذا الحديث ورده بكثير من القول في كتاب ((أحكام القرآن)) وقد رد الشافعيون عليه قوله في ذلك بضروب من الرد وممن نقض ذلك منهم أبو يحيى في كتاب ((أحكام القرآن)) ومذهب إسماعيل في الماء هو مذهب أهل المدينة من أصحاب مالك وغيرهم وهو خلاف مذهب البصريين من أصحاب مالك في الماء ولو ذهب إسماعيل في ذلك مذهب المصريين المالكيين ما احتاج إلى رد حديث القلتين ولا إلى الإكثار في ذلك

Mas'alah: What is the Maliki ruling on water not being spoiled by impurity unless it changes?

Al-Istidhkar, p. 151

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Ruling on Water Changed by Impurities

وروى أهل المدينة عن مالك - ذكر ذلك أبو مصعب وأحمد بن المعذل وغيرهما - أن الماء لا تفسده النجاسة التي تحل فيه قليلا كان أو كثيرا في بئر أو مستنقع أو إناء إلا أن تظهر فيه وتغيره وإن لم يكن ذلك فهو طاهر على أصله وهو قول بن وهب من أصحاب مالك المصريين وإلى هذا مال إسماعيل وأبو الفرج والأبهري وسائر المالكيين البغداديين وبه قالوا وله احتجوا وإليه ذهبوا وذكر بن وهب عن بن لهيعة عن خالد بن أبي عمران أنه سأل القاسم بن محمد وسالم بن عبد الله عن الماء الراكد الذي لا يجري تموت فيه الدابة أيشرب منه أو تغسل منه الثياب فقالا انظر بعينك فإن رأيته لا يغيره ما وقع فيه فرجوا ألا يكون به بأس قال وأخبرني يونس عن بن شهاب كل ماء فيه فضل عما يصيبه من الأذى حتى لا يغير ذلك لونه ولا طعمه

ولا ريحه فهو طاهر يتوضأ به قال وأخبرني عبد الجبار بن عمر عن ربيعة قال إذا وقعت الميتة في البئر فلم تغير طعمها ولا ريحها فلا بأس أن يتوضأ منها وإن رئي فيها الميتة قال وإن تغيرت نزع منها قدر ما يذهب الرائحة عنها وإلى هذا ذهب بن وهب وروى هذا عن بن عباس وبن مسعود وبن المسيب - على اختلاف عنهم - وسعيد بن جبير وهو قول الأوزاعي والليث بن سعد والحسن بن صالح وإليه ذهب داود بن علي ومن اتبعه وهو مذهب أهل البصرة وهو الصحيح عندنا في النظر وثابت الأثر وقد ذكرنا الآثار بذلك في التمهيد

Mas'alah: What hadiths support the Maliki view that water is not made impure unless changed?

Al-Istidhkar, p. 152

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Ruling on Water Changed by Impurities

حديث أبي هريرة وأنس في صب رسول الله الذنوب على بول الأعرابي إذ بال في المسجد ومنها حديث بن عباس عن النبي - عليه السلام - أنه قال ((الماء لا ينجسه شيء)) ومنها حديث أبي سعيد الخدري عن النبي - عليه السلام - أنه سئل عن بئر بضاعة فقيل له إنه يطرح فيها لحوم الكلاب والعذرة وأوساخ الناس فقال ((الماء لا ينجسه شيء إلا ما غلب عليه فغيره)) وهذا إجماع لا خلاف فيه إذا تغير بما غلب عليه من نجس أو طاهر أنه غير مطهر وقال سهل بن سعد الساعدي ((سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم من بئر بضاعة بيدي)) وقد ذكرنا آثار هذا الباب المسندة وغيرها من أقاويل الصحابة والتابعين في باب إسحاق بن أبي طلحة من التمهيد وذكرنا هناك الحجة لأهل المدينة على الشافعي والكوفيين بما فيه كفاية

والحمد لله وقد حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو علي عبد الصمد بن أبي سكينة الحلبي بحلب قال حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه عن سهل بن سعد الساعدي قال قالوا يا رسول الله إنك تتوضأ من بئر بضاعة وفيها ما ينجي الناس والمحايض والجنب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((الماء لا ينجسه شيء)) وهذا اللفظ غريب في حديث سعد ومحفوظ من حديث أبي سعيد الخدري لم يأت به في حديث سهل غير بن أبي حازم والله أعلم

Mas'alah: What is the best narration about the well of Buda'ah?

Al-Istidhkar, p. 153

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Ruling on Water Changed by Impurities

وقال قاسم هذا من أحسن شيء روي في بئر بضاعة

Mas'alah: What is the ruling on water from which wild animals have drunk?

Al-Istidhkar, p. 158

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Ruling on Water from Which Animals Have Drunk

45 - مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب أن عمر بن الخطاب خرج في ركب فيهم عمرو بن العاص

حتى وردوا حوضا فقال عمرو بن العاص لصاحب الحوض يا صاحب الحوض! هل ترد حوضك السباع

فقال عمر بن الخطاب يا صاحب الحوض! لا تخبرنا فإنا نرد على السباع وترد علينا وهذا يدل على أن الماء إذا لم تظهر فيه نجاسة فهو طاهر ويدل على أن الحيوان لا نجاسة فيه ويدل على أن السؤال فيما لا يحتاج إليه يجب إنكاره والاحتجاج عليه وقال غيره إنما رد عمر على عمرو قوله أنه في سعة من ترك السؤال وقالوا إنما نهى عمر صاحب الحوض عن الخبر لأنه لو أخبره بورودها وولوغها ضاق عليه وذكروا ما رواه بن علية وغيره عن بن عون قال قلت للقاسم بن محمد أرأيت الغدير يلغ فيه الكلب ويشرب منه الحمار قال ينتظر أحدنا إذا انتهى إلى الغدير حتى يسأل أي كلب ولغ فيه وأي حمار شرب منه أي ليس علينا أن نسأل عن ذلك قال أبو عمر المعروف من عمر في احتياطه للدين أنه لو كان ولوغ السباع والحمر والكلاب يفسد ماء الغدير لسأل عنه ولكنه رأى ذلك لا يضر والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on performing wudu with used water according to the fuqaha?

Al-Istidhkar, p. 191

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Ruling on Used Water (Musta'mal)

واختلف الفقهاء في الوضوء بالماء المستعمل وهو الذي قد توضئ به مرة فقال الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما لا يتوضأ به ومن توضأ به أعاد لأنه ليس بماء مطلق وعلى من لم يجد غيره التيمم لأنه ليس بواجد ماء ومن حجتهم على الذين أجازوا

الوضوء به عند عدم غيره لما كان مع الماء القراح غير المستعمل كلا ماء كان عند عدمه أيضا كلا ماء ووجب التيمم وقال بقولهم في ذلك أصبغ بن الفرج وهو قول الأوزاعي وقد روي ذلك أيضا عن مالك أنه يجوز التيمم لمن وجد الماء المستعمل واحتج بعضهم بقوله – عليه السلام – ((لا يبولن أحدكم في الماء الدائم ثم يغتسل فيه من الجنابة)) ومعلوم أن الماء الدائم الكثير المستعمل فيه من الجنابة – لا يمنع أحدا من الغسل فيه إلا لأنه يكون مستعملا وقد أدى به فرض وهو دائم غير جار

Mas'alah: What is Malik's opinion on wudu with used water?

Al-Istidhkar, p. 191

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Ruling on Used Water (Musta'mal)

وأما مالك فقال لا يتوضأ به إذا غيره من الماء ولا خير فيه ثم قال إذا لم يجد غيره توضأ به ولم يتيمم لأنه ماء طاهر ولم يغيره شيء

Mas'alah: What is the opinion of Abu Thawr and Dawud on wudu with used water?

Al-Istidhkar, p. 191

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Ruling on Used Water (Musta'mal)

وقال أبو ثور وداود الوضوء بالماء المستعمل جائز لأنه ماء طاهر لا ينضاف إليه شيء فواجب أن يكون مطهرا كما هو طاهر لأنه إذا لم يكن في أعضاء المتوضئ به

نجاسة فهو ماء طاهر بإجماع ومن حجتهم أن الماء قد يستعمل في العضو الواحد لا يسلم منه أحد فكذلك استعماله في عضو بعد عضو وإلى هذا مذهب أبو عبد الله محمد بن نصر المروزي

Mas'alah: What is the reported opinion of al-Thawri on wudu with used water?

Al-Istidhkar, p. 191

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Ruling on Used Water (Musta'mal)

واختلف عن الثوري في هذه المسألة فالمشهور عنه أنه لا يجوز الوضوء بالماء المستعمل وأظنه أنه حكي عنه أنه قال هو ماء الذنوب

Mas'alah: What is the miraculous sign of water flowing from the Prophet's fingers?

Al-Istidhkar, p. 194

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Categories of Water (Pure, Changed, Impure)

وفيه العلم العظيم من أعلام نبوته - عليه السلام - وهو نبع الماء من بين أصابعه وكم له من مثل ذلك صلى الله عليه وسلم والذي أعطي - عليه السلام - من هذه الآية المعجزة أوضح في آيات الأنبياء وبراهينهم مما أعطي موسى - عليه السلام - إذ ضرب بعصاه الحجر فانفجرت منه اثنتا عشرة عينا وذلك أن من الحجارة ما يشاهد انفجار الماء منها كما قال تعالى (وإن من الحجارة لما يتفجر منه الأنهار)

البقرة 74 ولم يشاهد قط أحد من بني آدم يخرج من بين أصابعه الماء غير نبينا عليه السلام وقد عرض له هذا مرارا مرة بالمدينة ومرة بالحديبية قبل بيعته المعروفة ببيعة الرضوان فتوضأ من الماء الذي نبع من بين أصابعه جميع من حضر في ذلك اليوم وهم ألف وأربعمائة وقد قيل ألف وخمسمائة وقد ذكرنا في التمهيد هذا الحديث من طرق وما كان في معناه من أعلام لنبوته وآياته ومعجزاته عليه السلام

Mas'alah: What is the ruling on using water from a dog's lapping when no other water is available?

Al-Istidhkar, p. 199

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Ruling on Water from Which Animals Have Drunk

فقلت لهما إني لم أجد غيره فقالا لي توضأ به إذا لم تجد غيره

Mas'alah: What is the ruling on used water being considered impure?

Al-Istidhkar, p. 4150

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Waters > Ruling on Used Water (Musta'mal)

قال أبو عمر وفي هذا عندي حجة لمن قال في الماء المستعمل إنه ماء الذنوب كراهة له لأنها تنجسه

BAB 2

باب الآنية

The Chapter on Vessels

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on washing a vessel from which a dog has drunk?

Al-Istidhkar, p. 195

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Vessels > Purification of Vessels from Dog's Lapping

57 - مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((إذا شرب الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبع مرات)) كذلك قال مالك ((إذا شرب الكلب)) وسائر رواة هذا الحديث عن أبي الزناد وغيره على كثرة طرقه عن أبي هريرة - كلهم يقول ((إذا ولغ)) لا أعلم أحدا يقول ((إذا شرب)) غير مالك والله أعلم ورواه عن أبي هريرة جماعة منهم الأعرج وأبو صالح وأبو رزين وثابت الأحنف وهمام بن منبه وعبد الرحمن والد السدي وعبيد بن حنين وثابت بن عياض وأبو سلمة بن عبد الرحمن كلهم بمعنى حديث مالك هذا لم يذكروا فيه التراب لا في أول الغسالات ولا في آخرها

Mas'alah: What are the different narrations on washing a vessel from a dog's lapping?

Al-Istidhkar, p. 196

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Vessels > Evidence for Washing Vessels After Animal Contact

ورواه بن سيرين عن أبي هريرة واختلف عليه في ذلك فمن رواته من قال فيه ((أولاهن بالتراب)) ومنهم من قال ((السابعة بالتراب)) وبذلك كان الحسن يفتي ولا أعلم أحدا أفتى بذلك غيره وممن كان يفتي بغسل الإناء سبعا من ولوغ الكلب بدون شيء من التراب من السلف والصحابة والتابعين بن عباس وأبو هريرة وعروة بن

الزبير ومحمد بن سيرين وطاوس وعمرو بن دينار

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on washing vessels after a dog drinks?

Al-Istidhkar, p. 197

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Vessels > Evidence for Washing Vessels After Animal Contact

وقال أبو حنيفة وأصحابه الكلب نجس ويغسل الإناء من ولوغه مرتين أو ثلاثا كسائر النجاسات من غير حد فردوا الأحاديث في ذلك وما صنعوا شيئا

Mas'alah: What is the Shafi'i position on the authority of Abu Hurayra's hadith regarding washing vessels?

Al-Istidhkar, p. 197

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Vessels > Evidence for Washing Vessels After Animal Contact

وهذا عند الشافعي غير لازم لأن الحجة في السنة لا فيما خالفها ولم يصل إلينا قول أبي هريرة إلا من جهة أخبار الآحاد كما وصل إلينا المسند من جهة أخبار الآحاد العدول فالحجة في المسند

Mas'alah: What is the ruling on washing a vessel after a dog drinks from it according to al-Thawri and al-Layth?

Al-Istidhkar, p. 197

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Vessels > Evidence for Washing Vessels After Animal Contact

وقال الثوري والليث بن سعد في غسل الإناء من ولوغ الكلب كقول أبي

Mas'alah: What is the ruling on washing a vessel after a dog drinks from it according to Abu Hanifa?

Al-Istidhkar, p. 198

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Vessels > Evidence for Washing Vessels After Animal Contact

حنيفة يغسل حتى يغلب على القلب أن النجاسة قد زالت من غير حد

Mas'alah: What is the ruling on performing wudu from a vessel that cannot be reached into?

Al-Istidhkar, p. 205

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Vessels > Purification of Vessels Made of Various Materials

وفيه الوضوء بما لا تدخل فيه اليد من الآنية فإذا كان كذلك حسن الصب حينئذ منه على المتوضئ

BAB 3

باب السؤر
The Chapter on Leftover Water

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the leftover water of a cat in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 153

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water > Leftover Water of Cats

44 - مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن حميدة بنت أبي عبيدة بن فروة عن خالتها كبشة بنت كعب بن مالك وكانت تحت بن أبي قتادة الأنصاري أنها أخبرتها أن أبا قتادة دخل عليها فسكبت له وضوءا فجاءت هرة لتشرب منه فأصغى لها الإناء حتى شربت قالت كبشة فرآني أنظر إليه فقال أتعجبين يا ابنة أخي قالت فقلت نعم فقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((إنها ليست بنجس إنما هي من الطوافين عليكم أو الطوافات)) قال مالك لا بأس به إلا أن يرى على فمها نجاسة هكذا قال يحيى حميدة بنت أبي عبيدة بن فروة ولم يتابعه أحد على قوله ذلك وهو غلط منه وأما سائر رواة الموطأ فيقولون حميدة بنت عبيدة بن رفاعة إلا أن زيد بن الحباب قال فيه عن مالك حميدة بنت عبيدة بن رافع والصواب رفاعة بن رافع الأنصاري وقد ذكرناه في كتابنا في الصحابة بما يجب من ذكره هناك وانفرد يحيى أيضا بقوله عن خالتها كبشة وسائر رواة الموطأ يقولون عن كبشة ولا يذكرون خالتها واختلف في رفع الحاء ونصبها من حميدة فبعضهم يقول حميدة وبعضهم يقول حميدة وهو الأكثر

وتكنى حميدة أم يحيى وهي امرأة إسحاق بن عبد الله بن طلحة كذلك ذكر يحيى القطان في هذا الحديث عن مالك وقد ذكرناه بإسناده ومتنه في التمهيد وكذلك قال

Mas'alah: What is the ruling on the purity of a cat's leftover water?

Al-Istidhkar, p. 154

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water > Leftover Water of Cats

فيه بن المبارك عن مالك إلا أنه قال كبشة امرأة أبي قتادة وهذا وهم وإنما هي امرأة بن أبي قتادة في هذا الحديث إباحة اتخاذ الهر لانتفاع به ومعلوم أن ما جاز الانتفاع به جاز شراؤه وبيعه إلا ما خص بدليل وهو الكلب الذي نهي عن ثمنه وفيه أن الهر ليس ينجس ما شرب منه وأن سؤره طاهر وهذا قول مالك والشافعي وأصحابهما والأوزاعي وأبي يوسف القاضي والحسن بن صالح بن حي فإن ظهرت في فمه نجاسة في الماء الذي شرب منه فالجواب فيه ما مضى في الحديث الذي قبل هذا عن العلماء على أصولهم في الماء وفيه دليل على أن ما أبيح لنا اتخاذه فسؤره طاهر لأنه من الطوافين علينا ومعنى الطوافين علينا الذين يداخلوننا ويخالطوننا ومنه قوله تعالى في الأطفال (طوافون عليكم بعضكم على بعض) النور 58 ولذلك قال بن عباس في الهر إنها من متاع البيت وقد ذكرنا الخبر عنه بذلك في التمهيد وطهارة الهر دالة على أنه ليس في حي نجاسة إلا ما قام الدليل على نجاسة عينه بالتحريم وهو الخنزير وحده وأن النجاسة إنما هي في الميتات والأبوال والعذرات وإذا لم يكن في حي نجاسة بدليل ما وصفنا دل ذلك على أن الكلب ليس بنجس وأنه لا نجاسة في عينه لأنه من الطوافين علينا وما أبيح لنا اتخاذه للصيد والزرع والماشية فيقاسه الهر وإذا صح هذا صح أن الأمر بغسل الإناء من ولوغه سبعا عبادة لا لنجاسة وسيأتي القول في هذا المعنى عند حديث الكلب إن شاء الله وقد روي عن عائشة عن النبي - عليه السلام ((أنه كان تمر به الهرة فيصغي لها الإناء فتشرب منه ثم يتوضأ

بفضلها)) وهو حديث لا بأس به وكذلك حديث أبي قتادة هذا لا بأس بإسناده أيضا

Mas'alah: Who among the Companions held that a cat's leftover water is pure?

Al-Istidhkar, p. 155

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water > Leftover Water of Cats

وممن روينا عنه أن الهر ليس بنجس ولا بأس بفضل سؤره للوضوء والشرب العباس بن عبد المطلب وعلي وبن عباس وبن عمر وعائشة وأبو قتادة والحسن والحسين وعلقمة وإبراهيم وعكرمة وعمار بن ياسر واختلف في ذلك عن أبي هريرة والحسن البصري فروى عطاء عن أبي هريرة أن الهر كالكلب يغسل منه الإناء سبعا وروى أبو صالح ذكوان عن أبي هريرة قال السنور من أهل البيت وروى أشعث عن الحسن أنه كان لا يرى بأسا بسؤر السنور وروى يونس عن الحسن أنه قال يغسل الإناء من ولوغه وهذا يحتمل أن يكون رأى في فمه نجاسة ليصح مخرج الروايتين عنه ولا نعلم أحدا من أصحاب رسول الله روي عنه في الهر أنه لا يتوضأ بسؤره إلا أبا هريرة على اختلاف عنه وأما التابعون فروينا عن عطاء بن أبي رباح وسعيد بن المسيب ومحمد بن سيرين أنهم أمروا بإراقة ما ولغ فيه الهر وغسل الإناء منه وسائر التابعين بالحجاز والعراق يقولون في الهر إنه طاهر لا بأس بالوضوء من سؤره وروى الوليد بن مسلم قال أخبرني سعيد عن قتادة عن بن المسيب والحسن أنهما كرها الوضوء بفضل الهر قال الوليد فذكرت ذلك لأبي عمرو الأوزاعي ومالك بن أنس فقالا توضأ فلا بأس به وإن وجدت غيره وقال أبو عبد الله محمد بن نصر المروزي الذي صار إليه جل أهل الفتوى من أهل الأمصار من أهل الأثر والرأي جميعا إنه لا بأس بسؤر

السنور اتباعا للحديث الذي رويناه يعني عن أبي قتادة عن النبي – عليه السلام – قال وممن ذهب إلى ذلك مالك في أهل المدينة والليث في أهل مصر والأوزاعي في أهل الشام وسفيان الثوري فيمن وافق من أهل العراق وكذلك قول الشافعي وأصحابه وأحمد بن حنبل وأبي ثور وإسحاق وأبي عبيدة قال وكان النعمان يكره سؤره وقال إن توضأ به أجزأه وخالفه أصحابه وقالوا لا بأس به قال أبو عمر ما حكاه المروزي عن أصحاب أبي حنيفة فليس كما حكاه عندنا وإنما خالفه من أصحابه أبو يوسف وحده وأما محمد بن الحسن وزفر بن الهذيل

والحسن بن زياد وغيرهم فإنهم يقولون بقول أبي حنيفة وأكثرهم يروون أنه لا يجزئ الوضوء بفضل الهر ويحتجون لذلك ويروى عن أبي هريرة وبن عمر أنهما كرها الوضوء بسؤر الهر وهو قول بن أبي ليلى وقد اختلف أيضا عن الثوري في سؤر الهر وذكر في ((جامعه)) أنه يكره سؤر ما لا يؤكل لحمه وهو ممن يكره أكل الهر وذكره المروزي قال حدثنا عمرو بن زرارة قال حدثنا أبو النضر قال حدثني الأشجعي عن سفيان قال لا بأس بفضل السنور

Mas'alah: What is the evidence for those who dislike a cat's leftover water?

Al-Istidhkar, p. 156

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water > Leftover Water of Cats

ولا أعلم لمن كره سؤره حجة من أنه لم يبلغه حديث أبي قتادة أو لم يصح عنده وبلغه حديث أبي هريرة في الكلب فقاس الهر على الكلب ومن حجتهم أيضا ما رواه

قرة بن خالد عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي عليه السلام – أنه قال ((طهور الإناء إذا ولغ فيه الهر أن يغسل مرة أو مرتين)) شك قرة وهذا الحديث لم يرفعه إلا قرة وحده وقرة ثقة ثبت إلا أنه خالفه فيه غيره فرووه عن بن سيرين عن أبي هريرة قوله وفي هذا الحديث ما يدل أن أبا قتادة مذهبه أن الماء اليسير تفسده النجاسة وإن لم تظهر فيه لأنه احتج على المرأة التي تعجبت من إصغائه الإناء للهر بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((إنها ليست بنجس)) فلو كانت عند تنجس ما أصغى لها الإناء لأنها كانت تفسده ومعلوم أن شرب الهر لا يظهر منه في الإناء ما يغيره وقد مضى القول في الماء وما في حكمه عند حلول النجاسة فيه كثيرا أو قليلا عند العلماء في الحديث قبل هذا والحمد لله ومعنى إصغاء أبي قتادة للهرة الإناء لتشرب منه امتثال ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((في كل ذي كبد رطبة أجر

Mas'alah: What is the ruling on the impurity of living animals and their leftover water?

Al-Istidhkar, p. 157

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water > General Rulings on Leftover Water (Su'r)

ولما كانت الهرة وهي سبع يفترس ويأكل الميتة – أنه ليس بنجس دل ذلك أن كل حي لا نجاسة فيه ما دام حيا حاشى الخنزير المحرم العين فإنه قد اختلف فيه فقيل إنه إذا ماس الماء أفسده وهو حي وقيل إنه لا يفسده على حديث في عمر السباع وظاهر قوله عليه السلام ((الماء لا ينجسه شيء)) يعني إلا ما غلب عليه وظهر فيه من النجاسة بدليل الإجماع على ذلك وإلى هذا يذهب أكثر أصحابنا وبه نقول

وكذلك الطير كله ما أكل منه الجيف وما لم يأكل لا بأس بسؤره إلا أن تكون في فمه نجاسة تغير الماء اعتبارا بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم في الهر وقد روي عن بن عمر أن الكلاب كانت تقبل وتدبر في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا يغسل شيء من أثرها وهذا يدل على أنه ليس في حي نجاسة وإنما النجاسة في الميت وفيما ثبت معرفته عند الناس من النجاسات المجتمع عليها والتي قامت الدلائل بنجاستها كالبول والغائط وسائر ما يخرج من المخرجين والخمر

Mas'alah: What is the ruling on using leftover water from a woman's ablution?

Al-Istidhkar, p. 159

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water > Leftover Water of Women and Menstruating Women

46 – مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يقول إن كان الرجال والنساء في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليتوضؤون جميعا في هذا الحديث دليل واضح على إبطال قول من قال لا يتوضأ بفضل المرأة لأنه معلوم إذا اغترفا جميعا من إناء واحد كما جاء من غير رواية مالك وقد رواه هشام بن عمار عن مالك كذلك فكل واحد منهما متوضئ بفضل صاحبه وقد صح عن عائشة أنها قالت ((كنت أتوضأ أنا ورسول الله من إناء واحد من الجنابة

Mas'alah: What are the scholarly opinions on a man using leftover water from a woman's purification?

Al-Istidhkar, p. 160

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water > Leftover Water of

Women and Menstruating Women

والأصل في الماء الطهارة لأن الله قد جعله طهورا فهو كذلك حتى يجمع المسلمون أنه نجس بما دخله والمؤمن لا نجاسة فيه والنجاسة فيه أعراض داخلة والمرأة في ذلك كالرجل إذا سلما مما يعرض من النجاسات وللعلماء في هذه المسألة خمسة أقوال أحدها الكراهية لأن يتطهر الرجل بفضل المرأة والثاني أن تتطهر المرأة بفضل وضوء الرجل والثالث أنهما إذا شرعا جميعا في التطهر فلا بأس به وإذا خلت المرأة بالطهور فلا خير في أن يتطهر بفضل طهورها والرابع أنه لا بأس أن يتطهر كل واحد منهما بفضل طهور صاحبه ما لم يكن الرجل جنبا والمرأة حائضا أو جنبا وهو قول بن عمر (والذي) عليه جماعة فقهاء الأمصار أنه لا بأس بفضل وضوء المرأة وسؤرها حائضا كانت أو جنبا خلت به أو شرعا معا إلا أحمد بن حنبل فإنه قال إذا خلت المرأة بالطهور فلا يتوضأ منه الرجل إنما الذي رخص فيه أن يتوضآ جميعا وذكر حديث الحكم بن عمرو الغفاري حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا أحمد بن زهير حدثنا أبي حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث حدثنا شعبة قال حدثنا عاصم الأحول عن أبي حاجب عن الحكم الغفاري أن النبي عليه السلام ((نهى أن يتوضأ الرجل بفضل المرأة)) لا يدري فضل سؤرها أو فضل طهورها قال أبو عمر الآثار في الكراهية في هذا الباب مضطربة لا تقوم بها حجة والآثار الصحاح هي الواردة بالإباحة مثل حديث بن عمر هذا ومثل حديث جابر وحديث عائشة وغيرهم كلهم يقول إن الرجال كانوا يتطهرون مع النساء جميعا من إناء واحد وأن عائشة كانت تفعل ذلك وميمونة وغيرهما من أزواجه صلى الله عليه وسلم وعلى ذلك جماعة أئمة الفتوى وقد روي عن بن عباس أنه سئل عن فضل وضوء المرأة فقال هن ألطف بنانا وأطيب ريحا وهذا منه جواب بجواز فضلها على كل حال

Mas'alah: What is the ruling on leftover water from a junub or menstruating woman?

Al-Istidhkar, p. 161

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water > Leftover Water of a Junub Person

وهذا قول زيد بن ثابت وجمهور الصحابة والتابعين إلا أن بن عمر كره فضل الجنب والحائض وسيأتي ذكر ذلك إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on the leftover water of a dog and washing clothes from its saliva?

Al-Istidhkar, p. 198

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water > Leftover Water of Dogs

وقال الأوزاعي سؤر الكلب في الإناء نجس وفي المستنقع غير نجس قال ويغسل الثوب من لعابه ويغسل ما أصاب الصيد من لعابه

Mas'alah: What is the ruling on the impurity of a dog's leftover water and washing a vessel seven times?

Al-Istidhkar, p. 198

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water > Leftover Water of Dogs

وقال الشافعي وأحمد وإسحاق وأبو عبيد وأبو ثور والطبري سؤر الكلب نجس

ويغسل الإناء منه سبعا أولاهن بالتراب وهو قول أهل الظاهر

Mas'alah: What is Dawud's ruling on the purity of a dog's leftover water and washing the vessel?

Al-Istidhkar, p. 198

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water > Leftover Water of Dogs

وقال داود سؤر الكلب طاهر وغسل الإناء منه سبعا فرض إذا ولغ فيه وما في الإناء من طعام وشراب أو ماء فهو طاهر يؤكل الطعام ويتوضأ بذلك الماء ويغسل سبعا لولوغه فيه

Mas'alah: What did Ibn Shihab al-Zuhri say about using water a dog drank from for wudu?

Al-Istidhkar, p. 198

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water > Leftover Water of Dogs

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا محمد بن وضاح حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم دحيم قال حدثنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعي وعبد الرحمن بن نمر أنهما سمعا بن شهاب الزهري يقول في إناء قوم ولغ فيه كلب فلم يجدوا ماء غيره قال يتوضأ به

Mas'alah: What is the ruling on performing wudu with water a dog drank from and also tayammum?

Al-Istidhkar, p. 198

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water > Leftover Water of Dogs

قال الوليد فذكرته لسفيان فقال هذا والله الفقه - يقول الله تعالى (فلم تجدوا ماء) وهذا ماء وفي النفس منه شيء فأرى أن يتوضأ به ويتيمم

Mas'alah: What is the ruling on water used by a dog for wudu?

Al-Istidhkar, p. 198

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water > Leftover Water of Dogs

قال الوليد وقلت لمالك بن أنس والأوزاعي في كلب ولغ في إناء ماء فقالا لا يتوضأ به

Mas'alah: What is the ruling on using leftover water from a woman's purification for ghusl?

Al-Istidhkar, p. 284

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water > Leftover Water of Women and Menstruating Women

97 - مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يقول لا بأس أن يغتسل بفضل المرأة ما لم تكن حائضا أو جنبا قال أبو عمر هذا معنى قد اختلفت فيه الآثار واختلفت فيه أيضا فقهاء الأمصار قال الوليد بن مسلم سمعت الأوزاعي يقول لا بأس بفضل وضوء

المرأة إلا أن تكون حائضا أو جنبا قال الوليد وقال مالك والليث بن سعد يتوضأ به إذا لم يجد غيره ولا يتيمم وفي هذه المسألة للسلف خمسة أقوال

Mas'alah: What is the first opinion on using leftover water from a menstruating or junub woman?

Al-Istidhkar, p. 285

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water > Leftover Water of a Junub Person

أحدها قول بن عمر هذا وبه قال الأوزاعي وروي ذلك عن الحسن والشعبي رواه هشيم وغيره عن يونس عن الحسن وقال إسماعيل بن أبي خالد سألت الشعبي عن فضل وضوء الحائض والجنب فنهى أن يتوضأ به

Mas'alah: What is the second opinion on using leftover water from a woman's purification?

Al-Istidhkar, p. 285

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water > Leftover Water of a Junub Person

والثاني الكراهية أن يتوضأ الرجل بفضل المرأة وأن تتوضأ المرأة بفضل الرجل رواه داود بن عبد الله الأودي عن حميد بن عبد الرحمن الحميري قال لقيت رجلا صحب النبي - عليه السلام - ما صحبه أبو هريرة أربع سنين فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغتسل الرجل بفضل المرأة ولا تغتسل المرأة بفضله هكذا رواه أبو خيثمة زهير بن معاوية عن داود بن عبد الله الأودي عن حميد بن عبد الرحمن

الحميري ورواه أبو عوانة عن داود الأودي عن حميد بن عبد الرحمن الحميري عن أبي هريرة فأخطأ فيه وروى عبد العزيز بن المختار عن عاصم الأحول عن عبد الله بن سرجس أن النبي – عليه السلام – نهى أن يتوضأ الرجل بفضل المرأة والمرأة بفضل الرجل ولكن ليشرعا جميعا وقد روى سليمان التيمي عن الأعرج عن أبي هريرة أن النبي – عليه السلام – نهى أن يغتسل الرجل والمرأة من إناء واحد

Mas'alah: What is the third opinion on using leftover water from a woman's purification?

[Al-Istidhkar, p. 285]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water > Leftover Water of a Junub Person

والوجه الثالث الكراهية أن يتوضأ الرجل بفاضل طهور المرأة والترخيص في أن تتطهر المرأة بفضل طهور الرجل ورواه شعبة عن عاصم الأحول عن عبد الله بن سرجس عن النبي عليه السلام ورواه سليمان التيمي عن أبي حاجب عن رجل من أصحاب النبي عن النبي عليه السلام ورواه شعبة عن عاصم الأحول وهو عاصم بن سليمان عن أبي حاجب عن الحكم الغفاري عن النبي عليه السلام واسم أبي حاجب سوادة بن عاصم وهو قول الحسن وسعيد بن المسيب رواه قتادة عنهما وروى الوليد بن مسلم قال أخبرني سالم أنه سمع الحسن يقول أكره الوضوء بفضل المرأة حائضا كانت أو غير حائض

Mas'alah: What is the ruling on a man using leftover water from a woman's purification?

[Al-Istidhkar, p. 286]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water > Leftover Water of Women and Menstruating Women

والقول الرابع أنهما إذا شرعا جميعا في التطهر فلا بأس به وإذا خلت المرأة بالطهور فلا خير في أن يتوضأ بفضل طهورها روي ذلك عن جويرية زوج النبي عليه السلام ورواه الشيباني عن عكرمة ورواه الأوزاعي عن عطاء وهو قول أحمد بن حنبل قال الأثرم قلت لأبي عبد الله – يعني أحمد بن حنبل – فضل وضوء المرأة فقال إذا خلت به تتوضأ منه إنما الذي رخص فيه أن يتوضآ معا جميعا وذكر حديث الحكم بن عمرو الغفاري فقال هو يرجع إلى أن الكراهة إذا خلت به المرأة قيل له فالمرأة تتوضأ بفضل الرجل قال أما الرجل فلا بأس به إنما كرهت المرأة وجاء عن عطاء أنه قال لا يصلح للرجل أن يغتسل بماء اغتسلت به المرأة إلا أن يشرعا فيه جميعا ذكره دحيم عن محمد بن شعيب عن الأوزاعي ومعاوية بن سلام عن عطاء وذكره عبيد الله بن موسى عن زكريا عن الشعبي قال لا يغتسل الرجلان جميعا إذا أجنبا والرجل والمرأة يغتسلان جميعا وهذا غريب عجيب

Mas'alah: What is the ruling on a man using leftover water from a woman's purification?

Al-Istidhkar, p. 286

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Leftover Water > Leftover Water of Women and Menstruating Women

والقول الخامس أنه لا بأس أن يتطهر كل واحد منهما بفضل طهور صاحبه شرعا جميعا أو خلا كل واحد منهما به وعلى هذا القول فقهاء الأمصار وجمهور العلماء

والآثار في معناه متواترة فمنها حديث بن عباس أن امرأة من نساء النبي – عليه السلام – اغتسلت من الجنابة رأى رسول الله أن يغتسل من فضلها فأخبرته أنها اغتسلت منه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((الماء لا ينجسه شيء)) وروى عكرمة عن بن عباس من طرق كثيرة ومنهم من يجعله عن بن عباس

عن ميمونة ومنهم من قال فيه بعض أزواج النبي عليه السلام وروى بن عيينة عن عمرو بن دينار عن أبي الشعثاء جابر بن زيد عن بن عباس أن ميمونة أخبرته أنها كانت تغتسل هي والنبي – عليه السلام – من إناء واحد – هو الفرق – من الجنابة ولحديث عائشة طرق متواترة منهم من يقول فيه يشرعان فيه جميعا ومنهم من يقول فيه وهما جنبان وروي أيضا حديث عائشة من طرق سعيد بن المسيب وعكرمة ومعاذة العدوية كلهم عن عائشة بمعنى واحد وروى أبو سلمة بن عبد الرحمن عن أم سلمة مثله قالت كنت أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من إناء واحد من الجنابة وروي من حديث علي بن أبي طالب وجابر بن عبد الله وأنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغتسل هو وبعض نسائه من إناء واحد وروي عن أم صبية الجهنية – وهي خولة بنت قيس – أنها قالت اختلفت يدي ويد رسول الله صلى الله عليه وسلم في إناء واحد ومن حديث أم هانئ قالت اغتسل رسول الله صلى الله عليه وسلم وميمونة من إناء واحد وقال بن عمر كان الرجال والنساء يتوضؤون من إناء واحد في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال بن عباس لا بأس أن تتوضأ بفضلها وتتوضأ بفضلك وكان يقول هن ألطف بنانا وأطيب ريحا وقال الزهري تتوضأ بفضلها كما تتوضأ بفضلك وقال مالك لا بأس بذلك حائضا كانت أو جنبا وقال الشافعي لا بأس أن يتوضأ بفضل الحائض والجنب لأن النبي – عليه السلام – اغتسل هو وعائشة من إناء واحد فكل واحد منهما مغتسل بفضل وضوء صاحبه

وليست الحيضة في اليد وليس المؤمن بنجس وإنما هو متعبد بأن يمس الماء في بعض حالاته دون بعض قال أبو عمر في حديث عائشة وميمونة من نقل الحفاظ ذكر الجنابة وهو قاطع لقول من قال لا يغتسل بفضل الحائض والجنب وهو قول الحجازيين والعراقيين

BAB 4

باب النجاسات وإزالتها

The Chapter on Impurities and Their Removal

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the evidence for the distinction between water coming into contact with impurity and impurity coming into water?

Al-Istidhkar, p. 143

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Small and Large Amounts of Impurity

واحتج بعض أصحاب الشافعي لمذهبه في الفرق بين ورود الماء على النجاسة وبين ورودها عليه بحديث أبي هريرة هذا قال ألا ترى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما خاف على النائم المستيقظ من نومه أن تكون في يده نجاسة – أمره بطرح الماء من الإناء على يده ليغسلها ولم يأمر بإدخال يده في الإناء ليغسلها فيه بل نهاه عن ذلك فدلنا ذلك مع نهيه عن البول في الماء الذائم وحديث ولوغ الكلب في الإناء وأمره

بالصب على بول الأعرابي على أن النجاسة إذا وردت على الماء أفسدته وإذا ورد الماء عليها طهرها إلا أن تغلب عليه لأنها لو أفسدته مع وروده عليها لم تصح طهارة أبدا في شيء من الأشياء وشرطوا أن يكون ورود الماء على النجاسة صبا مهراقا

Mas'alah: What is the difference between impurity entering water and water being poured over impurity?

Al-Istidhkar, p. 146

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Small and Large Amounts of Impurity

وفي هذا الحديث من الفقه أيضا الفرق بين ورود النجاسة على الماء وبين ورود الماء عليها لأن النبي – عليه السلام – نهى القائم إلى وضوئه من نومه أن يغمس يده في الإناء لئلا يكون فيها من النجاسة ما يفسد الماء عليه وأمره بصب الماء على يده وغسلها ببعض ماء الإناء الذي نهاه أن يغمس يده فيه فدل على أن الماء يطهر النجاسة بأن يصب عليها حتى تزول بقليل الماء زالت أو كثيره على حسب المعهود عند الناس من تطهير الأنجاس ولم تعتبر في ذلك قلة ولا كثرة ولا مقدار كما قال عليه السلام في الماء الذي ترد عليه النجاسة وهذا بين لمن وفق وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on the impurity of dead creatures without flowing blood?

Al-Istidhkar, p. 157

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Carcasses and Body Parts

وقد يكون من الميتة ما ليس بنجس وهو كل شيء ليس له دم سائل مثل بنات وردان والزنبور والعقرب والجعلان والصرار والخنفساء ومض أشبه ذلك والأصل فيه حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ((إذا وقع الذباب في إناء أحدكم فليغمسه كله ثم يطرحه)) ومنهم من يرويه فليمقله والمعنى سواء وقد ذكرنا الخبر بذلك في التمهيد ومعلوم أن الذباب مع ضعف خلقه إذا غمس في الماء والطعام مات فيه

Mas'alah: What is the ruling on creatures without flowing blood being impure?

Al-Istidhkar, p. 158

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal >

Purity of Carcasses and Body Parts

قال إبراهيم النخعي ما ليس له نفس سائلة فليس بنجس يعني بالنفس الدم

Mas'alah: What is the ruling on impurities in water and food based on the hadith of the fly?

[Al-Istidhkar, p. 158]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Food, Drink, and Derived Substances

قال أبو عمر الذي أقول إن ما لا دم له ولا دم فيه وإن كان يعيش من الدم فالأصل فيه حديث الذباب وأما ما ظهر فيه الدم فهو نجس يعتبر فيه ما أوضحنا من أصول العلماء في الماء وفي قليل الدم وكثيره وأما الماء فقليل النجاسة يفسده وليس كالماء الذي جعله الله طهورا مطهرا طاهرا وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on a woman walking with a long dress in a dirty place?

[Al-Istidhkar, p. 161]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Impurity in Garments and Places

47 – مالك عن محمد بن عمارة عن محمد بن إبراهيم عن أم ولد لإبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف أنها سألت أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فقالت إني امرأة أطيل ذيلي وأمشي في المكان القذر قالت أم سلمة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((يطهره ما بعده))

Mas'alah: What is the ruling on purifying a woman's dress from dry dirt?

Al-Istidhkar, p. 161

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Methods of Removing Impurity

اختلف الفقهاء في طهارة الذيل للمرأة وأن ذلك سنتها على المعنى المذكور في هذا الحديث فقال مالك معناه في القشب اليابس والقذر الجاف الذي لا يتعلق منه بالثوب شيء فإذا كان هكذا كان ما بعده من المواضع الطاهرة تطهيرا للثوب وهذا عنده ليس تطهيرا للنجاسة لأن النجاسة عنده لا يظهرها إلا الماء وإنما هو تنظيف وهو قول الشافعي وزفر وأحمد بن حنبل كل هؤلاء لا يطهر النجاسة عندهم إلا الغسل بالماء وقال الأثرم سمعت أحمد بن حنبل يسأل عن حديث أم سلمة ((يطهره ما بعده)) فقال ليس هذا عندي على أنه أصابه بول فمر بعده على الأرض فطهره ولكنه يمر بالمكان يتقذره فيمر بمكان أطيب منه فيطهره وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد كل ما أزال عين النجاسة فقد طهرها والماء وغيره في ذلك سواء

Mas'alah: Can impurities be removed by means other than water, such as the sun?

Al-Istidhkar, p. 162

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Methods of Removing Impurity

قالوا ولو زالت بالشمس أو بغيرها حتى لا تدرك معها ولا يرى ولا يعلم موضعها فذلك تطهير لها وهو قول داود وقد كان يلزم داود أن يقوده أصله فيقول إن

النجاسة المجتمع عليها لا تزول إلا بإجماع على زوالها ولا إجماع إلا مع القائلين بأنها لا يزيلها إلا الماء الذي خصه الله بأن جعله طهورا وقد أمر رسول الله بغسل النجاسات بالماء لا بغير وبذلك أمر أسماء فقال لها في إزالة دم الحيض من ثوبها حتيه واقرصيه بالماء وإذا ورد التوقيف والنص على الماء لم يجز خلافه وللكوفيين آثار يحتجون بها منها حديث موسى بن عبد الله بن يزيد عن امرأة من بني عبد الأشهل قالت ((قلت يا رسول الله! إن لنا طريقا إلى المسجد منتنة فكيف نفعل إذا مطرنا أو تطهرنا قال أليس بعدها طريق أطيب منها قلت بلى فقال فهذه بهذه)) وقد ذكرناه من طرق في التمهيد وهو محتمل للتأويل أيضا ومن حجتهم أيضا قوله عليه السلام ((إذا وطىء أحدكم بخفيه أو نعليه في الأذى فالتراب لها طهور)) وهو حديث مضطرب الإسناد لا يثبت اختلاف فيه على الأوزاعي وعلى سعيد) بن أبي سعيد اختلافا لا يسقط به الاحتجاج واحتجوا أيضا بقول عبد الله بن مسعود ((كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نتوضأ من موطئ)) وهذا أيضا يحتمل التأويل واحتجوا بالإجماع على أن الخمر إذا تخللت من ذاتها طهرت وطابت ومعلوم أن طرقها لم يغسل بماء وهذا أيضا يحتمل التأويل

Mas'alah: What is the Maliki ruling on the purity of dogs and washing vessels?

Al-Istidhkar, p. 196

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Living Animals and Their Byproducts

وأما الفقهاء أئمة الأمصار فاختلفوا في معنى هذا الحديث اختلافا كثيرا فجملة مذهب مالك عند أصحابه اليوم أن الكلب طاهر وأن الإناء يغسل منه سبعا عبادة ولا

يهرق شيء مما ولغ فيه غير الماء وحده ليسارة مئونته وأن من توضأ به إذا لم يجد غيره أجزأه وأنه لا يجوز التيمم لمن كان معه ماء ولغ فيه كلب وأنه لم يدر ما حقيقة هذا الحديث واحتج بأنه يؤكل صيده فكيف يكره لعابه وقال مع هذا كله لا خير فيما ولغ فيه كلب ولا يتوضأ به أحب إلي هذا كله روى بن القاسم عنه وقد روى عنه بن وهب أنه لا يتوضأ بماء ولغ فيه كلب ضاريا كان الكلب أو غير ضار ويغسل الإناء منه سبعا وقد كان مالك في أول أمره يفرق بين كلب البادية وغيره في ذلك ثم رجع إلى ما ذكرت لك فتحصيل مذهب مالك أن التعبد إنما ورد في غسل الإناء الطاهر من ولوغ الكلب خاصة من بين سائر الطاهرات وشبهه أصحابنا بأعضاء الوضوء الطاهرة تغسل عبادة

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on the impurity of dogs and washing vessels?

Al-Istidhkar, p. 196

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Living Animals and Their Byproducts

وقال الشافعي وأصحابه الكلب نجس وإنما وردت العبادة في غسل نجاسته سبعا تعبدا فهذا موضع الخصوص عنده لا أنه طاهر خص بالغسل عبادة واحتج هو وأصحابه بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في غير ما حديث ((إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فأريقوه ثم اغسلوه سبع مرات)) قالوا فأمر بإراقة الماء كما أمر بطرح الفأرة التي وقعت في السمن واحتجوا بالإجماع على أنه لا يجوز أن يغسل الإناء بذلك الماء ولو كان طاهرا لجاز غسله به

Mas'alah: What arguments support the impurity of dogs based on washing vessels?

Al-Istidhkar, p. 197

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Living Animals and Their Byproducts

وقالوا لو كان عبادة في غسل طاهر لوردت الغسلات فيه على جهة الفضل كالوضوء وقد أجمعوا أن جميع الغسلات واجب فدل على أنه ليس كأعضاء الوضوء قالوا ولو كان عبادة في غسل الإناء الطاهر لوجب غسله عند الولوغ أريد استعمال الإناء أم لا وقد أجمعوا أنه لا يلزم غسله إلا عند الاستعمال فدل على أنه لنجاسة لا لطهارة لأنه لا يحل لنا استعمال الأنجاس والكلام لهم وعليهم يطول ذكره وقد تقصيناه في غير هذا الكتاب

Mas'alah: What did Abu Hurayra rule about washing vessels after a dog drinks?

Al-Istidhkar, p. 197

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Vessels and Utensils

واحتج الطحاوي بأن أبا هريرة هذا هو الذي روى الحديث وعلم مخرجه وكان يفتي بغسل الإناء من ولوغه مرتين أو ثلاثا فدل ذلك على أنه لم يصح عنه أو قد علم ما نسخه

Mas'alah: What is the ruling on washing a vessel seven times after a dog drinks from it?

Al-Istidhkar, p. 197

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Vessels and Utensils

وقد روي عن أبي هريرة أنه أفتى بغسل الإناء سبعا من ولوغ الكلب وهذا أولى من رواية من روى عنه أنه خالف ما رواه بغير حجة سوى الظن الذي لا يغني من الحق شيئا

Mas'alah: What is the ruling on washing a vessel after a dog drinks from it according to al-Zuhri?

Al-Istidhkar, p. 197

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Vessels and Utensils

وما أعلم للكوفيين سلفا في ذلك إلا ما ذكره معمر قال سألت الزهري عن الكلب يلغ في الإناء قال يغسل ثلاث مرات

Mas'alah: What is the ruling on washing a vessel after a dog drinks from it according to Ata?

Al-Istidhkar, p. 197

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Vessels and Utensils

وقال عبد الرزاق عن بن جريج سألت عطاء كم يغسل الإناء الذي يلغ فيه الكلب قال سبعا وخمسا وثلاثا كل ذلك قد سمعت

Mas'alah: What is Malik's ruling on washing a vessel after a dog drinks from it?

Al-Istidhkar, p. 198

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Vessels and Utensils

وروى بن القاسم عن مالك أنه لا يغسل الإناء من ولوغ الكلب إلا إذا ولغ في الماء وأما إن كان فيه طعام فيؤكل كل الطعام ولا يغسل الإناء

Mas'alah: What is Ibn Wahb's narration from Malik on washing the vessel after a dog drinks?

Al-Istidhkar, p. 198

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Vessels and Utensils

وروى بن وهب عنه أنه يؤكل الطعام ويغسل الإناء سبعا ولا يراق الماء وحده

Mas'alah: Is washing a vessel after a dog drinks from it obligatory or recommended in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 198

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Vessels and Utensils

وتحصيل مذهبه عند أصحابه أن غسل الإناء من ولوغ الكلب استحباب وكذلك يستحب لمن وجد غيره ألا يتوضأ به

Mas'alah: Is a vessel washed seven times after a trained dog's lapping?

Al-Istidhkar, p. 199

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Vessels and Utensils

قلت لهما أيغسل الإناء من ولوغ الكلب المعلم سبعا كما يغسل من غير المعلم قالا نعم

Mas'alah: What is the meaning of 'subatah' in the context of impurities?

Al-Istidhkar, p. 209

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Definition and Types of Impurity

قال بن وضاح السباطة المزبلة والمزابل لا تكون إلا في الحضر والله أعلم

Mas'alah: Is it permissible for a traveler to urinate on rubbish dumps in the countryside?

Al-Istidhkar, p. 210

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Impurity in Garments and Places

وممكن أن تكون في البادية في الحضر ومن مر بالبادية من المسافرين لم يمتنع عليه البول عليها

Mas'alah: What is the ruling on washing madhiy according to Ata?

Al-Istidhkar, p. 228

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Human Fluids and Secretions

أحسنها ما ذكره عبد الرزاق عن بن جريج قال قلت لعطاء أريت إن وجدت المذي أكنت ماسحه مسحا قال لا المذي أشد من البول يغسل غسلا ثم أقبل يحدثنا

Mas'alah: What did the Prophet say about washing from madhiy?

Al-Istidhkar, p. 228

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Human Fluids and Secretions

قال أخبرني عايش بن أنس أخو بني سعد بن ليث قال تذاكر علي بن أبي طالب وعمار بن ياسر والمقداد بن الأسود المذي فقال علي إني رجل مذاء فاسألوا عن ذلك النبي عليه السلام فإني أستحي أن أسأله عن ذلك لمكان ابنته مني ولولا مكان ابنته لسألته قال عايش فسأله أحد الرجلين عمار أو المقداد قال عطاء قد سماه عايش فنسيته فقال النبي عليه السلام ((ذلكم المذي إذا وجده أحد منكم فليغسل ذلك منه ثم ليتوضأ فيحسن وضوءه ثم لينضح فرجه)) قال بن جريج فسألت عطاء عن قول النبي عليه السلام ((يغسل ذلك منه)) قلت حيث المذي يغسل منه أم ذكره كله فقال بل حيث المذي منه فقط فقلت لعطاء أرأيت إن وجدت مذيا فغسلت ذكري كله أأنضح مع ذلك فرجي منه قال لا حسبك

Mas'alah: What does the word naddh mean in the context of madhiy?

Al-Istidhkar, p. 229

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Human Fluids and Secretions

ولو صحت رواية يحيى ومن تابعه كانت مجملة تفسرها رواية غيره لأن النضح في لسان العرب يكون مرة الغسل ومرة الرش وقد ذكرنا شواهد ذلك في غير هذا الموضع

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab say about washing after madhy?

Al-Istidhkar, p. 229

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Human Fluids and Secretions

75 - مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه أن عمر بن الخطاب قال إني لأجده ينحدر مني مثل الخريزة فإذا وجد ذلك أحدكم فليغسل ذكره وليتوضأ وضوءه للصلاة يعني المذي

Mas'alah: What did Ibn Jubayr say about washing the glans for madhy?

Al-Istidhkar, p. 229

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Human Fluids and Secretions

وعن الثوري عن زياد بن الفياض قال سمعت سعيد بن جبير يقول في المذي يغسل حشفته

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about washing the penis and performing wudu for madhy?

Al-Istidhkar, p. 230

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Human Fluids and Secretions

وعن هشيم عن أبي حمزة عن بن عباس في المذي قال اغسل ذكرك وما أصابك وتوضأ وضوءك للصلاة

Mas'alah: What is Malik's ruling on washing the private part from madhy and wady?

Al-Istidhkar, p. 230

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Human Fluids and Secretions

وقال مالك المذي عندنا أشد من الودي لأن الفرج يغسل عندنا من المذي والودي عندنا بمنزلة البول

Mas'alah: Is it obligatory to wash the testicles from madhy?

Al-Istidhkar, p. 230

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Human Fluids and Secretions

وقال مالك وليس على الرجل أن يغسل أنثييه من المذي إلا أن يظن أنهما أصابهما منه شيء

Mas'alah: What is the description of wady?

Al-Istidhkar, p. 230

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Human Fluids and Secretions

قال مالك والودي يكون من الجمام يأتي بإثر البول أبيض خاثرا

Mas'alah: What is the description of madhy?

Al-Istidhkar, p. 230

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Human Fluids and Secretions

قال والمذي تكون معه شهوة وهو رقيق إلى الصفرة يكون عند ملاعبة الرجل أهله وعند حدوث الشهوة

Mas'alah: Why is madhy considered more severe than urine in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 230

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Human Fluids and Secretions

قال أبو عمر قد جعل مالك المذي أشد من البول وقال لأن الفرج يغسل منه ومعلوم

أن البول يغسل منه المخرج والحشفة فإذا كان المذي أشد منه فلا وجه لذلك إلا أن يغسل منه الذكر كله

Mas'alah: What part of the penis must be washed due to madhy?

Al-Istidhkar, p. 230

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Human Fluids and Secretions

واختلف أصحابنا فيما يغسل من أجل المذي من الذكر

فقال بعضهم يغسل مخرجه كالبول وقال بعضهم يغسل الذكر كله عبادة إلا المخرج فإنه للنجاسة وقد اختلف في ذلك السلف قديما كما ذكرت لك وقال الشافعي لا يجوز الاستنجاء من الدم الخارج من الدبر ولا من المذي كما لا يجوز للمستحاضة أن تستنجي بغير الماء وأبو حنيفة على أصله في جواز إزالة النجاسات بكل ما أزالها ومن الحجة في غسل جميع الذكر من المذي ظاهر قوله صلى الله عليه وسلم ((يغسل ذكره ويتوضأ)) وحمله على عموم الفائدة أولى حدثنا سعيد بن نصر حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا بن وضاح حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع وأبو معاوية وهشيم عن الأعمش عن منذر بن يعلى الثوري عن أبي يعلى عن محمد بن الحنفية عن علي قال كنت رجلا مذاء فكنت أستحي أن أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم لمكان ابنته فأمرت المقداد فسأله فقال ((يغسل ذكره ويتوضأ)) وليس في شيء من أحاديث المذي ذكر للاستنجاء على كثرتها واختلاف طرقها

Mas'alah: What did the Prophet command regarding washing impurities from garments?

Al-Istidhkar, p. 252

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Removing Impurity

وأمر رسول الله بغسل النجاسات من الثياب فمرة قال لأسماء في دم الحيض اقرصيه واعركيه ومرة أمر في بول الغلام بأن يصب عليه الماء وأن يتبع لبول الماء دون عرك ولا مرور بيد

Mas'alah: What is the ruling on washing semen from clothing and repeating prayer after praying while junub?

Al-Istidhkar, p. 275

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Human Fluids and Secretions

وليس في حديثي سليمان بن يسار أنه غسل من ثوبه ما رأى فيه الاحتلام ونضح ما لم ير وذلك في حديثي هشام بن عروة

Mas'alah: What is the ruling on the impurity of semen in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 275

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Human Fluids and Secretions

ففي غسل عمر الاحتلام من ثوبه دليل على نجاسته لأنه لم يكن ليشتغل مع شغل السفر بشيء طاهر

Mas'alah: What is the consensus on the impurity of fluids from the penis?

Al-Istidhkar, p. 275

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Human Fluids and Secretions

ولم يختلف العلماء فيما عدا المني من كل ما يخرج من الذكر أنه نجس

Mas'alah: What is the evidence for the impurity of semen based on its shared exit with other fluids?

Al-Istidhkar, p. 275

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Human Fluids and Secretions

وفي إجماعهم على ذلك ما يدل على نجاسة المني المختلف فيه ولو لم تكن له علة جامعة بين ذلك إلا خروجه مع البول والمذي والودي مخرجا واحدا لكفى

Mas'alah: What is the marfu' narration about washing semen from the Prophet's garment?

Al-Istidhkar, p. 275

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Human Fluids and Secretions

وأما الرواية المرفوعة فيه فروى عمرو بن ميمون بن مهران عن سليمان بن يسار عن عائشة قالت كنت أغسله من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the narration about rubbing semen from the Prophet's garment?

Al-Istidhkar, p. 275

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Human Fluids and Secretions

وروى همام بن الحارث والأسود عن عائشة كنت أفركه من ثوب رسول الله

Mas'alah: Is washing semen obligatory or permissible if it is considered pure?

Al-Istidhkar, p. 275

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Human Fluids and Secretions

ولا حجة في غسله لأنه جائز غسل المني وفركه عند من رآه طاهرا كما يجوز غسل الطين الطري وفركه إذا يبس

Mas'alah: What is the difference of opinion among the Salaf regarding the impurity of semen?

Al-Istidhkar, p. 275

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Human Fluids and Secretions

وأما اختلاف السلف والخلف في نجاسة المني فروي عن عمر بن الخطاب وجابر بن سمرة أنهم غسلوه من ثيابهم وأمروا بغسله

Mas'alah: What is reported from Ibn Umar and Aisha about washing semen?

Al-Istidhkar, p. 275

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Human Fluids and Secretions

ومثله عن بن عمر وعائشة اختلاف عنهما

Mas'alah: What did Aisha say about washing or rubbing semen from clothing?

Al-Istidhkar, p. 275

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Human Fluids and Secretions

وروينا عن جبير بن نفير أنه أرسل إلى عائشة يسألها عن المني في الثوب فقالت إن شئت فاغسله وإن شئت فاحككه

Mas'alah: What is the ruling on praying in a garment with semen according to Sa'id ibn al-Musayyab?

Al-Istidhkar, p. 275

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Human Fluids and Secretions

وروي عن سعيد بن المسيب أنه أمر بغسله وروي عنه أنه قال إذا صلى فيه لم يعد

Mas'alah: What is Malik's ruling on washing semen from clothing?

Al-Istidhkar, p. 275

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Human Fluids and Secretions

وقال مالك غسل الاحتلام من الثوب أمر واجب مجتمع عليه عندنا

Mas'alah: What is the Maliki ruling on removing impurities with water only?

Al-Istidhkar, p. 276

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Methods of Removing Impurity

ولا يجزئ عند مالك وأصحابه في المني ولا في سائر النجاسات إلا الغسل بالماء ولا يجزئ فيه عنده الفرك وأنكره ولم يعرفه

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on the impurity of semen and its removal by rubbing?

Al-Istidhkar, p. 276

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Human Fluids and Secretions

وأما أبو حنيفة وأصحابه فالمني عندهم نجس ويجزئ فيه الفرك على أصلهم في النجاسة أنه يطهرها كل ما أزال عينها من الماء وغير الماء

Mas'alah: What is al-Thawri's ruling on rubbing semen from clothing?

Al-Istidhkar, p. 276

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Human Fluids and Secretions

وقال الثوري يفرك فإن لم يفركه أجزته صلاته

Mas'alah: What is the ruling on repeating prayer due to maniy on the body versus the garment?

Al-Istidhkar, p. 276

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Human Fluids and Secretions

وقال الحسن بن حي لا تعاد الصلاة من المني في الثوب وإن كثر وتعاد من المني في الجسد وإن قل

Mas'alah: What is the ruling on removing dry versus wet maniy from a garment?

Al-Istidhkar, p. 276

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Human Fluids and Secretions

وكان يفتى مع ذلك بفركه من الثوب إذا كان يابسا وبغسله إذا كان رطبا

Mas'alah: What is the ruling on maniy according to al-Layth ibn Sa'd?

Al-Istidhkar, p. 276

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Human Fluids and Secretions

وقال الليث بن سعد هو نجس ويعيد منه في الوقت ولا يعيد بعده ويفركه من ثوبه بالتراب قبل أن يصلي

Mas'alah: What is the ruling on the purity of maniy according to al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 276

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Human Fluids and Secretions

وقال الشافعي المني طاهر ويفركه من ثوبه إذا كان يابسا وإن لم يفركه فلا بأس به

Mas'alah: What is the ruling on purifying other impurities according to al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 276

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Methods of Removing Impurity

وأما النجاسات فلا يطهرها عنده إلا الغسل بالماء كقول مالك سواء

Mas'alah: What is the ruling on the purity of semen according to Abu Thawr, Ahmad, Ishaq, and Dawud?

Al-Istidhkar, p. 276

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Human Fluids and Secretions

والمني عند أبي ثور وأحمد وإسحاق وداود طاهر كقول الشافعي ويستحبون غسله رطبا وفركه يابسا

Mas'alah: What is the ruling on semen according to Sa'd ibn Abi Waqqas and Ibn Abbas?

Al-Istidhkar, p. 276

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Human Fluids and Secretions

وهو قول سعد بن أبي وقاص وعبد الله بن عباس كان سعد يفرك المني من ثوبه وقال بن عباس هو كالنجاسة أمطه عنك بإذخرة وامسحه بخرقة

Mas'alah: What are the differing opinions of the Tabi'un on the purity of semen?

Al-Istidhkar, p. 276

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Human Fluids and Secretions

وكذلك التابعون مختلفون بالحجاز والعراق على هذين القولين منهم من يرى فركه ومنهم من لا يرى إلا غسله ويطول الكتاب بذكرهم

Mas'alah: What is the meaning of nadd (sprinkling) in the hadith of Umar regarding purification?

Al-Istidhkar, p. 276

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Methods of Removing Impurity

وأما قول عمر - رحمه الله - ((أغسل ما أرى وأنضح ما لم أر - فالنضح - لا محالة - ها هنا الرش بدليل قوله أغسل ما رأيت فجعل النضح غير الغسل وهو الظاهر في النضح وإن كان قد يعبر في مواضع بالنضح عن الغسل على حسب ما يفهمه السامع

Mas'alah: What is the ruling on sprinkling water for purification of doubtful impurities?

Al-Istidhkar, p. 276

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Methods of Removing Impurity

ولا خلاف بين العلماء أن النضح في حديث عمر هذا معناه الرش وهو عند أهل العلم طهارة ما شك فيه كأنهم جعلوه دفعا للوسوسة ندب بعضهم إلى ذلك وأباه بعضهم وقال لا يزيده النضح إلا شرا

Mas'alah: What is the default ruling on the purity of a garment, earth, and a believer's body?

Al-Istidhkar, p. 277

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Food, Drink, and Derived Substances

وفي رواية أخرى لا يزيده النضح إلا قذرا والأصل في الثوب الطهارة وكذلك الأرض وجسد المؤمن حتى يصح حلول النجاسة في شيء من ذلك

Mas'alah: What should one do if certain of maniy on the garment but unsure of its location?

Al-Istidhkar, p. 277

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Small and Large Amounts of Impurity

فمن استيقن حلول المني في ثوبه غسل موضعه منه إذا اعتقد نجاسته كغسله سائر النجاسات على ما قد بينا

Mas'alah: What is the ruling if one does not know the exact spot of maniy on the garment?

Al-Istidhkar, p. 277

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Small and Large Amounts of Impurity

وإن لم يعرف موضعه غسله كله

Mas'alah: What is the ruling if one doubts whether maniy touched the garment?

Al-Istidhkar, p. 277

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Small and Large Amounts of Impurity

فإن شك هل أصاب ثوبه شيء منه أم لا نضحه بالماء على ما وصفنا وعلى هذا مذهب الفقهاء لما ذكرنا

Mas'alah: What did Abu Hurayra say about maniy on a garment?

Al-Istidhkar, p. 277

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Human Fluids and Secretions

روى معمر عن الزهري عن طلحة بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة أنه كان يقول في الجنابة تصيب الثوب إن رأيت أثره فاغسله وإن خفي عليك فاغسل الثوب كله وإن شككت فلم تدر أصاب الثوب أم لا فانضحه

Mas'alah: What is the ruling on praying in a garment with doubtful impurity according to Isa ibn Dinar?

Al-Istidhkar, p. 277

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Small and Large Amounts of Impurity

وقال عيسى بن دينار من صلى بثوب مشكوك في نجاسته أعاد في الوقت

Mas'alah: What is the correct Maliki view on repeating prayer due to doubtful impurity on clothing?

Al-Istidhkar, p. 277

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Impurity in Garments and Places

وقال بن نافع لا إعادة عليه وهو الصواب لما قدمنا في كل شيء طاهر أنه على طهارته حتى يصح حلول النجاسة فيه

Mas'alah: Why did Umar refuse to wash his garment when Amr ibn al-As suggested it?

Al-Istidhkar, p. 277

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Impurity in Garments and Places

وأما قوله لعمرو بن العاص حين قال له دع ثوبك يغسل فقال ((لو فعلتها لكانت سنة)) فإنما كان ذلك لعلمه بمكانه من قلوب المؤمنين ولاشتهار قول رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم ((عليكم بسنتي وسنة الخلفاء من بعدي)) وأنهم كانوا يمتثلون أفعالهم فخشي التضييق على من ليس له إلا ثوب واحد - وكان رحمه الله - يؤثر التقلل من الدنيا والزهد فيها

Mas'alah: How should a woman wash menstrual blood from her garment?

Al-Istidhkar, p. 318

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal >

Ruling on Impurity in Garments and Places

110 - وأما حديث مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن فاطمة بنت المنذر بن الزبير عن أسماء بنت أبي بكر الصديق أنها قالت سألت امرأة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت أرأيت إحدانا إذا أصاب ثوبها الدم من الحيضة كيف تصنع فيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((إذا أصاب ثوب إحداكن الدم من الحيضة فلتقرصه (3) ثم لتنضحه بالماء ثم لتصل فيه)) فقوله فيه عن أبيه غلط لأن أصحاب هشام بن عروة كلهم يقول فيه عن فاطمة بنت المنذر وهي امرأته ولم يرو عنها أبوه شيئا وإنما هشام يروي عنها هذا الحديث وغيره وأما قوله ((فلتقرصه)) يعني تعركه وتحته وتزيله بظفرها ثم تجمع عليه أصابعها فتغسل موضعه بالماء

وقوله ((ولتنضحه)) يريد ولتغسله والنضح الغسل وهو المعروف في اللسان العربي أنه قد يراد بالنضح الغسل بالماء

Mas'alah: What is the ruling on washing blood from garments?

Al-Istidhkar, p. 319

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Impurity in Garments and Places

وهذا الحديث أصل في غسل النجاسات من الثياب لأن الدم نجس إذا كان مسفوحا ومعنى المسفوح الجاري الكثير ولا خلاف أن الدم المسفوح رجس نجس وأن القليل من الدم الذي لا يكون جاريا مسفوحا متجاوز عنه وليس الدم كسائر النجاسات التي قليلها رجس مثل كثيرها وقد ذكرت في التمهيد عن أبي طوالة عبد

الله بن عبد الرحمن بن معمر قال أدركت فقهاءنا يقولون ما أذهبه الحك من الدم فلا يضر وأما أخرجه الفتل مما يخرج من الأنف فلا يضر وقال مجاهد لم يكن أبو هريرة يرى بالقطرة والقطرتين من الدم بأسا في الصلاة وتنخم بن أبي أوفى دما في الصلاة وعصر بن عمر بثرة فخرج منها شيء من دم أو قيح فمسحه بيده وصلى ولم يتوضأ وذكر بن المبارك عن المبارك بن فضالة عن الحسن أن النبي – عليه السلام – كان يقتل القملة في الصلاة ومعلوم أن في قتل القملة دما يسيرا وقد ذكرنا هذه الآثار بأسانيدها في التمهيد وقد تقدم في فتل سالم لما خرج من أنفه من الرعاف وفي هذا المعنى كفاية وأجمع العلماء على غسل النجاسات كلها من الثياب والبدن وألا يصلى بشيء منها في الأرض ولا في الثياب وأما العذرات وأبوال ما لا يؤكل لحمه فقليل ذلك وكثيره رجس نجس عند الجمهور من السلف وعليه فقهاء الأمصار

Mas'alah: Is washing impurities from garments obligatory or sunnah?

Al-Istidhkar, p. 319

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Impurity in Garments and Places

واختلفوا هل غسل النجاسات على ما وصفنا فرض أو سنة فقال منهم قائلون غسلها فرض واجب ولا تجزئ صلاة من صلى بثوب نجس عالما كان بذلك أو ساهيا عنه واحتجوا بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بغسل الأنجاس من الثياب والأرض والبدن فمن ذلك حديث هذا الباب وهو حديث أسماء في غسل دم الحيض من الثوب ولم تخص منه مقدار درهم من غيره

Mas'alah: What evidence supports the obligation of washing impurities?

Al-Istidhkar, p. 320

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Impurity in Garments and Places

ومنها أمره بصب الماء على بول الصبي إذا بال في حجره ومنها أمره بصب الذنوب من الماء على بول الأعرابي إذ بال في المسجد ومنها أنه قال - عليه السلام - ((أكثر عذاب القبر في البول)) واحتجوا بإجماع الجمهور الذين هم الحجة على من شذ عنهم ولا يعد خلافهم خلافا عليهم - أن من صلى عامدا بالنجاسة يعلمها في بدنه أو ثوبه أو على الأرض التي صلى عليها وهو قادر على إزاحتها واجتنابها وغسلها ولم يفعل وكانت كثيرة أن صلاته باطلة وعليه إعادتها كمن لم يصلها فدل هذا على ما وصفنا من أمر رسول الله بغسل النجاسات وغسلها له من ثوبه على أن غسل النجاسة فرض واجب وإذا كان فرضا غسلها لم يسقط فرض غسلها على من نسيه وصلى بثوب نجس لأن الفرائض لا يسقطها النسيان كما لو نسي مسح رأسه أو غير ذلك من فرائض وضوئه أو صلاته وممن ذهب إلى هذا في غسل النجاسة قليلها وكثيرها إلا ما وصفنا من الدم اليسير نحو دم البراغيث ولما كان مثله - الشافعي وأحمد بن حنبل وأبو ثور وإليه مال أبو الفرج المالكي وهو مذهب الكوفيين إلا أنهم راعوا ما زاد على مقدار الدرهم قياسا على المخرج في الاستنجاء وقد (روي عن بن عباس ما يدل على أن غسل النجاسة فرض مأخوذ) من قوله تعالى (وثيابك فطهر) المدثر 4 كما قال بن سيرين ويأتي ذلك بعد احتجاجا لما ذهب إليه أبو الفرج إن شاء الله تعالى وقال آخرون غسل النجاسة سنة واجبة مؤكدة وليس بفريضة قالوا والدليل على ذلك أن كتاب الله تعالى ليس فيه ما يوجب غسل الثياب

Mas'alah: What is the interpretation of 'And purify your garments'?

Al-Istidhkar, p. 321

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Impurity in Garments and Places

وتأولوا قوله تعالى (وثيابك فطهر) على ما تأوله عليه جمهور السلف من أنها طهارة القلب وطهارة الجيب ونزاهة النفس عن الدنايا والآثام والذنوب وذكروا قول سعيد بن جبير اقرأ علي آية بغسل الثياب ذكره أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن أبي شيخ عن سعيد بن جبير قال اقرأ على آية بغسل الثياب قالوا وقول بن سيرين إنه أراد بذلك تطهير الثياب - شذوذ لم يقله غيره وقد أشبعنا هذا المعنى ب

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet removing his sandals due to impurity during prayer?

Al-Istidhkar, p. 321

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Impurity in Garments and Places

ومن الحجة لمن جعل غسل النجاسة (سنة) حديث حماد بن سلمة عن أبي نعامة السعدي عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال ((بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بأصحابه إذ خلع نعليه فوضعهما عن يساره فلما رأى ذلك القوم خلعوا نعالهم فلما قضى رسول الله صلاته قال ما حملكم على إلقائكم نعالكم فقالوا رأيناك ألقيت نعالك فألقينا نعالنا فقال رسول الله إن جبريل أتاني فأخبرني أن فيهما قذرا)) وقد ذكرناه في التمهيد مسندا ومرسلا من وجوه وذكرنا هناك بمثل ذلك حديث بن مسعود أيضا ذكره بن أبي شيبة عن أبي غسان مالك بن إسماعيل النهدي عن زهير بن

معاوية عن أبي حمزة عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال خلع النبي – عليه السلام – نعليه وهو يصلي فخلع من خلفه فقال ما حملكم على خلع نعالكم قالوا يا رسول الله! إنك خلعت فخلعنا فقال إن جبريل أخبرني أن في إحداهما قذرا فإنما خلعتهما لذلك فلا تخلعوا نعالكم)) ولما بنى – عليه السلام – على ما صلى بالنجاسة ولم يقطع صلاته لذلك – علمنا أن غسلها لم يكن واجبا ولو كان واجبا فرضا لم تكن صلاة من صلى بها جائزة ولما تمادى في صلاته إذ رآها وعلمها في نعليه

وقد روي عن بن عمر وسعيد بن المسيب وسالم وعطاء وطاوس ومجاهد والشعبي والزهري يحيى بن سعيد الأنصاري في الذي يصلي بالثوب فيه نجاسة وهو لا يعلم ثم علم أنه لا إعادة عليه وبه قال إسحاق واحتج بحديث أبي سعيد المذكور ومالك – رحمه الله – مذهبه في هذه المسألة نحو مذهب هؤلاء لأنه لا يرى الإعادة إلا في الوقت والإعادة في الوقت استحباب لاستدراك فضل السنة في الوقت ولا يستدرك فضل السنة بعد الوقت لإجماع العلماء على أن من صلى وحده في الوقت ووجد قوما يصلون جماعة بعد الوقت قد فاتتهم تلك الصلاة بنوم أو عذر – أنه لا يصلي معهم وكلهم يأمره لو كان في الوقت – أن يعيد الظهر والعشاء هذا ما لم يختلفوا فيه وقد اختلفوا فيما عدا هاتين الصلاتين على ما نذكره في بابه من هذا الكتاب إن شاء الله

Mas'alah: What is the Maliki ruling on washing impurities being a sunnah and not an obligation?

Al-Istidhkar, p. 322

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal >

Ruling on Impurity in Garments and Places

ومن ها هنا قال أصحابنا مذهب مالك في غسل النجاسات أنه سنة لا فرض وجملة قول مالك في هذا الباب أن إزالة النجاسة من الثياب والأبدان واجبة بالسنة وليست بوجوب فرض وعلى ذلك جماعة أصحابه إلا أبا الفرج فإن غسلها عنده فرض واجب قالوا ومن صلى بثوب نجس أعاد في الوقت فإن خرج الوقت فلا إعادة عليه

Mas'alah: What is the evidence for the obligation of washing impurity according to Abu al-Faraj and others?

Al-Istidhkar, p. 322

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Impurity in Garments and Places

وحجة أبي الفرج ومن قال قوله من المالكيين - وهو قول الشافعي وأحمد بن حنبل وإسحاق وقد تقدم إلى القول به الحسن ومحمد بن سيرين عالما أهل البصرة وروي عن بن عباس معنى ذلك ذكر محمد بن المثنى ومحمد بن يسار قالا حدثنا يحيى بن سعيد عن بن جريج عن عطاء عن بن عباس في قوله (وثيابك فطهر) قال في كلام العرب أنقها إنها القلب وقال بن المثنى في حديثه أنق الثياب فالحجة لهم ظاهر قوله تعالى (وثيابك فطهر) والثياب غير القلوب عند العرب وهي لغة القرآن وسنة النبي صلى الله عليه وسلم في غسل الدماء والأنجاس من الأبدان والثياب والنعال وقد ذكرنا الآثار بذلك في موضعه من التمهيد وإجماع العلماء على أن من صلى وثوبه الذي يستر عورته قد امتلأ بولا أو عذرة أو دما وهو عامد فلا صلاة له وعليه الإعادة في الوقت وبعده وهذا كله دليل عندهم على أن غسل النجاسات فرض واجب وبالله

التوفيق

Mas'alah: What is the Maliki ruling on repeating prayer due to small amounts of blood, urine, or other impurities?

Al-Istidhkar, p. 323

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Small and Large Amounts of Impurity

وقال مالك لا تعاد الصلاة من يسير الدم في وقت ولا غيره وتعاد من يسير البول والغائط والمذي والمني قال مالك ومن رأى في ثوبه دما يسيرا - وهو في الصلاة - مضى وفي الدم الكثير ينزعه ويستأنف الصلاة فإن رآه بعد فراغه أعاد ما دام في الوقت وكذلك البول والرجيع والمذي والمني وخرء الطير التي تأكل الجيف يعيد ما كان في الوقت من صلى ومن لم يعلم بالنجاسة إلا بعد الوقت لم يعد ومن تعمد الصلاة بالنجاسة أعاد أبدا هذا تحصيل مذهب مالك عند جماعة أصحابه إلا أشهب فإنه لا يعيد المتعمد عنده أيضا إلا في الوقت وقد شذ في قوله ذلك عن الجمهور من السلف والخلف وروي عن الليث بن سعد في ذلك كمذهب مالك

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on small and large amounts of impurities requiring prayer repetition?

Al-Istidhkar, p. 323

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Small and Large Amounts of Impurity

وقال الشافعي قليل الدم والبول والعذرة والخمر وكثير ذلك سواء تعاد منه الصلاة أبدا والإعادة واجبة لا يسقطها خروج الوقت

Mas'alah: What is the Maliki ruling on menstrual blood compared to other blood and urine regarding impurity?

Al-Istidhkar, p. 323

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Human Fluids and Secretions

واختلف قول مالك في دم الحيض فمرة جعله كسائر الدماء وهو الأشهر عنه ومرة كالبول وهو قول بن وهب إلا ما كان نحو دم البراغيث وما يتعافاه الناس ويتجاوزونه لقلته فإنه لا يفسد الثوب ولا تعاد منه الصلاة

Mas'alah: What is the Hanbali and Tabari ruling on washing blood from clothing and prayer repetition?

Al-Istidhkar, p. 323

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Small and Large Amounts of Impurity

وقول أحمد بن حنبل وأبي ثور في ذلك مثل قول الشافعي إلا أنهما يخالفانه في الدم خاصة فلا يريان غسله حتى يتفاحش وهو قول الطبري إلا أن الطبري قال إن كانت النجاسة قدر الدرهم أعاد الصلاة أبدا ولم يحد أولئك حدا وكلهم يروي غسل النجاسة فرضا

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on the amount of impurity that is excused on clothing?

Al-Istidhkar, p. 323

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Small and Large Amounts of Impurity

وقول أبي يوسف وأبي حنيفة في هذا الباب كقول الطبري في مراعاة قدر الدرهم من النجاسة أنه معفو عنه حتى يكون أكثر فتجب منه الإعادة أبدا ويجب حينئذ غسله فرضا

Mas'alah: What is Muhammad ibn al-Hasan's ruling on impurity covering up to a quarter of the garment?

Al-Istidhkar, p. 323

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Small and Large Amounts of Impurity

وقال محمد بن الحسن إن كانت النجاسة ربع الثوب فما دون جازت الصلاة به

Mas'alah: What is the ruling on blood, feces, and urine on the garment during prayer according to Abu Hanifah and Abu Yusuf?

Al-Istidhkar, p. 323

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Small and Large Amounts of Impurity

وقال أبو يوسف وأبو حنيفة في الدم والعذرة والبول ونحوها إن صلى وفي ثوبه من ذلك مقدار الدرهم جازت صلاته وكذلك الروث عن أبي حنيفة وقال أبو يوسف ومحمد في الروث حتى يكون كثيرا فاحشا

Mas'alah: What is the ruling on the urine of animals whose meat is eaten according to Abu Hanifah and Abu Yusuf?

Al-Istidhkar, p. 323

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Living Animals and Their Byproducts

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف في بول ما يؤكل لحمه حتى يكون كثيرا فاحشا

Mas'alah: What is Muhammad ibn al-Hasan's view on the purity of urine from animals whose meat is eaten?

Al-Istidhkar, p. 324

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Living Animals and Their Byproducts

وذهب محمد بن الحسن إلى أن بول ما يؤكل لحمه طاهر كقول مالك

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on the impurity of urine from animals whose meat is eaten?

Al-Istidhkar, p. 324

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal >

Purity of Living Animals and Their Byproducts

وقال الشافعي بول ما يؤكل لحمه نجس وليس هذا موضع الاحتجاج لأقوالهم في نجاسة بول الإبل وما يؤكل لحمه وسيأتي في موضعه إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is Zufar's ruling on urine and blood on the garment during prayer?

Al-Istidhkar, p. 324

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Small and Large Amounts of Impurity

وقال زفر في البول قليله وكثيره يفسد الصلاة وفي الدم حتى يكون أكثر من قدر الدرهم

Mas'alah: What is the ruling on blood on clothing or body and urine in prayer?

Al-Istidhkar, p. 324

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Small and Large Amounts of Impurity

وقال الحسن بن حي في الدم في الثوب يعيد إذا كان مقدار الدرهم وإن كان أقل من ذلك لم يعد وكان يقول إن كان في الجسد أعاد وإن كان أقل من الدرهم وقال في البول والغائط يفسد الصلاة القليل والكثير منه إن كان في الثوب

Mas'alah: What is the ruling on washing dung and blood without a specific measure?

Al-Istidhkar, p. 324

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Small and Large Amounts of Impurity

وقال الثوري يغسل الروث والدم ولم يعرف قدر الدرهم

Mas'alah: What is the ruling on vomit on clothing and menstrual blood regarding repetition of prayer?

Al-Istidhkar, p. 324

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Small and Large Amounts of Impurity

وقال في القيء يصيب الثوب ولا يعلم به حتى يصلي مضت صلاته وقال إنما جاءت الإعادة في الرجيع وكذلك في دم الحيض لا يعيد وقال في البول يعيد في الوقت فإذا مضى الوقت فلا إعادة عليه

Mas'alah: What is the ruling on urine, dung, blood, and semen requiring repetition of prayer?

Al-Istidhkar, p. 324

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Small and Large Amounts of Impurity

وقال الليث في البول والروث والدم وروث الدابة ودم الحيض والمني يعيد فات الوقت أو لم يفت

Mas'alah: What is the ruling on small amounts of blood on the garment and repeating prayer?

Al-Istidhkar, p. 324

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Small and Large Amounts of Impurity

وقال في يسير الدم في الثوب لا يعيد في الوقت ولا بعده قال وسمعت الناس لا يرون في يسير الدم يصلى به وهو في الثوب - بأسا ويرون أن تعاد الصلاة في الوقت من الدم الكثير قال والقيح مثل الدم قال أبو عمر هذا عن الليث أصح مما تقدم عنه رواه بن وهب وغيره عنه وقوله هذا حسن جدا وقد أوردنا أقاويل الفقهاء والسلف في هذا الباب والله الموفق للصواب

Mas'alah: What is the chapter on the urine of an infant boy?

Al-Istidhkar, p. 343

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Human Fluids and Secretions

(28 - باب ما جاء في بول الصبي)

Mas'alah: What did the Prophet do when an infant boy urinated on his garment?

Al-Istidhkar, p. 343

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Human Fluids and Secretions

116 – مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت أتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بصبي فبال على ثوبه فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بماء فأتبعه إياه

Mas'alah: What did the Prophet do when a nursing infant urinated on his garment?

Al-Istidhkar, p. 343

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Human Fluids and Secretions

117 – مالك عن بن شهاب عن عبيد بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن أم قيس بنت محصن أنها أتت بابن لها صغير لم يأكل الطعام إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأجلسه في حجره فبال على ثوبه فدعا رسول الله بماء فنضحه ولم يغسله

Mas'alah: What is the meaning of 'he did not wash it' in the hadith about infant urine?

Al-Istidhkar, p. 343

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Human Fluids and Secretions

قوله في هذا الحديث ((ولم يغسله)) يريد ولم يفركه ويقرصه بالماء وقال بعض شيوخنا قوله في هذا الحديث ((ولم يغسله)) ليس في الحديث وزعم أن آخر الحديث ((فنضحه)) ولا يتبين عندي ما قاله لصحة رواية مالك هذه وقد قال فيها ولم يغسله نسقا واحدا

Mas'alah: What do the variant narrations say about the Prophet's action when an infant urinated on his garment?

Al-Istidhkar, p. 344

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Human Fluids and Secretions

وكذلك رواية بن جريج عن بن شهاب في هذا الحديث قال فيه ((ولم يغسله)) كما قال مالك ورواه عبد الرزاق عن بن عيينة وبن جريج كذلك أيضا وذكره بن أبي شيبة عن بن عيينة عن الزهري بإسناده قال فيه ((فدعا بماء فرشه ولم يزد)) وقال فيه معمر ((فنضحه ولم يزد)) وهذان الحديثان معناهما واحد وهو صب الماء على البول لأن قوله في حديث هشام ((فأتبعه إياه)) وقوله في حديث بن شهاب ((فنضحه)) سواء والنضح في هذا الموضع صب الماء وهو معروف في اللسان العربي بدليل قوله عليه السلام ((إني لأعرف قرية ينضح البحر بناحيتها - أو قال بحائطها أو سورها - لو جاءهم رسولي ما رموه بسهم ولا حجر)) وفي حديث آخر ((إني لأعلم أرضا يقال لها عمان ينضح بناحيتها البحر بها حي من المغرب لو أتاهم رسولي ما رموه بسهم ولا حجر)) وقد يكون النضح أيضا في اللسان العربي الرش هذا وذاك معروفان في اللسان ففي هذين الحديثين ما يدل على صب الماء على بول الصبي من غير عرك ولا فرك وقد يسمى الصب غسلا بدليل قول العرب غسلتني السماء وقد أمر - عليه السلام - بصب الذنوب من الماء على بول الأعرابي فدل على أن كل ما يزيل النجاسة ويذهبها - فقد طهر موضعها بعرك وبغير عرك لأن الماء إذا غلب على النجاسة ولم يظهر منها فيه شيء وغمرها طهرها وكان الحكم له لا لها وقد مضى هذا المعنى محررا فيما تقدم من كتابنا هذا والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on the urine of a nursing infant in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 344

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Human Fluids and Secretions

وقد أجمع المسلمون على أن بول كل صبي يأكل الطعام ولا يرضع نجس كبول أبيه واختلفوا في بول الصبي والصبية إذا كانا يرضعان لا يأكلان الطعام فقال مالك وأبو حنيفة وأصحابهما بول الصبي والصبية كبول الرجل مرضعين كانا أو غير مرضعين

Mas'alah: What is the opinion of al-Awza'i on the urine of a nursing infant?

Al-Istidhkar, p. 345

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Human Fluids and Secretions

وقال الأوزاعي لا بأس ببول الصبي ما دام يشرب اللبن ولا يأكل الطعام وهو قول عبد الله بن وهب صاحب مالك

Mas'alah: What is the Shafi'i view on the urine of a nursing infant?

Al-Istidhkar, p. 345

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Human Fluids and Secretions

وقال الشافعي بول الصبي الذي لم يأكل الطعام ليس بنجس حتى يأكل الطعام ولا

يتبين لي فرق ما بين الصبية وبينه ولو غسل كان أحب إلي

Mas'alah: What is the Tabari view on the urine of a male and female infant?

Al-Istidhkar, p. 345

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Human Fluids and Secretions

وقال الطبري بول الصبية يغسل غسلا وبول الصبي يتبع ماء وهو قول الحسن البصري

Mas'alah: What is the sunna regarding sprinkling the urine of a male infant and washing that of a female infant?

Al-Istidhkar, p. 345

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Human Fluids and Secretions

وذكر عبد الرزاق عن معمر وبن جريج عن بن شهاب قال مضت السنة بأن يرش بول الصبي ويغسل بول الجارية ولفظ بن جريج مكان يرش ينضح

Mas'alah: What is the ruling on washing the urine of a child who has eaten food versus one who has not?

Al-Istidhkar, p. 345

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Human Fluids and Secretions

وذكر بن أبي شيبة عن محمد بن بكر عن جريج عن بن شهاب قال مضت السنة بأن يرش بول من لم يأكل الطعام ومضت السنة بغسل بول من أكل الطعام من الصبيان ولم يفرق بين الغلام والجارية في هذه الرواية

Mas'alah: What is the ruling on washing the urine of a male and female infant according to Hasan al-Basri?

Al-Istidhkar, p. 345

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Human Fluids and Secretions

وتفسير ذلك ما رواه الحسن البصري عن أمه عن أم سلمة قالت بول الغلام يصب عليه الماء صبا وبول الجارية يغسل طعمت أو لم تطعم وعن عائشة مثله وكان الحسن يفتي به لصحته عنده

Mas'alah: What is the preferred ruling on washing the urine of a female infant and sprinkling water on that of a male infant?

Al-Istidhkar, p. 345

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Human Fluids and Secretions

وروى حميد الطويل عن الحسن أنه قال في بول الصبية يغسل غسلا وبول الصبي يتبع بالماء وهذا أولى ما قيل به في هذا الباب والله الموفق

Mas'alah: What did the Prophet say about washing the urine of a female infant and sprinkling water on that of a male infant?

Al-Istidhkar, p. 345

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Human Fluids and Secretions

وقد روى قتادة عن أبي حرب بن أبي الأسود عن أبيه عن علي عن النبي - عليه السلام - أنه قال ((يغسل بول الجارية وينضح على بول الغلام)) قال قتادة ما لم يطعما الطعام فإذا طعما الطعام غسلا

Mas'alah: Is there a difference between the urine of a man and a woman in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 346

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Human Fluids and Secretions

وقد أجمع المسلمون أنه لا فرق بين بول الرجل والمرأة ففي القياس كذلك بول الغلام والجارية

Mas'alah: What are the weak narrations about the difference between the urine of a boy and a girl?

Al-Istidhkar, p. 346

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Human Fluids and Secretions

وقد رويت بالتفرقة بينهما في أن بول الصبي لا يغسل وبول الجارية يغسل – آثار ليست بالقوية قد ذكرتها في التمهيد

Mas'alah: What is the chapter on urinating while standing?

Al-Istidhkar, p. 346

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Impurity in Garments and Places

(29 – باب ما جاء في البول قائما وغيره)

Mas'alah: What is the ruling on a Bedouin urinating in the mosque?

Al-Istidhkar, p. 346

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Impurity in Garments and Places

118 – مالك عن يحيى بن سعيد أنه قال دخل أعرابي المسجد فكشف عن فرجه ليبول فصاح الناس به حتى علا الصوت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((اتركوه فتركوه فبال ثم أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذنوب من ماء (1) فصب على ذلك المكان

Mas'alah: What does Malik say about the Bedouin urinating while standing?

Al-Istidhkar, p. 346

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Impurity in Garments and Places

لم يذكر مالك في حديثه عن يحيى بن سعيد أن الأعرابي بال قائما وترجم الباب في البول قائما

Mas'alah: What is the ruling on purifying the mosque from urine?

Al-Istidhkar, p. 346

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Impurity in Garments and Places

حدثنا أحمد بن قاسم قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحارث بن أبي أسامة قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا يحيى بن سعيد قال سمعت

أنس بن مالك يقول ((دخل أعرابي المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم فيه فأتى النبي - عليه السلام - فقضى حاجته فلما قام بال في ناحية المسجد فصاح به الناس فكفهم رسول الله حتى فرغ من بوله ثم دعا بدلو من ماء فصبه على بول الأعرابي)) وقد رواه أبو هريرة عن النبي - عليه السلام - كما رواه أنس من حديث بن شهاب عن سعيد بن المسيب وعبيد الله بن عبد الله عن أبي هريرة وهو حديث ثابت لا مطعن فيه لأحد ولا يختلف أهل الحديث في صحة إسناده وقد ذكرته في التمهيد وفيه من الفقه أن الماء إذا غلب على النجاسة ولم يظهر فيه شيء منها فقد طهرها وأنها لا تضره ممازجته لها إذا غلب عليها وسواء كان قليلا أو كثيرا

وقد جعله الله تعالى طهورا وأنزله علينا ليطهرنا به وقال رسول الله – عليه السلام – ((الماء لا ينجسه شيء)) يعني إلا ما غلب عليه من النجاسة فغيره ومعلوم أنه لا يطهر نجاسة حتى يمازجها فإن غلب عليها ولم يظهر فيه شيء منها فالحكم له وإن غلبته النجاسة فالحكم لها إذا ظهر في الماء شيء منها هذا ما يوجبه ظاهر هذا الحديث وهو من أصح ما يروى في الماء عن النبي – عليه السلام – وإلى هذا المذهب ذهب جمهور أهل المدينة منهم سعيد بن المسيب وسالم والقاسم وبن شهاب وربيعة وأبو الزناد وهو قول مالك في رواية أهل المدينة عنه وقول أصحابه المدنيين وقد ذكرنا ما لابن القاسم وغيره من المصريين عن مالك في ذلك وما لسائر العلماء في الماء من المذاهب فيما تقدم والحمد لله وحديث هذا الباب لا يقدر أصحاب الشافعي ولا أصحاب أبي حنيفة على دفعه وهو ينقض ما أصلوه في الماء إلا أن أصحاب الشافعي فزعوا – لما لزمتهم الحجة به – إلى التفرقة بين ورود الماء على النجاسة وورودها عليه فراعوا في ورودها عليه مقدار القلتين وهو عندهم خمسمائة رطل ولم يراعوا في وروده عليها ذلك المقدار لحديث أسماء في غسل ثوبها من دم الحيض وحديث أبي هريرة في غسل اليد قبل إدخالها في الإناء ونحوهما

وقد مضى القول عليهم في ذلك فيما تقدم من هذا الكتاب والله الموفق للصواب ومن حجتهم أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم نهى عن البول في الماء الدائم وأمر بصب الماء على بول الأعرابي ونهى أن يدخل من يستيقظ من نومه يده في الإناء ومعلوم أن غسلها من ماء الإناء مخالط لما في اليد من النجاسة وهذا وما كان مثله كثير دلل على الفرق بين ورود النجاسة على الماء وبين وروده عليها وقد فرق المسلمون كافة بين غسل النجاسات من الثياب والأبدان وغيرها فلم يراعوا في ذلك

مقدارا وبين ورود النجاسات من العذرات والميتات في الآبار والأواني والغدر الصغار قالوا فدل ذلك على ما ذكرنا من الاعتبار وأما مذهب جمهور أهل المدينة - وهو قول أهل البصرة وغيرهم - فإنهم لا يعتبرون في قليل الماء ولا كثيره إلا ما غيره وقد مضى القول في ذلك واضحا والحمد لله ذكر بن أبي شيبة حدثنا إسماعيل بن علية عن داود بن أبي هند قال سألت سعيد بن المسيب عن الحياض والغدر يلغ فيها الكلاب فقال أنزل الله الماء طهورا فلا ينجسه شيء وعن القاسم والحسن وعكرمة مثله وأما البول قائما فليس فيه عند مالك حديث مسند وله فيه عن بن عمر ما ذكره وقد اختلف في البول قائما فأرفع ما في ذلك ما حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا محمد قال حدثنا أبو بكر حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن أبي وائل عن حذيفة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى سباطة قوم فبال عليها قائما وذكر أبو بكر عن بن إدريس عن الأعمش وحميد عن أبي ظبيان قال رأيت عليا بال قائما

Mas'alah: What are the reports about urinating while standing?

Al-Istidhkar, p. 349

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Impurity in Garments and Places

وذكرنا الأسانيد عن أبي هريرة وبن عمر وسعد بن عبادة وزيد بن ثابت وسعيد بن المسيب والشعبي ومحمد بن سيرين وعروة بن الزبير ويزيد بن الأصم والحكم - أنهم بالوا قياما ثم ذكرنا في باب من كره البول قائما - إنكار عائشة أن يكون رسول الله بال قائما وعن عمر قال ما بلت قائما منذ أسلمت وعن بن مسعود وبن بريدة

والشعبي أنهم قالوا من الجفاء أن يبول قائما وعن الحسن أنه كره البول قائما وعن مجاهد قال ما بال رسول الله قائما إلا مرة في كثيب أعجبه قال أبو عمر من أجاز البول قائما فإنما أجازه خوف ما يحدثه البائل جالسا في الأغلب من الصوت الخارج عنه إذا لم يمكنه التباعد عمن يسمعه ويحتاج مع ذلك أن يرتاد لبوله موضعا دمثا لئلا يطير إليه شيء من بوله فهذا وجه البول قائما وبنحو هذا قال عمر بن الخطاب ((البول قائما أحصر للدبر)) وقد جاء عن النبي عليه السلام أنه كان إذا بال قائما لم يبعد عن الناس ولا أبعدهم عن نفسه بل أمر حذيفة بالقرب منه إذ بال قائما وروى أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق سفيان عن حذيفة قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فانتهى إلى سباطة قوم فبال قائما فتنحيت فقال ((ادن)) فدنوت حتى قمت عند عقبيه وروي عنه من مراسيل عطاء وعبيد بن عمير أنه بال جالسا فدنا منه رجل فقال ((تنح فإن كل بائلة تفيخ ويروى ((تفيش)) وقال إسحاق بن راهويه لا ينبغي لأحد أن يتقرب من الرجل وهو يتغوط أو يبول جالسا لقول النبي عليه السلام تنح)) وروي عن النبي عليه السلام من حديث المغيرة بن شعبة أنه كان إذا تبرز تباعد وبعضهم يقول فيه إذا ذهب أبعد في المذهب وفي حديث جابر حتى لا يراه أحد وفي حديث يعلى بن مرة استبعد وتوارى

Mas'alah: What is the ruling on kissing a child's 'awrah based on Abu Hurayra's action?

Al-Istidhkar, p. 717

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Impurity in Garments and Places

وأن أبا هريرة قبل سرة الحسن بن علي سأله كشف ذلك فكشف له عن بدنه فقبلها

وقال أقبل منك ما من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبل منه

Mas'alah: What is the ruling on sprinkling water on a mat for purification?

Al-Istidhkar, p. 788

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Impurity in Garments and Places

وأما نضح الحصير فإن إسماعيل بن إسحاق وغيره من أصحابنا كانوا يقولون إنما كان ذلك ليلين الحصير لا لنجاسة فيه وقال بعض أصحابنا إن النضح طهارة لما شك فيه لتطييب النفس عليه اتباعا لعمر في قوله أغسل ما رأيت وأنضح ما لم أره

Mas'alah: What is the presumption regarding the purity of a Muslim's garment?

Al-Istidhkar, p. 788

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Impurity in Garments and Places

قال أبو عمر الذي أقول به أن ثوب المسلم محمول على الطهارة حتى يستيقن بالنجاسة وأن النضح فيما قد يحبس لا يزيده إلا شرا وقد يسمى الغسل نضحا وقد ذكرنا ذلك بالشاهد عليه فيما تقدم من هذا الكتاب

Mas'alah: What is the ruling on sprinkling water to remove doubt about impurity?

Al-Istidhkar, p. 788

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Small and Large Amounts of Impurity

إلا أن من قصد بالنضح الذي هو الرش إلى قطع الوسوسة وحزازة النفس فيما يشك فيه اتباعا لعمر وغيره من السلف واتباعا للأصل في الثوب أنه على الطهارة محمول حتى نضح النجاسة فيه إلا أن يكون في النفس فيما شك فيه اتباعا شيء من الشك يقطع بالرش على ما جاء عن السلف فهو احتياط غير مضر وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on the impurity of animal droppings from edible animals?

Al-Istidhkar, p. 864

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Living Animals and Their Byproducts

وفي هذا الحديث دليل على أن ما يخرج من مخرج الحيوان المأكول لحمه ليس بنجس لأن مراح الغنم لا تسلم من بعرها وحكم الإبل حكمها

Mas'alah: What evidence shows that animal waste from halal meat animals is pure?

Al-Istidhkar, p. 865

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Living Animals and Their Byproducts

قال أبو عمر لا أعلم في شيء من الآثار المعروفة ولا عن السلف أنهم كرهوا الصلاة

في مراح الغنم وذلك دليل على طهارة أبعارها وأبوالها ومعلوم أن الإبل مثلها في إباحة أكل لحومها

Mas'alah: What is the concession for facing the qibla when urinating or defecating?

Al-Istidhkar, p. 961

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Impurity in Garments and Places

(2 باب الرخصة في استقبال القبلة لبول أو غائط)

Mas'alah: How did Abu Ayyub al-Ansari act upon the prohibition of facing the qibla while relieving oneself?

Al-Istidhkar, p. 962

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Impurity in Garments and Places

قال أبو أيوب فقدمنا الشام فوجدنا مراحيض قد بنيت قبل القبلة فننحرف ونستغفر الله تعالى

Mas'alah: What is the ruling on facing Bayt al-Maqdis while relieving oneself?

Al-Istidhkar, p. 963

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Impurity in Garments and Places

وقال أحمد بن حنبل في حديث بن عمر هذا إنما نسخ فيه استقبال بيت المقدس واستدباره بالغائط والبول

Mas'alah: What did the Prophet write about not touching the Quran except in a state of purity?

Al-Istidhkar, p. 990

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Impurity in Quranic Materials

439 - ذكر فيه عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم أن في الكتاب الذي كتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمرو بن حزم أن لا يمس القرآن إلا طاهر

Mas'alah: How did Malik explain the hadith and verse about touching the Quran?

Al-Istidhkar, p. 990

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Impurity in Quranic Materials

قد بين مالك معنى هذا الحديث عنده ومذهبه فيه وفي قول الله تعالى (لا يمسه إلا المطهرون) الواقعة 79 بيانا حسنا في الموطإ

Mas'alah: What is Malik's ruling on carrying the Quran by its strap or on a cushion without purity?

Al-Istidhkar, p. 991

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Impurity in Quranic Materials

وقال مالك لا يحمله بعلاقته ولا على وسادة إلا وهو طاهر

Mas'alah: What is the ruling on carrying the Mushaf by its strap without purification according to Hakam and Hammad?

Al-Istidhkar, p. 991

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Impurity in Quranic Materials

وأما الحكم بن عتيبة وحماد بن أبي سليمان فلم يختلف عنهما في إجازة حمل المصحف بعلاقته لمن ليس على طهارة

Mas'alah: What is the interpretation of 'None touch it except the purified' regarding touching the Mushaf?

Al-Istidhkar, p. 992

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Ruling on Impurity in Quranic Materials

قال داود ومعنى قوله عز وجل (لا يمسه إلا المطهرون) الواقعة 79 هم الملائكة ودفع حديث عمرو بن حزم في أن لا يمس القرآن إلا طاهر بأنه مرسل غير متصل وعارضه بقول النبي صلى الله عليه وسلم المؤمن ليس بنجس

Mas'alah: What is the ruling on using pig skin and predator skins after tanning?

Al-Istidhkar, p. 2174

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Skins, Bones, and Horns

ولا أعلم خلافا أنه لا يتوضأ في جلد خنزير وإن دبغ فلما كان الخنزير حراما لا يحل أكله وإن ذكي وكانت السباع لا يحل أكلها وإن ذكيت كان حراما أن ينتفع بجلودها وإن دبغت قياسا على ما أجمعوا عليه من الخنزير إذ كانت العلة واحدة هذا كله قول أبي ثور وذكر هشيم عن منصور عن الحسن أن عليا كره الصلاة في جلود البغال

Mas'alah: What is the chapter on the skins of dead animals?

Al-Istidhkar, p. 2178

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Skins, Bones, and Horns

(6 – باب ما جاء في جلود الميتة)

Mas'alah: What is the ruling on the purification of a hide through tanning?

Al-Istidhkar, p. 2179

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Skins, Bones, and Horns

1032 – مالك عن زيد بن أسلم عن بن وعلة المصري عن عبد الله بن عباس أن

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((إذا دبغ الإهاب (1) فقد طهر))

Mas'alah: What is the ruling on the purification of hides through tanning?

[Al-Istidhkar, p. 2179]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Skins, Bones, and Horns

قال أبو عمر أما حديث بن وعلة فقد ذكرنا في ((التمهيد)) أن ممن روى عن بن وعلة مع زيد بن أسلم القعقاع بن حكيم وأبو الخير اليزني وذكرنا من رواه أيضا عن زيد بن أسلم كما رواه مالك وأتينا بالأحاديث بأسانيدها في ((التمهيد)) ومعلوم أن المقصود بقوله عليه السلام ((أيما إهاب قد دبغ فقد طهر)) هو ما لم يكن طاهرا من الأهب كجلود الميتات وما لا تعمل فيه الذكاة من السباع عند من حرمها لأن الطاهر لا يحتاج إلى الدباغ ليتطهر ومحال أن يقال في الجلد الطاهر إذا دبغ فقد طهر

Mas'alah: What is the ruling on the purification of animal hides through tanning in Maliki fiqh?

[Al-Istidhkar, p. 2180]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Skins, Bones, and Horns

وفي قوله عليه السلام أيما إهاب دبغ فقد طهر نص ودليل فالنص منه طهارة الإهاب بالدباغ والدليل منه أن إهاب كل ميتة إن لم يدبغ فليس بطاهر وإذا لم يكن طاهرا

فهو نجس والنجس رجس محرم وإذا كان ذلك كذلك كان هذا الحديث معارضا لرواية بن شهاب في الشاة الميتة إنما حرم أكلها وإنما حرم لحمها وكان مبينا للمراد منه وبطل بنصه قول من قال إن الجلد من الميتة لا ينتفع به بعد الدباغ وبطل بالدليل منه قول من قال إن جلد الميتة - وإن لم يدبغ - يستمتع به وينتفع وهو قول بن شهاب وروي عن الليث بن سعد مثله وذكره معمر بإثر حديثه المسند المذكور قال معمر وكان الزهري ينكر الدباغ ويقول يستمتع به على كل حال

Mas'alah: Which narrators reported the hadith on tanning and was there inconsistency in their reports?

Al-Istidhkar, p. 2180

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Skins, Bones, and Horns

وقد ذكر الدباغ فيه بن عيينة والأوزاعي وعقيل الزبيدي وسليمان بن كثير إلا أنهم اضطرب عنهم في ذلك

Mas'alah: Is the mention of tanning in the hadith of Ata from Ibn Abbas reliably transmitted?

Al-Istidhkar, p. 2180

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Skins, Bones, and Horns

وذكر الدباغ في هذه القصة من حديث عطاء عن بن عباس ثابت لم يضطرب فيه ناقلوه

Mas'alah: What did the Prophet say about using the skin of a dead animal after tanning?

Al-Istidhkar, p. 2182

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Skins, Bones, and Horns

يجرون شاة لهم مثل الحمار فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((لو اتخذتم إهابها)) فقالوا إنها ميتة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((يطهرها الماء والقرظ))

Mas'alah: What is the ruling on the purification of the skin of a dead animal by tanning?

Al-Istidhkar, p. 2182

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Skins, Bones, and Horns

وذكر بن أبي شيبة قال حدثني يزيد بن هارون عن سعيد عن عمرو بن مرة عن سالم بن أبي الجعد عن أخيه عن بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم في جلد الميتة أن دباغه أذهب خبثه ونجسه أو قال رجسه

Mas'alah: What is the ruling on the purification of animal skin by tanning in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2182

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Skins, Bones, and Horns

والآثار بهذا كثيرة فلا وجه لمن قصر عن ذكر الدباغ قال أبو عمر والذي عليه أكثر

أهل العلم من التابعين ومن بعدهم من أئمة الفتوى أن جلد الميتة دباغه طهور كامل له تجوز بذلك الصلاة عليه والوضوء والاستقاء والبيع وسائر وجوه الانتفاع وهو قول سفيان الثوري وأبي حنيفة والكوفيين وقول الأوزاعي في جماعة أهل الشام وقول الشافعي وأصحابه وبن المبارك وإسحاق وهو قول عبيد الله بن الحسن والبصريين وقول داود والطبري وهو قول جمهور أهل المدينة إلا أن مالكا كان يرخص في الانتفاع بها بعد الدباغ ولا يرى الصلاة فيها ويكره بيعها وشراءها وعلى ذلك أصحابه إلا بن وهب فإنه يذهب إلى أن دباغ الإهاب طهور كامل له في الصلاة والوضوء والبيع وكل شيء

Mas'alah: What is the ruling on the purification of dead animal skins by tanning in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2182

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Skins, Bones, and Horns

وقد ذكر في ((موطئه)) عن بن لهيعة وحيوة بن شريح بن خالد بن أبي عمران قال سألت القاسم بن محمد وسالم بن عبد الله عن جلود الميتة إذا دبغت أأكل ما جعل فيها قال نعم ويحل ثمنها إذا بينت مما كانت

قال وحدثنا محمد بن عمرو عن بن جريج قال قلت لعطاء الفرو من جلود الميتة يصلى فيه قال نعم وما بأسه وقد دبغ وروى حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد قال لا يختلف عندنا بالمدينة أن دباغ جلود الميتة طهورها وقال بن وهب سمعت الليث يقول لا بأس بالصلاة في جلود الميتة إذا دبغت وإلى هذا ذهب بن الحكم في طهارة

جلود الميتة أنها طاهرة كاملة كالذكاة وفي المسألة قول رابع ذهب إليه أحمد بن حنبل وهو في الشذوذ قريب من الأول ذهب إلى تحريم الجلد وتحريم الانتفاع به قبل الدباغ وبعده بحديث شعبة عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عبد الله بن عكيم قال قرئ علينا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بأرض جهينة وأنا غلام شاب أن لا تستمتعوا من الميتة بإهاب ولا عصب وهذا الحديث قد خولف فيه شعبة فروي عن الحكم عن رجال من جهينة لم يذكرهم وكذلك رواه القاسم بن مخيمرة عن مشيخة له عن عبد الله بن عكيم ولو كان ثابتا لاحتمل أن لا يكون مخالفا للأحاديث التي ذكر فيها الدباغ كأنه قال لا تنتفعوا من الميتة بإهاب قبل الدباغ فإذا احتمل ذلك لم يكن ذلك به مخالفا لخبر بن عباس وما كان مثله في الدباغ فإن قيل إن في حديث عبد الله بن عكيم أتانا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل موته بشهر فقد يحتمل أن يكون حديث بن عباس قبل موته بجمعة أو ما شاء الله وهذا لا حجة فيه وقد تقصينا حجج الفرق في ((التمهيد)) وحجة مالك فيما ذهب إليه من الانتفاع بجلد الميتة المدبوغ في الأشياء اليابسة

كالجلوس عليها والغربلة والامتهان وشبهه وكراهيته لبيعها والصلاة عليها حديثه بذلك عن يزيد بن قسيط عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن أمه عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أن يستمتع بجلود الميتة إذا دبغت وقد أجاز مالك الصلاة عليها في بعض الروايات عنه وقال أما أنا فأستقي به في خاصة نفسي وأكرهه لغيري وهذا كله استحباب لا يقوم عليه دليل والدليل بمشهور الحديث عن بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((أيما إهاب دبغ فقد طهر)) على أن البيع عندهم من باب الانتفاع وأما قوله أيما إهاب دبغ فقد طهر فإنما يقتضي جميع الأهب وهي الجلود كلها لأن اللفظ جاء في ذلك مجيء عموم ولم يخص شيئا مثلها وهذا

أيضا موضع اختلاف بين العلماء فأما مالك فقد ذكرنا مذهبه في أنها طهارة غير كاملة على ما وصفنا عنه وعليه أصحابه إلا بن وهب فإنها عنده طهارة كاملة وهو قول جمهور العلماء وأئمة الفتوى الذين ذكرناهم إلا جلد الخنزير فإنه لا يدخل في عموم قوله أيما إهاب دبغ فقد طهر لأنه محرم العين حيا وميتا وجلده مثل لحمه فلما لم تعمل في لحمه ولا في جلده الذكاة لم يعمل الدباغ في إهابه شيئا وروى معن بن عيسى عن مالك أنه سئل عن جلد الخنزير إذا دبغ فقال لا ينتفع به رواه بن وضاح عن موسى بن معاوية عن معن بن عيسى قال بن وضاح قال لي سحنون لا بأس به إذا دبغ وكذلك قال داود بن علي ومحمد بن عبد الله بن عبد الحكم وحجتهم عموم قوله صلى الله عليه وسلم أيما إهاب دبغ فقد طهر وأنكر جمهور العلماء هذا القول وقال أهل اللغة منهم النضر بن شميل أن الإهاب جلد البقر والغنم والإبل وما عداه فإنما يقال له جلد لا إهاب حكى ذلك إسحاق بن منصور الكوسج عن النضر بن شميل أنه قال في قول النبي صلى الله عليه وسلم ((أيما إهاب دبغ فقد طهر)) إنما يقال الإهاب للإبل والبقر والغنم وأما السباع فجلود

Mas'alah: What is the ruling on tanning animal skins and purification of hides in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2185

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purification of Skins, Bones, and Horns

وقال الكوسج وقال لي إسحاق بن راهويه كما قال النضر بن شميل وقال أحمد لا أعرف ما قال النضر قال أبو عمر لا يمتنع أن يكون الإهاب اسما جامعا للجلود كلها ما يؤكل لحمه وما لا يؤكل لحمه لأن بن عباس روى حديث شاة ميمونة ثم روى

عموم الخبر في كل إهاب وقد تقدم خلاف الناس في جلود السباع وهل تعمل فيها الذكاة في الباب قبل هذا وأما الدباغ فعامل في كل إهاب وجلد ومسك إلا أن جمهور العلماء الذين لا يجوز عليهم تحريف التأويل ويلزم من شذ عنهم الرجوع إليهم خصوا جلد الخنزير وأخرجوه من الجملة فلم يجيزوا فيه الدباغ هذا على أن أكثرهم ينكر أن يكون الخنزير جلد يتوصل إليه بالانتفاع فاختلف الفقهاء في الدباغ التي تطهر به جلود الميتة فقال مالك وأصحابه كل شيء دبغ به الجلد من ملح أو قرظ أو شب أو غير ذلك فقد جاز الانتفاع به وكذلك قال أبو حنيفة وأصحابه قالوا كل شيء دبغ به جلد الميتة فأزال شعره ورائحته وذهب بدسمه ونشفه فقد طهره وهو بذلك الدباغ طاهر وهو قول داود وذكر بن وهب قال قال - يحيى بن سعيد الأنصاري ما دبغت به الجلود من دقيق أو قرظ أو ملح فهو لها طهور وللشافعي في ذلك قولان أحدهما هذا والآخر أنه لا يطهره إلا الشب أو القرظ لأنه الدباغ المعهود على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وعليه خرج الخطاب والله الموفق للصواب

Mas'alah: Does the permissibility of praying in sheep enclosures imply the purity of their urine and dung?

Al-Istidhkar, p. 3918

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Living Animals and Their Byproducts

وهذا أمر معناه الإباحة عند الجميع لأن المساجد أولى من مراح الغنم بالصلاة وفي إباحة الصلاة في مراحها دليل على إباحة بولها وبعرها

Mas'alah: What is the ruling on a mouse falling into clarified butter?

Al-Istidhkar, p. 4041

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Food, Drink, and Derived Substances

(7ب –

Mas'alah: What is the ruling on a mouse falling into clarified butter?

Al-Istidhkar, p. 4041

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Impurities and Their Removal > Purity of Food, Drink, and Derived Substances

باب ما جاء في الفأرة تقع في السمن) 1817 – مالك عن بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس عن ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الفأرة تقع في السمن فقال انزعوها وما حولها فاطرحوه قال أبو عمر ليس في حديث مالك هذا في الفأرة أنها ماتت وهو محفوظ فيه ومعلوم عند الجميع وفي قوله ألقوها دليل على موتها قال أبو عمر اضطرب مالك في إسناد هذا الحديث في الموطأ وفي غيره فرواه عنه جماعة كثيرة يطول ذكرهم كما رواه يحيى بن يحيى صاحبنا عن مالك عن بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن بن عباس عن ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ورواه القعنبي وطائفة كثيرة أيضا عن مالك عن بن شهاب عن عبيد الله عن بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكروا ميمونة ورواه بن بكير وأبو مصعب عن مالك عن بن شهاب عن عبيد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكروا بن عباس ولا

ميمونة وقد ذكرنا في التمهيد كل من تابع يحيى على ما ذكرنا ومن تابع القعنبي على ما ذكرنا وسميناهم هنالك والحمد لله ورواه يحيى القطان وجويرية عن مالك عن بن شهاب عن عبيد الله عن بن عباس أن ميمونة استفتت النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث وهذا اضطراب شديد وقد اختلف في إسناده أيضا أصحاب بن شهاب على بن شهاب وفي لفظه أيضا وعند معمر فيه عن بن شهاب إسنادان أحدهما عن الزهري عن عبيد الله

عن بن عباس والثاني عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذكرنا ذلك كله في التمهيد وزاد عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وإن كان مائعا فلا تقربوه وقال فيه عبد الواحد بن زياد عن معمر بهذا الإسناد وإن كان مائعا - أو قال ذائبا - لم يؤكل ولكن انتفعوا به واستصبحوا وقد ذكرنا الأسانيد بكل ما ذكرنا في التمهيد وفي هذا الحديث من الفقه معان كثيرة وقد تقصيناها في التمهيد منها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حكم للسمن الجامد الملاصق للفأرة بحكم الفأرة الميتة بتحريم الله - عز وجل - الميتة على عباده فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بإلقاء الفأرة وإلقاء ما مسها واتصل بها من السمن الجامد وأجمع العلماء على أن أكل الفأرة الميتة وما باشرها من السمن الجامد حرام لا يحل أكل شيء من ذلك واختلفوا في السمن المائع الذائب والزيت المائع والخل والعسل والمري وسائر المائعات فقال جمهور العلماء وجماعة أئمة الفتيا بالأمصار لا يؤكل شيء من ذلك كله إذا مات فيه شيء من الحيوان الذي له دم سائل كالفأرة والعصفور والدجاجة والوزغة وسائر الحيوان المأكول بالذكاة وما يؤكل من الحيوان أصلا فهو بذلك عندهم أحرى وشذت طائفة عن الجماعة منهم داود فقالوا لا يؤكل الجامد المتصل

بالفأرة من السمن ويؤكل غير ذلك كله من مائع وجامد إذا لم تظهر فيه النجاسة الواقعة فيه ولم تغير شيئا منه وحكموا هنا للمائعات حكم الماء ومن أهل البدع أيضا من أجاز أكل الجامد وغير الجامد إذا وقعت فيه الفأرة وردوا الحديث كردهم لسائر أخبار الآحاد العدول عصمنا الله برحمته من الخذلان ويلزم داود ومن قال بقوله أن لا يتعدى الفأرة كما لا يتعدى السمن وأظنه قاله أو قاله بعض أصحابه ويلزمهم أيضا أن لا يعتبروا إلقاءها في السمن الجامد

حتى تكون هي التي وقعت بنفسها فماتت لأن الحديث إنما ورد في فأرة وقع في سمن ليس فيه ألقيت وكفى بقول يؤول برد أصله إلى هذا فسادا وقبحا فهذا ما كان في أكل المائع إذا وقعت فيه الميتة والحيوان فمات واختلف الفقهاء في الزيت تموت فيه الفأرة أو تقع فيه ميتة هل يستصبح به أو ينتفع منه في الأكل وغير الأكل أم لا فقال منهم قائلون لا يستصبح به ولا يباع ولا ينتفع بشيء منه كما لا يؤكل وممن قال ذلك الحسن بن صالح وأحمد بن حنبل ومن حجة من قال ذلك قوله صلى الله عليه وسلم وإن كان مائعا فلا تقربوه كذا قال فيه عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقوله صلى الله عليه وسلم لعن الله اليهود أو قاتل الله اليهود - حرمت عليهم الشحوم فباعوها وأكلوا أثمانها يعيبهم بذلك واحتج أحمد أيضا بحديث عبد الله بن عكيم قال أتانا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل موته بشهر أن لا تنتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب قال فحكم ما وقعت فيه الميتة حكم الميتة وقال آخرون يجوز الاستصباح بالزيت تقع فيه الميتة وينتفع به في الصابون وشبهه ولا يباع ولا يؤكل فإنه لا يجوز بيعه ولا أكله وممن قال ذلك مالك والشافعي وأصحابهما والثوري وروي عن علي بن أبي طالب وعبد الله بن عمر إجازة الاستصباح به قال علي - رضى الله عنه استنفع

به للسراج ولا تأكله وروى الثوري ومعمر عن أيوب السختياني عن نافع ورواه بن عيينة عن أيوب بن موسى عن نافع عن صفية بنت أبي عبيد أن

فأرة وقعت في أفراق زيت لآل عبد الله بن عمر فأمرهم بن عمر أن يستصبحوا به ويدهنوا به الأدم ومن حجة هؤلاء أيضا - إلى ما تقدم ذكره - قوله صلى الله عليه وسلم في الخمر إن الذي حرم شربها حرم بيعها وقال آخرون ينتفع بالزيت الذي تقع فيه الفأرة والميتة كلها بالبيع وبكل شيء ما عدا الأكل فإنه لا يؤكل قالوا وجائز أن يبيعه ويبين وكل ما جاز الانتفاع به جاز بيعه والبيع من الانتفاع وممن قال ذلك أبو حنيفة وأصحابه والليث بن سعد ويروى عن أبي موسى الأشعري قال لا تأكلوه وبيعوه لمن تبيعونه ولا تبيعوه من المسلمين قال أبو عمر قوله لا تبيعوه من المسلمين ليس بشيء وذكر بن وهب عن بن لهيعة وحيوة بن شريح عن خالد بن أبي عمران أنه قال سألت القاسم وسالما عن الزيت تموت فيه الفأرة هل يصلح أن يؤكل قالا لا قلت أفأبيعه قالا نعم ثم كلوا ثمنه وبينوا لمن يشتريه ما وقع فيه ومن حجتهما رواه عبد الواحد بن زياد عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في الفأرة تقع في السمن قال إن كان جامدا فألقوها وما حولها وإن كان مائعا فستصبحوا به وانتفعوا به قالوا والبيع من الانتفاع قال ويحتمل ما رواه عبد الرزاق في هذا الحديث قوله وإن كان مائعا فلا تقربوه أي للأكل قال أبو عمر هذا تعسف في التأويل وبعد من الصواب بل قوله وإن كان مائعا فاستصبحوا به وانتفعوا يريد أن ينتفع به في الاستصباح لا غيره ولو أراد غير الاستصباح لذكره على أن عبد الرزاق أثبت في معمر من عبد الواحد بن زياد وهو الحجة عليه وعلى مثله فيه

BAB 5

باب الاستنجاء والاستجمار

The Chapter on Istinja' and Istijmar

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on rinsing the nose and using an odd number of stones for istijmar?

Al-Istidhkar, p. 123

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Number of Stones and Sufficiency of Cleanliness

36 - مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((إذا توضأ أحدكم فليجعل في أنفه ماء ثم لينثر (2) ومن استجمر فليوتر))

Mas'alah: What is the ruling on istinthar and istijmar in wudu?

Al-Istidhkar, p. 123

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Obligation and Ruling of Istinja' and Istijmar

37 - مالك عن بن شهاب عن أبي إدريس الخولاني عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((من توضأ فليستنثر (5) ومن استجمر فليوتر)) عند بعض شيوخنا في حديث أبي الزناد ((فليجعل في أنفه ماء)) وبعضهم ليس عنده ماء والمعنى قائم

وأما قوله ((ثم لينثر)) وفي حديث بن شهاب ((فليستنثر)) فإنه يقال نثر واستنثر بمعنى واحد وهو دفع ما استنشقه من الماء بريح الأنف وليس في الموطأ حديث هنا بلفظ الاستنشاق ولا يكون الاستنثار إلا بعد الاستنشاق ولفظ الاستنشاق موجود في حديث أبي هريرة وفي حديث أبي رزين العقيلي ويؤخذ أن رسول الله صلى الله عليه

وسلم تمضمض واستنشق من حديث عثمان وعلي وعائشة وغيرهم ففي حديث أبي هريرة من رواية معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة عن النبي – عليه السلام – قال ((إذا توضأ أحدكم فليستنشق بمنخره من الماء ثم لينثر)) وفي حديث أبي رزين العقيلي – واسمه لقيط بن صبرة – قال ((قلت يا رسول الله! أخبرني عن الوضوء قال أسبغ الوضوء وبالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائما)) وفي حديث سلمة بن قيس قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ((إذا استنشقت فانثر وإذا استجمرت فأوتر)) وأما الاستنثار ففي حديث أبي هريرة ما في الموطأ بإسنادين وروى بن أبي ذئب عن قارظ بن شيبة عن أبي غطفان أنه سمع بن عباس يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((استنثروا مرتين بالغتين أو ثلاثا)) وقد ذكرنا أسانيد هذه الأحاديث كلها في ((التمهيد)) وقد جمعها الزهري في حديث عثمان فجود حدثنا محمد بن إبراهيم حدثنا محمد بن معاوية حدثنا أحمد بن شعيب قال حدثنا أحمد بن محمد بن المغيرة حدثنا عثمان عن شعيب عن الزهري أخبرني عطاء بن يزيد الليثي عن حمران أن عثمان بن عفان دعا بوضوء فأفرغ على

يديه من إنائه فغلسها ثلاث مرات ثم أدخل يمينه في الوضوء فمضمض واستنشق واستنثر وذكر تمام الحديث

Mas'alah: What is the meaning of istijmar and istinja?

Al-Istidhkar, p. 125

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Obligation and Ruling of Istinja' and Istijmar

وأما قوله ((ومن استجمر فليوتر)) فمعنى الاستجمار إزالة الأذى من المخرج بالأحجار والجمار عند العرب الحجارة الصغار وقد ذكرنا تصريف هذه اللفظة في اللغة وشواهد الشعر على ذلك في التمهيد والاستجمار هو الاستنجاء وهو إزالة النجو من المخرج بالماء أو بالأحجار

Mas'alah: Is istinja obligatory or a sunnah in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 125

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Obligation and Ruling of Istinja' and Istijmar

واختلف الفقهاء في ذلك هل هو فرض واجب أو سنة مسنونة فذهب مالك وأبو حنيفة وأصحابهما إلى أن ذلك ليس بواجب فرضا وأنه سنة لا ينبغي تركها وتاركها مسيء فإن صلى كذلك فلا إعادة عليه إلا أن مالكا يستحب له الإعادة في الوقت وعلى ذلك أصحابه وأبو حنيفة يراعي أن يكون ما خرج عن في المخرج مقدار الدرهم على أصله وسيأتي ذكره في موضعه وقال الشافعي وأحمد بن حنبل وأبو ثور وداود والطبري الاستنجاء واجب ولا تجزئ صلاة من صلى دون أن يستنجي بالأحجار أو بالماء والمخرج مخصوص بالأحجار عند الجميع ويجوز عند مالك وأبي حنيفة الاستنجاء بأقل من ثلاثة أحجار إذا ذهب النجو لأن الوتر يقع على الواحد فما فوقه من الوتر عندهم مستحب وليس بواجب

وقد روي من حديث أبي هريرة عن النبي - عليه السلام - ((من فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج)) وقد ذكرناه بإسناده في ((التمهيد))

Mas'alah: What is the minimum number of stones required for istijmar?

Al-Istidhkar, p. 126

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Number of Stones and Sufficiency of Cleanliness

وقال الشافعي لا يجوز أن يقتصر على أقل من ثلاثة أحجار وهو قول أحمد بن حنبل وإلى هذا ذهب أبو الفرج المالكي وحجة من قال بهذا القول حديث سلمان الفارسي ((أنه قال له رجل إن صاحبكم ليعلمكم حتى الخراءة قال أجل نهانا أن نستقبل القبلة لغائط أو بول أو نستنجي بأيماننا أو نكتفي بأقل من ثلاثة أحجار)) وحديث أبي هريرة عن النبي - عليه السلام - ((أنه كان يأمر بثلاثة أحجار وينهى عن الروث والرمة)) وهما حديثان ثابتان بإجماع من أهل النقل

Mas'alah: What materials are permissible for istinja' in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 126

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Materials Permitted and Prohibited for Istijmar

وقال مالك وأبو حنيفة والشافعي كل ما قام مقام الأحجار من سائر الأشياء الطاهرة فجائز الاستنجاء به ما لم يكن مأكولا وقال مالك وأبو حنيفة إن استنجى بعظم أجزأه وبئس ما صنع وقال الشافعي لا يجزئ لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك وقال الطبري كل طاهر ونجس أزال النجو أجزأ وقال داود وأهل الظاهر لا يجوز الاستنجاء بغير الأحجار الطاهرة

Mas'alah: Does istijmar with stones suffice for urine and other impurities?

Al-Istidhkar, p. 126

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > When Water is Required vs. Istijmar Sufficient

ولا فرق عند مالك وأبي حنيفة في مخرج البول والغائط بين المعتادات وغيره المعتادات أن الأحجار تجزئ فيها وهو المشهور من قول الشافعي وقد روي عن الشافعي أنه لا يجزئ فيما عدا الغائط والبول إلا الماء وكذلك ما عدا المخرج وما حوله مما يمكن التحفظ منه فإنه لا يجزئ فيه الأحجار ولا يجزئ فيه إلا الماء وسيأتي حكم المذي في موضعه إن شاء الله

Mas'alah: Is water required for cleaning around the exit beyond the normal area?

Al-Istidhkar, p. 127

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Ruling on Impurity Spreading Beyond the Exit

وحكى بن خواز بنداذ عن مالك وأصحابه أن ما حول المخرج مما لا بد منه في الأغلب والعادة لا يجزئ فيه إلا الماء ولم أر عن مالك هذا القياس وقالت طائفة من أصحابنا إن الأحجار تجزئ في مثل ذلك لأن ما لا يمكنه التحفظ منه مثل الشعر وما يقرب منه حكمه حكم المخرج واختلف أصحاب الشافعي أيضا فمنهم من قال تجزئ فيه الأحجار ومنهم من أبى ذلك وأما أبو حنيفة وأصحابه فعلى أصلهم أن النجاسة تزول بكل ما أزال عينها وأذهبها ماء كان أو غيره وقدر الدرهم عندهم معفو عنه أصلا وقال داود النجاسة بأي وجه زالت أجزأ ولا تحد بقدر الدرهم

Mas'alah: Is prayer valid without istinja' in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 127

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Effect of Forgetting Istinja' or Istijmar on Prayer

قال مالك تجوز الصلاة بغير الاستنجاء والاستنجاء بالحجارة حسن والماء أحب إليه ويغسل ما هنالك بالماء من لم يستنج لما يستقبل وقال الأوزاعي تجوز ثلاثة أحجار والماء أطهر ومن جعل من العلماء الاستنجاء واجبا جعل الوتر فيه واجبا وسائر أهل العلم يستحبون فيه الوتر وسيأتي ذكر الاستنجاء بالماء عند قول سعيد بن المسيب

Mas'alah: What is the ruling on istinja' with water according to the hadith of Umar?

Al-Istidhkar, p. 132

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Obligation and Ruling of Istinja' and Istijmar

أباه حدثه أنه سمع عمر بن الخطاب يتوضأ بالماء وضوءا لما تحت إزاره يريد الاستنجاء يحيى بن محمد بن طحلاء مديني مولى لبني ليث وروي عنه وعن أخيه يعقوب بن محمد بن طحلاء الحديث ويحيى قليل الحديث جدا وأما عثمان بن عبد الرحمن فمديني أيضا قرشي تيمي وهو عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان بن عبيد الله يجتمع مع طلحة في عبيد الله أدخل مالك هذا الحديث في الموطأ ردا على من قال عن عمر إنه كان لا يستنجي بالماء وإنما كان استنجاؤه هو وسائر المهاجرين بالأحجار وذكر قول سعيد بن المسيب في الاستنجاء بالماء إنما ذلك وضوء النساء

وقول حذيفة لو استنجيت بالماء لم تزل يدي في نتن ذكر أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن همام عن حذيفة أنه سئل عن الاستنجاء بالماء فقال إذا لا تزال يدي في نتن وهو مذهب معروف عن المهاجرين وأما الأنصار فمشهور عنهم أنهم كانوا يتوضؤون بالماء ومنهم من كان يجمع بين الطهارتين فيستنجي بالأحجار ثم يتبع آثار الأحجار الماء قال الشعبي لما نزلت (فيه رجال يحبون أن يتطهروا والله يحب المطهرين) التوبة 108 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((يا أهل قباء! ما هذا الثناء الذي أثنى الله عليكم قالوا ما منا أحد إلا وهو يستنجي في الخلاء بالماء)) وعن محمد بن يوسف بن عبد الله بن سلام مثل هذا المعنى سواء في أهل قباء وزاد إنا لنجده مكتوبا عندنا في التوراة الاستنجاء بالماء ولا خلاف أن قوله تعالى (يحبون أن يتطهروا والله يحب المطهرين) نزلت في أهل قباء لاستنجائهم بالماء وذكر فيه أبو داود حديثا مسندا ذكرناه في ((التمهيد)) وروت معاذة العدوية عن عائشة قالت ((مرن أزواجكن أن يغسلوا أثر الغائط والبول بالماء فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعله

Mas'alah: What is the ruling on using water versus stones for istinja'?

Al-Istidhkar, p. 133

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Combining Water and Stones

والماء عند فقهاء الأمصار أطهر وأطيب وكلهم يجيز الاستنجاء بالأحجار على ما مضى في هذا الكتاب عنهم والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on washing the hand before putting it into a vessel when waking from sleep due to possible impurity?

Al-Istidhkar, p. 144

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Etiquettes of Relieving Oneself

قال أبو عمر هذا خلاف أصلهم أن الشك لا يوجب شيئا وأن كل شيء على أصل حاله حتى يتبين خلافه وينبغي أن تكون اليد على طهارتها حتى تتبين فيها النجاسة وهذا عين الفقه وعليه الفقهاء لأن غسل اليد ها هنا هو عندهم ندب واستحسان واحتياط لا علة كما زعم من قال إن ذلك كان منه - عليه السلام - لأنهم كانوا يستنجون بالأحجار فيبقى للأذى هناك آثار فربما جالت اليد فأصابت ذلك الأذى فندبوا إلى غسل اليد قبل إدخالها في الإناء لذلك وقد يجوز أن يكون الأصل في مخرج النهي ما ذكر ثم ثبت الندب في ذلك لمن استنجى بالماء قياسا على المحدث النائم وينتقض على الشافعي أصله في ورود الماء على النجاسة وورودها عليه باعتبار القلتين لأن النجاسة عنده لو ورد الماء عليها فيما دون القلتين أفسدته إلا أن تكون غسلا وصبا مهراقا وسيأتي القول في حكم الماء في موضعه من هذا الكتاب إن شاء الله

Mas'alah: What is the hadith about istitaba (cleaning after relieving oneself) with stones?

Al-Istidhkar, p. 170

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Obligation and Ruling of Istinja' and Istijmar

50 – مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الاستطابة فقال ((أو لا يجد أحدكم ثلاثة أحجار

هكذا هذا الحديث عنه جماعة رواة الموطأ إلا بن القاسم في رواية سحنون رواه عن مالك عن هشام عن أبيه عن أبي هريرة ورواه بعض رواة بن بكير عن بن بكير عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن أبي هريرة وهذا خطأ وغلط ممن رواه عن مالك هكذا أو عن هشام أيضا أو عروة وإنما الاختلاف فيه عن هشام بن عروة فطائفة ترويه عن هشام بن عروة عن عمرو بن خزيمة المزني عن عمارة بن خزيمة بن ثابت عن أبيه ((أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في الاستطابة ثلاثة أحجار ليس فيها رجيع ولا رمة)) منهم أبو أمامة وعبدة بن سليمان وزائدة بن نمير ورواه بن عيينة عن هشام بن عروة واختلف فيه عن بن عيينة فرواه عبد الرزاق عن بن عيينة عن هشام بن عروة عن أبي وجزة عن خزيمة بن ثابت عن النبي – عليه السلام – ورواه إبراهيم بن المنذر عن بن عيينة عن هشام بن عروة عن أبي وجرة عن عمارة بن خزيمة بن ثابت عن أبيه عن النبي عليه السلام ورواه الحميدي عن بن عيينة عن هشام بن عروة عن أبيه عن النبي – عليه السلام – مرسلا كما رواه مالك وكذلك رواه بن جريج عن هشام عن أبيه مرسلا كرواية مالك سواء ورواه معمر عن هشام بن عروة عن رجل من مزينة عن أبيه عن النبي عليه السلام والاختلاف فيه على هشام كثير قد تقصيناه في ((التمهيد)) وهما حديثان عند هشام قد أوضحنا عللهما فمن أراد الوقوف على ذلك من جهة النقل تأمله في ((التمهيد)) وأما غير هشام فرواه أبو حازم عن مسلم بن قرط عن عروة عن عائشة عن النبي – عليه السلام – وقد ذكرنا الأسانيد بذلك في ((التمهيد

وأما ذكر أبي هريرة فلا مدخل له عند أهل العلم بالإسناد في هذا الحديث لا من حديث مالك ولا من حديث عروة وقد ثبت عن أبي هريرة من رواية أبي صالح وغيره عنه عن النبي – عليه السلام ((أنه أمر بثلاثة أحجار ونهى عن الروث والرمة)) وأما الاستطابة فهي إزالة الأذى عن المخرج بالحجارة أو بالماء يقال فيه استطاب الرجل وأطاب إذا استنجى ويقال رجل مطيب إذا فعل ذلك قال الشاعر (يا رخما قاظ على مصلوب ... يعجل كف الخارئ المطيب) قاظ نام عليه في اليوم الصائف والاستطابة والاستنجاء والاستجمار أسماء لمعنى واحد وقد مضى معنى الاستجمار وما في ذلك لفقهاء الأمصار من الأحكام والمعاني فيما تقدم والحمد لله وقد ذكرنا الإسناد في الثلاثة الأحجار في التمهيد في باب هشام من حديث عائشة وحديث خزيمة بن ثابت وحديث أبي هريرة وأبي أيوب الأنصاري وحديث السائب بن خلاد وحديث سلمان الفارسي كلها عن النبي – عليه السلام – في الأمر بثلاثة أحجار في الاستنجاء وذكرنا من أوجبها من العلماء من حمل ذلك على الندب في العدد إذا زال الأذى فيما تقدم من هذا الكتاب والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on washing after defecation with water?

[Al-Istidhkar, p. 194]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Obligation and Ruling of Istinja' and Istijmar

56 – مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أنه سئل عن الوضوء من الغائط بالماء فقال سعيد إنما ذلك وضوء النساء

هذا مذهب المهاجرين في الاستنجاء بالأحجار والاقتصار عليها وبن المسيب من أبنائهم وفقهائهم وقد ذكرنا هذا المعنى مجودا فيما مضى وليس في عيب سعيد بن المسيب الاستنجاء بالماء ما يسقط فضله لثناء الله على أهل قباء وقد ثبت عن النبي – عليه السلام – الاستنجاء بالماء وإنما الاستجمار رخصة وتوسعة في طهارة المخرج وقد أوضحنا من ذلك ما أغنى عن تكريره ها هنا والله الموفق للصواب أخبرنا أحمد بن قاسم حدثنا قاسم بن أصبغ أخبرنا الحارث بن أبي أسامة حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن معاذة عن عائشة أنها قالت لنسوة عندها ((مرن أزواجكن أن يغسلوا عنهم أثر الغائط والبول فإني أستحييهم وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعله))

Mas'alah: What is the etiquette of relieving oneself and seeking privacy?

Al-Istidhkar, p. 204

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Etiquettes of Relieving Oneself

وفيه أدب الخلاء والبعد عن الناس عند حاجة الإنسان

Mas'alah: Is istinja with water obligatory when water is available?

Al-Istidhkar, p. 204

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > When Water is Required vs. Istijmar Sufficient

وفيه على ظاهر حديث مالك وأكثر الروايات ترك الاستنجاء بالماء مع وجود الماء لأنه لم يذكر أنه استنجى بالماء وإنما ذكر أنه صب عليه فغسل وجهه ويديه ومسح برأسه وعلى الخفين

Mas'alah: What does the hadith say about the Prophet washing his hands after relieving himself?

Al-Istidhkar, p. 204

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Obligation and Ruling of Istinja' and Istijmar

وفي غير حديث مالك فتبرز ثم جاء فصببت على يديه من الإداوة فغسل كفيه وتوضأ

Mas'alah: What does the hadith of al-Mughira say about the Prophet going to relieve himself?

Al-Istidhkar, p. 204

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Etiquettes of Relieving Oneself

وفي حديث الشعبي عن عروة بن المغيرة عن أبيه فخرج لحاجته ثم أقبل حتى جئته بالإداوة

Mas'alah: What is the ruling on using stones for istijmar when water is available?

Al-Istidhkar, p. 204

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > When Water is Required vs. Istijmar Sufficient

وفي الآثار كلها أن الإداوة كانت مع المغيرة وليس في شيء منها أنه ناولها رسول الله فذهب بها ثم لما انصرف ردها إليه وأمره أن يصب منها عليه ولو كان ذلك فيها أو في شيء منها بان بذلك أنه استنجى بالماء ولكن لم يذكر ذلك في شيء من الآثار

Mas'alah: What is the ruling on using stones for istijmar when water is available?

Al-Istidhkar, p. 204

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > When Water is Required vs. Istijmar Sufficient

فلذلك استنبط من تقدم من أصحابنا من هذا الحديث أنه جائز الاستجمار بالأحجار مع وجود الماء

Mas'alah: What is the ruling on using stones for istijmar when water is available?

Al-Istidhkar, p. 204

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > When Water is Required vs. Istijmar Sufficient

وقال بن جريج وغيره في هذا الحديث ((فتبرز لحاجته قبل الغائط فحملت معه إداوة))

Mas'alah: What is the ruling on using stones for istijmar when water is available?

Al-Istidhkar, p. 204

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > When Water is Required vs. Istijmar Sufficient

واستدل بهذا وما كان مثله من كره الأحجار مع وجود الماء من العلماء

Mas'alah: What is the ruling on using stones for istinja' when water is available?

Al-Istidhkar, p. 204

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > When Water is Required vs. Istijmar Sufficient

فإن صح أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استنجى بالماء يومئذ من نقل من يقبل نقله وإلا فالاستدلال من حديث مالك وما كان مثله صحيح بأن في هذا الحديث ترك الاستنجاء بالماء والعدول عنه إلى الأحجار مع وجود الماء

Mas'alah: What is the ruling on using stones for istinja' when water is available?

Al-Istidhkar, p. 204

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > When Water is Required vs. Istijmar Sufficient

وأي الأمرين كان فإن الفقهاء اليوم مجمعون على أن الاستنجاء بالماء أطهر وأطيب وأن الأحجار رخصة وتوسعة وأن الاستنجاء بها جائز في السفر والحضر

Mas'alah: What is the ruling on using stones for istinja' when water is available?

Al-Istidhkar, p. 204

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > When Water is Required vs. Istijmar Sufficient

وقد مضى القول في أحكام الاستنجاء فيما مضى من هذا الكتاب

Mas'alah: Does washing the private part after madhy mean the entire penis or just the glans?

Al-Istidhkar, p. 229

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Ruling on Istinja' for Non-Ordinary Impurities

قال أبو عمر يحتمل قوله ((ففيه غسل الفرج)) أن يكون الذكر كله ويحتمل أن تكون الحشفة

Mas'alah: Can stones be used for istinja from madhy?

Al-Istidhkar, p. 230

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Ruling on Istinja' for Non-Ordinary Impurities

ووجه يحتمله أيضا قد اختلف الفقهاء فيه وهو أنه لا مدخل للأحجار في المذي وأنه لا يستنجى منه بالأحجار كما يصنع بالبول والغائط ولا بد له من الغسل بالماء وهو عندي معنى قول مالك لأن الفرج يغسل من المذي والأصل في النجاسات عنده أنه لا يطهرها إلا الماء وحده إلا ما خص به البول والغائط من الأحجار وذلك لتواترهما

ولأنهما ينوبان الإنسان كثيرا فخفف في أمرهما والله أعلم

Mas'alah: Did Ibn Umar urinate while standing?

Al-Istidhkar, p. 346

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Etiquettes of Relieving Oneself

119 - وعن عبد الله بن دينار أنه قال رأيت عبد الله بن عمر يبول قائما

Mas'alah: What is the ruling on washing the private parts after urination and defecation?

Al-Istidhkar, p. 350

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Obligation and Ruling of Istinja' and Istijmar

وروى عبد الرحمن بن أبي قراد أنه سمع - عن النبي عليه السلام مثله وروي عنه عليه السلام من حديث أبي موسى أنه قال ((إذا أراد أحدكم أن يبول فليرتد لبوله)) يعني موضعا دمثا أو ذا صبب ونحوه مما يكون أنزه له من الأذى وأما قول مالك إنه سئل عن غسل الفرج من البول والغائط هل جاء فيه أثر فقال بلغني أن بعض من مضى كانوا يتوضؤون من الغائط وأنا أحب غسل الفرج من البول فإنه عنى بقوله - والله أعلم - أن بعض من مضى كانوا يتوضؤون من البول وهو عمر بن الخطاب لأن من روايته أنه كان يتوضأ بالماء وضوءا لما تحت إزاره وقد مضى في كتابنا هذا في قصة أهل قباء وسائر الأمصار أنهم كانوا يتوضؤون من الغائط والبول بالماء ما يكفي وقد مضى في حديث المغيرة بن شعبة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان

يستنجي بالماء من وجوه شتى ولا خلاف بين العلماء في جواز الاستنجاء من الغائط بالماء فلا معنى للكلام في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on facing the qibla while relieving oneself?

Al-Istidhkar, p. 961

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Ruling on Facing or Turning Back to the Qibla

(1 باب النهي عن استقبال القبلة والإنسان على حاجة)

Mas'alah: What is the hadith prohibiting facing the qibla during excretion?

Al-Istidhkar, p. 961

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Ruling on Facing or Turning Back to the Qibla

424 - ذكر فيه عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن رافع بن إسحاق مولى لآل الشفاء وكان يقال له مولى أبي طلحة أنه سمع أبا أيوب الأنصاري صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بمصر يقول والله ما أدري كيف أصنع بهذه الكرابيس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ذهب أحدكم الغائط أو البول فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها بفرجه

Mas'alah: What is the hadith prohibiting facing the qibla for defecation or urination?

Al-Istidhkar, p. 961

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Ruling on Facing or Turning Back to the Qibla

425 - وعن نافع عن رجل من الأنصار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن تستقبل القبلة لغائط أو بول

Mas'alah: How did Abu Ayyub apply the prohibition of facing the qibla generally?

Al-Istidhkar, p. 962

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Ruling on Facing or Turning Back to the Qibla

السنة والكتاب لأن أبا أيوب سمع النهي عن استقبال القبلة واستدبارها بالبول والغائط واستعمل ذلك مطلقا عاما في البيوت وغيرها إذ لم يحضر شيء من ذلك في الحديث

Mas'alah: What is the narration of Ibn Shihab on the prohibition of facing the qibla?

Al-Istidhkar, p. 962

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Ruling on Facing or Turning Back to the Qibla

ألا ترى أن رواية بن شهاب لهذا الحديث عن عطاء بن يزيد الليثي عن أبي أيوب الأنصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تستقبلوا القبلة بغائط ولا بول ولا

تستدبروها

Mas'alah: What is the ruling of Abu Hanifa and others on facing the qibla during excretion?

Al-Istidhkar, p. 962

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Ruling on Facing or Turning Back to the Qibla

واختلف العلماء في هذه المسألة قال أبو حنيفة وأصحابه والثوري وهو قول أحمد بن حنبل وأبي ثور لا يجوز استقبال القبلة لغائط أو بول في الصحاري ولا في البيوت ولا في موضع من المواضع

Mas'alah: Which companions narrated the prohibition of facing the qibla during excretion?

Al-Istidhkar, p. 962

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Ruling on Facing or Turning Back to the Qibla

وقالوا أبو أيوب أعلم بما روى وقد رواه معه جماعة من الصحابة منهم بن مسعود وسهل بن حنيف وأبو هريرة وسلمان وعبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي كلهم روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن استقبال القبلة ببول أو غائط

Mas'alah: What is the ruling on facing the qibla while relieving oneself in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 962

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Ruling on Facing or Turning Back to the Qibla

ورد أحمد بن حنبل حديث جابر وحديث عائشة الواردين عن النبي صلى الله عليه وسلم بالرخصة في هذا الباب وسنذكرهما فيه بعد إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on facing the qibla while relieving oneself in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 962

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Ruling on Facing or Turning Back to the Qibla

وقال مالك والشافعي وأصحابهما وهو قول بن المبارك وإسحاق بن راهويه أما في الصحاري فلا يجوز استقبال القبلة ولا استدبارها للغائط ولا البول وأما في البيوت فذلك جائز لا بأس به لحديث بن عمر لقد ارتقيت على ظهر بيت

Mas'alah: What is the ruling on facing the qibla while relieving oneself?

Al-Istidhkar, p. 963

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Ruling on Facing or Turning Back to the Qibla

لنا فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضي حاجته مستقبل القبلة هكذا رواه بن عجلان عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه عن بن عمر

Mas'alah: What is the ruling on facing Bayt al-Maqdis while relieving oneself?

Al-Istidhkar, p. 963

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Ruling on Facing or Turning Back to the Qibla

426 - ورواه مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع بن حبان عن بن عمر فقال فيه رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على لبنتين مستقبل بيت المقدس لحاجته

Mas'alah: What is the ruling on facing Bayt al-Maqdis while relieving oneself?

Al-Istidhkar, p. 963

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Ruling on Facing or Turning Back to the Qibla

ورواه عبيد الله بن عمر عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه عن بن عمر فقال فيه فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا على حاجته مستقبل بيت المقدس مستدبر الكعبة

Mas'alah: What is the ruling on facing Bayt al-Maqdis while relieving oneself?

Al-Istidhkar, p. 963

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Ruling on Facing or Turning Back to the Qibla

قال أبو عمر قد قال في حديث بن عمر من لا مدفع لأحد في نقله وهو عبيد الله بن عمر عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع بن حبان عن بن عمر مستقبل بيت المقدس مستدبر الكعبة فدل على أن النهي إنما أريد به الصحاري لا البيوت لما في ذلك من الضيق والحرج وما جعل الله في الدين من حرج ومعلوم أن بيت المقدس إنما ذكر في وقت كونه والله أعلم قبلة فالقبلة

Mas'alah: What is the ruling on facing Bayt al-Maqdis while relieving oneself?

Al-Istidhkar, p. 964

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Ruling on Facing or Turning Back to the Qibla

البيت الحرام كذلك فكيف وفي نقل الثقات الحفاظ مستقبل بيت المقدس مستدبر الكعبة فجاء بالوجهين جميعا

Mas'alah: What did the Prophet say about facing the qibla while relieving oneself?

Al-Istidhkar, p. 964

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Ruling on Facing or Turning Back to the Qibla

وقد روى حماد بن سلمة وغيره عن خالد بن الصلت عن عراك بن مالك عن عائشة قالت ذكر عند النبي صلى الله عليه وسلم أن قوما يكرهون أن يستقبلوا بفروجهم القبلة فقال فعلوها استقبلوا بمقعدي القبلة

Mas'alah: What did Ibn Umar say about facing the qibla while urinating?

Al-Istidhkar, p. 964

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Ruling on Facing or Turning Back to the Qibla

وقد روى مروان الأصفر عن بن عمر أنه رآه أناخ راحلته مستقبل بيت المقدس ثم جلس يبول إليها فقلت يا أبا عبد الرحمن! أليس قد نهي عن هذا فقال إنما نهي عن ذلك في الفضاء وإذا كان بينك وبين القبلة شيء يسترك فلا بأس

Mas'alah: What is the ruling on facing the qibla while relieving oneself?

Al-Istidhkar, p. 964

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Ruling on Facing or Turning Back to the Qibla

وروى وكيع وعبيد الله بن موسى عن عيسى بن أبي عيسى الخياط وهو عيسى بن ميسرة قال قلت للشعبي إن أبا هريرة يقول لا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها وقال بن عمر كانت مني التفاتة فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في كنيفه مستقبل القبلة

Mas'alah: What is the ruling of Dawud and Urwa on facing the qibla while relieving oneself?

Al-Istidhkar, p. 964

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Ruling on Facing or Turning Back to the Qibla

وقالت طائفة من أهل العلم منهم داود ومن اتبعه وهو قول عروة بن الزبير جائز استقبال القبلة للبول والغائط في الصحاري والبيوت

Mas'alah: What is the evidence for facing the qibla while urinating?

Al-Istidhkar, p. 964

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Ruling on Facing or Turning Back to the Qibla

واحتجوا بحديث جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن استقبال القبلة واستدبارها بالبول والغائط قال ثم رأيته بعد ذلك يستقبل القبلة ببوله قبل موته بعام

Mas'alah: What did early scholars say about facing or turning one's back to the qibla during elimination?

Al-Istidhkar, p. 965

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Ruling on Facing or Turning Back to the Qibla

وكان مجاهد وإبراهيم النخعي ومحمد بن سيرين يكرهون أن تستدبر إحدى القبلتين أو تستقبل لغائط أو بول الكعبة وبيت المقدس

Mas'alah: What is the evidence that the prohibition of facing the qibla while relieving oneself applies only in open spaces?

Al-Istidhkar, p. 965

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Ruling on Facing or Turning Back to the Qibla

قال أبو عمر من الدليل على أن نهيه صلى الله عليه وسلم استقبال القبلة بالبول والغائط إنما عنى به الصحاري والفضاء والفيافي دون كنف البيوت

Mas'alah: What does the hadith of Aisha indicate about facing the qibla in a toilet?

Al-Istidhkar, p. 965

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Ruling on Facing or Turning Back to the Qibla

قوله في حديث عائشة استقبلوا بمقعد القبلة والمقعد لا يكون إلا في البيوت

Mas'alah: What does the hadith of Ibn Umar indicate about facing the qibla while relieving oneself in a building?

Al-Istidhkar, p. 965

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Ruling on Facing or Turning Back to the Qibla

ومثل هذا حديث بن عمر كان منه بالمدينة رآه على سطح أشرف عليه منه فرآه على لبنتين يقضي حاجته إلى ناحية القبلة

Mas'alah: What evidence shows that people used to relieve themselves in open spaces outside houses?

Al-Istidhkar, p. 965

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Etiquettes of Relieving Oneself

ويدل أيضا على ذلك أن متبرز القوم إنما كان أكثره في الصحراء وخارجا من البيوت

Mas'alah: What does Aisha's hadith say about toilets in early Arab homes?

Al-Istidhkar, p. 965

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Ruling on Facing or Turning Back to the Qibla

ألا ترى أن ما جاء في حديث الإفك من قول عائشة (رحمها الله) وكانت بيوتنا لا مراحيض لها وإنما أمرنا أمر العرب الأول تعني البعد في البراز

Mas'alah: Why is relieving oneself in open deserts prohibited?

Al-Istidhkar, p. 965

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Etiquettes of Relieving Oneself

وقال بعض أصحابنا إنما وقع النهي عن الصحاري لأن الملائكة تصلي في الصحاري

Mas'alah: What does the term 'karabis' refer to in hadith?

Al-Istidhkar, p. 965

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Etiquettes of Relieving Oneself

وأما قوله في الحديث كيف أصنع بهذه الكرابيس فهي المراحيض واحدها كرباس مثل سربال وسرابيل

Mas'alah: What is the difference between karabis and kunuf in Arabic?

Al-Istidhkar, p. 965

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Etiquettes of Relieving Oneself

وقد قيل إن الكرابيس مراحيض العرب وأما مراحيض البيوت فإنما يقال لها الكنف

Mas'alah: Does the term 'farj' refer to both the front and back private parts?

Al-Istidhkar, p. 966

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Istinja' and Istijmar > Obligation and Ruling of Istinja' and Istijmar

وفي قوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها بفرجه دليل على أن القبل يسمى فرجا وأن الدبر أيضا يسمى فرجا

BAB 6

باب السواك وسنن الفطرة

The Chapter on Siwak and Sunan al–Fitrah

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on the siwak?

Al-Istidhkar, p. 350

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Rulings on Siwak

(30 - باب ما جاء في السواك)

Mas'alah: What did the Prophet say about the recommendation of siwak?

Al-Istidhkar, p. 350

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Virtues and Rewards of Siwak

121 - وعن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك

Mas'alah: What did Abu Hurairah say about using siwak with every wudu?

Al-Istidhkar, p. 351

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Recommended Times for Siwak

122 - وعن بن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة أنه قال لولا أن يشق على أمته لأمرهم بالسواك مع كل وضوء

Mas'alah: What is the interpretation of the hadith on siwak with every wudu?

Al-Istidhkar, p. 351

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Recommended Times for Siwak

قال أبو عمر قول أبي هريرة في رواية عبد الرحمن عنه لولا أن يشق على أمته تفسيره ما رواه الأعرج وغيره عنه بأن ذلك إنما علمه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لروايته له عنه عليه السلام والأحاديث عن النبي - عليه السلام - أنه قال ((لولا أن أشق على أمتي)) كثيرا جدا منهم من يقول فيها ((مع كل وضوء)) ومنهم من يقول فيها ((مع كل صلاة)) وقد ذكرنا كثيرا منها في التمهيد وذكرنا هناك الاختلاف عن بن شهاب في إسناد حديثه الأول في هذا الباب عن بن السباق عن النبي عليه السلام قوله ((يا معشر المسلمين)) الحديث وأما قوله فاغتسلوا ففيه الأمر بالغسل للجمعة وذلك عندنا محمول على الندب والفضل بدليل قول عائشة ((كان الناس عمال أنفسهم وكانوا يشهدون الجمعة بهيئاتهم فقيل لهم لو اغتسلتم لئلا يؤذي بعضهم بعضا بريحه)) وأمروا مع ذلك بأخذ الطيب والمس منه لمن قدر عليه وروى الشافعي وغيره عن (سفيان بن عيينة عن يحيى) بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة قالت ((كان الناس عمال أنفسهم فكانوا يروحون بهيئاتهم يوم الجمعة فقيل لهم لو اغتسلتم)) وروى سفيان بن عيينة أيضا عن عمرو بن دينار عن الزهري قال جاء عثمان بن عفان وعمر يخطب يوم الجمعة فقال عمر ما بال رجال يستأخرون إلى هذه الساعة فقال عثمان ما كان إلا الوضوء فقال عمر الوضوء أيضا)) وفي حديث عمر بن الخطاب حين قال له عثمان يوم الجمعة ما زدت أن سمعت النداء على أن توضأت فقال عمر الوضوء أيضا! ! وقد علمت أن رسول الله صلى الله

عليه وسلم كان يأمر بالغسل ولم يأمره بالانصراف للغسل ولا بإعادة الصلاة ولا قال له

إن الصلاة في الجمعة لا تجزيك بغير غسل ولا رأى ذلك عثمان واجبا عليه دليل واضح على أن غسل الجمعة ليس من فرائض الجمعة وسيأتي حديث عمر هذا من رواية مالك في غسل الجمعة إن شاء الله وأبين من هذا في هذا المعنى حديث سمرة وحديث أبي سعيد الخدري كلاهما عن النبي – عليه السلام – أنه قال ((من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل أفضل)) وقد ذكرنا حديث أبي سعيد وحديث سمرة بن جندب كلاهما عن النبي عليه السلام بأسانيدهما وذكرنا من روى من الصحابة مثل حديثهما بإسناده أيضا في التمهيد والحمد لله فبان بذلك أن الغسل لصلاة الجمعة سنة وفضيلة لا فريضة وأبو سعيد هذا الذي روى عن النبي – عليه السلام ((غسل الجمعة واجب على كل محتلم)) قد روى ((ومن اغتسل فالغسل أفضل)) وهذا كله يدل على أن أمره بالاغتسال للجمعة ندب وفضل وسنة لا واجب فرضا وسيأتي هذا المعنى واضحا أيضا في باب غسل الجمعة إن شاء الله وفي هذا الحديث أيضا الغسل للعيدين لقوله عليه السلام ((إن هذا يوم جعله الله عيدا فاغتسلوا)) والقول في غسل العيدين كالقول في غسل الجمعة إلا أن غسل الجمعة عند بعض أهل العلم آكد في السنة وفيه أخذ الطيب ومسه لمن قدر عليه يوم الجمعة وفي العيدين وذلك مندوب إليه حسن مرغب فيه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرف خروجه برائحة الطيب إذا خرج إلى الصلاة وإذا مشى وقد قيل إن رائحته كانت تلك بلا طيب صلى الله عليه وسلم وذكر ذلك إسحاق بن راهويه وقد قال عليه السلام – ((لا تردوا الطيب فإن طيب الريح خفيف المحمل

Mas'alah: What is the encouragement for using the siwak?

Al-Istidhkar, p. 353

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Virtues and Rewards of Siwak

وفيه الترغيب في السواك

Mas'alah: What are the many traditions regarding the siwak?

Al-Istidhkar, p. 353

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Virtues and Rewards of Siwak

والآثار في السواك كثيرة جدا

Mas'alah: What materials are permissible for use as a siwak?

Al-Istidhkar, p. 353

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Substitutes for Siwak

وكان سواك القوم الأراك والبشام وكل ما يجلو الأسنان ولا يؤذيها ويطيب نكهة الفم فجائز الاستنان به وقال بن عباس ((ما زال رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا بالسواك حتى ظننا أنه سينزل عليه فيه)) وقالت عائشة ((كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل علي أول ما يبدأ بالسواك)) وسمعته يقول ((السواك مطهرة

للفم مرضاة للرب)) وكان ربما استاك في الليلة مرارا والعلماء كلهم يندبون إليه ويستحبونه ويحثون عليه وليس بواجب عندهم قال الشافعي لو كان واجبا لأمرهم به شق أو لم يشق

Mas'alah: What is the chapter on the Sunnah regarding fitrah?

Al-Istidhkar, p. 3869

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Acts of Fitrah

(3 – باب ما جاء في السنة في الفطرة)

Mas'alah: What are the five acts of fitrah according to the hadith?

Al-Istidhkar, p. 3869

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Acts of Fitrah

1706 – مالك عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة

قال خمس من الفطرة تقليم الأظفاره وقص الشارب ونتف الإبطة وحلق العانة والاختتان

Mas'alah: What is the ruling on the chain of transmission for the fitrah hadith?

Al-Istidhkar, p. 3870

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Acts of Fitrah

قال أبو عمر لم يختلف الرواة عن مالك في الموطأ في توقيف هذا الحديث على أبي هريرة

Mas'alah: What is the evidence for the five acts of fitrah being from the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 3870

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Acts of Fitrah

وروى بشر بن عمر عن مالك عن سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو حديث محفوظ من حديث أبي هريرة مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم من رواية الثقات الأئمة منها حديث بن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم سمعه يقول خمس من الفطرة الختان والاستحداد وتقليم الأظافر وقص الشارب ونتف الإبط

Mas'alah: What is the meaning of istihdad in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3870

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Rulings on Hair Removal and Trimming

قال أبو عمر الاستخداد حلق العانة وقد ذكرناه من طرق في التمهيد ومثله لا يقال بالرأي

Mas'alah: What is the connection between circumcision and the trial of Ibrahim?

Al-Istidhkar, p. 3870

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Rulings on Circumcision

وقد روي أن قص الشارب والاختتان مما ابتلي به إبراهيم وقد ذكرنا في التمهيد أقوال العلماء وتأويل القرآن في معنى قوله عز وجل (وإذ ابتلى إبراهيم ربه بكلمت فأتمهن) البقرة 124

Mas'alah: What does ihfa' al-sharib mean in the hadith?

Al-Istidhkar, p. 3870

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Rulings on Hair Removal and Trimming

وهذا الحديث يفسر قوله صلى الله عليه وسلم أحفوا الشارب وبان بحديث هذا الباب أن المراد من الإحفاء هو قص الشارب

Mas'alah: How much should be trimmed from the mustache according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 3870

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Rulings on Hair Removal and Trimming

قال مالك في هذا الباب من الموطأ يؤخذ من الشارب حتى يبدو طرف الشفة وهو الإطار ولا يجزه فيمثل بنفسه

Mas'alah: How did Malik interpret the hadith on trimming the mustache?

Al-Istidhkar, p. 3871

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Rulings on Hair Removal and Trimming

قال قال مالك وتفسير حديث النبي صلى الله عليه وسلم في إحفاء الشارب إنما هو الإطار وكان يكره أن يؤخذ من أعلاه

Mas'alah: What is the sunnah regarding the mustache according to a chain of transmission?

Al-Istidhkar, p. 3871

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Rulings on Hair Removal and Trimming

حدثني أحمد بن عبد الله قال حدثني أبي قال حدثني محمد بن فطيس قال حدثني يحيى بن إبراهيم قال حدثني أصبغ بن الفرج قال حدثني عيسى بن يونس عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز عن أبيه قال السنة في الشارب الإطار

Mas'alah: What practices are considered sunnah according to Ibn Abbas?

Al-Istidhkar, p. 3871

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Acts of Fitrah

وروى هشيم عن عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء عن بن عباس أنه قال من السنة قص الأظفار والأخذ من الشارب وحلق العانة ونتف الإبط وأخذ العارضين

Mas'alah: How do other scholars differ from Malik on trimming the mustache?

Al-Istidhkar, p. 3871

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Rulings on Hair Removal and Trimming

قال أبو عمر خالف أبو حنيفة والشافعي وأحمد بن حنبل وأصحابهم مالكا في إحفاء الشوارب وسنذكر أقوالهم عند قوله صلى الله عليه وسلم أحفوا الشوارب في باب السنة في الشعر من هذا الكتاب إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the consensus on trimming nails, plucking armpit hair, and circumcision?

Al-Istidhkar, p. 3871

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Acts of Fitrah

ولا خلاف بين العلماء في قص الأظفار ونتف الإبط وحلقه لمن صعب عليه النتف

ولا في الاختتان أن كل ذلك عندهم سنة مسنونة مجتمع عليها مندوب إليها

Mas'alah: Is circumcision obligatory or recommended in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3871

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Rulings on Circumcision

إلا الختان فإن بعضهم جعله فرضا واحتج بأن إبراهيم اختتن وأن الله – عز وجل – أمر نبيه صلى الله عليه وسلم أن يتبع ملة إبراهيم

Mas'alah: What is the ruling on the timing of nail clipping and pubic hair removal?

Al-Istidhkar, p. 3871

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Rulings on Hair Removal and Trimming

ولا حجة فيما احتج به لأن من ملة إبراهيم سنة وفريضة وكل يتبع على وجهه ولا وقت مالك ولا جمهور العلماء في قص الأظفار ولا في حلق العانة وقتا لا يتعداه وحسبه إذا طال ظفره وشعره قطع ذلك وألقاه عنه

Mas'alah: What is the evidence for timing the trimming of nails and hair every forty days?

Al-Istidhkar, p. 3871

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Rulings on Hair Removal and Trimming

وقد ذكرنا في التمهيد حديث أبي عمران الجوني عن أنس بن مالك قال وقت لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في قص الشارب وحلق العانة وتقليم الأظفار ونتف الآباط في كل أربعين يوما وقال به قوم وهو حديث ليس بالقوي انفرد به جعفر بن سليمان الضبعي عن أبي عمران الجوني عن أنس لا يعرف إلا من هذا الوجه

Mas'alah: What is the reliability of the hadith on trimming nails every forty days?

Al-Istidhkar, p. 3872

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Rulings on Hair Removal and Trimming

وليس جعفر بن سليمان بحجة عندهم فيما انفرد به لسوء حفظه وكثرة غلطه وإن كان رجلا صالحا وأكثر الرواة لهذا الحديث إنما يذكرون فيه حلق العانة خاصة دون تقليم الأظفار وقص الشارب

Mas'alah: What did Malik mention about circumcision in the Muwatta?

Al-Istidhkar, p. 3872

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Rulings on Circumcision

وأما الاختتان فذكر مالك في هذا الباب من الموطأ

Mas'alah: What did Ibrahim (peace be upon him) do first regarding hospitality, circumcision, and

trimming the mustache?

Al-Istidhkar, p. 3872

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Rulings on Circumcision

1707 - عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أنه قال كان إبراهيم صلى الله عليه وسلم أول الناس ضيف الضيف وأول الناس اختتن وأول الناس قص الشارب وأول الناس رأى الشيب فقال يا رب ما هذا فقال الله تبارك وتعالى وقار يا إبراهيم فقال رب زدني وقارا

Mas'alah: What is the evidence that circumcision was practiced by the Arabs in the time of Isma'il?

Al-Istidhkar, p. 3872

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Rulings on Circumcision

قال أبو عمر كانت العرب تختتن في زمن إسماعيل ودليل ذلك في حديث بن شهاب عن عبيد الله عن بن عباس عن أبي سفيان بن حرب في حديث هرقل وكانت اليهود تختتن وذلك من شرعهم أيضا

Mas'alah: At what age did Ibrahim (peace be upon him) undergo circumcision?

Al-Istidhkar, p. 3872

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Rulings on Circumcision

وروى مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أنه سمعه يقول اختتن إبراهيم بالقدوم وهو بن مائة وعشرين سنة ثم عاش بعد ذلك ثمانين سنة وهو في أول هذا الباب عند القعنبي وجماعة من رواة الموطأ موقوفا على أبي هريرة

Mas'alah: What is the narration about Ibrahim's circumcision at age 120?

Al-Istidhkar, p. 3872

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Rulings on Circumcision

ورواه الأوزاعي عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اختتن إبراهيم وهو بن عشرين ومائة سنة ثم عاش بعد ذلك ثمانين سنة

Mas'alah: Is circumcision obligatory for a new Muslim?

Al-Istidhkar, p. 3873

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Rulings on Circumcision

وروى يونس عن بن شهاب قال كان الرجل إذا أسلم يؤمر بالختان وإن كان كبيرا

Mas'alah: Is circumcision required for the completion of Islam?

Al-Istidhkar, p. 3873

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Rulings on Circumcision

وكان عطاء يقول لا يتم إسلامه حتى يختتن

Mas'alah: What is the Maliki view on circumcision for adult converts and women?

Al-Istidhkar, p. 3873

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Rulings on Circumcision

ورأى مالك والشافعي وأبو حنيفة للكبير أن يختتن إذا أسلم واستحبوه للنساء

Mas'alah: What did Malik say about circumcision being from the fitrah?

Al-Istidhkar, p. 3873

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Rulings on Circumcision

وقال بن القاسم قال مالك من الفطرة ختان الرجال والنساء

Mas'alah: Are women like men in rulings on nail clipping and shaving pubic hair?

Al-Istidhkar, p. 3873

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Rulings on Hair Removal and Trimming

وقال النساء في قص الأظفار وحلق العانة كالرجال

Mas'alah: Is there a specific time prescribed for circumcision according to early scholars?

Al-Istidhkar, p. 3873

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Rulings on Circumcision

وقال سفيان بن عيينة قال لي سفيان الثوري أيحفظ في الختان وقتا قلت لا وقلت له أتعرف أنت فيه وقتا قال لا

Mas'alah: Is an elderly man excused from circumcision according to Hasan al-Basri?

Al-Istidhkar, p. 3873

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Rulings on Circumcision

وروي عن الحسن أنه كان يرخص للشيخ الكبير أن لا يختتن

Mas'alah: What is the linguistic meaning of 'itar' in the context of the mustache?

Al-Istidhkar, p. 3961

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Rulings on Hair Removal and Trimming

وأصل الإطار في اللغة جوانب الفم المحدقة به وكل شيء يحدق بالشيء ويحيط به فهو إطار له

Mas'alah: What is the evidence for Malik's ruling on trimming the mustache?

Al-Istidhkar, p. 3961

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Rulings on Hair Removal and Trimming

والحجة لمالك فيما ذهب إليه من ذلك قوله صلى الله عليه وسلم خمس من الفطرة فذكر منها قص الشارب وقد تقدم في بابه من هذا الكتاب

Mas'alah: What is the hadith evidence for trimming the mustache?

Al-Istidhkar, p. 3962

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Rulings on Hair Removal and Trimming

ومن الحجة له أيضا حديث زيد بن أرقم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يأخذ من شاربه شيئا فليس منا

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's mustache length?

Al-Istidhkar, p. 3962

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Rulings on Hair Removal and Trimming

وحديث عبد الله بن بسر قال كان شارب رسول الله صلى الله عليه وسلم بحيال شفته

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet trimming the mustache with a siwak?

Al-Istidhkar, p. 3962

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Rulings on Hair Removal and Trimming

وحديث المغيرة بن شعبة قال ضفت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فأمر لي بجنب فشوي وأخذ من شاربي على سواك

Mas'alah: What is the ruling on trimming the mustache in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3962

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Rulings on Hair Removal and Trimming

وقال بن القاسم عنه إحفاء الشارب عندي مثلة وكان يكره أن يؤخذ من أعلاه ويقول تفسير حديث النبي صلى الله عليه وسلم إحفاء الشارب إنما هو الإطار

Mas'alah: What is the ruling on trimming the mustache in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3962

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Siwak and Sunan al-Fitrah > Rulings on Hair Removal and Trimming

وقال بن عبد الحكم عنه ليس إحفاء الشارب حلقه وأرى أن يؤدب من حلق شاربه

BAB 7

باب الوضوء

The Chapter on Ablution

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the hadith about Jibril teaching the Prophet wudu and prayer?

Al-Istidhkar, p. 10

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Virtues and Merits of Wudu

حدثنا عبد الله بن محمد بن يوسف قال حدثنا محمد بن أحمد بن يحيى قال حدثنا أحمد بن زياد الأعرابي قال حدثنا أحمد بن عبد الله العطاردي قال حدثنا يونس بن بكير عن بن إسحاق قال ثم إن جبريل أتى النبي - عليه السلام - حين افترضت الصلاة عليه فهمز له بعقبه في ناحية الوادي فانفجرت له عين ماء فتوضأ جبريل ومحمد ينظر فوضأ وجهه واستنشق ومضمض ومسح برأسه وأذنيه وغسل يديه إلى المرفقين ورجليه إلى الكعبين ونضح فرجه ثم قام فصلى ركعتين وأربع سجدات

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Zayd ibn Harithah on wudu?

Al-Istidhkar, p. 11

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Virtues and Merits of Wudu

وهذا إنما أخذه بن إسحاق - والله أعلم - من حديث زيد بن حارثة وهو حديث حدثناه أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحارث بن أبي أسامة قال حدثنا الحسن بن موسى قال حدثنا عبد الله بن لهيعة قال حدثنا عقيل بن خالد عن بن شهاب عن عروة عن أسامة بن زيد عن أبيه زيد بن حارثة ((أن النبي - عليه السلام - في أول ما أوحي إليه أتاه جبريل فعلمه الوضوء فلما فرغ من الوضوء أخذ غرفة من ماء فنضح بها فرجه))

Mas'alah: What evidence supports that the Prophet never prayed without wudu?

Al-Istidhkar, p. 11

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Virtues and Merits of Wudu

ويدل على صحة قول من قال فنزلت آية التيمم ولم يقل نزلت آية الوضوء فرارا من أن تكون صلاته عليه السلام بغير وضوء مع حديث زيد بن حارثة وهو معنى قول بن إسحاق مع ما ثبت عنه - عليه السلام - من نقل الآحاد العدول في ذلك - قوله ((لا يقبل الله صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول))

Mas'alah: What is the chapter on the practice of wudu?

Al-Istidhkar, p. 111

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Obligatory Acts of Wudu

(1 - باب العمل في الوضوء)

Mas'alah: What is the description of the Prophet's wudu according to Abdullah ibn Zayd?

Al-Istidhkar, p. 111

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Obligatory Acts of Wudu

35 - مالك عن عمرو بن يحيى المازني عن أبيه أنه قال لعبد الله بن زيد بن عاصم وهو جد عمرو بن يحيى المازني وكان من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم

هل تستطيع أن تريني كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ فقال عبد الله بن زيد بن عاصم نعم فدعا بوضوء فأفرغ على يده فغسل يديه مرتين مرتين ثم تمضمض واستنثر ثلاثا ثم غسل وجهه ثلاثا ثم غسل يديه مرتين مرتين إلى المرفقين ثم مسح رأسه بيديه فأقبل بهما وأدبر بدأ بمقدم رأسه ثم ذهب بهما إلى قفاه ثم ردهما حتى رجع إلى المكان الذي بدأ منه ثم غسل رجليه هكذا في ((الموطأ)) عند جميع رواته – فيما علمت – في إسناد هذا الحديث ((وهو جد عمرو بن يحيى في جده عبد الله بن زيد بن عاصم)) ولم يقل أحد من رواة هذا الحديث عن عمرو بن يحيى في عبد الله بن زيد بن

عاصم وهو جد عمرو بن يحيى إلا مالك ولم يتابعه أحد على ذلك وهو عمرو بن يحيى بن عمارة بن أبي حسن المازني الأنصاري لا خلاف في ذلك ولجده أبي حسن صحبة فيما ذكر بعضهم على ما ذكرنا في كتاب ((الصحابة)) وعسى أن يكون جده لأمه وقد ذكرنا طرق هذا الحديث في ((التمهيد)) واختلاف رواته في سياقته وألفاظه وليس عند القعنبي في الموطأ وذكره سحنون في المدونة بألفاظ لا تعرف لمالك في إسناده ولا متنه وقد أوضحنا معنى ذلك كله في ((التمهيد)) والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on washing hands before inserting them into the water vessel for wudu?

Al-Istidhkar, p. 112

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Recommended Acts of Wudu

فأما ما في هذا الحديث من المعاني فأول ذلك غسل اليدين قبل إدخالهما في الإناء مرتين فجملة قول مالك في ذلك أنه كره أن يدخل أحد يديه في وضوئه قبل أن يغسلهما إذا كان محدثا وإن كانت يده طاهرة لم يضر ذلك وضوءه هذا هو المشهور عنه والمعروف من مذهبه فيما روى عنه بن القاسم وبن وهب وأشهب وغيرهم إلا ما ذكره بن وهب عن بن القاسم عن مالك في الذي يستيقظ فيدخل يده في الإناء أنه لا بأس بذلك وذكر عن بن وهب وأصبغ أنهما كرها ذلك وقال بن وهب ليس على المتوضئ غسل يده إذا كانت طاهرة وكانت بحضرة الوضوء وسنورد ما للعلماء في هذا المعنى مستوعبا في باب وضوء النائم إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on rinsing the mouth and nose in wudu?

Al-Istidhkar, p. 112

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Obligatory Acts of Wudu

وأما قوله ثم مضمض واستنثر ثلاثا فالثلاث في ذلك في سائر الأعضاء أكمل الوضوء وأتمه وما زاد فهو اعتداء ما لم تكن الزيادة لتمام نقصان وهذا لا خلاف فيه والمضمضة معروفة وليس إدخال الإصبع ودلك الأسنان بها من المضمضة فمن شاء فعل ومن شاء لم يفعل وحسب المتمضمض أخذ الماء من اليد بفيه وتحريكه متمضمضا به وطرحه عنه فإن فعل ذلك ثلاثا فقد بلغ غاية الكمال وأما الاستنثار فهو دفع الماء من الأنف والاستنشاق أخذه بريح الأنف وهما كلمتان مرويتان في الآثار المرفوعة وغيرها متداخلتان في المعنى وأهل العلم يعبرون بالواحدة عن الأخرى

Mas'alah: Is it permissible to rinse the mouth and nose from one handful of water?

[Al-Istidhkar, p. 127]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Recommended Acts of Wudu

قال يحيى سمعت مالكا يقول في الرجل يتمضمض ويستنثر من غرفة واحدة إنه لا بأس بذلك قال أبو عمرو في حديث عبد الله بن زيد بن عاصم ((أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تمضمض واستنشق واستنثر من كف واحدة)) حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا مسدد قال حدثنا خالد بن عمرو بن يحيى المازني عن أبيه عن عبد الله بن زيد بن عاصم بهذا الحديث قال ((فمضمض واستنشق من كف واحدة ففعل ذلك ثلاث مرات)) وذكر نحو حديث مالك وهو أمر لا أعلم فيه خلافا أنه من شاء فعله ومن أهل العلم من يستحسنه ومنهم من يستحب أن يستنشق من غير الماء الذي تمضمض منه وكل قد روي 38 - مالك أنه بلغه أن عبد الرحمن بن أبي بكر قد دخل على عائشة

زوج النبي يوم مات سعد بن أبي وقاص فدعا بوضوء فقالت له عائشة يا عبد الرحمن! أسبغ الوضوء فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ((ويل للأعقاب (3) من النار)) هذا الحديث يروى متصلا مسندا عن النبي - عليه السلام - من وجوه شتى من حديث عائشة ومن حديث أبي هريرة ومن حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ومن حديث عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي وقد ذكرتها كلها في ((التمهيد)) والحمد لله وحديث عبد الله بن عمرو وأبي هريرة وعبد الله بن الحارث بن جزء لا علة في شيء من أسانيدها ولا مقال

Mas'alah: What is the ruling on washing a forgotten part of wudu after a long interval?

Al-Istidhkar, p. 133

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Sequence and Continuity in Wudu

ما بعده وإن كان قد تطاول غسل ما نسي وحده

Mas'alah: Which scholars agree with Malik that wudu out of order is valid?

Al-Istidhkar, p. 133

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Sequence and Continuity in Wudu

وبمثل قول مالك قال أبو حنيفة وأصحابه والثوري والأوزاعي والليث بن سعد والمزني صاحب الشافعي وداود بن علي كلهم يقولون من غسل ذراعيه أو رجليه قبل أن يغسل وجهه أو قدم غسل رجليه قبل غسل يديه أو مسح رأسه قبل غسل وجهه عامدا أو غير عامد فذلك يجزيه إذا أراد بذلك الوضوء الصلاة

Mas'alah: What is the chapter on the wudu of a sleeping person when he gets up to pray?

Al-Istidhkar, p. 137

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Wudu for Women and Special Cases

(2 - باب وضوء النائم إذا قام إلى الصلاة)

Mas'alah: What is the ruling on washing the hand before putting it into water after waking up?

Al-Istidhkar, p. 137

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Recommended Acts of Wudu

40 - مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال ((إذا استيقظ أحدكم من نومه فليغسل يده قبل أن يدخلها في وضوئه (1) فإن أحدكم لا يدري أين باتت يده))

Mas'alah: What is the interpretation of the verse on ablution when rising from sleep?

Al-Istidhkar, p. 138

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Wudu for Women and Special Cases

42 - مالك عن زيد بن أسلم أن تفسير هذه الآية (يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين) المائدة 6 أن ذلك إذا قمتم من المضاجع يعني النوم

Mas'alah: Is washing the hand before wudu obligatory or recommended?

Al-Istidhkar, p. 142

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Recommended Acts of

Wudu

وأما قوله في الحديث ((فليغسل يده قبل أن يدخلها في وضوئه)) فإن أكثر أهل العلم ذهبوا إلى أن ذلك ندب لا إيجاب وسنة لا فرض

Mas'alah: What was Malik's opinion on washing hands before wudu?

Al-Istidhkar, p. 142

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Recommended Acts of Wudu

وكان مالك يستحب لكل من كان على غير وضوء سواء قام من نوم أو غيره أن يغسل يده قبل أن يدخلها في وضوئه

Mas'alah: What is the ruling on washing hands before wudu after passing wind?

Al-Istidhkar, p. 142

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Recommended Acts of Wudu

وروى أشهب عنه في ذلك تأكيدا واستحبابا وروى بن وهب وبن نافع عن مالك في المتوضئ يخرج منه ريح لحدثان وضوئه ويده طاهرة قال يغسل يده قبل أن يدخلها في الإناء أحب إلي قال بن وهب وقد كان قبل ذلك يقول إن كانت يده طاهرة فلا بأس أن يدخلها في الوضوء قبل أن يغسلها ثم قال أحب إلي أن يغسل يده إذا أحدث قبل أن يدخلها في وضوئه وإن كانت طاهرة

Mas'alah: What is the ruling on inserting the hand into wudu water after sleep or touching the private parts?

Al-Istidhkar, p. 142

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Wudu for Women and Special Cases

وذكر بن عبد الحكم عنه قال من استيقظ من نومه أو مس فرجه أو كان جنبا أو امرأة حائضا فأدخل أحدهم يده في وضوئه فليس ذلك يضره كان الماء قليلا أو كثيرا إلا أن يكون في يده نجاسة قال ولا يدخل أحدهم يده في وضوء قبل أن يغسلها

Mas'alah: What is the ruling if a person inserts a clean hand into wudu water after waking up?

Al-Istidhkar, p. 142

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Water Used for Wudu

فإن أدخل أحد يده بعد قيامه من نومه في وضوئه قبل أن يغسلها ويده نظيفة لا نجاسة فيها فلا شيء عليه ولا يضر ذلك وضوءه

Mas'alah: Is there a difference between night and day sleep regarding washing the hand before dipping into water?

Al-Istidhkar, p. 143

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Water Used for Wudu

واختلف أيضا عن الحسن البصري في الفرق بين نوم الليل والنهار في ذلك فروي عنه أنه كان يسوي بين نوم الليل والنهار في غسل اليد وروي عنه أنه كان لا يجعل نوم النهار مثل نوم الليل ويقول لا بأس إذا استيقظ من نوم النهار أن يغمس يده في وضوئه وإلى هذا ذهب أحمد بن حنبل وقد ذكرنا الإسنادين والروايتين عن الحسن في ((التمهيد)) وذكر أبو بكر الأثرم قال سمعت أحمد بن حنبل يسأل عن الرجل يستيقظ من نومه فيغمس يده في الإناء قبل أن يغسلها فقال أما بالنهار فليس به عندي بأس وأما إذا قام من النوم بالليل فلا يدخل يده في الإناء حتى يغسلها قيل لأحمد فما يصنع بذلك قال إن صب الماء وأبدله فهو أحسن وأسهل قال أبو عمر إنما خرج ذكر المبيت على الأغلب ونوم النهار في معنى نوم الليل في القياس لأنه نوم كله وفي قولهم بت أراعي النجوم دليل على أن المبيت غير النوم وأنه يكون بنوم وبغير نوم

Mas'alah: What is the meaning of the verse 'When you rise for prayer' regarding wudu?

Al-Istidhkar, p. 144

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Definition and Rulings of Wudu

وأما معنى قول الله تعالى (إذا قمتم إلى الصلاة) المائدة 6 فقال زيد بن أسلم وإسماعيل بن عبد الرحمن السدي إن ذلك القيام من النوم وروي عن عمر وعلي ما يدل على أن الآية عني بها تجديد الوضوء لكل صلاة فيكون - على هذا - الوضوء لمن قام إلى الصلاة وهو محدث واجبا وعلى غير محدث ندبا وفضلا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ لكل صلاة إلا يوما واحدا عام الفتح وكان جماعة من

الصحابة يفعلون ذلك وقد ذكرنا الآثار بذلك كله في ((التمهيد

Mas'alah: What is the ruling on performing multiple prayers with one ablution?

Al-Istidhkar, p. 145

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Wudu for Specific Acts of Worship

وروى سفيان الثوري عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه ((أن النبي - عليه السلام - كان يتوضأ لكل صلاة فلما كان يوم الفتح صلى خمس صلوات بوضوء واحد فقال له عمر يا رسول الله فعلت شيئا لم تكن تفعله! فقال عمدا فعلته يا عمر)) أي ليعلم الناس ذلك

Mas'alah: What evidence shows that ablution is not obligatory for every prayer unless one is in a state of impurity?

Al-Istidhkar, p. 145

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Wudu for Specific Acts of Worship

ومن الدليل أن الأمر بالوضوء على من وجب عليه القيام إلى الصلاة في قوله عز وجل (إذا قمتم إلى الصلاة) الآية - ليس بواجب إلا إن كان محدثا على غير وضوء ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يجمع بين الصلاتين في أسفاره ولا يتوضأ إلا للأولى منهما وكذلك فعل بعرفة والمزدلفة في جمعه بين الصلاتين بهما

Mas'alah: What is the ruling on ablution after eating food touched by fire?

Al-Istidhkar, p. 145

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Nullifiers of Wudu

ومن الدليل على ذلك أيضا ما روي في الآثار الصحاح أنه صلى الله عليه وسلم أكل كتفا مستها النار وطعاما مسته النار وقام إلى الصلاة ولم يتوضأ

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on ablution after eating food changed by fire?

Al-Istidhkar, p. 145

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Nullifiers of Wudu

وإنما ذكرنا هذا لأنا قد أوضحنا اختلاف العلماء في الوضوء مما غيرت النار في موضعه من هذا الكتاب وأتينا بالآثار المروية في إيجاب الوضوء على من أكل ما غيرته النار من الطعام وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the virtue of performing ablution while already in a state of purity?

Al-Istidhkar, p. 146

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Virtues and Merits of Wudu

وكان بن عمر يتوضأ لكل صلاة فقيل له في ذلك فقال ((سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من توضأ على طهر كتبت له عشر حسنات)) وهذا كله يدلك على

معنى الفرض وموضع الفضل وهذا أمر مجمع عليه فسقط القول فيه

Mas'alah: What is the chapter on purification for ablution?

Al-Istidhkar, p. 148

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Definition and Rulings of Wudu

(3 – باب الطهور للوضوء)

Mas'alah: What does not require ablution?

Al-Istidhkar, p. 161

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Nullifiers of Wudu

(4 – باب ما لا يجب منه الوضوء)

Mas'alah: What is the ruling on wudu after eating food touched by fire?

Al-Istidhkar, p. 164

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Nullifiers of Wudu

(5 – باب ترك الوضوء مما مست النار)

Mas'alah: What hadiths did Malik cite regarding eating cooked food and ablution?

Al-Istidhkar, p. 164

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Nullifiers of Wudu

فذكر حديثين مسندين حديث بن عباس وحديث سويد بن النعمان أن النبي - عليه السلام - أكل السويق ولم يزد على أن تمضمض وصلى

Mas'alah: What was Ibn Shihab's view on abrogation regarding wudu after eating cooked food?

Al-Istidhkar, p. 166

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Nullifiers of Wudu

وهذا كان مذهب بن شهاب كان الناسخ هو الأمر بالوضوء مما مست النار ويقول لو كان غير ذلك ما خفي على أم المؤمنين عائشة وأم حبيبة

Mas'alah: What did Abu Hurairah narrate about the Prophet's practice after eating meat?

Al-Istidhkar, p. 166

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Nullifiers of Wudu

وجاء عن أبي هريرة في هذا الباب نحو مذهب بن شهاب لأن أبا هريرة روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ((أنه أكل كتف شاة فمضمض وغسل يديه ثم صلى))

Mas'alah: What did Abu Hurairah narrate about wudu after eating cooked food?

Al-Istidhkar, p. 166

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Nullifiers of Wudu

وروي عنه ((توضؤوا مما مست النار))

Mas'alah: Did Abu Hurairah practice wudu after eating cooked food?

Al-Istidhkar, p. 166

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Nullifiers of Wudu

وكان أبو هريرة يتوضأ مما مست النار

Mas'alah: Which Medinan scholars held the view that wudu is required after eating cooked food?

Al-Istidhkar, p. 166

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Nullifiers of Wudu

وممن روي عنه إيجاب الوضوء مما مست النار زيد بن ثابت وعبد الله بن عمر - على اختلاف عنه - وأنس بن مالك - على اختلاف عنه - وبه قال خارجة بن زيد بن ثابت وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام وابنه عبد الملك ومحمد بن المنكدر وعمر بن عبد العزيز وبن شهاب فهؤلاء كلهم مدنيون

Mas'alah: Which Basran scholars held that wudu is required after eating food touched by fire?

Al-Istidhkar, p. 166

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Nullifiers of Wudu

وقال به من أهل العراق أبو قلابة والحسن البصري ويحيى بن يعمر وأبو مجلز لاحق بن حميد وكل هؤلاء بصريون

Mas'alah: Did any Kufan scholar hold that wudu is required after eating food touched by fire?

Al-Istidhkar, p. 166

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Nullifiers of Wudu

ولا أعلم كوفيا قال به

Mas'alah: What is the chain of transmission for the opinion that wudu is required after eating food changed by fire?

Al-Istidhkar, p. 166

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Nullifiers of Wudu

حدثنا أبو محمد عبد الله بن محمد قال حدثنا أحمد بن سليمان ببغداد قال أخبرنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثني أبي قال حدثنا عبد الرزاق عن معمر قال كان يتوضأ مما غيرت النار فقال له بن جريج أنت شهابي يا أبا عروة

Mas'alah: What did Ibn al-Musayyab say about wudu after eating food touched by fire?

Al-Istidhkar, p. 166

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Nullifiers of Wudu

وروى عفان عن همام عن قتادة قال قال لي سليمان بن هشام إن هذا

يعني الزهري – لا يدعنا نأكل شيئا إلا أمرنا أن نتوضأ يعني مما مست النار فقلت إني سألت عنه سعيد بن المسيب فقال لي إذا أكلته فهو طيب ليس عليك فيه وضوء فإذا خرج فهو خبيث عليك فيه الوضوء وقد ذكرنا الآثار عن هؤلاء كلهم في التمهيد وذكرنا في حديث بن وهب عن يونس قال قال لي بن شهاب أطعني وتوضأ مما غيرت النار فقلت لا أطيعك وأدع سعيد بن المسيب ورواه الليث عن يونس مثله حدثنا خلف بن قاسم قال حدثنا أبو الميمون عبد الرحمن بن عمر بدمشق قال حدثنا أبو زرعة قال حدثنا علي بن عياش قال حدثنا شعيب بن أبي حمزة قال مشيت بين الزهري ومحمد بن المنكدر في الوضوء مما مست النار وكان الزهري يراه وبن المنكدر لا يراه فاحتج الزهري بأحاديث فلم أزل أختلف بينهما حتى رجع بن المنكدر إلى قول الزهري وقال عبد الرزاق كان معمر يتوضأ غيرت النار فقال بن جريج أنت شهابي يا أبا عروة قال عبد الرزاق وكان بن شهاب يتوضأ مما مست النار وقد قيل لابن شهاب الوضوء مما مست النار كان في أول الإسلام فقال أعيا الفقهاء أن يعرفوا الناسخ والمنسوخ من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو كان منسوخا ما خفي على أم المؤمنين ونحو هذا حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا هارون بن معروف قال حدثنا حمزة عن رجاء بن أبي سلمة عن أبي رزين قال سمعت الزهري يقول أعيا الفقهاء وأعجزهم أن يعرفوا ناسخ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنسوخه وروى أبو عاصم عن بن أبي ذئب عن بن شهاب عن عبد الملك بن أبي بكر عن خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه زيد بن ثابت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((توضؤوا مما غيرت النار)) قال أبو عمر ذهب بعض من تكلم في تفسير غريب حديث النبي – عليه

السلام – إلى أن قوله – عليه السلام – ((توضؤوا مما غيرت النار)) عني به غسل اليدين لأن الوضوء مأخوذ من الوضاءة وهي النظافة فكأنه قال طهروا أيديكم من غمر ما مسته النار ومن دسم ما مسته النار

Mas'alah: What is the refutation of the weak interpretation regarding wudu from food touched by fire?

Al-Istidhkar, p. 168

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Nullifiers of Wudu

قال أبو عمر هذا لا معنى له عند أهل العلم ولو كان كما ظنه هذا القائل – لكان دسم ما لم تغيره النار وودكه وغمره لا يتنظف منه ولا تغسل منه اليد وهذا يدلك على ضعف تأويله وسوء نظره وقلة علمه بما جاء عن السلف من التنازع في إيجاب الوضوء مما مست النار على ما ذكرنا عنهم في هذا الكتاب وقد أوردنا في التمهيد عند ذكر حديث مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن بن عباس هذا المذكور ها هنا – زيادات في هذا المعنى من جهة الأثر والنظر لم أر أن لذكرها وجها هنا فمن أراد الوقوف عليها تأملها هناك

Mas'alah: Which scholars require wudu from camel meat touched by fire?

Al-Istidhkar, p. 169

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Nullifiers of Wudu

وممن قال بقول أحمد بن حنبل في إيجاب الوضوء من لحم الجزور إسحاق وأبو ثور

ويحيى بن يحيى النيسابوري وأبو خيثمة زهير بن حرب وهو قول محمد بن إسحاق

Mas'alah: What is the Maliki position on wudu from food touched by fire?

Al-Istidhkar, p. 169

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Nullifiers of Wudu

وأما مالك والشافعي وأبو حنيفة والثوري والليث بن سعد والأوزاعي فكلهم لا يرون في شيء مسته النار وضوءا لحم جزور كان أو غيره لأن أكثر الأحاديث فيها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أكل خبزا ولحما وأكل كتفا ونحو هذا ولم يخص لحم إبل من غير لحم إبل

Mas'alah: What is the interpretation of the hadith about wudu and the bright faces?

Al-Istidhkar, p. 182

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Virtues and Merits of Wudu

هذا ما لا مدفع فيه على هذا الحديث إلا أن يتأول متأول أن وضوء سائر الأمم

لا يكسبها غرة ولا تحجيلا وأن هذه الأمة بورك لها في وضوئها بما أعطيت من ذلك شرفا لها ولنبينا عليه السلام كسائر فضائلها على سائر الأمم كما فضل نبيها بالمقام المحمود وغيره على سائر الأنبياء والله أعلم وقد يجوز أن يكون الأنبياء يتوضؤون فيكتسبون بذلك الغرة والتحجيل ولا يتوضأ أتباعهم ذلك الوضوء كما خص نبينا

عليه السلام بأشياء دون أمته منها نكاح ما فوق الأربع والموهوبة بغير صداق والوصال وغير ذلك فيكون من فضائل هذه الأمة أن تشبه الأنبياء كما جاء عن موسى – عليه السلام – أنه قال يا رب! أجد أمة كلهم كالأنبياء فاجعلهم أمتي فقال تلك أمة أحمد في حديث فيه طول وقد روى سالم بن عبد الله بن عمر عن كعب الأحبار أنه سمع رجلا يحدث أنه رأى في المنام أن الناس جمعوا للحساب ثم دعي الأنبياء مع كل نبي أمته وأنه رأى لكل نبي نورين يمشي بينهما ولمن اتبعه من أمته نور واحد يمشي به حتى دعي محمد عليه السلام فإذا شعر رأسه ووجه نور كله يراه كل من نظر إليه وإذا لمن اتبعه من أمته نوران كنور الأنبياء فقال كعب وهو لا يشعر أنها رؤيا من حدثك بهذا الحديث وما علمك به فأخبره أنها رؤيا فناشده كعب الله الذي لا إله إلا هو لقد رأيت ما تقول في منامك فقال نعم والله لقد رأيت ذلك فقال كعب والذي نفسي بيده أو قال والذي بعث محمدا بالحق إن هذه لصفة أحمد وأمته وصفة الأنبياء في كتاب الله لكان ما قرأته في التوراة وإسناد هذا الخبر في التمهيد وقد قيل إن سائر الأمم كانوا يتوضؤون والله أعلم وهذا لا أعرفه من وجه صحيح وأما قوله – عليه السلام – إذا توضأ ثلاثا ثلاثا ((هذا وضوئي ووضوء الأنبياء قبلي)) فلم يأت من وجه ثابت ولا له إسناد يحتج به لأنه حديث يدور على زيد بن الحواري العمي والد عبد الرحيم بن زيد هو انفرد به وهو ضعيف جدا عند أهل العلم بالنقل وقد اختلف عليه فيه أيضا فمرة يجعله من حديث أبي بن كعب ومرة يجعله من حديث بن عمر وقد ذكرنا ذلك من طرق في التمهيد وهو أيضا منكر لأن فيه لما توضأ ثلاثا ثلاثا قال ((هذا وضوئي ووضوء خليل الله إبراهيم ووضوء الأنبياء قبلي

وقد توضأ – عليه السلام – مرة مرة ومرتين مرتين ومحال أن يقصر عن ثلاث لو كانت وضوء إبراهيم والأنبياء قبله وقد أمر أن يتبع ملة إبراهيم وقد روى عبد الله بن

بسر عن النبي – عليه السلام – أنه قال ((أمتي يوم القيامة غر من السجود ومحجلون من الوضوء)) ومن حديث أبي هريرة قال قال رسول الله – عليه السلام – ((تردون علي غرا محجلين من الوضوء سيمى أمتي ليس لأحد غيرها)) ومن حديث أبي ذر وأبي الدرداء قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((إنه أول من يؤذن له في السجود يوم القيامة وأول من يؤذن له برفع رأسه فأنظر بين يدي فأعرف أمتي بين الأمم وأنظر عن يميني فأعرف أمتي بين الأمم وأنظر عن شمالي فأعرف أمتي بين الأمم فقال رجل يا رسول الله! كيف تعرف أمتك من بين الأمم ما بين نوح إلى أمتك قال غر محجلون من آثار الوضوء ولا يكون من الأمم كذلك أحد غيرهم)) ومن حديث بن مسعود أنهم قالوا يا رسول الله! كيف تعرف من لم تر من أمتك قال ((غر محجلون بلق من الوضوء)) وقد ذكرنا أسانيد هذه الأحاديث في التمهيد وكلها تدل على صحة ما ذكرنا من أن هذه الأمة مخصوصة بالغرة والتحجيل من سائر الأمم والله أعلم وأما قوله ((فسحقا)) فمعناه فبعدا والسحق والبعد والإسحاق والإبعاد والتسحيق والتبعيد سواء وكذلك النأي والبعد لفظتان بمعنى واحد إلا أن سحقا وبعدا هكذا إنما يجيء بمعنى الدعاء على الإنسان كما تقول أبعده الله وقاتله الله وسحقه الله ومحقه الله أيضا ومن هذا قوله تعالى (في مكان سحيق) الحج 31 يعني من مكان بعيد

Mas'alah: What is the virtue of performing wudu well and then praying?

Al-Istidhkar, p. 185

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Virtues and Merits of Wudu

52 – مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن حمران مولى عثمان بن عفان أن عثمان بن عفان جلس على المقاعد فجاء المؤذن فآذنه بصلاة

العصر فدعا بماء فتوضأ ثم قال والله لأحدثنكم حديثا لولا أنه في كتاب الله ما حدثتكموه ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ((ما من امرئ يتوضأ فيحسن وضوءه ثم يصلي الصلاة إلا غفر له ما بينه وبين الصلاة الأخرى (1) حتى يصليها)) قال مالك أراه يريد هذه الآية (وأقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من اليل إن الحسنات يذهبن السيئات ذلك ذكرى للذاكرين) هود 14 حمران مولى عثمان بن عفان هو حمران بن أبان بن النمر بن قاسط بن عم صهيب وقد ذكرنا نسبه عند ذكر هذا الحديث من ((التمهيد)) وكان من سبي عين التمر وهو أول سبي قدم المدينة في زمان أبي بكر الصديق وسباه خالد بن الوليد وقد ذكرنا خبر حمران مستوعبا في التمهيد وكان أحد العلماء الجلة روى عنه كبار التابعين بالحجاز والعراق وقد ذكرناهم في التمهيد وهكذا هذا الحديث في الموطأ عند جماعة رواته ليس فيه صفة الوضوء ثلاثا ولا اثنتين وقد رواه جماعة عن هشام بن عروة بإسناده هذا فذكروا فيه صفة الوضوء والمضمضة والاستنثار وغسل الوجه واليدين ثلاثا واختلفوا في ألفاظه والمعنى واحد فمنهم شعبة وأبو أسامة وبن عيينة ورواه عن عروة أيضا جماعة ذكروا فيه أن النبي – عليه السلام – توضأ ثلاثا منهم أبو الزناد وأبو الأسود وعبد الله بن أبي بكرة حدثنا سفيان بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن حمران قال توضأ عثمان بن عفان ثلاثا ثلاثا قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ((ما من رجل يتوضأ فيحسن الوضوء ثم يصلي إلا غفر له ما بينه وبين الصلاة الأخرى حتى يصليها

)) المقاعد مصاطب حول المسجد كان يقعد عليها عثمان وقيل بل كانت حجارة بقرب دار عثمان يقعد بها مع الناس

وإنما كان الخلفاء يحتاجون إلى الإذن بالصلاة مع الأذان لما كانوا فيه من الشغل بأمور المسلمين وفي هذا الحديث من الفقه تقديم كتاب الله ومعانيه في طلب الحجة ورواية من روى لولا أنه في كتاب الله – هو يحيى – معناه لولا أن تصديقه في كتاب الله والله أعلم وتأول مالك ذلك على الآية التي ذكر قوله تعالى (إن الحسنات يذهبن السيئات) وقد روي عن عروة في ذلك أنه قال معنى قوله تعالى (إن الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات والهدى) الآية وقال بكلا الوجهين جماعة العلماء ورواية بن بكير وطائفة لولا أنه في كتاب الله وروايته أيضا محتملة للوجهين جميعا وفي هذا الحديث أيضا أن الصلاة تكفر الذنوب وهو تأويل قوله (إن الحسنات يذهبن السيئات) على ما نزع به مالك والقول في ذلك عندي كالقول في قوله عليه السلام ((الجمعة إلى الجمعة كفارة لما بينهما ما اجتنبت الكبائر)) لأن الكبائر لا يمحوها إلا التوبة منها وقد افترضها تعالى على كل مذنب بقول (وتوبوا إلى الله جميعا أيه المؤمنون) النور 31 والفرائض أيضا لا تؤدى إلا بقصد وإرادة ونية صادقة وقد أوضحنا هذا المعنى في التمهيد وذكرنا هناك حديث بن عباس عن النبي – عليه السلام – أنه قال ((لم أر شيئا أحسن طلبا ولا أحسن إدراكا من حسنة حديثة لذنب قديم)) ثم قرأ (إن الحسنات يذهبن السيئات ذلك ذكرى للذاكرين)

Mas'alah: What happens to sins when a believer performs wudu?

Al-Istidhkar, p. 187

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Virtues and Merits of

Wudu

53 – مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله الصنابحي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((إذا توضأ العبد المؤمن فتمضمض خرجت الخطايا من فيه

وإذا استنثر خرجت الخطايا من أنفه فإذا غسل وجهه خرجت الخطايا من وجهه حتى تخرج من تحت أشفار عينيه فإذا غسل يديه خرجت الخطايا من يديه حتى تخرج من تحت أظفار يديه فإذا مسح برأسه خرجت الخطايا من رأسه حتى تخرج من أذنيه فإذا غسل رجليه خرجت الخطايا من رجليه حتى تخرج من تحت أظفار رجليه)) قال ((ثم كان مشيه إلى المسجد وصلاته نافلة له)) قال أبو عيسى الترمذي سألت محمد بن إسماعيل البخاري عن حديث مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله الصنابحي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((إذا توضأ العبد المؤمن فتمضمض خرجت الخطايا من فيه)) الحديث فقال لي وهم مالك في قوله عبد الله الصنابحي وإنما هو أبو عبد الله واسمه عبد الرحمن بن عسيلة ولم يسمع من النبي – عليه السلام – والحديث مرسل قال أبو عمر هو كما قال البخاري وقد بينا ذلك فيما مضى من هذا الكتاب بواضح من القول والحجة وقد روي حديث الصنابحي هذا مسندا من وجوه من حديث عمرو بن عبسة وغيره وقد ذكرنا ذلك في التمهيد وجاء في هذا الحديث فرض الوضوء وسنته مجيئا واحدا في حط الخطايا وتكفير الذنوب فدل ذلك على أن من شر المؤمن وما ينبغي له أن يأتي بما ذكرنا في هذا الحديث من المضمضة والاستنثار وغسل الوجه واليدين والرجلين ومسح الرأس وإنما اختلفوا في مسح الرجلين وغسلهما وقد أوضحنا ذلك فيما مضى وليس في الموطأ ذكر المضمضة في حديث مرفوع غير هذا وغير حديث عبد الله بن زيد بن

عاصم ولا في الموطأ حديث مرفوع فيه ذكر الأذنين إلا حديث الصنابحي هذا وقد استدل بعض أهل العلم على أن الأذنين من الرأس وأنهما يمسحان بماء واحد مع الرأس بحديث الصنابحي هذا لقوله ((فإذا مسح برأسه خرجت الخطايا من أذنيه)) فنذكر أقاويل العلماء في ذلك ها هنا قال مالك وأصحابه الأذنان من الرأس إلا أنه يستأنف لهما ماء جديد سوى الماء الذي مسح به الرأس

Mas'alah: What is the hadith about sins being washed away by ablution?

Al-Istidhkar, p. 192

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Virtues and Merits of Wudu

54 - مالك عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((إذا توضأ العبد المسلم (أو المؤمن) فغسل وجهه خرجت من وجهه كل خطيئة نظر إليها بعينيه مع الماء (أو مع آخر قطر الماء) فإذا غسل يديه خرجت من يديه كل خطيئة بطشتها يداه مع الماء (أو مع آخر قطر الماء) فإذا غسل رجليه خرجت كل خطيئة مشتها رجلاه مع الماء (أو مع آخر قطر الماء) حتى يخرج نقيا من الذنوب

Mas'alah: What are the variant narrations of the hadith on ablution washing away sins?

Al-Istidhkar, p. 193

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Virtues and Merits of Wudu

روى هذا الحديث بن وهب عن مالك فذكر فيه الرجلين كما ذكر اليدين ولم يذكر الرجلين في هذا الحديث عن مالك غيره وفي رواية يحيى عن مالك وطائفة (بطشتهما) على التثنية وكذلك في رواية بن وهب (بطشتهما) رجلاه وفي ذلك ما لا يخفى من الوهم وأما قوله ((العبد المسلم)) أو ((المؤمن)) فهو شك من المحدث من مالك أو غيره وأما قوله ((مع الماء)) أو ((مع آخر قطر الماء)) فهو شك من المحدث أيضا ولا يجوز أن يكون ذلك من النبي - عليه السلام - وإنما حمل المحدث على ذلك التحري لألفاظ النبي صلى الله عليه وسلم والله أعلم وقد أوضحنا في كتاب العلم اختلاف العلماء في الإتيان بألفاظ الحديث دون معناه وبمعناه دون ألفاظه والمؤمن والمسلم عندنا واحد لقوله تعالى (فأخرجنا من كان فيها من المؤمنين فما وجدنا فيها غير بيت من المسلمين) الذاريات 35 36 وقد تنازع العلماء في هذا المعنى وستراه في موضعه من هذا الكتاب إن شاء الله

Mas'alah: What is the meaning of expiation of sins through wudu and good deeds?

Al-Istidhkar, p. 193

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Virtues and Merits of Wudu

وفي هذا الحديث تكفير الخطايا بالوضوء وأن أعمال البر تكفر الذنوب بها وهو معنى قول الله تعالى (إن الحسنات يذهبن السيئات) وقد مضى ذلك قبل هذا والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on performing wudu from a single vessel for a group?

Al-Istidhkar, p. 193

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Water Used for Wudu

55 - مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك أنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وحانت صلاة العصر فالتمس الناس وضوءا فلم يجدوه فأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضوء في إناء فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك الإناء يده ثم أمر الناس يتوضؤون منه قال أنس فرأيت الماء ينبع من تحت أصابعه فتوضأ الناس حتى توضؤوا من عند آخرهم جاء في هذا الحديث تسمية الماء وضوءا ألا ترى إلى قوله ((فأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضوء في إناء)) والوضوء بفتح الواو هو الماء والوضوء بالضم المصدر

والعرب تسمي الشيء باسم ما يؤول إليه وما قرب منه

Mas'alah: What is the ruling on performing wudu with less than a mudd of water?

Al-Istidhkar, p. 194

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Water Used for Wudu

وفي هذا الحديث إباحة الوضوء للجماعة من إناء يغترفون منه في حين واحد ولم يراعوا هل أصاب أحدهم مقدار مد فما زاد من الماء كما قال من ذهب إلى أن الوضوء لا يجوز بأقل من مد ولا الغسل بأقل من صاع وهذا المعنى مبين في موضعه من هذا الكتاب والحمد لله

Mas'alah: What is the virtue of maintaining wudu?

Al-Istidhkar, p. 199

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Virtues and Merits of Wudu

58 - مالك أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((استقيموا ولن تحصوا (1) واعملوا وخير أعمالكم الصلاة ولا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن))

Mas'alah: What is the chapter on wiping the head and ears in ablution?

Al-Istidhkar, p. 200

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Obligatory Acts of Wudu

(7 - باب ما جاء في المسح بالرأس والأذنين)

Mas'alah: What is the ruling on wiping the ears with water in ablution?

Al-Istidhkar, p. 200

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Obligatory Acts of Wudu

59 - مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يأخذ الماء بإصبعيه لأذنيه

Mas'alah: What is the ruling on wiping the ears and head in ablution?

Al-Istidhkar, p. 200

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Obligatory Acts of Wudu

وقد تقدم في هذا الكتاب عن الصنابحي عن النبي – عليه السلام – عند قوله ((فإذا مسح برأسه خرجت الخطايا من أذنيه)) – حكم الأذنين في المسح وغيره وما للعلماء في ذلك من التنازع وكشف مذاهبهم في ذلك ومعاني أقوالهم فلا معنى لتكريره هنا

Mas'alah: What is the ruling on wiping the head in ablution?

Al–Istidhkar, p. 200

Index: Kitab al–Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Obligatory Acts of Wudu

وكذلك مضى القول مستوعبا في مسح الرأس عند قوله – عليه السلام – في حديث عبد الله بن زيد بن عاصم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بدأ بمقدم رأسه الحديث وتقصينا مذاهب العلماء في مسح الرأس هناك بما يجب من الذكر فيه والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on wiping over the turban in ablution?

Al–Istidhkar, p. 200

Index: Kitab al–Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Wiping Over Khuff and Bandages

60 – مالك أنه بلغه أن جابر بن عبد الله الأنصاري سئل عن المسح على العمامة فقال لا حتى يمسح الشعر بالماء

Mas'alah: What was the practice of Abu 'Urwah ibn al-Zubayr regarding wiping the head during ablution?

Al-Istidhkar, p. 200

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Obligatory Acts of Wudu

61 - مالك عن هشام بن عروة أن أبا عروة بن الزبير كان ينزع العمامة ويمسح رأسه بالماء

Mas'alah: What is the ruling on wiping the head during ablution?

Al-Istidhkar, p. 201

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Obligatory Acts of Wudu

وأما المسح على الرأس فقد تقدم القول فيه مستوعبا في حديث عمرو بن يحيى المازني من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم

Mas'alah: What is the ruling on wiping over the turban in ablution?

Al-Istidhkar, p. 201

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Wiping Over Khuff and Bandages

وأما المسح على العمامة فاختلف أهل العلم في ذلك واختلفت فيه الآثار فروي عن النبي - عليه السلام - أنه مسح على عمامته من حديث عمرو بن أمية الضمري وحديث بلال وحديث المغيرة بن شعبة وحديث أنس وكلها معلومة

Mas'alah: What is the ruling on a woman wiping over her khimar?

Al-Istidhkar, p. 201

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Wudu for Women and Special Cases

وقالت طائفة من هؤلاء يجوز مسح المرأة على الخمار ورووا عن أم سلمة زوج النبي - عليه السلام - أنها كانت تمسح على خمارها

Mas'alah: What is Malik's evidence from the Quran against wiping over the turban?

Al-Istidhkar, p. 201

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Wiping Over Khuff and Bandages

والحجة لمالك ومن قال بقوله - ظاهر قوله تعالى (وامسحوا برؤوسكم) المائدة 6 ومن مسح على العمامة فلم يمسح برأسه

Mas'alah: What is the preferred ruling on wiping versus washing the feet in ablution?

Al-Istidhkar, p. 202

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Obligatory Acts of Wudu

وقد بينا وجه القول في مسح القدمين وغسلهما ورجحنا الغسل واحتججنا له في غير هذا الموضع بما يغني عن إعادته ها هنا

Mas'alah: What is the ruling on performing unrelated actions during wudu?

Al-Istidhkar, p. 205

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Sequence and Continuity in Wudu

وفيه أن العمل الذي لا طول فيه جائز بين أثناء الوضوء لمن اضطر إليه ولا يلزم مع ذلك استئناف الوضوء وذلك إذا كان ذلك من أسباب الوضوء كاستقاء الماء وغسل الإناء ونزع الخف وما أشبه ذلك

Mas'alah: When must one restart wudu due to interruption?

Al-Istidhkar, p. 205

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Sequence and Continuity in Wudu

فإن أخذ المتوضئ في غير عمل الوضوء وطال تركه للوضوء استأنفه من أوله ولا ينبغي لأحد أن يدخل على نفسه شغلا وهو يتوضأ حتى يفرغ من وضوئه

Mas'alah: What is the ruling on performing wudu without observing the prescribed order of washing limbs?

Al-Istidhkar, p. 214

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Sequence and Continuity in Wudu

وهذا إنما يصح على قول من أجاز تقديم أعضاء الوضوء بعضها على بعض ولم يوجب النسق ولا الترتيب فيها

Mas'alah: What is the Shafi'i position on the invalidity of purification without proper order?

Al-Istidhkar, p. 215

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Sequence and Continuity in Wudu

وأما أصحاب الشافعي فيبطلون الطهارة على غير الترتيب وليس عندهم على طهارة من فعل ذلك فكيف يمسح

Mas'alah: What is the ruling on partial ablution due to forgetfulness?

Al-Istidhkar, p. 215

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Mistakes and Forgetfulness in Wudu

هذا لأن تبعيض الوضوء عنده سهوا لا يضره ولو تعمد ذلك ابتدأ الوضوء

Mas'alah: What should one do if they remember incomplete wiping within the prayer time?

Al-Istidhkar, p. 216

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Mistakes and Forgetfulness in Wudu

ومن فعل ذلك وذكر في الوقت مسح أعلاهما وأسفلهما ثم أعاد تلك الص

Mas'alah: What hadith do Maliki and Shafi'i scholars cite regarding purification and prayer?

Al-Istidhkar, p. 223

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Definition and Rulings of Wudu

قال أبو عمر واحتج بعض أصحابنا وأصحاب الشافعي في هذا الباب بحديث شعبة عن قتادة عن أبي المليح عن أبيه عن النبي عليه السلام قال ((لا يقبل الله صدقة من غلول ولا صلاة بغير طهور))

Mas'alah: What did Hisham ibn Urwah's father say about wounds that bleed and ablution?

Al-Istidhkar, p. 225

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Nullifiers of Wudu

وذكر عبد الرزاق عن معمر عن هشام بن عروة قال كانت لي دمامل فسألت أبي عنها فقال إذا كانت ترقأ فاغسلهما وتوضأ و

Mas'alah: What is the chapter on ablution from madhy?

Al-Istidhkar, p. 227

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Nullifiers of Wudu

(13 – باب الوضوء من المذي)

Mas'alah: What is the correct wording of the hadith on washing from madhiy?

Al–Istidhkar, p. 228

Index: Kitab al–Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Nullifiers of Wudu

قال أبو عمر في رواية يحيى عن مالك في هذا الحديث ((فلينضح فرجه وليتوضأ وضوءه للصلاة وفي رواية بن بكير والقعنبي وبن وهب وسائرهم ((فليغسل فرجه وليتوضأ وضوءه للصلاة)) وهذا هو الصحيح وقد رواه عبد الرزاق عن مالك كما رواه يحيى قال ((فلينضح فرجه

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on purification with water without intention?

Al–Istidhkar, p. 253

Index: Kitab al–Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Intention in Wudu

وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري أما كل طهارة بماء كالوضوء والغسل من الجنابة فإنها تجزئ بغير نية ولا يجزئ التيمم إلا بنية

Mas'alah: What is the ruling on wudu, ghusl, and tayammum without intention according to al–Awza'i?

Al–Istidhkar, p. 253

Index: Kitab al–Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Intention in Wudu

وقال الأوزاعي والحسن بن حي يجزئ الوضوء والغسل والتيمم بغير نية له (واختلف عن زفر فروي عنه لا يجزئ بغير نية) كقول أبي حنيفة والثوري وروي عنه أنه يجزئه كقول الحسن بن حي والأوزاعي

Mas'alah: What is the argument of those who drop the obligation of intention in purification with water?

Al-Istidhkar, p. 253

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Intention in Wudu

وحجة من أسقط وجوب النية في الطهارة بالماء أن ذلك ليس منه فرض ونافلة فيحتاج المتوضئ فيه إلى نية قالوا وإنما يحتاج إلى النية فيما فيه من الأعمال فرض ونفل ليفرق بالنية بين الفريضة والنفل وأما الوضوء فهو فرض للنافلة وللفريضة ولا يصنعه أحد إلا لذلك فاستغنى عن النية

قالوا وأما التيمم فهو بدل من الوضوء فلا بد فيه من النية

Mas'alah: What is the ruling on intention for wudu?

Al-Istidhkar, p. 254

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Intention in Wudu

قالوا وكذلك الوضوء

Mas'alah: What is the ruling on a junub performing wudu before sleeping or eating?

Al-Istidhkar, p. 267

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Wudu for Specific Acts of Worship

(19 - باب وضوء الجنب إذا أراد أن ينام أو يطعم قبل أن يغتسل) 90 - مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أنه قال ذكر عمر بن الخطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم أنه يصيبه جنابة من الليل فقال له رسول الله ((توضأ واغسل ذكرك ثم نم)) (وهذا من التقديم والتأخير أراد اغسل ذكرك) وكذلك رواه سفيان الثوري وشعبة عن عبد الله بن دينار عن بن عمر فقالا فيه يغسل ذكره ويتوضأ وقد رواه عن مالك جماعة كذلك في غير الموطإ ولم يختلف رواة الموطإ أنه كما رواه يحيى توضأ واغسل ذكرك ثم نم ورواية بن جريج لهذا الحديث عن نافع كرواية الثوري وشعبة عن بن عيينة عن عبد الله بن دينار في المعنى قال فيه إن عمر استفتى النبي - عليه السلام - فقال أينام أحدنا وهو جنب قال نعم ليتوضأ ولم يذكر غسل الذكر في الوضوء لا قبل ولا بعد لقول عائشة 91 - إذا أصاب أحدكم المرأة ثم أراد أن ينام فلا ينم حتى يتوضأ وضوءه

للصلاة ليبين أن الوضوء الذي أمر به النبي - عليه السلام - عمر بن الخطاب هو الوضوء للصلاة ثم أتبعه بفعل بن عمر أنه كان لا يغسل رجليه إذا توضأ وهو جنب للأكل أو للنوم ولم يعجب مالكا فعل بن عمر وأظنه أدخله إعلاما أن ذلك الوضوء ليس بلازم وما أعلم أحدا من أهل العلم أوجبه فرضا إلا طائفة من أهل الظاهر وأما سائر الفقهاء بالأمصار فلا يوجبونه وأكثرهم يأمرون به ويستحبونه وهو قول مالك

والشافعي وأحمد وإسحاق وجماعة الصحابة والتابعين قال مالك لا ينام الجنب حتى يتوضأ وضوءه للصلاة قال وله أن يعاود أهله ويأكل قبل أن يتوضأ إلا أن يكون في يده قذر فيغسلها قال وأما الحائض فتنام قبل أن تتوضأ وقول الشافعي في هذا كله نحو قول مالك وقال الليث بن سعد لا ينام الجنب حتى يتوضأ رجلا كان أو امرأة وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري لا بأس أن ينام الجنب على غير وضوء وأحب إليهم أن يتوضأ قال فإذا أراد أن يأكل مضمض وغسل يديه وهو قول الحسن بن حي وقال الأوزاعي الحائض والجنب إذا أرادا أن يأكلا أو يناما غسلا أيديهما وقال سعيد بن المسيب إن شاء الجنب نام قبل أن يتوضأ قال أبو عمر وقد ذكرنا الآثار المرفوعة عن عمر وعائشة عن النبي – عليه السلام – في وضوء الجنب عند النوم ولم تختلف عنهما الآثار في ذلك إلا من رواية من أخطأ في الحديث عند أهل العلم به على ما بيناه في التمهيد واختلفت الرواية المرفوعة عن عائشة في وضوء الجنب عند النوم وأحسن الأسانيد عن عائشة في ذلك ما رواه بن المبارك وغيره عن يونس عن الزهري عن أبي سلمة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن ينام وهو جنب توضأ وإذا أراد أن يأكل ويشرب غسل يديه ثم يأكل ويشرب

وقد ذكرنا الاختلاف عنه في هذا الحديث وذكرنا طرق حديث عائشة وطرق حديث بن عمر عن عمر بذلك في التمهيد ورواه الحكم عن إبراهيم عن الحسن عن عائشة أن النبي – عليه السلام – كان إذا أراد أن يأكل أو ينام – وهو جنب – توضأ وذكر أحمد بن زهير عن أحمد بن حنبل عن يحيى القطان قال ترك شعبة حديث الحكم في الجنب إذا أراد أن يأكل وأما حجة من ذهب من الكوفيين وغيرهم إلى أن الجنب لا بأس أن ينام قبل أن يتوضأ فحديث ذكره أبو داود قال حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا حماد بن سلمة قال حدثنا عطاء الخرساني عن يحيى بن يعمر عن عمار بن

ياسر أن النبي – عليه السلام – رخص للجنب إذا أكل أو شرب أو نام أن يتوضأ وقالوا معناه ألا يتوضأ لأنه في ذلك رخصة وهذا محتمل للتأويل لا حجة فيه قال أبو داود وبين يحيى بن يعمر وعمار بن ياسر فيه رجل وروى سفيان الثوري عن أبي إسحاق عن الأسود عن عائشة أن النبي – عليه السلام – كان ينام وهو جنب ولا يمس ماء قال سفيان وهذا الحديث خطأ ونحن نقول به وقد أوضحنا قول سفيان هذا في ((التمهيد)) وقد عارض حديث بن عمر وحديث عائشة في هذا الباب بحديث سعيد بن الحويرث عن بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من الخلاء فأتي بطعام فقالوا ألا نأتيك بطهر فقال ((لا أصلي فأتطهر)) وبعضهم يقول فيه ألا تتوضأ فقال ((ما أردت الصلاة فأتوضأ)) ثم تناول عرقا فأكل منه ولم يمس ماء وهو حديث صحيح رواه أيوب وحماد بن زيد وسفيان بن عيينة وبن جريج عن عمرو بن دينار سمع سعيد بن الحويرث سمع بن عباس وقد سمعه بن جريج من سعيد بن الحويرث وطرقه في التمهيد قالوا ففي هذا الحديث أن الوضوء لا يكون إلا لمن أراد الصلاة وذلك رفع الوضوء عند النوم وعند الأكل والله أعلم

Mas'alah: When was the verse of wudu revealed?

Al-Istidhkar, p. 297

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Definition and Rulings of Wudu

وفيما ذكرنا دليل على أن آية الوضوء إنما نزلت ليكون فرضها المتقدم متلوا في التنزيل ولها نظائر ليس هذا موضع ذكرها

Mas'alah: What is the ruling on performing ablution for touching the Quran?

Al-Istidhkar, p. 990

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Wudu for Specific Acts of Worship

(1 باب الأمر بالوضوء لمن مس القرآن)

Mas'alah: What is the ruling on carrying the Quran in a container without ablution?

Al-Istidhkar, p. 991

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Wudu for Specific Acts of Worship

قال ولا بأس أن يحمله في التابوت والخرج والغرارة من ليس على وضوء

Mas'alah: What is the ruling on touching coins with Allah's name without wudu?

Al-Istidhkar, p. 991

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Wudu for Specific Acts of Worship

وقد كره جماعة من علماء التابعين مس الدراهم التي فيها ذكر الله على غير وضوء منهم القاسم بن محمد والشعبي وعطاء فهؤلاء لا شك أشد كراهة أن يمس المصحف غير المتوضئ

Mas'alah: What is the chapter on the concession for reciting Quran without ablution?

Al-Istidhkar, p. 992

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Wudu for Specific Acts of Worship

(2 باب الرخصة في قراءة القرآن على غير وضوء)

Mas'alah: What is the ruling on reciting the Quran without ablution for one who is not junub?

Al-Istidhkar, p. 992

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Wudu for Specific Acts of Worship

وفي هذا الحديث جواز قراءة القرآن طاهرا في غير المصحف لمن ليس على وضوء إن لم يكن جنبا

Mas'alah: What is the ruling on reciting Quran without ablution?

Al-Istidhkar, p. 993

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Wudu for Specific Acts of Worship

وهذا نص في قراءة القرآن طاهرا على غير وضوء

Mas'alah: Who was the man who spoke to Umar about reciting Quran without wudu?

Al-Istidhkar, p. 994

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Wudu for Specific Acts of Worship

وأما الرجل المخاطب لعمر القائل له أتقرأ ولست على وضوء فهو رجل من بني حنيفة ممن كان آمن بمسيلمة ثم تاب وآمن بالله ورسوله ويقال إنه الذي قتل زيد بن الخطاب باليمامة فكان عمر لذلك يستثقله ويبغضه وقد قال قوم إنه أبو مريم الحنفي وأبى ذلك آخرون لأن أبا مريم قد ولاه عمر بعض ولاياته والله أعلم

Mas'alah: Where is the disagreement on touching discussed in this book?

Al-Istidhkar, p. 1049

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Wudu for Specific Acts of Worship

وهذه مسألة قد اختلف العلماء فيها وقد ذكرناها في باب الملامسة من الطهارة في هذا الكتاب

Mas'alah: What is the chapter on ablution from the evil eye?

Al-Istidhkar, p. 3934

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Nullifiers of Wudu

(1 - باب الوضوء من العين)

Mas'alah: What is the best description of the wudu and ghusl of the envier?

Al-Istidhkar, p. 3935

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ablution > Nullifiers of Wudu

وأحسن شيء في وضوء العائن وغسله ما وصفه بن شهاب وهو رواية الحديث

BAB 8

باب فرائض الوضوء وسننه

The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on rinsing the mouth and nose in wudu according to different scholars?

Al-Istidhkar, p. 113

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Rinsing the Mouth and Nose

فأما اختلاف العلماء في حكمهما فإن مالكا والشافعي وأصحابهما يقولون المضمضة والاستنثار سنة لا فريضة لا في الوضوء ولا في الجنابة وهذا قول الأوزاعي والليث بن سعد وبه قال محمد بن جرير الطبري وروي ذلك عن الحسن البصري وبن شهاب والحكم بن عتيبة ويحيى بن سعيد وقتادة فمن توضأ ولم يأت بهما ولا عملهما في وضوئه وصلى فلا إعادة عليه عند واحد من هؤلاء العلماء وحجة من لم يوجبهما أن الله لم يذكرهما في كتابه ولا أوجبهما رسوله ولا اتفق الجميع على إيجابهما والفرائض لا تثبت إلا من هذه الوجوه وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري هما فرض في الجنابة وسنة في الوضوء فإن تركهما في غسله من الجنابة وصلى أعاد كمن ترك لمعة ومن تركهما في وضوئه فلا شي عليه والحجة لهم قوله - عليه السلام ((تحت كل شعرة جنابة فبلوا الشعر وأنقوا البشر)) وفي الأنف ما فيه من الشعر وأنه لا يوصل إلى غسل الأسنان والشفتين إلا بالمضمضة وقد قال عليه السلام ((العينان تزنيان والفرج يزني)) ونحو ذلك إلى أشياء نزعوا بها تركت ذكرها وقال بن أبي ليلى وحماد بن أبي سليمان هما فرض في الغسل والوضوء جميعا وهو قول إسحاق بن راهويه وروي عن عطاء والزهري مثل ذلك أيضا وروي عنهما مثل قول مالك والشافعي

وكذلك اختلف أصحاب دواد فمنهم من قال هما فرض في الغسل والوضوء جميعا

ومنهم من قال إن المضمضة سنة والاستنشاق فرض وكذلك اختلف عن أحمد بن حنبل على هذين القولين المذكورين عن داود وأصحابه ولم يختلف قول أبي ثور وأبي عبيد أن المضمضة سنة والاستنشاق واجب قالا من ترك الاستنشاق وصلى أعاد ومن ترك المضمضة لم يعد وكذلك القول عند أحمد بن حنبل في رواية وعند أصحاب داود أيضا مثله واحتج من أوجبهما في الوضوء وفي غسل الجنابة أن الله تعالى قال (ولا جنبا إلا عابري سبيل حتى تغتسلوا) النساء 43 كما قال في الوضوء (فاغسلوا وجوهكم) المائدة 6 فما وجب في الواحد من الغسل وجب في الآخر ولم يحفظ أحد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه ترك المضمضة والاستنشاق في وضوئه ولا غسله للجنابة وهو المبين عن الله عز وجل مراده وقد بين أن مراد الله بقوله (فاغسلوا وجوهكم) المضمضة والاستنشاق مع غسل سائر الوجه وحجة من فرق بين المضمضة والاستنشاق أن النبي - عليه السلام - فعل المضمضة ولم يأمر بها وأفعاله مندوب إليها ليست بواجبة إلا بدليل وفعل عليه السلام الاستنثار وأمر به وأمره على الوجوب إلا أن يستبين غير ذلك من مراده وهذا على أصلهم في ذلك ولكل واحد منهم اعتلالات وترجيحات يطول ذكرها

Mas'alah: What is the ruling on washing the face once, twice, or three times in wudu?

Al-Istidhkar, p. 114

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Repeating Washes in Wudu

وأما غسل الوجه ثلاثة على ما في حديث عبد الله بن زيد هذا فهو الكمال والغسلة الواحدة إذا أوعبت تجزئ بإجماع من العلماء لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد

توضأ مرة مرة ومرتين وثلاثة وهذا أكثر ما فعل من ذلك عليه السلام وتلقت الجماعة ذلك من فعله على الإباحة والتخيير في الثنتين والثلاث إلا إن ثبت أن شيئا من ذلك نسخ لغيره فقف على إجماعهم فيه قال بن القاسم عن مالك ليس في ذلك توقيت قال الله تعالى (فاغسلوا وجوهكم) ولم يوقت

وذكر عنه بن عبد الحكم قال لا أحب الاقتصار على اثنتين وإن عمتا

Mas'alah: What are the boundaries of the face in wudu?

Al-Istidhkar, p. 115

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Boundaries of the Limbs in Wudu

والوجه مأخوذ من المواجهة وهو من منابت شعر الرأس إلى العارض والذقن والأذنين وما أقبل من اللحيين

Mas'alah: What is the ruling on washing the area between the ears and temples in wudu?

Al-Istidhkar, p. 115

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Boundaries of the Limbs in Wudu

واختلف في البياض الذي بين الأذنين والعارض فروى بن وهب عن مالك قال ليس ما خلف الصدغ الذي من وراء شعر اللحية إلى الأذن من الوجه وزعم عبد الوهاب

أن مذهبه محمول في ذلك على أن غسل الوجه إلى العارض فرض وغسل ما بين العارض إلى الأذن سنة وقال الشافعي يغسل المتوضئ وجهه من منابت شعر لحيته إلى أصول أذنيه ومنتهى اللحية إلى ما أقبل من وجهه وذقنه قال فإن كان أمرد غسل بشرة وجهه كلها فإن نبتت لحيته وعارضاه أفاض على لحيته وعارضيه وإن لم يصل الماء إلى بشرة وجهه التي تحت الشعر أجزأه إذا كان شعره كثيرا قال أبو عمر قد أجمعوا أن ليس على المتيمم أن يمسح ما تحت عارضيه فقضى إجماعهم في ذلك على مراد الله منه لأن الله أمر المتيمم بمسح وجهه كما أمر المتوضئ بغسله وقال أحمد بن حنبل غسل الوجه من منابت شعر الرأس إلى ما انحدر من اللحيين والذقن وإلى أصول الأذنين ويتعاهد البياض الذي بين العارض والأذن وقال أبو حنيفة وأصحابه البياض الذي بين العذار والأذن - من الوجه وغسله واجب قال أبو عمر في اختلاف العلماء بالمدينة وغيرها قديما فيما أقبل من الأذنين هل هو من الرأس أو من الوجه ما يوضح أن البياض الذي بين الأذنين والعارض من الوجه وسأذكر اختلاف العلماء في الأذنين في موضعه من هذا الكتاب إن شاء الله قرأت على محمد بن عبد الله بن حكم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا الفضل بن الحباب القاضي بالبصرة قال حدثنا أبو الوليد الطيالسي قال حدثنا قيس بن الربيع عن جابر بن هرمز قال سمعت عليا يقول ابلغ بالوضوء مقاص الشعر واختلف في تخليل اللحية والذقنه فذهب مالك والشافعي والثوري والأوزاعي أن تخليل اللحية ليس بواجب في الوضوء وقال مالك وأكثر أصحابه وطائفة من أهل المدينة ولا في غسل الجنابة

وذكر بن عبد الحكم عن مالك أن الجنب يخلل لحيته ويستحب ذلك له وليس ذلك على المتوضئ قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخلل أصول شعره في غسله

من الجنابة وقال الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما والثوري والأوزاعي والليث بن سعيد وأحمد بن حنبل وإسحاق وأبو ثور وأبو عبيد وداود والطبري ومن قال بقوله تخليل اللحية في غسل الجنابة واجب وهذا على من احتاج إلى ذلك لكثرة شعره ليصل الماء إلى بشرته وأظن مالكا ومن قال بقوله ذهبوا إلى أن الشعر لا يمنع من وصول الماء وذكر بن عبد الحكم عن مالك قال ويحرك اللحية في الوضوء إن كانت كثيرة ولا يخللها قال وأما في الغسل فليحركها وإن صغرت وتخليلها أحب إلينا وذكر بن القاسم عن مالك قال يحرك المتوضىء ظاهر لحيته من غير أن يدخل يده فيها قال وهي مثل أصابع الرجل يعني أنها لا تخلل وقال بن عبد الحكم تخليل اللحية واجب في الوضوء والغسل وروى أبو فروة موسى بن طارق قال سمعت مالكا يذكر تخليل اللحية فيقول يكفيها ما مسها من الماء مع غسل الوجه ويحتج في ذلك بحديث عبد الله بن زيد لم يذكر فيه تخليل اللحية وقال الأوزاعي ليس تحريك اللحية وتخليل العارضين بواجب وقال بن خواز بنداذ اتفق الفقهاء على أن تخليل اللحية ليس بواجب في الوضوء إلا شيئا روي عن سعيد بن جبير قال أبو عمر الذي روى عن سعيد بن جبير قوله ما بال الرجل يغسل لحيته قبل أن تنبت فإذا نبتت لم يغسلها وما بال الأمرد يغسل ذقنه ولا يغسله ذو اللحية وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه خلل لحيته في وضوئه من وجوه كلها ضعيفة وأما الصحابة والتابعون فروي عن جماعة منهم تخليل اللحية وأكثرهم لم يفرقوا بين الوضوء والجنابة وروي عن جماعة منهم الرخصة في ترك تخليل اللحية وإيجاب غسل ما تحت اللحية مع الاختلاف فيه دون دليل قاطع فيه لا يصح ومن احتاط فخلل لم يعب قال الطحاوي التيمم واجب فيه مسح اللحية ثم سقط بعد هذا عندهم جميعهم فكذلك الوضوء

Mas'alah: What is the ruling on washing the beard in wudu?

Al-Istidhkar, p. 117

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Boundaries of the Limbs in Wudu

وأما ما انسدل من اللحية فذكر عن سحنون عن بن القاسم قال سمعت مالكا يسأل هل سمعت بعض أهل العلم يقول إن اللحية من الوجه الماء قال قال نعم قال وتخليلها في الوضوء ليس من أمر الناس وعاب ذلك على من فعله قيل لسحنون أرأيت من غسل وجهه ولم يمر الماء على لحيته قال هو بمنزلة من لم يمسح رأسه وعليه الإعادة واختلف قول الشافعي فيما انسدل من شعر اللحية فقال مرة أحب إلي أن يمر الماء على ما سقط من اللحية على الوجه فإن لم يفعل ففيها قولان يجزئه في أحدهما ولا يجزئه في الآخر لأنه لا يجعل ما سقط من منابت شعر الوجه - من الوجه يعني بقوله ما سقط ما انسدل قال أبو عمر من جعل غسل ما انسدل من اللحية واجبا جعلها وجها والله قد أمر بغسل الوجه أمرا مطلقا لم يخص صاحب لحية من أمرد فكل ما وقع عليه اسم وجه فواجب غسله لأن الوجه مأخوذ من المواجهة وغير ممتنع أن تسمي اللحية وجها فوجب غسلها لعموم الظاهر ومن لم يوجب غسل ما انسدل من اللحية ذهب إلى أن الأصل المأمور بغسله بشرة الوجه وإنما وجب غسل اللحية لأنها ظهرت فوق البشرة حائلة دونها وصارت البشرة باطنا وصار الظاهر هو شعر اللحية فوجب غسلها بدلا من البشرة وما انسدل من اللحية ليس لحية فما يلزم غسله فيكون غسل اللحية بدلا منه كما أن جلد الرأس مأمور بغسله أو مسحه فلما نبت الشعر ناب مسح الشعر عن مسح جلدة الرأس لأنه ظاهر فهو بدل منه وما انسدل من الرأس وسقط فليس تحته بشرة يلزم مسحها ومعلوم أن الرأس المأمور

بمسحه ما علا ونبت فيه الشعر وما سقط من شعره وانسدل فليس برأس وكذلك ما انسدل من اللحية ليس بوجه والله أعلم ولأصحاب مالك أيضا في هذه المسألة قولان كأصحاب الشافعي سواء والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on washing the hands up to the elbows in wudu?

[Al-Istidhkar, p. 117]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Washing the Hands and Arms

وأما غسل اليدين فقد جاء في حديث عبد الله بن زيد هذا ((أن رسول الله غسلهما مرتين مرتين إلى المرفقين)) وجاء عن عثمان وعلي في صفة وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه غسلهما ثلاثا ثلاثا وهو أكمل الوضوء وأتمه

وروى بن عباس أنه توضأ مرة مرة وهو أقل ما يجزئ إذا كانت سابغة وقد مضى القول في هذا المعنى

Mas'alah: What is the ruling on the order of washing the right hand before the left in wudu?

[Al-Istidhkar, p. 118]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Continuity (Muwalat) in Wudu

وقد أجمعوا على أن الأفضل أن يغسل اليمنى قبل اليسرى وأجمعوا على أن رسول

الله صلى الله عليه وسلم كذلك كان يتوضأ وكان - عليه السلام - يحب التيامن في أمره كما في طهوره وغسله وغير ذلك من أموره وكذلك أجمعوا أن من غسل يسرى يديه قبل اليمنى أنه لا إعادة عليه وروينا عن علي وبن مسعود أنهما قالا لا نبالي بأي ذلك بدأنا

Mas'alah: What is the ruling on moving a ring during wudu?

Al-Istidhkar, p. 118

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Rubbing (Dalk) in Wudu

قال معن بن عيسى سألت عبد العزيز بن أبي سلمة عن إجالة الخاتم عند الوضوء قال إن كان ضيقا فأجله وإن كان واسعا فأقره قال وقال مالك ليس عليه ذلك وقال محمد بن عبد الحكم كقول محمد بن أبي سلمة

Mas'alah: What is the ruling on including the elbows in washing the arms in wudu?

Al-Istidhkar, p. 118

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Washing the Hands and Arms

وأما إدخال المرفقين في الغسل فعلى ذلك أكثر العلماء وهو مذهب مالك والشافعي وأحمد وأبي حنيفة وأصحابه إلا زفر فإنه اختلف عنه في ذلك فروي عنه أنه يجب غسل المرافق مع الذراعين وروي عنه أنه لا يجب ذلك وبه قال الطبري وبعض

أصحاب مالك المتأخرين وبعض أصحاب داود فمن أوجب غسلها حمل قوله (وأيديكم إلى المرافق) المائدة 6 على أن (إلى) ها هنا بمعنى الواو أو بمعنى مع فتقدير قوله ذلك عندهم وأيديكم والمرافق أو مع المرافق واحتج بعضهم بقوله تعالى (من أنصاري إلى الله) الصف 14 أي مع الله وقوله (ولا تأكلوا أموالهم إلى أموالكم) النساء 2 أي مع أموالكم وأنكر بعض أهل اللغة أن تكون (إلى) بمعنى الواو وبمعنى مع وقال لو كان كذلك لوجب غسل اليدين من أطراف الأصابع إلى أصل الكتف وقال لا يجوز أن تخرج (إلى) عن معناها وذلك أنها بمعنى الغاية أبدا وقال جائز أن تكون (إلى) ها هنا بمعنى الغاية وتدخل المرافق في الغسل

لأن الثاني إذا كان من الأول كان ما بعد (إلى) داخلا فيما قبله فدخلت المرافق في الغسل لأنها من اليدين ولم يدخل الليل في الصيام بقوله (ثم أتموا الصيام إلى الليل) البقرة 187 لأن الليل ليس من النهار كأنه يقول ما كان من الجنس دخل الحد منه في المحدود وما لم يكن من الجنس لم يدخل في المحدود منه حده ومن لم يوجب غسلها حمل (إلى) على الغاية كقوله (ثم أتموا الصيام إلى الليل) وليس بشيء مما قدمنا من الحجة لقول الجمهور الذين لا يجوز عليهم جهل التأويل ولا تحريفه لأن القائلين بسقوط إدخال المرفقين في غسل الذراعين قليل وقولهم في ذلك كالشذوذ ومن غسل المرفقين مع الذراعين فقد أدى فرضه بيقين واليقين في أداء الفرائض واجب

Mas'alah: What is the ruling on wiping the entire head in wudu?

Al-Istidhkar, p. 119

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of

Ablution > Wiping the Head and Ears

وأما المسح بالرأس فقد أجمعوا أن من مسح برأسه كله فقد أحسن وعمل أكمل ما يلزمه على أنهم قد أجمعوا على أن اليسير لا يقصد إلى إسقاطه متجاوز عنه لا يضر المتوضئ وجمهورهم يقول بمسح الرأس مسحة واحدة موعبة كاملة لا يزيد عليها إلا الشافعي فإنه قال من توضأ ثلاثا مسح رأسه ثلاثا على ظاهر الحديث في أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ثلاثا وفي بعض الروايات عن عثمان في صفة وضوء رسول الله ثم يمسح رأسه ثلاثا وأكثرها على مرة واحدة وروي مسح الرأس ثلاثا عن أنس بن مالك وسعيد بن جبير وعطاء وغيرهم وكان بن سيرين يقول يمسح رأسه مرتين وكان مالك يقول في مسح الرأس يبدأ بمقدم رأسه ثم يذهب بيديه إلى مؤخره ثم يردهما إلى مقدمه على حديث عبد الله بن زيد قال وهو أبلغ ما سمعت في مسح الرأس وهو قول الشافعي في أن حديث عبد الله بن زيد أحسن ما جاء في مسح الرأس وروي عن بن عمر أنه كان يبدأ من وسط رأسه ويدير ويعيد إلى حيث بدأ وفي حديث عبد الله بن زيد ((بدأ بمقدم رأسه)) وهو الذي ينبغي أن يمتثل ويحمل عليه

وروى معاوية والمقدام بن معدي عن النبي – عليه السلام ((ثم يمسح رأسه بيديه فأقبل بهما وأدبر)) فقد توهم بعض الناس أنه بدأ بمؤخر رأسه لقوله ((فأقبل بهما)) وتوهم غيره أنه بدأ من وسط رأسه فأقبل بيديه وأدبر وهذه كلها ظنون وفي قوله ((بدأ بمقدم رأسه)) ما يرفع الإشكال لمن امتثل نفسه لأنه مفسر لقوله ((فأقبل بهما وأدبر)) وهو كلام يحتمل أن يكون على التقديم والتأخير كأنه قال فأدبر بهما وأقبل والواو لا توجب رتبة ولا تعقيبا وإذا احتمل الكلام التأويل كان قوله ((بدأ بمقدم رأسه ثم ذهب بهما إلى قفاه)) يوضح ما أشكل من ذلك وهذا كله معنى قول مالك

وأما قول الحسن بن حي يبدأ من مؤخر رأسه فإنه قد روي في حديث الربيع بنت معوذ بن عفراء أنها وصفت وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت ((ومسح رأسه مرتين بدأ بمؤخر رأسه ثم بمقدمه وبأذنيه ظهورهما وبطونهما)) وقد ذكرنا علة إسناده في ((التمهيد)) وأجمع العلماء أن من عم رأسه بالمسح فقد أدى ما عليه وأتى بأكمل شيء فيه وسواء بدأ بمقدم رأسه أو بوسطه أو بمؤخره وإن كان لم يفعل ما استحب منه

Mas'alah: What is the Maliki ruling on wiping part of the head in wudu?

Al-Istidhkar, p. 120

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Wiping the Head and Ears

واختلف الفقهاء فيمن مسح بعض رأسه فقال مالك الفرض مسح جميع الرأس فإن ترك شيئا منه كان كمن ترك غسل شيء من وجهه هذا هو المعروف من مذهب مالك وهو مذهب بن علية قال بن علية قد أمر الله تعالى بمسح الرأس في الوضوء كما أمر بمسح الوجه في التيمم وأمر بغسله في الوضوء وقد أجمعوا أنه لا يجوز غسل بعض الوجه في الوضوء ولا مسح بعضه في التيمم وقد أجمعوا على أن الرأس يمسح كله ولم يقل أحد إن مسح بعضه سنة وبعضه فريضة فدل على أن مسحه كله فريضة واحتج إسماعيل وغيره من أصحابنا على وجوب العموم في مسح الرأس بقوله تعالى (وليطوفوا بالبيت العتيق) الحج 29 وقد أجمعوا أنه لا يجوز الطواف ببعضه فكذلك مسح الرأس والمعنى في قوله (وامسحوا برؤوسكم) أي امسحوا رؤوسكم ومن مسح بعض رأسه فلم يمسح رأسه

Mas'alah: What do Maliki scholars say about wiping part of the head in wudu?

Al-Istidhkar, p. 121

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Wiping the Head and Ears

واختلف أصحاب مالك في ذلك فقال أشهب يجوز مسح بعض الرأس وذكر أبو الفرج قال اختلف متأخروا أصحابنا في ذلك فقال بعضهم لا بد أن يمسح كل الرأس أو أكثره وإذا مسح أكثره أجزأه قال وقال آخرون إذا مسح الثلث فصاعدا أجزأه قال وهذا أشبه القولين عندي وأولاهما من قبل أن الثلث فما فوقه قد جعله مالك في حيز الكثير في غير موضع من كتبه ومذهبه وزعم الأبهري أنه لم يقل أحد من أصحاب مالك ما ذكره أبو الفرج عنهم فإن المعروف لمحمد بن مسلمة ومن قال بقوله أن الممسوح من الرأس إن كان المتروك الأقل جاز على أصل مالك في أن الثلث عنده قدر يسير في كثير من مسائله قال أبو عمر ما ذكره أبو الفرج والأبهري عن محمد بن مسلمة كلاهما خارج عن أصول مالك في الثلث فمرة يجعله حدا في اليسير ومرة في الكثير

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on wiping part of the head in wudu?

Al-Istidhkar, p. 121

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Wiping the Head and Ears

وأما الشافعي فقال الفرض مسح بعض الرأس وقال احتمل قوله عز وجل (وامسحوا

برؤوسكم) مسح بعض الرأس ومسح جميعه فدلت السنة على أن يجزئ وقال في موضع آخر من كتابه فإن قيل مسح الوجه في التيمم يدل على عموم غسله فلا بد أن يأتي بالمسح على جميع موضع الغسل منه ومسح الرأس أصل فهذا فرق ما بينهما

Mas'alah: What is the evidence for wiping part of the head in wudu?

Al-Istidhkar, p. 121

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Wiping the Head and Ears

قال أبو عمر السنة التي ذكر الشافعي أنها دلت على أن مسح بعض الرأس يجزئ هي مسحه بناصيته عليه السلام والناصية مقدم الرأس فقط جاء ذلك في آثار كثيرة منها ما أخبرناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا أبي قال حدثنا إسماعيل بن علية عن أيوب عن محمد بن سيرين عن عمرو بن وهب قال كنا عند المغيرة بن شعبة فقال ((مسح رسول الله صلى الله عليه وسلم بناصيته

وقد روى بكر المزني عن الحسن عن بن المغيرة عن أبيه عن النبي - عليه السلام - مثله ومن حديث أنس عن النبي - عليه السلام - مثله ذكرهما أبو داود وقد ذكرتهما بإسنادهما في التمهيد

Mas'alah: What is the Hanafi and other scholars' ruling on wiping part of the head in wudu?

Al-Istidhkar, p. 122

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Wiping the Head and Ears

وقال أبو حنيفة وأصحابه إن مسح المتوضئ بعض رأسه أجزأه ويبدأ بمقدم رأسه إلى مؤخره واختلف أصحاب داود فقال بعضهم مسح الرأس كله واجب فرضا كقول مالك وقال بعضهم المسح ليس شأنه الاستيعاب في لسان العرب والبعض يجزئ وقال الثوري والأوزاعي والليث بن سعد يجزئ مسح بعض الرأس ويمسح المقدم وهو قول داود وأحمد وقد قدمنا عن جميعهم أن مسح جميع الرأس أحب إليهم وكان بن عمر وسلمة بن الأكوع يمسحان مقدم رؤوسهما وعن جماعة من التابعين إجازة مسح بعض الرأس ذكر ذلك عنه بن أبي شيبة وعبد الرزاق وقال أبو حنيفة إن مسح رأسه أو بعضه بثلاثة أصابع فيما زاد أجزأه وإن مسح بأقل من ذلك لم يجزه وقال الثوري والشافعي إن مسح بإصبع واحد أجزأه وإن مسح بأقل من ذلك لم يجزئه

Mas'alah: Is it permissible to wipe the head with leftover water from washing the arms in ablution?

Al-Istidhkar, p. 122

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Wiping the Head and Ears

واتفق مالك والشافعي وأبو حنيفة على أن الرأس يجزئ مسحه إلا بماء جديد يأخذه له المتوضئ كما يأخذه لسائر الأعضاء ومن مسح رأسه بما فضل من البلل في يديه من غسل ذراعيه لم يجزه وقال الأوزاعي وجماعة من التابعين يجزئه وذكر بن حبيب

عن بن الماجشون أنه قال إذا نفذ الماء عنه مسح رأسه ببلل لحيته واختاره بن حبيب

Mas'alah: Is the ruling on wiping the head in ablution the same for women as for men?

Al-Istidhkar, p. 122

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Wiping the Head and Ears

والمرأة عند جميع الفقهاء في مسح رأسها كالرجل سواء كل مما أصله

Mas'alah: What is the evidence for washing the feet in ablution from the hadith of Abdullah ibn Zayd?

Al-Istidhkar, p. 122

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Washing the Feet

وأما غسل الرجلين ففي حديث عبد الله بن زيد هذا ((ثم غسل رجليه)) ولم يجر وفي حديث عثمان وعلي إذ وصفا وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض الروايات عنهما ((ثم غسل رجليه ثلاثا)) وفي بعضها ((ثم غسل رجليه حتى أنقاهما)) وفي بعضها ((ثم غسل رجليه)) فقط

Mas'alah: Is a single thorough washing sufficient for the feet and other limbs in ablution?

Al-Istidhkar, p. 123

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Washing the Feet

وأجمع العلماء أن غسلة واحدة في الرجلين وسائر أعضاء الوضوء تجزئ إذا كانت سابغة وإذا أجزأت المرة الواحدة في الوجه والذراعين فأحرى أن تجزئ في الرجلين لأنهما عند بعض العلماء ممسوحتان وهما في التيمم مع الرأس يسقطان والقول عند العلماء في دخول الكعبين في غسل الرجلين كهو في المرفقين مع الذراعين كل على أصله وسنبين ما في ذلك كله للعلماء في هذا الباب عند قوله عليه السلام ((ويل للأعقاب من النار)) إن شاء الله ويأتي ذكر الأذنين وحكمهما في بابهما من هذا الكتاب بحول الله وعونه

Mas'alah: What is the ruling on leaving out istinshaq and istinthar in wudu?

Al-Istidhkar, p. 125

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Rinsing the Mouth and Nose

واختلف العلماء فيمن ترك الاستنشاق والاستنثار في وضوئه ناسيا أو عامدا أعاد الوضوء وبه قال أبو ثور وأبو عبيد في الاستنثار خاصة دون المضمضة وهو قول داود في الاستنثار خاصة وكان أبو حنيفة وأصحابه والثوري يذهبون إلى إيجاب المضمضة والاستنشاق في الجنابة دون الوضوء وكان حماد بن أبي سليمان وبن أبي ليلى وطائفة يوجبونهما في الوضوء والجنابة معا وأما مالك والشافعي والأوزاعي وأكثر أهل العلم فإنهم ذهبوا إلى أنه لا فرض في الوضوء واجب إلا ما ذكر الله في القرآن وذلك غسل الوجه واليدين إلى المرفقين ومسح الرأس وغسل الرجلين وقد أوضحنا معاني أقوالهم وعيون احتجاج كل واحد منهم فيما تقدم من هذا الباب والحمد لله

Mas'alah: What is the evidence for washing the feet in wudu?

Al-Istidhkar, p. 128

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Washing the Feet

وفيه من الفقه غسل الرجلين وفي ذلك تفسير لقوله تعالى (وامسحوا برءوسكم وأرجلكم إلى الكعبين) المائدة 6 فرويت بخفض (وأرجلكم) ونصبها وفي هذا الحديث دليل على أن المراد بذلك غسل الأرجل لا مسحها لأن المسح ليس شأنه استيعاب الممسوح فدل على أن من جر الأرجل عطفها على اللفظ لا على المعنى والمعنى فيهما الغسل على التقديم والتأخير كأنه قال فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وأرجلكم إلى الكعبين وامسحوا برؤوسكم والقراءتان صحيحتان مستفيضتان ومعلوم أن الغسل مخالف للمسح وغير جائز أن تبطل إحدى القراءتين بالأخرى فلم يبق إلا أن يكون المعنى الغسل أو العطف على اللفظ وكذلك قال أشهب عن مالك أنه سئل عن قراءة من قرأ ((وأرجلكم)) بالخفض فقال هو الغسل وهذا التأويل تعضده سنة رسول الله المجتمع عليها بأنه كان يغسل رجليه في وضوئه مرة ومرتين وثلاثا وجاء أمره في ذلك موافقا لفعله فقال ((ويل للعراقيب من النار ويل للعراقيب وبطون الأقدام من النار)) وقد ذكرنا الألفاظ بهذه الآثار مسندة في ((التمهيد

Mas'alah: What is the ruling on washing the feet versus wiping them in wudu?

Al-Istidhkar, p. 130

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Washing the Feet

وقد يراد بالمسح الغسل من قول العرب تمسحت للصلاة والمراد الغسل وعلى هذا التأويل الذي ذكرنا في إيجاب غسل الرجلين جمهور العلماء وجماعة فقهاء الآثار وإنما روي مسح الرجلين عن بعض الصحابة والتابعين وتعلق به بعض المتأخرين ولو كان مسح الرجلين يجزئ ما أتى الوعيد بالنار على من لم يغسل عقبيه وعرقوبيه أو فاته شيء من بطون قدميه لأنه معلوم أنه لا يعذب بالنار إلا على ترك الواجب وقد أجمع المسلمون أن من غسل قدميه فقد أدى الواجب عليه من قال منهم بالمسح ومن قال بالغسل فاليقين ما أجمعوا عليه

Mas'alah: What is the ruling on washing the ankles in wudu?

Al-Istidhkar, p. 130

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Boundaries of the Limbs in Wudu

واختلاف العلماء في دخول الكعبين في غسل الرجلين - كما ذكرنا في دخول المرفقين في الذراعين وجملة مذهب مالك وتلخيص مذهبه في ذلك أن المرفقين إن بقي شيء منهما مع القطع غسل قال وأما الكعبان إذا قطعت الرجل على السنة في سرقة أو خرابة فهما باقيان في القطع ولا بد من غسلهما مع الرجلين والكعبان هما الناتئان في طرق الساق وعلى هذا مذهب الشافعي وأحمد بن حنبل وداود في الكعبين وقال الطحاوي للناس في الكعبين ثلاثة أقوال فالذي يذهب إليه محمد بن الحسن أن في القدم كعبا وفي الساق كعبا ففي كل رجل كعبان

قال وغيره يقول في كل قدم كعب وموضعه ظهر القدم مما يلي الساق قال وآخرون

يقولون الكعب هو الدائر بمغرز الساق وهو مجتمع العروق من ظهر القدم على العراقيب قال والعرب تقول الكعبان هما العرقوبان قال أبو عمر احتج بعض من قال في الكعبين بقولنا بحديث النعمان بن بشير قال ((أقبل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بوجهه فقال أقيموا صفوفكم قال فلقد رأيت الرجل يلزق كعبه بكعب صاحبه)) والعرقوب هو مجمع مفصل الساق والقدم والعقب هو مؤخر الرجل تحت العرقوب

Mas'alah: What is the ruling on khilal (passing water between) the toes in wudu?

Al-Istidhkar, p. 131

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Washing the Feet

وقال مالك ليس على أحد تخليل الأصابع من رجليه في الوضوء ولا في الغسل ولا خير في الجفاء والغلو رواه بن وهب وغيره عنه قال بن وهب تخليل أصابع رجليه في الوضوء مرغب فيه ولا بد من ذلك في أصابع اليدين وإن لم يخلل أصابع رجليه فلا بد من إيصال الماء إليها وقال بن القاسم عن مالك فيمن توضأ في نهر فحرك رجليه في الماء إنه لا يجزئه حتى يغسلهما بيديه قال بن القاسم وإن قدر على غسل إحداهما بالأخرى أجزأ قال أبو عمر يلزم من قال إن الغسل لا يكون إلا بمرور اليدين أن يقول لا يجزئه غسل إحداهما بالأخرى وقد روي عن النبي - عليه السلام ((أنه كان إذا توضأ يدلك أصابع رجليه بخنصره)) وهذا عندنا محمول على الكمال وقد روي عن بن وهب قال لما حدثت مالكا بحديث المستورد بن شداد عن النبي - عليه السلام - ((أنه كان يخلل أصابع رجليه)) رأيته يتعهد ذلك في وضوئه

Mas'alah: What is the ruling on forgetting the order of wudu acts?

Al-Istidhkar, p. 133

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Continuity (Muwalat) in Wudu

قال يحيى سئل مالك عن رجل توضأ فنسي فغسل وجهه قبل أن يتمضمض أو غسل ذراعيه قبل أن يغسل وجهه فقال أما الذي غسل وجهه قبل أن يتمضمض فليمضمض ولا يعد غسل وجهه وأما الذي غسل ذراعيه قبل وجهه فليغسل وجهه ثم ليعد غسل ذراعيه حتى يكون غسلهما بعد وجهه إذا كان ذلك في مكانه أو بحضرة ذلك

Mas'alah: What is the ruling on order (tartib) between obligatory and sunnah acts in wudu?

Al-Istidhkar, p. 133

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Continuity (Muwalat) in Wudu

قوله هذا يدل على أن الترتيب عنده لا يراعى في المسنون مع المفروض وإنما يراعى في المفروض من الوضوء إلا أن مراعاته لذلك ما دام في مكانه فإن بعد شيئا استأنف الوضوء ولو صلى لم يعد صلاته

Mas'alah: What is the ruling on reversing the order of wudu according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 133

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Continuity (Muwalat) in Wudu

وكذلك ذكر بن عبد الحكم وبن القاسم وسائر أصحابه عند إلا علي بن زياد فإنه حكى عن مالك أنه قال من نكس وضوءه يعيد الوضوء والصلاة ثم رجع فقال لا إعادة عليه في الصلاة

Mas'alah: What is the ruling on correcting the order of obligatory acts in wudu?

Al-Istidhkar, p. 133

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Continuity (Muwalat) in Wudu

وحكى بن حبيب عن بن القاسم من نكس من مفروض وضوئه شيئا أصلح وضوءه بالحضرة فأخر ما قدم وغسل

Mas'alah: What is Ibn Habib's opinion on correcting the order of wudu?

Al-Istidhkar, p. 133

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Continuity (Muwalat) in Wudu

قال بن حبيب لا يعجبني ذلك لأنه إذا فعل ذلك فقد أخر من الوضوء ما ينبغي أن يقدم والصواب غسل ما بعده إلى تمام الوضوء قال وكذلك قال لي بن الماجشون ومطرف

Mas'alah: What is Malik's ruling on performing wudu out of order?

Al-Istidhkar, p. 133

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Continuity (Muwalat) in Wudu

وجملة قول مالك في هذه المسألة أنه يستحب لمن نكس وضوءه ولم يصل أن يستأنف الوضوء على نسق الآية ثم يصلي فإن صلى ثم ذكر ذلك لم نأمره بإعادة الصلاة لكنه يستحب له استئناف الوضوء على النسق لما يستقبل ولا يرى ذلك واجبا عليه

Mas'alah: What do later Malikis say about the order of wudu?

Al-Istidhkar, p. 133

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Continuity (Muwalat) in Wudu

وقال المتأخرون من المالكيين ترتيب الوضوء عند مالك سنة لا ينبغي تركها ولا يفسدون صلاة من صلى بوضوء منكوس

Mas'alah: What is the linguistic argument for wudu not requiring sequential order?

Al-Istidhkar, p. 133

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Continuity (Muwalat) in Wudu

وحجتهم أن الواو لا توجب التعقيب ولا تعطي رتبة عند جماعة البصريين من

النحويين وقالوا في قول العرب أعط زيدا وعمرا دينارا دينارا إن ذلك إنما يوجب الجمع بينهما في العطاء ولا يوجب تقدمة زيد على عمرو في العطاء قالوا فقوله تعالى (فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين) المائدة 6 إنما يوجب ذلك الجمع بين الأعضاء المذكورة في الغسل ولا يوجب النسق وقد قال الله تعالى (وأتموا الحج والعمرة لله) البقرة 196 فبدأ بالحج قبل العمرة وجائز عند الجميع أن يعتمر الرجل قبل أن يحج وكذلك قوله تعالى (وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة البقرة 43 وجائز لمن وجب عليه إخراج زكاته في حين صلاة أن يبدأ بإخراج الزكاة ثم يصلي الصلاة في وقتها عند الجميع وكذلك قوله تعالى (فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة إلى أهله) النساء 92 لا يختلف العلماء أنه جائز لمن وجب عليه في قتل الخطأ إخراج الدية وتحرير الرقبة أن يخرج الدية ويسلمها قبل أن يحرر الرقبة وهذا منسوق بالواو وهذا كثير في القرآن فدل ذلك أن الواو لا توجب رتبة قالوا ولسنا ننكر – إذا صحب الواو بيان يوجب التقدمة – أن ذلك كله لموضع البيان كما ورد البيان بالإجماع في قوله (اركعوا واسجدوا) الحج 77 وقوله عليه السلام في الصفا والمروة ((نبدأ بما بدأ الله به)) وإنما قلنا إن حق الواو في اللغة التسوية لا غير حتى يأتي البيان بغير ذلك فنحفظه قالوا ولو كانت الواو توجب الرتبة ما احتاج النبي – عليه السلام – أن يبين الابتداء بالصفا وإنما بين ذلك إعلاما لمراد الله من الواو بذلك الموضع ولم يختلف في أنه ينبغي أن يبدأ بما بدأ الله به وإنما التنازع فيمن لم يفعل ما دل عليه وقد روي عن علي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود أنهما قالا ((لا نبالي بأي أعضائنا بدأنا في الوضوء إذا أتممت وضوئي))

وهم أهل اللسان ولم يبن لهم من الآية إلا معنى الجمع لا معنى الترتيب

وقد قال الله تعالى (يا مريم اقنتي لربك واسجدي واركعي مع الراكعين) آل عمران 43 ومعلوم أن السجود بعد الركوع وإنما أراد الجمع لا الرتبة وليس وضوءه - عليه السلام - على نسق الآية أبدا - بيانا لمراد الله من آية الوضوء كبيانه لركعات الصلوات لأن آية الوضوء بينة مستغنية عن البيان والصلوات مجملة مفتقرة إليه هذه جملة ما احتج به كثير من القائلين بقول مالك والكوفيين في مسألة تنكيس الوضوء

Mas'alah: Which scholars hold that wudu out of order is invalid?

Al-Istidhkar, p. 135

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Continuity (Muwalat) in Wudu

وقال الشافعي وسائر أصحابه إلا المزني وأحمد بن حنبل وأبو عبيد القاسم بن سلام وإسحاق بن راهويه وأبو ثور - كلهم يقول من نكس وضوءه عامدا أو ناسيا لم يجزئه ولا تجزئه صلاة حتى يكون وضوءه على نسق الآية

Mas'alah: What is the ruling on one who reverses the order of washing in ablution?

Al-Istidhkar, p. 135

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Continuity (Muwalat) in Wudu

قال أبو مصعب من قدم في الوضوء يديه على وجهه ولم يتوضأ على ترتيب الآية فعليه الإعادة لما صلى بذلك الوضوء

Mas'alah: What is the argument that the conjunction 'waw' implies order in ablution?

Al-Istidhkar, p. 135

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Continuity (Muwalat) in Wudu

واحتج القائلون بهذا القول من الشافعيين وغيرهم بأن قالوا الواو توجب الرتبة والجمع جميعا وذكروا ذلك عن الكسائي والفراء وهشام بن معاوية قالوا وذلك زيادة في فائدة الخطاب في قول القائل أعط زيدا وعمرا قالوا ولو كانت الواو توجب الرتبة أحيانا كما قال (اركعوا واسجدوا) ولا توجبها أحيانا كما قال (واسجدي واركعي) لكان في فعل رسول الله بيان لمراد الله تعالى من ذلك لأنه لم يتوضأ قط منذ افترض الله عليه الوضوء للصلاة إلا على نسق الآية فصار ذلك فرضا كما كان بيانه لعدد ركعات الصلوات ومقادير الزكوات فرضا وضعفوا الحديث المذكور عن علي وبن مسعود وقالوا هذا منقطع لا يصح لأن حديث علي انفرد به عبد الله بن عمرو الجملي ولم يسمع من علي وحديث بن مسعود إنما يرويه مجاهد عن بن مسعود ومجاهد لم يسمع من بن مسعود والمنقطع من الحديث لا تجب به حجة قالوا على أن حديث بن مسعود ليس فيه من صحيح النقل إلا قوله ((ما أبالي باليمنى بدأت أو باليسرى)) وهذا ما لا تنازع فيه إلا ما في الابتداء باليمنى من الاستحباب رجاء البركة ولأن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يحب التيامن في أمره كله قالوا وقد روي عن علي أنه قال ((أنتم تقرون الوصية قبل الدين وقضى رسول

الله صلى الله عليه وسلم أن الدين قبل الوصية)) وهو مشهور ثابت عن علي قالوا

فهذا علي قد أوجبت عنده (أو) التي هي في أكثر أحوالها بمعنى الواو – القبل والبعد فالواو عنده أحرى بهذا وقد قال بن عباس ما ندمت على شيء لم أكن عملت به ما ندمت على المشي إلى بيت الله ألا أكون مشيت لأني سمعت الله تعالى يقول (يأتوك رجالا وعلى كل ضامر) الحج 27 قيد أبا لرجال فهذا بن عباس قد صرح بأن الواو توجب عنده القبل والبعد والترتيب وعن عون بن عبد الله في قوله تعالى (ويقولون يا ويلتنا مال هذا الكتاب لا يغادر صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها) الكهف 49 قال ضج والله القوم من الصغائر قبل الكبائر فهذا أيضا مثل ما تقدم عن بن عباس وقد ذكرنا الخبرين عنهما بأسانيدهما في التمهيد قالوا وحروف العطف كلها قد أجمعوا على أنها توجب الرتبة إلا الواو فإنهم اختلفوا فيها فالواجب أن يكون حكمها حكم أخواتها من حروف العطف وأما قوله تعالى (يا مريم اقنتي لربك واسجدي واركعي مع الراكعين) فجائز أن تكون عبادتها في شريعتها السجود قبل الركوع وإن صح أن ذلك ليس كذلك فالوجه فيه أن الله تعالى أمرها بالقنوت وهو الطاعة ثم السجود وهو الصلاة بعينها كما قال تعالى (وأدبار السجود) ق 40 يريد أدبار الصلوات ثم قال (واركعي مع الراكعين آل عمران 43 أي اشكري مع الشاكرين ومنه قوله تعالى (وخر راكعا وأناب ص 24 أي سجد شكرا لله وكذلك قال بن عباس إنها سجدة شكر قالوا وقد قال الله تعالى (اركعوا واسجدوا) الحج 77 فأجمعوا أن السجود بعد الركوع واحتجوا أيضا بقوله عليه السلام نبدأ بما بدأ الله به فبدأ بالصفا وقال (إن الصفا والمروة من شعائر الله البقرة 158 قالوا ومن الدليل على الترتيب في أعضاء الوضوء دخول المسح بين الغسلين لأنه

Mas'alah: What is the linguistic evidence for the order of wiping the head before the feet in ablution?

Al-Istidhkar, p. 137

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Continuity (Muwalat) in Wudu

لو قدم ذكر الرجلين وأخر المسح لما فهم المراد من تقديم المسح فأدخل المسح بين الغسلين ليعلم أنه قدم على الرجلين ليثبت ترتيب الرأس قبل الرجلين ولولا ذلك لقال فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وأرجلكم إلى الكعبين وامسحوا برؤوسكم ولما احتاج أن يأتي بلفظ ملتبس محتاج إلى التأويل لولا فائدة الترتيب في ذلك ألا ترى أن تقديم الرأس ليس من جعل الرجلين ممسوحتين فالفائدة وجوب الترتيب ولهذا وردت الآية بدخول المسح بين الغسلين والله أعلم

Mas'alah: How is the obligation of order in ablution distinguished from other obligations like prayer and zakat?

Al-Istidhkar, p. 137

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Continuity (Muwalat) in Wudu

قالوا وليس الصلاة والزكاة في التقدمة من هذا الباب في شيء لأنهما فرضان مختلفان أحدهما في بدن والآخر في بدن وقد يجب أحدهما على من لا يجب عليه الآخر وكذلك الدية والرقبة شيئان لا يحتاج فيهما إلى الرتبة وأما الطهارة ففرض واحد مرتبط بعضه ببعض كالركوع والسجود وكالصفا والمروة اللذين أمرنا فيهما بالترتيب

Mas'alah: What is the difference between giving gifts to two people and the order of washing the limbs in wudu?

Al-Istidhkar, p. 137

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Continuity (Muwalat) in Wudu

قالوا والفرق بين جمع زيد وعمرو في العطاء وبين أعضاء الوضوء أنه ممكن أن يجمع بين زيد وعمرو في عطية وليس ذلك ممكنا في أعضاء الوضوء إلا على الرتبة فالواجب ألا يقدم بعضها على بعض لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفعل ذلك قط ولو جاز لفعله لأنه كان إذا خير بين أمرين أتاهما وربما اختار أيسرهما فلما لم يفعل ذلك دل على أن الرتبة في الوضوء كهي في الركوع والسجود المجتمع عليهما والله أعلم

Mas'alah: What is the argument for the obligation of sequence in wudu based on precaution?

Al-Istidhkar, p. 137

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Continuity (Muwalat) in Wudu

ورجحوا قولهم بالاحتياط الواجب في أداء الفرائض قالوا لأن من توضأ على النسق وصلى كانت صلاته تامة بإجماع

Mas'alah: What is the summary of the Shafi'i argument for the obligation of sequence in wudu?

Al-Istidhkar, p. 137

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Continuity (Muwalat) in Wudu

هذا جملة ما احتج به أصحاب الشافعي لهذه المسألة ولهم إدخالات واعتراضات وعليهم مثلها يطول الكتاب بذكرها ولا معنى للإتيان بها والله أعلم

Mas'alah: What do the jurists say about washing hands before wudu?

Al-Istidhkar, p. 142

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Washing the Hands and Arms

قال أبو عمر الفقهاء على هذا كلهم يستحبون ذلك ويأمرون به

Mas'alah: What is the chapter on comprehensive rulings of wudu?

Al-Istidhkar, p. 170

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Obligatory Acts of Wudu

(6 - باب جامع الوضوء)

Mas'alah: What is the ruling on wiping the ears in wudu?

Al-Istidhkar, p. 189

وقال الشافعي كقول مالك يستأنف للأذنين الماء ولا يمسحان مع الرأس إلا أنه قال هما سنة على حيالهما لا من الوجه ولا من الرأس كالمضمضة والاستنثار وقول أبي ثور في ذلك كقول الشافعي سواء وقول أحمد بن حنبل في ذلك كقول مالك سواء أن الأذنين من الرأس وأنه يستأنف لهما ماء جديد واحتج مالك والشافعي بأن عبد الله بن عمر كان يأخذ لأذنيه ماء غير الماء الذي مسح به رأسه واحتج أصحاب الشافعي بإجماع القائلين بعموم مسح الرأس إلا أنه لا إعادة على من صلى ولم يمسح أذنيه وبإجماع العلماء على أن الحاج لا يحلق ما عليهما من الشعر وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري الأذنان من الرأس يمسحان مع الرأس بماء واحد وروي عن جماعة من السلف من الصحابة والتابعين مثل هذا القول وحجة من قال به حديث زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن عباس عن النبي - عليه السلام - أنه كذلك فعل وهو موجود أيضا في حديث عبيد الله الخولاني عن بن عباس عن علي في صفة وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي حديث طلحة بن مصرف عن أبيه عن جده عن النبي عليه السلام ومن حجتهم حديث الصنابحي هذا قوله عليه السلام ((فإذا مسح رأسه خرجت الخطايا من أذنيه)) كما قال في الوجه ((من أشفار عينيه)) وفي اليدين ((من تحت أظفاره)) ومعلوم أن العمل في ذلك بماء واحد وقال بن شهاب الزهري الأذنان من الوجه لأنهما مما يواجهك ولا ينبت عليهما شعر الرأس وما لا ينبت عليه شعر الرأس فهو من الوجه إذ كان فوق الذقن ولم يكن قفا وقد أمر الله بغسل الوجه أمرا مطلقا وكل ما واجهك فهو وجه ومن حجته أيضا قوله - عليه السلام - في سجوده ((سجد وجهي للذي خلقه وشق سمعه وبصره)) فأضاف

السمع إلى الوجه وقال الشعبي ما أقبل منهما فمن الوجه وظاهرهما من الرأس فيغسل ما أقبل منهما مع الوجه ويمسح ما أدبر منهما مع الرأس وهو قول الحسن بن حي وإسحاق بن راهويه

Mas'alah: What is the ruling on wiping the ears in wudu according to different scholars?

Al-Istidhkar, p. 190

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Wiping the Head and Ears

وحكي هذا القول عن الشافعي والمشهور عنه ما تقدم ذكره وقد روي عن أحمد بن حنبل مثل قول الشعبي وإسحاق في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on wiping the ears in wudu according to Dawud?

Al-Istidhkar, p. 190

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Wiping the Head and Ears

وقال داود إن مسح أذنيه فحسن وإن لم يمسح فلا شيء عليه

Mas'alah: What is the ruling on leaving the wiping of the ears in wudu?

Al-Istidhkar, p. 190

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Wiping the Head and Ears

وأما سائر أهل العلم فيكرهون للمتوضئ ترك مسح أذنيه ويجعلونه تارك سنة من سنن النبي – عليه السلام – ولا يوجبون عليه إعادة صلاة صلاها كذلك

Mas'alah: What is the ruling on leaving the wiping of the ears in wudu according to Ishaq?

Al-Istidhkar, p. 190

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Wiping the Head and Ears

إلا إسحاق بن راهويه فإنه قال إن ترك مسح أذنيه أو غسلهما عمدا لم يجز

Mas'alah: What is the ruling on leaving the wiping of the ears in wudu according to Ahmad?

Al-Istidhkar, p. 190

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Wiping the Head and Ears

وقال أحمد إن تركهما عمدا أحببت أن يعيد

Mas'alah: What is the ruling on leaving a sunnah of wudu or prayer according to some Malikis?

Al-Istidhkar, p. 190

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Sunnah Acts of Wudu

وقد كان بعض أصحاب مالك يقول من ترك سنة من سنن الوضوء أو الصلاة أعاد أبدا وهذا عند العلماء قول ضعيف وليس لقائله سلف ولا له حظ من النظر ولو كان هذا لم يعرف الفرض من السنة

Mas'alah: What is the ruling on wiping the ears as part of the head in wudu?

Al-Istidhkar, p. 190

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Wiping the Head and Ears

وقال بعضهم من ترك مسح أذنيه فقد ترك مسح بعض رأسه وهو ممن يقول الفرض مسح بعض الرأس وأنه يجزئ المتوضئ مسح بعضه وقوله هذا كله ليس على أصل مالك ولا مذهبه الذي إليه يعتزي وقد مضى القول في مسح الرأس

Mas'alah: What is the ruling on the ears in wudu: are they wiped or washed?

Al-Istidhkar, p. 190

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Wiping the Head and Ears

قال أبو عمر المعنى الذي يجب الوقوف على حقيقته في الأذنين أن الرأس قد رأينا له حكمين فما واجه منه كان حكمه الغسل وما علا منه وما كان موضعا لنبات الشعر كان حكمه المسح واختلاف الفقهاء في الأذنين إنما هو هل حكمهما المسح كحكم الرأس أو حكمهما الغسل كالوجه أولهما من كل واحد منهما حكم أو هما من الرأس

فيمسحان معه بماء واحد فلما قال عليه السلام في حديث الصنابحي هذا ((فإذا مسح برأسه خرجت الخطايا من أذنيه)) ولم يقل إذا غسل وجهه خرجت الخطايا من أذنيه علمنا أن الأذنين من الرأس فهذا يشهد لقول من رأى مسحهما مع الرأس وقد زدنا هذا المعنى بيانا في التمهيد والحمد لله وقد استدل بعض من لم ير الوضوء بالماء المستعمل بحديث الصنابحي هذا وما كان مثله وقال خروج الخطايا مع الماء يوجب التنزه عنه وسماه بعضهم ماء الذنوب وهذا عندي لا وجه له لأن الذنوب لا أشخاص لها تمازج الماء فتفسده وإنما معنى قوله ((خرجت الخطايا مع الماء)) إعلام منه بأن الوضوء للصلاة عمل يكفر الله

به السيئات عن عباده المؤمنين رحمة منه بهم وتفضلا عليهم ترغيبا في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on wiping the head with moisture from the beard after forgetting to wipe it in wudu?

Al-Istidhkar, p. 191

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Forgetting Parts of Wudu

وقد روي عنه خلاف ذلك وذلك أنه قال فيمن نسي مسح رأسه فقال يأخذ من بلل لحيته فيمسح به رأسه وهذا استعمال منه بالماء المستعمل وقد روي عن علي وبن عمر وأبي أمامة وعطاء بن أبي رباح والحسن

البصري وإبراهيم النخعي ومكحول وبن شهاب أنهم قالوا فيمن نسي مسح رأسه

فوجد في لحيته بللا إنه يجزئه أن يمسح بذلك البلل رأسه وقال بذلك بعض أصحاب مالك فهؤلاء على هذا يجيزون الوضوء بالماء المستعمل والله أعلم

Mas'alah: What is the Maliki ruling on wiping the head with beard moisture after forgetting to wipe it?

[Al-Istidhkar, p. 192]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Forgetting Parts of Wudu

وأما مالك والشافعي وأبو حنيفة ومن قال بقولهم فلا يجوز عندهم لمن نسي مسح رأسه ووجد في لحيته بللا أن يمسح رأسه بذلك البلل ولو فعل لم يجزه عندهم وكان كمن لم يمسح

Mas'alah: What is the ruling on wiping the head with water during ablution?

[Al-Istidhkar, p. 200]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Wiping the Head and Ears

62 - مالك عن نافع أنه رأى صفية بنت أبي عبيد امرأة عبد الله بن عمر تنزع خمارها وتمسح على رأسها بالماء ونافع يومئذ صغير

Mas'alah: What is the ruling on forgetting to wipe the head during ablution?

[Al-Istidhkar, p. 202]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Forgetting Parts of Wudu

وفي هذا الباب وسئل مالك عن رجل توضأ فنسي أن يمسح برأسه حتى جف وضوءه فقال أرى أن يمسح برأسه وإن كان قد صلى أن يعيد الصلاة هذا يدل من قوله على أن الفور لا يجب عنده إلا مع الذكر وأن النسيان يسقط وجوبه ولذلك أوجب على العامد لترك مسح رأسه مؤخرا لذلك أو لشيء من مفروض وضوئه استئناف الوضوء من أوله ولم يره على الناسي

Mas'alah: What is the correct view on the necessity of intention for purification for prayer?

Al-Istidhkar, p. 254

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Obligatory and Sunnah Acts of Ablution > Intention in Wudu

قال أبو عمر الصحيح في هذا الباب قول من قال لا تجزئ طهارة للصلاة إلا بنية لها وقصد إليها لأن المفترضات لا تؤدى إلا بقصد وإرادة ولا يسمى الفاعل فاعلا حقيقة إلا بقصد منه إلى الفعل

BAB 9

باب نواقض الوضوء
The Chapter on Nullifiers of Ablution

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: How did narrators transmit the hadith about washing the hand after sleep?

Al-Istidhkar, p. 138

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Loss of Consciousness (Sleep, Fainting, Intoxication, Insanity)

ولم يختلف الرواة لهذا الحديث عن مالك في الموطأ وغيره في قوله ((فليغسل يده)) ولم يقل مرة ولا مرتين ولا ثلاثا وهي رواية الأعرج عن أبي هريرة

Mas'alah: What is the fiqh ruling on the obligation of ablution from sleep?

Al-Istidhkar, p. 138

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Loss of Consciousness (Sleep, Fainting, Intoxication, Insanity)

وفي هذا الحديث من الفقه إيجاب الوضوء من النوم لقوله ((فليغسل يده قبل أن يدخلها في وضوئه)) وهو أمر مجتمع عليه في النائم المضطجع إذا غلب عليه النوم واستثقل نوما

Mas'alah: What is the view of al-Zuhri, Rabi'ah, and al-Awza'i on ablution after sleep?

Al-Istidhkar, p. 138

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Loss of Consciousness (Sleep, Fainting, Intoxication, Insanity)

م أن عمر بن الخطاب قال إذا نام أحدكم مضطجعا فليتوضأ

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on what types of sleep require ablution?

Al-Istidhkar, p. 138

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Loss of Consciousness (Sleep, Fainting, Intoxication, Insanity)

واختلف العلماء فيما يوجب الوضوء من النوم

Mas'alah: What is Malik's ruling on ablution after sleeping in different positions?

Al-Istidhkar, p. 138

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Loss of Consciousness (Sleep, Fainting, Intoxication, Insanity)

فقال مالك من نام مضطجعا أو ساجدا فليتوضأ ومن نام جالسا فلا وضوء عليه إلا أن يطول نومه وهو قول الزهري وربيعة والأوزاعي في رواية الوليد بن مسلم عنه قال من نام قليلا لم ينتقض وضوؤه فإن تطاول ذلك توضأ

Mas'alah: What did al-Awza'i and al-Zuhri say about wudu after sleeping while sitting?

Al-Istidhkar, p. 138

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Loss of Consciousness (Sleep, Fainting, Intoxication, Insanity)

وروى الوليد بن مسلم عن الأوزاعي أنه سأل بن شهاب الزهري عن الرجل

ينام جالسا حتى استثقل قال إذا استثقل نوما فإنا نرى أن يتوضأ وأما إن كان نومه غرارا ينام ويستيقظ ولا يغلبه النوم فإن المسلمين قد كان ينالهم ذلك ثم لا يقطعون صلاتهم ولا يتوضؤون منه قال الوليد سمعت أبا عمرو الأوزاعي يقول إذا استثقل نوما توضأ وروى محمد بن خالد عن الأوزاعي قال لا وضوء من النوم وإن توضأ ففضل أحدثه وإن ترك فلا حرج ولم يذكر عنه الفصل بين أحوال النائم وسئل الشعبي عن النوم فقال إن كان غرارا لم ينقض الطهارة قال أبو عمر الغرار القليل من النوم قال جرير (ما بال نومك بالفراش غرارا ... لو كان قلبك يستطيع لطارا)

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on wudu after sleeping in various positions?

Al-Istidhkar, p. 139

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Loss of Consciousness (Sleep, Fainting, Intoxication, Insanity)

وقال أبو حنيفة وأصحابه لا وضوء إلا على من نام مضطجعا أو متوركا وقال أبو يوسف إن تعمد النوم في السجود فعليه الوضوء

Mas'alah: What is al-Thawri's view on wudu after sleeping while lying down?

Al-Istidhkar, p. 139

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Loss of Consciousness (Sleep, Fainting, Intoxication, Insanity)

وقال الثوري والحسن بن حي لا وضوء إلا على من اضطجع وهو قول حماد بن أبي

سليمان والحكم بن عتيبة وإبراهيم النخعي وهو ظاهر قول عمر لأنه خصص المضطجع فوجب أن يكون ما عداه بخلافه

Mas'alah: What is the hadith about wudu being required only for one who sleeps lying down?

[Al-Istidhkar, p. 139]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Loss of Consciousness (Sleep, Fainting, Intoxication, Insanity)

وروى أبو خالد الدالاني - واسمه يزيد عن قتادة عن أبي العالية عن بن عباس ((أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إنما الوضوء على من نام مضطجعا (2) وهو عند أهل الحديث منكر لم يروه مرفوعا عن النبي صلى الله عليه وسلم غير أبي خالد الدالاني عن قتادة بإسناده

Mas'alah: What is al-Layth ibn Sa'd's ruling on wudu after sleeping while sitting or standing?

[Al-Istidhkar, p. 139]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Loss of Consciousness (Sleep, Fainting, Intoxication, Insanity)

وقال الليث بن سعد إذا اتضع للنوم جالسا فعليه الوضوء ولا وضوء على القائم والجالس وإذا غلبه النوم توضأ

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on sleep and the obligation of ablution?

Al-Istidhkar, p. 139

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Loss of Consciousness (Sleep, Fainting, Intoxication, Insanity)

وقال الشافعي على كل نائم الوضوء إلا الجالس وحده فكل من زال عن حد الاستواء ونام فعليه الوضوء وسواء نام قاعدا أو ساجدا أو قائما أو راكعا أو مضطجعا

Mas'alah: What did the Companions say about sleeping while sitting and ablution?

Al-Istidhkar, p. 140

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Loss of Consciousness (Sleep, Fainting, Intoxication, Insanity)

وروي عن علي وبن مسعود وبن عمر أنهم قالوا من نام جالسا فلا وضوء عليه وروي عن بن عمر أنه قال وجب الوضوء على كل نائم خفق برأسه خفقات وروي عنه خفقة أو خفقتين والخبر عنه بإسناده في التمهيد

Mas'alah: What is the ruling on deep sleep and the obligation of ablution?

Al-Istidhkar, p. 140

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Loss of Consciousness (Sleep, Fainting, Intoxication, Insanity)

وقال الحسن وسعيد بن المسيب إذا خالط النوم قلب أحدكم واستغرق نوما فليتوضأ وروي ذلك أيضا عن بن عباس وأبي هريرة وأنس بن مالك وبه قال إسحاق وأبو عبيد

وهو معنى قول مالك

Mas'alah: What is the story of Abu 'Ubayda regarding sleep and the nullification of ablution?

Al-Istidhkar, p. 140

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Loss of Consciousness (Sleep, Fainting, Intoxication, Insanity)

وروينا عن أبي عبيدة أنه قال كنت أفتي أن من نام جالسا لا وضوء عليه حتى خرج إلى جنبي يوم الجمعة رجل فنام فخرجت منه ريح فقلت له قم فتوضأ فقال لم أنم فقلت بلى وقد خرجت منك ريح تنقض الوضوء فجعل يحلف أنه ما كان ذلك منه وقال لي بل منك خرجت فتركت ما كنت أعتقد في نوم الجالس وراعيت غلبة النوم ومخالطته للقلب

Mas'alah: Does sleep while sitting or prostrating in prayer nullify wudu according to Ibn al-Mubarak?

Al-Istidhkar, p. 140

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Loss of Consciousness (Sleep, Fainting, Intoxication, Insanity)

وكان عبد الله بن المبارك يقول إن نام جالسا أو ساجدا في صلاته فلا وضوء عليه وإن نام ساجدا في غير الصلاة فعليه الوضوء وكذلك إن تعمد النوم جالسا وهو في صلاة فعليه الوضوء

Mas'alah: What is the view of Abu Musa al-Ash'ari on sleep as a nullifier of wudu?

Al-Istidhkar, p. 140

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Loss of Consciousness (Sleep, Fainting, Intoxication, Insanity)

وروي عن أبي موسى الأشعري ما يدل على أن النوم ليس عنده بحدث على أي حال كان حتى يحدث النائم حدثا غير النوم لأنه كان ينام ويوكل من يحرسه وروي عن عبيدة نحو ذلك وهو يشبه ما نزع إليه أصحاب مالك إلا أنهم يوجبون الوضوء مع الاستثقال من أجل ما يداخله من الشك وروي عن سعيد بن المسيب أنه كان ينام مرارا مضطجعا ينتظر الصلاة ثم يصلي

Mas'alah: What is al-Muzani's argument that all sleep nullifies wudu?

Al-Istidhkar, p. 140

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Loss of Consciousness (Sleep, Fainting, Intoxication, Insanity)

وقال المزني صاحب الشافعي النوم حدث كسائر الأحداث قليله وكثيره يوجب الوضوء وحجته حديث صفوان بن عسال المرادي قال ((كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فأمرنا ألا ننزع خفافنا من غائط أو بول أو نوم ولا ننزعها إلا من جنابة)) وقد ذكرناه بإسناده في التمهيد

Mas'alah: How does the hadith of Safwan support the view that sleep nullifies wudu?

Al-Istidhkar, p. 141

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Loss of Consciousness (Sleep, Fainting, Intoxication, Insanity)

قال ففي هذا الحديث التسوية بين الغائط والبول والنوم مع القياس على ما أجمعوا عليه في أن غلبة النوم وتمكنه حدث يوجب الوضوء فوجب أن يكون قليله حدثا كما أن كثيره عند الجمهور حدث وليس فيما ذكرنا عن الأشعري وعبيدة ما يخرق الإجماع وقد بينا ذلك في ((التمهيد)) وكذلك بينا الحجة على المزني هنالك أيضا

Mas'alah: What is the evidence from the hadith 'The eyes are the drawstring of the anus' regarding sleep and wudu?

Al-Istidhkar, p. 141

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Loss of Consciousness (Sleep, Fainting, Intoxication, Insanity)

واحتج من ذهب إلى فعل الأشعري وقول عبيدة بحديث يروى عن النبي - عليه السلام - من حديث علي وحديث معاوية أنه قال ((العينان وكاء (1) السه فإذا نامت العينان استطلق الوكاء)) وقد احتج بهذا الحديث أصحابنا لمالك أيضا وهما حديثان ضعيفان لا حجة فيهما من جهة النقل وقد ذكرتهما في ((التمهيد))

Mas'alah: What is the strongest hadith about sleep and wudu?

Al-Istidhkar, p. 141

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification

by Loss of Consciousness (Sleep, Fainting, Intoxication, Insanity)

وأصح ما في هذا الباب من جهة الإسناد حديث بن عمر قال ((شغل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العشاء ليلة فأخرها حتى رقدنا في المسجد ثم استيقظنا ثم رقدنا ثم استيقظنا ثم خرج علينا فقال ليس أحد ينتظر الصلاة غيركم))

Mas'alah: Does sleeping while sitting nullify wudu according to the Companions?

Al-Istidhkar, p. 141

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Loss of Consciousness (Sleep, Fainting, Intoxication, Insanity)

ومثله حديث أنس قال ((كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ينتظرون العشاء الآخرة حتى تخفق رؤوسهم ثم يصلون ولا يتوضؤون)) وقد ذكرنا هذين الحديثين مع سائر الأحاديث الواردة في النوم عن النبي - عليه السلام - في ((التمهيد)) وكذلك عن الصحابة والتابعين وكلها تدل على أن من نام جالسا لا شيء عليه

Mas'alah: Did Ibn Umar sleep sitting and pray without wudu?

Al-Istidhkar, p. 141

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Loss of Consciousness (Sleep, Fainting, Intoxication, Insanity)

ومثله حديث مالك عن نافع عن بن عمر أنه كان ينام جالسا ثم يصلي ولا يتوضأ

Mas'alah: What does the hadith about the hand sleeping indicate about wudu?

Al-Istidhkar, p. 141

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Loss of Consciousness (Sleep, Fainting, Intoxication, Insanity)

قال أبو عمر في قوله - عليه السلام - ((فإن أحدكم لا يدري أين باتت يده)) ما يدل على نوم الليل وشبهه

Mas'alah: Does deep sleep while lying down nullify wudu?

Al-Istidhkar, p. 142

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Loss of Consciousness (Sleep, Fainting, Intoxication, Insanity)

ومعلوم منه في الأغلب الاضطجاع والاستثقال فعلى هذا خرج الحديث والله أعلم

Mas'alah: What is the consensus on the interpretation of the verse about rising for prayer without purity?

Al-Istidhkar, p. 145

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Loss of Consciousness (Sleep, Fainting, Intoxication, Insanity)

وروي عن بن عباس وسعد بن أبي وقاص وأبي موسى الأشعري وجابر بن عبد الله وعبيدة السلماني وأبي العالية الرياحي وسعيد بن المسيب والأسود بن يزيد والحسن

البصري وإبراهيم النخعي والسري أيضا - أن الآية عني بها حال القيام إلى الصلاة على غير الطهر وهذا أمر مجتمع عليه لا خلاف بين الفقهاء فيه والحمد لله

Mas'alah: What does Malik say about what necessitates wudu?

Al-Istidhkar, p. 146

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullifiers from the Private Parts (Urine, Feces, Wind, Madhy, Wady, Mani)

قال مالك الأمر عندنا أن لا يتوضأ من رعاف ولا من دم ولا من قيح يسيل من الجسد ولا يتوضأ إلا من حدث يخرج من ذكر أو من دبر أو نوم

Mas'alah: Is there scholarly disagreement in Medina regarding wudu from nosebleed?

Al-Istidhkar, p. 146

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Vomiting, Cupping, or Other Bodily Emissions

أما قوله الأمر عندنا إلى آخر كلامه - فإنه لم يرد الأمر المجتمع عليه لأن الخلاف موجود بالمدينة في الرعاف

Mas'alah: Does touching with desire or kissing with desire necessitate wudu?

Al-Istidhkar, p. 146

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Sexual Stimulation (Erection, Lustful Looking, Kissing, Madhy)

وكلامه هذا ليس على ظاهره عند جميع أصحابه لأنهم لا يختلفون في الملامسة مع اللذة والقبلة مع اللذة أن ذلك يوجب الوضوء وكذلك مس الذكر وسيأتي ذكر ذلك في موضعه من هذا الكتاب إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on wudu from flowing blood, phlebotomy, and cupping?

[Al-Istidhkar, p. 146]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Vomiting, Cupping, or Other Bodily Emissions

وأما الدم السائل والفصد والحجامة فجمهور أهل المدينة على أن لا وضوء في شيء من ذلك وبه قال الشافعي وهو الحق لأن الوضوء المجتمع عليه لا يجب أن ينتقض إلا بسنة أو إجماع

Mas'alah: What is Abu Hanifah's view on wudu from blood and impurities?

[Al-Istidhkar, p. 147]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Vomiting, Cupping, or Other Bodily Emissions

وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري والحسن بن حي الفصد والحجامة والرعاف وكل نجس يخرج من الجسد من أي موضع يوجب الوضوء

Mas'alah: What is al-Awza'i's distinction regarding blood and wudu?

Al-Istidhkar, p. 147

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Vomiting, Cupping, or Other Bodily Emissions

وقال الأوزاعي إذا كان دما عبيطا فعليه الوضوء وإن كان مثل دم اللحم فلا وضوء فيه

Mas'alah: What is the Maliki view on wudu from blood and worms exiting the anus?

Al-Istidhkar, p. 147

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullifiers from the Private Parts (Urine, Feces, Wind, Madhy, Wady, Mani)

وأما قوله ولا يتوضأ إلا من حدث يخرج من قبل أو دبر أو نوم فإنه أراد ما كان من الأحداث معتادا وهو البول والرجيع ففيهما وردت الكناية لقوله تعالى (أو جاء أحد منكم من الغائط) النساء 43 والمائدة 6 ولا وضوء عنده في الدم الخارج من الدبر ولا في الدود إلا أن يخرج معهما شيء من الأذى لأن ذلك ليس من معنى ما قصد بذكر المجيء من الغائط

Mas'alah: What is Malik's ruling on wudu from worms or blood exiting the anus?

Al-Istidhkar, p. 147

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullifiers from the Private Parts (Urine, Feces, Wind, Madhy, Wady, Mani)

وذكر بن عبد الحكم عن مالك قال من خرج من دبره دود أو دم فلا وضوء عليه

Mas'alah: What is Sahnun's ruling on wudu from worms exiting the anus?

Al-Istidhkar, p. 147

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullifiers from the Private Parts (Urine, Feces, Wind, Madhy, Wady, Mani)

وقال سحنون من خرج من دبر دود فعليه الوضوء لأنها لا تسلم من بلة

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on wudu from anything exiting the two passages?

Al-Istidhkar, p. 147

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullifiers from the Private Parts (Urine, Feces, Wind, Madhy, Wady, Mani)

وقال الشافعي كل ما خرج من السبيلين الذكر والدبر من دود أو حصاة أو دم أو غير ذلك ففيه الوضوء لإجماعهم على أن المذي والودي فيهما الوضوء وليسا من المعتادات التي يقصد الغائط لهما

Mas'alah: What is the ruling on wudu from substances expelled by medicine?

Al-Istidhkar, p. 147

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullifiers from the Private Parts (Urine, Feces, Wind, Madhy, Wady, Mani)

وكذلك ما يخرجه الدواء ليس معتادا وفيه الوضوء بإجماع

Mas'alah: What is the ruling on wudu from passing wind and belching?

Al-Istidhkar, p. 147

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullifiers from the Private Parts (Urine, Feces, Wind, Madhy, Wady, Mani)

وقد أجمعوا على أن الريح الخارجة من الدبر حدث يوجب الوضوء واجتمعوا على أن الجشاء ليس فيه وضوء بإجماع وقد أجمعوا على أن الريح الخارجة من الدبر حدث فدل ذلك على مراعاة المخرجين فقط

Mas'alah: What is Ibn Abd al-Hakam's opinion on the rulings of nullifiers of wudu?

Al-Istidhkar, p. 147

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullifiers from the Private Parts (Urine, Feces, Wind, Madhy, Wady, Mani)

وبقولي الشافعي في ذلك كله يقول بن عبد الحكم

Mas'alah: What is the ruling on worms and blood exiting from other than the two passages regarding wudu?

Al-Istidhkar, p. 147

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Discharge from Other Than the Two Passages

قال الشافعي والدود والدم إذا خرجا من غير المخرج فلا وضوء في شيء منهما
ووافق أبو حنيفة وأصحابه في الدود وخالفوه في الدم على ما قدمنا عنهم

Mas'alah: What is al-Awza'i's opinion on worms exiting the body regarding wudu?

Al-Istidhkar, p. 147

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Discharge from Other Than the Two Passages

وعن الأوزاعي في الدود روايتان إحداهما كقول الشافعي والأخرى كقول مالك

Mas'alah: What is the ruling on pus and blood exiting the body regarding wudu according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 148

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Discharge from Other Than the Two Passages

والقيح والدم عند مالك سواء وقد رخص في القيح بعض العلماء

Mas'alah: What is the ruling on sleep, vomiting, and nosebleed regarding wudu?

Al-Istidhkar, p. 148

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Vomiting, Cupping, or Other Bodily Emissions

وأما النوم فقد مضى حكمه فيما تقدم ويأتي ذكر القلس والرعاف في موضعه إن شاء الله

Mas'alah: Does vomiting (qals) nullify wudu according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 163

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Vomiting, Cupping, or Other Bodily Emissions

مالك أنه رأى ربيعة بن عبد الرحمن يقلس مرارا وهو في المسجد فلا ينصرف ولا يتوضأ حتى يصلي

Mas'alah: What is the ruling on wudu after regurgitating food (qals)?

Al-Istidhkar, p. 163

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Vomiting, Cupping, or Other Bodily Emissions

قال يحيى وسئل مالك عن رجل قلس طعاما هل عليه وضوء فقال ليس عليه وضوء وليتمضمض من ذلك وليغسل فاه

Mas'alah: Does vomiting (qay') require wudu according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 163

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Vomiting, Cupping, or Other Bodily Emissions

قال يحيى وسئل مالك هل في القيء وضوء قال لا ولكن ليتمضمض من ذلك وليغسل فاه وليس عليه وضوء

Mas'alah: What are the only things that nullify wudu according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 163

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullifiers from the Private Parts (Urine, Feces, Wind, Madhy, Wady, Mani)

وقد تقدم من قول مالك أنه قال لا وضوء إلا مما يخرج من ذكر أو دبر أو نوم يعني ثقيلا

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on vomiting as a nullifier of wudu?

Al-Istidhkar, p. 163

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Vomiting, Cupping, or Other Bodily Emissions

وقد تقدم القول في هذا المعنى وما فيه لمالك وسائر العلماء إلا القيء والقلس فنذكره هنا بما فيه من التنازع

Mas'alah: What is the Maliki and Shafi'i ruling on wudu from vomiting?

Al-Istidhkar, p. 163

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Vomiting, Cupping, or Other Bodily Emissions

أما مالك والشافعي وأصحابهما فلا وضوء في القيء والقلس عند واحد منهم

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on wudu from vomiting?

Al-Istidhkar, p. 163

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Vomiting, Cupping, or Other Bodily Emissions

وقال أبو حنيفة ومحمد في القيء والقلس كله الوضوء إذا ملأ الفم إلا البلغم

Mas'alah: What is Abu Yusuf's ruling on wudu from phlegm?

Al-Istidhkar, p. 163

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Vomiting, Cupping, or Other Bodily Emissions

وقال أبو يوسف وفي البلغم أيضا إذا ملأ الفم

Mas'alah: What is the ruling of al-Thawri and others on wudu from vomiting?

Al-Istidhkar, p. 163

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Vomiting, Cupping, or Other Bodily Emissions

وقال الثوري والحسن بن حي وزفر في قليل القلس والقيء وكثيره الوضوء إذا ظهر

على اللسان

Mas'alah: What is al-Awza'i's ruling on wudu from substances exiting the stomach to the mouth?

Al-Istidhkar, p. 163

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Vomiting, Cupping, or Other Bodily Emissions

وقال الأوزاعي لا وضوء فيما يخرج من الجوف إلى الفم من الماء إلا الطعام فإن في قليله الوضوء وهو قول بن شهاب في القيء الوضوء

Mas'alah: What is the evidence for wudu from vomiting and its authenticity?

Al-Istidhkar, p. 163

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Vomiting, Cupping, or Other Bodily Emissions

وحجة من أوجب الوضوء في القيء حديث ثوبان ((أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قاء فتوضأ قال وأنا صببت له وضوءه)) وهذا حديث لا يثبت عند أهل العلم بالحديث ولا في معناه ما يوجب حكما لأنه يحتمل أن يكون وضوءه ها هنا غسل فمه ومضمضته وهو أصل لفظ الوضوء في اللغة وهو مأخوذ من الوضاءة والنظر يوجب أن الوضوء المجتمع عليه لا ينتقض إلا بسنة ثابتة لا مدفع فيها أو إجماع ممن تجب الحجة بهم

Mas'alah: Is there a command from Allah or a confirmed sunnah requiring wudu from vomiting?

Al-Istidhkar, p. 164

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Vomiting, Cupping, or Other Bodily Emissions

ولم يأمر الله تعالى بإيجاب الوضوء من القيء ولا ثبت به سنة عن رسوله ولا اتفق الجميع عليه

Mas'alah: What is the ruling on wudu after carrying a deceased person?

Al-Istidhkar, p. 164

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Vomiting, Cupping, or Other Bodily Emissions

ومعنى الحديث المذكور عن أبي هريرة - والله أعلم - أن من حمل ميتا فليكن على وضوء لئلا تفوته الصلاة عليه وقد حمله وشيعه لا أن حمله حدث يوجب الوضوء فهذا تأويله والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on wudu after eating food touched by fire?

Al-Istidhkar, p. 164

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Eating Camel Meat or Food Touched by Fire

49 - مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن عباس أن رسول الله

صلى الله عليه وسلم أكل كتف شاة ثم صلى ولم يتوضأ

Mas'alah: Which companions held that eating cooked food does not require ablution?

Al-Istidhkar, p. 164

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Eating Camel Meat or Food Touched by Fire

وذكر عن أبي بكر وعمر وعلي وعثمان وبن عباس وعامر بن ربيعة

Mas'alah: What was the practice of the companions regarding ablution after eating cooked food?

Al-Istidhkar, p. 165

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Eating Camel Meat or Food Touched by Fire

وأبي بن كعب وأبي طلحة الأنصاريين أنهم كانوا لا يرون على من أكل شيئا مسته النار وضوءا وأنهم كانوا يأكلون ذلك ولا يحدثون قبل الصلاة وبعد أكلهم ما مست النار - وضوءا

Mas'alah: What does the practice of the rightly-guided caliphs indicate about ablution after cooked food?

Al-Istidhkar, p. 165

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Eating Camel Meat or Food Touched by Fire

فأعلم الناظر في موطئه أن عمل الخلفاء الراشدين بترك الوضوء مما مست النار دليل على أنه منسوخ وأن الآثار الواردة بذلك ناسخة للآثار الموجبة له وقد جاء هذا المعنى عن مالك أيضا

Mas'alah: What is the ruling on wudu from eating cooked food?

Al-Istidhkar, p. 165

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Eating Camel Meat or Food Touched by Fire

وقد ذكرت في التمهيد حديث الأوزاعي قال كان مكحول يتوضأ مما مست النار حتى لقي عطاء بن أبي رباح فأخبره عن جابر أن أبا بكر الصديق أكل ذراعا أو كتفا ثم صلى ولم يتوضأ فترك مكحول الوضوء فقيل له أتركت الوضوء فقال لأن يقع أبو بكر من السماء إلى الأرض أحب إليه من أن يخالف رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on performing ablution after eating food touched by fire?

Al-Istidhkar, p. 165

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Eating Camel Meat or Food Touched by Fire

حدثنا عبد الرحمن بن يحيى قال حدثنا أحمد بن سعيد قال حدثنا محمد بن زبان قال حدثنا زكريا بن يحيى كاتب العمري قال حدثني المفضل بن فضالة عن عياش بن عباس القتباني أنه كتب إلى يحيى بن سعيد الأنصاري يسأله هل يتوضأ مما مست

النار فكتب إليه هذا مما يختلف فيه وقد بلغنا عن أبي بكر وعمر أنهما أكلا مما مسته النار ثم صليا ولم يتوضآ

Mas'alah: What is the ruling on ablution after eating food touched by fire according to the hadith of Umm Habiba?

Al-Istidhkar, p. 166

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Eating Camel Meat or Food Touched by Fire

وأما الآثار الموجبة للوضوء على من أكل شيئا مسته النار فكثيرة منها حديث بن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي سفيان بن المغيرة بن الأخنس ((أنه دخل على أم حبيبة فسقته سويقا ثم قام يصلي فقالت توضأ يا بن أخي فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول توضؤوا مما مست النار)) رواه معمر ويونس وبن جريج وغيرهم عن بن شهاب

Mas'alah: What is the ruling on ablution after eating food changed by fire according to the hadith of Zayd ibn Thabit?

Al-Istidhkar, p. 166

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Eating Camel Meat or Food Touched by Fire

ومنها حديث بن أبي ذئب عن بن شهاب عن عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن عن خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه زيد بن ثابت قال قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم ((توضؤوا مما غيرت النار)) ورواه أبو عاصم وغيره عن بن أبي ذئب

Mas'alah: What is the ruling on ablution after eating food touched by fire according to Aisha?

Al-Istidhkar, p. 166

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Eating Camel Meat or Food Touched by Fire

وكانت عائشة تقول ((كان آخر الأمرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم الوضوء مما مست النار))

Mas'alah: How did the practice of the rightly guided caliphs resolve conflicting hadith on wudu from fire-touched food?

Al-Istidhkar, p. 168

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Eating Camel Meat or Food Touched by Fire

ولما اختلفت الآثار في هذا الباب استدل الفقهاء بما وصفنا من أفعال الخلفاء الراشدين من أنهم علموا الناسخ فعملوا به وتركوا المنسوخ وليس فيما روي عن عائشة وأم حبيبة حجة على عمل الخلفاء قال أبو عمر وقد روي عن أم سلمة في ذلك خلاف ما روي عنهما مما يوافق عمل الخلفاء وقد ذكرنا ذلك عنهما في التمهيد

Mas'alah: What is the principle that wudu is not nullified without consensus or clear evidence?

Al-Istidhkar, p. 168

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Eating Camel Meat or Food Touched by Fire

ومن جهة النظر فإن الأصل ألا ينتقض وضوء مجتمع عليه إلا بحديث مجتمع عليه أو بدليل من كتاب أو سنة لا معارض له

Mas'alah: What did Abu Hurayrah and Umm Salamah say about wudu from fire-touched food?

Al-Istidhkar, p. 168

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Eating Camel Meat or Food Touched by Fire

أخبرنا عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا بشر بن حماد حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن سفيان قال حدثني بن عون عن عبد الله بن شداد قال قال أبو هريرة ((الوضوء مما غيرت النار)) فقال مروان كيف يسأل أحد عن هذا وهنا أزواج النبي عليه السلام فأرسلني إلى أم سلمة فقالت ((جاءني رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد توضأ وضوءه للصلاة فناولته لحما أو كتفا ثم خرج إلى الصلاة ولم يتوضأ))

Mas'alah: Which scholars held that wudu is not required after eating food touched by fire?

Al-Istidhkar, p. 168

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Eating Camel Meat or Food Touched by Fire

وممن قال بإسقاط الوضوء مما مست النار أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وبن عباس وبن مسعود وعامر بن ربيعة وأبي بن كعب وأبو الدرداء وأبو أمامة وعلى ذلك جماعة فقهاء الأمصار مالك وأصحابه والثوري والأوزاعي وأبو حنيفة وأصحابه والحسن بن حي وبن أبي ليلى والشافعي وأصحابه وأحمد وإسحاق وأبو ثور وأبو عبيد وداود بن علي ومحمد بن جرير الطبري إلا أن أحمد وإسحاق وطائفة من أهل الحديث يقولون من أكل شيئا من لحم الجزور خاصة فقد وجب عليه الوضوء

Mas'alah: What is the ruling on wudu from camel meat according to Ahmad ibn Hanbal?

Al-Istidhkar, p. 169

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Eating Camel Meat or Food Touched by Fire

وليس ذلك عليه الوضوء في شيء مسته النار غير لحم الجزور وقال أحمد بن حنبل فيه حديثان صحيحان حديث البراء وحديث جابر بن سمرة يعني عن النبي عليه السلام وقد ذكرت الحديثين في التمهيد

Mas'alah: What is the hadith about performing ablution from food touched by fire?

Al-Istidhkar, p. 170

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Eating Camel Meat or Food Touched by Fire

وقد ذكرنا في التمهيد حديث همام عن مطرف الوراق عن الحسن عن أنس بن مالك

عن أبي طلحة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((توضؤوا مما غيرت النار)) وذكرنا قول همام قيل لمطرف وأنا عنده عمن أخذ الحسن الوضوء مما مست النار فقال أخذه الحسن عن أنس وأخذه أنس عن أبي طلحة وأخذه أبو طلحة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on wudu from cooked food according to the Rashidun caliphs?

Al-Istidhkar, p. 170

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Eating Camel Meat or Food Touched by Fire

وهذا الحديث يعارض حديث عبد الرحمن بن زيد هذا وليس في هذا الباب شيء يعتمد عليه أصح مما قدمنا ذكره من عمل الخلفاء الراشدين وجمهور علماء المسلمين بترك الوضوء مما مست النار وأن ذلك عندهم على العمل بالناسخ وترك المنسوخ وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on praying behind someone who does not consider blood to invalidate wudu?

Al-Istidhkar, p. 208

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Vomiting, Cupping, or Other Bodily Emissions

ثم قال لو أن رجلا لم ير الوضوء من الدم ونحن نراه كنا لا نصلي خلفه إذا كنا لا

نصلي خلف سعيد بن المسيب ومالك ومن سهل في الوضوء من الدم

Mas'alah: What did Ibn Umar do when he had a nosebleed during prayer?

Al-Istidhkar, p. 217

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Vomiting, Cupping, or Other Bodily Emissions

67 – مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان إذا رعف انصرف فتوضأ ثم رجع فبنى ولم يتكلم

Mas'alah: How did Maliki scholars interpret Ibn Umar's action after a nosebleed?

Al-Istidhkar, p. 218

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Vomiting, Cupping, or Other Bodily Emissions

اف هل هو حدث يوجب الوضوء للصلاة أم لا

Mas'alah: How do Maliki scholars interpret the hadith of Ibn Umar regarding nosebleed and wudu?

Al-Istidhkar, p. 218

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Vomiting, Cupping, or Other Bodily Emissions

فأول ذلك قوله عن بن عمر ((إنه لما رعف انصرف فتوضأ)) حمله أصحابنا على أنه غسل الدم ولم يتكلم وبنى على ما صلى قالوا وغسل الدم يسمى وضوءا لأنه مشتق من الوضاءة وهي النظافة قالوا فإذا احتمل ذلك لم يكن لمن ادعى على بن عمر أنه توضأ للصلاة في دعواه ذلك - حجة لاحتماله الوجهين وكذلك تأولوا حديث سعيد بن المسيب لأنه قد ذكر الشافعي وغيره عنه أنه رعف فمسحه بصوفة ثم صلى ولم يتوضأ قالوا ويوضح ذلك فعل بن عباس أنه غسل الدم عنه وصلى وحمل أفعالهم على الاتفاق منهم أولى

Mas'alah: What is the Iraqi school's objection to the Maliki interpretation of wudu from nosebleed?

Al-Istidhkar, p. 218

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Vomiting, Cupping, or Other Bodily Emissions

وخالف أهل العراق في هذا التأويل فقالوا إن الوضوء إذا أطلق ولم يقيد بغسل دم وغيره فهو الوضوء المعلوم للصلاة وهو الظاهر من إطلاق اللفظ مع أنه معروف من مذهب بن عمر ومذهب أبيه عمر إيجاب الوضوء من الرعاف وأنه كان عندهما حدثا من الأحداث الناقضة للوضوء إذا كان الرعاف

Mas'alah: What is the ruling on flowing blood from the body as a nullifier of ablution?

Al-Istidhkar, p. 219

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Vomiting, Cupping, or Other Bodily Emissions

ظاهرا سائلا وكذلك كل دم سال من الجسد وظهر

Mas'alah: What did Ibn Umar say about nosebleed, vomiting, and madhy during prayer?

Al-Istidhkar, p. 219

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Vomiting, Cupping, or Other Bodily Emissions

وذكر عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سالم عن بن عمر قال ((إذا رعف الرجل في الصلاة أو ذرعه القيء أو وجد مذيا فإنه ينصرف فيتوضأ))

Mas'alah: What did al-Zuhri say about nosebleed and vomiting requiring ablution?

Al-Istidhkar, p. 219

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Vomiting, Cupping, or Other Bodily Emissions

وقال الزهري الرعاف والقيء سواء يتوضأ منهما ويبني ما لم تتكلم

Mas'alah: What is the Maliki view on wudu from madhiy, vomit, and nosebleed?

Al-Istidhkar, p. 219

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Vomiting, Cupping, or Other Bodily Emissions

قال أبو عمر ذكر بن عمر للمذي المجتمع على أن فيه الوضوء مع القيء والرعاف يوضح مذهبه فيما ذكرنا

Mas'alah: Which scholars hold that flowing blood nullifies wudu?

Al-Istidhkar, p. 219

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Vomiting, Cupping, or Other Bodily Emissions

وروي مثل ذلك عن علي وبن مسعود وعلقمة والأسود وعامر الشعبي وعروة بن الزبير وإبراهيم النخعي والحكم بن عتيبة وحماد بن أبي سليمان كلهم يرى الرعاف وكل دم سائل من الجسد حدثا يوجب الوضوء للصلاة وبذلك قال أبو حنيفة وأصحابه والثوري والحسن بن حي وعبيد الله بن الحسن والأوزاعي وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه في الرعاف والفصادة والحجامة وكل نجس خارج من الجسد يرونه حدثا ينقض الطهارة ويوجبها على من أراد الصلاة

Mas'alah: Does a small amount of blood that does not flow nullify wudu?

Al-Istidhkar, p. 219

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Vomiting, Cupping, or Other Bodily Emissions

فإن كان الدم يسيرا غير سائل ولا خارج فإنه لا ينقض الوضوء عند جميعهم ولا أعلم أحدا أوجب الوضوء من يسير الدم إلا مجاهدا وحده والله أعلم

Mas'alah: What evidence did Ahmad ibn Hanbal cite regarding blood from a pimple and wudu?

Al-Istidhkar, p. 219

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Vomiting, Cupping, or Other Bodily Emissions

وقد احتج أحمد بن حنبل في ذلك بأن عبد الله بن عمر عصر بثرة فخرج منها دم ففتله بيده ثم صلى ولم يتوضأ

Mas'alah: What is the ruling on a small amount of blood from the nose in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 219

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Vomiting, Cupping, or Other Bodily Emissions

وفي الموطأ عن سعيد بن المسيب وسالم بن عبد الله في الدم اليسير الخارج من الأنف إذا غلبه بالفتل حتى لا يقطر ولا يسيل - نحو ذلك ومعلوم من مذهب سالم أنه كمذهب أبيه في الرعاف

Mas'alah: What is the evidence for flowing blood nullifying wudu?

Al-Istidhkar, p. 220

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Vomiting, Cupping, or Other Bodily Emissions

واحتج من رأى الدم السائل من الجسد ينقض الوضوء بحديث مرفوع من حديث

عائشة لا يثبته أهل الحديث ولا عندهم له إسناد تجب به حجة

Mas'alah: Does the hadith of the mustahadah prove that flowing blood nullifies wudu?

Al-Istidhkar, p. 220

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Vomiting, Cupping, or Other Bodily Emissions

واحتجوا أيضا بقول النبي – عليه السلام – للمستحاضة ((إنما ذلك عرق وليست بالحيضة فإذا أقبلت الحيضة فاتركي الصلاة فإذا ذهبت فاغتسلي وصلي وتوضئي لكل صلاة)) قالوا فأوجب – عليه السلام – الوضوء على المستحاضة من دم العرق والسائل فكذلك كل دم يسيل من الجسد

Mas'alah: What is the Maliki view on wudu from blood, vomit, and pus?

Al-Istidhkar, p. 220

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Vomiting, Cupping, or Other Bodily Emissions

وأما مذهب أهل المدينة فقال مالك الأمر عندنا أنه لا يتوضأ من رعاف ولا قيء ولا قيح ولا دم يسيل من الجسد ولا يتوضأ إلا من حدث يخرج من ذكر أو دبر أو نوم

Mas'alah: Does blood exiting the anus require wudu in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 220

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Vomiting, Cupping, or Other Bodily Emissions

وكذلك الدم عنده يخرج من الدبر لا وضوء فيه

Mas'alah: What are the only things that nullify wudu according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 220

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Vomiting, Cupping, or Other Bodily Emissions

ولا وضوء عنده إلا في المعتادات من الخارج من المخرجين على ما تقدم عنه في بابه من هذا الكتاب

Mas'alah: How do Dawud and al-Shafi'i compare to Malik on blood from the body and wudu?

Al-Istidhkar, p. 220

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Vomiting, Cupping, or Other Bodily Emissions

وإليه ذهب داود وقول الشافعي في الرعاف والحجامة والفصد وسائر الدماء الخارجة من الجسد كقول مالك سواء إلا ما يخرج من المخرجين القبل والدبر فإنه عنده حدث ينقض الوضوء

Mas'alah: What is the ruling on various substances exiting the two passages and wudu in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 220

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullifiers from the Private Parts (Urine, Feces, Wind, Madhy, Wady, Mani)

وسواء كان الخارج من المخرجين ماء أو حصاة أو دودا أو بولا أو رجيعا على ما تقدم أيضا من مذهبه في موضعه في هذا الكتاب

Mas'alah: Why is wudu required for anything exiting the urinary and fecal passages but not other body parts?

Al-Istidhkar, p. 221

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullifiers from the Private Parts (Urine, Feces, Wind, Madhy, Wady, Mani)

خرج من المخرج وكل ما خرج من سبيل البول والغائط ففيه الوضوء قال ولا يجوز قياس سائر الجسد على المخرجين لأنهما مخصوصان في الاستنجاء بالأحجار وبأنهما سبيلا الأحداث المجتمع عليها ليس سائر الجسد يشبههما

Mas'alah: Which early scholars held that blood from other than the two passages does not require wudu?

Al-Istidhkar, p. 221

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Vomiting, Cupping, or Other Bodily Emissions

وممن كان لا يرى في الدماء الخارجة من غير المخرجين وضوءا طاوس ويحيى بن سعيد الأنصاري وربيعة بن أبي عبد الرحمن وأبو الزناد وبه قال أبو ثور

Mas'alah: What did Yahya ibn Sa'id say about wudu for a nosebleed?

Al-Istidhkar, p. 221

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Vomiting, Cupping, or Other Bodily Emissions

وقال يحيى بن سعيد ما أعلم على الراعف وضوءا

Mas'alah: What is the evidence for the Madinan view on nullifiers of wudu?

Al-Istidhkar, p. 221

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Vomiting, Cupping, or Other Bodily Emissions

والحجة لأهل المدينة ولمن قال بقولهم إن الوضوء المجتمع عليه لا يجب أن يحكم بنقضه إلا بحجة من كتاب أو سنة لا معارض لمثلها أو بالإجماع من الأمة وذلك معدوم فيما وصفنا والله أعلم

Mas'alah: What is Ibrahim al-Nakha'i's view on facing the qibla after a nosebleed?

Al-Istidhkar, p. 221

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Vomiting, Cupping, or Other Bodily Emissions

قال وكيع وحدثنا سفيان عن حماد عن إبراهيم قال أحب إلي في الرعاف إذا استدبر القبلة أن يستقبل

Mas'alah: What is the ruling on building upon prayer after different types of hadath according to al-Awza'i?

Al-Istidhkar, p. 222

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Vomiting, Cupping, or Other Bodily Emissions

وقال الأوزاعي إن كان حدثه من قيء أو ريح توضأ أو استقبل وإن كان من رعاف توضأ وبنى وكذلك الدم كله عنده مثل الرعاف

Mas'alah: What is the hadith about Allah not accepting prayer without purification after hadath?

Al-Istidhkar, p. 223

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Vomiting, Cupping, or Other Bodily Emissions

وبحديث معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((لا يقبل الله صلاة أحدكم إذا هو أحدث حتى يتوضأ))

Mas'alah: What is the chapter on the ruling regarding nosebleed?

Al-Istidhkar, p. 223

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification

by Vomiting, Cupping, or Other Bodily Emissions

(11 – باب العمل في الرعاف)

Mas'alah: Did Sa'id ibn al-Musayyab perform ablution after a nosebleed?

Al-Istidhkar, p. 223

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Vomiting, Cupping, or Other Bodily Emissions

70 – مالك عن عبد الرحمن بن حرملة الأسلمي أنه قال رأيت سعيد بن المسيب يرعف فيخرج منه الدم حتى تختضب أصابعه من الدم الذي يخرج من أنفه ثم يصلي ولا يتوضأ

Mas'alah: What did Salim ibn Abdullah do when he had a nosebleed?

Al-Istidhkar, p. 223

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Vomiting, Cupping, or Other Bodily Emissions

71 – مالك عن عبد الرحمن بن المجبر أنه رأى سالم بن عبد الله يخرج من أنفه الدم حتى تختضب أصابعه ثم يفتله ثم يصلي ولا يتوضأ

Mas'alah: What is the principle regarding disputed nullifiers of wudu?

Al-Istidhkar, p. 224

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Doubt and Certainty (Certainty of Purity, Doubt of Impurity)

والأصل عندي فيه أنه الوضوء المجتمع عليه لا ينتقض بما فيه تنازع واختلاف إلا أن تصح سنة بذلك يجب التسليم لها

Mas'alah: Why did Malik arrange the chapters on blood and wudu?

Al-Istidhkar, p. 224

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullifiers from the Private Parts (Urine, Feces, Wind, Madhy, Wady, Mani)

ووجه تبويب مالك لهذا الباب بعد الذي قبله أنه أعلم الخلاف في الباب الأول وجعل هذا الباب يبين لك ما عليه العمل عندهم في الدم الخارج من الجسد إلا أنه لا وضوء فيه وأنه لو كان حدثا لاستوى قليله وكثيره كسائر الأحداث وهذا هو الحق وبالله التوفيق

Mas'alah: Do urine and madhy exiting due to illness require wudu like in health?

Al-Istidhkar, p. 224

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullifiers from the Private Parts (Urine, Feces, Wind, Madhy, Wady, Mani)

وكذلك اختلفوا في البول والمذي الخارجين لعلة مرض أو فساد هل يوجب

خروجهما الوضوء كخروجهما في الصحة

Mas'alah: What is the ruling on praying with a bleeding wound that does not stop in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 224

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Unusual Discharges (Chronic Incontinence, Habitual Fluid, Residual Semen)

وفائدة حديث عمر عند أصحابنا أنه صلى وجرحه لا يرقأ ولم يذكر وضوءا وقد نزعوا فيما نزعوا فيه من ذلك وأجمعوا أنه لا يمنع ذلك من أراد الصلاة على كل حال

Mas'alah: What is the ruling on wudu for one who experiences madhy?

Al-Istidhkar, p. 227

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullifiers from the Private Parts (Urine, Feces, Wind, Madhy, Wady, Mani)

74 - مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن سليمان بن يسار عن المقداد بن الأسود أن علي بن أبي طالب أمره أن يسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل إذا دنا من أهله فخرج منه المذي ماذا عليه قال علي فإن عندي ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أستحي أن أسأله قال المقداد فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال ((إذا وجد ذلك أحدكم فلينضح (1) فرجه بالماء وليتوضأ وضوءه للصلاة)) قال أبو عمر حديث مالك عن أبي النضر عن سليمان بن

يسار عن المقداد لم يسمعه سليمان من المقداد ولا من علي لأنه لم يدركهما وقد ذكرنا مولده ووفاته ووفاة المقداد في التمهيد

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about washing after madhy?

Al-Istidhkar, p. 229

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullifiers from the Private Parts (Urine, Feces, Wind, Madhy, Wady, Mani)

واختلف عن بن عباس في ذلك فروى عنه عكرمة وغيره اغسل ذكرك وما أصابك ثم توضأ وضوءك للصلاة

Mas'alah: What is the ruling on leaving wudu due to madhy in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 231

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullifiers from the Private Parts (Urine, Feces, Wind, Madhy, Wady, Mani)

(14 - باب الرخصة في ترك الوضوء من المذي) 76 - مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أنه سمعه ورجل يسأله فقال إني لأجد البلل وأنا أصلي أفأنصرف فقال له سعيد لو سال على فخذي ما انصرفت حتى أقضي صلاتي 77 - مالك عن الصلت بن زبيد أنه قال سألت سليمان بن يسار عن البلل أجده فقال انضح ما تحت ثوبك بالماء واله عنه وترجمته في هذا الباب بالرخصة في ترك الوضوء من المذي ليست من الباب في شيء لأنه لا رخصة عند أحد من علماء المسلمين في

المذي الخارج على الصحة كلهم يوجب الوضوء منه وهي سنة مجمع عليها لا خلاف والحمد لله فيها

حدثنا عبد الوارث بن سفيان وسعيد بن نصر قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بن وضاح حدثنا أبو بكر بن شيبة حدثنا هشيم بن بشر عن يزيد بن أبي زياد قال حدثنا عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المذي فقال ((فيه الوضوء وفي المني الغسل)) ولما صح الإجماع في وجوب الوضوء من المذي لم يبق إلا أن تكون الرخصة في خروجه من فساد وعلة فإذا كان خروج كذلك فلا وضوء فيه عند مالك ولا عند سلفه وعلماء أهل بلده لأن ما لا يرقأ ولا ينقطع فلا وجه للوضوء منه ومعنى قول سعيد بن المسيب أنه يلزم من فحش سلس بوله أو مذيه ولم يرقأ دم جرحه أو دمله أن يغسله من ثوبه ولا يدخل في صلاته حتى يغسل ما فحش منه وكثر فإذا دخل في الصلاة لم يقطعها ولو سال على فخذه فأراد سعيد بقوله ذلك أن كثرة المذي وفحشه في البدن والثوب لا يمنع المصلي من تمام صلاته وليس كذلك ابتداءه لأنه يؤمر بغسل الكثير الفحش منه قبل دخوله في الصلاة ولا يؤمر بقطعها وفي رواية بن القاسم عن مالك في هذا الحديث عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال يحيى بن سعيد وأخبرني من كان عند سعيد أنه قال للرجل فإذا انصرفت إلى أهلك فاغسل ثوبك قال يحيى وأما أنا فلم أسمعه منه وهذه الزيادة رواها يحيى بن مسكين وغيره عن بن القاسم وهي توضح لك ما فسرنا وبالله توفيقنا ذكر بن وهب عن الليث بن سعد أن كثير بن فرقد حدثه أن عبد الرحمن الأعرج حدثه أن عمر بن الخطاب قال إني لأجد المذي ينحدر مني مثل الجمان أو اللؤلؤ فما التفت إليه ولا أباليه وهذا يدل أن عمر استنكحه أمر المذي وغلب عليه وسلس منه كما يسلس البول فقال فيه القول وهذا خلاف القول

الذي حكى عنه أسلم مولاه في حال الصحة على ما في الموطأ

Mas'alah: What is the ruling on wudu for someone who frequently experiences madhy?

Al-Istidhkar, p. 233

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Unusual Discharges (Chronic Incontinence, Habitual Fluid, Residual Semen)

وذكر بن أبي ذئب في موطئه عن أخيه المغيرة بن عبد الرحمن أنه قال كان يخرج مني المذي قال فربما توضأت المرتين والثلاث فأتيت ربيعة بن أبي عبد الرحمن فسألته فقال والله ما أدري ائت القاسم بن محمد فسله عسى أن تجد عنده علما قال فجئت القاسم فسألته فقال إنما ذلك من الشيطان فاله عنه فلهوت عنه فانقطع عني

Mas'alah: What is the ruling on wudu for someone with chronic madhy discharge (sals)?

Al-Istidhkar, p. 233

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Unusual Discharges (Chronic Incontinence, Habitual Fluid, Residual Semen)

وهذا الباب فيمن كان خروج المذي منه لعلة وفساد لا لصحة وشهوة وهو الذي يسميه أصحابنا المستنكح وهو صاحب السلس الذي لا ينقطع مذيه أو بوله لعلة نزلت به من كبر أو برد أو غير ذلك

Mas'alah: What is the chapter on wudu from touching the genitals?

[Al-Istidhkar, p. 234](#)

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

(15 – باب الوضوء من مس الفرج)

Mas'alah: What is the ruling on wudu from touching the penis?

[Al-Istidhkar, p. 234](#)

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

78 – مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم أنه سمع عروة بن الزبير يقول دخلت على مروان بن الحكم فتذاكرنا ما يكون منه الوضوء فقال مروان ومن مس الذكر الوضوء فقال عروة ما علمت هذا فقال مروان بن الحكم أخبرتني بسرة بنت صفوان أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ((إذا مس أحدكم ذكره فليتوضأ))

Mas'alah: What is the ruling on performing ablution after touching the penis?

[Al-Istidhkar, p. 235](#)

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

فهذا يحيى بن معين موضعه من هذا الشأن الموضع المعلوم وقد صحح حديث بسرة

من رواية مالك وكان يقول بالوضوء من مس الذكر لذلك

Mas'alah: What is the hadith of Busrah about ablution after touching the penis?

Al-Istidhkar, p. 235

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

ذكر سفيان بن عيينة قال حدثني عبد الله بن أبي بكر قال تذاكر أبي وعروة ما يتوضأ منه فقال عروة في مس الذكر الوضوء فقال أبي إن هذا لشيء ما سمعته فقال عروة بلى أخبرني مروان بن الحكم قال أخبرتني بسرة بنت صفوان أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ((من مس ذكره فليتوضأ)) فقلت إني أشتهي أن ترسل - وأنا شاهد - رجلا أو قال حرسيا إلى بسرة فأرسل فجاء الرسول من عندها بذلك

Mas'alah: What is the narration of Shu'ayb from al-Zuhri about touching the penis?

Al-Istidhkar, p. 235

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

وحديث شعيب عن الزهري قال أخبرني عبد الله بن أبي بكر أنه سمع عروة بن الزبير يقول ذكر مروان في إمارته على المدينة أنه يتوضأ من مس الذكر إذا أفضى إليه الرجل بيده فأنكرت ذلك وقلت لا وضوء على من مسه فقال مروان أخبرتني بسرة بنت صفوان أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بالوضوء من مس الذكر

قال عروة فلم أزل أماري مروان حتى دعا رجلا من حرسه فأرسله إلى بسرة فسألها فأخبرته بمثل الذي حدثني به عنها مروان

Mas'alah: What is the full chain of transmission for the hadith of Umm Habiba?

Al-Istidhkar, p. 236

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

قال أبو عمر حديث أم حبيبة حدثنا عبد الوارث بن سفيان وسعيد بن نضر قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا المعلى بن المنصور قال حدثنا الهيثم بن حميد قال حدثنا يعلى عن مكحول عن عتبة بن أبي سفيان عن أم حبيبة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ((من مس ذكره فليتوضأ))

Mas'alah: What did Ahmad ibn Hanbal say about the hadith of Umm Habiba?

Al-Istidhkar, p. 236

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

وذكر أبو زرعة قال كان أحمد بن حنبل يعجبه حديث أم حبيبة في مس الذكر ويقول هو حسن الإسناد

Mas'alah: What is the ruling on the authenticity of the hadith of Busra?

Al-Istidhkar, p. 236

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

فهذا إماما أهل الحديث قد قضيا بتصحيح حديث بسرة فصححاه

Mas'alah: How does the hadith of Busra abrogate the hadith of Talq ibn Ali?

Al-Istidhkar, p. 236

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

ثم قال إنه ناسخ لحديث طلق بن علي لأن طلق بن علي قدم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبني المسجد ثم رجع إلى بلاد قومه وإسلام بسرة بنت صفوان إنما كان عام الفتح وحفظها متأخر عن تاريخ حديث طلق بن علي

Mas'alah: What is the ruling on the hadith of Abu Hurayra regarding touching the penis?

Al-Istidhkar, p. 236

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

وقد صحح بن السكن في هذا الباب أيضا حديث أبي هريرة

Mas'alah: What is the hadith about touching the private parts necessitating wudu?

Al-Istidhkar, p. 237

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((من أفضى بيده إلى فرجه ليس دونه حجاب فقد وجب عليه الوضوء))

Mas'alah: What is the evaluation of the hadith on touching the private parts?

Al-Istidhkar, p. 237

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

قال بن السكن هذا الحديث من أجود ما روي في هذا الباب لرواية بن القاسم صاحب مالك عن نافع بن أبي نعيم وأما يزيد فضعيف والله أعلم

Mas'alah: Which Companions held that wudu is obligatory after touching the penis?

Al-Istidhkar, p. 237

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

وأما الصحابة القائلون بإيجاب الوضوء من مس الذكر فعمر بن الخطاب وبن عمر وأبو هريرة - على اختلاف عنه - والبراء بن عازب وزيد بن خالد الجهني وجابر بن

عبد الله وسعد بن أبي وقاص في رواية أهل المدينة عنه

Mas'alah: Which Tabi'un held that wudu is obligatory after touching the penis?

Al-Istidhkar, p. 237

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

ومن التابعين سعيد بن المسيب في رواية عبد الرحمن بن حرملة عنه رواه بن أبي ذئب وحاتم بن إسماعيل عن عبد الرحمن بن حرملة عن سعيد بن المسيب أن الوضوء واجب على من مس ذكره

Mas'alah: What is the conflicting report from Sa'id ibn al-Musayyib regarding touching the penis?

Al-Istidhkar, p. 237

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

وروى بن أبي ذئب عن الحارث بن عبد الرحمن عن سعيد بن المسيب أنه كان لا يرى في مس الذكر شيئا

Mas'alah: What is the ruling on wudu after touching the penis according to Qatada's narration from Sa'id ibn al-Musayyab?

Al-Istidhkar, p. 237

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification

by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

ومعمر عن قتادة عن سعيد بن المسيب أنه كان يراه كبعض جسد ولا يتوضأ منه

Mas'alah: Which narration about wudu after touching the penis is considered more authentic?

Al-Istidhkar, p. 237

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

وهذا أصح عندي من حديث عبد الرحمن بن حرملة لأنه ليس بالحافظ وقتادة حافظ وقد تابعه الحارث بن عبد الرحمن

Mas'alah: Which scholars held that wudu is required after touching the penis?

Al-Istidhkar, p. 237

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

وكان عطاء بن أبي رباح وطاوس وعروة بن الزبير وسليمان بن يسار وأبان بن عثمان وبن شهاب ومجاهد ومحكول وجابر بن زيد والشعبي والحسن وعكرمة وجماعة أهل الشام والمغرب وأكثر أهل الحديث يرون الوضوء من مس الذكر

Mas'alah: Which later scholars held that wudu is required after touching the penis?

Al-Istidhkar, p. 238

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

وبه قال الأوزاعي والليث بن سعد والشافعي وأصحابه وأحمد وإسحاق وداود والطبري

Mas'alah: What is the established Maliki position on wudu from touching the penis?

Al-Istidhkar, p. 238

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

بين أليتيه فعليه الوضوء

Mas'alah: What did al-Shafi'i say about wudu from touching the anus?

Al-Istidhkar, p. 238

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

وقال الشافعي من مس دبره فعليه الوضوء لأنه فرج وهو قول عطاء والزهري وميمون بن مهران والرجال والنساء في ذلك عنده سواء واضطرب قول مالك في إيجاب الوضوء منه واختلف مذهبه فيه والذي تقرر عليه المذهب عند أهل المغرب من أصحابه - أنه من مس ذكره أمره بالوضوء ما لم يصل فإن صلى أمره بالإعادة في

الوقت فإن خرج الوقت فلا إعادة عليه واختلف أصحابه وأتباعه على أربعة أقوال فمنهم من لم ير على من مس ذكره وضوءا ولا على من صلى بعد أن مسه إعادة صلاته في وقت ولا غيره وممن ذهب إلى هذا سحنون والعتقي

Mas'alah: What is the ruling on obligatory wudu and repeating prayer after touching the private parts?

Al-Istidhkar, p. 238

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

ومنهم من رأى الوضوء عليه واجبا ورأى الإعادة على من صلى بعد أن مسه الوقت وبعده منهم أصبغ بن الفرج وعيسى بن دينار وهو مذهب بن عمر لأنه أعاد منه صلاة الصبح بعد طلوع الشمس وهو قول الشافعي

Mas'alah: What is the ruling on wudu after touching the private parts with pleasure?

Al-Istidhkar, p. 238

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

وأما إسماعيل بن إسحاق وأصحابه البغداديين المالكيون كابن بكير وبن المنتاب وأبي الفرج والأبهري - فإنهم اعتبروا في مسه وجود اللذة كملامس النساء عندهم فإن التذ الذي لمس ذكره وجب عليه الوضوء وإن صلى - وقد مسه - قبل أن يتوضأ أعاد الصلاة أبدا وإن خرج الوقت وإن لم يلتذ بمسه فلا شيء عليه وهذا قول

رابع ومن ذهب إلى هذا سوى بين باطن الكف وظاهرها

Mas'alah: What is the ruling on wudu after touching the private parts forgetfully or through a barrier?

Al-Istidhkar, p. 238

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

واختلفوا فيمن مسه ناسيا وعلى ثوب خفيف أو مسه بذراعه أو بظاهر كفه أو قصد إلى مسه بشيء من أعضائه سوى يده

Mas'alah: What is the ruling on wudu after touching the private parts in various scenarios?

Al-Istidhkar, p. 238

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

فمنهم من يرى في ذلك كله الوضوء

Mas'alah: What is the Maliki ruling on touching the penis and its effect on wudu?

Al-Istidhkar, p. 238

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

وتحصيل المذهب عند المالكيين من أهل المغرب أن من مس ذكره بباطن الكف أو الراحة أو بباطن الأصابع دون حائل انتقض وضوءه ومن مس ذكره بخلاف ذلك لم ينتقض وضوءه

Mas'alah: What is the Maliki ruling on touching the penis and its effect on wudu?

Al-Istidhkar, p. 239

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

وقد روى بن وهب عن مالك في ذلك روايتين أحسنهما أنه بباطن كفه انتقض وضوؤه ففرق في ذلك بين العمد والنسيان وليس هذا حكم الأحداث وهذا قول الليث بن سعد وداود بن علي لأن الحديث ورد فيمن مس ذكره أو مس فرجه ولا يكون ماسا إلا من قصد إلى اللمس لأن الفاعل حقيقة هو من قصد إلى الفعل أراده مس ذكره ناسيا أو على ثوب وإن كان خفيفا فلا شيء عليه وإن أفضى إليه وقال الأوزاعي وسعيد بن عبد العزيز والشافعي وأصحابه وأحمد وإسحاق خطؤه وعمده سواء كسائر الأحداث قال أبو عمر لا يصح في مس الذكر لمن صحح فيه الأثر إلا الإعادة في الوقت وبعده لمن مس دون حائل بين يده وبينه

Mas'alah: What is the ruling on touching the penis and its effect on wudu?

Al-Istidhkar, p. 239

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

79 – مالك عن نافع عن سالم بن عبد الله أنه قال كنت مع عبد الله بن عمر في سفر فرأيته بعد أن طلعت الشمس توضأ ثم صلى قال فقلت له إن هذه الصلاة ما كنت تصليها قال إني بعد أن توضأت لصلاة الصبح مسست فرجي ثم نسيت أن أتوضأ فتوضأت وعدت لصلاتي وروى بن جريج عن بن شهاب عن سالم عن بن عمر أنه صلى بهم بطريق مكة العصر قال فركبنا فسرنا ما قدر لنا أن نسير ثم أناخ بن عمر فتوضأ فصلى العصر وحده فسلم فقلت له صليت معنا العصر أفنسيت قال لم أنس ولكن مسست ذكري قبل أن أصلي فلما ذكرت ذلك توضأت وعدت لصلاتي وقد روي عن عمر بن الخطاب في هذا قول ابنه عبد الله بن عمر حدثنا قاسم ومحمد بن عبد الله بن حكم قالا حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أبو خليفة الفضل بن الحباب القاضي قال حدثنا أبو الوليد الطيالسي قال حدثنا نافع بن عمر الجمحي عن بن مليكة عن عمر بن الخطاب أنه صلى بالناس فأهوى بيده فأصاب فرجه فأشار إليهم كما أنتم فخرج فتوضأ ثم رجع إليهم قال أبو عمر أما أهل العراق فجمهور علمائهم على أن لا وضوء في مس الذكر وعلى ذلك مضى أسلافهم بالكوفة والبصرة وورد ذلك عن علي وبن مسعود وعمار بن ياسر وحذيفة بن اليمان وعبد

Mas'alah: What is the ruling on touching the penis and its effect on wudu?

Al-Istidhkar, p. 240

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

الله بن عباس وأبي الدرداء وعمران بن حصين لم يختلف عن هؤلاء في ذلك واختلف فيه عن أبي هريرة وسعد بن أبي وقاص فروي عنهما القولان جميعا وبإسقاط الوضوء

منه قال ربيعة بن أبي عبد الرحمن وسفيان الثوري وشريك والحسن بن حي وأبو حنيفة وأصحابه وعبيد الله بن الحسن ذكر عبد الرزاق عن الثوري قال دعاني وبن جريج بعض أمرائهم فسألنا عن مس الذكر فقال بن جريج يتوضأ من مس الذكر وقلت أنا لا وضوء من مس الذكر فلما اختلفنا قلت لابن جريج أرأيت لو أن رجلا وضع يده في مني قال يغسل يده قلت فأيما أنجس المني أم الذكر قال المني فقلت فكيف هذا قال ما ألقاها على لسانك إلا شيطان! ! قال أبو عمر يقول الثوري إذا لم يجب الوضوء من مس المني فأحرى ألا يجب من مس الذكر وإذا لم يجب من النجس فأحرى ألا يجب من الطاهر وإنما ساغت المناظرة في هذه المسألة لاختلاف الآثار فيها عن النبي - عليه السلام - واختلاف أصحابه - رحمهم الله - ومن بعدهم في ذلك ولو كان فيها أثر لا معارض له ولا مطعن لسلم الجميع له وقال به ومن ذهب مذهب العراقيين في مس الذكر من أهل الحديث ضعف الأحاديث الواردة عن النبي - عليه السلام - في إيجاب الوضوء فيه وعللها ولم يقبل شيئا منها وقد حكى أبو زرعة عن بن معين أنه قال أي إسناد رواية مالك في حديث بسرة لولا أن قاتل طلحة في الطريق قال أبو عمر الحديث المسقط للوضوء من مس الذكر أحسن أسانيده ما رواه مسدد وغيره عن ملازم بن عمرو عن عبد الله بن زيد عن قيس بن طلق بن علي قال قدمنا على النبي - عليه السلام - فجاءه رجل كأنه بدوي فقال يا رسول الله! ما ترى في مس الرجل ذكره بعد ما يتوضأ فقال ((وهل هو إلا بضعة منه)) ورواه أيوب قاضي اليمامة عن قيس بن طلق عن أبيه عن النبي عليه السلام

ورواه هشام بن حسان وشعبة والثوري وبن عيينة وجرير الرازي عن محمد بن جابر اليمامي عن قيس بن طلق عن أبيه مثله وهذا حديث انفرد به أهل اليمامة وقد ذكرنا أسانيدها في التمهيد وقد استدل جماعة من العلماء على أنه منسوخ بحديث بسرة

وما كان مثله بأن إيجاب الوضوء منه مأخوذ من جهة الشرع لا ينفي العقل التعبد به ولا يوجبه لاجتماعه مع سائر الأعضاء فمحال أن يتقدم الشرع بتخصيص إيجاب الوضوء منه من بين سائر الأعضاء ثم قال ((إنما هو بضعة منك)) وقد كان خصها بحكم شرعه وجائز أن يجب منه الوضوء بعد ذلك القول شرعا حادثا لأنه يحدث من أمره لعباده ما يشاء وفي مس الذكر من معناه مسائل كثيرة تنازع العلماء فيها قد ذكرناها في التمهيد

Mas'alah: What is the chapter heading on wudu from a man kissing his wife?

Al-Istidhkar, p. 241

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Sexual Stimulation (Erection, Lustful Looking, Kissing, Madhy)

16 – باب الوضوء من قبلة الرجل امرأته)

Mas'alah: What is the ruling on wudu from a man kissing his wife according to Ibn Umar?

Al-Istidhkar, p. 241

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Sexual Stimulation (Erection, Lustful Looking, Kissing, Madhy)

80 – مالك عن بن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه عبد الله بن عمر أنه كان يقول قبلة الرجل امرأته وجسها بيده من الملامسة فمن قبل امرأته أو جسها بيده فعليه الوضوء

Mas'alah: What is the ruling on wudu from a man kissing his wife according to Ibn Mas'ud?

Al-Istidhkar, p. 241

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Sexual Stimulation (Erection, Lustful Looking, Kissing, Madhy)

81 - مالك أنه بلغه أن عبد الله بن مسعود كان يقول من قبلة الرجل امرأته الوضوء

Mas'alah: What are the scholarly discussions on the meaning of mulamasah and its effect on wudu?

Al-Istidhkar, p. 241

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Sexual Stimulation (Erection, Lustful Looking, Kissing, Madhy)

قال أبو عمر هذا الباب يقتضي القول في القبلة وسائر الملامسة وفي الملامسة معان ومسائل أحدها هل الملامسة الجماع أو ما دون الجماع مما يجانس الجماع مثل القبلة وشبهها ثم هل هي اللمس باليد خاصة أو بسائر البدن وهل اللذة من شرطها أم لا وكل ذلك قد تنازع فيه العلماء ونحن نذكر فيه من ذلك ما حضرنا على شرط الاختصار والبيان والله المستعان

Mas'alah: What is the ruling on kissing and wudu according to the Companions?

Al-Istidhkar, p. 242

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Sexual Stimulation (Erection, Lustful Looking, Kissing, Madhy)

اختلف العلماء من الصحابة فمن بعدهم في معنى الملامسة التي أوجب الله تعالى فيها الوضوء لمن أراد الصلاة بقوله تعالى (أو لامستم النساء) المائدة 6 فروي عن عمر بن الخطاب بإسناد ثابت من أسانيد أهل المدينة أنه كان يقبل امرأته ويصلي قبل أن يتوضأ ذكره عبد الرزاق عن بن عيينة عن يحيى بن سعيد عن أبي بكر محمد بن عمرو بن حزم عن عبد الله بن عمر أن عاتكة ابنة زيد قبلت عمر بن الخطاب وهو صائم فلم ينهها قال وهو يريد المضي إلى الصلاة ثم صلى ولم يتوضأ وهذا الحديث رواه مالك عن يحيى بن سعيد أن عاتكة بنت زيد بن عمرو بن نفيل امرأة عمر بن الخطاب كانت تقبل رأس عمر بن الخطاب وهو صائم فلا ينهاها ولم يذكر وضوءا ولا صلاة ولم يقم إسناده وحذف من متنه ما لم يذهب إليه

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on touching a woman and its effect on wudu?

Al-Istidhkar, p. 243

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Sexual Stimulation (Erection, Lustful Looking, Kissing, Madhy)

ذهب الشافعي إلى أن من لمس امرأة بيده مفضيا إليها ليس بين يده وجسمها ستر ولا حجاب قل أو كثر فعليه الوضوء والتذ أو لم يلتذ لشهوة كان لمسه لها أو لغير شهوة على ظاهر حديث بن عمر وبن مسعود وعبيدة السلماني ومن قال بقولهم في أن معنى الملامسة اللمس باليد ولأنه لمس من في لمسها ولمس مثلها شهوة فسواء وقعت اللذة أو لم تقع قال وهو ظاهر قوله تعالى (أو لامستم النساء) ولم يقل لشهوة أو لغير شهوة قال ولا معنى للذة من فوق الثوب ولا من تحته قالوا وإنما المعني في القبلة الفعل لا الشهوة قالوا وكل من لم يفض في ملامسته إلى البشرة بملامس لأنه إنما

لمس الثوب

وإلى هذا ذهب أبو عبد الله بن نصر المروزي واختاره واحتج بالإجماع في إيجاب الغسل وهي الطهارة الكبرى على المستكرهة والنائمة إذا جاور الختان الختان وإن لم تقع لذة

Mas'alah: What is the Maliki position on the condition of desire in mulamasah?

Al-Istidhkar, p. 244

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Sexual Stimulation (Erection, Lustful Looking, Kissing, Madhy)

قال أبو عمر الذي ذهب إليه مالك وأصحابه في اشتراط اللذة ووجود الشهوة عند الملامسة - أصح إن شاء الله لأن الصحابة لم يأت عنهم في معنى الملامسة إلا قولان أحدهما الجماع نفسه والآخر ما دون الجماع من دواعي الجماع وما يشبهه ومعلوم في قول القائلين هو ما دون الجماع أنهم أرادوا ما ليس بجماع ولم يريدوا اللطمة ولا قبلة الرجل ابنته رحمة ولا اللمس لغير اللذة ولما لم يجز أن يقال إن اللمس أريد به اللطم وما شاكله لم يبق إلا أن يكون اللمس ما وقع فيه اللذة والشهوة لأنه لا خلاف فيمن لطم امرأته أو داوى جرحها ولا في المرأة ترضع أولادها أنه لا وضوء على واحد من هؤلاء فكذلك من قصد إلى اللمس ولم يلتذ في حكمهم

Mas'alah: Does kissing with desire necessitate wudu according to Maliki and other scholars?

Al-Istidhkar, p. 244

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Sexual Stimulation (Erection, Lustful Looking, Kissing, Madhy)

ذكر بن أبي شيبة عن معاوية عن إبراهيم قال إذا قبل لشهوة نقض الوضوء قال حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد قال إذا قبل الرجل امرأته وهي لا تريد ذلك فإنما يجب الوضوء عليه وليس عليها وضوء وإن قبلته فإنما يجب الوضوء عليها ولا يجب عليه وإن وجد شهوة وجب عليه الوضوء وإن قبلها وهي لا تريد فوجدت شهوة وجب عليها الوضوء وهذا معنى قول مالك سواء وذكر عبد الرزاق عن الثوري عن محل الضبي عن إبراهيم قال إذا قبل الرجل لشهوة أو لمس لشهوة فعليه الوضوء فهؤلاء اشترطوا اللذة حتى في القبلة ويحتمل أن يكون ذكر الشهوة في القبلة ورد للفرق بين قبلة الزوجة والأمة وبين قبلة الأم والابنة والله أعلم هذا كله قول مالك وأصحابه والحسن بن حي إلا أنهم من اشترط اللذة في القبلة فأكثرهم يوجبون الوضوء من قبلة الرجل من يحل له وطؤها ومن لا يحل التذ بذلك أو لم يلتذ إلا أن تكون القبلة رحمة كقبلة الرجل الطفلة من بناته

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on touching or kissing without desire and wudu?

Al-Istidhkar, p. 245

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Sexual Stimulation (Erection, Lustful Looking, Kissing, Madhy)

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد من مس فرجه أو فرج غيره أو قبل أو باشر أو لمس لشهوة أو لغير شهوة فلا وضوء عليه إلا أن يخرج منه مذي

Mas'alah: What is the evidence that the Prophet kissed his wives and prayed without wudu?

Al-Istidhkar, p. 245

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Sexual Stimulation (Erection, Lustful Looking, Kissing, Madhy)

وحجة من ذهب إلى هذا - الأثر المرفوع حدثناه أبو محمد إسماعيل بن عبد الرحمن قال حدثنا محمد بن العباس الحلبي حدثنا محمد بن عبد الله الطائي بحمص حدثنا العباس بن الوليد بن مزيد حدثنا شعيب بن شابور حدثنا سعيد بن بشير عن منصور بن زاذان عن الزهري عن أبي سلمة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقبلها ثم يخرج إلى الصلاة ولا يتوضأ وذكر بن أبي شيبة قال حدثنا وكيع عن الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت

عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قبل بعض نسائه ثم خرج إلى الصلاة ولم يتوضأ فقلت من هي إلا أنت فضحكت وهذا الحديث عندهم معلول فمنهم من قال لم يسمع حبيب من عروة ومنهم من قال ليس هو عروة بن الزبير وضعفوا هذا الحديث ودفعوه وصححه الكوفيون وثبتوه لرواية الثقات أئمة الحديث له وحبيب بن أبي ثابت لا ينكر لقاؤه عروة لروايته عمن هو أكبر من عروة وأجل وأقدم موتا وهو إمام من أئمة العلماء الجلة

Mas'alah: Does kissing break wudu according to Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 246

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Sexual Stimulation (Erection, Lustful Looking, Kissing, Madhy)

وذكر بن أبي شيبة قال حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي روق عن إبراهيم التيمي عن عائشة أن النبي – عليه السلام – قبل ثم صلى ولم يتوضأ وذكر عبد الرزاق عن الثوري مثله وهو مرسل لا خلاف فيه لأنه لم يسمع إبراهيم التيمي عن عائشة ولم يروه أيضا غير أبي روق وليس فيما انفرد به حجة وقال الكوفيون أبو روق ثقة ولم يذكره أحد بجرحة ومراسل الثقات عندهم حجة وإبراهيم التيمي أحد العباد الفضلاء

Mas'alah: Does kissing break wudu according to Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 246

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Sexual Stimulation (Erection, Lustful Looking, Kissing, Madhy)

وذكر عبد الرزاق عن الأوزاعي قال أخبرني عمرو بن شعيب عن امرأة أسماها سمعت عائشة تقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ ثم يخرج إلى الصلاة فيقبلني ثم يمضي إلى الصلاة فما يحدث وضوءا وهذه المرأة التي روى عمرو بن شعيب عنها هذا الحديث مجهولة قيل هي زينب السهمية ولا تعرف أيضا

Mas'alah: Does kissing break wudu according to Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 246

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Sexual Stimulation (Erection, Lustful Looking, Kissing, Madhy)

وذكر عبد الرزاق عن إبراهيم بن محمد عن معبد بن نباتة عن محمد بن عمرو عن

عروة عن عائشة قالت قبلني رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صلى ولم يحدث وضوءا

وذكر الزعفراني عن الشافعي قال لو ثبت حديث معبد بن نباتة في القبلة لم أر فيها شيئا ولا في اللمس ولا أدري كيف معبد بن نباتة هذا فإن كان ثقة فالحجة فيما روي عن النبي عليه السلام قال أبو عمر هو مجهول لا حجة فيما رواه عندنا وإبراهيم بن أبي يحيى عند أهل الحديث ضعيف متروك الحديث والحجة لنا على من لم ير الملامسة إلا الجماع أن إطلاق الملامسة زلا تعرف العرب منه إلا اللمس باليد وقد بينا وجه اعتبار اللذة في ذلك قال الله تعالى (فلمسوه بأيديهم) الأنعام 7 وقال عليه السلام ((اليدان تزنيان)) وزناهما اللمس ومنه بيع الملامسة وهو لمس الثوب باليد تقول العرب لمست الثوب والحائط ونحو هذا وقرئت الآية (أو لامستم النساء) وذلك يفيد اللمس باليد وحمل الظاهر والعموم على التصريح أولى من حمله على الكناية وقد روى عبد الله بن عمير عن بن أبي ليلى عن معاذ بن جبل قال أتى رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن رجل أتى امرأة لا تحل له فأصاب منها ما يصيب الرجل من امرأته إلا الجماع فقال النبي – عليه السلام – ((يتوضأ وضوءا حسنا فأمره بالوضوء لما نال منها ما دون الجماع (2) وهذا هو المذهب لأن بن أبي ليلى لم يلق معاذا ولا أدركه ولا رآه وسيأتي من القول في لمس ذوات المحارم ذكر عند ذكر أبي قتادة في حمل رسول الله صلى الله عليه وسلم أمامة ابنة ابنته زينب في الصلاة وهو يبطل ما ذهب إليه الشافعي في أحد قوليه في لمس ذوات المحارم واستدلال بعموم الظاهر ولأنهن من جنس ما يقصد باللمس للذة كالزوجات والأجنبيات ولا معنى لهذا الاعتبار إذا صحت بخلافه الآثار وفي حديث عائشة إذ قالت ((فقدت رسول الله فالتمسته فوقعت يدي على

ظاهر قدمه وهو يصلي – دليل على أن كل لمس لا يتولد معه لذة فليس من معنى الآية في الملامسة وقد جعل جمهور السلف القبلة من الملامسة وهي بغير اليد فدل على أن الملامسة وإن كانت في الأغلب في اليد فإن المعنى فيها التقاء البشرتين فبأي عضو وقعت ومعها شهوة فيلتذ وهذا تحصيل مذهب مالك عند جماعة أصحابه واللامس والملموس عند مالك وأصحابه سواء التذ أو من التذ منهما والشعر من أبعاض الملموس سواء عندهم مع وقوع اللذة وخالفنا الشافعي في الشعر وللشافعي في الملموس قولان أحدهما أن لا وضوء عليه لحديث عائشة المذكور وهو قول داود قال لأن الله لم يقل أو لمسكم النساء والقول الآخر عليه الوضوء كقول مالك وأصحابه لأنه ملتذ بلمس يوجب الوضوء وهما متلامسان والمعنى فيهما وجود اللذة وأصحابنا يوجبون الوضوء على من لمس مع الحائل إذا كان رقيقا وكانت اللذة موجودة مع اللمس وجمهور العلماء يخالفونهم في ذلك وهو الحق عندي لأن اللذة إذا تعرت من اللمس لم توجب وضوءا بإجماع وكذا اللمس إذا تعرى من اللذة لم يوجب وضوءا عند أصحابنا ومن لمس الثوب والتذ فقد التذ بغير مباشرة ولا مماسة ولا ملامسة وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on doubt regarding ritual purity according to the majority of scholars?

Al-Istidhkar, p. 279

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Doubt and Certainty (Certainty of Purity, Doubt of Impurity)

وخالفه أكثر العلماء في ذلك فلم يروا الشك عملا ولا دفعوا به اليقين في الأصل

Mas'alah: What is the Maliki ruling on doubt about breaking wudu after certainty of wudu?

Al-Istidhkar, p. 501

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Doubt and Certainty (Certainty of Purity, Doubt of Impurity)

والأصل في هذا وفي البناء على اليقين سواء إلا أن مالكا قال من شك في الحدث بعد يقينه بالوضوء فعليه الوضوء ولم يتابعه على هذا القول أحد غيره إلا من قال بقوله من أصحابه وقد خالف بن نافع مالكا في هذه المسألة فقال لا وضوء عليه وقال أبو الفرج إن ذلك استحباب من مالك واحتياط منه وقال بن خواز منداد اختلفت الرواية عن مالك فيمن توضأ ثم شك هل أحدث أم لا فقال عليه الوضوء وقال لا وضوء عليه قال وهو قول سائر الفقهاء

Mas'alah: What is the ruling on building on certainty regarding hadath and taharah?

Al-Istidhkar, p. 502

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Doubt and Certainty (Certainty of Purity, Doubt of Impurity)

قال أبو عمر مذهب الثوري وأبي حنيفة والأوزاعي والشافعي البناء على الأصل حدثا كان أو طهارة وهو قول أحمد وإسحاق وأبي ثور وداود والطبري وقد قال مالك إن عرض له ذلك كثيرا فهو على وضوء وقال فيمن وجد في ثوبه احتلاما وقد بات فيه ليالي وأياما إنه لا يعيد صلاته ولا يغتسل إلا من أحدث نوم نامه وأجمع العلماء أن من أيقن بالحدث وشك في الوضوء أن شكه لا يفيد فائدة وأن الوضوء واجب عليه

ولا خلاف – علمته – بين أهل المدينة وسائر فقهاء الأمصار أنه لا يرث أحد أحدا بالشك في حياته وموته

Mas'alah: Does touching with the hand without desire nullify wudu?

Al-Istidhkar, p. 604

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

وأما قوله في حديث هذا الباب ورجلاي في قبلته فإذا سجد غمزني فقبضت رجلي وهو حديث القاسم بن محمد عن عائشة غمز رجلي فقبضتهما أو فضممتهما إلي ففيه دليل على أن الملامسة باليد لا تنقض الطهارة (ما لم يكن معها اللذة) لأن الأصل في (لمس) الرجل أن يكون بلا حائل وكذلك اليد حتى يثبت الحائل وهنا اعتراض طويل قد ذكرته في التمهيد

Mas'alah: What is the ruling on touching (mulamasah) and its relation to wudu?

Al-Istidhkar, p. 604

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

وقد مضى في باب الوضوء من القبلة معنى الملامسة ومراعاة اللذة فيها من جعلها من شرائطها ومن أبى من ذلك ومن لم ير الملامسة إلا الجماع ولا معنى لإعادة ذلك هنا

Mas'alah: Does sleep nullify wudu according to the Prophet's practice?

Al-Istidhkar, p. 620

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Loss of Consciousness (Sleep, Fainting, Intoxication, Insanity)

ومن هذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينام حتى ينفخ ثم يصلي ولا يتوضأ لأن الوضوء من النوم إنما يجب لغلبة النوم على القلب لا على العين فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يساوي أمته في الوضوء من الحدث ولا يساويهم في الوضوء من النوم كما لم يساويهم في وصال الصوم وغيره مما جرت عادتهم به

Mas'alah: Did the Prophet perform wudu after sleep and what is the ruling for the ummah?

Al-Istidhkar, p. 620

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Loss of Consciousness (Sleep, Fainting, Intoxication, Insanity)

فإن قيل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ من النوم قيل كان يتوضأ لكل صلاة وما جاء عنه قط أنه قال وضوئي هذا من النوم وليس ببعيد أن يتوضأ إذا خامر النوم قلبه وذلك نادر كنومه في سفره عن صلاة الصبح ليسن لأمته أن الصلاة لا يسقطها خروج الوقت وإن كان مغلوبا بنوم أو نسيان وهذا واضح والله المستعان

Mas'alah: What is the evidence that the Prophet slept and prayed without wudu?

Al-Istidhkar, p. 620

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification

by Loss of Consciousness (Sleep, Fainting, Intoxication, Insanity)

روى حماد بن سلمة عن أيوب عن عكرمة عن بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نام حتى سمع غطيطه ثم صلى ولم يتوضأ قال عكرمة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم محفوظا

وإن ذلك كان منه نادرا ليس لأمته كما سن فيمن نام أو نسي وكما قال صلى الله عليه وسلم إني لأنسى لأسن

Mas'alah: Is wudu required for touching the anus according to Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 966

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

واختلف الذين رأوا الوضوء من مس الفرج في مس الدبر على ما قد ذكرناه في موضعه والحمد لله

Mas'alah: How does the Prophet's action clarify the meaning of 'farj' in hadith?

Al-Istidhkar, p. 966

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

والذي نقول به إنه لما احتمل لفظ الفرج الوجهين كان المبين للمراد منه والقاضي

فيه صلى الله عليه وسلم مس ذكره

Mas'alah: What is the ruling on reciting Quran without ablution based on Umar's practice?

Al-Istidhkar, p. 992

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullifiers from the Private Parts (Urine, Feces, Wind, Madhy, Wady, Mani)

440 - مالك عن أيوب بن أبي تميمة السختياني عن محمد بن سيرين أن عمر بن الخطاب كان في قوم وهم يقرؤون القرآن فذهب لحاجته ثم رجع وهو يقرأ القرآن فقال له رجل يا أمير المؤمنين أتقرأ القرآن ولست على وضوء فقال له عمر من أفتاك بهذا أمسيلمة

Mas'alah: Does touching with the hand without desire nullify wudu in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1048

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

وفي هذا الحديث من الفقه عند أصحابنا دليل على أن اللمس باليد لا ينقض الطهارة إذا لم يكن لغير شهوة

Mas'alah: What is the Maliki position on wudu due to touching with desire?

Al-Istidhkar, p. 1049

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Nullifiers of Ablution > Nullification by Touch (Touching the Penis, Vagina, Anus, or Another Person)

وتحصيل مذهب مالك عند أصحابه أن اللامس والملموس سواء في وجوب الوضوء على من التذ منهما وللشافعي في الملموس قولان آخرهما أن عليه الوضوء والآخر أن لا وضوء عليه لحديث عائشة هذا قولها فوقعت يدي على قدميه ولم تقل إنه توضأ ولا قطع الصلاة وهو قول داود ولم يختلف قول الشافعي أن الملامس تنتقض طهارته إذا لمس امرأة التذ أو لم يلتذ وأهل القرآن على أن الملامسة الجماع لا ما دونه

BAB 10

باب المسح على الخفين والجبائر

The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on wiping over the turban?

Al-Istidhkar, p. 200

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Wiping over Head Coverings and Rings

وهذا الحديث رواه عبد الرحمن بن إسحاق عن أبي عبيدة عن محمد بن عمار بن ياسر قال سألت جابر بن عبد الله عن المسح على العمامة فقال ((أمس الشعر بالماء لا أعلم أنه يتصل بغير هذا الإسناد))

Mas'alah: What is the ruling on wiping over the turban according to the Salaf?

Al-Istidhkar, p. 201

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Wiping over Head Coverings and Rings

وروي عن جماعة من السلف من الصحابة والتابعين ذكرهم المصنفون بن أبي شيبة وعبد الرزاق وبن المنذر أنهم أجازوا المسح على العمامة

Mas'alah: What is the ruling on wiping over the turban according to various scholars?

Al-Istidhkar, p. 201

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Wiping over Head Coverings and Rings

وبه قال الأوزاعي وأبو عبيد القاسم بن سلام وأحمد وإسحاق وأبو ثور للآثار الواردة

في ذلك وقياسا على الخفين ولأن الرأس والرجلين عندهم ممسوحان ساقطان في التيمم

Mas'alah: What is the ruling if one removes the turban after wiping over it?

Al-Istidhkar, p. 201

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Wiping over Head Coverings and Rings

واختلاف هؤلاء فيمن مسح على العمامة ثم نزعها كاختلافهم فيمن مسح على الخفين ثم نزعهما

Mas'alah: Which scholars did not permit wiping over the turban or khimar?

Al-Istidhkar, p. 201

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Wiping over Head Coverings and Rings

وأما الذين لم يروا المسح على العمامة ولا على الخمار فعروة بن الزبير والقاسم بن محمد والشعبي والنخعي وحماد بن أبي سليمان

Mas'alah: What is the Maliki and majority view on wiping over the turban?

Al-Istidhkar, p. 201

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Wiping over Head Coverings and Rings

وهو قول مالك وأبي حنيفة والشافعي وأصحابهم

Mas'alah: What did Malik say about wiping over the turban and head covering?

Al-Istidhkar, p. 201

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Wiping over Head Coverings and Rings

وفي الموطأ سئل مالك عن المسح على العمامة وعلى الخمار فقال لا ينبغي أن يمسح الرجل ولا المرأة على عمامة ولا خمار وليمسحا على رؤوسهما

Mas'alah: Why is the analogy between wiping over khuffs and wiping over the turban invalid?

Al-Istidhkar, p. 202

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Wiping over Head Coverings and Rings

ولا وجه لما اعتلوا به من أن الرأس والرجلين ممسوحان وأنه لما اتفقوا على المسح على الخفين فكذلك العمامة لأن الرجلين عند الجمهور مغسولتان ولا يجزئ المسح عليهما دون حائل وقد قام الدليل على وجوب الغسل لهما فلا معنى للاعتبار بغير ذلك

Mas'alah: What is the analogy between wiping over the turban and wiping over leather socks?

Al-Istidhkar, p. 202

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Wiping over Head Coverings and Rings

فإن قيل فهب أن الرجلين مغسولتان هلا كان المسح على العمامة قياسا عليهما في الخفين

Mas'alah: What is the ruling on wiping over the turban by analogy to wiping over leather socks?

Al-Istidhkar, p. 202

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Wiping over Head Coverings and Rings

قيل له قد أجمعوا على أن المسح على الخفين مأخوذ من طرق الأثر لا من طريق القياس ولو كان من طريق القياس لوجب القول بالمسح على القفازين وعلى كل ما غيب الذراعين من غير علة ولا ضرورة فدل على أن المسح على الخفين خصوص لا يقاس عليه ما كان في معناه ولما لم يجز أن يقاس الذراعان - وهما مغسولان - على الرجلين المغسولتين إذا كان كل واحد منهما مغيبا فيما يستره مما يصلح لباسه فأحرى ألا يقاس العضو المستور بالعمامة وهو ممسوح على عضو مغسول إذ كان كل واحد منهما مغيبا وهذا ما لا ينكره أحد من العلماء القائلين بالقياس وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on wiping over leather socks?

Al-Istidhkar, p. 203

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

(8 - باب المسح على الخفين)

Mas'alah: What is the hadith of al-Mughirah ibn Shu'bah about wiping over leather socks?

Al-Istidhkar, p. 203

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

63 - مالك عن بن شهاب عن عباد بن زياد وهو من ولد المغيرة بن شعبة عن أبيه عن المغيرة بن شعبة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب لحاجته في غزوة تبوك قال المغيرة فذهبت معه بماء فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فسكبت عليه الماء فغسل وجهه ثم ذهب يخرج يديه من كمي جبته فلم يستطع من ضيق كمي الجبة فأخرجهما من تحت الجبة فغسل يديه ومسح برأسه ومسح على الخفين فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وعبد الرحمن بن عوف يؤمهم وقد صلى بهم ركعة فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الركعة التي بقيت عليهم ففزع الناس فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((أحسنتم))

Mas'alah: What does Abu 'Umar say about the chain of transmission for the hadith on wiping over leather socks?

Al-Istidhkar, p. 203

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

قال أبو عمر حديث مالك عن بن شهاب عن عباد بن زياد في المسح على الخفين قد ذكرنا في التمهيد علة إسناده وما وقع لمالك وبعض الرواة عنه من الوهم فيه وذكرنا هناك طرقه عن المغيرة من حديث بن شهاب وغيره بما فيه شفاء لذلك المعنى والحمد لله وذكرنا هناك أيضا من روى المسح على الخفين من الصحابة عن النبي - عليه السلام - كما رواه المغيرة ومن أفتى به وعمل به منهم - رضي الله عنهم ومن التابعين وجماعة فقهاء المسلمين وأنهم الكافة والجماعة والعامة التي لا يحصى عددها وصحبنا منهم أعدادا فوصلت الرواية إلينا بذلك عنهم فمن أراد الوقوف على ذلك نظر إليه هناك

Mas'alah: What is the ruling on wiping over leather socks in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 206

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

وفيه الحكم الجليل الذي فرق بين أهل السنة وأهل البدع وهو المسح على الخفين لا ينكره إلا مبتدع خارج عن جماعة المسلمين فأهل الفقه والأثر لا خلاف بينهم في ذلك بالحجاز والعراق والشام وسائر البلدان إلا قوما ابتدعوا فأنكروا المسح على الخفين وقالوا إنه خلاف القرآن وعمل القرآن نسخه

Mas'alah: Who are the scholars that support wiping over leather socks?

Al-Istidhkar, p. 206

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

والقائلون بالمسح على الخفين هم الجم الغفير والعدد الكثير الذين لا يجوز عليهم الغلط ولا التشاغر ولا التواطؤ وهم جمهور الصحابة والتابعين وهم فقهاء المسلمين

Mas'alah: What is Malik's position on wiping over leather socks?

Al-Istidhkar, p. 206

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

وقد روي عن مالك إنكار المسح على الخفين في السفر والحضر وهي رواية أنكرها أكثر القائلين بقوله والروايات عنه بإجازة المسح على الخفين في الحضر والسفر أكثر وأشهر وعلى ذلك بنى موطأه وهو مذهبه عند كل من سلك اليوم سبيله لا ينكره منهم أحد والحمد لله

Mas'alah: What is the hadith of Jarir about wiping over leather socks?

Al-Istidhkar, p. 207

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

وروى شعبة والثوري وبن عيينة وأبو معاوية وغيرهم عن الأعمش عن إبراهيم عن همام بن الحارث قال رأيت جريرا بال وتوضأ من مطهرة ومسح على خفيه فقيل له أتفعل هذا فقال وما يمنعني أن أفعل وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله قال إبراهيم فكانوا - يعني أصحاب عبد الله وغيرهم - يعجبهم هذا الحديث ويستبشرون به لأن إسلام جرير كان بعد نزول المائدة وقد ذكرنا هذا الخبر عن جرير وعن إبراهيم من طرق في التمهيد

Mas'alah: What is another narration of Jarir wiping over leather socks?

Al-Istidhkar, p. 207

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا داود قال حدثنا علي بن الحسين الدرهمي قال حدثنا أبو داود عن بكير بن عامر عن أبي زرعة عن عمرو بن جرير أن جريرا بال ثم توضأ ومسح على الخفين فقيل له في ذلك فقال أما ينبغي أن أمسح وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح قالوا إنما كان ذلك قبل نزول المائدة قال ما أسلمت إلا بعد نزول المائدة

Mas'alah: How do scholars interpret the verse on wiping feet in the context of leather socks?

Al-Istidhkar, p. 207

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

وقد تأول جماعة من العلماء قول الله عز وجل (وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين) المائدة 6 أنه أراد إذا كانا في الخفين نحو أربعين من الصحابة

Mas'alah: How many companions did Hasan al-Basri see wiping over khuffs?

Al-Istidhkar, p. 207

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

وقد روي عن الحسن البصري أنه قال أدركت سبعين رجلا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسحون على الخفين

Mas'alah: Which prominent companions practiced wiping over khuffs?

Al-Istidhkar, p. 207

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

وعمل بالمسح على الخفين أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وسائر أهل بدر وأهل الحديبية وغيرهم من المهاجرين والأنصار وقد ذكرنا كثيرا منهم في التمهيد

Mas'alah: Did any companions reject wiping over khuffs?

Al-Istidhkar, p. 207

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

ولم يرو عن أحد من الصحابة إنكار المسح على الخفين إلا عن بن عباس وعائشة وأبي هريرة فأما بن عباس وأبو هريرة فقد جاء عنهما بالأسانيد الصحاح خلاف ذلك وموافقة لسائر الصحابة

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about wiping over khuffs according to Ata?

Al-Istidhkar, p. 207

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

ذكر أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد الله بن إدريس عن فطر قال قلت لعطاء إن عكرمة يقول قال بن عباس سبق الكتاب الخفين قال عطاء كذب عكرمة أنا رأيت بن عباس يمسح عليهما

Mas'alah: Did Abu Hurayrah wipe over his khuffs?

Al-Istidhkar, p. 208

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

وروى أبو زرعة بن عمرو بن جرير عن أبي هريرة أنه كان يمسح على خفيه

Mas'alah: What is the ruling on wiping over leather socks in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 208

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and

Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

وذكر الأثرم قال سمعت أحمد بن حنبل وقيل له ما تقول فيما روي عن أبي هريرة وأبي أيوب وعائشة في إنكار المسح على الخفين فقال إنما روي عن أبي أيوب أنه قال حبب إلي الغسل فإن ذهب ذاهب إلى قول أبي أيوب الأنصاري حبب إلي الغسل لم أعبه قال إلا أن يترك رجل المسح ولا يراه كما صنع أهل البدع فهذا لا يصلى خلفه

Mas'alah: What is the ruling on wiping over leather socks in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 208

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

ثم قال نحن لا نذهب إلى قول أبي أيوب ونرى المسح أفضل

Mas'alah: What is the ruling on wiping over leather socks in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 208

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

قال أبو عمر لا أعلم أحدا من الصحابة جاء عنه إنكار المسح على الخفين ممن لا يختلف عليه فيه إلا عائشة

Mas'alah: What is the Maliki position on wiping over leather socks?

Al-Istidhkar, p. 208

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

وكذلك لا أعلم أحدا من فقهاء المسلمين روي عنه إنكار ذلك إلا مالكا والروايات الصحاح عنه بخلاف ذلك موطؤه يشهد للمسح على الخفين في الحضر والسفر وعلى ذلك جميع أصحابه وجماعة أهل السنة وإن كان من أصحابنا من يستحب الغسل ويفضله على المسح من غير إنكار للمسح على معنى ما روي عن أبي أيوب الأنصاري أنه قال أحب إلي الغسل

Mas'alah: What did Ibn Umar say about wiping over leather socks?

Al-Istidhkar, p. 208

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

وقد ذكرنا في ((التمهيد)) حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن عن بن عمر أنه كان يقول لا يحيكن في صدر أحدكم المسح على الخفين وإن جاء من الغائط لأني كنت من أشد الناس في المسح

Mas'alah: What did the companions of the Prophet say about wiping over leather socks?

Al-Istidhkar, p. 208

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and

Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

وذكر بن أبي شيبة حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم قال مسح أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم على الخفين فمن ترك ذلك رغبة عنه فإنما هو من الشيطان

Mas'alah: What did al-Mu'tamir ibn Sulayman say about wiping over leather socks?

Al-Istidhkar, p. 208

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

حدثنا محمد بن زكريا حدثنا أحمد بن شعيب حدثنا أحمد بن خالد حدثنا مروان بن عبد الملك حدثنا أبو حاتم حدثنا الأصمعي حدثنا المعتمر بن سليمان قال كان أبي لا يختلف عليه في شيء من الدين إلا أخذ بأشده إلا المسح على الخفين فإنه كان يقول هو السنة واتباعها الأفضل وقد زدنا هذا المعنى بيانا في ((التمهيد))

Mas'alah: What are the different narrations from Malik on wiping over socks during travel?

Al-Istidhkar, p. 208

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

واختلف الفقهاء في المسح في السفر فروي عن مالك ثلاث روايات في ذلك

Mas'alah: What is the first Maliki narration on wiping over socks?

Al-Istidhkar, p. 209

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

إحداها - وفي أشدها نكارة - إنكاره المسح في السفر والحضر

Mas'alah: What is the second Maliki narration on wiping over socks?

Al-Istidhkar, p. 209

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

والثانية كراهية المسح في الحضر وإباحته في السفر

Mas'alah: What is the third Maliki narration on wiping over socks?

Al-Istidhkar, p. 209

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

والثالثة إباحة المسح في السفر والحضر وعلى ذلك فقهاء الأمصار بالحجاز والعراق والشام والمشرق والمغرب

Mas'alah: What is the status of hadiths on wiping over socks at home?

Al-Istidhkar, p. 209

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

وقد روي عن النبي - عليه السلام - أحاديث في المسح في الحضر كلها معلولة قد ذكرناها في التمهيد

Mas'alah: What is the best hadith on wiping over socks at home?

Al-Istidhkar, p. 209

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

وأحسنها ما حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بن وضاح قال حدثنا أبو الطاهر أحمد بن عمر بن السرح قال حدثنا عبد الله بن نافع عن داود بن قيس عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أسامة بن زيد ((أن النبي - عليه السلام - دخل دار رجل فتوضأ ومسح على خفيه))

Mas'alah: Did the Prophet wipe over leather socks in a settled area according to Ibn Waddah?

Al-Istidhkar, p. 209

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

قال بن وضاح فقلت لأبي علي عبد العزيز بن عمران بن مقلاص أمسح رسول الله على خفيه في الحضر قال نعم

Mas'alah: Did the Prophet wipe over leather socks in both travel and settled areas?

Al-Istidhkar, p. 209

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

قال وقال لي زيد بن بشر عن بن وهب قد مسح رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر والحضر

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Hudhayfah about wiping over leather socks?

Al-Istidhkar, p. 209

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

وذكرنا هناك أيضا أن عيسى بن يونس انفرد به عن الأعمش عن أبي وائل عن حذيفة بقوله ((كنت أمشي مع النبي - عليه السلام - بالمدينة فأتى سباطة قوم فبال قائما ثم توضأ ومسح على خفيه (1) ولم يقل فيه أحد ((بالمدينة)) غير عيسى بن يونس وهو ثقة فاضل إلا أنه خولف في ذلك عن الأعمش وسائر من رواه عن الأعمش لا يقول فيه ((بالمدينة))

Mas'alah: What is the evidence used by those who reject wiping over leather socks while resident?

Al-Istidhkar, p. 210

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

قال أبو عمر احتج بعض من لم ير المسح في الحضر من أصحابنا بحديث شريح بن هانئ ((أنه سأل عائشة أم المؤمنين عن المسح على الخفين فقالت له سل عليا فإنه كان يغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم))

Mas'alah: What is the significance of Aisha's lack of knowledge about wiping over leather socks?

Al-Istidhkar, p. 210

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

وليس في الحديث أكثر من جهل عائشة المسح على الخفين وليس من جهل شيئا كمن علمه

Mas'alah: What is the duration for wiping over leather socks for a traveler and a resident?

Al-Istidhkar, p. 210

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Duration of Wiping for Resident and Traveller

وقد سأل شريح بن هانئ عليا كما أمرته عائشة فأخبره أن رسول الله صلى الله عليه

وسلم قال في المسح على الخفين ((ثلاثة أيام للمسافر ويوم وليلة للمقيم)) وهو حديث ثابت صحيح نقله أئمة حفاظ

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the duration of wiping over leather socks?

[Al-Istidhkar, p. 210]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Duration of Wiping for Resident and Traveller

حدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا بكر بن حماد حدثنا مسدد حدثنا يحيى بن سعيد عن شعبة عن الحكم عن القاسم بن محمد عن شريح بن هانئ قال سألت عائشة عن المسح على الخفين فقالت سل علي بن أبي طالب فإنه كان يغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألته فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر ويوم وليلة للمقيم)) رفعه كما رفعه شعبة وأبو خالد الدالاني عن الحكم وأبو معاوية عن الأعمش عن الحكم وكذلك رواه مرفوعا عن المقدام بن شريح عن أبيه ومن رفعه أحفظ وأثبت ممن وقفه

Mas'alah: What is the argument for limiting wiping over leather socks to travel?

[Al-Istidhkar, p. 210]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

واحتج بعض أصحابنا للمسح في السفر دون الحضر بأنها رخصة لمشقة السفر

قياسا على الفطر والقصر وهذا ليس بشيء لأن القياس والنظر لا يعرج عليه مع صحة الأثر

Mas'alah: What is the time limit for wiping over leather socks according to scholars?

Al-Istidhkar, p. 211

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Duration of Wiping for Resident and Traveller

واختلف العلماء في توقيت المسح على الخفين فقال مالك وأصحابه والليث بن سعد لا وقت للمسح على الخفين ومن لبس خفيه وهو طاهر يمسح ما بدا له في الحضر والسفر المقيم والمسافر في ذلك سواء وروي مثل ذلك عن عمر بن الخطاب وسعد بن أبي وقاص وعقبة بن عامر وعبد الله بن عمر والحسن البصري وقد ذكرنا الأسانيد عنهم في التمهيد وروي في المسح بلا توقيت عن النبي - عليه السلام - حديث أبي بن عمارة وهو حديث لا يثبت وليس له إسناد قائم وقال أبو حنيفة وأصحابه وسفيان الثوري والأوزاعي والحسن بن حي والشافعي وأحمد بن حنبل وداود والطبري للمقيم يوم وليلة وللمسافر ثلاثة أيام ولياليهن وقد روي عن مالك التوقيت في المسح في رسالته إلى بعض الخلفاء وأنكر ذلك أصحابه وروي التوقيت عن النبي - عليه السلام - من وجوه كثيرة من حديث علي بن أبي طالب وخزيمة بن ثابت وصفوان بن عسال وأبي بكرة وغيرهم وروي عن عمر بن الخطاب التوقيت في المسح على الخفين من طرق قد ذكرتها في ((التمهيد)) أكثرها من حديث أهل العراق وبأسانيد حسان وثبت ذلك عن علي وبن مسعود وبن عباس وسعد بن أبي

وقاص على اختلاف عنه وعمار بن ياسر وحذيفة وأبي مسعود الأنصاري والمغيرة بن شعبة وغيرهم وعليه جمهور التابعين وأكثر الفقهاء وهو الاحتياط عندي لأن المسح ثبت بالتواتر واتفق عليه جماعة أهل السنة واطمأنت النفس إلى ذلك فلما قال أكثرهم إنه لا يجوز المسح للمقيم أكثر من يوم وليلة خمس صلوات ولا يجوز للمسافر أكثر من خمس عشرة صلاة ثلاثة أيام ولياليها - وجب على العالم أن يؤدي صلاته بيقين واليقين الغسل حتى يجمعوا على المسح ويتفق جمهورهم على ذلك ويكون الخارج عنهم في ذلك شاذا كما شذ عن جماعتهم من لم ير المسح ذكر أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا حاتم بن إسماعيل بن عبد الرحمن بن حرملة

قال قال لي سعيد بن المسيب إذا أدخلت رجليك في الخفين وهما طاهران وأنت مقيم - كفاك إلى مثلها من الغد وللمسافر ثلاث ليال

Mas'alah: What is the ruling on wiping over torn leather socks?

Al-Istidhkar, p. 212

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Wiping over Torn or Patched Leather Socks

واختلف الفقهاء أيضا في الخف المخرق والمسح عليه فقال مالك وأصحابه يمسح عليه إذا كان الخرق يسيرا ولم تظهر منه القدم فإن ظهرت منه القدم لم يمسح عليه وقال بن خويز منداد معناه أن يكون الخرق لا يمنع الانتفاع به ومن لبسه يكون مثله يمشي فيه وينتفع به وبنحو قول مالك في ذلك قال الثوري والليث بن سعد والشافعي على اختلاف عنهم في ذلك وقد روي عن الثوري إجازة المسح على

الخف المخرق وإن تفاحش خرقه قال بعضهم عنه ما دام يسمى خفا قال وقد كان خفاف المهاجرين والأنصار لا تسلم من الخرق وروي عن الشافعي فيه تشديد قال في الكتاب المصري إذا كان الخرق في مقدم الرجل فلا يجوز أن يمسح عليه إذا بدا منه شيء وقال الأوزاعي يمسح على الخف وعلى ما ظهر من القدم وهو قول الطبري وأصله جواز المسح إذا كان ما ظهر منه يغطيه الجورب وإن ظهر شيء من القدم لم يمسح وهذا على أصله في إجازة المسح على الجوربين إذا كانا ثخينين وهو قول الثوري وأبي يوسف ومحمد ولا يجوز المسح على الجوربين عند أبي حنيفة والشافعي إلا أن يكونا مجلدين وهو أحد قولي مالك ولمالك قول آخر لا يجوز المسح على الجوربين وإن كانا مجلدين

Mas'alah: What is the ruling if one removes leather socks after wiping over them?

Al-Istidhkar, p. 212

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Nullifiers of Wiping over Leather Socks

واختلفوا فيمن نزع خفيه بعد أن مسح عليهما فقال الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما إذا كان ذلك غسل قدميه وقال مالك والليث مثل ذلك إلا أنهما قالا إن غسلهما مكانه أجزأه وإن أخر غسلهما استأنف الوضوء

Mas'alah: What is the ruling on removing footwear after wiping according to Hasan ibn Hayy?

Al-Istidhkar, p. 213

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and

Splints > Nullifiers of Wiping over Leather Socks

وقال الحسن بن حي إذا خلع نعليه أعاد الوضوء من أوله ولم يفرق بين تراخي الغسل وغيره

Mas'alah: What is the ruling on removing socks after wiping according to Ibn Abi Layla and Dawud?

Al-Istidhkar, p. 213

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Nullifiers of Wiping over Leather Socks

وقال بن أبي ليلى وداود إذا نزع خفيه بعد المسح صلى كما هو وليس عليه غسل رجليه ولا استئناف الوضوء قياسا على مسح شعر الرأس

Mas'alah: What do the opinions of the Tabi'un say about removing leather socks after wiping?

Al-Istidhkar, p. 213

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Nullifiers of Wiping over Leather Socks

وقال بكل قول من هذه الأقوال جماعة من فقهاء التابعين

Mas'alah: What are the two narrations from al-Awza'i on removing leather socks after wiping?

Al-Istidhkar, p. 213

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and

Splints > Nullifiers of Wiping over Leather Socks

وروي عن الأوزاعي في هذه روايتان إحداهما يعيد الوضوء والأخرى أنه يغسل رجليه خاصة

Mas'alah: What are the three narrations from Ibrahim al-Nakha'i on removing leather socks after wiping?

Al-Istidhkar, p. 213

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Nullifiers of Wiping over Leather Socks

وعن إبراهيم النخعي في ذلك ثلاث روايات إحداها أنه لا شيء عليه مثل قول بن أبي ليلى وهو قول الحسن البصري والثانية أن يعيد الوضوء والثالثة أن يغسل قدميه

Mas'alah: What is the reasoning of Ibn Abi Layla on removing leather socks after wiping?

Al-Istidhkar, p. 213

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Nullifiers of Wiping over Leather Socks

فوجه قول بن أبي ليلى ومن قال بقوله أن نزع الخف ليس بحدث وقد كان على طهارة تجب له الصلاة بها ثم اختلفوا فلا يزيل اختلافهم طهارته وشبهه بعضهم بالمسح على الرأس ثم حلقه

Mas'alah: What is the reasoning for washing the feet after removing leather socks?

Al-Istidhkar, p. 213

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Nullifiers of Wiping over Leather Socks

ومن قال يغسل قدميه حجته أن العلة الموجبة للمسح مغيب القدمين في الخفين فإذا ظهرتا عاد الحكم إلى أصله فوجب غسله

Mas'alah: What is the ruling on washing the feet in place and restarting ablution after removing leather socks?

Al-Istidhkar, p. 213

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Nullifiers of Wiping over Leather Socks

ومن قال بغسلهما مكانه وابتدأ الوضوء راعى تبعيض الوضوء وهذا المعنى راعى من رأى استئناف الوضوء والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on delaying wiping over leather socks after urinating?

Al-Istidhkar, p. 213

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Nullifiers of Wiping over Leather Socks

وأما حديث مالك في تأخير المسح على الخفين حين بال في السوق وتوضأ

فمحمول عند أصحابنا أنه نسي لا أنه تعمد تبعيض وضوئه وهو محتمل لذلك

Mas'alah: What does the hadith of Anas indicate about wiping over leather socks?

Al-Istidhkar, p. 213

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

وليس في حديث أنس موضع للقول غير المسح في الحضر والباب كله يدل عليه

Mas'alah: What is the narration of Ibn Umar about wiping over leather socks?

Al-Istidhkar, p. 213

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

64 - مالك عن نافع وعبد الله بن دينار أنهما أخبراه أن عبد الله بن عمر قدم الكوفة على سعد بن أبي وقاص وهو أميرها فرآه عبد الله بن عمر يمسح على

Mas'alah: What is the ruling on wiping over leather socks in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 214

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

الخفين فأنكر ذلك عليه فقال له سعد سل أباك إذا قدمت عليه فقدم عبد الله فنسي أن يسأل عمر عن ذلك حتى قدم سعد فقال أسألت أباك فقال لا فسأله عبد الله فقال عمر إذا أدخلت رجليك في الخفين وهما طاهرتان فامسح عليهما قال عبد الله وإن جاء أح

Mas'alah: What is the ruling on wiping over leather socks in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 214

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

وذكرنا هذا الحديث من طرق عن عبد الله بن دينار وأبي الزبير وأبي سلمة عن عبد الرحمن كلهم عن بن عمر بهذا المعنى وإنكار بن عمر على سعد إنما كان المسح في الحضر لأنه جهل مسح الخفين في الحضر وهو بين في حديث مالك

Mas'alah: What is the ruling on wiping over leather socks in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 214

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

وفي رواية بن جريج عن نافع في هذا الخبر ((وهو مقيم بالكوفة)) وهو ظاهر حديث مالك وهذا يقتضي المسح للمقيم فمن أراد رواية هذا الخبر باختلاف ألفاظه واتفاق معانيه نظره في التمهيد

Mas'alah: What is the ruling on wiping over leather socks in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 214

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

وأما قول عمر وشرطه فيه ((إذا أدخلت رجليك في الخفين وهما طاهرتان)) فقد ثبت ذلك عن النبي - عليه السلام - من حديث الشعبي عن عروة بن المغيرة بن شعبة عن أبيه عن النبي - عليه السلام - رواه عن الشعبي يونس بن أبي إسحاق وذكره بن أبي زائدة ومجالد بن سعيد وغيرهم

Mas'alah: What is the scholarly consensus on the condition for wiping over leather socks?

Al-Istidhkar, p. 214

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Conditions for Wiping over Leather Socks

وأجمع العلماء على أنه لا يجوز أن يمسح على الخفين إلا من لبسهما على طهارة إلا أنهم اختلفوا في هذا المعنى فيمن قدم في وضوئه غسل رجليه ولبس خفيه ثم أتم وضوءه هل يمسح عليهما أم لا)

Mas'alah: What is the ruling on wiping over leather socks when they are put on before completing wudu?

Al-Istidhkar, p. 214

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and

Splints > Conditions for Wiping over Leather Socks

وأما هذه المسألة فقال أبو حنيفة وأصحابه من غسل رجليه ولبس خفيه ثم أكمل وضوءه أجزأه أن يمسح عليهما

Mas'alah: What is the Maliki and Shafi'i ruling on wiping over leather socks put on before completing wudu?

Al-Istidhkar, p. 214

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Conditions for Wiping over Leather Socks

وقال مالك والشافعي لا يجزئه إلا أن يكون لبس خفيه بعد أن أكمل الوضوء

Mas'alah: What is the Hanafi argument for the validity of wiping over leather socks put on before completing wudu?

Al-Istidhkar, p. 214

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Conditions for Wiping over Leather Socks

وقال الطحاوي محتجا للكوفيين يجوز أن يقال إن رجليه طاهرتان إذا غسلهما

Mas'alah: What is the ruling on wiping over leather socks when the ablution was incomplete?

Al-Istidhkar, p. 215

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Conditions for Wiping over Leather Socks

وقال غيره منهم إنما يراعى الحدث والحدث لا يرد إلا على طهارة كاملة فهو كمن يقدم رجليه

Mas'alah: What is the evidence for the ruling on wiping over leather socks when purification is incomplete?

Al-Istidhkar, p. 215

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Conditions for Wiping over Leather Socks

وحجة أصحابنا أن من لبس خفيه قبل كمال طهارته فكأنه مسحهما قبل غسل رجليه لأن في حديث المغيرة إذا أدخلت رجليك في الخفين وأنت طاهر فامسح عليهما ولا يكون طاهرا إلا بكمال الطهارة وكذلك في حديث أبي بكرة إذا تطهر فلبس خفيه مسح عليهما

Mas'alah: What is the ruling on wiping over leather socks when purification is incomplete?

Al-Istidhkar, p. 215

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Conditions for Wiping over Leather Socks

وهذا يقتضي أن يكون لبسه خفيه بعد تقدم طهارته على الكمال

Mas'alah: What is the ruling on wiping over one leather sock when the other is put on before completing purification?

Al-Istidhkar, p. 215

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Conditions for Wiping over Leather Socks

ومن هذه المسألة تفرع الجواب فيمن لبس أحد خفيه بعد غسل إحدى رجليه وقبل أن يغسل الأخرى

Mas'alah: What is Malik's ruling on wiping over leather socks when one sock was put on before completing ablution?

Al-Istidhkar, p. 215

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Conditions for Wiping over Leather Socks

فقال مالك لا يمسح على خفيه من فعل ذلك لأنه قد لبس الخف الآخر قبل تمام طهارته وهو قول الشافعي وأحمد وإسحاق

Mas'alah: What is the opinion of Abu Hanifah and others on wiping over leather socks in this case?

Al-Istidhkar, p. 215

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Conditions for Wiping over Leather Socks

وقال أبو حنيفة والثوري والمزني والطبري وداود يجوز له أن يمسح وهو قول طائفة من أصحابنا منهم مطرف

Mas'alah: What is the consensus on wiping after removing the first leather sock?

Al-Istidhkar, p. 215

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Nullifiers of Wiping over Leather Socks

وقد أجمعوا أنه لو نزع الخف الأول بعد لبسه جاز له المسح

Mas'alah: What is the ruling on forgetting to wipe over leather socks until after prayer?

Al-Istidhkar, p. 215

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Nullifiers of Wiping over Leather Socks

وفي هذا الباب سئل مالك عن رجل توضأ وعليه خفاه وسها عن المسح عليهما حتى جف وضوءه وصلى

Mas'alah: What is Malik's ruling on wiping over leather socks after forgetting and praying?

Al-Istidhkar, p. 215

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Nullifiers of Wiping over Leather Socks

قال ليمسح على خفيه وليعد الصلاة ولا يعد الوضوء

Mas'alah: What is the chapter on the practice of wiping over leather socks?

Al-Istidhkar, p. 215

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

(9 - باب العمل في المسح على الخفين)

Mas'alah: How did the early Muslims wipe over leather socks?

Al-Istidhkar, p. 215

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

65 - مالك عن هشام بن عروة أنه رأى أباه يمسح على الخفين قال وكان

لا يزيد إذا مسح على الخفين على أن يمسح ظهورهما ولا يمسح بطونهما

Mas'alah: How did Ibn Shihab demonstrate the wiping over leather socks?

Al-Istidhkar, p. 216

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

66 – مالك أنه سأل بن شهاب عن المسح على الخفين كيف هو فأدخل بن شهاب إحدى يديه تحت الخف والأخرى فوقه ثم أمرهما

Mas'alah: What did Malik prefer regarding the method of wiping over leather socks?

Al-Istidhkar, p. 216

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

قال مالك وقول بن شهاب أحب ما سمعت إلي في ذلك

Mas'alah: What is Malik's ruling on repeating prayer for incomplete wiping over leather socks?

Al-Istidhkar, p. 216

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

ولم يختلف قول مالك أن المسح على الخفين على حسب ما وصف بن شهاب إلا أنه لا يرى الإعادة على من اقتصر على مسح ظهور الخفين إلا في الوقت

Mas'alah: What did Ibn al-Qasim and most Malikis say about repeating prayer for incomplete wiping?

Al-Istidhkar, p. 216

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

وهو قول بن القاسم وجمهور أصحاب مالك إلا بن نافع فإنه رأى الإعادة على من فعل ذلك في الوقت وبعده

Mas'alah: What is the Maliki ruling on wiping only the bottom of leather socks?

Al-Istidhkar, p. 216

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

وكلهم يقول فمن مسح بطونهما دون ظهورهما يعنون أسفلهما دون أعلاهما - أعاد أبدا إلا أشهب فإنه لم ير الإعادة من ذلك أيضا إلا في الوقت

Mas'alah: What is the Shafi'i view on wiping the inner side of leather socks?

Al-Istidhkar, p. 216

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

وقد روي عن بعض أصحاب الشافعي أنه أجاز أن يمسح على باطن الخف دون ظهره

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on wiping the bottom of leather socks?

Al-Istidhkar, p. 216

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

وأما الشافعي فقد نص أنه لا يجوز المسح على أسفل الخف ويجزئه على ظهره فقط

Mas'alah: What is the recommended practice for wiping leather socks according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 216

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

ويستحب ألا يقصر أحد عن ظهور الخفين وبطونهما معا كقول مالك وبن شهاب

Mas'alah: What was the practice of Ibn Umar regarding wiping leather socks?

Al-Istidhkar, p. 216

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

وهو قول عبد الله بن عمر ذكر عبد الرزاق عن بن جريج عن نافع عن بن عمر أنه كان يمسح ظهور خفيه وبطونهما

Mas'alah: What is the narration from Ibn Umar about wiping the top and bottom of leather socks?

Al-Istidhkar, p. 216

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

ورواه الثوري عن بن جريج ورواه بن وهب عن أسامة بن زيد عن نافع عن بن عمر أنه كان يمسح أعلاهما وأسفلهما

Mas'alah: What did al-Zuhri say about the status of leather socks?

Al-Istidhkar, p. 216

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

وذكر الزبيدي عن الزهري قال إنما هما بمنزلة رجليك ما لم تخلعهما

Mas'alah: What is the evidence for Malik and al-Shafi'i on wiping the top and bottom of leather socks?

Al-Istidhkar, p. 216

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

والحجة لمالك والشافعي في مسح ظهور الخفين وبطونهما معا - حديث المغيرة بن شعبة عن النبي - عليه السلام - ((أنه كان يمسح أعلى الخف وأسفله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of al-Mughirah on wiping leather socks?

Al-Istidhkar, p. 217

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

رواه ثور بن زيد عن رجاء بن حيوة عن كاتب المغيرة عن المغيرة ولم يسمعه ثور من رجاء

Mas'alah: Where did the author explain the defect in the hadith of wiping leather socks?

Al-Istidhkar, p. 217

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

وقد بينا علته في التمهيد

Mas'alah: What is the Hanafi view on wiping the outer surface of leather socks?

Al-Istidhkar, p. 217

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري يمسح ظاهر الخفين دون بطونهما

Mas'alah: Which scholars agreed with wiping only the outer surface of leather socks?

Al-Istidhkar, p. 217

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

وبه قال أحمد وإسحاق وداود

Mas'alah: Which early authorities held the view of wiping only the outer surface of leather socks?

Al-Istidhkar, p. 217

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

وهو قول علي بن أبي طالب وقيس بن سعد بن عبادة وعروة بن الزبير والحسن البصري وعطاء بن أبي وضاح وجماعة

Mas'alah: What is the evidence for wiping the outer surface of leather socks?

Al-Istidhkar, p. 217

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

والحجة لهم ما ذكر أبو داود قال حدثنا محمد بن العلاء قال حدثنا حفص بن غياث عن الأعمش عن أبي إسحاق عن عبد خير عن علي قال ((لو كان الدين بالرأي لكان أسفل الخف أولى بالمسح من أعلاه وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على ظاهر خفيه))

Mas'alah: What did the Prophet do regarding wiping the outer surface of leather socks?

Al-Istidhkar, p. 217

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

وروى بن بن أبي الزناد عن أبيه عن عروة بن الزبير عن المغيرة بن شعبة قال ((رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح ظهري الخفين))

Mas'alah: What is the ruling on wiping only the inner part of leather socks?

Al-Istidhkar, p. 217

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

وهذان الحديثان يدلان على بطلان قول أشهب ومن تابعه أنه يجوز الاقتصار بالمسح على باطن الخف

Mas'alah: What is the analogy regarding the top and bottom of leather socks for wiping?

Al-Istidhkar, p. 217

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Wiping over Leather Socks and Splints > Ruling on Wiping over Leather Socks

ومن جهة النظر ظاهر الخف في حكم الخف وباطنه في حكم النعل ولا يجوز المسح على النعلين وأيضا فإن المحرم لا فدية عليه في النعلين يلبسها ولا فيما له أسفل ولا ظهر له من الخف

BAB 11

باب الغسل
The Chapter on Ritual Bathing

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What part of the body must be washed due to madhiy?

Al-Istidhkar, p. 229

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Ruling on Madhiy and Maniyy

ولا يختلفون أن صاحب المذي عليه الغسل لا الرش وإنما اختلفوا فيما يغسل منه آلذكر كله فقالت طائفة يغسل منه الذكر كله وقيل لا يغسل منه إلا المخرج كالبول وقد قال عمر فليغسل ذكره

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about washing the glans after madhy and wady?

Al-Istidhkar, p. 229

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Ruling on Madhiy and Maniyy

وقد روى عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن مجاهد عن بن عباس في المذي والودي والمني حق الغسل ومن المذي والودي الوضوء يغسل حشفته ويتوضأ

Mas'alah: What is the chapter on the practice of ghusl from janabah?

Al-Istidhkar, p. 248

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Method of Ghusl from Janabah

(17 - باب العمل في غسل الجنابة)

Mas'alah: What is the hadith about the description of ghusl from janabah?

Al-Istidhkar, p. 248

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Method of Ghusl from Janabah

83 - مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أم المؤمنين أن

Mas'alah: What is the description of the Prophet's bathing from janabah?

Al-Istidhkar, p. 249

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Method of Ghusl from Janabah

رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا اغتسل من الجنابة بدأ بغسل يديه ثم توضأ كما يتوضأ للصلاة ثم يدخل أصابعه في الماء فيخلل بها أصول شعره ثم يصب على رأسه ثلاث غرفات بيديه ثم يفيض الماء على جلده كله وروى القاسم بن محمد وجميع بن عمير والأسود بن يزيد عن عائشة عن النبي - عليه السلام - في صفة غسل الجنابة مثل ذلك بمعناه

Mas'alah: What are the obligatory and sunnah aspects of bathing from janabah?

Al-Istidhkar, p. 249

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Obligatory Acts of Ghusl

وهذا الحديث في وصف الاغتسال من الجنابة من أحسن ما روي في ذلك وفيه فرض وسنة

Mas'alah: Is wudu obligatory before bathing from janabah?

Al-Istidhkar, p. 249

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Conditions for Valid Ghusl

فأما السنة فالوضوء قبل الاغتسال وثبت ذلك عن النبي - عليه السلام - من وجوه كثيرة من حديث عائشة وحديث ميمونة وغيرهما فإن لم يتوضأ المغتسل للجنابة قبل الغسل ولكنه عم جسده ورأسه ويديه وجميع بدنه بالغسل بالماء وأسبغ ذلك فقد أدى ما عليه إذا قصد الغسل ونواه لأن الله تعالى إنما افترض على الجنب الغسل دون الوضوء بقوله (ولا جنبا إلا عابري سبيل حتى تغتسلوا) النساء 43 وقوله (وإن كنتم جنبا فاطهروا) المائدة 6

Mas'alah: What is the consensus on wudu before and after bathing from janabah?

Al-Istidhkar, p. 249

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Conditions for Valid Ghusl

وهذا إجماع من العلماء لا خلاف بينهم فيه والحمد لله إلا أنهم مجمعون أيضا على استحباب الوضوء قبل الغسل للجنب تأسيا برسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه

الأسوة الحسنة ولأنه أعون على الغسل وأما الوضوء بعد الغسل فلا وجه له عند أهل العلم

Mas'alah: Did the Prophet perform wudu after bathing from janabah?

Al-Istidhkar, p. 249

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Conditions for Valid Ghusl

وقد روى أبو إسحاق السبيعي عن الأسود بن يزيد عن عائشة قالت كان النبي علي السلام لا يتوضأ بعد الغسل

Mas'alah: What is the description of the Prophet's ghusl in the hadith of Aisha?

Al-Istidhkar, p. 249

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Method of Ghusl from Janabah

وفي رواية أيوب لحديث مالك هذا عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة ((فيخلل أصول شعره مرتين أو ثلاثا ثم يفرغ الماء على سائر جسده)) وأيوب ثقة حافظ قال أيوب فقلت لهشام فغسل رجليه بعد ذلك فقال وضوءه للصلاة

Mas'alah: Does a person performing ghusl need to rewash the limbs already washed in wudu?

Al-Istidhkar, p. 249

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Washing Hair and Body Parts

وهذا يدل على أن أعضاء الوضوء لا يعيد المغتسل غسلها في غسله لأنه قد غسلها في وضوئه

Mas'alah: Is there a specific order for washing limbs in ghusl?

Al-Istidhkar, p. 249

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Washing Hair and Body Parts

والابتداء بالوضوء في غسل الجنابة يقتضي تقديم أعضاء الوضوء في الغسل سنة مسنونة في تقديم تلك الأعضاء خاصة لأنه ليس في الغسل رتبة وليس ذلك من

Mas'alah: What is the ruling on repeating wudu limbs in ghusl with the intention of janabah?

Al-Istidhkar, p. 250

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Washing Hair and Body Parts

باب السنة التي هي غير الفرض ولذلك لم يحتج أن يعيد تلك الأعضاء بنية الجنابة لأنه بذلك غسلها وقدم الغسل لها على سائر البدن

Mas'alah: Is there scholarly consensus that wudu is not repeated after ghusl?

Al-Istidhkar, p. 250

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Washing Hair and Body Parts

وقد أجمع العلماء على أن الوضوء لا يعاد بعد الغسل من أوجب منهم المضمضة والاستنشاق ومن لم يوجبها فدل على ما وصفنا والحمد لله وقد ذكرنا في التمهيد حديث عائشة وحديث ميمونة من طرق والمعنى فيها كلها متقارب

Mas'alah: Does the hadith of Aisha require combing the hair of the head and beard in ghusl?

Al-Istidhkar, p. 250

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Washing Hair and Body Parts

وفي قول عائشة ((يدخل أصابعه في الماء فيخلل أصول شعره)) ما يقتضي تخليل شعر الرأس وشعر اللحية

Mas'alah: What is Malik's ruling on a junub combing his beard during ghusl?

Al-Istidhkar, p. 250

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Washing Hair and Body Parts

واختلف قول مالك في تخليل الجنب لحيته في غسله فروى بن القاسم عنه - أنه

ليس ذلك عليه وروى أشهب أن عليه أن يخلل لحيته من الجنابة وذكر بن عبد الحكم عن مالك قال هو أحب إلينا

Mas'alah: What is the juristic disagreement on combing the beard during ghusl?

Al-Istidhkar, p. 250

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Washing Hair and Body Parts

وكذلك اختلاف الفقهاء في تخليل الجنب لحيته في غسله على هذين القولين

Mas'alah: Does the hadith of Aisha support combing the beard in ghusl?

Al-Istidhkar, p. 250

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Washing Hair and Body Parts

وحديث عائشة يشهد بصحة قول من رأى التخليل في ذلك لأنه بيان منه - عليه السلام - لقوله تعالى (وإن كنتم جنبا فاطهروا) المائدة 6

Mas'alah: Is pouring three handfuls of water on the head obligatory or recommended in ghusl?

Al-Istidhkar, p. 250

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Washing Hair and Body Parts

وأما قوله ((ثم يصب على رأسه ثلاث غرفات)) فالعدد في ذلك استحباب وما أسبغ وعم وبالغ في ذلك أجزأه

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab say about the method of ghusl from janabah?

Al-Istidhkar, p. 250

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Method of Ghusl from Janabah

ذكر عبد الرزاق عن معمر عن أبي إسحاق عن رجل يقال له عاصم أن رهطا أتوا عمر بن الخطاب فسألوه عن الغسل من الجنابة فقال أما الغسل فتوضأ وضوءك للصلاة ثم اغسل رأسك ثلاث مرات وادلكه ثم أفض الماء على جلدك

Mas'alah: Is rubbing (tadalluk) required during ghusl from janabah in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 250

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Rubbing (Dalk) in Ghusl

وأما قوله ((ثم يفيض الماء على جلده كله)) فقد اختلف العلماء في الجنب يغتسل فيصب الماء على جلده ويعمه بذلك ولا يتدلك فالمشهور من مذهب مالك أنه لا يجزئه ذلك حتى يتدلك لأن الله تعالى أمر الجنب بالاغتسال كما أمر المتوضئ بغسل وجهه ويديه إلى المرفقين ولم يكن بد للمتوضئ من إمرار يديه بالماء على وجهه ويديه إلى المرفقين فكذلك جميع جسد الجنب ورأسه في حكم وجه المتوضئ

ويديه وهذا قول المزني واختياره

Mas'alah: What is the linguistic meaning of ightisal according to Abu al-Faraj al-Maliki?

Al-Istidhkar, p. 250

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Linguistic Terms in Ghusl

وقال أبو الفرج المالكي وهذا هو المعقول من لفظ الاغتسال في اللغة ومن لم يمر يديه - فلم يفعل غير صب الماء ولا يسميه أهل اللسان العربي غاسلا بل يسمونه صابا للماء ومنغمسا فيه

Mas'alah: Why is it necessary to pass the hands over the body during ghusl?

Al-Istidhkar, p. 251

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Rubbing (Dalk) in Ghusl

ثم قال ويخرج هذا عندي - والله أعلم - أنه لما كان المعتاد من المنغمس في الماء وصابه عليه - أنهما لا يكادان يسلمان من أن ينكب الماء عن المواضع المأمور بها - وجب لذلك عليهما أن يمرا أيديهما على أبدانهما

Mas'alah: Can prolonged immersion in water substitute for passing the hands over the body during ghusl?

Al-Istidhkar, p. 251

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Rubbing (Dalk) in Ghusl

قال فأما إن طال مكث الإنسان في ماء أو والى صبه عليه من غير أن يمر يديه على بدنه فإنه ينوب ذلك عن إمرار يديه

Mas'alah: What was Imam Malik's view on this ruling regarding ghusl?

Al-Istidhkar, p. 251

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Rubbing (Dalk) in Ghusl

ثم قال وإلى هذا المعنى ذهب مالك

Mas'alah: What is the ruling on the permissibility of ghusl for one who immerses without rubbing?

Al-Istidhkar, p. 251

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Rubbing (Dalk) in Ghusl

هذا كله قول أبي الفرج وقد عاد إلى جواز الغسل للمنغمس في الماء إذا بالغ ولم يتدلك ونقض ما تقدم له وخالف ظاهر قول مالك وأصحابه إلا أن على ذلك جماعة الفقهاء وجمهور العلماء

Mas'alah: What is the ruling on the validity of immersion for ritual bathing in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 251

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Rubbing (Dalk) in Ghusl

سئل مالك عن الجنب يفيض عليه الماء قال لا بل يغتسل غسلا

Mas'alah: What is the ruling on the validity of immersion for ritual bathing in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 251

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Rubbing (Dalk) in Ghusl

وقال أبو العالية يجزئ الجنب من غسل الجنابة أن يغوص غوصة غير أنه يمر يديه على جلده

Mas'alah: What is the ruling on the validity of immersion for ritual bathing in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 251

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Rubbing (Dalk) in Ghusl

وذكر دحيم عن كثير بن هشام عن جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران قال إذا اغتسلت من الجنابة فاغسل جلدك وكل شيء تناله يدك

Mas'alah: What is the ruling on the validity of immersion for ritual bathing in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 251

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Rubbing (Dalk) in Ghusl

وقال أبو حنيفة والشافعي وأصحابهما والثوري والأوزاعي يجزئ الجنب إذا انغمس في الماء ولم يتدلك وبه قال أحمد بن حنبل وأبو ثور وداود وإسحاق والطبري ومحمد بن عبد الله بن عبد الحكم

Mas'alah: What is the ruling on a junub person immersing in water without rubbing in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 251

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Rubbing (Dalk) in Ghusl

وقد ذكرنا في التمهيد عنهما مع جماعة من التابعين غيرهما أنهم قالوا إذا انغمس الرجل في نهر انغماسة أجزأه

Mas'alah: What is the ruling on a junub person immersing in water without rubbing in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 252

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Rubbing (Dalk) in Ghusl

ومن حجتهم أن كل من صب عليه الماء فقد اغتسل لقول العرب غمستني السماء

Mas'alah: What is the ruling on a junub person immersing in water without rubbing in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 252

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Rubbing (Dalk) in Ghusl

قال أبو عمر أمر الله تعالى المتوضئ بغسل جسده كله وبين ذلك رسول الله باغتساله ونقلت كافة العلماء مثل ما تواترت به أخبار الآحاد العدول بأن فعل رسول الله في غسله وجهه ويديه في وضوئه كان بإمرار كفيه على وجهه ويديه إلى مرفقيه وأن غسله من الجنابة كان بعد وضوئه بإفاضة الماء على جلده كله ولم يذكروا تدلكا ولا عركا بيديه

Mas'alah: What does the Arabic language indicate about the meaning of washing?

Al-Istidhkar, p. 252

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Linguistic Terms in Ghusl

فدل هذا كله على أن الغسل في لسان العرب يكون مرة بالعرك ومرة بالصب والإفاضة

Mas'alah: What is the linguistic definition of washing in Arabic?

Al-Istidhkar, p. 252

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Linguistic Terms in Ghusl

كل ذلك يسمى غسلا في اللغة العربية

Mas'alah: What is the Arabic linguistic evidence for washing by pouring water?

Al-Istidhkar, p. 252

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Linguistic Terms in Ghusl

وقد حكي عن بعض العرب غسلتني السماء يعني بما انصب عليه من الماء

Mas'alah: How does the linguistic meaning of washing apply to wudu and ghusl?

Al-Istidhkar, p. 252

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Linguistic Terms in Ghusl

وإذا كان هذا على ما وصفنا فغير نكير أن يكون الله تعبد عباده في الوضوء بأن يمروا بالماء أكفهم على وجوههم وأيديهم إلى المرافق ويكون ذلك غسلا وأن يفيضوا الماء على أنفسهم في غسل الجنابة والحيض ويكون ذلك غسلا موافقا للسنة غير خارج من اللغة وأن يكون كل واحد من الأمرين أصلا في نفسه لا يجب رد أحدهما إلى صاحبه لأن الأصول لا يرد بعضها إلى بعض قياسا

Mas'alah: Did Umar ibn al-Khattab mention rubbing in ghusl?

Al-Istidhkar, p. 252

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Rubbing (Dalk) in Ghusl

وكذلك الحديث الذي ذكر عن عمر بن الخطاب قوله ثم أفض الماء على جلدك ولم يذكر تدلكا

Mas'alah: What is the ruling on water touching a junub person?

Al-Istidhkar, p. 252

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Ghusl and Impurity Removal

وذكر عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن زيد بن أسلم قال سمعت علي بن الحسين يقول ما مس الماء منك وأنت جنب فقد طهر ذلك المكان

Mas'alah: What is the ruling on intention in ghusl?

Al-Istidhkar, p. 253

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Obligatory Acts of Ghusl

وقال أبو عمر إذا نوى بصب الماء وانغماسه فيه غسل الجنابة

Mas'alah: What is the ruling on combining the intention for janabah and Friday ghusl?

Al-Istidhkar, p. 255

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Ghusl for Multiple Causes

وأجمعوا في الجنب ينوي بغسله الجنابة والجمعة أنه يجزئه عنهما إلا شيئا روي عن مالك قال به أهل الظاهر أنه لا يجزئ عن واحد منهما إذا خلط النية فيهما قياسا على من خلط الفرض بالنافلة في الصلاة وهذا لا يصح لأهل الظاهر لدفعهم القياس وقول من قال بهذا تعسف وشذوذ من القول ولا سلف لقائله ولا وجه له

Mas'alah: What did Ahmad ibn Hanbal say about combining intentions for ghusl?

Al-Istidhkar, p. 255

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Ghusl for Multiple Causes

وذكر أبو بكر الأثرم قال قلت لأحمد بن حنبل رجل اغتسل يوم الجمعة من جنابة ونوى مع ذلك غسل الجمعة فقال أرجو أن يجزئه منهما جميعا قلت له يروى عن مالك أنه قال لا يجزئه عن واحد منهما فأنكره قال أبو بكر حدثنا أحمد بن أبي شعيب قال حدثنا موسى بن أعين عن ليث عن نافع عن بن عمر أنه كان يغتسل للجمعة والجنابة غسلا واحدا حدثنا أحمد بن عبد الله قال حدثني أبي قال حدثنا عبد الله بن يونس حدثنا بقي حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا جرير عن ليث عن نافع عن بن عمر أنه كان يغتسل للجمعة والجنابة غسلا واحدا ولا مخالف له - علمت - من الصحابة

Mas'alah: What is the ruling on the amount of water sufficient for ghusl from janabah?

Al-Istidhkar, p. 255

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Ghusl Using a Vessel

84 - مالك عن بن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة أم المؤمنين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغتسل من إناء هو الفرق من الجنابة وقد ذكرنا في ((التمهيد)) من وافق مالكا على لفظه في هذا الحديث ومن زاد فيه من رواته وليس في حديث مالك هذا إلا الاقتصار على ما يكفي من الماء من غير تحديد وأن الإسراف فيه مذموم وذلك رد على الإباضية ومن ذهب مذهبهم في الإكثار من الماء وهو مذهب ظهر قديما وسئل عنه بعض الصحابة والتابعين فلذلك سيق هذا الحديث ومثله

Mas'alah: What is the ruling on specifying a fixed amount of water for ghusl and purification?

Al-Istidhkar, p. 256

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Ghusl Using a Vessel

وقد ذكرنا من آثار هذا الباب في ((التمهيد)) كثيرا يدل على ما وصفنا والحمد لله وجملة الآثار المنقولة في هذا عن النبي - عليه السلام - يدل على أن لا توقيت فيما يكفي من الماء في الغسل والطهارة ولذلك ما استحب السلف ذكر المقدار من غير كيل

Mas'alah: What is the sufficient amount of water for ghusl from janabah according to the Salaf?

Al-Istidhkar, p. 256

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Ghusl Using a Vessel

روى عبد الرزاق عن بن جريج قال سمعت عبد الله بن عبيد بن عمير يقول صاع للغسل من غير أن يكال قال وأخبرنا بن جريج قال قلت لعطاء كم بلغك أنه يكفي الجنب قال صاع من ماء من غير أن يكال وقد روى القعنبي عن سليمان بن بلال عن عبد الرحمن بن عطاء أنه سمع سعيد بن المسيب سأله رجل من أهل العراق عما يكفي الإنسان في غسل الجنابة فقال لي سعيد إن لي تورا يسع مدين من ماء أو نحوهما وأغتسل به فيكفيني وتفضل فيه فضلة فقال الرجل والله إني لأستنثر بمدين من ماء فقال سعيد بن المسيب فما تأمرني إن كان الشيطان يلعب بك فقال له الرجل فإن لم يكفني فإني رجل - كما ترى - عظيم فقال له سعيد ثلاثة أمداد فقال إن ثلاثة أمداد قليل قال له فصاع قال عبد الرحمن وقال لي سعيد إن لي ركوة أو قدحا ما تسع إلا نصف المد أو نحوه وإني لأتوضأ منه وربما فضل فضل قال عبد الرحمن فذكرت هذا الحديث الذي سمعت من سعيد بن المسيب لسليمان بن يسار فقال وأنا يكفيني مثل ذلك قال عبد الرحمن فذكرت ذلك لأبي عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر فقال أبو عبيدة هكذا سمعنا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي ((التمهيد)) زيادات في هذا المعنى عن جماعة من العلماء ولا خلاف بينهم في هذا الباب والحمد لله وأما الفرق فبتحريك الراء وقد روي عن يحيى وغيره بإسكان الراء

Mas'alah: What is the ruling on Ibn Umar's practice of sprinkling water in his eyes during ghusl?

Al-Istidhkar, p. 257

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Recommended Acts of Ghusl

ائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغتسل بمثل هذا

Mas'alah: What is the ruling on the permissibility of using a small amount of water for wudu and ghusl?

Al-Istidhkar, p. 257

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Ghusl Using a Vessel

قال أبو عمر غسل الأعضاء في الوضوء وسائر الجسم في الغسل إنما يكون بمباشرة الماء لذلك وما أمر الله بغسله فلا يجزئ فيه المسح فمن قدر أن يتوضأ بمد أو أقل ويغتسل بصاع أو دون بعد أن يسبغ ويعم فذلك حسن جائز عند جماعة العلماء بالحجاز والعراق ولا يخالف في ذلك إلا ضال مبتدع وبالله التوفيق وأما فعل بن عمر في نضحه الماء في عينيه إذ كان يغتسل من الجنابة - فشيء لم يتابع عليه لأن الذي عليه غسل ما ظهر لا ما بطن وله - رحمه الله - أشياء شذ فيها حمله الورع عليها وفي أكثر الموطآت سئل مالك عن نضح بن عمر الماء في عينيه فقال ليس على ذلك الأمر عندنا وليس هذا عند يحيى

Mas'alah: What is the ruling on a woman undoing her braids during ghusl?

Al-Istidhkar, p. 257

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Washing Hair and Body Parts

وأما قول عائشة إذ سئلت عن غسل المرأة من الجنابة فقالت ((لتحفن (1) على رأسها ثلاث حفنات من الماء ولتضغث رأسها بيديها

فذلك إنكار منها قول من رأى أن تنقض المرأة ضفائر رأسها عند غسلها لأن الذي عليها بل شعرها وإيصال الماء إلى أصوله وإسباغ ذلك وعمومه وقد أنكرت على عبد الله بن عمرو بن العاص أمره النساء أن ينقضن رؤوسهن عند الغسل وقالت ما كنت أزيد أن أغرف على رأسي ثلاث غرفات مع رسول الله رواه أيوب بن أبي الزبير عن محمد بن عمير عن عائشة أنه بلغها عن عبد الله بن عمرو وفي حديث أم سلمة يا رسول الله أأنقض رأسي عند الغسل فقال يكفيك أن تصبي على رأسك ثلاث مرات وقال سعيد لكل صبة عصرة

Mas'alah: What is Malik's ruling on a woman's ghusl from menstruation and janabah?

Al-Istidhkar, p. 258

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Washing Hair and Body Parts

وقال مالك اغتسال المرأة من الحيض والجنابة سواء ولا تنقض رأسها

Mas'alah: What is the abrogation of the 'water from water' ruling?

Al-Istidhkar, p. 260

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Nullifiers of Ghusl

قال أبو عمر قول يعقوب بن شيبة هذا مأخوذ مما حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا أحمد بن صالح حدثنا بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن بن شهاب قال حدثني بعض من أرضى أن سهل بن سعد أخبره أن أبي بن كعب أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما جعل ذلك رخصة في أول الإسلام ثم أمر بالغسل ونهى عن ذلك قال أبو داود يعني الماء من الماء قال موسى بن هارون وقد روى أبو حازم هذا الحديث عن سهل بن سعد وأظن بن شهاب منه سمعه لأنه لم يسمعه من سهل بن سعد وقد سمع من سهل أحاديث فإن كان بن شهاب سمعه من أبي حازم فإنه ثقة رضا قال أبو عمر حديث أبي حازم في ذلك ذكره أبو داود أيضا قال حدثنا محمد بن مهران الرازي قال حدثنا مبشر الحلبي عن محمد بن مطرف أبي غسان عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال حدثني أبي بن كعب أن الفتيا التي كانوا يفتون الماء من الماء كانت رخصة رخصها رسول الله صلى الله عليه وسلم في أول الإسلام ثم أمر بالاغتسال بعد وذكر بن أبي شيبة قال حدثنا سهل بن يوسف قال حدثنا شعبة عن سيف بن وهب عن أبي حرب بن أبي الأسود عن عميرة بن يثربي عن أبي بن كعب قال إذا التقى ملتقاهما فقد وجب الغسل وذكره البخاري في تاريخه قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا سهل بن يوسف بإسناده مثله في باب عميرة بن يثربي وفي حديث سيف بن وهب

Mas'alah: What is the ruling on a junub repeating prayer and washing his garment?

Al-Istidhkar, p. 270

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Ghusl and Impurity Removal

(20 - باب إعادة الجنب الصلاة وغسله إذا صلى ولم يذكر وغسله ثوبه)

Mas'alah: What is the ruling on a person praying while in a state of major impurity (janabah) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 274

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Nullifiers of Ghusl

ذكر مالك حديث عمر بن الخطاب حين صلى وهو جنب ثم ذكر فاغتسل وغسل ثوبه وأعاد صلاته من أربعة طرق عن هشام بن عروة منها طريقان وطريق عن إسماعيل بن أبي حكيم وطريق عن يحيى بن سعيد وليس في شيء منها أن القوم الذين صلوا خلفه أعادوا وفي جميعها غسل المني من ثوبه واغتساله وإعادته صلاته ولا في شيء منها أنه صلى بالناس إلا في حديث يحيى بن سعيد وهو أحسنها ومعلوم أنه كان إمامهم

Mas'alah: What is the ruling on washing semen from clothing and repeating prayer after praying while junub?

Al-Istidhkar, p. 274

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Ghusl and Impurity Removal

93 – مالك عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار أن عمر بن الخطاب صلى بالناس الصبح ثم غدا إلى أرضه بالجرف فوجد في ثوبه احتلاما فقال لما إنا أصبنا الودك لانت العروق فاغتسل وغسل الاحتلام من ثوبه وعاد لصلاته

Mas'alah: What is the ruling on washing semen from clothing and repeating prayer after praying while junub?

Al-Istidhkar, p. 274

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Ghusl and Impurity Removal

94 – وفي حديثه عن إسماعيل بن أبي حكيم عن سليمان بن يسار أن عمر بن الخطاب غدا إلى أرضه بالجرف فوجد في ثوبه احتلاما فقال لقد

Mas'alah: What is the ruling on washing semen from clothing and repeating prayer after praying while junub?

Al-Istidhkar, p. 275

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Ghusl and Impurity Removal

ابتليت بالاحتلام منذ وليت أمر الناس فاغتسل وغسل ما رأى في ثوبه من الاحتلام ثم صلى بعد أن طلعت الشمس

Mas'alah: What is the explanation for Umar's statement about experiencing wet dreams due to preoccupation with public affairs?

Al-Istidhkar, p. 277

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Ruling on Madhiy and Maniyy

وأما قول عمر ((لقد ابتليت بالاحتلام منذ وليت أمر الناس)) فذلك - والله أعلم - باشتغاله بأمور المسلمين ليلا ونهارا عن النساء

Mas'alah: What is the chapter on a woman's ghusl when she sees in her dream what a man sees?

Al-Istidhkar, p. 280

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Ruling on Madhiy and Maniyy

(21 - باب غسل المرأة إذا رأت في المنام مثل ما يرى الرجل)

Mas'alah: What is the chapter heading on comprehensive rulings for ghusl al-janabah?

Al-Istidhkar, p. 284

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Method of Ghusl from Janabah

(22 - باب جامع غسل الجنابة)

Mas'alah: What is the ruling on the sweat of a person in a state of major impurity?

Al-Istidhkar, p. 288

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Ghusl and Impurity Removal

98 - وأما حديث مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يعرق في الثوب وهو جنب ثم يصلي فيه

Mas'alah: What is the ruling on a junub inserting his finger into water to test its temperature?

Al-Istidhkar, p. 289

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Ghusl and Impurity Removal

وهذا المعنى يقتضي قول مالك في الجنب يدخل إصبعه في الماء ليعلم حره من برده وقد مضى ذكر الماء وحكم قليله في ورود النجاسة عليه ووروده عليها فلا وجه لإعادته وتكريره

Mas'alah: Was the obligation of ghusl from janabah established before wudu?

Al-Istidhkar, p. 297

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Conditions for Valid Ghusl

ومعلوم أن غسل الجنابة لم يفترض قبل الوضوء فكما أنه معلوم عند جميع أهل السير

أن النبي صلى الله عليه وسلم افترضت عليه الصلاة بمكة والغسل من الجنابة وأنه لم يصل قط بمكة إلا بوضوء مثل وضوئه بالمدينة ومثل وضوئنا اليوم وهذا ما لا يجهله عالم ولا يدفعه إلا معاند

Mas'alah: Can ghusl al-janabah suffice for ghusl al-jumu'ah if intention is combined?

Al-Istidhkar, p. 538

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Ghusl for Multiple Causes

وقال عبد العزيز بن أبي سلمة والثوري والشافعي والليث بن سعد والطبري المغتسل للجنابة يوم الجمعة يجزيه من غسل الجمعة ومن الجنابة جميعا إذا نوى غسل الجنابة وإن لم ينو الجمعة

Mas'alah: What is the ruling on combining intention for obligatory and supererogatory ghusl?

Al-Istidhkar, p. 538

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Ghusl for Multiple Causes

وأجمعوا على أن من اغتسل ينوي غسل الجنابة والجمعة جميعا في وقت الرواح أنه يجزيه منهما جميعا ولا يضره اشتراك النية في ذلك إلا قوما من أهل الظاهر وبعض المتأخرين فإنهم شذوا فأفسدوا الغسل إذا اشترك فيه الفرض والنفل وهذا لا وجه له ولو نوى بوضوء الفريضة والنافلة لم يضره

Mas'alah: What is the ruling on bathing in an open area with a screen?

Al-Istidhkar, p. 779

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Recommended Acts of Ghusl

وأما حديثه في هذا الباب عن أبي النضر عن أبي مرة عن أم هانئ ففيه من الفقه الاغتسال بالعراء إلى سترة لأن اغتساله ذلك كان منه صلى الله عليه وسلم وهو بالأبطح وفيه كان يومئذ نزوله

Mas'alah: Is it permissible for a mahram to screen someone while bathing?

Al-Istidhkar, p. 780

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Recommended Acts of Ghusl

وفيه أن ستر ذوي المحارم عند (الاغتسال) مباح حسن

Mas'alah: What is the ruling on greeting someone who is bathing or performing wudu?

Al-Istidhkar, p. 780

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Recommended Acts of Ghusl

وفيه جواز السلام على من يغتسل وفي حكم ذلك السلام على من يتوضأ ورد المتوضئ والمغتسل السلام في ذلك كرده لو لم تكن ذلك حالته وقد قال الله عز

وجل وإذا حييتم بتحية فحيو بأحسن منها أو ردوها) النساء 86 ولم يخص حالا من حال إلا حالا لا يجوز فيه الكلام

Mas'alah: What is the ruling on a junub, menstruating woman, or one without ablution touching the Quran according to Shafi'i, Awza'i, Abu Thawr, and Ahmad?

Al-Istidhkar, p. 991

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Junub Reciting the Quran

وقال الشافعي والأوزاعي وأبو ثور وأحمد لا يمس المصحف الجنب ولا الحائض ولا غير المتوضئ

Mas'alah: What is the ruling on a junub or menstruating woman touching the Mushaf or coins with Allah's name?

Al-Istidhkar, p. 992

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Junub Reciting the Quran

قال داود لا بأس أن يمس المصحف والدنانير والدراهم التي فيها اسم الله الجنب والحائض

Mas'alah: What is the ruling on reciting Quran while in a state of janabah?

Al-Istidhkar, p. 993

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Junub Reciting the Quran

وحديث علي بن أبي طالب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحجبه عن تلاوة القرآن شيء إلا الجنابة

Mas'alah: What is the ruling on reciting Quran while in a state of janabah?

Al-Istidhkar, p. 993

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Junub Reciting the Quran

وقد شذ داود عن الجماعة بإجازة قراءة القرآن للجنب وقال في حديث علي إنه ليس قول النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on reciting Quran while in a state of janabah?

Al-Istidhkar, p. 993

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Junub Reciting the Quran

حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان عن مسعر وشعبة وبن أبي ليلى عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن على أن رسول الله صلى الله عليه

وسلم لم يكن يحجبه عن تلاوة القرآن إلا أن يكون جنبا

Mas'alah: What is the ruling on covering oneself while bathing?

Al-Istidhkar, p. 1484

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Recommended Acts of Ghusl

وفيه استتار الغاسل بالثوب معلوم

Mas'alah: What is the hadith about the evil eye and the command to perform ablution for it?

Al-Istidhkar, p. 3934

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Ghusl of a Disbeliever

1745 - مالك عن محمد بن أبي أمامة بن سهل بن حنيف أنه سمع أباه يقول اغتسل أبي سهل بن حنيف بالخرار فنزع جبة كانت عليه وعامر بن ربيعة ينظر قال وكان سهل رجلا أبيض حسن الجلد قال فقال له عامر بن ربيعة ما رأيت كاليوم ولا جلد عذراء قال فوعك سهل مكانه واشتد وعكه فأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبر أن سهلا وعك وأنه غير رائح معك يا رسول الله فأتاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره سهل بالذي كان من شأن عامر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم علام يقتل أحدكم أخاه ألا بركت إن العين حق توضأ له فتوضأ له عامر فراح سهل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس به بأس

Mas'alah: What does Abu Umar say about the description of the bath for the evil eye?

Al-Istidhkar, p. 3934

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Ghusl of a Disbeliever

قال أبو عمر ليس في حديث مالك هذا في غسل العين عن النبي صلى الله عليه وسلم أكثر من قوله اغتسل له وإنما فيه كيفية غسل العائن من فعل عامر بن ربيعة لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم وصف له كيفية الغسل إذ أمره به

Mas'alah: What is the method of ghusl for the evil eye according to the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 3935

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Ghusl of a Disbeliever

فقال سبحان الله علام يقتل أحدكم أخاه وإذا رأى شيئا منه يعجبه فليدع له بالبركة قال ثم أمره فغسل وجهه وظهر عقبيه ومرفقيه وغسل صدره وداخلة إزاره وركبتيه وأطراف قدميه ظاهرهما في الإناء ثم أمره فصبه على رأسه وكفأ الإناء من خلفه قال وأمره فحسا منه حسوات قال فقام مع الركب قال جعفر بن برقان للزهري ما كنا نعد هذا حقا قال بل هي السنة

Mas'alah: What is the ruling on the envier performing wudu and ghusl for the one affected by the evil eye?

Al-Istidhkar, p. 3935

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Ghusl of a Disbeliever

وفيه أن العائن يؤمر بالوضوء وبالغسل للمعين وأنها نشرة ينتفع بها

Mas'alah: What is the detailed description of ghusl?

Al-Istidhkar, p. 3936

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Method of Ghusl from Janabah

أخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثني أحمد بن مطرف قال حدثني سعيد بن عثمان قال حدثني محمد بن عزيز قال حدثني سلامة بن روح قال حدثني عقيل عن بن شهاب أنه أخبره أن الغسل الذي أدركنا علماءنا يصفونه أن يؤتى الرجل الذي يعين صاحبه بالقدح فيه الماء فيمسك له مرتفعا من الأرض فيدخل فيه يده اليمنى فيغرف من الماء ويصب على وجهه صبة واحدة في القدح ثم يدخل يده اليسرى فيمضمض ثم يمجه في القدح ثم يدخل يده اليسرى فيغترف قبضة على ظهر كفه اليمنى صبة واحدة في القدح وهو ثان يده على عقبه ثم يفعل مثل ذلك في مرفق يده اليسرى ويفعل مثل ذلك في طرف قدمه اليمنى من عند أصول أصابعه واليسرى كذلك ثم يدخل يده اليسرى فيصب على كتفه اليمنى ثم يفعل مثل ذلك في اليسرى ثم يغمس داخلة إزاره اليمنى في الماء ثم يقوم الذي في يده القدح حتى يصبه على رأس المعين من ورائه ثم يكفأ القدح على ظهر الأرض وراءه

Mas'alah: What is the hadith about the reality of the evil eye and the command to perform ghusl when asked?

Al-Istidhkar, p. 3936

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Ghusl of a Disbeliever

أخبرنا عبد الله بن محمد بن يحيى قال حدثني أحمد بن إبراهيم بن جامع قال حدثني علي بن عبد العزيز قال حدثني مسلم بن إبراهيم قال حدثني وهيب قال أخبرنا بن طاوس عن أبيه عن بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العين حق ولو كان شيء سبق القدر لسبقته العين وإذا استغسلتم فاغتسلوا

Mas'alah: What is the chapter on bathing with water for fever?

Al-Istidhkar, p. 3953

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Recommended Acts of Ghusl

(6 - باب الغسل بالماء من الحمى)

Mas'alah: What is the ruling on cooling fever with water?

Al-Istidhkar, p. 3953

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Recommended Acts of Ghusl

1759 – مالك عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر أن أسماء بنت أبي بكر كانت إذا أتيت بالمرأة وقد حمت تدعو لها أخذت الماء فصبته بينها وبين جيبها وقالت إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمرنا أن نبردها بالماء

Mas'alah: What is the ruling on cooling fever with water?

Al–Istidhkar, p. 3953

Index: Kitab al–Taharah (Purification) > The Chapter on Ritual Bathing > Recommended Acts of Ghusl

1760 – مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الحمى من فيح جهنم فأبردوها بالماء

BAB 12

باب موجبات الغسل

The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What are the three types of seminal fluids and their rulings in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 229

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Ghusl for Intercourse

وقال عكرمة هي ثلاثة المني والودي والمذي فأما الودي فإنه الذي يكون مع البول وبعده ففيه غسل الفرج والوضوء للصلاة وأما المذي فهو إذا لاعب الرجل امرأته ففيه غسل الفرج والوضوء للصلاة وأما المني فهو الماء الذي تكون فيه الشهوة الكبرى ومنه يكون الولد ففيه الغسل

Mas'alah: What is the linguistic definition of madhy, wady, and maniy?

Al-Istidhkar, p. 230

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Linguistic and Juristic Definitions of Janabah

قال أبو عمر أما لفظ المذي عند أهل اللغة ففي ((الغريب)) المصنف عن الأموي قال مذيت وأمذيت وهو المذي والمني والودي مشددات قال أبو عبيدة وغيره يخفف المذي والودي قال والصواب عندنا أن المني وحده بالتشديد والآخران بالتخفيف وفي ((الجمهرة)) قال والمذي الماء الذي يخرج عند الإنعاظ وليس كالذي يوجب الغسل قال بن دريد ربما قيل المذي مشددا ولم يذكر الودي وفي بعض نسخ ((العين)) ودي مشدد وفي بعضهما مخفف

Mas'alah: What is the chapter on obligatory ghusl when the circumcised parts meet?

Al-Istidhkar, p. 258

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Ghusl for Intercourse

(18 - باب واجب الغسل إذا التقى الختانان)

Mas'alah: What is the ruling on ghusl being obligatory when the circumcised parts meet?

Al-Istidhkar, p. 258

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Ghusl for Intercourse

86 - مالك عن بن شهاب عن سعيد بن المسيب أن عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وعائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كانوا يقولون إذا مس الختان الختان فقد وجب الغسل هذا حديث صحيح عن عثمان بأن الغسل يوجبه التقاء الختانين وهو يدفع حديث يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أن عطاء بن يسار أخبره أن زيد بن خالد الجهني أخبره أنه سأل عثمان بن عفان قال قلت أرأيت إذا جامع الرجل امرأته ولم يمن قال عثمان يتوضأ كما يتوضأ للصلاة ويغسل ذكره سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وسأل عن ذلك عليا والزبير وطلحة وأبي بن كعب فأمروه بذلك وهذا حديث منكر لا يعرف من مذهب عثمان ولا من مذهب علي ولا من مذهب المهاجرين انفرد به يحيى بن أبي كثير ولم يتابع عليه

وهو ثقة إلا أنه جاء بما شذ فيه وأنكر عليه ونكارته أنه محال أن يكون عثمان سمع

من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يسقط الغسل من التقاء الختانين ثم يفتي بإيجاب الغسل منه ولا أعلم أحدا قال بأن الغسل من التقاء الختانين منسوخ بل قال الجمهور إن الوضوء منه منسوخ بالغسل ومن قال بالوضوء منه أجازه وأجاز الغسل فلم ينكره ذكر عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال كان عمر وعثمان وعائشة والمهاجرون الأولون يقولون إذا مس الختان الختان فقد وجب الغسل وقد تدبرت حديث عثمان الذي انفرد به يحيى بن أبي كثير فليس فيه تصريح بمجاوزة الختان الختان وإنما فيه جامع ولم يمس وقد تكون مجامعة ولا يمس فيها الختان الختان لأنه لفظ مأخوذ من الاجتماع يكنى به عن الوطء وإذا كان كذلك فلا خلاف حينئذ فيما قال عثمان إنه يتوضأ وجائز أن يسمع ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يكون معارضا لإيجاب الغسل بشرط التقاء الختانين

Mas'alah: What is the evidence for and against ghusl from the meeting of circumcised parts?

Al-Istidhkar, p. 259

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Evidence for Ghusl

قال أبو بكر الأثرم قلت لأحمد بن حنبل حديث حسين المعلم عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن عطاء بن يسار عن زيد بن خالد قال سألت (عنه) خمسة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عثمان وعليا وطلحة والزبير وأبي بن كعب فقالوا الماء من الماء أفيه علة تدفعه بها قال نعم ما يروى من خلافه عنهم قلت عن علي وعثمان وأبي بن كعب قال نعم وقال أحمد بن حنبل الذي أرى إذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل قيل إنه قد كنت تقول غير هذا! قال ما أعلمني قلت غير

هذا قط قيل له قد بلغنا ذلك عنك قال الله المستعان وقال يعقوب بن شيبة سمعت علي بن المديني وذكر هذا الحديث فقال إسناد حسن ولكنه حديث شاذ غير معروف قال علي وقد روي عن عثمان وعلي وأبي بن كعب بأسانيد جياد - أنهم أفتوا بخلافه قال يعقوب بن شيبة هو حديث منسوخ كانت هذه الفتوى في أول الإسلام ثم جاءت السنة بعد ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا مس الختان الختان فقد وجب الغسل

Mas'alah: What is the interpretation of the hadith 'if one is hurried or dry, do not bathe'?

Al-Istidhkar, p. 260

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Evidence for Ghusl

وأما حديث الأعمش عن ذكوان بن أبي صالح عن أبي سعيد الخدري عن النبي - عليه السلام - قال ((إذا أعجل أحدكم أو أقحط (1) فلا يغتسل)) - فليس فيه حجة لأنه يحتمل أن يكون جوابا لمن أعجل أو أقحط عن بلوغ التقاء الختانين

Mas'alah: What is the meaning of 'water from water' in relation to ghusl?

Al-Istidhkar, p. 261

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Evidence for Ghusl

وكذلك حديث بن شهاب عن أبي سلمة عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى

الله عليه وسلم قال ((الماء من الماء)) رواه بن وهب عن عمرو بن الحارث عن بن شهاب ورواه جماعة من أصحاب بن شهاب كذلك قال وكان أبو سلمة يفعل ذلك – لا حجة فيه أيضا لأن قوله ((الماء من الماء)) لا يدفع أن يكون الماء من التقاء الختانين ولا خلاف أن الماء – وهو الاغتسال – يكون من الماء الذي هو الإنزال لأن من أوجب الغسل من التقاء الختانين يوجبه من ((الماء من الماء)) والتقاء الختانين زيادة حكم وقد قيل معنى ((الماء من الماء)) في الاحتلام لا في اليقظة لأنه لا يجب الماء في الاحتلام إلا مع إنزال الماء وهذا مجتمع عليه فيمن رأى أنه يجامع ولا ينزل أنه لا غسل عليه وإنما الغسل في الاحتلام على من أنزل الماء هذا ما لم يختلف فيه العلماء

Mas'alah: What is the distinction between ghusl for wet dream and for meeting of circumcised parts?

Al-Istidhkar, p. 261

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Ghusl for Wet Dreams

وقد روى شريك عن أبي الجحاف – واسمه داود بن أبي عوف – عن عكرمة عن بن عباس قال إنما الماء من الماء في الاحتلام وإنما الرواية في التقاء الختانين عن المهاجرين من الصحابة

Mas'alah: What did Ibn Abi Layla say about ghusl being obligatory when the circumcised parts meet?

Al-Istidhkar, p. 261

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing >

Ghusl for Intercourse

فذكر بن أبي شيبة قال حدثنا بن علية عن شعبة عن أبي عون عن عبد الرحمن بن أبي ليلى أنه سمع من عمرو أو عن أخيه سمعه من عمرو وقال إذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about performing ghusl after intercourse?

Al-Istidhkar, p. 261

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Ghusl for Intercourse

قال حدثنا بن أبي عيينة عن بن طاوس عن أبيه قال سمعت بن عباس يقول أما أنا فإذا خالطت أهلي اغتسلت

Mas'alah: What did Ibn Umar say about ghusl being obligatory when the circumcised parts meet?

Al-Istidhkar, p. 261

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Ghusl for Intercourse

قال حدثنا أسامة بن عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر قال إذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل

Mas'alah: What did Ali, Abdullah, and Aisha say about ghusl being obligatory when the circumcised parts meet?

Al-Istidhkar, p. 261

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Ghusl for Intercourse

وذكر عبد الرزاق عن الثوري عن جابر عن الشعبي قال حدثني الحارث عن علي وعلقمة عن عبد الله ومسروق عن عائشة قالوا إذا جاوز الختان الختان وجب الغسل

Mas'alah: What did Ali say about the obligation of ghusl being like the obligation of the hadd penalty?

Al-Istidhkar, p. 261

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Ghusl for Intercourse

وعن معمر عن عبد الله بن محمد بن عقيل أن عليا قال كما يجب منه الحد كذلك يجب منه الغسل

Mas'alah: What is the ruling on ghusl when circumcision parts meet?

Al-Istidhkar, p. 262

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Ghusl for Intercourse

وعن بن جريج وعبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر قال إذا جاوز الختان الختان

وجب الغسل

Mas'alah: What is the ruling on ghusl when circumcision parts meet?

Al-Istidhkar, p. 262

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Ghusl for Intercourse

وهو عند مالك عن نافع عن بن عمر وعن الثوري عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن بن مسعود سئل عن ذلك فقال إذا بلغت ذلك اغتسلت قال سفيان والجماعة على الغسل

Mas'alah: What is the ruling on ghusl when circumcision parts meet?

Al-Istidhkar, p. 262

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Ghusl for Intercourse

ذكر أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم عن زر عن علي قال إذا التقى الختانان فقد وجب الغسل

Mas'alah: What did Umar say about ghusl after marital relations?

Al-Istidhkar, p. 262

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Ghusl for Intercourse

قال وحدثنا وكيع عن حنظلة الجمحي عن سالم عن بن عمر قال قال عمر إذا خالط الرجل أهله فقد وجب الغسل

Mas'alah: What did Ali say about ghusl when the circumcision surpasses the circumcision?

Al-Istidhkar, p. 262

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Ghusl for Intercourse

قال وحدثنا وكيع عن مسعر عن معبد بن خالد عن علي وعن غالب بن أبي الهذيل عن إبراهيم عن علي قال إذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل

Mas'alah: What was the consensus of Abu Bakr and Umar on ghusl?

Al-Istidhkar, p. 262

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Ghusl for Intercourse

وأما أبو بكر وعمر فلم يختلف عنهما في ذلك

Mas'alah: What did Umar say about punishing a man who has intercourse without ghusl?

Al-Istidhkar, p. 262

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Ghusl for Intercourse

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا بن أبي إدريس عن الشيباني عن بكير بن الأخنس عن سعيد بن المسيب قال قال عمر لا أوتى برجل فعله - يعني جامع ولم يغتسل وهو لم ينزل - إلا نهكته عقوبة

Mas'alah: What is the consensus of the Muhajirun on what necessitates ghusl?

Al-Istidhkar, p. 262

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Causes Necessitating Ghusl

قال وحدثنا حفص عن حجاج عن أبي بكر قال أجمع المهاجرون أبو بكر وعمر وعثمان وعلي أن ما أوجب الحد من الجلد والرجم أوجب الغسل

Mas'alah: What was the dispute between the Muhajirun and Ansar regarding what necessitates ghusl?

Al-Istidhkar, p. 262

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Causes Necessitating Ghusl

وذكر عبد الرزاق أخبرنا مجاهد عن أبيه قال اختلف المهاجرون والأنصار فيما يوجب الغسل فقال الأنصار الماء من الماء وقال المهاجرون ((إذا مس الختان الختان فقد وجب الغسل فحكموا بينهم علي بن أبي طالب واختصموا إليه فقال علي أرأيتم لو أبصرتم رجلا يدخل ويخرج أيجب عليه الحد قالوا نعم قال أفيوجب الحد

ولا يوجب صاعا من ماء فقضى للمهاجرين فبلغ ذلك

عائشة فقالت ربما فعلنا ذلك أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم فقمنا واغتسلنا وهذا أيضا يعارض حديث عطاء بن يسار عن زيد بن خالد قال حدثنا بن علية عن أيوب عن عكرمة قال يوجب الحد والرجم ولا يوجب إناء من ماء وهو قول شريح وأبي هريرة وإليه انصرف أبي وزيد بن ثابت والنعمان بن بشير وسهل بن سعد وبن عباس وعليه عامة الصحابة والتابعين وجمهور فقهاء الأمصار

Mas'alah: What did Aisha say about what necessitates ghusl?

Al-Istidhkar, p. 263

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Ghusl for Intercourse

87 – مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف أنه قال سألت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ما يوجب الغسل فقالت هل تدري ما مثلك يا أبا سلمة مثل الفروج يسمع الديكة تصرخ فيصرخ معها إذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل ففيه دليل على أن أبا سلمة كان عندها ممن يقول بذلك وأنه قلد فيه من لا علم له به فعاتبته بذلك لأنه كان أعلم الناس بذلك لأنه كان أعلم الناس بذلك المعنى لمكانها من رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد تقدم عن أبي سلمة روايته عن عطاء وعن أبي سعيد أنه كان يفعل ذلك ولذلك قرعته عنه بما ذكر مالك في حديثه والله أعلم

Mas'alah: What did Aisha tell Abu Musa al-Ash'ari about ghusl after intercourse without ejaculation?

Al-Istidhkar, p. 263

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Ghusl for Intercourse

88 - وأما حديث مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أن أبا موسى الأشعري أتى عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فقال لها لقد شق علي اختلاف أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في أمر إني لأعظم أن أستقبلك به فقالت ما هو ما كنت سائلا عنه أمك فسلني عنه فقال الرجل يصيب أهله يكسل ولا ينزل فقالت إذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل فقال أبو موسى الأشعري لا أسأل عن هذا أحدا بعدك أبدا

فإنه وإن لم يكن مسندا في ظاهره - فإنه يدخل في المسند بالمعنى والنظر لأنه محال أن ترى عائشة نفسها حجة على غيرها من الصحابة في حين تنازعهم واختلافهم في هذه المسألة النازلة بينهم ومحال أن يسلم أبو موسى لعائشة قولها من رأيها في مسألة قد خالفها فيها من الصحابة غيرها برأيه لأن كل واحد منهم ليس بحجة على صاحبه عند التنازع في الرأي فلم يبق إلا أن تسليم أبي موسى لها كان لعلمه أن ما احتجت به كان عن رسول الله ومع ما ذكرنا من هذا الاستدلال فقد روي حديثها هذا عنها مسندا عن النبي عليه السلام فمن ذلك ما رواه أبو قرة موسى بن طارق عن مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن أبي موسى عن عائشة عن النبي - عليه السلام - قال ((إذا التقى الختانان فقد وجب الغسل)) وروى علي بن زيد عن بن المسيب قال نازع أبو موسى ناسا من الأنصار فقالوا الماء

من الماء قال سعيد فانطلقت أنا وأبو موسى حتى دخلنا على عائشة فقال لها أبو موسى الذي تنازعوا فيه فقالت عائشة عندي الشفاء من ذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((إذا جلس بين الشعب الأربع وألصق الختان بالختان فقد وجب الغسل)) وروى حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن عبد الله بن رباح عن عبد العزيز بن النعمان عن عائشة قالت ((كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا التقى الختانان اغتسل)) وروى القاسم بن محمد وعطاء بن أبي رباح وأم كلثوم بنت أبي بكر كلهم عن عائشة قالت ((كنت أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم نفعله فنغتسل)) وقد ذكرنا أسانيد هذه الأحاديث عن عائشة كلها في التمهيد وهي مرفوعة مسندة فدل على صحة التأويل المذكور وبالله التوفيق وروى مثل ذلك جماعة من الصحابة أيضا فمن ذلك حديث شعبة وسعيد وأبان وهمام وحماد بن سلمة وهشام وكلهم عن قتادة عن الحسن عن رافع

Mas'alah: What is the prophetic ruling on when ghusl becomes obligatory?

Al-Istidhkar, p. 265

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Ghusl for Intercourse

عن أبي هريرة عن النبي - عليه السلام - قال ((إذا قعد بين شعبها الأربع وألزق الختان بالختان فقد وجب الغسل)) وروى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((إذا التقى الختانان وتوارت الحشفة فقد وجب الغسل)) وقد ذكرنا أسانيدها في التمهيد وعلى هذا مذاهب أهل العلم وبه الفتوى في جميع الأمصار فيما علمت وممن قال بذلك من الفقهاء مالك وأصحابه وسفيان

الثوري والأوزاعي وأبو حنيفة وأصحابه والليث بن سعد والحسن بن حي والشافعي وأصحابه وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وأبو ثور وأبو عبيد والطبري واختلف أصحاب داود في هذه المسألة فمنهم من قال في هذه المسألة بما عليه الفقهاء والجمهور على ما وصفنا من إيجاب الغسل بالتقاء الختانين ومنهم من قال لا غسل إلا بإنزال الماء الدافق وجعل في الإكسال الوضوء واحتج من ذهب إلى هذا بما رواه يحيى القطان وغيره عن هشام بن عروة قال أخبرني أبو أيوب الأنصاري قال أخبرني أبي بن كعب أنه قال يا رسول الله! إذا جامع الرجل امرأته فلم ينزل قال ((يغسل ما مس المرأة ثم يتوضأ ويصلي)) وهذا الحديث قد صح عن أبي بن كعب وصح بما قدمنا أنه منسوخ وأن الفتيا بذلك كانت في أول الإسلام ثم أمروا بالغسل فلا حجة في هذا عند أحد يعرف ما يقول وفي حديث مالك ما يدل على أن أبي بن كعب كان يفتي بما حدث به عنه أبو أيوب حتى صح عنده بعد ما ذكره عنه سهل بن سعد فنزع عن ذلك ورجع عنه

Mas'alah: What is the ruling on ghusl for a man who has intercourse without ejaculation?

Al-Istidhkar, p. 265

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Ghusl for Intercourse

89 - مالك عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن كعب مولى

عثمان بن عفان أن محمود بن لبيد الأنصاري سأل زيد بن ثابت عن الرجل يصيب أهله ثم يكسل ولا ينزل فقال زيد يغتسل فقال له محمود إن أبي بن كعب كان لا

يرى الغسل فقال له زيد بن ثابت إن أبي بن كعب نزع عن ذلك قبل أن يموت وفي رجوع أبي بن كعب عن القول بما سمعه من النبي – عليه السلام – ورواه عنه – ما يدل على أنه كان منسوخا ولولا ذلك ما رجع عنه لأن ما لم ينسخ من الكتاب والسنة لا يجوز تركه ولا الرجوع عنه لأحد صح عنده حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا مطلب بن شعيب قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثني الليث قال حدثنا عقيل عن بن شهاب عن سهل بن سعد قال حدثني أبي بن كعب أن الفتيا التي كانوا يفتون بها قولهم إن الماء من الماء – رخصة كان رسول الله رخص بها في أول الإسلام ثم أمرنا بالغسل بعد وقد تقدم أن بن شهاب لم يسمعه من سهل بن سعد وإنما رواه عن أبي حازم عن سهل بن سعد وهو حديث صحيح ثابت بنقل العدول والثقات له فإن قيل إن رافع بن خديج وأبا سعيد الخدري وعبد الله بن عباس وأبا مسعود وسعد بن أبي وقاص كانوا يقولون الماء من الماء قيل لقائل ذلك قد قلنا إن الماء من الماء يحتمل أن يكون معناه الاحتلام وإن لم ينزل في احتلامه فلا يضره ما رأى من جماعه وقد روى عن بن عباس وسعد بن أبي وقاص وبن مسعود – إيجاب الغسل من التقاء الختانين على خلاف ما حكى هذا القائل عنهم ولا حجة في قول أحد مع السنة وقد ثبت عن النبي – عليه السلام – ما قدمنا ذكره في هذا الباب مما فيه كفاية ومقنع وحجة قاطعة عند ذوي الألباب ولهذه المسألة أيضا حظ من النظر وذلك أن الصلاة لا تجب أن تؤدى إلا بطهارة متيقنة وقد أجمعوا على أنه من اغتسل من الإكسال فقد أدى صلاته بطهارة مجتمع

عليها والصلاة يجب أن يحتاط لها وكيف وفي ثبوت السنة بصحيح الأثر ما يغني عن كل نظر وبالله التوفيق

Mas'alah: Which narration about semen is more authentic in terms of chain?

Al-Istidhkar, p. 275

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Ghusl for Seminal Emission

وحديث همام بن الحارث والأسود أثبت من جهة الإسناد

Mas'alah: What is the ruling on one who finds traces of a wet dream on his garment and does not know when it occurred?

Al-Istidhkar, p. 279

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Ghusl for Wet Dreams

وأما قول مالك فيمن رأى في ثوبه احتلاما لا يدري متى كان ولا يذكر شيئا رآه في منامه إنه يغتسل ويعيد ما صلى من أحدث نوم نامه ولم يعد ما كان قبله - فهذا من قول مالك يرد قول يرون على من شك في حدثه بعد أن أيقن بالوضوء إعادة الوضوء قال وذلك أنه صلى بطهارة مشكوك فيها

Mas'alah: What is Abd al-Malik ibn Habib's view on the obligation of wudu when finding traces of a wet dream?

Al-Istidhkar, p. 279

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Ghusl for Wet Dreams

وكان عبد الملك بن حبيب يقول الوضوء عليه واجب ويقول في هذه المسألة يلزمه أن يعيد ما صلى من أول نوم نامه في ذلك الثوب إذا كان عليه لا يلبس معه غيره

Mas'alah: What is the ruling on a woman bathing after a wet dream according to the hadith of Umm Sulaym?

Al-Istidhkar, p. 280

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Ghusl for Wet Dreams

95 - مالك عن بن شهاب عن عروة بن الزبير أن أم سليم قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم المرأة ترى في المنام مثل ما يرى الرجل أتغتسل فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ((نعم فلتغتسل)) فقالت لها عائشة أف لك! وهل ترى ذلك المرأة فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ((تربت يمينك (2) ومن أين يكون الشبه))

Mas'alah: Is a woman required to perform ghusl after a wet dream?

Al-Istidhkar, p. 281

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Ghusl for Wet Dreams

الأنصاري إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله! إن الله لا يستحي من الحق هل على المرأة من غسل إذا هي احتلمت فقال ((نعم إذا رأت الماء))

Mas'alah: What is the ruling on ghusl for women after a wet dream?

Al-Istidhkar, p. 281

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Ghusl for Wet Dreams

وفي هذا الحديث والذي قبله - إيجاب الغسل على النساء إذا احتلمن ورأين الماء حكمهن في ذلك حكم الرجال في الاحتلام إذا كان معه الإنزال

Mas'alah: What hadiths support the ruling on ghusl for women?

Al-Istidhkar, p. 281

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Ghusl for Wet Dreams

وكذلك في حديث أم سلمة وأنس في قصة أم سليم وكذلك روته خولة بنت حكيم عن النبي عليه السلام

Mas'alah: What is the consensus on ghusl for those who find sexual discharge?

Al-Istidhkar, p. 281

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Ghusl for Wet Dreams

والعلماء على ذلك مجمعون فيمن وجد الماء الدافق من الرجال والنساء

Mas'alah: What is the ruling on ghusl for a man who finds wetness but does not remember a dream?

Al-Istidhkar, p. 281

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Ghusl for Wet Dreams

رواه عبد الله بن عمر عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يجد البلل ولا يذكر احتلاما قال ((يغتسل)) وعن الرجل يرى أنه قد احتلم ولا يجد البلل قال لا غسل عليه فقالت أم سليم ((المرأة ترى ذلك أعليها الغسل قال نعم إنما النساء شقائق الرجال (2)

Mas'alah: What is the ruling on a woman seeing a wet dream and having discharge?

Al-Istidhkar, p. 281

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Ghusl for Wet Dreams

وروى قتادة عن أنس أن أم سليم سألت رسول الله عن المرأة ترى في المنام ما يرى الرجل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((إذا رأت ذلك فأنزلت فعليها الغسل)) فقالت أم سلمة أيكون هذا يا رسول الله قال نعم ماء الرجل غليظ أبيض وماء المرأة رقيق أصفر فأيهما سبق أو علا أشبهه الولد

Mas'alah: What did Ibn Umar do regarding ghusl for jumu'ah and janabah?

Al-Istidhkar, p. 539

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing >

Ghusl for Janabah

قال أبو بكر حدثنا أحمد بن أبي شعيب قال حدثنا موسى بن أعين عن ليث عن نافع عن بن عمر أنه كان يغتسل للجمعة والجنابة غسلا واحدا

Mas'alah: What did the Prophet say about praying and reciting Quran while in a state of janabah?

Al-Istidhkar, p. 993

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Ghusl for Janabah

وقال عبد الله بن مالك الغافقي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا كنت جنبا لم أصل ولم أقرأ حتى أغتسل

Mas'alah: What is the ruling on Quran recitation for a junub person?

Al-Istidhkar, p. 994

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Causes Requiring Ritual Bathing > Ghusl for Janabah

ومعلوم أنه لو جاز له أن يقرأ لصلى

BAB 13

باب التيمم

The Chapter on Dry Ablution

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the significance of the revelation of the tayammum verse?

Al-Istidhkar, p. 11

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Definition and Legal Basis of Tayammum

ولهذا قال مالك في حديثه عن عبد الرحمن بن القاسم حديث عقد عائشة حين فقدوا الشمس وهم على غير ماء فنزلت آية التيمم ولم يقل فنزلت آية الوضوء وآية الوضوء وإن كانت مدنية فإنما كان سبب نزولها التيمم وسنوضح هذا المعنى في موضعه في هذا الكتاب إن شاء الله

Mas'alah: What is the recommended sequence when only dog-licked water is available for purification?

Al-Istidhkar, p. 198

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Rulings on Insufficient or Unavailable Water

قال الوليد والوجه في هذا أن يتيمم ويصلي ثم يتوضأ بذلك الماء ويصلي خوفا من أن يكون من أهل الماء فلا تجزئه الصلاة بالتيمم ثم إذا وجد ماء غيره غسل أعضاءه وما مس ذلك الماء من ثيابه

Mas'alah: How does the ruling on wiping the face in tayammum relate to wiping the head?

Al-Istidhkar, p. 201

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Manner and Elements of Tayammum

وقد أجمعوا أنه لا يجوز مسح الوجه في التيمم على حائل دونه فكذلك الرأس

Mas'alah: What is the parallel between the Quranic commands for tayammum and wiping the head?

Al-Istidhkar, p. 202

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Definition and Legal Basis of Tayammum

والخطاب في قوله (فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه) النساء 43 كالخطاب في قوله (وامسحوا برؤوسكم)

Mas'alah: What is the argument that the head and feet are wiped in tayammum?

Al-Istidhkar, p. 202

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Manner and Elements of Tayammum

فإن قيل إن الرأس والرجلين يسقطان في التيمم فدل على أنهما ممسوحان

Mas'alah: What is the refutation of the argument that the head and feet are wiped in tayammum?

Al-Istidhkar, p. 202

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Manner and Elements of Tayammum

قيل له وقد يسقط بدن الجنب كله في التيمم ولا يعتبر بذلك فسقط ما اعتلوا به

Mas'alah: What is the ruling on teaching tayammum without intention according to al-Thawri?

Al-Istidhkar, p. 253

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Manner and Elements of Tayammum

وروى بن المبارك والفريابي وعبد الرزاق عن الثوري قال إذا علمت الرجل التيمم لم يجزك إلا أن تكون نويته وإن علمته الوضوء أجزأك وإن لم تنوه

Mas'alah: What is the ruling on a man who teaches another tayammum without intending it for himself according to al-Awza'i?

Al-Istidhkar, p. 253

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Manner and Elements of Tayammum

وروى أبو المغيرة عبد القدوس عن الأوزاعي أنه سئل عن رجل علم آخر التيمم - وهو لا ينوي التيمم لنفسه - فحضرت الصلاة فقال يصلي بتيممه ذلك كما لو توضأ وهو لا ينوي الصلاة كان طاهرا

Mas'alah: What is the evidence for those who combine tayammum and wudu regarding intention?

Al-Istidhkar, p. 254

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Manner and

Elements of Tayammum

ومن جمع في ذلك بين التيمم والوضوء فحجته في ذلك واحدة ومن حجتهم أيضا الإجماع على إزالة النجاسات من الأبدان والثياب بغير نية وهي طهارة واجبة فرضا عندهم

Mas'alah: What is the chapter on dry ablution (tayammum) and its basis in the hadith of Aisha?

Al-Istidhkar, p. 290

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Definition and Legal Basis of Tayammum

(23 - باب التيمم) ذكر فيه عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة حديثها في خروجها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره إذ انقطع العقد لها فأقام رسول الله صلى الله عليه وسلم ملتمسا له مع الناس وهم على غير ماء ولا ماء معهم وحضرت الصلاة - وهم على تلك الحالة - فنزلت آية التيمم 100 - ساقه مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة أم المؤمنين أنها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره حتى إذا كنا بالبيداء أو بذات الجيش انقطع عقد لي فأقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على التماسه وأقام الناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء فأتى الناس إلى أبي بكر الصديق فقالوا ألا ترى ما صنعت عائشة أقامت برسول الله صلى الله عليه وسلم وبالناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء قالت عائشة فجاء أبو بكر ورسول الله صلى الله عليه وسلم واضع رأسه على فخذي قد نام فقال حبست رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء وقالت عائشة فعاتبني أبو بكر فقال ما شاء الله أن يقول وجعل

يطعن بيده في خاصرتي فلا يمنعني من التحرك إلا مكان رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذي فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أصبح على غير ماء فأنزل الله تبارك وتعالى آية التيمم فتيمموا فقال أسيد بن حضير ما هي بأول بركتكم يا آل أبي بكر قالت فبعثنا البعير الذي كنت عليه فوجدنا العقد تحته قال أبو عمر هذا الحديث عندي أصح حديث روي في التيمم والله أعلم

Mas'alah: What was the specific expedition during which the verse of tayammum was revealed?

Al-Istidhkar, p. 291

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Definition and Legal Basis of Tayammum

والسفر المذكور فيه كان في غزوة المريسيع إلى بني المصطلق بن خزاعة في سنة ست من الهجرة وقيل سنة خمس

Mas'alah: What are the different narrations about the necklace incident and the hadith on tayammum?

Al-Istidhkar, p. 292

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Definition and Legal Basis of Tayammum

وقد ذكرنا في ((التمهيد)) أيضا اختلاف ألفاظ الرواة لهذا الحديث عن عائشة في العقد لمن كان في الموضع الذي سقط فيه ومن سماه عقد ومن سماه قلادة وكل ذلك من نقل الثقات ولا يقدح شيء من ذلك في المعنى المقصود إليه من الحديث

وليس في الموطإ حديث مرفوع في التيمم غير هذا وهو أصل التيمم إلا أنه ليس فيه رتبة التيمم وكيفيته وقد نقلت آثار عن النبي - عليه السلام - مختلفة في كيفية التيمم هل هو ضربة أو ضربتان وهل يبلغ به المرفقان أم لا وهل الرواية في التيمم إلى الآباط عن عمار منسوخة أم لا وكل ذلك مبسوط في التمهيد ويأتي فيه ها هنا ما يغني ويكفي إن شاء الله

Mas'alah: What is the consensus on tayammum with earth when water is absent?

Al-Istidhkar, p. 292

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Definition and Legal Basis of Tayammum

وأجمع العلماء بالأمصار بالمشرق والمغرب - فيما علمت - أن التيمم بالصعيد عند عدم الماء طهور كل مسلم مريض أو مسافر وسواء كان جنبا أو على غير وضوء ولا يختلفون في ذلك وكان عمر بن الخطاب وعبد الله بن مسعود يقولان إن الجنب لا يطهره إلا الماء وأنه لا يستبيح بالتيمم الصلاة أبدا بقوله تعالى (وإن كنتم جنبا فاطهروا) المائدة 6 وقوله (ولا جنبا إلا عابري سبيل حتى تغتسلوا) النساء 43 وخفيت عليهما السنة في ذلك ولم يصل إليهما من ذلك إلا قول عمار وكان عمر حاضرا ذلك معه فأنسي قصد عمار وارتاب في ذلك بحضوره معه ونسيانه لذلك (فلم) يقنع بقوله فذهب هو وبن مسعود إلى أن الجنب لم يدخل في المراد بقوله (وإن كنتم جنبا فاطهروا وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا) المائدة 6 وكانا يذهبان إلى أن الملامسة ما دون الجماع وقد ذكرنا اختلاف العلماء في معنى الملامسة فيما مضى والحمد

لله وروى أبو معاوية عن الأعمش عن أبي وائل عن بن مسعود قال لا يتيمم الجنب وإن لم يجد الماء شهرا ولم يتعلق أحد من فقهاء الأمصار من قال إن الملامسة الجماع ومن قال إنها ما دون الجماع بقول عمر وبن مسعود في ذلك ولا ذهب إليه لما روي عن النبي - عليه السلام - من حديث عمار وحديث عمران بن حصين وحديث أبي ذر أنه - عليه السلام - أمر الجنب بالتيمم إذا لم يجد الماء ولو غاب عن الماء شهرا

وقد ذكرنا الآثار بذلك في التمهيد

Mas'alah: What is the correct ruling on a junub person who finds water after tayammum?

Al-Istidhkar, p. 293

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Effect of Finding Water During or After Prayer

وقد غلط بعض الناس في هذا المعنى عن بن مسعود فزعم أنه كان يرى الجنب إذا تيمم ثم وجد الماء لم يغتسل ولا وضوء عليه حتى يحدث وهذا لا يقوله أحد من علماء المسلمين ولا روي عن أحد من السلف ولا الخلف - فيما علمت - إلا عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ولا يعرف عنه والمحفوظ عن بن مسعود ما وصفنا عنه وفي قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي ذر وغيره ((التراب كافيك ما لم تجد الماء ولو أقمت عشر سنين لا تجده فإذا وجدت الماء فاغتسل)) وفي بعض الروايات ((فأمسه بشرتك)) - دليل واضح على أن الجنب إذا وجد الماء لزمه استعماله وأن تيممه ليس بطهارة كاملة وإنما هو استباحة للصلاة ثم هو على حاله

جنب عند وجود الماء وقد أمليت في هذه المسألة ما فيه كفاية في باب أفردته لها والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on a person who cannot find water or earth for tayammum before the prayer time ends?

Al-Istidhkar, p. 293

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Rulings on Insufficient or Unavailable Water

واختلف الفقهاء في الذي يدخل عليه وقت الصلاة ويخشى خروجه وهو لا يجد الماء ولا يستطيع الوصول إليه ولا إلى صعيد يتيمم به فقال بن القاسم في المحبوس إذا لم يجد ماء ولم يقدر على الصعيد - صلى كما هو وأعاد إذا قدر على الماء أو على الصعيد وقال أشهب في المتهدم عليهم والمحبوس والمربوط ومن صلب في خشبة ولم يمت وحان وقت الصلاة عليه إنه لا صلاة على واحد من هؤلاء حتى يقدروا على الماء أو على الصعيد فإن قدروا على ذلك توضؤوا أو تيمموا وصلوا

Mas'alah: What is Ibn al-Qasim's view on those who cannot find water or earth for purification?

Al-Istidhkar, p. 294

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Rulings on Insufficient or Unavailable Water

وقال بن القاسم في هؤلاء وفي كل من معه عقله إنهم يصلون على حسب ما يقدرون

ثم يعيدون إذا قدروا على الطهارة بالماء أو بالصعيد عند عدم الماء

Mas'alah: What is the critique of the view that one should not pray if unable to find water or earth?

Al-Istidhkar, p. 294

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Rulings on Insufficient or Unavailable Water

قال أبو عمر لا أدري كيف أقدم على أن جعل هذا الصحيح من مذهب مالك مع خلافه جمهور السلف وعامة الفقهاء وجماعة المالكيين وأظنه ذهب إلى ظاهر حديث مالك في هذا في قوله وليسوا على ماء وليس معهم ماء فنام رسول الله حتى أصبح وهذا لا حجة فيه لأنه لم يذكر أنهم لم يصلوا بل فيه نزلت آية التيمم وفي حديث عمر أنهم تيمموا يومئذ إلى المناكب في حين نزول الآية وقد روى هشام بن عروة في هذا الحديث أنهم صلوا بغير وضوء إلا أنه لم يذكر إعادة ويحتمل أن تكون الإعادة مأخوذة من حديث عمار كأنهم إذ نزلت التيمم توضؤوا وأعادوا ما كانوا قد صلوا بغير وضوء وعلى هذا ترتبت الآثار وعلى هذين القولين فقهاء الأمصار وأما قول بن خواز منداذ في سقوط الصلاة عمن معه عقله لعدم الطهارة فقول ضعيف مهجور شاذ مرغوب عنه وقال بن القاسم كيف تسقط الصلاة عمن معه عقله لعدم الطهارة لم يغم عليه ولم يجن وعلى هذا سائر العلماء فيمن لم يصل إلى الصعيد ولا الماء فإذا زال المانع له توضأ أو تيمم وصلى

Mas'alah: What is the author's note about a related issue on tayammum for one fearing the time will expire while in residence?

Al-Istidhkar, p. 295

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Rulings on Insufficient or Unavailable Water

قال أبو عمر ها هنا مسألة أخرى في تيمم الذي يخشى فوت الوقت وهو في الحضر نذكرها بعد إن شاء الله

Mas'alah: What are the arguments for and against praying without purification when unable to find water or earth?

Al-Istidhkar, p. 296

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Rulings on Insufficient or Unavailable Water

قال أبو عمر أما الذين ذهبوا إلى ألا يصلي حتى يجد الطهارة فحجتهم قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ((لا يقبل الله صلاة بغير طهور)) وليس فرض الوقت بأوكد من هذا كما أنه لا يقبلها قبل وقتها وأما الذين ذهبوا إلى أن يصلي كما هو ويعيد فاحتاطوا للصلاة في الوقت على حسب الاستطاعة لاحتمال قوله ((بغير طهور)) لمن قدر عليه ولم يكونوا على يقين من هذا التأويل فرأوا الإعادة واجبة مع وجود الطهارة قال أبو عمر في حديث مالك هذا عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة قولها ((فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أصبح على غير ماء ولم يكن يومئذ طهارة غير الماء وحينئذ نزلت آية التيمم)) دليل على أن من عدم الماء لم يصل حتى يمكنه والله أعلم وقد يحتمل قولها ((حتى أصبح)) قارب الصباح أو طلع الفجر ولم تطلع الشمس حتى نزلت آية التيمم والله أعلم وقد ذكرنا في ((التمهيد))

في هذا الموضع الأحاديث عن النبي عليه السلام أنه قال ((لا يقبل الله صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول)) وقوله عليه السلام ((لا يقبل الله صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ)) بالأسانيد الصحاح والحمد لله وقوله في حديث مالك وليسوا على ماء وليس معهم ماء دليل واضح على أن الوضوء بالماء قد كان لازما لهم قبل نزول آية التيمم وهي آية الوضوء وأنهم لم يكونوا يصلون إلا بوضوء قبل نزول الآية ألا ترى قوله ((فأنزل الله آية التيمم)) وهي آية الوضوء المذكورة في تفسير المائدة أو الآية التي في سورة النساء ليس التيمم مذكورا في غير هاتين الآيتين وهما مدنيتان

Mas'alah: What does the hadith indicate about the revelation of the tayammum verse?

Al-Istidhkar, p. 297

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Definition and Legal Basis of Tayammum

وفي قوله في حديث مالك ((فنزلت آية التيمم)) ولم يقل فنزلت آية الوضوء ما يدلك أن الذي طرأ عليهم من العلم في ذلك الوقت حكم التيمم لا حكم الوضوء بالماء والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on wudu and tayammum when water is absent?

Al-Istidhkar, p. 297

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Rulings on Insufficient or Unavailable Water

ومن فضل الله ونعمته على عباده أن نص على حكم الوضوء وهيئته بالماء ثم أخبر بحكم التيمم عند عدم الماء فقال أسيد بن الحضير ((ما هي بأول بركتكم يا آل أبي بكر))

Mas'alah: Is it obligatory to carry water for wudu when traveling?

Al-Istidhkar, p. 297

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Seeking Water Before Tayammum

وفي قوله ((وليس معهم ماء)) دليل على أنه غير واجب حمل الماء للوضوء وأنه جائز سلوك كل طريق مباح سلوكها وإن عدم الماء في بعضها

Mas'alah: What is the linguistic and legal meaning of tayammum?

Al-Istidhkar, p. 297

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Definition and Legal Basis of Tayammum

وأما التيمم فمعناه في اللغة القصد مجملا ومعناه في الشريعة القصد إلى الصعيد خاصة للطهارة للصلاة عند عدم الماء فيضرب عليه بباطن كفيه ثم يمسح بهما وجهه ويديه وقد ذكرنا شواهد الشعر واللغة على لفظ التيمم في التمهيد

Mas'alah: What is the definition of sa'id in the context of tayammum?

Al-Istidhkar, p. 297

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Definition and Legal Basis of Tayammum

وأما الصعيد فقيل وجه الأرض وقيل بل التراب خاصة والطيب طاهر لا خلاف في ذلك

Mas'alah: What surfaces are permissible for tayammum according to Maliki and other scholars?

Al-Istidhkar, p. 297

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Definition and Legal Basis of Tayammum

وأما اختلاف العلماء في الصعيد فقال مالك وأصحابه الصعيد وجه الأرض ويجوز التيمم عندهم على الحصباء والجبل والرمل والتراب وكل ما كان وجه الأرض وقال أبو حنيفة وزفر يجوز أن يتيمم بالنورة والحجر والزرنيخ والجص والطين والرخام وكل ما كان من الأرض وقال الأوزاعي يجوز التيمم على الرمل

Mas'alah: Is tayammum permissible on dust from clothing or snow according to Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 298

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Definition and Legal Basis of Tayammum

وقال الثوري وأحمد بن حنبل يجوز التيمم بغبار الثوب واللبد ولا يجوز عند مالك

وقال بن خويز منداد يجوز التيمم عندنا على الحشيش إذا كان ذلك وجه الأرض واختلفت الرواية عن مالك في التيمم على الثلج فأجازه مرة وكرهه أخرى ومنع منه

Mas'alah: What is the evidence for the Maliki position on tayammum from the Quran and Sunnah?

Al-Istidhkar, p. 298

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Definition and Legal Basis of Tayammum

ومن الحجة لمذهب مالك في هذا الباب قوله تعالى (صعيدا زلقا) الكهف 40 (وصعيدا جرزا) الكهف 8 والجرز الأرض الغليظة التي لا تنبت شيئا وقوله عليه السلام ((جعلت لي الأرض مسجدا وطهورا)) فكل موضع جازت الصلاة فيه من الأرض جائز التيمم به وقال - عليه السلام - ((يحشر الناس يوم القيامة على صعيد واحد)) أي أرض واحدة

Mas'alah: What is the Shafi'i and Abu Yusuf position on the definition of sa'id for tayammum?

Al-Istidhkar, p. 298

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Definition and Legal Basis of Tayammum

وقال الشافعي وأبو يوسف الصعيد التراب ولا يجزئ عندهم التيمم بغير التراب وقال الشافعي لا يقع الصعيد إلا على تراب غبار أو نحوه فأما الصخرة الغليظة والرقيقة

والكثيب الغليظ – فلا يقع عليه اسم صعيد وقال أبو ثور لا تيمم إلا على تراب أو رمل

Mas'alah: What is the scholarly consensus on tayammum with dust?

Al-Istidhkar, p. 298

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Definition and Legal Basis of Tayammum

قال أبو عمر أجمع العلماء على أن التيمم بالتراب جائز واختلفوا فيما عداه من الأرض

Mas'alah: What is the hadith evidence for the earth being a place of prayer and purification?

Al-Istidhkar, p. 299

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Definition and Legal Basis of Tayammum

وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((جعلت لي الأرض مسجدا وجعلت تربتها لي طهورا)) وروى هذا جماعة من حفاظ العلماء عن الصحابة عن النبي – عليه السلام – وهو يغضي على رواية من روى ((جعلت لي الأرض مسجدا وطهورا)) ويفسرها والله أعلم ذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا محمد بن فضيل عن أبي مالك الأشجعي عن ربعي بن خراش عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((فضلنا على الأنبياء بثلاث جعلت لنا الأرض كلها مسجدا وجعلت تربتها لنا

طهورا)) وذكر تمام الحديث قال حدثنا يحيى بن أبي بكير عن زهير بن محمد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن محمد بن الحنفية أنه سمع علي بن أبي طالب يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((أعطيت ما لم يعط أحد من الأنبياء نصرت بالرعب وأعطيت مفاتيح الأرض وسميت أحمد وجعل لي التراب طهورا وجعلت أمتي خير الأمم)) والآثار بهذا كثيرة وهي تفسر المجمل والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on tayammum with different types of earth according to Ibn Abbas and other scholars?

Al-Istidhkar, p. 299

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Definition and Legal Basis of Tayammum

وقال بن عباس أطيب الصعيد أرض الحرث وذكر عبد الرزاق عن الثوري عن قابوس بن أبي ظبيان عن أبيه قال سئل بن عباس أي الصعيد أفضل فقال الحرث وفي قول بن عباس هذا ما يدل على أن الصعيد يكون غير أرض الحرث وجماعة الفقهاء على إجازة التيمم بالسباخ إلا إسحاق بن راهويه فإنه قال لا تيمم بتراب السبخة وروي عن بن عباس فيمن أدركه التيمم وهو في طين قال يأخذ من الطين فيطلي به بعض جسده فإذا جف تيمم به

Mas'alah: How is tayammum performed according to different scholars?

Al-Istidhkar, p. 299

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Manner and

Elements of Tayammum

واختلف الفقهاء في كيفية التيمم فقال مالك والشافعي وأصحابهما والثوري وبن أبي سلمة والليث ضربتان ضربة للوجه يمسح بها وجهه وضربة لليدين يمسحهما إلى المرفقين يمسح اليمنى باليسرى واليسرى باليمنى إلا أن بلوغ المرفقين عند مالك ليس

Mas'alah: What is the extent of the arms in tayammum according to Malik?

[Al-Istidhkar, p. 300]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Manner and Elements of Tayammum

بفرض وإنما الفرض عنده إلى الكوعين والاختيار عنده إلى المرفقين وأما سائر من ذكرنا معه من الفقهاء فإنهم يرون بلوغ المرفقين بالتيمم فرضا واجبا وممن روي عنه التيمم إلى المرفقين عبد الله بن عمر والشعبي والحسن البصري وسالم بن عبد الله بن عمر

Mas'alah: What is the ruling on one or two strikes in tayammum?

[Al-Istidhkar, p. 300]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Manner and Elements of Tayammum

وقال الأوزاعي التيمم ضربتان ضربة للوجه وضربة لليدين إلى الكوعين وهما الرسغان

وروي ذلك عن علي بن أبي طالب وقد روي عن الأوزاعي – وهو أشهر عنه – أن التيمم ضربة واحدة يمسح بها وجهه ويديه إلى الكوعين وهو قول عطاء والشعبي في رواية وبه قال أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وداود بن علي والطبري وهذا أثبت ما يروى في حديث عمار ورواه أبو وائل شقيق بن سلمة عن أبي موسى عن عمار فقال فيه ضربة واحدة لوجهه وكفيه ولم يختلف في حديث أبي وائل هذا ورواه سفيان الثوري وأبو معاوية وجماعة عن الأعمش عن أبي وائل ولم يختلفوا فيه وسائر أسانيد حديث عمار مختلف فيها

Mas'alah: What is Malik's preferred method for tayammum?

Al-Istidhkar, p. 300

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Manner and Elements of Tayammum

وقال مالك إن مسح وجهه ويديه بضربة واحدة أجزأه وإن مسح يديه إلى الكوعين أجزأه وأحب إلي أن يعيد في الوقت والاختيار عند مالك ضربتان وبلوغ المرفقين

Mas'alah: What is the evidence for tayammum to the wrists?

Al-Istidhkar, p. 300

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Manner and Elements of Tayammum

وحجة من رأى التيمم إلى الكوعين – ما ثبت عن النبي – عليه السلام – من حديث

عمار وغيره أنه قال في التيمم ضربة للوجه والكفين وفي بعض الآثار عن عمارة ضربة للوجه وضربة للكفين وحديثه هذا غير حديثه عند نزول آية التيمم وقد بينا ذلك في التمهيد قال الله تعالى (فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه) النساء 43 والمائدة 6 ولم يقل إلى المرفقين كما قال في الوضوء وقال تعالى (والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما) المائدة 38 وأجمعوا أن القطع إلى الكوعين

Mas'alah: What is the ruling of Abu Hanifah and others on the number of strikes in tayammum?

Al-Istidhkar, p. 300

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Manner and Elements of Tayammum

وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري والليث بن سعد والشافعي لا تجزيه إلا

Mas'alah: What is the ruling on two strikes for face and hands to the elbows in tayammum?

Al-Istidhkar, p. 301

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Manner and Elements of Tayammum

ضربتان ضربة للوجه وضربة لليدين إلى المرفقين وبه قال محمد بن عبد الله بن عبد الحكم وإليه ذهب إسماعيل بن إسحاق القاضي وقد رويت بذلك آثار عن النبي - عليه السلام - من حديث عمار أيضا وغيره وقد ذكرنا ذلك في ((التمهيد))

Mas'alah: What did the early scholars say about wiping to the elbows in tayammum?

Al-Istidhkar, p. 301

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Manner and Elements of Tayammum

حدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا أحمد بن زهير حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا أبان بن يزيد قال سئل قتادة عن التيمم في السفر فقال كان بن عمر يقول إلى المرفقين وكان الحسن يقول إلى المرفقين وكان إبراهيم يقول إلى المرفقين قال وحدثني محدث عن الشعبي عن عبد الرحمن بن أبزى عن عمار بن ياسر عن النبي - عليه السلام - قال إلى المرفقين

Mas'alah: What does Abu Umar say about the conflicting hadiths of Ammar on tayammum?

Al-Istidhkar, p. 301

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Manner and Elements of Tayammum

قال أبو عمر أحاديث عمار في التيمم كثيرة الاضطراب وإن كان رواتها ثقات

Mas'alah: What is the proper method of tayammum based on the Quran and analogy?

Al-Istidhkar, p. 301

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Manner and Elements of Tayammum

ولما اختلفت الآثار في كيفية التيمم وتعارضت كان الواجب في ذلك الرجوع إلى ظاهر القرآن وهو يدل على ضربتين ضربة للوجه وضربة لليدين إلى المرفقين قياسا على الوضوء واتباعا لفعل عمر رحمه الله ولما كان غسل الوجه بالماء غير غسل اليدين - فكذلك يجب أن تكون الضربة في التيمم للوجه غير الضربة لليدين قياسا ونظرا - والله أعلم - إلا أن يصح عن النبي - عليه السلام - خلاف ذلك فيسلم له

Mas'alah: What are the different scholarly opinions on the extent of wiping in tayammum?

Al-Istidhkar, p. 301

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Manner and Elements of Tayammum

وقال بن أبي ليلى والحسن بن حي التيمم ضربتان يمسح بكل ضربة منهما وجهه وذراعيه ومرفقيه وما أعلم أحدا قال ذلك غيرهما والله أعلم وقال بن شهاب الزهري يبلغ بالتيمم الآباط ولم يقل ذلك غيره - فيما علمت - والله أعلم إلا ما في حديث عمار حين نزول آية التيمم وهو حديث رواه بن شهاب من رواية مالك وغيره عنه عن عبيد الله بن عتبة عن أبيه عن عمار بن ياسر ومن أصحاب بن شهاب من يرويه عن بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن بن عباس فذكر نحو حديث عائشة أنها حبست الناس وليس معهم ماء فأنزل الله على رسوله رخصة التيمم بالصعيد الطيب فقام المسلمون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فمسحوا بأيديهم الأرض ورفعوها ولم يقبضوا من التراب شيئا فمسحوا بها وجوههم وأيديهم إلى المناكب من بطون أيديهم إلى الآباط

Mas'alah: What is the evidence for tayammum reaching the shoulders?

Al-Istidhkar, p. 302

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Manner and Elements of Tayammum

وقد ذكرنا طرق هذا الحديث في ((التمهيد)) واختلافهم في إسناده وألفاظه إلا أنهم لم يختلفوا عن بن شهاب في هذا الحديث أن التيمم إلى المناكب وهو حجة لابن شهاب فيما ذهب من ذلك إليه مع أن اللغة تقضي أن اليدين من المناكب إلا أن الحديث بذلك ليس فيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرهم بذلك والآثار عن النبي - عليه السلام - أنه أمر بالتيمم إلى المرفقين وإلى الكوعين كثيرة وقد يحتمل أن يكون من تيمم عند نزول الآية إلى المناكب أخذ بظاهر الكلام وما تقتضيه اللغة من عموم لفظ الأيدي ثم أحكمت الأمور بعد بفعل النبي - عليه السلام - وأمره بالتيمم إلى المرفقين وروي عنه إلى الكوعين كما روي ضربة واحدة وضربتان وكل ذلك صحيح عنه وصار من ذلك الفقهاء كل إلى ما رواه وما أداه إليه اجتهاده ونظره

Mas'alah: Does tayammum remove major impurity when water is found?

Al-Istidhkar, p. 302

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Effect of Finding Water During or After Prayer

وأجمع العلماء على أن الطهارة بالتيمم لا ترفع الجنابة ولا الحدث إذا وجد الماء إلا شيء روي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن رواه بن جريج وعبد الحميد بن جبير بن شيبة عنه ورواه بن أبي ذئب عن عبد الرحمن بن حرملة عنه أنه قال في الجنب

المتيمم يجد الماء إنه على طهارة ولا يحتاج إلى غسل ولا وضوء حتى يحدث وأما سائر العلماء الذين هم الحجة على من خالف جميعهم فقالوا في الجنب إذا تيمم ثم وجد الماء إنه يلزمه الغسل لما يستقبل

Mas'alah: What is the hadith of Abu Dharr on tayammum when water is unavailable?

Al-Istidhkar, p. 302

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Definition and Legal Basis of Tayammum

حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا حماد عن أيوب عن أبي قلابة عن رجل من بني عامر أنه سمع أبا ذر يقول كنت أعزب عن الماء ومعي أهلي فتصيبني الجنابة فأصلي بغير طهور فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ((يا أبا ذر إن الصعيد طيب طهور وإن لم تجد الماء عشر سنين فإذا وجدت الماء فأمسسه جلدك)) ورواه سفيان الثوري وغيره عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن عمرو بن بجدان عن أبي ذر أنه سمعه يقول قال لي رسول الله ((إن الصعيد الطيب طهور المسلم وإن لم يجد الماء عشر سنين فإذا وجده فليمسسه بشرته))

Mas'alah: What is the ruling on repeating prayer after finding water within the time?

Al-Istidhkar, p. 302

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Effect of Finding Water During or After Prayer

وقد روي عن أبي سلمة فيمن تيمم وصلى ثم يجد الماء في الوقت أنه يتوضأ ويعيد الصلاة

وهذا تناقض وقلة روية ولم يكن أبو سلمة عندهم يفقه كفقه أصحابه التابعين بالمدينة حدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا أحمد بن زهير حدثنا مؤمل بن إهاب قال حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال كان أبو سلمة يباري بن عباس فحرم بذلك علما كثيرا

Mas'alah: What is the consensus on finding water after tayammum and prayer within the time?

Al-Istidhkar, p. 303

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Effect of Finding Water During or After Prayer

وأجمع الجمهور من الفقهاء أن من طلب الماء فلم يجده وتيمم وصلى ثم وجد الماء في الوقت - وقد كان اجتهد في الطلب فلم يجد الماء ولا نسيه في رحله - أن صلاته ماضية إلا أنهم منهم من يستحب له أن يعيد صلاته بعد وضوئه أو بعد غسله ما دام في الوقت

Mas'alah: What is the ruling on finding water before entering prayer after tayammum?

Al-Istidhkar, p. 303

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Effect of Finding Water During or After Prayer

وأجمع العلماء أن من تيمم بعد أن طلب الماء فلم يجده ثم وجد الماء قبل دخوله في الصلاة أن تيممه باطل لا يجزيه أن يصلي به وأنه قد عاد بحاله قبل التيمم

Mas'alah: What is the consensus on tayammum during travel?

Al-Istidhkar, p. 304

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Tayammum for the Traveler and in Fear Situations

وفي هذا الحديث التيمم في السفر وهو أمر مجمع عليه

Mas'alah: What is the ruling on tayammum in residence when water is absent?

Al-Istidhkar, p. 304

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Reasons Permitting Tayammum

واختلف العلماء في التيمم في الحضر عند عدم الماء فذهب مالك وأصحابه - على اضطراب منهم في ذلك - إلى أن التيمم في السفر والحضر سواء إذا عدم الماء أو تعذر استعماله لمرض أو خوف شديد أو خوف خروج الوقت وهذا قول أبي حنيفة ومحمد بن الحسن وحجتهم أن ذكر الله تعالى - المرضى والمسافرين في شرط التيمم خرج على الأغلب ممن لا يجد الماء وأما الحاضرون فالأغلب عليهم وجود الماء فلذلك لم ينص عليهم فإذا لم يجد الحاضر الماء أو منعه منه مانع لا يقدر على دفعه وجب عليه التيمم للصلاة في وقتها لأن التيمم إنما ورد لإدراك وقت الصلاة

وخوف فوته محافظة على الوقت فكل من لم يجد الماء وخاف فوت وقت الصلاة كان له أن يتيمم إن كان مريضا أو مسافرا بالنص وإن كان حاضرا صحيحا فبالمعنى والله أعلم وقال الشافعي لا يجوز للحاضر الصحيح أن يتيمم إلا أن يخاف الهلاك على نفسه وبه قال الطبري وقال أبو يوسف وزفر لا يجوز التيمم في الحضر ولا لمرض ولا لخوف خروج الوقت

Mas'alah: What is the Shafi'i view on tayammum in residence when water is absent?

Al-Istidhkar, p. 305

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Reasons Permitting Tayammum

وقال الشافعي والليث بن سعد والطبري إذا عدم في الحضر الماء وخاف فوات الوقت جاز له التيمم وإن كان صحيحا كما جاز للمريض والمسافر إلا أنه يعيد إذا وجد الماء

Mas'alah: What is the evidence for restricting tayammum to the sick and traveler?

Al-Istidhkar, p. 305

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Definition and Legal Basis of Tayammum

وحجة الشافعي وهؤلاء أن الله - تعالى - جعل التيمم رخصة للمريض والمسافر كالفطر وقصر الصلاة ولم يبح التيمم إلا بشرط المرض والسفر لقول الله تعالى (وإن

كنتم مرضى أو على سفر) النساء 43 فلا دخول للحاضر ولا للصحيح المقيم في ذلك لخروجهما من شرط الله – تعالى – في ذلك

Mas'alah: What is the basis for tayammum for the sick and traveler?

Al-Istidhkar, p. 305

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Definition and Legal Basis of Tayammum

قال أبو عمر التيمم للمريض والمسافر إذا لم يجد الماء بالكتاب والسنة والإجماع إلا ما ذكرت لك في تيمم الجنب

Mas'alah: When is tayammum prohibited despite the presence of water?

Al-Istidhkar, p. 305

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Reasons Permitting Tayammum

فإذا وجد المريض والمسافر الماء حرم عليهما التيمم إلا أن يخاف المريض ذهاب نفسه وتلف مهجته في استعماله الماء فيجوز له حينئذ التيمم مع وجود الماء بالسنة لا بالكتاب إلا أن يتأول (ولا تقتلوا أنفسكم) النساء 69

Mas'alah: What is the sunnah evidence for tayammum for the wounded traveler?

Al-Istidhkar, p. 305

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Definition and Legal Basis of Tayammum

والسنة في ذلك ما أجازه النبي - عليه السلام - في حديث جابر من التيمم للمجروح وكان مسافرا صحيحا بقوله ((قتلوه قتلهم الله)) وقد روي من حديث بن عباس أيضا ذكر أبو داود وذكر حديث عمرو بن العاص في خوف شدة البرد والمريض أحرى بجواز ذلك قياسا ونظرا واتباعا لمعنى الكتاب والله أعلم

Mas'alah: What is the opinion of Ata on tayammum when water is available?

Al-Istidhkar, p. 305

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Reasons Permitting Tayammum

وقال عطاء لا يتيمم المريض إذا وجد الماء ولا غير المريض لأن الله تعالى قال (وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا) النساء 43 المائدة 6 فلم يبح التيمم إلا عند عدم الماء وفقده ولولا الأثر الذي ذكرنا وقول جمهور العلماء لكان قول عطاء صحيحا والله أعلم

Mas'alah: Can multiple prayers be performed with one tayammum?

Al-Istidhkar, p. 306

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Validity of Multiple

Prayers with One Tayammum

واختلف الفقهاء في التيمم هل تصلى به صلوات كالوضوء بالماء أم هو لازم لكل صلاة

Mas'alah: What is Malik's ruling on performing two prayers with one tayammum?

Al-Istidhkar, p. 306

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Validity of Multiple Prayers with One Tayammum

فقال مالك لا يصلي صلاتين بتيمم واحد ولا يصلي نافلة ومكتوبة بتيمم واحد إلا أن تكون نافلة بعد المكتوبة

Mas'alah: What is the Shafi'i view on performing multiple prayers with one tayammum?

Al-Istidhkar, p. 306

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Validity of Multiple Prayers with One Tayammum

وقال الشافعي يتيمم لكل صلاة فرض ويصلي الفرض والنافلة وصلاة الجنائز بتيمم واحد ولا يجمع بين صلاتي فرض بتيمم واحد في سفر ولا حضر وهو قول بن عباس

Mas'alah: What is the view of Shareek on performing tayammum for each prayer?

Al-Istidhkar, p. 306

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Validity of Multiple Prayers with One Tayammum

وقال شريك يتيمم لكل صلاة نافلة وفريضة

Mas'alah: What is the evidence for requiring a new tayammum for each obligatory prayer?

Al-Istidhkar, p. 306

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Validity of Multiple Prayers with One Tayammum

ومن حجة من رأى التيمم لكل صلاة فرضا واجبا - أن الله أوجب على كل قائم إلى الصلاة طلب الماء وأوجب عند عدمه التيمم وعلى المتيمم عند دخول وقت صلاة أخرى مثل ما عليه في الأولى وليست الطهارة بالصعيد كالطهارة بالماء لأنها طهارة ضرورة لاستباحة الصلاة قبل خروج الوقت وليست بطهارة كاملة بدليل بطلانها بوجود الماء قبل الصلاة وأن الجنب يعود جنبا بعدها إذا وجد الماء وكذلك أمر كل من استباح بها الصلاة أن يطلب الماء للصلاة الأخرى فإذا طلب الماء ولم يجده لزمه التيمم بظاهر قوله (فلم تجدوا ماء فتيمموا) قالوا ولما أجمعوا أنه لا تيمم قبل دخول الوقت دل على أنه يلزمه التيمم لكل صلاة لئلا يكون تيممه قبل الوقت

Mas'alah: What is the Hanafi view on performing multiple prayers with one tayammum?

Al-Istidhkar, p. 306

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Validity of Multiple

Prayers with One Tayammum

وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري والليث بن سعد والحسن بن حي وداود يصلي ما شاء بتيمم واحد ما لم يحدث لأنه طاهر ما لم يجد الماء وليس عليه طلب الماء إذا يئس منه

Mas'alah: What is Malik's ruling on tayammum for a missed prayer after completing another?

Al-Istidhkar, p. 306

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Validity of Multiple Prayers with One Tayammum

ولم يختلف قول مالك وأصحابه فيمن تيمم للصلاة فصلاها فلما سلم منها ذكر صلاة نسيها أنه تيمم لها

Mas'alah: What is the disagreement on performing two obligatory prayers with one tayammum?

Al-Istidhkar, p. 306

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Validity of Multiple Prayers with One Tayammum

واختلفوا فيمن صلى صلاتي فرض بتيمم واحد

Mas'alah: What is the ruling on performing multiple prayers with one tayammum according to Ibn al-Qasim?

Al-Istidhkar, p. 306

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Validity of Multiple Prayers with One Tayammum

فروى يحيى عن بن القاسم فيمن صلى صلوات كثيرة بتيمم واحد أنه يعيد ما زاد على واحدة في الوقت واستحب له أن يعيد أبدا

Mas'alah: What is the ruling on repeating prayers performed with one tayammum according to Abu Zayd?

Al-Istidhkar, p. 307

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Validity of Multiple Prayers with One Tayammum

وروى أبو زيد بن أبي الغمر عنه أنه يعيد أبدا

Mas'alah: What is Asbagh's ruling on combining two prayers with one tayammum?

Al-Istidhkar, p. 307

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Validity of Multiple Prayers with One Tayammum

وقال أصبغ بن الفرج إن جمع بين صلاتين بتيمم واحد نظر فإن كانتا مشتركتين في الوقت أعاد الآخرة في الوقت وإن كانتا غير مشتركتين في الوقت أعاد الثانية أبدا

Mas'alah: What did Ibn Nafi' report from Malik about tayammum for each prayer when combining?

Al-Istidhkar, p. 307

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Validity of Multiple Prayers with One Tayammum

وذكر بن عبدوس أن بن نافع روى عن مالك في الذي يجمع بين الصلاتين أنه يتيمم لكل صلاة

Mas'alah: What is the ruling on a person who performed tayammum leading others who have wudu?

Al-Istidhkar, p. 307

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Leading Prayer and Imamate with Tayammum

قال أبو عمر قد اقتضى ما كتبنا في هذا الباب القول في معاني ما ذكره مالك في موطئه في التيمم وذلك ثلاثة أبواب إلا قوله سئل مالك عن رجل تيمم أيؤم أصحابه وهم متوضئون فقال يؤمهم غيره أحب إلي ولو أمهم هو لم أر بذلك بأسا

Mas'alah: What is the ruling on the one who performs tayammum being equal in purity to one who finds water?

Al-Istidhkar, p. 307

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > What Tayammum Permits and Its Limitations

ثم قال في ذلك الباب من قام إلى الصلاة فلم يجد ماء فعمل بما أمره الله به من التيمم فقد أطاع الله وليس الذي وجد الماء بأطهر منه ولا أتم صلاة لأنهما أمرا جميعا فكل عمل بما أمره الله به

Mas'alah: What is the Maliki ruling on a mutayammim leading a mutawaddi' in prayer?

Al-Istidhkar, p. 307

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Leading Prayer and Imamate with Tayammum

وهذا من قول مالك يقضي بأنه لا بأس أن يؤم المتيمم المتوضئ وهو قول أبي حنيفة وأبي يوسف والشافعي وزفر والثوري

Mas'alah: What is the evidence against a mutayammim leading a mutawaddi' in prayer?

Al-Istidhkar, p. 307

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Leading Prayer and Imamate with Tayammum

وقال الأوزاعي ومحمد بن الحسن والحسن بن حي لا يؤم متيمم متوضأ ومن حجة هؤلاء أن شأن الإمامة الكمال ومعلوم أن الطهارة بالصعيد طهارة ضرورة كما قلنا بدليل الإجماع على أن الجنب إذا صلى بالتيمم ثم وجد الماء لزمه الغسل وأن المتيمم غير الجنب يلزمه الوضوء إذا وجد الماء فأشبهت القاعد المريض يؤم قائما والأمي يؤم قارئا

Mas'alah: Why did Ibn Umar perform tayammum in Madinah?

Al-Istidhkar, p. 307

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Reasons Permitting Tayammum

وقال محمد بن الحسن إنما تيمم بن عمر بالمدينة لأنه كان في آخر الوقت ولو كان في سعة من الوقت ما تيمم وهو بطرف المدينة ينظر إلى الماء ولكنه خاف خروج الوقت فتيمم

Mas'alah: What is the ruling on performing tayammum when unable to wash urine?

Al-Istidhkar, p. 324

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Rulings on Insufficient or Unavailable Water

وقال الأوزاعي في البول إذا لم يجد ماء يغسله به تيمم وصلى ولا إعادة عليه إذا وجد الماء وقد روي عن الأوزاعي أنه إذا وجد الماء في الوقت أعاد

Mas'alah: What is the ruling on a junub person who finds water after tayammum?

Al-Istidhkar, p. 3669

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Dry Ablution > Effect of Finding Water During or After Prayer

قال أبو عمر هذا مثل شذوذه في قوله إن الجنب المتيمم إذا وجد الماء ليس عليه

غسل

BAB 14

باب الحيض
The Chapter on Menstruation

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What must a menstruating woman pray when she becomes pure before sunset or dawn?

Al-Istidhkar, p. 32

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Prayer Obligations

قال مالك إذا طهرت الحائض قبل الغروب فإن كان قد بقي عليها من النهار قدر ما تصلي خمس ركعات صلت الظهر والعصر وإن لم يكن بقي عليها من النهار قدر ما تصلي خمس ركعات صلت العصر فإذا طهرت قبل الفجر فكان ما بقي عليها من الليل قدر ما تصلي أربع ركعات ثلاثا للمغرب وركعة للعشاء - صلت المغرب والعشاء وإن لم يبق عليها إلا مقدار ثلاث ركعات صلت العشاء

Mas'alah: What is the ruling on a woman who becomes pure before sunset but is occupied with ghusl until after sunset?

Al-Istidhkar, p. 33

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Prayer Obligations

قضاء فإن لم تحض حتى غابت الشمس فعليها القضاء قال ولو طهرت قبل غروب الشمس واشتغلت بالغسل مجتهدة غير مفرطة حتى غابت الشمس لم تقض شيئا

Mas'alah: What did al-Awza'i say about Malik's ruling on the menstruating woman?

Al-Istidhkar, p. 33

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and

Prayer Obligations

وروى الوليد بن مزيد عن أبيه عن الأوزاعي معنى قول مالك هذا في الحائض سواء

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on a menstruating woman who becomes pure before sunset?

Al-Istidhkar, p. 33

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Prayer Obligations

وقال الشافعي إذا طهرت الحائض قبل مغيب الشمس بركعة أعادت الظهر والعصر وكذلك إن طهرت قبل الفجر بركعة أعادت المغرب والعشاء

Mas'alah: What is Hammad's view on a woman who becomes pure during Asr time?

Al-Istidhkar, p. 34

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Prayer Obligations

وقول حماد بن أبي سليمان في هذا كقول أبي حنيفة ذكر غندر عن شعبة قال سألت حمادا عن المرأة تطهر في وقت العصر قال تصلي العصر فقط

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman who becomes pure before the end of prayer time?

Al-Istidhkar, p. 35

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Prayer Obligations

وأما مراعاة مالك للحائض الفراغ من غسلها فإن الشافعي خالفه في ذلك فجعلها إذا طهرت كالجنب وألزمها إذا طهرت قبل خروج وقت الصلاة ولم تشتغل بشيء غير غسلها ففاتها الوقت ما يلزم الجنب من تلك الصلاة وهو قول بن علية قالا وشغلها بالاغتسال لا يضع عنها ما لزمها بطهرها من فرض الصلاة لأن الصلاة إنما تسقط عنها ما دامت حائضا فإذا طهرت فليست بحائض بل هي كالجنب

Mas'alah: What is the ruling on a woman who menstruates at the beginning of prayer time?

Al-Istidhkar, p. 36

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Prayer Obligations

وقال الشافعي وبن علية لو أن امرأة حاضت في أول وقت الظهر بمقدار ما تمكنها فيه صلاة الظهر ولم تكن صلت لزمها قضاء تلك الصلاة لأن الصلاة تجب بأول الوقت وليست السعة في الوقت تسقط ما وجب بأوله فإن لم تدرك من أول الوقت إلا مقدار ركعة أو مقدار ما لا تتم فيه الصلاة حتى حاضت لم تلزمها الصلاة

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman making up missed prayers according to Dawud al-Zahiri?

Al-Istidhkar, p. 71

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Prayer Obligations

وقد ذكر أبو عبد الله أحمد بن محمد الداودي البغدادي في كتابه المترجم بجامع مذهب أبي سليمان داود بن علي بن خلف الأصبهاني في باب ((صوم الحائض وصلاتها)) من كتاب الطهارة - قال كل ما تركت الحائض من صلاتها حتى يخرج وقتها فعليها إعادتها

Mas'alah: What is the ruling on the sweat of a menstruating woman?

Al-Istidhkar, p. 288

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Permissible Acts During Menstruation

99 - وبه عن بن عمر أن جواريه كن يغسلن رجليه ويعطينه الخمرة وهن حيض فلا خلاف بين العلماء في طهارة عرق الجنب وعرق الحائض قال أبو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمن ليس بنجس)) وقالت عائشة قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم (ناوليني الخمرة فقلت إني حائض فقال) ((إن حيضتك ليست في يدك)) فدل هذا على أن كل عضو منها ليس فيه نجاسة فهو طاهر وقد أجمعوا على جواز نكاح الكتابية وأن لا غسل على زوجها منها إلا كما هو عليه من المسلمة ومعلوم أنه لا يؤمن عليه عرقها معه وإذا لم يكن عرق الكافرة نجسا فعرق الجنب أحرى بذلك وإنما النجاسة على ما قدمنا ذكره من الأثفال الخارج من السبيلين

والميتات وأما البصاق والعرق فظاهر عن الجميع نقلا وعملا إلا ما روي عن سلمان لا وجه له ولا يصح عنده

Mas'alah: What is permissible for a man from his wife while she is menstruating?

Al-Istidhkar, p. 308

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Physical Intimacy

(24 - باب ما يحل للرجل من امرأته وهي حائض)

Mas'alah: What did the Prophet say about what is permissible from a menstruating wife?

Al-Istidhkar, p. 308

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Physical Intimacy

101 - مالك عن زيد بن أسلم أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما يحل لي من امرأتي وهي حائض فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((لتشد عليها إزارها (1) ثم شأنك بأعلاها))

Mas'alah: What did the Prophet say to Aisha when she jumped during menstruation?

Al-Istidhkar, p. 308

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Physical Intimacy

102 – مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كانت مضطجعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثوب واحد وأنها قد وثبت وثبة شديدة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((ما لك لعلك نفست)) يعني الحيضة فقالت نعم قال ((شدي على نفسك إزارك ثم عودي إلى مضجعك))

Mas'alah: What does the chapter heading indicate about intimacy with a menstruating woman?

Al–Istidhkar, p. 308

Index: Kitab al–Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Physical Intimacy

وتدل ترجمة (هذا) الباب والحديث فيه على أن الحائض لا يقرب منها ما تحت الإزار ولا يحل منها إلا ما فوقه

Mas'alah: How does the hadith interpret the Quranic verse on avoiding menstruating women?

Al–Istidhkar, p. 309

Index: Kitab al–Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Physical Intimacy

وهو تفسير لقوله تعالى (ويسألونك عن المحيض قل هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض) البقرة 222

Mas'alah: What does the Prophet's explanation clarify about avoiding menstruating women?

Al-Istidhkar, p. 309

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Physical Intimacy

فبين عليه السلام كيف اعتزالهن ومعنى قوله (ولا تقربوهن حتى يطهرن) البقرة 223 أنه أراد الجماع لا المؤاكلة ولا المشاربة ولا المجالسة ولا المضاجعة في ثوب واحد ونحو هذا كله وأنه أراد الجماع نفسه وجعل المئزر قطعا للذريعة وتنبيها على الحال والله أعلم

Mas'alah: What did Aisha say about a man being intimate with his menstruating wife?

Al-Istidhkar, p. 309

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Physical Intimacy

103 - مالك عن نافع أن عبيد بن عبد الله بن عمر أرسل إلى عائشة يسألها هل يباشر الرجل امرأته وهي حائض فقالت لتشد إزارها على أسفلها ثم يباشرها إن شاء

Mas'alah: What did Aisha say about intimacy during menstruation?

Al-Istidhkar, p. 309

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Physical Intimacy

قال أبو عمر لا أجد بعد السنة أقعد بهذا المعنى من عائشة فكانت تفتي بمعنى ما

وعت عن النبي – عليه السلام – في ذلك

Mas'alah: What is the context of the revelation about menstruation?

Al-Istidhkar, p. 309

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Physical Intimacy

وقد ذكرنا في التمهيد حديث حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس أن اليهود كانت إذا حاضت منهم امرأة أخرجوها ولم يؤاكلوها ولم يشاربوها ولم يجامعوها في البيت فسئل رسول الله عن ذلك فأنزل الله (تعالى ويسألونك عن المحيض قل هو أذى البقرة 222 فقال رسول الله ((جامعوهن في البيوت واصنعوا كل شيء إلا النكاح))

Mas'alah: What does the hadith clarify about the verse on menstruation?

Al-Istidhkar, p. 309

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Physical Intimacy

فبان في هذا الحديث المعنى الذي فيه نزلت الآية ومراد الله بها على لسان نبيه عليه السلام

Mas'alah: What is the Maliki ruling on touching a menstruating woman?

Al-Istidhkar, p. 309

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Physical Intimacy

وأما قول الفقهاء في مباشرة الحائض وما يستباح منها - فقال مالك والأوزاعي والشافعي وأبو حنيفة وأبو يوسف له منها ما فوق الإزار وهو قول سالم بن عبد الله والقاسم بن محمد

Mas'alah: What evidence do scholars use for intimacy during menstruation?

Al-Istidhkar, p. 309

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Physical Intimacy

وحجتهم ظواهر الآثار عن عائشة وميمونة وأم سلمة عن النبي - عليه السلام - أنه كان يأمر إحداهن أن تشد إزارها ثم يباشرها

Mas'alah: What is the minority view on avoiding the area of menstrual blood during intimacy?

Al-Istidhkar, p. 310

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Physical Intimacy

وقال سفيان الثوري ومحمد بن الحسن وبعض أصحاب الشافعي يجتنب موضع الدم

Mas'alah: Which early authorities held the view of avoiding the area of menstrual blood?

Al-Istidhkar, p. 310

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Physical Intimacy

وممن روي عنه هذا المعنى بن عباس ومسروق بن الأجدع وإبراهيم النخعي وعكرمة

Mas'alah: What was Dawud ibn Ali's position on intimacy with a menstruating woman?

Al-Istidhkar, p. 310

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Physical Intimacy

وهو قول داود بن علي

Mas'alah: What hadith supports the permissibility of all acts except intercourse with a menstruating woman?

Al-Istidhkar, p. 310

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Physical Intimacy

ومن حجتهم حديث ثابت عن أنس عن النبي - عليه السلام - قوله ((اصنعوا كل شيء ما خلا النكاح)

Mas'alah: What is the alternate wording of the hadith regarding intimacy during menstruation?

Al-Istidhkar, p. 310

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Physical Intimacy

وفي رواية بعض رواته ((ما خلا الجماع))

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman handing something from the mosque?

Al-Istidhkar, p. 310

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Prohibitions During Menstruation

وحديث الأعمش عن ثابت بن عبيد عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((ناوليني الخمرة من المسجد قلت إني حائض قال إن حيضتك ليست في يدك))

Mas'alah: What is the ruling on the purity of body parts during menstruation?

Al-Istidhkar, p. 310

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Permissible Acts During Menstruation

وفيها دليل على أن كل عضو منها (ليست فيه الحيضة فهو في الطهارة بمعنى أنه يبقى على ما كان ذلك العضو عليه) قبل الحيضة ودل على أن الحيض لا حكم له في

غير موضعه الذي أمرنا بالاجتناب له من أجله

Mas'alah: What is permissible with a menstruating wife?

Al-Istidhkar, p. 310

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Physical Intimacy

وروى أيوب عن أبي معشر عن إبراهيم عن مسروق قال سألت عائشة ما يحل لي من امرأتي وهي حائض قالت كل شيء إلا الفرج

Mas'alah: What is permissible with a menstruating wife?

Al-Istidhkar, p. 310

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Physical Intimacy

وروى الليث عن حكيم بن الأشج عن أبي مرة مولى عقيل عن حكيم بن عقال سألت عائشة ما يحل لي من امرأتي إذا حاضت قالت ما عدا فرجها

Mas'alah: What is the ruling on physical intimacy with a menstruating wife?

Al-Istidhkar, p. 310

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Physical Intimacy

وإذا ترتبت هذه الآثار مع حديث زيد بن أسلم في هذا الباب وحديث ربيعة والأحاديث عن أزواج النبي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمرهن أن تشد كل واحدة منهن عليها إزارها إذا حاضت ثم يباشرها - لم تتدافع وكان بعضها يعضد بعضا على ما تأولنا من قطع الذريعة في شد الإزار لئلا يتطرق إلى الموضع المحظور والله أعلم

Mas'alah: What is the evidence for intimacy with a menstruating wife?

Al-Istidhkar, p. 310

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Physical Intimacy

وقد ذكر أبو داود في السنن حديثا مسندا عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها وهي حائض - ((اكشفي عن فخذيك فكشفت فوضع خده وصدره على فخذي وحنيت عليه حتى دفئ وكان قد أوجعه البرد

وهذا يبين لك ما قلناه وبالله توفيقنا

Mas'alah: What is the penalty for intercourse with a menstruating woman?

Al-Istidhkar, p. 311

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Physical Intimacy

واختلف الفقهاء في الذي يأتي امرأته وهي حائض فقال مالك والشافعي وأبو حنيفة وأصحابهم يستغفر الله ولا يعود ولا شيء عليه (من غرم) وهو قول ربيعة ويحيى بن سعيد وبه قال داود وروي عن محمد بن الحسن أنه قال يتصدق بنصف دينار لحديث خصيف عن مقسم عن بن عباس عن النبي – عليه السلام – فإذا وقع على أهله وهي حائض فليتصدق بنصف دينار وقال أحمد بن حنبل يتصدق بدينار أو بنصف دينار وقال أحمد ما أحسن حديث عبد الحميد بن عبد الرحمن عن مقسم عن بن عباس عن النبي – عليه السلام – في الذي يأتي امرأته وهي حائض يتصدق بدينار أو بنصف دينار ورواه الثوري وشعبة وغيرهما عن الحكم بن عتبة عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب وقال أبو داود هي الرواية الصحيحة وربما لم يرفعه شعبة وقال الطبري أستحب له أن يتصدق بدينار أو بنصف دينار فإن لم يفعل فلا شيء عليه وهو قول الشافعي ببغداد ثم رجع عنه بمصر وقالت فرقة من أهل الحديث إن وطىء في الدم فعليه دينار (وإن وطىء في انقطاع الدم فعليه نصف دينار) لحديث علي بن الحكم البناني عن أبي الحسن الجزري عن مقسم عن بن عباس عن النبي – عليه السلام – بذلك كذلك رواه بن جريج عن علي بن الحكم عن مقسم عن بن عباس وقال الأوزاعي من وطىء امرأته وهي حائض يتصدق بخمسي دينار ورواه عن يزيد بن أبي مالك عن عبد الحميد عن عبد الرحمن عن النبي عليه السلام قال أبو عمر حجة من لم يوجب عليه إلا الاستغفار والتوبة – اضطراب هذا

الحديث عن بن عباس مرسلاوالذمم على البراءة لا يجب أن يثبت فيها شيء لمسكين ولا غيره إلا بدليل لا مدفع فيه وذلك معدوم في هذه المسألة

Mas'alah: When is intercourse permissible after menstruation ends?

Al-Istidhkar, p. 312

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Physical Intimacy

واختلف الفقهاء أيضا في وطء الحائض بعد الطهر فقال مالك وأكثر أهل المدينة إذا انقطع عنها الدم لم يجز وطؤها حتى تغتسل وبه قال الشافعي والطبري ومحمد بن مسلمة وقال أبو يوسف وأبو حنيفة ومحمد إن انقطع دمها بعد مضي عشرة أيام كان له أن يطأها قبل الغسل فإن كان انقطاعه قبل العشرة لم يجز حتى تغتسل أو يدخل عليها وقت صلاة قال أبو عمر هذا الحكم لا وجه له وقد حكموا للحائض بعد انقطاع دمها بحكم الحائض في العدة وقالوا لزوجها عليها الرجعة ما لم تغتسل فعلى قياس قولهم هذا لا يجب أن توطأ حتى تغتسل وهو الصواب مع موافقة أهل الحجاز في ذلك

Mas'alah: Is intercourse permissible after menstruation before ghusl?

Al-Istidhkar, p. 312

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Physical Intimacy

104 - وذكر مالك أنه بلغه أن سالم بن عبد الله وسليمان بن يسار سئلا عن الحائض هل يصيبها زوجها إذا رأت الطهر قبل أن تغتسل فقالا لا حتى تغتسل فإن قيل إن في قوله تعالى (ولا تقربوهن حتى يطهرن) البقرة 222 دليلا على أنهن إذا طهرن من المحيض حل ما حرم منهن من أجل المحيض لأن حتى غاية فما بعدها

بخلافها فالجواب أن في قوله تعالى (فإذا تطهرن) دليلا على تحريم الوطء بعد الطهر حتى يتطهرن بالماء لأن تطهرن تفعلن من قوله تعالى (وإن كنتم جنبا فاطهروا) المائدة 6 ويريد الاغتسال بالماء وقد يقع التحريم بالشيء ولا يزول بزواله لعلة أخرى دليل ذلك قوله تعالى في المبتوتة (فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره) البقرة 230 وليس بنكاح الزوج تحل له حتى يطلقها الزوج وتعتد منه ومن ذلك قوله عليه السلام)) ولا توطأ حامل حتى تضع ولا حائل حتى تحيض حيضة

Mas'alah: What is the ruling on intercourse with a woman experiencing post-natal bleeding or menstruation until she becomes pure?

Al-Istidhkar, p. 313

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Physical Intimacy

ومعلوم أنها لا توطأ نفساء ولا حائض حتى تطهر ولم تكن (حتى) هنا بمبيحة لما قام الدليل على حظره وفي المسألة اعتراضات يطول ذكرها

Mas'alah: What is the chapter on the purity of a menstruating woman?

Al-Istidhkar, p. 313

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Signs of Purity and End of Menstruation

(25 - باب طهر الحائض)

Mas'alah: What is the sign of purity from menstruation according to Aisha?

Al-Istidhkar, p. 313

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Signs of Purity and End of Menstruation

105 - مالك عن علقمة بن أبي علقمة عن أمه مولاة عائشة أم المؤمنين أنها قالت كان النساء يبعثن إلى عائشة أم المؤمنين بالدرجة فيها الكرسف فيه الصفرة من دم الحيضة يسألنها عن الصلاة فتقول لهن لا تعجلن حتى ترين القصة البيضاء تريد بذلك الطهر من الحيضة

Mas'alah: What is the ruling on women checking for purity during the night?

Al-Istidhkar, p. 313

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Signs of Purity and End of Menstruation

106 - عن عبد الله بن أبي بكر عن عمته عن ابنة زيد بن ثابت أنه بلغها أن نساء كن يدعون بالمصابيح من جوف الليل ينظرن إلى الطهر فكانت تعيب ذلك عليهن وتقول ما كان النساء يصنعن هذا وفي حديث عائشة هذا ما كان نساء السلف عليه من الاهتبال بأمر الدين وسؤال من يطمع بوجود علم ما أشكل عليهن عنده قالت عائشة رحم الله نساء الأنصار لم يمنعهن الحياء أن يسألن عن أمر دينهن قال أبو عمر وهكذا المؤمن مهتبل بأمر دينه فهو رأس ماله كما قال الحسن رأس مال المؤمن دينه لا يخلفه في الرحال ولا يأتمن عليه الرجال وأما قوله ((الدرجة)) فمن رواه هكذا فهو على تأنيث الدرج وكان الأخفش يرويه الدرجة ويقول (هي) جمع درج مثل خرجه

خرج وترسة وترس وأما الكرسف فالقطن والصفرة بقية دم الحيض

Mas'alah: What is the ruling on yellow and muddy discharge in relation to menstruation?

Al-Istidhkar, p. 313

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Definition and Types of Menstrual Blood

واختلف قول مالك في الصفرة والكدرة ففي ((المدونة)) لابن القاسم عنه أنه قال في المرأة ترى الصفرة والكدرة في أيام حيضتها وفي غير أيام حيضتها قال مالك ذلك حيض وإن لم تر مع ذلك دما

وذكر بن عبدوس في المجموعة لعلي بن زياد عن مالك قال ما رأت المرأة من الصفرة والكدرة في أيام الحيض أو في أيام الاستطهار فهو كالدم وما رأته بعد ذلك فهو استحاضة وهذا قول صحيح إلا أن الأول أشهر عنه وقد اختلف علماء المدينة على هذين القولين وأما قول الشافعي والليث بن سعد وعبيد الله بن الحسين فهو أن الصفرة والكدرة حيض في أيام الحيض وهو قول أبي حنيفة ومحمد وقال أبو يوسف لا تكون الكدرة حيضا إلا بأثر الدم وهو قول داود أن الصفرة والكدرة لا تعد حيضا إلا بعد الحيض لا قبله لأن الأمة قد اختلفت فيهما قبل الحيض وبعده فما اختلفوا فيه من ذلك قبل لم يثبت إذ لا دليل عليه وأما اختلافهم فيهما بعد فلن يزول ما أجمعوا عليه إلا بالإجماع وهو النقاء بالجفوف والقصة البيضاء واحتج بحديث أم عطية ((كنا لا نعد الصفرة ولا الكدرة بعد الغسل شيئا)) قال تريد بعد الطهر وأما ما اتصل منها بالحيض فهو من الحيض قال أبو عمر القياس أن الصفرة والكدرة قبل الحيض

وبعده سواء كما أن الحيض في كل زمان سواء وما احتج به داود لا معنى له واختلف أصحاب الشافعي وأصحاب أبي حنيفة في ذلك أيضا فمرة قالوا الصفرة والكدرة حيض في أيامها المعهودة ومرة قالوا ليس ذلك بحيض على جميع الأحوال ولم يختلف قول مالك وأصحابه أنها حيض في أيام الحيض وأما قول عائشة ((لا تعجلن حتى ترين القصة البيضاء)) فإنها تريد لا تعجلن بالاغتسال إذا رأيتن الصفرة لأنها بقية من الحيضة حتى ترين القصة البيضاء وهو الماء الأبيض الذي يدفعه الرحم عند انقطاع الحيض (يشبه) لبياضه بالقص وهو الجص ومنه الحديث نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تقصيص القبور ويروى عن تجصيص القبور يريد تلبيسها بالجص

Mas'alah: What is the sign of purity from menstruation?

Al-Istidhkar, p. 314

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Signs of Purity and End of Menstruation

واختلف أصحاب مالك عنه في علامة الطهر ففي ((المدونة)) قال مالك إذا كانت المرأة ممن ترى القصة البيضاء فلا تصلي حتى تراها إلا أن يطول ذلك بها وقال بن حبيب تطهر بالجفوف وإن كانت ممن ترى القصة البيضاء قال والجفوف أبرأ للرحم من القصة البيضاء فمن كان طهرها القصة البيضاء فرأت الجفوف فقد طهرت قال ولا تطهر التي طهرها الجفوف برؤيتها القصة البيضاء حتى ترى الجفوف قال وذلك أن أول الحيض دم ثم صفرة ثم كدرة ثم يكون نقاء كالقصة ثم ينقطع فإذا انقطع قبل هذه المنازل فقد برئت الرحم من الحيض قال والجفوف أبرأ وأوعب وليس بعد

الجفوف انتظار شيء وأما قول ابنة زيد بن ثابت فإنما أنكرت على النساء افتقادهن أحوالهن في غير أوقات الصلوات وما قاربها لأن جوف الليل ليس بوقت للصلاة وإنما على النساء افتقاد أحوالهن (للصلاة) في أوقات الصلوات فإن كن قد طهرن تأهبن بالغسل لما عليهن من الصلاة

Mas'alah: Should a menstruating woman who becomes pure perform tayammum if she finds no water?

Al-Istidhkar, p. 314

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Ghusl and Resumption of Worship

وفي هذا الباب سئل مالك عن الحائض تطهر فلا تجد ماء أتتيمم قال نعم فإن مثلها مثل الجنب إذا لم يجد الماء تيمم وهذا إجماع - كما قال - مالك - لا خلاف فيه والحمد لله هـ 22 -

Mas'alah: What is the chapter on comprehensive rulings on menstruation?

Al-Istidhkar, p. 314

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Classification of Women: Beginner, Regular, and Irregular

(26 - باب جامع الحيضة)

Mas'alah: What is the ruling on a pregnant woman who sees blood?

Al-Istidhkar, p. 314

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Rulings on Pregnant Women and Blood

107 - مالك أنه بلغه أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت في المرأة الحامل ترى الدم أنها تدع الصلاة

Mas'alah: What is the Maliki ruling on a pregnant woman who sees blood?

Al-Istidhkar, p. 315

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Rulings on Pregnant Women and Blood

108 - ذكر مالك أنه سأل بن شهاب عن (المرأة) الحامل ترى الدم قال تكف عن الصلاة قال مالك وذلك الأمر عندنا ولم يختلف عن يحيى بن سعيد وربيعة أن الحامل إذا رأت دما فهو حيض تكف من أجله عن الصلاة وهو قول مالك وأصحابه والليث بن سعد والشافعي في أحد قوليه وهو قول قتادة وبه قال عبد الرحمن بن مهدي وإسحاق بن راهويه وأبو جعفر الطبري وذكر حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد قال لا يختلف عندنا عن عائشة أنها كانت تقول في الحامل ترى الدم إنها تمسك عن الصلاة حتى تطهر وقد روى عن بن عباس أن الحامل تحيض والله أعلم

Mas'alah: Does a pregnant woman observing blood perform istizhar (waiting days)?

Al-Istidhkar, p. 315

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Rulings on Pregnant Women and Blood

واختلف عن مالك هل تستطهر أم لا فروى عنه بن القاسم وعلي بن زياد أنها لا تستطهر وإليه ذهب المغيرة وعبد الملك وأبو مصعب والزهري وروى عنه أشهب ومطرف وبن عبد الحكم أنها تستطهر بثلاثة أيام وهو قول أصبغ وقال سفيان الثوري وأبو حنيفة وأصحابه والأوزاعي وعبد الله بن الحسن العنبري والحسن بن صالح بن يحيى ليس ما تراه الحامل على حملها من الدم والصفرة والكدرة حيضا وإنما هو استحاضة لا يمنعها من الصلاة وبه قال داود بن علي وهو قول مكحول الدمشقي والحسن البصري ورواية عن بن شهاب الزهري ومحمد بن المنكدر وجابر بن زيد وعكرمة وعطاء بن أبي رباح والشعبي وإبراهيم النخعي وحماد وبه قال أحمد بن حنبل وأبو عبيد وأبو ثور ذكر دحيم قال حدثنا الوليد بن مسلم عن سعيد بن عبد العزيز أنه سمع الزهري يقول الحامل لا تحيض فلتغتسل ولتصل (قال ولا يكون حيض على حمل) وحدثنا الوليد قال حدثنا أبو عمرو الأوزاعي عن الزهري مثل ذلك

وقد روي عن سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار أن الحامل تحيض ذكره دحيم قال حدثنا الليث عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال الحامل إذا رأت الدم لم تصل قال وحدثنا الوليد قال وحدثنا الليث عن ربيعة قال الحامل إذا رأت الدم لم تصل لا قبل خروج الولد ولا بعده والحجة لكلا القولين من جهة النظر تكاد أن تتوارى وكلهم يمنع الحامل من الصلاة إذا كانت في الطلق وضربة المخاض لأنه عندهم دم نفاس ولأصحاب مالك في الحامل ترى الدم اضطراب من أقوالهم

ورواياتهم عن مالك قد ذكرناها في كتاب اختلاف قول مالك وأصحابه وأصح ما في مذهب مالك عند أولي الفهم من أصحابنا رواية أشهب أن الحامل والحائل إذا رأتا الدم سواء في الاستظهار وسائر أحكام الحيض وإليه ذهب عبد الملك بن حبيب قال ((وأول الحمل وآخره في ذلك سواء وهو الصحيح من مذهب مالك والشافعي والله أعلم وروى أبو زيد عن عبد الملك بن الماجشون في الحامل ترى الدم تقعد أيام حيضها ثم تغتسل وتصلي ولا تستطهر قال ولقد قال أكثر الناس إن الحامل إذا رأت الدم لم تمسك عن الصلاة لأن الحامل عندهم لا تحيض وروي عن المغيرة المخزومي أنه قال الحامل وغيرها سواء وهو قول أصبغ رواه أبو زيد عنه وذكر بن عبدوس عن سحنون أنه أنكر رواية مطرف عن مالك في الحامل التي أيامها في الشهور وقال ليس هذا مذهب مالك ولا غيره وهو خطأ ولا تكون امرأة نفساء إلا بعد الولادة قال أبو عمر رواية مطرف هذه وقوله بها قول ضعيف يزدريه أهل العلم

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman combing the Prophet's hair?

Al-Istidhkar, p. 317

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Permissible Acts During Menstruation

109 - وأما حديث مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها قالت ((كنت أرجل (1) رأس رسول الله وأنا حائض)) ففيه تفسير لقوله تعالى (فاعتزلوا النساء في المحيض البقرة 222 لأن اعتزالهن كان يحتمل ألا يقربن ولا يجتمع معهن ويحتمل أن يكون اعتزال الوطء خاصة فأتت السنة بما قدمنا في حديث أنس من أنه أراد الجماع على حسب ما وصفنا وبمثل ذلك معنى ترجيل عائشة - وهي حائض -

لرأسه عليه السلام وذكرنا في التمهيد من قال عن مالك في هذا الحديث عن عائشة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدني إلي رأسه وأنا في حجرتي وهو معتكف فأرجله وأنا حائض وذكرنا معاني الاعتكاف وحكم المباشرة فيها والحمد لله وفي ترجيل عائشة لرأس رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي حائض - دليل على طهارة الحائض وأنه ليس منها شيء نجس غير موضع الحيض ولذلك قال لها - عليه السلام ((إن حيضتك ليست في يدك)) حين سألها أن تناوله الخمرة فقالت إني حائض وفيه ترجيل الشعر وفي ترجيله لشعره - عليه السلام - وسواكه وأخذه من

شاربه ونحو ذلك ما يدل على أنه ليس من السنة ولا الشريعة ما خالف النظافة وحسن الهيئة في اللباس والزينة التي من شكل الرجال - للرجال ومن شكل النساء للنساء ويدل على أن قوله عليها السلام ((البذاذة من الإيمان)) أراد به اطراح الشهوة في الملبس والإسراف فيه الداعي إلى التبختر والبطر ليصح معاني الآثار ولا تتضاد ومن معنى هذا الحديث حديث عبد الله بن مغفل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الترجل إلا غبا يريد عند الحاجة لئلا يكون ثائر الرأس شعثه كأنه شيطان كما جاء عنه عليه السلام وقد ذكرنا الآثار المرفوعة في معاني هذا الباب وشواهد بما وصفنا في مواضع من التمهيد والحمد لله

Mas'alah: Does menstruation prevent prayer according to the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 326

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Prayer Obligations

وهذا نص ثابت عنه – عليه السلام – في أن الحيض يمنع من الصلاة

Mas'alah: Is there consensus that a menstruating woman does not pray?

Al-Istidhkar, p. 326

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Prayer Obligations

وهذا إجماع من علماء المسلمين نقلته الكافة كما نقلته الآحاد العدول ولا مخالف فيه إلا طوائف من الخوارج يرون على الحائض الصلاة

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman making up missed prayers?

Al-Istidhkar, p. 326

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Prayer Obligations

وأما علماء السلف والخلف وأهل الفتوى بالأمصار فكلهم على أن الحائض لا تصلي ولا تقضي الصلاة أيام حيضها إلا أن من السلف من كان يرى للحائض ويأمرها أن تتوضأ عند وقت الصلاة وتذكر الله وتستقبل القبلة ذاكرة لله جالسة

Mas'alah: What was the practice of Muslim women during menstruation regarding prayer times?

Al-Istidhkar, p. 326

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Prayer Obligations

وروى خالد عن عقبة بن عامر ومكحول قال مكحول كان ذلك من هدي نساء المسلمين في أيام حيضهن ذكر عبد الرزاق قال قال معمر بلغني أن الحائض كانت تؤمر بذلك عند وقت كل صلاة وبن جريج عن عطاء قال لم يبلغني ذلك وإنه لحسن

Mas'alah: What is the view of the majority of jurists on a menstruating woman performing wudu at prayer times?

Al-Istidhkar, p. 326

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Prayer Obligations

قال أبو عمر هو أمر متروك عند جماعة الفقهاء بل يكرهونه

Mas'alah: What did Abu Qilabah and Sa'id ibn Abd al-Aziz say about a menstruating woman performing wudu at prayer times?

Al-Istidhkar, p. 326

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Prayer Obligations

ذكر دحيم قال حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري عن سليمان التيمي قال سئل أبو قلابة عن الحائض إذا حضرت الصلاة أتتوضأ وتذكر الله فقال أبو قلابة قد سألنا عنه فلم نجد له أصلا قال دحيم وحدثنا الوليد بن مسلم قال سألت سعيد بن عبد العزيز عن الحائض أنها إذا كان وقت صلاة مكتوبة توضأت واستقبلت القبلة فذكرت الله في غير صلاة ولا ركوع ولا سجود قال ما نعرف هذا ولكنا نكرهه

Mas'alah: Did Ibn Tawus command a menstruating woman to perform purification and remembrance at prayer times?

Al-Istidhkar, p. 326

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Prayer Obligations

وقال معمر قلت لابن طاوس أكان أبوك يأمر الحائض عند وقت كل صلاة بطهر وذكر قال لا وعلى هذا القول جماعة الفقهاء وعامة العلماء اليوم في الأمصار قال دحيم وحدثنا سعيد بن منصور قال حدثنا حماد بن زيد عن يزيد

Mas'alah: Does a menstruating woman need to make up missed prayers?

Al-Istidhkar, p. 327

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Prayer Obligations

الرشك عن معاذة عن عائشة أن امرأة سألتها أتقضي المرأة صلاة أيام حيضتها قالت أحرورية أنت كانت إحدانا على عهد رسول الله تحيض فلا تؤمر بقضاء الصلاة وذكر عبد الرزاق عن معمر عن عاصم الأحول عن معاذة العدوية قالت سألت عائشة فقلت ما بال الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة فقالت أحرورية أنت قلت لست بحرورية ولكني أسأل قالت قد كان يصيبنا ذلك مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة وروى قتادة وأبو قلابة عن معاذة العدوية عن عائشة مثله رواه شعبة وسعيد وغيرهما عن قتادة وحماد بن زيد عن أيوب عن

أبي قلابة وذكر عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن أبي قلابة عن معاذة عن عائشة مثله وذكر بن جريج عن عطاء قال قلت أتقضي الحائض الصلاة قال لا ذلك بدعة وعن معمر عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمة مثله سواء وعن معمر عن الزهري قال الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة قلت عمن قال اجتمع الناس عليه وليس في كل شيء تجد الإسناد وعن الثوري عن رجل عن إبراهيم عن عائشة قالت كنا عند رسول الله فلم يأمر امرأة منا أن تقضي الصلاة وقال دحيم وحدثنا يعلى بن عبيد عن عبيدة عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت كنا نحيض على عهد النبي – عليه السلام – فما يأمر امرأة منا برد الصلاة وقال عجلان أبو غالب سألت بن عباس عن النفساء والحائض هل تقضيان

الصلاة إذا طهرتا قال هؤلاء نساء النبي – عليه السلام – لو فعلن ذلك أمرنا نساءنا به وروينا عن حذيفة أنه قال ليكونن قوم في آخر هذه الأمة يكذبون أولاهم ويلعنونهم ويقولون جلدوا في الخمر وليس ذلك في كتاب الله ورجموا وليس ذلك في كتاب الله ومنعوا الحائض الصلاة وليس ذلك في كتاب الله وهذا كله قد قال به قوم من غالية الخوارج على أنهم اختلفوا فيه أيضا وكلهم أهل زيغ وضلال أما أهل السنة والحق فلا يختلفون في شيء من ذلك والحمد لله

Mas'alah: What is the consensus on a woman seeing blood for the first time?

Al-Istidhkar, p. 329

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Classification of Women: Beginner, Regular, and Irregular

ولهذا أجمع الفقهاء على أن يأمروا المبتدأة بالدم بترك الصلاة في أول ما ترى الدم

Mas'alah: What is the maximum duration of menstruation according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 329

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Minimum and Maximum Duration of Menstruation

وكان أقصى الحيض عند مالك خمسة عشر يوما فكان يقول في المبتدأة وفي التي أيامها معروفة فيزيد حيضها إنهما تقعدان إلى كمال خمسة عشر يوما فإذا زاد فهو استحاضة ثم رجع في التي لها أيام معروفة - أن تستطهر بثلاثة أيام على عادتها ما لم تجاوز خمسة عشر يوما احتياطيا للصلاة ثم تغتسل بعد ذلك وتصلي وكذلك تستطهر المبتدأة على أيام لداتها بثلاثة أيام ما لم تجاوز خمسة عشر يوما ثم تغتسل أيضا وتصلي لأن ما زاد على ذلك دم استحاضة وهو عرق - كما قال عليه السلام - لا يمنع من الصلاة

Mas'alah: What is the ruling on istidhar (waiting period) for women with irregular bleeding?

Al-Istidhkar, p. 329

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Rulings on Irregular Bleeding and Istihadah

ولا استطهار عند مالك إلا لهاتين المرأتين في هذين الموضعين وجعل الاستطهار ثلاثة أيام ليستبين فيها انفصال دم الحيض من دم الاستحاضة استدلالا بحديث

المصراة إذ حد فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة أيام في انفصال اللبن لبن التصرية من اللبن الطارئ

Mas'alah: What are the three types of uterine blood and their rulings?

Al-Istidhkar, p. 335

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Definition and Types of Menstrual Blood

وأجمع العلماء على أن للدماء الظاهرة من الأرحام ثلاثة أحكام أحدها دم الحيض يمنع الصلاة وتسقط الصلاة مع وجوده من غير إعادة لها على ما قدمناه عن جماعة العلماء والثاني دم النفاس عند الولادة وحكمه في الصلاة كحكم دم الحيض بإجماع وقد اختلف العلماء في مقداره كما اختلفوا في مقدار الحيض وسنبين ذلك كله إن شاء الله

Mas'alah: What is the maximum duration of menstruation according to the Medinan jurists and Malik?

Al-Istidhkar, p. 336

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Minimum and Maximum Duration of Menstruation

فأما فقهاء أهل المدينة فيقولون إن الحيض لا يكون أكثر من خمسة عشر يوما وجائز عندهم أن يكون خمسة عشر يوما فما دون وما زاد على خمسة عشر يوما فلا يكون

حيضا وإنما هو استحاضة وهو دم العرق المنقطع وهذا مذهب مالك وأصحابه في الجملة وقد روي عن مالك أنه لا وقت لقليل الحيض ولا لكثيره إلا ما يوجد في النساء وأكثر ما بلغه أنه وجد في النساء خمسة عشر يوما والدفعة عنده من الدم حيض تمنع من الصلاة ولكن الدفعة وما كان مثلها لا تحسب قرءا في العدة (هذا مذهب) بن القاسم وأكثر المصريين والمدنيين عنه وقال بن الماجشون عنه أقل الحيض خمسة أيام وأقل الطهر خمسة أيام وهو قول بن الماجشون قال أبو عمر أما أقل الطهر فقد اضطرب فيه قول مالك وأصحابه فروى بن القاسم عنه عشرة أيام وروى عنه أيضا أقل الطهر ثمانية أيام وهو قول سجنون وقال عبد الملك بن الماجشون عبد الملك قال أقل الطهر خمسة أيام ورواه عن مالك وإلى هذه الرواية مال بعض البغداديين من المالكيين وقال محمد بن مسلمة أقل الطهر خمسة عشر يوما وهو اختيار أكثر البغداديين من المالكيين وهو قول الشافعي وأبي حنيفة وأصحابهما والثوري وهو الصحيح لأن الله قد جعل عدة ذات الأقراء ثلاثة قروء وجعل عدة من لا تحيض من كبر أو صغر ثلاثة أشهر فكان كل قرء عوضا من شهر والشهر يجمع الطهر والحيض فإذا قل الحيض كثر الطهر وإذا كثر الحيض قل الطهر فلما كان أكثر الحيض خمسة عشر يوما وجب أن يكون أقل الطهر خمسة عشر يوما ليكمل في الشهر الواحد حيض وطهر وهو المتعارف في الأغلب من كثرة النساء وجبلتهن مع دلائل القرآن والسنة على ذلك كما ذكرنا

Mas'alah: What is the minimum period of purity (tuhr) between menstruations according to some scholars?

Al-Istidhkar, p. 337

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Minimum and

Maximum Duration of Menstruation

وقال بن أبي عمران عن يحيى بن أكثم أقل الطهر تسعة عشر يوما واحتج بأن الشهر جعل عدل كل حيضة وطهر في العدة والحيض في العادة أقل من الطهر فلم يجز أن يكون الحيض خمسة عشر يوما ووجب أن يكون عشرة أيام لأن الناس في أكثر الحيض على هذين القولين فلما لم تصح الخمسة عشر لأن العادة في الحيض أن يكون أقل من الطهر صحت العشرة الأيام وإذا صحت العشرة حيضا كان ما بقي طهرا وهو تسعة عشر يوما لأن الشهر قد يكون تسعة وعشرين

Mas'alah: What are the scholarly differences on the minimum and maximum duration of menstruation?

Al-Istidhkar, p. 337

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Minimum and Maximum Duration of Menstruation

وأما اختلافهم مجملا في أقل الحيض وأكثره فكان مالك لا يوقت في قليل الحيض ولا في كثيره وقال أقله دفقة من دم غير أنها لا تعتد بها من طلاق ثم قال أكثره الحيض خمسة عشر يوما فيما بلغنا وقال محمد بن مسلمة أكثره خمسة عشر يوما وأقله ثلاثة أيام وقال الشافعي أقله يوم وليلة وأكثره خمسة عشر يوما وقد روي عنه مثل قول مالك أن ذلك مردود إلى عرف النساء وقال الطبري أقله يوم وأكثره خمسة عشر يوما فإن تمادى بها الدم خمسة عشر يوما وزادها قضت صلاة أربعة عشر يوما وروي عن سعيد بن جبير إذا زاد على ثلاثة عشر يوما فهو استحاضة وقال أحمد بن حنبل أقصى ما سمعنا سبعة عشر يوما وكان نساء الماجشون يحضن سبعة عشر يوما وبه قال بن نافع صاحب مالك وقال أبو ثور مثل قول الشافعي أقله يوم

وليلة وأكثره خمسة عشر يوما وبه قال أحمد بن حنبل وهو قول عطاء بن أبي رباح وقال الأوزاعي أقل الحيض يوم قال وعندنا امرأة تحيض غدوة وتطهر عشية وقال أبو حنيفة وأصحابه أقل الحيض ثلاثة أيام وأكثره عشرة أيام قال أبو عمر ما نقص عند هؤلاء عن ثلاثة أيام فهو استحاضة لا يمنع من الصلاة إلا عند ظهوره لأنه لا يعلم مبلغ مدته

Mas'alah: How should a woman with intermittent bleeding count her menstrual days?

Al-Istidhkar, p. 338

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Rulings on Intermittent Blood and Purity

والمسألة امرأة حاضت يوما أو يومين ثم طهرت يوما أو يومين فتمادى بها الأمر أياما فأما مالك وأصحابه فقالوا تجمع أيام الدم بعضها إلى بعض وتلغي أيام الطهر وتغتسل عند كل يوم ترى فيه الطهر أول ما تراه وتصلي ما دامت طاهرة وتكف عن الصلاة في أيام الدم وتحصي ذلك فإذا اجتمع لها من الدم خمسة عشر يوما اغتسلت وصلت وعلمنا أنها حيضة انقطعت وإن زادت على خمسة عشر يوما فهي مستحاضة هذه رواية أهل المدينة عن مالك وهو قول الشافعي في رواية الربيع وغيره عنه وقال الطحاوي قد أجمعوا أنه لو انقطع ساعة أو نحوها - أنه كدم متصل فكذلك اليوم واليومان لأنه لا يعتد به من طلاق وليس الثلاث عنده كاليومين وهو قول محمد بن مسلمة وروى بن القاسم والمصريون عنه أنها تضم أيام الدم بعضها إلى بعض فإن دام ذلك بها أيام عادتها استطهرت بثلاثة أيام على أيام حيضتها وإن رأت في أيام الاستطهار طهرا ألغته أيضا حتى تحصل لها ثلاثة أيام من الدم للاستطهار وتصلي

وتصوم ويأتيها زوجها وتكون ما جمعته من الدم حيضة واحدة ولا تعتد بشيء من أيام الطهر في عدة من طلاق وتغتسل كل يوم من أيام طهرها عند انقطاع الدم لأنها لا تدري لعل الدم لا يرجع إليها وقال محمد بن مسلمة إذا كان طهرها يوما وحيضتها يوما فطهرها أقل الطهر وحيضتها أقل الحيض ولكنه يقطع طهرها وحيضها فكأنها قد حاضت

خمسة عشر يوما متوالية وطهرت خمسة عشر يوما متوالية فحال الحيضة لا يضرها واجتماع الأيام وافتراقها سواء ولا تكون هذه مستحاضة فقال محمد بن مسلمة في هذه المسألة بتلفيق الطهر إلى الطهر ولم يقله غيره وسائر أصحاب مالك إنما يقولون بتلفيق الدم إلى الدم فقط وقال أبو الفرج ليس بنكير أن تحيض يوما وتطهر يوما وتنقطع الحيضة عليها كما لا ينكر أن يتأخر حيضها عن وقته لأن تأخر بعضه عن اتصاله كتأخره كله فمن أجل ذلك كانت عندنا بالقليل حائضا ولم يكن القليل حيضة لأن الحيضة لا تكون إلا بأن يمضي لها وقت حيض تام وطهر تام أقله فيما روي عن عبد الملك خمسة أيام قال ولو أن قلة الدم تخرجه من أن تكون (حيضا لأخرجت من أن تكون دم استحاضة لأن دم العرق هو) استحاضة دون دم العرق الكثير الزائد على ما يعرف قال أبو عمر راعى عبد الملك وأحمد بن المعذل في هذه المسألة ما أصلاه في أن أقل الطهر خمسة أيام وراعى محمد بن مسلمة خمسة عشر يوما وجعل كل واحد منهم ما يأتي من الدم قبل تمام الطهر مضافا إلى الدم الأول إلا أن يكون بعد تمام مدة أكثر الحيض فيكون حينئذ عرقا ولا تترك فيه الصلاة وكذلك يلزم كل من أصل في أقل الطهر وأقل الحيض أصلا بعدة معلومة أن يكون ما خرج عنها في النقصان والزيادة استحاضة وقد جعل بن مسلمة أقل الحيض ثلاثة أيام وهو قول الكوفيين في أقل الحيض فيجب أن يكون ما دونه عنده دم عرق واستحاضة وأما

مذهب بن القاسم وروايته وغيره من المصريين عن مالك فعلى ما احتج له أبو الفرج لأنه جعل اليسير حيضا يمنع من الصلاة ولم يجعله حيضة يعتد بها من طلاق وهو المشهور من أصل قول مالك وغيره يقول ما لا يعتد به من عدة الطلاق فليس بحيض وإنما هو استحاضة لا يمنع من الصلاة وقد احتج أصحابنا عليهم في غير موضع والكلام في الحيض والاستحاضة ومقدار الحيض والنفاس بين المختلفين كثير جدا طويل وقد ذكرنا مذاهبهم وأصول أقوالهم وأضربنا عن الاعتلال لهم بما ذكروه لأنفسهم لما فيه من التطويل والتشغيب ولأن الحيض ومقداره والنفاس ومدته

مأخوذ أصلهما من العادة والعرف والآراء والاجتهاد فلذلك كثر بينهم فيه الاختلاف والتشغيب وفيما لوحنا به ما يبين لك المراد منه إن شاء الله وقد أوضحنا القول وبسطناه في حكم الحيض والاستحاضة ومهدناه في باب نافع وباب هشام بن عروة من التمهيد والحمد لله

Mas'alah: What does the author say about the issue of intermittent purity and menstruation?

Al-Istidhkar, p. 340

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Rulings on Intermittent Blood and Purity

قال أبو عمر وأما مسألة تقطع الطهر والحيض فهي لمن تدبرها ناقضة لما أصلوه في أقل الحيض والطهر وأكثرهما فتدبرها تجدها كذلك إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman carrying the Mushaf by its strap?

Al-Istidhkar, p. 991

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Menstruation and Quran Recitation

وقد روي عن عطاء أنه لا بأس أن تحمل الحائض المصحف بعلاقته

Mas'alah: What does the hadith of Aisha combing the Prophet's hair while she was menstruating indicate?

Al-Istidhkar, p. 1444

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Permissible Acts During Menstruation

وقد روى تميم بن سلمة وهشام بن عروة عن عروة عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يدني إلي رأسه وهو مجاور وأنا في حجرتي فأرجله وأنا حائض

Mas'alah: What does the hadith indicate about the purity of a menstruating woman?

Al-Istidhkar, p. 1445

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Permissible Acts During Menstruation

وفي ذلك دليل على أن الحائض طاهر غير نجسة إلا موضع النجاسة منها

Mas'alah: What is the ruling on the purity of a menstruating woman as previously discussed?

Al-Istidhkar, p. 1445

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Menstruation > Permissible Acts During Menstruation

وقد مضى هذا المعنى مجودا في باب الحيض

BAB 15

باب النفاس

The Chapter on Post–Natal Bleeding

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the maximum duration of post-natal bleeding (nifas) according to Maliki scholars?

Al-Istidhkar, p. 342

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Post-Natal Bleeding > Duration of Nifas

وأما قول مالك وكذلك النفساء إذا بلغت أقصى ما يمسك النساء الدم فإن العلماء قد اختلفوا قديما وحديثا في مدة دم النفاس الممسك للنساء عن الصلاة والصوم فكان مالك يقول أقصى ذلك شهران ثم رجع فقال يسأل عن ذلك النساء وأصحابه على أن أقصى مدة النفاس شهران ستون يوما وبه قال عبيد الله بن الحسن وهو قول الشافعي وأبي ثور وقال الأوزاعي تجلس كامرأة من نسائها فإن لم يكن لها نساء كأمهاتها وأخواتها فأربعون يوما وروي ذلك عن عطاء وقتادة على اختلاف عن عطاء وقال أكثر أهل العلم أقصى مدة النفاس أربعون يوما وروي ذلك عن عمر بن الخطاب وعبد الله بن عباس وعثمان بن أبي العاصي وأنس بن مالك وعائذ بن عمر والمزني وأم سلمة زوج النبي عليه السلام وهؤلاء كلهم صحابة لا مخالف لهم فيه وبه قال سفيان الثوري والليث بن سعد وأبو حنيفة وأصحابه وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وأبو عبيد القاسم بن سلام وداود وقد حكي عن الليث بن سعد أن من الناس من يقول سبعون يوما وروي عن الحسن أنه قال لا يكاد النفاس يجاوز أربعين يوما فإن جاوز خمسين يوما فهي مستحاضة وحكى الأوزاعي عن أهل دمشق أن أجل النفاس من الغلام ثلاثون يوما ومن الجارية أربعون يوما وروي عن الضحاك قول شاذ أيضا أن النفساء تنتظر سبع ليال وأربع عشرة ليلة ثم تغتسل وتصلي وهذا لا وجه له

Mas'alah: What is the minimum duration of post-natal bleeding (nifas) according to Maliki and other scholars?

Al-Istidhkar, p. 342

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Post-Natal Bleeding > Duration of Nifas

وأما أقل النفاس فقال مالك إذا ولدت المرأة ولم تر دما اغتسلت وصلت وهو قول الأوزاعي والشافعي وأبي عبيد ومحمد بن الحسن وأبي ثور ولم يحد الثوري وأحمد وإسحاق في أقل النفاس حدا وروي عن الحسن البصري عشرين يوما وعن أبي حنيفة خمسة وعشرين يوما وعن أبي يوسف أحد عشر يوما

Mas'alah: What is the author's critique of defining a maximum duration for post-natal bleeding?

Al-Istidhkar, p. 343

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Post-Natal Bleeding > Duration of Nifas

قال أبو عمر التحديد في ضعيف لأنه لا يصح إلا بتوقيف وليس في مسألة أكثر النفاس موضع للاتباع والتقليد إلا من قال بالأربعين فإنهم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا مخالف لهم منهم وسائر الأقوال جاءت عن غيرهم ولا يجوز عندنا الخلاف عليهم بغيرهم لأن إجماع الصحابة حجة على من بعدهم والنفس تسكن إليهم فأين المهرب عنهم دون سنة ولا أصل وبالله التوفيق

BAB 16

باب الاستحاضة

The Chapter on Irregular Bleeding

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the Iraqi school's evidence for wudu from blood?

Al-Istidhkar, p. 146

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Hadith Evidence and Narrations on Istihadah

وإنما أوجب العراقيون الوضوء في ذلك قياسا على المستحاضة لقول النبي - عليه السلام - ((إنما ذلك عرق وليس بالحيضة)) ثم أمرها بالوضوء لكل صلاة

Mas'alah: Where will the discussion on mustahadah be mentioned?

Al-Istidhkar, p. 147

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Definition and Classification of Mustahadah

والكلام عليهم يأتي عند ذكرنا حديث المستحاضة إن شاء الله

Mas'alah: What does the author say about the wording of the mustahadah hadith?

Al-Istidhkar, p. 220

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Hadith Evidence and Narrations on Istihadah

قال أبو عمر قوله في المستحاضة وتوضئي لكل صلاة لفظ قد اختلف فيه رواة ذلك الحديث وسنذكره في باب المستحاضة إن شاء الله

Mas'alah: What is the evidence for wudu being required for blood from the vein in a mustahadah?

Al-Istidhkar, p. 220

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Hadith Evidence and Narrations on Istihadah

ومن حجته في ذلك أن دم العرق في المستحاضة إنما وجب فيه الوضوء لأنه

Mas'alah: What is the chapter on the ruling for one overcome by blood from a wound or nosebleed?

Al-Istidhkar, p. 224

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Rulings on Nosebleed (Ru'af) and Similar Conditions

(12 - باب العمل فيمن غلبه الدم من جرح أو رعاف)

Mas'alah: How does the case of continuous bleeding compare to urinary incontinence in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 224

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > General Principles for Continuous Invalidators

وليس حال من وصفنا حاله بأكثر من سلس البول والمذي لأن البول والمذي متفق
على أن خروجهما في الصحة حدث

Mas'alah: What is the ruling on wudu for a person with chronic madhy discharge according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 233

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > General Principles for Continuous Invalidators

واختلفوا في إيجاب الوضوء عليه للصلاة مع حاله تلك فذهب مالك أنه لا يجب له الوضوء لكل صلاة ولكنه يستحب له ذلك اعتبارا بالمستحاضة والوضوء عنده لها استحباب أيضا وحجته قوله تعالى (أو جاء أحد منكم من الغائط) النساء 43 والمائدة 6 وذلك لما كان معتادا معروفا قصد الغائط من أجله ولأن دم المستحاضة دم عرق ولا يوجب ذلك عنده وضوءا وقد مضى في باب الأحداث وجه قوله ويأتي القول في المستحاضة في موضعه إن شاء الله وقال الشافعي يتوضأ لكل صلاة وقال الأوزاعي يجمع بين الظهر والعصر بوضوء واحد وقال الثوري والأوزاعي والشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما الوضوء على المستحاضة واجب لكل صلاة رووا في ذلك آثارا سنذكرها أو بعضها في بابها إن شاء الله وقالوا تؤدي صلاتها على تلك الحال فكذلك وضوءها وكذلك قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ((فإذا أدبرت الحيضة فاغتسلي وتوضئي لكل صلاة))

وسنوضح ذلك في باب المستحاضة إن شاء الله

Mas'alah: What is the chapter on the mustahadah (woman with chronic uterine bleeding)?

Al-Istidhkar, p. 325

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Definition and Classification of Mustahadah

(27 – باب المستحاضة)

Mas'alah: What did the Prophet say about the mustahadah and prayer?

Al-Istidhkar, p. 325

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Hadith Evidence and Narrations on Istihadah

111 – مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت قالت فاطمة بنت أبي حبيش يا رسول الله! إني لا أطهر أفأدع الصلاة فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ((إنما ذلك (3) عرق وليست بالحيضة فإذا أقبلت الحيضة فاتركي الصلاة فإذا ذهب قدرها فاغسلي الدم عنك وصلي)) ولم يختلف رواة مالك في إسناده ولفظه ورواه محمد بن كناسة عن هشام عن أبيه عن عائشة قال سفيان وتفسيره إذا رأت الدم بعد ما تغسل الدم فقط وقد رواه حماد بن زيد عن هشام بإسناده فجود لفظه قال فإذا أدبرت الحيضة فاغسلي عنك أثر الدم وتوضئي فقيل لحماد فالغسل قال ومن يشك أن في ذلك غسلا واحدا بعد الحيضة وقال حماد قال أيوب أرأيت لو خرج من جنبها دم أتغتسل وقال فيه أبو حنيفة عن هشام بإسناده فإذا أدبرت فاغتسلي لطهرك وقال فيه أبو معاوية عن هشام بإسناده وإذا أدبرت فاغسلي قال هشام قال أبي ثم تتوضأ لكل صلاة حتى يجيء ذلك الوقت وكان بن عيينة يقول فيه عن هشام مرة فإذا أدبرت فاغتسلي وصلي ومرة قال اغسلي عنك الدم وصلي ومرة قال كذا أو كذا وقال فيه حماد بن سلمة عن هشام بإسناده فإذا ذهب قدرها فاغسلي عنك الدم وتطهري وصلي

قال حماد قال هشام كان عروة يقول الغسل الأول ثم الطهر لكل صلاة وقال فيه يحيى بن هاشم عن هشام بن عروة بإسناده فإذا أدبرت فاغسلي عنك الدم وتوضئي لكل صلاة وصلي وقد ذكرنا أسانيد هذه الأحاديث ومتونها في التمهيد وذكرنا الاختلاف على الزهري فيه في قصة أم حبيبة بنت جحش واستحاضتها وكلهم يقول في حديث هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة إن النبي - عليه السلام - قال لفاطمة بنت أبي حبيش إذا أقبلت الحيضة فدعي الصلاة

Mas'alah: What is the ruling on a mustahadah performing ghusl for each prayer?

Al-Istidhkar, p. 328

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Rulings on Ghusl for Istihadah

وفي حديث مالك عن هشام بن عروة في هذا الباب دليل على أن المستحاضة لا يلزمها غير ذلك الغسل لأن رسول الله لم يأمرها بغيره ولو لزمها غيره لأمرها به وفي ذلك رد لقول من رأى عليها الغسل لكل صلاة ولقول من رأى عليها أن تجمع بين صلاتي النهار بغسل واحد وصلاتي الليل بغسل واحد وتغتسل للصبح لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يأمرها بشيء من ذلك كله في حديث هشام هذا ولا صح ذلك عنه في غيره وحديث هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة هذا أصح ما روي في هذا الباب وهو يدفع الغسل الذي وصفنا

Mas'alah: What is the ruling on istithar (waiting for purity) for a mustahadah?

Al-Istidhkar, p. 328

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Istidhar (Precautionary Measures) for Prolonged Bleeding

وفيه رد لقول من قال بالاستطهار يوما ويومين وثلاثة وأقل وأكثر لأنه أمرها إذا علمت أن حيضتها قد أدبرت وذهبت أن تغتسل وتصلي ولم يأمرها أن تترك الصلاة ثلاثة أيام لانتظار حيض يجيء أو لا يجيء والاحتياط إنما يجب في عمل الصلاة لا في تركها

Mas'alah: What does the Prophet's statement about the end of menstruation mean for a mustahadah?

Al-Istidhkar, p. 328

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Distinguishing Menstrual Blood from Istihadah

ولا يخلو قوله عليه السلام في الحيضة إذا ذهب قدرها أن يكون أراد انقضاء أيام حيضتها لمن تعرف الحيضة وأيامها أو يكون أراد انفصال دم الحيض من دم الاستحاضة لمن تميزه فأي ذلك كان فقد أمرها عند ذهاب حيضتها أن تغتسل وتصلي ولم يأمرها باستطهار

Mas'alah: What is the evidence against istithar for a mustahadah?

Al-Istidhkar, p. 328

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Istidhar (Precautionary Measures) for Prolonged Bleeding

وقال أيضا من نفى الاستطهار السنة تنفي الاستطهار لأن أيام دمها جائز أن تكون استحاضة وجائز أن تكون حيضا والصلاة فرض بيقين فلا يجوز أن تدعها حتى تستيقن أنها حائض

Mas'alah: Why is it better for a mustahadah to pray even if not required?

Al-Istidhkar, p. 328

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Prayer Obligations and Makeup for Mustahadah

وذكروا أن مالكا وغيره من العلماء قالوا لأن تصلي المستحاضة وليس عليها ذلك خير من أن تدع الصلاة وهي واجبة عليها لأن الواجب الاحتياط للصلاة فلا تترك إلا بيقين لا بالشك فيه

Mas'alah: What evidence does the hadith provide for istit-har?

Al-Istidhkar, p. 328

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Hadith Evidence and Narrations on Istihadah

وقال بعض أصحابنا في هذا الحديث دليل على صحة الاستطهار لقوله - عليه

Mas'alah: Why did Malik require istit-har for a woman with irregular bleeding?

Al-Istidhkar, p. 329

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Istidhar (Precautionary Measures) for Prolonged Bleeding

السلام - للمستحاضة فإذا ذهب قدرها - يعني الحيض - لأن قدر الحيض قد يزيد مرة وينقص أخرى فلهذا رأى مالك الاستطهار لأن الحائض يجب ألا تصلي حتى تستيقن زواله والأصل في الدم الظاهر من الرحم أنه حيض

Mas'alah: What is the hadith evidence for istidhar in cases of istihada?

Al-Istidhkar, p. 329

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Hadith Evidence and Narrations on Istihadah

واحتجوا بحديث رواه حرام بن عثمان عن ابني جابر عن جابر أن أسماء بنت مرشد الحارثية كانت تستحاض فسألت النبي - عليه السلام - عن ذلك فقال لها النبي - عليه السلام ((اقعدي أيامك التي كنت تقعدين ثم استطهري بثلاث ثم اغتسلي وصلي ورواه إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا إبراهيم بن حمزة قال حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن حرام بن عثمان عن محمد وعبد الرحمن ابني جابر بن عبد الله عن أبيهما عن أسماء بنت مرشد كانت تستحاض فذكر معنى ما ذكرنا

Mas'alah: What is the ruling on a pregnant woman who sees blood and istiharah?

Al-Istidhkar, p. 330

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Calculation of

Hayd and Tuhr Days in Irregular Cycles

وقد مضى اختلاف قول مالك وأصحابه في الحامل ترى الدم هل تستطهر أم لا في صدر هذا الباب

Mas'alah: What is the ruling on ghusl for a mustahadah when menstruation ends?

Al-Istidhkar, p. 330

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Rulings on Ghusl for Istihadah

وأما قوله فإذا أدبرت الحيضة فاغسلي عنك الدم وصلي فقد تقدم من رواية الثوري ومحمد بن زيد وحماد بن سلمة وغيرهم ما يفسر ذلك وهو أن تغتسل عند إدبار الحيضة وإقبال استحاضتها كما تغتسل الحائض عند رؤية طهرها لأن المستحاضة طاهر ودمها دم عرق كدم الجرح السائل والخراج وذلك لا يوجب طهارة إذ لا يمنع من صلاة وهذا إنما يكون في امرأة تعرف دم حيضتها من دم استحاضتها

Mas'alah: Is wudu obligatory for every prayer for a mustahadah according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 330

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Rulings on Wudu for Istihadah

وليس في حديث مالك هذا ذكر الوضوء لكل صلاة المستحاضة وقد ذكرناه في هذا الحديث عنده فلذلك كان مالك يستحبه لها ولا يوجبه عليها كما لا يوجبه على من

سلس بوله فلم ينقطع عنه

Mas'alah: Which scholars required wudu for every prayer for a mustahadah?

Al-Istidhkar, p. 330

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Rulings on Wudu for Istihadah

ومن أوجب الوضوء لكل صلاة على المستحاضة سفيان الثوري وأبو حنيفة وأصحابه والليث بن سعد والشافعي وأصحابه والأوزاعي وهؤلاء كلهم ومالك معهم لا يرون على المستحاضة غسلا غير مرة واحدة عند إدبار حيضتها وإقبال استحاضتها ثم تغسل عنها الدم وتصلي ولا تتوضأ إلا عند الحدث عند مالك وهو قول عكرمة وأيوب السختياني وكذلك التي تقعد أيامها المعروفة ثم تستطهر عند مالك أو لا تستطهر عند غيره وتغتسل أيضا عند انقضاء أيامها واستطهارها ولا شيء عليها إلا أن تحدث حدثا يوجب الغسل أو الوضوء عند مالك ومن قال بقوله وأما عند الشافعي وأبي حنيفة والثوري فتتوضأ لكل صلاة على حسب ما ذكرنا عنهم فيما سلف من كتابنا في سلس البول وذلك واجب عليها عندهم

Mas'alah: What is the ruling on ghusl for every prayer for a mustahadah?

Al-Istidhkar, p. 330

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Rulings on Ghusl for Istihadah

وذهبت طائفة إلى أن الغسل لكل صلاة واجب عليها لأحاديث رووها بذلك قد ذكرناها في التمهيد قالوا لأنه لا يأتي عليها وقت صلاة إلا وهي فيه شاكة هل هي حائض أو طاهر مستحاضة أو هل طهرت في ذلك الوقت بانقطاع دم حيضتها أم لا فواجب عليها الغسل للصلاة قالوا ولو شاء الله لابتلاها بأشد من هذا

ورووا هذا عن علي وبن عباس وبن الزبير وسعيد بن جبير وقد ذكرنا الأسانيد عنهم بذلك في التمهيد

Mas'alah: What is the hadith about Zaynab bint Jahsh and istihadah in the Muwatta?

Al-Istidhkar, p. 331

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Hadith Evidence and Narrations on Istihadah

112 - وذكر مالك في الموطأ عن هشام بن عروة عن أبيه عن زينب بنت أبي سلمة أنها رأت زينب بنت جحش التي كانت تحت عبد الرحمن بن عوف وكانت تستحاض فكانت تغتسل وتصلي هكذا رواه يحيى وغيره عن مالك في الموطأ وهو وهم من مالك لأنه لم تكن قط زينب بنت جحش تحت عبد الرحمن بن عوف وإنما كانت تحت زيد بن حارثة ثم كانت تحت رسول الله صلى الله عليه وسلم وإنما التي كانت تحت عبد الرحمن أم حبيبة بنت جحش وكن ثلاث أخوات زينب كما ذكرنا وأم حبيبة تحت عبد الرحمن بن عوف وحمنة بنت جحش تحت طلحة بن عبيد الله وقد قيل إنهن ثلاثتهن استحضن وقد قيل إنهن لم يستحض منهن إلا أم حبيبة وحمنة والله أعلم وروى الليث بن سعد عن هشام عن عروة عن أبيه عن زينب بنت أبي سلمة

أن أم حبيبة بنت جحش كانت تستحاض فكانت تغتسل وتصلي وكذلك رواه يحيى بن سعيد عن عروة وعمرة عن زينب بنت أبي سلمة (أن أم حبيبة) وذكر الحديث وقد أسند حديث أم حبيبة هذا - الزهري فرواه عن عروة عن عائشة أن أم حبيبة بنت جحش استحيضت فأمرها رسول الله أن تغتسل لكل صلاة فإن قيل لم يرفعه إلا محمد بن إسحاق عن الزهري وأما سائر أصحاب الزهري فإنهم يقولون فيه عنه عن عروة عن عائشة أن أم حبيبة بنت جحش استحيضت فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إنما هو عرق وليس بالحيضة وأمرها أن تغتسل وتصلي فكانت تغتسل لكل صلاة قيل لما أمرها رسول الله أن تغتسل لكل صلاة (فهمت عنه فكانت تغتسل لكل صلاة) على أن قوله ((تغتسل وتصلي)) يقتضي ألا تصلي حتى تغتسل وقد ذكرنا طرق حديث الزهري هذا في ((التمهيد)) واختلاف أصحابه عليه فيه وقال آخرون يجب عليها أن تغتسل للظهر والعصر غسلا واحدا وللمغرب والعشاء غسلا واحدا وتؤخر الظهر فتصليها في آخر وقتها وتقدم العصر في أول

وقتها وكذلك تفعل بالمغرب والعشاء وتغتسل للصبح غسلا واحدا ورووا بذلك آثارا قد ذكرتها في التمهيد وروي عن علي وبن عباس أيضا مثل ذلك وقد ذكرت الرواية عنهما في التمهيد وهو قول إبراهيم النخعي وعبد الله بن شداد وفرقة وقال آخرون تغتسل كل يوم مرة في أي وقت شاءت من النهار ورواه معقل بن يسار عن علي قال إذا انقضى حيضها اغتسلت كل يوم واتخذت صوفة فيها سمن أو زيت وقال آخرون تغتسل من طهر إلى طهر

Mas'alah: How did Sa'id ibn al-Musayyab say a woman with istihadah should perform ghusl?

Al-Istidhkar, p. 332

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Rulings on Ghusl for Istihadah

113 - رواه مالك عن سمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمن أن القعقاع بن حكيم وزيد بن أسلم أرسلاه إلى سعيد بن المسيب يسأله كيف تغتسل المستحاضة فقال تغتسل من طهر إلى طهر وتتوضأ لكل صلاة فإن غلبها الدم استثفرت وكان مالك يقول ما أرى الذي حدثني به من طهر إلى طهر إلا قد وهم قال أبو عمر ليس ذلك بوهم لأنه صحيح عن سعيد معروف عنه من مذهبه في المستحاضة تغتسل كل يوم مرة من طهر إلى طهر وكذلك رواه بن عيينة عن سمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمن قال سألت سعيد بن المسيب عن المستحاضة فقال تغتسل من طهر إلى طهر وتتوضأ لكل صلاة فإن غلبها الدم استثفرت بثوب وصلت قال سمي فأرسلوني عمن يذكر ذلك فحصبني وكذلك الثوري عن سمي عن سعيد مثله من طهر إلى طهر وكذلك رواه وكيع عن سعيد بن أبي عروبة (عن قتادة عن سعيد بن المسيب) مثله من طهر إلى طهر وهو قول عطاء بن أبي رباح وسالم والحسن البصري

Mas'alah: What is the consensus of scholars on ghusl for a woman with istihadah?

Al-Istidhkar, p. 333

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Rulings on Ghusl for Istihadah

وروي مثل ذلك عن بن عمر وأنس بن مالك ورواية عن عائشة وقد روي عن سعيد

بن المسيب في ذلك مثل قول مالك وسائر الفقهاء أنها لا تغتسل إلا من طهر إلى طهر (على) ما وصفنا من انقضاء أيام دمها إذا كانت تميز دم استحاضتها وعلى هذا مذهب مالك والشافعي وأبي حنيفة الكوفي وأصحابهم وروى سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد عن القعقاع بن حكيم قال سألت سعيد بن المسيب عن المستحاضة فقال ما بقي من الناس أحد أعلم بهذا مني إذا أقبلت الحيضة فلتدع الصلاة وإذا أدبرت الحيضة فلتغتسل وتصلي وذكره بن أبي شيبة قال حدثنا محمد بن فضيل عن يحيى بن سعيد عن القعقاع بن حكيم قال سألت سعيد بن المسيب عن المستحاضة فقال ما أعلم بهذا مني إذا أقبلت الحيضة فلتدع الصلاة وإذا أدبرت فلتغتسل ولتغسل عنها الدم ولتتوضأ لكل صلاة قال أبو عمر يحتمل أن تكون هذه الرواية عن سعيد في امرأة ميزت إقبال دم حيضتها وإدباره وإقبال دم استحاضتها تكون رواية مالك عن سمي في امرأة أطبق عليها الدم فلم تميزه والله أعلم ومن ذكر في هذا الخبر وما كان مثله وتتوضأ لكل صلاة - فقد زاد زيادة صحيحة جاءت بها الآثار المرفوعة وقد ذكرناها في التمهيد والفقهاء بالحجاز والعراق مجمعون على أن المستحاضة تؤمر بالوضوء لكل صلاة منهم من رأى ذلك عليها واجبا ومنهم من استحبه وقد ذكرنا ذلك والحمد لله وأما الغسل لكل صلاة فقد مضى القول فيه

Mas'alah: What did Malik say about the ruling on istihadah based on Hisham ibn Urwa's hadith?

Al-Istidhkar, p. 333

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Hadith Evidence and Narrations on Istihadah

114 - مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أنه قال ليس على المستحاضة إلا أن

تغتسل غسلا واحدا ثم تتوضأ بعد ذلك لكل صلاة قال مالك الأمر عندنا في المستحاضة على حديث هشام بن عروة عن أبيه وهو أحب ما سمعت إلي في ذلك

Mas'alah: What is the hadith of Umm Salama about a woman with prolonged bleeding?

Al-Istidhkar, p. 333

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Hadith Evidence and Narrations on Istihadah

115 - وأما حديث مالك عن نافع عن سليمان بن يسار عن أم سلمة

زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن امرأة كانت تهراق الدماء في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتت لها أم سلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ((لتنظر إلى عدد الليالي والأيام التي كانت تحيضهن من الشهر قبل أن يصيبها الذي أصابها فلتترك الصلاة قدر ذلك من الشهر فإذا خلفت (2) ذلك فلتغتسل ثم لتستثفر بثوب ثم لتصلي فقد ذكرنا في التمهيد اختلاف الناس في هذا الحديث في إسناد ألفاظه فمن ذلك أن الليث بن سعد رواه عن نافع فأدخل بين سليمان بن يسار وأم سلمة رجلا لم يسمه وكذلك رواه أنس بن عياض عن عبد الله بن عمر عن نافع عن سليمان عن رجل من الأنصار عن أم سلمة وقال فيه أيوب السختياني إن المرأة التي استفتت لها أم سلمة عن استحاضتها هي فاطمة بنت أبي حبيش المذكورة في حديث هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة على ما رواه مالك وغيره عن هشام في هذا الباب حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل بن يوسف قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا سفيان قال

حدثنا أيوب السختياني عن سليمان بن يسار أنه سمعه يحدث عن أم سلمة قالت كانت فاطمة بنت أبي حبيش تستحاض فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إنه ليس بالحيضة ولكنه عرق وأمرها أن تدع الصلاة قدر إقرائها أو قدر حيضتها ثم تغتسل فإن غلبها الدم استثفرت بثوب وصلت وقد مضى القول في حديث هشام بن عروة ونذكرها هنا ما يوجب القول في حديث نافع هذا لأنه عندنا حديث آخر وذلك أن حديث هشام في امرأة عرفت إقبال حيضتها من إدبارها فأجابها رسول الله على ذلك وحديث نافع في امرأة كانت لها أيام معروفة فزادها الدم

وأطبق عليها ولم تميز إقبال دم الحيضة من إدباره وانقطاعه وإقبال دم الاستحاضة فأمرها رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تترك الصلاة قدر أيامها التي كانت تحيضهن من الشهر ثم تغتسل ولم تذكر لها أيضا استطهارا والقول في الاستطهار هنا كالقول الذي مضى في حديث هشام سواء وقال أحمد بن حنبل في الحيض ثلاثة أحاديث اثنان ليس في نفسي منهما شيء أحدهما حديث هشام عن عروة عن أبيه عن عائشة في قصة فاطمة بنت أبي حبيش والثاني حديث نافع عن سليمان بن يسار عن أم سلمة وأما الثالث الذي في قلبي منه شيء فحديث حمنة بنت جحش رواه عبد الله بن محمد بن عقيل عن إبراهيم بن محمد بن طلحة عن عمه عمران بن طلحة عن أمه حمنة بنت جحش وقد ذكرناه في التمهيد فجعل أحمد حديث نافع عن سليمان بن يسار غير حديث هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة وقال مع أحمد جماعة غيره فلذلك قلنا إنهما حديثان في معنيين مختلفين على ما وصفنا وأما حديث مالك عن سليمان بن يسار فمعناه عند أهل العلم أنها كانت امرأة لا ينقطع دمها ولا ينفصل ولا ترى منه طهرا وقد زادها – على ذلك – على أيام كانت لها معروفة وتمادى بها فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك لتعلم هل حكم ذلك الدم كحكم دم

الحيض إذا كانت عندها وعند غيرها عادة دم الحيض أنه ينقطع فأجابها رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمرها إذا انقضت أيامها أو عدد أيامها أن تغتسل وتستثفر وتصلي

Mas'alah: What is the ruling on blood from a severed vein (istihadah) regarding prayer and fasting?

Al-Istidhkar, p. 336

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Distinguishing Menstrual Blood from Istihadah

والدم الثالث دم ليس بعادة ولا طبع للنساء ولا خلقه معروفة منهن وإنما هو عرق انقطع وسال دمه فهذا حكمه أن تكون المرأة في الأيام التي ينوبها فيها طاهرة ولا يمنعها من صلاة ولا صوم ولا يوقف على دم العرق من غيره إلا بمعرفة ما زاد على هذا الحيض بإجماع أو ما نقص عنه باختلاف وقد اختلف العلماء في ذلك

Mas'alah: When must a woman make up prayers due to irregular bleeding (istihadah)?

Al-Istidhkar, p. 338

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Prayer Obligations and Makeup for Mustahadah

ثم على المرأة قضاء صلاة تلك الأوقات إن كانت أقل من ثلاثة أيام وكذلك ما زاد على عشرة أيام عند الكوفيين وعند الحجازيين على خمسة عشر يوما فهو استحاضة على ما قدمنا وأما الشافعي والأوزاعي فما كان أقل من يوم أو يوم وليلة فهو

استحاضة وهو قول الطبري واعتبروا في أقل الطهر ما ذكرنا عنهم خمسة عشر يوما فجعلوا ما دونها كدم متصل وعند محمد بن مسلمة في هذا شيء من خلاف ليس بنا حاجة إلى ذكره فهذه أصولهم فقف عليها في مقدار الطهر والحيض فلا غنى عنها في المسألة الواردة في الحيضة المنقطعة وفي العدة فمن قاد أصله فيها كان أسعد بالصواب

Mas'alah: Is it permissible for a husband to have intercourse with a woman experiencing istihadah?

Al-Istidhkar, p. 340

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Intercourse and Marital Relations with Mustahadah

وأما قوله إن المستحاضة إذا صلت آن لزوجها أن يصيبها وكذلك النفساء إذا بلغت أقصى ما يمسك النساء الدم فإن رأت الدم بعد ذلك فإنه يصيبها زوجها لأنها بمنزلة المتسحاضة قال أبو عمر أما وطء المستحاضة فمختلف فيه بالمدينة وغيرها ذكر عبد الرزاق عن معمر عن أيوب قال سئل سليمان بن يسار أيصيب المستحاضة زوجها فقال إنما سمعت بالرخصة في الصلاة قال معمر وسألت الزهري أيصيب المستحاضة زوجها قال إنما سمعنا بالصلاة وعن الثوري عن منصور قال لا تصوم ولا يأتيها زوجها ولا تمس المصحف وروي عن عائشة أنه لا يأتيها زوجها وبه قال بن علية وذكر عن شريك عن منصور عن إبراهيم قال المستحاضة تصوم وتصلي ولا يأتيها زوجها وعن حماد بن زيد عن حفص بن سليمان عن الحسن مثله وعن عبد الواحد بن سالم عن حريث عن الشعبي مثله وهو قول الحكم وبن سيرين وحجة من ذهب هذا المذهب أن الله تعالى قد سمى الحيض أذى وأمر باعتزال النساء من أجله

وهو دم خارج من الفرج وأجمعوا على نجاسته وغسل الثوب منه فكل دم يجب غسله ويحكم بنجاسته – فحكمه حكم دم الحيض في تحريم الوطء إذا وجد في موضع الوطء وذكر إسماعيل بن إسحاق قال أخبرنا مصعب قال سمعت المغيرة بن عبد الرحمن – وكان من أعلى أصحاب مالك – يقول قولنا في المستحاضة – إذا استمر بها الدم بعد انقضاء أيام حيضتها – أنا لا ندري هل ذلك انتقال من دم حيضها إلى أيام

Mas'alah: What should a woman do if her menstrual pattern changes or bleeding continues?

Al-Istidhkar, p. 341

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Calculation of Hayd and Tuhr Days in Irregular Cycles

أكثر منها أم ذلك استحاضة فنأمرها أن تغتسل إذا مضت أيام حيضها وتصلي وتصوم ولا يغشاها زوجها احتياطا حتى ينظر إلى ما يصير إليه حالها بعد ذلك فإن كانت حيضتها انتقلت من أيام إلى أكثر منها – عملت فيما تستقبل على الأيام التي انتقلت إليها ولم يضرها ما كانت احتاطت من الصلاة والصيام وإن كان ذلك الدم الذي استمر بها استحاضة كانت قد احتاطت للصلاة والصوم قال أبو مصعب هذا قولنا وبه نقضي

Mas'alah: What is the consensus of jurists on the permissibility of intercourse with a mustahadah?

Al-Istidhkar, p. 341

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Intercourse and

Marital Relations with Mustahadah

وقال جمهور الفقهاء المستحاضة تصوم وتصلي وتطوف بالبيت وتقرأ القرآن ويأتيها زوجها وممن روي عنه إجازة وطء المستحاضة عبد الله بن عباس وسعيد بن المسيب والحسن – على اختلاف عنه وسعيد بن جبير وعكرمة وعطاء بن أبي رباح وهو قول عطاء والليث بن سعد والشافعي وأبي حنيفة وأصحابهما والثوري والأوزاعي

وإسحاق وأبي ثور وكان أحمد بن حنبل يقول أحب إلي ألا يطأها إلا أن يطول ذلك وذكر بن المبارك عن الأجلح عن عكرمة عن بن عباس قال في المستحاضة لا بأس أن يجامعها زوجها وذكر عبد الرزاق عن معمر عن إسماعيل بن شروس أنه سمع من عكرمة مثله وزاد وإن سال الدم على عقبيها وعبد الرزاق عن الثوري عن سمي عن بن المسيب وعن الثوري عن يونس عن الحسن قال في المستحاضة تصوم وتصلي ويجامعها زوجها وعن الثوري عن سالم الأفطس عن سعيد بن جبير أنه سأله عن المستحاضة أتجامع فقال الصلاة أعظم من الجماع وذكر بن وهب عن عمرو بن الحارث عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أنه قال المستحاضة تصوم وتصلي ويطؤها زوجها قال بن وهب وقال مالك أمر أهل الفقه والعلم على ذلك وإن كان دمها كثيرا وقال مالك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((إنما ذلك عرق وليس بالحيضة)) فإذا لم تكن حيضة فما يمنعه أن يصيبها وهي تصلي وتصوم قال أبو عمر حكم الله تعالى في دم الاستحاضة أنه لا يمنع الصلاة وتعبد فيه

Mas'alah: What is the ruling on the blood of istihadah and its distinction from menstrual blood?

Al-Istidhkar, p. 342

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > The Chapter on Irregular Bleeding > Distinguishing Menstrual Blood from Istihadah

بعبادة غير عبادة الحيض لذلك وجب ألا يحكم له بحكم الحيض إلا أن يجمعوا على شيء فيكون موقوفا على ذلك وإنما أجمعوا على غسله كسائر الدماء

Mas'alah: What does the hadith indicate about the necessity of purification for prayer?

Al-Istidhkar, p. 11

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Foundational Principles of Fiqh

ومعنى قوله في أول ما أوحي إليه أي أوحي إليه في الصلاة وهذا يدل على أنه لم يصل صلاة قط بغير طهور

Mas'alah: What is the hadith about Allah not accepting prayer without purification?

Al-Istidhkar, p. 11

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Foundational Principles of Fiqh

حدثنا أبو زكريا يحيى بن محمد بن يوسف قال حدثنا أبو يعقوب يوسف بن أحمد بن يوسف بمكة قال حدثنا أبو ذر محمد بن إبراهيم الترمذي قال حدثنا أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا أبو عوانة عن سماك بن حرب عن مصعب بن سعد عن عبد الله بن عمر عن النبي عليه السلام قال ((لا يقبل الله صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول))

Mas'alah: What is the ruling on prayer for someone unable to perform purification?

[Al-Istidhkar, p. 71]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Disputed Rulings and Comparative Fiqh

وقد ذكر أبو الحسن بن المغلس في كتابه ((الموضح على مذهب أهل الظاهر)) قال فإذا كان الإنسان في مصر في حش أو موضع نجس أو كان مربوطا على خشبة ولم تمكنه الطهارة ولا قدر عليها لم تجب عليه الصلاة حتى يقدر على الوضوء فإن قدر على الطهارة تطهر وصلى متى ما قدر على الوضوء والتيمم

Mas'alah: What is the beginning of the Kitab al-Taharah?

[Al-Istidhkar, p. 111]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Foundational Principles of Fiqh

(2 كتاب الطهارة)

Mas'alah: What is the ruling on ablution after eating food touched by fire according to the later practice of the Prophet?

[Al-Istidhkar, p. 165]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Disputed Rulings and Comparative Fiqh

وقد حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا بن أبي العقب بدمشق قال حدثنا أبو زرعة قال حدثنا علي بن عياش قال حدثنا بن أحمد عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال ((كان آخر الأمرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مست

النار

Mas'alah: What does the hadith about the bright faces and limbs from wudu indicate about other nations?

Al-Istidhkar, p. 182

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Foundational Principles of Fiqh

وأما قوله ((فإنهم يأتون يوم القيامة غرا محجلين من الوضوء)) ففيه دليل على أن الأمم أتباع الأنبياء لا يتوضؤون مثل وضوئنا على الوجه واليدين والرجلين لأن الغرة في الوجه والتحجيل في اليدين والرجلين

Mas'alah: What does the author say about purification expiating minor sins?

Al-Istidhkar, p. 192

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Foundational Principles of Fiqh

وقد أوضحنا أن الطهارة للصلاة والمشي إليها وعملها لا يكفر إلا الصغائر دون الكبائر بضروب من الحجج الواضحة من جهة الآثار والاعتبار في هذا الموضع من كتاب التمهيد والحمد لله

Mas'alah: What is the hadith on maintaining wudu?

Al-Istidhkar, p. 199

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Foundational Principles of Fiqh

وقد رواه سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد عن رجل يقال له إسماعيل بن أوسط شامي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((اعملوا وخير أعمالكم الصلاة ولا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن))

Mas'alah: What is the virtue of maintaining wudu?

Al-Istidhkar, p. 199

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Foundational Principles of Fiqh

وقد روى سفيان بن عيينة أيضا عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((استقيموا ولن تحصوا واعملوا وخير أعمالكم الوضوء ولا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن))

Mas'alah: Which scholars required ablution for small amounts of blood from the body?

Al-Istidhkar, p. 223

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Disputed Rulings and Comparative Fiqh

ولا أعلم أحدا من العلماء أوجب الوضوء للصلاة من قليل الدم يخرج من الجسد رعافا كان أو غيره إلا ما قدمت لك عن مجاهد

Mas'alah: What is the condition for requiring ablution from blood according to those who require it?

Al-Istidhkar, p. 224

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Disputed Rulings and Comparative Fiqh

والذين يوجبون الوضوء منه كلهم يراعي فيه أن يغلبه فلا يقدر على فتله لسيلانه وظهوره على ما تقدم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about touching the penis?

Al-Istidhkar, p. 235

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Disputed Rulings and Comparative Fiqh

ببيت المقدس قال حدثنا مضر بن محمد قال سألت يحيى بن معين أي حديث يصح في مس الذكر فقال يحيى لولا حديث جاء عن عبد الله بن أبي بكر لقلت لا يصح فيه شيء فإن مالكا يقول حدثنا عبد الله بن أبي بكر قال حدثنا عروة قال حدثنا مروان قال حدثتني بسرة

Mas'alah: What is Ahmad ibn Hanbal's view on the hadith of Busrah regarding touching the penis?

Al-Istidhkar, p. 236

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Disputed Rulings and Comparative Fiqh

وقد كان أحمد بن حنبل يصحح حديث بسرة في مس الذكر أيضا ويفتي به ويقول وحديث أم حبيبة أيضا في مس الذكر لا أدفعه

Mas'alah: Which scholars held that kissing requires wudu?

Al-Istidhkar, p. 243

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Disputed Rulings and Comparative Fiqh

وممن رأى في القبلة الوضوء من التابعين عبيدة السلماني وكان يقول الملامسة باليد منها الوضوء ورأى الوضوء في القبلة عامر الشعبي وسفيان وسعيد بن المسيب وإبراهيم النخعي ومكحول الدمشقي وبن شهاب الزهري ويحيى بن سعيد الأنصاري وربيعة بن عبد الرحمن ومالك بن أنس وأصحابه ذكر بن وهب عن مالك والليث بن سعد وعبد العزيز بن أبي سلمة قبلة الرجل امرأته الوضوء وهو قول جمهور أهل المدينة والشافعي وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه ذكر بن قتيبة عن وكيع عن عبد العزيز بن أبي سلمة قال سألت الزهري عن القبلة فقال كان العلماء يقولون فيها الوضوء قال حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم وحماد قالا إذا قبل أو لمس فعليه الوضوء ولم يشترط بن عمر وبن مسعود وعبيدة ولا أحد من هؤلاء في القبلة ولا في اللمسة – وجود لذة

Mas'alah: Did Aisha and Maymunah mention rubbing in the Prophet's ghusl?

Al-Istidhkar, p. 252

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Rulings on Ghusl and Janabah

وقد وصفت عائشة وميمونة غسل رسول الله – صلى الله عليه وسلم من الجنابة – ولم تذكرا تدلكا

Mas'alah: What is the disagreement among jurists on purification without intention?

Al-Istidhkar, p. 253

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Intention in Acts of Worship

واختلف الفقهاء في الوضوء وفي الغسل من الجنابة بغير نية

Mas'alah: What is the ruling on intention in purification for prayer according to various scholars?

Al-Istidhkar, p. 253

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Intention in Acts of Worship

فقال ربيعة والليث والشافعي وأحمد وأبو ثور وإسحاق وأبو عبيدة وداود والطبري لا تجزئ الطهارة للصلاة والغسل من الجنابة ولا التيمم إلا بنية وحجتهم في ذلك قوله تعالى (وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين) البينة 5 والإخلاص النية في التقرب إليه والقصد إلى أداء ما افترض وقال صلى الله عليه وسلم ((إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى)) وهذا يقتضي أن يكون كل عمل بغير نية لا يجزئ

Mas'alah: Why is intention necessary for acts of worship?

Al-Istidhkar, p. 254

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Intention in Acts of Worship

ومحال أن يتأدى عن المرء ما لم يقصد إلى أدائه وينويه بفعله لأنه لا تكون قربة إلا من متقرب بها قد انطوى ضميره عليها وهو الإخلاص الذي أمر الله به عباده وبالله التوفيق

Mas'alah: What did Uthman do when he realized he led Fajr prayer in a state of major impurity?

Al-Istidhkar, p. 278

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Rulings on Ghusl and Janabah

روى أحمد بن حنبل قال حدثنا هشيم عن خالد بن سلمة قال أخبرني محمد بن عمرو بن المصطلق أن عثمان بن عفان صلى بالناس صلاة الفجر فلما أصبح وارتفع النهار فإذا هو بأثر الجنابة فقال كبرت والله كبرت! والله فأعاد الصلاة ولم يأمرهم أن يعيدوا

Mas'alah: What is Ibn Khwaz Mandad's view on doubt about impurity while in a state of purity?

Al-Istidhkar, p. 279

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Disputed Rulings and Comparative Fiqh

وكان بن خواز منداذ يقول قول مالك فيمن شك في الحدث وهو على طهارة إن عليه الوضوء - استحباب واستحسان

Mas'alah: What is the explanation for Aisha's denial of wet dreams in women?

Al-Istidhkar, p. 282

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Rulings on Ghusl and Janabah

وقد قيل إن إنكار عائشة لذلك إنما كان لصغر سنها وكونها مع زوجها لأنها لم تحض إلا عنده ولم تفقده فقدا طويلا إلا بموته عليه السلام فلذلك لم تعرف في

حياته الاحتلام لأن الاحتلام لا يعرفه النساء ولا أكثر الرجال إلا عند عدم الجماع بعد المعرفة به فإذا فقد النساء أزواجهن احتلمن والوجه الأول عندي أصح وأولى والله أعلم لأن أم سلمة فقدت زوجها وكانت كبيرة عالمة بذلك وأنكرت منه ما أنكرت عائشة رحمها الله فدل ذلك على أن من النساء من لا تنزل الماء في غير الجماع الذي يكون حقيقة في اليقظة والله أعلم وفيه جواز الإنكار والدعاء بالسوء على من اعترض فيما لا علم له به وفيه أن الشبه يكون من سبق الماء وعلوه وغلبته والله أعلم على ما مضى في الآثار التي ذكرنا ومثلها ما ذكره بن وهب قال أخبرنا بن أبي ذئب عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن عبد الله بن رافع مولى أم سلمة عن أم سليم امرأة أبي طلحة قالت يا رسول الله! هل على المرأة ترى زوجها في المنام يقع عليها – غسل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم إذا رأت بللا فقالت أم سلمة يا رسول الله! وتفعل ذلك المرأة

فقال ((ترب جبينك)) وأنى يكون شبه الخؤولة إلا من ذلك أي النطفتين سبقت إلى الرحم غلبت على الشبه قال أبو عمر كذا قال جبينك والمعروف تربت يمينك وتربت يداك والله أعلم وقد أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان ببغداد قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثنا أبي قال حدثنا يزيد بن هارون وحجاج بن محمد قالا أخبرنا بن أبي ذئب عن المقبري عن عبد الله بن رافع مولى أم سلمة عن أم سلمة أن أم سليم قال حجاج امرأة أبي طلحة قالت يا رسول الله! المرأة ترى زوجها في المنام يقع عليها أعليها غسل قال نعم إذا رأت بللا فقالت أم سلمة أو تفعل ذلك المرأة فقالت تربت يمينك أنى يأتي شبه الخؤولة إلا من ذلك أي النطفتين سبقت إلى الرحم غلبت على الشبه)) وقال حجاج في حديثه ((ترب جبينك)) وروى أبو معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه عن زينب

بنت أم سلمة عن أمها مثل حديث مالك عن هشام بن عروة المذكور في هذا الباب إلا أنه قال فقالت أم سلمة – وغطت وجهها – أو تحتلم المرأة فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم تربت يداك فبم يشبهها ولدها وقد روى ثوبان مولى النبي عن النبي – عليه السلام – ما يخالف الحديث المذكور في الشبه رواه معاوية بن سلام عن أخيه زيد بن سلام أنه سمع أبا سلام الحبشي يقول حدثني أبو أسماء الرحبي أن ثوبان مولى النبي عليه السلام حدثه أن حبرا من أحبار اليهود قال لرسول الله أسألك عن الولد فقال رسول الله ماء الرجل أبيض وماء المرأة أصفر فإذا اجتمعا فعلا مني الرجل مني المرأة أذكرا بإذن الله وإذا علا مني المرأة مني الرجل آنثا بإذن الله فقال اليهودي أشهد أنك نبي ثم انصرف وذكر تمام الحديث وأما قوله في الحديث ((أف لك)) فيجر ويرفع وينصب بتنوين وغير تنوين ذكر ذلك أبو عبيدة وغيره وقال هو ما غلظ من الكلام وقبح وقال غيره معنى هذه اللفظة أنه يقال جوابا لما يستثقل من الكلام وما يضجر منه وقالوا الأف والتف بمعنى قالوا والأف وسخ الأذن والتف وسخ الأظفار وأما قوله ((تربت يداك)) و ((تربت يمينك)) ففيه قولان

أحدهما أن يكون استغنت يداك أو يمينك كأنه يعرض لها بالجهل لما أنكرت ما لا ينبغي أن ينكر وأنها كانت تحتاج أن تسأل عن ذلك فخاطبها بضد المعنى تنبيها وتأنيبا كما قيل في قوله تعالى (ذق إنك أنت العزيز الكريم) الدخان 49 وكما تقول لمن كف عن السؤال فيما جهله أما أنت فاستغنيت أن تسأل عن مثل هذا أي لو أنصفت نفسك ونصحت لها لسألت وقال غيره هو كما يقال للشاعر إذا أجاد قاتله الله وأخزاه لقد أجاد! ويله مسعر حرب! وقال ويل أمه وهو يريد مدحه وهذا كله عند من قال هذا القول فرارا من الدعاء على عائشة تصريحا وأن ذلك غير ممكن من النبي – عليه السلام – عندهم وأنكر أكثر أهل العلم باللغة والمعاني أن تكون هذه

اللفظة بمعنى الاستغناء وقالوا لو كانت بمعنى الاستغناء لقال أتربت يمينك لأن الفعل منه رباعي يقال أترب الرجل إذا استغنى وترب إذا افتقر وقالوا معنى قوله ((تربت يمينك)) أي افتقرت من العلم بما سألت عنه أم سليم ونحو هذا قال أبو عمر أما قوله ((تربت يمينك)) فمعلوم من دعاء العرب بعضهم على بعض مثل قاتله الله وهوت أمه وثكلته أمه وعقرا حلقا ولليدين والفم ونحو هذا والشبه والشبه مثل المثل والمثل والقتب والقتب

Mas'alah: What did Ibrahim al-Nakha'i say about creatures without flowing blood dying in water?

[Al-Istidhkar, p. 308]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Rulings on the Impurity of Animals and Their Products

قال إبراهيم النخعي كل ما ليس له نفس سائلة يموت في الماء لا يفسده يعني بها دما سائلا

Mas'alah: Does the ghusl for Friday prayer suffice for janabah without intention?

[Al-Istidhkar, p. 538]

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Intention in Acts of Worship

وقال آخرون لا يجزيه ذلك عن غسل الجنابة حتى ينوي غسل الجنابة ويكون ذاكرا لجنابته في حين غسله قاصدا إلى الاغتسال منها وممن ذهب إلى هذا بن القاسم وحكاه بن عبد الحكم عن مالك وهو قول الشافعي وأكثر أصحابه وبه قال داود

Mas'alah: Where was the issue of touching women and wudu previously discussed?

Al-Istidhkar, p. 867

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Disputed Rulings and Comparative Fiqh

وقد مضت هذه المسألة في الوضوء مجودة والحمد لله

Mas'alah: What are the obligatory acts of Islam according to the hadith of the Najdi man?

Al-Istidhkar, p. 889

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Foundational Principles of Fiqh

الصلوات الخمس إلا أن تطوع قال فأخبرني بما افترض الله علي من الصيام قال صيام شهر رمضان إلا أن تطوع قال أخبرني بما افترض الله علي من الزكاة فأخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم بشرائع الإسلام فقال والذي أكرمك لا أتطوع شيئا ولا أنقص مما فرض الله علي شيئا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفلح والله إن صدق أو دخل الجنة والله إن صدق

Mas'alah: For which occasions besides the Eids is bathing recommended?

Al-Istidhkar, p. 897

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Rulings on Ghusl and Janabah

وكذلك يستحب العلماء الاغتسال لدخول مكة وللإحرام والوقوف بعرفة ولكل مجمع ومشهد إلا أن الطيب لا سبيل إليه لمن قد أحرم

Mas'alah: What is another narration of the hadith about not touching the Quran except in purity?

Al-Istidhkar, p. 990

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Rulings on Water and Purifiers

ورواه معمر عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه قال في كتاب النبي صلى الله عليه وسلم لعمرو بن حزم ألا يمس القرآن إلا على طهر

Mas'alah: What is the version of the hadith from Sulayman ibn Dawud about touching the Quran?

Al-Istidhkar, p. 990

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Rulings on Water and Purifiers

ورواه سليمان بن داود عن الزهري عن أبي بكر بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده أن في الكتاب الذي كتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أهل اليمن في السنن والفرائض والديات ألا يمس القرآن إلا طاهر

Mas'alah: What is the consensus on touching the Quran only when pure?

Al-Istidhkar, p. 991

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Rulings on Water and Purifiers

وأجمع فقهاء الأمصار الذين تدور عليهم الفتوى وعلى أصحابهم بأن المصحف لا يمسه إلا الطاهر

Mas'alah: Which scholars agree that the Quran may only be touched by the pure?

Al-Istidhkar, p. 991

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Rulings on Water and Purifiers

وهو قول مالك والشافعي وأبي حنيفة وأصحابهم والثوري والأوزاعي وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وأبي ثور وأبي عبيد وهؤلاء أئمة الرأي والحديث في أعصارهم

Mas'alah: Which companions and tabi'un held that the Quran may only be touched by the pure?

Al-Istidhkar, p. 991

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Rulings on Water and Purifiers

وروي ذلك عن سعد بن أبي وقاص وعبد الله بن عمر وطاوس والحسن والشعبي والقاسم بن محمد وعطاء وهؤلاء من أئمة التابعين بالمدينة ومكة واليمن والكوفة والبصرة

Mas'alah: What is the evidence for requiring wudu to read from the Quran?

Al-Istidhkar, p. 991

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Rulings on Water and Purifiers

قال إسحاق بن راهويه لا يقرأ أحد في المصحف إلا وهو متوضئ وليس ذلك لقول الله عز وجل (لا يمسه إلا المطهرون) الواقعة 79

Mas'alah: What is the evidence for the prohibition of touching the Quran without purity?

Al-Istidhkar, p. 991

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Rulings on Water and Purifiers

ولكن لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمس القرآن إلا طاهر

Mas'alah: What is the ruling on carrying the Mushaf in a container without purification?

Al-Istidhkar, p. 991

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Rulings on Water and Purifiers

قال أبو عمر يريد أن يكون المصحف في وعاء قد جمع أشياء منها المصحف وحده في أي شيء كان وقصد إليه حامله وهو غير طاهر لم يجز

Mas'alah: What hadith evidence supports reciting the Quran without ablution?

Al-Istidhkar, p. 992

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Rulings on Water and Purifiers

والسنن بذلك أيضا ثابتة فمنها حديث مالك عن مخرمة بن سليمان عن

Mas'alah: What is the meaning of 'fitrah' in the hadith about the five or ten practices of fitrah?

Al-Istidhkar, p. 1162

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Definition and Legal Rulings of Purification

واحتجوا بقوله (عليه السلام) إنها خمس من الفطرة وعشر من الفطرة يعني من سنن الإسلام

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman who delays her ghusl?

Al-Istidhkar, p. 1349

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Rulings on Menstruation and Postpartum Bleeding

وإنما دخلت الشبهة فيه على بن الماجشون لأن مالكا جعل لها إذا لم تفرط في الحيض من غسلها حكم الحائض وأسقط عنها الصلاة إذا لم تدرك بعد غسلها من غير تفريط مقدار ركعة من وقتها وقد ذكرنا من خالفه من العلماء في ذلك

Mas'alah: What did Umar say to Ya'la about pouring water during ghusl?

Al-Istidhkar, p. 1484

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Rulings on Ghusl and Janabah

670 - عن حميد بن قيس عن عطاء بن أبي رباح أن عمر بن الخطاب قال ليعلى بن منية وهو يصب على عمر بن الخطاب ماء وهو يغتسل اصبب على رأسي فقال يعلى أتريد أن تجعلها بي إن أمرتني صببت فقال له عمر بن الخطاب اصبب فلن يزيده الماء إلا شعثا

Mas'alah: What did Ali say about performing tayammum before ihram?

Al-Istidhkar, p. 1486

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Rulings on Tayammum

وذكر عبد الرزاق قال أخبرنا معمر والزهري عن منصور عن مالك بن الحارث عن أبي نصر أن عليا قال إذا أردت أن تحرم فامض إذا ويمم ثم أحرم

Mas'alah: What is the ruling on istihadah and its effect on entering the mosque and performing tawaf?

Al-Istidhkar, p. 1686

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Rulings on Menstruation and Postpartum Bleeding

قال أبو عمر أفتاها بن عمر فتوى من يرى أن ذلك ليس بحيض وقد روى هذا الخبر جماعة من رواة الموطأ فقالوا فيه إن عجوزا استفتت عبد الله بن عمر فقالت أقبلت أريد الطواف بالبيت الحديث والجواب يدل على أنها ممن لا تحيض فلذلك إنما قال هي ركضة من الشيطان يريد الاستحاضة وذلك لا يمنع من دخول المسجد ولا من الصلاة وكذلك أمرها بما أمرها من الطواف بالبيت لا يحل إلا لمن تحل له الصلاة وأما قوله اغتسلي فهو والله أعلم على مذهبه في الاغتسال لدخول مكة والطواف بالبيت وللوقوف من عشية عرفة لا أنه اغتسال من حيض ولا اغتسال لازم وقد مضى من الاغتسال للحاج والمعتمر في أول هذا الكتاب وفسرنا الاستثفار في كتاب الحيض وفي هذا دليل على أن كل من لها دين من تسأل عن معاني دينها قالت عائشة (رضي الله عنها) رحم الله نساء الأنصار لم يمنعهن الحياء أن يسألن عن أمر دينهن

Mas'alah: Why is intention necessary for the validity of acts of worship according to Abu Umar?

Al-Istidhkar, p. 1757

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Intention in Acts of Worship

قال أبو عمر مستحيل أن يتأدى الفرض عن من لم يقصد إليه ولا علمه والمغمى عليه ذاهب العقل غير مخاطب والله تعالى إنما أمر عباده أن يعبدوه مخلصين له والإخلاص القصد بالنية إلى أداء ما افترض عليه ويؤكد هذا قوله (عليه السلام) إنما الأعمال بالنيات

Mas'alah: What is the ruling on pouring water for purification?

Al-Istidhkar, p. 1797

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Definition and Legal Rulings of Purification

لأن قول الحجاج لعبد الله بن عمر أنظرني حتى أفيض علي ماء كذلك كان وهو مذهب عبد الله بن عمر وأهل العلم يستحبونه

Mas'alah: What is the evidence for prohibiting non-Muslims from touching the Quran?

Al-Istidhkar, p. 1901

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Rulings on Water and Purifiers

قال أبو عمر الحجة لمن كره ذلك قول الله عز وجل (إنما المشركون نجس) التوبة 28 وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ((لا يمس القرآن إلا طاهر)) ومعلوم أن

من تنزيه القرآن وتعظيمه إبعاده عن الأقذار والنجاسات وفي كونه عند أهل الكفر نقض له بذلك وإهانة له وكلهم أنجاس لا يغتسلون من نجاسة ولا يعافون ميتة

Mas'alah: What hadith mentions the eight gates of Paradise and the reward for proper wudu?

Al-Istidhkar, p. 2027

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Foundational Principles of Fiqh

وقد ذكرنا في ((التمهيد)) أحاديث كثيرة تشهد بما قلنا أن أبواب الجنة ثمانية منها حديث جبير بن نفير - وربيعة بن يزيد عن أبي إدريس الخولاني - جميعا عن عقبة بن عامر عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ((ما منكم من أحد يتوضأ فيحسن الوضوء ثم يقول حين يفرغ من وضوئه أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيها شاء)) وحديث أبي الأحوص عن أبي إسحاق بن عبد الله بن عطاء عن عقبة بن عامر الجهني عن عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ((ما من رجل يتوضأ فيحسن الوضوء)) ثم يقول عند فراغه ((أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله إلا فتحت له ثمانية أبواب الجنة يدخل من أيها شاء)) قال أبو عمر من رواة هذا الحديث من يقول فيه ثمانية أبواب من الجنة وقد ذكرنا ذلك كله بأسانيده في ((التمهيد)) وذكر علي بن المديني قال حدثني بكر بن يزيد الطويل قال حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن عمير بن هانئ قال حدثنا جنادة بن أبي أمية عن عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم ((من قال أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله وأن عيسى عبد الله وبن أمته وكلمة ألقاها إلى مريم وروح منه وأن الجنة حق وأن

النار حق أدخله الله من أي أبواب الجنة الثمانية شاء))

Mas'alah: What did the Prophet say about the purity of seawater and the permissibility of its dead?

Al-Istidhkar, p. 2165

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Rulings on Water and Purifiers

رواه الليث بن سعد عن جعفر بن ربيعة عن بكر بن سوادة عن مسلم بن مخشي أنه حدث أن الفراسي قال كنت أصيد في البحر الأخضر على أرماث وكنت أحمل قربة لي فيها ماء فإذا لم أتوضأ من القربة رفق ذلك لي وبقيت لي فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقصصت ذلك عليه فقال ((هو الطهور ماؤه الحل ميتته))

Mas'alah: What is the ruling on intercourse with a menstruating woman?

Al-Istidhkar, p. 2167

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Rulings on Menstruation and Postpartum Bleeding

فإن قيل إن الله تعالى قد نهى عن وطء الحائض ومن وطئها لم تحرم بذلك عليه امرأته ولا سريته

Mas'alah: Does tanning purify the skin of an animal whose meat is not eaten in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2173

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Rulings on the Impurity of Animals and Their Products

وروى أشهب عن مالك في المستخرجة أن ما لا يؤكل لحمه فلا يطهر جلده بالدباغ قال وسئل مالك أترى ما دبغ من جلود الدواب طاهرا فقال إنما يقال هذا في جلود الأنعام فأما جلود ما لا يؤكل لحمه فكيف يكون جلده طاهرا إذا دبغ وهو مما لا ذكاة فيه ولا يؤكل لحمه

Mas'alah: What is the Maliki ruling on tanning the skin of inedible animals?

Al-Istidhkar, p. 2173

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Rulings on the Impurity of Animals and Their Products

قال أبو عمر لا أعلم خلافا أحدا من الفقهاء قال بما رواه أشهب عن مالك في جلد ما لا يؤكل لحمه أنه لا يطهر بالدباغ إلا أبا ثور إبراهيم بن خلد قال وذلك أن النبي عليه السلام قال في جلد شاة ماتت ((ألا دبغتم جلدها)) ونهى عن جلود السباع

Mas'alah: What is the evidence for tanning the skin of a dead animal?

Al-Istidhkar, p. 2181

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Rulings on the Impurity of Animals and Their Products

قال أبو عمر ليس في تقصير من قصر عن ذكر الدباغ في حديث بن عباس حجة على ما ذكره لأن من أثبت شيئا هو حجة على من سكت عنه ومعلوم أن من حفظ شيئا حجة على من لم يحفظ وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من دباغ جلد الميتة

آثار كثيرة منها

Mas'alah: What is the Medinan interpretation of 'aqra' in the verse?

Al-Istidhkar, p. 2567

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Disputed Rulings and Comparative Fiqh

وقال آخرون وهم جمهور أهل المدينة معناه الأطهار والطهر ما بين الحيضة والحيضة

Mas'alah: What evidence from the hadith of the mustahadah indicates that 'qur' means menstruation?

Al-Istidhkar, p. 2568

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Disputed Rulings and Comparative Fiqh

ويدل من السنة أيضا أنه الحيض قوله صلى الله عليه وسلم للمستحاضة ((اتركي الصلاة أيام أقرائك)) والصلاة لا تتركها إلا في أيام حيضها

Mas'alah: What did Abu Amr ibn al-Ala say about the meaning of 'qur'?

Al-Istidhkar, p. 2569

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Disputed Rulings and Comparative Fiqh

وذكر الطحاوي قال حدثني محمود بن حسان النحوي قال حدثني عبد الملك بن هشام قال حدثني أبو زيد الأنصاري قال سمعت أبا عمرو بن العلاء يقول العرب

تسمي الطهر قرءا وتسمي الحيض قرءا وتسمي الحيض مع الظهر جميعا قرءا

Mas'alah: What is the evidence that 'quru' means menstruations?

Al-Istidhkar, p. 2574

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Disputed Rulings and Comparative Fiqh

واحتجوا بقوله صلى الله عليه وسلم للمستحاضة ((دعي الصلاة أيام أقرائك)) وقوله – عليه السلام – لفاطمة ((وصلي ما بين القرء إلى القرء)) وبأشياء يطول ذكرها

Mas'alah: What is the meaning of 'qur'' in the hadith of the mustahadah?

Al-Istidhkar, p. 2574

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Disputed Rulings and Comparative Fiqh

وأما احتجاجهم بقوله – عليه السلام – للمستحاضة ((دعي الصلاة أيام أقرائك)) فإنه أراد القرء الذي هو الحيض وتترك له الصلاة ولم يرد القرء الذي تعتد به المطلقة وهو الطهر بدليل حديث بن عمر المتكرر

Mas'alah: What did Umar say about punishing one who has intercourse without bathing?

Al-Istidhkar, p. 3452

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Rulings on Ghusl and Janabah

وقال الحسن الحلواني حدثني أسباط عن الشيباني عن بكير بن الأشج عن سعيد بن

المسيب قال سمعت عمر على المنبر يقول لا أجد أحدا جامع ولم يغتسل أنزل أو لم ينزل إلا عاقبته

Mas'alah: What is the ruling on eating and drinking with the left hand and istinja with the right?

Al-Istidhkar, p. 3877

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Rulings on Istinja and Relieving Oneself

ومعلوم أن الأمر بالشيء نهي عن ضده وهذا تأكيد منه صلى الله عليه وسلم في النهي عن الأكل بالشمال والشرب بها فمن أكل بشماله أو شرب بشماله وهو عالم بالنهي ولا عذر له ولا علة تمنعه فقد عصى الله ورسوله ومن عصى الله ورسوله فقد غوى وكذلك الاستنجاء باليمين والله أعلم لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الاستنجاء باليمين وأمر بالاستنجاء باليسرى والسنة في ذلك كله مجتمع عليها حدثني محمد بن إبراهيم قال حدثني أحمد بن مطرف قال حدثني سعيد بن عثمان قال حدثني إسحاق بن إسماعيل الأيلي العثماني قال حدثني سفيان بن عيينة عن الزهري عن أبي بكر بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر عن جده عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه وإذا شرب فليشرب بيمينه فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله وهكذا روى الحميدي وعلي بن المديني ومسدد وبن المقرئ وغيرهم عن بن عيينة وحدثني عبد الرحمن بن يحيى وأحمد بن فتح قالا حدثني حمزة بن محمد قال أخبرنا القاسم بن الليث قال أخبرنا هشام بن عمار قال حدثني هقل بن زياد قال حدثني هشام عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه وليشرب بيمنيه وليأخذ بيمينه وليعط بيمينه فإن الشيطان يأكل

بشماله ويشرب بشماله ويأخذ بشماله ويعطي بشماله قال أبو عمر حمل قوم هذا الحديث وما كان مثله على المجاز في أكل الشيطان وشربه قالوا المعنى فيه أن الأكل بالشمال يحبه الشيطان كما قيل في الخمر زينة الشيطان وفي الاقتعاط بالعمامة عمة الشيطان أي أن الشيطان يرضاها ويزينها وكذلك يدعو إلى الأكل بالشمال ويزينه ليواقع المرء ما نهي عنه وهذا عندي ليس بشيء ولا معنى بحمل شيء من الكلام على المجاز إذا أمكنت فيه الحقيقة بوجه ما وفي هذا الحديث نص بأن الشيطان يأكل ويشرب

Mas'alah: What is the hadith about using ruqyah for pain?

Al-Istidhkar, p. 3944

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Disputed Rulings and Comparative Fiqh

1753 - مالك عن زيد بن خصيفة أن عمرو بن عبد الله بن كعب السلمي أخبره أن نافع بن جبير أخبره عن عثمان بن أبي العاص أنه أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عثمان وبي وجع قد كاد يهلكني قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم امسحه بيمينك سبع مرات وقل أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد قال فقلت ذلك فأذهب الله ما كان بي فلم أزل آمر بها أهلي وغيرهم

Mas'alah: What is the prescribed bath for fever according to Ibn Wahb?

Al-Istidhkar, p. 3954

Index: Kitab al-Taharah (Purification) > Disputed Rulings and Comparative Fiqh

وذكر بن وهب في صفة الغسل للحمى حديثا في جامعه مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لرجل شكى إليه الحمى اغتسل ثلاثة أيام قبل طلوع الشمس كل يوم وقل بسم الله وبالله اذهبي يا أم ملدم فإن لم تذهب فاغتسل سبعا

KITAB 2

كتاب الصلاة

Kitab al-Salah (Prayer)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب المواقيت

The Chapter on Prayer Times

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on prayer times?

Al-Istidhkar, p. 5

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Definition and Divisions of Prayer Times

(1 – باب وقوت الصلاة)

Mas'alah: What is the hadith about Jibril establishing prayer times?

Al-Istidhkar, p. 5

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

1 – مالك عن بن شهاب أن عمر بن عبد العزيز أخر الصلاة يوما فدخل عليه عروة بن الزبير فأخبره أن المغيرة بن شعبة أخر الصلاة يوما وهو بالكوفة فدخل عليه أبو مسعود الأنصاري فقال ما هذا يا مغيرة أليس قد علمت أن جبريل نزل فصلى فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صلى فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صلى فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صلى فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صلى فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال بهذا أمرت فقال عمر بن عبد العزيز اعلم ما تحدث به يا عروة أو إن جبريل هو الذي أقام لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقت الصلاة قال عروة كذلك كان بشير بن أبي مسعود الأنصاري يحدث عن أبيه

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet praying Asr early?

Al-Istidhkar, p. 6

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

يصلي العصر والشمس في حجرتها قبل أن تظهر

Mas'alah: How were prayer times established by Sunnah rather than Quran?

Al-Istidhkar, p. 13

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

وقد أوضحنا جهل عمر بن عبد العزيز والمغيرة بن شعبة لنزول جبريل - بمواقيت الصلاة في كتاب ((التمهيد)) وأنهما إنما جهلا من ذلك نزول جبريل بفرض أوقات الصلوات وكانوا يعتقدون ذلك من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لأن القرآن ليس فيه آية مفصحة بذلك ترفع الإشكال ولو كانت فيه آية تتلى ما جهلها عمر بن عبد العزيز ولا مثله من العلماء وقد جاز على كثير منهم جهل كثير من السنن الواردة على ألسنة خاصة العلماء ولا أعلم أحدا من الصحابة إلا وقد شذ عنه بين علم الخاصة واردة بنقل الآحاد أشياء حفظها غيره وذلك على من بعدهم أجوز والإحاطة ممتنعة على كل أحد

Mas'alah: What is the ruling on performing prayer before its time?

Al-Istidhkar, p. 13

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Ruling on Delaying Prayer

وفي هذا الحديث دليل على أن وقت الصلاة من فرائضها وأنها لا تجزئ قبل وقتها وهذا لا خلاف فيه بين العلماء إلا شيء روي عن أبي موسى الأشعري

Mas'alah: What is the ruling on performing wudu before the prayer time?

Al-Istidhkar, p. 13

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Definition and Divisions of Prayer Times

والوقت أول فرائض الصلاة لأنه لا يلزم الوضوء لها إلا بعد دخول وقتها والمتوضئ قبل الوقت متبرع مبادر إلى فضل ومتأهب لفرض

Mas'alah: What is the Quranic evidence that prayer times are obligatory?

Al-Istidhkar, p. 13

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

ومن الدليل أيضا على أن الأوقات أيضا من فرائض الصلوات مع ما ذكرنا من حديث الباب والإجماع - قول الله تعالى (أقم الصلاة لدلوك الشمس إلى غسق الليل وقرءان الفجر إن قرءان الفجر كان مشهودا) الإسراء 78

Mas'alah: What is Malik's interpretation of the Quranic verse on prayer times?

Al-Istidhkar, p. 13

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

قال مالك أوقات الصلاة في كتاب الله قوله تعالى (أقم الصلاة لدلوك الشمس) يعني الظهر والعصر (إلى غسق الليل) يعني المغرب والعشاء (وقرءان الفجر) يعني صلاة الفجر

Mas'alah: What is the alternative interpretation of prayer times from Ibn Abbas?

Al-Istidhkar, p. 13

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

وروي عن بن عباس أيضا وطائفة أنهم قالوا أوقات الصلوات في كتاب الله تعالى قوله (فسبحان الله حين تمسون وحين تصبحون) الروم 17 ف حين تمسون) المغرب والعشاء وحين تصبحون) الصبح (وعشيا) الروم 18 العصر وحين تظهرون) الظهر

Mas'alah: What is the problem with relying solely on the Quran for prayer times?

Al-Istidhkar, p. 14

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

وكذلك ظاهر قوله (أقم الصلاة لدلوك الشمس إلى غسق الليل) الإسراء 78 لو تركنا وظاهر هذا القول لوجبت الصلاة من الزوال عند من جعل دلوكها زوالها إلى غسق الليل فليس في محكم القرآن في أوقات الصلوات شيء واضح يعتمد عليه

Mas'alah: How did Jibril explain the prayer times?

Al-Istidhkar, p. 14

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

وأصبح ذلك نزول جبريل - عليه السلام - بأوقات الصلوات مفسرة وهي في الكتاب مجملة

Mas'alah: What is the consensus and disagreement on the times of prayer?

Al-Istidhkar, p. 14

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Definition and Divisions of Prayer Times

ونحن ذاكرون ما وصل إلينا علمه من إجماعهم في مواقيت الصلاة وما اختلفوا فيه من ذلك بعون الله لا شريك له

Mas'alah: What is the beginning time of Dhuhr prayer?

Al-Istidhkar, p. 14

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Dhuhr

Time

أجمع علماء المسلمين أن أول وقت صلاة الظهر زوال الشمس عن كبد السماء ووسط القبلة إذا استوقن ذلك في الأرض بالتفقد والتأمل وذلك ابتداء زيادة الظل بعد تناهي نقصانه في الشتاء والصيف وإن كان الظل مخالفا في الصيف له في الشتاء فإذا تبين زوال الشمس بما ذكرنا أو بغيره فقد دخل وقت الظهر

Mas'alah: What is the interpretation of 'duluk al-shams' in relation to Dhuhr time?

Al-Istidhkar, p. 14

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Dhuhr Time

هذا ما لم يختلف فيه العلماء أن زوال الشمس وقت الظهر وذلك تفسير لقوله تعالى (أقم الصلوات لدلوك الشمس) الإسراء 78 ودلوكها ميلها عند أكثر أهل العلم ومنهم من قال دلوكها غروبها واللغة محتملة للقولين والأول أكثر

Mas'alah: What is Malik's preferred time for Dhuhr in congregational mosques?

Al-Istidhkar, p. 14

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Preferred and Optional Times for Prayer

وكان مالك يستحب لمساجد الجماعات أن يؤخروها بعد الزوال حتى يكون الفيء ذراعا على ما كتب به عمر إلى عماله وذلك عند مالك فيما روى عنه بن القاسم

صيفا وشتاء

Mas'alah: What is the ruling on hastening to pray at the beginning of its time except for Dhuhr in extreme heat?

Al-Istidhkar, p. 14

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Preferred and Optional Times for Prayer

وروى غيره عن مالك أن أحب الأمر إليه في أوقات الصلوات البدار إليها في أوائل أوقاتها إلا الظهر في شدة الحر فإنه يبرد بها

Mas'alah: What is Malik's view on the virtue of praying at the beginning of the time?

Al-Istidhkar, p. 14

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Preferred and Optional Times for Prayer

قال أبو الفرج قال مالك أول الوقت أفضل في كل صلاة إلا الظهر في شدة الحر

Mas'alah: What did Umar write to Abu Musa al-Ash'ari regarding Dhuhr prayer time?

Al-Istidhkar, p. 15

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Dhuhr Time

وفي كتاب عمر إلى أبي موسى الأشعري أن صل الظهر إذا زاغت الشمس

Mas'alah: What is the end time of Zuhr prayer according to Malik and his companions?

[Al-Istidhkar, p. 15]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Dhuhr Time

واختلفوا في آخر وقت الظهر فقال مالك وأصحابه آخر وقت الظهر إذا كان ظل كل شيء مثله بعد الغدو الذي زالت عليه الشمس وهو أول وقت العصر

Mas'alah: Who agreed with Malik on the end time of Zuhr prayer?

[Al-Istidhkar, p. 15]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Dhuhr Time

وبذلك قال بن المبارك وجماعة

Mas'alah: What did Malik recommend for congregational mosques regarding Asr prayer?

[Al-Istidhkar, p. 15]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Preferred and Optional Times for Prayer

واستحب مالك لمساجد الجماعات أن يؤخروا العصر بعد هذا المقدار قليلا

Mas'alah: What is the end of the preferred time for Asr prayer?

Al-Istidhkar, p. 15

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Preferred and Optional Times for Prayer

وهذا كله آخر الوقت المختار وكذلك هو ما دامت الشمس بيضاء نقية لأهل الرفاهية وأما أهل الضرورات ومن لهم الاشتراك في الأوقات فسيأتي ذكر حكمهم في موضعه إن شاء الله

Mas'alah: What do the hadiths of Jibril's imamate indicate about the end of Zuhr time?

Al-Istidhkar, p. 15

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Dhuhr Time

وفي الأحاديث الواردة بإمامة جبريل ما يوضح لك أن آخر وقت الظهر هو أول وقت العصر لأنه صلى بالنبي عليهما السلام - الظهر في اليوم الثاني في الوقت الذي صلى فيه العصر بالأمس

Mas'alah: What is the Shafi'i view on the end of Zuhr time and the interval before Asr?

Al-Istidhkar, p. 15

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Dhuhr Time

وقال الشافعي وأبو ثور وداود آخر وقت الظهر إذا كان ظل كل شيء مثله إلا أن بين آخر وقت الظهر وأول وقت العصر فاصلة وهي أن يزيد الظل أدنى زيادة على المثل

Mas'alah: What is the evidence from the hadith of Abu Qatada regarding prayer times?

Al-Istidhkar, p. 15

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

وحجتهم حديث أبي قتادة عن النبي عليه السلام أنه قال ليس التفريط في النوم إنما التفريط في اليقظة على من لم يصل الصلاة حتى يدخل وقت الأخرى وهذا عندهم فيما عدا الصبح للإجماع في الصبح أنها يخرج وقتها بطلوع الشمس فإن لم يدخل وقت الأخرى فلا

Mas'alah: What is the evidence from the hadith of Abdullah ibn Amr regarding Zuhr time?

Al-Istidhkar, p. 15

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

ومن حجتهم أيضا حديث عبد الله بن عمرو عن النبي – عليه السلام – أنه قال وقت الظهر ما لم يدخل وقت العصر

Mas'alah: What is the end time of Dhuhr according to various scholars?

Al-Istidhkar, p. 16

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Dhuhr Time

وقال الثوري والحسن بن صالح وأبو يوسف ومحمد بن الحسن وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه ومحمد بن جرير الطبري آخر وقت الظهر إذا كان ظل كل شيء مثله ثم يدخل وقت العصر

Mas'alah: What is the interval between Dhuhr and Asr according to some scholars?

Al-Istidhkar, p. 16

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Dhuhr Time

ولم يذكروا فاصلة إلا أن قولهم ثم يدخل وقت العصر يقتضي الفاصلة

Mas'alah: What is Abu Hanifah's view on the end time of Dhuhr?

Al-Istidhkar, p. 16

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Dhuhr Time

وقال أبو حنيفة آخر وقت الظهر إذا كان ظل كل شيء مثليه فخالف الآثار والناس لقوله بالمثلين في آخر وقت الظهر وخالفه أصحابه في ذلك

Mas'alah: What is another narration from Abu Hanifah on the end time of Dhuhr?

Al-Istidhkar, p. 16

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Dhuhr Time

وذكر الطحاوي رواية أخرى عن أبي حنيفة أنه قال آخر وقت الظهر حين يصير ظل كل شيء مثله مثل قول الجماعة ولا يدخل وقت العصر حتى يصير ظل كل شيء مثليه

Mas'alah: What is the beginning time for Asr prayer according to Malik and other scholars?

Al-Istidhkar, p. 16

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Asr Time

وأما أول وقت العصر فقد تبين من قول مالك ما ذكرنا فيه ومن قول الشافعي ومن تابعه على ما وصفناه ومن قول سائر العلماء

Mas'alah: What is the beginning time for Asr prayer according to Abu Hanifah?

Al-Istidhkar, p. 16

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Asr Time

وقال أبو حنيفة أول وقت العصر من حين يصير الظل مثلين

Mas'alah: What is the end time for Asr prayer according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 16

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Asr Time

واختلفوا في آخر وقت العصر فقال مالك آخر وقت العصر أن يكون ظل كل شي مثليه بعد القدر الذي زالت الشمس عليه

Mas'alah: What is the preferred time for Asr prayer?

Al-Istidhkar, p. 16

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Preferred and Optional Times for Prayer

وهذا عندنا محمول من قوله على الاختيار وما دامت الشمس بيضاء نقية فهو وقت مختار أيضا لصلاة العصر عنده وعند سائر العلماء

Mas'alah: What is the consensus on the preferred time for Asr prayer?

Al-Istidhkar, p. 16

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Preferred and Optional Times for Prayer

وأجمع العلماء أن من صلى العصر والشمس بيضاء نقية لم تدخلها صفرة فقد صلاها

في وقتها المختار وفي ذلك دليل على أن مراعاة المثلين عندهم استحباب قال بن عبد الحكم عن مالك في آخر وقت العصر أن يكون ظل كل شيء مثليه بعد القدر الذي زالت عليه الشمس

Mas'alah: What is the ruling on the two measurements for Asr time?

Al-Istidhkar, p. 17

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Asr Time

وقال محمد ابنه القامتان في وقت العصر مذكورتان عن النبي - عليه السلام - وعن بعض الصحابة

Mas'alah: What did Malik say about the two measurements for Asr time?

Al-Istidhkar, p. 17

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Asr Time

وفي المدونة قال بن القاسم لم يكن مالك يذكر القامتين في وقت العصر ولكنه كان يقول والشمس بيضاء نقية

Mas'alah: What is the latest time for Zuhr and Asr prayer according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 17

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Asr Time

وقال بن القاسم عن مالك آخر وقت العصر اصفرار الشمس وقال بن وهب عن مالك الظهر والعصر آخر وقتهما غروب الشمس

Mas'alah: For whom is the extended time for Asr prayer applicable?

Al-Istidhkar, p. 17

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Necessary Time for Prayer

وهذا كله لأهل الضرورات كالحائض والمغمى عليه ومن يعيد في الوقت

Mas'alah: What is al-Thawri's view on the time for Asr prayer?

Al-Istidhkar, p. 17

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Asr Time

وقال الثوري إن صلاها ولم تتغير الشمس فقد أجزأه وأحب إلي أن يصليها إذا كان ظله مثله إلى أن يكون ظله مثليه

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on the beginning and end of the preferred time for Asr?

Al-Istidhkar, p. 17

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Asr Time

وقال الشافعي أول وقتها في الصيف إذا جاوز ظل كل شيء مثله بشيء ما كان ومن أخر العصر حتى يجاوز ظل كل شيء مثليه في الصيف أو قدر ذلك في الشتاء فقد

فاته وقت الاختيار ولا يجوز أن يقال فاته وقت العصر مطلقا كما جاز على الذي أخر الظهر إلى أن جاوز ظل كل شيء مثله

Mas'alah: What is the evidence for the extended time of Asr prayer from the hadith of Abu Hurayrah?

Al-Istidhkar, p. 17

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

قال وإنما قلت ذلك لحديث أبي هريرة عن النبي - عليه السلام - أنه قال من أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر

Mas'alah: What evidence supports the view on Asr prayer time?

Al-Istidhkar, p. 17

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

وحجة من ذهب إلى هذا المعنى الأحاديث في إمامة جبريل مع حديث العلاء عن أنس وحديث أبي هريرة هذا

Mas'alah: How does Malik's school reconcile the hadiths on prayer times?

Al-Istidhkar, p. 17

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

وعلى هذا التأويل تستعمل الأحاديث كلها ومذهب مالك يدل أيضا على ذلك

Mas'alah: What is the time of Asr prayer according to Abu Yusuf and Muhammad?

Al-Istidhkar, p. 17

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Asr Time

وقال أبو يوسف ومحمد وقت العصر إذا كان ظل كل شيء قامته فيزيد على القامة إلى أن تتغير الشمس

Mas'alah: What is the beginning time of Asr prayer according to Abu Thawr?

Al-Istidhkar, p. 17

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Asr Time

وقال أبو ثور أول وقتها إذا صار ظل كل شيء مثله بعد الزوال وزاد على الظل زيادة تتبين إلى أن تصفر الشمس

Mas'alah: What is the end time of Asr prayer according to Ahmad ibn Hanbal?

Al-Istidhkar, p. 17

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Asr Time

وقول أحمد بن حنبل آخر وقت العصر ما لم تصفر الشمس

Mas'alah: What is the end time of Asr prayer according to Ishaq ibn Rahawayh?

Al-Istidhkar, p. 17

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Asr Time

وقال إسحاق بن راهويه آخر وقت العصر أن يدرك المصلي منها ركعة قبل الغروب

Mas'alah: What is the ruling on the end time of Asr prayer according to Dawud?

Al-Istidhkar, p. 18

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Asr Time

وهو قول داود لكل الناس معذور وغير معذور صاحب ضرورة وصاحب رفاهية إلا أن الأفضل غيره

Mas'alah: What is the beginning time of Asr prayer according to Ishaq ibn Rahawayh?

Al-Istidhkar, p. 18

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Asr Time

وعند إسحاق بن راهويه أيضا أول الوقت

Mas'alah: What is the ruling on catching Asr prayer before sunset according to al-Awza'i?

Al-Istidhkar, p. 18

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Catching a Rak'ah in Time

وقال الأوزاعي إن ركع ركعة قبل غروبها وركعة بعد غروبها فقد أدركها

Mas'alah: What is the evidence for catching Asr prayer with one rak'ah before sunset?

Al-Istidhkar, p. 18

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

وحجته حديث أبي هريرة عن النبي عليه السلام من أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر

Mas'alah: What is the end time of Maghrib prayer according to scholarly consensus?

Al-Istidhkar, p. 18

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Maghrib and Isha Times

واختلفوا في آخر وقت المغرب بعد إجماعهم على أن وقتها غروب الشمس

Mas'alah: What is Malik's view on the time of Maghrib prayer?

Al-Istidhkar, p. 18

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Maghrib and Isha Times

فالظاهر من قول مالك أن وقتها وقت واحد عند مغيب الشمس وبهذا تواترت الروايات عنه

Mas'alah: What is the end time of Maghrib according to the Muwatta' and other scholars?

Al-Istidhkar, p. 18

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Maghrib and Isha Times

إلا أنه قال في الموطأ فإذا غاب الشفق فقد خرج وقت المغرب ودخل وقت العشاء وبهذا قال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد بن الحسن وبن حي وأحمد وإسحاق وأبو ثور وداود والطبري كل هؤلاء يقولون آخر وقت المغرب مغيب الشفق والشفق عندهم الحمرة وحجتهم في ذلك حديث أبي موسى الأشعري ومثله حديث بريدة الأسلمي أن رسول الله عليه السلام صلاها عند سؤال السائل عن مواقيت الصلوات فلم يرد عليه شيئا وأمر بلالا فأقام الفجر حين انشق الفجر والناس لا يعرف بعضهم بعضا ثم أمره فأقام الظهر حين زالت الشمس ثم أمره فأقام العصر والشمس مرتفعة ثم أمره فأقام المغرب حين وقعت الشمس ثم أمره فأقام العشاء حين غاب الشفق ثم أخر الفجر من الغد حتى انصرف منها والقائل يقول طلعت الشمس أو كادت ثم أخر الظهر حتى كان قريبا من العصر ثم أخر العصر حتى خرج منها والقائل يقول احمرت الشمس ثم أخر المغرب حتى كان سقوط الشفق ثم أخر العشاء حتى كان ثلث الليل ثم أصبح فدعا السائل فقال له الوقت فيما بين هذين وقد ذكرنا إسناد الحديث وحديث بريدة وغيرهما بهذا المعنى في التمهيد قالوا وهذه الآثار أولى من آثار إمامة جبريل لأنها متأخرة بالمدينة وإمامة جبريل كانت بمكة والآخر من فعله أولى لأنه

زيادة على الأولى

واحتجوا بحديث عبد الله بن عمرو بن العاص وفيه ووقت المغرب ما لم يسقط الشفق وحديث أبي بصرة الغفاري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما صلى العصر قال لا صلاة بعدها حتى يطلع الشاهد والشاهد النجم وحديث عائشة وأنس بن مالك عن النبي عليه السلام إذا حضرت العشاء وأقيمت الصلاة فابدؤوا بالعشاء وكل ذلك يدل على سعة الوقت وقد قرأ فيها بالطور وبالصافات والأعراف وقد ذكرنا الآثار بها كلها في التمهيد وقال الشافعي في وقت المغرب قولين أحدهما أنه ممدود إلى مغيب الشفق كما نزع إليه مالك في ((الموطأ)) والآخر – وهو المشهور عنه – أن وقتها واحد لا وقت لها غيره في الاختيار وذلك حين تجب الشمس قال وذلك بين في إمامة جبريل قال ولو جاز أن تقاس المواقيت لقيل لا تفوت حتى يدخل أول وقت العشاء قبل أن يصلي منها ركعة كما قال في العصر ولكن المواقيت لا تؤخذ قياسا وقال الثوري وقت المغرب إذا غربت الشمس فإن حبسك عذر فأخرتها إلى أن يغيب الشفق في السفر فلا بأس بها وكانوا يكرهون تأخيرها قال أبو عمر المشهور من مذهب مالك ما ذهب إليه الشافعي والثوري في وقت المغرب

والحجة لهم أن كل حديث ذكرناه في التمهيد في إمامة جبريل – على تواترها – لم تختلف في أن للمغرب وقتا واحدا وقد روي مثل ذلك عن النبي – عليه السلام – من حديث أبي هريرة وجابر بن عبد الله وعبد الله بن عمرو بن العاص وكلهم صحبه بالمدينة وحكي عنه صلاته بها وأنه لم يصل المغرب في الوقتين لكن في وقت واحد وسائر الصلوات في وقتين على أن مثل هذا يؤخذ عملا لأنه لا يغفل عنه ولا يجوز جهله ولا نسيانه وقد حكى محمد بن خويز منداد البصري المالكي في كتابه في ((

الخلاف)) أن الأمصار كلها بأسرها لم يزل المسلمون فيها على تعجيل المغرب والمبادرة إليها في حين غروب الشمس ولا نعلم أحدا من المسلمين أخر إقامة المغرب في مسجد جماعة عن وقت غروب الشمس وفي هذا ما يكفي مع العمل بالمدينة في تعجيلها ولو كان وقتها واسعا لعلم المسلمون فيها كعملهم في العشاء الآخرة وسائر الصلوات من أذان واحد من المؤذنين بعد ذلك وغير ذلك مما يحملهم عليه اتساع الوقت وفي هذا كله دليل على أن النبي - عليه السلام - لم يزل يصليها وقتا واحدا إلى أن مات عليه السلام ولو وسع لهم لاتسعوا لأن شأن العلماء الأخذ بالتوسعة وهذا كله على وقت الاختيار والترغيب في هذه الصلاة فالبدار إلى الوقت المختار وقد زدنا هذا المعنى بيانا في ((التمهيد)) وذكرنا الآثار المسندة بهذا المعنى هناك أيضا والحمد لله

Mas'alah: What is the beginning and end time of Isha prayer according to the scholars?

Al-Istidhkar, p. 20

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Maghrib and Isha Times

وأجمعوا على أن وقت العشاء الآخرة للمقيم مغيب الشفق الذي هو الحمرة هذا قول مالك والشافعي والثوري والأوزاعي وأكثر العلماء في الشفق وقال أحمد بن حنبل أما في الحضر فأحب إلي ألا يصلي حتى يذهب البياض وأما في السفر فيجزئه أن يصلي إذا ذهبت الحمرة واختلفوا في آخر وقتها فالمشهور من مذهب مالك في آخر وقت العشاء في السفر والحضر لغير أصحاب الضرورات ثلث الليل ويستحب لأهل مساجد الجماعات ألا يعجلوا بها في أول وقتها إذا كان ذلك غير مضر بالناس

وتأخيرها قليلا أفضل عنده

Mas'alah: What are the preferred and extended times for Isha prayer?

Al-Istidhkar, p. 21

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Preferred and Optional Times for Prayer

وقد روي عنه ما قدمناه أن أوائل الأوقات أحب إليه في كل صلاة إلا في الظهر في شدة الحر فإنها يبرد بها وأما رواية بن وهب عن مالك قال وقتها من حين يغيب الشفق إلى أن يطلع الفجر - فإنما ذلك لمن له الاشتراك من أهل الضرورات وقال أبو حنيفة وأصحابه المستحب في وقتها إلى ثلث الليل ويكره تأخيرها إلى بعد نصف الليل ولا تفوت إلا بطلوع الفجر وقال الشافعي آخر وقتها أن يمضي ثلث الليل فإذا مضى ثلث الليل فلا أراها إلا فائتة يعني وقتها المختار لأنه ممن يقول بالاشتراك لأهل الضرورات وقال أبو ثور وقتها من مغيب الشفق إلى ثلث الليل وقال داود وقتها من مغيب الشفق إلى طلوع الفجر قال أبو عمر في أحاديث إمامة جبريل من رواية بن عباس وجابر - ثلث الليل وكذلك في حديث أبي موسى بالمدينة للسائل وفي حديث أبي مسعود الأنصاري وحديث أبي هريرة - ساعة من الليل وفي حديث عبد الله بن عمر ونصف الليل وحديث علي مثله وحديث بن عمر مثله وكلها مسندة وقد ذكرتها في كتاب ((التمهيد)) بأسانيدها وروى أبو سعيد الخدري وأبو هريرة عن النبي - عليه السلام - قال ((لولا أن أشق على أمتي لأخرت العشاء إلى نصف الليل)) وفي حديث أبي هريرة إلى ثلث الليل وهذا يحتمل الوجهين لأنه يدل على أن الاختيار التعجيل خوف المشقة

Mas'alah: What is the time for Fajr prayer according to the scholars?

Al-Istidhkar, p. 22

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Fajr Time

وأجمعوا على أن أول وقت صلاة الصبح طلوع الفجر وانصداعه وهو البياض المعترض في الأفق الشرقي في آخر الليل وهو الفجر الثاني الذي ينتشر ويظهر وأن آخر وقتها طلوع الشمس إلا أن بن القاسم روى عن مالك آخر وقتها الإسفار وكذلك حكى عنه بن عبد الحكم أن آخر وقتها الإسفار الأعلى وقال بن وهب آخر وقتها طلوع الشمس وهو قول الثوري والجماعة إلا أن منهم من شرط إدراك ركعة منها قبل الطلوع على حسب ما مضى في العصر قال الشافعي لا تفوت صلاة الصبح حتى تطلع الشمس قبل أن يدرك منها ركعة بسجودها فمن لم تكمل له ركعة قبل طلوع الشمس فقد فاتته وهو قول أبي ثور وأحمد وإسحاق وداود والطبري وأبي عبيد وأما أبو حنيفة وأصحابه فإنهم يفسدون صلاة من طلعت عليه الشمس وهو يصليها وسيأتي ذكر حجتهم والحجة عليهم في حديث زيد بن أسلم وأما قول عروة ((ولقد حدثتني عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي العصر والشمس في حجرتها قبل أن تظهر - فمعناه عندهم قبل أن يظهر الظل على الجدار يريد قبل أن يرتفع ظل حجرتها على جدرها وكل شيء علا شيئا فقد ظهر عليه قال الله تعالى (فما اسطاعوا أن يظهروه) الكهف 97 أي يعلوا عليه وقال النابغة الجعدي (بلغنا السماء مجدنا وجدودنا ... وإنا لنرجو فوق ذلك مظهرا) أي مرتقى وعلوا وقيل معناه أن يخرج الظل من قاعة حجرتها وكل شيء خرج أيضا فقد ظهر والحجرة الدار وكل ما أحاط به حائط فهو حجرة

وفي الحديث دليل على قصر بنيانهم وحيطانهم لأن الحديث إنما قصد به تعجيل العصر وذلك إنما يكون مع قصر الحيطان وإنما أراد عروة بذلك ليعلم عمر بن عبد العزيز عن عائشة أن النبي كان يصلي العصر قبل الوقت الذي أخرها إليه عمر وقد ذكرنا في كتاب ((التمهيد)) عن الحسن البصري قال كنت أدخل بيوت أزواج النبي صلى الله عليه وسلم وأنا محتلم فأنال سقفها بيدي وذلك في خلافة عثمان وقال الأوزاعي كان عمر بن عبد العزيز يصلي الظهر في الساعة الثامنة والعصر في الساعة العاشرة حين يدخل حدثني بذلك عاصم بن رجاء بن حيوة قال أبو عمر هذه حاله إذ صار خليفة وحسبك به اجتهادا في خلافته روى الليث بن سعد عن بن شهاب عن عروة عن عائشة أنها قالت ((أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي العصر والشمس في حجرتها لم يظهر الفيء من حجرتها)) ورواه بن عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت ((كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي العصر والشمس في حجرتي بيضاء نقية لم يظهر الفيء بعد)) وفي رواية معمر لهذا الحديث عن بن شهاب قال قال عمر لعروة انظر ما تقول يا عروة! أو أن جبريل هو سن وقت الصلاة فقال له عروة كذلك حدثني بشير بن أبي مسعود الأنصاري فما زال عمر يعتلم وقت الصلاة بعلامة حتى فارق الدنيا وقد روي أنه ولى بعد الجمعة فأنكرت حاله في العصر وفيه دليل على قبول خبر الواحد لأن عمر قبل خبر عروة وحده فيما جهل من أمر دينه – وهذا منا على التنبيه فإن قبول خبر الواحد مستفيض عند الناس مستعمل لا على سبيل الحجة لأنا لا نقول إن خبر الواحد حجة في قبول خبر الواحد على من أنكره وقد أفردنا للحجة في خبر الواحد كتابا والحمد لله وفيه ما كان عليه العلماء من صحبة الأمراء وكان عمر بن عبد العزيز يصحبه جماعة من العلماء منهم رجاء بن حيوة وبن شهاب وعروة وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود وأخلق بالأمير إذا صحب العلماء أن يكون عدلا فاضلا وروى حماد بن زيد

عن محمد بن الزبير قال دخلت على عمر بن عبد

العزيز فسألني عن الحسن كما يسأل الرجل عن ولده فقال كيف طعمته وهل رأيته يدخل على عدي بن أرطاة وأين مجلسه منه وهل رأيته يطعم عند عدي قلت نعم وقد أوضحنا هذا المعنى في كتاب ((جامع العلم وفضله)) وما ينبغي في روايته وحمله كانوا يقولون خير الأمراء من صحب العلماء وشر العلماء من صحب الأمراء إلا من قال بالحق وأمر بالمعروف وأعان الضعيف

Mas'alah: What hadith demonstrates the time for Fajr prayer?

Al-Istidhkar, p. 24

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

(حديث ثان) 3 – مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أنه قال جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن وقت صلاة الصبح قال فسكت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى إذا كان من الغد صلى الصبح حين طلع الفجر ثم صلى الصبح من الغد بعد أن أسفر ثم قال ((أين السائل عن وقت الصلاة)) قال ها أنذا يا رسول الله! فقال ((ما بين هذين وقت)) لم يختلف الرواة عن مالك في إرسال هذا الحديث وقد يتصل معناه من وجوه شتى من حديث جابر وحديث أبي موسى وحديث عبد الله بن عمر وحديث بريدة الأسلمي إلا أن فيها سؤال السائل لرسول الله صلى الله عليه وسلم عن مواقيت الصلاة جملة وإجابته فيها كلها على حسب ما ذكرناه من ذلك في ((التمهيد)) وفيها كلها في الصبح معنى حديث مالك هذا وقد

روى حميد الطويل عن أنس بن مالك أن رجلا سأل النبي – عليه السلام – عن صلاة الصبح فذكر مثل مرسل عطاء بن يسار هذا سواء وقد ذكرنا حديث حميد من وجوه في التمهيد)) وبلغني أن سفيان بن عيينة حدث بهذا الحديث عن زيد بن أسلم عن عطاء عن يسار عن أنس بن مالك عن النبي عليه السلام والصحيح في حديث عطاء الإرسال كما رواه مالك وحديث حميد عن أنس متصل صحيح

Mas'alah: What is the beginning and end time for Fajr prayer?

Al-Istidhkar, p. 25

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Fajr Time

وفي هذا الحديث أن أول وقت صلاة الصبح طلوع الفجر وأن آخر وقتها ممدود إلى آخر الإسفار على ما مضى في الحديث الذي قبل هذا ولا خلاف بين علماء المسلمين في أن أول وقت صلاة الصبح طلوع الفجر على ما في هذا الحديث وظهوره للعين والفجر هو أول بياض النهار الظاهر في الأفق الشرقي المستطير المنير المنتشر تسميه العرب الخيط الأبيض قال الله عز وجل (حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود) البقرة 187 يريد بياض النهار من سواد الليل وقال أبو دؤاد الإيادي (فلما أضاءت لنا سدفة ... ولاح من الصبح خيط أنارا) وقال آخر (قد كاد يبدو أو بدت تباشره ... وسدف الليل البهيم ساتره) وسمته أيضا الصديع ومنه قولهم انصدع الفجر قال بشر بن أبي خازم أو عمرو بن معد يكرب (به السرحان مفترشا يديه ... كأن بياض لبته الصديع

وشبهه الشماخ بمفرق الرأس لمن فرق شعره فقال (إذا ما الليل كان الصبح فيه ...

أشق كمفرق الرأس الدهين) ويقولون للأمر الواضح هذا كفلق الصبح وتباشير الصبح وكانبلاج الفجر وقد زدنا هذا بيانا في ((التمهيد))

Mas'alah: Does the hadith indicate equal merit for early and late prayer times?

Al-Istidhkar, p. 26

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Preferred and Optional Times for Prayer

وفي قوله صلى الله عليه وسلم ((ما بين هذين وقت)) دليل على سعة الوقت في الصبح وفي غيرها من الصلوات على ما قد أوضحنا فيما مضى من الأوقات ونزع بقوله ((ما بين هذين وقت)) إلى جعل أول الوقت كآخره في الفضل ومال إلى ذلك بعض أصحاب مالك وقال به أهل الظاهر وخالفهم جمهور العلماء ونزعوا بأشياء قد ذكرتها في ((التمهيد)) وعمدتها أن المبادر إلى أداء فرضه في أول الوقت - أفضل من المتأني به وطالب الرخصة في السعة فيه بدليل قوله عز وجل (فاستبقوا الخيرات) البقرة 148 وقوله (سابقوا إلى مغفرة من ربكم) الحديد 31 وقال عليه السلام - ((أول الوقت رضوان الله وآخره عفو الله)) وقال - عليه السلام أفضل الأعمال ((الصلاة لأول وقتها)) وقد ذكرنا الحديث في ((التمهيد))

Mas'alah: Is it better to pray Fajr in darkness or at daybreak according to different scholars?

Al-Istidhkar, p. 26

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Preferred and Optional Times for Prayer

واختلف الفقهاء في الأفضل من صلاة الصبح فذهب الكوفيون وأبو حنيفة وأصحابه والثوري والحسن بن حي وأكثر العراقيين إلى أن الإسفار بها أفضل من التغليس في الأزمنة كلها الشتاء والصيف واحتجوا بحديث رافع بن خديج عن النبي عليه السلام ((أسفروا بالصبح فكلما أسفرتم فهو أعظم للأجر

وقد ذكرنا هذا الحديث وبينا علته على مذهب من علله في ((التمهيد)) وذكروا عن علي وبن مسعود أنهما كانا يسفران بالصبح جدا

Mas'alah: What is the Maliki view on praying Fajr in darkness versus at daybreak?

Al-Istidhkar, p. 27

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Preferred and Optional Times for Prayer

وكان مالك والليث بن سعد والأوزاعي والشافعي يذهبون إلى أن التغليس بصلاة الصبح أفضل وهو قول أحمد بن حنبل وأبي ثور وداود بن علي وأبي جعفر الطبري ومن حجتهم حديث عائشة ((أن رسول الله - عليه السلام - كان يصلي فينصرف النساء متلفعات بمروطهن ما يعرفن من الغلس)) وذكروا عن أبي بكر وعمر أنهما كانا يغلسان وأنه لما قتل عمر أسفر بها عثمان ولم يختلف المسلمون في فضل البدار إلى المغرب وكذلك سائر الصلوات في القياس عند تعارض الآثار وقد أوضحنا معنى الإسفار في قوله أسفروا بالفجر في ((التمهيد)) واختصار ذلك أن الإسفار التبين والتبين بالفجر إذا انكشف واتضح ليلا يصلي في مثله من دخول الوقت ومن ذلك قول العرب أسفرت المرأة عن وجهها إذا كشفت عنه

Mas'alah: What does the hadith of Aisha say about the time of Fajr prayer?

Al-Istidhkar, p. 27

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

(حديث ثالث) 4 – مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت إن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلي الصبح فينصرف النساء متلفعات بمروطهن ما يعرفن من الغلس

وروى يحيى بن يحيى ((متلففات)) بالفاء وتابعه طائفة من رواة الموطإ وأكثر الرواة على ((متلفعات)) بالعين والمعنى واحد والمروط أكسية الصوف وقد قيل المرط كساء صوف سداه شعر

Mas'alah: What is the evidence for preferring to pray Fajr in darkness?

Al-Istidhkar, p. 28

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

وفي هذا الحديث التغليس بصلاة الصبح وهو الأفضل عندنا لأنها كانت صلاة رسول الله وأبي بكر وعمر ولفظ حديث عائشة هذا يدل على أنه كان الأغلب من فعله والذي كان يداوم عليه لقولها كان رسول الله يصلي الصبح في وقت كذا أو على صفة كذا يدل على أن ذلك فعله دهره أو أكثر دهره والله أعلم

Mas'alah: Which scholars preferred praying Fajr in darkness and which preferred daybreak?

Al-Istidhkar, p. 28

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Preferred and Optional Times for Prayer

وإلى التغليس بها ذهب مالك والشافعي وأحمد بن حنبل وعامة فقهاء الحجاز وهو الأفضل عندهم وبه قال داود وذهب الكوفيون إلى الإسفار بها على ما قدمنا ذكره عنهم وهو أفضل عندهم من قول طاوس وإبراهيم وجماعة

Mas'alah: How does the Prophet's practice reconcile performing Fajr in darkness and finishing in daylight?

Al-Istidhkar, p. 28

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Preferred and Optional Times for Prayer

وقال الطحاوي إنما تتفق معاني آثار هذا الباب بأن يكون دخوله عليه السلام - مغلسا ثم يطيل القراءة حتى ينصرف عنها مسفرا وهذا خلاف قول عائشة لأنها حكت أن انصراف النساء كان وهن لا يعرفن من الغلس ولو قرأ - عليه السلام - بالسور الطوال ما انصرف الناس إلا وهم قد أسفروا بل دخلوا في الإسفار جدا ألا ترى إلى أبي بكر حين قرأ بالبقرة في ركعتي صلاة الصبح فانصرف فقيل له كادت الشمس أن تطلع فقال لو طلعت لما وجدتنا غافلين ورواه بن عيينة وغيره عن بن شهاب عن أنس أنه صلى خلف أبي بكر فذكره وذكر عبد الرزاق عن بن جريج قال قلت لعطاء أي حين أحب إليك أن أصلي الصبح إماما وخلوا قال حين ينفجر الفجر

الآخر ثم تطول القراءة والركوع والسجود حتى تنصرف منها وقد تبلج النهار وتتام الناس ولقد بلغني أن عمر بن الخطاب كان يصليها حين ينفجر الفجر الآخر وكان يقرأ في إحدى الركعتين بسورة يوسف

Mas'alah: What is the distinction between the two dawns regarding prayer and fasting?

Al-Istidhkar, p. 28

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Definition and Divisions of Prayer Times

وأما قول عطاء الفجر الآخر فهو مأخوذ - والله أعلم - من حديث مرسل ذكره بن وهب عن بن أبي ذئب عن الحارث بن عبد الرحمن عن محمد بن عبد

الرحمن بن ثوبان أن رسول الله - عليه السلام - قال هما فجران فأما الذي كأنه ذنب السرحان فإنه لا يحل شيئا ولا يحرم وأما المستطير الذي يأخذ الأفق فبه تحل الصلاة ويحرم الطعام على الصائم

Mas'alah: Which companions and successors preferred performing Fajr in daylight?

Al-Istidhkar, p. 29

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Preferred and Optional Times for Prayer

وروى الإسفار والتنوير بالفجر عن علي وبن مسعود وأصحابهما وسعيد بن جبير

وعمر بن عبد العزيز وذكر بن أبي شيبة عن بن مهدي عن معاوية بن صالح عن أبي الزاهرية عن جبير بن نفير قال صلى بنا معاوية بغلس فقال أبو الدرداء أسفروا بهذه الصلاة فإنه أفقه لكم

Mas'alah: What is the definition of isfar (daylight) for Fajr prayer according to Ahmad ibn Hanbal?

Al-Istidhkar, p. 29

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Fajr Time

وقال إسحاق بن منصور سألت أحمد بن حنبل عن الإسفار ما هو فقال الإسفار أن يتضح الفجر فلا تشك أنه طلع الفجر قال وقال إسحاق بن راهويه هو كما قال أحمد

Mas'alah: What is the ruling on catching one rak'ah of Fajr before sunrise or Asr before sunset?

Al-Istidhkar, p. 29

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Catching a Rak'ah in Time

5 - مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار وعن بسر بن سعيد وعن الأعرج كلهم يحدثونه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((من أدرك ركعة من الصبح قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصبح ومن أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر))

Mas'alah: What does 'catching a rak'ah' mean in relation to prayer time?

Al-Istidhkar, p. 30

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Catching a Rak'ah in Time

والإدراك في هذا الحديث إدراك الوقت لا أن ركعة من الصلاة من أدركها ذلك الوقت أجزته من تمام صلاته

Mas'alah: What is the ruling on catching a rak'ah of Asr before sunset?

Al-Istidhkar, p. 30

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Catching a Rak'ah in Time

وقد ذكرنا في ((التمهيد)) من قال في هذا الحديث من أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس ثم صلى تمام صلاته بعد غروبها فقد أدرك ومن صلى ركعة من الصبح قبل طلوع الشمس وصلى ما بقي بعد طلوعها فقد أدرك أيضا

Mas'alah: What is the ruling on delaying Asr prayer until the sun turns yellow?

Al-Istidhkar, p. 30

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Ruling on Delaying Prayer

وكذلك الصلاة في الصبح لم تكن كلها إلا قبل طلوع الشمس أبدا فدل ذلك كله مع حديث مالك عن العلاء عن أنس عن النبي - عليه السلام - أنه قال في الذي يؤخر صلاة العصر حتى تصفر الشمس وتكون بين قرني الشيطان ((أنها صلاة المنافقين

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on the time of Asr and Fajr regarding necessity?

Al–Istidhkar, p. 31

Index: Kitab al–Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Necessary Time for Prayer

وقد تقدم ما للعلماء من الاختلاف في وقت العصر ووقت الصبح فلا وجه لإعادته
وجرى فيه قول من جهل هذا الحديث على عمومه في ذي ضرورة وغيره ومن
اقتصر على أصحاب العذر والضرورة فمن كان عنده على الضرورات فمن
الضرورات في ذلك السفر

Mas'alah: What is the time for Dhuhr and Asr prayer according to Malik?

Al–Istidhkar, p. 32

Index: Kitab al–Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Dhuhr Time

قال والظهر والعصر وقتهما إلى مغيب الشمس – فلا إعادة عليه

Mas'alah: What is the time for Maghrib and Isha prayer according to Malik?

Al–Istidhkar, p. 32

Index: Kitab al–Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Maghrib and Isha Times

قال وكذلك المغرب والعشاء وقتهما الليل كله

Mas'alah: What is the evidence for combining prayers and catching a rak'ah within the time?

Al-Istidhkar, p. 33

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

واحتج بقول النبي - عليه السلام - ((من أدرك ركعة من الصبح قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصبح ومن أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر)) ولجمعه - عليه السلام - بين الصلاتين في أسفاره وبعرفة والمزدلفة في وقت إحداهما - صلاتي الليل وصلاتي النهار وجعل الوقت لهما معا وقتا واحدا

Mas'alah: What does the hadith 'Whoever catches a rak'ah' imply about catching the prayer time?

Al-Istidhkar, p. 33

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Catching a Rak'ah in Time

قال أبو عمر قوله - عليه السلام - ((من أدرك ركعة)) يقتضي فساد قول من قال من أدرك تكبيرة لأن دليل الخطاب أنه من لم يدرك من الوقت مقدار ركعة فقد فاته ومن فاته فقد سقطت عنه صلاة الوقت إذ كان مثل الحائض والمغمى عليه ومن كان مثلهما

Mas'alah: What is the evidence that catching takbirat al-ihram is like catching a rak'ah?

Al-Istidhkar, p. 34

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Catching a Rak'ah in Time

السلام – بذكر الركعة البعض من الصلاة فكأنه قال من أدرك عمل بعض الصلاة في الوقت ومعلوم أن تكبيرة الإحرام بعض الصلاة والدليل على أنه أراد البعض من الصلاة قوله في بعض الأحاديث ((من أدرك ركعة)) وفي بعضها ((من أدرك ركعتين)) وفي بعضها ((من أدرك سجدة)) فدل أنه أراد بعض الصلاة والتكبيرة بعض الصلاة فمن أدركها فكأنه أدرك ركعة من الصلاة

Mas'alah: What is the ruling on the beginning of prayer time for a menstruating woman?

Al-Istidhkar, p. 36

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Prayer Times for Children

وقال بعض أصحاب الشافعي لم يجز أن يجعل أول الوقت ها هنا كآخره فنلزمها بإدراك ركعة الصلاة كلها أو الصلاتين كما فعلنا في آخر وقت لأن البناء في آخر الوقت يتهيأ على الركعة ولا يتهيأ البناء في أول الوقت لأن تقديم ذلك قبل دخول الوقت لا يجوز

Mas'alah: What is the refutation of the claim that the Prophet delayed Fajr prayer due to sunrise?

Al-Istidhkar, p. 37

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

ولا وجه لادعائهم على رسول الله أنه إنما أخر الصلاة يوم نومه عن الصبح من أجل انتباهه عند طلوع الشمس لأنه قد ثبت أنهم لم يستيقظوا يومئذ حتى أيقظهم حر

الشمس ولا تكون لها حرارة إلا والصلاة تجوز ذلك الوقت وقد ذكرنا الخبر بذلك في ((التمهيد)) والحمد لله

Mas'alah: What are the prayer times according to Umar ibn al-Khattab?

Al-Istidhkar, p. 38

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

(حديث خامس) 6 - مالك عن نافع مولى عبد الله بن عمر أن عمر بن الخطاب كتب إلى عماله إن أهم أمركم عندي الصلاة فمن حفظها وحافظ عليها حفظ دينه ومن ضيعها فهو لما سواها أضيع ثم كتب أن صلوا الظهر إذا كان الفيء ذراعا إلى أن يكون ظل أحدكم مثله والعصر والشمس مرتفعة بيضاء نقية قدر ما يسير الراكب فرسخين أو ثلاثة قبل غروب الشمس والمغرب إذا غربت الشمس والعشاء إذا غاب الشفق إلى ثلث الليل فمن نام فلا نامت عينه فمن نام فلا نامت عينه فمن نام فلا نامت عينه والصبح والنجوم بادية مشتبكة هكذا روى مالك عن نافع أن عمر بن الخطاب كتب إلى عماله ورواه عبيد الله بن عمر عن نافع عن صفية بنت أبي عبيد أن عمر بن الخطاب كتب إلى عماله فذكر مثله بمعناه وفي حديث غير هذا ما كان عليه من الاهتبال بأمور المسلمين إذ ولاه الله أمرهم وإنما خاطب العمال لأن الناس تبع لهم كما جاء في المثل ((الناس على دين الملك)) وروي عن النبي - عليه السلام - أنه قال ((صنفان من أمتي إذا صلحا صلح الناس هم الأمراء والعلماء)) ومن استرعاه الله رعية لزمه أن يحوطها بالنصيحة ولا نصيحة تقدم على

النصيحة في الدين لمن لا صلاة له ولا دين لمن لا صلاة له روي عن النبي – عليه السلام – أنه قال ((من استرعاه الله رعية فلم يحطها بالنصيحة لم يرح رائحة الجنة)) وكان عمر لرعيته كالأب الحدب لأنه كان يعلم أن كل راع مسؤول عن رعيته وأما قوله حفظها – فحفظها علم ما لا تتم إلا به من وضوئها وسائر أحكامها وأما قوله ((وحافظ عليها)) فتحتمل المحافظة على أوقاتها والمسابقة إليها والمحافظة إنما تكون على ما أمر به العبد من أداء فريضة ولا تكون إلا في ذلك أو في معناه من فعل ما أمر به العبد أو ترك ما نهي عنه ومن هنا لا يصلح أن تكون المحافظة من صفات الباري ولا يجوز أن يقال محافظ ومن صفاته حفيظ وحافظ جل وتعالى علوا كبيرا وأما قوله ((أن صلوا الظهر إذا كان الفيء ذراعا)) فإنه أراد فيء الإنسان أن يكون ذراعا زائدا على القدر الذي تزول عليه الشمس صيفا وشتاء وذلك ربع قامة ولو كان القائم ذراعا لكان مراد عمر من ذلك ربع ذراع ومعناه – على ما قدمناه – لمساجد الجماعات لنا يلحق الناس من الاشتغال ولاختلاف أحوالهم فمنهم الخفيف والثقيل في حركاته وقد مضى في حديث بن شهاب في أول الكتاب من معاني الأوقات ما يغني عن القول ها هنا في شيء منها ودخول الشمس صفرة معلومة في الأرض تستغني عن التفسير والفرسخ ثلاثة أميال واختلف في الميل وأصح ما قيل فيه ثلاثة آلاف ذراع وخمسمائة ذراع وهذا كله من عمر على التقريب وليس في شيء من ذلك تحديد ولكنه يدل على سعة الوقت وما قدمنا في الأوقات يغني والحمد لله وأما قوله ((وآخر العشاء ما لم تنم)) فكلام ليس على ظاهره ومعناه النهي عن النوم قبلها لأنه قد ثبت النهي عن النوم قبلها واشتهر عند العلماء شهرة توجب القطع أن عمر لا يجهل ذلك

ومن تأول على عمر إباحة النوم قبل العشاء فقد جهل ويدلك على ذلك دعاؤه على

من نام قبل أن يصلي العشاء وألا تنام عينه فكرر ذلك ثلاثا مؤكدا وأما الصبح فقد قدمنا أنه كان من مذهبه ومذهب أبي بكر التغليس بالصبح ويشهد لذلك قوله ((والنجوم بادية مشتبكة)) وهذا على إيضاح الفجر لا على الشك فيه لإجماع المسلمين على أن من صلى وهو شاك في الفجر فلا صلاة له وأما تأويل أصحابنا في حديث عمر هذا إلى عماله أنه أراد مساجد الجماعات فلحديث مالك عن عمه أبي سهيل بن مالك عن أبيه أن عمر بن الخطاب كتب إلى أبي موسى الأشعري ((أن صل الظهر إذا زاغت الشمس)) فهذا على المنفرد لئلا يتضاد خبره أو يكون على الإعلام بأول الوقت ليعلم بذلك رعيته وأهل العلم لا يرون النوم قبل العشاء ولا الحديث بعدها وقد رخص فيه قوم وسيأتي هذا المعنى مجودا في موضعه إن شاء الله وقد ذكر الساجي أبو يحيى قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم الشهيدي قال حدثنا حفص عن أشعث عن كردوس قال خرج بن مسعود وأبو مسعود وحذيفة وأبو موسى من عند الوليد وقد تحدثوا ليلا طويلا فجاؤوا إلى سرة المسجد فتحدثوا حتى طلع الفجر قال أبو عمر هذا معناه عندي أن تكون ضرورة دعتهم إلى هذا في حين شكوى أهل الكوفة بالوليد بن عقبة وابتداء طعنهم على عثمان وقد جاء في الحديث ((لا سمر بعد العشاء إلا لمصل أو مسافر أو دارس علم)) وما كان في معنى هذه الثلاثة مما لا بد منه فله حكمها والأصل في هذا حديث أبي المنهال سيار بن سلامة عن أبي برزة الأسلمي قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوخر العشاء التي تدعونها العتمة ويكره النوم قبلها)) والحديث بعدها رواه عن أبي المنهال شعبة وعوف وغيرهما ومن هذا الباب قول حذيفة جدب لنا عمر السمر بعد العتمة يعني عابه علينا كذلك شرحه أبو عبيدة وغيره

Mas'alah: What are the prayer times according to Abu Hurayrah?

Al-Istidhkar, p. 41

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

(حديث سادس) 7 - مالك عن يزيد بن زياد عن عبد الله بن رافع مولى أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنه سأل أبا هريرة عن وقت الصلاة فقال أبو هريرة أنا أخبرك صل الظهر إذا كان ظلك مثلك والعصر إذا كان ظلك مثليك والمغرب إذا غربت

الشمس والعشاء ما بينك وبين ثلث الليل وصل الصبح بغبش يعني الغلس وهذا الحديث موقوف من رواية مالك عن أبي هريرة وقد ذكرناه عن أبي هريرة في ((التمهيد)) مرفوعا واقتصر فيه على ذكر أواخر الأوقات المستحبة دون أوائلها فكأنه قال له صل الظهر من الزوال إلى أن يكون ظلك مثلك والعصر من ذلك الوقت إلى أن يكون ظلك مثليك وجعل للمغرب وقتا واحدا على ما مضى من اختيار أكثر العلماء وذكر من العشاء أيضا آخر الوقت المستحب وذلك لعلمه بفهم المخاطب عنه ولاشتهار الأمر بذلك والعمل ولقوله تعالى (أقم الصلاة لدلوك الشمس إلى غسق الليل) الإسراء 78 وقد تقدم في الأوقات ما فيه شفاء فلا وجه لتكريره هنا ورواية عبيد الله عن أبيه بغبس بالسين ورواية بن وضاح بغبش بالشين المنقوطة وكذلك رواه سحنون عن بن القاسم عن مالك وكذلك رواه أكثر الرواة للموطأ ومعناهما متقارب وهو اختلاط النور بالظلمة

Mas'alah: What does the hadith of Anas indicate about the early time of Asr prayer?

Al-Istidhkar, p. 42

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

(حديث سابع) 8 - مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك أنه قال كنا نصلي العصر ثم يخرج الإنسان إلى بني عمرو بن عوف فيجدهم يصلون العصر وقد ذكرنا من أسنده عن مالك في ((التمهيد)) وهذا يدل على معنيين أحدهما تعجيل رسول الله للصلاة في أول وقتها والثاني سعة الوقت وبنو عمرو بن عوف على ثلثي فرسخ من المدينة من رواية حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه

Mas'alah: What does the hadith of Anas indicate about the early time of Asr prayer?

Al-Istidhkar, p. 42

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

9 - مالك عن بن شهاب عن أنس بن مالك أنه قال كنا نصلي العصر ثم يذهب الذاهب إلى قباء فيأتيهم والشمس مرتفعة

وقد ذكرنا في ((التمهيد)) أيضا من أسند هذا الحديث عن مالك فقال فيه عن بن شهاب عن أنس بن مالك قال ((كنا نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر ثم يذهب الذاهب إلى العوالي فيأتيهم والشمس مرتفعة ولم يختلف عن مالك أنه قال

فيه إلى قباء ولم يتابعه أحد من أصحاب بن شهاب وسائر أصحاب بن شهاب يقولون فيه ثم يذهب الذاهب إلى العوالي وهو الصواب عند أهل الحديث والمعنى متقارب في ذلك والعوالي مختلفة المسافة فأقربها إلى المدينة ميلان وثلاثة وأبعدها ثمانية ونحوها والمعنى الذي له أدخل مالك هذا الحديث في موطئه تعجيل العصر خلافا لأهل العراق الذين يقولون بتأخيرها فنقل ذلك خلفهم عن سلفهم بالبصرة والكوفة قال الأعمش كان إبراهيم يؤخر العصر وقال أبو قلابة إنما سميت العصر لتعتصر وأما أهل الحجاز فعلى تعجيل العصر سلفهم وخلفهم وقد ذكرنا الآثار عنهم بذلك في ((التمهيد)) وفي اختلاف أحوال أهل المدينة والعوالي في صلاة العصر ما يدل على سعة وقتها ما دامت الشمس بيضاء نقية وقد أوردنا من الآثار عند ذكر هذا الحديث في ((التمهيد)) ما يوضح ذلك والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on delaying Zuhr prayer due to heat (ibrad)?

Al-Istidhkar, p. 43

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Preferred and Optional Times for Prayer

(حديث ثامن) 10 - مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن القاسم بن محمد أنه قال ما أدركت الناس إلا وهم يصلون الظهر بعشي

قال مالك يريد الإبراد بالظهر قال وأهل الأهواء يصلون الظهر عند الزوال بخلاف ما حمل عمر الناس عليه وذكر إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا بن أبي أويس قال قال مالك سمعت أن عمر بن الخطاب قال لأبي محذورة إنك بأرض حارة فأبرد ثم أبرد

ثم أبرد ثم نادني وكأني عندك وكان مالك يكره أن تصلى الظهر عند زوال الشمس ولكن بعد ذلك ويقول تلك صلاة الخوارج قال أبو عمر الإبراد يكون في الحر وقد تقدم في معناه ما فيه كفاية وهذا كله استحباب واختيار والأصل في المواقيت ما ذكرناه في سائر هذا الباب والله الموفق سبحانه

Mas'alah: What is the chapter on the declining of the sun and the darkness of the night?

Al-Istidhkar, p. 54

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Definition and Divisions of Prayer Times

(4 - باب ما جاء في دلوك الشمس وغسق الليل)

Mas'alah: What is the meaning of the declining of the sun according to Ibn Umar?

Al-Istidhkar, p. 54

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Definition and Divisions of Prayer Times

17 - مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يقول دلوك الشمس ميلها

Mas'alah: What is the meaning of the declining of the sun and the darkness of the night according to Ibn Abbas?

Al-Istidhkar, p. 54

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Definition and Divisions of

Prayer Times

18 – مالك عن داود بن الحصين قال أخبرني مخبر أن عبد الله بن عباس كان يقول دلوك الشمس إذا فاء الفيء وغسق الليل اجتماع الليل وظلمته

Mas'alah: What is the consensus on the meaning of the declining of the sun from Ibn Umar?

Al-Istidhkar, p. 54

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Definition and Divisions of Prayer Times

ولم يختلف عن بن عمر في أن دلوك الشمس ميلها روي ذلك عنه من وجوه ثابتة إلا أن الألفاظ مختلفة والمعنى واحد منهم من يروي عنه دلوكها زوالها ومنهم من يقول عنه دلوكها ميلها بعد نصف النهار وكل سواء وهو قول الحسن ومجاهد ورواه مجاهد أيضا عن قيس بن السائب وهو قول أبي جعفر محمد بن علي والضحاك بن مزاحم وعمر بن عبد العزيز وكذلك روي عن الشعبي ومجاهد عن بن عباس دلوكها زوالها

Mas'alah: What is the meaning of the declining of the sun according to Ibn Mas'ud?

Al-Istidhkar, p. 54

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Definition and Divisions of Prayer Times

وأما عبد الله بن مسعود فلم يختلف عنه أن دلوكها غروبها وهو قول علي بن أبي

طالب وأبي وائل وطائفة والوجهان في اللغة معروفان وقال بعض أهل اللغة دلوكها من زوالها إلى غروبها

Mas'alah: What is the meaning of ghasaq al-layl in relation to prayer times?

Al-Istidhkar, p. 54

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Definition and Divisions of Prayer Times

وأما غسق الليل فالأكثر على أنه أراد به صلاة العشاء

وروي عن مجاهد غسق الليل غروب الشمس وقال غيره غسق الليل المغرب والعشاء

Mas'alah: What is the chapter heading for comprehensive rulings on prayer times?

Al-Istidhkar, p. 55

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Definition and Divisions of Prayer Times

(5 - باب جامع الوقوت)

Mas'alah: What is the virtue of praying at the beginning of the prayer time?

Al-Istidhkar, p. 58

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Preferred and Optional Times for Prayer

وقد يحتمل حديث يحيى بن سعيد وما كان مثله من الحديث المسند فمن فاته أول الوقت أن يكون قد فاته من الفضل ما كان خيرا من أهله وماله لأن الفضائل التي يستحق عليها ثواب الآخرة قليلها أفضل من الدنيا وما فيها لا أنه كمن وتر أهله وماله على ما في حديث بن عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((موضع سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها)) والذي يفيدنا حديث يحيى بن سعيد والحديث المرفوع - تفضيل أول الوقت

Mas'alah: What is the ruling on missing the time of prayer in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 59

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Ruling on Delaying Prayer

على آخره لأن من فاته أول الوقت فاته كمن فاته الوقت كله والدليل على تفضيل أول الوقت على آخره حديث أبي عمرو الشيباني عن بن مسعود قال ((سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الأعمال أفضل قال الصلاة لأول وقتها)) وحديث عبد الملك بن عمير عن أبي خيثمة عن الشفاء ((أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((أفضل الأعمال الصلاة لأول وقتها)) وحديث عبد الله بن عمر عن القاسم بن غنام عن بعض أمهاته عن أم فروة أنها سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الأعمال أفضل قال ((الصلاة في أول وقتها))

Mas'alah: What is the preferred time for the Isha prayer?

Al-Istidhkar, p. 60

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Preferred and Optional Times for Prayer

قال أبو عمر قد مضى في آخر الوقت المختار في صلاة العتمة ثلث الليل ونصف الليل في الأحاديث المسندة وقول عمر وغيره - ما فيه إيضاح هذا المعنى وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on considering the beginning or end of the prayer time?

Al-Istidhkar, p. 60

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Necessary Time for Prayer

ومن راعى أول الوقت وتمكن الصلاة فيه ومن راعى آخره واعتبر الركعة منه فأغنى عن إعادته ها هنا

Mas'alah: What is the definition of shafaq (twilight) according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 61

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Maghrib and Isha Times

قال مالك الشفق الحمرة التي في المغرب فإذا ذهبت الحمرة فقد وجبت صلاة العشاء وخرجت من وقت المغرب

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on the definition of shafaq (twilight)?

Al-Istidhkar, p. 61

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Maghrib and Isha Times

اختلف العلماء في الشفق فقال مالك والثوري والشافعي وبن أبي ليلى وأبو يوسف ومحمد بن الحسن وأحمد بن حنبل الشفق الحمرة وهو قول بن عمر

Mas'alah: What is Abu Hanifah's view on the definition of shafaq (twilight)?

Al-Istidhkar, p. 61

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Maghrib and Isha Times

وقال أبو حنيفة الشفق البياض وروي ذلك عن أنس بن مالك وأبي هريرة وهو قول عمر بن عبد العزيز

Mas'alah: What did Umar ibn Abd al-Aziz write about the time of Isha prayer?

Al-Istidhkar, p. 61

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Maghrib and Isha Times

وروى الثوري عن مزاحم بن زفر قال كتب إلينا عمر بن عبد العزيز فكان في كتابه ووقت العشاء إذا ذهب البياض

Mas'alah: What is Ahmad ibn Hanbal's view on the time of Isha prayer?

Al-Istidhkar, p. 61

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Maghrib and Isha Times

وقال أحمد بن حنبل يعجبني أن تصلى إذا ذهب البياض في الحضر وتجب في السفر إذا ذهبت الحمرة

Mas'alah: What did Ibn Abbas narrate about the definition of shafaq?

Al-Istidhkar, p. 61

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Maghrib and Isha Times

وروي عن بن عباس في الشفق القولان جميعا

Mas'alah: What did al-Khalil observe about the white twilight?

Al-Istidhkar, p. 61

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Maghrib and Isha Times

وزعم الخليل أنه ارتقب البياض فلم يكد يغيب إلى طلوع الفجر

Mas'alah: What is the ruling on praying with rulers who delay prayer beyond its time?

Al-Istidhkar, p. 69

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Ruling on Delaying Prayer

ودليل آخر وهو قوله – عليه السلام – ((سيكون بعدي أمراء يؤخرون الصلاة عن ميقاتها قالوا أفنصليها معهم قال نعم))

Mas'alah: What is the ruling on delaying prayer until after its time?

Al-Istidhkar, p. 69

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Ruling on Delaying Prayer

والأحاديث في تأخير الأمراء الصلاة حتى يخرج وقتها كثيرة جدا وقد كان الأمراء من بني أمية أو أكثرهم يصلون الجمعة عند الغروب

Mas'alah: What is the ruling on negligence in delaying prayer?

Al-Istidhkar, p. 69

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Ruling on Delaying Prayer

وقد قال عليه السلام ((التفريط على من لم يصل الصلاة حتى يدخل وقت الأخرى

Mas'alah: What is the time for Dhuhr prayer in residence?

Al-Istidhkar, p. 70

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Dhuhr Time

وقد أعلمهم أن وقت الظهر في الحضر ما لم يخرج وقت العصر

Mas'alah: What is the reference to the chapter on prayer times?

Al-Istidhkar, p. 70

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Definition and Divisions of Prayer Times

روي ذلك عنه من وجوه صحاح قد ذكرت بعضها في صدر هذا الكتاب في المواقيت

Mas'alah: How does the Prophet define negligence regarding prayer times?

Al-Istidhkar, p. 70

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Ruling on Delaying Prayer

فقد سمى رسول الله صلى الله عليه وسلم من فعل هذا مفرطا والمفرط ليس بمعذور وليس كالنائم ولا الناسي عند الجميع من جهة العذر

Mas'alah: What is the ruling on combining prayers due to being occupied?

Al-Istidhkar, p. 70

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Order of Precedence Between Prayers

وقد روى عبد الرحمن بن علقمة الثقفي - وهو مذكور في الصحابة - قال ((قدم وفد ثقيف على رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعلوا يسألونه فشغلوه فلم يصل يومئذ الظهر إلا مع العصر))

Mas'alah: What is the ruling on delaying a prayer beyond its time due to an occupation?

Al-Istidhkar, p. 70

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Ruling on Delaying Prayer

وأقل ما في هذا أنه أخرها عن وقتها الذي كان يصليها فيه بشغل اشتغل به

Mas'alah: What is the ruling on waking someone for prayer when they are asleep?

Al-Istidhkar, p. 73

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Ruling on Delaying Prayer

وقد روى بن شهاب عن علي بن حسين قال ((دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على علي بن أبي طالب وفاطمة وهما نائمان فقال ألا تصلون! ألا تصلون! فقال علي يا رسول الله! إنما أنفسنا بيد الله فإذا أراد أن يبعثها بعثها فانصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم - وهو يقرأ (وكان الإنسان أكثر شيء جدلا) الكهف

Mas'alah: What is the ruling on catching a rak'ah of Fajr before sunrise?

Al-Istidhkar, p. 75

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Catching a Rak'ah in Time

وهذا يرد قوله – عليه السلام – ((من أدرك ركعة من الصبح قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصبح ومن أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر))

Mas'alah: What is the ruling on catching one rak'ah of Fajr before sunrise?

Al-Istidhkar, p. 75

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Catching a Rak'ah in Time

وروى أبو رافع عن أبي هريرة أن النبي – عليه السلام – أنه قال ((إذا أدركت ركعة من صلاة الفجر قبل طلوع الشمس فصل إليها أخرى)) وقد ذكرناه بإ

Mas'alah: What is the ruling on delaying prayer in extreme heat?

Al-Istidhkar, p. 87

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Preferred and Optional Times for Prayer

25 – مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((إن شدة الحر من فيح جهنم (2) فإذا اشتد الحر فأبردوا عن الصلاة)) وقال

((اشتكت النار إلى ربها فقالت يا رب! أكل بعضي بعضا فأذن لها بنفسين (5) في كل عام نفس في الشتاء ونفس في الصيف

Mas'alah: What is the Maliki ruling on delaying Zuhr prayer in extreme heat?

Al-Istidhkar, p. 88

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Preferred and Optional Times for Prayer

واختلف العلماء في شيء من هذا المعنى فذكر إسماعيل بن إسحاق وأبو الفرج عمرو بن محمد أن مذهب مالك في الظهر وحدها أن يبرد بها وتؤخر في شدة الحر وسائر الصلوات تصلى في أوائل أوقاتها قال أبو الفرج أختار لك لجميع الصلوات أول أوقاتها إلا الظهر في شدة الحر لقوله - عليه الصلاة والسلام - ((إذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة)) وأما بن القاسم فحكى عن مالك أن الظهر تصلى إذا فاء الفيء ذراعا في الشتاء والصيف للجماعة والمنفرد على ما كتب به عمر إلى عماله وقال بن عبد الحكم وغيره من أصحابنا إن معنى كتاب عمر مساجد الجماعات وأما المنفرد فأول الوقت أولى به وهو في سعة من الوقت كله وإلى هذا مال فقهاء المالكيين من البغداديين ولم يلتفتوا إلى رواية بن القاسم وقد مضى في الأوقات ما يكفي في صدر هذا الكتاب والحمد لله وقال الليث بن سعد يصلي الصلوات كلها الظهر وغيرها في أول الوقت في الشتاء والصيف وهو أفضل وكذلك قال الشافعي إلا أنه استثنى فقال إلا أن يكون إمام جماعة ينتاب من المواضع البعيدة فإنه يبرد بالظهر وقد روي عنه أن أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالإبراد كان بالمدينة لشدة حر الحجارة ولأنه لم يكن بالمدينة مسجد غير مسجده فكان ينتاب من بعد

فيتأذون بشدة الحر فأمرهم بالإبراد لما في الوقت من السعة وقال العراقيون تصلى الظهر في الشتاء والصيف في أول الوقت واستثنى أبو

Mas'alah: What are the scholarly opinions on delaying Zuhr prayer in extreme heat?

Al-Istidhkar, p. 89

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Preferred and Optional Times for Prayer

حنيفة شدة الحر فقال يؤخر في ذلك حتى يبرد والاختلاف في هذا متقارب جدا وقال الأثرم قلت لأحمد بن حنبل أي الأوقات أعجب إليك في الصلوات كلها قال أولها إلا في صلاتين في العشاء الآخرة والظهر في شدة الحر قال وأما في الشتاء فيعجل بها قال أبو عمر أما الأحاديث عن عمر في كتابه إلى عماله ففيها إذا زاغت الشمس وفيها إذا فاء الفيء ذراعا وقد مضى القول فيها في موضعها من صدر هذا الكتاب وقد احتج من لم ير الإبراد بالظهر بحديث خباب بن الأرت قال شكونا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حر الرمضاء فلم يشكنا يقول فلم يعذرنا وقد ذكرنا هذا الحديث بإسناده وعلته في التمهيد وتأول من رأى الإبراد في قول خباب هذا فلم يشكنا ولم يحوجنا إلى الشكوى لأنه رخص لنا في الإبراد وذكر أبو الفرج أن أحمد بن يحيى ثعلب فسر قوله فلم يشكنا على هذا المعنى

Mas'alah: What hadith reports the Prophet's practice of delaying prayer in heat and hastening in cold?

Al-Istidhkar, p. 89

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on

Prayer Times

حدثنا محمد بن إبراهيم (بن سعيد) حدثنا محمد بن معاوية حدثنا أحمد بن شعيب حدثنا عبيد الله بن سعيد حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم أخبرنا خالد بن دينار أبو خلدة قال سمعت أنس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان الحر أبرد وإذا كان البرد عجل

Mas'alah: What hadith describes the length of the Prophet's Zuhr prayer in summer and winter?

Al-Istidhkar, p. 89

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

حدثنا عبد الله بن محمد (بن عبد المؤمن) قال حدثنا محمد بن بكر (بن عبد الرزاق) حدثنا أبو داود قال حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا عبيدة بن حميد عن أبي مالك الأشجعي عن كثير بن مدرك عن الأسود بن يزيد أن عبد الله بن مسعود قال كان قدر صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر في الصيف ثلاثة أقدام إلى خمسة وفي الشتاء خمسة أقدام إلى سبعة

Mas'alah: What evidence supports the breadth of prayer times in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 90

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Definition and Divisions of Prayer Times

وهذا كله يدل على سعة الوقت والحمد لله وقد تقدم قول القاسم بن محمد ما أدركت الناس إلا وهم يصلون الظهر بعشي وذكرنا هناك قول عمر لأبي محذورة – وهو معه بمكة إنك في بلدة حارة فأبرد ثم أبرد ثم أبرد وقال مالك إن أهل الأهواء لا يبردون يعني الخوارج

Mas'alah: Why did Malik place the chapter on prayer times before the chapter on ablution?

Al-Istidhkar, p. 93

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Definition and Divisions of Prayer Times

قال أبو عمر هذا آخر ما عمله مالك – رحمه الله – في الأوقات وقدم باب الوقوت على باب العمل في الوضوء ليدل على أن أول فرض الصلاة دخول وقتها وأن الوضوء لا يلزم لها إلا بعد دخول وقتها ولكنه مباح عمله قبل

Mas'alah: What did the Prophet say about delaying prayer when the sun's edge appears?

Al-Istidhkar, p. 99

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

27 – مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ((إذا بدا حاجب الشمس فأخروا الصلاة (1) حتى تبرز وإذا غاب حاجب الشمس فأخروا الصلاة حتى تغيب

Mas'alah: What does the hadith indicate about the flexibility of prayer times?

Al-Istidhkar, p. 100

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Definition and Divisions of Prayer Times

هذا الحديث يدل على أن الناس كانوا يتوسعون فيما وسع الله عليهم من سعة الوقت فقوم يصلون في أول الوقت وقوم يصلون في وسطه وقوم في آخره

Mas'alah: What is the end time of Dhuhr prayer according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 100

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Dhuhr Time

وقد مضى في صدر هذا الكتاب أن آخر وقت الظهر عند طائفة العلماء منهم مالك وغيره هو أول وقت العصر بلا فصل وأن من أهل العلم من يجعل بينهما فصلا وإن قل منهم الشافعي

Mas'alah: What is the ruling on performing Asr prayer at the beginning of its time?

Al-Istidhkar, p. 100

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Preferred and Optional Times for Prayer

وفي هذا الحديث دليل على استحباب أنس بن مالك تعجيل العصر وتفضيل أول

الوقت فيها

Mas'alah: What is the evidence that catching a rak'ah of Asr before sunset is only for those with necessity?

Al-Istidhkar, p. 101

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Catching a Rak'ah in Time

وما أعلم حديثا أبين من الرد على إسحاق وداود في قولهما في حديث أبي هريرة عن النبي عليه السلام ((من أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر)) الحديث إن ذلك لكل أحد من أصحاب الضرورات وغيرهم - من حديث أنس هذا من رواية يعلى بن عبد الرحمن وقد ذكرناه من طرق في ((التمهيد)) بألفاظ مختلفة ومعنى واحد وفيها عن العلاء أن الذي صلى معه الظهر يومئذ خالد بن عبد الله بن أسيد القشيري بالبصرة ثم دخل بأثر ذلك على أنس بن مالك فوجده يصلي العصر

Mas'alah: What is the evidence from Anas ibn Malik for praying Asr early?

Al-Istidhkar, p. 101

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

وقد حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا إبراهيم بن حمزة قال حدثنا عبد العزيز بن محمد عن عمرو بن يحيى المازني عن خالد بن خلاد قال صلينا مع عمر بن عبد العزيز الظهر يوما ثم دخلنا

على أنس بن مالك فوجدناه قائما يصلي العصر فقلنا إنما انصرفنا الآن من الظهر مع عمر فقال إني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي هذه الصلاة هكذا فلا أتركها أبدا

Mas'alah: Should one wait for a virtuous imam if the prayer time is about to expire?

Al-Istidhkar, p. 205

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Preferred and Optional Times for Prayer

وفيه أنه إذا خيف فوت وقت الصلاة أو فوت الوقت المختار منها لم ينتظر الإمام وإن كان فاضلا جدا

Mas'alah: What is the evidence that the beginning of prayer time is superior?

Al-Istidhkar, p. 205

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Preferred and Optional Times for Prayer

وقد احتج الشافعي بأن أول الوقت أفضل بهذا الحديث

Mas'alah: Did the Prophet ever delay prayer beyond its entire time?

Al-Istidhkar, p. 205

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Ruling on Delaying Prayer

وقال معلوم أن النبي – عليه السلام – لم يكن ليشتغل عن الصلاة حتى يخرج وقتها كلها

Mas'alah: What is the chapter heading on the 'Atamah and Fajr prayers?

Al-Istidhkar, p. 662

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Definition and Divisions of Prayer Times

(2 باب ما جاء في العتمة والصبح)

Mas'alah: What is the evidence for the order of prayers from the sunna?

Al-Istidhkar, p. 860

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Order of Precedence Between Prayers

واحتج داود وأصحابه بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى ركعتي الفجر وهو ذاكر للصبح وهذا لا حجة فيه لأن ركعتي الفجر قبل صلاة الصبح فلم يذكر فيهما ما قبلهما وأيضا فلا ترتيب بين ركعتي الفجر والصبح إنما الترتيب في الخمس صلوات صلاة اليوم والليلة

Mas'alah: What does the hadith about the change of qibla indicate?

Al-Istidhkar, p. 976

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Evidence and Hadiths on Prayer Times

430 - وأما حديثه عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أنه قال صلى رسول الله بعد أن قدم المدينة ستة عشر شهرا نحو بيت المقدس ثم حولت القبلة قبل بدر بشهرين فقد مضى في هذا الباب معناه مسندا وفي التمهيد كثير من طرقه وفيه دليل على أن العلم بأيام الإسلام وتاريخ ذلك والوقوف عليه من العلم الحسن المندوب إليه ولا غنى للعلماء عنه وأجمع أهل السير أن القبلة حولت سنة اثنتين من الهجرة وأصح ما روي في ذلك ما ذكره مالك عن يحيى بن سعيد مسندا عن سعيد بن المسيب (حديثه هذا) وكذلك قال بن إسحاق قال صرفت القبلة في رجب بعد سبعة عشر شهرا كذا قال بن إسحاق سبعة عشر شهرا وروي مثل ذلك من حديث البراء بن عازب إلا أنه اختلف فيه فبعضهم يقول ستة عشر أو سبعة عشر شهرا وقد قيل فيه ثمانية عشر شهرا ورواه شعبة عن أبي إسحاق عن البراء قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو بيت المقدس ستة عشر شهرا بعد قدومه المدينة وهو الأصح والأكثر على ما قاله سعيد بن المسيب (رحمه الله) وفي هذه المسألة قولان شاذان (أحدهما) ما رواه أبو عاصم النبيل عن عثمان بن سعيد الكاتب عن أنس قال صرف رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيت المقدس بعد تسعة أشهر أو عشرة والثاني ما رواه أشعث عن الحسن قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو بيت المقدس سنتين ثم حلوت القبلة وأما حديث مالك في هذا الباب

Mas'alah: Is Fajr prayer considered part of the day according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 1057

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer Times > Determination of Fajr Time

وفي هذا أيضا نص عن مالك أن الصبح من النهار وهو الحق الذي لا ريب فيه والحمد لله

BAB 2

باب الأذان والإقامة

The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on adhan and iqamah for missed prayers according to Ahmad ibn Hanbal and others?

Al-Istidhkar, p. 76

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Rulings on Adhan for Travelers and Combining Prayers

حسن ولم يذكر خلافا بينه وبين أصحابه في ذلك وقال أحمد بن حنبل وأبو ثور وداود يؤذن ويقيم لكل صلاة فاتته على ما روي عن النبي - عليه السلام - حين نام في سفره عن صلاة الفجر

Mas'alah: What is the virtue of performing wudu well and walking to the mosque?

Al-Istidhkar, p. 194

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Etiquette and Virtues of the Adhan

وأما حديث مالك عن نعيم بن عبد الله المجمر أنه سمع أبا هريرة يقول ((من توضأ فأحسن الوضوء ثم خرج عامدا إلى المسجد)) الحديث ففيه الترغيب في إسباغ الوضوء والمشيء إلى الصلاة وترك الإسراع إليها لمن سمع الإقامة والإخبار بفضل ذلك كله وكان بن عمر يسرع المشي إذا سمع الإقامة وخالف في ذلك أبا هريرة وسيأتي القول في معنى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ((فلا تأتوها وأنتم تسعون)) في موضعه من هذا الكتاب إن شاء الله

Mas'alah: What is the chapter on the call to prayer?

Al-Istidhkar, p. 355

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Legal Status of Adhan and Iqamah

(1 - باب (ما جاء) في النداء للصلاة)

Mas'alah: What is the story of the origin of the adhan?

Al-Istidhkar, p. 355

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Legal Status of Adhan and Iqamah

123 - مالك عن يحيى بن سعيد أنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أراد أن يتخذ خشبتين يضرب بهما ليجتمع الناس للصلاة فأري عبد الله بن زيد الأنصاري ثم من بني الحارث بن الخزرج خشبتين في النوم فقال إن هاتين لنحو مما يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيل ألا تؤذنون للصلاة فأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم حين استيقظ فذكر له ذلك فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالأذان

Mas'alah: What does Abu Umar say about the narrations on the beginning of the adhan?

Al-Istidhkar, p. 355

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Legal Status of Adhan and Iqamah

قال أبو عمر روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في قصة عبد الله بن زيد ورؤياه في

بدء الأذان - جماعة من الصحابة بألفاظ مختلفة ومعان متقاربة قد ذكرت منها في التمهيد ما فيه بلاغ وشفاء على أنا لم نقتصر منها إلا على أحسنها وهي متواترة الطرق من نقل أهل المدينة وأهل الكوفة ولا أعلم فيها ذكر الخشبتين إلا في مرسل يحيى بن سعيد هذا وفي حديث أبي جابر البياضي عن سعيد بن المسيب عن عبد الله بن زيد ذكره عبد الرزاق عن إبراهيم بن أبي يحيى عن أبي جابر البياضي وإبراهيم وأبو جابر متروكان وأما سائر الآثار فإنما فيها أنه أراد أن يتخذ بوقا كبوق اليهود وفي بعضها

شبور كشبور النصارى وفي أكثرها الناقوس كناقوس النصارى حتى رأى عبد الله بن زيد رؤياه في الأذان ورأى عمر بن الخطاب مثل ذلك فلما حكى عبد الله بن زيد لرسول الله الأذان الذي علمه في المنام قال له ((ألقه على بلال فإنه أندى منك صوتا)) وقد ذكرنا الآثار بذلك كله في التمهيد

Mas'alah: What is the consensus on the origin of the adhan?

Al-Istidhkar, p. 356

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Legal Status of Adhan and Iqamah

والآثار المروية في الأذان وإن اختلفت الألفاظ فيها فهي متفقة كلها في أن أصل أمره وبدء شأنه كان عن رؤيا عبد الله بن زيد وقد رآه عمر أيضا وأجمع المسلمون على أن رسول الله - عليه السلام - أذن له بالصلاة حياته كلها في كل مكتوبة وأنه ندب المسلمين إلى الأذان وسنه لهم

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on the obligation of the adhan?

Al-Istidhkar, p. 356

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Legal Status of Adhan and Iqamah

وقد اختلف العلماء في وجوبه على الجماعات والمنفردين على حسب ما نذكره في هذا الباب وفيما بعده من هذا الكتاب والأحاديث عن أبي محذورة في الأذان أيضا مختلفة في التكبير في أوله وفي الترجيع وعلى حسب اختلاف الروايات في ذلك عن بلال وأبي محذورة - اختلف الفقهاء واختلف كل فريق منهم ببلده أيضا إلا أن الأذان مما يصح الاحتجاج فيه بالعمل المتواتر في ذلك في كل بلد ولذلك قال الجلة من المتأخرين بالتخيير والإباحة في كل وجه نقل منه

Mas'alah: What is the Maliki and Shafi'i view on the wording of the adhan and iqamah?

Al-Istidhkar, p. 356

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Description and Wording of the Adhan

وأما اختلاف أئمة الأمصار في كيفية الأذان والإقامة فذهب مالك والشافعي وأصحابهما إلى أن الأذان مثنى مثنى والإقامة مرة مرة إلا أن الشافعي يقول في أول التكبير الله أكبر أربع مرات وذلك محفوظ من رواية الثقات في حديث أبي محذورة وفي حديث عبد الله بن زيد قال وهي زيادة يجب قبولها

Mas'alah: What is al-Shafi'i's evidence for the adhan of the people of Makkah?

Al-Istidhkar, p. 357

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Description and Wording of the Adhan

وزعم الشافعي أن أذان أهل مكة لم يزل في آل أبي محذورة كذلك إلى وقته وعصره قال أصحابه وكذلك هو حتى الآن عندهم

Mas'alah: What is Malik's position on the number of takbirs at the beginning of the adhan?

Al-Istidhkar, p. 357

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Description and Wording of the Adhan

وذهب مالك وأصحابه إلى أن التكبير في أول الأذان مرتين وقد روي ذلك من وجوه صحاح في أذان أبي محذورة وفي أذان عبد الله بن زيد والعمل عندهم بالمدينة على ذلك في آل سعد القرظ إلى زمانهم

Mas'alah: What is the ruling on tarji' in the adhan according to Malik and al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 357

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Description and Wording of the Adhan

واتفق مالك والشافعي على الترجيع في الأذان وذلك رجوع المؤذن إذا قال أشهد

أن لا إله إلا الله مرتين أشهد أن محمدا رسول الله مرتين رجع فمد صوته جهرة بالشهادتين مرتين

Mas'alah: What is the only difference between Malik and al-Shafi'i regarding the adhan?

Al-Istidhkar, p. 357

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Description and Wording of the Adhan

ولا خلاف بين مالك والشافعي في الأذان إلا في التكبير في أوله فإن مالكا يقوله مرتين الله أكبر الله أكبر والشافعي يقوله أربع مرات

Mas'alah: What is the difference between Malik and al-Shafi'i regarding the iqamah?

Al-Istidhkar, p. 357

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Description and Wording of the Iqamah

ولا خلاف بينهما في الإقامة إلا في قوله قد قامت الصلاة فإن مالكا يقولها مرة والشافعي يقولها مرتين وأكثر العلماء على ما قال الشافعي وبه جاءت الآثار

Mas'alah: What is the position of al-Layth ibn Sa'd on the adhan and iqamah?

Al-Istidhkar, p. 357

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Legal Status of Adhan and Iqamah

وأما الليث بن سعد فمذهبه في الأذان والإقامة كمذهب مالك سواء لا يخالفه في شيء من ذلك

Mas'alah: What is the position of Abu Hanifah and others on the adhan and iqamah?

Al-Istidhkar, p. 357

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Legal Status of Adhan and Iqamah

وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري والحسن بن حي وعبيد الله بن الحسن الأذان والإقامة جميعا مثنى مثنى والتكبير عندهم في أول الأذان وأول الإقامة الله أكبر أربع مرات قالوا كلهم ولا ترجيع في الأذان وإنما يقول أشهد أن لا إله إلا الله مرتين أشهد أن محمدا رسول الله مرتين ثم لا يرجع إلى الشهادة بعد ذلك ولا يمد صوته

Mas'alah: What is the evidence for the adhan and iqamah being repeated twice?

Al-Istidhkar, p. 357

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Rulings on Repeating Adhan and Iqamah

وحجتهم في ذلك حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى قال حدثنا أصحاب محمد - عليه السلام - أن عبد الله بن زيد جاء إلى النبي - عليه السلام - فقال يا رسول الله! رأيت في المنام كأن رجلا قام وعليه بردان أخضران على جذم حائط فأذن مثنى مثنى وأقام مثنى مثنى وقعد قعدة بينهما قال فسمع بذلك بلال فقام فأذن مثنى وقعد قعدة

وأقام مثنى يشفعون الأذان والإقامة وهو قول جماعة التابعين والفقهاء بالعراق

Mas'alah: What did the companions of Ali and Abdullah do regarding the adhan and iqamah?

Al-Istidhkar, p. 358

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Rulings on Repeating Adhan and Iqamah

قال أبو إسحاق السبيعي كان أصحاب علي وعبد الله يشفعون الأذان والإقامة

Mas'alah: How was the adhan of the Kufans transmitted through generations?

Al-Istidhkar, p. 358

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Description and Wording of the Adhan

فهذا أذان الكوفيين متوارث عندهم به العمل قرنا بعد قرن أيضا كما توارث الحجازيون في الأذان زمنا بعد زمن على ما وصفنا

Mas'alah: What is the description of the Basran adhan with tarji'?

Al-Istidhkar, p. 358

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Description and Wording of the Adhan

وأما البصريون فأذانهم ترجيع التكبير مثل المكيين ثم الشهادة بأن لا إله إلا الله مرة واحدة وبأشهد أن محمدا رسول الله مرة ثم حي على الصلاة مرة ثم حي على الفلاح مرة ثم يرجع المؤذن فيمد صوته ويقول أشهد أن لا إله إلا الله الأذان كله مرتين مرتين إلى آخره

Mas'alah: What is the description of the adhan according to Hasan al-Basri and Ibn Sirin?

Al-Istidhkar, p. 358

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Description and Wording of the Adhan

أخبرنا أحمد بن عبد الله بن محمد بن علي قال حدثنا أبي قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا علي بن عبد العزيز قال حدثنا حجاج بن منهال قال حدثنا يزيد بن إبراهيم أنه سمع الحسن وبن سيرين يصفان الأذان الله أكبر الله أكبر الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله حي على الصلاة حي على الفلاح يسمع بذلك من حوله ثم يرجع فيمد صوته ويجعل إصبعيه في أذنيه فيقول أشهد أن لا إله إلا الله مرتين أشهد أن محمدا رسول الله مرتين حي على الصلاة مرتين حي على الفلاح مرتين الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله

Mas'alah: What is Ahmad ibn Hanbal's view on the adhan based on the hadith of Muhammad ibn Abdullah ibn Zayd?

Al-Istidhkar, p. 358

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Description

and Wording of the Adhan

وأما أحمد بن حنبل فذكر عنه أبو بكر الأثرم أنه سمعه يقول أنا أذهب في الأذان إلى حديث محمد بن إسحاق عن محمد بن إبراهيم بن الحارث عن محمد بن عبد الله بن زيد عن أبيه ثم وصفه أبو عبد الله فكبر أربعا وتشهد مرتين مرتين لم يرجع

Mas'alah: What is Ahmad ibn Hanbal's description of the iqamah?

Al-Istidhkar, p. 358

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Description and Wording of the Iqamah

قال أحمد والإقامة الله أكبر مرتين وسائرها مرة مرة إلا قوله قد قامت الصلاة فإنها مرتين

Mas'alah: What is the ruling on performing the iqamah with paired phrases according to Ahmad ibn Hanbal?

Al-Istidhkar, p. 358

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Description and Wording of the Iqamah

قال أبو بكر وسمعت أبا عبد الله - يعني أحمد بن حنبل - يقول من أقام مثنى مثنى لم أعنفه وليس به بأس

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith of Abu Mahdhurah regarding the adhan?

Al-Istidhkar, p. 358

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Description and Wording of the Adhan

قيل لأبي عبد الله حديث أبي محذورة صحيح فقال أما أنا فلا أدفعه (قيل له أفليس حديث أبي محذورة بعد حديث عبد الله بن زيد) فقال أليس قد رجع النبي - عليه السلام - إلى المدينة فأقر بلالا على أذان عبد الله بن زيد

Mas'alah: What is the ruling on the permissibility of different forms of adhan and iqamah?

Al-Istidhkar, p. 358

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Legal Status of Adhan and Iqamah

قال أبو عمر ذهب أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وداود بن علي ومحمد بن جرير إلى إجازة القول بكل ما روي عن رسول الله في ذلك وحملوه على

الإباحة والتخيير وقالوا كل ذلك جائز لأنه قد ثبت عن النبي - عليه السلام - جواز ذلك وعمل به أصحابه فمن شاء قال الله أكبر الله أكبر مرتين في أول الأذان ومن شاء قال ذلك أربعا ومن شاء رجع في أذانه ومن شاء لم يرجع ومن شاء ثنى الإقامة ومن شاء أفردها إلا قوله قد قامت الصلاة فإن ذلك مرتان مرتان على كل حال ذكر بن أبي شيبة قال حدثنا بن علية عن يونس عن الحسن قال الإقامة مرة مرة فإذا قال قد قامت الصلاة قال مرتين ومن حجة من قال قد قامت الصلاة مرتين حديث أيوب

عن أبي قلابة عن أنس قال أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة يعني قوله قد قامت الصلاة فإنه يثنيه وحديث شعبة عن أبي جعفر المؤذن عن أبي المثنى أنه سمع بن عمر يقول كان الأذان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مثنى مثنى والإقامة مرة مرة إلا قوله قد قامت الصلاة فإنه كان يقوله المؤذن مرتين

Mas'alah: What is the ruling on the obligation of the adhan in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 359

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Legal Status of Adhan and Iqamah

واختلف العلماء في وجوب الأذان فأما مالك وأصحابه فإن الأذان عندهم إنما يجب في مساجد الجماعات حيث يجتمع الناس وقد نص ذلك في موطئه واختلف المتأخرون من أصحابه على قولين أحدهما أنه سنة مؤكدة واجبة على الكفاية في المصر وما جرى مجرى المصر من القرى وقال بعضهم هو فرض على الكفاية وكذلك اختلف أصحاب الشافعي وذكر الطبري عن مالك قال إن ترك أهل مصر الأذان عامدين أعادوا الصلاة ولا أعلم خلافا في وجوب الأذان جملة على أهل الأمصار لأنه من العلامة الدالة المفرقة بين دار الإسلام ودار الكفر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بعث سرية يقول لهم ((إذا سمعتم الأذان فأمسكوا

وكفوا وإن لم تسمعوا الأذان فأغيروا)) أو قال ((فشنوا الغارة)) وقال عطاء ومجاهد والأوزاعي وداود الأذان فرض ولم يقولوا على الكفاية وسنزيد المسألة بيانا فيما بعد - إن شاء الله - من هذا الباب ومن باب النداء في السفر بعون الله وقد

ذكرنا الآثار بذلك في التمهيد

Mas'alah: What should one say upon hearing the adhan according to the hadith?

Al-Istidhkar, p. 360

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Etiquette and Virtues of the Adhan

124 - وأما حديثه عن بن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثي عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((إذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن)) فاختلف العلماء في معناه فذهب بعضهم إلى أن الذي يسمع النداء يقول مثل ما يقول المؤذن من أول الأذان إلى آخره وحجتهم ظاهر هذا الحديث وعمومه وحديث أم حبيبة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان عندي فسمع المؤذن قال كما يقول حتى يسكت وحديث عبد الله بن عمرو أن رجلا قال يا رسول الله! ما بال المؤذنين يفضلوننا فقال رسول الله ((قل كما يقولون فإذا انتهيت فسل تعط)) وقال آخرون يقول كما يقول المؤذن في كل شيء إلا في قوله حي على الصلاة حي على الفلاح فإنه يقول إذا سمع المؤذن يقول ذلك لا حول ولا قوة إلا بالله ثم يتم الأذان معه إلى آخره وحجتهم حديث عمر بن الخطاب

وحديث معاوية عن النبي - عليه السلام - بذلك على أن حديث معاوية مضطرب الألفاظ وقد ذكرنا طرقه في التمهيد

Mas'alah: What is the ruling on repeating the takbir and tashahhud after the adhan?

Al-Istidhkar, p. 361

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Rulings on Repeating Adhan and Iqamah

وقال آخرون إنما يقول مثل ما يقول المؤذن في التكبير والتشهد ورووا بذلك أثرا تأولوه

Mas'alah: What is the ruling on repeating only the tashahhud of the adhan?

Al-Istidhkar, p. 361

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Rulings on Repeating Adhan and Iqamah

وقال آخرون إنما يقول مثل ما يقول المؤذن في التشهد خاصة وإن شاء قال وأنا أشهد بما تشهد به ونحو هذا واحتجوا بحديث سعد بن أبي وقاص أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((من قال حين يسمع المؤذن وأنا أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله رضيت بالله ربا وبمحمد رسولا وبالإسلام دينا - غفر له)) وبحديث عائشة أن النبي - عليه السلام - كان إذا سمع الأذان قال ((وأنا أشهد وأنا أشهد)) وهذان الحديثان فيهما الإتيان بمعنى الأذان وبمعنى الذكر والإخلاص والتشهد دون لفظه وقد ذكرنا الآثار كلها بطرقها في التمهيد

Mas'alah: What should a person praying do upon hearing the adhan?

Al-Istidhkar, p. 361

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Etiquette and Virtues of the Adhan

واختلف الفقهاء في المصلي يسمع الأذان - وهو في نافلة أو فريضة فقال مالك إذا أذن وأنت في صلاة مكتوبة فلا تقل مثل ما يقول وإذا كنت في نافلة فقل - مثل ما يقول - التكبير والتشهد فإنه الذي يقع في نفسي أنه أريد بالحديث هذه رواية بن القاسم ومذهبه وقال بن خواز منداد فإن قال عند مالك حي على الصلاة إلى آخر الأذان في النافلة كان مسيئا وصلاته تامة وكرهه في المكتوبة وقال بن وهب يقول المصلي مثل ما يقول المؤذن في المكتوبة والنافلة

Mas'alah: What is Sahnun's ruling on saying something during the adhan in supererogatory and obligatory prayers?

Al-Istidhkar, p. 362

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Etiquette and Virtues of the Adhan

وقال سحنون لا يقول ذلك في نافلة ولا مكتوبة

Mas'alah: What is al-Layth's ruling on repeating the adhan during prayer?

Al-Istidhkar, p. 362

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Etiquette and Virtues of the Adhan

وقال الليث مثل قول مالك إلا أنه قال ويقول في موضع حي على الصلاة حي على الفلاح لا حول ولا قوة إلا بالله

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on repeating the adhan during prayer?

Al-Istidhkar, p. 362

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Etiquette and Virtues of the Adhan

وقال الشافعي لا يقول المصلي مثل ما يقول المؤذن لا في نافلة ولا مكتوبة إذا سمعه وهو في الصلاة ولكن إذا فرغ من الصلاة قاله

Mas'alah: What is the ruling on repeating the words of the adhan during prayer based on the hadith?

Al-Istidhkar, p. 363

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Etiquette and Virtues of the Adhan

وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((قولوا مثل ما يقول المؤذن ولم يخص نافلة من فريضة)) فما جاز في الفريضة جاز في المكتوبة إلا أن مالكا كرهه في المكتوبة كراهية من غير تحريم كتحريم الكلام

Mas'alah: What is the virtue of the adhan and the first row in prayer?

Al-Istidhkar, p. 363

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Etiquette and Virtues of the Adhan

وأما حديثه عن سمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله – عليه السلام – قال ((لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه – لاستهموا (2) ولو علموا ما في التهجير لاستبقوا إليه ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لأتوهما ولو حبوا)) ففيه فضل الأذان والصلاة

Mas'alah: What is the linguistic meaning of adhan in the Quran?

Al-Istidhkar, p. 364

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Etiquette and Virtues of the Adhan

والأذان إنما هو النداء قال الله تعالى (إذا نودي للصلاة) الجمعة 9 وقال (وإذا ناديتم إلى الصلاة) المائدة 58

Mas'alah: What are the virtues and merits of the adhan?

Al-Istidhkar, p. 364

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Etiquette and Virtues of the Adhan

وفي فضائل الأذان آثار كثيرة قد جمعها جماعة وحسبك بقول رسول الله – عليه السلام – ((لا يسمع صوت المؤذن جن ولا إنس ولا شيء إلا شهد له يوم القيامة)) وقال عليه السلام ((اللهم أرشد الأئمة واغفر للمؤذنين)) وقالت عائشة نزلت هذه الآية في المؤذنين قوله تعالى (ومن أحسن قولا ممن دعا إلى الله وعمل صالحا وقال إنني من المسلمين) فصلت 32 وروى بيان وإسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم قال قال عمر لو كنت أطيق الأذان مع الخلافة لأذنت وقال سعد بن أبي وقاص لأن أقوى على الأذان أحب إلي من أن أحج أو أعتمر وقال بن مسعود لو كنت مؤذنا لم أبال ألا أحج أو أعتمر وقال عمر لبعض أهل الكوفة من مؤذنوكم فقالوا عبيدنا وموالينا فقال إن ذلك لنقص بكم وقال بن عمر لرجل ما عمله قال الأذان قال نعم العمل يشهد لك كل رطب ويابس يسعك وعن أبي هريرة مثله وروى السكري عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال النبي

–

Mas'alah: What is the hadith about the imam being a guarantor and the mu'adhdhin being trusted?

Al-Istidhkar, p. 365

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Etiquette and Virtues of the Adhan

عليه السلام – ((الإمام ضامن والمؤذن مؤتمن اللهم أرشد الأئمة واغفر للمؤذنين)) قالوا يا رسول الله! لو تركتنا بعدك ننافس في الأذان فقال إن بعدكم قوما سفلتهم مؤذنوهم)) وهذا الحديث انفرد بهذه الزيادة فيه أبو حمزة وليس بالقوي

Mas'alah: What is the ruling on casting lots for the adhan?

Al-Istidhkar, p. 366

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Conditions and Qualifications of the Mu'adhdhin

وقد قيل إنه ينصرف إلى النداء أيضا وفسره القائل بأنه الموضع الذي لا يؤذن فيه إلا واحد بعد واحد وهذا موضع لا أعرفه في سنة ثابتة ولا قول صحيح

Mas'alah: What is the virtue of raising the voice in the adhan?

Al-Istidhkar, p. 373

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Etiquette and Virtues of the Adhan

127 - مالك عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة الأنصاري ثم المازني عن أبيه أنه أخبره أن أبا سعيد الخدري قال له إني أراك تحب الغنم والبادية فإذا كنت في غنمك أو باديتك فأذنت بالصلاة فارفع صوتك بالنداء فإنه ((لا يسمع مدى صوت المؤذن (2) جن ولا إنس ولا شيء إلا شهد له يوم القيامة)) قال أبو سعيد سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أبو عمر فيه الأذان للمنفرد والمسافر وذلك عند مالك حسن إلا أن الأذان عنده في مساجد الجماعات وحيث يجتمع الناس فقد ورد في فضائل الأذان للمنفرد والمعتزل آثار حسان سنذكرها بعد في أولى المواضع بها من كتابنا هذا وفيه إباحة لزوم البادية واكتساب الغنم وأنه ينبغي للمرء أن يحب الغنم والبادية

اقتداء بالسلف وفرارا من شر الناس واعتزالا عنهم ولكن في البعد عن الجماعة والجمعة ما فيه من البعد عن الفضائل إلا أن الزمان إذا كثر فيه الشر وتعذرت فيه السلامة طابت العزلة والجليس الصالح - إذا وجد - خير من العزلة والوحدة وقد روى مالك بهذا الإسناد عن النبي - عليه السلام - ((يوشك أن يكون خير مال المسلم غنما يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر يفر بدينه من الفتن)) وأما قوله ((فإنه لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا إنس ولا شيء إلا شهد له يوم القيامة)) فالمدى الغاية حيث ينتهي الصوت فأما فهم الجماد والموات فلا يدرك كيفيته ذلك إلا الله وفي قوله تعالى (يا جبال أوبي معه) سبأ 10 أي سبحي معه وقوله تعالى (وإن من شيء إلا يسبح بحمده) الإسراء 44 وقوله (فما بكت عليهم السماء والأرض) الدخان 25 - ما يشهد لهذا المعنى وقد أوضحنا فيما مضى وجه قول من قال إنه على الحقيقة ومن حمله على المجاز والحمد لله وسنذكر في العزلة وفضلها ما حضرنا في موضعه من كتابنا ونذكر اختلاف العلماء في الأذان في السفر في الباب بعد هذا إن شاء الله

Mas'alah: What does the hadith say about the devil fleeing from the adhan and iqamah?

Al-Istidhkar, p. 374

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Etiquette and Virtues of the Adhan

128 - وأما حديثه عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله قال ((إذا نودي للصلاة (2) أدبر الشيطان له ضراط حتى لا يسمع النداء (فإذا قضي النداء

أقبل حتى إذا ثوب بالصلاة (3) أدبر حتى إذا قضي التثويب أقبل حتى يخطر بين المرء ونفسه يقول اذكر كذا اذكر كذا لما لم يكن يذكر حتى يظل الرجل إن يدري كم صلى

الحديث ففيه أن من شأن الصلاة النداء لها قال تعالى (وإذا ناديتم إلى الصلاة اتخذوها هزوا ولعبا)) المائدة 58 وقال تعالى (إذا نودي للصلاة)) الجمعة 9 وأجمع المسلمون على أن الأذان في المكتوبات على ما قد ذكرناه عنهم ولم يختلفوا أن ذلك واجب في المصر على جماعته واتفق مالك والشافعي وأبو حنيفة والأوزاعي والثوري وأبو ثور وأحمد وجماعة العلماء على أن الرجل إذا صلى بإقامة في مصر قد أذن فيه فإنه يجزيه وجملة القول في الأذان أنه عند مالك وأصحابه سنة مؤكدة واجبة على الكفاية وليس بفرض وهو قول أبي حنيفة وأصحابه واختلف أصحاب الشافعي فمنهم من قال هو فرض على الكفاية ومنهم من قال هو سنة مؤكدة على الكفاية وهذا في القرى والأمصار التي فيها الجماعات وتحصيل مذهب مالك في الإقامة أنها سنة أيضا مؤكدة إلا أنها أوكد من الأذان عنده وعند أصحابه ومن تركها فهو مسيء وصلاته مجزية وهو قول الشافعي وسائر الفقهاء فيمن ترك الإقامة أنه مسيء بتركها ولا إعادة عليه وقال أهل الظاهر والأوزاعي وعطاء ومجاهد هي واجبة ويرون الإعادة على من تركها عامدا أو ناسيا وقد ذكرنا في التمهيد وجوه أقوالهم في ذلك وسنذكر في الباب بعد هذا أقوال العلماء في الأذان في السفر ووجوهه ونبينه بأبسط وأكمل من ذكرنا له هنا إن شاء الله وأما قوله ((أدبر الشيطان له ضراط)) فهكذا رواه أبو الزناد عن الأعرج في نقل جماعة أصحاب أبي الزناد وقد روي فيه له حصاص كذلك رواه سهيل عن أبيه عن أبي هريرة حدثنا عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا محمد بن غال حدثنا أمية بن بسطام حدثنا يزيد بن زريع

حدثنا روح بن القاسم عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه قال سمعت أبا هريرة يروي عن النبي – عليه السلام – قال ((إن الشيطان إذا نودي للصلاة ولى وله حصاص)) الحديث

لما يلحقه من الذعر والخزي عند ذكر الله في الأذان وذكر الله تفزع منه القلوب ما لا تفزع من شيء من الذكر لما فيه من الجهر بالذكر وتعظيم الله فيه وإقامة دينه فيدبر الشيطان لشدة ذلك على قلبه حتى لا يسمع الأذان فإذا قضي النداء أقبل على طبعه وحيلته يوسوس في الصدور ويفعل ما يقدر مما قد سلط عليه حتى إذا ثوب بالصلاة – والتثويب ها هنا الإقامة – أدبر أيضا حتى إذا قضي التثويب – وهو الإقامة كما ذكرت لك – أقبل حتى يخطر بين المرء ونفسه فيوسوس في صدره ويشغله بذكر ما لا يحتاج إليه ليخلط عليه حتى لا يدري كم صلى وقد زدنا هذا المعنى بيانا في التمهيد وفي هذا الحديث فضل للأذان عظيم ألا ترى أن الشيطان يدبر منه ولا يدبر من تلاوة القرآن في الصلاة بدليل قوله ((فإذا قضي التثويب أقبل)) وحسبك بهذا فضلا لمن تدبر وروى سحنون والحارث بن مسكين عن بن القاسم وبن وهب عن مالك قال استعمل زيد بن أسلم على معدن بني سليم وكان معدنا لا يزال يصاب فيه الناس من قبل الجن فلما وليهم شكوا ذلك إليه فأمرهم بالأذان وأن يرفعوا أصواتهم به ففعلوا فارتفع ذلك عنهم فهم عليه حتى اليوم قال مالك وأعجبني ذلك من رأي زيد بن أسلم وقد ذكرنا في ((التمهيد)) من رواية سفيان الثوري وجرير بن حازم عن سليمان الشيباني عن بشير بن عمرو قال سمعت عمر بن الخطاب يقول إن شيئا من الخلق لا يستطيع أن يتحول في غير خلقه ولكن للجن سحرة كسحرة الإنس فإذا خشيتم شيئا من ذلك فأذنوا بالصلاة وفي رواية الثوري عن الشيباني عن بشير بن عمرو قال ذكرت الغيلان عند عمر بن الخطاب فقال إن

شيئا من الخلق لا يستطيع أن يتحول في غير خلقه وذكر تمام الخبر حدثنا سعيد بن نصر حدثنا قاسم حدثنا محمد حدثنا أبو بكر حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال قال النبي - عليه السلام - ((إذا نادى المؤذن بالصلاة هرب الشيطان حتى يكون بالروحاء)) وهي ثلاثون ميلا من المدينة

Mas'alah: What is the linguistic meaning of tathwib (the iqamah)?

Al-Istidhkar, p. 377

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Description and Wording of the Iqamah

وأما لفظ التثويب فمأخوذ من ثاب الشيء يثوب إذا رجع كأن المقيم للصلاة عاد إلى معنى الأذان فأتى به يقال ثوب الداعي إذا كرر دعاءه للحرب قال حسان بن ثابت (في فتية كسيوف الهند أوجههم ... لا ينكلون إذا ما ثوب الداعي) وقال حذيفة في معناه (لخير نحن عند الناس منكم ... إذا الداعي المثوب قال يالا) ويقال ثاب إلى الرجل عقله وثاب إلى المريض جسمه أي عاد إلى حاله قال عبد المطلب بن هاشم وهو بالمدينة عن أخواله بني النجار (فحنت ناقتي فعلمت أني ... غريب حين ثاب إلي عقلي) وقال الشاعر (لو رأينا التأكيد خطة عجز ... ما شفعنا الأذان بالتثويب)

Mas'alah: What are the two times when the gates of heaven are opened for supplication?

Al-Istidhkar, p. 377

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Etiquette and Virtues of the Adhan

129 - وأما حديثه عن أبي حازم بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي أنه قال ساعتان يفتح لهما أبواب السماء وقل داع ترد عليه

دعوته حضرة النداء للصلاة والصف في سبيل الله فقد روي مرفوعا من حديث مالك وغيره وقد ذكرنا ذلك في التمهيد فمن ذلك ما حدثنا أحمد بن محمد قال حدثنا أحمد بن الفضل قال حدثنا محمد بن جرير قال حدثنا أبو عمرة أحمد بن عبد العزيز الرملي قال حدثنا أيوب بن سويد قال حدثنا مالك بن أنس عن أبي حازم عن سهل بن سعد الساعدي قال قال رسول الله ((ساعتان تفتح لهما أبواب السماء وقلما يرد على الداعي فيها دعوته حضرة الصلاة والصف في سبيل الله)) رواه عن أيوب بن سويد هكذا - جماعة منهم مؤمل بن إهاب وذكرنا في التمهيد أيضا حديث سليمان التيمي عن أنس عن النبي عليه السلام - قال ((إذا نودي بالأذان فتحت أبواب السماء واستجيب الدعاء)) وحديث يزيد الرقاشي عن أنس عن النبي - عليه السلام - قال ((عند الأذان تفتح أبواب السماء وعند الإقامة لا ترد دعوة)) وروى الثوري عن يزيد عن أبي إياس عن أنس قال لا يرد الدعاء بين الأذان والإقامة موقوفا وقال عطاء عند نزول الغيث والتقاء الزحفين والأذان يستجاب الدعاء

Mas'alah: What is the ruling on the iqamah not being repeated in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 378

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Rulings on Repeating Adhan and Iqamah

وأما قوله إنه لم يبلغني في الأذان والإقامة إلا ما أدركت الناس عليه فأما الإقامة فإنها

لا تثنى وهذا الذي لم يزل عليه أهل العلم ببلدنا فتصريح بأنه لم يبلغه فيه حديث من أخبار الآحاد وأن الأذان والإقامة عنده مأخوذان من العمل بالمدينة وهو أمر يصح فيه الاحتجاج بالعمل لأنه شيء لا ينفك منه في كل يوم مرارا وقد

لا يصح لغيره مثل ذلك لأن كل بلدة أخذت علم شريعتها في أول أمرها عن الصحابة النازلين بها وهم الذين وعوا عن نبيهم وأمروا بالتبليغ فبلغوا وهذا يدلك أن الأذان وجه الاختلاف فيه الإباحة على ما قدمنا وقد مضى في الأذان والإقامة ما فيه كفاية

Mas'alah: What is the ruling on standing for prayer when the iqamah is given?

Al-Istidhkar, p. 379

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Etiquette and Virtues of the Adhan

وأما قوله في قيام الناس إلى الصلاة إنه لا حد عنده فيه لأن الناس تختلف أحوالهم فمنهم الخفيف والثقيل - فيدل على أنه لم يكن عنده فيه عن السلف ما ينزع به في جواب سائله وهذه مسألة قديمة لكبار التابعين ومن تلاهم من فقهاء المسلمين وقد ذكرنا في التمهيد بالأسانيد عن عمرو بن مهاجر قال رأيت عمر بن عبد العزيز ومحمد بن كعب القرظي وسالم بن عبد الله وأبا قلابة وعراك بن مالك الغفاري ومحمد بن مسلم الزهري وسليمان بن حبيب يقومون إلى الصلاة في أول بدء الإقامة قال وسمعت عمر بن عبد العزيز يقول إذا سمعت النداء بالإقامة فكن أول من أجاب وقال إذا قال المؤذن قد قامت الصلاة عدل الصفوف بيده عن يمينه ويساره فإذا فرغ المؤذن كبر وعن عمر بن عجلان قال سمعت عمر بن عبد العزيز بخناصرة

يقول حين يقول المؤذن قد قامت الصلاة قوموا قد قامت الصلاة وعن بن المبارك عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قال سمعت الزهري يقول ما كان المؤذن يقول قد قامت الصلاة حتى تعتدل الصفوف وعن بن المبارك عن أبي يعلى قال رأيت أنس بن مالك إذا قيل قد قامت الصلاة قام فوثب وعن الحسن وبن سيرين أنهما كانا يكرهان أن يقوما حتى يقول المؤذن قد قامت الصلاة وقال فرقد السبخي للحسن أرأيت إذا أخذ المؤذن في الإقامة أأقوم أم حتى يقول قد قامت الصلاة فقال الحسن أي ذلك شئت وروى كلثوم بن زياد عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال إذا قال المؤذن الله أكبر وجب القيام فإذا قال حي على الصلاة اعتدلت الصفوف فإذا قال لا إله إلا الله كبر الإمام

Mas'alah: When should the congregation stand for prayer according to different schools?

Al-Istidhkar, p. 380

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Etiquette and Virtues of the Adhan

وقال أبو حنيفة وأصحابه إذا لم يكن الإمام معهم في المسجد فإنهم لا يقومون حتى يروا الإمام وهو قول الشافعي وداود وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد إذا كان الإمام معهم في المسجد فإنهم يقومون في الصف إذا قال المؤذن حي على الفلاح وقال الشافعي وأصحابه وداود البدار في القيام إلى الصلاة أولى في أخذ المؤذن في الإقامة لأنه بدار إلى فعل بر وليس في شيء من ذلك شيء محدود عندهم وحجتهم حديث أبي قتادة عن النبي - عليه السلام - أنه قال ((إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني)) وقد ذكرنا أسانيد هذه الآثار كلها في التمهيد وقال عبد الله بن أحمد

بن حنبل سألت أبي عن الإمام أيكبر إذا قال المؤذن حي على الصلاة قد قامت الصلاة أو حين يفرغ من الإقامة فقال حديث أبي قتادة ((لا تقوموا حتى تروني)) وقد روي عن بن عمر أنه كان يبعث إلى الصفوف فإذا استوت كبر وحديث ((لا تسبقني بآمين)) فأرجو ألا يضيق ذلك قال أبو عمر قوله وحديث ((لا تسبقني بآمين)) يعني حديث بلال أنه كان يتولى إقامة الصلاة فقال للنبي - عليه السلام - لا تسبقني بآمين أي لا تسبقني بقراءة فاتحة الكتاب فيفوتني معك قول آمين ومن ها هنا قال أبو هريرة من فاته قراءة أم القرآن فقد فاته خير كثير حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن راهويه الحنظلي قال حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم عن أبي عثمان عن بلال أنه قال يا رسول الله! لا تسبقني بآمين وفي هذا الحديث أن رسول الله كان يكبر للإحرام ويقرأ وبلال في إقامة الصلاة وهو مخالف لحديث أبي هريرة وحديث أبي قتادة فلذلك قال أحمد أرجو ألا يضيق شيء مما قيل في هذا الباب

Mas'alah: What is the ruling on standing for prayer when the iqamah is given?

Al-Istidhkar, p. 381

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Etiquette and Virtues of the Adhan

وفي حديث بلال أن رسول الله كان يقول آمين وقال الأثرم قلت لأحمد بن حنبل في حديث أبي قتادة عن النبي عليه السلام ((إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني)) أتذهب إليه قال أنا أذهب إلى حديث أبي هريرة قال خرج علينا رسول الله وقد أقمنا الصفوف - فأقبل يمشي حتى أتى مقامه فذكر أنه لم يغتسل إسناده جيد ورواه

الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة ولا أدفع حديث أبي قتادة قال أبو عمر وحديث أبي قتادة رواه يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه عن النبي عليه السلام وخرجه أهل الصحيح كلهم

Mas'alah: Is the adhan obligatory for a group praying together outside a congregational mosque?

Al-Istidhkar, p. 381

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Legal Status of Adhan and Iqamah

وأما قوله وسئل عن قوم حضور أرادوا أن يجمعوا المكتوبة فأرادوا أن يقيموا ولا يؤذنوا فقال مالك ذلك مجزئ عنهم وإنما يجب النداء في مساجد الجماعات التي تجمع فيها الصلاة فقد اختلف العلماء في هذه المسألة اختلاف استحباب وما أعلم أحد أفسد صلاة من لم يؤذن إذا أقام بل الصلاة مجزئة عند جميعهم إذا صليت بإقامة وكذلك عند الجمهور ولو لم يقيموا وقد أساءوا وقال الشافعي ترك رسول الله التأذين حين جمع بين الصلاتين بمزدلفة ويوم الخندق - دليل على أن التأذين ليس بواجب فرضا ولو لم تجز الصلاة إلا بأذان لم يدع ذلك وهو بمكة قال وإذا كان هكذا في الأذان كانت الإقامة كذلك لأنهما جميعا غير الصلاة وقال الشافعي لا أحب لأحد أن يصلي في جماعة ولا وحده إلا بأذان وإقامة والإقامة عنده أوكد وهو قول الثوري ومالك أيضا قال مالك والثوري لا يجتزئ بإقامة أهل المصر - المصلي وحده وقال أبو حنيفة وأصحابه إن استجزأ بإقامة أهل المصر وأذانهم أجزأه ويستحبون إذا صلى وحده أن يؤذن ويقيم ويأتي القول في أذان المسافر والمنفرد في باب الأذان في السفر بعد هذا الباب

Mas'alah: What is the ruling on the muadhdhin greeting the imam and calling him to prayer?

Al-Istidhkar, p. 381

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Conditions and Qualifications of the Mu'adhdhin

وأما قوله وسئل عن تسليم المؤذن على الإمام ودعائه إياه للصلاة ومن أول من سلم عليه فقال لم يبلغني أن التسليم كان في الزمان الأول فهو كما قال لم يكن ذلك في زمن أبي بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم

ويقال أول من فعل ذلك معاوية أمر المؤذن بأن يشعره ويناديه فيقول السلام على أمير المؤمنين ورحمة الله الصلاة يرحمك الله وقد قيل إن المغيرة بن شعبة أول من فعل ذلك والأول أصح وكان مالك يقول في حي على الصلاة حي على الفلاح - ما يكفي من الدعاء إليها قال أبو عمر من خشي على نفسه الشغل عن الصلاة بأمور المسلمين وما يجوز فعله فلا بأس أن يقيم لذلك من يؤذنه بالصلاة ويشعره بإقامتها

Mas'alah: Can someone other than the muadhdhin give the iqamah?

Al-Istidhkar, p. 384

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Conditions and Qualifications of the Mu'adhdhin

وأما قوله وسئل مالك عن أهل المسجد هل يصلون بإقامة غير المؤذن فقال لا بأس بذلك إقامته وإقامة غيره سواء فهذه مسألة خلاف أيضا فأما مالك وأبو حنيفة

وأصحابهما فقالوا لا بأس أن يؤذن المؤذن ويقيم غيره وقال الثوري والليث بن سعد والشافعي وأصحابه من أذن فهو يقيم وهو قول أكثر أهل الحديث وحجتهم حديث عبد الله بن الحارث الصدائي قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما كان أول أذان الصبح أمرني فأذنت ثم قام إلى الصلاة فقام بلال ليقيم فقال رسول الله ((إن أخا صداء أذن ومن أذن فهو يقيم)) وهو حديث انفرد به عبد الرحمن بن زياد الإفريقي وليس بحجة عندهم وحجة مالك حديث عبد الله بن زيد حين أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالأذان فأمره رسول الله أن يلقيه على بلال وقال ((وهو أندى صوتا)) فلما أذن بلال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعبد الله بن زيد ((أقم أنت)) فأقام وهذا الحديث أحسن إسنادا من حديث الإفريقي ومن جهة النظر ليست الإقامة مضمنة بالأذان فجائز أن يتولاها غير متولي الأذان

Mas'alah: When is the adhan given for Fajr and other prayers?

Al-Istidhkar, p. 385

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Rulings on the Fajr Adhan

وأما قوله لم تزل الصبح ينادى لها قبل الفجر فأما غيرها من الصلوات فإنا لم نرها ينادى لها إلا بعد أن يحل وقتها فهذا يدلك على أن الأذان عنده مأخوذ من العمل لأنه لا ينفك منه كل يوم فيصح الاحتجاج فيه بالعمل لأنه ليس مما ينسى وكذلك غيره احتج بالعمل فيه أيضا لما قدمنا ذكره وكذلك اختلف العلماء في هذه المسألة فذهب أهل الحجاز والشام وبعض أهل العراق إلى إجازة الأذان لصلاة الفجر قبل طلوع الفجر وممن قال بذلك مالك والأوزاعي والشافعي وأحمد وإسحاق وداود

والطبري وهو قول أبي يوسف القاضي وروى عبد الملك بن الحسن عن بن وهب قال لا يؤذن لها إلا بالسحر فقيل له وما السحر قال السدس الآخر وقال بن حبيب يؤذن لها من بعد خروج وقت العشاء وذلك نصف الليل وقال أبو حنيفة ومحمد بن الحسن والثوري لا يؤذن للفجر حتى يطلع الفجر وهو قول بن مسعود وأصحابه وعائشة وإبراهيم النخعي ونافع مولى بن عمر والشعبي وجماعة وقد ذكرنا حجة كل فرقة منهم من جهة الآثار في باب حديث الزهري عن سالم عند قوله - عليه السلام ((إن بلالا ينادي بليل)) من كتاب التمهيد

Mas'alah: What is the authenticity of the report about 'Umar and the phrase 'al-salat khayr min al-nawm'?

Al-Istidhkar, p. 385

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Rulings on the Fajr Adhan

130 - وأما قوله إنه بلغه أن المؤذن جاء إلى عمر بن الخطاب يؤذنه لصلاة الصبح (فوجده نائما) فقال الصلاة خير من النوم فأمره عمر أن يجعلها في نداء الصبح فلا أعلم أنه روي هذا عن عمر من وجه يحتج به وتعلم صحته وإنما فيه حديث هشام بن عروة عن رجل يقال له إسماعيل لا أعرفه وذكر بن أبي شيبة قال حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام بن عمر عن رجل يقال له إسماعيل قال جاء رجل يؤذن عمر بصلاة الصبح فقال الصلاة

خير من النوم فأعجب به عمر وقال للمؤذن أقرها في أذانك والمعنى فيه عندي أنه

قال له نداء الصبح موضع القول بها لا ها هنا كأنه كره أن يكون منه نداء آخر عند باب الأمير كما أحدثه الأمراء بعده على ما قدمنا ذكره في هذا الباب وإنما حملني على هذا التأويل وإن كان الظاهر من الخبر خلافه لأن التثويب في صلاة الصبح أي قول المؤذن الصلاة خير من النوم – أشهر عند العلماء والعامة من أن يظن بعمر – رضي الله عنه – أنه جهل ما سن منه رسول الله – عليه السلام – وأمر به مؤذنيه بالمدينة بلالا وبمكة أبا محذورة فهو محفوظ معروف في تأذين بلال وأذان أبي محذورة في صلاة الصبح للنبي – عليه السلام – مشهور عند العلماء ونحن نذكر منه طرفا دالا ها هنا إن شاء الله ذكر بن أبي شيبة قل حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن عطاء قال كان أبو محذورة يؤذن لرسول الله ولأبي بكر ولعمر فكان يقول في أذانه الصلاة خير من النوم قال وحدثنا حفص بن غياث عن حجاج عن طلحة عن سويد عن بلال وعن حجاج عن عطاء عن أبي محذورة أنهما كانا يثوبان في صلاة الفجر الصلاة خير من النوم قال وحدثنا وكيع عن سفيان عن عمران بن مسلم عن سويد بن غفلة أنه أرسل إلى مؤذنه إذا بلغت إلى حي على الفلاح فقل الصلاة خير من النوم فإنه أذان بلال ومعلوم أن بلالا لم يؤذن قط لعمر ولا سمعه بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا مرة بالشام إذ دخلها وقد ذكرنا الخبر بذلك في غير هذا الموضع ذكر بن المبارك وعبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب أن بلالا أذن ذات ليلة ثم جاء يؤذن النبي – عليه السلام – فنادى الصلاة خير من النوم فأقرت في صلاة الصبح وذكر بن أبي شيبة عن عبدة بن سليمان عن محمد بن إسحاق عن الزهري عن بن المسيب مثله وبن المبارك عن يونس بن يزيد عن الزهري قال أخبرني حفص بن عمر بن سعد المؤذن أن جده سعدا كان يؤذن على عهد رسول الله لأهل قباء حتى نقله عمر بن الخطاب في خلافته فأذن له بالمدينة في مسجد النبي عليه السلام فزعم حفص أنه سمع من أهله أن بلالا أتى

رسول الله ليؤذنه بصلاة الصبح بعد ما أذن فقيل إنه نائم فنادى بأعلى صوته الصلاة خير

من النوم فأقرت في تأذين الفجر ثم لم يزل الأمر على ذلك وروى الليث بن سعد عن يونس عن الزهري مثله وقال الحسن كان بلال يقول في أذانه بعد حي على الفلاح ((الصلاة خير من النوم)) مرتين وروى سفيان عن بن عجلان عن نافع عن بن عمر قال كان في الأذان في الأول بعد حي على الفلاح الصلاة خير من النوم الصلاة خير من النوم وأما حديثه عن عمه أبي سهل بن مالك عن أبيه أنه قال ما أعرف شيئا مما أدركت عليه الناس إلا النداء بالصلاة ففيه بيان أن الأذان لم يتغير منه شيء عما كان عليه وكذلك قال عطاء ما أعلم تأذينهم اليوم يخالف تأذين من مضى وفيه أن الأحوال تغيرت وانتقلت وتبدلت في زمانه ذلك عما كانوا عليه في زمان الخلفاء الراشدين أبي بكر وعمر وعثمان وعلي - رحمهم الله - في أكثر الأشياء وقد احتج بهذا بعض من لم ير عمل أهل المدينة حجة وقال لا حجة إلا فيما نقل بالأسانيد الصحاح عن النبي - عليه السلام - وعن الخلفاء الأربعة - رضي الله عنهم ومن سلك سبيلهم من العلماء

Mas'alah: What is the chapter on the call to prayer during travel and without ablution?

Al-Istidhkar, p. 387

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Rulings on Adhan for Travelers and Combining Prayers

(2 - باب النداء في السفر وعلى غير وضوء)

Mas'alah: What is the evidence that the call to prayer is not an obligatory duty?

Al-Istidhkar, p. 389

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Legal Status of Adhan and Iqamah

واحتج الشافعي أن الأذان غير واجب فرضا من فروض الصلاة بسقوط أذان الواحد عند الجميع بعرفة والمزدلفة وقد أوضحنا هذا المعنى في ((التمهيد)) بالآثار ووجوه الأقوال

Mas'alah: What is Malik's school on the call to prayer during travel?

Al-Istidhkar, p. 389

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Rulings on Adhan for Travelers and Combining Prayers

وتحصيل مذهب مالك في الأذان في السفر كالشافعي سواء

Mas'alah: What is the ruling on speaking during the call to prayer?

Al-Istidhkar, p. 389

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Etiquette and Virtues of the Adhan

واستدل قوم على أن الكلام في الأذان جائز بهذا الحديث إذا كان مما لا بد منه وذكرنا حديث الثقفي أنه سمع منادي النبي - عليه السلام - في ليلة مطيرة في

السفر يقول إذا قال حي على الفلاح ألا صلوا في الرحال وقد ذكرنا الخبر بإسناده من طرق في ((التمهيد))

Mas'alah: What is the Maliki ruling on speaking during the adhan?

Al-Istidhkar, p. 389

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Etiquette and Virtues of the Adhan

واختلف العلماء في كراهية الكلام في الأذان وإجازته فكان مالك يكره الكلام في الأذان روى ذلك عنه جماعة من أصحابه وقال لم أعلم أحدا يقتدى به تكلم في أذانه وكره رد السلام في الأذان لئلا يشتغل المؤذن بغير ما هو فيه وكذلك لا يشمت عاطسا فإن فعل شيئا من ذلك وتكلم في أذانه فقد أساء ويبنى على أذانه ولا شيء عليه وقول الشافعي وأبي حنيفة والثوري في ذلك نحو قول مالك قالوا لا يتكلم المؤذن في أذانه ولا إقامته وإن تكلم مضى ويجزئه وهو قول إسحاق وروي عن الشعبي والنخعي وبن سيرين كراهة الكلام في الأذان ولم أجد عن أحد من العلماء فيما علمت - إعادة الأذان وابتداءه لمن تكلم فيه إلا عن بن شهاب بإسناد فيه ضعف

Mas'alah: Which scholars permitted speaking during the adhan?

Al-Istidhkar, p. 390

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Etiquette and Virtues of the Adhan

ورخصت طائفة من العلماء في الكلام في الأذان منهم الحسن وعروة وعطاء وقتادة وإليه ذهب أحمد بن حنبل وروي عن سليمان بن صرد أنه كان يأمر غلامه بالحاجة في أذانه وروى الوليد بن مزيد عن الأوزاعي قال لا بأس برد السلام في أذانه ولا يرد في الإقامة قال الأوزاعي ما سمعت أن مؤذنا قط أعاد أذانه وقد زدنا في التمهيد هذا الحديث بيانا والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on adhan during travel according to Ibn Umar?

Al-Istidhkar, p. 390

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Rulings on Adhan for Travelers and Combining Prayers

133 – وأما حديث مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان لا يزيد على الإقامة في السفر إلا في الصبح فإنه كان ينادي فيها ويقيم وكان يقول إنما الأذان للإمام الذي يجتمع الناس إليه فيدل على ما قد مضى في الباب قبل هذا من مذهب من قال الأذان غير واجب في السفر لكنه سنة حسنة فمن شاء فعل ومن شاء ترك

Mas'alah: What is the ruling on adhan for the traveller in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 390

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Rulings on Adhan for Travelers and Combining Prayers

134 – ومثله حديثه عن هشام بن عروة أن أباه قال له إذا كنت في سفر فإن شئت

أن تؤذن وتقيم فعلت وإن شئت فأقم ولا تؤذن وذلك نحو رواية بن القاسم عن مالك أن الأذان إنما يجب في الحضر عند الجماعات والحجة له أن المسافر قد سقطت عنه الجمعة فكذلك الجماعة ولا معنى للتأذين إلا ليجتمع الناس وحجة من قال إن المكتوبات تقام بأذان وإقامة في الحضر والسفر إجماع المسلمين على الأذان لها في الأمصار وأن ذلك من سنتها فلا تسقط تلك السنة في السفر إذ لم يجمعوا على سقوطها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤذن له في السفر والحضر ويأمر بذلك وقد أجمعوا على أنه جائز للمسافر الأذان وأنه محمود عليه مأجور فيه فدل على أن ذلك ليس كما قال من زعم أنه لا معنى له إلا ليجتمع الناس وأن لذلك فضلا كثيرا

Mas'alah: What is the virtue of adhan and iqamah in an open land?

Al-Istidhkar, p. 391

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Etiquette and Virtues of the Adhan

135 – ألا ترى إلى ما رواه مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أنه كان يقول من صلى بأرض فلاة صلى عن يمينه ملك وعن شماله ملك فإذا أذن وأقام الصلاة أو أقام صلى وراءه من الملائكة أمثال الجبال وذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة قال قال علي – رضي الله عنه – أيما رجل خرج إلى أرض فحضرت الصلاة فليتخير أطيب البقاع وأنظفها فإن كل بقعة يجب أن يذكر الله فيها فإن شاء أذن وأقام وإن شاء أقام وصلى قال أبو بكر حدثنا معتمر بن سليمان عن أبيه عن أبي عثمان عن سلمان قال من كان بأرض فلاة

فتوضأ ونادى بالصلاة ثم أقام وصلى صلى خلفه من جنود الله وخلقه ما لا يرى طرفاه وقال سعد بن أبي وقاص لأن أقوى على الأذان أحب إلي من أن أحج وأعتمر وأجاهد وعن زاذان أنه قال لو يعلم الناس ما في الأذان لاضطربوا عليه بالسيوف وقد مضى في فضل الأذان ما فيه كفاية

Mas'alah: What did Urwa say about adhan during travel?

Al-Istidhkar, p. 391

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Rulings on Adhan for Travelers and Combining Prayers

136 - وأما حديثه عن هشام بن عروة عن أبيه قال ((إذا كنت في سفر فإن شئت أن تؤذن وتقيم فعلت وإن شئت أن تقيم ولا تؤذن)) فقد خير فيه عروة من استفتاه وكان يختار لنفسه أن يؤذن ويقيم ذكره بن أبي شيبة عن أبي أسامة عن هشام بن عروة عن أبيه وذلك لفضل الأذان عنده في السفر والحضر والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on giving the adhan while riding?

Al-Istidhkar, p. 391

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Rulings on Adhan for Travelers and Combining Prayers

وأما قول مالك في هذا الباب لا بأس أن يؤذن الرجل وهو راكب فلا أعلم فيه خلافا للمسافر ومن كرهه للمقيم لم ير عليه إعادة الأذان ذكر أبو بكر حدثنا عبدة بن

سليمان حدثنا عبيد الله عن نافع عن بن عمر أنه كان يؤذن على البعير وينزل فيقيم

Mas'alah: What is the ruling on giving the adhan and iqamah while riding?

Al-Istidhkar, p. 392

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Rulings on Adhan for Travelers and Combining Prayers

وروى أشعث عن الحسن أنه كان لا يرى بأسا أن يؤذن الرجل ويقيم على راحلته ثم ينزل فيصلي وروى العمري عن عبد الرحمن بن المجبر قال رأيت سالما يقوم على غرز الرحل فيؤذن وروى وكيع عن محمد بن علي السلمي قال رأيت ربعي بن خراش يؤذن على برذون ذكر أبو بكر قال حدثنا حفص عن حجاج عن أبي إسحاق قال كانوا يكرهون أن يؤذن الرجل وهو قاعد وروى بن جريج عن عطاء أنه كره أن يؤذن قاعدا إلا من علة أو ضرورة

Mas'alah: What is the ruling on giving the iqamah while riding?

Al-Istidhkar, p. 392

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Rulings on Adhan for Travelers and Combining Prayers

وأما الإقامة راكبا فقد أجازها قوم وكرهها آخرون روى بن وهب عن مالك أنه سئل عن الإقامة على الدواب قال لا أرى بذلك بأسا إذا كان ذلك لسرعة السير ثم ينزلون فيصلون وقال الأوزاعي يؤذن الرجل على ظهر دابته حيث توجهت به ويكره له أن

يؤذن وهو جالس وذكر الزعفراني عن الشافعي قال يؤذن الرجل راكبا في السفر وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد يجزئ الأذان قاعدا ويؤذن المسافر راكبا إن شاء وينزل فيقيم ولو أقام راكبا أجزأه

Mas'alah: What is the ruling on giving the adhan while standing, sitting, riding, or in a state of janabah?

Al-Istidhkar, p. 392

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Conditions and Qualifications of the Mu'adhdhin

وذكر أبو الفرج عن مالك قال لا بأس أن يؤذن الرجل قائما وقاعدا وراكبا وجنبا وغير جنب (ولم يذكره في القاعد عن مالك غيره

Mas'alah: What is the ruling on giving the adhan without wudu or in a state of janabah?

Al-Istidhkar, p. 392

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Conditions and Qualifications of the Mu'adhdhin

وأجاز مالك والأوزاعي والثوري الأذان على غير وضوء جنبا وغير جنب)

Mas'alah: What is the ruling on giving the adhan or iqamah without purification according to al-Shafi'i and others?

Al-Istidhkar, p. 392

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Conditions and Qualifications of the Mu'adhdhin

وقال الشافعي أكره أن يؤذن أو يقيم على غير طهارة فإن فعل لم يعد أذانه ولا إقامته ولو أعاد الإقامة كان حسنا (وروي عن الأوزاعي مثله سواء) وهو قول أبي حنيفة وأصحابه قال أبو عمر روينا عن وائل بن حجر قال حق وسنة ألا يؤذن إلا وهو قائم ولا يؤذن إلا وهو على طهر ووائل بن حجر من الصحابة وقوله حق وسنة يدخل في المسند وذلك أولى من الرأي والله الموفق

Mas'alah: What did the Prophet say about Bilal's adhan at night and the adhan of Ibn Umm Maktum?

Al-Istidhkar, p. 393

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Rulings on the Fajr Adhan

137 - مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((إن بلالا ينادي بليل (1) فكلوا واشربوا حتى ينادي بن أم مكتوم))

Mas'alah: What is the hadith about Bilal's adhan at night and the adhan of Ibn Umm Maktum?

Al-Istidhkar, p. 393

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Rulings on the Fajr Adhan

138 – مالك عن بن شهاب عن سالم بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((إن بلالا ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي بن أم مكتوم)) (قال) وكان بن أم مكتوم رجلا أعمى لا ينادي حتى يقال له أصبحت أصبحت وقد ذكرنا في التمهيد من وصل حديث بن شهاب فجعله عن سالم عن بن عمر (عن رسول الله صلى الله عليه وسلم)

Mas'alah: What is the ruling on giving the adhan for Fajr prayer at night?

Al-Istidhkar, p. 393

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Rulings on the Fajr Adhan

وفي هذا الحديث جواز الأذان لصلاة الصبح ليلا وفي إجماع المسلمين على أن النافلة لا أذان لها ما دل على أن أذان بلال بالليل إنما كان لصلاة الصبح والله أعلم وهذا قول علماء أهل الحجاز والشام وممن أجاز الأذان لصلاة الصبح ليلا مالك والشافعي وأصحابهما والأوزاعي وأحمد بن حنبل وإسحاق وداود والطبري وهو قول أبي يوسف يعقوب بن إبراهيم القاضي الكوفي وحجتهم حديث هذا الباب لأن فيه الإخبار بأن بلالا كان شأنه أن يؤذن للصبح بليل يقول فإذا جاء رمضان فلا يمنعكم أذانه من سحوركم وكلوا واشربوا حتى يؤذن بن أم مكتوم فإن من شأنه أن يقارب الصباح بأذانه

Mas'alah: Which scholars prohibit the adhan for Fajr before dawn?

Al-Istidhkar, p. 394

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Rulings on the Fajr Adhan

وقال أبو حنيفة والثوري وزفر ومحمد بن الحسن والحسن بن حي وجمهور أهل العراق من التابعين ومن بعدهم لا يجوز الأذان لصلاة الفجر حتى يطلع الفجر وعندهم في ذلك آثار كثيرة قد ذكرها جماعة من المصنفين منهم بن أبي شيبة وعبد الرزاق وقد ذكرنا في ((التمهيد)) بعضها منها أن رسول الله قال لبلال ((لا تؤذن حتى يستبين لك الفجر)) ومنها أن بلالا أذن مرة قبل الفجر فأمره رسول الله أن يعيد الأذان فينادي ألا إن العبد قد نام وعرض مثل هذا لعمر مع مؤذن له يقال له مسروح أذن قبل الفجر فأمره بمثل ذلك وآثار كثيرة بمثل هذا المعنى عن بلال وعن سلف أهل العراق إلا أن حديث بن عمر في هذا الباب أثبت عند أهل العلم بالنقل ومن حجتهم أيضا أن سائر الصلوات قد أجمعوا أنه لا يجوز لها الأذان قبل وقتها واختلفوا في الصبح فواجب أن ترد الصبح قياسا على غيرها إذ لم يجمعوا فيها على ما يجب التسليم له

Mas'alah: What is the preferred ruling on the adhan for Fajr before dawn?

Al-Istidhkar, p. 394

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Rulings on the Fajr Adhan

والذي أقول به أنه جائز الأذان للصبح قبل الفجر لصحة الإسناد بذلك في حديث بن عمر على أن يؤذن لها مع ذلك المؤذن مؤذن آخر قرب الفجر استحسانا واحتياطا

وإنما قلت ذلك استحسانا ولم نر ذلك واجبا لأنا تأولنا في قوله أصبحت أصبحت قاربت الصباح بدليل قوله ((كلوا واشربوا حتى ينادي بن أم مكتوم)) ولو أذن قبل الفجر لم يؤمروا بالأكل إلى وقت أذانه وقد أجمعوا أن الصيام من أول الفجر وشذ في ذلك عنهم من هو محجوج بهم وتأويل مقاربة الصباح موجودة في الأصول بدليل قوله (وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فأمسكوهن بمعروف) البقرة 231 وهذا معناه قاربن بلوغ أجلهن ولو بلغن أجلهن لم يكن لأزواجهن إمساكهن بالمراجعة لهن وقد انقضت عدتهن

وفي هذا الحديث معان من الصيام ذكرتها عند ذكر هذا الحديث في التمهيد وأخرتها في هذا الكتاب إلى كتاب الصيام لأنه أولى المواضع بذلك

Mas'alah: When should the imam say the opening takbir in relation to the iqamah?

Al-Istidhkar, p. 408

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Description and Wording of the Iqamah

واختلفوا في الوقت الذي يكبر فيه الإمام للإحرام فقال مالك والشافعي وأبو يوسف ومحمد بن الحسن لا يكبر حتى يفرغ المؤذن من الإقامة وبعد أن تعتدل الصفوف ويقوم الناس في مقاماتهم والحجة لهم حديث أنس أقبل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن يكبر في الصلاة

Mas'alah: What is the ruling on the timing of the imam's opening takbir after the iqamah?

Al-Istidhkar, p. 409

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Description and Wording of the Iqamah

فقال ((أقيموا صفوفكم وتراصوا فإني أراكم من وراء ظهري)) وعن عمر وعثمان مثل ذلك في حال التكبير للإحرام حتى تفرغ الإقامة وتستوي الصفوف وقال أبو حنيفة والثوري وزفر لا يكبر الإمام قبل فراغ المؤذن من الإقامة ويستحبون أن يكون تكبير الإمام في الإحرام إذا قال المؤذن قد قامت الصلاة وحجتهم حديث الثوري عن عاصم الأحول عن أبي عثمان النهدي عن بلال قلت ((يا رسول الله لا تسبقني بآمين)) وقد ذكرنا إسناده فيما تقدم من هذا الكتاب وهو يدل على أنه كان يكبر قبل فراغ بلال من الإقامة

Mas'alah: What did Umar command regarding iqamah when repeating a prayer?

Al-Istidhkar, p. 416

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Rulings on Repeating Adhan and Iqamah

وقال بن جريج عن عكرمة بن خالد إن عمر أمر المؤذن فأقام وأعاد تلك الصلاة

Mas'alah: What is the ruling on adhan and iqamah for supererogatory prayers?

Al-Istidhkar, p. 581

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Rulings on

Adhan for Travelers and Combining Prayers

ففي الحديث الأول من الفقه الاجتماع في النافلة وأن النوافل إذا اجتمع في شيء منها على سنته لم يكن لها أذان ولا إقامة لأنه لم يذكر الأذان في ذلك ولو كان لذكر ونقل

Mas'alah: Is the adhan prescribed for supererogatory prayers?

Al-Istidhkar, p. 581

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Rulings on Adhan for Travelers and Combining Prayers

وأجمع العلماء أن لا أذان في شيء من السنن والنوافل وأن الأذان إنما هو للمكتوبات فأغنى عن الكلام في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on the adhan for Fajr prayer in relation to dawn?

Al-Istidhkar, p. 617

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Rulings on the Fajr Adhan

قالوا فهذا يدل على أن الأذان لصلاة الفجر إنما كان بعد الفجر في حين يجوز عمل ركعتي الفجر لقوله إذا سكت المؤذن الأول وهذا التأويل قد عارضه قوله صلى الله عليه وسلم إن بلالا ينادي بليل وقد مضى القول فيه والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on people who stand for prayer upon hearing the iqamah?

Al-Istidhkar, p. 648

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Description and Wording of the Iqamah

252 - وأما حديثه عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أنه قال سمع قوم الإقامة فقاموا يصلون فخرج عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: Which hadiths belong in the chapter on the call to prayer?

Al-Istidhkar, p. 665

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Legal Status of Adhan and Iqamah

ورواه في باب النداء وهذا اللفظ الآخر هو الذي ينبغي أن يكون في هذا الباب لا قصة الرجل الذي وجد غصن شوك بالطريق والخبر عن الشهداء وهي ثلاثة أحاديث وقد جعلها بعضه رواة أبي هريرة أربعة فالذي ينبغي أن يكون منها في هذا الباب قوله ولو يعلم الناس ما في العتمة والصبح لأتوهما ولو حبوا ولم يقع ليحيي في هذا الباب وقد ذكره في باب النداء مع قوله ولو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول على ما مضى في باب النداء

Mas'alah: What is the ruling on leaving the mosque after the call to prayer?

Al-Istidhkar, p. 822

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Rulings on

Leaving the Mosque After Adhan

356 – وذكر مالك في هذا الباب أنه بلغه عن سعيد بن المسيب أنه قال يقال لا يخرج أحد من المسجد بعد النداء إلا أحد يريد الرجوع إليه إلا منافق وهذا كما قال سعيد بن المسيب إذا كان ممن لا يصلي تلك الصلاة في جماعة وخرج مشتغلا لها أبيا لإقامتها فهذا لا شك في كفره ونفاقه وقد ذكر مالك رحمه الله قال دخل أعرابي المسجد وأذن المؤذن فقام يحل عقال ناقته ليخرج فنهاه سعيد بن المسيب فلم ينته فما سارت به ناقته إلا يسيرا حتى وقصت به فأصيب في جسده فقال سعيد بلغني أن من خرج من الأذان والإقامة لغير الوضوء فإنه شيطان

Mas'alah: What is the ruling on one person giving the adhan and another giving the iqamah?

[Al-Istidhkar, p. 829]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Rulings on Repeating Adhan and Iqamah

بلال فإنه أندى منك صوتا ففعل فلما أذن بلال قال لعبد الله بن زيد أقم أنت

Mas'alah: What is the ruling on one person giving the adhan and another giving the iqamah?

[Al-Istidhkar, p. 829]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Rulings on Repeating Adhan and Iqamah

وفي هذا أذان رجل وإقامة غيره

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith of Abdullah ibn Zayd regarding the adhan?

Al-Istidhkar, p. 829

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Description and Wording of the Adhan

وإسناد حديث عبد الله بن زيد أثبت عند أهل العلم

Mas'alah: What is the ruling on the adhan and iqamah for combined prayers at Muzdalifah?

Al-Istidhkar, p. 1801

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Rulings on Adhan for Travelers and Combining Prayers

وقال بن القاسم قال لي مالك كل صلاة إلى الأئمة فلكل صلاة أذان وإقامة

Mas'alah: What is the ruling on the adhan and iqamah for combined prayers at Muzdalifah?

Al-Istidhkar, p. 1801

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Rulings on Adhan for Travelers and Combining Prayers

وقد أجمعوا أن الصلاة إذا صليت في جماعة لوقتها أن من سنتها الأذان لها كما تقدم

Mas'alah: What is the ruling on keeping children inside at night and avoiding wudu at that time?

Al-Istidhkar, p. 3900

Index: **Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Call to Prayer and Iqamah > Etiquette and Virtues of the Adhan**

وقد روى بن وهب عن حيوة بن شريح وبن لهيعة عن عقيل عن بن شهاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا جنح الليل فاحبسوا أولادكم فإن الله يبث من خلقه بالليل ما لا يبث بالنهار قال عقيل يتقى على المرأة أن تتوضأ عند ذلك قال بن شهاب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وإذا سمعتم النداء وأحدكم على فراشه أو أين ما كان فاهدءوا ساعة فإن الشياطين إذا سمعت النداء اجتمعوا وعشوا

BAB 3

باب شروط الصلاة
The Chapter on Conditions of Prayer

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What does the hadith of Abu Hurayrah say about praying in a single garment?

Al-Istidhkar, p. 714

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Conditions of Prayer > Covering the Awrah (Satr al-Awrah)

وهذا يغني عن إعادة القول في 287 - حديث أبي هريرة حيث يقول إني لأصلي في ثوب واحد وإن ثيابي لعلى المشجب جوابا منه لمن سأله عن الصلاة في الثوب الواحد

Mas'alah: What is Malik's ruling on praying in one garment covering the awrah?

Al-Istidhkar, p. 714

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Conditions of Prayer > Covering the Awrah (Satr al-Awrah)

وقد استحب مالك لمن صلى في ثوب واحد أنه يجزيه إذا ستر منه عورته

Mas'alah: What did Umar say about wearing multiple garments in prayer?

Al-Istidhkar, p. 714

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Conditions of Prayer > Covering the Awrah (Satr al-Awrah)

وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه جمع امرؤ عليه ثيابه صلى في قميص ورداء في قميص وإزار في إزار ورداء وإذا وسع الله عليكم فوسعوا على أنفسكم

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on covering the awrah during prayer?

Al-Istidhkar, p. 715

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Conditions of Prayer > Covering the Awrah (Satr al-Awrah)

وقال الشافعي إذا كان الثوب ضيقا يز

Mas'alah: What is the ruling on covering the 'awrah in prayer and the consequence of exposing it?

Al-Istidhkar, p. 715

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Conditions of Prayer > Covering the Awrah (Satr al-Awrah)

ره أو يخلله بشيء لئلا يتجافى القميص فيرى من الجيب عورة فإن لم يفعل ورأى عورته أعاد الصلاة

Mas'alah: What is the ruling on covering the 'awrah as a condition for prayer?

Al-Istidhkar, p. 715

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Conditions of Prayer > Covering the Awrah (Satr al-Awrah)

وهو قول أحمد بن حنبل وأجمع العلماء على أن ستر العورة فرض واجب بالجملة على الآدميين وأنه لا يجوز لأحد أن يصلي عريانا وهو قادر على ما يستر به عورته من الثياب وإن لم يستر عورته وكان قادرا على سترها لم تجزه صلاته

Mas'alah: What constitutes the 'awrah of a man according to different scholars?

Al-Istidhkar, p. 716

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Conditions of Prayer > Covering the Awrah (Satr al-Awrah)

واختلف العلماء في العورة من الرجل ما هي فقال الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما والأوزاعي وأبو ثور ما دون السرة إلى الركبة عورة

Mas'alah: What is the evidence that the thigh is 'awrah?

Al-Istidhkar, p. 717

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Conditions of Prayer > Covering the Awrah (Satr al-Awrah)

فمن حجة من قال إن ما بين السرة والركبة عورة ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال الفخذ عورة

Mas'alah: Is the navel considered 'awrah in prayer?

Al-Istidhkar, p. 717

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Conditions of Prayer > Covering the Awrah (Satr al-Awrah)

فلو كانت السرة عورة ما قبلها أبو هريرة ولا مكنه الحسن منها

Mas'alah: What did Aisha say about a woman's prayer clothing?

Al-Istidhkar, p. 718

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Conditions of Prayer > Covering the Awrah (Satr al-Awrah)

قال وحدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن مكحول قال سئلت عائشة فبكم تصلي المرأة فقالت أتت عليا فاسأله ثم ارجع إلي فقال في درع سابغ وخمار فرجع إليها فأخبرها فقالت صدق

Mas'alah: What is the ruling on a woman praying without a khimar?

Al-Istidhkar, p. 718

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Conditions of Prayer > Covering the Awrah (Satr al-Awrah)

وروى حماد بن سلمة عن قتادة عن بن سيرين عن صفية بنت الحارث عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار

Mas'alah: What did Umm Salamah report about women's prayer clothing?

Al-Istidhkar, p. 718

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Conditions of Prayer > Covering the Awrah (Satr al-Awrah)

وأما حديث أم سلمة فرواه موقوفا على أم سلمة كما رواه مالك ومحمد بن إسحاق

بن أبي ذئب وبكر بن مطر وجعفر بن غياث وإسماعيل بن جعفر كلهم رووه عن محمد بن زيد عن أمه عن أم سلمة موقوفا عليها ورفعه عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن محمد بن زيد بن قنفذ عن أمه أنها سألت أم سلمة أنها سألت النبي صلى الله عليه وسلم ماذا تصلي فيه المرأة قال في الخمار والدرع السابغ الذي يغيب ظهور قدميها

Mas'alah: What is the ruling on a woman praying in a shift and headcover?

Al-Istidhkar, p. 719

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Conditions of Prayer > Covering the Awrah (Satr al-Awrah)

وروي عن عبيدة أن المرأة تصلي في الدرع والخمار والحقو رواه بن أبي شيبة

Mas'alah: What is the minimum number of garments for a woman's prayer according to Mujahid?

Al-Istidhkar, p. 719

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Conditions of Prayer > Covering the Awrah (Satr al-Awrah)

وقال مجاهد لا تصلي المرأة في أقل من أربع أثواب وهذا لم يقله غيره وهذه الأثواب الخمار والدرع والملحفة والإزار

Mas'alah: What did the Prophet say about a woman praying in three garments?

Al-Istidhkar, p. 719

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Conditions of Prayer > Covering the Awrah (Satr al-Awrah)

حدثنا محمد بن عبد الملك قال حدثنا بن الأعرابي قال حدثنا محمد بن إبراهيم التيمي قال حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري قال حدثنا سليمان التيمي عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال تصلي المرأة في ثلاثة أثواب إزار ودرع وخمار

Mas'alah: Can a woman pray in a long shift and headcover?

Al-Istidhkar, p. 719

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Conditions of Prayer > Covering the Awrah (Satr al-Awrah)

294 - وأما حديث مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أن امرأة استفتته فقالت إن المنطق يشق علي أفأصلي في درع وخمار فقال نعم إذا كان الدرع سابغا

Mas'alah: What parts of a free woman's body must be covered during prayer?

Al-Istidhkar, p. 720

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Conditions of Prayer > Covering the Awrah (Satr al-Awrah)

والذي عليه فقهاء الأمصار بالحجاز والعراق أن على المرأة الحرة أن تغطي جسمها كله بدرع صفيق سابغ وتخمر رأسها فإنها كلها عورة إلا وجهها وكفيها وأن عليها ستر ما عدا وجهها وكفيها

Mas'alah: What is the consensus of the Companions on covering a woman's feet in prayer?

Al-Istidhkar, p. 720

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Conditions of Prayer > Covering the Awrah (Satr al-Awrah)

قال أبو عمر لا خلاف علمته بين الصحابة في ستر ظهور قدمي المرأة في الصلاة وحسبك بما جاء في ذلك عن أمهات المسلمين (رضي الله عنهن)

Mas'alah: What is the ruling on a man and woman's awrah in prayer?

Al-Istidhkar, p. 720

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Conditions of Prayer > Covering the Awrah (Satr al-Awrah)

وقد أجمعوا أن الرجل إذا صلى وشيء من عورته مكشوف أعاد أبدا والمرأة الحرة عورة كلها حاشى ما لا يجوز لها ستره في الصلاة والحج وذلك وجهها وكفاها فإن المرأة لا تلبس القفازين محرمة ولا تلتفت في الصلاة ولا تتبرقع في الحج

Mas'alah: What does the prohibition of face veil in prayer indicate about the awrah?

Al-Istidhkar, p. 720

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Conditions of Prayer > Covering the Awrah (Satr al-Awrah)

وفي هذا أوضح الدلائل على أن وجهها وكفيها ليس شيء من ذلك عورة

Mas'alah: What is the ruling on praying in sheep pens?

Al-Istidhkar, p. 865

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Conditions of Prayer > Purity of the Body, Garment, and Place (Taharah)

قلت أتصلي في مراح الغنم قال نعم قلت فإذا لم أخش من عطنها إذا قال فهو بمنزلة مراحها

Mas'alah: What did al-Sha'bi say about facing the qibla in the desert versus in a privy?

Al-Istidhkar, p. 964

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Conditions of Prayer > Facing the Qibla (Istiqbal al-Qibla)

فقال الشعبي صدق أبو هريرة وصدق بن عمر قول أبي هريرة في البرية وقول بن عمر في الكنيف قال الشعبي فأما كنفكم هذه فلا قبلة لها

Mas'alah: What is the ruling on praying in sheep enclosures based on the Prophet's command?

Al-Istidhkar, p. 3918

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Conditions of Prayer > Purity of the Body, Garment, and Place (Taharah)

وقوله صل في ناحيتها فمأخوذ من قول النبي صلى الله عليه وسلم صلوا في مراح الغنم

BAB 4

باب فرائض الصلاة

The Chapter on Obligatory Acts of Prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What does the ruling on takbir indicate about its obligation in prayer?

Al-Istidhkar, p. 406

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Obligatory Acts of Prayer > The Opening Takbir (Takbirat al-Ihram)

وهذا يدل على أن عظم التكبير وجملته عنده فرض وأن اليسير منه متجاوز عنه

Mas'alah: What is the ruling on omitting all takbirs except takbirat al-ihram according to Asbagh and Ibn Abd al-Hakam?

Al-Istidhkar, p. 406

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Obligatory Acts of Prayer > The Opening Takbir (Takbirat al-Ihram)

وقال أصبغ بن الفرج وبن عبد الحكم من رواية مالك ليس على من لم يكبر في الصل

Mas'alah: What are the fifteen obligatory acts of prayer according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 406

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Obligatory Acts of Prayer > Obligatory Acts of Prayer (Wajibat al-Salah)

وقال أبو بكر الأبهري على مذهب مالك الفرائض في الصلاة خمس عشرة فريضة أولها النية ثم الطهارة وستر العورة والقيام إلى الصلاة ومعرفة دخول الوقت والتوجه

إلى القبلة وتكبيرة الإحرام وقراءة أم القرآن والركوع ورفع الرأس منه والس

Mas'alah: What are the obligatory acts of prayer?

Al-Istidhkar, p. 406

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Obligatory Acts of Prayer > Obligatory Acts of Prayer (Wajibat al-Salah)

جود ورفع الرأس منه والقعود الأخير والسلام وقطع الكلام

Mas'alah: Did al-Abhari include only the opening takbir among the obligatory acts?

Al-Istidhkar, p. 406

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Obligatory Acts of Prayer > The Opening Takbir (Takbirat al-Ihram)

فلم يذكر الأبهري من التكبير في فرائض الصلاة غير تكبيرة الإحرام

Mas'alah: What is the ruling on the takbir of ihram according to Malik, al-Shafi'i, and Abu Hanifah?

Al-Istidhkar, p. 406

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Obligatory Acts of Prayer > The Opening Takbir (Takbirat al-Ihram)

وإنما اختلف الأئمة من الفقهاء في تكبيرة الإحرام فذهب مالك في أكثر الرواية عنه والشافعي وأبو حنيفة وأصحابه إلى أن تكبيرة الإحرام فرض واجب من فروض

الصلاة

Mas'alah: What is the evidence for the obligation of the takbir of ihram?

Al-Istidhkar, p. 406

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Obligatory Acts of Prayer > The Opening Takbir (Takbirat al-Ihram)

والحجة لهم الحديث الذي ذكرنا عن أبى هريرة ورفاعة بن رافع عن النبي

- عليه السلام - أنه قال للرجل ((إذا أردت الصلاة فأسبغ الوضوء واستقبل القبلة ثم كبر ثم اقرأ ثم اركع حتى تطمئن)) الحديث فعلمه ما كان من الصلاة واجبا سكت له عن كل ما كان منه مسنونا ومستحبا مثل التكبير ورفع اليدين والتسبيح ونحو ذلك فبان بذلك أن تكبيرة الإحرام واجب فعلها مع قوله عليه السلام ((تحريم الصلاة التكبير وتحليلها التسليم)) رواه علي بن أبي طالب عن النبي عليه السلام ورواه أبو سعيد الخدري وقد ذكرنا الأسانيد بذلك في التمهيد ومنها حديث سفيان الثوري عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن محمد بن الحنفية عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((تحريم الصلاة التكبير وتحليلها التسليم)) وقال عبد الرحمن بن مهدي لو افتتح الرجل الصلاة بسبعين اسما من أسماء الله ولم يكبر تكبيرة الإحرام لم يجزه وإن أحدث قبل أن يسلم لم يجزه وهذا تصحيح من عبد الرحمن بن مهدي لحديث ((تحريمها التكبير وتحليلها التسليم)) وتدين منه به وهو إمام في علم الحديث ومعرفة صحيحه من سقيمه وحسبك به

Mas'alah: What is the ruling on the obligation of the opening takbir for the imam, follower, and individual?

Al-Istidhkar, p. 407

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Obligatory Acts of Prayer > The Opening Takbir (Takbirat al-Ihram)

وقال الزهري والأوزاعي وطائفة تكبيرة الإحرام ليست بواجبة وقد روي عن مالك في المأموم ما يدل على هذا القول ولم يختلف قوله في الإمام والمنفرد إن تكبيرة الإحرام واجبة على كل واحد منهما وإن الإمام إذا لم يكبر للإحرام بطلت صلاته وصلاة من خلفه وهذا يقضي على قوله في المأموم والصحيح في مذهبه إيجاب تكبيرة الإحرام وأنها فرض ركن من أركان الصلاة وهو الصواب وكل من خالف ذلك فمخطئ محجوج بما وصفنا وبالله توفيقنا

Mas'alah: What is the ruling on using other forms of dhikr instead of takbir for the opening of prayer?

Al-Istidhkar, p. 410

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Obligatory Acts of Prayer > The Opening Takbir (Takbirat al-Ihram)

وأجمع جمهور العلماء على أن التكبير في افتتاح الصلاة لا يجزئ منه غيره من سائر الذكر تهليلا كان أو تسبيحا أو تحميدا وعلى هذا مذهب الحجازيين مالك والشافعي ومن اتبعهم وأكثر العراقيين وروي عن الحكم بن عتبة قال إذا ذكر الله مكان التكبير أجزأه وقال أبو حنيفة إن افتتح بلا إله إلا الله يجزيه وإن قال اللهم اغفر لي لم يجزه ولا يجزئ عند مالك إلا ((الله أكبر)) لا غيره وكذلك قال الشافعي وزاد ويجزي

الله الأكبر ولا يجزئ عند المالكيين الله الأكبر وقال أصحاب مالك والشافعي وأصحابه وأبو يوسف ومحمد بن الحسن من أحسن العربية لم يجزه أن يكبر بالفارسية وقال أبو حنيفة يجزيه التكبير بالفارسية وإن كان يحسن العربية وكذلك لو قرأ بالفارسية عنده

Mas'alah: What is the ruling on combining the takbir of opening and ruku?

Al-Istidhkar, p. 413

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Obligatory Acts of Prayer > The Opening Takbir (Takbirat al-Ihram)

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد مثل قول مالك إذا نوى بتكبيرة الركوع تكبيرة الافتتاح أو تكبيرة الافتتاح والركوع معا أجزأه وهو قول أبي ثور وهو الصحيح عندنا لما قدمنا عن بن عمر أنه كان يغتسل للجنابة والجمعة غسلا واحدا

Mas'alah: What is the ruling on completing prayer by raising the head from the last prostration?

Al-Istidhkar, p. 474

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Obligatory Acts of Prayer > The Taslim (Concluding Salutation)

وروي عن جماعة من السلف المتقدمين منهم علي وطائفة من التابعين من رفع رأسه من آخر سجدة في الركعة الرابعة فقد تمت صلاته

Mas'alah: What is the ruling on leaving the tashahhud according to al-Zuhri, Qatada, and Hammad?

Al-Istidhkar, p. 475

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Obligatory Acts of Prayer > The Middle and Final Sittings (Julus)

وقال الزهري وقتادة وحماد صلاته تامة

Mas'alah: Is the final sitting in prayer an obligatory act or not?

Al-Istidhkar, p. 511

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Obligatory Acts of Prayer > The Middle and Final Sittings (Julus)

واختلفوا في الجلسة الأخيرة هل هي فرض أيضا أم لا فذهب جمهور أهل العلم وجماعة فقهاء الأمصار إلى أنها فرض واجب تفسد صلاة من لم يأت بها ساهيا كان أو عامدا إلا فرقة صغيرة منهم بن علية فإنه ذهب إلى أن الجلسة الآخرة ليست بفرض واجب قياسا على الجلسة الوسطى واحتج بحديث بن بحينة وغيره في القيام من اثنتين وبحديث عبد الله بن عمرو عن النبي عليه السلام أنه قال ((إذا رفع الإمام رأسه من آخر سجدة في صلاته ثم أحدث فقد تمت صلاته)) وهذا لفظ لا يصح في حديث عبد الله بن عمرو عن النبي - عليه السلام - ولا هذا الحديث يصح أصلا لأنه انفرد به الإفريقي عبد الرحمن بن زياد لم يروه غيره وليس بحجة فيما يرويه وينفرد به عند الجميع لضعفه في نقله وهذا اللفظ في رفع الرأس من آخر الصلاة إنما هو مروي عن علي وقال به طائفة والمحفوظ في حديث عبد الله بن عمرو من

رواية الإفريقي أن النبي – عليه السلام – قال ((إذا جلس أحدكم في آخر صلاته فأحدث قبل أن يسلم فقد تمت صلاته)) وهذا اللفظ إنما يسقط السلام لا الجلوس وقد عارض هذا الحديث ما هو أقوى منه نقلا وهو قوله عليه السلام ((تحليلها التسليم)) والحجة في السنة لا فيما قال والجمهور حجة على من شذ منهم لأنه لا يجوز على جميعهم جهل ما علمه الشاذ المنفرد على أن بن علية يوجب فساد صلاة من لم يأت بأعمال الصلاة سننها وفرائضها وكل ما عمله النبي – عليه السلام – في الصلاة عنده ولم يختلف عنه فيه فهو واجب عنده تفسد الصلاة بتركه

وله إغراق في القياس وشذوذ عن العلماء كثير وليس عندهم ممن يعتمد عليه والله أعلم

Mas'alah: Is tranquility after straightening the back obligatory or recommended?

Al-Istidhkar, p. 684

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Obligatory Acts of Prayer > Tuma'ninah (Tranquility) in Prayer

إلا أن ما بعد قيام الصلب والاعتدال عندهم من الطمأنينة والمكث قليلا ليس من الواجب ولكنه من الكمال

Mas'alah: What is the ruling on praying in a single garment when one cannot find two garments?

Al-Istidhkar, p. 714

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Obligatory Acts of Prayer > Covering the

Awrah (Satr al-Awrah)

290 - وكذلك أعلى ذلك ما رواه مالك عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم من لم يجد ثوبين فليصل في ثوب واحد ملتحفا به وإن كان قصيرا فليتزر به

Mas'alah: Is covering the 'awrah an obligatory act of prayer according to scholars?

Al-Istidhkar, p. 715

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Obligatory Acts of Prayer > Covering the Awrah (Satr al-Awrah)

واختلفوا هل سترها من فروض الصلاة أم لا فقال أكثر أهل العلم وجمهور الفقهاء إنه من فروض الصلاة

Mas'alah: What is the evidence for covering the 'awrah being an obligation in prayer?

Al-Istidhkar, p. 715

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Obligatory Acts of Prayer > Covering the Awrah (Satr al-Awrah)

وإلى هذا ذهب أبو الفرج عمر بن محمد بن المالكي واستدل بأن الله (عز وجل) قرن أخذ الزينة بإتيان المساجد يعني بالصلاة المأمور بها في قول الله عز وجل (خذوا زينتكم عند كل مسجد) الأعراف 31 هي الثياب الساترة للعورة لأن الآية نزلت من أجل الذين كانوا يطوفون بالبيت عراة

Mas'alah: Is covering the 'awrah an obligatory act of prayer according to consensus?

Al-Istidhkar, p. 715

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Obligatory Acts of Prayer > Covering the Awrah (Satr al-Awrah)

قال أبو عمر ستر العورة من فرائض الصلاة واستدل بالإجماع على أنه لا يجوز لأحد أن يصلي عريانا وهو قادر على الاستتار به وأنه من فعل ذلك فلا صلاة له وعليه إعادة ما صلى على تلك الحال

Mas'alah: Is covering the private parts an obligation of prayer?

Al-Istidhkar, p. 716

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Obligatory Acts of Prayer > Covering the Awrah (Satr al-Awrah)

وقد ذكرنا الإسناد بذلك في غير هذا المكان قال أبو عمر استدل من جعل ستر العورة من فرائض الصلاة بالإجماع على إفساد من ترك ثوبه وهو قادر على الاستتار به وصلى عريانا

Mas'alah: Which opinion is stronger regarding covering the private parts in prayer?

Al-Istidhkar, p. 716

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Obligatory Acts of Prayer > Covering the Awrah (Satr al-Awrah)

ولكلا الفريقين اعتلال يطول ذكره والقول الأول أصح في النظر وأصح أيضا من جهة الأثر وعليه الجمهور

Mas'alah: Is a woman's foot considered 'awrah in prayer?

Al-Istidhkar, p. 720

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Obligatory Acts of Prayer > Covering the Awrah (Satr al-Awrah)

واختلفوا في ظهور قدميها

Mas'alah: What is the Maliki ruling on covering a woman's feet during prayer?

Al-Istidhkar, p. 720

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Obligatory Acts of Prayer > Covering the Awrah (Satr al-Awrah)

فقال مالك والليث بن سعد تستر قدميها في الصلاة قال مالك فإن لم تفعل أعادت ما دامت في الوقت وعند الليث تعيد أبدا

Mas'alah: Is sending blessings upon the Prophet obligatory?

Al-Istidhkar, p. 838

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Obligatory Acts of Prayer > Recitation of al-Fatihah

وأجمع العلماء على أن الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فرض على كل مؤمن لقوله عز وجل (يأيها الذين ءامنوا صلوا عليه وسلموا تسليما) الأحزاب 56

Mas'alah: Where is sending blessings upon the Prophet obligatory?

Al-Istidhkar, p. 838

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Obligatory Acts of Prayer > Recitation of al-Fatihah

ثم اختلفوا في كيفية ذلك وموضعه فذهب مالك وأصحابه وأبو حنيفة إلى أن الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فرض في الجملة بعقد الإيمان ولا يتعين في الصلاة ولا في وقت من الأوقات

Mas'alah: What evidence supports the obligation of sending blessings upon the Prophet in prayer?

Al-Istidhkar, p. 841

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Obligatory Acts of Prayer > Recitation of al-Fatihah

فيها ما لابد منه فيها من القراءة والتسليم وما أشبه ذلك وإذا جاز المستدل أن يستدل على ظواهر أحاديث التشهد وما أشبهها بحديث تحليلها التسليم جاز لغيره أن يستدل على إيجاب الصلاة على النبي في الصلاة بما وصفنا وببعضه وبالله التوفيق قالوا وأبو مسعود هو الذي يروي الحديث في هذا الباب وهو القائل ما أرى أن صلاة لي تمت إذا لم أصل فيها على النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذكرنا إسناده في

التمهيد وذكرنا حديث سهل بن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا صلاة لمن لم يصل فيها على النبي صلى الله عليه وسلم روى حديث أبي مسعود جابر الجعفي وجابر الجعفي وإن كان قد طعن عليه قوم منهم بن عيينة فقد أثنى عليه سفيان وشعبة وغيرهما ووصفوا بالحفظ والإتقان لما روى ومن حجة الشافعي أيضا ما رواه بن عيينة عن منصور قال لما أنزل الله تعالى (إن الله وملئكته يصلون على النبي يأيها الذين ءامنوا صلوا عليه وسلموا تسليما) الأحزاب 56 فافترض الله على عباده الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم والتسليم علمهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في التشهد السلام عليك أيها النبي ورحمة الله هذا كله ما احتج به الشافعي وأصحابه لمذهبهم في إيجاب الصلاة على النبي عليه السلام في الصلاة

Mas'alah: What is the Maliki ruling on the obligation of sending blessings upon the Prophet in prayer?

Al-Istidhkar, p. 841

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Obligatory Acts of Prayer > Recitation of al-Fatihah

قال أبو عمر الأصل أن الفرائض لا تثبت إلا بدليل لا معارض له أو بإجماع لا مخالف فيه وذلك معدوم من هذه المسألة إلا أني رأيت الفقهاء وأصحابهم إذا قام لأحدهم دليلا من كتاب أو سنة أوجبوا به واستقصوا في موضع الخلاف

وحجة أصحاب الشافعي فيها ضعيف ولست أوجب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فرضا في كل صلاة ولكن لا أحب لأحد تركها وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on praying in sheep folds due to impurity?

Al-Istidhkar, p. 865

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Obligatory Acts of Prayer > Impurity and Its Effect on Prayer

وذكر عبد الرزاق عن بن جريج قال قلت لعطاء أأصلي في مراح الشاء قال نعم قلت أو تكرهه من أجل بول الكلب بين أظهرها قال إن خشيت بول الكلب بين أظهرها فلا تصل فيها

Mas'alah: What did the Prophet teach about the obligatory acts of prayer including prostration?

Al-Istidhkar, p. 966

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Obligatory Acts of Prayer > Obligatory Acts of Prayer (Wajibat al-Salah)

(منها) حديث رفاعة بن رافع وأبي هريرة بمعنى واحد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال للرجل الذي أمره أن يعيد صلاته وعلمه الفرائض فيها ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا الحديث

BAB 5

باب سنن الصلاة

The Chapter on Sunnah Acts of Prayer

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: How did the Prophet raise his hands when opening the prayer?

Al-Istidhkar, p. 395

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Sunnah Acts of Prayer > Rulings on Hand Placement and Posture in Prayer

(4 - باب افتتاح الصلاة) 139 - مالك عن بن شهاب عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه حذو منكبيه وإذا رفع رأسه من الركوع رفعهما كذلك أيضا وقال ((سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد)) وكان لا يفعل ذلك في السجود هكذا رواية يحيى لم يذكر الرفع عند الركوع وتابعه من رواة الموطأ جماعة وروته أيضا جماعة عن مالك فذكرت فيه رفع اليدين عند الافتتاح وعند الركوع وعند الرفع من الركوع وكذلك رواه أصحاب بن شهاب وهو الصواب وقد ذكرنا في التمهيد من تابع يحيى على روايته كما وصفنا ومن رواه كما ذكرنا بحمد الله 140 - وذكر عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه في الصلاة قال أبو عمر معنى رفع اليدين عند الافتتاح وغيره - خضوع واستكانة وابتهال وتعظيم لله تعالى واتباع لسنة رسوله عليه السلام وليس بواجب والتكبير في كل رفع وخفض أو كد منه وقد قال بعض العلماء إنه من زينة الصلاة ذكر بن وهب قال أخبرني عياض بن عبد الله الفهري أن عبد الله بن عمر كان يقول لكل شيء زينة وزينة الصلاة التكبير ورفع الأيدي فيها

وعن بن لهيعة عن بن عجلان عن النعمان بن أبي عياش كان يقال لكل شيء زينة وزينة الصلاة التكبير ورفع الأيدي عند الافتتاح وحين يريد أن يركع وحين يريد أن

يرفع وقال عقبة بن عامر له بكل إشارة عشر حسنات بكل إصبع حسنة وقد ذكرت الإسناد عن عقبة بن عامر بذلك في التمهيد واختلف العلماء في رفع الأيدي في الصلاة وعند الركوع وعند رفع الرأس من الركوع وعند السجود والرفع منه بعد إجماعهم على جواز رفع الأيدي عند افتتاح الصلاة مع تكبيرة الإحرام فقال مالك فيما روى عنه بن القاسم يرفع للإحرام عند افتتاح الصلاة ولا يرفع في غيرها قال وكان مالك يرى رفع اليدين في الصلاة ضعيفا وقال إن كان ففي الإحرام وهو قول الكوفيين أبي حنيفة وسفيان الثوري والحسن بن حي وسائر فقهاء الكوفة قديما وحديثا وهو قول بن مسعود وأصحابه والتابعين بها وقال أبو عبد الله محمد بن نصر المروزي لا أعلم مصرا من الأمصار تركوا بأجمعهم رفع اليدين عند الخفض والرفع في الصلاة إلا أهل الكوفة فكلهم لا يرفع إلا في الإحرام وذكر بن خواز بنداد قال اختلفت الرواية عن مالك في رفع اليدين في الصلاة فمرة قال يرفع في كل خفض ورفع على حديث بن عمر ومرة قال لا يرفع إلا في تكبيرة الإحرام ومرة قال لا يرفع أصلا والذي عليه أصحابنا أن الرفع عند الإحرام لا غير قال أبو عمر وحجة من ذهب مذهب بن القاسم في روايته عن مالك في ذلك حديث بن مسعود وحديث البراء بن عازب عن النبي عليه السلام أنه كان يرفع عند الإحرام مرة لا يزيد عليها وبعض رواتهما يقول كان لا يرفع في الصلاة إلا مرة (وبعضهم يقول كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة) وقد ذكرنا الحديثين من طرق في التمهيد وذكرنا العلة عن العلماء فيهما هنا وروى أبو مصعب وبن وهب عن مالك أنه كان يرفع يديه إذا أحرم وإذا ركع وإذا رفع من الركوع على حديث بن عمر

Mas'alah: What are the different narrations on raising the hands in prayer?

Al-Istidhkar, p. 397

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Sunnah Acts of Prayer > Rulings on Hand Placement and Posture in Prayer

وقد ذكرنا الأسانيد عنهم بذلك عن مالك في التمهيد ورواه أيضا عن مالك الوليد بن مسلم وسعيد بن أبي مريم وقال بن عبد الحكم لم يرو أحد عن مالك مثل رواية بن القاسم في رفع اليدين قال محمد والذي آخذ به أن أرفع على حديث بن عمر وذكر أحمد بن سعيد عن أحمد بن خالد قال كان عندنا جماعة من علمائنا يرفعون أيديهم في الصلاة على حديث بن عمر ورواية من روى ذلك عن مالك وجماعة لا يرفعون إلا في الإحرام على رواية بن القاسم فما عاب هؤلاء على هؤلاء ولا هؤلاء على هؤلاء وسمعت شيخنا أبا عمر أحمد بن عبد الله بن هاشم يقول كان أبو إبراهيم إسحاق بن إبراهيم شيخنا يرفع يديه كلما خفض ورفع على حديث بن عمر في الموطأ وكان أفضل من رأيت وأفقههم وأصحهم علما فقلت لأبي عمر لم لا ترفع فنقتدي بك قال لا أخالف رواية بن القاسم لأن الجماعة عندنا اليوم عليها ومخالفة الجماعة فيما أبيح لنا ليست من شيم الأئمة وقال الأوزاعي والشافعي وأحمد بن حنبل وأبو عبيد وأبو ثور وإسحاق ومحمد بن جرير الطبري وجماعة أهل الحديث بالرفع على حديث بن عمر إلا أن من أهل الحديث من يرفع عند السجود والرفع منه على حديث وائل بن حجر وعن النبي - عليه السلام - في ذلك وقال داود بن علي الرفع عند تكبيرة الإحرام واجب ركن من أركان الصلاة واختلف أصحابه فقال بعضهم الرفع عند الإحرام وعند الركوع والرفع منه واجب وقال بعضهم لا يجب الرفع عند الإحرام ولا غيره فرضا لأنه فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يأمر به وقال بعضهم لا يجب الرفع إلا عند الإحرام وقال بعضهم هو واجب كله لقوله

عليه السلام ((صلوا كما رأيتموني أصلي)) وحجة من رأى الرفع عند الركوع وعند الرفع منه حديث بن عمر المذكور في

هذا الباب عن بن شهاب عن سالم عن أبيه عن النبي – عليه السلام – وهو حديث لا مطعن لأحد فيه وروى مثل ما روى بن عمر من ذلك عن النبي – عليه السلام – نحو ثلاثة عشر رجلا من الصحابة ذكر ذلك جماعة من أهل العلم بالحديث والمصنفين فيه منهم أبو داود وأحمد بن شعيب والبخاري ومسلم وأفرد لذلك بابا أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البصري البزار وصنف فيه كتابا أبو عبد الله محمد بن نصر المروزي من كتابه الكبير أكثر فيه من الآثار وطول وروي الرفع في الخفض والرفع عن جماعة من الصحابة منهم بن عمر وأبو موسى وأبو سعيد وأبو الدرداء وأنس وبن عباس وجابر وروي عن الحسن البصري قال كان أصحاب رسول الله يرفعون أيديهم في الصلاة إذا ركعوا وإذا رفعوا كأنها المراوح ولم يرو عن أحد من الصحابة ترك الرفع عند كل خفض ورفع ممن لم يختلف فيه إلا بن مسعود وحده وروى الكوفيون عن علي مثل ذلك وروى عنه المدنيون الرفع من حديث عبد الله بن رافع وكذلك اختلف عن أبي هريرة فروى عنه أبو جعفر القارئ ونعيم المجمر أنه كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة ويكبر في كل خفض ورفع ويقول أنا أشبهكم صلاة برسول الله وروى عنه عبد الرحمن بن هرمز الأعرج أنه كان يرفع يديه إذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع وهذه الرواية أولى لما فيها من الزيادة وأما قوله أنا أشبهكم صلاة برسول الله فإنما ذكره أبو سلمة وغيره عنه في التكبير في كل خفض ورفع على ما يأتي بعد إن شاء الله وروي الرفع عند الركوع والرفع منه عن جماعة من التابعين بالحجاز والعراق

والشام يطول الكتاب بذكرهم منهم القاسم بن محمد وسالم والحسن وبن سيرين وعطاء وطاوس ومجاهد ونافع مولى بن عمر وعمر بن عبد العزيز وبن أبي نجيح وقتادة والحسن بن مسلم وقال بن سيرين هو من تمام الصلاة وقال عمر بن العزيز إن كنا لنؤدب عليها بالمدينة إذا لم نرفع أيدينا وكان عمر بن عبد العزيز أيضا يقول في ذلك سالم قد حفظ عن أبيه وقد ذكرنا الأسانيد عن كل من ذكرنا بكل ما وصفنا في التمهيد وقال أبو بكر الأثرم سمعت أحمد بن حنبل يقول رأيت معتمر بن سليمان ويحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي وإسماعيل بن علية يرفعون أيديهم عند الركوع وإذا رفعوا رؤوسهم وقيل لأحمد بن حنبل نرفع عند القيام من اثنتين وبين السجدتين قال لا أنا أذهب إلى حديث سالم عن أبيه ولا أذهب إلى وائل بن حجر لأنه مختلف في ألفاظه قال أبو عمر قد ذكرنا حديث وائل بن حجر في التمهيد وقد عارضه حديث بن عمر بقوله وكان يرفع بين السجدتين وقيل لأحمد بن حنبل يرفع المصلي عند الركوع فقال نعم ومن يشك في ذلك كان بن عمر إذا رأى رجلا لا يرفع يديه حصبه قال أحمد حدثنا الوليد بن مسلم قال سمعت زيد بن رافع قال سمعت نافعا قال كان بن عمر إذا رأى من لا يرفع حصبه قال أبو عمر كل من رأى الرفع وعمل به من العلماء لا يبطل صلاة من لم يرفع إلا الحميدي وبعض أصحاب داود ورواية عن الأوزاعي وذكر الطبري قال حدثنا العباس بن الوليد بن زيد عن أبيه عن الأوزاعي قال بلغنا أن من السنة فيما أجمع عليه علماء أهل الحجاز والبصرة والشام أن رسول الله – عليه السلام – كان يرفع يديه حذو منكبيه حين يكبر لافتتاح الصلاة وحين يكبر للركوع وحين يرفع رأسه منه إلا أهل الكوفة فإنهم خالفوا في ذلك أمتهم قيل للأوزاعي فإن نقص من ذلك شيئا قال ذلك نقص من صلاته قال أبو عمر قد صح عن النبي – عليه السلام – من حديث أبي هريرة وحديث رفاعة بن رافع في الذي أمره أن يعيد صلاته فقال له ارجع فصل فإنك لم تصل ثم علمه فرائض

الصلاة دون سننها قال له ((إذا أردت الصلاة فأسبغ الوضوء

واستقبل القبلة وكبر ثم اقرأ ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تطمئن رافعا ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا)) الحديث فلم يأمره برفع اليدين ولا من التكبير إلا بتكبيرة الإحرام وعلمه الفرائض في الصلاة وسنبين هذا فيما بعد إن شاء الله فلا وجه لمن جعل صلاة من لم يرفع ناقصة ولا لمن أبطلها مع اختلاف الآثار في الرفع عن النبي - عليه السلام - واختلاف الصحابة ومن بعدهم واختلاف أئمة الأمصار في ذلك والفرائض لا تثبت إلا بما لا مدفع له ولا مطعن فيه وقول الحميدي ومن تابعه شذوذ عند الجمهور وخطأ لا يلتفت أهل العلم إليه وقد أوضحنا معاني هذا الباب وبسطناها في التمهيد والحمد لله

Mas'alah: What are the different ways of raising the hands in prayer?

Al-Istidhkar, p. 400

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Sunnah Acts of Prayer > Rulings on Hand Placement and Posture in Prayer

واختلفت الآثار عن النبي - عليه السلام - في كيفية رفع اليدين في الصلاة فروي عنه أنه كان يرفع يديه مدا فوق أذنيه مع رأسه روي عنه أنه كان يرفع يديه حذو أذنيه وروي عنه أنه كان يرفع يديه حذو منكبيه وروي عنه أنه كان يرفعها إلى صدره وكلها آثار معروفة مشهورة وأثبت ما في ذلك حديث بن عمر هذا وفيه ((حذو منكبيه)) وعليه جمهور التابعين وفقهاء الأمصار وأهل الحديث

Mas'alah: What is the ruling on raising the hands in prayer according to Ibn Umar?

Al-Istidhkar, p. 400

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Sunnah Acts of Prayer > Rulings on Hand Placement and Posture in Prayer

141 - وقد روى مالك عن نافع عن بن عمر أنه كان يرفع يديه في الإحرام حذو منكبيه وفي غير الإحرام دون ذلك قليلا وكل ذلك واسع حسن وبن عمر روى الحديث وهو أعلم بمخرجه وتأويله وكل ذلك معمول عند العلماء به

Mas'alah: What did Ibn Abbas and Imran ibn Husayn say about takbir in prayer?

Al-Istidhkar, p. 404

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Sunnah Acts of Prayer > Rulings on Takbirs in Prayer

له بن عباس فيه إنه السنة ولا قال عمران بن حسين في مثل ذلك من صلاة علي لقد أذكرني هذا صلاة محمد عليه السلام

Mas'alah: What is the ruling on takbir during prayer for one praying alone?

Al-Istidhkar, p. 404

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Sunnah Acts of Prayer > Rulings on Takbirs in Prayer

وهذا يدلك على أن التكبير في غير الإحرام لم ينقله السلف من الصحابة والتابعين

على الوجوب ولا على أنه من مؤكدات السنن بل قد قال قوم من أهل العلم إن التكبير إنما هو إذن بحركات الإمام وشعار الصلاة وليس بسنة إلا في الجماعة وأما من صلى وحده فلا بأس عليه ألا يكبر

Mas'alah: What is the ruling on completing the takbir in prayer?

Al-Istidhkar, p. 405

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Sunnah Acts of Prayer > Rulings on Takbirs in Prayer

وقد روي عن النبي - عليه السلام - حديث ليس في الاشتهار ولا في الصحة كأحاديث مالك في هذا الباب ورواه شعبة بن الحجاج عن الحسن بن عمران عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه قال صليت مع النبي - عليه السلام - فلم يتم التكبير وصليت مع عمر بن عبد العزيز فلم يتم التكبير

Mas'alah: What is the ruling on saying takbir when praying alone?

Al-Istidhkar, p. 405

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Sunnah Acts of Prayer > Rulings on Takbirs in Prayer

وقال إسحاق بن منصور سمعت أحمد بن حنبل يقول يروى عن بن عمر أنه كان لا يكبر إذا صلى وحده قال وكان قتادة يكبر إذا صلى وحده قال أحمد وأحب إلي أن يكبر من صلى وحده في الفرض وأما التطوع فلا

Mas'alah: Is it permissible to deliberately omit takbir in prayer?

Al-Istidhkar, p. 406

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Sunnah Acts of Prayer > Rulings on Intentionally Omitting a Sunnah Act

ولا ينبغي لأحد أن يترك التكبير عامدا لأنه سنة من سنن الصلاة فإن فعل فقد أساء وصلاته ماضية وعلى هذا القول جماعة من فقهاء الأمصار من الشافعيين والكوفيين وجماعة أهل الحديث والمالكيين غير من ذهب منهم مذهب بن القاسم

Mas'alah: What are the sunnah acts of prayer according to al-Abhari?

Al-Istidhkar, p. 406

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Sunnah Acts of Prayer > Emphasized Sunnah Acts (Mu'akkadat) of Prayer

ثم ذكر سنن الصلاة فقال

Mas'alah: What are the fifteen sunnah acts of prayer listed by al-Abhari?

Al-Istidhkar, p. 406

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Sunnah Acts of Prayer > Emphasized Sunnah Acts (Mu'akkadat) of Prayer

وسنن الصلاة خمس عشرة سنة أولها الأذان والإقامة ورفع اليدين والسورة مع أم القرآن والتكبير كله سوى تكبيرة الإحرام وسمع الله لمن حمده والاستواء من

الركوع ومن السجود والتسبيح في الركوع والتسبيح في السجود والتشهد والجهر في صلاة الليل والسر في صلاة النهار وأخذ الرداء ورد السلام على الإمام إذا سلم من الصلاة

Mas'alah: What did al-Abhari include among the sunnah acts of prayer regarding takbir?

Al-Istidhkar, p. 406

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Sunnah Acts of Prayer > Rulings on Takbirs in Prayer

فذكر في سنن الصلاة والتكبير كله سوى تكبيرة الإحرام

Mas'alah: What is the sunnah posture for sitting in prayer?

Al-Istidhkar, p. 467

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Sunnah Acts of Prayer > Rulings on Hand Placement and Posture in Prayer

172 - سنة الصلاة أن تنصب رجلك اليمنى وتثني رجلك اليسرى فقال له إنك تفعل ذلك - وكان يتربع في الصلاة إذا جلس - فقال بن عمر إن رجلي لا تحملاني

Mas'alah: What is the opinion of Ibn Hanbal and al-Shafi'i on the sitting position in Fajr?

Al-Istidhkar, p. 467

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Sunnah Acts of Prayer > Rulings on Hand Placement and Posture in Prayer

وقال بن حنبل كما قال الشافعي سواء إلا في الجلسة في الصبح

Mas'alah: What is the ruling on a woman's sitting posture in prayer?

Al-Istidhkar, p. 468

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Sunnah Acts of Prayer > Rulings on Hand Placement and Posture in Prayer

وأما جلوس المرأة فقد ذكرنا عن مالك أن المرأة والرجل في الجلوس في الصلاة سواء لا يخالفها فيما بعد الإحرام إلا في اللباس والجهر

Mas'alah: What is the ruling on permissible differences in prayer practices?

Al-Istidhkar, p. 473

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Sunnah Acts of Prayer > Rulings on Intentionally Omitting a Sunnah Act

والذي أقول به - وبالله التوفيق - إن الاختلاف في التشهد وفي الأذان والإقامة وعدد التكبير على الجنائز وما يقرأ ويدعى به فيها وعدد التكبير في العيدين ورفع الأيدي في ركوع الصلاة وفي التكبير على الجنائز وفي السلام من الصلاة واحدة أو اثنتين وفي وضع اليمنى على اليسرى في الصلاة وسدل اليدين وفي القنوت وتركه وما كان مثل هذا كله - اختلاف في مباح كالوضوء واحدة واثنتين وثلاثا إلا أن فقهاء الحجاز والعراق الذين تدور عليهم وعلى أتباعهم الفتوى - يتشددون في الزيادة على أربع تكبيرات على الجنائز ويأبون من ذلك وهذا لا وجه له لأن السلف

كبر سبعا وثمانيا وستا وخمسا وأربعا وثلاثا وقال بن مسعود كبر ما كبر إمامك وبه قال أحمد بن حنبل وهم أيضا يقولون إن الثلاث في الوضوء أفضل من الواحدة السابغة وكل ما وصفت لك قد نقلته الكافة من الخلف عن السلف ونقله التابعون

بإحسان عن السابقين نقلا لا يدخله غلط ولا نسيان لأنها أشياء ظاهرة معمول بها في بلدان الإسلام زمنا بعد زمن لا يختلف في ذلك علماؤهم وعوامهم من عهد نبيهم صلى الله عليه وسلم وهلم جرا فدل على أنه مباح كله إباحة توسعة ورحمة والحمد لله

Mas'alah: What is Abu Hanifah's evidence regarding the tashahhud being a sunnah?

Al-Istidhkar, p. 476

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Sunnah Acts of Prayer > Rulings on Tashahhud and Salawat (Blessings on the Prophet)

وحجة أبي حنيفة أيضا أن الذكر كله في الصلاة فيما عدا القراءة في الأوليين - سنة واستحباب عنده وعمل البدن فيها فرض فإذا قعد مقدار التشهد فيها فقد أتى بالفرض فيها وسجد للسهو لسقوط الفريضة فيها وسجد للسهو لسقوط التشهد

Mas'alah: What is the role of faith and sincere intention in the forgiveness of sins through good deeds?

Al-Istidhkar, p. 584

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Sunnah Acts of Prayer > Rulings on Khushu'

(Humility) in Prayer

وفي قوله عليه السلام إيمانا واحتسابا دليل على أن الأعمال الصالحة إنما يقع بها غفران الذنوب وتكفير السيئات مع الإيمان والاحتساب وصدق النيات

Mas'alah: What is the ruling on qunut in Fajr and other prayers according to al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 596

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Sunnah Acts of Prayer > Rulings on Qunut Supplication

وقال بمصر يقنت في الصبح ومن قنت في كل صلاة إن احتاج إلى الدعاء على أحد لم أعبه

Mas'alah: What is recommended for a man to wear during prayer?

Al-Istidhkar, p. 713

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Sunnah Acts of Prayer > Non-Emphasized Sunnah Acts (Mandubat) of Prayer

وأما الرجل فإن أهل العلم يستحبون أن يكون (على عاتق الرجل ثوب إذا لم يكن متزرا) في صلاته ويستحبون لكل من قدر على جميل الثياب يتجمل بها في صلاته كما يفعل في جمعته من سواكه وطيبه

Mas'alah: What is the ruling on covering the private parts in prayer?

Al-Istidhkar, p. 716

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Sunnah Acts of Prayer > Non-Emphasized Sunnah Acts (Mandubat) of Prayer

وقال آخرون ستر العورة فرض عن أعين المخلوقين لا من أجل الصلاة وستر العورة سنة مؤكدة من سنن الصلاة ومن ترك الاستتار وهو قادر على ذلك وصلى عريانا فسدت صلاته وكما تفسد صلاة من ترك الجلسة الوسطى عامدا وإن كانت مسنونة

Mas'alah: What is the ruling on placing the right hand over the left in prayer?

Al-Istidhkar, p. 807

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Sunnah Acts of Prayer > Rulings on Hand Placement and Posture in Prayer

(15 باب وضع اليدين إحداهما على الأخرى في الصلاة) 346 – ذكر فيه مالك عن عبد الكريم بن أبي المخارق البصري أنه قال من كلام النبوة إذا لم تستح فافعل ما شئت ووضع اليدين إحداهما على الأخرى في الصلاة (يضع اليمنى على اليسرى) وتعجيل الفطر والاستيناء بالسحور 347 – وعن أبي حازم بن دينار عن سهل بن سعد قال كان الناس يؤمرون أن يضع الرجل اليد اليمنى على ذراعه اليسرى في الصلاة قال أبو حازم لا أعلمه إلا أنه ينمي ذلك قد جرا في التمهيد من القول في عبد الكريم ما يغني عن ذكره هنا وما ذكر مالك عنه في هذا الباب معروف محفوظ عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه صحاح كثيرة وأما قوله من كلام النبوة إذا لم تستح فافعل ما شئت رواه شعبة

والثوري وشريك وزهير بن معاوية عن منصور عن ربعي بن خراش عن أبي مسعود الأنصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن من ما أدرك الناس ولفظ الثوري آخر ما تعلق به الناس من كلام النبوة ولفظ شريك آخر ما كان من كلام النبوة إذا لم تستح فاصنع ما شئت وفي حديث بعضهم فافعل ما شئت وهذا حديث ثابت لا يختلف في صحته ومن رواه عن ربعي عن حذيفة فقد أخطأ فيه وأما معناه فإنه لفظ يقتضي التحذير والذم على قلة الحياء وهو أمر في معنى الخبر فإن من لم يكن له حياء يحجزه عن محارم الله تعالى فسواء عليه فعل الكبائر منها والصغائر ومن هذا المعنى حديث المغيرة بن شعبة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من باع الخمر فليشقص الخنازير فليس هذا على إباحة شقص الخنازير لمن باع الخمر ولكنه تقريع وتوبيخ يقول من استحل بيع الخمر وقد نهاه الله عن بيعها على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم فليس يمتنع عن شقص الخنازير ومن هذا الباب أيضا قول عمر بن الخطاب من استطاع إلى الحج سبيلا ولم يحج فليمت إن شاء يهوديا وإن شاء نصرانيا ومعنى قوله ولم يحج أي لم ير الحج واجبا ومن ذلك قول أبي هريرة من وجد سعة ولم يضح فلا يشهد مصلانا يقول من ترك السنة في الصحبة مع السعة رغبة عنها فما له لا يرغب عن الصلاة معنا ونحو هذا ومن ذلك قول الشاعر (إذا لم تخش عاقبة الليالي ... ولم تستح فاصنع ما تشاء) (فلا والله ما في العيش خير ... ولا الدنيا إذا ذهب الحياء

Mas'alah: What should a follower do if the imam performs qunut?

Al-Istidhkar, p. 813

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Sunnah Acts of Prayer > Rulings on Qunut

Supplication

وقال أبو حنيفة ومحمد إن صلى خلف من يقنت سكت وهو قول الثوري في رواية

Mas'alah: What is the ruling on qunut in prayer according to Sufyan al-Thawri?

Al-Istidhkar, p. 814

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Sunnah Acts of Prayer > Rulings on Qunut Supplication

وذكر بن أبي شيبة قال سمعت وكيعا يقول سمعت سفيان يقول من قنت فحسن ومن لم يقنت فحسن ومن قنت فإنما القنوت على الإمام وليس على من وراءه قنوت

Mas'alah: When is qunut obligatory according to Yahya ibn Sa'id?

Al-Istidhkar, p. 814

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Sunnah Acts of Prayer > Rulings on Qunut Supplication

حدثنا محمد بن عبد الله قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أبو حنيفة قال سمعت مسددا يقول كان يحيى بن سعيد يقول يجب الدعاء إذا وغلت الجيوش في بلاد العدو يعني القنوت

Mas'alah: Did Musaddad recite qunut aloud and what is the evidence from Ibn Umar?

Al-Istidhkar, p. 814

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Sunnah Acts of Prayer > Rulings on Qunut Supplication

قال وكان مسدد يجهر بالقنوت قال أبو حنيفة والدليل على ذلك حديث أبي الشعثاء أنه سأل بن عمر عن القنوت فقال ما شهدت ولا رأيت

Mas'alah: Why did Ibn Umar not witness qunut during the caliphates of Abu Bakr and Umar?

Al-Istidhkar, p. 814

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Sunnah Acts of Prayer > Rulings on Qunut Supplication

ووجه ذلك أن عبد الله بن عمر كان لا يتخلف عن جيش ولا سرية أيام أبي بكر وأيام عمر فكان لا يشهد القنوت لذلك

Mas'alah: What is the evidence for Malik's ruling on women clapping in prayer?

Al-Istidhkar, p. 941

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Sunnah Acts of Prayer > Rulings on Alerting the Imam and Correcting Forgetfulness

وذلك حجة لمالك على من قال إن سنتهن التصفيق

BAB 6

باب صفة الصلاة

The Chapter on the Description of Prayer

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What does the imam and the one praying alone say when opening the prayer?

Al-Istidhkar, p. 402

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Post-Prayer Remembrances and Taslim

يقول الإمام والمنفرد تأسيا بفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم واقتداء بفعل إمامه وفي حديث بن شهاب عن أنس حجة لمالك في المأموم والإمام وسيأتي في موضعه إن شاء الله ولم يذكر مالك في هذا الباب - وهو باب افتتاح الصلاة - شيئا من الذكر للاستفتاح غير التكبير ومذهبه التكبير والقراءة متصلة به ليس بينهما تعوذ ولا ذكر بتوجيه ولا غيره ونبين ذلك فيما بعد إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on saying takbir in prayer when lowering and raising?

Al-Istidhkar, p. 402

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Rulings on Takbir During Prayer Movements

142 - وأما ما ذكره أيضا في هذا الباب عن بن شهاب عن علي بن حسين بن أبي طالب أنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبر في الصلاة كلما خفض ورفع فلم تزل تلك صلاته حتى لقي الله

Mas'alah: What is the evidence for saying takbir when lowering and raising in prayer?

Al-Istidhkar, p. 402

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Rulings on

Takbir During Prayer Movements

143 – وعن بن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف أن أبا هريرة كان يصلي لهم فيكبر كلما خفض ورفع فإذا انصرف قال والله إني لأشبهكم بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did Ibn Umar do regarding takbir in prayer?

Al-Istidhkar, p. 402

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Rulings on Takbir During Prayer Movements

144 – وعن بن شهاب عن سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر كان يكبر في الصلاة كلما خفض ورفع

Mas'alah: What did Jabir teach about takbir in prayer?

Al-Istidhkar, p. 402

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Rulings on Takbir During Prayer Movements

145 – وعن أبي نعيم وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله أنه كان يعلمهم التكبير في الصلاة قال فكان يأمرنا أن نكبر كلما خفضنا ورفعنا

Mas'alah: What is the evidence for takbir when prostrating and rising in prayer?

Al-Istidhkar, p. 402

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Rulings on Takbir During Prayer Movements

وقد ذكرنا في ((التمهيد)) الآثار المروية المسندة في معنى حديث بن شهاب عن علي بن حسين هذا منها حديث مطرف بن الشخير قال صليت أنا وعمران بن حصين خلف علي بن أبي طالب فكان إذا سجد كبر وإذا رفع رأسه كبر وإذا رفع

Mas'alah: What did Imran say about the takbir in prayer?

Al-Istidhkar, p. 403

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Rulings on Takbir During Prayer Movements

من الركعتين كبر فلما قضى الصلاة وانصرفنا أخذ عمران بيدي فقال لي أذكرني هذا صلاة محمد عليه السلام

Mas'alah: What is the ruling on the number of takbirs in prayer?

Al-Istidhkar, p. 403

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Rulings on Takbir During Prayer Movements

وحديث عبد الرحمن بن غنم عن أبي مالك الأشعري أنه جمع قومه فقال ألا أصلي

لكم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى بهم الظهر فكبر بهم اثنتين وعشرين تكبيرة يعني بتكبيرة الافتتاح يكبر إذا ركع وإذا رفع وإذا سجد

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith on takbir in every movement of prayer?

Al-Istidhkar, p. 403

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Rulings on Takbir During Prayer Movements

وهو حديث ثابت من رواية مالك وغيره عن الزهري ولم يختلف في معناه أن أبا هريرة كان يكبر بهم في كل خفض ورفع ويقول لهم هذه صلاة رسول الله كما قال بن عباس سنة أبي القاسم

Mas'alah: What does the practice of Abu Hurayra indicate about takbir in prayer?

Al-Istidhkar, p. 403

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Rulings on Takbir During Prayer Movements

وهذا كله يدل على أن التكبير في الخفض والرفع لم يكن مستعملا عندهم ولا ظاهرا فيهم ولا مشهورا من فعلهم في صلاتهم ولو كان ذلك ما كان أبو هريرة يفعله ويقول إنه أشبههم صلاة برسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أنكر عكرمة على الشيخ ما قال

Mas'alah: What is the hadith of Ali ibn Abi Talib regarding takbir in every movement of prayer?

Al-Istidhkar, p. 404

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Rulings on Takbir During Prayer Movements

ومثل هذا وأبين حديث أبي إسحاق السبيعي عن يزيد بن أبي مريم عن أبي موسى الأشعري قال صلى بنا علي يوم الجمل صلاة أذكرنا بها صلاة رسول الله كان يكبر في كل خفض ورفع وقيام وقعود قال أبو موسى فإما نسيناها وإما تركناها عمدا

Mas'alah: What did Abu Hurayra say about the takbir that people abandoned?

Al-Istidhkar, p. 404

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Rulings on Takbir During Prayer Movements

وروى الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير قال حدثني أبو سلمة قال رأيت أبا هريرة يكبر هذا التكبير الذي ترك الناس قال فقلت يا أبا هريرة! ما هذا التكبير فقال إنها لصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What three practices did the Prophet do that people abandoned?

Al-Istidhkar, p. 404

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Rulings on Takbir During Prayer Movements

ومما يدلك على ما وصفنا ما ذكره بن أبي ذئب في موطئه عن سعيد بن سمعان عن

أبي هريرة أنه قال ثلاث كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعلهن تركهن الناس كان إذا قام إلى الصلاة رفع يديه مدا وكان يقف قبل القراءة هنية يسأل الله من فضله وكان يكبر كلما خفض ورفع

Mas'alah: Did Umar ibn Abd al-Aziz report that Umar and his son omitted takbir when lowering and raising?

Al-Istidhkar, p. 405

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Rulings on Takbir During Prayer Movements

وقد روى سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عون بن عبد الله قال قال لي عمر بن عبد العزيز أرضي كان عندك عمر وابنه فإنهما كانا لا يكبران هذا التكبير في الخفض والرفع

Mas'alah: Did Ibn Abbas omit the takbir when lowering and raising in prayer?

Al-Istidhkar, p. 405

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Rulings on Takbir During Prayer Movements

وسفيان عن عمرو بن دينار قال قال لي أبو الشعثاء يا عمرو! صليت خلف بن عباس بالبصرة فلم يكبر هذا التكبير

Mas'alah: Did Ibn Umar lower his voice when saying takbir in prayer?

Al-Istidhkar, p. 405

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Rulings on Takbir During Prayer Movements

146 - وقد روى أشهب عن مالك عن بن شهاب عن سالم عن أبيه أنه كان يكبر كلما خفض ورفع ويخفض بذلك صوته

Mas'alah: Did Ashhab uniquely report that Malik said to lower the voice for takbir?

Al-Istidhkar, p. 405

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Rulings on Takbir During Prayer Movements

فانفرد أشهب بقوله في حديث مالك هذا ويخفض بذلك صوته لم يقله عن مالك في هذا الحديث أحد غيره فيا علمت والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on saying amin behind the imam?

Al-Istidhkar, p. 460

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Following the Imam: Actions and Responses

(11 - باب ما جاء في التأمين خلف الإمام) 167 - ذكر فيه عن بن شهاب عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن أنهما أخبراه عن أبي هريرة أن رسول

الله صلى الله عليه وسلم قال ((إذا أمن الإمام فأمنوا فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه)) قال بن شهاب وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ((آمين)) 168 - وعن سمي مولى أبي بكر عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((إذا قال الإمام (غير المغضوب عليهم ولا الضالين) فقولوا آمين فإنه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه)) وقد بان في حديث سمي هذا أن معنى التأمين قول الرجل آمين عند فراغه من

Mas'alah: What is the ruling on the imam saying Ameen aloud in prayer?

Al-Istidhkar, p. 463

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Following the Imam: Actions and Responses

وهو قول مالك في رواية المدنيين عنه منهم بن الماجشون ومطرف وأبو مصعب وبن نافع وهو قولهم وبه قال أبو حنيفة والشافعي والثوري والأوزاعي وبن المبارك وأحمد وإسحاق وأبو عبيد وأبو ثور وداود والطبري وحجتهم أن ذلك ثابت عن النبي - عليه السلام - من حديث أبي هريرة وحديث وائل بن حجر وحديث بلال يا رسول الله لا تسبقني بآمين وقد ذكرنا الأسانيد بذلك كله عنهم في ((التمهيد)) وقال الكوفيون وبعض المدنيين لا يجهر بها وهو قول الطبري وقال الشافعي وأصحابه وأبو ثور وأحمد وأهل الحديث يجهر بها وكان أحمد بن حنبل يغلظ على من كره الجهر بها وذكر قول بن جريج قال قال لي عطاء كنت أسمع الأئمة يقولون على أثر أم القرآن آمين هم أنفسهم ومن وراءهم حتى إن للمسجد ضجة

Mas'alah: What is the meaning of the hadith on the Ameen of the angels?

Al-Istidhkar, p. 463

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Following the Imam: Actions and Responses

وأما قوله ((فمن وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه)) ففيه أقوال منها إنه يحتمل أن يكون أراد فمن أخلص في قوله آمين بنية صادقة وقلب خاشع ليس بساه ولا لاه فوافق الملائكة الذين هكذا دعاؤهم في السماء يستغفرون للذين آمنوا من أهل الأرض ويدعون لهم بنيات صادقة ليس عن قلوب غافلة لاهية - غفر له إن شاء الله - ما تقدم من ذنبه وقال آخرون إنما أراد بقوله ((فمن وافق قوله قول الملائكة وتأمينه تأمين الملائكة)) - الحث على الدعاء للمؤمنين والمؤمنات في الصلاة فمن دعا للمؤمنين والمؤمنات في الصلاة فقد وافق قوله وفعله فعل الملائكة وقولهم في ذلك وقوله تعالى (اهدنا الصراط المستقيم) دعاء للداعي وأهل دينه ويقع التأمين على ذلك فلذلك ندبوا إليه والله أعلم وقال آخرون الملائكة من الحفظة الكاتبين والملائكة المتعاقبون في صلاة الفجر وصلاة العصر يشهدون الصلاة مع المؤمنين فيؤمنون عند قول القارئ (ولا الضالين) فمن فعل مثل فعلهم غفر له إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on saying 'Sami'a Allahu liman hamidah' and 'Rabbana lakal hamd' in prayer?

Al-Istidhkar, p. 464

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Description of Bowing and Prostration

والقول في حديث سمي مولى أبي بكر عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((إذا قال الإمام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد فإنه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه)) نحو القول في حديث التأمين وقد مضى القول في سائره فيما مضى من هذا الكتاب والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on sitting posture in prayer?

Al-Istidhkar, p. 464

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Sitting Posture Between Prostrations

(12 - باب العمل في الجلوس في الصلاة) 170 - مالك عن مسلم بن أبي مريم عن علي بن عبد الرحمن المعاوي

Mas'alah: How did the Prophet sit during prayer according to Ibn Umar?

Al-Istidhkar, p. 465

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Sitting Posture Between Prostrations

أنه قال رآني عبد الله بن عمر وأنا أعبث بالحصباء في الصلاة فلما انصرفت نهاني وقال اصنع كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع فقلت وكيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع قال كان إذا جلس في الصلاة وضع كفه اليمنى على

فخذه اليمنى وقبض أصابعه كلها وأشار بأصبعه التي تلي الإبهام ووضع كفه اليسرى على فخذه اليسرى وقال هكذ

Mas'alah: What is the position of the hands during sitting in prayer?

Al-Istidhkar, p. 465

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Hand Placement and Finger Movements During Sitting

وفيه في هذا الحديث دليل على أن لليدين عملا في الصلاة تشغلان به فيها وذلك ما وصف بن عمر في الجلوس وهيئته

Mas'alah: What is the sunnah position of the hands during standing in prayer?

Al-Istidhkar, p. 465

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Hand Placement and Finger Movements During Sitting

وأما القيام فالسنة أن يضع كفه اليمنى على كوع اليسرى

وقد قال بن عمر اليدان تسجدان كما يسجد الوجه

Mas'alah: What is the purpose of placing the hands during standing and sitting in prayer?

Al-Istidhkar, p. 466

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Hand Placement and Finger Movements During Sitting

وقد قيل إن المقصود له في وضع اليدين حيث وصفنا في القيام والجلوس تسكينهما لأن إرسالهما لا يؤمن العبث معه

Mas'alah: What is the sunnah hand position during sitting in prayer?

Al-Istidhkar, p. 466

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Hand Placement and Finger Movements During Sitting

وما وصف بن عمر من وضع كفه اليمنى على فخذه اليمنى وقبض أصابع يده تلك كلها إلا السبابة منها فإنه يشير بها ووضع كفه اليسرى على فخذه اليسرى مفتوحة مفروجة الأصابع كل ذلك سنة في الجلوس في الصلاة مجتمع عليها لا خلاف - علمته بين العلماء - فيها

Mas'alah: What is the ruling on fidgeting with pebbles during prayer?

Al-Istidhkar, p. 466

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Rulings on Sutrah and Positioning

وروى بن عيينة هذا الحديث عن مسلم بن أبي مريم قال أخبرني علي بن عبد الرحمن

المعاوي قال صليت إلى عبد الله بن عمر فقلبت الحصباء فلما فرغ من صلاته قال لا تقلب الحصى فإن تقليب الحصى من الشيطان افعل كما كان رسول الله يفعل فوضع يده اليمنى على فخذه اليمنى فضم أصابعه الثلاث ونصب السبابة ووضع يده اليسرى على فخذه اليسرى

Mas'alah: What is the Maliki position on the sitting posture during tashahhud?

Al-Istidhkar, p. 467

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Sitting Posture Between Prostrations

وقال الثوري وأبو حنيفة وأصحابه والحسن بن حي ينصب اليمنى ويقعد على اليسرى

Mas'alah: What is the Maliki ruling on sitting for tashahhud in Maghrib and Fajr?

Al-Istidhkar, p. 467

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Middle Sitting and Final Sitting Posture

وكذلك القعدة عنده في الثالثة من المغرب وفي صلاة الصبح

Mas'alah: What did al-Tabari say about the different sitting positions in prayer?

Al-Istidhkar, p. 468

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Sitting Posture Between Prostrations

وقال الطبري إن فعل هذا فحسن وإن فعل هذا فحسن

Mas'alah: Are all these sitting positions confirmed from the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 468

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Sitting Posture Between Prostrations

كل ذلك قد ثبت عن النبي عليه السلام

Mas'alah: What is Malik's position on sitting in prayer?

Al-Istidhkar, p. 468

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Sitting Posture Between Prostrations

ومالك يذهب إلى ما رواه في موطئه وكل ذلك حسن

Mas'alah: What is al-Thawri's view on a woman's sitting position in prayer?

Al-Istidhkar, p. 468

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Women's Prayer Posture and Positioning

وقال الثوري تسدل المرأة رجليها من جانب واحد

Mas'alah: What is al-Sha'bi's view on how a woman sits in prayer?

Al-Istidhkar, p. 468

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Women's Prayer Posture and Positioning

وقال الشعبي تقعد كيف تيسر لها

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on how a woman sits in prayer?

Al-Istidhkar, p. 468

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Women's Prayer Posture and Positioning

وقال الشافعي تجلس المرأة بأستر ما يكون لها

Mas'alah: What is Abu Hanifah's view on how a woman sits in prayer?

Al-Istidhkar, p. 468

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Women's Prayer Posture and Positioning

وقال أبو حنيفة وأصحابه تجلس المرأة كأيسر ما يكون لها

Mas'alah: What is the ruling on sitting between prostrations in prayer?

Al-Istidhkar, p. 468

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Sitting Posture Between Prostrations

ففيه أن بن عمر قال في انصراف المصلي بين السجدتين على صدور قدميه إنها ليست سنة الصلاة والسنة إذا أطلقت فهي سنة رسول الله حتى تضاف إلى غيره كما قيل سنة العمرين ونحو هذا

Mas'alah: How do hadith scholars define iq'a' between prostrations?

Al-Istidhkar, p. 469

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Sitting Posture Between Prostrations

قال أبو عبيد وأما أهل الحديث فإنهم يجعلون الإقعاء أن يجعل أليته على عقبيه بين السجدتين

Mas'alah: What is the ruling on sitting between prostrations (iq'a') according to the Companions?

Al-Istidhkar, p. 470

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Sitting Posture Between Prostrations

وقال حبيب بن أبي ثابت إن بن عمر كان يقعي بعد ما كبر

Mas'alah: What is the ruling on sitting between prostrations (iq'a') according to the Companions?

Al-Istidhkar, p. 470

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Sitting Posture Between Prostrations

وأما بن عباس فذكر عبد الرزاق عن معمر عن بن طاوس عن أبيه أنه رأى بن عمر وبن عباس وبن الزبير يقعون بين السجدتين

Mas'alah: How is the dispute between Ibn Abbas and Ibn Umar regarding iq'a resolved?

Al-Istidhkar, p. 470

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Sitting Posture Between Prostrations

فهذا بن عباس يثبت هذا المعنى سنة وهو الذي نفاه بن عمر عن السنة والمثبت أولى من النافي من جهة النظر ومن جهة الأثر أيضا لأن الحديث المسند إنما فيه أن يقعي الرجل كما يقعي الكلب والكلب إنما يقعد على أليته ورجلاه من كل ناحية

Mas'alah: What is the narration from Ibn Umar that he did not perform qunut in Fajr or witr?

Al-Istidhkar, p. 595

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Qunut Rulings and Timing

وروى بن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر أنه كان لا يقنت في الفجر

ولا في الوتر

Mas'alah: What is the ruling on a woman sleeping in front of her husband while he prays?

Al-Istidhkar, p. 602

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Rulings on Sutrah and Positioning

226 – وأما حديث مالك في هذا الباب عن أبي النضر عن أبي سلمة عن عائشة أنها قالت كنت أنام بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجلاي في قبلته فإذا سجد غمزني فقبضت رجلي وإذا قام بسطتهما قالت والبيوت يؤمئذ ليس فيها مصابيح

Mas'alah: What is the evidence that the Prophet's prayer was light yet complete?

Al-Istidhkar, p. 682

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Order of Actions in Prayer

قال أنس بن مالك كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أخف الناس كلهم صلاة في تمام

Mas'alah: What is the ruling on praying in two garments based on the hadith of Ibn 'Umar?

Al-Istidhkar, p. 713

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Rulings on Sutrah and Positioning

وقد ذكرنا في التمهيد حديث بن عمر إذ رأى نافعا مولاه يصلي في ثوب واحد فقال له ألم أكسك ثوبين قال قلت بلى قال أرأيت لو أرسلتك إلى فلان أكنت تذهب في ثوب واحد قلت لا قال فالله أحق من تزين له أم الناس قلت بل الله ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا وجد أحدكم ثوبين فليصل فيهما

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's last prayer in one garment?

Al-Istidhkar, p. 714

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Rulings on Sutrah and Positioning

وقد روى أنس أن آخر صلاة صلاها رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثوب واحد متوشحا به خلف أبي بكر

Mas'alah: What did Aisha wear during prayer?

Al-Istidhkar, p. 718

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Women's Prayer Posture and Positioning

فأما حديث عائشة رضي الله عنها فذكره أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا بن فضيل عن عاصم بن سليمان الأحول عن معاذة عن عائشة أنها كانت تصلي في درع وخمار

Mas'alah: Why did Imam Malik title a chapter on a woman's prayer in a shift and headcover?

Al-Istidhkar, p. 719

Index: Kitab al–Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Women's Prayer Posture and Positioning

قال أبو عمر لهذا والله أعلم ترجم مالك (رحمه الله) في صلاة المرأة في الدرع والخمار

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet praying on a mat at Mulaikah's invitation?

Al–Istidhkar, p. 787

Index: Kitab al–Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Rulings on Sutrah and Positioning

329 – ذكر فيه مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس أن جدته مليكة دعت رسول الله إلى طعام صنعته فأكل منه ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا فلأصل لكم قال أنس فقمت إلى حصير لنا قد اسود من طول ما لبس

فنضحته بماء فقام عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وصففت أنا واليتيم وراءه والعجوز من ورائنا فصلى بنا ركعتين ثم انصرف

Mas'alah: What should a follower do if the imam performs qunut?

Al–Istidhkar, p. 813

Index: Kitab al–Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Following the Imam: Actions and Responses

وقال أبو يوسف يقنت ويتبع الإمام

Mas'alah: When is qunut permitted in all prayers according to al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 813

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Qunut Rulings and Timing

وقد قال الشافعي إن احتاج الإمام عند نائبة تنزل بالمسلمين قنت في الصلاة كلها لحديث أبي هريرة وغيره في قنوت رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا يدعو على الذين قتلوا أصحاب بئر معونة ونحو ذلك من الآثار

Mas'alah: What is the evidence for qunut in Fajr prayer from the Prophet's practice?

Al-Istidhkar, p. 814

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Qunut Rulings and Timing

حدثنا سعيد قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال لما رفع رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه من الركعة الآخرة من صلاة الصبح قال اللهم أنج الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام وعياش بن أبي ربيعة والمس

Mas'alah: What did the Prophet say about seeing the congregation from behind during prayer?

Al-Istidhkar, p. 846

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Rulings on Sutrah and Positioning

370 - مالك عن بن الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله

صلى الله عليه وسلم قال أترون قبلتي ها هنا فوالله ما يخفى علي خشوعكم ولا ركوعكم إني لأراكم من وراء ظهري

Mas'alah: How do scholars reconcile hadiths about the Prophet seeing behind him during prayer?

Al-Istidhkar, p. 847

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Rulings on Sutrah and Positioning

قال أبو عمر دفعت طائفة من أهل الزيغ هذا الحديث وقالوا كيف تقبلون مثل هذا وأنتم ترون ضده فذكروا حديث أبي بكرة إذ ركع دون الصف فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلاته قال أيكم الذي ركع دون الصف فقال أبو بكرة أنا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم زادك الله حرصا ولا تعد وذكروا حديث حميد عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال للرجل الذي دخل الصف وقد حفزه النفس فقال حين انتهى إلى الصف الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة قال من المتكلم الحديث وذكروا مثل هذا من الأحاديث وقالوا ألا ترون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يعلم من الراكع

دون الصف حتى استعلم ولا ومن المتكلم قال أبو عمر فالجواب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت فضائله تزيد في كل وقت إلى أن مات صلى الله عليه وسلم ألا ترى أنه صلى الله عليه وسلم قال كنت عبدا قبل أن أكون نبيا وكنت نبيا قبل أن أكون رسولا وقال صلى الله عليه وسلم لا يقولن أحدكم إني خير من يونس بن متى

وقال له رجل يا خير البرية فقال ذاك إبراهيم وقال له آخر يا سيد بن السادة أو يا شريف بن الشرفاء فقال ذاك يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم وذلك قوله كله قبل أن تنزل عليه سورة (إنا فتحنا لك) الفتح 1 فلما نزلت عليه وفيها (ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر) الفتح 2 ولم يغفر لأحد قبله ما تقدم من ذنبه فلما كان ذلك قال حينئذ أنا سيد ولد آدم ولا فخر وحينئذ قال والله أعلم إني لأراكم من وراء ظهري فكانت فضائله صلى الله عليه وسلم تزيد ولا تنقص وقد تأول قوم أن أرى هنا بمعنى أعلم كما قال عز وجل حاكيا عن شعيب عليه السلام وكان أعمى (إني أراكم بخير) هود 84 وأرى بمعنى أعلم معلوم في لسان العرب فأراد بقوله أراكم أعلم خشوعكم وتمام ركوعكم بما يخفى عنكم ويلقي الله في قلبي معرفة أحوالكم

Mas'alah: What did Imam Ahmad say about the Prophet seeing behind him during prayer?

Al-Istidhkar, p. 848

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Rulings on Sutrah and Positioning

قال أبو بكر الأثرم قلت لأحمد بن حنبل قول النبي عليه السلام أراكم من وراء

ظهري فقال كان يرى من خلفه كما يرى من بين يديه قلت له إن إنسانا هو في ذلك كغيره وإنما كان يراهم كما ينظر الإمام من عن يمينه وشماله! فأنكر ذلك إنكارا شديدا

Mas'alah: What is the preferred direction for leaving prayer according to most scholars?

Al-Istidhkar, p. 862

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Post-Prayer Remembrances and Taslim

وأكثر أهل العلم على أنه الأفضل الانصراف من الصلاة على اليمين وأنه كالانصراف على الشمال سواء

Mas'alah: What did Abu Ubayda say about turning left after prayer?

Al-Istidhkar, p. 862

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Post-Prayer Remembrances and Taslim

وقال أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود لرجل رآه قد انصرف عن شماله أصبت السنة

Mas'alah: Why did some scholars prefer turning right after prayer?

Al-Istidhkar, p. 862

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Post-Prayer Remembrances and Taslim

وكان الحسن وطائفة من أهل العلم يستحبون الانصراف من الصلاة على اليمين لحديث وكيع وغيره عن سفيان عن السدي عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان ينصرف عن يمينه لما تقدم ذكره

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of carrying a child in prayer?

Al-Istidhkar, p. 868

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Rulings on Sutrah and Positioning

وقد روى محمد بن إسحاق هذا الحديث عن سعيد المقبري عن عمرو بن سليم عن أبي قتادة قال بينما نحن ننتظر رسول الله صلى الله عليه وسلم في الظهر أو العصر حتى خرج علينا وأمامة بنت أبي العاص على عاتقه فذكر الحديث

Mas'alah: How did the Prophet sit between the two prostrations?

Al-Istidhkar, p. 966

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on the Description of Prayer > Sitting Posture Between Prostrations

وحديث البراء بن عازب في وصفه لصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وكان يقعد بين السجدتين حتى نقول قد أوهم

BAB 7

باب القراءة في الصلاة

The Chapter on Recitation in Prayer

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on recitation in Fajr prayer and the obligation of al-Fatiha?

Al-Istidhkar, p. 41

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Obligation of Surah al-Fatihah

وعن عمر أيضا فيه حديث آخر ((أنه كان يقول لهم إذا صلى العتمة انصرفوا إلى بيوتكم)) ذكره أبو عبيدة أيضا وسائر ما في حديث أبي سهيل هو في حديث نافع وحديث نافع أتم وقد مضى فيه القول وأمره لأبي موسى بأن يقرأ في الصبح سورتين طويلتين من المفصل - على الاختيار لا على الوجوب ولا واجب في القراءة غير فاتحة الكتاب وغير ذلك مسنون مستحب وفي حديث هشام بن عروة عن أبيه عن عمر في ذلك قوله أن صل العشاء ما بينك وبين ثلث الليل فإن أخرت فإلى شطر الليل ولا تكن من الغافلين وقد مضى في آخر وقت المختار من الأحاديث المسندة ثلث الليل ونصف الليل وعلى ذلك اختلاف العلماء الذي ذكرنا فمن ذهب إلى ثلث الليل تأول قوله (ولا تكن من الغافلين) الأعراف 25 فتؤخرها إلى شطر الليل ومن ذهب إلى أن آخر وقتها المختار نصف الليل تأول ولا تكن من الغافلين فتؤخرها بعد شطر الليل أو إلى أن يخرج وقتها ولعله ذهب إلى أن آخر وقتها الذي صلاها فيه رسول الله شطر الليل وأن ما بعد ذلك فوت لقوله عليه السلام ((ما بين هذين وقت)) ولست أقول إن من صلاها قبل الفجر صلاها قاضيا بعد خروج وقتها لدلائل منها حديث أبي هريرة إنما التفريط على من لم يصل الصلاة حتى يدخل وقت الأخرى ولأنها لو فاتت بانقضاء شطر الليل ما لزمت الحائض تطهر والمغمى عليه يفيق إذا أدركا من وقتها ركعة قبل الفجر كما لا تلزمهما بعد الفجر ولا الصبح بعد طلوع الشمس

Mas'alah: What is the chapter on recitation in Maghrib and Isha?

Al-Istidhkar, p. 413

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Length and Order of Recitation

(5 – باب القراءة في المغرب والعشاء)

Mas'alah: What did the Prophet recite in Maghrib prayer?

Al-Istidhkar, p. 413

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Length and Order of Recitation

148 – من قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة المغرب بالطور وبالمرسلات

Mas'alah: What did the Prophet recite in Isha prayer?

Al-Istidhkar, p. 413

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Length and Order of Recitation

149 – وقراءته في العشاء بالتين والزيتون

Mas'alah: What did the Prophet recite in Dhuhr prayer?

Al-Istidhkar, p. 414

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Length and Order of Recitation

ومثل ذلك حديث أنس وجابر بن سمرة أن النبي - عليه السلام - كان يقرأ في الظهر بسبح اسم ربك الأعلى من غير الموطأ

Mas'alah: What did Abu Bakr recite in Maghrib prayer?

Al-Istidhkar, p. 414

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Length and Order of Recitation

149 - م - ومن قراءة أبي بكر الصديق بأم القرآن في المغرب وبقراءته مع ذلك (ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا) آل عمران 8 وبالقراءة في كل ركعة بأم القرآن وسورة من قصار المفصل

Mas'alah: What did Ibn Umar recite in each rak'ah?

Al-Istidhkar, p. 414

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Length and Order of Recitation

150 - وقراءة بن عمر في كل ركعة بأم القرآن وسورة وربما قرأ السورتين والثلاث في ركعة

Mas'alah: What is the ruling on reciting additional surahs after Fatiha in prayer?

Al-Istidhkar, p. 414

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Recitation After al-Fatihah

فكل ذلك من المباح الجائز أن يقول المرء بما شاء مع أم القرآن ما لم يكن إماما يطول على من خلفه

Mas'alah: What do the transmitted reports say about the Prophet's recitation length in prayer?

Al-Istidhkar, p. 414

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Length and Order of Recitation

وبنحو ذلك تواترت الآثار في القراءة عن النبي - عليه السلام - في الصلاة مرة يخفف وربما طول صنع ذلك في كل صلاة

Mas'alah: Is there a fixed amount of recitation required after al-Fatihah?

Al-Istidhkar, p. 414

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Length and Order of Recitation

وهذا كله يدل على أن لا توقيت في القراءة عند العلماء بعد فاتحة الكتاب

Mas'alah: What is the minimum recitation that suffices in prayer?

Al-Istidhkar, p. 415

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Length and Order of Recitation

وإنما اختلفوا في أقل ما يجزئ من القراءة وفي أم القرآن هل يجزئ منها غيرها من القرآن أم لا

Mas'alah: Is prayer valid without recitation?

Al-Istidhkar, p. 415

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Obligation of Surah al-Fatihah

وأجمعوا أن لا صلاة إلا بقراءة

Mas'alah: What is the ruling on forgetting to recite al-Fatihah in prayer?

Al-Istidhkar, p. 415

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Obligation of Surah al-Fatihah

وقد قال الشافعي ببغداد تسقط القراءة عمن نسي فإن النسيان موضوع ثم رجع عن هذا بمصر فقال لا تجزئ صلاة من يحسن فاتحة الكتاب إلا بها ولا يجزئه أن ينقص منها حرفا فإن لم يقرأها أو نقص منها حرفا أعاد الصلاة وكذا إن قرأ بغيرها

Mas'alah: What is the basis for Shafi'i's old opinion on dropping recitation?

Al-Istidhkar, p. 415

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Evidence for Recitation Rulings

قال أبو عمر أظن قول الشافعي القديم دخلت الشبهة فيه عليه بما روي عن عمر أنه صلى المغرب فلم يقرأ فيها فذكر ذلك له فقال كيف كان الركوع والسجود قيل حسن قال لا بأس إذن

Mas'alah: What is the ruling on the hadith of Umar forgetting recitation?

Al-Istidhkar, p. 415

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Evidence for Recitation Rulings

وهذا حديث منكر وقد ذكره مالك في الموطأ وهو عند بعض رواته ليس عند يحيى وطائفة معه لأنه رماه مالك من كتابه بأخرة وقال ليس عليه العمل لأن النبي - عليه السلام - قال ((كل صلاة لا يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج))

Mas'alah: Did Umar repeat the prayer after forgetting recitation?

Al-Istidhkar, p. 415

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Evidence for Recitation Rulings

قال أبو عمر وقد وري عن عمر أنه أعاد تلك الصلاة وهو الصحيح عنه

Mas'alah: What is the chain of transmission for Umar repeating the prayer?

Al-Istidhkar, p. 415

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Evidence for Recitation Rulings

وروى يحيى بن يحيى النيسابوري قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم النخعي عن همام بن الحارث أن عمر نسي القراءة في المغرب فأعاد الصلاة

Mas'alah: Which hadith about Umar's repetition is authentic?

Al-Istidhkar, p. 415

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Evidence for Recitation Rulings

وهو حديث متصل وحديث مالك مرسل عن عمر لا يصح والإعادة عنه صحيحة رواها عن عمر جماعة منهم همام وعبد الله بن حنظلة وزياد بن عياض وكلهم لقي عمر وسمع منه وشهد القصة وروى الإعادة عن عمر أيضا غيرهم

Mas'alah: What did Umar say about prayer without recitation?

Al-Istidhkar, p. 415

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Evidence for Recitation Rulings

وروى إسرائيل عن جابر عن الشعبي عن زياد بن عياض أن عمر صلى بهم فلم يقرأ فأعاد الصلاة وقال لا صلاة إلا بقراءة

Mas'alah: What is Malik's opinion on forgetting recitation in prayer?

Al-Istidhkar, p. 416

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Ruling on Saying Amin

وروى أشهب عن مالك قال سئل مالك عن الذي ينسى القراءة أيعجبك ما قال عمر قال أنا أنكر أن يكون عمر فعله وأنكر الحديث وقال يرى الناس عمر يصنع هذا في المغرب فلا يسبحون به ولا يخبرونه أرى أن يعيد الصلاة من فعل هذا ويعيد القوم الذين صلوا معه

Mas'alah: What suffices as recitation in prayer according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 416

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Obligation of Surah al-Fatihah

وأما اختلافهم فيما يجزئ من القراءة في الصلاة فقال مالك إذا لم يقرأ في الركعتين يعني من صلاة أربع أعاد

Mas'alah: What is the ruling on not reciting in half of the prayer?

Al-Istidhkar, p. 416

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Ruling on Saying Amin

وقد قال من لم يقرأ في نصف صلاته أعاد

Mas'alah: What is the ruling on forgetting recitation in most of the prayer?

Al-Istidhkar, p. 416

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Ruling on Saying Amin

وقال مرة أخرى من نسي أن يقرأ في الصلاة كلها أو في أكثرها رأيت أن يعيد الصلاة كلها

Mas'alah: What is the sunnah of recitation in the first and last rak'ahs?

Al-Istidhkar, p. 416

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Length and Order of Recitation

قال وسنة القراءة أن يقرأ في الركعتين الأولين بأم القرآن وسورة وفي الأخريين بفاتحة الكتاب

Mas'alah: What is al-Awza'i's view on reciting Umm al-Qur'an in prayer?

Al-Istidhkar, p. 416

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Obligation of Surah al-Fatihah

وقال الأوزاعي يقرأ بأم القرآن فإن لم يقرأ بأم القرآن وقرأ بغيرها أجزأه

Mas'alah: What is the ruling on forgetting to recite in three rak'ahs?

Al-Istidhkar, p. 416

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Ruling on Saying Amin

قال وإن نسي أن يقرأ في ثلاث ركعات أعاد

Mas'alah: What is al-Thawri's view on recitation in the first and last rak'ahs?

Al-Istidhkar, p. 416

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Length and Order of Recitation

وقال الثوري يقرأ في الركعتين الأوليين بفاتحة الكتاب وسورة ويسبح في الآخرتين وهو قول أبي حنيفة وسائر الكوفيين

Mas'alah: What is the ruling on not reciting in three rak'ahs according to Sufyan?

Al-Istidhkar, p. 416

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Ruling on Saying Amin

قال سفيان وإن لم يقرأ في ثلاث ركعات أعاد الصلاة لأنه لا تجزئه قراءة ركعة

Mas'alah: What is the ruling on forgetting to recite in a rak'ah of Fajr prayer?

Al-Istidhkar, p. 416

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Ruling on Saying Amin

قال وكذلك إن نسي أن يقرأ في ركعة من صلاة الفجر

Mas'alah: Is recitation of Fatiha obligatory in every rak'ah according to Abu Thawr and Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 416

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Obligation of Surah al-Fatihah

وقال أبو ثور لا تجزئ صلاة إلا بقراءة فاتحة الكتاب في كل ركعة كقول الشافعي المصري وعليه جماعة أصحاب الشافعي

Mas'alah: Is recitation of Umm al-Qur'an obligatory in every rak'ah according to Maliki scholars?

Al-Istidhkar, p. 416

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Obligation of Surah al-Fatihah

وقال بن خواز منداد المالكي قراءة أم القرآن واجبة عندنا في كل ركعة

Mas'alah: What is the ruling on reciting the Fatiha in every rak'ah according to Shafi'i and Ahmad?

Al-Istidhkar, p. 417

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Obligation of Surah al-Fatihah

قال وقال الشافعي وأحمد بن حنبل لا يجزئه حتى يقرأ بفاتحة الكتاب في كل ركعة نحو قولنا

Mas'alah: What is the ruling on deliberately omitting the Fatiha in prayer according to Abu Hanifa?

Al-Istidhkar, p. 417

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Obligation of Surah al-Fatihah

قال وقال أبو حنيفة والثوري والأوزاعي إن تركها عامدا في صلاته كلها وقرأ غيرها أجزأه

Mas'alah: What is the minimum recitation that suffices in prayer according to Abu Hanifa and his students?

Al-Istidhkar, p. 417

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Obligation of Surah al-Fatihah

قال أبو حنيفة أقله آية وقال أبو يوسف ومحمد ثلاث آيات أو آية طويلة نحو آية الدين

Mas'alah: What is the minimum recitation that suffices in prayer according to Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 417

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Obligation of Surah al-Fatihah

وقال الشافعي أقل ما يجزئه فاتحة الكتاب إن أحسنها فإن كان لا يحسنها ويحسن غيرها من القرآن قرأ بعدها سبع آيات لا يجزئه دون ذلك

Mas'alah: What should one recite if unable to read any Quran in prayer?

Al-Istidhkar, p. 417

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Obligation of Surah al-Fatihah

وإن لم يحسن شيئا من القرآن حمد الله وكبر بمكان القراءة لا يجزئه غيره

Mas'alah: What is the ruling on omitting a letter from Fatiha in prayer?

Al-Istidhkar, p. 417

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Obligation of Surah al-Fatihah

ومن أحسن فاتحة الكتاب فإن ترك منها حرفا واحدا وخرج من الصلاة أعاد

Mas'alah: What is the ruling on reciting Fatiha or its equivalent in prayer according to Tabari?

Al-Istidhkar, p. 417

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Obligation of Surah al-Fatihah

وقال الطبري يقرأ بأم القرآن فإن لم يقرأ بها لم يجزه إلا مثلها من القرآن في عدد آياتها وحروفها

Mas'alah: What is the evidence for the obligation of reciting Fatiha in prayer?

Al-Istidhkar, p. 417

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Evidence for Recitation Rulings

قال أبو عمر قوله عليه السلام لا صلاة لمن لم يقرأ بأم القرآن فهي خداج غير تمام - حديث أبي هريرة

Mas'alah: What does the hadith of Abu Sa'id al-Khudri indicate about reciting Fatiha in prayer?

Al-Istidhkar, p. 417

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Evidence for Recitation Rulings

وقول أبي سعيد الخدري بين لنا نبينا عليه السلام أن نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر فعين فاتحة الكتاب لوجوبها وخير فيما ليس بواجب رحمة ورفقا

Mas'alah: Is reciting Fatiha obligatory in every rak'ah?

Al-Istidhkar, p. 417

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Obligation of Surah al-Fatihah

وهذا كله يشهد لصحة قول من أوجب القراءة بها في الصلاة في كل ركعة كما قال جابر لأن ركوع ركعة لا ينوب عن ركوع أخرى ولا سجود ركعة ينوب عن سجود أخرى فكذلك لا تنوب قراءة ركعة عن قراءة أخرى

Mas'alah: How did Ibn Umar recite in prayer when alone?

Al-Istidhkar, p. 418

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Loud vs. Silent Recitation

151 - وذكر عن بن عمر أنه كان إذا صلى وحده يقرأ في الأربعة جميعا في كل

ركعة بأم القرآن وسورة من القرآن وكان يقرأ أحيانا بالسورتين والثلاث في الركعة الواحدة من صلاة الفريضة

Mas'alah: Is reciting Surah al-Fatihah obligatory in prayer?

Al-Istidhkar, p. 418

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Obligation of Surah al-Fatihah

قال أبو عمر لما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب وما تيسر)) علم أن تعيينه لفاتحة الكتاب إيجاب وأن قوله ((ما تيسر)) ندب

Mas'alah: Can a worshipper recite multiple surahs after al-Fatihah?

Al-Istidhkar, p. 418

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Recitation of Multiple Surahs

وإذا جاز أن يقرأ المصلي مع فاتحة الكتاب بسورة فيها طول - جاز أن يقرأ بسور توازي تلك السورة

Mas'alah: Is it recommended to recite only one surah after al-Fatihah?

Al-Istidhkar, p. 418

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Recitation of Multiple Surahs

وهذا كله مباح عند الجميع إلا أنهم يستحبون ألا يقرأ مع فاتحة الكتاب إلا بسورة واحدة لأنه أكثر ما جاء عن النبي - عليه السلام -

Mas'alah: Is there a fixed limit for recitation after al-Fatihah?

Al-Istidhkar, p. 418

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Length and Order of Recitation

وقد أجمع العلماء على أن لا حد في القراءة واجب بفاتحة الكتاب عند من أوجبها وكفى بهذا

Mas'alah: What is the chapter on recitation in prayer?

Al-Istidhkar, p. 418

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Obligation of Surah al-Fatihah

(6 - باب العمل في القراءة)

Mas'alah: What does the hadith of Ali say about recitation in ruku and wearing silk?

Al-Istidhkar, p. 418

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Ruling on Saying Amin

152 – ذكر فيه مالك حديث علي – رضي الله عنه – وليس فيه من معنى القراءة غير النهي عن قراءة القرآن في الركوع وفيه النهي عن لبس القسي وتختم الذهب

Mas'alah: What is the narration of Ibn Uyaynah on the prohibition of recitation in ruku?

Al-Istidhkar, p. 418

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Ruling on Saying Amin

وعند بن عيينة فيه إسناد لم يختلف فيه رواه عن عمرو بن دينار عن

محمد بن علي قال قال علي نهاني رسول الله – ولا أقول نهاكم – أن أقرأ راكعا أو ساجدا أو أتختم الذهب أو ألبس القسي أو أركب على الميثرة الحمراء

Mas'alah: What is the ruling on raising the voice in supererogatory and obligatory prayers?

Al-Istidhkar, p. 422

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Loud vs. Silent Recitation

ومعنى هذا الحديث في النافلة إذا كان كل أحد يصلي لنفسه وأما صلاة الفريضة فقد أحكمت السنة جهرها وسرها وكان أصل هذا الحديث في صلاة رمضان لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يجمعهم لها إلا في حديث بن شهاب ويأتي في موضعه من هذا الكتاب إن شاء الله وقد روى حماد بن زيد هذا الحديث عن يحيى بن سعيد عن

محمد بن إبراهيم عن أبي حازم التمار مولى الأنصار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان معتكفا في شهر رمضان في قبة على بابها حصير قال وكان الناس يصلون عصبا عصبا قال فلما كان ذات ليلة رفع باب القبة فأطلع رأسه فلما رآه الناس أنصتوا فقال ((إن المصلي يناجي ربه فلينظر أحدكم بما يناجي به ربه ولا يجهر بعضكم على بعض بالقراءة)) أرسله حماد بن زيد وجاء فيه بالمعنى الذي ذكرنا

Mas'alah: What is the ruling on raising the voice in prayer according to the hadith?

Al-Istidhkar, p. 423

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Loud vs. Silent Recitation

153 - عن مالك عن يحيي بن سعيد عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي عن أبي حازم التمار عن البياضي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج على الناس وهم يصلون وقد علت أصواتهم بالقراءة فقال ((إن المصلي يناجي ربه فلينظر بما يناجيه به ولا يجهر بعضكم على بعض بالقرآن)) وقد ذكرنا طرقه في التمهيد منها أن الليث بن سعد رواه عن بن الهاد عن محمد بن إبراهيم عن عطاء بن يسار عن رجل من بني بياضة من الأنصار أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو مجاور في المسجد فوعظ الناس وحذرهم ورغبهم وقال ((ليس مصل يصلي إلا وهو يناجي ربه فلا يجهر بعضكم على بعض بالقرآن)) قال الليث وحدثنيه بن الهاد عن محمد بن إبراهيم عن أبي حازم مولى الغفاريين أنه حدثهم هذا الحديث عن البياضي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on raising the voice in prayer when next to another worshipper?

Al-Istidhkar, p. 423

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Loud vs. Silent Recitation

فقد بان برواية الثقات لهذا الحديث ما وصفنا من أن مخرجه كان على ما ذكرنا وفي معناه أنه لا يحب لكل مصل يقضي فرضه وإلى جنبه من يعمل مثل عمله أن يفرط في الجهر لئلا يخلط عليه كما لا يحب ذلك لمتنفل إلى جنب متنفل مثله

Mas'alah: What is the ruling on reciting 'Bismillah al-Rahman al-Rahim' in prayer?

Al-Istidhkar, p. 425

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

وقال بعضهم كانوا يقرؤون (بسم الله الرحمن الرحيم) هذا اضطراب لا تقوم معه حجة لمن يقرأ (بسم الله الرحمن الرحيم) والذين يقرءونها

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on 'Bismillah al-Rahman al-Rahim' being a verse of the Fatiha?

Al-Istidhkar, p. 425

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

وقد أجمع قوم من الفقهاء والمحدثين في القراءة (بسم الله الرحمن الرحيم) كتبا من أثبتها آية في فاتحة الكتاب ومن نفاها عنها وقد أفردنا لهذه المسألة كتابا سميناه ((كتاب الإنصاف فيما بين العلماء في قراءة (بسم الله الرحمن الرحيم) من الاختلاف)) وأتينا منه في هذا الكتاب بما فيه كفاية في باب القراءة خلف الإمام فيما لا يجهر فيه الإمام بالقراءة لأن فيه ذكر مالك حديث العلاء عن أبيه عن أبى هريرة عن النبي - عليه السلام

Mas'alah: What is the evidence for not reciting 'Bismillah al-Rahman al-Rahim' in the Fatiha?

Al-Istidhkar, p. 425

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

155 - قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين فنصفها لي ونصفها لعبدي ولعبدي ما سأل)) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((اقرؤوا يقول العبد (الحمد لله رب العالمين) الحديث بتمامه إلى آخر السورة ليس فيه (بسم الله الرحمن الرحيم) وهو أقطع حديث وأثبته في ترك قراءة (بسم الله الرحمن الرحيم) في أول فاتحة الكتاب لأن غيره من الأحاديث قد تأولوا فيها فأكثروا التشغيب والتنازع

Mas'alah: What are the different scholarly opinions on Basmalah in prayer?

Al-Istidhkar, p. 425

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

وأما الاختلاف في (بسم الله الرحمن الرحيم) فعلى أوجه أحدها هل هي من فاتحة الكتاب آية أم لا والثاني هل هي آية في كل سورة أم لا والثالث هل هي من القرآن في غير سورة النمل أم لا والرابع هل تصح الصلاة دون أن يقرأ بها مع فاتحة الكتاب أم لا والخامس هل تقرأ في النوافل دون الفرائض أم لا

Mas'alah: What is Malik's ruling on reciting Basmalah in obligatory and supererogatory prayers?

Al-Istidhkar, p. 426

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

قال مالك لا يقرأ (بسم الله الرحمن الرحيم) في المكتوبة سرا ولا جهرا في فاتحة الكتاب ولا في غيرها وأما في النافلة فإن شاء قرأ وإن شاء ترك وهو قول الطبري وقال الثوري وأبو حنيفة وبن أبي ليلى وأحمد بن حنبل يقرؤها مع أم القرآن في كل ركعة سرا إلا أن بن أبي ليلى قال إن شاء جهر بها وإن شاء أخفاها وقال سائرهم يخفيها وقال الشافعي هي آية من فاتحة الكتاب يخفيها إذا أخفى ويجهر بها إذا جهر واختلف قوله هل هي آية في أول كل سورة أم لا على قولين أحدهما هي آية في فاتحة كل سورة وهو قول بن المبارك والثاني ليست آية في أول كل سورة إلا في فاتحة الكتاب خاصة

Mas'alah: What is the chapter on recitation in the Fajr prayer?

Al-Istidhkar, p. 427

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Loud vs. Silent

Recitation

(7 – باب القراءة في الصبح)

Mas'alah: What does Abu Bakr's long recitation in Fajr indicate about its length?

Al-Istidhkar, p. 427

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Length and Order of Recitation

158 – مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أن أبا بكر الصديق صلى الصبح فقرأ فيها سورة البقرة في الركعتين كلتيهما قال أبو عمر أدخل مالك هذا الحديث – والله أعلم – ليدل به على أن قراءة الصبح طويلة جدا وعلى هذا يصح استعمال الآثار وترتيب الأحاديث في الإسفار بصلاة الصبح والتغليس بها لأنه معلوم أن أبا بكر لم يدخل فيها إلا مغلسا بعد أن طلع الفجر ثم طول حتى أسفر فمن فعل هذا كان مستعملا للأحاديث في التغليس والإسفار وهو وجه لا يبعد في استعمال الأحاديث على أن حديث عائشة ((كان النساء ينصرفن من صلاة الصبح مع رسول الله متلفعات بمروطهن ما يعرفن من الغلس)) – يدل على غير حديث الإسفار إلا أنه

ممكن أن يكون فعله ذلك أحيانا فيصح التغليس ويصح الإسفار وقد روى الزهري عن أنس أن أبا بكر – رضي الله عنه – صلى الصبح فقرأ فيها في سورة البقرة في الركعتين وقد أعلمتك فيما تقدم أن القراءة في الصلوات كلها ليس فيها شيء محدود لا يتجاوز في التطويل والتقصير لأنه قد ورد فيها كلها التطويل والتقصير والآثار بذلك مشهورة جدا قد ذكرت منها في التمهيد ما فيه كفاية وهي في

المصنفات كثيرة متكررة ويقضي عليها ويفسرها قوله – عليه السلام ((من أم بالناس فليخفف)) إلا أن يعرف الإمام مذهب من خلفه

Mas'alah: What is the ruling on dividing a surah between two rak'ahs in obligatory prayer?

Al-Istidhkar, p. 428

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Recitation of Multiple Surahs

وقد روي عن مالك أنه كره أن يقسم المصلي سورة بين ركعتين في الفريضة وذلك أنه لم يبلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأكثر الصحابة كانوا على قراءة فاتحة الكتاب وسورة (في كل ركعة) وربما قرن بعضهم السورتين (مع فاتحة الكتاب) في ركعة روي ذلك عن بن مسعود وبن عمر وهذا كله من فعلهم يدل على التخيير والإباحة فيفعل المصلي من ذلك ما شاء إلا أن الاختيار ما اختاره مالك من قراءة سورة مع أم الكتاب في الركعتين الأوليين من كل صلاة وكذلك في صلاة الصبح وهو الأكثر وما بالاقتداء بالصديق – رضي الله عنه – بأس فإنه من الذين هدى الله فأين المهرب عنه وحديث مالك هذا قد وصله الثقات الأثبات رواه معمر وسفيان بن عيينة ويونس بن يزيد عن الزهري وقد روى الزهري عن أنس أن أبا بكر صلى الصبح فقرأ فيها بالبقرة في الركعتين فقيل له حين سلم كادت الشمس تطلع فقال لو طلعت لم تجدنا غافلين رواه بن عيينة ويونس عن الزهري وأما قراءة عمر بن الخطاب في صلاة الصبح بسورة يوسف وسورة الحج فعلى ما قلنا من استحباب العلماء لطول القراءة في صلاة الصبح وذلك في الشتاء أكثر منه في الصيف وكذلك قراءة عثمان بسورة يوسف

Mas'alah: What is the ruling on repeating certain surahs in prayer?

Al-Istidhkar, p. 429

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Recitation of Multiple Surahs

وأما ترداد عثمان لها وتكريره القراءة بها في أكثر أيامه فإنه ربما خف على لسان الإنسان الحافظ للقرآن قراءة بعض سور القرآن دون بعض فمال إلى ما خف عليه فكان ذلك أكثر قراءته وربما أعجبه من سور القرآن ما فيه قصص الأنبياء فقرأها على الاعتبار بها والتذكار لها وأما أشك أن أبا بكر وعمر وعثمان وعليا - رضي الله عنهم - كانوا يعرفون من حرص من خلفهم على التطويل ما حملهم عليه أحيانا

Mas'alah: What is the ruling on the imam shortening the recitation in prayer?

Al-Istidhkar, p. 429

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Length and Order of Recitation

وأما اليوم فواجب الاحتمال على التخفيف لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ((من أم الناس فليخفف فإن فيهم الضعيف والسقيم والكبير وذا الحاجة ومن صلى لنفسه فليطول ما شاء)) وقوله صلى الله عليه وسلم لمعاذ بن جبل ((أفتان أنت يا معاذ اقرأ ب (سبح اسم ربك الأعلى) (والشمس وضحاها) ونحو ذلك في العشاء الآخرة وقد روي عن عمر بن الخطاب أنه قال لبعض من طول من الأئمة لا تبغضوا الله إلى عباده وإذا كان الناس يؤمرون بالتخفيف في الزمن فما ظنك بهم اليوم ألا

ترى إلى ما أجمعوا عليه من تخفيف القراءة في السفر وقد روي عن النبي – عليه السلام ((إني لأسمع بكاء الصبي فأتجوز في صلاتي مخافة أن أشق على أمه

وهذه الآثار كلها في التمهيد بأسانيدها والحمد لله

Mas'alah: What is the chapter on the Mother of the Quran (Fatihah)?

Al-Istidhkar, p. 430

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Obligation of Surah al-Fatihah

(8 – باب ما جاء في أم القرآن)

Mas'alah: What is the virtue of Surah al-Fatihah?

Al-Istidhkar, p. 430

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Obligation of Surah al-Fatihah

159 – مالك عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب أن أبا سعيد مولى عامر بن كريز أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نادى أبي بن كعب وهو يصلي فلما فرغ من صلاته لحقه فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده على يده وهو يريد أن يخرج من باب المسجد فقال ((إني لأرجو أن لا تخرج من المسجد حتى تعلم سورة (1) ما أنزل الله في التوراة ولا في الإنجيل ولا في القرآن مثلها)) قال أبي فجعلت أبطئ في المشي رجاء ذلك ثم قلت يا رسول الله! السورة التي وعدتني قال ((كيف تقرأ

إذا افتتحت الصلاة)) قال ((فقرأت (الحمد لله رب العالمين) حتى أتيت على آخرها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((هي هذه السورة وهي السبع المثاني (2) والقرآن العظيم الذي أعطيت)) قال أبو عمر هذا الحديث مرسل في الموطأ هكذا عند جميع رواته فيما علمت وقد ذكرنا في التمهيد من وصله عن العلاء فجعله عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأبي بن كعب ومنهم من يرويه عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة عن أبي بن كعب قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ((ألا أعلمك سورة ما أنزل في التوراة ولا في الزبور ولا في الإنجيل ولا في الفرقان مثلها)) وذكر الحديث ومنهم من قال فيه فقرأت عليه (الحمد لله رب العالمين) كما قال مالك ومنهم من قال فيه فقرأت عليه فاتحة الكتاب ومنهم من قال فيه فقرأت عليه أم القرآن ومن أحسنهم له سياقة يزيد بن زريع قال حدثنا روح بن القاسم عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على أبي بن كعب

– وهو يصلي – فقال ((السلام عليك أي أبي فالتفت إليه ولم يجبه ثم إن أبيا خفف الصلاة ثم انصرف إلى النبي – عليه السلام – فقال السلام عليك يا رسول الله! فقال ((وعليك)) ما منعك أن تجيبني إذ دعوتك)) فقال يا رسول الله كنت أصلي قال ((أفلست تجد فيما أوحي إلي أن (استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم) الأنفال 24 قال بلى يا رسول الله ولا أعود أبدا إن شاء الله قال ((أي أبي! أتحب أن أعلمك سورة لم ينزل في التوراة ولا في الإنجيل ولا في الزبور ولا في الفرقان مثلها)) قلت نعم يا رسول الله قال ((فإني أرجو ألا تخرج من هذا الباب حتى تعلمها)) قال ثم أخذ رسول الله بيدي فحدثني وأنا أتباطأ به مخافة أن أبلغ الباب قبل أن يقضي الحديث فلما دنونا من الباب قلت يا رسول الله السورة التي وعدتني قال ((كيف

تقرأ في الصلاة)) قال فقرأت عليه أم القرآن فقال ((والذي نفسي بيده ما أنزل في التوراة ولا في الإنجيل ولا في الزبور ولا في الفرقان مثلها إنها السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أعطيته))

Mas'alah: What is the ruling on reciting Bismillah in the Fatihah during prayer in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 432

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

وأما قول رسول الله صلى الله عليه وسلم له ((كيف تقرأ إذا افتتحت الصلاة)) قال فقرأت عليه (الحمد لله رب العالمين) - فقد استدل به بعض أصحابنا على سقوط (بسم الله الرحمن الرحيم) من أول فاتحة الكتاب وعلى سقوط التوجيه وهذا لا حجة فيه لأن التوجيه قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن عمر بن الخطاب وغيره وقد جاءت به رواية عن مالك ولكنه يدل أنه لا شيء على من أسقطه ولم يأت به ولأنه لم يقل له ما تقول إذا افتتحت الصلاة وإنما قال له كيف تقرأ إذا افتتحت الصلاة فأجابه إن القراءة في الصلاة لا تفتتح إلا بفاتحة الكتاب فلا يجوز أن يقرأ بغيرها إلا بعد الافتتاح بها بدليل هذا الحديث وما كان مثله ولا حجة فيه في سقوط (بسم الله الرحمن الرحيم) وإنما فيه دليل واضح على أنه يفتتح القراءة بها في الصلاة دون غيرها من سور القرآن لأن (والحمد لله رب العالمين) اسم لها كما يقال قرأت (يس والقرآن الحكيم) وقرأت (ن والقلم) وقرأت (ق والقرآن المجيد) وهذه كلها أسماء للسور وليس في ذلك ما يسقط (بسم الله الرحمن الرحيم) إذا قام الدليل بأنها آية من فاتحة الكتاب على ما نذكره في الباب بعد هذا إن شاء الله والقول في هذه

المسألة بين المتنازعين قد طال وكثر فيه الشغب والذي أقول

Mas'alah: What is the ruling on omitting Bismillah in the Fatihah in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 433

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

به إنه من ترك (بسم الله الرحمن الرحيم) في فاتحة الكتاب أو غيرها متأولا فلا حرج لأنه لم يقم بإيجاب قراءتها دليل لا معارض له ولا إجماع لأنه لا إجماع في أنها آية إلا في سورة النمل ومن قرأها في فاتحة الكتاب أو غيرها فلا حرج فقد رويت في ذلك آثار كثيرة عن النبي - عليه السلام - مرفوعة وعمل بها جماعة من السلف منهم بن عمر وبن عباس وقد روى بن نافع عن مالك مثل ذلك وسنبين هذا في الباب بعد هذا إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on reciting the Fatihah in every rak'ah in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 433

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Obligation of Surah al-Fatihah

وفي ذلك دليل على أن فاتحة الكتاب تقرأ في أول ركعة وحكم كل ركعة كحكم تلك الركعة في القياس والنظر وفي هذا حجة لمن أوجب قراءتها

Mas'alah: Why is Surah al-Fatihah called Umm al-Quran?

Al-Istidhkar, p. 433

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Obligation of Surah al-Fatihah

وأما المعنى في قول من قال أم القرآن فهو بمعنى أصل القرآن وأم الشيء أصله كما قيل أم القرى لمكة وقيل لأنها أول ما يقرأ في الصلاة

Mas'alah: Is it permissible to call Surah al-Fatihah Umm al-Quran?

Al-Istidhkar, p. 433

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Obligation of Surah al-Fatihah

وكرهت طائفة أن يقال لها أم القرآن وقالوا فاتحة الكتاب ولا وجه لما كرهوا من ذلك لحديث أبي هريرة هذا وما كان مثله وفيه أم القرآن

Mas'alah: What is the meaning of the hadith that Surah al-Fatihah has no equal?

Al-Istidhkar, p. 433

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Evidence for Recitation Rulings

وأما قوله - عليه السلام - لأبي ((حتى تعلم سورة ما أنزل الله في القرآن ولا في التوراة ولا في الإنجيل ولا في الزبور ولا في الفرقان مثلها)) فمعناه مثلها في جمعها

لمعاني الخير لأن فيها الثناء على الله بما هو أهله وما يستحق من الحمد الذي هو له حقيقة لا لغيره لأن كل نعمة وخير فمنه لا من سواه فهو الخالق الرازق ولا مانع لما أعطى ولا معطي لما منع وهو المحمود على ذلك وإن حمد غيره فإليه يعود الحمد

Mas'alah: What does Surah al-Fatihah contain regarding praise of Allah?

Al-Istidhkar, p. 433

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Evidence for Recitation Rulings

وفيها التعظيم له وأنه رب العالم أجمع ومالك الدنيا والآخرة وهو المعبود المستعان

Mas'alah: What does Surah al-Fatihah teach about supplication and guidance?

Al-Istidhkar, p. 433

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Evidence for Recitation Rulings

وفيها تعليم الدعاء إلى الهدى ومجانبة طريق من ضل وغوى والدعاء لباب العبادة فهي أجمع سورة للخير وليس في الكتاب مثلها على هذه الوجوه والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on praying a rak'ah without reciting the Fatiha?

Al-Istidhkar, p. 434

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Obligation of Surah al-Fatihah

160 - وأما حديث وهب بن كيسان أنه سمع جابر بن عبد الله يقول من صلى ركعة لم يقرأ فيها بأم القرآن فلم يصل إلا وراء الإمام فقد رواه يحيى بن سلام الإمام صاحب التفسير عن مالك عن أبي نعيم وهب بن كيسان عن جابر عن النبي عليه السلام وصوابه موقوف على جابر كما روي في الموطإ

Mas'alah: What is the Maliki ruling on a rak'ah without reciting the Fatiha?

Al-Istidhkar, p. 434

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Obligation of Surah al-Fatihah

وفيه من الفقه إبطال الركعة التي لا يقرأ فيها بأم القرآن وهو يشهد بصحة ما ذهب إليه بن القاسم ورواه عن مالك في إلغاء الركعة والبناء على غيرها وألا يعتد المصلي بركعة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب

Mas'alah: What does the hadith 'no prayer for one who does not recite Fatiha' mean?

Al-Istidhkar, p. 434

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Evidence for Recitation Rulings

وتفسير قول جابر هذا ما روي عن النبي - عليه السلام - أنه قال ((لا صلاة لمن لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب)) أي لا ركعة

Mas'alah: Does the imam's recitation suffice for those behind him?

Al-Istidhkar, p. 434

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Follower's Recitation Behind Imam

وفيه أيضا أن الإمام قراءته لمن خلفه قراءة وهذا مذهب جابر وقد خالفه فيه

Mas'alah: What is the disagreement about recitation behind the imam?

Al-Istidhkar, p. 435

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Follower's Recitation Behind Imam

غيره والاختلاف في القراءة خلف الإمام بين الصحابة والتابعين وأئمة فقهاء المسلمين كثير جدا وسنورده ونمهده عند قوله عليه السلام مالي أنازع القرآن إن شاء الله

Mas'alah: What is the chapter on recitation behind the imam in silent prayers?

Al-Istidhkar, p. 435

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Follower's Recitation Behind Imam

(9 - باب القراءة خلف الإمام فيما لا يجهر فيه بالقراءة)

Mas'alah: What is the ruling on reciting Fatiha behind the imam?

Al-Istidhkar, p. 435

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Follower's Recitation Behind Imam

161 - حدثني يحيى عن مالك عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب أنه سمع أبا السائب مولى هشام بن زهرة يقول سمعت أبا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ((من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن (1) فهي خداج هي خداج هي خداج غير تمام)) قال فقلت يا أبا هريرة! إني أحيانا أكون وراء الإمام قال فغمز ذراعي ثم قال اقرأ بها في نفسك يا فارسي فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ((قال الله تبارك وتعالى قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين فنصفها لي ونصفها لعبدي ولعبدي ما سأل)) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((اقرأوا يقول العبد الحمد لله رب العالمين يقول الله تبارك وتعالى حمدني عبدي ويقول العبد الرحمن الرحيم يقول الله أثنى علي عبدي ويقول العبد مالك يوم الدين يقول الله مجدني عبدي يقول العبد إياك نعبد وإياك نستعين فهذه الآية بيني وبين عبدي ولعبدي ما سأل يقول العبد اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين فهؤلاء لعبدي ولعبدي ما سأل))

Mas'alah: What are the errors in narrating the hadith on recitation behind the imam?

Al-Istidhkar, p. 435

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Evidence for Recitation Rulings

وهي رواية غريبة عن مالك ومعروفة عن عقيل عن بن شهاب عن أبي السائب عن أبي هريرة وأخطأ فيه زياد بن يونس ومحمد بن خالد بن عثمة فروياه عن مالك عن بن شهاب عن محمد بن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((كل صلاة لا يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج

Mas'alah: What is the ruling on reciting Fatiha in prayer?

Al-Istidhkar, p. 436

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Obligation of Surah al-Fatihah

وفي حديث زياد بن يونس بهذا الإسناد ((من لم يقرأ بفاتحة الكتاب فصلاته خداج))

Mas'alah: What is the correct wording of the hadith of Ubadah on reciting Fatiha?

Al-Istidhkar, p. 436

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Evidence for Recitation Rulings

وهذا وهم وغلط لإدخال حديث أبي هريرة في حديث عبادة وإنما لفظ حديث عبادة ((لا صلاة لمن لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب))

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith on reciting Fatiha in prayer?

Al-Istidhkar, p. 436

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Evidence for Recitation Rulings

على أنه غريب جدا من حديث مالك ومحفوظ لابن عيينة وجماعة عن الزهري ولفظ حديث أبي هريرة ((كل صلاة لا يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج))

Mas'alah: What is the fiqh ruling on the obligation of reciting Fatiha in every prayer?

Al-Istidhkar, p. 436

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Obligation of Surah al-Fatihah

وفي حديث أبي هريرة هذا من الفقه إيجاب قراءة فاتحة الكتاب في كل صلاة وأن الصلاة إذا لم يقرأ فيها فاتحة الكتاب فهي خداج وإن قرئ فيها بغيرها من القرآن

Mas'alah: Does the term 'khidaj' imply the permissibility of an incomplete prayer?

Al-Istidhkar, p. 436

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Obligation of Surah al-Fatihah

وقد زعم من لم يوجب قراءة فاتحة الكتاب في الصلاة وقال هي وغيرها سواء وإن قوله خداج يدل على جواز الصلاة لأنه نقصان والصلاة الناقصة جائزة

Mas'alah: What is the ruling on reciting Fatiha in prayer according to the scholars?

Al-Istidhkar, p. 437

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Obligation of Surah al-Fatihah

وأما اختلاف العلماء في هذا الباب فإن مالكا والشافعي وأحمد بن حنبل وإسحاق وأبا ثور وداود قالوا لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب

Mas'alah: What is the ruling on forgetting Fatiha in a two-rak'ah prayer?

Al-Istidhkar, p. 437

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Ruling on Saying Amin

قال بن خواز بنداذ وهي عندنا معينة في كل ركعة قال ولم يختلف قول مالك أن من نسيها في ركعة من صلاة ركعتين إنها تبطل إن لم يأت بركعة يصلها بالركعة التي قرأ فيها ولا تجزيه

Mas'alah: What is Malik's other view on forgetting Fatiha in prayer?

Al-Istidhkar, p. 437

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Ruling on Saying Amin

وقال في قول مالك الآخر إنه ليس عنده بالبين

Mas'alah: What is the ruling on reciting Fatiha in every rak'ah according to Shafi'i and Ahmad?

Al-Istidhkar, p. 437

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Obligation of Surah al-Fatihah

وقال الشافعي وأحمد بن حنبل لا تجزيه صلاته حتى يقرأ بفاتحة الكتاب في كل ركعة

Mas'alah: What is the Hanafi and Awza'i ruling on omitting Fatiha intentionally in prayer?

Al-Istidhkar, p. 437

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Obligation of Surah al-Fatihah

وقال أبو حنيفة والثوري والأوزاعي إن تركها عامدا في صلاته كلها وقرأ غيرها أجزأه على اختلاف عن الأوزاعي في ذلك

Mas'alah: What is al-Tabari's view on reciting Fatiha or its equivalent in every rak'ah?

Al-Istidhkar, p. 437

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Obligation of Surah al-Fatihah

وقال الطبري يقرأ المصلي بأم القرآن في كل ركعة فإن لم يقرأ بها لم يجزه إلا مثلها من القرآن عدة آياتها وحروفها

Mas'alah: What is Abu Hanifa's ruling on the minimum recitation in the first two rak'ahs?

Al-Istidhkar, p. 437

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Length and Order of Recitation

وقال أبو حنيفة لا بد في الأولين من قراءة أقل ذلك في كل ركعة منها آية

Mas'alah: What is the minimum recitation according to Abu Yusuf and Muhammad?

Al-Istidhkar, p. 437

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Length and Order of Recitation

وقال أبو يوسف ومحمد أقله ثلاث آيات أو آية طويلة كآية الدين

Mas'alah: What is Malik's ruling on reciting Fatiha in the first two rak'ahs?

Al-Istidhkar, p. 437

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Obligation of Surah al-Fatihah

وقال مالك إذا لم يقرأ أم القرآن في الأولين أعاد ولم يختلف قوله في ذلك إلا ما روي عنه في ركعتين لم يخص أولیين من غيرها ومذهبه القراءة بها في الصلاة كلها فإن نسيها في ركعة أو ركعتين فجوابه ما تقدم ذكره

Mas'alah: What is the minimum recitation that suffices in prayer according to al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 437

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Length and Order of Recitation

وقال الشافعي أقل ما يجزئ المصلي من القراءة أن يقرأ بفاتحة الكتاب إن

Mas'alah: What should one recite if unable to properly recite Fatiha?

Al-Istidhkar, p. 438

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Recitation in Non-Arabic Languages

أحسنها وإن لم يحسنها - وهو يحسن غيرها من القرآن - قرأ بعددها سبع آيات لا يجزيه دون ذلك فإن لم يحسن شيئا من القرآن حمد الله وكبر مكان القراءة لا يجزيه غيره حتى يتعلمها

Mas'alah: What is the ruling on omitting a letter from Fatiha in prayer?

Al-Istidhkar, p. 438

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Obligation of Surah al-Fatihah

قال ومن أحسن فاتحة الكتاب فإن ترك منها حرفا واحدا وخرج من الصلاة أعاد الصلا

Mas'alah: What is the consensus on the obligation of reciting Fatiha in the first two rak'ahs?

Al-Istidhkar, p. 438

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Obligation of Surah al-Fatihah

وروي عن عمر وبن عباس وأبي هريرة وأبي سعيد الخدري وعثمان بن أبي العاص وخوات بن جبير أنهم قالوا لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب وهو قول بن عمر والمشهور من مذهب الأوزاعي وأجمع العلماء على إيجاب القراءة في الركعتين الأولين من صلاة أربع على حسب ما ذكرنا من اختلافهم في فاتحة الكتاب وغيرها

Mas'alah: What is the ruling on recitation in the last two rak'ahs of a four-rak'ah prayer?

Al-Istidhkar, p. 438

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Recitation in Third and Fourth Rak'ahs

واختلفوا في الركعتين الأخريين فمذهب مالك والشافعي وأحمد وإسحاق وأبي ثور وداود أن القراءة فيهما بفاتحة الكتاب واجبة على الإمام والمنفرد ومن أبى منهم أن يقرأ فيهما بفاتحة الكتاب فلا صلاة له وعليه إعادتها إلا أن مالكا اختلف قوله في الناسي لقراءتها في ركعة على ما ذكرنا عنه وقال الطبري القراءة فيهما واجبة ولم يعين أم القرآن من غيرها وقد ذكرنا في التمهيد حديث أبي قتادة قال ((كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الظهر والعصر في الركعتين الأولين بأم القرآن وسورة وفي الأخريين بأم القرآن وكان يسمعنا الآية أحيانا)) وذكرنا هناك أيضا حديث بن عمر ((أنه جاء رجل فقال يا أبا عبد الرحمن هل في الظهر والعصر قراءة

فقال ((وهل تكون صلاة بغير قراءة)) قال أبو عمر معلوم أن الركعة الواحدة صلاة فلا تجوز إلا بقراءة وكل ركعة كذلك وقال أبو حنيفة القراءة في الآخرتين لا تجب وكذلك قال الثوري والأوزاعي

قال الثوري يسبح في الآخرتين أحب إلي من أن يقرأ وهو قول جماعة الكوفيين وسلف أهل العراق وقال الثوري وأبو حنيفة وأصحابه يقرأ في الركعتين الأوليين وأما في الأخريين فإن شاء سبح وإن شاء قرأ وإن لم يقرأ ولم يسبح جازت صلاته وهو قول إبراهيم النخعي ورواه أهل الكوفة عن علي وروى عنه أهل المدينة خلاف ذلك قال أبو عمر روي عن علي وجابر بن عبد الله والحسن وعطاء والشعبي وسعيد بن جبير القراءة في الركعتين الآخرتين من الظهر والعصر بفاتحة الكتاب في كل ركعة منها وثبت ذلك عن النبي عليه السلام فلا وجه لمن خالفه وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on one who omits recitation in a rak'ah?

Al-Istidhkar, p. 439

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Ruling on Saying Amin

واختلفوا فيمن ترك القراءة في كل ركعة فأما مالك فقد ذكرنا مذهبه واختلاف الرواية عنه وقال الأوزاعي من قرأ في نصف صلاته مضت صلاته وإن قرأ في ركعة واحدة من المغرب أو الظهر أو العصر أو العشاء ونسي أن يقرأ فيما بقي من صلاته أعاد صلاته وأما إسحاق بن راهويه فقال إذا قرأ في ثلاث ركعات إماما كان أو منفردا فصلاته جائزة لما أجمع الناس عليه أن من أدرك الركوع أدرك الركعة قال أبو

عمر قاس إسحاق الإمام والمنفرد في القراءة على المأموم فأخطأ القياس لأن الإمام والمنفرد لا يحمل غيره عنه شيئا من صلاته ولا يقلب أحد عليه رتبة صلاته ولا يقلبها هو فتجزئ عنه وقال الثوري إن قرأ في ركعة من الصبح ولم يقرأ في الأخرى أعاد الصلاة وإن قرأ في ركعة من الظهر أو العصر أو العشاء ولم يقرأ في الثلاث أعاد وروي عن الحسن البصري أنه قال إذا قرأت في ركعة واحدة من الصلاة أجزأك وقال به أكثر فقهاء البصرة وقال المغيرة بن عبد الرحمن المخزومي المدني إذا قرأ بأم القرآن مرة واحدة في الصلاة أجزته ولم تكن عليه إعادة لأنها صلاة قد قرأ فيها بأم القرآن فهي تمام ليست بخداج وقد روي عن مالك قول شاذ لا يعرفه أصحابه وينكره أهل العلم به أن

Mas'alah: What is the ruling on prayer without recitation?

Al-Istidhkar, p. 440

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Obligation of Surah al-Fatihah

الصلاة تجزئ بغير قراءة على ما روي عن عمر وهي عن مالك رواية منكرة والصحيح عنه خلافها وقد ذكرنا ذلك عنه وقال الشافعي عليه أن يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب لا تجزئ الركعة إلا بها قال وكما لا ينوب سجود ركعة ولا ركوعها عن ركعة أخرى فكذلك لا تنوب قراءة ركعة عن غيرها وهو ظاهر قول جابر وبه قال عبد الله بن عون وأيوب السختياني وأبو ثور وداود وروي مثله عن الأوزاعي قال أبو عمر قد أوضحنا الحجة في وجوب قراءة فاتحة الكتاب في كل ركعة من طريق النظر والأثر في كتاب التمهيد وأما من أجاز القراءة بغيرها فمحجوج بحديث هذا

الباب وبقوله عليه السلام ((لا صلاة لمن لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب)) ولا معنى لقول من قال يأتي بعدد حروفها وآياتها لأن التعيين لها والنص عليها قد خصها بهذا الحكم دون غيرها ومحال أن يجيء بالبدل منها من وجبت عليه فتركها وهو قادر عليها وإنما عليه أن يجيء بها وبعدد آياتها كسائر المفروضات المعينات في العبادات

Mas'alah: What does the hadith about dividing prayer between Allah and His servant indicate about the verses of Fatiha?

Al-Istidhkar, p. 440

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Evidence for Recitation Rulings

وأما قوله في هذا الحديث قال تعالى ((قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين فنصفها لي ونصفها لعبدي ولعبدي ما سأل)) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((اقرؤوا يقول العبد (والحمد لله رب العالمين) فبدأ بالحمد لله رب العالمين ولم يقل (بسم الله الرحمن الرحيم) فهذا أوضح شيء وأبينه أن ب (الحمد لله رب العالمين) فجعلها آية ثم (الرحمن الرحيم) آية (ملك يوم الدين) آية فهذه ثلاث آيات لم يختلف فيها المسلمون وجاء في هذا الحديث أنها له تبارك اسمه ثم الآية الرابعة جعلها بينه وبين عبده ثم ثلاث آيات لعبده تتمة سبع آيات فهذا يدل على أن (أنعمت عليهم) آية ثم الآية السابعة إلى آخر السورة وهكذا تكون نصفين بين العبد وبين ربه لأنه قال في قوله (اهدنا الصراط المستقيم) إلى آخر السورة فهؤلاء لعبدي ولعبدي ما سأل

Mas'alah: How does the hadith indicate that the verses of Surah al-Fatihah are at least three?

Al-Istidhkar, p. 441

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Evidence for Recitation Rulings

فعلمنا بقوله هؤلاء أنه أراد هؤلاء الآيات والآيات أقلها ثلاث لأنه لو أراد اثنتين لقال هاتان ولو أراد واحدة لقال هذه بيني وبين عبدي

Mas'alah: How are the seven verses of Surah al-Fatihah divided between Allah and the servant?

Al-Istidhkar, p. 441

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Evidence for Recitation Rulings

وإذا كان من قوله (اهدنا) إلى آخر السورة ثلاث آيات كانت السبع آيات من قوله (الحمد لله رب العالمين) إلى قوله (ولا الضالين) وصحت قسمة السبع على السواء ثلاث وثلاث وآية بينهما

Mas'alah: What does the hadith say about the division of Surah al-Fatihah between Allah and the servant?

Al-Istidhkar, p. 441

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Evidence for Recitation Rulings

قال في الأولى ((حمدني عبدي)) وفي الثانية ((أثنى علي عبدي)) وفي الثالثة ((مجدني عبدي)) وفي الرابعة ((هذه بيني وبين عبدي)) ثم قال في قوله (اهدنا الصراط المستقيم) إلى آخر السورة ((هؤلاء لعبدي ولعبدي ما سأل))

Mas'alah: How does the hadith confirm that Surah al-Fatihah has seven verses without Basmalah?

Al-Istidhkar, p. 441

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Evidence for Recitation Rulings

فلما قال هؤلاء علمنا أنها ثلاث آيات وتقدمت أربعة تتمة سبع آيات ليس فيها (بسم الله الرحمن الرحيم) وقد أجمعت الأمة أن فاتحة الكتاب سبع آيات

Mas'alah: What did the Prophet say about Surah al-Fatihah being the seven oft-repeated verses?

Al-Istidhkar, p. 441

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Evidence for Recitation Rulings

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((هي السبع المثاني))

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on whether Basmalah is a verse of al-Fatihah?

Al-Istidhkar, p. 441

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

وأجمع القراء والفقهاء على أنها سبع آيات إلا أنهم اختلفوا فمن جعل بسم الله الرحمن الرحيم) آية من فاتحة الكتاب لم يعد (أنعمت عليهم) آية ومن لم يجعل بسم الله الرحمن الرحيم) آية عد (أنعمت عليهم) آية وهو عدد أهل المدينة وأهل الشام وأهل البصرة

Mas'alah: How do the people of Makkah and Kufah count the verses of al-Fatihah?

Al-Istidhkar, p. 441

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

وأما أهل مكة وأهل الكوفة من القراء والفقهاء فإنهم عدوا فيها بسم الله الرحمن الرحيم) آية ولم يعدوا (أنعمت عليهم)

Mas'alah: Which hadith proves that Basmalah is not a verse of al-Fatihah?

Al-Istidhkar, p. 441

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

وهذا الحديث أبين ما يروى عن النبي - عليه السلام - في سقوط بسم الله الرحمن الرحيم) من آي فاتحة الكتاب وهو قاطع لموضع الخلاف

Mas'alah: How can the division of prayer refer to the surah in the hadith?

Al-Istidhkar, p. 441

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Evidence for Recitation Rulings

فإن قيل كيف تكون قسمة الصلاة عبارة عن السورة وهو يقول ((قسمت الصلاة)) ولم يقل قسمت السورة

Mas'alah: Can the term 'prayer' be used to refer to recitation in the Quran?

Al-Istidhkar, p. 441

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Evidence for Recitation Rulings

قيل معلوم أن القراءة يعبر بها عن الصلاة كما قال (وقرآن الفجر) الإسراء 78 أي قراءة صلاة الفجر فجائز أن يعبر أيضا بالصلاة عن القراءة والقرآن

Mas'alah: What is the evidence that basmalah is not a verse of Surah al-Fatihah?

Al-Istidhkar, p. 441

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

ومن حجة من قال أن (بسم الله الرحمن الرحيم) ليست آية من فاتحة الكتاب

Mas'alah: What is the evidence from the Quran that basmalah is not part of any surah except an-Naml?

Al-Istidhkar, p. 442

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

ولا من غيرها إلا في سورة النمل في قوله تعالى (إنه من سليمان وإنه بسم الله الرحمن الرحيم) النمل 30 - قوله تعالى (ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا) النساء 82 والاختلاف موجود في (بسم الله الرحمن الرحيم) فعلمنا أنها ليست من كتاب الله لأنه تعالى قد نفى الاختلاف عن كتابه بما تلونا وبقوله تعالى (إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون) الحجر 9

Mas'alah: What is the evidence from the Prophet and the caliphs that they began recitation with al-Hamdulillah?

Al-Istidhkar, p. 442

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

ومن جهة الأثر ما ثبت عن النبي - عليه السلام - وعن أبي بكر وعمر وعثمان - أنهم كانوا يفتتحون القراءة (ب الحمد لله رب العالمين) وروي في هذا الحديث عن أنس قال ((صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وخلف أبي بكر وعمر وعثمان وعلي فكانوا يستفتحون القراءة ب (والحمد لله رب العالمين)

Mas'alah: What did some narrators say about not reciting basmalah in prayer?

Al-Istidhkar, p. 442

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

ومن رواة هذا الحديث من يقول فيه فكانوا لا يقرؤون (بسم الله الرحمن الرحيم)

Mas'alah: How did Aisha describe the Prophet's opening of prayer and recitation?

Al-Istidhkar, p. 442

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

وقالت عائشة ((كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفتتح الصلاة بالتكبير والقراءة ب (الحمد لله رب العالمين)

Mas'alah: What did Ibn Mughaffal say about reciting Basmalah in prayer?

Al-Istidhkar, p. 442

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

وقال أبو نعامة قيس بن عباية الحنفي عن بن عبد الله بن مغفل قال ((سمعني أبي وأنا أقرأ (بسم الله الرحمن الرحيم) فقال لي يا بني إياك والحدث فإني صليت مع رسول الله وأبي بكر وعمر فلم أسمع منهم أحدا يقولها فإذا قرأت فقل (الحمد لله رب

العالمين)

Mas'alah: What evidence do those who dislike Basmalah in prayer use?

Al-Istidhkar, p. 442

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

فهذه الآثار التي احتج بها من كره قراءة (بسم الله الرحمن الرحيم) في الصلاة ومن أبى من أن يعدها آية من فاتحة الكتاب وهي أحاديث حسان رواها

Mas'alah: What are the scholarly opinions on the Basmalah?

Al-Istidhkar, p. 443

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

وللعلماء في (بسم الله الرحمن الرحيم) أقاويل

Mas'alah: What is the Maliki position on Basmalah in obligatory prayer?

Al-Istidhkar, p. 443

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

فجملة مذهب مالك وأصحابه أنها ليست عندهم آية من فاتحة الكتاب ولا من غيرها من سور القرآن إلا في سورة النمل وأنه لا يقرأ بها المصلي في المكتوبة في فاتحة الكتاب ولا في غيرها سرا ولا جهرا

Mas'alah: What did Malik say about reciting Basmalah in obligatory and supererogatory prayer?

Al-Istidhkar, p. 443

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

وقد ذكر إسماعيل القاضي عن أبي ثابت عن بن نافع عن مالك أنه قال لا يقرأ ب (بسم الله الرحمن الرحيم) في الفريضة والنافلة

Mas'alah: What is Ibn Nafi's view on reciting Basmalah in obligatory and supererogatory prayers?

Al-Istidhkar, p. 443

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

وروى يحيى بن يحيى عن بن نافع قال لا أرى أن يتركها في فريضة ولا نافلة وهو قول الشافعي

Mas'alah: What are al-Shafi'i's two opinions on the Basmalah?

Al-Istidhkar, p. 443

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

قال أبو عمر للشافعي في (بسم الله الرحمن الرحيم) قولان

Mas'alah: Is the Basmalah an ayah of Surat al-Fatihah or of every surah?

Al-Istidhkar, p. 443

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

أحدهما أنها الآية الأولى من فاتحة الكتاب دون غيرها من السور التي أثبتت في أوائلها

Mas'alah: What is the second opinion on the Basmalah being an ayah of every surah?

Al-Istidhkar, p. 443

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

والقول الآخر هي آية من أول كل سورة

Mas'alah: Did the imam Laith ibn Sa'd recite basmalah and amin aloud?

Al-Istidhkar, p. 443

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

وقال عمرو بن هاشم صليت خلف الليث بن سعد فكان يجهر ب (بسم الله الرحمن الرحيم) وبآمين

Mas'alah: Did Abu Huraira recite basmalah before al-Fatiha and the surah?

Al-Istidhkar, p. 443

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

وروى الليث عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن نعيم بن عبد الله المجمر قال ((صليت خلف أبي هريرة فقرأ (بسم الله الرحمن الرحيم) قبل أم القرآن وقبل السورة وكبر في الخفض والرفع وقال أنا أشبهكم صلاة برسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did Ahmad ibn Hanbal and others say about basmalah being a verse of al-Fatiha?

Al-Istidhkar, p. 444

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

وقال أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وأبو ثور وأبو عبيد هي آية من فاتحة

الكتاب

Mas'alah: Must a person repeat prayers if he omitted basmalah with al-Fatiha?

Al-Istidhkar, p. 444

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

حدثنا عبيد بن محمد حدثنا الحسن بن سلمة حدثنا بن الجارود حدثنا إسحاق بن منصور قال قلت لإسحاق بن راهويه رجل صلى صلوات فلم يقرأ فيها (بسم الله الرحمن الرحيم) مع (الحمد لله رب العالمين) قال يعيد الصلوات كلها

Mas'alah: What is the ruling of those who consider basmalah the first verse of al-Fatiha?

Al-Istidhkar, p. 444

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

قال أبو عمر هذا قول كل من جعلها الآية الأولى من فاتحة الكتاب وأوجب قراءة فاتحة الكتاب في كل ركعة

Mas'alah: What is the Hanafi position on whether the Basmalah is a verse of al-Fatihah?

Al-Istidhkar, p. 444

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

وأما أصحاب أبي حنيفة فزعموا أنهم لا يحفظون عنه هل هي آية من فاتحة الكتاب أم لا

Mas'alah: What is the ruling on reciting Basmalah silently in prayer?

Al-Istidhkar, p. 444

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

ومذهبه أنه يسر بها في الجهر والسر

Mas'alah: What is Dawud's view on the Basmalah as an independent Quranic verse?

Al-Istidhkar, p. 444

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

وقال داود هي آية من القرآن في كل موضع وقعت فيه وليست هي من السورة وإنما هي آية مفردة غير ملحقة بالسور

Mas'alah: What is Ata's view on the Basmalah being a verse of Umm al-Quran?

Al-Istidhkar, p. 444

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

وقال عطاء هي آية من أم القرآن

Mas'alah: How do Abu Hanifah and al-Thawri rule on reciting Basmalah silently in prayer?

Al-Istidhkar, p. 444

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

واتفق أبو حنيفة والثوري على أن الإمام يقرأ (بسم الله الرحمن الرحيم) في أول فاتحة الكتاب سرا ويخفيها في صلاة الجهر وغيرها يخصها بذلك

Mas'alah: Which companions are reported to have recited Basmalah silently in prayer?

Al-Istidhkar, p. 444

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

وروي مثل ذلك عن عمر وعلي وبن مسعود وعمار وبن الزبير

Mas'alah: What is the position of al-Hakam and Hammad on reciting Basmalah?

Al-Istidhkar, p. 444

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

وهو قول الحكم وحماد

Mas'alah: What is the ruling on reciting Basmalah silently or aloud in obligatory prayer according to al-Awza'i?

Al-Istidhkar, p. 444

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

وروي أيضا عن الأوزاعي أنه لا يقرؤها في المكتوبة سرا ولا جهرا ولا هي آية من فاتحة الكتاب

Mas'alah: What is the ruling on reciting Basmalah aloud in prayer according to al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 444

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

وقال الشافعي يجهر بها في صلاة الجهر لأنها أول آية من فاتحة الكتاب

Mas'alah: What is the evidence for reciting Basmalah aloud in prayer from the Companions and Successors?

Al-Istidhkar, p. 444

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

وروي قول الشافعي عن بن عمر وبن عباس وطاوس ومجاهد وسعيد بن جبير وعطاء وعمرو بن دينار لم يختلف عن واحد من هؤلاء في ذلك واختلف فيه عن عمر وبن الزبير

حدثنا عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا محمد بن إبراهيم حدثنا عبدان حدثنا الحسين بن يحيى وأبو الأشعث قالا حدثنا المعتمر عن إسماعيل بن حماد عن أبي خالد عن بن عباس ((أن النبي - عليه السلام - كان يجهر ب (بسم الله الرحمن الرحيم)))

Mas'alah: What is the evidence for reciting Basmalah aloud in prayer?

Al-Istidhkar, p. 445

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

حدثنا قاسم حدثنا بن وضاح حدثنا أبو بكر حدثنا حفص بن غياث عن بن جريج عن بن مليكة عن أم سلمة قالت ((كان النبي - عليه السلام - يقرأ (بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين)

Mas'alah: What is the evidence for reciting the Basmalah aloud in prayer?

Al-Istidhkar, p. 445

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

أخبرنا عبد الله بن محمد حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثنا أبي قال حدثنا يحيى بن سعيد الأموي قال حدثنا بن جريج عن عبد الله بن أبي مليكة عن أم سلمة ((أنها سئلت عن قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت كان يقطعها آية آية (بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم مالك يوم الدين)

Mas'alah: What is the ruling on reciting Basmalah aloud or silently in prayer?

Al-Istidhkar, p. 445

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

قال أبو عمر أما من قرأ بها سرا في صلاة السر وجهر بها في صلاة الجهر فحجته أنها أول آية من فاتحة الكتاب والمناظرة بينه وبين من خالفه في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on reciting Basmalah silently in prayer?

Al-Istidhkar, p. 445

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

وأما من أسر بها في الجهر والسر فإنما مال إلى الأثر وقرأها من جهة الحكم بخبر الواحد الموجب للعمل دون العلم

Mas'alah: What hadith supports reciting Basmalah silently in prayer?

Al-Istidhkar, p. 445

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

واحتجوا من الأثر في ذلك بما رواه منصور بن زاذان عن أنس بن مالك قال ((صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يسمعنا قراءة (بسم الله الرحمن الرحيم)))

Mas'alah: What did Anas report about the Prophet and the caliphs reciting Basmalah?

Al-Istidhkar, p. 445

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

وبما رواه عمار بن زريق عن الأعمش عن شعبة عن ثابت عن أنس قال ((صليت خلف النبي - عليه السلام - وخلف أبي بكر وعمر فلم أسمع أحدا منهم يجهر ب بسم الله الرحمن الرحيم)))

Mas'alah: What additional narrations support silent Basmalah from Qatada?

Al-Istidhkar, p. 445

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

وقد روي عن شعبة وسعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس مثل ذلك

Mas'alah: What does the author's book al-Insaf say about the Prophet not reciting Basmalah aloud?

Al-Istidhkar, p. 446

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

وقد ذكرنا هذه الأحاديث بأسانيدها وطرقها في كتاب ((الإنصاف فيما بين المختلفين في (بسم الله الرحمن الرحيم) من الخلاف)) وفيها ((أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يجهر بها))

Mas'alah: What four things should the imam recite silently in prayer?

Al-Istidhkar, p. 446

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

وروى منصور وحماد ومغيرة عن إبراهيم أنه قال أربع يخفيهن الإمام ويقولها سرا الاستعاذة و (بسم الله الرحمن الرحيم) وآمين وربنا لك الحمد

Mas'alah: What is the ruling on reciting Basmalah aloud in prayer according to Ibrahim al-Nakha'i?

Al-Istidhkar, p. 446

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

وكان إبراهيم النخعي يقول الجهر ب (بسم الله الرحمن الرحيم) بدعة

Mas'alah: What is the evidence that basmalah is a verse of the Quran?

Al-Istidhkar, p. 447

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

وبما رواه محمد بن فضيل عن المختار بن فلفل عن أنس قال ((سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أنزلت علي سورة فقرأ (بسم الله الرحمن الرحيم إنا أعطيناك الكوثر) الكوثر 1 حتى ختمها ثم قال أتدرون ما الكوثر نهر في الجنة وعدنيه ربي

Mas'alah: What is the evidence that basmalah is a verse of the Quran?

Al-Istidhkar, p. 447

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

روى بن جريج عن بن أبي مليكة عن أم سلمة ((أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا قرأ بأم القرآن بدأ ب (بسم الله الرحمن الرحيم) فعدها آية ثم قرأ (الحمد لله) فعدها ست آيات

Mas'alah: What is the evidence for reciting basmalah aloud in prayer?

Al-Istidhkar, p. 447

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

وروى بن جريج قال حدثني عبد الله بن عثمان بن خثيم عن أبي بكر بن حفص بن عمر بن سعد بن أبي وقاص عن أنس بن مالك قال ((صلى معاوية للناس بالمدينة العتمة فلم يقرأ (بسم الله الرحمن الرحيم) ولم يكبر بعض التكبير الذي يكبر الناس فلما انصرف ناداه من سمع ذلك من المهاجرين والأنصار فقالوا يا معاوية أسرقت الصلاة أم نسيت أين بسم الله الرحمن الرحيم والله أكبر حين تهوي ساجدا فلم يعد معاوية لذلك بعد)) ذكره الشافعي عن عبد المجيد بن عبد العزيز وعن بن جريج وذكره عبد الرزاق عن بن جريج فلم يذكر أنس بن مالك

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the seven oft-repeated verses and Umm al-Quran?

Al-Istidhkar, p. 448

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

أن بن عباس قال في قوله (ولقد آتيناك سبعا من المثاني والقرآن العظيم) الحجر 87 قال أم القرآن

Mas'alah: How did Ibn Jurayj recite Surah al-Fatihah with Basmalah as seven verses?

Al-Istidhkar, p. 448

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

قال عبد الرزاق فقرأ علي بن جريج (بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب

العالمين) إلى (ولا الضالين) سبع آيات

Mas'alah: What is the ruling on reciting basmalah before al-Fatihah in prayer?

Al-Istidhkar, p. 448

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

وذكرنا عن بن عباس وبن عمر وأبي هريرة أنهم كانوا يقرؤون (بسم الله الرحمن الرحيم) في افتتاح الصلاة ب (الحمد لله رب العالمين) من طرق ثابتة مذكورة في ((التمهيد)) وفي كتاب ((الإنصاف))

Mas'alah: What is the ruling on reciting basmalah before al-Fatihah and the following surah?

Al-Istidhkar, p. 448

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

وعن بن عمر وعطاء أنهما كانا لا يتركان (بسم الله الرحمن الرحيم) يستفتحان بها لأم القرآن وللسورة التي بعدها في المكتوبة والتطوع

Mas'alah: What is the ruling on reciting basmalah in prayer?

Al-Istidhkar, p. 448

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

وعن يحيى بن جعدة قال ((اختلس الشيطان آية (بسم الله الرحمن الرحيم) من الأئمة ((

Mas'alah: What is the ruling on reciting Basmalah in prayer?

Al-Istidhkar, p. 448

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

وروى عبد العزيز بن حسين عن عمرو بن دينار عن بن عباس قال ((سرق الشيطان من أئمة المسلمين آية من فاتحة الكتاب أو قال من كتاب الله (بسم الله الرحمن الرحيم)

Mas'alah: What is the ruling on reciting Basmalah in prayer?

Al-Istidhkar, p. 448

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

قال بن عباس نسيها الناس كما نسوا التكبير في الصلاة والله ما كنا نقضي السورة حتى ينزل (بسم الله الرحمن الرحيم)

Mas'alah: What is the ruling on reciting Basmalah in prayer?

Al-Istidhkar, p. 448

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

وذكر معمر عن الزهري ((أنه كان يفتح ب (بسم الله الرحمن الرحيم) ويقول هي آية من فاتحة الكتاب تركها الناس))

Mas'alah: What is the ruling on reciting Basmalah in prayer?

Al-Istidhkar, p. 448

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

وقال مجاهد ((نسي الناس (بسم الله الرحمن الرحيم) وهذا التكبير)) وإسناده في التمهيد

Mas'alah: What was the practice regarding omitting Basmalah in prayer?

Al-Istidhkar, p. 449

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

دليل على أن العمل كان عندهم ترك (بسم الله الرحمن الرحيم)

Mas'alah: What is the evidence from hadith regarding reciting Basmalah in prayer?

Al-Istidhkar, p. 449

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

وأما من جهة الأثر فحديث العلاء المذكور في هذا الباب عن السائب عن أبي هريرة عن النبي - عليه السلام - اقرؤوا يقول العبد (الحمد لله رب العالمين) الحديث ((قسمت الصلاة بيني وبين عبدي)) على حسب ما بينا فيما مضى من هذا الباب مع سائر الآثار التي أوردنا فيه من حديث أنس وعبد الله بن مغفل ((أن النبي عليه السلام وأبا بكر وعمر وعثمان كانوا لا يقرؤون (بسم الله الرحمن الرحيم)

Mas'alah: What is the Medinan practice regarding the Basmalah in prayer?

Al-Istidhkar, p. 449

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

وإن كانت معلولة ففيها استظهار على ما جرى عليه العمل بالمدينة على أن الخلاف بالمدينة في هذه المسألة موجود قديما وحديثا

Mas'alah: What is the Meccan view on Basmalah as part of Surah al-Fatihah?

Al-Istidhkar, p. 449

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

ولم يختلف أهل مكة في أن (بسم الله الرحمن الرحيم) أول آية من فاتحة الكتاب

Mas'alah: How do Shafi'i scholars argue against dropping the Basmalah in prayer?

Al-Istidhkar, p. 449

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

قال أبو عمر قد اعترض أصحاب الشافعي على من احتج على سقوط بسم الله الرحمن الرحيم بقول الله تعالى (ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا) النساء 82 والاختلاف في (بسم الله الرحمن الرحيم) موجود وبقوله (إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون) الحجر 9 فقالوا المعنى في هذه الآية ما عليه العمل في تأويلها بأنه حق كله لا يوجد فيه باطل وحق وما عداه من كلام الناس فيه الحق والباطل

Mas'alah: What does Malik narrate about recitation behind the imam in silent prayers?

Al-Istidhkar, p. 449

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Basmalah and Ta'awwudh in Prayer

قال أبو عمر ذكر مالك في هذا الباب عن هشام بن عروة عن أبيه عن

Mas'alah: What did the early scholars do regarding recitation behind the imam in silent prayers?

Al-Istidhkar, p. 450

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Follower's Recitation Behind Imam

يحيى بن سعيد وربيعة عن القاسم بن محمد وعن يزيد بن رومان عن نافع بن جبير بن مطعم أنهم كانوا يقرؤون خلف الإمام فيما لا يجهر فيه الإمام بالقراءة

Mas'alah: What did Urwa ibn al-Zubayr do regarding recitation behind the imam in silent prayers?

Al-Istidhkar, p. 450

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Follower's Recitation Behind Imam

162 - مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أنه كان يقرأ خلف الإمام فيما لا يجهر فيه الإمام بالقراءة

Mas'alah: What is Malik's ruling on the follower reciting in a loud prayer?

Al-Istidhkar, p. 454

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Follower's Recitation Behind Imam

وأما مالك فكره ذلك في الخطبة ولا يجيز القراءة للمأموم في صلاة الجهر سمع أو لم يسمع وقد ذكرنا هذه المسألة في موضعها من هذا الكتاب

Mas'alah: What are the evidences for the obligation of reciting Fatiha in prayer?

Al-Istidhkar, p. 455

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Evidence for Recitation Rulings

وهو قول عبادة بن الصامت وعبد الله بن عمرو وبن عباس واختلف فيه عن أبي هريرة وبه قال عروة بن الزبير وسعيد بن جبير ومكحول والحسن البصري وقد ذكرنا الأسانيد عنهم في التمهيد قال أبو عمر أما قوله ((كل صلاة لا يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج)) فهو حديث مالك وغيره عن العلاء بن عبد الرحمن وقد ذكرناه وأما قوله ((لا صلاة لمن لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب)) فهو حديث بن شهاب عن محمود بن الربيع عن عبادة عن النبي - عليه السلام - رواه عن بن شهاب جماعة من أصحابه منهم معمر ويونس وعقيل وبن عيينة وشعيب وإبراهيم بن سعد وليس عند مالك عن بن شهاب من وجه صحيح عن مالك وتأول أصحاب الشافعي في قول الله تعالى (وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا) أنه مخصوص بحديث أبي هريرة وحديث عبادة كأنه قال استمعوا وأنصتوا بعد قراءة فاتحة الكتاب فإنه لا صلاة إلا بها وتأول أصحاب مالك أن الآية موقوفة على الجهر في صلاة الإمام دون السر وهو قول داود إلا أن داود يرى أن القراءة بفاتحة الكتاب فيما أسر فيه الإمام بالقراءة فرض وأصحاب مالك على الاستحباب في ذلك دون الإيجاب واختلف البويطي والمزني عن الشافعي في هذه المسألة فقال البويطي عن الشافعي يقرأ المأموم فيما أسر فيه الإمام بأم القرآن وسورة في الأولين وبأم القرآن في الآخرتين وما جهر فيه الإمام لا يقرأ إلا بأم القرآن قال البويطي وكذلك يقول الليث والأوزاعي وروى المزني عن الشافعي أنه يقرأ فيما أسر وفيما جهر وهو قول أبي ثور

وذكر الطبري عن العباس بن الوليد بن مزيد عن أبيه عن الأوزاعي قال يقرأ خلف الإمام فيما أسر وفيما جهر وقال إذا جهر فأنصت وإذا قرأ فاقرأ في سكتاته بين القراءتين حدثنا عبد الوارث حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا أحمد بن زهير حدثنا هارون بن معروف حدثنا ضمرة عن الأوزاعي قال أخذت القراءة مع الإمام عن عبادة بن الصامت ومكحول

Mas'alah: What is the evidence that the follower must recite Fatiha behind the imam?

Al-Istidhkar, p. 456

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Evidence for Recitation Rulings

وحجة من ذهب هذا المذهب أنه لا تنوب قراءة أحد عن أحد كما لا ينوب الركوع عن السجود ومن جهة الأثر حديث محمد بن إسحاق عن مكحول عن محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الغداة فثقلت عليه القراءة فلما انصرف قال ((إني لأراكم تقرؤون وراء الإمام)) قالوا نعم قال ((فلا تفعلوا إلا بفاتحة الكتاب فإنه لا صلاة إلا بها)) وفي حديث محمد بن أبي عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أتقرؤون وراء الإمام قالوا نعم قال ((فلا تفعلوا إلا بفاتحة الكتاب)) إلا أن حديث محمد بن أبي عائشة منقطع مرسل وحديث عبادة من رواية مكحول وغيره متصل مسند من رواية الثقات وهذه الأحاديث كلها مذكورة في ((التمهيد)) قال أبو عمر روى سمرة وأبو هريرة عن النبي - عليه السلام - أنه كانت له سكتات في صلاته حين يكبر ويفتتح الصلاة وحين يقرأ بفاتحة الكتاب وإذا فرغ من القراءة قبل الركوع قال أبو داود وكانوا

يستحبون أن يسكت عند فراغه من السورة لئلا يتصل التكبير بالقراءة قال أبو عمر فذهب الحسن وقتادة وجماعة إلى أن الإمام يسكت سكتات على ما في هذه الآثار المذكورة ويتحين المأموم تلك السكتات من إمامه فيقرأ فيها بأم القرآن ويسكت فيها في سائر صلاة الجهر فيكون مستعملا للسنة والآية في ذلك وقال الأوزاعي والشافعي وأبو ثور حق على الإمام أن يسكت سكتة بعد التكبيرة الأولى وسكتة بعد فراغه بقراءة فاتحة الكتاب وبعد الفراغ بالقراءة ليقرأ من خلفه بفاتحة الكتاب

Mas'alah: What is the ruling on the imam's pauses and the follower's recitation in loud prayers?

Al-Istidhkar, p. 457

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Follower's Recitation Behind Imam

قالوا فإن لم يفعل الإمام فاقرأ معه بفاتحة الكتاب على كل حال وأما مالك فأنكر السكتات ولم يعرفها قال لا يقرأ أحد مع الإمام إذا جهر لا قبل القراءة ولا بعدها وقد ذكرنا علل حديث السكتتين وعلة حديث بن إسحاق في كتاب التمهيد وكذلك حديث محمد بن أبي عائشة وقال أبو حنيفة وأصحابه ليس على الإمام أن يسكت إذا كبر ولا إذا فرغ من قراءة أم القرآن ولا إذا فرغ من القراءة ولا يقرأ أحد خلف إمامه لا فيما أسر ولا فيما جهر وهو قول زيد بن ثابت وجابر بن عبد الله وروي ذلك عن علي وبن مسعود وبه قال الثوري وبن عيينة وبن أبي ليلى والحسن بن حي وهو قول جماعة من التابعين بالعراق وحجة من قال بهذا القول حديث جابر عن النبي - عليه السلام - أنه قال ((من كان له إمام فقراءته له قراءة)) وهذا الحديث رواه جابر الجعفي عن أبي الزبير عن جابر عن النبي عليه السلام وجابر الجعفي لا حجة

فيما ينفرد به عند جماعة أهل العلم لسوء مذهبه وكان الثوري وشعبة يثنيان عليه بالحفظ وأما بن عيينة فكان يحمل عليه وروى يحيى بن سلام عن مالك عن وهب بن كيسان عن جابر عن النبي - عليه السلام - أنه قال ((كل ركعة لا يقرأ فيها بأم القرآن فلم تصل إلا وراء إمام)) وهو حديث لا يصح إلا موقوفا على جابر واحتجوا أيضا بحديث بن مسعود قال كانوا يقرؤون خلف النبي - عليه السلام - فقال ((خلطتم علي)) وهذا لا حجة فيه وإنما معناه في الجهر لأن التخليط لا يقع في صلاة السر ويبين ذلك حديث هذا الباب قوله عليه السلام ((مالي أنازع القرآن)) وهذا في الجهر على ما قدمنا

Mas'alah: What is the evidence for recitation behind the imam in prayer?

Al-Istidhkar, p. 458

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Evidence for Recitation Rulings

واحتجوا بحديث عمران بن حصين أن النبي - عليه السلام - صلى صلاة الظهر فلما قضى صلاته قال أيكم قرأ (سبح اسم ربك الأعلى) فقال بعضهم أنا فقال ((قد عرفت أن بعضكم خالجنيها)) وهذا الحديث رواه شعبة وجماعة عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن عمران بن حصين قال شعبة قلت لقتادة ألست تقول لسعيد بن المسيب أنصت للقرآن قال ذلك إذا جهر قلت فقد كرهه هنا قال لو كرهه نهى عنه وقال بعض القائلين بقول الكوفيين قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ((لا صلاة لمن لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب)) خاص به من صلى وحده أو كان إماما وكذلك فسره بن عيينة فأما من صلى وراء إمام فإن قراءته قراءة له واحتجوا بأن جمهور العلماء

مجمعون على أن الإمام إذا لم يقرأ من خلفه لم تنفعهم قراءتهم فدل على أن قراءة الإمام التي تراعى وأن قراءته – كما جاء في الحديث – قراءة لمن خلفه ورووا عن عمر بن الخطاب أنه لم يقرأ في صلاة صلاها فأعاد بهم الصلاة ورووا عن علي بن أبي طالب أنه قال من قرأ خلف الإمام فقد أخطأ الفطرة وهذا لو صح احتمل أن يكون في صلاة الجهر لأنه حينئذ يخالف الكتاب والسنة فكيف وهو غير ثابت عن علي لما ذكرنا من رواية عبيد الله بن أبي رافع عنه خلافه وكذلك قول زيد بن ثابت من قرأ خلف الإمام فلا صلاة له منكر لا يصح عنه وقد أجمع العلماء على أن من قرأ خلف الإمام فصلاته تامة ولا إعادة عليه فدل على فساد ما روي عن زيد بن ثابت وكذلك الحديث المروي عن سعد بن أبي وقاص أنه قال وددت أن الذي يقرأ خلف الإمام في فيه حجر – حديث منقطع لا يصح ولا نقله ثقة

وقد تكلمنا على أحاديث هذا الباب في التمهيد وما أعلم في هذا الباب من الصحابة من صح عنه ما ذهب إليه الكوفيون فيه من غير اختلاف عنه إلا جابر بن عبد الله وحده فإن عبد الرزاق ذكر عن داود بن قيس عن عبد الله بن مقسم قال سألت جابر بن عبد الله أتقرأ خلف الإمام في الظهر والعصر قال لا وأما جملة اختلاف العلماء في حكم القراءة خلف الإمام فيما يسر فيه الإمام بالقراءة فإن الكوفيين ذهبوا إلى ما ذكرنا من كراهية القراءة خلفه فيما أسر وفيما جهر وهو قول أصحاب بن مسعود وإبراهيم النخعي وسفيان وأبي حنيفة وسائر أهل الكوفة وحجتهم ما وصفنا وقال فقهاء الحجاز والشام وأكثر البصريين القراءة مع الإمام فيما يسر فيه بالقراءة وهو قول مالك والأوزاعي والشافعي وأحمد وإسحاق وأبي ثور وداود والطبري وحجتهم ما قدمنا ذكره في هذا الباب ثم اختلف هؤلاء في وجوب القراءة إذا أسر الإمام فتحصيل مذهب مالك عند أصحابه أن القراءة خلف الإمام فيما يسر فيه بالقراءة سنة

ومن تركها فقد أساء ولا يفسد ذلك عليه صلاته وكذلك قال الطبري القراءة فيما أسر فيه الإمام سنة مؤكدة ولا تفسد صلاة من تركها وقد أساء وقد ذكر بن خواز بنداد أن القراءة خلف الإمام عند أصحاب مالك فيما أسر فيه الإمام بالقراءة – مستحبة غير واجبة وكذلك قال الأبهري وإليه أشار إسماعيل بن إسحاق وذكره في الأحكام له قال حدثنا إبراهيم بن حمزة قال حدثنا عبد الله بن محمد عن أسامة بن زيد قال سألت القاسم بن محمد عن القراءة خلف الإمام فيما لم يجهر فيه فقال إن قرأت فلك في رجال من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أسوة وإن لم تقرأ فلك في رجال من أصحاب رسول الله أسوة قال وحدثنا القعنبي قال حدثنا سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد قال سمعت القاسم بن محمد يقول إني لأحب أن أشغل نفسي بالقراءة فيما لم يجهر فيه الإمام بالقراءة عن حديث النفس في الظهر والعصر والثالثة من المغرب والآخرتين من العشاء وقال الأوزاعي والشافعي وأبو ثور وأحمد وإسحاق وداود القراءة

خلف الإمام فيما أسر فيه واجبة ولا صلاة لمن لم يقرأ في كل ركعة منها بفاتحة الكتاب أقل شيء إذا أسر الإمام القراءة لأن الإنصات إنما كان للجهر بالقراءة لقول الله تعالى (وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا) الأعراف 204 ولقوله عليه السلام ((ما لي أنازع القرآن)) وقد ارتفعت هذه العلة في صلاة السر فوجب على كل مصل أن يقرأ لنفسه ولا تنوب عند واحد من هؤلاء قراءة الإمام عن قراءة المأموم كما لا ينوب عنه إحرامه ولا ركوعه ولا سجوده وقد تكرر هذا المعنى وتلخيص مذهب كل واحد من العلماء مجملا ومفسرا في هذا الباب قال أبو عمر للشافعي في هذه المسألة أربعة أقوال وقد ذكرناها في التمهيد

Mas'alah: What is the meaning of amin in prayer?

Al-Istidhkar, p. 461

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Ruling on Saying Amin

قراءة فاتحة الكتاب والدعاء على حسب اختلاف العلماء في ذلك على ما نورده هنا إن شاء الله وكذلك قول بن شهاب أيضا بان به أن قوله ((من وافق تأمينه تأمين الملائكة)) أراد بذلك قول آمين ومعنى آمين الاستجابة أي اللهم استجب لنا واسمع دعاءنا واهدنا سبيل من أنعمت عليه ورضيت عنه وقيل معناها أشهد لله وقيل معناها كذلك فعل الله وفيها لغتان المد والقصر قال الشاعر فقصر (آمين فزاد الله ما بيننا بعدا) وقال آخر فمد (ويرحم الله عبدا قال آمينا) وفي حديث بن شهاب هذا - وهو أصح حديث يروى عن النبي - عليه السلام - في هذا الباب - دليل على أن الإمام يجهر بآمين ويقولها من خلفه إذا قالها ولولا جهر الإمام بها ما قيل لهم ((إذا أمن الإمام فأمنوا)) قالوا ومن لا يجهر لا يسمع ولا يخاطب أحد بحكاية من لا يسمع قوله وقول بن شهاب وكان رسول الله يقول آمين تفسير لمعنى التأمين هذا كله معنى قول الشافعي وقد روى المدنيون مثل ذلك عن مالك

Mas'alah: What is the ruling on reciting al-Fatihah and saying amin in prayer?

Al-Istidhkar, p. 462

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Ruling on Saying Amin

وفي هذا الحديث من الفقه قراءة أم القرآن في الصلاة ومعناه عندنا في كل ركعة لما

قدمنا من الدلائل ومعلوم أن التأمين إنما وقع على قوله (اهدنا الصراط المستقيم) إلى آخر السورة ويدلك على ذلك قوله في حديث سمي ((إذا قال الإمام (غير المغضوب عليهم ولا الضالين) فقولوا آمين)) ولا خلاف أنه لا تأمين في الصلاة في غير هذا الموضع فسقط الكلام فيه

Mas'alah: Does the imam say amin in prayer?

Al-Istidhkar, p. 462

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Ruling on Saying Amin

وفي هذا الحديث أيضا دليل على أن الإمام أيضا يقول آمين لقوله عليه السلام ((إذا أمن الإمام فأمنوا)) ومعلوم أن قول المأموم هو آمين فكذلك يجب أن يكون قول الإمام وهذا موضع اختلف فيه العلماء فروى بن القاسم عن مالك أن الإمام لا يقول آمين وإنما يقول ذلك من خلفه دونه وهو قول بن القاسم والمصريين من أصحاب مالك وحجتهم حديث سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي - عليه السلام - قال ((إذا قال الإمام (غير المغضوب عليهم ولا الضالين) فقولوا آمين)) ومثله حديث أبي موسى الأشعري عن النبي - عليه السلام ومثله حديث محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((إذا قال الإمام (غير المغضوب عليهم ولا الضالين) فقال من خلفه آمين فوافق ذلك قول أهل السماء آمين غفر له ما تقدم من ذنبه)) هذا لفظ حديث سنيد عن إسماعيل بن جعفر عن محمد بن عمر وفي هذا الحديث دليل على أن الإمام يقتصر على القراءة بإلى (ولا الضالين) وأن المأموم يقتصر على التأمين قالوا والدعاء يسمى تأمينا والتأمين دعاء احتجوا بقوله - تعالى - لموسى وهارون (قد أجيبت دعوتكما) يونس 89

وإنما كان موسى الداعي وهارون يؤمن كذلك قال أهل العلم بتأويل القرآن فمعنى قوله عليه السلام ((إذا أمن الإمام فأمنوا)) أراد إذا قال الإمام (اهدنا الصراط المستقيم) إلى آخر السورة فأمنوا وقال جمهور أهل العلم يقول الإمام آمين كما يقولها المنفرد والمأموم

Mas'alah: What is the explanation of the hadith on the Ameen of the angels?

Al-Istidhkar, p. 464

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Ruling on Saying Amin

وقد تكلمنا على حديث أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي - عليه السلام - قال 169 - ((إذا قال أحدكم آمين وقالت الملائكة في السماء آمين فوافقت إحداهما الأخرى (1) غفر له ما تقدم من ذنبه)) - في كتاب التمهيد والظاهر في هذا الحديث أن الملائكة المؤمنين على دعاء القارئ ملائكة السماء لما رواه بن جريج عن الحكم بن أبان عن عكرمة قال إذا أقيمت الصلاة فصف أهل الأرض صف أهل السماء فإذا قال أهل الأرض (ولا الضالين) قالت الملائكة آمين فوافق تأمين أهل الأرض تأمين أهل السماء غفر لأهل الأرض ما تقدم من ذنوبهم وروى بن المبارك قال حدثنا عاصم الأحول عن حفصة بنت سيرين عن عبد الله بن مسعود قال إذا قرأ (غير المغضوب عليهم ولا الضالين) ووصل بآمين فإذا وافق تأمينه تأمين الملائكة استجيب الدعاء وذكر سنيد عن عيسى بن يونس أنه حدثه عن أبيه عن بكر بن ماعز قال سمعت الربيع بن خثيم يقول إذا قرأ الإمام (ولا الضالين) فاستعن من الدعاء بما أحببت

Mas'alah: What verse prohibited speech during prayer?

Al-Istidhkar, p. 493

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Evidence for Recitation Rulings

صاحبه في الحاجة حتى نزلت (وقوموا لله قانتين) البقرة 238 فأمرنا بالسكوت ونهينا عن الكلام ومعلوم أن سورة البقرة مدينة

Mas'alah: What is the ruling on qunut in Fajr before bowing according to al-Awza'i?

Al-Istidhkar, p. 596

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Qunut in Fajr Prayer

وهو قول الأوزاعي قال ويقنت أيضا في الفجر قبل الركوع)

Mas'alah: What did Malik say about reciting five verses per rak'ah?

Al-Istidhkar, p. 596

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Length and Order of Recitation

وروى بن وهب عن مالك أنه قيل له إنهم يقرؤون في كل ركعة بخمس

Mas'alah: What did Malik say about reciting more than ten verses per rak'ah?

Al-Istidhkar, p. 597

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Length and Order of Recitation

قال ورأى أكثر من عشر آيات إذا بلغ الطواسين والصافات

Mas'alah: Is there a fixed limit for the amount of recitation in prayer according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 597

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Length and Order of Recitation

وجملة القول في هذه المسألة أنه لا حد عند مالك وعند العلماء في مبلغ القراءة

Mas'alah: What did the Prophet advise Mu'adh regarding the length of recitation?

Al-Istidhkar, p. 597

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Length and Order of Recitation

وفيما أوصى به رسول الله صلى الله عليه وسلم معاذ بن جبل حين وجهه إلى اليمن معلما وأميرا قال له وأطل القراءة على قدر ما يطيقون

Mas'alah: What are the differing narrations on qunut in Fajr prayer?

Al-Istidhkar, p. 812

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Qunut in Fajr Prayer

في باب القيام في رمضان وأما القنوت في صلاة الصبح فاختلف الآثار المسندة في ذلك وكذلك اختلف فيه عن أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وبن مسعود وغيرهم

Mas'alah: Is reciting Quran in prayer preferable to tasbih?

Al-Istidhkar, p. 832

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Length and Order of Recitation

وهذا هو الصحيح لأن تلاوة القرآن في الصلاة أجوز من التسبيح

Mas'alah: What is the practice of early Muslims regarding reciting the entire Quran in one rak'ah?

Al-Istidhkar, p. 994

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Length and Order of Recitation

وقد كان عثمان وتميم الداري وعلقمة وغيرهم يقرؤون القرآن كله في ركعة

Mas'alah: What is the preferred method of Quran recitation according to Ibn Abbas?

Al-Istidhkar, p. 997

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Length and Order of Recitation

أخبرنا محمد بن عبد الملك قال أخبرنا أحمد بن محمد بن زياد الأعرابي قال حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني قال حدثنا بن علية عن أيوب عن أبي حمزة قال قلت لابن عباس إني سريع القراءة إني أقرأ القرآن في ثلاث قال لأن أقرأ سورة البقرة في ليلة أدبرها وأرتلها أحب إلي من أن أقرأ القرآن كله أهذه كما تقول

Mas'alah: What is the ruling on reciting variant Quranic readings in prayer according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 1005

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Recitation in Non-Arabic Languages

وذكر بن وهب في كتاب الترغيب من جامعه قال قيل لمالك أترى أن نقرأ بمثل ما قرأ به عمر بن الخطاب فامضوا إلى ذكر الله بدلا من قوله (فاسعوا إلى ذكر الله) الجمعة 9 فقال ذلك جائز قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنزل القرآن على سبعة أحرف فاقرؤ منها ما تيسر وقال مالك لا أرى باختلافهم في مثل هذا بأسا قال وقد كان الناس ولهم مصاحف والستة الذين أوصى إليهم عمر بن الخطاب كانت لهم مصاحف قال بن وهب وسألت مالكا عن مصحف عثمان فقال ذهب

Mas'alah: What is the ruling on reciting variant Quranic readings in prayer according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 1005

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Recitation in Non-Arabic Languages

وهذه الرواية عن مالك خلاف رواية بن القاسم وخلاف ما عليه جماعة الفقهاء أنه لا يقرأ في الصلاة بغير ما في مصحف عثمان بأيدي الناس فلذلك قال مالك الذي في رواية أصحابه عنه غير بن وهب أنه لا يقرأ بحرف بن مسعود لأنه خلاف ما في مصحف عثمان

Mas'alah: What is the ruling on reciting non-Uthmanic Quranic variants in prayer?

Al-Istidhkar, p. 1005

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Recitation in Non-Arabic Languages

قال أبو عمر الذي عليه جماعة الأمصار من أهل الأثر والرأي أنه لا يجوز لأحد أن يقرأ في صلاته نافلة كانت أو مكتوبة بغير ما في المصحف المجتمع عليه سواء كانت القراءة مخالفة له منسوبة لابن مسعود أو إلى أبي أو إلى بن عباس أو إلى أبي بكر أو عمر أو مسندة إلى النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on recitation volume in day and night prayers?

Al-Istidhkar, p. 1057

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Loud vs. Silent Recitation

فمن ذلك ما في سماع زيد بن عبد الرحمن بن مالك أنه سمعه يقول وقد سئل عن الله تعالى (ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها) الإسراء 110 فقال أحسن ما سمعت في ذلك أنه عنى به أن لا يجهر بقراءته في صلاة النهار لأنها عجماء ولا يخافت بقراءته في صلاة الليل والصبح من النهار إلا أنه يجهر بها

Mas'alah: What is the ruling on recitation in prayer regarding the verse 'Do not be loud nor silent'?

Al-Istidhkar, p. 1057

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Loud vs. Silent Recitation

فسمى القراءة ها هنا صلاة لأنها بها تقوم الصلاة

Mas'alah: What is the ruling on recitation in prayer regarding the verse 'Do not be loud nor silent'?

Al-Istidhkar, p. 1058

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Loud vs. Silent Recitation

وقد روى شريك عن سالم الأفطس عن سعيد بن جبير في قوله (ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها) قال نزلت في بسم الله الرحمن الرحيم كان المشركون إذا سمعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم يجهر بها هزؤوا منه وكان مسيلمة يسمى الرحمن قالوا يذكر إله اليمامة فنزلت (ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها الإسراء 110

Mas'alah: What is the ruling on recitation in prayer regarding the verse 'Do not be loud nor silent'?

Al-Istidhkar, p. 1058

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Recitation in Prayer > Loud vs. Silent Recitation

وقال بن سيرين كان أبو بكر الصديق (رضي الله عنه) يخافت بالقراءة في صلاة الليل وكان عمر رضي الله عنه يجهر ويرفع صوته فنزلت هذه الآية

BAB 8

باب الركوع والسجود
The Chapter on Bowing and Prostration

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What does the imam say when raising his head from bowing?

Al-Istidhkar, p. 400

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Rising from Ruku' and Sujud

وأما قوله في الحديث وإذا رفع رأسه من الركوع رفعهما كذلك وقال ((سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد)) فإن أهل العلم اختلفوا في الإمام هل يقول سمع

Mas'alah: What does the imam say when raising his head from bowing according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 401

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Rising from Ruku' and Sujud

الله لمن حمده ربنا ولك الحمد أم يقتصر على سمع الله لمن حمده فقط فذهب مالك وأبو حنيفة ومن قال بقولهما إلى أن الإمام يقول سمع الله لمن حمده لا غير وحجتهم حديث الزهري عن أنس عن النبي - عليه السلام - قوله في الإمام ((وإذا ركع فاركعوا وإذا رفع فارفعوا وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد)) فقصر الإمام على قول سمع الله لمن حمده والمأموم على قول ربنا ولك الحمد وقال الشافعي وأبو يوسف ومحمد بن الحسن وجماعة من أهل الحديث يقول الإمام سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد وقال مالك يقولها المنفرد وحجتهم في ذلك حديث بن عمر هذا المذكور في هذا الباب وفيه أن رسول الله قال ((سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد)) وما كان مثله وممن روى عن النبي - عليه السلام - أنه كان يقول سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد - كما روى بن عمر - أبو هريرة من

حديث بن شهاب عن أبي بكر عن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام وعن أبي سلمة عن أبي هريرة ومن حديث أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة ورواه أبو سعيد الخدري وعبد الله بن أبي أوفى كلهم عن النبي - عليه السلام - أنه كان يقول ((سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد)) وكان أبو هريرة يفتي به ويعمل روى بن عيينة عن أيوب السختياني عن عبد الرحمن الأعرج قال سمعت أبا هريرة - يؤم الناس - إذا قال سمع الله لمن حمده قال ربنا ولك الحمد وأما المأموم فقال مالك وأبو حنيفة وأصحابهما والثوري لا يقول المأموم سمع الله لمن حمده وإنما يقول ربنا ولك الحمد فقط وقال الشافعي يقول المأموم سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد كما

Mas'alah: What is the ruling on the number of takbirs in bowing and prostration?

Al-Istidhkar, p. 403

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Recommended Acts of Ruku'

وحديث عكرمة قال صليت خلف شيخ بمكة فكبر اثنتين وعشرين تكبيرة فقلت لابن عباس إنه أحمق فقال ثكلتك أمك! سنة أبي القاسم

Mas'alah: What is the ruling on takbir during bowing and prostration in prayer?

Al-Istidhkar, p. 403

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Recommended Acts of Ruku'

وحديث الزهري عن أبي سلمة وأبي بكر بن عبد الرحمن أن أبا هريرة صلى لهم حين استخلفه مروان على المدينة فكبر حين قام إلى الصلاة وحين ركع وحين رفع رأسه وحين يهوي ساجدا وحين يقوم من اثنتين وبين السجدتين ثم قال والذي نفسي بيده إني لأشبهكم صلاة برسول الله!

Mas'alah: What is the evidence that takbir during bowing and prostrating is a sunnah?

Al-Istidhkar, p. 404

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Recommended Acts of Ruku'

ولهذا ما ذكر مالك في هذا الباب حديثه عن بن شهاب عن علي بن حسين وعن بن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعين وعن بن عمر وجابر فعلهما ليبين بذلك أن التكبير في كل خفض ورفع سنة مسنونة وإن لم يعمل بها إلا بعض الصحابة فالحجة في السنة لا فيما خالفها

Mas'alah: What is the evidence that the Prophet made takbir during every bowing and prostration?

Al-Istidhkar, p. 404

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Recommended Acts of Ruku'

وروى أبو إسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه وعلقمة عن عبد الله بن مسعود قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبر في كل ركوع وسجود وخفض

ورفع

Mas'alah: Which takbirs are omitted by some people in prayer?

Al-Istidhkar, p. 405

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Recommended Acts of Ruku'

قال وقلت لأحمد ما الذي نقصوا من التكبير قال إذا انحط إلى السجود من الركوع وإذا أراد أن يسجد السجدة الثانية من كل ركعة

Mas'alah: What is the ruling on saying takbir when leading or following in prayer?

Al-Istidhkar, p. 405

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Following the Imam in Ruku' and Sujud

قال أبو عمر ما رواه مالك عن بن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر أن أباه كان يكبر في الصلاة كلما خفض ورفع يرد ما حكى عنه أحمد بن حنبل إلا أن يحمل على المجمل والمفسر فيكون حديث مالك إذا صلى إماما أو مأموما ويكون معنى ما حكى عنه أحمد إذا صلى وحده

Mas'alah: When should the takbir be said during the movements of prayer?

Al-Istidhkar, p. 409

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Recommended Acts of Ruku'

واختلفوا أيضا في التكبير فيما عدا الإحرام هل يكون مع العمل أو بعده فذهب مالك وأصحابه إلى أن التكبير يكون في حال الرفع والخفض حين ينحط إلى الركوع وإلى السجود وحين يرفع عنهما إلا في القيام من الجلسة الأولى فإن الإمام وغيره لا يكبر حتى يستوي قائما فإذا اعتدل قائما كبر ولا يكبر إلا واقفا كما لا يكبر في الإحرام إلا واقفا ما لم تكن ضرورة وروي نحو ذلك عن عمر بن عبد العزيز وقال أبو حنيفة والثوري والشافعي وجمهور العلماء التكبير في القيام من اثنتين وغيره سواء يكبر في حال الرفع والخفض والقيام والقعود على حديث بن مسعود بذلك عن النبي عليه السلام وهو ظاهر أحاديث الموطأ المرفوعة وقول بن عمر وجابر في الموطأ بمثل ذلك أيضا وقد أشبعنا هذا المعنى في التمهيد والحمد لله وقد مضى في هذا الباب بالدلائل الواضحة ما بان به أن تكبيرة الإحرام فرض واجب وإذا كان ذلك كذلك صح أن الإمام لا يحملها عن المأموم لأنه لا يحمل عنه فرضا وقد أتى عن مالك وبعض أصحابه في المأموم ينسى تكبيرة الإحرام ما نورده بعد ونوضح ضعفه ووهنه لأنهم حرجوا فيه عما أصلوه في وجوب التكبير للإحرام

إلى قول من لم يوجبه وراعوا في ذلك ما لا تجب مراعاته من اختلاف السلف في وجوب تكبيرة الإحرام والاختلاف ليس بحجة إنما الحجة في الإجماع وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on reciting Quran while bowing and prostrating in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 419

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Recitation During Ruku' and Sujud

وأما قراءة القرآن في الركوع فجميع العلماء على أن ذلك لا يجوز امتثالا لحديث هذا الباب وحديث بن عباس عن النبي - عليه السلام - ((ألا وإني قد نهيت عن القراءة في الركوع والسجود فأما الركوع فعظموا فيه الرب وأما السجود فاجتهدوا فيه بالدعاء فقمن (3) أن يستجاب لكم)) وقد ذكرنا الخبر بذلك مسندا في التمهيد

Mas'alah: What is the ruling on the prescribed glorifications in bowing and prostration in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 419

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Tasbih and Supplications in Ruku' and Sujud

وأجمعوا أن الركوع موضع لتعظيم الله بالتسبيح وأنواع الذكر واختلف الفقهاء في تسبيح الركوع والسجود فقال بن القاسم عن مالك إنه لم يعرف قول الناس في الركوع سبحان ربي العظيم وفي السجود سبحان ربي الأعلى وأنكره ولم يحد في الركوع دعاء مؤقتا ولا تسبيحا مؤقتا وقال إذا أمكن المصلي يديه من ركبتيه في الركوع وجبهته من الأرض في السجود فقد أجزأ عنه

Mas'alah: What is the ruling on the obligation of specific glorifications in bowing and prostration in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 420

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Tasbih and Supplications in Ruku' and Sujud

قال أبو عمر إنما قال ذلك - والله أعلم - فرارا من إيجاب التسبيح في الركوع والسجود ومن الاقتصار على سبحان ربي العظيم في الركوع وعلى سبحان ربي الأعلى في السجود كما اقتصر عليه غيره من العلماء دون غيره من الذكر والحجة له قوله عليه السلام ((إذا ركعتم فعظموا الرب وإذا سجدتم فاجتهدوا في الدعاء)) ولم يخص ذكرا من ذكر وأنه - عليه السلام - قد جاء عنه في ذلك ضروب وأنواع تنفي الاقتصار على شيء بعينه من التسبيح والذكر فمنها حديث مطرف عن وعائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في سجوده ((سبوح قدوس رب الملائكة والروح)) ومنها حديث عوف بن مالك أنه سمع النبي - عليه السلام - يقول في ركوعه وسجوده ((سبحان ذي الجبروت والملكوت والكبرياء والعظمة (2) ومنها أنه كان يدعو في سجوده كثيرا وقال سفيان الثوري وأبو حنيفة والشافعي والأوزاعي وأبو ثور وأحمد بن حنبل وإسحاق يقول المصلي في ركوعه سبحان ربي العظيم ثلاثا وفي السجود سبحان ربي الأعلى ثلاثا وهو أقل التمام والكمال في ذلك وقال الثوري أحب إلي أن يقولها الإمام خمسا في الركوع والسجود حتى يدرك الذي خلفه ثلاث تسبيحات وحجتهم حديث عقبة بن عامر وقد ذكرناه بإسناده في التمهيد عن النبي - عليه السلام - أنه قال ((لما نزلت (فسبح باسم ربك العظيم) الواقعة 74 قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اجعلوها في ركوعكم فلما نزلت (سبح اسم ربك الأعلى) الأعلى 1 قال اجعلوها في سجودكم وحديث حذيفة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في ركوعه ((سبحان ربي العظيم)) وفي

سجوده ((سبحان ربي الأعلى

Mas'alah: What is the ruling on the prescribed glorifications in bowing and prostration for obligatory prayers in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 421

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Tasbih and Supplications in Ruku' and Sujud

قالوا وهو أولى لأنه تفسير لقوله في الركوع ((عظموا فيه الرب)) فهذا عند جمهور العلماء في الفريضة وسائر ما روي عنه - عليه السلام - جعلوه أنه كان منه في صلاته بالليل ونافلته واقتصروا في الركوع والسجود من المكتوبات على حديث عقبة بن عامر سبحان ربي العظيم في الركوع ثلاثا وسبحان ربي الأعلى ثلاثا في السجود وكل ذلك واسع لا حرج في شيء منه ولا يحرج أيضا من تركه والحمد لله الذي جعل في الدين سعة ولم يجعل فيه من حرج

Mas'alah: What is the ruling on sitting on the tops of the feet between prostrations in prayer?

Al-Istidhkar, p. 468

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Rising from Ruku' and Sujud

174 - وأما حديث مالك عن صدقة بن يسار عن المغيرة بن حكيم أنه رأى بن عمر يرجع في سجدتين في الصلاة على صدور قدميه فلما انصرف ذكر ذلك له فقال له

إنها ليست سنة الصلاة وإنما أفعل هذا من أجل أني أشتكي

Mas'alah: Which jurists also permitted sitting on the heels between prostrations?

Al-Istidhkar, p. 469

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Rising from Ruku' and Sujud

قال أبو عمر قد ذكرنا من قال ذلك أيضا من الفقهاء

Mas'alah: Who among the scholars permitted sitting on the heels between prostrations?

Al-Istidhkar, p. 469

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Rising from Ruku' and Sujud

وأما الذين أجازوا رجوع المصلي على عقبيه وجلوسه على صدور قدميه بين السجدتين فجماعة

Mas'alah: What is the ruling on iq'a' (sitting on the heels) during prostration according to Ibn Abbas?

Al-Istidhkar, p. 470

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Rising from Ruku' and Sujud

وذكر أبو داود قال حدثنا يحيى بن معين قال حدثنا حجاج بن محمد عن بن جريج قال أخبرني أبو الزبير أنه سمع طاوسا يقول قلنا لابن عباس الإقعاء على القدمين في السجود قال هي السنة قال قلنا إنا لنراه جفاء بالرجل فقال بن عباس هي سنة نبيك عليه السلام

Mas'alah: What is the sunnah regarding touching the heels to the buttocks in prostration?

Al-Istidhkar, p. 470

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Placement of Limbs in Ruku' and Sujud

وقال إبراهيم بن ميسرة عن طاوس قال سمعت بن عباس يقول من السنة أن تمس عقبيك أليتك

Mas'alah: What did the Prophet prohibit regarding iq'a in prostration?

Al-Istidhkar, p. 470

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Rising from Ruku' and Sujud

وقد ذكرنا في ((التمهيد)) حديث أنس أن النبي - عليه السلام - قال له ((يا بني إذا سجدت فأمكن كفيك وجبهتك من الأرض ولا تنقر نقر الديك ولا تقع إقعاء الكلب ولا تلتفت التفات الثعلب))

Mas'alah: Which interpretation of iq'a is preferred by the author?

Al-Istidhkar, p. 470

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Rising from Ruku' and Sujud

فالذي فسر به الإقعاء معمر بن المثنى أولى عندي والله أعلم

Mas'alah: What is the command to be moderate in bowing and prostration?

Al-Istidhkar, p. 682

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Recitation During Ruku' and Sujud

وقال اعتدلوا في ركوعكم وسجودكم

Mas'alah: What is the ruling on a person who does not complete bowing and prostration in prayer?

Al-Istidhkar, p. 682

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Completing a Rak'ah in Ruku' and Sujud

ونظر إلى رجل لم يتم ركوعه ولا سجوده فقال له ارجع فصل فإنك لم تصل

Mas'alah: What is the ruling on straightening the back in bowing and prostration?

Al-Istidhkar, p. 683

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Placement of Limbs in Ruku' and Sujud

وقال صلى الله عليه وسلم لا ينظر الله عز وجل إلى من لا يقيم صلبه في ركوعه وسجوده

Mas'alah: What is the ruling on the validity of prayer without straightening the back in bowing and prostration?

Al-Istidhkar, p. 683

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Placement of Limbs in Ruku' and Sujud

وعنه صلى الله عليه وسلم قال لا تجزئ صلاة امرئ لا يقيم فيها صلبه في ركوعه وسجوده

Mas'alah: What is the Maliki critique of Abu Hanifah's ruling on moving directly from bowing to prostration?

Al-Istidhkar, p. 683

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Rising from Ruku' and Sujud

وقد أنكر العلماء على أبي حنيفة فيمن صار من الركوع إلى السجود ولم يرفع رأسه أنه يجزئه وقالوا هذا قول مخالف للسنة ولعلماء الأمة

Mas'alah: What is the hadith on moderation in bowing and prostration?

Al-Istidhkar, p. 683

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Recitation During Ruku' and Sujud

حدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب النسائي عن إسماعيل بن مسعود عن خالد عن شعبة عن قتادة قال سمعت أنسا يحدث عن رسول الله قال اعتدلوا في الركوع والسجود

Mas'alah: What is the hadith about being moderate in bowing and prostration?

Al-Istidhkar, p. 683

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Recitation During Ruku' and Sujud

وروى عبد الحكم عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم اعتدلوا في الركوع والسجود

Mas'alah: What is the hadith about being moderate in bowing and prostration?

Al-Istidhkar, p. 683

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Recitation During Ruku' and Sujud

حدثنا أحمد بن قاسم وعبد الوراث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا

الحارث بن أبي أسامة قال حدثنا يعلى بن عبيد قال حدثني عبد الحكم عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اعتدلوا في الركوع والسجود والله إني لأراكم من خلفي كما أراكم من بين يدي

Mas'alah: What is the ruling on one who does not pause after rising from prostration or bowing?

Al-Istidhkar, p. 683

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Rising from Ruku' and Sujud

وقد قال بن القاسم من رفع رأسه من السجود فلم يعتدل جالسا أو من الركوع فلم يعتدل قائما حتى سجد أو حتى خر راكعا فليستغفر الله ولا يعد ولا شيء عليه في صلاته

Mas'alah: What is the ruling on one who does not raise his head from bowing?

Al-Istidhkar, p. 683

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Rising from Ruku' and Sujud

وهذا مضارع لقول أبي حنيفة إلا أن بن القاسم قال من لم يرفع رأسه من الركوع فلا يعتد بتلك الركعة

Mas'alah: What is Malik's ruling on one who does not straighten his back in bowing and prostration?

Al-Istidhkar, p. 683

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Placement of Limbs in Ruku' and Sujud

وهو قول مالك أنه قال من لم يرفع رأسه ويعتدل في ركوعه وسجوده ويقم في ذلك صلبه لم تجزئه صلاته

Mas'alah: Which scholars agree on the necessity of straightening in bowing and prostration?

Al-Istidhkar, p. 684

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Placement of Limbs in Ruku' and Sujud

وعلى هذا جماعة فقهاء الأمصار منهم أبو يوسف ومحمد والثوري والأوزاعي والشافعي وأحمد وإسحاق وداود والطبري

Mas'alah: What is the concession regarding not straightening after bowing in prayer?

Al-Istidhkar, p. 684

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Placement of Limbs in Ruku' and Sujud

وذكر بن عبد الحكم عن مالك في ترك الاعتدال رخصة فقال عنه إذا رفع الإمام رأسه من الركوع ولم يعتدل قائما ثم أهوى ساجدا قبل أن يعتدل فإنه تجزئه صلاته

Mas'alah: What did the Prophet say about the validity of prayer without straightening the back?

Al-Istidhkar, p. 684

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Placement of Limbs in Ruku' and Sujud

حدثنا عبد الله قال حدثنا محمد قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أبو حفص بن عمر النمري قال حدثنا شعبة عن سليمان الأعمش عن عمارة بن عمير عن أبي مسعود البدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجزئ صلاة الرجل حتى يقيم ظهره في الركوع والسجود

Mas'alah: What did the Prophet command the man who did not complete his bowing and prostration?

Al-Istidhkar, p. 684

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Completing a Rak'ah in Ruku' and Sujud

وقد تقدم في هذا الكتاب أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل الذي لم يتم ركوعه وسجوده بالإعادة وقال له ارجع فصل فإنك لم تصل

Mas'alah: What did Hudhayfah say about incomplete bowing and prostration?

Al-Istidhkar, p. 684

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Completing a Rak'ah in Ruku' and Sujud

وكذلك فعل حذيفة بن اليماني برجل رآه لم يتم ركوعه وسجوده وقال له لو مت على هذا مت على غير ملة محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the consensus on straightening the spine in bowing and prostration?

Al-Istidhkar, p. 684

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Placement of Limbs in Ruku' and Sujud

وعلى هذا جماعة أهل العلم فيمن لم يقم صلبه من ركوعه وسجوده

Mas'alah: What did Ibn Umar do regarding smoothing pebbles before prostration?

Al-Istidhkar, p. 805

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Prostration on Clothing or Mats

342 - ذكر فيه مالك عن أبي جعفر القارئ قال رأيت عبد الله بن عمر إذا أهوى ليسجد مسح الحصباء لموضع جبهته مسحا خفيفا

Mas'alah: What is the ruling on blowing during prostration?

Al-Istidhkar, p. 806

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Prostration on Clothing or Mats

وأخبرنا عبد الله قال حدثنا أحمد قال حدثنا عبد الله قال حدثنا أبي قال حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة قال أخبرنا أبو حمزة عن أبي صالح عن أم سلمة أنها رأت نسيبا لها ينفخ إذا أراد أن يسجد فقالت له لا تنفخ فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لغلام لنا يقال له رباح ترب وجهك يا رباح

Mas'alah: What is the chapter on placing the hands on what the face is placed on in prostration?

Al-Istidhkar, p. 825

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Prostration on the Seven Limbs

(19 باب وضع اليدين على ما يوضع عليه الوجه في السجود)

Mas'alah: What is the ruling on placing the palms on the ground during prostration?

Al-Istidhkar, p. 825

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Prostration on the Seven Limbs

359 - ذكر فيه مالك عن نافع عن بن عمر أنه كان إذا سجد وضع كفيه على الذي يضع عليه وجهه قال نافع ولقد رأيته في يوم شديد البرد وإنه ليخرج كفيه من تحت برنس له حتى يضعهما على الحصباء

Mas'alah: What is the ruling on raising the hands from the ground after prostration?

Al-Istidhkar, p. 825

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Prostration on the Seven Limbs

360 – وعن نافع عن بن عمر أنه كان يقول من وضع جبهته في الأرض فليضع كفيه على الذي يضع عليه جبهته ثم إذا رفع فليرفعهما فإن اليدين يسجدان كما يسجد الوجه وهذا كله مستحب عند العلماء مرغوب فيه مأمور به إلا قوله في اليدين فليرفعهما فإن رفعهما عند الجميع فرض لأنه لا يعتدل من لم يرفعهما من الأرض والاعتدال في الركوع والرفع منه وفي السجود والرفع منه واجب فرضا لأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك وفعله له وقوله عليه السلام صلوا كما رأيتموني أصلي وقوله صلى الله عليه وسلم لا ينظر الله عز وجل إلى من لا يقيم صلبه في ركوعه ولا سجوده

ولا خلاف بين العلماء في ذلك وإنما اختلفوا في الطمأنينة بعد الاعتدال وقد أوضحنا هذا المعنى فيما تقدم من كتابنا هذا وإنما قلنا هذا لأنا لم نعد ما روي عن أبي حنيفة وبعض أصحابنا في ترك الاعتدال خلافا لأن مخالف الجمهور والآثار محجوج بهم وبالآثار منها ما رواه أبو مسعود عقبة بن عمرو قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي فوصف الصلاة قال ثم سجد حتى استقر كل شيء منه ثم قعد حتى استقر كل شيء منه رواه زائدة بن قدامة عن عطاء بن السائب عن سالم بن عبد الله عن أبي مسعود حدثنا أحمد بن قاسم وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحارث بن أبي أسامة قال حدثنا يحيى بن أبي كثير قال حدثنا زائدة فذكره وروى الأعمش عن عمارة بن عمير عن أبي معمر عن أبي مسعود

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تجزئ صلاة من لا يقيم صلبه في الركوع والسجود وقد ذكرنا بإسناده فيما سلف من كتابنا وأما قوله كان يخرج يديه في اليوم الشديد البرد من تحت برنس له فإن ذلك مستحب مأمور به عند الجميع والدليل على ذلك إجماع الجميع على أن المصلي يسجد على ركبتيه مستورتين بالثياب وهي بعض الأعضاء التي أمر المصلي بالسجود عليها فكذلك سائر أعضائه إلا ما أجمعوا عليه من كشف الوجه إلا أن في قول بن عمر اليدان تسجدان كما يسجد الوجه ما يدل على أن حكم اليدين عنده حكم الوجه لا حكم الركبتين والذي أحب لكل مصل ألا يستر يديه بأكمامه عند سجوده وأن يباشر بهما ما يباشره بوجهه فإن لم يفعل فقد قصر عن حظ نفسه وصلاته ماضية جائزة عنه إن شاء اللعه

وإذا كانت اليدان كالوجه للحرمة كان الأولى للمصلي أن يخرج يديه قاسيا على الوجه ذكر بن أبي شيبة قال حدثنا وكيع عن حسن بن صالح عن موسى بن أبي عائشة عن عبد الرحمن بن أبي عاصم عن أبي هند الشامي قال قال عمر إذا سجد أحدكم فليباشر بكفيه الأرض لعل الله تعالى يصرف عنه الغل يوم القيامة قال وحدثنا عبد الوهاب الثقفي عن أيوب عن محمد أن بن عمر كان يخرج يديه إذا سجد وأنهما ليقطران دما قال وحدثنا مالك بن إسماعيل قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا إسحاق بن سويد قال رأيت قتادة العدوي إذا سجد يخرج يديه يمين بهما الأرض قال وحدثنا عبد العزيز بن محمد عن أسامة بن زيد قال رأيت سالما إذا سجد أخرج يديه من برنسه حتى يضعهما على الأرض قال وحدثنا أبو أسامة عن بن عون قال كان محمد يباشر بكفيه الأرض إذا سجد وذكر يعني بن أبي شيبة عن مجاهد والأسود بن يزيد والحسن البصري وسعيد بن جبير وعلقمة ومسروق وإبراهيم أنهم كانوا يسجدون وأيديهم في ثيابهم وبرانسهم بالأسانيد عنهم قال وحدثنا عبد العزيز بن محمد عن

إسماعيل بن أبي حبيبة عن عبد الله بن عبد الرحمن قال جاءنا النبي صلى الله عليه وسلم فصلى بنا في مسجد بني عبد الأشهل فرأيته واضعا يديه في ثوبه إذا سجد قال أبو عمر إسماعيل بن أبي حبيبة ضعيف لا يحتج بما يرويه إذا انفرد به

Mas'alah: What is the ruling on not completing the bowing and prostration in prayer?

Al-Istidhkar, p. 851

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Completing a Rak'ah in Ruku' and Sujud

372 - وأما حديثه بعد هذا عن يحيى بن سعيد عن النعمان بن مرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما ترون في السارق والشارب والزاني وذلك قبل أن ينزل فيهم قالوا الله ورسوله أعلم قال هن فواحش وفيهن عقوبة وأسوأ السرقة الذي يسرق صلاته قالوا وكيف يسرق صلاته يا رسول الله قال لا يتم ركوعها ولا سجودها هكذا الرواية في الموطأ أسوأ السرقة بكسر الراء والمعنى أسوأ السرقة سرقة من يسرق صلاته وقد جاء في القرآن (ولكن البر من ءامن بالله) البقرة 177 والمعنى ولكن البربر من آمن بالله ومن روى أسوأ السرقة الذي يسرق صلاته بفتح الراء يريد أسوأ السرقة فعلا الذي يسرق صلاته والسرقة جمع سارق مثل الفاسق والفسقة والكافر والكفرة وهذا الحديث متصل ويستند من وجوه صحاح من حديث أبي سعيد الخدري وحديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله أسوأ السرقة الذي يسرق صلاته الحديث سواء وفي حديث عمران بن حصين قال ما تعدون الكبائر فيكم قالوا الشرك والزنا والسرقة وشرب الخمر قال هن كبائر وفيهن عقوبات وذكر الحديث وفي حديث مالك من الفقه طرح العالم على المتعلم المسائل ليختبره بها

وفيه أن شرب الخمر والزنا فواحش والله عز وجل قد حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن

ومعلوم من قوله ما ترون في الشارب أنه لم يرد شارب الماء وكذلك كل ما أباح الله شربه فلم يبق إلا أنه أراد شارب ما حرم الله عليه ولا يعلم شرب شرابا مجتمعا على تحريمه إلا الخمر وكل مسكر عندنا خمر وفيه دليل على أن الشارب يعاقب وعقوبته كانت مردودة إلى الاجتهاد فلذلك جمع عمر رضي الله عنه الصحابة فشاورهم في حد الخمر فاتفقوا على ثمانين فصارت سنة وعليها العمل عند جمهور فقهاء المدينة وسيأتي بيان ذلك في موضعه من هذا الكتاب إن شاء الله وأما السرقة والزنا فقد أحكم الله الحد فيهما في كتابه على لسان نبيه مما لا مدخل للرأي فيه وفيه دليل على أن ترك الصلاة وترك إقامتها على حدودها من أكبر الذنوب ألا ترى أنه ضرب المثل لذلك بالزاني والسارق وشارب الخمر ومعلوم أن السرقة والزنا وشرب الخمر من الكبائر ثم قال شر السرقة وفي رواية مالك وأسوأ السرقة الذي يسرق صلاته يريد وشر من ذلك كله من يسرق صلاته فلا يتم ركوعها ولا سجودها وقد مضى القول في تارك الصلاة فيما تقدم من هذا الكتاب وأما من لم يتم ركوعها ولا سجودها فلا صلاة له وعليه إعادتها وأقل ما يجزئه من ذلك أن يضع يديه على ركبتيه ويعتدل راكعا أقل ما يقع عليه اسم ركوع ويتمكن فيه وكذلك لا يجزئه في السجود أقل من وضع وجهه في الأرض ويديه متمكنا أقل ما يقع عليه اسم ساجد غير ناقر قرأت على أبي محمد قاسم بن محمد أن خالد بن سعد حدثهم قال حدثنا محمد بن فطيس قال حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال حدثنا بشر بن عمر قال حدثنا شعبة قال أخبرنا سليمان الأعمش قال سمعت عمارة بن عمير عن أبي معمر عن أبي مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة لمن لا يقيم صلبه في الركوع والسجود

Mas'alah: What is the ruling on not completing the bowing and prostration in prayer?

Al-Istidhkar, p. 853

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Completing a Rak'ah in Ruku' and Sujud

وحدثنا عبد الرحمن بن يحيى قال حدثنا أحمد بن سعيد قال حدثنا موسى بن هارون قال حدثنا بن أخي جويرية قال حدثنا عبد الملك بن بحر قال حدثنا مهدي بن ميمون عن واصل الأحدب عن أبي وائل عن حذيفة أنه رأى رجلا يصلي لم يقم ركوعه ولا سجوده فلما قضى صلاته دعاه فقال له مذ كم صليت هذه الصلاة قال صليتها منذ كذا وكذا فقال حذيفة ما صليت لله صلاة وقد أوضحنا ما للفقهاء من تسبيح الركوع والسجود والطمأنينة في ذلك في غير موضع والحمد لله

Mas'alah: How should one prostrate when praying in sheep or cattle folds?

Al-Istidhkar, p. 865

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Prostration on Clothing or Mats

وعن بن جريج قال قلت لعطاء أأصلي في مراح الغنم قال نعم فقال له إنسان إن صليت في مراح الغنم أو البقر أسجد على البقر أو أفحص لوجهي قال بل افحص لوجهك

Mas'alah: What is the ruling on prostrating on one's garment in extreme heat?

Al-Istidhkar, p. 869

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Prostration on Clothing or Mats

وذكرت أيضا في التمهيد حديث أنس قال كنا نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في شدة الحر فإذا لم يستطع أحدنا أن يمكن وجهه في الأرض يبسط ثوبه ويسجد عليه

Mas'alah: What is the ruling on bowing and prostrating in the mosque and prayer ground?

Al-Istidhkar, p. 918

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Prostration on Clothing or Mats

والركوع والسجود في المسجد ليس بواجب فكيف في المصلى ومن فعله فقد أحسن

Mas'alah: What does it mean to prostrate on one's hips in prayer?

Al-Istidhkar, p. 966

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Placement of Limbs in Ruku' and Sujud

وأما قوله في الحديث لعلك من الذين يسجدون على أوراكهم فإنه يعني الذي يسجد ولا يرتفع عن الأرض لاصقا بها

Mas'alah: What has been previously discussed about the minimum sufficiency for prostration and bowing?

Al-Istidhkar, p. 966

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Completing a Rak'ah in Ruku' and Sujud

وقد مضى القول فيما يجزئ من السجود والركوع في مواضع من هذا الكتاب

Mas'alah: How did the Prophet's bowing and prostration compare in duration?

Al-Istidhkar, p. 966

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Recitation During Ruku' and Sujud

وحديث البراء أيضا قال رمقت رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلاة فكان قيامه من الركوع وركوعه وقيامه من السجود وسجوده سواء أو قريبا من السواء

Mas'alah: What did the Prophet say about straightening the back in bowing and prostration?

Al-Istidhkar, p. 967

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Placement of Limbs in Ruku' and Sujud

وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا حفص بن عمرو النمري قال حدثنا شعبة عن سليمان عن عمارة بن عمير عن أبي

مسعود البدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجزئ صلاة رجل حتى يقيم ظهره في الركوع والسجود

Mas'alah: What should the imam and follower say during the bowing and rising in prayer?

Al-Istidhkar, p. 1037

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Recitation During Ruku' and Sujud

فيه من الفقه أن الإمام يقول سمع الله لمن حمده والمأموم يقول ربنا ولك الحمد لا يقول سمع الله لمن حمده وقد أوضحنا اختلاف العلماء في هذا المعنى فيما تقدم من هذا الكتاب

Mas'alah: What is the ruling on prostrating on the nose and forehead together?

Al-Istidhkar, p. 1466

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Prostration on the Seven Limbs

وفي هذا الحديث ما يدل أن السجود على الأنف والجبهة جميعا واجتمع العلماء على أنه إذا سجد على جبهته وأنفه فقد أدى فرض سجوده

Mas'alah: What is the Maliki ruling on prostrating on the forehead without the nose?

Al-Istidhkar, p. 1466

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Prostration on the Seven Limbs

واختلفوا فيمن سجد على أنفه دون جبهته أو على جبهته دون أنفه فقال مالك يسجد على جبهته وأنفه فإن سجد على أنفه دون جبهته لم يجزه وإن سجد على جبهته دون أنفه فقد أدى ولا إعادة عليه

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on prostrating on the forehead and nose?

Al-Istidhkar, p. 1466

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Prostration on the Seven Limbs

وقال الشافعي لا يجزيه حتى يسجد على جبهته وأنفه وهو قول الحسن بن حي واحتج الشافعي بحديثه في هذا الباب وبقوله - عليه السلام - أمرت أن أسجد على سبعة أعضاء وذكر منها الوجه وبان في حديث أبي سعيد هذا أن سجوده على وجهه كان على جبهته وأنفه

Mas'alah: What is the ruling on placing the nose in prostration?

Al-Istidhkar, p. 1466

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Prostration on the Seven Limbs

وروى حماد بن سلمة عن عاصم الأحول عن عكرمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من لم يضع أنفه في الأرض في سجوده فلا صلاة له

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on prostrating on the forehead, chin, or nose?

Al-Istidhkar, p. 1466

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Bowing and Prostration > Prostration on the Seven Limbs

وقال أبو حنيفة إذا سجد على جبهته أو ذقنه أو أنفه أجزأه وحجته حديث بن عباس عن النبي - عليه السلام - أمرت أن أسجد على سبعة آراب فذكر منها الوجه قالوا فأي شيء وضع من الوجه أجزأه وهذا ليس بشيء لأن حديث بن عباس قد ذكر فيه جماعة من الحفاظ الأنف والجبهة وقد ذكرناه في التمهيد من طرق ورسول الله صلى الله عليه وسلم هو المبين عن الله عز وجل مراده قولا وفعلا

BAB 9

باب التشهد والسلام

The Chapter on Tashahhud and Salutation

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is Malik's preferred view on speaking and restarting prayer after a nosebleed?

Al-Istidhkar, p. 222

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Events Occurring During Tashahhud or After Taslim

قال مالك ولولا خلاف من مضى لكان أحب إلي للراعف أن يتكلم ويبتدئ الصلاة من أولها

Mas'alah: What is the ruling on moving the index finger during tashahhud?

Al-Istidhkar, p. 466

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Position of Hands and Fingers During Tashahhud

وحسبك بهذا إلا أنهم اختلفوا في تحريك أصبعه السبابة فمنهم من رأى تحريكها ومنهم من لم يره

Mas'alah: How did the Companions demonstrate the sitting posture in tashahhud?

Al-Istidhkar, p. 467

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Sitting Posture for Tashahhud

173 - وذكر عن يحيى بن سعيد أن القاسم بن محمد أراهم الجلوس في التشهد فنصب رجله اليمنى وثنى رجله اليسرى وجلس على وركه الأيسر ولم يجلس على

قدمه ثم قال أراني هذا عبد الله بن عبد الله بن عمر وحدثني أن أباه كان يفعل ذلك

Mas'alah: What is the Maliki position on sitting for the two tashahhuds in prayer?

Al–Istidhkar, p. 467

Index: Kitab al–Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Sitting Posture for Tashahhud

فهذا كله مذهب مالك وأصحابه في الجلوس للتشهدين جميعا في الصلاة

Mas'alah: What is the Maliki position on the sitting posture during tashahhud in prayer?

Al–Istidhkar, p. 467

Index: Kitab al–Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Sitting Posture for Tashahhud

وقد اختلف الفقهاء في ذلك فجملة قول مالك أن المصلي يفضي بأليته إلى الأرض
وينصب رجله اليمنى ويثني رجله اليسرى وجلوس المرأة عنده كجلوس الرجل سواء

Mas'alah: What is the Maliki position on the sitting posture during tashahhud in prayer?

Al–Istidhkar, p. 467

Index: Kitab al–Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Sitting Posture for Tashahhud

وكذلك قال الشافعي في الجلسة الوسطى

Mas'alah: What is the Maliki position on the sitting posture during tashahhud in prayer?

Al-Istidhkar, p. 467

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Sitting Posture for Tashahhud

وقال في الجلسة الآخرة من الظهر أو العصر أو المغرب أو العشاء إذا قعد في الرابعة أماط رجليه جميعا فأخرجهما من وركه الأيمن وأفضى بمقعدته إلى الأرض وأضجع اليسرى ونصب اليمنى

Mas'alah: What is the Kufan school's evidence for the sitting position in prayer?

Al-Istidhkar, p. 468

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Sitting Posture for Tashahhud

فالكوفيون يذهبون إلى حديث وائل بن حجر وما كان مثله

Mas'alah: What is the Shafi'i position on the final sitting in prayer?

Al-Istidhkar, p. 468

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Sitting Posture for Tashahhud

والشافعي يذهب في الجلسة الآخرة إلى حديث أبي حميد الساعدي

Mas'alah: What is the chapter on tashahhud in prayer?

Al-Istidhkar, p. 471

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Wording of Tashahhud

(13 - باب التشهد في الصلاة) ذكر مالك في التشهد عن عمر وبن عمر وعائشة وليس عنده منها شيء مرفوع إلى النبي عليه السلام وإن كان غيره قد دفع ذلك ومعلوم أنه لا يقال بالرأي ولو كان رأيا لم يكن ذلك القول من الذكر أولى من غيره من سائر الذكر والله أعلم ولما علم مالك أن التشهد لا يكون إلا توقيفا عن النبي - عليه السلام - اختار تشهد عمر لأنه كان يعلمه للناس وهو على المنبر من غير نكير عليه من أحد من الصحابة وكانوا متوافرين في زمان وأنه كان يعلم ذلك من لم يعلمه من التابعين وسائر من حضره من الداخلين في الدين ولم يأت عن أحد حضره من الصحابة أنه قال ليس كما وصفت وفي تسليمهم له ذلك مع اختلاف رواياتهم عن النبي - عليه السلام في ذلك - دليل على الإباحة والتوسعة فيما جاء عنه من ذلك عليه السلام مع أنه متقارب كله

قريب المعنى بعضه من بعض إنما فيه كلمة زائدة في ذلك المعنى أو ناقصة فتشهد عمر كما حكاه مالك عن بن شهاب عن عروة بن الزبير عن عبد الرحمن بن عبد القارئ 175 - أنه سمع عمر بن الخطاب وهو على المنبر يعلم الناس التشهد يقول قولوا التحيات لله الزاكيات لله الطيبات الصلوات لله السلام عليك أيها النبي

ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ويتشهد عمر هذا قال مالك وأصحابه ومعنى التحية الملك وقيل التحية العظمة لله والصلوات هي الخمس والطيبات الأعمال الزكية وتشهد بن مسعود ثابت أيضا من جهة النقل عند جميع أهل الحديث مرفوع إلى النبي عليه السلام وهو التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله وبه قال الثوري والكوفيون وأكثر أهل الحديث وكان أحمد بن خالد بالأندلس يختاره ويميل إليه ويتشهد به

Mas'alah: Which tashahhud do Abu Hanifah and others prefer?

Al-Istidhkar, p. 473

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Wording of Tashahhud

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد وأبو ثور أحب التشهد إلينا تشهد بن مسعود الذي رواه عن النبي عليه السلام وهو قول أحمد وإسحاق وداود

Mas'alah: Which tashahhud do al-Shafi'i and his followers prefer?

Al-Istidhkar, p. 473

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Wording of Tashahhud

وأما الشافعي وأصحابه والليث بن سعد فذهبوا إلى تشهد بن عباس الذي رواه عن النبي عليه السلام قال الشافعي هو أحب التشهد إلي رواه الليث بن سعد عن أبي الزبير عن سعيد بن جبير وطاوس عن بن عباس قال كان رسول الله يعلمنا التشهد كما يعلمنا القرآن فكان يقول ((التحيات المباركات الصلوات الطيبات لله سلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله (1) وروي عن أبي موسى الأشعري مرفوعا وموقوفا نحو تشهد بن مسعود وروي عن علي أكمل من هذه الروايات كلها وفي الموطإ عن بن عمر وعائشة ما قد علمت واختيار العلماء من ذلك ما ذكرت لك وكل حسن إن شاء الله

Mas'alah: Is tashahhud obligatory in prayer?

Al-Istidhkar, p. 474

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Obligatory Status of Tashahhud

واختلف الفقهاء في وجوب التشهد وفي حكم صلاة من لم يتشهد

Mas'alah: What is the ruling on sitting for tashahhud without reciting it?

Al-Istidhkar, p. 474

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Obligatory Status of Tashahhud

وقال أبو حنيفة وأصحابه إن قعد مقدار التشهد ولم يتشهد تمت صلاته وإن لم يقعد

مقدار التشهد فسدت صلاته

Mas'alah: What is the ruling on forgetting the final tashahhud in prayer?

Al-Istidhkar, p. 474

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Doubt Regarding Taslim

وقال الشافعي من ترك التشهد الآخر ساهيا أو عامدا فعليه إعادة الصلاة إلا أن يكون الساهي قريبا فيعود إلى تمام صلاته ويتشهد ويصلي على النبي - عليه السلام - في آخر صلاته عن التشهد قبله ولا يغني عنه ما كان قبله من التشهد

Mas'alah: Is sending blessings upon the Prophet obligatory in the final tashahhud?

Al-Istidhkar, p. 474

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Sending Blessings on the Prophet in Tashahhud

قال أبو عمر لا أعلم أحدا أوجب الصلاة على النبي - عليه السلام - فرضا في التشهد الآخر إلا الشافعي ومن سلك سبيله وسنذكر ذلك في موضعه من هذا الكتاب إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on leaving the tashahhud in prayer?

Al-Istidhkar, p. 474

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Obligatory Status of Tashahhud

وقال أبو مصعب الزهري من ترك التشهد بطلت صلاته وروى ذلك أبو مصعب عن أهل المدينة منهم مالك وغيره

Mas'alah: What is the ruling on omitting the final tashahhud in prayer?

Al-Istidhkar, p. 475

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Obligatory Status of Tashahhud

ومن أفسد الصلاة بترك التشهد الآخر فإنه جعله من البيان لمجملات الصلاة التي هي فروض كلها في عمل البدن إلا الجلسة الوسطى فإنها مخصوصة بالسنة لحديث بن بحينة والمغيرة بن شعبة وللكلام في هذه المسألة لكل فرقة موضع غير هذا وقد أتينا منه في ((التمهيد)) بما فيه كفاية والحمد لله

Mas'alah: What did the early authorities say about the obligation of tashahhud?

Al-Istidhkar, p. 475

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Obligatory Status of Tashahhud

وقد روي عن عمر أنه قال من لم يتشهد فلا صلاة له وقال نافع مولى بن عمر من لم

يتكلم بالتحية فلا صلاة له

Mas'alah: What is the evidence for the obligation of tashahhud according to al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 476

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Obligatory Status of Tashahhud

ومن حجة الشافعي أيضا ومن وافقه ما رواه سفيان بن عيينة عن الأعمش ومنصور عن أبي وائل عن بن مسعود قال كنا نقول قبل أن يفرض التشهد السلام على الله السلام على جبريل فذكر حديث التشهد قال أبو عمر لم يقل أحد في حديث بن مسعود هذا بهذا الإسناد ولا بغيره قبل أن يفرض التشهد والله أعلم حدثنا عبد الله حدثنا حمزة حدثنا أحمد بن شعيب قال حدثنا سعيد بن عبد الرحمن بن عبد الله المخزومي قال حدثنا سفيان فذكره

Mas'alah: Is the tashahhud to be recited silently or aloud in prayer?

Al-Istidhkar, p. 476

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Wording of Tashahhud

وإخفاء التشهد سنة عند جميعهم والإعلان به جهل وبدعة

Mas'alah: Where is the topic of the salutation (salam) discussed in the Muwatta?

Al-Istidhkar, p. 476

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Obligatory Status of Taslim

قال أبو عمر هذا موضع ذكر السلام لأنه لا باب له في الموطإ ولا أورد فيه مالك أثرا مرفوعا

Mas'alah: What are the scholarly differences on the number and obligation of the salam in prayer?

Al-Istidhkar, p. 476

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Number of Taslims

وقد اختلف العلماء قديما وحديثا في كيفية السلام من الصلاة هل هو واحدة أو اثنتان واختلفت الآثار في ذلك أيضا واختلف الفقهاء أئمة الفتوى هل السلام من فروض الصلاة أو من سننها ونحن نذكر ها هنا ما بلغنا عنهم في ذلك مختصرا موعبا بفضل الله وعونه لا شريك له

Mas'alah: What is Malik's ruling on the number of salutations in prayer?

Al-Istidhkar, p. 476

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Number of Taslims

قال مالك وأصحابه والليث بن سعد يسلم المصلي من صلاته نافلة كانت أو فريضة

تسليمة واحدة السلام عليكم ولا يقول ورحمة الله

Mas'alah: What is Malik's ruling on the direction of the taslim?

Al-Istidhkar, p. 477

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Turning During Taslim

قال بن وهب عن مالك يسلم تلقاء وجهه السلام عليكم

Mas'alah: What is Malik's view on the number of taslims for one praying alone?

Al-Istidhkar, p. 477

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Number of Taslims

قال أشهب عن مالك إنه سئل عن تسليم المصلي وحده فقال يسلم واحدة عن يمينه فقيل وعن يساره فقال ما كانوا يسلمون إلا واحدة قال وإنما حدثت التسليمتان في زمن بني هاشم

Mas'alah: How does the follower give taslim according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 477

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Rulings on the Follower's Taslim

قال مالك والمأموم يسلم تسليمة عن يمينه وأخرى عن يساره ثم يرد على الإمام

Mas'alah: What is Ashhab's narration from Malik on taslim for one praying alone?

Al-Istidhkar, p. 477

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Number of Taslims

قال بن القاسم عن مالك من صلى لنفسه سلم عن يمينه وعن يساره

Mas'alah: How does the imam perform the taslim?

Al-Istidhkar, p. 477

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Rulings on the Follower's Taslim

قال وأما الإمام فيسلم تسليمة واحدة تلقاء وجهه ويتيامن بها قليلا

Mas'alah: What is the summary of the rulings on taslim for the imam and the one praying alone?

Al-Istidhkar, p. 477

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Number of Taslims

قال أبو عمر فتحصيل رواية بن القاسم هذه عن مالك في ذلك أن الإمام يسلم واحدة تلقاء وجهه ويتيامن بها قليلا وأن المصلي لنفسه يسلم اثنتين

Mas'alah: How many taslims does the follower perform?

Al-Istidhkar, p. 477

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Number of Taslims

وفي غير رواية بن القاسم أن المأموم يسلم ثلاثة إن كان عن يساره أحد

Mas'alah: What is the ruling on the follower returning the imam's taslim?

Al-Istidhkar, p. 477

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Rulings on the Follower's Taslim

واختلف قوله في موضع رد المأموم على الإمام

Mas'alah: What is the ruling on the follower returning the imam's taslim?

Al-Istidhkar, p. 477

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Rulings on the Follower's Taslim

فمرة قال يسلم عن يمينه وعن يساره ثم يرد على الإمام

Mas'alah: What is the authenticity of hadiths reporting a single taslim in prayer?

Al-Istidhkar, p. 477

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Number of Taslims

قال أبو عمر روي أن النبي - عليه السلام - كان يسلم تسليمة واحدة من حديث سعد بن أبي وقاص ومن حديث عائشة ومن حديث أنس إلا أنها معلولة لا يصححها أهل العلم بالحديث لأن حديث سعد أخطأ فيه الدراوردي فرواه على غير ما رواه الناس تسليمة واحدة وغيره يروي فيه تسليمتين

Mas'alah: What is the text of the hadith about the Prophet performing a single taslim?

Al-Istidhkar, p. 478

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Wording of Taslim

أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسلم في الصلاة تسليمة واحدة

Mas'alah: What is the correct narration of the hadith on taslim to the right and left?

Al-Istidhkar, p. 478

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Wording of Taslim

وهذا وهم عندهم وغلط وإنما الحديث كما رواه ابن المبارك وغيره عن مصعب بن ثابت عن إسماعيل بن محمد بن سعد عن عامر بن سعد عن أبيه أن رسول الله صلى

الله عليه وسلم كان يسلم عن يمينه ويساره

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on taslim?

Al-Istidhkar, p. 478

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Wording of Taslim

وقد روي هذا الحديث عن سعد من غير طريق مصعب بن ثابت حدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا جعفر بن محمد الصايغ قال حدثنا سليمان بن داود الهاشمي قال حدثنا إبراهيم بن سعد قال حدثنا عبد الله بن جعفر بن عبد الرحمن بن المسور بن مخرمة الزهري عن إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسلم عن يمينه ويساره السلام عليكم ورحمة الله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on taslim?

Al-Istidhkar, p. 478

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Wording of Taslim

وحدثنا سعيد بن نصر حدثنا قاسم حدثنا بن وضاح حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا محمد بن بشير العبدي حدثنا محمد بن عمرو عن مصعب بن ثابت عن إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص عن عامر بن سعد عن سعد قال كان

رسول الله يسلم عن يمينه وعن يساره حتى يرى بياض خده وكل هؤلاء قد اتفقوا على خلاف لفظ الدراوردي في هذا الحديث

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on taslim?

Al-Istidhkar, p. 478

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Wording of Taslim

وذكر الحسن بن علي الحلواني قال حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا بن المبارك عن مصعب بن ثابت عن إسماعيل بن محمد بن سعد بن عامر بن سعد عن أبيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم عن يمينه وعن شماله كأني أنظر إلى صفحة خده

Mas'alah: What is the ruling on giving one taslim in prayer according to the Prophet and the caliphs?

Al-Istidhkar, p. 479

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Number of Taslims

قال أبو عمر قد روي من مرسل الحسين أن النبي - عليه السلام - وأبا بكر وعمر كانوا يسلمون تسليمة واحدة ذكره وكيع عن الربيع عن الحسن

Mas'alah: Which companions and successors are reported to have given one taslim in prayer?

Al-Istidhkar, p. 479

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Number of Taslims

وروي عن عثمان وعلي وبن عمر وبن أبي أوفى وأنس وأبي وائل شقيق بن سلمة ويحيى بن وثاب وعمر بن عبد العزيز والحسن وبن سيرين وأبي العالية وأبي رجاء وسويد بن غفلة وقيس بن أبي حازم وبن أبي ليلى وسعيد بن جبير أنهم كانوا يسلمون تسليمة واحدة

Mas'alah: Is there conflicting reports about the number of taslims from the same authorities?

Al-Istidhkar, p. 479

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Number of Taslims

وقد اختلف عن أكثرهم فروي عنهما التسليمتان كما رويت الواحدة

Mas'alah: What is the established practice of Medina regarding the number of taslims?

Al-Istidhkar, p. 479

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Number of Taslims

والعمل المشهور بالمدينة التسليمة الواحدة وهو عمل قد توارثه أهل المدينة كابرا عن كابر ومثله يصح فيه الاحتجاج بالعمل في كل بلد لأنه لا يخفى لوقوعه في كل

يوم مرارا

Mas'alah: What is the established practice of Kufa regarding the number of taslims?

Al-Istidhkar, p. 479

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Number of Taslims

وكذلك العمل بالكوفة وغيرها مستفيض عندهم بالتسليمتين متوارث عندهم أيضا

Mas'alah: How does the difference in taslim relate to permissible differences in practice?

Al-Istidhkar, p. 479

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Number of Taslims

وكل ما جرى هذا المجرى فهو اختلاف في المباح كالأذان

Mas'alah: What is the scholarly view on the permissibility of one or two taslims across regions?

Al-Istidhkar, p. 479

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Number of Taslims

ولذلك لا يروى عن عالم بالحجاز ولا بالعراق ولا بالشام ولا بمصر إنكار التسليمة

الواحدة ولا إنكار التسليمتين بل ذلك عندهم معروف وإن كان اختيار بعضهم فيه التسليمة الواحدة وبعضهم التسليمتين على حسب ما غلب على البلد من

Mas'alah: What is the predominant practice of taslim in Medina and Iraq?

Al-Istidhkar, p. 480

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Number of Taslims

عمل أهله إلا أن الأعم والأكثر بالمدينة التسليمة الواحدة والأكثر والأشهر بالعراق التسليمتان السلام عليكم ورحمة الله على اليمين السلام عليكم ورحمة الله على اليسار

Mas'alah: What is al-Thawri's ruling on the taslim for an imam and a follower?

Al-Istidhkar, p. 480

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Number of Taslims

وقال الثوري إذا كنت إماما فسلم عن يمينك وعن يسارك السلام عليكم ورحمة الله وإذا كنت غير إمام فإذا سلم الإمام فسلم عن يمينك وعن يسارك تنوي به الإمام والملائكة ومن معك من المسلمين

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on the taslim for all worshippers?

Al-Istidhkar, p. 480

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Number of Taslims

وقال الشافعي نأمر كل مصل أن يسلم عن يمينه وعن يساره إماما كان أو منفردا أو مأموما ويقول في كل واحدة منهما السلام عليكم ورحمة الله وينوي بالأولى من عن يمينه وبالثانية من عن يساره وينوي الإمام بالتسليمة التي إلى ناحيته في اليمين أو في اليسار

Mas'alah: What is the ruling if a worshipper does not intend anyone with the taslim?

Al-Istidhkar, p. 480

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Intention for Exiting Prayer with Taslim

قال ولو لم ينو المصلي بسلامه أحدا ونوى الخروج من الصلاة أجزأه ولا شيء عليه

Mas'alah: What is the ruling if a worshipper only gives one taslim?

Al-Istidhkar, p. 480

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Number of Taslims

قال ولو اقتصر على التسليمة الواحدة لم تكن عليه إعادة

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on the number of taslims in prayer?

Al-Istidhkar, p. 480

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Number of Taslims

وقال أبو حنيفة وأصحابه يسلم الإمام والمأموم والمنفرد تسليمتين عن يمينه ثم عن يساره ويقول لكل واحد منهما السلام عليكم ورحمة الله

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on the number of taslims in prayer?

Al-Istidhkar, p. 480

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Number of Taslims

وقال أبو حنيفة وأصحابه يسلم الإمام والمأموم والمنفرد تسليمتين عن يمينه ثم عن يساره ويقول لكل واحد منهما السلام عليكم ورحمة الله

Mas'alah: What is the disagreement among Zahiri scholars regarding the obligation of taslim?

Al-Istidhkar, p. 480

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Obligatory Status of Taslim

إلا أن أصحاب الظاهر اختلفوا في وجوبها هل تجب التسليمتان جميعا أو الواحدة منهما على ظاهر قوله ((تحليلها التسليم))

Mas'alah: What is the Kufan view on whether taslim is obligatory?

Al-Istidhkar, p. 480

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Obligatory Status of Taslim

وقال الكوفيون أبو حنيفة وأصحابه والثوري والأوزاعي السلام ليس بفرض

Mas'alah: What is the Maliki and Shafi'i view on the obligation of taslim?

Al-Istidhkar, p. 480

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Obligatory Status of Taslim

وقال مالك والليث والحسن بن صالح بن حي والشافعي السلام فرض وتركه يفسد الصلاة

Mas'alah: What is the ruling on the taslim in prayer according to different scholars?

Al-Istidhkar, p. 480

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Obligatory Status of Taslim

إلا أن الحسن بن حي أوجب التسليمتين معا

Mas'alah: What is the ruling on the taslim in prayer according to different scholars?

Al-Istidhkar, p. 481

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Obligatory Status of Taslim

وقال أبو جعفر الطحاوي لم يجد عند أحد من أهل العلم الذين ذهبوا إلى التسليمتين أن الثانية من فرائضها غيره

Mas'alah: What is the ruling on the taslim in prayer according to different scholars?

Al-Istidhkar, p. 481

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Obligatory Status of Taslim

قال أبو عمر من حجة الحسن بن صالح في إيجابه التسليمتين جميعا وقوله إن من أحدث بعد الأولى وقبل الثانية فسدت صلاته - قوله عليه السلام ((تحليلها التسليم)) ثم بين كيف التسليم

Mas'alah: What is the ruling on the taslim in prayer according to different scholars?

Al-Istidhkar, p. 481

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Obligatory Status of Taslim

من حجة من أوجب التسليمة الواحدة دون الثانية وقال يخرج بالأولى من صلاته

وجعل الثانية سنة قوله عليه السلام ((تحليلها التسليم)) قالوا والواحدة يقع عليها اسم تسليم

Mas'alah: What is the ruling on the taslim in prayer according to different scholars?

Al-Istidhkar, p. 481

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Obligatory Status of Taslim

ومن احتج بهذا الشافعي وطائفة من أهل الظاهر

Mas'alah: What hadiths report that the Prophet gave two taslims in prayer?

Al-Istidhkar, p. 481

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Wording of Taslim

قال أبو عمر روي عن النبي - عليه السلام - أنه كان يسلم تسليمتين من وجوه كثيرة منها حديث بن مسعود وهو أكثرها تواترا ومنها حديث وائل بن حجر وحديث عمار وحديث البراء بن عازب وحديث بن عمر وحديث سعد وقد تقدم ذكره

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on taslim from Abdullah ibn Mas'ud?

Al-Istidhkar, p. 481

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Wording of Taslim

حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث قالا حدثنا قاسم قال حدثنا جعفر بن محمد بن شاكر بن الصايغ قال حدثنا محمد بن سابق قال حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه وعلقمة عن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبر في كل ركوع وسجود ورفع ووضع وأبو بكر وعمر وعثمان يسلمون عن أيمانهم وعن شمائلهم السلام عليكم ورحمة الله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Wa'il ibn Hujr on taslim?

Al-Istidhkar, p. 482

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Wording of Taslim

وحديث وائل بن حجر رواه شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي البختري عن عبد الرحمن بن اليحصبي عن وائل بن حجر ورواه سلمة بن كهيل عن حجر بن عنبس عن وائل بن حجر

Mas'alah: What is the ruling on giving two taslims in prayer?

Al-Istidhkar, p. 482

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Number of Taslims

وذكر أبو بكر قال حدثني يزيد بن هارون عن أشعث عن الشعبي أن عمر بن الخطاب وسعد بن أبي وقاص كانا يسلمان تسليمتين والقول في ذلك على ما تقدم ذكره من

الإباحة

Mas'alah: What are the scholarly opinions on the obligation of the final sitting in prayer?

Al-Istidhkar, p. 514

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Obligatory Status of Tashahhud

وأما اختلاف العلماء في حكم الجلوس الآخر في الصلاة وما الفرض في ذلك فعلى خمسة أقوال أحدها أن الجلسة الآخرة فرض والتشهد فرض والسلام فرض وممن قال بذلك الشافعي وأصحابه وأحمد في رواية وداود وكذلك حكى أبو مصعب في مختصره عن مالك وأهل المدينة وحجتهم أن بيانه عليه السلام في الصلاة فرض لأن الأصل فرضها مجمل مفتقر إلى البيان فكل ما عمله - عليه السلام - فيها فرض إلا ما قام الدليل على أنه سنة لا فرض واحتجوا بالإجماع على وجوب عدد الركعات فيها والسجود وغير ذلك مما هو واجب ببيان النبي - عليه السلام - له بفعله واحتجوا أيضا بقوله - عليه السلام - ((صلوا كما رأيتموني أصلي)) وبأشياء يطول ذكرها

والقول الثاني أن الجلوس فيها فرض والسلام فرض واجب وليس التشهد بواجب وممن قال ذلك مالك وأصحابه وأحمد بن حنبل في رواية وحجتهم أن عمل اليدين كله فرض للإجماع على فرض القيام والركوع والسجود فكذلك كل عمل البدن إلا ما خرج بدليل وهو الجلسة الوسطى ومن حجتهم أيضا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يخرج قط من صلاة إلا بالتسليم وقال ((تحريمها التكبير وتحليلها التسليم

)) وقام من اثنتين ولم يتشهد فسقط التشهد لذلك ولأنه ذكر ولا شيء من الذكر واجب غير تكبيرة الإحرام وقراءة أم القرآن والتسليم والقول الثالث أن الجلوس مقدار التشهد فرض وليس التشهد ولا التسليم بواجب فرضا وممن قال بذلك أبو حنيفة وأصحابه وجماعة من الكوفيين واحتجوا بنحو ما تقدم في بيان عمل الصلاة وعمل البدن بحديث عبد الرحمن بن زياد الإفريقي أن عبد الرحمن بن رافع وبكر بن سوادة حدثاه عن عبد الله بن عمرو بن العاصي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((إذا جلس الرجل في آخر صلاته فأحدث قبل أن يسلم فقد تمت صلاته)) وهكذا رواه بن المبارك عن الإفريقي وهو أثبت من رواه عنه والقول الرابع أن الجلوس والتشهد واجبان وليس السلام بواجب قاله جماعة منهم إسحاق بن راهويه واحتج إسحاق بحديث بن مسعود حين علمه رسول الله التشهد وقال له إذا فرغت من هذا فقد تسمت صلاتك وقضيت ما عليك)) والقول الخامس أن ليس الجلوس فيها ولا التشهد ولا السلام بواجب وإنما ذلك كله سنة مسنونة وهذا قول بعض البصريين وإليه ذهب بن علية وصرح بقياس الجلسة الآخرة على الأولى فخالف الجمهور وشذ إلا أنه يرى الإعادة على من ترك شيئا من ذلك كله

واحتج برواية من روى في حديث الإفريقي بإسناده المذكور ((إذا رفع رأسه وأحدث ولم يذكر جلوسا)) وهو حديث لا حجة فيه لضعفه واختلافهم أيضا في لفظه وبالله التوفيق لا شريك له

Mas'alah: What is the Kufan view on sitting for tashahhud in prayer?

Al-Istidhkar, p. 742

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Obligatory

Status of Tashahhud

وأصل الكوفيين في مراعاة الجلوس قدر التشهد لأن القعود في آخر الصلاة عندهم فرض واجب والتشهد ليس عندهم بواجب ولا السلام لأنهما من الذكر

Mas'alah: What is the evidence for the obligation of the final tashahhud and taslim in prayer?

Al-Istidhkar, p. 742

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Obligatory Status of Tashahhud

وحجتهم فيها ذهبوا إليه من ذلك حديث بن مسعود في التشهد لأن فيه عن بعض رواته فإذا قلت ذلك فقد تمت صلاتك إذا سلمت بدليل قوله صلى الله عليه وسلم تحريمها التكبير وتحليلها التسليم وهم يقولون بوجوب الإحرام فرضا فكذلك السلام لأنهما جاء مجيئا واحدا في حديث واحد

Mas'alah: What does the hadith indicate about completing prayer with tashahhud and taslim?

Al-Istidhkar, p. 742

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Obligatory Status of Tashahhud

على أن في حديثهم هذا ما يوجب أن من تشهد وسلم فقد تمت صلاته ودليله أنه إن لم يقل ذلك لم تتم صلاته

Mas'alah: Where was the discussion on tashahhud previously covered?

Al-Istidhkar, p. 742

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Obligatory Status of Tashahhud

وقد مضى القول في التشهد في باب التشهد في الصلاة في هذا الكتاب والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on returning salam with a gesture during prayer?

Al-Istidhkar, p. 833

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Turning During Taslim

وأكثرهم يجيزون رد السلام إشارة باليد للمصلي

Mas'alah: What is the chapter on sending blessings upon the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 836

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Sending Blessings on the Prophet in Tashahhud

(22 باب ما جاء في الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم)

Mas'alah: What is the hadith of Abu Humayd al-Sa'idi on how to send blessings upon the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 836

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Sending Blessings on the Prophet in Tashahhud

366 - ذكر فيه مالك حديث أبي حميد الساعدي أنهم قالوا يا رسول الله كيف نصلي عليك فقال قولوا اللهم صل على محمد وأزواجه وذريته الحديث ذكره عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم عن أبيه عن عمرو بن سليم الزرقي أنه قال أخبرني أبو حميد الساعدي أنهم قالوا يا رسول الله كيف نصلي عليك فقال قولوا اللهم صل على محمد وأزواجه وذريته الحديث

Mas'alah: What is the hadith of Abu Mas'ud about sending prayers upon the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 836

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Sending Blessings on the Prophet in Tashahhud

367 - وحديث أبي مسعود الأنصاري واسمه عقبة بن عمرو بمعناه إلا أنه قال قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد

Mas'alah: How did the Prophet explain the meaning of sending salutations upon him in the tashahhud?

Al-Istidhkar, p. 837

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Sending Blessings on the Prophet in Tashahhud

وهذا الحديث يخرج في التفسير المسند ويبين قول الله تعالى (إن الله وملئكته يصلون على النبي) الأحزاب 56 الآية فبين لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف الصلاة عليه وبين لهم في التشهد كيف السلام عليه وهو قوله عليه السلام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وهذا معنى قوله صلى الله عليه وسلم والسلام كما قد علمتم

Mas'alah: How did the Prophet teach the tashahhud to the companions?

Al-Istidhkar, p. 837

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Wording of Tashahhud

ويشهد لما قلنا قول بن عباس وبن مسعود كان رسول الله يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن

Mas'alah: How did the Prophet teach the tashahhud to the companions?

Al-Istidhkar, p. 838

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Wording of Tashahhud

وقال بن عمر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا التشهد وفي بعض الروايات عنه على المنبر كما يعلم المكتب الولدان

Mas'alah: What is the ruling on the taslim as the concluding act of prayer?

Al-Istidhkar, p. 838

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Obligatory Status of Taslim

وقد قيل إنه التسليم من الصلاة الذي هو تحليلها

Mas'alah: What is the meaning of 'Al' in the prayer upon the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 838

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Sending Blessings on the Prophet in Tashahhud

وقال بعض أهل العلم أن قوله صلى الله عليه وسلم في حديث بن مسعود ومن روى مثل روايته اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كلام مجمل محتمل للتأويل يفسره قوله في حديث أبي حميد الساعدي ومن تابعه اللهم صل على محمد وعلى أزواجه وذريته لأن لفظ الآل محتمل لوجوه من الأهل ومنها الأتباع كما قال تعالى (أدخلوا ءال فرعون أشد العذاب) غافر 46 أي أتباعه فبين رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الآل هنا الأهل وأن ما أجمله مرة فسره أخرى وأوقف على أن الأهل أزواجه وذريته ويدخل في قوله آل إبراهيم إبراهيم وفي آل محمد محمدا صلى الله عليهما كأنه قال إبراهيم وآله ألا ترى إلى قوله تعالى (أدخلوا ءال فرعون) يدخل فيه فرعون

Mas'alah: What is the ruling on sending blessings upon the Prophet in the final tashahhud?

Al-Istidhkar, p. 838

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Sending Blessings on the Prophet in Tashahhud

وروي عن مالك وأبي حنيفة والثوري والأوزاعي أنهم قالوا الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم مستحب في التشهد الآخر مندوب إليها وتاركها مسيء ومع ذلك فصلاة من لم يفعل ذلك تامة

Mas'alah: What is the evidence for sending blessings upon the Prophet in tashahhud?

Al-Istidhkar, p. 839

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Sending Blessings on the Prophet in Tashahhud

حدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد بن عبد السلام قال حدثنا بن أبي عمر قال حدثنا سفيان عن زائدة عن منصور عن إبراهيم قال كانوا يرون حين فرض الله الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فقال إن الله وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما فكانوا يرون أن التشهد كاف من الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on omitting blessings upon the Prophet in the final tashahhud?

Al-Istidhkar, p. 839

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Sending

Blessings on the Prophet in Tashahhud

وقال الشافعي إذا لم يصل المصلي على النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد الآخر بعد التشهد وقبل التسليم أعاد الصلاة قال وإن صلى عليه قبل ذلك لم يجزئه وهذا قول حكاه عنه حرملة لا يكاد يؤخذ عنه إلا من رواية حرملة وغير حرملة إنما يروى عنه أن الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فرض في كل صلاة وموضعها التشهد الآخر قبل التسليم ولم يذكروا إعادة فيمن وضعها قبل التشهد في الجلسة الآخرة إلا أن أصحابه قد تقلدوا رواية حرملة ومالوا إليها وناظروا عليها

Mas'alah: What is the evidence that blessings upon the Prophet are not obligatory in prayer?

Al-Istidhkar, p. 839

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Sending Blessings on the Prophet in Tashahhud

ومن حجة من قال إن الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ليست من فرائض الصلاة حديث بن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ بيده فعلمه التشهد إلى وأشهد أن محمدا عبده ورسوله وقال له فإذا قلت ذلك فقد قضيت الصلاة فإن شئت أن تقوم وإن شئت أن تقعد وقد ذكرناه بإسناده وتمام ألفاظه في التمهيد وليس في هذا الحديث ذكر الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد وكذلك سائر الآثار عن بن مسعود وغيره في التشهد ليس في شيء منها ذكر الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وفي حديث فضالة بن عبيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يدعو في صلاته لم يحمد الله ولم يصل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم إذا صلى أحدكم فليبدأ بحمد الله والثناء عليه

ثم ليصل على النبي ثم يدعو بما شاء ولم يأمر بإعادة ولو كان ذلك فرضا لأمره بالإعادة كما فعل بالذي لم يكمل ركوعه ولا سجوده

Mas'alah: What is the Shafi'i argument for the obligation of blessings upon the Prophet in prayer?

Al-Istidhkar, p. 840

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Sending Blessings on the Prophet in Tashahhud

وحجة الشافعي ومن قال بقوله في هذه المسألة أن الله عز وجل أمرنا بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وأن نسلم عليه تسليما ثم جاء الأمر منه عليه السلام بالتشهد فعلمهم فيه كيف يسلمون عليه تسليما بقوله السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وكان يعلم أصحابه التشهد كما يعلمهم السورة من القرآن وقال لهم إنه يقال في الصلاة لا في غيرها وقالوا له قد علمنا السلام عليك في التشهد يعنون فكيف الصلاة عليك فعلمهم الصلاة عليه وقال لهم السلام كما قد علمتم فدلهم على أن ذلك قرين التشهد في الصلاة قالوا وقد وجدنا الأمة بأجمعها تفعل الأمرين جميعا في صلاتها فلا يجوز أن يفرق بينها ولا تتم الصلاة إلا بهما وأراه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه وسائر المسلمين قولا وعملا قالوا وليس في حديث بن مسعود حجة لأنه حديث خرج على معنى في التشهد كانوا يقولون فقال لهم لا تقولوا وقولوا كذا ومعنى قوله فيه فإذا قلت كذلك فقد تمت صلاتك يعني إذا ضم إلى ذلك القول غيره من التسليم الذي به يسد الخلل منها وكذلك الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وهذا مثل قوله عليه السلام أمرت أن آخذ الصدقة من أغنيائكم فأردها على فقرائكم يعني إذا ضم إليهم من سمي معهم في القرآن وكذلك حديث أبي هريرة

ورفاعة بن رافع في الذي لم يكمل صلاته فعلمه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال له إذا فعلت ذلك فقد تمت صلاتك يعني إذا ضم إليه

Mas'alah: What is the correct wording for sending blessings upon the Prophet in prayer?

[Al-Istidhkar, p. 842]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Wording of Tashahhud

قال أبو عمر رويت الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم من طرق متواترة بألفاظ متقاربة ليس في شيء منها وارحم محمدا وآل محمد وإنما فيها كلها لفظ الصلاة والبركة لا غير قوله اللهم صل على محمد وليس في شيء منها وارحم محمدا فلا أحب أحدا أن يقوله لأن الصلاة وإن كانت من الله الرحمة فإن النبي صلى الله عليه وسلم خص بهذا اللفظ وذلك والله أعلم من معنى قول الله عز وجل (لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا) النور 63 ولهذا أنكر العلماء على يحيى بن يحيى ومن تابعه في الرواية عن مالك في الموطأ

Mas'alah: What is the ruling on turning left or right after the prayer?

[Al-Istidhkar, p. 861]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Turning During Taslim

378 – وأما حديثه في هذا الباب أيضا عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن

حبان عن عمه واسع بن حبان أنه قال كنت أصلي وعبد الله بن عمر مسند ظهره إلى جدار القبلة فلما قضيت الصلاة انصرفت إليه من قبل شقي الأيسر فقال عبد الله بن عمر ما منعك أن تنصرف عن يمينك قال قلت رأيتك فانصرفت إليك قال عبد الله فإنك قد أصبت إن قائلا يقول انصرف على يمينك فإذا كنت تصلي فانصرف حيث شئت إن شئت على يمينك وإن شئت على يسارك

Mas'alah: Which side should one turn to after the taslim?

Al-Istidhkar, p. 862

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Turning During Taslim

روى شعبة عن سماك بن حرب قال سمعت قبيصة بن ذؤيب يحدث عن أبيه أنه صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فرآه ينصرف عن شقيه

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say about turning right after prayer?

Al-Istidhkar, p. 862

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Turning During Taslim

ووكيع عن الأعمش عن عمارة عن الأسود قال قال عبد الله لا يجعلن أحدكم للشيطان من نفسه جزءا ألا يرى أن حقا عليه أن لا ينصرف إلا عن يمينه فإن أكثر ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينصرف عن شماله

Mas'alah: What is the ruling on preferring the right side when leaving prayer?

Al-Istidhkar, p. 862

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Turning During Taslim

وأما قوله كان صلى الله عليه وسلم يحب التيامن في أمره كله في طهوره وانتعاله فقد بان بما

ذكرنا أن ذلك في غير انصرافه من الصلاة لأنه كان ينصرف منها عن يمينه وعن شماله وقال بن مسعود أكثر ما كان ينصرف عن شماله فلما خص في طهوره وانتعاله دل على خصوص ذلك والله أعلم

Mas'alah: What variant greetings are reported for entering an empty house?

Al-Istidhkar, p. 4006

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Tashahhud and Salutation > Events Occurring During Tashahhud or After Taslim

وبعضهم يقول السلام علينا من ربنا السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين

BAB 10

باب مكروهات الصلاة

The Chapter on Disliked Acts in Prayer

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on praying in a cursed or ill-omened place?

Al-Istidhkar, p. 83

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to the Place of Prayer

قال فكل موضع يصيب المسافرين فيه مثل ما أصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه في ذلك الموضع من النوم عن الصلاة حتى يخرج وقتها فينبغي الخروج منه وإقامة الصلاة في غيره لأنه موضع مشؤوم ملعون كما روي عن علي قال ((نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أصلي بأرض بابل فإنها ملعونة)) وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم ((لما أتى وادي ثمود أمر الناس فأسرعوا وقال هذا واد ملعون وقد روي أنه أمر بالعجين الذي عجن بماء ذلك الوادي فطرح)) وقال آخرون منهم أما ذلك الوادي وحده إن علم وعرض فيه مثل ذلك العارض فواجب الخروج منه على ما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأما سائر المواضع فلا وذلك الموضع وحده مخصوص بذلك لأن الله تعالى قال (وأقم الصلاة لذكري) وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها)) ولم يخص الله ولا رسوله موضعا من المواضع إلا ما جاء في ذلك الوادي خاصة

Mas'alah: What is the chapter on the prohibition of entering the mosque with the smell of garlic and covering the mouth in prayer?

Al-Istidhkar, p. 107

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Eating Garlic or Entering Mosque

(9 – باب النهي عن دخول المسجد بريح الثوم وتغطية الفم في الصلاة)

Mas'alah: What is the ruling on covering the mouth during prayer?

Al-Istidhkar, p. 109

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Eating Garlic or Entering Mosque

34 – مالك عن عبد الرحمن بن المجبر أنه كان يرى سالم بن عبد الله إذا رأى الإنسان يغطي فاه وهو يصلي جبذ الثوب عن فيه جبذا شديدا حتى ينزعه عن فيه عبد الرحمن المجبر هو عبد الرحمن بن عبد الرحمن بن عمر بن الخطاب وإنما قيل لابنه عبد الرحمن المجبر لأنه سقط فتكسر فجبر فقيل له المجبر وقد قيل إنه كان يقال له المكسر فقالت حفصة بل هو المجبر وقيل إنما قيل له المجبر لأن أباه توفي وهو في بطن أمه فسمته حفصة المجبر لعل الله يجبره وقال فيه الزبير بن بكار المجبر وسائر الناس يقولون بتحريك الجيم وتشديد الباء وكان بن معين يضعف عبد الرحمن المجبر هذا وليس قوله بشيء لأنه لا يحفظ له حديث منكر أتى به

Mas'alah: What is the ruling on covering the mouth and nose during prayer?

Al-Istidhkar, p. 109

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Eating Garlic or Entering Mosque

وأما تغطية الفم والأنف في الصلاة فمكروه لمن أكل ثوما وإنما أصل الكراهية فيه

لأنهم كانوا يتلثمون ويصلون على تلك الحال فنهوا عن ذلك ذكر بن وهب قال أخبرني الوليد بن المغيرة أن وهب بن عبد الله المعاوي حدثه قال ((قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يضعن أحدكم ثوبه على أنفه وهو في الصلاة فإن ذلك خطم الشيطان (3)

قال بن وهب وكره أن يغطي الإنسان أنفه في الصلاة وقال بن عبد الحكم لا يغطي أنفه في الصلاة وقال بن الجهم معنى ذلك ليباشر الأرض بأنفه عند سجوده كما يباشرها بجبهته وكره التلثم في الصلاة عبد الله بن عمر وسعيد بن المسيب وعكرمة وطاوس وإبراهيم والحسن وروي عن علي وقال حميد بن عبد الرحمن الرقاشي قال حدثنا بكر بن عامر قال كان إبراهيم والشعبي يكرهان أن يغطي الرجل فاه في الصلاة

Mas'alah: What is the ruling on turning away from the qibla during prayer?

Al-Istidhkar, p. 221

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Distraction and Turning

ذكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع قال حدثنا الربيع عن الحسن قال إذا استدبر القبلة استقبل وإن التفت عن يمينه أو شماله مضى في صلاته

Mas'alah: What is the ruling on spitting during prayer?

Al-Istidhkar, p. 289

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts

Related to Bodily Functions (Sneezing, Yawning)

وقد ثبت عن النبي – عليه السلام – أنه كان يبصق في ثوبه وهو يصلي وأمر المصلي أن يبصق في ثوبه أو تحت قدميه ولا يبصق قبالة وجهه إذا صلى والأمر في هذا أوضح من أن يحتاج فيه إلى أكثر من هذا لأن العلماء مجمعون عليه والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on permissible dhikr during prayer and its application to both obligatory and supererogatory prayers?

Al-Istidhkar, p. 363

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Recitation and Dhikr

والذي يوجبه القياس والنظر أن ما كان من الذكر الجائز في الصلاة لم يفرق فيه بين نافلة ولا مكتوبة

Mas'alah: What is the ruling on prompting the imam during prayer?

Al-Istidhkar, p. 427

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Distraction and Turning

وأما خبر نافع بن جبير ويزيد بن رومان فمعناه الفتح على المصلي وفيه رد على من كره الفتح على الإمام لأنه إذا جاز الفتح على من ليس معك في صلاة فالإمام أولى بذلك وقد قال علي إذا استطعمك الإمام فأطعمه يعني الفتح عليه رواه أبو عبد

الرحمن السلمي عن علي وهو يعارض حديث الحارث عن علي عن النبي - عليه السلام - أنه قال لا يفتح على الإمام وقد تردد رسول الله في آية فلما انصرف قال أين أبي أفلم يكن في القوم أبي يريد الفتح عليه وقد فتح نافع على بن عمر رضي الله عنهما في صلاة المغرب وكره الكوفيون الفتح على الإمام وأجازه مالك والشافعي لأنه لم ينه عنه بوجه يحتج بمثله وهو تلاوة قرآن في الصلاة

Mas'alah: What is the ruling on playing with pebbles during prayer?

Al-Istidhkar, p. 465

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Posture and Movement

وفي هذا الحديث النهي عن اللعب بالحصباء والعبث بها في الصلاة وهو أمر مجتمع عليه وكذلك غير الحصباء

Mas'alah: Is fidgeting with anything during prayer permissible?

Al-Istidhkar, p. 465

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Posture and Movement

ولا يجوز العبث بشيء من الأشياء في الصلاة وإنما منع بن عمر من أمره المعاوي بالإعادة للصلاة التي يعبث فيها بالحصباء لأن ذلك - والله أعلم - كان منه يسيرا لم يشغله عن صلاته ولا عن إقامة شيء من حدودها

Mas'alah: What is the ruling on smoothing pebbles once during prayer?

Al-Istidhkar, p. 465

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Posture and Movement

وقد جاء في حديث أبي ذر مسح الحصباء مرة واحدة وتركها خير من حمر النعم

Mas'alah: What hadiths mention smoothing pebbles during prayer?

Al-Istidhkar, p. 465

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Posture and Movement

وقد روي ذلك مرفوعا إلى النبي عليه السلام من حديث أبي ذر وحديث حذيفة وحديث معيقيب الدوسي

Mas'alah: What is the ruling on pointing the finger during prayer?

Al-Istidhkar, p. 466

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Posture and Movement

قال سفيان وكان يحيى بن سعيد حدثناه عن مسلم ثم لقيته فسمعته منه وزادني فيه قال هي مذبة الشيطان لا يسهو أحدكم ما دام يشير بأصبعه ويقول هكذا

Mas'alah: What is the ruling on sitting cross-legged in prayer for healthy men?

Al-Istidhkar, p. 467

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Posture and Movement

وفيه أن التربع لا يجوز للجالس في صلاته من الرجال إذا كانوا أصحاء

Mas'alah: What is the ruling on iq'a' (sitting on the heels) in prayer?

Al-Istidhkar, p. 468

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Posture and Movement

وهذا الذي يعني بن عمر أن تكون سنة الصلاة هو الإقعاء المنهي عنه عند جماعة العلماء

Mas'alah: Is iq'a' in prayer prohibited?

Al-Istidhkar, p. 468

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Posture and Movement

ومن جعل الإقعاء انصراف المصلي بين السجدتين على صدور قدميه من العلماء فليس بسنة لأن النبي - عليه السلام - نهى أن يقعي الرجل في صلاته كما يقعي الكلب

Mas'alah: What hadith prohibits sitting on the heels in prayer?

Al-Istidhkar, p. 469

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Posture and Movement

وقد روي عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي عن النبي - عليه السلام - قال ((لا تقعين على عقبيك في الصلاة))

Mas'alah: Did Abu Hurayrah dislike iq'a' in prayer?

Al-Istidhkar, p. 469

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Posture and Movement

وعن أبي هريرة أنه كره الإقعاء

Mas'alah: What is the ruling on iq'a' (squatting) in prayer?

Al-Istidhkar, p. 469

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Posture and Movement

وكره الإقعاء في الصلاة مالك وأبو حنيفة والشافعي وأصحابهم

Mas'alah: What is the definition of iq'a' (squatting) according to Abu Ubayd?

Al-Istidhkar, p. 469

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Posture and Movement

إلا أن أبا عبيد قال الإقعاء جلوس الرجل على أليته ناصبا فخذيه مثل إقعاء الكلب والسبع

Mas'alah: What is the agreed-upon definition of iq'a' (squatting) in prayer?

Al-Istidhkar, p. 469

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Posture and Movement

وهذا إقعاء مجتمع عليه لا يختلف العلماء فيه وهو تفسير أهل اللغة وطائفة من أهل الفقه

Mas'alah: Did the 'Abadilah practice iq'a' in prayer?

Al-Istidhkar, p. 469

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Posture and Movement

وكذلك روى الأعمش عن عطية العوفي قال رأيت العبادلة يقعون في الصلاة بن عباس وبن عمر وبن الزبير قال أبو عمر أما بن عمر فقد ثبت عنه من وجوه نقلها مالك في موطئه أنه لم يفعل ذلك إلا أنه اشتكى وأن رجليه كانتا لا تحملانه وقد قال

إن ذلك ليست سنة الصلاة وكفى هذا فهو يخرج في المسند

Mas'alah: What is the linguistic definition of iq'a according to the Arabs?

Al-Istidhkar, p. 470

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Posture and Movement

قال أبو عبيدة معمر بن المثنى هذا هو الإقعاء عند العرب

Mas'alah: What is the forbidden iq'a' (squatting) in prayer according to scholars?

Al-Istidhkar, p. 470

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Posture and Movement

يقال أقعى الكلب ولا يقال قعد وقعوده إقعاؤه ويقال إنه ليس شيء يكون إذا قام أقصر منه إذا قعد إلا الكلب إذا أقعى فمن انصرف بين السجدتين على هذا الحال وقعد في صلاته على هذه السبيل فهو الإقعاء المنهي عنه المجتمع عليه وذلك أن يقعد على أليته وينصب رجليه من الجانبين فمن فعل هذا فقد فعل ما لا يجوز عند أحد من العلماء

Mas'alah: What is the ruling on speaking to the imam during prayer according to al-Awza'i?

Al-Istidhkar, p. 490

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Distraction and Turning

وقد ذكرنا مذهب الأوزاعي فيما مضى وقال الأوزاعي أيضا لو أن رجلا قال لإمام جهر بالقراءة في العصر إنها العصر لم يكن عليه شيء

Mas'alah: What is the ruling on speaking during prayer and the evidence from hadith?

Al-Istidhkar, p. 491

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Recitation and Dhikr

قال أبو عمر لو كان هذا ما احتاج أحد إلى التسبيح في الصلاة وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((من نابه شيء في صلاته فليسبح)) وقال عليه السلام ((إن صلاتنا هذه لا يصلح فيها شيء من كلام الناس إنما هو التسبيح وتلاوة القرآن))

وكلام الأوزاعي في هذا الباب عند الفقهاء وهم وخطأ ليس بصواب

Mas'alah: What is the ruling on speaking during prayer?

Al-Istidhkar, p. 494

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Recitation and Dhikr

حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا محمد بن عيسى

حدثنا هشيم حدثنا إسماعيل بن أبي خالد عن الحارث بن شبيل عن أبي عمرو الشيباني عن زيد بن أرقم قال كان أحدنا يكلم الرجل إلى جنبه في الصلاة فنزلت (وقوموا لله قانتين) البقرة 238 ثم أمرنا بالسكوت ونهينا عن الكلام

Mas'alah: What is the evidence for the prohibition of speech during prayer?

Al-Istidhkar, p. 495

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Recitation and Dhikr

حدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا إسماعيل بن مسعود قال حدثنا يحيى بن سعيد قال أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد قال حدثنا الحارث بن شبيل عن أبي عمرو الشيباني عن زيد بن أرقم قال كان الرجل يكلم صاحبه في الصلاة بالحاجة على عهد النبي - عليه السلام - حتى نزلت (وقوموا لله قانتين) البقرة 238 فأمرنا بالسكوت

Mas'alah: What is the chapter on looking at distractions during prayer?

Al-Istidhkar, p. 516

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Distraction and Turning

(18 - باب النظر في الصلاة إلى ما يشغلك عنها)

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet looking at the design of a garment during prayer?

Al-Istidhkar, p. 516

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Distraction and Turning

189 - مالك عن علقمة بن أبي علقمة عن أمه عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت أهدى أبو جهم بن حذيفة لرسول الله صلى الله عليه وسلم خميصة شامية لها علم

Mas'alah: What is the ruling on hanging objects like a mushaf or sword in the qibla?

Al-Istidhkar, p. 518

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to the Place of Prayer

وسفيان عن منصور وغيره عن إبراهيم أنه كان يكره أن يكون في القبلة شيء معلق مصحف أو سيف أو نحوه

Mas'alah: What is the ruling on wearing a garment with markings in prayer?

Al-Istidhkar, p. 519

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Clothing and Adornment

ومما قدمته فيما ظهر إلي أولى بتأويل الحديث إن شاء الله ولأنه معلوم أنه - عليه

السلام – لما رد الخميصة إلى مهديها بعد أن أعلمهم وأعلمه بما نابه فيها – كان ذلك دليلا على أنه يستحب لباسها في الصلاة لأنه لا محالة أحرى بأن يخشى على نفسه من الشغل بها في صلاته فوق ما خشيه رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك ولهذا – والله أعلم – كان إخبارهم له بما عرض له في صلاته بالنظر إليها وقد يمكن أن يكون إعلامه بما نابه في الخميصة عند ردها إلى أبي جهم لتطيب نفسه وقد ذهب عنه ما لا يكاد ينفك منه من ردت هديته عليه

Mas'alah: Does a woman passing in front of a person praying invalidate the prayer?

Al-Istidhkar, p. 603

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Sutrah (Prayer Barrier)

وفيه من الفقه وجوه منها أن المرأة لا تبطل صلاة من صلى إليها سواء جعلها سترة من صلاته أو كانت بينه وبين قبلته فإن ذلك كله مذكور في حديثها هذا عند ناقليه

Mas'alah: What is the ruling on pecking like a crow in prayer?

Al-Istidhkar, p. 682

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Posture and Movement

ومن التمام ما جاء عنه صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن نفر الغراب

Mas'alah: Why is praying in two garments recommended but not obligatory?

Al-Istidhkar, p. 713

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Praying in a Single Garment

وإنما قلنا إن ذلك حسن وليس واجبا لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه قد صلوا في ثوب واحد ومعهم ثياب

Mas'alah: What is Malik's view on wearing a garment over the shoulder during prayer?

Al-Istidhkar, p. 714

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Clothing and Adornment

وكان مالك (رحمه الله) مع استحبابه أن يكون على عاتق المصلي في القميص ثوب قد خص له في الصلاة في القميص محلول الأزرار ليس عليه سراويل ولا إزار

Mas'alah: How did Salim ibn Abdullah pray with his buttons undone?

Al-Istidhkar, p. 715

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Clothing and Adornment

وكان سالم بن عبد الله يصلي محلول الأزرار

Mas'alah: What is the ruling on a woman's foot being uncovered in prayer according to Abu Hanifah and al-Thawri?

Al-Istidhkar, p. 720

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Clothing and Adornment

وقال أبو حنيفة والثوري قدم المرأة ليست بعورة إن صلت وقدمها مكشوفة لم تعد

Mas'alah: What is the consensus on a woman praying with a face veil?

Al-Istidhkar, p. 720

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Clothing and Adornment

وأجمع العلماء على أنها لا تصلي متنقبة ولا متبرقعة

Mas'alah: What did the Prophet say about preventing someone from passing in front of a praying person?

Al-Istidhkar, p. 795

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Sutrah (Prayer Barrier)

وذكر أبو داود من حديث أبي حاجب سليمان بن عبد الملك قال رأيت عطاء بن يزيد الليثي قائما يصلي فذهبت أمر بين يديه فردني ثم قال حدثني أبو سعيد الخدري

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من استطاع أن لا يحول بينه وبين قبلته حاجز فليفعل

Mas'alah: What is the ruling on passing in front of a praying person?

Al-Istidhkar, p. 796

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Sutrah (Prayer Barrier)

وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث لأن يقف أربعين عاما

Mas'alah: What is the ruling on passing directly in front of a praying person?

Al-Istidhkar, p. 797

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Sutrah (Prayer Barrier)

أن يمر بين يدي المصلي معترضا كان لأن يقف مائة عام خير له (من الخطوة التي خطاها

Mas'alah: What is the story of the man who passed before the Prophet while he was praying?

Al-Istidhkar, p. 797

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Sutrah (Prayer Barrier)

وروى وكيع عن سعيد بن عبد العزيز (التنوخي عن مولى ليزيد بن) ثروان عن يزيد بن نمران قال رأيت بتبوك رجلا مقعدا فقال مررت بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم وأنا (على حمار وهو يصلي فقال اللهم) اقطع أثره فقال فما مشيت عليهما

Mas'alah: What is the chapter on the concession for passing in front of a praying person?

Al-Istidhkar, p. 801

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Sutrah (Prayer Barrier)

(11 باب الرخصة في المرور بين يدي المصلي)

Mas'alah: What does the hadith say about passing in front of a praying person?

Al-Istidhkar, p. 803

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Sutrah (Prayer Barrier)

حدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا مجالد قال حدثنا أبو الوداك قال مر شاب من قريش بين يدي أبي سعيد الخدري وهو يصلي فدفعه ثم عاد فدفعه ثلاث مرات فلما انصرف قال إن الصلاة لا يقطعها شيء ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ادرؤوا ما استطعتم فإنه شيطان وهذا الحديث يفسر حديث أبي سعيد الخدري في أول الباب الذي قبل هذا الباب والله الموفق للصواب وهو حسبنا ونعم

الوكيل

Mas'alah: What is the ruling on wiping the forehead during prayer?

Al-Istidhkar, p. 805

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Posture and Movement

وأما قول أبي ذر فهو الاختيار ألا يمسح موضع سجوده إلا مرة واحدة لأن ترك ذلك من التذلل والتواضع لله عز وجل وكذلك لا يمسح جبهته من التراب إلا مرة واحدة أيضا في آخر صلاته

Mas'alah: What is the ruling on wiping the ground during prayer?

Al-Istidhkar, p. 805

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Posture and Movement

وروى بن عيينة عن عمرو بن دينار عن محمد بن طلحة بن يزيد بن ركانة أنه سمع عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة يقول مر بي أبو ذر وأنا أصلي فقال إن الأرض لا تمسح إلا مرة واحدة

Mas'alah: What is the ruling on wiping pebbles during prayer?

Al-Istidhkar, p. 805

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Posture and Movement

وروي عن عمر بن الخطاب وجابر وأبي هريرة وجماعة من السلف أنهم كرهوا للمصلي مسح الحصى إلا مرة واحدة

Mas'alah: What is the ruling on wiping the forehead during prayer?

Al-Istidhkar, p. 805

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Posture and Movement

قال أبو الدرداء ما أحب أن لي حمر النعم وإني مسحت مكان جبيني من الحصباء إلا أن يغلبني فأمسحه مسحة واحدة والنعم الإبل والحمر منها أرفعها

Mas'alah: What did the Prophet say about wiping pebbles during prayer?

Al-Istidhkar, p. 805

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Posture and Movement

وروى بن أبي ذئب عن شرحبيل بن سعد عن جابر قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم

عن مسح الحصباء في الصلاة قال واحدة لأن تمسك عنها خير لك من مائة ناقة كلها سود الحدقة

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about wiping the forehead during prayer?

Al–Istidhkar, p. 806

Index: Kitab al–Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Posture and Movement

وأما مسح الجبهة فقال بن عباس إذا كنت في صلاة فلا تمسح جبهتك ولا تنفخ ولا تحرك الحصباء

Mas'alah: What four acts did Ibn Mas'ud consider as coarseness?

Al–Istidhkar, p. 806

Index: Kitab al–Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Posture and Movement

وقال بن مسعود أربع من الجفاء أن يصلي إلى غير سترة أو يمسح جبهته قبل أن ينصرف أو يبول قائما أو يسمع المنادي ثم لا يجيبه

Mas'alah: What did Ibn Buraydah say about blowing during prostration?

Al–Istidhkar, p. 806

Index: Kitab al–Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Posture and Movement

وعن بن بريدة مثله إلا أنه جعل الرابعة أو ينفخ في سجوده ولم يذكر فيها الصلاة إلى غير سترة

Mas'alah: What did Sa'id ibn Jubayr and others say about wiping the forehead before finishing prayer?

Al-Istidhkar, p. 806

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Posture and Movement

وكان سعيد بن جبير والشعبي والحسن البصري يكرهون أن يمسح الرجل جبهته قبل أن ينصرف ويقولون هو من الجفاء

Mas'alah: What is the ruling on blowing dust during prostration?

Al-Istidhkar, p. 806

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Posture and Movement

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثني أبي قال حدثنا طلق بن غنام بن طلق قال حدثنا سعيد أبو عثمان الوراق عن أبي صالح قال دخلت على أم سلمة فدخل عليها بن أخ لها فصلى في بيتها ركعتين فلما سجد نفخ التراب فقالت أم سلمة يا بن أخي لا يتنفخ فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لغلام له يقال له يسار ونفخ ترب وجهك لله تعالى

Mas'alah: What is the ruling on praying while needing to relieve oneself?

Al-Istidhkar, p. 815

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Bodily Functions (Sneezing, Yawning)

(17 باب النهي عن الصلاة والإنسان يريد حاجته) 349 - مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن الأرقم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا أراد أحدكم الغائط فليبدأ به قبل الصلاة ولم يختلف الرواة للموطأ في إسناد هذا الحديث وقد ذكرنا الاختلاف فيه على هشام في التمهيد 350 - مالك عن زيد بن أسلم أن عمر بن الخطاب قال لا يصلين أحدكم وهو ضام بين وركيه قال أبو عمر أجمع العلماء على أنه لا ينبغي لأحد أن يصلي وهو حاقن إذا كان حقنه ذلك يشغله عن إقامة شيء من فروض صلاته وإن قل واختلفوا فيمن صلى وهو حاقن إلا أنه أكمل صلاته فقال مالك فيما روى بن القاسم عنه إذا شغله ذلك فصلى كذلك فإنني أحب أن يعيد في الوقت وبعده وقال الشافعي وأبو حنيفة وعبد الله بن الحسن يكره أن يصلي وهو حاقن وصلاته جائزة مع ذلك إن لم يترك شيئا من فروضها

وقال الثوري إذا خاف أن يسبقه البول قدم رجلا وانصرف قال أبو عمر في هذا الباب حديث حسن أيضا قد ذكرناه بإسناده في التمهيد وهو حديث عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا يصلي أحدكم بحضرة الطعام ولا هو يدافعه الأخبثان يعني البول والغائط وقد أجمعوا أنه لو صلى بحضرة الطعام فأكمل صلاته ولم يترك من فرائضها شيئا أن صلاته مجزية عنه وكذلك إذا صلى حاقنا فأكمل صلاته وفي هذا دليل على أن الصلاة بحضرة الطعام إنما هو لأن لا يشتغل قلب المصلي بالطعام

فيسهو عن صلاته ولا يقيمها بما يجب عليه فيها وكذلك الحاقن وإن كنا نكره لكل حاقن أن يبدأ بصلاته في حالته فإن فعل وسلمت صلاته جزت عنه وبئس ما صنع والمرء أعلم بنفسه فليست أحوال الناس في ذلك سواء ولا الشيخ في ذلك كالشاب والله أعلم وقد روي من حديث الشاميين في هذا الباب حديث لا حجة فيه لضعف إسناده منهم من يجعله عن أبي هريرة ومنهم من يجعله عن ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا يحل لمؤمن أن يصلي وهو حاقن جدا وقد ذكرناه بإسناده في التمهيد وروي عن عمر فيه كراهية وعن علي مثل ذلك وعن بن عباس أنه قال لأن أصلي وهو في ناحية من ثوبي أحب إلي من أن أصلي وأنا أدافعه وعن عبد الله بن عمر مثله وعن سعيد بن جبير معناه وعن نافع مولى بن عمر كراهيته وعن عكرمة مثله كل هؤلاء يكرهون للحاقن الصلاة

Mas'alah: What is the ruling on turning around in prayer?

Al-Istidhkar, p. 829

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Distraction and Turning

وفيه أن من فضائل الرجل لا يلتفت في صلاته ولذلك وصف به أبو بكر رضي الله عنه من حاله فلما أكثر الناس التصفيق التفت

Mas'alah: What are the hadiths prohibiting turning away in prayer?

Al-Istidhkar, p. 829

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts

Related to Distraction and Turning

وقد جاءت في النهي عن الالتفات آثار حسان ذكرتها في التمهيد محلها عند العلماء على ما ذكرت لك منها أن عبد الله بن عمر سئل أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلتفت في الصلاة قال لا ولا في غير الصلاة

Mas'alah: What is the ruling on gesturing with the hand or winking during prayer?

Al-Istidhkar, p. 830

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts

Related to Distraction and Turning

وفيه أن الإشارة في الصلاة باليد والغمز بالعين لا تضر المصلي وقد روى نافع عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يشير في الصلاة وقد ذكرنا الأحاديث بأسانيدها في التمهيد

Mas'alah: What is the ruling on raising the hands in supplication during prayer?

Al-Istidhkar, p. 830

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts

Related to Supplication and Qunut

وفيه أن رفع اليدين في الصلاة حمدا وشكرا ودعاء وضراعة إلى الله عز وجل لا تضر الصلاة

Mas'alah: Why is clapping permitted for women in prayer instead of tasbih?

Al-Istidhkar, p. 831

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Supplication and Qunut

وقال بعضهم إنما كره التسبيح للنساء وأبيح لهن التصفيق لأن صوت المرأة فتنة ولهذا منعت من الأذان والإقامة والجهر بالقراءة في صلاتها

Mas'alah: What is the ruling on prompting the imam in prayer?

Al-Istidhkar, p. 832

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Supplication and Qunut

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا عبد الحميد بن أحمد قال حدثنا الخضر بن داود قال حدثنا أبو بكر بن الأثرم قال حدثنا قبيصة قال حدثنا سفيان الثوري عن خالد الحذاء قال سمعت الحسن يقول إن أهل الكوفة يقولون لا يفتح على الإمام ولا بأس به أليس الرجل يقول سبحان الله

Mas'alah: What is the ruling on looking around during prayer?

Al-Istidhkar, p. 832

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Distraction and Turning

362 - وأما حديثه عن نافع عن بن عمر أنه لم يكن يلتفت في صلاة فهذه السنة المجتمع عليها

Mas'alah: Is looking around during prayer considered disliked?

Al-Istidhkar, p. 832

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Distraction and Turning

والالتفات مكروه عند الجميع إذا رمى ببصره وصعد عنقه يمينا أو شمالا

Mas'alah: What is the ruling on looking in front of oneself during prayer?

Al-Istidhkar, p. 832

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Distraction and Turning

ولا يكرهون له النظر بين يديه إلا إلى ما يشغله عن صلاة فإنه لا يجوز ذلك له

Mas'alah: What is the ruling on gesturing during prayer?

Al-Istidhkar, p. 832

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Distraction and Turning

363 – وأما حديثه عن أبي جعفر القارئ أنه قال كنت أصلي وعبد الله بن عمر ورائي ولا أشعر به فالتفت فغمزني فهذا الغمز باليد بدليل رواية أبي المصعب له عن مالك في الموطأ قال فالتفت فوضع يده في قفاي فغمزني

Mas'alah: Did the Prophet see behind him in prayer without turning?

Al-Istidhkar, p. 848

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Distraction and Turning

قال أبو عمر وصحيح قول أحمد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يلتفت في صلاته وقد روى سفيان بن عيينة عن داود وحميد وبن أبي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى (وتقلبك في السجدين) الشعراء 219 قال كان النبي عليه السلام يرى من خلفه في الصلاة كما يرى من بين يديه

Mas'alah: What is the ruling on greeting a person who is praying?

Al-Istidhkar, p. 856

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Distraction and Turning

376 – وأما حديثه عن نافع أن عبد الله بن عمر مر على رجل وهو يصلي فسلم عليه فرد الرجل كلاما فرجع إليه عبد الله بن عمر فقال له إذا سلم على أحدكم وهو يصلي فلا يتكلم وليشر بيده وأجمع العلماء على أنه ليس بواجب ولا أن سنة يسلم على

المصلي واختلفوا هل يسلم عليه في المسجد أو غير أم لا فذهب منهم ذاهبون إلى أنه لا يجوز أن يسلم عليه لأنه في شغل عن رد السلام وإنما السلام على من يمكنه رده واحتجوا بحديث بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سلم عليه والنبي صلى الله عليه وسلم يصلي فلم يرد عليه فلما سلم قال إن في الصلاة شغلا وقال آخرون جائز أن يسلم على المصلي ويرد إشارة لا كلاما لحديث بن عمر عن صهيب أنه حدثه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في مسجد بني عمرو بن عوف فكان الأنصار يدخلون وهو يصلي فيسلمون فيرد رسول الله صلى الله عليه وسلم إشارة بيده فكان بن عمر يفتي بهذا

Mas'alah: What is the ruling on gesturing during prayer in response to a greeting?

Al-Istidhkar, p. 857

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Distraction and Turning

رواه مالك وأيوب وبن جريج وعبيد الله عن نافع عن بن عمر عن صهيب بمعنى واحد كما ذكره مالك ورواه الزهري عن سالم عن بن عمر مثله وقد تأول بعض أهل العلم في حديث صهيب هذا أن إشارته صلى الله عليه وسلم كانت إليهم ألا تفعلوا وهذا وإن كان محتملا ففيه بعد والأول أظهر وقد روى عبد الرزاق وغيره عن بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء قال رأيت موسى بن عبد الله بن جميل الجمحي سلم على بن عباس وبن عباس يصلي في الكعبة فأخذ بن عباس بيده وهذا يحتمل التأويل أيضا وجاء عن بن مسعود في هذا الباب مثل مذهب بن عمر أنه كان إذا سلم عليه وهو يصلي أشار بيده وأما جابر بن عبد الله فذكر عبد الرزاق عن الثوري عن

الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال لو مررت بقوم يصلون ما سلمت عليهم وعن بن جريج عن عطاء قال أنا أكره أن أسلم عليهم وعن الثوري عن منصور عن إبراهيم قال إذا سلم عليه في الصلاة فلا ترد فإذا انصرفت فإن كان قريبا فرد وإن كان بعيدا قد ذهب فأتبعه السلام

Mas'alah: What is the ruling on returning salam during prayer?

Al-Istidhkar, p. 857

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Distraction and Turning

وقد روي عن طائفة من التابعين منهم الحسن وقتادة أنهم أجازوا أن يرد السلام كلاما وهو يصلي

Mas'alah: What is the evidence for the prohibition of speech during prayer?

Al-Istidhkar, p. 857

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Distraction and Turning

قال أبو عمر الحجة في هذا الباب حديث زيد بن أرقم كنا نتكلم في الصلاة

حتى نزلت (وقوموا لله قنتين) البقرة 238 فأمرنا بالسكوت ونهينا عن الكلام وحديث بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم إن الله تعالى يحدث من أمره ما

يشاء وإن مما أحدث ألا تتكلموا في الصلاة فلا يجوز الكلام في الصلاة لأنه أمر كان ونسخ والمنسوخ لا يجوز العمل به وأما حديث هذا الباب فظاهره أن بن عمر لم يأمر الرجل بإعادة وقال له إذا سلم على أحدكم وهو يصلي فلا يتكلم وليشر بيده ويحتمل أن يكون مذهب بن عمر في هذا مذهب الحسن ومن قال بقوله ويحتمل أن يكون أمره بالإعادة فلم ينقل ذلك لعلم المخاطب بوجوبه فكأنه قد قال له فلا تتكلم فمن تكلم فقد أفسد على نفسه صلاته وقد أعلمتك بما عليه مذاهب أهل الفتوى من أئمة الأمصار وهو اللباب من العلم والاختيار وبالله التوفيق

Mas'alah: What did Ali ibn Abi Talib say about turning after the prayer?

Al-Istidhkar, p. 862

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Distraction and Turning

وكذلك روي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال انصرف نحو حاجتك إن شئت عن يمينك وإن شئت عن شمالك

Mas'alah: What is the ruling on praying in camel resting places?

Al-Istidhkar, p. 863

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to the Place of Prayer

379 - وأما حديثه في هذا الباب عن هشام بن عروة عن أبيه عن رجل من

المهاجرين لم ير به بأسا أنه سأل عبد الله بن عمرو بن العاص أأصلي في عطن الإبل فقال عبد الله لا ولكن صل في مراح الغنم هكذا هو في الموطأ عند جميع الرواة ورواه وكيع وعبدة بن سليمان عن هشام قال حدثني رجل من المهاجرين وبعضهم يقول عن هشام عن رجل من المهاجرين لا يذكرون فيه عن أبيه وزعم مسلم أن مالكا وهم فيه وأن وكيعا ومن تابعه أصابوا وهو عندي ظن وتوهم لا دليل عليه ومعلوم أن مالكا أحفظ ممن خالفه في ذلك وأعلم بهشام ولو صح ما نقله غير مالك عن هشام ما كان عندي إلا وهما من هشام والله أعلم ومالك في نقله حجة ومثل ذلك من الفرق بين الغنم والإبل لا يدرك بالرأي وقد روى هذا الحديث يونس بن بكير عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة قال حدثني رجل سأل عبد الله بن عمر عن الصلاة في أعطان الإبل قال فنهاه وقال صل في مراح الغنم

Mas'alah: What is the reason for the prohibition of praying in camel resting places?

Al-Istidhkar, p. 864

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to the Place of Prayer

وقد تنازع العلماء في المعنى الذي ورد له هذا الحديث من الفرق بين عطن الإبل ومراح الغنم فقال منهم قائلون كان هذا من أجل أنه كان يستتر بها عند الخلاء وهذا خوف النجاسة من غيرها لا منها وقال آخرون النهي عن ذلك من أجل أنها لا تستقر في عطنها ولها إلى الماء نزوع فربما قطعت صلاة المصلي أو هجمت عليه فآذنه وقطعت صلاته واعتلوا بقوله صلى الله عليه وسلم لا تصلوا في أعطان الإبل فإنها جن

خلقت من جن وفي بعض الروايات في حديث عبد الله بن مغفل فإنها خلقت من الشياطين أو من عنان الشياطين وهذه ألفاظ موجودة محفوظة في حديث عبد الله بن مغفل في كتاب عبد الرزاق وأبي بكر بن أبي شيبة وذكر عبد الرزاق عن بن جريج قال قلت لعطاء أتكره أن تصلي في أعطان

Mas'alah: What is the ruling on praying in camel resting places if the ground is pure?

Al-Istidhkar, p. 865

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to the Place of Prayer

واختلف العلماء فيمن صلى في أعطان الإبل والموضع طاهر سالم من النجاسة

Mas'alah: Do some Maliki scholars recommend repeating the prayer if prayed in camel resting places?

Al-Istidhkar, p. 865

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to the Place of Prayer

واستحب بعض أصحابنا الإعادة في الوقت

Mas'alah: Who permitted praying in camel resting places and sheep folds?

Al-Istidhkar, p. 865

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts

Related to the Place of Prayer

ولا أعلم أحدا أجاز الصلاة في أعطان الإبل إلا ما ذكر وكيع عن أبي بكر عن جابر عن عامر بن جندب بن عامر السلمي أنه كان يصلي في أعطان الإبل ومرابض الغنم وهذا لم يسمع بالنهي والله أعلم

Mas'alah: Is carrying a child in obligatory prayer considered disliked according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 867

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Carrying Objects or Children

وحسبك بتأويل مالك في ذلك بهذا الدال على صحة قوله هذا أني لا أعلم خلافا أن مثل هذا العمل في الصلاة المكتوبة مكروه

Mas'alah: How does Malik interpret the hadith about actions during prayer?

Al-Istidhkar, p. 867

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Posture and Movement

وفي هذا ما يوضح لك أن هذا الحديث إما أن يكون في النافلة أو على ضرورة كما قال مالك وإما أن يكون منسوخا بتحريم العمل والاشتغال في الصلاة بغيرها

Mas'alah: Is it permissible to pick up a child while praying?

Al-Istidhkar, p. 868

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Carrying Objects or Children

وقد ذكر أبو بكر الأثرم قال سمعت أبا عبد الله يعني أحمد بن حنبل يسأل أيأخذ الرجل ولده وهو يصلي قال نعم واحتج بحديث أبي قتادة هذا وغيره في قصة أمامة هذه

Mas'alah: What constitutes permissible light action during prayer?

Al-Istidhkar, p. 868

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Posture and Movement

وهذا يحتمل أن يكون الرجل يأخذ ولده مرة أو يدفعه أو يعمل من ذلك عملا لا يمنعه عن إكمال أحوال صلاته

Mas'alah: Was carrying a child during prayer specific to the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 868

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Carrying Objects or Children

وقد يستدل على أن حمل الطفل في الصلاة خصوص للنبي صلى الله عليه وسلم لأنه

لا يؤمن من الطفل البول لحمله

Mas'alah: What is the ruling on killing a snake or scorpion during prayer?

Al-Istidhkar, p. 869

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Posture and Movement

وذكرنا هناك أيضا حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال اقتلوا الأسودين في الصلاة الحية والعقرب

Mas'alah: What is the ruling on minor actions during prayer?

Al-Istidhkar, p. 869

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Posture and Movement

وهذا كله يدل على أن العمل القليل في الصلاة مباح

Mas'alah: What did the Prophet say about men glorifying and women clapping in prayer?

Al-Istidhkar, p. 941

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Distraction and Turning

وقد مضى قوله صلى الله عليه وسلم من نابه شيء في صلاته فليسبح فإنما التصفيق للنساء

Mas'alah: Where is the hadith about men glorifying and women clapping found?

Al-Istidhkar, p. 941

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Distraction and Turning

وقوله صلى الله عليه وسلم التسبيح للرجال والتصفيق للنساء في بابه من هذا الكتاب

Mas'alah: Is it permissible for a praying person to gesture with head or hand?

Al-Istidhkar, p. 941

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Posture and Movement

وفيه أن إشارة المصلي برأسه وبيده لا بأس بها

Mas'alah: What is the ruling on spitting and blowing during prayer?

Al-Istidhkar, p. 969

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Posture and Movement

وفي هذا دليل على أن للمصلي أن يبصق وهو في الصلاة إذا لم يبصق قبل وجهه ولا عن يمينه ولا يقطع ذلك صلاته ولا يعيدها وفي ذلك دليل على أن النفخ في الصلاة لا يضرها إذا لم يقصد به صاحبه اللعب والعبث لأن البصاق لا يسلم من شيء من النفخ والتنحنح مثل النفخ إذا لم يكن جوابا ولا أريد به معنى الكلام ولا العبث ولا اللعب

Mas'alah: What is the Maliki ruling on blowing and clearing the throat during prayer?

Al-Istidhkar, p. 969

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Posture and Movement

واختلف الفقهاء في هذا المعنى فكان مالك يكره النفخ في الصلاة فإن فعله فاعل لا يقطع صلاته ذكره بن وهب عن مالك وذكره بن خواز بنداذ قال قا ل مالك التنحنح والنفخ في الصلاة لا يقطع الصلاة رواه بن عبد الحكم قال قال بن القاسم التنحنح والنفخ في الصلاة يقطع الصلاة قال الشافعي كل ما لا يفهم منه حروف الهجاء فليس بكلام ولا يقطع الصلاة إلا الكلام المفهوم وقال أبو حنيفة ومحمد بن الحسن إن كان النفخ يسمع فهو بمنزلة الكلام يقطع الصلاة

Mas'alah: What do the jurists say about blowing during prayer?

Al-Istidhkar, p. 970

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Posture and Movement

وقال أبو يوسف لا يقطع الصلاة إلا أن يريد التأفيف ثم رجع فقال صلاته تامة وقال أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه لا إعادة على من نفخ في الصلاة والنفخ مع ذلك مكروه عندهما إلا أن يكون تأوها من ذكر النار وخوف الله تعالى إذا مر بذلك في القرآن وقد زدنا هذا بيانا في التمهيد

Mas'alah: Does raising the voice with 'Rabbana lakal hamd' harm the prayer?

Al-Istidhkar, p. 1038

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Recitation and Dhikr

فأطلق أنواع الذكر في الصلاة ولهذا قلنا إن المأموم إذا رفع صوته ب ربنا لك الحمد لا يضره ذلك

Mas'alah: What is the ruling on raising the voice with takbir behind the imam in prayer?

Al-Istidhkar, p. 1038

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Recitation and Dhikr

أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن وعبد الرحمن بن عبد الله بن خالد قالا أخبرنا أحمد بن جعفر بن حمدان قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثني أبي قال حدثنا هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا عبيد الله بن إياد بن لقيط قال حدثنا أبي إياد بن لقيط عن عبد الله بن سعيد عن عبد الله بن أبي أوفى قال جاء

رجل ونحن في الصف خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الله أكبر كبيرا وسبحان الله بكرة وأصيلا قال فرفع المسلمون رؤوسهم واستنكروا الرجل وقالوا (يعني في أنفسهم) من هذا الذي يرفع صوته فوق صوت رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من هذا العالي الصوت فقيل هذا يا رسول الله فقال والله لقد رأيت كلاما يصعد إلى السماء حتى فتحت له فدخل فيها

Mas'alah: What is the ruling on supplication during obligatory prayer in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1058

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Supplication and Qunut

وأما قول مالك لا بأس بالدعاء في الصلاة المكتوبة فهو أمر مجمع عليه إذا لم يكن الدعاء يشبه كلام الناس وأهل الحجاز يجيزون الدعاء فيها بكل ما ليس بمأثم من أمور الدين والدنيا

Mas'alah: What is the ruling on praying in a single garment?

Al-Istidhkar, p. 3833

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Disliked Acts in Prayer > Disliked Acts Related to Praying in a Single Garment

قال أبو عمر هذا الخبر عن عمر إنما جاء في الصلاة رواه معمر عن أيوب عن بن

سيرين قال قام رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أيصلي الرجل في الثوب الواحد قال أو كلكم يجد ثوبين حتى إذا كان في زمن عمر قام إليه رجل فقال أأصلي في ثوب واحد فقال عمر إذا أوسع الله عليكم فأوسعوا على أنفسكم جمع رجل عليه ثيابه فصلى رجل في إزار ورداء في إزار وقميص في إزار وقباء في سراويل وقميص قال وأحسبه قال في تبان ورداء في تبان وقميص في تبان وقباء

BAB 11

باب مبطلات الصلاة

The Chapter on Invalidators of Prayer

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the argument against sequential order based on the Prophet's sunnah prayer?

Al-Istidhkar, p. 80

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Forgetting an Obligatory Act

فأما داود ومن نفى القياس فإنهم احتجوا في سقوط الترتيب بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى ركعتي الفجر يومئذ وهو ذاكر للصبح قالوا فقد صلى صلاة سنة وهو ذاكر فيها لصلاة فريضة فلم تفسد عليه فأحرى ألا تفسد عليه صلاة فريضة إذا ذكر فيها أخرى قبلها وهذا عندي احتجاج فاسد غير لازم من وجوه منها أن لا ترتيب بين السنن والفرائض ومنها أنه لم يذكر في ركعتي الفجر صلاة قبلها وإنما كان ذاكرا فيها صلاة بعدها وهذا لا خفاء فيه لمن أنصف نفسه

Mas'alah: Does a small action during prayer invalidate it, and what about wudu?

Al-Istidhkar, p. 205

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Excessive Movement or Actions

وإذا كان العمل اليسير في الصلاة لا يقطعها فهو أحرى ألا يقطع الوضوء

Mas'alah: What is the chapter on nosebleeds in relation to prayer?

Al-Istidhkar, p. 217

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Nosebleed and Similar Excusable Events

(10 – باب ما جاء في الرعاف)

Mas'alah: What did Ibn Abbas do when he had a nosebleed during prayer?

Al-Istidhkar, p. 218

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Nosebleed and Similar Excusable Events

68 – مالك أنه بلغه أن عبد الله بن عباس كان يرعف فيخرج فيغسل الدم عنه ثم يرجع فيبني على ما قد صلى

Mas'alah: What did Sa'id ibn al-Musayyab do when he had a nosebleed during prayer?

Al-Istidhkar, p. 218

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Nosebleed and Similar Excusable Events

69 – مالك عن يزيد بن عبد الله بن قسيط الليثي أنه رأى سعيد بن المسيب رعف وهو يصلي فأتى حجرة أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فأتي بوضوء فتوضأ ثم رجع فبنى على ما قد صلى

Mas'alah: Can a person with a nosebleed continue their prayer after washing?

Al-Istidhkar, p. 218

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Nosebleed and Similar Excusable Events

ومنها بناء الراعف على ما قد صلى

Mas'alah: Can a person who experiences hadath during prayer resume after wudu?

Al-Istidhkar, p. 218

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Loss of Purification (Hadath)

ومنها بناء المحدث أي حدث كان إذا نزل بالمصلي بعد أن صلى بعض صلاته فانصرف فتوضأ هل يبني على ما صلى أم لا

Mas'alah: What did Ibn Umar say about nosebleed during prayer and continuing prayer?

Al-Istidhkar, p. 219

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Nosebleed and Similar Excusable Events

فذكر بن أبي شيبة قال حدثنا هشيم قال أخبرنا بن أبي ليلى عن نافع عن بن عمر قال من رعف في صلاته فلينصرف وليتوضأ فإن لم يتكلم بنى على صلاته وإن تكلم استأنف الصلاة

Mas'alah: What did Ibn Umar say about returning to prayer after a nosebleed without speaking?

Al-Istidhkar, p. 219

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Nosebleed and Similar Excusable Events

ثم عن نافع عن بن عمر قال من رعف في صلاته فلينصرف وليتوضأ ثم يرجع فيتم ما بقي على ما مضى ما لم يتكلم

Mas'alah: What did Sa'id ibn al-Musayyib say about nosebleed during prayer?

Al-Istidhkar, p. 219

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Nosebleed and Similar Excusable Events

وذكر عبد الرزاق عن بن جريج عن عبد الحميد بن جبير أنه سمع سعيد بن المسيب يقول إن رعفت في الصلاة فاسدد منخريك وصل كما أنت فإن خرج من الدم شيء فتوضأ وأتم على ما مضى ما لم تتكلم

Mas'alah: What did Salim ibn Abdullah do when he had a nosebleed during prayer?

Al-Istidhkar, p. 220

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Nosebleed and Similar Excusable Events

وذكر بن أبي شيبة حدثنا معمر بن سليمان عن عبيد الله بن عمر قال رأيت سالم بن عبد الله صلى ركعة من صلاة الغداة ثم رعف فخرج فتوضأ ثم جاء فبنى على ما صلى

Mas'alah: What is the ruling on building upon prayer after a nosebleed?

Al-Istidhkar, p. 221

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Building Upon a Prayer After a Nullifying Event

وأما بناء الراعف على ما قد صلى ما لم يتكلم فقد ثبت ذلك عن عمر وعلي وبن عمر وروي عن أبي بكر أيضا ولا مخالف لهم في ذلك من الصحابة إلا المسور بن مخرمة وحده

Mas'alah: What is the ruling on building upon prayer after a nosebleed according to the tabi'un?

Al-Istidhkar, p. 221

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Building Upon a Prayer After a Nullifying Event

وروي أيضا البناء للراعف على ما صلى ما لم يتكلم عن جماعة التابعين بالحجاز والعراق والشام ولا أعلم بينهم في ذلك اختلافا إلا الحسن البصري فإنه ذهب في ذلك مذهب المسور بن مخرمة إلا أنه لا يبني من استدبر القبلة في الرعاف وغيره وهو أحد قولي الشافعي واستحب ذلك إبراهيم النخعي وبن سيرين

Mas'alah: What is the consensus on restarting prayer after speaking during a nosebleed?

Al-Istidhkar, p. 221

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Building Upon a Prayer After a Nullifying Event

قال بن أبي شيبة حدثنا هشيم قال حدثنا منصور عن بن سيرين قال أجمعوا على أنه إذا تكلم استأنف

Mas'alah: What is the ruling on speaking and restarting prayer after a nosebleed?

Al-Istidhkar, p. 221

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Building Upon a Prayer After a Nullifying Event

قال وأنا أحب أن يتكلم ويستأنف

Mas'alah: What is Malik's ruling on nosebleed before completing a full rak'ah in prayer?

Al-Istidhkar, p. 221

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Building Upon a Prayer After a Nullifying Event

وقال مالك من رعف في صلاته قبل أن يعقد منها ركعة تامة بسجدتيها فإنه ينصرف فيغسل الدم عنه ويرجع فيبتدئ الإقامة والتكبير والقراءة

Mas'alah: What is the ruling on a nosebleed after completing a rak'ah?

Al-Istidhkar, p. 221

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Building Upon a Prayer After a Nullifying Event

ومن أصابه الرعاف في وسط صلاته أو بعد أن يرجع منها ركعة بسجدتيها انصرف فغسل الدم عنه وبنى على ما صلى حيث شاء إلا الجمعة فإنه لا يتمها إلا في الجامع

Mas'alah: What is the ruling on building upon prayer for nosebleed versus other impurities?

Al-Istidhkar, p. 222

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Building Upon a Prayer After a Nullifying Event

قال مالك ولا يبني أحد في القيء ولا في شيء من الأحداث ولا يبني إلا الراعف وحده

Mas'alah: What is the majority Maliki view on building upon prayer after a nosebleed?

Al-Istidhkar, p. 222

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Building Upon a Prayer After a Nullifying Event

وعلى هذا جمهور أصحاب مالك ومنهم من يرى أن يبني الراعف على ما مضى قليلا كان أو كثيرا

Mas'alah: What are the two narrations from al-Shafi'i on building prayer after a nosebleed?

Al-Istidhkar, p. 222

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Building Upon a Prayer After a Nullifying Event

وعن الشافعي في الراعف روايتان إحداهما يبني والأخرى لا يبني

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on building upon prayer after any impurity during prayer?

Al-Istidhkar, p. 222

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Building Upon a Prayer After a Nullifying Event

وأما البناء في سائر الأحداث فقال أبو حنيفة وأصحابه كل حدث سبق المصلي في صلاته بولا كان أو غائطا أو رعافا أوريحا فإنه ينصرف ويتوضأ ويبني على ما قد صلى

Mas'alah: What is the ruling of Ibn Abi Layla and Dawud on building upon prayer after an impurity?

Al-Istidhkar, p. 222

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Building Upon a Prayer After a Nullifying Event

وهو قول بن أبي ليلى وبه قال داود يبني في كل حدث بعد أن يتوضأ وليس الرعاف ولا القيء عنده حدثا

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on someone who breaks wudu during bowing or prostration?

Al-Istidhkar, p. 222

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Building Upon a Prayer After a Nullifying Event

وقال أبو حنيفة وأصحابه من أحدث في ركوعه أو سجوده يعيد ما أحدث فيه ولا يعتد به

Mas'alah: What is Malik's ruling on building upon a rak'ah after a nosebleed before completing it?

Al-Istidhkar, p. 222

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Building Upon a Prayer After a Nullifying Event

وكذلك قال مالك في الرعاف إذا رعف قبل تمام الركعة بسجدتيها لم يعتد بها ولم يبن عليها

Mas'alah: What is al-Thawri's ruling on building upon prayer after different types of hadath?

Al-Istidhkar, p. 222

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Building Upon a Prayer After a Nullifying Event

وقال الثوري إذا كان حدثه من رعاف أو قيء توضأ وبنى وإن كان حدثه من بول أو ريح أو ضحك في الصلاة أعاد الوضوء والصلاة

Mas'alah: What is the ruling on building upon prayer after nosebleed and vomiting according to al-Zuhri?

Al-Istidhkar, p. 222

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Building Upon a Prayer After a Nullifying Event

وقال الزهري يبني في الرعاف والقيء خاصة بعد أن يتوضأ ولا يبني في سائر الأحداث

Mas'alah: Is laughter in prayer considered a hadath according to the Hijazis?

Al-Istidhkar, p. 222

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Actions That Break Wudu (e.g., Laughter)

وليس الضحك في الصلاة حدثا عند الحجازيين

Mas'alah: What is the ruling on an imam who nullifies his wudu during prayer according to Ibn Shubrumah?

Al-Istidhkar, p. 222

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Following an Imam with Invalid Prayer

وقال بن شبرمة من أحدث انتقض وضوءه فإن كان إماما قدم رجلا فصلى بقية صلاته فإن لم يفعل وصلى كل رجل ما عليه أجزأه والإمام يتوضأ ويستقبل

Mas'alah: What is the consensus on building upon prayer after a nosebleed if one speaks?

Al-Istidhkar, p. 222

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Building Upon a Prayer After a Nullifying Event

قال أبو عمر قد أجمع العلماء على أن الراعف إذا تكلم لم يبن فقضى إجماعهم بذلك على أن المحدث أحرى ألا يبني لأن الحدث إن لم يكن كالكلام في مباينته للصلاة كان أشد منه الكلام

Mas'alah: What did the Kufans narrate from Ali and Salman about building upon prayer after an event?

Al-Istidhkar, p. 223

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Building Upon a Prayer After a Nullifying Event

قال أبو عمر روى الكوفيون عن علي وعن سلمان الفارسي فيمن أحدث في صلاته من بول أو ريح أو قيء أو رعاف أو غائط أن يتوضأ ويبني

Mas'alah: What is authentically reported from Ali about building upon prayer after vomiting and nosebleed?

Al-Istidhkar, p. 223

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Building Upon a Prayer After a Nullifying Event

إلا أن أكثر الأحاديث عن علي ليس فيها إلا ذكر القيء والرعاف لا غير ولا يصح عنه البناء إلا في القيء والرعاف

Mas'alah: What is the ruling on praying while bleeding from a wound?

Al-Istidhkar, p. 224

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Impurity on Person or Garment

72 - مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أن المسور بن مخرمة أخبره أنه دخل على عمر بن الخطاب من الليلة التي طعن فيها فأيقظ عمر لصلاة الصبح فقال عمر نعم ولا حظ في الإسلام لمن ترك الصلاة فصلى عمر وجرحه يثعب دما

Mas'alah: What is the ruling on praying while blood is flowing from a wound?

Al-Istidhkar, p. 225

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Impurity on Person or Garment

إن كانت لا ترقأ فتوضأ وصل وإن خرج منها شيء فإن عمر قد صلى وجرحه يثعب دما وحديث عمر رواه مالك في ((الموطأ)) عن هشام بن عروة عن أبيه أن المسور بن مخرمة أخبره أنه دخل على عمر بن الخطاب من الليلة التي طعن فيها فأيقظ عمر لصلاة الصبح فقال عمر نعم ولا حظ في الإسلام لمن تركع الصلاة فصلى عمر وجرحه يثعب دما

Mas'alah: What is the ruling on praying while bleeding from a wound?

Al-Istidhkar, p. 225

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Impurity on Person or Garment

ورواه سفيان الثوري عن هشام بن عروة عن أبيه قال حدثني سليمان بن يسار أن المسور بن مخرمة أخبره قال دخلت أنا وبن عباس على عمر حين طعن فقلنا الصلاة فقال ((أما إنه لا حظ لأحد في الإسلام أضاع الصلاة)) فصلى وجرحه يثعب دما

Mas'alah: What is the ruling on praying while bleeding from a wound?

Al-Istidhkar, p. 225

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Impurity on Person or Garment

وذكر بن وهب قال أخبرني يونس بن يزيد عن بن شهاب أن سليمان بن يسار أخبره أن المسور بن مخرمة أخبره عن عمر بن الخطاب إذ طعن أنه دخل هو وبن عباس من الغد فأفزعوه للصلاة ففزع وقال ((نعم لا حظ في الإسلام لمن ترك الصلاة)) فصلى والجرح يثعب دما

Mas'alah: What is the ruling on praying while bleeding from a wound?

Al-Istidhkar, p. 225

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Impurity on Person or Garment

وروى معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن بن عباس قال لما طعن عمر احتملته أنا ونفر من الأنصار حتى أدخلناه منزله فلم يزل في غشية واحدة حتى أسفر الصبح فقال رجل إنكم لن تفزعوه بشيء إلا بالصلاة قال فقلنا الصلاة يا أمير

المؤمنين! قال ففتح عينيه ثم قال أصلى الناس قلنا نعم قال ((أما إنه لا حظ في الإسلام لمن ترك الصلاة)) فصلى وجرحه يثعب دما

Mas'alah: What is the ruling on an imam leaving prayer due to janabah?

[Al-Istidhkar, p. 270]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Following an Imam with Invalid Prayer

92 - مالك عن إسماعيل بن حكيم أن عطاء بن يسار أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كبر في صلاة من الصلوات ثم أشار بيديه أن امكثوا فذهب ثم رجع على جلده أثر الماء قد ذكرنا عطاء بن يسار وأخويه بما يجب من ذكر المولد والوفاة والحال واللقاء في التمهيد وهذا حديث منقطع وقد روي متصلا مسندا من حديث أبي هريرة وحديث أبي بكرة وقد ذكرت طرقها في التمهيد وفي بعضها ((أنه كبر)) كما في حديث مالك وفي بعضها أنه ((قام في مصلاه)) وفي بعضها أنه لما انصرف ((كبر)) وفي رواية الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة لهذا الحديث ((فقال لهم مكانكم)) وفي حديث أبي بكرة ((فأومأ رسول الله بيده أن مكانكم)) وكلامه وإشارته في ذلك سواء لأنه كان في غير صلاة أخبرنا عبد الله بن محمد حدثنا عبد الحميد بن أحمد حدثنا الخضر بن داود حدثنا أبو بكر الأثرم قال سألت أحمد بن حنبل عن حديث أبي بكرة أن النبي عليه السلام ((أشار أن امكثوا فذهب ثم رجع وعلى جلده أثر الغسل فصلى بهم)) ما وجهه قال وجهه قال وجهه أنه ذهب فاغتسل قيل له كان جنبا قال نعم ثم قال يرويه بعض الناس أنه كبر وبعضهم يقول لم يكبر قيل له فلو فعل هذا إنسان اليوم أكنت تذهب إليه قال نعم قال أبو عمر من

ذكر أنه كبر زاد زيادة حافظ يجب قبولها وفي حديث مالك وغيره أنه كبر على ما قد أوردناه في التمهيد ومن روى أو اعتقد أنه لم يكبر فقد أراح نفسه من الكلام في هذا الباب وإنما القول والتوجيه فيه على من روى أنه كبر ثم قال لهم وأشار إليهم أن امكثوا وقد ظن بعض شيوخنا أن في إشارته إليهم أن امكثوا دليلا على أنه إذا انصرف إليهم بنى بهم لأنه لم يتكلم وهذا جهل وغلط فاحش ولا يجوز عند أحد من

العلماء أن يبني أحد على ما صنع من صلاته غير طاهر ولا يخلو أمره عليه السلام إذا رجع من أحد ثلاثة أوجه إما أن يكون بنى على التكبيرة التي كبرها وهو جنب وبنى القوم معهم على تكبيرهم فإن كان هذا فهو منسوخ بالسنة والإجماع أما السنة فقوله عليه السلام ((لا يقبل الله صلاة بغير طهور)) فكيف يبني على ما صلى وهو غير طاهر وتكبيرة الإحرام ركن من أركان الصلاة فكيف يجتزئ بها وقد عملها على غير طهارة هذا لا يظنه ذو لب ولا يقوله أحد لأن علماء المسلمين مجمعون على أن الإمام وغيره من المصلين لا يبني أحد منهم على شيء عمله في صلاته وهو على غير طهارة وإنما اختلفوا في بناء المحدث على ما قد صلى وهو طاهر قبل حدثه وقد بينا ذلك فيما مضى من هذا الكتاب في باب بناء الراعف والحمد لله والوجه الآخر أن يكون – عليه السلام – حين انصرف بعد غسله استأنف صلاته واستأنفها أصحابه معه بإحرام جديد وأبطلوا إحرامهم وإن كانوا قد أحرموا معه وكان لهم أن يعتدوا به لو استخلف من يتم بهم فإن كان هذا فليس في الحديث معنى يشكل حينئذ على مذهب من روى أنه كبر ثم أشار إليهم أن امكثوا ثم انصرف وأما من روى أنه لم يكبر أولا وكبر لما انصرف فليس في روايته شيء يحتاج إلى قول غير انتظار الإمام إذا كان في الوقت سعة وهذا أمر مجتمع على جوازه ولا مدخل أيضا للقول فيه والوجه الثالث أن يكون النبي – عليه السلام – كبر محرما مستأنفا لصلاته وبنى

القوم خلفه على ما مضى من إحرامهم فهذا وإن كان فيه النكتة المجيزة لصلاة القوم خلف الإمام الجنب لاستجزائهم بإحرامهم فإنه لا يصح ولا يخرج على مذهب مالك لأنه حينئذ يكون إحرام القوم قبل إحرام إمامهم وهذا غير جائز عند مالك وجمهور الفقهاء وإنما أجازه الشافعي في أحد قوليه والصحيح عن الشافعي ما ذكره البويطي وغيره عنه أن إحرام المأموم لا يصح

إلا بعد تكبيرة إمامه في إحرامه ومن كبر قبل إمامه فلا صلاة له لا يحتمل الحديث غير هذه الأوجه ولا يخلوا من أحدها وليس في شيء منها ما يدل على جواز صلاة المأموم الطاهر خلف الإمام الجنب على مذهب مالك فتدبره تجده كذلك إن شاء الله وأما الشافعي فيصح الاستدلال بهذا الحديث على أصله في أن صلاة القوم عنده غير مرتبطة بصلاة إمامهم لأن الإمام قد تبطل صلاته وتصح صلاة من خلفه وقد تبطل صلاة المأموم وتصح صلاة الإمام (بوجوه أيضا كثيرة) فلذلك لم تكن صلاتهما مرتبطة ولذلك لم يضرهم (عنده) اختلاف نياتهم ونيته في صلاة واحدة لأن كلا يصلي بنفسه ولا يحتمل فرضا عن صاحبه ولذلك أجاز في أحد قوليه إحرام المأمومين قبل إمامهم وإن كان لا يستحب لهم ذلك لأنه مستحيل أن يدخلوا في صلاة إمامهم ولم يدخل فيها بعد ولأصحابه دلائل واحتجاجات للقولين ليس كتابنا هذا موضعا لذكرها وجملة قول مالك وأصحابه في إمام أحرم بقوم فذكر أنه جنب أو على غير وضوء - أنه يخرج ويقدم رجلا فإن خرج ولم يقدم أحدا قدموا لأنفسهم من يتم بهم الصلاة فإن لم يفعلوا وصلوا أفرادا أجزأتهم صلاتهم فإن انتظروه ولم يقدموا أحدا لم تفسد صلاتهم وروى يحيى بن يحيى عن بن نافع قال إذا انصرف الإمام ولم يقدم وأشار إليهم امكثوا - كان حقا عليهم ألا يقدموا أحدا حتى يرجع فيتم بهم قال أبو عمر قوله فيتم بهم لا يصح في الجنب وغير المتوضئ وإنما

يصح فيمن أحدث وأما من لم يكن على طهارة فإنه يبتدئ بهم لا يتم وقد أوضحنا هذا بما يغني عن تكراره وقد جعل قوم منهم الشافعي وداود بن علي هذا الحديث أصلا في ترك الاستخلاف لمن أحدث في صلاته فقال الشافعي الاختيار عندي إذا أحدث الإمام حدثا لا تجوز معه الصلاة من رعاف أو انتقاض وضوء أو غيره – أن يصلي القوم فرادى ولا يقدموا أحدا فإن قدموا أو قدم الإمام رجلا فأتم بهم ما بقي من صلاتهم – أجزأتهم صلاتهم قال وكذلك لو أحدث الإمام الثاني والثالث والرابع قال ولو أن إماما كبر وقرأ وركع أو لم يركع حتى ذكر أنه على غير طهارة فكان خروجه أو غسله قريبا – فلا بأس أن يقف الناس في صلاتهم حتى يتوضأ

Mas'alah: What is the ruling on an imam restarting prayer after janabah?

Al-Istidhkar, p. 273

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Following an Imam with Invalid Prayer

ويرجع فيستأنف ويتمون لأنفسهم كما فعل رسول الله – عليه السلام – حين ذكر أنه جنب فانتظره القوم فاستأنف لنفسه لأنه لا يعتد بتكبيرة كبرها وهو جنب ويتم القوم لأنفسهم لأنهم لو أتموا لأنفسهم حين خرج عنهم إمامهم أجزأتهم صلاتهم

Mas'alah: What is the ruling on finding water after starting prayer with tayammum?

Al-Istidhkar, p. 303

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Finding Water or Covering During Prayer

واختلفوا إذا وجد الماء بعد دخوله في الصلاة فقال مالك والشافعي وأصحابهما إلا المزني – وبه قال داود بن علي والطبري يتمادى في صلاته وتجزيه فإذا فرغ توضأ للصلاة الأخرى بذلك الماء لأنه إذا وجد الماء ولم يكن في الصلاة وجب عليه الوضوء به للصلاة فإذا كان في الصلاة لم يقطعها لرؤيته الماء وهو فيها قالوا لأنه لم تثبت في ذلك سنة توجب عليه قطع صلاته بعد دخوله فيها ولا إجماع يجب التسليم له قالوا وليس قول من قال إن رؤية الماء حدث من الأحداث بشيء لأن ذلك لو كان كذلك لكان الجنب إذا تيمم ثم وجد الماء يعود كالمحدث لا يلزمه إلا الوضوء وكان الذي يطرأ عليه الماء وهو في الصلاة بالتيمم – عند الكوفيين – يقطعها ثم يتوضأ ويبني كالمحدث عندهم وهم لا يقولون بذلك ولا غيرهم فصح أن رؤية الماء ليست بحدث ولا كالحدث ومن حجتهم أيضا أن من وجب عليه الصوم في ظهار أو قتل فصام منه أكثره ثم وجد الرقبة – أنه لا يلغي صومه ولا يعود إلى الرقبة فكذلك من دخل في الصلاة بالتيمم لا يقطعها ولا يعود إلى الوضوء بالماء وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري والحسن بن حي وجماعة أهل العراق من أهل الرأي والحديث منهم أحمد بن حنبل وإليه ذهب المزني صاحب الشافعي وبه قال بن علية من طرأ عليه الماء – وهو في الصلاة أو وجده أو علمه

في رحله وهو في الصلاة – قطع وخرج إلى استعماله في الوضوء أو الغسل ثم استقبل صلاته ولم يجز له أن يتمادى في صلاته متيمما وقد وجد الماء وحجتهم أن التيمم لما بطل بوجود الماء قبل الدخول في الصلاة وصار المتيمم في حكم من ليس على طهارة لوجود الماء قبل دخوله في الصلاة فكذلك إذا دخل في الصلاة لأنه لما لم يجز له أن يبتدئ صلاته بالتيمم مع وجود الماء فكذلك لا يجب له التمادي فيها ولا عمل شيء منها بالتيمم وهو واجد للماء وإذا بطل بعض الصلاة بطل جميعها

واحتجوا بالإجماع في المعتدة بالشهور ولا يبقى عليها إلا أقلها ثم تحيض - أنها تستقبل عدتها بالحيض والذي يطرأ عليه الماء وهو في الصلاة ولم يبق عليه منها إلا أقلها - كذلك وللفريقين ضروب من الاحتجاج والإدخال والمعارضة تركت ذلك لأن الذي ذكرت كاف وبالله التوفيق

Mas'alah: What are the rulings on praying with impure clothing or body?

Al-Istidhkar, p. 321

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Impurity on Person or Garment

أقاويل المفسرين من السلف ومن تابعهم من الفقهاء في التمهيد بالآثار والنظر والاعتبار والحمد لله وتقصينا هناك أقاويل الفقهاء فيمن صلى بثوب نجس أو على ثوب نجس أو على موضع نجس أو كانت في بدنه نجاسة أو تيمم على موضع نجس فمن أراد ذلك تأمله هناك

Mas'alah: What is the ruling on saying part of the adhan during prayer according to Abu Hanifah and Abu Yusuf?

Al-Istidhkar, p. 362

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Intentional Speech or Laughter

وذكر الطحاوي قال لم أجد عن أحد من أصحابنا في هذا شيئا منصوصا وقد حدثنا

بن أبي عمران عن بن سماعة عن أبي يوسف فيمن أذن في صلاته إلى قوله أشهد أن محمدا رسول الله ولم يقل حي على الصلاة ولا حي على الفلاح - أن صلاته لا تفسد إن أراد الأذان في قول أبي يوسف وفي قول أبي حنيفة تفسد صلاته إذا أراد الأذان قال أبو جعفر وقول محمد كقول أبي حنيفة لأنه يقول فيمن يجيب إنسانا - وهو يصلي - بلا إله إلا الله إن صلاته فاسدة قال فهذا يدل على أن من قولهم إن من سمع الأذان في الصلاة لا يقوله

Mas'alah: What is the ruling on saying 'hayya ala al-salah' during supererogatory prayer according to al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 362

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Intentional Speech or Laughter

وذكر بن خواز منداد عن الشافعي أنه قال يقول في النافلة الشهادتين فإن قال حي على الصلاة حي على الفلاح - بطلت صلاته نافلة كانت أو فريضة

Mas'alah: What is the ruling on speaking during prayer and the distinction between obligatory and supererogatory prayers?

Al-Istidhkar, p. 362

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Intentional Speech or Laughter

قال أبو عمر القياس عندي أنه لا فرق بين المكتوبة والنافلة في هذا الباب لأن الكلام

محرم فيهما وقول حي على الصلاة حي على الفلاح كلام فيها فلا يصلح في شيء من الصلاة وأما سائر الأذان فمن الذكر الذي يصلح في الصلاة وقد جاء في الآثار المرفوعة قول لا حول ولا قوة إلا بالله في مكان حي على الصلاة وحي على الفلاح وقد جاء عن النبي – عليه السلام – في حديث معاوية بن الحكم أنه قال عليه السلام ((إن صلاتنا هذه لا يصلح فيها شيء من كلام الناس إنما هو التسبيح والتهليل والتكبير وتلاوة القرآن

Mas'alah: What is the ruling on speaking during prayer and its comparison to responding to the adhan?

Al-Istidhkar, p. 363

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Intentional Speech or Laughter

وأما من كره ذلك وأبطل الصلاة به فجعله مثل تشميت العاطس ورد السلام وليس كذلك لأن التشميت ورد السلام من الكلام والكلام محرم في الصلاة قال زيد بن أرقم لما نزلت (وقوموا لله قانتين) البقرة 238 أمرنا بالسكون ونهينا عن الكلام وقال بن مسعود قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ((إن الله يحدث من أمره ما يشاء وإن مما أحدث ألا تكلموا في الصلاة)) وقد أباح فيها – عليه السلام – الذكر بالتهليل والتكبير والتسبيح والتحميد والتمجيد والدعاء فعلم أن الكلام المحرم فيها غير المباح من الذكر وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on forgetting the opening takbir in prayer?

Al-Istidhkar, p. 406

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Forgetting an Obligatory Act

اة من أولها إلى آخرها شيء إذا كبر تكبيرة الإحرام فإن فعله ساهيا سجد للسهو فإن لم يسجد فلا شيء عليه

Mas'alah: What is the ruling on a follower who forgets the opening takbir until after praying?

Al-Istidhkar, p. 410

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Forgetting an Obligatory Act

وأما من نسي من المأمومين تكبيرة الافتتاح فلم يذكرها حتى صلى ولا كبر للركوع تكبيرة ينوي بها الإحرام فلا صلاة له عند جمهور الفقهاء منهم مالك والثوري وربيعة بن أبي عبد الرحمن وإبراهيم النخعي وأحمد بن حنبل وأبو حنيفة والشافعي وإسحاق وأبو ثور واختلف في ذلك عن حماد بن أبي سليمان والصحيح عنه أنه قال يعيد صلاته ويستأنف كقول إبراهيم وقال الحكم تجزيه تكبيرة الركوع وهو قول سعيد بن المسيب والحسن البصري والزهري والأوزاعي فإن نوى بتكبيرة الركوع الافتتاح والركوع أجزأه عند مالك إن كان في حال الدخول للصف وكان الإمام راكعا ولا يجزيه عند الشافعي إلا أن يبدأ بنية في تكبيرة الإحرام للإحرام لا للركوع فإن نوى بتكبيرة الإحرام الإحرام والركوع بطلت عنده صلاته وعليه إعادتها وكذلك كل من كبر للإحرام منحطا للركوع لا يجزيه حتى يكون قائما معتدلا

فإن هوى بشيء من تكبيرة الإحرام ولم يتمها معتدلا قطع بسلام وابتدأ الإحرام هذا كله قول الشافعي وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on speaking during prayer?

Al-Istidhkar, p. 431

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Intentional Speech or Laughter

قال أبو عمر في حديث مالك من الفقه والمعاني مناداة من يصلي وذلك اليوم عندنا محمول على أن يجيب إشارة أو إذا فرغ من صلاته لتحريم الله الكلام في الصلاة قال زيد بن أرقم كنا نتكلم في الصلاة حتى نزلت (وقوموا لله قانتين) البقرة 238 فأمرنا بالسكوت ونهينا عن الكلام وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((إن الله أحدث من أمره ألا تكلموا في الصلاة)) وقد مضى هذا المعنى مجودا والحمد لله فمن دعي اليوم لم يجب حتى يفرغ من صلاته إلا في أمر لم يجد منه بدا أو يقضي به فرضا ثم يقضي صلاته بعد ولو أجاب أبي رسول الله لكان ذلك خاصا له دون غيره لقوله (استجيبوا لله وللرسول) وقد جاء من وجه صحيح في حديث أبي بن كعب هذا أن رسول الله قال له

((ما منعك أن تجيبني أليس قد قال الله (يا أيها الذين آمنوا استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم) الأنفال 24 وهذا يحتمل أن يكون الدعاء إلى الفرائض والإيمان ويحتمل في كل شيء وليس كلام الناس في الصلاة كذلك لقول رسول الله

صلى الله عليه وسلم ما ذكرنا وقوله ((إن صلاتنا هذه لا يصلح فيها شيء من كلام الناس إنما هو ذكر الله وقراءة القرآن)) وهذا الحديث يدل على العموم والإجماع على تحريم الكلام ويدل على تخصيص النبي - عليه السلام - بذلك والله أعلم

Mas'alah: Does a small amount of action invalidate the prayer?

[Al-Istidhkar, p. 465]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Excessive Movement or Actions

والعمل اليسير في الصلاة لا يفسدها

Mas'alah: What is the ruling on repeating prayer due to a forbidden sitting posture?

[Al-Istidhkar, p. 470]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Excessive Movement or Actions

ومن أوجب الإعادة على فاعل هذا لم يخرج لأن فعله طابق النهي ففسد والله أعلم

ومن لم ير على فاعل ذلك إعادة فلأنها هيئة عمل قد حصل معها الجلوس وهيئة العمل لا يعدم معها العمل وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on leaving the sitting and tashahhud in the fourth rak'ah according to

Ahmad ibn Hanbal?

Al-Istidhkar, p. 475

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Forgetting an Obligatory Act

وقال أحمد بن حنبل إن ترك الجلوس والتشهد في الرابعة بطلت صلاته

Mas'alah: What is the ruling on deliberately omitting the middle sitting in prayer?

Al-Istidhkar, p. 475

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Forgetting an Obligatory Act

وقد أجمعوا أن من ترك الجلسة الوسطى عامدا أن صلاته فاسدة وعليه الإعادة

Mas'alah: How may one exit the prayer according to the Kufan view?

Al-Istidhkar, p. 480

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Intentional Speech or Laughter

قالوا ويخرج من الصلاة بما شاء من الكلام وغيره

Mas'alah: What is the ruling on deliberate speech during prayer?

Al-Istidhkar, p. 486

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by

Intentional Speech or Laughter

أجمع المسلمون أن الكلام في الصلاة عمدا إذا كان المصلي يعلم أنه في صلاة ولم يكن ذلك في إصلاح صلاته تفسد صلاته إلا الأوزاعي فإنه قال من تكلم في صلاته لإحياء نفس أو مثل ذلك من الأمور الجسام – لم تفسد بذلك صلاته ومضى عليها وذكر الوليد بن مزيد وغيره عنه قال لو نظر المصلي إلى غلام يريد أن يسقط في بئر أو مكان فصاح به لم يكن عليه بأس أن يتم صلاته قال وكذلك لو رأى ذئبا يثب على غنمه فصاح به أتم ما بقي من صلاته قال أبو عمر لم يتابعه أحد على قوله هذا وهو قول ضعيف ترده السنن والأصول قال الله تعالى (وقوموا لله قانتين) البقرة 238 قال زيد بن أرقم كنا نتكلم في الصلاة حتى نزلت (وقوموا لله قانتين) فأمرنا بالسكوت ونهينا عن الكلام

وقال بن مسعود سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ((إن الله يحدث من أمره ما شاء وإن مما أحدث ألا تكلموا في الصلاة)) وقال معاوية بن الحكم السلمي سمعت رسول الله يقول ((إن صلاتنا هذه لا يصلح فيها شيء من كلام إنما هو التسبيح والتهليل والتحميد وقراءة القرآن)) وقد ذكرنا أسانيد هذه الأحاديث في التمهيد وأجمعوا على أن تحريم الكلام في الصلاة جملة إلا ما نذكره بعد عنهم إن شاء الله وليس قول الأوزاعي بشيء لأن إغاثة الملهوف وما أشبهه ليس تمنع من استئناف الصلاة ولا يوجب البناء على ما مضى منها إذ ذلك الفعل مباين لها مفسد قاطع فإنه يطابق النهي وفي موافقة الأوزاعي للجماعة فيمن تكلم عامدا في صلاته بغير ما ذكر أنها قد فسدت عليه ويلزمه استئنافها – ما يدل على فساد قوله لأن النهي عن كلام الناس فيها عام فما لم يخرج منه بالدليل الواضح فهو على أصل

التحريم وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on speaking in prayer according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 489

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Intentional Speech or Laughter

وروى أبو قرة موسى بن طارق عن مالك مثل قول بن نافع خلاف رواية بن القاسم قال أبو قرة سمعت مالكا يستحب إذا تكلم الرجل في الصلاة أن يعود لها ولا يبني قال وقال لنا مالك إنما تكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم وتكلم أصحابه معه يومئذ لأنهم ظنوا أن الصلاة قد قصرت ولا يجوز ذلك لأحد اليوم

Mas'alah: What is the disagreement between Malik and al-Shafi'i on deliberate speech during prayer?

Al-Istidhkar, p. 490

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Intentional Speech or Laughter

قال أبو عمر الخلاف بين مالك والشافعي في هذه المسألة إنما هو أن مالكا يقول في رواية بن القاسم عنه لا يفسد الصلاة تعمد الكلام فيها إذا كان ذلك في صلاحها وشأنها وهو قول ربيعة وبن القاسم وإليه ذهب إسماعيل بن إسحاق

Mas'alah: What is the ruling on intentional and unintentional speech during prayer according to

al-Shafi'i and most Maliki scholars?

Al-Istidhkar, p. 490

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Intentional Speech or Laughter

وقال الشافعي وأصحابه وسائر أصحاب مالك إن المصلي إذا تعمد الكلام وهو في الصلاة عالما أنه لم يتمها فقد أفسد صلاته فإن تكلم ساهيا أو تكلم وهو يظن أنه قد أكمل صلاته وأنه ليس في صلاة عند نفسه فهذا يبني ولا يفسد عليه كلامه ذلك صلاته

Mas'alah: What is Ahmad ibn Hanbal's ruling on speaking during prayer to correct it?

Al-Istidhkar, p. 490

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Intentional Speech or Laughter

وقال أحمد بن حنبل فيما حكى عنه أبو بكر الأثرم ما تكلم به الإنسان في صلاته لإصلاحها لا يفسد عليه صلاته وإن تكلم لغير ذلك فسدت عليه صلاته

Mas'alah: What is the ruling on speaking during prayer based on the hadith of Dhu al-Yadayn?

Al-Istidhkar, p. 490

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Intentional Speech or Laughter

وقال في موضع آخر سمعت أحمد بن حنبل يقول في قصة ذي اليدين إنما تكلم ذو

اليدين وهو يرى أن الصلاة قد قصرت وتكلم النبي – عليه السلام – وهو دافع لقول ذي اليدين وكلم القوم فأجابوه لأنه كان عليهم أن يجيبوه قال أبو عمر وهذا نحو ما قاله الشافعي في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on speaking intentionally or forgetfully during prayer according to Ahmad ibn Hanbal?

Al-Istidhkar, p. 490

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Intentional Speech or Laughter

وذكر الخرقي أن مذهب أحمد بن حنبل الذي تحصل عليه – قوله فيمن تكلم عامدا أو ساهيا في صلاته بطلت صلاته إلا الإمام خاصة فإنه إذا تكلم ليصلح صلاته لم تبطل صلاته

Mas'alah: What is the ruling on intentionally saying the salutation before completing the prayer?

Al-Istidhkar, p. 491

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Intentional Speech or Laughter

وقد أجمع العلماء على أن السلام في الصلاة قبل تمامها عمدا يفسدها فالكلام بذلك أحرى والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on speaking during prayer according to the Kufan scholars?

Al-Istidhkar, p. 491

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Intentional Speech or Laughter

وأما الكوفيون أبو حنيفة وأصحابه والثوري فذهبوا إلى أن الكلام في الصلاة على كل حال سهوا كان أو عمدا لصلاح كان أو لغير ذلك يفسد الصلاة واختلف أصحاب أبي حنيفة في السلام فيها ساهيا قبل تمامها فبعضهم أفسد صلاة المسلم فيها ساهيا وجعله كالمتكلم عامدا وبعضهم لم يفسدها بالسلام ساهيا وكلهم يفسدها بالكلام عامدا وهو قول إبراهيم النخعي وعطاء والحسن وحماد بن أبي سليمان وقتادة

Mas'alah: Is speaking during prayer an invalidator according to the Hanafis?

Al-Istidhkar, p. 491

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Intentional Speech or Laughter

وزعم أصحاب أبي حنيفة أن حديث ذي اليدين منسوخ بحديث زيد بن أرقم وبن مسعود الذي ذكرنا قالوا وفي حديث زيد بن أرقم وبن مسعود بيان أن الكلام كان مباحا في الصلاة ثم نسخ

Mas'alah: How can the hadith of Ibn Mas'ud be used to prove prohibition of speech in prayer?

Al-Istidhkar, p. 492

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Intentional Speech or Laughter

فإن قيل كيف يصح الاحتجاج بحديث بن مسعود في تحريم الكلام في الصلاة بمكة وزيد بن أرقم رجل من الأنصار يقول كنا نتكلم في الصلاة يكلم الرجل منا

Mas'alah: What is the ruling on speaking during prayer based on the hadith of Ibn Mas'ud?

Al-Istidhkar, p. 493

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Intentional Speech or Laughter

فالجواب أن بن مسعود ممن هاجر من مكة إلى أرض الحبشة في جماعة من هاجر إليها من الصحابة وأنه من الجماعة المنصرفين من الحبشة إلى مكة حين بلغهم أن قريشا دخلوا في الإسلام وكان الخبر كاذبا فأقبلوا إلى مكة في حين كون بني هاشم وبني المطلب في الشعب ووجدوا قريشا أشد ما كانوا على النبي وأصحابه ثم أمره رسول الله فيمن أمر من أصحابه بالهجرة إلى المدينة (فهاجر إلى المدينة) ثم شهد بدرا مع من شهدها منهم إلا أن حديثه من رواية عاصم بن أبي النجود عن أبي وائل عنه أن رسول الله لم يرد عليه السلام يومئذ بمكة وهو يصلي فقال له ((إن الله أحدث ألا تكلموا في الصلاة)) قد وهم في ألفاظه عاصم وكان سيئ الحفظ عندهم كثير الخطأ لا يحتج بحديثه فيما خولف فيه

Mas'alah: What is the hadith of Ibn Mas'ud about speaking during prayer?

Al-Istidhkar, p. 493

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Intentional Speech or Laughter

وحديثه حدثناه سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثنا عاصم بن أبي النجود عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود قال كنا نسلم على النبي - عليه السلام - في الصلاة قبل أن نأتي أرض الحبشة فيرد علينا فلما رجعنا سلمت عليه وهو يصلي فلم يرد علي فأخذني ما قرب وما بعد فجلست حتى قضى النبي - عليه السلام - صلاته فقال يا رسول الله سلمت عليك وأنت تصلي فلم ترد علي فقال ((إن الله يحدث من أمره ما يشاء وإن مما أحدث ألا تكلموا في الصلاة)) قال سفيان هذا أجود ما وجدنا عند عاصم في هذا الوجه

Mas'alah: What is the analysis of the hadith of Ibn Mas'ud regarding speaking in prayer?

Al-Istidhkar, p. 493

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Intentional Speech or Laughter

قال أبو عمر قد روى هذا الحديث شعبة عن عاصم على خلاف معنى حديث بن عيينة ولم يقل فيه إن ذلك كان منه في حين انصرافه من أرض الحبشة بل ظاهره ومساقه يحتمل أن يكون ذلك كان منه بالمدينة فيكون في معنى حديث بن أرقم

Mas'alah: What is the hadith about the prohibition of speaking during prayer?

Al-Istidhkar, p. 493

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Intentional Speech or Laughter

حدثنا سعيد حدثنا قاسم حدثنا إسماعيل بن إسحاق حدثنا عمرو بن مرزوق قال أخبرنا شعبة عن عاصم عن أبي وائل عن عبد الله قال أتيت النبي - عليه السلام - وهو يصلي فسلمت فلم يرد علي فلما قضى صلاته قال ((إن الله يحدث ما شاء وإن مما أحدث ألا تكلموا في الصلاة

Mas'alah: What is the difference between the narrations of Shu'bah and al-A'mash on speaking in prayer?

Al-Istidhkar, p. 494

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Intentional Speech or Laughter

فلم يذكر شعبة أن كلامه ذلك كان منه بمكة وقد رواه الأعمش عن أبي وائل عن بن مسعود فذكر انصرافه من أرض الحبشة إلى مكة ولم يذكر أن سلامه على رسول الله في الصلاة كان بمكة وقد روي عن الأعمش بخلاف ذلك في الإسناد والمعنى

Mas'alah: What is the ruling on speaking during prayer in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 494

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by

Intentional Speech or Laughter

– عليه السلام – وهو في الصلاة فيرد علينا فلما رجعنا من عند النجاشي سلمنا عليه فلم يرد علينا وقال لنا ((إن في الصلاة لشغلا)) وهذا الحديث إنما فيه كراهية السلام على المصلي وقد روى هذا الحديث كلثوم بن المصطلق الخزاعي عن بن مسعود ولم يقل فيه إن ذلك كان منه في حين انصرافه من أرض الحبشة

Mas'alah: What is the ruling on speaking during prayer?

Al-Istidhkar, p. 494

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Intentional Speech or Laughter

وهذا الحديث للقاسم قال كنت آتي النبي – عليه السلام – وهو يصلي فأسلم عليه فيرد علي فأتيته وهو يصلي فسلمت عليه فلم يرد علي فلما سلم أشار إلى القوم فقال ((إن الله أحدث في الصلاة ألا تكلموا فيها إلا بذكر الله وأن تقوموا لله قانتين)) وهذا حديث مستقيم صحيح في معنى حديث زيد بن أرقم ليس فيه ما يخالفه

Mas'alah: What is the ruling on the imam speaking during prayer?

Al-Istidhkar, p. 497

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Intentional Speech or Laughter

قال أبو عمر من ها هنا قال أحمد بن حنبل – والله أعلم إن الإمام وحده إن تكلم في

شأن صلاته لم يضر ذلك صلاته وإن تكلم غيره أفسد صلاته

Mas'alah: What is the ruling on speaking in prayer due to forgetfulness?

Al-Istidhkar, p. 498

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Intentional Speech or Laughter

ولو صح للمخالفين ما ادعوه من نسخ حديث أبي هريرة بتحريم الكلام في الصلاة لم يكن لهم في ذلك حجة لأن النهي عن الكلام في الصلاة إنما توجه إلى العامد القاصد لا إلى الناسي لأن النسيان متجاوز عنه والناسي والساهي ليسا ممن دخل تحت النهي لاستحالة ذلك في النظر

Mas'alah: What is the ruling on speaking deliberately in prayer for its correction?

Al-Istidhkar, p. 498

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Intentional Speech or Laughter

فإن قيل إنكم تجيزون الكلام في الصلاة عمدا إذا كان في شأن صلاحها قيل لقائل ذلك أجزناه من باب آخر قياسا على ما نهي عنه من التسبيح في غير موضعه من الصلاة وإباحته للتنبيه على ما أغفله المصلي من صلاة ليستدركه استدلالا بقصة ذي اليدين

Mas'alah: What is the ruling on tasbih versus speech in prayer?

Al-Istidhkar, p. 498

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Intentional Speech or Laughter

قال أبو عمر نزع أبو الفرج وغيره من أصحابنا بما وصفنا وليس ذلك عندي بشيء لأن التسبيح لا يقاس بالكلام لأن الصلاة محرم فيها الكلام ومباح فيها التسبيح وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((من نابه شيء في صلاته فليسبح)) يريد ولا يتكلم وقال ((صلاتنا هذه لا يصلح فيها شيء من كلام الناس إنما هو التسبيح وتلاوة القرآن)) وقد نهى عن القراءة في الركوع ولو قرأ في الركوع أحد لم تفسد صلاته

Mas'alah: What is the ruling on speaking to correct the prayer compared to walking for a nosebleed?

Al-Istidhkar, p. 498

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Intentional Speech or Laughter

وأما أصحاب أبي حنيفة الذين لم يجيزوا الكلام في شأن إصلاح الصلاة فيلزمهم ألا يجيزوا المشي للراعف والخروج من المسجد للوضوء وغسل الدم في الصلاة لضرورة الرعاف فإن أجازوا ذلك فليجيزوا الكلام في شأن إصلاح الصلاة والله أعلم

Mas'alah: What are the rulings on doubt in prayer regarding the number of rak'ahs?

Al-Istidhkar, p. 505

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Error in Qibla or Ijtihad

واختلف الفقهاء أيضا فيمن شك في صلاته فلم يدر أواحدة صلى أم اثنتين أو لم يدر اثنتين صلى أم ثلاثا أو لم يدر أثلاثا صلى أم أربعا فقال مالك والشافعي يبني على اليقين ولا يجزيه التحري وروي ذلك عن الثوري وهو قول داود والطبري وحجتهم في ذلك حديث ((أبي سعيد المذكور في هذا الباب وحديث)) عبد الرحمن بن عوف وحديث بن عمر وما كان مثلها في البناء على اليقين وقال أبو حنيفة إذا كان ذلك أول ما شك استقبل صلاته ولم يتحر وإن لقي ذلك غير مرة تحرى

Mas'alah: What does not invalidate prayer if it does not prevent fulfilling its obligations?

Al-Istidhkar, p. 519

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Excessive Movement or Actions

وفيه أن كل ما يشغل المرء في صلاته إذا لم يمنعه من إقامة فرائضها وأركانها لا يفسدها ولا يوجب عليه إعادتها

Mas'alah: Does a person passing in front of a praying person invalidate the prayer?

Al-Istidhkar, p. 520

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Uncovering of Awrah

في صلاتي وروى علي بن المدني قال حدثني يعقوب بن إبراهيم بن سعد قال حدثني أبي عن بن إسحاق قال حدثني عبد الله بن كعب مولى عثمان بن عفان عن خارجة بن زيد بن ثابت قال سمعت معاذا القارئ يسأل أبي زيد بن ثابت عن الرجل يصلي والرجل في قبلته مستقبله بوجهه فقال إني ما أبالي أعمود من عمد المسجد استقبلني في صلاتي أو استقبلني رجل إن الرجل لا يقطع صلاة الرجل قال أبو عمر إنما كرهه من كرهه خشية أن يشغله النظر إليه عن شيء من صلاته وربما كان منه ما يشغل المصلي الذي يستقبله

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on what cuts off the prayer?

Al-Istidhkar, p. 603

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Uncovering of Awrah

وهذا موضع اختلف فيه العلماء لاختلاف الآثار المرفوعة في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on a donkey, dog, or woman passing in front of a praying person?

Al-Istidhkar, p. 603

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Uncovering of Awrah

فقالت طائفة يقطع الصلاة على المصلي إذا مر بين يديه الحمار والكلب والمرأة ومن قال بها أنس بن مالك وأبو الأحوص والحسن البصري وحجتهم حديث أبي ذر

وحديث بن عباس بذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذكرتهما بالأسانيد الحسان في كتاب التمهيد والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on a black dog cutting off the prayer?

Al-Istidhkar, p. 603

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Uncovering of Awrah

وروي عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت لا يقطع الصلاة إلا الكلب الأسود وبه قال أحمد بن حنبل وقال في نفسي من المرأة والحمار شيء وكان بن عباس وعطاء بن أبي رباح يقولان يقطع الصلاة الكلب الأسود والمرأة الحائض رواه قتادة عن جابر بن زيد سمعه يحدثه عن بن عباس ورواه شعبة عن قتادة عن جابر عن بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the majority view on things that break the prayer?

Al-Istidhkar, p. 603

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Uncovering of Awrah

وقال جمهور العلماء لا يقطع الصلاة شيء وهو قول مالك والشافعي وأبي حنيفة وأصحابهم والثوري وأبي ثور وداود والطبري وجماعة من التابعين وحجتهم حديث بن شهاب عن عروة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي من

الليل صلاته وأنا معترضة بينه وبين القبلة كاعتراض الجنازة ورواه عطاء بن أبي رباح عن عروة عن عائشة مثله

وقد ذكرنا إسناده من طرق في التمهيد

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on a woman's 'awrah and repeating prayer?

Al-Istidhkar, p. 720

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Uncovering of Awrah

وقال الشافعي ما عدا وجهها وكفيها عورة فإن انكشف ذلك منها في الصلاة أعادت ولا إعادة عنده مقصورة على الوقت في شيء من الصلاة وكل ما قال فيه عليه الإعادة وذلك عنده في الوقت وبعده

Mas'alah: Does a donkey passing in front of a praying person break the prayer?

Al-Istidhkar, p. 802

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Uncovering of Awrah

وقد استدل قوم بهذا الحديث على أن الحمار لا يقطع الصلاة وانفصل منهم مخالفهم في ذلك بأن قال مرور الأتان كان خلف الإمام بين يدي الصف وفيه إجازة شهادة من علم الشيء صغيرا فأداه كبيرا وهذا أملا لا خلاف فيه وكذلك العبد يعلم في حال

عبوديته ما يؤديه في حال الحرية والفاسق يعلم فسقه ما يشهد به في حال عدالته وهذا لا اختلاف فيه بين العلماء إلا أنهم اختلفوا لو شهد أحد هؤلاء بشهادة في الحال الأولى فردت ثم شهد بها في الحال الثانية فقال مالك لا تقبل إذا ردت قبل وقال غيره تقبل لارتفاع العلة التي لها ردت أولا

Mas'alah: What is the ruling on something passing in front of a praying person?

Al-Istidhkar, p. 802

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Uncovering of Awrah

338 - وأما حديثه أنه بلغه أن علي بن أبي طالب قال لا يقطع الصلاة شيء مما يمر بين يدي المصلي فقد حدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد بن علي قال حدثني أبي قال حدثنا عبد الله بن يونس قال حدثنا بقي قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا عبدة بن سليمان ووكيع عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن علي وعثمان قالا لا يقطع الصلاة شيء وادرؤوا عنكم ما استطعتم

Mas'alah: Does a donkey or dog break the prayer of a Muslim?

Al-Istidhkar, p. 803

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Uncovering of Awrah

وذكر أبو بكر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم أن بن عمر قيل له إن

عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة يقول يقطع الصلاة الحمار والكلب قال لا يقطع صلاة المسلم شيء

Mas'alah: What did Sa'id ibn al-Musayyib say cuts off prayer?

Al-Istidhkar, p. 803

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Uncovering of Awrah

قال أبو بكر وحدثنا بن عيينة عن عبد الكريم قال سألت سعيد بن المسيب فقال لا يقطع الصلاة إلا الحدث

Mas'alah: What did Hisham ibn Urwa report from his father about what cuts off prayer?

Al-Istidhkar, p. 803

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Uncovering of Awrah

وحدثنا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن أبيه كان يقول لا يقطع الصلاة شيء إلا الكفر

Mas'alah: Does clapping in prayer invalidate the prayer for men?

Al-Istidhkar, p. 829

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Excessive Movement or Actions

وفيه أن التصفيق لا يفسد صلاة الرجال إن فعلوه فيها لأنهم لم يؤمروا بإعادة وإنما قيل لهم من نابه شيء في صلاته فليسبح

Mas'alah: Does slight turning in prayer for a necessary reason invalidate the prayer?

Al-Istidhkar, p. 829

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Excessive Movement or Actions

في ذلك دليل على أن الالتفات الخفيف لأمر لابد منه لا يفسد الصلاة لأنه لم يؤمر بالإعادة لفعله ذلك

Mas'alah: What is the ruling on prompting the imam during prayer?

Al-Istidhkar, p. 831

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Intentional Speech or Laughter

وفي هذا الحديث دليل على جواز الفتح على الإمام إذا احتاج إلى ذكره لقوله صلى الله عليه وسلم من نابه شيء في صلاته فليسبح وإذا جاز التسبيح جازت التلاوة لأنها ذكر

Mas'alah: When is it permissible to prompt the imam in prayer?

Al-Istidhkar, p. 832

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Intentional Speech or Laughter

وهذا إنما يكون إذا وقف الإمام ولم يجد ما يقرأ على ما يروى عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه إذا استطعمك الإمام فأطعمه

Mas'alah: What is the ruling on prompting the imam in prayer according to the Hanafis?

Al-Istidhkar, p. 832

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Intentional Speech or Laughter

وذكر الطحاوي أن الثوري وأبا حنيفة وأصحابه كانوا يقولون لا يفتح أحد على الإمام قالوا فإن فتح عليه لم تفسد صلاته

Mas'alah: Does tasbih as a response break the prayer according to Abu Hanifah?

Al-Istidhkar, p. 832

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Intentional Speech or Laughter

وقد قال أبو حنيفة إذا كان التسبيح جوابا قطع الصلاة وإن كان مرور إنسان بين يديه لم يقطع

Mas'alah: Does responding with tasbih break the prayer according to Abu Yusuf?

Al-Istidhkar, p. 832

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Intentional Speech or Laughter

وقال أبو يوسف لا يقطع وإن كان جوابا

Mas'alah: What is the ruling on responding with Quranic verses during prayer?

Al-Istidhkar, p. 832

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Intentional Speech or Laughter

وكذلك اختلافهم فيمن جاوب بالقرآن وهو يصلي جوابا مفهوما

Mas'alah: Does speaking while praying invalidate the prayer?

Al-Istidhkar, p. 857

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Intentional Speech or Laughter

ولم يختلف الفقهاء أن من رد السلام وهو يصلي كلاما مفهوما مسموعا أنه قد أفسد صلاته وهذا قول مالك وأبي حنيفة والشافعي وأصحابهم وأحمد وإسحاق وجمهور أهل العلم

Mas'alah: Does returning salam during prayer invalidate it?

Al-Istidhkar, p. 857

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Intentional Speech or Laughter

وقال من ذهب مذهبهم من المتأخرين السالكين سبيل الشذوذ إن الكلام المنهي عنه في الصلاة هو ما لا يحتاج إليه في الصلاة وأما رد السلام فهو فرض على من سلم عليه في الصلاة وغيرها فمن فعل ما يجب عليه فعله لم تفسد صلاته

Mas'alah: What is the ruling on speaking to correct the prayer?

Al-Istidhkar, p. 857

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Intentional Speech or Laughter

وقد أجاز بن القاسم وأكثر أصحابنا الكلام في شأن إصلاح الصلاة

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on remembering witr prayer during fajr prayer?

Al-Istidhkar, p. 859

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Change of Intention or Direction

وقال أبو حنيفة ومحمد إن ذكر الوتر في صلاة الصبح فسدت عليه وإن ذكر فيها ركعتي الفجر لم تفسد عليه

Mas'alah: What is the ruling on cutting a current prayer to make up a missed one?

Al-Istidhkar, p. 860

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Change of Intention or Direction

وقال الأثرم قيل لأحمد إن بعض الناس يقول إذا دخلت في صلاة وتحرمت بها ثم ذكرت صلاة أنسيتها لم تقطع التي دخلت فيها ولكنك إذا فرغت منها قضيت التي نسيت وليس عليك إعادة هذه فأنكره وقال ما أعلم أحدا قاله إنما أعرف من قال أنا أقطع وأنا خلف الإمام فأصلي التي ذكرت لقول النبي صلى الله عليه وسلم فليصلها إذا ذكرها قال وهذا شنيع أن يقطع وهو وراء إمام قيل له فما تقول أنت قال يتمادى مع الإمام فإن كان وحده قطع

Mas'alah: What is the ruling on praying in prohibited places according to the Zahiris?

Al-Istidhkar, p. 865

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Uncovering of Awrah

وقال أهل الظاهر صلاته فاسدة لأنها طابقت النهي فهي فاسدة لقوله صلى الله عليه وسلم كل عمل ليس عليه أمرنا فهو رد أي مردود

Mas'alah: What is the ruling on repeating prayer due to actions during it?

Al-Istidhkar, p. 868

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by

Excessive Movement or Actions

وقد قال بعض أهل العلم إن فاعلا لو فعل مثل ذلك لم أر عليه إعادة من أجل هذا الحديث وإن كنت لا أحب لأحد فعله

Mas'alah: What is the ruling on excessive actions that invalidate prayer?

Al-Istidhkar, p. 868

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Excessive Movement or Actions

وقد أجمع العلماء على أن العمل الخفيف في الصلاة جائز وأن العمل الكثير الذي يبين به ترك الصلاة له لا يجوز وكذلك فهو مفسد للصلاة

Mas'alah: Was the Prophet's carrying of a child during an obligatory or supererogatory prayer?

Al-Istidhkar, p. 868

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Excessive Movement or Actions

وبان فيه أن ذلك في الفريضة لا في النافلة

Mas'alah: What is the ruling on walking during prayer to open a door?

Al-Istidhkar, p. 869

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by

Excessive Movement or Actions

وحديث عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي والباب عليه مغلق فجئت واستفتحت فمشى ففتح لي ورجع إلى مصلاه

Mas'alah: Does crying in prayer invalidate it?

Al-Istidhkar, p. 874

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Excessive Movement or Actions

وأما قول عائشة إن أبا بكر إذا قام في مقامك لم يسمع الناس من البكاء ففيه دليل على أن البكاء في الصلاة لا يقطعها وذكر بن المبارك عن حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن مطرف بن عبد الله بن الشخير عن أبيه قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي وبجوفه أزيز كأزيز المرجل يعني من البكاء والبكاء الذي لا يقطع الصلاة ما كان من خوف الله تعالى أو غلبه حزن لا يملكه ضعفا أو عبثا ولا فهم منه شيء من حروف الكلام وأما قوله إنكن لأنتن صواحب يوسف فإنه أراد النساء وأنهن يسعين أبدا إلى صرف الحق واتباع الهوى وأنهن لم يزلن فتنة يدعون إلى الباطل ويصدون عن الحق في الأغلب وقد روي في غير هذا الحديث في النساء هن صواحب يوسف وداود وجريج وقد قال صلى الله عليه وسلم في النساء إن منهن مائلات عن الحق مميلات لأزواجهن وقال ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء وخرج كلامه هذا منه صلى الله عليه وسلم على جهة الغضب على أزواجه وهن فاضلات وأراد جنس النساء غيرهن والله أعلم وفي هذا الحديث أيضا من قول حفصة لعائشة ما كنت لأصيب منك خيرا قط ما يدل على ضيق صدور بني آدم بما يؤذيهم وأن

المكترث ربما قال قولا عاما يحمله عليه الحرج لأنه معلوم أنها كانت لا تعدم من عائشة خيرا وأنها تصيب منها الخير لا الشر وإذا كان مثل هذا في السلف الصالح فمن دونهم أحرى أن يعذر في مثله وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on prayer without ijtihad for the qibla?

Al-Istidhkar, p. 974

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Error in Qibla or Ijtihad

وأجمعوا أن من صلى من غير اجتهاد ولا طلب للقبلة ثم بان له أنه لم يستقبل جهتها في صلاته أن صلاته فاسدة كمن صلى بغير طهارة يعيدها في الوقت وغيره وفي هذا المعنى حكم من صلى إلى غير القبلة في مسجد يمكنه فيه طلب القبلة وعلمها ووجودها بالمحراب وشبهه ولم يفعل وصلى إلى غيرها

Mas'alah: Does raising the voice in dhikr invalidate the prayer?

Al-Istidhkar, p. 1037

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Intentional Speech or Laughter

وفيه أن الذكر كله بالتحميد والتهليل والتكبير وسائر التمجيد لله تعالى ليس بكلام تفسد به الصلاة وكيف يفسدها رفع الصوت به أو لم يرفع وهو مندوب إليه فيها كما لا يجوز لأحد أن يتكلم بكلام الناس وإن لم يرفع صوته به فكذلك لا يضره رفع

الصوت بالذكر

Mas'alah: What is the evidence that only dhikr and Quran are permitted in prayer?

Al-Istidhkar, p. 1037

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Invalidators of Prayer > Nullification by Intentional Speech or Laughter

يدلك على ذلك حديث معاوية بن الحكم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال صلاتنا هذه لا يصلح فيها شيء من كلام الناس إنما هو التهليل والتكبير وقراءة القرآن

BAB 12

باب سجود السهو
The Chapter on Prostration of Forgetfulness

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the latecomer performing the prostration of forgetfulness with the imam?

Al-Istidhkar, p. 51

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Imam's Responsibility for Followers' Forgetfulness

وأما سجود السهو فقال مالك إذا أدرك مع الإمام ركعة لزمه أن يسجد معه لسهوه وسواء أدرك السهو أو لم يدرك وإن لم يدرك معه ركعة لم يلزمه السجود منه ومذهبه في ذلك أن سجدتي السهو إن كانتا قبل السلام سجدهما معه وإن كانتا بعد السلام لم يسجدهما معه وسجدهما إذا أتم صلاته وهو قول الأوزاعي والليث بن سعد وقال الشافعي والكوفيون وسائر الفقهاء من دخل مع الإمام في بعض صلاته لزمه سهوه وسجد معه

وعن الشافعي أيضا أنه يسجدهما بعد القضاء أيضا وهذا كله في حديث من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدركها ومن لم يدرك منها ركعة فلم يدركها واستعمال الناس بهذا الحديث واستعمال نصه دليل خطأ به مالك وأصحابه

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about forgetting the number of rak'ahs in prayer?

Al-Istidhkar, p. 377

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Doubt

وأما قوله ((حتى يظل الرجل أن يدري كم صلى)) فإنه يريد حتى يصير الرجل لا

يدري كم صلى والرواية في (أن) ها هنا عند أكثرهم بالفتح فيكون حينئذ بمعنى لا يدري وكذلك رواه جماعة الرواة عن مالك بهذا اللفظ ((حتى يظل الرجل إن يدري كم صلى)) بكسر الهمزة فمعناه ما يدري ما صلى (وإن) بمعنى (ما) كثير وقيل يظل ها هنا بمعنى يبقى لا يدري كم صلى وأنشدوا (ظللت ردائي فوق رأسي قاعدا ... أعد الحصى ما تنقضي عبراتي)

Mas'alah: What is the ruling on omitting takbir in prayer according to Ibn al-Qasim?

[Al-Istidhkar, p. 405]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Recitation Errors

قال أبو عمر اختلف الفقهاء فيمن ترك التكبير في الصلاة فكان بن القاسم يقول من أسقط من التكبير في الصلاة ثلاث تكبيرات فما فوقها سجد للسهو قبل السلام فإن لم يسجد بطلت صلاته

Mas'alah: What is the ruling on forgetting one or two takbirs in prayer?

[Al-Istidhkar, p. 406]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Recitation Errors

وإن نسي تكبيرة واحدة أو اثنتين سجد أيضا للسهو قبل السلام فإن لم يفعل فلا شيء عليه

Mas'alah: What is the ruling on forgetting a single takbir in prayer?

Al-Istidhkar, p. 406

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Recitation Errors

وروي عنه أن التكبيرة الواحدة لا سهو على من سها عنها

Mas'alah: What is the ruling on a follower who forgets the opening takbir and the takbir for bowing?

Al-Istidhkar, p. 411

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Recitation Errors

وسئل مالك عن رجل دخل مع الإمام فنسي تكبيرة الافتتاح وتكبيرة الركوع حتى صلى ركعة ثم ذكر أنه لم يكن كبر تكبيرة الافتتاح ولا عند الركوع وكبر في الركعة الثانية قال يبتدئ صلاته أحب إلي ولو سها مع الإمام عن تكبيرة الافتتاح وكبر في الركوع الأول رأيت ذلك مجزيا عنه إذا نوى بها تكبيرة الافتتاح

Mas'alah: What did Abdullah ibn Hanzalah report about Umar repeating prayer for forgetting recitation?

Al-Istidhkar, p. 415

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Recitation Errors

وذكر عبد الرزاق عن عكرمة بن عمار عن ضمضم بن جوس عن عبد الله بن حنظلة قال صليت مع عمر فلم يقرأ فأعاد الصلاة

Mas'alah: Did Umar repeat the prayer with iqamah after forgetting recitation?

Al-Istidhkar, p. 416

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Recitation Errors

وروى معمر عن قتادة وعن أبان عن جابر بن زيد أن عمر أعاد تلك الصلاة بإقامة

Mas'alah: What is Malik's ruling on forgetting Fatiha in a two-rak'ah prayer?

Al-Istidhkar, p. 416

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Recitation Errors

قال ولم يختلف قول مالك أنه من نسيها في ركعة من صلاة ركعتين أن يعيد الصلاة ولا تجزئه

Mas'alah: What is the disagreement on forgetting Fatiha in a three or four rak'ah prayer?

Al-Istidhkar, p. 416

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Recitation Errors

واختلف قوله إذا تركها ناسيا في ركعة من صلاة ثلاثية أو رباعية

Mas'alah: What is the ruling on repeating the prayer or performing prostration of forgetfulness for missing Fatiha?

Al-Istidhkar, p. 417

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Recitation Errors

فقال يعيد الصلاة أصلا وهو قول بن القاسم وروايته عنه وقال يسجد سجدتي السهو وتجزئه

Mas'alah: What is the ruling on repeating a rak'ah and performing prostration of forgetfulness for forgetting the Fatiha?

Al-Istidhkar, p. 417

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Recitation Errors

وهي رواية بن عبد الحكم عنه قال قد قيل يعيد تلك الركعة ويسجد للسهو بعد السلام

Mas'alah: What is the ruling on forgetting Fatiha in a three or four-rak'ah prayer?

Al-Istidhkar, p. 437

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Recitation Errors

واختلف قوله فيمن نسيها في ركعة من صلاة ثلاثية أو رباعية فقال مرة لا يعتد بتلك الركعة ويأتي بركعة يضيفها إلى الثلاث التي قرأ فيها بفاتحة الكتاب ويسجد بعد التسليم كالذي نسي سجدة ويذكر قبل السلام سواء فإن لم يفعل وسلم أو تكلم أو طال ذلك أعاد الصلاة

Mas'alah: What is Malik's ruling on performing prostration of forgetfulness?

Al-Istidhkar, p. 437

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Causes of Sujud al-Sahw

وقال مالك مرة أخرى يسجد سجدتي السهو وتجزيه وهي رواية بن عبد الحكم عنه

Mas'alah: What is the ruling on repeating a rak'ah and prostrating after salutation?

Al-Istidhkar, p. 437

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Omission

قال بن عبد الحكم وقد قيل إنه يعيد تلك الركعة ويسجد للسهو بعد السلام

Mas'alah: What is the ruling on prostrating after salutation and repeating the prayer?

Al-Istidhkar, p. 437

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Omission

وقال مرة يسجد سجدتي السهو السلام ثم يعيد الصلاة

Mas'alah: What is the ruling on forgetting the tashahhud in prayer according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 474

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Forgetting Tashahhud

فقال مالك من نسي التشهد رجع إليه فعمله إن كان قريبا ولم يتباعد ولم ينتقض وضوءه ثم سجد لسهوه بعد السلام وإن تباعد أو انتقض وضوءه فأرجو أن تجزيه صلاته قال وليس كل أحد يعرف التشهد فإذا ذكر الله أجزأ عنه ورواه بن وهب وغيره عن مالك

Mas'alah: What is al-Awza'i's ruling on forgetting the tashahhud?

Al-Istidhkar, p. 474

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Forgetting Tashahhud

وقال الأوزاعي من نسي التشهد سجد للسهو أربع سجدات لأن مذهبه أن لكل سهو سجدتين

Mas'alah: How many prostrations of forgetfulness are required for forgetting the tashahhud?

Al-Istidhkar, p. 474

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Forgetting Tashahhud

وقال الثوري لا يسجد إلا سجدتين في السهو عن التشهدين وكذلك من سها مرارا وهو قول مالك والشافعي وأبي حنيفة في سجدتي السهو أنهما للسهو كله

Mas'alah: What is the ruling on forgetting the tashahhud in the second and fourth rak'ahs?

Al-Istidhkar, p. 474

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Forgetting Tashahhud

وقال أبو ثور من لم يتشهد في الركعة الثانية والرابعة فلا صلاة له إن كان ترك ذلك عامدا وإن كان ساهيا فترك تشهد الركعة الثانية سجد سجدتي السهو قبل التسليم وإن كان في الرابعة استقبل القبلة وتشهد وسلم وسجد سجدتي السهو بعد التسليم

Mas'alah: What is the evidence that prostration of forgetfulness substitutes for the tashahhud?

Al-Istidhkar, p. 475

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Forgetting Tashahhud

والحجة لمالك ومن رأى أن سجود السهو ينوب عن التشهد لمن سها عنه - حديث

بن بحينة في القيام من اثنتين والسجود في ذلك فإذا ناب له السجود عن الجلسة الوسطى والتشهد فأحرى أن ينوب له عن التشهد إذا جلس ولم يتشهد ساهيا عنه

Mas'alah: Does prostration of forgetfulness substitute for an obligatory act of prayer?

Al-Istidhkar, p. 475

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Forgetting Tashahhud

ومعلوم أن الفرض في الصلاة لا ينوب عنه سجود السهو دون الإتيان به

Mas'alah: What should one do who mistakenly says the taslim after two rak'ahs?

Al-Istidhkar, p. 485

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Mistaken Salams

(15 - باب ما يفعل من سلم من ركعتين ساهيا) 178 - 179 - ذكر فيه مالك حديث أبي هريرة في قصة ذي اليدين مسندا من طريقين عن أيوب عن بن سيرين عن أبي هريرة وعن داود بن الحصين عن أبي سفيان مولى بن أبي أحمد عن أبي هريرة وفيهما جميعا قوله - عليه وسلم - ((أصدق ذو اليدين)) 180 - 181 - وذكر الحديث عن بن شهاب بإسنادين مرسلين وقال فيه

فقال ذو الشمالين مرتين وفيه فقال ((أصدق ذو اليدين)) أيضا وليس يأتي ذكر ذي

الشمالين في هذا الحديث إلا عن بن شهاب ولم يتابع عليه والله أعلم وسائر الآثار إنما فيها ذو اليدين ليس فيها ذو الشمالين قال بن وضاح قد قيل إن ذا اليدين استشهد يوم بدر وإسلام أبي هريرة كان يوم خيبر قال أبو عمر هو كما قال بن وضاح إلا أن الذي استشهد يوم بدر ذو الشمالين لا ذو اليدين ونحن نبين ما في ذلك من معاني العلم هنا إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on one who speaks after mistakenly saying the taslim before completing the prayer?

Al-Istidhkar, p. 487

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Mistaken Salams

وأما اختلاف فقهاء الأمصار في الذي يتكلم وقد سلم من صلاته قبل أن يتمها وهو يظن أنه قد أتمها فإن مالكا وأصحابه اختلفوا في ذلك فروى سحنون عن بن القاسم عن مالك قال لو أن قوما صلى بهم رجل ركعتين وسلم ساهيا فسبحوا به فلم يفقه فقال له رجل من خلفه ممن هو معه في الصلاة إنك لم تتم فأتم صلاتك فالتفت إلى القوم فقال أحق ما يقول هذا فقالوا نعم - قال يصلي بهم الإمام ما بقي من صلاتهم ويصلون معه بقية صلاتهم من تكلم منهم ومن لم يتكلم ولا شيء عليهم ويفعلون في ذلك ما فعل النبي - عليه السلام - يوم ذي اليدين هذا قول بن القاسم في كتبه ((الأسدية)) وروايته عن مالك وهو المشهور من

مذهب مالك عند أكثر أصحابه وبه قال إسماعيل بن إسحاق واحتج له في كتاب رده

على محمد بن الحسن وكذلك روى عيسى عن بن القاسم قال عيسى سألت بن القاسم عن إمام فعل اليوم كفعل النبي يوم ذي اليدين وتكلم أصحابه على نحو ما تكلم أصحاب النبي – عليه السلام – يوم ذي اليدين فقال بن القاسم يفعل كما فعل النبي – عليه السلام – يوم ذي اليدين ولا يخالفه في شيء من ذلك لأنها سنة سنها عليه السلام زاد العتبي في هذه عن عيسى عن بن القاسم قال وليرجع الإمام فيما شك فيه إليهم ويتم معهم وتجزيهم قال عيسى قال بن القاسم لو أن إماما قام من أربع أو جلس في ثالثة فسبح به فلم يفقه فكلمه رجل ممن خلفه كان محسنا وأجزته صلاته قال عيسى وقال بن كنانة لا يجوز لأحد اليوم ما جاز لمن كان يومئذ مع النبي – عليه السلام – لأن ذا اليدين ظن أن الصلاة قد قصرت فاستفهم عن ذلك وقد علم الناس اليوم أن قصرها لا ينزل فعلى من تكلم الإعادة قال عيسى فقرأته على بن القاسم فقال ما أرى في هذا حجة وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل ذلك لم يكن فقالوا له بلى فقد كلموه عمدا بعد علمهم أنها لم تقصر قال عيسى وقال لي بن وهب إنما ذلك كان في أول الإسلام ولا أرى لأحد أن يفعله اليوم قال أبو عمر أما كلام القوم للنبي – عليه السلام – بعد أن سمعوه يقول ((لم تقصر الصلاة ولم أنس)) فمختلف فيه ولا حجة لمن نزع به لأن حماد بن زيد – هو أثبت الناس في أيوب – روى حديث ذي اليدين عن أيوب عن بن سيرين عن أبي هريرة قال فيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((أحق ما يقول ذو اليدين)) فأومؤوا إي نعم فبان بهذا أنهم لم يتكلموا بعد أن سمعوا النبي – عليه السلام – يقول ((لم تقصر الصلاة ولم أنس)) ولكنهم أومؤوا أي نعم فعبر المحدث عن الإيمان بالقول والعرب قد تفعل ذلك فيما لا يصح منه القول فالإيماء بذلك أحرى ممن يصح قوله إذا منع من الكلام وتحريم الكلام في الصلاة مجتمع عليه فلا يباح برواية مختلف فيها وقال يحيى بن يحيى عن بن نافع لا أحب لأحد أن يفعل مثل ذلك اليوم فإن فعل لم آمره

أن يستأنف

Mas'alah: What is the ruling on speaking to the imam about the prostration of forgetfulness during prayer?

Al-Istidhkar, p. 489

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Imam's Responsibility for Followers' Forgetfulness

وروى أشهب عن مالك أنه قيل له أبلغك أن ربيعة بن عبد الرحمن صلى خلف إمام فأطال التشهد فخاف ربيعة أن يسلم - وكان على الإمام سجود السهو قبل السلام - فكلمه ربيعة فقال إنهما قبل السلام فقال ما بلغني ولو بلغني ما تكلمت به أنتكلم في الصلاة وقد ذكرنا في التمهيد وجوه الروايات عن مالك وأصحابه في هذا الباب

Mas'alah: What is the Maliki position on speaking in prayer based on the hadith of Dhu al-Yadayn?

Al-Istidhkar, p. 489

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Mistaken Salams

وروى بن وضاح عن الحارث بن مسكين قال أصحاب مالك كلهم على خلاف ما رواه بن القاسم عن مالك في مسألة ذي اليدين ولم يقل بقوله إلا بن القاسم وحده وغيره يأبونه ويقولون إنما كان ذلك في أول الإسلام وأما الآن فقد عرف الناس الصلاة فمن تكلم فيها أعادها

Mas'alah: What is al-Shafi'i's interpretation of the hadith of Dhu al-Yadayn regarding speech in prayer?

Al-Istidhkar, p. 489

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Mistaken Salams

وأما الشافعي فقال في حديث ذي اليدين لا يشك مسلم أن النبي - عليه السلام - لم ينصرف إلا وهو يرى أنه قد أكمل الصلاة وظن ذو اليدين أن الصلاة قد قصرت بحادث من الله ولم يقبل رسول الله من ذي اليدين إذ سأل غيره ولما سأل غيره احتمل أن يكون سأل من لم يسمع كلام ذي اليدين فيكون في معنى ذي اليدين واحتمل أن يكون سأل من سمع كلامه ولم يسمع النبي - عليه السلام - رده عليه كان في معنى ذي اليدين من أنه لم يدر أقصرت الصلاة أم نسي فأجابه ومعناه معنى ذي اليدين مع أن الفرض عليهم جوابه ألا ترى أن النبي - عليه السلام - لما أخبروه فقبل قولهم - لم يتكلم ولم يتكلموا حتى بنوا على صلاتهم قال فلما قبض رسول الله - عليه السلام - تناهت الفرائض فلا يزاد فيها ولا ينقص منها أبدا قال فهذا فرق ما بيننا وبينه إذا كان أحدنا إماما اليوم قال أبو عمر أما قول الشافعي مع أن الفرض عليهم جوابه فموجود في حديث أبي سعيد بن المعلى قال كنت أصلي فناداني رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم أجبه حتى قضيت صلاتي فأتيته فقال ((ما منعك أن تجيبني)) قلت كنت أصلي قال ألم يقل الله (استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم)

وهو حديث يرويه شعبة عن حبيب بن عبد الرحمن عن حفص عن عاصم عن أبي سعيد بن المعلى وهو محفوظ من حديث العلاء عن أبيه عن أبي هريرة لأبي بن كعب وقد تقدم فيما مضى من هذا الكتاب وفيه أن مجاوبة النبي - عليه السلام - واجبة

على العموم في الصلاة وغيرها وفي ذلك دليل على أن ذا اليدين وأصحابه مخصوصون بذلك ما كان - عليه السلام - حيا فيهم وقد يحتمل أن تكون إجابته في الصلاة إشارة كما كان - عليه السلام - يضع في الصلاة وهو في مسجد قباء بالأنصار إذ دخلوا فسلموا عليه وهو يصلي فكان يشير

Mas'alah: What is the argument for the abrogation of the hadith of Dhu al-Yadayn?

Al-Istidhkar, p. 492

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Mistaken Salams

قالوا فحديث أبي هريرة منسوخ في قصة ذي اليدين بما جاء في حديث بن مسعود وزيد بن أرقم قالوا وإن كان أبو هريرة متأخر الإسلام فإنه أرسل حديث ذي اليدين عن النبي - عليه السلام - كما كان يفعله هو وغيره من الصحابة بما سمعه بعضهم من بعض لأنه جائز للصاحب إذا حدثه صاحب من الصحابة بما سمعه من رسول الله - أن يحدث به عن رسول الله إذا لم يقل سمعت واحتجوا بأن بن عباس ومن كان مثله قد حدثوا عن رسول الله بما أخبروا عن أصحابه عنه وهو عند الجميع مسند صحيح ألا ترى إلى حديث أبي هريرة عن النبي - عليه السلام - فيمن أدركه الفجر وهو جنب ((إنه لا صوم له)) فلما وقف عليه سئل هل سمعته من رسول الله قال لا علم لي إنما أخبرنيه مخبر وقال أنس ما كل ما نحدثكم به عن رسول الله سمعناه منه ولكن منه ما سمعنا ومنه ما أخبرنا أصحابنا وكل حديث الصحابة مقبول عند جماعة العلماء على كل حال قالوا فغير نكير أن يحدث أبو هريرة بقصة ذي اليدين وإن لم يشهدها قالوا ومما يدل على أن حديث أبي هريرة في ذلك منسوخ أن ذا اليدين قتل

يوم بدر واحتجوا بما رواه بن وهب عن العمري عن نافع عن بن عمر أن إسلام أبي هريرة كان بعد موت ذي اليدين قالوا وهذا الزهري مع علمه بالأثر والسير وهو الذي لا نظير له بالأثر في ذلك يقول إن قصة ذي اليدين كانت قبل بدر حكاه معمر وغيره عن الزهري قال الزهري ثم استحكمت الأمور بعد

Mas'alah: What is Ibn Abd al-Barr's refutation of the claim that the hadith of Dhu al-Yadayn is abrogated?

Al-Istidhkar, p. 492

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Mistaken Salams

قال أبو عمر أما ما ادعاه العراقيون من أن حديث أبي هريرة في قصة ذي اليدين منسوخ بحديث بن مسعود وزيد بن أرقم فغير مسلم لهم ما ادعوا من نسخه ولكنه خص من تحريم الكلام معنى ما تضمنه لأن حديث أبي هريرة يوم ذي اليدين كان في المدينة وقد شهده أبو هريرة وإسلامه كان عام خيبر هذا مما لا خلاف بين العلماء فيه

Mas'alah: What is the response to the claim that Abu Hurayrah did not witness the incident of Dhu al-Yadayn?

Al-Istidhkar, p. 495

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Mistaken Salams

وأما قولهم إن أبا هريرة لم يشهد ذلك لأنه كان قبل بدر وإسلام أبي هريرة كان عام خيبر فالجواب أن أبا هريرة أسلم عام خيبر كما ذكرنا ولكنه قد شهد هذه القصة وحضرها لأنها لم تكن قبل بدر وحديث أبي هريرة يوم ذي اليدين محفوظ من رواية الحفاظ الثقات وليس تقصير من قصر عن ذكر ذلك في حديثه في قصة ذي اليدين بحجة على من حفظه وذكره

Mas'alah: What is the hadith of Abu Hurayrah about the Prophet ﷺ praying Asr and giving salam after two rak'ahs?

Al-Istidhkar, p. 495

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Mistaken Salams

182 - (معاد) - وهذا مالك قد ذكر في موطئه عن داود بن الحصين عن أبي سفيان مولى بن أبي أحمد قال سمعت أبا هريرة يقول صلى لنا رسول الله - عليه السلام - العصر فسلم في ركعتين وذكر الحديث هكذا حدث به في الموطأ عنه بن القاسم وبن وهب وبن بكير والقعنبي والشافعي وقتيبة بن سعيد ولم يقل يحيى وطائفة معه في حديث داود بن حصين صلى لنا رسول الله وإنما قال صلى رسول الله وأما في حديث مالك عن أيوب عن بن سيرين عن أبي هريرة فليس ذلك عند أحد من رواة الموطأ وإنما فيه أن رسول الله انصرف من اثنتين فقال له ذو اليدين

Mas'alah: What does Abu 'Umar say about the wording of Abu Hurayrah's hadith of Dhu al-Yadayn?

Al-Istidhkar, p. 495

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Mistaken Salams

قال أبو عمر قول أبي هريرة في حديث ذي اليدين صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وصلى بنا وبينا نحن مع رسول الله محفوظ من نقل الحفاظ

Mas'alah: What is the hadith of Dhu al-Yadayn about forgetfulness in prayer?

Al-Istidhkar, p. 496

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Mistaken Salams

حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكير حدثنا أبو داود قال حدثنا محمد بن عبد الله حدثنا حماد بن زيد عن أيوب السختياني عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إحدى صلاتي العشي الظهر أو العصر فصلى بنا ركعتين ثم سلم ثم قام إلى خشبة في مقدم المسجد فوضع يديه عليها إحداهما على الأخرى وخرج سرعان الناس وقالوا قصرت الصلاة قصرت الصلاة وفي الناس أبو بكر وعمر فهابا أن يكلماه فقام رجل - وكان رسول الله يسميه ذا اليدين - فقال يا رسول الله أنسيت أم قصرت الصلاة فقال ((لم أنس ولم تقصر)) قال بل نسيت يا رسول الله فأقبل رسول الله على القوم فقال ((أصدق ذو اليدين)) فأومؤوا أن نعم فرجع رسول الله إلى مقامه فصلى الركعتين الباقيتين ثم سلم ثم كبر فسجد مثل سجوده أو أطول ثم رفع وكبر ثم كبر وسجد مثل سجوده أو أطول ثم

رفع وكبر قال فقيل لمحمد سلم في السهو قال لم أحفظه ولكن نبئت أن عمران بن حصين قال ثم سلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Dhu al-Yadayn?

Al-Istidhkar, p. 497

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Mistaken Salams

ذكر عبد الرزاق عن بن جريج عن بن مليكة أنه سمع عبيد بن عمير - وذكر خبر ذي اليدين - قال فأدركه ذو اليدين أخو بني سليم وقد قيل إن ذا اليدين عمر إلى خلافة معاوية وإنما توفي بذي خشب

Mas'alah: What is the hadith of Dhu al-Yadayn about the prostration of forgetfulness?

Al-Istidhkar, p. 497

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Mistaken Salams

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا أحمد بن زهير حدثنا علي بن بحر حدثنا معدي بن سليمان الشغنثي البصري قال حدثني شعيب بن مطير ومطير حاضر يصدقه قال يا أبتاه أخبرتني أن ذا اليدين لقيك بذي خشب فأخبرك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بهم إحدى صلاتي العشي فصلى ركعتين ثم سلم فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه أبو بكر وعمر وخرج سرعان الناس فلحقه

ذو اليدين فقال يا رسول الله أقصرت الصلاة أم نسيت فقال ((ما قصرت الصلاة ولا نسيت)) ثم أقبل رسول الله على أبي بكر وعمر فقال ((أحق ما يقول ذو اليدين)) قالا صدق يا رسول الله فرجع رسول الله وثاب الناس فصلى ركعتين ثم سلم ثم سجد سجدتي السهو وقد ذكرنا هذا الخبر من طرق شتى في التمهيد ومطير هذا مطير بن سليم من أهل وادي القرى روى عن ذي اليدين وذي الزوائد وأبي الشموس البلوي وغيره وروى عنه ابناه شعيب وسليم وهو معروف عند أهل العلم لم يذكره أحد بجرحة ومعدي بن سليمان صاحب الطعام بصري يكنى أبا سليمان يقال إنه كان من الأبدال الفضلة روى عنه العباس بن يزيد وبندار محمد بن بشار وعلي بن بحر بن بري وبشر بن علي ومحمد بن المثنى

Mas'alah: Which early scholars held that speaking in prayer due to forgetfulness allows building upon it?

Al-Istidhkar, p. 498

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Mistaken Salams

وممن قال من السلف بمعنى حديث ذي اليدين ورأى البناء جائزا لمن تكلم في صلاته وهو يظن أنه ليس في صلاة عبد الله بن عباس وبن الزبير وعروة وعطاء والحسن وقتادة والشعبي وروي أيضا عن الزبير بن العوام وأبي الدرداء وروي مثل قول الكوفين في هذا الباب عن إبراهيم النخعي وحماد بن أبي سليمان وقتادة على اختلاف عنه

Mas'alah: What is the ruling on the timing of prostration of forgetfulness for deficiency and excess?

Al-Istidhkar, p. 500

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Timing of Sujud al-Sahw

وأما قول مالك كل سهو كان نقصانا في الصلاة فإن سجوده قبل السلام وكل سهو كان زيادة في الصلاة فإن سجوده بعد السلام - فهذا مذهبه لا خلاف عنه فيه وقوله إنه إذا اجتمع سهوان زيادة ونقصان فالسجود لهما قبل السلام لا خلاف عنه في ذلك أيضا هذا هو الاختيار عنده لحديث ذي اليدين في الزيادة وحديث بن بحينة في النقصان ولو سجد عنده أحد بخلاف ذلك فجعل السجود كله بعد السلام أو كله قبل السلام لم يكن عليه شيء لأنه عنده من باب قضاء القاضي بالاجتهاد للآثار المرفوعة والسلف من هذه الأمة في ذلك سنذكر اختلافهم في الباب بعد هذا إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What is the chapter on completing what one remembers when in doubt during prayer?

Al-Istidhkar, p. 500

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Doubt

(16 - باب إتمام المصلي ما ذكر إذا شك في صلاته)

Mas'alah: What is the ruling on doubt in prayer regarding the number of rak'ahs?

Al-Istidhkar, p. 500

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Doubt

183 - مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((إذا شك أحدكم في صلاته فلم يدر كم صلى أثلاثا أم أربعا فليصلي ركعة وليسجد سجدتين وهو جالس قبل التسليم فإن كانت الركعة التي صلى خامسة شفعها بهاتين السجدتين وإن كانت رابعة فالسجدتان ترغيم (1) للشيطان)) لم يختلف عن مالك في إرسال هذا الحديث إلا ما روي عن الوليد بن مسلم عن مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري عن النبي - عليه السلام وقد ذكرنا في التمهيد من وصله عن زيد بن أسلم من الثقات ومن أرسله عنه وتابع مالكا على ذلك قال الأثرم سألت أحمد بن حنبل عن حديث أبي سعيد في السهو أتذهب إليه قال نعم أذهب إليه قلت إنهم يختلفون في إسناده قال إنما قصر به مالك وقد أسنده عدة منهم بن عجلان وعبد العزيز بن أبي سلمة

Mas'alah: How does the principle of certainty apply to doubt in the number of rak'ahs?

Al-Istidhkar, p. 501

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Doubt

اليقين لا يزيله الشك وأن الشيء مبني على أصله المعروف حتى يزيله يقين لا شك معه وذلك أن الأصل في الظهر أربع ركعات فإذا أحرم بها لزمه إتمامها فإن شك في

ذلك فيقينه أنه على أصل فرضه في أربع ركعات لا يخرجه منه إلا يقين مثله

Mas'alah: What is the error of those who think doubt obligates completing the prayer?

[Al-Istidhkar, p. 501](#)

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Doubt

وقد غلط قوم من عوام المنتسبين إلى الفقه في هذا الباب فظنوا أن الشك أوجب على المصلي إتمام صلاته والإتيان بالركعة واحتجوا بذلك لإعمال الشك في بعض نوازلهم وهذا غلط بين بل اليقين بأنها أربع ركعات فرضا أوجب عليه إتمامها ويوضح ذلك أيضا حديث أبي سعيد الخدري أن النبي - عليه السلام - قال ((إذا أتى أحدكم الشيطان في صلاته فقال إنك أحدثت فلا ينصرف حتى يسمع بأذنيه صوته أو يجد بأنفه ريحه)) وكذلك حديث عبد الله بن زيد بن عاصم قال شكا إلى رسول الله - عليه السلام - الرجل يخيل إليه الشيء في الصلاة فقال ((لا تنصرف حتى تسمع صوتا أو تجد ريحا)) ألا ترى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ينقله عن أصل طهارته التي كان قد تيقنها بشك عرض له حتى يستيقن الحدث

Mas'alah: Does an addition in prayer due to forgetfulness invalidate it?

[Al-Istidhkar, p. 502](#)

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Addition

وفي هذا الحديث أيضا دليل على أن الزيادة في الصلاة لا تفسدها ما كانت سهوا أو في إصلاح الصلاة لأن الشاك في صلاته إذا أمرناه بالبناء على يقينه وهو يشك هل صلى واحدة أو اثنتين وممكن أن يكون صلى اثنتين فغير مأمون عليه أن يزيد في صلاته ركعة وقد أحكمت السنة أن ذلك لا يضره بل هو مأمور به وإذا كان ما ذكرنا كما ذكرنا بطل قول من قال إن من زاد في صلاته مثل نصفها ساهيا إن صلاته فاسدة وهو قول لبعض أصحابنا ضعيف لا وجه له يصح والصحيح في مذهب مالك غير ذلك وقد أجمع العلماء على أن من شك في صلاة الصبح هل صلى واحدة أو اثنتين حكمه في ذلك حكم من شك في مثل ذلك من صلاة الظهر أو العصر على أصله من قال بالتحري ومن قال بالبناء على اليقين على أن التحري عندنا يعود إلى البناء على اليقين على ما نبينه إن شاء الله وقد صلى رسول الله الظهر خمسا ساهيا فسجد لسهوه وحكم الركعة والركعتين في ذلك سواء في القياس والمعقول والأصول

وقد زدنا هذا المعنى بيانا في التمهيد والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on prostrating for forgetfulness when one does what is required?

Al-Istidhkar, p. 503

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Exceptions Where Sujud al-Sahw is Not Required

وفي هذا الحديث أيضا أن الساهي في صلاته إذا فعل ما يجب عليه فعله يسجد لسهوه

Mas'alah: Is the prostration for forgetfulness due to an addition before or after the salutation?

Al-Istidhkar, p. 503

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Timing of Sujud al-Sahw

وفيه أن سجود السهو في الزيادة قبل السلام وهذا موضع اختلف فيه العلماء فقال مالك وأصحابه ما قدمنا عنهم ذكره قالوا كل سهو كان نقصانا من الصلاة فالسجود له قبل السلام لحديث بن بحينة عن النبي عليه السلام 184 - أنه قام من اثنتين دون أن يجلس فسجد لسهوه قبل السلام وقد نقص الجلسة الوسطى والتشهد قال مالك وإن كان السهو زيادة فالسجود له بعد السلام على حديث ذي اليدين لأنه - عليه السلام - سها فسلم من ركعتين يومئذ وتكلم ثم انصرف وبنى فزاد سلاما وعملا وكلاما وهو ساه لا يظن أنه في صلاة ثم سجد بعد السلام وهذا كله قول أبي ثور ويقول مالك هذا ومن تابعه يصح استعمال الخبرين جميعا في الزيادة والنقص واستعمال الأخبار على وجوبها أولى من ادعاء النسخ فيها ومن جهة الفرق بين الزيادة والنقص بين في ذلك لأن السجود في النقصان إصلاح وجبر ومحال أن يكون الإصلاح والجبر بعد الخروج من الصلاة وأما السجود في الزيادة فإنما هو ترغيم للشيطان وذلك ينبغي أن يكون بعد الفراغ

Mas'alah: What is the Maliki ruling on placing the prostration for forgetfulness in the wrong position?

Al-Istidhkar, p. 503

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Effect of Delaying Sujud al-Sahw

وجملة مذهب مالك وأصحابه أن من وضع السجود الذي قالوا إنه بعد - قبل فلا شيء عليه إلا أنهم أشد استثقالا لوضع السجود الذي بعد السلام قبل السلام وذلك لما رئي وعلم من اختلاف أهل المدينة في ذلك

Mas'alah: What is the Hanafi view on the timing of the prostration of forgetfulness?

Al-Istidhkar, p. 503

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Timing of Sujud al-Sahw

وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري السجود كله في السهو زيادة كان أو نقصانا بعد السلام وهو قول أبي سلمة بن عبد الرحمن وعمر بن عبد العزيز وحجة الكوفيين في ذلك حديث بن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى خمسا

ساهيا وسجد لسهوه بعد السلام وحديث المغيرة بن شعبة أنه قام من اثنتين وسجد بعد السلام وقد ذكرنا هذه الآثار كلها في التمهيد وعارضوا حديث بن بحينة بحديث المغيرة بن شعبة وزعموا أنه أولى لأن فيه زيادة التسليم والسجود بعده وهذا ليس بشيء لأن حديث بن بحينة ثابت بنقل الأئمة وحديث المغيرة ضعيف الإسناد ليس مثله بحجة ومن حجتهم أيضا من جهة النظر إجماعهم على أن حكم من سها في صلاته ألا يسجد في موضع سهو ولا في حاله تلك وأن حكمه أن يؤخر ذلك إلى آخر صلاته لتجمع السجدتان كل سهو في صلاته ومعلوم أن السلام قد يمكن فيه السهو أيضا فواجب أن تؤخر السجدتان عن السلام أيضا كما تؤخر أيضا عن التشهد

Mas'alah: What is the Shafi'i view on the timing of the prostration of forgetfulness?

Al-Istidhkar, p. 504

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Timing of Sujud al-Sahw

وقال الأوزاعي الشافعي والليث بن سعد سجود السهو كله في الزيادة والنقصان قبل السلام وهو قول بن شهاب وربيعة ويحيي بن سعيد الأنصاري وبن أبي ذئب وقال بن شهاب كان آخر الأمرين من رسول الله السجود قبل السلام والحجة لهم حديث مالك هذا عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار وهو عن أبي سعيد الخدري عن النبي عليه السلام صحيح وفيه البناء على اليقين وإلغاء الشك والعلم محيط بأن ذلك إن لم يكن زيادة لم يكن نقصانا وقد أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم من نابه ذلك في صلاته أن يسجد سجدتين قبل التسليم والزيادة مع ذلك ممكنة غير مدفوعة وأما النقصان فلحديث بن بحينة إذ قام من اثنتين وسجد قبل السلام وهو من أثبت ما يروى في باب سجود السهو عن النبي عليه السلام قالوا فعلمنا بهذا أن ليس المعنى في ذلك زيادة ولا نقصانا وأن المعنى في ذلك إصلاح الصلاة وإصلاحها لا يكون إلا قبل الفراغ منها وإنما جاز تأخير السجدتين عن جميع الصلاة ما خلا السلام لأن السلاح يخرج به من أن تكون السجدتان مصلحتين ألا ترى أن مدرك بعض الصلاة مع الإمام لا يشتغل بالقضاء ويتبع الإمام فيما بقي عليه حاشا السلام لما ذكرنا ولكل واحد منهم حجة من جهة النظر يطول ذكرها والمعتمد عليه ما ذكرنا

Mas'alah: What is the ruling if one performs the prostration of forgetfulness at the wrong time?

Al-Istidhkar, p. 505

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Effect of Delaying Sujud al-Sahw

وكل هؤلاء يقول إن المصلي لو سجد بعد السلام لم يضره وكذلك لو سجد بعد السلام فيا قال

Mas'alah: What is the Hanbali view on the prostration of forgetfulness?

Al-Istidhkar, p. 505

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Timing of Sujud al-Sahw

وا فيه السجود قبل السلام لم يضره ولم يكن عليه شيء وأما بن حنبل فذكر الأثرم قال سألت بن حنبل عن سجود السهو قبل السلام أم بعده فقال في مواضع قبل السلام وفي مواضع بعد السلام على حديث أبي هريرة في قصة ذي اليدين ومن سلم من ثلاث سجد أيضا بعد السلام على حديث عمران بن حصين وفي التحري يسجد بعد السلام على حديث بن مسعود حديث منصور وفي القيام من اثنتين يسجد قبل السلام على حديث بن بحينة وفي الشك يبني على اليقين ويسجد قبل السلام على حديث أبي سعيد الخدري وحديث عبد الرحمن بن عوف قال أبو عمر قد ذكرنا حديث عبد الرحمن بن عوف أيضا في التمهيد وقال الأثرم قلت لابن حنبل فما كان سوى هذه المواضع قال يسجد فيها كلها قبل السلام لأنه يتم ما نقص من صلاته قال ولولا ما روي عن النبي - عليه السلام - لرأيت السجود كله قبل السلام لأنه من شأن الصلاة فيقضيه قبل السلام ولكن أقول كل ما روي عنه - عليه السلام - أنه

سجد فيه بعد السلام فإنه يسجد فيه بعد السلام وسائر السهو يسجد فيه قبل السلام

Mas'alah: What is the Zahiri view on the prostration of forgetfulness?

Al-Istidhkar, p. 505

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Timing of Sujud al-Sahw

وقال داود لا يسجد أحد للسهو إلا في الخمسة المواضع التي سجد فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the view of Hasan ibn Hayy and al-Thawri on doubt in prayer?

Al-Istidhkar, p. 506

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Doubt

وقال الحسن بن حي والثوري في رواية أخرى يتحرى سواء كان أول مرة أو لم يكن

Mas'alah: What is al-Awza'i's view on doubt and sleeping in prayer?

Al-Istidhkar, p. 506

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Doubt

وقال الأوزاعي يتحرى قال وإن نام في صلاته فلم يدر كم صلى استأنف

Mas'alah: What is Layth ibn Sa'd's view on persistent doubt and the prostration of forgetfulness?

Al-Istidhkar, p. 506

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Doubt

وقال الليث بن سعد إن كان هذا شيئا يلزمه ولا يزال يشك أجزأته سجدتا السهو عن التحري وعن البناء على اليقين فإن لم يكن شيئا يلزمه استأنف ركعة بسجدتيها

Mas'alah: What is Ahmad ibn Hanbal's view on doubt in prayer and the prostration of forgetfulness?

Al-Istidhkar, p. 506

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Doubt

وقال أحمد بن حنبل الشك على وجهين اليقين والتحري فمن رجع إلى اليقين ألغى الشك وسجد قبل السلام على حديث أبي سعيد الخدري وإذا رجع إلى التحري وهو أكثر الوهم سجد سجدتي السهو بعد السلام على حديث بن مسعود الذي يرويه منصور وبه قال أبو خيثمة زهير بن حرب

Mas'alah: What is the view of Dawud on taharri in prayer?

Al-Istidhkar, p. 506

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Doubt

وقال جماعة من أهل العلم منهم داود التحري هو الرجوع إلى اليقين

Mas'alah: What does Abu Umar say about taharri and returning to certainty in prayer?

Al-Istidhkar, p. 506

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Doubt

قال أبو عمر من جعل التحري والرجوع إلى اليقين سواء صح له استعمال الخبرين بمعنى واحد وأي تحر يكون لمن انصرف وهو شاك لم يبن على يقينه ومعلوم أن من تحرى وعمل على أغلب ظنه وأكثره عنده أن شعبة من الشك تصحبه إذا لم يبن على يقينه وقد ذكرنا علة حديث بن مسعود من رواية منصور وغيره في التحري في كتاب التمهيد

Mas'alah: What did Ibn Umar say about doubt in prayer and sujud al-sahw?

Al-Istidhkar, p. 506

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Doubt

– 185

Mas'alah: What is the ruling on building on certainty when in doubt during prayer?

Al-Istidhkar, p. 506

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Doubt

وأما حديث مالك عن عمر بن زيد عن سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر كان يقول إذا شك أحدكم في صلاته فليتوخ الذي يظن أنه نسي من صلاته فليصله ثم ليسجد سجدتي السهو وهو جالس وهذا عندي هو البناء على اليقين لأنه قد أمره أن يصلي ما ظن أنه نسيه من صلاته وقد وروى هذا الحديث سليمان بن بلال عن عمرو بن محمد عن سالم عن أبيه عن النبي - عليه السلام - مرفوعا - وليس في شيء من الأحاديث المرفوعة

والموقوفة عن الصحابة فرق بين من اعتراه ذلك أول مرة أو مرة بعد مرة

Mas'alah: What is the interpretation of Ibn Umar's hadith on forgetfulness in prayer?

Al-Istidhkar, p. 507

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Doubt

186 - وكذلك حديث مالك عن نافع عن بن عمر أنه كان إذا سئل عن النسيان في الصلاة قال ليتوخ أحدكم الذي يظن أنه نسي من صلاته فليصله هو على ما قلنا والله أعلم وقد تأول الكوفيون ومن قال بالتحري - وهو العمل على أكثر الظن في حديثي بن عمر هذين قوله يتوخى - أنه أراد العمل على أكثر الظن وتأويلنا أحوط وأشبه

بالأصول لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((من لم يدر أثلاثا صلى أم أربعا فليجعلها ثلاثا)) وهذا المعنى هو ما ذكره مالك عن عفيف بن عمر السهمي عن عطاء بن يسار أنه قال

Mas'alah: What is the ruling on doubt in prayer and building on certainty?

Al-Istidhkar, p. 507

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Doubt

187 - سألت عبد الله بن عمرو بن العاص وكعب الأحبار عن الذي يشك في صلاته فلم يدر كم صلى أثلاثا أم أربعا فكلاهما قال ليصل ركعة أخرى ثم ليسجد سجدتين وهو جالس وهذا معنى حديث أبي سعيد الخدري عن النبي - عليه السلام - فصار سنة معمولا بها وهذا الباب كله فيه البناء على اليقين والسجود قبل السلام عن النبي - عليه السلام - وعن بن عمر وعبد الله بن عمرو بن العاص وكعب الأحبار وهو قول من ذكرنا قوله من الفقهاء وما توفيقنا إلا بالله تعالى

Mas'alah: What is the chapter on one who stands after completion or in the two rak'ahs?

Al-Istidhkar, p. 507

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Extra Rak'ahs

(17 - باب من قام بعد الإتمام أو في الركعتين)

Mas'alah: What is the ruling on the imam standing after two rak'ahs and prostrating for forgetfulness?

Al-Istidhkar, p. 507

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Extra Rak'ahs

188 - مالك عن بن شهاب عن الأعرج عن عبد الله بن بحينة أنه

قال صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين ثم قام فلم يجلس فقام الناس معه فلما قضى صلاته ونظرنا تسليمه كبر ثم سجد سجدتين وهو جالس قبل التسليم ثم سلم وذكر عن يحيى بن سعيد عن الأعرج عن بن بحينة مثله بمعناه وقد ذكرنا بن بحينة في كتاب الصحابة بما فيه كفاية وفي هذا الحديث بيان أن أحدا لا يسلم من الوهم والنسيان لأنه إذا اعترى ذلك الأنبياء فغيرهم بذلك أحرى وقد يكون ذلك منه - عليه السلام - ليسن لأمته كما جاء عنه ((إني لأنسى أو أنسي لأسن)) وفي هذا الحديث من الفقه أن المصلي إذا لم يجلس في اثنتين وقام واعتدل قائما لم يكن له أن يرجع وإنما قلنا واعتدل قائما لأن الناهض لا يسمى قائما حتى يعتدل فالقائم هو المعتدل وفي حديث مالك في هذا الباب ثم قام ولم يجلس وإنما قلنا إنه لا ينبغي له إذا اعتدل قائما أن يرجع إلى الجلوس لأنه معلوم أن النبي صلى الله عليه وسلم إذا اعتدل قائما لا يخلو أمره من أن يذكر بنفسه أو يذكره من خلفه بالتسبيح ولا سيما قوما قد قيل لهم ((من نابه شيء في صلاته فليسبح)) وهم أولو النهي وأولى من عمل بما حفظ ووعى وأي الحالين كان فلم ينصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الجلوس بعد قيامه ذلك فمن ها هنا قلنا لا ينبغي لمن اعتدل قائما أن ينصرف إلى الجلوس وقد روى المغيرة بن شعبة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قام من

اثنتين واعتدل فسبحوا به فلم ينصرف وتمادى في صلاته ثم سجد لسهوه وفعل ذلك المغيرة وسبحوا به فلم يرجع وقال لهم كذلك صنع رسول الله وعن سعد بن أبي وقاص مثل حديث المغيرة سواء وقد ذكرناها بأسانيدها في التمهيد

Mas'alah: What is the ruling on returning to sitting after standing in prayer due to forgetfulness?

Al-Istidhkar, p. 509

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Extra Rak'ahs

فإن رجع إلى الجلوس بعد قيامه لم تفسد صلاته عند جمهور العلماء لأنه رجع إلى أصل ما كان عليه وسهوه في قيامه متجاوز عنه وقد بان بالسنة أن الزائد في صلاته ساهيا غير مفسد لها والذي يقصد إلى عمل يظن أنه قد أسقطه من صلاته أحرى بذلك وقد قال بعض المتأخرين تفسد صلاته وهو قول ضعيف لا وجه له

Mas'alah: What is the Maliki ruling on one who stands from two rak'ahs and returns to sitting?

Al-Istidhkar, p. 509

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Extra Rak'ahs

واختلف العلماء في هذه المسألة فقال مالك من قام من اثنتين تمادى ولم يجلس وسجد قبل السلام على حديث بن بحينة هذا فإن عاد إلى الجلوس بعد قيامه فصلاته تامة وتجزيه سجدتا السهو قال بن القاسم وأشهب يسجدهما بعد السلام لأنه زاد في

صلاته القيام والانصراف وقال علي بن زياد يسجدهما قبل السلام وقد روى عن أشهب لأنه قد وجب ذلك عليه في قيامه ورجوعه إلى الجلوس زيادة فكأنه زاد ونقص قال أبو عمر قول بن القاسم وأشهب أولى بالصواب على أصل مالك إلا أن السجود في الزيادة قبل السلام قد مضى ما جاء فيه في الباب قبل هذا وقال الشافعي إذا ذكر ولم يستتم قائما لم يرجع وهو قول علقمة والأسود وقتادة والضحاك والأوزاعي وفي قول الشافعي إذا رجع إلى الجلوس سجد سجدتي السهو والسجود عنده قبل السلام وفي قول علقمة والأسود لا يسجد إن رجع إلى الجلوس كأنهما يقولان لم ينقص شيئا فيجبره والنبي - عليه السلام - قد أكمل صلاته يوم ذي اليدين وسجد وصلى خمسا وسجد فدل أن السجود للسهو لا للنقصان وقال حسان بن عطية إذا تجافت ركبتاه عن الأرض مضى وقال الحسن البصري ينصرف ويقعد وإن قرأ ما لم يركع قال أبو عمر قد روى سفيان الثوري عن جابر الجعفي عن المغيرة بن شبيل عن

Mas'alah: What is the ruling on the imam who stands up after two rak'ahs and when should he sit back down?

Al-Istidhkar, p. 510

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Extra Rak'ahs

قيس بن أبي حازم عن المغيرة بن شعبة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((إذا قام الإمام في الركعتين فإن ذكر قبل أن يستوي قائما فليجلس فإن استوى قائما فلا يجلس وسجد سجدتي السهو)) ذكره أبو داود وقال ليس في كتابي عن جابر

الجعفي إلا هذا الحديث

Mas'alah: What is the evidence that the middle sitting in prayer is a sunnah and not an obligation?

Al-Istidhkar, p. 510

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Forgetting Tashahhud

قال أبو عمر في حديث بن بحينة هذا وحديث المغيرة بن شعبة عن النبي - عليه السلام - دليل على صحة ما ذهب إليه أصحابنا ومن قال بقولهم في أن الجلسة الوسطى سنة لا فريضة لأنها لو كانت من فرائض الصلاة لرجع الساهي عنها إليها حتى يأتي بها كما لو ترك سجدة أو ركعة ولروعي فيها ما يراعى في السجود والركوع من الموالاة والرتبة وقد سبح برسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يرجع إليها وسجد لسهوه وفي حديث بن بحينة أنه علم بها فلم يقضها وسجد لسهوه عنها ولو كانت فرضا لم يسقطها النسيان والسهو لأن الفرائض في الصلاة يستوي في تركها السهو والعمد إلا في المأثم وقد ذهب آخرون إلى الجلسة الوسطى فرض وأنها مخصوصة من بين سائر فروض الصلاة بأن ينوب عنها السجود كالعرايا من المزابنة وكسقوط بعد الإحرام لمن وجد الإمام راكعا وبأنها لا يقاس عليها شيء من أعمال البدن في الصلاة فدل على خصوصها واحتجوا بأنها لو كانت سنة ما كان العامد لتركها تبطل صلاته كما لا تبطل بترك سنن الصلاة إذا أتى بفرائضها وبما أجمعوا عليه في سائر أعمال البدن أنها فرض في الصلاة من أولها إلى آخرها من قيام وقعود وركوع وسجود والقول الأول أصح من جهة الأثر والنظر إن شاء الله وقد أوضحنا معنى القولين وما اخترنا من ذلك مع سائر معاني هذا الباب في التمهيد

والحمد لله وشذت فرقة فأوجبتها فرضا وأوجبت الرجوع إليها ما لم يعمل المصلي بعدها

ما يمنعه من الرجوع إليها وذلك عند ركعته التي قام إليها برفعه رأسه منها وقولهم هذا ليس بشيء لأن الفرض من عمل البدن في الصلاة ينصرف إليه ويرتب مع ما بعده ولا يسلم من الصلاة إلا أن يؤتى به مع الذكر وهذا أيضا مردود بالسنة في حديث بن بحينة وغيره فلا وجه للاشتغال به

Mas'alah: What are the different scholarly opinions on whether the prostration of forgetfulness is performed before or after the salutation?

Al-Istidhkar, p. 512

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Timing of Sujud al-Sahw

وأما اختلاف العلماء في سجود السهو فقال بن شهاب ويحيى بن سعيد الأنصاري وربيعة بن أبي عبد الرحمن والأوزاعي والليث بن سعد والشافعي السجود كله قبل السلام وروي هذا القول عن بن عباس وأبي هريرة والسائب بن السائب وعبد الله بن بن الزبير ومعاوية وبه قال مكحول والحجة لقائلي هذا القول ما تقدم في هذا الباب والباب الذي قبله من سجود رسول الله حين قام من اثنتين وحين أمر بالبناء على اليقين من حديث أبي سعيد وبن عباس وعبد الرحمن بن عوف قبل السلام في الوجهين جميعا والبناء على اليقين ليس فيه نقصان حدثني خلف بن القاسم قال حدثنا أبو الميمون حدثنا أبو زرعة الدمشقي حدثنا أبو مسهر عن محمد بن مهاجر عن أخيه

عمرو بن مهاجر أن الزهري قال لعمر بن عبد العزيز السجدتان قبل السلام فقال له أبى ذلك علينا أبو سلمة بن عبد الرحمن يا زهري وحدثنا خلف حدثنا أبو الميمون حدثنا أبو زرعة حدثنا سعيد بن أبي مريم قال أخبرني يحيى بن أيوب قال أخبرني محمد بن عجلان أن بن شهاب أخبره أن عمر بن عبد العزيز صلى للناس المغرب فسها فنهض من ركعتين فقال الناس سبحان الله فلم يجلس فلما فرغ من صلاته سجد سجدتين بعد السلام ثم انصرف فسأل بن شهاب فقال أصبت إن شاء الله والسنة على غير الذي صنعت فقال له عمر كيف قال تجعلهما قبل السلام قال عمر إني قلت إنه دخل علي ولم يدخل عليهم فقال بن شهاب ما دخل عليك دخل عليهم قال سفيان الثوري والحسن بن حي وأبو حنيفة وأصحابه السجود كله بعد السلام وروي ذلك عن علي وبن مسعود وسعد بن أبي وقاص وعمار بن ياسر وعمران بن حصين والمغيرة بن شعبة والضحاك بن قيس واختلف في ذلك عن بن عباس وبن الزبير ومعاوية وبه قال الحسن البصري وأبو سلمة بن عبد الرحمن وعمر بن عبد العزيز وإبراهيم النخعي وبن أبي ليلى

Mas'alah: What is the Maliki position on when to perform the prostration of forgetfulness for an increase or decrease in prayer?

Al-Istidhkar, p. 513

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Timing of Sujud al-Sahw

وحجتهم في القيام من اثنتين حديث المغيرة بن شعبة أن رسول الله قام من اثنتين وسجد بعد السلام وحديث بن مسعود أن رسول الله سجد بعد السلام إذ صلى خمسا

ونحو ذلك مما قد ذكرنا في الباب قبل هذا وقال مالك وأصحابه كل سهو كان نقصانا في الصلاة فالسجود له قبل السلام على حديث بن بحينة في هذا الباب وكل سهو كان زيادة فالسجود له بعد السلام على حديث أبي هريرة في قصة ذي اليدين وقد ذكرنا قول بن حنبل في الباب قبل هذا وقول داود أيضا وحديث بن بحينة عند بن حنبل أصح من حديث المغيرة وبه يقول في القيام من اثنتين وحديث المغيرة يدور على بن أبي ليلى وليس بالحافظ ولا ممن يحتج به فيما خولف فيه وقد أوضحنا معاني هذا الباب في التمهيد والحمد لله

Mas'alah: What are the rulings on tashahhud and salutation in the prostration of forgetfulness?

Al-Istidhkar, p. 513

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Omission

واختلف الفقهاء أيضا في التشهد في سجدتي السهو والسلام منهما فقالت طائفة لا تشهد فيهما ولا تسليم وروي ذلك عن أنس والحسن البصري ورواية عن عطاء وهو قول الأوزاعي والشافعي لأن السجود كله عندهما قبل السلام فلا وجه عندهما لإعادة التشهد وقد روي عن عطاء إن شاء تشهد وسلم وإن شاء لم يفعل وأما الشافعي فيرى التشهد فيهما واجبا حكاه البويطي عنه وهو ممن يقول هما قبل السلام وقال آخرون يتشهد فيهما ولا يسلم قاله يزيد بن قسيط ورواية عن الحكم بن عتيبة وحماد بن أبي سليمان وإبراهيم النخعي وقال آخرون فيهما تشهد وتسليم روي ذلك عن بن مسعود وإبراهيم النخعي والحكم وحماد وبه قال مالك وأكثر أصحابه والثوري وأبو حنيفة وأصحابه والليث بن سعد وقال أحمد بن حنبل إن سجد

قبل السلام لم يتشهد وإن سجد بعد السلام تشهد وبهذا قالت طائفة من أصحاب مالك ورووه أيضا عن مالك

وقال بن سيرين يسلم منهما ولا يتشهد فيهما قال أبو عمر من رأى السلام فيهما فعلى أصله من تسليمة واحدة أو تسليمتين وقد صح عن النبي – عليه السلام – أنه سلم من سجدتي السهو في حديث عمران بن حصين إذ سلم من ثلاث ثم سجد بعد السلام وهو حديث صحيح ثابت ومن رأى السجود قبل السلام فلا يحتاج إلى هذا لأن السلام من الصلاة هو السلام على ما في حديث بن بحينة في هذا الباب وأما التشهد في سجدتي السهو فلا أحفظه من وجه صحيح عن النبي – عليه السلام – وأما التكبير في الخفض والرفع فمحفوظ ثابت في حديث بن بحينة من رواية بن شهاب وغيره وقد ذكرنا طرقة عن بن شهاب في ((التمهيد)) وفيما وصفنا من رواية الثقات من أصحاب بن شهاب عنه عن الأعرج عن بن بحينة وفي حديث أبي هريرة يوم ذي اليدين مثل ذلك وقد مضى في بابه والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on one who stands up after completing four rak'ahs due to forgetfulness?

Al-Istidhkar, p. 516

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Extra Rak'ahs

وأما قول مالك فيمن سها في صلاته فقام بعد إتمامه الأربع فقرأ ثم ركع فلما رفع رأسه من ركوعه ذكر أنه قد كان أتم إنه يرجع فيجلس ولا يسجد ولو سجد إحدى السجدتين لم أر أن يسجد الأخرى ثم إذا قضى صلاته فليسجد سجدتين وهو جالس

بعد التسليم - فالأصل في هذا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر خمسا فقال رجل أزيد في الصلاة قال ((وما ذاك)) قالوا صليت خمسا قال فثنى رجله وسجد سجدتين وهذا حديث صحيح رواه شعبة عن الحكم عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله وقد أجمعوا أن من زاد في صلاته عامدا شيئا وإن قل من غير الذكر المباح فسدت صلاته وفيما أجمعوا عليه من ذلك ما يصحح لك ما قاله هناك مالك وهذا أصل وإجماع لا مدخل للقول فيه والسجود عنده في الزيادة بعد السلام على ما قدمنا من أصله وقد بينا ذلك كله والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on distraction in prayer causing uncertainty about rak'ahs?

Al-Istidhkar, p. 520

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Doubt

191 - وأما حديثه في هذا الباب عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم أن أبا طلحة الأنصاري كان يصلي في حائطه فطار دبسي فطفق يتردد يلتمس مخرجا فأعجبه ذلك فجعل يتبعه بصره ساعة ثم رجع إلى صلاته فإذا هو لا يدري كم صلى فقال لقد أصابتني في مالي هذا فتنة وذكر تمام الخبر فإن من لم يدر كم صلى لشغل نفسه أو لما شاء الله من نحو ذلك - فإن السنة قد أحكمت فيه أن يبني على يقينه على ما تقدم في حديث أبي سعيد وغيره

Mas'alah: What is the chapter heading for forgetfulness in prayer?

Al-Istidhkar, p. 522

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Causes of Sujud al-Sahw

بسم الله الرحمن الرحيم (4 كتاب السهو (1 باب العمل في السهو)

Mas'alah: What is the ruling on the one who frequently doubts in prayer in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 522

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Exceptions Where Sujud al-Sahw is Not Required

هذا الباب كله محمول عند مالك وأصحابه على أنه من يكثر عليه الوهم فلا ينفك منه أو لا يكاد ينفك منه فيسمونه المستنكح بكثرة الوهم فمن كانت هذه حاله أجزأه أن يسجد سجدتين بعد التسليم لترغيم الشيطان وفي حديث هذا الباب الذي رواه مالك عن بن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

Mas'alah: What is the ruling on prostrating twice while sitting due to Satan's confusion in prayer?

Al-Istidhkar, p. 522

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Doubt

193 - إن أحدكم إذا قام يصلي جاءه الشيطان فلبس عليه حتى لا يدري كم صلى

فإذا وجد ذلك أحدكم فليسجد سجدتين وهو جالس فأخبر أن الشيطان لبس عليه فلذلك يرغمه بالسجدتين لأنه يقال ليس على الشيطان عمل أثقل ولا أصعب من سجود بن آدم لربه وذلك والله أعلم لما لحقه من سخط الله عند امتناعه من السجود لآدم وإنما جاز لهذا ومن كان مثله سجود السهو عند البناء على يقينه لأنه شيء لا ينفك عنه يعتريه أبدا ولا يؤمن عليه فيما يقضيه أن ينوبه مثل ما نابه إذ قد علم من نفسه أنه لا يسلم من الوسوسة في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on one who frequently has doubts in prayer according to Malik and al-Qasim?

Al-Istidhkar, p. 523

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Exceptions Where Sujud al-Sahw is Not Required

ولذلك أردف مالك حديثه المسند في هذا الباب بما بلغه عن القاسم بن محمد أن رجلا سأله فقال إني أهم في صلاتي فيكثر ذلك علي فقال القاسم امض في صلاتك فإنه لن يذهب عنك حتى تنصرف وأنت تقول ما أتممت صلاتي قال أبو عمر هذا عندي فيمن يغلب عليه أنه يعتريه ذلك مع إتمام صلاته وأن تلك الوسوسة قد علم من نفسه فيها أنها تعتريه وقد أكمل ما عليه من العمل في الأغلب وأنه لا ينفك منها والأغلب عنده أنها وسوسة تنوبه مع حاله تلك ولم يكن يعرف من نفسه قبل أن يعتريه ذلك إلا الإتمام والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on building upon certainty for one who doubts completing the prayer?

Al-Istidhkar, p. 523

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Doubt

وأما من كان الأغلب عليه أنه لم يكمل صلاته فالحكم فيه أن يبني على يقينه فإن اعتراه ذلك فيما يبني لها أيضا عنه على ما جاء عن القاسم وغيره ويدلك على أن حديث هذا الباب غير حديث البناء على اليقين أن أبا سعيد الخدري هو الذي روى فيمن لم يدر أثلاثا صلى أم أربعا أن يصلي ركعة وهو على البناء على اليقين في أصل فرضه ألا يخرج عنه إلا بيقين وقد ذكرنا في الباب قبل هذا عند ذكر حديث مالك عن زيد بن أسلم في البناء على اليقين من قال من العلماء بالتحري في معنى هذا الحديث أيضا فأغنى ذلك عن ذكره ها هنا

Mas'alah: What did the Prophet say about prostrating when unsure of prayer completion?

Al-Istidhkar, p. 523

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Sujud al-Sahw for Doubt

وقد روى أبو سعيد عن النبي عليه السلام أنه قال إذا صلى أحدكم فلم يدر أزاد أم نقص فليسجد سجدتين وهو قاعد فإذا أتاه الشيطان فقال إنك أحدثت فليقل كذبت إلا أن يجد ريحا بأنفه أو صوتا بأذنه رواه يحيى بن أبي كثير عن هلال بن عياض عن أبي سعيد الخدري وقد أسندناه في التمهيد فهذا أبو سعيد الخدري قد روى في هذا المعنى مثل ما روى أبو هريرة وحصل في ذلك عن أبي سعيد حديثان ومحال أن

يكون معناهما واحدا باختلاف ألفاظهما بل لكل واحد منهما موضع وهو ما ذكرنا من أن هذا في الذي يعتريه الشك دأبا لا ينفك منه قد استنكحه ومع ذلك فقد أتم في أغلب ظنه عند نفسه والحديث الآخر على من لم يدر أثلاثا صلى أم أربعا مثل حديث عبد الرحمن بن عوف وقد ذكرنا أسانيدها كلها في التمهيد

Mas'alah: What is the Maliki ruling on frequent forgetfulness in prayer?

Al-Istidhkar, p. 524

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Exceptions Where Sujud al-Sahw is Not Required

وبمعنى ما ذكرنا فسر الليث بن سعد حديث هذا الباب حكاه عنه بن وهب وهو قول مالك وأصحابه وذكر عيسى بن دينار في كتاب الصلاة من كتاب المدونة عن بن القاسم عن مالك قال إذا كثر السهو على الرجل ولزمه ذلك ولا يدري أسها أم لا سجد سجدتي السهو بعد السلام ثم قيل لابن القاسم أرأيت رجلا سها في صلاته ثم نسي سهوه فلا يدري أقبل السلام أم بعده قال يسجد قبل السلام قال أبو مصعب من استنكحه السهو فليله عنه وليدعه ولو سجد بعد السلام لكان حسنا ومذهب الشافعي فيمن وصفنا حاله أن يسجد قبل السلام ولا خرج عند مالك وأصحابه لو سجد قبل السلام وقد ذكرنا في التمهيد من قال من أصحاب بن شهاب في هذا الباب فإذا وجد ذلك أحدكم فليسجد سجدتين قبل السلام وذكرنا حديث عبد الله بن جعفر عن النبي عليه السلام أنه قال من شك في صلاته فليسجد سجدتين بعد ما يسلم

Mas'alah: What is the meaning of the Prophet's statement 'I forget or am made to forget to establish a sunnah'?

Al-Istidhkar, p. 524

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prostration of Forgetfulness > Causes of Sujud al-Sahw

194 - وأما قوله إنه بلغه أن رسول الله عليه السلام قال إني لأنسى أو أنسى لأسن فهذا حديث لا يعرف بهذا اللفظ في الموطأ ولا يأتي مسندا بهذا اللفظ بوجه من الوجوه والله أعلم أو أنسى شك من المحدث وأما قوله لأسن فإنه يريد لأسن لأمتي كيف العمل فيما ينوبهم من السهو ليقتدوا بي ويتأسوا بفعلي وقد ذكرنا في التمهيد عند ذكر بلاغات مالك ما روي عن النبي عليه السلام في معنى قوله إني لأنسى أو أنسى لأسن والله الموفق

BAB 13

باب قضاء الفوائت

The Chapter on Making Up Missed Prayers

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: Does the hadith about catching a rak'ah apply to those with excuses?

Al-Istidhkar, p. 31

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Catching a Prayer When an Excuse Ends

على أن هذا الحديث ليس معناه الإباحة وأنه خرج على أصحاب الضرورات كالمغمى عليه يفيق والحائض تطهر والكافر يسلم في ذلك الوقت أنه مدرك للوقت

Mas'alah: What is the ruling on catching one rak'ah of prayer within its time due to an excuse?

Al-Istidhkar, p. 31

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Catching a Prayer When an Excuse Ends

وقد أجمع المسلمون على أن من كان له عذر في ترك الصلاة إلى ذلك الوقت ثم قدر على أدائها كلها فيه لزمته فكذلك يلزمه إذا أدرك منها ركعة بدليل هذه السنة الواردة في ذلك لأنه - عليه السلام - جعل مدرك ركعة منها في ذلك الوقت مدركا لوقتها كما جعل مدرك الركعة من الصلاة مدركا لحكمها وفضلها وسيأتي هذا المعنى في موضعه من هذا الكتاب إن شاء الله

Mas'alah: What is Malik's ruling on an unconscious person who misses a prayer time?

Al-Istidhkar, p. 32

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

فقال مالك في المغمى عليه من أغمي عليه في وقت صلاة فلم يفق حتى ذهب وقتها ظهرا كانت أو عصرا

Mas'alah: Are a Christian who converts and an unconscious person who recovers like a menstruating woman regarding making up missed prayers?

Al-Istidhkar, p. 32

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Ruling on Making Up Prayers for Menstruating Women and Converts

قال أشهب وسئل مالك عن النصراني يسلم والمغمى عليه يفيق أهما مثل الحائض تطهر قال نعم يقضي كل واحد منهما ما كان في وقته وما فات وقته لم يقضه

Mas'alah: What is the ruling on a woman who forgets Dhuhr prayer and then menstruates before sunset?

Al-Istidhkar, p. 32

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Ruling on Making Up Prayers for Menstruating Women and Converts

قال بن وهب وسألت مالكا عن المرأة تنسى أو تغفل عن صلاة الظهر فلا تصليها حتى تغشاها الحيضة قبل غروب الشمس

Mas'alah: When must a menstruating woman make up missed prayers according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 32

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Ruling on Making Up Prayers for Menstruating Women and Converts

فقال مالك لا أرى عليها قضاء للظهر ولا للعصر إلا أن تحيض بعد غروب الشمس فإن حاضت بعد غروب الشمس ولم تكن صلت الظهر والعصر - رأيت عليها القضاء

Mas'alah: What is the ruling on a woman who forgets Dhuhr and Asr until the sun turns yellow then menstruates?

Al-Istidhkar, p. 32

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Ruling on Making Up Prayers for Menstruating Women and Converts

قال ولو نسيت الظهر والعصر حتى اصفرت الشمس ثم حاضت فليس عليها

Mas'alah: What is the second opinion regarding the number of rak'ahs for catching prayers?

Al-Istidhkar, p. 33

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Catching a Prayer When an Excuse Ends

والثاني مثل قول مالك مراعاة ركعة للعصر وأربع ركعات للظهر وأربع ركعات للمغرب والعشاء وما دون ذلك للعشاء

Mas'alah: What is the third opinion of al-Shafi'i regarding the unconscious person and making up prayers?

Al-Istidhkar, p. 33

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

والقول الثالث قاله في المغمى عليه إذا أفاق وقد بقي عليه من النهار مقدار ما يكبر تكبيرة الإحرام أعاد الظهر والعصر وكذلك إن أفاق قبل طلوع الفجر بقدر تكبيرة قضى المغرب والعشاء وكذلك الصبح قبل طلوع الشمس والقول الأول أشهرها عنه

Mas'alah: What is the ruling on making up prayers for a menstruating woman, unconscious person, convert, or child who reaches puberty?

Al-Istidhkar, p. 33

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Ruling on Making Up Prayers for Menstruating Women and Converts

وعنده أنه لا تعيد الحائض ولا المغمى عليه إلا ما أدركا وقته وما فات وقته فلا إعادة فيه عليهما ولا على من جرى مجراهما كالكافر يسلم والصبي يحتلم فأقل إدراك يكون لمن لم يدرك إلا مقدار تكبيرة

Mas'alah: What is the ruling on making up missed prayers for one who loses his mind without sin?

Al-Istidhkar, p. 33

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

وقال فيمن ذهب عقله فيما لا يكون به عاصيا قضى كل صلاة فاتته على حال زوال عقله وذلك مثل السكران وشارب السم لا السكران عامدا لذهاب العقل

Mas'alah: What is the Shafi'i argument regarding catching the takbirat al-ihram as part of the prayer?

Al-Istidhkar, p. 33

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Catching a Prayer When an Excuse Ends

وما احتج به بعض أصحاب الشافعي لهذه القولة حيث قال إنما أراد - عليه

Mas'alah: What is the ruling on making up missed prayers for a woman after menstruation, a boy after puberty, or a convert?

Al-Istidhkar, p. 34

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Ruling on Making Up Prayers for Menstruating Women and Converts

وقال أبو حنيفة وأصحابه - وهو قول بن علية ومن طهرت من الحيض أو بلغ من الصبيان أو أسلم من الكفار لم يكن عليه أن يصلي شيئا مما فات وقته وإنما يقضي ما أدرك وقته بمقدار ركعة فما زاد إلا أنهم لا يقولون باشتراك الأوقات لا في صلاتي الليل ولا في صلاتي النهار وسيأتي ذكر مذهبهم في الجمع بين الصلاتين في السفر في موضعه من هذا الكتاب إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on making up prayers for an unconscious person?

Al-Istidhkar, p. 34

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

وأما المغمى عليه فإن أبا حنيفة وأصحابه ذهبوا فيمن أغمي عليه خمس صلوات فأقل ثم أفاق أنه يقضيها ومن أغمي عليه أكثر من ذلك ثم أفاق أنه لا يقضي شيئا وهو قول الثوري إلا أنه قال أحب إلي أن يقضي

Mas'alah: What is al-Hasan ibn Hayy's view on making up prayers for an unconscious person?

Al-Istidhkar, p. 34

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

وقال الحسن بن حي إذا أغمي عليه خمس صلوات فما دون قضى ذلك كله إذا أفاق وإن أغمي عليه أياما قضى خمس صلوات ينظر حين يفيق فيقضي ما يليه

Mas'alah: What is Abu Thawr's position on making up missed prayers?

Al-Istidhkar, p. 35

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Obligation and Timing of Making Up Missed Prayers

وقول أبي ثور في هذا الباب كله كقول مالك سواء

Mas'alah: What is Ahmad ibn Hanbal's ruling on making up missed prayers for a menstruating woman, a convert, and a pubescent boy?

Al-Istidhkar, p. 35

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Ruling on Making Up Prayers for Menstruating Women and Converts

وقال أحمد بن حنبل في الحائض تطهر والكافر يسلم والغلام يحتلم مثل ذلك أيضا

Mas'alah: What is the ruling on making up all prayers missed during unconsciousness?

Al-Istidhkar, p. 35

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

وقال في المغمى عليه يقضي الصلوات كلها التي كانت في إغمائه

Mas'alah: What is the ruling on making up prayers missed due to sleep versus unconsciousness?

Al-Istidhkar, p. 35

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

وهو قول عبيد الله بن الحسن لا فرق عندهما بين النائم والمغمى عليه في أن كل واحد منهما يقضي ما فاته بالنوم والإغماء

Mas'alah: What is the position of Ata ibn Abi Rabah on making up missed prayers?

Al-Istidhkar, p. 35

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Obligation and Timing of Making Up Missed Prayers

وهو قول عطاء بن أبي رباح

Mas'alah: What is reported from Ammar ibn Yasir and Imran ibn Husayn about making up missed prayers?

Al-Istidhkar, p. 35

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Obligation and Timing of Making Up Missed Prayers

وروي مثل ذلك عن عمار بن ياسر وعمران بن حصين

Mas'alah: What is Muhammad ibn al-Hasan's ruling on making up prayers for prolonged sleep?

Al-Istidhkar, p. 35

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

وروى بن رستم عن محمد بن الحسن أن النائم إذا نام أكثر من يوم وليلة فلا قضاء عليه

Mas'alah: What is the scholarly consensus on making up missed prayers due to sleep?

Al-Istidhkar, p. 35

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Obligation and Timing of Making Up Missed Prayers

قال أبو عمر لا أعلم أحدا قال هذا القول من الفقهاء غير محمد بن الحسن في هذه الرواية عنه والمشهور عنه في كتبه غير ذلك كسائر العلماء ورواية بن رستم عنه خلاف السنة فيمن نام أو نسي أنه يقضي وقد أجمعوا أنه من نام خمس صلوات فدون أن يقضي فكذلك في القياس ما زاد على الخمس وكذلك قول من قال في المغمى عليه إنه يقضي خمس صلوات ولا يقضي ما زاد - لاحظ له في النظر

Mas'alah: What is the argument against using the hadith of Ammar for limiting makeup prayers?

Al-Istidhkar, p. 35

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Obligation and Timing of Making Up Missed Prayers

ولا حجة لهم في حديث عمار لأنه قضى صلاة يوم وليلة إذ أغمي عليه ولم يقل إنه لو أغمي علي أكثر لم أقض ولا فرق في القياس بين خمس وأكثر من خمس

Mas'alah: What is the soundest opinion on making up prayers for one who regains consciousness?

Al-Istidhkar, p. 35

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

وأصح ما في المغمى عليه يفيق أنه لا قضاء عليه لما فات وقته وهو قول بن شهاب والحسن وبن سيرين وربيعة ومالك والشافعي وأبي ثور وهو مذهب عبد الله بن عمر أغمي عليه فلم يقض شيئا فات وقته وهو القياس وسنبين ذلك عند حديث بن عمر إن شاء الله

Mas'alah: What did the Prophet do when he slept through Fajr and woke at sunrise?

Al-Istidhkar, p. 37

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Obligation and Timing of Making Up Missed Prayers

وزعموا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما أخر الصلاة - إذ نام عنها في الوادي لأنه انتبه عند طلوع الشمس وذكروا عن أبي بكرة وكعب بن عجرة أن كل واحد منهما نام عن صلاة الصبح فلم يصلها - وقد انتبه عند طلوع الشمس - حتى ارتفعت وقد ذكرنا خبريهما ((التمهيد)) وقد اختلف عن أبي بكرة في ذلك ولم يختلف عن كعب بن عجرة فيما علمت

Mas'alah: What is the ruling on making up a missed prayer at a prohibited time?

Al-Istidhkar, p. 37

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Obligation and Timing of Making Up Missed Prayers

وقال مالك والثوري والشافعي والأوزاعي - وهو قول عامة العلماء - من أهل

الحديث والفقه من نام عن صلاة أو نسيها أو فاتته بوجه من وجوه الفوت ثم ذكرها عند طلوع الشمس واستوائها أو غروبها أو بعد الصبح أو العصر - صلاها أبدا متى ذكرها على ما ثبت عن النبي - عليه السلام - من حديث أبي هريرة فيمن أدرك ركعة من الصبح أو العصر قبل طلوع الشمس وقبل غروبها وقوله عليه السلام ((من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها)) وقد ذكرنا الآثار بذلك من طرق في ((التمهيد)) وأوضحنا القول فيه من جهة تهذيب الآثار

Mas'alah: What is the ruling on the timing of prophetic statements about making up missed prayers?

Al-Istidhkar, p. 37

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Obligation and Timing of Making Up Missed Prayers

ولا فرق بين أن يكون كلامه - عليه السلام - ذلك كله في وقت واحد أو وقتين

Mas'alah: What is the ruling on missing the Asr prayer?

Al-Istidhkar, p. 55

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Obligation and Timing of Making Up Missed Prayers

19 - مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((الذي تفوته صلاة العصر كأنما وتر أهله وماله)) ومعناه عند أهل اللغة الذي يصاب

بأهله وماله إصابة يطلب فيها وترا فيجتمع عليه غمان غم ذهاب أهله وماله وغم بما يقاسي من طلب الوتر يقول فالذي تفوته صلاة العصر لو وفق لرشده وعرف قدر ما فاته من الخير والفضل كان كالذي أصيب بأهله وماله على ما ذكرنا وقد ذكرنا شواهد هذا على وزنه في ((التمهيد)) ومن أحسنها قول الأعرابي (كأنما الذئب إذ يعدو على غنمي ... في الصبح طالب وتر كان فاتارا) وهذا عندنا على أن تفوته صلاة العصر بغير عذر حتى تغيب الشمس ولا يدرك منها ركعة قبل الغروب ومن قال إن ذلك أن يؤخرها حتى تصفر الشمس فليس بشيء والدليل على ذلك أن مالكا قال في الموطأ في رواية بن القاسم في هذا الموضع ووقت صلاة الظهر والعصر إلى غروب الشمس وقد يحتمل أن يكون خروج قوله عليه السلام في هذا الحديث على جواب سؤال السائل كأنه قال يا رسول الله ما مثل الذي تفوته صلاة العصر فقال هو كمن وتر أهله وماله فإن كان هذا هكذا فيدخل في معنى العصر حينئذ الصبح والعشاء بطلوع الشمس وطلوع الفجر وقد أوضحنا معنى الحديث وبسطناه في ((التمهيد)) فمن تأمله هناك يستغني بذلك

واختلاف العلماء في الصلاة الوسطى على هذين القولين في الصبح والعصر هو الأكثر الذي عليه الجمهور

Mas'alah: What did Umar say to the man who missed Asr prayer?

Al-Istidhkar, p. 56

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Obligation and Timing of Making Up Missed Prayers

20 – مالك عن يحيى بن سعيد أن عمر بن الخطاب انصرف من صلاة العصر فلقي رجلا لم يشهد العصر فقال عمر ما حبسك عن صلاة العصر فذكر له الرجل عذرا فقال عمر طففت قال مالك ويقال لكل شيء وفاء وتطفيف قال بعض أصحابنا وبعض من تقدمه ممن شرح الموطأ إن الرجل الذي لقيه عمر لم يشهد العصر في هذا الحديث – فهو عثمان بن عفان وهو لا يوجد في أثر علمته وإنما عثمان هو الذي جاء وعمر يخطب فقال له عمر أية ساعة هذه وذلك يوم الجمعة وروي ذلك أيضا من طرق ثابتة قد ذكرتها في ((التمهيد)) وأما الرجل المذكور في هذا الحديث رجل من الأنصار من بني حديدة حدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي قال حدثنا بن أبي ذئب عن أبي حازم التمار عن بن حديدة الأنصاري صاحب النبي – عليه السلام – قال ((لقيني عمر بن الخطاب بالزوراء (4) وأنا ذاهب إلى صلاة العصر فسألني أين تذهب فقلت إلى الصلاة فقال طفقت فأسرع قال فذهبت إلى المسجد فصليت ورجعت فوجدت جاريتي قد احتبست علينا من الاستقاء فذهبت إليها برومة فجئت بها والشمس صالحة)) قال قيل للقعنبي ما رومة قال بئر عثمان بن عفان وأما قول عمر للرجل طففت فمعناه أنك نقصت نفسك حظها من الأجر بتأخرك عن صلاة الجماعة وأظنه لم يقبل عذره المذكور في حديث مالك لأن من حبسه عذر مانع عن عمل صالح يريده فقد قدمنا من الآثار ما يبين به أنه يكتب له مثل أجر عمله

Mas'alah: What is the ruling on making up a missed prayer according to the Basran scholars?

Al-Istidhkar, p. 60

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Obligation and Timing of Making Up Missed Prayers

وقال البصريون وبن علية وطائفة – وهو قول الحسن البصري – من نسي صلاة في حضر فذكرها في سفر صلاها سفرية ولو نسيها في السفر وذكرها في الحضر صلاها أربعا لأنها وجبت عليه بالذكر لها فيصليها كما من لم ينسها وكما لو نسيها وهو مريض وذكرها صحيحا صلاها قائما كما يقدر ولو نسيها صحيحا فذكرها وهو مريض صلاها قاعدا على حسب طاقته وحاله في الوقت

Mas'alah: What is the ruling on making up missed prayers for one who lost consciousness?

Al-Istidhkar, p. 61

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

22 – مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر أغمي عليه فذهب عقله فلم يقض الصلاة

Mas'alah: What is the ruling on praying if one regains consciousness within the prayer time?

Al-Istidhkar, p. 61

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Catching a Prayer When an Excuse Ends

قال مالك وذلك فيما نرى والله أعلم أن الوقت قد ذهب فأما من أفاق في الوقت فإنه يصلي

Mas'alah: What is the Maliki and Shafi'i position on making up prayers missed due to unconsciousness?

Al–Istidhkar, p. 61

Index: Kitab al–Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

قال أبو عمر ذهب مالك والشافعي وأصحابهما مذهب بن عمر في الإغماء أنه لا يقضي ما فاته في إغمائه من الصلوات التي أغمي عليه فيها إن خرج وقتها

Mas'alah: What is the ruling on making up missed prayers due to unconsciousness in Maliki fiqh?

Al–Istidhkar, p. 62

Index: Kitab al–Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

وفيها عن بن عمر وعمار بن ياسر اختلاف فابن عمر لم يقض ما خرج وقته وعمار أغمي عليه يوما وليلة فقضى

Mas'alah: What is the ruling on making up prayers for an unconscious person?

Al–Istidhkar, p. 62

Index: Kitab al–Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

ذكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن السدي عن رجل يقال له يزيد عن عمار بن ياسر أنه أغمي عليه الظهر والعصر والمغرب والعشاء فأفاق في بعض الليل فقضاهن

Mas'alah: What is the ruling on making up prayers for an unconscious person?

Al-Istidhkar, p. 62

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

قال وحدثنا حفص بن غياث عن التيمي عن أبي مجلز عن عمران بن حصين قال يقضي المغمى عليه الصلوات كلها

Mas'alah: What is the Maliki ruling on making up prayers missed due to unconsciousness?

Al-Istidhkar, p. 62

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

فذهب مالك والشافعي وأصحابه إلى مذهب بن عمر وهو قول طاوس والحسن وبن سيرين والزهري وربيعة والأوزاعي ويحيى بن سعيد الأنصاري وبه قال أبو ثور

Mas'alah: What is the ruling on the time for making up missed prayers?

Al-Istidhkar, p. 62

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Obligation and Timing of Making Up Missed Prayers

وكل هؤلاء يجعل وقت الظهر والعصر النهار كله إلى المغرب ووقت المغرب والعشاء الليل كله على ما تقدم من أصولهم في ذلك

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on making up prayers missed due to unconsciousness?

Al-Istidhkar, p. 62

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

قال أبو حنيفة وأصحابه إن أغمي عليه يوما وليلة قضى وإن أغمي عليه أكثر لم يقض وجعلوا من أغمي عليه يوما وليلة في حكم النائم ومن أغمي عليه أكثر في حكم المجنون الذي رفع عنه القلم

قالوا وإنما قضى عمار لأنه أغمي عليه يوما وليلة وهو قول إبراهيم النخعي وقتادة والحكم وحماد وإسحاق بن راهويه وقال الحسن بن حي من أغمي عليه خمس صلوات فما دونهن قضى ذلك كله وإن أغمي عليه أياما قضى خمس صلوات ينظر حين يفيق فيقضي ما يليه وقال عبيد الله بن الحسن المغمى عليه كالنائم يقضي كل صلاة في أيام إغمائه وبه قال أحمد بن حنبل وهو قول عطاء بن رباح ورواية محمد بن رستم عن محمد بن الحسن أن النائم إذا كان نومه أكثر من يوم وليلة لم يقض - منكرة شاذة خارجة عن الأصول لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر النائم بقضاء ما نام عنه من الصلوات ولم يحد في ذلك حدا ولو كان من شرعه في ذلك حد بعدد أو وقت لذكره والله أعلم واختلف عن الثوري في المغمى عليه قال مرة كقول أبي حنيفة وقال الفريابي عنه إنه كان يعجبه أن يقضي صلاة يوم وليلة كقول الحسن بن حي وروي عن قبيصة عن سفيان فيمن أغمي عليه يومين وليلتين ثم أفاق بعد طلوع الشمس لم يكن عليه قضاء الفجر وإذا أغمي عليه قبل الفجر ثم أفاق بعد ما طلعت الشمس فأحب إلي أن يقضي

Mas'alah: What is the ruling on making up a missed prayer due to oversleeping?

Al-Istidhkar, p. 63

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

23 - مالك عن بن شهاب عن سعيد بن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قفل من خيبر أسرى حتى إذا كان من آخر الليل عرس وقال لبلال ((اكلأ (4) لنا الصبح)) ونام رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه وكلأ بلال ما قدر له ثم استند إلى راحلته وهو مقابل الفجر فغلبته عيناه فلم يستيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا

بلال ولا أحد من الركب حتى ضربتهم الشمس ففزع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بلال يا رسول الله! أخذ بنفسي الذي أخذ بنفسك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((اقتادوا)) فبعثوا رواحلهم واقتادوا شيئا ثم أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بلالا فأقام الصلاة فصلى بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبح ثم قال حين قضى الصلاة ((من نسي الصلاة فليصلها إذا ذكرها فإن الله تبارك وتعالى يقول في كتابه (وأقم الصلوة لذكري) طه 14 هذا الحديث مرسل في الموطأ عند جميع رواته فيما علمت وقد ذكرت في ((التمهيد)) من تابع مالكا عن بن شهاب من أصحابه في إرساله ومن وصله فأسنده وذكرت هناك من روى عن النبي - عليه السلام - من أصحابه نومه عن الصلاة في سفره فإنه روي عنه من وجوه ذكرتها في حديث زيد بن أسلم من ((التمهيد)) وقول بن شهاب عن سعيد بن المسيب في هذا الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قفل من خيبر أسرى - أصح من

قول من قال إن ذلك كان مرجعه من غزاة حنين وفي حديث بن مسعود أن نومه ذلك كان عام الحديبية وذلك في زمن خيبر وكذلك قال بن إسحاق وأهل السير إن نومه عن الصلاة كان حين قفوله من خيبر والقفول الرجوع من السفر ولا يقال قفل إذا سار مبتدئا قال صاحب العين قفل الجيش قفولا وقفلا إذا رجعوا وقفلتهم أنا هكذا وهو القفول والقفل وخروج الإمام بنفسه في الغزوات من السنن وكذلك إرساله السرايا كل ذلك سنة مسنونة

Mas'alah: What did the Prophet do when he and his companions overslept and missed Fajr?

Al-Istidhkar, p. 66

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Obligation and Timing of Making Up Missed Prayers

قرأت على عبد الوارث أن قاسما حدثهم قال حدثنا أحمد بن زهير حدثنا بن الأصبهاني قال حدثنا عبيدة بن حميد عن يزيد بن أبي زياد عن تميم عن أبي سلمة عن مسروق عن بن عباس قال ((كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فعرسوا من الليل فلم يستيقظوا حتى طلعت الشمس قال فأمر فأذن ثم صلى ركعتين)) قال بن عباس ((فما يسرني بهما الدنيا وما فيها)) يعني الرخصة

Mas'alah: What is the ruling on making up missed prayers for one who forgets, sleeps, or intentionally delays?

Al-Istidhkar, p. 66

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Obligation and

Timing of Making Up Missed Prayers

قال أبو عمر وذلك عندي – والله أعلم – لأنه كان سببا إلى أن علم أصحابه المبلغون عنه إلى سائر أمته أن مراد الله من عباده الصلاة وإن كانت مؤقتة أن من لم يصلها في وقتها فإنه يقضيها أبدا متى ما ذكرها ناسيا كان لها أو نائما عنها أو متعمدا لتركها

Mas'alah: What is the ruling on making up a prayer that one forgets?

Al-Istidhkar, p. 66

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

ألا ترى أن حديث مالك في هذا الباب عن بن شهاب عن سعيد بن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها))

Mas'alah: Why does the hadith specifically mention the sleeper and the forgetter regarding missed prayers?

Al-Istidhkar, p. 66

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

فإن قيل فلم خص النائم والناسي بالذكر في قوله في غير هذا الحديث ((من نام عن الصلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها)) قيل خص النائم والناسي ليرتفع التوهم والظن

فيهما لرفع القلم في سقوط المأثم عنهما بالنوم والنسيان

Mas'alah: Does the removal of sin for the sleeper and forgetful also remove the obligation to make up the missed prayer?

Al-Istidhkar, p. 67

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Obligation and Timing of Making Up Missed Prayers

فأبان رسول الله صلى الله عليه وسلم أن سقوط الإثم عنهما غير مسقط لما لزمهما من فرض الصلاة وأنها واجبة عليهما عند الذكر لها يقضيها كل واحد منهما بعد خروج وقتها إذا ذكرها

Mas'alah: Why is the deliberate offender not mentioned alongside the sleeper and forgetful in the hadith?

Al-Istidhkar, p. 67

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Expiation for Deliberately Missing a Prayer

ولم يحتج إلى ذكر العامد معهما لأن العلة المتوهمة في الناسي والنائم ليست فيه ولا عذر له في ترك فرض قد وجب عليه من صلاته إذا كان ذاكرا له

Mas'alah: What is the ruling on making up missed prayers and fasts for the deliberate and forgetful person?

Al-Istidhkar, p. 67

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Obligation and Timing of Making Up Missed Prayers

فالعامد والناسي في القضاء للصلاة والصيام سواء وإن اختلفا في الإثم كالجاني على الأموال المتلف لها عامدا وناسيا إلا في الإثم وكان الحكم في هذا الشرع بخلاف رمي الجمار في الحج التي لا تقضى في غير وقتها لعامد ولا لناس فوجوب الدم فيها ينوب عنها وبخلاف الضحايا أيضا لأن الضحايا ليست بواجبة فرضا

Mas'alah: What is the ruling on prayer and fasting as obligatory debts that must be fulfilled even after their time?

Al-Istidhkar, p. 67

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Obligation and Timing of Making Up Missed Prayers

والصلاة والصيام كلاهما فرض واجب ودين ثابت يؤدى أبدا وإن خرج الوقت المؤجل لهما

Mas'alah: What is the ruling on the hadith 'The debt of Allah is most deserving of being fulfilled'?

Al-Istidhkar, p. 67

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Obligation and Timing of Making Up Missed Prayers

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((دين الله أحق أن يقضى))

Mas'alah: What is the ruling on the deliberate abandoner of prayer making it up after its time?

Al-Istidhkar, p. 67

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Expiation for Deliberately Missing a Prayer

وإذا كان النائم والناسي للصلاة - وهما معذوران - يقضيانها بعد خروج وقتها كان المتعمد لتركها المأثوم في فعله ذلك أولى بألا يسقط عنه فرض الصلاة وأن يحكم عليه بالإتيان بها لأن التوبة من عصيانه في تعمد تركها هي أداؤها وإقامة تركها مع الندم على ما سلف من تركه لها في وقتها

Mas'alah: What is the ruling on the Zahiri opinion that the deliberate abandoner of prayer need not make it up?

Al-Istidhkar, p. 68

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Expiation for Deliberately Missing a Prayer

وقد شذ بعض أهل الظاهر وأقدم على خلاف جمهور علماء المسلمين وسبيل المؤمنين فقال ليس على المتعمد لترك الصلاة في وقتها أن يأتي بها في غير وقتها لأنه غير نائم ولا ناس وإنما قال رسول الله ((من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها)) قال والمتعمد غير الناسي والنائم قال وقياسه عليهما غير جائز عندنا كما

أن من قتل الصيد ناسيا لا يجزئه عندنا

Mas'alah: What evidence supports that prayers are made up after their time regardless of intent?

Al-Istidhkar, p. 68

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Expiation for Deliberately Missing a Prayer

ومن الدليل على أن الصلاة تصلى وتقضى بعد خروج وقتها كالصائم سواء وإن كان إجماع الأمة الذين أمر من شذ منهم بالرجوع إليهم وترك الخروج عن سبيلهم يغني عن الدليل في ذلك قوله صلى الله عليه وسلم ((من أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر ومن أدرك ركعة من الصبح قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصبح)) ولم يخص متعمدا من ناس ونقلت الكافة عنه - عليه السلام - أن من أدرك ركعة من صلاة العصر قبل الغروب صلى تمام صلاته بعد الغروب وذلك بعد خروج الوقت عند الجميع ولا فرق بين عمل صلاة العصر كلها لمن تعمد أو نسي أو فرط وبين عمل بعضها في نظر ولا اعتبار

Mas'alah: What does the Battle of the Trench incident prove about making up missed prayers?

Al-Istidhkar, p. 68

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Obligation and Timing of Making Up Missed Prayers

ودليل آخر وهو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يصل هو ولا أصحابه يوم

الخندق صلاة الظهر والعصر حتى غربت الشمس لشغله بما نصبه المشركون له من الحرب ولم يكن يومئذ ناسيا ولا نائما ولا كانت بين المسلمين والمشركين يومئذ حرب قائمة ملتحمة وصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر والعصر في الليل

Mas'alah: What does the Banu Qurayzah incident prove about making up missed prayers?

Al-Istidhkar, p. 68

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Obligation and Timing of Making Up Missed Prayers

ودليل آخر وهو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بالمدينة لأصحابه يوم انصرافه من الخندق ((لا يصلين أحدكم العصر إلا في بني قريظة (1) فخرجوا متبادرين وصلى

Mas'alah: What does the Prophet's silence on delayed prayer in Banu Qurayzah indicate regarding making up missed prayers?

Al-Istidhkar, p. 69

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Obligation and Timing of Making Up Missed Prayers

بعضهم العصر في طريق بني قريظة خوفا من خروج وقتها المعهود ولم يصلها بعضهم إلا في بني قريظة بعد غروب الشمس فلم يعنف رسول الله - عليه السلام - إحدى الطائفتين وكلهم غير ناس ولا نائم وقد أخر بعضهم الصلاة حتى خرج وقتها ثم

صلاها وقد علم رسول الله ذلك فلم يقل لهم إن الصلاة لا تصلى إلا في وقتها ولا تقضى بعد خروج وقتها

Mas'alah: What is the ruling on praying after the time has expired based on the hadith about rulers?

Al-Istidhkar, p. 69

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Obligation and Timing of Making Up Missed Prayers

وفي هذا الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أباح الصلاة بعد خروج ميقاتها ولم يقل إن الصلاة لا تصلى إلا في وقتها

Mas'alah: What is the ruling on negligence in prayer due to sleep?

Al-Istidhkar, p. 70

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

حدثنا عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا حمزة بن محمد بن علي حدثنا أحمد بن شعيب النسائي قال حدثنا سويد بن نصر قال حدثنا عبد الله - يعني بن المبارك عن سليمان بن المغيرة عن ثابت عن عبد الله بن رباح عن أبي قتادة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((ليس في النوم تفريط إنما التفريط على من لم يصل الصلاة حتى يحين وقت الأخرى))

Mas'alah: Is a negligent person permitted to pray after the time?

Al-Istidhkar, p. 70

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Expiation for Deliberately Missing a Prayer

وقد أجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاته على ما كان من تفريطه

Mas'alah: What is the ruling on making up a missed prayer at its proper time the next day?

Al-Istidhkar, p. 70

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Obligation and Timing of Making Up Missed Prayers

وقد روي في حديث أبي قتادة هذا ((أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((وإذا كان الغد فليصلها لميقاتها))

Mas'alah: When should a negligent person make up a missed prayer?

Al-Istidhkar, p. 70

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Expiation for Deliberately Missing a Prayer

وهذا أبعد وأوضح في أداء المفرط الصلاة عند الذكر وبعد الذكر

Mas'alah: How does the hadith of Imran ibn Husayn relate to making up missed prayers?

Al–Istidhkar, p. 70

Index: Kitab al–Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Obligation and Timing of Making Up Missed Prayers

وحديث أبي قتادة هذا صحيح الإسناد إلا أن هذا المعنى قد عارضه حديث عمران بن الحصين في نوم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاة الصبح في سفره وفيه قالوا يا رسول الله! ألا نصليها من الغد قال لا إن الله لا ينهاكم عن الربا ثم يقبله منكم ((

Mas'alah: What is the ruling on one who deliberately misses a prayer until its time expires?

Al–Istidhkar, p. 70

Index: Kitab al–Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Expiation for Deliberately Missing a Prayer

وقد أجمع العلماء على أن تارك الصلاة عامدا حتى يخرج وقتها عاص لله وذكر بعضهم أنها كبيرة من الكبائر وليس ذلك مذكورا عند الجمهور في الكبائر

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman who delays prayer until her period begins?

Al–Istidhkar, p. 71

Index: Kitab al–Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Ruling on Making Up Prayers for Menstruating Women and Converts

قال ولو تركت الصلاة حتى يخرج وقتها وتريثت عن الإتيان بها حتى حاضت أعادت تلك الصلاة بعينها إذا طهرت

Mas'alah: What is the critique of the Zahiri position on making up missed prayers?

Al-Istidhkar, p. 72

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Expiation for Deliberately Missing a Prayer

فهذا قول داود وهذا قول أهل الظاهر فما أرى هذا الظاهري إلا قد خرج عن جماعة العلماء من السلف والخلف - وخالف جميع فرق الفقهاء وشذ عنهم ولا يكون إماما في العلم من أخذ بالشاذ من العلم

Mas'alah: What is the evidence from the Salaf regarding making up missed prayers?

Al-Istidhkar, p. 72

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Obligation and Timing of Making Up Missed Prayers

وقد أوهم في كتابه أن له سلفا من الصحابة والتابعين تجاهلا منه أو جهلا فذكر عن بن مسعود ومسروق وعمر بن عبد العزيز في قوله تعالى (أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات فسوف يلقون غيا) مريم 59 قالوا أخروها عن مواقيتها قالوا ولو تركوها لكانوا بتركها كفارا وهؤلاء يقولون بكفر تارك الصلاة عمدا ولا يقولون بقتله إذا كان مقرى بها فكيف يحتج بهم على أن من قضى الصلاة فقد تاب من تضييعها قال

الله تعالى (وإني لغفار لمن تاب وآمن وعمل صالحا ثم اهتدى) طه 82

Mas'alah: Is repentance valid for one who neglects prayer without making it up?

Al-Istidhkar, p. 72

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Expiation for Deliberately Missing a Prayer

ولا تصح لمضيع الصلاة توبة إلا بأدائها كما لا تصح التوبة من دين الآدمي إلا بأدائه

Mas'alah: Does making up a missed prayer constitute repentance?

Al-Istidhkar, p. 72

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Expiation for Deliberately Missing a Prayer

ومن قضى صلاة فرط فيها فقد تاب وعمل صالحا والله لا يضيع أجر من أحسن عملا

Mas'alah: What is the ruling on making up missed prayers and repentance?

Al-Istidhkar, p. 72

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Expiation for Deliberately Missing a Prayer

ومن قضى الصلاة فقد صلاها وتاب من سيئ عمله في تركها وكل ما ذكر في هذا

المعنى فغير صحيح ولا له في شيء منه حجة لأن ظاهره خلاف ما تأوله والله أسأله العصمة والتوفيق

Mas'alah: What was the Prophet's distress when he missed prayer due to sleep?

Al-Istidhkar, p. 72

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

وأما فزع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان فزعا منه وإشفاقا وحزنا على ما فاته من صلاته في وقتها بالنوم الغالب عليه وحرصا على بلوغ الغاية من طاعة ربه ونحو ذلك كما فزع حين قام إلى صلاة الكسوف فزعا يجر رداءه وكان فزع أصحابه في انتباههم لأنهم لم يعرفوا حكم من نام عن صلاته في رفع المأثم عنه وإباحة القضاء له

Mas'alah: What did the Prophet say when he and his companions missed prayer due to sleep?

Al-Istidhkar, p. 72

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

ولذلك قال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ((إن الله قبض أرواحنا ولو شاء لردها إلينا في حين غير هذا

Mas'alah: What is the ruling on the obligation of prayer for a sleeping person upon waking?

Al-Istidhkar, p. 73

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Obligation and Timing of Making Up Missed Prayers

وفي هذا الحديث تخصيص قوله عليه السلام ((رفع القلم عن النائم حتى يستيقظ)) وبيان أنه إنما رفع عنه الإثم في تأخير الصلاة لما يغلبه من النوم ولم يرفع عنه وجوب الإتيان بها إذا انتبه وذكرها وكذلك الناسي

Mas'alah: What is the ruling on making up missed prayers for the sleeping and the forgetful?

Al-Istidhkar, p. 73

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

وفي قوله عليه السلام ((حتى يستيقظ)) في النائم وفي الساهي فليصلها إذا ذكرها - بيان ما قلنا وبالله توفيقنا

Mas'alah: Why did the Prophet and his companions leave the valley after sleeping through prayer?

Al-Istidhkar, p. 74

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

واختلف العلماء في معنى اقتيادهم وخروجهم من ذلك الوادي فقال أهل الحجاز إنما كان ذلك لأن الوقت قد كان خرج فلم يخف فوتا آخر وتشاءم بالموضع الذي نابهم

فيه فقال هذا واد به شيطان)) كما قال تعالى حاكيا عن موسى عليه السلام (وما أنسانيه إلا الشيطان أن أذكره) الكهف 63 وقد روى معمر عن الزهري في هذا الحديث عن بن المسيب قال ((فاقتادوا رواحلهم وارتحلوا عن المكان الذي أصابتهم فيه الغفلة)) وذكر وكيع عن جعفر بن برقان عن الزهري ((أن النبي صلى الله عليه وسلم نام عن صلاة الفجر حتى طلعت الشمس فقال لأصحابه تزحزحوا عن المكان الذي أصابتكم فيه الغفلة فصلى ثم قال (وأقم الصلاة لذكري) وذلك كله نحو مما أشرنا إليه وليس من باب الطيرة وإنما هو من باب الكراهة

Mas'alah: What is the ruling on adhan and iqamah for a missed prayer according to Malik?

[Al-Istidhkar, p. 75]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Obligation and Timing of Making Up Missed Prayers

وأما قوله ((فأمر بلالا فأقام الصلاة)) فيحتمل أنه لم يأمره بالأذان وإنما أمره بالإقامة فقط وهذا مذهب مالك في الموطأ في الصلاة الفائتة أنها تقام بغير أذان وأنه لا يؤذن لصلاة فريضة إلا في وقتها ويحتمل أن يكون أمره فأقام الصلاة بما تقام به من الأذان والإقامة وقد روي عن النبي - عليه السلام - أنه حين نام عن صلاة الفجر في سفره أمر بلالا فأذن وأقام وفي بعضها أنه أمره فأقام ولم يذكر أذانا

Mas'alah: What do the jurists say about adhan and iqamah for missed prayers?

[Al-Istidhkar, p. 75]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Obligation and

Timing of Making Up Missed Prayers

واختلف الفقهاء في الأذان والإقامة للصلوات الفوائت فقال مالك والأوزاعي والشافعي من فاتته صلاة أو صلوات حتى خرج وقتها أقام لكل صلاة إقامة إقامة ولم يؤذن وقال الثوري ليس عليه في الفوائت أذان ولا إقامة وقال أبو حنيفة من فاتته صلاة واحدة صلاها بأذان وإقامة فإن لم يفعل فصلاته تامة وقال محمد بن الحسن إذا فاتته صلوات فإن صلاهن بإقامة إقامة كما فعل

النبي - عليه السلام - يوم الخندق فحسن وإن أذن وأقام لكل صلاة ف

Mas'alah: What is the evidence for adhan with iqamah for missed prayers from the hadith of the Prophet's sleep?

Al-Istidhkar, p. 76

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Obligation and Timing of Making Up Missed Prayers

قال أبو عمر كأنهم ذهبوا إلى أن ما ذكر الصحابة والرواة في أحاديث نوم النبي - عليه السلام - عن صلاة الفجر في سفره من الأذان مع الإقامة حجة على من لم يذكر إلا ما ذكرنا من احتمال لفظ الإقامة في التأويل

Mas'alah: What hadith supports the ruling on making up missed prayers with adhan and iqamah?

Al-Istidhkar, p. 76

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Obligation and

Timing of Making Up Missed Prayers

وقد ذكرنا الأحاديث بذلك في ((التمهيد)) من طرق كثيرة عن جماعة من الصحابة منها ما أنبأناه سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو أسامة عن هشام عن الحسن عن عمران بن حصين قال ((سرينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم عرس بنا من آخر الليل قال فاستيقظنا وقد طلعت الشمس قال فجعل الرجل يثور إلى طهوره دهشا فازعا فقال النبي – عليه السلام – ((ارتحلوا قال فارتحلنا حتى إذا ارتفعت الشمس نزلنا فقضينا من حوائجنا ثم أمر بلالا فأذن فصلينا ركعتين ثم أمر بلالا فأقام فصلى بنا النبي – عليه السلام – قال فقلنا يا رسول الله! أفنقضيها لميقاتها من الغد فقال لا ينهاكم الله عن الربا ويأخذه منكم))

Mas'alah: What is the evidence from the Battle of the Trench for iqamah without adhan for missed prayers?

Al-Istidhkar, p. 76

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Obligation and Timing of Making Up Missed Prayers

ومن حجة من قال إن الفائتة يقام لها ولا يؤذن – حديث أبي سعيد الخدري وحديث بن مسعود عن يوم الخندق فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم حبس يومئذ عن صلاة الظهر والعصر والمغرب والعشاء إلى هوي من الليل ثم أقام لكل صلاة ولم يذكر أذانا حدثنا عبد الوارث حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا إبراهيم بن عبد الرحمن حدثنا عمار بن عبد الجبار الخرساني قال حدثنا بن أبي ذئب وحدثنا أحمد بن عبد الله قال

حدثنا الميمون بن حمزة الخشني حدثنا الطحاوي حدثنا المزني حدثنا الشافعي حدثنا بن أبي بديل عن بن أبي ذئب عن المقبري عن أبي سعيد الخدري عن أبيه قال حبسنا يوم الخندق عن الصلاة حتى كان هوي من الليل حتى كفينا وذلك قوله (وكفى الله المؤمنين القتال وكان الله قويا عزيزا) الأحزاب 25 فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بلالا فأقام فصلى الظهر كما كان يصليها في وقتها ثم أقام العصر فصلاها كذلك ثم أقام المغرب فصلاها ثم أقام

العشاء فصلاها كذلك وذلك قبل أن ينزل في صلاة الخوف (فإن خفتم فرجالا أو ركبانا) البقرة 239 معنى حديثهما سواء وحدثنا عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا أحمد بن محمد السري حدثنا أبو نعيم حدثنا عبد الوارث حدثنا هشام بن عبد الله عن أبي الزبير عن نافع بن جبير عن مطعم عن أبي عبيدة عن بن مسعود قال ((كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فحبسنا عن صلاة الظهر والعصر والمغرب والعشاء قال فأمر رسول الله بلالا فأقام فصلى الظهر ثم أقام فصلى العصر ثم أقام فصلى المغرب ثم أقام فصلى العشاء ثم قال ما على الأرض عصابة يذكرون الله غيركم))

Mas'alah: What is the ruling on adhan and iqamah for missed prayers?

Al-Istidhkar, p. 77

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Obligation and Timing of Making Up Missed Prayers

قال أبو عمر يعني الصلاة في ذلك الوقت وهذان الحديثان حجة في أن الفوائت يقام لها ولا يؤذن واستدل بعض من يقول بأنها يؤذن لها ويقام بما في هذين الحديثين من

قوله ((ثم أقام للعشاء فصلاها)) والعشاء مفعولة في وقتها ليست بفائتة ولا بد لها من الأذان فدل ذلك على أن قوله ((ثم أقام فصلى العشاء)) إنما أراد إقامتها بما تقام به على سنتها من الأذان والإقامة قال فكذلك سائر ما ذكر معها من الصلوات قال أبو عمر قد يحتمل أن تكون العشاء صليت في تلك الليلة بعد نصف الليل لقوله في الحديث ((هوي من الليل)) وذلك بعد خروج وقتها فكان حكمها في ذلك حكم صلاة المغرب بعد مغيب الشفق على ما في الأحاديث المسندة وإذا احتمل ذلك فهي فائتة حكمها حكم غيرها مما ذكر من الصلاة معها وصح بظاهر هذين الحديثين أن الفوائت يقام لها ولا يؤذن وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on making up a missed prayer when one remembers it?

Al-Istidhkar, p. 78

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Obligation and Timing of Making Up Missed Prayers

وأما قوله في الحديث ((من نسي الصلاة فليصلها إذا ذكرها فإن الله يقول (وأقم الصلاة لذكري) فقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال ((من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها)) من وجوه قد ذكرناها في التمهيد وفي بعضها ((فذلك وقتها))

Mas'alah: What is the ruling on making up a missed prayer when one remembers it?

Al-Istidhkar, p. 78

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Obligation and

Timing of Making Up Missed Prayers

واحتج القائلون بأن من ذكر صلاة وهو في صلاة فسدت عليه صلاته التي هو فيها حتى يصلي التي ذكر قبلها من أصحابنا وغيرهم - بقوله هذا ((فليصلها إذا ذكرها)) قالوا فهو مأمور بإقام الصلاة المذكورة في حين الذكر فصار ذلك وقتا لها

فإذا ذكرها وهو في صلاة فكأنها مع صلاة الوقت صلاتان من يوم واحد اجتمعتا عليه في وقت واحد فالواجب أن يبدأ بالأولى منهما فلذلك فسدت عليه التي هو فيها كما لو صلى العصر قبل صلاة الظهر من ذلك اليوم وفسادها من جهة الترتيب إلا أن ذلك عند مالك وأصحابه ومن يقول بقولهم لا تجب إلا مع الذكر وحصول الوقت بالترتيب وقلة العدد وذلك صلاة يوم فما دون فإذا خرج الوقت سقط الترتيب وكذلك سقط الترتيب مع كثرة العدد لما في ذلك من المشقة وما لا يطاق عليه ويفحش القياس فيه لأنه لو ذكر صلاة عام فرط فيها أو ذكر صلاة بين وقتها وبين صلاة وقته ع

Mas'alah: What is the ruling on the order of making up missed prayers according to different scholars?

Al-Istidhkar, p. 79

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Order of Precedence Among Missed Prayers

ام قبح بالمفتي أن يأمره بصلاة عام ونحوه قبل أن يصلي صلاة وقته

Mas'alah: What evidence is cited for the obligation of sequential order in making up missed prayers?

Al-Istidhkar, p. 79

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Order of Precedence Among Missed Prayers

واحتج بعضهم في وجوب الترتيب بحديث أبي جمعة واسمه حبيب بن سباع وله صحبة قال ((صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم المغرب يوم الأحزاب فلما سلم قال هل علم أحد منكم أني صليت العصر قالوا لا يا رسول الله قال فصلى العصر ثم صلى المغرب)) وهذا حديث لا يعرف إلا عن بن لهيعة عن مجهولين لا تقوم بهم حجة وقال الشافعي وداود بن علي وأبو جعفر الطبري لا يلزم الترتيب في شيء من ذلك وقالوا فيمن ذكر صلاة وهو في صلاة غيرها وحده أو وراء إمام يتمادى في صلاته فإذا أتمها صلى التي ذكر ولم يعد الأخرى بعدها وليس الترتيب عند هؤلاء بواجب فيما قل ولا فيما كثر إلا في صلاة اليوم بعينه وحجتهم أن الترتيب إنما يجب في اليوم وأوقاته كما يجب ترتيب أيام رمضان في رمضان لا في غيره فإذا خرج الوقت سقط الترتيب ألا ترى أن رمضان تجب الرتبة فيه والنسق لوقته فإذا انقضى سقطت الرتبة ولم يجب على الذي لم يصمه في وقته لمرض أو سفر إلا عدة من أيام أخر وكذلك من عليه أيام من شهر رمضان فلم يصمها حتى دخل عليه رمضان آخر أنه يصومه ثم يصوم الأيام من الأول بعده ولا يعيده وهذا إجماع من علماء المسلمين وإنما اختلفوا في الإطعام مع قضاء الأيام لمن فرط وهو قادر على الصيام

Mas'alah: What is the interpretation of the hadith on making up missed prayers for those who reject sequential order?

[Al-Istidhkar, p. 80]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Order of Precedence Among Missed Prayers

ولا معنى لقول النبي - عليه السلام - ((فليصلها إذا ذكرها فإن الله تعالى يقول (وأقم الصلاة لذكري) عند من لا يرى الترتيب إلا إيجاب الصلاة على كل من نام عنها أو تركها أو نسيها إذا ذكرها وأنه لازم لكل من ذكر صلاة لم يصلها أن يصليها إذا ذكرها وأن النائم عنها والناس لها إذا ذكرها في حكم من ذكرها في وقتها وليس في ذلك عندهم إيجاب ترتيب

Mas'alah: Is sequential order required when making up many missed prayers?

[Al-Istidhkar, p. 80]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Order of Precedence Among Missed Prayers

وقد أجمع علماء المسلمين أن من ذكر صلوات كثيرة كصلاة شهر أو أكثر أو ما زاد على صلاة يوم وليلة لم يلزمه ترتيب ذلك مع صلاة وقته فكذلك القليل من الصلوات في القياس والنظر وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the interpretation of the verse 'Establish prayer for My remembrance' regarding making up missed prayers?

[Al-Istidhkar, p. 80]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Order of

Precedence Among Missed Prayers

وأما معنى قوله تعالى (وأقم الصلاة لذكري) فإن أكثر أهل العلم قالوا معناه أن يصلي الصلاة إذا ذكرها هذا قول إبراهيم والشعبي وأبي العالية وجماعة من العلماء بتأويل القرآن وقد قرئت (للذكرى) على هذا المعنى وكان بن شهاب يقرؤها كذلك وقال مجاهد (وأقم الصلاة لذكري) أن يذكر فيها قال فإذا صلى عبد ذكر ربه

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet sleeping and missing Fajr prayer on the way to Makkah?

Al-Istidhkar, p. 80

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

24 - مالك عن زيد بن أسلم أنه قال عرس رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة بطريق مكة ووكل بلالا أن يوقظهم للصلاة فرقد بلال ورقدوا حتى استيقظوا وقد

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet making up the missed Fajr prayer after sleeping through it?

Al-Istidhkar, p. 81

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

طلعت عليهم الشمس فاستيقظ القوم وقد فزعوا فأمرهم رسول الله صلى الله عليه

وسلم أن يركبوا حتى يخرجوا من ذلك الوادي وقال ((إن هذا واد به شيطان)) فركبوا حتى خرجوا من ذلك الوادي ثم أمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينزلوا وأن يتوضؤوا وأمر بلالا أن ينادي بالصلاة أو يقيم فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس ثم انصرف إليهم وقد رأى من فزعهم فقال ((يا أيها الناس! إن الله قبض أرواحنا ولو شاء لردها إلينا في حين غير هذا فإذا رقد أحدكم عن الصلاة أو نسيها ثم فزع إليها فليصلها كما كان يصليها في وقتها)) ثم التفت رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أبي بكر فقال ((إن الشيطان أتى بلالا وهو قائم يصلي فأضجعه فلم يزل يهدئه (1) كما يهدأ الصبي حتى نام)) ثم دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بلالا فأخبر بلال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل الذي أخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر فقال أبو بكر أشهد أنك رسول الله)) وقد ذكرنا هذا الحديث متصلا مسندا من وجوه كثيرة في ((التمهيد)) بمعان متقاربة وفيها ما يدل على أن نومه عليه السلام كان منه مرة واحدة ويحتمل أن يكون مرتين لأن في حديث بن مسعود أنا أوقظكم وقد يمكن أن رسول الله لم يجبه إلى ذلك وأمر بلالا أن يوقظهم لأن في أكثر الأحاديث أن بلالا كان موكلا بذلك على ما في حديثي مالك وفي بعض الأحاديث أن ذلك النوم كان منه - عليه السلام - زمن الحديبية وفي بعضها زمن خيبر وفي بعضها بطريق مكة ويشبه أن يكون كل واحدا لأن عمرة الحديبية كانت زمن خيبر وهو طريق مكة لمن شاء ويجوز أن يكون غير ذلك والله أعلم وأما قول عطاء بن يسار إن ذلك كان في غزوة تبوك فليس بشيء وأحسبه وهما والله أعلم وقد ذكرنا الآثار بذلك في ((التمهيد)) وقد مضى معنى التعريس وكثير من معاني ألفاظ هذا الحديث فيما تقدم من القول في الحديث الذي قبله وقوله في هذا الحديث ((فاستيقظ رسول الله وقد فزعوا)) تفسيره قوله فيه ((ثم

Mas'alah: What is the ruling on the fear of missing prayer due to sleep?

Al-Istidhkar, p. 82

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

انصرف إليهم وقد رأى من فزعهم فقال يا أيها الناس إن الله قبض أرواحنا ولو شاء لردها إلينا في حين غير هذا)) وهذا القول منه لما رأى من فزعهم دليل على أن فزعهم لم يكن من أجل عدو يخشونه ولو كان فزعهم من العدو كما زعم بعض أصحابنا ممن فسر الموطأ أن فزعهم كان من خوف العدو لما قال لهم هذا القول والوجه عندي في فزعهم أنه كان وجلا وإشفاقا على ما قدمناه ذكره ولم يكونوا علموا سقوط المأثم عن النائم وعدوه تفريطا فلذلك قال لهم - عليه السلام - ((ليس في النوم تفريط إنما التفريط في اليقظة)) وقد ذكرنا الخبر بذلك فيما مضى من هذا الباب وقد تقدم خروجهم من هذا الوادي وما ذهب إليه أهل الحجاز وأهل العراق في ذلك

Mas'alah: What does the Prophet's action after waking up indicate about the time for making up missed prayer?

Al-Istidhkar, p. 82

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

وفي رواية بن جريج عن عطاء بن أبي رباح في حديث نوم النبي - عليه السلام - عن صلاة الصبح في السفر قال ((فركع ركعتين في معرسه ثم سار ساعة ثم صلى

الصبح)) قال بن جريج فقلت لعطاء بن أبي رباح أي سفر كان قال لا أدري قال أبو عمر في سيره عليه السلام بعد أن ركع ركعتي الفجر أوضح دليل على أن خروجه من ذلك الوادي وتركه للصلاة كان لبعض ما وصفنا في الحديث قبل هذا لا لأنه انتبه حين بدا حاجب الشمس كما زعم أهل الكوفة لأنه معلوم أن الوقت الذي تحل فيه صلاة النافلة والصلاة المسنونة أحرى أن تحل فيه صلاة الفريضة

Mas'alah: Is it obligatory to leave a place where one slept through prayer before making it up?

Al-Istidhkar, p. 82

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

واختلف القائلون بقول الحجازيين فقال بعضهم من نام عن الصلاة في سفره ثم انتبه بعد خروج الوقت لزمه الزوال عن ذلك الموضع وإذا كان واديا خرج عنه لقوله - عليه السلام - اركبوا واخرجوا من هذا الوادي إن الشيطان هدأ بلالا كما يهدأ الصبي

Mas'alah: Should one delay making up a missed prayer to leave a valley where a devil was present?

Al-Istidhkar, p. 83

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

وقال آخرون كل من انتبه من نوم أو ذكر بعد نسيان أو ترك صلاة عمدا ثم ثاب إلى

أدائها فواجب على كل واحد منهم أن يقيم صلاته تلك بأعلى ما يمكنه في كل موضع ذكرها فيه واديا كان أو غير واد وذلك أن الموضع الطاهر في واد تؤدى الصلاة فيه وسواء ذلك الوادي وغيره لأن قوله عليه السلام إن هذا واد به شيطان خصوص له لا يشركه فيه غيره لأنه كان يعلم من حضور الشياطين بالمواضع ما لا يعلم غيره ولعل ذلك الوادي لم يحضره ذلك الشيطان إلا في ذلك الوقت

Mas'alah: Is it required to delay a missed prayer until leaving a valley with a devil?

Al-Istidhkar, p. 83

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Excuses for Missing Prayers (Sleep, Forgetfulness, Unconsciousness)

وذكر إسماعيل في ((المبسوط)) عن الحكم بن محمد عن محمد بن مسلم قال ليس على من نام عن الصلاة في واد أن يؤخرها حتى يخرج من ذلك الوادي لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((إن هذا واد به شيطان)) ولا يعلم الناس من ذلك الوادي ولا من غيره ما يعلم من ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد قال ((من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها فإن الله يقول (وأقم الصلاة لذكري)

Mas'alah: What is the ruling on the adhan for missed prayers?

Al-Istidhkar, p. 86

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Obligation and Timing of Making Up Missed Prayers

وأما قوله في مرسل حديث زيد هنا ((ثم أمر بلالا أن يؤذن أو يقيم)) فهكذا رواه مالك على الشك وقد مضى ما للعلماء من التنازع والأقوال في الأذان للفوائت من الصلوات في الحديث قبل هذا ومضى المعنى في النفس والروح فلا معنى لإعادة ذلك هنا

Mas'alah: What is the ruling on making up missed prayers and their order?

Al-Istidhkar, p. 86

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Order of Precedence Among Missed Prayers

وأما قوله ((فإذا رقد أحدكم عن الصلاة أو نسيها ثم فزع إليها فليصلها إذا ذكرها كما كان يصليها في وقتها)) فقد مضى ما لمالك وأصحابه والكوفيين في تأويل ذلك وتقدم أيضا قولهم في استنباطهم من قوله عليه السلام ((فليصلها إذا ذكرها)) وجوب ترتيب الصلوات الفوائت إذا كانت صلاة يوم وليلة وقول الشافعي ومن تابعه في إسقاط وجوب الترتيب في ذلك وتأويل الحديث عندهم وما ذهب إليه كل فريق منهم ووجوه أقوالهم وتلخيص مذاهبهم كل هذا في هذا الباب مجود والحمد لله فلا معنى لإعادة شيء من ذلك هنا والله الموفق للصواب

Mas'alah: What is the ruling on praying for one whose nosebleed does not stop before the time ends?

Al-Istidhkar, p. 224

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Making Up Prayers for Those with Chronic Excuses (Istijmar, Khuffs)

وحديث عمر هذا هو أصل هذا الباب عند العلماء فيمن لا يرقأ دمه ولا ينقطع رعافه أنه لا بد له من الصلاة في وقتها إذا أيقين أنه لا ينقطع قبل خروج الوقت

Mas'alah: Which Maliki scholars held the opinion of repeating the prayer within the time?

Al-Istidhkar, p. 238

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Making Up Prayers for Those with Chronic Excuses (Istijmar, Khuffs)

ورأى الإعادة في الوقت بن القاسم وأشهب ورواية عن بن وهب

Mas'alah: What is the ruling on one prevented from praying by the ruler until the time expires?

Al-Istidhkar, p. 294

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Making Up Prayers for Those with Chronic Excuses (Istijmar, Khuffs)

وروى معن بن عيسى عن مالك فيمن كتفه الوالي وحبسه عن الصلاة حتى خرج وقتها إنه لا إعادة عليه وإلى هذه الرواية - والله أعلم - ذهب بن خواز منداد لأنه قال في الصحيح من مذهب مالك أن كل من لم يقدر على الماء ولا الصعيد حتى خرج الوقت أنه لا يصلي ولا إعادة عليه قال ورواه المدنيون عن مالك وهو الصحيح من مذهبه

Mas'alah: What is Abu al-Faraj's ruling on making up missed prayers with one tayammum?

Al-Istidhkar, p. 307

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Making Up Prayers for Those with Chronic Excuses (Istijmar, Khuffs)

وقال أبو الفرج في ذاكر الصلوات إن قضاهن بتيمم واحد فلا شيء عليه

Mas'alah: How does Ibn Umar make up missed prayer with the imam?

Al-Istidhkar, p. 426

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Catching a Prayer When an Excuse Ends

157 - وأما حديث بن عمر أنه كان إذا فاته شيء من صلاته مع الإمام فيما جهر فيه الإمام بالقراءة قام إذا سلم الإمام فقرأ لنفسه فيما يقضي وجهر فقد تقدم مذهب بن عمر وغيره فيمن أدرك بعض الصلاة مع الإمام هل هو أول صلاته أو آخرها وكيف يقضي - في باب النداء للصلاة فأغنى عن إعادته هنا

Mas'alah: What is the ruling on a latecomer standing after the first taslim?

Al-Istidhkar, p. 477

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Making Up Missed Prayers During Another Prayer Time

وقال الليث في المسبوق ببعض الصلاة لا أرى بأسا أن يقوم بعد التسليمة الأولى

Mas'alah: What should one who forgets a prayer and remembers it behind an imam do?

Al-Istidhkar, p. 858

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Making Up Missed Prayers During Another Prayer Time

377 - وأما حديث مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يقول من نسي صلاة فلم يذكرها إلا وراء إمام فإذا سلم الإمام فليصل الصلاة التي نسي ثم يصل بعدها الأخرى

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on remembering a missed prayer during another prayer?

Al-Istidhkar, p. 858

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Making Up Missed Prayers During Another Prayer Time

فقد اختلف أهل العلم قديما في هذه المسألة

Mas'alah: What is Malik's ruling on prioritizing missed prayers over the current prayer?

Al-Istidhkar, p. 858

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Order of Precedence Among Missed Prayers

وحديثا فجملة قول مالك أنه من ذكر صلاة وهو في صلاة أو في آخر وقت صلاة فإنه يبدأ بالفائتة قبل التي هو في آخر وقت وقتها وإن فات الوقت فإن كان في صلاة

وراء إمام تمادى معه ولم يعتد بصلاته تلك معه وصلى الفائتة ثم عاد إليها وصلاها ومن نسي صلاة فذكرها في آخر صلاة فإن كانت المذكورة صلاة واحدة أو اثنتين أو أربعا وقد قيل أو خمسة بدأ بها

وإن كان فات وقت الذي حضر وقتها وإن كانت ستة صلوات أو أكثر بدأ بالتي حضر وقتها ثم صلى الفوائت

Mas'alah: What is the Hanafi and Maliki view on the obligation of order in making up missed prayers?

Al-Istidhkar, p. 859

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Order of Precedence Among Missed Prayers

وعلى هذا مذهب أبي حنيفة والثوري والليث إلا أن أبا حنيفة وأصحابه قالوا الترتيب عندنا واجب في اليوم والليلة إذا كان في الوقت سعة للفائتة ولصلاة الوقت فإن خشي فوات صلاة الوقت بدأ بها فإن زاد على صلاة يوم وليلة لم يجب الترتيب عندهم والنسيان عندهم يسقط الترتيب أيضا وكذلك عند مالك وأصحابه لا يجب الترتيب في الفوائت مع صلاة الوقت إلا بالذكر وجوب استحسان بدليل إجماعهم أن من ذكر صلاة فائتة في وقت العصر أو صلوات يسيرة أنه إن قدم العصر على الفائتة أنه لا إعادة عليه للعصر التي صلاها وهو ذاكر فيها للفائتة إلا أن يبقى من وقتها ما يعيدها فيه قبل غروب الشمس وهذا يدلك على أن قولهم من ذكر صلاة في صلاة أنها تنهدم أو تفسد عليه أنه كلام ليس على ظاهره ولو كان على ظاهره لوجبت الإعادة عليه للعصر بعد غروب الشمس لأن ما ينفسد وينهدم يعاد أبدا وما

يعاد في الوقت فإنما إعادته استحباب فقف على هذا الأصل

Mas'alah: What is Abu Hanifa's ruling on interrupting a current prayer to make up a missed one?

Al-Istidhkar, p. 859

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Order of Precedence Among Missed Prayers

وقال أبو حنيفة أيضا وأصحابه من فاتته صلاة فائتة وهو في صلاة أخرى من الصلوات الخمس فإن كان فيها أكثر من خمس صلوات مضى فيما هو فيه ثم صلى التي عليه وإن كان أقل من ذلك قطع ما هو فيه وصلى التي ذكر إلا أن يكون في آخر وقت التي دخل فيها فخاف فوتها أن يتشاغل بهذه فإن كان ذلك أتمها ثم قضى التي ذكر

Mas'alah: What is al-Thawri's view on the obligation of order in making up missed prayers?

Al-Istidhkar, p. 859

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Order of Precedence Among Missed Prayers

وقد روي عن الثوري وجوب الترتيب ولم يفرق بين القليل والكثير

Mas'alah: What is al-Awza'i's view on the order of making up missed prayers?

Al-Istidhkar, p. 859

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Order of Precedence Among Missed Prayers

واختلف في ذلك عن الأوزاعي

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on beginning with a missed prayer before the current prayer?

Al-Istidhkar, p. 859

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Order of Precedence Among Missed Prayers

وقال الشافعي الاختيار أن يبدأ بالفائتة إن لم يخف فوات هذه فإن لم يفعل وبدأ بصلاة الوقت أجزأه

Mas'alah: What is the ruling on the obligation of order in making up missed prayers?

Al-Istidhkar, p. 860

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Order of Precedence Among Missed Prayers

وذكر الأثرم أن الترتيب عند أحمد بن حنبل واجب في ثلاث سنين وأكثر وقال لا ينبغي لأحد أن يصلي صلاة وهو ذاكر لما قبلها لأنها تفسد عليه

Mas'alah: What is the ruling on remembering a missed prayer during the time of another prayer?

Al-Istidhkar, p. 860

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Making Up Missed Prayers During Another Prayer Time

قال أبو عمر ثم نقض هذا الأصل أحمد فقال أنا آخذ بقول سعيد بن المسيب في الذي يذكر صلاة في وقت صلاة كرجل ذكر العشاء في آخر وقت صلاة الفجر قال يصلي الفجر ولا يضيع صلاتين أو قال يضيع مرتين وقال إذا خاف طلوع الشمس فلا يضيع هذه لقول سعيد لا يضيع مرتين وهذا يشبه مذهب أبي حنيفة في مراعاتها الابتداء بالفائتة أبدا ما لم يخف فوات صلاة الوقت

Mas'alah: What is the ruling on continuing with the imam after remembering a missed prayer?

Al-Istidhkar, p. 860

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Making Up Missed Prayers During Another Prayer Time

وقال الشافعي وداود يتمادى مع الإمام ثم يصلي التي ذكر ولا يعيد هذه

Mas'alah: Does the obligation of sequential order for missed prayers expire when the time passes?

Al-Istidhkar, p. 860

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Reversing the Order of Missed Prayers

واحتج أصحاب الشافعي بأن الترتيب إنما يلزم في صلاة اليوم والليلة في ذلك اليوم وتلك الليلة فإذا خرج الوقت سقط الترتيب استدلالا بالإجماع على أن شهر رمضان يجب الترتيب فيه ما دام قائما فإذا انقضى سقط الترتيب عن كل من يصومه عن مرض أو سفر وجاز له أن يأتي به على غير نسق قالوا فكذلك ترتيب الصلوات الخمس

Mas'alah: What did al-Zuhri say about one who forgets Dhuhr and joins Asr with the imam?

Al-Istidhkar, p. 861

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Making Up Missed Prayers During Another Prayer Time

الأوزاعي قال سمعت الزهري يقول في الذي ينسى الظهر فلا يذكرها حتى يدخل في العصر مع الإمام قال يمضي في صلاة الإمام فإذا انصرف استقبل الظهر ثم صلى العصر

Mas'alah: What is the ruling on praying a missed prayer upon remembering it?

Al-Istidhkar, p. 861

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Obligation and Timing of Making Up Missed Prayers

فهذا بن شهاب الزهري يفتي بقول بن عمر وهو الذي يروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها فإن الله تعالى يقول (وأقم

الصلوة لذكري (1)) طه 14

Mas'alah: What is the evidence for giving priority to the missed prayer over the current prayer?

Al-Istidhkar, p. 861

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Order of Precedence Among Missed Prayers

وبهذا الحديث احتج من قدم الفائتة على صلاة الوقت

Mas'alah: What is the ruling on prioritizing a missed prayer over the current prayer?

Al-Istidhkar, p. 861

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Order of Precedence Among Missed Prayers

قالوا وإن خرج الوقت قالوا قد جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر الفائتة وقتا لها عند ذكرها فكأنهما صلاتان اجتمعتا في وقت واحد فيبدأ بالأولى منهما ومن أبى من ذلك فعلى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم إعلاما به بأن الفائتة لا يسقطها خروج الوقت وإنما تجب بالذكر أبدا وليست كالجمار والضحايا والأعمال التي تفوت بخروج وقتها فلا تقضى وأما ترتيبها وتقديمها على صلاة الوقت فلا وقد أوضحنا معنى هذا الباب بآثار عن علماء السلف في التمهيد والحمد لله

Mas'alah: Which prayer requires sitting in every rak'ah when one rak'ah is missed?

Al-Istidhkar, p. 866

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Making Up Missed Prayers During Another Prayer Time

المسيب أنه قال ما صلاة يجلس في كل ركعة منها قال سعيد يعني المغرب إذا فاتتك منها ركعة قال وكذلك سنة الصلاة كلها

Mas'alah: What is the ruling on sitting in the first rak'ah of makeup prayer when one rak'ah is caught?

Al-Istidhkar, p. 866

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Making Up Missed Prayers During Another Prayer Time

وكذلك لو أدرك منها ركعة قعد في الأولى من قضائه لأنها ثانية له

Mas'alah: What is the ruling on one who prays with ijtihad but later finds he was wrong about the qibla?

Al-Istidhkar, p. 974

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Making Up Missed Prayers > Rulings on Repeating Prayers Due to Impurity or Error

واختلفوا فيمن غابت عليه القبلة فصلى مجتهدا كما أمر ثم بان له بعد ما فرغ من الصلاة أنه قد أخطأ القبلة بأن استدبرها أو شرق أو غرب ثم بان له ذلك وهو في الصلاة فجملة قول مالك وأصحابه أن من صلى مجتهدا على قدر طاقته طالبا للقبلة باجتهاده يؤم ناحيتها إذا خفت عليه ثم بان له بعد صلاته أنه قد استدبرها أو شرق أو

غرب جدا فإنه يعيد صلاته في الوقت فإن خرج الوقت فلا إعادة عليه والوقت في ذلك للظهر والعصر ما لم تصفر الشمس وقد روي عن مالك ما لم تغرب الشمس وفي المغرب والعشاء ما لم ينفجر الصبح وفي صلاة الصبح ما لم تطلع الشمس

وقد روي عنه ما لم تسفر جدا ووجه الإعادة في الوقت استدراك الكمال وذلك استحباب مؤكد عندهم فإن علم في الصلاة أنه استدبرها أو شرق أو غرب قطع وابتدأ وإن لم يشرق ولم يغرب ولكنه انحرف انحرافا يسيرا فإنه ينحرف إلى القبلة إذا علم ويتمادى ويجزئه ولا شيء عليه وقال أشهب سئل مالك عن من صلى إلى غير القبلة فقال إن كان انحرف انحرافا شديدا فإن عليه إعادة ما كان في الوقت وقال الأوزاعي من تحرى فأخطأ القبلة أعاد ما كان في الوقت ولا يعيد بعد الوقت وقال الثوري إذا صليت لغير القبلة فقد أجزأك إذا لم تعمد ذلك وإن كنت صليت بعد صلاتك لغير القبلة ثم عرفت القبلة بعد فاستقبل القبلة بقية صلاتك واحتسب بما صليت وقال المزني عن الشافعي إذا صلى إلى الشرق ثم رأى القبلة إلى الغرب استأنف وإن شرق أو غرب منحرفا ورأى أنه منحرف وتلك جهة واحدة فإن عليه أن ينحرف ويعتد بما مضى وذكر الربيع عن الشافعي قال ولو دخل في الصلاة على اجتهاده ثم رأى القبلة في غير الناحية التي صلى إليها فإن كان مشرقا أو مغربا لم يعتد بما مضى من صلاته وسلم واستقبل الصلاة على ما بان له واستيقنه وإن رأى أنه انحرف لم يلغ شيئا من صلاته لأن الانحراف للمجتهد ليس فيه يقين خطأ وإنما هو اجتهاد لم يرجع منه إلى يقين وإنما رجع إلى اجتهاد شك وقال أبو حنيفة وأصحابه من تحرى القبلة فأخطأ ثم بان له ذلك فلا إعادة عليه في وقت ولا في غيره قالوا وله أن يتحرى القبلة إذا لم يكن على يقين من علم جهتها قالوا ولو صلى قوم على اجتهاد ثم بان لهم بعد ركعة أنهم أخطأوا القبلة صرفوا وجوههم فيما بقي من صلاتهم

إلى القبلة وصلاتهم تامة وكذلك لو أتموا ثم علموا بعد لم يعيدوا وقال الطبري من تحرى فأخطأ القبلة أعاد أبدا إذا استدبرها وهو أحد قولي الشافعي

قال أبو عمر قد أوضحنا معنى اختلافهم والوجه المختار منه في التمهيد والحمد لله وقول الثوري أشبه بظاهر الحديث هذا الباب والله الموفق للصواب

BAB 14

باب صلاة المريض

The Chapter on Prayer of the Sick

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on making up missed prayers due to unconsciousness in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 62

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer of the Sick > Obligation and Conditions of Prayer for the Sick

وحجة مالك ومن ذهب مذهبه ومذهب بن عمر في ذلك أن القلم مرفوع عن المغمى عليه قياسا على المجنون المتفق عليه لأنه لا يشبه المغمى عليه إلا أصلان أحدهما المجنون الذاهب العقل والآخر النائم ومعلوم أن النوم لذة والإغماء مرض فهي بحال المجنون أشبه والأخرى أن المغمى عليه لا ينتبه بالإنباه بخلاف النائم

Mas'alah: What is the ruling on prayer for one who is unconscious in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 62

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer of the Sick > Obligation and Conditions of Prayer for the Sick

ولما كان العاجز عن القيام في الصلاة يصلي جالسا ويسقط عنه القيام ثم إن عجز عن الجلوس سقط عنه حتى يبلغ حاله مضطجعا إلى الإيماء فلا يقدر على الإيماء فيسقط عنه ما سوى الإيماء فكذلك إن عجز عن الإيماء بما لحقه من الإغماء يسقط عنه فلا يلزمه إلا ما يراجعه عقله وذهنه في وقته لا ما انقضى وقته

Mas'alah: What is the ruling on one who suffers from continuous nosebleed and cannot pray normally?

Al-Istidhkar, p. 226

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer of the Sick > Rulings on Nosebleed and Impurity During Sick Prayer

73 - وفي حديث مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال ما ترون فيمن غلبه الدم من رعاف فلم ينقطع عنه قال مالك قال يحيى بن سعيد ثم قال سعيد بن المسيب أرى أن يومئ برأسه إيماء سؤال العالم وطرحه العلم على تلاميذه وجلسائه وأما قول سعيد أرى أن يومئ برأسه إيماء فذلك لما كان في ترك الإيماء من تلوث ثيابه في ركوعه وسجوده وأنه لا يسلم من كانت تلك حاله من تنجيس موضع سجوده ونجاسة ثيابه

Mas'alah: What is the analogy between praying in mud and praying with continuous nosebleed?

Al-Istidhkar, p. 227

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer of the Sick > Rulings on Nosebleed and Impurity During Sick Prayer

فإذا جاز لمن في الطين المحيط والماء أن يصلي إيماء من أجل الطين فالدم أولى بذلك

Mas'alah: What is the ruling on praying with gestures for a person overwhelmed by nosebleed?

Al-Istidhkar, p. 227

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer of the Sick > Rulings on Nosebleed and Impurity During Sick Prayer

ذكر بن وهب عن يونس عن بن شهاب قال إذا غلبه الرعاف فلم يقدر على القيام

والركوع والسجود أومأ برأسه إيماء

Mas'alah: What is the ruling on prayer for someone with chronic madhy discharge?

Al-Istidhkar, p. 233

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer of the Sick > Rulings on Nosebleed and Impurity During Sick Prayer

وقد أجمع العلماء على أنه لا يسقط ذلك عنه فرض الصلاة وأن عليه أن يصليها في وقتها على حالته تلك إذ لا يستطيع غيرها

Mas'alah: What is the ruling on a fearful person who cannot dismount to perform wudu or tayammum?

Al-Istidhkar, p. 294

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer of the Sick > Prayer on a Mount or in a Ship

وذكر بن حبيب قال سألت مطرفا وبن الماجشون وأصبغ بن الفرج عن الخائف تحضره الصلاة وهو على دابته على غير وضوء ولا يجد إلى النزول للوضوء والتيمم سبيلا فقال بعضهم يصلي كما هو على دابته إيماء فإذا أمن توضأ إن وجد الماء أو تيمم إن لم يجد الماء وأعاد الصلاة في الوقت وبعد الوقت وقال لي أصبغ بن الفرج لا يصلي وإن خرج الوقت حتى يجد السبيل إلى الطهور بالماء أو الصعيد عند عدم الماء

قال ولا يجوز لأحد أن يصلي بغير طهور قال عبد الملك بن حبيب وهذا أحب إلي قال وكذلك الأسير المغلول لا يجد السبيل إلى الوضوء والمريض المثبت الذي لا يجد من يناوله الماء ولا يستطيع التيمم هما مثل الذي وصفنا من الخائف وكذلك قال أصبغ بن الفرج في هؤلاء الثلاثة قال وهو أحسن ذلك عندي وأقواه وأما الشافعي فعنه في هذا روايتان إحداهما لا يصلي حتى يجد طهارة والأخرى يصلي كما هو ويعيد الصلاة وهو المشهور عنه قال المزني وإذا كان محبوسا لا يقدر على طهارة بماء أو تراب نظيف صلى وأعاد إذا قدر وقال أبو حنيفة في المحبوس في المصر إذا لم يجد ماء ولا ترابا نظيفا لم يصل فإذا وجد ذلك صلى وقال أبو يوسف ومحمد والثوري والشافعي والطبري يصلي ويعيد كقول بن القاسم وقال أبو ثور القياس ألا يصلي من لا يجد الماء ولا قدر عليه ولا على الصعيد وإن خرج الوقت فإذا قدر على ذلك صلى بالطهارة تلك الصلاة ثم رجع فقال بقول الشافعي ومن تابعه في هذا الباب وقد قال أبو ثور أيضا إن القياس فيمن لم يقدر على الطهارة أن يصلي كما هو ولا يعيد كمن لا يقدر على الثوب وصلى عريانا الصلاة لازمة له يصلي على ما يقدر ويؤدي ما عليه بقدر طاقته وعند أبي يوسف وأبي حنيفة ومحمد والشافعي إن وجد المحبوس في المصر ترابا نظيفا صلى في قولهم وأعاد وقال زفر لا يتيمم ولا يصلي وإن وجد ترابا نظيفا على أصله لأنه لا يتيمم أحد في الحضر وقال بن القاسم لو تيمم من لا يجد الماء في المصر على التراب النظيف أو على وجه الأرض لم تكن عليه إعادة إذا وجد الماء بعد الوقت

Mas'alah: What is the ruling on sitting cross-legged during prayer for a person with an excuse?

Al-Istidhkar, p. 466

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer of the Sick > Postures and Positions in

Sick Prayer

171 – وأما حديثه عن عبد الله بن دينار أنه سمع عبد الله بن عمر وصلى إلى جنبه رجل فلما جلس الرجل في أربع تربع وثنى رجليه فلما انصرف عبد الله عاب ذلك عليه فقال الرجل فإنك تفعل ذلك فقال عبد الله بن عمر فإني أشتكي

Mas'alah: What is the ruling on performing what one is able of the prayer when unable to do the full sunnah or obligation?

Al-Istidhkar, p. 466

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer of the Sick > Obligation and Conditions of Prayer for the Sick

ففيه دليل على أن من لم يقدر على الإتيان بسنة الصلاة أو فريضتها جاء بما

Mas'alah: What is the meaning of the Prophet's injury and his praying while sitting?

Al-Istidhkar, p. 688

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer of the Sick > Postures and Positions in Sick Prayer

وأما قوله جحش شقه فهو بمعنى خدش شقه وقد قيل الجحش فوق الخدش وحسبك أنه من أجله لم يقدر أن يصلي قائما فصلى قاعدا

Mas'alah: What is the ruling on a sick person praying obligatory prayer on a mount?

Al-Istidhkar, p. 777

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer of the Sick > Prayer on a Mount or in a Ship

قال وقيل لأحمد بن حنبل يصلي المريض المكتوبة على الدابة والراحلة فقال لا يصلي أحد المكتوبة على الدابة مريض ولا غيره إلا في الطين والتطوع وكذلك بلغنا يصلي ويومئ قال وأما في الخوف فقد قال الله تعالى (فإن خفتم فرجالا أو ركبانا) البقرة 239 قال بن عمر مستقبل القبلة وغير مستقبلها

Mas'alah: What is Malik's ruling on a sick person praying on a mount?

Al-Istidhkar, p. 777

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer of the Sick > Prayer on a Mount or in a Ship

وقد اختلف قول مالك في المريض يصلي على محمله فمرة قال لا يصلي على ظهر البعير فريضة وإن اشتد مرضه حتى لا يقدر أن يجلس لم يصل إلا بالأرض ومرة قال إذا كان ممن لا يصلي بالأرض إيماء فإنه يصلي على البعير بعد أن يوقف له ويستقبل القبلة

Mas'alah: How should a sick person perform prostration in prayer?

Al-Istidhkar, p. 854

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prayer of the Sick > Prayer of One Unable to Prostrate on the Forehead

374 – وأما حديثه عن نافع بن عن عمر أنه كان يقول إذا لم يستطع المريض السجود أومأ برأسه إيماء ولم يرفع إلى جبهته شيئا فعلى قول بن عمر هذا أكثر أهل العلم من السلف والخلف وقد روي عن أم سلمة أنها كانت تسجد على مرفقة من رمد كان بها وعن بن عباس أنه أجاز ذلك وعن عروة بن الزبير أنه فعله وليس العمل إلا ما روي فيه عن بن عمر وقد روي ذلك عن بن عمر من وجوه رواه معمر وغيره عن أيوب عن نافع عن بن عمر

ومعمر عن الزهري عن سالم عن بن عمر قال إذا كان المريض لا يستطيع ركوعا ولا سجودا أومأ برأسه في الركوع والسجود وهو يكبر قال عبد الرزاق وأخبرنا إسماعيل بن عبد الله عن داود بن أبي هند عن أبي حرب بن أبي الأسود الديلي قال أصاب والدي الفالج فأرسلني إلى بن عمر يرفع إليه شيئا إذا صلى فقال بن عمر أيضا بين عينيك أومئ إيماء قال وحدثنا بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء قال دخل بن عمر على صفوان بن الطويل يعوده فوجده يسجد على وسادة فنهاه وقال أومئ واجعل السجود أخفض من الركوع قال وأخبرنا الثوري عن أبي إسحاق عن زيد بن معاوية عن علقمة والأسود أن بن مسعود دخل على عتبة أخيه وهو يصلي على مسواك يرفعه إلى وجهه فأخذه فرمى به ثم قال له أومئ إيماء وليكن ركوعك أرفع من سجودك فعلى هذا العمل عند مالك وأكثر الفقهاء وبالله التوفيق

BAB 15

باب أحكام المساجد

The Chapter on Rulings of Mosques

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the evidence that the earth is a mosque and pure for prayer anywhere?

Al-Istidhkar, p. 83

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Rulings of Mosques > Rulings on Praying Inside the Kaaba and Hijr

قال أبو عمر الذي عليه العمل عندي وفيه الحجة لمن اعتصم به قوله - عليه السلام ((جعلت لي الأرض مسجدا وطهورا)) ولم يخص واديا من غيره في هذا الحديث

Mas'alah: Does the hadith 'the earth is a mosque' permit prayer in graveyards and other places?

Al-Istidhkar, p. 84

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Rulings of Mosques > Rulings on Praying Inside the Kaaba and Hijr

وفي قوله عليه السلام ((جعلت لي الأرض مسجدا وطهورا)) ما يبيح الصلاة في المقبرة والمزبلة والحمام وقارعة الطريق وبطون الأودية إذا سلم كل ذلك من النجاسة لأن قوله ذلك ناسخ لكل ما خالفه ولا يجوز أن ينسخ بغيره لأن ذلك من فضائله عليه السلام وفضائله لا يجوز عليها النسخ لأنها لم تزل تترى به حتى مات ولم يبتز شيئا منها بل كان يزادا فيها ألا ترى أنه كان عبدا غير نبي ثم نبأه الله ثم أرسله فصار رسولا نبيا ثم غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ووعده أن يبعثه المقام المحمود الذي يبين به فضله عن سائر الأنبياء قبله وفي كل ما قلنا من ذلك جاءت الآثار عنه عليه السلام قال ((كنت عبدا قبل أن أكون نبيا وكنت نبيا قبل أن أكون رسولا))

Mas'alah: What is the ruling on entering the mosque after eating garlic or onion?

Al-Istidhkar, p. 107

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Rulings of Mosques > Rulings on Entry and Stay in the Mosque

33 – مالك عن بن شهاب عن سعيد بن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((من أكل من هذه الشجرة (1) فلا يقرب مساجدنا يؤذينا بريح الثوم)) قد ذكرنا هذا الحديث متصلا مسندا في ((التمهيد)) من طرق شتى روى يحيى وجماعة ((مساجدنا)) وروت طائفة ((مسجدنا)) والمعنى واحد و (مساجدنا) أعم وإن كان الواحد من الجنس في معنى الجماعة و (مساجدنا) تفسير (مسجدنا) وفي بعض الآثار المسندة ((فلا يقربنا ولا يصلين معنا)) وفي بعضها ((فلا يغشانا في مساجدنا ولا يأتينا يمسح جبهته)) وفي حديث جابر بن عبد الله عن النبي – عليه السلام – قال ((من أكل الثوم أو البصل أو الكراث فلا يقربنا في مساجدنا فإن الملائكة تتأذى بما يتأذى به الآدميون)) وفي بعض الموطآت مالك عن بن شهاب عن سليمان بن يسار قال ((كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يأكل الثوم ولا الكراث ولا البصل من أجل أن الملائكة تأتيه ومن أجل أنه يكلم جبريل عليه السلام)) رواه في الموطأ عبد الله بن يوسف التنيسي عن مالك ورواه إسماعيل بن أبي أويس عنه وفي هذا الحديث من الفقه إباحة الثوم لسائر الناس لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما

امتنع من أكل الثوم والبصل لعلة ليست موجودة في غيره فصار ذلك خصوصا وفي حديث أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم ((من أكله فلا يقرب هذا

المسجد لأن قوله ((من أكل من هذه الشجرة)) دليل على إباحة أكلها لا على تحريمها كما زعم بعض أهل الظاهر الذين يوجبون إتيان الجماعة فرضا ويمنعون من أكل الثوم والبصل ومن أكله لا يدخل المسجد لصلاة وفي ذلك دليل على أن شهود الجماعة ليس بفريضة خلافا أيضا لأهل الظاهر الذين يوجبونها ويحرمون أكل الثوم من أجل شهودها)) وقد ذكرنا من أكل الثوم من السلف في ((التمهيد)) على حسب ما بلغنا واختلف العلماء في معان من هذا الحديث فقال بعضهم إنما خرج النهي على مسجد النبي عليه السلام - من أجل جبريل ونزوله فيه على النبي صلى الله عليه وسلم وقال الجمهور حكم مسجد النبي وسائر المساجد سواء قال أبو عمر وملائكة الوحي وغيرها سواء لأنه قد أخبر أنه يتأذى منه بنو آدم وقال يؤذينا بريح الثوم)) ولا يحل إذا لجليس ولا لمسلم حيث كان وقد ذكرنا في ((التمهيد)) حديث عمر قال ((أيها الناس إنكم تأكلون من شجرتين خبيثتين البصل والثوم ولقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا وجد ريحهما من الرجل أمر به فأخرج إلى البقيع)) ففي هذا الحديث أن الناس كانوا يأكلون الثوم والبصل وأنهم لم ينهوا عن أكلهما ولكنهم أبعدوا من المسجد من أجلهما وفي حديث المغيرة بن شعبة وغيره ((فلا يقربنا حتى يذهب ريحهما)) وذلك كله إباحة لأكلهما وللتأخر عن المسجد من أجل ذلك وفي حديث عمر أيضا ما يدل أن كل ما يتأذى به كالمجذوم وغيره يبعد عن المسجد وقد شاهدت شيخنا أبا عمر الإشبيلي أحمد بن عبد الملك بن هاشم أفتى في رجل شكاه جيرانه وأثبتوا عليه أنه يؤذيهم في المسجد بلسانه ويده - بأن يخرج عن المسجد ويبعد عنه فقلت له وما هذا وقد كان في أدبه بالسوط ما يردعه فقال الاقتداء بحديث النبي - عليه السلام - أولى ونزع بحديث عمر المذكور وروى بن وهب عن مالك أنه سئل عن آكل الثوم يوم الجمعة فقال بئس ما صنع حين أكل الثوم وهو ممن يجب عليه حضور الجمعة

وقال عنه بن القاسم الكراث كالثوم إذا وجد من ريحها ما يؤذيه وفي كون الخضر بالمدينة وإجماع أهلها على أنه لا زكاة فيها دليل على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يأخذ منها الزكاة ولو أخذ منها الزكاة ما خفي عليهم فكانت الخضرة مما عفي عنه من الأموال كما عفي عن سائر العروض التي ليست للتجارة وسيأتي هذا المعنى في هذا الكتاب عند قوله عليه السلام ((فيما سقت السماء العشر)) إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on talking in the mosque that disturbs a praying person?

Al-Istidhkar, p. 423

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Rulings of Mosques > Rulings on Prohibited and Permissible Acts in the Mosque

وإذا كان هذا هكذا فحرام على الناس أن يتحدثوا في المسجد بما يشغل المصلي عن صلاته ويخلط عليه قراءته وواجب لازم على كل من يطاع أن ينهى عن ذلك لأن ذلك إذا لم يجز للمصلي التالي للقرآن - فأين الحديث بأحاديث الناس من ذلك وقد روي من حديث أبي سعيد مثل حديث البياضي عن النبي - عليه السلام - قد ذكرناه في التمهيد ومن حديث علي قال ((نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يرفع الرجل صوته قبل العشاء وبعدها فيغلط أصحابه وهم يصلون)) 154 - وأما حديثه عن حميد الطويل عن أنس بن مالك أنه قال قمت وراء

أبي بكر وعمر وعثمان فكلهم كان لا يقرأ (بسم الله الرحمن الرحيم) إذا افتتح

الصلاة فهو في الموطأ عند جمهور رواته عن مالك موقوف على فعل الخلفاء الثلاثة ليس فيه للنبي – عليه السلام – ذكر ورواه الوليد بن مسلم وموسى بن طارق وأبو قرة عن مالك عن حميد الطويل عن أنس قال صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان فكلهم لا يقرأ (بسم الله الرحمن الرحيم) هذا لفظ الوليد بن مسلم ولفظ حديث أبو قرة فكانوا لا يجهرون ب (بسم الله الرحمن الرحيم) ورواه إسماعيل بن موسى السدي عن مالك عن حميد عن أنس أن النبي – عليه السلام – وأبا بكر وعمر وعثمان كانوا يفتتحون بالقراءة بالحمد لله رب العالمين وفي بعض الروايات عن إسماعيل عن مالك بإسناده مرفوعا كانوا يستفتحون ب (بسم الله الرحمن الرحيم) ويرفعه أيضا بن أخي بن وهب قال حدثني عمي قال حدثنا عبد الله بن عمر ومالك بن أنس وسفيان بن عيينة عن حميد عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يجهر في القراءة ب (بسم الله الرحمن الرحيم) لم يروه عن بن وهب عن مالك هكذا غيره وقد ذكرنا الأسانيد عن هؤلاء كلهم عن مالك في التمهيد وقد روى هذا الحديث عن أنس قتادة وثابت البناني وغيرهما كلهم رووه مرفوعا إلى النبي – عليه السلام – إلا أنهم اختلف عليهم في لفظه اختلافا كثيرا مضطربا متدافعا منهم من يقول فيه صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر ومنهم من يذكر عثمان ومنهم من لا يذكره فكانوا لا يقرؤون (بسم الله الرحمن الرحيم) ومنهم من قال فكانوا لا يجهرون ب (بسم الله الرحمن الرحيم) وقال كثير منهم فكانوا يفتتحون القراءة ب (الحمد لله رب العالمين) وقال بعضهم فيه فكانوا يجهرون ب (بسم الله الرحمن الرحيم

Mas'alah: What is the ruling on covering distracting objects in the mosque during prayer?

Al-Istidhkar, p. 518

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Rulings of Mosques > Rulings on Prohibited and Permissible Acts in the Mosque

حدثنا عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا محمد بن عبد السلام حدثنا بن أبي عمر حدثنا سفيان عن منصور بن عبد الرحمن عن خاله مسافع بن عبد الله بن شيبة عن صفية بنت شيبة عن امرأة من بني سليم أنها قالت لعثمان بن طلحة لم دعاك رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد خروجه من البيت فقال قال ((إني رأيت قرني الكبش في البيت فنسيت أن آمرك أن تخمرهما (2) فإنه لا ينبغي أن يكون في البيت شيء يشغل مصليا

Mas'alah: What did Abu al-Darda' do about a distracting object in the qibla?

Al-Istidhkar, p. 519

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Rulings of Mosques > Rulings on Prohibited and Permissible Acts in the Mosque

وسفيان عن الأحوص بن حكيم عن راشد بن سعد قال تقدم أبو الدرداء أن يصلي بالناس بحمص فرأى في القبلة عرقة فقال غطوا عنا هذه العرقة

Mas'alah: What is the ruling on traveling to mosques other than the three sacred mosques?

Al-Istidhkar, p. 560

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Rulings of Mosques > Rulings on Praying Inside the Kaaba and Hijr

وليس في ذلك ما يعارض قوله لا تعمل المطي إلا إلى ثلاثة مساجد على مذهب أبي هريرة وإن كانع بصرة بن أبي بصرة قد خالفه في ذلك فرأى قوله لا تعمل المطي إلا إلى ثلاثة مساجد قولا عاما فيها سواها والله أعلم وكأن أبا هريرة لم ير النهي عن إعمال المطي فيما عدا الثلاثة المساجد إلا في الواجب من النذر وكأن عنده إعمال المطي في سائر السنن والمباح كزيارة الأخ في الله وشبهه غير داخل في النهي عن إعمال المطي

Mas'alah: What is the ruling on the mosque founded on piety?

Al-Istidhkar, p. 850

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Rulings of Mosques > Rulings on Mosque Construction and Maintenance

وقد اختلف في المسجد الذي أسس على التقوى فقيل مسجد قباء وقيل مسجد النبي صلى الله عليه وسلم وثبت عن النبي عليه السلام من حديث أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن ذلك فقال هو مسجدي هذا وقد ذكرنا الأسانيد بذلك في التمهيد وكذلك اختلفوا في الطائفة التي بنوا مسجد الضرار على ما قد أوردناه في التمهيد وقد قيل إن إتيان رسول الله صلى الله عليه وسلم قباء كان زيارة منه للأنصار ونظرا إلى حيطانهم وتفرجا فيها ونحو هذا والأول أعلى عندي

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on praying in camel resting places?

Al-Istidhkar, p. 864

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Rulings of Mosques > Rulings on Praying

Inside the Kaaba and Hijr

والصواب في إسناده عن هشام والله أعلم ما قاله مالك عنه وأما يونس بن بكير فليس بالحافظ وقد روى هذا المعنى عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه كثيرة من حديث أبي هريرة والبراء بن عازب وجابر بن سمرة وعبد الله بن معقل وكلها بأسانيد حسان وأكثرها تواتر وأحسنها حديث البراء وحديث عبد الله بن معقل رواه عن الحسن نحو خمسة عشر رجلا وأما عطن الإبل فهو موضع بروكها عند سقيها لأنها في سقيها لها شربتان ترد الماء فيها مرتين فموضع بروكها بين الشربتين هو عطنها لا موضع بيتها وموضع بيتها هو مراحها كما لمراح الغنم موضع مقيلها وموضع مبيتها

Mas'alah: What is the ruling on taking graves as places of worship in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 878

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Rulings of Mosques > Rulings on Mosques Built Over Graves or in Churches

385 – مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد وقد أتينا به متصلا مسندا في التمهيد ولم ينفرد به مالك كما زعم بعض الناس قال البزار لم يتابع أحد مالكا على هذا الحديث إلا عمر بن محمد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن زيد بن أسلم

قال وليس بمحفوظ عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا من هذا الوجه رواه عن زيد عن عطاء عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أبو عمر عمر بن

محمد ثقة روى عنه الثوري وجماعة وليس فيه حكم أكثر من التحذير أن يصلى إلى قبره وأن يتخذ مسجدا وفي ذلك أمر بأن لا يعبد إلا الله وحده وإذا صنع من ذلك في قبره فسائر آثاره أحرى بذلك وقد كره مالك وغيره من أهل العلم طلب موضع الشجرة التي بويع تحتها بيعة الرضوان وذلك والله أعلم مخالفة لما سلكه اليهود والنصارى في مثل ذلك

Mas'alah: What is the ruling on lying on one's back in the mosque with legs crossed?

Al-Istidhkar, p. 881

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Rulings of Mosques > Rulings on Prohibited and Permissible Acts in the Mosque

387 - وأما حديثه في هذا الباب عن بن شهاب عن عباد بن تميم عن عمه أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم مستلقيا في المسجد واضعا إحدى رجليه على الأخرى فإنني أظن والله أعلم أن السبب الموجب لإدخال مالك هذا الحديث في موطئه ما بأيدي العلماء من النهي عن مثل هذا المعنى وذلك أن الليث به سعد وبن جريج وحماد بن سلمة رووا عن أبي الزبير عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يضع الرجل إحدى رجليه على الأخرى وهو مستلق على ظهره وروى محمد بن مسلم الطائفي عن عمرو بن دينار عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يضع الرجل إحدى رجليه على الأخرى ويستلقي فيرى والله أعلم أن مالكا بلغه هذا الحديث وكان عنده عن بن شهاب عن عباد بن تميم خلاف ذلك يحدث به على وجه الرفع والمعارضة

Mas'alah: What is the ruling on buying and selling in the mosque?

Al-Istidhkar, p. 886

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Rulings of Mosques > Rulings on Prohibited and Permissible Acts in the Mosque

393 - مالك عن عطاء بن يسار أنه كان إذا مر عليه بعض من يبيع في المسجد دعاه فسأله ما معك وما تريد فإذا أخبره أنه يريد بيعه قال عليك بسوق الدنيا وإنما هذا سوق الآخرة ففيه أن ذلك الزمان كان فيه من عوام أهله من يبيع ويشتري في المسجد ولكنه كان فيه من ينكر ذلك وكان عطاء بن يسار منهم ولا يزال الناس بخير ما أنكر المنكر فيهم ولم يتواطؤوا عليه فإن تواطؤوا عليه هلكوا وكان عطاء بن يسار فاضلا قاضيا واعظا من حملة العلم ورواة الثقات وأما قوله في المسجد أنه سوق الآخرة فمأخوذ من قوله عز وجل (تجرة لن تبور) فاطر 29 وهي أعمال البر الزاكية ولا عمل أفضل من الصلاة وانتظارها ولزوم المساجد من أجلها حدثني عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا مطر بن محمد الأسدي الكوفي قال حدثنا عمرو بن محمد الناقد قال حدثنا عبد العزيز بن محمد عن يزيد بن خصيفة عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رأيتم الرجل يبيع ويشتري في المسجد فقولوا لا أربح الله تجارتك وإذا رأيتم

الرجل ينشد الضالة في المسجد فقولوا لا ردها الله عليك وقد ذكر الله تعالى المساجد بأنها بيوت أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه وأن يسبح له فيها بالغدو والآصال فلهذا بنيت فينبغي أن تنزه عن كل ما لم تبن له

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab do regarding noise in the mosque?

Al-Istidhkar, p. 887

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Rulings of Mosques > Rulings on Prohibited and Permissible Acts in the Mosque

394 - مالك أنه بلغه أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه بنى رحبة في ناحية المسجد تسمى البطيحاء وقال من كان يريد أن يلغط أو ينشد شعرا أو يرفع صوته فليخرج إلى هذه الرحبة هذا الخبر عند القعنبي ومطرف وأبي مصعب عن مالك عن أبي النضر عن سالم بن عبد الله عن بن عمر أن عمر بن الخطاب بنى رحبة في المسجد الحديث ورواه طائفة كما رواه يحيى فقد عارض هذا الخبر بعض الناس بحديث أبي هريرة أن حسان بن ثابت لما أنكر عليه عمر إنشاده الشعر في المسجد قال قد كنت أنشد فيه وفيه من هو خير منك فسكت عمر وهذا محمله عندي أن يكون الشعر الذي ينشد في المسجد ما ليس فيه منكر من القول ولا زور وحسبك ما ينشد على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأما ما كان فيه من الفخر بالآباء الكفار والتشبيب بالنساء وذكرهن على رؤوس الملأ وشعر يكون فيه شيء من الخنا فهذا كله لا يجوز في المسجد ولا في غيره والمسجد أولى بالتنزيه من غيره والشعر كلامه موزون فحسنه حسن وقبيحه قبيح وقبيحه لا يزيده الوزن معنى وقد قال صلى الله عليه وسلم إن من الشعر لحكمة وروى الليث بن سعد قال حدثني بن العجلان عن عمرو بن شعيب عن

أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى أن تتناشد الأشعار في المسجد وعن البيع والشراء في المسجد ذكره أبو داود وغيره حدثنا عبد الوارث قال حدثنا

قاسم قال حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي قال حدثنا أبو صالح قال حدثنا الليث فذكره بإسناده وعلى ما ذكرنا ترتيب الآثار في إنشاد الأشعار في المسجد وبالله توفيقنا إلا أن الشعر وإن كان حسنا فلا ينبغي أن يكون إنشاده في المسجد إلا غبا لأن إنشاد حسان كذلك كان وأما الشعر القبيح وما لا حكمة فيه ولا علم فينبغي أن تنزه المساجد عن إنشاده فيها والقول في رفع الصوت يعني التلاوة أو ما يفيد علم الدين وفي اللفظ كالقول في إنشاد الشعر الذي لا خير فيه

Mas'alah: What is the ruling on spitting towards the qibla?

Al-Istidhkar, p. 967

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Rulings of Mosques > Rulings on Spitting, Nosebleeds, and Bodily Fluids in the Mosque

(3 باب النهي عن البصاق في القبلة)

Mas'alah: What did the Prophet do when he saw sputum on the qibla wall?

Al-Istidhkar, p. 967

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Rulings of Mosques > Rulings on Spitting, Nosebleeds, and Bodily Fluids in the Mosque

427 - ذكر فيه مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر 428 - وعن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى بصاقا زاد في حديث هشام أو مخاطا أو نخامة في جدار القبلة فحكه ثم أقبل على الناس فقال إذا كان

أحدكم يصلي فلا يبصق قبل وجهه فإن الله تبارك وتعالى قبل وجهه إذا صلى

Mas'alah: What is the ruling on spitting in the mosque and its purity?

Al-Istidhkar, p. 967

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Rulings of Mosques > Rulings on Spitting, Nosebleeds, and Bodily Fluids in the Mosque

قال أبو عمر أما حكه صلى الله عليه وسلم البصاق من القبلة ففيه دليل على تنزيه المساجد من كل ما يستقدر ويستسمج وإن كان طاهرا لأن البصاق طاهر ولو كان نجسا لأمر بغسل أثره ويدلك على طهارته حديث حذيفة وحديث أبي سعيد وحديث أبي

هريرة وحديث أنس وكلها قد ذكرتها في التمهيد بمعنى واحد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أباح للمصلي أن يبصق ويتنخم في ثوبه وعن يساره ولو كان نجسا ما أباح له حمله في ثوبه ولا أعلم كلاما في طهارة البصاق إلا شيئا روي عن سلمان الجمهور على خلافه والسنن الثابتة وردت برده

Mas'alah: What is the ruling on keeping the mosque clean from impurities?

Al-Istidhkar, p. 968

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Rulings of Mosques > Rulings on Purity and Impurity in the Mosque

وفي حك البصاق من المسجد تنزيهه عن أين يؤكل فيه مثل البلوط لقشره والزبيب لعجمه وكل ما له دسم وودك وتلويث وما له حب وتبن ونحو ذلك مما يكنسه المرء من بيته وإذا كان ذلك فالنجاسة أحرى أن لا يقرب المسجد شيء منها وقد ذكرنا في التمهيد حديث عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر ببناء المساجد في الدور وأن تنظف وتطيب والبصاق ما خرج من الفم وفيه لغتان بصاق وبزاق ويكتب بالسين كما يكتب بالصاد والزاي والنخامة ما خرج من الحلق والمخاط ما خرج من الأنف وليس شيء من ذلك نجس ولكن المساجد واجب تنزيهها عن كل ما تستقذره النفس وأما قوله فإن الله قبل وجهه إذا صلى فكلام خرج على شأن تعظيم القبلة وإكرامها كما قال طاوس أكرموا قبلة الله عن أن تستقبل للغائط والبول

Mas'alah: What did the Prophet say about spitting during prayer?

Al-Istidhkar, p. 969

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Rulings of Mosques > Rulings on Spitting, Nosebleeds, and Bodily Fluids in the Mosque

حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي قال حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري قال حدثنا حميد عن أنس قال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم نخامة في المسجد فشق عليه حتى عرفنا ذلك في وجهه فحكه وقال إن أحدكم إذا قام إلى الصلاة فإنما يناجي ربه وإنما ربه بينه وبين قبلته فليبصق إذا بصق عن يساره أو تحت قدمه وقال صلى الله عليه وسلم البصاق في المسجد خطيئة وكفارتها دفنها وقد ذكرنا إسناده في التمهيد

Mas'alah: What is the virtue of prayer in the Prophet's mosque?

Al-Istidhkar, p. 978

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Rulings of Mosques > Rulings on Praying Inside the Kaaba and Hijr

(5 باب ما جاء في المسجد النبي صلى الله عليه وسلم 432 ذكر فيه مالك حديث أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام) ورواه عن زيد بن رباح وعبيد الله بن أبي عبد الله عن أبي عبد الله سلمان الأغر عن أبي هريرة وهو حديث رواه عن أبي هريرة جماعة وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه كثيرة قد ذكرت كثيرا منها في التمهيد وأجمعوا على صحته واختلفوا في تأويله فكان عبد الله بن نافع الزبيري صاحب مالك في ما روى يحيى بن يحيى عنه أنه سأله عن معنى هذا الحديث فقال معناه أن الصلاة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم أفضل من الصلاة في سائر المساجد بألف صلاة إلا المسجد الحرام فإن الصلاة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم أفضل من الصلاة فيه بدون ألف صلاة

وهذا التأويل على بعده ومخالفة أكثر أهل العلم له فيه لا حظ له في اللسان العربي لأنه لا يقوم في اللسان إلا بقرينة وبيان ولا بيان ولا دليل لمن تأول تأويل بن نافع يشهد له وأهل العربية يقولون إذا قلت اليمن أفضل من جميع البلاد بألف درجة إلا العراق جاز أن يكون العراق مساويا لليمن وفاضلا ومفضولا فإذا كان مساويا فقد علم مقدار فضله وإذا كان فاضلا أو مفضولا فمطلق في الفضل لا يعلم كم مقدار المفاضلة بينهما إلا بقرينة ودليل على عدة درجات فإن أيده على تلك أو ناقضه عنه

فيحتاج إلى الإتيان بها قال أبو عمر قد علمنا أنه لم يحمل بن نافع على ما تأوله في حديث النبي صلى الله عليه وسلم صلاة في مسجدي هذا إلا ما كان يذهب إليه هو وشيخه مالك من تفضيل المدينة على مكة وتفضيل مسجد النبي صلى الله عليه وسلم على المسجد الحرام وتفضيل المدينة على مكة أو مكة على المدينة مسألة قد اختلف فيها أهل العلم وذكر أبو يحيى زكريا بن يحيى الساجي قال اختلف الناس في تفضيل مكة على المدينة فقال مالك وكثير من المدنيين المدينة أفضل من مكة وقال الشافعي مكة خير البقاع وهو قول عطاء بن أبي رباح والمكيين وأهل الكوفة أجمعين قال واختلف أهل البصرة في ذلك فطائفة قالوا مكة وطائفة قالوا المدينة وقال عامة أهل الأثر الصلاة في المسجد الحرام أفضل من الصلاة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم بمائة صلاة ومن الصلاة في سائر المساجد بمائة ألف صلاة والصلاة في مسجد الرسول أفضل من سائر المساجد بألف صلاة قد أوضحنا المعنى في تأويل عبد الله بن نافع وذكرنا ما نزعت إليه الفرق من الآثار في هذه المسألة إذ لا مدخل فيها للنظر إنما تعرف الفضائل في مثل ذلك بالتوقيف لا بالاستنباط والاجتهاد وأتينا بما روينا في ذلك مبسوطا في التمهيد والحمد لله وأحسن حديث روي في ذلك ما رواه حماد بن زيد وغيره عن حبيب المعلم عن عطاء بن أبي رباح عن عبد الله بن الزبير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة في

مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام وصلاة في المسجد الحرام أفضل من الصلاة في مسجدي هذا بمائة صلاة وقد ذكرنا إسناده من طرق في التمهيد وقال بن أبي خيثمة سمعت يحيى بن معين يقول حبيب المعلم ثقة وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل سمعت أبي يقول حبيب المعلم ثقة وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل ما أصح حديثه وسئل أبو زرعة الرازي عن حبيب

المعلم فقال بصري ثقة قال أبو عمر سائر الإسناد لا يحتاج إلى القول فيه وقد روي من حديث بن عمر وحديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل حديث بن الزبير هذا سواء وقد ذكرت الطرق بذلك في التمهيد وذكر البزار قال حدثنا إبراهيم بن جميل قال حدثنا محمد بن يزيد بن شداد قال حدثنا سعيد بن سالم القداح قال حدثنا سعيد بن بشر عن إسماعيل بن عبيد الله عن أم الدرداء عن أبي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فضل الصلاة في المسجد الحرام على غيره مائة ألف صلاة وفي مسجدي ألف صلاة وفي مسجد بيت المقدس خمس مائة صلاة قال أبو بكر البزار هذا حديث حسن حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بن وضاح قال حدثنا حامد بن يحيى وأحمد بن سلمة بن الضحاك قالا حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام قال سفيان فيرون أن الصلاة في المسجد الحرام أفضل من مائة صلاة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم ومن مائة ألف صلاة في غيره

Mas'alah: What is the chapter on women going out to the mosques?

Al-Istidhkar, p. 984

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Rulings of Mosques > Rulings on Women and Children in the Mosque

(6 باب ما جاء في خروج النساء إلى المساجد)

Mas'alah: What should one say when entering the Prophet's mosque?

Al-Istidhkar, p. 4006

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Rulings of Mosques > Rulings on Entry and Stay in the Mosque

وإذا دخلت مسجد النبي صلى الله عليه وسلم فقل السلام على رسول الله وإن شئت قلت السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته

Mas'alah: What is Malik's ruling on killing snakes found in the mosque and in houses?

Al-Istidhkar, p. 4060

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Rulings of Mosques > Rulings on Prohibited and Permissible Acts in the Mosque

وحدثني عبد الرحمن بن يحيى قال حدثني بن مسرور قال حدثني أحمد بن أبي سليمان قال حدثني سحنون قال حدثني بن وهب قال سمعت مالكا يقول في الحية توجد في المسجد إنها تقتل ولا يتقدم إليها وأما ذوات البيوت فإنها يتقدم إليها ثلاثا ثم تقتل قال مالك قد سمعت ذلك

BAB 16

باب الأوقات المنهي عنها

The Chapter on Prohibited Times for Prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did early Muslims do when rulers delayed prayer?

Al-Istidhkar, p. 12

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Exceptions and Excuses for Prayer at Prohibited Times

حدثنا خلف بن قاسم الحافظ قال حدثنا عبد الرحمن بن عمر بن راشد بدمشق قال حدثنا أبو زرعة الدمشقي قال حدثنا أبو مسهر قال حدثنا سعيد بن عبد العزيز قال كانوا يؤخرون الصلاة في أيام الوليد بن عبد الملك ويستحلفون الناس أنهم ما صلوا فأتي عبد الله بن أبي زكريا فاستحلف أنه ما صلى فحلف ما صلى وقد كان صلى وأتي مكحول فقيل له فقال فلم جئنا إذا فذكر سنيد حدثنا أبو معاوية عن محمد بن إسماعيل قال رأيت سعيد بن جبير وعطاء بن أبي رباح - وأخر الوليد بن عبد الملك الصلاة - فرأيتهما يومئان في وقت الصلاة ثم جلسنا حتى صليا معه

Mas'alah: What is the ruling on praying one rak'ah of Fajr before sunrise and one after?

Al-Istidhkar, p. 36

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Ruling on Beginning Prayer During Prohibited Times

وأما الوجه الثاني من حديث أبي هريرة هذا فهو جواز من صلى من الصبح ركعة قبل طلوع الشمس وركعة بعدها فإن العلماء اختلفوا في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on praying at sunrise, midday, and sunset according to the Kufans?

Al-Istidhkar, p. 36

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Definition of Prohibited Times

فقال الكوفيون لا يقضي أحد صلاة عند طلوع الشمس ولا عند قيام الظهيرة ولا عند غروب الشمس إلا عصر يومه خاصة فإنه لا يأمن أن يصليها عند غروب الشمس من يومها لأنه يخرج إلى وقت لا تجوز فيه الصلاة ولا يؤمر بتأخير صلاة إلى ذلك الوقت إلا أنه لو دخل في صلاة العصر فاصفرت الشمس أتمها إذا كانت عصر يومه خاصة ولو دخل في صلاة الفجر فلم يكملها حتى طلعت الشمس بطلت عليه واستقبلها بعد ارتفاع الشمس

Mas'alah: What is the evidence for prohibiting prayer at sunrise, sunset, and zenith?

Al-Istidhkar, p. 36

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Evidence for Prohibited Times

وحجتهم حديث عقبة بن عامر في النهي عن الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها وعند استوائها رواه جماعة من أئمة أهل الحديث منهم بن وهب عن موسى بن علي بن رباح عن أبيه عن عقبة بن عامر الجهني قال ((ثلاث ساعات كان رسول الله ينهانا أن نصلي فيهن أو نقبر فيهن موتانا حين تطلع الشمس بازغة (1) حتى ترتفع وحين يقوم قائم الظهيرة حتى ترتفع الشمس وحين تطفل الشمس حتى تغرب

Mas'alah: Is the prohibition of prayer at certain times general like the prohibition of fasting on Eid?

Al-Istidhkar, p. 37

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Evidence for Prohibited Times

وجعلوا نهيه عن ذلك عموما كنهيه عن صيام يوم الفطر والأضحى فلا يجوز لأحد أن يقضي فيهما فرضا ولا يتطوع بصيامهما

Mas'alah: Can the hadiths on prohibited prayer times be reconciled with making up missed prayers?

Al-Istidhkar, p. 37

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Evidence for Prohibited Times

ومعلوم أن النسخ لا يكون إلا فيما يتدافع ويتعارض ولو قال عليه السلام لا صلاة بعد الصبح ولا بعد العصر ولا عند طلوع الشمس ولا عند غروبها ولا استوائها إلا من نسي صلاة أو نام عنها فإنه يصليها في كل وقت – لم يكن في ذلك تناقض ولا تدافع فتدبر هذا الأصل وقف عليه

Mas'alah: What is the linguistic and hadith evidence for the definition of shafaq?

Al-Istidhkar, p. 61

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Definition of Prohibited Times

واللغة تقضي أن الشفق اسم للبياض والحمرة جميعا والحجة لمن قال ((إنه الحمرة – حديث النعمان بن بشير ((كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي العشاء لسقوط القمر لثالثة)) وهذا لا محالة قبل ذهاب البياض

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the Prophet's Fajr prayer after sunrise?

Al-Istidhkar, p. 66

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Exceptions and Excuses for Prayer at Prohibited Times

وذكر أبو بكر بن أبي شيبة عن عبيدة بن حميد عن يزيد بن أبي زياد عن تميم بن أبي سلمة عن مسروق عن بن عباس قال ((ما يسرني أن لي الدنيا بما فيها بصلاة النبي – عليه السلام – الصبح بعد طلوع الشمس)) وكان مسروق يقول ذلك أيضا

Mas'alah: What is the ruling on praying at sunrise according to the Iraqis?

Al-Istidhkar, p. 74

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Definition of Prohibited Times

وأما أهل العراق فزعموا أن تأخير رسول الله صلى الله عليه وسلم لتلك الصلاة حتى خرج من الوادي إنما كان لأنه انتبه في حين طلوع الشمس قالوا ومن سنته ألا يصلي عند طلوع الشمس ولا غروبها

Mas'alah: What is the evidence for the prohibition of prayer at sunrise?

Al-Istidhkar, p. 74

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Evidence for Prohibited Times

ومن حجتهم ما أنبأنا سعيد بن نصر وأحمد بن قاسم وعبد الوارث بن سفيان قالوا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن عبد السلام الخشني قال حدثنا بندار محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن جامع بن شداد قال سمعت عبد الرحمن بن علقمة قال سمعت بن مسعود يقول ((إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من يكلأنا الليلة فقال بلال أنا فناموا حتى طلعت الشمس فقال افعلوا كما كنتم تفعلون ففعلنا قال ((كذلك فافعلوا ثم نام أو نسي)) واحتجوا بقوله عليه السلام ((إذا بدا حاجب الشمس فأخروا الصلاة حتى تبرز وإذا غاب حاجب الشمس فأخروا الصلاة حتى تغيب

Mas'alah: What is the ruling on praying at prohibited times for both obligatory and supererogatory prayers?

Al-Istidhkar, p. 75

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Ruling on Beginning Prayer During Prohibited Times

وبالآثار التي رواها الصنابحي وغيره في النهي عن الصلاة في حين طلوع الشمس وحين غروبها وحملوا ذلك على الفرائض وعلى النوافل وقالوا لما كان يوم الفطر والأضحى لا يؤدى فيهما صيام رمضان ولا نفل لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم

– عن صيامهما – فكذلك هذه الأوقات لا تصلى فيها فريضة ولا نافلة لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة فيها

Mas'alah: Does the prohibition of prayer at sunrise apply to obligatory prayers?

Al-Istidhkar, p. 75

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Ruling on Beginning Prayer During Prohibited Times

سناده في ((التمهيد)) وهذه إباحة منه لصلاة الفريضة في حين طلوع الشمس وحين غروبها فدل ذلك على أن نهيه المذكور عن الصلاة في حين طلوع الشمس وحين غروبها لم يكن عن الفرائض وإنما أراد به التطوع والنافلة

Mas'alah: What is the chapter on the prohibition of prayer at midday?

Al-Istidhkar, p. 87

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Definition of Prohibited Times

(7 – باب النهي عن الصلاة بالهاجرة)

Mas'alah: Why was the chapter on prohibition of prayer after Fajr and Asr placed here?

Al-Istidhkar, p. 93

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Definition of Prohibited Times

وسقط ليحيى بن يحيى باب النهي عن الصلاة بعد الصبح وبعد العصر من موضعه الذي هو فيه في الموطأ عند جماعة رواته وهو عندهم قبل هذا الباب وبعد باب النوم عن الصلاة فلما سقط له ها هنا استدركه فوضعه في آخر كتاب الصلاة بعد باب العمل في الدعاء وليس له هناك مدخل فرأينا أن نضعه في كتابنا هذا هنا لما ذكرناه وبالله توفيقنا

Mas'alah: What is the correct title for the chapter on prohibited prayer times?

Al-Istidhkar, p. 93

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Definition of Prohibited Times

(8 – باب النهي عن الصلاة بعد الصبح وبعد العصر) هكذا ترجمة هذا الباب في الموطأ عند جماعة الرواة وكانت حقيقته أن يقال فيه باب النهي عن الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها ثم يذكر النهي عن الصلاة بعد الصبح وبعد العصر

Mas'alah: What is the hadith about the sun rising between the horns of Shaytan and the prohibition of prayer at those times?

Al-Istidhkar, p. 93

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Evidence for Prohibited Times

26 – مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله الصنابحي أن رسول الله

صلى الله عليه وسلم قال ((إن الشمس تطلع ومعها قرن الشيطان فإذا ارتفعت فارقها ثم إذا استوت قارنها فإذا زالت فارقها فإذا دنت للغروب قارنها فإذا غربت فارقها)) ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة في تلك الساعات

Mas'alah: What are the scholarly interpretations of the hadith about the sun rising between the horns of Shaytan?

Al-Istidhkar, p. 94

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Evidence for Prohibited Times

وأما قوله عليه السلام ((إن الشمس تطلع ومعها قرن الشيطان)) وفي بعض الروايات ((تطلع بين قرني الشيطان)) - وقد ذكرنا الآثار بذلك كله في التمهيد - فإن للعلماء في ذلك قولين أحدهما أن ذلك اللفظ على الحقيقة فإنها تطلع وتغرب على قرن الشيطان وعلى رأس الشيطان وبين قرني شيطان على ظاهر الحديث حقيقة لا مجازا من غير تكييف لأنه لا يكيف ما لا يرى وحجة من قال هذا القول - حديث عكرمة عن بن عباس أنه قال له ((أرأيت ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم في أمية بن أبي الصلت آمن شعره وكفر قلبه قال هو حق فما أنكرتم من شعره قالوا أنكرنا قوله (والشمس تطلع كل آخر ليلة ... حمراء يصبح لونها يتورد (1))) (ليست بطالعة لهم في رسلها ... إلا معذبة وإلا تجلد)

فما بال الشمس تجلد فقال والذي نفسي بيده ما طلعت الشمس قط حتى ينخسها سبعون ألف ملك فيقولون لها اطلعي اطلعي فتقول لا أطلع على قوم يعبدونني من

دون الله فيأتيها ملك عن الله يأمرها بالطلوع فتشتعل لضياء بني آدم فيأتيها شيطان يريد أن يصدها عن الطلوع فتطلع بين قرنيه فيحرقه الله عنها وما غربت الشمس قط إلا خرت ساجدة فيأتيها شيطان يريد أن يصدها عن السجود فتغرب بين عينيه فيحرقه الله تحتها وذلك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ((ما طلعت إلا بين قرني شيطان ولا غربت إلا بين قرني شيطان)) وقد ذكرنا إسناد حديث عكرمة هذا في ((التمهيد))

Mas'alah: What is the metaphorical interpretation of the hadith about the sun rising between the horns of Shaytan?

Al-Istidhkar, p. 95

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Evidence for Prohibited Times

وقال آخرون معنى هذا الحديث عندنا على المجاز واتساع الكلام وأنه أريد بقرن الشيطان هنا أمة تعبد الشمس وتسجد لها وتصلي في حين غروبها وطلوعها تقصد بذلك الشمس من دون الله وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكره التشبه بالكفار في شيء من أمورهم ويحب مخالفتهم فنهى عن الصلاة في هذه الأوقات لذلك وهذا التأويل جائز في لغة العرب معروف في لسانها لأن الأمة تسمى عندهم قرنا والأمم قرونا قال الله تعالى (وكم أهلكنا قبلهم من قرن) مريم 74 (وقرونا بين ذلك كثيرا) الفرقان 38 وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((خير الناس قرني)) وجائز أن يضاف القرن إلى الشيطان لطاعتهم له وقد سمى الله الكفار حزب الشيطان ومن حجة من تأول هذا التأويل في هذا الحديث من طريق الآثار حديث عمرو بن عبسة السلمي

وقد ذكرناه من طرق كثيرة في التمهيد وفيه ((فإذا طلعت الشمس فأقصر عن الصلاة فإنها تطلع على قرن الشيطان ويصلي لها الكفار

وبعضهم يقول فيه ((وحينئذ يسجد لها الكفار)) وبعضهم يقول فيه ((وهي ساعة صلاة الكفار)) وفيه ((فإذا اعتدل النهار فأقصر فإنها ساعة تسجر فيها جهنم)) وحديث أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل حديث عمرو بن عبسة وكلها بأحسن سياقة في ((التمهيد))

Mas'alah: What is the consensus on the prohibition of prayer at sunrise and sunset?

Al-Istidhkar, p. 96

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Evidence for Prohibited Times

وأجمع العلماء على أن نهيه - عليه السلام - عن الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها صحيح غير منسوخ وأنه لم يعارضه شيء إلا اختلفوا في تأويله ومعناه

Mas'alah: What is the Hijazi view on the prohibition of prayer at sunrise and sunset?

Al-Istidhkar, p. 96

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Definition of Prohibited Times

فقال علماء الحجاز مالك والشافعي وغيرهما معناه المنع من صلاة النافلة دون

الفريضة ودون الصلاة على الجنازة وهذه جملة قولهم

Mas'alah: What is the Iraqi view on the prohibition of prayer at sunrise, sunset, and zenith?

Al-Istidhkar, p. 96

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Definition of Prohibited Times

وقال أهل العراق والكوفيون وغيرهم كل صلاة نافلة أو فريضة أو على جنازة فلا تصلى عند طلوع الشمس ولا عند غروبها ولا عند استوائها لأن الحديث لم يخص نافلة من فريضة إلا عصر يومه لقوله - عليه السلام ((من أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر)) ولهم حجج قد ذكرناها في صدر هذا الكتاب وقد مضى الرد عليهم فيما ذهبوا إليه من ذلك فيما تقدم من هذا الكتاب وقد ردوا ظاهر الحديث إذ قالوا ببعضه ودفعوا بتأويلهم بعضه لأن الحديث جمع الصبح والعصر وهم قالوا عصر يومه دون صبح يومه وزعموا أن مدرك ركعة من العصر يخرج إلى وقت تباح فيه الصلاة وهو بعد المغرب ومدرك ركعة من الصبح يخرج من الثانية إلى الوقت المنهي عنه وهو الطلوع وهذا الحكم لا برهان لصاحبه فيه ولا حجة له فيه لأن من ذكرنا قد صلى ركعة من العصر والمغرب وفي قوله - عليه السلام - ((من نام عن الصلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها)) مع قوله - عليه السلام ((من أدرك ركعة من الصبح قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصبح ومن أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر)) أوضح دليل على أن نهيه عليه السلام كان عن الصلاة عند الطلوع وعند الغروب لم يقصد به إلى الفريضة وإنما قصد به إلى ما عدا الفرائض من الصلوات

Mas'alah: How are conflicting hadiths on prohibited prayer times reconciled?

Al-Istidhkar, p. 97

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Evidence for Prohibited Times

وعلى هذا التأويل تكون الأحاديث مستعملة كلها في هذا الباب فلا يرد بعضها ببعض لأن علينا في الكل الاستعمال ما وجدنا إلى ذلك سبيلا ولا يقطع بنسخ شيء من القرآن إلا بدليل لا معارض له أو إجماع

Mas'alah: What is the Maliki ruling on prayer at midday when the sun is at its zenith?

Al-Istidhkar, p. 97

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Definition of Prohibited Times

وأما اختلاف العلماء في الصلاة عند الاستواء فإن مالكا وأصحابه لا بأس بالصلاة عندهم نصف النهار إذا استوت الشمس في وسط السماء لا في يوم جمعة ولا غيره ولا أعرف هذا النهي وما أدركت أهل الفضل إلا وهم يسجدون ويصلون نصف النهار وهذا ما حكى عنه بن القاسم وغيره أنه لم يعرف النهي في ذلك وفي موطئه الذي قرئ عليه إلى أن مات - النهي عن الصلاة إذا استوت الشمس في حديث الصنابحي لقوله فيه ((فإذا استوت قارنها)) ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة في تلك الساعات وقد روي عن مالك أنه قال لا أكره التطوع نصف النهار ولا أحبه ويدل قوله هذا على أنه لم يصح عنده حديث زيد بن أسلم هذا عن

عطاء بن يسار عن الصنابحي في ذلك والله أعلم وما أدري ما هذا وهو يوجب العمل بمراسيل الثقات ورجال هذا الحديث ثقات وأحسبه مال في ذلك إلى حديثه عن بن شهاب عن ثعلبة بن أبي مالك القرظي ((أنهم كانوا في زمن عمر بن الخطاب يصلون يوم الجمعة حتى يخرج عمر بن الخطاب)) ومعلوم أن خروج عمر كان بعد الزوال بدليل حديث طنفسة عقيل وقد مضى ذلك في صدر الكتاب فإذا كان خروج عمر بعد الزوال وكانت صلاتهم إلى خروجه فقد كانوا يصلون وقت استواء الشمس وإلى هذا ذهب مالك لأنه عمل معمول به في المدينة لا ينكره منكر ومثل هذا العمل عنده أقوى من خبر الواحد فلذلك صار إليه وعول عليه ويوم الجمعة وغير الجمعة عنده سواء لأن الفرق بينهما لم يصح عنده في أثر ولا نظر

Mas'alah: Which scholars permitted prayer at midday?

Al-Istidhkar, p. 97

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Exceptions and Excuses for Prayer at Prohibited Times

وممن رخص أيضا في الصلاة نصف النهار الحسن البصري وطاوس ورواية عن الأوزاعي وقد روي عن طاوس تخصيص يوم الجمعة

Mas'alah: What did the Prophet prohibit regarding prayer at midday?

Al-Istidhkar, p. 98

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Evidence for Prohibited Times

نهى عن الصلاة نصف النهار إلى أن تزول الشمس إلا يوم الجمعة))

Mas'alah: What is the evidence for the exception of Friday from the prohibition of prayer at midday?

Al-Istidhkar, p. 98

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Evidence for Prohibited Times

ولكن الشافعي احتج مع حديث بن أبي يحيى بحديث مالك عن بن شهاب عن ثعلبة بن أبي مالك القرظي المذكور وقال النهي عن الصلاة عند استواء الشمس صحيح إلا أنه خص منه يوم الجمعة بما روي من العمل المستفيض في المدينة في زمان عمر وغيره من الصلاة يوم الجمعة حتى يخرج عمر وبما رواه بن أبي يحيى وغيره مما يعضده العمل المذكور قال والعمل في مثل ذلك لا يكون إلا توقيفا وإن كان حديث بن أبي يحيى ضعيفا فإنه تقويه صحة العمل به

Mas'alah: What is the hadith about prayer being disliked at midday except on Friday?

Al-Istidhkar, p. 98

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Evidence for Prohibited Times

وقد روى مجاهد عن أبي الخليل عن أبي قتادة قال ((قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة تكره نصف النهار إلا يوم الجمعة فإن جهنم تسجر إلا يوم الجمعة)) ومنهم من أوقفه على أبي قتادة ومثله لا يكون رأيا وقد ذكرنا هذين الحديثين

بإسنادهما في ((التمهيد))

Mas'alah: What was Ata's view on prayer at midday in summer versus winter?

Al-Istidhkar, p. 98

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Exceptions and Excuses for Prayer at Prohibited Times

وكان عطاء بن أبي رباح يكره الصلاة نصف النهار في الصيف ولا يكره ذلك في الشتاء

Mas'alah: What are the disliked and prohibited times for prayer according to Ibn Sirin?

Al-Istidhkar, p. 98

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Definition of Prohibited Times

وقال بن سيرين تكره الصلاة في ثلاث ساعات وتحرم في ساعتين تكره بعد العصر وبعد الصبح ونصف النهار في شدة الحر وتحرم حين تطلع الشمس حتى يستوي طلوعها وحين تصفر حتى يستوي غروبها وذكره عبد الرزاق عن هشام بن حسان عن بن سيرين وعن بن جريج عن عطاء

Mas'alah: What is the ruling on voluntary prayer at prohibited times according to Hanafi and other scholars?

Al-Istidhkar, p. 98

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Supererogatory Prayer at Prohibited Times

وقال أبو حنيفة ومحمد بن الحسن والثوري والحسن بن حي وعبد الله بن المبارك وأحمد بن حنبل لا يجوز التطوع نصف النهار في شتاء ولا صيف لحديث الصنابحي وحديث عمرو بن عبسة ومن ذكرنا معهما في ذلك

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on praying at prohibited times?

Al-Istidhkar, p. 99

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Supererogatory Prayer at Prohibited Times

ولا يجوز عند أبي حنيفة وأصحابه أن تصلى فريضة فائتة ولا نافلة ولا صلاة سنة ولا على جنازة لا عند طلوع الشمس ولا عند غروبها ولا عند استوائها إلا ما ذكرنا عنهم في عصر يومه من أجل حديث الصنابحي وما كان مثله وقد مضى في هذا الباب وغيره من هذا الكتاب في ذلك ما يغني عن رده ها هنا

Mas'alah: What does Abu 'Umar say about the hadith regarding prohibited prayer times?

Al-Istidhkar, p. 100

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Evidence for Prohibited Times

قال أبو عمر الكلام في الحديث الذي قبل هذا يغني عن الكلام في هذا لأن المعنى فيهما سواء الحجازيون على ما ذكرنا من تلخيص مذاهبهم والكوفيون على أصلهم المذكور عنهم

Mas'alah: What is the ruling on delaying Asr prayer until the sun yellows?

Al-Istidhkar, p. 100

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Delaying Prayer Due to Heat or Necessity

28 - مالك عن العلاء بن عبد الرحمن قال دخلنا على أنس بن مالك بعد الظهر فقام يصلي العصر فلما فرغ من صلاته ذكرنا تعجيل الصلاة أو ذكرها فقال سمت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ((تلك صلاة المنافقين تلك صلاة المنافقين تلك صلاة المنافقين يجلس أحدهم حتى إذا اصفرت الشمس وكانت بين قرني الشيطان أو على قرن الشيطان قام فنقر أربعا لا يذكر الله فيها إلا قيلا))

Mas'alah: What is the ruling on delaying prayer until the sun yellows?

Al-Istidhkar, p. 101

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Delaying Prayer Due to Heat or Necessity

وأما قوله في صلاة المنافقين إنها كانت عند اصفرار الشمس فذلك ذم منه لمن آخر صلاته ذاكر إلى ذلك الوقت وتحذير من التشبه بأفعال المنافقين الذين كانوا لا يأتون

الصلاة إلا كسالى وقد كان من أمراء بني أمية من لا يصلي إلا ذلك الوقت وبعده ولذلك قال حذيفة بن اليمان - رحمه الله - قال كان المنافقون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يسرون النفاق وأنتم تجهرون به

Mas'alah: Who is permitted to delay Asr prayer until near sunset?

Al-Istidhkar, p. 101

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Delaying Prayer Due to Heat or Necessity

وفي حديث أنس هذا دليل على أن قوله - عليه السلام ((من أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر)) إنما ذلك لأصحاب الضرورات كما قال مالك ومن تابعه لا لأن لأحد أن يتعمد فيضع صلاته ذلك الوقت وقد مضى في أول هذا الكتاب في هذا المعنى ما يغني عن إعادته ها هنا

Mas'alah: What is the prohibition on praying at sunrise and sunset?

Al-Istidhkar, p. 101

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Evidence for Prohibited Times

29 - مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((لا يتحر أحدكم فيصلي عند طلوع الشمس ولا عند غروبها))

Mas'alah: What are the two possible meanings of 'do not deliberately pray at sunrise or sunset'?

Al-Istidhkar, p. 101

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Evidence for Prohibited Times

قال أبو عمر يحتمل قوله ((لا يتحر أحدكم)) وجهين

Mas'alah: Does the prohibition on praying at sunrise and sunset apply to obligatory prayers?

Al-Istidhkar, p. 102

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Funeral Prayer and Prostration of Recitation at Prohibited Times

أحدهما ألا يترك أحد صلاته ذاكرا لها إلى حين طلوع الشمس أو غروبها وهذا عمل الفرائض

Mas'alah: Does the prohibition on praying at sunrise and sunset apply to supererogatory prayers?

Al-Istidhkar, p. 102

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Supererogatory Prayer at Prohibited Times

والثاني أن يكون المقصود بذلك إلى التطوع

Mas'alah: What is the ruling on a sleeping or forgetful person who prays at a prohibited time?

Al-Istidhkar, p. 102

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Exceptions and Excuses for Prayer at Prohibited Times

وليس يقال لمن نام فلم ينتبه أو نسي فلم يذكر إلا في ذلك الوقت أنه تحراه وقصده والنهي إنما توجه في هذا الحديث إلى من تحرى ذلك وليس النائم والناسي بمتحر لذلك فلا حجة على مالك والشافعي في هذا الحديث لإجازتهم للنائم والناسي أن يصليا فرضهما في ذلك الوقت كما زعم الكوفيون

Mas'alah: What is the consensus on supererogatory prayer at sunrise and sunset?

Al-Istidhkar, p. 102

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Supererogatory Prayer at Prohibited Times

ولا خلاف بين المسلمين أن صلاة التطوع كلها غير جائز أن يصلى شيء منها عند طلوع الشمس ولا عند غروبها وإنما اختلفوا في الصلوات المكتوبات والمفروضات على الكفاية والمسنونات وقد مضى في ذلك كله ما يكفي والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on prayer after Asr and after Fajr?

Al-Istidhkar, p. 102

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Definition of Prohibited Times

30 – مالك عن محمد بن يحيى بن حبان عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس وعن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on the interpretation of the prohibition of prayer after Fajr and Asr?

Al-Istidhkar, p. 102

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Evidence for Prohibited Times

قال أبو عمر روي عن النبي صلى الله عليه وسلم النهي عن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس وعن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس من حديث عمر بن الخطاب وأبي هريرة وأبي سعيد الخدري وسعد بن أبي وقاص ومعاذ بن عفراء وغيرهم وهي أحاديث صحاح لا مدفع فيها إلا أن العلماء اختلفوا في تأويلها وفي خصوصها وعمومها واختلف العلماء في هذا الباب اختلافا كثيرا لاختلاف الآثار فيه

Mas'alah: What is the opinion that voluntary prayer is permissible after Fajr and Asr?

Al-Istidhkar, p. 102

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Supererogatory Prayer at Prohibited Times

فقال منهم قائلون لا بأس بالتطوع بعد الصبح وبعد العصر لأن النهي إنما قصد به إلى

ترك الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها وذكروا مثل حديث الصنابحي وشبهه قالوا فالنهي عن الصلاة بعد الصبح وبعد العصر هذا معناه لإجماع المسلمين على الصلاة على الجنائز بعد الصبح وبعد العصر إذا لم يكن عند طلوع الشمس ولا عند غروبها

قالوا وإنما خرج النهي عن الصلاة بعد الصبح وبعد العصر على قطع الذريعة لأنه لو أبيحت الصلاة النافلة بعد الصبح وبعد العصر لم يؤمن التمادي فيها إلى حين طلوع الشمس وغروبها هذا مذهب عبد الله بن عمر وقال به جماعة ذكر عبد الرزاق عن بن جريج عن نافع أنه سمع بن عمر يقول أما أنا فلا أنهى أحدا يصلي من ليل أو نهار أي ساعة شاء غير ألا يتحرى طلوع الشمس ولا غروبها وهو قول عطاء وطاوس وعمرو بن دينار وبن جريج وروي عن بن مسعود نحوه ومذهب عائشة في ذلك كمذهب بن عمر وروى بن وهب عن بن طاوس عن أبيه عن عائشة قالت أوهم بن عمر إنما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة أن يتحرى بها طلوع الشمس وغروبها أخبرنا عبد الله بن أسد وعبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا إبراهيم بن جامع قال حدثنا علي بن عبد العزيز قال حدثنا عفان بن مسلم ومحمد بن أبي نعيم قال حدثنا بن وهب عن خالد فذكره ومن حجة من قال بهذا القول حديث علي بن أبي طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ((لا تصلوا بعد العصر إلا أن تكون الشمس بيضاء نقية)) وقد ذكرناه بإسناده في التمهيد وهو مذهب زيد بن خالد الجهني أيضا لأنه رآه عمر بن الخطاب يركع بعد العصر ركعتين فمشى إليه وضربه بالدرة فقال له يا أمير المؤمنين اضرب فوالله لا أدعهما بعد أن رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصليهما فقال له عمر يا زيد لولا أني أخشى أن يتخذهما الناس سلما إلى الصلاة حتى الليل لم أضرب فيهما وقد ذكرنا هذا الخبر

وسائر أخبار هذا الباب في ((التمهيد)) وقد قيل إن النهي عن الصلاة بعد الصبح وبعد العصر إنما هو إعلام بألا يتطوع بعدهما ولم يقصد الوقت بالنهي كما قصد الشروق والغروب بالنهي عن الصلاة فيهما ألا ترى أنه جائز لمن جاء المسجد بعد صلاة العصر وهو لم يصل العصر أن

يتطوع بركعتين وبأكثر قبل أن يصلي العصر ثم يصلي العصر والشمس بيضاء نقية ولا يجوز ذلك في تلك الساعة لمن قد صلى العصر والصبح وقال آخرون أما الصلاة بعد الصبح إذا كانت نافلة أو سنة ولم تكن قضاء فرض فلا تجوز لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب الشمس نهيا مطلقا إلا أنه موقوف على كل ما عدا الفرض من الصلاة لحديث أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ((من أدرك ركعة من الصبح قبل أن تطلع الشمس أو من أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك) يعني الوقت وممن قال بهذا مالك بن أنس وأصحابه وإليه ذهب أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه قال أحمد وإسحاق لا يصلى بعد العصر إلا صلاة فائتة أو صلاة على جنازة ومذهب مالك في ذلك هو مذهب عمر بن الخطاب وأبي سعيد الخدري وأبي هريرة وهم رووا عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس وعن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس وهم أعلم بما رووا وحسبك بضرب عمر على ذلك بالدرة ولا يكون ذلك إلا عن بصيرة وكذلك بن عباس روى الحديث في ذلك عن عمر عن النبي - عليه السلام - قال به على ظاهره وعمومه حدثنا عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا أحمد حدثنا عفان حدثنا همام حدثنا قتادة عن أبي العالية عن بن عباس قال حدثني رجال مرضيون منهم عمر - وأرضاهم عندي عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة بعد الصبح حتى تطلع

الشمس ولا بعد العصر حتى تغرب الشمس)) وهذا الحديث هو أثبت الأحاديث رواه عن قتادة جماعة منهم شعبة وسعيد بن أبي عروبة وهشام الدستوائي وأبان العطار وهمام بن يحيى ومنصور بن زاذان ولم يختلفوا فيه وإليه ذهب بن عباس أنه سأله عن الركعتين بعد العصر فنهاه عنهما فقال لا أدعهما فقال بن عباس (وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمرا أن يكون لهم الخيرة من أمرهم) الأحزاب

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on the prohibition of prayer after Fajr and Asr?

Al-Istidhkar, p. 105

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Supererogatory Prayer at Prohibited Times

وقال الشافعي إنما المعنى في نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة بعد الصبح وبعد العصر - التطوع المبتدأ أو النافلة وأما الصلوات المفروضات والمسنونات وما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يواظب عليه من النوافل فلا واحتج أيضا بحديث قيس حدثني يحيى بن سعيد الأنصاري رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي ركعتي الفجر بعد السلام من الصبح فسكت عنه إذ أخبره أنهما ركعتا الفجر وقد روي من حديث هشام بن سعد مثل ذلك واحتج أيضا بحديث أم سلمة وعائشة في الركعتين اللتين قضاهما رسول الله وأنه قال ((يا بني عبد مناف لا تمنعوا أحدا طاف بهذا البيت وصلى أي ساعة شاء من ليل أو نهار))

Mas'alah: What is Abu Thawr's opinion on voluntary prayer after Fajr and Asr?

Al-Istidhkar, p. 105

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Supererogatory Prayer at Prohibited Times

وأما أبو ثور فقال لا يصلي أحد تطوعا بعد الفجر إلى أن تطلع الشمس إلى أن تزول ولا بعد العصر إلى أن تغرب الشمس إلا صلاة فائتة من الفرائض أو صلاة على جنازة أو على أثر طواف أو صلاة لبعض الآيات أو ما يلزم من الصلوات واحتج بكثير من آثار هذا الباب فيها حديث جبير بن مطعم عن النبي صلى الله عليه وسلم ((يا بني عبد مناف)) الحديث

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on praying at prohibited times?

Al-Istidhkar, p. 105

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Supererogatory Prayer at Prohibited Times

وقال آخرون لا يصلى عند طلوع الشمس ولا بعد الصبح ولا بعد العصر ولا عند الغروب ولا عند الاستواء شيء من الصلوات كلها إلا عصر اليوم فهذا قول أبي حنيفة وأصحابه على ما قدمنا عنهم

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab say about praying at sunrise and sunset?

Al-Istidhkar, p. 106

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Evidence for Prohibited Times

31 – مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن عمر بن الخطاب كان يقول لا تحروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها فإن الشيطان يطلع قرناه مع طلوع الشمس ويغربان مع غروبها وكان يضرب الناس على تلك الصلاة قد تقدم في الحديث المسند قبل هذا معنى لا تحروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها وقد تقدم قبل ذلك معنى قرن الشيطان ومعنى ضرب عمر على الصلاة بعد العصر وإذا كان يضربهم على الصلاة بعد العصر فأحرى أن يضربهم على الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها وقد بان مذهبه ومذهب ابنه في ذلك بما أوردناه قبل هذا والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on praying after Asr?

Al-Istidhkar, p. 106

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Definition of Prohibited Times

32 – مالك عن بن شهاب عن السائب بن يزيد أنه رأى عمر بن الخطاب يضرب المنكدر في الصلاة بعد العصر

في هذا الحديث ما كان عليه عمر من تفقده أمر من استرعاه الله أمره وكذلك يلزم الأئمة والسلاطين الاهتبال بأمر الدين والقيام بأمر المسلمين وصلاح دنياهم بما أباح الله لهم روينا عن الحسن البصري أنه قال ما ورد علينا قط كتاب عمر بن عبد العزيز إلا بإحياء سنة أو إماتة بدعة أو ورد مظلمة فهؤلاء هم الأئمة الذين هم لله في الأرض حجة

Mas'alah: What is the ruling on prayer after Asr in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 559

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Definition of Prohibited Times

واحتج أيضا من قال ذلك بحديث أبي هريرة هذا عن النبي عليه السلام قوله وهو قائم يصلي قال وبعد العصر لا صلاة في ذلك الوقت ولا يجوز لأحد أن يقوم فيصلي في ذلك الوقت وظاهر الحديث أولى من ادعاء الباطن فيه

Mas'alah: What is the ruling on sleeping before Isha and talking after it?

Al-Istidhkar, p. 609

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Delaying Prayer Due to Heat or Necessity

230 - وأما قول سعيد بن المسيب كان يكره النوم قبل العشاء والحديث بعدها فهذا المعنى مروي عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث أبي برزة الأسلمي وغيره وقد ذكرناه من طرق في التمهيد أحسنها حديث يحيى القطان قال حدثنا عوف قال حدثني أبو المنهال سيار بن سلامة عن أبي برزة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن النوم قبلها والحديث بعدها يعني العشاء الآخرة (1) وقد روي من حديث علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مررت ليلة أسري بي فإذا بقوم تضرب رؤوسهم بالصخر فقلت يا جبريل من هؤلاء قال يا محمد بن أمتك قلت وما بالهم قال كانوا ينامون عن العشاء الآخرة

وهذا معناه عندي والله أعلم أنهم كانوا ينامون عنها ولا يصلونها في شيء من وقتها وعلى هذا حمل الطحاوي قوله صلى الله عليه وسلم فيمن نام ليله كله حتى أصبح ذلك رجل بال الشيطان في أذنه قال هذا والله أعلم أنه نام عن صلاة العشاء الآخرة حتى انقضى الليل كله ويدلك على ذلك أن من السلف قوما كانوا ينامون قبل العشاء ويصلون في وقتها روى شعبة قال سألت الحكم عن النوم قبل صلاة العشاء في رمضان فقال قد كانوا ينامون قبل صلاة العشاء وإسناده عن شعبة في التمهيد روى سفيان عن منصور عن إبراهيم عن الأسود أنه كان يقرأ القرآن في شهر رمضان في ليلتين وينام ما بين المغرب والعشاء وعن بن عمر أنه كان يرقد قبل الصلاة العشاء الآخرة ويوكل من يوقظه ذكره أبو بكر بن أبي شيبة عن بن علية عن أيوب عن بن عمر قال وحدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم أو مجاهد قال كان بن عمر يكاد يسب الذي ينام عن العشاء والإسناد الأول عنه أجود ومعناه عندي على ما وصفت والله أعلم وروي عن بريد لعلي رضي الله عنه أنه ربما أغفى قبل العشاء وروي أنه ما كانت نومة أحب إليه من نومة بعد العشاء قبل العشاء وذكرت إباحة النوم قبل العشاء عن الأسود بن يزيد وعروة بن الزبير وعلي الأزدي وسعيد بن جبير وبن سيرين ذكره بن أبي شيبة عنهم وهذا كله عنهم على أنهم كانوا يصلون العشاء في وقتها أو مع الجماعة وأما الذين كرهوا النوم قبلها فعمر بن الخطاب رضي الله عنه ودعا على من نام قبل العشاء قال فمن نام فلا نامت عينه

وأبو هريرة جاءه رجل فقال إن منا المخارج والمضارب فهل علينا حرج أن ننام قبل العشاء قال نعم! وحرج وحرجان وثلاثة أحراج وعن بن عمر أيضا لسائل سأله عن ذلك فقال إن نمت عنها قبل أن تصليها فلا نامت عينك وعن بن عباس قال ما أحب النوم قبلها ولا الحديث بعدها وعن إبراهيم وعطاء وطاوس ومجاهد وسعيد بن

المسيب أنهم كانوا يكرهون النوم قبلها والحديث بعدها وقال مجاهد لأن أصلي العشاء قبل مغيب الشفق أحب إلي من أن أنام ثم أصليها بعد مغيب الشفق في جماعة وهذا عندي إسراف وصلاتها في الحضر قبل مغيب الشفق غير جائز إلا لعذر صحيح واتفق مالك والشافعي على كراهة النوم قبل العشاء الآخرة والحديث بعدها واحتج مالك بما ذكره في موطئه عن سعيد بن المسيب وذكر عن عائشة في الحديث بعدها في كتاب الجامع أنها كانت ترسل بعض أهلها بعد العتمة تقول لهم ألا تريحون الكتاب وأما أبو حنيفة وأصحابه فيكرهون النوم قبلها ويرخصون في الحديث بعدها فيما لا مأثم فيه وقال الليث بن سعد إنما معنى قول عمر فلا نامت عينه من نام قبل ثلث الليل وقد ذكرنا في التمهيد حديث بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا سمر بعد العشاء إلا لمصل أو مسافر

Mas'alah: What did the Prophet say about attending Isha and Fajr prayers distinguishing believers from hypocrites?

Al-Istidhkar, p. 662

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Delaying Prayer Due to Heat or Necessity

259 - مالك عن عبد الرحمن بن حرملة الأسلمي عن سعيد بن المسيب أن رسول الله قال بيننا وبين المنافقين شهود صلاة العشاء والصبح لا يستطيعونها أو نحو هذا وهذا الحديث هكذا في الموطأ مرسل وقد ذكرناه مسندا من طرق في التمهيد وأما قوله فيه أو نحو هذا فإنما هو شك من المحدث وقال فيه يحيى العشاء أو الصبح وقال القعنبي وبن بكير وجمهور الرواة للموطأ عن مالك فيه صلاة العتمة والصبح

على ما في ترجمة الباب

وفي ذلك جواز تسمية العشاء بالعتمة وقد روي ذكر العتمة عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه ففي السنة اسم هذه الصلاة العتمة وفي القرآن العشاء قال الله عز وجل (ومن بعد صلوة العشاء النور 58 وأما الأحاديث المسندة في معنى هذا الحديث فمنها ما رواه شعبة أو هشيم عن أبي بشر عن أبي عمير بن أنس عن عمومته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في صلاة الصبح والعشاء ما يشهدهما منافق (1) وقد ذكرنا الأسانيد بذلك في التمهيد وروى الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أثقل الصلاة على المنافقين صلاة العشاء الآخرة وصلاة الصبح ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبوا وقال بن عمر كنا إذا فقدنا الرجل في هاتين الصلاتين أسأنا به الظن العشاء والصبح وقال شداد بن أوس من أحب أن يجعله الله من الذين يرفع الله بهم العذاب من أهل الأرض فليحافظ على هاتين الصلاتين في الجماعة صلاة العشاء وصلاة الصبح وأسانيد هذه الأحاديث كلها في التمهيد المعنى عندي في ذلك أنه من شهد هاتين الصلاتين في الجماعة فأحرى أن يواظب على غيرهما وفي ذلك تأكيد في شهود الجماعة وأعلام من علامات أهل الفسق والنفاق المواظبة على التخلف عنهما في الجماعة من غير عذر والله أعلم

Mas'alah: What is the report from Umm Salamah about the Prophet praying two rak'ahs after Asr?

Al-Istidhkar, p. 677

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Evidence for Prohibited Times

وقالت أم سلمة ركعهما بعد العصر حين شغله الوفد عنهما قبل العصر

Mas'alah: What is Ibn Umar's view on repeating Asr prayer due to praying after it?

Al-Istidhkar, p. 677

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Funeral Prayer and Prostration of Recitation at Prohibited Times

وقد ذكرنا هذه الآثار فيما سلف من كتابنا فرأى بن عمر إعادة العصر لهذا ولأنه المذهب الذي كان يذهب إليه في النهي عن الصلاة بعد العصر أنه عند اصفرار الشمس وعند الطلوع وعند الغروب

Mas'alah: What is the ruling on prayer after Fajr and Asr in the Maliki school?

Al-Istidhkar, p. 677

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Definition of Prohibited Times

وقد ذكرنا مذهبه في ذلك والحجة له في باب النهي عن الصلاة بعد الصبح والعصر فيما تقدم من هذا الكتاب والحجة له ولغيره في المغرب ما ذكرنا في هذا الباب والحمد لله

Mas'alah: What is the chapter on qunut in the Fajr prayer?

Al-Istidhkar, p. 811

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > The Middle Prayer (Al-Salat al-Wusta)

(16 باب القنوت في الصبح)

Mas'alah: Is praying in camel resting places prohibited due to impurity?

Al-Istidhkar, p. 865

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Prayer in Camel Resting Places

الإبل قال نعم من أجل أنه يبول الرجل إلى البعير البارك ولولا ذلك لكان عطنها مثل مراحها

Mas'alah: What is the majority view on praying in camel resting places despite the prohibition?

Al-Istidhkar, p. 865

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Prayer in Camel Resting Places

وقال أكثر العلماء بئس ما صنع إذا علم بالنهي وصلاته ماضية إذا سلم من ما يفسدها من نجاسة أو غيرها لأن النهي عندهم معناه عنهم

Mas'alah: What is the ruling on facing the qibla in open spaces versus buildings?

Al-Istidhkar, p. 964

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Facing the Qibla at Prohibited Times

وهذا واضح من خصوص البيوت ومعلوم أن المقاعد لا تكون إلا في البيوت فدل على أن الصحاري عليها حرج النهي خاصة والله أعلم

Mas'alah: What is the argument for abrogation of the prohibition on facing the qibla?

Al-Istidhkar, p. 965

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Facing the Qibla at Prohibited Times

قالوا فهذا يبين أن نهيه في ذلك منسوخ وأقل أحوال الآثار في ذلك أن تتعارض فتسقط وأصل الأمور الإباحة حتى يثبت الحظر بما لا معارض له

Mas'alah: What is the meaning of 'between the east and west is qibla'?

Al-Istidhkar, p. 977

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > The Chapter on Prohibited Times for Prayer > Facing the Qibla at Prohibited Times

431 - عن نافع أن عمر بن الخطاب قال ما بين المشرق والمغرب قبلة إذا توجه قبل البيت فقد وصله عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر قال قال عمر ما بين المشرق والمغرب قبلة وكذلك قال عثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب وعبد الله بن بن

عباس ومحمد بن الحنفية وقد ذكرنا الأسانيد عنهم كذلك في التمهيد وذكرنا حديثا مرفوعا هناك من حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ما بين المشرق والمغرب قبلة معناه إذا توجه قبل البيت كما قال عمر في رواية مالك وقال الأثرم سألت أحمد بن حنبل عن قول عمر ما بين المشرق والمغرب قبلة فقال هذا في كل البلدان إلا مكة عند البيت فإنه إن زال عنه بشيء وإن قل فقد ترك القبلة قال وليس كذلك قبلة البلدان ثم قال هذا المشرق وأشار بيده وهذا المغرب وأشار بيده وما بينهما قبلة قلت له فصلاة من صلى بينهما جائزة قال نعم وينبغي أن يتحرى الوسط قال أبو عبد الله قد كنا نحن وأهل بغداد نصلي نتيامن قليلا ثم حرفت القبلة منذ سنين يسيرة قال أبو عمر تفسير قول أحمد بن حنبل هذا في كل البلدان يريد أن البلدان كلها لأهلها من السعة في قبلتهم مثل ما لمن كانت قبلته بالمدينة الجنوب التي تقع لهم فيها الكعبة فيستقبلون جهتها ويتسعون يمينا وشمالا فيها ما بين المشرق والمغرب يجعلون المغرب عن أيمانهم والمشرق عن يسارهم وكذلك يكون لأهل اليمن من السعة في قبلتهم مثل ما لأهل المدينة ما بين المشرق والمغرب إذا توجهوا أيضا قبل البيت إلا أنهم يجعلون المشرق عن أيمانهم

والمغرب عن يسارهم وكذلك أهل العراق وخراسان لهم من السعة في استقبال القبلة ما بين الجنوب والشمال مثل ما كان لأهل المدينة من السعة فيما بين المشرق والمغرب وكذا هذا العراق على ضد ذلك أيضا وإنما تضيق القبلة كل الضيق على أهل المسجد الحرام وهي لأهل مكة أوسع قليلا ثم هي لأهل الحرم أوسع قليلا ثم هي لأهل الآفاق من السعة على حسب ما ذكرنا قال أحمد بن خالد قول عمر بن الخطاب ما بين المشرق والمغرب قبلة قاله بالمدينة فمن كانت قبلته مثل قبلة المدينة فهو في سعة ما بين المشرق والمغرب ولسائر البلدان من السعة في القبلة

مثل ذلك في الجنوب والشمال ونحو ذلك هذا معنى قوله وهو صحيح لا مدفع له ولا خلاف بين أهل العلم فيه

Mas'alah: What is the Kitab on prayer times?

Al-Istidhkar, p. 5

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

(1 كتاب وقوت الصلاة)

Mas'alah: What does the author say about the prayer delayed by Umar ibn Abd al-Aziz?

Al-Istidhkar, p. 6

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وقد ذكرنا أحاديثهم ورواياتهم عن بن شهاب - كما وصفت لك - في كتاب ((التمهيد)) وفي روايتهم عن بن شهاب أن الصلاة التي أخرها عمر بن عبد العزيز هي صلاة العصر وأن الصلاة التي أخرها المغيرة هي تلك أيضا

Mas'alah: What does the author say about Jibril leading the Prophet in prayer?

Al-Istidhkar, p. 6

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وليس في روايتهم لهذا الحديث أكثر من أن جبريل صلى برسول الله صلى الله عليه

وسلم خمس صلوات في أوقاتهن على ما في ظاهر حديث مالك أيضا

Mas'alah: What do the narrations about Jibril leading prayer twice for each prayer indicate?

Al-Istidhkar, p. 6

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وليس في شيء من رواية هؤلاء عن بن شهاب ما يدل أن جبريل صلى برسول الله مرتين كل صلاة في وقتين فتكون عشر صلوات كما في سائر الآثار المروية في إمامة جبريل

Mas'alah: What does Ibn Abi Dhi'b's narration from Ibn Shihab say about Jibril leading prayer?

Al-Istidhkar, p. 7

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وأما بن أبي ذئب ففي روايته لهذا الحديث عن بن شهاب بإسناده أنه صلى به مرتين في يومين على مثل ما ذكر عن بن شهاب أنه سمع عروة بن الزبير يحدث عمر بن عبد العزيز

Mas'alah: Where and when was prayer first obligated according to scholarly consensus?

Al-Istidhkar, p. 7

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

ولم تختلف الآثار ولا اختلف أهل العلم بالخبر والسير أن الصلاة إنما فرضت على النبي – عليه السلام – بمكة حين أسري به من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى ثم عرج به إلى السماء ثم أتاه جبريل من الغد فصلى به الصلوات لأوقاتها إلا أنهم اختلفوا في هيئتها حين فرضت

Mas'alah: What did Aisha say about the original obligation of prayer being two rak'ahs?

Al-Istidhkar, p. 7

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

فروي عن عائشة أنها فرضت ركعتين ركعتين ثم زيد في صلاة الحضر فأكملت أربعا

Mas'alah: How was the prayer originally prescribed in terms of rak'ahs?

Al-Istidhkar, p. 8

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

السلام – أن الصلاة فرضت في أول ما فرضت أربعا إلا المغرب فإنها فرضت ثلاثا والصبح ركعتين

Mas'alah: What is the difference of opinion on the Prophet's prayer direction in Mecca?

Al-Istidhkar, p. 9

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Qibla Determination and Errors

وقد مضى في ((التمهيد)) أيضا اختلافهم فيما كان النبي صلى الله عليه وسلم يستقبل في صلاته وهو بمكة وذلك على قولين عن السلف مرويين

Mas'alah: What was the Prophet's prayer direction before and after the hijra?

Al-Istidhkar, p. 9

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Qibla Determination and Errors

أحدهما أنه كان يستقبل بمكة الكعبة لصلاته على ما كانت عليه صلاة إبراهيم وإسماعيل فلما قدم المدينة استقبل بيت المقدس ستة عشر أو سبعة عشر شهرا ثم وجهه الله إلى الكعبة

Mas'alah: What is the evidence for the change of the qibla?

Al-Istidhkar, p. 9

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Qibla Determination and Errors

وهذا أصح القولين عندي لما حدثناه سعيد بن نصر وأحمد بن قاسم وعبد الوارث بن سفيان قالوا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي قال حدثنا عبد الله بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن بن عباس قال كان أول ما نسخ الله من القرآن القبلة وذلك أن النبي - عليه السلام - لما هاجر إلى المدينة وكان أكثر أهلها اليهود أمره الله أن يستقبل بيت المقدس ففرحت اليهود فاستقبلها رسول الله بضعة عشر شهرا وكان عليه السلام - يحب قبلة إبراهيم وكان يدعو الله وينظر إليها فأنزل الله (قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها) إلى قوله (فولوا

وجوهكم شطره) البقرة 144 يعني نحوه فارتاب من ذلك اليهود وقالوا ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها فأنزل الله تعالى (قل لله المشرق والمغرب) البقرة 142 وقال (فأينما تولوا فثم وجه الله) البقرة 115 وقال تعالى (وما جعلنا القبلة التي كنت عليها إلا لنعلم من يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه) البقرة 143

Mas'alah: What is the purpose of the qibla change according to Ibn Abbas?

Al-Istidhkar, p. 9

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Qibla Determination and Errors

قال بن عباس ليميز أهل اليقين من أهل الشك والريبة

Mas'alah: What is the interpretation of the verse about the qibla change being difficult?

Al-Istidhkar, p. 9

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Qibla Determination and Errors

وقال تعالى (وإن كانت لكبيرة إلا على الذين هدى الله) البقرة 143 يعني تحويلها على أهل الشك لا على الخاشعين يعني المصدقين بما أنزل الله

Mas'alah: What do the People of the Book conceal about the qibla?

Al-Istidhkar, p. 10

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Qibla Determination and Errors

وقوله (وإن فريقا منهم ليكتمون الحق) البقرة 146 يكتمون صفة محمد عليه السلام ويكتمون أن الكعبة البيت الحرام

Mas'alah: What does the verse say about not doubting the Kaaba as the qibla?

Al-Istidhkar, p. 10

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Qibla Determination and Errors

ثم قال لنبيه عليه السلام (فلا تكونن من الممترين) البقرة 147 يقول لا تكن في شك يا محمد أن الكعبة قبلتك وكانت قبلة الأنبياء قبلك

Mas'alah: What is the report about Moses praying towards the Kaaba?

Al-Istidhkar, p. 10

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Qibla Determination and Errors

وبهذا الإسناد عن أبي العالية أن موسى عليه السلام كان يصلي عند الصخرة ويستقبل البيت الحرام وكانت الكعبة قبلته وكانت الصخرة بين يديه فقال اليهود بي بيننا وبينك مسجد صالح النبي عليه السلام

Mas'alah: How long did the Prophet pray towards Jerusalem after arriving in Medina?

Al-Istidhkar, p. 10

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Qibla Determination and Errors

ولم يختلفوا في أنه استقبل في حين قدومه المدينة بيت المقدس ستة عشر شهرا أو سبعة عشر شهرا

Mas'alah: What does the author say about the Umayyads delaying prayer?

Al-Istidhkar, p. 11

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وذكرنا في التمهيد كيف كان وجه تأخير بني أمية للصلاة وذكرنا الخبر بذلك مسندا وغير مسند من وجوه شتى ونذكر ها هنا طرفا من ذلك بعون الله تعالى

Mas'alah: What did the Prophet say about rulers who delay prayer?

Al-Istidhkar, p. 12

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا إسماعيل بن إسحاق وأحمد بن زهير قالا حدثنا الوليد الطيالسي قال حدثنا أبو هاشم الزعفراني عمار بن عمارة قال حدثني صالح بن عبيد عن قبيصة بن وقاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((يكون عليكم أمراء من بعدي يؤخرون الصلاة فهي لكم وهي عليهم فصلوا معهم ما صلوا إلى القبلة))

Mas'alah: What does the Quran say about the time after Isha prayer?

Al-Istidhkar, p. 13

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

ثم قال (ومن بعد صلاة العشاء) النور 58

Mas'alah: How did the Prophet explain the general rulings of prayer and zakat?

Al-Istidhkar, p. 14

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وكذلك الصلاة والزكاة مجملات أوضحها رسول الله صلى الله عليه وسلم وبينها كما أمره الله بقوله (وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم) النمل 44

Mas'alah: What is the ruling on the time between Dhuhr and Asr that fits neither?

Al-Istidhkar, p. 16

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

فترك بين الظهر والعصر وقتا مفردا لا يصلح لأحدهما وهذا لم يتابع عليه أيضا

Mas'alah: What is the ruling regarding observing the shadow's inclination for Asr prayer?

Al-Istidhkar, p. 16

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

أيضا في مراعاة الميل من الظل ما قد بيناه وهو كله معنى متقارب

Mas'alah: What is the adopted opinion of Malik and his companions regarding Asr time?

Al-Istidhkar, p. 17

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

قال وهو قول مالك وأصحابه وبه نأخذ

Mas'alah: What is the ruling on delaying clarification of a ruling until the time of action?

Al-Istidhkar, p. 25

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

في هذا الحديث من الفقه تأخير البيان عن وقت السؤال وقت آخر يجب فيه فعل ذلك فأما تأخير البيان عن حين تكليف الفعل والعمل حتى ينقضي وقته فغير جائز عند الجميع وهذا باب طال فيه الكلام بين أهل النظر من أهل الفقه وقد أوضحناه في ((التمهيد)) وقد يكون البيان بالفعل - فيما سبيله العمل - أثبت في النفوس من القول دليل ذلك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ((ليس الخبر كالمعاينة)) رواه بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يروه غيره

Mas'alah: What is the interpretation of Malik's hadith on catching a rak'ah?

Al-Istidhkar, p. 30

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وفي هذا أن حديث مالك ليس على ظاهره فإن معناه فقد أدرك إن أتم ما بقي عليه بعد طلوع الشمس وغروبها وهذا الحديث أيضا ورد بلفظه الإباحة في صلاة الصبح وصلاة العصر في ذينك الوقتين وليس هو أيضا على ظاهره في ذلك المعنى بدليل ما ذكرنا من صلاته – عليه السلام – فيما مضى من كتابنا هذا أنها كانت في العصر والشمس بيضاء نقية وعند القامتين ونحو ذلك على حديث إمامة جبريل في المثلين من ظل كل قائم على ما أوضحناه فيما سلف من هذا الكتاب

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on the meaning of the hadith about catching a rak'ah?

Al-Istidhkar, p. 31

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وقد اختلف العلماء في معنى هذا الحديث

Mas'alah: What is the disagreement of jurists regarding the prayer of a menstruating woman and an unconscious person?

Al-Istidhkar, p. 32

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Making Up Missed Prayers (Qada)

وأما اختلاف الفقهاء في صلاة الحائض والمغمى عليه ومن جرى مجراهما

Mas'alah: What is Zufar's view on the obligation of prayer for one who becomes pure, converts, or reaches puberty?

Al-Istidhkar, p. 34

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Making Up Missed Prayers (Qada)

وقال زفر في المغمى عليه يفيق والحائض تطهر والنصراني يسلم والصبي يحتلم إنه لا يجب على أحد منهم قط صلاة إلا بأن يدركوا من وقتهما مقدار الصلاة كلها بكمالها كما لا يجب عليهم من الصيام إلا ما أدركوا وقته بكماله وقول زفر هذا خلاف حديث أبي هريرة ((من أدرك ركعة من الصبح أو من العصر

Mas'alah: What is the chapter on catching a rak'ah of prayer?

Al-Istidhkar, p. 48

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

(3 – باب من أدرك ركعة من الصلاة)

Mas'alah: What is the ruling on someone who does not catch a rak'ah of prayer?

Al-Istidhkar, p. 50

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وفي هذا الحديث دليل على أن من لم يدرك من الصلاة ركعة فلم يدركها ولا له مدخل في حكمها من حصول سهو لم يدركه مع إمامه وانتقال فرضه من ركعتين إلى أربع ونحو هذا

Mas'alah: What is the meaning of Abu Hurayrah's statement about missing Fatihah?

Al-Istidhkar, p. 53

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وأما قول أبي هريرة ((من فاتته قراءة أم القرآن فقد فاته خير كثير)) فإن بن وضاح وجماعة معه قالوا ذلك لموضع التأمين والله أعلم يعنون قوله عليه السلام ((من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه وسيأتي هذا فيما بعد إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What did Ali say about prayer being like a measure?

Al-Istidhkar, p. 57

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وروى أبو حميد الزبيري قال حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن علي قال ((الصلاة كالكيل فمن وفى وفي له))

Mas'alah: What did Mughith ibn Sumayy say about tatfif in prayer and wudu?

Al-Istidhkar, p. 57

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وروى بن عيينة وغيره عن الأعمش عن مالك بن الحارث عن مغيث بن سمي (ويل للمطففين) قال التطفيف في الصلاة والوضوء والمكيال والميزان

Mas'alah: What did Salman say about prayer being a measure and weight?

Al-Istidhkar, p. 57

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وحدثنا خلف بن القاسم بن شعبان قال حدثنا محمد بن محمد بن يزيد قال حدثنا الصلت بن مسعود قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد قال حدثنا بن شبرمة عن سالم بن أبي الجعد عن سلمان قال ((الصلاة كيل ووزن فمن وفى وفي له ومن نقص نقص له وتلا (ويل للمطففين)

Mas'alah: What did Salman say about prayer as a measure and tatfif?

Al-Istidhkar, p. 57

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

ورواه سفيان الثوري عن شيخ كوفي يكنى أبا نصر عن سالم بن أبي الجعد عن سلمان قال ((الصلاة مكيال فمن وفى وفي له ومن طفف فقد علمتم ما قيل في المطففين)) ويغفر الله لمن يشاء ويعذب من يشاء

Mas'alah: What is the saying of Yahya ibn Sa'id about missing the time of prayer?

Al-Istidhkar, p. 57

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

21 – مالك عن يحيى بن سعيد أنه كان يقول إن المصلي ليصلي الصلاة وما فاته

وقتها ولما فاته من وقتها أعظم أو أفضل من أهله وماله هكذا هذا الحديث في الموطأ من قول يحيى بن سعيد وهو مروي عن النبي – عليه السلام – إلا أنها وجوه ضعيفة الإسناد ويردها أيضا أطول الآثار الصحاح

Mas'alah: What is the hadith about missing the time of prayer being more severe than losing family and wealth?

Al-Istidhkar, p. 58

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

حدثنا أحمد بن القاسم بن عيسى قال حدثنا عبد الله بن محمد بن حنانه قال حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي قال حدثني جدي قال حدثنا يعقوب بن الوليد عن بن أبي ذئب عن عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((إن أحدكم ليصلي الصلاة وما فاته من وقتها أشد عليه من أهله وماله))

Mas'alah: What is the ruling on missing part of the Asr prayer time?

Al-Istidhkar, p. 58

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وأما الأصول التي ترد هذا الحديث (فمنها) حديث نافع عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ((من فاتته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله)) فلم يقع التمثيل والتشبيه ها هنا إلا لمن فاته وقت الصلاة كله بدليل قوله ((من أدرك ركعة من العصر)) وبدليل قوله حين صلى في طرفي الوقت ((ما بين هذين وقت))

وحديث يحيى بن سعيد يدل أن من فاته بعض وقت الصلاة في حكم من فاته الوقت كله في ذهاب أهله وماله

Mas'alah: What is the ruling on hastening to good deeds in the context of prayer times?

Al-Istidhkar, p. 59

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وفي قوله تعالى (فاستبقوا الخيرات) البقرة 148 ما يكفي مع أنه معلوم في شواهد العقول أنه مزيد وإلى الطاعة أفضل ممن تأخر عنها وإن كان مباحا له التأخير وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the difference between forgetfulness (sahw) and negligence (nisyan) in delaying prayer?

Al-Istidhkar, p. 59

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Doubt and Forgetfulness in Prayer (Sahw)

أما قوله ساهيا فهو الذي يسهو فلا يذكر غفلة وشغلا وأما قوله ناسيا فهو الذي يذكر في أول الوقت صلاته ثم ينسى وقد قيل إن السهو والنسيان متداخلان ومعناهما واحد

Mas'alah: What is the ruling on catching a rak'ah of Fajr before sunrise?

Al-Istidhkar, p. 59

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وأما قوله إن كان قدم على أهله وهو في الوقت وقوله إن كان قدم وقد ذهب الوقت فقد تقدم مذهبه وما يراعى من الوقت في ذلك وما كان مثله في صلاتي النهار وصلاتي الليل وفي الآخرة منها عند ذكر قوله عليه السلام ((من أدرك ركعة من الصبح قبل أن تطلع الشمس)) فلا وجه لتكرار ذلك

Mas'alah: What is the evidence for making up a missed prayer in its original form?

Al-Istidhkar, p. 59

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Making Up Missed Prayers (Qada)

وأما قوله إنه إنما يقضي مثل الذي كان عليه فإن الحجة في ذلك قوله عليه السلام من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها

Mas'alah: What is the chapter on sleeping through prayer?

Al-Istidhkar, p. 63

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Making Up Missed Prayers (Qada)

(6 - باب النوم عن الصلاة)

Mas'alah: What is the meaning of the Prophet sleeping through Fajr prayer during travel?

Al-Istidhkar, p. 65

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Making Up Missed Prayers (Qada)

وقد أوضحنا في ((التمهيد)) معنى نوم النبي – عليه السلام – عن صلاته في سفره حتى طلعت الشمس مع قوله – عليه السلام – ((إن عيني تنامان ولا ينام قلبي)) والنكتة في ذلك أن الأنبياء – عليهم السلام – تنام أعينهم ولا تنام قلوبهم ولذلك كانت رؤيا الأنبياء وحيا وكذلك قال بن عباس رؤيا الأنبياء وحي وتلا (افعل ما تؤمر) الصافات 102 وقد روي عن النبي – عليه السلام – أنه قال ((إنا معشر الأنبياء تنام أعيننا ولا تنام قلوبنا)) وقد ذكرنا الحديث بذلك في ((التمهيد

Mas'alah: Why did the Prophet specify the sleeper and forgetful for prayer and the sick and traveller for fasting?

Al-Istidhkar, p. 67

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Making Up Missed Prayers (Qada)

فنص على النائم والناسي في الصلاة لما وصفنا ونص على المريض والمسافر في الصوم

Mas'alah: What is the ruling on praying behind rulers who delay prayer?

Al-Istidhkar, p. 69

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

عود قال حدثنا سفيان الثوري عن منصور عن هلال بن يساف عن أبي المثنى الحمصي عن أبي أبي بن امرأة عبادة بن الصامت عن عبادة بن الصامت قال ((كنا عند النبي - عليه السلام - فقال إنه سيكون بعدي أمراء تشغلهم أشياء حتى لا يصلوا الصلاة لميقاتها قالوا نصليها معهم يا رسول الله قال نعم))

Mas'alah: What is the critique of the Zahiri position on dropping obligatory prayers?

Al-Istidhkar, p. 71

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

والعجب من هذا الظاهري في نقضه أصله وأصل أصحابه فيما وجب من الفرائض بإجماع أنه لا يسقط إلا بإجماع مثله أو سنة ثابتة لا تنازع في قبولها والصلوات المكتوبات واجبات بإجماع

Mas'alah: What is the Zahiri view on praying after the time has elapsed for one who is not forgetful or asleep?

Al-Istidhkar, p. 71

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Making Up Missed Prayers (Qada)

قال أبو عمر هذا غير ناس ولا نائم وقد أوجب أهل الظاهر عليه الصلاة بعد خروج الوقت ولم يذكر بن المغلس خلافا بين أهل الظاهر في ذلك

Mas'alah: What is the Zahiri position that only the sleeping and forgetful may pray after the time?

Al-Istidhkar, p. 71

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Making Up Missed Prayers (Qada)

وهذا الظاهري يقول لا يصلي أحد الصلاة بعد خروج وقتها إلا النائم والناسي لأنهما خصا بذلك ونص عليهما

Mas'alah: What is the analogy of prayer as a measure in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 72

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وذكر عن سليمان أنه قال الصلاة مكيال فمن وفى وفي له ومن طفف فقد علمتم ما قال الله تعالى في المطففين

Mas'alah: What does it mean to be deficient in prayer?

Al-Istidhkar, p. 72

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligatory Acts of Prayer

وهذا لا حجة فيه لأن الظاهر من معناه أن المطفف قد يكون الذي لم يكمل صلاته بركوعها وسجودها وحدودها وإن صلاها في وقتها

Mas'alah: What is the ruling on one who does not pray on time?

Al-Istidhkar, p. 72

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

وذكر عن بن عمر أنه قال لا صلاة لمن لم يصل الصلاة لوقتها

Mas'alah: What is the ruling on the prayer of one who delays it?

Al-Istidhkar, p. 72

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

وكذلك نقول لا صلاة له كاملة كما لا صلاة لجار المسجد ولا إيمان لمن لا أمانة له

Mas'alah: What does the author say about further discussion on making up missed prayers?

Al-Istidhkar, p. 80

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Making Up Missed Prayers (Qada)

وسيأتي من هذا المعنى زيادة مسائل عن العلماء يزيد الناظر فيها بيانا وعلما عند ذكر حديث مالك إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on the earth being a mosque and pure for prayer?

Al-Istidhkar, p. 86

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

فلذلك قلنا إن قوله صلى الله عليه وسلم ((جعلت لي الأرض مسجدا وطهورا)) ناسخ للصلاة في ذلك الوادي وغيره وفي كل موضع من الأرض طاهر

Mas'alah: What is the ruling on praying in graveyards and bathhouses?

Al-Istidhkar, p. 86

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

وقد ذكرنا في ((التمهيد)) اختلاف الفقهاء في الصلاة في المقبرة والحمام وأتينا بالحجة من طريق الآثار والاعتبار على من قال إنها مقبرة المشركين في باب ((مرسل زيد بن أسلم)) من ((التمهيد)) والحمد لله ولما لم يجز أن يقال في نهيه عن الصلاة في المزبلة والمجزرة والمقبرة والحمام ومحجة الطريق ومعاطن الإبل مزبلة كذا ولا مجزرة كذا ولا حمام كذا فكذلك لا يجوز أن يقال مقبرة كذا ولا أن يقال مقبرة المشركين فلا حجة ولا دليل وأقام الدليل على أن مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم بناه في مقبرة المشركين وقد أوضحنا هذا الحديث بما فيه كفاية في باب ((مرسل زيد بن أسلم)) من ((التمهيد))

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on delaying prayer in heat?

Al-Istidhkar, p. 87

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Special Circumstances (e.g., Ship, Illness, Fear)

قال أبو عمر قد أسند مالك هذا الحديث بتمام معناه في الموطأ برواية له عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان عن أبي سلمة وعن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان

عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وفيه ألفاظ حديث زيد هذا كله ومعانيه وأسنده أيضا مختصرا عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذكرنا في ((التمهيد)) من رواه من التابعين عن أبي هريرة ومن رواه مع أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من الصحابة وهو حديث عند أهل السنة والعلم بالحديث صحيح لا مقال فيه لأحد وأما قوله ((إن شدة الحر من فيح جهنم)) فالفيح سطوع الحر في شدة القيظ كذلك قال صاحب العين وغيره من أهل العلم بلسان العرب وأما إضافة ذلك إلى جهنم - أعاذنا الله منها - فمجاز لا حقيقة كما تقول العرب في الشمس إذا اشتد حرها هذه نار تريد كالنار

وكذلك يقال فلان نار يريد أنه يفعل كفعل النار مجازا واستعارة ومعلوم أن نار جهنم تفضل نار بني آدم سبعين جزءا أو تسعة وستين جزءا وفي هذا ما يوضح لك أن ذلك مجاز أو لغة معروفة في لسان العرب ومن قال قولهم ومنه أحرق الحزن قلبي وأحرق فلان فؤادي بقوله كذا ومن هذا المعنى قيل الحر من فيح جهنم والله أعلم وأما قوله ((فإذا اشتد الحر فأبردوا عن الصلاة)) فمعنى الإبراد بها تأخيرها عن أول وقتها حتى يزول سموم الهاجرة لأن الوقت فيه سعة - والحمد لله - على ما مضى في كتابنا هذا واضحا

Mas'alah: What is the hadith about delaying prayer at sunrise and sunset?

Al-Istidhkar, p. 100

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Special Circumstances (e.g., Ship, Illness, Fear)

حدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال

حدثنا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا هشام بن عروة قال أخبرني أبي قال أخبرني بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((إذا طلع حاجب الشمس فأخروا الصلاة حتى تشرق وإذا غاب حاجب الشمس فأخروا الصلاة حتى تغرب))

Mas'alah: What hadiths mention the five prayers and Friday as expiation for sins?

Al-Istidhkar, p. 192

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

فمن ذلك حديث أبي هريرة وحديث عمران بن حصين وحديث بن مسعود وحديث سلمان الفارسي كلها عن النبي - عليه السلام - أنه قال الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة كفارة لما بينهما من الخطايا والذنوب ما اجتنبت الكبائر)) أو ((ما لم تغش الكبائر)) وفي حديث سلمان ((ما لم تصب المقتلة)) وما ((اجتنبت المقتلة)) على حسب اختلاف ألفاظ المحدثين وهذه الآثار كلها بأسانيدها في التمهيد والحمد لله

Mas'alah: Should one who performs an obligatory duty be praised and thanked?

Al-Istidhkar, p. 206

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وفي قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لهم ذلك في فعلهم ذلك ((أحسنتم)) دليل أنه ينبغي أن يحمد ويشكر كل من برز إلى أداء فرضه وعمل ما يجب عليه

عمله

Mas'alah: Does abandoning prayer without denial constitute disbelief?

Al-Istidhkar, p. 225

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

وهو كلام خرج على ترك عمل الصلاة لا على جحودها

Mas'alah: What is the consensus on the one who denies the obligation of prayer?

Al-Istidhkar, p. 225

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

وأجمع المسلمون أن جاحد فرض الصلاة كافر حلال دمه كسائر الكفار بالله وملائكته وكتبه ورسله ولا له دين يفر عليه دمه واختلف في تارك الصلاة وهو قادر عليها غير جاحد بفرضها

Mas'alah: What did Umar say about the one who abandons prayer?

Al-Istidhkar, p. 225

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

فثبت عن عمر قوله ((لا حظ في الإسلام لمن ترك الصلاة))

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say about the one who abandons prayer?

Al-Istidhkar, p. 225

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

وثبت عن بن مسعود أنه قال ما تارك الصلاة بمسلم

Mas'alah: What did the Prophet say about the covenant between Muslims and abandoning prayer?

Al-Istidhkar, p. 225

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

وروي عن النبي - عليه السلام - أنه قال ((العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر))

Mas'alah: What is Malik's ruling on one who refuses to pray?

Al-Istidhkar, p. 225

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

وقال مالك وأصحابه إذا أبى من الصلاة وقال لا أصلي ضربت عنقه

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on executing the one who abandons prayer without excuse?

Al-Istidhkar, p. 225

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

وذكر المزني قال الشافعي يقال لمن ترك الصلاة حتى خرج وقتها بلا عذر إن صليت وإلا استتبناك فإن تبت وإلا قتلناك كما من يكفر يقال له إن آمنت وإلا قتلناك وقد قيل يستتاب ثلاثا فإن صلى فبها وإلا قتل وذلك حسن قال المزني وقد قال في المرتد إن لم يتب قتل ولا ينتظر به ثلاثا لقوله

عليه السلام ((من بدل دينه فاضربوا عنقه)) وقد جعل تارك الصلاة بلا عذر كتارك الإيمان فله حكمه في قياس قوله لأنه عنده مثله فلا ينتظر به ثلاثا

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on one who abandons prayer?

Al-Istidhkar, p. 226

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

وقال أبو حنيفة وأصحابه يعاقب ويضرب ويحبس أبدا حتى يصلي وبه قال داود

Mas'alah: What is the ruling on one who abandons prayer according to al-Zuhri?

Al-Istidhkar, p. 226

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

وذكر الطبري بإسناد له عن الزهري قال إذا ترك الرجل الصلاة فإن كان إنما تركها لأنه ابتدع دينا غير الإسلام قتل وإن كان إنما هو فاسق فإنه يضرب ضربا مبرحا ويسجن حتى يرجع قال والذي يفطر رمضان كذلك قال الطبري وهو قولنا وإليه يذهب جماعة أهل الأمة من أهل الحجاز والعراق مع شهادة النظر له بالصحة

Mas'alah: What is the ruling on one who abandons prayer according to Ahmad ibn Hanbal?

Al-Istidhkar, p. 226

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

وقال أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وطائفة تارك الصلاة وهو مقر بها إذا أبى أن يصليها - كافر خارج بذلك من الإسلام فيستتاب فإن تاب وصلى وإلا قتل ولم يرثه ورثته وكان ماله فيئا وقد ذكرنا وجوه هذه الأقوال كلها والاعتلال لها من القرآن والسنة والآثار في ((التمهيد)) عند قوله عليه السلام في حديث زيد بن أسلم وحديث بسر بن محجن ((ما لك لم تصل معنا ألست برجل مسلم)) فمن أراد الوقوف على ذلك قابله هناك إن شاء الله

Mas'alah: What is Malik's ruling on praying with gestures for a person with continuous nosebleed?

Al-Istidhkar, p. 227

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Special Circumstances (e.g., Ship, Illness, Fear)

ولا أعلم مالكا اختلف في قوله في الراعف الذي لا ينقطع رعافه أنه لا يصلي إلا إيماء واختلف قوله في الصلاة في الطين والماء الغالب

Mas'alah: What is the ruling on praying on a mount with gestures in mud and rain?

Al-Istidhkar, p. 227

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Special Circumstances (e.g., Ship, Illness, Fear)

وفي الصلاة في الطين حديث مرفوع من حديث يعلى بن أمية ((أن رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى إلى مضيق ومعه أصحابه والسماء من فوقهم والبلة من أسفلهم وحضرت الصلاة فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤذن وأقام وتقدمهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى بهم على راحلته وهم على رواحلهم يومئ إيماء فجعل السجود أخفض من الركوع)) وقد ذكرناه بإسناده في التمهيد

Mas'alah: What is the ruling on praying with gestures in water and mud?

Al-Istidhkar, p. 227

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Special Circumstances (e.g., Ship, Illness, Fear)

وعن أنس بن مالك وجابر بن زيد وطاوس وعمارة بن غزية أنهم صلوا في الماء والطين بالإيماء والدم أحرى بذلك والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on an imam leaving prayer due to impurity and returning after wudu?

Al-Istidhkar, p. 273

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

واحتج أيضا بما حدثنا محمد بن عبد الله بن حكم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أبو خليفة الفضل بن الحباب قال حدثنا أبو داود الطيالسي قال حدثنا نافع بن عمر عن بن أبي مليكة أن عمر بن الخطاب صلى بالناس فأهوى بيده فأصاب فرجه فأشار إليهم كما أنتم فخرج فتوضأ ثم رجع فأعاد

Mas'alah: What is the ruling on those who pray behind an imam in a state of janabah without knowing?

Al-Istidhkar, p. 277

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

وفي إعادة عمر صلاته وحده دون الذين صلوا خلفه دليل على صحة ما ذهب إليه الحجازيون أنه لا يعيد من صلى خلف الجنب وغير المتوضئ إذا لم يعلموا حاله

Mas'alah: What is the ruling on an imam leading prayer while in a state of janabah?

Al-Istidhkar, p. 278

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

وأما اختلاف العلماء في القوم يصلون خلف إمام ناس لجنابته فقال مالك وأصحابه والثوري والأوزاعي والشافعي وأصحابه لا إعادة عليهم

Mas'alah: What is the ruling on an imam leading prayer while in a state of janabah?

Al-Istidhkar, p. 278

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

وروي عن عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب وعليه أكثر العلماء وحسبك بحديث عمر فإنه صلى بجماعة من الصحابة صلاة الصبح ثم غدا إلى أرضه بالجرف فوجد في ثوبه احتلاما فغسله واغتسل وأعاد صلاته وحده ولم يأمرهم

بإعادة الصلاة

Mas'alah: What is the ruling on an imam leading prayer while in a state of janabah?

Al-Istidhkar, p. 278

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

وروى شعبة عن الحكم عن إبراهيم قال قال عمر في جنب صلى بقوم قال يعيد ولا يعيدون

Mas'alah: What is the ruling on an imam praying without wudu?

Al-Istidhkar, p. 278

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

إلا أن الأثرم حكى عن أحمد قال إذا صلى إمام بقوم وهو على غير وضوء ثم ذكر قبل أن يتم فإنه يعيد ويعيدون ويبتدئون الصلاة فإن لم يذكر حتى يفرغ من صلاته أعاد وحده ولم يعيدوا كأنه استعمل حديث النبي - عليه السلام - وحديث عمر

Mas'alah: What is the ruling regarding an imam who continues praying while aware of his impurity?

Al-Istidhkar, p. 279

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

واختلف مالك والشافعي - والمسألة بحالها - في الإمام يتمادى في صلاته ذاكرا

لجنابته أو ذاكرا أنه على غير وضوء أو مبتدئا صلاته كذلك وهو مع ذلك معروف بالإسلام

Mas'alah: What does the author say about the book of prayer?

Al-Istidhkar, p. 355

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

(3 كتاب الصلاة)

Mas'alah: What is the virtue of hastening to prayer and waiting for it?

Al-Istidhkar, p. 366

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وأما التهجير فمعروف وهو البدار إلى الصلاة في أول وقتها وقبل وقتها لمن شاء ثم انتظارها قال الله تعالى (فاستبقوا الخيرات) البقرة 148 وقال عليه السلام ((المهجر إلى الجمعة كالمهدي بدنة)) وتواترت الآثار عن النبي - عليه السلام - أن من انتظر الصلاة - فهو في صلاة ما انتظرها وحسبك من هذا فضلا إذ الصلاة من أفضل أعمال البر ولا ينتظر بها إلا من هجر إليها

وقد سمى رسول الله - عليه السلام - انتظار الصلاة بعد الصلاة رباطا وجاء رباط يوم خير من صيام شهر ولا أعلم خلافا بين العلماء أن من بكر وانتظر الصلاة وإن لم يصل في الصف الأول أفضل ممن تأخر عنها ثم صلى في الصف الأول وفي هذا ما

يوضح لك معنى الصف الأول وأنه ورد من أجل البكور إليه والتقدم والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on coming to prayer with tranquility when the iqamah is called?

Al-Istidhkar, p. 368

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

125 - وأما حديثه عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب عن أبيه وإسحاق بن عبد الله أنهما أخبراه أنهما سمعا أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((إذا ثوب بالصلاة (1) فلا تأتوها وأنتم تسعون وأتوها وعليكم السكينة فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا فإن أحدكم في صلاة ما كان يعمد إلى الصلاة)) فالتثويب ها هنا الإقامة ثاب إليها المؤذن أي رجع إلى ضرب من الأذان للصلاة كما يقال ثاب إلى المريض جسمه وقد روى بن شهاب هذا الحديث عن أبي سلمة وعن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي عليه السلام قال ((إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها وأنتم تسعون)) الحديث وهو مما يبين لك أن التثويب هنا الإقامة وقد ذكرنا طرق هذا الحديث في التمهيد من حديث بن شهاب وغيره وأما قوله ((وأنتم تسعون)) فالسعي ها هنا المشي على الأقدام بسرعة والاشتداد فيه وهو مشهور في اللغة ومنه السعي بين الصفا والمروة وقد يكون السعي أيضا في كلام العرب العمل بدليل قوله تعالى (ومن أراد الآخرة وسعى لها سعيها) الإسراء 19 و (إن سعيكم لشتى) الليل 4 ونحو هذا كثير

Mas'alah: What is the ruling on hastening to prayer upon hearing the iqamah?

Al-Istidhkar, p. 368

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

واختلف العلماء في السعي إلى الصلاة لمن يسمع الإقامة 126 - فروى مالك عن نافع عن بن عمر أنه سمع الإقامة وهو بالبقيع فأسرع المشي إلى المسجد وروي عن عمر بن الخطاب أنه كان يهرول إلى الصلاة

Mas'alah: What is Malik's ruling on walking quickly to prayer when the iqamah is given?

Al-Istidhkar, p. 369

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

إلا أن في سماع بن القاسم قال سئل مالك عن الإسراع في المشي إلى الصلاة إذا أقيمت قال ما أرى بذلك بأسا ما لم يسع أو يخف فوت الركعة قال وسئل مالك عن الرجل يخرج إلى الحرس فيسمع مؤذن المغرب في الحرس فيحرك فرسه ليدرك الصلاة قال مالك لا أرى بذلك بأسا قال إسحاق بن راهويه إذا خاف فوت التكبيرة الأولى فلا بأس أن يسعى قال أبو عمر معلوم أن النبي - عليه السلام - إنما زجر عن السعي من خاف الفوت لقوله ((إذا أقيمت الصلاة)) و ((إذا ثوب بالصلاة)) وقال ((فما أدركتم فصلوا)) فالواجب أن يأتي الصلاة من خاف فوتها ومن لم يخف بالوقار

Mas'alah: What is the correct interpretation of walking calmly to prayer?

Al-Istidhkar, p. 370

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

والسكينة وترك السعي وتقريب الخطا لأمر النبي - عليه السلام - بذلك وهو الحجة عليه السلام وقد قال بعض أصحابنا إن بن عمر لم يزد على هيئة مشيته المعهودة لأنه كان من عادته الإسراع في المشي ويقول هو أبعد من الزهو وهذا عندي خلاف ظاهر الحديث عنه لأن نافعا مولاه قد عرف مشيه وحاله فيه ثم زعم أنه لما سمع الإقامة أسرع المشي وهذا بين وقد روى بن عيينة عن حصين عن محمد بن زيد قال كان بن عمر إذا مشى إلى الصلاة لو مشت معه نملة ما سبقها وهذا عندي ليس بمخالف لحديث نافع عنه أنه أسرع إذا سمع الإقامة لأنه يحتمل أن يكون ما حكاه محمد بن زيد عنه في حال لا يخاف فيها أن يفوت شيء من الصلاة مع الإمام وكانت أغلب أحواله

Mas'alah: What is the ruling on praying at home during cold or rainy nights?

Al-Istidhkar, p. 387

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Special Circumstances (e.g., Ship, Illness, Fear)

132 - مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر أذن بالصلاة في ليلة ذات برد

وريح فقال ألا صلوا في الرحال ثم قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر المؤذن إذا كانت ليلة باردة ذات مطر يقول ((ألا صلوا في الرحال)) هكذا عن يحيى في ترجمة هذا الباب وعلى غير وضوء ولم يتابعه أحد على هذه الزيادة من رواة الموطأ فيما علمت ولا في غير هذا الباب ما يدل على ذلك أيضا ولو كان في

مكان قوله وعلى غير وضوء والأذان راكبا – كان صوابا لأنها مسألة في الباب مذكورة وليس في حديث مالك هذا أنه كان في السفر ولكنه قيده بترجمة الباب وقد روي أن ذلك في السفر من وجوه ذكرتها في التمهيد وفي هذا الحديث من الفقه الأذان في السفر وقد اختلف الفقهاء في ذلك فروى بن القاسم عن مالك أن الأذان إنما هو في المصر للجماعات في المساجد وروى أشهب عن مالك إن ترك الأذان مسافر عمدا أعاد الصلاة وذكره الطبري قال حدثنا يونس بن عبد الأعلى عن أشهب عن مالك وقال أبو حنيفة وأصحابه أما المسافر فيصلي بأذان وإقامة ويكره أن يصلي بغير أذان ولا إقامة قالوا وأما المصر فيستحب للرجل إذا صلى وحده أن يؤذن ويقيم فإن استجزأ بأذان الناس وإقامتهم أجزأه وقال الثوري تجزئك الإقامة من الأذان في السفر وإن شئت أذنت وأقمت وقال أحمد بن حنبل يؤذن المسافر على حديث مالك بن الحويرث وقال داود الأذان واجب على كل مسافر في خاصته والإقامة لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لمالك بن الحويرث ولصاحبه ((إذا كنتما في سفر فأذنا وأقيما وليؤمكما أكبركما)) وهو قول أهل الظاهر واتفق الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما والثوري وأحمد وإسحاق وأبو

ثور والطبري على أن المسافر إن ترك الأذان عامدا أو ناسيا أجزأته صلاته وكذلك لو ترك الإقامة عندهم – وهم أشد كراهية لتركه الإقامة

Mas'alah: What is the ruling on the obligation of the opening takbir and the imam bearing obligations for followers?

Al-Istidhkar, p. 412

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligatory Acts of Prayer

ستحباب ما يجب فعله فإنه قد يأتي له مثل هذا اللفظ في الواجب أحيانا وقد اضطرب أصحابه في هذه المسألة اضطرابا كثيرا ينقض بعضه ما قد أصلوه في إيجاب تكبيرة الإحرام ولم يختلفوا في وجوبها على المنفرد والإمام كما لم يختلفوا أن الإمام لا يحمل فرضا من فروض الصلاة عمن خلفه فقف على هذا كله من أصولهم بين لك وجه الصواب إن شاء الله ومن اضطرابهم في هذه المسألة تفرقتهم بين تكبير الداخل للركوع دون الإحرام في الركعة الأولى وبين تكبيرة الركوع في الركعة الثانية بما لا معنى لإيراده ولا للاشتغال به كما أنه من راعى في أجوبته قولا لا يصح عنده ولا يذهب إليه فإنه فساد داخل عليه ألا ترى أنه لا يراعي ذلك أحد منهم ولا من غيرهم في غير هذه المسألة من مسائل الوضوء ولا الصلاة ولا الصيام وأكثر أبواب الشرائع والأحكام وبالله التوفيق لا شريك له

Mas'alah: What is the ruling on one who does not perform the opening takbir being in prayer?

Al-Istidhkar, p. 412

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Nullifiers and Invalidators of Prayer

وفيما ذكرنا ما يبين لك به أن من لم يكبر للإحرام ليس في صلاة ومن ليس في صلاة فلا حاجة به إلى القطع بسلام وهذا موضع قد اضطرب فيه أصحاب مالك أيضا وذلك لمراعاتهم الاختلاف فيما لا تجب مراعاته لأن الاختلاف لا يوجب حكما إنما يوجبه الإجماع أو الدليل من الكتاب والسنة وبذلك أمرنا عند التنازع

Mas'alah: What is the ruling on qunut in Maghrib prayer?

Al-Istidhkar, p. 417

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

وأما قول أبي بكر في الركعة الثالثة من المغرب (ربنا لا تزغ قلوبنا) الآية فإنما هو ضرب من القنوت والدعاء لما كان فيه من أمر أهل الردة

Mas'alah: What is the ruling on qunut in prayer?

Al-Istidhkar, p. 417

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

والقنوت جائز في المغرب عند جماعة من أهل العلم وفي كل صلاة أيضا وأوكد ذلك في الصبح ومنهم من لا يرى ذلك أصلا وسيأتي في موضعه من هذا الكتاب إن شاء الله

Mas'alah: What is the meaning of the Fatihah being indispensable for prayer?

Al-Istidhkar, p. 433

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligatory Acts of Prayer

وقد قيل إن معنى ذلك لأنها لا تجزئ الصلاة إلا بها دون غيرها ولا يجزئ غيرها منها وليس هذا بتأويل مجمع عليه

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the seven oft-repeated verses?

Al-Istidhkar, p. 434

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligatory Acts of Prayer

وقد روي عن بن عباس في قوله تعالى (ولقد آتيناك سبعا من المثاني) قال فاتحة الكتاب قيل لها ذلك لأنها تثنى في كل ركعة

Mas'alah: What are the variant narrations of the hadith on recitation behind the imam?

Al-Istidhkar, p. 435

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

وقد ذكرنا في التمهيد من روى هذا الحديث كما رواه مالك عن العلاء عن أبي السائب عن أبي هريرة ومن رواه عن العلاء عن أبيه وأبي السائب جميعا عن أبي هريرة

Mas'alah: Is a deficient prayer valid according to Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 436

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligatory Acts of Prayer

وهذا تحكم فاسد والنظر يوجب في النقصان ألا تجوز معه الصلاة لأنها صلاة لم تتم

Mas'alah: What is the ruling on leaving a prayer before completing it?

Al-Istidhkar, p. 436

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Nullifiers and Invalidators of Prayer

ومن خرج من صلاة قبل أن يتمها فعليه إعادتها تامة كما أمر على حسب حكمها

Mas'alah: What is the burden of proof for claiming a deficient prayer is valid?

Al-Istidhkar, p. 436

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Nullifiers and Invalidators of Prayer

ومن ادعى أنها تجوز مع إقراره بنقصها فعليه الدليل ولا سبيل إليه من وجه يلزم والله أعلم

Mas'alah: What did Ali say about reciting Bismillah and Alhamdulillah aloud?

Al-Istidhkar, p. 446

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

فقال بهذا من رأى أن يخفيها ورووا عن علي ((أنه كان لا يجهر ب (بسم الله الرحمن الرحيم) وكان يجهر ب (الحمد لله رب العالمين)))

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about reciting Bismillah aloud?

Al-Istidhkar, p. 446

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

وروى الثوري عن عبد الملك بن أبي بشير عن عكرمة عن بن عباس قال ((الجهر ب (بسم الله الرحمن الرحيم) قراءة الأعراب

Mas'alah: What is the chain of transmission for Ali not reciting Bismillah aloud?

Al-Istidhkar, p. 446

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

حدثنا أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن ومحمد بن عبد الله بن حكم قالا حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أبو خليفة الفضل بن الحباب قال حدثنا أبو الوليد الطيالسي قال حدثنا قيس بن الربيع قال حدثنا عاصم بن كليب عن أبيه ((أن عليا - رضي الله عنه - كان لا يجهر ب (بسم الله الرحمن الرحيم)

Mas'alah: What is the chain for Ali not reciting Bismillah aloud?

Al-Istidhkar, p. 446

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

قال وحدثنا أبو الوليد قال حدثنا قيس عن الشعبي عن الحارث عن علي ((أنه كان لا يجهر ب (بسم الله الرحمن الرحيم)

Mas'alah: What is the ruling on the number of taslims for the imam and the individual?

Al-Istidhkar, p. 477

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligatory Acts of Prayer

وقد روى أهل المدينة عن مالك وبعض المصريين أن الإمام والمنفرد سواء يسلم كل واحد منهما تسليمة واحدة تلقاء وجهه ويتيامن بها قليلا

Mas'alah: What is the ruling on the number of taslims according to Layth ibn Sa'd?

Al-Istidhkar, p. 477

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligatory Acts of Prayer

وأما الليث بن سعد فقال أدركت الأئمة والناس يسلمون تسليمة واحدة السلام عليكم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Ibn 'Umar describing the Prophet's prayer?

Al-Istidhkar, p. 482

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligatory Acts of Prayer

وحديث بن عمر رواه عمرو بن يحيى المازني عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع بن حبان قال قلت لابن عمر حدثني عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف كانت فذكر التكبير كلما رفع رأسه وكلما وضعه وذكر السلام عليكم ورحمة الله عن يمينه السلام عليكم ورحمة الله عن يساره رواه بن جريج وسليمان بن بلال وعبد العزيز بن محمد الدراوردي كلهم عن عمرو بن يحيى المازني وهو إسناد مدني صحيح

Mas'alah: Who narrated the practice of two taslims in prayer?

Al-Istidhkar, p. 482

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligatory Acts of Prayer

قال أبو عمر ورويت التسليمتان عن علي وبن مسعود من وجوه صحاح ذكرها أبو بكر بن أبي شيبة وغيره وعن علقمة بن أبي قيس وخيثمة بن عبد الرحمن وأبي وائل وشقيق بن سلمة وإبراهيم النخعي وأبي عبد الرحمن السلمي ومسروق بن الأجدع وعبد الرحمن بن أبي ليلى وعمرو بن ميمون وعطاء وغيرهم

Mas'alah: What is another chain for the hadith of Dhu al-Yadayn from Abu Hurayrah?

Al-Istidhkar, p. 495

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Doubt and Forgetfulness in Prayer (Sahw)

فمن ذلك حديث شيبان عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال بينما أنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة الظهر فسلم من اثنتين فقال له رجل من بني سليم وذكر الحديث

Mas'alah: What is the hadith of Damdam ibn Jaws about the Prophet's prayer?

Al-Istidhkar, p. 496

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligatory Acts of Prayer

وحديث ضمضم بن جوس الهفاني عن أبي هريرة قال صلى لنا رسول الله صلى الله

عليه وسلم إحدى صلاتي العشي وذكر الحديث

Mas'alah: What are the various chains for the hadith of Dhu al-Yadayn from Abu Hurayrah?

Al-Istidhkar, p. 496

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Doubt and Forgetfulness in Prayer (Sahw)

وحديث بن عون عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال صلى بنا رسول الله إحدى صلاتي العشي وكذلك رواه هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذلك رواه العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة وكذلك رواه بن أبي ذئب عن المقبري عن أبي هريرة وكذلك رواه حماد بن زيد عن أيوب عن بن سيرين عن أبي هريرة ورواه - كما رواه أبو هريرة عبد الله بن عمر وعمران بن حصين ومعاوية بن خديج وبن مسعدة صاحب الحبوس وكلهم لم يصحب النبي - عليه السلام - إلا بالمدينة حاشا بن عمر منهم

Mas'alah: What evidence distinguishes Dhu al-Yadayn from Dhu al-Shimalayn?

Al-Istidhkar, p. 497

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Doubt and Forgetfulness in Prayer (Sahw)

قال أبو عمر ذو اليدين غير ذي الشمالين المقتول ببدر بدليل ما في حديث أبي هريرة ومن ذكرنا معه من حضورهم تلك الصلاة ممن كان إسلام بعد بدر وكان المتكلم يومئذ رجلا من بني سليم ذكر ذلك يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة وقال عمران بن حسين رجل طويل اليدين يقال له الخرباق وممكن أن يكون

رجلان أو ثلاثة وأكثر يقال لكل واحد منهم ذو اليدين وذو الشمالين ولكن المقتول ببدر غير المتكلم في حديث أبي هريرة حين سلم رسول الله من اثنتين

Mas'alah: What is the principle that certainty is not removed by doubt?

Al-Istidhkar, p. 500

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Doubt and Forgetfulness in Prayer (Sahw)

وفي هذا الحديث من الفقه أصل عظيم جسيم يطرد في أكثر الأحكام وهو أن

Mas'alah: What did the Prophet say about the distracting pattern on his garment during prayer?

Al-Istidhkar, p. 517

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

فشهد فيها الصلاة فلما انصرف قال ((ردي هذه الخميصة إلى أبي جهم فإني نظرت إلى علمها في الصلاة فكاد يفتنني)) هذا الحديث رواه رواة الموطأ كلهم عن مالك عن علقمة بن أبي علقمة عن أمه عن عائشة وسقط ليحيى وحده عن أمه وقد بينا ذلك في التمهيد واسم أبي جهم عبيد بن حذيفة بن غانم العدوي القرشي من بني عدي بن كعب

Mas'alah: What is the ruling on wearing a garment with a pattern that distracts in prayer?

Al-Istidhkar, p. 517

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

190 - وذكر عن هشام بن عروة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لبس خميصة لها علم ثم أعطاها أبا جهم وأخذ من أبي جهم أنبجانية له فقال يا رسول الله ولم فقال ((إني نظرت إلى علمها في الصلاة)) وقد روى هذا الحديث بن شهاب عن عروة عن عائشة أن النبي - عليه السلام - صلى في خميصة لها علم فقال ((شغلني أعلام هذه اذهبوا بها إلى أبي جهم وأتوني بأنبجانية)) هكذا هو في حديث الزهري بالتذكير وفي حديث مالك أنبجانية له وإنما هو كساء أنبجاني والكساء لا يؤنث إلا أن يكون أراد خميصة أو شملة أو نحو هذا والخميصة كساء صوف رقيق بعلم أكثر شيء وقد يكون بغير علم والخمائص من لبس الأشراف في أرض العرب وقد يكون العلم فيها أحمر وأصفر وأخضر وأما الأنبجاني فكساء صوف غليظ لا علم فيه وقال بن قتيبة إنما هو كساء منبجاني قال ولا يقال أنبجاني لأنه منسوب إلى منبج قال وفتحت باؤه في النسب لأنه خرج مخرج منظراني ومخبراني وقال ثعلب أنبجانية بكسر الباء وكسرها كل ما كثف والتف قالوا شاة أنبجانية أي كثيرة الصوف ملتفته

وغير بن قتيبة يقول جائز أن يقال أنبجاني كما جاء في الحديث لأن رواته عرب فصحاء ومن الأنساب ما يجري على غير قياس وإنما هو مسموع وهذا لو صح أنه منسوب إلى منبج

Mas'alah: What did Ibrahim dislike regarding distracting objects in the house for the praying person?

Al-Istidhkar, p. 518

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

وسفيان عن منصور وغيره عن إبراهيم أنه كان يكره أن يكون في البيت شيء يشغل مصليا

Mas'alah: What is the ruling on images in prayer spaces?

Al-Istidhkar, p. 519

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

وقد ذكرنا في التمهيد حديث أنس قال كان لعائشة قرام قد سترت به جانب بيتها فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ((أميطي (3) عنا قرامك فإنه لا تزال

تعرض لي تصاويره

Mas'alah: What is the meaning of fitnah in the context of prayer?

Al-Istidhkar, p. 520

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

وفي هذا الحديث دليل على ما كان عليه أبو طلحة من خوف الله والبدار إلى طاعته ولن يتقرب إلى الله بعد الفرائض بمثل الصدقات فإنها تطفئ غضب الله وتصرف من مصارع السوء إن شاء الله وأما قوله لقد أصابني في مالي هذا فتنة فإن الفتنة هنا ما بلغ به من شغل نفسه حتى لم يدر كم صلى وكل من أصابته مصيبة في دينه فقد فتن على قدر تلك المصيبة وللفتنة في اللغة والشريعة وجوه قد ذكرتها في التمهيد

Mas'alah: Where should the praying person direct his gaze during prayer?

Al-Istidhkar, p. 521

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

وفي أحاديث هذا الباب ما يوجب القول في موضع نظر المصلي إلى أين يكون فأما مالك فقال يكون نظر المصلي أمام قبلته وقال الثوري وأبو حنيفة والشافعي والحسن بن حي يستحب أن يكون نظر المصلي إلى موضع سجوده وقال شريك القاضي ينظر في القيام إلى موضع السجود وفي الركوع إلى موضع قدميه وفي السجود إلى أنفه وفي قعوده إلى حجره قال أبو عمر هذا التحديد ليس على النظر في الأصول ما يوجبه وحسب المصلي أن يقبل على صلاته ولا يلتفت يمينا ولا شمالا فإنه مكروه له ومن فكر فيما هو فيه من صلاته وأقبل على ما يعنيه منها شغله ذلك عن النظر إلى غيرها وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the scholarly disagreement about the five hours mentioned in the hadith?

Al-Istidhkar, p. 525

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وأما ذكره فيه الساعات الخمس وأن الصلاة كانت في السادسة فإن أهل العلم مختلفون في تلك الساعات

Mas'alah: What is the ruling on a woman wearing perfume to the mosque?

Al-Istidhkar, p. 531

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

ورواه سفيان وغيره عن عاصم بن عبيد الله عن مولى لبني أدهم عن أبي هريرة أنه خرج إلى المسجد فلقي امرأة قد تطيبت أين تريدين يا أمة الله قالت إلى المسجد قال وله تطيبت قالت نعم قال فارجعي فاغسلي عنك الطيب فإن الله لا يقبل منك حتى ترجعي فتغسليه عنك كغسلك من الجنابة وبعض رواة هذا الحديث عن عاصم يرفعه إلى النبي عليه السلام

Mas'alah: What is the evidence for catching a rak'ah of prayer?

Al-Istidhkar, p. 549

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Making Up Missed Prayers (Qada)

206 - وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدرك الصلاة

Mas'alah: What is the ruling on someone who has a nosebleed during prayer?

Al-Istidhkar, p. 553

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Nullifiers and Invalidators of Prayer

فإن صلى ركعة وبعض أخرى ثم رعف خرج وغسل الدم وابتدأ الثانية من أولها وبنى على الأولى

Mas'alah: What did Muhammad ibn Maslamah and Abd al-Malik say about building upon the second rak'ah after a nosebleed?

Al-Istidhkar, p. 553

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Nullifiers and Invalidators of Prayer

وقال محمد بن مسلمة وعبد الملك بن عبد العزيز يبني على ما مضى من الثانية

Mas'alah: What does the hadith about coming to prayer without running indicate about sa'y?

Al-Istidhkar, p. 554

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Special Circumstances (e.g., Ship, Illness, Fear)

ألا ترى إلى قوله عليه السلام إذا ثوب بالصلاة فلا تأتوها وأنتم تسعون أي تجرون وتسرعون وتشتدون

Mas'alah: What does the Quranic verse about striving for the afterlife indicate about sa'y?

Al-Istidhkar, p. 554

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Special Circumstances (e.g., Ship, Illness, Fear)

ومن السعي الذي هو العمل قوله تعالى (ومن أراد الآخرة وسعى لها سعيها وهو مؤمن فأولئك كان سعيهم مشكورا الإسراء 19

Mas'alah: What are the rulings on traveling to blessed places for prayer?

Al-Istidhkar, p. 560

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Special Circumstances (e.g., Ship, Illness, Fear)

وفي هذا الحديث من العلم وجوه منها الخروج إلى المواضع التي يتبرك بشهودها والصلاة فيها لما بان من بركتها

Mas'alah: What does the debate between Abu Hurayrah and Abdullah ibn Salam demonstrate about scholarly debate?

Al-Istidhkar, p. 566

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

وفي مراجعة أبي هريرة لعبد الله بن سلام حين قال هي آخر ساعة من يوم الجمعة واعتراضه عليه بأنها ساعة لا يصلى فيها لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يوافقها عبد مؤمن وهو يصلي يسأل الله شيئا إلا أعطاه إياه دليل على إثبات المعارضة والمناظرة وطلب الحجة وموضع الصواب

Mas'alah: What is the chain of transmission for qunut in Fajr against Qatari?

Al-Istidhkar, p. 594

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

أخبرني أحمد بن عبد الله عن أبيه عن يونس بن بقي بن بقي بن مخلد قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن عبد الأعلى أن أبا عبد

الرحمن السلمي قنت في الفجر يدعو على قطري

Mas'alah: Did Ali perform qunut during the Battle of Siffin?

Al-Istidhkar, p. 594

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

وروي عن علي أنه كان يقنت أيام صفين وبعد انصرافه منها يدعو على قوم ويلعنهم كرهت ذكرهم

Mas'alah: In which prayers did the Prophet perform qunut?

Al-Istidhkar, p. 595

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

صلى الله عليه وسلم يقنت في الركعة الآخرة من صلاة الظهر وصلاة العشاء الآخرة وصلاة الصبح فيدعو للمؤمنين ويلعن الكفار

Mas'alah: Is qunut a confirmed sunnah or a permissible practice?

Al-Istidhkar, p. 595

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

وهذا معناه عندي أنه ليس سنة مسنونة فيواظب عليها في القنوت ولكنه مباح فعله اقتداء بالسلف في ذلك لمن شاء

Mas'alah: What did Malik say about qunut in Fajr and witr?

Al-Istidhkar, p. 595

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

قال أشهب سئل مالك عن القنوت في الصبح فقال أما الصبح فنعم وأما الوتر فلا أرى فيه قنوتا ولا في رمضان

Mas'alah: What is the narration from Ibn Umar about qunut only in the second half of Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 595

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

وقد اختلف فيه عن بن عمر فروى بن علية عن أيوب عن نافع عن بن عمر أنه كان لا يقنت إلا في النصف من رمضان

Mas'alah: What did the Prophet say about the imam shortening the prayer?

Al-Istidhkar, p. 597

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

وقد قال عليه السلام من أم الناس فليخفف

Mas'alah: What did Umar say about not making people dislike prayer by prolonging it?

Al-Istidhkar, p. 597

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

وقال عمر لا تبغضوا الله إلى عباده يعني لا تطولوا عليهم في صلاتهم

Mas'alah: What is the most excellent form of prayer according to the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 597

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وقال صلى الله عليه وسلم أفضل الصلاة طول القيام

Mas'alah: Does a woman passing in front of a praying person break the prayer?

Al-Istidhkar, p. 604

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Nullifiers and Invalidators of Prayer

فسقط بهذا الحديث أن تقطع المرأة بمرورها صلاة من تمر بين يديه ومعلوم أن اعتراضها بين يديى المصلي أشد من مرورها

Mas'alah: Where will the ruling on a donkey passing before a praying person be discussed?

Al-Istidhkar, p. 604

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Nullifiers and Invalidators of Prayer

وسيأتي القول في مرور الحمار بين يدي المصلي في باب الرخصة في المرور بين

يدي المصلي من هذا الكتاب إن شاء الله تعالى وهناك يقع الاستيعاب من القول في السترة والمرور بين يدي المصلي بعون الله تعالى

Mas'alah: What should a person do if they feel drowsy during prayer?

Al-Istidhkar, p. 605

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

صلى الله عليه وسلم قال إذا نعس أحدكم في صلاته فليرقد حتى يذهب عنه النوم فإن أحدكم إذا صلى وهو ناعس لا يدري لعله يذهب يستغفر فيسب نفسه

Mas'alah: Why should one avoid prayer when unable to maintain focus and khushu?

Al-Istidhkar, p. 605

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

ففيه دليل على أن الصلاة لا ينبغي أن يقربها من لا يعقلها ولا يقيمها على حدودها وأن كل ما شغل القلب عنها وعن الخشوع فيها فواجب تركه واستعمال الفراغ لها بقل

Mas'alah: Does light drowsiness nullify prayer and ablution in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 605

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Nullifiers and Invalidators of Prayer

ب مقبل عليها وقد قال الضحاك بن مزاحم في قول الله تعالى (لا تقربوا الصلوة وأنتم سكرى) النساء 43 قال من النوم وما أعلم أحدا تابعه على ذلك والله أعلم وقد ذكرنا في التمهيد أقوال العلماء في تأويل هذه الآية وقد يستدل من هذا الحديث بأن النعاس وهو النوم اليسير لا ينقض الصلاة وإذا لم ينقض الصلاة لم ينقض الوضوء والدليل على أن النعاس ليس بالنوم الثقيل قول الشاعر (وسنان أقصده النعاس فرنقت ... في عينه سنة وليس بنائم) وليس في هذا الحديث معنى يحتاج فيه إلى القول غير ما وصفنا إلا أن يستدل مستدل بأنه لا يجوز للمرء أن يسب نفسه وذلك بأن يستسب لها وهذا فيه من النصوص ما يغني عن الاستدلال

Mas'alah: What is the meaning of the Prophet's statement that his eyes sleep but his heart does not?

Al-Istidhkar, p. 620

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

أما قوله صلى الله عليه وسلم جوابا لها إن عيني تنامان ولا ينام قلبي فتلك من علياء مراتب الأنبياء صلوات الله عليهم وذلك روي عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال إنا معشر الأنبياء تنام أعيننا ولا تنام قلوبنا ولهذا والله أعلم قال بن عباس رؤيا الأنبياء وحي لأن الأنبياء يفارقون سائر البشر في نوم القلب ويساووهم في نوم العين ولو تسلط النوم على قلوبهم كما يصنع بغيرهم لم تكن رؤياهم إلا كرؤيا من سواهم وقد خصهم الله من فضله بما شاء أن يخصهم به

Mas'alah: What is the ruling on one who neglects prayer while affirming its obligation?

[Al-Istidhkar, p. 633]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

وفي هذا الحديث دليل على أن من لم يصل وهو مقر موقن بفرض الصلاة مؤمن بها أو صلى ولم يقم الصلاة بما يجب فيها ومات لا يشرك بالله شيئا مقرى بالنبيين مصدقا للمرسلين مؤمنا بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وأن كل ما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم حق إلا أنه مقصر مفرط عاص لم يتب من ذنوبه حتى أدركته منيته أنه في مشيئة الله إن شاء عذبه وإن شاء غفر له فإنه لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وقد ذكرنا الآثار بهذا المعنى عند ذكر حديث عبادة هذا في التمهيد

Mas'alah: Where will the rulings on the one who abandons prayer be discussed?

[Al-Istidhkar, p. 633]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

ويأتي ذكر أحكام تارك الصلاة المقر بها عند ذكر حديث زيد بن أسلم عن بسر بن محجن في قوله صلى الله عليه وسلم ما لك لم تصل ألست برجل مسلم إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the ruling on the virtue of praying in one's home except for obligatory prayers?

[Al-Istidhkar, p. 661]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

258 - وذكر مالك أيضا في هذا الباب حديثه عن أبي النضر عن بسر بن سعيد عن زيد بن ثابت أنه قال أفضل الصلاة صلاتكم في بيوتكم إلا الصلاة المكتوبة هذا ذكر في جميع الموطآت موقوفا على زيد بن ثابت وهو حديث مرفوع عن زيد بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه صحاح ويستحيل أن يكون مثله رأيا لأن الفضائل لا مدخل فيها للاجتهاد والقياس وإنما فيها التوقيف ومن طرق هذا الحديث مرفوعا ما رواه جماعة عن موسى بن عقبة عن عمر بن سعيد عن زيد بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أيها الناس صلوا في بيوتكم فإن أفضل صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة وقد ذكرنا إسناده في التمهيد ولم يذكر فيه مسجد النبي صلى الله عليه وسلم

وهو عندي أولى بالصواب والله أعلم

Mas'alah: What is the hadith about removing harm from the road and the five martyrs?

Al-Istidhkar, p. 664

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

261 - والذي يرويه القعنبي وبن بكير وأبو مصعب ومطرف وبن القاسم وسائر رواة الموطأ عن مالك في هذا الباب عن سمي مولى أبي بكر عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل يمشي بطريق إذ وجد غصن شوك على الطريق فأخره فشكر الله له فغفر له وقال الشهداء خمسة المطعون والمبطون والغرق وصاحب الهدم والشهيد في سبيل الله وقال لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا ولو يعلمون

ما في التهجير لاستبقوا إليه ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لأتوهما ولو حبوا وكلهم يروي في الموطأ عن مالك في باب النداء بهذا الإسناد قوله لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول إلى آخر الحديث كما رواه يحيي وسقط ليحيى من هذا الباب قوله في الحديث ولو يعلم الناس ما في النداء إلى قوله لأتوهما ولو حبوا

Mas'alah: Is it permissible to call the Isha prayer by the name 'Atamah'?

Al-Istidhkar, p. 665

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Adhan and Iqama Rulings

وأما قوله في هذا الحديث لو يعلمون ما في العتمة والصبح ففيه جواز تسمية العشاء بالعتمة وهو معارض لحديث أبي سلمة عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا يغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم هذه إنما هي العشاء وإنما يسمونها العتمة لأنهم يعتمون بالإبل

Mas'alah: What is the ruling on naming the Isha prayer 'Atamah' in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 666

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Adhan and Iqama Rulings

وإسناد هذا الحديث ليس له من الطرق ما للأحاديث في تسمية العشاء بالعتمة فجائز بالكتاب والسنة أن تسمى بالاسمين جميعا ولا أعلم خلافا اليوم بين فقهاء الأمصار في ذلك وقد ذكرنا في التمهيد حديث هشام بن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حوسب رجل فلم يوجد له من الخير إلا غصن شوك نحاه عن الطريق

فغفر له تفسير لحديث سمي وذكرنا أيضا في ذلك حديث أبي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وإماطتك الحجر والشوك والعظم عن الطريق صدقة في حديث ذكرناه هناك بتمامه

Mas'alah: What is the ranking of virtues between obligatory acts, communal obligations, and supererogatory acts?

Al-Istidhkar, p. 667

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وكذلك قال عمر بن عبد العزيز رحمه الله أفضل الفضائل أداء الفرائض واجتناب المحارم وهذا شيء لا خلاف فيه ولا يسع جهله وترتيب الفضائل عند العلماء الفرائض المتعينة كالصلوات الخمس وما أشبهها ثم ما كان فرضا على الكفاية كالجهاد وطلب العلم والصلاة على الجنائز والقيام بها والصلاة في الجماعة قد قلنا إنها من هذا القسم أو من وكيد السنن ثم السنن التي سنها رسول الله صلى الله عليه وسلم في جماعة كالعيدين والكسوف والاستسقاء وكل ما واظب عليه من النوافل كصلاة الليل والوتر وركعتي الفجر وما أشبه ذلك ثم سائر التطوع فقف على هذا الأصل فإنه يشهد له سائر الأصول ويقوم عليه الدليل وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on the one who abandons prayer intentionally?

Al-Istidhkar, p. 668

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

واختلفوا في المقر بها وبفرضها التارك عمدا لعملها وهو على القيام بها قادر فروى عن علي وبن عباس وجابر وأبي الدرداء تكفير تارك الصلاة قالوا من لم يصل فهو كافر وعن عمر بن الخطاب لا حظ في الإسلام لمن ترك الصلاة وعن بن مسعود من لم يصل فلا دين له وقال إبراهيم النخعي والحكم بن عتيبة وأيوب السختياني وعبد الله بن المبارك وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه من ترك صلاة واحدة متعمدا حتى يخرج وقتها لغير عذر وأبى من أدائها وقضائها وقال لا أصلي فهو كافر ودمه وماله حلالان إن لم يتب ويراجع الصلاة ويستتاب فإن تاب وإلا قتل ولا ترثه ورثته من المسلمين وحكم ماله حكم مال المرتد إذا قتل على ردته وبهذا قال أبو داود الطيالسي وأبو خيثمة زهير بن حرب وأبو بكر بن أبي شيبة

Mas'alah: What is the ruling on waiting for the one who abandons prayer to repent?

Al-Istidhkar, p. 669

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

قال إسحاق وينتظر تارك الصلاة إذا أبى من أدائها وقضائها في استتابته حتى يخرج وقتها وخروج وقت الظهر بغروب الشمس وخروج وقت المغرب بطلوع الفجر

Mas'alah: Is the one who abandons prayer until its time expires considered a disbeliever?

Al-Istidhkar, p. 669

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

قال إسحاق وقد أجمع المسلمون أن من سب الله عز وجل أو سب رسوله صلى الله

عليه وسلم أو دفع شيئا مما أنزل الله تعالى أو قتل نبيا من أنبياء الله تعالى أنه كافر بذلك وإن كان مقرى بكل ما أنزل الله فكذلك تارك الصلاة حتى يخرج وقتها عامدا آبيا من قضائها وعملها وإقامتها

Mas'alah: What is the unique ruling on prayer as evidence of faith?

Al-Istidhkar, p. 669

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

قال ولقد أجمعوا في الصلاة على شيء لم يجمعوا عليه في سائر الشرائع قالوا من عرف بالكفر ثم رأوه يصلي الصلاة في وقتها حتى صلى صلوات كثيرة في أوقاتها ولم يعلموه أقر بلسانه أنه يحكم له بالإيمان ولم يحكموا له في الصوم والزكاة والحج بمثل ذلك

Mas'alah: What is the ruling on one who abandons prayer in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 669

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

قال إسحاق ولقد كفر إبليس إذ لم يسجد السجدة التي أمر بسجودها قال فكذلك تارك الصلاة

Mas'alah: What is the ruling on one who abandons prayer in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 669

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

وقال أحمد بن حنبل لا يكفر أحد بذنب إلا تارك الصلاة عمدا ثم ذكر استتابته وقتله

Mas'alah: What is the ruling on one who abandons prayer in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 669

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

وحجة هؤلاء ومن ذهب مذهبهم ما روي من الآثار عن النبي صلى الله عليه وسلم في تكفير تارك الصلاة منها حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس بين العبد وبين الكفر أو قال الشرك إلا ترك الصلاة وحديث بريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر

Mas'alah: What is the ruling on one who abandons prayer?

Al-Istidhkar, p. 670

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

وقوله صلى الله عليه وسلم من ترك الصلاة حبط عمله

Mas'alah: What is the ruling on one who abandons prayer?

Al-Istidhkar, p. 670

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

وحديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من ترك الصلاة حشر مع قارون وفرعون وهامان

Mas'alah: What evidence is cited regarding the one who abandons prayer?

Al-Istidhkar, p. 670

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

وحديث أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا فذلك المسلم وبآثار كثيرة في معنى هذه قد ذكرناها في التمهيد مع ما قدمنا عن الصحابة المذكورين من أقوالهم في هذا الباب واحتج إسحاق في ذلك أيضا بحجج قد ذكرتها في التمهيد

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on the one who refuses to pray?

Al-Istidhkar, p. 670

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

وأما الشافعي رحمه الله فقال بقول الإمام لتارك الصلاة صل فإن قال لا أصلي سئل فإن ذكر علة بجسمه أمر بالصلاة على قدر طاقته فإن أبى من الصلاة حتى يخرج وقتها قتله الإمام وإنما يستتاب ما دام وقت الصلاة قائما يستتاب في أدائها وإقامتها فإن أبى قتل وورثه ورثته

Mas'alah: What is Malik's ruling on killing the one who refuses to pray?

Al-Istidhkar, p. 670

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

قال بن وهب سمعت مالكا يقول من آمن بالله وصدق المرسلين وأبى أن يصلي قتل وبه قال أبو ثور وهو قول مكحول وحماد بن زيد ووكيع وكل هؤلاء إذا قتل أن لا يمنع ورثته من ميراثه لأنه لا يقتل على الكفر إن كان مقرى بما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم من التوحيد والشرائع ودين الإسلام ومقر بفرض الصلاة والصيام إلا أنه يأبى من أدائها وهو مقر بفرضها ومؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت

Mas'alah: What does the hadith 'I have been forbidden from killing those who pray' indicate about the ruling on abandoning prayer?

Al-Istidhkar, p. 672

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

وقال صلى الله عليه وسلم إني نهيت عن قتل المصلين فدل ذلك على أنه قد أمر بقتل من لم يصل كما نهى عن قتل من صلى وأنه لا يمنع من القتل إلا فعل الصلاة والله أعلم

Mas'alah: What is the third opinion on the one who abandons prayer?

Al-Istidhkar, p. 673

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

وفي تارك الصلاة قول ثالث قاله بن شهاب وغيره

Mas'alah: What is the ruling on the one who abandons prayer according to Ibn Shihab?

Al-Istidhkar, p. 673

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

روى شعيب بن أبي حمزة عن بن شهاب أنه سئل عن تارك الصلاة فقال إذا ترك الرجل الصلاة لأنه ابتدع دينا غير الإسلام قتل وإن كان إنما فعل ذلك فسقا ومجونا وتهاونا فإنه يضرب ضربا مبرحا ويسجن حتى يرجع

Mas'alah: What is the evidence of Dawud and his followers regarding the one who abandons prayer?

Al-Istidhkar, p. 673

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

قال أبو عمر يقول داود ومن اتبعه وحجة هؤلاء ومن قال بقولهم قوله صلى الله عليه وسلم خمس صلوات كتبهن الله على العباد ثم قال ومن لم يأت بهن فليس له عند الله عهد إن شاء عذبه وإن شاء أدخله الجنة

Mas'alah: What is the evidence for not repeating a prayer twice in one day?

Al-Istidhkar, p. 675

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Making Up Missed Prayers (Qada)

ومن حجتهم قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصلى صلاة في يوم مرتين

Mas'alah: What is the hadith prohibiting repeating a prayer twice in one day?

Al-Istidhkar, p. 675

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Making Up Missed Prayers (Qada)

ومنهم من يقول لا تصلوا صلاة في يوم مرتين

Mas'alah: What is the ruling on repeating an obligatory prayer in congregation?

Al-Istidhkar, p. 675

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Making Up Missed Prayers (Qada)

واتفق أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه على أن معنى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصلوا صلاة في يوم مرتين أن ذلك أن يصلي الرجل صلاة مكتوبة عليه ثم يقوم بعد الفراغ منها فيعيدها على جهة الفرض أيضا

Mas'alah: What did Abu Musa al-Ash'ari say about repeating Fajr in congregation?

Al-Istidhkar, p. 676

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Making Up Missed Prayers (Qada)

روى حماد بن سلمة عن أبي عمران الجوني عن أنس بن مالك قال ضليت الفجر ثم أتيت المسجد فوجدت أبا موسى الأشعري يريد أن يصلي فجلست ناحية فلما صلى قال ما لك لم تصل قلت إني قد صليت قال إن الصلاة كلها تعاد إلا المغرب فإنها وتر صلاة النهار

Mas'alah: What is the Maliki ruling on repeating Maghrib prayer?

Al-Istidhkar, p. 676

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Making Up Missed Prayers (Qada)

قال أبو عمر احتج بهذا بعض أصحابنا لمالك في قوله لا تعاد المغرب وهو أصح من قوله تكون شفعا

Mas'alah: What is the contradiction in Malik's reasoning about Maghrib becoming even?

Al-Istidhkar, p. 676

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Making Up Missed Prayers (Qada)

والعجيب من مالك رحمه الله يقول لأنها تصير شفعا وهو يحتج بقول بن

Mas'alah: What is the ruling on the first prayer being obligatory and the second voluntary according to al-Thawri?

Al-Istidhkar, p. 677

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Making Up Missed Prayers (Qada)

ولا خلاف عن الثوري أن الأولى فريضة والثانية تطوع

Mas'alah: What is Malik's position on not knowing which prayer is obligatory?

Al-Istidhkar, p. 678

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Making Up Missed Prayers (Qada)

وذكر أصحاب مالك عن مالك أن هذا مذهبه لا يدري أي الصلاتين فلايضة ولا أيتهما هي النافلة وإنما ذلك إلى يجعلها أيتهما شاء

Mas'alah: What did Ibn Umar say about which prayer is the obligatory one when repeating Asr?

Al-Istidhkar, p. 678

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Making Up Missed Prayers (Qada)

وقد روى بن أبي ذئب عن عثمان بن عبد الله بن سراقة قال سألت عبد الله بن عمر عن رجل صلى العصر ثم أعادها في جماعة أيتهما المكتوبة قال الأولى وهذه رواية عن بن عمر ظاهرها مخالف لما ذكره مالك عنه في الموطأ في قوله ذلك إلى الله لأنه في رواية بن أبي ذئب قطع بأن الأولى هي المكتوبة والثانية نافلة وفي رواية مالك شك فلم يدر أيتهما صلاته إلا أنه ممكن أن تكون الأولى وممكن أن تكون الثانية

Mas'alah: How does Malik reconcile the first prayer being obligatory and the second supererogatory after Asr?

Al-Istidhkar, p. 679

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Making Up Missed Prayers (Qada)

والنظر عندي يوجب أن تكون رواية مالك متقدمة لأنه لم يبن له حينئذ أيتهما صلاته ثم بان له بعد أن الأولى صلاته فانصرف من شكه إلى يقين علمه ومحال أن ينصرف من يقينه إلى شك فدل ذلك على أن قوله الأولى هي المكتوبة قد بان له فأفتى به فإن قيل كيف يكون عنده الأولى المكتوبة والثانية نافلة في العصر ولا نافلة بعد العصر قيل معلوم عن بن عمر أن التنفل بعد العصر جائز عنده ومذهبه أن العصر والظهر والعشاء تعاد عنده دون المغرب والصبح لمن صلى وحده وقد ذكرنا في التمهيد الروايات عن بن عمر في ذلك بالأسانيد

Mas'alah: What is the ruling on adding a rak'ah to Maghrib when repeating it in congregation?

Al-Istidhkar, p. 679

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Making Up Missed Prayers (Qada)

قال أبو عمر هذا شيء لا يعرف وجهه كيف يشفع المغرب بركعة وتكون الأولى تطوعا وقد أجمع العلماء على أن المغرب إذا نوى بها الفريضة لم يشفعها بركعة وما أظن الحديث والله أعلم إلا والأولى فرضه فإن صح ما ذكرناه عنه وهم من قتادة أو ممن دونه في الإسناد وقد ذكرنا الإسناد في التمهيد وقد كان جماعة من العلماء يضعفون أشياء من حديث قتادة عن سعيد بن المسيب

Mas'alah: What is the interpretation of the statement 'that is up to Allah' regarding acceptance of prayer?

Al-Istidhkar, p. 679

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وأما قول بن عمر وسعيد ذلك إلى الله فقد تأول فيه قوم منهم بن الماجشون وغيره أن ذلك في القبول كأنه قال أيتهما يتقبل الله مني فقالا له ذلك إلى الله لأنه قد يتقبل النافلة دون الفريضة ويتقبل الفريضة دون النافلة على حسب النية في ذلك والإخلاص مع أنه تعالى يتفضل على من يشاء من عباده بما شاء من رحمته وعلى هذا التأويل لا يتدافع قول من قال إن الفريضة هي الأولى مع قوله ذلك إلى الله تعالى

Mas'alah: What is the ruling on prolonging prayer when praying alone?

Al-Istidhkar, p. 682

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

ولذلك قال فإذا صلى أحدكم لنفسه فليطول ما شاء لأنه يعلم من نفسه ما لا يعلم من غيره

Mas'alah: What unforeseen circumstances may affect a person in prayer?

Al-Istidhkar, p. 682

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Special Circumstances (e.g., Ship, Illness, Fear)

وقد يحدث للظاهر القوة ومن يعرف منه الحرص على طول الصلاة حادث من شغل وعارض من حاجة وآفة من حدث بول أو غيره

Mas'alah: Why did the Prophet shorten prayer upon hearing a child cry?

Al-Istidhkar, p. 685

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

وروى أبو قتادة الأنصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إني لأقوم في الصلاة فأسمع بكاء الصبي فأتجوز في صلاتي مخافة أن أفتن أمه

Mas'alah: What did the Prophet say to Mu'adh about shortening prayer?

Al-Istidhkar, p. 685

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

وروى جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لمعاذ إذ شكاه بعض قومه أنه يطول بهم أفتان أنت يا معاذ اقرأ بسبح اسم ربك الأعلى ونحوها

Mas'alah: What did the Prophet do when Ibn 'Abbas stood to his left during night prayer?

Al-Istidhkar, p. 686

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

روى الحميدي عن بن عيينة عن عمرو بن دينار أنه أخبره قال أخبرني كريب أنه سمع بن عباس يقول بت عند خالتي ميمونة فقام النبي صلى الله عليه وسلم فتوضأ فصنعت مثل ذلك ثم جئت فقمت عن يساره فأخلفني فجعلني عن يمينه فصلى ما شاء الله ثم نام

Mas'alah: What should the imam and follower say when rising from bowing in prayer?

Al-Istidhkar, p. 697

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligatory Acts of Prayer

وأما قوله في حديث بن شهاب عن أنس أيضا في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد فإنه يقتضي ما قاله مالك ومن قال بقوله في ذلك إن الإمام يقتصر على قول سمع الله لمن حمده دون أن يقول ربنا ولك الحمد وإن المأموم يقتصر على قول ربنا ولك الحمد دون أن يقول سمع الله لمن حمده وهو حجة على من قال يقول الإمام سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد كما يقول المنفرد وإن المأموم كذلك يقول أيضا ولا أعلم خلافا أنه المنفرد يقول سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد أو ولك الحمد وإنما اختلفوا في الإمام والمأموم فقالت طائفة من أهل العلم إنما يقول الإمام سمع الله لمن حمده فقط ولا يقول ربنا ولك الحمد وممن قال ذلك أبو حنيفة ومالك وأصحابهما والليث بن سعد وحجتهم ظاهر حديث بن شهاب عن أنس هذا وما مثله وقال أبو يوسف ومحمد بن الحسن والشافعي وأحمد بن حنبل يقول الإمام سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد كما يقول المنفرد

Mas'alah: What is the evidence for the imam saying both 'Sami'a Allahu liman hamidah' and 'Rabbana wa laka al-hamd'?

Al-Istidhkar, p. 698

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligatory Acts of Prayer

وحجتهم حديث أبي هريرة وأبي سعيد الخدري وعبد الله بن أبي أوفى فكلهم حكى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد وقال الشافعي ويقول الإمام أيضا سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد كما يقول الإمام والمنفرد لأن الإمام إنما جعل ليؤتم به

Mas'alah: What is the Maliki ruling on the follower saying 'Sami'a Allahu liman hamidah'?

Al-Istidhkar, p. 698

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligatory Acts of Prayer

وقال مالك وأبو حنيفة وأصحابهما والثوري وأحمد بن حنبل لا يقول المأموم سمع الله لمن حمده وإنما يقول ربنا ولك الحمد فقط وحجتهم حديث بن شهاب هذا عن أنس حديث هذا الباب وحديث أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the evidence for saying 'Rabbana wa laka al-hamd' with the conjunction 'waw'?

Al-Istidhkar, p. 698

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligatory Acts of Prayer

وفي هذا الحديث أيضا دليل على ما اختاره مالك من قوله ربنا ولك الحمد بالواو ذكره بن القاسم وغيره عنه وحكى الأثرم قال سمعت أحمد بن حنبل ثبت الواو في ربنا ولك الحمد وقال روى الزهري فيه ثلاثة أحاديث أحدها عن أنس والثاني عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة والثالث عن سالم عن أبيه (يعني حديث رفع اليدين) وقال في حديث علي (رضي الله عنه) اللهم ربنا ولك الحمد بالواو والله الموفق

للصواب لا رب غيره

Mas'alah: What is the chapter on the middle prayer?

Al-Istidhkar, p. 704

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

(8 باب الصلاة الوسطى)

Mas'alah: What is the ruling on the middle prayer and the Asr prayer?

Al-Istidhkar, p. 704

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

281 – مالك عن زيد بن أسلم عن القعقاع بن حكيم عن أبي يونس مولى عائشة أم المؤمنين أنه قال أمرتني عائشة أن أكتب لها مصحفا وذكر الحديث وفيه فأملت علي حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين قالت عائشة سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on the middle prayer and the Asr prayer according to Hafsah?

Al-Istidhkar, p. 704

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

282 – وعن زيد بن أسلم عن عمرو بن رافع أنه قال كنت أكتب مصحفا لحفصة أم

المؤمنين رضي الله عنها بمثل معناه قال قالت (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين) ولم يرفع حديث حفصة إلى النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the evidence that the middle prayer is not the afternoon prayer?

Al-Istidhkar, p. 707

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وفي هذا الحديث دليل على أن الصلاة الوسطى ليست صلاة العصر لقوله فيه وصلاة العصر وهذه الواو تسمى الفاصلة لأنها فصلت بين الصلاة الوسطى وبين صلاة العصر وقد ذكرنا حديث حفصة مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم حسب حديث عائشة في ذلك في التمهيد من طرق وقد رواه حماد بن زيد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن حفصة قال نافع فرأيت الواو فيها على أنه قد روي أيضا في حديث حفصة حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى صلاة العصر بلا واو وقد ذكر أيضا في التمهيد ولم يختلف في حديث (عائشة عن) النبي صلى الله عليه وسلم وإنما الاختلاف في حديث حفصة وفي رفعه وفي ثبوت الواو فيه وقد قال بعض من ذهب إلى أن الصلاة الوسطى صلاة العصر دخول الواو في قوله تعالى صلاة العصر وخروجها وسقوطها منه وثبوتها فيه سواء المعنى فيه حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى صلاة العصر واحتج في ذلك برواية من رواها كذلك حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى صلاة العصر وقد ذكرنا الرواية بذلك في التمهيد واستشهد في ذلك بقول الشاعر (إلى الملك القرم وبن الهما م وليث الكتيبة في المزدحم) يريد الملك القرم بن الهمام ليث الكتيبة لأنه إنما أراد هو دون أبيه

قال ومن هذا المعنى قول تعالى (فيهما فكهة ونخل ورمان الرحمن 68 والمعنى فاكهة نخل ورمان ومنه أيضا قوله تعالى (من كان عدوا لله وملئكته ورسله وجبريل وميكل) البقرة 98 والمعنى وملائكته جبريل وميكائيل وقد خولف هذا القائل في ما ادعاه ومن هذا المعنى بما قد ذكرناه في غير موضع والحمد لله

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on which prayer is the middle prayer?

Al-Istidhkar, p. 708

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وأما اختلاف العلماء في الصلاة الوسطى فقالت طائفة الصلاة الوسطى صلاة الصبح

Mas'alah: What is the report from Ali and Ibn Abbas that the middle prayer is the dawn prayer?

Al-Istidhkar, p. 708

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

283 - ذكر مالك في موطأه أنه بلغه عن علي بن أبي طالب وعبد الله بن عباس رضي الله عنهما أنهما كانا يقولان الصلاة الوسطى صلاة الصبح وهذا صحيح عن بن عباس من وجوه صحاح ثابتة عنه وغير صحيح عن علي ولا يوجد هذا القول في الصلاة الوسطى عن علي إلا من طريق حسين بن عبد الله بن ضميرة عن أبيه عن جده ضميرة بن أبي ضميرة عن علي (رضي الله عنه) وحسين هذا متروك الحديث مجمع على ضعفه روى حديث حسين هذا عنه إسماعيل بن أبي أويس ويحيى بن يحيى

الأندلسي وغيرهما والمحفوظ المعروف عن علي أنها صلاة العصر وسنذكر هذا عنه فيما بعد إن شاء الله وإنما قول بن عباس في الصلاة الوسطى أنها صلاة الصبح فمعلوم عنه ذلك من طرق كثيرة (منها) ما حدثناه إسماعيل بن عبد الرحمن بن علي قال حدثنا محمد بن القاسم بن شعبان قال حدثنا الحسين بن محمد بن الضحاك قال حدثنا أبو مروان العثماني قال حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن ثور بن زيد الديلي عن عكرمة عن بن عباس أنه كان يقول الصلاة الوسطى صلاة الصبح تصلى في سواد من الليل وبياض من النهار وهي أكثر الصلاة تفوت الناس

Mas'alah: What are the chains of transmission for the view that the middle prayer is the dawn prayer?

Al-Istidhkar, p. 709

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وذكره إسماعيل بن إسحاق عن إبراهيم بن حمزة عن الدراوردي بإسناده مثله قال إسماعيل وحدثنا (به) محمد بن أبي بكر قال حدثنا عبد الله بن جعفر عن ثور بن زيد عن عكرمة عن بن عباس مثله قال إسماعيل وحدثنا إبراهيم بن حمزة أيضا وعلي بن المدني قالا حدثنا عبد العزيز بن محمد قال حدثني زيد بن أسلم قال سمعت بن عمر يقول الصلاة الوسطى صلاة الصبح قال إسماعيل يدل على قول بن عباس وبن عمر من ذلك قول الله (عز وجل) (وقرءان الفجر إن قرءان الفجر كان مشهودا) الإسراء 78 فخصت صلاة الصبح بهذا النص مع أنها منفردة بوقتها (لا يشاركها غيرها في هذا الوقت) ولا تجمع مع غيرها في سفر ولا حضر فدل على أنها الوسطى والله أعلم قال أبو عمر قد اختلف عن بن عمر في هذا وعن عائشة أيضا قد روي عنها الصبح وروي عنها العصر وكذلك اختلف عن بن عباس في أنها الصبح والعصر جميعا إلا أن

الرواية عنه أنها الصبح من رواية أهل المدينة وهي أثبت عنه عندنا والله أعلم

Mas'alah: Who among the early scholars held that the middle prayer is the dawn prayer?

Al-Istidhkar, p. 709

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وممن قال إنها صلاة الصبح طاوس وعطاء ومجاهد وبه قال مالك وأصحابه

Mas'alah: Who held the opinion that the middle prayer is Dhuhr?

Al-Istidhkar, p. 709

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وقال آخرون الصلاة الوسطى صلاة الظهر روي ذلك عن زيد بن ثابت وهو أثبت ما روي عنه في ذلك وروي (ذلك) أيضا عن بن عمر وعائشة وأبي سعيد الخدري على اختلاف عنهم أنها الظهر وروي ذلك أيضا عن عبد الله بن شداد وعروة بن الزبير وقد ذكرنا الطرق بذلك عن زيد بن ثابت في التمهيد

Mas'alah: What is the reasoning for the opinion that the middle prayer is Dhuhr?

Al-Istidhkar, p. 709

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

284 - وهو عند مالك عن داود بن الحصين عن بن يربوع المخزومي عن زيد بن

ثابت

وقال إسماعيل من قال إنها الظهر ذهب إلى أنها وسط النهار أو لعل بعضهم روى في ذلك أثرا فاتبعه

Mas'alah: What is the evidence that the middle prayer (al-salāt al-wusṭā) is Asr?

Al-Istidhkar, p. 710

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وقال آخرون الصلاة الوسطى صلاة العصر وروي ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم رواه عنه جماعة من أصحابه منهم علي رضوان الله عليه وغيره رواه عن علي يحيى بن الجزار وشتير بن شكل وزر بن حبيش والحارث والأحاديث عنه في ذلك صحاح ثابتة أسانيدها حسان ذكر إسماعيل قال أخبرنا محمد بن أبي بكر قال حدثنا يحيى وعبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن عاصم عن زر قال قلت لعبيدة سل عليا عن الصلاة الوسطى فسأله قال كنا نراها الفجر حتى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوم الخندق شغلونا عن الصلاة الوسطى حتى غربت الشمس ملأ الله بيوتهم وقبورهم نارا هذا لفظ أحدهم عن علي (رضي الله عنه) عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذكرنا ذلك في التمهيد وممن قال إنها العصر علي بن أبي طالب روي ذلك عنه من وجوه وأبو أيوب الأنصاري وأبو هريرة وأبو سعيد الخدري على اختلاف عنه وعن عائشة على اختلاف عنها وهو قول عبيدة السلماني والحسن البصري ومحمد بن سيرين والضحاك بن مزاحم وسعيد بن جبير وهو قول الشافعي وأبي حنيفة وأصحابهم وأكثر أهل الأثر وروي عن بن عباس خلاف الرواية الأولى

وقد ذكرناها في التمهيد وذكرنا الطرق عن علي وعائشة وبن عمر وأبي سعيد وبن عباس بالاختلاف عنهم واحتج من قال إنها العصر بقوله صلى الله عليه وسلم الذي تفوته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله

فخصها بالذكر والتأكيد كما قال تعالى (حفظوا على الصلوات والصلوة الوسطى البقرة 238 تأكيدا لها وتعظيما والله أعلم واحتج أيضا بحديث زيد بن أرقم قال كنا نتكلم في الصلاة حتى نزلت (حفظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وقوموا لله قنتين) البقرة 238 فأمرنا بالسكوت ونهينا عن الكلام قالوا فهذا زيد بن أرقم يذكر أن الآية هكذا أنزلت ليس فيها وصلاة العصر وهو الثابت بين الوحيين بنقل الكافة أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد وحدثنا عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا بكر بن محمد بن العلاء القشيري قال حدثنا زياد بن الخليل قالا حدثنا إسماعيل بن خالد عن الحارث بن شبيل عن أبي عمرو الشيباني عن زيد بن أرقم قال كنا نتكلم في الصلاة يكلم أحدنا صاحبه في حاجته حتى نزلت هذه الآية (حفظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وقوموا لله قنتين) فأمرنا بالسكوت ونهينا عن الكلام ومما يؤكد أنها العصر حديث عمارة بن رويبة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها حرمه الله على النار وهذا الحض بين يقتضي صلاة الصبح وصلاة العصر والاختلاف القوي في الصلاة الوسطى إنما هو في هاتين الصلاتين وما روي في الصلاة الوسطى في غير الصبح والعصر ضعيف لا تقوم به حجة

وقد روى عاصم عن أبي رزين عن بن عباس (وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب) ق 39 قال الصلاة المكتوبة يعني الصبح والعصر وبه قال قتادة وغيره

وقال آخرون الصلاة الوسطى صلاة المغرب روي ذلك عن قبيصة بن ذؤيب وقال ألا ترى أنها ليست بأقلها ركعات ولا أكثرها وأنها لا تقصر في السفر وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يؤخرها عن وقتها ولم يعجلها قال أبو عمر كل ما ذكرنا قد قيل فيما وصفنا والله أعلم بمراده من قوله ذلك تبارك اسمه وكل واحدة من الخمس وسطى لأن قبل كل واحدة منها صلاتين فهي وسطى والمحافظة على جميعهن واجب وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on praying in a single garment?

Al-Istidhkar, p. 712

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

(9 باب الرخصة في الصلاة في الثوب الواحد) 285 - ذكر فيه مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عمر بن أبي سلمة أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في ثوب واحد مشتملا به في بيت أم سلمة واضعا طرفيه على عاتقيه 286 - وذكر فيه أيضا عن بن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن سائلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة في ثوب واحد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أو لكلكم ثوبان (لم يختلف في لفظهما و) إسنادهما عن مالك وهما ثابتتان عند الجميع والصلاة في الثوب الواحد للرجل جائز لا خلاف فيه (وكل ثوب ستر العورة

Mas'alah: What is the ruling on covering the thighs in prayer?

Al-Istidhkar, p. 713

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

والفخذين من الرجل جازت الصلاة) فيه وإن كان الاختيار له عند العلماء التجمل بالثياب في الصلاة إن قدر (على ذلك)

Mas'alah: What is the definition of ishtimal in the context of prayer?

Al-Istidhkar, p. 713

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

وقال الأخفش الاشتمال) هو أن يلتف الرجل بردائه أو بكسائه من رأسه إلى قدميه برد طرف الثوب الأيمن (على منكبه الأيسر فهذا هو الاشتمال)

Mas'alah: What is the definition of tawashshuh in the context of prayer?

Al-Istidhkar, p. 713

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

قال والتوشح هو أن يأخذ طرف الثوب الأيسر من تحت يده اليسرى فيلقيه على (منكبه الأيمن ويلقي طرف الثوب الأيمن من) تحت يده اليمنى على منكبه الأيسر قال فهذا هو التوشح الذي جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه صلى في ثوب واحد متوشحا به

Mas'alah: What is the ruling on covering the 'awrah in prayer for men and women?

Al-Istidhkar, p. 713

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

وقد أجمع العلماء على أن من صلى مستور العورة (فلا إعادة عليه وإن كانت امرأة فكل ثوب يغيب ظهور) قدميها ويستر جميع جسدها إذا سترت شعرها فجائز لها الصلاة فيه لأنها كلها عورة إلا الوجه والكفين على هذا أكثر) أهل العلم

Mas'alah: What does the author say about the upcoming discussion on women's clothing in prayer?

Al-Istidhkar, p. 713

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

وسيأتي القول مستوعبا فيما يجزئ المرأة من (الثياب في الصلاة في الباب التالي لهذا الباب)

Mas'alah: What is the occasion of revelation for the verse on taking adornment to the mosque?

Al-Istidhkar, p. 715

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

وروي عن بن عباس أنه قال كانت المرأة تطوف بالبيت وهي عريانة وتقول (اليوم يبدو بعضه أو كله ... وما بدا منه فلا أحله) فنزلت (يبنى ءادم خذوا زينتكم عند كل مسجد) الأعراف 31

Mas'alah: What is the chapter on the concession for a woman praying in a shift and a head covering?

Al-Istidhkar, p. 717

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

(10 باب الرخصة في صلاة المرأة في الدرع والخمار)

Mas'alah: What did Aisha wear when praying according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 717

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

291 – ذكر فيه مالك أنه بلغه أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كانت تصلي في الدرع والخمار

Mas'alah: What is the ruling on a woman's prayer garment covering the tops of her feet?

Al-Istidhkar, p. 718

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

صلى الله عليه وسلم ماذا تصلي فيه المرأة من الثياب فقالت تصلي في الخمار والدرع السابغ إذا غيب ظهور قدميها

Mas'alah: Did Maymunah pray without an izār according to the narration?

Al-Istidhkar, p. 718

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

293 – وعن الثقة عنده عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن بسر بن سعيد عن عبيد الله بن الأسود الخولاني وكان في حجر ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن ميمونة كانت تصلي في الدرع والخمار ليس عليها إزار

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Maymunah praying in a long shift?

Al-Istidhkar, p. 718

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

ذكر أبو الحسن علي بن عمر الحافظ الدارقطني قال حدثنا به إسماعيل بن محمد الصفار قال حدثنا محمد بن الفرج الأزرق قال حدثنا منصور بن سلمة قال حدثنا الليث بن سعد عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن بسر بن سعيد عن عبيد الله الخولاني قال رأيت ميمونة تصلي في درع سابغ (ليس عليها إزار

قال أبو سلمة منصور بن سلمة وهذا ما رواه مالك بن أنس عن الليث بن سعد

Mas'alah: What is the ruling on a woman praying in a khimar and a long shift according to early authorities?

Al-Istidhkar, p. 719

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

وروي أن المرأة تصلي في الخمار والدرع السابغ عن بن عباس وعروة بن الزبير وعكرمة وجابر بن زيد وإبراهيم والحكم

Mas'alah: What is the ruling on a woman praying in a thick shift and thick khimar?

Al-Istidhkar, p. 719

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

عن جابر بن زيد تصلي المرأة في درع صفيق وخمار صفيق وهو قول فقهاء الأمصار

Mas'alah: What did Ibn Umar say about a woman's prayer clothing?

Al-Istidhkar, p. 719

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

وقال بن عمر إذا صلت المرأة (فلتصل في ثيابها) كلها الدرع والخمار والملحفة

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on a sick person combining prayers?

Al-Istidhkar, p. 733

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Traveler and Combining Prayers

وقال الشافعي لا يجمع المريض بين الصلاتين ولكن يصلي كل صلاة لوقتها على حسب ما يقدر عليه

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the prescription of prayer in residence, travel, and fear?

Al-Istidhkar, p. 740

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Traveler and Combining Prayers

حدثنا موسى بن داود قالا حدثنا أبو عوانة عن بكير بن الأخنس عن مجاهد عن بن عباس قال فرض الله الصلاة على لسان نبيكم صلى الله عليه وسلم في الحضر أربعا وفي السفر ركعتين وفي الخوف ركعة وقد روي عن بن عباس مثله وقد ذكرناه في التمهيد

Mas'alah: Why does mixing obligatory and supererogatory prayers invalidate the prayer according to the Kufans?

Al-Istidhkar, p. 742

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Nullifiers and Invalidators of Prayer

قال أبو عمر لأنه خلط الفرض عندهم بالنافلة إذا لم يقعد في الاثنين مقدار التشهد ففسدت لذلك صلاته عندهم

Mas'alah: What is the ruling on a traveller who stands for a third rak'ah forgetfully?

Al-Istidhkar, p. 744

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Doubt and Forgetfulness in Prayer (Sahw)

وقال الأوزاعي إذا قام المسافر إلى ثلاثة وصلاها ثم ذكر فإنه يلغيها ويسجد سجدتي السهو

Mas'alah: What is the ruling on the prayer of a captive in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 768

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Special Circumstances (e.g., Ship, Illness, Fear)

وأما قوله في هذا الباب سئل مالك عن صلاة الأسير فقال مثل صلاة المقيم قال أبو عمر لا أعلم خلافا بين العلماء في ذلك ومحال أن يصلي وهو مقيم مأسور إلا صلاة المقيم وإن سافر أو سوفر به كان له حينئذ حكم المسافر وبالله التوفيق وهو حسبنا ونعم الوكيل

Mas'alah: What is the ruling on making up a missed prayer when the situation changes from travel to residence or vice versa?

Al-Istidhkar, p. 771

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Making Up Missed Prayers (Qada)

وأما من نسي صلاة في حضر فذكرها في سفر أو نسيها في السفر فذكرها وهو مقيم فقد تقدم القول في ذلك في صدر هذا الكتاب حيث ذكره مالك رحمه الله في موطئه وذلك في باب جامع الوقوت لكن لم يذكر منها هناك إلا وجها واحدا فنذكر ها هنا ما للفقهاء من المذاهب ليتم فائدتها قال مالك وأصحابه من نسي صلاة أو فاتته في السفر فلم يذكرها إلا مقيما قصرها وإن سافر بعد خروج الوقت ولم يصل صلاة الوقت في الحضر صلاها مسافرا صلاة مقيم كما لزمته إنما يقضي ما فاته على حسب ما فاته وهو قول أبي حنيفة والثوري وقال الأوزاعي والشافعي وعبد الله بن الحسن والحسن بن صالح وأحمد بن حنبل يصلي في المسألتين جميعا صلاة حضر وقد كان الشافعي يقول ببغداد مثل قول مالك ثم رجع بمصر إلى ما ذكرنا عنه وهو تحصيل مذهبه وقال الحسن البصري وطائفة من البصريين من نسي صلاة في حضر

فذكرها في السفر صلاها سفرية ومن نسيها في السفر وذكرها في الحضر صلاها حضرية أربعا لأنها لا تجب عليه إلا في الحين الذي يذكرها فيه كما لو ذكرها وهو مريض أو ذكرها وهو في صحة وقد لزمته في مرضه صلاها على حاله وبهذا قال بن علية وبن المديني والطبري

Mas'alah: What is the ruling on praying on a mount in the city?

Al-Istidhkar, p. 777

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Special Circumstances (e.g., Ship, Illness, Fear)

ولم يروه عن يحيى بن سعيد (أحد يقاس بمالك وقد قال فيه في السفر فبطل بذلك) قول من قال في أزقة المدينة يريد الحضر

Mas'alah: What is the ruling on praying in a single garment?

Al-Istidhkar, p. 779

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

وأما قوله ملتحفا في ثوب واحد فقد مضى القول في الصلاة في الثوب الواحد فيما تقدم من هذا الكتاب ومضى تفسير الالتفاف والالتفاع والالتحاف فيما تقدم منه أيضا

Mas'alah: What is the ruling on passing in front of a person praying?

Al-Istidhkar, p. 792

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

(10 باب التشديد في أن يمر أحد بين يدي المصلي) 331 - ذكر فيه مالك عن زيد بن أسلم عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا كان أحدكم يصلي فلا يدع أحدا يمر بين يديه وليدرأه ما استطاع فإن أبى فليقاتله فإنما هو شيطان قد ذكرنا عبد الرحمن بن أبي سعيد في التمهيد وذكرنا أباه في الصحابة وعن بن وهب في هذا الحديث إسناد آخر عن مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري وهو محفوظ أيضا لعطاء عن أبي سعيد وعن أبي سعيد في هذا طرق قد ذكرتها وبعضها في التمهيد وفي هذا الحديث كراهية المرور بين يدي المصلي إذا كان وحده وصلى إلى غير سترة وكذلك حكم الإمام إذا صلى إلى غير سترة وأشد من ذلك أن يدخل المار بين يدي المصلي وبين سترته ومن السنة أن يدنو المصلي من سترته

Mas'alah: What is the evidence that the ruling on passing in front applies only to the imam and one praying alone?

Al-Istidhkar, p. 793

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

والدليل على أن ما قلناه كما وصفنا في الإمام والمنفرد دون المأمومين قوله صلى الله عليه وسلم إذا كان أحدكم يصلي ومعناه عند العلماء إذا كان أحدهم يصلي وحده لحديث بن عباس فمررت بين يدي بعض الصف فنزلت وأرسلت الأتان ترتع فدخلت الصف فلم ينكر ذلك علي أحد

Mas'alah: What is the ruling on the imam or one praying alone having a sutrah?

Al-Istidhkar, p. 793

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

وإذا كان الإمام أو المنفرد مصليا إلى سترة فليس عليه أن يدفع من يمر من وراء سترته هذا كله لا خلاف فيه بين العلماء على ما رسمته

Mas'alah: What evidence shows that the imam serves as a sutrah for those behind him?

Al-Istidhkar, p. 793

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

ومما يوضح لك أن الإمام سترة لمن خلفه حديث هشام بن الغازي عن نافع عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بهم الظهر أو العصر فجاءت بهمة تمر بين يديه فجعل يداريها حتى رأيته ألصق منكبه بالجدار فمرت خلفه وقد ذكرنا إسناده في التمهيد وذكرناه من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the ruling on performing actions during prayer?

Al-Istidhkar, p. 793

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

وفي هذا الحديث دليل على جواز العمل في الصلاة وقد أجمع العلماء على أنه لا

يجوز (منه إلا) القليل الذي لا يخرج المصلي عن عمل صلاته إلى غيرها ولا يشتغل به عنها نحو حك الجسد حكا غير طويل (وأخذ البرغوث) وقتل العقرب بما خف من الضرب وقد أوضحنا هذا المعنى في مواضع من هذا الكتاب

Mas'alah: What is the meaning of fighting someone who passes in front of a praying person?

Al-Istidhkar, p. 793

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

وأما قوله في (الحديث فإن أبى) فليقاتله فالمقاتلة هنا المدافعة وأحسبه كلاما خرج على التغليط ولكل شيء حد

Mas'alah: What is the consensus on not using a sword to repel someone passing in front of a praying person?

Al-Istidhkar, p. 793

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

وأجمعوا أنه لا يقاتله بسيف ولا يبلغ به مبلغا يفسد به على نفسه صلاته وفي إجماعهم على هذا ما يبين لك المراد بمعنى (الحديث

Mas'alah: What should a praying person do if someone passes in front of him?

Al-Istidhkar, p. 794

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

وقد أجمعوا أيضا أنه إذا مر بين يديه ولم يدركه من مقامه الذي يقوم فيه أنه لا يمشي إليه كي لا يصير المصلي مثله وهذا كله يبين لك ما ادعيناه في معنى الحديث وأنه غير ظاهره

Mas'alah: What is the ruling on repelling someone who passes in front of a praying person?

Al-Istidhkar, p. 794

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

(وقال بن القاسم عن مالك إذا جاز) المار بين يدي المصلي فلا يرده قال وكذلك لا يرده وهو ساجد

Mas'alah: What is the ruling on repelling someone passing in front of a praying person by gesture or walking?

Al-Istidhkar, p. 794

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

وقال أشهب إذا (مر من قدامه فليرده بإشارة ولا يمش إليه) لأن مشيه إليه أشد من مروره بين يديه قال فإن مشى إليه ورده لم تفسد بذلك صلاته وإنما ينبغي له أن يدرأه درأ لا يشتغل به عن صلاته فإن غلبه فليدعه يبوء بإثمه لأن الأصل في مروره أنه لا يقطع المار صلاة المصلي والكراهة للمار صلاة أكثر منها للمصلي

Mas'alah: What did Abdullah say about passing in front of a praying person?

Al-Istidhkar, p. 794

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

ذكر بن أبي شيبة عن أبي معاوية عن الأعمش عن عمارة بن عمير عن الأسود قال قال عبد الله من استطاع منكم أن لا يمر بين يديه وهو يصلي فليفعل فإن المار أبغض من الممر عليه

Mas'alah: What is the hadith about nothing cutting off the prayer?

Al-Istidhkar, p. 794

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

وقد قال صلى الله عليه وسلم لا يقطع الصلاة شيء رواه أبو الخدري وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذكرنا ذلك في التمهيد

Mas'alah: What did al-Sha'bi say about repelling someone passing in front of a praying person?

Al-Istidhkar, p. 794

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

وذكر أبو بكر بن أبي شيبة عن أبي خالد الأحمر وبن فضيل عن داود بن أبي هند عن الشعبي قال إن مر بين يديك فلا ترده

Mas'alah: What did Abu Sa'id al-Khudri do when someone tried to pass in front of him while praying?

Al-Istidhkar, p. 794

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

ذكر أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن عاصم عن بن سيرين قال كان أبو سعيد الخدري قائما يصلي فجاء عبد الرحمن بن الحارث بن هشام يمر بين

Mas'alah: How did Abu Sa'id al-Khudri physically prevent someone from passing in front of him during prayer?

Al-Istidhkar, p. 795

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

يديه فمنعه فأبى أن لا يمضي فدفعه أبو سعيد فطرحه فقيل له تصنع هذا بعبد الرحمن فقال والله لو أبى إلا أن آخذ بشعره لأخذت

Mas'alah: What did 'Umar ibn 'Abd al-'Aziz do when someone passed in front of him during prayer?

Al-Istidhkar, p. 795

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

قال وحدثنا أبو أسامة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قال سمعت عبد الحميد بن عبد الرحمن عامل عمر بن عبد العزيز ومر رجل بين يديه وهو يصلي فج

Mas'alah: What is the ruling on preventing a tyrant from passing in front of a praying person?

Al-Istidhkar, p. 795

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

بذه حتى كاد يخرق ثيابه وهذا يحتمل أن يكون المار عاتيا جبارا لا يريد الرجوع وقوله كاد يخرق ثيابه يدل على أنه لم يخرق ولكل شيء وجه

Mas'alah: What is the majority view on preventing someone from passing in front of a praying person?

Al-Istidhkar, p. 795

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

والذي عليه جمهور العلماء ما وصفت لك وبالله التوفيق وقد روينا عن الثوري قال إنه ليمر بين يدي الرجل الضعيف فلا أكابره ويمر بين يدي المتجبر فلا أدعه

Mas'alah: What did Sufyan al-Thawri say about preventing a person from passing in front of a praying person?

Al-Istidhkar, p. 795

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

ذكر بن أبي حاتم قال حدثنا أبو سعيد الأشج قال حدثنا أبو خالد قال سمعت سفيان الثوري يقول إنه ليمر بين يدي المسكين وأنا أصلي فأدعه فإذا مر أحد وعليه ثياب يتمشى بطرا لم أدعه وهذا يدل على أنه ليس بواجب عنده دفع المار وإنما هو شيء

أباحته السنة للمصلي أن يفعله والكراهة كلها إنما هي للمار دون المصلي

Mas'alah: What did Abu Sa'id al-Khudri do when someone passed in front of him during prayer?

Al-Istidhkar, p. 795

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

وذكر عبد الرزاق عن الثوري عن عاصم عن محمد بن سيرين عن أبي العالية عن أبي سعيد الخدري قال مر رجل من بني مروان بين يدي في الصلاة فدفعته ثلاث مرات فشكاني إلى مروان فذكر ذلك لي فقلت لو أبى لأخذت شعره

Mas'alah: What happened when someone tried to pass in front of a praying person?

Al-Istidhkar, p. 795

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

قال وأخبرني بن جريج قال سمعت سليمان بن موسى يحدث عطاء قال أراد داود بن مروان أن يمر بين يدي أبي سعيد وهو يصلي وعليه حلة له ومروان أمير بالمدينة فرده فكأنه أبى فلهزه في صدره فذهب الليثي إلى أبيه فأخبره فدعا

Mas'alah: What did the Prophet say about repelling someone who tries to pass in front of a praying person?

Al-Istidhkar, p. 796

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

مروان أبا سعيد وهو يظن أنما لهزه من أجل حلته قال فذكر ذلك له فقال نعم قال النبي صلى الله عليه وسلم اردده فإن أبى فجاهده

Mas'alah: What did Sa'id ibn Jubayr say about preventing someone from passing in front of a praying person?

Al-Istidhkar, p. 796

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

قال قلت لسعيد بن جبير أدع أحدا يمر بين يدي قال لا قلت فإن أبى قال فما تصنع قلت بلغني أن بن عمر كان لا يدع أحدا يمر بين يديه قال إن ذهبت تصنع صنيع بن عمر دق أنفك

Mas'alah: What is the linguistic meaning of 'shaytan' in the context of passing before a praying person?

Al-Istidhkar, p. 796

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

وقوله فإنما هو شيطان يعني قد بعد في فعله من الخير من قول (العرب) شطون أي عيدة

Mas'alah: What is the sin of passing in front of a praying person?

Al-Istidhkar, p. 796

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

332 – وأما حديثه عن أبي النضر عن بسر بن سعيد عن أبي جهيم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه (قال لو يعلم) المار بين يدي المصلي ماذا عليه لكان أن يقف أربعين خيرا له من أن يمر بين يديه

Mas'alah: What is the ruling on passing in front of a praying person?

Al-Istidhkar, p. 796

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

فليس فيه أكثر من كراهة المرور (بين يدي المصلي) والتغليظ عليه والتشديد فيه

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about passing in front of a praying person?

Al-Istidhkar, p. 796

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

ومعنى قوله ماذا عليه يريد ماذا عليه من الإثم وكذلك هو مفسر في رواية الثوري (عن أبي النضر) لهذا الحديث

Mas'alah: Does passing in front of a person praying invalidate the prayer?

Al-Istidhkar, p. 797

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

333 – وأما قول كعب الأحبار لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه (لكان أن

يخسف به خير له من أن يمر بين يديه رواه مالك عن) زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن كعب فهو معنى حديث أبي النضر عن بسر بن سعيد عن أبي جهيم والمعنى فيه تعظيم الإثم والله أعلم بما ذكره من ذلك فإنه لا يقطع الصلاة شيء يمر بين يدي المصلي كما ثبت عنه صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: Does passing in front of a person praying invalidate the prayer?

Al-Istidhkar, p. 797

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Nullifiers and Invalidators of Prayer

والدليل على أنه لا يقطع صلاة المصلي مرور من مر بين يديه مع ما ذكرناه قبل حديث وكيع عن أسامة بن زيد عن محمد بن قيس عن أمه عن أم سلمة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي فمر بين يديه عبد الله أو عمر بن أبي سلمة فقال بيده فرجع فمرت زينب بنت أم سلمة فقال بيده هكذا فمضت فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هن أغلب ألا ترى أنه لم يعد صلاته وهذا رد من قال المرأة تقطع الصلاة وقد ذكرنا الحجة في ذلك من الآثار المرفوعة عن عائشة في موضعه

Mas'alah: What is the ruling on passing in front of women praying?

Al-Istidhkar, p. 797

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Nullifiers and Invalidators of Prayer

334 - وأما حديثه في هذا الباب أنه بلغه عن عبد الله بن عمر أنه كان يكره أن يمر بين أيدي النساء وهن يصلين وفائدته كراهة بن عمر للمرور بين يدي المصلي وإن لم

يكن بحيث تناله يده

Mas'alah: What is the ruling on the distance between men's and women's rows in prayer?

Al-Istidhkar, p. 798

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

لأن صفوف النساء كان بينها وبين صفوف الرجال شيء من البعد

Mas'alah: What is the ruling on passing in front of women's rows behind the imam?

Al-Istidhkar, p. 798

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

ولا يحتمل عندي ما ظنه بعض الناس من كراهية المرور بين يدي صفوف النساء وهن خلف الإمام لما قدمنا في سترة الإمام أنها سترة لمن خلفه وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر المصلي بالدنو من سترته من حديث سهل بن أبي حثمة وهو مذكور في التمهيد

Mas'alah: What is the evidence for the distance between the imam and the sutrah?

Al-Istidhkar, p. 798

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

وها هنا أن الدنو منها موجود في حديث مالك وغيره عن نافع عن بن عمر عن بلال

في صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في الكعبة وفيه وجعل بينه وبين الجدار ثلاثة أذرع

Mas'alah: What is the minimum distance between the imam and the sutrah according to 'Ata'?

Al-Istidhkar, p. 798

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

قال عطاء أقل ما يكفيك ثلاثة أذرع والشافعي وأحمد يستحبان ثلاثة أذرع ولا يوجبان ذلك

Mas'alah: Did Malik specify a fixed distance for the sutrah?

Al-Istidhkar, p. 798

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

ولم يحد فيه مالك حدا

Mas'alah: What distance did Ibn Mughaffal place between himself and the sutrah?

Al-Istidhkar, p. 798

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

وكان عبد الله بن مغفل يجعل بينه وبين سترته ستة أذرع

Mas'alah: What is the ruling on the distance that breaks the prayer according to 'Ikrimah?

Al-Istidhkar, p. 798

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Nullifiers and Invalidators of Prayer

وقال عكرمة إذا كان بينك وبين الذي يقطع الصلاة قذفة حجر لم يقطع الصلاة

Mas'alah: What is the preferred distance between the imam and the qiblah?

Al-Istidhkar, p. 798

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

وخير من هذا الموضع الاقتداء والتأسي بحديث سهل بن سعد قال كان بين مقام النبي صلى الله عليه وسلم وبين القبلة ممر عنز

Mas'alah: What is the ruling on the distance for repelling someone passing in front of a praying person?

Al-Istidhkar, p. 799

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Nullifiers and Invalidators of Prayer

قال أبو عمر الفرق عندي لمن صلى بغير سترة بين من يدرأه وبين من لا يدرأه هو المقدار الذي لا ينال المصلي فيه المار بين يديه إذا مد يده إليه ليدرأه ويدفعه لإجماعهم على أن المشي في الصلاة لا يجوز إلا إلى الفرج في الصف لمن ركع دونه وقد قيل لا يذب إلا راكعا ولو أجزنا له المشي إليه باعا أو باعين من غير أثر

لزمنا أكثر من ذلك وذلك فاسد بإجماع والله المستعان

Mas'alah: What is the ruling on facing the sutrah directly during prayer?

Al-Istidhkar, p. 799

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

وأما استقبال السترة والصمد لها ففي حديث المقداد بن الأسود قال ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى إلى عود ولا إلى عمود ولا شجرة إلا جعله عن جانبه الأيمن أو الأيسر ولا يصمد له صمدا وكل العلماء يستحسنون هذا ولا يوجبونه خوفا من الحد في ما لم يجزه الله ولا رسوله

Mas'alah: What is the minimum size and description of the sutrah in prayer?

Al-Istidhkar, p. 799

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

وأما قدر السترة وصفتها في ارتفاعها وغلظها فقد اختلف العلماء في ذلك فقال مالك أقل ما يجزئ المصلي في السترة غلظ الرمح وكذلك السوط إن كان قائما والعصا وارتفاعها قدر عظم الذراع هذا أقل ما يجزئ عنده ولا يفسد غيره صلاة من صلى إلى غير سترة وإن كان ذلك مكروها له وقول الشافعي في ذلك كقول مالك وقال الثوري وأبو حنيفة أقل السترة قدر مؤخرة الرحل ويكون ارتفاعها على ظهر الأرض ذراعا وهو قول عطاء وقال قتادة ذراع وشبر وقال الأوزاعي على قدر مؤخرة الرحل ولم يحد ذراعا ولا عظم ذراع ولا غير ذلك وقال يجزئ السهم

والسوط والسيف يعني في الغلظة واختلفوا فيما يعرض ولا ينصب وفي الخط فكل من ذكرنا قوله أنه لا يجزئ عنده أقل من عظم الذراع أو أقل من ذراع لا يجيز الخط إلا أن يعرض العصا

Mas'alah: What is the ruling on drawing a line as a sutrah in prayer?

Al-Istidhkar, p. 800

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

والعود في الأرض فيصلي إليها وهم مالك والليث وأبو حنيفة كلهم يقولون الخط ليس بشيء وهو قول إبراهيم النخعي قال مالك الخط باطل وقال أحمد بن حنبل وأبو ثور إذا لم يجعل تلقاء وجهه شيئا ولم يجد عصا ينصبها فليخط خطا وكذلك قال الشافعي بالعراق وقال الأوزاعي إذا لم ينتصب له عرضه بين يديه وصلى إليه فإن لم يجد خط خطا وهو قول سعيد بن جبير وقال الأوزاعي والسوط بعرضه أحب إلي من الخط وقال الشافعي بمصر لا يخط الرجل بين يديه خطا إلا أن يكون في ذلك حديث ثابت فيتبع

Mas'alah: What is the evidence for drawing a line as a sutrah in prayer?

Al-Istidhkar, p. 800

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

قال أبو عمر احتج من ذهب إلى الخط بحديث أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا صلى أحدكم فليجعل تلقاء وجهه شيئا فإن لم يجد فلينصب

عصاه فإن لم يكن معه عصا فليخط خطا ولا يضره من مر بين يديه أخرجه أبو داود وقد ذكرناه في التمهيد ولا يجيء إلا من حديث إسماعيل بن أمية عن أبي عمرو بن محمد بن حريث عن جده عن أبي هريرة قال الطحاوي أبو عمرو وجده مجهولان وأما أحمد بن حنبل وعلي بن المديني فكانا يصححان هذا الحديث قال أبو عمر اختلف القائلون بالخط كيف يكون نصبه بين يدي المصلي فقالت طائفة يخطه في الأرض كما كان يفعل قائما ولا يعرض عرضا وقال آخرون بل يجعله معترضا بين يديه وقال آخرون بل يخط خطا كالمحراب ويصلي إليه كالصلاة في المحراب وكان أحمد بن حنبل يختار هذا ويجيز الوجوه الثلاثة وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on passing in front of a praying person?

Al-Istidhkar, p. 801

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Nullifiers and Invalidators of Prayer

336 - ذكر فيه عن بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عبد الله بن عباس قال أقبلت راكبا على أتان وأنا يومئذ قد ناهزت الاحتلام ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي للناس بمنى فمررت بين يدي بعض الصف فنزلت وأرسلت الأتان ترتع ودخلت في الصف فلم ينكر ذلك علي أحد

Mas'alah: What is the ruling on Sa'd ibn Abi Waqqas passing in front of rows during prayer?

Al-Istidhkar, p. 801

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Nullifiers and Invalidators of Prayer

337 – ثم أردفه بأنه بلغه أن سعد بن أبي وقاص كان يمر بين يدي بعض الصفوف والصلاة قائمة

Mas'alah: What is the ruling on passing between rows when entering the mosque after the imam has begun prayer?

Al-Istidhkar, p. 801

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Nullifiers and Invalidators of Prayer

قال مالك وأنا أرى ذلك واسعا إذا أقيمت الصلاة وبعد أن يحرم الإمام ولم يجد المرء مدخلا إلى المسجد إلا بين الصفوف

Mas'alah: What is the ruling on passing in front of rows during prayer?

Al-Istidhkar, p. 801

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Nullifiers and Invalidators of Prayer

قال أبو عمر حديث بن شهاب في هذا الباب خالف بن عيينة مالكا في بعض ألفاظه فرواه عن بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن عبد الله بن عباس قال جئت أنا والفضل على أتان ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بعرفة فمررنا بين يدي بعض الصف فنزلنا وتركناها ترتع فلما دخلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقل لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا

Mas'alah: What is the ruling on passing in front of rows during prayer in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 801

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Nullifiers and Invalidators of Prayer

قال أبو عمر قول مالك في هذا الباب مع ما ترجم به الباب يدل على أن في المشي بين يدي الصفوف خلف الإمام رخصة لمن لم يجد من ذلك بدا وغيره لا يرى بذلك بأسا لحديث بن عباس هذا قوله فمررت بين يدي بعض الصف فلم ينكر علي أحد وقد قدمنا أن الإمام سترة لمن خلفه فالماشي خلفه أمام الصف كالماشي خلفه دون الصف

Mas'alah: What is the ruling on passing in front of rows during prayer in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 802

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Nullifiers and Invalidators of Prayer

ويحتمل هذا أن يكون المار لم يجد بدا كما قال مالك ولكن الظاهر ما قدمنا في الباب قبل هذا من الآثار الدالة على أن الإمام سترة لمن خلفه وظاهرها يدل على أن الرخصة المترجم بها هذا الباب ليست في معنى التشديد في الباب قبله والآثار كلها دالة على ذلك

Mas'alah: What is the ruling on passing in front of a person praying?

Al-Istidhkar, p. 802

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Nullifiers and Invalidators of Prayer

ومن ذلك حديث عبد الله بن عمر وحديث عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه رد البهيمة التي همت بالمرور بين يديه حتى ألصق منكبه بالجدار فمرت خلفه

Mas'alah: What is the ruling on something passing in front of a praying person according to Ibn Umar?

Al-Istidhkar, p. 802

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Nullifiers and Invalidators of Prayer

339 - وأما حديثه عن بن شهاب عن سالم عن أبيه أنه كان يقول لا يقطع الصلاة شيء مما يمر بين يدي المصلي

Mas'alah: What is the ruling on something passing in front of a praying person according to Ibn Umar?

Al-Istidhkar, p. 803

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Nullifiers and Invalidators of Prayer

فلا خلاف عن بن عمر في ذلك وقد رواه عنه نافع كما رواه سالم ورواه عبيد الله بن عمرو وأيوب عن نافع عن بن عمر

Mas'alah: What did Ibn Umar do when someone passed in front of him during prayer?

Al-Istidhkar, p. 803

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Nullifiers and Invalidators of Prayer

وبن عيينة عن عمرو بن دينار قال انصرف الإمام من العصر فقلت أبادر مجلس عبيد بن عمير فمررت بين يدي بن عمر وأنا لا أشعر فقال سبحان الله سبحان الله مرتين وحثى على ركبته ومد يده حتى ردني

Mas'alah: What is the ruling on passing in front of someone praying?

[Al-Istidhkar, p. 803]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Nullifiers and Invalidators of Prayer

قال أبو عمر هذا في معنى حديث مالك في الباب قبل هذا عن نافع أن عبد الله بن عمر كان لا يمر بين يدي أحد وهو يصلي ولا يدع أحدا يمر بين يديه

Mas'alah: What did the Prophet say about something cutting off prayer?

[Al-Istidhkar, p. 803]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Nullifiers and Invalidators of Prayer

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو أسامة عن المجالد عن أبي الوداك عن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقطع الصلاة شيء وادرؤوا ما استطعتم فإنه شيطان

Mas'alah: What is the chapter on the sutrah of the traveler?

Al-Istidhkar, p. 804

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

(12 باب سترة المصلي في السفر)

Mas'alah: What is the ruling on using a riding animal as a sutrah during prayer?

Al-Istidhkar, p. 804

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

340 - ذكر فيه مالك أنه بلغه عن بن عمر أنه كان يستتر براحلته إذا صلى

Mas'alah: What is the ruling on praying without a sutrah in the desert?

Al-Istidhkar, p. 804

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

341 - وعن هشام بن عروة عن أبيه أنه كان يصلي في الصحراء إلى غير سترة

Mas'alah: What is the minimum size for a sutrah in prayer?

Al-Istidhkar, p. 804

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

قال أبو عمر أما الاستتار بالراحلة فلا أعلم فيه خلافا وحسب المصلي وما يستره ما

يزيد على عظم الذراع

Mas'alah: What is the ruling on praying without a sutrah in a safe place?

Al-Istidhkar, p. 804

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

وأما الصلاة في الصحراء أو غيرها إلى غير سترة فهذا عند أهل العلم محمول على الموضع الذي يأمن فيه المصلي أنه يمر أحد بين يديه فإن كان على غير ذلك فلا حرج على من فعله لأن الأصل في سترة المصلي استحباب وندب إلى اتباع السنة في ذلك وحسبك بما مضى فإنه لا يقطع صلاة المصلي شيء مما يمر بين يديه وإنما يقطعها ما يفسدها من الحدث وغيره

Mas'alah: What is the evidence for the Prophet praying without a sutrah?

Al-Istidhkar, p. 804

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن الحكم عن يحيى بن الجزار عن بن عباس قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في فضاء ليس بين يديه شيء

Mas'alah: What is the practice of the Salaf regarding praying without a sutrah?

Al-Istidhkar, p. 804

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

وقال أبو بكر في المصنف حدثنا معن بن عيسى عن خالد بن أبي بكر قال رأيت القاسم وسالما يصليان في السفر إلى غير سترة

Mas'alah: What is the practice of early Muslims regarding praying without a sutrah?

Al-Istidhkar, p. 804

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

قال وحدثنا شريك عن جابر قال رأيت أبا جعفر وعامر يصليان إلى غير أسطوانة

Mas'alah: What is the ruling on praying without a sutrah in an open area?

Al-Istidhkar, p. 804

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

قال وحدثنا وكيع عن مهدي بن ميمون قال رأيت الحسن يصلي في الجبانة إلى غير سترة

Mas'alah: What is the ruling on people passing in front of a praying person?

Al-Istidhkar, p. 804

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Nullifiers and Invalidators of Prayer

قال وحدثنا بن عيينة عن عمرو بن دينار قال رأيت محمد بن الحنفية يصلي في مسجد منى والناس يمرون بين يديه فجاء فتى من أهله فجلس بين يديه

Mas'alah: What is the chapter on smoothing pebbles during prayer?

Al-Istidhkar, p. 805

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

(13 باب مسح الحصباء في الصلاة)

Mas'alah: What is the ruling on smoothing pebbles during prayer?

Al-Istidhkar, p. 805

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

343 – وعن يحيى بن سعيد أنه بلغه أن أبا ذر كان يقول مسح الحصباء مرة واحدة وتركها خير من حمر النعم

Mas'alah: What is the ruling on minor actions during prayer?

Al-Istidhkar, p. 805

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

قال أبو عمر أما فعل بن عمر فإن عنده من الفعل الخفيف الذي لا يشغله عن صلاته

Mas'alah: What are the hadiths on placing the right hand over the left in prayer?

Al-Istidhkar, p. 809

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

وأما وضع اليمنى على اليسرى ففيه آثار ثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم منها حديث وائل بن حجر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يضع اليمنى على اليسرى في الصلاة هذه رواية عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حجر ورواية علقمة بن وائل عن أبيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان قائما في الصلاة قبض على شماله بيمينه وبعضهم يقول فيه إذا كبر أدخل يده في ثوبه فأدخل شماله بيمينه وذكرنا الأسانيد بذلك في التمهيد وحديث بن مسعود قال رآني النبي صلى الله عليه وسلم قد وضعت شمالي على يميني فأخذ يميني فوضعا على شمالي وحديث الحارث بن غطيف أو غطيف بن الحارث قال متى رأيت شيئا فنسيته فإني لم أنس إني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم واضعا يده اليمنى على اليسرى في الصلاة وحديث سماك عن قبيصة بن هلب عن أبيه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم واضعا يمينه على شماله في الصلاة وعن علي رضي الله عنه قال من السنة وضع اليمين على الشمال في الصلاة وعنه أيضا أنه كان إذا قام إلى الصلاة وضع يمينه على رسغه فلا يزال كذلك حتى يركع إلا أن يصلح ثوبا ولحك جسده

وقد ذكرنا أسانيد هذه الأحاديث كلها في التمهيد وروى عاصم الجحدري عن عقبة بن ظهير عن علي في قوله (فصل لربك وانحر) الكوثر 2 قال وضع اليمنى على اليسرى في الصلاة تحت الصدر وذكر بن أبي شيبة عن يحيى بن سعيد العطار عن ثور ين يزيد عن خالد بن معدان عن أبي زياد مولى آل دراج قال ما رأيت فنسيت

غير أني لم أنس أن أبا بكر الصديق كان إذا قام إلى الصلاة قال هكذا ووضع اليمنى على اليسرى قال أبو الدرداء من أخلاق النبيين وضع اليمين على الشمال في الصلاة وقال بن الزبير صف القدمين ووضع اليد على اليد من السنة وكل هذا مذكور في التمهيد بأسانيده

Mas'alah: What is the Maliki position on placing the hands in prayer?

Al-Istidhkar, p. 810

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

وأما أقاويل الفقهاء في هذا الباب فذهب مالك في رواية بن القاسم عنده إلى إرسال اليدين في الصلاة وهو قول الليث بن سعد قال بن القاسم قال مالك في وضع اليدين إحداهما على الأخرى في الصلاة إنما يفعل ذلك في النوافل من طول القيام قال وتركه أحب إلي وقال الليث سدل اليدين في الصلاة أحب إلي إلا أن يطول القيام فلا بأس أن يضع اليمنى على اليسرى وروى بن نافع وعبد الملك ومطرف عن مالك أنه قال توضع اليمنى على اليسرى في الصلاة في الفريضة والنافلة قال لا بأس بذلك قال أبو عمر هو قول المدنيين من أصحابه وقال الأوزاعي ما شاء فعل ومن شاء ترك وهو قول عطاء وقال عبد الرزاق رأيت بن جريج يصلي في إزار وقميص ويمينه على شماله وقال سفيان الثوري وأبو حنيفة والشافعي وأصحابهم والحسن بن صالح وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وأبو ثور وأبو عبيد وداود بن علي والطبري يضع المصلي يده على شماله في الفريضة والنافلة وهو عند جميعهم حسن وليس بواجب ومنهم من قال إنه سنة مسنونة

واختلفوا فقال بعضهم عند الصدر وقال بعضهم عند السرة وقد أوضحنا ذلك عنهم في التمهيد والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on qunut in prayer according to Ibn Umar?

Al-Istidhkar, p. 811

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

348 - مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان لا يقنت في شيء من الصلاة

Mas'alah: What does the author note about the transmission of this chapter?

Al-Istidhkar, p. 812

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

لم يذكر في رواية يحيى في هذا الباب غير ذلك

Mas'alah: What is the ruling on qunut in Fajr prayer according to Urwah?

Al-Istidhkar, p. 812

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

وفي أكثر الموطآت بعد حديث بن عمر هذا مالك عن هشام بن عروة أن أباه كان لا يقنت في شيء من الصلاة ولا في الوتر إلا أنه كان يقنت في صلاة الفجر قبل أن يركع الركعة الآخرة إذا قضى قراءته

Mas'alah: What did people do regarding qunut before Umar ibn Abd al-Aziz?

Al-Istidhkar, p. 812

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

وذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا يحيى بن أبي كثير قال حدثني أبي قال أدركت الناس قبل عمر بن عبد الع

Mas'alah: What are the differing narrations on qunut in Fajr prayer?

Al-Istidhkar, p. 812

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

فروي عنهم القنوت وترك القنوت من الفجر

Mas'alah: What is the ruling on qunut before or after ruku?

Al-Istidhkar, p. 812

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

وكذلك اختلف عنهم في القنوت قبل الركوع وبعده وقد أكثر في ذلك المصنفون بن أبي شيبة وغيره

Mas'alah: What is the ruling on qunut in Fajr prayer according to the Companions?

Al-Istidhkar, p. 812

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

والأكثر عن عمر بن الخطاب أنه كان يقنت في الصبح وروي ذلك عنه من وجوه متصلة صحاح وأما بن عمر فكان لا يقنت لم يختلف عنه في ذلك وروى سفيان بن عيينة عن بن أبي نجيح قال قلت لمجاهد صحبت بن عمر إلى المدينة فهل رأيته يقنت قال لا قال ولقيت سالم بن عبد الله فقلت له أكان بن عمر يقنت قال لا إنما هو شيء أحدثه الناس سفيان عن بن أبي نجيح عن مجاهد ن عبد الرحمن بن أبي ليلى أن عمر بن الخطاب كان يقنت في الصبح وسفيان عن بن جريح عن عطاء عن عبيد بن عمير قال سمعت عمر بن الخطاب يقنت في الصبح ها هنا بمكة

Mas'alah: What is the ruling on qunut in Fajr prayer according to the Companions?

Al-Istidhkar, p. 813

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

وسفيان عن مخارق أنه حدثه عن طارق قال صليت خلف عمر بن الخطاب الصبح فقنت

Mas'alah: What did Ibn Tawus and al-Sha'bi say about qunut?

Al-Istidhkar, p. 813

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

وقال سفيان قلت لابن طاووس ما كان أبوك يقول في القنوت قال كان يقول طاعة

لله وكان لا يراه قال أبو عمر وكان الشعبي لا يرى القنوت

Mas'alah: Which jurists held the view of qunut in Fajr and what are their positions?

Al-Istidhkar, p. 813

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

قال الصلاة كلها قنوت قال فقلت له أليس قنت علي يدعو على رجال فقال إنما هلكتم حين دعا بعضكم على بعض ذكره بن عيينة عن بن شبرمة وأما الفقهاء الذين دارت عليهم الفتيا في الأمصار فكان مالك وبن أبي ليلى والحسن بن حي والشافعي وأحمد بن حنبل وداود يرون القنوت في الفجر قال الشافعي وأحمد بعد الركوع وقال مالك قبل الركوع وقد روي عنه أنه خير في ذلك قبل الركوع وبعده

Mas'alah: What is the ruling on qunut in Fajr according to Abu Hanifah and al-Thawri?

Al-Istidhkar, p. 813

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

قال بن شبرمة وأبو حنيفة وأصحابه والثوري في رواية والليث بن سعد لا قنوت في الفجر

Mas'alah: What is Malik's view on qunut being optional?

Al-Istidhkar, p. 814

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

قال أبو حنيفة والعمل عندنا على ذلك وهو قول مالك في القنوت إنما هو دعاء فإذا شاء وإن شاء ترك

Mas'alah: What is the disagreement among jurists regarding the supplication used in qunut?

Al-Istidhkar, p. 814

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

واختلف الفقهاء فيما يقنت به من الدعاء

Mas'alah: What do the Kufans and Malik say about a fixed supplication for qunut?

Al-Istidhkar, p. 814

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

فقال الكوفيون ومالك ليس في القنوت دعاء موقت ولكنهم يستحبون ألا يقنت إلا بقولهم اللهم إنا نستعينك ونستهديك ونستغفرك ونؤمن بك ونخنع لك ونخلع ونترك من يكفرك اللهم إياك نعبد ولك نصلي ونسجد وإليك نسعى ونحفد نرجوا رحمتك ونخشى عذابك الجد إن عذابك بالكافرين ملحق وهذا يسميه العراقيون السورتين ويرون أنها في مصحف أبي بن كعب

وقال الحسن بن حي والشافعي وإسحاق بن راهويه يقنت باللهم اهدني فيمن هديت وعافني فيمن عافيت وتولني فيمن توليت اللهم قني شر ما قضيت وبارك لي فيما أعطيت فإنك تقضي بالحق ولا يقضى عليك وأنه لا يذل من واليت تباركت ربنا

وتعاليت وهذا يرويه الحسن بن علي من طرق ثابتة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم علمه هذا الدعاء يقنت به في الصلاة وقال عبد الله بن داود من لم يقنت بالسورتين فلا تصل خلفه قال أبو عمر هذا خطأ بين وخلاف للجمهور وللأصول

Mas'alah: What is the ruling on praying while holding urine?

Al-Istidhkar, p. 817

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Nullifiers and Invalidators of Prayer

وروي عن المسور بن مخرمة فيه رخصة وعن طاوس أنه قال إنا لنصره صرا ونضغطه ضغطا وعن إبراهيم النخعي أنه قال لا بأس به ما لم يعجله عن الركوع والسجود وعن أبي جعفر محمد بن علي وعطاء بن رباح والشعبي أنهم قالوا لا بأس أن يصلي وهو حاقن وذكر أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن واصل قال قلت لعطاء أجد العصر من البول وتحضر الصلاة أفأصلي وأنا أجده قال نعم إذا كنت ترى أنك تحبسه حتى تصلي وفي هذا الحديث قوله إذا أراد أحدكم الغائط ما يدل على ما كان عليه العرب في مخاطباتها من البعد عن الفحش والبذاء والقذع ومجانبة الخنا ودناءة القول وفسولته ولهذا قالوا لموضع حاجة الإنسان الخلاء والمذهب والغائط والمخرج والكنيف والحش والمرحاض والمرفق وكل ذلك كناية وفرار عن التصريح باسم الرجيع

Mas'alah: What is the chapter on waiting for prayer and walking to it?

Al-Istidhkar, p. 817

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

(18 باب انتظار الصلاة والمشي إليها)

Mas'alah: What is the reward for remaining in the place of prayer after praying?

Al-Istidhkar, p. 817

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

351 - ذكر فيه مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الملائكة تصلي على أحدكم ما دام في مصلاه الذي صلى فيه ما لم يحدث اللهم اغفر له اللهم ارحمه قال مالك لا أرى قوله ما لم يحدث إلا الحدث الذي ينقض الوضوء قال أبو عمر أما قوله الملائكة تصلي على أحدكم فقد بان في سياق الحديث معناه وذلك قوله اللهم اغفر اللهم ارحمه ومعنى تصلي على أحدكم يريد تدعو له وتترحم عليه ومصلاه موضع صلاته وذلك عندي في المسجد لأن هناك يحصل منتظرا

للصلاة في الجماعة وهذا هو الأغلب في معنى انتظار الصلاة ولو قعدت المرأة في مصلى بيتها تنتظر وقت الصلاة الأخرى فتقوم إليها لم يبعد أن تدخل في معنى الحديث لأنها حبست نفسها عن التصرف رغبة في الصلاة وخوفا من أن تكون في شغل يفوتها معه الصلاة ومن هذا المعنى قيل وانتظار الصلاة رباط لأن المرابط يحبس نفسه عن المكاسب والتصرف إرصادا للعدو وملازمة للموضع الذي يخشى فيه طريق العدو وللصلاة في كلام العرب وجوه قال أبو بكر بن الأنباري الصلاة تنقسم في لسان العرب على ثلاثة أقسام تكون الصلاة المعروفة التي فيه الركوع والسجود كما قال تعالى (فصل لربك وانحر) الكوثر 2 قال أبو عمر أنشد نفطويه

في هذا المعنى قول الأعشى (يراوح من صلوات الملك ... طورا سجودا وطورا جؤارا) والحوار ها هنا الرجوع إلى القيام والقعود ومن هذا قولهم للبكرة تدور على الحور قال بن الأنباري وتكون الصلاة الترحم من الله تعالى قال الله عز وجل (أؤلئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة) البقرة 157 ومن ذلك قول كعب بن مالك (صلى الإله عليهم من فتية ... وسقى عظامهم الغمام المسبل) وقال آخر (صلى على يحيى وأشياعه ... رب كريم وشفيع مطاع) ومنه الحديث الذي يروى عن بن أبي أوفى قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم بصدقة آل أبي أوفى فقال اللهم صل على آل أبي أوفى يريد اللهم ارحمهم

حدثنا إبراهيم بن قاسم بن عيسى قال حدثنا عبيد الله بن محمد يعني بن حبابة ببغداد قال حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد العزيز قال حدثنا علي بن الجعد بن عبيد الجوهري قال حدثنا شعبة قال أخبرني عمرو بن مرة قال سمعت عبد الله بن أبي أوفى وكان من أصحاب الشجرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أتاه قوم بصدقة قال اللهم صل عليهم فأتاه أبي بصدقة فقال اللهم صل على آل أبي أوفى وتكون الصلاة الدعاء ومن ذلك الصلاة على الميت معناها الدعاء لأنها لا ركوع فيها ولا سجود ومن ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم إذا دعي أحدكم إلى طعام فليجب فإن كان مفطرا فليأكل وإن كان صائما فليصل يريد يدعو وأما قوله عز وجل (ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها) الإسراء 110 فقيل والصلاة ها هنا الدعاء وقيل غير ذلك مما نزلت بسببه الآية على ما قد أوردناه في التمهيد ويأتي في موضعه من هذا الكتاب إن شاء الله ومن معنى قوله اللهم اغفر له اللهم ارحمه ماروي عن سعيد بن المسيب إذ عوتب على تخلفه عن الجنائز فقال قعودي في المسجد أنتظر الصلاة أحب إلي لأن الملائكة تصلي علي اللهم اغفر لسعيد بن المسيب وقد ذكرنا في

التمهيد خبر سعيد هذا بتمامه وذكرنا قول من خالفه في مذهبه هذا ورأى شهود الجنائز أفضل لأنه فرض على الكفاية والفرض على الكفاية أفضل من التطوع والنافلة وأما قول مالك في معنى ما لم يحدث أنه الحدث الذي ينقض الطهارة وهو قول صحيح لأن المحدث في المسجد القاعد على غير وضوء لا يكون منتظرا للصلاة وقول مالك هذا أولى من قول من قال إن الحدث ها هنا الكلام القبيح وهذا قول ضعيف أن من تكلم بما لا يصلح من القول لا يخرجه ذلك من أن

يكون منتظرا للصلاة ويرجى له أن يدخل في دعاء الملائكة له بالمغفرة والرحمة لأنه منتظر للصلاة في حال يجوز له بها الصلاة إذا كان عقده ونيته انتظار الصلاة بعد الصلاة ويشهد لهذا التأويل حديث مالك في هذا الباب أيضا

Mas'alah: What is the ruling on being considered in prayer while waiting for it?

Al-Istidhkar, p. 820

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

352 - عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يزال أحدكم في صلاة ما كانت الصلاة تحبسه لا يمنعه أن ينقلب إلى أهله إلا الصلاة وهذا الحديث بين واضح لا يحتاج إلى القول فيه

Mas'alah: What is the reward for waiting for prayer after having prayed?

Al-Istidhkar, p. 820

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

353 - وكذلك حديثه أيضا عن نعيم المجمر عن أبي هريرة قال إذا صلى أحدكم ثم جلس في مصلاه لم تزل الملائكة تصلي عليه اللهم اغفر له اللهم ارحمه فإن قام من مصلاه فجلس في المسجد ينتظر الصلاة لم يزل في صلاة حتى يصلي والقول في الحديث قبل هذا يغني عن القول في هذا لأن معناهما سواء إلا أن في هذا أن قيام المصلي من مصلاه لا يخرجه من أن يكون له ثواب المصلي إذا كان منتظرا للصلاة إلا أنه لا يقال إنه لا تصلي عليه الملائكة كما تصلي على الذي في مصلاه ينتظر الصلاة والله أعلم على أنه ممكن يكون قوله ما دام في مصلاه شرطا يخرج ما خالفه عن حكمه وممن أن يكون له حكمه بالعلة الجامعة بينهما لانتظار الصلاة والله أعلم إذا لم يقم من مجلسه لشيء من عرض الدنيا وأقام لما يعنيه على ما كان يصنعه في مجلسه من الذكر

Mas'alah: What are the acts that erase sins and raise ranks?

Al-Istidhkar, p. 821

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

355 - وأما حديثه عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ألا أخبركم بما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات إسباغ الوضوء على المكاره وكثرة الخطا إلى المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة فذلكم الرباط فذلكم الرباط فذلكم الربط وهو من أفضل حديث يروى في فضائل الأعمال وفيه من العلم طرح المسألة على المتكلم وابتداؤه بالفائدة وعرضها على من يرجو حفظها وحملها وأما قوله إسباغ الوضوء على المكاره الإكمال والإتمام من ذلك قول الله عز وجل (وأسبغ عليكم نعمه) لقمان 20 يعني أتمها عليكم وأكملها وإسباغ الوضوء أن

يأتي بالماء على كل عضو يلزمه غسله مع إمرار اليد فإذا فعل ذلك مرة وأكمل فقد توضأ مرة وأما قوله على المكاره فقيل إنه أراد شدة البرد وكل حال يكره المرء فيها نفسه على الوضوء ومنه دفع تكسيل الشيطان له عنه وروى سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عبيد بن عمير قال من صدق الإيمان وبره إسباغ الوضوء في المكاره

ومن صدق الإيمان وبره أن يخلو الرجل بالمرأة الجميلة ويدعها لا يدعها إلا لله عز وجل وأما قوله فذلكم الرباط فإن الرباط ها هنا ملازمة المسجد لانتظار الصلاة وذلك معروف في اللغة قال صاحب العين الرباط ملازمة الثغور قال والرباط ملازمة الصلاة وقال أبو سلمة بن عبد الرحمن في قول الله عز وجل (يأيها الذي ءامنوا اصبروا وصابروا ورابطوا) آل عمران 200 قال ما كان الرباط على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن نزلت في انتظار الصلاة بعد الصلاة وقال محمد بن كعب القرظي في ذلك اصبروا على دينكم وصابروا الوعد الذي وعدتكم ورابطوا عدوي وعدوكم حتى يترك دينه لدينكم واتقوا فيما بيني وبينكم لعلكم تفلحون قال أبو عمر قوله عز وجل (لعلكم تفلحون) أي إلي تفلحون وقال قتادة صابروا المشركين ورابطوا في سبيل الله وقد ذكرنا الأسانيد بذلك عنهم في التمهيد وذكرنا فيه من حديث سعيد بن المسيب عن علي بن أبي طالب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إسباغ الوضوء في المكاره وإعمال الأقدام إلى المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة تغسل الخطايا غسلا

Mas'alah: What is the ruling on turning around and clapping in prayer when needed?

Al-Istidhkar, p. 827

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

(20 باب الالتفات والتصفيق في الصلاة عند الحاجة) 361 - ذكر فيه مالك عن أبي حازم الأشجعي سلمة بن دينار عن سهل بن

سعد الساعدي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب إلى بني عمرو بن عوف ليصلح بينهم وحانت الصلاة فجاء المؤذن إلى أبي بكر الصديق فقال أتصلي للناس فأقيم قال نعم فصلى أبو بكر فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس في الصلاة فتخلص حتى وقف في الصف فصفق الناس وكان أبو بكر لا يلتفت في صلاته فلما أكثر الناس من التصفيق التفت أبو بكر فرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأشار إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم أن امكث مكانك فرفع أبو بكر يديه فحمد الله على ما أمره به رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك ثم استأخر حتى استوى في الصف وتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى ثم انصرف فقال يا أبا بكر ما منعك أن تثبت إذ أمرتك فقال أبو بكر ما كان لابن أبي قحافة أن يصلي بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مالي رأيتكم أكثرتم من التصفيح من نابه شيء في صلاته فليسبح فإنه إذا سبح التفت إليه وإنما التصفيح للنساء قد ذكرنا في التمهيد اختلاف ألفاظ الناقلين لهذا الحديث عن أبي حازم وغيره وبان في ذلك أن الصلاة الذي ذكر أنها كانت صلاة العصر وأن المؤذن كان بلالا وفي هذا الحديث من الفقه أن الصلاة إذا خشي فوت وقتها المستحب المختار أنه لا ينتظر الإمام فيها وإن كان فاضلا وفيه أن الإقامة إلى المؤذن هو أولى بها وقد اختلف الفقهاء في هذا المعنى فقال قائلون من أذن فهو يقيم ورووا فيه

حديثا أخرج عن النبي صلى الله عليه وسلم بإسناد فيه لين يدور على عبد الرحمن بن زياد الأفريقي وقال مالك والكوفيون ولا بأس بأذان المؤذن وإقامة غيره واستحب الشافعي أن يقيم المؤذن فإن أقام غيره فلا بأس بذلك عنده وفي حديث عبد الله بن زيد إذ أري النداء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألقه على

Mas'alah: What is the ruling on prompting the imam according to the Hanafis?

Al-Istidhkar, p. 832

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

وروى الكرخي عن أصحاب أبي حنيفة أنهم لا يكرهون الفتح على الإمام

Mas'alah: What is the ruling on prompting the imam in prayer?

Al-Istidhkar, p. 832

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

وقال مالك والشافعي وأصحابهما لا بأس بالفتح على الإمام اتفاقا

Mas'alah: What is the ruling on returning the greeting of salam with a gesture during prayer?

Al-Istidhkar, p. 833

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

وقد أجمع العلماء على أن من سلم عليه وهو يصلي فرد إشارة أنه لا شيء عليه

Mas'alah: What is the evidence for returning salam with a gesture during prayer?

Al-Istidhkar, p. 833

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

وقد ثبت من حديث بن عمر عن صهيب أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي والأنصار يدخلون يسلمون عليه وكان يرد إشارة

Mas'alah: What is the ruling on returning salam verbally after prayer?

Al-Istidhkar, p. 833

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

ومن أهل العلم من قال لا يرد إشارة ولكنه إذا سلم من الصلاة رد السلام كلاما

Mas'alah: What is the ruling on greeting a person who is praying?

Al-Istidhkar, p. 833

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

وكره السلام على المصلي جماعة من أهل العلم وأجازه الأكثر على ما وصفنا عنهم وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the evidence from Ibn Mas'ud and Zayd for bowing outside the row?

Al-Istidhkar, p. 835

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

واحتجوا أيضا بابن مسعود وزيد في ركوعهما دون الصف والركوع ركن من أركان الصلاة قالوا فكذلك سائر الصلاة

Mas'alah: How did the Companions ask about sending prayers upon the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 837

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

وقد ذكرنا في التمهيد الرواية عن أبي مسعود أنه قال لما نزلت (إن الله وملئكته يصلون على النبي) الأحزاب 56 قالوا يا رسول الله! قد علمنا السلام عليك فكيف الصلاة وذكر الحديث

Mas'alah: How many times must one send blessings upon the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 838

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

ومن قول بعضهم أن من صلى على النبي صلى الله عليه وسلم مرة واحدة في عمره فقد سقط فرض ذلك عنه وبقي مندوبا إليه من عمره بمقدار ما يمكنه

Mas'alah: What is the ruling on sending prayers upon anyone other than the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 843

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

حكيم عن عكرمة عن بن عباس قال ما أعلم الصلاة تنبغي من أحد على أحد إلا عن النبي عليه السلام وذكر عبد الرزاق عن الثوري عن عثمان بن حكيم بن سهل عن عكرمة عن بن عباس قال لا تنبغي الصلاة على أحد إلا على النبيين قال عبد الرزاق وأخبرني الثوري عن موسى بن عبيدة عن محمد بن ثابت عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوا على أنبياء الله ورسوله فإن الله بعثهم كما بعثني وقد أجاز قوم الصلاة على غير النبي صلى الله عليه وسلم واستدلوا بقوله صلى الله عليه وسلم اللهم صل على محمد وعلى آل محمد قالوا ومعلوم أن آل محمد غير محمد واحتجوا أيضا بحديث عبد الله بن أبي أوفى قال كان الناس يأتون بصدقاتهم إلى النبي صلى الله عليه وسلم فيدعو لهم فجئت مع أبي بصدقته إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اللهم صلى على آل أبي أوفى ففي هذا الحديث لفظ الصلاة على غير النبي عليه السلام

Mas'alah: What is the chapter on general rulings regarding prayer?

Al-Istidhkar, p. 844

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

(23 باب العمل في جامع الصلاة)

Mas'alah: What is the explanation of the Prophet's miraculous sight during prayer?

Al-Istidhkar, p. 848

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

قال أبو عمر هذه دعوى فيها تحديد لمخالفة الظاهر وغير نكير أن يكون ذلك برؤية العين كسائر ما أعطيه من خرق العادة وأعلام النبوة فيكون ذلك في آخر أمره فيكون قولنا على ظاهر ما قاله صلى الله عليه وسلم وإن كان لا سبيل إلى كيفيته وهو علم من أعلام نبوته صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet seeing behind him in prayer?

Al-Istidhkar, p. 849

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

وروى وكيع عن سفيان عن الليث عن مجاهد قال كان يرى من خلفه كما يرى من أمامه وخالف مجاهد في تأويل هذه الآية عكرمة وقتادة وقد ذكرنا ذلك في التمهيد والحمد لله وذكر سند قال حدثنا حجاج عن بن أبي ذئب عن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إني لأنظر من ورائي كما أنظر إلى من أمامي فسووا صفوفكم وأحسنوا ركوعكم وسجودكم

Mas'alah: What is the ruling on visiting Quba' Mosque for prayer?

Al-Istidhkar, p. 849

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

ورواية أيوب فيه عن نافع عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأتي مسجد قباء ولم يذكر مالك ولا عبيد الله مسجدا وجرد حماد بن زيد هذا الحديث فرواه عن أيوب عن نافع قال كان عبد الله بن عمر يأتي مسجد قباء في كل سبت إذا صلى الغداة وكان يكره أن يخرج منه حتى يصلي فيه ورواية أيوب هذه تفسير إتيان رسول الله صلى الله عليه وسلم قباء أنه كان للصلاة في مسجدها وقد روي عنه صلى الله عليه وسلم أن قصد مسجد قباء والصلاة فيه تعدل عمرة بإسناد فيه لين من حديث أهل المدينة قد ذكرناه في التمهيد وذكر بن أبي شيبة عن أبي خالد الأحمر عن سعد بن إسحاق عن سليط بن سعد قال سمعت بن عمر يقول من خرج يريد مسجد قباء لا يريد غيره يصلي كانت كعمرة وهذا عن بن عمر تفسير حديثه في هذا الباب والله الموفق للصواب

Mas'alah: What is the ruling on leaning on the qibla wall while facing a person praying?

Al-Istidhkar, p. 862

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع بن حبان فذكر مثله سواء إلى آخره وفيه الاستناد إلى جدار القبلة في المسجد إلا أن ذلك لا ينبغي أن يفعله من يستقبل المصلي ولا ينبغي للمصلي أن يبتدئ صلاته موجها بها غيره

Mas'alah: What is the ruling on leaning on the qibla wall while facing a person praying?

Al-Istidhkar, p. 862

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

فهذا مكروه

Mas'alah: What did Umar do when he saw a man praying facing another person?

Al-Istidhkar, p. 862

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

وروى سفيان عن سعيد عن القاسم بن عبد الرحمن أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أبصر رجلا يصلي وآخر مستقبله فضربهما جميعا

Mas'alah: What is the sunna regarding which side to turn after the taslim?

Al-Istidhkar, p. 862

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

وأما انصراف المصلي إذا سلم عن يمينه أو يساره فإن السنة أن ينصرف كيف شاء

Mas'alah: What is the ruling on catching one rak'ah of Maghrib prayer?

Al-Istidhkar, p. 866

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Making Up Missed Prayers (Qada)

وأما قول سعيد هي المغرب إذا فاتتك منها ركعة فهو كما قال عند جماعة العلماء لا أعلم فيه خلافا وكذلك سنة المغرب أيضا إذا أدركت منها ركعة هي جلوس كلها كما قال إذا فاتتك منها ركعة سواء

Mas'alah: What is the ruling on catching one rak'ah of Maghrib prayer according to Jundub and Ibn Mas'ud?

Al-Istidhkar, p. 866

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Making Up Missed Prayers (Qada)

إلا أنه قد جاء عن جندب بن عبد الله بن سفيان وكانت له صحبة فيمن أدرك ركعة من المغرب قول لم يتابع عليه إلا أنه قد جوز بن مسعود فعله وإن كان الاختيار عند غيره

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say about Masruq and Jundub catching one rak'ah of Maghrib?

Al-Istidhkar, p. 866

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Making Up Missed Prayers (Qada)

روى هشام الدستوائي عن حماد عن إبراهيم أن مسروقا وجندبا أدركا ركعة من المغرب فأما مسروق فقعد فيهن كلهن وأما جندب فلم يقعد بعد الإمام إلا في آخرهن فذكرا ذلك لعبد الله بن مسعود فقال كلاكما محسن ولو كنت صانعا لصنعت كما صنع مسروق

Mas'alah: What does Sa'id mean by the sunnah of the entire prayer when one rak'ah is missed?

Al-Istidhkar, p. 866

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Making Up Missed Prayers (Qada)

وأما قول سعيد وكذلك سنة الصلاة كلها فإنما أراد سنة الصلاة كلها إذا فاتت المأموم منها ركعة أن يقعد إذا قضاها لأنها آخر صلاته

Mas'alah: What is the chapter heading for comprehensive rulings on prayer?

Al-Istidhkar, p. 867

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

(24 باب جامع الصلاة)

Mas'alah: What is the ruling on carrying a child during prayer?

Al-Istidhkar, p. 867

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Special Circumstances (e.g., Ship, Illness, Fear)

381 - ذكر فيه مالك عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن عمرو بن سليم الزرقي عن أبي قتادة الأنصاري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي وهو حامل أمامة بنت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا سجد وضعها وإذا قام حملها

Mas'alah: What is the ruling on carrying a child during prayer and its effect on wudu?

Al-Istidhkar, p. 867

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Special Circumstances (e.g., Ship, Illness, Fear)

وأما معنى هذا الحديث فمعناه أن حمل الطفلة أو الطفل على عنق المصلي ووضعها

ورفعها لا يفسد ذلك كله صلاة المصلي ولا تضر ملامسته لها وضوءه وفي ذلك دليل على أن قول الله تعالى (أو لمستم النساء) النساء 43 لم يرد به الأطفال ولا من يلمس بغير شهوة كالأم وسائر ذوات المحارم واللواتي لا ينبغي في لمسهن لذة

Mas'alah: What is Malik's first narration regarding carrying a child in obligatory vs. supererogatory prayer?

Al-Istidhkar, p. 867

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Special Circumstances (e.g., Ship, Illness, Fear)

وقد روي عن مالك في ذلك روايتان إحداهما أن ذلك كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة النافلة وأن مثل هذا الفعل غير جائز عنده في الفريضة رواها أشهب عن مالك

Mas'alah: What is Malik's ruling on carrying a child during prayer in cases of necessity?

Al-Istidhkar, p. 867

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Special Circumstances (e.g., Ship, Illness, Fear)

وقد روى أشهب أيضا وبن نافع عن مالك أنه سئل عن تأويل هذا الحديث فقال ذلك عندي على حال الضرورة إذا كان الرجل لا يجد من يكفيه وأما لحب الولد فلا أرى ذلك

Mas'alah: Does Malik distinguish between obligatory and supererogatory prayer regarding carrying a child?

Al-Istidhkar, p. 867

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Special Circumstances (e.g., Ship, Illness, Fear)

ففي هذه الرواية لم يفرق بين فريضة ونافلة وأجازه للضرورة

Mas'alah: What is the ruling on shortening prayer due to a child's crying?

Al-Istidhkar, p. 869

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Special Circumstances (e.g., Ship, Illness, Fear)

وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ربما سمع وهو في الصلاة بكاء الطفل فتجوز في صلاته وخفف وقرأ بالسورة القصيرة

Mas'alah: What is the hadith about angels alternating and gathering at Fajr and Asr?

Al-Istidhkar, p. 869

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

382 - وأما حديثه بعد في هذا الباب عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار

Mas'alah: What does the hadith say about angels gathering at Fajr and Asr?

[Al-Istidhkar, p. 870]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

ويجتمعون في صلاة العصر وصلاة الفجر ثم يعرج الذين باتوا فيكم فيسألهم وهو أعلم بهم كيف تركتم عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون وأتيناهم وهم يصلون

Mas'alah: What fiqh ruling is derived about angels witnessing prayer?

[Al-Istidhkar, p. 870]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

ففيه من الفقه شهود الملائكة للصلاة والأظهر أن ذلك في الجماعات ويحتمل الجماعات وغيرها والله أعلم

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about the alternation of angels at Fajr and Asr?

[Al-Istidhkar, p. 870]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

ومعنى الحديث أن ملائكة النهار تنزل في صلاة الصبح فتحصي على بني آدم ويعرج الذين باتوا فيكم ذلك الوقت أي يصعدون وكل من صعد في شيء فقد عرج ولذلك قيل للدرج العرج فإذا كانت صلاة العصر نزلت ملائكة الليل فأحصوا على بني آدم وعرجت ملائكة النهار ويتعاقبون هكذا أبدا

Mas'alah: Do the angels gather at both Fajr and Asr prayers?

Al-Istidhkar, p. 870

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وفي الحديث أنهم يجتمعون في صلاة العصر وصلاة الصبح الفجر وهو أكمل معنى من الحديث الذي روي أنهم يجتمعون في صلاة الفجر خاصة وأظن من مال إلى هذه الرواية احتج بقول الله عز وجل (وقرءان الفجر إن قرءان الفجر كان مشهودا) الإسراء 78 لأن أهل العلم قالوا في تأويل هذه الآية تشهده ملائكة الليل وملائكة النهار وليس في هذا دفع لاجتماعهم في صلاة العصر لأن المسكوت عنه قد يكون في معنى المذكور ويكون بخلافه

Mas'alah: What does Malik's hadith indicate about the gathering of angels at Asr?

Al-Istidhkar, p. 870

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وقد بان في حديث مالك هذا وهو من أثبتها أنهم يجتمون في صلاة العصر أيضا وهي زيادة لها معنى قصر عنه من لم يأت به من الرواة وقد يحتمل أن يكون ذكر (وقرءان الفجر) الإسراء 78 من أجل الجهر بالقراءة فيها لأن العصر لا تظهر فيها القراءة ومعنى وقرآن الفجر أي قراءة الفجر

Mas'alah: What does the hadith indicate about the virtue of prayer over other deeds?

Al-Istidhkar, p. 870

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وفي قوله أتيناهم وهم يصلون وتركناهم وهم يصلون ولم يذكروا سائر الأعمال دليل على فضل المصلين من هذه الأمة وأن الصلاة أفضل الأعمال

Mas'alah: What is the importance of prayer being the first deed examined?

Al-Istidhkar, p. 883

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

390 - مالك عن يحيى بن سعيد أنه بلغه أنه قال بلغني أن أول ما ينظر فيه من عمل الصلاة فإن قبلت منه نظر في سائر عمله وإن لم تقبل منه لم ينظر في شيء من عمله فهذا المعنى قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه قد ذكرناها في التمهيد ومثله لا يكون رأيا وإنما يكون توقيفا فمن ذلك حديث تميم الداري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة صلاته رواه حماد بن سلمة عن داود بن أبي هند عن زرارة بن أبي أوفى عن تميم وحديث أبي هريرة رواه أبو الحسن البصري عن أنس بن حكيم الضبي

قال قال أبو هريرة إذا أتيت أهلك فأخبرهم أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أول ما يحاسب به العبد المسلم الصلاة المكتوبة فإن أتمها وإلا قيل انظروا هل له من تطوع فإن كان له تطوع أكملت الفريضة من تطوعه ثم يفعل بسائر الأعمال المفروضة مثل ذلك هذه رواية علي بن زيد ويونس بن عبيد عن الحسن وقد ذكرنا طرقه في التمهيد وهذا عندي معناه فيمن سها عن فريضة ونسيها ولم يذكرها

إلى أن مات وأما من ترك صلاة مكتوبة عامدا أو نسيها ثم ذكرها فلم يقمها فهذا لا يكون له فريضة من تطوع أبدا والله أعلم لأن ترك الصلاة عمدا من الكبائر لا يكفرها إلا الإتيان بها لمن كان قادرا عليها هي توبته لا يجزئه غير ذلك وقد حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا أبان بن يزيد قال حدثنا قتادة عن الحسن عن أنس بن حكيم عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة يحاسب بصلاته فإن صلحت فقد أفلح وأنجح وإن فسدت فقد خاب وخسر

Mas'alah: What is the parable of the five daily prayers?

Al-Istidhkar, p. 885

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

رجلان أخوان فهلك أحدهما قبل أن يهلك صاحبه بأربعين ليلة فذكرت فضيلة الأول عند رسول الله فقال ألم يكن الآخر مسلما قالوا بلى يا رسول الله وكان لا بأس به فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يدريكم ما بلغت به صلاته بعده إنما مثل الصلاة كمثل نهر غمر عذب بباب أحدكم يقتحم فيه كل يوم خمس مرات فما ترون ذلك يبقي من درنه فإنكم لا تدرون ما بلغت به صلاته وقد ذكرنا في التمهيد أن قصة الأخوين لا يعرفها أهل العلم بالحديث من حديث سعد بن أبي وقاص وقال أبو بكر أحمد بن عمرو البزار لا نعرف قصة الأخوين من حديث سعد بن أبي وقاص بوجه من الوجوه ولم يعرف البزار حديث بن وهب عن مخرمة بن بكير عن أبيه عن عامر بن سعد عن أبيه بذلك رواه بن وهب هكذا بهذا الإسناد مثل حديث مالك سواء وقد يمكن أن يكون مالك أخذه من كتاب بكير والله أعلم أو أخبره به مخرمة ابنه عنه

وهو مع ذلك حديث انفرد به بن وهب لم يروه بهذا الإسناد غيره وإنما تحفظ فيه قصة الأخوين من حديث طلحة بن عبيد الله ومن حديث عبيد بن مالك صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا أن حديث بن وهب عن مخرمة عن أبيه عن عامر بن سعد عن أبيه أقوى من بعض الأسانيد عن هؤلاء وأما آخر هذا الحديث مثل الصلوات الخمس كمثل نهر الحديث فهو محفوظ من حديث أبي هريرة وحديث جابر بن عبد الله وحديث أبي سعيد الخدري من طرق صحاح ويروى أيضا مثل الصلوات الخمس من حديث عامر بن سعد عن أبان بن عثمان عن عثمان عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذكرنا الأسانيد والطرق لهذه الأحاديث كلها في التمهيد والحمد لله وفي هذا الحديث من الفقه أن الصلوات الخمس ترفع بها الدرجات وتمحى بها السيئات وقد مضى هذا المعنى مجودا من حديث العلاء في باب انتظار الصلاة والمشي إليها

Mas'alah: What is the best act of worship according to a dream?

Al-Istidhkar, p. 886

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وبلغني أن أبا زرعة الرازي قال خطر ببالي تقصيري وتقصير أكثر الناس في الأعمال من الصيام والحج والجهاد والصلة فكبر ذلك علي فرأيت ليلة في منامي كأن آتيا أتاني فضرب بين كتفي قال قد أكثرت في العبادة وأي عبادة أفضل من الصلوات الخمس في جماعة وأما النهر الغمر فهو الكثير الماء والدرن الوسخ ويدل هذا الحديث والله أعلم على أن العذب من الماء أشد إنقاء للدرن كما أن الكثير أشد إنقاء من اليسير وهذا مثل ضربه رسول الله صلى الله عليه وسلم للمصلي يخبر بأن صلاته

تكفر عنه سيئاته وهذا محمول عندنا على اجتناب الكبائر وقد أوضحنا هذا المعنى في غير موضع من كتابنا هذا والرواية المحفوظة في الموطأ وغيره يبقي بالياء

Mas'alah: What is the chapter on encouragement for prayer?

Al-Istidhkar, p. 888

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

(25 باب جامع الترغيب في الصلاة)

Mas'alah: How many obligatory prayers are there in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 889

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وفيها أيضا من الفقه ألا فرض من الصلوات إلا خمس وفي ذلك رد قول من زعم أن الوتر واجب وممن ذهب إلى هذا أبو حنيفة وأصحابه لما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم إن الله زادكم صلاة إلى صلاتكم وهي الوتر وهذا لا حجة فيه لأنه يحتمل أن يكون زادنا في أعمالنا التي نؤجر عليها فضيلة ونافلة بقوله زادكم وزاد لكم ولم يقل زاد عليكم وما لنا هو خلاف لما علينا ويدل على ذلك قول الله عز وجل (حفظوا على الصلوات والصلوة الوسطى) البقرة 238 ولو كانت ستا لم تكن فيهن وسطا

Mas'alah: What are the pillars of Islam according to the hadith?

[Al-Istidhkar, p. 890]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وليس في حديث طلحة بن عبيد الله ذكر الحج وذكره بن عباس وأبو هريرة وأنس في حديث ضمام بن ثعلبة وقد ذكرناه بطرقه في التمهيد وأما قوله في حديث مالك فإذا هو يسأل عن الإسلام وفي رواية إسماعيل بن جعفر فأخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم بشرائع الإسلام فإن الإسلام بني على خمس رواه بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة والحج وصوم رمضان وقد ذكرنا خبر بن عمر هذا في التمهيد والعلماء يجمعون على أن أعمدة الدين وأركانه التي بني عليها خمس على ما في حديث بن عمر هذا وهو الدين عند الله الإسلام

Mas'alah: What did the Prophet say about the knots the devil ties on one's head during sleep?

[Al-Istidhkar, p. 894]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

قال يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم إذا هو نام ثلاث عقد يضرب مكان كل عقدة عليه عليك ليل طويل فارقد (فإن استيقظ فذكر الله انحلت عقدة فإن توضأ انحلت عقدة فإن صلى انحلت عقدة فأصبح نشيطا طيب النفس وإلا أصبح خبيث النفس كسلان) الحديث

Mas'alah: What does Abu Hurayrah's hadith say about the one who neglects prayer until its time passes?

Al-Istidhkar, p. 895

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

وحديث أبي هريرة فيه الإخبار عن حال نفس من لم يقم إلى صلاته وضيعها حتى خرج وقتها والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on sleeping through prayer time?

Al-Istidhkar, p. 895

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

وقد روي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف من الصلاة فلم ير عليا فأقبل إلى بيته فألقاه نائما فنبهه وأهله وعاتبهما فقال له علي يا رسول الله إنما أرواحنا بيد الله إذا نمنا يرسلها إذا شاء فانصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم عنهما وهو يقول (وكان الإنسن أكثر شيء جدلا (1)) الكهف 54

Mas'alah: What is the reward for one who habitually prays but is overcome by sleep?

Al-Istidhkar, p. 895

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

قال أبو عمر أما من كانت عادته القيام إلى صلاته المكتوبة أو إلى نافلته من الليل

فغلبته عينه فقد جاء عنه صلى الله عليه وسلم أنه يكتب له أجر صلاته ونومه صدقة عليه وقد قال الله عز وجل (الله يتوفى الأنفس حين موتها والتي لم تمت في منامها فيمسك التي قضى عليها الموت ويرسل الأخرى إلى أجل مسمى) الزمر 42

Mas'alah: What is the leniency for one overcome by sleep from prayer?

Al-Istidhkar, p. 895

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Abandonment of Prayer and Its Punishment

وفي هذا كله القدر البين والمخرج الواسع لمن غلبه نومه عن صلاته

Mas'alah: What is the general principle regarding permissibility of prayer on Eid day?

Al-Istidhkar, p. 918

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Special Circumstances (e.g., Ship, Illness, Fear)

قال أبو عمر الصلاة فعل خير فلا يجب المنع منها إلا بدليل لا معارض له فيه وقد أجمعوا أن يوم العيد كغيره في الأوقات المنهي عن الصلاة فيها فالواجب أن يكون كغيره في الإباحة وبالله التوفيق

Mas'alah: How should one pray if unable to bow and prostrate?

Al-Istidhkar, p. 926

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Special Circumstances (e.g., Ship, Illness, Fear)

ومن قول مالك والثوري أنه إن لم يقدر على الركوع والسجود فإنه يصلي قائما ويومئ إيماء يجعل السجود أخفض من الركوع

Mas'alah: What is the ruling on prayer during an earthquake or darkness?

Al-Istidhkar, p. 937

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Special Circumstances (e.g., Ship, Illness, Fear)

وكان مالك والشافعي لا يريان الصلاة عند الزلزلة ولا عند الظلمة والريح الشديد

Mas'alah: What is reported from Ibn Abbas about praying during an earthquake?

Al-Istidhkar, p. 937

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Special Circumstances (e.g., Ship, Illness, Fear)

وروي عن بن عباس أنه صلى في الزلزلة

Mas'alah: What did Umar do when an earthquake occurred in Medina?

Al-Istidhkar, p. 937

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Special Circumstances (e.g., Ship, Illness, Fear)

رواه بن عيينة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن صفية قالت زلزلت المدينة على عهد عمر حتى اصطكت السور فقام فحمد الله وأثنى عليه ثم قال ما أسرع ما أحدثتم والله لئن عادت لأخرجن من بين أظهركم

Mas'alah: What should a praying person do if spoken to during prayer?

Al-Istidhkar, p. 941

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Nullifiers and Invalidators of Prayer

وفيه أن المصلي إذا كلم أشار وسبح ولم يتكلم لأن الكلام ممنوع منه في الصلاة

Mas'alah: What should women do if something happens during prayer?

Al-Istidhkar, p. 941

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Nullifiers and Invalidators of Prayer

وفيه أن النساء يسبحن إذا نابهن شيء في الصلاة

Mas'alah: Can one seek nearness to Allah through the supplication of disbelievers?

Al-Istidhkar, p. 949

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

وقال محمد بن الحسن لا يتقرب إلى الله عز وجل ويرجى ما عنده من الخير بدعاء أهل الكفر

Mas'alah: What is the chapter heading for the Book of the Qibla?

Al-Istidhkar, p. 961

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Qibla Determination and Errors

(14 كتاب القبلة)

Mas'alah: What is the chapter on the direction of prayer (Qibla)?

Al-Istidhkar, p. 970

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Qibla Determination and Errors

(4 باب ما جاء في القبلة)

Mas'alah: What is the story of the change of Qibla from Jerusalem to the Kaaba?

Al-Istidhkar, p. 970

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Qibla Determination and Errors

429 - ذكر فيه عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أنه قال بينما الناس بقباء في صلاة الصبح إذ جاءهم آت فقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أنزل عليه الليلة قرآن وقد أمر أن يستقبل الكعبة فاستقبلوها وكانت وجوههم إلى الشام فاستداروا إلى الكعبة

Mas'alah: What is the correct narration regarding the change of Qibla?

Al-Istidhkar, p. 970

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Qibla Determination and Errors

قال أبو عمر أكثر الرواة رووا فاستقبلوها على لفظ الخبر وقد رواها بعضهم على

لفظ الأمر ومن روى هذا الحديث عن مالك عن نافع عن بن عمر فقد أخطأ فيه وإنما هو لمالك عن عبد الله بن دينار في جميع الموطآت وجماعة الرواة عنه

Mas'alah: What was the first abrogated ruling in the Quran regarding the qibla?

Al-Istidhkar, p. 973

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Qibla Determination and Errors

وذلك كما حدثناه سعيد بن نصر وأحمد بن قاسم وعبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي قال حدثنا عبد الله بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن بن عباس قال أول ما نسخ الله تعالى من القرآن القبلة وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما هاجر إلى المدينة وكان أكثر أهلها اليهود أمره الله أن يستقبل بيت المقدس ففرحت اليهود فاستقبلها رسول الله صلى الله عليه وسلم بضعة عشر شهرا وكان صلى الله عليه وسلم يحب قبلة إبراهيم وكان يدعو الله فينظر إليها فأنزل الله تعالى (قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضها فول وجهك شطر المسجد الحرام) البقرة 144 فارتاب من ذلك اليهود وقالوا (ما ولهم عن قبلتهم التي كانوا عليها) البقرة 142 فأنزل الله عز وجل (قل لله المشرق والمغرب) البقرة 142 وقال (فأينما تولوا فثم وجه الله) البقرة 115 وقال الله تعالى (وما جعلنا القبلة التي كنت عليها إلا لنعلم من يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه) البقرة 143 قال بن عباس وليميز أهل اليقين من أهل الشك والريبة قال الله تعالى (وإن كانت لكبيرة إلا على الذين هدى الله) البقرة 143 يعني تحويلها على أهل الشرك لا على المصدقين بما أنزل الله تعالى حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا أحمد بن سلمان النجار ببغداد قال حدثنا أبو داود سليمان بن

الأشعث قال حدثنا أحمد بن محمد قال حدثنا آدم بن أبي إياس قال حدثنا أبو جعفر عن الربيع بن أنس عن أبي العالية في قوله عز وجل (وإن الذين أوتوا الكتب ليعلمون أنه الحق من ربهم) البقرة 144 يقول إن الكعبة البيت الحرام قبلة إبراهيم والأنبياء (صلى الله عليهم) ولكنهم تركوها عمدا وقال في قوله (وإن فريقا منهم ليكتمون الحق) البقرة 146 يقول يكتمون صفة محمد صلى الله عليه وسلم ويكتمون أيضا أن القبلة هي الكعبة البيت الحرام ثم قال لنبيه صلى الله عليه وسلم (فلا تكونن من الممترين) البقرة 147 يقول لا تكن في شك يا محمد أن الكعبة هي قبلتك وكانت قبلة الأنبياء وبهذا الإسناد عن أبي العالية أن موسى (عليه السلام) كان يصلي عند الصخرة ويستقبل البيت الحرام وكانت الكعبة قبلته وكانت الصخرة بين يديه فقال يهودي

بيني وبينك مسجد صالح النبي (عليه السلام) قال أبو العالية فإني صليت في مسجد صالح وقبلته الكعبة وأخبرني أبو العالية أنه رأى مسجد ذي القرنين وقبلته إلى الكعبة وقد تقدم ما يدل على صحة هذا القول وأن القبلة كانت قبلة إبراهيم وإسماعيل وكل ما دان بدين إبراهيم وإليها صلى النبي (عليه السلام) مذ فرضت عليه الصلاة حتى هاجر إلى المدينة وذلك واضح بين فيما تقدم في صدر كتاب الصلاة من هذا الديوان

Mas'alah: What is the consensus on the qibla being the Kaaba in Mecca?

Al-Istidhkar, p. 974

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Qibla Determination and Errors

وأجمع العلماء على أن القبلة التي أمر الله النبي صلى الله عليه وسلم وعباده بالتوجه

نحوها في صلاتهم هي الكعبة البيت الحرام بمكة قال الله عز وجل (فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره) البقرة 150

Mas'alah: What is the ruling on facing the qibla for one who sees the Kaaba?

Al-Istidhkar, p. 974

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Qibla Determination and Errors

وأجمعوا على أنه فرض واجب على من عاينها وشاهدها استقبالها بعينها وأنه إن ترك استقبالها وهو معاين لها فلا صلاة له

Mas'alah: How should one determine the qibla when far from the Kaaba?

Al-Istidhkar, p. 974

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Qibla Determination and Errors

أجمعوا أن على من غاب عنها بعد أو قرب أن يتوجه في صلاته نحوها بما قدر عليه من الاستدلال على جهتها من النجوم والجبال والرياح وغيرها

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about the garden between the Prophet's house and minbar?

Al-Istidhkar, p. 981

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

433 – وأما قوله صلى الله عليه وسلم ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة

فذكره مالك في هذا الباب من طريقين أحدهما خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة أو أبي سعيد الخدري على الشك **434** – والثاني عن عبد الله بن أبي بكر عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد المازني وفي حديث خبيب زيادة ومنبري على حوضي واختلف العلماء في تأويل قوله (عليه السلام) ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة فقال منهم قائلون ترفع تلك البقعة يوم القيامة فتجعل روضة من الجنة وقال آخرون هذا على المجاز قال أبو عمر يعنون أنه لما كان جلوسه وجلوس الناس إليه يتعلمون القرآن والدين والإيمان هنالك شبه ذلك الموضع بالروضة لكريم ما يجتنى فيها وأضافها إلى الجنة كما قال عليه الصلاة والسلام الجنة تحت ظلال السيوف يعني أنه عمل يدخل المسلم الجنة وكما جاء في الحديث الأم باب من أبواب الجنة يريد أن برها يقود المسلم إلى الجنة ومثل هذا معلوم من لسان العرب وقد استدلت طائفة من أصحابنا بهذا الحديث على أن المدينة أفضل من مكة وركبوا عليه قوله صلى الله عليه وسلم موضع سوط من الجنة خير من الدنيا وما فيها

وخالفهم آخرون فقالوا لا يدخل هذا الحديث في تفضيل المدينة وإنما ورد تزهيدا في الدنيا وترغيبا في الآخرة وإعلاما بأن اليسير من الجنة خير من الدنيا وما فيها ومعلوم أن موضع ربع سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها والذي أقول به في هذا الباب أن البقاع أرض الله وخلقه فلا يجوز أن يفضل منها شيء على شيء إلا بتوقيف من يجب التسليم له بنقل لا مدفع فيه ولا تأويل وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذه المسألة ما يغني عن قول كل قائل ويقطع الخلاف فيها وذلك ما رواه يونس بن يزيد وعقيل بن خالد وعبد الرحمن بن مسافر وشعيب بن

أبي حمزة وصالح بن كيسان كلهم عن بن شهاب عن أبي سلمة عن عبد الله بن عدي بن الحمراء أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم وهو واقف بالحزورة في سوق مكة وهو يقول والله إنك لخير أرض الله وأحب أرض الله إلي ولولا أن أهلك أخرجوني منك ما خرجت ورواه معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة فوهم فيه إذ جعله لأبي سلمة عن أبي هريرة وخالفه أصحاب بن شهاب فجعلوا الحديث لأبي سلمة عن عبد الله بن عدي بن الحمراء وقد قال محمد بن يحيى الذهلي يمكن أن يكون الحديث لأبي سلمة عن أبي هريرة وبن عدي بن الحمراء معا قال أبو عمر هو حديث حسن صحيح ثابت عند جماعة أهل العلم بالحديث ولم يأت عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجه صحيح شيء يعارضه وقد روى محمد بن الحسن بن زبالة وهو متروك الحديث مجمع على ترك الاحتجاج بحديثه وقد انفرد بهذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في حين خروجه من مكة اللهم إنك أخرجتني من أحب البقاع إلي فسكني أحب البقاع إليك وهذا حديث لا يصح عند أهل العلم بالحديث ولا يختلفون في نكارته ووضعه وقد ذكر بن وهب في جامعه قال حدثنا مالك بن أنس أن آدم لما أهبط إلى

الأرض بالهند قال يا رب هذه الأرض أحب إليك أن تعبد فيها قال بل مكة فسار آدم حتى أتى مكة فوجد عندها ملائكة يطوفون بالبيت فيعبدون الله تعالى فقالوا مرحبا يا آدم يا أبا البشر إنا ننتظرك ها هنا منذ ألفي سنة وقد زدنا هذا المعنى بيانا في التمهيد بالآثار والأسانيد وحسبك بمكة أن فيها بيت الله الذي رضي لعباده على الحط لأوزارهم وغفران ذنوبهم أن يقصدوه مرة واحدة في أعمارهم ولم يقبل من أحد صلاة إلا باستقبال جهته بصلاته إذا كان عالما بالجهة قادرا على التوجه إليها فهي قبلة أهل دينه أحياء وأمواتا والآثار عن السلف في فضائل مكة كثيرة جدا وبالله

التوفيق وأما قوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث ومنبري على حوضي فزعم بعض أهل الكلام في معاني الآثار أنه أراد والله أعلم أن له منبرا يوم القيامة على حوضه صلى الله عليه وسلم كأنه قال ولي أيضا على حوضي أدعو الناس إلى الحوض عليه لأن منبره ذلك على حوضه وقال آخرون يحتمل أن يكون الله تعالى يعيد ذلك المنبر بعينه فيكون يومئذ على حوضه والقول الأول أولى والله أعلم وقد ذكرنا الآثار المتواترة في الحوض في كتاب التمهيد والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on preventing women from attending the mosque?

Al-Istidhkar, p. 984

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

435 - ذكر فيه مالك أنه بلغه عن عبد الله بن عمر أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا إماء الله مساجد الله وهذا الحديث قد رواه عن بن عمر جماعة منهم سالم ونافع وحبيب بن أبي ثابت ومجاهد وبلال بن عبد الله بن عمرو وقد ذكرنا الطرق بذلك في التمهيد وممن رواه عن نافع عن بن عمر أيوب وعبيد الله بن عمر ومن رواة هذا الحديث من يقول فيه إذا استأذنت أحدكم امرأته إلى المسجد فلا يمنعها

Mas'alah: What are the rulings on women attending the mosque at night?

Al-Istidhkar, p. 985

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

ومنهم من يقول فيه ائذنوا للنساء إلى المساجد بالليل فخص الليل بالإذن في ذلك دون النهار وقد أوردنا الأحاديث في ذلك باختلاف ألفاظ الناقلين لها في التمهيد وفي هذا الحديث من الفقه جواز خروج المرأة إلى المسجد لشهود الجماعة ومن خص الليل لصلاة العشاء بخروجهن قال إنها زيادة حافظ يجب أن تمتثل وفي معنى الإذن لها في شهود العشاء وغيرها دليل على أن كل مباح وفضل حكمه بحكمه في ذلك وفي خروجهم إليه مثل زيارة الآباء والأمهات وذوي المحارم من القرابات وما كان مثله لأن الخروج إلى المسجد ليس بواجب على النساء لأنه قد جاء أن صلاتهن في بيوتهن خير لهن فما ندبن إليه من صلات الرحم أحرى بذلك وأولى فإذا لم يكن للرجل أن يمنع امرأته المسجد إذا استأذنته في الخروج إليه كان أوجب عليه وأوكد أن لا يمنعها من خروجها إلى الحج في جماعة النساء وإن لم يكن لها ذو محرم وسنبين هذه المسألة عند قوله صلى الله عليه وسلم لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تسافر يوما وليلة إلا ومعها زوجها أو ذو محرم منها ونذكر اختلاف الفقهاء في المحرم هل هو من السبيل إلى الحج أم لا هناك إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on women wearing perfume when attending the mosque?

Al-Istidhkar, p. 986

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

وقد روي من حديث أبي هريرة أيضا ولفظ حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا إماء الله مساجد الله ولتخرجن تفلات د وفي رواية أخرى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أيما امرأة تبخرت فلا تشهد معنا العشاء الآخرة وقد ذكرنا الأسانيد لذلك كله في التمهيد وأوضحنا هناك معاني هذه الألفاظ التي لم يروها

مالك رحمه الله في نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم المرأة إذا خرجت إلى المسجد أن تمس طيبا وقوله في غير هذا الحديث ولتخرجن تفلات والمتفلة المتغيرة الريح بغير الطيب وقد شرحنا معنى هذه اللفظة بشواهدها من الشعر في التمهيد وفيه دليل على أنه لا يجوز للمرأة أن تتطيب في غير بيتها بطيب على حال من الأحوال وإذا تطيبت في بيتها فلا تخرج ولما كان الأصل ألا تخرج امرأة إلا تفلة وكان الوقت المعروف لتطيب النساء للرجال إنما هو بالليل لأن الليل يجمع بين الرجل وامرأته لإقباله من مصرفه إلى بيته ليسكن إلى أهله في ليله فتطيب امرأته قيل لهن من تطيب منكن قبل شهود العشاء فلا تشهد العشاء

Mas'alah: What is the ruling on women attending the mosque?

Al-Istidhkar, p. 986

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

437 - وذكر في هذا الباب عن يحيى بن سعيد عن عائكة بنت زيد بن عمرو بن نفيل امرأة عمر بن الخطاب أنها كانت تستأذن عمر بن الخطاب إلى المسجد فيسكت فتقول والله لأخرجن إلا أن تمنعني فلا يمنعها وقد ذكرنا في التمهيد حديث عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر قال كانت امرأة تشهد صلاة الصبح والعشاء في جماعة فقيل لها لم تخرجين وقد تعلمين أن عمر يكره ذلك ويغار فقالت وما يمنعه أن ينهاني قالوا يمنعه قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا إماء الله مساجد الله

وهذا يفسر حديث مالك ويبين الوجه الذي لم يمنعها منه عمر من أجله مع كراهته

لخروجها وعاتكة هذه كانت تحت عبد الله بن أبي بكر الصديق فقتل عنها يوم الطائف ثم تزوجها زيد بن الخطاب فقتل عنها في اليمامة ثم تزوجها عمر فقتل رضي الله عنه ثم تزوجها الزبير وعرض له معها خبر طريف في خروجها إلى المسجد وقد ذكرنا خبرها مستوعبا في بابها في كتاب النساء من كتاب الصحابة

Mas'alah: What is the ruling on women praying at home versus the mosque?

Al-Istidhkar, p. 988

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

وقد روى حبيب بن أبي ثابت عن بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا نساءكم المساجد وبيوتهن خير لهن وروت عائشة وبن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال صلاة المرأة في بيتها خير من صلاتها في دارها وصلاتها في دارها خير لها من صلاتها وراء ذلك هذا لفظ حديث عائشة وحديث بن مسعود وصلاتها في بيتها خير من صلاتها في دارها وصلاتها في مخدعها خير من صلاتها في بيتها وروى أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال صلاة المرأة في مخدعها خير وأعظم لأجرها من صلاتها في بيتها ولأن تصلي في بيتها أعظم لأجرها من أن تصلي في دارها ولأن تصلي في مسجد قومها أعظم لأجرها من أن تصلي في مسجد الجماعة ولأن تصلي في مسجد الجماعة أعظم لأجرها من الخروج يوم الخروج وقد ذكرنا أسانيد هذه الأحاديث كلها في التمهيد

Mas'alah: What is the chapter on the division of the Quran into parts?

Al-Istidhkar, p. 994

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

(3 باب ما جاء في تحزيب القرآن)

Mas'alah: Why is the wider time frame for making up a missed portion more correct?

Al-Istidhkar, p. 994

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Making Up Missed Prayers (Qada)

وهذا عند أهل العلم أولى بالصواب من حديث داود من حصين حين جعله من زوال الشمس إلى صلاة الظهر لأن ضيق ذلك الوقت لا يدرك فيه المرء حزبه من الليل ورب رجل حزبه نصف وثلث وربع نحو ذلك

Mas'alah: What is the hadith about the Quran being revealed in seven modes of recitation?

Al-Istidhkar, p. 998

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

443 - ذكر فيه عن بن شهاب عن عروة بن الزبير عن عبد الرحمن بن عبد القارئ أنه قال سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرؤها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أقرأنيها فكدت أن أعجل عليه ثم أمهلته حتى انصرف ثم لببته بردائه فجئت به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله إني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرأتنيها فقال رسول الله صلى الله عليه

وسلم أرسله ثم قال اقرأ يا هشام فقرأ القراءة التي سمعته يقرأ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا أنزلت ثم قال لي اقرأ فقرأتها فقال هكذا أنزلت إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف فاقرؤوا ما تيسر منه

Mas'alah: What is the ruling on reciting non-Uthmanic Quranic variants outside of prayer?

Al-Istidhkar, p. 1005

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

وجائز عند جميعهم القراءة بذلك كله في غير الصلاة وروايته والاستشهاد به على معنى القرآن ويجري عندهم مجرى خبر الواحد في السنن لا يقطع على عينه ولا يشهد به على الله تعالى كما يقطع على المصحف الذي عند جماعة الناس من المسلمين عامتهم وخاصتهم مصحف عثمان وهو المصحف الذي يقطع به ويشهد على الله عز وجل وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the virtue of reciting Surah al-Ikhlas and Surah al-Mulk?

Al-Istidhkar, p. 1029

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

(6 باب ما جاء في قراءة (قل هو الله أحد) و (تبرك الذي بيده الملك) 455 - ذكر فيه مالك عن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي صعصعة عن أبيه عن أبي سعيد الخدري أنه سمع رجلا يقرأ (قل هو الله أحد) يرددها فلما أصبح غدا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له وكأن الرجل يتقالها فقال رسول الله صلى الله عليه

وسلم والذي نفسي بيده إنها لتعدل ثلث القرآن قال أبو عمر لم يتجاوز مالك (رحمه الله) بإسناد هذا الحديث أبا سعيد

الخدري وقد رواه قوم من الثقات أيضا عن أبي سعيد الخدري عن أخيه لأمه قتادة بن النعمان الظفري عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد روي عن مالك أيضا كذلك وقد ذكرنا الأسانيد بذلك في التمهيد وروى أن القارئ له الذي كان يتقالها (يعني يراها قليلا) هو قتادة بن النعمان نفسه والإسناد بذلك مذكور في التمهيد وقد اختلف الفقهاء في معنى هذا الحديث فقال قوم إنه لما سمعه رسول الله صلى الله عليه وسلم يرددها ويكثر ترداد قراءتها إما لأنه لم يحفظ غيرها وإما لما جاءه من فضلها وبركتها وأنه لم يزل يرددها حتى بلغ تردادها بالكلمات والحروف والآيات ثلث القرآن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنها لتعدل له ثلث القرآن يعني على هذا الوجه لما كان من تكراره لها وهذا تأويل فيه بعد عن ظاهر الحديث والله أعلم وقال آخرون بل ذلك لما تضمنت سورة (قل هو الله أحد) من التوحيد والإخلاص والتنزيه لله تعالى عن الأنداد والأولاد قال قتادة هي سورة خالصة لله ليس فيها شيء من أمر الدنيا والآخرة وقال إن الله أسس السماوات السبع والأرضين السبع على هذه السورة (قل هو الله أحد) قالوا فلهذا كله وما كان مثله كان ذلك الفضل فيها لتاليها وهذا وجه حسن من التأويل إلا أنه لا يقال في غيرها من آيات القرآن المضمنات من التوحيد والإخلاص ما في (قل هو الله أحد) أنها تعدل ثلث القرآن ولو كانت العلة ما ذكر لزم ذلك في مثلها حيث كانت من القرآن كقوله (الله لا إله إلا هو الحي القيوم) البقرة 255 و (لا إله إلا هو الرحمن الرحيم البقرة 163 وكآخر سورة الحشر وما كان مثل ذلك وخالفت طائفة معنى الحديث في (قل هو الله أحد) تعدل ثلث القرآن أن الله تعالى جعل القرآن ثلاثة أجزاء فجعل (قل هو الله أحد) منها جزءا واحدا

وزعموا أن تلك الأجزاء على ثلاثة معان أحدها القصص والأخبار والثاني الشرائع والحلال والحرام والثالث صفاته تبارك اسمه وفي سورة (قل هو الله أحد) صفاته فلذلك تعدل ثلث القرآن

واعتلوا بحديث قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان بن أبي طلحة اليعمري عن أبي الدرداء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه أيعجز أحدكم أن يقرأ ثلث القرآن في ليلة قالوا نحن أعجز من ذلك وأضعف قال إن الله جزأ القرآن ثلاثة أجزاء فجعل (قل هو الله أحد) جزءا من أجزاء القرآن قال أبو عمر ليس في هذا الحديث حجة لما ذكروه ولا فرق بين ثلاثة أجزاء وثلاثة أثلاث أو ثلاثة سهام لأن ذلك كله معناه واحد وقد وجدنا في خاتمة سورة الحشر وغيرها من صفات الله أكثر مما في (قل هو الله أحد) ولم يأت في شيء منها أنها تعدل ثلث القرآن كما جاء في (قل هو الله أحد) ولما لم تعدل (قل هو الله أحد) في كلماتها ولا في حروفها إلا أنها تعدل في الثواب لمن تلاها ثلث القرآن وهذا هو الذي يشهد له ظاهر الحديث وهو الذي يفر منه من خاف (واقعة) تفضيل القرآن بعضه على بعض وليس فيما يعطي الله عبده من الثواب على عمل يعمله ما يدل على فصل ذلك العمل في نفسه بل هو فضله (عز وجل) يؤتيه من يشاء من عباده على ما يشاء من عباداته تفضلا منه على من يشاء منهم وقد قال الله (عز وجل) (ما ننسخ من ءاية أو ننسها نأت بخير منها أو مثلها) البقرة 106 ولم يختلف العلماء بتأويل القرآن أنها خير لعباده المؤمنين التالين لها والعاملين بها إما بتخفيف عنهم وإما بشفاء صدورهم بالقتال لعدوهم لأنها في ذاتها أفضل من غيرها فكذلك (قل هو الله أحد) خير لنا لأن الله يتفضل على تاليها من الثواب بما شاء ولسنا نقول في ذاتها أفضل من غيرها لأن القرآن عندنا كلام الله وصفة من صفاته ولا يدخل التفاضل في صفاته لدخول النقص في المفضول منها هذا

كله قد قاله أهل السنة والرأي والحديث على أني أقول إن السكوت في هذه المسألة وما كان مثلها أفضل من الكلام فيها وأسلم حدثنا عبيد بن محمد قال حدثنا سلمة بن المعلى قال حدثنا عبد الله بن الجارود قال حدثنا إسحاق بن منصور قال قلت لأحمد بن حنبل قوله صلى الله عليه وسلم (قل هو الله أحد) تعدل ثلث القرآن ما وجهه فلم يقم لي فيها على أمر بين قال وقال لي إسحاق بن راهويه معناه أن الله (عز وجل) لما فضل كلامه على سائر الكلام جعل لبعضه أيضا فضلا من الثواب لمن قرأه تحريضا منه على تعليمه

لأن من قرأ (قل هو الله أحد) ثلاث مرات كمن قرأ القرآن كله هذا لا يستقيم ولو قرأ (قل هو الله أحد) مائتي مرة قال أبو عمر هذان عالمان بالسنن وإمامان في السنة ما قاما ولا قعدا في هذه المسألة وقد أجمع أهل العلم بالسنن والفقه وهم أهل السنة عن الكف عن الجدال والمناظرة فيما سبيلهم اعتقاده بالأفئدة مما ليس تحته عمل وعلى الإيمان بمتشابه القرآن والتسليم له ولما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم في أحاديث الصفات كلها وما كان في معناها وإنما يبيحون المناظرة في الحلال والحرام وما كان في سائر الأحكام يجب العمل بها حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا مصعب بن عبد الله قال سمعت مالك يقول إن أهل بلدنا يكرهون الجدال والكلام والبحث والنظر إلا فيما تحته عمل وأما ما سبيله الإيمان به واعتقاده والتسليم له فلا يرون فيه جدالا ولا مناظرة هذا معنى قوله أخبرنا محمد بن خليفة قال حدثنا محمد بن الحسين البغدادي بمكة قال حدثنا أحمد بن محمد بن زياد الأعرابي قال حدثنا عمر بن مدرك القاضي قال حدثنا هيثم بن خارجة قال حدثنا الوليد بن مسلم قال سألت الأوزاعي والثوري ومالك بن أنس والليث بن سعد عن الأحاديث التي فيها الصفات فكلهم قال أمروها

كما جاءت بلا تفسير وقال أحمد بن حنبل يسلم بها كما جاءت فقد تلقاها العلماء بالقبول حدثنا أحمد بن فتح بن عبد الله قال حدثنا محمد بن عبد الله بن زكريا النيسابوري قال حدثنا أبو عبد الله محمد بن علي بن سهل المروزي قال حدثنا الحسين بن الحسن النرسي قال حدثنا سليم بن منصور بن عمار قال كتب بشر المريسي إلى أبي (رحمه الله) أخبرني عن القرآن أخالق أم مخلوق فكتب إليه أبي بسم الله الرحمن الرحيم عافانا الله وإياك من كل فتنة وجعلنا وإياك من أهل السنة ومن لا يرغب بدينه عن الجماعة فإنه إن يفعل فأولى بها نعمة وإلا يفعل فهي الهلكة وليس لأحد على الله بعد المرسلين حجة ونحن نرى أن الكلام في القرآن بدعة يتشارك فيها السائل والمجيب تعاطى السائل ما ليس له وتكلف المجيب ما ليس عليه ولا أعلم خالقا إلا الله والقرآن كلام الله فانته أنت

Mas'alah: What is the reward for saying tasbih, tahmid, and takbir after each prayer?

Al-Istidhkar, p. 1034

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

460 - مالك عن أبي عبيد مولى سليمان بن عبد الملك عن عطاء بن يزيد الليثي عن أبي هريرة أنه قال من سبح دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين وحمده ثلاثا وثلاثين وكبره ثلاثا وثلاثين فتلك تسع وتسعون وقال تمام المائة لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير عفرت له خطاياه وإن كانت مثل زبد البحر

وذكر الحديث موقوفا على أبي هريرة لم يرفعه وقد ذكرت طرقه مرفوعا في التمهيد

وليس في شيء من هذه الأحاديث ما يحتاج إلى شرح ولا إلى قول وإنما هي من فضائل الذكر ظاهرة معانيها

Mas'alah: What are the 'remaining good deeds' (al-baqiyat al-salihat) according to Sa'id ibn al-Musayyab?

Al-Istidhkar, p. 1035

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

461 - مالك عن عمارة بن صياد عن سعيد بن المسيب أنه سمعه يقول في (والبقيت الصلحت) إنها قول العبد (الله أكبر وسبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله ولا حول ولا قوة إلا بالله) قال أبو عمر على مثل قول سعيد بن المسيب في (والبقيت الصلحت) الكهف 46 أكثر أهل العلم قالوا ذلك في تأويل قول الله تعالى (والبقيت الصلحت خير عند ربك ثوابا وخير أملا) الكهف 46 وروى بن جريج عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن نافع بن سرجس مولى بن سباع أنه سأل عبد الله بن عمر عن (والبقيت الصلحت) فقال لا إله إلا الله والله أكبر والحمد لله وسبحان الله ولا حول ولا قوة إلا بالله وقال بن جريج وقال عطاء بن أبي رباح مثل ذلك وقال عطاء الخرساني عن بن عباس قال هي الأعمال الصالحة وسبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر وكان مسروق يقول (والبقيت الصلحت) هن الصلوات وهن الحسنات يذهبن السيئات وروى معمر عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال لأن أذكر الله من بكرة إلى الليل أحب إلي أن أحمل على الجهاد في سبيل الله من بكرة إلى الليل

Mas'alah: What does the author say about the virtues of dhikr and its superiority over prayer?

Al-Istidhkar, p. 1036

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

قال أبو عمر صدر مالك (رحمه الله) هذا الباب بالأحاديث المرفوعة ليعرف بها الناظر في كتابه ما الذكر ثم أتبعها بفضائل الذكر وفضائل الذكر كثيرة جدا لا يحيط بها كتاب وحسبك أنه أكبر من الصلاة قال الله عز وجل (إن الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر ولذكر الله أكبر) العنكبوت 45

Mas'alah: What is the meaning of 'the remembrance of Allah is greater'?

Al-Istidhkar, p. 1036

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

روى إسرائيل عن الثوري عن أبي مالك في قوله (ولذكر الله أكبر) قال ذكر الله العبد في الصلاة أكبر من الصلاة ومعنى ذكر الله العبد مأخوذ من النبي (عليه السلام) حاكيا عن الله تعالى إن ذكرني وحده العبد ذكرته وحدي وإن ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منه وأكرم

Mas'alah: What is the chapter on supplication in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1038

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

(8 – باب ما جاء في الدعاء)

Mas'alah: What are the times when supplication is likely to be answered?

Al-Istidhkar, p. 1039

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

ه شيئا إلا أعطاه وقال في الدعاء بين الأذان والإقامة وعند الصف في سبيل الله وعند نزول الغيث إنها أوقات يرجى فيها إجابة الدعاء وهذا المعنى كثير جدا ولذلك ذهبنا في تأويل حديث هذا الباب إلى ما وصفنا ومحال أن لا يكون نبينا صلى الله عليه وسلم أو غيره من الأنبياء يجاب من دعائه إلا في دعوة واحدة هذا ما لا يظنه ذو لب إن شاء الله حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي قال حدثنا حجاج بن منهال قال حدثنا معتمر قال سمعت أبي يحدث عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن لكل نبي قد سأل سؤالا أو قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن لكل نبي دعوة قد دعا بها يستجاب فيها فاختبأت دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة

Mas'alah: What is the ruling on being decisive in supplication and not saying 'if You will'?

Al-Istidhkar, p. 1043

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

466 – وأما قوله عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يقل أحدكم إذا دعا اللهم اغفر لي إن شئت اللهم ارحمني إن

شئت ليعزم المسألة فإنه لا مكره له فإنه ينبغي للسائل الراغب إلى الله تعالى أن لا يقول في دعائه إن شئت وعليه أن يعزم في مسألته ومناشدته ربه ويضرع إليه فإنه لا مكره له ولا يخيب من دعاه

Mas'alah: What is the ruling on persistence in supplication and not being hasty?

Al-Istidhkar, p. 1043

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

467 - وكذلك حديث مالك عن بن شهاب عن أبي عبيد مولى بن

أزهر عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يستجاب لأحدكم ما لم يعجل فيقول قد دعوت فلم يستجب لي يقتضي الإلحاح على الله في المسألة وأن لا ييأس الداعي من الإجابة ولا يسأم الرغبة فإنه يستجاب له أو يكفر عنه من سيئاته أو يدخر له فإن الدعاء عبادة قال الله تعالى (ادعوني أستجب لكم إن الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين) غافر 60 فسمى الدعاء عبادة ومن أدمن قرع الباب يوشك أن يفتح له ولا يمل الله (عز وجل) من العطاء حتى يمل العبد من الدعاء ومن عجل وتبرم فنفسه ظلم روينا عن مروان العجلي أنه قال سألت ربي عشرين سنة في حاجة فما قضاها حتى الآن وأنا أدعوه فيها ولا أيأس من قضائها

Mas'alah: What is the description of the divine call in the latter part of the night?

Al-Istidhkar, p. 1045

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

حتى يمضي شطر الليل الأول ثم يأمر مناديا ينادي هل من داع فيستجاب له هل من مستغفر يغفر له هل من سائل يعطى

Mas'alah: What did the Prophet say about the best time for supplication at night?

Al-Istidhkar, p. 1048

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

وقد روي من حديث أبي ذر أنه قال يا رسول الله أي الليل أسمع قال جوف الليل الغابر

Mas'alah: What is the ruling on pointing with two fingers during supplication?

Al-Istidhkar, p. 1056

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

475 - ذكر فيه مالك عن عبد الله بن دينار قال رآني عبد الله بن عمر وأنا أدعو وأشير بأصبعين أصبع من كل يد فنهاني قال أبو عمر هذا مأخوذ من فعل النبي صلى الله عليه وسلم إذ مر بسعد وهو يدعو في صلاته ويشير بأصبعيه جميعا فنهاه عن ذلك وقال أحد أحد

Mas'alah: What is the sunnah regarding pointing with the index finger during supplication?

Al-Istidhkar, p. 1056

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

والسنة أن يشير الداعي إذا أشار بأصبعه السبابة وحدها

Mas'alah: Who among the early scholars held that the verse refers to supplication?

Al-Istidhkar, p. 1057

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

وأما الذين قالوا بقول عروة في هذه الآية أنها نزلت في الدعاء والمسألة فمنهم إبراهيم النخعي ومجاهد

Mas'alah: What is the interpretation of the verse 'Do not recite aloud nor silently'?

Al-Istidhkar, p. 1057

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وقال الحسن في قوله (ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها) قال لا تصلها رياء ولا تتركها حياء

Mas'alah: What was the reason for the revelation of the verse about not reciting aloud or silently?

Al-Istidhkar, p. 1057

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وقال آخرون كان النبي صلى الله عليه وسلم يجهر بقراءته فينتفع به المسلمون ويسمعونه ويأخذونه وكان الكفار يؤذونه مخافة لأن لا يسمع أحد قراءته فنزلت (ولا

تجهر بصلاتك ولا تخافت بها) الإسراء 110

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the reason for the revelation of the verse about not raising the voice in prayer?

Al-Istidhkar, p. 1057

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وروى الأعمش عن سعيد بن جبير عن بن عباس نحو ذلك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يرفع صوته بالقرآن وكان المشركون إذا سمعوا صوتا شتموا القرآن ومن جاء به فخفض النبي صلى الله عليه وسلم صوته بذلك فأنزل الله (ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها) الإسراء 110

Mas'alah: What is the ruling on praying behind and over those who say la ilaha illa Allah?

Al-Istidhkar, p. 1087

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

حدثنا إسماعيل بن عبد الرحمن قال حدثنا محمد بن القاسم بن شعبان قال حدثنا عيسى بن أحمد بن يحيى قال حدثنا نصر بن مروان بن مرزوق قال حدثنا جعفر بن هارون الكوفي أبو محمد قال حدثنا محمد بن الفضل بن عطية عن سالم الأفطس عن عطاء بن أبي رباح عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلوا خلف من قال لا إله إلا الله وصلوا على من قال لا إله إلا الله

Mas'alah: What is the argument for one taslim based on consensus?

Al-Istidhkar, p. 1090

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligatory Acts of Prayer

وقد احتج بعض القائلين بالتسليمة الواحدة أن المسلمين قد أجمعوا عليها واختلفوا في الثانية فلا تثبت سنة مع الاختلاف

Mas'alah: What is the obligation of a Muslim to teach his family religious matters?

Al-Istidhkar, p. 1130

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وقالوا قال الله عز وجل (يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم نارا) التحريم 60 وقال (وأمر أهلك بالصلاة واصطبر عليها) طه 132 قالوا فواجب على كل مسلم أن يعلم أهله ما بهم الحاجة إليه من أمر دينهم وينهاهم عما لا يحل لهم

Mas'alah: What is the consensus on praying or fasting on behalf of another?

Al-Istidhkar, p. 1398

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Making Up Missed Prayers (Qada)

قال أبو عمر أما الصلاة فإجماع من العلماء أنه لا يصلي أحد عن أحد فرضا عليه من الصلاة ولا سنة ولا تطوعا لا عن حي ولا عن ميت وكذلك الصيام عن الحي لا يجزئ صوم أحد في حياته عن أحد وهذا كله إجماع لا خلاف فيه

Mas'alah: Can non-Uthmanic Quranic readings be used as evidence?

Al-Istidhkar, p. 1408

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وفيه جواز الاحتجاج من القراءات بما ليس في مصحف عثمان إذا لم يكن في مصحف عثمان ما يدفعها وهذا جائز عند جمهور العلماء وهو عندهم يجري مجرى خبر الواحد في الاحتجاج به للعمل بما يقتضيه معناه دون القطع عن مغيبيه وفي مثل هذا ما مضى في كتاب الصلاة من الاحتجاج على قول الله - عز وجل - (فاسعوا إلى ذكر الله) (فامضوا إلى ذكر الله) الجمعة 9 وهي قراءة ابنه مسعود

Mas'alah: What is the ruling on intentionally breaking one's prayer or fast?

Al-Istidhkar, p. 1413

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Nullifiers and Invalidators of Prayer

واختلفوا فيمن قطع صلاته أو صيامه عامدا

Mas'alah: What analogies are given for incomplete acts of worship?

Al-Istidhkar, p. 1415

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Nullifiers and Invalidators of Prayer

قال ويضرب لذلك أمثالا رجل طاف سبعا ولم يوفه فقد ما احتسب أو صلى ركعة فلم يصل أخرى فقد ما احتسب

Mas'alah: What is the ruling on 'awrah as previously discussed in the Book of Prayer?

Al-Istidhkar, p. 1444

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

وقد مضى ذكر ما هو عورة في كتاب الصلاة

Mas'alah: What is the description of the mosque's roof in the hadith?

Al-Istidhkar, p. 1465

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

وأما قوله وكان المسجد على عريش فوكف فإنه أراد أن سقفه كان معرشا بالجريد من غير طين ولذلك كان يكف وقوله فوكف يعني هطل فتبلل المسجد من ذلك ماء وطين

Mas'alah: What is the ruling on praying in mud according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 1465

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Special Circumstances (e.g., Ship, Illness, Fear)

وقد اختلف قول مالك في الصلاة في الطين على حسب اختلاف الأحوال فمرة قال لا يجزيه إلا أن ينزل بالأرض ويسجد عليها على حسب ما يمكنه استدلالا بهذا الحديث لقوله فيه فانصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى جبهته وأنفه أثر الماء والطين ومرة قال يجزيه أن يومئ إيماء ويجعل سجوده أخفض من ركوعه يعني

إذا كان الماء قد أحاط به

Mas'alah: What is the ruling on praying on a mount during rain according to the hadith?

Al-Istidhkar, p. 1465

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Special Circumstances (e.g., Ship, Illness, Fear)

وقد ذكرنا في التمهيد حديث يعلى بن أمية قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأصابتنا السماء فكانت البلة من تحتنا والسماء من فوقنا ونحن في مضيق فحضرت الصلاة فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بلالا فأذن وأقام وتقدم رسول الله يصلي على راحلته والقوم على راحلتهم يومئ إيماء يجعل السجود أخفض من الركوع وقد ذكرنا هذا من طرق في التمهيد وعن جماعة من التابعين مثل ذلك بالأسانيد

Mas'alah: What is the ruling on praying the obligatory prayer on a mount according to Ahmad ibn Hanbal?

Al-Istidhkar, p. 1465

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Special Circumstances (e.g., Ship, Illness, Fear)

وقال الأثرم سمعت أحمد بن حنبل يسأل عن الصلاة المكتوبة على الراحلة فقال في شدة الحرب وأما الأمن فلا إلا في موضعين التطوع وفي الطين المحيط به وقد تكلمنا على هذه المسألة في التمهيد وأتينا منه ها هنا وفي كتاب الصلاة بما فيه كفاية والحمد لله

Mas'alah: What did Sa'id ibn al-Musayyab say about attending Isha on Laylat al-Qadr?

Al-Istidhkar, p. 1475

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

665 - وأما حديث مالك أنه بلغه أن سعيد بن المسيب كان يقول من شهد العشاء من ليلة القدر فقد أخذ بحظه منها

Mas'alah: What is the ruling on praying two rak'ahs after sunrise before ihram?

Al-Istidhkar, p. 1521

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

قال أبو عمر يعني بعد أن ركع الركعتين اللتين في حديث هشام بن عروة بعد طلوع الشمس وأحرم بإثرهما

Mas'alah: What is the ruling on praying in the Hijr of the Kaaba?

Al-Istidhkar, p. 1656

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

773 - مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أن عائشة أم المؤمنين قالت لا أبالي أصليت في الحجر أم في البيت

Mas'alah: What is the ruling on praying in the Hijr of the Kaaba?

[Al-Istidhkar, p. 1660]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

وأما حديثه عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها قالت ما أبالي أصليت في الحجر أم في البيت فليس فيه أكثر من أن الحجر من البيت وأن من صلى فيه كمن صلى في البيت وسنذكر اختلاف العلماء في الصلاة في البيت في موضعه من هذا الكتاب إن شاء الله

Mas'alah: What is considered the latter part of the night?

[Al-Istidhkar, p. 1756]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

قال وما كان من نصف الليل فهو من آخر الليل

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet praying inside the Kaaba?

[Al-Istidhkar, p. 1790]

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

861 - مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل

الكعبة هو وأسامة بن زيد وبلال بن رباح وعثمان بن طلحة الحجبي فأغلقها عليه ومكث فيها قال عبد الله فسألت بلالا حين خرج ما صنع رسول الله صلى الله عليه

وسلم فقال جعل عمودا عن يمينه وعمودين عن يساره وثلاثة أعمدة وراءه وكان البيت يومئذ على ستة أعمدة ثم صلى هكذا روى هذا الحديث جماعة من رواة مالك في الموطأ انتهوا فيه إلى قوله ثم صلى وزاد فيه بن القاسم وجعل بينه وبين الجدار ثلاثة أذرع ولم يقولوا نحو ذلك وقد ذكرنا اختلاف ألفاظ أصحاب نافع في التمهيد أيضا بالأسانيد وفي هذا الحديث رواية الصاحب عن الصاحب وقد روى بن عباس عن أسامة بن زيد قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم الكعبة فسبح وكبر في نواحيها ولم يصل فيها ثم خرج فصلى خلف المقام قبل الكعبة ركعتين ثم قال هذه القبلة وروى مجاهد عن بن عمر عن بلال أنه قال له أصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الكعبة قال نعم قلت أين صلى قال بين الأسطوانين ركعتين ثم خرج فصلى ركعتين في وجه القبلة هكذا حديث سيف بن سليمان عن مجاهد وروى يزيد بن أبي زياد عن مجاهد عن عبد الله بن صفوان قال قلت لعمر بن الخطاب كيف صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم حين دخل الكعبة قال صلى ركعتين قال أبو عمر وهما حديثان وقد ذكرنا أسانيد هذه الأحاديث وغيرها في التمهيد

وفيها ما يرد قول من زعم أنه صلى في حديث بلال معناه أنه دعا ورواية بن عمر عن بلال أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في الكعبة ركعتين أولى من رواية بن عباس عن أسامة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يصل فيها لأن من نفى شيئا وأثبته غيره لم يعد شاهدا وإنما الشاهد المثبت لا النافي وهذا أصل من أصول الفقه في الشهادات إذا تعارضت مثل هذا

Mas'alah: What is the ruling on praying obligatory and supererogatory prayers inside the Kaaba?

Al-Istidhkar, p. 1792

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

واختلف الفقهاء في الصلاة في الكعبة الفريضة والنافلة فقال مالك لا يصلي فيها الفرض ولا الوتر ولا ركعتي الفجر ولا ركعتي الطواف ويصلي فيها التطوع وقد ذكرنا اختلاف قوله وقول أصحابه فيمن صلى فيها أو على ظهرها الفريضة في كتاب اختلافهم والأشهر عنه أنهم يعيدون في الوقت وقال الشافعي وأبو حنيفة والثوري يصلي في الكعبة الفريضة والنافلة قال الشافعي إن صلى في جوفها مستقبلا حائطا من حيطانها فصلاته جائزة أو صلى عند الباب والباب مفتوح فصلاته جائزة أو صلى عند الباب والباب مفتوح فصلاته باطلة لأنه لم يستقبل شيئا منها قال ومن صلى على ظهرها فصلاته باطلة لأنه لم يستقبل شيئا منها وقال أبو حنيفة من صلى على ظهر الكعبة فلا شيء عليه واختلف أهل الظاهر فيمن صلى في الكعبة فقال بعضهم صلاته جائزة لأنه قد استقبل بعضها وقال بعضهم لا صلاة له نافلة ولا فريضة لأنه قد استدبر بعضها وقد نهى عن ذلك حين أمر أن يستقبلها واحتج قائل هذه المقالة بقول بن عباس أمر الناس أن يصلوا إلى الكعبة ولم يؤمروا أن يصلوا فيها وقد أوضحنا هذه المسألة في التمهيد إن شاء الله وبالله التوفيق

Mas'alah: What are the rulings on takbir after obligatory prayers for men, women, travelers, and residents?

Al-Istidhkar, p. 1808

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

وقد ذكرنا اختلاف الفقهاء في ذلك أيضا وكل ذلك واسع ومسائل التكبير خلف الصلاة المكتوبة وغيرها للرجال والنساء والمسافر والمقيم كل ذلك مذكور في باب العيدين من كتاب الصلاة بما للعلماء فيه من المذاهب والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on praying at al-Batha in Dhu al-Hulayfah?

Al-Istidhkar, p. 1809

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

874 - مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أناخ بالبطحاء التي بذي الحليفة فصلى بها

Mas'alah: What is the ruling on commanding children to pray?

Al-Istidhkar, p. 1865

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Child and Teaching Prayer

وروى أبو داود قال حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا إبراهيم بن سعد عن عبد الملك بن الربيع بن سبرة عن أبيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مروا الصبي بالصلاة إذا بلغ سبع سنين وإذا بلغ عشرا فاضربوه عليها فكما تكون له صلاة وليست عليه كذلك يكون له حج وليس عليه

Mas'alah: What is the ruling on preventing lepers from mixing with people?

Al-Istidhkar, p. 1874

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer in Special Circumstances (e.g., Ship, Illness, Fear)

وفي هذا الحديث من الفقه الحكم بأن يحال بين المجذومين وبين اختلاطهم بالناس لما في ذلك من الأذى لهم وأذى المؤمن والجار لا يحل وإذا كان آكل الثوم يؤمر باجتناب المسجد وكان في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ربما أخرج إلى البقيع فما ظنك بالجذام وهو عند بعض الناس يعدي وعند جميعهم يؤذي

Mas'alah: What does the hadith mean by 'those who are people of prayer'?

Al-Istidhkar, p. 2025

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

وأما قوله فمن كان من أهل الصلاة فإنه يريد والله أعلم من كان الغالب من عمله الصلاة دعي من بابها لأنه من أكثر من شيء دعي به ونسب إليه فقوله فمن كان من أهل الصلاة يريد من أكثر منها فنسب إليها لأن الجميع من أهل الصلاة وكذلك من أكثر من الجهاد ومن الصيام ومن الصدقة على هذا المعنى وإن كان له في سائر أعمال البر حظ

Mas'alah: What is the ruling on the virtue of prayer in specific mosques?

Al-Istidhkar, p. 2050

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

واحتج الطحاوي للكوفيين على زفر بأن قال القربة في الصلاة دون الموضع فلا معنى لاعتبار الموضع ورد ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في فضل الصلاة في مسجده والمسجد الحرام على ما سواهما من المساجد على من قال ذلك بصلاة الفريضة لا في النافلة بدليل قوله صلى الله عليه وسلم ((صلاة أحدكم في بيته أفضل من صلاته في مسجدي هذا إلا المكتوبة)) قال أبو عمر لا معنى لقوله هذا لأنه معلوم أن من قصد بيت المقدس أو المسجد الحرام أو مسجد النبي عليه السلام لا تمتنع عليه الصلاة المكتوبة فيه بل القصد إليهما إلى المكتوبات وهو الغرض في قصد القاصد ونذر الناذر ولو قال قائل إن فضل النافلة تبع لفضل الفريضة وجعل قوله صلى الله عليه وسلم ((صلاة في مسجدي هذا أفضل من أفضل صلاة في سائر المساجد إلا المسجد الحرام)) عموما في النافلة والفريضة كان مذهبا إلا أن فيه نسخ قوله ((صلاة المرء في بيته أفضل من صلاته في مسجدي هذا إلا المكتوبة)) لأن فضائله كانت تزيد في كل يوم لا تنقص وهذا من فضائله صلى الله عليه وسلم إلا أنه خبر لا يجوز عليه النسخ فقد بينا هذا في موضعه وذكرنا اختلاف العلماء في تفضيل المسجد الحرام على مسجد النبي صلى الله عليه وسلم في ((كتاب الصلاة)) والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on hiring an imam to lead prayer for a fee?

Al-Istidhkar, p. 2297

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

ومن هذا المعنى اختلف الفقهاء في المصلي بالناس مكتوبة بأجرة فروى أشهب عن مالك أنه سئل عن الصلاة خلف من يستأجر في رمضان يقوم بالناس فقال أرجو ألا

يكون به بأس وإن كان به بأس فعليه لا على من صلى خلفه وروى عنه بن القاسم أنه كرهه قال وهو أشد كراهة له في الفريضة وهو قول أبي حنيفة وأصحابه وحجتهم حديث عثمان بن أبي العاص أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره أن يتخذ مؤذنا لا يأخذ على أذانه أجرا قال أبو عمر قد ذكرنا في كتاب الصلاة قول من جعل الأذان فرضا على الكفاية وفرضا متعينا وفرضا على الدار ومن جعله نافلة وجعل الأمر به ندبا ومن جعله سنة مؤكدة في الجماعة

Mas'alah: What is the ruling on praying behind a Qadari?

Al-Istidhkar, p. 3794

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Prayer of the Imam and Congregation

قال الربيع قال لي الشافعي لا تصل خلف القدري وإني أكره الصلاة خلفه

Mas'alah: What did the Prophet say after the prayer?

Al-Istidhkar, p. 3805

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

وروى أهل العراق من الطرق الصحاح أن معاوية كتب إلى المغيرة بن شعبة أن اكتب إلي بشيء حفظته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فكتب إليه إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حين يسلم من الصلاة لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد إلى هنا انتهى حديث المغيرة بن شعبة

Mas'alah: What did Ibn Umar say about wearing two garments for prayer?

Al–Istidhkar, p. 3834

Index: Kitab al–Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

وروى معمر عن أيوب عن نافع قال رآني بن عمر أصلي في ثوب واحد فقال ألم أكسك ثوبين فقلت بلى قال أرأيت لو أرسلتك إلى فلان أكنت ذاهبا في هذا الثوب فقلت لا فقال الله حق من تزين له أو قال من تزينت له

Mas'alah: What is the ruling on spending and adornment in prayer?

Al–Istidhkar, p. 3834

Index: Kitab al–Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

قال أبو عمر قول عمر – رضي الله عنه إذا أوسع الله عليكم فأوسعوا على أنفسكم وأن مخرجه على أحد الثياب في الصلاة فإنه كلام جامع في الإنفاق وفي التجمل أيضا في الصلاة وغيرها

Mas'alah: What is the disagreement between Ubayy and Ibn Mas'ud on praying in one garment?

Al–Istidhkar, p. 3834

Index: Kitab al–Salah (Prayer) > Prayer Garments and Covering Awra

وروينا عن الحسن البصري من وجوه قال اختلف أبي بن كعب وعبد الله بن مسعود في الصلاة في الثوب الواحد فقال أبي لا بأس به قد صلى رسول الله صلى الله عليه

وسلم في الثوب الواحد فالصلاة في الثوب الواحد جائزة وقال بن مسعود إنما كان ذلك إذ كان الناس لا يجدون الثياب فأما إذا وجدوها فالصلاة في ثوبين فقام عمر على المنبر فقال القول ما قال أبي ولم يأل بن مسعود

Mas'alah: What is the ruling on extinguishing lamps before sleeping due to the danger of fire?

Al-Istidhkar, p. 3899

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

وحديث بن عباس قال جاءت فأرة فأخذت تجر الفتيلة فأتت بها بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم على الخمرة التي كان قاعدا عليها فأحرقت منها مثل موضع درهم فقال إذا نمتم فاطفئوا سرجكم فإن الشيطان يدل هذه على هذا فتحرقكم

Mas'alah: What is the virtue of learning Quranic verses over acquiring wealth?

Al-Istidhkar, p. 3913

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Obligation and Virtue of Prayer

ومثل ذلك حديث عقبة بن عامر قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن في الصفة فقال أيكم يحب أن يغدو كل يوم إلى بطحان أو العقيق فيأتي منه بناقتين كوماوين في غير إثم ولا قطيعة رحم فقلنا يا رسول الله كلنا نحب ذلك فقال أفلا أدلكم على ما هو خير من ذلك يغدو أحدكم إلى المسجد فيتعلم آية من كتاب الله خير له من ناقة وآيتين خير له من ناقتين وثلاث خير له من ثلاث وأربع خير له من أربع ومن أعدادهن من الإبل

Mas'alah: Where is the discussion on the prohibition of praying in camel resting places found?

Al-Istidhkar, p. 3918

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

وقد ذكرنا اختلاف العلماء في ذلك وفي معنى النهي عن الصلاة في أعطان الإبل في كتاب الصلاة

Mas'alah: What is the ruling on using ruqyah for scorpion stings and the evil eye?

Al-Istidhkar, p. 3938

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

وبهذا الإسناد عن حجاج عن بن جريج قال أخبرني أبو الزبير قال سمعت جابر بن عبد الله يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم أرخص لبني عمرو بن حزم في رقية الحمة

قال وقال لأسماء بنت عميس ما شأن أجسام بني أخي ضارعة أتصيبهم الحاجة قالت لا ولكن تسرع إليهم العين أفأرقيهم قال وبماذا قالت فعرضت عليه فقال ارقيهم حدثني خلف بن قاسم قال حدثني بن المفسر قال حدثني أحمد بن علي بن سعيد قال حدثني يحيى بن معين قال حدثني حجاج عن بن جريج عن أبي الزبير عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأسماء بنت عميس ما لي أرى أجسام بني أخي ضارعة أتصيبهم الحاجة قالت لا ولكن العين تسرع إليهم أفأرقيهم قال بماذا فعرضت عليه كلاما قال لا بأس به فارقيهم وهكذا رواه روح بن عبادة عن بن جريج بإسناد

واحد عن أبي الزبير عن جابر كما رواه يحيى بن معين عن حجاج عن بن جريج ورواه يوسف بن سعيد عن حجاج عن بن جريج في الإسنادين وأما حديث روح بن عبادة فحدثناه عبد الوارث بن سفيان وأحمد بن قاسم قالا حدثني قاسم قال حدثني الحارث بن أبي أسامة قال حدثني روح بن عبادة فذكره 1748 - مالك عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار أن عروة بن الزبير حدثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل بيت أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وفي البيت صبي يبكي فذكروا له أن به العين قال عروة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا تسترقون له من العين وهذا الحديث في الموطأ عند جميع رواته مرسل كما ترى وكذلك رواه أكثر من رواه عن يحيى بن سعيد ورواه أبو معاوية عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار عن عروة عن أم سلمة حدثناه إبراهيم بن شاكر قال حدثني محمد بن أحمد قال حدثني محمد بن أيوب قال حدثني أحمد بن عمرو البزار قال حدثني أبو كريب قال حدثني أبو معاوية عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار عن عروة بن الزبير

عن أم سلمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها وفي البيت صبي يبكي فذكر الحديث قال أبو عمر لا أعلم خلافا بين العلماء في جواز الرقية من العين أو الحمة وهي لدغة العقرب وما كان مثلها إذا كانت الرقية بأسماء الله عز وجل ومما يجوز الرقي به وكان ذلك بعد نزول الوجع والبلاء وظهور العلة والداء وإن كان ترك الرقى عندهم أفضل وأعلا لما فيه من الاستيقان بأن العبد ما أصابه لم يكن ليخطئه وأنه لا يعد شيء وقته وأن الأيام التي قضى الله بالصحة فيها لم يسقم فيها من سبق في علم الله صحته حدثني سعيد بن نصر قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني جعفر بن محمد قال حدثني عفان قال حدثني حماد بن سلمة قال حدثني عاصم عن زر عن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عرضت علي الأمم فرأيت أمتي

فأعجبتني كثرتهم قد ملؤوا السهل والجبل قال يا محمد إن مع هؤلاء سبعون ألفا يدخلون الجنة بغير حساب الذين لا يسترقون ولا يكتوون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون فقام عكاشة فقال يانبي الله! ادع الله أن يجعلني منهم فقال اللهم اجعله منهم ثم قام آخر فقال ادع الله أن يجعلني منهم فقال سبقك بها عكاشة حدثني خلف بن قاسم قال حدثني الحسين بن جعفر الزيات قال حدثني يوسف بن يزيد قال حدثني العباس بن طالوت قال حدثني أبو عوانة عن حصين عن الشعبي عن بريدة الأسلمي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا رقية إلا من عين أو حمة قال أبو عمر وأما ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من علق التمائم أو عقد الرقى فهو على شعبة من الشرك وذلك كله أن يعلق كتابا في عنقه أو يرقي نفسه أو غيره لئلا ينزل به من الأدواء وكل ما أتى عن علي وحذيفة وعقبة بن

Mas'alah: What examples from the Prophet's practice support spitting in ruqyah?

Al-Istidhkar, p. 3946

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

وقد رقى النبي صلى الله عليه وسلم يد محمد بن حاطب وهو صبي وكان قد اخترقت يده فجعل ينفث عليها وتفل صلى الله عليه وسلم في عيني حبيب بن فديك وهما مبيضتان لا يبصر بهما شيئا فنفث في عينيه فبرأ

Mas'alah: What did the Prophet do when performing ruqyah on a child?

Al-Istidhkar, p. 3946

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

وفي حديث يعلى بن مرة نفث على صبي رفعته إليه امرأة

Mas'alah: What was al-Aswad's view on spitting versus blowing in ruqyah?

Al-Istidhkar, p. 3946

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

وكان الأسود يكره النفث في الرقية ولا يرى بالنفخ بأسا

Mas'alah: What did the Prophet do before sleeping according to Aisha?

Al-Istidhkar, p. 3946

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

وروى المقرئ عبد الله بن يزيد أبو عبد الرحمن قال حدثني سعيد بن أبي أيوب قال حدثني عقيل عن بن شهاب عن عروة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد النوم جمع يديه ونفث فيهما وقرأ (قل هو الله أحد) الإخلاص 1 (قل أعوذ برب الفلق) الفلق 1 (وقل أعوذ برب الناس) الناس 1 ثم يمسح بهما وجهه وسائر جسده

Mas'alah: What is the ruling on ruqyah for scorpion stings?

Al-Istidhkar, p. 3953

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

قال أبو عمر رقى رسول الله صلى الله عليه وسلم من العقرب بالمعوذتين وكان يمسح الموضع بماء فيه ملح

Mas'alah: What did the Prophet say about the righteous dream after him?

Al-Istidhkar, p. 3991

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

1783 - مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن زفر بن صعصعة عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا انصرف من صلاة الغداة يقول هل رأى أحد منكم الليلة رؤيا ويقول ليس يبقى بعدي من النبوة إلا الرؤيا الصالحة قال أبو عمر لا أعلم لزفر بن صعصعة ولا لأبيه غير هذا الحديث ولا أعلمه روى عنه غير إسحاق بن أبي طلحة - والله أعلم - وهكذا قال يحيي وأكثر رواة الموطأ في هذا الحديث عن مالك عن إسحاق عن زفر بن صعصعة عن أبيه ومن رواة مالك من لا يقول فيه عن أبيه ويجعله لزفر بن صعصعة عن أبي هريرة والأكثر يقول فيه عن أبيه وهذا الحديث يدل على شرف علم الرؤيا وفضلها لأنه لم يكن صلى الله عليه وسلم يقول إذا انصرف من صلاة الغداة هل رأى أحد منكم الليلة رؤيا إلا ليقصها عليه ويعبرها ليتعلم أصحابه كيف الكلام في تأويلها وذلك دليل على فضل عبارة الرؤيا وشرف علمها وحسبك بيوسف صلى الله عليه وسلم وما أعطاه الله منها وفي أنبياء الله أسوة حسنة صلوات الله عليهم

Mas'alah: What is the ruling on a rider greeting a pedestrian and one person's greeting sufficing for a

group?

Al-Istidhkar, p. 3998

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

1790 - مالك عن زيد بن أسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يسلم الراكب على الماشي وإذا سلم من القوم واحد أجزأ عنهم

Mas'alah: What is the ruling on a group greeting and responding in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3998

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

حدثنيه عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني بن وضاح قال حدثني يوسف بن عدي قال حدثني عيسى بن يونس عن بن جريج عن زيد بن أسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا مر القوم على المجلس فسلم منهم رجل أجزأ ذلك عنهم وإذا رد من أهل المجلس رجل أجزأ ذلك عنهم

Mas'alah: What is the ruling on initiating and returning the greeting in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3999

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

السنة المندوب إليها كما يقال من أتى الوليمة وهو صائم أجزأه التبرك والدعاء وإنما قلنا هذا لإجماع العلماء على أن الابتداء بالسلام سنة وأن الرد فرض لقول الله عز وجل (وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها) النساء 86 وأما اختلاف

الفقهاء في هذا الباب فقال مالك والشافعي وأصحابهما وهو قول أهل المدينة إذا سلم رجل على جماعة من الرجال فرد عليه واحد منهم أجزأ هو عنهم وشبهه الشافعي بصلاة الجماعة والتفقه في دين الله وغسل الموتى ودفنهم والصلاة عليهم والخروج إلى أرض العدو لدعائهم إلى الإسلام وقتالهم عليه قال فهذه فروض كلها على الكفاية لا يحل الاجتماع على تضييعها ومنه تشميت العاطس قال أبو عمر حديث زيد بن أسلم هذا يدل على أن هذا الفرض لا يتعين على كل الجماعة الذين سلم عليهم وأنه إذا قام برد التحية واحد منهم أجزأ عنهم وقال الطحاوي كان أبو يوسف ينكر الحديث الذي روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إذا رد السلام بعض القوم أجزأ عن جميعهم وقال لا يجزئ إلا أن يردوا جميعا وقال الطحاوي رد السلام من الفرائض المتعينة على كل إنسان بنفسه لا ينوبه فيها عنه غيره لا من الفروض التي على الكفاية التي إذا قام بها أحدهم سقط الفرض عنهم قال أبو عمر ليس مع الطحاوي بما قال أثر يحتج به مرسل ولا مسند وقد جاء الحديث برد السلام مما دل أنه من الفروض التي على الكفاية فالمصير إليه أولى من الرأي وبالله التوفيق قال أبو عمر الدليل على أن الابتداء بالسلام سنة وفضيلة ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من ابتدأ قوما بالسلام فضلهم بعشر حسنات وقوله عليه السلام في المتهاجرين خيرهما الذي يبدأ بالسلام والدليل على أن رد السلام فريضة قول الله عز وجل (فحيوا بأحسن منها أو ردوها) النساء

Mas'alah: What is the sunnah regarding who initiates the greeting?

Al-Istidhkar, p. 4000

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

والسنة أن يسلم الراكب على الماشي والماشي على القاعد حدثني أحمد بن قاسم وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثني الحارث بن أبي أسامة قال حدثني روح بن عبادة قال حدثني بن جريج قال أخبرنا أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول يسلم الراكب على الماشي والماشي على القاعد والماشيان جميعا أيهما بدأ بالسلام فهو أفضل حدثني أحمد وعبد الوارث قالا حدثنا قاسم قال حدثني الحارث قال حدثني روح بن عبادة قال حدثني بن جريج قال أخبرني زياد بن سعد أن ثابتا مولى عبد الرحمن بن زيد أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم الراكب على الماشي والماشي على القاعد والقليل على الكثير

Mas'alah: What are the rulings on men greeting women with salam?

Al-Istidhkar, p. 4001

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

قال ذلك الكوفيين قالوا لما يسقط عنهن الأذان والإقامة والجهر بالقراءة في الصلاة سقط عنهن رد السلام فلا يسلم عليهن وقال آخرون جائز أن يسلم الرجل على المرأة المتجالة دون الشابة التي يخشى من ردها الفتنة قال أبو عمر قد جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سلم على النساء وفيه الأسوة الحسنة حدثنا سعيد وعبد الوارث قالا حدثنا قاسم حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثنا بن أبي حسين عن شهر بن حوشب عن أسماء بنت يزيد بن السكن أنه سمعها تقول مر بي رسول الله صلى الله عليه وسلم في نسوة فسلم علينا

Mas'alah: What is the chapter on greeting Jews and Christians?

Al-Istidhkar, p. 4001

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

(2 – باب ما جاء في السلام على اليهودي والنصراني)

Mas'alah: How should Muslims respond to the greeting of Jews?

Al-Istidhkar, p. 4001

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

1792 – مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أن اليهود إذا سلم عليكم أحدهم فإنما يقول السام عليكم فقل عليك هكذا رواه يحيى بلفظ الواحد من غير واحد وتابعه طائفة من الرواة عن مالك على ذلك وقال القعنبي عليكم بلفظ الجماعة من غير واو أيضا وكذلك رواه الدراوردي عن عبد الله بن دينار عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال فيه وعليكم بالواو وكذلك قال قتادة عن أنس وعليكم بالواو

قال أبو داود وكذلك رواية عائشة وأبي عبد الرحمن الجهني وأبي بصرة الغفاري

Mas'alah: What should one say when entering an empty house?

Al-Istidhkar, p. 4006

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

1797 – مالك أنه بلغه إذا دخل البيت غير المسكون يقال السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين

Mas'alah: What additional phrase did Ata add to the greeting for an empty house?

Al-Istidhkar, p. 4006

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

وكان عطاء يزيد أيضا والسلام على أهل البيت ورحمة الله

Mas'alah: What should one say when entering an empty mosque?

Al-Istidhkar, p. 4006

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

وقالوا إذا دخلت المسجد وليس فيه أحد فقل مثل ذلك

Mas'alah: What is the interpretation of the verse on greeting when entering houses?

Al-Istidhkar, p. 4006

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

وقال بن جريج قوله عز وجل (فإذا دخلتم بيوتا فسلموا على أنفسكم تحية) النور 61 قال على أهليكم

Mas'alah: What evidence supports the interpretation of the verse on times of privacy?

Al-Istidhkar, p. 4014

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Conditions of Prayer (e.g., Purity, Qibla, Covering)

ويدل على صحة هذا القول مساق الآية وتمامها فيها (من قبل صلوة الفجر وحين تضعون ثيابكم من الظهيرة ومن بعد صلوة العشاء ثلث عورت لكم ليس عليكم ولا عليهم جناح بعدهن طوفون عليكم بعضكم) النور 58

Mas'alah: What is the ruling on responding to a sneeze (tashmit) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 4015

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

(2 - باب التشميت في العطاس) 1801 - مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن عطس فشمته ثم إن عطس فشمته ثم إن عطس فشمته ثم إن عطس فقل إنك مضنوك قال عبد الله بن أبي بكر لا أدري أبعد الثالثة أو الرابعة 1802 - مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان إذا عطس فقيل له يرحمك الله قال يرحمنا الله وإياكم ويغفر لنا ولكم قال أبو عمر أما حديث مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه فلم تختلف الرواية عن مالك في إرساله

وقد روي مسندا من حديث سلمة بن الأكوع عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذكرناه من طرق في التمهيد منها ما حدثناه عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني الخشني قال حدثني بندار قال حدثني يحيى بن سعيد عن عكرمة بن عمار قال حدثني

إياس بن سلمة بن الأكوع عن أبيه قال عطس رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم فشمته ثم عطس فشمته ثم عطس فقال له في الثالثة إنك مزكوم وروي من حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال يشمت المسلم إذا عطس ثلاث مرات وإن زاد فهو زكام رواه بن عجلان عن أبيه عن أبى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن سعيد المقبري عن أبي هريرة وقد ذكرناه في التمهيد وذكرنا الاختلاف على بن عجلان فيه وأما كيفية تشميت العاطس فأحسن ما روي فيه حديث عبد الله بن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله وإذا قال الحمد لله فليقل له أخوه يرحمك الله فإذا قيل له ذلك فليقل يهديكم الله ويصلح بالكم وقد ذكرناه من طرق في التمهيد ومثله سواء من حديث عائشة وقد ذكرناه بإسناده في التمهيد أيضا ومن أحسن ذلك أيضا حديث سالم بن عبيد صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال كنت جالسا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فعطس رجل من القوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا عطس أحدكم فليحمد الله وليقل له من عنده يرحمك الله وليرد يغفر الله لنا ولكم ومن حديث بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وقد ذكرناهما في التمهيد بأسانيدهما وطرقهما وأما اختلاف الفقهاء في كيفية تشميت العاطس

Mas'alah: Does a dog passing in front of a person cut off the prayer?

Al-Istidhkar, p. 4032

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Nullifiers and Invalidators of Prayer

فقالت طائفة إنه يقطع الصلاة وقد ذكرنا الحديث بذلك في كتاب الصلاة وبينا أن ذلك منسوخ أيضا

Mas'alah: What is the ruling on beginning to eat before prayer when food is served?

Al-Istidhkar, p. 4040

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

(7أ - باب البدء بالأكل قبل الصلاة) 1816 - مالك عن نافع أن بن عمر كان يقرب إليه عشاؤه فيسمع قراءة الإمام وهو في بيته فلا يعجل عن طعامه حتى يقضي حاجته منه قال أبو عمر هذا الحديث كتاب الصلاة كان أولى به وفعل بن عمر هذا مأخوذ من السنة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا حضر العشاء وأقيمت الصلاة فابدؤوا بالعشاء وهذا - والله أعلم - لما يخشى على من كانت هذه حاله من شغل باله بالأكل ويدخل عليه في صلاته السهو وما يشغله عن الخشوع والذكر وفيه دليل على سعة وقت المغرب وإن كان المستحب تعجيلها حدثني محمد بن إبراهيم قال حدثني محمد بن معاوية قال حدثني أحمد بن شعيب قال أخبرنا سويد بن نصر قال حدثني عبد الله بن المبارك عن معمر عن قتادة عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قرب العشاء ونودي بالصلاة فابدؤوا بالعشاء أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثني حمزة بن محمد قال حدثني أحمد بن شعيب قال أخبرنا يحيى بن حبيب قال حدثني حماد عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قرب العشاء وأقيمت الصلاة فابدؤوا بالعشاء قال أبو عمر هذا الأمر على الندب لا على الإيجاب بدليل حديث الزهري عن جعفر بن عمرو بن أمية عن أبيه أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتز من كتف شاة في يده فدعي إلى الصلاة فألقاها والسكين ثم قام فصلى ولم يتوضأ

Mas'alah: What is the ruling on sleeping after Isha prayer according to Aisha?

Al-Istidhkar, p. 4096

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

1854 – مالك أنه بلغه أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كانت ترسل بعض أهلها بعد العتمة فتقول ألا تريحون الكتاب قال أبو عمر الكتاب ها هنا الكرام الكاتبون وهم الحفظة الرقباء قال الله عز وجل (كراما كتبين) الانفطار 11 قال الله عز وجل (ما يلفظ من قول إلا لديه رقيب عتيد) ق 18 وكانت عائشة رضي الله عنها ذهبت إلى أن النوم راحة للحفظة لأنه لا يكتب على النائم شيء قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رفع القلم عن ثلاث فذكر منهم النائم حتى يستيقظ

Mas'alah: What is the prohibition of sleeping before Isha and talking after it?

Al-Istidhkar, p. 4096

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

وروى أبو برزة الأسلمي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن النوم قبل صلاة العشاء وعن الحديث بعدها وكره صلى الله عليه وسلم السمر إلا لمصلي أو مسافر وكان عمر بن الخطاب يشدد في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on staying up after Isha prayer?

Al-Istidhkar, p. 4096

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

وقال مجاهد لا يجوز السمر بعد العشاء إلا لمصلي أو مسافر أو مذاكر بعلم

Mas'alah: What is the supplication upon hearing thunder?

Al-Istidhkar, p. 4123

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

(11 - باب القول إذا سمعت الرعد) 1871 - مالك عن عامر بن عبد الله بن الزبير أنه كان إذا سمع الرعد ترك الحديث وقال سبحان الذي يسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته ثم يقول إن هذا لوعيد لأهل الأرض شديد هكذا رواه يحيى لم يجاوز به عامرا ورواه غيره من رواة الموطأ فقالوا فيه مالك عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن أبيه قال أبو عمر جمهور أهل العلم من أهل الفقه والحديث يقولون الرعد ملك يزجر السحاب وقد يجوز أن يكون زجره لها تسبيحا لقول الله تعالى (ويسبح الرعد بحمده) الرعد 13 والرعد لا يعلمه الناس إلا بذلك الصوت وجائز أن يكون ذلك تسبيحه قال الله تعالى (وإن من شيء إلا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم) الإسراء 44 وقد قال أهل العلم بتأويل القرآن في قوله تعالى (يجبال أوبي معه) سبأ 10 أي سبحي معه وروى بكير بن شهاب عن سعيد بن جبير عن بن عباس قال أقبلت يهود إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا أخبرنا عن الرعد ما هو قال ملك من الملائكة موكل بالسحاب معه مخاريق من نار يسوق بها السحاب حيث شاء قالوا فما هذا الصوت الذي يسمع قال زجره السحاب إذا زجره حتى ينتهي إلى حيث أمر قالوا صدقت وروي عن علي - رضي الله عنه - قال الرعد ملك والبرق مخارق من حديد

وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي أن كعبا أرسل إليه يسأله عن الرعد فقال هو ملك يزجر السحاب كما يزجر الحادي - أو قال الراعي الخبيث - الإبل إذا شذت سحابة ضمها أو يفضي إلى الأرض صعق من يبصره وعن الضحاك عن بن عباس قال الرعد ملك من الملائكة يزجر السحاب اسمه الرعد وهو الذي تسمعون صوته وعن عكرمة قال الرعد ملك يزجر السحاب يزجرها الله به كالحادي بالإبل وعن مجاهد قال الرعد ملك يزجر السحاب وعن السدي عن أصحابه قالوا الرعد ملك يقال له الرعد يأمره الله بما يريد أن يمطر وذكر عبد الرزاق عن معمر قال سألت الزهري عن الرعد فقال الله أعلم قال عبد الرزاق وحدثني أبي أن وهب بن منبه سئل عن الرعد فقال الله أعلم أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن يحيى بن عمرو بن حرب عن سفيان بن عيينة قال قلت لعبد الله بن طاوس ما كان أبوك يقول إذا سمع الرعد قال كان يقول سبحان من سبحت له سبحانه ورواه زمعة بن صالح عن بن طاوس عن أبيه عن بن عباس أنه كان إذا سمع الرعد يقول سبحان من سبحت له وروى بن علية عن الحكم بن أبان عن عكرمة عن بن عباس مثله قال أبو عمر فهذا ما لسلف المسلمين من الصحابة والتابعين في الرعد وقد جاء فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم ما حدثنا به أبو محمد عبد الله بن محمد بن أسد حدثنا حمزة بن محمد قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا محمد بن علي بن حرب قال حدثنا سنان بن حاتم قال حدثنا عبد الواحد بن زياد عن أبي مطرف عن سالم عن بن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سمع الرعد والبرق قال اللهم لا تقتلنا غضبا ولا تقتلنا نقمة وعافنا قبل ذلك قال أحمد بن شعيب وحدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا عبد الواحد بن

زياد عن الحجاج عن أبي مطرف أنه سمع سالم بن عبد الله بن عمر يحدث عن أبيه

قال كان رسول الله إذا سمع الرعد والصواعق قال اللهم لا تقتلنا بغضبك ولا تهلكنا بعذابك وعافنا قبل ذلك

Mas'alah: What did the Prophet instruct Mu'adh regarding the supplication of the oppressed?

Al-Istidhkar, p. 4153

Index: Kitab al-Salah (Prayer) > Recommended and Disliked Acts in Prayer

أن معاذ بن جبل قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن فقال إنك تأتي قوما من أهل الكتاب فادعهم إلى شهادة ألا إله إلا الله وأني رسول الله فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم فإن هم أطاعوا لذلك فإياك وكرائم أموالهم واتق دعوة المظلوم فإنها ليس بينها وبين الله حجاب

KITAB 3

كتاب النفل

Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب أحكام النفل

The Chapter on Rulings of Supererogatory Prayer

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on performing obligatory prayer before supererogatory prayer?

Al-Istidhkar, p. 78

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Rulings of Supererogatory Prayer > Interaction Between Supererogatory and Obligatory Prayers

وقال الليث بن سعد كل واجب من صلاة فريضة أو صلاة نذر أو صيام - يبدأ به قبل النفل رواه بن وهب عنه وقد روى عنه بن وهب خلاف ذلك قال بن وهب سمعت الليث يقول في الذي يدرك الإمام في قيام رمضان ولم يصل العشاء أنه يصلي معهم بصلاتهم فإذا فرغ صلى العشاء قال وإن علم أنهم في القيام قبل أن يدخل في المسجد فوجد مكانا طاهرا فليصل العشاء ثم يدخل معهم في القيام

Mas'alah: What is the ruling on voluntary prayer after Asr and after Fajr?

Al-Istidhkar, p. 105

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Rulings of Supererogatory Prayer > Times and Conditions for Supererogatory Prayer

وقال آخرون أما التطوع بعد العصر فجائز لحديث عائشة ((ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين بعد العصر في بيتي قط)) وأما التطوع بعد الصبح فلا لأن الآثار غير ثابتة في ذلك وحديث عائشة صحيح والأصل ألا يعمل من عمل البر إلا بدليل لا معارض له وقد تعارضت الآثار في الصلاة بعد العصر فواجب الرجوع إلى قوله (وافعلوا الخير) الحج 77 والصلاة فعل خير فلا يمنع من فعلها إلا بما لا تعارض له هذا قول داود بن علي

Mas'alah: What is the ruling on loud recitation for individuals praying supererogatory prayers?

Al-Istidhkar, p. 426

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Rulings of Supererogatory Prayer > Recitation in Supererogatory Prayer: Aloud, Silent, and Forgetting

156 - ((كنا نسمع قراءة عمر بن الخطاب عند دار أبي جهم بالبلاط)) تفسير لحديث البياضي ((لا يجهر بعضكم على بعض بالقرآن)) وبيان أن ذلك للمنفردين المصلين المتنفلين وأما قراءة عمر وسائر الأئمة في المكتوبة وغيرها من صلاة الجهر فلا وكان عمر مديد الصوت فمن هناك كان يبلغ صوته حيث وصف سامعه

Mas'alah: What is the ruling on reciting Basmalah in supererogatory prayer?

Al-Istidhkar, p. 443

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Rulings of Supererogatory Prayer > Recitation in Supererogatory Prayer: Aloud, Silent, and Forgetting

قال مالك ولا بأس أن يقرأ بها في النافلة ومن يعرض القرآن عرضا

Mas'alah: What did al-Shafi'i say about prolonging standing versus increasing prostrations in supererogatory prayer?

Al-Istidhkar, p. 597

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Rulings of Supererogatory Prayer > Emphasized and Recommended Supererogatory Prayers

وقال الزعفراني عن الشافعي إن أطالوا القيام وأقلوا السجود فحسن وهو أحب إلي وإن أكثروا الركوع والسجود فحسن

Mas'alah: What is the ruling on moving forward or speaking after the obligatory prayer before supererogatory prayer?

Al-Istidhkar, p. 613

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Rulings of Supererogatory Prayer > Interaction Between Supererogatory and Obligatory Prayers

قال أبو عمر إبراهيم بن إسماعيل هذا مجهول وكذلك الحجاج بن عبيد وإنما روى حديثه ليث لا أيوب وهو حديث لا يحتج بمثله ولكن قد روى بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء عن بن عباس قال إذا صلى أحدكم المكتوبة ثم أراد أن يصلي بعدها فليتقدم ولا يتكلم قال أبو عمر هذا حديث صحيح وسفيان عن حصين عن الشعبي قال إذا صليت المكتوبة ثم أردت أن تتكلم فاخط خطوة أو تكلم قال أبو عمر قد خالف بن عمر بن عباس في هذا القول فقال وأي فضل أفضل من السلام وسيأتي في موضعه إن شاء الله تعالى وكان مالك رحمه الله لا يرى بأسا أن يتطوع من سوى الإمام في موضعه ولا يتقدم ولا يتأخر ولا يتكلم وكان ينكر قول من كره ذلك على معنى ما روي عن بن عمر وغيره في ذلك وإنما قلنا إن قوله مثنى مثنى يقتضي السلام من كل ركعتين في النوافل مع ما تقدم ذكره لأن بن عمر روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يصلي قبل الظهر ركعتين وبعدها ركعتين وقبل العصر ركعتين وبعد المغرب ركعتين وبعد الجمعة ركعتين في بيته وهو كان أشد الناس امتثالا لما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ

قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا وكيع وغندر عن شعبة عن يعلى بن عطاء عن علي الأزدي عن بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الليل والنهار ركعتان وقال غندر مثنى مثنى وذكر بن وهب قال حدثنا عمرو بن الحارث عن بكير بن عبد الله الأشج أن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان حدثه أنه سمع بن عمر يقول صلاة الليل والنهار مثنى مثنى يعني التطوع فكيف يقبل مع هذا عن بن عمر أنه كان يتطوع بالنهار أربعا لا يفصل بينهن ومع ما رواه علي الأزدي عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on whether supererogatory prayer during the day is two by two?

Al-Istidhkar, p. 627

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Rulings of Supererogatory Prayer > Number of Rak'ahs and Pairing in Supererogatory Prayer

واختلف الفقهاء في صلاة التطوع بالنهار والليل فقال مالك والليث بن سعد والشافعي وبن أبي ليلى وأبو يوسف ومحمد بن الحسن صلاة الليل والنهار مثنى مثنى وهو قول أحمد بن حنبل وأبي ثور وداود وقال أبو حنيفة والثوري صل ما شئت بعد أن تقعد في كل ركعتين وهو قول الحسن بن حي وقال الأوزاعي صلاة الليل مثنى مثنى وصلاة النهار أربع ركعات وهو قول إبراهيم النخعي رواه سعيد بن أبي عروبة عن أبي معشر عن إبراهيم قال صلاة الليل مثنى مثنى وصلاة النهار أربع ركعات إن شاء لا يسلم إلا في آخرهن وهو قول يحيى بن سعيد الأنصاري

Mas'alah: What is the ruling on connecting a supererogatory prayer to another after the taslim?

Al-Istidhkar, p. 677

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Rulings of Supererogatory Prayer > Number of Rak'ahs and Pairing in Supererogatory Prayer

عمر لا فصل أفضل من السلام فكيف وبعد السلام مشي وعمل فكيف تنضاف مع ذلك صلاة إلى أخرى! !

Mas'alah: What is the evidence for praying after Asr based on the practice of Ibn Umar and al-Awza'i?

Al-Istidhkar, p. 677

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Rulings of Supererogatory Prayer > Times and Conditions for Supererogatory Prayer

وحجة من ذهب إلى قول بن عمر والأوزاعي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بعد العصر ركعتين فيما ذكرت عائشة وقد روي عنها أنها قالت ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين بعد العصر في بيتي قط

Mas'alah: What is the ruling on sitting in supererogatory prayer?

Al-Istidhkar, p. 700

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Rulings of Supererogatory Prayer > Posture in Supererogatory Prayer: Sitting, Lying, Gesturing

(7 باب صلاة القاعد في النافلة) ذكر فيه مالك ثلاثة أحاديث مسندة أحدها 277

عن بن شهاب عن السائب بن يزيد عن المطلب بن أبي وداعة السهمي عن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في سبحته قاعدا قط حتى كان قبل وفاته بعام فكان يصلي في سبحته قاعدا ويقرأ بالسورة فيرتلها حتى تكون أطول من أطول منها في هذا الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتكلف في علم النافلة ما كان أعظم أجرا فلما شق عليه القيام الطويل دخل فيما أباح الله له وفيه دليل على أن السبحة اسم لصلاة النافلة وإن كان في اللغة جائزا أن تسمى كل صلاة سبحة بدليل قول الله عز وجل (فلولا أنه كان من المسبحين) الصافات 143 قالوا من المصلين ولكن اسم السبحة بالسنة وقول الصحابة لزم النافلة دون غيرها والله أعلم وقد أوضحنا ذلك بالشواهد في التمهيد وقوله فيه فيرتلها حتى تكون أطول من أطول منها يعني إذا لم ترتل الأخرى وهز فيها وفي ذلك دليل على أن قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت ترتيلا لا هزا وبذلك أمره الله (عز وجل) فقال (ورتل القرآن ترتيلا) المزمل 4 والترتيل التمهل والترسل الذي يقع منه التدبر

Mas'alah: What is the ruling on standing after sitting for recitation in supererogatory prayer?

Al-Istidhkar, p. 703

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Rulings of Supererogatory Prayer > Posture in Supererogatory Prayer: Sitting, Lying, Gesturing

279 - والثالث حديثه عن عبد الله بن يزيد المدني وعن أبي النضر عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي جالسا فيقرأ وهو جالس فإذا بقي من قراءته قدر ما يكون ثلاثين أو

أربعين آية قام فقرأ وهو قائم ثم ركع وسجد ثم صنع في الركعة الثانية مثل ذلك وليس في هذا الحديث معنى غير ما تقدم في الحديثين اللذين قبله إلا أن قول عائشة فيه كان يصلي جالسا تعني في النافلة لولا ما تقدم عنها في الحديثين اللذين قبله أن ذلك لم يكن منه حتى أسن وضعف عن القيام وكان ذلك منه قبل وفاته بعام لكان ظاهره يقضي بصلاة النافلة جالسا على كل حال

Mas'alah: What is the ruling on sitting in a specific posture (ihtiba) during supererogatory prayer?

Al-Istidhkar, p. 703

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Rulings of Supererogatory Prayer > Posture in Supererogatory Prayer: Sitting, Lying, Gesturing

280 - وأما قوله في هذا الباب أنه بلغه أن عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب كانا يصليان النافلة وهما محتبيان فقد روى معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب أنه كان يحتبي في آخر صلاته ذكره عبد الرزاق عن معمر وذكر عن الثوري عن بن أبي ذئب عن الزهري عن بن المسيب مثله قال فإذا أراد أن يسجد ثنى رجله وسجد قال معمر ورأيت عطاء الخرساني يحتبي في الصلاة التطوع وقال ما أراني أخذته إلا عن سعيد بن المسيب ومعمر عن أيوب عن بن سيرين أنه كان يصلي في التطوع محتبيا

وكان عمر بن عبد العزيز يصلي جالسا محتبيا فقيل له في ذلك فقال بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يمت حتى كان أكثر صلاته وهو جالس نجز الجزء الثاني بحمد الله وعونه وصلى الله على محمد رسوله وعبده وعلى آله وصحبه وذريته وأهل بيته وسلم تسليما كثيرا وذلك في العشر الأول من شعبان المكرم سنة ست وستمائة

فرحم الله كاتبه وكاسبه والقارئ فيه ومن دعا لهم بالرحمة والمغفرة ولجميع المسلمين أجمعين آمين آمين والحمد لله رب العالمين بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على النبي محمد وآله وسلم تسليما

Mas'alah: How does one perform supererogatory prayer while seated on a mount?

Al-Istidhkar, p. 777

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Rulings of Supererogatory Prayer > Supererogatory Prayer on a Mount, Ship, or While Traveling

وقال بن القاسم من تنفل في محمله تنفل جالسا يجعل قيامه تربعا ويركع واضعا يديه على ركبتيه ثم يرفع رأسه قال عبد العزيز بن أبي سلمة ويزيل يديه ثم يثني رجليه ويومئ بسجوده فإن لم يقدر أومأ متربعا حدثنا سعيد قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد قال حدثنا أبو بكر قال حدثنا بن علية عن هشام الدستوائي عن يحيى عن أبي كثير عن محمد بن عبد الرحمن عن جابر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي على راحلته نحو المشرق فإذا أراد أن يصلي المكتوبة نزل فاستقبل القبلة

Mas'alah: What is the hadith of Umm Hani about the Prophet praying eight rak'ahs during the conquest of Mecca?

Al-Istidhkar, p. 778

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Rulings of Supererogatory Prayer > Number of Rak'ahs and Pairing in Supererogatory Prayer

325 – ذكر مالك فيه حديث أم هانئ من طريق موسى بن ميسرة عن أبي مرة عن أم هانئ بنت أبي طالب أخبرته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى عام الفتح ثماني ركعات ملتحفا في ثوب واحد

Mas'alah: What is the ruling on praying eight rak'ahs during the day without a break?

Al-Istidhkar, p. 779

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Rulings of Supererogatory Prayer > Number of Rak'ahs and Pairing in Supererogatory Prayer

احتج بهذا الحديث الكوفيون في جواز صلاة النهار ثماني ركعات وأقل من ذلك وأكثر بلا فصل من سلام وهذا الذي نزعوا به من هذا الحديث لا حجة لهم فيه لقوله صلى الله عليه وسلم صلاة الليل والنهار مثنى مثنى وقد أوضحنا هذا المعنى فيما مضى من كتابنا هذا

Mas'alah: What is the hadith about praying four rak'ahs at zawal (midday)?

Al-Istidhkar, p. 786

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Rulings of Supererogatory Prayer > Emphasized and Recommended Supererogatory Prayers

حدثنا خلف بن قاسم قال حدثنا أبو بكر محمد بن عمير بن إسماعيل قال حدثنا يحيى بن أيوب بن بادي حدثنا حامد بن يحيى البلخي قال حدثنا سفيان وجرير ويعلى بن عبيد ووكيع عن عبيدة بن معتب عن إبراهيم عن بن منجاب عن قزعة عن القرثع

الضبي عن أبي أيوب الأنصاري قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى أربع ركعات عند زوال الشمس فسألته عن ذلك فقال يا أبا أيوب إن أبواب الجنة تفتح عند زوال الشمس فأحب أن يصعد لي في تلك الساعة خير قال

قلت يا رسول الله أتفصل بينهما بكلام أو بسلام قال لا

Mas'alah: What is the ruling on performing supererogatory prayers in the mosque?

Al-Istidhkar, p. 844

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Rulings of Supererogatory Prayer > Supererogatory Prayer in the Mosque, Kaaba, and Hijr

وقد اختلفت الآثار وعلماء السلف في صلاة النافلة في المسجد وكرهها قوم لهذا الحديث ولأن رسول الله صلى الله عليه وسلم نظر إلى قوم يصلون بعد المغرب في المسجد فقال هذه صلاة البيوت ورخص فيها آخرون لحديث بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يطيل القراءة في الركعتين بعد المغرب حتى يتفرق أهل المسجد

Mas'alah: Is it permissible to perform supererogatory prayer in the mosque?

Al-Istidhkar, p. 845

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Rulings of Supererogatory Prayer > Supererogatory Prayer in the Mosque, Kaaba, and Hijr

والذي عليه العلماء أنه لا بأس بالتطوع في المسجد لمن شاء إلا أنهم مجمعون على أن صلاة النافلة في البيوت أفضل لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة المرء في بيته أفضل من صلاته في مسجدي هذا إلا المكتوبة وقد تقدم هذا الحديث فيما مضى من هذا الكتاب

Mas'alah: What is the ruling on visiting Quba' Mosque?

Al-Istidhkar, p. 849

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Rulings of Supererogatory Prayer > Supererogatory Prayer in the Mosque, Kaaba, and Hijr

371 - مالك عن نافع عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأتي قباء راكبا وماشيا قد ذكرنا في التمهيد اختلاف رواة الموطأ في إسناد هذا الحديث واختلاف أصحاب نافع في ألفاظه أيضا

Mas'alah: What is the ruling on traveling to Quba' Mosque?

Al-Istidhkar, p. 849

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Rulings of Supererogatory Prayer > Supererogatory Prayer in the Mosque, Kaaba, and Hijr

وليس في إتيان رسول الله صلى الله عليه وسلم قباء راكبا ما يعارض قوله عليه السلام لا تعمل

المطي إلا إلى ثلاثة مساجد لأن قوله ذلك معناه عند العلماء فيمن نذر على نفسه الصلاة في أحد الثلاثة المساجد أنه يلزمه إتيانها دون غيرها وأما إتيان قباء وغيرها من مواضع الرباط تطوعا دون نذر فلا بأس بإتيانها بدليل حديث قباء هذا

Mas'alah: What is the ruling on performing voluntary prayers at home?

Al-Istidhkar, p. 853

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Rulings of Supererogatory Prayer > Supererogatory Prayer in Congregation and at Home

373 - وأما حديثه عن هشام بن عروة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم ولا تتخذوها قبورا وهذا الحديث روي مسندا عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه ذكرت بعضها في التمهيد وللعلماء في معناه قولان أحدهما أنه أراد النافلة كأنه قال اجعلوا صلاتكم في بيوتكم يعني النافلة وتكون من زائدة كما قالوا ما جاءني من أحد يريدون ما جاءني أحد وقال آخرون أراد اجعلوا صلاتكم يريد المكتوبات في بيوتكم ليقتدي بكم أهلوكم ومن لا يخرج إلى المسجد منكم ومن يلزمكم تعليمه لقول الله عز وجل (قوا أنفسكم وأهليكم نارا) التحريم 6 يقول أدبوهم وعلموهم وقالوا معلوم أن الصلاة إذا أطلقت فإنما يراد بها المكتوبة لا غيرها حتى يقال الصلاة النافلة وشبهها قالوا وحقيقة من التبعيض فلا تخرج اللفظة عن حقيقة معناها إلا بدليل لا يحتمل التأويل

قالوا ومن تخلف عن الجماعة لجماعة أكثر منها أو أقل فلم يتخلف عنها وقد قال صلى الله عليه وسلم صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بخمس وعشرين درجة ولم

يخص الجماعة من جماعة ومن صلى في بيته في جماعة فقد أصاب سنة الجماعة وفضلها ذكر أبو بكر قال حدثنا سهل بن هارون قال أخبرنا هشام الدستوائي عن حماد عن إبراهيم قال إذا صلى الرجل مع الرجل فهما جماعة لهما التضعيف خمس وعشرين درجة قال وحدثنا وكيع عن سفيان عن هشام عن الحسن قال الثلاثة جماعة وروينا أن أحمد بن حنبل وعلي بن المديني وإسحاق وجماعة لم يحضرني حفظهم حين كتبت هذا اجتمعوا في دار أحمد فسمعوا النداء فقال أحدهم اخرج بنا إلى المسجد فقال أحمد خروجنا إنما هو للجماعة ولولاها لم نخرج إلى المسجد ونحن في جماعة فأقاموا الصلاة وصلوا في البيت أخبرنا أحمد بن عمر قال حدثنا عبد بن أحمد قال حدثنا علي بن عمر قال حدثنا أبو بكر النيسابوري قال حدثنا عجلان بن المغيرة قال حدثنا عمر بن الربيع بن طارق قال حدثنا عبد الله بن فروخ عن بن جريج عن عطاء عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أكرموا بيوتكم ببعض صلاتكم

Mas'alah: Where did the Prophet perform supererogatory prayers?

Al-Istidhkar, p. 868

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Rulings of Supererogatory Prayer > Supererogatory Prayer in Congregation and at Home

ومعلوم أن النافلة منه كانت في بيته لا حيث يراه أبو قتادة ومثله والله أعلم

Mas'alah: Was the Prophet's prayer in his house supererogatory?

Al-Istidhkar, p. 869

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Rulings of Supererogatory Prayer > Supererogatory Prayer in Congregation and at Home

قال أبو عمر كانت صلاته تلك في بيته نافلة

BAB 2

باب السنن الراتبة

The Chapter on Regular Sunnah Prayers

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What are the regular sunnah prayers before and after the obligatory prayers?

Al-Istidhkar, p. 844

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Regular Sunnah Prayers > Rawatib Before and After Each Obligatory Prayer

369 – ذكر فيه مالك عن نافع عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي قبل الظهر ركعتين وبعدها ركعتين وبعد المغرب ركعتين في بيته وبعد صلاة العشاء ركعتين وكان لا يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف فيصلي ركعتين هكذا رواية يحيى عن مالك لم يذكر في بيته إلا بعد المغرب فقط وتابعه القعنبي على ذلك وقال بن بكير في هذا الحديث في بيته في موضعين أحدهما في الركعتين بعد المغرب والأخرى في الركعتين بعد الجمعة في بيته وقال بن وهب فيه عن مالك في الركعتين بعد المغرب والركعتين بعد العشاء في بيته ولم يذكر الصرافة في الجمعة وقد تابعه أيضا جماعة من رواة الموطأ وقد اختلف في لفظ هذا الحديث أصحاب نافع واختلف فيه أيضا عن بن عمر وقد ذكرنا ذلك كله مبسوطا في التمهيد

Mas'alah: Where should the two rak'ahs after Maghrib be performed?

Al-Istidhkar, p. 846

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Regular Sunnah Prayers > Rawatib After Maghrib: Location and Ruling

واختار أكثر أهل العلم ركوع الركعتين بعد المغرب في البيت روى القعنبي عن سليمان بن بلال عن بلال عن ربيعة أنه سمع السائب بن يزيد يقول رأيت الناس في زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ينصرفون من الصلاة بعد المغرب ولا يصلون

حتى يصيروا إلى أهليهم وربما انصرفوا جميعا حتى ما يبقى في المسجد أحد وروى حماد بن سلمة عن محمد بن إسحاق عن العباس بن سهل بن سعد أن الناس كانوا على عهد عثمان بن عفان رضي الله عنه يصلون الركعتين بعد المغرب في بيوتهم وروى الأعمش عن ثابت بن يزيد قال رأيت زيد بن ثابت صلى الركعتين بعد المغرب في بيته وكان إبراهيم النخعي إذا صلى المغرب لم يركع إلا في بيته ركعتين وكان سعد بن إبراهيم لا يصلي الركعتين بعد المغرب إلا في بيته فهذا عمل الصحابة والتابعين بالمدينة

Mas'alah: What are the twelve regular sunnah rak'ahs mentioned in hadith?

Al-Istidhkar, p. 846

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Regular Sunnah Prayers > The Twelve Rak'ahs Hadith and Its Variants

وروى سفيان عن منصور عن إبراهيم قال صلاة السنة اثنتا عشرة ركعة وهذا محفوظ من حديث أم حبيبة عن النبي عليه السلام أنه قال من صلى ثنتي عشرة ركعة بعد الفريضة وثابر عليها بني له بيت في الجنة أربعا قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء وركعتين قبل الفجر وفي حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله إلا أنه جعل موضع الركعتين بعد العشاء ركعتين قبل العصر

BAB 3

باب صلاة الوتر
The Chapter on Witr Prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did Malik say about qunut in witr according to the Egyptian narrators?

Al-Istidhkar, p. 595

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Recitation in Shaf' and Witr

قال أبو عمر أما رواية المصريين بن القاسم وأشهب وبن وهب عن مالك في ذلك فإنهم رووا عن مالك أنه سئل أيقنت الرجل في الوتر فقال لا

Mas'alah: What was al-Shafi'i's opinion on qunut in witr during Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 596

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Recitation in Shaf' and Witr

وأما الشافعي فقال بالعراق فيما روى الزعفراني عنه يقنت في الوتر في النصف من رمضان ولا يقنت في الوتر في سائر السنة إلا في النصف الآخر من رمضان)

Mas'alah: Is there an authentic hadith about qunut in witr?

Al-Istidhkar, p. 596

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Recitation in Shaf' and Witr

قال أبو عمر لا يصح عن النبي عليه السلام في القنوت في الوتر حديث مسند

Mas'alah: What is reported from the Companions about qunut?

Al-Istidhkar, p. 596

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Recitation in Shaf' and Witr

وأما عن الصحابة فروي ذلك عن جماعة

Mas'alah: What is the chapter on the Prophet's prayer in Witr?

Al-Istidhkar, p. 614

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Recitation in Shaf' and Witr

(2 باب صلاة النبي صلى الله عليه وسلم في الوتر)

Mas'alah: How many rak'ahs did the Prophet pray at night and how did he perform Witr?

Al-Istidhkar, p. 614

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Number of Rak'ahs in Witr

232 - ذكر فيه مالك عن بن شهاب عن عروة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي من الليل إحدى عشرة ركعة يوتر منها بواحدة فإذا فرغ اضطجع على شقه الأيمن في هذا الحديث الوتر بواحدة وهو رد لقول من قال لا يوتر بثلاث لا يفصل بينهن بسلام وسيأتي القول في هذه المسألة في موضعها من

الباب بعد هذا إن شاء الله تعالى وهكذا هذا الحديث عند رواة الموطأ وخالف أصحاب بن شهاب مالكا في معنى منه وذلك أنهم جعلوا الاضطجاع فيه بعد ركعتي الفجر لا بعد الوتر ومن أصحاب بن شهاب من قال فيه كان يصلي من الليل إحدى عشرة ركعة يسلم منها في كل ويوتر بواحدة هكذا رواه بن أبي ذئب ويونس بن يزيد والأوزاعي عن بن شهاب ورواه معمر وعقيل وشعيب كما رواه مالك لم يقولوا يسلم من كل ركعتين ولا ذكروا يوتر بواحدة ولم يختلفوا في إسناده عن بن شهاب عن عروة عن عائشة وقد ذكرنا ذلك بالأسانيد عنهم في التمهيد وقد أنكر أهل الحديث على مالك قوله في هذا الحديث أوتر منها بواحدة فإذا فرغ اضطجع على شقه الأيمن

وقالوا لم يذكر غيره في الحديث عن بن شهاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يضطجع على شقه الأيمن إلا بعد ركعتي الفجر كذلك رواه عمرو بن الحارث ويونس وبن أبي ذئب عن بن شهاب عن عروة عن عائشة الحديث وفي آخره فإذا تبين له الفجر وجاءه المؤذن قام فركع ركعتين خفيفتين ثم اضطجع على شقه الأيمن حتى يأتيه المؤذن للإقامة قال أبو عمر قد قال يحيى بن معين إن أصحاب بن شهاب إذا اختلفوا فالقول ما قاله مالك فهو أثبتهم في بن شهاب وأحفظهم لحديثه وممكن أن يكون اضطجاعهم مرة كذا ومرة كذا وغير نكير أن يكون ما قاله مالك لأنه موجود من روايته عن مخرمة بن سليمان عن كريب عن بن عباس قال بت عند خالتي ميمونة قال فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين الحديث قال ثم أوتر ثم اضطجع حتى جاءه المؤذن فصلى ركعتين ففي هذا الحديث أن اضطجاعه كان بعد الوتر وبعد ركعتي الفجر ولكنه لم يتابع على ذلك في حديث بن شهاب هذا وإنما يقولون فيه عن بن شهاب عن عروة عن عائشة قالت كان رسول

الله صلى الله عليه وسلم يصلي فيما بين أن يفرغ من صلاة العشاء إلى أن ينصدع الفجر إحدى عشرة ركعة يسلم من كل اثنتين ويوتر بواحدة ويمكث في سجوده قدر ما يقرأ أحدكم خمسين آية قبل أن يرفع رأسه فإذا سكت المؤذن الأول من صلاة الفجر قام فركع ركعتين خفيفتين ثم اضطجع على شقه الأيمن حتى يأتيه المؤذن وقد ذكرنا من ساقه هكذا ومن خالف فيه في هذا الباب وفي هذا الحديث من الفقه ما يدل على أن قيام الليل سنة مسنونة اقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم وقد مضى القول في ذلك في الباب قبل هذا وفي قول النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الليل مثنى مثنى ما يقضي لرواية من روى في هذا الحديث أنه كان يسلم في كل ركعتين وقد زعم قوم أن اضطجاعه صلى الله عليه وسلم بعد ركعتي الفجر سنة

واحتجوا بحديث الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا صلى أحدكم الركعتين قبل الصبح فليضطجع على يمينه وإسناده مذكور في التمهيد وأبى جماعة من أهل العلم ذلك وقالوا ليس الاضطجاع سنة وإنما كان ذلك منه صلى الله عليه وسلم راحة لطول قيامه واحتجوا بحديث أبي سلمة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صلى ركعتي الفجر فإن كنت نائمة اضطجع وإن كنت مستيقظة حدثني وفي لفظ بعض الناقلين لهذا الحديث إن كنت مستيقظة حدثني وإلا فاضطجع وروى بن القاسم عن مالك قال لا بأس بالضجعة بين ركعتي الفجر وصلاة الصبح إن لم يرد بذلك الفصل بينهما وقال الأثرم سئل أحمد بن حنبل وأنا أسمع عن الاضطجاع بعد ركعتي الفجر فقال ما أفعله أنا فإن فعله رجل ثم سكت كأنه لم يعبه إن فعله قيل له لم لم تأخذ به ليس فيه حديث يثبت قلت له حديث الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال رواه بعضهم مرسلا وعن بن عمر وإبراهيم النخعي وأبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود وجابر بن زيد أنهم

أنكروا الضجعة بعد ركعتي الفجر وقال بن عمر إنها بدعة وفي هذا الحديث من رواية جماعة من أصحاب بن شهاب اتخاذ مؤذن ثابت للأذان وفيه إشعار المؤذن للإمام لدخول الوقت وفي ذلك ما يدل على أن على المؤذنين ارتقاب الأوقات واحتج بعض من لا يجيز الأذان بصلاة الصبح قبل الفجر بحديث بن شهاب هذا من رواية عقيل وغيره قوله فيه فإذا سكت المؤذن الأول لصلاة الفجر قام فصلى ركعتين خفيفتين

Mas'alah: Why did Aisha ask the Prophet if he sleeps before witr?

Al-Istidhkar, p. 620

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Delaying Witr to End of Night

وأما قولها أتنام قبل أن توتر يا رسول الله فقيل إن عائشة لم تعرف النوم قبل الوتر لأن أباها أبا بكر رضي الله عنه كان لا ينام حتى يوتر وكان يوتر أول الليل وهذا عنه محفوظ معلوم قد ذكرنا الخبر به في موضعه فلذلك والله أعلم قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم أتنام قبل أن توتر لأنها رأت أباها لا يفعل ذلك وكانت صبية فيها يقظة

Mas'alah: What is the chapter on the command to pray witr?

Al-Istidhkar, p. 626

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Ruling on Witr Prayer

3) باب الأمر بالوتر)

Mas'alah: What is the ruling on witr prayer being performed as a single rak'ah?

Al-Istidhkar, p. 629

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Witr as a Single Rak'ah

وفي قوله في هذا الحديث فإذا خشي الصبح صلى ركعة توتر له ما قد صلى على أن الوتر يكون بركعة واحدة قد تقدمتها صلاة ولا تكون ثلاثا لا يفصل بينهن بسلام وهذا موضع اختلف فيه العلماء قديما وحديثا فأجاز الوتر بركعة منفصلة مما قبلها جماعة من السلف منهم عبد الله بن عمر ومعاذ بن الحارث والسائب بن خباب وسعيد بن المسيب وعطاء وبه قال مالك والشافعي وأحمد وإسحاق وأبو ثور كل هؤلاء يستحب أن يسلم المصلي بين الشفع والوتر وقال مالك ما شيء أبين من هذا في الفصل بين الشفع والوتر وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري والحسن بن حي الوتر ثلاث لا يفصل بينهن

Mas'alah: What is the evidence for witr being the last prayer of the night?

Al-Istidhkar, p. 629

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Delaying Witr to End of Night

وروى محمد بن سيرين عن بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة

المغرب وتر صلاة النهار فاجعلوا آخر صلاة الليل وترا احتج بهذا الحديث المالكيون والحنفيون وليس فيه حجة واضحة بهذا لأحد الفريقين والله أعلم على أن مالكا قد رواه عن نافع عن بن عمر موقوفا وقال الأوزاعي إن شاء فصل وإن شاء لم يفصل وكل هذه الأقوال لها وجوه ودلائل من جهة الأثر قد ذكرتها في التمهيد والاختيار في ذلك ما قاله مالك والشافعي

Mas'alah: What is the Maliki ruling on performing witr with a single rak'ah without preceding prayer?

Al-Istidhkar, p. 630

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Witr as a Single Rak'ah

وسيأتي القول في الوتر بركعة ليس قبلها شيء عند ذكر فعل سعد بن أبي وقاص لذلك في هذا الباب إن شاء الله تعالى فإنه لم يذكره مالك عن غيره وليس هذا الحديث بمجيز عند مالك وأصحابه لأحد أن يوتر بركعة ليس قبلها صلاة إذا خشي الصبح على ظاهر الشرط في هذا الحديث لأنه حديث خرج الكلام فيه على صلاة تقدمت قبل ذلك لقوله صلى الله عليه وسلم صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خشي أحدكم الصبح الحديث ولأنه صلى الله عليه وسلم من حديث عائشة وغيرها كان يصلي من الليل إحدى عشرة ركعة يوتر منها بواحدة فكان فعله صلى الله عليه وسلم بيانا لقوله ذلك والله أعلم وأما الشافعي فقال في هذا الحديث دليل على أن الوتر بركعة لمن خشي الصبح جائز وإن لم يصل قبلها شيئا قال والقياس أنه يجوز ذلك لكل الناس خشوا الصبح أو لم يخشوه لأنه إذا جاز أن يفصل بسلام مما قبلها جاز أن تصلى وحدها

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Ubadah ibn al-Samit regarding witr?

Al-Istidhkar, p. 630

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Ruling on Witr Prayer

238 - وأما حديث عبادة ذكره عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن بن محيريز عن المخدجي الكناني عن عبادة بن الصامت فقد تكلمنا على إسناده في التمهيد وقد روي عن عبادة من وجوه منها ما رواه أبو داود الطيالسي قال حدثنا زمعة بن صالح عن الزهري عن أبي إدريس الخولاني قال كنت في مجلس من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فيهم عبادة بن الصامت فذكروا الوتر فقال بعضهم واجب وقال بعضهم سنة فقال عبادة أما أنا فأشهد أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أتاني جبريل من عند الله عز وجل فقال يا محمد إن الله تعالى يقول لك قد فرضت على أمتك خمس صلوات من وافاني بهن

على وضوئهن ومواقيتهن وركوعهن وسجودهن فإن له بهن عندي عهدا أن أدخله الجنة ومن لقيني قد انتقص من ذلك شيئا فليس له عندي عهد إن شئت عذبته وإن شئت رحمته وحديث محمد بن يحيى بن حبان رواه عنه يحيى بن سعيد وعبد ربه بن سعيد ومحمد بن إسحاق وعقيل بن خالد ومحمد بن عجلان إلا أن عقيلا لم يذكر المخدجي في إسناده ورواه الليث بن سعد عن يحيى بن سعيد كما رواه مالك والمخدجي عندهم لا يعرف وقيل اسمه (أبو) رفيع ذكر ذلك عن بن معين وأما بن محيريز فأشهر في الثقة والجلالة من أن يحتاج إلى ذكره وقال مالك المخدجي لقب ليس ينسب في شيء من العرب

Mas'alah: What is the evidence for the obligation of witr prayer according to Abu Hanifah?

Al-Istidhkar, p. 631

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Ruling on Witr Prayer

في هذا الحديث دليل على أن من السلف من يقول بوجوب الوتر وهو مذهب أبي حنيفة وأصحابه وحجتهم حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الله قد زادكم صلاة وهي الوتر فحافظوا عليها وحديث خارجة بن حذافة قال خرج علينا رسول الله فقال إن الله أمدكم بصلاة هي خير لكم من حمر النعم الوتر جعلها الله لكم فيما بين صلاة العشاء إلى أن يطلع الفجر وحديث بريدة الأسلمي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الوتر حق فمن لم يوتر فليس منا وكلها آثار محتملة للتأويل لأن قوله زادكم صلاة ليس بموجب للفرض لاحتماله أن يكون زادنا فيما يكون لنا زيادة في أعمالنا كما جاء في الوصية عن النبي صلى الله عليه وسلم إن الله جعل لكم ثلث أموالكم زيادة في أعمالكم

ومعلوم أنما هو لنا خلاف لما افترض علينا ويصحح هذا التأويل قوله عز ةوجل (حفظوا على الصلوات والصلوة الوسطى البقرة 238 ولو كانت ستا لم يكن فيها وسطى وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس صلوات كتبهن الله على العباد (1) وقوله صلى الله عليه وسلم مثل الصلوات الخمس وقال له أعرابي يا رسول الله هل علي غيرها قال لا إلا أن تطوع والآثار بمثل هذا كثيرة جدا قد ذكرناها في التمهيد وقال علي رضي الله عنه ليس الوتر بحتم ولكنه سنة سنها رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديثه أوتروا يا أهل القرآن فخص أهل القرآن بذلك أخبرنا عبد الله قال

حدثنا حمزة قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا هناد بن السري عن أبي بكر بن عياش عن أبي إسحاق عن عاصم عن علي قال أوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال أوتروا يا أهل القرآن فإن الله وتر يحب الوتر قال أحمد وأخبرنا محمود بن غيلان قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله عنه قال ليس الوتر بحتم مثل الصلاة المكتوبة ولكنه سنة سنها رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the hadith commanding the people of the Quran to perform witr?

Al-Istidhkar, p. 633

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Ruling on Witr Prayer

وحدثنا عبد الله قال حدثنا محمد قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال حدثنا أبو حفص الأبار عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أوتروا يا أهل القرآن فقال أعرابي ما يقول ما يقول فقال ليس لك ولا لأصحابك

Mas'alah: Is Witr prayer obligatory or sunnah according to scholarly consensus?

Al-Istidhkar, p. 633

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Ruling on Witr Prayer

قال أبو عمر الفرائض لا تثبت إلا بيقين لا خلاف فيه فكيف والقول بأن الوتر سنة ليس بواجب يكاد أن يكون إجماعا لشذوذ الخلاف فيه

Mas'alah: What is the meaning of the statement that Abu Muhammad was mistaken about Witr being obligatory?

Al-Istidhkar, p. 633

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Ruling on Witr Prayer

وأما قول عبادة كذب أبو محمد في قوله الوتر واجب فأبو محمد هذا رجل من الأنصار من وجوه الصحابة اسمه مسعود بن أوس وقد ذكرناه في كتاب الصحابة بما ينبغي من ذكره وقد تقدم معنى قول عبادة كذب أبو محمد عند قول عبد الله بن سلام كذب كعب من هذا الكتاب فلا معنى لإعادته هنا واختصار ذلك أن معنى قوله كذب أبو محمد أي غلط أبو محمد ووهم وقد مضت الشواهد على ذلك فيما تقدم والحمد لله وقد ذكرنا في التمهيد الآثار الواردة في معنى حديث عبادة هذا وأوردنا من طرق حديث عبادة ما تبين به صحته وأن المخدجي لم يأت فيه إلا بمعنى ما تواترت الرواية به

Mas'alah: Does the hadith of Ibn Umar praying Witr on his camel indicate that Witr is not obligatory?

Al-Istidhkar, p. 634

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Ruling on Witr Prayer

239 – وأما حديثه عن أبي بكر بن عمر بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن سعيد بن يسار عن بن عمر أنه أنكر عليه إذ نزل فأوتر وقال له أليس لك في رسول الله صلى الله عليه وسلم أسوة حسنة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر على البعير ففيه أوضح الدلائل على أن الوتر ليس بواجب فرضا ولا يشبه المكتوبات لأن الإجماع منعقد أنه لا يجوز لأحد أن يصلي على الدواب شيئا من فرائض الصلوات إلا في شدة الخوف خاصة وفي غلبة المطر عليه إذا كان الماء فوقه وتحته فإنهم اختلفوا في ذلك وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يتنفل على البعير ويوتر عليه فبان بذلك خروج الوتر عن طريق الوجوب وهذ سنة جهلها أبو حنيفة فلم يجز لأحد أن يوتر على الدابة أو البعير في المحمل وكره ذلك له إلا من عذر وخالفه أصحابه وسائر الفقهاء إلا فرقة تابعته وهي محجوجة بإجماع العلماء وراثة عن نبيهم صلى الله عليه وسلم أنه كان يتنفل على محمله حيث ما توجهت به حاجته وثبت عنه صلى الله عليه وسلم أنه كان يتنفل ويوتر على البعير فبان بذلك أنه نافلة وسنة لإجماعهم على أنه لا يجوز ذلك في المكتوبة وهذا كاف حجة بالغة لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد

Mas'alah: What is the ruling on performing witr at the beginning or end of the night?

Al-Istidhkar, p. 634

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Time of Witr Prayer

240 – وأما وتر أبي بكر رضي الله عنه حين كان يأتي فراشه ووتر عمر آخر الليل وقول سعيد بن المسيب أما أنا فإذا جئت فراشي أوترت ففيه الإباحة في تقديم الوتر

في أول الليل وتأخيره عن ذلك

وهو أمر مجتمع عليه لا مدخل للقول فيه لأن الوتر من صلاة الليل وصلاة الليل لا وقت لها محدود وإنما الأوقات للمكتوبات فما فعل الإنسان من ذلك فحسن وسيأتي القول في آخر وقت الوتر في باب الوتر بعد الفجر إن شاء الله تعالى قالت عائشة رضي الله عنها من كل الليل قد أوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم فانتهى وتره إلى السحر وعن عائشة أيضا قالت ربما أوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم أول الليل وربما أوتر آخره وأما اختيار سعيد فعل أبي بكر رضي الله عنه دون فعل عمر رضي الله عنه مع علمه بفضل الصلاة في السحر فلأن الأخذ بالحزم في أمور الدين والدنيا خوف غلبة النوم فيصبح على غير وتر وكان أبو بكر رضي الله عنه إذا استيقظ وقد كان أوتر يصلي ركعتين ركعتين بعد أن أحرز وتره وقد كان من وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي ذر وأبي الدرداء وأبي هريرة أن لا ينام أحدهم إلا على وتر وحسبك بهذا حجة لاختيار سعيد فعل أبي بكر وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه ذكر له فعل أبي بكر في الوتر وفعل عمر فقال حذر هذا يعني أبا بكر وقوي هذا يعني عمر ولم يفضل فعل واحد منهما ولا أنكر عليه لعلمه بأنهما قد اجتهدا جهدهما

Mas'alah: What is the ruling on performing witr before sleeping or delaying it?

Al-Istidhkar, p. 635

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Delaying Witr to End of Night

241 – وقول عائشة رضي الله عنها من خشي أن ينام حتى يصبح فليوتر قبل أن ينام ومن رجا أن يستيقظ آخر الليل فليؤخره وتره تفسير لحديث أبي بكر وعمر في ذلك إلا أن قولها ومن رجا أن يستيقظ فالرجاء قد نفع المرجو منه وقد لا يقع ففعل أبي بكر واختيار سعيد ليس بمدفوع بقولها ولكل وجه

وقد بينا موضع الاختيار في الفضائل والمباحات وبالله العصمة والتوفيق

Mas'alah: Is witr prayer obligatory in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 636

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Ruling on Witr Prayer

242 – وأما سؤال الرجل عبد الله بن عمر عن الوتر أواجب هو وجواب بن عمر له أوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم وأوتر المسلمون فردد عليه الرجل السؤال فلم يزده على هذا الجواب ففيه دليل على أن الوتر ليس بواجب ولو كان واجبا عنده لأفصح له بوجوبه ولكنه أخبره بما دله على أنه سنة معمول بها ليدفع عنه تأويل الخصوص في ذلك والنسخ لأن في رسول الله صلى الله عليه وسلم الأسوة الحسنة فلما تلقى المسلمون علمه ذلك بالاتباع بان بأنه لم يخص به نفسه كالوصال في الصيام وما أشبهه وقد روى عبد الحميد بن جعفر عن أبيه عن عبد الرحمن بن أبي عمرة أنه سأل عبادة بن الصامت عن الوتر فقال أمر حسن جميل قد عمل به رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون بعده

Mas'alah: What is the ruling on making up witr prayer after sleeping?

Al-Istidhkar, p. 636

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Making Up Missed Witr Prayer

243 – وأما حديث مالك عن نافع قال كنت مع بن عمر بمكة والسماء مغيمة فخشي عبد الله بن عمر الصبح فأوتر بواحدة ثم انكشف الغيم فرأى أن عيله ليلا فشفع بواحدة ثم صلى ركعتين ركعتين فلما خشي الصبح أوتر بواحدة فقد روي عن بن عمر هذا المذهب في شفع الوتر بعد النوم من وجوه روى الثوري عن عبد الله بن دينار عن بن عمر أنه كان يشفع وتره ثم يصلي مثنى مثنى ثم يوتر وروى الشعبي عن بن عمر مثله وهذه مسألة يعرفها أهل العلم بمسألة نقض الوتر وقد روي مثل قول بن عمر في ذلك عن علي وعثمان وبن مسعود وأسامة ولم يختلف عنهم في ذلك واختلف فيها عن بن عباس وسعد بن أبي وقاص وقال بمذهب بن عمر في ذلك جماعة منهم عروة بن الزبير ومكحول وعمرو بن ميمونة

وحجتهم قوله صلى الله عليه وسلم الوتر ركعة من آخر الليل وقوله فإذا خشي أحدكم الصبح أوتر بركعة واحدة وخالف هذا المذهب في نقض الوتر جماعة أيضا من السلف فروي عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه من وجوه أنه كان يوتر قبل النوم ثم إن قام صلى ركعتين ركعتين ولم يعد الوتر وروي ذلك عن طائفة من الصحابة أيضا منهم عمار بن ياسر وعائذ بن عمرو وعائشة أم المؤمنين وكانت عائشة تقول في ذلك أوتران في ليلة! ! إنكارا منها لنقض الوتر وقال بذلك من التابعين جماعة منهم علقمة وأبو مجلز وطاوس والنخعي وهو قول مالك والأوزاعي

والشافعي وأحمد بن حنبل وأبي ثور والحجة لهم قوله صلى الله عليه وسلم لا وتران في ليلة حدثنا عبد الوارث بن سفيان وسعيد بن نصر قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال وحدثنا عبيد بن عبد الواحد قال حدثنا علي بن المديني قالا حدثنا ملازم بن عمرو قال حدثنا عبد الله بن بدر عن قيس بن طلق عن أبيه طلق بن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا وتران في ليلة فإن قيل إن من شفع الوتر بركعة فلم يوتر في ركعة قيل له محال أن يشفع ركعة قد سلم منها ونام مصليها وتراخى الأمر فيها وقد كتبها الملك الحافظ وترا فكيف تعود شفعا هذا ما لا يصح في قياس ولا نظر والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on separating the witr prayer with a greeting of peace?

Al-Istidhkar, p. 637

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Relation Between Shaf' and Witr

244 - وأما حديثه عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يسلم بين الركعتين والركعة حتى يأمر ببعض حاجته

فهذه مسألة اختلف فيها السلف أيضا والخلف فروي الفصل بين الشفع وركعة الوتر بالسلام عن عثمان وسعد وزيد بن ثابت وبن عمر وبن عباس وأبي موسى الأشعري ومعاوية وبن الزبير وعائشة رضي الله عنهم وكان معاذ القارئ يؤم جماعة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في رمضان فيفعل ذلك معهم وبهذا قال مالك والشافعي

وأصحابهما وأحمد وأبو ثور وهو قول سعيد بن المسيب والقاسم بن محمد وعطاء بن أبي رباح وغيرهم وحجة من ذهب هذا المذهب قوله صلى الله عليه وسلم صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خشيت الصبح فصل ركعة توتر لك ما قد صليت وما رواه جماعة من أصحاب بن شهاب عن بن شهاب عن عروة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي إحدى عشرة ركعة يسلم بين كل ركعتين منها ويوتر بواحدة وقد ذكرنا من قال ذلك عن بن شهاب ومن خالفه فيه فيما تقدم من هذا الكتاب وقال آخرون الوتر ثلاث ركعات لا يفصل بينهن بسلام روي ذلك عن عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وعبد الله بن عباس على اختلاف عنه وعبد الله بن معسود وأبي بن كعب وأنس بن مالك وأبي أمامة وبه قال عمر بن عبد العزيز وأبو حنيفة وأصحابه وهو الذي استحبه الثوري وكان الأوزاعي يقول إن شاء فصل قبل الركعة بسلام وإن شاء لم يفصل وحجة هؤلاء حديث عائشة إذ سئلت عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت كان يصلي أربعا فلا تسل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي أربعا فلا تسل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي ثلاثا قالوا صلى أربعا بغير سلام وأربعا كذلك وثلاثا أوتر بها وما رواه بن سيرين عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال صلاة المغرب وتر صلاة النهار

ومعلوم أن المغرب ثلاث ركعات لا يسلم إلا في آخرهن فكذلك وتر صلاة الليل وحديث أبي أيوب الأنصاري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من شاء أوتر بسبع ومن شاء أوتر بخمس ومن شاء أوتر بثلاث ومن شاء أوتر بواحدة

Mas'alah: What is the minimum number of rak'ahs for witr prayer in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 639

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Number of Rak'ahs in Witr

245 - وأما حديثه عن بن شهاب أن سعد بن أبي وقاص كان يوتر بعد العتمة بركعة واحدة قال مالك وليس على هذا العمل عندنا ولكن أدنى الوتر ثلاث وقد روي مثل فعل سعد بن أبي وقاص في ذلك عن عثمان بن عفان وبن عمر وبن الزبير وروي أن معاوية فعله فذكر ذلك لابن عباس فقال أصاب أو قال أصاب السنة وقال جماعة من أهل العلم من أصحاب الشافعي وغيرهم كل من روي عنه الفصل بين الشفع وركعة الوتر بسلام من الصحابة والتابعين فهو مجيز الوتر بركعة واحدة ليس قبلها شيء وحجتهم ما تقدم ذكره وقالوا ليس أحد ممن يفصل بين ذلك بسلام ويفرد الركعة مما قبلها يكره الوتر بواحدة ليس قبلها شيء إلا مالك بن أنس ومن تابعه وأجاز الشافعي وأحمد وأبو ثور وداود الوتر بواحدة ليس قبلها شيء من صلاة النافلة إلا أنهم يستحبون أن يكون قبلها صلاة قال الشافعي أقلها ركعتان وأكثرها عشر على ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم وأما مالك فكان يكره أن يوتر أحد بركعة لا صلاة نافلة قبلها ويقول أي شيء توتر له الركعة وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم توتر له ما قد صلى وكره بن مسعود الوتر بركعة ليس قبلها شيء وسماها البتيراء وهو مذهب كل من رأى الوتر ثلاث ركعات لا يفصل بينهن بسلام

Mas'alah: What is the relationship between maghrib prayer and witr prayer?

Al-Istidhkar, p. 639

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Relation

Between Shaf' and Witr

246 – وأما حديثه عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أنه كان يقول صلاة المغرب وتر صلاة النهار

فقد روي مرفوعا عن النبي صلى الله عليه وسلم واستدل بعض أصحابنا على أن الوتر لا ينبغي أن يكون إلا بعد صلاة أقلها ركعتان بهذا الخبر وقالوا إذا كانت المغرب وتر صلاة النهار يعني المكتوبات لأنها من جنسها فكذلك ينبغي أن يكون الوتر لصلاة نافلة تقدمها ولا تكون ركعة مفردة قال مالك من أوتر أول اليل ثم نام ثم قام فبدا له أن يصلي فليصل مثنى مثنى فهو أحب ما سمعت إلي في ذلك ولا يشفع وتره ولا يعيده وهو خلاف لابن عمر وقد ذكرنا من تقدم مالكا إلى اختياره ذلك من السلف ومن تابع بن عمر على مذهبه في هذا الباب وقد أخبر مالك أن الخلاف في ذلك قد سمعه واختار من ذلك ما اختاره وهو الاختيار عند أكثر الفقهاء

Mas'alah: What is the chapter on witr prayer after dawn?

Al-Istidhkar, p. 640

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Time of Witr Prayer

(4 باب الوتر بعد الفجر)

Mas'alah: What is the ruling on performing witr prayer after dawn according to the companions?

Al-Istidhkar, p. 640

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Time of Witr Prayer

247 – ذكر فيه مالك عن بن عباس وعبادة بن الصامت وعبد الله بن عامر بن ربيعة والقاسم بن محمد أنهم أوتروا بعد الفجر

Mas'alah: What is the ruling on performing witr prayer when the congregational prayer is being established?

Al-Istidhkar, p. 640

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Time of Witr Prayer

248 – وعن بن مسعود أنه قال ما أبالي لو أقيمت الصلاة وأنا أوتر

Mas'alah: What did Ubada ibn al-Samit do regarding witr before Fajr prayer?

Al-Istidhkar, p. 640

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Time of Witr Prayer

249 – وعن عبادة بن الصامت أنه أسكت المؤذن بالإقامة لصلاة الصبح حتى أوتر

Mas'alah: What is Malik's ruling on performing witr after Fajr for one who slept?

Al-Istidhkar, p. 641

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Making Up Missed Witr Prayer

وقال مالك بأثر ذلك إنما يوتر (بعد الفجر من نام عن الوتر ولا ينبغي لأحد أن يتعمد ذلك حتى يضع وتره بعد الفجر

Mas'alah: What is the disagreement on the final time for witr prayer?

Al-Istidhkar, p. 641

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Time of Witr Prayer

قال أبو عمر اختلف السلف من العلماء والخلف بعدهم في آخر وقت الوتر بعد إجماعهم على أن أول وقته بعد صلاة العشاء وأن الليل كله حتى ينفجر الصبح وقت له إذ هو آخر صلاة الليل فقال منهم قائلون لا يصلى الوتر بعد طلوع الفجر وإنما وقتها من صلاة العشاء إلى طلوع الفجر فإذا طلع الفجر فلا وتر وممن قال هذا سعيد بن جبير ومكحول وعطاء بن أبي رباح وهو قول سفيان الثوري وأبي يوسف ومحمد وحجتهم حديث خارجة بن حذافة العدوي قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إن الله تعالى قد أمدكم بصلاة هي خير لكم من حمر النعم هي الوتر جعلها الله لكم ما بين صلاة العشاء وطلوع الفجر (1) وذكر أبو بكر بن أبي شيبة عن هشيم عن أبي هارون عن أبي سعيد الخدري قال نادى منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا لا وتر بعد طلوع الفجر وأبو هارون العبدي ليس ممن يحتج

به وقال آخرون يصلي الوتر ما لم يصل الصبح فمن صلى الصبح فلا يصلي الوتر روي هذا القول عن بن مسعود وبن عباس وعبادة بن الصامت وأبي الدرداء وحذيفة وعائشة وبه قال مالك والشافعي وأحمد بن حنبل وأبي ثور وإسحاق وجماعة وهو الصواب عندي لأني لا أعلم لهؤلاء الصحابة مخالفا من الصحابة فدل إجماعهم على أن معنى الحديث في مراعاة طلوع الفجر أريد ما لم تصل صلاة الفجر

ويحتمل أيضا أن يكون ذلك لمن قصده واعتمده وأما من نام عنه وغلبته عينه حتى انفجر الصبح وأمكنه أن يصليه مع الصبح قبل طلوع الشمس مما أريد بذلك الخطاب والله الموفق للصواب وإلى هذا المعنى أشار مالك رحمه الله وأما من أوجب قضاء الوتر بعد طلوع الشمس فقد شذ عن الجمهور وحكم للوتر بحكم الفريضة وقد أوضحنا خطأ قوله فيما مضى من هذا الكتاب روي ذلك عن طائفة من التابعين منهم طاوس وهو قول أبي حنيفة وخالفه صاحباه إلا أن من أهل العلم من استحب ورأى إعادة الوتر بعد طلوع الشمس وقال الثوري إذا طلعت الشمس فإن شاء قضاه وإن شاء لم يقضه وقال الأوزاعي يقضيه متى ما ذكره من يومه حتى يصلي العشاء الآخرة فإن لم يذكر حتى صلاة العشاء لم يقضه بعد فإن فعل شفع وتره قال الليث يقضيه بعد طلوع الشمس وقال مالك والشافعي لا يقضيه

Mas'alah: What is the ruling on one who remembers witr during Fajr prayer?

Al-Istidhkar, p. 642

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Making Up Missed Witr Prayer

واختلف أصحابنا وغيرهم فيمن ذكر الوتر في صلاة الصبح واختلف في ذلك أيضا قول مالك على قولين فقال مرة يقطع ويصلي الوتر واختاره بن القاسم فضارع في ذلك قول أبي حنيفة في إيجاب الوتر ومرة قال مالك لا يقطع ويتمادى في صلاة الصبح ولا شيء عليه ولا يعيد الوتر وهو قول الشافعي والجمهور من العلماء وهو الصواب لأن القطع لمن ذكر الصلاة وهو في صلاة لم يكن من أجل شيء غير الترتيب في صلاة اليوم ومعلوم أنه لا رتبة بين الوتر وصلاة الصبح لأنه ليس من جنسها وإنما الرتبة في المكتوبات لا في النوافل من الصلوات وما أعلم أحدا قال يقطع صلاة الصبح لمن ذكر فيها أنه لم يوتر إلا أبا حنيفة وبن القاسم

وأما مالك فالصحيح عنه أنه لا يقطع وقد قال أبو ثور ومحمد لا يقطع وهو قول جمهور أصحابنا وتحصيل مذهبنا ولولا إيجاب أبي حنيفة الوتر ما رأى القطع والله أعلم فإن قيل إنما أمر بقطع صلاة الصبح للوتر لأن الوتر لا يقضى ولا يصلى بعد صلاة الصبح وإنما وقته قبل الفجر وقبل صلاة الصبح عندنا وهو من السنن المؤكدة فمن نسيه ثم ذكره وهو في صلاة الصبح قطعها إذا كان في سعة من وقتها وصلى الوتر ثم صلى الصبح فيكون قد أتى بالسنة والفريضة في وقتها قيل ليس لهذا أصل في الشرع المجتمع عليه بل الأصل أن لا يبطل الإنسان عمله ولا يخرج من فرضه قبل أن يتمه لغير واجب عليه ومعلوم أن إتمام ما وجب إتمامه فرض والوتر سنة فكيف يقطع فرض لسنة! وقد أجمع العلماء أنه لا تقطع صلاة فريضة لصلاة مسنونة فيما عدا الوتر واختلفوا في قطعها للوتر فالواجب رد ما اختلفوا فيه إلى ما أجمعوا عليه وكذلك أجمع فقهاء الأمصار أنه لا يقطع صلاة الصبح للوتر إن كان خلف إمام فكذلك المنفرد قياسا ونظرا وعليه جمهور العلماء وبالله التوفيق ولم يختلف قول مالك وأصحابه فيمن أحرم بالتيمم فطرأ عليه الماء وهو في الصلاة أنه يتمادى ولا

يقطع وهذا كان أولى من القطع للوتر وقد أوضحنا ذلك في غير هذا الموضع والحمد لله

Mas'alah: Why do Abu Hanifah and Muhammad consider witr like the five obligatory prayers?

Al-Istidhkar, p. 859

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Ruling on Witr Prayer

قال أبو عمر لأنهما يوجبان الوتر فجرت عندهما مجرى الخمس

Mas'alah: What evidence shows that witr prayer is not obligatory?

Al-Istidhkar, p. 890

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Witr Prayer > Ruling on Witr Prayer

ودليل آخر وهو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوتر في سفره على راحلته وكان يصلي الفريضة بالأرض وقد مضى هذا المعنى في بابه من هذا الكتاب والآثار عن النبي صلى الله عليه وسلم بأن الصلوات خمس كثيرة منها حديث عبادة خمس صلوات كتبهن الله على العباد ومنها حديث أبي هريرة وغيره الصلوات الخمس كمثل نهر الحديث ومنها حديث عوف بن مالك قال بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على الصلوات الخمس الحديث ومنها حديث بن عباس في وفد عبد القيس وفيه ذكر الصلوات الخمس وقال علي رضي الله عنه الوتر ليس بحتم كالصلاة

المكتوبة ولكنها سنة سنها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد ذكرنا الخبر عنه بذلك فيها سلف من هذا الكتاب وطرقا عنه في التمهيد

BAB 4

باب ركعتي الفجر
The Chapter on the Two Rak'ahs before Fajr

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on praying the two rak'ahs of Fajr after missing the Fajr prayer?

Al-Istidhkar, p. 77

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on the Two Rak'ahs before Fajr > Making Up Missed Two Rak'ahs of Fajr

وأما صلاة ركعتي الفجر لمن نام عن صلاة الفجر ولم ينتبه لها إلا بعد طلوع الشمس فإن مالكا قال يبدأ بالمكتوبة ولم يعرف ما ذكر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ركعتي الفجر يومئذ وذكر أبو قرة موسى بن طارق في سماعه من مالك قال قال مالك فيمن نام عن صلاة الصبح حتى طلعت الشمس إنه لا يركع ركعتي الفجر ولا يبدأ بشيء قبل الفريضة قال وقال مالك لم يبلغنا أن النبي - عليه السلام - صلى ركعتي الفجر حين نام عن صلاة الصبح حتى طلعت الشمس

Mas'alah: Did the Prophet pray the two rak'ahs of Fajr after missing Fajr prayer?

Al-Istidhkar, p. 78

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on the Two Rak'ahs before Fajr > Making Up Missed Two Rak'ahs of Fajr

قال بن وهب سئل مالك هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين نام عن صلاة الصبح حتى طلعت الشمس ركع ركعتي الفجر قال ما علمت

Mas'alah: What is the Maliki position on the two rak'ahs of Fajr when the Fajr prayer is missed?

Al-Istidhkar, p. 78

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on the Two Rak'ahs before Fajr

> Making Up Missed Two Rak'ahs of Fajr

قال أبو عمر ليس في شيء من رواية مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ركع ركعتي الفجر في ذلك وإنما صار في ذلك إلى ما روى

Mas'alah: What is the opinion of Ashhab and Ali ibn Ziyad on praying the two rak'ahs of Fajr after missing Fajr?

Al-Istidhkar, p. 78

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on the Two Rak'ahs before Fajr > Making Up Missed Two Rak'ahs of Fajr

وعلى مذهبه في ذلك جمهور أصحابه إلا أشهب وعلي بن زياد فإنهما قالا يركع ركعتي الفجر قبل أن يصلي الصبح قالا قد بلغنا ذلك عن النبي - عليه السلام - أنه صلاهما يومئذ

Mas'alah: What is the ruling on performing the two rak'ahs of Fajr before the obligatory prayer according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 78

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on the Two Rak'ahs before Fajr > Ruling on the Two Rak'ahs of Fajr

وقال أبو حنيفة والشافعي وأصحابهما والثوري والحسن بن صالح يركع ركعتي الفجر إن شاء ولا ينبغي له أن يدعهما وإليه ذهب أحمد وإسحاق وأبو ثور وداود لما

روي في ذلك من حديث عمران بن حصين وغيره وقد ذكرنا ذلك في باب مرسل زيد بن أسلم من التمهيد

Mas'alah: What is the ruling on performing the two rak'ahs of Fajr before the obligatory prayer according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 78

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on the Two Rak'ahs before Fajr > Ruling on the Two Rak'ahs of Fajr

وقد كان يجب على أصل مالك أن يركعهما قبل أن يصلي الصبح لأن قوله من أتى مسجدا قد صلي فيه لا بأس أن يتطوع قبل المكتوبة إذا كان في سعة من الوقت ومعلوم أن من انتبه بعد طلوع الشمس لا يخاف من فوت الوقت أكثر مما هو فيه وكذلك قال أبو حنيفة والشافعي وداود يتطوع إذا كان في الوقت سعة وقال الثوري ابدأ بالمكتوبة ثم تطوع بما شئت وهو قول الحسن بن حي

Mas'alah: What is the ruling on praying the two rak'ahs of Fajr with tayammum?

Al-Istidhkar, p. 306

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on the Two Rak'ahs before Fajr > Ruling on the Two Rak'ahs of Fajr

قال فإن صلى ركعتي الفجر بتيمم الفجر - أعاد التيمم لصلاة الفجر

Mas'alah: What is the chapter on the two rak'ahs of Fajr?

Al-Istidhkar, p. 643

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on the Two Rak'ahs before Fajr > Ruling on the Two Rak'ahs of Fajr

(5 باب ما جاء في ركعتي الفجر) 250 - مالك عن نافع عن بن عمر أن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا سكت المؤذن عن الأذان لصلاة الصبح صلى ركعتين خفيفتين قبل أن تقام الصلاة

روى هذا الحديث عن نافع جماعة منهم عبد الكريم الجزري وغيره فقال فيه عبد الكريم الجزري عن نافع عن بن عمر عن حفصة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سمع أذان الصبح صلى ركعتين ثم خرج إلى المسجد وحرم الطعام وكان لا يؤذن حتى يصبح فبان بهذا حديث مالك إذا سكت المؤذن أنه أراد بأثر سكوته دون تراخ وإذا صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتي الفجر عند الأذان بان بذلك أن الأذان للصبح كان عند طلوع الفجر وبعده لا قبله وقد احتج به من لم يجز الأذان للفجر إلا بعد طلوع الفجر وقد مضى القول في ذلك عند قوله صلى الله عليه وسلم إن بلالا ينادي بليل وفي حديث بن شهاب عن سالم ومعلوم أن أذان بن أم مكتوم كان مع الفجر أو بعده ولذلك استحب من أجاز الأذان للفجر بليل أن يكون مؤذن آخر مع الفجر إذا بان له طلوعه وقد أوضحنا ذلك كله فيما تقدم من باب الأذان وقد ذكرنا في التمهيد كثيرا من اختلاف أصحاب نافع في ألفاظ هذا الحديث ولم يختلفوا في إسناده عن نافع عن بن عمر عن حفصة وأما قوله في حديث عبد الكريم الجزري وحرم الطعام ففيه جواز الأكل لمن شك في الفجر حتى يتبين له

ويرتفع الشك فيه عنه وسيأتي ما للعلماء في هذا المعنى في كتاب الصيام إن شاء الله تعالى على أنه قوله وحرم الطعام عطف على سماع الأذان لا على الخروج إلى المسجد والله أعلم وأما رواية مالك فيه خفيفتين فهو المحفوظ عنه صلى الله عليه وسلم في ركعتي الفجر وروى عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر عن حفصة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخفف ركعتي الفجر

Mas'alah: What is the ruling on the two rak'ahs before Fajr?

Al-Istidhkar, p. 645

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on the Two Rak'ahs before Fajr > Ruling on the Two Rak'ahs of Fajr

251 - وروى مالك في هذا الباب عن يحيى بن سعيد أن عائشة قالت إن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليخفف ركعتي الفجر حتى أني لأقول أقرأ فيهما بأم القرآن أم لا وقد ذكرنا من أسند هذا الحديث عن يحيى بن سعيد عن محمد بن عبد الرحمن أبي الرجال عن عمرة عن عائشة من الثقات وهو حديث ثابت صحيح بهذا الإسناد وحديث أبي الرجال عن عمرة عن عائشة رواه شعبة وغيره عن أبي الرجال محمد بن عبد الرحمن الأنصاري سمع عمرة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا طلع الفجر صلى ركعتين فأقول أقرأ فيهما بفاتحة الكتاب أم لا وقد روى يحيى بن سعيد عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عمرة عن عائشة وهو عندي وهم والله أعلم وإنما هو ليحيى بن سعيد عن محمد بن عبد الرحمن أبي الرجال عن أمه عمرة عن عائشة وقد رواه هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة وقد ذكرنا الأسانيد بذلك كله في التمهيد وفي قول عائشة حتى أني لأقول

أقرأ بأم القرآن أم لا ذلك على التخفيف ودليل على أن لا يزاد فيهما على فاتحة الكتاب هو المستحب عند مالك وأكثر العلماء وفي قول عائشة أقرأ فيهما بأم القرآن أم لا دليل على أن قراءته صلى الله عليه وسلم فيهما كانت سواء وهو قول مالك والشافعي وطائفة من أهل المدينة ومن أهل العلم من يقول يجهر بما يقرأ فيهما

وأصبح من قال فيهما ب (قل هو الله أحد) و (قل يأيها الكفرون) واستدل في تهذيب الآثار من ذلك تخريجها على الإباحة فمن شاء أسر فيهما ومن شاء جهر ومن شاء اقتصر على فاتحة الكتاب في كل واحدة منهما ومن شاء قرأ معها (قل يأيها الكفرون) و (قل هو الله أحد) وفيه دليل أيضا على أن قراءة أم القرآن لابد منها في كل صلاة نافلة أو فريضة ويشهد لهذا التأويل قوله صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمن لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب وقوله صلى الله عليه وسلم كل صلاة لا يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج غير تمام وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقرأ فيهما ب (قل هو الله أحد) و (قل يأيها الكفرون) من حديث عائشة وحديث بن عمر وحديث بن مسعود وهي كلها صحاح ثابتة قد ذكرتها بطرقها في التمهيد والحمد لله وروي من حديث بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان كثيرا ما يقرأ في ركعتي الفجر (قولوا ءامنا بالله وما أنزل إلينا) البقرة 136 في الركعة الأولى ويقرأ في الثانية (ءامنا بالله واشهد بأنا مسلمون آل عمران 52 وهذا كله محمول عندنا على أن ذلك مع فاتحة الكتاب لما وصفنا وأما أقاويل الفقهاء فيما يقرأ به في ركعتي الفجر فقال مالك أما أنا فلا أزيد فيها على أم القرآن في كل ركعة لحديث عائشة رواه بن القاسم عنه وقال بن وهب عنه لا يقرأ فيهما إلا بأم القرآن

وقال الشافعي يخفف فيهما ولا بأس أن يقرأ مع أم القرآن سورة قصيرة وروى بن

القاسم عن مالك أيضا مثله وروى البويطي عن الشافعي أنه قال أحب أن يقرأ المصلي في ركعتي الفجر مع فاتحة الكتاب (قل هو الله أحد) و (قل يأيها الكفرون) وقال الثوري يخفف فإن شيء من حزبه فلا بأس أن يقرأه فيهما ويطول وقال أبو حنيفة ربما قرأت في ركعتي الفجر حزبي من القرآن وهو مذهب أصحابه قال أبو عمر السنة في هذا الباب ما قاله مالك والشافعي والله الموفق للصواب حدثنا خلف بن سعيد وسعيد بن سيد وعبد الله بن محمد بن يوسف قالوا حدثنا عبد الله بن محمد بن علي قال أخبرنا أحمد بن خالد قال حدثنا إبراهيم بن محمد قال حدثنا عون بن يوسف قال حدثنا علي بن زياد قال حدثنا سفيان عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن عائشة قالت صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الركعتين قبل صلاة الفجر فقرأ فيهما (قل هو الله أحد) و (قل يأيها الكفرون) قال أحمد بن خالد بهذا آخذ قال أبو عمر في مراعاة العلماء من الصحابة ومن بعدهم واهتبالهم بركعتي الفجر وتخفيفهما وما يقرأ فيهما مع مواظبة رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهما دليل على أنهما من مؤكدات السنن وعلى ما ذكرت لك جمهور الفقهاء إلا أن من أصحابنا من يأبى أن يسميها سنة ويقول هما من الرغائب وليستا سنة وهذا لا وجه له ومعلوم أن أفعال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلها سنة يحمد الاقتداء به فيها إلا أن يقول صلى الله عليه وسلم إن ذلك خصوص لي وإنما يعرف من سننه المؤكدة منها من غير المؤكد بمواظبته عليها وندب أمته إليها وهذا كله موجود محفوظ عنه صلى الله عليه وسلم في ركعتي الفجر وقد قال أشهب بن عبد العزيز وعلي بن زياد ركعتا الفجر سنة مسنونة وهو قول الشافعي وإسحاق وأحمد بن حنبل وأبي ثور وداود وجماعة أهل العلم فيما علمت

وروى عبيد بن عمير بن عائشة قالت ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم على

شيء من النوافل أشد معاهدة منه على الركعتين قبل الصبح ومعلوم أن كل ما ليس بفريضة فهو نافلة ومن النوافل ما هو سنة بمواظبة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد استدل بعض أهل العلم على تأكيد ركعتي الفجر في السنن بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضاهما بعد طلوع الشمس يوم نام عن الصلاة كما قضى الفريضة ولم يأت عنه أنه قضى شيئا من السنن بعد خروج وقتهما غيرهما وفي حديث عطاء عن عبيد بن عمير عن عائشة قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسرع إلى شيء من النوافل إسراعه إلى ركعتي الفجر ولا إلى غنيمة وروى سعد بن هشام عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها وقد ذكرنا أسانيد هذه الآثار كلها في التمهيد وذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا جرير عن قابوس بن أبي ظبيان عن أبيه عن عائشة قالت أما ما لم يدعه رسول الله صلى الله عليه وسلم صحيحا ولا مريضا ولا في سفر ولا في حضر فركعتا الفجر وروى أبو إسحاق عن الحارث عن علي رضي الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قوله عز وجل (ومن اليل فسبحه وإدبر النجوم ق 40 قال الركعتان قبل الغداة وروى حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن أوس بن خالد عن أبي هريرة قال إدبار النجوم الركعتان بعد طلوع الفجر

Mas'alah: What is the ruling on praying supererogatory rak'ahs after the iqamah?

Al-Istidhkar, p. 649

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on the Two Rak'ahs before Fajr > Conflict with Congregational Fajr Prayer

فقال أصلاتان معا أصلاتان معا وذلك في صلاة الصبح والركعتين اللتين قبل الصبح

فهكذا رواه في الموطأ كل من روى الموطأ ورواه الوليد بن مسلم عن مالك عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر عن أنس بن مالك أن ناسا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعوا الإقامة فقاموا يصلون فخرج عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أصلاتان معا وقد أخطأ الوليد بن مسلم إذ جعله عن أنس والصواب عن مالك ما في الموطأ وقد رواه الدراوردي عن شريك بن أبي نمر عن أبي سلمة عن عائشة فأسنده وقد روى هذا المعنى عن النبي صلى الله عليه وسلم من أصحابه عبد الله بن سرجس وعبد الله بن بحينة وأبو هريرة وبن عباس وجابر بن عبد الله وقد ذكرناها بالأسانيد في كتاب التمهيد والمعنى في هذا الحديث النهي عن أن يصلي أحد في المسجد صلاة نافلة ويترك الصلاة القائمة فيه الفريضة وكذلك حكى بن عبد الحكيم عن مالك قال لا يركع أحد في المسجد وقد أقيمت الصلاة وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إذا أقيمت الصلاةفلا صلاة إلا المكتوبة وقد ذكرنا هذا الحديث من طرق كثيرة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في التمهيد

Mas'alah: What is the ruling on praying the two rak'ahs of Fajr when the iqamah is called?

Al-Istidhkar, p. 649

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on the Two Rak'ahs before Fajr > Conflict with Congregational Fajr Prayer

واختلف الفقهاء في الذي لم يصل ركعتي الفجر وأدرك الإمام في الصلاة أو دخل المسجد ليصليهما فأقيمت عليه الصلاة فقال مالك إذا كان قد دخل المسجد فليدخل مع الإمام ولا يركعهما في المسجد وإن كان لم يدخل المسجد فإن لم يخف أن يفوته الإمام بركعة فليركعهما خارج المسجد ولا يركعهما في شيء من

أفنية المسجد اللاصقة به التي تصلى فيها

الجمعة وإن خاف أن تفوته الركعة الأولى مع الإمام فليدخل وليصل معه ثم يصليهما إذا طلعت الشمس إن أحب ولأن يصليهما إذا طلعت الشمس أحب إلي من تركهما وقال الثوري إن خشي فوت ركعة دخل معه ولم يصلهما وإلا صلاهما وإن كان قد دخل المسجد وقال الأوزاعي إذا دخل المسجد يركعهما إلا أن يوقن أنه إن فعل فاتته الركعة الأخيرة فأما الركعة الأولى فليركع وإن فاتته وقال الحسن بن حي إذا أخذ المقيم في الإقامة فلا تطوع إلا ركعتي الفجر وقال أبو حنيفة وأصحابه إن خشي أن تفته الركعتان ولا يدري الإمام قبل رفعه من الركوع في الثانية دخل معه وإن رجى أن يدرك ركعة صلى ركعتي الفجر خارج المسجد ثم يدخل مع الإمام قال أبو عمر اتفق هؤلاء كلهم على أن يركع ركعتي الفجر والإمام يصلي منهم من راعى فوت الركعة الأولى ومنهم من راعى الثانية ومنهم من اشترط الخروج عن المسجد ومنهم من لم يشترطه ورأى أن يصلي فيه وحجتهم أن ركعتي الفجر من السنن المؤكدة التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يواظب عليها فإذا أمكن الإتيان بهما وإدراك ركعة من صلاة الصبح فلا يتركهما لأن من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدركتها واحتج بعضهم بأن قال يحتمل قوله أصلاتان معا أن يكون أراد الجمع بين الفريضة والنافلة في موضع واحد كما نهى عن الصلاة يوم الجمعة تطوعا بعدها في مقام واحد حتى يتقدم أو يتكلم احتج بهذا الطحاوي وليس هذا عندي بشيء لأن النهي إنما ورد أن تصليا معا وأن يصلي إذا أقيمت المكتوبة غيرها مما ليس بمكتوبة ويشتغل عنها بما سواها واحتج من رأى أن تصلى خارج المسجد بحديث يحيى بن أبي كثير عن زيد بن أسلم عن بن عمر أنه جاء والإمام يصلي صلاة الصبح ولم يكن صلى الركعتين قبل صلاة الصبح فصلاهما في حجرة حفصة ثم دخل مع الإمام وهذا قول مالك

وأبي حنيفة وقد ذكرنا إسناد هذا الحديث في التمهيد وعن سعيد بن جبير معناه وقد ذكرناه أيضا وروي عن بن مسعود أنه دخل المسجد وقد أقيمت الصلاة فصلى إلى أسطوانة

في المسجد ركعتي الفجر ثم دخل في الصلاة بمحضر من حذيفة وأبي موسى وبهذا قال الأوزاعي والثوري ومن حجتهما أنه إذا جاز الاشتغال عن المكتوبة التي أقيمت بركعتي الفجر خارج المسجد جاز ذلك في المسجد وقال الشافعي من دخل المسجد وقد أقيمت الصلاة للصبح ولم يكن ركع ركعتي الفجر فليدخل مع الناس ولا يركع ركعتي الفجر لا خارج المسجد ولا داخل المسجد وكذلك قال الطبري لا يتشاغل أحد بنافلة بعد إقامة الفريضة وقال أبو بكر بن الأثرم سئل أحمد بن حنبل وأنا أسمع عن رجل دخل المسجد والإمام في صلاة الصبح ولم يركع الركعتين فقال يدخل في الصلاة لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة وقال أيضا أصلاتان معا قال أحمد ويقضيهما من الضحى إن شاء قيل له فإن صلاهما بعد سلامه قبل طلوع الشمس قال يجزئه وأما أنا فأختار أن يصليهما من الضحى ثم قال حدثنا بن علية عن أيوب عن نافع قال كان بن عمر يصليهما من الضحى وقال محمد بن سيرين كان يكرهون أن يصلوهما إذا أقيمت الصلاة وقال ما يفوته من المكتوبة أحب إلي منهما قال أبو عمر هذا القول أصح لأن فيه حديثا مسندا يجب الوقوف عنده والرد إليه فيما ينازع العلماء فيه إذ لم يكن له في الكتاب ذكر ولا جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم ما يعارضه حدثنا أبو الحسن علي بن إبراهيم بن أحمد بن حمويه قال حدثنا أبو محمد الحسن بن رشيق قال حدثنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن سلم المقدسي ببيت المقدس قال حدثنا أحمد بن محمد بن عمر الحنفي قال حدثنا عبد الرزاق بن همام قال أخبرنا معمر وبن جريج وسفيان

الثوري وزكريا بن إسحاق عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة

وهكذا رواه حماد بن سلمة وحماد بن زيد وجماعة يطول ذكرهم عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرفوعا ومنهم من يرويه عن حماد بن زيد عن أيوب عن عمرو بن دينار بإسناده مثله وقد وقف قوم هذا الحديث على أبي هريرة منهم سفيان بن عيينة والذين يرفعونه أكثر عددا وكلهم حافظ ثقة فيجب قبول ما زادوه وحفظوه على أن ما صح رفعه لا حرج على الصاحب في توقيفه لأنه أفتى بما علم منه

Mas'alah: What is the ruling on making up the two rak'ahs of Fajr after the Fajr prayer?

Al-Istidhkar, p. 652

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on the Two Rak'ahs before Fajr > Making Up Missed Two Rak'ahs of Fajr

253254 254 - وأما قضاء عبد الله بن عمر والقاسم بن محمد ركعتي الفجر بعد طلوع الشمس فذلك دليل على أنهما عندهما من مؤكدات السنن وأجاز الشافعي وأصحابه وطائفة من السلف منهم عطاء وعمرو بن دينار أن تصلى ركعتا الفجر بعد سلام الإمام من صلاة الصبح وأبى ذلك مالك وأكثر العلماء لنهيه صلى الله عليه وسلم عن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس وذهب الشافعي في ذلك إلى ما حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا

Mas'alah: What is the ruling on praying the two rak'ahs of Fajr after the Fajr prayer based on a hadith?

Al-Istidhkar, p. 653

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on the Two Rak'ahs before Fajr > Making Up Missed Two Rak'ahs of Fajr

محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال حدثنا عبد الله بن نمير عن سعد بن سعيد قال حدثني محمد بن إبراهيم عن قيس بن عمرو قال رأى النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يصلي بعد صلاة الصبح ركعتين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح ركعتان فقال الرجل إني لم أكن صليت الركعتين قبلهما فصليتهما الآن فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أبو داود روى هذا الحديث يحيى بن سعيد وعبد ربه بن سعيد مرسلا عن جدهم قيس بن عمرو قال أبو داود حدثنا حامد بن يحيى قال حدثنا سفيان قال كان عطاء بن أبي رباح يحدث بهذا الحديث عن سعد بن سعيد وقد مضى القول في معنى النهي عن الصلاة بعد الصبح والعصر وما للعلماء في ذلك من المذاهب في بابه من هذا الكتاب والحمد لله

BAB 5

باب قيام الليل
The Chapter on Night Prayer

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the hour of the penitent mentioned in the Quran?

Al-Istidhkar, p. 559

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Preferred Time for Night Prayer

فإنها ساعة الأوابين ثم تلا (فإنه كان للأوابين غفورا الإسراء 17

Mas'alah: What did Malik prefer regarding the number of verses recited per rak'ah in supererogatory prayer?

Al-Istidhkar, p. 597

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Recitation in Night Prayer

آيات فقال غير ذلك أحب إلي فقيل له عشر آيات في كل ركعة فقال نعم من السور الطوال

Mas'alah: What is the book of night prayer?

Al-Istidhkar, p. 599

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Ruling and Virtue of Night Prayer

(7 كتاب صلاة الليل)

Mas'alah: What is the first sub-chapter on night prayer?

Al-Istidhkar, p. 599

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Ruling and Virtue of Night Prayer

(1 باب (ما جاء في) صلاة الليل)

Mas'alah: What is the reward for one who intends night prayer but sleeps?

Al-Istidhkar, p. 599

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Intention and Reward for Night Prayer

225 - مالك عن محمد بن المنكدر عن سعيد بن جبير عن رجل عنده رضا عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من امرئ تكون له صلاة بليل يغلبه عليها نوم إلا كتب له أجر صلاته وكان نومه عليه صدقة

Mas'alah: What is the ruling on night prayer?

Al-Istidhkar, p. 601

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Ruling and Virtue of Night Prayer

والذي جاء له حديث هذا الباب هو ما تضمنته رحمته في صلاة الليل يريد الترغيب فيها

Mas'alah: What is the ruling on night prayer?

Al-Istidhkar, p. 601

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Ruling and Virtue of Night Prayer

قال أبو عمر صلاة الليل من أفضل نوافل الخير وهي عندي سنة مسنونة لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعلها ويواظب عليها

Mas'alah: Is night prayer obligatory for the Prophet and Sunnah for the Ummah?

Al-Istidhkar, p. 601

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Ruling and Virtue of Night Prayer

وقد قال قوم إن صلاة الليل واجبة على النبي صلى الله عليه وسلم وسنة لأمته

Mas'alah: What does the Quran say about night prayer being a supererogatory act?

Al-Istidhkar, p. 601

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Ruling and Virtue of Night Prayer

وهذا لا أعرف وجهه لأن الله تعالى يقول (ومن اليل فتهجد به نافلة لك الإسراء 79

Mas'alah: What is the meaning of 'nafilatan laka' regarding night prayer?

Al-Istidhkar, p. 601

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Ruling and Virtue of Night Prayer

وقال قوم أمره بقيام الليل وقوله تعالى (نافلة لك) أي فضيلة

Mas'alah: Was the obligation of night prayer abrogated for the Ummah?

Al-Istidhkar, p. 601

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Ruling and Virtue of Night Prayer

ونسخ الأمر بقيام الليل عن سائر أمته مجتمع عليه بقول الله عز وجل (علم أن لن تحصوه فتاب عليكم فاقرءوا ما تيسر من القرآن المزمل 20

Mas'alah: Is night prayer recommended or obligatory?

Al-Istidhkar, p. 601

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Ruling and Virtue of Night Prayer

وهذا ندب لأن الفرائض محدودات

Mas'alah: What is the opinion of some Tabi'un on the obligation of night prayer?

Al-Istidhkar, p. 601

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Ruling and Virtue of Night Prayer

وقد شذ بعض التابعين فأوجب قيام الليل ولو قدر حلب شاة

Mas'alah: What is the consensus of scholars on night prayer being recommended?

Al-Istidhkar, p. 601

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Ruling and Virtue of Night Prayer

والذي عليه جماعة العلماء أنه مندوب إليه مرغوب فيه

Mas'alah: What is the virtue of night prayer over day prayer according to Ibn Mas'ud?

Al-Istidhkar, p. 601

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Ruling and Virtue of Night Prayer

قال عبد الله بن مسعود فضل صلاة الليل على صلاة النهار كفضل صدقة السر على صدقة العلانية

Mas'alah: What is the reward for waking one's family to pray at night?

Al-Istidhkar, p. 602

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Ruling and Virtue of Night Prayer

هريرة وأبي سعيد قالا إذا أيقظ الرجل أهله فضليا من الليل كتبا من الذاكرين الله كثيرا والذاكرات

Mas'alah: What did the Prophet say about waking one's family for night prayer?

Al-Istidhkar, p. 602

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Ruling and Virtue of Night Prayer

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم رحم الله رجلا قام من الليل فصلى ثم أيقظ أهله فصلوا رحم الله امرأة قامت من الليل فصلت ثم أيقظت زوجها فصلى

Mas'alah: What is the ruling on using a midday nap to help with night prayer?

Al-Istidhkar, p. 602

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Ruling and Virtue of Night Prayer

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أبو قلابة عبد الملك بن محمد قال حدثنا عبيد الله بن عبد المجيد قال حدثنا زمعة بن صالح عن سلمة بن وهرام عن عكرمة عن بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

استعينوا على قيام الليل بقيلولة النهار واستعينوا على الصيام بأكلة السحر

Mas'alah: What is the status of a hadith about night prayer narrated by Thabit ibn Musa?

Al-Istidhkar, p. 602

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Ruling and Virtue of Night Prayer

وفي هذا الباب حديث منكر انفرد به ثابت بن موسى أبو يزيد الكوفي وهو منكر الحديث رماه بن معين بالكذب

Mas'alah: What is the reward for abundant night prayer according to a hadith?

Al-Istidhkar, p. 602

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Ruling and Virtue of Night Prayer

حدثناه خلف بن قاسم قال حدثنا أبو بكر محمد بن العباس بن وصيف الأبزاري بغزة قال حدثنا محمد بن الحسن بن قتيبة قال وحدثنا عمران بن موسى الطائي عن ثابت بن موسى الطائي قال حدثنا شريك عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار

Mas'alah: What is the ruling on excessive night prayer and the Prophet's disapproval?

Al-Istidhkar, p. 605

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Ruling and Virtue of Night Prayer

228 - وفي هذا الباب حديث مالك عن إسماعيل بن أبي حكيم أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع امرأة من الليل تصلي فقال من هذه فقيل الحولاء بنت تويت لا تنام الليل فكره ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى عرفت الكراهية

في وجهه ثم قال إن الله لا يمل حتى تملوا اكلفوا من العمل ما لكم به طاقة

Mas'alah: What is the virtue of night prayer and waking one's family for it?

Al-Istidhkar, p. 609

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Ruling and Virtue of Night Prayer

يصلي من الليل ما شاء الله حتى إذا كان من آخر الليل أيقظ أهله للصلاة يقول لهم الصلاة الصلاة ثم يتلو (وأمر أهلك بالصلوة واصطبر عليها) طه 132 ففيه ما كان عليه عمر من قيام الليل وأنه لم تشغله أمور المسلمين وما كان إليه منهم عن الصلاة بالليل وذلك لفضل صلاة الليل وفيه أنه لم يكن يكلف أهله من الصلاة ما كان هو يفعله منها بالليل ويحتمل أن يكون إيقاضه أهله ليدركوا شيئا من صلاة الأسحار والاستغفار فيها ويحتمل أن يكون إيقاظه لهم للصلاة المفروضة صلاة الصبح وأيها كان فإنه امتثل في ذلك الآية التي ذكر مالك وامتثل والله أعلم قول الله عز وجل (يأيها الذين ءامنوا قوا أنفسكم وأهليكم نارا التحريم 6 قال أهل العلم بتأويل القرآن

ومعانيه أدبوهم وعلموهم

Mas'alah: Is night and day prayer prayed in pairs of two rak'ahs?

Al-Istidhkar, p. 611

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Number of Rak'ahs in Night Prayer

231 - وذكر مالك في آخر هذا الباب أنه بلغه أن عبد الله بن عمر كان يقول صلاة الليل والنهار مثنى مثنى يسلم من كل ركعتين وهذا تفسير لحديثه المجمل الذي رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الليل مثنى مثنى

ويدل على ما قاله الشافعي إنه حديث خرج على جواب السائل كأنه قال يا رسول الله كيف صلاة الليل فقال مثنى مثنى ولو سأله عن صلاة النهار لقال أيضا مثل ذلك بدليل هذا الحديث عن بن عمر أنه قال صلاة الليل والنهار مثنى مثنى وقد روى علي بن عبد الله الأزدي البارقي عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال صلاة الليل والنهار مثنى مثنى ركعتين وسيأتي القول في ذلك في باب الوتر إن شاء الله تعالى وقوله مثنى مثنى يقتضي التسليم من كل ركعتين كما جاء مفسرا في هذا الخبر عن بن عمر لأنه لا يقال للظهر مثنى مثنى ولا للعصر مثنى مثنى وإن كان فيهما جلوس في كل ركعتين وهذا كله يدل على ضعف مذهب الكوفيين في إجازتهم عشر ركعات وثمانيا ومثنى وأربعا وقد روى يحيى بن سعيد الأنصاري عن نافع عن بن عمر أنه كان يتطوع بالنهار أربعا لا يفصل بينهن وهذا لو صح احتمل أن يكون لا يفصل بينهن بتقدم عن موضعه ولا تأخر وجلوس طويل أو كلام والله أعلم وهذا

المعنى يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث المغيرة بن شعبة ومن حديث أبي هريرة حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن الحجاج عبيد عن إبراهيم بن إسماعيل عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أيعجز أن يتقدم أو يتأخر أو عن يمينه أو عن شماله يعني في السبحة بعد الفريضة قال إسماعيل هكذا حدثني به سليمان بن حرب وحدثناه عارم بن الفضل قال حدثنا حماد بن زيد عن ليث عن الحجاج بن عبيد عن إبراهيم بن إسماعيل عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the description of the Prophet's night prayer and witr in Ramadan and otherwise?

Al-Istidhkar, p. 617

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Number of Rak'ahs in Night Prayer

233 - وأما حديثه عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي سلمة عن عائشة أنها قالت ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة يصلي أربعا فلا تسل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي أربعا فلا تسل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي ثلاثا قالت عائشة فقلت يا رسول الله! أتنام قبل أن توتر فقال يا عائشة إن عيني تنامان ولا ينام قلبي وفي هذا الحديث البيان بأن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان وغيره كانت سواء وقد مضى القول في قيام رمضان وأكثر الآثار على أن صلاته كانت إحدى عشرة ركعة وقد روي ثلاث عشرة ركعة واحتج العلماء على أن صلاة الليل ليس فيها حد محدود والصلاة خير موضوع فمن

شاء استقل ومن شاء استكثر وروى يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي

Mas'alah: How many rak'ahs did the Prophet pray at night including witr?

Al-Istidhkar, p. 618

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Number of Rak'ahs in Night Prayer

من الليل ثلاث عشرة ركعة كان يصلي ثمان ركعات وأربع ركعات ويوتر بركعة واحدة

Mas'alah: What is the correct narration regarding the Prophet's night prayer rak'ahs?

Al-Istidhkar, p. 618

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Number of Rak'ahs in Night Prayer

وروى الدراوردي عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة تسعا قائما واثنتين جالسا واثنتين بين النداءين وحديث مالك أثبت من هذين الحديثين

Mas'alah: What are the scholarly opinions on how the Prophet prayed four and three rak'ahs at night?

Al-Istidhkar, p. 618

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Number of Rak'ahs in Night Prayer

وأما قوله يصلي أربعا ثم يصلي ثلاثا فذهب قوم إلى أن الأربع لم يكن بينها سلام وكذلك الأربع بعدها وقال آخرون لم يجلس إلا في آخر الأربع ثم في الأربع ثم أوتر بثلاث وذهب فقهاء الحجاز وبعض أهل العراق إلى أنه كان يسلم في كل ركعتين منها على ظاهر قوله صلى الله عليه وسلم صلاة الليل مثنى مثنى فمن ذهب إلى هذا تأول في قوله يصلي أربعا ثم أربعا أي حسنهن وطولهن ورتل القرآن فيهن وكذلك أيضا فعل في الأربع بعدهن حسنهن وطولهن ثم الثلاث بعدهن لم يبلغ فيهن من الطول ذلك المبلغ لكنه سلم في كل ركعتين من صلاته تلك كلها فهذا معنى أربعا ثم أربعا ثم ثلاثا عند هؤلاء وحجتهم صلاة الليل مثنى مثنى ولا يقال للظهر ولا للعصر مثنى وإن كان فيها جلوس

Mas'alah: What is the Maliki ruling on praying night prayer in pairs of two?

Al-Istidhkar, p. 618

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Number of Rak'ahs in Night Prayer

واختصار اختلافهم في صلاة التطوع بالليل أن مالكا والشافعي وبن أبي ليلى وأبا يوسف ومحمدا قالوا في صلاة الليل مثنى مثنى والحجة لهم ما قدمنا من تسليم رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاته بالليل من كل ركعتين وقوله صلاة الليل مثنى مثنى وذلك يقتضي الجلوس والتسليم في كل ركعتين وقال أبو حنيفة في صلاة

الليل إن شئت ركعتين وإن شئت أربعا وإن شئت ستا وثمانيا لا تسليم إلا في آخرهن

Mas'alah: What are the different scholarly opinions on the manner of night prayer?

Al-Istidhkar, p. 619

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Number of Rak'ahs in Night Prayer

وقال الثوري والحسن بن حيي صل بالليل ما شئت بعد أن تقعد في كل ركعتين وتسلم في آخرهن وحجة هؤلاء ظواهر الأحاديث عن عائشة (منها) حديثها هذا أربعا ثم أربعا ثم ثلاثا (ومنها) ما رواه الأسود عن عائشة أنها قالت إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي من الليل تسع ركعات فلما أسن صلى سبع ركعات وقال مسروق عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر بتسع فلما أسن أوتر بسبع ويحيى بن الجزار عن عائشة مثله على اختلاف عن يحيى في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on the hadith of Hisham ibn Urwa about the Prophet's night prayer?

Al-Istidhkar, p. 619

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Number of Rak'ahs in Night Prayer

وروى بن نمير ووهيب وطائفة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة يوتر منها بخمس لا يجلس في شيء من الخمس حتى يجلس في الآخرة منهن قال أبو عمر أما حديث

هشام بن عروة هذا فقد أنكره مالك وقال مذ صار هشام بالعراق أتانا عنه ما لم نعرف منه وأما سائر الأحاديث فمحتملة للتأويل ويقضي عليها قوله صلى الله عليه وسلم صلاة الليل مثنى مثنى مع حديث بن شهاب عن عروة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي من الليل إحدى عشرة ركعة يوتر منها بواحدة ويسلم من كل اثنتين وقد ذكرنا من روى عن بن شهاب هذا الحديث كما وصفنا من ثقات أصحابه

Mas'alah: What is the fourth interpretation of the hadith about the Prophet's night prayer?

Al-Istidhkar, p. 619

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Number of Rak'ahs in Night Prayer

قال أبو عمر في معنى قوله أيضا في حديث هذا الباب أربعا ثم أربعا ثم ثلاثا وجه رابع وهو أنه كان ينام بعد الأربع ثم ينام بعد الأربع ثم يقوم فيوتر بثلاث واحتج من قال بذلك بحديث بن أبي مليكة عن يعلى بن مملك عن أم سلمة أنها وصفت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل وقراءته فقالت كان يصلي ثم ينام قدر ما صلى ثم يصلي قدر ما نام ثم ينام قدر ما صلى ونعتت قراءاته حرفا حرفا

وزاد بعضهم فيه ثم يقوم فيصلي ويوتر رواه الليث بن سعد وغيره عن بن أبي مليكة

Mas'alah: What did the Prophet say about his eyes sleeping while his heart remains awake?

Al-Istidhkar, p. 621

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Number of Rak'ahs in Night Prayer

وذكر عبد الرزاق وأبو سفيان عن معمر عن أيوب عن أبي قلابة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل لي لتنم عينك وليعقل قلبك ولتسمع أذنك فنامت عيني وعقل قلبي وسمعت أذني وذكر الحديث وقد زدنا هذا المعنى بيانا في التمهيد وتقدم عنه في باب النوم عن الصلاة ليلة الوادي ما فيه كفاية والحمد لله

Mas'alah: How many rak'ahs did the Prophet pray at night?

Al-Istidhkar, p. 621

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Number of Rak'ahs in Night Prayer

234 - وأما حديثه عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة إذا سمع النداء بالصبح ركعتين ثم يصلي خفيفتين فهذا أكثر ما روي في عدد ركعات صلاته بالليل صلى الله عليه وسلم وهو يعارض حديث أبي سلمة عن عائشة قالت ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزيد في رمضان ولا في غيره عن إحدى عشرة ركعة وهذه شهادات عدول على عائشة فمن زاد في ذلك زيادة قبلت لأنها شهادة مستأنفة وأهل العلم يقولون إن الاضطراب عنها في أحاديثها في الحج وأحاديثها في الرضاع وأحاديثها في صلاة النبي صلى الله عليه وسلم بالليل وأحاديثها في قصر صلاة المسافر لم يأت ذلك إلا منها رضي الله عنها لأن الذين يروون ذلك عنها حفاظ أثبات القاسم بن

محمد وعروة بن الزبير والأسود بن يزيد ومسروق ونظراؤهم وقد أجمع العلماء على أن لا حد ولا شيء مقدرا في صلاة الليل وأنها نافلة فمن شاء أطال فيها القيام وقلت ركعاته ومن شاء أكثر الركوع والسجود

وقد ذكرنا اختلافهم في الأفضل من ذلك ويأتي القول في ركعتي الفجر بعد إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the correct narration regarding the Prophet's night prayer?

Al-Istidhkar, p. 625

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Number of Rak'ahs in Night Prayer

236 - وأما حديثه عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن عبد الله بن قيس بن مخرمة عن زيد بن خالد الجهني فإن يحيى بن يحيى صاحبنا قد وهم منه في قوله فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى ركعتين طويلتين طويلتين ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما الحديث ولم يتابعه أحد من رواة الموطأ على ذلك والذي في الموطأ عند جميعهم فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى ركعتين خفيفتين ثم صلى ركعتين طويلتين طويلتين طويلتين فأسقط يحيى ذكر الركعتين الخفيفتين وذلك وهم وخطأ منه لأن المحفوظ في هذا الحديث وفي غيره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفتتح صلاة الليل بركعتين خفيفتين وقال يحيى أيضا في هذا الحديث طويلتين طويلتين مرتين وغيره من رواة الموطأ يقولها ثلاث مرات طويلتين طويلتين طويلتين وقد ذكرنا في التمهيد الروايات عن مالك بما

وصفنا وذكرنا حديث عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام من الليل يصلي افتتح صلاته بركعتين خفيفتين وحديث أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام أحدكم من الليل فليصل ركعتين خفيفتين

Mas'alah: Should one begin night prayer with two light rak'ahs?

Al-Istidhkar, p. 626

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Number of Rak'ahs in Night Prayer

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بن وضاح قال حدثنا حامد بن يحيي عن سفيان عن أيوب عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام أحدكم من الليل فليصل ركعتين خفيفتين يفتتح بهما صلاته وأخبرنا عبد الله قال حدثنا محمد قال حدثنا أبو داود قال حدثنا الربيع بن نافع قال حدثنا سليمان بن حيان عن هشام بن حسان عن بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم قال حدثنا بن وضاح قال حدثنا بن أبي شيبة قال حدثنا هشيم قال حدثنا أبو حرة عن الحسن عن سعد بن هشام عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام من الليل يصلي افتتح صلاته بركعتين خفيفتين

Mas'alah: How does the hadith clarify that night prayer is prayed two rak'ahs at a time?

Al-Istidhkar, p. 626

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Number of

Rak'ahs in Night Prayer

وفي هذا الحديث بيان أن صلاة الليل ركعتان ركعتان فإن الركعتين الخفيفتين اللتين يفتتح بهما صلاة الليل لم يعتبرها ولا اعتد بها من جعل صلاته بالليل عشر ركعات ثم واحدة للوتر وإذا حملت الأحاديث التي أوردها مالك في هذا الباب على هذا صحت وائتلفت ولم يختلف شيء منها إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What did the Prophet say about night prayer being two by two and witr?

[Al-Istidhkar, p. 626]

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Night Prayer and Witr

237 - مالك عن نافع وعبد الله بن دينار عن بن عمر أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاة الليل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خشي أحدكم الصبح صلى ركعة توتر له ما قد صلى

Mas'alah: Does the hadith about praying two by two apply only to night prayer or also to day prayer?

[Al-Istidhkar, p. 627]

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Number of Rak'ahs in Night Prayer

ظاهر هذا الحديث أن صلاة الليل مثنى مثنى دون صلاة النهار ويحتمل أن يكون جوابه صلى الله عليه وسلم خرج على سؤال السائل فاقتصر به على جوابه عن ما

سأل عنه كأنه قال له يا رسول الله! صلاة الليل فقال مثنى مثنى وبقيت صلاة النهار موقوفة على الدليل محتملة للتأويل لأنه جائز أن يكون جوابه له لو سأله عن صلاة النهار كذلك أيضا وجائز أن يكون بخلافه فلما روى علي الأزدي عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الليل والنهار مثنى مثنى بان المراد فيما وصفنا مع ما قدمنا ذكره قبل هذا الباب من قول بن عمر صلاة الليل والنهار مثنى مثنى وفتواه فبان بذلك أن المسكوت عنه في هذا الحديث هو بمعنى المذكور وأن النهار والليل في صلاة النافلة سواء مثنى مثنى وقد تقدم ما يكفي في هذا المعنى وروى هذا الحديث عن بن عمر جماعة منهم نافع وعبد الله بن دينار وسالم وطاوس وأبو سلمة بن عبد الرحمن ومحمد بن سيرين وحبيب بن أبي ثابت وحميد بن عبد الرحمن وعبد الله بن شقيق كلهم قال فيه عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الليل مثنى مثنى لم يذكر النهار وذكره علي الأزدي عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم والمعنى عندنا في ذلك ما وصفنا وبالله التوفيق

Mas'alah: What did Ahmad ibn Hanbal say about supererogatory prayer during day and night?

Al-Istidhkar, p. 628

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Number of Rak'ahs in Night Prayer

وقال الأثرم سألت أحمد بن حنبل عن صلاة الليل والنهار في النافلة فقال أما الذي أختار فمثنى مثنى وإن صلى بالنهار أربعا فلا بأس وأرجو ألا يضيق عليه فذكرت له حديث يعلى بن عطاء عن علي الأزدي فقال لو كان ذلك الحديث يثبت ومع هذا فإن بن عمر كان يصلي ركعتين في تطوعه بالنهار ركعتين قبل الظهر وركعتين بعدها

فهو أحب إلي فإن صلى أربعا فقد روي عن بن عمر أنه كان يصلي أربعا بالنهار قال بن عون قال لي نافع أما نحن فنصلي بالنهار أربعا فذكرته لمحمد بن سيرين فقال لو صلى ركعتين كان أجدر أن يحفظ

Mas'alah: What did Yahya ibn Ma'in say about the number of rak'ahs in night and day prayer?

Al–Istidhkar, p. 628

Index: Kitab al–Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Number of Rak'ahs in Night Prayer

حدثنا خلف بن قاسم قال حدثنا أبو طالب محمد بن زكريا المقدسي قال حدثنا أبو محمد مضر بن محمد قال سألت يحيى بن معين عن صلاة الليل والنهار فقال صلاة النهار أربع لا يفصل بينهن وصلاة الليل ركعتان فقلت له إن أبا عبد الله أحمد بن حنبل يقول صلاة الليل والنهار مثنى مثنى فقال بأي حديث فقلت بحديث شعبة عن يعلى بن عطاء عن علي الأزدي عن بن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال صلاة الليل والنهار مثنى مثنى فقال ومن علي الأزدي حتى أقبل منه هذا أدع يحيى بن سعيد الأنصاري عن نافع عن بن عمر أنه كان يتطوع بالنهار أربعا لا يفصل بينهن وآخذ بحديث علي الأزدي! لو كان حديث علي الأزدي صحيحا لم يخالفه بن عمر قال يحيى وقد كان شعبة يتقي هذا الحديث وربما لم يرفعه

Mas'alah: What is the evidence for night and day prayer being performed in pairs?

Al–Istidhkar, p. 628

Index: Kitab al–Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Number of

Rak'ahs in Night Prayer

قال أبو عمر قد تقدم قولنا في معنى حديث بن عمر المرفوع في هذا الباب وما يحتمله من التأويل وحديث علي الأزدي لا نكارة فيه ولا مدفع له في شيء من الأصول لأن مالكا قد ذكر في موطئه أنه بلغه أن عبد الله بن عمر كان يقول صلاة الليل والنهار مثنى مثنى ورواه بن وهب عن عمرو بن الحارث عن بكير بن الأشج عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان أنه سمع بن عمر يقول صلاة الليل والنهار مثنى مثنى ومن الدليل على ذلك أيضا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي قبل الظهر ركعتين وبعدها ركعتين وبعد المغرب ركعتين وبعد الجمعة ركعتين وقد روي قبل العصر ركعتين وقال إذا دخل المسجد فليركع ركعتين

Mas'alah: What is the chapter on the virtue of the standing prayer over the sitting prayer?

Al-Istidhkar, p. 698

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Standing vs. Prostration in Night Prayer

(6 باب فضل صلاة القائم على صلاة القاعد)

Mas'alah: What is the ruling on the reward of the sitting prayer compared to the standing prayer?

Al-Istidhkar, p. 698

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Standing vs. Prostration in Night Prayer

276 275276 – ذكر فيه مالك عن حديث (عبد الله بن) عمرو بن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم من طريقين أحدهما عن إسماعيل بن محمد بن سعد والثاني عن بن شهاب مرسلا عن (عبد الله بن) عمرو بن العاص أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلاة القاعد مثل نصف صلاة القائم

وفي حديث بن شهاب تفسير لحديث إسماعيل بقوله فيه خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على الناس وهم يصلون في سبحتهم قعودا يعني في نافلتهم وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه في الأمراء المؤخرين للصلاة عن ميقاتها صلوا الصلاة لوقتها واجعلوا صلاتكم معهم سبحة يعني نافلة وهذه اللغة في السبحة أن المراد بها النافلة معروفة في الصحابة مشهورة وهم أهل اللسان فدل هذا على أن المعنى الذي خرج عليه الحديث صلاة النافلة وأوضح ذلك الإجماع الذي لا ريب فيه فإن العلماء لم يختلفوا أنه لا يجوز لأحد أن يصلي منفردا أو إماما قاعدا فريضته التي كتبها الله عليه وهو قادر على القيام فيها وأن من فعل ذلك ليس له صلاة وعليه إعادة ما صلى جالسا فكيف يكون له أجر نصف القائم وهو آثم عاص لا صلاة له وقد تقدم ما للعلماء في معنى قوله في الإمام المريض يصلي قاعدا بقوم أصحاء إذا صلى جالسا فصلوا جلوسا وأجمعوا أن فرض القيام في الصلاة على الإيجاب لا على التخيير قال الله عز وجل (وقوموا لله قنتين) البقرة 238 وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتنفل جالسا فبان بهذا أن النافلة جائز أن مثل نصف يصليها إن شاء قاعدا ومن شاء قائما إلا أن القاعد فيها على مثل أجر القائم وهذا كله لا خلاف فيه والحمد لله وقد أوضحنا الآثار بمعنى ما قلنا في التمهيد في باب مرسل بن شهاب وباب إسماعيل أيضا والدليل على أن القيام يسمى قنوتا قول رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ سئل أي الصلاة أفضل قال طول القنوت يعني طول القيام لا خلاف نعلمه

عند أحد في ذلك

واختلف العلماء في كيفية صلاة القاعد في النافلة وصلاة المريض وسنذكره في الباب بعد هذا إن شاء الله تعالى وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on combining sitting and standing in night prayer?

Al-Istidhkar, p. 701

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Standing vs. Prostration in Night Prayer

278 - والثاني حديثه عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها أخبرته أنها لم تر رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي صلاة الليل قاعدا قط حتى أسن فكان يقرأ قاعدا حتى إذا أراد أن يركع قام فقرأ نحوا من ثلاثين أو أربعين آية ثم ركع والمعنى في هذا الحديث نحو المعنى في الذي قبله إلا أن في هذا رد قول من قال لا يكون المصلي في بعض صلاته قاعدا وفي بعضها قائما والذي عليه جمهور العلماء فيمن افتتح صلاة النافلة قاعدا أنه لا بأس أن يقوم فيها ويقرأ بما أحب على ما في الحديث وما كان مثله واختلفوا فيمن افتتحها قائما ثم قعد فقال مالك والثوري وأبو حنيفة والشافعي ويجوز أن يقعد فيها كما يجوز له أن يفتتحها قاعدا وقال الحسن بن حي وأبو يوسف ومحمد يصلي قائما ولا يجلس إلا من ضرورة لأنه افتتحها قائما وقال بن جريج قلت لعطاء افتتحت الصلاة قائما فركعت ركعة وسجدت ثم قمت أفأجلس إن شئت بغير ركوع ولا سجود قال لا وهذا يدل من قول عطاء أنه من صلى ركعة بسجدتيها قائما كان له أن يقعد في

الثانية ما لم يقف فيها فإن قام فيها لم يجلس كما قال أبو يوسف فأما المريض فقال أبو القاسم في المريض يصلي مضطجعا أو قاعدا ثم يخفف عنه المرض ويجد القوة أنه يقوم فيما بقي من صلاته ويبني على ما مضى منها وهو قول الشافعي وزفر والطبري وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد فيمن صلى مضطجعا ركعة ثم إنه يستقبل الصلاة من أولها ولو كان قاعدا يركع ويسجد

ثم صح بنا في قول أبي حنيفة ولم يبن في قول محمد وقال أبو حنيفة وأصحابه إذا افتتح الصلاة قائما ثم صار إلى حال الإيماء يبني وروي عن أبي يوسف أنه يستقبل وقال مالك في المريض الذي لا يستطيع الركوع ولا السجود وهو يستطيع القيام والجلوس أنه يصلي قائما ويومئ إلى الركوع فإذا أراد السجود جلس فأومأ إلى السجود وهو قول أبي يوسف وقياس قول الشافعي وقال أبو حنيفة وأصحابه يصلي قاعدا وقال مالك وأبو حنيفة وأصحابهما إذا صلى مضطجعا تكون رجلاه ما يلي القبلة مستقبل القبلة وقال الشافعي والثوري يصلي على جنبه ووجهه إلى القبلة وجائز ذلك أيضا عند مالك وأما اختلاف العلماء في كيفية صلاة القاعد في النافلة وصلاة المريض فذكر بن عبد الحكم عن مالك في المريض أنه يتربع في قيامه وركوعه فإذا أراد السجود تهيأ للسجود فيسجد على قدر ما يطيق وكذلك المتنفل قاعدا وقال الثوري يتربع في حال القراءة والركوع ويثني رجليه في حال السجود فيسجد وهذا نحو مذهب مالك أيضا وكذلك قال الليث وقال الشافعي يجلس المتنفل في صلاته كلها كجلوس التشهد هذه رواية المزني عنه وقال البويطي عنه يصلي متربعا في موضع القيام وقال أبو حنيفة وزفر يجلس كجلوس الصلاة في التشهد وكذلك يركع ويسجد وقال أبو يوسف ومحمد يكون متربعا في حال القيام وحال الركوع وقد روي عن أبي يوسف أنه يتربع في حال القيام ويكون في حال ركوعه وسجوده

كجلوس التشهد

وكل هذه الأقوال قد رويت عن السلف من الصحابة رضي الله عنهم والتابعين رحمهم الله وذكرتها في التمهيد

Mas'alah: What is the recommendation for night prayer and seeking forgiveness at dawn?

Al-Istidhkar, p. 895

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Preferred Time for Night Prayer

ولم يبق بعد هذا من معنى هذا الباب إلا أنه ندب في قيام الليل وإلى الاستغفار بالأسحار وأقل أحواله أن يكون ندبا إلى أن يطلع الفجر على المؤمن إلا وقد ذكر الله وتأهب بالوضوء للصلاة

Mas'alah: What did the Prophet do after waking up regarding recitation and ablution?

Al-Istidhkar, p. 993

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Night Prayer at Home vs. Mosque

كريب مولى بن عباس عن بن عباس في حديث صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل وفيه فاستيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم من نومه فجلس ومسح النوم عن وجهه ثم قرأ العشر الآيات من سورة آل عمران ثم قام إلى شن معلقة فتوضأ مها

وذكر تمام الحديث

Mas'alah: What is the virtue of night prayer and Quran recitation?

Al-Istidhkar, p. 994

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Ruling and Virtue of Night Prayer

وكان سعيد بن جبير وجماعة يختمون القرآن مرتين وأكثر في ليلة

وقد ذكرنا هذا المعنى مجودا عن العلماء في كتاب البيان عن تلاوة القرآن والحمد لله والذي في حديث بن شهاب من صلاة الفجر إلى صلاة الظهر أوسع وقتا وبن شهاب أتقن حفظا وأثبت نقلا وفي الحديث فضل بيان صلاة الليل على صلاة النهار وقيام الليل من أفضل نوافل البر وأعمال الخير وكان السلف يقومون الليل بالقرآن ويندبون إليه والآثار بذلك كثيرة عنهم وفي فضل التهجد وأخبار المتهجدين كتب وأبواب للمصنفين هي أشهر عند العلماء وأكثر من أن تجمع ها هنا وحسبك بقول الله عز وجل (يأيها المزمل قم اليل إلا قليلا كل كل كل) المزمل 1 2 أمر فيها بقيام الليل وترتيل القرآن وهذه الآية إن كانت منسوخة بالصلوات الخمس وبقوله جل وعز (علم أن لن تحصوه فتاب عليكم فاقرءوا ما تيسر من القرآن) المزمل 20 فإن التهجد به مندوب إليه محمود فاعله عليه قالت عائشة (رضي الله عنها) كان بين نزول أول سورة المزمل وبين آخرها حول كامل قام فيه المسلمون حتى شق عليهم فأنزل الله تعالى التخفيف عنهم في آخر السورة وقال عز وجل لنبيه صلى الله عليه وسلم (ومن اليل فتهجد به نافلة لك) الإسراء 79 وقد قال بعض التابعين وهو عبيدة

السلماني قيام الليل فرض ولو كقدر حلب شاة لقوله عز وجل (فتاب عليكم فاقرءوا ما تيسر من القرآن) المزمل 20 وهذا قول لم يتابع عليه قائله والذي عليه جماعة العلماء أن قيام الليل نافلة وفضيلة

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about reciting the Quran quickly?

Al-Istidhkar, p. 997

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Recitation in Night Prayer

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا جعفر بن محمد الصائغ قال حدثنا عاصم بن علي قال حدثنا شعبة عن أبي حمزة قال قلت لابن عباس أقرأ القرآن في كل ليلة وأكثر ظني أني قلت مرتين فقال لأن أقرأ سورة واحدة أحب إلي فإن كنت لابد فاعلا فاقرأ ما تسمعه أذناك ويفقهه قلبك

Mas'alah: Why did the early Muslims prefer prayer at the end of the night over the beginning?

Al-Istidhkar, p. 1045

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Preferred Time for Night Prayer

فلذلك كانوا يستحبون صلاة آخر الليل على أوله وحدثنا محمد بن خليفة قال حدثنا محمد بن الحسين قال حدثنا عبد الله بن صالح البخاري قال حدثنا محمد بن سليمان لوين قال حدثنا إبراهيم بن سعد عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول

الله صلى الله عليه وسلم قال ينزل الرب في كل ليلة إلى سماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر فيقول من يدعوني فأستجب له من يستغفرني فأغفر له حتى يطلع الفجر

Mas'alah: What is the ruling on preferring the end of the night for prayer?

Al-Istidhkar, p. 1045

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Preferred Time for Night Prayer

فكذلك كانوا يستحبون آخر الليل

Mas'alah: What is the reward for one who intends night prayer but sleeps?

Al-Istidhkar, p. 1126

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Night Prayer > Intention and Reward for Night Prayer

من كانت له صلاة بالليل فغلبه عليها نوم كتب له أجر صلاته وكان نومه عليه صدقة

BAB 6

باب قيام رمضان

The Chapter on Prayer in Ramadan

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the book section on prayer in Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 581

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Ruling and Virtue of Tarawih

(6 كتاب الصلاة في رمضان)

Mas'alah: What is the chapter on encouragement for prayer in Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 581

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Ruling and Virtue of Tarawih

(1 باب الترغيب في الصلاة في رمضان)

Mas'alah: What hadith is cited about the Prophet praying in the mosque at night in Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 581

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Historical Practice of the Salaf

217 - ذكر فيه مالك حديثين مسندين أحدهما عن بن شهاب عن عروة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في المسجد ذات ليلة فصلى بصلاته ناس الحديث

Mas'alah: What hadith encourages night prayer in Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 581

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Ruling and Virtue of Tarawih

218 - والآخر عن بن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرغب في قيام رمضان الحديث

Mas'alah: What is the ruling on the night prayer of Ramadan as a sunnah?

Al-Istidhkar, p. 581

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Ruling and Virtue of Tarawih

وفيه أن قيام رمضان سنة من سنن النبي عليه السلام مندوب إليها مرغب فيها ولم يسن منها عمر إلا ما كان رسول الله يحبه ويرضاه وما لم يمنعه من المواظبة عليه إلا أن يفرض على أمته وكان بالمؤمنين رؤوفا رحيما صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did Umar do regarding the night prayer of Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 582

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Historical Practice of the Salaf

فلما علم عمر ذلك من رسول الله وعلم أن الفرائض في وقته لا يزاد فيها ولا ينقص

منها أقامها للناس وأحياها وأمر بها وذلك سنة أربع عشرة من الهجرة صدر خلافته وقد أوضحنا ما فضل به عمر من ذلك وغيره في التمهيد

Mas'alah: What evidence supports that night prayer in Ramadan is a sunnah?

Al-Istidhkar, p. 582

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Ruling and Virtue of Tarawih

ومما يدل على أن قيام شهر رمضان سنة من سنن النبي عليه السلام ما ذكره بن وهب عن مسلم بن خالد عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة قال خرج النبي وإذا الناس يصلون في رمضان في ناحية المسجد فقال من هؤلاء قيل ناس لهم قرآن وأبي بن كعب يصلي بهم وهم يصلون بصلاته فقال النبي عليه السلام أصابوا ونعم ما صنعوا

Mas'alah: What hadith reports that Allah made fasting Ramadan obligatory and the Prophet established its night prayer?

Al-Istidhkar, p. 582

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Ruling and Virtue of Tarawih

وذكر الدارقطني عن إسماعيل بن محمد الصفار عن أبي قلابة الرقاشي عن بشر بن عمر عن مالك عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم إن الله فرض عليكم صيام رمضان وسننت لكم قيامه فمن صامه وقامه إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه وهذا لفظ لم يروه أحد عن مالك في هذا الحديث إلا أبو قلابة الرقاشي عن بشر بن عمر قاله الدارقطني وهو كما قال ومما يؤيد ذلك قول عائشة إن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليدع العمل وهو يحب أن يعمل به لئلا يفرض على الناس

Mas'alah: How did the Prophet lead the night prayer in Ramadan according to Abu Dharr?

Al-Istidhkar, p. 583

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Historical Practice of the Salaf

وقد ذكرنا في التمهيد حديث أبي ذر أن رسول الله قام بهم في رمضان عند سبع بقين منه ليلة إلى ثلث الليل ولم يقم بهم التي تليها وقام بهم التي بعدها وهي الخامسة إلى أن ذهب شطر الليل ثم قام بهم الثالثة حتى خشوا أن يفوتهم السحور هذا كله معنى الحديث لا لفظه

Mas'alah: What does the hadith of al-Nu'man ibn Bashir say about the night prayer in Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 583

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Historical Practice of the Salaf

ومثله حديث النعمان بن بشير قال قمنا مع رسول الله عليه السلام في شهر رمضان

ليلة ثلاث وعشرين إلى ثلث الليل ثم قمنا معه ليلة خمس وعشرين إلى نصل الليل ثم قمنا ليلة سبع وعشرين حتى ظننا ألا ندرك الفلاح وكانوا يسمونه السحور وهذا كله يدل على أن قيام رمضان جائز أن يضاف إلى النبي عليه السلام بحضه عليه وعمله به وأن عمر إنما سن منه ما سنه رسول الله

Mas'alah: What did the Prophet say about the virtue of standing in prayer during Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 583

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Ruling and Virtue of Tarawih

219 - وأما حديث بن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرغب في قيام رمضان من غير أن يأمر بعزيمة فيقول من قام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه قال بن شهاب فتوفي رسول الله والأمر على ذلك ثم كان الأمر على ذلك في خلافة أبي بكر وصدرا من خلافة عمر فقد ذكرنا في التمهيد الاختلاف على مالك وعلى بن شهاب في إسناده في هذا الحديث ومتنه بأبسط ما يكون والحمد لله

Mas'alah: What fiqh ruling is derived about the virtue of Qiyam Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 583

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Ruling and Virtue of Tarawih

وفيه من الفقه فضل قيام رمضان

Mas'alah: Does the hadith permit praying in congregation or individually for night prayer in Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 583

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Congregational vs. Individual Prayer

وظاهره يبيح فيه الجماعة والانفراد لأنه لم يقل فيه من قام رمضان وحده ولا في جماعة

وذلك كله فعل خير وقد ندب الله إلى فعل الخير بقوله تعالى (وافعلوا الخير لعلكم تفلحون الحج 77

Mas'alah: What is the chapter on night prayer in Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 584

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Ruling and Virtue of Tarawih

(2 باب ما جاء في قيام رمضان)

Mas'alah: How did Umar ibn al-Khattab establish congregational night prayer in Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 584

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Historical Practice of the Salaf

220 - مالك عن بن شهاب عن عروة بن الزبير عن عبد الرحمن بن عبد القارئ أنه قال خرجت مع عمر بن الخطاب في رمضان إلى المسجد فإذا الناس أوزاع متفرقون يصلي الرجل لنفسه ويصلي الرجل فيصلي بصلاته الرهط فقال عمر والله إني لأراني لو جمعت هؤلاء على قارئ واحد لكان أمثل فجمعهم على أبي بن كعب قال ثم خرجت معه ليلة أخرى والناس يصلون بصلاة قارئهم فقال عمر نعمت البدعة هذه والتي تنامون عنها أفضل من التي تقومون يعني آخر الليل وكان الناس يقومون أوله

Mas'alah: Why did Umar not pray with the congregation in tarawih?

Al-Istidhkar, p. 585

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Historical Practice of the Salaf

وفي خروجه ليلة أخرى والناس يصلون بصلاة قارئهم فقال نعمت البدعة دليل على أنه كان لا يصلي معهم وأنه كان يتخلف عنهم إما لأمور المسلمين وإما للانفراد بنفسه في الصلاة

Mas'alah: What did Umar say about praying at the end of the night in Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 585

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Preferred Times and Practices

وروى بن عيينة عن إبراهيم بن ميسرة عن طاوس قال سمعت بن عباس يقول دعاني عمر أتغدى عنده في شهر رمضان يعني السحور فسمع هيعة الناس حين انصرفوا من القيام فقال عمر أما إن الذي بقي من الليل أحب إلي مما مضى منه

Mas'alah: What is the ruling on the timing of the night prayer in Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 585

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Preferred Times and Practices

وفيه دليل على أن قيامهم كان أول الليل ثم جعله عمر في آخر الليل فلم يزل كذلك في معنى ما ذكر مالك إلى زمان أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قال كنا ننصرف في رمضان فنستعجل الخدم بالطعام مخافة الفجر

Mas'alah: What is the ruling on the number of rak'ahs in the night prayer of Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 585

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Number of Rak'ahs in Tarawih and Witr

221 - وروى مالك في هذا الباب عن محمد بن يوسف عن السائب بن

يزيد أنه قال أمر عمر بن الخطاب أبي بن كعب وتميما الداري أن يقوما للناس بإحدى عشرة ركعة قال وقد كان القارئ يقرأ بالمئين حتى كنا نعتمد على العصي من طول القيام وما كنا ننصرف إلا في فروع الفجر ورواه بن عيينة عن إسماعيل بن أمية عمن حدثه عن السائب بن يزيد قال أمر عمر أبي بن كعب أن يقيم بالناس في شهر رمضان فكان القارئ يقرأ بالمئين ولا ينصرف من القيام حتى يرى فروع الفجر لم يذكر بن عيينة في هذا الخبر تميما الداري مع أبي بن كعب كما ذكره مالك وقد يمكن أن يكون تميم الداري أقيم للنساء لأن في حديث بن شهاب وهو أثبت حديث في هذا الباب أنه جمعهم على أبي بن كعب

Mas'alah: What is the ruling on separating men and women in the night prayer of Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 586

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Rulings on the Imam and Follower

وقد روى بن عيينة عن هشام بن عروة عن أبيه أن عمر بن الخطاب جمع الناس في قيام رمضان الرجال على أبي بن كعب والنساء على سليمان بن أبي حثمة فيمكن أن يكون تميم الداري أقيم وقتا ما للنساء والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on the imam for the night prayer in Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 586

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Rulings on the Imam and Follower

وبن عيينة عن أبان بن أبي عياش عن أنس بن مالك قال لما دخلت العشر الأواخر من شهر رمضان أبق إمامنا يعني أبي بن كعب وكان يصلي بالرجال

Mas'alah: What is the definition of praiseworthy innovation (bid'ah hasanah) according to 'Umar?

Al-Istidhkar, p. 586

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Historical Practice of the Salaf

وأما قول عمر نعمت البدعة في لسان العرب اختراع ما لم يكن وابتداؤه فما كان من ذلك في الدين خلافا للسنة التي مضى عليها العمل فتلك بدعة لا خير فيها وواجب ذمها والنهي عنها والأمر باجتنابها وهجران مبتدعها إذا تبين له سوء مذهبه وما كان من بدعة لا تخالف أصل الشريعة والسنة فتلك نعمت البدعة كما قال عمر لأن أصل ما فعله سنة

Mas'alah: How many rak'ahs were performed during Ramadan in the time of Umar ibn al-Khattab?

Al-Istidhkar, p. 588

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Number of Rak'ahs in Tarawih and Witr

222 - وقد روى مالك عن يزيد بن رومان قال كان الناس يقومون في زمن عمر بن الخطاب في رمضان بثلاث وعشرين ركعة وهذا كله يشهد بأن الرواية بإحدى عشرة

ركعة وهم وغلط وأن الصحيح ثلاث وعشرون وإحدى وعشرون ركعة والله أعلم وقد روى أبو شيبة واسمه إبراهيم بن علية بن عثمان عن الحكم عن بن عباس أن رسول الله عليه السلام كان يصلي في رمضان عشرين ركعة والوتر وليس أبو شيبة بالقوي عندهم ذكره بن أبي شيبة عن يزيد بن رومان عن أبي شيبة إبراهيم بن عثمان وروي عشرون ركعة عن علي وشتير بن شكل وبن أبي مليكة والحارث الهمداني وأبي البختري

Mas'alah: What is the number of rak'ahs for night prayer in Ramadan according to the majority of scholars?

Al-Istidhkar, p. 589

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Number of Rak'ahs in Tarawih and Witr

وهو قول جمهور العلماء وبه قال الكوفيون والشافعي وأكثر الفقهاء وهو الصحيح عن أبي بن كعب (من غير خلاف من الصحابة وقال عطاء أدركت الناس وهم يصلون ثلاثا وعشرين ركعة بالوتر وكان الأسود) بن يزيد يصلي أربعين ركعة ويوتر بسبع وذكر بن القاسم عن مالك تسع وثلاثون والوتر ثلاث وزعم أنه الأمر القديم وذكر بن أبي شيبة قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن داود بن قيس قال أدركت الناس بالمدينة في زمن عمر بن عبد العزيز وأبان بن عثمان يصلون ستا وثلاثين ركعة ويوترون بثلاث وقال الثوري وأبو حنيفة والشافعي وأحمد بن داود قيام رمضان عشرون ركعة سوى الوتر لا يقام بأكثر منها استحبابا وذكر عن وكيع عن حسن بن صالح عن عمرو بن قيس عن أبي الحسين عن علي أنه أمر رجلا يصلي بهم في

رمضان عشرين ركعة وهذا هو الاختيار عندنا وبالله توفيقنا وذكره أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي

Mas'alah: Is it better to pray night prayer in Ramadan in congregation or alone?

Al-Istidhkar, p. 589

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Congregational vs. Individual Prayer

واختلفوا في الأفضل من القيام مع الناس والانفراد في شهر رمضان فقال مالك والشافعي صلاة المنفرد في بيته في رمضان أفضل قال مالك وكان ربيعة وغير واحد من علمائنا ينصرفون ولا يقومون مع الناس قال مالك وأنا أفعل ذلك وما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا في بيته واحتج الشافعي بحديث زيد بن ثابت أن النبي عليه السلام قال في قيام رمضان أيها الناس صلوا في بيوتكم فإن أفضل صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة

Mas'alah: What did the Companions do regarding night prayer in Ramadan in congregation?

Al-Istidhkar, p. 590

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Historical Practice of the Salaf

قال الشافعي ولا سيما مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسجده على ما في

ذلك من الفضل وقد ذكرنا حديث زيد بن ثابت بإسناده هذا في التمهيد وروينا عن بن عمر وسالم والقاسم وإبراهيم ونافع أنهم كانوا ينصرفون ولا يقومون مع الناس وجاء عن عمر وعلي أنهما كانا يأمران من يقوم للناس في المسجد ولم يجئ عنهما أنهما كانا يقومان معهم

Mas'alah: What is the ruling on praying night prayer in Ramadan in the mosque versus at home?

Al-Istidhkar, p. 590

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Praying at Home vs. in the Mosque

وأما الليث بن سعد فقال لو أن الناس كلهم قاموا في رمضان لأنفسهم وأهليهم حتى يترك المسجد لا يقوم فيه لكان ينبغي أن يخرجوا إلى المسجد حتى يقوموا فيه في رمضان لأن قيام رمضان من الأمر الذي لا ينبغي للناس تركه وهو مما سن عمر للمسلمين وجمعهم عليه قال الليث وأما إذا كانت الجماعة قد قامت في المسجد فلا بأس أن يقوم الرجل لنفسه في بيته وأهل بيته قال أبو عمر وحجة الليث ومن قال بقوله قول رسول الله عليه السلام عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين بعدي رواه العرباض بن سارية عن النبي عليه السلام وقال عليه السلام اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر رواه حذيفة عن النبي عليه السلام وقال يقول الليث في هذه المسألة جماعة من المتأخرين من أصحاب أبي حنيفة والشافعي فمن أصحاب أبي حنيفة عيسى بن أبان وبكار بن قتيبة وأحمد بن أبي عمران والطحاوي ومن أصحاب الشافعي إسماعيل بن يحيى المزني وبن عبد الحكم كلهم قال الجماعة في المسجد في قيام رمضان أحب إلينا وأفضل عندنا من صلاة المرء في بيته

Mas'alah: What is the virtue of praying with the imam until he finishes in Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 591

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Ruling and Virtue of Tarawih

واحتجوا بحديث أبي ذر عن النبي عليه السلام إن الرجل إذا قام مع الإمام حتى ينصرف حسب له قيام ليلة وقد ذكرنا هذا الحديث بإسناده في التمهيد وإلى هذا ذهب بن حنبل قال الأثرم كان بن حنبل يصلي مع الناس التراويح كلها يعني الأشفاع عندنا إلى آخرها ويوتر معهم ويحتج بحديث أبي ذر قال أحمد بن حنبل كان جابر يصليها في جماعة وروي عن علي وبن مسعود مثل ذلك وقد احتج أهل الظاهر في ذلك بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بخمس وعشرين درجة ويروى سبع وعشرين درجة وهذا عند أكثر أهل العلم في الفريضة والحجة لهم قوله عليه السلام في حديث زيد بن ثابت صلاة المرء في بيته أفضل من صلاته في مسجدي هذا إلا المكتوبة وهذا الحديث وإن كان موقوفا في الموطأ على زيد فإنه قد رفعه جماعة ثقات وقد ذكرنا ذلك في موضعه وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on praying between tarawih prayers?

Al-Istidhkar, p. 591

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Rulings on Laylat al-Qadr

قال الأثرم سمعت أحمد بن حنبل يسأل عن الصلاة بين التراويح فكرهها فذكر له في

ذلك رخصة عن بعض الصحابة فقال هذا باطل وإنما فيه رخصة عن سعيد بن جبير والحسن وإبراهيم قال أحمد وفيه عن ثلاثة من الصحابة كراهيته عبادة بن الصامت وأبي الدرداء وعقبة بن عامر

Mas'alah: Is night prayer in Ramadan obligatory or supererogatory?

Al-Istidhkar, p. 592

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Ruling and Virtue of Tarawih

قال أبو عمر القيام في رمضان نافلة ولا مكتوبة إلا الخمس وما زاد عليها فتطوع بدليل حديث طلحة هل علي غيرها قال لا إلا أن تطوع وقال عليه السلام صلاة المرء في بيته أفضل من صلاته في مسجدي هذا إلا المكتوبة فإذا كانت النافلة في البيت أفضل منها في مسجد النبي عليه السلام والصلاة فيه بألف صلاة فأي فضل أبين من هذا ولهذا كان مالك والشافعي ومن سلك سبيلهما يرون الانفراد في البيت أفضل في كل نافلة فإذا قامت الصلاة في المساجد في رمضان ولو بأقل عدد فالصلاة حينئذ في البيت أفضل وقد زدنا هذه المسألة بيانا في التمهيد والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on cursing disbelievers during Ramadan prayer?

Al-Istidhkar, p. 592

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Recitation in Tarawih (including Completing the Quran)

223 – وأما حديث مالك عن داود بن الحصين أنه سمع الأعرج يقول ما أدركت الناس إلا وهم يلعنون الكفرة في رمضان قال وكان القارئ يقرأ سورة البقرة في ثمان ركعات فإذا قام بها في اثنتي عشرة ركعة رأى الناس أنه قد خفف ففيه إباحة لعن الكفرة كانت لهم ذمة أو لم تكن وليس ذلك بواجب ولكنه مباح لمن فعله غضبا لله في جحدهم الحق وعداوتهم للدين وأهله وأما قوله في رمضان فمعناه أنهم كانوا يقنتون في الوتر من صلاة رمضان ويلعنون الكفرة في القنوت اقتداء برسول الله في دعائه في القنوت على رعل وذكوان وبني لحيان الذين قتلوا أصحاب بئر معونة

Mas'alah: When is the qunut in Ramadan performed according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 592

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Rulings on Witr after Tarawih

وروى بن وهب عن مالك في القنوت في رمضان إنما يكون ذلك في النصف الآخر من الشهر وهو لعن الكفرة يلعن الكفرة ويؤمن من خلفه ولا يكون ذلك إلا بعد أن يمر النصف من رمضان ويستقبل النصف الآخر

Mas'alah: Who among the salaf practiced qunut in the second half of Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 595

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Historical Practice of the Salaf

نوت في النصف الثاني من رمضان في الوتر والدعاء على من استحق الدعاء عليه ثم ترك ذلك فيما رواه المصريون عنه

Mas'alah: What is the ruling on the imam performing qunut in the middle of Ramadan?

Al–Istidhkar, p. 595

Index: Kitab al–Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Rulings on Witr after Tarawih

وروى أهل المدينة عنه أنه كان يقول يقنت الإمام في النصف من رمضان ويؤمن من خلفه وهو قول أحمد وإسحاق وروي القنوت في النصف الآخر من رمضان (عن علي وأبي بن كعب وبن عمر وبن سيرين والثوري والزهري ويحيى بن وثاب

Mas'alah: What did Umar order regarding qunut in Ramadan?

Al–Istidhkar, p. 596

Index: Kitab al–Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Historical Practice of the Salaf

فمن ذلك ما ذكره الطبري قال حدثنا حميد بن مسعدة قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا يونس عن الحسن قال أمر عمر أبي بن كعب يصلي بالناس فكان إذا مضى النصف الأول واستقبلوا النصف الآخر ليلة ست عشرة قنتوا فدعوا على الكفرة

Mas'alah: What did Ata say about the origin of qunut in Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 596

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Historical Practice of the Salaf

وقال بن جريج قلت لعطاء القنوت في شهر رمضان قال أول من قنت فيه عمر قلت في النصف الآخر قال نعم

Mas'alah: What is the evidence for qunut in the last half of Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 596

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Rulings on Witr after Tarawih

(فبهذا احتج من أجاز القنوت في الوتر من قيام رمضان النصف الآخر منه لأنه عمن ذكرنا من جلة الصحابة وهو عمل ظاهر بالمدينة في ذلك الزمان في رمضان لم يأت عن أحد منهم إنكاره

Mas'alah: Who among the Salaf held qunut in the first half of Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 596

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Historical Practice of the Salaf

وقد رأى القنوت في النصف الأول من السلف وبه قال أبو ثور

Mas'alah: What is the view on qunut throughout all of Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 596

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Rulings on Witr after Tarawih

وقد قيل يقنت في رمضان كله ويلعن الكفرة في القنوت

Mas'alah: What is the amount of recitation in each rak'ah of Qiyam Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 596

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Recitation in Tarawih (including Completing the Quran)

وأما مقدار القراءة في كل ركعة من قيام رمضان ففي الموطأ ما قد رأيت من القراءة بالمئين عن أبي وأصحابه من قراءة البقرة في ثمان ركعات وفي اثنتي عشرة ركعة

Mas'alah: What is the recommended amount of Quran recitation for the imam in Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 596

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Recitation in Tarawih (including Completing the Quran)

وذكر بن أبي شيبة حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن هشام عن الحسن قال من أم الناس في رمضان فليأخذ بهم اليسر فإن كان بطيء القراءة فليختم القرآن ختمة وإن كان بين ذلك فختمة ونصف وإن كان سريع القراءة فمرتين

Mas'alah: How many verses did Sa'id ibn Jubayr recite per rak'ah in Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 596

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Recitation in Tarawih (including Completing the Quran)

وكان سعيد بن جبير يقرأ في كل ركعة بخمس وعشرين آية

Mas'alah: How many verses did Umar ibn Abd al-Aziz order to be recited per rak'ah in Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 596

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Recitation in Tarawih (including Completing the Quran)

وكان عمر بن عبد العزيز يأمر الذين يقرؤون في رمضان يقرؤون في كل ركعة بعشر آيات

Mas'alah: What does the hadith about Laylat al-Qadr indicate?

Al-Istidhkar, p. 1474

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Prayer in Ramadan > Rulings on Laylat al-Qadr

وقوله أرى رؤياكم قد تواطأت يعني في ذلك المنام والله أعلم وبدليل سائر الأحاديث في ذلك

BAB 7

باب صلاة الضحى

The Chapter on Duha Prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter heading for Duha prayer?

Al-Istidhkar, p. 778

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Duha Prayer > Time of Duha Prayer

(8 باب صلاة الضحى)

Mas'alah: What is the narration of Umm Hani about the Prophet's Duha prayer and granting asylum?

Al-Istidhkar, p. 778

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Duha Prayer > Hadith of Umm Hani on Duha

326 - وذكر مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله أن أبا مرة لمولى عقيل بن أبي طالب أخبره أنه سمع أم هانئ بنت أبي طالب تقول ذهبت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته تستره بثوب قالت فسلمت عليه فقال من هذه فقلت أم هانئ بنت أبي طالب فقال مرحبا بأم هانئ فلما فرغ من غسله قام فصلى ثماني ركعات ملتحفا في ثوب واحد ثم انصرف فقلت يا رسول الله زعم بن أمي علي أنه قاتل رجلا أجرته فلان بن هبيرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أجرنا من أجرت يا أم هانئ قالت أم هانئ وذلك ضحى

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Umm Hani' about Duha prayer?

Al-Istidhkar, p. 779

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Duha Prayer > Hadith of

Umm Hani on Duha

وقد روى بن وهب عن عياض الفهري عن مخرمة بن سليمان عن كريب عن بن عباس عن أم هانئ في هذا الحديث من صلاة الضحى أنه صلى ثماني ركعات يسلم بين كل ركعتين منها وقد احتج بهذا الإسناد أحمد بن حنبل

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet's Duha prayer of eight rak'ahs with salutation between each two?

Al-Istidhkar, p. 779

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Duha Prayer > Number of Rak'ahs for Duha

قال الأثرم قيل لأحمد أليس قد روي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى قبل الظهر أربعا فقال وقد روي أيضا أنه صلى الضحى ثمانيا فتراه لم يسلم فيها وذكر حديث بن وهب هذا بإسناده عن بن عباس عن أم هانئ بنت أبي طالب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الضحى ثماني ركعات يسلم بين كل ركعتين

Mas'alah: What does the hadith of Umm Hani' indicate about the Duha prayer?

Al-Istidhkar, p. 784

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Duha Prayer > Hadith of Umm Hani on Duha

وأما قول أم هانئ في الحديث وذلك ضحى ففيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

كان يصلي الضحى وليس في قول عائشة في هذا الباب

Mas'alah: Did the Prophet ﷺ regularly pray Duha according to Aisha's report?

Al-Istidhkar, p. 784

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Duha Prayer > Aisha's Report on Duha

327 – ما سبح رسول الله صلى الله عليه وسلم سبحة الضحى قط وإني لأستحبها ما يرد برواية من روى شيئا عن النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الضحى لأن من لم يعلم ليس بشاهد ولا يحتج بمن لا علم له فيما يوجد علمه عند غيره ولكن قولها ذلك يدل على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يصل الضحى في بيتها قط وليس أحد من الصحابة إلا وقد فاته من علم السنن ما وجد عند غيره من هو أقل ملازمة لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقد أوضحنا هذا المعنى في غير هذا الموضع وقولها سبحة الضحى تعني صلاة الضحى والسبحة الصلاة النافلة قال الله عز وجل (فلولا أنه كان من المسبحين) الصافات 143 وقال أهل العلم بالتأويل من المصلين إلا أن السبحة إنما لزمت صلاة النافلة في الأغلب وقد روى شعبة عن (عمرو بن مرة) عنه بن أبي ليلى قال ما خبرنا أحدا أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الضحى غير أم هانئ وفي رواية أبي صالح مولى أم هانئ عن أم هانئ قالت لما كان عام الفتح اغتسل رسول الله صلى الله عليه وسلم وصلى ثماني ركعات فلم يره أحد صلاهن بعد وهذا يدل على صحة قول عائشة في صلاة الضحى

Mas'alah: What did Abdullah ibn al-Harith learn about the Duha prayer from Umm Hani'?

Al-Istidhkar, p. 785

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Duha Prayer > Hadith of Umm Hani on Duha

وقال عبد الله بن الحارث سألت وحرصت على أن أجد أحدا يحدثني عن النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الضحى فسألت عن ذلك والصحابة متوافرون فلم أجد أحدا غير أم هانئ وحدثني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها يوم فتح مكة فأمر بما يوضع له فاغتسل ثم صلى في بيتها ثماني ركعات وذكر تمام الخبر على ما في التمهيد قال عبد الله بن الحارث فحدثت به بن عباس فقال إن كنت لأمر على هذه الآية (يسبحن بالعشي والإشراق) ص 18 فهذه صلاة الإشراق فهذه الآثار كلها تدل على أن قول عائشة ما سبح رسول الله صلى الله عليه وسلم سبحة الضحى قط هو الأغلب من أمره وأنه لم يصلها في بيتها والله أعلم

Mas'alah: What are the virtues of Duha prayer according to the hadith of Abu Dharr?

Al-Istidhkar, p. 785

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Duha Prayer > Virtues of Duha Prayer

وفي صلاة الضحى آثار معلومة كثيرة منها حديث أبي ذر يصبح على كل سلامى بن آدم صدقة فإماطة الأذى عن الطريق صدقة والتسليم على من لقيت صدقة والأمر بالمعروف صدقة والنهي عن المنكر صدقة وذكر الصلاة والصوم والحجة والتسبيح والتحميد والتكبيركل ذلك صدقة ثم قال يجزئ أحدكم من ذلك ركعتا الضحى

وهذا أبلغ شيء في فضل صلاة الضحى وحديث أبي ذر أيضا أوصاني خليلي بثلاث لا ندعهن إن شاء الله أبدا صلاة الضحى وصيام ثلاثة أيام من كل شهر والوتر قبل النوم وعن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

وعن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وقد ذكرنا الأسانيد عنهم بذلك في التمهيد وذكرنا هناك أيضا حديث سهل بن معاذ الجهني عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم في فضل صلاة الضحى وحديث نعيم بن همار قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يقول الله عز وجل يا بن آدم صل لي في أول النهار أربع ركعات أكفك آخره حملوه على الضحى كما فعلوا في صلاته صلى الله عليه وسلم لعتبان بن مالك وقد ذكر ذلك مالك وسيأتي في بابه إن شاء الله تعالى وروى الأعمش عن ثابت عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صل صلاة الضحى فإنها صلاة الأوابين ومن حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حافظ على صلاة الضحى غفرت ذنوبه ومن حديث زيد بن أرقم قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على أهل قباء وهم يصلون الضحى فقال صلاة الأوابين إذا رمضت الفصال

Mas'alah: What did the Companions say about praying Duha?

Al-Istidhkar, p. 787

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Duha Prayer > Duha Prayer and the Prophet's Practice

وأما الصحابة فمنهم من كان يصلي الضحى ومنهم من لم يصلها ذكر بن عيينة عن

إسماعيل عن الشعبي قال سمعت بن عمر يقول ما صليت الضحى منذ أسلمت وقال أبو إسحاق السبيعي عن التيمي سألت بن عمر عن صلاة الضحى فقال أو للضحى صلاة قال بن عمر ما صلاهما أبو بكر ولا عمر وما أخال النبي صلى الله عليه وسلم صلاها وقال عبيدة لم يخبرني أحد أنه رأى بن مسعود يصلي الضحى وكان علقمة لا يصلي الضحى وقال إبراهيم كانوا يصلون الضحى ويدعون ويكرهون أن يدعوها كالمكتوبة وصلاها بن عباس وسعيد بن المسيب والضحاك وجماعة ذكرهم بن أبي شيبة وغيره وكذلك التابعون في ذلك مختلفون منهم من كان يصليها ومنهم من لم يصلها وأما عائشة فكانت تصليها ثماني ركعات 328 - وقالت - لو نشر لي أبواي ما تركتهن وبالله التوفيق وهو حسبنا ونعم الوكيل

Mas'alah: What is the chapter heading for comprehensive rulings on Duha prayer?

Al-Istidhkar, p. 787

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Duha Prayer > Time of Duha Prayer

(9 باب جامع سبحة الضحى)

BAB 8

باب تحية المسجد

The Chapter on Greeting the Mosque

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on praying two rak'ahs upon entering the mosque during the Friday sermon?

Al-Istidhkar, p. 544

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Greeting the Mosque > Tahiyyat al-Masjid during Friday Sermon

وذهب الشافعي وبن حنبل وإسحاق وأبو ثور وداود والطبري إلى أن كل من دخل المسجد والإمام يخطب أن يركع لحديث جابر وأبي سعيد الخدري وأبي هريرة عن النبي عليه السلام لما ذكرنا ولحديث أبي قتادة عن النبي عليه السلام إذا دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين قبل أن يجلس يريد في كل وقت لم ينه فيه عن الصلاة ونذكر منه ها هنا طرقا فنقول إن نهيه عن الصلاة بعد الصبح وبعد العصر وعند طلوع الشمس وغروبها يقتضي الإباحة كذلك فيما عدا هذه الأوقات وحديث أبي قتادة مبني على ذلك ومعنى حديث أبي قتادة أمره عليه السلام من دخل يوم الجمعة والإمام يخطب أن يركع ركعتين حدثنا عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا أحمد بن زهير قال محمد بن محبوب قال حدثنا حفص بن غياث عن الأعمش عن أبي سفيان عن داود عن أبي صالح عن أبي هريرة قال جاء سليك الغطفاني ورسول الله يخطب يوم الجمعة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم صليت قال لا قال صل ركعتين وتجوز فيهما

Mas'alah: What are the chains of transmission for the hadith on praying upon entering the mosque?

Al-Istidhkar, p. 545

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Greeting the Mosque > Practice of the Companions and Salaf regarding Tahiyyat al-Masjid

قال أبو عمر روى هذا الحديث عن النبي عليه السلام جابر بن عبد الله الأنصاري من رواية عمرو بن دينار وأبي الزبير وأبي سفيان طلحة بن نافع كلهم عن جابر ورواه الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي عليه السلام ورواه عياض بن عبد الله بن أبي سرح عن أبي سعيد الخدري عن النبي عليه السلام وهو عند أبي عيينة عن محمد بن عجلان عن عياض عن أبي سعيد وعن عمرو بن دينار عن جابر وكان سفيان بن عيينة إذا جاء يوم الجمعة والإمام يخطب صلى ركعتين ورواه عن عمرو بن دينار حماد بن زيد أيضا وغيره

Mas'alah: What is the ruling on praying the greeting of the mosque during Fajr time?

Al-Istidhkar, p. 653

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Greeting the Mosque > Time Restrictions for Tahiyyat al-Masjid

ويأتي القول فيمن دخل المسجد لصلاة الصبح وقد ركع ركعتي الفجر هل يركع الركعتين تحية المسجد عند ذكر حديث أبي قتادة في موضعه في هذا الكتاب إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the ruling on praying two rak'ahs upon entering the mosque?

Al-Istidhkar, p. 823

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Greeting the Mosque > Ruling on Tahiyyat al-Masjid

357 – وأما حديثه عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن عمرو بن سليم عن أبي قتادة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين قال مالك وذلك حسن وليس بواجب فعلى قول مالك في استحسانه الركوع لكل من دخل المسجد وهو طاهر في وقت تجوز النافلة فيه وترك إيجاب الركوع على من دخل المسجد جماعة الفقهاء ويستحسنون لكل من دخله وهو على وضوء أن يحييه ولو بركعتين على ظاهر هذا الحديث ولا يوجبون ذلك عليه والدليل على صحة ما ذهبوا في ذلك إليه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر مرة رجلا دخل المسجد وهو يخطب يوم الجمعة أن يركع الركعتين وأمر مرة أخرى رجلا رآه يتخطى رقاب الناس بالجلوس ولم يقل له اركع واستعمال الأحاديث في هذا الباب لا يكون إلا على ما قاله مالك وجمهور الفقهاء في الداخل المسجد إن شاء ركع ركعتين وإن شاء لم يركع حدثني خلف بن قاسم قال حدثنا عبد الرحمن بن عمر قال حدثنا أبو زرعة قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا يزيد بن عبد الله بن أبي بردة قال رأيت الحسن دخل يوم الجمعة وبن هبيرة يخطب على المنبر فصلى ركعتين في مؤخر المسجد ثم جلس وأوجب أهل الظاهر على كل من دخل المسجد طاهرا في حين يجوز فيه الصلاة أن يركع وأوجب ذلك بعضهم في كل وقت وقالوا فعل الخير لا يمتنع منه إلا بدليل لا معارض له ولم يقولوا بالمجمل والمفسر من الكتاب والسنة والذي عليه السلف ما ذهب إليه الفقهاء في ذلك

وروى أبو مصعب الزهري عن المغيرة بن عبد الرحمن بن عبد الله عن عبد الله بن عمر العمري عن أخيه عبيد الله بن عمر قال رأيت القاسم بن محمد يدخل المسجد فيجلس فيه ولا يصلي فيه وذكر بن أبي شيبة عن الدراوردي عن زيد بن أسلم قال كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلون المسجد ثم يخرجون ولا

يصلون قال وقد رأيت بن عمر يفعله وروى حماد بن زيد عن الجريري عن جابر بن زيد قال إذا دخلت المسجد فصل فيه فإن لم تصل فيه فاذكر الله فكأنك قد صليت فيه وهذا كله يدلك على أن الأمر بالركعتين لمن دخل المسجد ندب وإرشاد لا إيجاب وفي قول الأعرابي للنبي صلى الله عليه وسلم في الصلوات الخمس هل علي غيرهن قال لا إلا أن تطوع دليل على خطأ ما ذهب إليه أهل الظاهر وصواب ما ذهب إليه الفقهاء في ذلك وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on praying greeting the mosque after praying at home?

Al-Istidhkar, p. 824

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Greeting the Mosque > Tahiyyat al-Masjid after Praying at Home

358 - وأما قول أبي سلمة بن عبد الرحمن على عمر بن عبيد الله أنه لم يركع إذ دخل المسجد فيحتمل أن يكون عاب عليه تقصيره عن حظ نفسه في استعمال السنة مع قدرته عليها إلا أن ذلك كان واجبا عنده والله أعلم واختلف الفقهاء فيمن ركع ركعتي الفجر في بيته ثم دخل المسجد قبل أن تقام صلاة الصبح فاختلف في ذلك قول مالك أيضا فروى أشهب عنه أحب إلي أن يركع وروى بن القاسم عنه أحب إلي ألا يركع

وذكر بن عبد الحكم القولين وقال أحب إلي أن يركع وقال أبو حنيفة والليث والأوزاعي لا يركع وقال الشافعي وأحمد وداود يركع

Mas'alah: What is the virtue of praying in the Mosque of Quba?

Al-Istidhkar, p. 850

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Greeting the Mosque > Virtue of Praying in Quba Mosque

ذكر بن أبي شيبة عن أبي خالد الأحمر عن هاشم بن هاشم عن عائشة بنت سعد قالت سمعت أبي يقول لأن أصلي في مسجد قباء أحب إلي من أن أصلي في بيت المقدس

Mas'alah: Should one pray the greeting of the mosque after the congregational prayer has started?

Al-Istidhkar, p. 855

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Greeting the Mosque > Substitution of Obligatory or Sunnah Prayer for Tahiyyat al-Masjid

375 - وأما حديثه عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن أن عبد الله بن عمر كان إذا جاء المسجد وقد صلى الناس بدأ بالصلاة المكتوبة ولم يصل قبلها فقد ذهب إليه جماعة من أهل العلم قديما وحديثا ورخص آخرون في الركوع قبل المكتوبة إذا كان وقت تجوز فيه الصلاة النافلة وكان فيه سعة ركعوا ركعتين تحية المسجد ثم أقاموا الصلاة وصلوا وكل ذلك مباح حسن إذا كان وقت تلك الصلاة واسعا قال مالك من أتى مسجدا قد صلي فيه فلا بأس أن يتطوع قبل المكتوبة إذا كان في سعة من الوقت وهو قول أبي حنيفة وأصحابه وكذلك قال الشافعي وداود بن علي وقال الثوري ابدأ بالمكتوبة ثم تطوع بما شئت وقال الحسن بن جني يبدأ بالفريضة ولا يتطوع حتى يفرغ من الفريضة

قال فإن كانت الظهر فرغ منها ثم من الركعتين بعدها ثم يصلي الأربع التي قبلها وقال الليث كل واجب من صلاة فريضة أو صلاة نذر أو صيام بدأ بالواجب قبل النفل وقد روي عنه خلاف هذا قال بن وهب سمعت الليث بن سعد يقول في الذي يدرك الإمام في قيام رمضان ولم يصل العشاء أنه يدخل معهم ويصلي بصلاتهم فإذا فرغ صلى العشاء قال وإن علم أنهم في القيام قبل أن يدخل المسجد فوجد مكانا طاهرا فليصل العشاء ثم ليدخل معهم في القيام

BAB 10

باب قضاء النوافل

The Chapter on Making Up Supererogatory Prayers

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is Abu Yusuf's ruling on remembering witr or sunnah of fajr during fajr prayer?

Al-Istidhkar, p. 859

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Making Up Supererogatory Prayers > Ruling on Making Up Witr After Dawn

وقال أبو يوسف لا تفسد عليه بذلك الوتر ولا بركعتي الفجر وبه يأخذ الطحاوي

Mas'alah: What is the ruling on making up a missed nightly Quran portion?

Al-Istidhkar, p. 994

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Making Up Supererogatory Prayers > Ruling on Making Up a Missed Nightly Quran Portion (Hizb)

441 - ذكر فيه عن داود بن الحصين عن الأعرج عن عبد الرحمن بن عبد القارئ أن عمر بن الخطاب قال من فاته حزبه من الليل فقرأه حين تزول الشمس إلى صلاة الظهر فإنه لم يفته أو كأنه أدركه

Mas'alah: What is the ruling on making up a missed nightly portion of prayer?

Al-Istidhkar, p. 994

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Making Up Supererogatory Prayers > Ruling on Making Up a Missed Nightly Quran Portion (Hizb)

هكذا هذا الحديث في الموطأ عن داود بن الحصين وهو عندهم وهم من داود والله

أعلم لأن المحفوظ من حديث بن شهاب عن السائب بن يزيد وعبيد الله بن عبد الله عن عبد الرحمن بن عبد القارئ عن عمر بن الخطاب قال من نام عن حزبه فقرأه ما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر كتب له كأنما قرأه من الليل

Mas'alah: What is the principle regarding making up a missed supererogatory prayer versus an obligatory one?

Al-Istidhkar, p. 1726

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > The Chapter on Making Up Supererogatory Prayers > Ruling on Making Up Supererogatory Prayers in General

قال أبو عمر لا خلاف في هذا بين العلماء وأصلهم فيه الصلاة النافلة لا تقضى لمن غلب عليها ما يفسدها والنذر والصلاة الفريضة ما غلبه عليها من الحدث وغيره لا يسقطها

Mas'alah: What did Ibn Umar say about the Duha prayer?

Al-Istidhkar, p. 586

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > Virtues and Merits of Supererogatory Prayers

وكذلك قال عبد الله بن عمر في صلاة الضحى وكان لا يعرفها وكان يقول وللضحى صلاة

Mas'alah: What did Ibn Umar say about the Duha prayer?

Al-Istidhkar, p. 586

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > Virtues and Merits of Supererogatory Prayers

وذكر بن أبي شيبة عن بن علية عن الجريري عن الحكم عن الأعرج قال سألت بن عمر عن صلاة الضحى فقال بدعة ونعمت البدعة

Mas'alah: What is the virtue of performing supererogatory acts in private?

Al-Istidhkar, p. 662

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > Virtues and Merits of Supererogatory Prayers

وفيه دليل على أن الانفراد بكل ما يعمله المؤمن من أعمال البر ويستره ويخفيه أفضل ولذلك قال بعض الحكماء إخفاء العلم هلكة وإخفاء العمل نجاة وقال الله عز وجل في الصدقات (وإن تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم البقرة 271 وإذا كانت النافلة في البيوت أفضل منها في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم فما ظنك بها في غير ذلك الموضع إلى ما في صلاة المرء في بيته من اقتداء أهله به من بنين وعيال والصلاة في البيت نور له وفقنا الله لما يرضى من القول والعمل آمين برحمته إنه ولي ذلك

Mas'alah: Why is Maghrib not repeated as a supererogatory prayer according to Muhammad ibn al-Hasan?

Al-Istidhkar, p. 676

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > Rulings on Witr Prayer

قال محمد بن الحسن لأن النافلة بعد الصبح والعصر لا تجوز ولا تعاد المغرب لأن النافلة لا تكون وترا في غير الوتر

Mas'alah: How does the prohibition of two Witr in one night relate to Maghrib?

Al-Istidhkar, p. 676

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > Rulings on Witr Prayer

وقد تقدم القول في صلاة الليل مثنى مثنى وقوله لا وتران في ليلة وهو المعنى الذي نزع به محمد بن الحسن في المغرب

Mas'alah: What is the ruling on the first and second prayer regarding obligation and supererogation?

Al-Istidhkar, p. 677

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > Definition and Classification of Nafl and Sunnah

قال والأولى هي الفريضة والثانية تطوع سنها رسول الله صلى الله عليه وسلم كما سن الوتر والعيدين وغيرهما

Mas'alah: What is the ruling on supererogatory prayer during travel and prayer on a mount?

Al-Istidhkar, p. 771

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > Supererogatory Prayers on a Riding Animal or Ship

(7 باب صلاة النافلة في السفر بالنهار والصلاة على الدابة)

Mas'alah: Did the early Muslims perform supererogatory prayers during travel?

Al-Istidhkar, p. 772

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > Supererogatory Prayers on a Riding Animal or Ship

320 - وذكر عن القاسم بن محمد وعروة بن الزبير وأبي بكر بن عبد الرحمن أنهم كانوا يتنفلون في السفر

Mas'alah: What is the evidence for the permissibility of supererogatory prayer during travel?

Al-Istidhkar, p. 772

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > Supererogatory Prayers on a Riding Animal or Ship

321 - وعن نافع أيضا أن عبد الله كان يرى ابنه يتنفل في السفر فلا ينكر عليه وهذا الخبر خلاف ما روي عن بن عمر لو تنفلت في السفر لأتممت إلا أن بن عمر قد احتج لفعله ذلك بما نذكره عنه بعد في هذا الباب إن شاء الله وهذه الآثار كلها دالة على أن الإنسان مخير في النافلة وفي صلاة السنة الركعتين قبل الظهر وبعدها وبعد المغرب إن شاء فعل ذلك فحصل على ثوابه وإن شاء قصر ومعلوم أن المرء مخير في فعل النافلة في الحضر فكيف في السفر وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتنفل في السفر وفيه الأسوة الحسنة روى الليث بن سعد عن صفوان بن سليم

عن أبي بسرة عن البراء بن عازب قال سافرت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثماني عشرة سفرة فما رأيته يترك الركعتين قبل الظهر حدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا بكر قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى القطان عن بن أبي ذئب عن بن سراقة قال سمعت بن عمر يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلي قبلها ولا بعدها في السفر وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا عيسى بن حفص الغمري عن أبيه قال كنت مع بن عمر في مصر فصلى بنا ركعتين ثم انصرف إلى خشبة رحله فاتكأ عليها فرأى قوما وراءه قياما فقال ما يصنع هؤلاء قلت يسبحون قال لو كنت مسبحا لأتممت صلاتي يا بن أخي صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يزد على ركعتين ركعتين حتى مضى ثم صحبت أبا بكر فلم يزد على ركعتين ركعتين ثم صحبت عمر فلم

يزد على ركعتين ركعتين ثم صحبت عثمان فلم يزد على ركعتين ركعتين وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا أبو يحيى بن أبي ميسرة قال حدثنا مطرف قال حدثنا عبد الله بن عمر عن عمه عيسى بن حفص عن أبيه أنه قال سافرت مع عبد الله بن عمر فذكر مثله قال أبو عمر هذا المعنى محفوظ عن بن عمر من وجوه وقد رويت آثار عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان ربما تنفل في السفر وأنه كان يرتحل من منزل ينزله حتى يصلي ركعتين وأهل العلم لا يرون بالنافلة في السفر بأسا كما قال مالك رحمه الله قال يحيى سئل مالك عن النافلة في السفر فقال لا بأس بذلك بالليل والنهار وقد بلغني أن بعض أهل العلم كان يفعل ذلك وفي قوله بعض أهل العلم دليل على أن منهم من كان لا يتنفل في السفر وذلك كله على ما وصفنا وبالله التوفيق وقد تقدم في كتابنا هذا عن بن عباس أنه كان يأمر بالنافلة في السفر ويقول كما يتنفل في الحضر بعد الأربع فكذلك يتنفل في السفر بعد الركعتين هذا

معنى قوله دون لفظه

Mas'alah: What is the ruling on performing supererogatory prayer on a mount for a resident or traveler?

Al-Istidhkar, p. 777

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > Supererogatory Prayers on a Riding Animal or Ship

وقال الطبري يجوز لكل راكب وماش حاضرا كان أو مسافرا أن يتنفل على دابته وعلى راحلته وعلى رجليه

Mas'alah: What is the Shafi'i view on supererogatory prayer on a mount?

Al-Istidhkar, p. 777

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > Supererogatory Prayers on a Riding Animal or Ship

وذكر بعض أصحاب الشافعي أن مذهبهم جواز التنفل على الدابة في الحضر والسفر

Mas'alah: What is Ahmad ibn Hanbal's view on supererogatory prayer on a mount in the city?

Al-Istidhkar, p. 777

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > Supererogatory Prayers on a Riding Animal or Ship

قال الأثرم قيل لأحمد بن حنبل التنفل على الدابة في الحضر فقال أما في السفر فقد سمعنا وإنما في الحضر فما سمعنا

Mas'alah: What does the hadith indicate about voluntary acts beyond the obligatory five?

Al-Istidhkar, p. 892

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > Virtues and Merits of Supererogatory Prayers

وفي قوله عليه السلام لا إلا أن تطوع ندب إلى التطوع كأنه قال ما عليك فرض إلا الخمس ولكن إن تطوعت فهو خير لك وكذلك الصيام والحج والعمرة والجهاد وفي فضائل ذلك كله ما يضيق الكتاب عن مثله

Mas'alah: What advice did Salman al-Farisi give about performing night prayer?

Al-Istidhkar, p. 893

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > Rulings on Night Prayer (Qiyam al-Layl)

أتى رجل إلى سلمان الفارسي رضي الله عنه فقال له يا أبا عبد الله أشكو إليك أني لا أقدر على قيام الليل فقال له سلمان يا أخي لا تعصي الله بالنهار تستعين على القيام بالليل

Mas'alah: What is the ruling on making up missed sunnah prayers?

Al-Istidhkar, p. 955

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > Making Up Missed Supererogatory Prayers

وإن شاء في المسجد وإن شاء ترك فلأن السنن لا تقضى لزاما فتشبه الفرائض وهي فعل خير يخرج من قضاها

Mas'alah: What supplication did the Prophet make when he stood for night prayer?

Al-Istidhkar, p. 1052

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > Rulings on Night Prayer (Qiyam al-Layl)

472 - وأما حديث مالك بالإسناد المتقدم عن أبي الزبير المكي عن طاوس اليماني عن عبد الله بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا قام إلى الصلاة من جوف الليل يقول اللهم لك الحمد أنت نور السماوات والأرض ولك الحمد أنت قيام السماوات والأرض ولك الحمد أنت رب السماوات والأرض ومن فيهن أنت الحق وقولك الحق ووعدك ولقاؤك حق والجنة حق والنار حق والساعة حق اللهم لك أسلمت وبك آمنت وعليك توكلت وإليك أنبت وبك

Mas'alah: What is the ruling on cutting short a voluntary prayer?

Al-Istidhkar, p. 1414

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > Interruption of Supererogatory Prayer for Obligatory Prayer

قيل له فالرجل يدخل في صلاة متطوعا أله أن يقطعها فقال الصلاة أشد لا يقطعها قيل له فإن قطعها أيقضيها قال فإن قضاها خرج من الاختلاف

Mas'alah: What evidence did Malik cite for voluntary prayer?

Al-Istidhkar, p. 1417

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > Definition and Classification of Nafl and Sunnah

وقد احتج مالك في موطئه لهذه المسألة وما كان مثلها من صلاة التطوع بما قد أوردنا معناه فيما مضى لهذا الباب

Mas'alah: What is the chapter on supererogatory prayers in warfare?

Al-Istidhkar, p. 1920

Index: Kitab al-Nafl (Supererogatory Prayer) > Supererogatory Prayers on a Riding Animal or Ship

(6 – باب جامع النفل في الغزو)

KITAB 4

كتاب الجمعة

Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب وجوب الجمعة

The Chapter on the Obligation of Friday Prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did Shaqiq advise regarding praying Friday prayer when the ruler delays it?

Al-Istidhkar, p. 12

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Obligation of Friday Prayer > Friday Prayer in the Absence of a Ruler or Imam

قال وحدثنا محمد بن عبيد عن الزبرقان قال قلت لشقيق إن الحجاج يميت الجمعة قال تكتم علي قلت نعم قال صلها في بيتك لوقتها ولا تدع الجماعة

Mas'alah: What is the variant reading of the Friday prayer verse?

Al-Istidhkar, p. 554

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Obligation of Friday Prayer > Definition and Legal Basis of Friday Prayer

قال أبو عمر روى هذا الخبر سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن أبيه قال ما سمعت عمر يقرؤها قط (فامضوا إلى ذكر الله)

Mas'alah: What is the ruling on missing Friday prayer three times without excuse?

Al-Istidhkar, p. 573

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Obligation of Friday Prayer > Consequences of Abandoning Friday Prayer

215 - وأما حديثه في هذا الباب عن صفوان بن سليم قال مالك لا أدري أعن النبي عليه السلام أم لا أنه قال من ترك الجمعة ثلاث مرات من غير عذر طبع الله على قلبه

فإن هذا الحديث مروي عن النبي عليه السلام من وجوه منها حديث أبي الجعد الضمري وكانت له صحبة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ترك الجمعة ثلاث مرات ومنهم من يقول فيه ثلاث جمع تهاونا طبع الله على قلبه وهو حديث مدني رواه محمد بن عمر بن علقمة عن عبيدة بن سفيان عن أبي الجعد الضمري عن النبي عليه السلام (وقد رواه بعضهم عن محمد بن عمر وعن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم) والأول عندي أولى بالصواب

Mas'alah: What is the ruling on missing Friday prayer three times without excuse?

Al-Istidhkar, p. 574

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Obligation of Friday Prayer > Consequences of Abandoning Friday Prayer

وحديث أبي قتادة أيضا مدني عن النبي عليه السلام في معناه رواه الدراوردي وسليمان بن بلال عن أسيد بن أبي أسيد البراد عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ترك الجمعة ثلاثا من غير عذر طبع الله على قلبه قال أبو عمر يرويه غير سليمان والدراوردي عن أسيد بن أبي أسيد عن عبد الله بن أبي قتادة عن جابر ورواية سليمان والدراوردي أولى بالصواب إن شاء الله وفيه من غير ضرورة وقد ذكرنا في التمهيد معنى الضرورة وما هي وما الذي يتخلف له الصحيح عن الجمعة وأتينا بما للعلماء في ذلك هنالك والحمد لله

Mas'alah: What is the severe warning for abandoning Friday prayer?

Al-Istidhkar, p. 574

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Obligation of Friday Prayer > Consequences of Abandoning Friday Prayer

وأما التشديد في تركها فروي عن النبي عليه السلام من حديث بن عمر وحديث بن عباس وحديث أبي هريرة أن النبي عليه السلام قال لينتهين أقوام عن ودعهم الجمعة أو ليختمن الله على قلوبهم ثم ليكونن من الغافلين وقد ذكرتها بأسانيدها في التمهيد والختم على القلوب مثل الطبع عليها وهذا وعيد شديد لأن من طبع على قلبه وختم عليه لم يعرف معروفا ولم ينكر منكرا

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud and al-Hasan al-Basri say about the prayer the Prophet threatened to burn houses for?

Al-Istidhkar, p. 574

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Obligation of Friday Prayer > Consequences of Abandoning Friday Prayer

وقد قال عبد الله بن مسعود والحسن البصري إن الصلاة التي أراد النبي عليه السلام أن يحرق على من تخلف عنها هي الجمعة ذكره بن أبي شيبة عن الفضل بن دكين عن زهير عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله وعن عفان عن حماد بن سلمة عن حميد عن الحسن وهي عن سفيان الثوري وبن المبارك ومراون بن معاوية عن عوف الأعرابي عن سعيد بن أبي الحسن عن عبد الله بن عباس أنه قال من ترك ثلاث جمعات متواليات من غير عذر فقد نبذ الإسلام وراء ظهره

Mas'alah: What is the hadith about the obligation of Friday prayer and the warning for denying it?

Al-Istidhkar, p. 575

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Obligation of Friday Prayer > Consequences of Abandoning Friday Prayer

وقد ذكرنا في التمهيد حديث علي بن زيد عن سعيد بن المسيب عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبهم فقال في خطبته إن الله فرض عليكم الجمعة في يومي هذا وفي عامي هذا فمن تركها جحودا بها واستخفافا لحقها فلا جمع الله عليه شمله ولا بارك له في أمره ألا ولا صلاة له ولا زكاة له ولا صوم له ولا حج له إلا أن يتوب فمن تاب تاب الله عليه في حديث طويل ذكرته من طرق في التمهيد وقد بان فيه أن الوعيد المذكور إنما هو لمن تركها جحودا بها واستخفافا بحقها وفي قوله تعالى (يأيها الذين ءامنوا إذا نودي للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله) الجمعة 9 كفاية في وجوب الجمعة على من سمع النداء وأجمع علماء الأمة أن الجمعة فريضة على كل حر بالغ ذكر يدركه زوال الشمس في مصر من الأمصار وهو من أهل المصر غير مسافر وأجمعوا أنه من تركها وهو قادر على إتيانها ممن تجب عليه أنه غير كافر بفعله ذلك إلا أن يكون جاحدا لها مستكبرا عنها وأجمعوا أنه بتركها ثلاث مرات من غير عذر فاسق ساقط الشهادة وقيل ذلك فيمن تركها عامدا مرة واحدة من غير تأويل ولا عذر فإن قال بعض أهل الجهل إنه روى بن وهب عن مالك أن شهودها سنة فالجواب عن ذلك أن شهودها سنة على أهل القرى الذين اختلف السلف والخلف في إيجاب الجمعة عليهم وأما أهل الأمصار فلا ونحن نورد ذلك على نصه والرواية في سماع بن وهب عن مالك قال قال لي مالك كل قرية متصلة البيوت وفيها جماعة من المسلمين فينبغي لهم أن يجمعوا إذا كان إمامهم يأمرهم أن

يجمعوا أو ليؤمروا رجلا فيجمع بهم لأن الجمعة سنة

هذه رواية بن وهب التي شبه بها على من لا علم له ولم يعلم أن من أهل العلم جماعة يقولون إنه لا جمعة إلا في مصر جامع وفي قول مالك في رواية بن وهب هذه إذا كان إمامهم يأمرهم دليل على أن وجوب الجمعة عنده في القرية الكبيرة التي ليست بمصر إنما هو اجتهاد منه سنة وتشبيه لها بالمصر المجتمع على إيجاب الجمعة فيه ومسائل الاجتهاد لا تقوى قوة توجب القطع عليها وقد أخبرتك بالإجماع القاطع للعذر وعليه جماعة فقهاء الأمصار فلهذا أطلق مالك أنها سنة في قرى البادية لما رأى من العمل بها ببلده وإن كان فيها خلاف معلوم عنده وعند غيره وقد ذكرنا الاختلاف في التجميع في القرى الصغار والكبار في التمهيد على أنه يحتمل أن يكون قول مالك سنة أي طريقة الشريعة التي سلكها المسلمون ولم يختلفوا فيها هذا لو أراد الجمعة بالأمصار وقال مكحول السنة سنتان سنة فريضة وسنة غير فريضة فالسنة الفريضة الأخذ بها فريضة وتركها كفر والسنة غير الفريضة الأخذ بها فضيلة وتركها إلى غير حرج

Mas'alah: What distance obligates attendance at Friday prayer according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 576

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Obligation of Friday Prayer > Distance and Residence Requirements

وقد روى بن وهب عن مالك قال سمعت بعض أهل العلم يقول كان الناس في زمن رسول الله ينزلون من العوالي يشهدون الجمعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

والعوالي من المدينة على ثلاثة أميال أو نحو ذلك قال ولم يبلغني أن شهودها يجب على أحد أبعد من ذلك قال أبو عمر هذا يدل على أنها واجبة على هؤلاء عنده وعلى من هو أقرب إلى المصر منهم وأما المصر فيه عنده واجبة على أهله وعلى كل من سمع النداء أو كان بمكان يسمع منه أو رأس ثلاثة أميال أو أدنى ومن كان أبعد من ذلك فهو في سعة إن شاء الله

Mas'alah: Is Friday prayer obligatory on every free adult male in a congregational city?

Al-Istidhkar, p. 577

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Obligation of Friday Prayer > Conditions for Obligation of Friday Prayer

قال بن القاسم يريد الجمعة فهذه الرواية هي التي عليها جماعة العلماء بالفقه والحديث في جميع الأمصار والحمد لله ولم يختلفوا أن الجمعة واجب شهودها على كل بالغ من الرجال حر إذا كان في مصر جامع هذا إجماع من علماء السلف والخلف

Mas'alah: What is the disagreement on the obligation of Friday prayer for small villages and distance?

Al-Istidhkar, p. 577

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Obligation of Friday Prayer > Friday Prayer in Rural and Frontier Areas

واختلفوا في القرى الصغار في أنفسها وفي المسافة التي منها يجب قصد المصر للجمعة من البوادي على ما قد ذكرناه في التمهيد ونذكر ها هنا اختلاف فقهاء الأمصار

Mas'alah: What distance obligates attending Friday prayer according to Malik and others?

Al-Istidhkar, p. 577

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Obligation of Friday Prayer > Distance and Residence Requirements

قال مالك من كان بينه وبين الجمعة ثلاثة أميال فعليه إتيان الجمعة وهو قول الليث والشافعي لأنه تجب على أهل المصر وعلى من كان خارج المصر من موضع يسمع فيه النداء والنداء يسمع بالصوت الندي من ثلاثة أميال فيما ذكروا وروى علي بن زياد عن مالك قال عزيمة الجمعة على من كان من المصر بموضع يسمع فيه النداء وذلك ثلاثة أميال

Mas'alah: Is Friday prayer obligatory on those who are required to attend?

Al-Istidhkar, p. 660

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Obligation of Friday Prayer > Conditions for Obligation of Friday Prayer

وفرض الجمعة على من وجبت عليه لا يحتاج فيه إلى دليل

Mas'alah: On whom is Friday prayer obligatory?

Al-Istidhkar, p. 904

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Obligation of Friday Prayer > Persons Exempted from Friday Prayer

وأما الشافعي فتجب عنده على من سمع النداء من خارج المصر ولا يختلف العلماء في وجوب الجمعة على من كان بالمصر بالغا من الرجال الأحرار سمع النداء أو لم يسمعه

Mas'alah: On whom is Friday prayer obligatory?

Al-Istidhkar, p. 906

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Obligation of Friday Prayer > Persons Exempted from Friday Prayer

وهذه مسألة مثبتة عند الفقهاء على أصولهم فيمن تجب عليه الجمعة من الأحرار البالغين فقال بن عمر وأبو هريرة وأنس بن مالك والحسن البصري ونافع مولى بن عمر تجب الجمعة على كل من كان بالمصر وخارجا عنه ممن إذا شهد الجمعة أمكنه الانصراف إلى أهله فآواه الليل إلى أهله وبهذا قال الحكم بن عيينة وعطاء بن أبي رباح والأوزاعي وأبو ثور وروي معنى هذا القول عن معاذ قال ما كتبناه بإسناده في التمهيد ومثله عن معاوية بن أبي سفيان أنه كان يأمر به وقال ربيعة ومحمد بن المنكدر وإنما تجب الجمعة على من كان على أربعة أميال وذكر معمر عن هشام بن عروة بن عائشة بنت سعد بن أبي وقاص قالت كان أبي من المدينة على ستة أميال أو ثمانية فربما شهد الجمعة وربما لم يشهدها وقال الزهري ينزل إليها من ستة أميال وروي عن ربيعة أيضا أنه قال إنما تجب الجمعة على من إذا سمع النداء وخرج من

بيته أدرك الصلاة وقال مالك والليث تجب الجمعة على أهل المصر على من كان منه على ثلاثة أميال وقال الشافعي تجب الجمعة على من كان بالمصر وكذلك كل من يسمع النداء ممن كان خارج المصر

وبه قال أحمد وداود وهو قول عبد الله بن عمرو بن العاص وبن المسيب وقال أبو حنيفة على كل من كان بالمصر وليست على من كان خارج المصر يسمع النداء أو لم يسمعه وقد روي عن علي أنه لا جمعة ولا شريق يعني العيد إلا في المصر الجامع وقال أحمد بن حنبل هو غير صحيح عن علي قال أبو عمر هذا قول مالك والشافعي في هذا الباب بمعنى واحد لأن الصوت الندي قد يسمع من ثلاثة أميال وقد ذكره بن عبدوس عن علي بن زياد عن مالك قال عزيمة الجمعة على من كان بموضع يسمع منه النداء وذلك ثلاثة أميال ومن كان أبعد فهو في سعة إلا أن يرغب في شهودها وهذا أحسن الأقاويل في هذه المسألة وأصحها والله أعلم وأما قول بن عبيد ثم شهدت العيد مع علي بن أبي طالب وعثمان محصور فجاء يصلي ثم انصرف فخطب فإن العيد إذا كان من السنة أن تقام الصلاة فيه دون إمام فالجمعة أحرى بذلك لأن صلاة الجمعة وصلاة العيد مما يقيمه السلطان للعامة

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on Friday prayer at Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1799

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Obligation of Friday Prayer > Friday Prayer During Hajj (Arafah and Mina)

وقال الشافعي لا تجب الجمعة بعرفة إلا أن يكون فيها من أهلها أربعون رجلا فيجوز

حينئذ أن يصلي بهم الإمام الجمعة يعني إن كان من أهلها أو كان مكيا

Mas'alah: What is Ahmad ibn Hanbal's ruling on Friday prayer in Makkah?

Al-Istidhkar, p. 1799

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Obligation of Friday Prayer > Friday Prayer During Hajj (Arafah and Mina)

وقال أحمد بن حنبل إذا كان والي مكة بمكة جمع بها

BAB 2

باب شروط الجمعة

The Chapter on Conditions of Friday Prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Is it necessary to seek the imam's permission to leave Friday prayer due to a nosebleed or other necessity?

Al-Istidhkar, p. 553

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Conditions of Friday Prayer > Excuses for Non-Attendance

وأما قوله ليس على من رعف أو أصابه أمر لابد له من الخروج أن يستأذن الإمام يوم الجمعة إذا أراد أن يخرج

Mas'alah: What is the ruling on an imam leading Friday prayer in a village while traveling?

Al-Istidhkar, p. 555

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Conditions of Friday Prayer > Qualifications and Rulings of the Imam

(6 باب ما جاء في الإمام ينزل بقرية يوم الجمعة في السفر) قال مالك إن كانت القرية مما تجب فيها الجمعة يعني لكبرها وكثرة الناس فيها وأنها ذات سوق ومجمع للناس فإنه يجمع بهم بخطبة ويجزيه ويجزيهم قال وإن كانت القرية لا تجب فيها الجمعة لم يجمع بهم وإن جمع فليست جمعة له ولا لمن معه من المسافرين ولا لأهل تلك القرية ويتم أهل تلك القرية صلاتهم يبنون على الركعتين اللتين صلوا معه ظهرا وكذلك ذكر بن عبد الحكم عنه يبنون وليس عليهم أن يبتدئوا وتجزيه صلاته كل مسافر معه إلا أنها ليست جمعة وإنما هي صلاة سفر وقال بن نافع عن مالك يتمون بعد إمامهم وصلاتهم جائزة وقال بن نافع فيما روى يحيى بن يحيى عنه وقال بن القاسم في المدونة لا جمعة له ولا لهم ويعيد ويعيدون لأنه جهر عامدا وذكر بن

المواز عن بن القاسم أنه قال أما فصلاته تامة وأما هم فعليهم الإعادة وأما قوله ليس على مسافر جمعة فإجماع لا خلاف فيه وقد روي ذلك عن النبي عليه السلام من أخبار الآحاد وسيأتي القول في مقدار السفر الذي تقصر فيه الصلاة في موضعه إن شاء الله قال أبو عمر الصواب ما رواه بن نافع وبن عبد الحكم في هذا الباب وهو ظاهر ما في الموطأ وهذا الذي لا يصح عندي غيره وليس جهره من باب تعمد الفساد وإنما هو من باب الاجتهاد في التأويل فلا يضره

Mas'alah: What is the minimum number of people required for Friday prayer to be valid?

Al-Istidhkar, p. 577

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Conditions of Friday Prayer > Minimum Number of Attendees

وأما اختلافهم في العدد الذي تصح به الجمعة فأما مالك فلم يحد فيه حدا وراعى القرية المجتمعة المتصلة البيوت قال بن القاسم كالروحاء وشبهها فإذا كانت كذلك لزمتهم الجمعة وقال مطرف وبن الماجشون تجب الجمعة على أهل ثلاثين بيتا فما فوق ذلك بوال وبغير وال وعن عمر بن عبد العزيز خمسين رجلا وقال أبو حنيفة والليث ثلاثة سوى الإمام وقال أبو يوسف اثنان سوى الإمام وبه قال الثوري وداود وقال الحسن بن صالح والطبري إن لم يحضر مع الإمام إلا رجل واحد يخطب عليه وصلى الجمعة أجزتهما واعتبر الشافعي وأحمد بن حنبل أربعين رجلا وعن أبي هريرة مائتا رجل وقال طائفة اثنا عشر رجلا لأن الذين بقوا مع النبي عليه السلام فأقام الجمعة بهم إذ تركوه قائما كانوا اثني عشر رجلا ولكل قول وجه يطول الاحتجاج له وبالله التوفيق

Mas'alah: Is Friday prayer valid without a ruler?

Al-Istidhkar, p. 907

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Conditions of Friday Prayer > Qualifications and Rulings of the Imam

وقد اختلف العلماء في إقامة الجمعة بغير سلطان قال مالك رحمه الله لله عز وجل في أرضه على عباده فرائض لا يسقطها موت الوالي يعني الجمعة وهو قول الطبري إن الجمعة تجب إقامتها بغير سلطان كسائر صلوات الجماعة وقال أبو حنيفة وزفر وأبو يوسف ومحمد لا تجزئ الجمعة إذا لم يكن سلطان وهو قول الأوزاعي في رواية عنه والجمعة عند هؤلاء كالحدود لا يقيمها إلا السلطان وقد روي عن محمد بن الحسن أن أهل مصر لو مات واليهم لجاز لهم أن يقدموا رجلا يصلي بهم الجمعة حتى يقدم عليهم وال

وقال أحمد بن حنبل يصلون بإذن الوالي وقال دواد الجمعة لا تفتقر إلى وال ولا إلى إمام ولا إلى خطبة ولا إلى مكان ويجوز للمنفرد عنده إذا لم يجد من يجمع معه أن يصلي ركعتين وتكون جمعة قال ولا يصلي لعيد إلا ركعتين في وقت الظهر يوم الجمعة وقول داود هذا خلاف قول جميع فقهاء الأمصار لأنهم أجمعوا أن من شرط الجمعة الإمام إلا فيما يفجأهم موت الإمام فيه وأن من شرطها الجماعة عند جمهورهم وجمهورهم أيضا يقول لا تكون إلا بخطبة واختلافهم في الوالي والمكان اختلاف كثير والله المستعان قال أبو عمر لم يختلفوا أن الجمعة يقيمها السلطان وأن ذلك إليه سنة مسنونة وإنما اختلفوا عند نزول ما ذكرنا من موت الإمام أو قتله أو عزله والجمعة قد حانت فذهب أبو حنيفة وأصحابه والأوزاعي إلى أنهم يصلون ظهرا أربعا وقال مالك والشافعي وأحمد وإسحاق وأبو ثور يصلي بهم بعضهم بخطبة

ويجزئهم وذكر أبو بكر الأثرم قال حدثنا العباس بن عبد العظيم أنه سأل أبا عبد الله أحمد بن حنبل قال قلت فإن لم يكن إمام أترى أن يصلي وراء من جمع بالناس وصلى ركعتين فقال أليس قد صلى علي بن أبي طالب وعثمان محصورا! ! وقد ذكرنا في التمهيد من طرق أبي قتادة وعبيد الله بن عدي بن الخيار لعثمان رضي الله عنه وهو محصور أنت إمام العامة ويصلي بنا إمام فتنة قال صليا خلفه فإن الصلاة أحسن ما صنع الناس فإذا أحسنوا فأحسن معهم وإن أساؤوا فاجتنب إساءتهم وكان بن وضاح يقول إن الذي عنى به إمام فتنة هو عبد الرحمن بن عديس البلوي وهو الذي اختلف على عثمان بأهل مصر وكان ممن شهد بيعة الرضوان تحت الشجرة بالحديبية والوجه عندي في قوله إمام فتنة أي إمام في فتنة لأن الجماعات والأعياد نظامها وتمامها الإقامة

وقد صلى بالناس في حين حصار عثمان جماعة من الفضلاء الجلة منهم أبو أيوب الأنصاري وطلحة وسهل بن حنيف وأبو أمامة بن سهل وغيرهم وصلى بهم علي بن أبي طالب رضي الله عنه صلاة العيد فقط وقال يحيى بن آدم صلى بهم رجل بعد رجل وذكر الحسن الخولاني قال حدثنا أبو حسن المسيب بن واضح قال سمعت بن المبارك يقول ما صلى علي بالناس حين حوصر عثمان إلا صلاة العيد وحدها فقط وفي التمهيد من هذا المعنى زيادات وبالله التوفيق وذكر الخطيب البغدادي في تاريخه الكبير أخبرنا به شيخنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن عنه سماعا منه قال حدثنا الحسن بن علي قال حدثنا إسماعيل بن عيسى قال حدثنا إسحاق بن بشر قال حدثنا الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن ثعلبة بن يزيد الحماني قال لم يزل طلحة يصلي بالناس وعثمان محصور أربعين ليلة حتى إذا كان يوم النحر صلى علي بالناس والله أعلم

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on Friday prayer at Mina and Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1799

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Conditions of Friday Prayer > Rulings on Multiple Friday Prayers in One City

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف إذا كان الإمام أمير الحاج ممن لا يقضي الصلاة بمنى ولا بعرفة فعليه أن يصلي بهم الجمعة بمنى وبعرفة في يوم الجمعة

Mas'alah: What is Muhammad ibn al-Hasan's ruling on Friday prayer at Mina and Arafat?

Al-Istidhkar, p. 1799

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Conditions of Friday Prayer > Rulings on Multiple Friday Prayers in One City

وقال محمد بن الحسن لا جمعة بمنى ولا بعرفات

Mas'alah: What is Abu Thawr's ruling on Friday prayer at Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1799

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Conditions of Friday Prayer > Conditions for Obligation of Friday Prayer

وقال أبو ثور إذا كان الإمام من أهل مكة جمع يوم الجمعة بعرفة

Mas'alah: What is the evidence that there is no Friday prayer at Arafah or Mina?

Al-Istidhkar, p. 1799

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Conditions of Friday Prayer > Conditions for Obligation of Friday Prayer

قال أبو عمر حجة من قال لا جمعة بعرفة ولا بمنى أنهما ليستا بمصر وإنما الجمعة على أهل الأمصار

Mas'alah: What is Malik's argument regarding Friday prayer for residents of Mecca at Mina and Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1799

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Conditions of Friday Prayer > Conditions for Obligation of Friday Prayer

وحجة من قال بقول مالك أن أهل مكة لما كان عليهم أن يقصروا بمنى وعرفة عنده كانوا بمنزلة المسافرين ولا جمعة على مسافر لا في يوم النحر ولا في غيره وهذا إنما يخرج على إمام قادم مكة من غيرها مسافر فإن كان من أهلها فكما قال عطاء وبالله التوفيق

BAB 3

باب الغسل والسعي للجمعة

The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on using perfume on Friday?

Al-Istidhkar, p. 353

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Adornment and Cleanliness for Friday

وحدثنا سفيان بن عيينة عن إبراهيم بن ميسرة عن طاوس قال سمعت أبا هريرة يوجب الطيب يوم الجمعة فسألت بن عباس عنه فقال لا أعلمه قال سفيان وأخبرني بن جريج عن عطاء عن بن عباس قال من أتى الجمعة فليمس طيبا إن كان لأهله غير مؤثم من تركه

Mas'alah: What is the evidence for the obligation of ghusl and perfume on Friday?

Al-Istidhkar, p. 353

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Adornment and Cleanliness for Friday

قال أبو عمر إن كان أبو هريرة يوجب الغسل ويوجب الطيب ما كان في قوله حجة إذ كان الجمهور يخالفونه فيما تأول من ذلك

Mas'alah: Does perfume suffice for ghusl on Friday?

Al-Istidhkar, p. 353

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Conditions for Validity of Friday Bath

وروى الوليد بن مسلم عن موسى بن صهيب قال كانوا يقولون الطيب يغني من

الغسل يوم الجمعة

Mas'alah: What is the ruling on bathing for Friday prayer?

Al-Istidhkar, p. 354

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Ruling on Ghusl for Friday Prayer

وقد ذكرنا في التمهيد حديث سليمان بن بلال عن عمرو بن أبي عمرو عن عكرمة عن بن عباس قال الغسل يوم الجمعة ليس بواجب ومن اغتسل فهو خير وأطهر ثم قال إن الناس كانوا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبسون الصوف وكان المسجد ضيقا متقارب السقف فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة في يوم صائف شديد الحر ومنبره صغير إنما هو ثلاث درجات فخطب الناس فعرقوا في الصوف فصار يؤذي بعضهم بعضا حتى بلغت أرواحهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر فقال ((يا أيها الناس! إذا كان هذا اليوم فاغتسلوا وليمس أحدكم أطيب ما يجد من طيبه أو دهنه

Mas'alah: What did the early Muslims say about hastening to prayer?

Al-Istidhkar, p. 369

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Going Early to Friday Prayer

وفي إسناده لين وضعف وعن بن مسعود أنه قال لو قرأت (فاسعوا إلى ذكر الله)

الجمعة 9 لسعيت حتى يسقط ردائي وكان يقرأ (فامضوا إلى ذكر الله) وهي قراءة عمر أيضا وعن بن مسعود أنه قال أحق ما سعينا إليه الصلاة وعن الأسود بن يزيد وعبد الرحمن بن يزيد وسعيد بن جبير أنهم كانوا يهرولون إلى الصلاة فهؤلاء كلهم ذهبوا إلى أن من خاف الفوت سعى ومن لم يخف مشى على هينته وقد روي عن بن مسعود خلاف ما ذكرنا عنه روى عنه القاسم بن عبد الرحمن أنه قال إذا أتيتم الصلاة فأتوها وعليكم السكينة فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا وروى عنه أبو الأحوص قال لقد رأيتنا وإنا لنقارب بين الخطا وروى ثابت عن أنس قال خرجنا مع زيد بن ثابت إلى المسجد فأسرعت المشي فحبسني وعن أبي ذر قال إذا أقيمت الصلاة فامش إليها كما كنت تمشي فصل ما أدركت واقض ما سبقك وهذه الآثار مذكورة بطرقها كلها في التمهيد وقد اختلف السلف في هذا الباب كما ترى على القول بظاهر حديث النبي - عليه السلام - في هذا

Mas'alah: What does the chapter heading say about the bath on Friday?

Al-Istidhkar, p. 525

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Ruling on Ghusl for Friday Prayer

(1 باب العمل في غسل يوم الجمعة)

Mas'alah: What is the hadith about the virtue of bathing and going early to Friday prayer?

Al-Istidhkar, p. 525

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday

Prayer > Virtues and Rewards of Friday Preparations

195 – مالك عن سمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح في الساعة الأولى فكأنما قرب بدنة ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة ومن راح في الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشا أقرن ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة ومن راح في الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة فإذا خرج الإمام حضرت الملائكة يستمعون الذكر

Mas'alah: What is the ruling on the recommendation of bathing on Friday?

Al–Istidhkar, p. 525

Index: Kitab al–Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Ruling on Ghusl for Friday Prayer

فيه الندب إلى الاغتسال يوم الجمعة والأحاديث في غسل الجمعة كثير جدا منها ما ظاهره الوجوب ومنها ما هو ندب وسنبين معنى ذلك كله في هذا الباب

Mas'alah: What is the opinion of scholars on the timing of going early to Friday prayer?

Al–Istidhkar, p. 525

Index: Kitab al–Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Going Early to Friday Prayer

فقالت طائفة أراد الساعات من طلوع الشمس وصفائها وهو أفضل البكور في ذلك

الوقت إلى الجمعة وهو قول الثوري وأبي حنيفة والشافعي وأكثر العلماء كلهم يستحب البكور إليها قال الشافعي ولو بكر إليها بعد الفجر وقبل طلوع الشمس لكان حسنا

Mas'alah: What is the disagreement between Malik and Ahmad ibn Hanbal about going early to Friday prayer?

Al-Istidhkar, p. 526

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Scholarly Disagreements on Friday Ghusl

وذكر الأثرم قيل لأحمد بن حنبل كان مالك يقول لا ينبغي التهجير يوم الجمعة باكرا! قال هذا خلاف حديث النبي عليه السلام وقال سبحان الله إلى أي شيء ذهب في هذا والنبي عليه السلام يقول كالمهدي جزورا

Mas'alah: How did Malik interpret the hours for going to Friday prayer?

Al-Istidhkar, p. 526

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Going Early to Friday Prayer

وأما مالك فذكر يحيى بن عمر عن حرملة أنه سأل بن وهب عن تفسير هذه الساعات أهو الغدو من أول ساعات النهار أو إنما أراد بهذا القول ساعات الرواح فقال بن وهب سألت مالكا عن هذا فقال أما الذي يقع في قلبي فإنه إنما أراد ساعة واحدة

تكون فيها هذه الساعات من راح في أول تلك الساعة أو الثانية أو الثالثة أو الرابعة أو الخامسة ولو لم يكن كذلك ما صليت الجمعة حتى يكون النهار تسع ساعات في وقت العصر أو قريبا من ذلك

Mas'alah: What was Ibn Habib's objection to Malik's interpretation of the hours?

Al-Istidhkar, p. 526

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Scholarly Disagreements on Friday Ghusl

وكان بن حبيب ينكر قول مالك هذا ويميل إلى القول الأول وقال قول مالك هذا تحريف في تأويل الحديث ومحال من وجوه قال وذلك أنه لا تكون ساعات في ساعة واحدة قال والشمس إنما تزول في الساعة السادسة من النهار وهو وقت الأذان وخروج الإمام إلى الخطبة فدل ذلك على أن الساعات المذكورات في هذا الحديث هي ساعات النهار المعروفات فبدأ بأول ساعات النهار فقال من راح في الساعة الأولى فكأنما قرب بدنة ثم قال في الخامسة بيضة ثم انقطع التهجير وحان وقت الأذان قال فشرح الحديث بين في لفظه ولكنه حرف عن موضعه وشرح بالخلف من القول وما لا يتكون وزهد شارحه الناس فيما رغبهم فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم من التهجير في أول النهار وزعم أن ذلك كله إنما يجتمع في ساعة واحدة قرب زوال الشمس

Mas'alah: What evidence supports going early to Friday prayer?

Al-Istidhkar, p. 527

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Going Early to Friday Prayer

قال وقد جاءت الآثار بالتهجير إلى الجمعة في أول النهار وقد سقنا ذلك في موضعه من كتاب واضح السنن بما فيه بيان وكفاية هذا كله قول بن حبيب

Mas'alah: What evidence supports Malik's view on going to Friday prayer?

Al-Istidhkar, p. 527

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Going Early to Friday Prayer

والذي قاله مالك تشهد له الآثار الصحاح من رواية الأئمة ويشهد له أيضا العمل بالمدينة عنده وهذا مما يصح فيه الاحتجاج بالعمل لأنه أمر متردد كل جمعة لا يخفى على عامة العلماء

Mas'alah: What is the ruling on the Friday bath according to the hadith of Abu Sa'id al-Khudri?

Al-Istidhkar, p. 530

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Ruling on Ghusl for Friday Prayer

يسار عن أبي سعيد الخدري عن النبي عليه السلام أنه قال غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم

Mas'alah: What is the ruling on the Friday bath in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 530

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Ruling on Ghusl for Friday Prayer

197 - وعن سعيد بن أبي سعيد (المقبري) عن أبي هريرة أنه كان يقول غسل الجمعة واجب على كل محتلم كغسل الجنابة

Mas'alah: What is the ruling on the Friday bath in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 530

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Ruling on Ghusl for Friday Prayer

وهذان الحديثان ظاهرهما الوجوب الذي هو لازم ولا أعلم أحدا أوجب غسل الجمعة فرضا إلا أهل الظاهر فإنهم أوجبوه وجعلوا تاركه غامدا عاصيا لله وهم مع ذلك يجيزون صلاة الجمعة دون غسل لها واحتجوا بظاهر الحديثين اللذين ذكرناهما وهما ثابتان ولكن المعنى فيهما غير ظاهرهما بالدلائل الموجبة إخراجهما عن الظاهر

Mas'alah: What is the ruling on the Friday bath in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 530

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Ruling on Ghusl for Friday Prayer

فأول ذلك ما ذكرناه في التمهيد من حديث الجريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أتى الجمعة فتوضأ فيها ونعمت ومن اغتسل فالغسل أفضل فهذا أبو سعيد قد روى الحديثين معا وفي هذا ما يدل على أن غسل الجمعة فضيلة لا فريضة فلم يبق إلا أنه على الندب كأنه قال واجب في الأخلاق الكريمة وحسن المجالسة كما تقول العرب وجب حقك أي في كرم الأخلاق والبر بالصديق ونحو هذا

Mas'alah: What is the ruling on the Friday bath in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 530

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Ruling on Ghusl for Friday Prayer

ومثل هذا حديث سمرة ذكرناه أيضا في التمهيد عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل أفضل

Mas'alah: What are the recommended acts for Friday according to Abu Sa'id al-Khudri?

Al-Istidhkar, p. 531

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Virtues and Rewards of Friday Preparations

ومن حديث يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي سعيد الخدري قال ثلاث هن

على كل مسلم يوم الجمعة الغسل والسواك ويمس طيبا إن وجد

Mas'alah: Is ghusl for Friday obligatory or recommended in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 531

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Scholarly Disagreements on Friday Ghusl

ومعلوم أن الطيب والسواك ليس بواجبين فكذلك الغسل والله أعلم

Mas'alah: What did Abu Hurayrah mean by comparing Friday ghusl to ghusl of janabah?

Al-Istidhkar, p. 531

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Scholarly Disagreements on Friday Ghusl

وأما قول أبي هريرة كغسل الجنابة فإنه أراد الهيئة والكيفية ففي هذا جاء تشبيهه له بغسل الجنابة لا في الفرض والوجوب بما ذكرنا من الدلائل مع أنه محفوظ معلوم عن أبي هريرة أنه كان يأمر بالغسل ولا يوجبه فرضا ويقول فيه كغسل الجنابة

Mas'alah: What is the evidence that ghusl for Friday is not obligatory?

Al-Istidhkar, p. 531

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Scholarly Disagreements on Friday Ghusl

والحديث المذكور في أول هذا الباب عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي عليه السلام من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح في الساعة الأولى الحديث يشهد أيضا بما وصفنا وبالله توفيقنا وقد ساوى أبو هريرة بين الغسل والطيب للجمعة والطيب قد أجمعوا على أنه ليس بواجب فكذلك الغسل

Mas'alah: What did Abu Hurayrah say about the obligation of ghusl every seven days?

Al-Istidhkar, p. 531

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Scholarly Disagreements on Friday Ghusl

رواه سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن طاوس قال سمعت أبا هريرة يقول حق الله على كل مسلم أن يغتسل في كل سبعة أيام يوما يغسل كل شيء منه ويمس من طيب إن كان لأهله

Mas'alah: What is the ruling on using perfume on Friday?

Al-Istidhkar, p. 532

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Adornment and Cleanliness for Friday

وقد مضى في الطيب يوم الجمعة في باب السواك ما فيه كفاية والحمد لله

Mas'alah: What is the meaning of the hadith 'Whoever performs wudu on Friday, it is good'?

Al-Istidhkar, p. 532

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Scholarly Disagreements on Friday Ghusl

وأما قوله في حديث سمرة وأبي سعيد من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت فإن أبا حاتم ذكر عن الأصمعي أنه سأل عن تفسير ذلك فقال فبها أي بالسنة أخذ ونعمت الخصلة هي أو قال ونعمت الخصلة فعل قال أبو حاتم ونعمت بالتاء في الوصل والوقف هنا

Mas'alah: Is ghusl for Friday prayer obligatory or recommended?

Al-Istidhkar, p. 532

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Scholarly Disagreements on Friday Ghusl

قال أبو عمر لو كان الغسل للجمعة واجبا فرضا لكان من فرائض الجمعة ألا تجزئ إلا به

Mas'alah: Is Friday prayer valid with wudu but without ghusl?

Al-Istidhkar, p. 532

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Conditions for Validity of Friday Bath

وقد أجمع العلماء على أن صلاة من شهد الجمعة على وضوء دون غسل جائزة ماضية

Mas'alah: What is the evidence that ghusl for Friday is not obligatory?

Al-Istidhkar, p. 532

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Scholarly Disagreements on Friday Ghusl

ويدلك على ذلك أيضا أن عثمان دخل يوم الجمعة وعمر يخطب فقال عمر أية ساعة هذه فقال يا أمير المؤمنين انقلبت من السوق فسمعت النداء فما زدت على أن توضأت فقال عمر الوضوء أيضا وقد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر بالغسل! ولم يأمره بالخروج إلى الغسل ولا بالإعادة إذا صلاها بالوضوء بغير غسل وعثمان قد علم من ذلك ما حمله على شهودها بغير غسل

Mas'alah: What is the hadith of the man who entered the mosque during Friday sermon with only wudu?

Al-Istidhkar, p. 532

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Scholarly Disagreements on Friday Ghusl

198 - وهذا الحديث رواه مالك في هذا الباب عن بن شهاب عن سالم بن عبد الله أنه قال دخل رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد يوم الجمعة وعمر يخطب وذكر الحديث

Mas'alah: What did Umar say about wudu and ghusl for Friday?

Al-Istidhkar, p. 532

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Scholarly Disagreements on Friday Ghusl

وقول عمر في هذا الحديث الوضوء أيضا وقد علمت أن رسول الله كان يأمر

Mas'alah: What is the evidence for the command to perform ghusl on Friday?

Al-Istidhkar, p. 533

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Ruling on Ghusl for Friday Prayer

بالغسل! مثل قوله عليه السلام في حديث بن شهاب عن بن السباق أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في جمعة من الجمع يا معشر المسلمين إن هذا يوم قد جعله الله عيدا فاغتسلوا

Mas'alah: What evidence shows that the command for Friday bath is not obligatory?

Al-Istidhkar, p. 533

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Scholarly Disagreements on Friday Ghusl

ومن الدليل أيضا على أن الأمر بالغسل للجمعة ليس على الوجوب ما روته عائشة وبن عمر وبن عباس وأبو سعيد في الوجه الذي من أجله أمروا بالغسل يوم الجمعة أول ما أمروا به

Mas'alah: What did Aisha say about the origin of the Friday bath?

Al-Istidhkar, p. 533

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Scholarly Disagreements on Friday Ghusl

وقد ذكرنا الأسانيد عنهم بذلك في التمهيد فمن ذلك أن يحيى بن سعيد الأنصاري قال سألت عمرة عن غسل الجمعة فذكرت أنها سمعت عائشة تقول كان الناس عمال أنفسهم يروحون بهيئتهم فقيل لهم لو اغتسلتم

Mas'alah: What did the Prophet say about bathing and wearing clean clothes for Friday?

Al-Istidhkar, p. 533

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Adornment and Cleanliness for Friday

وروى إسماعيل بن أمية عن نافع عن بن عمر قال كان الناس يغدون في أعمالهم فإذا كانت الجمعة جاؤوا وعليهم ثياب درنة وألوانها متغيرة قال فشكوا ذلك إلى رسول الله فقال من جاء منكم الجمعة فليغتسل ويتخذ ثوبين لجمعته سوى ثوبي مهنته

Mas'alah: Did Ibn Umar consider the Friday bath obligatory?

Al-Istidhkar, p. 533

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Scholarly Disagreements on Friday Ghusl

وفي الموطأ لمالك عن نافع عن بن عمر أنه كان لا يروح إلى الجمعة إلا ادهن وتطيب إلا أن يكون حراما ولم يذكر غسلا

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the obligation of Friday bath?

Al-Istidhkar, p. 533

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Scholarly Disagreements on Friday Ghusl

وروى الدراوردي عن عمرو بن أبي عمرو عن عكرمة أن ناسا من أهل العراق جاؤوا فقالوا يا بن عباس الغسل يوم الجمعة واجب قال لا ولكنه أطهر وأطيب وخير لمن اغتسل ومن لم يغتسل فلا حرج وسأخبركم كيف بدء الغسل كان الناس مجهودين يلبسون الصوف ويعملون على ظهورهم وكان

Mas'alah: What is the historical reason for the command to perform ghusl on Friday?

Al-Istidhkar, p. 534

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Scholarly Disagreements on Friday Ghusl

مسجدهم ضيقا متقارب السقف إنما هو عريش فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم حار وقد عرق الناس في ذلك الصوف حتى ثارت منهم رياح آذى بذلك بعضهم بعضا فلما وجد رسول الله تلك الريح قال أيها الناس إذا كان هذا اليوم فاغتسلوا ثم جاء الله بالخير ولبسوا غير الصوف وكفوا العمل ووسع مسجدهم

وذهب الذي كان يؤذي به بعضهم بعضا من العرق

Mas'alah: What did Abu Sa'id associate with siwak and perfume on Friday?

Al-Istidhkar, p. 534

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Adornment and Cleanliness for Friday

وقد تقدم عن أبي سعيد أنه قرنه بالسواك والطيب يوم الجمعة

Mas'alah: Is there consensus that ghusl on Friday is not an obligatory duty?

Al-Istidhkar, p. 534

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Scholarly Disagreements on Friday Ghusl

وفي إجماع الجمهور من علماء المسلمين على سقوط وجوب الغسل يوم الجمعة وجوب فرض لاتفاقهم على أن من شهد الجمعة بغير غسل أجزائه الجمعة ما يغني عن كل قول

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on the status of Friday ghusl?

Al-Istidhkar, p. 534

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Scholarly Disagreements on Friday Ghusl

إلا أنهم اختلفوا هل غسل الجمعة سنة مسنونة للأمة أم هو استحباب وفضل أم كان لعلة فارتفعت وليس بسنة

Mas'alah: What is Malik's view on the ruling of Friday ghusl?

Al-Istidhkar, p. 534

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Scholarly Disagreements on Friday Ghusl

فذهب مالك والثوري وجماعة من أهل العلم أن غسل الجمعة سنة مؤكدة لأنها قد عمل بها رسول الله والخلفاء بعده والمسلمون واستحبوها وندبوا إليها وهذا سبيل السنن المؤكدة

Mas'alah: What evidence supports the command for the Friday bath?

Al-Istidhkar, p. 534

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Ruling on Ghusl for Friday Prayer

ومن حجتهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بالغسل للجمعة بقوله من جاء منكم الجمعة فليغتسل

Mas'alah: What do the earlier narrations in this chapter indicate about the Friday bath?

Al-Istidhkar, p. 534

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Scholarly Disagreements on Friday Ghusl

وبما ذكرنا من الآثار بلفظ الأمر والوجوب فيما تقدم من هذا الباب

Mas'alah: What do the narrations permitting attending Friday without a bath indicate?

Al-Istidhkar, p. 534

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Scholarly Disagreements on Friday Ghusl

ثم جاءت الآثار المذكورة بجواز شهوده بغير غسل وبأنه أفضل إن اغتسل يدل على أن ذلك أمر سنة لا فرض

Mas'alah: What did Imam Malik say about the Friday bath being obligatory?

Al-Istidhkar, p. 534

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Scholarly Disagreements on Friday Ghusl

وروى بن وهب عن مالك أنه سئل عن غسل الجمعة واجب هو قال هو سنة ومعروف قيل له إنه في الحديث واجب قال ليس كل ما جاء في الحديث يكون كذلك

Mas'alah: What did Malik say when asked if the Friday bath is obligatory?

Al-Istidhkar, p. 534

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Scholarly Disagreements on Friday Ghusl

وروى أشهب عن مالك أنه سئل عن غسل الجمعة أواجب هو قال هو حسن وليس بواجب

Mas'alah: Is the Friday bath recommended or sunnah according to Malik's narrations?

Al-Istidhkar, p. 534

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Scholarly Disagreements on Friday Ghusl

وهذه الرواية عن مالك تدل على أنه مستحب وذلك عندهم دون منزله السنة إلا أن رواية بن وهب عنه أنه سنة عليه أكثر أصحابه بن عبد الحكم وغيره

Mas'alah: What should one do if he comes to Friday prayer without bathing?

Al-Istidhkar, p. 534

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Conditions for Validity of Friday Bath

وقد قال بن القاسم فيمن أتى الجمعة ولم يغتسل فإنه يخرج من المسجد إذا كان الوقت واسعا ثم يغتسل وقاله بن كنانة

Mas'alah: Why did Umar not send Uthman back to bathe for Friday prayer?

Al-Istidhkar, p. 535

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Scholarly Disagreements on Friday Ghusl

قال بن كنانة إنما ترك عمر رد عثمان للغسل لضيق الوقت ولو كان فيه سعة لرده حتى يغتسل ذكر عبد الرزاق عن بن جريج قال سألت عطاء قلت له الغسل واجب يوم الجمعة قال نعم ومن تركه فليس بآثم

Mas'alah: What is the reward for performing wudu and attending Friday prayer?

Al-Istidhkar, p. 535

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Virtues and Rewards of Friday Preparations

وقد ذكرنا في التمهيد حديث الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ فأحسن الوضوء ثم أتى الجمعة فاستمع وأنصت غفر له ما بين الجمعة إلى الجمعة وزيادة ثلاثة أيام ومن مس الحصى فقد لغا وهذا حديث ثابت عن النبي عليه السلام ليس فيه إلا الوضوء للجمعة دون غسل رواه أبو معاوية وجماعة من أصحاب الأعمش عن الأعمش هكذا وذكر عبد الرزاق عن بن عيينة عن مسعر عن وبرة عن همام بن الحارث عن بن مسعود قال الغسل يوم الجمعة سنة وكان الشافعي يقول إنه سنة ويحتج في تفسير لفظ الحديث في وجوبه بحديث عائشة كان الناس عمال أنفسهم الحديث وبحديث سمرة ومن اغتسل فالغسل أفضل وقد ذكرناهما وما كان في معناهما فيما تقدم من هذا الباب

Mas'alah: Is the Friday bath obligatory or merely recommended like perfume?

Al-Istidhkar, p. 535

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Scholarly Disagreements on Friday Ghusl

وذهبت طائفة من أهل العلم إلى أن غسل الجمعة ليس بواجب وجوب سنة ولكنه مستحب مرغب فيه كالطيب والسواك وقال بعضهم الطيب يغني عنه واحتجوا بأنه كان لعلة قد زالت على ما بينا في الآثار عن عائشة وبن عمر وبن عباس وغيرهم وقد ذكرنا في التمهيد عن القاسم بن محمد أنهم ذكروا غسل الجمعة عند عائشة فقالت إنما كان الناس يسكنون العالية فيحضرون الجمعة وبهم وسخ فإذا أصابهم الروح سطعت أرواحهم فتأذى بهم الناس فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أو لا تغتسلون وذكر عبد الرزاق عن الثوري عن الأعمش عن إبراهيم قال كانوا لا يرون غسلا واجبا إلا غسل الجنابة وكانوا يستحبون غسل الجمعة وقال عبد الكريم بن مالك الجزري الطيب يجزئ من الغسل يوم الجمعة

Mas'alah: What are the different wordings of the hadith on bathing for Friday prayer?

Al-Istidhkar, p. 536

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Scholarly Disagreements on Friday Ghusl

199 - وأما حديثه عن نافع عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا جاء أحدكم الجمعة فليغتسل فقد ذكرنا في التمهيد اختلاف الألفاظ عن مالك في

ذلك فبعضهم يقول عنه كما قال يحيى إذا جاء أحدكم ومنهم من يقول إذا راح أحدكم إلى الجمعة ومنهم من يقول إذا أتى أحدكم والمعنى كله سواء وذكرنا هناك من جعل الحديث من أصحاب نافع عن نافع عن بن عمر عن النبي عليه السلام كما قال مالك ومن جعله عن نافع عن بن عمر عن حفصة وخالف في لفظه فقال على كل محتلم الرواح إلى الجمعة وعلى من راح إلى صلاة الجمعة الغسل وكلهم يرفعونه إلى النبي عليه السلام من غير خلاف

Mas'alah: When must the Friday bath be performed to be valid?

[Al-Istidhkar, p. 536]

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Timing of the Friday Bath

وقد أجمع العلماء على أن من اغتسل بعد صلاة الجمعة يوم الجمعة فليس بمغتسل للسنة ولا للجمعة ولا فاعل لما أمر به فدل ذلك على أن الغسل للجمعة وشهودها لا لليوم ودل على أن حديث جابر عن النبي عليه السلام أنه قال الغسل واجب على كل محتلم في كل أسبوع يوما وهو يوم الجمعة أنه ليس على ظاهره وأن المعنى فيه على ما ذكرنا وأما ألفاظ حديث بن عمر هذا إذا جاء أحدكم الجمعة أو إذا راح أحدكم إلى الجمعة فليغتسل فيدل على أن الغسل إنما يجب عند الرواح والله أعلم

Mas'alah: What is Malik's ruling on the timing of the Friday bath?

[Al-Istidhkar, p. 536]

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday

Prayer > Timing of the Friday Bath

وإلى هذا ذهب مالك قال في الموطأ من اغتسل يوم الجمعة أول نهاره وهو يريد بذلك غسل الجمعة فإن ذلك الغسل لا يجزئ عنه حتى يغتسل لرواحه وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا جاء أحدكم الجمعة فليغتسل قال مالك من اغتسل يوم الجمعة معجلا أو مؤخرا وهو ينوي بذلك غسل الجمعة فأصابه ما ينقض وضوءه فليس عليه إلا الوضوء وغسله ذلك مجزئ عنه ومذهب الليث في ذلك كمذهب مالك على اختلاف عنه وعن الأوزاعي أيضا في ذلك

Mas'alah: Can the Friday bath be performed before dawn?

Al-Istidhkar, p. 537

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Timing of the Friday Bath

وروي عنهما أنه يجزيه إن اغتسل قبل الفجر للجنابة والجمعة وقال الليث بعد الفجر

Mas'alah: What is the Shafi'i and Hanafi view on the timing of the Friday bath?

Al-Istidhkar, p. 537

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Timing of the Friday Bath

وذهب الشافعي وأبو حنيفة إلى أن من اغتسل للجمعة بعد الفجر أجزأه من غسله وهو قول الحسن البصري والنخعي وبه قال أحمد وإسحاق وأبو ثور والطبري وهو

قول بن وهب صاحب مالك

Mas'alah: What is the ruling on bathing for Friday prayer after dawn and then breaking wudu?

Al-Istidhkar, p. 537

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Timing of the Friday Bath

وقال أبو يوسف إذا اغتسل بعد الفجر ثم أحدث فتوضأ ثم شهد الجمعة لم يكن كمن شهد الجمعة على غسل وقال أبو يوسف إن كان الغسل لليوم فاغتسل بعد الفجر ثم أحدث فصلى الجمعة بوضوء فغسله تام وإن كان الغسل للصلاة فإنما شهد الجمعة على وضوء وقال مالك في اغتسل للجمعة عند الرواح ثم أحدث فتوضأ شهد الجمعة أجزأه غسله وإن اغتسل أول النهار يريد الجمعة لم يجزه من غسل الجمعة

Mas'alah: What is the ruling on bathing for Friday prayer after dawn according to al-Thawri?

Al-Istidhkar, p. 537

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Timing of the Friday Bath

وقال الثوري إذا اغتسل يوم الجمعة بعد الفجر من جنابة أو غيرها أجزأه من غسل الجمعة قال الطحاوي فهذا يدل على أن الغسل عنده لليوم لا للرواح إلى الجمعة

Mas'alah: What is the ruling on bathing for Friday prayer after dawn according to al-Awza'i?

Al-Istidhkar, p. 537

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Timing of the Friday Bath

وقال الأوزاعي الغسل هو للرواح إلى الجمعة فإن اغتسل بعد الفجر لم يجزه من غسل الجنابة وهذا خلاف ما تقدم عنه

Mas'alah: What is the ruling on bathing for Friday prayer and janabah according to al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 537

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Timing of the Friday Bath

وقال الشافعي الغسل للجمعة سنة ومن اغتسل للفجر للجنابة ولها أجزأه وإن اغتسل لها دون الجنابة وهو جنب لم يجزه

Mas'alah: What is the ruling on bathing for Friday prayer and then breaking wudu according to Ibn al-Majishun?

Al-Istidhkar, p. 537

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Timing of the Friday Bath

وقال بن الماجشون إذا اغتسل ثم أحدث أجزأه الغسل فهذا يمكن أن يكون مذهبه في ذلك كمذهب مالك ويمكن أن يكون كمذهب الثوري

Mas'alah: What is the ruling on ghusl for Friday prayer if one breaks wudu afterward according to Ahmad ibn Hanbal?

Al-Istidhkar, p. 537

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Timing of the Friday Bath

وقال الأثرم سئل بن حنبل عن الذي يغتسل سحر الجمعة ثم يحدث أيغتسل أم يجزيه الوضوء فقال يجزيه ولا يعيد الغسل ثم قال ما سمعت في هذا بأعلى من حديث بن أبزى وحديث بن أبزى ذكره بن أبي شيبة قال حدثنا بن عيينة عن عبدة بن أبي لبابة عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه أنه كان يغتسل يوم الجمعة ثم يحدث بعد الغسل فيتوضأ ولا يعيد غسلا

Mas'alah: What does the hadith of Ibn Abza indicate about the timing of ghusl for Friday?

Al-Istidhkar, p. 538

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Timing of the Friday Bath

قال أبو عمر هذا يدل على المداومة وعلى أنه كان غسله قبل الرواح

Mas'alah: Does ghusl for Friday prayer suffice for janabah if one forgets their state of impurity?

Al-Istidhkar, p. 538

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Conditions for Validity of Friday Bath

واختلف العلماء فيمن اغتسل للجمعة وهو جنب ولم يذكر جنابته فذهبت طائفة منهم إلى أنه يجزئ من غسل الجنابة وإن كان ناسيا لها في حين الغسل وممن ذهب إلى ذلك بن كنانة وأشهب وبن وهب ومطرف وبن نافع ومحمد بن مسلمة وبن الماجشون وهؤلاء كلهم أصحاب مالك وبه قال المزني صاحب الشافعي

Mas'alah: Does ghusl for janabah suffice for Friday prayer according to Malik and his companions?

Al-Istidhkar, p. 538

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Conditions for Validity of Friday Bath

ولم يختلف قول مالك وأصحابه أن من اغتسل للجنابة لا ينوي الجمعة معها أنه غير مغتسل للجمعة ولا يجزيه من غسل الجمعة إلا ما رواه محمد بن الحكم عن أشهب أنه قال يجزيه غسل الجنابة من غسل الجمعة وقد رواه أبو إسحاق البرقي أيضا عن أشهب وهو قول مالك وأصحابه أن من تيمم للفريضة جاز أن يصلي به صلاة السنة والنافلة ولا يجزئ عند واحد منهم أن يتيمم للنافلة فيصلي به الفريضة وهذا يقضي لقول أشهب

Mas'alah: What is the chapter on hastening to Friday prayer?

Al-Istidhkar, p. 553

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Going Early to Friday Prayer

(5 باب ما جاء في السعي يوم الجمعة)

Mas'alah: What is the meaning of 'hasten' in the verse on Friday prayer?

Al-Istidhkar, p. 553

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Going Early to Friday Prayer

208 – مالك أنه سأل بن شهاب عن قول الله عز وجل (يأيها الذين ءامنوا إذا

نودي للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله) الجمعة 9 فقال بن شهاب كان عمر بن الخطاب يقرؤها إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فامضوا إلى ذكر الله

Mas'alah: What is Malik's argument regarding the meaning of 'hastening' to Friday prayer?

Al-Istidhkar, p. 554

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Going Early to Friday Prayer

قال أبو عمر قد احتج مالك في هذا الباب لمعنى السعي في هذا الموضع أنه ليس الاشتداد والإسراع وأنه العمل نفسه بما فيه كفاية من كتاب الله فأحسن الاحتجاج

Mas'alah: How did Ibn Mas'ud recite the verse about going to the remembrance of Allah?

Al-Istidhkar, p. 554

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Going Early to Friday Prayer

وقد كان بن مسعود يقرؤها كما كان يقرؤها عمر (فامضوا إلى ذكر الله)

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say about the meaning of sa'y in the Friday prayer verse?

Al-Istidhkar, p. 554

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Going Early to Friday Prayer

وكان بن مسعود يقول لو قرأتها (فاسعوا إلى ذكر الله) لسعيت حتى يسقط ردائي

Mas'alah: What is the linguistic meaning of sa'y in Arabic?

Al-Istidhkar, p. 554

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Going Early to Friday Prayer

والسعي أيضا في اللغة الإسراع والجري وذلك معروف في لسان العرب كما أنه معروف فيه أنه العمل

Mas'alah: What hadith from Ali supports seeking needs after noon on Friday?

Al-Istidhkar, p. 558

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Going Early to Friday Prayer

ويحتج أيضا من ذهب إلى هذا بحديث علي عن النبي عليه السلام أنه قال إذا زالت الشمس وفاءت الأفياء وراحت الأرواح فاطلبوا إلى الله حوائجكم

Mas'alah: What is the ruling on having two garments for Friday besides work clothes?

Al-Istidhkar, p. 566

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Adornment and Cleanliness for Friday

211 - مالك عن يحيى بن سعيد أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما على أحدكم لو اتخذ ثوبين لجمعته سوى ثوبي مهنته هكذا هو عند أكثر رواة الموطأ

Mas'alah: What is the ruling on applying oil and perfume before Friday prayer?

Al-Istidhkar, p. 567

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Adornment and Cleanliness for Friday

212 - وذكر في هذا الحديث أيضا عن نافع عن بن عمر كان لا يروح إلى الجمعة إلا ادهن وتطيب إلا أن يكون محرما وهي سنة مسنونة معمول بها عند جماعة العلماء

Mas'alah: Who should lead Friday prayer in villages without a governor according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 576

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Bathing and Going to Friday Prayer > Obligation to Attend Friday Prayer

وقد روى بن القاسم عن مالك أنه قال في القرى التي تجمع فيها الجمعة ولا يكون لهم وال قال ينبغي أن يقدموا رجلا فيخطب بهم ويصلي قال بن القاسم قال لي مالك إن لله فرائض في أرضه فرائض لا يسقطها الوالي

BAB 4

باب الأذان للجمعة

The Chapter on the Adhan for Friday Prayer

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the adhan for Friday prayer before the time?

Al-Istidhkar, p. 378

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Adhan for Friday Prayer > Timing of the Friday Adhan

فأما قوله سئل مالك عن الأذان يوم الجمعة هل يكون قبل أن يحل الوقت قال لا يكون حتى تزول الشمس وقد ذكرنا اختلاف الناس في وقت الجمعة وأن الفقهاء أئمة الأمصار على أنه لا يجوز الأذان لها إلا بعد الزوال كالظهر وللاختلاف في ذلك سئل مالك عنه والله أعلم ولما أجمع الفقهاء على أنها تنوب في يومها عن الظهر - وجب أن يكون وقتها وقت الظهر قياسا ونظرا وعلى ذلك جماعة الفقهاء

Mas'alah: What is the ruling on attending the market on Friday before the call to prayer?

Al-Istidhkar, p. 533

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Adhan for Friday Prayer > Ruling on Trade and Other Activities at Adhan Time

وفي حديث بن شهاب هذا من الفقه أيضا شهود الفضلاء السوق وطلبهم الرزق بالتجارة وفيه أن السوق يوم الجمعة لم يكن الناس يمنعون منه إلا في وقت النداء لقوله تعالى (إذا نودي للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله) الجمعة 9

BAB 5

باب خطبة الجمعة
The Chapter on the Friday Sermon

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What does the hadith about the Prophet using siwak while delivering the Friday sermon indicate?

Al-Istidhkar, p. 353

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > Actions Permitted During the Sermon

وهذا الحديث يحمله أهل العلم على أن ذلك كان منه - عليه السلام - وهو يخطب على المنبر

Mas'alah: What topics may a preacher include in the Friday sermon?

Al-Istidhkar, p. 354

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > Content and Minimum Requirements of the Sermon

وإذا كان ذلك كذلك كان فيه دليل على أن للخطيب أن يأتي في خطبته بكل ما يحتاج إليه في فصول الأعياد وفضل رمضان والترغيب في صيامه وقيامه وما كان مثل ذلك مما بالناس من حاجة إلى معرفته

Mas'alah: What is the meaning of 'dhikr' in the hadith about angels attending Friday prayer?

Al-Istidhkar, p. 528

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > Greetings, Sneezing, and Dhikr During the Sermon

وأما قوله في حديث مالك حضرت الملائكة يستمعون الذكر فالذكر هنا الخطبة وقد بين ذلك في حديث بن المسيب عن أبي هريرة قوله يستمعون الخطبة

Mas'alah: What is the chapter on silence during the Friday sermon?

Al-Istidhkar, p. 539

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > Listening and Responding During the Sermon

(2 باب ما جاء في الإنصات يوم الجمعة والإمام يخطب)

Mas'alah: What is the ruling on speaking during the Friday sermon?

Al-Istidhkar, p. 539

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > Actions Prohibited During the Sermon

200 - ذكر فيه مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا قلت لصاحبك أنصت والإمام يخطب يوم الجمعة فقد لغوت وبعض الرواة عن مالك يقول فيه والإمام يخطب يوم الجمعة وكذلك اختلفت فيه الألفاظ عن أبي هريرة وقد ذكرناها في التمهيد ولمالك فيه غير هذا الإسناد وقد ذكرناه في التمهيد ومعنى قوله قد لغوت أي جئت بالباطل وما ليس بحق واللغو الباطل قال قتادة في قوله تعالى (وإذا مروا باللغو مروا كراما) الفرقان 72 قال لا يساعدون أهل الباطل على باطلهم قال والزور الكذب وقال أبو عبيد اللغو كل شيء

من الكلام ليس بحسن والفحش أشد من اللغو واللغو والهجر في القول سواء واللغو واللغا لغتان قال العجاج (عن اللغا ورفث التكلم

Mas'alah: Is silence obligatory for those who hear the Friday sermon?

Al-Istidhkar, p. 540

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > Listening and Responding During the Sermon

ولا خلاف عليه بين فقهاء الأمصار في وجوب الإنصات للخطبة على من سمعها واختلف فيمن لم يسمعها وجاء في هذا المعنى خلاف عن بعض المتأخرين فروي عن الشعبي وسعيد بن جبير وإبراهيم النخعي وأبي بردة أنهم كانوا يتكلمون والإمام يخطب إلا في حين قراءة القرآن في الخطبة خاصة وفعلهم هذا مردود عند أهل العلم بالسنة المذكورة في هذا الباب وأحسن أحوالهم أن يقال إنهم لم يبلغهم الحديث في ذلك لأنه حديث انفرد به أهل المدينة ولا علم لمتقدمي أهل العراق به

Mas'alah: Is silence obligatory for those who attend but do not hear the Friday sermon?

Al-Istidhkar, p. 540

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > Listening and Responding During the Sermon

واختلف العلماء في وجوب الإنصات على من شهد الخطبة إذا لم يسمعها لبعده من الإمام فذهب مالك والشافعي والثوري وأبو حنيفة وأصحابه والأوزاعي إلى أن الكلام

لا يجوز لكل من شهد الخطبة سمع أو لم يسمع وقد كان عثمان يقول في خطبته استمعوا وأنصتوا فإن المنصت الذي لا يسمع له من الأجر مثل ما للمستمع الصامت وعن بن عمر وبن عباس أنهما كانا يكرهان الكلام والصلاة بعد خروج الإمام ولا مخالف لهؤلاء من الصحابة فسقط قول من قال بقول الشعبي ومن تابعه وذكر عبد الرزاق عن الثوري عن حماد عن إبراهيم قال إني لأقرأ حزبي إذا لم أسمع الإمام بالخطبة يوم الجمعة وعن بن جريج عن عطاء قال يحرم الكلام ما كان الإمام على المنبر وإن كان قد ذهب في غير ذكر الله قال ويوم عرفة والعيدين كذلك في الخطبة قال بن جريج قلت لعطاء أسبح وأهلل وأدعو الله في نفسي يوم الجمعة وأنا أعقل الخطبة قال لا إلا الشيء اليسير واجعله بينك وبين نفسك قلت لعطاء كنت لا أسمع الإمام أسبح وأهلل وأدعو الله لنفسي ولأهلي وأسميهم بأسمائهم قال نعم

Mas'alah: What is the ruling on tasbih and takbir during the Friday sermon?

Al-Istidhkar, p. 541

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > Greetings, Sneezing, and Dhikr During the Sermon

وعن معمر قال سئل الزهري عن التسبيح والتكبير والإمام يخطب قال كان يؤمر بالصمت قلت فإن ذهب الإمام في غير ذكر الله في الجمعة قال تكلم إن شئت قال معمر وقال قتادة إن حدثوا فلا تحدث وقد مضى في التمهيد من هذا كثير

Mas'alah: May one speak when the imam speaks of other than Allah during the Friday sermon?

Al-Istidhkar, p. 541

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > Actions Prohibited During the Sermon

وممن يرى أنه إذا أخذ الإمام في غير ذكر الله والموعظة أن يتكلم الليث بن سعد وعروة بن الزبير وابنه عبد الله بن عروة والأسانيد عنهم في التمهيد

Mas'alah: What is the ruling on saying 'be quiet' during the Friday sermon?

Al-Istidhkar, p. 541

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > Listening and Responding During the Sermon

وأما عكرمة وعطاء بن عبد الله الخرساني فقالا من قال صه والإمام يخطب فقد لغا ومن لغا فلا جمعة له

Mas'alah: Does speaking during the Friday sermon invalidate the Friday prayer?

Al-Istidhkar, p. 541

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > Interruption or Invalidation of the Sermon

قال أبو عمر يريد في تمام أجر الذي شاهد الخطبة صامتا أي لا جمعة له مثل جمعة هذا والله أعلم لأن الفقهاء في جميع الأمصار يقولون إن جمعته مجزية عنه ولا يصلي أربعا

Mas'alah: What is the ruling on one who speaks during the Friday sermon according to Ibn Wahb?

Al-Istidhkar, p. 541

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > Interruption or Invalidation of the Sermon

قال بن وهب من لغا كانت صلاته ظهرا يعني في الفضل قال ولم تكن له جمعة وحرم فضلها

Mas'alah: Does speaking or stepping over necks during the Friday sermon invalidate the prayer?

Al-Istidhkar, p. 541

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > Interruption or Invalidation of the Sermon

وقال بن جريج قلت لعطاء هل تعلم شيئا يقطع جمعة الإنسان حتى يجب عليه أن يصلي أربعا من كلام أو تخطي رقاب الناس أو غير ذلك قال لا

Mas'alah: What is the ruling on responding to a sneeze or greeting during the Friday sermon?

Al-Istidhkar, p. 541

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > Greetings, Sneezing, and Dhikr During the Sermon

واختلفوا في تشميت العاطس ورد السلام في الخطبة فقال مالك وأصحابه لا يرد السلام ولا يشمت العاطس والإمام يخطب إلا أن يرد إشارة كما يرده في الصلاة

وهو قول أكثر أهل المدينة منهم سعيد بن المسيب وعروة وهذا قول أبي حنيفة وأصحابه قالوا لا يرد السلام ولا يشمت العاطس

Mas'alah: What is the ruling on responding to a sneeze or greeting during the Friday sermon according to other scholars?

Al-Istidhkar, p. 542

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > Greetings, Sneezing, and Dhikr During the Sermon

وقال الثوري والأوزاعي وغيرهما لا بأس برد السلام وتشميت العاطس والإمام يخطب وهو قول الحسن البصري والنخعي والحكم وحماد والشعبي والزهري

Mas'alah: What was the difference in al-Shafi'i's opinion on responding to greetings during the Friday sermon?

Al-Istidhkar, p. 542

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > Greetings, Sneezing, and Dhikr During the Sermon

واختلف في ذلك قول الشافعي فقال بالعراق كقول مالك وقال بمصر ولو سلم رجل لم يسمع الخطبة كرهت ذلك ورأيت أن يرد عليه بعضهم لأن رد السلام فرض قال ولو شمت عاطسا قد حمد الله رجوت أن يسعه فضله لأن التشميت سنة واختاره المزني وحكى البويطي عنه أنه لا بأس برد السلام وتشميت العاطس والإمام يخطب في الجمعة وغيرها وكذلك حكى إسحاق بن منصور عن أحمد بن حنبل وإسحاق بن

راهويه وكذلك حكى الأثرم عن أحمد أيضا وقد روي عن أحمد أيضا إذا لم يسمع الخطبة شمت ورد السلام وهو قول عطاء

Mas'alah: What is the ruling on silence during the Friday sermon?

Al-Istidhkar, p. 542

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > Listening and Responding During the Sermon

وقال الطحاوي لما كان مأمورا بالإنصات للخطبة كما هو مأمور بالإنصات في الصلاة لم يشمت كما لا يشمت في الصلاة قال فإن قيل رد السلام فرض والصمت للخطبة سنة قيل له الصمت فرض لأن الخطبة فرض وإنما يصح بالخاطب والمخطوب عليهم

Mas'alah: Is silence during the Friday sermon obligatory or recommended?

Al-Istidhkar, p. 542

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > Listening and Responding During the Sermon

قال أبو عمر الذي عليه أصحابنا أن الصمت فرض واجب بسنة النبي عليه السلام وهي سنة مجتمع عليها معمول بها وقد أجمعوا أن من تكلم ولغا لا إعادة عليه للجمعة ولا يقال له صلها ظهرا فلما أجمعوا على ما وصفنا دل على أن الإنصات ليس من فرائضها لأن الشأن في فرائض الصلاة أن يفسد العمل بتركها فهذا يدلك

على أن الإنصات ليس بفرض والله أعلم

Mas'alah: What was the practice of the companions regarding prayer and silence during the Friday sermon in the time of Umar?

Al-Istidhkar, p. 542

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > Listening and Responding During the Sermon

201 - وذكر مالك أيضا في هذا الباب عن بن شهاب عن ثعلبة بن أبي مالك القرظي أنه أخبره أنهم كانوا في زمان عمر بن الخطاب يصلون يوم

الجمعة حتى يخرج عمر فإذا خرج عمر وجلس على المنبر وأذن المؤذنون (قال ثعلبة) جلسنا نتحدث فإذا سكت المؤذنون وقام عمر يخطب أنصتنا فلم يتكلم منا أحد قال بن شهاب فخروج الإمام يقطع الصلاة وكلامه يقطع الكلام قال أبو عمر ألا ترى إلى قول ثعلبة أنصتنا فلم يتكلم منا أحد وقول بن شهاب كلام الإمام يقطع الكلام وهذا كله يدل على أن الأمر بالإنصات ليس برأي وإنما هو سنة يحتج بها كما احتج بن شهاب لأن قوله خروج الإمام يقطع الصلاة وكلامه يقطع الكلام خبر عن علم علمه لا عن رأي اجتهده وهو يرد عند أصحابنا حديث جابر وحديث أبي سعيد وحديث أبي هريرة أن النبي عليه السلام أمر من جاء والإمام يخطب أن يصلي ركعتين أمر بذلك سليكا الغطفاني وغيره

Mas'alah: Should a person who enters the mosque during the Friday sermon pray or sit?

Al-Istidhkar, p. 543

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > Supererogatory Prayer During the Sermon

واختلف الفقهاء في المسألة فذهب مالك وأبو حنيفة وأصحابهما والثوري والليث بن سعد إلى أن من جاء يوم الجمعة والإمام يخطب ودخل المسجد أن يجلس ولا يركع لحديث بن شهاب هذا وهو سنة وعمل مستفيض في زمن عمر وغيره ويشهد بصحة ما ذهبوا إليه في ذلك من حديث النبي عليه السلام ما رواه الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا منازلهم الأول فالأول فإذا خرج الإمام طويت الصحف واستمعوا الخطبة

فهذا يدل على أنه لا عمل إذا خرج الإمام إلا استماع الخطبة لطي الصحف فيما عدا ذلك والله أعلم وما رواه عبد الله بن بسر عن النبي صلى الله عليه وسلم في معنى ذلك أيضا حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا هارون بن معروف قال حدثنا بشر بن السري قال حدثنا معاوية بن صالح عن أبي الزاهرية قال كنا مع عبد الله بن بسر صاحب النبي عليه السلام فجاء رجل يتخطى رقاب الناس فقال عبد الله بن بسر جاء رجل يتخطى رقاب الناس يوم الجمعة والنبي عليه السلام يخطب فقال النبي عليه السلام اجلس فقد آذيت قال أبو عمر لم يأمره بالركوع بل أمره أن يجلس دون أن يركع

Mas'alah: What is the ruling on praying tahiyyat al-masjid during the Friday sermon according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 545

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > Supererogatory Prayer During the Sermon

قال أبو عمر قد قدمنا قوله عليه السلام للذي تخطى الرقاب اجلس واستعمال الحديثين يكون بأن الداخل إن شاء ركع وإن شاء لم يركع كما قال مالك بإثر حديث أبي قتادة قال وذلك حسن وليس بواجب وأما قوله في حديث بن شهاب عن ثعلبة بن أبي مالك إنهم كانوا في زمان عمر بن الخطاب إذا خرج عمر وجلس على المنبر وأذن المؤذن فهذا موضع فيه بعض الإشكال على من لم تتسع عنايته بعلم الآثار عن السلف فإنه قد شبه على قوم من أصحابنا في موضع الأذان في يوم الجمعة وأنكروا أن يكون الأذان يوم الجمعة بين يدي الإمام كان في زمن النبي عليه السلام وأبي بكر وعمر وزعموا أن ذلك حدث في زمن هشام بن عبد الملك وهذا قول يدل على قلة علم قائله بذلك وروي عن السائب بن يزيد قال كان النداء يوم الجمعة إذا جلس الإمام على المنبر على عهد النبي عليه السلام وأبي بكر وعمر فلما كان عثمان وكثر الناس زاد النداء الثالث على الزوراء هكذا ذكر البخاري عن آدم بن أبي إياس عن بن أبي ذئب عن الزهري وقال فيه النداء الثالث وكذلك رواه بن وهب عن يونس عن بن شهاب عن السائب بن زيد مثله سواء وجعل النداء الذي أحدثه عثمان على الزوراء نداء ثالثا

وذكره أبو داود وغيره من طريق بن وهب وغيره والنداء الثالث هو الإقامة ورواه معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال كان الأذان يوم الجمعة على عهد رسول الله عليه السلام وأبي بكر وعمر أذانا واحدا حين يخرج الإمام فلما كان عثمان كثر

الناس فزاد الأذان الأول وأراد أن يتهيأ الناس للجمعة فهذا يدل على أن الأذان الذي زاده عثمان إنما هو أذان ثان على الزوراء قبل الأذان بين يدي الإمام وكذلك تدل الآثار كلها عن السائب بن يزيد عن سعيد بن المسيب أن الأذان إنما كان بين يدي الإمام في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وقد رفع الإشكال في ذلك رواية بن إسحاق عن الزهري عن السائب بن يزيد حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا المعلى قال حدثنا محمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق عن الزهري عن السائب بن يزيد قال كان يؤذن بين يدي النبي عليه السلام إذا جلس على المنبر يوم الجمعة وأبي بكر وعمر فلما كان عثمان وكثر الناس زاد النداء على الزوراء فهذا نص في الأذان يوم الجمعة بين يدي الإمام وعلى هذا العمل عند العلماء في أمصار المسلمين بالعراق والحجاز وغيرهما من الآفاق واختلف الفقهاء هل يؤذن بين يدي الإمام مؤذن واحد أو مؤذنون فذكر بن عبد الحكم عن مالك قال إذا جلس الإمام على المنبر ونادى المنادي منع الناس من البيع تلك الساعة وهذا يدل على أن النداء عنده واحد بين يدي الإمام ويشهد لهذا حديث بن شهاب عن السائب بن يزيد أنه لم يكن لرسول الله صلى الله عليه وسلم إلا مؤذن واحد وهذا يحتمل أن يكون أراد بلالا المواظب على الأذان دون بن أم مكتوم وغيره والذي في المدونة من قول بن القاسم روايته عن مالك قال فإذا جلس الإمام على المنبر وأخذ المؤذنون في الأذان حرم البيع فذكر المؤذنين بلفظ الجمع

ويشهد بهذا حديث بن شهاب عن ثعلبة بن أبي مالك القرظي أنهم كانوا في زمن عمر بن الخطاب يصلون يوم الجمعة حتى يخرج عمر فإذا خرج وجلس على المنبر وأذن المؤذنون هكذا بلفظ الجماعة ومعلوم عند العلماء أنه جائز أن يكون المؤذنون واحدا وجماعة في كل صلاة إذا كان مترادفا لا يمنع من إقامة الصلاة في وقتها وأما

حكاية قول الشافعي فقال أحب إلي أن يكون الأذان يوم الجمعة حين يجلس الإمام على المنبر بين يديه فإذا قعد أخذ المؤذن في الأذان فإذا فرغ قام الإمام يخطب فذكر المؤذن بلفظ الواحد على نحو رواية بن عبد الحكم قال وكان عطاء ينكر أن يكون عثمان أحدث الأذان الثاني ويقول أحدثه معاوية قال الشافعي وأيهما كان فالأذان الذي كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أحب إلي وهو الذي ينهى عنده عن البيع وأما قول أبي حنيفة وأصحابه فإن الطحاوي حكى عنهم في مختصره قال إذا زالت الشمس يوم الجمعة جلس الإمام على المنبر وأذن المؤذنون بين يديه وامتنع الناس من البيع والشراء وأخذوا في السعي إلى الجمعة فإذا فرغ المؤذنون من الأذان قام الإمام فخطب خطبتين هكذا قال وأذن المؤذنون بين يديه بلفظ الجماعة وقد أجمع الفقهاء أن الأذان بعرفة يكون بين يدي الإمام وفيما أوردنا من الأثر عن السلف وعن أئمة الفقهاء ما فيه بيان وشفاء إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on speaking during the Friday sermon?

Al-Istidhkar, p. 549

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > Actions Prohibited During the Sermon

203 - وأما حديثه عن نافع عن بن عمر أنه رأى رجلين يتحدثان والإمام يخطب يوم الجمعة فحصبهما أن اصمتا ففيه تعليم كيف الإنكار لذلك لأنه لا يجوز أن ينكر عليهما الكلام بالكلام في وقت لا يجوز فيه الكلام وفيه أنه لا يفسد ذلك عليهما صلاتهما كما ذكرنا لأنه لم يأمرهما بإعادة الصلاة ظهرا ولا غيرها

Mas'alah: What is the ruling on speaking during the Friday sermon after the imam descends?

Al-Istidhkar, p. 549

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > Actions Prohibited During the Sermon

204 - وكذلك حديث سعيد بن المسيب في الذي شمت العاطس قال له لا تعد ولم يأمر بإعادة الصلاة وهذا القول إنما كان من سعيد ومن السائل له بعد السلام من الصلاة وسؤال مالك لابن شهاب عن الكلام يوم الجمعة إذا نزل الإمام عن المنبر قبل أن يكبر قال لا بأس بذلك يدل على علم مالك باختلاف الناس في هذه المسألة قديما وهي مأخوذة عند العراقيين من حديث بلال المذكور لكن العمل والفتيا عند أهل المدينة بخلاف ما ذهب إليه العراقيون في ذلك والأمر عندي فيه مباح كله والحمد لله

Mas'alah: Is it necessary to seek permission from the imam to leave during the Friday sermon due to a nosebleed?

Al-Istidhkar, p. 552

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > Actions Permitted During the Sermon

قال مالك ليس على من رعف أو أصابه أمر لابد له من الخروج أن يستأذن الإمام يوم الجمعة إذا أراد أن يخرج

Mas'alah: What did the early Muslims do regarding seeking permission from the imam during the Friday sermon for nosebleeds?

Al-Istidhkar, p. 553

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > Actions Permitted During the Sermon

وقد روى سفيان الثوري عن خالد الحذاء عن محمد بن سيرين قال كانوا يستأذنون الإمام يوم الجمعة في الرجل يحدث أو يرعف والإمام يخطب يوم الجمعة فلما كان زمان زياد كثر ذلك فقال زياد من أخذ بأنفه فهو إذن

Mas'alah: What is the ruling on stepping over people during Friday prayer according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 569

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > Actions Prohibited During the Sermon

المصنف وهو في موطأ بن أبي ذئب رواه أحمد بن صالح عن بن أبي فديك عن بن أبي ذئب وروى بن القاسم عن مالك قال أكره التخطي إذا قعد الإمام على المنبر ولا بأس به قبل ذلك إذا كان بين يديه فرج وقال بن وهب عنه مثل ذلك وزاد تخط قبل خروج الإمام في رفق وذكر الثوري التخطي مطلقا وقال الأوزاعي التخطي الذي جاء فيه القول إنما هو والإمام يخطب حينئذ كره أن يفرق بين اثنين وقال الأوزاعي في الذي يجلس على طريق الناس في المسجد يوم الجمعة تخطوهم فإنهم لا حرمة لهم وقال الشافعي أكره تخطي الرقاب يوم الجمعة قبل دخول الإمام وبعده لما فيه من سوء الأدب وذكر محمد بن الحسن عن مالك أنه قال لا بأس بالتخطي بعد خروج

الإمام قال محمد أراه قبل خروج الإمام ولا أراه بعده ولم يحك عن أصحابه خلافا في ذلك وأجمعوا أن التخطي لا يفسد شيئا من الصلاة وقال الأوزاعي هدي المسلمين إذا جلس الإمام على المنبر يوم الجمعة أن يستقبلوه بوجوههم وأما قوله السنة عندنا أن يستقبل الناس الإمام يوم الجمعة إذا أراد أن يخطب من كان منهم يلي القبلة أو غيرها فهو كما قال سنة مسنونة عند العلماء لا أعلمهم يختلفون في ذلك وإن كنت لا أعلم فيها حديثا مسندا إلا أن وكيعا ذكر عن يونس عن الشعبي قال من السنة أن يستقبل الإمام يوم الجمعة ووكيع عن أبان بن عبد الله البجلي عن عدي بن ثابت قال كان النبي عليه السلام إذا خطب استقبله أصحابه بوجوههم وذكرها أيضا بن أبي شيبة عن وكيع وروي استقبال الإمام إذا خطب يوم الجمعة عن جماعة من العلماء بالحجاز والعراق

Mas'alah: What is the ruling on sitting with knees drawn up during the Friday sermon?

Al-Istidhkar, p. 572

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > Actions Permitted During the Sermon

وأما الاحتباء فذكر في رواية يحيى بن يحيى في ترجمة هذا الباب ولم يذكر في الباب فيه شيئا وذكر في رواية بن بكير وغيره في هذا الباب مالك أنه بلغه أن عبد الله بن عمر كان يحتبي يوم الجمعة والإمام يخطب وهذا الحديث قد رواه عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر ولم يرو عن أحد من الصحابة خلافه ولا روي عن أحد من التابعين كراهية الاحتباء يوم الجمعة إلا وقد روي عنه جوازه وأظن مالكا سمع والله أعلم ما روي عن النبي عليه السلام من كراهية الاحتباء يوم الجمعة والإمام

يخطب وأنه قد قال به قوم ولم يصح عنده وصح عنده فعل بن عمر وبلغه فأدخله في كتابه والحديث المسند فيه رواه أبو عبد الرحمن المقبري عن سعيد بن أبي أيوب قال حدثني أبو مرحوم عن سهل بن معاذ عن أبيه أن النبي عليه السلام نهى عن الاحتباء يوم الجمعة والإمام يخطب

وذكره أبو داود وقال حدثنا محمد بن عوف قال حدثنا المقبري فذكره قال أبو داود وكان بن عمر وأنس بن مالك وشريح وصعصعة بن صوحان وسعيد بن المسيب والنخعي ومكحول وإسماعيل بن محمد بن سعد يحتبون يوم الجمعة وقال نعيم بن سلامة لا بأس بها ولم يبلغني أن أحدا كرهها إلا عبادة بن نسي وروي في غير الموطأ جواز الاحتباء يوم الجمعة عن جماعة من السلف وهو قول مالك والأوزعي والشافعي والثوري وأبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد وأحمد وإسحاق وأبي ثور وداود

Mas'alah: What is the evidence that the Prophet gave two sermons on Friday with a sitting between them?

Al-Istidhkar, p. 578

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > The Two Sermons and the Sitting Between Them

216 - وأما حديثه عن جعفر بن محمد عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب خطبتين يوم الجمعة وجلس بينهما فهو مرسل في روايته عند جميع رواته وقد أسندناه من طرق في التمهيد صحاح كلها منها حديث عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخطب خطبتين قائما يفصل بينهما بجلوس وحديث الثوري وغيره عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال كان

النبي عليه السلام يخطب قائما ويجلس بين الخطبتين وكانت صلاته قصرا وخطبته قصرا وكان يتلو في خطبته آيات من القرآن

Mas'alah: Is sitting between the two Friday sermons obligatory or sunnah?

Al-Istidhkar, p. 578

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > The Two Sermons and the Sitting Between Them

واختلف الفقهاء في الجلوس بين الخطبتين (هل هو فرض أم سنة فقال مالك وأصحابه وأبو حنيفة وأصحابه الجلوس بين الخطبتين في الجمعة) سنة فإن لم يجلس بينهما فقد أساء ولا شيء عليه إلا أن مالكا قال يجلس جلستين إحداهما قبل الخطبة والأخرى بين الخطبتين وقال أبو حنيفة لا يجلس الإمام أول ما يخطب ويجلس بين الخطبتين وقال الشافعي يجلس حين يظهر على المنبر قبل أن يخطب لأنه ينتظر الأذان ولا يفعل ذلك في العيدين لأنه لا ينتظر أذانا فإن ترك الجلوس الأول كراهته ولا إعادة عليه لأنه ليس من الخطبتين ولا فصل بينهما وأما الجلوس بين الخطبتين فلابد منه فإن خطب خطبتين لم يفصل بينهما أعاد ظهرا أربعا وقال أبو ثور يخطب خطبتين ويجلس جلستين

Mas'alah: Are the two Friday sermons obligatory or sunnah?

Al-Istidhkar, p. 578

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > Obligation and Status of the Friday Sermon

واختلفوا أيضا في الخطبتين يوم الجمعة وما يجزئ منهما وهل هي فرض أو سنة فالروايات عن أصحابنا فيها مضطربة والخطبة عندنا في الجمعة فرض وهو

Mas'alah: What is the minimum content required for a valid Friday sermon?

Al-Istidhkar, p. 579

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > Content and Minimum Requirements of the Sermon

قول بن القاسم ولا يجزئ عنده إلا أقل ما يقع عليه اسم خطبة من الكلام المؤلف المبتدإ بالحمد لله وأما تكبيرة أو تهليلة أو تسبيحة كما قال أبو حنيفة فلا تجزئه

Mas'alah: Can a simple tasbih or takbir suffice for the Friday sermon according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 579

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > Content and Minimum Requirements of the Sermon

وذكر بن عبد الحكم عن مالك إن كبر أو هلل أو سبح أجزأه من الخطبة قال بن وهب عن مالك يخطب خطبتين يفصل بينهما بجلوس ويجلس جلستين

Mas'alah: Is a sermon required for Friday prayer according to al-Thawri?

Al-Istidhkar, p. 579

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > Obligation and Status of the Friday Sermon

وقال الثوري لا تكون جمعة إلا بخطبة

Mas'alah: What is the minimum requirement for the Friday sermon according to al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 579

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > Content and Minimum Requirements of the Sermon

وقال الشافعي لا تجزئ الجمعة بأقل من خطبتين قائما فإن خطب جالسا وهو يطيق لم يجزه وإن علموا أنه يطيق لم تجزهم جمعة قال وأقل ما يقع عليه اسم خطبة منهما أن يحمد الله في أو كل واحدة منهما ويصلي على النبي عليه السلام ويوصي بتقوى الله ويقرأ شيئا من القرآن في الأولى ويدعو في الآخرة لأن الخطبة جمع بعض الكلام إلى بعض قال وإن خطب خطبة واحدة عاد فخطب ثانية مكانه فإن لم يفعل حتى ذهب الوقت أعاد الظهر أربعا قال ولا تتم الخطبة إلا أن يقرأ في إحداهما بآية أو أكثر ويقرأ في الآخرة أيضا بآية أو أكثر والقراءة في الأولى أكثر وما قدم من الكلام في الخطبة أو القراءة أو أخر لم يضره

Mas'alah: What suffices for the Friday sermon according to Abu Hanifah and Abu Yusuf?

Al-Istidhkar, p. 579

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > Content and Minimum Requirements of the Sermon

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف إن خطب الإمام بالناس يوم الجمعة فقال الحمد لله أو

قال سبحان الله أو قال لا إله إلا الله أو ذكر الله ولم يزد على هذا شيئا أجزأه من الخطبة

Mas'alah: What is Muhammad's view on the minimum for a Friday sermon?

Al-Istidhkar, p. 579

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > Content and Minimum Requirements of the Sermon

وقال محمد لا يجزئه حتى يكون كلاما يسمى خطبة

Mas'alah: What is the evidence for the obligation of the Friday sermon?

Al-Istidhkar, p. 579

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > Obligation and Status of the Friday Sermon

قال أبو عمر قال الله تعالى (يأيها الذين ءامنوا إذا نودي للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله الجمعة 9 والذكر ها هنا الصلاة والخطبة بإجماع فأبان رسول الله الجمعة بفعله كيف هي وفي أي وقت هي وكم ركعة هي ولم يصلها قط إلا بخطبة فكان بيانه ذلك فرضا كسائر (بيانه لمجملات الصلوات في ركوعها وسجودها وأوقاتها وفي الزكوات ومقاديرها وغير ذلك من مجملات الفرائض المنصوص عليها في الكتاب

Mas'alah: What is the evidence for the obligation of the Friday sermon from the Quran?

Al-Istidhkar, p. 580

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > Obligation and Status of the Friday Sermon

وقد استدل بعض أصحابنا على وجوب الخطبة بقوله تعالى (وتركوك قائما الجمعة 11 لأنه عاتب بذلك الذين تركوا النبي صلى الله عليه وسلم قائما يخطب يوم الجمعة وانفضوا إلى التجارة التي قدمت العير بها في تلك الساعة وعابهم بذلك ولا يعاب إلا على ترك الواجب وما قدمناه من القول في وجوبها لازم قاطع والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on standing during the Friday sermon?

Al-Istidhkar, p. 580

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > The Khatib's Posture and Support During the Sermon

وأجمعوا أن الخطبة لا تكون إلا قائما لمن قدر على القيام فإن أعيا وجلس للراحة لم يتكلم حتى يعود قائما وقد كان عثمان ربما استراح في الخطبة ثم يقوم فيتكلم قائما وأول من خطب جالسا معاوية لا يختلفون في ذلك وقد ذكرناه بإسناده في موضعه والحمد لله

Mas'alah: What is the basis for cursing disbelievers in the Friday sermon?

Al-Istidhkar, p. 594

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Sermon > Content and

Minimum Requirements of the Sermon

ومن فعل الصحابة وجلة التابعين بالمدينة في لعن الكفرة في القنوت أخذ العلماء لعن الكفرة في الخطبة الثانية من الخطبة والدعاء عليهم والأعرج أدرك جماعة من الصحابة وكبار التابعين وهذا هو العمل بالمدينة

BAB 6

باب صلاة الجمعة

The Chapter on the Friday Prayer

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the time for Friday prayer according to the practice of Umar?

Al-Istidhkar, p. 44

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Prayer > Time of Friday Prayer

(2 – باب وقت الجمعة) 11 – مالك عن عمه أبي سهيل بن مالك عن أبيه أنه قال كنت أرى طنفسة لعقيل بن أبي طالب يوم الجمعة تطرح إلى جدار المسجد الغربي فإذا غشي الطنفسة كلها ظل الجدار خرج عمر بن الخطاب وصلى الجمعة قال مالك ((والد أبي سهيل)) ثم نرجع بعد صلاة الجمعة فنقيل قائلة الضحاء روى هذا الحديث عبد الرحمن بن مهدي عن مالك عن عمه أبي سهيل بن مالك عن أبيه فقال فيه ((كان لعقيل طنفسة مما يلي الركن الغربي فإذا أدرك الظل الطنفسة خرج عمر بن الخطاب فصلى الجمعة ثم نرجع فنقيل وروى حماد بن سلمة عن محمد بن إسحاق عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي عن عامر بن أبي عامر ((أن العباس كانت له طنفسة في أصل جدار المسجد عرضها ذراعان أو ذراعان وثلث وكان طول الجدار ستة عشر ذراعا فإذا نظر إلى الظل قد جاوز الطنفسة أذن المؤذن وإذا أذن نظرنا إلى الطنفسة فإذا الظل قد جاوزها)) قال أبو عمر جعل مالك الطنفسة لعقيل وجعلها محمد بن إسحاق للعباس والله أعلم

Mas'alah: What evidence does Malik use for the time of Friday prayer being after noon?

Al-Istidhkar, p. 45

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Prayer > Time of Friday Prayer

المعنى في طرح الطنفسة لعقيل عند الجدار الغربي من المسجد وكان يجلس عليها ويجتمع إليه وكان نسابة عالما بأيام الناس وأدخل مالك هذا الخبر دليلا على أن عمر بن الخطاب لم يكن يصلي الجمعة إلا بعد الزوال وردا على من حكى عنه وعن أبي بكر أنهما كانا يصليان الجمعة قبل الزوال وإنكارا لقول من قال إنها صلاة عيد فلا بأس أن تصلى قبل الزوال وقد ذكرنا في ((التمهيد)) الخبر عن أبي بكر وعمر أنهما كانا يصليان الجمعة قبل الزوال وعن عبد الله بن مسعود أنه كان يصلي الجمعة ضحى حدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن عبد السلام الخشني قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة قال ((كان عبد الله بن مسعود يصلي بنا الجمعة ضحى ويقول إنما عجلت بكم خشية الحر عليكم)) وحديث حميد عن أنس ((كنا نبكر الجمعة ونقيل بعدها)) وحديث سهل بن سعد ((كنا نبكر بالجمعة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نرجع فنتغدى ونقيل)) وحديث جابر قال ((كنا نصلي الجمعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نرجع فنقيل)) وذكرنا علل هذه الأخبار وضعف أسانيد بعضها وأنه لم يأت من وجه يحتج به إلى ما يدفعها من الأصول المشهورة ولهذا ومثله أدخل مالك حديث طنفسة عقيل ليوضح أن وقت الجمعة وقت الظهر لأنها مع قصر حيطانهم وعرض الطنفسة لا يغشاها الظل إلا وقد فاء الفيء وتمكن الوقت وبان في الأرض دلوك الشمس وعلى هذا جماعة فقهاء الأمصار الذين تدور الفتوى عليهم كلهم يقول إن الجمعة لا تصلى إلا بعد الزوال إلا أن أحمد بن حنبل قال من صلى قبل الزوال لم أعبه قال أبو بكر بن أثرم قلت لأحمد بن حنبل يا أبا عبد الله! ما ترى في صلاة الجمعة قبل الزوال فقال فيها من الاختلاف ما علمت ثم ذكر ما ذكرنا من الآثار عن أبي بكر وعمر وبن مسعود وجابر وسهل بن سعد وأنس وعن مجاهد أنها صلاة عيد

وهي آثار كلها ليست بالقوية ولا نقلها الأئمة ومن جهة النظر لما كانت الجمعة تمنع من الظهر دون غيرها من الصلوات - دل على أن وقتها وقت الظهر وقد أجمع المسلمون على أن من صلاها وقت الظهر فقد صلاها في وقتها فدل ذلك على أنها ليست كصلاة العيد لأن العيد لا تصلى بعد الزوال حدثنا أحمد بن عبد الله قال حدثنا الحسن بن إسماعيل قال حدثنا عبد الملك بن بحر قال حدثنا محمد بن إسماعيل الصايغ قال حدثنا أبو بكر بن عياش عن أبي إسحاق قال ((صليت خلف علي بن أبي طالب الجمعة بعد ما زالت الشمس)) قال سنيد حدثنا أبو معاوية عن إسماعيل بن سبع عن أبي رزين قال ((صليت خلف علي بن أبي طالب الجمعة حين زالت الشمس)) وعلى هذا مذهب الفقهاء كلهم لا تجوز الجمعة عندهم ولا الخطبة لها إلا بعد الزوال إلا أنهم اختلفوا في سعة وقتها وآخره فروى بن القاسم عن مالك قال وقت الجمعة وقت الظهر لا تجب إلا بعد الزوال وتصلى إلى غروب الشمس قال بن القاسم إن صلى من الجمعة ركعة ثم غربت الشمس صلى الركعة الأخرى بعد المغيب وكانت جمعة وقال أبو حنيفة والشافعي وأصحابهما والحسن بن حي وقت الجمعة وقت الظهر فإن فات وقت الظهر بدخول وقت العصر لم تصل الجمعة وقال أبو حنيفة وأصحابه إن دخل وقت العصر وقد بقي من الجمعة سجدة أو قعدة فسدت الجمعة ويستقبل الظهر وقال الشافعي إذا خرج الوقت قبل أن يسلم أتمها ظهرا يعني إذا زاد الظل عن المثل على ما قدمناه من قوله وأصله في ذلك وهو قول عبد الملك بن عبد العزيز الماجشون وأما قول أبي سهيل عن أبيه ثم نرجع بعد صلاة الجمعة فنقيل قائلة الضحاء - فمعلوم أن من صلى بعد زوال الشمس الجمعة لا يرى في ذلك اليوم ضحى فلم يبق إلا ما تأوله أصحابنا أنهم كانوا يهجرون يوم الجمعة فيصلون في الجامع على ما في حديث ثعلبة بن أبي مالك القرظي أنهم كانوا يصلون

إلى أن يخرج عمر بن

الخطاب فإذا صلوا الجمعة انصرفوا فاستدركوا راحة القائلة والنوم فيها على ما جرت عادتهم ليستعينوا بذلك على قيام الليل والله أعلم وهذا تأويل حسن غير مدفوع

Mas'alah: What is the ruling on performing Friday prayer early and then traveling quickly?

Al-Istidhkar, p. 47

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Prayer > Time of Friday Prayer

12 - مالك عن عمرو بن يحيى المازني عن بن أبي سليط أن عثمان بن عفان صلى الجمعة بالمدينة وصلى العصر بملل قال مالك وذلك للتهجير وسرعة السير اختلف فيما بين المدينة وملل فروينا عن بن وضاح أنه قال اثنان وعشرون ميلا ونحوها وقال غيره ثمانية عشر ميلا وهذا كما قاله مالك أنه هجر بالجمعة فصلاها في أول الزوال ثم أسرع السير فصلى العصر ((بملل)) ليس في أول وقتها - والله أعلم - ولكنه صلاها والشمس لم تغرب ولعله صلاها ذلك اليوم لسرعة السير والشمس بيضاء نقية وليس في هذا ما يدل على أن عثمان صلى الجمعة قبل الزوال كما زعم من ظن ذلك واحتج بحديث مالك عن عمرو بن يحيى المازني عن بن أبي سليط قال ((كنا نصلي مع عثمان بن عفان الجمعة فننصرف وما للجدر ظل)) وهذا الخبر الثاني عن عثمان ليس عند القعنبي ولا عند يحيى بن يحيى صاحبنا وهما من آخر من عرض على مالك ((الموطأ)) وهذا وإن احتمل ما قال فيحتمل أن يكون عثمان

صلى الجمعة في أول الزوال ومعلوم أن الحجاز ليس للقائم فيها كبير ظل عند الزوال وقد ذكر أهل العلم بالتعديل أن الشمس بمكة تزول في حزيران على دون عشر أقدام وهذا أقل ما تزول الشمس عليه في سائر السنة بمكة والمدينة فإذا كان هذا أو فوقه قليلا فأي ظل يكون للجدر حينئذ بالمدينة أو مكة فإذا احتمل الوجهين لم يجز أن يضاف إلى عثمان أنه صلى الجمعة قبل الزوال إلا بيقين ولا يقين مع احتمال التأويل والمعروف عن عثمان في مثل هذا أنه كان متبعا لعمر لا يخالفه وقد ذكرنا عن علي أنه كان يصليها بعد الزوال وهو الذي يصح عن سائر الخلفاء وعليه جماعة العلماء والحمد لله

ومن بكر بالجمعة في أول الزوال لم يؤمن عليه من العامة فساد التأويل الذي لم يجز على الفقهاء روى حبيب كاتب مالك عن مالك عن ربيعة عن أنس ((أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي الجمعة عند الزوال)) حدثنا أحمد بن قاسم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا محمد بن الحسن الصوفي قال حدثنا الهيثم بن خارجة قال حدثنا إسماعيل بن عياش عن عمرو بن مهاجر أن عمر بن عبد العزيز كان يصلي الجمعة حين يفيء الفيء تحت رأس الإنسان ذراعا ونحوه في الساعة السابعة وهذا كله على السعة في وقتها

Mas'alah: What is the Maliki ruling on a person who has a nosebleed during Friday prayer or sermon?

Al-Istidhkar, p. 552

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Prayer > Rulings on Forgetting and Prostration of Forgetfulness

قال أبو عمر لم يختلف قول مالك وأصحابه إن الراعف في صلاة الجمعة وغيرها وفي خطبة الجمعة يخرج فيغسل الدم عنه ثم يرجع فيصلي مع الإمام ما أدرك ثم يقضي ما فاته ولا يضره عمل ذلك من استدبار القبلة وغسل الدم فإن عمر غير ذلك استأنف وكذلك إن تكلم عامدا لم يبن فإن لم يتكلم بنى إذا كان قد عقد ركعة وأكملها مع إمامه ثم رعف لأن الجمعة لا يعملها إلا في المسجد أو في رحابه حيث تؤدى الجمعة ولا يبني الراعف عند مالك وجمهور أصحابه إلا إذا أتم ركعة يسجد فيها مع الإمام ثم رعف في الجمعة وغيرها

Mas'alah: What is the chapter on recitation in Friday prayer, sitting with knees drawn up, and abandoning it without excuse?

Al-Istidhkar, p. 570

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Prayer > Recitation in Friday Prayer

(9 باب القراء في صلاة الجمعة والاحتباء ومن تركها من غير عذر)

Mas'alah: What did the Prophet recite in Friday prayer after Surat al-Jumu'ah?

Al-Istidhkar, p. 570

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Prayer > Recitation in Friday Prayer

214 - مالك عن ضمرة بن سعيد المازني عن عبيد الله بن عبد الله (بن عتبة بن

مسعود) أن الضحاك بن قيس سأل النعمان بن بشير ماذا كان يقرأ به رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة على إثر سورة الجمعة قال كان يقرأ (هل آتك حديث الغشية) الغاشية 1 قوله على إثر سورة الجمعة دليل على أن سورة الجمعة كان يقرأ بها ولا يترك قراءتها فلم يحتج إلى السؤال عن ذلك لعلمه به وفيه أيضا دليل على أن الركعة الثانية كان يقرأ فيها بغير سورة الجمعة (ولو كان يقرأ سورة الجمعة) في الركعتين كلتيهما ما كان سؤاله مثل هذا السؤال وكذلك لو كان يقرأ معها شيئا واحدا أبدا لعلمه كما علم سورة الجمعة ولكنه كان مختلفا فلم يقف منه على شيء واحد وسأل عن الأغلب منه فأخبره النعمان بما عنده وقد علم غير النعمان من ذلك خلاف ما علم النعمان وقد أدى عنه (صلى الله عليه وسلم أصحابه) ما علموا من ذلك وقد اختلف العلماء في هذا الباب على حسب اختلاف الآثار فيه وهذا عندهم من اختلاف المباح الذي ورد وورود التخيير وأما اختلاف الآثار في ذلك فمن ذلك حديث مالك هذا ومنها حديث إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه عن حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في العيدين والجمعة ب سبح اسم ربك الأعلى) الأعلى 1 (هل أتك حديث الغشية) الغاشية 1 وإذا اجتمع العيدان في يوم قرأ بهما جميعا ومنها حديث جعفر بن محمد عن أبيه عن عبد الله بن أبي رافع قال استخلف مروان أبا هريرة على المدينة وخرج إلى مكة فصلى بنا أبو هريرة

الجمعة فقرأ بسورة الجمعة في الركعة الأولى وفي الآخرة (إذا جاءك المنفقون) المنافقون 1 قال عبيد الله فأدركت أبا هريرة حين انصرف فقلت له إنك قرأت بسورتين كان علي يقرأ بهما في الكوفة فقال أبو هريرة إني سمعت رسول الله يقرأ بهما ومنها حديث الثوري عن محمد بن راشد عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير

عن بن عباس أن النبي عليه السلام كان يقرأ في الجمعة بسورة الجمعة (وإذا جاءك المنافقون (2)) ومنها حديث زيد عقبة عن سمرة بن جندب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الجمعة ب سبح اسم ربك الأعلى) الأعلى 1 و (هل أتك حديث الغشية) الغاشية 1

Mas'alah: What is the Maliki ruling on what the imam recites in Friday prayer?

Al-Istidhkar, p. 571

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Prayer > Recitation in Friday Prayer

وأما اختلاف الفقهاء في هذه المسألة فقال مالك بما روى في ذلك قال أحب إلي أن يقرأ الإمام يوم الجمعة (هل أتك حديث الغشية) الغاشية 1 مع سورة الجمعة وقد روي عنه أنه كان يقرأ ب (سبح اسم ربك الأعلى) الأعلى 1 وذكر بن أبي شيبة عن إسماعيل بن عياش عن محمد بن عجلان قال صليت خلف عمر بن عبد العزيز الجمعة فقرأ في الركعة الأولى بسورة الجمعة وفي الثانية ب سبح اسم ربك الأعلى) وجملة قول مالك في ذلك أن الإمام لا يترك سورة الجمعة في الأولى ويقرأ في الثانية بما شاء إلى أنه يستحب ما وصفنا وروى بن وهب عن مالك أنه سئل عن قراءة سورة الجمعة يوم الجمعة أسنة قال لا أدري ما سنة ولكن من أدركنا كان يقرأ بها يوم الجمعة قيل له فما

ترى أن يقرأ معها قال أما فيما مضى ف (سبح اسم ربك الأعلى) وأما اليوم فيقرؤون بالسورة التي تليها وقال الأوزاعي ما نعلم أحدا من أئمة المسلمين ترك سورة الجمعة

يوم الجمعة وقال الشافعي أختار أن يقرأ في الأولى بسورة الجمعة وفي الثانية (إذا جاءك المنفقون) المنافقون 1 وهو قول علي وأبي هريرة وجماعة وقال مالك والشافعي وداود لا يترك قراءة سورة الجمعة في الركعة الأولى على كل حال فإن لم يقرأها لم تفسد صلاته وقد أساء وترك ما يستحب له وقال أبو حنيفة وأصحابه ما قرأ به فحسن وكانوا يكرهون أن يوقتوا في ذلك شيئا من القرآن سورة الجمعة أو غيرها وقال الثوري لا يتعمد أن يقرأ في الجمعة بالسورة التي جاءت في الآثار ولكن يتعمد ذلك أحيانا ويدع أحيانا

Mas'alah: What is the ruling on performing supererogatory prayer after Friday prayer?

Al-Istidhkar, p. 845

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on the Friday Prayer > Supererogatory Prayers Before and After Jumu'ah

وأما قوله في هذا الحديث وكان لا يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف فيصلي ركعتين فإن الفقهاء اختلفوا في التطوع بعد الجمعة خاصة فقال الإمام مالك ينبغي للإمام إذا سلم من الجمعة أن يدخل منزله ولا يركع في المسجد ويركع الركعتين في بيته إن شاء على حسب ما رواه في ذلك قال مالك وأما من خلف الإمام فأحب إلي أيضا أن ينصرفوا إذا سلموا ولا يركعوا في المسجد فإن ركعوا فذلك واسع وقال الشافعي ما أكثر المصلي من التطوع بعد الجمعة فهو أحب إلي وقال أبو حنيفة يصلي بعد الجمعة أربعا وقال في موضع آخر وستا وقال الثوري إن صليت أربعا أو ستا فحسن وقال الحسن بن حي يصلي بعد الجمعة أربعا وقال أحمد بن حنبل أحب إلي أن يصلي بعد الجمعة ستا فإن صلى أربعا فحسن لا بأس به وكل هذه الأقاويل مروية عن

الصحابة قولا وعملا وقد ذكرنا ذلك كله عنهم بالأسانيد في التمهيد ولا خلاف بين متقدمي العلماء ومتأخريهم أنه لا حرج من لم يصل بعد الجمعة ولا من فعل من الصلاة أكثر أو أقل مما اختاره كل واحد منهم وأما قولهم في ذلك على الاختيار لا على غير ذلك

BAB 7

باب من فاتته الجمعة وما تدرك به

The Chapter on Missing and Catching Friday Prayer

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What did Ibrahim al-Nakha'i and Sa'id ibn Jubayr do when al-Hajjaj delayed Friday prayer?

Al-Istidhkar, p. 12

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Missing and Catching Friday Prayer > Time for Friday Prayer and Catching It

وذكر بن أبي شيبة حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن بن صالح عن إبراهيم بن مهاجر قال كان الحجاج يؤخر الجمعة فكنت أصلي أنا وإبراهيم النخعي وسعيد بن جبير الظهر ثم نتحدث وهو يخطب ثم نصلي ونجعلها نافلة

Mas'alah: What is the ruling on catching a rak'ah of Friday prayer?

Al-Istidhkar, p. 50

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Missing and Catching Friday Prayer > Ruling on Catching a Rak'ah of Friday Prayer

إلا أن الفقهاء اختلفوا في معنى هذا الدليل ها هنا فمن ذلك قولهم من أدرك ركعة من الجمعة أضاف إليها أخرى ومن لم يدرك ركعة منها صلى ظهرا هذا قول مالك والشافعي وأصحابهما والثوري والحسن بن حي والأوزاعي وزفر بن الهذيل ومحمد بن الحسن في الأشهر عنه والليث بن سعد وعبد العزيز بن سلمة وبن حنبل وورد ذلك عن علي بن أبي طالب وبن مسعود وبن عمر وعلقمة والأسود والحسن وسعيد بن المسيب وغيره وإبراهيم وبن شهاب وبه قال إسحاق وأبو ثور وقال بن شهاب هي السنة وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ((إذا أحرم في الجمعة قبل سلام الإمام صلى ركعتين)) روي ذلك عن إبراهيم النخعي والحكم بن عيينة وحماد بن أبي سليمان وهو قول داود وحجتهم قوله عليه السلام ((ما أدركتم فصلوا وما فاتكم فاقضوا))

قالوا والذي فاته ركعتان لا أربع

Mas'alah: What is the ruling on someone who misses the Friday sermon?

[Al-Istidhkar, p. 50](#)

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Missing and Catching Friday Prayer > Ruling on Missing Friday Prayer Due to Excuse

ومن ذلك أيضا اختلافهم فيمن فاتته الخطبة يوم الجمعة فإن عطاء بن أبي

Mas'alah: What is the ruling on missing the Friday sermon according to various scholars?

[Al-Istidhkar, p. 51](#)

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Missing and Catching Friday Prayer > Ruling on Missing Friday Prayer Due to Excuse

رباح وطاوسا ومجاهدا ومكحولا قالوا من فاتته الخطبة يوم الجمعة صلى أربعا قالوا لم تقصر الصلاة في يوم الجمعة إلا من أجل الخطبة فمن لم يدركها صلى ظهرا وهذا قول يبطل بقوله - عليه السلام - ((من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة)) حدثني محمد بن عبد الله بن حكيم قال حدثنا محمد بن معاوية القرشي قال حدثنا إسحاق بن أبي حسان الأنماطي قال حدثنا هشام بن عمار قال حدثنا عبد الحميد قال حدثنا الأوزاعي قال سألت الزهري عن رجل فاتته خطبة الإمام يوم الجمعة وأدرك الصلاة فقال حدثني أبو سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدركها))

Mas'alah: Is the Friday prayer valid if one catches only a rak'ah but misses the sermon?

Al-Istidhkar, p. 541

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Missing and Catching Friday Prayer > Ruling on Catching a Rak'ah of Friday Prayer

وعلى هذا جماعة الفقهاء لأن الصلاة وإن كانت قصرت للخطبة كما زعم بعض الفقهاء فإنها لا يفسدها ما كان قبل الإحرام منها فقد يدرك المصلي من الجمعة ركعة وتفوته الخطبة فتجزيه صلاة ركعتين

Mas'alah: What if one catches only the tashahhud of Friday prayer?

Al-Istidhkar, p. 541

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Missing and Catching Friday Prayer > Ruling on Catching Less Than a Rak'ah

وقال بعض الفقهاء لو أدركه في التشهد صلى ركعتين وسيأتي القول في ذلك في موضعه من هذا الكتاب إن شاء الله

Mas'alah: What is the chapter on catching one rak'ah of Friday prayer?

Al-Istidhkar, p. 549

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Missing and Catching Friday Prayer > Ruling on Catching a Rak'ah of Friday Prayer

(3 باب فيمن أدرك ركعة يوم الجمعة)

Mas'alah: What is the ruling on catching one rak'ah of Friday prayer?

Al-Istidhkar, p. 549

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Missing and Catching Friday Prayer > Ruling on Catching a Rak'ah of Friday Prayer

205 - مالك عن بن شهاب أنه كان يقول من أدرك من صلاة الجمعة ركعة فليصل إليها أخرى قال بن شهاب وهي السنة قال مالك وعلى ذلك أدركت أهل العلم ببلدنا

Mas'alah: What is the evidence and scholarly disagreement on catching Friday prayer?

Al-Istidhkar, p. 550

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Missing and Catching Friday Prayer > Ruling on Catching a Rak'ah of Friday Prayer

قال أبو عمر احتج مالك لمذهبه في ذلك بأنه العمل المعمول به ببلده وأن الفتيا عليه عنده وأتى بالدليل في ذلك من عموم السنة لأنها لم يخص فيها جمعة من غيرها وفي ذلك دليل على علمه باختلاف السلف في هذه المسألة فمن الخلاف فيها أن جماعة من التابعين منهم عطاء بن أبي رباح وطاوس ومجاهد ومكحول قالوا من فاتته الخطبة يوم الجمعة صلى أربعا وحجتهم أن الإجماع منعقد أن الإمام لو لم يخطب بالناس لم يصلوا إلا أربعا وفي هذه المسألة قول آخر وذلك أن مالكا والشافعي وأصحابهما والثوري والحسن بن حي والأوزاعي وزفر بن الهذيل ومحمد بن الحسن في الأشهر عنه والليث بن سعد وعبد العزيز بن أبي سلمة وأحمد بن حنبل قالوا من أدرك ركعة من صلاة الجمعة مع الإمام صلى إليها أخرى ومن لم يدرك ركعة تامة معه صلى أربعا قال أحمد بن حنبل إذا فاته الركوع صلى أربعا وإذا أدرك ركعة صلى إليها أخرى

وروي ذلك عن غير واحد من أصحاب النبي عليه السلام منهم بن مسعود وبن عمر وأنس قال أبو عمر قد ذكرنا عنهم في التمهيد وعن إبراهيم النخعي وسعيد بن المسيب والزهري وعلقمة والحسن البصري وعبيدة السلماني وقال بن شهاب هو السنة وهو قول إسحاق وأبي ثور وقال الزهري هي السنة حدثنا محمد بن عبد الله حدثنا محمد بن معاوية حدثنا إسحاق بن أبي حسان حدثنا هشام بن عمار حدثنا عبد الحميد بن حبيب حدثنا الأوزاعي قال سألت الزهري عن رجل فاتته خطبة الإمام يوم الجمعة وأدرك الصلاة فقال حدثني أبو سلمة عن أبي هريرة قال

207 - قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدركها وروى بن عيينة عن معمر قال سألت الزهري عن الرجل يدرك من الجمعة ركعة فقال يضيف إليها أخرى لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدرك الصلاة وفي المسألة قول ثالث قال أبو حنيفة وأبو يوسف إذا أحرم في الجمعة قبل سلام الإمام صلى ركعتين روي ذلك عن النخعي أيضا وهذا قول الحكم وحماد وبه قال داود وحجتهم قوله عليه السلام ما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا قالوا ومن أدرك من الصلاة جزءا قبل السلام فهو مأمور بالدخول فيها مع الإمام ومعلوم أن الذي فاته ركعتان فإنما يقضي ما فاته وذلك ركعتان لا أربع

Mas'alah: What is the ruling on missing a rak'ah of Friday prayer?

Al-Istidhkar, p. 551

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Missing and Catching Friday Prayer > Ruling on Catching Less Than a Rak'ah

قال أبو عمر في قوله عليه السلام من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة وقد أجمعوا أن إدراكها بإدراك الركوع مع الإمام دليل على أن من لم يدرك من الصلاة ركعة فلم يدركها هذا مفهوم الخطاب ومن لم يدركها لزمه أن يصلي ظهرا أربعا وقد جعل رسول الله الذي لا يدرك منها ركعة تامة في حكم من لم يدرك منها شيئا وهو أولى ما قيل في هذا الباب والله الموفق للصواب

Mas'alah: What is the ruling on someone who cannot prostrate due to crowding on Friday?

Al-Istidhkar, p. 551

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Missing and Catching Friday Prayer > Ruling on Nosebleed During Friday Prayer

وأما قول مالك في الذي يصيبه الزحام يوم الجمعة فيركع ولا يقدر على أن يسجد حتى يقوم الإمام أو يفرغ من صلاته إنه إن قدر على أن يسجد إن كان قد ركع فليسجد إذا قام الناس وإن لم يقدر على أن يسجد حتى يفرغ الإمام من صلاته فإنه أحب إلي أن يبتدئ صلاته ظهرا أربعا

Mas'alah: What is the ruling on someone who misses a rak'ah due to crowding on Friday?

Al-Istidhkar, p. 552

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Missing and Catching Friday Prayer > Ruling on Catching Less Than a Rak'ah

قال أبو عمر من زوحم عن ركعة لم تتم له مع الإمام حتى سلم ولا كان ممن عقد مع

إمامه في الجمعة ركعة غيرها فهذا رجل يجب عليه أن يصلي ظهرا أربعا لأنه لم يدرك من صلاته ركعة مع إمامه فيبني عليها فهذا واجب عليه الابتداء عند الفقهاء لا يقولون فيه يستحب ذلك له ووجه الاستحباب من مالك ها هنا فهو على معنى اختياره ومذهب من مذاهب من قبله من الفقهاء الذين وصفنا أقوالهم وذلك واجب عنده وعند أصحابه وإذا كان ذلك فوجهه عند أصحابه الابتداء بالظهر في الذي زوحم ولم يدرك غير تلك الركعة التي زوحم عند سجودها حتى سلم الإمام والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on a latecomer who has a nosebleed after one rak'ah on Friday?

Al-Istidhkar, p. 552

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Missing and Catching Friday Prayer > Ruling on Nosebleed During Friday Prayer

وقال مالك في الذي يركع مع الإمام ركعة يوم الجمعة ثم يرعف فيخرج ثم يأتي وقد صلى الإمام الركعتين كلتيهما أنه يبني بركعة أخرى ما لم يتكلم

Mas'alah: What is the ruling on someone who has a nosebleed before completing a rak'ah in Friday prayer?

Al-Istidhkar, p. 553

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Missing and Catching Friday Prayer > Ruling on Nosebleed During Friday Prayer

ومن رعف في الجمعة قبل إكمال ركعة بسجدتيها أو في الخطبة ولم يطمع في

إدراك الركعة الثانية معه لم يكن عليه أن يأتي المسجد وابتدأ صلاته ظهرا

Mas'alah: What is the ruling if someone returns to the mosque and catches a rak'ah after a nosebleed?

Al-Istidhkar, p. 553

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Missing and Catching Friday Prayer > Ruling on Nosebleed During Friday Prayer

فإن عاد إلى المسجد فأدرك الركعة بسجدتيهما مع الإمام بنى عليها ركعة وتمت له جمعة

Mas'alah: What is the hour on Friday when supplications are answered?

Al-Istidhkar, p. 555

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > The Chapter on Missing and Catching Friday Prayer > Time for Friday Prayer and Catching It

(7 باب ما جاء في الساعة التي في يوم الجمعة) 209 - مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

ذكر يوم الجمعة فقال فيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم وهو قائم يصلي يسأل الله شيئا إلا أعطاه إياه وأشار رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده يقللها هكذا يقول عامة رواة الموطأ في هذا الحديث إلا قتيبة بن سعيد وبن وأبي أويس وعبد الله بن يوسف التنيسي وأبا المصعب فإنهم لم يقولوا في روايتهم لهذا الحديث عن مالك وهو قائم

يصلي وهو محفوظ في حديث أبي الزناد هذا من رواية مالك وغيره عنه وفي رواية أيوب عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة وقد ذكرنا ذلك في التمهيد وفي هذا الحديث دليل على فضل يوم الجمعة على سائر الأيام ودليل على أن فيه ساعة هي أفضل من سائر ساعاته والفضائل لا تورد بقياس وإنما فيها التسليم لمن ينزل عليه الوحي بما غاب عنه فأما قوله وهو قائم يصلي فإنه يحتمل القيام المعروف ويحتمل أن يكون القيام هنا المواظبة على الشيء لا الوقوف من قوله تعالى (ما دمت عليه قائما آل عمران 75 أي مواظبا بالاختلاف والاحتضار وعلى هذا التأويل يخرج جماعة الآثار ولا يبعد أن يكون على قول من قال إنها بعد العصر لأنه ليس بوقت صلاة ولكنه وقت مواظبة في انتظارها قال الأعشى (يقوم على الوغم (3) في قومه ... فيعفوا إذا شاء أو ينتقم لم يرد بقوله يقوم ها هنا الوقوف وإنما أراد المطالبة بالذحل والمداومة على طلب الوتر حتى يدركه وأما الساعة المذكورة في يوم الجمعة فاختلفت فيها الآثار المرفوعة وكذلك اختلف فيها العلماء

Mas'alah: What did Ibn Sirin do when a ruler prolonged the Friday sermon?

Al-Istidhkar, p. 12

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Friday Sermon Rulings

قال وحدثنا إسماعيل بن عتبة عن بن عون عن محمد بن سيرين قال أطال بعض الأمراء الخطبة فنكأت يدي حتى أدميتها ثم قمت وخرجت وأخذتني السياط فمضيت

Mas'alah: What examples of rulers delaying Jumu'ah are mentioned?

[Al-Istidhkar, p. 12]

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Friday Sermon Rulings

وقد ذكرنا في ((التمهيد)) أن الوليد بن عقبة وزيادا وغيرهما أخروها قبل

Mas'alah: What did Umar ibn Abd al-Aziz do after Friday prayer?

[Al-Istidhkar, p. 12]

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Supererogatory Prayer on Friday

حدثنا أحمد بن محمد قال حدثنا أحمد بن الفضل قال حدثنا محمد بن جرير قال حدثنا محمد بن سعيد قال حدثنا محمد بن عمر قال حدثنا بن أبي سبرة عن المنذر بن عبد قال ولى عمر بن عبد العزيز بعد صلاة الجمعة فأنكرت حاله في العصر

Mas'alah: What is the ruling on catching a rak'ah of Friday prayer?

[Al-Istidhkar, p. 34]

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Obligation and Conditions of Friday Prayer

قال أبو عمر هذا ينتقض فليس بشيء لأنه ينتقض عليه بذلك ما أصله في الجمعة لأنه لم يختلف في أنه من لم يدرك ركعة بسجدتها من الجمعة لم يدركها وهو ظاهر الخبر لأن قوله من أدرك ركعة من الصبح أو من العصر يريد من وقتهما في معنى قوله من أدرك ركعة من الصلاة وقوله في جماعة أصحابه من لم يدرك ركعة تامة من الجمعة أتمها ظهرا أربعا وهذا يقتضي على سائر أقواله وهو أصحها وهو قول مالك

Mas'alah: What is the ruling on supererogatory prayer at midday on Friday?

Al-Istidhkar, p. 97

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Supererogatory Prayer on Friday

وقال أبو يوسف والشافعي وأصحابه لا بأس بالتطوع نصف النهار يوم الجمعة خاصة وهي أيضا رواية عن الأوزاعي وأهل الشام

Mas'alah: What is the practice of Umar regarding prayer on Friday at midday?

Al-Istidhkar, p. 98

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Supererogatory Prayer on Friday

قال أبو عمر قد روى إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص عن السائب بن يزيد قال كان عمر إذا خرج - يعني يوم الجمعة - ترك الناس الصلاة وجلسوا ومعلوم أن خروج عمر إنما كان بعد الزوال لأنه بخروج الإمام يندفع الأذان وكذلك في حديث بن شهاب عن ثعلبة بن أبي مالك القرظي ((وأذن المؤذنون))

Mas'alah: What did Ibn Tawus say about Friday being a day of prayer?

Al-Istidhkar, p. 98

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Historical and Linguistic Background of Friday

وروى سفيان بن عيينة عن بن طاوس عن أبيه قال يوم الجمعة صلاة كله

Mas'alah: What is the ruling on a person who performs ghusl for Friday while in a state of janabah?

Al-Istidhkar, p. 254

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Friday Bath and Purification

واختلف الفقهاء فيمن اغتسل للجمعة وهو جنب ولم يذكر فقالت طائفة تجزئه لأنه اغتسل للصلاة واستباحها وليس عليه مراعاة الحدث ونحوه كما ليس عليه أن يراعي حدث البول والغائط والريح وغير ذلك من الأحداث وإنما عليه أن يتوضأ للصلاة فكذلك الغسل للصلاة يوم الجمعة يجزئه من الجنابة وممن قال بهذا من أصحاب مالك بن وهب وأشهب وبن نافع وبن كنانة ومطرف وعبد الملك ومحمد بن مسلمة وإليه ذهب المزني من أصحاب الشافعي وقال آخرون لا يجزئ الجنب غسل يوم الجمعة من غسل الجنابة إذا كان ناسيا لجنابته في حين الغسل ولم يقصد إلى ذلك لأن الغسل للجمعة سنة والاغتسال من الجنابة فرض ومحال أن تجزئ سنة عن فرض كما لا تجزئ ركعتا الفجر عن صلاة الصبح ولا أربع ركعات قبل الظهر عن صلاة الظهر وهو قول بن القاسم وبن عبد الحكم عن مالك ولم يختلف أصحاب مالك فيمن اغتسل للجنابة لا ينوي الجمعة أنه غير مغتسل للجمعة ولا يجزئه من غسل الجمعة إلا ما ذكره محمد بن عبد الحكم وأبو إسحاق البرقي عن أشهب أنه قال يجزئه غسل الجنابة من غسل الجمعة وقال عبد العزيز بن أبي سلمة والثوري والشافعي وأبو حنيفة وأصحابه والليث بن سعد والطبري من اغتسل للجنابة يوم الجمعة أجزأه غسل الجنابة من غسل الجمعة والجنابة جميعا

Mas'alah: What did the Prophet say about using siwak and perfume on Friday?

Al-Istidhkar, p. 350

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Friday Bath and Purification

120 – مالك عن بن شهاب عن بن السباق أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في جمعة من الجمع ((يا معشر المسلمين! إن هذا يوم جعله الله عيدا فاغتسلوا ومن كان عنده طيب فلا يضره أن يمس منه وعليكم بالسواك))

Mas'alah: What does the chapter heading say about the book of Friday prayer?

[Al-Istidhkar, p. 525]

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Historical and Linguistic Background of Friday

(5 كتاب الجمعة)

Mas'alah: What hadith about angels recording those who come early to Friday prayer does Malik cite?

[Al-Istidhkar, p. 527]

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Historical and Linguistic Background of Friday

فمن الآثار التي يحتج بها مالك ما رواه الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي عليه السلام قال إذا كان يوم الجمعة قام على كل باب من أبواب المسجد ملائكة يكتبون الناس الأول فالأول فالمهجر إلى الجمعة كالمهدي بدنة ثم الذي يليه كالمهدي بقرة ثم الذي يليه كالمهدي كبشا حتى ذكر الدجاجة والبيضة فإذا جلس الإمام طويت الصحف واستمعوا الخطبة

Mas'alah: What does the term 'muhajjir' mean in the context of Friday prayer?

Al-Istidhkar, p. 527

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Historical and Linguistic Background of Friday

ألا ترى إلى ما في هذا الحديث أنه قال يكتبون الناس الأول فالأول المهجر إلى الجمعة كالمهدي بدنة ثم الذي يليه فجعل الأول مهجرا وهذه اللفظة إنما هي مأخوذة من الهاجرة والهجير وذلك وقت النهوض إلى الجمعة وليس ذلك عند طلوع الشمس لأن ذلك الوقت به هاجرة ولا هجير وفي الحديث ثم الذي يليه ثم الذي يليه ولم يذكر الساعات والطرق بذلك اللفظ كثيرة مذكورة في التمهيد وفي بعضها المتعجل إلى

الجمعة كالمهدي بدنة وفي أكثرها المهجر إلى الجمعة كالمهدي بدنة الحديث وفي بعضها ما يدل على أنه جعل الرائح إلى الجمعة في أول الساعة كالمهدي بدنة وفي آخرها كذلك وفي أول الساعة الثانية كالمهدي بقرة وفي آخرها كذلك وهذا كله مذكور في التمهيد والحمد لله

Mas'alah: How do some Shafi'i scholars interpret the term 'muhajjir' in the Friday hadith?

Al-Istidhkar, p. 528

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Historical and Linguistic Background of Friday

وقال بعض أصحاب الشافعي لم يرد النبي عليه السلام بالمهجر إلى الجمعة كالمهدي بدنة الناهض إليها في الهجير والهاجرة وإنما أراد بذلك التارك لأشغاله وأعماله من

طلب الدنيا للنهوض إلى الجمعة كالمهدي بدنة وذلك مأخوذ من الهجرة وهي ترك الوطن والنهوض إلى الله ومنه سمي المهاجرون

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on going early to Friday prayer and walking?

Al-Istidhkar, p. 528

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Historical and Linguistic Background of Friday

وقال الشافعي أحب التبكير إلى الجمعة ولا تؤتى إلا مشيا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Uthman entering the mosque on Friday?

Al-Istidhkar, p. 532

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Historical and Linguistic Background of Friday

ولم يقل إنه عثمان وصح أنه عثمان من طرق كثيرة لهذا الحديث وقد ذكرتها في التمهيد وذكرنا هناك من وصل الحديث وأسنده ومن قطعه وأرسله وما فيه من المعاني والتوجيهات والحمد لله

Mas'alah: What is Ahmad ibn Hanbal's view on ghusl al-janabah sufficing for ghusl al-jumu'ah?

Al-Istidhkar, p. 538

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Friday Bath and Purification

وقال الأثرم قلت لابن حنبل رجل اغتسل يوم الجمعة من جنابة ينوي به غسل الجمعة

فقال أرجو أن يجزيه منهما جميعا قلت له يروى عن مالك أنه قال لا يجزيه عن واحد منهما فأنكره

Mas'alah: What is the chapter on nosebleed on Friday?

Al-Istidhkar, p. 552

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Rulings on Nosebleed and Other Disruptions

(4 باب فيمن رعف يوم الجمعة)

Mas'alah: What is the ruling on someone who has a nosebleed during the Friday sermon?

Al-Istidhkar, p. 552

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Rulings on Nosebleed and Other Disruptions

قال مالك من رعف يوم الجمعة والإمام يخطب فخرج ولم يرجع حتى فرغ الإمام من صلاته فإنه يصلي أربعا

Mas'alah: Is the special hour on Friday still present or has it been lifted?

Al-Istidhkar, p. 557

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Historical and Linguistic Background of Friday

وقال قوم قد رفعت وهذا ليس بشيء عندنا لحديث بن جريج عن داود بن أبي عاصم عن عبد الله بن يحنس مولى معاوية قال قلت لأبي هريرة زعموا أن الساعة التي في

يوم الجمعة لا يدعوا فيها مسلم إلا استجيب له قد رفعت قال كذب من قال ذلك قلت فهي في كل جمعة أستقبلها قال نعم

Mas'alah: What do scholars say about the special hour on Friday?

Al-Istidhkar, p. 557

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Historical and Linguistic Background of Friday

قال أبو عمر على هذا تواترت الآثار وبه قال علماء الأمصار إلا أنهم اختلفوا

Mas'alah: What is the opinion that the special hour on Friday is after Asr?

Al-Istidhkar, p. 557

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Historical and Linguistic Background of Friday

فذهب عبد الله بن سلام إلى أنها بعد العصر إلى غروب الشمس وقال بقوله ذلك جماعة ومن حجتهم حديث يرويه بن وهب عن عمرو بن الحارث عن الجلاح مولى عبد العزيز بن مروان عن أبي سلمة عن جابر عن النبي عليه السلام قال يوم الجمعة اثنتا عشرة ساعة فيها ساعة لا يوجد مسلم يسأل الله فيها شيئا إلا أعطاه فالتمسوها آخر ساعة في العصر وقد قيل إن قوله في هذا الحديث فالتمسوها آخر ساعة بعد العصر هو من قول أبي سلمة

Mas'alah: What is the opinion that the special hour on Friday is during the prayer?

Al-Istidhkar, p. 557

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Historical and Linguistic Background of Friday

وقال آخرون الساعة المذكورة يوم الجمعة هي ساعة الصلاة وحينها من الإحرام فيها إلى السلام منها واحتجوا بحديث عمرو بن عوف المزني قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن في الجمعة ساعة من النهار لا يسأل العبد فيها شيئا إلا أعطي بقوله قيل أية ساعة هي فقال من حين تقام الصلاة إلى الانصراف منها وهو حديث لم يروه فيما علمت إلا كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده وليس ممن يحتج به

Mas'alah: What is the opinion that the special hour on Friday is from the sermon to the end of prayer?

Al-Istidhkar, p. 557

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Historical and Linguistic Background of Friday

وقال آخرون الساعة المذكورة يوم الجمعة من حين يفتتح الإمام الخطبة إلى الفراغ من الصلاة

Mas'alah: What is the evidence for the special hour on Friday being from when the imam stands?

Al-Istidhkar, p. 558

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Historical and Linguistic Background of Friday

واحتجوا بحديث أبي موسى عن النبي عليه السلام قال إن في الجمعة ساعة لا يسأل

العبد فيها ربه إلا أعطاه قيل يا رسول الله أي ساعة هي قال من حين يقوم الإمام أو من حين يجلس الإمام إلى أن تقوم الصلاة رواه بن وهب عن مخرمة بن بكير عن أبيه عن أبي بردة عن أبيه عن النبي عليه السلام

Mas'alah: What did Ibn Umar say about the special hour on Friday?

Al-Istidhkar, p. 558

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Historical and Linguistic Background of Friday

وروى روح بن عبادة عن عوف عن معاوية بن قرة عن أبي بردة بن أبي موسى أنه قال لابن عمر هي الساعة التي يخرج فيها الإمام إلى أن تقضى الصلاة فقال بن عمر أصاب الله بك

Mas'alah: What did Abu Dharr say about the time of answered supplication on Friday?

Al-Istidhkar, p. 558

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Historical and Linguistic Background of Friday

وروى عبد الرحمن بن حجيرة عن أبي ذر أن امرأته سألته عن الساعة التي يستجاب فيها يوم الجمعة للعبد المؤمن فقال لها مع زيغ الشمس بيسير إلى ذراع فإن سألتني بعدها فأنت طالق

Mas'alah: What did al-Sha'bi say about the hoped-for hour on Friday?

Al-Istidhkar, p. 558

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Historical and Linguistic Background of Friday

وروى وكيع عن محمد بن قيس قال تذاكرنا عند الشعبي الساعة التي ترجى في يوم الجمعة قال هي ما بين أن يحرم البيع إلى أن يحل

Mas'alah: What did al-Sha'bi say about the hour between the imam's exit and the end of prayer?

Al-Istidhkar, p. 558

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Historical and Linguistic Background of Friday

وروى جرير عن إسماعيل بن سالم عن الشعبي أنه كان يقول في الساعة التي ترجى في يوم الجمعة هي ما بين خروج الإمام إلى انقضاء الصلاة

Mas'alah: What did Ibn Sirin say about the special hour on Friday?

Al-Istidhkar, p. 558

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Historical and Linguistic Background of Friday

وقال بن سيرين هي الساعة التي كان يصلي فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did al-Sha'bi narrate about the hour of response on Friday?

Al-Istidhkar, p. 558

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Historical and Linguistic Background of Friday

وقد روى حصين عن الشعبي عن عوف بن حصيرة قال الساعة التي ترجى في الجمعة من حين تقام الصلاة إلى انصراف الإمام

Mas'alah: What does Malik's hadith indicate about the hour on Friday?

[Al-Istidhkar, p. 558]

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Historical and Linguistic Background of Friday

ويشهد لهذه الأقاويل ما جاء في حديث مالك في هذا الباب قوله وأشار بيده يقللها أي يصغرها))

Mas'alah: What is the hour of response on Friday according to Ibn Abbas?

[Al-Istidhkar, p. 559]

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Historical and Linguistic Background of Friday

وممن قال إنها بعد العصر إلى غروب الشمس بن عباس رواه سعيد بن جبير عن بن عباس قال الساعة التي تذكر يوم الجمعة ما بين صلاة العصر إلى غروب الشمس وكان سعيد بن جبير إذا صلى العصر لم يكلم أحدا حتى تغرب الشمس

Mas'alah: What is the virtue of Friday and other days in Maliki fiqh?

[Al-Istidhkar, p. 561]

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Historical and Linguistic Background of Friday

وفيه أن خير الأيام يوم الجمعة وفي ذلك فضل بعض الأيام على بعض ولا يعلم ذلك إلا بتوقيف وقد صح فضل يوم الجمعة ويوم عاشوراء ويوم عرفة وجاء في يوم الاثنين والخميس ما جاء

Mas'alah: What is reported about charity being multiplied on Friday?

Al-Istidhkar, p. 561

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Historical and Linguistic Background of Friday

وروى الأعمش عن مجاهد عن عبد الله بن ضمرة عن كعب الأحبار قال الصدقة يوم الجمعة تضاعف وقد روى حصين عن هلال بن يساف عن كعب الأحبار في يوم الجمعة قال تضاعف فيه الحسنة والسيئة وأنه يوم القيامة

Mas'alah: What is the hour on Friday when supplication is answered?

Al-Istidhkar, p. 563

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Historical and Linguistic Background of Friday

وأما قوله فيها ساعة لا يصادفها عبد مسلم وهو يصلي يسأل الله إلا أعطاه إياه فقد اختلف في تلك الساعة وقد قدمنا من ذلك ما فيه كفاية إن شاء الله تعالى وقول عبد الله بن سلام فيها أثبت شيء إن شاء الله وقد تابعه بن عباس وغيره

Mas'alah: What does Abu Hurayra's silence indicate regarding Abdullah ibn Salam's opinion on the

Friday hour?

Al-Istidhkar, p. 563

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Historical and Linguistic Background of Friday

وفي سكوت أبي هريرة لعبد الله بن سلام عند ما ألزمه في ذلك وأدخل عليه في مناظرته إياه دليل على متابعة أبي هريرة له وتسليمه لقوله والله أعلم

Mas'alah: What are the marfu' hadiths about the hour of response on Friday?

Al-Istidhkar, p. 563

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Historical and Linguistic Background of Friday

وقد روي بنحو قول عبد الله بن سلام أحاديث مرفوعة منها حديث موسى بن وردان عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم التمس الساعة التي في يوم الجمعة بعد العصر إلى غروب الشمس ومنها حديث العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الساعة التي يتحرى فيها الدعاة يوم الجمعة هي آخر ساعة من يوم الجمعة وحديث أبي هريرة عن النبي عليه السلام أنه قال الساعة التي يستجاب فيها الدعاء يوم الجمعة بعد العصر إلى غروب الشمس وحديث جابر عن النبي عليه السلام التمسوها آخر ساعة بعد العصر

Mas'alah: What did Abu Hurayra say about the hour of response on Friday?

Al-Istidhkar, p. 564

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Historical and Linguistic Background of Friday

وحديث شعبة عن إبراهيم بن ميسرة قال أخبرني من أرسله عمرو بن أوس إلى أبي هريرة يسأله عن الساعة التي في يوم الجمعة فقال هي بعد العصر وشعبة عن الحكم عن بن عباس مثله وشعبة عن يونس بن خباب عن أبي هريرة مثله

Mas'alah: What is the preferred time for supplication on Friday according to Tawus?

Al-Istidhkar, p. 564

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Historical and Linguistic Background of Friday

وطاوس عن أبي هريرة أنه قال في الساعة التي في يوم الجمعة بعد العصر حتى تغرب الشمس أو بعد الصبح حتى تطلع الشمس قال وكان طاوس إذا صلى العصر لا يكلم أحدا ولا يلتفت مشغولا بالدعاء والذكر حتى تغيب الشمس

Mas'alah: What is the hour of Friday when Adam was created?

Al-Istidhkar, p. 564

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Historical and Linguistic Background of Friday

وذكرنا هناك عن عبد الله بن سلام وكعب هذه الساعة التي خلق الله فيها آدم وهي آخر ساعة من يوم الجمعة بالإسناد الحسن عنهما أيضا

Mas'alah: What is the chapter on appearance, stepping over necks, and facing the imam on Friday?

Al-Istidhkar, p. 566

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Friday Sermon Rulings

8) باب الهيئة وتخطي الرقاب واستقبال الإمام يوم الجمعة)

Mas'alah: What is the hadith about having two garments for Friday besides work clothes?

[Al-Istidhkar, p. 566]

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Friday Bath and Purification

وذكر بن وهب عن مالك عن يحيى بن سعيد وربيعة بن أبي عبد الرحمن أن رسول الله عليه السلام قال ما على أحدكم أن يتخذ ثوبين لجمعته سوى ثوبي مهنته

Mas'alah: What is the ruling on stepping over people's necks during the Friday sermon?

[Al-Istidhkar, p. 567]

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Prohibitions During Friday Prayer and Sermon

213 - وأما قول أبي هريرة في هذا الباب لأن يصلي أحدكم بظهر الحرة خير له من أن يقعد حتى إذا قام الإمام يخطب جاء يتخطى رقاب الناس يوم الجمعة فإن هذا المعنى مرفوع إلى النبي عليه السلام من حديث أبي هريرة وغيره في تخطي رقاب الناس يوم الجمعة فمن ذلك حديث أبي هريرة وأبي سعيد عن النبي عليه السلام من اغتسل يوم الجمعة واستن ومس طيبا إن كان عنده ولبس أحسن ثيابه ثم خرج حتى

أتى المسجد فلم يتخط رقاب الناس وأنصت إذا خرج الإمام كانت كفارة ما بينه وبين الجمعة التي تليها وحديث عبد الله بن عمرو بن العاصي عن النبي عليه السلام قال يحضر الجمعة ثلاثة نفر فرجل حضرها يلغو وهو حظه منها ورجل حضرها يدعو

فهو رجل دعا الله إن شاء أعطاه وإن شاء منعه ورجل حضرها بإنصات ولم يتخط رقبة مسلم ولم يؤذ أحدا فهي كفارة إلى الجمعة التي تليها وزيادة ثلاثة أيام الحسنة بعشر أمثالها وحديث عبد الله بن بسر قال جاء رجل يتخطى رقاب الناس يوم الجمعة والإمام يخطب فقال له رسول الله اجلس فقد آذيت وحديث الأرقم بن أبي الأرقم عن النبي عليه السلام من تخطى رقاب الناس يوم الجمعة بعد خروج الإمام وفرق بين اثنين فكأنما يجر قصبه في النار وهو حديث ضعيف الإسناد وروى بن أبي ذئب عن المقبري عن أبيه عن عبد الله بن وديعة عن سلمان الفارسي عن النبي عليه السلام قال لا يغتسل رجل يوم الجمعة ويمس طيبا من بيته ثم راح ولم يفرق بين اثنين ثم صلى ما كتب له ثم أنصت إذا تكلم الإمام إلا غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى ذكره بن أبي شيبة عن شبابة عن بن أبي ذئب في المسند ولم يذكره في

Mas'alah: What is the ruling on qunut in Friday prayer?

Al-Istidhkar, p. 595

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Obligation and Conditions of Friday Prayer

قال وكان الناس في زمن بني أمية يقنتون في الجمعة وما ذلك بصواب

Mas'alah: What is the ruling on qunut on Friday according to Ibn Shihab?

Al-Istidhkar, p. 812

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Obligation and Conditions of Friday Prayer

وعند أبي مصعب في باب السعي إلى الجمعة مالك أنه سأل بن شهاب عن القنوت

يوم الجمعة فقال محدث

Mas'alah: What is the ruling on qunut in Friday prayer according to Tawus and Ibrahim?

Al-Istidhkar, p. 812

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Obligation and Conditions of Friday Prayer

وفي غير الموطآت عن طاووس وإبراهيم قالا القنوت في الجمعة بدعة وكان مكحول يكرهه

Mas'alah: What is the ruling on qunut in Friday prayer?

Al-Istidhkar, p. 812

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Obligation and Conditions of Friday Prayer

ه قنت في الجمعة

Mas'alah: When was qunut in Friday prayer abandoned?

Al-Istidhkar, p. 812

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Historical and Linguistic Background of Friday

زيز يقنتون في الجمعة فلما كان زمن عمر بن عبد العزيز ترك القنوت في الجمعة

Mas'alah: What did the Prophet say when Eid and Friday coincided?

Al-Istidhkar, p. 905

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Combining Friday Prayer with Other Prayers

وقد روي حدث عبد العزيز بن رفيع مسندا وإن كان بن المديني قال إن المرسل فيه عن عبد العزيز حديث شريف فالمسند ذكره أبو داود قال أبو عمر قال حدثنا محمد بن المصلي وعمرو بن حفص قالا حدثنا بقية قال حدثنا شعبة عن المغيرة الضبي عن عبد العزيز بن رفيع عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال قد اجتمع في يومكم هذا عيدان فمن شاء أجزأه من الجمعة وإنا مجمعون وأسنده أيضا زياد بن عبد الله عن عبد العزيز بن رفيع حدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إبراهيم بن إسحاق النيسابوري قال حدثنا إبراهيم بن دينار قال حدثنا زياد بن عبد الله بن الطفيل عن أبي هريرة قال حدثنا عبد العزيز بن رفيع عن أبي صالح عن أبي هريرة قال اجتمعنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم عيد ويوم جمعة فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا يوم قد اجتمع لكم فيه عيدان عيدكم هذا والجمعة وإني مجمع فمن أحب أن يشهد الجمعة منكم فليشهدها فلما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع بالناس وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمد بن كثير قال حدثنا إسرائيل قال حدثنا عثمان بن المغيرة عن إياس بن أبي رملة الشامي قال شهدت معاوية وهو يسأل زيد بن أرقم هل شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عيدين اجتمعا في يوم واحد قال نعم قال فكيف صنع قال صلى العيد ثم رخص في الجمعة فقال من شاء أن يصلي فليصل وقال علي بن المديني في هذا الباب غير ما حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم بإسناد جيد وذكر هذا الحديث عن أبي داود

الطيالسي عن إسرائيل بإسناده مثله قال أبو عمر ليس في شيء من آثار هذا الباب ما ذكرناه منها وما سكتنا عنه أن صلاة الجمعة لم يقمها الأئمة في ذلك اليوم وإنما فيها أنهم أقاموها بعد إذنهم المذكور عنهم وذلك عندنا لمن قصد العيدين غير أهل المصر والله أعلم ذكر بن المديني عن جرير بن عبد الحميد أنه حدثه عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه عن حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير قال كان رسول الله

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on praying before and after Friday prayer?

Al-Istidhkar, p. 918

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Supererogatory Prayer on Friday

وهو قول الشافعي قال يصلي قبل الجمعة وبعدها وبه قال داود ولكل واحد منهم سلف فيها ذهب إليه من الصحابة والتابعين

Mas'alah: What is the reading of Umar ibn al-Khattab for the Friday verse?

Al-Istidhkar, p. 1005

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Historical and Linguistic Background of Friday

قال أبو عمر قراءة عمر فامضوا إلى ذكر الله الجمعة 9 هي قراءة بن مسعود

Mas'alah: Is Friday prayer held when it coincides with the day of Arafah or Nahr?

Al-Istidhkar, p. 1798

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Combining Friday Prayer with Other Prayers

قال مالك في إمام الحاج إذا وافق يوم الجمعة يوم عرفة أو يوم النحر أو بعض أيام التشريق إنه لا يجمع في شيء من تلك الأيام

Mas'alah: Is Friday prayer obligatory at Arafah and Mina?

Al-Istidhkar, p. 1798

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Friday Prayer for Travelers, Slaves, and Women

واختلفوا في وجوب الجمعة بعرفة ومنى

Mas'alah: What is Malik's ruling on Friday prayer at Arafah and Mina during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1798

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Friday Prayer for Travelers, Slaves, and Women

فقال مالك لا تجب الجمعة بعرفة ولا بمنى أيام الحج لا على أهل مكة ولا على غيرهم إلا أن يكون الإمام من أهل عرفة فيجمع بعرفة

Mas'alah: What is the ruling on Friday prayer at Mecca according to Ata?

Al-Istidhkar, p. 1799

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Friday Prayer for Travelers, Slaves, and Women

وقال عطاء يجمع بمكة إمامهم ويخطب

Mas'alah: What did al-Zuhri say about reciting aloud when Arafah coincides with Friday?

Al-Istidhkar, p. 1799

Index: Kitab al-Jumu'ah (Friday Prayer) > Combining Friday Prayer with Other Prayers

قال وأخبرنا معمر قال قيل للزهري إنه وافق يوم جمعة يوم عرفة فلم يدر هشام بن عبد الملك أيجهر بالقراءة أم لا فقال الزهري أما كان أحد يخبرهم أنه ليس ثم جمعة وإنما هم سفر

KITAB 5

كتاب صلاة الجماعة

Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب فضل الجماعة

The Chapter on the Merit of Congregational Prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on catching the virtue of congregational prayer?

Al-Istidhkar, p. 50

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Merit of Congregational Prayer > Reward for Intending Congregational Prayer but Missing It

قال عطاء بن أبي رباح وكان يقال إذا خرج من بيته وهو ينويهم فقد دخل في التضعيف وعن أبي وائل وشريك من أدرك التشهد فقد أدرك فضلها وقال أبو سلمة - وهو رواية هذا الحديث - من خرج من بيته قبل أن يسلم الإمام فقد أدرك وهذا كله يؤيد أن الفضل والأجر على قدر النية فلا مدخل للقياس والنظر وما كل مصل يتقبل منه فكيف يضاعف له والله يؤتي فضله من يشاء

Mas'alah: What is the interpretation of the warning about delaying from the first row?

Al-Istidhkar, p. 366

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Merit of Congregational Prayer > Virtue of Larger Congregations and Front Rows

وهذا الوعيد إنما خرج على المنافقين الذين كانوا يرغبون عن رسول الله وعن القرب منه ويتأخرون عنه

Mas'alah: What is the virtue of Isha and Fajr prayers in congregation?

Al-Istidhkar, p. 367

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Merit of Congregational Prayer > Virtue of Attending Isha and Fajr in Congregation

وأما العتمة والصبح فالآثار فيهما كثيرة أيضا روى أبو هريرة وأبي بن كعب وعائشة عن النبي – عليه السلام – بمعنى واحد أنه قال ((أثقل الصلاة على المنافقين صلاة العشاء وصلاة الفجر لو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبوا)) وقال أبو الدرداء في مرضه الذي مات فيه ((اسمعوا وبلغوا من خلفكم حافظوا على هاتين الصلاتين – يعني في جماعة – العشاء والصبح ولو تعلمون ما فيهما لأتيتموهما ولو حبوا على مرافقكم وركبكم وقد روي عن النبي – عليه السلام – ((شهود صلاة العشاء خير من قيام نصف ليلة)) وعن عمر قال لأن أشهد العشاء والفجر أحب إلي من أن أحيي ما بينهما وعن الحسن مثله وقال بن عمر كنا إذا فقدنا الرجل في صلاة العشاء وصلاة الصبح أسأنا به الظن

وهذه الآثار كلها بطرقها في كتاب أبي بكر بن أبي شيبة

Mas'alah: What is the ruling on hastening to the mosque upon hearing the iqamah?

Al-Istidhkar, p. 387

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Merit of Congregational Prayer > Virtue of Walking to the Mosque and Waiting for Prayer

131 – وأما حديثه عن نافع أن عبد الله بن عمر سمع الإقامة وهو بالبقيع فأسرع المشي إلى المسجد فقد مضى القول فيه في صدر هذا الباب والحمد لله

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about a man who fasts and prays but misses Friday and congregational prayer?

Al-Istidhkar, p. 574

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Merit of Congregational Prayer > Excuses for Missing Congregational Prayer

وروى جرير وعبد الله بن إدريس عن ليث عن مجاهد أن رجلا سأل بن عباس شهرا كل يوم يسأله عنها ما تقول في رجل يصوم النهار ويقوم الليل ولا

يشهد الجمعة ولا الجماعة فكان بن عباس يقول في ذلك كله صاحبك في النار وهذا يحتمل أن يكون بن عباس عرف حال المسؤول عنه باعتقاد مذهب الخوارج في ترك الصلاة مع الجماعة والتهمة باستحلال دماء المسلمين وتكفيرهم وأنه لذلك ترك الجمعة والجماعة معهم فأجابه بهذا الجواب تغليظا في سوء مذهبه

Mas'alah: What is the chapter on the virtue of congregational prayer over individual prayer?

Al-Istidhkar, p. 654

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Merit of Congregational Prayer > Virtue of Congregational Prayer over Individual Prayer

(1 باب فضل صلاة الجماعة صلاة الفذ)

Mas'alah: What is the hadith about congregational prayer being twenty-seven degrees better?

Al-Istidhkar, p. 654

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Merit of Congregational Prayer > Virtue of Congregational Prayer over Individual Prayer

255 – ذكر فيه مالك عن نافع عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة

Mas'alah: What is the hadith about congregational prayer being twenty-five parts better?

Al-Istidhkar, p. 654

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Merit of Congregational Prayer > Virtue of Congregational Prayer over Individual Prayer

256 – وعن بن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلاة الجماعة أفضل من صلاة أحدكم وحده بخمسة وعشرين جزءا

Mas'alah: What is the meaning of the different wordings in the hadiths on congregational prayer's virtue?

Al-Istidhkar, p. 654

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Merit of Congregational Prayer > Virtue of Congregational Prayer over Individual Prayer

قال أبو عمر معنى قوله في هذا الحديث جزءا وفي حديث بن عمر درجة وفي حديث أبي سعيد الخدري خمسا وعشرين صلاة ذكره أبو داود معنى واحدا كله يريد تضعيف ثواب المصلي في جماعة على ثواب المصلي وحده وفضل أجر من صلى في جماعة على أجر المنفرد في صلاته بالأجزاء المذكورة ويشهد لهذا حديث أنس بن مالك وغيره في حديث الإسراء قال فيه هي خمس وهي خمسون الحسنة

بعشر أمثالها

Mas'alah: What is the ruling on two or more people constituting a congregation?

Al-Istidhkar, p. 655

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Merit of Congregational Prayer > Ruling on Congregational Prayer

وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اثنان فما فوقهما جماعة حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا الحوطي قال حدثنا بقية بن الوليد عن عيسى بن إبراهيم عن موسى بن أبي حبيب عن الحكم بن عمير وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اثنان فما فوقهما جماعة قال الحوطي حدثت به سفيان بن عيينة في المنام بإسناده فقال صدق

Mas'alah: Does one who prayed with a small congregation need to repeat with a larger one?

Al-Istidhkar, p. 655

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Merit of Congregational Prayer > Virtue of Repeating Prayer in Congregation

قال أبو عمر قد استدل قوم بهذه الأحاديث على الأفضل لكثير الجماعة على قليلها وبما عليه أكثر العلماء فيمن صلى في جماعة اثنين فما فوقهما ألا يعيد في جماعة أخرى بأكثر منها ومعلوم أن إعادة الفذ لما صلى وحده مع الجماعة إنما كان لفضل

الجماعة على الانفراد فإذا لم يعد من صلى مع اثنين أو ثلاثة في الجماعة الكثيرة دل على ما وصفناه

Mas'alah: What is the virtue of praying with a larger congregation?

Al-Istidhkar, p. 655

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Merit of Congregational Prayer > Virtue of Larger Congregations and Front Rows

وقد رويت آثار مرفوعة منها حديث أبي بن كعب وغيره أن صلاة الرجل مع الرجلين أفضل من صلاته وحده وصلاته مع الثلاثة أفضل من صلاته مع الرجلين وكلما كثر كان أزكى وأطيب وهي آثار كثيرة ليست في القوة والثبوت والصحة كآثار هذا الباب وقد قلنا إن الفضائل لا مدخل فيها للقياس والنظر وإنما يقال فيها بما صح التوقيف به والله يتفضل بما شاء من رحمته على من يشاء من عباده

Mas'alah: What hadith evidence is cited for the obligation of congregational prayer?

Al-Istidhkar, p. 656

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Merit of Congregational Prayer > Ruling on Congregational Prayer

واحتجوا أيضا بظواهر آثار منها قوله صلى الله عليه وسلم لعتبان بن مالك ولابن أم مكتوم حين استأذنه كل واحد منهما في التخلف عن صلاة الجماعة أتسمع النداء قال نعم قال لا أجد لك رخصة وقوله صلى الله عليه وسلم لا صلاة لجار المسجد إلا

في المسجد وقوله فمن سمع النداء ولم يجب فلا صلاة له وهذا القول منه صلى الله عليه وسلم عند جمهور العلماء خرج على شهود الجمعة لا على شهود الجماعة في غيرها وكذلك قوله لعتبان بن مالك وبن أم مكتوم هذا لو صح الأثر بما ذكروا فكيف وهي آثار فيها علل وهي محتملة للتأويل

Mas'alah: How is the hadith about the neighbor of the mosque interpreted regarding congregational prayer?

Al-Istidhkar, p. 657

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Merit of Congregational Prayer > Ruling on Congregational Prayer

وكذلك قوله لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد لا يثبت مرفوعا ولو صح كان معناه الكمال كما قال لا إيمان لمن لا أمانة له ولا يزني الزاني وهو مؤمن وقد بينا هذا المعنى في التمهيد والحمد لله

Mas'alah: What are the possible interpretations of the hadith on the superiority of congregational prayer?

Al-Istidhkar, p. 657

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Merit of Congregational Prayer > Virtue of Congregational Prayer over Individual Prayer

قال أبو عمر لا يخلو قوله صلى الله عليه وسلم صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ من أحد ثلاثة أوجه إما أن يكون المراد بذلك صلاة النافلة أو يكون المراد بذلك من

تخلف من غير عذر أو يكون المراد بذلك من تخلف من غير عذر وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال صلاة المرء في بيته أفضل من صلاته في مسجدي هذا إلا المكتوبة فعلمنا بذلك أنه لم يرد بحديث هذا الباب صلاة النافلة لأنه قد فضل صلاة المنفرد في بيته وكذلك لما قال صلى الله عليه وسلم من كان له صلاة بليل فغلبه عليها نوم كتب له أجر صلاته وكان نومه عليه صدقة وقال صلى الله عليه وسلم إذا شغل العبد عن عمل كان يعمله مرض ابتلاه الله به كتب له أجر ذلك العمل ما دام في وثاق مرضه ومثل هذا كثير قد ذكرناه فيما مضى من هذا الكتاب علمنا بذلك أن من تخلف من عذر فلم يدخل في معنى الحديث وإذا بطل هذان الوجهان صح أن المراد بذلك هو المتخلف عما ندب إليه وجب وجوب سنة عليه بغير عذر وعلمنا أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يفاضل بينهما إلا وهما جائزان إلا أن أحدهما أفضل من الآخر

Mas'alah: What is the hadith about burning the houses of those who miss congregational prayer?

Al-Istidhkar, p. 658

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Merit of Congregational Prayer > Ruling on Congregational Prayer

257 - وأما حديثه في هذا الباب عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده لقد هممت أن آمر بحطب فيحطب ثم آمر بالصلاة فيؤذن لها ثم آمر رجلا فيؤم الناس ثم أخالف إلى رجال فأحرق عليهم بيوتهم والذي نفسي بيده لو يعلم أحدهم أنه يجد عظما سمينا أو مرماتين حسنتين لشهد العشاء فقد احتج به من أهل الظاهر الموجبون لصلاة الجماعة

فرضا داود وأصحابه وقد مضى القول عليه في ذلك بما يكفي والحمد لله

Mas'alah: Which prayer did the Prophet intend to burn the houses of those who missed it?

Al-Istidhkar, p. 658

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Merit of Congregational Prayer > Ruling on Congregational Prayer

وقد اختلف العلماء في الصلاة التي أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم إحراق بيوت المتخلفين عنها فقال أهل الظاهر هي كل صلاة على ما قدمنا عنهم وقال آخرون هي صلاة العشاء وحجتهم ما حدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا إبراهيم بن إسحاق النيسابوري قال حدثنا هارون بن معروف قال أخبرنا بن وهب قال أخبرنا بن أبي ذئب عن عجلان مولى المشمعل عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لينتهين رجال ممن حول المسجد لا يشهدون العشاء أو لأحرقن عليهم بيوتهم أو حول بيوتهم بحزم الحطب ويشهد لذلك أيضا حديث مالك هذا عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله فيه لو يعلم أحدهم أنه يجد عظما سمينا أو مرماتين حسنتين لشهد العشاء وذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة

قال أخبرنا عطاء الخرساني عن سعيد بن المسيب قال كانت الصلاة التي أراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يحرق على من تخلف عنها صلاة العشاء قال وحدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال هي العشاء أو الفجر هكذا رواه مرفوعا على الشك وقال آخرون بل هي صلاة

الجمعة قال أبو بكر حدثنا الفضل بن دكين عن زهير عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال هي الجمعة هكذا ذكر أيضا مرفوعا قال وحدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة عن حميد عن الحسن قال كانت الصلاة التي أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يحرق على من تخلف عنها الجمعة حدثنا أحمد بن قاسم وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحارث بن أبي أسامة قال حدثنا كثير قال حدثنا جعفر قال حدثنا يزيد بن الأصم عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد هممت أن آمر بالصلاة فتقام ثم أخرج بفتياني معهم حزم الحطب فأحرق على قوم بيوتهم يسمعون النداء ثم لا يأتون الصلاة وسئل يزيد بن الأصم أفي الجمعة هذا أم في غيرها فقال ما سمعت أبا هريرة ذكر جمعة ولا غيرها وقد قال يحيى بن معين إن الحديث في الإحراق على من تخلف عن الصلاة معه صلى الله عليه وسلم بيوتهم هو في الجمعة لا في غيرها احتج بما حدثناه سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا الفضل بن دكين عن زهير عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص سمعه منه عن عبد الله بن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لقوم يتخلفون عن الجمعة لقد هممت أن آمر رجلا يصلي بالناس ثم أحرق على قوم يتخلفون عن الجمعة بيوتهم ورواه معمر عن أبي إسحاق بإسناده مثله وقد روي عن بن مسعود من وجوه ذكرتها في التمهيد أنه قال عليكم بالصلوات الخمس حيث ينادى بهن فإنهن من سنن نبيكم صلى الله عليه وسلم ولو تركتم سنة نبيكم

لضللتم ولقد عهدتنا وإن الرجل ليهادى بين الرجلين حتى يقام في الصف ولقد رأيتنا وما يتخلف عنها إلا منافق معلوم نفاقه قال أبو عمر معلوم أنه لا يتخلف عن الصلاة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من غير عذر إلا منافق صحيح النفاق وفي قول بن

مسعود في الصلوات الخمس في جماعة أنها من سنن نبيكم مع روايته حديث الإحراق عليهم في الجمعة دليل واضح أن الجمعة فريضة وأن شهود الجماعة في غيرها سنة من مؤكدات السنن يخشى على التارك لها رغبة عنها حتى لا تقوم في المساجد جماعة الضلال كما قال بن مسعود رضي الله عنه

Mas'alah: What evidence shows that congregational prayer is a sunnah and not an obligation?

Al-Istidhkar, p. 660

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Merit of Congregational Prayer > Ruling on Congregational Prayer

ومما يوضح لك سقوط فرض الجماعة وأنها سنة وفضيلة لا فريضة قوله صلى الله عليه وسلم إذا أقيمت الصلاة وحضر العشاء فابدأوا بالعشاء رواه بن عمر وعائشة وأنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه ثابتة صحيحة وقد ذكرنا الأسانيد بذلك في التمهيد

Mas'alah: Is congregational prayer only for obligatory prayers?

Al-Istidhkar, p. 662

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Merit of Congregational Prayer > Ruling on Congregational Prayer

وفي هذا الحديث تفسير لما قبله من الأحاديث أنها في المكتوبات لا في النوافل ويستدل بذلك على جماعة إلا في الفريضة وقد مضى القول فيما سنه عمر رضي الله

عنه في رمضان خاصة من التراويح

Mas'alah: What is the virtue of attending Fajr prayer in congregation according to Umar ibn al-Khattab?

Al-Istidhkar, p. 666

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Merit of Congregational Prayer > Virtue of Attending Isha and Fajr in Congregation

262 - وأما قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه في هذا الباب لأن أشهد صلاة الصبح في جماعة أحب إلي من أن أقوم ليلة

Mas'alah: What is the virtue of attending Isha and Fajr prayers in congregation?

Al-Istidhkar, p. 666

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Merit of Congregational Prayer > Virtue of Attending Isha and Fajr in Congregation

263 - وكذلك قول عثمان بن عفان في هذا الباب أيضا من شهد العشاء فكأنما قام نصف ليلة ومن شهد الصبح فكأنما قام ليلة ففي ذلك دليل على أن أعمال الفرائض والسنن وإقامتها على وجوهها من النوافل والتطوع كله

Mas'alah: What is the hadith of Uthman about the reward of Isha and Fajr in congregation?

Al-Istidhkar, p. 667

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Merit of Congregational Prayer > Virtue of Attending Isha and Fajr in Congregation

وقد روي حديث عثمان في هذا الباب مسندا حدثنا أحمد بن محمد بن أحمد قال حدثنا أحمد بن الفضل بن العباس قال حدثنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي قال حدثنا أبو الربيع سليمان بن داود الزهراني قال حدثنا عمر بن عبد الرحمن الأبار عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي عن عبد الرحمن بن أبي عمرة عن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة العشاء في جماعة تعدل قيام ليلة وصلاة الفجر في جماعة تعدل قيام نصف ليلة هكذا قال في صلاة العشاء قيام ليلة وفي صلاة الفجر نصف ليلة وهو خلاف ما في الموطأ

Mas'alah: Why is it unlikely that Mu'adh would prefer praying with his people over the obligatory prayer with the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 690

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Merit of Congregational Prayer > Ruling on Congregational Prayer

وهذا لفظ منكر لا يصح عن أحد يحتج بنقله ومحال أن يرغب معاذ عن الصلاة الفريضة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لصلاته مع قومه وهو يعلم فضل ذلك وفضل صلاة الفريضة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وخلفه صلى الله عليه وسلم

BAB 2

باب الإمامة
The Chapter on Leading Prayer

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What does Nafi' ibn Jubayr report about Jibril leading the Prophet in prayer?

Al–Istidhkar, p. 7

Index: Kitab Salat al–Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Leading Prayer > Definition and Ruling of Imamate

وقال نافع بن جبير بن مطعم وكان أحد علماء قريش بالنسب وأيام العرب والفقه
وهو راوية من رواة بن عباس وهو يروي عنه إمامة جبريل بالنبي – عليه

Mas'alah: Would prayer be delayed for the sake of the Prophet's imamate?

Al–Istidhkar, p. 205

Index: Kitab Salat al–Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Leading Prayer > Definition and Ruling of Imamate

وقال لو أخرت الصلاة لشيء من الأشياء عن أول وقتها لأخرت لإمامته عليه السلام
وفضل الصلاة معه إذ قدموا عبد الرحمن بن عوف في السفر

Mas'alah: What did Ali say about a person in major impurity leading prayer?

Al–Istidhkar, p. 278

Index: Kitab Salat al–Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Leading Prayer > Conditions of the Imam

وذكر أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن أبي إسحاق عن
الحارث عن علي في الجنب يصلي بالقوم قال يعيد ولا يعيدون

Mas'alah: What evidence do the Zahiris use to argue that congregational prayer is obligatory?

Al-Istidhkar, p. 656

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Leading Prayer > Definition and Ruling of Imamate

واحتجوا في إيجاب شهود الجماعة فرضا بأشياء منها حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في إحراق بيوت المتخلفين عن الصلاة معه وقالوا لا يحرق عليهم بيوتهم إلا لتركهم ما قد وجب عليهم وسيأتي القول في معنى حديث أبي هريرة وما كان مثله في ذلك عند ذكره من رواية مالك في هذا الباب إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the ruling on the imam shortening the prayer for the congregation?

Al-Istidhkar, p. 681

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Leading Prayer > Ruling on the Imam Shortening or Lightening Prayer

269 - ذكر فيه مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا صلى أحدكم بالناس فيخفف فإن فيهم الضعيف والسقيم والكبير وإذا صلى أحدكم لنفسه فليطول ما شاء

Mas'alah: What is the evidence that imams must shorten the prayer?

Al-Istidhkar, p. 681

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Leading Prayer >

Ruling on the Imam Shortening or Lightening Prayer

في هذا الحديث أوضح الدلائل على أن أئمة الجماعة يلزمهم التخفيف لأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم إياهم بذلك

Mas'alah: What should an imam do regarding shortening the prayer?

Al-Istidhkar, p. 682

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Leading Prayer > Ruling on the Imam Shortening or Lightening Prayer

فينبغي لكل إمام أن يخفف جهده إذا أكمل الركوع والسجود

Mas'alah: What did the Prophet say about the imam lightening the prayer?

Al-Istidhkar, p. 684

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Leading Prayer > Ruling on the Imam Shortening or Lightening Prayer

ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث أبي هريرة وأبي مسعود الأنصاري وعثمان بن أبي العاص أنه قال صلى الله عليه وسلم من أم الناس فليخفف فإن فيهم السقيم والكبير وذا الحاجة

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith that no one should lead prayer sitting after the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 693

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Leading Prayer > Ruling on the Sitting Imam

وقد احتج محمد بن الحسن لقوله ومذهبه في هذا الباب بالحديث الذي ذكر أبو المصعب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يؤم أحد بعدي قاعدا وهو حديث لا يصح عند أهل العلم بالحديث إنما يرويه جابر الجعفي عن الشعبي مرسلا وجابر الجعفي لا يحتج بما يرويه مسندا فكيف بما يرويه مرسلا

Mas'alah: How is the apparent contradiction in Aisha's hadith about who led the prayer resolved?

Al-Istidhkar, p. 694

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Leading Prayer > Ruling on the Sitting Imam

فإن قيل إنه قد اختلف عن عائشة في حديثها هذا فروي عنها أن أبا بكر كان المقدم وروي عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان هو الإمام المتقدم في تلك الصلاة قيل وليس هذا باختلاف لأنه قد يجوز أن يكون أبو بكر المقدم في وقت ورسول الله صلى الله عليه وسلم المقدم في وقت آخر لأن مرضه كان أياما خرج فيها مرارا وقد روى الثقات الحفاظ أن أبا بكر كان خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم قاعدا وأبو بكر قائم والناس قيام وقد ذكرنا الآثار بذلك من الطرق الصحاح في كتاب التمهيد في باب مرسل هشام بن عروة والحمد لله وقد روى شعبة عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت من الناس من يقول كان أبو بكر المقدم بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنهم

من يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم المقدم بين يدي أبي بكر وأكثر أحوال حديث عائشة في هذا الباب (عند المخالف أن يجعل متعارضا فلا يوجب حكما وإذا كان (ذلك) كذلك لم يحتج بشيء منه ورجعنا إلى حديث بن عباس فإنه لم يختلف فيه عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج في مرضه يهادى بين رجلين فانتهى إلى أبي بكر وهو يؤم الناس فجلس إلى أبي بكر وأخذ من الآية التي انتهى

إليها أبو بكر فجعل أبو بكر يأتم بالنبي صلى الله عليه وسلم والناس يأتمون بأبي بكر وقد ذكرنا خبر بن عباس هذا من طرق في التمهيد فأوضحنا معناه هناك وأخبرنا عن العلة الموجبة لقيام أبي بكر وقيام الناس معه بعد أن كان هو الإمام في أول تلك الصلاة وأنهما لم يكونا إمامين في صلاة واحدة كما زعم من أراد إبطال الحديث بذلك وأن ذلك إنما كان لأن الإمام يحتاج أن يسمع من خلفه تكبيره ويظهر إليهم أفعاله وكانت حال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مرضه حال من يضعف عن ذلك فأقام أبا بكر إلى جنبه لينوب عنه في إسماع الناس التكبير ورؤيتهم لخفضه ورفعه ليقتدوا به في حركاته وهو جالس والناس وأبو بكر وراءه قيام وصحت بذلك النكتة التي بان فيها أن صلاة القائم خلف الإمام المريض جائزة وأن قوله فصلوا جلوسا منسوخ وقد بينا أن ما روي عنه صلى الله عليه وسلم لا يؤمن أحد بعدي قاعدا منكر باطل لا يصح من جهة النقل وكذلك حديث ربيعة عن النبي صلى الله عليه وسلم منقطع لا يصح أيضا ولا يحتج بمثله على الآثار الثابتة الصحاح من نقل الأئمة وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the Maliki disagreement on a sick imam leading sick followers all sitting?

Al-Istidhkar, p. 696

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Leading Prayer > Ruling on the Sitting Imam

واختلف أصحاب مالك في إمامة المريض بالمرضى جلوسا كلهم فأجازها بعضهم وهو قول جمهور الفقهاء وكرهها أكثرهم وهو قول بن القاسم ومحمد بن الحسن

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet appointing Attab ibn Asid to lead prayer in Mecca?

Al-Istidhkar, p. 1806

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Leading Prayer > Conditions of the Imam

واحتجوا أيضا بما رواه يزيد بن عياض عن بن أبي نجيح أن النبي صلى الله عليه وسلم استعمل عتاب بن أسيد على مكة وأمره أن يصلي بأهل مكة ركعتين

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on taking payment for leading prayer?

Al-Istidhkar, p. 2298

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Leading Prayer > Ruling on the Imam's Actions During Prayer

وقال الشافعي لا بأس بأخذ الأجرة على الإمامة في الصلاة النافلة والمكتوبة ولا بأس بالصلاة خلفه

Mas'alah: What is the ruling on an imam who takes payment for leading prayer according to al-Awza'i?

Al-Istidhkar, p. 2298

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Leading Prayer > Ruling on the Imam's Actions During Prayer

وذكر الوليد بن يزيد عن الأوزاعي أنه سئل عن رجل أم قوما وأخذ على ذلك أجرا قال لا صلاة له قال أبو عمر كأنه قال من أدى الفرض عن نفسه استحال أن يأخذ عليه عوضا ولذلك أبطل صلاته وفي المسألة اعتلال يطول ذكره

BAB 3

باب شروط الإمامة ومن يؤم الناس

The Chapter on Conditions of Imamate and Who May Lead

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: May people appoint an imam for themselves without the ruler's permission?

Al-Istidhkar, p. 205

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Conditions of Imamate and Who May Lead > Imamate of the Appointed and the Rebel Imam

وفيه جواز أن يقدم الناس في مساجدهم إماما لأنفسهم بغير إذن الوالي وأن ذلك ليس كالجمعة التي هي إلى الولادة ولا يفتات عليهم فيها إلا أن يعطلوها أو تنزل نازلة ضرورة

Mas'alah: May a ruler follow a common person as imam in prayer?

Al-Istidhkar, p. 205

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Conditions of Imamate and Who May Lead > Imamate of the Appointed and the Rebel Imam

وفيه جواز ائتمام الوالي في عمله برجل من رعيته

Mas'alah: What is the meaning of the hadith 'No one should lead prayer in his own authority without permission'?

Al-Istidhkar, p. 205

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Conditions of Imamate and Who May Lead > Imamate of the Appointed and the Rebel Imam

وفيه بيان لقول النبي - عليه السلام - ((لا يؤمن أحدكم في سلطانه إلا بإذنه))

يعني بدليل هذا الحديث إلا لفضل في الوقت وخوف فوته وفي معنى ذلك ما كان أشد ضرورة من ذلك أو مثله

Mas'alah: Is it permissible for a more virtuous person to pray behind a less virtuous imam?

Al-Istidhkar, p. 206

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Conditions of Imamate and Who May Lead > Rulings on Following a Less Virtuous Imam

وفيه جواز صلاة الفاضل خلف المفضول

Mas'alah: What is the ruling if an imam prays while junub and then returns to continue leading?

Al-Istidhkar, p. 273

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Conditions of Imamate and Who May Lead > Imamate of Those with Impurities or Defects

قال الشافعي ولو أن إماما صلى ركعة ثم ذكر أنه جنب فخرج واغتسل وانتظره القوم فرجع فبنى على الركعة فسدت عليه وعليهم صلاتهم لأنهم يأتمون به عالمين أن صلاته فاسدة وليس له أن يبني على ركعة صلاها جنبا

Mas'alah: What is the ruling on followers when the imam's prayer is invalid due to lack of wudu?

Al-Istidhkar, p. 278

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Conditions of Imamate and Who May Lead > Imamate of Those with Impurities or Defects

وقال أبو حنيفة عليهم الإعادة لأن صلاتهم مرتبطة بصلاة إمامهم فإذا لم تكن له صلاة لم تكن لهم

Mas'alah: What is the ruling on repeating prayer if the imam was forgetfully impure?

Al-Istidhkar, p. 279

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Conditions of Imamate and Who May Lead > Imamate of Those with Impurities or Defects

وهو قول أكثر القائلين بأن الإعادة على من صلى خلف إمام جنب ناس لجنابته وإليه ذهب بن نافع صاحب مالك

Mas'alah: What is the evidence for a slave leading prayer in Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 597

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Conditions of Imamate and Who May Lead > Conditions for Imamate in Friday Prayer

224 - ولهذا أدخل مالك حديثه عن هشام بن عروة عن أبيه أن ذكوان أبا عمرو كان عبدا لعائشة أعتقته عن دبر منها فكان يقوم يقرأ للناس في رمضان

Mas'alah: Who led the Muhajirun in prayer when they arrived in Quba?

Al-Istidhkar, p. 598

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Conditions of Imamate and Who May Lead > Priority and Entitlement to Lead Prayer

وذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا عبد الله بن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر أن المهاجرين حين أقبلوا من مكة نزلوا إلى جنب قباء فأمهم سالم مولى أبي حذيفة لأنه كان أكثرهم قرآنا فيهم أبو سلمة بن عبد الأسود وعمر بن الخطاب

Mas'alah: What is the ruling on women leading men in prayer?

Al-Istidhkar, p. 598

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Conditions of Imamate and Who May Lead > Imamate of Women, Minors, and Hermaphrodites

وأجمع العلماء على أن الرجال لا يؤمهم النساء واختلفوا في إمامة النساء بعضهن لبعض وسنذكر ذلك إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the ruling on leading prayer after having prayed alone at home?

Al-Istidhkar, p. 680

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Conditions of Imamate and Who May Lead > Rulings on the Imam's Intention and Congregation's Consent

وقد أجمع مالك وأصحابه على أن من صلى في بيته وحده أنه لا يؤم في تلك الصلاة غيره وهذا يوضح لك أن الأولى هي عندهم الفريضة على هذا جماعة أهل العلم حتى لقد قال إبراهيم النخعي من صلى صلاة وحده وقصد بذلك أداء فرضه وكتبت الملائكة الحفظة ذلك لم يستطع أحد أن يرده إلى نافلة أو نحو ذلك هذا معنى قوله

Mas'alah: Why should an imam not assume the strength of those behind him?

Al-Istidhkar, p. 682

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Conditions of Imamate and Who May Lead > Conditions of the Imam's Physical and Mental Capacity

أحد من أئمة الجماعة لأنه وإن علم قوة من خلفه فإنه لا يدري ما يحدث لهم من آفات بني آدم

Mas'alah: What is the ruling on a man of unknown lineage leading prayer?

Al-Istidhkar, p. 686

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Conditions of Imamate and Who May Lead > Conditions of the Imam's Religious Integrity

271 - وذكر مالك في هذا الباب أيضا عن يحيى بن سعيد أن رجلا كان يؤم الناس بالعقيق فأرسل إليه عمر بن عبد العزيز فنهاه

Mas'alah: Why did Umar ibn Abd al-Aziz forbid a man of unknown father from leading prayer?

Al-Istidhkar, p. 686

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Conditions of Imamate and Who May Lead > Conditions of the Imam's Religious Integrity

قال وإنما نهاه لأنه كان لا يعرف أبوه

Mas'alah: What is the ruling on a child of fornication leading prayer?

Al-Istidhkar, p. 686

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Conditions of Imamate and Who May Lead > Conditions of the Imam's Religious Integrity

قال أبو عمر هذه عندهم كناية كالتصريح لأنه كان ولد زنا فكره عمر بن عبد العزيز رحمه الله أن ينصب مثله إماما لأنه خلق من نطفة خبيثة وقد

Mas'alah: Why might one be prohibited from seeking the position of imam?

Al-Istidhkar, p. 687

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Conditions of Imamate and Who May Lead > Conditions of the Imam's Religious Integrity

وقد يحتمل أن يكون نهاه عن التعرض للإمامة لأنه فيها كمال وجمال حال بنفس صاحبها ويحسد عليها فمن كان لغير رشده وطلب ذلك فقد عرض نفسه للقول فيه وجعله غرضا للألسنة وأثار على نفسه من كان سكت عنه لو لم يضر في حاله تلك والله أعلم

Mas'alah: What is Malik's ruling on a child of zina leading prayer?

Al-Istidhkar, p. 687

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Conditions of Imamate and Who May Lead > Conditions of the Imam's Religious Integrity

واختلف الفقهاء في إمامة ولد الزنى فقال مالك أكره أن يكون إماما راتبا

Mas'alah: What is the opinion of Sufyan al-Thawri and al-Awza'i on a child of zina leading prayer?

Al-Istidhkar, p. 687

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Conditions of Imamate and Who May Lead > Conditions of the Imam's Religious Integrity

وقال سفيان الثوري والأوزاعي لا بأس بأن يؤم ولد الزنى

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on a child born from zina leading prayer?

Al-Istidhkar, p. 687

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Conditions of Imamate and Who May Lead > Conditions of the Imam's Religious Integrity

وقال الشافعي أكره أن ينصب إماما لأن الإمامة موضع فضل وتجزئ من صلى خلفه صلاتهم وتجزيه

Mas'alah: What is 'Isa ibn Dinar's view on a child born from zina leading prayer?

Al-Istidhkar, p. 687

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Conditions of Imamate and Who May Lead > Conditions of the Imam's Religious Integrity

وقال عيسى بن دينار لا أقول بقول مالك في إمامة ولد الزنى وليس عليه من ذنب أبويه شيء

Mas'alah: What is Muhammad ibn 'Abd Allah ibn 'Abd al-Hakam's view on a child born from zina leading prayer?

Al-Istidhkar, p. 687

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Conditions of Imamate and Who May Lead > Conditions of the Imam's Religious Integrity

وقال محمد بن عبد الله بن عبد الحكم لا أكره إمامة ولد الزنى إذا كان في نفسه أهلا للإمامة

Mas'alah: What does Abu 'Umar say about lineage as a condition for leading prayer?

Al-Istidhkar, p. 687

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Conditions of Imamate and Who May Lead > Conditions of the Imam's Religious Integrity

قال أبو عمر ليس في شيء من الآثار الواردة في شرط الإمامة في الصلاة ما يدل على مراعاة نسب وإنما فيه الدلالة على الفقه والقراءة والصلاح في الدين

Mas'alah: What is the ruling on a blind man leading prayer in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 879

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Conditions of

386 – مالك عن بن شهاب عن محمود بن الربيع أن عتبان بن مالك كان يؤم قومه وهو أعمى وأنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم إنها تكون الظلمة والمطر وأنا رجل ضرير البصر فصل يا رسول الله في بيتي مكانا أتخذه مصلى فجاءه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أين تحب أن أصلي فأشار له إلى مكان من البيت فصلى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا قال فيه يحيى بن يحيى عن مالك عن بن شهاب عن محمود بن لبيد وهو من الغلط والوهم الشديد ولم يتابعه أحد من رواة الموطأ ولا غيرهم على ذلك وإنما رواه بن شهاب عن محمود بن الربيع لم يختلف عليه أصحابه في ذلك فهو حديث محمود بن الربيع محفوظ لا محمود بن لبيد وفيه جواز إمامة الزائر إذا أذن له المزور لأن السنة الثابتة في حديث أبي مسعود الأنصاري لا يؤمن أحد في سلطانه ولا بيته ولا يقعد على تكرمته إلا بإذنه رواه شعبة والأعمش عن إسماعيل بن رجاء عن أوس بن ضمعج عن أبي مسعود

وعن جماعة من السلف أنهم قالوا صاحب البيت أعلم بعورة بيته فلا يقعد الزائر إلا حيث يشار إليه من البيت وفيه من الفقه إجازة إمامة الأعمى ولا أعلمهم يختلفون فيه وفيه أن من تخلف عن الجماعة أن يجمع بأهله وجلسائه ولم يتخلف عتبان بن مالك عن رسول الله إلا لعذر ومحال أن يتخلف عليه مؤمن إلا لعذر صلى الله عليه وسلم وكذلك الجماعة لا يجوز التخلف عنها لغير جماعة إلا لعذر فإن تخلف لعذر فلا حرج وإن تخلف لغير عذر فقد بخس نفسه حظها في فضل صلاة الجماعة وصلاته ماضية مجزئة عنه وفي هذا الحديث دليل على جواز التخلف عن الجماعة عمدا وهو أيضا معارض للحديث المروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه لا رخصة في

التخلف عنها لمن سمع النداء وقد روي أن عتبان بن مالك هذا هو الذي قيل له أتسمع النداء قال نعم قال ما أجد لك رخصة وفي حديث مالك هذا ما يعارض ذلك الحديث وقد مضى في هذا المعنى ما فيه شفاء والحمد لله ومن هذا الباب قوله صلى الله عليه وسلم ألا صلوا في الرحال وقد مضى هذا المعنى مجودا والحمد لله وفيه جواز إخبار الإنسان عن نفسه بعاهة نزلت به وليس ذلك شكوى منه بربه لقوله وأنا رجل ضرير البصر وفيه التبرك بالمواضع التي صلى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ووطئها وقام عليها وأدخل مالك هذا الحديث بإثر الذي قبله والله أعلم ليبين لك أن معنى هذا الحديث مخالف للذي قبله والتبرك والتأسي بأفعال رسول الله صلى الله عليه وسلم إيمان وتصديق وحب في الله ورسوله

وفي هذا الحديث أيضا ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم من حسن الخلق وجميل الأدب في إجابته كل من دعاه إلى ما دعاه إليه ما لم يكن أثما

BAB 4

باب موقف الإمام والمأموم والصفوف

The Chapter on the Positions of Imam, Follower, and Rows

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What are the virtues of the first row in congregational prayer?

Al-Istidhkar, p. 365

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Positions of Imam, Follower, and Rows > Virtue and Preference of the First Row

وأما الصف الأول ففي فضله آثار كثيرة وأحسنها حديث مالك في الاستهام عليه لأنه أرشد وندب إليه مؤكدا ومنها حديث أبي بن كعب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((إن الصف الأول لعلى مثل صف الملائكة ولو تعلمون ما فيه لابتدرتموه)) ومنها حديث جابر وأبي هريرة وأبي سعيد عن النبي عليه السلام - ((خير صفوف الرجال مقدمها وشرها مؤخرها وخير صفوف النساء المؤخر)) حدثنا البراء بن عازب عن النبي عليه السلام أنه قال ((إن الله وملائكته يصلون على الصف الأول)) وحديث العرباض بن سارية قال كان النبي - عليه السلام - يصلي على الصف المقدم ثلاثا وعلى الثاني واحدة)) وحديث أبي سعيد الخدري أن رسول الله - عليه السلام - رأى في بعض أصحابه تأخرا فقال لهم ((تقدموا وأتموا بي وليأتم بكم من بعدكم ولا يزال قوم يتأخرون حتى يؤخرهم الله)) وروت عائشة مثله وزادت ((حتى يؤخرهم الله في النار

Mas'alah: What does the pronoun in the hadith about casting lots refer to?

Al-Istidhkar, p. 366

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Positions of Imam, Follower, and Rows > Virtue and Preference of the First Row

وأما قوله في حديث مالك ((ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا)) فالهاء

في (عليه) عائدة على الصف الأول لا على النداء وهو حق الكلام أن يرد الضمير منه إلى أقرب مذكور ولا يرد إلى غير ذلك إلا بدليل

Mas'alah: What is the evidence for casting lots for the first row rather than the adhan?

Al-Istidhkar, p. 366

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Positions of Imam, Follower, and Rows > Virtue and Preference of the First Row

وقد روي عن سعد بن أبي وقاص أنه أقرع بين قوم اختلفوا في الأذان ولقول سعد وجوه محتملة فلا حجة فيه لمن ذهب إليه وإنما جاء الاستهام على الصف الأول لا على الأذان وقد روي منصوصا عن النبي - عليه السلام - وعن طائفة من أصحابه ((لو يعلم الناس ما في الصف الأول ما صفوا فيه إلا بقرعة)) وآثار هذا الباب كلها عند بن أبي شيبة وأبي داود وسائر المصنفات

Mas'alah: What is the ruling on completing the front rows in prayer?

Al-Istidhkar, p. 367

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Positions of Imam, Follower, and Rows > Straightening and Aligning the Rows

وفي حديث قتادة عن أنس عن النبي - عليه السلام - أنه قال ((أتموا الصف المقدم ثم الذي يليه فما كان من نقص فليكن في المؤخر))

Mas'alah: What is the ruling on straightening the rows in prayer?

Al-Istidhkar, p. 547

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Positions of Imam, Follower, and Rows > Straightening and Aligning the Rows

202 - وأما حديث مالك بن أبي عامر عن عثمان بن عفان في تسوية الصفوف فهو أمر مجتمع عليه والآثار عن النبي عليه السلام كثيرة فيه

منها حديث حميد عن أنس قال أقيمت الصلاة فأقبل علينا النبي عليه السلام بوجهه قبل أن يكبر فقال تراصوا وأصلحوا صفوفكم إني أراكم من وراء ظهري وحديث شعبة عن قتادة عن أنس عن النبي عليه السلام قال سووا صفوفكم فإن ذلك من تمام الصلاة وحديث عائشة عن النبي عليه السلام قال إن الله وملائكته يصلون على الذين يصلون الصفوف وحديث البراء بن عازب كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أقيمت الصلاة مسح صدورنا وقال رصوا المناكب بالمناكب والأقدام بالأقدام فإن الله يحب في الصلاة ما يحب في القتال كأنهم بنيان مرصوص وأما قوله إنه كان لا يكبر حتى يأتيه رجال قد وكلهم بتسوية الصفوف فيخبرونه أن قد استوت فيكبر فيه من الفقه أنه لا بأس بالكلام بين الإقامة والإحرام وفيه أن العمل بالمدينة على خلاف ما رواه العراقيون أن بلالا كان يقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبقني بآمين واستدلوا بذلك على أنه كان عليه السلام يكبر قبل فراغ بلال من الإقامة وقالوا يكبر الإمام إذا قال المؤذن قد قامت الصلاة

Mas'alah: Where should followers stand in congregational prayer?

Al-Istidhkar, p. 625

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Positions of Imam, Follower, and Rows > Position of the Follower Relative to the Imam

واختلفوا في الاثنين مع الإمام وسيأتي ذكر ذلك في موضعه من هذا الكتاب واحتجوا إذا كانوا ثلاثة سوى الإمام أنهم يقومون خلفه وقيل إنه إنما فتل أذنه ليذكر ذلك ولا ينساه وقيل ليذهب نومه

Mas'alah: Where did Ibn 'Umar position Nafi' when praying alone with him?

Al-Istidhkar, p. 685

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Positions of Imam, Follower, and Rows > Position of the Follower Relative to the Imam

270 - مالك عن نافع أنه قال قمت وراء عبد الله بن عمر في صلاة من

Mas'alah: How did Ibn 'Umar position Nafi' to his right during prayer?

Al-Istidhkar, p. 686

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Positions of Imam, Follower, and Rows > Position of the Follower Relative to the Imam

الصلوات وليس معه أحد غيري فخالف عبد الله بيده فجعلني حذاءه عن يمينه

Mas'alah: What is the ruling on the follower standing to the right of the imam?

Al-Istidhkar, p. 686

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Positions of Imam, Follower, and Rows > Position of the Follower Relative to the Imam

قال أبو عمر هذا من فعل بن عمر سنة وإجماع فالسنة ما رواه بن عباس وغيره في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on the position of the follower relative to the imam in congregational prayer?

Al-Istidhkar, p. 686

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Positions of Imam, Follower, and Rows > Position of the Follower Relative to the Imam

ولا خلاف بين العلماء أن هذه سنة مع إمام وحده أن يقوم عن يمينه فإن كان مع الإمام ثلاثة رجال سواه فالسنة المجتمع عليها أيضا أن يقوموا خلفه لا خلاف بين علماء الأمة في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on the position of the follower relative to the imam in congregational prayer?

Al-Istidhkar, p. 686

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Positions of Imam, Follower, and Rows > Position of the Follower Relative to the Imam

واختلفوا إذا كان مع الإمام اثنان

Mas'alah: What is the ruling on the position of the follower relative to the imam in congregational prayer?

Al-Istidhkar, p. 686

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Positions of Imam, Follower, and Rows > Position of the Follower Relative to the Imam

فقالت طائفة يقوم الإمام بينهما روي ذلك عن بن مسعود

Mas'alah: What is the ruling on the position of the follower relative to the imam in congregational prayer?

Al-Istidhkar, p. 686

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Positions of Imam, Follower, and Rows > Position of the Follower Relative to the Imam

وقال آخرون حكم الاثنين كحكم الثلاثة لا يقومون إلا خلفه كذلك حكم الاثنين في أكثر أحكام الصلاة حكم الجماعة

Mas'alah: What is the Maliki and Shafi'i ruling on the position of two men with the imam?

Al-Istidhkar, p. 686

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Positions of Imam, Follower, and Rows > Ruling on Multiple Followers and Their Arrangement

وإلى هذا ذهب مالك والشافعي في حكم الرجلين مع الإمام أنهما يقومان خلفه ولا يقوم بينهما

Mas'alah: What is the ruling on a woman's position when praying behind an imam?

Al-Istidhkar, p. 686

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Positions of Imam, Follower, and Rows > Ruling on Women's Position in Congregational Prayer

وأجمع العلماء أيضا أن من صلى بامرأة لا تقوم المرأة إلا خلفه ولا تقوم عن يمينه بخلاف الرجل وسيأتي حكم ذلك فيما بعد إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the evidence against the Kufans regarding the imam's position in congregational prayer?

Al-Istidhkar, p. 788

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Positions of Imam, Follower, and Rows > Position of the Imam Relative to the Followers

وفي هذا الحديث حجة على الكوفيين القائلين إذا كانوا ثلاثة وأرادوا أن يصلوا

Mas'alah: What is the evidence for the imam standing in the middle of two followers?

Al-Istidhkar, p. 789

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Positions of Imam, Follower, and Rows > Position of the Imam Relative to the Followers

جماعة قام إمامهم وسطهم لحديث رووه عن علقمة والأسود أن بن مسعود صلى بهما فقام وسطهما وقد ذكرنا في التمهيد من رفع هذا الحديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم والصحيح أنه موقوف

Mas'alah: What is the position of the followers when there are two or three behind the imam?

Al-Istidhkar, p. 789

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Positions of Imam, Follower, and Rows > Ruling on Multiple Followers and Their Arrangement

وقال أهل الحجاز وأكثر أهل العلم يقومان خلفه كما لو كانوا ثلاثة سوى الإمام ولم يختلفوا فيما لو كانوا ثلاثة سوى الإمام أنه يقف أمامهم ويقومون خلفه وكذلك إذا كانوا اثنين سوى الإمام بدليل هذا الحديث عن أنس قوله فصففت أنا واليتيم من ورائه وقد روينا عن جابر بن عبد الله قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وبجبار بن صخر فأقامنا خلفه

Mas'alah: What is the ruling on praying alone behind the row?

Al-Istidhkar, p. 789

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Positions of Imam, Follower, and Rows > Ruling on Praying Alone Behind the Rows

وزعم الشافعي أن فيه حجة على من أبطل صلاة المصلي خلف الصف وحده لأن العجوز قد قامت خلف الصف في هذا الحديث

Mas'alah: What is the difference between men and women praying alone behind the row?

Al-Istidhkar, p. 789

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Positions of Imam, Follower, and Rows > Ruling on Praying Alone Behind the Rows

وكان أحمد بن حنبل والحميدي وأبو ثور يذهبون إلى الفرق بين الرجل والمرأة في المصلي خلف الصف فكانوا يرون الإعادة على من صلى خلف الصف وحده من الرجال لحديث وابصة بن معبد عن النبي عليه السلام بذلك ولا يرون على المرأة إذا صلت خلف الصف شيئا لهذا الحديث وقالوا سنة المرأة أن تقوم خلف الرجال لا تقوم معهم قالوا فليس في حديث أنس هذا حجة لمن أجاز الصلاة للرجل خلف الصف وحده

Mas'alah: What is the sunnah position for women in congregational prayer?

Al-Istidhkar, p. 789

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Positions of Imam, Follower, and Rows > Ruling on Women's Position in Congregational Prayer

قال أبو عمر لا خلاف في أن سنة النساء القيام خلف الرجال لا يجوز لهن القيام معهم في الصف وقد ذكرنا في التمهيد حديث شعبة عن عبد الله بن المختار عن موسى بن أنس عن أنس قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم بي وبامرأة من أهلي فأقامني عن يمينه والمرأة خلفنا

وحديث أبي مالك الأشعري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصف الرجال ثم

الصبيان خلف الرجال ثم النساء خلف الصبيان في الصلاة

Mas'alah: What is the evidence for the permissibility of a man praying alone behind the row?

Al-Istidhkar, p. 790

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Positions of Imam, Follower, and Rows > Ruling on Praying Alone Behind the Rows

وأما الشافعي فقد استدل على جواز صلاة الرجل خلف الصف وحده بحديث أنس هذا وأردفه بحديث أبي بكرة حين ركع خلف الصف وحده فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم زادك الله حرصا ولا تعد ولم يأمره بإعادة الصلاة قال وقوله لأبي بكرة لا تعد يعني لا تعد أن تتأخر عن الصلاة حتى تفوتك أو تفوتك منها ركعة قال وإذا جاز الركوع للرجل خلف الصف وحده أجزأ ذلك عنه فكذلك سائر صلاته لأن الركوع ركن من أركانها فإذا جاز للمصلي أن يركع خلف الصف وحده جاز له أن يسجد وأن يتم صلاته والله أعلم

Mas'alah: What is the author's position on the evidence for praying alone behind the row?

Al-Istidhkar, p. 790

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Positions of Imam, Follower, and Rows > Ruling on Praying Alone Behind the Rows

والذي أقول إنه ليس في هذا الباب حجة على من أنكر صلاة الرجل وحده خلف الصف لأن السنة المجتمع عليها أن تقوم المرأة خلف الرجال

Mas'alah: What is the weakness of the hadith prohibiting praying alone behind the row?

Al-Istidhkar, p. 790

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Positions of Imam, Follower, and Rows > Ruling on Praying Alone Behind the Rows

ولكني أقول إن الحديث في إبطال صلاة الرجل خلف الصف وحده مضطرب الإسناد لا يقوم به حجة

Mas'alah: What is the consensus of the major fuqaha on praying alone behind the row?

Al-Istidhkar, p. 790

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Positions of Imam, Follower, and Rows > Ruling on Praying Alone Behind the Rows

وقد اتفق فقهاء الحجاز والعراق على ترك القول به منهم مالك والشافعي وأبو حنيفة وأصحابهم ومن سلك سبيلهم كلهم يرى أن صلاة الرجل خلف الصف جائزة

Mas'alah: What is the ruling on a child joining congregational prayer in the row?

Al-Istidhkar, p. 790

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Positions of Imam, Follower, and Rows > Ruling on Latecomers and Joining the Rows

وفي هذا الحديث أيضا ما يدل على أن الصبي إذا عقل الصلاة حضرها مع الجماعة ودخل معهم في الصف إذا كان يؤمن منه اللعب والأذى وكان ممن يفهم معنى ما هو

فيه من الصلاة وقد روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه كان إذا أبصر صبيا في الصف أخرجه وعن زر بن حبيش وأبي وائل مثل ذلك وهذا يحتمل أن يكون ذلك الصبي من لا يؤمن لعبة وعبثه أو يكون كثرة التقدم

له في الصف مع الشيوخ والأصل ما ذكرنا بحديث هذا الباب والله أعلم وقد كان أحمد بن حنبل يذهب إلى كراهة ذلك قال الأثرم سمعت أحمد بن حنبل يكره أن يقوم مع الناس في المسجد إلا من قد احتلم أو أنبت أو بلغ خمس عشرة سنة فذكرت له حديث أنس واليتيم فقال ذلك في التطوع وفي هذا الحديث صلاة الضحى ولذلك ساقه مالك وقد مضى القول في صلاة الضحى في الباب قبل هذا وقد ذكرنا في التمهيد حديث شعبة عن بن سيرين عن أنس بن مالك قال كان رجل ضخم لا يستطيع أن يصلي مع النبي عليه الصلاة والسلام فقال إني لا أستطيع أن أصلي معك فلو أتيت منزلي فصليت فأقتدي بك فصنع الرجل طعاما ثم دعا بالنبي عليه الصلاة والسلام ونضح حصيرا لهم فصلى النبي صلى الله عليه وسلم عليه ركعتين فقال رجل من آل الجارود لأنس أكان رسول الله يصلي الضحى فقال ما رأيته صلاها إلا يومئذ 330 - وأما حديثه في هذا الباب عن بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبيه قال دخلت على عمر بالهاجرة فوجدته يسبح فقمت وراءه فقربني حتى جعلني عن يمينه فلما جاء يرفأ تأخرت فصففنا وراءه ففي هذا الحديث من الفقه معرفة صلاة عمر في الضحى وأنه كان يصليها وقد تقدم أن من الصحابة من صلاها ومنهم من لم يصلها وأن بن عمر كان ممن لا يعرفها ويقول وهل للضحى صلاة وكان أبوه يصليها وكذلك كان بن عمر أيضا لا يقنت ولا يعرف القنوت وروي القنوت عن عمر من وجوه وكان بن عمر أيضا يصلي بعد العصر ما لم تصفر الشمس وتدنو للغروب وكان عمر يضرب الناس بالدرة عليها ومثل هذا كثير

من اختلاف مذهبيهما

وفيه أن الإمام إذا قام أحد معه فسنته أن يقوم عن يمينه ويقرب منه وهذا الذي فعله عمر موجود في السنة الثابتة التي رواها بن عباس وغيره وقد صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم بابن عباس مثل ما صنع عمر هذا وقد تقدم هذا في باب صلاة النبي صلى الله عليه وسلم بالليل من هذا الكتاب وفيه أن العمل القليل في الصلاة لا يضرها مثل المشي إلى الفرج والتقدم اليسير والتأخر إذا كان ذلك مما ينبغي عمله في الصلاة لأن السنة في الجماعة خلف الإمام في أن الواحد يقوم عن يمينه إلا أن الاثنين مختلف فيهما والثلاثة فما زاد ولا خلاف أن سنتهم القيام خلف الإمام وقد ذكرنا هذه المسألة فيما تقدم والحمد لله

Mas'alah: What is the chapter on straightening the rows in prayer?

Al-Istidhkar, p. 806

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Positions of Imam, Follower, and Rows > Straightening and Aligning the Rows

(14 باب تسوية الصفوف)

Mas'alah: What is the ruling on straightening the rows and speaking between iqamah and takbir?

Al-Istidhkar, p. 806

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Positions of Imam, Follower, and Rows > Straightening and Aligning the Rows

344 – ذكر فيه مالك عن نافع أن عمر بن الخطاب كان يأمر بتسوية الصفوف فإذا أخبروه أن قد استوت كبر

345 – وعن عمه أبي سهيل عن أبيه عن عثمان معناه وفي ذلك جواز الكلام بين الإقامة والإحرام خلاف ما ذهب إليه العراقيون وأما تسوية الصفوف في الصلاة فالآثار فيها متواترة من طرق شتى صحاح كله ثابتة في أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم تسوية الصفوف وعمل الخلفاء الراشدين بذلك بعده وهذا ما لا خلاف فيما بين العلماء فيه وأسانيد الأحاديث في ذلك كثيرة في كتب المصنفين فلم أر لذكرها وجها

Mas'alah: What is the ruling on passing through rows to reach the first row in prayer?

Al-Istidhkar, p. 829

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Positions of Imam, Follower, and Rows > Virtue and Preference of the First Row

وفي حديث هذا الباب أيضا أنه لا بأس بتخلل الصفوف والمشي إلى الصف الأول حتى يصل إليه من يليق به الصلاة فيه لأن شأن الصف الأول أن يكون فيه أفضل القوم علما ودينا لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلني منكم أولوا الأحلام والنهى يعني ليحفظوا عنه ويعوا ما يكون منه في صلاته وكذلك ينبغي أن يكون في الصف الأول من يصلح أن يلقنه ما تعايا عليه ووقف فيه من القرآن ومن يصلح أيضا للاستخلاف في الصلاة إن ناب الإمام فيها ما يحمله على الاستخلاف

Mas'alah: What is the ruling on bowing before reaching the row in congregational prayer according to Zayd ibn Thabit?

Al-Istidhkar, p. 833

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Positions of Imam, Follower, and Rows > Ruling on Latecomers and Joining the Rows

وروى سفيان أيضا عن الزهري عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف قال رأيت زيد بن ثابت دخل المسجد والناس ركوع فركع ثم دب راكعا حتى وصل إلى الصف

Mas'alah: What is the ruling on bowing before reaching the row in congregational prayer?

Al-Istidhkar, p. 834

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Positions of Imam, Follower, and Rows > Ruling on Latecomers and Joining the Rows

روى محمد بن إسحاق عن الأعرج قال قلت لأبي هريرة يركع الإمام ولم أصل إلى الصف أفأركع فأخذ برجلي وقال لا يا أعرج حتى تأخذ مقامك من الصف

Mas'alah: What is the ruling on bowing before reaching the row in congregational prayer?

Al-Istidhkar, p. 834

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Positions of Imam, Follower, and Rows > Ruling on Latecomers and Joining the Rows

قال أبو عمر قد روي قول أبي هريرة مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم رواه بن

عجلان عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جاء أحدكم الصلاة فلا يركع دون الصف حتى يأخذ مكانه من الصف

Mas'alah: What is the Shafi'i view on bowing before reaching the row?

Al-Istidhkar, p. 834

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Positions of Imam, Follower, and Rows > Ruling on Latecomers and Joining the Rows

وعلى هذا مذهب الشافعي إلا أنه يستحب ألا يركع دون الصف حتى يأخذ مكانه من الصف فإن فعل فلا شيء عليه كأنه لم يقطع بصحة رفع حديث أبي هريرة مع ما روي عن بن مسعود وزيد

Mas'alah: What is the Hanafi view on bowing alone before reaching the row?

Al-Istidhkar, p. 834

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Positions of Imam, Follower, and Rows > Ruling on Latecomers and Joining the Rows

وقال أبو حنيفة أكره للواحد أن يركع دون الصف ثم يمشي ولا أكره ذلك للجماعة وهو قول الثوري

Mas'alah: What is the interpretation of the hadith of Wabisah regarding praying alone behind the row?

Al-Istidhkar, p. 835

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Positions of Imam, Follower, and Rows > Ruling on Praying Alone Behind the Rows

وقالوا ليس في حديث وابصة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما أمره بالإعادة لصلاته خلف الصف وحده لعله قد أمره بالإعادة لشيء رآه منه وهذا خلاف ظاهر ما سبق له الحديث

Mas'alah: What is the ruling on a woman praying alone behind a man as a row?

Al-Istidhkar, p. 835

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Positions of Imam, Follower, and Rows > Ruling on Women's Position in Congregational Prayer

قال أبو عمر أجمع العلماء على أن المرأة تصلي خلف الرجل وحدها صفا وأن س

Mas'alah: What is the ruling on a woman's position behind the imam?

Al-Istidhkar, p. 835

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Positions of Imam, Follower, and Rows > Ruling on Women's Position in Congregational Prayer

نتها الوقوف خلف الرجل لا عن يمينه وهذا المعنى قد مضى في جامع سبحة الضحى والحمد لله

BAB 5

باب الاقتداء بالإمام
The Chapter on Following the Imam

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on following the imam and not differing from him in prayer?

Al-Istidhkar, p. 206

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Follower Preceding or Matching the Imam in Actions

وفيه أنه رسول الله حين صلى مع بن عوف ركعة جلس معه في الأولى ثم قضى ما فاته من الأخرى فكان فعله هذا كقوله ((إنما جعل الإمام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه))

Mas'alah: What is the ruling on takbirs when finding the imam prostrating or sitting?

Al-Istidhkar, p. 413

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Following in the Opening Takbir and Taslim

للسجود ولا تحسب لها فإن وجدته جالسا فكبر للافتتاح واجلس بغير تكبيرة وإذا قمت فقم بتكبير

Mas'alah: What is the ruling on intending the opening takbir alone when finding the imam bowing?

Al-Istidhkar, p. 413

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Following in the Opening Takbir and Taslim

وقال الشافعي إذا وجد الإمام راكعا فكبر تكبيرة نوى بها الافتتاح أجزأته وكان داخلا في الصلاة فإن نوى بها غير الافتتاح أو نوى بها الافتتاح والركوع جميعا لم يكن داخلا في الصلاة لأنه لم يفرد النية لها

Mas'alah: How did Malik interpret Ibn Umar's position on recitation behind the imam?

Al-Istidhkar, p. 451

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Conditions for Valid Following of the Imam

وهذا الحديث عن بن عمر يدل ظاهره على أنه كان لا يقرأ خلف الإمام ولا يرى القراءة خلفه جملة في السر ولا في الجهر ولكن مالكا - رحمه الله - أدى ما سمع من نافع كما سمعه وبلغه عن بن عمر أن مذهبه كان أنه لا يقرأ خلف الإمام فيما يجهر فيه دون ما أسر فأدخل حديثه في هذا الباب كأنه قيده بترجمة الباب وبما علم من المعنى فيه ويدل على صحة هذا التأويل عن بن عمر ما ذكره عبد الرزاق قال أخبرنا بن جريج قال حدثني بن شهاب عن سالم أن بن عمر كان ينصت للإمام فيما جهر فيه الإمام بالقراءة في الصلاة لا يقرأ معه وهذا يدل على أنه كان يقرأ معه فيما أسر فيه وكل من روى عن نافع عن بن عمر من رواية مالك وغيره من الألفاظ المجملة في هذا الحديث فإنه يفسره ويقضي عليه حديث بن شهاب عن سالم هذا والله أعلم

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet forbidding recitation behind him in audible prayer?

Al-Istidhkar, p. 451

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Conditions for Valid Following of the Imam

166 - وأما حديثه في هذا الباب عن بن أكيمة الليثي عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف من صلاة جهر فيها بالقراءة فقال ((هل قرأ معي منكم أحد آنفا)) فقال رجل نعم أنا يا رسول الله قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((إني أقول ما لي أنازع القرآن)) فانتهى الناس عن القراءة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما جهر فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقراءة حين سمعوا ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد ذكرنا بن أكيمة بما يجب من ذكره في التمهيد والاختلاف في اسمه كثير فقيل عمرو وقيل عامر وقيل عمارة وقيل عمر وقيل عمار وهو من بني ليث من أنفسهم يكنى أبا الوليد فيما ذكر الواقدي وقال توفي سنة إحدى ومائة وهو بن تسع وسبعين سنة روي عن بن شهاب يقال إنه لم يرو عنه غيره وإن الذي روى عنه محمد بن عمرو وهو بن أخيه لا هو والذي روى عنه محمد بن عمرو هو الذي

روى عنه مالك حديث أم سلمة إذا دخل العشر فأراد أحدكم أن يضحي الحديث والله أعلم قال بن شهاب كان بن أكيمة يحدث في مجلس سعيد بن المسيب فيصغي إلى حديثه وحسبك بهذا فخرا وثناء وأما قوله في هذا الحديث فانتهى الناس عن القراءة إلى آخر الحديث فأكثر رواة بن شهاب عنه لهذا الحديث يجعلونه كلام بن شهاب ومنهم من يجعله كلام أبي هريرة وقد أوضحنا ذلك كله في التمهيد

Mas'alah: What is the ruling on reciting behind the imam in audible prayers according to this hadith?

Al-Istidhkar, p. 452

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Conditions for Valid Following of the Imam

وفقه هذا الحديث الذي من أجله جيء به هو ترك القراءة مع الإمام فيما جهر فيه الإمام بالقراءة فلا يجوز أن يقرأ معه إذا جهر لا بأم القرآن ولا بغيرها على ظاهر هذا الحديث وعمومه

Mas'alah: What are the three scholarly opinions on recitation behind the imam?

Al-Istidhkar, p. 452

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Conditions for Valid Following of the Imam

وهذا موضع اختلفت فيه الآثار عن النبي - عليه السلام - واختلف فيه العلماء من الصحابة والتابعين وفقهاء المسلمين على ثلاثة أقوال أحدها يقرأ معه فيما أسر فيه ولا يقرأ معه فيما جهر والثاني لا يقرأ معه لا فيما أسر ولا فيما جهر والثالث يقرأ معه بأم القرآن خاصة فيما جهر وبأم القرآن وسورة فيما أسر

Mas'alah: What is Malik's position on recitation behind the imam in audible and silent prayers?

Al-Istidhkar, p. 452

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Conditions for Valid Following of the Imam

فأما القول الأول فقال مالك الأمرعندنا أن يقرأ الرجل مع الإمام فيما لا يجهر فيه الإمام بالقراءة ويترك القراءة معه فيما يجهر فيه بالقراءة وهو قول سعيد بن المسيب وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة وسالم بن عبد الله بن عمر وبن شهاب وقتادة وبه قال عبد الله بن المبارك وأحمد وإسحاق وداود والطبري إلا أن أحمد بن حنبل قال إن سمع في صلاة الجهر لم يقرأ وإن لم يسمع قرأ ومن أصحاب داود من قال لا يقرأ فيما قرأ إمامه وجهر ومنهم من قال يقرأ وأوجبوا كلهم القراءة إذا أسر واختلف في هذه المسألة عن عمر وعلي وبن مسعود فروي عنهم أن المأموم لا يقرأ وراء الإمام لا فيما أسر ولا فيما جهر كقول الكوفيين وروي عنهم أنه يقرأ فيما أسر ولا يقرأ معه فيما جهر كقول مالك وهذا أحد قولي الشافعي كان يقوله بالعراق

Mas'alah: What is the ruling on recitation for one who cannot hear the imam in loud prayer?

Al-Istidhkar, p. 454

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Conditions for Valid Following of the Imam

وقال أحمد بن حنبل من لم يسمع قراءة القرآن فجائز له أن يقرأ وقال في موضع آخر من لم يسمع فعليه أن يقرأ ولو بأم القرآن لأن المأمور بالإنصات والاستماع من سمع دون من لم يسمع وهو قول سعيد بن جبير وعطاء قال عطاء إذا لم يسمع فإن شاء سبح وإن شاء قرأ وقد قال بعض أصحاب مالك لا بأس أن يتكلم يوم الجمعة من لا يسمع الخطبة بما شاء من الخير وما به الحاجة إليه

Mas'alah: What should one do who raises his head before the imam?

Al-Istidhkar, p. 482

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Follower Preceding or Matching the Imam in Actions

(14 - باب ما يفعل من رفع رأسه قبل الإمام)

Mas'alah: Does a follower who moves before the imam still follow him?

Al-Istidhkar, p. 485

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Follower Preceding or Matching the Imam in Actions

ركعة وإمامه في أخرى فقد اقتدى به وإن كان يرفع قبله ويخفض قبله لأنه يركع بركوعه ويسجد بسجوده ويرفع برفعه وهو في ذلك متبع له إلا أنه مسيء في ذلك بخلاف سنة المأموم المجتمع عليها

Mas'alah: What is the ruling on the two aspects of the imam's takbir?

Al-Istidhkar, p. 549

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Relying on a Transmitter (Muballigh) for Takbir

وقد ذكرنا هذه المسألة فيما مضى من هذا الكتاب فلا معنى لإعادتها والمعنى في ذلك أنهما وجهان في حين تكبير الإمام

Mas'alah: What is the chapter on the prayer of the imam while sitting?

Al-Istidhkar, p. 687

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Rulings on the Sick Imam and Follower

(5 باب صلاة الإمام وهو جالس)

Mas'alah: What did the Prophet do when he prayed sitting while ill and people prayed standing behind him?

Al-Istidhkar, p. 687

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Rulings on the Sick Imam and Follower

272 - مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو شاك جالسا وصلى وراءه قوم قياما فأشار إليهم

Mas'alah: What did the Prophet say about following the imam when he prays sitting?

Al-Istidhkar, p. 688

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Rulings on the Sick Imam and Follower

أن اجلسوا فلما انصرف قال إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا ركع فاركعوا وإذا رفع فارفعوا وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا

Mas'alah: What is the ruling on following the imam in prayer?

Al-Istidhkar, p. 689

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Conditions for Valid Following of the Imam

وأما قوله في الحديث إنما جعل الإمام ليؤتم به فقد أجمع العلماء على أن الائتمام واجب على كل إمام بإمامه في ظاهر أفعاله الجائزة وأنه لا يجوز خلافه لغير عذر

Mas'alah: What is the hadith about the imam being followed?

Al-Istidhkar, p. 689

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Conditions for Valid Following of the Imam

وقد روى معن بن عيسى في الموطأ عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إنما جعل الإمام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه

Mas'alah: What is the ruling when the follower's intention differs from the imam's?

Al-Istidhkar, p. 689

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Rulings on the Follower's Intention

واختلف العلماء في صلاة ما كانت نيته فيها خلاف نية إمامه

Mas'alah: What is the Maliki ruling on praying an obligatory prayer behind one performing a supererogatory prayer?

Al-Istidhkar, p. 689

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Rulings on the Follower's Intention

فقال مالك وأصحابه لا تجزئ أحد أن يصلي الفريضة خلف المتنفل ولا يصلي عصرا خلف من يصلي ظهرا ومتى اختلفت نية الإمام والمأموم في الفريضة بطلت صلاة المأموم دون الإمام وكذلك من صلى فرضه خلف المتنفل

Mas'alah: What is the evidence for the ruling on differing intentions between imam and follower?

Al-Istidhkar, p. 689

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Rulings on the Follower's Intention

وحجتهم قول رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما جعل الإمام ليؤتم به فمن خالف في نيته فلم يأتم به

Mas'alah: What is the story of Mu'adh and its relevance to following an imam in prayer?

Al-Istidhkar, p. 689

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Rulings on the Follower's Intention

واعتلوا في قصة معاذ برواية عمرو بن يحيى عن معاذ بن رفاعة الزرقي عن رجل من بني سلمة أنه شكا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم تطويل معاذ بهم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكن فتانا إما أن تصلي معي وإما أن تحفف على قومك

Mas'alah: What does the story of Mu'adh indicate about praying supererogatory behind an obligatory imam?

Al-Istidhkar, p. 689

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Rulings on the Follower's Intention

قالوا وهذا يدل على أن صلاته بقومه كانت فريضته وكان متطوعا بصلاته مع النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the consensus on praying supererogatory prayer behind someone praying obligatory prayer?

Al-Istidhkar, p. 689

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Rulings on the Follower's Intention

قالوا وصلاة المتنفل خلف من يصلي الفريضة جائزة بإجماع العلماء على ذلك

Mas'alah: What is the ruling on praying an obligatory prayer behind someone performing a supererogatory prayer according to different

scholars?

Al-Istidhkar, p. 690

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Rulings on the Follower's Intention

وقال الشافعي والأوزاعي وداود والطبري وهو المشهور عن أحمد بن حنبل يجوز أن يقتدى في الفريضة بالمتنفل وأن يصلى الظهر خلف من يصلي العصر فإن كل مصل يصلي لنفسه وله ما نواه من صلاته فالأعمال بالنيات

Mas'alah: What is the evidence that the follower only follows the apparent actions of the imam and not his intention?

Al-Istidhkar, p. 690

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Rulings on the Follower's Intention

ومن حجتهم أن قالوا إنما أمرنا أن نأتم بالإمام فيما يظهر إلينا من أفعاله فأما النية فمغيبة عنها ومحال أن نؤمر باتباعه فيما يخفى من أفعاله علينا

Mas'alah: What does the hadith 'The imam is appointed to be followed' indicate about following the imam?

Al-Istidhkar, p. 690

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Conditions for Valid Following of the Imam

قالوا وفي الحديث نفسه ما يدل على ذلك أنه قال إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا ركع فاركعوا وإذا رفع فارفعوا

Mas'alah: What additional actions are mentioned in the hadith about following the imam?

Al-Istidhkar, p. 690

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Conditions for Valid Following of the Imam

وقد ذكرنا في التمهيد من زاد في هذا الحديث وإذا كبر فكبروا وإذا سجد فاسجدوا

Mas'alah: What actions of the imam does the follower follow according to the hadith?

Al-Istidhkar, p. 690

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Conditions for Valid Following of the Imam

ولم تختلف الرواية فيه في قوله وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا فعرفنا أفعاله التي نأتم به فيها صلى الله عليه وسلم بما يقتدى فيه بالإمام وهي أفعاله إليهم من التكبير والركوع والسجود والقيام والقعود ففي هذا قيل لهم لا تختلفوا عليه

Mas'alah: What is the evidence from the story of Mu'adh regarding following the imam?

Al-Istidhkar, p. 690

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Rulings on the Follower's Intention

قالوا ومن الدليل على صحة هذا التأويل حديث جابر من نقل الأئمة في قصة معاذ إذ كان يصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ينصرف فيؤم قومه في تلك الصلاة التي صلاها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي له نافلة ولهم فريضة

Mas'alah: Is there a reliable narration that the Prophet told Mu'adh to choose between praying with him or lightening the prayer?

Al-Istidhkar, p. 690

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Rulings on the Follower's Intention

ولا يوجد من نقل من يوثق به أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له إما أن تجعل صلاتك معي وإما أن تخفف بالقوم

Mas'alah: What is the ruling on a sitting person praying behind a standing imam in supererogatory prayer?

Al-Istidhkar, p. 691

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Rulings on the Sick Imam and Follower

وأما قوله في حديث مالك في هذا الباب وإذا صلى قائما فصلوا قياما فهذا كلام

خرج على صلاة الفريضة وهذا ما لا خلاف فيه وقد أجمع العلماء على جواز صلاة الجالس خلف الإمام القائم في النافلة فدل على ما ذكرنا إلا أن المصلي جالسا في النافلة وهو قادر على القيام نصف أجر المصلي فيها قائما وأجمع العلماء على أن القيام في الصلاة المكتوبة فرض واجب لقول الله عز وجل (وقوموا لله قنتين) البقرة 238 فلا يجوز لأحد أن يصلي مكتوبة قاعدا وهو قادر على القيام

Mas'alah: What is the ruling on a healthy follower praying sitting behind a sick imam?

Al-Istidhkar, p. 691

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Rulings on the Sick Imam and Follower

واختلفوا في المأموم الصحيح يصلي قاعدا خلف إمام مريض لا يستطيع القيام فأجازت ذلك طائفة من أهل العلم اتباعا لهذا الحديث وما كان مثله في قوله صلى الله عليه وسلم وإذا صلى جالسا يعني من عذر فصلوا جلوسا أجمعون روي هذا من طرق عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث أبي هريرة وبن عباس وبن عمر وأنس وجابر بأسانيد صحاح وممن قال بأن الإمام إذا صلى جالسا لمرض أصابه صلى الناس خلفه جلوسا وهم أصحاء قادرون على القيام حماد بن زيد وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه أخذا بحديث مالك هذا وما كان مثله واتباعا له وإليه ذهب بعض أصحاب الظاهر وقال أحمد بن حنبل وفعله أربعة من الصحابة بعده أسيد بن حضير وقيس بن قهد وجابر بن عبد الله وأبو هريرة قال أبو عمر قد ذكرنا الأسانيد بذلك عنهم في التمهيد وقال جمهور العلماء لا يجوز لأحد أن يصلي شيئا من الصلوات المكتوبات جالسا وهو صحيح قادر على القيام لا إماما ولا منفردا ولا خلف إمام ثم اختلفوا

فمنهم من أجاز صلاة القائم خلف القاعد كلا يؤدي فرضه على

قدر طاقته للحديث الذي فيه صلاة أبي بكر وهو قائم خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو قاعد في مرضه الذي مات فيه والناس قيام خلفه مع أبي بكر ويأتي بعد هذا الباب إن شاء الله تعالى وممن قال بهذا الشافعي وأبو ثور وأبو حنيفة وأبو يوسف وداود بن علي

Mas'alah: What is Malik's ruling on a sick imam leading prayer while sitting and the followers standing?

Al-Istidhkar, p. 692

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Rulings on the Sick Imam and Follower

وقد روى الوليد بن مسلم عن مالك أنه أجاز للإمام المريض أن يصلي بالناس جالسا وهم قيام قال وأحب إلي أن يقوم بجنبه من يعلم الناس بصلاته وهذه الرواية غريبة عن مالك عند أصحابه

Mas'alah: What is Ibn al-Qasim's ruling on a standing person following a sitting imam?

Al-Istidhkar, p. 692

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Rulings on the Sick Imam and Follower

وقال بن القاسم لا يأتم القائم بالجالس في فريضة ولا نافلة ولا بأس أن يأتم الجالس بالقائم قال ولا ينبغي لأحد أن يؤم أحدا في فريضة ولا نافلة قاعدا فإن عرض له ما يمنعه من القيام استخلف واحتج بن القاسم في ذلك بأن قال حدثني مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج وهو مريض وأبو بكر يصلي بالناس فجلس إلى جنب أبي بكر فكان أبو بكر هو الإمام وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بصلاة أبي بكر وقال ما مات نبي حتى يؤمه رجل من أمته قال بن القاسم قال مالك والعمل عندنا على حديث ربيعة هذا وهو أحب إلي قال سحنون بهذا الحديث يأخذ بن القاسم وليس في الموطأ أن أبا بكر كان الإمام وأن النبي صلى الله عليه وسلم كان مؤتما والذي في الموطأ خلاف هذا أن أبا بكر كان يصلي بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس يصلون بصلاة أبي بكر وهو قائم والناس قيام ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس وذكر أبو مصعب في متخصره عن مالك قال لا يؤم الناس أحد قاعدا فإن أمهم قاعدا فسدت صلاته وصلاتهم قال فإن كان الإمام عليلا تمت صلاته وفسدت صلاة من خلفه قال ومن صلى قاعدا من غير علة أعاد الصلاة فعلى رواية أبي مصعب هذه عن مالك تجب الإعادة على من صلى قائما خلف إمام مريض جالس في الوقت وبعده

Mas'alah: What is the ruling on repeating the prayer for those who followed a sitting imam while standing?

Al-Istidhkar, p. 693

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Rulings on the Sick Imam and Follower

وقد روي عن مالك أنهم يعيدون في الوقت خاصة وذلك والله أعلم لحديثه عن هشام بن عروة عن أبيه أن أبا بكر كان يصلي بصلاة النبي صلى الله عليه وسلم وهو جالس وأبو بكر إلى جنبه قائم والناس قيام يصلون بصلاة أبي بكر ولما رواه في غير الموطأ عن ربيعة أن أبا بكر كان المقدم وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي بصلاته فلما رأى الاختلاف في ذلك احتاط فرأى الإعادة في الوقت لأن كلا قد أدى فرضه على حسب حاله

Mas'alah: What is the ruling on a sick imam praying sitting while followers stand?

Al-Istidhkar, p. 693

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Rulings on the Sick Imam and Follower

وأما قول محمد بن الحسن وأصحابه في هذا الباب فإنه قال إذا صلى الرجل لمرض به جالسا يركع ويسجد ولا يطيق إلا ذلك بقوم قيام يركعون ويسجدون فإن صلاته جائزة وصلاتهم باطلة وإن كان خلفه أحد جالسا لا يطيق القيام فحكمه حكم الإمام صلاته جائزة وصلاة من خلفه من قائم أو جالس يطيق القيام باطل وعليهم الإعادة

Mas'alah: What is Abu Hanifa's view on followers standing behind a sitting imam?

Al-Istidhkar, p. 693

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Rulings on the Sick Imam and Follower

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف صلاة القائمين خلفه جائزة وهو قول زفر

Mas'alah: What is the ruling on an imam who can only gesture and followers who bow and prostrate?

Al-Istidhkar, p. 693

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Rulings on the Sick Imam and Follower

واتفق أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد في أن الإمام لو كان ممن لا يقدر إلا على الإيماء ولا يقدر على الجلوس ولا الركوع ولا السجود جالسا فاقتدى به في الإيماء قوم قيام يركعون ويسجدون لم تجزهم صلاتهم وأجزأت الإمام صلاته وكان زفر يقول تجزئهم صلاتهم لأنهم صلوا على فرضهم وصلى إمامهم على فرضه

Mas'alah: What did Malik narrate about the Prophet's illness and leading prayer?

Al-Istidhkar, p. 693

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Rulings on the Sick Imam and Follower

274 - وذكر مالك أيضا في هذا الباب عن هشام بن عروة عن أبيه أن

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet praying sitting beside Abu Bakr?

Al-Istidhkar, p. 694

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Rulings on the Sick Imam and Follower

رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج في مرضه (فأتى) فوجد أبا بكر وهو قائم يصلي بالناس فاستأخر أبو بكر فأشار إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم أن كما أنت فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى جنب أبي بكر فكان أبو بكر يصلي بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان الناس يصلون بصلاة أبي بكر هذا مرسل في الموطأ وقد وصله حماد بن سلمة وبن نمير وأبو أسامة فرووه عن هشام عن أبيه عن عائشة وقد ذكرنا ذلك في التمهيد

Mas'alah: What does the hadith indicate about the abrogation of the ruling on praying sitting behind a sitting imam?

Al-Istidhkar, p. 694

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Rulings on the Sick Imam and Follower

وفي الحديث ما يدل على أن قوله صلى الله عليه وسلم في الإمام وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا منسوخ لأن هذا الفعل كان سنة في علته التي مات منها صلى الله عليه وسلم وقوله الأول كان إذ صرع عن فرس فجحش شقه فصلى في بيته صلاة من الصلوات يعني المكتوبات جالسا وأشار إلى من خلفه أن يجلس وأمرهم أن يصلوا جلوسا إذا صلى إمامهم جالسا وفي هذا الحديث أن أبا بكر والناس كانوا قياما خلفه وهو قاعد فلم يشر إليهم بالجلوس ولا نهاهم عن فعلهم ذلك فعلم أن هذا ناسخ لما قبله

Mas'alah: What are the scholarly opinions on a healthy person praying sitting behind a sick imam?

Al-Istidhkar, p. 695

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Rulings on the Sick Imam and Follower

وهذه المسألة فيها للعلماء أقوال أحدها قول أحمد بن حنبل ومن تابعه تجوز صلاة الصحيح جالسا خلف الإمام المريض جالسا لقوله صلى الله عليه وسلم وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا والثاني قول الشافعي وأبي حنيفة وأبي يوسف وزفر والأوزاعي وأبي ثور وداود جائز أن يقتدي القائم بالقاعد في الفريضة وغيرها لأن على كل واحد أن يصلي كما يقدر عليه ولا يسقط فرض القيام عن المأموم الصحيح لعجز إمامه عنه وقد روى الوليد بن مسلم عن مالك مثل ذلك والثالث قول مالك في المشهور عنه وعن أصحابه أنه ليس لأحد أن يؤم جالسا وهو مريض بقوم أصحاء قيام ولا قعود وهو مذهب محمد بن الحسن صاحب أبي حنيفة فإن صلوا قياما خلف إمام مريض جالس فعليهم عند مالك الإعادة قيل عنه في الوقت وقيل أبدا قال سحنون اختلف قول مالك في ذلك ومن أصحاب مالك من قال يعيد الإمام المريض معهم وأكثرهم على أنهم يعيدون دونه وقال مالك والحسن بن حي والثوري ومحمد بن الحسن في قائم اقتدى

بجالس أو جماعة صلوا قياما خلف إمام جالس مريض إنها تجزيه ولا تجزيهم

Mas'alah: What does the hadith 'When he bows, bow' imply about the follower's actions relative to the imam?

Al-Istidhkar, p. 696

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Follower Preceding or Matching the Imam in Actions

وأما قوله في حديث مالك عن بن شهاب عن أنس في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم وإذا ركع فاركعوا وإذا رفع فارفعوا فإنه يدل على أن عمل المأموم يكون بعقب عمل الإمام وبعده فلا فصل لقوله إذا ركع وهذا يقتضي ركوعه وكذلك يقتضي قوله وإذا رفع رفعه فإذا حصل من الإمام الركوع والرفع والسجود فعل المأموم بعده واختلف قول مالك في ذلك فروي عنه أن عمل المأموم كله مع عمل الإمام ركوعه وسجوده وخفضه ورفعه ما خلا الإحرام والتسليم فإنه لا يكون ذلك إلا بعد عمل الإمام وبعقبه وروي عنه مثل ذلك أيضا ما خلا الإحرام والقيام من اثنتين والسلام وكان شيخنا أبو عمر (رحمه الله) يذهب إلى الرواية الأولى ورأيته مرات لا أحصيها كثرة يقوم مع الإمام في حين قيامه من اثنتين قبل اعتداله وقبل تكبيره ولا يراعي اعتداله وتكبيره وكان يقول هي أصح عن مالك قياسا على سائر حركات البدل في الصلاة أنها يكون فيها عمل المأموم مع عمل الإمام إلا ما يبتدئ به منها الإمام وقد روي عن مالك أيضا أن الأحب إليه في هذه المسألة أن يكون عمل المأموم بعد عمل الإمام وبعقبه في كل شيء وقد ذكرت في التمهيد حديث أبي موسى الأشعري أنه علم أصحابه الصلاة وسننها فقال في الحديث وإذا كبر وركع فكبروا واركعوا فإن الإمام يركع قبلكم ويرفع قبلكم وقال قال نبي الله صلى الله عليه وسلم فتلك بتلك

Mas'alah: When should the follower say the takbir and bow in relation to the imam?

Al-Istidhkar, p. 697

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Follower Preceding or Matching the Imam in Actions

وقال أبو بكر الأثرم سمعت أحمد بن حنبل يسأل متى يكبر من خلف الإمام ومتى يركع فذكر الحديث إذا كبر فكبروا وإذا ركع فاركعوا ثم قال يتبعه في كل شيء يصنعه كلما فعل شيئا فعله بعده وهو معنى قول الشافعي

Mas'alah: What is the ruling on someone passing in front of a follower in prayer?

Al-Istidhkar, p. 793

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Following the Imam > Barriers Between Imam and Follower (e.g., River, Road, Ship)

هذا كله في الإمام وفي المنفرد فأما المأموم فلا يضره من مر بين يديه كما أن الإمام والمنفرد لا يضر واحدا منهما من مر من وراء سترته لأن سترة الإمام سترة لمن خلفه وقد قيل الإمام نفسه سترة لمن خلفه

BAB 6

باب أحكام المأموم
The Chapter on Rulings for the Follower

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What should followers do when the imam's prayer becomes invalid?

Al-Istidhkar, p. 273

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Rulings for the Follower > Invalidity of the Follower's Prayer Due to the Imam

قال والاختيار عندي للمأمومين إذا فسدت على الإمام صلاته أن يبنوا فرادى ولا ينتظروه وليس أحد كرسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did Ahmad ibn Hanbal say about the imam repeating prayer and the followers not?

Al-Istidhkar, p. 278

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Rulings for the Follower > Repeating Prayer with Congregation

ذكره أبو بكر الأثرم عن أحمد بن حنبل قال وسمعت أحمد يقول يعيد ولا يعيدون قال سألت سليمان بن حرب عن ذلك فقال إذا صح لنا عن عمر شيء اتبعناه ولم نعده نعم يعيد ولا يعيدون

Mas'alah: What is the ruling on the congregation's prayer when the imam knowingly prays without purification?

Al-Istidhkar, p. 279

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Rulings for the Follower > Invalidity of the Follower's Prayer Due to the Imam

فقال مالك وأصحابه إذا عرف الإمام بأنه على غير طهارة وتمادى في صلاته – بطلت صلاة من خلفه لأنه أفسدها عليهم

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on the congregation's prayer when the imam is impure but they are unaware?

Al-Istidhkar, p. 279

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Rulings for the Follower > Invalidity of the Follower's Prayer Due to the Imam

وقال الشافعي صلاة القوم جائزة تامة ولا إعادة عليهم إذا لم يعلموا حال إمامهم لأنهم لم يكلفوا علم ما غاب عنهم وقد صلوا خلف رجل مسلم في علمهم

Mas'alah: What is the ruling on the imam's impurity and the congregation's prayer?

Al-Istidhkar, p. 279

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Rulings for the Follower > Invalidity of the Follower's Prayer Due to the Imam

ومن حجتهم أنه لا فرق بين عمد الإمام ونسيانه لأنهم لم يكلفوا علم الغيب في حاله وإنما تفسد صلاتهم إذا علموا بأن إمامهم على غير طهارة فتمادوا خلفه فيكونون حينئذ المفسدين على أنفسهم وأما هو فغير مفسد بما لا يظهر من حاله إليهم لكن حاله في نفسه تختلف فيأثم في عمده إن تمادى بهم ولا إثم عليه إن لم يعلم ذلك وسها عنه

Mas'alah: What is the ruling on reciting behind the imam in silent prayers according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 450

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Rulings for the Follower > Recitation Behind the Imam

163 - مالك عن يحيى بن سعيد وعن ربيعة بن أبي عبد الرحمن أن القاسم بن محمد كان يقرأ خلف الإمام فيما لا يجهر فيه الإمام بالقراءة

Mas'alah: What is the ruling on reciting behind the imam in silent prayers according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 450

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Rulings for the Follower > Recitation Behind the Imam

164 - مالك عن يزيد بن رومان أن نافع بن جبير بن مطعم كان يقرأ خلف الإمام فيما لا يجهر فيه بالقراءة

Mas'alah: What is the ruling on reciting behind the imam in silent prayers according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 450

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Rulings for the Follower > Recitation Behind the Imam

قال مالك وذلك أحب ما سمعت إلي في ذلك والقراءة عند مالك وأصحابه خلف الإمام فيما لا يجهر فيه الإمام بالقراءة مستحبة مندوب إليها ومنهم من يجعلها سنة

وأما إذا جهر الإمام فلا قراءة عندهم البتة بشيء من القرآن وسنبين ذلك من مذهبه ومذهب من خالفه في الباب بعد هذا إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What is the chapter on leaving recitation behind the imam in loud prayers?

Al-Istidhkar, p. 450

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Rulings for the Follower > Recitation Behind the Imam

(10 - باب ترك القراءة خلف الإمام فيما جهر فيه)

Mas'alah: What is the ruling on reciting behind the imam in loud prayers according to Ibn Umar?

Al-Istidhkar, p. 450

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Rulings for the Follower > Recitation Behind the Imam

165 - ذكر فيه مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان إذا سئل هل يقرأ أحد خلف الإمام قال إذا صلى أحدكم خلف الإمام فحسبه قراءة الإمام وإذا صلى وحده فليقرأ قال وكان عبد الله بن عمر لا يقرأ خلف الإمام

Mas'alah: What is the Quranic evidence for listening to the imam's recitation in loud prayers?

Al-Istidhkar, p. 453

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Rulings for the Follower > Recitation Behind the Imam

والحجة لهذا القول – وهو المختار عندنا – قول الله تعالى (وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا) الأعراف 304 وهذا عند أهل العلم عند سماع القرآن في الصلاة لا يختلفون أن هذا الخطاب نزل في هذا المعنى دون غيره ومعلوم أن هذا لا يكون إلا في صلاة الجهر لأن السر لا يستمع إليه وقد ذكرنا في ((التمهيد)) خبر أبي عياض عن أبي هريرة قال كانوا يتكلمون في الصلاة حتى نزلت هذه الآية (وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا) قال إبراهيم بن مسلم فقلت لأبي عياض لقد كنت أظن أنه لا ينبغي لأحد يسمع القرآن ألا يسمع قال لا إنما ذلك في الصلاة المكتوبة فأما في غير الصلاة فإن شئت استمعت وأنصت وإن شئت مضيت ولم تسمع وروى بن عيينة عن إبراهيم بن ميسرة قال سمعت مجاهدا يقول ما رأيت أحدا بعد بن عباس أفقه من أبي عياض وروى حماد بن سلمة عن قتادة عن سعيد بن المسيب في قوله تعالى (وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا) قال في الصلاة وعن أبي العالية والشعبي وبن شهاب والنخعي ومجاهد والحسن البصري وعطاء وزيد بن أسلم مثله إلا أن مجاهدا زاد فقال في الصلاة والخطبة يوم الجمعة وهو قول قتادة والضحاك بن مزاحم وقد زدنا هذا المعنى بيانا بالأسانيد والأقوال في كتاب التمهيد وذكرنا فيه قول بن مسعود إذا كنت خلف الإمام فأنصت للقرآن وقوله أتقرءون خلف الإمام قالوا نعم قال لا تفقهون ما لكم لا تعقلون (وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا) وفي قوله أنصت للقرآن ونزوعه بقول الله (وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا) دليل على أنه أراد الجهر خاصة والله أعلم وإن كان الكوفيون يرون عنه ترك القراءة خلف الإمام في السر والجهر وفي إجماع أهل العلم على أن قوله تعالى (وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا) لم يرد كل موضع يسمع فيه القرآن وإنما أراد الصلاة أوضح الدلائل على أنه لا يقرأ مع الإمام فيما جهر فيه

Mas'alah: What is the prophetic evidence for remaining silent when the imam recites?

Al-Istidhkar, p. 454

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Rulings for the Follower > Recitation Behind the Imam

ويشهد لهذا قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في الإمام ((وإذا قرأ فأنصتوا)) وقد ذكرناه بالأسانيد والطرق في ((التمهيد)) من حديث أبي هريرة وأبي موسى الأشعري وقد صحح هذا اللفظ أحمد بن حنبل قال أبو بكر الأثرم قلت لأحمد بن حنبل من يقول عن النبي - عليه السلام - من وجه صحيح إذا قرأ فأنصتوا فقال حديث بن عجلان الذي يرويه أبو خالد الأحمر والحديث الذي رواه جرير عن التيمي وقد زعموا أن المعتمر رواه قلت نعم قد رواه المعتمر قال فأي شيء تريده فقد صحح أحمد هذين الحديثين

Mas'alah: What is the ruling on the follower returning the greeting to the imam?

Al-Istidhkar, p. 477

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Rulings for the Follower > Actions of the Follower in Prayer

ومرة قال يرد على الإمام بعد أن يسلم عن يمينه ثم يسلم عن يساره

Mas'alah: What is the ruling on the follower returning the greeting to the imam according to Layth?

Al-Istidhkar, p. 477

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Rulings for the Follower > Actions of the Follower in Prayer

وكان الليث يبدأ بالرد على الإمام ثم يسلم عن يمينه وعن يساره

Mas'alah: What is the ruling on punishing those who miss congregational prayer by burning their houses?

Al-Istidhkar, p. 660

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Rulings for the Follower > Congregational Prayer for Travelers and Residents

وأما الوعيد منه في إحراق بيوت المتخلفين عن الصلاة معه فهو كسائر الوعيد في الكتاب والسنة وليس من لم ينفذه مخلفا ولكنه محسن ذو عفو محمود على ذلك وليس مخلف الوعد كذلك وقد بينا هذا المعنى في موضعه على أنه صلى الله عليه وسلم لم يكن يتخلف عنه إلا متهم بالنفاق كما قال بن مسعود وقد استدل من أجاز عقوبة العاصي في المال بهذا الحديث وللعقوبة في المال موضع من كتابنا هذا وبالله تعالى التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on repeating a prayer in congregation for one who prayed alone?

Al-Istidhkar, p. 675

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Rulings for the Follower > Repeating Prayer with Congregation

واختلف الفقهاء أيضا فيما يعاد من الصلوات مع الإمام لمن صلاها وحده

Mas'alah: What is the ruling on repeating a prayer performed alone when joining a congregation?

Al-Istidhkar, p. 676

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Rulings for the Follower > Repeating Prayer with Congregation

وقال مالك تعاد الصلوات كلها إن صلاها وحده إلا المغرب وحدها فإنه لا يعيدها لأنها تصير شفعا

Mas'alah: What is the ruling on leaving the mosque after the iqamah according to Abu Thawr?

Al-Istidhkar, p. 677

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Rulings for the Follower > Joining and Leaving Congregation

وقال أبو ثور يعيدها كلها إلا الصبح والعصر إلا أن يكون في مسجد فتقام الصلاة فلا يخرج حتى يصليها وحجته حديث أبي هريرة أنه رأى رجلا خارجا من المسجد إذا أقيمت الصلاة فقال أما هذا فقد عصى أبا القاسم صلى الله عليه وسلم ونهيه صلى الله عليه وسلم عن الصلاة بعد العصر وبعد الصبح

Mas'alah: What is the ruling on praying at home then joining the congregation in the mosque?

Al-Istidhkar, p. 678

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Rulings for the Follower > Repeating Prayer with Congregation

وذكر مالك في هذا الباب أيضا عن نافع عن بن عمر وعن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب بمعنى واحد أن سائلا سأل كل واحد منهما قال له إنه يصلي في بيته ثم يأتي المسجد فيجد الناس يصلون أيصلي معهم فقالا نعم قال السائل فأيتهما أجعل صلاتي فقالا ذلك إلى الله تعالى يجعلها أيتها شاء

Mas'alah: What are the subsidiary issues related to repeating prayer in congregation?

Al-Istidhkar, p. 678

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Rulings for the Follower > Repeating Prayer with Congregation

هذه جملة حكاها أصحابه عنه لم يختلفوا عنه في ذلك واختلفوا عنه في مسائل تدل على المراد من ذلك واختلفت أجوبة أصحابه في تلك المسائل منها الرجل يحدث في الثانية مع الإمام ومنها أن يذكر أن الأولى كانت على غير وضوء ومنها أن يسقط من إحداهما سجدة ناسيا ولا يدري من أيتها أسقطها بما ذكرناه في كتاب اختلاف مالك وأصحابه والذي يتحصل عليه مذهبه عندي ما ذكره بن وهب في موطأه عن مالك قال قال مالك من أحدث في صلاته مع الإمام فصلاته في بيته هي صلاته

Mas'alah: What is the ruling on intending the second prayer as obligatory when joining the congregation?

Al-Istidhkar, p. 680

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Rulings for the Follower > Repeating Prayer with Congregation

واختارت طائفة من أصحاب مالك أن تكون الثانية فرضه لأنها صلاة جماعة ويأمرونه ألا يدخل مع الإمام إلا بنية الفرض وتأولوا في قوله صلى الله عليه وسلم للذين أمرهم أن يعيدوا الصلاة مع الإمام فإنها لكم نافلة قالوا نافلة ها هنا بمعنى فضيلة واحتجوا بقول الله عز وجل (ووهبنا له إسحاق ويعقوب نافلة الأنبياء 72 أي فضيلة وكذلك تأولوا في قول الله تعالى (ومن اليل فتهجد به نافلة لك الإسراء 79 أي فضيلة قالوا وإنما لم يؤم في تلك الصلاة أحدا لأنا لا ندري أي الصلاتين صلاته حقيقة فاحتطنا ألا يؤم أحدا خوفا من أن يكون الثانية تطوعا فيأتم به فيها من هي فريضته

Mas'alah: What does 'sahm jam' mean in the context of congregational prayer?

Al-Istidhkar, p. 681

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Rulings for the Follower > Positioning and Rows in Congregation

وما قوله سهم جمع فقال بن وهب يضعف له الأجر

Mas'alah: What is the ruling on imams lightening the prayer?

Al-Istidhkar, p. 684

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Rulings for the Follower > Following the Imam's Movements

وكذلك العمل عندهم في الأئمة والتخفيف على ما وصفنا لا يختلفون في ذلك لما وصفنا من الآفات والضعف والحاجات

Mas'alah: What did 'Umar say about the imam lengthening prayer and causing hatred?

Al-Istidhkar, p. 685

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Rulings for the Follower > Following the Imam's Movements

قرأت على أبي القاسم أحمد بن فتح قال حدثنا محمد بن عبد الله بن زكريا النيسابوري بمصر قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس قال حدثنا يوسف بن سعيد بن مسلم قال حدثنا حجاج عن بن جريج عن بن عجلان قال حدثني بكير بن عبد الله بن الأشج قال حدثني معمر بن أبي حيية عن عبيد الله بن عدي بن الخيار عن عمر بن الخطاب أنه قال أيها الناس لا تبغضوا الله إلى عباده فقال قائل منهم وكيف قال يكون الرجل إماما للناس يصلي بهم فلا يزال يطول عليهم حتى يبغض إليهم ما هم فيه

Mas'alah: What is the evidence that one must not pray supererogatory prayer after the obligatory prayer is established?

Al-Istidhkar, p. 690

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Rulings for the Follower > Joining and Leaving Congregation

والدليل على صحة هذا التأويل أيضا قوله صلى الله عليه وسلم إذا أقيمت الصلاة فلا

صلاة إلا المكتوبة فنهى أصحابه وسائر أمته أن يشتغلوا بنافلة إذا أقيمت المكتوبة فكيف يظن بمعاذ أن يترك صلاة لم يصلها بعد ولم يقض ما افترض عليه في وقتها ويتنفل وتلك تقام في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم وهو صلى الله عليه وسلم قد قال لهم لا صلاة إلا المكتوبة التي تقام

وقد روى بن جريج عن عمرو بن دينار عن جابر أن معاذا كان يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم العشاء ثم ينصرف إلى قومه فيصلي بهم هي له تطوع ولهم فريضة وهذا نص في موضع الخلاف قال بن جريج وحدثت عن عكرمة عن بن عباس أن معاذا فذكر مثله سواء

Mas'alah: What is the sunnah for someone who needs to alert the imam during prayer?

Al-Istidhkar, p. 831

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Rulings for the Follower > The Muballigh (Repeater of Takbir)

وفيه أن السنة لمن نابه شيء في صلاته أن يسبح ولا يصفق

Mas'alah: What is the ruling on women clapping to alert the imam during prayer?

Al-Istidhkar, p. 831

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Rulings for the Follower > The Muballigh (Repeater of Takbir)

هذا ما لا خلاف فيه للرجال وأما النساء فإن العلماء اختلفوا في ذلك فذهب مالك وأصحابه أن التسبيح للرجال والنساء على ظاهر قوله من نابه شيء في صلاته فليسبح وهذا على عمومه في الرجال والنساء وتأولوا في قوله فإنما التصفيح للنساء أي أن التصفيح من أفعال النساء على جهة الذم لذلك وقال آخرون منهم الشافعي والأوزاعي وعبيد الله بن الحسن والحسن بن حي وجماعة من نابه من الرجال شيء في صلاته سبح وأما المرأة فإنها تصفق إذا نابها في صلاتها شيء فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد فرق بين الرجال والنساء في ذلك فقال التسبيح للرجال والتصفيق للنساء وكذلك رواه جماعة في حديث سهل بن سعد هذا وهو محفوظ ثابت من حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه عن أبي هريرة سعيد بن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن ومحمد بن سيرين وأبو صالح السمان وغيرهم وعلى هذا يكون قوله صلى الله عليه وسلم من نابه شيء في صلاته منكم يا معشر الرجال فليسبح إذ عليهم خرج الخبر وإليهم توجه الخطاب

Mas'alah: How should women clap to alert the imam during prayer?

Al-Istidhkar, p. 831

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Rulings for the Follower > The Muballigh (Repeater of Takbir)

وقال بعض العلماء إن التصفيح للنساء أن تضرب المرأة بأصبعين من يمينها على كفها الشمال

Mas'alah: What is the ruling on bowing before reaching the row in congregational prayer?

Al-Istidhkar, p. 834

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Rulings for the Follower > Positioning and Rows in Congregation

وسفيان عن عبيد الله بن يزيد قا ل رأيت سعيد بن جبير ركع قبل أن يصل إلى الصف ثم مشى راكعا حتى وصل إلى الصف

Mas'alah: What is the Maliki ruling on bowing alone before reaching the row in congregational prayer?

Al-Istidhkar, p. 834

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Rulings for the Follower > Positioning and Rows in Congregation

وقال مالك والليث لا بأس أن يركع الرجل وحده دون الصف ويمشي إلى الصف إذا كان قريبا قدر ما يلحق

Mas'alah: What is the ruling on a person praying alone behind the row?

Al-Istidhkar, p. 834

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Rulings for the Follower > Positioning and Rows in Congregation

قال أبو عمر من هذا الباب صلاة الرجل الصف وحده وقد اختلف العلماء في ذلك قديما

Mas'alah: What is the Maliki view on praying alone behind the row?

Al-Istidhkar, p. 834

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Rulings for the Follower > Positioning and Rows in Congregation

فقال مالك لا بأس أن يصلي الرجل خلف الصف وحده وقد كره أن يجذب إليه رجلا

Mas'alah: What is the ruling of Abu Hanifa, al-Shafi'i, and others on praying alone behind the row?

Al-Istidhkar, p. 834

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Rulings for the Follower > Positioning and Rows in Congregation

وقال أبو حنيفة والشافعي وأصحابهما والليث بن سعد والثوري إن صلى رجل خلف الصف وحده أجزأه

Mas'alah: What is the ruling of al-Hasan ibn Hayy, al-Awza'i, and Ahmad ibn Hanbal on praying alone behind the row?

Al-Istidhkar, p. 834

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Rulings for the Follower > Positioning and Rows in Congregation

وقال الحسن بن حي والأوزاعي وأحمد بن حنبل وإسحاق وأكثر أهل الظاهر لا يصلي الرجل خلف الصف وحده وإن فعل فعليه الإعادة

Mas'alah: What is the evidence for those who prohibit praying alone behind the row?

Al-Istidhkar, p. 834

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Rulings for the Follower > Positioning and Rows in Congregation

قال أبو عمر احتج من لم يجز ذلك بحديث وابصة بن معبد رواه جماعة من أئمة أهل الحديث عن حصين بن عبد الرحمن عن هلال بن يساف أنه سمع

Mas'alah: What is the hadith of Wabisa ibn Ma'bad regarding praying alone behind the row?

Al-Istidhkar, p. 835

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Rulings for the Follower > Positioning and Rows in Congregation

وابصة بن معبد يقول إن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يصلي خلف الصف وحده فأمره أن يعيد

Mas'alah: What is the evidence for those who permit praying alone behind the row?

Al-Istidhkar, p. 835

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Rulings for the Follower > Positioning and Rows in Congregation

ومن أجاز صلاة الرجل خلف الصف وحده احتج بحديث أبي بكرة أنه ركع دون الصف فلم يأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم بالإعادة وقال له زادك الله حرصا ولا تعد

BAB 7

باب المسبوق وإدراك الركعة

The Chapter on the Latecomer and Catching the Rak'ah

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on catching a rak'ah of prayer in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 48

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Latecomer and Catching the Rak'ah > Definition of Catching a Rak'ah

13 - مالك عن بن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة)) هكذا هذا الحديث في الموطأ عند جماعة الرواة وروى عبيد الله بن عبد المجيد أبو علي الحنفي عن مالك عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة ((أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة ووقتها)) وهذا أيضا لم يقله عن مالك غيره وهو مجهول لا يحتج به والصواب عن مالك ما في الموطأ وكذلك رواه جماعة رواه بن شهاب كما رواه مالك في الموطأ إلا ما رواه نافع بن يزيد عن يزيد بن الهاد عن عبد الوهاب بن أبي بكر عن بن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة ((أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة وفضلها)) وهذا لفظ أيضا لم يقله أحد عن بن شهاب وقد روى هذا الحديث الليث بن سعد عن بن الهاد عن بن شهاب فلم يذكر في الإسناد عبد الوهاب ولا جاء بهذه اللفظة أعني قوله وفضلها

Mas'alah: What do scholars say about the meaning of catching a rak'ah of prayer?

Al-Istidhkar, p. 49

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Latecomer and Catching the Rak'ah > Definition of Catching a Rak'ah

وقد اختلف الفقهاء في معنى هذا الحديث فقالت طائفة منهم أراد بقوله ذلك أنه أدرك وقتها حكي عن داود بن علي وأصحابه قالوا إذا أدرك الرجل من الظهر أو العصر ركعة وقام فصلى الثلاث ركعات فقد أدرك الوقت في جماعة وثوابه على الله تعالى قال أبو عمر هؤلاء قوم قد جعلوا قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ((من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة)) في معنى قوله ((من أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر ومن أدرك ركعة من الصبح قبل أن تطلع فقد أدرك الصبح)) وليس كما ظنوا لأنهما حديثان لكل واحد منهما معنى على ما بيناه في كتابنا هذا وفي ((التمهيد)) أيضا والحمد لله وقال آخرون من أدرك ركعة من الصلاة في جماعة فقد أدرك فضل الجماعة لأن صلاته صلاة جماعة في فضلها وحكمها واستدلوا على ذلك من أصولهم بأنه لا يعيد في جماعة من أدرك ركعة من صلاة الجماعة وقال آخرون معنى الحديث أن مدرك ركعة من الصلاة مدرك لحكمها كله وهو كمن أدرك جميعها فيما يفوته من سهو الإمام وسجوده لسهوه وإن لم يدركه معه وأنه لو أدرك وهو مسافر ركعة من صلاة المقيم لزمه حكم المقيم في الإتمام ونحو هذا من حكم الصلاة وهذا قول مالك وأصحابه والحديث يقتضي عمومه وظاهره أن مدرك ركعة من صلاة الإمام مدرك للفضل والوقت والحكم إن شاء الله وإن لم يدرك الركعة بتمامها فلم يدرك حكم الصلاة وأما الفضل فإن الله يتفضل بما يشاء على من يشاء والفضل فضله يؤتيه من يشاء وإذا كان الذي ينام عن صلاته بالليل يكتب له أجر صلاته والذي ينوي الجهاد فيحبسه العذر يكتب له أجر المجاهد والمريض يكتب له ما كان يعمله صحيحا ومنتظر الصلاة في صلاة فأين مدخل النظر ها هنا وقد وردت آثار عن النبي صلى الله عليه وسلم فيمن توضأ فأحسن وضوءه ثم راح فوجد الناس قد صلوا أنه يعطيه أجر من صلاها وحضرها قد ذكرناها في ((التمهيد)) وذكرنا هناك عن أبي هريرة وهو الذي روى حديث ((من

أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة – أنه قال إذا انتهى إلى القوم وهم قعود في صلاتهم فقد دخل في التضعيف وإذا انتهى إلى القوم وقد سلم الإمام ولم يتفرقوا فقد دخل في التضعيف

Mas'alah: What did Ibn Umar say about catching the rak'ah and the sajdah?

Al-Istidhkar, p. 52

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Latecomer and Catching the Rak'ah > Scholarly Differences on Catching a Rak'ah

14 – مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر بن الخطاب كان يقول إذا فاتتك الركعة فقد فاتتك السجدة

Mas'alah: What did Ibn Umar and Zayd ibn Thabit say about catching the rak'ah?

Al-Istidhkar, p. 52

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Latecomer and Catching the Rak'ah > Scholarly Differences on Catching a Rak'ah

15 – مالك أنه بلغه أن عبد الله بن عمر وزيد بن ثابت كانا يقولان من أدرك الركعة فقد أدرك السجدة هكذا رواه يحيى بن يحيى وأما القعنبي وبن بكير وأكثر رواة الموطأ فرووه عن مالك أنه بلغه أن عبد الله بن عمر وزيد بن ثابت كانا يقولان ((من أدرك الركعة قبل أن يرفع الإمام رأسه فقد أدرك السجدة))

Mas'alah: What did Abu Hurayra say about catching the rak'ah and missing the Fatiha?

Al-Istidhkar, p. 52

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Latecomer and Catching the Rak'ah > Scholarly Differences on Catching a Rak'ah

16 - مالك أنه بلغه أن أبا هريرة كان يقول من أدرك الركعة فقد أدرك السجدة ومن فاته قراءة أم القرآن فقد فاته خير كثير

Mas'alah: What is the meaning of catching the rak'ah in congregational prayer?

Al-Istidhkar, p. 52

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Latecomer and Catching the Rak'ah > Definition of Catching a Rak'ah

معنى إدراك الركعة ها هنا أن يركع المأموم قبل أن يرفع الإمام رأسه من الركوع هذا قول مالك وأكثر العلماء وفيه اختلاف روي عن أبي هريرة ((من أدرك القوم ركوعا يعتد بها)) وهذا قول لا نعلم أن أحدا قال به من فقهاء الأمصار وفيه وفي إسناده نظر وقد روي معناه عن أشهب وروي عن جماعة من التابعين ضد ذلك قالوا إذا أحرم الداخل والناس ركوع أجزأه وإن لم يدرك الركوع وبهذا قال بن أبي ليلى والليث بن سعد وزفر بن الهذيل قالوا إذا كبر قبل أن يرفع الإمام رأسه ركع كيف أمكنه واتبع الإمام وكان بمنزلة التابع واعتد بالركعة وقد روي عن بن أبي ليلى والليث بن سعد وزفر بن الهذيل والحسن بن

Mas'alah: What is the ruling on catching the rak'ah if the imam has already raised his head?

Al-Istidhkar, p. 53

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Latecomer and Catching the Rak'ah > What Constitutes Catching a Rak'ah

زياد أنه إذا كبر بعد رفع الإمام رأسه من الركعة قبل أن يركع اعتد بها وقال الشعبي إذا انتهيت إلى الصف المؤخر ولم يرفعوا رؤوسهم وقد رفع الإمام رأسه فقد أدركت لأن بعضهم أئمة بعض

Mas'alah: What is the consensus of jurists on catching the rak'ah with the imam?

Al-Istidhkar, p. 53

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Latecomer and Catching the Rak'ah > Scholarly Differences on Catching a Rak'ah

قال جمهور الفقهاء من أدرك الإمام راكعا فكبر وركع وأمكن يديه من ركبتيه قبل أن يرفع الإمام رأسه من الركعة فقد أدرك الركعة ومن لم يدرك ذلك فقد فاتته الركعة ومن فاتته الركعة فقد فاتته السجدة أي لا يعتد بها ويسجدهما هذا مذهب مالك والشافعي وأبي حنيفة وأصحابهم والثوري والأوزاعي وأبي ثور وأحمد وإسحاق وروي ذلك عن علي بن أبي طالب وبن مسعود وزيد بن ثابت وبن عمر وقد ذكرنا الآثار بذلك في ((التمهيد)) وبه قال عطاء وإبراهيم وعروة بن الزبير وميمون بن مهران وذكر بن أبي شيبة عن عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر عن بن عمر وزيد بن ثابت قالا إذا أدرك القوم ركوعا فإنه تجزئه تكبيرة واحدة وهو قول إبراهيم وعروة وعطاء والحسن وقتادة والحكم وميمون وجماعة إلا

أنهم يستحبون أن يكبر تكبيرتين واحدة للإحرام وثانية للركوع وإن كبر واحدة لافتتاح الصلاة أجزأه من الركعة وعلى هذا مذهب الفقهاء بالحجاز والعراق والشام وقال بن سيرين وحماد بن أبي سليمان لا يجزئه حتى يكبر تكبيرتين واحدة يفتتح بها وثانية يركع بها والقول الأول أصح من جهة الأثر والنظر لأن التكبير لما عدا الإحرام مسنون يستحب قد أجمعوا أنه لا يضر سقوط التكبيرة منه والتكبيرتين وسنبين هذا الباب ونوضحه في افتتاح الصلاة إن شاء الله

Mas'alah: What does the hadith 'complete what you missed' mean for catching prayer with the imam?

Al-Istidhkar, p. 370

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Latecomer and Catching the Rak'ah > What Constitutes Catching a Rak'ah

وأما قوله - عليه السلام - في هذا الحديث ((وما فاتكم فأتموا)) على ما رواه مالك وغيره ففيه دليل على أن ما أدرك المصلي مع إمامه فهو أول صلاته وهذا موضع اختلف العلماء فيه وقد ذكرنا في التمهيد من قال في هذا الحديث عن النبي - عليه السلام - ((ما فاتكم فأتموا)) ومن قال ((ما فاتكم فاقضوا)) وهذان اللفظان تأولهما العلماء فيما يدركه المصلي من الصلاة مع الإمام هل هو أول صلاته أو آخرها ولذلك اختلفت أقوالهم فيها فأما مالك بن أنس فاختلفت الرواية عنه في ذلك فروى سحنون عن جماعة من أصحاب مالك عن مالك - منهم بن القاسم - أن ما أدرك فهو أول صلاته ولكنه يقضي ما فاته بالحمد وسورة وهذا هو المشهور من مذهبه عند أصحابه قال بن خواز منداد وهو الذي عليه أصحابنا وهو قول الأوزاعي والشافعي ومحمد بن الحسن وأحمد بن حنبل وداود والطبري وروى أشهب عن

مالك أن ما أدرك فهو آخر صلاته وهو الذي ذكره بن عبد الحكم عن مالك ورواه عيسى عن بن القاسم عن مالك وهو قول أبي حنيفة والثوري والحسن بن حي هكذا ذكره بن خواز منداد عن أبي حنيفة وذكر الطحاوي عن محمد بن الحسن عن أبي حنيفة أن الذي يقضي أول

صلاته وكذلك يقرأ فيها ولم يحك خلافا وما ذكره الطحاوي أصح عندهم وقال أبو بكر الأثرم قلت لأحمد بن حنبل أرأيت قول من قال يجعل ما أدرك مع الإمام أول صلاته ومن قال يجعله آخر صلاته أي شيء يفرق بينهما قال من أجل القراءة فيما يقضي قلت له فحديث النبي - عليه السلام - على أي القولين هو عندك قال على أنه يقضي ما فاته قال - عليه السلام - ((صلوا ما أدركتم واقضوا ما سبقكم)) قال أبو عمر لا خلاف عن مالك وأصحابه أنه من أدرك مع الإمام ركعتين - أنه يقرأ فيهما كما يقرأ إمامه بأم القرآن وحدها في كل ركعة منهما ثم يقوم إذا سلم الإمام فيقرأ بأم القرآن وسورة فيما يقضي في كل ركعة وهكذا قول الشافعي أيضا فكيف يصح مع هذا القول قول من قال عنهم إن ما أدرك فهو أول صلاته بل الظاهر أن ما أدرك فهو آخر صلاته على ما روى أشهب وغيره عن مالك ولكن الشافعي قد صرح بأن ما أدرك فهو أول صلاته وقوله في القضاء والقراءة كقول مالك سواء وكذلك صرح الأوزاعي بأن ما أدرك من صلاة الإمام فهو أول صلاته وأظنهم راعوا الإحرام لأنه لا يكون إلا في أول الصلاة والتشهد والتسليم لا يكون إلا في آخرها فمن ها هنا - والله أعلم - قال ما أدرك فهو أول صلاته وقال الثوري يصنع فيما يقضي مثل ما صنع الإمام فيه وقال الحسن بن حي أول صلاة الإمام أول صلاتك وآخر صلاة الإمام آخر صلاتك إذا فاتك بعض صلاتك وأما المزني وإسحاق بن راهويه وداود بن علي فقالوا ما أدركه فهو أول صلاته يقرأ فيه الحمد وسورة إن أدرك ذلك معه وإذا

قام إلى القضاء قرأ بالحمد وحدها فيما يقضي لنفسه لأنه آخر صلاته وهو قول عبد العزيز الماجشون فهؤلاء اطرد على أصلهم وقولهم وفعلهم وأما السلف قبلهم فروي عن عمر وعلي وأبي الدرداء ما أدركت فهو آخر صلاتك وليست الأسانيد عنهم بالقوية في ذلك وعن بن عمر ومجاهد وبن سيرين مثل ذلك

وصح عن سعيد بن المسيب والحسن البصري وعمر بن عبد العزيز ومكحول وعطاء والزهري والأوزاعي وسعيد بن عبد العزيز ما أدركت فاجعله أول صلاتك والذي يجيء على أصول هؤلاء ما قاله المزني وداود وإسحاق وليس عندي عنهم نص في ذلك واحتج القائلون بأن ما أدرك هو أول صلاته بقوله عليه السلام - ((ما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا)) قالوا والتمام هو الآخر واحتج الآخرون بقوله ((وما فاتكم فاقضوا)) قالوا فالذي يقضيه هو الفائت والحجج متساوية لكلا المذهبين من جهة الأثر والنظر إلا أن رواية من روى ((فأتموا)) أكثر والله أعلم إلا أنه ليس يطرد على أصل من قال ما أدرك فهو أول صلاته إلا ما قال بن أبي سلمة والمزني وإسحاق وداود وقد زعم بعض المتأخرين من أصحابنا أن من ذهب مذهب عبد العزيز بن أبي سلمة والمزني في هذه المسألة - أسقط الجهر في صلاة الليل وسنة السورة مع أم القرآن في الأوليين هذا ليس بشيء لأن المأموم مأمور باتباع إمامه والإنصات معه وإذا جاز أن يقعد معه في أولى له ويقوم في ثانية وتنتقص رتبة صلاته معه فلا يضره ذلك (لأنه أمر باتباعه فكذلك لا يضره سائر ذلك) ألا ترى إلى إجماعهم أن من أدركه راكعا كبر وانحط ولا يقال له أسقطت فرض القراءة وفرض الوقوف لما أمر به من اتباع إمامه وقد احتج داود بن علي بأن من أدرك الإمام يوم الجمعة في التشهد صلى ركعتين - بهذا الحديث ((ما أدركتم فصلوا وما فاتكم فاقضوا)) أو فأتموا)) قالوا والذي فاته ركعتان لا أربع فليس عليه إلا ما فاته وذلك ركعتان ولعمري إن هذا

لقول لو لم يكن هناك ما يعارضه وينقض تأويل قول داود فيه وذلك قوله – عليه – ((من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة

Mas'alah: What is the ruling on catching less than a rak'ah of congregational prayer?

Al-Istidhkar, p. 373

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Latecomer and Catching the Rak'ah > Rulings on the Latecomer (Masbuq)

وفي هذا القول دليل كالنص على أن من لم (يدرك من الصلاة ركعة فلم يدرك الصلاة ومعلوم أن من لم يدرك) الجمعة صلى أربعا على أن داود قد جعل هذا الدليل أصلا لأحكام يرد بها كثيرا من الأصول الجسام وترك الاستدلال به في هذه المسألة وأما قوله ((فإن أحدكم في صلاة ما دام يعمد إلى الصلاة)) فيدل على أن الماشي إلى الصلاة كالمنتظر لها وهما من الفضل فيما فيه المصلي إن شاء الله على ظاهر الآثار وهذا يسير في فضل الله ورحمته بعباده كما أنه من غلبه نوم على صلاة كانت له عادة – كتب له أجر صلاته وكان نومه عليه صدقة وكذلك من نوى الجهاد أو غيره من أعمال البر وقطعه عنه عائق عجزه وفضل الله عظيم يمن به على من يشاء من عباده وليس فضائل الأعمال مما فيه للمقاييس مدخل والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on a latecomer who catches the rak'ah with a single takbir?

Al-Istidhkar, p. 411

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Latecomer and Catching the Rak'ah > What Constitutes Catching a Rak'ah

147 – ذكر مالك في الموطأ عن بن شهاب أنه كان يقول إذا أدرك الرجل الركعة فكبر تكبيرة واحدة أجزأت عنه تلك التكبيرة قال مالك وذلك إذا نوى بتلك التكبيرة افتتاح الصلاة

Mas'alah: What is the ruling on the intention for the opening takbir when catching the imam in ruku'?

Al-Istidhkar, p. 411

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Latecomer and Catching the Rak'ah > Latecomer's Intention and Takbir

قال أبو عمر أما قول بن شهاب في المسألة قبل هذا فليس فيه دليل أنه نوى بتكبيرته تلك الافتتاح وهو معروف من مذهبه في ترك إيجاب التكبير للافتتاح فرضا وأما قول مالك وذلك إذا نوى بتلك التكبيرة الافتتاح فإنما هو على مذهبه كأنه قال وذلك إذا نوى به عندنا تكبيرة الافتتاح وهذا صحيح لأن الداخل المدرك للإمام راكعا إذا كبر تكبيرة واحدة ينوي بها افتتاح الصلاة وركع بها أغنته عن تكبيرة الركوع وقد أوضحنا أن التكبير فيما عدا الإحرام سنة فدل ذلك على أن من قال من العلماء يكبر الداخل تكبيرتين إحداهما للافتتاح والأخرى للركوع – أراد الكمال والإتيان

بالفرض والسنة ومن اقتصر على تكبيرة الافتتاح فقد اقتصر على ما أجزأه وأما قول مالك في الذي يدخل مع الإمام فينسى تكبيرة الافتتاح والركوع حتى صلى ركعة ثم ذكر ذلك وكبر في الركعة الثانية إنه استحب له أن يبتدئ صلاته فالجواب أن قوله ثم كبر في الركعة الثانية لا يخلو من أن يكون نوى بالتكبيرة تكبيرة الافتتاح أو لم ينو بها إلا تكبيرة الركوع فقط فإن كان نوى بها الافتتاح – وهو في الركعة الثانية – فوجه الاستحباب له أن يبتدئ صلاته يعني – والله أعلم – بالإقامة والإحرام لأنه

راعى فيه قول من قال إن الإحرام ليس بواجب وإنه لو

تمادى في صلاته أجزته إلا أن مالكا يرى عليه الإعادة بعد ذلك للأخذ بالأوثق والاحتياط لأداء فرضه فوجه استحبابه أن يقطع ويبتدئ صلاته - رجوعه إلى أصله في إيجاب تكبيرة الإحرام وترك مراعاة من خالف ذلك فرأى له أن يبتدئ فيصلي ما أدرك ويقضي ما فاته على أنه قد يأتي له - رحمه الله - استحباب في موضع الوجوب وإن كان لم ينو بها الافتتاح وإنما كبر للركوع دون نية الافتتاح وذلك في الركعة الثانية (فذلك أحرى) أن يقطع ويبتدئ صلاته كما قد روى عنه بن القاسم وغيره ويكون قوله أحب إلي أن يبتدئ صلاته - من باب ا

Mas'alah: What is the ruling on performing two takbirs when catching the imam bowing?

Al-Istidhkar, p. 412

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Latecomer and Catching the Rak'ah > Latecomer's Intention and Takbir

وأما الثوري فقال إذا وجدت الإمام راكعا فكبر تكبيرة تنوي بها الافتتاح وكبر أخرى للركوع وكذلك إذا وجدته ساجدا كبر تكبيرة للافتتاح ثم كبر أخرى

Mas'alah: When should the latecomer stand to make up missed rak'ahs?

Al-Istidhkar, p. 477

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Latecomer and Catching the Rak'ah > Latecomer's Completion of Missed Rak'ahs

ولم يختلف قول مالك أن المسبوق لا يقوم إلى القضاء حتى يفرغ الإمام من التسليمتين إذا كان ممن يسلم التسليمتين

Mas'alah: What is the ruling on repeating Maghrib or Fajr prayer in congregation?

Al-Istidhkar, p. 675

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Latecomer and Catching the Rak'ah > Latecomer Praying Alone Then Joining Congregation

265 - ذكر مالك في الموطأ عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يقول من صلى المغرب أو الصبح ثم أدركهما مع الإمام فلا يعد لهما

Mas'alah: Which prayers may be repeated when joining a congregation?

Al-Istidhkar, p. 676

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Latecomer and Catching the Rak'ah > Latecomer Praying Alone Then Joining Congregation

وحماد عن عمران بن حدير عن أبي مجلز قال الصلوات كلها تعاد إلا المغرب فإنها وتر

Mas'alah: What is the ruling on joining a congregation after praying alone?

Al-Istidhkar, p. 676

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Latecomer and Catching the Rak'ah > Latecomer Praying Alone Then Joining Congregation

قال مالك فإن دخل الذي صلى وحده المسجد فوجد القوم جلوسا في آخر صلاتهم فلا يدخل معهم وإنما يدخل معهم من علم أنه يدري من صلاتهم ركعة بسجدتيهما

Mas'alah: What did Sa'id ibn al-Musayyib say about repeating Maghrib in congregation?

Al-Istidhkar, p. 679

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Latecomer and Catching the Rak'ah > Latecomer Praying Alone Then Joining Congregation

واختلف في ذلك أيضا عن سعيد بن المسيب كما اختلف عن بن عمر فروى همام عن قتادة قال قلت لسعيد بن المسيب إذا صليت وحدي ثم أدركت الجماعة فقال أعد غير أنك إذا أعدت المغرب فاشفع بركعة واجعل صلاتك وحدك تطوعا

Mas'alah: What should one do if he arrives while the imam is bowing?

Al-Istidhkar, p. 833

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Latecomer and Catching the Rak'ah > Latecomer Joining in Ruku' or Sujud

(21 باب ما يفعل من جاء والإمام راكع)

Mas'alah: What did Zayd ibn Thabit do when he entered the mosque and found the people bowing?

Al-Istidhkar, p. 833

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Latecomer and Catching the Rak'ah > Latecomer Joining in Ruku' or Sujud

364 – ذكر فيه مالك عن بن شهاب عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف قال دخل زيد بن ثابت المسجد فوجد الناس ركوعا فركع ثم دب حتى وصل إلى الصف

Mas'alah: What did Abdullah ibn Mas'ud do when entering the mosque while the imam was bowing?

Al-Istidhkar, p. 833

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Latecomer and Catching the Rak'ah > Latecomer Joining in Ruku' or Sujud

365 – مالك أنه بلغه أن عبد الله بن مسعود كان يدب راكعا

Mas'alah: What is the authenticity of the hadiths about catching the rak'ah by bowing before reaching the row?

Al-Istidhkar, p. 833

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Latecomer and Catching the Rak'ah > Scholarly Differences on Catching a Rak'ah

قال أبو عمر حديث زيد بن ثابت في هذا الباب متصل صحيح وحديث بن مسعود وإن كان بلاغا منقطعا عند مالك فإنه متصل صحيح أيضا من رواية أئمة أهل الحديث

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say to the one who wanted to repeat the rak'ah after catching the bowing?

Al-Istidhkar, p. 833

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Latecomer and

Catching the Rak'ah > Scholarly Differences on Catching a Rak'ah

روى سفيان بن عيينة عن منصور بن المعتمر عن زيد بن وهب قال دخلت مع بن مسعود المسجد فوجدنا الناس ركوعا فركعنا جميعا قبل أن نصل إلى الصف ثم مشينا راكعين حتى دخلنا في الصف فلما سلم الإمام قمت لأقضي الركعة فأخذ بن مسعود بيدي فقال اجلس فقد أدركت

Mas'alah: What is the ruling on bowing outside the row when entering the mosque?

Al-Istidhkar, p. 835

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Latecomer and Catching the Rak'ah > Latecomer's Position in the Row

قال إسماعيل بن إسحاق من دخل المسجد فوجد الناس ركوعا فلا يركع دون الصف إلا أن يطمع أن يصل إلى الصف راكعا قبل أن يرفع الإمام رأسه من الركعة وهو معنى ما رواه بن القاسم عن مالك في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on bowing outside the row and catching the rak'ah?

Al-Istidhkar, p. 835

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Latecomer and Catching the Rak'ah > Latecomer's Position in the Row

وقال غيره له أن يركع دون الصف ويعقد ركعته قبل أن يرفع الإمام رأسه كما له أن يصلي خلف الصف وحده قال وهو قول مالك وأصل مذهبه في ذلك وأما قول

رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي بكرة حين ركع دون الصف زادك الله حرصا ولا

Mas'alah: What is the ruling on running to join the prayer in ruku'?

Al-Istidhkar, p. 836

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Latecomer and Catching the Rak'ah > Latecomer Joining in Ruku' or Sujud

حدثنا يعيش بن سعيد وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسحاق بن الحسن الجويني قال حدثنا أحمد بن إسحاق الحضرمي قال حدثنا بكار بن عبد العزيز بن أبي بكرة عن أبيه عن أبي بكرة أنه دخل المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالناس وهم ركوع فسعى إلى الصف فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من الساعي قال أبو بكرة أنا يا رسول الله قال زادك الله حرصا ولا تعد

Mas'alah: What is the ruling on the latecomer sitting during makeup rak'ahs in congregational prayer?

Al-Istidhkar, p. 866

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on the Latecomer and Catching the Rak'ah > Latecomer's Completion of Missed Rak'ahs

وقد يحتمل أن يكون أراد بقوله وكذلك سنة الصلاة كلها أي سنة صلاة المغرب وحدها الجلوس في كل ركعة منها لمن فاتته منها ركعة أو أدرك منها ركعة والله أعلم

BAB 8

باب استخلاف الإمام

The Chapter on Appointing a Replacement Imam

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the virtue of Abd al-Rahman ibn Awf in leading the companions in prayer?

Al-Istidhkar, p. 206

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Appointing a Replacement Imam > Rulings on the Causes for Appointing a Replacement Imam

وفيه فضل لعبد الرحمن إذ قدمه جماعة الصحابة لأنفسهم في صلاتهم بدلا من نبيهم عليه السلام

Mas'alah: What evidence is cited for waiting for the imam who nullifies his prayer?

Al-Istidhkar, p. 273

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Appointing a Replacement Imam > Rulings on the Causes for Appointing a Replacement Imam

قال أبو عمر احتج من أجاز انتظار القوم للإمام إذا أحدث بحديث هذا الباب وفيه ما ذكرنا من الاختلاف في تكبيره عليه السلام

Mas'alah: What is the ruling on the imam who has a nosebleed or nullifies wudu?

Al-Istidhkar, p. 273

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Appointing a Replacement Imam > Rulings on the Causes for Appointing a Replacement Imam

وقد تقدم في مس الذكر في بابه ما يكفي وكذلك في بناء الراعف والمحدث

Mas'alah: What is Dawud's opinion on the congregation when the imam nullifies prayer?

Al-Istidhkar, p. 273

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Appointing a Replacement Imam > Rulings on the Causes for Appointing a Replacement Imam

وقال داود إذا أحدث الإمام في صلاته صلى القوم أفرادا

Mas'alah: What is the Kufan and Medinan view on appointing a substitute imam?

Al-Istidhkar, p. 273

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Appointing a Replacement Imam > Rulings on the Causes for Appointing a Replacement Imam

وأما أهل الكوفة وأكثر أهل المدينة فقائلون بالاستخلاف لمن نابه شيء في صلاته فإن جهل الإمام ولم يستخلف تقدمهم واحد منهم بإذنهم أو بغير إذنهم وأتم بهم وذلك عندهم عمل مستفيض

Mas'alah: What is Abu Hanifa's view on appointing a substitute for an impure imam?

Al-Istidhkar, p. 273

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Appointing a Replacement Imam > Rulings on the Causes for Appointing a Replacement Imam

إلا أن أبا حنيفة إنما يرى الاستخلاف لمن أحرم وهو طاهر ثم أحدث ولا يرى لإمام جنب أو على غير وضوء إذا ذكر ذلك في صلاته أن يستخلف

Mas'alah: Why is there no place for appointing a substitute when the imam is in a state of major impurity?

Al-Istidhkar, p. 273

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Appointing a Replacement Imam > Rulings on the Causes for Appointing a Replacement Imam

وليس في هذه المسألة عندي موضع للاستخلاف لأن القوم عندهم في غير صلاة هم وإمامهم

Mas'alah: What is the evidence for those who dislike appointing a substitute imam?

Al-Istidhkar, p. 274

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Appointing a Replacement Imam > Rulings on the Causes for Appointing a Replacement Imam

قال أبو عمر لا تتبين لي حجة من كره الاستخلاف استدلالا بحديث هذا الباب لأن رسول الله ليس في الاستخلاف كغيره إذ لا عوض منه مع سعة الوقت ولا يجوز لأحد أن يتقدم بين يديه إلا بإذنه وقد قال لهم ((مكانكم)) فلزمهم أن ينتظروه وهذا إذا صح أنه تركهم في صلاة وقد قيل إنه لم يكن كبر

Mas'alah: What is the counter-argument regarding the hadith used to dislike appointing a substitute?

Al-Istidhkar, p. 274

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Appointing a Replacement Imam > Rulings on the Causes for Appointing a Replacement Imam

وقد قال بعض من روى أنه كبر إنهم استأنفوا معه فلو صح هذا بطلت النكتة التي منها نزع من كره الاستخلاف

Mas'alah: What is the ruling on appointing a replacement imam (istikhlaf) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 274

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Appointing a Replacement Imam > Rulings on the Causes for Appointing a Replacement Imam

وقد أجمع المسلمون على الاستخلاف فيمن يقيم لهم أمر دينهم ودنياهم والصلاة أعظم الدين

Mas'alah: What is the ruling on appointing a replacement imam (istikhlaf) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 274

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Appointing a Replacement Imam > Rulings on the Causes for Appointing a Replacement Imam

وفي حديث سهل بن سعد دليل على جواز الاستخلاف لتأخر أبي بكر وتقدم النبي - عليه السلام - في تلك الصلاة

Mas'alah: What is the ruling on appointing a replacement imam (istikhlaf) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 274

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Appointing a Replacement Imam > Rulings on the Causes for Appointing a Replacement Imam

وحسبك بما مضى عليه عمل الناس

Mas'alah: What is the ruling on appointing a replacement imam (istikhlaf) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 274

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Appointing a Replacement Imam > Rulings on the Causes for Appointing a Replacement Imam

وسيأتي القول في حديث سهل بن سعد في بابه من هذا الكتاب إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on appointing a substitute imam (istikhlaf) during prayer?

Al-Istidhkar, p. 830

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Appointing a Replacement Imam > Rulings on the Causes for Appointing a Replacement Imam

وفيه دليل على جواز الاستخلاف في الصلاة إذا أحدث الإمام أو منعه من تمام صلاته مانع وقد تأخر أبو بكر من غير حدث ليتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن نابه في صلاته من حدث أو غيره مما يمنعه من التمادي فيها أحرى بأن يجوز له الاستخلاف والتأخر وقد كان يجوز لأبي بكر أن يبقى مكانه ولا يتأخر بدليل إشارة رسول الله أن امكث مكانك وأما تأخر أبي بكر وتقدم النبي صلى الله عليه وسلم إلى مكانه فهو موضع خصوص عند أكثر العلماء وكلهم لا يجيز إمامين في صلاة واحدة من غير حدث يقطعها على الإمام وفي إجماعهم على هذا دليل على خصوص هذا الموضع لفضل رسول الله صلى الله عليه وسلم فإنه لا نظير له ولا يجوز أن يتقدم بين

يديه للنهي في ذلك إلا بأمره وسائر الناس تتقارب أحوالهم ولا يجوز لأحد أن يتقدم قوما إلا بإذنهم أو إذن من له الإذن منهم فلا ضرورة بأحد اليوم إلى مثل ذلك الفعل فلذلك بان فيه الخصوص والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on the imam stepping back without a valid excuse?

Al-Istidhkar, p. 830

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Appointing a Replacement Imam > Rulings on the Causes for Appointing a Replacement Imam

وموضع الخصوص من هذا الحديث هو استئخار الإمام من غير حدث وأما من تأخر لعلة الحدث فجائز لم وصفنا

Mas'alah: What is the ruling on an imam who becomes impure and appoints a replacement?

Al-Istidhkar, p. 830

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Appointing a Replacement Imam > Rulings on the Causes for Appointing a Replacement Imam

وقد روى عيسى عن بن القاسم في رجل صلى بقوم ركعة من صلاتهم ثم أحدث فخرج وقدم رجلا ثم توضأ وانصرف فأخرج الذي قدمه وتقدم مكانه فأتم بهم هل تجزئهم صلاتهم فقال قد جاء الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه تأخر له أبو بكر فصلى به وبالناس قال فإما أن يصلي بهم بقية صلاتهم ثم يجلسون حتى يتم هو لنفسه ثم يسلم ويسلمون قال عيسى قلت لابن القاسم فلو ذكر قبيح ما صنع بعد أن

صلى ركعة

Mas'alah: What should the replacement imam do if the original imam returns?

Al-Istidhkar, p. 831

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Appointing a Replacement Imam > Rulings on the Original Imam's Return or Inability

قال يخرج ويقوم الذي خرج قلت فإن لم يجد قال يقوم غيره ممن أدرك الصلاة كلها

Mas'alah: What is the ruling on appointing Abu Bakr to lead prayer?

Al-Istidhkar, p. 870

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > The Chapter on Appointing a Replacement Imam > Rulings on the Causes for Appointing a Replacement Imam

383 - وحديثه بعد في هذا الباب عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة

زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله قال مروا أبا بكر فليصل للناس فقالت عائشة إن أبا بكر يا رسول الله إذا قام في مقامك لم يسمع الناس من البكاء فمر عمر فليصل للناس قال مروا أبا بكر فليصل للناس قالت عائشة فقلت لحفصة قولي له إن أبا بكر إذا قام في مقامك لم يسمع الناس من البكاء فمر عمر فليصل للناس ففعلت حفصة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنكن لأنتن صواحب يوسف مروا أبا بكر

فليصل للناس فقالت حفصة لعائشة ما كنت لأصيب منك خيرا ففيه من الفقه أن القوم إذا اجتمعوا للصلاة فأحقهم وأولاهم بالإمامة فيها أفضلهم وأفقههم لأن أبا بكر قدمه رسول الله صلى الله عليه وسلم للصلاة بجماعة أصحابه ومعلوم أنه كان منهم من هو أقرأ منه ولا سيما أبي بن كعب وسالم مولى أبي حذيفة وبن مسعود وزيد فهذه مسألة اختلف الفقهاء فيها فقال مالك يؤم القوم أعلمهم إذا كانت حالته حسنة وللمسن حق قيل له فأكثرهم قرآنا قال لا قد يقرأ القرآن من لا يكون فيه خير وقال الثوري يؤمهم أقرؤهم فإن كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة فإن استووا فأسنهم وقال الأوزاعي يؤمهم أفقههم في دين الله وقال أبو حنيفة يؤمهم أقرؤهم لكتاب الله وأعلمهم بالسنة فإن استووا في العلم والقراءة فأكثرهم سنا فإن استووا في السن والقراءة والفقه فأورعهم وقال محمد بن الحسن وغيره إنما قيل في الحديث أقرؤهم لأنهم أسلموا

رجالا فتفقهوا فيما علموا من الكتاب والسنة وأما اليوم فيعلمون القرآن وهم صبيان لا فقه لهم وقد قال الليث بن سعد يؤمهم أفضلهم وخيرهم ثم أقرؤهم ثم أسنهم إذا استووا وقال الشافعي يؤمهم أقرأهم وأفقههم فإن لم يجتمع ذلك قدم أفقههم إذا كان يقرأ ما يكتفي به في صلاته وإن قدم أقرأهم إذا كان يعلم ما يلزم في الصلاة فحسن وقال الأثرم قلت لأحمد بن حنبل رجلان أحدهما أفضل من صاحبه والآخر أقرأ منه فقال حديث أبي مسعود يؤم القوم أقرؤهم ثم قال ألا ترى أن سالما مولى أبي حذيفة كان مع خيار أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم عمرو أبو سلمة بن عبد الأسد فكان يؤمهم لأنه جمع القرآن فقلت له حديث النبي صلى الله عليه وسلم مروا أبا بكر فليصل بالناس هو خلاف حديث أبي مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم يؤم القوم أقرؤهم! قال إنما قوله عليه السلام مروا أبا بكر فليصل بالناس أراد

الخلافة وكان لأبي بكر فضل بين على غيره وإنما الأمر في الإمامة إلى القراءة وأما قصة أبي بكر فإنما أراد بها الخلافة قال أبو عمر معلوم أن الصلاة في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت إليه لا إلى غيره وهو الإمام المقتدى به ولم يكن لأحد أن يتقدم إليها بحضرته فلما مرض واستخلف أبا بكر عليها والصحابة متوافرون ووجوه قريش وسائر المهاجرين وكبار الأنصار حضور وقال لهم مروا أبا بكر يصلي بالناس استدلوا بذلك على أن أبا

Mas'alah: What is the ruling on catching a rak'ah with the imam after missing part of the prayer?

Al-Istidhkar, p. 73

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Latecomer's Joining and Completion of Prayer

ويجوز أن يكون فزعهم لما رأوه من فزعه حين انتباهه إشفاقا وفزعا كفزعهم حين صلى بهم عبد الرحمن بن عوف الصبح ورسول الله صلى الله عليه وسلم مشتغل بطهوره ثم أتى فأدرك معهم ركعة فلما سمعوا تكبيره فزعوا فلما قضى صلاته قال ((أحسنتم))

Mas'alah: What if the imam's absence is prolonged or his purification takes time?

Al-Istidhkar, p. 273

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Rulings on the Imam's Appointment and Removal

قال وإن كان خروج الإمام يتباعد أو طهارته تثقل صلوا لأنفسهم

Mas'alah: May the followers wait for the imam or pray individually?

Al-Istidhkar, p. 273

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Rulings on the Imam's Appointment and Removal

قال وسواء أشار إليهم أن ينتظروه أو كلمهم لأنهم في غير صلاة فإن انتظروه وكان قريبا فحسن وإن خالفوه فصلوا لأنفسهم فرادى أو قدموا غيره أجزأتهم صلاتهم

Mas'alah: What if only some followers know the imam's prayer is invalid?

Al-Istidhkar, p. 273

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Prayer Behind an Imam with Excuses or Imperfections

قال ولو علم بعضهم ولم يعلم بعض فسدت صلاة من علم ذلك منهم

Mas'alah: What did Hammad say about the followers repeating prayer led by a impure imam?

Al-Istidhkar, p. 278

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Prayer Behind an Imam with Excuses or Imperfections

قال شعبة وقال حماد أعجب إلي أن يعيدوا

Mas'alah: What is the ruling when a muadhdhin prays alone after waiting and people arrive later?

Al-Istidhkar, p. 382

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Congregational Prayer in Special Circumstances

وأما قوله في مؤذن أذن بقوم ثم انتظر هل يأتيه أحد فأقام فصلى وحده ثم جاء الناس من بعد أن فرغ من الصلاة إنهم يصلون أفرادا ولا يجمعون ولو جمعوا لم يجمع معهم - هذا معنى قوله دون لفظه - فإن بن نافع قال إنما عنى مالك بالمؤذن هنا الإمام الراتب إذا انتظر القوم وصلى ثم أتى الناس لم يجمعوا ولم يؤذن المؤذن قال بن نافع فإن لم يكن الإمام الراتب فلا بأس أن يجمعوا تلك الصلاة في ذلك المسجد ويصليها ذلك المؤذن معهم قال أبو عمر تفسير بن نافع لذلك تفسير حسن على أصل مذهب مالك في ذلك لأنه لم يختلف قوله إن كل مسجد له إمام راتب إنه لا تجمع فيه صلاة واحدة مرتين فإن كان مسجد على طريق يصلي فيه المارة يجمعون فيه فلمن جاء بعدهم أن يجمع فيه وهو قول بن القاسم وأجاز ذلك أشهب وروى بن مزين عن أصبغ قال دخلت المسجد مع أشهب وقد صلى الناس فقال لي يا أصبغ! ائتم بي وتنحى إلى زاوية فأتممت به وفي ((العتبية)) لأشهب عن مالك في مسجد له إمام راتب في بعض الصلوات دون بعض أنه لا بأس أن يجمع فيه من الصلوات مرتين ما لا يجمع بإمام راتب وروى بن القاسم عن مالك أنه لا تجمع فيه صلاة مرتين لا من الصلوات التي يجمع فيها بالإمام الراتب ولا من غيرها قال أبو عمر هذه المسألة لا أصل لها إلا إنكار جمع أهل الزيغ والبدع وألا يتركوا وإظهار نحلتهم وأن

تكون كلمة السنة والجماعة هي الظاهرة لأن أهل البدع كانوا يرتقبون صلاة الإمام ثم يأتون بعده فيجمعون لأنفسهم بإمامهم فرأى أهل العلم أن يمنعوا من ذلك وجعلوا الباب بابا واحدا فمنعوا منه الكل والأصل ما وصفت لك

Mas'alah: Can a congregation be held twice in the same mosque?

Al-Istidhkar, p. 383

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Repeating a Prayer in Congregation

وقال الثوري كقول مالك في هذه المسألة لا تجمع صلاة في مسجد واحد مرتين ومن أتى مسجدا وقد صلى أهله فليصل وحده قال أبو حنيفة وأصحابه والشافعي وأصحابه وأبو ثور وأحمد بن حنبل وإسحاق وداود بن علي وجمهور الفقهاء وأهل العلم لا بأس أن يجمع في المسجد مرتين واحتج أصحاب داود بالأحاديث في فضل صلاة الجماعة وبأن الله لم ينه عن ذلك ولا رسوله ولا اتفق أهل العلم عليه فلا وجه للنهي عنه واحتج غيرهم في ذلك أيضا حدثنا أبو محمد قاسم بن محمد قال حدثنا خالد بن سعيد حدثنا محمد بن إبراهيم بن حنون قال حدثنا محمد بن إسماعيل الصايغ بمكة وأبو داود السجستاني بالبصرة قالا حدثنا أبو سلمة موسى بن إسماعيل قال حدثنا وهيب بن خالد قال حدثنا سليمان بن الأسود عن أبي المتوكل الناجي عن أبي سعيد الخدري أن النبي - عليه السلام - صلى إحدى صلاتي العشي فلما سلم دخل رجل لم يدرك الصلاة معه فاستقبل القبلة ليصلي فقال النبي - عليه السلام - ((ألا رجل يتصدق على هذا فيصلي معه)) فقام رجل ممن صلى مع النبي عليه السلام - فصلى معه قال محمد بن إبراهيم وحدثنا إسماعيل بن إسحاق ومحمد بن إسماعيل قالا حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد عن ثابت عن أنس أنه دخل

البصرة وقد صلى أهله ومعه قوم فسأل فقالوا قد صلينا فأمر بإقامة الصلاة وقد تقدم فصلى بمن معه قال أبو ثور إذا أذنوا وأقاموا وصلوا جماعة فهو أحب إلي وحدثنا عبد الوارث وسعيد قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا عبدة بن سليمان عن بن أبي عروبة عن أبي المتوكل عن أبي سعيد قال جاء رجل وقد صلى النبي - عليه السلام - فقال ((أيكم يتجر على هذا)) فقام رجل من القوم فصلى معه

وذكرنا في المصنف قال حدثنا هشيم قال حدثنا سليمان التيمي عن أبي عثمان قال دخل رجل المسجد وقد صلى النبي - عليه السلام - فقال ((ألا رجل يتصدق على هذا فيقوم فيصلي معه)) وممن أجاز ذلك بن مسعود وأنس وعلقمة ومسروق والأسود والحسن وقتادة وعطاء على اختلاف عنه وقال إنما كانوا يكرهون أن يجمعوا مخافة السلطان

Mas'alah: What is the concession for missing congregational prayer due to rain and wind?

Al-Istidhkar, p. 389

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Congregational Prayer in Special Circumstances

وفيه أيضا من الفقه الرخصة في التخلف عن الجماعة في الليلة المطيرة والريح الشديدة وفي معنى ذلك كل عذر مانع وأمر مؤذ وإذا جاز التخلف عن الجماعة للعشاء والبول والغائط - فالتخلف عنها لمثل هذا أحرى والسفر عندي والحضر في ذلك سواء لأن السفر إن دخل بالنص دخل الحضر بالمعنى لأن العلة من المطر

والأذى قائمة فيهما

Mas'alah: When should the follower say the opening takbir relative to the imam?

Al-Istidhkar, p. 407

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Following the Imam in Actions and Recitation

واختلف الفقهاء في حين تكبير المأموم إذا كبر الإمام تكبيرة الإحرام

فقال بن خوار بنداذ قال مالك إذا كبر الإمام كبر المأموم بعده ويكره له أن يكبر في حال تكبيره فإن كبر في حال تكبيره أجزأه وإن كبر قبله لم يجزه قال وقال أبو حنيفة وزفر ومحمد والثوري وعبيد الله بن الحسن يكبر مع تكبير الإمام قال محمد بن الحسن فإن فرغ المأموم من التكبيرة قبل الإمام لم يجزه وقال الثوري يجزئه وقال أبو يوسف والشافعي في أشهر قوليه لا يكبر المأموم حتى يفرغ الإمام من التكبير وللشافعي قول آخر إن كبر قبل الإمام أجزأه وعند بعض أصحابه أنه لو افتتح الصلاة لنفسه ثم أراد أن يدخل في صلاة الإمام كان ذلك على أحد قولي الشافعي وقالت طائفة من أصحاب داود وغيرهم إن تقدم جزء من تكبير المأموم في تكبير الإحرام لم يجزه وإنما يجزيه أن يكون تكبيره كله في الإحرام بعد إمامه وإلى هذا ذهب الطحاوي واحتج بأن المأموم إنما أمر أن يدخل في صلاة الإمام بالتكبير والإمام إنما يصير داخلا فيها بالفراغ من التكبير فكيف يصح دخول المأموم في صلاة لم يدخل فيها إمامه بعد واحتج أيضا لمن أجاز من أصحابه تكبيرهما معا بقوله عليه السلام ((إذا كبر الإمام فكبروا)) قال وهذا يدل على أنهم يكبرون معا لقوله

((وإذا ركع فاركعوا)) وهم يركعون معا والقول عنده أصح وهو قول أبي يوسف وأحد قولي الشافعي وهو تحصيل مذهب مالك عند المتأخرين من أصحابه البغداديين قال أبو عمر محتمل أن يكون قوله إذا كبر فكبروا فيما عدا الإحرام لأن تكبيرة الإحرام قد باينت سائر التكبير بالدلائل التي أوردنا على أن في حديث أبي موسى ((فإن الإمام يركع قبلكم ويرفع قبلكم))

Mas'alah: What is the ruling on the imam shortening the prayer for the congregation?

Al-Istidhkar, p. 414

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Preferred and Disliked Acts in Congregation

وهذا إجماع من علماء المسلمين ويشهد لذلك قوله - عليه السلام - ((من أم الناس فليخفف)) ولم يحد شيئا

Mas'alah: What is the meaning of praying only behind the imam?

Al-Istidhkar, p. 434

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Conditions for the Imam and Follower

وأما قوله فلم يصل إلا وراء الإمام فقد تقدم هذا المعنى مجودا فعلا وجه لإعادته

Mas'alah: What is the ruling on reciting Fatiha behind the imam in congregational prayer?

Al-Istidhkar, p. 454

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Following the Imam in Actions and Recitation

وقال آخرون لا يترك أحد من المؤمنين خلف إمامه فيما أسر وفيما جهر فيه القراءة لأن قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ((لا صلاة لمن لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب)) عام لا يخصه شيء وكذلك قوله ((كل صلاة لا يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج)) وممن قال هذا الشافعي بمصر وعليه أكثر أصحابه وهو قول الأوزاعي والليث بن سعد وبه قال أبو ثور

Mas'alah: What is the ruling on a latecomer reciting tashahhud with the imam?

Al-Istidhkar, p. 476

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Latecomer's Joining and Completion of Prayer

176 - وأما ما حكاه عن بن شهاب ونافع فيمن دخل مع الإمام وقد سبقه بركعة أنه يتشهد معه في الركعتين والأربع وإن كان ذلك له وترا قال مالك وهو الأمر عندنا ولا أعلم في ذلك خلافا وكل من حفظت قوله لا يوجبون عليه التشهد آخر صلاته في الركعة التي يقضيها أو فيما يقضي على حسب ما ذكرنا من أصولهم في إيجاب فرضا وإيجابه سنة

Mas'alah: What is the ruling on raising or lowering the head before the imam?

Al-Istidhkar, p. 482

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Following the Imam in Actions and Recitation

177 - مالك عن محمد بن عمرو بن علقمة عن مليح بن عبد الله السعدي عن أبي هريرة أنه قال الذي يرفع رأسه ويخفضه قبل الإمام فإنما ناصيته بيد شيطان

هكذا هو في ((الموطأ)) عند جماعة رواته - فيما علمت - موقوفا على أبي هريرة ولم يرفعه وروى شعبة وحماد بن زيد عن محمد بن زياد عن أبي هريرة عن النبي - عليه السلام - قال ((أما يخشى الذي يرفع رأسه ويخفضه قبل الإمام أن يحول الله رأسه رأس حمار)) فهذا وعيد شديد لمن فعل هذا الفعل من النبي صلى الله عليه وسلم لمن صحبه ولسائر أمته إذا كان فعله ذلك عامدا غير ساه وقال مالك السنة فيمن سها ففعل ذلك في ركوعه وسجوده أن يرجع راكعا أو ساجدا ولا ينتظر الإمام وذلك ممن فعله خطأ لأن النبي - عليه السلام - قال ((إنما جعل الإمام ليوتم به فلا تختلفوا عليه)) وقال أبو هريرة الذي يرفع رأسه ويخفضه قبل الإمام فإنما ناصيته بيد شيطان قال أبو عمر ظاهر قول مالك هذا لا يوجب الإعادة على من فعله عامدا لقوله وذلك خطأ ممن فعله لأن الساهي الإثم عنه موضوع وللعلماء فيمن تعمد ذلك قولان

أحدهما أن صلاته فاسدة إن فعل ذلك فيها كلها أو في أكثرها عامدا وهو قول أهل الظاهر لأنه فعل فعلا طابق النهي ففسد مع قوله - عليه السلام - ((من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد)) يعني مردودا ومن تعمد خلاف إمامه عالما بأنه مأمور

باتباعه منهي عن مخالفته لقوله - عليه السلام - ((إذا ركع فاركعوا وإذا رفع فارفعوا فإن الإمام يركع قبلكم قبلكم يرفع قبلكم)) وقوله ((إنما جعل الإمام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه)) - فقد استخف بصلاته وخالف ما أمر به فواجب ألا تجزئ عنه صلاته تلك وذكر سنيد قال قال بن علية عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي الورد الأنصاري قال صليت إلى جنب بن عمر فجعلت أرفع قبل الإمام وأضع قبله فلما سلم الإمام أخذ بن عمر بيدي فلواني وجذبني فقلت ما لك قال من أنت قلت فلان بن فلان قال أنت من أهل بيت صدق فما منعك أن تصلي قلت أو ما رأيتني إلى جنبك قال قد رأيتك ترفع قبل الإمام وتضع قبله وإنه لا صلاة لمن خالف الإمام وقال الحسن بن حي لا ينبغي لأحد صلى مع الإمام أن يسبق الإمام في ركوع ولا سجود فإن فعل فأدركه الإمام راكعا أو ساجدا ثم رفع الإمام ورفع برفعه من الركوع والسجود ووافقه في ذلك أجزأه وإن ركع أو سجد قبل الإمام ثم رفع من ركوعه أو سجوده قبل أن يركع الإمام أو يسجد لم يعتد بذلك ولم يجزه وقال أكثر الفقهاء من فعل ذلك فقد أساء ولم تفسد صلاته لأن الأصل في صلاة الجماعة والائتمام فيها سنة حسنة فمن خالفها بعد أن أدى فرض صلاته بطهارتها وركوعها وسجودها وفرائضها فليس عليه إعادتها وإن أسقط بعض سننها لأنه لو شاء أن ينفرد قبل إمامه تلك الصلاة أجزأت عنه وبئس ما فعل في تركه الجماعة قالوا ومن دخل في صلاة الإمام فركع بركوعه وسجد بسجوده ولم يركع في

Mas'alah: What does the hadith indicate about Umar choosing the best reciter for congregational prayer?

Al-Istidhkar, p. 585

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Conditions for the Imam and Follower

وفي الحديث نفسه ما يدل على تفسير الأوزاع لأنهم كانوا يصلون متفرقين خلف كل إمام رهط فجمعهم عمر على قارئ واحد واختار لهم أقرأهم امتثالا والله أعلم لقوله عليه السلام يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله رواه أبو مسعود الأنصاري عن النبي وقد روي عن النبي عليه السلام أنه قال وأقرؤهم أبي بن كعب وقال عمر بن الخطاب علي أقضانا وأبي أقرؤنا وإنا لنترك أشياء من قراءة أبي

Mas'alah: Is it permissible for a mature slave to lead prayer in Ramadan and other prayers?

Al-Istidhkar, p. 597

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Prayer Behind an Imam with Excuses or Imperfections

وهذا لمن صلى لنفسه ولست أعلم خلافا بين العلماء في جواز صلاة العبد البالغ في قيام رمضان وفيما عدا الجمعة للناس

Mas'alah: What is the ruling on praying the night prayer in congregation when one has missed the obligatory prayer?

Al-Istidhkar, p. 652

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Congregational Prayer for Missed or Make-up Prayers

وليس قوله صلى الله عليه وسلم أصلاتان معا مما يمنع من صلاة العشاء الآخرة في المسجد لمن فاتته مع الإمام والناس في صلاة الإشفاع لأن النهي في ذلك إنما ورد

عن الاشتغال بنافلة عن فريضة تقام في الجماعة والمساجد إنما بنية للفرائض لا للنوافل فالذي تفوته صلاة العشاء أحق بإقامتها في المسجد من المصلين فيه جماعة نافلة الإشفاع كانت أو غيرها وينبغي له أن يصير في ناحية من المسجد حيث يأمن تخليط الإمام في الإشفاع عليه وعلى ما قلت لك جماعة الفقهاء لا أعلمهم يختلفون في ذلك وفيما وصفت لك دليل على أن المراد بالحديث كراهة الاشتغال عن الفريضة بالنافلة

Mas'alah: What is the book of congregational prayer?

Al-Istidhkar, p. 654

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Virtue and Ruling of Congregational Prayer

(8 كتاب صلاة الجماعة)

Mas'alah: Does the permissibility of praying alone prove that congregational prayer is not obligatory?

Al-Istidhkar, p. 655

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Virtue and Ruling of Congregational Prayer

وفي هذا الحديث من رواية بن عمر وأبي هريرة دليل على جواز صلاة الفذ وحده وإن كانت صلاة الجماعة أفضل وإذا جازت صلاة الفذ وحده بطل أن يكون شهود صلاة الجماعة فرضا لأنه لو كانت فرضا لم تجز للفذ صلاته وهو قادر على الجماعة

تارك لها كما أن الفذ لا يجزئه يوم الجمعة أن يصلي قبل الإمام ظهرا إذا كان ممن تجب عليه الجمعة

Mas'alah: Is congregational prayer a confirmed sunnah or an obligation according to most scholars?

[Al-Istidhkar, p. 655]

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Virtue and Ruling of Congregational Prayer

قد احتج بهذا جماعة من العلماء وعلى هذا أكثر الفقهاء بالحجاز والعراق والشام كلهم يقولون إن حضور الصلاة في جماعة فضيلة وسنة مؤكدة لا ينبغي تركها وليست بفرض ومنهم من قال إنها فرض على الكفاية

Mas'alah: What is the ruling on praying alone at home instead of in congregation?

[Al-Istidhkar, p. 656]

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Virtue and Ruling of Congregational Prayer

ومنهم من قال شهودها سنة مؤكدة لا يرخص في تركها للقادر عليها ومن تخلف عنها وأتى بها في بيته جزت عنه إلا أن من صلاها في المسجد جماعة أفضل منه ولهم في ذلك دلائل يطول ذكرها

Mas'alah: What is the Zahiri view on the obligation of congregational prayer?

Al-Istidhkar, p. 656

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Virtue and Ruling of Congregational Prayer

وقال داود وسائر أهل الظاهر حضور صلاة الجماعة فرض متعين على كل مكلف من الرجال إذا كان قادرا عليها كالجمعة وقالوا لا تجزئ الفذ صلاته إلا بعد صلاة الناس وبعد ألا يجد قبل خروج الوقت من يصلي معه

Mas'alah: Is there a concession for those who eat garlic to miss congregational prayer?

Al-Istidhkar, p. 660

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Congregational Prayer in Special Circumstances

ومثله الرخصة لآكل الثوم في التخلف عن الجماعة وقد مضى ذلك في موضعه من هذا الكتاب والحمد لله

Mas'alah: Is there a concession for delaying attendance at congregational prayer due to dinner?

Al-Istidhkar, p. 660

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Congregational Prayer in Special Circumstances

وفيه الرخصة في التأخر عن شهود الجماعة لعذر العشاء

Mas'alah: What is the chapter on repeating prayer with the imam?

[Al-Istidhkar, p. 667]

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Repeating a Prayer in Congregation

(3 باب إعادة الصلاة مع الإمام)

Mas'alah: What is the ruling on one who has already prayed at home joining the congregational prayer?

[Al-Istidhkar, p. 667]

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Repeating a Prayer in Congregation

264 - ذكر فيه مالك عن زيد بن أسلم عن بسر بن محجن الديلي عن

أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له إذ لم يصل معه وجلس مجلسه ما لك لم تصل مع الناس ألست برجل مسلم قال بلى يا رسول الله ولكني قد صليت في أهلي فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جئت فصل مع الناس وإن كنت قد صليت لم يختلف رواة الموطأ عن مالك في اسم هذا الرجل أنه بسر لا بشر بن محمد فإنه رواه عن مالك وقال فيه فقيل لمالك بسر فقال عن بسر أو بشر ثم حدثنا به بعد ذلك فقال عن بن محجن ولم يقل بسر ولا بشر وروى الثوري هذا الحديث فقال فيه بشر بالشين المنقوطة في أكثر الروايات عن الثوري وقال أحمد بن صالح المصري سألت جماعة من ولده أو رهطه فما اختلف علي منهم اثنان أنه بشر كما قال الثوري

Mas'alah: What are the fiqh implications of the hadith about the man who did not pray with the congregation?

Al-Istidhkar, p. 668

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Virtue and Ruling of Congregational Prayer

وفي هذا الحديث وجوه من الفقه منها قوله صلى الله عليه وسلم للذي لم يصل معه ألست برجل مسلم فدل على أن من لم يصل ليس بمسلم ومن صلى الصلاة مواظبا عليه شهد له بالإسلام ومنها أن من أقر بعمل الصلاة وإقامتها على ما يجب وكل إلى قوله وقبل منه لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قبل من بن محجن الديلي قوله قد صليت في بيتي وأجمع المسلمون على أن جاحد فرض الصلاة كافر يقتل إن لم يتب من كفره ذلك

Mas'alah: What is the ruling on one who prays at home then enters the mosque during the same congregational prayer?

Al-Istidhkar, p. 674

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Repeating a Prayer in Congregation

وفي هذا الحديث أيضا من الفقه أن من صلى في بيته ثم دخل المسجد فأقيمت عليه تلك الصلاة أنه يصليها معهم ولا يخرج حتى يصلي وإن كان قد صلى في جماعة أهله أو غيرهم

Mas'alah: What did the Prophet say to the one who had already prayed at home?

Al-Istidhkar, p. 674

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Repeating a Prayer in Congregation

لأن في حديثنا في هذا الباب قوله بلى يا رسول الله ولكني قد صليت في أهلي فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتيت فوجدت الناس يصلون فصل معهم وإن كنت قد صليت

Mas'alah: What are the possible interpretations of praying 'in one's family'?

Al-Istidhkar, p. 674

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Repeating a Prayer in Congregation

واحتمل قوله صليت في أهلي أي في جماعة أهلي ويحتمل أن يكون صلى في بيته وحده

Mas'alah: Who among the scholars holds that only the one who prayed alone should repeat the prayer in congregation?

Al-Istidhkar, p. 674

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Repeating a Prayer in Congregation

وقد اختلف العلماء في هذا المعنى فقال جمهور الفقهاء إنما يعيد الصلاة مع الإمام في الجماعة من صلى وحده في بيته وأهله أو في غير بيته

Mas'alah: What is the ruling on repeating a prayer in a larger congregation after having prayed in a smaller one?

Al-Istidhkar, p. 674

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Repeating a Prayer in Congregation

وأما من صلى في جماعة وإن قلت فإنه لا يعيد في جماعة أكثر منها ولا أقل وكل من صلى عندهم مع آخر فقد صلى في جماعة ولا يعيد في أخرى قلت أو كثرت ولو أعاد في جماعة أخرى لأعاد في ثالثة أو رابعة إلى ما لا نهاية له وهذا لا يخفى فساده

Mas'alah: How did scholars interpret the hadith on not repeating prayer?

Al-Istidhkar, p. 675

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Repeating a Prayer in Congregation

وحملوه على من صلى في جماعة لا يعيدها في جماعة

Mas'alah: What is the Hanbali and Zahiri view on repeating a prayer in another congregation?

Al-Istidhkar, p. 675

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Repeating a Prayer in Congregation

وقال أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وداود بن علي جائز لمن صلى في جماعة ووجد جماعة أخرى في تلك الصلاة أن يعيدها معهم إن شاء لأنها نافلة وسنة

Mas'alah: Which early authorities permitted repeating a prayer in congregation?

Al-Istidhkar, p. 675

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Repeating a Prayer in Congregation

وقال بعضهم إذا كانت صلاة يجوز بعدها نافلة وروي مثل ذلك من إعادة الصلاة في جماعة لمن صلاها في جماعة عن حذيفة بن اليماني وأبي موسى الأشعري وأنس بن مالك وصلة بن زفر والشعبي والنخعي

Mas'alah: What is the ruling on repeating a prayer in congregation in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 675

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Repeating a Prayer in Congregation

قالا وأما من صلى الثانية مع الجماعة على أنها له نافلة اقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم في أمره بذلك وقوله صلى الله عليه وسلم للذي أمرهم بإعادة الصلاة في جماعة إنها لكم نافلة فليس ذلك ممن أعاد الصلاة في يوم مرتين لأن الأولى فريضة والثانية نافلة

Mas'alah: What is the ruling on repeating a prayer in congregation in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 675

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Repeating a Prayer in Congregation

فقال قوم يعيد الصلوات كلها مع الإمام من صلاها وحده إلا الصبح والمغرب

Mas'alah: What is the Maliki position on repeating prayers in congregation?

Al-Istidhkar, p. 676

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Repeating a Prayer in Congregation

وقال مالك وأصحابه يعيد الصلوات كلها من صلاها وحده إلا المغرب وحدها

Mas'alah: What is the ruling on repeating a prayer performed alone when joining a congregation?

Al-Istidhkar, p. 676

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Repeating a Prayer in Congregation

وفي رواية قال مالك ومن صلى في جماعة ولو مع واحد فإنه لا يعيد تلك الصلاة إلا أن يعيدها في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم أو المسجد الحرام أو مسجد بيت المقدس

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on repeating a prayer with the imam?

Al-Istidhkar, p. 676

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Repeating a Prayer in Congregation

وقال أبو حنيفة وأصحابه لا يعيد المصلي وحده مع الإمام العصر ولا الفجر ولا المغرب ويعيد معه الظهر والعشاء ويجعل صلاته مع الإمام نافلة

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on repeating prayer in congregation?

Al-Istidhkar, p. 677

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Repeating a Prayer in Congregation

وقال الشافعي من صلى وحده أعاد صلاته مع الجماعة إذا وجدها وأمكنته في تلك الصلاة والصلوات كلها في ذلك سواء لأن النبي صلى الله عل

Mas'alah: What is the evidence for repeating prayer in congregation despite prohibition?

Al-Istidhkar, p. 677

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Repeating a Prayer in Congregation

يه وسلم قال لمحجن الديلي إذا جئت فصل مع الناس وإن كنت قد صليت ولم يخص صلاة من صلاة ولم يذكر عصرا ولا مغربا ولا صبحا

Mas'alah: What is Dawud ibn 'Ali's view on repeating all prayers in congregation?

Al-Istidhkar, p. 677

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Repeating a Prayer in Congregation

وهو قول داود بن علي في إعادة الصلوات كلها في جماعة لأنه يرى الصلاة في الجماعة فرضا على ما تقدم عنه

Mas'alah: What is al-Thawri's reported view on repeating prayers with the imam?

Al-Istidhkar, p. 677

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Repeating a Prayer in Congregation

واختلف عن الثوري فروي عنه أنه يعيد الصلوات كلها مع الإمام كقول الشافعي

Mas'alah: What is the ruling on repeating prayer with the imam after having prayed alone?

Al-Istidhkar, p. 680

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Repeating a Prayer in Congregation

268 - وأما حديثه في هذا الباب عن عفيف بن عمرو السهمي عن رجل من بني أسد أنه سأل أبا أيوب الأنصاري فقال إني أصلي في بيتي ثم آتي المسجد فأجد الإمام يصلي أفأصلي معه فقال أبو أيوب نعم صل معه فإن من صنع ذلك له سهم جمع أو مثل سهم جمع فقد رواه بن وهب عن عمرو بن الحارث عن بكير بن الأشج أنه سمع عفيف بن عمرو يقول حدثني رجل من أسد بن خزيمة أنه سأل أبا أيوب الأنصاري فقال أحدنا يصلي في منزله الصلاة ثم يأتي المسجد فتقام الصلاة فيصلي معهم فقال أبو أيوب سألنا عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له بذلك سهم جمع

Mas'alah: Is congregational prayer obligatory or recommended in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 681

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Virtue and Ruling of Congregational Prayer

ولو استدل مستدل على سقوط فرض الجماعة وأنها مستحبة وسنة لا فريضة بهذه لآثار كلها وما كان مثلها عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم عن أصحابه فإنهم لم يقولوا لأحد ممن سألهم في إعادة الصلاة مع الإمام وقد صلى وحده بئس ما فعلت إذ صليت وحدك وكيف تصلي وحدك ولا صلاة لمن صلى وحده بل جميعهم سكت له عن ذلك وندبه إلى إعادة الصلاة للفضل لا لغيره والله يمن على من يشاء بفضله وتوفيقه

Mas'alah: What is the chapter on congregational prayer?

Al-Istidhkar, p. 681

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Virtue and Ruling of Congregational Prayer

(4 باب العمل في صلاة الجماعة)

Mas'alah: Is it permissible for the imam to prolong the prayer?

Al-Istidhkar, p. 681

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Preferred and Disliked Acts in Congregation

ولا يجوز لهم التطويل لأن في الأمر لهم بالتخفيف نهيا عن التطويل

Mas'alah: What is the reason for the imam to shorten the prayer?

Al-Istidhkar, p. 681

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Preferred and Disliked Acts in Congregation

وقد بان في هذا الحديث العلة الموجبة للتخفيف وهي عندي غير مأمونة على

Mas'alah: What is the well-known Maliki position on combining prayers in congregational mosques?

Al-Istidhkar, p. 730

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Congregational Prayer in Special Circumstances

فهذا هو المشهور من مذهب مالك في مساجد الجماعات في كل البلدان

Mas'alah: What is the ruling on sitting for one who catches one rak'ah of Maghrib with the imam?

Al-Istidhkar, p. 866

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Latecomer's Joining and Completion of Prayer

قال أبو عمر معلوم أن المصلي إذا فاتته بعض الصلاة مع إمامه ثم خرج عن صلاة إمامه بسلام الإمام فإنما يصلي لنفسه ولا خلاف أن من صلى لنفسه يقعد في ثانيته ومن أدرك ركعة من المغرب مع الإمام وقام بعد سلامه فأتى بركعة فهي له ثانية ومن حق الثانية القعود فيها ثم إذا أتى الثالثة في المغرب جلس لأنها آخر صلاته وعلى هذا جماعة فقهاء الأمصار

Mas'alah: What is Malik's evidence for the imam not waiting for latecomers?

Al-Istidhkar, p. 921

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Latecomer's Joining and Completion of Prayer

ومن حجة مالك في اختياره حديث القاسم بن محمد القياس على سائر الصلوات في أن الإمام ليس له أن ينتظر أحدا سبقه بشيء وأن السنة المجتمع عليها أن يقضي المأمومون ما سبقوا به بعد سلام الإمام

Mas'alah: What is the ruling on women attending the mosque?

Al-Istidhkar, p. 987

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Women Attending Congregational Prayer

وفي هذا الباب أيضا لمالك 438 عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت لو أدرك رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أحدث النساء لمنعهن المساجد كما منعه نساء بني إسرائيل قال يحيى بن سعيد فقلت لعمرة أو منع نساء بني إسرائيل المساجد قالت نعم وفي هذا الحديث بيان شهود النساء المساجد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه ألا ترى إلى حديث عائشة أيضا إن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلي الصبح فينصرف النساء متلفعات بمروطهن ما يعرفن من الغلس وهذا مما لا خلاف فيه وفيه أن أحوال الناس تغيرت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم نساء ورجالا وروي عن

أبي سعيد الخدري أنه قال ما نفضنا أيدينا من تراب قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم حين دفناه حتى تغيرت قلوبنا ولا بأس عند أهل العلم بشهود المتجالات من النساء الجماعات والجمعات من الصلوات ويكرهون ذلك للشواب

Mas'alah: What is the ruling on elderly women attending congregational prayers?

Al-Istidhkar, p. 989

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Women Attending Congregational Prayer

والصلاة المكتوبة بالجماعة وأرخص للعجوز الكبيرة أن تشهد العشاء والفجر فأما غير ذلك فلا

Mas'alah: What did Abu Yusuf say about elderly and young women attending prayers?

Al-Istidhkar, p. 989

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Women Attending Congregational Prayer

وقال أبو يوسف لا بأس أن تخرج العجوز في الصلوات كلها وأكره ذلك للشابة

Mas'alah: What does the author say about the virtue of attending Isha in congregation on Laylat al-Qadr?

Al-Istidhkar, p. 1475

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Virtue and Ruling of Congregational Prayer

قال أبو عمر مثل هذا لا يكون رأيا ولا يؤخذ إلا توقيفا ومراسيل سعيد أصح المراسيل وفيه الحض على شهود العشاء في جماعة وبيان فضيلة ليلة القدر وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on one person's greeting sufficing for a group?

Al-Istidhkar, p. 3998

Index: Kitab Salat al-Jama'ah (Congregational Prayer) > Preferred and Disliked Acts in Congregation

حدثني خلف بن قاسم قال حدثني الحسن بن رشيق قال حدثني إسحاق بن إبراهيم بن يونس قال حدثني عبد الأعلى بن حماد قال حدثني يعقوب بن إسحاق الحضرمي قال حدثني سعيد بن خالد قال حدثني عبد الله بن الفضل عن عبيد الله بن أبي رافع عن علي بن أبي طالب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجزئ من الجماعة إذا مرت أن يسلم أحدهم ويجزئ من القعود أن يرد أحدهم

KITAB 6

كتاب صلاة المسافر

Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب قصر الصلاة في السفر
The Chapter on Shortening Prayer During Travel

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: In which chapter did the author clarify the meaning of shortening prayer?

Al-Istidhkar, p. 8

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Ruling on Shortening Prayer (Qasr)

وقد أوضحنا هذا المعنى في حديث مالك عن صالح بن كيسان في باب قصر

Mas'alah: What is the Maliki ruling on shortening prayer when traveling near the end of the prayer time?

Al-Istidhkar, p. 31

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Shortening Prayer When Near Destination or Returning

فذهب مالك وأصحابه إلى ظاهره فقالوا من خرج مسافرا وقد بقي عليه من النهار مقدار ركعة بعد أن جاز بيوت القرية أو المصر ولم يكن صلاها صلى العصر ركعتين ولو خرج وقد بقي عليه مقدار ثلاث ركعات ولم يكن صلى الظهر والعصر صلاهما جميعا مقصورتين وهكذا عندهم حكم المغرب والعشاء يراعى فيهما مقدار ركعة من كل واحدة منهما على أصله فمن سافر وقد بقي عليه مقدار ركعة فإنه يقصر تلك الصلاة ولو قدم من سفره في ذلك الوقت أتم

Mas'alah: What is the ruling on completing prayer when leaving after the time has entered according to al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 31

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Intention to Complete or Shorten Prayer

وقال الحسن بن حي والليث بن سعد والشافعي إذا خرج بعد دخول الوقت أتم لأن الصلاة تجب عندهم بأول الوقت وليست السعة في الوقت بمسقطة عنه ما وجب عليه في أوله

Mas'alah: What is the Shafi'i view on shortening prayer as a concession and sunnah?

Al-Istidhkar, p. 32

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Evidence and Scholarly Opinions on Qasr

وأصل الشافعي في القصر أنه رخصة وسنة فمن شاء أتم في السفر عنده ومن شاء قصر ما دام مسافرا

Mas'alah: What is the chapter on shortening prayer during travel?

Al-Istidhkar, p. 722

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Ruling on Shortening Prayer (Qasr)

(9 - كتاب قصر الصلاة في السفر)

Mas'alah: What is the chapter on shortening prayer during travel?

Al-Istidhkar, p. 734

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Ruling on Shortening Prayer (Qasr)

(2 باب قصر الصلاة في السفر)

Mas'alah: What did Ibn 'Umar say about the prayer of the traveller not being mentioned in the Quran?

Al-Istidhkar, p. 734

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Evidence and Scholarly Opinions on Qasr

303 - مالك عن بن شهاب عن رجل من آل خالد بن أسيد أنه سأل عبد الله بن عمر فقال يا أبا عبد الرحمن إنا نجد صلاة الخوف وصلاة الحضر في القرآن ولا نجد صلاة السفر فقال بن عمر يا بن أخي إن الله عز وجل بعث إلينا محمدا صلى الله عليه وسلم ولا نعلم شيئا فإنما نفعل كما رأيناه يفعل

Mas'alah: What is the meaning of Ibn 'Umar's response regarding shortening prayer in safety?

Al-Istidhkar, p. 734

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Evidence and Scholarly Opinions on Qasr

قال أبو عمر معنى قوله ولا نجد صلاة السفر يعني في القرآن لأنها لا ذكر لها في

القرآن وسؤال السائل عن صلاة السفر في الأمن دون الخوف وإنما في القرآن قد قال الله تعالى (وإذا ضربتم في الأرض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلوة إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا) النساء 101 فأجابه بن عمر بكلام معناه أن الذي نزل عليه القرآن صلى الله عليه وسلم قصر وهو آمن في السفر ونحن نفعل كما رأيناه يفعل

Mas'alah: How was prayer originally prescribed as two rak'ahs in travel and residence?

Al-Istidhkar, p. 734

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Evidence and Scholarly Opinions on Qasr

304 - مالك عن صالح بن كيسان عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت فرضت الصلاة ركعتين ركعتين في الحضر والسفر فأقرت صلاة السفر وزيد في صلاة الحضر

Mas'alah: What is the fiqh ruling on shortening prayer during travel without fear?

Al-Istidhkar, p. 735

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Ruling on Shortening Prayer (Qasr)

وفي هذا الحديث من الفقه أن قصر الصلاة في السفر من غير خوف سنة مسنونة لا فريضة مذكورة في القرآن لأن القصر في القرآن إنما هو لمن ضرب في الأرض

مسافرا إذا خاف الذين كفروا فصح القصر للمسافر بشرط السفر وشرط الخوف ثم قصر رسول الله صلى الله عليه وسلم في عمره وغزواته وحجته آمنا فكان ذلك زيادة بيان على ما في القرآن ولهذا نظائر قد ذكرناها في باب المسح على الخفين وفي كتاب النكاح عند نهيه صلى الله عليه وسلم عن نكاح المرأة على عمتها وعلى خالتها وما فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم فعن إذن الله عز وجل فعله ولا يشرع في دين الله إلا ما أمره به قال الله تعالى (فإذا اطمأننتم فأقيموا الصلوة) النساء 103 إذا وصلتم إلى أوطانكم ومواضع أمنكم فأتموا الصلاة فهذه صلاة الحضر وقد تقدمت صلاة السفر وقد نص عليهما جميعا القرآن

Mas'alah: What did the Prophet say about shortening prayer as a charity from Allah?

[Al-Istidhkar, p. 736]

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Evidence and Scholarly Opinions on Qasr

حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن بكر بن داسة قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن حنبل ومسدد قالا حدثنا يحيى بن سعيد عن بن جريج قال حدثني عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي عمار عن عبد الله بن بابيه عن يعلى بن أمية قال قلت لعمر بن الخطاب أرأيت إقصار الناس الصلاة وإنما قال تعالى (إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا) النساء 101 فقد ذهب ذلك اليوم فقال عجبت مما عجبت منه فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صدقة تصدق

Mas'alah: What is the consensus on shortening prayer for a traveler?

Al-Istidhkar, p. 737

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Evidence and Scholarly Opinions on Qasr

قال أبو عمر أجمع العلماء على أن للمسافر أن يقصر الصلاة إذا سافر في حج أو عمرة أو غزو سفرا طويلا أقله ثلاثة أيام فله أن يقصر ثلاثة أيام صلاة الظهر والعصر والعشاء من أربع إلى اثنتين لا يختلفون في ذلك وإن كانوا قد اختلفوا في هذا والمسافة التي يجوز فيها قصر الصلاة على ما نذكره عنهم في الباب بعد هذا إن شاء الله

Mas'alah: What is the view of Ibn Mas'ud on shortening prayer?

Al-Istidhkar, p. 737

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Evidence and Scholarly Opinions on Qasr

فروي عن بن مسعود من وجوه أنه كان لا يرى القصر إلا في حج أو عمرة أو جهاد

Mas'alah: What is the view of Abdullah ibn Mas'ud on shortening prayer only for Hajj or jihad?

Al-Istidhkar, p. 737

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Evidence and Scholarly Opinions on Qasr

من ذلك ما ذكره أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو معاوية ومحمد بن فضيل عن الأعمش عن عمارة بن عمير عن عبد الرحمن بن يزيد قال قال عبد الله لا تقصر الصلاة إلا في حج أو جهاد

Mas'alah: What is the view of Ibrahim al-Taymi on shortening prayer only for Hajj, Jihad, or Umrah?

Al-Istidhkar, p. 737

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Evidence and Scholarly Opinions on Qasr

قال وحدثنا هشيم عن العوام قال كان إبراهيم التيمي لا يرى القصر إلا في حج أو جهاد أو عمرة

Mas'alah: What is the narration from Ibn Mas'ud about shortening prayer only for Hajj or Jihad?

Al-Istidhkar, p. 737

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Evidence and Scholarly Opinions on Qasr

وذكر عبد الرزاق عن معمر عن الأعمش عن القاسم بن عبد الرحمن أن بن مسعود قال لا تقصر الصلاة إلا في حج أو جهاد

Mas'alah: What is the view of 'Ata' on shortening prayer only for the sake of Allah?

Al-Istidhkar, p. 737

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Evidence and Scholarly Opinions on Qasr

قال عبد الرزاق وأخبرنا بن جريج عن عطاء قال ما أرى أن تقصر الصلاة إلا في سبيل من سبل الله وقد كان قبل ذلك لا يقول هذا القول كان يقول تقصر في كل ذلك قال وكان طاوس يسأله الرجل فيقول أسافر لبعض حاجتي أفأقصر الصلاة فسكت وقال إذا خرجنا حجاجا أو عمارا صلينا ركعتين

Mas'alah: What is the discussion on shortening prayer only for virtuous journeys?

Al-Istidhkar, p. 737

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Evidence and Scholarly Opinions on Qasr

قال بن جريج قلت لعطاء قولهم لا تقصر إلا في سبيل من سبل الخير قال إني لأحسب أن ذلك كذلك قلت لم قال من أجل أن إمام المتقين لم يقصر الصلاة إلا في سبيل من سبل الله حج أو عمرة أو غزو والأئمة بعده أيهم

كان يضرب في الأرض يبتغي الدنيا قلت أرأيت بن عباس خرج في غير حج أو عمرة قال لا إلا ما أخرجه إلى الطائف قلت فجائز وأبو عمر وأبو سعيد الخدري قال لا ولا أحد منهم قلت فماذا ترى قال أرى ألا تقصر إلا في سبيل من سبل الخير وقد كان قبل ذلك يقول تقصر في ذلك

Mas'alah: What hadith supports shortening prayer for a merchant traveller?

Al-Istidhkar, p. 738

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Evidence and Scholarly Opinions on Qasr

قال أبو عمر قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم ما يشهد بصحة قول مالك والشافعي ومنتهاهما حدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد بن علي قال حدثني أبي قال حدثنا عبد الله بن يونس قال حدثنا بقي بن مخلد قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن إبراهيم قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إني رجل تاجر اختلف إلى البحرين فأمره أن يصلي ركعتين قال أبو عمر كل ما في كتابنا هذا عن أبي بكر بن أبي شيبة ليس من المسند فيه هذا الإسناد

Mas'alah: What is Ahmad ibn Hanbal's view on shortening prayer during travel?

Al-Istidhkar, p. 738

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Evidence and Scholarly Opinions on Qasr

وقال أحمد بن حنبل لا يقصر إلا في حج أو عمرة

وقد روي عنه أنه قصر الصلاة في كل سفر مباح

Mas'alah: What is the hadith of Aisha about the original prescription of prayer?

Al-Istidhkar, p. 739

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Evidence and Scholarly Opinions on Qasr

وأما حديث عائشة فرضت الصلاة ركعتين ركعتين فزيد في صلاة الحضر وأقرت صلاة السفر فقد ذكرنا في التمهيد اختلاف ألفاظ رواته عن بن شهاب وغيره ولم يروه مالك عن بن شهاب وإنما رواه عن صالح بن كيسان عن عروة عن عائشة على ما قدمنا في صدر هذا الباب

Mas'alah: Who among the Companions disagreed with Aisha about the prescription of prayer?

Al-Istidhkar, p. 739

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Evidence and Scholarly Opinions on Qasr

وذكرنا في التمهيد من خالف عائشة في ذلك من الصحابة وغيرهم فقال بل فرضت الصلاة في الحضر أربعا وفي السفر ركعتين وربما قال بعضهم فرضت الصلاة في الحضر أربعا وصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر ركعتين منهم عمر وبن عباس وجبير بن مطعم

Mas'alah: What did the Prophet say about Allah relieving the traveller of fasting and half of prayer?

Al-Istidhkar, p. 740

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer

During Travel > Evidence and Scholarly Opinions on Qasr

وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث أبي قلابة عن رجل من بني عامر أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال له إن الله وضع عن المسافر الصوم وشطر الصلاة وعن أنس بن مالك القشيري (رجل من بني عبد الله بن كعب) عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وهذا يدل على خلاف ما قالت عائشة إلا أن حديث عائشة من جهة الإسناد أثبت

Mas'alah: Is shortening prayer obligatory or a concession according to Maliki scholars?

Al-Istidhkar, p. 741

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Ruling on Shortening Prayer (Qasr)

حاجة بنا إلى أول فرضها لما فيه من الاختلاف فمن ذهب إلى الإلزام احتج بحديث عائشة وهو حديث قد خولفت فيه فكانت هي أيضا (رحمها الله) لا تأخذ به وإنما كانت تتم في سفرها والمصير إلى ظاهر قول الله تعالى (فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلوة) النساء 101 أولا لأن رفع الجناح يدل على الإباحة لا على الإلزام مع ما قدمنا من الآثار المنبئة بأن قصر الصلاة سنة ورخصة وصدقة تصدق الله بها على عباده

Mas'alah: What is the Kufan view on the obligation of shortening prayer in travel?

Al-Istidhkar, p. 741

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer

During Travel > Evidence and Scholarly Opinions on Qasr

وأما اختلاف الفقهاء وأئمة الأمصار في إيجاب القصر في هذه المسألة فذهب الكوفيون سفيان الثوري والحسن بن حي وأبو حنيفة وأصحابه إلى أن القصر واجب في السفر فرضا وهو قول عمر بن عبد العزيز وحماد بن أبي سليمان وطائفة وإليه ذهب إسماعيل بن إسحاق وأبو بكر بن الجهمي وذكر بن الجهمي أن أشهب روى ذلك عن مالك وحجة من ذهب هذا المذهب حديث عائشة فرضت الصلاة ركعتين في السفر والحضر فزيد في صلاة الحضر وأقرت صلاة السفر على الفريضة الأولى وحديث بن عباس فرض الله الصلاة على لسان نبيكم في الحضر أربعا وفي السفر ركعتين وحديث عمر بن الخطاب قال صلاة الجمعة ركعتان وصلاة العيدين ركعتان وصلاة السفر ركعتان تمام غير قصر على لسان نبيكم صلى الله عليه وسلم وذكرنا حديث عمر هذا في التمهيد وذكرنا العلة فيه

Mas'alah: What is the ruling on one who completes the prayer intentionally during travel?

Al-Istidhkar, p. 742

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Effect of Forgetting or Ignorance on Shortening

قال أبو عمر من ذهب إلى أن الركعتين في السفر فرض أبطل صلاة من أتم الصلاة في السفر عامدا أو رأى الإعادة عليه واجبة ركعتين

Mas'alah: What is al-Thawri's ruling on a traveller who sits after two rak'ahs?

Al-Istidhkar, p. 742

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Effect of Forgetting or Ignorance on Shortening

فقال الثوري إن قعد المسافر في اثنتين لم يعد

Mas'alah: What is Hammad's ruling on a traveller who prays four rak'ahs intentionally?

Al-Istidhkar, p. 742

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Effect of Forgetting or Ignorance on Shortening

وقال حماد بن أبي سليمان إذا صلى المسافر أربعا متعمدا أعاد وإن كان ساهيا لم يعد

Mas'alah: What is al-Hasan ibn Hayy's ruling on a traveller who prays four rak'ahs intentionally?

Al-Istidhkar, p. 742

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Effect of Forgetting or Ignorance on Shortening

وقال الحسن بن حي من صلى في السفر أربعا متعمدا أعاد إذا كان ذلك منه الشيء اليسير فإن طال ذلك في سفره وكثر لم يعد

Mas'alah: What is the ruling on shortening prayer during travel according to most scholars?

Al-Istidhkar, p. 743

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Ruling on Shortening Prayer (Qasr)

قال أبو عمر الذي ذهب إليه أكثر العلماء من السلف والخلف في قصر الصلاة في السفر أنه سنة مسنونة لا فريضة

Mas'alah: Is shortening prayer considered a concession or a sunnah?

Al-Istidhkar, p. 743

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Ruling on Shortening Prayer (Qasr)

وبعضهم يقول إنه رخصة وتوسعة

Mas'alah: What is the Maliki view on repeating prayer and completing it for the traveller?

Al-Istidhkar, p. 743

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Prayers That Are Shortened and Their Make-Up

فمن جعلها سنة رأى الإعادة منها في الوقت وكره الإتمام وهذا تحصيل مذهب مالك وأكثر أصحابه

Mas'alah: What is the ruling for those who consider shortening a concession?

Al-Istidhkar, p. 743

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Ruling on Shortening Prayer (Qasr)

ومن رآها رخصة أجاز الإتمام وجعل المسافر بالخيار في القصر والإتمام

Mas'alah: What is the ruling on shortening prayer according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 743

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Ruling on Shortening Prayer (Qasr)

وقال بن خواز منداد المالكي القصر عند مالك مسنون غير واجب

Mas'alah: What is the ruling on a traveller who intends four rak'ahs then changes his mind and prays two?

Al-Istidhkar, p. 743

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Intention to Complete or Shorten Prayer

قال ولو أحرم مسافر فنوى أربعا ثم بدا له ثم سلم من اثنتين لم يجزه

Mas'alah: What is the ruling on a traveller who prays four rak'ahs forgetfully, intentionally, or ignorantly?

Al-Istidhkar, p. 743

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Effect of Forgetting or Ignorance on Shortening

وقال بن المواز الذي رجع إليه بن القاسم أنه من صلى في سفره أربعا ناسيا لسفره أو عامدا لذلك أو جاهلا فليعد في الوقت

Mas'alah: What is the Shafi'i view on shortening prayer during travel?

Al-Istidhkar, p. 744

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Evidence and Scholarly Opinions on Qasr

وقال الشافعي يقصر المسافر الصلاة إذا كان خائفا بالقرآن والسنة وإن لم يكن خوف في السفر قصر بالسنة

Mas'alah: What did Hasan al-Basri say about a traveller who prays four rak'ahs?

Al-Istidhkar, p. 744

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Effect of Forgetting or Ignorance on Shortening

وقال الحسن البصري فيمن صلى في السفر أربعا بئس ما صنع وقد قضت عنه صلاته! ! ثم قال للسائل لا أم لك ترى أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم تركوها لأنها ثقلت عليهم

Mas'alah: Does the hadith of Aisha indicate that shortening prayer is not obligatory?

Al-Istidhkar, p. 744

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Evidence and Scholarly Opinions on Qasr

قال أبو عمر حديث عائشة الذي عليه بنى مذهبه من جعل القصر فرضا يخرجه عن ظاهره تمامها في السفر لأنه لا يظن عاقل بها تعمد إفساد صلاتها بالزيادة فيها ما ليس منها عامدة

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about shortening prayer?

Al-Istidhkar, p. 745

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Evidence and Scholarly Opinions on Qasr

وقد روي عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم معنى ذلك حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة

Mas'alah: What did Aisha report about the Prophet's practice of shortening and completing prayer during travel?

Al-Istidhkar, p. 745

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Evidence and Scholarly Opinions on Qasr

وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا بن وضاح قال حدثنا موسى بن معاوية قالا حدثنا وكيع قال حدثنا المغيرة بن زياد عن عطاء عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتم الصلاة ويقصر ويصوم ويفطر ويؤخر الظهر ويعجل العصر ويؤخر المغرب ويعجل العشاء

Mas'alah: What is the ruling on praying two or four rak'ahs during travel?

Al-Istidhkar, p. 745

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Superiority of Shortening vs. Completing Prayer

وذكر أبو بكر قال حدثنا عبدة بن سليمان عن عاصم بن أبي قلابة قال إن صليت في السفر ركعتين فالسنة وإن صليت أربعا فالسنة

Mas'alah: What was the practice of Sa'd ibn Abi Waqqas regarding prayer and fasting during travel?

Al-Istidhkar, p. 746

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Evidence and Scholarly Opinions on Qasr

وذكر عبد الرزاق عن بن جريج عن عطاء قال كان سعد بن أبي وقاص يوفي الصلاة في السفر ويصوم قال وسافر الناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وسعد معهم فأوفى سعد الصلاة وصام وقصر القوم وأفطروا فقالوا لسعد كيف نفطر ونقصر الصلاة وأنت تتمها وتصوم فقال دونكم أمركم فإني أعلم بشأني قال فلم

يحرمه سعد عليهم ولا نهاهم عنه

Mas'alah: What is the chapter on when shortening prayer is obligatory?

Al-Istidhkar, p. 748

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Conditions for Shortening Prayer

(3 باب ما يجب فيه قصر الصلاة)

Mas'alah: What is the ruling on shortening prayer at Dhu al-Hulayfah following the Prophet's practice?

Al-Istidhkar, p. 749

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Shortening Prayer at Mina and Arafah

قال أبو عمر كان بن عمر يتبرك بالمواضع التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينزلها للصلاة وغيرها وكان يمتثل فعله بكل ما يمكنه لما علم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قصر الصلاة بذي الحليفة (صلاة العصر) في حين خروجه من المدينة إلى مكة فكان هو متى خرج من المدينة إلى مكة لم يقصر الصلاة إلا بذي الحليفة

Mas'alah: What is the evidence for shortening prayer at Dhu al-Hulayfah?

Al-Istidhkar, p. 749

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Evidence and Scholarly Opinions on Qasr

وروى محمد بن المنكدر وإبراهيم بن ميسرة عن أنس قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر بالمدينة أربعا والعصر بذي الحليفة ركعتين ورواه الثوري وبن عيينة كلاهما عن محمد بن المنكدر وإبراهيم بن ميسرة جميعا عن أنس بن مالك ذكره وكيع عن الثوري وعبد الرزاق عن بن عيينة قال أبو عمر يعني في حجة الوداع وسنبين ذلك إن شاء الله

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab do when he led prayer in Mecca as a traveller?

Al-Istidhkar, p. 768

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Shortening Prayer at Mina and Arafah

315 - ذكر فيه مالك عن عمر بن الخطاب من طريقين أحدهما عن بن شهاب عن سالم عن أبيه عن عمر 316 - الثاني عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر أنه كان إذا قدم مكة صلى بهم ركعتين ثم يقول يا أهل مكة أتموا صلاتكم فإنا قوم سفر وفي هذا الحديث من الفقه على ما كان المهاجرون عليه من الاهتمام بأمر الهجرة وحفظها وإن أهل مكة لما أمروا بالهجرة عنها إلى النبي صلى الله عليه وسلم لم يتخذها أحد منهم بعد ذلك دار إقامة فكان من قدم منهم إلى الحج لا ينوي إقامة وكان يصلي صلاة المسافر حتى يخرج وفيه أن المسافر يؤم المقيمين وهذا هو المستحب عند جماعة العلماء لا خلاف علمته بينهم في أن المسافر إذا صلى بمقيمين ركعتين وسلم قاموا فأتموا أربعا لأنفسهم أفرادا وأما صلاة المقيم بالمسافر فيأتي ذكرها بعد هذا إن شاء الله وفيه أن الإمام إذا سلم في موضع من الصلاة يجوز له فيه السلام لم يضر المأمومين ما تكلم به إليهم بعد السلام

Mas'alah: Is it permissible to perform supererogatory prayer on a mount during short travel?

Al-Istidhkar, p. 776

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Shortening Prayer for Residents Leaving City Temporarily

واختلف الفقهاء في المسافر سفرا لا يقصر فيه الصلاة هل له أن يتنفل على راحلته ودابته أم لا فقال مالك وأصحابه لا يتطوع على الراحلة إلا في سفر يقصر في مثله الصلاة وحجتهم في ذلك أن الأسفار التي حكى بن عمر وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه صلى فيها على راحلته تطوعا كانت مما تقصر فيها الصلاة فكأن الرخصة خرجت على ذلك فلا ينبغي أن تتعدى لأنه شيء وقع به البيان كأنه قال إذا سافرتم مثل سفري هذا فافعلوا بفعلي هذا والله أعلم ولأن ترك القبلة لا يجوز (للمصلي إلا بالإجماع أو سنة لا تتفدى) وقال الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما والحسن بن حي والليث بن سعد وداود بن علي لا يجوز التطوع على الراحلة خارج المصر في كل سفر قصير أو طويل ولم يراعوا مسافة قصر الصلاة وحجتهم أن الآثار (الواردة بذلك ليس) في شيء منها تحديد سفر ولا تخصيص مسافة فوجب امتثال العموم في ذلك وقال أبو يوسف يصلي في المصر على الدابة أيضا بالإيماء لحديث يحيى بن سعيد عن أنس بن مالك أنه صلى على حمار في أزقة المدينة يومئ إيماء قال أبو عمر (ذكر مالك حديث) يحيى بن سعيد هذا عن أنس فلم يقل فيه في أزقة المدينة بل قال فيه 324 عن يحيى بن سعيد رأيت أنس بن مالك في السفر وهو يصلي على حمار متوجها إلى غير القبلة يركع ويسجد إيماء من غير أن يضع وجهه على شيء

Mas'alah: What is Malik's ruling on shortening prayer for the people of Mecca at Arafat and Mina?

Al-Istidhkar, p. 1805

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Shortening Prayer at Mina and Arafah

فقال مالك في الموطأ وسئل عن أهل مكة كيف صلاتهم بعرفة أركعتان أم أربع وكيف بأمير الحج إن كان من أهل مكة أيصلي الظهر والعصر بعرفة أربع ركعات أو ركعتين وكيف صلاة أهل مكة بمنى في إقامتهم فقال مالك يصلي أهل مكة بعرفة ومنى ما أقاموا بهما ركعتين ركعتين يقصرون الصلاة حتى يرجعوا إلى مكة قال وأمير الحاج أيضا إذا كان من أهل مكة قصر الصلاة بعرفة وأيام منى وإن كان أحد ساكنا بمنى مقيما بها فإن ذلك يتم الصلاة بمنى وإن كان أحد ساكنا بعرفة مقيما بها فإن ذلك يتم الصلاة بمنى وإن كان أحد ساكنا بعرفة مقيما بها فإن ذلك يتم الصلاة بها أيضا

Mas'alah: What is the hadith about shortening prayer at Mina by the Prophet, Abu Bakr, and Umar?

Al-Istidhkar, p. 1805

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Shortening Prayer at Mina and Arafah

869 - عن هشام بن عروة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الصلاة الرباعية بمنى ركعتين وأن أبا بكر صلاها بمنى ركعتين وأن عمر بن الخطاب صلاها بمنى ركعتين شطر إمارته ثم أتمها بعد

Mas'alah: What is the narration about Umar praying two rak'ahs in Mecca and telling the residents to complete their prayer?

Al-Istidhkar, p. 1805

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Shortening Prayer at Mina and Arafah

870 - وبما رواه أيضا في هذا الباب عن بن شهاب عن سعيد بن المسيب أن عمر بن الخطاب لما قدم مكة صلى بهم ركعتين ثم انصرف فقال

Mas'alah: What is the evidence for shortening prayer in Mecca and Mina?

Al-Istidhkar, p. 1806

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Evidence and Scholarly Opinions on Qasr

871 - وعن زيد بن أسلم عن أبيه أن عمر بن الخطاب صلى للناس بمكة ركعتين فلما انصرف قال يا أهل مكة أتموا صلاتكم فإنا قوم سفر ثم صلى عمر ركعتين بمنى ولم يبلغنا أنه قال لهم شيئا

Mas'alah: What is Malik's position on shortening prayer during travel?

Al-Istidhkar, p. 1806

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Ruling on Shortening Prayer (Qasr)

قال أبو عمر وبما ذهب إليه مالك في هذا الباب قال الأوزاعي

Mas'alah: What is the evidence that shortening prayer in Mina is a sunnah of the place?

Al-Istidhkar, p. 1806

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Shortening Prayer During Travel > Shortening Prayer at Mina and Arafah

ومن حجتهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه لم يصلوا في تلك المساجد كلها إلا ركعتين وسائر الأمراء يصلون هناك إلا ركعتين فعلم أن ذلك سنة الموضع لأن من الأمراء مكيا وغير مكي وأن عبد الله بن عمر كان إذا جاوز بمكة أتم فإذا خرج إلى منى قصر

BAB 2

باب مسافة القصر

The Chapter on the Distance Allowing Shortening

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the distance between Dhat al-Jaysh and al-'Aqiq?

Al-Istidhkar, p. 733

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on the Distance Allowing Shortening > Calculation of Distance by Land and Sea

واختلف في المسافة التي بين العقيق وبين ذات الجيش فذكر الأثرم عن القعنبي قال بين العقيق وبين ذات الجيش اثنا عشر ميلا وذكر علي بن عبد العزيز عن القعنبي قال ذات الجيش على بريدين من المدينة قال بن وضاح بين ذات الجيش وبين العقيق سبعة أميال وروى بن وهب ستة أميال

Mas'alah: What did Ibn Umar and Ibn Abbas do regarding shortening prayer to their properties?

Al-Istidhkar, p. 739

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on the Distance Allowing Shortening > Travel to Estates and Gardens

قال أبو عمر وروي عن بن عمر أنه كان يقصر الصلاة إذا خرج إلى ماله بخيبر وعن بن عباس أنه كان يقصر الصلاة إلى ماله بالطائف ذكر عبد الرزاق عن بن جريج قال أخبرني نافع عن بن عمر أنه كان يقصر الصلاة إلى ماله بخيبر يطالعه قال بن جريج وليس ذلك في حج ولا عمرة ولا غزو وعن بن جريج عن عطاء أن بن عباس خرج إلى الطائف فقصر الصلاة وسئل بن عباس أيقصر إلى عرفة ومر الظهران فقال لا ولكن اقصر إلى الطائف وإلى عسفان وسيأتي هذا المعنى محددا تاما في الباب بعد هذا إن شاء الله

Mas'alah: What distance did Ibn Umar travel to shorten prayer?

Al-Istidhkar, p. 751

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on the Distance Allowing Shortening > Minimum Distance for Shortening Prayer

306 - مالك عن بن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه أنه ركب إلى ريم فقصر الصلاة في مسيرة ذلك

Mas'alah: What distance did Malik estimate for shortening prayer?

Al-Istidhkar, p. 751

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on the Distance Allowing Shortening > Minimum Distance for Shortening Prayer

قال مالك وذلك نحو من أربعة برد

Mas'alah: What is the alternative distance for shortening prayer according to Aqil?

Al-Istidhkar, p. 751

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on the Distance Allowing Shortening > Minimum Distance for Shortening Prayer

قال أبو عمر خالفه عقيل عن بن شهاب فقال وذلك نحو ثلاثين ميلا

Mas'alah: What distance allows shortening prayer according to Ibn Umar's practice?

[Al-Istidhkar, p. 751]

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on the Distance Allowing Shortening > Minimum Distance for Shortening Prayer

وكذلك رواه عبد الرزاق عن مالك عن بن شهاب عن سالم بن عبد الله أن عبد اللله بن عمر كان يقصر الصلاة في مسيره اليوم التام قال سالم وخرجنا مع عبد الله إلى أرض له بريم وذلك من المدينة على نحو من ثلاثين ميلا فقصر عبد الله الصلاة يومئذ

Mas'alah: What is the distance for shortening prayer according to Malik and Uqayl?

[Al-Istidhkar, p. 751]

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on the Distance Allowing Shortening > Minimum Distance for Shortening Prayer

قال أبو عمر أما رواية عبد الرزاق عن مالك فأظنها وهما فخلاف ما في الموطأ لها وإنما رواية عقيل عن بن شهاب فإن لم تكن وهما فيحتمل أن يكون ريم موضعا متسعا كالإقليم عندنا فيكون تقدير مالك إلى آخر ذلك وتقدير عقيل في روايته إلى أول ذلك ومالك أعلم بنواحي بلده قال بعض شعراء أهل المدينة (فكم من حرة بين المنقى ... إلى أحد إلى جنبات ريم) (إلى الروحاء ومن ثغر نقي ... عوارضه ومن ذلك وخيم

(ومن عين مكحلة المآقي ... بلا كحل ومن كشح هضيم) (وجنبات ريم ربما كانت بعيدة الأقطار)

Mas'alah: What is the distance for shortening prayer according to Ibn Umar?

Al-Istidhkar, p. 752

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on the Distance Allowing Shortening > Minimum Distance for Shortening Prayer

307 - مالك عن نافع عن سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر ركب إلى ذات النصب فقصر الصلاة في مسيرة ذلك

Mas'alah: What is the distance between Dhat al-Nusub and Medina?

Al-Istidhkar, p. 752

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on the Distance Allowing Shortening > Calculation of Distance by Land and Sea

قال مالك وبين ذات النصب والمدينة أربعة برد

Mas'alah: What is the distance for shortening prayer according to Ibn Umar?

Al-Istidhkar, p. 752

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on the Distance Allowing Shortening > Minimum Distance for Shortening Prayer

قال أبو عمر ذكر هذا الحديث أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا بن علية عن أيوب عن سالم عن نافع أن بن عمر خرج إلى أرض له بذات النصب فقصر وهي ستة عشر فرسخا وهذا كما قاله مالك أربعة برد وقال أخبرنا معمر أخبرني أيوب عن نافع عن

بن عمر أنه كان يقصر في مسيره أربعة أبرد

Mas'alah: What is the distance for shortening prayer according to Ibn Umar?

Al-Istidhkar, p. 752

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on the Distance Allowing Shortening > Minimum Distance for Shortening Prayer

308 - قال مالك عن بن شهاب عن سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر كان يقصر الصلاة في مسيره اليوم التام

Mas'alah: What is the distance for shortening prayer according to Ibn Umar?

Al-Istidhkar, p. 752

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on the Distance Allowing Shortening > Minimum Distance for Shortening Prayer

قال أبو عمر كذلك رواه بن جريج عن الزهري قال أخبرني سالم أن بن عمر كان يقصر في مسيره اليوم التام

Mas'alah: What is the distance for shortening prayer according to Ibn Umar?

Al-Istidhkar, p. 752

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on the Distance Allowing Shortening > Minimum Distance for Shortening Prayer

قال أبو عمر مسيره اليوم التام بالسير الحثيث هي أربعة برد أو نحوها

Mas'alah: What is the distance for shortening prayer according to Ibn Umar?

Al-Istidhkar, p. 752

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on the Distance Allowing Shortening > Minimum Distance for Shortening Prayer

309 – مالك عن نافع عن بن عمر أنه كان يسافر إلى خيبر فيقصر الصلاة

Mas'alah: What is the distance for shortening prayer according to Ibn Umar?

Al-Istidhkar, p. 752

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on the Distance Allowing Shortening > Minimum Distance for Shortening Prayer

رواه بن جريج قال أخبرني نافع أن بن عمر كان أدنى ما يقصر الصلاة إليه مال له بخيبر يطالعه وهو مسيرة ثلاثة فواصل لم يكن يقصر فيما دونه قلت فكم خيبر قال ثلاثة فواصل وهذا أيضا خلاف ما روى مالك في ذلك ومالك أثبت من بن جريج في نافع

Mas'alah: What is the distance for shortening prayer according to Ibn Umar?

Al-Istidhkar, p. 753

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on the Distance Allowing Shortening > Minimum Distance for Shortening Prayer

إذا اختلف القول عندهم فقول مالك لأن مالكا أحد الثلاثة المقدمين في حفظ حديث نافع وهم عبيد الله بن عمر وأيوب ومالك وأما بن جريج فهو عندهم في مالك رابعهم وقد اختلف عن بن عمر في أدنى ما يقصر إليه الصلاة وأصح ما في ذلك عنه ما رواه عنه ابنه سالم ومولاه نافع أنه كان لا يقصر إلا في مسيره اليوم التام أربعة برد

Mas'alah: What did Malik narrate from Nafi about Ibn Umar traveling a barid and not shortening prayer?

Al-Istidhkar, p. 753

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on the Distance Allowing Shortening > Interruption of Travel and Resumption of Distance

وقد روى مالك عن نافع أنه كان يسافر مع عبد الله بن عمر البريد فلا يقصر الصلاة

Mas'alah: What does the narration from Abu Bakr ibn Abi Shaybah say about shortening prayer?

Al-Istidhkar, p. 753

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on the Distance Allowing Shortening > Disagreements on Distance Among Scholars

وهذا يرد ما رواه أبو بكر بن أبي شيبة إني لأسافر الساعة من النهار فأقصر الصلاة

Mas'alah: What did Muhammad ibn Zayd narrate from Ibn Umar about shortening prayer at three miles?

Al-Istidhkar, p. 753

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on the Distance Allowing Shortening > Minimum Distance for Shortening Prayer

وما رواه محمد بن زيد بن خليد عن بن عمر أنه كان يقصر الصلاة في مسيرة ثلاثة أميال

Mas'alah: What did Ibn Umar say about shortening prayer to Suwayda?

Al-Istidhkar, p. 753

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on the Distance Allowing Shortening > Minimum Distance for Shortening Prayer

وهذان الخبران من رواية أهل الكوفة عن بن عمر فكيف نقبلها عن بن عمر مع ما ذكرنا من رواية سالم ونافع عنه بخلافها من حديث أهل المدينة وقد روى سفيان بن عيينة عن سعيد بن عبيد عن علي بن ربيعة قال سألت بن عمر عن قصر الصلاة فقال أتعرف السويداء قلت نعم قال فاقصر إليها وهي على مسيرة يومين من المدينة قال وكان بن عمر يقصر إليها

Mas'alah: What distance did Ibn Abbas use for shortening prayer?

Al-Istidhkar, p. 753

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on the Distance Allowing Shortening > Minimum Distance for Shortening Prayer

311 – مالك أنه بلغه أن عبد الله بن عباس كان يقصر الصلاة في مثل ما بين مكة الطائف وفي مثل ما بين مكة وعسفان وفي مثل ما بين مكة وجدة

Mas'alah: What is Malik's preferred distance for shortening prayer?

Al-Istidhkar, p. 753

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on the Distance Allowing Shortening > Minimum Distance for Shortening Prayer

قال مالك وذلك أربعة برد وذلك أحب ما تقصر إلي فيه الصلاة

Mas'alah: What is the minimum distance for shortening prayer according to Ibn Abbas?

Al-Istidhkar, p. 754

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on the Distance Allowing Shortening > Minimum Distance for Shortening Prayer

(منها) مارواه عمرو بن دينار وبن جريج عن عطاء قال سألت بن عباس فقلت أقصر الصلاة إلى عرفة وإلى منى قال لا ولكن إلى الطائف وإلى جدة ولا تقصروا الصلاة إلا في اليوم التام ولا تقصر فيما دون اليوم فإن ذهبت إلى الطائف أو إلى جدة أو إلى قدر ذلك من الأرض إلى أرض لك أو ماشية فاقصر الصلاة فإذا قدمت فأوف ذكره عبد الرزاق عن بن جريج عن عطاء واللفظ لحديث بن جريج

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about shortening prayer to specific locations?

Al-Istidhkar, p. 754

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on the Distance Allowing Shortening > Minimum Distance for Shortening Prayer

وذكر أبو بكر قال حدثنا بن عيينة عن عمرو قال أخبرني عطاء عن بن عباس قال لا تقصر إلى عرفة ولا بطن نخلة واقصر إلى عسفان والطائف وجدة فإذا قدمت على أهل أو ماشية فأتم

Mas'alah: What is the minimum distance for shortening prayer according to Ibn Abbas?

Al-Istidhkar, p. 754

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on the Distance Allowing Shortening > Minimum Distance for Shortening Prayer

قال وحدثنا وكيع حدثنا هشام بن الغاز عن ربيعة الجرشي عن عطاء بن أبي رباح قال قلت لابن عباس أقصر إلى عرفة قال لا قلت أقصر إلى الطائف أو إلى عسفان قال نعم وذلك ثمانية وأربعون ميلا وعقد بيده

Mas'alah: What did Ibn 'Abbas say about the distance for shortening prayer?

Al-Istidhkar, p. 754

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on the Distance Allowing Shortening > Minimum Distance for Shortening Prayer

قال حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن بن عباس قال إذا كان سفرك يوما إلى

العتمة فلا تقصر الصلاة فإن جاوزت ذلك فاقصر

Mas'alah: What is the Maliki view on the distance for shortening prayer?

Al-Istidhkar, p. 754

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on the Distance Allowing Shortening > Minimum Distance for Shortening Prayer

قال أبو عمر قول بن عباس اختلف الفقهاء أئمة الفتوى بالأمصار في مقدار ما يقصر إليه الصلاة من المسافة فذهب مالك والشافعي وأصحابهما والأوزاعي والليث بن سعد إلى أن الصلاة لا يقصرها المسافر إلا في سيره اليوم التام بالبغل الحسن السير وهو قول أحمد وإسحاق والطبري وقد قال بعضهم يوما وليلة

ومعلوم أن الليل ليس بوقت سير لمن مشى بالنهار ولكنه تأكيد باليوم التام في أيام الصيف أو ما كان مثله في المسافة من أيام الشتاء وقدره مالك بأربعة برد ثمانية وأربعون ميلا قال الشافعي والطبري ستة وأربعون ميلا وهذا أمر متفاوت ومن قال بما وصفنا من مسيره اليوم التام وتقديره ما قاله لهم بن عباس وبن عمر على ما ذكرنا عنهما

Mas'alah: What is the Kufan view on the distance required for shortening prayer?

Al-Istidhkar, p. 755

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on the Distance Allowing Shortening > Disagreements on Distance Among Scholars

وقال الكوفيون سفيان الثوري والحسن بن صالح وشريك وأبو حنيفة وأصحابه لا يقصر المسافر الصلاة إلا في المسافة البعيدة المحتاجة إلى الزاد والمزاد من الأفق إلى الأفق قال سفيان وأبو حنيفة أقل ذلك ثلاثة أيام لا يقصر الصلاة مسافر في أقل من ثلاثة أيام كاملة ومن السلف من ذهب هذا المذهب عثمان بن عفان وبن مسعود وحذيفة بن اليمان روى سفيان بن عيينة عن أيوب عن أبي قلابة قال حدثني من سمع كتاب عثمان إلى عبد الله بن عباس يقول بلغني أن قوما يخرجون في جشرهم إما في تجارة وإما في جباية فيقصرون الصلاة وأنه لا تقصر الصلاة إلا في سفر بعيد أو حضرة عدو وذكر أبو بكر قال حدثنا إسماعيل بن علية عن أيوب عن أبي قلابة قال حدثني من قرأ كتاب عثمان أو قرئ عليه أما بعد فإنه بلغني أن رجالا منكم يخرجون إلى سوادهم إما في جشرة أو في جباية وإما في تجارة فيقصرون الصلاة فلا يفعلوا فإنما يقصر الصلاة من كان شاخصا أو بحضرة عدو قال وحدثنا وكيع قال حدثنا سفيان ومسعر عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال قال بن مسعود لا يغرنكم سوادكم من صلاتكم فإنما هو من كوفيكم

قال وحدثني علي بن مسهر عن الشيباني عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن بن مسعود مثله إلا أنه قال فإنه من مصركم وروي عن معاذ بن جبل وعقبة بن عامر مثله قال وحدثنا بن فضيل عن حجاج عن حماد عن إبراهيم قال كان أصحاب عبد الله لا يقصرون إلى واسط والمدائن وأشباههما قال وحدثنا هشيم عن مغيرة أن الحارث قال لإبراهيم أتقصر الصلاة إلى المدائن قال إن المدائن لقريب ولكن إلى الأهواز قال وحدثنا وكيع قال حدثنا الحسن بن صالح وإسرائيل عن إبراهيم بن عبد الأعلى عن سويد بن علقمة قال إنما تقصر الصلاة في مسيرة ثلاث قال وحدثنا أبو الأحوص عن عاصم عن بن سيرين قال كانوا يقولون السفر الذي يقصرون الصلاة فيه

الذي يحمل فيه الزاد والمزاد وذكر عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه قال كنت مع حذيفة بالمدائن فاستأذنته أن آتي أهلي بالكوفة فأذن لي وشرط علي أن لا أقصر ولا أصلي ركعتين حتى أرجع إليه وأخبرنا الثوري عن خصيف عن أبي عبيدة عن بن مسعود أنه قال لا تغتروا بتجارتكم وأجشاركم تسافرون إلى آخر السواد وتقولون إنا قوم سفر إنما المسافر من أفق إلى أفق قال وأخبرنا بن جريج قال أخبرنا عبد الكريم الجزري عن بن مسعود وحذيفة أنهما كانا يقولان لأهل الكوفة لا يغرنكم جشركم ولا سوادكم لا تقصروا الصلاة إلى السواد قال وبينهم وبين السواد ثلاثون فرسخا قال وأخبرنا بن جريج عن نافع قال أقل مكان يقصر فيه بن عمر الصلاة إلى خيبر وهي مسيرة ثلاث قواصد قال وأخبرنا إسرائيل عن عامر بن شقيق قال سألت شقيق بن سلمة قلت أخرج إلى المدائن وإلى واسط قال لا تقصر الصلاة قال وأخبرنا أبو حنيفة عن حماد قال سألت إبراهيم وسعيد بن جبير في كم تقصر الصلاة قالا في مسيرة ثلاثة قال عبد الرزاق سمعت الثوري يقول قولنا الذي نأخذ به ألا تقصر الصلاة

Mas'alah: What is the evidence for the three-day travel distance for shortening prayer?

Al-Istidhkar, p. 757

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on the Distance Allowing Shortening > Disagreements on Distance Among Scholars

إلا في مسيرة ثلاثة أيام فصاعدا قلت من أجل ما أخذت به قال لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا تسافر امرأة فوق ثلاث إلا مع ذي محرم قال أبو عمر ليس في هذا حجة لأنه قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تسافر امرأة مسيرة ثلاث وروي

عنه عليه الصلاة والسلام مسيرة يومين أو ليلتين وروي عنه صلى الله عليه وسلم يوما وليلة وروي عنه لا تسافر امرأة بريدا إلا مع ذي محرم وقد تكلمنا على معانيها في كتاب الحج وذكرنا كل حديث منها هناك بإسناده

Mas'alah: What is the view of al-Hasan al-Basri and al-Zuhri on the distance requiring shortening prayer?

Al-Istidhkar, p. 757

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on the Distance Allowing Shortening > Disagreements on Distance Among Scholars

وقال الحسن البصري وبن شهاب الزهري تقصر الصلاة في مسيرة يومين ذكره عبد الرزاق عن سفيان عن الزهري وعن الثوري عن يونس عن الحسن

Mas'alah: What is the Zahiri opinion on shortening prayer for any travel distance?

Al-Istidhkar, p. 757

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on the Distance Allowing Shortening > Literalist View on Shortening for Any Traveler

وقالت طائفة من أهل الظاهر يقصر الصلاة كل مسافر في كل سفر قصيرا كان أو طويلا ولو ثلاثة أميال وقال داود إن سافر في حج أو عمرة أو غزو قصر الصلاة في قصير السفر وطويله ومن حجتهم من ظاهر قول الله عز وجل (وإذا ضربتم في الأرض) النساء 101 لم يجد مقدارا من المسافة وقد نقض داود من قال بقوله من

أهل الظاهر أصلهم هذا لأنه عز وجل لم يقل وإذا ضربتم في الأرض في حج أو عمرة

Mas'alah: What is the evidence for shortening prayer after traveling one farsakh?

Al-Istidhkar, p. 757

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on the Distance Allowing Shortening > Disagreements on Distance Among Scholars

واحتج بعضهم بحديث أبي هارون العبدي عن أبي سعيد الخدري أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا سافر سار فرسخا ثم نزل قصر الصلاة والحديث حدثناه سعيد قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد قال حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن أبي هارون عن أبي سعيد أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا سافر فرسخا قصر الصلاة

وأبو هارون العبدي اسمه عمارة بن جوين منكر الحديث عند جميعهم متروك لا يكتب حديثه وقد نسبه حماد بن زيد إلى الكذب قال وكان يروي بالغداة شيئا وبالعشي شيئا وقال عباس عن بن معين قال أبو هارون العبدي كانت عنده صحيفة يقول فيها هذه صحيفة الوصي وكان عندهم لا يصدق في حديثه وقال عبد الله بن بن أحمد بن حنبل سألت أبي عن هارون العبدي فقال ليس بشيء قال أبو عمر على أن عبد الرزاق رواه عن هشيم قال أخبرني أبو هارون العبدي عن أبي سعيد الخدري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سافر فرسخا ثم نزل يقصر الصلاة وهذا على ما رواه مطرف وبن الماجشون عن مالك على ما ذكرنا في أول هذا الباب

Mas'alah: What is the evidence from the hadith of Anas about shortening prayer to Dhu al-Hulayfah?

Al-Istidhkar, p. 758

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on the Distance Allowing Shortening > Disagreements on Distance Among Scholars

واحتجوا بحديث محمد بن المنكدر وإبراهيم بن ميسرة عن أنس قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم الظهر بالمدينة أربعا والعصر بذي الحليفة ركعتين قالوا فمن سافر في مثل هذه المسافة أو مثلها قصر الصلاة وهذا جهل بالحديث لأن حديث أنس هذا إنما هو في خروجه مع النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة إلى ذي الحليفة في حجة الوداع ذكر البخاري قال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابة عن أنس بن مالك قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة الظهر أربعا والعصر بذي الحليفة ركعتين وسمعتهم يصرخون بهما جميعا قال أبو عمر يعني أحرموا بالحج والعمرة جميعا من ذي الحليفة يومئذ وذكر عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن أيوب عن أبي قلابة عن أنس بن مالك قال صليت الظهر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة أربعا وصليت معه بذي الحليفة ركعتين وكان خرج مسافرا قال أبو عمر هذا أول حديث أدخله عبد الرزاق في باب متى يقصر إذا خرج مسافرا

قال وأخبرني بن جريج قال أخبرني بن المنكدر عن أنس بن مالك أنه صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة الظهر أربعا ثم خرج فصلى معه بذي الحليفة العصر ركعتين والنبي صلى الله عليه وسلم يريد مكة فقد بان برواية بن جريج عن محمد بن المنكدر عن أنس وبرواية أبي قلابة عن أنس أن قصر النبي صلى الله عليه وسلم بذي

الحليفة إنما كان في حين خروجه من المدينة مسافرا إلى مكة حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي قال حدثنا سليمان بن حرب وعارم قالا حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابة عن أنس قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم الظهر بالمدينة أربعا والعصر بذي الحليفة ركعتين وسمعتهم يصرخون بهما جيمعا وذكر وكيع قال حدثنا زكريا عن عامر الشعبي قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا خرج مسافرا قصر الصلاة من ذي الحليفة قال أبو عمر قد مضى في أول هذا الباب حديث بن عمر أنه كان إذا خرج مسافرا قصر الصلاة بذي الحليفة قال وذكرنا الاختلاف في الحال والموضع الذي يبدأ فيه المسافر بقصر الصلاة إذا خرج من مصره وهذه الآثار في ذلك المعنى واحتج داود أيضا ومن قال بقوله من أهل الظاهر بحديث شعبة عن يحيى بن يزيد الهنائي قال سألت أنس بن مالك عن قصر الصلاة فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خرج مسيرة ثلاثة أيام أو ثلاثة فراسخ شعبة الشاك صلى ركعتين وأبو يزيد يحيى بن يزيد الهنائي شيخ من أهل البصرة ليس مثله ممن يحتمل أن يحمل هذا المعنى الذي خالف فيه جمهور الصحابة التابعين ولا هو ممن يوثق به في ضبط مثل هذا الأصل وقد يحتمل أن يكون أراد ما تقدم ذكره من ابتدأ قصر الصلاة إذا خرج ومشى ثلاثة أميال على نحو ما قاله وذهب إليه بعض أصحاب مالك فلم يحسن العبارة عنه

واحتجوا أيضا بحديث شعبة عن يزيد بن خمير عن حبيب بن عبيد عن جبير بن نفير عن بن السمط أن عمر صلى بذي الحليفة ركعتين فقلت له فقال أصنع كما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع وهذا الحديث لا حجة فيه لأن عمر إنما صنع ذلك وهو مسافر إلى مكة وكذلك صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا سعيد

بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد قال حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبيد بن سعيد عن شعبة بن يزيد بن خمير قال سمعت خمير بن عبيد يحدث عن جبير بن نفير عن بن السمط قال شهدت عمر بذي الحليفة وهو يريد مكة صلى ركعتين فقلت له لم تفعل هذا فقال إنما أصنع كما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع واحتجوا أيضا بما حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا هشيم قال أخبرنا جويبر عن الضحاك عن النزال أن عليا خرج إلى النخيلة فصلى بها الظهر والعصر ركعتين ثم رجع من يومه فقال إني أعلمكم بسنة نبيكم صلى الله عليه وسلم وهذا إسناد فيه من الضعف والوهن ما لا (خفاء) به وجويبر متروك الحديث لا يحتج به لإجماعهم على ضعفه وخروج علي رضي الله عنه إلى النخيلة معروف أنه كان مسافرا سفرا طويلا فإن احتجوا بما ذكره أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو علية عن الجريري عن أبي الورد عن اللجلاج قال كنا نسافر مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه فنسير ثلاثة أميال فيتجوز في الصلاة فإن اللجلاج وأبا الورد مجهولان ولا يعرفان في الصحابة ولا في التابعين واللجلاج قد ذكر عن الصحابة ولا يعرف فيهم ولا في التابعين وليس في نقله حجة وأبو الورد أشر جهالة وأضعف نقلا ولو صح احتمل ما وصفنا قبل والله أعلم وكذلك ما روي عن بن مسعود أنه قصر في أربعة فراسخ منكر غير معروف من مذهب بن مسعود وكذلك ما حكاه الأوزاعي عن أنس بن مالك أنه كان يقصر الصلاة في خمسة

Mas'alah: What is the majority opinion on the minimum distance for shortening prayer?

Al-Istidhkar, p. 761

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on the Distance

Allowing Shortening > Disagreements on Distance Among Scholars

فراسخ وذلك خمسة عشر ميلا ليس بالقوي لأنه منقطع ليس يحتج بمثله قال الأوزاعي وكان قبيصة بن ذؤيب وهانئ بن كلثوم وعبد الله بن محيريز يقصرون الصلاة فيما بين الرملة وبيت المقدس قال الأوزاعي وعامة العلماء يقولون مسيرة يوم تام قال وبه نأخذ قال أبو عمر هو كما قال الأوزاعي وجمهور العلماء لا يقصرون الصلاة في أقل من أربعة برد وهو مسيرة يوم تام بالسير القوي الحسن الذي لا إسراف فيه ومن احتاط فلم يقصر إلا في مسيرة ثلاثة أيام كاملة فقد أخذنا بالأوثق وبالله التوفيق

BAB 3

باب شروط القصر

The Chapter on Conditions of Shortening

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a traveller who completes four rak'ahs intentionally or ignorantly?

Al-Istidhkar, p. 743

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Conditions of Shortening > Forgetfulness and Error in Shortening

وذكر بن حبيب عن مطرف عن مالك قال إذا أتم المسافر جاهلا أو عامدا أعاد في الوقت لأنه ما اختلف الناس فيه

Mas'alah: What is the ruling on a traveller who does not intend to shorten prayer?

Al-Istidhkar, p. 744

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Conditions of Shortening > Intention for Travel and Shortening

قال وليس للمسافر أن يصلي ركعتين حتى ينوي القصر مع الإحرام فإن أحرم ولم ينو القصر فهو على أصل فرضه أربعا

Mas'alah: What is the ruling on shortening prayer when leaving for Hajj or Umrah?

Al-Istidhkar, p. 748

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Conditions of Shortening > Shortening and Permissibility of Travel

305 - مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان إذا خرج حاجا أو معتمرا قصر الصلاة بذي الحليفة

BAB 4

باب ابتداء القصر وانتهائه

The Chapter on Beginning and Ending Shortening

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a traveler who delays prayer until after departing?

Al-Istidhkar, p. 32

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Beginning and Ending Shortening > Delaying Prayer Before Departure

وسيأتي بيان ذلك وما للعلماء من التنازع فيه ووجوه أقوالهم في باب قصر الصلاة إن شاء الله وروى بن وهب عن الليث بن سعد في الرجل تزول عليه الشمس وهو يريد سفرا فلم يصل حتى خرج قال يصلي صلاة المقيم لأن الوقت دخل عليه قبل الخروج ولو شاء أن يصلي صلى

Mas'alah: What is the Maliki ruling on completing prayer when returning home with time remaining?

Al-Istidhkar, p. 60

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Beginning and Ending Shortening > Returning Home with Time Remaining

فأشار إلى المنسية وهي التي فاتته ووجبت عليه فيقضيها على حسب ما كان يصليها لأنها لزمته بالذكر فصارت واجبة عليه بهيئتها وهذه المسألة يختلف فيها الفقهاء أئمة الفتوى فذهب مالك إلى ما ذكرنا ها هنا وهو قول الثوري وأبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد والأوزاعي كلهم يقول إذا خرج وقد بقي عليه من الوقت شيء أقله ركعة قصر ومن قدم وقد بقي عليه من الوقت مثل ذلك أتم

Mas'alah: What is the ruling on completing prayer when a traveller leaves after entering the time?

Al-Istidhkar, p. 60

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Beginning and Ending Shortening > Delaying Prayer Before Departure

وقال الشافعي والليث بن سعد والحسن بن حي وزفر إذا خرج بعد دخول الوقت بمقدار ما يصلي فيه تلك الصلاة أو ركعة منها أتم

Mas'alah: What is the ruling on completing prayer when a traveller returns before the time ends?

Al-Istidhkar, p. 60

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Beginning and Ending Shortening > Returning Home with Time Remaining

وكذلك إن قدم المسافر قبل خروج الوقت أتم وقد مضى في هذا مراعاتهم للركعة وللتكبير

Mas'alah: When did Ibn Umar begin shortening prayer on non-Hajj journeys?

Al-Istidhkar, p. 749

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Beginning and Ending Shortening > Beginning of Shortening Prayer

وأما سفر بن عمر في غير الحج والعمرة فكان يقصر الصلاة إذا خرج من بيوت المدينة

Mas'alah: When does the traveler begin and end shortening prayer?

Al-Istidhkar, p. 749

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Beginning and Ending Shortening > Beginning of Shortening Prayer

ذكر عبد الرزاق وعبد الله بن وهب عن عبد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر أنه كان يقصر الصلاة في السفر حين يخرج من بيوت المدينة ويقصر إذا رجع حتى يدخل بيوتها واللفظ لعبد الرزاق

Mas'alah: When did Ali shorten prayer when leaving Kufa?

Al-Istidhkar, p. 749

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Beginning and Ending Shortening > Beginning of Shortening Prayer

قال وأخبرنا الثوري عن ورقاء بن إياس الأسدي عن علي بن ربيعة الأسلمي قال خرجنا مع علي (رضي الله عنه) ونحن ننظر إلى الكوفة فصلى ركعتين ثم رجعنا فصلى ركعتين وهو ينظر إلى الكوفة فقلت ألا تصلي أربعا قال لا حتى ندخلها

Mas'alah: When did Ali shorten prayer on the journey to Siffin?

Al-Istidhkar, p. 749

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Beginning and Ending Shortening > Beginning of Shortening Prayer

وروى بن عيينة وغيره عن أبى إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد قال خرجت مع علي بن أبي طالب إلى صفين فلما كان بين الجسر والقنطرة صلى ركعتين

Mas'alah: What is the majority scholarly view on shortening prayer during travel?

Al-Istidhkar, p. 749

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Beginning and Ending Shortening > Beginning of Shortening Prayer

وهو مذهب جماعة العلماء إلا من شذ وممن روينا ذلك عنه علقمة والأسود وعمرو بن ميمون والحارث بن قيس

الجعفي وإبراهيم النخعي وعطاء وقتادة والزهري وهو قول مالك والشافعي وأبي حنيفة والثوري وسليمان بن موسى والأوزاعي وأحمد بن حنبل وجماعة من الفقهاء وأهل الحديث

Mas'alah: When does a traveler begin and end shortening prayer according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 750

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Beginning and Ending Shortening > Beginning of Shortening Prayer

قال مالك في الموطأ لا يقصر الصلاة الذي يريد السفر حتى يخرج من بيوت القرية ولا يتم حتى يدخلها أو يقاربها وهذا تحصيل مذهبه عند جمهور أصحابه

Mas'alah: What is the distance for beginning and ending shortening prayer for a village without Friday prayer?

Al-Istidhkar, p. 750

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Beginning and Ending Shortening > Shortening for Residents of Villages and Tents

وذكر بن حبيب عن مطرف وبن الماجشون عن مالك وبن كنانة أيضا عن مالك أنه قال إذا كانت القرية لا تجمع فيها الجمعة فإنه لا يقصر الصلاة الخارج عنها حتى يجاوز ثلاثة أميال وذلك أيضا ما تجب الجمعة فيه على من كان خارجا من المصر وكذلك إذا انصرف لا يزال يقصر حتى ينتهي إلى مثل ذلك من المصر قال أبو عمر الذي رواه بن القاسم وغيره عن مالك في ذلك هو ما ذكره في الموطأ وهو الصحيح في مذهبه والذي ذكره بن الحكم عنه وهو الذي عليه جماعة السلف وجمهور الخلق

Mas'alah: When does a person become a traveler for the purpose of shortening prayer?

Al-Istidhkar, p. 750

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Beginning and Ending Shortening > Beginning of Shortening Prayer

ومن كان في الحضر ونوى السفر لم يكن مسافرا بنيته حتى يعمل أقل عمل في سفره

Mas'alah: When is a traveler permitted to break the fast and shorten prayer?

Al-Istidhkar, p. 750

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Beginning and

Ending Shortening > Beginning of Shortening Prayer

فإذا تأهب المسافر وخرج من حضره عازما على سفره فهو مسافر ومن كان مسافرا فله أن يفطر ويقصر الصلاة إن شاء

Mas'alah: When may a pilgrim shorten prayer upon leaving the village?

Al-Istidhkar, p. 750

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Beginning and Ending Shortening > Beginning of Shortening Prayer

ذكر عبد الرزاق عن بن جريج عن عطاء قال إذا خرج الرجل حاجا فلم يخرج من بيوت القرية حتى حضرت الصلاة فإن شاء قصر

Mas'alah: What did Ali say about shortening prayer when leaving Basra?

Al-Istidhkar, p. 750

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Beginning and Ending Shortening > Beginning of Shortening Prayer

وعن الثوري عن داود بن أبي هند عن أبي حرب بن أبي الأسود أن عليا رضي الله عنه حين خرج من البصرة رأى خصا فقال لولا هذا الخص لصلينا ركعتين ورواه وكيع عن الثوري مثله

Mas'alah: Where did Ibn Mas'ud begin shortening prayer when traveling to Mecca?

Al-Istidhkar, p. 750

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Beginning and Ending Shortening > Beginning of Shortening Prayer

وذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن عمران بن عمير عن أبيه قال خرجت مع عبد الله بن مسعود إلى مكة فقصر الصلاة بقنطرة الحيرة

Mas'alah: When does a traveler begin shortening prayer?

Al-Istidhkar, p. 751

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Beginning and Ending Shortening > Beginning of Shortening Prayer

وكان علقمة والأسود وعمرو بن ميمون وإبراهيم النخعي إذا خرجوا مسافرين قصروا الصلاة إذا خرجوا من بيوت القرية وهذا كله قول مالك المعروف عنه الذي عليه يتحصل مذهبه وهو قول أبي حنيفة والشافعي وأصحابهما والثوري والليث بن سعد والأوزاعي وأحمد وإسحاق وجمهور أهل العلم

Mas'alah: When does the traveler begin and end shortening prayer?

Al-Istidhkar, p. 753

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Beginning and Ending Shortening > Beginning of Shortening Prayer

قال مالك لا يقصر الذي يريد السفر الصلاة حتى يخرج من بيوت القرية ولا يتم حتى يدخل أول بيوت القرية أو يقارب ذلك

Mas'alah: What did Ibn Umar say about shortening prayer while travelling without intending to stay?

Al-Istidhkar, p. 761

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Beginning and Ending Shortening > Beginning of Shortening Prayer

312 - مالك عن بن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر أن عبد الله بن عمر كان يقول أصلي صلاة المسافر ما لم أجمع مكثا وإن حبسني ذلك اثنتي عشرة ليلة

BAB 5

باب مدة الإقامة التي تمنع القصر

The Chapter on Residence Duration Preventing Shortening

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on intention for residence and travel regarding prayer and fasting?

Al-Istidhkar, p. 750

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Residence Duration Preventing Shortening > Intention of Residence and Its Effect on Qasr

قال أبو عمر أما الإقامة للمسافر فلا يحتاج فيها إلى غير النية وأما السفر فمفتقر إلى العمل مع النية وكذلك من نوى الإقامة لزمه الصوم وإتمام الصلاة في الوقت

Mas'alah: What is the chapter on the traveler's prayer as long as he does not intend to stay?

Al-Istidhkar, p. 761

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Residence Duration Preventing Shortening > Residence Without Intention

(4 باب صلاة المسافر ما لم يجمع مكثا)

Mas'alah: What did Ibn Umar do regarding shortening prayer while staying in Mecca?

Al-Istidhkar, p. 761

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Residence Duration Preventing Shortening > Evidence and Scholarly Opinions on Duration

313 - مالك عن نافع أن بن عمر أقام بمكة عشر ليال يقصر الصلاة إلا أن يصليها مع إمام فيصليها بصلاة الإمام

Mas'alah: What is the ruling on the traveller who intends to stay and complete prayer?

Al-Istidhkar, p. 761

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Residence Duration Preventing Shortening > Intention of Residence and Its Effect on Qasr

قال أبو عمر لا أعلم خلافا فيمن سافر سفرا يقصر فيه الصلاة لا يلزمه أن يتم في سفره إلا أن ينوي الإقامة في مكان من سفره ويجمع نيته على ذلك واختلف أهل العلم في المدة التي إذا نوى المسافر أن يقيم فيها لزمه الإتمام وسنذكر ما رووه فيه من ذلك وما نقلوه فيه من الآثار في الباب بعد هذا إن شاء الله وليس في حديث بن عمر المتقدم في هذا الباب ذكر المقام في مكة أو غيرها والحديث الثاني حديث نافع دل فيه إقامته بمكة عشرا يقصر الصلاة وبن عمر رجل من المهاجرين الذين شهدوا البيعة التي بايعوا فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم على المقام معه بالمدينة وأن لا يتخذوا مكة وطنا فمقامه بمكة ليس بنية إقامة

ألا ترى إلى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم وقول عمر بعده لأهل مكة أتموا صلاتكم فإنا قوم سفر وأما قوله إلا أن يصليها وراء إمام فيأتي القول في ذلك في بابه بعد هذا إن شاء الله وقد تقدم في الباب حديث عمران بن حصين أن النبي صلى الله عليه وسلم أقام بمكة عام الفتح ثماني عشرة ليلة لا يصلي إلا ركعتين وقيل تسع عشرة ليلة وقيل سبع عشرة وقيل خمس عشرة ليلة وليس لمن احتج بمقام النبي صلى الله عليه وسلم بمكة حجة بكثرة الاختلاف والاضطراب في ذلك ولأنه لم ينقل عنه صلى الله عليه وسلم أنه جعل شيئا من ذلك سنة وقد قال لأهل مكة أتموا صلاتكم فإنا سفر ولم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقيم في الدار التي هاجر

منها

Mas'alah: What is the chapter heading on the traveller who decides to stay?

Al-Istidhkar, p. 762

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Residence Duration Preventing Shortening > Intention of Residence and Its Effect on Qasr

(5 باب المسافر إذا أجمع مكثا)

Mas'alah: What did Malik say about the traveller who intends to stay four nights?

Al-Istidhkar, p. 762

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Residence Duration Preventing Shortening > Four-Day Residence Rule

314 - مالك عن عطاء بن عبد الله الخرساني أنه سمع سعيد بن المسيب قال من أجمع إقامة أربع ليال وهو مسافر أتم الصلاة قال مالك وذلك أحب ما سمعت إلي قال وسئل مالك عن صلاة الأسير ف

Mas'alah: What is the disagreement among scholars on the duration of stay that obligates completing prayer?

Al-Istidhkar, p. 762

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Residence Duration Preventing Shortening > Evidence and Scholarly Opinions on Duration

قال مثل صلاة المقيم قال أبو عمر قال اختلف العلماء في المدة التي إذا نوى المسافر الإقامة فيها لزمه إتمام صلاته فذهب مالك إلى ما ذكره في هذا الباب عن عطاء الخرساني عن سعيد بن المسيب وقال في موطئه أنه أحب ما سمع إليه في ذلك فدل ذلك على سماعه الاختلاف في ذلك وذكر بن وهب عن مالك قال أحسن ما سمعت والذي لم يزل عليه أهل العلم عندنا أن من أجمع إقامة أربع ليال وهو مسافر أتم الصلاة قال أبو عمر وإلى هذا ذهب الشافعي وهو قوله وقول أصحابه وأبي ثور وداود

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on the traveller intending to stay four days?

Al-Istidhkar, p. 763

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Residence Duration Preventing Shortening > Evidence and Scholarly Opinions on Duration

قال الشافعي إذا أزمع المسافر أن يقيم بموضع أربعة أيام بلياليهن أتم الصلاة ولا يحسب في ذلك يوم نزوله ولا يوم رحله وقول أبي ثور في ذلك كقول الشافعي ومالك

Mas'alah: What is reported from Abu Ja'far and al-Hasan ibn Salih on the traveller's stay?

Al-Istidhkar, p. 763

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Residence Duration Preventing Shortening > Evidence and Scholarly Opinions on Duration

وقد روي عن أبي جعفر محمد بن علي بن حسين وعن الحسن بن صالح بن حي مثل ذلك على اختلاف عنهما في ذلك

Mas'alah: What is the narration from Sa'id ibn al-Musayyib on the traveller staying four days?

Al-Istidhkar, p. 763

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Residence Duration Preventing Shortening > Evidence and Scholarly Opinions on Duration

وروى قتادة عن سعيد بن المسيب قال إذا أقام المسافر أربعا صلى أربعا وذكره وكيع عن هشام الدستوائي عن قتادة عن سعيد بن المسيب وهذا في معنى رواية عطاء الخرساني عن سعيد بن المسيب وهو عندي أثبت ما روي في ذلك عن سعيد بن المسيب والله أعلم وقد روي عنه في ذلك ثلاثة أقوال أذكرها كلها في هذا الباب إن شاء الله والحمد لله

Mas'alah: What is the evidence for the traveler's prayer when staying three days in Mecca?

Al-Istidhkar, p. 763

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Residence Duration Preventing Shortening > Evidence and Scholarly Opinions on Duration

قال الشافعي وأبو ثور ومن ذلك ما روي في هذا حديث العلاء بن الحضرمي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه جعل للمهاجر مقام ثلاثة أيام بمكة بعد قضاء نسكه ومعلوم أن مكة لا يجوز لمهاجري أن يتخذها دار إقامة فأبان رسول الله صلى الله

عليه وسلم أن ثلاثة أيام لمن نوى إقامتها لحاجة ليست بإقامة يخرج فيها الذي نواها عن حكم المسافر وأن حكمها حكم السفر لا حكم الإقامة فوجب بهذا أن يكون من نوى المقام أكثر من ثلاث فهو مقيم ومن كان مقيما لزمه الإتمام ومعلوم أن أول منزلة بعد الثلاث الأربع ويعضد هذا أيضا أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه لما بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال في مرضه الذي توفي فيه لا يبقين دينان بأرض العرب وأمر بإخراج يهود الحجاز لم يجعل لهم غير مقام ثلاثة أيام إذ أمر بإخراجهم فكانت عنده مدة الثلاثة الأيام إقامة بلا إقامة حدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد بن علي قال حدثنا محمد بن الميمون بن حمزة الحسني قال حدثنا الطحاوي قال حدثنا المزني قال حدثنا الشافعي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الرحمن بن حميد قال سأل عمر بن العزيز جلساءه ماذا سمعتم في مقام المهاجرين بمكة فقال السائب بن يزيد أخبرنا العلاء بن الحضرمي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يمكث بمكة المهاجر من بعد قضاء نسكه ثلاثا حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا يحيى بن عبد الحميد قال حدثنا سفيان بن عيينة وحفص بن غياث عن عبد الرحمن بن حميد قال سمعت السائب بن يزيد يحدث عمر بن عبد العزيز عن العلاء بن الحضرمي أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يقيم المهاجر من قال سفيان بعد نسكه ثلاثا وقال حفص بعد الصدر ثلاثا قال أبو عمر هو عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن بن عوف ثقة ذكر علي بن المديني قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص عن عبد الرحمن الأعرج قال خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم على سعد رجلا فقال إذا مات سعد بمكة فلا تدفنه بها قال وحدثنا سفيان عن محمد بن قيس الأسدي عن قال قال سعد بن أبي

وقاص يا رسول الله أتكره أن يموت الرجل بالأرض التي هاجر منها قال نعم

Mas'alah: What is the ruling on completing prayer when intending to stay fifteen nights?

Al-Istidhkar, p. 764

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Residence Duration Preventing Shortening > Evidence and Scholarly Opinions on Duration

وقال سفيان وأبو حنيفة وأصحابه (إذا نوى) الرجل إقامة خمس عشرة ليلة أتم الصلاة وإن كان دون ذلك قصر وروي مثله عن بن عمر وسعيد بن المسيب روى وكيع عن عمرو بن دينار عن مجاهد قال كان بن عمر إذا أجمع على إقامة خمس عشرة ليلة سرج ظهره وصلى أربعا

Mas'alah: What is the ruling on completing prayer when intending to stay fifteen nights according to Ibn Umar and Ibn Abbas?

Al-Istidhkar, p. 765

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Residence Duration Preventing Shortening > Evidence and Scholarly Opinions on Duration

وروى وكيع أيضا عن عن بن عمر وبن عباس أنهما قالا إذا قدمت بلدا وأنت مسافر وفي نيتك أن تقيم خمس عشرة ليلة فأكمل الصلاة قال الطحاوي ولا مخالف لهما من الصحابة قال ولما أقام رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجته أكثر من أربع يقصر الصلاة ذكر الإتمام على اعتبار الأربع وروى أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا

عبد الله بن إدريس عن داود بن أبي هند عن سعيد بن المسيب قال إذا نوى الرجل على إقامة خمس عشرة ليلة أتم الصلاة وهذا أيضا حديث صحيح الإسناد عن سعيد

Mas'alah: What is the third opinion on the traveler completing prayer when intending to stay more than fifteen nights?

Al-Istidhkar, p. 765

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Residence Duration Preventing Shortening > Evidence and Scholarly Opinions on Duration

وفي المسألة قول ثالث قال الليث بن سعد إن نوى إقامة خمس عشرة فما دون قصر وإن نوى إقامة أكثر من خمس عشرة أتم الصلاة واحتج بما رواه عن يزيد بن أبي حبيب عن عراك بن مالك عن عبيد الله بن عبد الله بن مسعود عن بن عباس قال أقام رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس عشرة ليلة يصلي ركعتين ركعتين قال أبو عمر هذا الحديث قد رواه الزهري عن عبيد الله كما رواه عراك وقد ذكره أبو بكر قال حدثنا عبد الله بن إدريس عن محمد بن إسحاق عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقام بمكة بعد الفتح خمس عشرة يقصر الصلاة حتى سار إلى حنين قال أبو عمر فكان الليث بن سعد يقول أنه لم يبلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قصر في سفره أكثر من هذه المدة فمن زاد عليها شيئا لزمه الإتمام وهذا لم يختلف في مقامه صلى الله عليه وسلم بمكة عام الفتح لكن الاختلاف في ذلك كثير جدا

Mas'alah: What is the fourth opinion on the traveler completing prayer when intending to stay three

days?

Al–Istidhkar, p. 765

Index: Kitab Salat al–Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Residence Duration Preventing Shortening > Evidence and Scholarly Opinions on Duration

وفي المسألة قول رابع ذكره وكيع قال أخبرنا قرة بن خالد عن أبي حكيمة قال سألت سعيد بن المسيب فقال إذا أتممت ثلاثا فأتم الصلاة

Mas'alah: What is the fifth opinion on the duration of stay that requires completing prayer for a traveler?

Al–Istidhkar, p. 765

Index: Kitab Salat al–Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Residence Duration Preventing Shortening > Evidence and Scholarly Opinions on Duration

وفيها قول خامس قال الأوزاعي إذا أقام المسافر ثلاثة عشر يوما أتم وإن نوى أقل من ذلك قصر

Mas'alah: What is the sixth opinion on the duration of stay that requires completing prayer for a traveler?

Al–Istidhkar, p. 766

Index: Kitab Salat al–Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Residence Duration Preventing Shortening > Evidence and Scholarly Opinions on Duration

وفيها قول سادس روي عن بن عمر أنه قال إذا أقام اثنتي عشرة ليلة أتم وإن كان

دون ذلك قصر ومثل هذا حديث مالك عن بن شهاب عن سالم عن أبيه أنه كان يقول أصلي صلاة المسافر ما لم أجمع مكثا وإن حبسني ذلك اثنتي عشرة ليلة وقد روي عن الأوزاعي أيضا مثل ذلك

Mas'alah: What is the seventh opinion on the duration of stay that requires completing prayer for a traveler?

Al-Istidhkar, p. 766

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Residence Duration Preventing Shortening > Evidence and Scholarly Opinions on Duration

وفيها قول سابع قاله أحمد بن حنبل وداود قال أحمد روت عائشة وجابر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قدم مكة صبيحة رابعة من ذي الحجة قال أحمد فقد أزمع رسول الله صلى الله عليه وسلم على مقام أربعة أيام يقصر فمن زاد على ذلك فإنه يتم وقال داود من عزم على إقامة أربعة أيام عشرين صلاة قصر ومن عزم على مقام أكثر من ذلك أتم لأن النبي صلى الله عليه وسلم (صلى) في حجته صلاة أربعة أيام وهو مقيم بمكة ثم خرج إلى منى وهو في ذلك كله يقصر والأصل أن كل من أقام فقد لزمه الإتمام إلا أن يخص ذلك سنة أو إجماع وقد نصت السنة ذلك المقدار فمن زاد عليه لزمه الإتمام قال أبو عمر ليس مقام النبي صلى الله عليه وسلم بمكة إذ دخلها لحجته بإقامة لأنها ليست له بدار إقامة ولا بملاذ ولا لمهاجري أن يتخذها دار إقامة ولا وطن وإنما كان مقامه بمكة إلى يوم التروية كمقام المسافر في حاجة يقضيها في سفر منصرفا إلى أهله فهو مقام من لا نية له في الإقامة ومن كان هذا فلا خلاف أنه في حكم المسافر يقصر فلم ينو النبي صلى الله عليه وسلم بمكة إقامة بل

نوى الخروج منها إلى منى يوم التروية عاملا في حجه حتى ينقضي وينصرف إلى المدينة

Mas'alah: What is the eighth opinion on the duration of stay that requires completing prayer for a traveler?

Al-Istidhkar, p. 766

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Residence Duration Preventing Shortening > Evidence and Scholarly Opinions on Duration

وفيها قول ثامن روي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال إذا أقام عشرة أيام أتم وروي ذلك عن أبي جعفر محمد بن علي وعن الحسن بن صالح

Mas'alah: What is the ninth opinion on the duration of stay that requires completing prayer for a traveler?

Al-Istidhkar, p. 766

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Residence Duration Preventing Shortening > Evidence and Scholarly Opinions on Duration

وفيها قول تاسع ذكره البخاري عن موسى بن إسماعيل عن أبي عوانة عن عاصم وحصين عن عكرمة عن بن عباس قال أقام رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعة عشر يوما يقصر فنحن إذا أقمنا تسعة عشر قصرنا وإن زدنا أتممنا هكذا ذكر البخاري أن مقامه بمكة حيث فتحها صلى الله عليه وسلم كان تسعة عشر

وهو حديث مختلف فيه لا يثبت فيه شيء لكثرة اضطرابه وقد رواه حفص بن غياث عن عاصم عن عكرمة عن بن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم أقام سبع عشرة يقصر الصلاة قال وقال بن عباس من أقام سبع عشرة يقصر الصلاة ومن أقام أكثر من ذلك أتم هكذا ذكره أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا حفص عن عاصم عن عكرمة عن بن عباس وحفص أحفظ من أبي عوانة إلا أن عباد بن منصور قد تابع أبا عوانة فروى عن عكرمة عن بن عباس قال أقام تسعة عشر وأما الزهري فروى عن عبيد الله بن عبد الله عن بن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم أقام حيث فتح مكة خمسة عشر يقصر الصلاة حتى سار إلى حنين هكذا رواه بن إسحاق عن بن شهاب وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا النفيلي قال حدثنا محمد بن سلمة عن بن إسحاق عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن بن عباس قال أقام رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس عشرة يقصر الصلاة قال أبو داود رواه عبدة بن سليمان وسلمة (بن الفضل) وأحمد بن خالد الوهبي كلهم عن بن إسحاق عن الزهري عن عبد الله لم يذكروا بن عباس قال أبو عمر ليس فيهم من يقاس بابن إدريس وقد تابعه محمد بن سلمة وزيادة مثلهما مقبولة وقد روى علي بن زيد عن أبي نضرة عن عمران بن حصين قال قمنا مع النبي عليه الصلاة والسلام بمكة حيث فتحها ثمانية عشر يصلي ركعتين ركعتين فكيف يثبت مع هذا الاختلاف مقدار إقامته بمكة عام الفتح أو أي حجة في إقامته بمكة وليست له بدار إقامة بل هي في حكم دار الحرب أو حيث لا تجوز الإقامة وأما مقامه في عمرة القضاء فلم يختلفوا أنه كان ثلاثة أيام وأما إقامته في حجته فدخل صبيحة رابعة من ذي الحجة وخرج صبيحة رابعة عشر تواترت الروايات بذلك وفيها قول عائشة روي عن الحسن البصري أنه قال يصلي المسافر ركعتين ركعتين أبدا إلا أن يقدم مصرا من الأمصار

وهذا قول لا أعلم أحدا قاله أيضا غيره والله أعلم وفيها قول حادي عشر قاله ربيعة بن أبي عبد الرحمن لا أعلم أحدا قاله أيضا غيره قال ربيعة من أجمع إقامة يوم وليلة أتم الصيام وصام هذا منه قياس على ما تقصر فيه الصلاة عنده ولم يبلغه فيه شيء عن السلف والله أعلم

Mas'alah: When does a pilgrim who enters Makkah for Hajj begin shortening prayer?

Al-Istidhkar, p. 1806

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Residence Duration Preventing Shortening > Residence in Mecca and Mina

872 - من قدم مكة لهلال ذي الحجة فأهل بالحج فإنه يتم الصلاة حتى يخرج من مكة لمنى فيقصر وذلك أنه قد أجمع على مقام أكثر من أربع ليال

BAB 6

باب الجمع بين الصلاتين

The Chapter on Combining Two Prayers

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on combining prayers at home and during travel?

Al-Istidhkar, p. 722

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Permissible Reasons for Combining Prayers

(1 باب الجمع بين الصلاتين في الحضر والسفر)

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet combining prayers during the Tabuk expedition?

Al-Istidhkar, p. 722

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Conditions for Combining Prayers During Travel

295 - مالك عن داود بن الحصين عن الأعرج أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين الظهر والعصر في سفره إلى تبوك هكذا رواه أكثر الرواة عن مالك مرسلا وقد روي عنه عن داود عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذكرنا العلة في إسناد هذا الحديث والاختلاف فيه على يحيي وغيره عن مالك في التمهيد وقال أبو بكر البزار قد روي الجمع بين الصلاتين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من طريقين أحدهما زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة والآخر عبد الرحمن بن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال وقد روي ذلك عن (بن عباس) وبن عمر ومعاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أبو عمر وقد روي ذلك أيضا عن جابر وأنس عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر مالك في حديثه هذا الجمع بين المغرب والعشاء وهو محفوظ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان في سفره إلى تبوك يجمع بين الظهر والعصر وبين المغرب

والعشاء من حديث معاذ بن جبل قال أبو عمر حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن يونس الكديمي قال حدثنا أبو بكير الحنفي قال حدثنا سفيان

الثوري عن أبي الزبير عن أبي الطفيل عن معاذ بن جبل قال جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح وأحمد بن محمد البرتي قالا حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا علي بن مسهر عن بن أبي ليلى عن عطاء عن جابر قال جمع رسول الله في غزوة تبوك بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا يزيد بن خالد الرملي حدثنا المفضل بن فضالة عن الليث بن سعد عن هشام بن سعد عن أبي الزبير عن أبي الطفيل عن معاذ بن جبل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في غزوة تبوك إذا زاغت الشمس قبل أن يرتحل جمع بين الظهر والعصر وإن يرتحل قبل أن تزيغ الشمس أخر الظهر حتى ينزل للعصر وفي المغرب والعشاء مثل ذلك إن غابت الشمس قبل أن يرتحل جمع بين المغرب والعشاء وإن يرتحل قبل أن تغيب الشمس أخر المغرب حتى ينزل للعشاء ثم جمع بينهما قال أبو داود روى حديث معاذ بن جبل هذا بن أبي فديك عن هشام بن سعد عن أبي الزبير عن أبي الطفيل عن معاذ على معنى ما رواه مالك قال أبو عمر قد ذكرنا طرق هذا الحديث واختلاف ألفاظ الرواة في التمهيد

Mas'alah: What is the hadith of Mu'adh ibn Jabal about combining prayers during travel?

Al-Istidhkar, p. 723

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Conditions for Combining Prayers During Travel

296 - وأما حديث مالك (الذي) ذكره في هذا الباب من الموطأ بعد حديثه عن داود بن الحصين ذكره عن أبي الزبير المكي عن أبي الطفيل عامر بن واثلة أن معاذ بن جبل أخبره أنهم خرجوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام تبوك فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء قال فأخر الصلاة يوما ثم خرج فصلى الظهر والعصر جميعا ثم دخل فصلى المغرب والعشاء جميعا ثم قال إنكم ستأتون غدا إن شاء الله عين تبوك وإنكم لن تأتوها حتى يضحى

النهار فمن جاءها فلا يمس من مائها شيئا حتى آتي فجئناها وقد سبقنا إليها رجلان والعين تبض بشيء من ماء فسألهما رسول الله صلى الله عليه وسلم هل مسستما من مائها شيئا فقالا نعم فسبهما رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لهما ما شاء الله أن يقول ثم غرفوا بأيديهم من العين قليلا قليلا حتى اجتمع في شيء ثم غسل رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه وجهه ويديه ثم أعاده فيها فجرت العين بماء كثير فاستقى الناس ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك يا معاذ إن طالت بك حياة أن ترى ما ها هنا قد ملئ جنانا

Mas'alah: What is the hadith of Ibn Umar about combining Maghrib and Isha when traveling quickly?

Al-Istidhkar, p. 724

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Conditions for Combining Prayers During Travel

297 - مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا عجل به السير يجمع بين المغرب والعشاء

Mas'alah: What is the ruling on combining prayers for a traveler who is not hastening?

Al-Istidhkar, p. 724

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Conditions for Combining Prayers During Travel

قال أبو عمر ليس في حديث بن عمر هذا ما يدل على أن المسافر لا يجوز له الجمع بين الصلاتين إلا أن يجد به السير بدليل حديث معاذ بن جبل لأن فيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع بين الصلاتين في سفره إلى تبوك نازلا غير سائر وليس في أحد الحديثين ما يعارض الآخر وإنما التعارض لو كان في حديث بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يجمع بين الصلاتين إلا أن يجد به السير فحينئذ كان يكون التعارض لحديث معاذ وإنما هما حديثان حكى الراوي لكل واحد منهما الجمع للمسافر بالصلاتين جد به السير أو لم يجد ولو تعارض الحديثان لكان الحكم لحديث معاذ لأنه أثبت ما نفاه بن عمر وليس للنافي شهادة مع المثبت وقد اختلف الفقهاء في هذا الباب

Mas'alah: What is Malik's ruling on combining prayers during Hajj or Umrah?

Al-Istidhkar, p. 725

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Conditions for Combining Prayers During Travel

روى بن القاسم عن مالك أنه قال لا يجمع المسافر في حج أو عمرة إلا أن يجد به السير أو يخاف فوت أمر فيجمع في آخر وقت الظهر وأول وقت العصر وكذلك في المغرب والعشاء إن (ارتحل) عند الزوال فيجمع حينئذ في المرحلة بين الظهر والعصر ولم يذكر في العشائين الجمع عند الرحيل أول الوقت

Mas'alah: What does Sahnun say about combining Maghrib and Isha during travel?

Al-Istidhkar, p. 725

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Conditions for Combining Prayers During Travel

قال سحنون وهما كالظهر والعصر

Mas'alah: How does Ibn al-Qasim's narration compare to the Kufan school on combining prayers?

Al-Istidhkar, p. 725

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Conditions for Combining Prayers During Travel

قال أبو عمر رواية بن القاسم هذه تضاهي مذهب الكوفيين في الجمع بين الصلاتين للمسافر ورواية أهل المدينة عن مالك بخلاف ذلك

Mas'alah: May a traveller combine prayers to expedite his journey without fear of missing anything?

Al-Istidhkar, p. 725

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Conditions for Combining Prayers During Travel

قال عبد الملك بن حبيب عن شيوخه وللمسافر أن يجمع بين الصلاتين ليقطع سفره وإن لم يخف فوات شيء يبادره

Mas'alah: What are the options for timing when combining two prayers during travel?

Al-Istidhkar, p. 725

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Conditions for Combining Prayers During Travel

وذكر أبو الفرج عن مالك قال ومن أراد الجمع بين الصلاتين في السفر جمع بينهما إن شاء في آخر وقت الأولى منهما وأن شاء في آخر وقت الآخرة منهما وإن شاء أخر الأولى فصلاها في آخر وقتها وصلى الثانية في أول وقتها قال وذلك كجواز الجمع بين الظهر والعصر بعرفة وبين المغرب والعشاء بالمزدلفة

Mas'alah: What is the foundational basis for combining prayers at Arafah and Muzdalifah?

Al-Istidhkar, p. 725

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Permissible Reasons for Combining Prayers

قال أبو الفرج وأصل هذا الباب الجمع بين الظهر والعصر بعرفة وبين المغرب والعشاء بالمزدلفة لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم سافر فقصر وجمع بينهما كذلك والجمع أيسر خطبا من القصر فوجب الجمع بينهما في الوقت الذي جمع بينهما فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the consensus on combining prayers at Arafah and Muzdalifah?

Al-Istidhkar, p. 725

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Permissible Reasons for Combining Prayers

قال أبو عمر الجمع بين الصلاتين بعرفة ثم بالمزدلفة أصل مجتمع عليه واجب أن يرد كل ما اختلف فيه من معناه إليه

Mas'alah: What did Salim ibn Abdullah say about combining Zuhr and Asr during travel?

Al-Istidhkar, p. 725

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Conditions for Combining Prayers During Travel

298 - مالك عن بن شهاب أنه سأل سالم بن عبد الله هل يجمع بين

الظهر والعصر في السفر فقال نعم لا بأس بذلك ألم تر إلى صلاة الناس بعرفة

Mas'alah: What did Tawus say about a woman disliking her father making her combine prayers?

Al-Istidhkar, p. 726

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Conditions for Combining Prayers During Travel

(عبد الرزاق) قال أخبرنا محمد بن مسلم الطائفي عن إبراهيم بن ميسرة قال جاءت امرأة إلى طاوس فقالت (إني أكره أبي حملني على) الجمع بين الصلاتين! (قال لا يضرك أما ترين) الناس يجمعون بين الصلاتين صلاة الهاجرة وصلاة (العصر بعرفة والمغرب والعشاء بجمع)

Mas'alah: What is the evidence for the permissibility of combining prayers during travel?

Al-Istidhkar, p. 726

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Conditions for Combining Prayers During Travel

قال أبو عمر هذا دليل على جواز الجمع بين الصلاتين في السفر في وقت إحداهما إن شاء قدم الثانية إلى الأولى كالصلاة بعرفة وإن شاء أخر الأولى إلى دخول وقت الثانية ثم جمعهما كالصلاة بمزدلفة

Mas'alah: What is the opinion of Layth ibn Sa'd on combining prayers?

Al-Istidhkar, p. 726

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Conditions for Combining Prayers During Travel

وقال الليث بن سعد لا يجمع بين الصلاتين إلا من جد به السير

Mas'alah: What is the opinion of al-Awza'i on combining prayers?

Al-Istidhkar, p. 726

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Conditions for Combining Prayers During Travel

وقال الأوزاعي لا يجمع بين الصلاتين إلا من عذر لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا جد به السير جمع بينهما

Mas'alah: What is the ruling on combining prayers for a traveller who is not hastening?

Al-Istidhkar, p. 726

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Conditions for Combining Prayers During Travel

وعنه أيضا ما يدل على جواز الجمع بين الصلاتين في وقت إحداهما للمسافر وإن لم يجد به السير

Mas'alah: What is the Hanafi opinion on combining prayers during travel?

Al-Istidhkar, p. 726

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Conditions for Combining Prayers During Travel

وقال أبو حنيفة وأصحابه لا يجمع أحد بين الصلاتين في سفر ولا حضر لا صحيح ولا مريض في صحو ولا مطر إلا أن للمسافر أن يؤخر الظهر إلى آخر وقتها ثم ينزل فيصليها ثم يمكث قليلا ويصلي العصر في أول وقتها وكذلك المريض

Mas'alah: What is the exception for combining prayers at Arafah and Muzdalifah?

Al-Istidhkar, p. 726

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Permissible Reasons for Combining Prayers

قالوا وأما أن يصلي صلاة في وقت أخرى فلا إلا بعرفة والمزدلفة لا غير

Mas'alah: What is the evidence from Ibn Mas'ud regarding combining prayers?

Al-Istidhkar, p. 726

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Conditions for Combining Prayers During Travel

وحجتهم ما رواه الأعمش عن عمارة بن عمير عن عبد الرحمن بن يزيد قال قال عبد الله بن مسعود والذي لا إله غيره ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة قط إلا في وقتها إلا صلاتين جمع بين الظهر والعصر يوم عرفة وبين المغرب والعشاء بجمع

Mas'alah: What is the critique of Ibn Mas'ud's evidence on combining prayers?

Al-Istidhkar, p. 726

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Conditions for Combining Prayers During Travel

قال أبو عمر ليس في هذا حجة لأن عند بن مسعود فقط عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه

جمع بين الصلاتين في السفر بغير عرفة والمزدلفة ومن حفظ وشهد حجة على من لم يحفظ ولم يشهد

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on combining prayers during travel?

Al-Istidhkar, p. 727

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Conditions for Combining Prayers During Travel

وقال الشافعي وأصحابه من كان له أن يقصر فله أن يجمع بين الصلاتين في وقت إحداهما إن شاء في وقت الأولى وإن شاء في وقت الآخرة وهو قول عطاء بن أبي رباح وسالم بن عبد الله بن عمر وجمهور علماء الحجاز وبه قال إسحاق بن راهويه وداود بن علي وهو قول ربيعة وأبي الزناد ومحمد بن المنكدر وصفوان بن سليم وأبي حازم وزيد بن أسلم وقد ذكرنا الآثار بذلك عنهم في التمهيد

Mas'alah: What is the Hanbali ruling on combining prayers during travel?

Al-Istidhkar, p. 727

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Conditions for Combining Prayers During Travel

وقال أحمد بن حنبل وجه الجمع للمسافر أن يؤخر الظهر حتى يدخل وقت العصر ثم ينزل فيجمع بينهما ويؤخر المغرب حتى يغيب الشفق ثم يجمع بين المغرب والعشاء قال فإن قدم العصر إلى الظهر والعشاء إلى المغرب فأرجو أن لا يكون به بأس

Mas'alah: What is al-Tabari's view on combining prayers during travel and rain?

Al-Istidhkar, p. 727

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Conditions for Combining Prayers During Travel

وقال الطبري للمسافر أن يجمع بين الظهر والعصر ما بين الزوال إلى أن تغيب الشمس وبين المغرب والعشاء إلى طلوع الفجر قال والجمع في المطر كذلك

Mas'alah: What is the evidence for combining prayers according to the author?

Al-Istidhkar, p. 727

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Conditions for Combining Prayers During Travel

قال أبو عمر الحجة عند الاختلاف سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما لا يوجد فيه نص من كتاب الله (عز وجل) وقد مضى ذكر السنة من حديث معاذ بن جبل

وغيره وما أجمعوا عليه في صلاتي عرفة والمزدلفة فأغنى ذلك عما سواه والحمد لله

Mas'alah: Why is Abu Hanifah's view on combining prayers invalid according to the author?

Al-Istidhkar, p. 727

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Conditions for Combining Prayers During Travel

ولا معنى للجمع الذي ذهب إليه أبو حنيفة ومن قال بقوله لأن ذلك جائز في الحضر بدليل قوله صلى الله عليه وسلم في طرفي وقت الصلاة ما بين هذين وقت فأجاز الصلاة

في آخر الوقت ولو لم يجز في السفر من سعة الوقت إلا ما جاز في الحضر بطل معنى السفر ومعنى الرخصة والتوسعة لأجله

Mas'alah: What is the rationale for combining prayers as a concession during travel?

Al-Istidhkar, p. 728

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Conditions for Combining Prayers During Travel

ومعلوم أن الجمع بين الصلاتين في السفر رخصة لمكان السفر وتوسعة في الوقت كما أن القصر في السفر لم يكن إلا من أجل السفر وما يلقى فيه من المشقة في الأغلب وفي ارتقاب المسافر ومراعاته أن لا يكون نزوله إلا في الوقت الذي عده

أبو حنيفة مشقة وضيقا لا سعة

Mas'alah: What is the consensus on combining Asr with Maghrib or Isha with Fajr?

Al-Istidhkar, p. 728

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Combining Prayers Without a Valid Reason

وقد أجمع العلماء أنه لا يجوز الجمع بين العصر والمغرب ولا بين العشاء والصبح ولو كان (الجمع بين الصلاتين في السفر على ما ذهب أبو حنيفة إليه) والقائلون بقوله لجاز الجمع بين العصر والمغرب بأن يصلي العصر في آخر وقتها ثم يتمهل قليلا ويصلي المغرب وهذا كله شاهد على ما ذهبوا إليه في الجمع بين الصلاتين ودليل على أنهم دفعوا الآثار في ذلك برأيهم وبالله التوفيق لا شريك له

Mas'alah: What is the ruling on combining prayers without fear or travel?

Al-Istidhkar, p. 729

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Combining Prayers Without a Valid Reason

301 - وفي هذا الباب أيضا حديث مالك عن أبي الزبير المكي عن سعيد بن جبير عن عبد الله بن عباس أنه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر والعصر جميعا والمغرب والعشاء جميعا في غير خوف ولا سفر

Mas'alah: What did Malik say about the reason for combining prayers?

Al-Istidhkar, p. 729

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Permissible Reasons for Combining Prayers

قال مالك أرى ذلك كان في مطر

Mas'alah: What are the different narrations of the hadith about combining prayers?

Al-Istidhkar, p. 729

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Permissible Reasons for Combining Prayers

وقد روي عن بن عباس من وجوه وإن كان في بعض ألفاظ رواته اختلاف

Mas'alah: What does Habib ibn Abi Thabit's narration say about combining prayers?

Al-Istidhkar, p. 729

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Permissible Reasons for Combining Prayers

فرواه حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير عن بن عباس قال جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء بالمدينة من غير خوف ولا مطر

Mas'alah: Why did the Prophet combine prayers according to Ibn Abbas?

Al-Istidhkar, p. 729

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Permissible Reasons for Combining Prayers

قيل لابن عباس ما أراد بذلك قال أراد ألا يحرج أمته

Mas'alah: How does Habib ibn Abi Thabit narrate the hadith on combining prayers?

Al-Istidhkar, p. 729

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Permissible Reasons for Combining Prayers

هكذا رواه حبيب بن أبي ثابت بإسناده المذكور فقال فيه من غير خوف ولا مطر فخالف أبا الزبير وحبيب بن أبي ثابت أحد أئمة أهل الحديث من الكوفيين

Mas'alah: How did al-Thawri narrate the hadith on combining prayers?

Al-Istidhkar, p. 729

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Permissible Reasons for Combining Prayers

وكذلك رواه عنه الثوري كما رواه مالك

Mas'alah: What is the hadith about combining prayers without fear or travel?

Al-Istidhkar, p. 730

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Combining Prayers Without a Valid Reason

عباس قال جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء بالمدينة من غير خوف ولا سفر

Mas'alah: What is the variant narration of the hadith on combining prayers without rain?

Al-Istidhkar, p. 730

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Combining Prayers Without a Valid Reason

وقد روى صالح مولى التوأمة عن بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث فقال فيه من غير خوف ولا مطر كما قال حبيب بن أبي ثابت

Mas'alah: What is Malik's interpretation of the hadith on combining prayers due to rain?

Al-Istidhkar, p. 730

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Combining Prayers Due to Rain and Mud

وأما تأويل مالك فيه وقوله أرى ذلك كان في مطر فقد تابعه على ذلك جماعة بالمدينة وغيرها منهم الشافعي

Mas'alah: What is the scholarly consensus on combining prayers at home without a rain excuse?

Al-Istidhkar, p. 730

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Combining Prayers Without a Valid Reason

وأجمع العلماء على أنه لا يجوز الجمع بين الصلاتين في الحضر لغير عذر المطر إلا طائفة شذت سنورد ما إليه ذهبت في هذا الباب إن شاء الله

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on combining prayers due to rain?

Al-Istidhkar, p. 730

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Combining Prayers Due to Rain and Mud

واختلفوا في ذلك لعذر المطر

Mas'alah: What is Malik's ruling on combining Maghrib and Isha due to rain?

Al-Istidhkar, p. 730

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Combining Prayers Due to Rain and Mud

فقال مالك وأصحابه أما المغرب والعشاء فجائز أن يجمع بينهما في حال المطر

Mas'alah: Can prayers be combined due to mud and darkness without rain?

Al-Istidhkar, p. 730

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Combining Prayers Due to Rain and Mud

قال ويجمع بينهما إذا كان طين وظلمة وإن لم يكن مطر

Mas'alah: What is the ruling on combining Dhuhr and Asr due to rain in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 730

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Combining Prayers Due to Rain and Mud

ولا يجمع بين الظهر والعصر عند مالك ولا عند أحد من أصحابه في المطر

Mas'alah: What is the exception for combining prayers in the Prophet's Mosque in Madinah?

Al-Istidhkar, p. 730

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Combining Prayers Due to Rain and Mud

وروى زياد بن عبد الرحمن عن مالك أنه قال لا يجمع بين الصلاتين ليلة المطر في شيء من الأمصار وغير المصار إلا بالمدينة خاصة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم لفضله وأنه ليس هناك غيره وهو يقصد من بعد

Mas'alah: Which early authorities are reported to have combined prayers on a rainy night?

Al-Istidhkar, p. 730

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Combining Prayers Due to Rain and Mud

قال أبو عمر وروي عن عبد الله بن عمر وأبان بن عثمان وعروة بن الزبير وأبي سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب وأبي بكر بن عبد الرحمن والقاسم بن محمد وعمر بن عبد العزيز أنهم كانوا يجمعون بين الصلاتين ليلة المطر

Mas'alah: Is combining prayers on a rainy night a well-known practice in Medina?

Al-Istidhkar, p. 730

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Combining Prayers Due to Rain and Mud

وهو أمر مشهور بالمدينة معمول به فيها

Mas'alah: Which scholars besides Malik held the view of combining prayers on a rainy night?

Al-Istidhkar, p. 730

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Combining Prayers Due to Rain and Mud

وبه قال أحمد وإسحاق

Mas'alah: How does Malik describe the procedure for combining Maghrib and Isha on a rainy night?

Al-Istidhkar, p. 730

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Combining Prayers Due to Rain and Mud

والجمع عند مالك بين المغرب والعشاء ليلة المطر أن يؤخر المغرب ثم يؤذن لها وتقام فتصلى ثم يؤذن في داخل المسجد للعشاء ويقيمونها وتصلى ثم ينصرفون مع مغيب الشفق

وقال مرة أخرى ينصرفون وعليهم أسفار

Mas'alah: What is Ahmad ibn Hanbal's view on combining prayers in rain?

Al-Istidhkar, p. 731

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Combining Prayers Due to Rain and Mud

وقال الأثرم قلت لأحمد بن حنبل يجمع بين الظهر والعصر في المطر قال لا ما سمعت قلت فالمغرب والعشاء قال نعم قلت قبل مغيب الشفق قال لا الأولى كما صنع بن عمر قلت فسنة الجمع فيهما في السفر فقال تؤخر أيضا حتى يغيب الشفق

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on combining prayers in heavy rain?

Al-Istidhkar, p. 731

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two

Prayers > Combining Prayers Due to Rain and Mud

وقال الشافعي يجمع بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء في المطر الوابل إذا كان المطر دائما ولا يجمع في غير المطر وبه قال أبو ثور والطبري لحديث بن عباس هذا من رواية مالك وغيره عن أبي الزبير عن سعيد بن جبير عن بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء في غير خوف ولا سفر وتأولوا ذلك في المطر

Mas'alah: What is Abu Hanifah's view on combining prayers in rain?

Al-Istidhkar, p. 731

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Combining Prayers Due to Rain and Mud

قال أبو حنيفة وأصحابه لا يجمع أحد بين الصلاتين في المطر لا الظهر والعصر ولا المغرب والعشاء وهو قول الليث بن سعد وبه قال أكثر أصحاب داود

Mas'alah: What is the ruling on combining prayers due to hardship or excuse?

Al-Istidhkar, p. 731

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Permissible Reasons for Combining Prayers

وقالت طائفة شذت عن الجمهور الجمع بين الصلاتين في الحضر وإن (لم يكن مطر مباح) إذا كان عذر وضيق على صاحبه ويشق عليه وممن قال ذلك محمد بن سيرين

وأشهب صاحب مالك وكان (بن سيرين لا يرى بأسا أن يجمع) بين الصلاتين إذا كانت حاجة أو عذر ما لم يتخذه عادة وقال أشهب بن عبد العزيز لا بأس بالجمع عندي بين الصلاتين كما جاء في الحديث من غير خوف ولا سفر وإن كانت الصلاة في أول وقتها أفضل وهذا الجمع عندي بين صلاتي النهار في آخر وقت الظهر وأول وقت العصر وكذلك صلاة المغرب والعشاء في آخر وقت الأولى منهما وأول وقت الآخرة جائز في الحضر والسفر فأما أن يجمع أحد بين الصلاتين في وقت إحداهما فلا إلا في السفر قال أبو عمر احتج من ذهب هذا المذهب بحديث عمرو بن دينار عن أبي الشعثاء عن بن عباس قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة ثمانيا جميعا وسبعا جميعا

قال عمرو بن دينار قلت لأبي الشعثاء أظنه أخر الظهر وعجل العصر وأخر المغرب وعجل العشاء قال وأنا أظن ذلك قال أبو عمر قد ذكرنا طرق أحاديث هذا الباب كلها في التمهيد ولا حجة في هذا الحديث وما كان مثله لمن جعل الوقت في صلاتي الليل وفي صلاتي النهار (في الحضر) كهو في السفر وأجاز الجمع بين الصلاتين في الحضر في وقت إحداهما لأنه ممكن أن تكون صلاته بالمدينة في غير خوف ولا سفر كانت بأن أخر الأولى من صلاتي النهار فصلاها في آخر وقتها وصلى الثانية في أول وقتها وصنع مثل ذلك بالعشاء بين على ما ظنه أبو الشعثاء وتأول الحديث عليه هو وعمرو بن دينار وموضعهما من الفقه الموضع الذي لا فوقه موضع وإذا كان ذلك غير مدفوع إمكانه وكان ذلك الفعل يسمى جمعا في اللغة العربية بطلت الشبهة التي نزع بها من هذا الحديث من أراد الجمع في الحضر بين الصلاتين في وقت إحداهما لأن جبريل أقام لرسول الله صلى الله عليه وسلم أوقات الصلوات في الحضر ثم سافر رسول الله صلى الله عليه وسلم فجمع بين الصلاتين على حسب

ما تقدم ذكرنا في هذا الباب وسن للمسافر ذلك كما سن له القصر في السفر مع الأمن توسعة أذن الله له فيها فسنها لأمته فلا يتعدى بها إلى غير ما وضعها عليه صلى الله عليه وسلم وأما قول بن عباس إذ سئل عن معنى جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الصلاتين في الحضر فقال أراد أن لا يحرج أمته فمعناه مكشوف على ما وصفنا أي لا يضيق على أمته فتصلي في أول الوقت أبدا وفي وسطه أو آخره أبدا لا تتعدى ذلك ولكن لتصل في الوقت كيف شاءت في أوله أو وسطه أو آخره لأن ما بين طرفي الوقت وقت كله وأما أن تقدم صلاة الحضر قبل دخول وقتها فلا والله أعلم

Mas'alah: What is Malik's ruling on a sick person combining prayers?

Al-Istidhkar, p. 732

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Combining Prayers Due to Illness

واختلفوا أيضا في جمع المريض بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء فقال مالك إذا خاف المريض أن يغلب على عقله جمع بين الظهر والعصر عند الزوال وجمع بين العشاءين عند الغروب قال فأما إن كان الجمع أرفق به لشدة مرض أو بطن ولم يخش أن يغلب على عقله فليجمع بينهما في وقت وسط الظهر وفي غيبوبة الشفق

Mas'alah: Is a sick person more entitled to combine prayers than a traveler in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 733

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Combining Prayers Due to Illness

قال مالك والمريض أولى بالجمع من المسافر وغيره لشدة ذلك عليه

Mas'alah: What is the ruling if a sick person combines prayers without necessity in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 733

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Combining Prayers Due to Illness

قال مالك وإن جمع المريض بين الصلاتين وليس بمضطر إلى ذلك أعاد ما كان في الوقت فإن خرج الوقت فلا شيء عليه

Mas'alah: What is the ruling on a sick person and one with stomach ailment combining prayers according to Layth?

Al-Istidhkar, p. 733

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Combining Prayers Due to Illness

وقال الليث يجمع المريض والمبطون

Mas'alah: What is Abu Hanifa's view on a sick person combining prayers?

Al-Istidhkar, p. 733

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Combining Prayers Due to Illness

وقال أبو حنيفة يجمع المريض بين الصلاتين كجمع المسافر وقد قدمنا مذهبه ومذهب بن القاسم وروايته في جمع المسافر فيما مضى من هذا الباب

Mas'alah: What is the ruling on a sick person combining prayers?

Al-Istidhkar, p. 733

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Combining Prayers Due to Illness

وقال أحمد وإسحاق يجمع المريض بين الصلاتين

Mas'alah: What does Ibn 'Abd al-Barr say about the sick person's combining prayers?

Al-Istidhkar, p. 733

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Combining Prayers Due to Illness

قال أبو عمر هذا عندي على حسب جمع المسافر عندهما والله أعلم

Mas'alah: What is the maximum delay of Maghrib prayer during travel according to Ibn 'Umar?

Al-Istidhkar, p. 733

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Conditions for Combining Prayers During Travel

302 - مالك عن يحيى بن سعيد أنه سأل سالم بن عبد الله ما أشد ما رأيت أباك أخر المغرب في السفر فقال سالم غربت الشمس ونحن بذات الجيش فصلى المغرب بالعقيق هذا الحديث عند يحيى في الباب بعد هذا وهو من معنى هذا الباب وكذلك هو عند بعض الرواة

Mas'alah: What is the ruling on the adhan for combining prayers according to Ahmad ibn Hanbal?

Al-Istidhkar, p. 1796

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Adhan and Supererogatory Prayers When Combining

واختلف عن أحمد بن حنبل فروي عنه وعن إسحاق بن راهويه أنه يجمع بينهما بإقامة إقامة دون أذان رواه الكوسج عنهما وروى عنه أحمد الأثرم من فاتته الصلاة مع الإمام فإن شاء جمع بينهما بأذان واحد وإقامتين وإن شاء بإقامة إقامة

Mas'alah: What is the evidence for Malik's ruling on the adhan for combining prayers at Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1796

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Adhan and Supererogatory Prayers When Combining

وحجة مالك ومن قال بقوله في ذلك ما رواه إسرائيل عن سماك بن حرب عن النعمان بن حميد أبي قدامة أنه صلى مع عمر بن الخطاب الصلاتين بأذانين وإقامتين وعن بن مسعود مثل ذلك بالمزدلفة ومنهم من ذكر عنه ذلك في حديث عرفة والمزدلفة وقال فيه المحاربي لا أعلمه إلا عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the hadith evidence for combining prayers at Arafah with one adhan?

Al-Istidhkar, p. 1797

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Adhan and Supererogatory Prayers When Combining

ورواه جماعة من الثقات عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر وساقوا الحديث بطوله وفيه فلما أتى عرفة خطب فلما فرغ بالخطبة أذن بلال ثم أقام فصلى الظهر ثم أقام فصلى العصر لم يصل بينهما شيئا الحديث

Mas'alah: What is the ruling on combining Maghrib and Isha at Muzdalifah with one iqamah?

Al-Istidhkar, p. 1801

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Adhan and Supererogatory Prayers When Combining

وحجة من قال بقول الثوري أنهما تصليان جميعا بإقامة واحدة ما رواه شعبة عن الحكم بن عتيبة وسلمة بن كهيل قالا صلى بنا سعيد بن جبير بالمزدلفة المغرب ثلاثا بإقامة فلما سلم صلى ركعتين ثم حدث عن بن عمر أنه صنع في ذلك المكان بمثل

ذلك وحدث بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع بهم في ذلك المكان
مثل ذلك

Mas'alah: What is the ruling on combining Maghrib and Isha at Muzdalifah with one iqamah?

Al-Istidhkar, p. 1802

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Adhan and Supererogatory Prayers When Combining

جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بجمع فصلى المغرب ثلاثا والعشاء ركعتين
بإقامة واحدة

Mas'alah: What is the ruling on combining Maghrib and Isha at Muzdalifah with one iqamah?

Al-Istidhkar, p. 1802

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Adhan and Supererogatory Prayers When Combining

والثوري وشعبة أيضا عن أبي إسحاق عن عبد الله بن مالك قال صليت مع بن عمر
المغرب ثلاثا والعشاء ركعتين بالمزدلفة بإقامة واحدة

Mas'alah: What is the ruling on combining Maghrib and Isha at Muzdalifah with one iqamah?

Al-Istidhkar, p. 1802

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Combining Two Prayers > Adhan and Supererogatory Prayers When Combining

قال فقلت ما هذه الصلاة يا أبا عبد الرحمن قال صليتهما مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا المكان بإقامة واحدة

BAB 7

ب صلاة المسافر خلف المقيم والمقيم خلف المساف

The Chapter on Traveller and Resident Following Each Other

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a traveller catching a rak'ah with a resident imam?

Al-Istidhkar, p. 51

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Traveller and Resident Following Each Other > Catching a Rak'ah with a Resident Imam as a Traveller

وأما مسألة المسافر يدرك ركعة من صلاة المقيم فأيسر الناس في ذلك مالك قال إذا لم يدرك المسافر من صلاة الإمام ركعة صلى ركعتين وإن أدرك منها ركعة تامة بسجدتيها صلى أربعا وهو قول الحسن البصري وإبراهيم النخعي وبن شهاب الزهري وقتادة وقال الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما والثوري والأوزاعي وأحمد بن حنبل وأبو ثور إذا دخل المسافر في صلاة المقيم صلى أربعا صلاة مقيم وإن أدركها في التشهد وروي ذلك عن بن عباس وبن عمر وجماعة من التابعين وقال الشافعي إذا أحرم قبل أن يسلم الإمام لزمته صلاة المقيم وفي هذه المسألة قولان شاذان أحدهما لطاوس والشعبي والثاني لإسحاق بن راهويه قد ذكرتهما في ((التمهيد))

Mas'alah: What is the ruling on a traveller leading a mixed congregation of travellers and residents?

Al-Istidhkar, p. 743

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Traveller and Resident Following Each Other > Ruling on Mixed Congregation of Travellers and Residents

وروى بن وهب عن مالك في مسافر أم قوما فيهم مسافر ومقيم فأتم الصلاة بهم جاهلا

Mas'alah: What is the ruling on the congregation repeating the prayer when led by a traveller?

Al-Istidhkar, p. 743

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Traveller and Resident Following Each Other > Repeating Prayer Due to Error in Travel Status

قال أرى أن يعيدوا الصلاة جميعا

Mas'alah: What is the chapter on the prayer of a traveller when he is an imam or behind an imam?

Al-Istidhkar, p. 768

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Traveller and Resident Following Each Other > Ruling on Mixed Congregation of Travellers and Residents

(6 باب صلاة المسافر إذا كان إماما أو وراء إمام)

Mas'alah: What is the ruling on a traveller following a resident in prayer?

Al-Istidhkar, p. 769

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Traveller and Resident Following Each Other > Ruling on a Traveller Following a Resident Imam

وفيه ما كان عليه عمر رضي الله عنه من تعليم رعيته ما يجب عليهم من أمر دينهم وهذا هو الذي خاطب به عمر رضي الله عنه أهل مكة في إتمام صلاتهم امتثل فيه فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فإنه صلى الله عليه وسلم صنع ذلك بمكة أيضا حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بن وضاح

قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا إسماعيل بن علية عن علي بن زيد عن أبي نضرة قال مر بنا عمران بن حصين في مجلسنا فقال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يصل إلا ركعتين حتى رجع إلى المدينة وحججت معه فلم يصل إلا ركعتين حتى رجع إلى المدينة واعتمرت معه ثلاث عمر ولم يصل إلا ركعتين حتى رجع إلى المدينة وشهدت معه الفتح فأقام بمكة اثنتي عشرة ليلة لا يصلي إلا ركعتين ثم يقول لأهل البلد صلوا أربعا فإنا سفر

Mas'alah: What did Abdullah ibn Umar do when he led prayer as a traveller for a resident?

Al-Istidhkar, p. 769

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Traveller and Resident Following Each Other > Completion of Prayer by a Resident Behind a Traveller Imam

317 - وذكر مالك في هذا الباب عن بن شهاب عن صفوان بن عبد الله بن صفوان أنه قال جاءنا عبد الله بن عمر يعود عبد الله بن صفوان فصلى بنا ركعتين فقمنا فأتممنا وهذا على ما ذكرت لك في هذا الباب أنه لا اختلاف علمته فيه وحسبك بذلك وسنة وإجماعا وحديثا

Mas'alah: What is the ruling on a traveller completing prayer behind a resident imam in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 769

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Traveller and Resident Following Each Other > Completion of Prayer by a Traveller Behind a Resident

Imam

318 – وأما حديثه عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يصلي وراء الإمام بمنى أربعا فإذا صلى لنفسه صلى ركعتين فإن العلماء قديما وحديثا اختلفوا في المسافر يصلي وراء مقيم فقال مالك وأصحابه إذا لم يدرك معه ركعة تامة صلى ركعتين وإن أدرك معه ركعة بسجدتيها صلى أربعا وهو معنى قول الأوزاعي وذكر الطحاوي أن أبا حنيفة وأبا يوسف ومحمدا قالوا يصلي صلاة مقيم وإن أدركه في التشهد قال وهو قول الليث والشافعي والأوزاعي

Mas'alah: What is the ruling on a traveller completing prayer behind a resident imam in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 770

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Traveller and Resident Following Each Other > Completion of Prayer by a Traveller Behind a Resident Imam

وذكر الطبري قال حدثنا العباس بن الوليد بن مزيد عن أبيه عن الأوزاعي فيمن صلى من المسافرين مع الحضري ركعة أو ركعتين ثم عرض له رعاف فقطع صلاته قال يبني على صلاة مقيم حتى يكمل أربعا قيل له فإنه صلى صلاة مسافر في بيته ثم دخل المسجد فوجدهم في تشهد تلك الصلاة الآخر فجلس معهم قال لا يعتد بما أدرك من الجلوس معهم لأنه لم يدرك الركعة معهم وقد أجزأت عنه صلاته التي صلى في بيته قال وقال الأوزاعي في مسافر أراد أن يصلي المكتوبة ركعتين فسها حتى صلى ثلاثا قال ليكمل أربع ركعات وأما الشافعي فلم يختلف في قوله إن كل مسافر دخل

في صلاة مقيم قبل أن يسلم المقيم منها لزمه إتمامها ولا يراعي إدراك الركعة لإجماعهم على أن من نوى في حين دخوله في الصلاة الإتمام لزمه فكذلك من دخل مع مقيم في صلاته وحجة قول مالك أن المسافر سنته ركعتان ومن لم يدرك ركعة من الصلاة فهو في حكم من لم يدرك شيئا منها والمسافر إذا لم يدرك شيئا من صلاة المقيم صلى ركعتين بإجماع

Mas'alah: What is the ruling on a traveller completing prayer behind a resident imam in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 770

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Traveller and Resident Following Each Other > Completion of Prayer by a Traveller Behind a Resident Imam

واختلف الفقهاء في المسافر يدرك من صلاة المقيم ركعة أو أكثر أو يدركه في التشهد فيصلي معه ثم يعرض له ما يفسد صلاته من حدث أو غيره ماذا يقضي وماذا عليه أن يصلي فأما مالك فقال من أدرك من صلاة المقيم ركعة وهو مسافر لزمه الإتمام ومن لم يدركها فصلاته ركعتان فعلى هذا يلزمه أن يصلي أربعا إذا صلى مع المقيم ركعة ثم فسدت عليه صلاته وإن لم يدرك معه ركعة رجع إلى عمل صلاته ركعتين وقال الشافعي وأصحابه يصلي أربعا فإنه قد لزمه بدخوله الإتمام في صلاة المقيم أربعا ويصح لهم الدخول عندهم وهو قول الحسن بن حي وقال أبو حنيفة وأصحابه في المسافر يدخل في صلاة مقيم ثم يقطعها يصلي صلاة مسافر لأنه إنما يصلي وراءه أربعا اتباعا له فإذا لم يكن خلف مقيم لم يصل إلا فريضة ركعتين وقال

أبو ثور في هذه المسألة قولان

أحدهما أنه لما دخل مع المقيم وجب عليه ما وجب على المقيم فلما أفسدها وجب عليه أن يأتي بما وجب عليه من الإتمام والآخر أنه لما أفسدها رجع إلى ما كان عليه في الابتداء من الخيار في الإتمام أو التقصير

BAB 8

باب سفر المعصية

The Chapter on Sinful Travel

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the disagreement on shortening prayer for permissible travel?

Al-Istidhkar, p. 737

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Sinful Travel > Disagreement Among Scholars on Sinful Travel Concessions

واختلفوا فيمن سافر سفرا مباحا في غير جهاد ولا حج ولا عمرة

Mas'alah: What is the disagreement among Zahiri scholars on shortening prayer for sinful travel?

Al-Istidhkar, p. 738

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Sinful Travel > Disagreement Among Scholars on Sinful Travel Concessions

واختلف أهل الظاهر في هذه المسألة فطائفة قالت بقول داود وقال أكثرهم يقصر المطيع والعاصي كل مسافر ضارب في الأرض

Mas'alah: What is Malik's ruling on shortening prayer for travel in obedience or permissible journeys?

Al-Istidhkar, p. 738

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Sinful Travel > Ruling on Shortening Prayer for Sinful Travel

وأما اختلاف أئمة الأمصار فيها فقال مالك لا يقصر الصلاة مسافر إلا أن يكون سفره في طاعة أو في ما أباح الله له السفر فيه ولم يحظره عليه

Mas'alah: What is the ruling on shortening prayer for a traveler hunting for livelihood versus leisure?

Al-Istidhkar, p. 738

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Sinful Travel > Travel for Hunting: Livelihood vs. Leisure

وسئل عن المسافر في الصيد فقال إن خرج للصيد وهذا معاشه قصر وإن خرج متلذذا لم أستحب له أن يقصر

Mas'alah: What is the ruling on shortening prayer for a traveler in disobedience?

Al-Istidhkar, p. 738

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Sinful Travel > Ruling on Shortening Prayer for Sinful Travel

قال ومن سافر في معصية لم يجز له أن يقصر

Mas'alah: What is the Shafi'i view on shortening prayer during a sinful journey?

Al-Istidhkar, p. 738

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Sinful Travel > Disagreement Among Scholars on Sinful Travel Concessions

وقال الشافعي إن سافر في معصية لم يقصر ولم يمسح مسح المسافر وهو قول الطبري

Mas'alah: What is Abu Hanifa's view on shortening prayer for a sinful traveller?

Al-Istidhkar, p. 739

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Sinful Travel > Disagreement Among Scholars on Sinful Travel Concessions

وقال أبو حنيفة وأصحابه يقصر المسافر عاصيا كان أو غير عاص وهو قول الثوري وحجتهم قول الله تعالى (وإذا ضربتم في الأرض) النساء 101 ولم يخص ضربا من ضرب

Mas'alah: What is the prohibition of traveling alone?

Al-Istidhkar, p. 4066

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > The Chapter on Sinful Travel > Travel Without a Mahram

وقد ذكرنا هناك حديث بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لو يعلم الناس ما في الوحدة ما سار راكب بليل أبدا وقد عرضت لعبد الله بن عمر قصة شنعاء في سفر سافره وحده فرأى رجلا خارجا من قبر يتأجج نارا في عنقه سلسلة يناديه يا عبد الله اسقني ماءا إذ خرج رجل بإثره من القبر فقال يا عبد الله لا تسقه فإنه كافر ثم جبذه بالسلسلة فأدخله القبر ثم قدم على النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يسافر الرجل وحده وقد ذكرنا هذا الخبر بإسناده وتمامه في التمهيد

Mas'alah: What is the view that travel prayer remained at two rak'ahs?

Al-Istidhkar, p. 7

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Legal Principles and Exceptions in Travel Rulings

ومن رواة حديثنا هذا من يقول زيد فيها بالمدينة وأقرت صلاة السفر على ركعتين

Mas'alah: Which scholars held that travel prayer remains at two rak'ahs?

Al-Istidhkar, p. 7

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Legal Principles and Exceptions in Travel Rulings

وبذلك قال الشعبي والحسن البصري في رواية وميمون بن مهران ومحمد بن إسحاق

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the number of rak'ahs for resident and travel prayer?

Al-Istidhkar, p. 7

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Legal Principles and Exceptions in Travel Rulings

وروي عن بن عباس أنها فرضت في الحضر أربعا وفي السفر ركعتين

Mas'alah: What hadith from Anas ibn Malik indicates the reduction of prayer for the traveller?

Al-Istidhkar, p. 8

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Legal Principles and Exceptions in

Travel Rulings

وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث أنس بن مالك القشيري ما يدل على ذلك وهو قوله إن الله وضع عن المسافر الصوم وشطر الصلاة ووضع لا يكون إلا من تمام قبله

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab say about the prescription of prayer in travel?

[Al-Istidhkar, p. 8]

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Legal Principles and Exceptions in Travel Rulings

وفي حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عمر بن الخطاب قال فرضت الصلاة في الحضر أربعا وفي السفر ركعتين

Mas'alah: What is the author's comment on the hadith about shortening prayer?

[Al-Istidhkar, p. 8]

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Legal Principles and Exceptions in Travel Rulings

وقد ذكرنا هذا الخبر في باب قصر الصلاة وذكرنا علة إسناده وهو حديث حسن

Mas'alah: What does the evidence indicate about the original number of rak'ahs?

[Al-Istidhkar, p. 8]

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Legal Principles and Exceptions in Travel Rulings

فدل هذا كله على أن القصر كان من أربع إلى اثنتين وعلى أن الأصل كان أربعا لا ركعتين والله أعلم

Mas'alah: How is the hadith of Aisha reconciled with the Quranic verse on shortening prayer?

Al-Istidhkar, p. 8

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Legal Principles and Exceptions in Travel Rulings

فإن قيل إن حديث عائشة صحيح من جهة النقل وهو أصح إسنادا من حديث القشيري وغيره وأصح من حديث بن عباس فالجواب أنا لا حاجة بنا إلى أصل الفرض إلا من طريق القصر ولا وجه لقول من قال إن حديث عائشة يعارضه قول الله تعالى (وإذا ضربتم في الأرض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلوات) النساء 101 وقد أجمع العلماء أنه لا يكون القصر من ركعتين في شيء من السفر في الأمن لأن حديث عائشة قد أوضح أن الصلاة زيد فيها في الحضر

Mas'alah: What is the consensus on the completion of prayer in residence?

Al-Istidhkar, p. 8

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Legal Principles and Exceptions in Travel Rulings

ومعلوم أن الفرض فيها كان بمكة والزيادة كانت بالمدينة وأن سورة النساء متأخرة فلم يكن القصر مباحا إلا بعد تمام الفرض وذلك يعود إلى معنى واحد في أن القصر إنما ورد بعد تمام الصلاة أربعا ولا حاجة إلى أصل الفرض اليوم لأن الإجماع منعقد بأن صلاة الحضر تامة غير مقصورة وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the Hanafi and Awza'i ruling on shortening prayer when leaving before the time expires?

Al-Istidhkar, p. 31

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Conditions for Shortening Prayer

وقال أبو حنيفة وأصحابه والأوزاعي والثوري إذا خرج من مصره قبل خروج الوقت صلى ركعتين وإن قدم قبل خروج الوقت أتم وهذا نحو قول مالك إلا أنهم لم يحدوا الركعة

Mas'alah: What is Zufar's ruling on shortening prayer when leaving near the end of the prayer time?

Al-Istidhkar, p. 31

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Conditions for Shortening Prayer

وقال زفر إن جاوز بيوت القرية أو المصر ولم يبق عليه من الوقت إلا مقدار ركعة فإنه مفرط وعليه أن يصلي العصر أربعا وإن قدم من سفره فدخل مصره ولم يبق عليه إلا ركعة واحدة أتم الصلاة أيضا أخذا له في ذلك بالثقة

Mas'alah: What is the ruling on completing prayer when a traveller returns before the time expires?

Al-Istidhkar, p. 32

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Returning from Travel and Completion of Prayer

قالوا وإن قدم المسافر قبل خروج الوقت أتم أخذوا في ذلك بالثقة والاحتياط لزوال علية السفر

Mas'alah: How should a traveler who delays prayer until returning home pray?

Al-Istidhkar, p. 59

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Missed Travel Prayers and Makeup

قال مالك من أدرك الوقت وهو في سفر فأخر الصلاة ساهيا أو ناسيا حتى قدم على أهله أنه إن كان قدم على أهله وهو في الوقت فليصل صلاة المقيم وإن كان قد قدم وقد ذهب الوقت فليصل صلاة المسافر لأنه إنما يقضي مثل الذي كان عليه قال مالك وهذا الأمر الذي أدركت عليه الناس وأهل العلم ببلدنا

Mas'alah: What is the ruling on making up a missed prayer when the traveller's situation changes?

Al-Istidhkar, p. 60

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Missed Travel Prayers and Makeup

وأما اختلافهم فيمن نسي صلاة السفر فلم يذكرها إلا وهو مسافر - وهو من هذا

المعنى – فإن مالكا والثوري وأبا حنيفة وأصحابه قالوا إذا نسي صلاة حضرية فذكرها في السفر صلى أربعا وإن نسيها سفرية وذكرها في الحضر صلى ركعتين

Mas'alah: What is the ruling on the traveler's prayer when the travel reason ends?

[Al-Istidhkar, p. 60]

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Returning from Travel and Completion of Prayer

وقال الأوزاعي وعبيد الله بن الحسن والشافعي وأحمد بن حنبل يصلي صلاة مقيم في المسألتين معا لأن الأصل أربع فإذا زالت علة السفر لم يجزه إلا أربع ويؤخذ له مع الاختلاف – بالثقة ليؤدي فرضه بيقين

Mas'alah: What is the ruling on a companion asking for light service and help during travel?

[Al-Istidhkar, p. 65]

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Waiting and Accompanying Others During Travel

وفيه أمر الرفيق بما خف من الخدمة والعون في السفر وذلك محمول على العرف في مثله

Mas'alah: Why did the Prophet sleep through Fajr prayer during travel?

[Al-Istidhkar, p. 66]

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Missed Travel Prayers and Makeup

ونومه عليه السلام في سفره من باب قوله ((إني لأنسى أو أنسى لأسن)) فخرق نومه ذلك عادته عليه السلام ليسن لأمته ألا ترى إلى قوله في حديث العلاء بن خباب ((لو شاء الله لأيقظنا ولكنه أراد أن تكون سنة لمن بعدكم))

Mas'alah: What does the hadith of Suwayd ibn al-Nu'man teach about taking provisions in travel?

Al-Istidhkar, p. 169

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Prayer on Riding Animals

وفي حديث سويد بن النعمان إباحة اتخاذ الزاد في السفر وفي ذلك رد على الصوفية الذي يقولون لا ندخر بعد فإن غدا له رزق جديد

Mas'alah: What did Ibn Umar say about shortening prayer during travel?

Al-Istidhkar, p. 735

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Conditions for Shortening Prayer

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا مالك بن مغول عن أبي حنظلة قال سألت بن عمر عن صلاة السفر قال ركعتان قلت أين قوله (إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا) النساء 101 ونحن آمنون قال سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشيخ الفقيه الحافظ عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم عن أبي نعيم وبينهما آخر والظاهر أنه بن أبي شيبة أبو بكر والله أعلم

Mas'alah: What did Ibn Umar say about shortening prayer during safe travel?

Al-Istidhkar, p. 735

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Conditions for Shortening Prayer

حدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم حدثنا عبد الله بن روح المدائني قال حدثنا عثمان بن عمر قال أخبرنا مالك بن مغول عن أبي حنظلة الحذاء قال قلت لابن عمر أصلي ركعتين في السفر والله تعالى يقول (وإن خفتم) ونحن نجد الزاد والمزاد فقال كذا سن رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did the Prophet say about shortening prayer as a charity from Allah?

Al-Istidhkar, p. 735

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Conditions for Shortening Prayer

وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا عبيد بن عبد الواحد قال حدثنا أبو صالح محبوب بن موسى قال حدثنا أبو إسحاق الفزاري عن بن جريج عن بن أبي عمار عن بن بابيه عن يعلى بن أمية قال قلت لعمر بن الخطاب إنما قال الله (إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا) النساء 101 وقد أمن

الناس فقال عجبت مما عجبت منه فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ما سألتني عنه فقال صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته

Mas'alah: What is the critique of Dawood's view on shortening prayer only for pious journeys?

Al-Istidhkar, p. 738

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Legal Principles and Exceptions in Travel Rulings

قال أبو عمر ذهب داود في هذا الباب إلى قول بن مسعود ومن قال بقوله ممن ذكرنا وهو عندي نقض لأصله في تركه ظاهر كتاب الله عز وجل في قوله (وإذا ضربتم في الأرض) النساء 101 ولم يخص ضربا في حج ولا غيره وأخذه بفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي لا يدل على أن غيره بخلافه وقد ذكر الله الضرب في الأرض ابتغاء فضل الله

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the obligation of prayer in travel?

Al-Istidhkar, p. 740

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Conditions for Shortening Prayer

وروى وكيع وروح بن عبادة عن أسامة بن زيد الليثي قال حدثني الحسن بن مسلم بن يناق عن طاووس عن بن عباس قال قد فرض الله على رسوله صلى الله عليه وسلم الصلاة في الحضر أربعا وفي السفر ركعتين فكما يصلي في الحضر قبلها وبعدها فكذلك يصلي في السفر

Mas'alah: What is the debate regarding the original obligation of prayer and shortening?

Al-Istidhkar, p. 740

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Legal Principles and Exceptions in Travel Rulings

وقد طعن قوم في حديث عائشة لقول الله (عز وجل) (فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلوة) النساء 101 فقالوا لو كانت ركعتين لم يقصر لأن الإجماع منعقد أن لا يصلي المسافر الآمن في سفره أقل من ركعتين في شيء من الصلوات فأي قصر كان يكون لو كانت الصلاة ركعتين وهذه غفلة شديدة لأن الصلاة إن كانت فرضت بمكة ركعتين كما قالت عائشة فقد زيد فيها على قولها بعد قدوم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وبعد ذلك أنزلت سورة النساء بإباحة القصر للضاربين في الأرض وهم المسافرون وهذا لا يخفى على من له أقل فهم على أنا نقول إن فرض الصلاة استقر من زمان النبي صلى الله عليه وسلم إلى يومنا هذا في الحضر أربعا وفي السفر ركعتين لمن شاء عند قوم وعند آخرين على الإلزام فلا

Mas'alah: What did Ibn Umar say about prayer during travel?

Al-Istidhkar, p. 741

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Conditions for Shortening Prayer

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا وكيع قال حدثنا محمد بن أبي خالد عن أبي حنظلة قال سألت بن عمر عن الصلاة في السفر فقال ركعتان سنة النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on a traveller who prays four rak'ahs intentionally or forgetfully according to Abu Hanifah?

Al-Istidhkar, p. 742

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Effect of Residence Intention on Travel Rulings

وقال أبو حنيفة وأصحابه في المسافر يصلي أربعا عامدا بطلت صلاته وعليه الإعادة ركعتين وإن صلاها ساهيا فإن قعد في اثنتين فقرأ التشهد قضيت صلاته وإن لم يقعد فصلاته فاسدة

Mas'alah: What did Malik say about shortening prayer being a confirmed sunnah?

Al-Istidhkar, p. 743

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Conditions for Shortening Prayer

وذكر أبو مصعب عن مالك أنه قال القصر في السفر سنة مؤكدة للرجال والنساء

Mas'alah: What is the ruling on a traveller who prays four rak'ahs intentionally or forgetfully?

Al-Istidhkar, p. 743

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Effect of Residence Intention on Travel Rulings

وأما اختلاف أصحاب مالك فيمن صلى في السفر أربعا عامدا أو ناسيا

Mas'alah: What is the ruling on a traveller who prays four rak'ahs intentionally or forgetfully?

Al-Istidhkar, p. 743

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Effect of Residence Intention on Travel Rulings

فقال مالك من فعل ذلك أعاد في الوقت صلاة سفر وإن خرج الوقت فلا شيء عليه

Mas'alah: What is the ruling on a traveller who prays four rak'ahs intentionally or forgetfully?

Al-Istidhkar, p. 743

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Effect of Residence Intention on Travel Rulings

قال بن القاسم ولو رجع إلى بيته في الوقت لأعادها مرة ثالثة أربعا

Mas'alah: What is the ruling on a traveller who completes the prayer intentionally?

Al-Istidhkar, p. 744

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Effect of Residence Intention on Travel Rulings

قال ولا أحب لأحد أن يتم متأولا فإن أتم متأولا وأخذ بالرخصة فلا حرج

Mas'alah: What is the view of Shafi'i and Maliki scholars on the traveller's choice to shorten or complete prayer?

Al-Istidhkar, p. 744

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Conditions for Shortening Prayer

قال أبو عمر أصحاب الشافعي اليوم على أن المسافر مخير في القصر والإتمام كما هو مخير في الفطر والصيام وكذلك جماعة المالكيين من البغداديين

Mas'alah: Is shortening prayer a recommended sunnah or an obligatory act for the traveller?

Al-Istidhkar, p. 744

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Conditions for Shortening Prayer

يدل ذلك على أنها علمت أن القصر ليس بواجب وأنه سنة وإذا كانت رخصة وتوسعة فالناس مخيرون في قبولها إلا أن الأفضل عندي القصر لأنه فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم في أسفاره كلها سنة لأمته وفيه الأسوة الحسنة

Mas'alah: Why did Aisha complete her prayer while travelling after the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 744

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Effect of Residence Intention on Travel Rulings

ولا وجه لقول من قال إن عائشة إنما أتمت في سفرها بعد النبي صلى الله عليه وسلم لأنها تأولت أنها أم المؤمنين فحيث ما كانت فهي عند بنيها كأنها في أهلها

Mas'alah: What is the evidence from the Prophet's practice regarding shortening prayer during travel?

Al-Istidhkar, p. 744

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Conditions for Shortening Prayer

ولو كان ما ذكروا من تأويل عائشة لكان النبي صلى الله عليه وسلم أولى بذلك منها وصلاته في أسفاره ركعتين لأنه سن لأمته أنه لا يصلي أحد في موضع إقامته ركعتين في صلاة أربع خلاف ما شرع لأمته وبين في ذلك مراد ربه

Mas'alah: What is the correct interpretation of Aisha completing prayer during travel?

Al-Istidhkar, p. 745

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Effect of Residence Intention on Travel Rulings

وقد روي أن عائشة (رضي الله عنها) إنما أتمت في السفر لوجوه غير هذا الوجه أولاها عندنا بالصواب والله أعلم أنها علمت من قصر النبي صلى الله عليه وسلم لما خير في القصر والإتمام اختار الإقصار ليسر ذلك على أمته وقالت ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أمرين قط إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثما فأخذت هي في خاصتها بغير رخصة إذا كان ذلك مباحا لها في حكم التخيير الذي أذن الله فيه

Mas'alah: What did Sa'id ibn al-Musayyab say about prayer during travel?

Al-Istidhkar, p. 745

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Conditions for Shortening Prayer

قال وحدثنا محمد بن أبي عدي عن حبيب بن الشهيد عن ميمون بن مهران أنه سأل سعيد بن المسيب عن الصلاة في السفر قال إن شئت ركعتين وإن شئت أربعا

Mas'alah: What did Ata say about shortening prayer during travel?

Al-Istidhkar, p. 745

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Conditions for Shortening Prayer

قال وحدثنا وكيع قال حدثنا بسطام بن مسلم قال سألت عطاء عن قصر الصلاة فقال إن قصرت فسنة وإن شئت أتممت

Mas'alah: What did the Companions do regarding prayer and fasting during travel?

Al-Istidhkar, p. 745

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Conditions for Shortening Prayer

قال وأخبرنا وكيع قال حدثنا عبد الرحمن بن خضير عن أبي نجيح المكي قال اصطحبت أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فكان بعضهم يتم وبعضهم يقصر وبعضهم يصوم وبعضهم يفطر فلا يعيب هؤلاء على هؤلاء ولا هؤلاء على هؤلاء

Mas'alah: What did Zayd al-Ammi narrate from Anas about shortening prayer?

Al-Istidhkar, p. 746

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Conditions for Shortening Prayer

وروى زيد العمي عن أنس مثله

Mas'alah: Which option did Ata prefer regarding shortening prayer during travel?

Al–Istidhkar, p. 746

Index: Kitab Salat al–Musafir (Prayer of the Traveller) > Conditions for Shortening Prayer

قال بن جريج فقلت لعطاء فأي ذلك أحب إليك قال قصرها وكل ذلك قد فعل الصالحون والأخيار

Mas'alah: What did Juwayriyah narrate from Malik about Sa'd and others shortening prayer?

Al–Istidhkar, p. 746

Index: Kitab Salat al–Musafir (Prayer of the Traveller) > Conditions for Shortening Prayer

وروى جويرية عن مالك عن الزهري عن رجل عن عبد الله بن مسور بن مخرمة أن سعد بن أبي وقاص والمسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث سافروا فأتم الصلاة سعد وقصر القوم وذكر معنى حديث عطاء

Mas'alah: What did Uthman do regarding completing prayer during travel in his caliphate?

Al–Istidhkar, p. 746

Index: Kitab Salat al–Musafir (Prayer of the Traveller) > Effect of Residence Intention on Travel Rulings

قال أبو عمر وقد كان عثمان يتم الصلاة في السفر بعد ستة أعوام أو نحوها من خلافته

Mas'alah: What are the four interpretations of Uthman's practice of completing prayer while traveling?

Al-Istidhkar, p. 746

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Effect of Residence Intention on Travel Rulings

وقد تأول قوم عليه ذلك وجوها أربعة ورووا بعضها عنه فذكرتها في التمهيد

Mas'alah: What is the third interpretation of Uthman completing prayer while traveling?

Al-Istidhkar, p. 746

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Effect of Residence Intention on Travel Rulings

والوجه الثالث أنه بلغه أن أعرابيا صلى معه ركعتين فظن أن الفريضة ركعتان فانصرف إلى منزله فلم يزل يصلي ركعتين السنة كلها فلما بلغه ذلك أتم الصلاة

Mas'alah: What is the fourth interpretation of Uthman and Aisha completing prayer while traveling?

Al-Istidhkar, p. 746

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Effect of Residence Intention on

Travel Rulings

والوجه الرابع عن عثمان وعائشة جميعا أصح وذلك أنهما رأيا أن لهما القصر والتمام كما لهما الفطر والصيام ورأيا أن القصر رخصة فمالا إلى التمام

Mas'alah: What is the ruling on the traveler's choice between shortening and completing prayer according to Ibn Umar?

Al-Istidhkar, p. 746

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Conditions for Shortening Prayer

ولا يصح عندي منها إلا أنه اختار التمام لعلمه بصحة تخيير المسافر بين القصر والتمام وروى معمر عن الزهري عن سالم عن بن عمر قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنى ركعتين ومع أبي بكر ركعتين ومع عمر ركعتين ومع عثمان صدرا من خلافته ركعتين ثم صلاها أربعا

قال الزهري فبلغني أن عثمان إنما صلاها أربعا لأنه أزمع أن يقيم بعد الحج قال أبو عمر وهذا ليس بشيء لأن عثمان مهاجري لا يحل له المقام بمكة والمعروف أنه كان لا يطوف للإفاضة والوداع إلا ورواحله قد رحلت حدثنا عبد الوارث قال وحدثنا أبو سعيد قالا حدثنا قاسم قال حدثنا محمد قال حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد قال صلى عثمان بمنى أربعا فقال عبد الله صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم بمنى ركعتين ومع أبي بكر ركعتين ومع عمر ركعتين ثم تفرقت بكم الطرق ولوددت أن لي من أربع ركعتين متقبلتين قال أبو عمر عاب بن مسعود عثمان بالإتمام بمنى ثم أقيمت الصلاة فصلى خلفه أربعا فقيل له في

ذلك فقال الخلاف شر روينا ذلك من وجوه وفيه من الفقه أن عثمان لو كان القصر عنده فرضا ما أتم وهو مسافر بمنى وكذلك بن مسعود لو كان القصر عنده واجب فرض ما صلى خلف عثمان أربعا ولكنه رأى أن الخلاف على الإمام فيما سبيله التخيير والإباحة شر لأن القصر عنده أفضل لمواظبة رسول الله صلى الله عليه وسلم في أسفاره عليه وإنما عابه لتركه الأفضل عنده وكذلك صنع سلمان سافر مع طائفة من الصحابة نحو ثلاثة عشر رجلا فأرادوه على أن يصلي بهم فأبى وتقدم بعض القوم فصلى بهم أربع ركعات فلما قضى الصلاة قال سلمان ما لنا وللمربعة إنما كان يكفينا ركعتين نصف المربعة ولم يعد

صلاته ولا أمر أحدا بالإعادة بل تمادى وراء إمامه ورأى ذلك مجزيا عنه ذكر خبر سلمان هذا عند عبد الرزاق عن إسرائيل وذكره أيضا أبو بكر عن أبي الأحوص جميعا عن أبي إسحاق عن أبي ليلى الكندي قال خرج سلمان في ثلاثة عشر رجلا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم غزاة وسلمان أسنهم وذكر الخبر بتمامه ورواه وكيع قال حدثنا سعيد بن حميد الطائي عن علي بن ربيعة الوالبي عن الربيع بن نضلة قال خرجنا في سفر ومعنا سلمان ونحن اثنا عشر رجلا أو ثلاثة عشر رجلا راكبا كلهم قد صحب النبي صلى الله عليه وسلم فذكر معنى ما وصفناه وفي هذا كله ما يتبين به صحة ما ذهبنا إليه في أن القصر ليس بفرض واجب وإنما هو سنة ورخصة والحمد لله وإنما اختار مالك وأكثر العلماء القصر لأنه الذي عمل به النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر وكذلك كان علي يقصر في أسفاره كلها إلى صفين وغيرها حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر قال حدثنا بن علية عن علي بن زيد عن أبي نضرة قال مر عمران بن حصين في مجلسنا فقام إليه فتى من القوم فسأله عن صلاة رسول الله في

الحج والغزو والعمرة فجاء فوقف علينا فقال إن هذا سألنا عن أمر فأردت أن تسمعوه أو كما قال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يصل إلا ركعتين حتى رجع إلى المدينة وحججت معه فلم يصل إلا ركعتين حتى رجع إلى المدينة وشهدت معه الفتح فأقام بمكة ثماني عشر ليلة لا يصلي إلا ركعتين ويقول لأهل البلد صلوا أربعا فإنا سفر واعتمر واعتمرت معه ثلاث عمر لا يصلي إلا ركعتين وخرجت مع أبي بكر وغزوت فلم يصل إلا ركعتين حتى رجع إلى المدينة وحججت مع عمر حجاته فلم يصل إلا ركعتين حتى رجع إلى المدينة وحججت مع عثمان سبع سنين من إمارته لا يصلي ركعتين ثم صلى بمنى أربعا

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about shortening prayer for a day trip?

Al-Istidhkar, p. 754

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Distance and Duration of Travel

قال وحدثنا وكيع قال حدثنا شعبة عن رجل يقال له شبيل عن أبي حبرة قال قلت لابن عباس أقصر إلى بلد قال تذهب وتجيء في يوم قال قلت نعم قال لا إلا في يوم تام

Mas'alah: What did Ibn Umar do regarding supererogatory prayer during travel?

Al-Istidhkar, p. 771

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Supererogatory Prayers While Traveling

319 – ذكر فيه مالك عن نافع عن بن عمر أنه كان لا يصلي مع صلاة الفريضة في السفر شيئا قبلها ولا بعدها إلا من جوف الليل فإنه كان يصلي على الأرض وعلى راحلته حيث توجهت

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet praying on a donkey during travel?

Al-Istidhkar, p. 773

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Prayer on Riding Animals

322 – وأما حديث مالك في هذا الباب عن عمرو بن يحيى وسعيد بن يسار عن بن عمر أنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وهو على حمار وهو متوجه إلى خيبر

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet praying on his mount during travel?

Al-Istidhkar, p. 774

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Prayer on Riding Animals

323 – وحديثه عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي على راحلته في السفر حيث توجهت به وكان بن عمر يفعله لم يذكر مالك رحمه الله في حديثه هذا أنه كان ذلك منه صلى الله عليه وسلم تطوعا في غير المكتوبة وقد ذكره موسى بن عقبة وشعبة عن عبد الله بن دينار عن عمر وذكره بن شهاب عن أبيه عن سالم ورواه القاسم بن محمد ونافع عن بن عمر كلهم يذكر فيه التطوع وهذا أمر لا خلاف فيه والحمد لله وقد انعقد الإجماع على أنه لا

يجوز أن يصلي أحد فريضة على الدابة في غير شدة الخوف فكفى بهذا بيانا وحجة وقد ذكرنا الآثار بما وصفنا بالأسانيد في كتاب التمهيد وأما قول الشيخ رحمه الله أن عمرو بن يحيى قد انفرد بذكر صلاة النبي صلى الله عليه وسلم على الحمار في السفر فإنما قال ذلك لأن المعروف المحفوظ في حديث بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي النافلة في السفر على راحلته لا على الحمار حيث توجهت به وهذا إنما أنكر العلماء منه اللفظ دون المعنى ولا خلاف بين الفقهاء في جواز صلاة النافلة على الدابة حيث توجهت براكبها في السفر وقد ذكرنا في التمهيد حديث جابر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي أين ما كان وجهه على الدابة

عن الحسن البصري قال كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلون في أسفارهم على دوابهم أينما كانت وجوههم وهذا أمر مجتمع عليه لا خلاف فيه بين العلماء كلهم في تطوع المسافر على دابته حيث توجهت به للقبلة وغيرها يومئ إيماء يجعل السجود أخفض من الركوع ويتشهد ويسلم وهو جالس على دابته وفي محله إلا أن بينهم جماعة يستحبون أن يفتتح المصلي صلاته إلى القبلة في تطوعه على دابته محرم بها وهو مستقبل القبلة ثم لا يبالي حيث توجهت به ومنهم من لم يستحب ذلك وقال كما يجوز أن يكون في سائر صلاة إلى غير القبلة عامدا وهو عالم بذلك فكذلك يجوز افتتاحها إلى غير القبلة وإلى هذا ذهب مالك وأصحابه وذهب الشافعي وأحمد بن حنبل وأبو ثور إلى القول الأول واحتج بعضهم بحديث الجارود بن أبي سبرة عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا سافر فأراد أن يتطوع استقبل بناقته القبلة فكبر ثم صلى حيث وجهه ركابه وقد ذكرنا إسناده في التمهيد وقال أحمد بن حنبل وأبو ثور هكذا ينبغي أن يفعل من يتنفل على

راحلته في السفر وكان عبد الله بن عمر يقول في قول الله تعالى (فأينما تولوا فثم وجه الله) البقرة 115 أنها نزلت في صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفره التطوع على الراحلة وهو تأويل حسن للآية تعضده السنة وفي الآية قولان غير هذا أحدهما أنها نزلت في قول اليهود في القبلة

والآخر أنها نزلت في قوم كانوا في سفر على عهد النبي صلى الله عليه وسلم في ليلة ظلماء فلم يعرفوا القبلة واجتهدوا وصلوا إلى جهات مختلفة ثم بان لهم فسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزل الله عز وجل (فأينما تولوا فثم وجه الله) فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مضت صلاتكم

Mas'alah: What is al-Shafi'i's later view on who is a resident of the Sacred Mosque for shortening prayer?

Al-Istidhkar, p. 1569

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Travel to Sacred Sites (Mina, Arafah, Muzdalifah)

وقال الشافعي بمصر حاضرو المسجد الحرام من كان بينه وبين مكة ليلتان وذلك أدنى المواقيت ومن كان له ساق من منزله إلى مكة لم يجز له أن يقصر الصلاة وهو قول عطاء في اعتبار ما تقصر فيه الصلاة

Mas'alah: What is the ruling on combining prayers at Arafah for one praying alone?

Al-Istidhkar, p. 1796

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Combining Prayers During Travel

وقال الثوري صل مع الإمام بعرفة الصلاتين إن استطعت وإن صليت في ذلك فصل كل صلاة لوقتها وكذلك قال أبو حنيفة لا يجمع بينهما إلا من صلاهما مع الإمام وأما من صلى وحده فلا يصلي كل صلاة منهما إلا لوقتها وهو قول إبراهيم وقال الشافعي وأبو يوسف ومحمد وأبو ثور وأحمد وإسحاق جائز أن يجمع بينهما من المسافرين من صلى مع الإمام ومن صلى وحده إذا كان مسافرا وحجتهم أن جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما كان من أجل السفر ولكل مسافر الجمع بينهما كذلك

Mas'alah: What evidence does Malik cite for his position on shortening prayer at Mina?

Al-Istidhkar, p. 1805

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Travel to Sacred Sites (Mina, Arafah, Muzdalifah)

واحتج مالك لمذهبه في هذا الباب بما رواه

Mas'alah: What did Umar say to the people of Mecca about completing their prayer?

Al-Istidhkar, p. 1806

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Travel to Sacred Sites (Mina, Arafah, Muzdalifah)

يا أهل مكة أتموا صلاتكم فإنا قوم سفر ثم صلى عمر بن الخطاب ركعتين بمنى ولم يبلغنا أنه قال لهم شيئا

Mas'alah: What is the author's reference to previous discussion on shortening prayer?

Al-Istidhkar, p. 1806

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Conditions for Shortening Prayer

وقد ذكرنا في كتاب الصلاة في مذاهب العلماء في المسافة التي تقصر فيها الصلاة عندهم وذكرنا مذاهبهم أيضا في قصر الصلاة هل هو فرض أم سنة وذكرنا وجوه إتمام عائشة وعثمان (رضى الله عنهما) في كتاب الصلاة والحمد لله

Mas'alah: What is the chapter on the prayer of the resident in Mecca and Mina?

Al-Istidhkar, p. 1806

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Travel to Sacred Sites (Mina, Arafah, Muzdalifah)

(67 – باب صلاة المقيم بمكة ومنى)

Mas'alah: What is the chapter on what to say during travel?

Al-Istidhkar, p. 4062

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Prayer on Riding Animals

(13 – باب ما يؤمر به من الكلام في السفر)

Mas'alah: What did the Prophet say when mounting for travel?

Al-Istidhkar, p. 4062

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Prayer on Riding Animals

1831 - مالك أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا وضع رجله في الغرز وهو يريد السفر يقول باسم الله اللهم أنت الصاحب في السفر والخليفة في الأهل اللهم ازو لنا الأرض وهون علينا السفر اللهم أني أعوذ بك من وعثاء السفر ومن كآبة المنقلب ومن سوء المنظر في المال والأهل

Mas'alah: What is the meaning of the Prophet's travel supplication?

Al-Istidhkar, p. 4062

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Prayer on Riding Animals

قال أبو عمر الغرز لا يكون إلا في الرحال على الجمال وهو بمنزلة الركاب من السروج من جمل وغيره وأما قوله ازو لنا الأرض فمعناه اطو لنا الأرض وقرب لنا البعد وسهل لنا الوعر وأصل الانزواء الانضمام والانقباض

ووعثاء السفر شدته وصعوبته ومعنى كآبة المنقلب أي لا ينقلب الرجل في سفره ولا ينصرف من وجهته إلى أمر يكتئب منه ويحزن له وسوء المنظر ما يسوءك النظر إليه وأن تقف عليه في أهلك ومالك وهذا الحديث يستند من وجوه كثيرة من حديث أبي هريرة وحديث عبد الله بن سرجس وحديث البراء وحديث عبد الله بن عمر وغيرهم حدثني خلف بن قاسم قال حدثني بن الورد قال حدثني أحمد بن حماد بن مسلم قال حدثني سعيد بن أبي مريم ويحيى بن عبد الله بن بكير قالا حدثنا حماد بن زيد عن

عاصم عن عبد الله بن سرجس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا سافر قال اللهم أنت الصاحب في السفر والخليفة على الأهل اللهم اصحبنا في سفرنا واخلفنا في أهلنا اللهم إني أعوذ بك من وعثاء السفر وكآبة المنقلب وسوء المنظر في الأهل والمال ومن الحور بعد الكون ومن دعوة المظلوم وحدثني خلف قال حدثني بن الورد قال حدثني عبد الرحمن بن معاوية العتبي قال حدثني يحيى بن عبد الله بن بكير قال حدثني حماد بن زيد عن عاصم عن عبد الله بن سرجس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم فذكر مثله سواء وزاد وسئل عاصم عن الحور بعد الكون فقال صار بعد ما كان قال أبو عمر يريد رجع عما كان عليه من الخير وحدثني أحمد بن فتح قال حدثني حمزة بن محمد ومحمد بن عبد الله النيسابوري قالا حدثني أحمد بن شعيب قال حدثني زكريا بن يحيى قال حدثني جرير عن مطرف عن أبي إسحاق عن البراء قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خرج إلى سفر قال اللهم بلاغا يبلغ خيرا ومغفرة ورضوانا بيدك الخير إنك على كل شيء قدير اللهم أنت الصاحب في السفر والخليفة في الأهل اللهم هون علينا السفر واطو لنا الأرض اللهم إني أعوذ بك من وعثاء السفر وكآبة المنقلب

وقد ذكرنا بالأسانيد عن الصحابة في هذا الحديث في التمهيد

Mas'alah: What should one say when alighting at a place during travel?

Al-Istidhkar, p. 4064

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Prayer on Riding Animals

1832 - مالك عن الثقة عنده عن يعقوب بن عبد الله بن الأشج عن بسر بن سعيد

عن سعد بن أبي وقاص عن خولة بنت حكيم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من نزل منزلا فليقل أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق فإنه لن يضره شيء حتى يرتحل هكذا قال يحيى عن مالك عن الثقة عنده وقال القعنبي وبن بكير وبن القاسم عن مالك أنه بلغه عن يعقوب والمعنى سواء إلا أن مالكا - رحمه الله - كان لا يروي إلا عن ثقة وقد روى هذا الحديث عن يعقوب بن الأشج جماعة منهم الحارث بن يعقوب وبن عجلان ويزيد بن أبي حبيب وقد ذكرنا الأسانيد بذلك عنهم في التمهيد على أنه قد اختلف فيه على بن عجلان وليس في هذا الحديث معنى أكثر من ظاهره إلا أن كلمات الله غير مخلوقة ولو كانت مخلوقة ما استعيذ بها - والله أعلم وروى سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار قال أدركت الناس منذ سبعين سنة وكان قد أدرك طائفة من الصحابة وكبار التابعين يقولون الله - عز وجل - الخالق وما سواه مخلوق إلا القرآن فإنه كلام الله منه خرج وإليه يعود

Mas'alah: What is the ruling on traveling alone for men and women?

Al-Istidhkar, p. 4064

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Travel of Disbelievers and Converts

(14 - باب ما جاء في الوحدة في السفر للرجال والنساء) 1833 - مالك عن عبد الرحمن بن حرملة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الراكب شيطان والراكبان شيطانان والثلاثة ركب 1834 - مالك عن عبد الرحمن بن حرملة عن سعيد بن المسيب أنه كان

Mas'alah: What is the meaning of the hadith on traveling alone?

Al-Istidhkar, p. 4065

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Legal Principles and Exceptions in Travel Rulings

يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشيطان يهم بالواحد والاثنين فإذا كانوا ثلاثة لم يهم بهم قال أبو عمر كأن مالكا - رحمه الله - يجعل الحديث الثاني في هذا الباب تفسيرا للأول والمعنى أن الجماعة - وأقلها ثلاثة - لا يهم بهم الشيطان ويبعد عنهم - وإنما سمي الواحد شيطانا والاثنان شيطانان لأن الشيطان في أصل اللغة هو البعيد من الخير من قولهم نوى شطون أي بائنة بعيدة فالمسافر وحده يبعد عن خير الرفيق وعونه والأنس به وتمريضه ودفع وسوسة النفس بحديثه ولا يؤمن على المسافر وحده أن يضطر إلى المشي بالليل فتعرضه الشياطين المردة هازلين ومتلاعبين ومفزعين وقد بلغنا ذلك عن جماعة المسافرين إذا سافروا منفردين وكذلك الاثنان لأنه إذا مر أحدهما في حاجتهما بقي الآخر وحده فإن شردت دابته أو نفرت أو عرض له في نفسه أو حاله شيء لم يجد من يعينه ولا من يكفيه ولا من يخبر بما يطرقه فكأنه قد سافر وحده وإذا كانوا ثلاثة ارتفعت العلة المخوفة في الأغلب لأنه لا يخرج الواحد مرة في الحاجة ويبقى الاثنان ثم يخرج الآخر مرة أخرى ويبقى الاثنان يكون هذا دأبا في الأغلب في أمورهم وإن خرج الاثنان لم يطل مكث الواحد وحده هذا ونحوه والله أعلم بما أراد رسوله بقوله ذلك صلى الله عليه وسلم وقد روى عبد الرحمن بن أبي الزناد هذا الحديث عن عبد الرحمن بن حرملة وعن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الشيطان يهم بالواحد وبالاثنين فإذا كانوا ثلاثة لم يهم بهم فوصله وأسنده وقد ذكرنا إسناده

في التمهيد وقد روي عن عمر بن الخطاب من وجوه قد ذكرتها في التمهيد أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أراد بحبوحة الجنة فليلزم الجماعة فإن الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد واختلف فيه على عبد الملك بن عمير اختلافا كثيرا قال أبو عمر أبعد ها هنا بمعنى بعيد - والله أعلم

Mas'alah: What is the chapter on recommended actions during travel?

Al-Istidhkar, p. 4069

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Supererogatory Prayers While Traveling

(15 - باب ما يؤمر به من العمل في السفر)

Mas'alah: What is the ruling on hastening to return home after travel?

Al-Istidhkar, p. 4071

Index: Kitab Salat al-Musafir (Prayer of the Traveller) > Returning from Travel and Completion of Prayer

1837 - مالك عن سمي مولى أبي بكر عن أبي صالح عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال السفر قطعة من العذاب يمنع أحدكم نومه وطعامه وشرابه فإذا قضى أحدكم نهمته من وجهه فليعجل إلى أهله قال أبو عمر يقولون إن مالكا انفرد بهذا الحديث لم يروه عن سمي غيره ولا رواه عن أبي صالح غير سمي وقد وجدته لسهيل عن أبيه عن أبي صالح عن أبي هريرة ولابن سمعان عن زيد بن أسلم

عن جمهان عن أبي هريرة وروى عبيد الله بن المنتاب عن سليمان بن إسحاق الطلحي عن هارون الفروي عن عبد الملك بن الماجشون قال قال مالك ما لأهل العراق يسألوني عن حديث السفر قطعة من العذاب! فقيل له إنه لم يروه أحد غيرك فقال لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما حدثت به قال أبو عمر قد روي عن مالك في هذا الحديث إسنادان غير إسناد الموطأ وكلاهما خطأ أحدهما رواه أبو عاصم رواد بن الجراح عن مالك عن ربيعة عن القاسم عن عائشة والآخر رواه عتيق بن يعقوب عن مالك عن أبي النضر عن أبي صالح عن أبي هريرة ولا يصح عن مالك عن سمي إلا إسناده على ما في موطئه وقد رواه خالد بن مخلد عن محمد بن جعفر الوركاني عن مالك عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة

وليس بمعروف لمالك عن سهيل وإنما هو له عن سمي وقد رواه الدراوردي عن سهيل حدثني أحمد بن عبد الله بن محمد بن علي حدثني أبي حدثني عثمان بن عبد الرحمن حدثني إبراهيم بن قاسم حدثني أبو المصعب أحمد بن أبي بكر الزهري حدثني عبد العزيز الدراوردي عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال السفر قطعة من العذاب فإذا فرغ أحدكم من مخرجه أو من سفره فليعجل في الكرة إلى أهله وإذا عرستم فتجنبوا الطريق فإنه مأوى الهوام والدواب قال أبو عمر حديث مالك عن سمي صحيح وحديث الدراوردي عن سهيل أيضا صحيح وليس سمي بأروى عن أبي صالح من ابنه سهيل عنه وإن كان سمي أحفظ وأقل خطأ من سهيل وقد روي عن مالك أيضا حديث النبي صلى الله عليه وسلم سافروا تصحوا حدثنا خلف بن قاسم حدثني أبو محمد أحمد بن محمد بن عبيد بن آدم بن أبي إياس العسقلاني واسم أبي إياس ناجية بن حمزة قال حدثنا محمد بن الحسن بن قتيبة وأخبرنا عبد الله بن محمد بن يوسف حدثنا الحسن

بن إسماعيل حدثنا أبو جعفر أحمد بن إسماعيل بن القاسم الحافظ وأبو الحسن علي بن أحمد بن إسحاق المعدل والفضل بن عبيد الله الهاشمي قال حدثني محمد بن الحسن بن قتيبة العسقلاني قال حدثني أبو علقمة الفروي وهو عبد الله بن عيسى المدني الأصم قال حدثني مطرف بن عبد الله عن مالك بن أنس عن نافع عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سافروا تصحوا وتغنموا قال أبو عمر هذا أيضا من حديث أبي حازم عن بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال سافروا تصحوا وترزقوا وعن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال سافروا تصحوا واغزوا تستغنموا وقد ذكرنا الأسانيد في ذلك كله في التمهيد وليس حديث سمي عندي بمعارض لهذا بل ذلك العذاب وهو التعب والمشقة كالدواء المر الشنيع المعقب للصحة ولذلك قيل السفر مصحة والله أعلم

KITAB 7

كتاب صلاة الخوف

Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب صلاة الخوف

The Chapter on Fear Prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the fear prayer?

Al-Istidhkar, p. 734

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > The Chapter on Fear Prayer > Definition and Legal Basis of Fear Prayer

قال أبو عمر أما حديثه في هذا الباب عن بن شهاب عن رجل من آل خالد بن أسيد فلم يختلف رواة موطأ مالك في إسناده إلا أنه لم يسمه ولا سمى الرجل السائل لعبد الله بن عمر وقد أقام إسناد هذا الحديث جماعة من رواة بن شهاب وسموا الرجل منهم معمر ويونس والليث بن سعد فرووه عن بن شهاب عن عبد الله بن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أمية بن عبد الله بن خالد بن أسيد أنه سأل بن عمر فقال يا أبا عبد الرحمن! إنا نجد صلاة الخوف وذكروا الحديث وقد ذكرنا الأسانيد عنهم بذلك في التمهيد

Mas'alah: What is the chapter on the prayer of fear?

Al-Istidhkar, p. 920

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > The Chapter on Fear Prayer > Definition and Legal Basis of Fear Prayer

(1 باب صلاة الخوف)

Mas'alah: What was Malik's opinion on the fear prayer and his change of view?

Al-Istidhkar, p. 921

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > The Chapter on Fear Prayer > Abrogation and Continuity of Fear Prayer

وكان مالك يقول بحديثه عن يزيد بن رومان أن الإمام ينتظر تمام الطائفة الثانية ويسلم بهم وهو قول الشافعي واختياره ثم رجع مالك عن ذلك إلى حديث يحيى بن سعيد عن القاسم أن الإمام يسلم إذا أكمل صلاته ويقوم من وراءه فيأتون بركعة ويسلمون

BAB 2

باب صفة صلاة الخوف

The Chapter on the Description of Fear Prayer

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the description of the fear prayer as narrated from the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 920

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > The Chapter on the Description of Fear Prayer > Prophetic Narrations on Fear Prayer

410 - ذكر فيه مالك عن زيد بن رومان عن صالح بن خوات عمن صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم ذات الرقاع صلاة الخوف أن طائفة صفت معه وصفت طائفة وجاه العدو فصلى بالتي معه ركعة ثم ثبت قائما وأتموا لأنفسهم ثم انصرفوا فصفوا وجاه العدو وجاءت الطائفة الأخرى فصلى بهم الركعة التي بقيت من صلاته ثم ثبت جالسا وأتموا لأنفسهم ثم سلم بهم

Mas'alah: What is the description of the fear prayer in another narration?

Al-Istidhkar, p. 920

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > The Chapter on the Description of Fear Prayer > Alternative Forms of Fear Prayer

411 - وحديثه عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد عن صالح بن خوات الأنصاري عن سهل بن أبي حثمة بمعنى واحد في صلاة الخوف إلا أن في حديث يزيد بن رومان وجاءت الطائفة الأخرى فصلى بهم الركعة التي بقيت من صلاته ثم ثبت جالسا وأتموا لأنفسهم ثم سلم

Mas'alah: What is the description of the fear prayer in the hadith of Yahya ibn Sa'id?

Al-Istidhkar, p. 920

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > The Chapter on the Description of Fear Prayer > Prophetic Narrations on Fear Prayer

وفي حديث يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد ثم يقبل الآخرون الذين لم يصلوا فيكبرون وراء الإمام فيركع بهم ويسجد ثم يسلم فيقومون فيركعون لأنفسهم الركعة الباقية ثم يسلمون

Mas'alah: What is the description of the fear prayer according to the hadith of Ibn Umar?

Al-Istidhkar, p. 922

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > The Chapter on the Description of Fear Prayer > Prophetic Narrations on Fear Prayer

412 - وأما حديث مالك في هذا الباب عن نافع أن عبد الله بن عمر كان إذا

سئل عن صلاة الخوف قال يتقدم الإمام وطائفة من الناس فيصلي بهم ركعة وتكون طائفة منهم بينه وبين العدو ولم يصلوا فإذا صلى الذين معه ركعة استأخروا مكان الذين لم يصلوا ولا يسلمون ويتقدم الذين لم يصلوا فيصلون معه ركعة ثم ينصرف الإمام وقد صلى ركعتين فتقوم كل واحدة من الطائفتين فيصلون لأنفسهم ركعة بعد أن ينصرف الإمام فتكون كل واحدة من الطائفتين قد صلوا ركعتين فإن كان خوفا أشد من ذلك صلوا رجالا قياما على أقدامهم أو ركبانا مستقبلي القبلة أو غير مستقبلها قال مالك قال نافع لا أرى عبد الله بن عمر حدثه إلا عن رسول الله صلى

الله عليه وسلم هكذا روى مالك هذا الحديث عن نافع على الشك في رفعه ورواه عن نافع جماعة لم يشكوا في رفعه وممن رواه مرفوعا عن نافع عن بن عمر عن النبي من غير شك بن أبي ذئب وموسى بن عقبة وأيوب بن موسى وكذلك رواه الزهري عن سالم عن بن عمر عن النبي وكذلك رواه خالد بن معدان عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذكرنا أحاديثهم عنه بالأسانيد من طرق في التمهيد وذكرنا من روى مثل ذلك في صلاة الخوف عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث بن عباس وأبي موسى وأبي هريرة في التمهيد أيضا وقال بحديث بن عمر هذا ومن كان مثله من الفقهاء جماعة منهم الأوزاعي وإليه ذهب أشهب بن عبد العزيز صاحب مالك وكان أحمد بن حنبل ومحمد بن جرير الطبري وطائفة من أصحاب الشافعي يذهبون إلى جواز العمل بكل ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الخوف وهي ستة أوجه قد ذكرناها كلها من طرق في التمهيد وذكرنا من ذهب إليها من العلماء أحدها حديث بن عمر ومن تابعه

والثاني حديث سهل بن أبي حثمة ومن تابعه والثالث حديث بن مسعود ومن تابعه وقد ذكرنا ها هنا القائلين بها من الفقهاء مثله على حسب ما ذكرناه في التمهيد ومن القائلين به بن أبي ليلى والثوري أيضا في تخييره وقال به غيرهما من الفقهاء من أصحابنا وأصحاب الشافعي إذا كان العدو في القبلة

Mas'alah: What is the sixth form of fear prayer and which scholars adopted it?

Al-Istidhkar, p. 924

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > The Chapter on the Description of Fear Prayer > Alternative Forms of Fear Prayer

السادس من حديث أبي بكرة وحديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه صلى بكل طائفة من الطائفتين ركعتين فكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم أربعا ولأصحابه ركعتين ركعتين وكذلك كان يفتي الحسن البصري وهو قول يجيزه كل من أجاز اختلاف نية المأموم والإمام في الصلاة وأجاز لمن صلى في بيته أن يؤم في تلك الصلاة وهو مذهب الأوزاعي والشافعي وبن علية وأحمد بن حنبل وداود ولا معنى لقول من قال إن حديث أبي بكرة وحديث جابر كان في الحضر لأن فيه سلامه في كل ركعتين منها وقد ذكرناهما بأحسن أسانيدهما في التمهيد وهما ثابتان من جهة النقل عند أهل العلم به وغيره محفوظ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه صلى صلاة الخوف في الحضر ومعلوم أن صلاة الخوف إنما وضعت على أخف ما يمكن وأحوطه للمسلمين وهذا من أحوط وجوه صلاة الخوف وقد حكى المزني عن الشافعي قال ولو صلى بكل طائفة ركعتين ثم سلم وصلى بالطائفة الأخرى ركعتين وسلم كان جائزا قال وهكذا صلى النبي صلى الله عليه وسلم ببطن نخل واختار هذا الوجه بعض أصحاب داود

BAB 3

باب صلاة الطائفتين

The Chapter on Prayer in Two Groups

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the imam reciting in the second rak'ah before the second group arrives in fear prayer?

Al-Istidhkar, p. 921

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > The Chapter on Prayer in Two Groups > Rulings on Recitation in Fear Prayer

ولم يختلف قول مالك والشافعي وأبي ثور أن الإمام إذا قرأ في الركعة الثانية بأم القرآن وسورة قبل أن تأتي الطائفة الأخرى ثم أتته فركع بها حين دخلت معه قبل

Mas'alah: What is the Shafi'i view on the second group reciting Fatiha in fear prayer?

Al-Istidhkar, p. 922

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > The Chapter on Prayer in Two Groups > Differences of Opinion Among Maliki Scholars

أن يقرأ شيئا أنه يجزئهم إلا أن الشافعي قال إن أدركوا معهم ما يمكنهم فيه قراءة فاتحة الكتاب فلا يجزئهم إلا أن يقرؤها

BAB 4

باب صلاة شدة الخوف والمسايفة

The Chapter on Prayer in Extreme Fear and Active Combat

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Is facing the qiblah required for the fearful person in prayer?

Al-Istidhkar, p. 925

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > The Chapter on Prayer in Extreme Fear and Active Combat > Conditions for Facing the Qiblah in Fear Prayer

وأما مراعاة القبلة للخائف في الصلاة فساقطة عند أهل المدينة والشافعي إذا

اشتد خوفه كما يسقط عنه النزول إلى الأرض لقوله عز وجل (فإن خفتم فرجالا أو ركبانا) البقرة 239 قال بن عمر مستقبل القبلة وغير مستقبلها وهذا لا يجوز لمصلي الفرض في غير الخوف قال قول بن عمر هذا ذهب جماعة من أهل الفقه منهم مالك والشافعي قالا يصلي المسافر الخائف على قدر طاقته مستقبل القبلة وغيره مستقبلها وبذلك قال أهل الظاهر لعموم قوله (فإن خفتم)

Mas'alah: What is the Hanafi position on facing the qiblah in fear prayer?

Al-Istidhkar, p. 926

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > The Chapter on Prayer in Extreme Fear and Active Combat > Conditions for Facing the Qiblah in Fear Prayer

وقال بن أبي ليلى وأبو حنيفة وأصحابه لا يصلي الخائف إلا إلى القبلة ولا يصلي أحد في حال المسابقة وقول الثوري في هذه المسألة نحو قول مالك

Mas'alah: What is the ruling on prayer during intense combat according to al-Awza'i?

Al-Istidhkar, p. 926

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > The Chapter on Prayer in Extreme Fear and Active Combat > Ruling on Delaying Prayer During Battle

وقال الأوزاعي إذا كان القوم مواجهي العدو وصلى بهم إمامهم صلاة الخوف فإن شغلهم القتال صلوا فرادى فإن اشتد القتال صلوا رجالا وركبانا إيماء حيث كانت وجوههم فإن لم يقدروا تركوا الصلاة حتى يأمنوا

Mas'alah: What is the chapter on the prayer of fear?

Al-Istidhkar, p. 920

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > Definition and Legal Basis of Fear Prayer

(11 كتاب صلاة الخوف)

Mas'alah: What did Ahmad ibn Khalid and the majority of Malik's companions say about fear prayer?

Al-Istidhkar, p. 921

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > Quranic Evidence and Hadith on Fear Prayer

قال أحمد بن خالد وبه قال جماعة أصحاب مالك إلا أشهب فإنه أخذ بحديث بن عمر في صلاة الخوف

Mas'alah: What was Abu Thawr's opinion on the imam waiting in fear prayer?

Al-Istidhkar, p. 921

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > Forms and Procedures of Fear Prayer

وقول أبي ثور في ذلك كقول مالك سواء لحديث القاسم عن صالح بن خوات عن سهل بن أبي حثمة

Mas'alah: What did al-Shafi'i say about the hadith of Yazid ibn Ruman regarding fear prayer?

Al-Istidhkar, p. 921

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > Quranic Evidence and Hadith on Fear Prayer

وقال الشافعي حديث يزيد بن رومان عن صالح بن خوات مسند والمصير إليه أولى من حديث القاسم لأنه موقوف

Mas'alah: Which hadith on fear prayer most closely matches the apparent meaning of the Quran?

Al-Istidhkar, p. 921

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > Quranic Evidence and Hadith on Fear Prayer

قال وهو أشبه الأحاديث في صلاة الخوف بظاهر كتاب الله عز وجل

Mas'alah: What does Quran 4:102-103 indicate about the imam and the two groups in fear prayer?

Al-Istidhkar, p. 921

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > Quranic Evidence and Hadith on Fear Prayer

ومن حجته أن الله عز وجل ذكر استفتاح الإمام ببعضهم لقوله (فلتقم طائفة منهم معك وليأخذوا أسلحتهم فإذا سجدوا فليكونوا من ورائكم) النساء 102 وذكر انصراف الطائفتين والإمام من الصلاة معا بقوله (فإذا قضيتم الصلوة) النساء 103 ذلك للجميع لا للبعض ولم يذكر أن على واحد منهم قضاء

Mas'alah: What does Quran 4:102 indicate about when the second group enters prayer?

Al-Istidhkar, p. 921

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > Quranic Evidence and Hadith on Fear Prayer

قال وفي الآية دليل على أن الطائفة الثانية لا تدخل في الصلاة إلا بانصراف الأولى لقوله (ولتأت طائفة أخرى لم يصلوا النساء 102

Mas'alah: What does the phrase 'let them pray with you' indicate about the second group's prayer?

Al-Istidhkar, p. 921

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > Quranic Evidence and Hadith on Fear Prayer

وفي قوله فليصلوا معك دليل على أن الطائفة الثانية تنصرف ولم يبق عليها من الصلاة شيء يفعله بعد الإمام

Mas'alah: What is Ahmad ibn Hanbal's position on fear prayer?

Al-Istidhkar, p. 922

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > Quranic Evidence and Hadith on Fear Prayer

وقول أحمد بن حنبل في صلاة الخوف كقول الشافعي سواء على حديث سهل بن أبي حثمة

Mas'alah: Which narration of fear prayer is preferred by Ahmad ibn Hanbal?

Al-Istidhkar, p. 922

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > Quranic Evidence and Hadith on Fear Prayer

ورواية يزيد بن رومان هو المختار عند أحمد

Mas'alah: What is the ruling on criticizing different valid forms of fear prayer?

Al-Istidhkar, p. 922

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > Quranic Evidence and Hadith on Fear Prayer

وكان لا يعيب من فعل شيئا من الأوجه المروية في صلاة الخوف

Mas'alah: Why is the hadith of Sahl ibn Abi Hathma preferred for fear prayer?

Al-Istidhkar, p. 922

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > Quranic Evidence and Hadith on Fear Prayer

قال ولكني أختار حديث سهل بن أبي حثمة لأنه أنكى للعدو

Mas'alah: Does the fear prayer method of Sahl ibn Abi Hathma apply when the enemy faces the qibla?

Al-Istidhkar, p. 922

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > Forms and Procedures of Fear Prayer

وقال الأثرم قلت له حديث سهل بن أبي حثمة تستعمله والعدو مستقبل القبلة وغير مستقبلها قال نعم هذا أنكى لهم لأنه يصلي بطائفة ثم يذهبون ثم يصلي بأخرى ثم يذهبون

Mas'alah: What is the chain of transmission for the fear prayer hadith of Sahl ibn Abi Hathma?

Al-Istidhkar, p. 922

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > Quranic Evidence and Hadith on Fear Prayer

واختار داود بن علي وأصحابه أيضا حديث سهل بن أبي حثمة من رواية يزيد بن رومان وغيره عن صالح بن خوات عن سهل بن أبي حثمة كذلك رواه شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن صالح بن خوات عنه سهل بن أبي حثمة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل حديث يزيد بن رومان عن صالح بن خوات وكذلك رواه معاذ بن معاذ عن شعبة

Mas'alah: What is the Hanafi method of fear prayer according to Abu Hanifa?

Al-Istidhkar, p. 922

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > Forms and Procedures of Fear Prayer

وأما أبو حنيفة وأصحابه إلا أبا يوسف فإنهم ذهبوا إلى ما رواه الثوري وشريك وزائدة وبن فضيل عن خصيف عن أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أبيه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف بطائفة وطائفة مستقبلوا العدو صلى بالذين وراءه ركعة وسجدتين وانصرفوا ولم يسلموا فوقفوا بإزاء العدو ثم جاء الآخرون فقاموا مقامهم فصلى بهم ركعة ثم سلم فقام هؤلاء فصلوا لأنفسهم ركعة ثم سلموا وذهبوا فقاموا مقام أولئك مستقبلي القبلة ورجع أولئك إلى مقامهم فصلوا لأنفسهم ركعة ثم سلموا وروى أبو الأسود عن عروة بن الزبير عن مروان عن أبي هريرة قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف فذكر مثل حديث بن مسعود سواء

Mas'alah: What is the inconsistency in al-Thawri's opinion on fear prayer?

Al-Istidhkar, p. 922

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > Quranic Evidence and Hadith on Fear Prayer

واضطرب قول الثوري في هذا الباب على حسب ما ذكرته عنه في التمهيد

Mas'alah: What is the fifth form of fear prayer mentioned by the author?

Al-Istidhkar, p. 924

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > Forms and Procedures of Fear Prayer

والخامس حديث حذيفة وما كان مثله على ما هو مذكور في التمهيد وهو أحد الأوجه الثلاثة التي خير الثوري فيها رحمه الله

Mas'alah: What is the evidence for the hadith of Ibn Umar regarding fear prayer?

Al-Istidhkar, p. 924

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > Quranic Evidence and Hadith on Fear Prayer

قال أبو عمر الحجة لمن قال بحديث بن عمر في هذا الباب أنه حديث ورد بنقل أئمة أهل المدينة وهم الحجة في النقل على من خالفهم ولأنه أشبه بالأصول لأن الطائفة الأولى والثانية لم يقصوا الركعة إلا بعد خروج رسول الله صلى الله عليه وسلم من الصلاة وهو المعروف من سنته المجتمع عليها من سائر الصلوات وأما صلاة الطائفة الأولى ركعتهما قبل أن يصليهما إمامها فهو مخالف للسنة المجتمع عليها في سائر الصلوات وخلاف لقوله إنما جعل الإمام ليؤتم به

وقد روى الثقات حديث صالح بن خوات على معنى حديث بن عمر فصار حديث سهل بن أبي حثمة مختلفا فيه ولم يختلف في حديث بن عمر إلا بما جاء من شك مالك في رفعه وشكه في ذلك مردود إلى يقين سائر من رواه بغير شك والشك لا يلتفت إليه واليقين معمول عليه والرواية التي رويت في حديث سهل بن أبي حثمة بمعنى حديث بن عمر رواها يحيى القطان عن شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن صالح بن خوات عن سهل بن أبي حثمة أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم صلاة الخوف فذكر مثل حديث بن عمر وقد ذكرناه بإسناده في التمهيد

Mas'alah: What is the ruling on performing fear prayer after the Prophet with two imams?

Al-Istidhkar, p. 925

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > Imam's Role and Intent in Fear Prayer

وقالت طائفة من أهل العلم منهم أبو يوسف وبن علية لا تصلى صلاة الخوف بعد النبي صلى الله عليه وسلم بإمام واحد وإنما تصلى بعده بإمامين يصلي كل واحد منهما بطائفة ركعتين واحتجوا بقول الله عز وجل (وإذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلوة فلتقم طائفة منهم معك) النساء 102 قالوا فإذا لم يكن فيهم النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن ذلك لهم لأنه صلى الله عليه وسلم ليس كغيره في ذلك ولم يكن من أصحابه من يؤثر بنصيبه فيه غيره وكلهم كان يحب أن يأتم به ويصلي خلفه وليس أحد بعده يقوم بالفضل مقامه والناس بعده تستوي أحوال أهل الفضل منهم أو تتقارب وليس بالناس حاجة إلى إمام واحد عند الخوف بل يصلي بطائفة من شاؤوا وتحترس الأخرى فإذا فرغت صلى بالناس منهم من يقدمونه كذلك هذه جملة من احتج به من ذهب مذهب أبي يوسف في ذلك

Mas'alah: What is the best description of the two states of fear prayer according to al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 926

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > Forms and Procedures of Fear Prayer

وأحسن الناس صفة لحال الخوف الذي لا يجوز فيه الصلاة إلا بالأرض إلى القبلة وتحرس أحد الطائفتين فيه الأخرى ولحال شدة الخوف الذي يجوز فيه الصلاة راكبا وراجلا مستقبل القبلة وغير مستقبلها الشافعي رحمه الله في كتابه فإنه قد وصف الحالتين صفة بينة واضحة وقد أوردنا ذلك عنه وعن غيره في التمهيد والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on delaying the fear prayer when unable to perform it properly?

Al-Istidhkar, p. 926

Index: Kitab Salat al-Khawf (Prayer of Fear) > Conditions for Performing Fear Prayer

413 - وأما حديث مالك في هذا الباب عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أنه قال ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر والعصر يوم الخندق حتى غربت الشمس

فقد احتج بهذا من ذهب إلى أن صلاة الخوف تؤخر إذا لم يستطع عليها على وجهها إلى وقت الأمن والاستطاعة وهذا قول جماعة من فقهاء أهل الشام شذوا عن الجمهور الذين هم الحجة على من خالفهم وقد بان فساد ما ذهبوا إليه بالحديث الثابت أن يوم الخندق قبل صلاة الخوف وقبل نزول الآية فيه حدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد قال حدثنا الميمون بن حمزة قال حدثنا أحمد بن محمد بن سلامة قال حدثنا إسماعيل بن يحيى المدني قال حدثنا الشافعي قال أخبرنا أحمد بن إسماعيل بن أبي فديك عن بن أبي ذئب وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إبراهيم بن عبد الرحيم قال حدثنا عمار بن عبد الجبار الخرساني قال أخبرنا بن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري عن أبيه قال حبسنا يوم الخندق عن الصلاة حتى كان هوي من الليل حتى كفينا وذلك قول الله عز وجل (وكفى الله المؤمنين القتال وكان الله قويا عزيزا) الأحزاب 25 قال فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بلالا فأقام فصلى الظهر كما كان يصليها في وقتها ثم أقام العصر فصلاها كذلك ثم أقام المغرب فصلاها كذلك ثم أقام العشاء فصلاها كذلك أيضا وذلك قبل أن ينزل في صلاة الخوف (فرجالا أو ركبانا) البقرة 239 ومعنى الحديثين سواء وأخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال

حدثنا أحمد بن شعيب قال حدثنا هناد بن السري عن هشيم عن أبي الزبير عن نافع بن جبير بن مطعم عن أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود قال قال عبد الله إن المشركين شغلوا النبي صلى الله عليه وسلم عن أربع صلوات في الخندق فأمر بلالا فأذن ثم أقام فصلى الظهر ثم أقام فصلى العصر ثم أقام فصلى المغرب ثم أقام فصلى العشاء هكذا قال هشيم في هذا الحديث فأذن ثم أقام فصلى الظهر فذكر الأذان للظهر وحدها وكذلك رواه أبو بكر بن أبي شيبة عن هشيم سواء وخالفه هشام الدستوائي

فرواه عن أبي الزبير بإسناده وقال فيه فأمر بلالا فأقام فصلى الظهر ولم يذكر أذانا للظهر ولا لغيرها وإنما ذكر الإقامة فيها وحدها ومعلوم أن الظهر والعصر والمغرب فوائت وأن العشاء صليت في وقتها وقد مضى القول في صدر هذا الكتاب في هذه المسألة وذكرنا اختلاف العلماء في الأذان للفوائت من الصلاة هناك فلا معنى لإعادته هنا وروى هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سليمة عن جابر قال جعل عمر بن الخطاب يسب كفار قريش يوم الخندق ويقول يا رسول الله والله ما صليت العصر حتى غربت الشمس أو كادت تغيب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والله ما صليتها فنزلنا معه إلى بطحان فتوضأ للصلاة وتوضأنا معه فصلى العصر بعد ما غربت الشمس ثم صلى بعدها المغرب ففي هذا الحديث حديث جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما شغل يؤمئذ عن صلاة العصر وفي حديث أبي سعيد وبن مسعود أنه شغل يومئذ عن أربع صلوات الظهر والعصر والمغرب والعشاء وفي مرسل سعيد بن المسيب أنه شغل يومئذ عن الظهر والعصر فالله أعلم أن ذلك كان وقد يحتمل أن يكون ذلك كله صحيحا لأنهم حوصروا في الخندق وشغلوا بالأحزاب أياما ومثل حديث جابر في ذلك حديث علي وهو حديث ثابت من طرق عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة

العصر حتى غربت الشمس ملأ الله بطونهم وقلوبهم أو بيوتهم نارا وممن رواه عن علي يحيى بن الخزاز وشيتر بن شكل وزر بن حبيش والحارث الهمداني وقد ذكرناه من طرق في باب زيد بن أسلم من التمهيد

KITAB 8

كتاب صلاة العيدين

Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب صلاة العيدين

The Chapter on the Two Eid Prayers

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What does the author conclude about hadith on adhan and iqamah for Eid?

Al-Istidhkar, p. 896

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Adhan and Iqamah for Eid Prayer

فدل على أنه لم يكن عنده في هذا الباب في النداء والإقامة في العيدين حديث مسند ولا مرسل عن النبي صلى الله عليه وسلم ولو كان لذكره على شرطه في أول كتابه والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on the call to prayer for Eid prayers?

Al-Istidhkar, p. 897

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Adhan and Iqamah for Eid Prayer

قال وأخبرني بن جريج قال أخبرني موسى بن عقبة عن نافع عن بن عمر مثله وزاد ويتطيب وأما النداء والإقامة في العيدين فلا خلاف بين فقهاء الأمصار في أنه لا أذان ولا إقامة في العيدين ولا في شيء من الصلوات المسنونات ولا في شيء من النوافل في التطوع ولا أذان إلا في المكتوبات فهو ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن أصحابه والتابعين وجماعة فقهاء المسلمين

Mas'alah: What is the ruling on the call to prayer for Eid prayers?

Al-Istidhkar, p. 897

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Adhan and

Iqamah for Eid Prayer

فمن ذلك حديث عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبد الله وبن عباس قالا لم يكن يؤذن يوم الفطر ولا يوم الأضحى ولا يقام

Mas'alah: What is the ruling on the call to prayer for Eid prayers?

Al-Istidhkar, p. 897

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Adhan and Iqamah for Eid Prayer

قال جابر شهدت النبي صلى الله عليه وسلم صلى العيد بغير أذان ولا إقامة

Mas'alah: Did the Prophet pray the Eid prayer without adhan according to al-Bara'?

Al-Istidhkar, p. 898

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Adhan and Iqamah for Eid Prayer

وروى الشعبي عن البراء أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى يوم العيد بغير أذان ولا إقامة

Mas'alah: Did the Prophet pray the Eid prayer before the sermon without adhan?

Al-Istidhkar, p. 898

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Adhan and

Iqamah for Eid Prayer

وذكر وكيع عن سفيان عن عبد الرحمن بن عابس عن بن عباس عن أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم يوم عيد عند دار كثير بن الصلت بغير أذان ولا إقامة وصلى قبل الخطبة

Mas'alah: Did the Rightly Guided Caliphs pray the Eid prayer without adhan or iqamah?

Al-Istidhkar, p. 898

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Adhan and Iqamah for Eid Prayer

وكذلك كان أبو بكر وعمر وعثمان وعلي يفعلون يصلون العيدين بغير أذان ولا إقامة لا خلاف عنهم في ذلك

Mas'alah: Did the early Muslims use adhan for Eid al-Adha and al-Fitr?

Al-Istidhkar, p. 898

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Adhan and Iqamah for Eid Prayer

وذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا مروان بن معاوية عن عيسى بن المغيرة قال قلت لأبي وائل أكانوا يؤذنون في الأضحى والفطر قال لا

Mas'alah: Did Mughirah ibn Shu'bah and others pray Eid without adhan?

Al-Istidhkar, p. 898

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Adhan and Iqamah for Eid Prayer

قال وحدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن زائدة عن سماك قال رأيت المغيرة بن شعبة والضحاك وزيادا يصلون يوم الفطر والأضحى بلا أذان ولا إقامة

Mas'alah: Was the practice of no adhan for Eid agreed upon before Mu'awiyah?

Al-Istidhkar, p. 898

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Adhan and Iqamah for Eid Prayer

قال أبو عمر كان هذا بالحجاز والعراق معلوما مجتمعا عليه قبل أن يحدث معاوية الأذان في العيدين وكان أمراؤه وعماله يفعلون ذلك حيث كانوا

Mas'alah: Who first introduced the adhan for the two Eids?

Al-Istidhkar, p. 898

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Adhan and Iqamah for Eid Prayer

قال وحدثنا وكيع عن هشام عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال أول من أحدث الأذان في العيدين معاوية

Mas'alah: What is the ruling on praying before the sermon on Eid?

Al-Istidhkar, p. 899

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Actions of the Imam in Eid Prayer

(2 باب الأمر بالصلاة قبل الخطبة في العيدين) 399 - مالك عن بن شهاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي يوم الفطر ويوم الأضحى قبل الخطبة 400 - مالك وأنه بلغه أن أبا بكر وعمر كانا يفعلان ذلك 401 - وعن بن شهاب عن أبي عبيد مولى بن أزهر قال شهدنا العيد مع عمر بن الخطاب فصلى ثم انصرف فخطب الناس فقال أن هذين يومان نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيامهما يوم فطركم من صيامكم والآخر يوم تأكلون فيه من نسككم وفيه عن عثمان وعلي أن كلا منهما صلى ثم انصرف فخطب ورواه معمر عن بن شهاب عن أبي عبيد أنه شهد العيد مع عمر بن الخطاب فصلى قبل أن يخطب بلا أذان ولا إقامة ثم خطب وذكر الحديث ولم يذكر مالك في هذا الحديث بلا أذان ولا إقامة وقد أوضحنا في التمهيد معاني هذا الحديث فأما حديث بن شهاب المرسل فيتصل معناه ويستند من وجوه من حديث بن عباس

وحديث جابر بن عبد الله وحديث بن عمر وحديث البراء وحديث جندب بن عبد الله كلهم رووا عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يصلي ثم يخطب في العيدين وقد ذكرناها في الحديث الصحيح والأسانيد في التمهيد حدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد بن علي قال حدثني أبي قال حدثنا عبد الله بن يونس قال حدثنا بقي قال حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة بن سليمان وأبو أسامة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن

عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر كانوا يصلون العيدين قبل الخطبة قال وحدثنا وكيع عن بن سفيان عن بن جريج عن الحسن بن مسلم عن طاوس عن بن عباس قال شهدت العيد مع النبي صلى الله عليه وسلم ومع أبي بكر وعمر فبدأوا بالصلاة قبل الخطبة قال وحدثنا بن عيينة عن الزهري عن أبي عبيد مولى بن أزهر قال شهدت العيد مع عمر بن الخطاب فبدأ بالصلاة قبل الخطبة قال ثم شهدنا العيد مع عثمان فبدأ بالصلاة قبل الخطبة قال وشهدت العيد مع علي فبدأ بالصلاة قبل الخطبة قال وحدثنا بن إدريس عن حصين عن ميسرة بن جميلة قال شهدت العيد مع علي فلما صلى خطب قال وكان عثمان يفعله قال وحدثنا أبو خالد الأحمر عن حميد عن أنس قال كانت الصلاة في العيدين قبل الخطبة فهذا هو الصحيح الثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن الخلفاء الراشدين المهديين بعده أنهم كانوا يصلون قبل الخطبة في العيدين بلا أذان ولا إقامة وعلى هذا فتوى جماعة الفقهاء بالحجاز والعراق وهو مذهب مالك والشافعي وأبي حنيفة وأصحابهم والثوري والأوزاعي والحسن بن حي وعبيد الله بن الحسن وعثمان البتي وأحمد بن حنبل وإسحاق وأبي ثور وأبي عبيدة

Mas'alah: What is the ruling when Eid and Friday coincide on the same day?

[Al-Istidhkar, p. 904]

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Time and Date of Eid Prayer

قال أبو عمر وقد روي في هذا الباب عن بن الزبير وعطاء قول منكر أنكره فقهاء الأمصار ولم يقل به أحد منهم وذلك أن عبد الرزاق روى عن بن جريج قال قال

عطاء إن اجتمع يوم الجمعة ويوم الفطر في يوم واحد فليجمعهما يصلي ركعتين فقط ولا يصلي بعدها حتى العصر قال بن جريج ثم أخبرنا عند ذلك قال اجتمع يوم فطر ويوم جمعة في يوم واحد في زمن بن الزبير فقال بن الزبير عيدان اجتمعا في يوم واحد فجمعهما جميعا صلى ركعتين بكرة صلاة الفطر ثم لم يزد عليها حتى صلى العصر وروى سعيد بن المسيب عن قتادة قال سمعت عطاء يقول اجتمع عيدان على عهد بن الزبير فصلى العيد ثم لم يخرج إلى العصر قال أبو عمر أما فعل بن الزبير وما نقله عطاء من ذلك وأفتى به على أنه قد اختلف عنه فلا وجه فيه عند جماعة الفقهاء وهو عندهم خطأ إن كان على ظاهره لأن الفرض من صلاة الجمعة لا يسقط بإقامة السنة في العيد عند أحد من أهل العلم وقد روى فيه قوم أن صلاته التي صلاها لجماعة ضحى يوم العيد نوى بها صلاة الجمعة على مذهب من رأى أن وقت صلاة العيد ووقت الجمعة واحد وقد أوضحنا فساد قول من ذهب إلى ذلك في باب المواقيت وتأول آخرون أنه لم يخرج إليهم لأن صلاها في أهله ظهرا أربعا وهذا لا دليل فيه في الخبر الوارد بهذه القصة عنه وعلى أي حال كان فهو عند جماعة العلماء خطأ وليس على الأصل المأخوذ به والأصل في ذلك ما ذكره علي بن المديني قال حدثني يحيى بن سعيد قال حدثنا سفيان سمع عبد العزيز بن رفيع قال حدثني ذكوان أبو صالح أن عيدين اجتمعا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى بهم صلاة العيد وقال إنكم قد أصبتم ذكرا وخيرا ونحن مجمعون إن شاء الله فمن شاء منكم أن يجمع فليجمع ومن شاء أن يجلس فليجلس

Mas'alah: What does the Prophet recite in the Eid and Friday prayers?

Al-Istidhkar, p. 906

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Recitation in Eid Prayer

صلى الله عليه وسلم يقرأ في العيدين وفي الجمعة بسبح اسم ربك الأعلى وهل أتاك حديث الغاشية وإذا اجتمع الجمعة والعيد قرأ بهما في الصلاتين جميعا

Mas'alah: What does the Prophet recite in Eid prayers?

Al-Istidhkar, p. 912

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Recitation in Eid Prayer

(4 باب ما جاء في التكبير والقراءة في صلاة العيدين) 404 - مالك عن ضمرة بن سعيد عن عبيد الله بن عبد الله بن عيينة أن عمر بن الخطاب سأل أبا واقد الليثي ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ به في الأضحى والفطر فقال كان يقرأ ب (ق والقرآن المجيد) ق 1 و (اقتربت الساعة وانشق القمر) القمر 1 قد تكلمنا على إسناد هذا الحديث في التمهيد وقد يجوز أن يكون سؤال عمر لأبي واقد ليعلم إن كان حفظ ذلك أم لا ومعلوم أن شهادة عمر للنبي صلى الله عليه وسلم وملازمته له وأنه كان من يلونه في الصلاة ويلازمونه في الحضر والسفر ويستحيل أن لا يعلم ما كان رسول اله صلى الله عليه وسلم يقرأ به في العيد ومعلوم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في العيد بسور شتى لا يفضل في قراءته في ذلك سورة تعمد إليها لا يتعداها وأكثر ما روي وتواترت به طرق الأحاديث كان يقرأ في العيدين ب (سبح اسم ربك) و (هل أتك حديث الغشية)

Mas'alah: What are the narrations regarding recitation in Eid prayer?

Al-Istidhkar, p. 913

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Recitation in Eid Prayer

روي هذا عنه من حديث النعمان بن بشير وحديث سمرة بن جندب وحديث بن عباس وحديث أنس وهي كلها عند بن أبي شيبة وعبد الرزاق وقد ذكرتها في التمهيد وما أعلم أنه روي عنه أنه قرأ فيها ب ق واقتربت في حديث مالك هذا إلا ما رواه بن عيينة عن بن طاوس وإبراهيم بن ميسرة عن طاوس مرسلا بذلك وقد روى بن عيينة حديث ضمرة بن سعيد عن ضمرة كما رواه مالك سواء وليس عند الفقهاء في القراءة شيء لا يتعدى وكلهم يستحب ما روي وأكثرهم على استحباب قراءة (سبح اسم ربك الأعلى) و (هل أتاك حديث الغشية) لتواتر الروايات بذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذكر بن أبي شيبة قال حدثنا هشيم وبن إدريس عن أشعث عن كردوس عن عبد الله بن مسعود أن الوليد بن عقبة أرسل إليه ما يقرأ به في العيدين فقال تقرأ بفاتحة الكتاب وسورة من المفصل زاد فيه هشيم ليس من قصارها ولا من طوالها قال وحدثنا معتمر عن محمد عن أنس أن أبا بكر قرأ في يوم عيد بالبقرة حتى رأيت الشيخ يميل من طول القيام قال وحدثنا حسين بن علي عن زائدة عن عبد الملك بن عمير قال حدثت عن عمر أنه كان يقرأ في العيد ب (سبح اسم ربك الأعلى) و (هل أتاك حديث الغشية) قال أبو عمر هذا المستحب عند جمهور العلماء ولا يوقتون في ذلك شيئا وبالله التوفيق

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on making up the missed Eid prayer?

Al-Istidhkar, p. 917

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Making Up Missed Eid Prayer

وقال الشافعي من فاتته صلاة العيد ووجد الإمام يخطب جلس فإذا فرغ الإمام صلى صلاة العيد كما صلاها الإمام حيث أمكنه

Mas'alah: What is the ruling on one who abandons the Eid prayer?

Al-Istidhkar, p. 917

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Obligation and Eligibility for Eid Prayer

قال ومن تركها كرهت له ذلك ولا شيء عليه

Mas'alah: What is Abu Hanifah's view on making up the missed Eid prayer?

Al-Istidhkar, p. 917

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Making Up Missed Eid Prayer

وقال أبو حنيفة وأصحابه من فاتته صلاة الإمام فإن شاء صلى وإن شاء لم يصل ومن صلى فعل كفعل الإمام على ما وصفنا عنهم

Mas'alah: What is Abu Hanifah and al-Thawri's view on the number of rak'ahs for the missed Eid prayer?

Al-Istidhkar, p. 917

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Making Up Missed Eid Prayer

وقال أبو حنيفة أيضا والثوري من فاتته صلاة العيد صلى ركعتين أو أربعا ليس فيهن تكبير وأربع أحب إلي فإن لم يصل فلا بأس ومن فاتته ركعة كبر فيها ما كبر إمامه عند الثوري

Mas'alah: What is the Hanafi view on making up missed Eid prayer on subsequent days?

Al-Istidhkar, p. 1342

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Making Up Missed Eid Prayer

وقال أبو يوسف في الإملاء إذا فاتتهم الصلاة يوم العيد بزوال الشمس صلاها بها إمامهم من الغد ما بينهم وبين الزوال فإن لم يفعل لم يصل بعد هذا في الفطر وأما في الأضحى فيصليها بهم في اليوم الثالث وقال بن سماعة مثل ذلك عن محمد بن الحسن ولم يذكر خلافا

Mas'alah: What is the ruling on making up the Eid al-Fitr prayer the next day according to al-Thawri?

Al-Istidhkar, p. 1342

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Making Up Missed Eid Prayer

وقال الثوري في الفطر يخرجون من الغد

Mas'alah: What is the ruling on making up the Eid prayer the next day according to Ahmad?

Al-Istidhkar, p. 1342

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Making Up Missed Eid Prayer

وقال أحمد يخرجون في الغد

Mas'alah: What is the ruling on making up the Eid prayer according to al-Hasan ibn Hayy?

Al-Istidhkar, p. 1342

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Making Up Missed Eid Prayer

وقال الحسن بن حي لا يخرجون في الفطر ويخرجون في الأضحى

Mas'alah: Why is the Eid al-Adha prayer made up but not the Eid al-Fitr prayer according to Abu Umar?

Al-Istidhkar, p. 1342

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Making Up Missed Eid Prayer

قال أبو عمر لأن الأضحى أيام عيد وهي صلاة عيد وليس للفطر صلاة عيد إلا واحد

فإذا لم تصل فيه لم تقض في غيره لأنها ليست بفريضة فتقضى

Mas'alah: What is the ruling on making up the Eid prayer the next day according to al-Layth ibn Sa'd?

Al-Istidhkar, p. 1342

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Making Up Missed Eid Prayer

وقال الليث بن سعد يخرجون في الفطر والأضحى من الغد

Mas'alah: What is the evidence for praying Eid the next day if the moon is sighted late?

Al-Istidhkar, p. 1342

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Prayers > Time and Date of Eid Prayer

والحجة لمن قال إنها تصلى من الغد حديث هشيم وغيره عن أبي بشر عن أبي عمير بن أنس عن عمومة أمه من الأنصار أنهم حدثوه قالوا أغمي علينا هلال شوال فأصبحنا صيام فجاء ركب من آخر النهار فشهدوا عند النبي صلى الله عليه وسلم أنهم رأوه بالأمس فأمر النبي - عليه السلام - الناس أن يفطروا من يومهم ويخرجوا لصلاتهم من الغد

BAB 2

باب وقت صلاة العيدين

The Chapter on the Time of the Eid Prayers

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the Maliki ruling on performing Eid prayer after midday?

Al-Istidhkar, p. 1341

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Time of the Eid Prayers > Ruling on Performing Eid Prayer After Midday

فمذهب مالك الذي لا خلاف فيه عنه وعن أصحابه أنه لا تصلى صلاة العيد في غير يوم العيد ولا في يوم العيد بعد زوال الشمس

Mas'alah: What was al-Shafi'i's position on performing Eid prayer after midday?

Al-Istidhkar, p. 1341

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Time of the Eid Prayers > Ruling on Performing Eid Prayer After Midday

واختلف قول الشافعي في هذه المسألة فمرة قال بقول مالك لا تصلى صلاة العيد بعد الزوال

Mas'alah: What is al-Muzani's view on performing Eid prayer on the second day?

Al-Istidhkar, p. 1341

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Time of the Eid Prayers > Time for Eid Prayer on Second and Third Days of Eid al-Adha

واختاره المزني وقال إذا لم يجز أن تصلى في يوم العيد بعد الزوال فاليوم الثاني أبعد من وقتها وأحرى أن لا تصلى فيه

Mas'alah: What is the Shafi'i view on performing Eid prayer on the second day at forenoon?

Al-Istidhkar, p. 1341

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Time of the Eid Prayers > Time for Eid Prayer on Second and Third Days of Eid al-Adha

وعن الشافعي رواية أخرى أنها تصلى في اليوم الثاني ضحى

Mas'alah: What is the ruling on making up Eid prayer if not performed on time?

Al-Istidhkar, p. 1341

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Time of the Eid Prayers > Ruling on Making Up Missed Eid Prayer

وقال البويطي عنه لا تصلى بعد إلا إن ثبت في ذلك حديث

Mas'alah: What is the Maliki view on making up missed Eid prayer?

Al-Istidhkar, p. 1341

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Time of the Eid Prayers > Ruling on Making Up Missed Eid Prayer

قال أبو عمر لو قضيت صلاة العيد بعد خروج وقتها لأشبهت الفرائض وقد أجمعوا في سائر السنن أنها لا تقضى فهذه مثلها

Mas'alah: What is the Hanafi view on performing Eid prayer after noon?

Al-Istidhkar, p. 1341

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Time of the Eid Prayers > Ruling on Performing Eid Prayer After Midday

وأما أبو حنيفة وأصحابه فقد ذكر الطحاوي قال كان بن أبي عمر يحكي أن أبا حنيفة كان يقول إذا لم تدرك صلاة العيد حتى تزول الشمس لم تصل بعد

BAB 3

باب التكبير في العيدين وأيام التشريق

The Chapter on Takbir in the Eids and Days of Tashriq

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: How many takbirs are performed in Eid prayer?

Al-Istidhkar, p. 913

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on Takbir in the Eids and Days of Tashriq > Number of Takbirs in Eid Prayer

405 - مالك عن نافع مولى بن عمر أنه قال شهدت الأضحى والفطر مع أبي هريرة فكبر في الركعة الأولى بسبع تكبيرات قبل القراءات وفي الآخرة خمسا قبل القراءات

قال مالك وهو الأمر عندنا قال أبو عمر معلوم أن هذا وما كان مثله لا يكون رأيا لأنه لا فرق من جهة الرأي والاجتهاد بين سبع في هذا وأربع ولا يكون إلا توقيفا ممن يجب التسليم له وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كبر في صلاة العيدين سبعا في الركعة الأولى وخمسا في الثانية من طرق كثيرة حسان منها حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رواه عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ومن حديث جابر بن عبد الله رواه بن لهيعة عن أبي الزبير عن جابر ومن حديث عائشة رواه أبو الأسود محمد بن عبد الرحمن عن عروة عن عائشة ورواه عقيل وعبد الرحمن بن مسافر عن بن شهاب عن عروة عن عائشة ومن حديث عمرو بن عوف المزني رواه كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده ومن حديث بن عمر رواه عبد الله بن عامر الأسلمي عن نافع عن بن عمر وحديث أبي واقد الليثي كلها عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي حديث عبد الله بن عمر وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم التكبير في الفطر سبع في الأولى وخمس في الآخرة والقراءة بعدها في كلتيهما وبهذا قال مالك والشافعي وأصحابهما والليث بن سعد إلا أن مالكا قال سبعا في الأولى بتكبيرة

الإحرام على ظاهر الحديث سبعا في الأولى ولو لم تكن تكبيرة الافتتاح في السبع لقيل كبر ثمانيا وستا والله أعلم وقال الشافعي سوى تكبيرة الإحرام جعل القصد في الحديث إلى تكبير العيد دون شيء من التكبير المعهود في الصلاة لأن تكبير الصلاة معلوم أنه لم يقصد إليه في هذا الحديث وقد روي أيضا ما قاله الشافعي في حديث نافع هذا

رواه عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال حدثنا أيوب عن نافع قال كان أبو هريرة يكبر في العيدين ثنتي عشرة تكبيرة في الأولى وخمسا في الآخرة سوى تكبيرة الإحرام وتكبيرة الركوع وكان يكبر إذا ركع وإذا رفع واتفقا على أن الخمس تكبيرات في الركعة الثانية غير تكبيرة القيام وقال أحمد بن حنبل وأبو ثور كقول مالك سبع بتكبيرة الإحرام في الأولى وخمس في الثانية سوى تكبيرة القيام إلا أن أحمد لا يوالي بين التكبير ويجعل بين كل تكبيرتين ثناء على الله وصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وقول أبي ثور في القراءات كقول مالك والشافعي سواء بعد التكبير فيهما وقال الثوري وأبو حنيفة وأصحابه التكبير في العيدين خمس في الأولى وأربع في الثانية بتكبيرة الافتتاح والركوع فهي ثلاث تكبيرات سوى تكبيرة الافتتاح والركوع في الأولى وثلاث تكبيرات في الثانية سوى تكبيرة القيام وتكبيرة الركوع يحرم في الأولى ويستفتح ثم يكبر ثلاث تكبيرات يرفع فيها يديه ثم يقرأ أم القرآن وسورة ثم يكبر ولا يرفع يديه ويسجد فإذا قام الثانية كبر ولم يرفع يديه وقرأ بفاتحة الكتاب وسورة ثم كبر ثلاث تكبيرات يرفع فيها يديه ثم يكبر أخرى يركع بها ولا يرفع يديه فيها ويوالي بين القراءتين قال أبو عمر لم يأت عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب إلا ما ذهب إليه مالك والشافعي في السبع والخمس وجاء عن الصحابة في ذلك اختلاف كثير وروي عن بن عباس ثلاث عشرة تكبيرة سبع في

الأولى وست في الثانية وروي عنه أنه قال إن شئت كبر تسعا وإن شئت إحدى عشرة وإن شئت ثلاث عشرة ومذهب الكوفيين ثابت عن بن مسعود أنه كان يعلمهم التكبير في العيدين تسع تكبيرات خمس في الأولى وأربع في الثانية ويوالي بين القراءتين وعن حذيفة وأبي موسى مثله

وروي عن علي رضي الله عنه أنه كبر في الفطر إحدى عشرة ستا في الأولى وخمسا في الآخرة وهذا يشبه مذهب مالك في ذلك وكبر في الأضحى خمسا ثلاثا في الأولى واثنتين في الثانية ويوالي بين القراءتين وروي عن أبي موسى وحذيفة التكبير في العيدين أربعا كتكبير الجنازة وبعضهم يرفع حديث أبي موسى إلى النبي صلى الله عليه وسلم وقال الكوفيون هذا كقولنا إلا أن الأربع كانت سوى تكبيرة الافتتاح ذكر أبو بكر قال حدثنا هشيم عن بن عون عن مكحول قال أخبرني من شهد سعيد بن العاص أرسل إلى أربعة من أصحاب الشجرة فسألهم عن التكبير في العيدين فقالوا ثماني تكبيرات قال بن عون فذكرت ذلك لابن سيرين فقال صدق ولكنه أغفل تكبير فاتحة الصلاة قال أبو عمر قول مالك وأهل المدينة في هذا الباب روي عن جماعة سلف أهل الحجاز وحسبك بقول مالك هذا لا من عندنا وروي قول الثوري وأبي حنيفة عن جماعة من سلف أهل العراق من الصحابة والتابعين ولم يرو عن أحد منهم أنه فرق بين تكبير الفطر والأضحى إلا عن علي وحده رضي الله عنه وليس الإسناد عنه بالقوي والذي أقول في هذا الباب أن الاختلاف في الأذان وأنه كله مباح لا حرج في شيء منه وكل أخذه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما أخذوا الوضوء واحدة واثنتين وثلاثا والقراءات في الصلوات وعدد ركعات قيام الليل الاختلاف عنه صلى الله عليه وسلم في ذلك اختلاف إباحة وتوسعة والذي أختاره في ذلك قول مالك والشافعي وبالله التوفيق وأما قول مالك في هذا الباب في رجل وجد الناس

يوم العيد قد انصرفوا من الصلاة أنه لا يرى عليه صلاة في المصلى ولا في بيته فإن صلى فحسن ويكبر سبعا وخمسا قبل القراءات فإنما قال ذلك لأن سنة العيد أن تكون في جماعة ومن فاتته لم يقضها لأن القضاء لا يجب إلا في المكتوبات وقال في غير الموطأ من سماع أشهب وبن وهب إن أدركهم في تشهد العيد أحرم وجلس ثم قام إذا سلم الإمام يقضي صلاة العيد كما صلاها الإمام وإن أدرك

Mas'alah: What is the chapter on the takbir of the days of tashriq?

[Al-Istidhkar, p. 1807]

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on Takbir in the Eids and Days of Tashriq > Takbir of Tashriq: Ruling and Timing

(68 - باب تكبير أيام التشريق)

Mas'alah: What is the report about Umar's takbir during the days of tashriq?

[Al-Istidhkar, p. 1807]

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on Takbir in the Eids and Days of Tashriq > Scriptural Basis for Takbir in Tashriq

873 - مالك عن يحيى بن سعيد أنه بلغه أن عمر بن الخطاب خرج الغد من يوم النحر حين ارتفع النهار شيئا فكبر فكبر الناس بتكبيره ثم خرج الثانية من يومه ذلك بعد ارتفاع النهار فكبر فكبر الناس بتكبيره ثم خرج الثالثة حين زاغت الشمس فكبر فكبر الناس بتكبيره حتى يتصل التكبير ويبلغ البيت فيعلم أن عمر قد خرج يرمي

Mas'alah: What is the Maliki ruling on the timing and obligation of takbir during the days of tashriq?

Al-Istidhkar, p. 1807

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on Takbir in the Eids and Days of Tashriq > Takbir of Tashriq: Ruling and Timing

قال مالك الأمر عندنا أن التكبير في أيام التشريق دبر الصلوات وأول ذلك تكبير الإمام والناس معه دبر صلاة الظهر من يوم النحر وآخر ذلك تكبير الإمام والناس معه دبر صلاة الصبح من آخر أيام التشريق ثم يقطع التكبير قال مالك والتكبير في أيام التشريق على الرجال والنساء من كان في جماعة أو وحده بمنى أو بالآفاق كلها واجب يعني وجوب سنة وإنما يأتم الناس في ذلك بإمام الحاج وبالناس بمنى يعني أنهم يأتمون بهم في رمي الجمار والتكبير لأنهم إذا رجعوا وانقضى الإحرام ائتموا بهم حتى يكونوا مثلهم في الحل فأما من لم يكن حاجا فإنه لا يأتم بهم إلا في تكبير أيام التشريق يريد من أهل الآفاق كلهم ومن فاته الحج وأقام بمكة أيام منى

Mas'alah: What is the ruling on takbir during the days of tashriq in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1807

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on Takbir in the Eids and Days of Tashriq > Takbir of Tashriq: Ruling and Timing

قال أبو عمر تكبير عمر (رضى الله عنه) المذكور هو تكبيره عند رمي الجمار يوم النحر وأيام التشريق وأما التكبير دبر الصلوات فقد ذكرناه في بابه من صلاة العيدين في كتاب الصلاة وذكرنا اختلاف الفقهاء في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on takbir during the days of tashriq in Maliki fiqh?

Al–Istidhkar, p. 1807

Index: Kitab Salat al–'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on Takbir in the Eids and Days of Tashriq > Takbir of Tashriq: Ruling and Timing

والمأثور فيه عن عمر ما ذكره عبد الرزاق قال أخبرنا بن التيمي وهشيم عن الحجاج عن عطاء عن عبيد بن عمير عن عمر أنه كان يكبر من صلاة الغداة يوم عرفة إلى صلاة الظهر من آخر أيام التشريق

Mas'alah: What is the ruling on takbir during the days of tashriq in Maliki fiqh?

Al–Istidhkar, p. 1807

Index: Kitab Salat al–'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on Takbir in the Eids and Days of Tashriq > Takbir of Tashriq: Ruling and Timing

قال وأخبرنا بن عيينة عن عمرو بن دينار قال سمعت عبيد بن عمير يقول كان عمر يكبر في قبته بمنى فيكبر أهل المسجد ويكبر أهل الأسواق فيملأون منى تكبيرا

Mas'alah: What is the ruling on takbir during the days of tashriq in Maliki fiqh?

Al–Istidhkar, p. 1808

Index: Kitab Salat al–'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on Takbir in the Eids and Days of Tashriq > Takbir of Tashriq: Ruling and Timing

قال أبو عمر هذا عندهم من معنى قول الله تعالى (ولتكبروا الله على ما هداكم ولعلكم

تشكرون) البقرة 185

Mas'alah: What is the ruling on takbir during the days of tashriq in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1808

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on Takbir in the Eids and Days of Tashriq > Takbir of Tashriq: Ruling and Timing

عبد الرزاق قال أخبرنا بن أبي رواد عن نافع عن بن عمر أنه كان يكبر ثلاثا وراء الصلوات بمنى ويقول لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير

Mas'alah: What is the time period for takbir according to Ibn Mas'ud?

Al-Istidhkar, p. 1808

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on Takbir in the Eids and Days of Tashriq > Takbir of Tashriq: Ruling and Timing

وعن أبي إسحاق عن الأسود عن بن مسعود أنهما كانا يكبران من صلاة الغداة يوم عرفة إلى صلاة العصر من آخر أيام التشريق

Mas'alah: What is the time period for takbir according to al-Zuhri and Sa'id ibn Jubayr?

Al-Istidhkar, p. 1808

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on Takbir in the Eids and Days of Tashriq > Takbir of Tashriq: Ruling and Timing

وأخبرنا معمر عن الزهري وأخبرنا معمر عن عبد الكريم الجزري عن سعيد بن جبير قالا التكبير من صلاة الظهر يوم عرفة إلى صلاة العصر آخر أيام التشريق

Mas'alah: What is the time period for takbir according to Ibn Abbas and Zayd ibn Thabit?

Al-Istidhkar, p. 1808

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on Takbir in the Eids and Days of Tashriq > Takbir of Tashriq: Ruling and Timing

وعن بن عباس وزيد بن ثابت مثله

Mas'alah: What is the time period for takbir according to al-Hasan?

Al-Istidhkar, p. 1808

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on Takbir in the Eids and Days of Tashriq > Takbir of Tashriq: Ruling and Timing

قال وأخبرنا معمر عمن سمع الحسن يقول التكبير من صلاة الظهر يوم النحر إلى صلاة الظهر يوم النفر الأول

Mas'alah: Where are the opinions of jurists on takbir during the days of tashriq discussed?

Al-Istidhkar, p. 1808

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on Takbir in the Eids and Days of Tashriq > Scriptural Basis for Takbir in Tashriq

وقد ذكرنا أقاويل الفقهاء أئمة الفتوى بالأمصار بالتكبير في أيام التشريق في موضعه من كتاب الصلاة في العيدين

Mas'alah: What is the authentic manner of takbir according to the Companions?

Al-Istidhkar, p. 1808

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on Takbir in the Eids and Days of Tashriq > Wording of Takbir for Days of Tashriq

وأما كيفية التكبير فالذي صح عن عمر وبن عمر وعلي وبن مسعود أنه ثلاث ثلاث الله أكبر الله أكبر الله أكبر

Mas'alah: What is the consensus on the days of tashriq being three days after the day of sacrifice?

Al-Istidhkar, p. 1808

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on Takbir in the Eids and Days of Tashriq > Takbir of Tashriq: Ruling and Timing

وأما قول مالك في آخر هذا الباب الأيام المعدودات أيام التشريق فذلك إجماع لا خلاف فيه وكذلك لا خلاف أنها ثلاثة أيام بعد يوم النحر وإنما اختلفوا في المعلومات أيام الذبح وسيأتي ذلك في موضع من كتاب الضحايا إن شاء الله

Mas'alah: What are the three names for the days of tashriq?

Al-Istidhkar, p. 1808

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on Takbir in the Eids and Days of Tashriq > Takbir of Tashriq: Ruling and Timing

وللأيام المعدودات ثلاثة أسماء هي أيام منى وهي الأيام المعدودات وهي أيام التشريق

BAB 4

باب الخروج إلى المصلى

The Chapter on Going Out to the Prayer Ground

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on spending the night at the mosque before Eid and going to the prayer ground?

Al-Istidhkar, p. 897

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on Going Out to the Prayer Ground > Etiquettes of Going to the Prayer Ground

ما رأيت عبد الله بن عمر اغتسل للعيد قط كان يبيت بالمسجد ليلة الفطر ثم يغدو منه إذا صلى الصبح إلى المصلى

Mas'alah: What did Malik mention from Sa'id ibn al-Musayyab about going to the musalla?

Al-Istidhkar, p. 917

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on Going Out to the Prayer Ground > Timing of Departure for Eid Prayer

407 - وذكر مالك فيه عن سعيد بن المسيب ما نذكره في باب الغدو إلى المصلى وانتظار الخطبة

Mas'alah: What did al-Qasim pray before going to the prayer ground on Eid?

Al-Istidhkar, p. 918

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on Going Out to the Prayer Ground > Ruling on Supererogatory Prayers Before and After Eid

408 - عن عبد الرحمن بن القاسم أن أباه كان يصلي قبل أن يغدو إلى المصلى

أربع تكبيرات

Mas'alah: What is the ruling on praying in the prayer ground before and after the Eid prayer?

Al-Istidhkar, p. 918

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on Going Out to the Prayer Ground > Ruling on Supererogatory Prayers Before and After Eid

فترجم الباب الأول بترك الصلاة والثاني بالرخصة وليست الرخصة في الباب الثاني من الباب الأول في شيء لأن الصلاة في المسجد قبل الغدو إلى المصلى ليست من باب الصلاة في المصلى وإنما اختلفوا في الصلاة في المصلى فذهب أهل المدينة إلى أن لا يصلي أحد في المصلى قبل صلاة العيد ولا بعدها

Mas'alah: Did the Prophet pray in the prayer ground before or after the Eid prayer?

Al-Istidhkar, p. 918

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on Going Out to the Prayer Ground > Ruling on Supererogatory Prayers Before and After Eid

وأحمعوا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يصل في المصلى قبل صلاة العيد ولا بعدها فسائر الناس كذلك

Mas'alah: What is the Basran view on praying in the musalla before and after Eid?

Al-Istidhkar, p. 918

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on Going Out to the Prayer Ground > Ruling on Supererogatory Prayers Before and After Eid

وذهب البصريون إلى إباحة الصلاة في المصلى قبل الصلاة وبعدها

Mas'alah: What is the chapter on the imam's going out on the two Eids and waiting for the sermon?

Al-Istidhkar, p. 919

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on Going Out to the Prayer Ground > Imam's Departure and Congregation's Arrival

(7 باب غدو الإمام في العيدين وانتظار الخطبة)

Mas'alah: What do the scholars say about the imam's departure for Eid prayer?

Al-Istidhkar, p. 919

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on Going Out to the Prayer Ground > Imam's Departure and Congregation's Arrival

قوله في هذا الباب وقول غيره من فقهاء الأمصار سواء كله متقارب المعنى

Mas'alah: What is the ruling on the imam's timing for going to the Eid prayer according to al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 919

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on Going Out to the Prayer Ground > Imam's Departure and Congregation's Arrival

وزاد الشافعي ليس الإمام في ذلك كالناس أما الناس فأحب أن يتقدموا حين ينصرفوا من الصبح وأما الإمام فيغدو إلى العيد قدر ما يرى في المصلى وقد برزت الشمس

Mas'alah: What did Malik report about Sa'id ibn al-Musayyab's practice of going to the prayer ground?

Al-Istidhkar, p. 919

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on Going Out to the Prayer Ground > Timing of Departure for Eid Prayer

409 - م ذكر مالك في الباب قبل هذا أنه بلغه أن سعيد بن المسيب كان يغدو إلى المصلى بعد أن يصلي الصبح قبل طلوع الشمس

Mas'alah: What did Ibn 'Umar do regarding going to the Eid prayer ground after Fajr?

Al-Istidhkar, p. 919

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on Going Out to the Prayer Ground > Timing of Departure for Eid Prayer

وذكر أبو بكر قال حدثنا بن علية عن أيوب عن نافع قال كان بن عمر يصلي الصبح في المسجد ثم يغدو كما هو إلى المصلى

Mas'alah: What is the difference between the practices of Ibn 'Umar and al-Qasim regarding going to the Eid prayer ground?

Al-Istidhkar, p. 919

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on Going Out to the Prayer Ground > Timing of Departure for Eid Prayer

قال أبو عمر فعل بن عمر وسعيد بن المسيب خلاف فعل القاسم وعروة لأنهما كانا يركعان في المسجد ثم يغدوان إلى المصلى والركوع لا يكون حتى تبيض الشمس لا يكون بأثر صلاة الصبح

Mas'alah: What did Sa'id ibn al-Musayyab do on the day of Eid after Fajr?

Al-Istidhkar, p. 919

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on Going Out to the Prayer Ground > Timing of Departure for Eid Prayer

وذكر أبو بكر قال حدثنا حاتم بن إسماعيل عن عبد الرحمن بن حرملة أنه كان ينصرف مع سعيد بن المسيب من الصبح حتى يسلم الإمام في يوم عيد حتى يأتي المصلى عند دار كثير بن الصلت فيجلس عند المصراعين

Mas'alah: Which other scholars followed the practice of Sa'id ibn al-Musayyab regarding going to the Eid prayer ground?

Al-Istidhkar, p. 919

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on Going Out to the Prayer Ground > Timing of Departure for Eid Prayer

وعن أبي عبد الرحمن السلمي وعبد الله بن معقل وإبراهيم النخعي وأبي مجلز مثل

فعل سعيد بن المسيب

Mas'alah: Which scholars followed the practice of al-Qasim and 'Urwah regarding going to the Eid prayer ground?

Al-Istidhkar, p. 919

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on Going Out to the Prayer Ground > Timing of Departure for Eid Prayer

وعن أبي جعفر محمد بن علي وعطاء بن أبي رباح والشعبي وإبراهيم أيضا في رواية مثل فعل القاسم وعروة

Mas'alah: What is the ruling on sighting the moon and performing Eid prayer the next day?

Al-Istidhkar, p. 1342

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on Going Out to the Prayer Ground > Timing of Departure for Eid Prayer

أخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا عمر بن علي قال حدثنا يحيى قال حدثني شعبة قال حدثني أبو بشر عن أبي عمير بن أنس عن عمومة له أن قوما رأوا الهلال وأتوا النبي صلى الله عليه وسلم فأمرهم أن يفطروا بعد ما ارتفع النهار وأن يخرجوا إلى العيد من الغد

BAB 5

باب خطبة العيدين

The Chapter on the Two Eid Sermons

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on leaving after Eid prayer before hearing the sermon?

Al-Istidhkar, p. 919

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Two Eid Sermons > Ruling on Leaving before the Eid Sermon

وأما قول مالك في آخر هذا الباب فيمن صلى مع الإمام صلاة العيد أنه لا ينصرف حتى يسمع الخطبة فعليه جماعة الفقهاء كما ذكرنا عنهم فيما مضى من تقديم الصلاة على الخطبة والحمد لله

BAB 6

باب سنن العيدين وآدابهما

The Chapter on the Sunnahs and Etiquettes of the Eids

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on the practice of ghusl for the two Eids and the call to prayer?

Al-Istidhkar, p. 896

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Sunnahs and Etiquettes of the Eids > Ghusl for Eid

(1 باب العمل في غسل العيدين والنداء فيهما والإقامة)

Mas'alah: What did Malik say about the absence of adhan and iqamah for Eid prayers?

Al-Istidhkar, p. 896

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Sunnahs and Etiquettes of the Eids > Recitation in Eid Prayer

لم يذكر مالك رحمه الله في هذا الباب حديثا مسندا ولا مرفوعا ولا مقطوعا وإنما ذكر فيه 397 - أنه سمع غير واحد من علمائهم يقولون لم يكن في الفطر والأضحى نداء ولا إقامة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليوم

Mas'alah: What did Malik say about the established sunnah regarding Eid prayer?

Al-Istidhkar, p. 896

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Sunnahs and Etiquettes of the Eids > Recitation in Eid Prayer

قال مالك وتلك السنة التي لا اختلاف فيها عندنا

Mas'alah: Did Ibn Umar perform ghusl on the day of Eid al-Fitr?

Al-Istidhkar, p. 896

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Sunnahs and Etiquettes of the Eids > Ghusl for Eid

398 - وذكر عن نافع عن بن عمر أنه كان يغتسل يوم الفطر قبل أن يغدو إلى المصلى

Mas'alah: What is the ruling on ghusl for the two Eids?

Al-Istidhkar, p. 896

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Sunnahs and Etiquettes of the Eids > Ghusl for Eid

وأما غسله للعيدين فمستحب عند جماعة علماء المدينة

Mas'alah: Which early scholars performed ghusl for the two Eids?

Al-Istidhkar, p. 896

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Sunnahs and Etiquettes of the Eids > Ghusl for Eid

كان بن عمر وسعيد بن المسيب وسالم بن عبد الله وعبيد الله بن عبد الله يغتسلون ويأمرون بالغسل للعيدين

Mas'alah: What is the ruling on using perfume along with bathing for the Eids?

Al-Istidhkar, p. 897

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Sunnahs and Etiquettes of the Eids > Perfume and Adornment for Eid

واتفق الفقهاء على أنه حسن لمن فعله والطيب يجري عندهم منه ومن جمعهما فهو أفضل

Mas'alah: How does the bath for the Eids compare to the bath for Friday?

Al-Istidhkar, p. 897

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Sunnahs and Etiquettes of the Eids > Ghusl for Eid

وليس غسل العيدين كغسل الجمعة آكد في سبيل السنة

Mas'alah: What is the report from Malik about Ibn Umar bathing on the day of Fitr?

Al-Istidhkar, p. 897

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Sunnahs and Etiquettes of the Eids > Ghusl for Eid

قال عبد الرزاق وأخبرنا مالك عن نافع أن بن عمر كان يغتسل يوم الفطر قبل أن يغدو

Mas'alah: What is the ruling on the call to prayer for Eid prayers?

Al-Istidhkar, p. 897

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Sunnahs and Etiquettes of the Eids > Recitation in Eid Prayer

قال أبو عمر إنما قالا ذلك لأن بني أمية أحدثوا الأذان ولم يكن يعرفونه قبل

Mas'alah: Is the adhan on Eid al-Adha and al-Fitr an innovation?

Al-Istidhkar, p. 898

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Sunnahs and Etiquettes of the Eids > Linguistic and Definitional Aspects of Eid

قال وحدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر والحكم قالا الأذان يوم الأضحى والفطر بدعة

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the adhan and iqamah for Eid?

Al-Istidhkar, p. 898

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Sunnahs and Etiquettes of the Eids > Linguistic and Definitional Aspects of Eid

قال وحدثنا يحيى بن سعيد عن بن جريج عن عطاء بن يسار أن بن الزبير سأل بن عباس وكان الذي بينهما حسنا يومئذ فقال لا تؤذن ولا تقم فلما ساء الذي بينهما أذن وأقام

قال وحدثنا عبد الوهاب الثقفي عن أيوب عن محمد بن سيرين قال الأذان في العيد محدث

Mas'alah: What is the ruling on eating before going to Eid prayer?

Al-Istidhkar, p. 909

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Sunnahs and Etiquettes of the Eids > Eating Before Eid Prayer

(3 باب الأمر بالأكل قبل الغدو في العيد) 402 - ذكر فيه مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أنه كان يأكل يوم الفطر قبل أن يغدو 403 - وعن بن شهاب عن سعيد بن المسيب أنه قال كان الناس يؤمرون بالأكل يوم الفطر قبل الغدو قال مالك لا أرى ذلك على الناس في الأضحى قال أبو عمر قول مالك لا أرى ذلك على الناس في الأضحى يدل على أن الأكل في الفطر عنده مؤكد يجري مجرى السنن المندوب إليها التي يحمل الناس عليها وأنه في الأضحى من شاء فعله ومن شاء لم يفعله وليس بسنة في الأضحى ولا بدعة وغيره يستحب أن لا يأكل يوم الأضحى حتى يأكل من أضحيته ولو من كبدها

حدثنا سعيد قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد قال حدثنا أبو بكر قال حدثنا أحمد بن عبد الملك بن واقد عن عبيد الله بن عمر عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يأكل يوم الفطر قبل أن يخرج إلى المصلى حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بن

وضاح قال حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال حدثنا محمد بن إسحاق عن حفص بن عبيد الله بن أنس عن أنس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفطر يوم الفطر على تمرات ثم يغدو وذكر في المصنف قال حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال أطعم يوم الفطر قبل أن تخرج إلى المصلى قال وحدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن حجاج عن عطاء عن بن عباس قال إن من السنة أن لا تخرج يوم الفطر حتى تطعم وأن تخرج صدقة الفطر قبل الصلاة قال وحدثنا بن إدريس عن الأعمش عن المنهار عن عبد الله بن الحارث عن بن عباس قال كل ولو تمرة قال وحدثنا معاوية بن هشام قال حدثنا بن أبي ذئب عن يوسف عن السائب بن يزيد قال مضت السنة أن يأكل قبل أن يغدو يوم الفطر قال وأخبرنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن الشعبي قال إن من السنة أن تطعم يوم الفطر قبل أن تغدو وأن تؤخر الطعام يوم النحر حتى ترجع وذكر فيه عن معاوية بن سويد بن مقرن وصفوان بن محرز وبن سيرين وعروة بن الزبير وعبد الله بن شداد والشعبي وبن أبي ليلى والأسود بن يزيد وأم الدرداء وعمر بن عبد العزيز ومجاهد وتميم بن سلمة وإبراهيم وأبي مجلز أنهم كانوا يأكلون ويأمرون بالأكل يوم الفطر قبل الغدو إلى المصلى ويندبون إلى ذلك ولو تمرة أو لعقة عسل ونحو هذا ولم يذكر فيه عن أحد رخصة إلا عن بن عمر وعن إبراهيم إن شاء أكل وإن شاء لم يأكل

وحسبك بقول سعيد بن المسيب كان الناس يؤمرون بالأكل يوم الفطر قبل الغدو إلى المصلى حدثنا خلف بن قاسم قال حدثنا عبد الله بن جعفر بن الورد قال حدثنا أبو علاقة هذا محمد بن عمرو بن خالد بن فروخ التميمي قال حدثنا أبي قال حدثنا زهير بن معاوية قال حدثنا أبو إسحاق عن الحارث عن علي قال من السنة أن يمشي الرجل إلى المصلى وأن يطعم يوم الفطر قبل أن يغدو إلى المصلى حدثنا عبد الوارث قال

حدثنا قاسم قال حدثنا الخشني قال حدثنا بن أبي عمر قال حدثنا سفيان عن بن جريج عن عطاء قال سمعت بن عباس يقول لا يغدو أحد يوم الفطر حتى يطعم قال عطاء إني لآكل من طرف الرقاقة من قبل أن أغدو وذكر الشافعي قال حدثنا إبراهيم بن سعد عن بن شهاب عن بن المسيب قال كان المسلمون يأكلون يوم الفطر قبل المصلى ولا يفعلون ذلك يوم النحر قال الشافعي فإن لم يطعم أمرناه بذلك في طريقه إلى المصلى إن أمكنه فإن لم يفعل فلا شيء عليه قال ولا نأمره بذلك يوم الأضحى فإن فعل فلا بأس وذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا إسماعيل بن علية عن يحيى بن أبي إسحاق عن أبي إسحاق قال أتيت صفوان بن محرز يوم فطر فقعدت على بابه حتى خرج إلي فقال لي كالمعتذر إنه كان يؤمر في هذا اليوم أن يصيب الرجل من غذائه قبل أن يغدو وإني أصبت شيئا فذلك الذي حبسني وأما الأضحى فإنه لا يأخذ غذاءه حتى يرجع قال وحدثنا وكيع عن عمران عن أبي مجلز قال أصب شيئا قبل أن تغدو قال وحدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم عن عبد الله بن شداد أنه مر على بقال يوم عيد فأخذ منه فأكلها قال وحدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم قال بلغه أن تميم بن سلمة خرج يوم فطر ومعه صاحب له فقال لصاحبه هل طعمت شيئا فقال لا فمشى تميم إلى بقال فسأله تمرة فأعطاها صاحبه فأكلها فقال إبراهيم ممشاه إلى رجل يسأله أشد علي من تركه الطعام لو تركه

وذكر عبد الرزاق عن بن جريج قال أخبرني عطاء أنه سمع عبد الله بن عباس يقول إن استطعتم ألا يغدو أحدكم يوم الفطر حتى يطعم فليفعل قال عطاء فلم أدع ذلك منذ سمعته من بن عباس قال قلت لعطاء من أين أخذه بن عباس قال أظن سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم وعن معمر قال كان الزهري يأكل يوم الفطر قبل أن يغدو ولا يأكل يوم النحر وعن أبي حنيفة عن حماد عن إبراهيم قال كانوا يستحبون أن

يأكلوا يوم الفطر قبل أن يخرجوا إلى المصلى قال أبو عمر على هذا جماعة الفقهاء

Mas'alah: What is the chapter on refraining from prayer before and after the two Eids?

Al-Istidhkar, p. 917

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Sunnahs and Etiquettes of the Eids > Supererogatory Prayer on Eid Day

(5 باب ترك الصلاة قبل العيدين وبعدهما)

Mas'alah: What is the chapter on the concession for prayer before and after the two Eids?

Al-Istidhkar, p. 918

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Sunnahs and Etiquettes of the Eids > Supererogatory Prayer on Eid Day

(6 وذكر في باب الرخصة في الصلاة قبل العيدين وبعدهما)

Mas'alah: What did Hisham ibn 'Urwah report about his father praying on the day of Fitr before the Eid prayer?

Al-Istidhkar, p. 918

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Sunnahs and Etiquettes of the Eids > Supererogatory Prayer on Eid Day

409 - وعن هشام بن عروة عن أبيه أنه كان يصلي يوم الفطر قبل الصلاة في

المسجد

Mas'alah: What is the Kufan and Awza'i view on praying in the musalla before and after Eid?

Al-Istidhkar, p. 918

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Sunnahs and Etiquettes of the Eids > Supererogatory Prayer on Eid Day

وذهب الكوفيون والأوزاعي إلى أن لا يصلي أحد في المصلى قبل الصلاة ويصلي بعدها إن شاء

Mas'alah: What is al-Thawri's view on praying four rak'ahs after Eid prayer without separation?

Al-Istidhkar, p. 918

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Sunnahs and Etiquettes of the Eids > Supererogatory Prayer on Eid Day

وقال الثوري يصلي بعدها أربعا لا يفصل بينهن

Mas'alah: What is Malik's ruling on supererogatory prayer after Eid prayer in the mosque due to rain?

Al-Istidhkar, p. 918

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Sunnahs and Etiquettes of the Eids > Supererogatory Prayer on Eid Day

وروى أشهب وبن وهب عن مالك إذا صلوا صلاة العيد في المطر في المسجد أو عذر فلا بأس أن يتنفل بعدها ولا ينتفل قبلها

Mas'alah: What is the ruling on supererogatory prayer in the mosque before and after Eid prayer?

Al-Istidhkar, p. 918

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Sunnahs and Etiquettes of the Eids > Supererogatory Prayer on Eid Day

وروى بن القاسم عن مالك أن التنفل في المسجد قبلها وبعدها جائز

Mas'alah: What is the ruling on delaying the Fitr prayer and hastening the Adha prayer?

Al-Istidhkar, p. 919

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > The Chapter on the Sunnahs and Etiquettes of the Eids > Recitation in Eid Prayer

قال ويؤخر الفطر ويعجل الأضحى ومن صلى قبل طلوع الشمس أعاد

Mas'alah: What are the rulings on the two rak'ahs upon returning from travel and the Eid and rain prayers?

Al-Istidhkar, p. 629

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Ruling and Status of Eid Prayer

وكان إذا قدم من سفر نهارا صلى ركعتين وصلاة الفطر والأضحى والاستسقاء ركعتان فهذه كلها صلاة النهار وما أجمعوا عليه من هذا وجب رد ما اختلفوا فيه إليه قياسا ونظرا وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter heading for the Book of the Two Eids?

Al-Istidhkar, p. 896

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Ruling and Status of Eid Prayer

(10 كتاب العيدين)

Mas'alah: Who first gave the adhan for Eid according to another narration?

Al-Istidhkar, p. 898

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Adhan and Iqamah for Eid Prayer

قال وحدثنا بن إدريس عن حصين قال أول من أذن في العيد زياد

Mas'alah: What is the consensus on adhan and iqamah for Eid prayers?

Al-Istidhkar, p. 901

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Adhan and Iqamah for Eid Prayer

وداود والطبري كلهم لا يرون في صلاة العيدين أذانا ولا إقامة ويصلون قبل الخطبة قال أبو عمر قد اختلف في أول من خطب قبل الصلاة فقيل عثمان بن عفان وهو

الصحيح إن شاء الله عن عثمان لما حدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الخشني قال حدثنا بن أبي عمر قال حدثنا سفيان عن يحيي بن سعيد عن يوسف بن عبد الله بن سلام قال كانت الصلاة يوم العيد قبل الخطبة فلما كان عثمان بن عفان كثر الناس فقدم الخطبة قبل الصلاة وأراد ألا يفترق الناس وأن يجتمعوا فإن قيل قد روى مالك وغيره عن بن شهاب عن أبي عبيد مولى بن أزهر أنه قال شهدت العيد مع عثمان بن عفان فجاء فصلى ثم انصرف فخطب فقال إن اجتمع لكم في هذا اليوم عيدان الحديث قيل له الحديثان صحيحان ويصحح معناهما أن عثمان صلى ست سنين أو سبعا كما في رواية مالك ثم قدم الخطبة على ما في حديث يحيى بن سعيد وكذلك فعل في إتمام الصلاة في السفر بعد قصرها ومن الرواية عن عثمان أنه أول من قدم الخطبة قبل الصلاة ما رواه حماد بن سلمة عن حميد عن أنس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر يصلون يوم العيد ثم يخطبون فلما كان عثمان ورأى الناس يجيئون بعد الصلاة قال لو حبسناهم بالخطبة فخطب ثم صلى وذكر عبد الرزاق عن بن عيينة عن يحيى بن سعيد عن يوسف بن عبد الله بن سلام قال أول من بدأ بالخطبة قبل الصلاة عثمان بن عفان قال عبد الرزاق وأخبرنا بن جريج قال قال بن شهاب أول من بدأ بالخطبة قبل الصلاة معاوية قال عبد الرزاق وأخبرنا معمر بلغني أن أول من خطب ثم صلى معاوية وقد بلغني أيضا أن عثمان فعل ذلك وكان لا يدرك عامتهم الصلاة فبدأ بالخطبة حتى يجتمع الناس

Mas'alah: Who first gave the sermon before the prayer on Eid according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 902

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Sermon (Khutbah) for Eid Prayer

قال أبو عمر قد روى بن نافع عن مالك أنه قال أول من قدم الخطبة في العيدين قبل الصلاة عثمان بن عفان قال مالك والسنة أن تقدم الصلاة قبل الخطبة وبذلك عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر وعثمان صدرا من خلافته قال أبو عمر أما قول من قال أول من قدم الخطبة مروان فإنما أراد بالمدينة وهو عامل عليها لمعاوية ويدل على ذلك قول مروان لأبي سعيد الخدري إذ أنكر ذلك عليه قد ترك ما هنالك يا أبا سعيد وقد ذكرنا الآثار بذلك كله في التمهيد وذكرنا هناك اسم أبو عبيد ومن قال فيه مولى بن أزهر ومن قال فيه مولى عبد الرحمن بن عوف والصحيح في الأذان في العيدين قول سعيد بن المسيب وبن شهاب وهما من أعلم الناس بالفقه وإماما الناس معاوية أول من فعل ذلك وإنما مروان وزياد من أمرائه وقول محمد بن سيرين إن أول من فعل

Mas'alah: What is the ruling on delivering the sermon before the Eid prayer?

Al-Istidhkar, p. 902

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Sermon (Khutbah) for Eid Prayer

ذلك زياد يعني عندهم بالبصرة كقول من قال أول من فعل ذلك مروان يعني بالمدينة وروى الليث قال حدثني هشام عن سعد عن عياض بن عبد الله بن سعد أنه حدثه أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول خرجت مع مروان يوما إلى المصلى ويده في يدي فأراد أن يرقى المنبر قبل أن يصلي فجذبت بيده فقلت صله قبل الخطبة فقال مروان هذا أمر قد ترك يا أبا سعيد إنا لو فعلنا ما تقول ذهب الناس وتركونا وقد ترك ما تعلم فقلت إذا لا تجدون خيرا مما أعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يبدأ بالصلاة في هذا اليوم وأما قول بن عمر في حديث مالك عن بن شهاب عن أبي عبيد

في هذا الباب إن هذين يومان نهى رسول الله عن صومهما يوم فطركم من صياتكم والآخر يوم تأكلون فيه من نسككم فلا خلاف بين العلماء في أن صيام يوم الفطر ويوم الأضحى لا يجوز لهذا الحديث وما كان مثله لا لناذر صومهما ولا لمتطوع ولا لقاض فيهما أياما من رمضان

وإنما اختلف العلماء في صيام أيام التشريق للمتمتع إذا لم يجد هديا ولم يصم قبل يوم عرفة على ما نذكره عنهم في موضعه من كتاب الحج وكتاب الصيام إن شاء الله وفيه دليل على أن الضحايا نسك وأن الأكل مباح مندوب إليه وكذلك هدي التطوع إذا بلغ محله قال الله عز وجل (فكلوا منها وأطعموا البائس الفقير) الحج 28 و (القانع والمعتر) الحج 36 وأما قول عثمان في هذا الحديث قد اجتمع لكم في يومكم هذا عيدان يعني الجمعة والعيد فمن أحب من أهل العالية أن ينتظر الجمعة فلينتظرها ومن أحب أن يرجع فقد أذنت له وقد روي عن علي بن أبي طالب معنى ما روي عن عثمان في ذلك ذكر علي بن المديني عن يحيى بن سعيد عن جعفر بن محمد عن أبيه أن عيدين اجتمعا على عهد علي فخطبهم وقال إن هذا يوم اجتمع فيه عيدان ونحن نصليهما جميعا ولكم رخصة أيها الناس فمن شاء جاء ومن شاء قعد وذكر علي بن المديني وبن أبي شيبة جميعا عن حفص بن غياث قال حدثنا جعفر بن محمد عن أبيه قال اجتمع عيدان على عهد علي رضي الله عنه فصلى بهم العيد ثم قال إنا مجمعون من شاء أن يشهد فليشهد اللفظ لابن أبي شيبة وذكر عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الأعلى عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي أنه قال في يوم جمعة وعيد من أراد أن يجمع فليجمع ومن أراد أن يجلس فليجلس قال أبو عمر ذهب مالك رحمه الله في إذن عثمان رضي الله عنه فيما ذهب لأهل العوالي إلى أنه عنده غيره معمول به ذكر بن القاسم عنه أنه قال ليس عليه العمل وذلك أنه كان لا

يرى الجمعة لازمة لمن كان من المدينة على ثلاثة أميال والعوالي عندهم أكثرها كذلك فمن هنا لم ير العمل على إذن عثمان ورأى أنه جائز له خلافه باجتهاده إلى رؤى الجماعة العاملين بالمدينة بما ذهب إليه في ذلك وقال الثوري وأبو حنيفة والشافعي وأكثر أهل العلم إن إذن عثمان كان لمن لا تلزمه الجمعة من أهل العوالي لأن الجمعة لا تجب إلا على أهل المصر عند الكوفيين

Mas'alah: What is the ruling on praying after Eid prayer?

Al-Istidhkar, p. 906

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Recitation and Actions in Eid Prayer

قال أبو عمر هذه الآثار كلها مرسلها ومسندها ليس في شيء منها أنه لم يصل بعد صلاة العيد شيئا إلا صلاة العصر وقد روي عن جماعة من التابعين منهم أبو البختري الطائي والشعبي والنخعي وأبو ميسرة عمرو بن شرحبيل والحسن البصري وأبو إدريس الخولاني

Mas'alah: How does a latecomer make up missed Eid prayer?

Al-Istidhkar, p. 917

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Making Up Missed Eid Prayer

أحد الركعين قضى الأخرى يكبر فيها سبعا كما فاته وإن صلوا قبل أن يصل إليهم أتى الخطبة فاستمعها

Mas'alah: Is making up missed Eid prayer obligatory?

Al-Istidhkar, p. 917

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Making Up Missed Eid Prayer

قال وليس قضاء صلاة العيد بواجب لمن فاتته إلا أن يشاء

Mas'alah: What is the opinion of al-Awza'i on making up Eid prayer?

Al-Istidhkar, p. 917

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Making Up Missed Eid Prayer

وقول الأوزاعي في ذلك كله كقول مالك إلا أنه قال يكبر خمسا لأنها آخر صلاته

Mas'alah: What is the opinion of al-Layth on the rulings of Eid prayer?

Al-Istidhkar, p. 917

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Ruling and Status of Eid Prayer

وقول الليث في هذا الباب كقول مالك وهو قول عبيد الله بن الحسن

Mas'alah: Did Ibn Umar pray before or after the Eid al-Fitr prayer?

Al-Istidhkar, p. 917

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Recitation and Actions in Eid Prayer

406 – مالك عن نافع عن بن عمر أنه لم يكن يصلي يوم الفطر قبل الصلاة ولا بعدها

Mas'alah: What is the Maliki ruling on women attending the mosque, Eid prayer, and funerals?

Al–Istidhkar, p. 988

Index: Kitab Salat al–'Idayn (Eid Prayers) > Attendance of Women and Children at Eid Prayer

وأما أقاويل الفقهاء في هذه الأحاديث في هذا الباب فقال مالك لا يمنع النساء الخروج إلى المساجد فإذا كان الاستسقاء والعيد فلا أرى بأسا أن تخرج كل امرأة متجالة هذه رواية بن القاسم عنه وروى عنه أشهب قال تخرج المرأة المتجالة إلى المسجد ولا تكثر التردد وتخرج الشابة مرة بعد مرة وكذلك في الجنائز يختلف في ذلك أمر العجوز والشابة في جنائز أهلها وأقاربها وقال الثوري ليس للمرأة خير من بيتها وإن كانت عجوزا قال الثوري قال عبد الله بن مسعود المرأة عورة وأقرب ما تكون إلى الله في قعر بيتها فإذا خرجت استشرفها الشيطان وقال الثوري أكره للنساء الخروج إلى العيدين وقال بن المبارك أكره اليوم للنساء الخروج في العيدين فإن أبت المرأة إلا أن تخرج فليأذن لها زوجها وذكر محمد بن الحسن عن أبي يوسف عن أبي حنيفة قال كان النساء يرخص لهن في الخروج إلى العيد فأما اليوم فإني أكرهه وأكره لهن شهود الجمعة

Mas'alah: What did Abu Hanifa say about women attending Eid prayers?

Al–Istidhkar, p. 989

Index: Kitab Salat al–'Idayn (Eid Prayers) > Attendance of Women and Children at Eid Prayer

وروى بشر بن الوليد عن أبي يوسف عن أبي حنيفة أنه قال خروج النساء في العيدين حسن ولم يكن يرى خروجهن في غير ذلك مكتوبة ولغيرها

Mas'alah: What is the disagreement among jurists regarding Eid prayer in this context?

Al-Istidhkar, p. 1341

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Ruling and Status of Eid Prayer

وقد مضى ما للعلماء في معنى ما ذكر إلا في صلاة العيد فإن الفقهاء اختلفوا في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on adorning oneself and sacrificing camels on Eid?

Al-Istidhkar, p. 1721

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Eating Before Eid Prayer

التزيين والجمال كما يتزين باللباس في العيدين وينحر البدن في مجتمع الناس وذلك ليقتدي ب

Mas'alah: What is the ruling on the prohibition of slaughtering before the Eid prayer?

Al-Istidhkar, p. 2104

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Eating Before Eid Prayer

قال أبو عمر معروف عند العلماء أن بن جريج أثبت في أبي الزبير من حماد بن سلمة

وأعلم به وليس في حديث حماد بن سلمة ولا في الأحاديث عن البراء ولا عن أنس ولا عن جندب إلا النهي عن الذبح قبل الصلاة

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering before the Eid prayer for city dwellers?

Al-Istidhkar, p. 2105

Index: Kitab Salat al-'Idayn (Eid Prayers) > Eating Before Eid Prayer

قال أبو عمر أجمعوا أن من ذبح قبل الصلاة وكان ساكنا بمصر من الأمصار أنه لا يجزئه ذبحه كذلك

KITAB 9

كتاب صلاة الكسوف

Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب صلاة الكسوف والخسوف

The Chapter on Solar and Lunar Eclipse Prayer

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on the practice of eclipse prayer?

Al-Istidhkar, p. 929

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on Solar and Lunar Eclipse Prayer > Definition and Linguistic Meaning of Kusuf and Khusuf

(1 باب العمل في صلاة الكسوف)

Mas'alah: What is the ruling on the lunar eclipse prayer?

Al-Istidhkar, p. 935

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on Solar and Lunar Eclipse Prayer > Ruling and Legal Status of Eclipse Prayer

واختلفوا أيضا في صلاة كسوف القمر فقال مالك وأبو حنيفة وأصحابهما لا يجمع في صلاة كسوف القمر ولكن يصلي الناس أفرادا ركعتين ركعتين كسائر الصلوات والحجة لهم قوله صلى الله عليه وسلم صلاة المرء في بيته أفضل إلا المكتوبة وخص صلاة

كسوف الشمس بالجمع لها ولم يفعل ذلك في صلاة القمر فخرجت صلاة كسوف الشمس بدليلها وما ورد من التوقيت فيها وبقيت صلاة القمر على أصل ما عليه النوافل وقال الليث بن سعد لا يجمع في صلاة القمر ولكن الصلاة فيها كهيئة الصلاة في كسوف الشمس وهو قول عبد العزيز بن أبي سلمة ذكره بن وهب عنه وقال ذلك لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا رأيتم ذلك فادعوا إلى الصلاة وقال الشافعي أصحابه وأحمد وإسحاق وأبو ثور وداود والطبري وسائر أهل

الحديث في كسوف القمر كهي في كسوف الشمس سواء وهو قول الحسن وإبراهيم وعطاء وحجتهم في ذلك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته فإذا رأيتم ذلك فاذكروا الله عز وجل قال الشافعي رحمه الله فكان الذكر الذي فزع إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم عند كسوف الشمس هي الصلاة المذكورة فكذلك خسوف القمر تجمع الصلاة لخسوفه كهي عند كسوف الشمس لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد جمع بينهما في الذكر وقال صلى الله عليه وسلم إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته فإذا رأيتم ذلك فصلوا وادعوا وفي حديث آخر فصلوا حتى يكشف ما بكم وفي حديث آخر فافزعوا إلى الصلاة وقد عرفنا كيف الصلاة عند إحداهما فكان دليلا على الصلاة عند الأخرى قال أبو عمر روي عن عثمان بن عفان وبن عباس أنهما صليا في خسوف القمر جماعة ركعتين في كل ركعة ركوعان مثل قول الشافعي

Mas'alah: Which scholars held that prayer is performed during earthquakes?

Al-Istidhkar, p. 937

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on Solar and Lunar Eclipse Prayer > Ruling and Legal Status of Eclipse Prayer

ورآها جماعة من أهل العلم منهم أحمد وإسحاق وأبو ثور

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say about praying during a loud noise from the sky?

Al-Istidhkar, p. 937

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on Solar and Lunar Eclipse Prayer > Evidence and Hadiths on Eclipse Prayer

وقال بن مسعود إذا سمعتم هادا من السماء فافزعوا إلى الصلاة

Mas'alah: What is the ruling on prayer during earthquakes?

Al-Istidhkar, p. 937

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on Solar and Lunar Eclipse Prayer > Ruling and Legal Status of Eclipse Prayer

قال أبو عمر لم يأت عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجه صحيح أن الزلزلة كانت في عصره ولا صحت عنه فيها سنة وقد كانت أول ما كانت في الإسلام على عهد عمر فأنكرها وقال أحدثتم والله لئن عادت لأخرجن من بين أظهركم

Mas'alah: What did Ibn Abbas do when an earthquake occurred in Basra?

Al-Istidhkar, p. 937

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on Solar and Lunar Eclipse Prayer > Evidence and Hadiths on Eclipse Prayer

وروى حماد بن سلمة عن عبد الله بن الحارث قال زلزلت الأرض بالبصرة فقال بن عباس والله ما أدري أزلزلت الأرض أم بي أرض فقام بالناس فصلى مثل صلاة الكسوف

Mas'alah: What is the chapter on the eclipse prayer?

Al-Istidhkar, p. 940

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on Solar and Lunar Eclipse Prayer > Definition and Linguistic Meaning of Kusuf and Khusuf

(2 باب ما جاء في صلاة الكسوف)

Mas'alah: What is the hadith of Asma bint Abi Bakr about the eclipse prayer?

Al-Istidhkar, p. 940

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on Solar and Lunar Eclipse Prayer > Evidence and Hadiths on Eclipse Prayer

417 - ذكر فيه مالك عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء بنت أبي بكر الصديق أنها قالت أتيت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين خسفت الشمس فإذا الناس قيام يصلون وإذا هي قائمة تصلي فقلت ما للناس فأشارت بيدها نحو السماء وقالت سبحان الله فقلت آية فأشارت برأسها أن نعم قالت فقمت حتى تجلاني الغشي وجعلت أصب فوق رأسي الماء فحمد الله رسول الله صلى الله عليه وسلم وأثنى عليه ثم قال ما من شيء كنت لم أره إلا قد رأيته في مقامي هذا حتى الجنة والنار ولقد أوحي إلي أنكم تفتنون في القبور مثل أو قريبا من فتنة الدجال (لا أدري أيتهما قالت أسماء) يؤتى أحدكم فيقال له ما علمك بهذا الرجل فأما المؤمن أو الموقن (لا أدري أي ذلك قالت أسماء) فيقول هو محمد رسول الله جاءنا بالبينات والهدى فأجبنا وآمنا واتبعنا فيقال له نم صالحا قد علمنا إن كنت لمؤمنا وأما المنافق أو المرتاب (لا أدري أيتهما قالت أسماء) فيقول لا

Mas'alah: What fiqh ruling is derived from the eclipse hadith?

Al-Istidhkar, p. 941

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on Solar and Lunar Eclipse Prayer > Evidence and Hadiths on Eclipse Prayer

فيه من الفقه أن كسوف الشمس يصلى له وقد تقدم بيان ذلك والحمد لله

Mas'alah: When does the eclipse prayer become obligatory?

Al-Istidhkar, p. 941

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on Solar and Lunar Eclipse Prayer > Obligation and Who Must Perform It

وفيه أن الشمس إذا كسفت بأقل شيء منها وجبت الصلاة لذلك على سنتها ألا ترى إلى قول أسماء ما للناس وأشارت لها عائشة بيدها نحو السماء فلو كان كسوفا بينا ما خفي عن أسماء ولا غيرها حتى تحتاج أن يشار إلى السماء وقد استدل على هذا الحديث بعض أصحابنا في سر القراءة في صلاة الكسوف

BAB 2

باب وقت صلاة الكسوف

The Chapter on the Time of Eclipse Prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the time for performing the eclipse prayer?

Al-Istidhkar, p. 934

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on the Time of Eclipse Prayer > Beginning Time of Eclipse Prayer

واختلف الفقهاء أيضا في وقت صلاة الكسوف وهل تصلى في كل النهار أم لا فروى بن وهب عن مالك قال لا تصلى الكسوف إلا في حين تجوز فيه الصلاة النافلة فإن كسفت في غير حين صلاة لم يصلوا فإن جاز وقت الصلاة ولم تنجل صلوا فإن تجلت قبل ذلك لم يصلوا

وروى بن القاسم عنه قال لا أرى أن تصلى الكسوف بعد الزوال وإنما سنتها أن تصلى ضحى إلى الزوال وقال الليث بن سعد تصلى الكسوف نصف النهار لأن نصف النهار لا يكاد يثبت لسرعة الشمس قال الليث حججت سنة ثلاث عشرة ومائة وعلى الموسم سليمان بن هشام وبمكة عطاء بن أبي رباح وبن أبي مليكة وبن شهاب وعكرمة بن خالد وعمرو بن شعيب وقتادة وأيوب بن موسى وإسماعيل بن أمية فكسفت الشمس بعد العصر فقاموا قياما يدعون الله في المسجد فقلت لأيوب بن موسى ما لهم لا يصلون فقد صلى النبي صلى الله عليه وسلم في الكسوف فقال النهي جاء في الصلاة بعد العصر فلذلك لا يصلون والنهي يقطع الأمر وقال أبو حنيفة وأصحابه والطبري لا تصلى صلاة الكسوف في الأوقات المنهي عنها وقال الشافعي تصلى صلاة الكسوف في كل وقت نصف النهار وبعد العصر وهو قول أبي ثور وحجتهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ينه عن الصلاة بعد العصر والصبح إلا عن النافلة المبتدأة لا عن المكتوبات ولا عن الصلوات المسنونات وقد تقدم هذا

المعنى واضحا في باب الأوقات وقال إسحاق تصلى صلاة الكسوف في كل وقت إلا في حين طلوع الشمس وغروبها وقال إسحاق في صلاة الكسوف إن شاء أربع ركعات في ركعتين وإن شاء ست ركعات في ركعتين كل ذلك مؤتلف يصدق بعضه بعضا لأنه إنما كان يزيد في الركوع إذا لم ير الشمس قد تجلت فإذا تجلت سجد قال ولا يزاد على هذه الركعات لأنه لم يثبت عنه صلى الله عليه وسلم أكثر من ذلك

BAB 3

باب صفة صلاة الكسوف

The Chapter on the Description of Eclipse Prayer

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the description of the Prophet's eclipse prayer?

Al-Istidhkar, p. 929

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on the Description of Eclipse Prayer > Evidence from Hadith and Consensus

414 – ذكر فيه مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت خسفت الشمس في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس فقام فأطال القيام ثم ركع فأطال الركوع ثم قام فأطال القيام وهو دون القيام الأول ثم ركع فأطال الركوع وهو دون الركوع الأول ثم رفع فسجد ثم فعل في الركعة الآخرة مثل ذلك ثم انصرف وقد تجلت الشمس فخطب الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته فإذا رأيتم ذلك فادعوا الله وكبروا وتصدقوا ثم قال يا أمة محمد! والله! ما من أحد أغير من الله أن يزني عبده أو تزني أمته يا أمة محمد! والله لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا

Mas'alah: What is the description of the eclipse prayer according to Ibn Abbas?

Al-Istidhkar, p. 929

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on the Description of Eclipse Prayer > Evidence from Hadith and Consensus

415 – وكذلك حديثه عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن عباس أنه قال خسفت الشمس فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس معه فقام

قياما طويلا نحوا من سورة البقرة قال ثم ركع ركوعا طويلا ثم رفع فقام قياما طويلا وهو دون القيام الأول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الأول ثم سجد ثم قام قياما طويلا وهو دون القيام الأول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الأول ثم رفع فقام قياما طويلا وهو دون القيام الأول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الأول ثم سجد ثم انصرف وقد تجلت الشمس فقال إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته فإذا رأيتم ذلك فاذكروا الله قالوا يا رسول الله! رأيناك تناولت شيئا في مقامك هذا ثم رأيناك تكعكعت فقال إني رأيت الجنة فتناولت منها عنقودا ولو أخذته لأكلتم منه ما بقيت الدنيا ورأيت النار فلم أر كاليوم منظرا قط أفظع ورأيت أكثر أهلها النساء قالوا لم يا رسول الله قال لكفرهن قيل أيكفرن بالله قال ويكفرن العشير ويكفرن الإحسان لو أحسنت إلى إحداهن الدهر كله ثم رأت منك شيئا قالت ما رأيت منك خيرا قط

Mas'alah: What is the description of the eclipse prayer and the hadith on punishment in the grave?

Al-Istidhkar, p. 930

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on the Description of Eclipse Prayer > Evidence from Hadith and Consensus

416 – وعن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن يهودية جاءت تسألها فقالت أعاذك الله من عذاب القبر فسألت عائشة رسول الله صلى الله عليه وسلم أيعذب الناس في قبورهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عائذا بالله من ذلك ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات غداة مركبا فخسفت الشمس فرجع ضحى فمر بين ظهراني الحجر ثم قام يصلي وقام الناس

وراءه فقام قياما طويلا ثم ركع ركوعا طويلا ثم رفع فقام قياما طويلا وهو دون القيام الأول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون

الركوع الأول ثم رفع فسجد ثم قام قياما طويلا وهو دون القيام الأول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الأول ثم رفع فقام قياما طويلا وهو دون القيام الأول ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الأول ثم رفع ثم سجد ثم انصرف فقال ما شاء الله أن يقول ثم أمرهم أن يتعوذوا من عذاب القبر وكذلك رواه بن شهاب عن عمرة عن عائشة

Mas'alah: What is the Maliki ruling on the number of bowings in the eclipse prayer?

Al-Istidhkar, p. 931

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on the Description of Eclipse Prayer > Number of Rak'ahs and Bowings

فأما أحاديث مالك في هذا الباب فعلى ما ذكرنا تضمنت ركعتين في كل ركعة ركوعان وبذلك يقول مالك والشافعي وأصحابهما وجمهور أهل الحجاز وبه قال الليث بن سعد وأحمد بن حنبل وأبو ثور وقوله في الحديث وهو دون القيام الأول في القيام الثاني من الركعة الأولى فليس فيه ما يحتاج إلى تفسير وكذلك الركوع الثاني في الركعة الأولى دون الركوع الأول فيها ليس في ذلك ما يحتمل تأويلا وأما قوله في قيام الركعة الثانية وهو دون القيام الأول فيحتمل أن يكون أراد دون الأول في الركعة الأولى فتكون الركعة الأولى قيامها وحده أطول من قيام سائر الصلوات وكذلك ركوعها الأول يحتمل أن يكون دون الأول فيها وكذلك ركوعها الثاني دون

الركوع الأول فيها وأي ذلك كان فلا حرج فيه إن شاء الله وقد زدنا هذا المعنى بيانا في التمهيد وفيما ذكرنا بعد في القراءة عن مالك والشافعي ما يبين مذهبهما في ذلك

Mas'alah: What is the Kufan view on the form of eclipse prayer?

Al-Istidhkar, p. 931

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on the Description of Eclipse Prayer > Number of Rak'ahs and Bowings

وقال الكوفيون منهم أبو حنيفة والثوري والحسن بن حي صلاة الكسوف كهيئة صلاتنا ركعتان نحو صلاة الصبح ثم الدعاء حتى ينجلي وهو قول إبراهيم النخعي وروى محمد قول الكوفيين في صلاة الكسوف عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث أبي بكرة وسمرة بن جندب وعبد الله بن عمر والنعمان بن بشير وقبيصة الهلالي وعبد الرحمن بن سمرة

Mas'alah: What is the ruling on praying the eclipse prayer like the most recent obligatory prayer?

Al-Istidhkar, p. 932

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on the Description of Eclipse Prayer > Ruling and Basis of Eclipse Prayer

وقال قبيصة الهلالي عن النبي صلى الله عليه وسلم إذا انكسفت الشمس أو القمر فصلوا كأحدث صلاة صليتموها مكتوبة وقد ذكرنا الأسانيد بذلك في التمهيد

Mas'alah: What is the explanation for the differing narrations on the eclipse prayer?

Al-Istidhkar, p. 932

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on the Description of Eclipse Prayer > Evidence from Hadith and Consensus

وإنما يصير كل عالم إلى ما روى عن شيوخه ورأى عليه أهل بلده وقد يجوز أن يكون ذلك اختلافا بإباحة وتوسعة فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى صلاة الكسوف مرارا فحكى كل ما رأى كل صادق قد جعلهم رسول الله صلى الله عليه وسلم كالنجوم فكلهم في النقل من اقتدى به اهتدى وقد تكلمنا على معنى هذا الحديث في كتاب بيان العلم بما فيه بيان إن شاء الله

Mas'alah: What is the refutation of the Kufan claim about the Prophet's bowing in eclipse prayer?

Al-Istidhkar, p. 932

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on the Description of Eclipse Prayer > Evidence from Hadith and Consensus

وأما ظن من ظن من الكوفيين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن ركوعه ركوعتين في ركعة إلا لرفعه رأسه إلى السماء ليعلم هل تجلت الشمس أم لا فليس ذلك بشيء لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يصل صلاة الكسوف في صحراء قط فيما علمت وإنما صلاها في المسجد وذلك معلوم منصوص عليه في الآثار الصحاح وقد ذكر بن أبي شيبة قال حدثنا حميد بن عبد الرحمن الرؤاسي عن

حسن بن صالح عن عيسى بن أبي عروة قال كسفت الشمس أو القمر فقال الشعبي

عليكم بالمسجد فإنه من السنة

Mas'alah: Is there an adhan or iqamah for the eclipse prayer?

Al-Istidhkar, p. 933

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on the Description of Eclipse Prayer > Congregational vs. Individual Prayer

وأجمع العلماء على أن صلاة الكسوف ليس فيها أذان ولا إقامة إلا أن الشافعي قال لو نادى مناد لصلاة ليخرج الناس إلى المسجد لم يكن بذلك بأس

Mas'alah: Is the recitation in eclipse prayer silent or audible?

Al-Istidhkar, p. 933

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on the Description of Eclipse Prayer > Recitation: Silent vs. Audible

واختلفوا في القراءة في صلاة الكسوف فقال مالك والشافعي وأبو حنيفة والليث بن سعد القراءة فيها سرا وفي حديث بن عباس في هذا الباب قوله نحو من سورة البقرة دليل على أن القراءة كانت سرا وروى سمرة بن جندب عن النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الكسوف قال فقام لنا كأطول ما قام بنا قط لا نسمع له صوتا وروى محمد بن إسحاق عن هشام بن عروة وعبد الله بن أبي سلمة عن عروة عن عائشة قالت كسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج فصلى بالناس فقام فأطال القيام فحزرت أنه قرأ سورة البقرة وساق الحديث قال وسجد سجدتين

ثم قام فحزرت قراءته أنه قرأ سورة آل عمران وقد روي عن بن عباس أنه قال في صلاة الكسوف كنت جنب رسول الله صلى الله عليه وسلم فما سمعت منه حرفا وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال صلاة النهار عجماء وقد روي عن علي رضي الله عنه أنهم حزروا قراءته بالروم ويسن أو العنكبوت

Mas'alah: What is the recommended recitation in each rak'ah of the eclipse prayer?

Al-Istidhkar, p. 933

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on the Description of Eclipse Prayer > Recitation of al-Fatiha and Other Surahs

والذي استحب مالك والشافعي أن يقرأ في الأولى بالبقرة وفي الثانية بآل عمران وفي الثالثة بقدر مائة وخمسين آية من البقرة وفي الرابعة بقدر خمسين آية من البقرة وفي كل واحدة أم القرآن

Mas'alah: What is the evidence for audible recitation in the eclipse prayer?

Al-Istidhkar, p. 933

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on the Description of Eclipse Prayer > Evidence from Hadith and Consensus

وقال أبو يوسف ومحمد بن الحسن يجهر بالقراءة في صلاة الكسوف ورووا عن علي بن أبي طالب أنه جهر ذكره وكيع قال حدثنا سفيان عن الشيباني عن الحكم عن حنش الكناني أن عليا جهر بالقراءة في الكسوف

قال وكيع وحدثنا يزيد بن إبراهيم عن الحسن أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى في كسوف ركعتين فقرأ في إحداهما بالنجم قال وكيع وحدثنا إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع عن الماجشون قال سمعت أبان بن عثمان قرأ في الكسوف (سأل سائل) المعارج 1 قال أبو بكر حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن بن صالح عن عبد الله بن عيسى قال صلى بنا عبد الرحمن بن أبي ليلى حين انكسف القمر مثل صلاتنا هذه في رمضان فقرأ في أول ركعة ب يس ورووا عن زيد بن أرقم والبراء بن عازب وعبد الله بن يزيد الخطمي أنهم جهروا بالقراءة في الكسوف وبه قال أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه واحتجا بحديث سفيان بن حسين عن الزهري عن عروة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم جهر بالقراءة في صلاة كسوف الشمس وسفيان بن حسين ليس بالقوي وقد تابعه على ذلك عن الزهري عبد الرحمن بن نمر وسليمان بن كثير وكلهم لين الحديث في الزهري وقد تقدم حديث بن إسحاق عن هشام بن عروة وعبد الله بن أبي سلمة عن عروة عن عائشة بما يعارض حديث سفيان بن حسين ومن تابعه ويدفعه ومن حجة من قال بالجهر في صلاة الكسوف إجماع العلماء على أن كل صلاة سنتها أن تصلى في جماعة من الصلوات المسنونات فسنتها الجهر كالعيدين والاستسقاء قالوا فكذلك الكسوف قال الطبري إن شاء جهر في صلاة الكسوف وإن شاء أسر وإن شاء قرأ في كل ركعة مرتين وركع فيها ركوعين وإن شاء أربع قراءات وركع أربع ركعات وإن شاء ثلاث ركعات في كل ركعة وإن شاء ركعتين كصلاة النافلة

BAB 4

باب الخطبة والدعاء في الكسوف

The Chapter on Sermon and Supplication during Eclipse

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the sermon after the eclipse prayer?

Al-Istidhkar, p. 936

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on Sermon and Supplication during Eclipse > Ruling on the Sermon after Eclipse Prayer

واختلفوا أيضا في الخطبة بعد صلاة الكسوف فقال الشافعي ومن اتبعه وهو قول إسحاق والطبري يخطب بعد الصلاة في الكسوف كالعيدين والاستسقاء واحتج الشافعي بحديث مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة في حديث الكسوف وفيه ثم انصرف وقد تجلت الشمس فخطب الناس فحمد الله

Mas'alah: What evidence supports the sermon during an eclipse?

Al-Istidhkar, p. 937

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on Sermon and Supplication during Eclipse > Evidence for the Sermon in Eclipse Prayer

وأثنى عليه ثم قال إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته الحديث وبه احتج كل من رأى الخطبة في الكسوف

Mas'alah: What is the Maliki view on the sermon during a solar eclipse?

Al-Istidhkar, p. 937

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on Sermon and Supplication during Eclipse > Disagreement Among Jurists on the Eclipse Sermon

وقال مالك وأبو حنيفة وأصحابهما لا خطبة في كسوف الشمس

Mas'alah: What is the evidence for the absence of a sermon during an eclipse?

Al-Istidhkar, p. 937

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on Sermon and Supplication during Eclipse > Evidence for the Sermon in Eclipse Prayer

واحتج بعضهم في ذلك بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما خطب الناس لأنهم قالوا إن الشمس كسفت لموت إبراهيم بن النبي صلى الله عليه وسلم فلذلك خطبهم يعرفهم أن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته

Mas'alah: When does the sermon after eclipse prayer occur?

Al-Istidhkar, p. 941

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on Sermon and Supplication during Eclipse > Timing of the Sermon in Eclipse Prayer

وأما قوله فحمد الله وأثنى عليه فذلك كان بعد الفراغ من الصلاة

Mas'alah: What is the disagreement among jurists about the sermon after eclipse prayer?

Al-Istidhkar, p. 941

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > The Chapter on Sermon and Supplication during Eclipse > Disagreement Among Jurists on the Eclipse Sermon

وقد تقدم في الباب قبل هذا اختلاف الفقهاء في الخطبة بعد صلاة الكسوف

Mas'alah: What is the chapter heading for the eclipse prayer?

Al-Istidhkar, p. 929

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > Ruling and Obligation of Eclipse Prayer

(12 كتاب صلاة الكسوف)

Mas'alah: What does the author say about the authenticity of the eclipse prayer hadiths?

Al-Istidhkar, p. 931

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > Evidence and Hadiths on Eclipse Prayer

وهذه الأحاديث من أصح ما يروى في صلاة الكسوف عن النبي صلى الله عليه وسلم وإن كانت الآثار في صلاة الكسوف عنه كثيرة مختلفة وقد ذكرنا كثيرا منها في التمهيد

Mas'alah: What is the Maliki view on prolonging prostration in eclipse prayer?

Al-Istidhkar, p. 931

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > Description and Manner of Performing Eclipse Prayer

وقال مالك لم أسمع أن السجود يطول في صلاة الكسوف وهو مذهب الشافعي

ورأت فرقة من أهل الحديث تطويل السجود ورواية عن بن عمر

Mas'alah: What is the ruling on weak hadiths about multiple bowings in eclipse prayer?

Al-Istidhkar, p. 932

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > Evidence and Hadiths on Eclipse Prayer

فإن قيل إنه قد روي في صلاة الكسوف عشر ركعات في ركعة وثماني ركعات في ركعة وست ركعات في ركعة وأربع ركعات في ركعة فهلا صرت إلى زيادة من زاد في ذلك قيل له تلك آثار معلولة ضعيفة قد ذكرنا عللها في التمهيد

Mas'alah: What is the best hadith supporting the Kufan view on eclipse prayer?

Al-Istidhkar, p. 932

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > Evidence and Hadiths on Eclipse Prayer

ومن أحسن حديث ذهب إليه الكوفيون حديث أبي قلابة عن النعمان بن بشير قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في الكسوف نحو صلاتكم يركع ويسجد ركعتين ركعتين ويسأل حتى تجلت رواه أيوب السختياني وعاصم الأحول عن أبي قلابة

Mas'alah: What is the linguistic definition of khusuf?

Al-Istidhkar, p. 940

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > Definition and Linguistic Meaning of Kusuf and Khusuf

وأما قوله خسفت الشمس فالخسوف عند أهل اللغة ذهاب لونها

Mas'alah: What is the linguistic definition of kusuf (eclipse)?

Al-Istidhkar, p. 940

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > Definition and Linguistic Meaning of Kusuf and Khusuf

وأما الكسوف فتغير لونها قالوا يقال بئر خسيف إذا ذهب ماؤها وفلان كاسف اللون أي متغير اللون إلى الصفرة

Mas'alah: Are kusuf and khusuf synonymous?

Al-Istidhkar, p. 940

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > Definition and Linguistic Meaning of Kusuf and Khusuf

وقد قيل الكسوف والخسوف بمعنى واحد

Mas'alah: What does the hadith indicate about the length of standing in eclipse prayer?

Al-Istidhkar, p. 941

Index: Kitab Salat al-Kusuf (Eclipse Prayer) > Description and Manner of Performing Eclipse Prayer

وفي ذلك دليل على طول القيام في صلاة الكسوف

KITAB 10

كتاب الاستسقاء

Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الاستسقاء
The Chapter on Seeking Rain

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter heading for the practice of seeking rain?

Al-Istidhkar, p. 944

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > The Chapter on Seeking Rain > Ruling and Definition of Istisqa'

(1 باب العمل في الاستسقاء)

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet going out to the prayer ground to seek rain?

Al-Istidhkar, p. 944

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > The Chapter on Seeking Rain > Evidence and Hadiths on Istisqa'

418 - مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم أنه سمع عباد بن تميم يقول سمعت عبد الله بن زيد المازني يقول خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المصلى فاستسقى وحول رداءه حين استقبل القبلة هكذا روى مالك هذا الحديث بهذا الإسناد وهذا اللفظ لم يذكر فيه الصلاة لم يختلف رواة الموطأ في ذلك عليه فيما علمت إلا أن إسحاق بن عيسى روى هذا الحديث عن مالك فزاد فيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بدأ بالاستسقاء في الصلاة قبل الخطبة ولم يقل حول رداءه ذكره النسائي في مسند حديث مالك عن زكريا بن يحيى عن مروان بن عبد الله عن إسحاق ولم يقل ذلك عنه أحد فيما علمت غيره ورواه سفيان بن عيينة عن عبد الله بن أبي بكر فذكر فيه الصلاة ورواه بن شهاب وأبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عباد بن تميم عن عمه عبد الله بن زيد عن عاصم الأنصاري المازني وذكرا فيه الصلاة وقد ذكرنا الأحاديث بذلك من طرق في التمهيد وليس في تقصير

من قصر عن ذكر الصلاة حجة على من ذكرها والحجة في

Mas'alah: What is the narration of al-Zuhri about the Prophet's rain prayer?

Al-Istidhkar, p. 945

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > The Chapter on Seeking Rain > Evidence and Hadiths on Istisqa'

قول من أثبت وحفظ ومن أحسن الناس سياقة لهذا الحديث الزهري حدثنا عبد الله بن محمد قال أخبرنا محمد بن بكير قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت المروزي قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري عن عباد بن تميم عن عمه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج يستسقي فاستقبل القبلة فصلى بهم ركعتين جهر فيهما بالقراءة وحول رداءه ورفع يديه واستسقى واستقبل القبلة وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بن وضاح قال حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن بن أبي ذئب عن الزهري عن عباد بن تميم عن عمه قال شهدت النبي صلى الله عليه وسلم يستسقي فاستقبل القبلة وولى ظهره الناس وحول رداءه وصلى ركعتين وجهر بالقراءة أخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفيان عن عبد الله بن أبي بكر عن عباد بن تميم عن عمه أن النبي صلى الله عليه وسلم استسقى وصلى ركعتين وقلب رداءه وأخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى بن سعيد وهو القطان عن يحيى بن سعيد وهو الأنصاري عن أبي بكر بن محمد بن عباد بن تميم عن عمه عبد الله بن زيد أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج يستسقي فصلى ركعتين

واستقبل القبلة

Mas'alah: What is the disagreement about prayer during rain-seeking?

Al-Istidhkar, p. 945

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > The Chapter on Seeking Rain > Form of the Rain Prayer and Its Sermon

واختلفوا في الاستسقاء في الصلاة

Mas'alah: What is the hadith about the Bedouin's complaint of drought and the Prophet's supplication?

Al-Istidhkar, p. 951

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > The Chapter on Seeking Rain > Evidence and Hadiths on Istisqa'

ومن أكملها معنى وأحسنها ألفاظا وسياقة حديث مسلم الملائي عن أنس قال جاء أعرابي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله لقد أتيناك وما لنا بعير يئط ولا صبي يصطبح وأنشد (أتيناك والعذراء يدمى لبانها ... وقد شغلت أم الصبي عن الطفل

(وألقى بكفيه الفتى استكانة ... من الجوع ضعفا ما يمر وما يحلي) (ولا شيء مما يأكل الناس عندنا ... سوى الحنظل العامي والعلهز الفسل) (وليس لنا إلا إليك فرارنا

... وأين فرار الناس إلا إلى الرسل) قال صاحب العين العلهز اسم للنرجس ويقال للياسمين فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يجر رداءه حتى صعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه ورفع يديه إلى السماء فقال اللهم اسقنا غيثا مريعا غدقا طبقا عاجلا غير رائث نافعا غير ضار تملأ به الضرع وتنبت به الزرع وتحيي به الأرض بعد موتها وكذلك تخرجون قال فما رد رسول الله يديه إلى نحره حتى التقت السماء بأرواقها وجاء أهل البطانة يضجون يا رسول الله الغرق الغرق فرفع يده إلى السماء وقال اللهم حوالينا ولا علينا فانجاب السحاب عن المدينة حتى أحدق بها كالإكليل فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه ثم قال لله أبو طالب! لو كان حيا قرت عيناه من الذي ينشدنا قوله فقام علي بن أبي طالب فقال يا رسول الله كأنك أردت قوله (وأبيض يستسقى الغمام بوجهه ... ثمال اليتامى عصمة للأرامل) يلوذ به الهلاك من آل هاشم ... فهم في نعمة وفواضل) (كذبتم وبيت الله يبزى محمد ... ولما نقاتل دونه ونناضل) (ونسلمه حتى نصرع حوله ... ونذهل عن أبنائنا والحلائل) فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أجل فقام رجل من كنانة فقال (لك الحمد ممن شكر ... سقينا بوجه النبي المطر) فذكر الأبيات على حسب ما كتبتها في التمهيد

Mas'alah: What is the chapter on seeking rain by the stars?

Al-Istidhkar, p. 955

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > The Chapter on Seeking Rain > Ruling on Attributing Rain to the Stars

(3 باب الاستمطار بالنجوم)

Mas'alah: What is the ruling on attributing rain to the stars in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 955

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > The Chapter on Seeking Rain > Ruling on Attributing Rain to the Stars

421 - مالك عن صالح بن كيسان عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن زيد بن خالد الجهني أنه قال صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح بالحديبية على إثر سماء كانت من الليل فلما انصرف أقبل على الناس فقال أتدرون ماذا قال ربكم قالوا الله ورسوله أعلم قال قال أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر بي فأما من قال مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب وأما من قال مطرنا بنوء كذا وكذا فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب

BAB 2

باب الخروج للاستسقاء

The Chapter on Going Out for Rain Prayer

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the consensus on going out for rain prayer?

Al-Istidhkar, p. 945

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > The Chapter on Going Out for Rain Prayer > Ruling on Going Out for Rain Prayer

وقال أبو عمر أجمع العلماء على أن الخروج للاستسقاء والبروز عن المصر والقرية إلى الله عز وجل بالدعاء والضراعة في نزول الغيث عند احتياجه سنة مسنونة سنها رسول الله صلى الله عليه وسلم وعملها الخلفاء بعده

Mas'alah: When is the time for going out to the rain prayer?

Al-Istidhkar, p. 948

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > The Chapter on Going Out for Rain Prayer > Time for Going Out to Rain Prayer

والخروج إلى الاستسقاء وقت خروج الناس إلى العيد عند جماعة العلماء إلا أبا

Mas'alah: What is the opinion of Abu Bakr ibn Muhammad on the time for going out to rain prayer?

Al-Istidhkar, p. 949

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > The Chapter on Going Out for Rain Prayer > Time for Going Out to Rain Prayer

بكر بن محمد بن عمرو بن حزم فإنه قال الخروج إليها عند زوال الشمس

Mas'alah: What is the ruling on dhimmis attending the rain prayer?

Al-Istidhkar, p. 949

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > The Chapter on Going Out for Rain Prayer > Attendance of Dhimmis and Non-Muslims

واختلف العلماء في خروج أهل الذمة إلى الاستسقاء فأجاز ذلك بعضهم وممن أجازه مالك وبن شهاب ومكحول وقال بن المبارك إن خرجوا عزل بهم عن مصلى المسلمين وقال إسحاق لا يؤمروا بالخروج إلا ينهوا عنه وكرهت طائفة من أهل العلم خروجهم إلى الاستسقاء منهم أبو حنيفة والشافعي وأصحابهما قال الشافعي فإن خرجوا متميزين لم أمنعهم

Mas'alah: What is the ruling on women going out to the rain prayer?

Al-Istidhkar, p. 949

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > The Chapter on Going Out for Rain Prayer > Attendance of Women and Menstruating Women

وكلهم كره خروج النساء الشواب إلى الاستسقاء ورخصوا في خروج العجائز

Mas'alah: What is the chapter on what has been reported concerning rain prayer?

Al-Istidhkar, p. 949

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > The Chapter on Going Out for Rain Prayer > Ruling on Going Out for Rain Prayer

(2 باب ما جاء في الاستسقاء)

BAB 3

باب صلاة الاستسقاء

The Chapter on the Rain Prayer

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is Abu Hanifah's view on rain prayer?

Al-Istidhkar, p. 945

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > The Chapter on the Rain Prayer > Differences of Opinion on Rain Prayer (e.g., Abu Hanifah)

فقال أبو حنيفة ليس في الاستسقاء صلاة ولكن يخرج الإمام بالناس ويدعون الله عز وجل وروي ذلك عن طائفة من التابعين منهم إبراهيم النخعي وغيره ذكر أبو بكر قال حدثنا جرير بن المغيرة عن أسلم العجلي قال خرج أناس يستسقون وخرج إبراهيم معهم فلما فرغوا قاموا يصلون فرجع إبراهيم ولم يصل معهم

Mas'alah: What evidence do those who deny rain prayer cite?

Al-Istidhkar, p. 946

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > The Chapter on the Rain Prayer > Differences of Opinion on Rain Prayer (e.g., Abu Hanifah)

وحجتهم حديث مالك وما كان مثله لم يذكروا فيه الصلاة منها ما ذكره أبو بكر قال حدثنا يعلى بن عبيد عن يحيى بن سعيد عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المصلى يستسقي فلما دعا يستقبل القبلة وحول رداءه لم يذكر صلاة مثل حديث مالك سواء

Mas'alah: What is the evidence from Umar ibn al-Khattab regarding rain prayer?

Al-Istidhkar, p. 946

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > The Chapter on the Rain Prayer > Evidence and Consensus on Rain Prayer

واحتجوا أيضا بأن عمر بن الخطاب خرج يستسقي فلم يصل ذكره أبو بكر قال حدثنا وكيع عن عيسى بن حفص بن عاصم عن عطاء بن أبي مروان الأسلمي عن أبيه قال خرجنا مع عمر بن الخطاب نستسقي فما زاد على استسقاء وقال حدثنا وكيع عن مطرف بن طريف عن الشعبي أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه خرج يستسقي فصعد المنبر فقال استغفروا الله ربكم إنه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا ويمددكم بأموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم أنهارا واستغفروا ربكم إنه كان غفارا ثم نزل فقالوا يا أمير المؤمنين لو استسقيت فقال لقد طلبته بمجاديح السماء الذي ينزل فيها القطر وروى سفيان بن عيينة قال حدثنا مطرف بن طريف عن الشعبي أن عمر خرج يستسقي بالناس فلم يزد على الاستغفار حتى رجع فقالوا ما رأيناك استسقيت فقال عمر لقد طلبت المطر بمجاديح السماء التي ينزل بها القطر ثم قرأ (فقلت استغفروا ربكم إنه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا) نوح 10 11

Mas'alah: How does Abu Umar refute the claim that Umar did not pray the rain prayer?

Al-Istidhkar, p. 946

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > The Chapter on the Rain Prayer > Evidence and Consensus on Rain Prayer

قال أبو عمر ليس في هذا الحديث عن عمر أنه لم يصل ولا أنه لم ير الصلاة وإنما

فيه صفة الدعاء في الاستسقاء وليس من لم يشهر حجة على من شهر وحفظ وقد روي عن عمر أنه خطب في الاستسقاء قبل الصلاة

Mas'alah: What is the consensus of the majority on the rain prayer?

Al-Istidhkar, p. 946

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > The Chapter on the Rain Prayer > Evidence and Consensus on Rain Prayer

وقال أبو يوسف ومحمد ومالك والشافعي وسائر فقهاء الأمصار صلاة الاستسقاء سنة ركعتان يجهر فيهما بالقراءة

Mas'alah: What is the ruling on takbir in the rain prayer?

Al-Istidhkar, p. 947

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > The Chapter on the Rain Prayer > Takbir in the Rain Prayer

وقال الشافعي والطبري يكبر في صلاة الاستسقاء كما يكبر في صلاة العيد وهو قول بن عباس وسعيد بن المسيب وعمر بن عبد العزيز وأبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم

Mas'alah: What is the ruling on takbir in the rain prayer according to Dawud and Ahmad?

Al-Istidhkar, p. 947

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > The Chapter on the Rain Prayer > Takbir in the Rain Prayer

وقال داود إن شاء كبر كما يكبر في العيدين وإن شاء كبر تكبيرة واحدة كما يكبر في سائر الصلوات تكبيرة واحدة للافتتاح وقد روي عن أحمد بن حنبل مثل قول الشافعي

Mas'alah: What is the evidence for takbir in the rain prayer being like the Eid prayer?

Al-Istidhkar, p. 947

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > The Chapter on the Rain Prayer > Takbir in the Rain Prayer

وحجة من قال التكبير فيها كالتكبير في صلاة العيد حديث بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى فيها ركعتين كما يصلي في العيد وقد ذكرناه بإسناده وتمام ألفاظه في التمهيد وليس عندي فيه حجة من جهة الإسناد ولا من جهة المعنى لأنه يمكن أن يكون التشبيه فيه بصلاة العيدين من جهة الخطبة إلا أن بن عباس رواه وعمل بالتكبير كصلاة العيد بمعنى ما روى وقد تابعه من ذكرنا معه

Mas'alah: What is the ruling on making up the missed rain prayer in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 954

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > The Chapter on the Rain Prayer > Supererogatory Prayers Before and After Rain Prayer

وأما قول مالك فيمن فاتته صلاة الاستسقاء وأدرك الخطبة إن شاء صلاها في بيته

BAB 4

باب خطبة الاستقاء

The Chapter on the Rain Prayer Sermon

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the timing of the sermon in the rain prayer?

Al-Istidhkar, p. 946

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > The Chapter on the Rain Prayer Sermon > Timing of the Rain Prayer Sermon

وقال الليث بن سعد الخطبة في الاستسقاء قبل الصلاة وقاله مالك ثم رجع عنه إلى أن الخطبة بعد الصلاة كالعيدين وعليه جماعة الفقهاء

Mas'alah: What is the ruling on the number of sermons in the rain prayer?

Al-Istidhkar, p. 947

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > The Chapter on the Rain Prayer Sermon > Number of Sermons

وقال مالك والشافعي يخطب الإمام بعد الصلاة خطبتين يفصل بينهما بالجلوس

Mas'alah: What is the ruling on the number of sermons in the rain prayer according to Abu Yusuf and Muhammad?

Al-Istidhkar, p. 947

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > The Chapter on the Rain Prayer Sermon > Number of Sermons

وقال أبو يوسف ومحمد يخطب خطبة واحدة

Mas'alah: What is the ruling on the content of the sermon in the rain prayer?

Al-Istidhkar, p. 947

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > The Chapter on the Rain Prayer Sermon > Content of the Sermon

وقال عبد الرحمن بن مهدي يخطب خطبة خفيفة يعظهم ويحثهم على الخير

Mas'alah: What is the ruling on the number of sermons in the rain prayer according to al-Tabari?

Al-Istidhkar, p. 947

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > The Chapter on the Rain Prayer Sermon > Number of Sermons

وقال الطبري إن شاء خطب واحدة وإن شاء اثنتين

BAB 5

باب تحويل الرداء

The Chapter on Turning the Cloak

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on turning the cloak during the rain prayer?

Al-Istidhkar, p. 947

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > The Chapter on Turning the Cloak > Ruling on Turning the Cloak

وقال الشافعي ومالك وأصحابهما يحول الإمام رداءه عند فراغه من الخطبة يجعل اليمين على الشمال وما على الشمال على اليمين ويحول الناس أرديتهم إذا حول الإمام رداءه كما حول الإمام

Mas'alah: What is the ruling on turning the cloak during the rain prayer according to al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 947

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > The Chapter on Turning the Cloak > Differences of Opinion (Shafi'i, Hanafi, Layth)

هذا قول الشافعي بالعراق وقال بمصر ينكس الإمام رداءه فيجعل أعلاه أسفله ويجعل ما منه على منكبه الأيمن على منكبه الأيسر

Mas'alah: What is the ruling if the imam only switches sides without inverting his cloak?

Al-Istidhkar, p. 948

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > The Chapter on Turning the Cloak > Inversion vs. Switching Sides

قال وإن جعل ما على يمينه على يساره ولم ينكبه أجزأه

Mas'alah: What is the view of Layth ibn Sa'd and the Hanafis on turning the cloak?

Al-Istidhkar, p. 948

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > The Chapter on Turning the Cloak > Differences of Opinion (Shafi'i, Hanafi, Layth)

وقال الليث بن سعد يحول الإمام رداءه ولا يحول أرديتهم وهو قول محمد بن الحسن وكذلك قال أبو يوسف إلا أنه قال يحوله الإمام إذا مضى صدر من الخطبة

Mas'alah: When does the imam turn his cloak according to al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 948

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > The Chapter on Turning the Cloak > Timing of Turning the Cloak

وقال الشافعي يحول رداءه وهو مستقبل القبلة في الخطبة الثانية عند فراغه منها أو قرب ذلك ويحول الناس

Mas'alah: What does the hadith imply about turning the cloak according to the majority?

Al-Istidhkar, p. 948

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > The Chapter on Turning the Cloak > Evidence and Consensus on Turning the Cloak

قال أبو عمر قوله في الحديث وحول رداءه يقتضي ما عليه جمهور الفقهاء من تحويل ما على اليمين منه على الشمال وقد روي ذلك منصوصا عن النبي صلى الله

عليه وسلم أخبرنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا يحيى بن سعيد والمسعودي عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عباد بن تميم عن عمه عبد الله بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه خرج إلى المصلى يستسقي فاستقبل القبلة وقلب رداءه وصلى ركعتين وزاد المسعودي قلت لأبي بكر أجعل الشمال على اليمين أم جعل أعلاه أسفله قال بل جعل الشمال على اليمين واليمين على الشمال وأما الذي ذهب إليه الشافعي فإنما يوجد في حديث عمارة بن غزية عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد قال استسقى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه خميصة له سوداء فأراد أن يأخذ بأسفلها فيجعله أعلاها فلما ثقلت عليه قلبها على عاتقه ففي هذا الحديث دليل على أن الخميصة لو لم تثقل عليه لنكسها وجعل أعلاها أسفلها ذكره الشافعي عن الدراوردي عن عمارة بن غزية وذكره أبو داود عن قتيبة بن سعيد عن الدراوردي

Mas'alah: Is there consensus that the imam turns his cloak while standing and the people while sitting?

Al-Istidhkar, p. 948

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > The Chapter on Turning the Cloak > Posture for Turning the Cloak (Standing, Sitting)

ولا أعلم خلافا أن الإمام يحول رداءه وهو قائم ويحول الناس وهم جلوس

Mas'alah: May the imam supplicate against enemies and seek rain during Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 593

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > Supplication for Rain

قال مالك فإن دعا الإمام على عدو للمسلمين واستسقى لم أر بذاك بأسا

Mas'alah: What is the chapter on the prayer for rain (Istisqa')?

Al-Istidhkar, p. 944

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > Ruling on Performing the Rain Prayer

(13 كتاب صلاة الاستسقاء)

Mas'alah: Is the recitation aloud in the rain prayer agreed upon?

Al-Istidhkar, p. 949

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > Recitation in the Rain Prayer

ولم يختلفوا في الجهر في صلاة الاستسقاء

Mas'alah: How many times may the rain prayer be performed in one year?

Al-Istidhkar, p. 949

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > Repeating the Rain Prayer

وقال مالك لا بأس أن يستسقى في العام الواحد مرة أو مرتين إذا احتاجوا إلى ذلك

Mas'alah: What is the Shafi'i view on repeating the rain prayer for three days?

Al-Istidhkar, p. 949

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > Repeating the Rain Prayer

وقال الشافعي إن لم يسقوا ذلك أحببت أن يتابع الاستسقاء ثلاثة أيام يصنع في كل منها كما صنع في الأول

Mas'alah: What is the ruling on going out to the prayer ground for rain prayer?

Al-Istidhkar, p. 949

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > Attendance and Participation in the Rain Prayer

وقال إسحاق لا يخرجون إلى الجبان إلا مرة واحدة ولكن يجتمعون في مساجدهم فإذا فزعوا من الصلاة ذكروا الله عز وجل ودعوا أو يدعو الإمام يوم الجمعة على المنبر ويؤمن الناس

Mas'alah: What supplication did the Prophet make when seeking rain?

Al-Istidhkar, p. 949

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > Supplication for Rain

419 - ذكر فيه عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم اسق عبادك وبهيمتك وانشر رحمتك وأحي بلدك الميت

Mas'alah: What is the nature of supplication in the rain prayer?

Al-Istidhkar, p. 949

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > Supplication for Rain

وإنما فيه ضرب من الدعاء في الاستسقاء والدعاء في ذلك كثير مختلف

Mas'alah: What is the meaning of the various supplications for rain?

Al-Istidhkar, p. 950

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > Supplication for Rain

الألفاظ متفق المعاني في الرغبة والضراعة إلى الله عز وجل في فضله وغوث عباده برحمته

Mas'alah: Why did Malik place the chapter on supplication after the chapter on the sunnah of rain prayer?

Al-Istidhkar, p. 950

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > Historical Accounts of Istisqa'

وإنما ذكر مالك هذا الباب بعد الذي قبله لأنه أفرد الأول بسنة الاستسقاء من الصلاة وغيرها على حسب ما أوردنا فيه وأفرد هذا بمعنى الدعاء لأن الاستسقاء هو طلب الماء من الله تعالى والدعاء إليه فيه

Mas'alah: What is the supplication of the Prophet during the rain prayer according to Jabir?

Al-Istidhkar, p. 950

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > Supplication for Rain

ومن أحسن ما روي في ذلك حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه دعا في الاستسقاء فقال اللهم اسقينا غيثا مغيثا مريئا مريعا نافعا غير ضار عاجلا غير آجل قال فأطبقت عليهم السماء

Mas'alah: What is the supplication of the Prophet for rain according to Ibn Abbas?

Al-Istidhkar, p. 950

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > Supplication for Rain

وحديث بن عباس قال جاء أعرابي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله لقد جئتك من عند قوم ما يتزود لهم راع ولا يخطر لهم فحل فصعد المنبر فحمد الله ثم قال اللهم اسقنا غيثا مغيثا مريعا مريئا طبقا غدقا عاجلا غير رائث ثم نزل فما يأتيه أحد من وجه من الوجوه إلا قال قد أحييتنا وقد ذكرنا أسانيد هذين الحديثين في التمهيد

Mas'alah: What is the description of the Prophet's supplication after the rain prayer according to Anas?

Al-Istidhkar, p. 950

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > Supplication for Rain

وروى بن لهيعة عن عقيل عن بن شهاب عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قضى صلاته في الاستسقاء استقبل القوم بوجهه وقلب رداءه ثم جثى على ركبتيه ورفع يديه وكبر تكبيرة قبل أن يستسقي ثم قال اللهم اسقنا وأغثنا اللهم اسقنا غيثا مغيثا رحبا ربيعا وجدا طبقا غدقا مغدقا مريعا عاما هنيئا مريئا مربعا وابلا شاملا مسبلا نجلا دائما دررا نافعا غير ضار عاجلا غير رائث تحيي به البلاد وتغيث به العباد وتجعله بلاغا للحاضر منا والباد اللهم أنزل علينا في أرضنا زينتها وسكنها وأنزل علينا من السماء ماء طهورا تحيي به بلدا ميتا وأناسي كثيرا

Mas'alah: What is the supplication of the Prophet for rain when asked to lift a drought?

Al-Istidhkar, p. 950

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > Supplication for Rain

وروى سفيان بن عيينة عن عمر بن سعيد أخي سفيان بن منصور بن المعتمر عن سالم بن أبي الجعد قال قام رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إنك دعوت على مضر بالسنة فما يغط لهم بعير فقال صلى الله عليه وسلم اللهم اسقنا غيثا مغيثا هنيئا مريعا طيعا مجللا عاجلا غير رائث نافعا غير ضار فما مضى ذلك اليوم حتى مطروا فما مضت السابعة حتى أعطنوا في العشب

Mas'alah: What is the hadith of Malik about the Prophet's supplication for rain and its aftermath?

Al-Istidhkar, p. 951

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > Historical Accounts of Istisqa'

420 – وأما حديث مالك عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر عن أنس قال جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هلكت المواشي وتقطعت السبل فادعوا الله فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم فمطرنا من الجمعة إلى الجمعة قال فجاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله! تهدمت البيوت وانقطعت السبل وهلكت المواشي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم ظهور الجبال والآكام وبطون الأودية ومنابت الشجر قال فانجابت عن المدينة انجياب الثوب فقد روي عن أنس من وجوه كثيرة بمعان متفاوتة حسان قد ذكرنا بعضها في التمهيد

Mas'alah: What are the different narrations of the hadith of Anas about rain?

Al-Istidhkar, p. 953

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > Historical Accounts of Istisqa'

وقد روى حديث أنس هذا عنه ثابت البناني وحميد الطويل وإسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ليس في حديث واحد شيء من الشعر وإنما هي على نحو حديث مالك

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's supplication for rain during a Friday sermon?

Al-Istidhkar, p. 953

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > Historical Accounts of Istisqa'

وروى الليث بن سعد هذا الحديث عن سعيد المقبري عن شريك بن أبي نمر عن أنس قال بينا نحن في المسجد يوم الجمعة ورسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب قام رجل فقال يا رسول الله تقطعت السبل وهلكت الأموال وأجدبت البلاد فادع الله

أن يسقينا فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه حذاء وجهه وقال اللهم اسقنا وذكر نحو حديث مالك إلا أنه قال حوالينا ولا علينا ولكن الجبال ومنابت الشجر فتفرق السحاب فما نرى منه شيئا

Mas'alah: What does the hadith indicate about supplication when rain is abundant?

[Al-Istidhkar, p. 953]

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > Supplication When Rain Becomes Harmful

وفي الحديث أيضا ما يدل على الدعاء في الاستصحاء عند نوال الغيث كما يستسقى عند احتباسه

Mas'alah: What should one supplicate when rain is abundant, following the Prophet's example?

[Al-Istidhkar, p. 953]

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > Supplication When Rain Becomes Harmful

وينبغي لمن استصحا أن لا يدعو في رفع الغيث جملة ولكن اقتداء بالنبي عليه السلام وما أدب به أمته في ذلك بقوله اللهم حوالينا ولا علينا ثم بين ذلك بقوله منابت الشجر وبطون الأودية يعني حيث لا يخشى هدم بيت ولا هلاك حيوان ولا نبات

Mas'alah: What is the story of Umar and al-Abbas going out to pray for rain?

[Al-Istidhkar, p. 953]

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > Historical Accounts of Istisqa'

ورويناا من وجوه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه خرج يستسقي فخرج معه العباس فقال اللهم إنا نتقرب إليك بعم نبيك ونستشفع به فاحفظ فينا نبيك كما حفظت الغلامين لصلاح أبيهما وأتيناك مستغفرين مستشفعين ثم أقبل على الناس فقال (استغفروا ربكم إنه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا) إلى قوله (أنهرا) نوح 10 21 ثم قام العباس وعيناه تنضحان فطال عمر ثم قال اللهم أنت

Mas'alah: What is the supplication of al-Abbas during the rain prayer?

Al-Istidhkar, p. 954

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > Supplication for Rain

الراعي لا تهمل الضالة ولا تدع الكسير بدار مضيعة فقد ضرع الصغير ورق الكبير وارتفعت إليك الشكوى وأنت تعلم السر وأخفى اللهم فأغثهم بغياثك من قبل أن يقنطوا فيهلكوا فلا ييئس من روح الله إلا القوم الكافرون فنشأت طريرة من سحاب فقال الناس ترون ترون! ثم تلاءمت واستتمت ومشت فيها ريح ثم هدت ودرت فوالله ما برحوا حتى اعتقلوا الحذاء وقلصوا المآزر وطفق الناس بالعباس يمسحون أركانه ويقولون هنيئا لك يا أبا الفضل

Mas'alah: What is the chain of transmission for the story of Umar and al-Abbas seeking rain?

Al-Istidhkar, p. 954

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > Historical Accounts of Istisqa'

أخبرنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا الخشني قال حدثنا أحمد بن أبي عمر

قال حدثنا بن عيينة عن محمد بن إسحاق عن محمد بن إبراهيم التيمي عن سعيد بن المسيب قال حدثنا من حضر مع عمر بن الخطاب فقال للعباس بن عبد المطلب ماذا بقي من نوء الثريا فقال العباس العلماء يزعمون أنها تعترض في الأفق بعد سقوطها سبعا قال فما مضت سابعة حتى مطروا

Mas'alah: What should a believer say when it rains?

Al-Istidhkar, p. 956

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > Supplication When Rain Becomes Harmful

والذي أحب لكل مؤمن أن يقول كما قال أبو هريرة مطرنا بفضل الله ورحمته ويتلو الآية إن شاء

Mas'alah: What is the ruling on saying a cloud has failed to bring rain?

Al-Istidhkar, p. 956

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > Rulings on Thunder and Clouds

وكره مالك أن يقول الرجل للغيم والسحابة ما أخلفها للمطر

Mas'alah: What is the ruling on saying 'we were rained upon by such-and-such star'?

Al-Istidhkar, p. 957

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > Ruling on Seeking Rain by the Stars

احتاطوا فمنعوا الناس من الكلام بما فيه أدنى متعلق من أمر الجاهلية بقولهم مطرنا بنوء كذا وكذا على ما فسرناه والله أعلم

Mas'alah: What is the preferred wording when speaking about rain?

Al-Istidhkar, p. 957

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > Rulings on Thunder and Clouds

والذي أحب أن يقول الإنسان مطرنا في وقت كذا ولا يقول بنوء كذا وإن كان النوء هو الوقت

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about rain and anwa'?

Al-Istidhkar, p. 957

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > Ruling on Seeking Rain by the Stars

وأما قوله صلى الله عليه وسلم في حديث بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عتاب بن حنين عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو أمسك الله القطر على عباده خمس سنين ثم أرسله لأصبحت طائفة من الناس به كافرين يقول مطرنا بنوء المجدح فمعناه كمعنى حديث مالك هذا

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission of a hadith on rain?

Al-Istidhkar, p. 958

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > Historical Accounts of Istisqa'

هذا الحديث لا أعرفه بوجه من الوجوه في غير الموطأ ومن ذكره إنما ذكره عن مالك في الموطأ إلا ما ذكره الشافعي في كتاب الاستسقاء عن إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى عن إسحاق بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا أنشأت بحرية ثم استحالت شامية فهو أمطر لها

Mas'alah: What does the Prophet's statement about rain and the unseen knowledge of Allah mean?

Al-Istidhkar, p. 960

Index: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) > Ruling on Seeking Rain by the Stars

وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا خرج على العادة المعهودة من حكم الله وفضله لأنه يعلم نزول الغيث حقيقة بشيء من الأشياء قبل ظهور السحاب وقد ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث بن عمر الخمس التي لا يعلمها إلا الله تعالى وقال (إن الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما في الأرحام) لقمان 43

KITAB 11

كتاب السجود

Kitab al-Sujud (Prostration)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب سجود التلاوة

The Chapter on Prostration of Recitation

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: Is it permissible to perform prostration of recitation after Fajr and Asr prayers?

Al-Istidhkar, p. 1027

Index: Kitab al-Sujud (Prostration) > The Chapter on Prostration of Recitation > Timing and Prohibited Times for Sujud al-Tilawah

وأما قوله لا ينبغي لأحد يقرأ من سجود القرآن شيئا بعد صلاة الصبح ولا بعد صلاة العصر وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع

الشمس وعن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس والسجدة من الصلاة فقول صحيح وحجة واضحة

Mas'alah: What is the scriptural basis for the chapter on prostration of recitation?

Al-Istidhkar, p. 1029

Index: Kitab al-Sujud (Prostration) > The Chapter on Prostration of Recitation > Obligation and Status of Sujud al-Tilawah

قال أبو عمر أصل هذا الباب عند العلماء قوله تعالى (إذا تتلى عليهم ءايت الرحمن خروا سجدا وبكيا مريم 58 وقوله تعالى (قل ءامنوا به أو لا تؤمنوا إن الذين أوتوا العلم من قبله إذا يتلى عليهم يخرون للأذقان سجدا) الإسراء 107

BAB 2

باب مواضع سجود القرآن

The Chapter on the Places of Prostration in the Qur'an

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on the second prostration in Surah al-Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1025

Index: Kitab al-Sujud (Prostration) > The Chapter on the Places of Prostration in the Qur'an > Disagreements on Additional Prostrations

وهذه السجدة الثانية من الحج اختلف فيها الخلف والسلف وأجمعوا على أن الأولى من الحج يسجد فيها وقال الطحاوي كل سجدة جاءت بلفظ الخبر فلم يختلفوا في أنه يسجد فيها واختلفوا فيها جاءت بلفظ الأمر وأما اختلافهم في السجدة الآخرة من الحج فقال مالك وأبو حنيفة وأصحابهما ليس في الحج سجدة إلا واحدة وهي الأولى وروي ذلك عن سعيد بن جبير والحسن البصري وجابر بن زيد واختلف فيها عن بن عباس وقال الشافعي وأصحابه وأحمد وإسحاق وأبو ثور وداود والطبري في الحج سجدتان وهو قول عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وعبد الله بن عمر وأبي الدرداء وأبي موسى الأشعري وعبد الله بن عباس على اختلاف عنه وأبي عبد الرحمن السلمي وأبي العالية الرياحي وقال أبو إسحاق السبيعي أدركت الناس منذ سبعين سنة يسجدون في الحج سجدتين وقال الأثرم سمعت أحمد بن حنبل يسأل كم في الحج من سجدة فقال سجدتان قيل له حدث عقبة بن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في الحج سجدتان قال نعم رواه بن لهيعة عن مشرح عن عقبة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في الحج سجدتان ومن لم يسجدهما فلا يقرأهما يريد فلا يقرأهما إلا وهو طاهر قال وهذا يؤكد قول عمر وبن عمر وبن عباس أنهم قالوا فضلت سورة الحج بسجدتين وذكر عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن نافع أن عمر وبن عمر كان يسجدان في الحج سجدتين

قال وقال بن عمر لو سجدت فيها واحدة كانت السجدة الآخرة أحب إلي

Mas'alah: What is the total number of prostrations in the Quran according to different schools?

Al-Istidhkar, p. 1026

Index: Kitab al-Sujud (Prostration) > The Chapter on the Places of Prostration in the Qur'an > Number of Prostrations in the Quran

واختلفوا في جملة سجود القرآن ذهب مالك وأصحابه إلى أنها إحدى عشرة سجدة ليس في المفصل منها شيء وروي ذلك عن عمر وبن عباس (على اختلاف عنه) وقد ذكرنا في هذا الباب من قال ذلك وقال أبو حنيفة وأصحابه أربع عشرة سجدة فيها الأولى من الحج وقال الشافعي أربع عشرة سجدة ليس فيها سجدة فإنها سجدة شكر وفي الحج عنده سجدتان وقال أبو ثور أربع عشرة سجدة فيها الثانية من الحج وسجدة وأسقط سجدة النجم وقال أحمد وإسحاق خمس عشر سجدة في الحج سجدتان وسجدة وهو قول بن وهب ورواه عن مالك وقال الطبري خمس عشرة سجدة ويدخل في السجدة بتكبير ويخرج منها بتسليم وقال الليث بن سعد يستحب أن يسجد في القرآن كله في المفصل وغيره

Mas'alah: What is the ruling on prostration of recitation after Fajr and Asr?

Al-Istidhkar, p. 106

Index: Kitab al-Sujud (Prostration) > Sujud al-Quran Outside Prayer

وحكم سجود التلاوة بعد الصبح والعصر عند الفقهاء كحكم الصلاة على أصولهم

التي ذكرنا عنهم وأما السلف من الصحابة والتابعين فروينا عن بن عباس وبن عمر وبن الزبير والحسن والحسين وعطاء وطاوس ومجاهد والقاسم بن محمد وعروة بن الزبير أنهم كانوا يطوفون بعد العصر وبعضهم بعد الصبح أيضا ويصلون بإثر فراغهم من طوافهم ركعتين في ذلك الوقت وبه قال الشافعي وأحمد وإسحاق وأبو ثور وداود

Mas'alah: What is the correct narration about the prostration of forgetfulness in the story of Dhu al-Yadayn?

Al-Istidhkar, p. 497

Index: Kitab al-Sujud (Prostration) > Sujud al-Sahw (Prostration of Forgetfulness) in Prayer

وقد اضطرب الزهري في إسناد حديث أبي هريرة في قصة ذي اليدين اضطرابا كثيرا قد ذكرناه في ((التمهيد)) وكان يقول لم يسجد رسول الله السجدتين يومئذ فجهل ذلك وقد صح عن أبي هريرة من وجوه أن رسول الله سجد يوم ذي اليدين بعد السلام سجدتين لم يختلف عن أبي هريرة في ذلك وإنما اختلف عنه في السلام من السجدتين وقد خفي ذلك على الزهري مع جلالته ولا أعلم أحدا من المصنفين عول على بن شهاب في حديث ذي اليدين وإنما أخرجوه من غير روايته لاضطرابه وقد تبين غلطه أنه المقتول ببدر

Mas'alah: What is the chapter on prostrations in the Quran?

Al-Istidhkar, p. 1021

Index: Kitab al-Sujud (Prostration) > Obligatory vs. Recommended Prostrations of

Recitation

(5 باب ما جاء في سجود القرآن)

Mas'alah: What is the ruling on prostration in Surah al-Inshiqaq?

Al-Istidhkar, p. 1021

Index: Kitab al-Sujud (Prostration) > Disputed Prostration Verses and Locations

450 – ذكر فيه مالك عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة قرأ لهم (إذا السماء انشقت) فسجد فيها فلما انصرف أخبرهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سجد فيها وهذا حديث طرقه عن أبي هريرة كثيرة صحاح كلها قد ذكرنا في التمهيد كثيرا منها ومنها ما رواه أبو داود الطيالسي قال حدثنا قرة بن خالد قال حدثنا محمد بن سيرين قال حدثنا أبو هريرة قال سجد أبو بكر وعمر (رضي الله عنهما) في (إذا السماء انشقت) الانشقاق 1 و (اقرأ باسم ربك الذي خلق) العلق 1 ومن هو خير منهما وذكره النسائي عن إسحاق بن راهويه عن المعتمر عن قرة عن أبي بكر عن أبي هريرة مثله سواء وتابع بن سيرين على زيادة (اقرأ باسم ربك) العلق 1 وفي هذا الحديث عن أبي هريرة أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام وعطاء بن ميناء والأعرج

وروى الثوري عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود قال رأيت عمر وعبد الله يسجدان في (إذا السماء انشقت) والثوري عن عاصم عن زر عن علي (رضي الله عنه) قال العزائم أربع (ألم تنزيل) السجدة و (حم) السجدة والنجم و (اقرأ باسم ربك الذي

خلق) والثوري ومعمر عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي مثله وسليمان بن مسلم بن جماز الزهري عن أبي جعفر يزيد بن القعقاع القارئ أنه أخبره أنه رأى أبا هريرة يسجد في (اقرأ باسم ربك الذي خلق) وفي الموطأ عند جماعة من رواته عن مالك أنه بلغه عن عمر بن عبد العزيز قال لمحمد بن قيس القاضي اخرج إلى الناس فمرهم أن يسجدوا في (إذا السماء انشقت) فهذه مسألة فيها الحديث الصحيح المسند وعمل الخلفاء الراشدين وجماعتي الصحابة والتابعين وذلك نقيض السجود في المفصل

Mas'alah: What is the ruling on prostration in Surah al-Najm?

Al-Istidhkar, p. 1022

Index: Kitab al-Sujud (Prostration) > Number and Identification of Quranic Prostration Verses

451 - وروى مالك عن بن شهاب عن الأعرج أن عمر سجد في (والنجم) وقد روى بن وهب عن مالك إجازة ذلك وقال لا بأس به وهو قول الثوري وأبي حنيفة والشافعي وإسحاق وأبي ثور وأحمد بن حنبل وداود وروي ذلك عن أبي بكر وعمر وعلي وبن مسعود وعمار وأبي هريرة وبن عمر على اختلاف عنه وعمر بن عبد العزيز وجماعة من التابعين ورواه بن القاسم وجمهور من أصحاب مالك عن مالك وهو الذي ذهب إليه في موطئه أن لا سجود في المفصل وهو قول أكثر أصحابه وطائفة من المدينة وقول بن عمر وبن عباس وأبي بن كعب وبه قال سعيد بن المسيب والحسن البصري وسعيد بن جبير وعكرمة ومجاهد وطاوس وعطاء وأيوب كل هؤلاء يقولون ليس في المفصل سجود بالأسانيد الصحاح عنهم

وقال يحيى بن سعيد الأنصاري أدركت القراء لا يسجدون في شيء من المفصل وروى يحيى بن يحيى في الموطأ قال قال مالك الأمر عندنا أن عزائم سجود القرآن إحدى عشرة سجدة ليس في المفصل منها شيء ورواية يحيى هذه عن مالك في الموطأ الأمر (المجتمع عليه) عندنا كذلك رواه بن القاسم والشعبي وبن بكير والشافعي (رحمه الله) عن مالك في الموطأ وإنما قلت إن رواية يحيى صاحبنا أصح وأولى من رواية غيره لأن الاختلاف في عزائم سجود القرآن بين السلف والخلف بالمدينة معروف عند العلماء بها وبغيرها ورواية يحيى متأخرة عن مالك وهو آخر من روى عنه وشهد موته بالمدينة ويحتمل أن يكون قوله المجتمع عليه أراد به أنه لم يجتمع على ما سوى الإحدى عشرة سجدة كما اجتمع عليها تأول هذا بن الجهم وهو حسن ذكر عبد الرزاق عن بن جريج قال أخبرني عكرمة بن خالد أن سعيد بن جبير أخبره أنه سمع بن عباس وبن عمر يعدان كم في القرآن من سجدة فقالا الأعراف والرعد والنخل وبنو إسرائيل ومريم والحج أولها والفرقان وطس وألم تنزيل وص وحم السجدة إحدى عشرة سجدة قالا وليس في المفصل منها شيء هذه رواية سعيد بن جبير عن بن عباس وروى أبو حمزة الضبعي مثله وروى عطاء عنه أنه لا يسجد في ذكر عبد الرزاق عن بن جريج عن عطاء أنه عد سجود القرآن عشرا ومن حجة من لم ير السجود في المفصل حديث الليث عن بن الهاد عن أبي سلمة أنه قال لأبي هريرة حين سجد بهم في (إذا السماء انشقت) الانشقاق 1 لقد سجدت في سجدة ما رأيت الناس يسجدون فيها

قالوا هذا دليل على أن السجود في (إذا السماء انشقت) كان الناس قد تركوه وجرى العمل بتركه وحجة من خالفه رأى الحجة في السنة لا فيما خالفها ورأى من

خالفها محجوج بها ومن حجة من لم ير السجود في المفصل حديث مطر الوراق عن عكرمة عن بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يسجد في شيء من المفصل منذ تحول إلى المدينة وهذا حديث منكر لأن أبا هريرة لم يصحبه إلا بالمدينة وقد رآه يسجد في (إذا السماء انشقت) و (اقرأ باسم ربك) العلق 1 وحديث مطر لم يروه عنه إلا أبو قدامة وليس بشيء واحتج أيضا من لم ير السجود في المفصل بحديث عطاء بن يسار عن زيد بن ثابت قال قرأت على رسول الله صلى الله عليه وسلم (والنجم) النجم 1 فلم يسجد فيها وهذا لا حجة فيه لأن السجود ليس بواجب عندنا ومن شاء سجد ومن شاء ترك على أن زيدا كان القارئ ولم يسجد فلذلك لم يسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد روى عبد الله بن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سجد في (والنجم)

Mas'alah: What is the ruling on two prostrations in Surah al-Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1024

Index: Kitab al-Sujud (Prostration) > Number and Identification of Quranic Prostration Verses

452 - وذكر مالك في هذا الباب أيضا عن نافع مولى بن عمر أن رجلا من أهل مصر أخبره أن عمر بن الخطاب قرأ سورة الحج فسجد فيها سجدتين ثم قال إن هذه السورة فضلت بسجدتين

Mas'alah: What is the evidence for two prostrations in Surah al-Hajj from Ibn Umar?

Al-Istidhkar, p. 1024

Index: Kitab al-Sujud (Prostration) > Number and Identification of Quranic Prostration Verses

453 – وعن عبد الله بن دينار أنه قال رأيت عبد الله بن عمر يسجد في سورة الحج سجدتين

Mas'alah: What is the ruling on prostration in Surah Sad according to different scholars?

Al-Istidhkar, p. 1026

Index: Kitab al-Sujud (Prostration) > Disputed Prostration Verses and Locations

واختلفوا في سجدة فذهب مالك والثوري وأبو حنيفة إلى أن فيها سجودا وروي ذلك عن عمر وبن عمر وعثمان وجماعة من التابعين وبه قال إسحاق وأحمد وأبو ثور واختلف في ذلك عن بن عباس وذهب الشافعي إلى أن لا سجود في وهو قول بن مسعود وعلقمة وذكر عبد الرزاق عن الثوري عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق قال قال عبد الله بن مسعود إنما هي توبة نبي ذكرت وكان لا يسجد فيها يعني وقال بن عباس ليست سجدة من عزائم السجود وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسجد فيها وقد ذكرنا الآثار المسندة وغيرها في سجدة في التمهيد

Mas'alah: Is prostration of recitation obligatory or recommended in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1027

Index: Kitab al-Sujud (Prostration) > Obligatory vs. Recommended Prostrations of Recitation

واختلفوا في سجود التلاوة فقال أبو حنيفة وأصحابه هو واجب وقال مالك والشافعي والأوزاعي والليث هو مسنون وليس بواجب 454 - وذكر مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أن عمر بن الخطاب قرأ سجدة وهو على المنبر يوم الجمعة فنزل وسجد وسجد الناس معه ثم قرأها الجمعة الأخرى فتهيأ الناس للسجود فقال على رسلكم إن الله لم يكتبها علينا إلا أن نشاء فلم يسجد ومنعهم أن يسجدوا وذكر عبد الرزاق عن بن جريج قال أخبرني بن أبي مليكة عن عثمان بن عبد الرحمن عن ربيعة بن عبد الله بن الهدير أنه حضر عمر بن الخطاب يوم جمعة فقرأ على المنبر سورة النحل حتى إذا جاء السجدة سجد وسجد الناس معه حتى إذا كانت الجمعة القابلة قرأها حتى إذا جاء السجدة قال يا أيها الناس إنا نمر بالسجود فمن سجد فقد أصاب وأحسن ومن لم يسجد فلا إثم عليه وقال ولم يسجد عمر قال وأخبرنا بن جريج عن نافع عن بن عمر قال لم يفرض علينا السجود إلا أن نشاء قال أبو عمر هذا عمر وبن عمر ولا مخالف لهما من الصحابة فلا وجه لقول من أوجب سجود التلاوة فرضا لأن الله لم يوجبه ولا رسوله ولا اتفق العلماء على وجوبه والفرائض لا تثبت إلا من الوجوه التي ذكرنا أو ما كان في معناها وبالله توفيقنا

Mas'alah: Should the imam descend from the pulpit to prostrate when reciting a prostration verse?

Al-Istidhkar, p. 1027

Index: Kitab al-Sujud (Prostration) > Sujud al-Quran During Prayer

وقال مالك ليس العمل على أن ينزل الإمام إذا قرأ السجدة على المنبر فيسجد وقال الشافعي لا بأس بذلك قال أبو عمر يحتمل قول مالك على أنه أراد يلزمه النزول للسجود لأن عمر مرة سجد ومرة لم يسجد

Mas'alah: What are the rulings on prostration of recitation after Fajr and Asr according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 1028

Index: Kitab al-Sujud (Prostration) > Sujud al-Quran Outside Prayer

وأما اختلافهم في سجود التلاوة بعد الصبح وبعد العصر فقد ذكرنا ما ذكره مالك في الموطأ وقال بن القاسم عنه سجد في هذين الوقتين ما لم تتغير الشمس أو يسفر فإذا أسفر أو اصفرت الشمس لم يسجد وهذه الرواية قياس على مذهبه في صلاة الجنائز وقال الثوري في قوله مثل قول مالك في الموطأ وكان أبو حنيفة لا يسجد عند الطلوع ولا عند الزوال ولا عند الغروب ويسجدها بعد العصر وبعد الفجر قال أبو عمر وهكذا مذهبه في الصلاة على الجنائز وقال زفر إن سجد عند طلوع الشمس أو غروبها أو عند استوائها أجزأه إذا تلاها في ذلك الوقت وقال الأوزاعي والليث والحسن بن صالح لا يسجد في الأوقات التي تكره الصلاة فيها وقال الشافعي جائز أن يسجد بعد الصبح وبعد العصر

Mas'alah: Is purification required for prostration of recitation?

Al-Istidhkar, p. 1028

Index: Kitab al-Sujud (Prostration) > Conditions and Takbir for Sujud al-Quran

وأما قوله لا يسجد الرجل والمرأة إلا وهما طاهران فإجماع من الفقهاء أنه لا يسجد أحد سجدة تلاوة إلا على طهارة

Mas'alah: Must a man prostrate when he hears a woman recite a prostration verse?

[Al-Istidhkar, p. 1028]

Index: Kitab al-Sujud (Prostration) > Rulings for the Reciter and Listener

وسئل مالك (رحمه الله) عنه امرأة قرأت سجدة ورجل معها يسمع أعليه أن يسجد معها قال مالك ليس عليه أن يسجد معها إنما تجب السجدة على القوم يكونون مع الرجل فيأتمون به فيقرأ السجدة فيسجدون معه وليس على من سمع سجدة من إنسان يقرؤها ليس له بإمام أن يسجد تلك السجدة قال أبو عمر معنى قوله إنه لا يصلح عنده أن يكون إماما في سجود التلاوة ويؤتم به فيها فيسجد معه بسجوده إلا من يصلح أن يكون إماما في الصلاة ولا تؤم المرأة والغلام عنده في الصلاة وهذه مسألة اختلف فيها الفقهاء فقول مالك ما ذكره في موطئه وقال بن القاسم عنه إذا قرأ السجدة من لا يكون إماما من رجل أو امرأة أو

صبي وأنت تسمعه فليس عليك السجود سجد أم لا إلا أن تكون جلست إليه قال أبو عمر يعني وكان ممن يصلح أن يؤتم به وقال أبو حنيفة وأصحابه يسجد سجود التلاوة السامع لها من رجل أو امرأة وقال الثوري في الرجل يسمع السجدة من المرأة قال يقرؤها هو ويسجد يعني ولا يسجد لتلاوتها وقال الليث من سمع السجدة من غلام سجدها وذكر البويطي عن الشافعي قال إن سمع رجلا يقرأ في الصلاة سجدة فإن كان جالسا إليه يستمع قراءته فسجد فليجسد معه قال وإن لم يسجد وأحب المستمع أن يسجد فليسجد

Mas'alah: What is the ruling on saying takbir when prostrating and rising from prostration of recitation?

Al-Istidhkar, p. 1029

Index: Kitab al-Sujud (Prostration) > Conditions and Takbir for Sujud al-Quran

قال أبو عمر قول مالك وجمهور الفقهاء أن الساجد سجدة التلاوة يكبر إذا سجد وإذا رفع منها واختلف قول مالك إذا كان في غير الصلاة

Mas'alah: What did the Prophet say in his prostration during night prayer?

Al-Istidhkar, p. 1048

Index: Kitab al-Sujud (Prostration) > Supplication and Adhkar During Sujud

469 - وأما حديثه عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي أن عائشة أم المؤمنين قالت كنت نائمة إلى جنب رسول الله صلى الله عليه وسلم ففقدته من الليل فلمسته بيدي فوضعت يدي على قدميه وهو ساجد يقول أعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك وبك منك لا أحصي ثناء عليك كما أثنيت على نفسك

KITAB 12

كتاب الجنائز

Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الاحتضار والتلقين

The Chapter on the Dying Person and Prompting

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did Jabir ibn Abdullah say when dying about conveying greetings to the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 175

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Dying Person and Prompting > Prompting the Dying Person with the Shahada

وروى يوسف بن الماجشون عن محمد بن المنكدر أنه دخل على جابر بن عبد الله وهو يموت فقال أقرئ رسول الله عني السلام

Mas'alah: What did the Prophet say before his death and what is the ruling on supplicating for forgiveness?

Al-Istidhkar, p. 1142

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Dying Person and Prompting > Prompting the Dying Person with the Shahada

519 - ذكر فيه مالك عن هشام بن عروة عن عباد بن عبد الله بن الزبير أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن يموت وهو مستند إلى صدرها وأصغت إليه يقول اللهم اغفر لي وارحمني وألحقني بالرفيق الأعلى هذا حديث مسند صحيح وفيه الندب في الدعاء بالغفران والرحمة تأسيا برسول الله صلى الله عليه وسلم وإذا كان هو الداعي بذلك وقد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر فأين غيره منه والدعاء مخ العبادة لما فيه من الإخلاص والخضوع والضراعة والرجاء وذلك صريح الإيمان واليقين

وإنما يخشى الله من عباده العلماء والمؤمن خوفه ورجاؤه معتدلان ومعلوم أن الأنبياء

والرسل أشد خوفا لله وأكثر إشفاقا ووجلا ولذلك كانوا أرفع درجات وأعلى منازل وقد أثنى الله على الذين كانوا يؤتون ما آتوا وقلوبهم وجلة وأخبر الله (عز وجل) عن دعاء الأنبياء بالرحمة والعصمة بما فيه شفاء لذوي النهى وأما قوله وألحقني بالرفيق الأعلى فمأخوذ عندهم من قول الله (عز وجل) (مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا) النساء 69 وقيل الرفيق الجنة وقيل الرفيق الأعلى ما على فوق السماوات السبع وهي الجنة والله أعلم

BAB 2

باب غسل الميت

The Chapter on Washing the Dead

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on washing the deceased?

Al-Istidhkar, p. 1061

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Washing the Dead > Description and Method of Washing

(1 - باب غسل الميت)

Mas'alah: What is the ruling on washing the Prophet in his shirt?

Al-Istidhkar, p. 1061

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Washing the Dead > Description and Method of Washing

482 - مالك عن جعفر بن محمد عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غسل في قميص قد ذكرنا في التمهيد من روى هذا الحديث مسندا من رواية مالك وغيره ولم يسنده في الموطأ عن مالك إلا سعيد بن عفير رواه عن مالك عن جعفر بن محمد عن أبيه عن عائشة ورواه الوحاظي وإسحاق بن عيسى في غير الموطأ عن مالك عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر وهو عن عائشة أصح ورواه محمد بن إسحاق عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن أبيه عن عائشة وذكر عبد الرزاق عن بن عيينة عن جعفر بن محمد عن أبيه قال غسل رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه قميص وكفن في ثلاثة أثواب ثوبين صحاريين وثوب حبرة وصلي عليه بغير إمام وروى عبد الرزاق أيضا عن بن جريج قال سمعت محمد بن علي بن حسين أبا جعفر يقول بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كفن في ثلاثة أثواب قيل ما هن قال قد اختلفوا فيهن منهن قميص قلت وعمامة قال لا ثوبين سوى القميص قال عبد الرزاق وهو

القميص الذي غسل فيه قال أبو عمر روي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كفن في برد حبرة وربطتين وروي أنه

كفن في برد أحمر وقيل برد أسود وغير ذلك مما جاء في أحاديث ليس منها شيء يحتج به من وجه انقطاعها وضعف أسانيد أكثرها وأصح شيء فيما كفن فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث عروة عن عائشة قالت كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلاثة أثواب بيض سحولية ليس فيها قميص ولا عمامة وسنوضح ذلك في باب الكفن إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on covering the private parts of the deceased during washing?

[Al-Istidhkar, p. 1062]

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Washing the Dead > Handling Hair and Wounds of the Deceased

قال أبو عمر السنة المجتمع عليها تحريم النظر إلى عورة الحي والميت وحرمة المؤمن ميتا كحرمته حيا ولا يجوز لأحد أن يغسل ميتا إلا وعليه ما يستره فإن غسل في قميص فحسن وستره كله حسن وأقل ما يلزم من الستر له ستر عورته ومن السنة المجتمع عليها أن لا يفضي الغاسل إلى فرج الميت إلا وعليه خرقة وسيأتي وصف غسل الميت في حديث أم عطية بعد هذا إن شاء الله وقد زعم بعض أصحابنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ينزع عنه ذلك القميص الذي غسل فيه وأنه كفن فيه مع الثلاثة الأثواب واحتج بالحديث المأثور في ذلك أنهم نودوا ألا ينزعوا القميص وهذا يعارضه ما هو أثبت منه من جهة النقل وهو حديث عائشة قالت كفن

رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلاثة أثواب بيض سحولية ليس فيها قميص ولا عمامة وهذا ينفي أن يكون في أثوابه قميص وتوجيه الحديثين عندي أي لا تنزعوا القميص حتى تغسلوه فيه وكذلك جاء الحديث أنه غسل في قميصه صلى الله عليه وسلم فاقتصر في هذا الحديث على ذكر الغسل خاصة مع حديث عائشة (ليس فيها قميص) يعني في أكفانه وقد سأل أبو أحمد الموفق إسماعيل بن إسحاق القاضي ما الذي صح عندكم في كفن النبي صلى الله عليه وسلم فإن عبد العزيز الهاشمي يقول إنه كفن في خمسة أثواب منها قميص وعمامة فقال إسماعيل الذي صح عندنا أنه كفن في ثلاثة أثواب بيض سحولية ليس فيها قميص ولا عمامة

وقد روى يزيد بن أبي زياد عن مقسم عن بن عباس قال كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلاثة أثواب قميصه الذي مات فيه وحلة بحرانية وهذا الحديث انفرد به يزيد بن أبي زياد وليس ممن يحتج به إذا عارضه من هو أثبت منه لضعفه وحديث عائشة ثابت من جهة الإسناد ومعلوم أن الثوب الذي يغسل فيه الميت ليس من أكفانه وثياب الكفن غير مبلولة وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the description of washing the deceased according to the hadith of Umm Atiyyah?

Al-Istidhkar, p. 1063

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Washing the Dead > Description and Method of Washing

483 - مالك عن أيوب بن أبي تميمة السختياني عن محمد بن سيرين عن أم عطية الأنصارية أنها قالت دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم حين توفيت ابنته فقال

اغسلنها ثلاثا أو خمسا أو أكثر من ذلك إن رأيتن ذلك بماء وسدر واجعلن في الآخرة كافورا أو شيئا من كافور فإذا فرغتن فآذنني قالت فلما فرغنا آذناه فأعطانا حقوة فقال أشعرنها إياه قال مالك تعني بحقوه إزاره قال أبو عمر لم يذكر مالك في حديثه هذا من كانت المتوفاة التي غسلتها أم عطية في هذا الحديث من بنات رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر بن عيينة وغيره عن أيوب في هذا الحديث أنها زينب ابنته وذكر أيضا هشام بن حسان عن حفصة بنت سيرين عن أم عطية وذلك مذكور في التمهيد وكل الرواة لهذا الحديث عن مالك قالوا فيه بعد قوله أو أكثر من ذلك إن

رأيتن ذلك وسقط ليحيى بن يحيى إن رأيتن ذلك وهو مما عد من سقطه وفي هذه اللفظة من الفقه رد عدد الغسلات إلى اجتهاد الغاسل على حسب ما يرى بعد الثلاث من بلوغ الوتر فيها والله أعلم وأما ابنته (عليه الصلاة والسلام) التي شهدت أم عطية الأنصارية غسلها فهي زينب عبد الرزاق عن هشام بن حسان عن حفصة بنت سيرين عن أم عطية الأنصارية قالت توفيت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اغسليها ثلاثا أو خمسا وذكر الحديث وقال بعض أهل السير هي أم كلثوم والله أعلم قال أبو عمر وكل بنات رسول الله صلى الله عليه وسلم توفين في حياته إلا فاطمة فإنها توفيت بعده بستة أشهر وقيل بثمانية أشهر ولم يشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم جنازة ابنته رقية لأنه كان ببدر وقد ذكرنا أخبارهن في النساء من كتاب الصحابة ولست أعلم في غسل الميت حديثا جعله العلماء أصلا في ذلك إلا حديث أم عطية الأنصارية هذا فعليه عدلوا في غسل الموتى وقد روى أيوب وغيره عن حفصة بنت سيرين عن أم عطية في هذا الحديث فقالوا فيه ثلاثا أو خمسا أو سبعا أو أكثر ومن ذلك إن رأيتن ذلك ولا يحفظ ذكر السبع

في حديث أم عطية إلا من حديث حفصة بنت سيرين عنها وكان أيوب السختياني قد روى هذا الحديث عن أم عطية وعن حفصة بنت سيرين عن أم عطية فكان يروي عن كل واحد منهما حديثه على وجهه وكان حافظا وكان ممن يرويه أيضا عن حفصة عن أم عطية في هذا الحديث قولها ومشطنا رأسها ثلاثة قرون ليس ذلك في حديث محمد بن سيرين عن أم عطية إلا أنه كان يروي هذه الألفاظ خاصة عن أخته حفصة عن أم عطية ويروي عن أم عطية سائر الحديث كما رواه مالك وغيره عن أيوب عن محمد عن أم عطية وقد ذكرنا الآثار بذلك كله عن بن سيرين عن أخته حفصة بنت سيرين في التمهيد وقد روى قتادة عن أنس أنه كان يأخذ غسل الميت عن أم عطية قالت غسلنا ابنة النبي صلى الله عليه وسلم فأمرنا أن نغسلها بالسدر ثلاثا فإن أنجت وإلا فخمسا وإلا فأكثر من ذلك قالت فرأينا أكثر من ذلك سبع

Mas'alah: What is the maximum number of washings for the deceased?

Al-Istidhkar, p. 1065

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Washing the Dead > Number of Washings and Use of Camphor

واختلف العلماء في البلوغ بغسل الميت إلى سبع غسلات فقال منهم قائلون أقصى ما يغسل الميت ثلاث غسلات فإن خرج منه شيء بعد الغسلة الثالثة غسل ذلك الموضع وحده ولم يعد غسله وممن قال بهذا أبو حنيفة وأصحابه والثوري وإليه ذهب المزني وأكثر أصحاب مالك ومنهم من قال يوضأ إذا خرج منه شيء بعد الغسلة الثالثة ولا يعاد غسله لأن حكمه حكم الجنب إذا اغتسل ثم أحدث بعد الغسل قالوا ويغسل مخرجه من ذلك الحدث بالماء ثم يوضأ وتجزئ الأحجار في

ذلك وقال بن القاسم إن وضئ من الحدث فحسن وإنما هو الغسل قال أبو عمر لأنها عبادة عن الحي فقد أداها وليس على الميت عبادة فتحصيل مذهب مالك أنه إذا جاء منه حدث بعد كمال غسله أعيد وضوؤه للصلاة ولم يعد غسله وقال الشافعي إذا خرج منه شيء بعد الغسلة الثالثة أعيد غسله وقال أحمد بن حنبل يعاد غسله إذا خرج منه شيء إلى سبع غسلات ولا يزاد على سبع فإن خرج منه شيء بعد السابعة غسل الموضع وحده فإن خرج منه شيء بعد ما كفن دفع ولم يلتفت إلى ذلك وهو قول إسحاق وكل قول من هذه الأقاويل قد روي عن جماعة من التابعين على ما ذكرنا عنهم بالأسانيد في كتاب التمهيد ووضعنا هناك في غسل الميت وجوها ذكرناها عن العلماء ومن أراد الوقوف على ذلك تأمله هناك

Mas'alah: Is washing the deceased an act of worship or removal of impurity?

Al-Istidhkar, p. 1065

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Washing the Dead > Obligation and Status of Washing the Deceased

والقول عندي في غسل الميت أنه تطهير عبادة لا إزالة نجاسة وإنما غسله كالجنب

Mas'alah: What is the ruling on using camphor in the third washing of the deceased?

Al-Istidhkar, p. 1065

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Washing the Dead > Number of Washings and Use of Camphor

وكان إبراهيم النخعي لا يرى الكافور في الغسلة الثالثة ولا يغسل الميت عنده أكثر من ثلاث ليس في شيء منها كافور وإنما الكافور عنده في الحنوط إلا في شيء من الماء وإلى هذا ذهب أبو حنيفة وأصحابه ولا معنى لقولهم لأنه قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال للنساء اللاتي غسلن ابنته واجعلن في الآخرة كافورا وعلى هذا أكثر العلماء أن يغسل الميت الغسلة الأولى بالماء القراح والثانية بالماء والسدر والثالثة بماء فيه كافور ومنهم من يجعل

Mas'alah: What are the different opinions on the ingredients for washing the deceased?

Al-Istidhkar, p. 1066

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Washing the Dead > Number of Washings and Use of Camphor

الأولى بالماء والسدر والثانية بالماء القراح والثالثة بالماء والكافور ومنهم من يذهب إلى أن الغسلات الثلاث كلها بالسدر ورووا في ذلك حديثا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غسل ثلاث غسلات كلهن بالماء والسدر

Mas'alah: How did Muhammad ibn Sirin wash the deceased?

Al-Istidhkar, p. 1066

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Washing the Dead > Description and Method of Washing

وقد روى قتادة عن محمد بن سيرين أنه كان يأخذ الغسل عن أم عطية فيغسل بالماء

والسدر مرتين والثالثة بالماء والسدر والكافور وذكره أبو داود عن هدبة بن خالد عن همام عن قتادة عن بن سيرين أنه كان يأخذ الغسل عن أم عطية

Mas'alah: What is Ahmad ibn Hanbal's view on using sidr in washing the deceased?

Al-Istidhkar, p. 1066

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Washing the Dead > Number of Washings and Use of Camphor

وقال أبو بكر الأثرم قلت لأحمد بن حنبل أتذهب إلى السدر في الغسلات كلها قال نعم السدر فيها كلها على حديث أم عطية اغسلنها ثلاثا أو خمسا أو أكثر من ذلك إن رأيتن ذلك بماء وسدر قال في حديث بن عباس بماء وسدر ثم قال ليس في حديث غسل الميت أرفع من حديث أم عطية ولا أحسن منه فيه ثلاثا أو خمسا أو سبعا وابدأن بميامنها ومواضع الوضوء منها ثم قال ما أحسنه

Mas'alah: Who among the Tabi'un was most knowledgeable about washing the deceased?

Al-Istidhkar, p. 1066

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Washing the Dead > Description and Method of Washing

قال أبو عمر يقال إن أعلم التابعين بغسل الميت بن سيرين ثم أيوب بعده وكلاهما كان غاسلا للموتى يتولى ذلك بنفسه

Mas'alah: What did Ata say about the number of washings for the deceased?

Al-Istidhkar, p. 1066

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Washing the Dead > Number of Washings and Use of Camphor

وعبد الرزاق عن بن جريج عن عطاء قال يغسل الميت ثلاثا أو خمسا أو سبعا بماء وسدر والواحدة السابغة تجزئ

Mas'alah: Should the face of the deceased be covered during washing?

Al-Istidhkar, p. 1066

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Washing the Dead > Cleaning the Mouth, Nose, and Private Parts

وقال الأثرم قلت لأحمد بن حنبل يغطى وجه الميت قال لا إنما يغطى من سرته إلى ركبتيه

Mas'alah: What is the ruling on touching the private parts of the deceased?

Al-Istidhkar, p. 1067

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Washing the Dead > Cleaning the Mouth, Nose, and Private Parts

يجوز وكذلك مباشرته باليد من غير من أحل الله مباشرته من الزوجين وملك اليمين للرجل إلا ما كان من الأطفال الذين لا إرب فيهم ولا شهوة تتعلق بهم

Mas'alah: Why is the face of the deceased covered during washing?

Al-Istidhkar, p. 1067

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Washing the Dead > Cleaning the Mouth, Nose, and Private Parts

وأما تغطية وجه الميت قبل الغسل وفي حين الغسل بخرقة فلأن الميت ربما تغير وجهه بالسواد ونحوه وذلك لداء أو لغلبة دم فينظر الجهال إليه فينكرونه ويتأولون فيه

Mas'alah: What is the reward for washing a deceased person and concealing their defects?

Al-Istidhkar, p. 1067

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Washing the Dead > Obligation and Status of Washing the Deceased

وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من غسل ميتا ثم لم يفش عليه خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه

Mas'alah: What is the evidence for a husband washing his deceased wife?

Al-Istidhkar, p. 1068

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Washing the Dead > Special Cases: Spouses, Relatives, and Disbelievers

وخالفهم آخرون فقالوا غسل الزوج أولى من غسل النساء لأن أبا بكر الصديق

(رضي الله عنه) أوصى بأن تغسله زوجه أسماء وكذلك فاطمة أوصت بأن يغسلها بعلها علي فغسلت أسماء بنت عميس زوجها أبا بكر وغسل علي فاطمة ومعلوم أن الزوجين يحل لكل واحد منهما من النظر من صاحبه والمباشرة ما لا يجوز لغيرهما

Mas'alah: What is the evidence for a wife washing her deceased husband?

Al-Istidhkar, p. 1068

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Washing the Dead > Special Cases: Spouses, Relatives, and Disbelievers

484 - وأما حديث مالك في هذا الباب عن عبد الله بن أبي بكر أن أسماء بنت عميس غسلت أبا بكر الصديق حين توفي ثم خرجت فسألت من حضرها من

Mas'alah: Is ghusl required for a woman who washed her deceased husband while fasting?

Al-Istidhkar, p. 1069

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Washing the Dead > Rulings on the Washer's Ghusl and State of Purity

المهاجرين فقالت إني صائمة وإن هذا يوم شديد البرد فهل علي من غسل فقالوا لا

Mas'alah: Is there scholarly consensus on a wife washing her deceased husband?

Al-Istidhkar, p. 1069

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Washing the Dead > Special Cases: Spouses, Relatives, and Disbelievers

قال أبو عمر هذا إجماع من العلماء مأخوذ عن إجماع السلف من الصحابة على ما في هذا الحديث من المهاجرين والأنصار من إجازات غسل المرأة زوجها من غير نكير عن أحد منهم

Mas'alah: What is the evidence from the Companions on a wife washing her husband?

Al-Istidhkar, p. 1069

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Washing the Dead > Special Cases: Spouses, Relatives, and Disbelievers

وكذلك روينا عن أبي موسى الأشعري أنه غسلته امرأته

Mas'alah: What is the Hanafi view on a husband washing his deceased wife?

Al-Istidhkar, p. 1069

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Washing the Dead > Special Cases: Spouses, Relatives, and Disbelievers

وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري وروى ذلك عن الشعبي تغسله ولا يغسلها لأنه ليس في عدة منها وهذا لا حجة فيه لأنها في حكم الزوجية ليس في عدة منها بدليل الموارثة لا في حكم المبتوتة

Mas'alah: What is the ruling on an irrevocably divorced woman washing her deceased husband?

Al-Istidhkar, p. 1069

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Washing the Dead > Special Cases: Spouses, Relatives, and Disbelievers

وأجمعوا على أن المطلقة المبتوتة لا تغسل زوجها إن مات في عدتها

Mas'alah: What is Ibn al-Qasim's view on a revocably divorced woman washing her husband?

Al-Istidhkar, p. 1069

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Washing the Dead > Special Cases: Spouses, Relatives, and Disbelievers

وقال بن القاسم لا تغسله

Mas'alah: What is the ruling on ghusl for one who washes a deceased person?

Al-Istidhkar, p. 1070

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Washing the Dead > Rulings on the Washer's Ghusl and State of Purity

وأما قوله في حديث أسماء بنت عميس أنها سألت من حضرها من المهاجرين والأنصار هل عليها من غسل حين غسلت زوجها فقالوا لا

Mas'alah: What is the disagreement among jurists on ghusl for washing the deceased?

Al-Istidhkar, p. 1070

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Washing the Dead > Rulings on the Washer's Ghusl and State of Purity

فإن هذا موضع اختلف فيه الفقهاء فقال منهم قائلون كل من غسل ميتا فعليه الغسل قالوا وإنما أسقط المهاجرون والأنصار - الذين حضروا غسل أسماء لزوجها - الغسل عنها لما ذكرت لهم لأن إنما هي صائمة وأنه يوم شديد البرد واحتج من رأى الغسل على من غسل الميت بحديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من غسل ميتا فليغتسل ومن حمله فليتوضأ

Mas'alah: What is Malik's position on ghusl for the one who washes the deceased?

Al-Istidhkar, p. 1070

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Washing the Dead > Rulings on the Washer's Ghusl and State of Purity

واختلف قول مالك في ذلك فذكر العتبي عن بن القاسم قال قال مالك أرى على من غسل ميتا أن يغتسل قال بن القاسم ولم أره يأخذ بحديث أسماء بنت عميس ويقول لم أدرك الناس إلا على الغسل قال بن القاسم وهو أحب ما فيه إلي وذكر بن عبد الحكم عن مالك قال يغتسل من غسل الميت أحب إلينا وقال بن وضاح سمعت سحنون يقول يغتسل من غسل الميت إذا فرغ منه وهو العمل عندنا

Mas'alah: What is the ruling on ghusl for the one who washes the deceased?

Al-Istidhkar, p. 1070

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Washing the Dead > Rulings on the Washer's Ghusl and State of Purity

وروى أهل المدينة عن مالك أنه لا غسل على من غسل ميتا وإن اغتسل فحسن

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on ghusl for washing the deceased?

Al-Istidhkar, p. 1070

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Washing the Dead > Rulings on the Washer's Ghusl and State of Purity

وقال الشافعي لا غسل على من غسل ميتا إلا أن يثبت حديث أبي هريرة أو غيره في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on ghusl for the one who washes a deceased person according to Abu Hanifah?

Al-Istidhkar, p. 1070

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Washing the Dead > Rulings on the Washer's Ghusl and State of Purity

وقال أبو حنيفة وأصحابه غسل على من غسل ميتا

Mas'alah: What were the differing opinions of the Companions on ghusl for washing the deceased?

Al-Istidhkar, p. 1070

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Washing the Dead > Rulings on the Washer's Ghusl and State of Purity

واختلف الصحابة في ذلك أيضا

روي عن علي (رضي الله عنه) أنه كان يأمر بالغسل من غسل الميت وروي عن بن مسعود وسعيد بن المسيب وبن عمر وجماعة من الصحابة والتابعين أنه لا غسل على من غسل الميت وأما حديث أبي هريرة فروي من حديث العلاء عن أبيه عن أبي هريرة ودون العلاء زهير بن محمد وليس بحجة ورواه سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة ومن أصحاب سهيل من يرويه عن سهيل عن أبيه عن إسحاق مولى زائدة عن أبي هريرة ورواه بن أبي ذئب عن صالح مولى التوأمة عن أبي هريرة كلهم يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال من غسل ميتا فليغتسل ومن حمله فليتوضأ وأما حديث مصعب بن شيبة عن طلق بن حبيب عن عبد الله بن الزبير عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يأمر بالغسل من الحجامة والجنابة وغسل الميت ويوم عرفة فمما لا يحتج به ولا يقوم عليه وقد روى شعبة عن يزيد الرشك عن معاذة قالت سألت عائشة أيغتسل من غسل الميت قالت لا فدل على بطلان حديث مصعب بن شيبة لأنه لو صح عنها ما خالفته ومن جهة النظر والاعتبار لا تجب طهارة على من لم يوجبها الله عليه في كتابه ولا أوجبها رسوله من وجه يشهد به عليه ولا اتفق العلماء على إيجابها والوضوء المجتمع عليه لا يجب أن يقضى إلا من هذه الوجوه أو أحدها وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on tayammum for a deceased woman when no women are available to wash her?

Al-Istidhkar, p. 1071

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Washing the Dead > Washing the Fetus and Miscarried Child

وأما قول مالك في هذا الباب أنه سمع أهل العلم يقولون إذا ماتت المرأة وليس معها نساء يغسلنها ولا من ذوي المحرم أحد يلي ذلك منها ولا زوج يلي ذلك منها يممت فمسح بوجهها وكفيها من الصعيد قال مالك وإذا هلك الرجل وليس معه أحد إلا نساء يممنه أيضا فليس فيما حكاه بين العلماء خلاف إلا في هل يغسل المرأة إذا ماتت ذو المحرم منها أم لا فإن هذا موضع اختلفوا فيه فقال مالك في المدونة وفي العتبية من رواية سحنون وعيسى عن بن القاسم ومن سماع أشهب أنه أيضا جائز أن يغسل المرأة

ذو محرم منها من فوق الثوب إذا لم يكن نساء وكذلك الرجل تغسله ذات المحرم منه إذا لم يكن رجال وتستره وذكر محمد بن سحنون عن أشهب أنه لا يغسل ذو المحارم بعضهم بعضا ولكن ييممون وذكر بن عبد الحكم عن مالك معنى ما ذكره في موطئه إلا أنه كان لا يجاوز بالنساء إذا يممهن الرجال الكفين ويبلغ النساء بتيمم الرجال إلى المرفقين فإن كن ذوات محارم فلا بأس أن يغسلن الرجل ما لم يطلع على عورته ويغسل الرجل ذات المحرم منه في درعها ولا يطلع على عورتها وقول الأوزاعي في هذا الباب كله قول مالك وقول أبي حنيفة وأصحابه كقول أشهب إلا أن الأوزاعي قال إذا لم يكن مع الرجل ولا المرأة إلا أجنبي دفن كل واحد منهما بغير غسل ولا تيمم قال أبو حنيفة وأصحابه ييمم ذو المحرم المرأة بيده وييممها

الأجنبي من وراء الثوب قالوا والرجل تيممه المرأة ذات المحرم منه بغير ثوب والأجنبية تيممه من وراء الثوب وهذا إذا لم تحضر المرأة نساء ولا الرجل رجال في السفر ونحوه قالوا والأمة تيمم كما ييمم الرجل وقال الثوري إذا لم يكن مع المرأة إلا الرجال ولا مع الرجل إلا النساء يممت المرأة الرجل والرجل المرأة ولم يفرق بين ذي المحرم وغيره ولكن من وراء الثوب وهو قول الشافعي وقال الليث إذا لم يكن مع الرجل إلا النساء ولا مع المرأة إلا الرجال فإن كل واحد منهما يلف في ثيابه ويصلى عليه ولا يغسل ولا ييمم وقال الليث أيضا إن توفي رجل مع رجال ولا ماء معهم دفن كما هو ولم ييمم قال أبو عمر القياس أن يكون الصعيد طهورا للميت عند عدم الماء كما كان طهورا للحي والوجه والكفان لا يجوز للمرأة ستر ذلك في الصلاة فجائز أن ييمم ذلك منها بعد الموت

Mas'alah: What is the ruling on washing and shrouding the deceased in odd numbers?

Al-Istidhkar, p. 1077

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Washing the Dead > Number of Washings and Use of Camphor

قال إبراهيم النخعي غسل الميت وتر وكفنه وتر وتجميره وتر

Mas'alah: What is the ruling on washing those killed unjustly?

Al-Istidhkar, p. 1999

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Washing the Dead > Handling Hair and Wounds of the Deceased

واختلفوا في غسل من قتل مظلوما كغسل الخوارج وقطاع السبيل وما أشبه ذلك ممن قتل مظلوما فقال مالك لا يغسل من قتله الكفار إلا أن يموت في المعترك فإن حمل من موضع مصرعه فعاش وأكل وشرب ثم مات غسل وصلي عليه وأما من غسل في فتنة أو نائرة أو قتله اللصوص أو البغاة أو كان من اللصوص أو البغاة فقتل أو قتل قودا أو قتل نفسه فإن هؤلاء كلهم يغسلون ويصلى عليهم وبه قال الشافعي

Mas'alah: Was Ali ibn Abi Talib washed, shrouded, and prayed over after his death?

Al-Istidhkar, p. 2000

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Washing the Dead > Obligation and Status of Washing the Deceased

قال وأخبرنا الحسن بن عمارة عن يحيى بن الجزار قال غسل علي - رضي الله عنه - وكفن وصلي عليه

BAB 3

باب تكفين الميت
The Chapter on Shrouding the Dead

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What does 'ash'irnaha iyyahu' mean in the context of shrouding?

Al-Istidhkar, p. 1067

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Shrouding the Dead > Shroud for Men and Use of Shirt and Turban

وأما قوله أشعرنها إياه فإنه أراد اجعلنه يلي جسدها في أكفانها

Mas'alah: How did Ibn Wahb interpret 'ash'irnaha iyyahu' regarding the shroud?

Al-Istidhkar, p. 1067

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Shrouding the Dead > Shroud for Men and Use of Shirt and Turban

وقال بن وهب في قوله أشعرنها إياه يجعل الإزار شبه المئزر ويفضي به إلى جلدها

Mas'alah: What is the disagreement regarding the hiqw in shrouding the dead?

Al-Istidhkar, p. 1068

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Shrouding the Dead > Shroud for Men and Use of Shirt and Turban

وقد خالفه الحسن وبن سيرين والناس فجعلوا الحقو يلي أسفلها مباشرا لها

Mas'alah: Is the hiqw one of the five garments used to shroud a woman?

Al-Istidhkar, p. 1068

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Shrouding the Dead > Shroud for Women and Young Girls

قال وهو أحد الخمسة الأثواب التي تكفن فيها المرأة

Mas'alah: How is the wrapping of a deceased woman's body performed?

Al-Istidhkar, p. 1068

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Shrouding the Dead > Timing and Sequence of Shrouding

وقال عيسى بن دينار يلف ذلك على عجزها وفخذيها حتى يستوي ذلك منها بسائر جسدها ثم تدرج في اللفافتين كما يدرج الرجل

Mas'alah: What is the priority of garments for shrouding a woman when only one cloth is available?

Al-Istidhkar, p. 1068

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Shrouding the Dead > Shroud for Women and Young Girls

قال ولو لم يكن إلا ثوب واحد كان الخمار أولى من المئزر لأنها تصلي في الدرع والخمار ولا تصلي في الدرع والمئزر

Mas'alah: What is the chapter on shrouding the deceased?

Al-Istidhkar, p. 1073

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Shrouding the Dead > Timing and Sequence of Shrouding

(2 – باب ما جاء في كفن الميت)

Mas'alah: What is the ruling on the shroud of the deceased in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1073

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Shrouding the Dead > Obligation and Responsibility for the Shroud

485 – مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كفن في ثلاثة أثواب بيض سحولية ليس فيها قميص ولا عمامة هذا أثبت ما يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم في كفن الميت من جهة النقل وقد روي أن النبي صلى الله عليه وسلم كفن في برد حبرة وروي أنه كفن في ربطتين وبرد نجراني ذكر عبد الرزاق عن معمر وبن جريج عن بن شهاب الزهري عن علي بن حسين قال كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلاثة أثواب برد حبرة قال عبد الرزاق وهو المجتمع عليه وبه نأخذ قال وأخبرنا معمر عن قتادة عن بن المسيب قال كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ريطتين وبرد وليس في شيء من تلك الآثار ما يعارض به حديث عائشة لثبوته وضعف أسانيد ما سواه وقد ذكر لعائشة قولهم كفن في ثوبين وبرد حبرة فقالت قد أتي بالبرد ولكن ردوه ولم يكفنوه فيه ذكر ذلك حفص بن غياث وغيره عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة

وذكر حماد بن سلمة في هذا الحديث عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة وكان عبد الله بن أبي بكر الصديق (رضي الله عنه) قد أعطاهم حلة حبرة فأدرجوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها ثم استخرجوه منها فهذه كلها آثار ثابتة عن عائشة ترد حديث يزيد بن أبي زياد عن مقسم عن

بن عباس قال كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلاثة أثواب قميصه الذي مات فيه وحلة له نجرانية وحديث الثوري عن بن أبي ليلى عن الحكم عن مقسم عن بن عباس قال كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثوبين أبيضين وبرد أحمر وما ذكر أبو حاتم الرازي قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا وهيب - يعني بن خالد - قال حدثنا جعفر بن محمد عن أبيه أنه كان في وصيته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كفن في ثلاثة أثواب في صحاريين وبرد فكفنوني في ثلاثة أثواب قال أبو عمر كان علي (رضي الله عنه) غسل رسول الله صلى الله عليه وسلم وكفنه ومعه الفضل بن عباس وأبوه عباس وهم أعلم بذلك والله أعلم وقد اتفقت عائشة معهم على أن لا قميص في كفنه وإن قولها في هذا الحديث بيض سحولية وقد روي عنها من وجوه في حديث هشام بن عروة وغيره أنها من كرسف (وهو القطن) وأما السحولية فهي البيض قال المسيب بن علس (في الآل يخفضها ويرفعها ريع يلوح كأنه سحل والسحل الثوب الأبيض) شبه الطريق به وقد قيل إن سحول قرية باليمن تصنع فيها ثياب القطن وتنسب إليها وقد روى بن عيينة وغيره في هذا الحديث عن هشام بن عروة وغيره عن أبيه عن عائشة فقال فيه ثلاثة أثواب سحولية لم يقل بيض فإذا كان السحل الأبيض استغني عن ذكر البيض وأما الفقهاء فأكثرهم يستحبون في الكفن ما في هذا الحديث وكلهم لا يرون في الكفن شيئا واجبا ولا يتعدى وما ستر العورة أجزأ عندهم من الحي والميت وأما ما يستحبونه من الكفن فقال مالك (رحمه الله)

ليس في كفن الميت حد ويستحب الوتر وفي رواية أخرى عنه أحب إلي أن يكون كفن الرجل في ثلاثة أثواب ولا أحب أن يكون في أقل من ثلاثة أثواب فإن كفن في ثوبين فلا بأس قد كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهداء اثنين في ثوب

قال ولا بأس بالقميص في الكفن ويكفن معه بثوبين فوقه وقال أبو حنيفة وأصحابه أدنى ما تكفن فيه المرأة ثلاثة أثواب والسنة فيها خمسة أثواب وأدنى ما يكفن فيه الرجل ثوبان والسنة في ثلاثة أثواب وقال الأوزاعي والثوري يكفن الرجل في ثلاثة أثواب وتكفن المرأة في خمسة أثواب وهو آخر قول الشافعي وقول أحمد وإسحاق وأبي ثور وروي عن الشافعي أنه قال أحب إلي أن لا يتجاوز في كفن المرأة خمسة أثواب والثوب الواحد يجزئ واستحب بن علية القميص في الكفن وهو قول مالك وزعم أصحابه أن العمامة عندهم في كفن الميت معروفة بالمدينة وكذلك الخمار للمرأة واستحبوا أن يقمص الميت وكان بن عمر يعمم الميت وكان جابر بن عبد الله وعطاء بن أبي رباح لا يعممان وكفن بن عمر ابنه واقدا في خمسة أثواب قميص وثلاث لفائف وعمامة وروى مالك عن بن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن عبد الله بن عمرو بن العاص أنه قال الميت يقمص ويؤزر ويلف في الثوب الثالث فإن لم يكن إلا ثوب واحد كفن فيه وأما الشافعي فقال أحب الكفن إلي ثلاثة أثواب بيض ليس فيها عمامة ولا قميص فإن ذلك الذي اختاره الله (عز وجل) لنبيه صلى الله عليه وسلم واختاره له أصحابه (رضي الله عنهم) قال أبو عمر قوله صلى الله عليه وسلم خير ثيابكم البياض فألبسوها أحياءكم وكفنوا فيها موتاكم أولى ما صير إليه في هذا الباب والله الموفق للصواب وقد أجمعوا أن لا تخاط اللفائف فدل على أن القميص ليس مما يختار لأنه مخيط ولا حرج في شيء مما استحبوه وإن كانوا قد اختلفوا فيه وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on shrouding the deceased in used garments?

Al-Istidhkar, p. 1076

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Shrouding the Dead > Rulings on Impure or Dyed Shrouds

486 - مالك عن يحيى بن سعيد أنه قال بلغني أن أبا بكر الصديق قال لعائشة وهو مريض في كم كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت في ثلاثة أثواب بيض سحولية فقال أبو بكر خذوا هذا الثوب (لثوب عليه قد أصابه مشق (1) أو زعفران) فاغسلوه ثم كفنوني فيه مع ثوبين آخرين فقالت عائشة وما هذا فقال أبو بكر الحي أحوج إلى الجديد من الميت وإنما هو للمهلة وروى سفيان عن هشام عن عروة عن عائشة أن أبا بكر سألها في كم كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت في ثلاثة أثواب سحولية قال فكفنوني في ثلاثة أثواب قال سفيان وأخبرنا عمرو بن دينار عن عبد الله بن أبي مليكة أن أبا بكر الصديق قال لعائشة اغسلوا ثوبي هذين (وكانا مشقين) فكفنوني فيهما وابتاعوا لي ثوبا ولا يغلو عليكم فقالت عائشة إنا موسرون فقال يا بنية الحي أحق بالجديد من الميت وإنما هو للمهل والصديد وأوصى أسماء وكانت صائمة أن تفطر في هذا الحديث من الفقه ما لم يتقدم في الحديث الذي قبله سؤال العالم كل من كان عنده علم غاب عنه أو نسيه كان مثله في العلم أو دونه وهذا الخبر يدل على ما أجمعوا عليه من أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يل غسله وتكفينه إلا أهله والعباس وعلي والفضل بن عباس ولكن ذلك كان في بيت عائشة فلم تجهل ذلك ولذلك سألها أبوها أبو بكر - رضي الله عنهما - عن ذلك وفيه الكفن في ثلاثة أثواب وذلك استحباب لا استيجاب وفيه غسل ثياب الأكفان وتنظيفها وفيه أنه لا بأس بالكفن البالي وأنه والجديد في الفضل سواء وفيه التأديب

للبنين وتعليمهم ما يحيطون به دينهم وأموالهم وكذلك قال لهم الحي أحوج إلى الجديد من الميت وهو من حديث علي بن أبي طالب – رضي الله عنه – عن النبي – عليه السلام – أنه

Mas'alah: What is the ruling on extravagance in the shroud?

Al-Istidhkar, p. 1077

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Shrouding the Dead > Extravagance and Moderation in Shrouding

قال لا تغالوا في الكفن فإنه يسلب سريعا وإلى هذا ذهب أبو بكر والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on improving the shroud for the deceased?

Al-Istidhkar, p. 1077

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Shrouding the Dead > Extravagance and Moderation in Shrouding

وليس في هذا كله دفع لحديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا كفن أحدكم أخاه فليحسن كفنه ولا ما يعارضه لأنه يحتمل حديث جابر هذا هيئة التكفين بدليل قوله إن الله عز وجل يحب من عبده إذا عمل عملا أن يتقنه ويحسنه على أن من كفن أخاه في ثوب نقي أبيض أو ثياب بيض فقد أحسن والبالي والجديد في ذلك سواء والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on the shroud being an odd number?

Al-Istidhkar, p. 1077

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Shrouding the Dead > Number of Shrouds for Men and Women

وأما قوله كفنوني في ثوبين مع ثوبي هذا فإنه أراد أن يكون كفنه وترا وهي السنة

Mas'alah: What is the meaning of 'al-muhlah' in the context of shrouding?

Al-Istidhkar, p. 1077

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Shrouding the Dead > Minimum and Recommended Shroud Specifications

وقوله فإنما هو للمهلة فإنه أراد الصديد ولا وجه لكسر الميم في المهلة غير ذلك وبضم الميم شبه الصديد بعكر الزيت وهو المهل والمهلة والرواية بكسر الميم

Mas'alah: Is the shroud taken from the deceased's estate or from the one-third?

Al-Istidhkar, p. 1077

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Shrouding the Dead > Shroud in Relation to Debts and Bequests

قال عيسى والكفن من رأس المال يجبر الغرماء والورثة على ثلاثة أثواب من رأس مال الميت تكون وسطا

Mas'alah: What is the ruling on using silk and brocade for shrouds?

Al-Istidhkar, p. 1078

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Shrouding the Dead > Shroud Materials and Prohibited Fabrics

وقد أجمع العلماء على كراهية الخز والحرير للرجال في الكفن ومنهم من كرهه للرجال والنساء في الكفن خاصة

Mas'alah: What are the requirements for a valid shroud in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1078

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Shrouding the Dead > Minimum and Recommended Shroud Specifications

وأجمعوا على أنه لا يكفن في ثوب يصف والمصبوغ كله غيره أفضل منه وبعد هذا فما كفن فيه الميت مما يستر عورته ويواريه أجزأه وبالله تعالى التوفيق

BAB 4

باب حمل الجنازة واتباعها

The Chapter on Carrying and Following the Funeral

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What was the practice of Urwah regarding walking in front of a funeral?

Al-Istidhkar, p. 1078

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Carrying and Following the Funeral > Rulings on Walking Positions in the Procession

وعن هشام بن عروة أنه قال ما رأيت أبي قط في جنازة إلا أمامها قال ثم يأتي البقيع فيجلس حتى يمروا عليه

Mas'alah: What did Ibn Shihab say about walking behind a funeral?

Al-Istidhkar, p. 1078

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Carrying and Following the Funeral > Rulings on Walking Positions in the Procession

وعن بن شهاب أنه قال المشي خلف الجنازة من خطإ السنة

Mas'alah: What is the sunnah regarding walking in front of a funeral according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 1078

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Carrying and Following the Funeral > Rulings on Walking Positions in the Procession

فأورد مالك في هذا الباب السنة وعمل الخلفاء بذلك ومن بعدهم واشتهار ذلك بالمدينة عندهم حتى جعله بن شهاب مع علمه بآثار من مضى سنة مسنونة وجعل ما خالفها خطأ

Mas'alah: What is the Iraqi view on walking positions in a funeral procession?

Al-Istidhkar, p. 1078

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Carrying and Following the Funeral > Rulings on Walking Positions in the Procession

وهذا كله خلاف ما ذهب إليه أهل العراق من الكوفيين وغيرهم فأجازوا المشي خلفها وعن يمينها وعن يسارها وأمامها

Mas'alah: What is the ruling on walking in front of a funeral procession?

Al-Istidhkar, p. 1079

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Carrying and Following the Funeral > Rulings on Walking Positions in the Procession

المشي أمام الجنازة وهو الأفضل وبه قال أحمد بن حنبل

Mas'alah: What is the ruling on walking in front of, behind, or beside a funeral procession?

Al-Istidhkar, p. 1079

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Carrying and Following the Funeral > Rulings on Walking Positions in the Procession

وقال الثوري لا بأس بالمشي بين يديها وخلفها وعن يمينها وشمالها إلا أن المشي عندهم خلفها أفضل

Mas'alah: What is the ruling on walking behind or in front of a funeral procession?

Al-Istidhkar, p. 1079

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Carrying and Following the Funeral > Rulings on Walking Positions in the Procession

وحجة هؤلاء ومن قال بقولهم حديث علي من رواية عبد الرحمن بن أبزى قال كنت أمشي مع علي في جنازة وهو آخذ بيدي وهو يمشي خلفها وأبو بكر وعمر يمشيان أمامها فقلت له في ذلك فقال إن فضل الماشي خلفها على الماشي أمامها كفضل صلاة المكتوبة على صلاة النافلة وإنهما ليعلمان ذلك ولكنهما يسهلان على الناس

Mas'alah: What did Ali advise about walking in a funeral procession?

Al-Istidhkar, p. 1079

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Carrying and Following the Funeral > Rulings on Walking Positions in the Procession

وروى أبو سعيد الخدري عن علي مثله بمعناه وزاد قال لي علي يا أبا سعيد إذا شهدت جنازة فقدمها بين يديك واجعلها نصب عينيك فإنما هي موعظة وتذكرة وعبرة

Mas'alah: What did the Prophet say about walking before a funeral?

Al-Istidhkar, p. 1079

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Carrying and Following the Funeral > Rulings on Walking Positions in the Procession

ومن حديث بن مسعود أنه كان يقول سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن السير بالجنازة فقال الجنازة متبوعة وليست بتابعة وليس معها من تقدمها

Mas'alah: What did the Prophet say about the position of the rider and walker in a funeral?

Al-Istidhkar, p. 1079

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Carrying and Following the Funeral > Rulings on Walking Positions in the Procession

ومن حديث المغيرة بن شعبة عن النبي - عليه الصلاة والسلام - قال الراكب يسير خلف الجنازة والماشي يمشي خلفها وأمامها وعن يمينها ويسارها قريبا منها

Mas'alah: What was the practice of early Muslims regarding walking behind the funeral?

Al-Istidhkar, p. 1080

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Carrying and Following the Funeral > Rulings on Walking Positions in the Procession

وروي عن أنس بن مالك ومعاوية بن قرة وسعيد بن جبير أنهم كانوا يمشون خلف الجنازة

Mas'alah: Which Companions walked in front of the funeral procession?

Al-Istidhkar, p. 1080

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Carrying and Following the Funeral > Rulings on Walking Positions in the Procession

وأما الصحابة – رضي الله عنهم – فروي عن عثمان وطلحة والزبير وبن عباس وأبي هريرة والحسن بن علي وبن الزبير وأبي أسيد الساعدي وأبي قتادة الأنصاري أنهم كانوا يمشون أمام الجنازة

Mas'alah: What did the Companions practice regarding walking in front of a funeral?

Al-Istidhkar, p. 1080

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Carrying and Following the Funeral > Rulings on Walking Positions in the Procession

وروى بن وهب عن يحيى بن أيوب عن يعقوب بن إبراهيم عن محمد بن المنكدر قال ما رأيت أحدا ممن أدركت من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا وهم يمشون أمام الجنازة حتى أن بعضهم لينادي بعضا ليرجع إليهم

Mas'alah: Which Tabi'un walked in front of the funeral procession?

Al-Istidhkar, p. 1080

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Carrying and Following the Funeral > Rulings on Walking Positions in the Procession

وأما التابعون فروي عن السائب بن يزيد وعبيد بن عمير وشريح القاضي والأسود بن يزيد وسالم بن عبد الله والقاسم بن محمد وسعيد بن المسيب وعروة بن الزبير وسليمان بن يسار وسائر الفقهاء السبعة المدنيين وبشر بن سعيد وعطاء بن يسار وبن شهاب وربيعة وأبي الزناد أنهم كانوا يمشون أمام الجنازة

Mas'alah: Did the early Muslims walk in front of the funeral?

Al-Istidhkar, p. 1080

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Carrying and Following the Funeral > Rulings on Walking Positions in the Procession

وذكر هشيم عن مغيرة عن إبراهيم أنه قال لأبي وائل أكان أصحابك يمشون أمام الجنازة قال نعم

Mas'alah: What is the preferred position on walking in front of or behind the funeral?

Al-Istidhkar, p. 1080

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Carrying and Following the Funeral > Rulings on Walking Positions in the Procession

قال أبو عمر المشي أمام الجنازة أكثر عن العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من الخالفين وهو مذهب الحجازيين وهو الأفضل إن شاء الله ولا بأس عندي بالمشي خلفها وحيث شاء الماشي منها لأن الله عز وجل لم يحظر ذلك ولا رسوله ولا أعلم أحدا من العلماء كره ذلك ولا ذكر أن مشي الماشي خلف الجنازة يحبط أجره فيها ويكون كمن لم يشهدها وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شيع جنازة

Mas'alah: What is the ruling on riding in a funeral procession according to Ibn Abbas?

Al-Istidhkar, p. 1081

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Carrying and Following the Funeral > Rulings on Riding in the Funeral Procession

وعن بن عباس الراكب مع الجنازة كالجالس في بيته إلا أن تكون به علة

Mas'alah: What is the reward for walking versus riding in a funeral procession?

Al-Istidhkar, p. 1081

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Carrying and Following the Funeral > Rulings on Riding in the Funeral Procession

وعن عبد الله بن رباح قال للماشي قيراطان وللراكب قيراط

Mas'alah: What is the ruling on riding a mount while following a funeral procession?

Al-Istidhkar, p. 1081

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Carrying and Following the Funeral > Rulings on Riding in the Funeral Procession

قال أبو عمر ليس الركوب بمحظور ولكن المشي لمن قدر عليه أفضل إن شاء الله والدليل على جواز الركوب - وإن كانت السنة المشي كالجمعة والعيدين - حديث المغيرة بن شعبة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال الراكب يسير خلف الجنازة الحديث

Mas'alah: What is the ruling on following a funeral with fire?

Al-Istidhkar, p. 1082

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Carrying and Following the Funeral > Rulings on Using Fire or Censers in the Procession

(4 – باب النهي عن أن تتبع الجنازة بنار)

Mas'alah: What did Aisha advise about not following her funeral with a censer containing fire?

Al-Istidhkar, p. 1082

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Carrying and Following the Funeral > Rulings on Using Fire or Censers in the Procession

قال أبو عمر روي عن عائشة أنها أوصت لا تتبعوا جنازتي بمجمر فيه نار

Mas'alah: What did Abu Hurairah prohibit regarding following a funeral with fire?

Al-Istidhkar, p. 1082

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Carrying and Following the Funeral > Rulings on Using Fire or Censers in the Procession

489 – مالك عن سعيد المقبري عن أبي هريرة أنه نهى أن يتبع بعد موته بنار

Mas'alah: What is the ruling on following a funeral with sound or fire?

Al-Istidhkar, p. 1082

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Carrying and Following the Funeral > Rulings on Using Fire or Censers in the Procession

قال أبو عمر قد روي حديث أبي هريرة مرفوعا عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال

لا تتبع الجنازة بصوت ولا نار

Mas'alah: What is the ruling on standing for funerals in early Islam?

Al-Istidhkar, p. 1117

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Carrying and Following the Funeral > Rulings on Standing for the Funeral Procession

والحمد لله وهذا الحديث ناسخ لما كان في أول الإسلام من قيام النبي صلى الله عليه وسلم للجنائز إذا مرت به وللقيام فيها إذا اتبعها حتى توضع بالأرض للصلاة عليها والقيام على قبرها حتى تدفن والله أعلم لأن قول علي (رضي الله عنه) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم في الجنائز ثم جلس قول عام يحتمل جميع ما ذكرنا

Mas'alah: What is the ruling on standing for a funeral procession?

Al-Istidhkar, p. 1117

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Carrying and Following the Funeral > Rulings on Standing for the Funeral Procession

حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن أبيه عن عامر بن ربيعة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رأيتم الجنازة فقوموا حتى تخلفكم أو توضع

Mas'alah: What did the Prophet say about standing for a funeral procession?

Al-Istidhkar, p. 1118

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Carrying and Following the Funeral > Rulings on Standing for the Funeral Procession

وروى يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رأيتم الجنازة فقوموا فمن تبعها فلا يقعد حتى توضع

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on standing for a funeral?

Al-Istidhkar, p. 1118

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Carrying and Following the Funeral > Rulings on Standing for the Funeral Procession

واختلف العلماء في هذا الباب فممن روي عنه أنه قال بالأحاديث المتواترة التي رواها من ذكرنا من الصحابة وذكرنا أنها منسوخة وقالوا لا يجلس من اتبع جنازة حتى توضع عن أعناق الرجال أبو هريرة والمسور بن مخرمة وبن عمر وبن الزبير وأبو سعيد الخدري وأبو موسى الأشعري وإبراهيم النخعي وعامر الشعبي وبن سيرين وإلى ذلك ذهب الأوزاعي وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وبه قال محمد بن الحسن

وقال أحمد بن حنبل وإسحاق من قام لها فلا يعبه ومن قعد فأرجو أن لا يأثم وجاءت الرواية عن أبي مسعود البدري وأبي سعيد الخدري وسهل بن حنيف وقيس بن سعد أنهم كانوا يقومون للجنازة إذا مرت وروي عن علي بن أبي طالب وعبد الله بن عباس

أن القيام في الجنائز كان قبل الجلوس فبان بهذا أنهما رضي الله عنهما قد علما في ذلك الناسخ والمنسوخ وليس من علم شيئا كمن جهله فالصواب في هذا الباب إلى ما قاله علي وبن عباس فقد حفظا الوجهين جميعا وعرفا الناس أن الجلوس كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد القيام وإلى هذا ذهب سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير ومالك بن أنس والشافعي وقال الشافعي القيام لها منسوخ حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن محمد بن سيرين أن جنازة مرت بعبد الله بن عباس والحسن بن علي فقعد بن عباس فقام الحسن وقعد بن عباس فقال الحسن أليس قام رسول الله صلى الله عليه وسلم لجنازة يهودي فقال بن عباس بلى ثم جلس بعد وذكر عبد الرزاق عن معمر عن هشام عن أبيه أنه كان يعيب من قام إلى الميت وينكر ذلك عليه

BAB 5

باب الصلاة على الجنازة
The Chapter on the Funeral Prayer

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on performing funeral prayer at any time of day or night according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 99

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on the Place of Prayer (Mosque, Grave, etc.)

وذكر بن عبد الحكم عن مالك أن الصلاة على الجنائز جائزة في ساعات الليل والنهار وعند طلوع الشمس وغروبها واستوائها

Mas'alah: What is the ruling on praying over the deceased at prohibited times according to al-Thawri?

Al-Istidhkar, p. 99

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on the Place of Prayer (Mosque, Grave, etc.)

وقال الثوري لا يصلى على الجنازة إلا في مواقيت الصلاة وتكره الصلاة عليها نصف النهار وبعد العصر حتى تغيب الشمس وبعد الصبح حتى تطلع الشمس

Mas'alah: What is the ruling on praying over the deceased at disliked times according to al-Layth?

Al-Istidhkar, p. 99

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on the Place of Prayer (Mosque, Grave, etc.)

وقال الليث بن سعد لا يصلى على الجنازة في الساعات التي تكره فيها الصلاة

Mas'alah: What is the ruling on praying over the deceased at any time according to al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 99

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on the Place of Prayer (Mosque, Grave, etc.)

وقال الشافعي يصلى على الجنائز في كل وقت والنهي عن الصلاة في تلك الساعات إنما هو عن النوافل المبتدأة والتطوع وأما عن صلاة فريضة أو سنة فلا لحديث قيس في ركعتي الفجر وحديث أم سلمة في قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم الركعتين اللتين تصليان بعد الظهر - بعد العصر

Mas'alah: What is the proper interpretation of sending prayers upon the Prophet and others?

Al-Istidhkar, p. 843

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Obligatory Conditions of the Funeral Prayer

قال أبو عمر تهذيب هذه الآثار وحملها على غير التضاد والتدافع هو أن يقال أما النبي عليه السلام فجائز أن يصلي على من شاء لأنه قد أمر أن يصلي على كل من يأخذ صدقته وأما غيره فلا ينبغي له إلا أن يخص النبي عليه السلام بالصلاة عليه كما قال بن عباس فجائز أن يحتج في ذلك بعموم قوله تعالى (لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا) النور 63 والذي اختاروه في هذا الباب أن يقال اللهم

ارحم فلانا واغفر له ورحم الله فلانا وغفر له ورضي عنه ونحو هذا من الدعاء له والترحم عليه ولا يقال إذا ذكر النبي صلى الله عليه وسلم إلا صلى الله عليه إلا أنه جائز أن يدخل معه في ذلك آله على ما جاء في الأحاديث عنه صلى الله عليه وسلم اللهم صل على محمد وعلى آل محمد واللهم صل على محمد وأزواجه وذريته ولا يصلى على غيره بلفظ الصلاة امتثالا لعموم قول الله عز وجل (لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم) النور 63 في حياته وموته صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the chapter on takbir over funerals and how many takbirs are there?

Al-Istidhkar, p. 1083

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on the Takbirs and Raising Hands

(5 - باب التكبير على الجنائز) 490 - مالك عن بن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن

رسول الله صلى الله عليه وسلم نعى النجاشي للناس في اليوم الذي مات فيه وخرج بهم إلى المصلى فصف بهم وكبر أربع تكبيرات قد ذكرنا اسم النجاشي في التمهيد وفي هذا الحديث علم من أعلام نبوته صلى الله عليه وسلم كبير وذلك أنه علم بموته في اليوم الذي مات فيه على بعد ما بين الحجاز وأرض الحبشة ونعاه للناس في ذلك اليوم وكان ذلك فيما قال الواقدي وغيره من أهل السير في رجب سنة تسع من الهجرة وفيه إباحة الإشعار بالجنازة والإعلام بها ليجتمع إلى الصلاة عليها وفي ذلك رد قول من تأول نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النعي أنه الإعلام بموت

الميت للاجتماع إلى جنازته روي عن بن مسعود أنه قال لا تؤذنوا بي أحدا فإني أخشى أن يكون كنعي الجاهلية وعن سعيد بن المسيب أنه قال إذا أنا مت فلا تقولوا للناس مات سعيد حسبي من يبلغني إلى ربي وروي ذلك عن بن مسعود قال حسبي من يبلغني إلى حفرتي وعن علقمة أنه قال لا تؤذنوا بي أحدا فإن ذلك من النعي والنعي من أمر الجاهلية وروي عن طائفة من السلف مثل ذلك قد ذكرتهم والأخبار عنهم في التمهيد وروي عن بن عون قال قلت لإبراهيم أكان النعي يكره قال نعم قال وكان النعي أن الرجل يركب الدابة فيطوف ويقول أنعي فلانا قال بن عون وذكرنا عند بن سيرين أن شريحا قال لا تؤذنوا لجنازتي أحدا فقال إن شريحا كان يكتفي بذكره ولا أعلم بأسا أن يؤذن الرجل صديقه حميمه وفي قول رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى على جنازة كان له من الأجر كذا وقوله عليه السلام لا يموت أحد من المسلمين فتصلي عليه أمة من الناس يبلغون أن يكونوا مائة فيشفعون له إلا شفعوا فيه وعنه عليه السلام ما من مسلم يصلي عليه ثلاثة

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet's prayer over the deceased Najashi?

Al-Istidhkar, p. 1086

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on Praying over Specific Persons (Newborn, Executed, Disbeliever's Child)

وفيه أن النجاشي ملك الحبشة مات مسلما ولولا ذلك ما صلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم على جنازته ذكر بن المبارك عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن رجل من أهل صنعاء قال أرسل النجاشي إلى جعفر بن أبي طالب وأصحابه فدخلوا عليه وهو جالس في بيت على التراب وعليه خلقان فأنكرنا ذلك من حاله فلما رأى ما في

وجوهنا قال إني أنشدكم بما يسركم أنه جاءني من نحو أرضكم عين لي فأخبرني أن الله عز وجل قد نصر نبيه صلى الله عليه وسلم وأهلك عدوه وقتل فلان وفلان وأسر فلان وفلان التقوا بواد يقال له بدر كثير الأراك كأني أنظر إليه لأني كنت أرعى فيه إبلا لسيدي قال جعفر قلت له ما بالك جالس على التراب ليس تحتك بساط وعليك هذه الأخلاق فقال إنا نجد فيما أنزل الله على عيسى صلى الله عليه وسلم أن حقا على عباد الله أن يحدثوا لله عز وجل تواضعا عند كل ما يحدث لهم من نعمة فلما أحدث الله لنا نصر نبينا – عليه السلام – أحدثت له هذا التواضع وقد ذكرنا في التمهيد حديث حميد عن أنس قال لما جاءت وفاة النجاشي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه صلوا عليه فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وقمنا معه وصلى عليه فقالوا صلى على علج مات فنزلت (وإن من أهل الكتاب لمن يؤمن بالله وما أنزل إليكم وما أنزل إليهم) آل عمران 199 وذكرنا في التمهيد أيضا حديث عطاء عن جابر قال لما مات النجاشي قال النبي صلى الله عليه وسلم مات اليوم عبد صالح فقوموا فصلوا على أصحمة فكنت في الصف الأول أو الثاني وحديث عمران بن حصين أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لهم إن أخاكم النجاشي قد مات فصلوا عليه فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وصفنا خلفه فكبر عليه أربعا وما نحسب الجنازة إلا بين يديه وذكر سنيد عن حجاج عن بن جريج قال لما صلى النبي صلى الله عليه وسلم على النجاشي طعن في ذلك المنافقون فنزلت هذه الآية (وإن من أهل الكتاب لمن يؤمن بالله) آل عمران

وعبد الرزاق عن معمر عن قتادة مثله

Mas'alah: What is the legal classification of the funeral prayer in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1087

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Obligatory Conditions of the Funeral Prayer

واختلف العلماء في تسمية وجوب الصلاة على الجنائز فقال أكثرهم هي فرض على الكفاية يسقط وجوبها بمن حضرها عن من لم يحضرها وقال بعضهم هي سنة واجبة على الكفاية

Mas'alah: What should the followers do if the imam makes a fifth takbir in the funeral prayer?

Al-Istidhkar, p. 1088

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on the Latecomer

واختلف الفقهاء في الإمام يكبر على الجنازة خمسا فروى بن القاسم وبن وهب عن مالك لا يكبر معه الخامسة ولكنه لا يسلم إلا بسلامه وقال الحسن بن حي وعبيد الله بن الحسن نحو ذلك وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد إذا كبر الإمام خمسا قطع المأمومون بعد الأربع بسلام ولم ينتظروا تسليمه

Mas'alah: What is the ruling on following the imam in extra takbirs over the funeral?

Al-Istidhkar, p. 1089

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on the Latecomer

وقال زفر التكبير على الجنائز أربع فإن كبر الإمام خمسا فكبر معه وهو قول أحمد بن حنبل يكبر ما كبر إمامه على ما روى بن مسعود كبر ما كبر إمامك وروي عن الثوري رواية مثل قول زفر وروي عنه مثل قول أبي حنيفة وروي عنه أنه قد رجع إلى قول زفر

Mas'alah: What is the scholarly consensus on the number of salutations over the funeral?

Al-Istidhkar, p. 1089

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on the Final Salutation

إلا أنه لا خلاف علمته بين العلماء والصحابة والتابعين ومن بعدهم من الفقهاء في السلام على الجنازة وإنما اختلفوا هل هي واحدة أو اثنتان

Mas'alah: What is the majority view on the number of taslims in the funeral prayer?

Al-Istidhkar, p. 1090

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on the Final Salutation

فجمهور أهل العلم من السلف والخلف على تسليمة واحدة وهو أحد قولي الشافعي

Mas'alah: Which scholars hold the view of two taslims in the funeral prayer?

Al-Istidhkar, p. 1090

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on the Final Salutation

وقالت طائفة منهم أبو حنيفة وأصحابه يسلم تسليمتين وهو قول الشعبي ورواية عن النخعي واختاره المزني قياسا على الصلاة لأنه لم يختلف قول الشافعي في تسليمتين من الصلاة واختلف قوله في التسليم من الجنازة فمرة قال واحدة ومرة قال اثنتين

Mas'alah: What is the argument for one taslim in the funeral prayer based on analogy?

Al-Istidhkar, p. 1090

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on the Final Salutation

قال أبو عمر إنما جعل المزني ما لم يختلف فيه قول الشافعي حجة على ما اختلف فيه قوله ولم يجمعوا على التسليمتين في الصلوات المكتوبات فيصح القياس عليها لأن من سلم في الصلاة المكتوبة واحدة فقياسه أيضا أن يسلم في الصلاة على الجنازة واحدة

Mas'alah: What is the ruling on audible and quiet taslim in funeral prayer?

Al-Istidhkar, p. 1090

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on the Final Salutation

وسنذكر الجهر بالسلام في الجنازة والإخفاء في باب جامع الصلاة على الجنائز إن شاء الله وذلك عند مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان إذا صلى على الجنازة يسلم حتى يسمع من يليه

Mas'alah: What is the ruling on praying over a grave for those who missed the funeral prayer?

Al-Istidhkar, p. 1092

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on Repeating the Funeral Prayer

واختلف الفقهاء فيمن فاتته الصلاة على الجنازة فجاء وقد فرغ من الصلاة عليها أو جاء وقد دفنت فقال مالك وأبو حنيفة وأصحابهما لا تعاد الصلاة على الجنازة ومن لم يدرك الصلاة مع الناس عليها لم يصل عليها ولا على القبر وهو قول الثوري والأوزاعي والحسن بن صالح بن حي والليث بن سعد قال بن القاسم قلت لمالك فالحديث الذي جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه صلى على قبر امرأة قال قد جاء هذا الحديث وليس عليه العمل

Mas'alah: What did early scholars say about praying over a grave after missing the funeral?

Al-Istidhkar, p. 1092

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on Repeating the Funeral Prayer

وذكر عبد الرزاق عن معمر قال كان الحسن إذا فاتته الصلاة على الجنازة لم يصل

عليها وكان قتادة يصلي عليها وكان بن عمر إذا انتهى إلى جنازة قد صلي عليها دعا وانصرف

Mas'alah: What hadith evidence supports praying over a grave?

Al-Istidhkar, p. 1092

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on Repeating the Funeral Prayer

قال أبو عمر قد ذكرتها كلها بالأسانيد الجياد في التمهيد وذكرت أيضا ثلاثة أوجه حسان مسندة عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك فتمت تسعة وعن علي بن أبي طالب وقرظة بن كعب وبن مسعود وعائشة أم المؤمنين وأنس بن مالك وسلمان بن ربيعة وأبي موسى الأشعري أنهم أجازوا الصلاة على القبر وصلوا عليه وقد ذكرنا ذلك عنهم بالأسانيد

Mas'alah: What is the practice of praying over the deceased at the grave in Madinah?

Al-Istidhkar, p. 1093

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on Repeating the Funeral Prayer

وذكر الزبير بن بكار قال حدثنا يحيى بن محمد قال توفي الزبير بن هشام بن عروة بالعقيق في حياة أبيه فصلي عليه بالعقيق وأرسل إليه بالمدينة ليصلى عليه في البقيع ويدفن في البقيع

Mas'alah: What is the time limit for praying over the grave according to scholars?

Al-Istidhkar, p. 1093

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on Repeating the Funeral Prayer

قال أبو عمر أجمع العلماء الذين رأوا الصلاة على القبر جائزة أنه لا يصلى على قبر إلا بقرب ما يدفن وأكثر ما قالوا في ذلك شهر

Mas'alah: What is the ruling on praying over a grave soon after burial?

Al-Istidhkar, p. 1093

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on Repeating the Funeral Prayer

وقد روى بن وهب عن مالك قال من فاتته الصلاة على الجنازة فليصل على القبر إذا كان قريبا اليوم والليلة كما صلى النبي صلى الله عليه وسلم على قبر المسكينة

Mas'alah: What is the ruling on repeating the funeral prayer over a grave or corpse?

Al-Istidhkar, p. 1093

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on Repeating the Funeral Prayer

قال أبو عمر من صلى على قبر أو جنازة قد صلي عليها فمباح ذلك له لأن الله لم ينه عنه ولا رسوله ولا اتفق الجميع على كراهيته بل الآثار المسندة تجيز ذلك وعن

جماعة من الصحابة إجازة ذلك وفعل الخير يجب ألا يمنع عنه إلا بدليل لا معارض له وبالله التوفيق

Mas'alah: What should one do if they miss some takbirs of the funeral prayer?

Al-Istidhkar, p. 1093

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on the Latecomer

وذكر مالك آخر هذا الباب أنه سأل بن شهاب عن الرجل يدرك بعض التكبير على الجنازة ويفوته بعضه فقال يقضي ما فاته من ذلك

Mas'alah: Should a latecomer wait for the imam's takbir in funeral prayer or start immediately?

Al-Istidhkar, p. 1094

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on the Latecomer

فروى أشهب عن مالك أنه يكبر ولا ينتظر الإمام ليكبر بتكبيره وهو أحد قولي الشافعي رواه المزني وبه قال الليث والأوزاعي وأبو يوسف وقال أبو حنيفة ومحمد ينتظر الإمام حتى يكبر فيكبر بتكبيره فإذا سلم الإمام قضى ما عليه ورواه بن القاسم عن مالك والبويطي عن الشافعي واحتج بعض من قال هذا القول بقوله - عليه السلام - ما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا وروي فاقضوا إلا أنهم يقولون إذا كبر الإمام خمسا فلا يقضي إلا أربعا والحجة لرواية أشهب والمزني عن الشافعي أن

التكبيرة الأولى بمنزلة الإحرام فينبغي أن يفعلها على كل حال ثم يقضي ما فاته بعد سلام إمامه لأن من فاتته ركعة من صلاته لم يقضها إلا بعد سلام إمامه

Mas'alah: What is the ruling on making up missed takbirs in funeral prayer?

Al-Istidhkar, p. 1095

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on the Latecomer

وذكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو أسامة عن هشام عن محمد بن سيرين قال يكبر ما أدرك ويقضي ما سبقه

Mas'alah: What is the ruling on making up missed takbirs in funeral prayer according to al-Hasan?

Al-Istidhkar, p. 1095

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on the Latecomer

وقال الحسن يكبر ما أدرك ولا يقضي ما سبقه

Mas'alah: What is the ruling on making up missed takbirs in funeral prayer according to various scholars?

Al-Istidhkar, p. 1095

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on the Latecomer

قال أبو عمر قد روي فيمن فاته بعض التكبير على الجنازة أنه لا يقضي عن بن عمر والحسن وربيعة والأوزاعي ورواه جابر الجعفي عن عطاء والشعبي وبه قال بن علية وقال لو كان التكبير يقضى ما رفع النعش حتى يقضي من فاته قال ومن قال يقضي تكبيرا متتابعا ولا يقضي الدعاء فقد ترك ما يعلم من سنة الصلاة على الجنائز قال وإذا رفع الميت فلمن يدعي قال أبو عمر ليس فيما ذكره بن علية مقنع من الحجة

Mas'alah: What should the one praying over the funeral say?

Al-Istidhkar, p. 1095

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on the Takbirs and Raising Hands

(6 - باب ما يقول المصلي على الجنازة) ليس فيه حديث مسند عنده

Mas'alah: What is the ruling on praying over a stillborn child?

Al-Istidhkar, p. 1097

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on Praying over Specific Persons (Newborn, Executed, Disbeliever's Child)

قال أحدهم ما يصلى على السقط منهم وغير السقط

Mas'alah: What is the ruling on praying over a miscarried child with a fully formed body?

Al-Istidhkar, p. 1097

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on Praying over Specific Persons (Newborn, Executed, Disbeliever's Child)

وروي عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال في السقط يقع ميتا إذا تم خلقه ونفخ فيه الروح صلى عليه وهو قول بن أبي ليلى وبن سيرين

Mas'alah: Did Ibn Umar pray over a stillborn child?

Al-Istidhkar, p. 1097

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on Praying over Specific Persons (Newborn, Executed, Disbeliever's Child)

وذكر بن أبي شيبة قال حدثنا بن علية عن أيوب عن نافع عن بن عمر أنه صلى على سقط

Mas'alah: Did Ibn Umar recite in the funeral prayer?

Al-Istidhkar, p. 1098

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on the Takbirs and Raising Hands

494 - مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان لا يقرأ في الصلاة على الجنازة

Mas'alah: What is the difference of opinion among scholars regarding recitation in the funeral prayer?

Al-Istidhkar, p. 1098

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on the

Takbirs and Raising Hands

واختلف العلماء في هذا المعنى فروي عن بن عمر وأبي هريرة وفضالة بن عبيد أنهم كانوا لا يقرؤون في الصلاة على الجنازة

Mas'alah: What is the ruling on reciting Fatiha in the funeral prayer?

Al-Istidhkar, p. 1098

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on the Takbirs and Raising Hands

وروي عن بن عباس وعثمان بن حنيف وأبي أسامة بن سهل بن حنيف أنهم كانوا يقرؤون بفاتحة الكتاب على الجنازة وهو قول جماعة من الصحابة والتابعين بمكة والمدينة والبصرة كلهم كان يرى قراءة فاتحة الكتاب مرة واحدة في الصلاة على الجنازة في أول تكبيرة في الصلاة إلا ما رواه حماد بن سلمة عن حميد عن الحسن أنه كان يقرأ في الصلاة على الميت في الثلاث تكبيرات بفاتحة الكتاب وذكر بن أبي شيبة عن أزهر السمان عن بن عون قال كان الحسن يقرأ بفاتحة الكتاب في كل تكبيرة على الجنازة

Mas'alah: What is Malik's view on reciting Fatiha in the funeral prayer?

Al-Istidhkar, p. 1098

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on the Takbirs and Raising Hands

وأما اختلاف أئمة الفتوى بالأمصار في ذلك فقال مالك في الصلاة على الجنازة إنما هو الدعاء وإنما فاتحة الكتاب ليس بمعمول بها في بلدنا

Mas'alah: What is the chapter on praying funeral prayers after Fajr and Asr?

Al-Istidhkar, p. 1100

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on the Place of Prayer (Mosque, Grave, etc.)

(7 - باب الصلاة على الجنائز بعد الصبح إلى الإسفار وبعد العصر إلى الاصفرار)

Mas'alah: What did Ibn Umar say about praying funeral prayers after Fajr?

Al-Istidhkar, p. 1101

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on the Place of Prayer (Mosque, Grave, etc.)

سفيان بن حويطب أن زينب بنت أبي سلمة توفيت وطارق أمير المدينة فأتي بجنازتها بعد صلاة الصبح فوضعت بالبقيع قال وكان طارق يغلس بالصبح قال بن أبي حرملة فسمعت عبد الله بن عمر يقول لأهلها إما أن تصلوا على جنازتكم الآن وإما أن تتركوها حتى ترتفع الشمس قال أبو عمر أتيت بمعنى الحديث دون لفظه وقد أوضحنا في التمهيد علة حديث مالك عن هشام بن عروة إذا بدا حاجب الشمس فأخروا الصلاة حتى تبرز وأن هذه اللفظة حتى تبرز لا تصح لاضطراب الرواة فيها فمنهم من يقول حتى تشرق ومنهم من يقول حتى ترتفع وحتى تبيض وهو الصحيح

بدليل حديث مالك عن محمد بن أبي حرملة هذا من قول بن عمر وفعله وهو حديث لم يضطرب رواته واضطربوا في حديث مالك عن هشام بن عروة عن أبيه على ما وصفت لك واختلفوا في إسناده وأصح ما فيه رواية مالك مرسلة ويقضي على هذا كله حديث عمرو بن عنبسة وأبي أمامة والصنابحي وغيرهم أن الشمس تطلع مع قرن الشيطان فإذا ارتفعت فارقها ولم يقل إذا برزت فارقها بل قد جاء في الأحاديث الثابتة حتى ترتفع وحتى تبيض وهذا يوضح لك أن معنى قوله في حديث هشام بن عروة عن أبيه حتى تبرز أي حتى تبرز مرتفعة بيضاء وعلى هذا يصح استعمال الأحاديث كلها

Mas'alah: What is the Maliki ruling on funeral prayers after Asr and Fajr?

Al-Istidhkar, p. 1101

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on the Place of Prayer (Mosque, Grave, etc.)

496 - مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر قال يصلى على الجنازة بعد العصر وبعد الصبح إذا صليتا لوقتهما وهذا باب اختلف العلماء فيه قديما وحديثا وقد ذكرناه في كتاب الصلاة من كتابنا هذا مبسوطا والحمد لله وأما اختلاف الفقهاء أئمة الفتوى في ذلك فقال مالك في رواية بن القاسم عنه لا بأس بالصلاة على الجنائز بعد العصر

ما لم تسفر الشمس فإذا اصفرت لم يصل عليها إلا أن يكون يخاف تغيرها فإن خيف ذلك صلى عليها قال ولا بأس بالصلاة على الجنائز بعد الصبح ما لم يسفر فإذا أسفر فلا تصلوا إلا أن تخافوا عليها وهذا معنى الحديثين المتقدمين عن بن عمر ومذهب

بن عمر معلوم قد تقدم ذكره أنه لا يمنع من الصلاة إلا عند الطلوع أو الغروب وقد ذكر بن عبد الحكم عن مالك أن الصلاة على الجنائز جائزة في ساعات الليل والنهار عند طلوع الشمس وعند غروبها في كل وقت وهو قول الشافعي قال الشافعي يصلى على الجنائز في كل وقت لأن النهي عنده إنما ورد في التطوع لا في الواجب ولا في المسنون من الصلوات وقد بينا وجوه أقوال العلماء في هذا الباب في كتاب الصلاة من هذا الكتاب وقال الثوري لا يصلى على الجنازة إلا في مواقيت الصلاة ويكره الصلاة عليها نصف النهار وحين تغرب الشمس وبعد الفجر حتى تطلع الشمس قال الليث أيضا لا يصلى عليها في الساعات التي تكره الصلاة فيها وقال الأوزاعي يصلى عليها ما دام في ميقات العصر فإذا ذهب وقت العصر لم يصل عليها حتى تغرب الشمس وقال أبو حنيفة وأصحابه لا يصلى عليها عند الطلوع ولا عند الغروب ولا نصف النهار ويصلى عليها في غيرها من الأوقات وحجتهم حديث عقبة بن عامر رواه الليث بن سعد وعبد الله بن وهب ووكيع وغيرهم عن موسى بن علي عن أبيه عن عقبة بن عامر قال ثلاث ساعات نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نصلي فيهن أو نقبر فيهن موتانا عند طلوع الشمس حتى تبيض وعند انتصاف النهار حتى تزول وعند اصفرار الشمس حتى تغيب

Mas'alah: What is the ruling on performing funeral prayer in the mosque?

Al-Istidhkar, p. 1103

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on the Place of Prayer (Mosque, Grave, etc.)

(8 - باب الصلاة على الجنائز في المسجد) 497 - مالك عن أبي النضر مولى

عمر بن عبيد الله عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها أمرت أن يمر عليها بسعد بن أبي وقاص في المسجد حين مات لتدعو له فأنكر ذلك الناس عليها فقالت عائشة ما أسرع الناس! ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على سهيل بن بيضاء إلا في المسجد 498 – مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أنه قال صلي على عمر بن الخطاب في المسجد قال أبو عمر قد روى الضحاك بن عمر وغيره حديث عائشة هذا عن أبي النضر عن أبي سلمة عن عائشة متصلا مسندا وصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم على سهيل بن بيضاء من أصح ما يروى عن النبي من أخبار الآحاد العدول حدثنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا حمزة بن علي قال حدثنا أحمد بن شعيب النسوي قال أخبرنا إسحاق بن إبراهيم وعلي بن حجر قالا حدثنا عبد العزيز بن محمد عن عبد الواحد بن حمزة عن عباد بن عبد الله بن الزبير عن عائشة قالت ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على سهيل بن بيضاء إلا في المسجد واللفظ لإسحاق قال وأخبرنا سويد بن نصر قال أخبرنا عبد الله بن المبارك عن موسى بن عقبة عن عبد الواحد بن حمزة أن عباد بن عبد الله بن الزبير أخبره أن عائشة قالت ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على سهيل بن بيضاء إلا في المسجد وفي هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثان أحدهما حديث عائشة هذا والثاني

حديث يروى عن أبي هريرة لا يثبت عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من صلى على جنازة في المسجد فلا شيء له وقد يحتمل قوله في حديث أبي هريرة هذا فلا شيء له أي فلا شيء عليه كما قال عز وجل (إن أحسنتم أحسنتم لأنفسكم وإن أسأتم فلها) الإسراء 7 بمعنى عليها وسئل أحمد بن حنبل – وهو إمام أهل الحديث والمقدم في معرفة علل النقل فيه – عن الصلاة على الجنازة في المسجد فقال لا بأس بذلك وقال بجوازه فقيل فحديث أبي هريرة فقال لا يثبت أو قال حتى يثبت ثم

قال رواه صالح مولى التوأمة وليس بشيء فيما انفرد به فقد صحح أحمد بن حنبل السنة في الصلاة على الجنائز في المسجد وقال بذلك وهو قول الشافعي وجمهور أهل العلم وهي السنة المعمول بها في الخليفتين بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى عمر على أبي بكر الصديق في المسجد وصلى صهيب على عمر في المسجد بمحضر كبار الصحابة وصدر السلف من غير نكير وما أعلم من ينكر ذلك إلا بن أبي ذئب ورويت كراهية ذلك عن بن عباس من وجوه لا تصح ولا تثبت وعن بعض أصحاب مالك ورواه عن مالك وقد روي عنه جواز ذلك من رواية أهل المدينة وغيرهم وقد قال في المعتكف لا يخرج إلى جنازة فإن اتصلت الصفوف به في المسجد فلا يصلي عليها مع الناس وقال عبد الملك بن حبيب إذا كان مصلى الجنائز قريبا من المسجد أو لاصقا به مثل مصلى الجنائز بالمدينة فإنه لاصق بالمسجد من ناحية الشرق فلا بأس من أن توضع الجنازة في المصلى خارجا من المسجد وتمدد الصفوف بالناس في المسجد وكذلك قال مالك قال وقال مالك لا يعجبني أن يصلى على أحد في المسجد

Mas'alah: What are the comprehensive rulings on funeral prayers?

Al-Istidhkar, p. 1106

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Obligatory Conditions of the Funeral Prayer

9 - باب جامع الصلاة على الجنائز

Mas'alah: What is the ruling on arranging men and women in funeral prayer?

Al-Istidhkar, p. 1107

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on Women Praying over the Deceased

كل ذلك من كتاب عبد الرزاق وأبي بكر بن أبي شيبة من طرق شتى حسان كلها وذكر عبد الرزاق عن بن جريج عن نافع أن بن عمر صلى كذلك على جنازة فيها بن عباس وأبو هريرة وأبو سعيد الخدري وأبو قتادة والأمير يومئذ سعيد بن العاص فسألهم عن ذلك أو أمر من سألهم فقالوا هي السنة

Mas'alah: What is the second opinion on the arrangement of men and women in funeral prayer?

Al-Istidhkar, p. 1107

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on Women Praying over the Deceased

وفي المسألة قول ثان ذكر عبد الرزاق عن معمر عن رجل عن الحسن قال الرجال يلون القبلة والنساء يلين الإمام وذكر أبو بكر قال حدثنا عبد الله بن رجاء عن عبيد الله بن عمر عن سالم والقاسم قالوا النساء مما يلي الإمام والرجال مما يلي القبلة قال وحدثنا بن علية عن ليث عن عطاء قال الرجال بين يدي النساء وعن مسلمة بن مخلد أنه كان يصلي بمصر كذلك على الجنائز

Mas'alah: Where should the imam stand when praying over a man or a woman in funeral prayer?

[Al-Istidhkar, p. 1107]

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on the Position of the Bier and the Imam

وأما أين يقوم الإمام من الرجل إذا صلى عليه ومن المرأة فالاختيار عندي أن يقوم منهما وسطا وقد اختلفت الآثار المرفوعة في ذلك واختلف فيه السلف ف روى بن المبارك عن حسين المعلم عن عبد الله بن بريدة عن سمرة بن جندب أن النبي صلى الله عليه وسلم قام على امرأة فقام وسطها

Mas'alah: What is the evidence for the imam's position in funeral prayer from the Prophet's practice?

[Al-Istidhkar, p. 1108]

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on the Position of the Bier and the Imam

وروى وكيع عن همام عن غالب أو أبي غالب عن أنس أنه أتى بجنازة رجل فقام عند رأس السرير وأتى بجنازة امرأة فقام أسفل من ذلك عند الصدر فقال العلاء بن زياد يا أبا حمزة هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع قال نعم فأقبل عليه العلاء فقال احفظوا

Mas'alah: Where should the imam stand in relation to the funeral bier?

[Al-Istidhkar, p. 1108]

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on the

Position of the Bier and the Imam

وقال حميد الطويل عن يزيد بن أبي منصور قال قلت لأبي رافع أين أقوم من الجنازة قال وسطها قال حميد وصليت مع الحسن ما لا أحصي على الرجال والنساء فما رأيته يبالي أين قام منها

Mas'alah: What is the position of the imam relative to the deceased in funeral prayer according to al-Hasan?

Al-Istidhkar, p. 1108

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on the Position of the Bier and the Imam

وهشام بن حسان عن الحسن قال يقوم من المرأة في حيال ثدييها ومن الرجل فوق ذلك

Mas'alah: Where should the imam stand for a woman's funeral prayer?

Al-Istidhkar, p. 1108

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on the Position of the Bier and the Imam

وأشعث عن الحسن قال يقوم للمرأة عند فخذيها والرجل عند صدره

Mas'alah: What is al-Thawri's position on the imam's standing in funeral prayer?

Al-Istidhkar, p. 1108

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on the Position of the Bier and the Imam

وقال الثوري يقوم منهما عند الصدر وهو قول أبي حنيفة ومحمد

Mas'alah: Did Ibn Umar give the taslim audibly in funeral prayer?

Al-Istidhkar, p. 1108

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on the Final Salutation

500 - مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان إذا صلى على الجنازة يسلم حتى يسمع من يليه قال أبو عمر قد تقدم في باب التكبير على الجنائز في حديث مالك عن بن

Mas'alah: Is it permissible to pray over a child born of zina and his mother?

Al-Istidhkar, p. 1110

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on Praying over Specific Persons (Newborn, Executed, Disbeliever's Child)

وقال مالك في آخر هذا الباب لم أر أحدا من أهل العلم يكره أن يصلى على ولد الزنى وأمه وهذا ما لا أعلم فيه خلافا بين العلماء وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه صلى على ولد زنا وأمه ماتت من نفاسها وقال أبو وائل يصلى على كل من

صلى إلى القبلة وسئل أبو أمامة عن الصلاة على جنازة شارب الخمر قال نعم إذا شهد بشهادة الحق وذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا حفص بن غياث عن أشعث عن أبي الزبير عن جابر قال سألته عن المرأة تموت في نفاسها من الفجور أن يصلى عليها فقال صل على من قال لا إله إلا الله قال وحدثنا جرير عن مغيرة عن حماد عن إبراهيم قال يصلى على الذي قتل نفسه وعلى النفساء من الزنى وعلى الذي يموت غريقا من الخمر قال وحدثنا أبو خالد الأحمر عن عثمان بن الأسود عن عطاء قال تصلي على من صلى إلى قبلتك

قال وحدثنا عبد الله بن إدريس عن هشام عن بن سيرين قال ما أعلم أحدا من الصحابة والتابعين ترك الصلاة على أحد من أهل القبلة آثما وقال بن عبد الحكم عن مالك لا تترك الصلاة على أحد مات ممن يصلي إلى القبلة وهو قول الشافعي وجماعة الفقهاء يصلى على كل من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله صلى الله عليه وسلم وكره مالك من بين سائر العلماء أن يصلي أهل العلم والفضل على أهل البدع

Mas'alah: What is the ruling on praying over captive children who die after being taken by Muslims?

Al-Istidhkar, p. 1174

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on Praying over Specific Persons (Newborn, Executed, Disbeliever's Child)

وذكر أبو المغيرة عن صفوان بن عمرو قال سمعت أصحابنا ومشيختنا يقولون ما ملك المسلمون من صبيان العدو فماتوا يصلى عليهم وإن لم يصلوا لأنهم مسلمون

ساعة يملكهم المسلمون

Mas'alah: What is the ruling on praying over captive children who die after being purchased?

Al-Istidhkar, p. 1174

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on Praying over Specific Persons (Newborn, Executed, Disbeliever's Child)

وقال تمام بن نجيح كنت مع سليمان بن موسى بأرض الروم وهو على السبي فكانوا يموتون صغارا فلا يصلي عليهم فقلت أليس كان يقال ما أحرز

المسلمون يصلى عليهم قال ذاك إذا اشتراه مسلم فصار في ملكه

Mas'alah: What is the ruling on praying over captive children who die after being purchased?

Al-Istidhkar, p. 1175

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on Praying over Specific Persons (Newborn, Executed, Disbeliever's Child)

واختلف عن الثوري فروي عنه مثل قول أبي حنيفة وروى عنه بن المبارك أنه قال يصلى على الصبي وإن كان معه أبواه كافرين لأن الملك أغلب عليه وأملك به وهذا كقول الأوزاعي وقال الفزاري عن سفيان إذا دخلوا فئة المسلمين صلي عليهم وإذا صاروا في ملك المسلمين صلي عليهم

Mas'alah: What is the ruling on praying over captive children who die before choosing Islam?

Al-Istidhkar, p. 1175

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on Praying over Specific Persons (Newborn, Executed, Disbeliever's Child)

وقال أبو ثور إذا سبي الطفل مع أبويه أو أحدهما أو وحده ثم مات قبل أن يختار الإسلام لم يصل عليه

Mas'alah: What is al-Awza'i's reasoning for praying over a captive child?

Al-Istidhkar, p. 1175

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Funeral Prayer > Rulings on Praying over Specific Persons (Newborn, Executed, Disbeliever's Child)

وذكر أبو عبيد قول الأوزاعي لأن دين سيده أحق به من دين والديه والإسلام يعلو ولا يعلى عليه قال ولما لم يكن على دين أبويه إذا كانا ميتين أو غائبين وكذلك إذا كانا حيين قال أبو عبيد ويختلفون عن مالك فيه

BAB 6

باب دفن الميت
The Chapter on Burial of the Dead

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on burial of the deceased?

Al-Istidhkar, p. 1111

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Burial of the Dead > Obligation and Ruling on Burial

(10 - باب ما جاء في دفن الميت)

Mas'alah: What is the ruling on burying a prophet in the place where he died?

Al-Istidhkar, p. 1111

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Burial of the Dead > Obligation and Ruling on Burial

502 - مالك أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توفي يوم الاثنين ودفن يوم الثلاثاء وصلى الناس عليه أفذاذا لا يؤمهم أحد فقال ناس يدفن عند المنبر وقال آخرون يدفن بالبقيع فجاء أبو بكر الصديق فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما دفن نبي قط إلا في مكانه الذي توفي فيه فحفر له فيه فلما كان عند غسله أرادوا نزع قميصه فسمعوا صوتا يقول لا تنزعوا القميص فلم ينزع القميص وغسل وهو عليه صلى الله عليه وسلم قال أبو عمر قد ذكرنا ما يسند من هذا الحديث في كتاب التمهيد ولم يختلف العلماء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غسل في قميصه واختلفوا هل كفن في سائر القميص مع سائر أكفانه أو في قميص غيره على ما أوضحنا فيما مضى والحمد لله وقد روى حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت لما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا أين تدفنونه فقال أبو بكر في المكان الذي مات فيه قالت وكان بالمدينة قباران أحدهما

يلحد والآخر يشق أو يضرح فبعث إليهما فجاء الذي يلحد فلحد لرسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر عبد الرزاق عن بن عيينة عن جعفر بن محمد عن أبيه قال قبض النبي صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين ولم يدفن ذلك اليوم ولا تلك الليلة حتى كان من آخر يوم الثلاثاء قال وغسل وعليه قميص وكفن في ثلاثة أثواب ثوبين صحاريين وبرد حبرة

وصلي عليه بغير إمام ونادى عمر في الناس خلوا الجنازة وأهلها قال وأخبرنا معمر عن الزهري عن بن المسيب قال لم يؤمهم على رسول الله صلى الله عليه وسلم أحد كانوا يدخلون أفواجا الرجال والنساء والصبيان إلى البيت الذي هو فيه والحجرة فيدعون ثم يخرجون ويدخل آخرون حتى فرغ الناس وفي حديث هذا الباب من الفقه والعلم أيضا ما يدل على أن معرفة السير وأيام الإسلام وتواريخ أعمال الأنبياء والعلماء والوقوف على وفاتهم من علم خاصة أهل العلم وأنه مما لا ينبغي لمن وسم نفسه بالعلم جهل ذلك وأنه مما يلزمه من العلم العناية به وسنذكر اختلاف الآثار في مبلغ عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم وتاريخ وفاته ومدة مقامه بمكة من مبعثه وبالمدينة بعد هجرته إليها في كتاب الجامع من هذا الكتاب إن شاء الله لأنه هناك ذكره مالك (رحمه الله) ولا خلاف بين العلماء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دفن في الموضع الذي مات فيه من بيته بيت عائشة (رضي الله عنها) ثم أدخلت بيوته المعروفة لأزواجه بعد موته في مسجده فصار قبره في المسجد صلى الله عليه وسلم وأما قول مالك أنه صلى الله عليه وسلم توفي يوم الاثنين فهذا مما لا خلاف فيه وأما قوله ودفن يوم الثلاثاء فمختلف فيه قيل يوم الثلاثاء وقيل يوم الأربعاء وسنذكر ذلك فيما بعد إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on al-lahd (side niche) in burial?

Al-Istidhkar, p. 1112

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Burial of the Dead > Description of the Grave (Lahd vs. Shaqq)

503 - مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أنه قال كان بالمدينة رجلان أحدهما يلحد والآخر لا يلحد فقالوا أيهما جاء أول عمل عمله فجاء الذي يلحد فلحد لرسول الله صلى الله عليه وسلم قد ذكرنا معاني هذا الحديث مسندة في التمهيد فروى هذا الحديث جرير وهشام عن فقهاء أهل المدينة قال كان بالمدينة رجلان يحفران القبور وكان أحدهما يشق والآخر يلحد فذكره سواء أبو بكر عن جرير وذكر عبد الرزاق عن بن عيينة عن جعفر بن محمد عن أبيه قال لحد له صلى الله عليه وسلم وجعل على لحده اللبن

Mas'alah: What is the ruling on using bricks in the grave?

Al-Istidhkar, p. 1113

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Burial of the Dead > Grave Depth, Soil, and Construction Materials

وفيه أن اللبن في القبر مباح وأنه كان من العمل القديم وأنه لا وجه فيه لمن كرهه

Mas'alah: Is al-lahd (side niche) or al-shaqq (trench) preferable for burial?

Al-Istidhkar, p. 1113

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Burial of the Dead > Description of the Grave (Lahd vs. Shaqq)

وفيه أن اللحد أفضل من الشق الذي اختاره الله عز وجل لرسوله صلى الله عليه وسلم مع ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث جرير وغيره أنه قال اللحد لنا والشق لغيرنا ومن هنا كره الشق من كرهه والله أعلم لقوله صلى الله عليه وسلم والشق لغيرنا

Mas'alah: What is the evidence for al-lahd (side niche) in burial?

Al-Istidhkar, p. 1113

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Burial of the Dead > Description of the Grave (Lahd vs. Shaqq)

وروي عن نافع عن بن عمر قال ألحد لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولأبي بكر وعمر وأوصى بن عمر أن يلحد له

Mas'alah: How did the Companions decide on al-lahd for the Prophet's grave?

Al-Istidhkar, p. 1113

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Burial of the Dead > Description of the Grave (Lahd vs. Shaqq)

وذكر أبو بكر قال حدثنا بن مهدي عن سفيان عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه قال اجتمع أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم حين مات وكان رجل يلحد والآخر يشق فقالوا اللهم خر له فطلع الذي كان يلحد فلحد له

Mas'alah: Who dug the Prophet's grave and placed the cloth?

Al-Istidhkar, p. 1113

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Burial of the Dead > Description of the Grave (Lahd vs. Shaqq)

أخبرنا عبد الله بن محمد بن يوسف ومحمد بن إبراهيم قالا حدثنا محمد بن أحمد بن يحيى قال حدثنا جعفر بن محمد بن إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن حسين بن علي بن أبي طالب العلوي الموساوي قال حدثنا أبو حاتم محمد بن إدريس الرازي سنة إحدى وسبعين ومئتين قال حدثنا داود بن عبد الله الجعفري قال حدثنا أبو ضمرة أنس بن عياض عن جعفر بن محمد عن أبيه أن الذي لحد قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو طلحة والذي ألقى القطيفة شقران مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did Aisha say about hearing shovels during the Prophet's burial?

Al-Istidhkar, p. 1113

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Burial of the Dead > Description of the Grave (Lahd vs. Shaqq)

ذكر عبد الرزاق عن بن جريج وغيره عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه عن عمرة عن عائشة قالت ما شعرنا بدفن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى سمعنا صوت المساحي من آخر السحر

Mas'alah: What is the chain for the hadith about the Prophet's burial?

[Al-Istidhkar, p. 1114]

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Burial of the Dead > Description of the Grave (Lahd vs. Shaqq)

وذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا عبدة بن سليمان عن محمد بن إسحاق عن فاطمة بنت محمد عن عمرة عن عائشة قالت ما علمنا بدفن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى سمعنا صوت المساحي من آخر الليل ليلة الأربعاء

Mas'alah: What is the ruling on burial at night in Maliki fiqh?

[Al-Istidhkar, p. 1114]

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Burial of the Dead > Obligation and Ruling on Burial

وفي هذا الحديث إباحة الدفن بالليل وعلى إجازته أكثر العلماء وجماعة الفقهاء لأن الليل ليس فيه وقت تكره فيه الصلاة

Mas'alah: What is the evidence that the Prophet was buried at night?

[Al-Istidhkar, p. 1114]

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Burial of the Dead > Obligation and Ruling on Burial

ذكر معمر عن أيوب عن عكرمة أن النبي صلى الله عليه وسلم دفن ليلا

Mas'alah: What is the ruling on burial at night in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1114

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Burial of the Dead > Obligation and Ruling on Burial

وروي في النهي عن الدفن بالليل حديث لا تقوم بإسناده حجة

Mas'alah: What is the ruling on burial at night in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1114

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Burial of the Dead > Obligation and Ruling on Burial

وروي ما يعارض ذلك من حديث أبي ذر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دفن الأعرابي الذي قال فيه إنه أواه ليلا وكان يرفع صوته بالقراءة والدعاء

Mas'alah: What is the ruling on burial at night in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1114

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Burial of the Dead > Obligation and Ruling on Burial

وفي قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسكينة التي دفنت ليلا هلا آذنتموني بها دليل واضح على جواز الدفن بالليل وقد تقدم ذلك في حديث بن شهاب عن أبي أمامة من هذا الكتاب

Mas'alah: What is the ruling on burial at night in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1114

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Burial of the Dead > Obligation and Ruling on Burial

ولم يختلفوا أن أبا بكر دفن ليلا وقد روي أن عمر دفن ليلا ودفن علي فاطمة ليلا ودفن الزبير بن مسعود ليلا

Mas'alah: What is the ruling on the time of burial of the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 1114

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Burial of the Dead > Obligation and Ruling on Burial

وأما الاختلاف في وقت دفن رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكثر الآثار على أنه دفن يوم الثلاثاء وهو قول أكثر أهل الأخبار والله أعلم

Mas'alah: What is the evidence for returning martyrs to their burial places?

Al-Istidhkar, p. 1115

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Burial of the Dead > Exhumation of Graves

فمن كره ذلك احتج بحديث جابر بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بالقتلى أن يردوا إلى مضاجعهم

Mas'alah: What is the hadith about burying bodies where souls are taken?

Al-Istidhkar, p. 1115

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Burial of the Dead > Exhumation of Graves

وبحديث جابر أيضا عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال تدفن الأجساد حيث تقبض الأرواح

Mas'alah: What did Aisha say about burying her brother where he died?

Al-Istidhkar, p. 1115

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Burial of the Dead > Exhumation of Graves

وبالحديث عن عائشة أنها قالت في أخيها عبد الرحمن لو شهدته ما دفن إلا حيث مات

Mas'alah: Why did Urwa dislike being buried in al-Baqi'?

Al-Istidhkar, p. 1116

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Burial of the Dead > Exhumation of Graves

مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أنه قال ما أحب أن أدفن بالبقيع لأن أدفن بغيره أحب إلي من أن أدفن فيه إنما هو أحد رجلين إما ظالم فلا أحب أن أدفن معه وإما

صالح فلا أحب أن تنبش لي عظامه

Mas'alah: What is the ruling on digging up the bones of a wrongdoer?

Al-Istidhkar, p. 1116

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Burial of the Dead > Exhumation of Graves

وقد بين عروة (رحمه الله) وجه كراهته الدفن بالبقيع وظاهر خبره هذا أنه لم يكره نبش عظام الظالم وليس المعنى كذلك لأن عظم المؤمن يكره من كسره ميتا ما يكره منه وهو حي

Mas'alah: What is the ruling on standing at the grave after burial?

Al-Istidhkar, p. 1119

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Burial of the Dead > Recommended Acts of Burial (Dafn)

واختلفوا أيضا في القيام على القبر بعد أن توضع الجنازة في اللحد فكره ذلك قوم وعمل به آخرون

Mas'alah: What is the chapter on the grave robber (al-mukhtafi)?

Al-Istidhkar, p. 1141

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Burial of the Dead > Exhumation of Graves

(15 – باب في المختفي وهو النباش) قال الأصمعي وأهل المدينة يسمون النباش المختفي

Mas'alah: What is the difference between 'the earth eats' and 'the dust eats' in the context of the dead?

Al-Istidhkar, p. 1147

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Burial of the Dead > Grave Depth, Soil, and Construction Materials

تابع يحيى قوم على قوله تأكله الأرض وقالت طائفة يأكله التراب والمعنى واحد

Mas'alah: What is the ruling on hastening the burial after death?

Al-Istidhkar, p. 1181

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Burial of the Dead > Obligation and Ruling on Burial

وروي عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة وجماعة من السلف أنهم أمروا أن يسرع بهم وهذا عندي على ما استحبه الفقهاء ولكل شيء قدر وهو أمر خفيف إن شاء الله وقد تأول قوم في قوله في هذا الحديث أسرعوا بجنائزكم أنه أراد تعجيل الدفن بعد استيقان الموت ومن حجة من ذهب إلى هذا التأويل في حديث أبي هريرة هذا حديث الحصين بن وحوح أن طلحة بن البراء مرض فأتى النبي صلى الله عليه وسلم يعوده فقال إني لا أرى طلحة إلا قد حدث فيه الموت فآذنوني به وعجلوا فإنه لا ينبغي لجيفة مسلم أن تحبس بين ظهراني أهله وحديث علي بن أبي طالب أن النبي

صلى الله عليه وسلم قال له يا علي ثلاثة لا تؤخرها الصلاة إذا أتت والجنازة إذا حضرت والأيم إذا وجدت لها كفؤا قال أبو عمر إلا أن قوله (عليه السلام) إنما هو خير تقدمونه إليه أو شر تضعونه عن رقابكم يدل على المشي وهيئته لا الدفن هذا ظاهر الحديث وكل ما احتمل المعنى فليس ببعيد في التأويل وروى شعبة عن عيينة بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي بكرة أنه أسرع في المشي في جنازة عثمان بن أبي العاص وأمرهم بذلك وقال قد رأيت وإنا مع النبي صلى الله عليه وسلم (عليه السلام) نرمل رملا وعن بن مسعود أنه قال سألنا نبينا صلى الله عليه وسلم عن المشي مع الجنازة فقال دون الخبب إن يكن خيرا يعجل به وإن يكن غير ذلك فبعدا لأهل النار

Mas'alah: What is the chapter on burying multiple people in one grave out of necessity?

Al-Istidhkar, p. 2034

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Burial of the Dead > Burial of Multiple Bodies in One Grave

(21 - باب الدفن في قبر واحد من ضرورة وإنفاذ أبي بكر رضي الله عنه عدة رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد وفاته)

Mas'alah: What is the ruling on burying two or three martyrs in one grave?

Al-Istidhkar, p. 2035

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Burial of the Dead > Burial of Multiple Bodies in One Grave

وأما عمرو بن الجموح فهو عمرو بن الجموح بن زيد بن حرام وأما عبد الله بن عمرو فهو عبد الله بن عمرو بن حرام وكلاهما من بني سلمة من الأنصار وقد ذكرت نسبهما في كتاب ((الصحابة)) فلا خلاف بين أهل السير والآثار والعلم بالخبر أنهما قتلا يوم أحد وأنهما دفنا في قبر واحد وكانا صهرين وكانت السيرة باتفاق من الآثار والعلماء بالسير والأخبار في قتلى أحد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اشتد عليهم الحفر ككل إنسان وكانوا قد مسهم القرح قال لهم ((احفروا وأعمقوا ووسعوا وادفنوا الاثنين والثلاثة في قبر واحد وقدموا أكثرهم قرآنا)) وقد ذكرنا الآثار بذلك في ((التمهيد))

Mas'alah: What is the ruling on burying two or three in one grave and placing the elder toward the qibla?

Al-Istidhkar, p. 2035

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Burial of the Dead > Burial of Multiple Bodies in One Grave

وفي الحديث من الفقه أن دفن الرجلين والثلاثة في قبر لا يكون إلا من ضرورة كما قال مالك وإلا فالسنة المنقولة بنقل الكافة أن يدفن كل واحد في قبر فإن كانت ضرورة كانت في أهل أحد أسوة حسنة فإن قدم في القبر إلى القبلة الأكبر فلا حرج وإن قدم الأكثر قرآنا فحسن والمعنى في ذلك من إمامته في الصلاة وقد أوضحنا ذلك في كتاب الصلاة

Mas'alah: What is the ruling on exhuming the dead out of necessity?

Al-Istidhkar, p. 2035

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Burial of the Dead > Exhumation of Graves

وفيه لا بأس باستخراج الموتى من قبورهم إن وجد إلى ذلك ضرورة فأريد به الخير وأن ذلك ليس في باب شيء من نبش

BAB 7

باب التعزية

The Chapter on Condolences

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on patience and seeking reward in calamity?

Al-Istidhkar, p. 1131

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Condolences > Patience and Seeking Reward in Calamity

(13 - باب الحسبة في المصيبة)

Mas'alah: What is the ruling on afflictions in children and close ones expiating sins?

Al-Istidhkar, p. 1136

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Condolences > Afflictions as Expiation for Sins

(513 - وفي هذا الباب أيضا) مالك أنه بلغه عن أبي الحباب سعيد بن يسار عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما يزال المؤمن يصاب في ولده وفي حامته حتى يلقى الله وليست له خطيئة قد ذكرنا من أسند هذا الحديث عن مالك ووصله فجعله عن مالك عن ربيعة عن أبي الحباب عن أبي هريرة في التمهيد وذكرنا آثارا متصلة في معناه هناك والحمد لله وفيه من الفقه تكفير الخطايا والذنوب بما ينال المؤمن من مصائب الدنيا في بنيه

Mas'alah: What is the ruling on afflictions befalling the believer in his self, wealth, and children?

Al-Istidhkar, p. 1137

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Condolences > Afflictions as Expiation for Sins

وقرابته وماله والله أعلم لقوله عليه السلام من يرد الله به خيرا يصب منه ولما حدثنا أحمد بن قاسم وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحارث بن أبي أسامة قال حدثنا سعيد بن عامر عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال البلاء بالمؤمن في نفسه وماله وولده حتى يلقى الله وليست له خطيئة وأما قوله فيه وحامته فقد روى حبيب عن مالك قال حامته بن عمه وصاحبه من جلسائه وقال غيره حامته قرابته ومن يحزنه موته وقد ذكرنا في التمهيد خبر عمر بن الخطاب مع الأعرابي الذي رآه يطوف بالبيت وهو حامل امرأته فسأله عنها فكان من قوله إنها أكول قامة ما تبقي لنا حامة ومعنى قوله (قامة) أي تقم كل شيء لا تشبع ومعنى قوله (ما تبقي لنا حامة) يقول لا تبقي لنا أحدا قاربها ممن يحرم بها إلا شارته

Mas'alah: What is the chapter on comprehensive consolation in affliction?

Al-Istidhkar, p. 1137

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Condolences > Consolation through the Prophet

(14 - باب جامع الحسبة في المصيبة)

Mas'alah: What is the ruling on offering condolences through the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 1137

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Condolences > Consolation through the Prophet

514 – مالك عن عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليعز الناس في مصائبهم المصيبة بي هكذا هذا الحديث في الموطأ عند أكثر الرواة ورواه عبد الرزاق عن مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول يعزي المسلمين في مصائبهم فخالف في الإسناد والمتن

Mas'alah: What is the ruling on seeking consolation through the Prophet in afflictions?

Al-Istidhkar, p. 1138

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Condolences > Consolation through the Prophet

وقد روي هذا الحديث مسندا عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعنى لفظ الموطأ في حديث سهل بن سعد وحديث عائشة وحديث المسور بن مخرمة وروي أيضا مرسلا من وجوه منها ما ذكره بن المبارك عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن عبد الرحمن بن سابط قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أصابت أحدكم مصيبة فليذكر مصابه بي وليعزه ذلك من مصيبته وقد ذكرنا طرق الآثار بذلك في التمهيد ونعم العزاء فيه لأمته صلى الله عليه وسلم فما أصيب المسلمون بعده بمثل المصيبة به وفيه العزاء والسلوى وأي مصيبة أعظم من مصيبة من انقطع بموته وحي السماء ومن لا عوض منه رحمة للمؤمنين وقضاء على الكافرين والمنافقين ونهجا للدين وروي عن طائفة من الصحابة أنهم قالوا ما نفضنا أيدينا من تراب قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أنكرنا قلوبنا ولأبي العتاهية شعر يقول (وإذا ذكرت محمدا ومصابه ... فاجعل مصابك بالنبي محمد) وله أيضا (لكل أخي ثكل عزاء وأسوة ... إذا كان من

أهل التقى في محمد) ورحم الله أبا العتاهية فلقد أحسن حيث يقول (ركنا إلى الدنيا الدنية بعده ... وكشفت الأطماع منا المساويا)

Mas'alah: What is the ruling on supplication at the time of affliction?

Al-Istidhkar, p. 1139

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Condolences > Supplications at Time of Affliction

وفي هذا الحديث تعليم ما يقال عند المصيبة وهو قول لا ينبغي لمن أصيب بمصيبة في مال أو حميم أن يحيد عن ذلك وعليه أن يفزع إليه تأسيا بكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ومعنى قوله إلا فعل الله ذلك به أي آجره في مصيبته وأعقبه منها الخير كما قال (من جاء بالحسنة فله خير منها) القصص 84 أي منها خير قال بن جريج ما يمنع الرجل ألا يستوجب على الله ثلاث خصال كل خصلة منهن خير من الدنيا وما فيها صلوات من الله وهدى ورحمة وقال سعيد بن جبير ما أعطيت أمة ما أعطيت هذه الأمة قوله تعالى (الذين إذا أصابتهم مصيبة قالوا إنا لله وإنا إليه راجعون أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة) البقرة 156 157 ولو أعطيها أحد أعطيها يعقوب لقوله (يا أسفي على يوسف) يوسف 84 ذكر سنيد عن إسماعيل بن علية عن عيينة بن عبد الرحمن عن أبيه قال نعي إلى بن عباس أخوه قثم وهو في سفر فاسترجع وتنحى عن الطريق فأناخ فصلى ركعتين أطال فيهما الجلوس ثم قام يمشي إلى راحلته وهو يقول (واستعينوا بالصبر والصلاة) البقرة 153 قال وأخبرنا هشيم قال أخبرنا خالد بن صفوان عن زيد بن علي عن بن عباس أنه كان في سفر فنعي بعض ولده فاسترجع ثم نزل فصلى ركعتين ثم قال فعلنا ما أمرنا الله به ثم تلا (واستعينوا بالصبر

والصلاة) البقرة 183

Mas'alah: What is the story of the man who grieved over his wife's death and the lesson on patience?

Al-Istidhkar, p. 1139

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Condolences > Patience and Seeking Reward in Calamity

516 - وذكر مالك في هذا الباب عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد أنه قال هلكت امرأة لي فأتاني محمد بن كعب القرظي يعزيني بها فقال إنه كان في بني إسرائيل رجل فقيه عالم عابد مجتهد وكانت له امرأة وكان بها معجبا ولها محبا فماتت فوجد عليها وجدا شديدا ولقي عليها أسفا حتى خلا في بيت وغلق على نفسه واحتجب من الناس فلم يكن يدخل عليه أحد وإن امرأة سمعت به فجاءته فقالت إن لي إليه حاجة أستفتيه فيها ليس يجزيني فيها إلا مشافهته فذهب الناس ولزمت بابه وقالت ما لي منه بد فقال له قائل إن ها هنا امرأة أرادت أن تستفتيك وقالت إن أردت إلا مشافهته وقد ذهب الناس

وهي لا تفارق الباب فقال ائذنوا لها فدخلت عليه فقالت إني جئتك أستفتيك في أمر قال وما هو قالت إني استعرت من جارة لي حليا فكنت ألبسه وأعيره زمانا ثم إنهم أرسلوا إلي فيه أفأؤديه إليهم فقال نعم والله فقالت إنه قد مكث عندي زمانا فقال ذلك أحق لردك إياه إليهم حين أعاروكيه زمانا فقالت أي يرحمك الله أفتأسف على ما أعارك الله ثم أخذه منك وهو أحق به منك فأبصر ما كان فيه ونفعه الله بقولها

Mas'alah: What is the ruling on using parables and poetry in condolences?

Al-Istidhkar, p. 1140

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Condolences > Etiquette and Wording of Condolences

قال أبو عمر ليس في قول المرأة ولا ما ذكرته من العارية على جهة ضرب المثل ما يدخل في مذموم الكذب بل ذلك من الخير المحمود عليه صاحبه وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بالكاذب من قال خيرا أو نمى خيرا أو أصلح بين اثنين وهذا خبر حسن عجيب في التعازي ليس في كل الموطآت وليس فيه ما يحتاج إلى شرح ولا تفسير ولا اجتهاد وفي معنى هذا الخبر من النظم قول لبيد (وما المال والأهلون إلا ودائع ... ولا بد يوما أن ترد الودائع) وقول محمد بن دينار (إنما أنفسنا عارية ... والعواري مصيرها أن تسترد) (نحن للآفات اعتراض فإن ... أخطأتنا فلنا الموت رصد) وباب التعازي باب لا تحاط أقوال الناس فيه وخير القول قول صادف قبولا فنفع ومن أحسن ما جاء في هذا المعنى ما عزى به عمرو بن عبيد سهم بن عبد

الحكم بن عبد الحميد على بن هلك فقال إن أباك كان أصلك وإن ابنك كان فرعك وإن امرءا ذهب أصله وفرعه لحري أن يقل بقاؤه وكتب الحسن إلى عمر بن عبد العزيز أما بعد يا أمير المؤمنين فإن طول البقاء إلى فناء ما هو فخذ من فنائك الذي لا يبقى لبقائك الذي لا يفنى والسلام

BAB 8

باب زيارة القبور
The Chapter on Visiting Graves

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the hadith about visiting graves and greeting the dead?

Al-Istidhkar, p. 172

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Visiting Graves > Evidence and Practice of the Prophet and Companions

51 - مالك عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى المقبرة فقال ((السلام عليكم دار قوم مؤمنين وإنا إن شاء

الله بكم لاحقون وددت أني قد رأيت إخواننا)) فقالوا يا رسول الله! ألسنا بإخوانك قال ((بل أنتم أصحابي وإخواننا الذين لم يأتوا بعد وأنا فرطهم (2) على الحوض)) فقالوا يا رسول الله! كيف تعرف من يأتي بعدك من أمتك قال ((أرأيت (3) لو كان لرجل خيل غر محجلة في خيل دهم بهم ألا يعرف خيله)) قالوا بلى يا رسول الله! قال ((فإنهم يأتون يوم القيامة غرا (8) محجلين من الوضوء وأنا فرطهم على الحوض فلا يذادن رجال عن حوضي كما يذاد البعير الضال أناديهم ألا هلم! ألا هلم! ألا هلم! فيقال إنهم بدلوا بعدك فأقول فسحقا فسحقا فسحقا))

Mas'alah: What is the ruling on visiting graves in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 173

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Visiting Graves > Ruling on Visiting Graves

في هذا الحديث من الفقه إباحة الخروج إلى المقابر وزيارة القبور وهذا مجتمع عليه للرجال مختلف فيه للنساء وقد ثبت عن النبي - عليه السلام - أنه قال ((نهيتكم

عن زيارة القبور فزوروها ولا تقولوا هجرا فإنها تذكر الآخرة

Mas'alah: What are examples of the Prophet and companions visiting graves?

Al-Istidhkar, p. 174

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Visiting Graves > Evidence and Practice of the Prophet and Companions

وزار - عليه السلام - قبر أمه يوم الفتح في ألف مقنع وزارت عائشة قبر أخيها عبد الرحمن وزار بن عمر قبر أخيه عاصم

Mas'alah: What is the ruling on visiting graves for men and women?

Al-Istidhkar, p. 174

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Visiting Graves > Visiting Graves for Men and Women

ولا خلاف في إباحة زيارة القبور للرجال وكراهيتها للنساء

Mas'alah: What is the evidence for the prohibition of women frequenting graves?

Al-Istidhkar, p. 174

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Visiting Graves > Visiting Graves for Men and Women

واحتج بحديث بن عباس قال ((لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم زوارات القبور والمتخذين عليهما المساجد والسرج)) وروي عن أبي هريرة مثله

Mas'alah: What is the wording of the greeting when visiting graves?

Al-Istidhkar, p. 174

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Visiting Graves > Greetings and Supplications at Graves

وأما قوله – عليه السلام – ((السلام عليكم)) فقد روي ذلك من وجوه عنه عليه السلام ((أنه كان إذا مر على القبور قال السلام عليكم دار قوم مؤمنين وإنا إن شاء الله بكم لاحقون غفر الله العظيم لنا ولكم)) وفي بعضها ((السلام عليكم دار قوم مؤمنين أنتم لنا فرط وإنا بكم لاحقون اللهم لا تحرمنا أجورهم ولا تفتنا بعدهم)) وقد ذكرنا الآثار بذلك في ((التمهيد))

Mas'alah: What did the Prophet do when visiting the Baqi' cemetery?

Al-Istidhkar, p. 174

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Visiting Graves > Evidence and Practice of the Prophet and Companions

وقد أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم البقيع فسلم على الموتى ودعا لهم

Mas'alah: How did Ibn Umar greet the Prophet and his companions at their graves?

Al-Istidhkar, p. 174

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Visiting Graves > Evidence and Practice of the Prophet and Companions

وقال صخر بن أبي سمية رأيت عبد الله بن عمر قدم من سفر فقام على باب عائشة فقال السلام عليك يا رسول الله السلام عليك يا أبا بكر السلام عليك يا أبه

Mas'alah: What is the reward for visiting graves and praying for the dead?

Al-Istidhkar, p. 174

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Visiting Graves > Reward and Benefit of Visiting Graves

وقال أبو هريرة من دخل المقابر واستغفر لأهل القبور وترحم عليهم كان كمن شهد جنائزهم

Mas'alah: What supplication should be said when entering a cemetery?

Al-Istidhkar, p. 174

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Visiting Graves > Greetings and Supplications at Graves

وقال الحسن من دخل المقابر فقال اللهم رب الأجساد البالية والعظام النخرة خرجت من الدنيا وهي بك مؤمنة فأدخل عليها روحا منك وسلاما مني - كتب له بعددهم حسنات

Mas'alah: What is the source of the phrase 'peace from me' in grave visitation?

Al-Istidhkar, p. 175

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Visiting Graves > Greetings and Supplications at Graves

وأظن قوله وسلاما مني مأخوذ من قوله – عليه السلام ((السلام عليكم))

Mas'alah: What is the practice of greeting martyrs at their graves?

Al-Istidhkar, p. 175

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Visiting Graves > Evidence and Practice of the Prophet and Companions

وروى بن أبي ذئب عن عامر بن سعد أنه كان إذا خرج إلى قبور الشهداء يقول لأصحابه ألا تسلمون على الشهداء فيردون عليكم

Mas'alah: What is the story of a woman hearing a response to her greeting at the grave of Hamza?

Al-Istidhkar, p. 175

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Visiting Graves > Evidence and Practice of the Prophet and Companions

وروى بن وهب عن عطاء بن أبي خالد قال حدثتني خالتي وكانت من العوابد وكانت كثيرا ما تركب إلى الشهداء قالت صليت يوما على قبر حمزة بن

Mas'alah: What is the account of hearing a response to greetings from beneath the earth at a grave?

Al-Istidhkar, p. 176

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Visiting Graves > Evidence and Practice of the Prophet and Companions

عبد المطلب فلما قمت قلت السلام عليكم فسمعت أذناي رد السلام يخرج من تحت الأرض أعرفه كما أعرف أن الله خلقني وما في الوادي داع ولا مجيب قالت فاقشعرت له كل شعرة مني

Mas'alah: What is the ruling on praying over a grave?

Al-Istidhkar, p. 1093

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Visiting Graves > Recitation and Prayer at Graves

وقال يحيى بن معين قلت ليحيى بن سعيد ترى الصلاة على القبر قال لا ولا أرى على من صلى عليه شيئا وليس الناس على هذا اليوم وأنا أكره شيئا يخالف الناس

Mas'alah: What was Aisha's intention in wanting to bury her brother in Mecca?

Al-Istidhkar, p. 1116

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Visiting Graves > Building and Construction on Graves

وأما حديث عائشة في أخيها بذلك والله أعلم لأنها أرادت دفنه بمكة لزيارة الناس القبور بالسلام عليهم والدعاء لهم

Mas'alah: What is the chapter on standing for funerals and sitting on graves?

Al-Istidhkar, p. 1117

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Visiting Graves > Sitting, Walking, and Lying on Graves

(11 - باب الوقوف للجنائز والجلوس على المقابر)

Mas'alah: What is the ruling on sitting or lying on graves?

Al-Istidhkar, p. 1121

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Visiting Graves > Sitting, Walking, and Lying on Graves

508 - مالك أنه بلغه أن علي بن أبي طالب كان يتوسد القبور ويضطجع عليها قال أبو عمر الآثار مروية من طرق عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن القعود على القبور من حديث عقبة بن عامر وجابر وأبي هريرة وغيرهم ومن الرواة لها من يوقف حديث عقبة وحديث أبي هريرة ويجعله من حديثهما وأما حديث جابر فذكر عبد الرزاق قال حدثنا بن جريج قال أخبرنا أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى أن يقعد الرجل على القبر ويقصص أو يبنى عليه وذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا حفص عن بن جريج عن أبي الزبير عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقعد عليها يعني القبور وعن بن مسعود لأن أطأ على جمرة حتى تطفأ أحب إلي من أن أقعد على قبر وعن أبي بكرة مثله سواء وعن أبي هريرة قال لأن يجلس أحدكم على جمرة فتحرق رداءه ثم

قميصه ثم إزاره حتى تخلص إلى جلده أحب إلي من أن يجلس على قبر وهذا الجلوس يحتمل أن يكون لحاجة الإنسان كما قال مالك ومن تبعه على ذلك وروى الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب أن أبا الخير حدثه أن عقبة بن عامر قال لأن أطأ على جمرة أو على حد سيف حتى يخطف رجلي أحب إلى من أن أمشي على مسلم وما أبالي في القبور قضيت حاجتي أو في السوق والناس ينظرون وعن الحسن وبن سيرين ومكحول كراهية المشي على القبور والقعود عليها وقال مالك (رحمه الله) وإنما نهي عن القعود على القبور فيما نرى للمذاهب يريد حاجة الإنسان وحجته أن علي بن أبي طالب كان يتوسد القبور ويضطجع عليها

وإذا جاز ذلك جاز المشي والقعود فلم يبق إلا أن ذلك لحاجة الإنسان والله أعلم وهو قول زيد بن ثابت وعلى ذلك حديث عقبة بن عامر ما أبالي قضيت حاجتي على القبور أو في السوق والناس ينظرون لأن الموتى يجب الاستحياء منهم كما يجب من الأحياء والله أعلم وكذلك جاءت السنة المتواترة النقل بالسلام على القبور عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن جماعة من أصحابه والتابعين ولا أعلم أحدا إلا وهو مجيز ذلك من فقهاء المسلمين إلا شيء روي عن حماد بن أبي سليمان لا وجه له وروى أبو أمامة بن سهل بن حنيف أن زيد بن ثابت قال له هلم يا بن أخي إنما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجلوس على القبر لحدث بول أو غائط وذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا محمد بن فضيل عن العلاء بن المسيب عن فضيل عن مجاهد قال لا تخل وسط مقبرة ولا تبل فيها وعلى هذا معنى الآثار المروية في الكراسة في هذا الباب والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on grave robbing (al-mukhtafi) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1141

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Visiting Graves > Grave Robbers and Respect for Graves

517 - مالك عن أبي الرجال محمد بن عبد الرحمن عن أمه عمرة بنت عبد الرحمن أنه سمعها تقول لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المختفي والمختفية يعني نباش القبور

Mas'alah: What did the Prophet say about the earth consuming the son of Adam except the coccyx?

Al-Istidhkar, p. 1147

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Visiting Graves > Soul After Death and State of the Grave

522 - مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل بن آدم تأكله الأرض إلا عجب الذنب منه خلق وفيه يركب

Mas'alah: What is the hadith about the soul of the believer being a bird in Paradise?

Al-Istidhkar, p. 1148

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Visiting Graves > Soul After Death and State of the Grave

523 - مالك عن بن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك الأنصاري أنه أخبره

أن أباه كعب بن مالك كان يحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إنما نسمة المؤمن طير يعلق في شجر الجنة حتى يرجعه الله إلى جسده يوم يبعثه

Mas'alah: What did the Prophet say about a man wishing to be in the grave of another?

Al-Istidhkar, p. 1175

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Visiting Graves > Soul After Death and State of the Grave

527 - مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول

الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتني مكانه

Mas'alah: How is the hadith on wishing for death reconciled with the prohibition?

Al-Istidhkar, p. 1176

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Visiting Graves > Soul After Death and State of the Grave

قال أبو عمر قد ظن بعض الناس أن هذا الحديث معارض لنهيه صلى الله عليه وسلم عن تمني الموت لقوله (عليه السلام) لا يتمنين أحدكم الموت لضر نزل به ولقول خباب بن الأرت لولا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا أن ندعو بالموت لدعوت به قال وفي الحديث إباحة تمني الموت وليس كما ظن وإنما هذا خبر أن

ذلك سيكون لشدة ما ينزل بالناس من فساد الحال في الدين وضعفه وخوف ذهابه لا لضر ينزل بالمؤمن يحط خطاياه وقوله لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتني مكانه إخبار عن تغير الزمان وما يحدث فيه من المحن والبلاء والفتن وقد ذكرنا في التمهيد حديث زاذان أبي عمر عن عليم الكندي قال كنت مع عبس الغفاري على سطح له فرأى قوما يتحملون من الطاعون فقال يا طاعون خذني إليك ثلاثا يعيدها فقال له عليم لم تقول هذا ألم يقل رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتمنين أحدكم الموت فإنه عند انقطاع عمله ولا يرد فيستعتب فقال عبس إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بادروا بالموت ستا إمرة السفهاء وكثرة الشرط وبيع الحكم واستخفافا بالدم وقطيعة الرحم ونشوا يتخذون القرآن مزامير يقدمون الرجل يغنيهم بالقرآن وإن كان أقلهم فقها وفي قول رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم إذا أردت بالناس فتنة أو أردت في الناس فتنة فاقبضني إليك غير مفتون ما يوضح لك معنى هذا الباب ومثل هذا قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه اللهم قد ضعفت قوتي وكبرت سني وانتشرت رعيتي فاقبضني إليك غير مضيع ولا مفرط وروى شعبة عن سلمة بن كهيل قال سمعت أبا الزعراء يحدث عن عبد الله

Mas'alah: What did the Prophet say about a time when people will wish to be in the grave?

Al-Istidhkar, p. 1177

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Visiting Graves > Soul After Death and State of the Grave

قال ليأتين عليكم زمان يأتي الرجل القبر فيقول يا ليتني كنت مكان هذا ليس به حب الله ولكن يشده ما يرى من البلاء ومر عمر بن عبد العزيز بمجلس فقال لأهله ادعوا

الله لي بالموت قال فدعوا له فما مكث إلا أياما حتى مات

Mas'alah: What is the ruling on visiting graves and praying for the deceased?

Al-Istidhkar, p. 1178

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Visiting Graves > Ruling on Visiting Graves

530 – مالك عن علقمة عن أمه أنها قالت سمعت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول قام رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فلبس ثيابه ثم خرج قالت فأمرت جاريتي تتبعه فتبعته حتى جاء البقيع فوقف في أدناه ما شاء الله أن يقف ثم انصرف فسبقته

بريرة فأخبرتني فلم أذكر له شيئا حتى أصبح ثم ذكرت ذلك له فقال إني بعثت إلى أهل البقيع لأصلي عليهم قال أبو عمر يحتمل أن تكون الصلاة ها هنا الدعاء فإن كان ذلك ففيه دليل على أن زيارة القبور والدعاء لأهلها عندها أفضل وأرجى لقبول الدعاء فكأنه أمر أن يستغفر لهم ويدعو بالرحمة كما قيل له (واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات) محمد 19 ويحتمل أن تكون الصلاة ها هنا الصلاة على الموتى فإن كان ذلك خصوص لهم فإجماع المسلمين على أنه لا يصلي أحد على قبر مرتين ولا يصلي أحد على قبر من لم يصل عليه إلا أن يكون بحدثان ذلك وأكثر ما قالوا في ذلك ستة أشهر وقد بينا هذا المعنى عند ذكر صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم على قبر المسكينة من هذا الكتاب ويحتمل أن يكون هذا ليعلمهم بالصلاة منه عليهم لأنه ربما دفن من لم يصل عليه كالمسكينة ومثلها ليكون مساويا

بينهم في صلاته عليهم ولا يؤثر بعضهم بذلك ليتم عدله فيهم لأن صلاته على من صلى عليه رحمة وبركة ورفعة ومن هذا المعنى قسم صلاة الخوف بالطائفتين ولم يقدم أحدا من أصحابه يصلي بالطائفة الأخرى ليشملهم عدله ولا يؤثر بعضهم لنفسه وقد قيل إن خروجه للبقيع للصلاة على أهله كان كالمودع للأحياء والأموات وقوله إني بعثت إلى أهل البقيع لأصلي عليهم فهو عندي كلام خرج مخرج العموم ومعناه الخصوص كأنه قال بعثت إلى البقيع لأصلي على من لم أصل عليه من أصحابي ليعمهم بذلك وفيه لبريرة فضيلة وفيه الاستخدام بالعتق والاستخدام بالليل وذلك عندي فيما خف أو فيه طاعة الله عز وجل وحسن أن يجازيه على ذلك ويكافئه لاستخدامه به وفيه ما كانوا عليه من مراعاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلا ونهارا وقد روى أبو مويهبة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذه القصة حديثا حسنا يدل على أن ذلك كان منه (عليه السلام) حين خيره الله بين الدنيا والآخرة ونعيت إليه نفسه فاختار ما عند الله حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا

إبراهيم بن زهير قال حدثنا أحمد بن محمد بن أيوب قال حدثنا إبراهيم بن سعد عن محمد بن إسحاق قال حدثني عبد الله بن عمر بن علي العبدي عن عبيد بن جبير مولى الحكم بن أبي العاص عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال أخبرني أبو مويهبة مولى النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أبا مويهبة إني أمرت أن أستغفر لأهل البقيع فاستغفر لهم ثم انصرف فأقبل علي وقال يا أبا مويهبة إن الله قد خيرني في مفاتيح خزائن الأرض والخلد فيها ثم الجنة أو لقاء ربي فاخترت لقاء ربي فأصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم من تلك الليلة فبدأه وجعه الذي مات منه

Mas'alah: What are the scholarly differences on women visiting graves?

Al-Istidhkar, p. 2114

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Visiting Graves > Visiting Graves for Men and Women

وأما قوله في الحديث وكنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فإن العلماء اختلفوا في ذلك على وجهين فقال بعضهم كان النهي عن زيارة القبور عاما للرجال والنساء ثم ورد النسخ كذلك بالإباحة عاما أيضا فدخل في ذلك الرجال والنساء واحتجوا بأن عائشة زارت قبر أخيها عبد الرحمن وكانت فاطمة تزور قبر حمزة

وقد ذكرنا الآثار عنهما بذلك في ((التمهيد)) وقال آخرون إنما ورد النسخ في زيارة القبور للنساء لا للرجال لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن زوارات القبور ونحن على يقين من تحريم زيارة النساء للقبور بذلك ولسنا على يقين من الإباحة لهن لأنه ممكن أن تكون الزيارة أبيحت للرجال دونهن للقصد في ذلك باللعن إليهن وذكروا من الحجة على ما ذهبوا إليه في ذلك حديث شعبة عن محمد بن جحادة عن أبي صالح عن بن عباس قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم زوارات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج قال أبو عمر أبو صالح هذا هو باذام ويقال باذان بالنون وهو مولى أم هانئ وحديث أبي عوانة عن عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن أبي هريرة قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم زوارات القبور وقد ذكرنا أسانيدها في ((التمهيد))

Mas'alah: What is the chapter on visiting the sick?

Al-Istidhkar, p. 3955

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Visiting Graves > Ruling on Visiting Graves

(7 – باب عيادة المريض)

Mas'alah: What is the virtue of visiting the sick according to the hadith of Jabir?

Al-Istidhkar, p. 3955

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Visiting Graves > Ruling on Visiting Graves

1762 – مالك أنه بلغه عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا عاد الرجل المريض خاض الرحمة حتى إذا قعد عنده قرت فيه أو نحو هذا

Mas'alah: Which companions narrated hadiths about the virtue of visiting the sick?

Al-Istidhkar, p. 3955

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Visiting Graves > Ruling on Visiting Graves

وفي فضل العيادة آثار كثيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم سوى حديث جابر هذا رواها عنه جماعة من الصحابة منهم علي وبن عباس وأبو أيوب وأبو موسى وعائشة وأنس وأبو سعيد الخدري وثوبان وذكرنا منها في التمهيد حديث جابر خاصة من طرق منها ما

BAB 9

باب البكاء والنوح على الميت

The Chapter on Weeping and Wailing over the Dead

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What did Umm Salamah say about believing the Prophet's death?

Al-Istidhkar, p. 1113

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Weeping and Wailing over the Dead > Evidence for Permissibility of Weeping

504 - مالك أنه بلغه أن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كانت تقول ما صدقت بموت النبي صلى الله عليه وسلم حتى سمعت وقع الكرازين

Mas'alah: What is the chapter on the prohibition of wailing over the deceased?

Al-Istidhkar, p. 1123

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Weeping and Wailing over the Dead > Ruling on Wailing and Screaming

(12 - باب النهي عن البكاء على الميت) فيه لمالك حديثه عن عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتيك على حسب ما في الموطأ

Mas'alah: What did the Prophet say about weeping for the deceased?

Al-Istidhkar, p. 1123

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Weeping and Wailing over the Dead > Evidence for Permissibility of Weeping

509 - عن عبد الله بن جابر بن عتيك عن عتيك بن الحارث وهو جد عبد الله بن عبد الله بن جابر أبو أمه أنه أخبره أن جابر بن عتيك أخبره أن رسول الله صلى الله

عليه وسلم جاء يعود عبد الله بن ثابت فوجده قد غلب عليه فصاح به فلم يجبه فاسترجع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال غلبنا عليك يا أبا الربيع فصاح النسوة وبكين فجعل جابر يسكتهن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعهن فإذا وجب فلا تبكين باكية قالوا يا رسول الله وما الوجوب قال إذا مات فقالت ابنته والله إن كنت لأرجو أن تكون شهيدا فإنك كنت قد قضيت جهازك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله قد أوقع أجره على قدر نيته وما تعدون الشهادة قالوا القتل في سبيل الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهداء سبعة سوى القتل في سبيل الله

المطعون شهيد والغرق شهيد وصاحب ذات الجنب شهيد والمبطون شهيد والحرق شهيد والذي يموت تحت الهدم شهيد والمرأة تموت بجمع شهيد ولم يختلف الرواة للموطأ فيما علمت في إسناد هذا الحديث ولا في متنه إلا أن غير مالك يقول فيه دعهن يبكين ما دام عندهن وفي حديث مالك من الفقه معان حسنة منها عيادة الفضلاء من الخلفاء وغيرهم المرضى تأسيا برسول الله صلى الله عليه وسلم وفي فضل عيادة المرضى أحاديث كثيرة حسان وهي سنة مسنونة مندوب إليها لا خلاف عن العلماء فيها وفيه جواز مناداة العليل ليجيب عن حاله فإن لم يقدر على الإجابة فلا بأس بالاسترجاع عليه حينئذ وإن كان يسمع بدليل هذا الحديث والاسترجاع على المصيبة سنة قال الله عز وجل (الذين إذا أصابتهم مصيبة قالوا إنا لله وإنا إليه راجعون) البقرة 156 وفيه تكنية الرئيس الكبير لمن دونه ألا ترى قوله عليه السلام غلبنا عليك يا أبا الربيع ولم يستكبر عن ذلك من الخلفاء والأمراء إلا من حرم التقوى وفيه إباحة البكاء على المريض بالصياح وغير الصياح عند حضور وفاته ألا ترى إلى قوله فصاح النسوة وبكين فجعل جابر يسكتهن وتسكيت جابر لهن والله أعلم لأنه كان قد سمع النهي عن البكاء على الموتى فاستعمل ذلك على عمومه حتى

قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم دعهن يبكين حتى يموت فإذا مات فلا تبكين باكية وهذا معنى قوله فإذا أوجب فلا تبكين باكية يريد لا ترفع صوتها بالبكاء باكية وذلك مفسر في الحديث

Mas'alah: What is the evidence for the permissibility of weeping over the dead?

Al-Istidhkar, p. 1125

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Weeping and Wailing over the Dead > Evidence for Permissibility of Weeping

وهذا دليل على جواز البكاء على الموتى في تلك الحال وإن النهي عن البكاء عليهم هذا معناه والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on weeping for the deceased before death?

Al-Istidhkar, p. 1125

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Weeping and Wailing over the Dead > Ruling on Weeping with Tears

حدثنا سعيد قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد قال حدثنا أبو بكر قال حدثنا الفضل بن دكين قال حدثني إسرائيل عن عبد الله بن عيسى عن جابر بن عتيك عن عمه قال دخلت مع النبي صلى الله عليه وسلم على ميت من الأنصار وأهله يبكون عليه فقلت أتبكون عليه وهذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال دعهن ما دام عندهن فإذا وجب فلا يبكين

Mas'alah: What is the distinction between permissible weeping and prohibited wailing over the dead?

Al-Istidhkar, p. 1125

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Weeping and Wailing over the Dead > Definition and Distinction of Weeping and Wailing

وقوله عليه السلام فإذا وجب فلا تبكين باكية يعني بالوجوب الموت فإن المعنى والله أعلم أن الصياح والنياح لا يجوز شيء منه بعد الموت وأما دمع العين وحزن القلب فالسنة ثابتة بإباحته وعليه جماعة العلماء

Mas'alah: What is the ruling on weeping for the deceased without wailing?

Al-Istidhkar, p. 1125

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Weeping and Wailing over the Dead > Ruling on Weeping with Tears

وروى أبو إسحاق السبيعي عن عامر بن سعد البجلي عن أبي مسعود الأنصاري وثابت بن زيد وقرظة بن كعب قالوا رخص لنا في البكاء على الميت من غير نوح

Mas'alah: What is the ruling on wailing (nawh) for the deceased?

Al-Istidhkar, p. 1125

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Weeping and Wailing over the Dead > Ruling on Wailing and Screaming

وثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن النوح من حديث عمر وحديث علي

Mas'alah: Which hadiths prohibit wailing for the deceased?

Al-Istidhkar, p. 1126

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Weeping and Wailing over the Dead > Ruling on Wailing and Screaming

وحديث المغيرة وحديث أم عطية وحديث أم سلمة وحديث أبي مالك الأشعري وحديث أبي هريرة وغيرهم

Mas'alah: What is the consensus on the prohibition of wailing over the dead?

Al-Istidhkar, p. 1126

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Weeping and Wailing over the Dead > Ruling on Wailing and Screaming

وأجمع العلماء على أن النياحة لا تجوز للرجال ولا للنساء

Mas'alah: What is the ruling on weeping over the dead?

Al-Istidhkar, p. 1126

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Weeping and Wailing over the Dead > Ruling on Weeping with Tears

ورخص الجمهور في بكاء العين في كل وقت

Mas'alah: What did the Prophet say about weeping for Hamza?

Al-Istidhkar, p. 1126

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Weeping and Wailing over the Dead > Evidence for Permissibility of Weeping

وجاء في حديث بن عمر لكن حمزة لا بواكي له

Mas'alah: What is the scholarly interpretation of the hadith about the deceased being punished by weeping?

Al-Istidhkar, p. 1128

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Weeping and Wailing over the Dead > Effect of Weeping on the Deceased

اختلف العلماء في قوله صلى الله عليه وسلم إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه فقال منهم قائلون معناه أن يوصي بذلك الميت فيعذب حينئذ بفعل نفسه لا بفعل غيره

Mas'alah: What is the ruling on wailing over the deceased?

Al-Istidhkar, p. 1128

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Weeping and Wailing over the Dead > Ruling on Wailing and Screaming

وقد صح الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من حديث عمر بن الخطاب وعبد الله بن عمر والمغيرة بن شعبة وغيرهم أنه قال يعذب الميت بما نيح عليه

Mas'alah: What did the Prophet say to Umar about women weeping over the deceased?

Al-Istidhkar, p. 1129

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Weeping and Wailing over the Dead > Ruling on Women Weeping and Wailing

وقال لعمر إذ نهى النساء عن البكاء دعهن يا عمر فإن النفس مصابة والعين دامعة والعهد قريب

Mas'alah: What is the ruling on wailing over the dead in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1129

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Weeping and Wailing over the Dead > Ruling on Wailing and Screaming

ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النياحة ولعن النائحة والمستمعة

Mas'alah: What is the ruling on tearing garments and striking cheeks in mourning?

Al-Istidhkar, p. 1129

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Weeping and Wailing over the Dead > Prohibited Acts of Mourning

ونهى عن شق الجيوب ولطم الخدود ودعوى الجاهلية

Mas'alah: What is the ruling on shaving hair and raising the voice in mourning?

Al-Istidhkar, p. 1129

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Weeping and Wailing over the Dead > Prohibited Acts of Mourning

وقال ليس منا من حلق ولا من سلق ولا من خرق

Mas'alah: What are the acts of Jahiliyyah related to mourning and death?

Al-Istidhkar, p. 1129

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Weeping and Wailing over the Dead > Prohibited Acts of Mourning

وقال ثلاث من أفعال الجاهلية الطعن في الأنساب والنياحة على الموتى والاستسقاء بالأنواء

Mas'alah: What is the ruling on crying over the deceased without wailing according to al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 1130

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Weeping and Wailing over the Dead > Ruling on Weeping with Tears

قال الشافعي (رحمه الله) أرخص في البكاء على الميت بلا ندب ولا نياحة لما في النياحة من تجديد الحزن ومنع الصبر وعظيم الإثم

Mas'alah: What is the evidence that no soul bears the sin of another in mourning?

Al-Istidhkar, p. 1130

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Weeping and Wailing over the Dead > Effect of Weeping on the Deceased

قال وما ذهبت إليه عائشة (رضي الله عنها) أشبه بدلائل الكتاب ثم تلا (ولا تكسب كل نفس إلا عليها ولا تزر وازرة وزر أخرى) الأنعام 164 وذكر حديث أبي رمثة قال وما زيد في عذاب الكافر فباستيجابه لا بذنب غيره

Mas'alah: What is the Maliki and Shafi'i position on weeping for the deceased?

Al-Istidhkar, p. 1130

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Weeping and Wailing over the Dead > Ruling on Weeping with Tears

وقول الشافعي في تصويب عائشة في إنكارها على بن عمر هو تحصيل مذهب مالك وما دل عليه الموطأ لأنه ذكر فيه حديث عائشة ولم يذكر فيه خلافه فمذهب مالك والشافعي في معنى هذا الباب سواء

Mas'alah: What do Dawud and others say about narrations on mourning practices?

Al-Istidhkar, p. 1130

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Weeping and Wailing over the Dead > Ruling on Wailing and Screaming

وقال آخرون منهم داود بن علي وأصحابه ما روي عن عمر وبن عمر والمغيرة وعمران بن حصين وغيرهم في هذا الباب أولى من حديث عائشة وقولها

Mas'alah: What hadiths are cited regarding wailing, slapping cheeks, and tearing garments over the dead?

Al-Istidhkar, p. 1130

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Weeping and Wailing over the Dead > Ruling on Wailing and Screaming

وذكروا نحو ما ذكرنا من الأحاديث في النياحة ولطم الخدود وشق الجيوب

Mas'alah: Is the deceased punished due to wailing over him if he did not forbid it?

Al-Istidhkar, p. 1130

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Weeping and Wailing over the Dead > Effect of Weeping on the Deceased

قالوا فإذا علم المسلم ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في النياحة على الميت من الكراهة والنهي عنها والتجديد فيها ولم ينه عن ذلك أهله ونيح عليه عند موته وعلى قبره فإنما يعذب بما نيح عليه بفعله لأنه لم يفعل ما أمر به ولا نهاهم عما

نهي عنه فإذا عذب على ذلك عذب بفعل نفسه لا بفعل غيره

Mas'alah: What is the ruling on one who instructs others to wail over him after death?

Al-Istidhkar, p. 1130

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on Weeping and Wailing over the Dead > Ruling on Announcing a Death

وقال المزني بلغهم أنهم كانوا يوصون بالبكاء عليهم أو بالنياحة وهي معصية ومن أمر بها ففعلت بعده كانت له ذنبا فيجوز أن يجازى بذنبه ذلك عذابا والله أعلم

BAB 10

باب الشهيد

The Chapter on the Martyr

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What are the seven types of martyrs besides the one killed in battle?

Al-Istidhkar, p. 1126

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Definition of the Battlefield Martyr

وقد زدنا هذا المعنى بيانا بالآثار في كتاب الصلاة والحمد لله وفيه طرح العالم على المتعلم لقوله وما تعدون الشهادة ثم أجابهم بخلاف ما عندهم وقال لهم الشهداء سبعة سوى القتيل في سبيل الله ثم ذكرهم

Mas'alah: What is the definition of the plague victim as a martyr?

Al-Istidhkar, p. 1126

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Definition of the Battlefield Martyr

وأما قوله المطعون شهيد فهو الذي يموت في الطاعون

Mas'alah: What is the ruling on the person with pleurisy being a martyr?

Al-Istidhkar, p. 1127

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Definition of the Battlefield Martyr

وذات الجنب قيل هي الشوصة وقيل إنها في الجانب الآخر من موضع الشوصة وذلك معروف أنها تكون منها المنية في الأغلب وصاحبها شهيد على ما ثبت عن

النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the linguistic meaning of 'majnub' in the context of martyrdom?

Al-Istidhkar, p. 1127

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Martyr in a State of Janabah

وفي بعض الآثار المجنوب شهيد يريد صاحب ذات الجنب يقال له رجل جنب (بكسر النون وفتح الجيم) إذا كانت به ذات الجنب

Mas'alah: What is the ruling on the person who dies by fire as a martyr?

Al-Istidhkar, p. 1127

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Definition of the Battlefield Martyr

وأما الحرق فالذي يموت في النار محترقا من النار

Mas'alah: What is the ruling on the person who dies under a collapsed structure?

Al-Istidhkar, p. 1127

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Definition of the Battlefield Martyr

والذي يموت تحت الهدم لا يحتاج إلى تفسير

Mas'alah: What are the two opinions on the woman who dies in childbirth being a martyr?

Al-Istidhkar, p. 1127

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Definition of the Battlefield Martyr

وأما قوله المرأة تموت بجمع شهيد ففيه قولان لكل واحد منهما وجهان

Mas'alah: What is the ruling on a woman who dies in childbirth being a martyr?

Al-Istidhkar, p. 1127

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Definition of the Battlefield Martyr

أحدهما المرأة تموت من الولادة وولدها في بطنها قد تم خلقه

Mas'alah: What is the ruling on a woman dying from postpartum bleeding being a martyr?

Al-Istidhkar, p. 1127

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Definition of the Battlefield Martyr

وقيل إذا ماتت من النفاس فهي شهيدة سواء ألقت ولدها أو مات وهو في بطنها

Mas'alah: What is the second opinion on a woman dying as a virgin being a martyr?

Al-Istidhkar, p. 1127

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Definition of the Battlefield Martyr

والقول الآخر هي المرأة تموت قبل أن تحيض وتطمث وقيل بل هي المرأة تموت عذراء لم يمسها الرجال

Mas'alah: Which opinion on martyrdom is more famous in language and among scholars?

Al-Istidhkar, p. 1127

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Definition of the Battlefield Martyr

والقول الأول أشهر في اللغة وأكثر عند العلماء

Mas'alah: Do the bodies of prophets and martyrs escape decay in the earth?

Al-Istidhkar, p. 1147

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Definition of the Battlefield Martyr

وظاهر هذا الحديث وعمومه يوجب أن يكون بنو آدم في ذلك كلهم سواء إلا أنه قد روي في أجساد الأنبياء وأجساد الشهداء أن الأرض لا تأكلهم وحسبك ما جاء في شهداء أحد وغيرهم

Mas'alah: What did the Prophet say about the martyrs of Uhud and Abu Bakr's response?

Al-Istidhkar, p. 1983

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Martyrs of Uhud

مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لشهداء أحد ((هؤلاء أشهد عليهم)) فقال أبو بكر الصديق ألسنا يا رسول الله بإخوانهم أسلمنا كما أسلموا وجاهدنا كما جاهدوا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((بلى ولكن لا أدري ما تحدثون بعدي)) فبكى أبو بكر ثم بكى ثم قال أئنا لكائنون بعدك

Mas'alah: What did Umar say about the true nobility of a believer and martyrdom?

Al-Istidhkar, p. 1993

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Definition of the Battlefield Martyr

959 - وذكر مالك في هذا الباب عن يحيى بن سعيد أن عمر بن الخطاب قال كرم المؤمن تقواه ودينه حسبه ومروءته خلقه والجرأة والجبن غرائز يضعها الله حيث شاء فالجبان يفر عن أبيه وأمه والجريء يقاتل عما لا يؤوب به إلى رحله والقتل حتف من الحتوف والشهيد من احتسب نفسه على الله

Mas'alah: What is the chapter on washing martyrs?

Al-Istidhkar, p. 1995

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Ruling on Washing the

Martyr

(16 – باب العمل في غسل الشهداء)

Mas'alah: Was Umar washed and prayed upon despite being a martyr?

Al-Istidhkar, p. 1995

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Martyr Killed Outside Battlefield

960 – ذكر فيه مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن عمر بن الخطاب غسل وكفن وصلي عليه وكان شهيدا يرحمه الله

Mas'alah: What is the ruling on washing and praying over martyrs?

Al-Istidhkar, p. 1996

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Ruling on Washing the Martyr

961 – مالك أنه بلغه عن أهل العلم أنهم كانوا يقولون الشهداء في سبيل الله لا يغسلون ولا يصلى على أحد منهم وأنهم يدفنون في الثياب التي قتلوا فيها

Mas'alah: What is the ruling on washing and praying over martyrs in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1996

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Ruling on Washing the

Martyr

قال مالك وتلك السنة فيمن قتل في المعترك فلم يدرك حتى مات

Mas'alah: What is the ruling on washing and praying over a martyr who survived his wounds?

Al-Istidhkar, p. 1996

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Martyr Found Alive After Battle

قال وأما من حمل منهم فعاش ما شاء الله بعد ذلك فإنه يغسل ويصلى عليه كما عمل بعمر بن الخطاب

Mas'alah: What is the ruling on washing and praying over martyrs in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1996

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Ruling on Washing the Martyr

قال أبو عمر اختلف العلماء في غسل الشهداء والصلاة عليهم

Mas'alah: What is the ruling on washing martyrs who die on the battlefield?

Al-Istidhkar, p. 1996

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Ruling on Washing the Martyr

فذهب أبو حنيفة والشافعي وأصحابهما والليث والأوزاعي إلى أنهم لا يغسلون إذا ماتوا في المعترك وبه قال أحمد وإسحاق والطبري

Mas'alah: What is the ruling on washing and burying martyrs in their blood?

Al-Istidhkar, p. 1996

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Ruling on Washing the Martyr

وحجتهم حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في قتلى أحد ((ادفنوهم بدمائهم وزملوهم بثيابهم)) وهذا حديث اختلف فيه عن بن شهاب ورواه معمر عن الزهري عن بن أبي زهير عن جابر ورواه الليث بن سعد عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك أن جابر بن عبد الله أخبره بذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم وخرج البخاري حديث الليث هذا عن بن شهاب بإسناده وخرجه أبو داود أيضا ورواه بن وهب عن أسامة بن زيد عن الزهري عن أنس أن شهداء أحد لم يغسلوا ودفنوا بثيابهم وقد حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن إبراهيم بن طهمان عن أبي الزبير عن جابر قال ((رمي رجل بسهم في صدره أو في حلقه فمات فأدرج في ثيابه كما هو)) قال ((ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on removing iron and leather from martyrs before burial?

Al-Istidhkar, p. 1997

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Items Removed from the Martyr's Body

وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا زياد بن أيوب قال حدثنا علي بن عاصم عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن بن عباس قال ((أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتلى أحد أن ينزع عنهم الحديد والجلود وأن يدفنوا بدمائهم وثيابهم (1) فهذا معنى قول مالك فيمن قتل في المعترك

Mas'alah: What is the opinion of Sa'id ibn al-Musayyab and al-Hasan al-Basri on washing martyrs?

Al-Istidhkar, p. 1997

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Ruling on Washing the Martyr

وقال سعيد بن المسيب والحسن البصري يغسل الشهداء كلهم كما يغسل سائر المسلمين قال أحدهما إنما لم يغسل شهداء أحد للشغل الذي كان فيه ولكثرتهم

وروي عن سعيد والحسن أنهما قالا لا يغسل الشهيد لأن كل ميت يجلب

Mas'alah: What is the ruling on washing martyrs?

Al-Istidhkar, p. 1997

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Ruling on Washing the Martyr

قال أبو عمر لا أعلم أحدا من فقهاء الأمصار قال بقول سعيد بن المسيب والحسن البصري في غسل الشهداء إلا عبيد الله بن الحسن العنبري وليس ما قالوه من ذلك بشيء لأن الشيء الذي جعلوه علة ليس بعلة لأن كل واحد من القتلى كان له أولياء يشتغلون به دون غيره وبل العلة في ذلك ما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم ((أن الشهيد يأتي يوم القيامة وريح دمه كريح المسك

Mas'alah: What is the argument for the specificity of the martyrs of Uhud regarding washing?

Al-Istidhkar, p. 1998

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Martyrs of Uhud

واحتج بعض من ذهب من المتأخرين مذهب سعيد والحسن في ترك غسل الشهداء بقوله عليه السلام في شهداء أحد ((أنا شهيد على هؤلاء يوم القيامة)) قال وهذا يدل على خصوصهم وأنهم لا يشركهم في ذلك غيرهم كما لا يشركهم في شهادة النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on praying over martyrs?

Al-Istidhkar, p. 1998

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Ruling on Praying over the Martyr

وأما الصلاة على الشهداء فإن العلماء قد اختلفوا في ذلك واختلفت الآثار في ذلك أيضا

Mas'alah: Which scholars hold that no funeral prayer is offered for martyrs?

Al-Istidhkar, p. 1998

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Ruling on Praying over the Martyr

فذهب مالك والليث والشافعي وأحمد وداود إلى أن لا يصلى عليهم بحديث الليث بن سعد عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم ((أن شهداء أحد لم يغسلوا ولم يصل عليهم)) وبحديث أسامة بن زيد عن الزهري عن أنس بن مالك ((أن شهداء أحد لم يغسلوا ودفنوا ولم يصل عليهم)) ذكره أبو داود عن أحمد بن صالح عن بن وهب عن أسامة وقال معمر عن الزهري لم يصل على شهداء أحد

Mas'alah: Which scholars hold that funeral prayer is offered for martyrs?

Al-Istidhkar, p. 1998

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Ruling on Praying over the Martyr

وقال فقهاء الكوفة بن أبي ليلى وسفيان الثوري والحسن بن صالح وأبو حنيفة وأصحابه وسليمان بن موسى والأوزاعي وسعيد بن عبد العزيز وفقهاء أهل البصرة عبيد الله بن الحسن وغيره يصلى على الشهداء كلهم ولا تترك الصلاة عليهم ولا على غيرهم من المسلمين ورووا في ذلك آثارا كثيرة أكثرها مراسيل ((أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على شهداء أحد وصلى على حمزة سبعين صلاة)) وروى بن عيينة وغيره عن عطاء بن السائب عن الشعبي قال ((صلى

رسول الله صلى الله عليه وسلم على حمزة يوم أحد سبعين صلاة كلما صلى على رجل صلى عليه))

Mas'alah: What is the evidence for the Prophet praying over some martyrs?

[Al-Istidhkar, p. 1999]

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Ruling on Praying over the Martyr

قال أبو عمر قد خالف الشعبي في ذلك غيره ذكر أبو داود قال حدثنا عباس العنبري قال حدثنا عثمان بن عمر قال حدثنا أسامة بن زيد عن الزهري عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم مر بحمزة وقد مثل به فصلى عليه ولم يصل على أحد من الشهداء غيره وذكر عبد الرزاق عن الثوري عن الزبير بن عدي عن عطاء بن أبي رباح قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم على قتلى بدر))

Mas'alah: When is a martyr washed and prayed over?

[Al-Istidhkar, p. 1999]

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Ruling on Washing the Martyr

وأجمع العلماء على أن الشهيد في معترك الكفار إذا حمل حيا ولم يمت في المعترك وعاش وأكل وشرب فإنه يغسل ويصلى عليه كما فعل بعمر وبعلي (رضوان الله عليهما)

Mas'alah: What is the ruling on washing and praying over martyrs according to Hanafi and Shafi'i schools?

Al-Istidhkar, p. 1999

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Ruling on Washing the Martyr

قال أبو حنيفة والشافعي كل من قتل مظلوما لم يغسل ولا أنه يصلى عليه وعلى كل شهيد وهو قول سائر أهل العراق ورووا من طرق كثيرة في عمار بن ياسر وزيد بن صوحان بأن كل واحد منهما قال لا تنزعوا عني ثوبا ولا تغسلوا عني دما وادفنوني في ثيابي روي مثل ذلك عن حجر بن عدي بن الأدبر - رحمه الله

Mas'alah: What is the ruling on washing, shrouding, and praying over a martyr according to Ata?

Al-Istidhkar, p. 2000

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Ruling on Washing the Martyr

وذكر عبد الرزاق قال أخبرنا بن جريج عن عطاء قال ما رأيتهم يغسلون الشهيد ولا يحنطونه ولا يكفنونه قلت كيف يصلى عليه قلت كالذي يصلى على الذي ليس بشهيد

Mas'alah: What is the ruling on washing, shrouding, and praying over a martyr who dies in battle versus one who survives briefly?

Al-Istidhkar, p. 2000

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Ruling on Washing the Martyr

قال وأخبرنا بن جريج قال سألنا سليمان بن موسى كيف الصلاة على الشهيد عندكم قال كيف يصلى على غير الشهيد وسألناه عن دفن الشهيد قال أما إذا مات في المعركة فإنما ندفنه كما هو ولا نغسله ولا نكفنه ولا نحنطه قال وأما إذا انقلبنا به وبه رمق فإنا نغسله ونكفنه ونحنطه وجدنا الناس على ذلك وكان من مضى عليه من الناس قبلنا

Mas'alah: Why was Umar ibn al-Khattab washed, shrouded, and prayed over despite being a martyr?

[Al-Istidhkar, p. 2000]

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Ruling on Washing the Martyr

قال وأخبرنا معمر عن نافع عن أيوب قال كان عمر من خير الشهداء فغسل وكفن وصلي عليه لأنه عاش بعد طعنه

Mas'alah: What is the ruling on washing and praying over Muslim martyrs?

[Al-Istidhkar, p. 2000]

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Ruling on Washing the Martyr

قال أبو عمر من حجة من ذهب إلى هذا - وهو معنى قول مالك - أن السنة المجتمع عليها في موتى المسلمين أنهم يغسلون ويكفنون ويصلى عليهم فكذلك حكم كل ميت وقتيل من المسلمين إلا أن يجتمعوا على شيء من ذلك فيكون خصوصا من الإجماع بإجماع وقد أجمعوا - إلا من شذ عنهم - بأن قتيل الكفار في المعترك إذا مات من وقته قبل أن يأكل ويشرب أنه لا يغسل ولا يصلى عليه فكان مستثنى من السنة المجتمع عليها بالسنة المجتمع عليها ومن عداهم فحكمه الغسل والصلاة وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on washing and praying over those killed unjustly, rebels, and highway robbers?

Al-Istidhkar, p. 2000

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Martyr Killed Outside Battlefield

ومن حجة من جعل قتيل البغاة والخوارج واللصوص وكل من قتل ظلما إذا

Mas'alah: What is the ruling on washing and praying over those killed unjustly compared to martyrs in battle?

Al-Istidhkar, p. 2001

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Martyr Killed Outside Battlefield

مات من وقته كقتيل الكفار في الحرب إذا مات في المعترك القياس على قتيل الكفار

قالوا وأما عمر وعلي فإنهما غسلا وصليا عليهما لأنهما عاشا وأكلا وشربا بعد أن أصيبا وبالله التوفيق

Mas'alah: Do the bodies of martyrs remain preserved from decay in the earth?

Al-Istidhkar, p. 2035

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Definition of the Battlefield Martyr

وفيه أن الشهداء لا تأكل الأرض لحومهم وممكن أن يكون في قتلى أحد خاصة إلا أنه قد وردت آثار توجب دخول غيرهم معهم في ذلك وقد تدعى المشاهدة في مثل هذا والله أعلم

Mas'alah: What is narrated about the state of the martyrs of Uhud after many years?

Al-Istidhkar, p. 2035

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Martyrs of Uhud

وأما الأحاديث المتصلة في هذا الباب فحدثنا خلف بن قاسم بن سهل قال حدثنا بكر بن عبد الرحمن قال حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح قال حدثنا حسان بن غالب قال حدثنا بن لهيعة عن أبي الزبير عن جابر قال استصرخ

بنا إلى قتلانا يوم أحد وأجرى معاوية العين فاستخرجناهم بعد ست وأربعين سنة لينة أجسادهم تتثنى أطرافهم

Mas'alah: What is the ruling on exhuming martyrs from Uhud?

Al-Istidhkar, p. 2036

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Ruling on Burying the Martyr

وحدثنا محمد بن إبراهيم بن سعيد قال حدثنا أحمد بن مطرف قال حدثنا سعيد بن عثمان قال حدثنا إسحاق بن إسماعيل الأيلي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزبير عن جابر قال لما أراد معاوية أن يجري العين بأحد نودي بالمدينة من كان له قتيل فليأت قتيله قال جابر فأتيناهم فأخرجناهم رطابا يتثنون فأصابت المسحاة أصبع رجل منهم فانفطرت دما قال أبو سعيد الخدري لا ننكر بعد هذا منكرا أبدا

Mas'alah: What is the ruling on exhuming martyrs' bodies when needed?

Al-Istidhkar, p. 2036

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Ruling on Burying the Martyr

حدثنا خلف بن قاسم قال حدثنا عبد الله بن عمر بن معمر الجوهري قال حدثنا أحمد بن محمد بن الحجاج قال حدثنا يحيى بن سليمان وحامد بن يحيى قالا حدثنا سفيان بن عيينة واللفظ ليحيى عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله قال لما أراد معاوية أن يجري العين التي إلى أحد أمر مناديا نادى بالمدينة من كان له قتيل فليخرج إليه وليباشر تحوله قال جابر فأتيناهم فأخرجناهم من قبورهم رطابا يتثنون يعني شهداء أحد قال فأصابت المسحاة أصبع رجل منهم فانفطرت دما قال أبو سعيد لا أنكر بعد هذا منكر قال يحيى بن سليمان قال لنا سفيان بلغني أنه حمزة بن عبد المطلب

Mas'alah: What did Amr ibn al-As say about the plague?

Al-Istidhkar, p. 3786

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Martyr Killed by Enemy Raiders

وروى شعبة عن يزيد بن جبير قال سمعت شرحبيل بن حسنة يحدث أن عمرو بن العاص قال وقد وقع الطاعون بالشام إنه رجس فتفرقوا عنه

Mas'alah: What did the Prophet say about the plague?

Al-Istidhkar, p. 3786

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Martyr Killed by Enemy Raiders

فقال شرحبيل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إنها رحمة ربكم ودعوة نبيكم وموت الصالحين قبلكم فلا تفرقوا عنه

Mas'alah: What is the ruling on the plague victim being a martyr?

Al-Istidhkar, p. 3786

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Martyr Killed by Enemy Raiders

قال أبو عمر أظن قوله ودعوة نبيكم قوله صلى الله عليه وسلم اللهم اجعل فناء أمتي بالطعن والطاعون وقد ذكرنا هذا الخبر من حديث عائشة في كتاب الجنائز عند قوله

صلى الله عليه وسلم والمطعون شهيد

Mas'alah: What is the definition of the plague according to the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 3787

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > The Chapter on the Martyr > Martyr Killed by Enemy Raiders

وقالت عائشة يا رسول الله الطعن قد عرفنا فما الطاعون قال غدة كغدة البعير تخرج في المراق والآباط

Mas'alah: What is the Maliki ruling on performing funeral prayer at midday?

Al-Istidhkar, p. 99

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

ولا خلاف عن مالك وأصحابه أن الصلاة على الجنائز ودفنها نصف النهار جائز

Mas'alah: What is the ruling on funeral prayer after asr and after fajr?

Al-Istidhkar, p. 99

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

وذكر بن القاسم عن مالك قال لا بأس على الصلاة على الجنائز بعد العصر ما لم تصفر الشمس فإذا اصفرت لم يصل على الجنائز إلا أن يخاف عليها فيصلى عليها

حينئذ قال ولا بأس بالصلاة على الجنازة بعد الصبح ما لم يسفر فإذا أسفر فلا تصلوا عليها إلا أن تخافوا عليها

Mas'alah: What is the ruling on praying over the deceased after the time of Asr according to al-Awza'i?

Al-Istidhkar, p. 99

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

وقال الأوزاعي يصلى عليها ما دام في ميقات العصر فإذا ذهب عنهم ميقات العصر لم يصلوا عليها حتى تغرب الشمس

Mas'alah: Does carrying a deceased person nullify wudu according to Ibn Umar?

Al-Istidhkar, p. 164

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Purification for Funeral Prayer

48 - مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر حنط ابنا لسعيد بن زيد وحمله ثم دخل المسجد فصلى ولم يتوضأ

Mas'alah: Why did Malik include the hadith about wudu after carrying a deceased person?

Al-Istidhkar, p. 164

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Purification for Funeral Prayer

وإنما أدخل مالك هذا الحديث إنكارا لما روي عن النبي - عليه السلام - أنه قال ((من غسل ميتا فليغتسل ومن حمله فليتوضأ)) وهو حديث يرويه بن أبي ذئب عن صالح مولى التوءمة عن أبي هريرة عن النبي - عليه السلام - وقد جاء من غير هذا الوجه أيضا وإعلاما أن العمل عندهم بخلافه

Mas'alah: What is the ruling on wudu after carrying a deceased person?

Al-Istidhkar, p. 164

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Purification for Funeral Prayer

ولم يختلف قوله أنه لا وضوء على من حمل ميتا واختلف قوله في الغسل من غسل الميت وسيأتي ذكر ذلك في الجنائز إن شاء الله

Mas'alah: Where are the full chains of transmission for grave visitation hadiths recorded?

Al-Istidhkar, p. 174

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Deceased Newborn and Miscarriage

وقد ذكرنا الآثار بأسانيدها في ((التمهيد)) عند قوله - عليه السلام - ((كنت نهيتكم عن زيارة القبور)) وسيأتي ذلك وكشف معناه في موضعه من هذا الكتاب إن شاء الله

Mas'alah: What is the admonition from a voice at the graves about the silence of the dead?

Al-Istidhkar, p. 175

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Deceased Newborn and Miscarriage

وروينا عن ثابت البناني قال بينما أنا بالمقابر إذا أنا بهاتف يهتف من ورائي يقول يا ثابت لا يغرنك سكوتها فكم من مغموم فيها والتفت فلم أر أحدا

Mas'alah: What is the ruling on greeting graves and the location of souls?

Al-Istidhkar, p. 176

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Deceased Newborn and Miscarriage

وقد احتج بهذا الحديث في السلام على القبور من زعم أن الأرواح على أبنية القبور

Mas'alah: What did the Prophet say about his son Ibrahim's death?

Al-Istidhkar, p. 181

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Martyrs and Rebellious Muslims

وفي حديث أنس أن النبي - عليه السلام - وضع ابنه إبراهيم وهو يجود بنفسه فقال ((لولا أنه موعد صدق ووعد جامع وأن الماضي فرط الباقي)) وذكر الحديث

Mas'alah: What is the ruling on sending blessings upon the Prophet at his grave?

Al-Istidhkar, p. 842

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Deceased Newborn and Miscarriage

368 – عن عبد الله بن دينار قال رأيت عبد الله بن عمر يقف على قبر النبي صلى الله عليه وسلم فيصلي على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى أبي بكر وعمر قالوا إنما الرواية لمالك وغيره عن عبد الله بن دينار عن بن عمر أنه كان يقف على قبر النبي صلى الله عليه وسلم فيصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ويدعو لأبي بكر وعمر ففرقوا بما وصفت لك بين يدعو لأبي بكر وعمر وبين يصلي على أبي بكر وعمر وإن كانت الصلاة قد تكون دعاء لما خص به صلى الله عليه وسلم من لفظ الصلاة عليه وكذلك روي عن عبد الله بن عباس قال لا يصلى على أحد إلا على النبي صلى الله عليه وسلم وسائر الناس يدعى لهم ويترحم عليهم ومعلوم أن بن عباس قد يعلم أن الصلاة تكون الدعاء والرحمة أيضا وقد رد بن وضاح رواية يحيى إلى رواية بن القاسم فإنه روى رواية بن القاسم عن سحنون وحدث بها عنه وكما رواه بن القاسم كذلك رواه القعنبي وبن بكير ومن تابعهم في الموطأ وجعلها يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ويدعو لأبي بكر وعمر وهذا كله مذهب من لا يرى ألا يصلى على غير النبي عليه الصلاة والسلام

Mas'alah: What is the description of the believer's experience in the grave according to hadith?

Al-Istidhkar, p. 942

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Deceased Newborn and Miscarriage

وفي الحديث الطويل حديث الأعمش ويونس بن جناب عن بن عمر وعن زاذان عن البراء عن النبي صلى الله عليه وسلم صفة المؤمن من يعاد روحه إلى جسده وأنه يسمع خفق نعال أصحابه إذا ولوا عنه ويدخل عليه ملكان فيقولان له ما دينك فيقول الإسلام فيقولان له ما كنت تقول في هذا الرجل فيقول وأي رجل فيقولان محمد

فيقول أشهد أنه رسول الله فينهرانه ويقولان له ما يدريك فيقول إني قرأت كتاب الله فصدقت به وآمنت قال فهي آخر فتنة تعرض على المؤمن وذلك قول الله عز وجل (يثبت الله الذين ءامنوا بالقول الثابت في الحيوة الدنيا وفي الآخرة) إبراهيم 27 وذكر الحديث

Mas'alah: What is the chain of transmission for Malik's hadith on weeping for the deceased?

Al-Istidhkar, p. 1054

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Washing the Deceased

وأما حديث مالك في كتاب الجنائز في باب البكاء على الميت فما أعلم أنهم اختلفوا فيه على مالك بل كلهم رواه عن مالك عن عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتيك عن عتيك بن الحارث بن عتيك

Mas'alah: Where is the hadith about seven types of martyrs besides the one killed in jihad located?

Al-Istidhkar, p. 1054

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Martyrs and Rebellious Muslims

حديث الشهداء سبعة سوى القتيل في سبيل الله هكذا هو عند يحيي وجماعة من رواة الموطأ في كتاب الجنائز وليس عند القعنبي في كتاب الجنائز وهو عنده في كتاب الجهاد

Mas'alah: What is the beginning of the chapter on funerals?

Al-Istidhkar, p. 1061

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Washing the Deceased

بسم الله الرحمن الرحيم (16 كتاب الجنائز)

Mas'alah: What is the procedure for washing the deceased according to Ibn Sirin?

Al-Istidhkar, p. 1066

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Washing the Deceased

ذكر عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن بن سيرين في غسل الميت قال توضع خرقة على فرجه وأخرى على وجهه فإذا أراد أن يوضئه كشف الخرقة عن وجهه فيوضئه بالماء وضوءه للصلاة ثم يغسله بالماء والسدر مرتين من رأسه إلى قدميه يبدأ بميامنه ولا يكشف الخرقة عن فرجه ولكن يلف على يده خرقة إذا أراد أن يغسل فرجه ويغسل ما تحت الخرقة التي على فرجه بالماء إذا غسله مرتين بالماء والسدر غسله المرة الثانية بماء فيه كافور قال والمرأة والرجل في ذلك سواء فإذا فرغ الغاسل اغتسل إن شاء أو توضأ

Mas'alah: Is it forbidden to look at the private parts of the deceased?

Al-Istidhkar, p. 1066

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Washing the Deceased

قال أبو عمر أجمع العلماء على أن النظر إلى فرج الحي والميت يحرم ولا

Mas'alah: What hadith prohibits looking at the private parts of the living and dead?

Al-Istidhkar, p. 1067

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Washing the Deceased

وقد روي معنى الإجماع الذي ذكرنا من أخبار الآحاد العدول منها حديث على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له لا تنظر إلى فرج حي ولا ميت

Mas'alah: What does the word 'hiqw' mean in the context of shrouding the deceased?

Al-Istidhkar, p. 1067

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Shrouding the Deceased

وأما قوله في حديث أم عطية في هذا الباب فأعطانا حقوه وقال أشعرنها إياه فالحقو الإزار وقيل المئزر قال منقذ بن خالد الهذلي (شعر) (مكبلة قد خرق الردف حقوها ... وأخرى عليها حقوها لم يخرق) والحقو في لغة هذيل مكسور الحاء وغيرهم يقولون حقو بالفتح وجمعه حقي وأحقاء وأحق

Mas'alah: How did Ibn Sirin instruct women to be shrouded with a lifafah?

Al-Istidhkar, p. 1068

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Shrouding the Deceased

وكذلك كان بن سيرين يأمر بالمرأة أن تشعر لفافة ولا تؤزر وقال إبراهيم النخعي الحقو فوق الدرع

Mas'alah: What is the definition of the hiqw used in shrouding a deceased woman?

Al-Istidhkar, p. 1068

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Shrouding the Deceased

وقال بن علية الحقو هو النطاق الذي تنطق به الميتة وهو سبنية طويلة يجمع بها فخذاها تحصينا أن يخرج منها شيء بعد أن يحشى أسفلها بكرسف ثم يلف النطاق على عجزها إلى قرب من ركبتيها

Mas'alah: Who has priority in washing a deceased woman: women or her husband?

Al-Istidhkar, p. 1068

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Washing the Deceased

وقد استدل قوم من هذا الحديث بأن غسل النساء للمرأة أولى من غسل زوجها لها

Mas'alah: Who may wash a deceased woman if no Muslim woman is available?

Al-Istidhkar, p. 1068

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Washing the Deceased

وقال الحسن البصري إذا لم يجد امرأة مسلمة ولا يهودية ولا نصرانية غسلها زوجها

وابنها

Mas'alah: Is there consensus on the permissibility of a wife washing her deceased husband?

[Al-Istidhkar, p. 1069]

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Washing the Deceased

ولم يختلف الفقهاء في جواز غسل المرأة لزوجها

Mas'alah: What is the disagreement on a husband washing his deceased wife?

[Al-Istidhkar, p. 1069]

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Washing the Deceased

واختلفوا في جواز غسل الرجل امرأته

Mas'alah: What is the majority view on a husband washing his deceased wife?

[Al-Istidhkar, p. 1069]

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Washing the Deceased

فقال أكثرهم جائز أن يغسل الرجل امرأته كما جاز أن تغسله فمن قال بذلك منهم مالك والليث وبن أبي ليلى والشافعي وأحمد وإسحاق وداود وهو قول حماد بن أبي سليمان واختلف فيه عن الأوزاعي روي عنه لا يغسلها وروي عنه يغسلها وحجتهم أن عليا غسل فاطمة (رضي الله عنهما) وقياسا على غسل المرأة زوجها لأنهما زوجان

Mas'alah: What is the argument against a husband washing his deceased wife?

Al-Istidhkar, p. 1069

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Washing the Deceased

واعتل الثوري وأبو حنيفة بأن لزوجها أن يتزوج أختها فلذلك لا يغسلها وهذا لا ينتقض عليهم بغسلها له

Mas'alah: What did Ibn Wahb report from Malik regarding ghusl for the one who washes a deceased person?

Al-Istidhkar, p. 1070

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Washing the Deceased

وذكر المزني أن عبد الله بن وهب أخبره عن مالك أنه كان يرى الغسل على من غسل الميت

Mas'alah: What is the minimum and maximum number of shrouds for men and women?

Al-Istidhkar, p. 1077

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Shrouding the Deceased

وقال عيسى بن دينار لا ينبغي لمن لم يجد أن ينقص الميت من ثلاثة أثواب يدرج فيها إدراجا لا يجعل له إزار ولا سراويل ولا عمامة ولكن يدرج كما أدرج النبي صلى الله عليه وسلم ولا ينبغي أن يزاد الرجل على ثلاثة أثواب كذلك ينبغي لمن يجد

أن لا ينقص المرأة عن خمسة أثواب درع وخمار وثلاث لفائف يخمر رأسها بالخمار وأما الدرع فيفتح في وسطه ثم تلبسه ولا يخاط من جوانبه وأحد اللفائف يلف على حجزتها وفخذيها حتى يستوي ذلك منها بسائر جسدها ثم تدرج في اللفافتين الباقيتين كما يدرج الرجل

Mas'alah: What is the consensus on the shroud being from the deceased's estate?

Al-Istidhkar, p. 1077

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Shrouding the Deceased

قال أبو عمر قول عيسى في هذا الباب كله حسن وجمهور الفقهاء على أن الكفن من رأس المال ومن قال إنه من الثلث فليس بشيء لأن مصعب بن عمير لم يترك إلا نمرة قصيرة كفنه فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يلتفت إلى غريم ولا وارث

Mas'alah: What is the chapter on walking in front of the funeral procession?

Al-Istidhkar, p. 1078

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Procession

(3 - باب المشي أمام الجنازة)

Mas'alah: What is the evidence for walking in front of the funeral procession?

Al-Istidhkar, p. 1078

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Procession

487 – مالك عن بن شهاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر كانوا يمشون أمام الجنازة

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab do regarding walking in front of a funeral?

Al-Istidhkar, p. 1078

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Procession

وأردف مالك هذا الحديث بحديثه عن محمد بن المنكدر عن ربيعة بن عبد الله بن الهدير أنه أخبره أنه رأى عمر بن الخطاب يقدم الناس أمام الجنازة في جنازة زينب بنت جحش

Mas'alah: What is the ruling on walking in front of or behind a funeral procession in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1078

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Procession

واختلف العلماء في الأفضل من ذلك فقال مالك بن أنس والليث بن سعد والشافعي وأصحابهم السنة

Mas'alah: What is the opinion of al-Thawri on walking in a funeral?

Al-Istidhkar, p. 1079

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Procession

قال عبد الرزاق وبه يأخذ الثوري

Mas'alah: What did the Prophet say about walking behind a funeral?

Al-Istidhkar, p. 1079

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Procession

ومن حديث أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال امشوا خلف الجنازة

Mas'alah: What is the author's assessment of the hadiths on walking in funerals?

Al-Istidhkar, p. 1079

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Procession

فهذا ما جاء من الآثار المرفوعة في هذا الباب وهي كلها أحاديث كوفية لا

Mas'alah: What did Ibn Umar say about walking in a funeral procession?

Al-Istidhkar, p. 1080

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Procession

وروي عن نافع مولى بن عمر أنه قال قلت لابن عمر كيف المشي في الجنازة فقال أما تراني أمشي خلفها

Mas'alah: How does the author compare conflicting hadiths on funeral walking?

Al-Istidhkar, p. 1080

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Procession

فهذا يعارضه حديث بن شهاب المذكور في هذا الباب وحديث أهل المدينة أثبت والله أعلم

Mas'alah: What did the Companions say about walking in front of a funeral?

Al-Istidhkar, p. 1080

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Procession

ذكر بن المبارك عن موسى الجهني قال سألت عبد الرحمن بن أبي ليلى عن المشي بين يدي الجنازة فقال كنا نمشي بين يدي الجنازة مع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا يرون بذلك بأسا

Mas'alah: What is the reward for attending a funeral until burial?

Al-Istidhkar, p. 1081

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Procession

وصلى عليها كان له قيراط من الأجر ومن قعد حتى تدفن كان له قيراطان والقيراط كأحد ولم يخص الماشي خلفها من الماشي أمامها

Mas'alah: Does the recommendation to walk in front of the funeral apply to women?

Al-Istidhkar, p. 1081

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Procession

ومن استحب المشي أمامها فإنما ذلك عنده على الرجال لا على النساء

Mas'alah: What did Malik say about women walking in front of the funeral?

Al-Istidhkar, p. 1081

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Procession

روى أشهب عن مالك أنه سأله عن قول بن شهاب المشي خلف الجنازة من خطأ السنة أذاك على الرجال والنساء فقال إنما ذلك للرجال وكره أن يتقدم النساء أمام النعش أو أمام الرجال

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on women attending funerals?

Al-Istidhkar, p. 1081

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Procession

قال أبو عمر قد كره جماعة من العلماء شهود النساء الجنائز على كل حال وقد ذكرنا اختلاف العلماء في ذلك ووجوه أقوالهم في التمهيد والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on walking versus riding in a funeral procession?

Al-Istidhkar, p. 1081

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Procession

وأما قوله في الحديث كانوا يمشون أمام الجنازة دليل على أن الأغلب من العمل في ذلك المشي لا الركوب وكذلك ينبغي لكل مستطيع على المشي مع الجنازة أن يمشي معها ولا يركب إلا من عذر

Mas'alah: Did the Prophet ever ride in a funeral procession?

Al-Istidhkar, p. 1081

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Procession

قال بن شهاب ما ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة قط

Mas'alah: What did Thawban say about riding in a funeral procession?

Al-Istidhkar, p. 1081

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Procession

وروي عن ثوبان أنه رأى قوما يركبون في جنازة فقال أما يستحيون أن الملائكة لتمشي وأنتم على ظهور الدواب

Mas'alah: What is the ruling on riding behind a funeral procession?

Al-Istidhkar, p. 1082

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Procession

صلى الله عليه وسلم الراكب يسير خلف الجنازة والماشي يمشي منها حيث شاء

Mas'alah: What did Asma bint Abi Bakr instruct regarding perfuming her clothes and not following her funeral with fire?

Al-Istidhkar, p. 1082

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Procession

488 - مالك عن هشام بن عروة عن أسماء بنت أبي بكر أنها قالت لأهلها أجمروا ثيابي إذا مت ثم حنطوني ولا تذروا على كفني حناطا ولا تتبعوني بنار

Mas'alah: What is the ruling on perfuming the deceased's clothes and following the funeral with fire?

Al-Istidhkar, p. 1082

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Procession

وقول عائشة مع قول أختها أسماء يدل على أنه لا بأس بتجمير ثياب الميت وأنه لا يجوز أن تتبع الجنازة بمجمر فيه نار

Mas'alah: What was Malik's opinion on following a funeral with fire?

Al-Istidhkar, p. 1082

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Procession

وكان مالك يكره ذلك

Mas'alah: Is there scholarly consensus on the dislike of following a funeral with fire?

Al-Istidhkar, p. 1082

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Procession

ولا أعلم بين العلماء خلافا في كراهة ذلك

Mas'alah: What did the Companions advise regarding following a funeral with fire and wailing?

Al-Istidhkar, p. 1082

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Procession

وروينا عن أبي سعيد الخدري وعمران بن حصين وأبي هريرة أنهم وصوا بأن لا يتبعوا بنار ولا نائحة ولا يجعل على قطيفة حمراء وأظن اتباع الجنائز بالنار كان من أفعالهم بالجاهلية نسخ بالإسلام والله أعلم وهو من فعل النصارى ولا ينبغي أن يتشبه بأفعالهم وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم إن اليهود والنصارى لا يصبغون أو قال لا يخضبون فخالفوهم وقال بعض العلماء لا تجعلوا آخر زادي إلى قبري نارا وفيما ذكرنا من إجماع العلماء فيه شفاء إن شاء الله

وأما قول أسماء أجمروا ثيابي فهي السنة أن تجمر ثياب الميت وكان بن عمر

يجمرها وترا وقد أجمعوا على الكافور في حنوط الميت وقد أمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم في غسل ابنته وأكثرهم يجيز فيه المسك وكره ذلك قوم والحجة في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم أطيب الطيب المسك وكان بن عمر يتبع مغابن الميت بالمسك وقال هو أطيب طيبكم وقال مالك لا بأس بالمسك والعنبر في الحنوط قال بن القاسم يجعل الحنوط على جسد الميت وفيما بين الأكفان ولا يجعل من فوقه وقال إبراهيم النخعي يضع الحنوط على أعضاء السجود وجبهته وأنفه وركبتيه وصدور قدميه وقال أبو يوسف أجمع أصحابنا أن يوضع الحنوط في رأسه ولحيته ويوضع الكافور على مواضع السجود وقال الشافعي يحنط رأسه ولحيته ويرد الكافور على جميع جسده وثوبه الذي يدرج فيه أحب ذلك له هو قال المزني لا خلاف بين العلماء أنه يوضع الحنوط على مواضع السجود فإن فضل فرأسه ولحيته مع مساجده فإن فضل فمغابنه فإن اتسع الحنوط فحكم جميع جسده في القياس واحد إلا ما كان من عورته التي كان يسترها في حياته وإن عجز الكافور استعين بالذريرة ويسحق معها حتى يأتي على جميعه

Mas'alah: What is the ruling on announcing a funeral and encouraging attendance?

Al-Istidhkar, p. 1085

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Procession

صفوف من المسلمين إلا أوجب دليل على إباحة الإنذار والإشعار بالجنازة والاستكثار من ذلك للدعاء وإقامة السنة في الصلاة عليها وقد أجمعوا أن شهود الجنائز خير وفضل وعمل بر وأجمعوا أن الدعاء إلى الخير من الخير وكان أبو هريرة يمر بالمجالس فيقول إن أخاكم قد مات فاشهدوا جنازته فإن قيل إن بن عمر كان إذا

مات له ميت تحين غفلة الناس ثم خرج بجنازته قيل قد روي عنه خلاف ذلك في جنازة رافع بن خديج لما نعي له قال كيف تريدون أن تصنعوا له قالوا نحبسه حتى نرسل إلى قباء وإلى قريات حول المدينة ليشهدوا جنازته قال نعم ما رأيتم

Mas'alah: What is the ruling on taking the funeral to the musalla for prayer?

Al-Istidhkar, p. 1085

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Procession

وفيه الخروج بالجنازة إلى المصلى وأن ذلك من سنة الصلاة عليها أن يخرج بها ليصلى عليها ويجتمع عليها

Mas'alah: What is the ruling on praying the funeral prayer for an absent person?

Al-Istidhkar, p. 1085

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

وفيه الصلاة على الغائب وأكثر أهل العلم يقولون إن ذلك خصوص للنبي صلى الله عليه وسلم وأجاز بعضهم الصلاة على الغائب إذا كان في اليوم الذي دفن فيه أو قرب ذلك ودلائل الخصوص في هذه المسألة واضحة لا يجوز أن يستدل فيها مع النبي صلى الله عليه وسلم غيره لأنه - والله أعلم - أحضر روح النجاشي بين يديه فصلى عليه أو رفعت له جنازته كما كشف له عن بيت المقدس حين سألته قريش عن صفته وروي أن جبريل - عليه السلام - أتاه بروح جعفر أو بجنازته وقال قم فصل عليه وهذا كله وما كان مثله يدل على أنه خصوص له لأنه لا يشركه في ذلك غيره

Mas'alah: What is the ruling on forming rows for the funeral prayer?

Al-Istidhkar, p. 1085

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Conditions and Integrals of Funeral Prayer

وفيه الصف على الجنائز ولأن تكون صفوفا أولى من صف واحد فيه طول لحديث مالك بن هبيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ما من مسلم يصلي عليه ثلاثة صفوف من المسلمين إلا أوجب

Mas'alah: How should multiple funerals be arranged for prayer?

Al-Istidhkar, p. 1085

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Praying over Multiple Biers

وقد روي عن مالك أن الجنائز إذا اجتمعت جعلت واحدة وراء واحدة وروي عنه أنها تجعل صفا واحدا ويقوم الإمام وسط الصف بعضهم عن يمينه وبعضهم عن يساره وبعضهم أمامه

Mas'alah: What is the preferred arrangement of rows for the funeral prayer?

Al-Istidhkar, p. 1086

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Conditions and Integrals of Funeral Prayer

وروي عنه أنه استحب أن يكونوا سطرا واحدا ويكون أهل الفضل مما يلي الإمام قال أبو عمر ذلك كله واسع عند أصحابه وقد رويت هذه الوجوه كلها عن السلف

رحمهم الله

Mas'alah: Is it obligatory to pray over every deceased Muslim?

Al-Istidhkar, p. 1087

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

وفي صلاة النبي صلى الله عليه وسلم على النجاشي إذ لم يصل عليه أحد من قومه وأمره صلى الله عليه وسلم أصحابه بالصلاة عليه معه دليل واضح على تأكيد الصلاة على الجنائز وعلى أنه لا يجوز أن تترك الصلاة على مسلم مات ولا يجوز دفنه دون أن يصلى عليه لمن قدر على ذلك وعلى هذا جمهور علماء المسلمين من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من فقهاء الأمصار إلا أنهم اختلفوا في الصلاة على الشهداء وعلى البغاة وعلى أهل الأهواء لمعان مختلفة متباينة على ما نذكره في موضعه إن شاء الله

Mas'alah: Should funeral prayer be performed over sinful Muslims?

Al-Istidhkar, p. 1087

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Martyrs and Rebellious Muslims

وأجمع المسلمون على أنه لا يجوز ترك الصلاة على المسلمين المذنبين من أجل ذنوبهم وإن كانوا أصحاب كبائر وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال صلوا على كل من قال لا إله إلا الله محمد رسول الله وإن كان في إسناده ضعف فما ذكرنا من الإجماع يشهد له ويصححه

Mas'alah: Should funeral prayer be performed over a woman who died from postpartum bleeding due to zina?

Al-Istidhkar, p. 1087

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Martyrs and Rebellious Muslims

وقال طلحة بن عمرو قلت لعطاء وامرأة حبلى من زنا ماتت من النفاس ورجل غرق سكرانا فماتا أأصلي عليهما قال نعم قلت لم ولم يستحدثا توبة قال إن لهما حقوقهما بشهادة أن لا إله إلا الله وحسابهما على الله ألم تسمع إلى ما حكاه الله عن العبد الصالح (قال وما علمي بما كانوا يعملون إن حسابهم إلا على ربي لو تشعرون) الشعراء 112 113 قال أبو عمر قوله (إن لهما حقوقهما) يوضح أن الصلاة على موتى المسلمين حق لهم على الأحياء

Mas'alah: What is the number of takbirs in the funeral prayer according to the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 1087

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Conditions and Integrals of Funeral Prayer

وفيه أن التكبير على الجنازة أربع لا غير وهو الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم من أخبار

الآحاد الثقات منها حديث مالك هذا في الصلاة على النجاشي رواه جماعة أصحاب بن شهاب عنه بإسناد مالك ومعناه ومنها أنه صلى على قبر مسكينة فكبر أربعا ومنها أنه كبر على جنازة صلى عليها أربعا وقد ذكرنا الأسانيد بذلك كله في التمهيد

وحديث زيد بن أرقم أنه كبر خمسا يدل على أن أكثر ما كان منه أربعا قال أبو عمر اختلف السلف من الصحابة - رضي الله عنهم - في التكبير على الجنازة من ثلاث تكبيرات إلى سبع وقد ذكرنا ذلك بالأسانيد عنهم في التمهيد وقد

Mas'alah: What is the evidence for the number of takbirs in the funeral prayer?

Al-Istidhkar, p. 1088

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Conditions and Integrals of Funeral Prayer

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا عبد الرحيم بن إبراهيم دحيم قال حدثنا مروان بن معاوية الفزاري قال حدثنا عبد الله بن الحارث عن أبي بكر بن سليمان بن أبي خيثمة عن أبيه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يكبر على الجنائز أربعا وخمسا وستا وسبعا وثمانيا حتى جاء موت النجاشي فخرج إلى المصلى فصف الناس وراءه وكبر عليه أربعا ثم ثبت النبي - عليه السلام - على أربع حتى توفاه الله عز وجل قال أبو عمر اتفق الفقهاء أهل الفتوى بالأمصار على أن التكبير على الجنائز أربع لا زيادة على ما جاء في الآثار المسندة من نقل الآحاد الثقات وما سوى ذلك عندهم شذوذ لا يلتفت إليه اليوم ولا يعرج عليه فإذا كان السلف في مسألة على قولين أو أكثر ثم أجمع أهل عصر في آفاق المسلمين بعدهم على قول من أقاويلهم وجب الاحتمال عليه والوقوف عنده والرجوع إليه وهذه مسألة من مسائل الأصول ليس هذا موضع ذكر الحجة لها

Mas'alah: What do some of Malik's companions say about the fifth takbir?

Al-Istidhkar, p. 1089

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Conditions and Integrals of Funeral Prayer

وقد قال بذلك بعض أصحاب مالك

Mas'alah: What is the Shafi'i view on the imam's fifth takbir over the funeral?

Al-Istidhkar, p. 1089

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Conditions and Integrals of Funeral Prayer

قال الشافعي لا يكبر إلا أربعا فإن كبر الإمام خمسا فالمأموم بالخيار إن شاء سلم وقطع وإن شاء انتظر تسليم إمامه

Mas'alah: Which scholars held that the imam says five takbirs over the funeral?

Al-Istidhkar, p. 1089

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Conditions and Integrals of Funeral Prayer

قال أبو عمر لا نعلم من فقهاء الأمصار أحدا قال يكبر الإمام خمسا إلا بن أبي ليلى فإنه قال يكبر الإمام خمسا على حديث زيد بن أرقم عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو قول زيد بن أرقم وحذيفة بن اليمان وعلي بن أبي طالب إلا أن عليا كان يكبر على أهل بدر ستا وربما كبر خمسا ويكبر على سائر الناس أربعا وقد ذكرنا أن الصحابة - رضي الله عنهم - كانوا يختلفون في التكبير على الجنائز من سبع إلى ثلاث وقد روي عن بعضهم تسع تكبيرات ثم انعقد الإجماع بعد ذلك على أربع

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet saying four takbirs over the Najashi?

Al-Istidhkar, p. 1089

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Conditions and Integrals of Funeral Prayer

قال أبو عمر روى بن حبيب في واضحته عن مطرف عن مالك عن بن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم نعى النجاشي للناس في اليوم الذي مات فيه وكبر أربع تكبيرات وسلم وهذا غير معروف في هذا الحديث عن مالك من رواية مطرف وغيره وإنما أخذ الحديث من أصحاب بن شهاب مالك وغيره وكبر أربع تكبيرات ولم يذكر فيه أحد السلام غير بن حبيب

Mas'alah: Which companions and successors are reported to have used one taslim in the funeral prayer?

Al-Istidhkar, p. 1090

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Conditions and Integrals of Funeral Prayer

وممن رويت عنه تسليمة واحدة في الجنازة عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وعبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس وأبو هريرة وجابر بن عبد الله وأنس بن مالك وبن أبي أوفى وواثلة بن الأسقع وجماعة من التابعين منهم سعيد بن جبير وعطاء وجابر بن زيد وبن سيرين والحسن البصري ومكحول ورواية عن إبراهيم ذكرها عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن إبراهيم قال الإمام يسلم واحدة خفيفة

Mas'alah: When does the imam give taslim in funeral prayer according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 1090

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Conditions and Integrals of Funeral Prayer

قال أبو عمر السنة عندنا أن يسلم الإمام على الجنازة إذا كبر الرابعة ويسلم من سلامه وهو قول مالك وجمهور الفقهاء وقد روي عن مالك أنه قال لا بأس بتتميم الدعاء له بعد الرابعة والأول عليه الناس وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet visiting a sick poor woman and her funeral?

Al-Istidhkar, p. 1090

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

491 - مالك عن بن شهاب عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف أنه أخبره

أن مسكينة مرضت فأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بمرضها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعود المساكين ويسأل عنهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ماتت فآذنوني بها فخرج بجنازتها ليلا وكرهوا أن يوقظوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما أصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبر بالذي كان من شأنها فقال ألم آمركم أن تؤذنوني بها فقالوا يا رسول الله كرهنا أن نخرجك ليلا ونوقظك فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى صف بالناس على قبرها وكبر أربع تكبيرات

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on visiting the sick and funeral notification?

Al-Istidhkar, p. 1091

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

قال أبو عمر وصل هذا الحديث سفيان بن حسين عن الزهري عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن أبيه ولم يختلف على مالك في إرساله في الموطأ وهذا حديث مسند متصل من وجوه قد ذكرت أكثرها في التمهيد

Mas'alah: What fiqh rulings are derived from the hadith on visiting the sick and funeral notification?

Al-Istidhkar, p. 1091

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

وفيه من الفقه عيادة المريض وعيادة الرجال النساء المتجالات وعيادة الأشراف والخلفاء المهتدين بهدي الأنبياء للفقراء وما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم من التواضع في عيادة الفقراء والمساكين وفيه الأسوة الحسنة صلى الله عليه وسلم وفيه جواز الإذن بالجنازة لقوله ألم آمركم أن تؤذنوني بها وذلك يرد قول من كره الإذن بالجنازة فاستحب أن لا يؤذن به أحد ولا يشعر بجنازته جار ولا غيره وقد ذكرنا في التمهيد جماعة ذهبوا إلى ذلك من السلف والحجة في السنة لا فيما خالفها وفيه أن عصيان الإنسان لأميره سلطانا كان أو غيره إذا أراد بعصيانه بره وتعظيمه وإكرامه أن ذلك لا يعد عليه ذنبا وفيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا ينتقم ممن يعصيه إلا أن ينتهك حرمة من حرمات الله سبحانه فينتقم لله بها كما قالت عائشة - رضي الله عنها - وفيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يعلم

ما غاب عنه إلا أن يطلعه الله عليه وفيه الدفن بالليل وفيه الصلاة على القبر لمن لم يصل على الجنازة وهذا عند كل من أجازه ورآه وإنما هو بقرب ذلك على ما جاءت به الآثار عن السلف - رحمهم الله - في مثل ذلك

وفيه أن التكبير على الجنائز أربع تكبيرات وفيه أن الصلاة على القبر كالصلاة على الجنازة سواء

Mas'alah: What is Malik's established position on praying over a grave?

Al-Istidhkar, p. 1092

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

قال أبو عمر ما رواه بن القاسم عن مالك في أنه لا يصلى على القبر هو تحصيل مذهبه عند أكثر أصحابه

Mas'alah: What is the Shafi'i and other scholars' view on praying over a grave?

Al-Istidhkar, p. 1092

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

وقال الشافعي وأصحابه من فاتته الصلاة على الجنازة صلى على القبر إن شاء وهو رأي عبد الله بن وهب صاحب مالك وبه يقول محمد بن عبد الله بن عبد الحكم وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وداود بن علي وسائر أصحاب الحديث وقال أحمد بن حنبل رويت الصلاة على القبر عن النبي - عليه السلام - من ستة وجوه

حسان كلها

Mas'alah: Which tabi'un permitted praying over the grave?

Al-Istidhkar, p. 1093

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

ومن التابعين محمد بن سيرين وقتادة وأبو جمرة الضبعي

Mas'alah: What is the ruling on repeating the funeral prayer according to Abu Hanifah?

Al-Istidhkar, p. 1093

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

وقال أبو حنيفة وأصحابه لا يصلى على جنازة مرتين إلا أن يكون الذي صلى عليها غير وليها فيعيد وليها الصلاة عليها إن كانت لم تدفن وإن كانت قد دفنت أعادها على القبر

Mas'alah: What is the ruling on praying over the grave of one buried without funeral prayer?

Al-Istidhkar, p. 1093

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

وقال عيسى بن دينار فقيه أهل بلدنا من دفن ولم يصل عليه من قتيل أو ميت فإني أرى أن يصلي على قبره قال وقد بلغني ذلك عن عبد العزيز بن أبي سلمة

Mas'alah: What is the ruling on exhuming a body to perform the funeral prayer?

Al-Istidhkar, p. 1093

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

وقال عبد الملك بن حبيب فيمن نسي أن يصلى عليه حتى دفن أو فيمن دفنه يهودي أو نصراني دون أن يدفن ويصلى عليه ثم خشي عليه التغيير أنه يصلى على قبره وإن لم يخف عليه التغيير نبش وغسل وصلي عليه إن كان بحدثان ذلك

Mas'alah: What is the disagreement among jurists regarding the one who misses some takbirs over the funeral?

Al-Istidhkar, p. 1093

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Conditions and Integrals of Funeral Prayer

قال أبو عمر اختلف الفقهاء في الذي يفوته بعض التكبير على الجنائز هل يحرم في حين دخوله أو ينتظر تكبير إمامه

Mas'alah: What is the ruling on making up missed takbirs if the funeral is lifted?

Al-Istidhkar, p. 1094

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Conditions and Integrals of Funeral Prayer

واختلفوا إذا رفعت الجنازة فقال مالك والثوري يقضي ما فاته تكبيرا متتابعا ولا يدعو فيما بين التكبير وهو قول سعيد بن المسيب وبن سيرين والشعبي في رواية إبراهيم

وحماد وعطاء في رواية بن جريج ورواه البويطي عن الشافعي وقال أبو حنيفة يقضي ما بقي عليه من التكبير إلا أنه قال يدعو للميت بين التكبير ورواه المزني عن الشافعي وعلى هذا جمهور العلماء بالعراق والحجاز في قضاء التكبير دون الدعاء لأن من قال تقضي تكبيرا متتابعا لا يدعو عنده بين التكبير

Mas'alah: What is Malik's view on making up missed takbirs over the funeral?

Al-Istidhkar, p. 1094

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Conditions and Integrals of Funeral Prayer

وقد ذكر بن شعبان عن مالك الوجهين قال قال مالك من فاته بعض التكبير

على الجنازة إن قضاه تسعا فحسن وإن دعا بين تكبيراته فحسن ومن استطاع الدعاء صنعه قال بن شعبان يريد دعاء مخفيا

Mas'alah: What supplication did Abu Hurayrah recite in the funeral prayer?

Al-Istidhkar, p. 1095

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Conditions and Integrals of Funeral Prayer

492 - مالك عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه أنه سأل أبا هريرة كيف تصلي على الجنازة فقال أبو هريرة أنا لعمر الله أخبرك أتبعها من أهلها فإذا وضعت كبرت وحمدت الله وصليت على نبيه ثم أقول اللهم إنه عبدك وبن عبدك وبن أمتك كان يشهد أن لا إله إلا أنت وأن محمدا عبدك ورسولك وأنت أعلم به اللهم إن كان

محسنا فزد في إحسانه وإن كان مسيئا فتجاوز عن سيئاته اللهم لا تحرمنا أجره ولا تفتنا بعده في هذا الحديث جواب السائل على أكثر مما سأل عنه وذلك إذا أراد المسؤول تعليم ما يعلم أن به الحاجة إليه

وفيه قصد الجنازة إلى موضعها في حين حملها وفيه أن الصلاة على الجنازة ليس فيها قراءة وهذا موضع اختلف فيه العلماء سنبين ذلك بعد في هذا الباب إن شاء الله وأما الدعاء فليس فيه شيء موقت عند أحد من العلماء معنى قوله وزد في إحسانه والله أعلم يضاعف له الأجر فيما أحسن فيه ويتجاوز عن سيىء عمله وفيه أن المصلي على الجنازة له أن يشرك نفسه في الدعاء بما شاء والله أعلم لقوله اللهم لا تحرمنا أجره ولا تفتنا بعده

Mas'alah: What supplication is recited for the deceased in funeral prayer?

Al-Istidhkar, p. 1096

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Conditions and Integrals of Funeral Prayer

ومن الدعاء على الميت ما روى أبو هريرة قال كنا نقول على الجنازة اللهم أنت ربها وأنت خلقتها وأنت هديتها للإسلام وأنت قبضتها وأنت تعلم سرها وعلانيتها جئنا شفعاء لها فاغفر لها

Mas'alah: What supplication did Umar ibn al-Khattab make over the deceased?

Al-Istidhkar, p. 1096

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Conditions and Integrals of Funeral Prayer

وعن عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) أنه كان يقول اللهم هذا عبدك خرج من الدنيا ونزل بك أفقر ما كان إليك وأنت غني عنه كان يشهد أن لا إله إلا أنت وأن محمدا عبدك ورسولك فاغفر له وتجاوز عنه فإنا لا نعلم منه إلا خيرا

Mas'alah: What is the general ruling on supplication for the deceased in the funeral prayer?

Al-Istidhkar, p. 1096

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Conditions and Integrals of Funeral Prayer

وعن محمد بن سيرين وإبراهيم أنه كان من دعائهما على الميت الدعاء للمؤمنين والمؤمنات ثم يدعوان بنحو ما ذكرنا عن عمر وأبي هريرة والدعاء للميت استغفار له ودعاء بما يحضر الداعي من القول الذي يرجو به الرحمة له والعفو عنه وليس فيه عند الجميع شيء موقت

Mas'alah: What did Abu Hurayrah say in the funeral prayer for a child?

Al-Istidhkar, p. 1096

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Deceased Newborn and Miscarriage

493 - مالك عن يحيى بن سعيد أنه قال سمعت سعيد بن المسيب يقول صليت وراء أبي هريرة على صبي لم يعمل خطيئة قط فسمعته يقول اللهم أعذه من عذاب القبر

Mas'alah: What is the ruling on praying the funeral prayer for children in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1096

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Deceased Newborn and Miscarriage

وفي هذا الحديث من الفقه الصلاة على الأطفال والسنة فيها كالصلاة على الرجال بعد أن يستهل الطفل وعلى هذا جماعة الفقهاء وجمهور أهل العلم والاختلاف فيه شذوذ والشذوذ قول من قال لا يصلى على الأطفال وهو قول تعلق به بعض أهل البدع وللفقهاء قولان في الصلاة على الأطفال

Mas'alah: What is the ruling on praying over a child who has not cried at birth?

Al-Istidhkar, p. 1097

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Deceased Newborn and Miscarriage

والثاني لا يصلى على الطفل حتى يستهل صارخا والقول الذي تركه أهل الفتوى بالحجاز والعراق أن لا يصلى على الطفل! روي عن سمرة بن جندب وسعيد بن جبير وسويد بن غفلة

Mas'alah: Which scholars hold that prayer is not performed over a child until it cries at birth?

Al-Istidhkar, p. 1097

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Deceased Newborn and Miscarriage

وممن قال لا يصلى عليه حتى يستهل صارخا الزهري وإبراهيم النخعي والحكم بن

عيينة وحماد والشعبي ومالك والشافعي وسائر الفقهاء بالكوفة والحجاز

Mas'alah: Which scholars hold that prayer is performed over a miscarried child?

Al-Istidhkar, p. 1097

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Deceased Newborn and Miscarriage

وممن قال يصلى على السقط وغيره أبو بكر الصديق وعبد الله بن عمر

Mas'alah: What is the evidence for praying over a child from the hadith of al-Mughirah ibn Shu'bah?

Al-Istidhkar, p. 1097

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Deceased Newborn and Miscarriage

وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث المغيرة بن شعبة أنه قال الطفل يصلى عليه وهذا يحتمل أن يكون يصلى عليه إذا استهل

Mas'alah: What is the supplication for a child seeking refuge from the punishment of the grave?

Al-Istidhkar, p. 1097

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Deceased Newborn and Miscarriage

وأما قوله في الصبي اللهم أعذه من عذاب القبر فيشهد له قول الله تعالى

Mas'alah: What is the distinction between the punishment of the grave and the trial of the grave?

Al-Istidhkar, p. 1098

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Deceased Newborn and Miscarriage

وعذاب القبر غير فتنة القبر بدلائل واضحة من السنة الثابتة قد ذكرناها في غير هذا الموضع

Mas'alah: What is the ruling on supplicating for protection from the punishment of the grave for adults and children?

Al-Istidhkar, p. 1098

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Deceased Newborn and Miscarriage

وإذا دعي للصبي أن يعيذه الله من عذاب القبر فالكبير أولى بذلك

Mas'alah: What supplication is preserved in the funeral prayer for protection from the trial of the grave?

Al-Istidhkar, p. 1098

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Conditions and Integrals of Funeral Prayer

ومن الدعاء المحفوظ في الصلاة على الميت اللهم قه فتنة القبر وعذاب النار

Mas'alah: What are the different opinions on the supplications in the funeral prayer?

Al-Istidhkar, p. 1098

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Conditions and Integrals of Funeral Prayer

وقال الثوري يستحب أن يقول في أول تكبيرة سبحانك اللهم وبحمدك وهو قول الحسن بن حي قال الحسن بن حي ثم يصلي على النبي - عليه السلام - ثم يكبر الثانية ثم يدعو للميت ثم يكبر الثالثة ويدعو للميت ثم يكبر

الرابعة ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يسلم عن يمينه ويساره وقال أبو حنيفة وأصحابه يحمد الله ويثني عليه بعد التكبير ثم يكبر الثانية فيصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يكبر الثالثة فيشفع للميت ثم يكبر الرابعة ثم يسلم وليس في الدعاء شيء موقت ولا يقرأ فيها وقال الشافعي يكبر ثم يقرأ بفاتحة الكتاب ثم يكبر الثانية ثم يحمد الله ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ويدعو للمؤمنين والمؤمنات ثم يكبر الثالثة ويدعو للميت ثم يكبر الرابعة ويسلم وقول أحمد بن حنبل كقول الشافعي وهو قول داود في قراءة فاتحة الكتاب وذكر الطحاوي قال حدثنا إبراهيم بن أبي داود البرلسي قال حدثنا أبو اليمان قال أخبرنا شعيب عن الزهري عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف وكان من كبراء الأمصار وعلمائهم وأبناء الذين شهدوا بدرا وكان من الذين شهدوا بدرا مع النبي (عليه الصلاة والسلام) أن رجلا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أخبره أن السنة على الجنازة في الصلاة أن يكبر الإمام ثم يقرأ فاتحة الكتاب سرا في نفسه ثم يختم الدعاء في التكبيرات الثلاث قال بن شهاب فذكرت الذي أخبرني أبو أمامة من ذلك لمحمد بن سويد الفهري فقال وأنا سمعت الضحاك بن قيس يحدث عن حبيب بن مسلمة في الصلاة على الجنائز مثل الذي حدثك به أبو أمامة وذكر عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري قال

سمعت أبا أمامة بن سهل بن حنيف يحدث بن المسيب قال السنة في الصلاة على الجنائز أن يكبر ثم يقرأ بأم القرآن ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يخلص الدعاء للميت ولا يقرأ إلا في التكبيرة الأولى ثم يسلم في نفسه وعن يمينه وروى الثوري وشعبة وإبراهيم بن سعد وجماعة عن سعد بن إبراهيم عن طلحة بن عبد الله بن عوف أنه أخبره قال صليت خلف بن عباس فقرأ بفاتحة الكتاب حتى أسمعنا فسألته عن ذلك فقال سنة وحق وفي رواية بعضهم إنما جهرت لتعلموا أنها سنة وروي من حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قرأ بفاتحة الكتاب بعد التكبيرة الأولى وليس بثابت عن جابر

واحتج داود في هذا الباب بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب وهي صلاة عند جميعهم لا تجوز إلى غير القبلة ولا بغير وضوء إلا الشعبي فإنه شذ فأجازها بغير وضوء وقال إنما هو دعاء ولم يتابع على ذلك وممن رأى القراءة بفاتحة الكتاب في الصلاة على الجنازة الحسن بن علي وعبد الله بن مسعود ومكحول والضحاك بن مزاحم ذكر ذلك كله أبو بكر بن أبي شيبة قال وحدثنا عبد الأعلى عن محمد بن إسحاق عن محمد بن إبراهيم عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن عبيد بن السباق أنه حدثه أنه رأى سهل بن حنيف صلى على ميت فقرأ بفاتحة الكتاب في أول تكبيرة وفيما أجاز لنا أبو الحسن محمد بن أحمد بن العباس الإخميمي وكتب به إلينا قال حدثنا أبو جعفر الطحاوي قال حدثنا علي بن شيبة قال حدثنا روح بن عبادة قال حدثنا داود بن قال قلت لعبد الله بن عبيد بن عمير كيف كان شيخاك عبد الله بن الزبير وعبيد بن عمير يصليان على الجنائز قال كانا يقرآن بأم القرآن ويصليان على النبي صلى الله عليه وسلم ويستغفران للمؤمنين والمؤمنات ثم يقولان اللهم افسح له في قبره واعرج إليك بروحه وألحقه بنبيه

واخلفه في عقبه بخير وممن كان لا يقرأ في الصلاة على الجنازة ويقول ليس فيها قراءة وينكر القراءة فيها أبو العالية ومحمد بن سيرين وأبو بردة بن أبي موسى وعامر الشعبي وإبراهيم النخعي وبكر بن عبد الله المزني وميمون بن مهران وسالم بن عبد الله بن عمر وعطاء بن أبي رباح وطاوس اليماني ذكر ذلك كله أبو بكر بن أبي شيبة عنهم بأسانيد جياد

Mas'alah: What did Malik say about the permissibility of funeral prayers in the mosque?

Al-Istidhkar, p. 1105

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

قال مالك ولو فعل ذلك فاعل ما كان ضيقا ولا مكروها فقد صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على سهيل بن بيضاء في المسجد وصلى عمر على أبي بكر في المسجد وصلى صهيب على عمر في المسجد وكذلك قال عبد الملك ومطرف وذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا حفص بن غياث عن هشام بن عروة عن أبيه قال ما صلى على أبي بكر إلا في المسجد قال وحدثنا وكيع عن كثير بن زيد عن المطلب بن عبد الله بن حنطب قال صلي على أبي بكر وعمر تجاه المنبر قال وحدثنا يونس بن محمد قال حدثنا فليح بن سليمان عن صالح بن عجلان عن عباد بن عبد الله بن الزبير عن عائشة قالت والله ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على سهيل بن بيضاء إلا في المسجد وذكر عبد الرزاق عن معمر والثوري عن هشام بن عروة قال رأى أبي الناس يخرجون من المسجد ليصلوا على جنازة فقال ما يصنع هؤلاء ما صلي على أبي بكر إلا في المسجد فإن قيل إن الناس الذين أنكروا على عائشة أن يمر عليها سعد بن أبي وقاص في المسجد هم الصحابة وكبار التابعين لا محالة قيل

لهم ما رأت عائشة إنكارهم بكبير ورأت الحجة في رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ هو الأسوة الحسنة والقدوة وأين المذهب والرغبة عن سنته صلى الله عليه وسلم ولم يأت عنه ما يخالفها من وجه معروف ولو لم تكن في هذا الباب سنة ما وجب أن تمنع عن ذلك لأن الأصل الإباحة حتى يرد المنع والحظر فكيف وفي إنكار ذلك جهل السنة والعمل الأول القديم بالمدينة ألا ترى أن قول عائشة (ما أسرع الناس) تريد إلى إنكارها ما يعلمون وترك السؤال عما يجهلون وقد روي (ما أسرع ما ينسى الناس وليس من نسي علما بحجة على من ذكره وعلمه وبالله التوفيق وقد احتج بعض من تعميه نفسه من المنتسبين إلى العلم في كراهية الصلاة على الجنائز في المسجد لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم نعى للناس النجاشي وخرج بهم إلى المصلى فصفهم وكبر أربع تكبيرات قال ولم يصل عليه في المسجد وفي احتجاجه هذا ضروب من الإغفال

منها أنه لا يرى الصلاة على الغائب وصلاة النبي صلى الله عليه وسلم على النجاشي خصوص له عنده ومنها أنه ليس في صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم على الجنازة في موضع ولا صلاة العيد في موضع دليل على أن صلاة العيد وصلاة الجنائز لا تجوز إلا في ذلك الموضع والمسلمون في كل أفق لهم مصلى في العيد يخرجون إليه ويصلون فيه ولا يقول أحد من علمائهم إن الصلاة لا تجوز إلا فيه وكذلك صلاتهم في المقابر على جنائزهم ليس فيه دليل على أنه لا يصلى على الجنائز إلا في المقبرة وما لم ينه عنه الله ورسوله فمباح فعله فكيف بما فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: How should men and women be arranged in funeral prayer?

Al-Istidhkar, p. 1106

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Conditions and Integrals of Funeral Prayer

499 - مالك أنه بلغه أن عثمان بن عفان وعبد الله بن عمر وأبا هريرة كانوا يصلون على الجنائز بالمدينة الرجال والنساء فيجعلون الرجال مما يلي الإمام والنساء مما يلي القبلة هكذا روى هذا الحديث يحيى بن يحيي وأكثر الرواة للموطأ وروته طائفة من رواة الموطأ عن مالك عن بن شهاب أنه بلغه أن عثمان بن عفان مثله إلى آخره سواء وذكر الدارقطني أن محمد بن مخلد رواه عن أحمد بن إسماعيل المديني عن مالك عن بن شهاب عن أنس أن عثمان بن عفان وعبد الله بن عمر وأبا هريرة كانوا يصلون فذكره إلى آخره سواء وهو عندي وهم والله أعلم والصحيح ما في الموطأ قال أبو عمر على ما ذكره مالك عن عثمان وبن عمر وأبي هريرة أكثر العلماء في موضع الرجال يلون النساء والنساء أمامهم روي ذلك عن عثمان وأبي هريرة وبن عمر من وجوه وروي ذلك أيضا عن أبي قتادة الأنصاري وزيد بن ثابت وأبي سعيد الخدري وواثلة بن الأسقع والحسن والحسين وعن الشعبي وإبراهيم النخعي وسعيد بن المسيب والزهري واختلف في ذلك عن عطاء

Mas'alah: What is the third opinion on praying over men and women separately in funeral prayer?

Al-Istidhkar, p. 1107

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Conditions and Integrals of Funeral Prayer

وفيها قول ثالث عن عبد الله بن معقل ومحمد بن سيرين قالا يصلى على الرجال أو

الرجل على حدة وعلى النساء أو على المرأة على حدة قال أبو بكر وحدثنا بن علية عن أيوب عن بن سيرين أنه قال في جنائز الرجال والنساء إن أبا السوار لما اختلفوا عليه صلى على هؤلاء ضربة وصلى على هؤلاء ضربة

Mas'alah: Which opinion on the arrangement of men and women in funeral prayer is preferred?

Al-Istidhkar, p. 1107

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Conditions and Integrals of Funeral Prayer

قال أبو عمر القول الأول أعلى وأولى لما فيه من الصحابة وقد قالوا إنها السنة وعليها جماعة الفقهاء

Mas'alah: Where did al-Sha'bi say the imam should stand in funeral prayer?

Al-Istidhkar, p. 1108

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Conditions and Integrals of Funeral Prayer

وقال الشعبي يقوم الذي يصلي على الجنازة عند صدرها

Mas'alah: What is the position of Ibn Mas'ud and others on the imam's standing in funeral prayer?

Al-Istidhkar, p. 1108

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Conditions and Integrals of Funeral Prayer

وعن بن مسعود وعطاء وإبراهيم يقوم الذي يصلي على الجنازة عند صدرها ولم

يفرقوا بين الرجل والمرأة

Mas'alah: What does Abu Umar say about the lack of binding ruling on the imam's position in funeral prayer?

Al-Istidhkar, p. 1108

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Conditions and Integrals of Funeral Prayer

قال أبو عمر ليس في ذلك حد لازم من جهة كتاب ولا سنة ولا إجماع وما كان هذا سبيله لم يحرج أحد في فعله كل ما جاء عن السلف وليس في قيام رسول الله صلى الله عليه وسلم منها في موضع ما يمنع من غيره لأنه لم يوقف عليه وليس عن مالك والشافعي شيء

Mas'alah: What is Ibn al-Qasim's position on the imam's standing in funeral prayer?

Al-Istidhkar, p. 1108

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Conditions and Integrals of Funeral Prayer

وقال بن القاسم يقوم من الرجل عند صدره ومن المرأة عند منكبيها

Mas'alah: How many takbirs did the Prophet say over the Negus and what is the ruling on taslim in funeral prayer?

Al-Istidhkar, p. 1109

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Conditions and Integrals of Funeral Prayer

شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كبر على النجاشي أربع تكبيرات وقد ذكرنا من زاد فيه وسلم وذكرنا اختلاف العلماء في التسليم على الجنازة وأوردنا هناك ذكر القائلين بتسليمة واحدة والقائلين بتسليمتين فلا معنى لإعادة ذلك ها هنا فنذكر هنا من كان يخفي التسليم ومن كان يجهر به ولم يذكر مالك في حديثه عن نافع عن بن عمر أنه كان يسلم تسليمة واحدة لا تسليمتين والمحفوظ عن بن عمر أنه كان يسلم واحدة ذكر عبد الرزاق عن بن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع عن بن عمر أنه كان إذا قضى الصلاة على الجنائز سلم عن يمينه وذكر بن أبي شيبة عن علي بن مسهر عن عبيد الله عن نافع عن بن عمر أنه كان إذا صلى على جنازة سلم على يمينه واحدة ومن هذين الكتابين أن بن عمر وأبا هريرة وبن سيرين كانوا يجهرون بالسلام ويسمعون من يليهم وأن علي بن أبي طالب وبن عباس وأبا أمامة بن سهل بن حنيف وسعيد بن جبير كانوا يخفون التسليم وإبراهيم النخعي أيضا كان يسلم تسليمة خفية قال بن القاسم عن مالك تسليم الإمام على الجنازة واحدة يسمع من يليه يسلم من وراءه واحدة في أنفسهم وإن أسمعوا من يليهم فلا بأس وقال الثوري يسلم عن يمينه تسليمة خفيفة وقال الأوزاعي يسمع من يليه وقال الحسن بن حي يسلم عن يمينه وعن شماله ويخفيه ولا يجهر به وقال الشافعي مثله ولا يجهر وقال أبو حنيفة تسليمتان يسمع من يليه

Mas'alah: Is wudu required for the funeral prayer?

Al-Istidhkar, p. 1109

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Purification for Funeral Prayer

501 - مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يقول لا يصلي الرجل على الجنازة

إلا وهو طاهر وهو إجماع العلماء والسلف والخلف إلا الشعبي فإنه أجاز الصلاة عليها على

غير وضوء فشذ عن الجميع ولم يقل بقوله أحد من أئمة الفتوى بالأمصار ولا من حملة الآثار وقد قال بن علية وهو ممن يرغب عن كثير من قوله الصلاة على الميت استغفار له والاستغفار يجوز بغير وضوء وهذا نحو قول الشافعي إلا أنه قال السنة في الصلاة على الموتى أن يتطهر لها ومن خشي فوتها تيمم لها وهو القياس قال أبو عمر قول الشعبي هذا لم يلتفت أحد إليه ولا عرج عليه وقد أجمعوا أنه لا يصلى عليها إلا إلى القبلة ولو كانت دعاء كما زعم الشعبي لجازت إلى غير القبلة ولما أجمعوا على التكبير فيها واستقبال القبلة بها علم أنها صلاة ولا صلاة إلا بوضوء قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلاة بغير طهور ذكر بن أبي شيبة قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن عاصم قال سألت أشياخنا يسلم في الصلاة على الجنازة قالوا نعم أو لست في صلاة!

Mas'alah: Is the hadith about hearing shovels at the Prophet's burial attributed to Umm Salamah or Aisha?

Al-Istidhkar, p. 1113

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Burial and Graves

هذا الحديث لا أحفظه لأم سلمة وهو محفوظ لعائشة

Mas'alah: Which early scholars disliked burial at night?

Al-Istidhkar, p. 1114

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Hastening the Funeral and Night Burial

وقد كره قوم من السلف منهم الحسن وقتادة الدفن بالليل إلا لضرورة

Mas'alah: What is the report about Sa'd ibn Abi Waqqas and Sa'id ibn Zayd being carried to Medina for burial?

Al-Istidhkar, p. 1115

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Burial and Graves

مالك عن غير واحد ممن يثق به أن سعد بن أبي وقاص وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل توفيا بالعقيق وحملا إلى المدينة ودفنا بها

Mas'alah: What is the scholarly disagreement about transporting the deceased for burial?

Al-Istidhkar, p. 1115

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Burial and Graves

قال أبو عمر الخبر بذلك عن سعد وسعيد كما حكاه مالك صحيح ولكنها مسألة اختلف السلف ومن بعدهم فيه باختلاف الآثار في ذلك

Mas'alah: Where was Abd al-Rahman buried in relation to Mecca?

Al-Istidhkar, p. 1116

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Burial and Graves

وكان دفن بالحبش مكان بينه وبين مكة اثنا عشر ميلا أو نحوها

Mas'alah: What is the consensus on transporting the dead to the cemetery?

Al-Istidhkar, p. 1116

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Burial and Graves

قال أبو عمر قد أجمع المسلمون كافة بعد كافة على جواز نقل موتاهم من دورهم إلى قبورهم فمن ذلك البقيع مقبرة المدينة ولكل مدينة جبانة يتدافن فيها أهلها

Mas'alah: What does the consensus indicate about the hadith on burying where the soul is taken?

Al-Istidhkar, p. 1116

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Burial and Graves

فدل ما ذكرناه من الإجماع على فساد نقل من نقل تدفن الأجساد حيث تقبض الأرواح إلا أن يكون أراد البلد والحضرة وما لا يكون سفرا والله أعلم

Mas'alah: Does the Prophet's command to return the slain to their graves contradict the ruling?

Al-Istidhkar, p. 1116

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Burial and Graves

وليس في أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم برد القتلى يوم أحد إلى مضاجعهم ما يرد ما وصفنا

Mas'alah: What is the ruling on burying prophets where they die?

Al-Istidhkar, p. 1116

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Burial and Graves

والحديث المأثور ما دفن نبي إلا حيث قبض دليل ووجه على تخصيص الأنبياء بذلك والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on transporting the bodies of companions for burial?

Al-Istidhkar, p. 1116

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Burial and Graves

وقد نقل سعد بن أبي وقاص وسعيد بن زيد من العقيق ونحوه إلى المدينة وذلك بمحضر جماعة من الصحابة وكبار التابعين من غير نكير ولعلهما قد أوصيا بذلك وما أظن إلا وقد رويت ذلك والله أعلم

Mas'alah: Is transporting the dead considered a sunna or innovation?

Al-Istidhkar, p. 1116

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Burial and Graves

وليس في هذا الباب - أعني نقل الموتى - بدعة ولا سنة فليفعل المؤمن ذلك ما شاء وبالله التوفيق

Mas'alah: What does the report of Urwah indicate about punishment in the grave?

Al-Istidhkar, p. 1116

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Burial and Graves

وفي خبر عروة هذا دليل على أن الناس بظلمهم يعذبون في قبورهم والله أعلم ولذلك استحبوا الجار الصالح في المحيا والممات

Mas'alah: What is the hadith about standing for funerals?

Al-Istidhkar, p. 1117

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Standing for a Funeral

506 - مالك عن يحيى بن سعيد عن واقد بن سعد بن معاذ عن نافع بن جبير بن مطعم عن مسعود بن الحكم عن علي بن أبي طالب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقوم في الجنائز ثم جلس بعد

Mas'alah: What does al-Humaydi say about the abrogation of standing for funerals?

Al-Istidhkar, p. 1117

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Standing for a Funeral

قال الحميدي وهذا منسوخ

Mas'alah: Which companions narrated the hadith on standing for a funeral?

[Al-Istidhkar, p. 1118]

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Standing for a Funeral

وروى في القيام إلى الجنازة عبد الله بن عمرو بن العاص وأبو هريرة وأبو موسى الأشعري وجابر بن عبد الله وزيد بن ثابت وأخوه يزيد بن ثابت وقيس بن سهل وسعد بن حنيف كلهم عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذكرنا ذلك في التمهيد وقد روى جنادة بن أبي أمية عن عبادة بن الصامت قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم في الجنازة حتى توضع في اللحد فمر حبر من اليهود فقال هكذا نفعل فجلس النبي صلى الله عليه وسلم وقال اجلسوا خالفوهم وهذا في معنى حديث علي عن النبي صلى الله عليه وسلم في نسخ القيام بالجلوس وروى أبو معمر عبد الله بن سخبرة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتشبه بأهل الكتاب فيما لم ينزل فيه وحي وكان يقوم للجنازة فلما نهي انتهى وفي رواية أخرى عن أبي معمر عبد الله بن سخبرة أيضا عن علي (رضي الله عنه) أنهم كانوا عنده فمرت بهم جنازة فقاموا لها فقال علي ما هذا فقالوا أمر أبي موسى فقال إنما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة واحدة ثم لم يعد

Mas'alah: What is the ruling on sitting at funerals until permission is given?

[Al-Istidhkar, p. 1119]

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Standing for a Funeral

507 – ذكر مالك عن أبي بكر بن عثمان بن سهل بن حنيف أنه سمع أبا أمامة بن سهل بن حنيف يقول كنا نشهد الجنائز فما يجلس آخر الناس حتى يؤذنوا وهذا عندي ممكن أن لا يدخل في المنسوخ لأن النسخ إنما جاء في القيام للجنازة عند رؤيتها وإذا شيعت حتى توضع

وقد قال بهذا قوم من أهل العلم وقال منهم قائلون نسخ القيام كله في الجنازة على ما قدمنا ذكره والقول الأول عندي أولى لأن عليا (رضي الله عنه) روى النسخ ثم قد روي عنه أنه قام على قبر بن المكفف فقيل له ألا تجلس يا أمير المؤمنين فقال قليل لأخينا القيام على قبره وقد ذكرنا هذا الخبر من طرق بإسناده في التمهيد وفيه دليل على أن النسخ عند علي وهو الذي رواه لم يدخل فيه القيام على القبر ومن شهد الخبر وعلم مخرجه أولى أن يسلم له وقال سعيد بن جبير رأيت بن عمر قام على قبر وقال يستحب إذا أنس من الرجل الخير أن يفعل به ذلك وعن ميمون بن مهران أنه وقف على قبر فقيل له أواجب هذا فقال لا ولكن هؤلاء أهل بيت هذا لهم مني قليل ومن حديث الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على قبر حتى دفن ومن حديث عثمان بن عفان (رضي الله عنه) قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا فرغ من دفن الرجل وقف عليه وقال استغفروا لأخيكم وسلوا له التثبيت فإنه الآن يسأل وكان عثمان إذا وقف على قبر بكى حتى تبل لحيته فقيل له تذكر الجنة والنار ولا تبكي وتبكي من هذا فقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن القبر أول منازل الآخرة فمن نجا منه فما بعده أيسر منه وإن لم ينج منه فما بعده أشد وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رأيت منظرا إلا والقبر أفظع منه

Mas'alah: What is the ruling on leaving a funeral without permission?

Al-Istidhkar, p. 1122

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Standing for a Funeral

مالك عن أبي بكر بن عثمان بن سهل بن حنيف أنه سمع أبا أمامة بن سهل بن حنيف يقول كنا نشهد الجنائز فما يجلس آخر الناس حتى يؤذنوا قد مضى القول في معنى الحديث فيما تقدم من هذا الباب وأبو بكر هذا لا يوقف له على اسم وقد رواه عنه كما رواه مالك بن المبارك إلا أنه قال فيه فما ينصرف الناس حتى يؤذنوا

Mas'alah: What is the ruling on leaving after the funeral is buried?

Al-Istidhkar, p. 1122

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Standing for a Funeral

وهذه مسألة اختلف العلماء فيها قديما فيروى عن عمر وعلي وأبي هريرة والمسور بن مخرمة وإبراهيم النخعي أنهم كانوا لا ينصرفون حتى يؤذن لهم أو يستأذنوا وروي عن بن مسعود وزيد بن ثابت وعروة وبن الزبير والقاسم بن محمد والحسن وقتادة وعمر بن عبد العزيز أنهم كانوا ينصرفون إذا وريت الجنازة ولا يستأذنون هذا معنى ما روي عنهم (رحمهم الله) وهو الصواب إن شاء الله للحديث المرفوع من شيع جنازة كان له قيراط من الأجر ومن قعد حتى تدفن كان له قيراطان

وهو قول مالك والشافعي وأكثر العلماء وأما رواية مالك فما يجلس الناس حتى يؤذنوا فقد ذكرنا القيام على القبر وما جاء عن العلماء في ذلك وروينا ذلك أيضا عن

علي وعلقمة وعبد الله بن الزبير وفضالة بن عبيد أنهم كانوا يقومون على القبور ويجيزون القيام عليها حتى تدفن وروينا كراهية القيام على القبر عن أبي قلابة والشعبي وإبراهيم النخعي والقول الأول أولى لأنه أعلى ما روي في ذلك واتباع الصحابة أوقع وأصوب من اتباع من بعدهم ولو علم الذين جاء عنهم خلافهم فعلهم ما خالفوهم إن شاء الله

Mas'alah: Did the Prophet weep over his son Ibrahim?

Al-Istidhkar, p. 1125

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

بكى رسول الله صلى الله عليه وسلم على إبراهيم ابنه وقال إنها رحمة من حديث جابر وحديث أنس

Mas'alah: Did the Prophet weep over his daughter Zaynab?

Al-Istidhkar, p. 1125

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

وبكى على زينب ابنته فقيل له تبكي فقال إنما هي رحمة جعلها الله في قلوب عباده من حديث أسامة بن زيد

Mas'alah: What did the Prophet say about women weeping at a funeral?

Al-Istidhkar, p. 1126

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

وروى هشام بن عروة عن وهب بن كيسان عن محمد بن عمرو بن عطاء عن سلمة بن الأزرق عن أبي هريرة قال مر على النبي صلى الله عليه وسلم بجنازة يبكي عليها وأنا معه وعمر بن الخطاب فانتهر اللاتي يبكين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعهن يا بن الخطاب فإن النفس مصابة والعين دامعة والعهد قريب

Mas'alah: What is the interpretation of plague in the hadith of Aisha?

Al-Istidhkar, p. 1126

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Martyrs and Rebellious Muslims

وقد جاء تفسير الطاعون في حديث عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أن فناء أمتي بالطعن والطاعون قالت أما الطعن فقد عرفناه فما الطاعون قال غدة

Mas'alah: What is the ruling on the plague gland (ghuddah) and the status of one who dies from it?

Al-Istidhkar, p. 1127

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Martyrs and Rebellious Muslims

كغدة البعير تخرج في المراق والآباط من مات منه مات شهيدا

Mas'alah: What is the definition of a stomach disease martyr?

Al-Istidhkar, p. 1127

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Martyrs and Rebellious Muslims

وأما المبطون فقيل المحبوق وقيل صاحب انخراق البطن بالإسهال

Mas'alah: What is the definition of a drowning martyr?

Al-Istidhkar, p. 1127

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Martyrs and Rebellious Muslims

وأما الغرق فمعروف وهو الذي يموت في الماء

Mas'alah: Is the deceased punished by the weeping of the living according to the hadith?

Al-Istidhkar, p. 1128

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

510 - مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه عن عمرة بنت عبد الرحمن أنها أخبرته أنها سمعت عائشة أم المؤمنين تقول (وذكر لها أن عبد الله بن عمر يقول إن الميت ليعذب ببكاء الحي) فقالت عائشة يغفر الله لأبي عبد الرحمن أما إنه لم يكذب ولكنه نسي أو أخطأ إنما مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بيهودية يبكي عليها أهلها فقال إنكم لتبكون عليها وإنها لتعذب في قبرها

Mas'alah: What is the interpretation of the deceased being punished for praise during wailing?

Al-Istidhkar, p. 1128

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

وقال آخرون معناه أن يمدح الميت في ذلك البكاء بما كان يمدح به أهل الجاهلية أو نحوه من الفتكات والغدرات والغارات والقدرة على الظلم وشبه ذلك من الأفعال التي هي عند الله ذنوب فهم يبكونه لفقدها ويمدحونه بها وهو يعذب من أجلها

Mas'alah: What is the distinction between wailing and natural weeping in funeral rites?

Al-Istidhkar, p. 1128

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

وقال آخرون في هذا الحديث وفي مثله النياحة وشق الجيوب ولطم الخدود ونوع هذا من أنواع النياحة وأما بكاء العين فلا

Mas'alah: What is the meaning of the prohibition of wailing over the deceased?

Al-Istidhkar, p. 1129

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

ومعناه النهي عن النياحة على الموتى وكل حديث أتى فيه ذكر البكاء فالمراد به النياحة عند جماعة العلماء إلا أن الله تعالى يقول (أضحك وأبكى) النجم 43

Mas'alah: What did the Prophet say about crying over the deceased?

Al-Istidhkar, p. 1129

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تدمع العين ويحزن القلب ولا نقول ما يسخط الرب

Mas'alah: Is the deceased punished by the weeping of the living?

Al-Istidhkar, p. 1130

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

وقد حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثني أبي قال حدثنا أبو عامر قال حدثنا زهير عن أسيد بن أبي أسيد عن موسى بن أبي موسى

الأشعري عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الميت يعذب ببكاء الحي عليه إذا قالت النائحة واعضداه واناصراه واكاسياه جيء بالميت وقيل له أنت عضدها أنت ناصرها أنت كاسيها فقلت سبحان الله يقول الله تبارك وتعالى (ولا تزر وازرة وزر أخرى) الأنعام 164 فقال ويحك أحدثك عن أبي موسى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقول هذا فأينا كذب والله ما كذبت على أبي موسى ولا كذب أبو موسى على النبي صلى الله عليه وسلم قال أبو عمر هذا كله في النياحة والصراخ والصياح والصحيح الأولى بكاء النفس ودمع العين وعلى هذا تهذيب آثار هذا الباب والله

الموفق للصواب

Mas'alah: What is the reward for the Muslim who loses three children?

Al-Istidhkar, p. 1131

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

511 - مالك عن بن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يموت لأحد من المسلمين ثلاثة من الولد فتمسه النار إلا تحلة القسم هذا الإسناد من أجود أسانيد الآحاد وفي هذا الحديث على حسب ما قيده مالك (رحمه الله) في ترجمته من ذكر الحسبة وهي الصبر والاحتساب والرضا والتسليم أن المسلم تكفر خطاياه ويغفر له ذنوبه بالصبر على مصيبته ولذلك خرج عن النار فلم تمسه وقد ذكرنا في التمهيد أحاديث تعضد هذا المعنى وتشده منها حديث أنس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال ما من مسلم يموت له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث إلا أدخله الله الجنة بفضل رحمته إياهم

ذكر في الحديث لم يبلغوا الحنث يعني لم يبلغوا أن تجري عليهم الأقلام بالسيئات فإذا كان الآباء يدخلون الجنة بفضل رحمة الله لأطفالهم دل على أن أطفال المسلمين في الجنة لأنه يستحيل أن يرحموا من أجل من ليس بمرحوم ألا ترى إلى قوله بفضل رحمته إياهم وعلى هذا جمهور علماء المسلمين إلا المجبرة فإنهم يقولون هم في المشيئة وشهد بهذا ما روي عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال إني مكاثر بكم الأمم حتى بالسقط يظل محبنطئا يقال له ادخل الجنة فيقول لا حتى يدخلها أبواي فيقال له ادخل الجنة أنت وأبواك ومثل ذلك أيضا حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه

وسلم أنه قال صغاركم دعاميص الجنة وأبين من هذا حديث شعبة عن معاوية بن قرة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إن رجلا من الأنصار مات له بن صغير فوجد عليه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أما يسرك ألا تأتي بابا من أبواب الجنة إلا وجدته يستفتح لك فقالوا له يا رسول الله أله خاصة أم للمسلمين عامة قال بل للمسلمين عامة وروي عن علي (رضي الله عنه) في قول الله تعالى ذكره (كل نفس بما كسبت رهينة إلا أصحاب اليمين) المدثر 38 39 قال أطفال المسلمين وسنذكر الآثار التي يحتج بها فرق الإسلام أهل السنة والمجبرة وغيرهم في الأطفال في باب جامع الجنائز بعد من هذا الكتاب إن شاء الله وأما قوله في حديث مالك إلا تحلة القسم فهو لفظ مخرج في التفسير

Mas'alah: What is the reward for the Muslim who loses three children and seeks reward?

Al-Istidhkar, p. 1135

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

(512 - وفي هذا الباب) مالك عن محمد بن أبي بكر بن عمرو بن حزم عن أبيه عن أبي النضر السلمي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يموت لأحد من المسلمين ثلاثة من الولد

فيحتسبهم إلا كانوا له جنة من النار فقالت امرأة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله أو اثنان قال أو اثنان هذا الحديث قد اضطرب فيه رواة الموطأ تقول كما قال يحيى عن أبي النضر وطائفة تقول عن أبي النضر السلمي - منهم القعنبي وهو رجل مجهول لا يعرف في حملة العلم ولا يوقف له على نسب ولا يدرى

أصاحب هو أو تابع وهو مجهول ظلمة من الظلمات قيل فيه محمد بن النضر وقيل عبد الله بن النضر وقال فيه أكثرهم السلمي بفتح السين واللام كأنه من بني سلمة في الأنصار وقال بعض المتأخرين فيه إنه أنس بن مالك بن النضر نسب إلى جده النضر قال وكنية أنس بن مالك أبو النضر وهذا جهل واضح وغباوة بينة وذلك أن أنس بن مالك بن النضر ليس من بني سلمة وإنما هو من بني عدي بن النجار ولم يكن قط بأبي النضر وإنما كنيته أبو حمزة والذي حاله هذا الحديث وله أدخله مالك في موطئه الاحتساب في المصيبة والصبر عليها وكأنه جعل قوله في هذا الحديث ثلاثة من الولد فيحتسبهم تفسيرا للحديث الذي قبله هذا شأنه في كثير من الموطأ وقد روي معنى هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه والحمد لله من حديث أبي هريرة وأبي سعيد ومعاذ بن جبل وغيرهم في كتاب بن أبي شيبة وغيره

Mas'alah: What is the supplication to be said at the time of affliction?

Al-Istidhkar, p. 1138

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

515 - مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أصابته مصيبة فقال كما أمر الله إنا لله وإنا إليه راجعون اللهم أجرني في مصيبتي وأعقبني خيرا منها إلا فعل الله ذلك به قالت أم سلمة فلما توفي أبو سلمة قلت ذلك ثم قلت ومن خير من أبي سلمة فأعقبها الله رسوله صلى الله عليه وسلم فتزوجها قد ذكرنا الآثار المسندة في معنى مرسل مالك هذا في التمهيد

Mas'alah: What is the ruling on breaking the bone of a deceased Muslim?

Al-Istidhkar, p. 1141

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Washing the Deceased

518 - مالك أنه بلغه أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كانت تقول كسر عظم المسلم ميتا ككسره وهو حي تعني في الإثم

Mas'alah: What is the comprehensive chapter on funerals?

Al-Istidhkar, p. 1142

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

(16 - باب جامع الجنائز)

Mas'alah: What does the hadith about the angels attending the dying person describe?

Al-Istidhkar, p. 1146

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

ومما يدل على أن المراد في هذا الحديث الجنة والنار ما حدثنا محمد بن خليفة قال حدثنا محمد بن الحسين قال حدثنا الفريابي قال حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم دحيم الدمشقي قال حدثنا بن أبي فديك قال حدثنا بن أبي ذئب عن محمد بن عمرو بن عطاء عن سعيد بن يسار عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الميت تحضره الملائكة فإذا كان الرجل الصالح قالوا اخرجي أيتها النفس الطيبة كانت في

الجسد الطيب اخرجي حميدة وأبشري بروح وريحان ورب غير غضبان فذكر الحديث وفيه قال فيجلس الرجل الصالح في قبره غير فزع ويفرج له فرجة إلى النار فينظر إليها يحطم بعضها بعضا فيقال له انظر إلى ما وقاك الله ثم يفرج له فرجة إلى الجنة فينظر إلى زهرتها وما فيها فيقال له هذا مقعدك وذكر تمام الحديث

Mas'alah: What happens to the soul after it returns to the body in the grave?

Al-Istidhkar, p. 1146

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

وفيه قال فتعاد روحه إلى جسده ويأتيه ملكان فيجلسانه ويقولان له من ربك فيقول ربي الله ويقولان له ما دينك فيقول ديني الإسلام ويقولان له من نبيك فيقول نبيي محمد عليه السلام فينادي مناد من السماء صدق عبدي فافرشوه من الجنة وألبسوه من الجنة وافتحوا له بابا إلى الجنة قال فيأتيه من طيبها وروحها ويفتح له في قبره مد بصره الحديث

Mas'alah: How is the hadith on the soul reconciled with the hadith on the display of one's seat?

Al-Istidhkar, p. 1148

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

وقد ظن قوم أن هذا الحديث يعارضه ظاهر حديث بن عمر المتقدم ذكره قوله إذا مات أحدكم عرض عليه مقعده بالغداة والعشي الحديث وقالوا إذا كان يسرح في الجنة ويأكل منها فهو في الجنة في جميع أحيانه فكيف يعرض عليه منها مقعده

بالغداة والعشي خاصة

Mas'alah: What is the hadith about the man who ordered his body to be burned and scattered?

Al-Istidhkar, p. 1152

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

525 - مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رجل لم يعمل حسنة قط لأهله إذا مات فحرقوه ثم أذروا نصفه في البر ونصفه في البحر فوالله لئن قدر الله عليه ليعذبنه عذابا لا يعذبه أحدا من العالمين فلما مات الرجل فعلوا ما أمرهم به فأمر الله البر فجمع ما فيه ثم قال لم فعلت هذا قال من خشيتك يا رب وأنت أعلم قال فغفر له قد ذكرنا اختلاف الرواية عن مالك في رفع هذا الحديث وتوقيفه في التمهيد والصواب رفعه لأن مثله لا يكون رأيا وقد ذكرنا في التمهيد طرقا كثيرة لحديث أبي هريرة هذا وذكرنا من رواه معه من الصحابة رضي الله عنهم وفي رواية أبي رافع عن أبي هريرة في هذا الحديث أنه قال قال رجل لم يعمل خيرا قط إلا التوحيد وهذه اللفظة ترفع الإشكال في إيمان هذا الرجل والأصول كلها تعضدها والنظر يوجبها لأنه محال أن يغفر الله للذين يموتون وهم كفار لأن الله عز وجل قد أخبر أنه لا يغفر أن يشرك به وقال (قل للذين كفروا إن ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف) الأنفال 38 فمن لم ينته عن شركه ومات على كفر لم يك مغفورا له قال الله عز وجل (وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى إذا حضر أحدهم الموت قال إني تبت الآن ولا الذين يموتون وهم كفار) النساء 18

وأما قوله لم يعمل حسنة قط وقد روي لم يعمل خيرا قط أنه لم يعذبه إلا

Mas'alah: What did the Prophet say about the reward for losing a child?

Al-Istidhkar, p. 1169

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أتحبه فقال أحبك الله يا رسول الله كما أحبه فتوفي الصبي ففقده النبي صلى الله عليه وسلم فقال أين فلان قالوا يا رسول الله توفي ابنه ثم دخل الرجل فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أما ترضى أن لا تأتي بابا من أبواب الجنة إلا جاءه يسعى يفتحه لك فقالوا يا رسول الله أله وحده! أم لنا كلنا قال بل لكم كلكم رواه يحيى القطان وبن مهدي ومحمد بن جعفر وعلي بن الجعد وغيرهم عن شعبة عن معاوية بن قرة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وحديث البراء عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في ابنه إبراهيم أن له مرضعا في الجنة وحديث أبي هريرة أنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول صغاركم دعاميص الجنة وحديث أبي هريرة أيضا أولاد المسلمين في جبل تكفلهم سارة وإبراهيم فإذا كان يوم القيامة دفعوهم إلى آبائهم واحتجوا أيضا بما روي عن علي بن أبي طالب في قول الله (عز وجل) (كل نفس بما كسبت رهينة إلا أصحاب اليمين) المدثر 38 39 قال هم أطفال المسلمين وقد ذكرنا هذه الآثار بأسانيدها في التمهيد

Mas'alah: What is Malik's ruling on praying over the child of warring non-Muslims?

Al-Istidhkar, p. 1173

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Deceased Newborn and Miscarriage

فذهب مالك - في رواية المصريين عنه وهو المشهور عندنا من مذهبه أن الطفل من

أولاد الحربيين وسائر الكفار لا يصلى عليه إن مات سواء كان معه أبواه أو لم يكونا حتى يعقل الإسلام ويلقنه فيلقنه ويسلم وهو عنده أنه على دين أبويه حتى يبلغ ويعبر عنه لسانه فإن اختلف دينه على دين أبويه فهو عنده على دين أبيه دون أمه

Mas'alah: What is the meaning of the Prophet's statement about the deceased being relieved or giving relief?

Al-Istidhkar, p. 1177

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

528 - مالك عن محمد بن عمرو بن حلحلة الديلي عن معبد بن كعب بن مالك عن أبي قتادة بن ربعي أنه كان يحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر عليه بجنازة فقال مستريح ومستراح منه قالوا يا رسول الله ما المستريح وما المستراح منه قال العبد المؤمن يستريح من نصب الدنيا وأذاها إلى رحمة الله والعبد الفاجر يستريح منه العباد والبلاد والشجر والدواب ليس في هذا الحديث معنى يشكل ولا ما يحتاج إلى تفسير ولا ما يحتمله من خلاف التأويل وقد ذكرنا في التمهيد سماع كل من في إسناده بعضهم من بعض ورواه محمد بن إسحاق عن معبد بن كعب بن مالك عن أبي قتادة الأنصاري قال بينما نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ أتاه آت فقال يا رسول الله! مات فلان فقال عبد الله دعي فأجاب مستريح ومستراح منه فقال يا رسول الله مستريح ماذا قال عبد الله المؤمن استراح من الدنيا ونصبها وهمومها وأحزانها وأفضى إلى رحمة الله قلنا ومستراح منه ماذا قال عبد الله الرجل الشر يستريح منه العباد والبلاد والشجر والدواب حدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا أبي قال حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا محمد بن

إسحاق فذكره

Mas'alah: What did the Prophet say when the funeral of Uthman ibn Maz'un passed by?

Al-Istidhkar, p. 1177

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

529 - مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما مات عثمان بن مظعون ومر بجنازته ذهبت ولم تلبس منها بشيء هكذا هو في الموطأ مرسلا مقطوعا لم يختلفوا في ذلك عن مالك روى بن وهب عن عمرو بن الحارث أن أبا النضر حدثه عن زياد عن بن

عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل على عثمان بن مظعون حين مات فأكب عليه ثم رفع رأسه ثم جثا الثانية ثم رفع رأسه ثم جثا الثالثة ثم رفع رأسه وله شهيق فعرفوا أنه يبكي فبكى القوم فقال أستغفر الله اذهب أبا السائب فقد خرجت منها ولم تلبس منها بشيء وقد رويناه متصلا مسندا من وجه صحيح حسن ذكرته في التمهيد من حديث يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت لما مات عثمان بن مظعون كشف النبي صلى الله عليه وسلم الثوب عن وجهه وقبل بين عينيه وبكى بكاء طويلا فلما رفع على السرير قال طوبى لك يا عثمان لم تلبسك الدنيا ولم تلبسها وقوله صلى الله عليه وسلم ذهبت ولم تلبس منها بشيء ثناء منه صلى الله عليه وسلم على عثمان بن مظعون وتفضيل له وكان واحد الفضلاء والعباد الزاهدين في الدنيا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد كان هو وعلي يذهبان يترهبا ويتركا النساء ويقبلا على العبادة ويحرما طيب الطعام على أنفسهما فنزلت (يا أيها الذين

آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم) المائدة 87 ذكره معمر وغيره عن قتادة قال نزلت هذه الآية في علي بن أبي طالب وعثمان بن مظعون وغيرهما أرادوا أن يتخلوا من الدنيا ويتركوا النساء ويترهبوا وذكر بن جريج عن عكرمة أن علي بن أبي طالب وعثمان بن مظعون وبن مسعود والمقداد بن عمرو وسالما مولى أبي حذيفة تبتلوا وجلسوا في البيوت واعتزلوا النساء ولبسوا المسوح وحرموا طيبات ما أحل لهم يعني النساء والطعام واللباس وفي الحديث من الفقه إباحة الثناء على المرء بما فيه من الأعمال الزاكية وفيه مدح الزهد في الدنيا والتقلل منها وفي ذلك ذم الرغبة فيها والاستكثار منها

Mas'alah: What is the ruling on hastening with the funeral procession?

Al-Istidhkar, p. 1180

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Hastening the Funeral and Night Burial

531 - مالك عن نافع أن أبا هريرة قال أسرعوا بجنائزكم فإنما هو خير تقدمونه إليه أو شر تضعونه عن رقابكم هكذا روى هذا الحديث جمهور رواة الموطأ موقوفا على أبي هريرة ورواه الوليد بن مسلم عن مالك عن نافع عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يتابع ذلك عن مالك ولكنه مرفوع من غير رواية مالك عن أبي هريرة من طرق ثابتة وهو محفوظ أيضا من طريق الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة مرفوعا وقد ذكرنا الأسانيد بذلك - عن نافع عن أبي هريرة وعن سعيد عن أبي هريرة - من طرق في التمهيد وأما الذي جاء به هذا الحديث فمعناه عندي ترك التراخي وكراهية المطيطاء والتبختر والتباطؤ والزهو في المشي مع الجنازة وغيرها وعلى هذا جماعة العلماء والعجلة أحب إليهم من الإبطاء ويكره الإسراع الذي يشق

على ضعفة من يتبعها وقد قال إبراهيم النخعي خضوا فيها ولا تدبوا دبيب اليهود والنصارى

Mas'alah: What did Aisha say about treating a deceased pilgrim?

Al-Istidhkar, p. 1498

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Washing the Deceased

ذكر عبد الرزاق عن منصور عن إبراهيم عن الأسود قال سئلت عائشة عن المحرم يموت فقالت اصنعوا به ما تصنعوا بموتاكم يعني من الطيب وغيره وبه قال الحسن البصري وعكرمة والأوزاعي وأبو حنيفة وأصحابه

Mas'alah: What did Uthman and Ibn Umar do regarding covering the head of a deceased pilgrim?

Al-Istidhkar, p. 1499

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Washing the Deceased

ذكر عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال خرج عبد الله بن الوليد معتمرا مع عثمان بن عفان فمات بالسقيا وهو محرم فلم يغيب عثمان رأسه ولم يمسه طيبا فأخذ الناس بذلك حتى توفي واقد بن عبد الله بن عمر بالجحفة وهو محرم فغيب رأسه بن عمر فأخذ الناس بذلك

Mas'alah: How is the martyr resurrected on the Day of Judgment?

Al-Istidhkar, p. 1977

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Martyrs and Rebellious Muslims

وفي هذا الحديث دليل على أن الشهيد يبعث على حاله التي قبض عليها وهيئته بدليل هذا الحديث ومثله حديث بن عباس في المحرم الذي وقصته ناقته فقال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ((لا تخمروا وجهه ولا رأسه ولا تقربوه طيبا فإنه يبعث يوم القيامة يلبي))

Mas'alah: What is the ruling on praying over a deceased debtor?

Al-Istidhkar, p. 1981

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

وفي حديث أبي قتادة أن النبي صلى الله عليه وسلم امتنع عن الصلاة على رجل ترك عليه دينا دينارين لم يدع لهما وفاء فلما ضمنهما أبو قتادة صلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد ذكرنا الخبر بذلك كله عن أبي قتادة بإسناده في ((التمهيد))

Mas'alah: What is the imam's responsibility to pay the debt of a deceased Muslim?

Al-Istidhkar, p. 1982

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

ى به ولم يكن عنده ما يؤدي منه ولا قدر على أدائه في حياته فعلى الإمام أن يؤدي عنه دينه كما وصفنا إذ الأخير المسؤول عنه

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet's refusal to pray over a deceased person with debt?

Al-Istidhkar, p. 1982

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أبو المتوكل العسقلاني قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن جابر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلي على أحد مات وعليه دين فأتي بميت فقال ((أعليه دين)) قالوا نعم ديناران فقال ((صلوا على صاحبكم)) قال أبو قتادة الأنصاري هما علي يا رسول الله فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما فتح الله على رسوله قال ((أنا أولى بكل مؤمن من نفسه فمن ترك دينا فعلي قضاؤه))

Mas'alah: What did the Prophet say after praying over the martyrs of Uhud?

Al-Istidhkar, p. 1984

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Martyrs and Rebellious Muslims

منها حديث الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عقبة بن عامر أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوما فصلى على أهل أحد صلاته على الميت ثم انصرف إلى المنبر فقال ((أنا فرط لكم وأنا شهيد عليكم وإني والله ل

Mas'alah: What did Hujr ibn Adi say about his burial?

Al-Istidhkar, p. 2000

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Burial and Graves

وروى هشام بن حسان عن محمد بن سيرين أن حجر بن عدي قال لا تطلقوا عني حديدا ولا تغسلوا عني دما وادفنوني في ثيابي فإني ملاق معاوية بالجادة وإني مخاصمه

Mas'alah: What is the story of 'Amr ibn al-Jamuh and 'Abd Allah ibn 'Amr being buried together in one grave?

Al-Istidhkar, p. 2034

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Burial and Graves

974 - ذكر فيه مالك عن عبد الرحمن بن أبي صعصعة أنه بلغه أن عمرو بن الجموح وعبد الله بن عمرو الأنصاريين ثم السلميين كانا قد حفر السيل قبرهما وكان قبرهما مما يلي السيل وكانا في قبر واحد وهما ممن استشهد يوم أحد فحفر عنهما ليغيرا من مكانهما فوجدا لم يتغيرا كأنهما ماتا بالأمس وكان أحدهما قد جرح فوضع يده على جرحه فدفن وهو كذلك فأميطت يده عن جرحه ثم أرسلت فرجعت كما كانت وكان بين أحد وبين يوم حفر عنهما ست وأربعون سنة

Mas'alah: What is the ruling on burying two or three people in one grave out of necessity?

Al-Istidhkar, p. 2034

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Burial and Graves

قال مالك لا بأس أن يدفن الرجلان والثلاثة في قبر واحد من ضرورة ويجعل الأكبر مما يلي القبلة قال أبو عمر هكذا هذا الحديث في الموطأ لم يختلف الرواة فيه وهو متصل معناه من وجوه صحاح

Mas'alah: What is reported about Hamza's finger bleeding during exhumation?

Al-Istidhkar, p. 2036

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Burial and Graves

وقد روي أن الذي أصبت أصبعه دما كان حمزة بن عبد المطلب - رضي الله عنه

Mas'alah: What is the hadith about Jabir exhuming his father after six months?

Al-Istidhkar, p. 2037

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Burial and Graves

وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن سعيد بن يزيد أبي مسلمة عن أبي نضرة عن جابر قال دفن مع أبي رجل وكان في نفسي من ذلك حاجة فأخرجته بعد ستة أشهر فما أنكرت منه شيئا إلا شعيرات كن في لحيته مما يلي الأرض وفي هذا الباب

Mas'alah: What is the ruling on a living person performing acts of worship on behalf of a deceased

person?

Al-Istidhkar, p. 2043

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

ومن هذا الباب مع ترجمته مع حديث بن عباس هذا يخرج الحي عن الميت متطوعا عنه أو مستأجرا عليه

Mas'alah: What is the hadith about visiting graves, eating sacrificial meat, and making nabidh?

Al-Istidhkar, p. 2114

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Burial and Graves

حدثني محمد قال حدثني علي بن عمر قال حدثني عمر قال حدثني الحسن بن إسماعيل بن أحمد بن عتاب قال حدثني الحسين بن عبد الله بن يزيد القطان قال حدثني هشام بن عمار قال حماد بن عبد الرحمن الطيالسي قال حدثني حماد بن خوار الضبي عن عبد الله بن بريدة الأسلمي عن أبيه قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة تصيب أغصانها وجهه وقال ((ألا إنا كنا نهيناكم عن ثلاث عن زيارة القبور فزوروها فإنها عبرة ونهيناكم عن لحمان الأضاحي أن تأكلوها بعد ثلاث فأصلحوها وكلوها ونهيناكم عن الأنبذة إلا في أسقية الأدم التي يؤكل عليها فانتبذوا فيما شئتم وكل مسكر حرام))

Mas'alah: What did Hasan and Ibn Sirin do when they encountered wailing at a funeral?

Al-Istidhkar, p. 2413

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Standing for a Funeral

وروي أن الحسن وبن سيرين كانا في جنازة وهناك نوح فانصرف بن سيرين فقيل للحسن ذلك فقال إن كنا متى رأينا باطلا تركنا له حقا أسرع ذلك في ديننا

Mas'alah: What did the Prophet command regarding burying a Muhajir in Mecca?

Al-Istidhkar, p. 3241

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Burial and Graves

وحدثنا محمد بن إبراهيم أخبرنا أحمد بن مطرف قال حدثنا سعيد بن عثمان الأعناقي قال حدثنا إسحاق بن إسماعيل الأيلي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص عن عبد الرحمن الأعرج قال خلف النبي صلى الله عليه وسلم على سعد رجلا وقال له (إن مات بمكة فلا تدفنه بها) قال سفيان لأنه كان مهاجرا

Mas'alah: What is the hadith about the testimony of people regarding a funeral?

Al-Istidhkar, p. 3813

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

حدثني عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن شاذان قال حدثني معاوية بن عمرو قال حدثني زائدة قال حدثني حميدة عن أنس قال مر بجنازة فقيل لها خير فتتابعت الألسن بالخير فقال النبي صلى الله عليه وسلم وجبت قال ومر بجنازة فقيل لها شر وتتابعت الألسن بالشر فقال النبي صلى الله عليه وسلم وجبت أنتم شهداء الله في الأ

Mas'alah: What is the hadith about the consequence of people's praise or criticism of a deceased person?

Al-Istidhkar, p. 3813

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on the Funeral Prayer

وحدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني أحمد بن محمد قال حدثني أبو معمر قال حدثني عبد الوارث قال حدثني عبد العزيز بن صهيب عن أنس قال مر على النبي صلى الله عليه وسلم بجنازة فذكر معنى ما تقدم وزاد من أثنيتم عليه خيرا وجبت له الجنة ومن أثنيتم عليه شرا وجبت له النار قال أبو عمر كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم (رضي الله عنهم) لا يثنون على أحد إلا بالصدق ولا يمدحون إلا بالحق لا لشيء من أعراض الدنيا شهوة أو عصبية أو تقية ومن كان ثناؤه هكذا يصح فيه هذا الحديث وما كان مثله والله أعلم

Mas'alah: What is the interpretation of 'ma'ruf' as refraining from wailing over the dead?

Al-Istidhkar, p. 4081

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Standing for a Funeral

وقيل المعروف ها هنا حرج النساء على ألا ينحن على موتاهن

Mas'alah: What did Umm Atiyyah report about the pledge not to wail?

Al-Istidhkar, p. 4081

Index: Kitab al-Jana'iz (Funeral Rites) > Rulings on Standing for a Funeral

وروي مثله عن أم عطية قالت أخذ علينا في البيعة ألا ننوح

KITAB 13

كتاب الزكاة

Kitab al-Zakah (Zakat)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب وجوب الزكاة وشروطها

The Chapter on the Obligation and Conditions of Zakat

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on what zakat is obligatory for?

[Al-Istidhkar, p. 1182]

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on the Obligation and Conditions of Zakat > Conditions of Zakatable Wealth

(1 – باب ما تجب فيه الزكاة)

Mas'alah: What is the ruling on obligations beyond zakat according to Malik?

[Al-Istidhkar, p. 1237]

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on the Obligation and Conditions of Zakat > Zakat and the Ruling on Non-Payers

من السلاطين لنفسه ومنع منه أهله فهذا ما لا خلاف عنه في إنكاره وأما إيجاب غير الزكاة فمختلف عنه فيه

Mas'alah: What Quranic verse and hadith encourage giving charity even in small amounts?

[Al-Istidhkar, p. 4138]

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on the Obligation and Conditions of Zakat > Evidence for Zakat Obligation

قال أبو عمر قال الله تعالى (فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره) الزلزلة 7 وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتقوا النار ولو بشق تمرة

BAB 2

باب النصاب والحول

The Chapter on Nisab and the Passing of a Year

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What are the minimum thresholds (nisab) for zakat on camels, silver, and dates?

Al-Istidhkar, p. 1182

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Nisab and the Passing of a Year > Nisab for Livestock

532 - مالك عن عمرو بن يحيى المازني عن أبيه أنه قال سمعت أبا سعيد الخدري يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمس ذود صدقة وليس فيما دون خمس أواق صدقة وليس فيما دون خمسة أوسق صدقة

Mas'alah: What are the minimum thresholds (nisab) for zakat on dates, silver, and camels?

Al-Istidhkar, p. 1182

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Nisab and the Passing of a Year > Nisab for Livestock

533 - مالك عن محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة الأنصاري ثم المازني عن أبيه أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دون خمسة أوسق من التمر صدقة وليس فيما دون خمس أواقي من الورق صدقة وليس فيما دون خمس ذود من الإبل صدقة

Mas'alah: What does Abu Umar say about the authenticity of the hadith on zakat thresholds?

Al-Istidhkar, p. 1183

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Nisab and the Passing of a Year > Definition and Conditions of Nisab

قال أبو عمر حديث أبي سعيد الخدري في هذا الباب من رواية عمرو بن يحيى عن أبيه عن أبي سعيد ومن رواية محمد بن يحيى بن حبان وغيره عن يحيى بن عمارة والد عمرو بن يحيى عن أبي سعيد صحيح ولا مطعن لأحد فيه وأما رواية بن أبي عبد الرحمن بن أبي صعصعة فمعلولة لا تصح عنه عن أبيه عن أبي سعيد وإنما هي ليحيى بن عمارة عن أبي سعيد وقد بينا ذلك في التمهيد

Mas'alah: Is the passing of a full year a condition for zakat obligation?

Al-Istidhkar, p. 1191

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Nisab and the Passing of a Year > Definition and Conditions of the Hawl (Annual Cycle)

537 - مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يقول لا تجب في مال زكاة حتى يحول عليه الحول

قال أبو عمر قد روي حديث بن عمر مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم رواه حارثة بن أبي الرجال عن أبيه عن عمرة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on zakat for the price of a sold slave or house?

Al-Istidhkar, p. 1193

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Nisab and the Passing of a Year > Zakat on Acquired Wealth and New Assets

ولا أعلم أحدا من الفقهاء قال بقول معاوية وبن عباس في اطراح مرور الحول إلا مسألة جاءت عن الأوزاعي إذا باع العبد أو الدار فإنه يزكي الثمن حين يقع في يده إلا أن يكون له شهر معلوم فيؤخره حتى يزكيه مع ماله قال أبو عمر هذا قول ضعيف متناقض لأنه إن كان يلزمه في ثمن الدار والعبد الزكاة ساعة حصل بيده فكيف يجوز تأخيره ذلك إلى شهره المعلوم وإن كان لا تجب الزكاة في ثمن الدار والعبد إلا بعد استتمام حول كامل من يوم قبضه فكيف يزكي ما لا يجب عليه فيه زكاة في ذلك الوقت وسنبين ما للعلماء من المذاهب في الفوائد من العين ومن الماشية أيضا وفي تعجيل الزكاة قبل وقتها كل في موضعه من هذا الكتاب إن شاء الله

Mas'alah: What is the Shafi'i view on the annual cycle for profits and other gains?

Al-Istidhkar, p. 1199

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Nisab and the Passing of a Year > Definition and Conditions of the Hawl (Annual Cycle)

قال أبو عمر هذا قول الشافعي في ربح المال وسائر الفوائد كلها يستأنف الحول فيها على ما وردت به السنة

Mas'alah: How does Malik rule on adding financial gains to the nisab for zakat calculation?

Al-Istidhkar, p. 1199

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Nisab and the Passing of a Year > Zakat on Profits and Offspring

وأما تفصيل جملة أقوال العلماء في الفوائد غير ما تقدم من الربح وما ذكر معه ف قال مالك تضم الفوائد من الدنانير والدراهم في الحول إلى النصاب منها ومن ملك عنده من أحدهما نصابا ثم أفاد نصابا أو دون نصاب قبل الحول فإنه يزكي كلا على حوله وهذا عنده بخلاف الفوائد في الماشية وهو قول الليث بن سعد

Mas'alah: How is zakat calculated when one acquires wealth below the nisab?

Al-Istidhkar, p. 1200

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Nisab and the Passing of a Year > Effect of Loss or Decrease of Nisab During the Year

قال أبو عمر هذا كله إنما هو لمن بيده نصاب حتى يستعيد ما استفاد وأما من كان عنده من الدراهم والدنانير أقل من النصاب فإنه لا خلاف أنه يضم إليه ما يستفيد حتى يكمل النصاب فإذا كمل له نصاب استقبل به يوم تم النصاب بيده حولا كرجل استفاد خمس

Mas'alah: What is the ruling on zakat when wealth reaches nisab at different times?

Al-Istidhkar, p. 1200

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Nisab and the Passing of a Year > Combining Different Types of Wealth to Complete Nisab

ين درهما ثم استفاد مائة درهم ثم استفاد تمام المائتين أو أكثر فإنه يستأنف من يوم كمل له النصاب به حولا

Mas'alah: How is profit added to the nisab for zakat according to Abu Hanifah?

Al-Istidhkar, p. 1200

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Nisab and the Passing of a Year > Zakat on Profits and Offspring

قال الفائدة في الحول تضم إلى النصاب من جنسه فتزكى بحول الأصل والربح عندهم وغير الربح سواء

Mas'alah: What is the condition for zakat on wealth at the beginning and end of the year?

Al-Istidhkar, p. 1200

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Nisab and the Passing of a Year > Definition and Conditions of the Hawl (Annual Cycle)

قالوا لا يزكى إلا أن يكون عنده في أول الحول نصاب وفي آخره نصاب فإن كان ذلك وجبت عليه الزكاة ولا يسقطها عنه نقص يدخل المال من طرفي الحول

Mas'alah: What is the ruling on zakat if part of the nisab is lost during the year?

Al-Istidhkar, p. 1200

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Nisab and the Passing of a Year > Effect of Loss or Decrease of Nisab During the Year

قالوا ولو هلك بعض النصاب في داخل الحول ثم استفاد وحال عليه الحول وعنده نصاب فعليه الزكاة

Mas'alah: What is the ruling on zakat when the nisab is completed at the end of the year?

Al-Istidhkar, p. 1201

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Nisab and the Passing of a Year > Combining Different Types of Wealth to Complete Nisab

وقد كمل النصاب فعليه الزكاة وإن تجر في خمسة دنانير أو فيما دون العشرة فكملت نصابا عند تمام الحول لم تجب عليه زكاة

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on zakat when the nisab is not held for the entire year?

Al-Istidhkar, p. 1201

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Nisab and the Passing of a Year > Definition and Conditions of the Hawl (Annual Cycle)

قال الشافعي لا يجب على من ملك مالا صدقة إلا أن يملك الحول كله ما تجب فيه الزكاة فإن دخل المال في بعض الحول أدنى نقص ولو ساعة يستقبل بعد أن يتم له النصاب حولا كاملا

Mas'alah: Does an heir owe zakat on inherited wealth before a year passes?

Al-Istidhkar, p. 1217

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Nisab and the Passing of a Year > Zakat on Usurped and Unpossessed Property

وقال مالك السنة عندنا أنه لا تجب على وارث في مال ورثه الزكاة حتى يحول عليه

الحول قال أبو عمر هو إجماع من جماعة فقهاء المسلمين فالحديث فيه مأثور عن علي وبن عمر أنه لا زكاة في مال حتى يحول عليه الحول وقد رفع بعضهم حديث بن عمر ولا خلاف في هذا بين جماعة العلماء إلا ما جاء عن بن عباس وأبي معاوية بما قد ذكرناه في صدر هذا الكتاب ولم يخرج أحد من الفقهاء عليه ولا التفت إليه

Mas'alah: What is the ruling on zakat from a dhimmi based on the nisab?

Al-Istidhkar, p. 1222

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Nisab and the Passing of a Year > Definition and Conditions of Nisab

وأما قول عمر بن عبد العزيز ومن مر بك من أهل الذمة إلى آخر كلامه ذلك فإنه راعى في الذمي نصابا جعله مثل نصاب المسلم وأخذ منه أيضا عند رأس الحول مثل ما يؤخذ من المسلم مرة واحدة في الحول لا غير

Mas'alah: What is the evidence for Malik's ruling on the nisab for zakat?

Al-Istidhkar, p. 1290

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Nisab and the Passing of a Year > Definition and Conditions of Nisab

والحجة لمالك (رحمه الله) ومن وافقه قوله (عليه السلام) ليس فيما دون

خمس أواق من الورق صدقة وليس فيما دون خمسة أوسق من التمر صدقة ولا فيما

دون خمس ذود من الإبل صدقة وهو أصح ما قيل في هذا الباب والله الموفق للصواب

Mas'alah: What is the ruling on asking for charity for one who possesses an uqiyyah?

Al-Istidhkar, p. 4146

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Nisab and the Passing of a Year > Definition and Conditions of Nisab

ولا أعلم خلافا بين العلماء في كراهة السؤال لمن له أوقية أو عدلها

BAB 3

باب زكاة النقدين
The Chapter on Zakat of Gold and Silver

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the weight of an uqiyyah in dirhams?

Al-Istidhkar, p. 1185

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Gold and Silver > Nisab and Obligation of Zakat on Gold and Silver

والأوقية عندهم أربعون درهما كيلا لا خلاف في ذلك والأصل في الأوقية ما ذكره أبو عبيد قال الأوقية اسم لوزن سلعة أربعون درهما كيلا

Mas'alah: What are the weights of nash and nawah in dirhams?

Al-Istidhkar, p. 1186

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Gold and Silver > Nisab and Obligation of Zakat on Gold and Silver

والنش نصف الأوقية والنواة وزنها خمسة دراهم كيلا وما قاله أبو عبيد ذلك هو قول جمهور العلماء قال أبو عبيد كانت الدراهم غير معلومة إلى أيام عبد الملك بن مروان فجمعها وجعل كل عشرة من الدراهم وزن سبعة مثاقيل قال وكانت الدراهم يومئذ درهم من ثمانية دوانق زيف ودرهم من أربعة دوانق جيد قال فاجتمع رأي علماء ذلك الوقت لعبد الملك على أن جمعوا الأربعة الدوانق إلى الثمانية فصارت اثني عشر دانقا فجعلوا الدرهم ستة دوانق وسموه كيلا فاتفق لهم في ذلك أن كل مائتي درهم زكاة وأن أربعين درهما أوقية وأن في الخمس الأواقي التي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فيما دونها صدقة مائتي درهم لا زيادة وهي نصاب الصدقة

Mas'alah: What is the ruling on zakat for silver exceeding two hundred dirhams according to the majority of scholars?

Al-Istidhkar, p. 1187

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Gold and Silver > Nisab and Obligation of Zakat on Gold and Silver

وأما الفقهاء فالفضة والورق عندهم سواء واختلفوا فيما زاد على المائتي درهم الخمس الأواق المذكورة من الفضة فقال أكثرهم ما زاد على المائتي درهم الورق فبحساب ذلك في كل شيء منه ربع عشره قل أو كثر هذا قول مالك والليث والشافعي وأكثر أصحاب أبي حنيفة منهم أبو يوسف ومحمد وهو قول بن أبي ليلى والثوري والأوزاعي وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وأبي ثور وأبي عبيد وبن علية وروي ذلك عن علي وبن عمر روى سفيان الثوري وغيره عن أبي إسحاق السبيعي عن عاصم بن ضمرة عن علي في كل عشرين دينارا نصف دينار وفي كل أربعين دينارا دينار وفي كل مائتي درهم خمسة دراهم وما زاد فبالحساب وروى بن عيينة وغيره عن أيوب عن بن سيرين عن جابر الحذاء عن بن

عمر قال في كل مائتي درهم خمسة دراهم فما زاد فبالحساب وعن إبراهيم النخعي وعمر بن عبد العزيز مثله

Mas'alah: What is the ruling on zakat for silver exceeding two hundred dirhams according to Ali ibn Abi Talib?

Al-Istidhkar, p. 1189

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Gold and Silver > Evidence and

Scholarly Opinions on Zakat Rates

وقد روي عن علي أيضا خلاف هذا الحديث أنه قال فما زاد على المائتي درهم فبالحساب كما روي فيه عن بن عمر ومن ذكرنا معه

Mas'alah: What is the Kufi argument regarding zakat on surplus wealth beyond the nisab?

Al-Istidhkar, p. 1189

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Gold and Silver > Evidence and Scholarly Opinions on Zakat Rates

وقد احتج بعض الكوفيين لمذهبه هذا من جهة النظر بأن قال ما زاد على المائتي درهم إلى أن تبلغ أربعين درهما مختلف فيه لا يثبت باختلاف قال وهم مجمعون على الأربعين الزائدة على المائتي درهم فكأنه قال فما زاد على المائتي درهم فبالحساب كما قال فيما زادت ففي كل مائتين شاة قال ولما أجمعوا على الأوقاص في الماشية واختلفوا في العين وجب رد ما اختلفوا فيه إلى ما أجمعوا عليه من أوقاص المواشي قال وهذا معنى قوله فبالحساب إذ زادت تزيد إذا زادت أربعين فبالحساب في كل أربعين درهما درهم وكذلك الذهب إذا زادت أربعة دنانير

Mas'alah: What is the third opinion on zakat for surplus dirhams beyond the nisab?

Al-Istidhkar, p. 1189

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Gold and Silver > Evidence and Scholarly Opinions on Zakat Rates

وقد روي عن طاوس في هذا الباب قول ثالث رواه بن جريج عن هشام بن حجير عن طاوس قال إذا زادت الدراهم على مائتي درهم فلا شيء فيها حتى تبلغ أربع مائة درهم قال أبو عمر كأنه ذهب إلى الخبر في المائتي درهم خمسة دراهم كما جاء في الخبر في كل خمس من الإبل شاة وفي عشر شاتان ولا أعلم أحدا قاله كما رواه بن جريج عن هشام بن حجير عن طاوس وذكر عبد الرزاق عن بن جريج عن هشام بن حجير عن طاوس خلاف ذلك على ما رواه بن طاوس عن أبيه والذي روى بن طاوس عن أبيه أنه إذا زادت الدراهم على مائتين فلا شيء فيها حتى تبلغ أربعين فإذا زادت الدنانير على عشرين دينار فلا شيء فيها حتى تبلغ أربعة دنانير على ما روي عن عمر وسعيد بن المسيب ومن ذكرنا معهما وهذا هو الصحيح عن طاوس ذكر عبد الرزاق عن الثوري عن يونس عن الحسن قال ما زاد على المائتين فلا يؤخذ منه شيء حتى يبلغ أربعين درهما كيلا

قال وقاله بن جريج عن عطاء وعمرو بن دينار وعن هشام بن حجير عن طاوس مثله

Mas'alah: What is the chapter on zakat of gold and silver?

Al-Istidhkar, p. 1191

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Gold and Silver > Evidence and Scholarly Opinions on Zakat Rates

(2 - باب الزكاة في العين من الذهب والورق)

Mas'alah: What is the nisab for zakat on gold and silver?

Al-Istidhkar, p. 1193

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Gold and Silver > Nisab and Obligation of Zakat on Gold and Silver

قال مالك السنة التي لا اختلاف فيها عندنا أن الزكاة تجب في عشرين دينارا عينا كما تجب في مائتي درهم

Mas'alah: What is the ruling on zakat for deficient gold dinars?

Al-Istidhkar, p. 1193

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Gold and Silver > Zakat on Deficient or Underweight Gold and Silver

قال مالك ليس في عشرين دينارا ناقصة بينة النقصان زكاة فإن زادت حتى تبلغ بزيادتها عشرين دينارا وازنة ففيها الزكاة وليس فيما دون عشرين دينارا عينا الزكاة

Mas'alah: What is the consensus on zakat for forty mithqals of gold?

Al-Istidhkar, p. 1194

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Gold and Silver > Nisab and Obligation of Zakat on Gold and Silver

وأجمع العلماء على أن الذهب إذا بلغ أربعين مثقالا فالزكاة فيه واجبة بمرور الحول ربع عشره وذلك دينار واحد وأجمعوا أنه ليس فما دون عشرين دينارا زكاة ما لم

تبلغ قيمتها مائتي درهم

Mas'alah: What is the ruling on zakat for twenty dinars of gold when their value is less than two hundred dirhams?

Al-Istidhkar, p. 1194

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Gold and Silver > Nisab and Obligation of Zakat on Gold and Silver

واختلفوا في العشرين دينارا إذا لم تبلغ قيمتها مائتي درهم وفيما تساوي من الذهب وإن يكن وزنه عشرين دينارا فالذي عليه جمهور العلماء أن الذهب تجب فيه الزكاة إذا بلغ وزنه عشرين دينارا وجبت فيه زكاة نصف دينار مضروبا كان أو غير مضروب إلا الحلي المتخذ للنساء فله حكم عند العلماء يأتي في بابه إن شاء الله وما عدا الحلي من الذهب فالزكاة واجبة فيه عند جمهور العلماء إذا كان وزنه عشرين دينارا يجب فيه ربع عشره بمرور الحول وسواء ساوى مائتي درهم كيلا أم لم يساو وما زاد على العشرين مثقالا فبحسابه ذلك بالقليل والكثير وما نقص من عشرين دينارا فلا زكاة فيه سواء كانت مائتي درهم أو أكثر والمراعاة فيه وزنه في نفسه من غير قيمته فهذا مذهب مالك والشافعي وأصحابهما والليث بن سعد والثوري في أكثر الروايات عنه وأحمد وإسحاق وأبي ثور وأبي عبيد واختلف في ذلك عن الأوزاعي وهو قول علي بن أبي طالب وجماعة من التابعين بالحجاز والعراق منهم عروة بن الزبير وعمر بن عبد العزيز ومحمد بن سيرين وهو قول أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد إلا أن أبا حنيفة في جماعة من أهل العراق في العين ذكروا أوقاصا كالماشية فقالوا لا شيء فيما زاد على العشرين مثقالا حتى تبلغ أربعة مثاقيل ولا فيما زاد على

المائتي درهم حتى تبلغ أربعين درهما فيكون فيها ستة دراهم ويكون في الأربعة مثاقيل اثنا عشر قيراطا وهو قول إبراهيم النخعي على اختلاف عنه في ذلك لأنه قد روي عنه وما زاد على المائتي درهم فبالحساب ورواه عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أنه قال لا شيء فيما زاد على المائتي درهم حتى تبلغ أربعين درهما ولا شيء فيما زاد على العشرين مثقالا حتى تبلغ أربعة مثاقيل على اختلاف في ذلك عن الأوزاعي

Mas'alah: What is the opinion that zakat on gold depends on its exchange value reaching two hundred dirhams?

Al-Istidhkar, p. 1195

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Gold and Silver > Evidence and Scholarly Opinions on Zakat Rates

وقال آخرون ليس في الذهب زكاة حتى يبلغ صرفها مائتي درهم فإذا بلغ صرفها مائتي درهم ففيها ربع العشر ولو كان وزنها أقل من عشرين دينارا وكانت عشرين دينارا إدارية ولم يبلغ صرفها مائتي درهم لم تجب فيها زكاة حتى تبلغ أربعين دينارا فإذا بلغت أربعين دينارا ففيها دينار ولا يراعى فيها العرف ولا القيمة إذا بلغت أربعين دينارا هذا قول الزهري وقد رواه يونس عنه في الحديث المذكور عن سالم وعبد الله ابني عبد الله بن عمر في نسخة كتاب الزكاة إلا أن أهل العلم يقولون إن ذلك من قول بن شهاب ورأيه قالوا وكثيرا كان يدخل رأيه في الحديث قال أبو عمر الصحيح عن بن شهاب أنه من رأيه كذلك ذكره عنه معمر وغيره وهو قول عطاء وطاوس وبه قال أيوب السختياني وسليمان بن حرب وقد روي عن بن شهاب خلاف ذلك ذكر

سنيد وغيره عن محمد بن كثير وعن الأوزاعي عن الزهري قال إذا كان يدخل عشرون دينارا ففيها نصف دينار وإذا كانت أربعة وعشرون دينارا ففيها زيادة درهم في كل أربعة دنانير درهم وما دون الأربعة فلا زكاة فيه

Mas'alah: What is the ruling on zakat for gold below forty dinars?

Al-Istidhkar, p. 1195

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Gold and Silver > Nisab and Obligation of Zakat on Gold and Silver

وقالت طائفة ليس في الذهب شيء حتى يبلغ أربعين دينارا سواء ساوى ما دون الأربعين منها مائتي درهم أم لم تساو فإذا بلغت أربعين دينارا ساوى ما دون الأربعين منها ففيها ربع عشرها دينار واحد ثم ما زاد فبحساب ذلك هذا قول الحسن البصري ورواية عن الثوري وبه قال أكثر أصحاب داود بن علي قال أبو عمر الأربعون دينارا من الذهب لا خلاف بين علماء المسلمين في إيجاب الزكاة فيها وذلك سنة وإجماع لا يراعي أحد من العلماء فيه قيمة وإنما يراعون وزنها في نفسها وإنما الاختلاف فيما دونها

Mas'alah: What is the ruling on combining gold and silver for zakat by value?

Al-Istidhkar, p. 1196

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Gold and Silver > Combining Gold and Silver to Complete Nisab

وقال آخرون منهم الشعبي يضم الأقل منها إلى الأكثر بالقيمة ولا يضم الأكثر إلى الأقل وهو قول الأوزاعي في رواية محمد بن كثير عنه ورواه الأشجعي عن الثوري وروى سنيد قال أخبرنا محمد بن كثير في رجل له تسعة دنانير ومائه وثمانون درهما قال يحسب كل ذلك ويزكيه على أفضل الحالين في الزكاة قال أبو عمر يعني بالقيمة على ما هو أفضل للمساكين من رد قيمة الدراهم إلى الدنانير أو قيمة الدنانير إلى الدراهم ويعمل بالأفضل من ذلك للمساكين وقد روي عن الثوري أنهما تضمان بالقيمة لقول أبي حنيفة ولا يراعى الأقل من ذلك من الأكثر إلا أنه يراعى الأحوط للمساكين في الضم فيضم عليه

Mas'alah: What is the ruling on combining gold and silver for zakat when one is below the nisab?

Al-Istidhkar, p. 1197

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Gold and Silver > Combining Gold and Silver to Complete Nisab

وقال آخرون إذا كان عنده نصاب من ورق زكى قليل الذهب وكثيره وكذلك إذا كان عنده نصاب من ذهب زكى ما عنده من الورق

Mas'alah: What is the evidence for not combining gold and silver for zakat?

Al-Istidhkar, p. 1197

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Gold and Silver > Combining Gold and Silver to Complete Nisab

قال أبو عمر حجة من ذهب هذا المذهب قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمس أواق من الورق صدقة وقول الجمهور الذين هم الحجة على من خالفهم لشذوذ عنهم ليس فيما دون عشرين دينارا زكاة فهذه ستة أقوال في صفة الورق والذهب في الزكاة إذا نقص كل واحد منهما عن النصاب

Mas'alah: When does the zakat year begin for newly acquired gold and silver?

Al-Istidhkar, p. 1200

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Gold and Silver > Conditions of Ownership and Circulation for Zakat

أضيف إلى المال من الماشية وأما الدراهم والدنانير فإنه يستأنفها حولا من يوم استفادها

Mas'alah: What is the ruling on zakat for acquired gold and silver when one already has nisab?

Al-Istidhkar, p. 1200

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Gold and Silver > Conditions of Ownership and Circulation for Zakat

هذا ما لا خلاف فيه وإنما الخلاف فيمن بيده نصاب من فضة أو ذهب ثم استفاد بعد شهر أو شهور فضة أو ذهبا فمذهب مالك ما وصفنا أنه يزكي كل مال على حوله حتى ينقص إلى ما لا زكاة فيه فإذا استفاد إلى ذلك لم يتم به له النصاب استأنف من يومئذ الحول هذا كله في غير التاجر

Mas'alah: Is zakat due on jewelry belonging to orphan girls under guardianship?

Al-Istidhkar, p. 1207

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Gold and Silver > Rulings for Minors and the Insane on Zakat

541 – ذكر فيه مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كانت تلي بنات أخيها يتامى في حجرها لهن الحلي فلا تخرج من حليهن الزكاة

Mas'alah: What was the practice of Ibn 'Umar regarding zakat on jewelry?

Al-Istidhkar, p. 1208

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Gold and Silver > Zakat on Jewelry and Ornaments

542 – عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يحلي بناته وجواريه الذهب ثم لا يخرج من حليهن الزكاة

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on zakat on jewelry?

Al-Istidhkar, p. 1209

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Gold and Silver > Zakat on Jewelry and Ornaments

واختلف الفقهاء أهل الفتوى في الأمصار في زكاة الحلي

Mas'alah: What is the ruling of Maliki, Layth, and Shafi'i on zakat on jewelry?

Al-Istidhkar, p. 1209

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Gold and Silver > Zakat on Jewelry and Ornaments

فذهب فقهاء الحجاز مالك والليث والشافعي إلى أنه لا زكاة فيه

Mas'alah: What is the argument for zakat on jewelry based on hadith?

Al-Istidhkar, p. 1209

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Gold and Silver > Zakat on Jewelry and Ornaments

أحدهما أن فيه الزكاة على ظاهر قول النبي صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمس أواق من الورق صدقة فدل على أن في الخمس الأواقي وما زاد صدقة ولم يخص حليا من غير حلي وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم في الذهب في أربعين دينارا دينار ولم يخص حليا من غير حلي

Mas'alah: Which early authorities held that there is no zakat on jewelry?

Al-Istidhkar, p. 1209

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Gold and Silver > Zakat on Jewelry and Ornaments

وهو قول بن عمر وجابر بن عبد الله وأنس بن مالك وسعيد بن المسيب على اختلاف

عنه والقاسم بن محمد وعامر الشعبي ويحيى بن سعيد وربيعة وأكثر أهل المدينة

Mas'alah: What is Abu Ubayd's reasoning for no zakat on jewelry?

Al-Istidhkar, p. 1209

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Gold and Silver > Zakat on Jewelry and Ornaments

قال أبو عبيد الحلي الذي يكون زينة ومتاعا فهو كالأثاث وليس كالرقة التي وردت في السنة يؤخذ ربع العشر منها

Mas'alah: What is Abu Hanifah's view on zakat on gold and silver jewelry?

Al-Istidhkar, p. 1209

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Gold and Silver > Zakat on Jewelry and Ornaments

وقال أبو حنيفة والثوري في رواية الأوزاعي والحسن بن حي الزكاة واجبة في الذهب والورق كهي في غيرة الحلي

Mas'alah: How is zakat calculated on mixed gold and silver items?

Al-Istidhkar, p. 1210

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Gold and Silver > Zakat on Adulterated or Impure Gold and Silver

قال سفيان وما كان عنده في سيف أو منطقة أو قدح مفضض أو آنية فضة أو خاتم فيضم ذلك كله بعد أن يحسبه ويعرف وزنه فما كان منه ذهبا ضمه إلى الذهب وما كان منه فضة ضمه إلى الفضة ثم زكاه

Mas'alah: What is the ruling on a deficiency of one-third of a dinar in zakat?

Al-Istidhkar, p. 1222

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Gold and Silver > Zakat on Deficient or Underweight Gold and Silver

وأما اشتراطه في النقصان ثلث دينار فذلك رأي واستحسان غير لازم وهو يعارض قول مالك ناقص بين النقصان على ما قد مضى في هذا الكتاب والله الموفق للصواب

Mas'alah: What is the nisab for zakat on silver and gold?

Al-Istidhkar, p. 1222

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Gold and Silver > Nisab and Obligation of Zakat on Gold and Silver

والأخذ عندي بظاهر قول النبي صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمس أواق صدقة أو فيما صح أنه دون ذلك قليلا كان أو كثيرا فإذا صح في الورق أنه دون خمس أواق والأوقية أربعون درهما فإن قل منها شيء فلا زكاة فيه وكذلك الذهب ليس في أقل من عشرين دينارا زكاة

Mas'alah: What is the meaning of the Quranic verse about hoarding gold and silver?

Al-Istidhkar, p. 1230

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Gold and Silver > Evidence and Scholarly Opinions on Zakat Rates

قال أبو عمر سؤال السائل لعبد الله بن عمر عن الكنز ما هو إنما كان سؤالا عن معنى قول الله تعالى (والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم يوم يحمى عليها في نار جهنم فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم هذا ما كنزتم لأنفسكم فذوقوا ما كنتم تكنزون) التوبة 34 35 وكان أبو ذر يقول بشر أصحاب الكنوز بكي في الجباه وكي في الجنوب وكي في الظهور وروى الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن بن مسعود قال والذي لا إله غيره لا يعذب رجل يكنز فيمس دينار دينار ولا درهم درهم ولكنه يوسع جلده حتى يصل إليه كل دينار ودرهم على حدته

Mas'alah: Are the hadiths about hoarding gold and silver abrogated by the zakat verse?

Al-Istidhkar, p. 1234

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Gold and Silver > Evidence and Scholarly Opinions on Zakat Rates

قال أبو عمر الأحاديث المروية في الذين يكنزون الذهب والفضة منسوخة بقوله عز وجل (خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها) التوبة 103 قال ذلك جماعة من العلماء بتأويل القرآن منهم أبو عمر حفص بن عمر الضرير وغيره وروى بن وهب قال أخبرني بن أنعم عن عمارة بن مسلم الكناني أنه سمع عمر بن عبد العزيز وعراك

بن مالك يقولان من أعطى زكاة ماله فليس بكنز قالا نسخت آية الصدقة ما قبلها وروى الثوري عن بن أنعم عن عمارة بن راشد قال قرأ عمر بن عبد العزيز (والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله) التوبة 34 فقال عمر ما أراها إلا منسوخة نسختها (خذ من أموالهم صدقة) التوبة 103

Mas'alah: What is the ruling on zakat of silver (al-wariq) and jewelry?

Al-Istidhkar, p. 1246

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Gold and Silver > Zakat on Jewelry and Ornaments

وأما قوله وفي الرقة إذا بلغت خمس أواق ربع العشر فقد تقدم القول في زكاة المال في زكاة الذهب والفضة ومبلغ النصاب فيها والرقة عند جماعة العلماء هي الفضة وقد تقدم قولنا في المضروب منها والنفر والمسبوك ومضى القول في الحلي في باب زكاة الحلي والحمد لله

Mas'alah: What was Ahmad ibn Hanbal's position on combining gold with silver and grains for zakat?

Al-Istidhkar, p. 1287

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Gold and Silver > Combining Gold and Silver to Complete Nisab

وكان أحمد بن حنبل ينهى عن ضم الذهب إلى الورق وضم الحبوب بعضها إلى بعض ثم كان في آخر عمره يقول فيها بقول الشافعي

BAB 4

باب زكاة عروض التجارة

The Chapter on Zakat of Trade Goods

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on zakat for trade profit when the original capital is below the nisab?

Al-Istidhkar, p. 1197

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Trade Goods > Calculation of Zakat on Trade Goods

قال مالك في رجل كانت له خمسة دنانير من فائدة أو غيرها فتجر فيها فلم يأت الحول حتى بلغت ما تجب فيه الزكاة إنه يزكيها وإن لم تتم إلا قبل أن يحول عليها الحول بيوم واحد أو بعد ما يحول عليها الحول بيوم واحد ثم لا زكاة فيها حتى يحول عليها الحول من يوم زكيت

Mas'alah: What is the ruling on zakat for trade profit when the original capital is below the nisab?

Al-Istidhkar, p. 1197

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Trade Goods > Calculation of Zakat on Trade Goods

وقال مالك في رجل كانت له عشرة دنانير فتجر فيها فحال عليها الحول وقد بلغت عشرين دينارا إنه يزكيها مكانها ولا ينتظر بها أن يحول عليها الحول من يوم بلغت ما تجب فيه الزكاة

Mas'alah: How does Abu Umar explain Malik's ruling on zakat for trade profit compared to livestock offspring?

Al-Istidhkar, p. 1197

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Trade Goods > Calculation of

Zakat on Trade Goods

قال أبو عمر قوله في الخمسة الدنانير والعشرة الدنانير سواء في إيجاب الزكاة في ربح المال يحول على أصله الحول وإن لم يكن الأصل نصابا قياسا على نسل الماشية التي تعد على صاحبها ويكمل النصاب بها ولا يراعى بها حلول الحول عليها وربح المال عنده كأصله خلافا لسائر الفوائد

Mas'alah: What is the criticism of Malik's ruling on zakat for trade profit from non-nisab capital?

Al-Istidhkar, p. 1198

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Trade Goods > Calculation of Zakat on Trade Goods

وقول مالك (رحمه الله) في ربح المال الذي ليس بنصاب لم يتابعه عليه غير أصحابه وقاسه على ما لا يشبهه في أصله ولا فرعه وهو أيضا قياس أصل على أصل والأصول لا يرد بعضها إلى بعض وإنما يرد إلى الأصل فرعه وبالله التوفيق

Mas'alah: Which scholars agreed with Malik on zakat on profit?

Al-Istidhkar, p. 1198

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Trade Goods > Calculation of Zakat on Trade Goods

والذي قاله أبو عبيد في ربح المال عن مالك أنه لم يتابعه عليه إلا أصحابه فليس كما قال وقد قال بقول مالك في ذلك الأوزاعي وأبو ثور وطائفة من السلف

Mas'alah: What is the ruling on zakat when trade capital reaches nisab shortly before the year ends?

Al-Istidhkar, p. 1198

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Trade Goods > Calculation of Zakat on Trade Goods

قال أبو عمر هؤلاء كلهم لا يوجبون في الربح زكاة حتى يكون أصله نصابا وإنما أنكر أبو بكر والله أعلم في قول مالك - قوله فيما دون النصاب يتجر به فيصير نصابا قبل الحول بأيام وما أظنه أنكر ما يكون من الربح في النصاب كما قال مالك خمسة دنانير أو

Mas'alah: What is the ruling on zakat on trade profit when the nisab is completed before the year ends?

Al-Istidhkar, p. 1199

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Trade Goods > Calculation of Zakat on Trade Goods

عشرة دنانير فيتجر فيها فتتم عنده الحول نصابا فيزكيها فلا يقول غير مالك وأصحابه - والله أعلم - إلا ما ذهب إليه الأوزاعي في مراعاة نصف النصاب دون ما هو أقل منه على ما نذكره بعد عنه إن شاء الله

Mas'alah: What did Umar ibn Abd al-Aziz write regarding zakat on trade profits?

Al-Istidhkar, p. 1199

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Trade Goods > Calculation of Zakat on Trade Goods

وروى هشيم قال أخبرنا حميد الطويل قال كتب عمر بن عبد العزيز ألا تأخذوا من أرباح التجار شيئا حتى يحول عليها الحول

Mas'alah: What does the author say about zakat on trade goods and profit?

Al-Istidhkar, p. 1200

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Trade Goods > Calculation of Zakat on Trade Goods

وقد مضى القول في ربح المال ويأتي في باب زكاة العروض القول في زكاة التجارات إن شاء الله

Mas'alah: What is Abu Hanifah's view on zakat for acquired wealth of traders?

Al-Istidhkar, p. 1200

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Trade Goods > Calculation of Zakat on Trade Goods

وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري فيما يستفيده التاجر وغيره

Mas'alah: What is the interpretation of the ruling on zakat when trading with ten dinars or more?

Al-Istidhkar, p. 1200

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Trade Goods > Calculation of Zakat on Trade Goods

قال أبو عمر تفسير قوله أنه إن تجر في عشرة دنانير فما فوقها فأتى الحول

Mas'alah: What is the ruling on zakat for jewels, gold, silver, and trade goods?

Al-Istidhkar, p. 1210

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Trade Goods > Zakat on Specific Trade Items (Livestock, Crops, Jewelry)

الجواهر واليواقيت إلا الذهب والفضة إذا بلغت الفضة مائتي درهم والذهب عشرين دينارا فإن كان الجوهر الياقوت للتجارة ففيه الزكاة

Mas'alah: What is the ruling on zakat on the wealth of orphans and trading with it?

Al-Istidhkar, p. 1213

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Trade Goods > Conditions for Zakat on Trade Goods

(6 - باب زكاة أموال اليتامى والتجارة لهم فيها) 543 - ذكر فيه مالك أنه بلغه أن عمر بن الخطاب قال اتجروا في أموال اليتامى لا تأكلها الزكاة 544 - وعن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه أنه قال كانت عائشة تليني وأخا لي يتيمين في حجرها فكانت تخرج من أموالنا الزكاة 545 - وأنه بلغه أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كانت تعطي أموال اليتامى الذين في حجرها من يتجر لهم فيها قال أبو عمر روي عن علي بن أبي طالب وعبد الله بن عمر والحسن بن علي وجابر أن الزكاة واجبة في مال اليتيم كما رواه مالك عن عمر وعائشة وقال بقولهم من التابعين عطاء

وجابر بن زيد ومجاهد وبن سيرين وبه قال مالك والشافعي وأصحابهما والحسن بن حي والليث بن سعد وإليه ذهب أبو ثور وأحمد بن حنبل وجماعة وذكر أحمد قال حدثنا وكيع قال حدثنا القاسم بن فضل الحراني عن معاوية بن قرة عن الحكم بن أبي العاص الثقفي قال قال عمر لو عندي مال يتيم قد كادت الصدقة أن تأتي عليه

وذكر عن القطان عن حسين المعلم عن مكحول عن عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب عن عمر ابتغوا بأموال اليتامى لا تأكلها الزكاة قال أحمد أخبرنا يزيد بن هارون عن سفيان عن عبد الله بن دينار عن بن عمر أنه كان يزكي مال اليتيم قال وحدثنا بن مهدي عن سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن بن لأبي رافع قال باع لنا علي أرضا ثمانين ألفا ثم أعطاناها فإذا هي تنقص فقال إني كنت أزكيها وذكر عبد الرزاق عن بن جريج عن أبي الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول في الذي يلي مال اليتيم قال يعطي زكاته قال أبو عمر فهذا من طريق الإتباع وأما من طريق النظر والقياس على ما أجمع علماء المسلمين عليه من زكاة ما تخرجه أرض اليتيم من الزرع والثمار وهو مما لا يختلف فيه حجازي ولا عراقي من العلماء وقد أجمعوا أيضا أن في مال من لم يبلغ ولم تجب عليه صلاة أرش ما يجنيه من الجنايات وقيمة ما يتلفه من المتلفات وأجمعوا على أن الحائض والذي يجن أحيانا لا يراعى لهم مقدار أيام الحيض والجنون من الحول وهذا كله دليل على أن الزكاة حق المال ليست كالصلاة التي هي حق البدن فإنها تجب على من تجب عليه الصلاة وعلى من لا تجب عليه وقال سفيان الثوري وأبو حنيفة وأصحابه لا زكاة في مال يتيم ولا صغير إلا فيما تخرج أرضه من حب أو تمر وهو قول جمهور أهل العراق وإليه ذهب الأوزاعي إلا أن الأوزاعي والثوري قالا إذا بلغ اليتيم فادفع إليه ماله وأعلمه بما وجب عليه لله فإن شاء زكى وأن شاء ترك قال أبو عمر هذا ضعيف من القول وقال

بن أبي ليلى في أموال اليتامى الزكاة وإن أداها عنهم الوصي غرم وهذا أيضا في الموصي المأمون أضعف مما مضى

وقال بن شبرمة لا زكاة في مال اليتيم الذهب والفضة وأما الماشية وما أخرجت أرضه ففي ذلك الزكاة وهذا أيضا تحكم إلا أن الشبهة فيه ما كان السعاة يأخذونه عاما ومدار المسألة على قولين قول أهل الحجاز بإيجاب الزكاة في أموال اليتامى وقول أبي حنيفة ومن تابعه أن لا زكاة في أموالهم إلا ما تخرجه الأرض زعم الطحاوي أن الفرق بين ما تخرجه أرض الصغير وبين سائر ماله أن الزكاة حق طارئ على ملك ثابت للمالك قبل وجوب الحق فهو طهرة والزكاة لا تلزم إلا من تلحقه الطهارة والركاز وثمرة النخل والزرع لحدوثها يجب حق الزكاة فيها فلا يملكها مالكها إلا وهو حق واجب للمساكين فصار كالشركة فاستوى فيه حق الصغير والكبير قال أبو عمر محال أن تجب الصدقة إلا على ملك فكيف لا يملك ما يخرج من الأرض حتى وجبت فيه الزكاة ومعلوم أن الزكاة إنما وجبت فيما أخرجته الأرض على ملك أصل ما زرع وما أخرجته ولا فرق بين ذلك وبين سائر ما تجب فيه الزكاة من ماله إلا حيث فرقت السنة من مرور الحول فهذا هو الصحيح وما خالف هذا فلا وجه له ولا معنى يصح والله أعلم وقد أجمعوا أنه مالك له إذا حل بيعه فإنما قبل حصاده والله عز وجل يقول (وءاتوا حقه يوم حصاده) الأنعام 141 وكذلك لا معنى لتشبيهه بالركاز لأن الركاز لا تجري مجرى الصدقة إنما تجري مجرى الفيء وبنفس الغنيمة يجب الخمس فيها لمن سمى الله عز وجل وأحسن ما يحتج به لهم والله أعلم أن من وجبت عليه الصدقة مأمور بأدائها والطفل غير جائز أن يتوجه إليه خطاب بأمر أو نهي لأنه غير مكلف لكن الإجماع فيما تخرجه أرضه يدل على أن حكم الزكاة في ماله ليس كحكم ما يلزمه في بدنه من الفرائض والله أعلم وممن قال بأن لا زكاة

في مال اليتيم ولا الصغير أبو وائل وسعيد بن المسيب وإبراهيم النخعي والحسن البصري وسعيد بن جبير

Mas'alah: What is the chapter on zakat of trade goods?

Al-Istidhkar, p. 1221

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Trade Goods > Definition and Scope of Trade Goods

(9 – باب زكاة العروض)

Mas'alah: What does the hadith indicate about zakat on trade goods without cash conversion?

Al-Istidhkar, p. 1221

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Trade Goods > Conditions for Zakat on Trade Goods

وفي حديثه هذا الأخذ من التجارات في العروض المدارات بأيدي الناس والتجار الزكاة كل عام ولم يعتبر من نض له شيء من العين في حوله ممن لم ينض ولو كان ذلك من شرط زكاة التجارات لكتب به وأوضحه ولم يهمله ومعلوم أن الإدارة في التجارة لا تكون إلا بوضع الدراهم والدنانير في العروض وابتغاء الربح وهذا من أبين شيء في زكاة العروض ولذلك صدر به مالك هذا الباب

Mas'alah: What is the ruling on collecting zakat from dhimmis on trade goods?

Al-Istidhkar, p. 1222

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Trade Goods > Zakat on Credit Sales and Debts

قال أبو عمر ليس في كتاب عمر بن الخطاب أن يكتب للذمي بأخذ ما يأخذ منه كتابا إلى الحول وذلك يدل على ما ذهب إليه مالك أنه يؤخذ من الذمي كلما تجر من بلده إلى غير بلده وسنذكر ما للعلماء في ذلك إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on zakat for Muslim and dhimmi merchants according to Umar's letter?

Al-Istidhkar, p. 1222

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Trade Goods > Zakat on Credit Sales and Debts

ر بن الخطاب إلى عامل الأبلة وكان كتب إليه أنه يمر بنا التاجر المسلم والمعاهد والتاجر يقدم من أرض الحرب فكتب إليه عمر خذ من المسلمين من كل أربعين درهما درهما ثم اكتب له براءة إلى آخر السنة وخذ من التاجر المعاهد من كل عشرين درهما درهما وانظر تجار الحرب فخذ منهم ما يأخذون من تجاركم

Mas'alah: Why is the condition of a full year required for zakat on trade goods?

Al-Istidhkar, p. 1222

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Trade Goods > Conditions for Zakat on Trade Goods

ألا تراه شرط البراءة رأس الحول على المسلم وحده لأنه لا زكاة على المسلم في تجارة ولا ماشية عين ولا حتى يحول الحول

Mas'alah: What is al-Thawri's view on taking half 'ushr from a dhimmi's trade goods?

Al-Istidhkar, p. 1223

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Trade Goods > Zakat on Credit Sales and Debts

وقال الثوري إذا مر الذمي بشيء للتجارة أخذ منه نصف العشر إن كان يبلغ مائتي درهم وإن كان أقل من ذلك فليس عليه شيء هذه رواية الأشجعي عنه

Mas'alah: What is the zakat rate on trade goods of dhimmis according to Abu Hanifah?

Al-Istidhkar, p. 1223

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Trade Goods > Zakat on Credit Sales and Debts

وقال أبو حنيفة وأصحابه ليس على أهل المدينة في أموالهم شيء إلا ما اختلفوا فيه من تجاراتهم فإنه يؤخذ منهم نصف العشر فيما يؤخذ فيه من المسلم ربع العشر وذلك إذا كان مع التاجر منهم مائتي درهم فصاعدا

Mas'alah: What is the ruling on the sultan taking zakat from a trader who claims to have paid it?

Al-Istidhkar, p. 1225

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Trade Goods > Zakat on Mixed-Use Assets

للسلطان أخذها منه وقياس قوله المصري أنه إذا قال أديتها كان مصدقا ولم يجز أن تؤخذ منه ويصدق في ذلك كما يصدق في الحول أنه لم يحل عليه

Mas'alah: What is the Maliki division of trade goods for zakat purposes?

[Al-Istidhkar, p. 1225]

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Trade Goods > Definition and Scope of Trade Goods

قال أبو عمر مذهب مالك وأصحابه أن التجارة تنقسم عندهم قسمين أحدهما رج

Mas'alah: What is the ruling on zakat for trade goods (urud al-tijarah) when the trader delays selling for years?

[Al-Istidhkar, p. 1225]

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Trade Goods > Zakat on Trade Goods Sold After Multiple Years

ل يبتاع السلع في حين رخصها ويرتاد نفاقها فيأتي عليه في ذلك العام والأعوام ولم يبع تلك السلعة وقد نوى التجارة بها أنه لا زكاة عليه فيما اشترى من العروض حتى يبيعها فإذا باعها بعد أعوام لم يكن عليه أن يزكي إلا لعام واحد كالدين الذي يقتضيه صاحبه وقد غاب عنه ومكث أعواما عند الذي كان عليه أنه لا يزكيه إلا لعام واحد

وروي مثل قول مالك في ذلك عن الشعبي وعمرو بن دينار وعبد الكريم بن أبي المخارق والذين قالوا في الدين أنه لا يزكيه إذا قبضه إلا لعام واحد منهم عطاء الخرساني

Mas'alah: How does the active trader calculate zakat on trade goods and cash?

Al-Istidhkar, p. 1225

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Trade Goods > Calculation of Zakat on Trade Goods

والآخر هو الذين يسمونه المدير وهم أصحاب الحوانيت بالأسواق الذين يبتاعون السلع ويبيعون في كل يوم ما أمكنهم بيعه بما أمكن من قليل الناض وكثيره ويشترون من جهة ويبيعون من جهة أخرى فهؤلاء إذا حال الحول عليهم من يوم ابتدؤوا تجارتهم قدموا ما بأيديهم من العروض في رأس الحول فيضمون إلى ذلك ما بأيديهم من العين ويزكون الجميع بعينه ثم يستأنفون حولا من يوم زكوه

Mas'alah: What is Malik's ruling on zakat for trade goods that yield no cash?

Al-Istidhkar, p. 1225

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Trade Goods > Calculation of Zakat on Trade Goods

قال مالك وما كان من مال عند رجل يديره للتجارة ولا ينض لصاحبه منه

Mas'alah: How does a trader set a month to evaluate trade goods for zakat?

Al-Istidhkar, p. 1226

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Trade Goods > Valuation of Trade Goods for Zakat

شيء تجب عليه فيه الزكاة فإنه يجعل له شهرا من السنة يقوم فيه ما كان عنده من عرض للتجارة ويحصي فيه ما كان عنده من نقد أو عين فإذا بلغ ذلك كله ما تجب فيه الزكاة فإنه يزكيه

Mas'alah: What is the Maliki disagreement on zakat for a trader with no cash flow?

Al-Istidhkar, p. 1226

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Trade Goods > Calculation of Zakat on Trade Goods

وقد اختلف أصحاب مالك في المدير المذكور لا ينض له في حوله شيء من الذهب ولا من الورق فقال بن القاسم إن نض له في عامه ولو درهم واحد فما فوقه قوم عروضه كلها وأخرج الزكاة وإن لم ينض له شيء وإنما باع عامه كله العروض بالعروض لم يلزمه تقويم ولم تجب عليه لذلك زكاة ورواه عن مالك وهو معنى ما ذكره بن عبد الحكم عنه ورواه بن وهب عن مالك بمعنى ما رواه بن القاسم وذكر مالك عن مطرف وبن الماجشون عن مالك أنه قال على المدير أن يقوم عروضه في رأس الحول ويخرج زكاة ذلك نض له في عامه شيء أم لم ينض

Mas'alah: What is the correct Maliki position on evaluating trade goods for zakat?

Al-Istidhkar, p. 1226

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Trade Goods > Valuation of Trade Goods for Zakat

قال أبو عمر هذا هو القياس ولا أعلم أصلا يعضد قول من قال لا يعدل التاجر عروضه حتى ينض له شيء من الورق أو الذهب أو حتى ينض له نصاب كما قال نافع لأن العروض المشتراة بالورق والذهب للتجارة لو لم تقم مقامها لوضعها فيها للتجارة ما وجبت فيها زكاة أبدا لأن الزكاة لا تجب فيها لعينها إذا كانت لغير التجارة بإجماع علماء الأمة وإنما وجب تقويمها عندهم للمتاجر بها لأنها كالعين الموضوعة فيها التجارة وإذا كانت كذلك فلا معنى لمراعاة ما نض من العين قليلا كان أو كثيرا ولو كانت جنسا آخر ما وجبت فيها زكاة من أجل غيرها وإنما صارت كالعين لأن النماء لا يطلب بالعين إلا هكذا وهو قول جماعة الفقهاء بالعراق والحجاز

Mas'alah: What is the ruling on zakat for trade goods according to Shafi'i and Hanafi?

Al-Istidhkar, p. 1226

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Trade Goods > Conditions for Zakat on Trade Goods

قال الشافعي من اشترى عرضا للتجارة حال عليه الحول من يوم ابتاعه للتجارة فعليه أن يقومه بالأغلب من نقد بلده دنانير كانت أو دراهم ثم يخرج زكاته من الذي قومه به إذا بلغت قيمته ما يجب فيه الزكاة وهذه سبيل كل عرض أريد به التجارة وهو قول أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد وقول الثوري والأوزاعي وأحمد وإسحاق وأبي

ثور وأبي عبيد والطبري والمدير عندهم وغير المدير سواء وكلهم تاجر مدير يطلب الربح بما يضعه من العين في العروض

Mas'alah: What is the Zahiri view on zakat for trade goods?

Al-Istidhkar, p. 1226

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Trade Goods > Conditions for Zakat on Trade Goods

وأما داود بن علي فإنه شذ عن جماعة الفقهاء فلم ير الزكاة فيها على حال اشتريت للتجارة أو لم تشتر للتجارة

Mas'alah: What evidence does Dawud al-Zahiri use against zakat on trade goods?

Al-Istidhkar, p. 1227

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Trade Goods > Conditions for Zakat on Trade Goods

واحتج بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة قال ولم يقل إلا أن ينوي فيها التجارة وزعم أن الاختلاف في زكاة العروض موجود بين العلماء فلذلك نزع بما نزع من دليل عموم السنة وذكر عن عائشة وبن عباس وعطاء وعمرو بن دينار أنهم قالوا لا زكاة في العروض

Mas'alah: What is the distinction between zakat on trade goods and non-trade goods?

Al-Istidhkar, p. 1227

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Trade Goods > Conditions for Zakat on Trade Goods

قال أبو عمر هذا - لعمري - موجود عن هؤلاء وعن غيرهم محفوظ أنه لا زكاة في العروض ولا زكاة إلا في العين والحرث والماشية وليس هذا عن واحد منهم على زكاة التجارات وإنما هذا عندهم على زكاة العروض المقتناة لغير التجارة وما أعلم أحدا روي عنه أنه لا زكاة في العروض للتجارة حتى تباع إلا بن عباس على اختلاف عنه

Mas'alah: What is the argument from presumption of innocence regarding zakat on trade goods?

Al-Istidhkar, p. 1227

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Trade Goods > Conditions for Zakat on Trade Goods

واحتج أيضا داود وبعض أصحابه في هذه المسألة ببراءة الذمة وأنه لا ينبغي أن يجب فيها شيء لمسكين ولا غيره إلا بنص كتاب أو سنة أو إجماع وزعم أنها مسألة خلاف

Mas'alah: How does Abu Umar refute the Zahiri argument on zakat for trade goods?

Al-Istidhkar, p. 1228

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Trade Goods > Conditions for Zakat on Trade Goods

قال أبو عمر احتجاج أهل الظاهر في هذه المسألة ببراءة الذمة عجب عجيب لأن ذلك نقض لأصولهم ورد لقولهم وكسر للمعنى الذي بنوا عليه مذهبهم في القول بظاهر الكتاب والسنة لأن الله عز وجل قال في كتابه (خذ من أموالهم صدقة) التوبة 103 ولم يخص مالا من مال وظاهر هذا القول يوجب على أصوله أن تؤخر الزكاة من كل مال إلا ما أجمعت الأمة أنه لا زكاة فيه من الأموال ولا إجماع في إسقاط الزكاة عن عروض التجارة بل القول في إيجاب الزكاة فيها إجماع من الجمهور الذين لا يجوز الغلط عليهم ولا الخروج عن جماعتهم لأنه مستحيل أن يجوز الغلط في التأويل على جميعهم وأما السنة التي زعم أنها خصت ظاهر الكتاب وأخرجته عن عمومه فلا دليل له فيما ادعى من ذلك لأن أهل العلم قد أجمعوا أنه لا سنة في ذلك إلا حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة وحديث علي (رضي الله عنه) عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال قد عفوت لكم عن صدقة الخيل والرقيق فالواجب على أصل أهل الظاهر - أن تكون الزكاة تؤخذ من كل مال ما عدا الرقيق والخيل لأنهم لا يقيسون على الخيل والرقيق ما كان في معناهما من العروض ولا إجماع في إسقاط الصدقة عن العروض المبتاعة للتجارة بل القول في إيجاب الزكاة فيه نوع من الإجماع وفي هذا كله وما كان مثله أوضح الدلائل على تناقضهم فيما قالوه ونقضهم لما أصلوه وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the narration from Umar ibn al-Khattab about zakat on trade goods?

Al-Istidhkar, p. 1228

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Trade Goods > Conditions for Zakat on Trade Goods

وروى الشافعي وغيره عن بن عيينة عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن أبي سلمة عن أبي عمرو بن حماس أن أباه حماسا قال مررت على عمر بن الخطاب وعلى عاتقي أدمة أحملها فقال لي ألا تؤدي زكاتها يا حماس فقلت يا أمير

Mas'alah: What is the ruling on zakat on trade goods based on the narration of Umar?

Al-Istidhkar, p. 1229

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Trade Goods > Conditions for Zakat on Trade Goods

وذكر عبد الرزاق عن الثوري عن يحيى بن سعيد عن أبي سلمة عن حماس عن أبيه قال مر علي عمر فقال أد زكاة مالك فقلت مالي مال أزكيه إلا في الجعاب والأدم فقال قومه وأد زكاته فهذا الحديث عن عمر من رواية أهل الحجاز وقد تقدم في هذا الباب من رواية أهل العراق حديث أنس بن سيرين عن أنس بن مالك عن عمر بن الخطاب بمثل ذلك فلا مقال لأحد في إسناد حديث أنس هذا

Mas'alah: What did Ibn Umar say about zakat on trade goods?

Al-Istidhkar, p. 1229

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Trade Goods > Conditions for Zakat on Trade Goods

وروى أبو الزناد وغيره عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه أنه كان يقول كل مال أو رقيق أو دواب أدير للتجارة فيه الزكاة

Mas'alah: What did Abu Ja'far al-Tahawi say about zakat on trade goods?

Al-Istidhkar, p. 1229

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Trade Goods > Conditions for Zakat on Trade Goods

وقال أبو جعفر الطحاوي قد ثبت عن عمر وبن عمر زكاة عروض التجارة ولا مخالف لهما من الصحابة (رضوان الله عليهم)

Mas'alah: What is the interpretation of Ibn Abbas's statement on zakat on trade goods?

Al-Istidhkar, p. 1229

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Trade Goods > Conditions for Zakat on Trade Goods

قال أبو عمر هذا يشهد لما وصفنا أن قول بن عباس لا زكاة في العروض إنما هو في عروض القنية كقول سائر العلماء

Mas'alah: What is the correct view of Ata and Amr ibn Dinar on zakat on trade goods?

Al-Istidhkar, p. 1229

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Trade Goods > Conditions for Zakat on Trade Goods

وأما ما ذكره عن عطاء وعمرو بن دينار فقد أخطأ عليهما وليس ذلك بمعروف عنهما والمعروف عنهما خلاف ما يوافق مذهب مالك في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on zakat on trade goods according to al-Sha'bi and Ata?

Al-Istidhkar, p. 1229

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Trade Goods > Conditions for Zakat on Trade Goods

ذكر عبد الرزاق عن معمر عن بن طاوس وعن معمر عن جابر عن الشعبي وعن بن جريج عن عطاء أنهم قالوا في العرض للتجارة لا زكاة فيه حتى يبيعه فإذا باعه زكاه وأدى زكاة واحدة قال بن جريج وقال عطاء لا زكاة في عرض لا يدار قال والذهب والفضة يزكيان وإن لم يدارا

Mas'alah: What is the Maliki position on zakat on trade goods compared to other scholars?

Al-Istidhkar, p. 1229

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Trade Goods > Conditions for Zakat on Trade Goods

قال أبو عمر لا أعلم أحدا قال بقول الشعبي وعطاء في غير المدير إلا مالكا (رحمه الله) وأما طاوس فقد اختلف عنه في ذلك فروي عنه ما ذكرنا وروي عنه إيجاب الزكاة في عروض التجارة كل عام بالتقويم كسائر العلماء

Mas'alah: Which early scholars held that zakat is due on trade goods annually?

Al-Istidhkar, p. 1229

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Trade Goods > Conditions for Zakat on Trade Goods

وممن قد روينا ذلك عنه من السلف إذ قد ذكرنا من قاله من أئمة الفتيا بالأمصار سعيد بن المسيب والقاسم بن محمد وعروة بن الزبير وسائر الفقهاء السبعة والحسن البصري وإبراهيم النخعي وطاوس اليماني وجابر بن زيد وميمون بن مهران

Mas'alah: What is the ruling on zakat on slaves in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1294

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Trade Goods > Zakat on Specific Trade Items (Livestock, Crops, Jewelry)

أجمع العلماء على أن لا زكاة على أحد في رقيقه إلا أن يكون اشتراهم للتجارة فإن اشتراهم للقنية فلا زكاة في شيء منهم وقد مضى القول في زكاة العروض في موضعه من هذا الكتاب والحمد لله

Mas'alah: When is 'ushr taken from Christian slaves trading in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1311

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Trade Goods > Zakat on Specific Trade Items (Livestock, Crops, Jewelry)

وقال بن وهب في موطئه سألت مالكا عن العبيد النصارى العشر إذا قدموا التجارة فقال نعم قلت متى يعشرون أقبل أن يبيعوا أو بعد قال بعد أن يبيعوا فقلت أرأيت إن كسد عليهم ما قدموا به فلم يبيعوه قال لا يؤخذ منهم شيء حتى يبيعوا قلت فإن أرادوا الرجوع بمتاعهم إذا لم يوافقهم السوق قال ذلك لهم

BAB 5

باب زكاة الحرث والثمار

The Chapter on Zakat of Crops and Fruits

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did Umar ibn Abd al-Aziz write about zakat being on crops, currency, and livestock?

Al-Istidhkar, p. 1183

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Conditions for Zakat Obligation on Crops

534 - مالك أنه بلغه أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى عامله على دمشق في الصدقة إنما الصدقة في الحرث والعين والماشية

Mas'alah: Does the zakat nisab of five wasq apply to all grains and fruits or only to dates?

Al-Istidhkar, p. 1190

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Nisab for Crops and Fruits

وأما قوله من التمر فهو عندي جواب السائل سأله عن نصاب زكاة التمر فأجابه وسمع المحدث التمر فذكره على حسب ما سمعه وليس ذكر التمر بمانع من جري الزكاة في غير التمر بدليل الآثار والاعتبار والإجماع وحديث عمرو بن يحيى وهو أصحها ليس فيه ذكر التمر ولا غيره وعموم لفظه يقتضي أن كل ما يوسق إذا بلغ خمسة أوسق ففيه الزكاة تمرا كان أو حبا وقد روى إسماعيل بن أمية عن محمد بن يحيى بن حبان عن يحيى بن

عمارة عن أبي سعيد الخدري أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس في حب ولا تمر صدقة حتى يبلغ خمسة أوسق الحديث وسنذكر الحبوب التي تجب فيها الزكاة والثمار في بابه إن شاء الله وأما قول عمر بن عبد العزيز ومالك بن أنس أن الصدقة لا

تكون إلا في الحرث والعين والماشية فهو إجماع من العلماء أن الزكاة في العين والحرث والماشية لا يختلفون في جملة ذلك ويختلفون في تفصيله على ما نذكره عنهم في أبوابه من هذا الكتاب إن شاء الله والحرث يقتضي كل ما يزرعه الآدميون ويقتضي الثمار والكروم وللعلماء فيما تجب فيه الزكاة من الثمار والحبوب اختلاف كثير سنبين وجوهه في مواضعه إن شاء الله وكذلك عروض التجارة

Mas'alah: What is the chapter on zakat of estimated dates and grapes?

Al-Istidhkar, p. 1276

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Estimation (Takhris) of Dates and Grapes

19 - باب زكاة ما يخرص من ثمار النخيل والأعناب)

Mas'alah: What is the definition of ba'l and other irrigation terms in zakat?

Al-Istidhkar, p. 1277

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Zakat Rates Based on Irrigation Method

قال والغيل سيل دون السيل الكثير قال بن السكيت الماء الجاري على الكرم والغرب الدلو ومنه الحديث فيما سقي بالغرب والنضح وقال النضر بن شميل (البعل) ماء المطر ثم ذكر نحو قول يحيى بن آدم وقال أبو عبيد وغيره (البعل) ما شرب بعروقه من الأرض من غير سقي سماء ولا غيرها وفيه يقول النابغة (من الواردات

الماء بالقاع تستقي ... بأعجازها قبل استقاء الحناجر) فإذا سقته السماء فهو عذي قال عبد الله بن رواحة (هنالك لا أبالي طلع بعل ... ولا نخل أسافلها رواء) وما سقته العيون والأنهار فهو سيح وغيل والعذي هو العثري وهذا ينصرف على ثلاثة أوجه بعل وغيل وسقي وكذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما سقت السماء والعيون والبعل العشر فما سقته السماء عيون وعثري وما سقت الأنهار والعيون غيل وسيح وسقي والبعل ما شرب بعروقه من ثراء الأرض والنضح ما سقي بالسواقي والدلو والدالية ما كان نضحا فمؤنته أشد ولذلك كان فيه نصف العشر وأجمع العلماء على القول بظاهره في المقدار المأخوذ من الشيء المزكى وذلك العشر في البعل كله من الحبوب وكذلك الثمار التي تجب فيها الزكاة عندهم كل على أصله وكذلك ما سقت العيون والأنهار لأن المؤنة قليلة وكذلك أيضا وردت السنة

Mas'alah: What is the zakat rate for crops irrigated by waterwheels and buckets?

Al-Istidhkar, p. 1278

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Zakat Rates Based on Irrigation Method

وأما ما سقي بالسواقي والدوالي فنصف العشر فيما تجب فيها الزكاة عندهم كل أيضا على أصله وسنبين أصولهم فيما فيه الزكاة عندهم في هذا الباب إن شاء الله

Mas'alah: Which crops and fruits are subject to 'ushr or half-'ushr zakat?

Al-Istidhkar, p. 1278

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Types of

Zakatable Crops and Fruits

واختلفوا في معنى آخر من هذا الحديث فقالت طائفة هذا الحديث يوجب العشر في كل ما زرعه الآدميون من الحبوب والبقول وكل ما أنبتته أشجارهم من الثمار كلها قليل ذلك وكثيره يؤخذ منه العشر أو نصف العشر على ما في هذا الحديث عند جذاذه وحصاده وقطافه كما قال الله تعالى (وءاتوا حقه يوم حصاده) الأنعام **141** وذلك العشر أو نصف العشر وممن ذهب إلى هذا حماد بن سليمان ذكر ذلك عنه شعبة وأبو حنيفة وإليه ذهب أبو حنيفة وزفر في قليل ما تخرجه الأرض أو كثيره إلا الحطب والقصب والحشيش وقال أبو يوسف ومحمد لا شيء فيما تخرجه الأرض إلا ما كان له ثمرة باقية ثم تجب فيما يبلغ خمسة أوسق ولا تجب فيما دونها وذكر عبد الرزاق عن معمر عن سماك بن الفضل قال كتب عمر بن عبد العزيز أن يؤخذ مما تنبت الأرض من قليل أو كثير العشر واعتبر مالك والثوري وبن أبي ليلى والليث والشافعي وأحمد وإسحاق خمسة أوسق وقال مالك الحبوب التي فيها الزكاة الحنطة والشعير والسلت والذرة والدخن والأرز والحمص والعدس والجلبان واللوبيا

والجلجلان وما أشبه ذلك من الحبوب التي تصير طعاما تؤخذ منها الصدقة بعد أن تحصد وتصير حبا قال وفي الزيتون الزكاة وقال الأوزاعي مضت السنة في الزكاة في التمر والعنب والشعير والسلت والزيتون فيما سقت السماء والأنهار أو كان بعلا العشر وفيما سقي بالرشاء والناضح نصف العشر وقال الثوري وبن أبي ليلى ليس في شيء من الزروع والثمار زكاة إلا التمر والزبيب والحنطة والشعير وهو قول الحسن بن حي وقال الشافعي إنما تجب الزكاة فيما ييبس ويدخر ويقتات مأكولا ولا شيء في الزيتون لأنه إدام

وقال أبو ثور مثله وقال أبو داود أما ما يوسق ويجري فيه الكيل فيعتبر فيه خمسة أوسق ولا زكاة فيما دونها وأما ما لا يوسق ففي قليله وكثيره العشر أو نصف العشر

Mas'alah: How is zakat assessed when there are both good and poor quality fruits?

Al-Istidhkar, p. 1280

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Zakat on Mixed Quality and Multiple Harvests

قال أبو عمر هذا باب مجتمع عليه أنه لا يؤخذ هذان النوعان في الصدقة للتمر عن غيرهما فإن لم يكن معهما غيرهما أخذ منهما وكذلك الدني كله لا يؤخذ منه إذا كان معه غيره لأنه حينئذ يتيمم الخبيث إذا أخرج عن غيره فإن كان الثمر نوعين رديئا وجيدا أخذ من كل بحسابه ولم يؤخذ من الرديء عن الجيد ولا من الجيد عن الرديء وهذا كله معنى قول مالك والشافعي والكوفي وإن كان التمر أصنافا أخذ من الوسط

Mas'alah: Which fruits are subject to estimation (khar) for zakat purposes?

Al-Istidhkar, p. 1280

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Estimation (Takhris) of Dates and Grapes

قال مالك الأمر المجتمع عليه عندنا أنه لا يخرص من الثمار إلا النخيل والأعناب فإن ذلك يخرص حين يبدو صلاحه ويحل بيعه وذلك أن ثمر النخيل والأعناب يؤكل

رطبا وعنبا فيخرص على أهله للتوسعة على الناس ولئلا يكون على أحد في ذلك ضيق فيخرص ذلك عليهم ثم يخلى بينهم وبينه يأكلونه كيف شاؤوا ثم يؤدون منه الزكاة على ما خرص عليهم وقال الشافعي في ذلك كقول مالك سواء في الكتاب المصري وقال بالقرآن يخرص الكرم والنخل فالحب والزيتون قياسا على النخل والعنب واتباعا لأنا وجدنا عليه الناس قلنا ولم يختلف مالك والشافعي وغيرهما في أن الحبوب كلها لا يخرص شيء منها وإنما اختلفا في الزيتون فمالك يرى الزكاة فيه من غير خرص (على ما يأتي في الباب بعد هذا إن شاء الله) وقال الثوري وأبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد الخرص باطل ليس بشيء وعلى رب المال أن يؤدى عشره زاد أو نقص قال أبو عمر جمهور العلماء على أن الخرص للزكاة في النخل والعنب معمول به سنة معمولة ولم يختلفوا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرسل عبد الله بن رواحة وغيره إلى خيبر وغيرها يخرص الثمار والقول بأن ذلك منسوخ بالمداينة شذوذ

Mas'alah: What is the ruling on estimating grapes for zakat according to Dawud?

Al-Istidhkar, p. 1281

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Estimation (Takhris) of Dates and Grapes

وكذلك شذ داود فقال لا يخرص إلا النخل خاصة ودفع حديث سعيد بن المسيب عن عتاب بن أسيد وقال إنه منقطع لن يسمع منه ولا يأتي خرص العنب إلا في حديث عتاب المذكور

Mas'alah: What did al-Layth say about estimating dates and grapes for zakat?

Al-Istidhkar, p. 1281

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Estimation (Takhris) of Dates and Grapes

وقال الليث لا يخرص إلا التمر والعنب وأهله أمناء على ما رفعوا إلا أن يهتموا فينصب للسلطان أمينا

Mas'alah: What is the nisab for zakat on estimated dates and grapes?

Al-Istidhkar, p. 1281

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Nisab for Crops and Fruits

وقال محمد بن الحسن فيما روى عنه أصحاب الإملاء يخرص الرطب تمرا أو العنب زبيبا فإذا بلغ خمسة أوسق أخذ منهم العشر أو نصف العشر وإن لم يبلغ خمسة أوسق في الخرص لم يؤخذ منه شيء

Mas'alah: What is the ruling on claims of crop damage (j 'i ah) in zakat?

Al-Istidhkar, p. 1281

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Estimation (Takhris) of Dates and Grapes

وأما قوله في الجائحة أن الناس أمناء فيما يدعون منها فهذا لا خلاف فيها إلا أن

يتبين كذب من يدعي ذلك فإن لم يبن كذبه وأوهم أحلف

Mas'alah: Is fruit or crop eaten before harvest counted against the owner in zakat?

Al-Istidhkar, p. 1281

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Zakat on Fresh and Dried Fruits

وأما ما يأكله الرجل من ثمره وزرعه قبل الحصاد والجذاذ والقطاف فقد اختلف العلماء هل يحسب ذلك عليه أم لا فقال مالك والثوري وأبو حنيفة وزفر يحسب عليه

Mas'alah: What is Abu Yusuf and Muhammad's ruling on zakat for crops eaten before harvest?

Al-Istidhkar, p. 1281

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Zakat on Fresh and Dried Fruits

وقال أبو يوسف ومحمد إذا أكل صاحب الأرض وأطعم جاره وصديقه أخذ منه عشر ما بقي من الخمسة الأوسق التي فيها الزكاة ولا يؤخذ مما أكل وأطعم ولو أكل الخمسة الأوسق لم يجب عليه عشر فإن بقي منها قليل أو كثير فعليه نصف ما بقي أو نصف العشر

Mas'alah: What is al-Layth's ruling on zakat of grains and what is eaten before harvest?

Al-Istidhkar, p. 1281

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Zakat on Fresh and Dried Fruits

وقال الليث في زكاة الحبوب يبدأ بها قبل النفقة وما أكل كذلك هو وأهله فلا يحسب عليه بمنزلة الرطب الذي ترك لأهل الحائط يأكلونه ولا يخرص عليهم

Mas'alah: What hadith about taking and leaving a third or quarter during assessment is narrated?

Al-Istidhkar, p. 1282

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Estimation (Takhris) of Dates and Grapes

قال أبو عمر روى شعبة عن حبيب بن عبد الرحمن قال سمعت عبد الرحمن بن مسعود بن نيار يقول جاء سهل بن أبي حثمة إلى مسجدنا فحدثنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا خرصتم فخذوا ودعوا الثلث فإن لم تدعوا الثلث فدعوا الربع

Mas'alah: What is the evidence for the practice of khar in zakat?

Al-Istidhkar, p. 1282

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Estimation (Takhris) of Dates and Grapes

ومن الحجة له ما روى سهل بن أبي حثمة أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث أبا حثمة خارصا فجاء رجل فقال يا رسول الله! إن أبا حثمة قد زاد علي فقال رسول الله صلى

الله عليه وسلم إن بن عمك يزعم أنك زدت عليه فقال يا رسول الله لقد تركت له قدر عرية أهله وما تطعمه المساكين وما تسقط الريح فقال قد زادك بن عمك وأنصفك

Mas'alah: What is the ruling on zakat for 'ariyyah (gifted palm trees)?

Al-Istidhkar, p. 1282

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Zakat on Agricultural Waqf and Disputed Crops

فاحتج الطحاوي لأبي حنيفة ومالك فإن قال في هذا الحديث إنما ترك الذي ترك للعرايا والعرايا صدقة فمن هنا لم تجب فيها صدقة وهذا تعنيد من القول وظاهر الحديث بخلافه على أن مالكا يرى الصدقة في العرية إذا أعراها صاحبها قبل أن يطيب أول تمرها على المعري فإن عراها بعد فهي على المعرا إذا بلغت خمسة أوسق

Mas'alah: What is the interpretation of the verse on giving the due on harvest day regarding zakat on crops?

Al-Istidhkar, p. 1282

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Conditions for Zakat Obligation on Crops

وأما ما احتج به الشافعي من قوله عز وجل (كلوا من ثمره إذا أثمر وءاتوا حقه يوم حصاده) الأنعام 141 واستدل بأن المأكول أخضر لا يراعى في الزكاة

Mas'alah: What is the meaning of the verse on giving the due of all produce?

Al-Istidhkar, p. 1283

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Conditions for Zakat Obligation on Crops

بهذه الآية فقد يحتمل عند مخالفه أن يكون معنى الآية آتوا حق جميع المأكول والباقي والظاهر مع الشافعي والآثار

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet sending Ibn Rawahah to estimate the date palms of Khaybar?

Al-Istidhkar, p. 1283

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Estimation (Takhris) of Dates and Grapes

عبد الرزاق عن بن جريج عن بن شهاب عن عروة عن عائشة أنها قالت (وذكرت شأن خيبر) فكان النبي صلى الله عليه وسلم يبعث عبد الله بن رواحة إلى اليهود فيخرص النخل حين يطيب أول التمر قبل أن يؤكل منه ثم يخير اليهود بأن يأخذوها بذاك الخرص أو يدفعونها إليهم بذلك وإنما كان أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالخرص لكي تحصى الزكاة قبل أن تؤكل الثمار وتفترق

Mas'alah: Who is the source of the statement about the Prophet's command for estimation?

Al-Istidhkar, p. 1283

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Estimation

(Takhris) of Dates and Grapes

قال أبو عمر يقال إن قوله في هذا الحديث وإنما كان أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالخرص لكي تحصى إلى آخره من قول بن شهاب وقيل من قول عروة وقيل من قول عائشة

Mas'alah: What is the consensus on the timing of estimation (khar) for dates and grapes?

Al-Istidhkar, p. 1283

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Estimation (Takhris) of Dates and Grapes

ولا خلاف في ذلك بين العلماء القائلين بالخرص لإحصاء الزكاة وكذلك لا خلاف بينهم أن الخرص على هذا الحديث في أول ما يطيب التمر ويزهى بحمرة أو صفرة وكذلك العنب إذا جرى فيه الماء وطاب أكله

Mas'alah: What is the chapter on zakat of grains and olives?

Al-Istidhkar, p. 1283

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Zakat on Olives and Oil-Producing Crops

(20 - باب زكاة الحبوب والزيتون)

Mas'alah: What did Malik say about the zakat on olives?

Al-Istidhkar, p. 1283

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Zakat on Olives and Oil-Producing Crops

566 - مالك أنه سأل بن شهاب عن الزيتون فقال فيه العشر

Mas'alah: What is the ruling on zakat of olives regarding nisab and irrigation?

Al-Istidhkar, p. 1283

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Zakat on Olives and Oil-Producing Crops

قال مالك وإنما يؤخذ من الزيتون العشر بعد أن يعصر ويبلغ زيتونه خمسة أوسق فما لم يبلغ خمسة أوسق فلا زكاة فيه والزيتون بمنزلة النخيل ما كان منه سقته السماء والعيون أو كان بعلا ففيه العشر وما كان يسقى بالنضح ففيه نصف العشر ولا يخرص شيء من الزيتون في شجره

Mas'alah: What is the ruling on estimating olives and grains for zakat?

Al-Istidhkar, p. 1284

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Estimation (Takhris) of Dates and Grapes

غير النخل والعنب ولا يخرص شيء من الحبوب ولم يختلف عنده شيء من ذلك إلا

رواية شاذة في خرص الزيتون

Mas'alah: What is the Shafi'i view on estimating the yield of olives for zakat?

Al-Istidhkar, p. 1284

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Estimation (Takhris) of Dates and Grapes

وهو قول الشافعي ببغداد قال يخرص النخل والعنب بالخير ويخرص الزيتون قياسا على النخل والعنب

Mas'alah: What is the ruling on zakat on olives according to the Egyptian book?

Al-Istidhkar, p. 1284

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Zakat on Olives and Oil-Producing Crops

وقال في الكتاب المصري لا زكاة في الزيتون لأنه إدام ليس بقوت وهو قول أبي ثور وأبي يوسف ومحمد

Mas'alah: What is the Hanafi view on zakat of olives and pomegranates?

Al-Istidhkar, p. 1284

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Zakat on Olives and Oil-Producing Crops

وأما أبو حنيفة فيرى أن الزيتون والرمان وغير ذلك من الثمار على ظاهر قوله عز وجل (وهو الذي أنشأ جنات معروشات) إلى آخر الآية الأنعام 141

Mas'alah: What is the hadith regarding estimating the yield of grapes for zakat?

Al-Istidhkar, p. 1284

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Estimation (Takhris) of Dates and Grapes

قال أبو عمر القول في خرص العنب ما حدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أبو العباس الكديمي

Mas'alah: What did the Prophet command regarding estimating grapes for zakat?

Al-Istidhkar, p. 1284

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Estimation (Takhris) of Dates and Grapes

وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قالا جميعا حدثنا عبد العزيز بن السري الحافظ قال حدثنا بشر بن منصور عن عبد العزيز بن إسحاق عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عتاب بن أسيد قال أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أخرص العنب وآخذ زكاته زبيبا كما تؤخذ زكاة النخل تمرا

Mas'alah: What is the ruling on zakat for grapes and olives according to al-Awza'i?

Al-Istidhkar, p. 1284

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Zakat on Olives and Oil-Producing Crops

وقال الأوزاعي مضت الزكاة في التمر أن الزكاة في العنب والزيتون فيما سقت السماء والأنهار فذكر معنى قول مالك سواء

Mas'alah: Is the analogy of olives to dates and grapes valid for zakat on crops?

Al-Istidhkar, p. 1285

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Zakat on Olives and Oil-Producing Crops

وقياس الزيتون على النخل والعنب غير صحيح عندي والله أعلم لأن التمر والزبيب قوت والزيتون إدام

Mas'alah: Which grains are subject to zakat according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 1285

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Types of Zakatable Crops and Fruits

قال مالك والحبوب التي فيها الزكاة الحنطة والشعير والسلت والذرة والدخن والأرز والعدس والجلبان واللوبيا والجلجلان وما أشبه ذلك من الحبوب التي تصير طعاما فالزكاة تؤخذ منها بعد أن تحصد وتصير حبا

Mas'alah: What is the opinion that zakat is only due on wheat, barley, dates, and raisins?

Al-Istidhkar, p. 1285

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Types of Zakatable Crops and Fruits

وقالت طائفة لا زكاة في غيرها

Mas'alah: What is Ahmad ibn Hanbal's reported view on zakat on grains?

Al-Istidhkar, p. 1286

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Types of Zakatable Crops and Fruits

واختلف عن أحمد بن حنبل فروي عنه نحو قول أبي عبيد وروي عنه مثل قول الشافعي

Mas'alah: What is the evidence for zakat on wheat and barley?

Al-Istidhkar, p. 1286

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Types of Zakatable Crops and Fruits

والحجة لمن ذهب مذهبهما القياس على ما اجتمعوا عليه في الحنطة والشعير لأنه ييبس ويؤخذ قوتا

Mas'alah: What is the ruling on 'alas (a type of wheat) for zakat?

Al-Istidhkar, p. 1286

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Types of Zakatable Crops and Fruits

والعلس عنده ضرب من الحنطة

Mas'alah: What is the nisab for zakat on crops in husks?

Al-Istidhkar, p. 1286

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Nisab for Crops and Fruits

قال فإن أخرجت من أكمامها اعتبر فيها خمسة أوسق وإلا فإذا بلغت عشرة أوسق أخذت صدقتها لأنها حينئذ خمسة أوسق

Mas'alah: Who should be asked about the classification of 'alas as wheat?

Al-Istidhkar, p. 1286

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Types of Zakatable Crops and Fruits

ثم قال يسأل عن العلس أهل الحنطة والعلس

Mas'alah: Is 'alas combined with wheat for zakat purposes until removed from its husk?

Al-Istidhkar, p. 1286

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Combining Crops and Fruits for Nisab

قال ويضم العلس إلى الحنطة إلى أن يخرج من أكمامه

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on combining different types of grains for zakat?

Al-Istidhkar, p. 1287

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Combining Crops and Fruits for Nisab

وقال الشافعي لا تضم حبة عرفت باسم وهي في دون صاحبتها وهي خلافها ثابتة في الخلقة والطعم إلى غيرها ويضم كل صنف بعضه إلى بعض ردي إلى صنفه كالتمر إلى غيره والزبيب أسوده وأحمره والحنطة أنواعها من السمراء وغيرها

Mas'alah: Who is liable for zakat when a crop is sold after it has ripened and dried?

Al-Istidhkar, p. 1287

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Method of Extracting Zakat from Grains

قال مالك ومن باع زرعه وقد صلح ويبس في أكمامه فعليه زكاته وليس على الذي اشتراه زكاة ولا يصلح بيع الزرع حتى ييبس في أكمامه ويستغني عن الماء

Mas'alah: Who is liable for zakat when land with unripe crops is sold?

Al-Istidhkar, p. 1287

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Method of Extracting Zakat from Grains

قال مالك ومن باع أصل حائطه أو أرضه وفي ذلك زرع أو ثمر لم يبد صلاحه فزكاة ذلك على المبتاع وإن كان قد طاب وحل بيعه فزكاة ذلك على البائع إلا أن يشترطها على المبتاع

Mas'alah: How is zakat calculated on inherited crops that are dry or green?

Al-Istidhkar, p. 1287

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Method of Extracting Zakat from Grains

وقال مالك في غير الموطأ ليحيى فيمن هلك وخلف زرعا فورثه ورثته إن كان الزرع قد يبس فالزكاة عليه إن كان فيه خمسة أوسق وإن كان الزرع يوم مات أخضر فإن الزكاة عليهم إن كان في حصة كل إنسان منهم خمسة أوسق وإلا فلا زكاة عليهم

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on zakat when fruit is sold before ripening?

Al-Istidhkar, p. 1287

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Method of Extracting Zakat from Grains

وقال الشافعي إذا با ع قبل أن تطيب الثمرة فالبيع جائز والزكاة على المشتري

Mas'alah: What is the ruling on zakat when fruit is sold after ripening?

Al-Istidhkar, p. 1288

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Method of Extracting Zakat from Grains

وإن با ع بعد ما طابت الثمرة فالزكاة على البائع والبيع مفسوخ إلا أن يبيع تسعة أعشار الثمرة إن كانت تسقى بعين أو كانت بعلا وتسعة أعشارها ونصف عشرها إن كانت تسقى بغرب وهو قول أبي ثور

Mas'alah: What is Abu Hanifa's ruling on zakat when fruit is sold after ripening?

Al-Istidhkar, p. 1288

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Method of Extracting Zakat from Grains

وقال أبو حنيفة وأصحابه المشتري بالخيار في إنفاذ البيع ورده والعشر مأخوذ من الثمرة من يد المشتري ويرجع المشترى على البائع بقدر ذلك هذا إذا باعه بعد طيبه

Mas'alah: Who is liable for zakat on crops when standing grain is sold?

Al-Istidhkar, p. 1288

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Method of Extracting Zakat from Grains

قال أبو حنيفة من باع زرعه فضلا ففضله المشتري فالعشر على البائع وإن تركه المشتري حتى صار حبا فهو على المشتري

Mas'alah: What is the zakat threshold for sold crops according to Muhammad ibn al-Hasan?

Al-Istidhkar, p. 1288

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Method of Extracting Zakat from Grains

وذكر بن سماعة عن محمد بن الحسن قال إذا كان الذي باع ذلك لو تركه بلغ خمسة أوسق فعليه العشر إذا باعه وإن لم يبلغها فلا عشر فيه

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on zakat for dates cut before sale is permissible?

Al-Istidhkar, p. 1288

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Method of Extracting Zakat from Grains

قال الشافعي إذا قطع التمر قبل أن يحل بيعه لم يكن فيه عشر

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on the interpretation of the harvest verse?

Al-Istidhkar, p. 1289

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Conditions for Zakat Obligation on Crops

قال أبو عمر اختلف العلماء في تأويل هذه الآية فقالت طائفة هو الزكاة وممن روي ذلك عنه بن عباس ومحمد بن الحنفية وزيد بن أسلم والحسن البصري وسعيد بن المسيب وطاوس وجابر بن زيد وقتادة والضحاك

Mas'alah: Is the harvest verse abrogated by the obligation of 'ushr?

Al-Istidhkar, p. 1289

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Conditions for Zakat Obligation on Crops

وقال النخعي والسدي الآية منسوخة بفرض العشر ونصف العشر

Mas'alah: What fruits are not subject to zakat?

Al-Istidhkar, p. 1289

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Types of Zakatable Crops and Fruits

(21 - باب ما لا زكاة فيه من الثمار)

Mas'alah: What was Umar's ruling on taking 'ushr from legumes and half 'ushr from wheat and raisins?

Al-Istidhkar, p. 1290

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Zakat on Legumes and Customary Measures

أخذ من النبط ورأى أن القطنية صنف واحد فأخذ منها العشر وأخذ من الحنطة والزبيب نصف العشر

Mas'alah: What is the consensus on not combining dates and raisins for zakat?

Al-Istidhkar, p. 1290

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Combining Crops and Fruits for Nisab

وقد أجمعوا أنه لا يجمع تمر إلى زبيب فصار أصلا يقاس عليه ما سواه وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on zakat for partners in palm trees and crops regarding the nisab?

Al-Istidhkar, p. 1290

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Nisab for Crops and Fruits

وأما قوله في الشريكين في النخل والزرع واعتباره في ملك كل واحد منهما نصابا وأنه لا تجب الزكاة على من لم تبلغ حصته منهما خمسة أوسق وأن من بلغت حصته خمسة أوسق فعليه الزكاة دون صاحبه الذي لم تبلغ حصته خمسة أوسق فهو قول أكثر أهل المدينة وبه قال الكوفيون وأبو ثور وأحمد على اختلاف عنه

Mas'alah: What is the ruling on zakat on grains, dates, and raisins regarding the passing of a year?

Al-Istidhkar, p. 1291

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Conditions for Zakat Obligation on Crops

وأما قول مالك في هذا الباب السنة عندنا أن كل ما أخرجت زكاته من الحبوب كلها والتمر والزبيب أنه لا زكاة في شيء منه بمرور الحول عليه ولا في ثمنه إذا بيع حتى يحول عليه الحول كسائر العروض إلا أن يكون ذلك للتجارة هذا معنى قوله دون لفظه أمر مجتمع عليه لا خلاف بين العلماء فيه وقد تقدم القول في حكم العروض للتجارة وحكم الإدارة فيما تقدم من هذا الكتاب

Mas'alah: What is the ruling on zakat on fruits, vegetables, and their proceeds?

Al-Istidhkar, p. 1291

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Zakat on Fresh and Dried Fruits

قال مالك السنة التي لا اختلاف فيها عندنا والذي سمعت من أهل العلم أنه ليس في شيء من الفواكه كلها صدقة الرمان والفرسك والتين وما أشبه ذلك وما لم يشبهه إذا كان من الفواكه قال ولا في القضب ولا في البقول كلها صدقة ولا في أثمانها إذا بيعت صدقة حتى يحول على أثمانها الحول من يوم بيعها ويقبض صاحبها ثمنها

Mas'alah: What is the ruling on zakat on olives and figs?

Al-Istidhkar, p. 1292

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Zakat on Olives and Oil-Producing Crops

قال أبو عمر ليس الزيتون عندهم من هذا الباب وأدخل التين في هذا الباب وأظنه والله أعلم بأنه ييبس ويدخر ويقتات ولو علم ذلك ما أدخله في هذا الباب لأنه أشبه بالتمر والزبيب منه بالرمان والفرسك (وهو الخوخ)

Mas'alah: What is the ruling on zakat on almonds, walnuts, and similar fruits in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1292

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Types of Zakatable Crops and Fruits

ولا خلاف عن أصحابه أنه لا زكاة في اللوز ولا الجوز وما كان مثلهما وإن كان ذلك يدخر كما أن لا زكاة عندهم في الأنماص ولا في التفاح ولا الكمثرى ولا ما كان مثل ذلك كله مما لا ييبس ولا يدخر

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on zakat on tree fruits?

Al-Istidhkar, p. 1293

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Types of Zakatable Crops and Fruits

وقال الشافعي لا زكاة في شيء مما تثمره الأشجار إلا النخل والعنب لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ الصدقة منهما وكانا بالحجاز قوتا يدخر قال وقد يدخر الجوز واللوز ولا زكاة فيهما لأنهما لم يكونا بالحجاز قوتا كما علمت وإنما كانا

فاكهة ولا زكاة في الفواكه ولا في البقول كلها ولا في الكرسف ولا القثاء والبطيخ لأنها فاكهة ولا في الرمان والفرسك ولا في شيء من الثمار غير التمر والعنب قال والزيتون إدام مأكول بنفسه فلا زكاة فيه

Mas'alah: What is the ruling on 'ushr for vegetables and non-permanent fruits?

Al-Istidhkar, p. 1293

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Zakat on Fresh and Dried Fruits

وأما الخضر كلها والفواكه التي ليست لها ثمرة باقية كالبطيخ فإنه لا عشر فيها ولا نصف عشر وذلك بعد أن يرفع في أرض عشر دون أرض خراج

Mas'alah: What is Muhammad ibn al-Hasan's view on zakat on saffron, cotton, and similar crops?

Al-Istidhkar, p. 1293

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Types of Zakatable Crops and Fruits

وكان محمد بن الحسن يرى الزكاة في القطر وفي الزعفران والورس والعصفر والكتان ويعتبر في العصفر والكتان البذر فإذا بلغ قدرهما من القرطم والكتان خمسة أوسق كان العصفر والكتان تبعا للبذر ما وجد العشر أو نصف العشر وأما القطن فليس عنده في خمسة أحمال منه شيء والحمل ثلاثمائة من العراقي والورس والزعفران ليس فيما دون خمسة أمنان منهما شيء فإذا بلغ أحدهما خمسة أمنان

كانت فيه الصدقة عشرا ونصف عشر

Mas'alah: What is Abu Hanifah's view on zakat on all fruits and produce?

Al-Istidhkar, p. 1293

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Types of Zakatable Crops and Fruits

وقال أبو حنيفة الزكاة واجبة في الفواكه كلها الرمان والزيتون والفرسك وكل ثمرة وكذلك كل ما تخرج الأرض وتنبت من البقول والخضر كلها والثمار إلا القصب والحطب والحشيش وحجته قول الله عز وجل (وهو الذي أنشأ جنات معروشات وغير معروشات والنخل والزرع مختلفا أكله والزيتون والرمان متشابها وغير متشابه كلوا من ثمره إذا أثمر وءاتوا حقه يوم حصاده) الأنعام 141 قال وحقه الزكاة ومن حجته أيضا قوله صلى الله عليه وسلم فيما سقت السماء والبعل العشر الحديث

Mas'alah: What is the disagreement regarding grapes that do not become raisins and dates that do not become dry?

Al-Istidhkar, p. 1294

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Zakat on Fresh and Dried Fruits

واختلفوا في العنب الذي لا يزبب والرطب الذي لا يتمر

Mas'alah: What is Malik's ruling on zakat for Egyptian grapes, dates, and olives that are not processed?

Al-Istidhkar, p. 1294

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Zakat on Fresh and Dried Fruits

وقال مالك في عنب مصر لا يتزبب ونخيل مصر لا يتمر وزيتون مصر لا يعصر ينظر إلى ما يرى أنه يبلغ خمسة أوسق وأكثر فيزكي ثمن ما باع من ذلك بذهب أو ورق وبلغ مائتي درهم أو عشرين دينارا أو لم يبلغ إذا بلغ خمسة أوسق قال مالك وكذلك العنب الذي لا يخرص على أهله وإنما يبيعونه عنه كل يوم في السوق حتى يجتمع من ثمن ما باع من ذلك الشيء الكثير فإنه يخرج من ذلك العشر أو نضف العشر إذا كان فيه خمسة أوسق

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on zakat for dates consumed fresh by the owner?

Al-Istidhkar, p. 1294

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Zakat on Fresh and Dried Fruits

وقال الشافعي إذا كان النخل يأكله أهله رطبا أو يطعمونه فإن كان خمسة أوسق وأكلوه أو أطعموه ضمنوا عشره أو نصف عشره من وسطه تمرا قال فإن كان النخل لا يكون رطبه تمرا أحببت أن يعلم ذلك الوالي ليأمر من يبيع عشره رطبا فإن لم يفعل خرصه ثم صدق ربه بما بلغ رطبه وأخذ عشر الرطب ثمنا

Mas'alah: What is the zakat rate on honey and olive oil according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 1298

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Zakat on Olives and Oil-Producing Crops

ذكر إسماعيل بن إسحاق قال حدثني عبد الله بن محمد بن أسماء بن أخي جويرية بن أسماء قال حدثنا جويرية عن مالك عن الزهري أن صدقة العسل العشر وأن صدقة الزيت مثل ذلك

Mas'alah: What is the ruling on taking half 'ushr from wheat and oil from non-Muslim traders?

Al-Istidhkar, p. 1310

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Zakat Rates Based on Irrigation Method

قال أبو عمر روى جويرية عن مالك عن الزهري عن السائب بن يزيد أن عمر بن الخطاب أخذ من النبط العشور بالجابية ولا أعلم أحدا ذكر في حديث مالك هذا بالجابية غير جويرية وحديث السائب بن يزيد عام فخصه بالنبط وحديث سالم عن أبيه في الحنطة والزيت أنه كان يأخذ منهما خاصة نصف العشر وقد بين العلة وهي ليكثروا حمل ذلك إلى المدينة لأنهما لا يشهدان غيرها في شدة الحاجة إليه في القوت والإدام

Mas'alah: What is the ruling on estimation (khar) according to al-Thawri?

Al-Istidhkar, p. 3010

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Crops and Fruits > Estimation (Takhris) of Dates and Grapes

وكره الثوري الخرص ولم يجزه بحال من الأحوال وقال الخرص غير مستعمل قال وأما على رب الحائط أن يؤدي عشر ما يصير في يده للمساكين إذا بلغ خمسة أوسق

BAB 6

باب زكاة الماشية

The Chapter on Zakat of Livestock

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the zakat threshold for camels and the ruling on five camels?

Al-Istidhkar, p. 1185

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Livestock > Zakat on Camels: Categories and Rates

وفي هذا الحديث دليل على أن ما كان دون الخمس من الإبل فلا زكاة فيه وهذا إجماع من علماء المسلمين وأفادنا قوله ليس فيما دون خمس ذود صدقة فائدتين إحداهما إيجاب الزكاة في الخمس فما فوقها ونفي الزكاة عما في دونها ولا خلاف في ذلك فإذا بلغت خمسا ففيها شاة واسم الشاة يقع على واحدة من الغنم والغنم الضأن والمعز وهذا أيضا إجماع من العلماء أنه ليس في خمس من الإبل إلا شاة واحدة وهي فريضتها فإذا بلغت الإبل عشرة ففيها شاتان وسيأتي القول في زكاة الإبل مبسوطا في باب صدقة الماشية من هذا الكتاب إن شاء الله

Mas'alah: What is the basis for comparing trade profit to livestock offspring in zakat rulings?

Al-Istidhkar, p. 1198

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Livestock > Zakat on Newly Acquired and Offspring Livestock

وإنما حمله والله أعلم على قياس ربح المال على نسل الماشية وقوة ذلك الأصل عنده وإن كان مختلفا فيه لأنه روي عن عمر أنه كان يأمر السعاة يعدون السخال مع الأمهات على ما يأتي في بابه من زكاة المواشي وباقي الاختلاف في ذلك الأصل هناك إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on zakat for partners regarding livestock?

Al-Istidhkar, p. 1201

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Livestock > Khulta (Mixed Ownership) and Its Effect on Zakat

وأما قوله في الكتاب العراقي فكقول مالك وقال الخلطاء لا تكون في غير الماشية

Mas'alah: What is the punishment for not paying zakat on livestock?

Al-Istidhkar, p. 1235

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Livestock > Zakat Collector's Authority and Owner's Report

حدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا بشير بن حجر قال حدثنا حماد بن سلمة عن سهيل عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من صاحب كنز لا يؤدي حقه إلا جعله الله صفائح من نار فيحمى عليها في نار جهنم فتكوى بها جبهته وجنبه وظهره حتى يحكم الله بين عباده في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة مما تعدون ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار وما من صاحب غنم لا يؤدي حقها إلا جاءت يوم القيامة أوفر ما كانت فيبطح لها بقاع قرقر فتطأه بأظلافها وتنطحه بقرونها ليس فيها عقصاء ولا جلحاء كلما مرت عليه أخراها ردت عليه أولاها حتى يحكم الله بين عباده في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة مما تعدون ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار وما من صاحب إبل لا يؤدي حقها إلا جاءت يوم القيامة أوفر ما كانت فيبطح لها بقاع قرقر فتطأه بأخفافها كلما مرت عليه أخراها ردت عليه أولاها حتى يحكم الله بين

عباده في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة مما تعدون ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار وذكر تمام الحديث حدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أبو إسماعيل

محمد بن إسماعيل وأبو يحيى بن أبي مسرة فقيه مكة قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا جامع بن أبي راشد وعبد الملك بن أعين عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من أحد لا يؤدي زكاة ماله إلا مثل له شجاعا أقرع يطوقه يوم القيامة ثم قرأ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مصداقه من كتاب الله (ولا يحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله هو خيرا لهم بل هو شر لهم سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة) آل عمران 180

Mas'alah: What is the right of livestock and the punishment for withholding it?

Al-Istidhkar, p. 1236

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Livestock > Zakat Collector's Authority and Owner's Report

حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا يعلى بن عبيد عن عبد الملك بن أبي سليمان عن أبي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من صاحب إبل ولا بقر ولا غنم لا يؤدي حقها إلا أقعد لها يوم القيامة بقاع قرقر تطؤه ذات الأظلاف بأظلافها وتنطحه ذات القرن بقرنها وليس فيها يومئذ جماء ولا مكسورة القرن قالوا يا رسول الله وما حقها قال إطراق فحلها وإعارضه دلوها

ومنيحتها وحلبها على الماء والحمل عليها في سبيل الله

Mas'alah: What are the rights of camels according to Abu Huraira?

Al-Istidhkar, p. 1236

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Livestock > Zakat on Camels: Categories and Rates

وروى شعبة عن قتادة عن أبي عمر الغداني عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وفيه فقيل لأبي هريرة وما حق الإبل قال تعطي الكريمة وتمنح الغزيرة وتفقر الظهر وتطرق الفحل وتسقي اللبن

Mas'alah: Was the obligation of zakat on livestock abrogated by the revelation of zakat?

Al-Istidhkar, p. 1236

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Livestock > Nisab Thresholds and Zakat Rates for Livestock

قال أبو عمر قد مضى القول في معنى مثل هذا الحديث أنه على الندب والإرشاد إلى الفضل أو تكون قبل نزول فرض الزكاة ونسخ بفرض الزكاة لما ذكرنا من الدلائل وإذا كان قبل نزول فرض الزكاة ونسخ بها كما نسخ صوم عاشوراء بصوم رمضان عاد كله فضلا وفضيلة بعد أن كان فريضة والله أعلم

Mas'alah: What is the chapter on zakat of livestock?

Al-Istidhkar, p. 1237

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Livestock > Nisab Thresholds and Zakat Rates for Livestock

(11 - باب صدقة الماشية)

Mas'alah: What are the zakat rates for camels and sheep?

Al-Istidhkar, p. 1237

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Livestock > Zakat on Camels: Categories and Rates

في أربع وعشرين من الإبل فدونها الغنم في كل خمس شاة

وفيما فوق ذلك إلى خمس وثلاثين ابنة مخاض فإن لم تكن ابنة مخاض فابن لبون ذكر وفيما فوق ذلك إلى خمس وأربعين بنت لبون وفيما فوق ذلك إلى ستين حقة طروقة الفحل وفيما فوق ذلك إلى خمس وسبعين جذعة وفيما فوق ذلك إلى تسعين ابنتا لبون وفيما فوق ذلك إلى عشرين ومائة حقتان طروقتا الفحل فما زاد على ذلك من الإبل ففي كل أربعين بنت لبون وفي كل خمسين حقة وفي سائمة الغنم إذا بلغت أربعين إلى عشرين ومائة شاة وفيما فوق ذلك إلى مائتين شاتان وفيما فوق ذلك إلى ثلاثمائة ثلاث شياه فما زاد على ذلك ففي كل مائة شاة ولا يخرج في الصدقة تيس ولا هرمة ولا ذات عوار إلا ما شاء المصدق ولا يجمع بين مفترق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة وما كان من خليطين فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية

وفي الرقة إذا بلغت خمس أواق ربع العشر

Mas'alah: What is Ibn Shihab's ruling on zakat for camels exceeding 120?

Al-Istidhkar, p. 1240

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Livestock > Zakat on Camels: Categories and Rates

قال بن القاسم وقال بن شهاب إذا زادت واحدة على عشرين ومائة ففيها ثلاث بنات لبون إلى أن تبلغ ثلاثين ومائة تكون فيها حقة وابنتا لبون

Mas'alah: Where did Malik and Ibn Shihab agree and disagree on camel zakat?

Al-Istidhkar, p. 1240

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Livestock > Zakat on Camels: Categories and Rates

قال بن القاسم اتفق مالك وبن شهاب في هذا واختلفا فيما بين إحدى وعشرين ومائة إلى تسع وعشرين ومائة

Mas'alah: What is the ruling on zakat for camels between 121 and 129?

Al-Istidhkar, p. 1240

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Livestock > Zakat on Camels: Categories and Rates

وذكر بن حبيب أن عبد العزيز بن أبي سلمة وعبد العزيز بن أبي حازم وبن دينار كانوا يقولون بقول مالك أن الساعي مخير إذا زادت الإبل على عشرين ومائة ففيها حقتان (أو ثلاث بنات لبون

Mas'alah: What is the zakat on camels when the number exceeds 120?

Al-Istidhkar, p. 1240

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Livestock > Zakat on Camels: Categories and Rates

قال أبو عمر إذا بلغت ثلاثين ومائة ففيها حقة وابنتا لبون بإجماع من علمائنا

Mas'alah: What does 'restarting the zakat schedule' mean for camels according to the Kufans?

Al-Istidhkar, p. 1241

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Livestock > Zakat on Camels: Categories and Rates

ومعنى استقبال الفريضة عندهم أن يكون في كل خمس ذود شاة وهذا قول إبراهيم النخعي

Mas'alah: What is Sufyan's opinion on zakat when camels exceed one hundred and twenty?

Al-Istidhkar, p. 1241

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Livestock > Zakat on Camels: Categories and Rates

قال سفيان إذا زادت على عشرين ومائة ترد الفرائض إلى أولها فإن كثرت الإبل ففي كل خمسين حقة وفي كل ستين جذعة

Mas'alah: What is the ruling on zakat for grazing sheep from 40 to 200 head?

Al-Istidhkar, p. 1241

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Livestock > Zakat on Sheep and Goats: Categories and Rates

وأما قوله في حديث عمر وفي سائمة الغنم إذا بلغت أربعين إلى عشرين ومائة شاة وفيما فوق ذلك إلى مائتين شاتان فهذا ما لا خلاف فيه بين العلماء إلا شيء روي عن معاذ بن جبل من رواية الشعبي عنه وهي منقطعة لم يقل بها أحد من فقهاء

Mas'alah: What was al-Hasan ibn Salih's opinion on zakat for 301 sheep?

Al-Istidhkar, p. 1242

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Livestock > Zakat on Sheep and Goats: Categories and Rates

وقال الحسن بن صالح بن حي إذا كانت الغنم ثلاث مائة شاة وشاة ففيها خمس شياه

Mas'alah: What is the definition of sa'imah livestock and the obligation of zakat on it?

Al-Istidhkar, p. 1242

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Livestock > Conditions for Zakat on Livestock (Sa'ima, Grazing, etc.)

والسائمة من الغنم وسائر الماشية هي الراعية ولا خلاف في وجوب الزكاة فيها

Mas'alah: How is zakat calculated when livestock includes both grazing and working animals?

Al-Istidhkar, p. 1242

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Livestock > Zakat on Working and Fodder-Fed Livestock

ويروى هذا القول عن علي وجابر وطائفة من الصحابة لا مخالف لهم منهم وعلى قول هؤلاء من له أربعة من الإبل سائمة وواحد عامل وتسع وعشرون من البقر راعية وواحدة عاملة أو تسع وعشرون شاة راعية وكبش معلوف في داره لم يجب عليه زكاة

Mas'alah: Do blind or defective animals count toward the zakat assessment?

Al-Istidhkar, p. 1243

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Livestock > Age and Quality of Animals Given for Zakat

واختلف العلماء في العمياء وذات العيب هل تعد على صاحبها فقال مالك والشافعي تعد العجفاء والعمياء والعرجاء ولا تؤخذ وروى أسد بن الفرات عن أسد بن عمر عن أبي حنيفة أنه لا يعتد بالعمياء كما لا تؤخذ ولم تأت هذه الرواية عن أبي حنيفة من غير هذا الوجه وسيأتي اختلافهم في العد على رب الماشية في السخل وما كان مثله في موضعه من هذا الكتاب إن شاء الله والتيس عند العرب كلما يبدو عن الغنم من

ذكور الضأن أو من المعز لأن الغنم الضأن والمعز والهرمة الشاة الشارف وذات العوار (بفتح العين) العيب و (بضمها) ذهاب العين وقد قيل في ذلك بالضد وأجمعوا أن العوراء لا تؤخذ في الصدقة إذا كان بينا وكذلك كل عيب ينقص من ثمنها نقصانا بينا إذا كانت الغنم صحاحا كلها أو أكثرها فإن كان كلها عوراء أو شوارف أو جرباء أو عجفاء أو فيها من العيوب ما لا يجوز معه في الضحايا فقد قيل ليس على ربها إلا أن يعطي صدقتها منها وليس عليه أن يأتي المصدق بسائمة من العيوب صحيحة إذا لم يكن في غنمه وقيل عليه أن يأتي المصدق بجذعة أو ثنية تجوز ضحية وعلى هذين القولين اختلاف أصحاب مالك وغيرهم من فقهاء الأمصار وسيأتي القول إن شاء الله مستوعبا في هذا المعنى عند ذكر قول عمر (رضي الله عنه) لا تأخذ الربى ولا الماخض ولا الأكولة ولا فحل الغنم وتأخذ الجذعة والثنية

Mas'alah: What is the ruling on separating and combining livestock for zakat according to Abu Hanifah?

Al-Istidhkar, p. 1244

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Livestock > Khulta (Mixed Ownership) and Its Effect on Zakat

وقال أبو حنيفة وأصحابه معنى قوله عليه السلام لا يفرق بين مجتمع أن يكون للرجل مائة وعشرون شاة ففيها شاة واحدة فإن فرقها المصدق أربعين أربعين ففيها ثلاث شياه

Mas'alah: What is the ruling on combining separate livestock for zakat?

Al-Istidhkar, p. 1245

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Livestock > Khulta (Mixed Ownership) and Its Effect on Zakat

ومعنى قوله لا يجمع بين مفترق أن يكون للرجلين أربعين شاة فإن جمعها صارت فيها شاة ولو فرقها عشرين عشرين لم يكن فيها شيء قالوا ولو كانا شريكين متعارضين لم يجمع بين أغنامهما

Mas'alah: What is the ruling on partners reimbursing each other when zakat is taken from one's livestock?

Al-Istidhkar, p. 1245

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Livestock > Khulta (Mixed Ownership) and Its Effect on Zakat

وأما قوله في حديث عمر وما كان من خليطين فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية فسنذكر وجه التراجع بين الخليطين إذا أخذت الشاة من غنم أحدهما في باب صدقة الخلطاء

Mas'alah: What is the chapter on zakat on cattle?

Al-Istidhkar, p. 1246

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Livestock > Zakat on Cattle: Categories and Rates

(12 – باب ما جاء في صدقة البقر)

Mas'alah: What is the evidence for zakat on cattle from the hadith of Mu'adh?

Al-Istidhkar, p. 1246

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Livestock > Zakat on Cattle: Categories and Rates

قال أبو عمر ظاهر هذا الحديث الوقوف على معاذ بن جبل من قوله إلا أن في قوله أنه لم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم فيما دون الثلاثين والأربعين من البقر شيئا دليلا واضحا على أنه قد سمع منه عليه السلام في الثلاثين وفي الأربعين ما عمل به في ذلك مع أن مثله لا يكون رأيا إنما هو توقيف ممن أمر بأخذ الزكاة من الذين يطهرهم ويزكيهم بها صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the zakat schedule for cattle according to the early caliphs?

Al-Istidhkar, p. 1247

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Livestock > Zakat on Cattle: Categories and Rates

وكذلك في كتاب الصدقات لأبي بكر وعمر وعلي (رضي الله عنهم)

Mas'alah: What is the ruling on zakat for cattle from five to thirty head?

Al-Istidhkar, p. 1247

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Livestock > Zakat on Cattle: Categories and Rates

وعلى ذلك مضى جماعة الخلفاء ولم يختلف في ذلك العلماء إلا شيء روي عن سعيد بن المسيب وأبي قلابة والزهري وعمر بن عبد الرحمن بن أبي خلدة المزني وقتادة ولا يلتفت إليه لخلاف الفقهاء من أهل الرأي والآثار بالحجاز والعراق والشام له وذلك لما قدمنا عن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه وجمهور العلماء وهو يرد قولهم لأنهم يرون في كل خمس من البقر شاة إلى ثلاثين واعتلوا بحديث لا أصل له وهو حديث حبيب بن أبي حبيب عن عمرو بن حزم ذكره بإسناده أنه في كتاب عمرو بن حزم

Mas'alah: How does Abu Hanifah calculate zakat for cattle above forty?

Al-Istidhkar, p. 1247

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Livestock > Zakat on Cattle: Categories and Rates

وتفسير ذلك في مذهبه في خمس وأربعين مسنة ومن وفى خمسين مسنة وربع وعلى هذا كل ما زاد قل أو كثر

Mas'alah: What was Ibrahim al-Nakha'i's opinion on zakat for cattle?

Al-Istidhkar, p. 1247

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Livestock > Zakat on Cattle: Categories and Rates

وكان إبراهيم النخعي يقول من ثلاثين بقرة تبيعا وفي أربعين مسنة وفي خمسين مسنة

وربع وفي ستين تبيعان

Mas'alah: What did al-Hakam and Hammad say about zakat on cows?

Al-Istidhkar, p. 1247

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Livestock > Zakat on Cattle: Categories and Rates

وكان الحكم وحماد يقولان إذا بلغت خمسين فبحساب ما زاد

Mas'alah: What is the scholarly consensus on combining different types of livestock for zakat?

Al-Istidhkar, p. 1249

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Livestock > Khulta (Mixed Ownership) and Its Effect on Zakat

قال أبو عمر لا خلاف بين العلماء في أن الضأن والمعز يجمعان وكذلك الإبل كلها
على اختلاف أصنافها إذا كانت سائمة والبقر والجواميس كذلك

Mas'alah: What is the ruling when some types of livestock are of higher quality for zakat?

Al-Istidhkar, p. 1249

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Livestock > Age and Quality of Animals Given for Zakat

واختلفوا إذا كان بعض الجنس أرفع من بعض فقول مالك ما ذكرنا

Mas'alah: What is the ruling on zakat for newly acquired livestock according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 1250

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Livestock > Zakat on Newly Acquired and Offspring Livestock

قال مالك من أفاد ماشية من إبل أو بقر أو غنم فلا صدقة عليه فيها حتى يحول عليه الحول من يوم أفادها إلا أن يكون له قبلها نصاب إلى آخر كلامه في المسألة قال أبو عمر مذهبه في فائدة الماشية أنها لا تضم إلى نصاب وإن لم يكن نصاب أكمل بما استفاد النصاب واستأنف به حولا فإن كان له نصاب ماشية أربعين من الغنم فاستفاد إليها غنما زكى الفائدة بحول الأربعين ولو استفادها قبل مجيء الساعي بيوم أو قبل حلول الحول بيوم وكذلك كان له نصاب إبل أو نصاب بقر ثم استفاد إبلا ضمها إلى النصاب وكذلك البقر يزكي كل ذلك بحول النصاب وقول أبي حنيفة وأصحابه في ذلك نحو قول مالك وقال الشافعي لا يضم شيئا من الفوائد إلى غيره ويزكي كل مال لحوله إلا ما كان من نتاج الماشية فإنه يزكى مع أمهاته إذا كانت الأمهات نصابا ولو كانت ولادته قبل الحول بطرفة عين ولا يعتد بالسخال حتى تكون الأمهات أربعين ولو نتجت الأربعون قبل الحول أربعين بهيمة ثم ماتت وحال الحول على البنات أخذ منها زكاتها كما كان يؤخذ من الأمهات بحول الأمهات ولا يكلف أن يأتي بثنية ولا جذعة وإنما يكلف واحدة من الأربعين بهيمة وقول أبي ثور في ذلك كله كقول الشافعي

Mas'alah: What are the rules for zakat on mixed livestock of partners?

Al-Istidhkar, p. 1252

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Livestock > Khulta (Mixed Ownership) and Its Effect on Zakat

555 - ذكر مالك مذهبه في موطئه في هذا الباب ومعناه أن الخليطين لا يزكيان زكاة الواحد حتى يكون لكل واحد منهما نصاب فإذا كان ذلك واختلطا بغنمهما في الدلو والحوض والمراح والراعي والفحل فهما خليطان يزكيهما الساعي زكاة الواحد ثم يترادان على كثرة الغنم وقلتها فإن كان لأحدهما دون النصاب لم يؤخذ منه شيء ولم يرجع عليه صاحبه شيء وإذا ورد الساعي على الخليطين بما ذكرنا من أوصافهما زكاهما ولم يراع مرور الحول عليهما كاملا وهما خليطان وإنما يراعي مرور الحول على كل واحد منهما ولو اختلطا قبل تمام الحول بشهر أو نحوه إذا وجدهما خليطين زكاهما زكاة المنفرد واختلف أصحابه في مراعاة الدلو والحوض والمراح والفحل والراعي فقال بعضهم لا يكونان خليطين إلا ثلاثة أوصاف من ذلك وقال بعضهم إذا كان الراعي واحدا فعليه مراد الخلطة وقال مالك في الخليطين في الإبل والبقر إنهما بمنزلة الخليطين في مراعاة النصاب لكل واحد منهما

Mas'alah: What is the Shafi'i view on zakat for mixed livestock based on consensus?

Al-Istidhkar, p. 1253

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Livestock > Khulta (Mixed Ownership) and Its Effect on Zakat

قال الشافعي ولما لم يختلف السلف القائلون في أربعين شاة شاة أن الخلطاء في مائة

وعشرين شاة ليس عليهم فيها إلا شاة واحدة دل ذلك على أن عدة الماشية المختلطة لا ملك المالك والله أعلم

Mas'alah: What conditions define mixed livestock partners for zakat purposes?

Al-Istidhkar, p. 1254

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Livestock > Khulta (Mixed Ownership) and Its Effect on Zakat

قال ولا يكونان حولين حتى يحول عليهما الحول من يوم اختلطا ويكونا مسلمين وإن افترقا في مراح ومسرح أو سقي أو فحول قبل الحول فليسا بخليطين ويصدقان صدقة الاثنين وكذلك إذا كانا شريكين

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on zakat for mixed livestock without individual nisab?

Al-Istidhkar, p. 1254

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Livestock > Khulta (Mixed Ownership) and Its Effect on Zakat

ولا يراعي الشافعي النصاب لكل واحد منهما ولو اختلط عنده أربعة رجال أو أكثر أو أقل في أربعين شاة كان عليهم فيها شاة بمرور الحول وروي ذلك عن عطاء

Mas'alah: What is Ahmad's view on zakat for mixed livestock?

Al-Istidhkar, p. 1254

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Livestock > Khulta (Mixed Ownership) and Its Effect on Zakat

قال أحمد إذا اختلط جماعة في خمسة من الإبل أو ثلاثين من البقر أو أربعين من الغنم وكان مرعاهم ومسرحهم ومبيتهم ومحلبهم وفحلهم واحدا أخذ منهم الصدقة وتراجعوا فيما بينهم بالحصص واختلفوا في غير الماشية أخذ من كل واحد على انفراده إذا كانت حصته تجب فيها الزكاة

Mas'alah: What is the Hanafi view on zakat for mixed livestock and other assets?

Al-Istidhkar, p. 1254

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Livestock > Khulta (Mixed Ownership) and Its Effect on Zakat

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد الخليطان في المواشي كغير الخليطين لا تجب على واحد منهما فيما يملك منها إلا مثل الذي يجب عليه لو لم يكن خليطا قالوا وكذلك الذهب والفضة والزرع قالوا وإذا أخذ المصدق الصدقة من ماشيتهما تراجعا فيما أخذ منهما حتى تعود ماشيتهما لو لم ينقص من مال كل واحد منهما إلا مقدار ما كان عليه من الزكاة في حصته وتفسير ذلك أن يكون لهما عشرون ومائة شاة لأحدهما ثلثها فلا يجب على

المصدق انتظار قيمتها ولكن يأخذ من عرضها شاتين فيكون بذلك أخذ من مال صاحب الثلث شاة وثلثا وإنما كانت عليه شاة وفيها للآخر ثلثا شاة وقد كانت عليه

شاة فيرجع صاحب الثلثين على صاحب الثلث ثلث الشاة التي أخذها المصدق من حصته زيادة على الواجب الذي كان عليه فيها فتعود حصة صاحب الثلث إلى تسع وتسعين وحصة صاحب الثلث إلى تسع وثلاثين ولو خالط صاحب عشرين صاحب ستين فالشاة على صاحب الستين لا على صاحب العشرين قال أبو عمر إنما حمل الكوفيون على دفع القول بصدقة الخلطاء أنهم لم يبلغهم ذلك والله أعلم اعتمدوا على ظاهر قوله صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمس أواق من الورق صدقة وليس فيما دون خمس ذود صدقة وليس فيما دون خمسة أوسق صدقة وقوله (عليه السلام) في الغنم ليس فيما دون أربعين منها شيء ورأوا أن الخلطة المذكورة تغير هذا الأصل فلم يلتفتوا إليه والله أعلم

Mas'alah: What is the chapter on counting young livestock for zakat?

Al-Istidhkar, p. 1255

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Livestock > Zakat on Newly Acquired and Offspring Livestock

(14 - باب ما جاء فيما يعتد به من السخل في الصدقة)

Mas'alah: How does Malik treat offspring in completing the nisab for zakat?

Al-Istidhkar, p. 1256

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Livestock > Zakat on Newly Acquired and Offspring Livestock

وقوله في نصاب الغنم أنه يكمل من أولادها كربح المال سواء ولو كانت عنده ثلاثون شاة حولا ثم ولدت قبل مجيء الساعي بليله فكملت النصاب أخذ منها - عنده - الزكاة وذلك عنده مخالف لما أفيد منها بشراء أو هبة أو ميراث ومعنى قول مالك هذا أن النصاب عنده يكون بالولادة ولا يكون بالفائدة من غير الولادة لمن كانت عنده ثلاثون من الغنم أو ما دون النصاب ثم اشترى أو ورث أو وهب له ما يكمل به النصاب استأنف بالنصاب حولا وليس كذلك عنده حكم البنات مع الأمهات فإن كان عنده نصاب ماشية قد حال عليه الحول ثم استفاد قبل مجيء الساعي شيئا بغير ولادة زكى ذلك مع النصاب وليس كذلك فائدة العين الصامت عنده وقد تقدم ذلك في بابه

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on counting young livestock for zakat?

Al-Istidhkar, p. 1256

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Livestock > Zakat on Newly Acquired and Offspring Livestock

وقال الشافعي لا يضمن شيئا من الفوائد إلى غيره ويزكي كل لحوله إلى ما كان من نتاج الماشية مع النصاب وهو قول أبي ثور وقول أبي حنيفة وأصحابه في ذلك كقول مالك وقال الشافعي لا يعد بالسخل إلا أن يكون من غنمه قبل الحول ويكون أصل الغنم أربعين فصاعدا فإذا لم تكن الغنم نصابا فلا يعد بالسخل

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on zakat for livestock that fluctuates during the year?

Al-Istidhkar, p. 1256

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Livestock > Zakat on Livestock Below Nisab and Fluctuating Numbers

وقال أبو حنيفة وأصحابه إذا كان له في أول الحول أربعون صغارا أو كبارا وفي آخره كذلك وجبت فيها الصدقة وإن نقصت في الحول

Mas'alah: How does Hasan ibn Hayy rule on completing the zakat year with newborn livestock?

Al-Istidhkar, p. 1256

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Livestock > Ruling on the Zakat Year and Annual Cycle for Livestock

وقال الحسن بن حي يتم الحول بالسخال مع الأمهات ويعتبر الحول من يوم تم النصاب فإن جاء الحول وجبت فيها الزكاة وإذا تمت سخالها أربعين أو زادت عليها بالسخال حتى بلغت ستين أو نحوها فذهب من الأمهات واحدة قبل تمام الحول استقبل بها حولا كما يفعل بالدراهم إذا كانت ناقصة فأفدت إليها تمام النصاب

Mas'alah: What zakat is due on young livestock according to different scholars?

Al-Istidhkar, p. 1257

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Livestock > Zakat on Newly Acquired and Offspring Livestock

واختلفوا إذا كانت الإبل فصلانا والبقر عجولا والغنم سخالا فقال مالك عليه في

الغنم شاة ثنية أو جذعة وعليه في الإبل والبقر ما في الكبار منها وهو قول زفر قال بن عبد الحكم من كانت عنده خمس وعشرون سقيا فعليه بنت مخاض وإن كانت أربعون حلوبة فعليه فيها جذعة وقال الشافعي السن التي تؤخذ في الصدقة من الغنم والبقر والإبل الجذعة من الضأن والثنية مما سواها إلا أن تكون صغارا كلها وقد حال عليها حول أمها فإنه يؤخذ منها الصغير قال وحكم البنات حكم الأمهات إذا حال عليها حول الأمهات وقال أبو حنيفة ومحمد لا شيء في الفصلان إذا كان كلها فصلانا ولا في العجول ولا في صغار الغنم لا منها ولا من غيرها وهو قول جماعة من تابعي أهل الكوفة ومن حجتهم ما رواه هشيم عن هلال بن حسان أنه أخبره عن ميسرة بن صالح قال حدثنا سويد بن غفلة قال أتانا مصدق النبي صلى الله عليه وسلم فأتيته فجلست إليه فسمعته يقول إن عهدي أن لا آخذ من راضع لبن ولا أجمع بين مفترق ولا أفرق بين مجتمع قال وأتاه رجل بناقة كوماء فأبى أن يأخذها وقال أبو يوسف والثوري والأوزاعي يؤخذ منها إذا كانت خرفانا أو عجولا أو فصلانا ولا يكلف صاحبها أكثر منها وروي عن أبي يوسف أنه قال في خمس فصلان واحدة منها أو شاة

Mas'alah: What did the Prophet advise livestock owners regarding zakat?

Al-Istidhkar, p. 1261

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Livestock > Zakat Collector's Authority and Owner's Report

قال أبو عمر وقد وعظ رسول الله صلى الله عليه وسلم أرباب المواشي كما وعظ السعاة

Mas'alah: What is the evidence for zakat on horses according to Abu Hanifah?

Al-Istidhkar, p. 1296

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Livestock > Zakat on Working and Fodder-Fed Livestock

فقال إذا كانت ذكورا وإناثا ففيها الصدقة في كل فرس وإن شاء قومها وأعطى من كل مائتي درهم خمسة دراهم وحجته ما يروى عن عمر في ذلك ذكر عبد الرحمن عن بن جريج قال أخبرني عمرو بن دينار أن جبير بن يعلى أخبره أنه سمع بن يعلى بن أمية يقول ابتاع عبد الرحمن بن أمية أخو يعلى بن أمية من رجل من أهل اليمن فرسا أنثى بمائة قلوص فندم البائع فلحق بعمر فقال غصبني يعلى وأخوه فرسا لي فكتب عمر إلى يعلى أن الحق بي فأتاه فأخبره الخبر فقال عمر إن الخيل لتبلغ هذا عندكم! فقال ما علمت فرسا قبل هذا بلغ هذا فقال عمر نأخذ من أربعين شاة شاة ولا نأخذ من الخيل شيئا! خذ من كل فرس دينارا فضرب على الخيل دينارا دينارا وحديث مالك المتقدم ذكره يرد هذا ويعارضه بسقط الحجة بهما والحجة الثانية عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة

Mas'alah: What is the ruling on zakat on horses according to the majority of scholars?

Al-Istidhkar, p. 1297

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Livestock > Zakat on Working and Fodder-Fed Livestock

والدليل على ضعف قول أبي حنيفة فيها أنه يرى الزكاة في السائمة منها ثم يقوموها

وليست هذه سنة زكاة الماشية السائمة وقد جاء بعده صاحباه في ذلك أبو يوسف ومحمد فقالا لا زكاة في الخيل سائمة وغيرها وهو قول مالك والثوري والأوزاعي والليث والشافعي وسائر العلماء

Mas'alah: What is the best type of wealth according to the hadith of Qays ibn Asim?

Al-Istidhkar, p. 1890

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Livestock > Nisab Thresholds and Zakat Rates for Livestock

وحجة هؤلاء حديث قيس بن عاصم قال قلت يا رسول الله ما خير المال قال ((نعم المال الأربعون والأكثر الستون وويل لأصحاب المئين إلا من أدى حق الله في رسلها ونجدتها وأفقر ظهرها وأطرق فحلها ومنح غزيرتها ونحر سمينها فأطعم القانع والمعتر وذكر تمامها وقد ذكرنا تمام الخبر في ((التمهيد))

BAB 7

باب زكاة المعادن والركاز

The Chapter on Zakat of Minerals and Treasure Troves

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on zakat of minerals and treasure troves?

Al-Istidhkar, p. 1202

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Minerals and Treasure Troves > Definition and Types of Minerals and Rikaz

(3 - باب ما جاء في المعادن)

Mas'alah: What is the ruling on zakat of minerals granted by the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 1202

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Minerals and Treasure Troves > Ownership and Authority over Minerals and Rikaz

539 - مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن غير واحد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع لبلال بن الحارث المزني معادن القبلية وهي من ناحية الفرع فتلك المعادن لا يؤخذ منها إلى اليوم إلا الزكاة

Mas'alah: What is Malik's ruling on zakat for minerals from mines?

Al-Istidhkar, p. 1202

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Minerals and Treasure Troves > Zakat Obligation on Minerals: Conditions and Timing

وجملة قول مالك في موطئه أن المعادن مخالفة الركاز لأنها لا ينال ما فيها إلا بالعمل بخلاف الركاز ولا خمس فيها وإنما فيها الزكاة وهي عنده بمنزلة الزرع

يجب فيه الزكاة إذا حصل النصاب ولا يستأنف به الحول ولا زكاة عنده فيما يخرج من المعدن إن كان ذهبا حتى يبلغ عشرين دينارا أو مائتي درهم فما زاد فعلى حساب ما ذكرنا عنه في زكاة الذهب والورق

Mas'alah: What is the difference between minerals in conquered and treaty lands regarding zakat?

Al-Istidhkar, p. 1203

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Minerals and Treasure Troves > Rikaz Found in Graves, Conquered Land, and Dead Land

وفرق مالك بين معادن أهل الصلح ومعادن أرض العنوة فقال المعادن في أرض الصلح لأهلها يصنعون فيها ما شاؤوا ويصالحون فيها على ما شاؤوا من خمس أو غيره وما فتح عنوة فهو للسلطان يصنع فيه ما شاء وعلى العامل فيه الطالب لفائدته زكاة ما يحصل بيده منه إذا كان نصابا على سنة الزكاة في الذهب والورق

Mas'alah: What is the ruling on gold found in the ground without work according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 1203

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Minerals and Treasure Troves > Zakat on Nuggets (al-Nadrah) and Rare Finds

وقال أشهب عن مالك الذهب الثابت في الأرض يؤخذ بغير عمل هو ركاز وفيه الخمس

Mas'alah: What is al-Awza'i's ruling on zakat for minerals?

Al-Istidhkar, p. 1203

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Minerals and Treasure Troves > Zakat Obligation on Minerals: Conditions and Timing

وقال الأوزاعي في ذهب المعدن وفضته الخمس ولا شيء فيم يخرج منه غيرهما

Mas'alah: What is Abu Hanifa's ruling on khums for minerals?

Al-Istidhkar, p. 1203

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Minerals and Treasure Troves > Zakat Obligation on Minerals: Conditions and Timing

وقال أبو حنيفة وأصحابه في الذهب والفضة والحديد والنحاس والرصاص الخارج من المعدن الخمس كالركاز

Mas'alah: How is zakat calculated on gold and silver from mines after khums?

Al-Istidhkar, p. 1203

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Minerals and Treasure Troves > Nisab and Zakat Rate for Minerals

قالوا وما كان في المعدن من ذهب وفضة بعد إخراج الخمس اعتبر كل واحد فيما حصل بيده منه ما يجب فيه الزكاة فزكاه لتمام الحول وهو عندهم فائدة تضم في الحول إلى النصاب من جنسها وهو قول الثوري

Mas'alah: What is the ruling on buried treasure (rikaz) and the khums due on it?

Al-Istidhkar, p. 1203

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Minerals and Treasure Troves > Khums on Treasure Troves (Rikaz)

قالوا وكل ما ارتكز بالأرض من ذهب أو فضة وغيرها من الجواهر فهو ركاز وفيه الخمس في قليله وكثيره على ظاهر قوله وفي الركاز الخمس

Mas'alah: What is the interpretation of the hadith 'the mine is a cause of injury' regarding zakat on minerals?

Al-Istidhkar, p. 1203

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Minerals and Treasure Troves > Zakat Obligation on Minerals: Conditions and Timing

قالوا وقوله المعدن جبار إنما هو عطف على قوله والبئر جبار وليس فيه ما ينبغي أن يكون المعدن ركازا لأنه أخبر بما هو جبار ثم أخبر بما يجب فيه الخمس

Mas'alah: What is Abu Hanifah's differing opinion on khums for mercury from mines?

Al-Istidhkar, p. 1204

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Minerals and Treasure Troves > Zakat Obligation on Minerals: Conditions and Timing

واختلف قول أبي حنيفة في الزئبق يخرج من المعادن فمرة قال فيه الخمس ومرة

قال ليس فيه شيء كالقير والنفط

Mas'alah: What is al-Shafi'i's differing opinion on zakat of minerals?

Al-Istidhkar, p. 1204

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Minerals and Treasure Troves > Zakat Obligation on Minerals: Conditions and Timing

واختلف قول الشافعي فيما يخرج من المعادن فقال مرة بقول مالك وهو قوله العراقي وقال بمصر ما يخرج من المعادن فهو فائدة يستأنف فيها الحول وهو قول الليث بن سعد وبن أبي ذئب

Mas'alah: What is al-Shafi'i's position on zakah for minerals?

Al-Istidhkar, p. 1204

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Minerals and Treasure Troves > Zakat Obligation on Minerals: Conditions and Timing

ومرة قال الشافعي أستخير الله في المعادن وخير على القول فيها

Mas'alah: What is al-Muzani's opinion on zakah for minerals?

Al-Istidhkar, p. 1204

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Minerals and Treasure Troves > Zakat Obligation on Minerals: Conditions and Timing

واختار المزني أن يكون ما يخرج من المعدن فائدة يستأنف بها حول

Mas'alah: What is the chapter on zakat of rikaz (buried treasure)?

Al-Istidhkar, p. 1205

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Minerals and Treasure Troves > Khums on Treasure Troves (Rikaz)

(4 – باب زكاة الركاز)

Mas'alah: What did the Prophet say about the khums on buried treasure?

Al-Istidhkar, p. 1205

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Minerals and Treasure Troves > Khums on Treasure Troves (Rikaz)

540 – مالك عن بن شهاب عن سعيد بن المسيب وعن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في الركاز الخمس

Mas'alah: What is the hadith about jubaar and khums on buried treasure?

Al-Istidhkar, p. 1205

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Minerals and Treasure Troves > Khums on Treasure Troves (Rikaz)

قال أبو عمر هكذا ذكره مالك في كتاب الزكاة مختصرا وذكره في كتاب العقول بتمامه عن بن شهاب عن أبي سلمة وعن سعيد عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العجماء جبار والبئر جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس

Mas'alah: What is the definition of rikaz according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 1205

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Minerals and Treasure Troves > Definition and Types of Minerals and Rikaz

قال مالك الأمر الذي لا اختلاف فيه عندنا والذي سمعت أهل العلم يقولون أن الركاز إنما هو دفن يوجد من دفن الجاهلية ما لم يطلب بمال ولم يتكلف فيه نفقة ولا كبير عمل ولا مؤونة فأما ما طلب بمال وتكلف فيه كبير عمل فأصيب مرة وأخطئ مرة فليس بركاز

Mas'alah: What is the ruling on treasure that is not rikaz?

Al-Istidhkar, p. 1205

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Minerals and Treasure Troves > Definition and Types of Minerals and Rikaz

يريد مالك بقوله هذا أنه ما لم يكن ركازا فحكمه حكم المعادن

Mas'alah: What is the ruling on khums for rikaz?

Al-Istidhkar, p. 1205

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Minerals and Treasure Troves > Khums on Treasure Troves (Rikaz)

وأما قوله عليه السلام في الركاز الخمس فإن العلماء اختلفوا في الركاز وفي حكمه

Mas'alah: What is Malik's interpretation of rikaz in the Muwatta?

Al-Istidhkar, p. 1205

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Minerals and Treasure Troves > Definition and Types of Minerals and Rikaz

وقد ذكرنا عن مالك في تفسير ذلك في الموطأ ما نبين به فيه المعنى

Mas'alah: What is the ruling on rikaz found in sulh (treaty) lands?

Al-Istidhkar, p. 1205

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Minerals and Treasure Troves > Rikaz Found in Graves, Conquered Land, and Dead Land

قال وما وجد من ذلك في أرض الصلح فإنه لأهل تلك البلاد ولا شيء للواجد فيه

Mas'alah: What is the ruling on rikaz found in anwah lands?

Al-Istidhkar, p. 1206

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Minerals and Treasure Troves > Rikaz Found in Graves, Conquered Land, and Dead Land

قال وما وجد في أرض العنوة فهو للجماعة الذين اقتحموها وليس لمن أصابه دونهم ويؤخذ خمسه

Mas'alah: What is the ruling on rikaz in goods and minerals according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 1206

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Minerals and Treasure Troves > Definition and Types of Minerals and Rikaz

قال بن القاسم كان مالك يقول في العروض والجواهر والحديد والرصاص ونحوه يوجد ركازا أن فيه الخمس ثم رجع فقال لا أرى فيه شيئا ثم آخر ما روينا عنه أن قال فيه الخمس

Mas'alah: What is the ruling on rikaz found in pre-Islamic ruins?

Al-Istidhkar, p. 1206

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Minerals and Treasure Troves > Rikaz Found in Graves, Conquered Land, and Dead Land

قال إسماعيل بن إسحاق كل ما وجده المسلمون في خرب الجاهلية من أرض العرب التي افتتحها المسلمون من أموال الجاهلية ظاهرة أو مدفونة في الأرض فهو الركاز ويجري مجرى الغنائم ثم يكون لمن وجده أربعة أخماسه ويكون سبي

Mas'alah: How should the imam distribute the khums of rikaz?

Al-Istidhkar, p. 1206

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Minerals and Treasure Troves > Distribution of Zakat on Minerals and Rikaz

ل خمسه سبيل خمس الغنيمة يجتهد فيه الإمام على ما يراه من صرفه في الوجوه التي ذكر الله من مصالح المسلمين

Mas'alah: What is the ruling on rikaz (treasure trove) in relation to zakat?

Al-Istidhkar, p. 1206

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Minerals and Treasure Troves > Khums on Treasure Troves (Rikaz)

وإنما حكم الركاز كحكم الغنيمة لأنه مال كافر فوج

Mas'alah: What is the ruling on rikaz found in a house according to al-Thawri?

Al-Istidhkar, p. 1206

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Minerals and Treasure Troves > Ownership and Authority over Minerals and Rikaz

وقال الثوري في الركاز يوجد في الدار أنه للواجد دون صاحب الدار وفيه الخمس

Mas'alah: What is the definition of rikaz according to Abu Hanifah and Abu Yusuf?

Al-Istidhkar, p. 1206

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Minerals and Treasure Troves > Definition and Types of Minerals and Rikaz

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف الركاز في الذهب والفضة وغيرهما فيما كان من دفن الجاهلية أ

Mas'alah: What is the ruling on rikaz (treasure trove) found in conquered lands?

Al-Istidhkar, p. 1206

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Minerals and Treasure Troves > Rikaz Found in Graves, Conquered Land, and Dead Land

و البدرة أو القطيعة تكون تحت الأرض فتوجد بلا مؤنة فهو ركاز وفيه الخمس

Mas'alah: What is al-Tabari's opinion on rikaz?

Al-Istidhkar, p. 1206

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Minerals and Treasure Troves > Definition and Types of Minerals and Rikaz

وقول الطبري كقولهم سواء

Mas'alah: Who owns rikaz found in a house according to Abu Hanifah and Muhammad?

Al-Istidhkar, p. 1206

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Minerals and Treasure Troves > Ownership and Authority over Minerals and Rikaz

قال أبو حنيفة ومحمد في الركاز يوجد في الدار إنه لصاحب الدار دون الواجد وفيه الخمس

Mas'alah: Who owns rikaz found in a desert according to Abu Yusuf?

Al-Istidhkar, p. 1206

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Minerals and Treasure Troves > Ownership and Authority over Minerals and Rikaz

وقال أبو يوسف هو للواجد وفيه الخمس وإن وجده في فلاة فهو للواجد من قبلهم جميعا وفيه الخمس

Mas'alah: What is the ruling on rikaz found in conquered or treaty lands?

Al-Istidhkar, p. 1206

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Minerals and Treasure Troves > Rikaz Found in Graves, Conquered Land, and Dead Land

ولا فرق عندهم بين أرض الصلح وأرض العنوة وسواء عندهم أرض العرب وغيرها وجائز عندهم لواجده أن يحبس الخمس لنفسه إذا كان محتاجا وله أن يعطيه المساكين دون أن يدفعه للسلطان

Mas'alah: What is the ruling on rikaz (treasure trove) and its khums?

Al-Istidhkar, p. 1206

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Minerals and Treasure Troves > Khums on Treasure Troves (Rikaz)

قال أبو عمر وجه هذا عندي من قولهم أنه كان من أحد المساكين وأنه لا يمكن السلطان إن صرفه عليهم أن يعمهم به وقال الليث بن سعد الركاز مما افتتح عنوة أو صلحا للواجد وفيه الخمس والركاز ما كان من دفن الجاهلية

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on rikaz found in owned land?

Al-Istidhkar, p. 1207

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Minerals and Treasure Troves > Ownership and Authority over Minerals and Rikaz

وقال الشافعي الركاز دفن الجاهلية العروض وغيرها وفيه الخمس وسواء وجده في أرض العنوة أو الصلح بعد أن لا يكون في ملك أحد فإن وجد في ملك غيره فهو له إن ادعاه وفيه الخمس وإن لم يدعه فهو للواجد وفيه الخمس

Mas'alah: What does it mean when the finder claims ownership of rikaz?

Al-Istidhkar, p. 1207

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Minerals and Treasure Troves > Ownership and Authority over Minerals and Rikaz

قال أبو عمر معنى قوله إن ادعاه أن يقول هو لي

Mas'alah: What is the ruling on rikaz found in one's own land?

Al-Istidhkar, p. 1207

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Minerals and Treasure Troves > Ownership and Authority over Minerals and Rikaz

لأنه في أرضي أملكه كما أملك أرضي التي وجد فيها

Mas'alah: What does the consensus on khums indicate about ownership of rikaz?

Al-Istidhkar, p. 1207

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Minerals and Treasure Troves > Khums on Treasure Troves (Rikaz)

وفي إجماعهم على أن فيه الخمس دليل على أنه لم يملكه ملكا تاما ولذلك شاع فيه الاختلاف المذكور وبالله التوفيق وقد يحتمل أن يكون معنى قوله إن ادعاه أنا وجدته

Mas'alah: What is the ruling on rikaz (treasure trove) and the khums due on it?

Al-Istidhkar, p. 1207

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Minerals and Treasure Troves > Khums on Treasure Troves (Rikaz)

في فيفاء فاستخرجته ودفنته في داري أو في أرضي فيكون له وفيه الخمس

Mas'alah: What is the definition of rikaz according to al-Awza'i and Abu 'Umar?

Al-Istidhkar, p. 1207

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Minerals and Treasure Troves > Definition and Types of Minerals and Rikaz

وقال الأوزاعي الركاز أموال أهل الكتاب المدفونة في الأرض والذهب بعينه يصيبه الرجل في المعدن قال أبو عمر أصل الركاز في اللغة ما ارتكز بالأرض من الذهب والفضة وسائر الجواهر وهو عند الفقهاء أيضا كذلك لأنهم يقولون في البدرة التي توجد في المعدن مرتكزة بالأرض لا تنال بعمل أو سعي أو نصب فيها الخمس لأنه ركاز ودفن الجاهلية لأموالهم عند جماعة أهل العلم ركاز أيضا لا يختلفون فيه إذا كان دفنه قبل الإسلام وكان من الأمور العادية وأما ما كان من ضرب الإسلام فحكمه عندهم حكم اللقطة لأنه ملك لمسلم لا خلاف بينهم في ذلك فقف على هذا الأصل وبالله التوفيق

Mas'alah: What items are exempt from zakat on jewelry, gold ore, and amber?

Al-Istidhkar, p. 1207

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Minerals and Treasure Troves > Zakat on Minerals from the Sea (Pearls, Amber, Gold, Silver)

(5 - باب ما لا زكاة فيه من الحلي والتبر والعنبر)

Mas'alah: What is the chapter on buried treasure (kanz)?

Al-Istidhkar, p. 1230

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Minerals and Treasure Troves > Khums on Treasure Troves (Rikaz)

(10 - باب ما جاء في الكنز)

Mas'alah: What is the scholarly consensus on the meaning of treasure (kanz) in the Quranic verse?

Al-Istidhkar, p. 1230

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Minerals and Treasure Troves > Definition and Types of Minerals and Rikaz

واختلف العلماء في الكنز المذكور في هذه الآية ومعناه فجمهورهم على ما قاله بن عمر وعليه جماعة فقهاء الأمصار

Mas'alah: What is the linguistic and legal definition of treasure (kanz) in relation to zakat?

Al-Istidhkar, p. 1230

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Minerals and Treasure Troves > Definition and Types of Minerals and Rikaz

واما الكنوز في كلام العرب فهو المال المجتمع المخزون فوق الأرض كان أو تحتها

هذا معنى ما ذكره صاحب العين وغيره ولكن الاسم الشرعي قاض على الاسم

اللغوي ولا أعلم مخالفا فيما فسر به بن عمر الكنز المذكور إلا شيء يروى عن علي بن أبي طالب وأبي ذر الغفاري والضحاك وذهب إليه قوم من أهل الزهد والسياحة والفضل ذهبوا إلى أن في الأموال حقوقا سوى الزكاة وتأولوا في ذلك قول الله عز وجل (والذين في أموالهم حق معلوم للسائل والمحروم) المعارج 24 ورووا بمعنى ما ذهبوا إليه آثارا مرفوعة إلى النبي صلى الله عليه وسلم معناها عند جمهور العلماء في الزكاة واحتجوا بقول الله عز وجل (وآت ذا القربى حقه والمسكين وبن السبيل) الإسراء 26 فأما أبو ذر فروي عنه في ذلك آثار كثيرة في بعضها شدة كلها تدل على أنه كان يذهب إلى أن كل مال مجموع يفضل عن القوت وسداد العيش فهو كنز وأن آية الوعيد نزلت في ذلك وروي عنه ما يدل على أن ذلك في منع الزكاة وكان يقول الأكثرون هم الأخسرون يوم القيامة ويل لأصحاب المئين وقد روي هذا عنه مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهي أحاديث مشهورة تركت ذكرها لذلك ولأن جمهور العلماء على خلاف تأويل أبي ذر لها وكان الضحاك بن مزاحم يقول من ملك عشرة آلاف درهم فهو من الأكثرين الأخسرين إلا من قال بالمال هكذا وهكذا بصلة الرحم ورفد الجار والضعيف ونحو ذلك من جهة الصدقة والصلة وكان مسروق يقول في قول الله عز وجل (سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة) آل عمران 180 قال الرجل يرزقه الله المال فيمنع قرابته الحق الذي فيه فيجعل حية يطوقها فيقول مالي ولك فتقول الحية أنا مالك وهذا ظاهره غير الزكاة وقد يحتمل أن تكون الزكاة وقد روي عن بن مسعود مثله إلا أنه قال من كان له مال لا يؤدي زكاته طوقه

يوم القيامة شجاعا أقرع ينقر رأسه ثم قرأ (سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة) آل عمران 180 وأما عن التركة فروى الثوري وغيره عن أبي حصين عن أبي الضحى مسلم بن صبيح عن جعدة بن هبيرة عن علي قال أربعة آلاف نفقة فما كان فوق

أربعة آلاف فهو كنز قال أبو عمر وسائر العلماء من السلف والخلف على ما قاله بن عمر في الكنز روى بكير ويعقوب بن عبد الله بن الأشج عن بشر بن ربيعة أن عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) أمر رجلا له مال عظيم أن يدفنه فقال له الرجل يا أمير المؤمنين أليس بكنز إذا دفنته فقال عمر ليس بكنز إذا أديت زكاته وروى معمر عن أيوب عن نافع عن بن عمر قال إذا أديت صدقة مالك فليس بكنز وإن كان مدفونا ولم يؤدها فهو كنز وإن كان ظاهرا وروى الثوري وغيره عن عبد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر قال ما أدي زكاته فليس بكنز وإن كان تحت سبع أراضين وما كان ظاهرا لا تؤدى زكاته فهو كنز وروى بن جريج قال أخبرني بن الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول إذا أخرجت صدقة كنزك فقد أذهبت شره وليس بشر وعن بن مسعود نحوه وروى وكيع عن شريك عن أبي إسحاق عن عكرمة عن بن عباس قال كل ما أديت زكاته فليس بكنز قال أبو عمر يشهد بصحة ما قال هؤلاء ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أخبرنا عبد الله بن محمد قال أخبرنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمد بن عيسى قال حدثنا عتاب عن ثابت بن عجلان عن عطاء عن أم سلمة قالت كنت ألبس أوضاحا من ذهب فقلت يا رسول الله أكنز هو قال ما بلغ أن تؤدى زكانة فليس بكنز وقد روى محمد بن مهاجر عن ثابت بن عجلان عن عطاء عن أم سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the hadith about the owner of a treasure (kanz) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1887

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Minerals and Treasure Troves > Khums on Treasure Troves (Rikaz)

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا بشر بن حجر قال حدثنا حماد بن سلمة عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((ما من صاحب كنز)) فذكر الحديث على ما ذكرناه في باب الكنز

Mas'alah: What is the hadith about a man who brought a gold nugget as charity?

Al-Istidhkar, p. 2091

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Minerals and Treasure Troves > Zakat on Nuggets (al-Nadrah) and Rare Finds

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا حماد بن سلمة عن محمد بن إسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد عن جابر بن عبد الله قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ جاء رجل بمثل بيضة من ذهب فقال يا رسول الله! أصبت هذه من معدن فخذها فهي صدقة ما أملك غيرها فأعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم جاءه عن يمينه ثم جاءه عن يساره ثم من خلفه فأخذها رسول الله صلى الله عليه وسلم وحذفه بها فلو أصابته لوجعته وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((يأتي أحدكم بما يملك فيقول هذه صدقة ثم يقعد يستلف الناس خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى

BAB 8

باب زكاة الدين
The Chapter on Zakat of Debts

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on zakat of debts related to rental income and deferred payments?

Al-Istidhkar, p. 1199

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Debts > Zakat on Rental and Loan Debts

قال أبو عمر أما إجارة العبيد وكراء المساكين وكتابة المكاتب فقد وافقه الشافعي على ذلك وهو قول أبي حنيفة وسائر الفقهاء إلى معاني تأتي في باب زكاة الدين من اشتراط الفقد في حين العقد على الريع أو غيره والمكتري ملى ثم يتأخر قبضه من قبل ربه

Mas'alah: What is the scholarly consensus on zakat for accessible scattered wealth?

Al-Istidhkar, p. 1202

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Debts > Conditions for Zakat on Debts

قال أبو عمر هذا إجماع من العلماء إذا كان قادرا على ذلك ولم تكن ديونا ولا قراضا ينتظر أن تقضى

Mas'alah: How is zakat on inherited wealth handled when the deceased did not pay it?

Al-Istidhkar, p. 1215

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Debts > Zakat on Debts of Inheritance, Gifts, and Dower

(7 – باب زكاة الميراث) **546** – مالك أنه قال إن الرجل إذا هلك ولم يؤد زكاة ماله إني أرى أن

يؤخذ ذلك من ثلث ماله ولا يجاوز بها الثلث وتبدى على الوصايا وأراها بمنزلة الدين عليه فلذلك رأيت أن تبدى على الوصايا قال وذلك إذا أوصى بها الميت قال فإن لم يوص بذلك الميت ففعل ذلك أهله فذلك حسن وإن لم يفعل ذلك أهله لم يلزمهم ذلك قال أبو عمر إنما يؤخذ من ثلث ماله إذا أوصى بها لأنه لو جعلها كالدين من جميع المال لم يشأ رجل أن يحرم وارثه ماله كله ويمنعه منه لعداوته له إلا منعه بأن يقر على نفسه من الزكاة الواجبة عليه في سائر عمره بما يستغرق ماله جميعا فمنع من ذلك وجعل ما أوصى به لا يتعدى ثلثه على سنة الوصايا ورأى أن يبتدأ بها على سائر الوصايا تأكيدا لها وخوفا أن لا يحل الثلث جميع وصاياه وقد قال إن المدبر في الصحة تبدى عليها وقال بعض أصحابنا وصداق المريض يبدى أيضا وسيأتي هذا المعنى في الوصايا إن شاء الله وأما قوله وأراها بمنزلة الدين فكلام ليس على ظاهره لأن الدين عنده وعند العلماء من رأس مال الميت ولا ميراث ولا وصية إلا بعد أداء الدين وهذا أمر مجتمع عليه وإنما أراد أن الزكاة تبدى على الوصايا بمنزلة تبدية الدين عليها وعلى غيرها من الوصايا ولو كان عنده أمرا لأشكل فلذلك لم يحصل فيه لفظه والله أعلم وما استحسنه للورثة إن لم يوص الميت بزكاة ماله فمستحسن عند غيره ممن لا يرى الزكاة من رأس المال وذكر بن وهب عن يونس عن ربيعة فيمن مات وعليه زكاة ماله أنها لا تؤخذ من ماله وعليه ما تحمل وروي عن مالك فيمن مات ولم يفرط في إخراج زكاة ماله ثم صح أنه لم يخرجها أنها بمنزلة الدين تأخذ من رأس ماله وقال الشافعي الزكاة يبدأ بها قبل ديون الناس ثم يقسم ما له بين غرمائه لأن من وجبت في ماله زكاة فليس له أن يحدث في ماله شيء

حتى تخرج الزكاة وله التصرف في ماله وإن كان عليه دين ما لم يوقف الحاكم ماله للغرماء قال أبو ثور الزكاة بمنزلة الدين وهو قول أحمد بن حنبل وجماعة من التابعين قال عبد الله بن أحمد بن حنبل سألت أبي عن رجل أوصى بالثلث فنظر

Mas'alah: When does zakat become due on inherited debts and goods?

Al-Istidhkar, p. 1217

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Debts > Zakat on Debts of Inheritance, Gifts, and Dower

قال مالك إنه لا يجب على وارث زكاة في مال ورثه في دين ولا عرض ولا دار ولا عبد ولا وليدة حتى يحول على ثمن ما باع من ذلك أو اقتضى الحول من يوم باعه وقبضه قال أبو حنيفة لا يزكي الوارث الدين حتى يقبضه كقول مالك وقال الشافعي الوارث كالمورث في الدين يعتبر فيها الحول من يوم ورثه وأمكنه أخذه ممن هو عليه فإن تركه وهو قادر على أخذه زكاه كما مضى إذا قبضه

Mas'alah: What is the chapter on zakat on debts?

Al-Istidhkar, p. 1217

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Debts > Definition and Types of Debts for Zakat

(8 - باب الزكاة في الدين)

Mas'alah: What did Uthman say about paying debts before zakat?

Al-Istidhkar, p. 1217

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Debts > Offsetting Debts and Gifting Debts Before Zakat

547 – مالك عن بن شهاب عن السائب بن يزيد أن عثمان بن عفان كان يقول هذا شهر زكاتكم فمن كان عليه دين فليؤد دينه حتى تحصل أموالكم فتؤدون منه الزكاة

Mas'alah: Is zakat due on someone whose wealth equals his debt?

Al-Istidhkar, p. 1217

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Debts > Zakat on Debts When Debtor Has Assets

548 – وروى مالك عن يزيد بن خصيفة أنه سأل سليمان بن يسار عن رجل له مال وعليه دين مثله أعليه زكاة فقال لا

Mas'alah: How does Malik's view on zakat of debt relate to zakat of hidden wealth?

Al-Istidhkar, p. 1220

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Debts > Zakat on Debts from Solvent vs. Insolvent Debtors

قال أبو عمر قد بين مالك (رحمه الله) مذهبه في الدين في هذا الباب من موطئه وأشار إلى الحجة لمذهبه بعض الإشارة والدين عنده والعروض لغير المدبر باب

واحد ولم ير في ذلك إلا زكاة واحدة لما ما مضى من الأعوام تأسيا بعمر بن عبد العزيز في المال الضمار لأنه قضى أنه لا زكاة فيه إلا لعام واحد والدين الغائب عنده كالضمار لأن الأصل في الضمار ما غاب عن صاحبه والعروض عنده لمن لا يدبر وعند بعض أصحابه لمن يدبر إذا كان عليه حكمه حكم الدين المذكور وليس لهذا المذهب في النظر كبير حظ إلا ما يعارضه من النظر ما هو أقوى منه والذي عليه غيره من الدين أنه إذا كان قادرا على أخذه فهو كالوديعة يزكيه لكل عام لأن تركه له وهو قادر على أخذه كتركه له في بيته وما لم يكن قادرا على أخذه فقد مضى في هذا الباب ما للعلماء في ذلك والاحتياط في هذا أولى والله الموفق للصواب وهو حسبي ونعم الوكيل

Mas'alah: What did Abu 'Umar say about the ruling on wheat and debt in Mecca and Medina?

Al-Istidhkar, p. 1310

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat of Debts > Zakat on Debts of Trade Goods and Stagnant Goods

قال أبو عمر لم يسم ها هنا حنطة ولا دينا بمكة ولا بالمدينة وقد ذكره عنه بن عبد الحكم وغيره اتباعا لعمر رضي الله عنه في ذلك

BAB 9

باب زكاة الفطر
The Chapter on Zakat al-Fitr

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on those upon whom Zakat al-Fitr is obligatory?

Al-Istidhkar, p. 1316

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Who is Obligated to Pay

(27 - باب من تجب عليه زكاة الفطر)

Mas'alah: For whom must a man pay Zakat al-Fitr?

Al-Istidhkar, p. 1316

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Who is Obligated to Pay

583 - وذكر أن الرجل يلزمه زكاة الفطر عن كل من يضمن نفقته وعن مكاتبه وعن مدبره ورقيقه غائبهم وشاهدهم للتجارة كانوا أو لغير تجارة إذا كان مسلما

Mas'alah: On whom must the master pay Zakat al-Fitr?

Al-Istidhkar, p. 1316

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Zakat al-Fitr for Slaves (Mukatab, Runaway, Non-Muslim)

قال أبو عمر اختلف الفقهاء فيمن تلزم السيد زكاة الفطر عنه من عبيد الكفار وغيرهم والغائب منهم والحاضر

Mas'alah: What is the Kufi opinion on Zakat al-Fitr for a non-Muslim slave?

Al-Istidhkar, p. 1317

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Comparison with Other Schools (Hanafi, Shafi'i)

وقال الثوري وسائر الكوفيين عليه أن يؤدي زكاة الفطر عن عبده الكافر وهو قول عطاء ومجاهد وسعيد بن جبير وعمر بن عبد العزيز والنخعي وروي ذلك عن أبي هريرة وبن عمر

Mas'alah: Is Zakat al-Fitr obligatory for a non-Muslim slave?

Al-Istidhkar, p. 1317

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Zakat al-Fitr for Slaves (Mukatab, Runaway, Non-Muslim)

ولا يصح - والله أعلم - عندي عن بن عمر لأن الذي يروي مالك عن نافع عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه فرض زكاة الفطر على الحر والعبد على الذكر والأنثى من المسلمين فكيف يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا ويوجب زكاة الفطر عن الكافر هذا يبعد

Mas'alah: What does the consensus on a freed slave's Zakat al-Fitr indicate?

Al-Istidhkar, p. 1317

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Evidence and Scriptural Basis

ألا ترى إلى إجماع العلماء في العبد يعتق قبل أن يؤدي عنه سيده زكاة الفطر أنه لا

تلزمه إذا ملك بعد ذلك مالا إخراجها عن نفسه كما يلزمه إخراج كفارة ما حنث فيه من الأيمان فهو عند رأيه لا يكفرها بصيام ولو لزمته صدقة الفطر لأداها عن نفسه بعد عتقه

Mas'alah: Why is zakat al-fitr not paid on behalf of a non-Muslim according to Malik and al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 1317

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Zakat al-Fitr for Slaves (Mukatab, Runaway, Non-Muslim)

قال أبو عمر قوله (عليه السلام) من المسلمين يقضي لمالك والشافعي وهذا القضاء أيضا لأنها طهرة للمسلم وتزكية وهو سبيل الواجبات من الصدقات والكافر لا يتزكى فلا وجه لأدائها عنه

Mas'alah: What is the hadith of Ibn Umar on the obligation of zakat al-fitr?

Al-Istidhkar, p. 1317

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Evidence and Scriptural Basis

أخبرنا أحمد بن محمد حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا مطرف بن عبد الرحمن حدثنا يحيى بن بكير عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر من رمضان على الناس صاعا من تمر أو صاعا من شعير على كل حر من المسلمين

Mas'alah: What is the hadith on the measure of zakat al-fitr for wheat and barley?

Al-Istidhkar, p. 1318

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Evidence and Scriptural Basis

حدثنا مسدد حدثنا حماد بن زيد عن النعمان بن راشد عن الزهري عن ثعلبة بن أبي زهير عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في صدقة الفطر صاع من بر عن كل اثنين أو صاع من شعير عن كل واحد صغير أو كبير حر أو عبد ذكر أو أنثى من المسلمين أما غنيكم فيزكيه الله وأما فقيركم فيرد الله عليه أكثر مما أعطاه

Mas'alah: What is the hadith of Ibn Abbas on zakat al-fitr as purification for the fasting person?

Al-Istidhkar, p. 1318

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Evidence and Scriptural Basis

حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا محمود بن خالد الدمشقي وعبد الله بن عبد الرحمن عن عكرمة عن بن عباس قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر طهرة الصيام من اللغو والرفث وطعمة للمساكين وذكر تمام الخبر

Mas'alah: Does a slave pay Zakat al-Fitr for himself if he has wealth?

Al-Istidhkar, p. 1318

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Zakat al-Fitr for Slaves (Mukatab, Runaway, Non-Muslim)

وقال أبو ثور يؤدي العبد عن نفسه إن كان له مال وهو قول عطاء وداود

Mas'alah: Does a master pay Zakat al-Fitr for his mukatab slave?

Al-Istidhkar, p. 1318

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Zakat al-Fitr for Slaves (Mukatab, Runaway, Non-Muslim)

وقال مالك يؤدي الرجل زكاة الفطر عن مكاتبه وهو قول عطاء وبه قال أبو ثور

Mas'alah: What is the evidence that a mukatab remains a slave for Zakat al-Fitr?

Al-Istidhkar, p. 1318

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Zakat al-Fitr for Slaves (Mukatab, Runaway, Non-Muslim)

وحجتهم ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن جماعة من أصحابه المكاتب عبد ما بقي عليه شيء

Mas'alah: What is the ruling on zakat for a mukatab according to other scholars?

Al-Istidhkar, p. 1318

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Comparison with Other Schools (Hanafi, Shafi'i)

وقال الشافعي وأحمد بن حنبل وأبو حنيفة وأصحابه الزكاة عليه في مكاتبه لأنه لا ينفق عليه ومما انفرد بكسبه دون المولى ولا سبيل لمولاه إلى أخذ شيء من ماله غير أنجم كتابه وجائز له أخذ الصدقة وإن كان مولاه غنيا

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on a mukatab paying zakat al-fitr for himself?

Al-Istidhkar, p. 1318

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Comparison with Other Schools (Hanafi, Shafi'i)

وقال الشافعي ولا يؤدي المكاتب عن نفسه

Mas'alah: What is the disagreement regarding zakat al-fitr for trade slaves?

Al-Istidhkar, p. 1318

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Zakat al-Fitr for Slaves (Mukatab, Runaway, Non-Muslim)

واختلفوا في عبيد التجارة

Mas'alah: What is the ruling on zakat al-fitr for trade slaves according to Malik and others?

Al-Istidhkar, p. 1318

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Zakat al-Fitr for Slaves (Mukatab, Runaway, Non-Muslim)

فذهب مالك والشافعي والأوزاعي إلى أن في عبيد التجارة زكاة الفطر وبه قال أحمد وإسحاق

وحجتهم قول رسول الله صلى الله عليه وسلم على كل حر وعبد وهو على عمومه في كل العبيد إذا ما استثنى في الحديث من المسلمين وقال أبو حنيفة والثوري وعبيد الله بن الحسن العنبري ليس في عبيد التجارة صدقة الفطر وهو قول عطاء بن أبي رباح وإبراهيم النخعي

Mas'alah: What is the ruling on zakat al-fitr for a mudabbar slave?

Al-Istidhkar, p. 1319

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Zakat al-Fitr for Slaves (Mukatab, Runaway, Non-Muslim)

ولم يختلفوا في المدبر أن على السيد زكاة الفطر عنه إلا أبا ثور وداود فهما على أصلهما في أن زكاة الفطر على العبد دون سيده عندهما

Mas'alah: What is the ruling on zakat al-fitr for a pledged slave?

Al-Istidhkar, p. 1319

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Zakat al-Fitr for Slaves (Mukatab, Runaway, Non-Muslim)

واختلفوا في العبد المرهون فمذهب مالك والشافعي أن يؤدي عنه زكاة الفطر وهو

قول أبي ثور وقال أبو حنيفة إن كان عند الراهن وفاء بالدين الذي رهن فيه عبده وفضل مائتي درهم زكى عنه زكاة الفطر وإن لم يكن عنده فلا شيء عليه

Mas'alah: What is the ruling on zakat al-fitr for a partially freed slave?

Al-Istidhkar, p. 1320

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Zakat al-Fitr for Slaves (Mukatab, Runaway, Non-Muslim)

واختلفوا أيضا في العبد المعتق بعضه فقال مالك يؤدي السيد عن نصفه المملوك وليس على العبد أن يؤدي عن نصفه الحر وقال عبد الملك بن الماجشون على السيد أن يؤدي عنه صاعا كاملا وقال الشافعي يؤدي السيد عن النصف المملوك ويؤدي العبد عن نصفه الحر وبه قال محمد بن سلمة قال يؤدي عن نفسه بقدر حريته قال فإن لم يكن للعبد مال رأيت لسيده أن يزكي عنه وقال أبو حنيفة ليس على السيد أن يؤدي عما ملك من العبد إلا أن يملكه كله ولا على العبد أن يؤدي عن نفسه لما فيه من الحرية وقال أبو ثور ومحمد بن الحسن على العبد أن يؤدي عن نفسه زكاة الفطر وهو بمنزلة العبد إذا عتق نصفه وكأنه قد عتق كله

Mas'alah: Who is obligated to pay zakat al-fitr for a slave sold with an option?

Al-Istidhkar, p. 1320

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Zakat al-Fitr for Slaves (Mukatab, Runaway, Non-Muslim)

واختلفوا في العبد يباع بالخيار فقال مالك يؤدي عنه البائع وقال الشافعي إن كان الخيار للبائع وأنفذ البيع فإنه يؤدي عنه البائع وإن كان الخيار للمشتري أولهما فعلى المشتري وقال أبو حنيفة إذا كان أحدهما بالخيار فصدقة الفطر عن العبد على من يصير إليه وقال زفر الزكاة على من له الخيار فسخ أو أجاز

Mas'alah: Who pays zakat al-fitr for a slave whose usufruct is bequeathed to one person and ownership to another?

Al-Istidhkar, p. 1320

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Zakat al-Fitr for Slaves (Mukatab, Runaway, Non-Muslim)

واختلفوا في العبد الموصى برقبته لرجل ولآخر بخدمته فقال عبد الملك بن الماجشون الزكاة عنه على من جعلت له الخدمة إذا كان زمانا طويلا وقال الشافعي وأبو حنيفة وأبو ثور زكاة الفطر عنه على مالك رقبته

Mas'alah: Is zakat al-fitr due on the slaves of one's own slave in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1320

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Zakat al-Fitr for Slaves (Mukatab, Runaway, Non-Muslim)

واختلفوا في عبيد العبيد فقال مالك ليس عليه في عبيد عبيده صدقة الفطر وهو الأمر عندنا وقال أبو حنيفة والشافعي صدقة الفطر عنهم على السيد الأعلى وقال الليث بن

سعد يخرج عن عبيد عبيده زكاة الفطر ولا يؤدي عن مال عبده الزكاة

Mas'alah: On whom is zakat al-fitr obligatory based on maintenance obligations in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1321

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Who is Obligated to Pay

وأما قول مالك أن الرجل يلزمه زكاة الفطر عن كل من يضمن نفقته فقد وافقه على ذلك الشافعي وقولهما جميعا أن زكاة الفطر تلزم الرجل في كل من تجب عليه نفقته من غير أن يكون له تركها وذلك من تلزمه نفقته بسبب كالأبناء الفقراء والآباء الفقراء إلا أن مالكا لا يرى النفقة على الابن البالغ وإن كان فقيرا والشافعي يرى النفقة على الأبناء الصغار والكبار والزمنى والنفقة على الآباء الفقراء والأمهات وكذلك من تلزمه عندهما نفقته بنكاح كالزوجات وملك اليمين كالإماء والعبيد وذكر بن عبد الحكم عن مالك أنه قال ليس عليه في رقيق امرأته زكاة الفطر إلا من كان بخدمه وذلك واحد لا زيادة وقال بن وهب عن الليث عن يحيى بن سعيد يؤدي الرجل عن أهله ورقيقه ولا يؤدي عن الأجير ولكن الأجير المسلم يؤدي عن نفسه وهو قول ربيعة وقال الليث إذا كانت إجازة الأجر معلومة فليس عليه أن يؤدي عنه وإن كانت يده مع يده وينفق عليه ويكسوه أدى عنه قال الليث وليس عليه أن يؤدي عن رقيق امرأته

Mas'alah: Is a husband obligated to pay zakat al-fitr for his wife in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1321

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Zakat al-Fitr for Dependents

(Wife, Children, Slaves)

وأما اختلافهم في الزوجة فقال مالك والشافعي والليث وأحمد وإسحاق وأبو ثور على زوجها أن يخرج عنها زكاة الفطر وهي واجبة عليه عنها وعن كل من يمون ممن تلزمه نفقته وهو قول بن علية أنها واجبة على الرجل في كل من يمون ممن تلزمه نفقته وقال الثوري وأبو حنيفة وأصحابه ليس على الزوج أن يؤدي عن زوجته ولا عن خادمها زكاة الفطر وعليها أن تؤدي ذلك عن نفسها وخادمها قالوا وليس على أحد أن يؤدي إلا عن ولده الصغير وعبده قال أبو عمر قد أجمعوا أن عليه أن يؤدي عن ابنه الصغير إذا لزمته نفقته فصار أصلا يجب القياس ورد ما اختلفوا فيه إليه فوجب في ذلك أن تجب عليه في كل من تلزمه نفقته وبالله التوفيق وقد ناقض الكوفيون في الصغير لأن معنى قول بن عمر عندهم فرض رسول

Mas'alah: What is the ruling on zakat al-fitr for a minor?

Al-Istidhkar, p. 1322

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Who is Obligated to Pay

الله صلى الله عليه وسلم صدقة الفطر على الذكر والأنثى الصغير والكبير الحر والعبد يعنون كلا عن نفسه وهذه مناقضة في الصغير

Mas'alah: Is Zakat al-Fitr obligatory on Bedouins in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1322

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Causes and Conditions of Obligation

وقال مالك تجب زكاة الفطر على أهل البادية كما تجب على القرى وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر من رمضان على الناس على كل حر أو عبد ذكر أو أنثى من المسلمين قال أبو عمر قول مالك عليه جمهور الفقهاء وممن قال بذلك الثوري والشافعي والأوزاعي وأبو حنيفة وأصحابهم وقال الليث بن سعد على أهل العمود الفطر أصحاب الخصوص والمال وإنما هي على أهل القرى قال أبو عمر قول الليث ضعيف لأن أهل البادية في الصيام والصلاة كأهل الحاضر وكذلك هم في صدقة الفطر

Mas'alah: What is the chapter on the measure of Zakat al-Fitr?

Al-Istidhkar, p. 1322

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Permissible Food Types and Measurements (Sa', Mudd)

(28 - باب مكيلة زكاة الفطر)

Mas'alah: What is the prescribed measure of Zakat al-Fitr according to the hadith of Ibn Umar?

Al-Istidhkar, p. 1322

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Permissible Food Types and Measurements (Sa', Mudd)

584 - ذكر فيه مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر من رمضان على الناس صاعا من تمر أو صاعا من شعير على

كل حر أو عبد ذكر أو أنثى من المسلمين

Mas'alah: What foods were given for Zakat al-Fitr according to Abu Sa'id al-Khudri?

Al-Istidhkar, p. 1322

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Payment in Wheat, Barley, Dates, and Other Staples

585 - وعن زيد بن أسلم عن عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي سرح العامري أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول كنا نخرج زكاة الفطر صاعا من طعام أو صاعا من شعير أو صاعا من تمر أو صاعا من أقط أو صاعا من زبيب وذلك بصاع النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: Was Zakat al-Fitr abrogated by the obligatory zakat?

Al-Istidhkar, p. 1323

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Evidence and Scriptural Basis

فأما قوله في حديث بن عمر فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم فمعناه عند أكثر أهل العلم أوجب رسول الله صلى الله عليه وسلم وما أوجبه رسول الله صلى الله عليه وسلم فبأمر الله أوجبه وما كان لينطق عن الهوى فأجمعوا على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بزكاة الفطر ثم اختلفوا في نسخها فقالت فرقة هي منسوخة بالزكاة ورووا عن قيس بن سعد بن عبادة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر بها قبل نزول الزكاة فلما نزلت آية الزكاة لم يأمرنا بها ولم ينهنا ونحن نفعله وقال

جمهور من أهل العلم من التابعين ومن بعدهم هي فرض واجب على حسب ما فرضها رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ينسخها شيء وممن قال بهذا مالك بن أنس وسفيان الثوري والأوزاعي والشافعي وأبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد وأبو ثور وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه قال إسحاق هو لا الإجماع وقال أشهب سألت مالكا عن زكاة الفطر أواجبة هي قال نعم وفي سماع زياد بن عبد الرحمن قال سئل مالك عن تفسير قول الله تعالى (وءاتوا الزكاة) البقرة 43 هي الزكاة التي قرنت بالصلاة فسمعته يقول هي زكاة الأموال كلها من الذهب والورق والثمار والحبوب والمواشي وزكاة الفطر وتلا (خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم) التوبة 103 وذكر أبو التمام قال قال مالك زكاة الفطر واجبة قال وبه قال أهل العلم كلهم إلا بعض أهل العراق فإنه قال هي سنة مؤكدة قال أبو عمر اختلف المتأخرون من أصحاب مالك في وجوبها فقال بعضهم هي سنة مؤكدة وقال بعضهم هي فرض واجب وممن ذهب إلى هذا أصبغ بن الفرج وأما أبو محمد بن أبي زيد فإنه قال هي سنة فرضها رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يضع شيئا واختلف أصحاب داود في ذلك على قولين أيضا أحدهما أنها فرض واجب والآخر أنها سنة (مؤكدة) وسائر العلماء على أنها واجبة

Mas'alah: What is the ruling on the obligation of Zakat al-Fitr according to the majority?

Al-Istidhkar, p. 1324

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Obligation and Ruling of Zakat al-Fitr

والقول بوجوبها من جهة اتباع المؤمنين لأنهم الأكثر والجمهور الذين هم حجة على

من شذ عنهم وقول من قال إنها سنة قول ضعيف وتأويله في قول بن عمر فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم بمعنى أنه قدر ذلك صاعا وأنه مثل قولهم فرض القاضي نفقة اليتيم ربعين أي قدرها خلاف الظاهر ادعاء على النبي ما يخرجه في المعهود فيه لأنه لم يختلفوا في قول الله عز وجل (فريضة من الله) النساء 11 أي إيجاب من الله وكذلك لهم فرض الله طاعة رسوله وفرض الصلاة والزكاة هذا كل ذلك أوجب وألزم وكذلك قالوا في الواجب هو فريضة وما لم يلزم لزومه قالوا سنة وقد أوضحنا هذا المعنى بزيادات في الاعتراضات في التمهيد

Mas'alah: What is the ruling on the time when Zakat al-Fitr becomes obligatory?

Al-Istidhkar, p. 1324

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Time of Obligation and Payment

وأما قوله فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر من رمضان على الناس فقد اختلف العلماء في الحين والوقت الذي يلزم لمن أدركه زكاة الفطر فقال في رواية بن القاسم وبن وهب وغيرهما عنه تجب بطلوع الفجر من يوم الفطر ومعناه أنها لا تجب عن من ولد أو ملك بعد ذلك الوقت وذكروا عنه مسائل إن لم تكن على الاستحباب فهي تناقض على هذا وهي في المولود ضحى يوم الفطر أو العبد يشترى بعد طلوع الشمس في يوم الفطر أنه يزكي عنه أبوه وسيده وروى أشهب عن مالك أن الزكاة تجب بغروب الشمس من آخر يوم من رمضان وهي ليلة الفطر وقال مالك إذا مات العبد ليلة الفطر قبل طلوع الفجر فعلى المولى صدقة الفطر عنه لأنه قد كان أدركه وقت وجوبها حيا ومعلوم أن ليلة الفطر ليست من رمضان فمن ولد

فيها من الأحرار والعبيد وملك فيها من العبيد فإنه لم يلد ولم يملك في رمضان وإنما وقع ذلك في شوال وزكاة الفطر إنما هي لرمضان لا لشوال وبهذا قال الشافعي وأصحابه إلا أن أصحابه في المسألة على قولين على أن قوله ببغداد كان أنها تجب بطلوع الفجر على كل مسلم أدركه ذلك الوقت حيا وأما أبو حنيفة وأصحابه فقولهم في ذلك كما رواه بن القاسم عن مالك بطلوع الفجر تجب زكاة الفطر وهو قول أبي ثور

ومن قال بهذا لم يعتبر ليلة الفطر لأن الفطر ليس بموضع صيام يراعى ويعتبر وهو قول من لم ينعم النظر لأن يوم الفطر ليس بموضع صيام فأحرى ألا يراعى

Mas'alah: What is the ruling on the obligation of Zakat al-Fitr for the poor?

Al-Istidhkar, p. 1325

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Zakat al-Fitr for the Poor and Needy

واختلفوا في وجوبها على الفقراء فروى بن وهب عن مالك أنه قال في رجل له عبد لا يملك غيره عليه فيه زكاة الفطر قال مالك والذي ليس له إلا معيشة خمسة عشر يوما أو نحوها والشهر ونحوه عليه زكاة الفطر قال مالك وإنما هي زكاة الأبدان وروى أشهب عن مالك أن زكاة الفطر لا تجب على من ليس عنده من أين يؤديها وروي عن مالك أيضا أن عليه زكاة صدقة الفطر وإن كان محتاجا وروي عنه أنه من جاز له أخذ صدقة الفطر لم تلزمه وذكر أبو التمام عن مالك أنه قال زكاة الفطر واجبة على الفقير الذي يفصل عن قوته صاع كوجوبها على الغني قال وبه قال

الشافعي قال أبو عمر قال الشافعي من ملك قوته وقوت من يمونه ذلك اليوم ومن يؤدي عنه وعنهم زكاة الفطر فعليه أن يؤديها عن نفسه وعنهم فإن لم يكن عنده إلا ما يؤدي عن نفسه وعن البعض أدى عن ذلك البعض وقول بن علية في هذه المسألة كقول الشافعي وقال عبيد الله بن الحسن إذا أصاب فضلا عن غذائه وعشائه فعليه أن يأخذ ويعطي صدقة الفطر

Mas'alah: What types of food are permissible for Zakat al-Fitr?

Al-Istidhkar, p. 1325

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Payment in Wheat, Barley, Dates, and Other Staples

586 - وأما قوله في حديث بن عمر صاعا من تمر أو صاعا من شعير وروايته في هذا الباب عن نافع أن عبد الله بن عمر كان لا يخرج في زكاة الفطر إلا التمر إلا مرة واحدة فإنه أخرج شعيرا

ورواه حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن بن عمر فقال فيه قال عبد الله فعدل الناس بعد نصف صاع من بر بصاع من تمر قال وكان عبد الله يعطي التمر فيعوز أهل المدينة التمر عاما فأعطى الشعير وروى بن عيينة عن أيوب بإسناده مثله وقال فيه قال بن عمر فلما كان معاوية عدل الناس نصف صاع من بر بصاع من شعير قال نافع فكان عبد الله يخرج زكاة الفطر عن الصغير من أهله والكبير والحر والعبد ورواه بن أبي رواد عبد العزيز عن نافع عن بن عمر وقال فيه فلما كان عمر وكثرت الحنطة جعل نصف صاع منها مثل صاع من تلك الأشياء وذكر في حديثه هذا صاعا من تمر

أو شعير أو سلت أو زبيب ولم يقل ذلك عن نافع أحد غيره وليس ممن يحتج به في حديث نافع إذا خالفه حفاظ أصحاب نافع وهم عبيد الله بن عمر ومالك وأيوب وفي التمهيد من هذا المعنى أكثر من هذا وأما قوله في حديث أبي سعيد الخدري كنا نخرج في زكاة الفطر صاعا من طعام وذكر الشعير والتمر والزبيب والأقط صاعا صاعا فقد ذكرنا في التمهيد من رفع هذا الحديث فقال فيه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يختلف من ذكر الطعام في هذا الحديث أنه أراد به الحنطة ومنهم من لم يذكره ومن رواته أيضا من ذكر فيه نصف صاع من بر وذكر فيه بن عيينة عن زيد بن أسلم الدقيق ولم يتابع عليه وقد ذكر فيه السلت والدقيق أو أحدهما وذكر فيه مالك والثوري من طعام وحسبك بهما حفظا وأمانة وإتقانا وقد أوضحنا ذلك كله ومن رواه ومن أسقطه في التمهيد

Mas'alah: What is the ruling on the measure of grains for Zakat al-Fitr?

Al-Istidhkar, p. 1326

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Permissible Food Types and Measurements (Sa', Mudd)

واختلف أهل العلم في مقدار ما يؤدي المرء عن نفسه في صدقة الفطر من الحبوب بعد إجماعهم أنه لا يجزئ من التمر والشعير أقل من صاع بصاع النبي صلى الله عليه وسلم وهو أربعة أمداد بمده صلى الله عليه وسلم فأما اختلافهم في مقدار ذلك من البر وهي الحنطة فقال مالك والشافعي وأصحابهما لا يجزئ من البر ولا من غيره أقل من صاع بصاع النبي صلى الله عليه وسلم عن إنسان واحد صغيرا كان أو كبيرا

وهو قول البصريين وبه قال أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وقال الثوري وأبو حنيفة وأصحابه يجزئ من البر نصف صاع وروي ذلك عن جماعة من الصحابة وجماعة من التابعين وحجة مالك والشافعي في إيجاب الصاع من البر وأنه كغيره مما ذكر عنه حديث بن عمر فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر من رمضان على الناس صاعا من تمر أو صاعا من شعير قالوا وذلك كان قوت القوم يومئذ فخرج عليه الخبر فكل من اقتات شيئا من الحبوب المذكورات في حديث أبي سعيد الخدري وغيره لزمه إخراج صاع منه ويشهد لذلك حديث مالك والثوري ومن تابعهما في حديث أبي سعيد الخدري المذكور في هذا الباب كنا نخرج على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في صدقة الفطر صاعا من طعام ثم ذكر الشعير وغيره فبان بذكره الطعام هنا أنه أراد البر والله أعلم ولم يفصل بينه وبين الشعير في الحنطة وفي المكيلة بل جعله كله صاعا صاعا وأما حجة من قال إنه يجزئه من البر نصف صاع فقول بن عمر في حديثه وقد ذكر التمر والشعير قال فعدل الناس بصاع من شعير أو تمر نصف صاع من بر والناس في ذلك الزمان كبار الصحابة وحجتهم أيضا حديث الزهري عن بن أبي صعير عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في زكاة الفطر صاع من بر بين اثنين أو صاع من شعير أو تمر عن رجل واحد وهذا نص في موضع الخلاف إلا أنه لم يروه كبار أصحاب بن شهاب ولا من يحتج بروايته منهم إذا انفرد ولكنه لم تخالفه في روايته تلك غيره وروى الثقات عن سعيد بن المسيب أنه قال كانت صدقة الفطر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم نصف صاع من حنطة أو صاعا من شعير أو تمر وروي عن أبي بكر وعمر وعثمان وبن مسعود وبن عباس على اختلاف عنه وأبي هريرة وجابر ومعاوية وبن الزبير نصف صاع من بر وفي الأسانيد عن بعضهم ضعف (واختلاف

وروي عن سعيد بن المسيب وعطاء وطاوس ومجاهد وعمر بن عبد العزيز وعروة بن الزبير وسعيد بن جبير وأبي سلمة ومصعب بن سعد نصف صاع من بر قال أبو حنيفة يؤدي نصف صاع من بر أو دقيق أو سويق أو زبيب أو صاعا من تمر أو شعير قال أبو يوسف ومحمد الزبيب بمنزلة التمر والشعير وما سوى ذلك يخرج بالقيمة قيمة نصف صاع من بر أو قيمة صاع من شعير أو تمر وروينا عن أبي حنيفة أنه قال لو أعطيت في زكاة الفطر عدل ذلك أجزاك يعني بالقيمة وقال الأوزاعي يؤدي كل إنسان مدين من قمح بمد أهل بلده وقال الليث بن سعد يخرج مدين من قمح بمد هشام أو أربعة أمداد من التمر أو الشعير أو الأقط وقال أبو ثور يخرج صاعا من تمر أو شعير أو زبيب وسكت عن البر وقال أشهب سمعت مالكا يقول لا يؤدي الشعير إلا من هو أكله يؤده كما يأكله قيل له إن من الناس من يقول مدين من بر قال إنما القول ما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم (صاع) قال فذكرت له الأحاديث التي تروى عن النبي صلى الله عليه وسلم في المدين من الحنطة فأنكرها

Mas'alah: What is the chapter on the time of sending Zakat al-Fitr?

Al-Istidhkar, p. 1329

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Time of Obligation and Payment

(29 - باب وقت إرسال زكاة الفطر)

Mas'alah: When should Zakat al-Fitr be paid according to Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1329

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Time of Obligation and Payment

587 - ذكر فيه مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يبعث بزكاة الفطر إلى الذي تجمع عنده قبل الفطر بيومين أو ثلاثة وذكر أنه رأى أهل العلم يستحبون أن يخرجوا زكاة الفطر إذا طلع الفجر من يوم الفطر قبل أن يغدوا إلى المصلى قال مالك وذلك واسع إن شاء الله أن تؤدى قبل الغدو من يوم الفطر وبعده قال أبو عمر في هذا من فعل بن عمر دليل على جواز تعجيل ما تجب لوقت من الزكوات وقد تقدم الوقت الذي تجب فيه صدقة الفطر وما للعلماء في ذلك وإن كان تقديمها باليوم واليومين جائز عندهم ومالك وغيره يجيزون ما كان بن عمر يفعله من ذلك إلا أن مالكا يستحب ما استحبه أهل العلم في وقته من إخراج زكاة الفطر صبيحة يوم الفطر في الفجر أو ما قاربه وفي قول مالك ما يدل على أن أداء زكاة الفطر بعد وجوبها أو في حين وجوبها أفضل وأحب إليه وإلى أهل العلم ببلده في وقته وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك خبر حسن من أخبار الآحاد العدول حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أبو محمد النفيلي قال حدثنا زهير قال حدثنا موسى بن عقبة عن

نافع عن بن عمر قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بزكاة الفطر أن تؤدى قبل خروج الناس إلى المصلى قال وكان بن عمر يؤديها قبل ذلك باليوم واليومين وليس قول مالك في تعجيل زكاة الأموال كذلك وليس في الموطأ موضع هذا ذكر المسألة من هذا

Mas'alah: Who is not obligated to pay Zakat al-Fitr?

Al-Istidhkar, p. 1331

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Zakat al-Fitr > Who is Obligated to Pay

(30 - باب من لا تجب عليه زكاة الفطر) 588 - قال مالك ليس على الرجل في عبيد عبيده ولا في أجيره ولا في رقيق امرأته زكاة إلا من كان منهم يخدمه ولا بد له منه فتجب عليه وليس عليه زكاة في أحد من رقيقه الكافر ما لم يسلم لتجارة كانوا أو لغير تجارة قال أبو عمر قد تقدم القول في مسائل هذا الباب كلها وما للعلماء من المذاهب فيما تقدم من أبواب زكاة الفطر فلا معنى لإعادة ذلك هنا إلا أن جملة ذلك أنه لا خلاف عن مالك وأصحابه أنه ليس على السيد زكاة الفطر في عبيد عبيده كما أنه ليس عليه أن يزكي عما بيد عبده من المال وأما أبو ثور وداود فعلى أصلهما أن عبيد العبيد يخرجون عن أنفسهم زكاة الفطر لأنهم مالكون عبيدهم وأما الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما والليث والثوري وجمهور أهل العلم فإن زكاة الفطر على السيد عندهم في عبيده وفي عبيد عبيده لأنهم كلهم عبيده وأما قول مالك ولا في أجيره فلأنه لا يلزمه نفقته في الشرع والقربة وأصله أنه لا تلزم صدقة الفطر إلا عمن تلزم نفقته في الشريعة إلا من صدقة الفطر إلا عمن تلزم نفقته في الشريعة إلا من طريق التطوع ولا المعارضة

وهو قول الشافعي وأما سفيان والكوفيون فإن زكاة الفطر لا تجب عندهم إلا عن الابن الصغير والعبد فقط وأما قوله ولا في رقيق امرأته فقوله وقول الشافعي في ذلك سواء إلا أن أصلهما أنها تلزمه فيمن تلزمه النفقة عليه وذلك عند الشافعي خادم واحد وعند مالك من يخدمه ولا بد منه إلا أن الأظهر من مذهبه أنه تلزمه في خادم واحد قد اختلف أصحابه في ذلك على ما ذكرناه عنهم في كتاب اختلاف أصحاب

مالك وأقوالهم وقال الليث يؤدي عن امرأته وليس عليه أن يؤدي عن أحد من رقيقها وأما سفيان والكوفيون فلا يرون زكاة الفطر عليه عن امرأته فكيف عن رقيقها بل عليها أن تخرج زكاة الفطر عن نفسها وعن عبدها لأن السنة عندهم أن يخرجها الذكر والأنثى عن أنفسهم وعبيدهم وقد تقدم الأصل عنهم ولغيرهم في ذلك وفيما لم يسلم من العبد والحمد لله تم شرح كتاب الزكاة والحمد لله كثيرا

BAB 10

باب مصارف الزكاة

The Chapter on Recipients of Zakat

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the fiqh interpretation of the verse on zakat recipients?

Al-Istidhkar, p. 1262

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Recipients of Zakat > Eight Categories of Zakat Recipients

وفي هذا الحديث من الفقه ما يدخل في تفسير قول الله (عز وجل) (إنما الصدقات للفقراء والمساكين) التوبة 60 لأنه تفسير لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا

Mas'alah: Who is prohibited from receiving charity in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1263

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Recipients of Zakat > Giving Zakat to the Family of the Prophet (Ahl al-Bayt)

تجوز الصدقة لغني ولا لذي مرة سوي لأن قوله هذا لا يحمل مدلوله على عمومه بدليل الخمسة الأغنياء المذكورين في حديث هذا الباب

Mas'alah: Can a wealthy person take zakat to fund jihad?

Al-Istidhkar, p. 1263

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Recipients of Zakat > Giving Zakat in the Path of Allah (Fi Sabil Allah)

وكان بن القاسم يقول لا يجوز لغني أن يأخذ من الصدقة ما يستعين به على الجهاد وينفقه في سبيل الله وإنما يجوز ذلك للفقير

Mas'alah: May a wealthy fighter whose wealth is absent borrow instead of taking zakat?

Al-Istidhkar, p. 1263

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Recipients of Zakat > Giving Zakat in the Path of Allah (Fi Sabil Allah)

قال وإن احتاج الغازي في غزوته وهو غني له مال غاب عنه لم يأخذ من الصدقة شيئا واستقرض فإذا بلغ بلده أدى ذلك من ماله

Mas'alah: What is the ruling on a fighter taking from zakat when his funds are absent?

Al-Istidhkar, p. 1264

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Recipients of Zakat > Giving Zakat in the Path of Allah (Fi Sabil Allah)

وأما الشافعي وأصحابه وأحمد بن حنبل وسائر أهل العلم فيما علمت فإنهم قالوا جائز للغازي في سبيل الله إذا ذهب نفقته وماله غائب عنه أن يأخذ من الصدقة ما يبلغه

Mas'alah: What is the evidence for the permissibility of zakah for one who guarantees a debt?

Al-Istidhkar, p. 1264

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Recipients of Zakat > Giving Zakat to Debtors (Gharimun)

قال أبو عمر من حجة الشافعي ومن ذهب مذهبه فيما وصفنا عنه ظاهر حديث مالك

في هذا الباب وحديث قبيصة بن المخارق وقد ذكرناه بإسناد في التمهيد وفيه لا تحل الصدقة إلا لأحد ثلاثة رجل تحمل بحمالة فحلت له المسألة حتى يصيب - يعني ما تحمل به - ثم يمسك

Mas'alah: What is Abu Thawr's view on distributing zakat among the eight categories?

Al-Istidhkar, p. 1266

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Recipients of Zakat > Distribution of Zakat Among Multiple Categories

قال أبو ثور أما زكاة الأموال التي يقسمها الناس عن أموالهم فإني أحب أن تقسم على ما أمكن ممن سمى الله تعالى إلا العاملين فليس لهم من ذلك شيء إذا قسمها ربها وإن أعطى الرجل زكاة ماله بعض الأصناف رجوت أن تسعها فأما ما صار إلى الإمام فلا يقسمه إلا فيمن شاء الله عز وجل

Mas'alah: Which scholars held that the faqir is better off than the miskin?

Al-Istidhkar, p. 1266

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Recipients of Zakat > Giving Zakat to the Poor and Needy (Faqir and Miskin)

وممن ذهب إلى هذا بن السكيت وبن قتيبة وهو قول يونس بن حبيب

Mas'alah: Which scholars held that the miskin is better off than the faqir?

Al-Istidhkar, p. 1266

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Recipients of Zakat > Eight Categories of Zakat Recipients

وذهب قوم من أهل الفقه والحديث إلى أن المسكين أحسن حالا من الفقير

Mas'alah: What Quranic evidence supports the distinction between faqir and miskin?

Al-Istidhkar, p. 1266

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Recipients of Zakat > Eight Categories of Zakat Recipients

واحتج قائل هذه المقالة بقوله تعالى (أما السفينة فكانت لمساكين يعملون في البحر) الكهف 79 فأخبر أن للمساكين سفينة في البحر وربما ساوت جملة من المال واحتجوا بقوله تعالى (للفقراء الذين أحصروا في سبيل الله لا يستطيعون ضربا في الأرض يحسبهم الجاهل أغنياء من التعفف تعرفهم بسيماهم لا يسئلون الناس إلحافا) البقرة 273 قالوا فهذه الحال التي وصف الله بها الفقراء دون الحال التي أخبر بها عن المساكين قالوا ولا حجة في بيت الراعي لأنه أخبر أن الفقير كانت له حلوبة في حال ما قالوا والفقير معناه في كلام العرب المفقور كأنه الذي نزعت فقرة من ظهره لشدة فقره فلا حال أشد من هذه

واستشهدوا بقول الشاعر (لما رأى لبد النسور تطايرت ... رفع القوادم كالفقير الأعزل) أي لم يطق الطيران فصار بمنزلة من انقطع صلبه ولصق بالأرض قالوا وهذا

هو شديد المسكنة واستدلوا بقوله تعالى (أو مسكينا ذا متربة) البلد 16 يعني مسكينا قد لصق بالتراب من شدة الفقر وهذا يدل على أنه إن لم يكن مسكينا فليس ذا متربة مثل الطواف وشبهه ممن له البلغة والساعي في الاكتساب بالسؤال وممن ذهب إلى أن المسكين أحسن حالا من الفقير الأصمعي وأبو جعفر أحمد بن عبيد وأبو بكر بن الأنباري وهو قول الكوفيين من الفقهاء أبي حنيفة وأصحابه ذكر ذلك عنهم الطحاوي وهو أحد قولي الشافعي وللشافعي قول آخر إن الفقير والمسكين سواء ولا فرق بينهما في المعنى وإن افترقا في الاسم وإلى هذا ذهب بن القاسم وسائر أصحاب مالك في تأويل قول الله عز وجل (إنما الصدقات للفقراء) التوبة 60 وأما أكثر أصحاب الشافعي فعلى ما ذهب إليه الكوفيون في هذا الباب وذكر بن وهب قال أخبرنا أشهل بن حاتم عن بن عون عن محمد بن سيرين قال قال عمر ليس الفقير الذي لا مال له ولكن الفقير الأخلق الكسب قال أبو عمر قد بينا في التمهيد مثل قوله عليه قوله عليه السلام ليس المسكين بالطواف عليكم أن المعنى فيه ليس المسكين حق المسكين وأن من المساكين من ليس بطواف وأوضحنا هناك هذا المعنى بما فيه كفاية

Mas'alah: What is the limit of wealth that prohibits receiving zakat according to Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1268

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Recipients of Zakat > Conditions of Eligibility for Zakat Recipients

واختلفوا فيمن تحل له الصدقة من الفقراء وما حد الغني الذي تحرم به الصدقة على من بلغه فقال مالك ليس لهذا عندنا حد معلوم وسنذكر مذهبه فيمن يحرم السؤال

عليه فيمن لا تحل له الصدقة عند ذكر حديث الأسدي إن شاء الله رواه مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن رجل من بني أسد وأما الثوري فذهب إلى أن الصدقة لا تحل لمن يملك خمسين درهما على حديث بن مسعود وهو قول الحسن بن حي وذهب أبو حنيفة وأصحابه إلى من ملك مائتي درهم أنه تحرم عليه الصدقة المفروضة وحجتهم الحديث أمرت أن آخذ الصدقة من أغنيائكم وقال الشافعي للرجل أن يأخذ من الصدقة حتى يستحق أقل اسم الغنى وذلك حين يخرج من الفقر والمسكنة وعنده أن صاحب الدار والخادم الذي لا غنى به عنهما ولا فضل فيهما يخرجه إلى حد الغنى أنه ممن يحل له الصدقة وهذا نحو قول مالك في ذلك وبه قال أبو ثور والكوفيون وقال عبيد الله بن الحسن من لا يكون عنده ما يقيمه ويكفيه سنة فإنه يعطى من الصدقة

Mas'alah: What is the ruling on giving zakat to those whose hearts are to be reconciled (mu'allafatu qulubuhum)?

Al-Istidhkar, p. 1270

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Recipients of Zakat > Giving Zakat to Those Whose Hearts Are to Be Reconciled (Mu'allafatu Qulubihim)

بثباتهم فيعطون منها الشيء على الاجتهاد من الإمام لا يبلغ اجتهاده في حال أن يزيدهم على سهم المؤلفة قلوبهم ولينقصهم منه إن قدر حتى يقوى بهم على أخذ الصدقات من أهلها وقال أبو ثور مثله

Mas'alah: What is the ruling on giving zakat to mukatab slaves and freeing slaves from zakat?

Al-Istidhkar, p. 1270

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Recipients of Zakat > Giving Zakat for the Ransom of Slaves and Captives (Fakk al-Riqab)

وأما قوله عز وجل (وفي الرقاب) التوبة 60 فقال مالك والأوزاعي لا يعطى المكاتب من الزكاة شيئا لأنه عبد ما بقي عليه درهم والعبد لا يعطى منها موسرا كان أو معسرا ولا من الكفارات من أجل أن ملك العبد عنده غير مستقر ولسيده انتزاعه هذا في الكفارات وأما في المكاتب فإنه ربما عجز فصار عبدا قال مالك ولا يعتق من الزكاة إلا رقبة مؤمنة ومن اشترى من زكاته رقبة مؤمنة فأعتقها ك

Mas'alah: What is the ruling on purchasing a slave from zakah for emancipation according to different scholars?

Al-Istidhkar, p. 1270

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Recipients of Zakat > Giving Zakat for the Ransom of Slaves and Captives (Fakk al-Riqab)

ان ولاؤها لجماعة المسلمين وهو قول عبيد الله بن الحسن وقال أبو ثور لا بأس أن يشتري الرجل الرقبة من زكاته فيعتقها على عموم الآية وقال الشافعي وأبو حنيفة والثوري وبن شبرمة لا يجزئ العتق من الزكاة ومعنى قول الله تعالى عندهم (وفي الرقاب) هم المكاتبون فإن أعطى المكاتب في أخذ كتابته ما يتم به عتقه كان حسنا وإن أعطاه في غير تلك الحال ثم عجز أجزته وقد روي عن مالك أنه يعان المكاتب وهو قول الطبري والأول هو تحصيل مذهب مالك وقال الشافعي الرقاب المكاتبون من جيران الصدقة فإن اتسع لهم السهم أعطو حتى يعتقوا وإن دفع ذلك الوالي إلى

من يعتقهم فحسن وإن دفعه إليهم أجزأه

Mas'alah: What is the ruling on giving zakah to debtors (al-gharimin) according to Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 1270

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Recipients of Zakat > Giving Zakat to Debtors (Gharimun)

وأما قوله عز وجل (والغارمين) التوبة 60 فقد مضى قول بن القاسم في ذلك في صدر هذا الباب قال الشافعي الغارمون صنفان صنف أدانوا في مصلحة ومعروف وصنف دانوا في حمالات وصلاح ذات بين فيعطون منها ما تقضى به ديونهم إن لم تكن لهم عروض تباع في الديون

Mas'alah: What is the ruling on buying back one's own charity?

Al-Istidhkar, p. 1313

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Recipients of Zakat > Transfer and Substitution of Zakat Funds

الخطاب وهو يقول حملت على فرس عتيق في سبيل الله وكان الرجل الذي هو عنده قد أضاعه فأردت أن أشتريه منه وظننت أنه بائعه برخص فسألت عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا تشتره وإن أعطاكه بدرهم واحد فإن العائد في صدقته كالكلب يعود في قيئه

Mas'alah: What is the ruling on buying back one's own charity?

Al-Istidhkar, p. 1316

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Recipients of Zakat > Transfer and Substitution of Zakat Funds

الصدقة أو رجل اشتراها بماله فلم يخص المعطي من

Mas'alah: What is the chapter on the poor (al-masakin) in the context of zakat recipients?

Al-Istidhkar, p. 3878

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Recipients of Zakat > Giving Zakat to the Poor and Needy (Faqir and Miskin)

(5 - باب ما جاء في المساكين)

Mas'alah: What is the ruling on giving charity to the poor even with a burnt hoof?

Al-Istidhkar, p. 3879

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Recipients of Zakat > Giving Zakat to the Poor and Needy (Faqir and Miskin)

1711 - مالك عن زيد بن أسلم عن بن بجيد الأنصاري ثم الحارثي عن جدته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ردوا المسكين ولو بظلف محرق قال أبو عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث ردوا المسكين فبان بذلك أنه أراد السائل الطواف وقال في الحديث الذي قبله ليس المسكين بالطواف فدل على

أنه أراد ليس الطواف بالمسكين حقا إنما المسكين حقا المسكين الذي تبلغ به المسكنة والفقر والضعف والحياء مبلغا يقعده عن التطواف والسؤال ولا يفطن له متصدق عليه ولا يجد شيئا يبلغ به كما قال الله عز وجل (ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب) البقرة 177 أي ليس فعل ذلك وإن كان برا يبلغ به الأمر (ولكن البر من آمن بالله واليوم الأخر والملائكة والكتب والنبين وءاتى المال على حبه) البقرة 177 وقوله صلى الله عليه وسلم ليس من البر الصيام في السفر أي ليس كل البر لأن الفطر في السفر بر أيضا فقال يحيى في روايته في هذا الحديث فما المسكين وتابعه جماعة من رواة الموطأ وقال غيرهم فمن المسكين وهذا أبين في من يعقل وأشهر في كلام العرب قال أبو عمر قال الله عز وجل (إنما الصدقت للفقراء والمسكين) التوبة 60 واختلف العلماء وأهل اللغة أيضا في الفقير والمسكين فقال منهم قائلون الفقير أحسن حالا من المسكين قالوا والفقير الذي له بعض ما يقيمه ويكفيه والمسكين الذي لا شيء له وممن قال هذا يعقوب بن السكيت وبن قتيبة وهو قول يونس بن حبيب وذهبت إليه طائفة من أهل الفقه والحديث

واستشهد بعض قائلي هذه المقالة بقول الراعي (أما الفقير الذي كانت حلوبته ... وفق العيال فلم يترك له سبد) فذكروا أنه كان يدعي الفقر وله الحلوبة يومئذ وقال آخرون المسكين أحسن حالا من الفقير واحتجوا بقول الله عز وجل (أما السفينة فكانت لمسكين يعملون في البحر) الكهف 79 فأخبر أن المسكين كان يملك سفينة أو بعض سفينة تعمل في البحر وقال الله عز وجل (للفقراء الذين أحصروا في سبيل الله لا يستطيعون ضربا في الأرض يحسبهم الجاهل أغنياء من التعفف تعرفهم بسيمهم لا يسئلون الناس إلحافا) البقرة 273 وزعموا أن بيت الراعي لا حجة فيه لأنه إذ صار فقيرا لم يكن له حلوبة لقوله كانت حلوبته وقالوا الفقير معناه في كلام العرب

المفقر ويريدون الذي نزعت فقرة من ظهره من شدة الفقر وأنشدوا قول الشاعر (لما رأى لبد النسور تطايرت ... رفع القوادم كالفقير الأعزل) قيل أي لم يطق الطيران فصار بمنزلة من انقطع ظهره ولصق بالأرض قالوا وهذا هو الشديد المسكنة والمسكين حقا واستدلوا بقول الله عز وجل (أو مسكينا ذا متربة) البلد 16 أي قد لصق بالتراب من شدة الفقر وهذا يدل على أن ثم مسكينا ليس ذا متربة وقال صلى الله عليه وسلم إني أعوذ بك من الفقر المدقع وهو الذي يقضي بصاحبه إلى الدقعاء وهي التراب وهذا مثل قول الله تعالى (أو مسكينا ذا متربة) البلد 16 وممن ذهب إلى أن المسكين أحسن حالا من الفقير الأصمعي وأبو جعفر أحمد بن عبيد

وهو قول الكوفيين من الفقهاء فيما ذكر الطحاوي عنهم وهو أحد قولي الشافعي وللشافعي قول آخر أن الفقير والمسكين سواء لا فرق بينهما في المعنى وإن افترقا في الاسم وإلى هذا ذهب بن القسم حدثني عبد الرحمن بن يحيى قال حدثني علي بن محمد قال حدثني أحمد بن داود قال أخبرنا سحنون قال حدثني بن وهب قال أخبرني أشهل بن حاتم عن بن عون عن محمد بن سيرين قال قال عمر - رضي الله عنه - ليس الفقير الذي لا مال له ولكن الفقير الأخلق الكسب وأما حديثه عن زيد بن أسلم عن بن بجيد فابن بجيد اسمه عبد الرحمن بن بجيد بن قيظي الأنصاري أحد بني حارثة وهو الذي رد على سهل بن حثمة حديثه في القسامة وقال بن إسحاق عن محمد بن إبراهيم بن الحارث والله ما كان سهل بأكثر علما منه ولكنه أسن منه وقد ذكرنا خبره في باب القسامة من هذا الكتاب وذكرنا جدته في كتاب النساء من كتاب الصحابة وهي أيضا جدة عمرو بن سعد بن معاذ والله أعلم وليس في حديث بن نجيد عن جدته أكثر من الحث على الصدقة بالقليل والكثير وقد مضى هذا المعنى في مواضع من هذا الكتاب مشروحا ومنه قوله صلى الله عليه وسلم اتقوا النار ولو

بشق تمرة وروى هذا الحديث سعيد المقبري عن بن نجيد حدثني أحمد بن عبد الله بن محمد بن علي قال حدثني أبي قال حدثني أحمد بن خالد قال حدثني علي بن عبد العزيز قال حدثني الحجاج بن منهال قال حدثني حماد بن سلمة عن محمد بن إسحاق عن سعيد المقبري عن عبد الرحمن بن نجيد عن جدته أم نجيد قالت قلت يا رسول الله إنه يأتيني السائل فأتوهد له بعض ما عندي فقال ضعي في يد المسكين ولو ظلفا محرقا

Mas'alah: What is the ruling on encouraging giving to beggars?

Al-Istidhkar, p. 4135

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Recipients of Zakat > Giving Zakat to the Poor and Needy (Faqir and Miskin)

وفيه من الفقه الحض على إعطاء السائل وهذا عندي مرتب على ما قد مضى في هذا الكتاب من الأحاديث المسندة الصحاح في كراهة السؤال لمن معه ما يعد به وما يعيشه

Mas'alah: When is it permissible for a beggar to ask despite having a mount?

Al-Istidhkar, p. 4135

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Recipients of Zakat > Giving Zakat to the Poor and Needy (Faqir and Miskin)

وإذا كان السائل لا يقدر على التصرف في السؤال إلا بدابة تحمل راحلته ولم يكن

له معيشة ولا حرفة فجائز له السؤال – والله أعلم – على ظاهر هذا الحديث على أنه حديث ليس مما تقطع به الحجة

Mas'alah: What is the story of Sa'd ibn Malik giving a single date to a beggar?

Al-Istidhkar, p. 4138

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Recipients of Zakat > Giving Zakat to the Poor and Needy (Faqir and Miskin)

وحماد بن سلمة عن علي بن زيد عن عطاء بن فروخ أن سعد بن مالك أتاه سائل وبين يديه طبق عليه تمر فأعطاه تمرة فقبض يده فقال سعد إن الله يقبل منها مثقال الذرة والخردلة وكم في هذه من مثاقيل الذرة

Mas'alah: What are the permissible cases for asking others for money in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 4145

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Recipients of Zakat > Giving Zakat to the Poor and Needy (Faqir and Miskin)

وحديث قبيصة بن المخارق عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن المسألة لا تحل إلا في ثلاث رجل تحمل بحمالة فحلت له المسألة حتى يصيبها ثم يمسك ورجل أضاقته جائحة فاجتاحت ماله فحلت له المسألة حتى يصيب قواما من عيش أو سدادا من عيش ثم يمسك ورجل أصابته فاقة حتى يقول ثلاثة من ذوي الحجا من قومه قد أصابت فلان الفاقة فحلت له المسألة فسأل حتى يصيب قواما من عيش أو سدادا من

عيش ثم يمسك وما سواهن من المسائل يا قبيصة سحت يأكلها صاحبها سحتا وقد ذكرنا أسانيد هذه الآثار وغيرها في معناها في التمهيد والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on asking for charity when one has an uqiyyah?

Al-Istidhkar, p. 4145

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Recipients of Zakat > Giving Zakat to the Poor and Needy (Faqir and Miskin)

1886 - مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن رجل من بني أسد أنه قال نزلت أنا وأهلي ببقيع الغرقد فقال لي أهلي اذهب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسأله لنا شيئا نأكله وجعلوا يذكرون من حاجتهم فذهبت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجدت عنده رجلا يسأله ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا أجد ما أعطيك فتولى الرجل عنه وهو مغضب وهو يقول لعمري إنك لتعطي من شئت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنه ليغضب علي أن لا أجد ما أعطيه من سأل منكم وله أوقية أو عدلها فقد سأل إلحافا قال الأسدي فقلت للقحة لنا خير من أوقية قال مالك والأوقية أربعون درهما قال مالك فرجعت ولم أسأله فقدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك بشعير وزبيب فقسم لنا منه حتى أغنانا الله عز وجل هكذا روى هذا الحديث جماعة الرواة عن مالك عن زيد عن عطاء عن رجل من بني أسد وقد رواه عمارة بن غزية عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وعن بن شهاب عن عطاء بن يزيد عن أبي سعيد الخدري حديث في هذا المعنى بغير هذا اللفظ وقد تقدم ذكره

Mas'alah: Is charity permissible for the family of the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 4147

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Recipients of Zakat > Giving Zakat to the Family of the Prophet (Ahl al-Bayt)

1888 - مالك أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تحل الصدقة لآل محمد إنما هي أوساخ الناس

Mas'alah: Is only obligatory zakah prohibited to the Prophet's family?

Al-Istidhkar, p. 4148

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Recipients of Zakat > Giving Zakat to the Family of the Prophet (Ahl al-Bayt)

وإنما تحرم عليهم الصدقة الواجبة

Mas'alah: What is the ruling on charity for Banu Hashim according to Abu Yusuf?

Al-Istidhkar, p. 4148

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Recipients of Zakat > Giving Zakat to the Family of the Prophet (Ahl al-Bayt)

وقال أبو يوسف لا تحل لهم الصدقة من غيرهم وتحل لبعضهم من بعض

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on obligatory and voluntary charity for Banu Hashim?

Al-Istidhkar, p. 4149

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Recipients of Zakat > Giving Zakat to the Family of the Prophet (Ahl al-Bayt)

وقال الشافعي تحرم صدقة الفرض على بني هاشم وبني عبد المطلب لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم جمعهم في سهم ذي القربى وتحل صدقة التطوع عليهم وعلى كل أحد إلا النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did the Prophet say about charity being forbidden for his household?

Al-Istidhkar, p. 4149

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Recipients of Zakat > Giving Zakat to the Family of the Prophet (Ahl al-Bayt)

قال أبو عمر روى أبو رافع عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إنا آل محمد لا تحل لنا الصدقة ومولى القوم منهم

Mas'alah: Who are the members of the Prophet's household for whom charity is forbidden?

Al-Istidhkar, p. 4149

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Recipients of Zakat > Giving Zakat to the Family of the Prophet (Ahl al-Bayt)

وفي هذا الحديث عندي نظر وقد روى أبو حيان التميمي عن يزيد بن حيان عن زيد

بن أرقم أنه قيل له من آل محمد الذين تحرم عليهم الصدقة قال آل علي وآل جعفر وآل عباس وآل عقيل

Mas'alah: Who constitutes Banu Hashim for the purpose of receiving zakat?

Al-Istidhkar, p. 4149

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Recipients of Zakat > Giving Zakat to the Family of the Prophet (Ahl al-Bayt)

قال أبو عمر قول من قال هم بنو هاشم من بني عبد المطلب بن هاشم وأسد بن هاشم وسائر بني هاشم أولى

Mas'alah: What is the evidence that Banu Hashim are forbidden from receiving sadaqah?

Al-Istidhkar, p. 4149

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Recipients of Zakat > Giving Zakat to the Family of the Prophet (Ahl al-Bayt)

وحجة من قال هذا القول قول رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله اصطفى كنانة من ولد إسماعيل واصطفى قريشا من كنانة واصطفى من قريش بني هاشم واصطفاني من بني هاشم

BAB 11

باب إخراج الزكاة وتعجيلها

The Chapter on Paying and Advancing Zakat

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: How should zakat on sheep be paid when the owner has sheep in different locations?

Al-Istidhkar, p. 1248

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Paying and Advancing Zakat > Paying Zakat on Absent Wealth for a Traveller

قال الشافعي إذا كان للرجل ببلد أربعون شاة وببلد غيره عشرون شاة دفع إلى كل واحد من المصدقين قيمة ما يجب عليه من شياه فقسمها بينهما ولا أحب أن يدفع في أحد البلدين شاة ويترك الأخرى لأني أحب أن تقسم صدقة المال حيث المال

Mas'alah: What is the Shafi'i view on paying zakat in one location and not another?

Al-Istidhkar, p. 1248

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Paying and Advancing Zakat > Paying Zakat on Absent Wealth for a Traveller

قال الشافعي من أدى في أحد البلدين شاة كرهت له ذلك ولم أر عليه في

Mas'alah: Is it permissible to pay zakat before its due date in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1330

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Paying and Advancing Zakat > Ruling on Advancing Zakat Before the Year Completes

واختلف أهل العلم في جواز تعجيل الزكاة فقال مالك فيما روى عنه بن وهب وأشهب وخالد بن خداش من أدى زكاة ماله قبل محلها بتمام الحول فإنه لا يجزئ

عنه وهو كالذي يصلي قبل الوقت وروي ذلك عن الحسن البصري وبه قال بعض أصحاب داود وروى بن القاسم عنه لا يجوز تعجيلها قبل الحول إلا بيسير وكذلك ذكر عنه بن عبد الحكم بالشهر ونحوه وأجاز تعجيل الزكاة قبل الحول سفيان الثوري والأوزاعي والشافعي وأحمد بن حنبل وأبو ثور وإسحاق وأبو عبيد وروي ذلك عن سعيد بن جبير وإبراهيم وبن شهاب والحكم وبن أبي ليلى وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد يجوز تعجيل الزكاة لما في يده ولما يستفيد في الحول وبعده وقال زفر التعجيل عما في يده جائز ولا يجوز عما يستفيده وقال بن شبرمة يجوز تعجيلها لسنين وقال الشافعي يجوز للمصدق إذا رأى العوز في أهل الصدقة أن يستلف لهم من صدقة أهل الأموال إذا كانوا ميسورين وليس على رب المال أن يخرج صدقته قبل الحول إلا أن يتطوع قال ولو أن رجلا أخرج زكاة ماله فقال إن ما تجب فيه الزكاة كانت هذه عنه لم يجزئ عنه لأنه أداها إلى سبب بلا سبب لم تجز فيه الزكاة وعمل شيئا لا يجب عليه إن حال فيه حول

قال أبو عمر حجة من لم يجز تعجيل الزكاة قياسها على الصلاة وحجة من أجاز تعجيلها القياس على الديون الواجبة لآجال محدودة أنه جائز تعجيلها أو تقديمها قبل محلها وحديث علي (رضي الله عنه) عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه استلف صدقة العباس قبل محلها وقد روي لعامين وفرقوا بين الصلاة والزكاة بأن الناس يستوون في وقت الصلاة ولا يستوون في وقت وجوب الزكاة وقياس مالك ومن قال بقوله على الصلاة أصح في سبيل القياس والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on advancing zakat before it is due?

Al-Istidhkar, p. 2933

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Paying and Advancing Zakat > Ruling on Advancing Zakat Before the Year Completes

زكاتك لأهلها فإن وجبت عليه زكاة بتمام ملكك النصاب حولا فذلك وإلا فهو دين لك أرده عليك من الصدقة

Mas'alah: Which scholars held the opinion of advancing zakat?

Al-Istidhkar, p. 2933

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Paying and Advancing Zakat > Ruling on Advancing Zakat Before the Year Completes

وممن ذهب إلى ذلك سفيان الثوري والأوزاعي والشافعي وأحمد بن حنبل وأبو ثور وإسحاق وأبو عبيد

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on advancing zakat for future years?

Al-Istidhkar, p. 2933

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Paying and Advancing Zakat > Ruling on Advancing Zakat Before the Year Completes

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد يجوز تعجيل الزكاة لما في يده ولما يستفيده في الحول وبعده لسنين

Mas'alah: What did Ibn Shubrumah say about advancing zakat for multiple years?

Al-Istidhkar, p. 2933

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Paying and Advancing Zakat > Ruling on Advancing Zakat Before the Year Completes

وقال بن شبرمة يجوز تعجيل الزكاة لسنين

Mas'alah: What is the Maliki ruling on advancing zakat before the year ends?

Al-Istidhkar, p. 2933

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Paying and Advancing Zakat > Ruling on Advancing Zakat Before the Year Completes

وقال مالك وأصحابه لا يجوز تعجيل الزكاة قبل الحول إلا بيسير

Mas'alah: What is considered a small amount of time for advancing zakat in the Maliki school?

Al-Istidhkar, p. 2933

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Paying and Advancing Zakat > Definition of 'Close' in Early Zakat Payment

والشهر ونحوه عندهم يسير

Mas'alah: What is the ruling on advancing zakat before its due time?

Al-Istidhkar, p. 2933

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Paying and Advancing Zakat > Ruling on Advancing Zakat Before the Year Completes

وقالت طائفة لا يجوز تعجيل الزكاة قبل محلها بيسير ولا كثير ومن عجلها قبل محلها لم يجزئه وكان عليه إعادتها كالصلاة

Mas'alah: What is the ruling on paying zakat before its due time in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2933

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Paying and Advancing Zakat > Ruling on Advancing Zakat Before the Year Completes

واختلف أصحاب داود على القولين جميعا قول من أجاز تعجيلها وقول من لم يجز

Mas'alah: What is the ruling on paying zakat before its due time in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2933

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Paying and Advancing Zakat > Ruling on Advancing Zakat Before the Year Completes

ومن حجة من قال إنه لا يجوز تعجيل الزكاة قبل وجوبها فالقياس لها على الصلاة وعلى سائر ما يجب مؤقتا كالحج وعرفة ورمضان وما أشبه ذلك من المؤقتات التي لا يجوز عملها قبل أوقاتها وأزمانها

Mas'alah: What is the ruling on advancing zakat before its due time in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2933

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Paying and Advancing Zakat > Ruling on Advancing Zakat Before the Year Completes

ومن أجاز تعجيلها قبل سنتها قاسها على الديون المؤجلة لأنه لا خلاف في جواز تعجيلها قبل إحالها إذا تبرع بذلك

Mas'alah: What is the difference between prayer and zakat regarding the timing of obligation?

Al-Istidhkar, p. 2933

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Paying and Advancing Zakat > Ruling on Advancing Zakat Before the Year Completes

وفرق بين الصلاة والزكاة بأن الصلاة يستوي الناس كلهم في وقتها وليس

Mas'alah: What is the ruling on paying zakat before its due time in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2934

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Paying and Advancing Zakat > Ruling on Advancing Zakat Before the Year Completes

كذلك أوقات الزكاة لأن حول زيد في الزكاة غير حول عمرو وأحوال الناس في ذلك مختلفة فلم تشبه الصلاة لما وصفنا

Mas'alah: What is the ruling on advancing zakat payment before it is due?

Al-Istidhkar, p. 2934

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Paying and Advancing Zakat > Ruling on Advancing Zakat Before the Year Completes

وأما من أبى جواز تعجيل الصدقة فقد تأول حديث أبي رافع المذكور في أول هذا الباب أن ذلك كان قبل تحريم الصدقة على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى آله وعلى الأغنياء

Mas'alah: How did the Prophet console Zayd after his charity was given away?

Al-Istidhkar, p. 4135

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Paying and Advancing Zakat > Ruling on Advancing Zakat Before the Year Completes

فكأن زيدا وجد من ذلك في نفسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله قد قبلها منك

BAB 12

باب جباية الزكاة

The Chapter on Collection of Zakat

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on rulers collecting zakat on gold, silver, and livestock?

Al-Istidhkar, p. 1222

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Collection of Zakat > Zakat Under Coercion or Unjust Rulers

وفي حديث عمر بن عبد العزيز أيضا من الفقه أن للأئمة أخذ زكاة الدراهم والدنانير كما لهم أخذ زكاة الماشية

Mas'alah: What is the ruling on writing a receipt for zakat to prevent double collection?

Al-Istidhkar, p. 1224

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Collection of Zakat > Rights and Duties of the Zakat Collector

وستأتي معاني هذا الباب في باب عشور أهل الذمة إن شاء الله وأما قول عمر بن عبد العزيز واكتب لهم كتابا بما تأخذ منهم إلى مثله من الحول فهذا هو الحق عند جماعة أهل العلم لأن المسلم لا يلزمه الزكاة إلا مرة واحدة في الحول ولم يختلفوا أن السنة في الإمامة أن يكون الإمام واحدا في أقطار الإسلام ويكون أمراؤه في كل أفق يتخيرهم ويتفقد أمورهم وإذا كان على الجواز عاملا للإمام يأخذ من التاجر المسلم زكاة ماله فعليه أن يكتب لهم بذلك كتابا يستظهر به في ذلك العام عند غيره من العمال الطالبين للزكاة من المسلمين ويقطع بذلك مذهب من رأى تحليفهم أنهم قد أدوا ولم يحل على ما بأيديهم الحول ويجمع تلك العلة بالكتاب لهم

Mas'alah: When is it permissible to distribute zakat oneself instead of giving it to the imam?

Al-Istidhkar, p. 1225

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Collection of Zakat > Transfer and Distribution of Zakat by the Ruler

فقال مالك إن كان الإمام يضعها موضعها فلا يحل لأحد أن يقسمها حتى يدفعها إليه وإن كان لا يضعها موضعها قسمها هو وقال الشافعي ببغداد ليس لأحد أن يؤديها إلى أهلها دون السلطان فإن فعل ف

Mas'alah: How is zakat calculated when livestock decreases before the collector arrives?

Al-Istidhkar, p. 1258

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Collection of Zakat > Effect of Changes in Wealth After Collector's Arrival

557 – قال مالك الأمر عندنا في الرجل تجب عليه الصدقة وإبله مائة بعير فلا يأتيه الساعي حتى تجب عليه صدقة أخرى فيأتيه المصدق وقد هلكت إبله إلا خمس ذود قال مالك يأخذ المصدق من الخمس ذود الصدقتين اللتين وجبتا على رب المال شاتين في كل عام شاة لأن الصدقة إنما تجب على رب المال يوم يصدق ماله فإن هلكت ماشيته أو نمت فإنما يصدق المصدق زكاة ما يجد يوم يصدق وإن تظاهرت على رب المال صدقات غير واحدة فليس عليه أن يصدق إلا ما وجد المصدق عنده فإن هلكت ماشيته أو وجبت عليه فيها صدقات فلم يؤخذ منه شيء حتى هلكت ماشيته كلها أو صارت إلى ما لا تجب فيه الصدقة فإنه لا صدقة عليه ولا ضمان فيما هلك أو مضى من السنين

Mas'alah: What is the chapter on prohibiting harshness in zakat collection?

Al-Istidhkar, p. 1259

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Collection of Zakat > Rights and Duties of the Zakat Collector

(16 – باب النهي عن التضييق على الناس في الصدقة)

Mas'alah: What is the hadith about avoiding the best wealth when collecting zakat?

Al-Istidhkar, p. 1261

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Collection of Zakat > Rights and Duties of the Zakat Collector

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا وكيع قال حدثنا زكريا بن إسحاق المكي عن يحيى بن عبد الله بن صيفي عن أبي معبد عن بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إنك تأتي قوما أهل كتاب فذكر الحديث وفي آخره فإن هم أطاعوك لذلك فإياك وكرائم أموالهم واتق دعوة المظلوم فإنها ليس بينها وبين الله حجاب

Mas'alah: What is the ruling on the zakat collector taking a lactating animal?

Al-Istidhkar, p. 1261

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Collection of Zakat > Rights and Duties of the Zakat Collector

وقال مالك لا يأخذ المصدق لبونا إلا أن تكون الغنم كلها ذات لبن فيأخذ حينئذ لبونا من وسطها ولا يأخذ حزرات الناس

Mas'alah: What is the chapter on taking zakat and who is allowed to receive it?

Al-Istidhkar, p. 1262

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Collection of Zakat > Transfer and Distribution of Zakat by the Ruler

(17 - باب أخذ الصدقة ومن يجوز له أخذها)

Mas'alah: What is the wage of the zakah collector according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 1264

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Collection of Zakat > Rights and Duties of the Zakat Collector

قال مالك وليس للعامل على الصدقات فريضة مسماة إلا على قدر ما يرى الإمام

Mas'alah: What is the chapter on the collection of zakah and the strictness regarding it?

Al-Istidhkar, p. 1271

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Collection of Zakat > Rights and Duties of the Zakat Collector

(18 – باب ما جاء في أخذ الصدقات والتشديد فيها)

Mas'alah: What is the ruling on those who withhold zakat and fight against its collection?

Al-Istidhkar, p. 1273

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Collection of Zakat > Zakat Under Coercion or Unjust Rulers

فرأى أنه لا يجوز أن يحكم فيهم بحكم المانعين للزكاة والمقاتلين دونها الجاحدين لها وعزر أبا بكر باجتهاده ولم يسعه في دينه أو بان له ما بان من ذلك أن يسترقهم بعدائهم وأطلق سبيلهم وذلك أيضا بمحضر الصحابة من غير نكير وهذا يدل على أن كل مجتهد معذور وقد روي أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه فدا كل امرأة وصبي كان بأيدي من سباه منهم وخير المرأة إن أرادت أن تبقى على نكاحه ينكحها الذي سباها بعد الحكم بعتقها وأما العقال فقال أبو عبيدة معمر بن المثنى هو صدقة عام وقال غيره هو عقال الناقة التي تعقل به وخرج كلامه على التقليل والمبالغة وقال بن الكلبي كان معاوية قد بعث عمرو بن عتبة بن أخيه مصدقا فجاز عليهم فقال شاعرهم (سعى عقالا فلم يترك لنا سبدا ... فكيف لو قد سعى عمرو عقالين) وهذا حجة أن العقال صدقة سنة ومن رواه عناقا فإنما أراد التقليل أيضا لأن العناق لا يؤخذ في الصدقة عند طائفة من أهل العلم ولو كانت الغنم عناقا كلها وذكر عبد الله بن أحمد بن حنبل في المسند قال حدثني أبي قال حدثنا زكريا بن عدي قال أخبرني عبيد الله بن عمرو عن زيد بن أبي أنيسة عن القاسم عن علي بن حسين قال حدثتنا أم سلمة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتي فجاء رجل فقال يا رسول الله كم صدقة كذا وكذا قال كذا وكذا قال فإن فلانا تعدى علي قال فنظروا فوجدوه قد

تعدى بصاع فقال النبي صلى الله عليه وسلم فكيف بكم إذا سعى من يتعدى عليكم أشد من هذا التعدي قال أبو عمر كان يبكي ما يحل بأمته من بعده صلى الله عليه وسلم وذكر أبو يحيى زكريا بن يحيى بن عبد الرحمن الساجي في كتاب أحكام القرآن له قال حدثنا عبد الواحد بن غياث قال حدثنا أشعث بن براز قال

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab instruct the assessors regarding consumption?

Al-Istidhkar, p. 1282

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > The Chapter on Collection of Zakat > Assessment and Appraisal of Zakatable Wealth

وروى الثوري عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار قال كان عمر بن الخطاب يأمر الخراص أن اخرصوا وارفعوا عنهم قدر ما يأكلون

Mas'alah: What is the evidence from Abu Bakr regarding fighting those who refuse to pay Zakah?

Al-Istidhkar, p. 671

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Withholding Zakat and Punishment

ومن حجة من ذهب هذا المذهب فعل أبي بكر الصديق رضي الله عنه في جماعة الصحابة لأنهم رجعوا إلى قوله حين قال له عمر كيف نقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال لا إله إلا الله عصم مني دمه وماله إلا بحقه وحسابه على الله فقال أبو بكر من حقه الزكاة والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة قال عمر فما هو إ لا أن سمعت ذلك منه فعلمت أن الله قد شرح صدره للحق فقاتل أبو

بكر والصحابة معه مانعي الزكاة لما أبوا من أدائها إذ فرقوا بين الصلاة والزكاة فأقاموا الصلاة وامتنعوا عن الزكاة فمن أبى من إقامة الصلاة وامتنع منها كان أحرى بالقتل ومعلوم أن هؤلاء من بين أهل الردة لم يكفروا بعد الإيمان ولا أشركوا بالله وقد قالوا لأبي بكر ما كفرنا بعد إيماننا ولكن شححنا على أموالنا وذلك بين في شعر شاعرهم حيث يقول (أطعنا رسول الله ما كان بيننا ... فيا عجبا ما بال ملك أبي بكر) (فإن التي سألوكموا فمنعتموا ... لكالتمر أو أشهى إليهم من التمر) وأما توريث ورثتهم منهم فإن عمر بن الخطاب رضي الله عنه لما ولي الخلافة رد إلى هؤلاء ما وجد من أموالهم قائما بأيدي الناس وكان أبو بكر قد سباهم كما سبى أهل الردة وقال أهل السير إن عمر رضي الله عنه لما ولي أرسل إلى النسوة اللاتي كانوا المسلمون قد أحرزوهم من نساء مانعي الزكاة فيما أحرزوا من غنائم أهل الردة فخيرهن بين أن يمكثن عند من هن عنده بتزويج وصداق أو يرجعن إلى أهليهن بالفداء فاخترن أن يمكثن عند من هن عنده بتزويج وصداق وكان الصداق الذي جعل لمن اختار أهله عشر أواقي لكل امرأة والأوقية أربعون درهما

Mas'alah: Does withholding zakat make one a disbeliever whose blood is lawful?

Al-Istidhkar, p. 673

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Withholding Zakat and Punishment

قال بن عباس نجده كثير المال ولا يزكي فلا يكون بذلك كافرا ولا يحل دمه

Mas'alah: What are the obligatory acts of Islam according to the hadith of the Najdi man?

Al-Istidhkar, p. 888

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Definition and Obligation of Zakat

395 - مالك عن عمه أبي سهيل بن مالك عن أبيه أنه سمع طلحة بن عبيد الله يقول جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من أهل نجد ثائر الرأس يسمع دوي صوته ولا نفقه ما يقول حتى دنى فإذا هو يسأل عن الإسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس صلوات في اليوم والليلة قال هل علي غيرهن قال لا إلا أن تطوع قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وصيام شهر رمضان قال هل علي غيره قال لا إلا أن تطوع قال وذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الزكاة فقال هل علي غيرها قال لا إلا أن تطوع قال فأدبر الرجل وهو يقول والله لا أزيد على هذا ولا أنقص منه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفلح الرجل إن صدق ورواه إسماعيل بن جعفر عن أبي سهيل عن أبيه عن طلحة أن أعرابيا جاء إلى رسول صلى الله عليه وسلم ثائر الرأس فقال يا رسول الله ماذا فرض الله علي من الصلاة قال

Mas'alah: Is zakat obligatory in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 890

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Definition and Obligation of Zakat

وفيه أن الزكاة فريضة وهو أمر أيضا لا اختلاف في جملته لكن في تفصيله اختلاف كثير سيأتي في أبوابه من هذا الكتاب إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on abandoning zakat and hajj according to Ibn Abbas?

Al-Istidhkar, p. 891

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Withholding Zakat and Punishment

ولا أعلم بهذا المعنى حديثا يخالف حديث بن عمر بني الإسلام على خمس إلا ما جاء عن بن عباس أنه قال عرى الإسلام ثلاث بني الإسلام عليها من ترك منها واحدة فهو حلال الدم شهادة أن لا إله إلا الله والصلاة وصوم رمضان ثم قال بن عباس تجده كثير المال ولا يزكي فلا نراه بذلك كافرا ولا يحل بذلك دمه وتجده كثير المال ولا يحج فلا يحل بذلك دمه ولا نراه بذلك كافرا حدثنا إسماعيل بن عبد الرحمن بن علي العامري قال حدثنا محمد بن القاسم بن شعبان قال حدثنا علي بن سعيد قال حدثنا أبو رجاء سعيد بن جعفر البخاري قال حدثنا مؤمل بن إسماعيل قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا عمرو بن مالك البكري عن أبي الجوزاء عن بن عباس قال حماد ولا أظنه إلا رفعه قال عرى الإسلام فذكره

Mas'alah: What is the chapter heading for the Book of Zakat?

Al-Istidhkar, p. 1182

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Definition and Obligation of Zakat

(17 كتاب الزكاة)

Mas'alah: What are the three categories of wealth subject to zakat according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 1183

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Types of Zakatable Wealth

قال مالك ولا تكون الصدقة إلا في ثلاثة أشياء في الحرث والعين والماشية

Mas'alah: What does the hadith of Jabir add to the ruling on zakat thresholds?

Al-Istidhkar, p. 1183

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Conditions of Zakat Obligation

وحديث جابر المذكور أكثر بيانا وأكثر فائدة في النص

Mas'alah: What is the minimum threshold for zakat on crops, dates, grapes, and silver?

Al-Istidhkar, p. 1183

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Conditions of Zakat Obligation

قال عمرو بن دينار كان جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صدقة في شيء من الزرع والنخل والكرم حتى يكون خمسة أوسق ولا في الرقة حتى تبلغ مائتي درهم وهذا أعم فائدة ولا خلاف فيه وإن كان إسناده فيه لين فإن إجماع العلماء على القول به تصحيح له

Mas'alah: What is the meaning of 'dhawd' in the context of zakat on camels?

Al-Istidhkar, p. 1183

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

وأما قوله ليس فيما دون خمس ذود من الإبل صدقة الذود واحد الإبل

Mas'alah: What is the linguistic definition of 'dhawd' in the context of zakat on camels?

Al-Istidhkar, p. 1184

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

تقول ليس فيما دون خمس من الإبل أو خمس جمال أو خمس نوق صدقة والذود واحد ومنه قيل الذود إلى الذود إبل وقد قيل إن الذود قطعة من الإبل ما بين الثلاث إلى العشر والأول عند أكثر أهل اللغة وأشهر قال الحطيئة (ونحن ثلاثة وثلاث ذود ... لقد عال الزمان على عيالي) أي مال عليهم والأكثر أن الذود عند أهل اللغة من الثلاثة إلى العشرة قال أبو حاتم وتركوا القياس في الجمع فقالوا ثلاث ذود لثلاث من الإبل وأربع ذود وعشر ذود كما قالوا ثلاث مائة وأربع مائة على غير قياس والقياس ثلاث مئين ومئات ولا يكادون يقولون ذلك قال بن قتيبة ذهب قوم إلى أن الذود واحد وذهب آخرون إلى أن الذود جميع واختار بن قتيبة قول من قال إنه جميع واحتج له بأنه لا يقال خمس ذود كما لا يقال خمس ثوب قال أبو عمر ليس قوله بشيء لأنه لا يقال خمس ثوب وقد كان بعض الشيوخ لا يروونه إلا في خمس ذود على التنوين لا على الإضافة وعلى هذا يصح ما قاله أهل اللغة

Mas'alah: What is the relationship between sadaqah and zakat in the Quran?

Al-Istidhkar, p. 1184

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Definition and Obligation of Zakat

قال أبو عمر الصدقة المذكورة في حديث أبي سعيد الخدري وغيره في هذا الباب هي الزكاة المعروفة وهي الصدقة المفروضة سماها الله صدقة وسماها زكاة وقال عز

وجل (خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها) التوبة 103 وقال (إنما الصدقات للفقراء والمساكين) التوبة 60 يعني الزكاة

Mas'alah: What Quranic verses equate sadaqah with zakat?

Al-Istidhkar, p. 1185

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Definition and Obligation of Zakat

وقال (وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة) البقرة 43 وقال (الذين لا يؤتون الزكاة) فصلت 7 فهي الصدقة وهي الزكاة وهذا ما لا تنازع فيه والحمد لله

Mas'alah: What is the zakat threshold for silver?

Al-Istidhkar, p. 1185

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Gold, Silver, and Trade Goods

وأما قوله (عليه السلام) ليس فيما دون خمس أواق من الورق صدقة فإنه إجماع من العلماء أيضا وفيه معنيان يقتضيان فائدتين كما ذكرنا فيما قبل في الإبل إحداهما نفي الزكاة عما دون خمس أواق والثانية إيجابها في هذا المقدار وفيما زاد عليه بحسابها هذا ما يوجبه ظاهر الحديث لعدم النص عن العفو منها فيما بعد الخمس الأواقي حتى تبلغ مقدارا فلما عدم النص في ذلك وجب القول بإيجابها في القليل والكثير بدلالة العفو عما دون الخمس الأواقي لأنه إيجاب لها في الخمس فما فوقها وعلى هذا أكثر العلماء وسنذكر القائلين به والخلاف فيه في هذا الباب بعد إن شاء الله

Mas'alah: What is the calculation of the nisab for zakat in dirhams according to the author?

Al-Istidhkar, p. 1187

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Gold, Silver, and Trade Goods

قال أبو عمر فجملة النصاب ومبلغه اليوم بوزننا على الدخل المذكور خمسة وثلاثون دينارا دراهم حساب الدينار ثمانية دراهم بدراهمنا التي هي دخل أربعين درهما ومائة في مائة كيلا على حساب الدرهم الكيل درهم وأربعة أعشار كما ذكرنا عن السلف بالعراق والحجاز والخلف منهم وأما على حساب الدرهم الدرهم ونصف فإنها تكون سبعة وثلاثين دينارا دراهم وأربعة دراهم والقول الأول هو المعروف عند العلماء فإذا ملك الحر المسلم وزن المائتي الدرهم المذكورة من فضة مضروبة أو غير مضروبة وهي الخمس الأواقي المنصوص عليها في الحديث حولا كاملا فقد وجبت عليه صدقتها وذلك ربع عشرها خمسة دراهم للمساكين والفقراء ومن ذكر في آية الصدقة إلا المؤلفة قلوبهم فإن الله قد أغنى الإسلام وأهله اليوم عن أن يتألف عليه كافر وسنبين هذا المعنى في باب قسم الصدقات من هذا الكتاب مجودا إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on zakat for surplus silver and gold according to the Iraqi school?

Al-Istidhkar, p. 1188

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Gold, Silver, and Trade Goods

وقالت طائفة من أهل العلم أكثرهم أهل العراق لا شيء فيما زاد على المائتي درهم حتى تبلغ الزيادة أربعين درهما فإذا بلغتها كان فيها درهم وذلك ربع عشرها مضافا إلى الخمسة دراهم تتمم ستة دراهم وما زاد على العشرين دينار من الذهب فلا شيء

فيه حتى تبلغ أربعة دنانير هذا قول يروى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه رواه الليث بن سعد وغيره عن يحيى بن أيوب عن حميد عن أنس عن عمر بن الخطاب وبه قال سعيد بن المسيب والحسن وطاوس وعطاء والشعبي وبن شهاب الزهري ومكحول وعمرو بن دينار والأوزاعي وأبو حنيفة وزفر وطائفة من أصحابنا واحتج أبو حنيفة ومن قال بقوله لهذا المذهب بما رواه الحسن بن عمارة عن أبي إسحاق السبيعي عن عاصم بن ضمرة والحارث الأعور عن علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قد عفوت لكم عن صدقة الخيل والرقيق فهاتوا صدقة الرقة ربع العشر من كل مائتي درهم خمسة دراهم ومن كل عشرين دينارا نصف دينار وليس في مائتي درهم شيء حتى يحول عليها الحول فإذا حال عليها الحول ففيها خمسة دراهم فما زاد ففي كل أربعين درهم وفي كل أربعة دنانير تزيد على العشرين دينارا درهم حتى يبلغ الذهب أربعين دينارا فيكون فيها دينار وفي أربعة وعشرين دينارا نصف دينار ودرهم هكذا روى هذا الحديث من أوله إلى آخره الحسن بن عمارة عن أبي إسحاق السبيعي عن عاصم بن ضمرة والحارث الخارقي عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه الحفاظ من أصحاب أبي إسحاق عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي من قوله لم يذكروا فيه النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك رواه الثوري وغيره لم يتجاوزوا به عليا رضي الله عنه ولا ساقوه المساق الذي ساقه الحسن بن عمارة ولا يحفظ هذا التلخيص الذي ذكره الحسن بن عمارة إلا من أقاويل التابعين عطاء بن أبي رباح وغيره

Mas'alah: What is the meaning of the hadith on zakat for less than five wasqs?

Al-Istidhkar, p. 1190

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

وأما قوله صلى الله عليه وسلم وليس فيما دون خمسة أوسق صدقة ففيه معنيان أحدهما نفي وجوب الزكاة عما كان دون هذا المقدار والثاني وجوب الزكاة في هذا المقدار فما فوقه

Mas'alah: What is the definition of a wasq and a sa' in zakat measurements?

Al-Istidhkar, p. 1190

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

والوسق ستون صاعا بإجماع من العلماء بصاع النبي صلى الله عليه وسلم والصاع أربعة أمداد بمده صلى الله عليه وسلم ومده زنة رطل وثلث وزيادة شيء لطيف بالرطل البغدادي وهو رطل الناس في آفاق الإسلام اليوم وعلى هذا جمهور العلماء وإلى هذا رجع أبو يوسف حين ناظره مالك في المد وأتاه بمد أبناء المهاجرين والأنصار بما ذكره وراثه عن النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة وكان هو وأصحابه قبل ذلك يقولون في زنة مد النبي صلى الله عليه وسلم رطلان ويقولون في الصاع والصحيح ما قاله أهل الحجاز أن الصاع خمسة أرطال وثلث والمد رطل وثلث وقد بينا الآثار بما ذهب إليه أهل الحجاز في رواية المد والصاع في التمهيد

Mas'alah: What is the weight and volume of the five wasq nisab?

Al-Istidhkar, p. 1190

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

وقد اختلف في معنى زنة المد الذي مبلغه رطل وثلث فقيل هو بالماء وقيل هو بالبر

المتوسط فمبلغ الخمسة الأوسق ألف مد ومائتي مد بالمد المدني مد النبي صلى الله عليه وسلم الذي ورثه أهل الحجاز وهي بالكيل القرطبي عندنا خمسة وعشرون قفيزا على حساب كل قفيز ثمانية وأربعون مدا وإن كان القفيز اثنين وأربعين مدا كما زعم جماعة من الشيوخ عندنا فهي ثمانية وعشرون قفيزا ونصف قفيز أو أربعة أسباع قفيز ووزن جميعها ثلاثة وخمسون ربعا وثلث ربع كل ربع منها من ثلاثين رطلا والأحوط عندي والأولى أن يكون النصاب خمسة وعشرين قفيزا بكيل قرطبة هو هذا المقدار الذي لا تجب الزكاة فيما دونه وتجب فيه وفيما دونه كيلا بحساب ذلك من كل شيء عشره

Mas'alah: Is zakat due on the wealth of a mukatab before the passage of a year?

Al-Istidhkar, p. 1191

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat for Slaves and Jointly Owned Property

535 - مالك عن محمد بن عقبة مولى الزبير أنه سأل القاسم بن محمد عن مكاتب له قاطعه بمال عظيم هل عليه فيه زكاة فقال القاسم إن أبا بكر الصديق لم يكن يأخذ من مال زكاة حتى يحول عليه الحول قال القاسم بن محمد وكان أبو بكر إذا أعطى الناس أعطياتهم يسأل الرجل هل عندك من مال وجبت عليك فيه الزكاة فإذا قال نعم أخذ من عطائه زكاة ذلك المال وإن قال لا أسلم إليه عطاءه ولم يأخذ منه شيئا

Mas'alah: Did Uthman ibn Affan take zakat from stipends when wealth reached the nisab?

Al-Istidhkar, p. 1191

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat Collection and the Role of the Imam

536 – مالك عن عمر بن حسين عن عائشة بنت قدامة عن أبيها أنه قال كنت إذا جئت عثمان بن عفان أقبض عطائي سألني هل عندك من مال وجبت عليك فيه الزكاة قال فإن قلت نعم أخذ من عطائي زكاة ذلك المال وإن قلت لا دفع إلي عطائي

Mas'alah: Who was the first to take zakat from stipends?

Al-Istidhkar, p. 1192

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat Collection and the Role of the Imam

538 – مالك عن بن شهاب أنه قال أول من أخذ من الأعطية الزكاة معاوية بن أبي سفيان

Mas'alah: What is the ruling on zakat for newly acquired wealth from a mukatab's lump-sum payment?

Al-Istidhkar, p. 1192

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat for Slaves and Jointly Owned Property

قال أبو عمر أما أمر المكاتب فمعنى مقاطعته أخذ مال معجل منه دون ما كوتب عليه ليعجل به عتقه وهي فائدة لا زكاة على مستفيدها حتى يحول الحول عليها وسيأتي القول في وجوه معاني الفائدة في الزكاة فيما بعد إن شاء الله وأما ما ذكره عن أبي بكر وعثمان وبن عمر فقد روي عن علي وبن مسعود مثله وعليه جماعة الفقهاء قديما وحديثا لا يختلفون فيه أنه لا تجب في مال من العين ولا في ماشية زكاة حتى يحول عليه الحول إلا ما روي عن بن عباس وعن معاوية أيضا فأما حديث بن عباس

فرواه بن حبان عن عكرمة عن بن عباس في الرجل يستفيد المال قال يزكيه يوم يستفيده ذكره عبد الرزاق وغيره عن هشام بن حسان ورواه حماد بن سلمة عن قتادة عن جابر بن زيد عن عبد الله بن عباس مثله ولم يعرف بن شهاب مذهب بن عباس في ذلك والله أعلم فلذلك قال أول من أخذ من الأعطية الزكاة معاوية يريد أخذ منها نفسها في حين العطاء لا أنه أخذ منها عن غيرها مما حال عليه الحول عند ربه المستحق للعطية وأما وجه أخذ أبي بكر وعثمان – رضي الله عنهما – من الأعطية زكاة فيما يقر صاحب العطاء أنه عنده من المال الذي تلزم فيه الزكاة بمرور الحول وكمال النصاب ففيه تصرف الناس في أموالهم التي تجري فيها الزكاة وفيه أن زكاة العين كان يقبضها الخلفاءكما كانوا يقبضون زكاة الحبوب والماشية ويعاملون الناس في أخذ ما وجب

عليهم من الزكاة معاملة من له دين قد وجب على من له عند مال يقتطعه منه

Mas'alah: What is the evidence for zakat on gold?

Al-Istidhkar, p. 1193

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Gold, Silver, and Trade Goods

قال أبو عمر لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في زكاة الذهب شيء من جهة نقل الآحاد العدول الثقات الأثبات وقد روى الحسن بن عمارة عن أبي إسحاق السبيعي عن عاصم بن ضمرة والحارث الأعور عن علي (رضي الله عنه) عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال هاتوا زكاة الذهب من كل عشرين دينارا نصف دينار كذلك رواه أبو حنيفة فيما زعموا ولم يصح عنه ولو صح لم يكن فيه عند أهل العلم

بالحديث أيضا حجة والحسن بن عمارة متروك الحديث أجمعوا على ترك حديثه لسوء حفظه وكثرة خطئه رواه عن الحسن بن عمارة عبد الرزاق ورواه جرير بن حازم والحارث بن نبهان هكذا عن الحسن بن عمارة والحديث إنما هو لأبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي قوله في عشرين دينارا من الذهب نصف دينار كذلك رواه الحفاظ عن عاصم

عن علي لا من قول النبي صلى الله عليه وسلم منهم سفيان الثوري وغيره من أصحاب أبي إسحاق ذكره وكيع قال حدثنا سفيان عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي قوله لم يتجاوزوا به عليا رضي الله عنه

Mas'alah: What is the ruling on zakat for silver coins with slight deficiency?

Al-Istidhkar, p. 1195

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Gold, Silver, and Trade Goods

وأما قول مالك في المائتي درهم فإن كانت تجوز بجواز الوازنة رأيت فيها الزكاة وإن نقصت إذا كان النقصان يسيرا فقد خالفه الشافعي في ذلك فقال إذا نقصت شيئا معلوما وإن قل لم يجب فيها زكاة وبمعنى قول الشافعي قال أبو حنيفة والثوري والأوزاعي وأبو ثور وأحمد وجمهور الفقهاء لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمس أواق صدقة

قال أبو عمر يحتمل أن يكون قول مالك في النقصان اليسير نحو ما تختلف فيه الموازين فإن كان كذلك فلا وجه لمن عاب قوله في ذلك والقول عند مالك في

عشرين دينارا ناقصة تجوز بجواز الوازنة كقوله في المائتي درهم سواء وقول سائر العلماء في ذلك كقولهم في المائتي درهم على ما ذكرنا وبالله التوفيق

Mas'alah: How are gold and silver combined for zakat nisab in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1196

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Gold, Silver, and Trade Goods

وأما قول مالك في رجل كانت عنده ستون ومائة درهم وازنة وصرف الدراهم ببلده ثمانية دراهم بدينار أنها لا تجب فيها الزكاة وإنما تجب الزكاة في عشرين دينارا عينا أو مائتي درهم فإنه يذهب إلى ضم الدنانير والدراهم في الزكاة ولا يرى ضمها بالقيمة وإنما يرى ضمها بالأجزاء فيكون النصاب من هذه ومن هذه على الأجزاء ويوجب الزكاة فيهما ويعتبر ضمهما بالأجزاء إن ينزل الدينار بعشرة دراهم على ما كانت عليه قديما في المدينة فمن كانت عنده عشرة دنانير ومائة درهم وجبت عليه الزكاة كما تجب لو كانت عنده مائة درهم أو عشرون دينارا وكذلك تجب في مائة وخمسين درهما وخمسة دنانير ومائة وتسعين درهما ودينار واحد وفي التسعة عشر دينارا وعشرة دراهم فعلى هذا من الأجزاء ضم الدنانير والدراهم عند مالك في الزكاة وهو قول الحسن البصري وإبراهيم النخعي وقتادة ورواية عن الثوري وبه قال أبو حنيفة وأصحابه إلا أن أبا حنيفة قال تضم بالقيمة في وقت الزكاة قال أبو يوسف ومحمد كقول مالك تضم بالأجزاء على ما فسرنا

Mas'alah: How are dinars and dirhams combined for zakat according to some scholars?

Al-Istidhkar, p. 1197

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Gold, Silver, and Trade Goods

وقال آخرون تضم الدنانير إلى الدراهم بقيمتها كانت أقل من الدراهم أو أكثر ولا يضم الدراهم إلى الدنانير قلت أو كثرت لأن الدراهم أصل والدنانير فرع لأنه لم يثبت في الدنانير حديث ولا فيها إجماع حتى تبلغ أربعين دينارا على حسب ما ذكرنا في ذلك عن العلماء

Mas'alah: What is the ruling on combining gold and silver for zakat when one is below the nisab?

Al-Istidhkar, p. 1197

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Gold, Silver, and Trade Goods

وقال آخرون منهم بن أبي ليلى وشريك القاضي والحسن بن صالح بن حي والشافعي وأبو ثور وداود لا يضم ذهبا إلى فضة ولا فضة إلى ذهب ويعتبر في كل واحد منهما كمال النصاب وإلى هذا رجع أحمد بن حنبل بعد أن كان يخبر عنه وقال هذا هو النظر الصحيح

Mas'alah: What is Abu Ubayd's view on Malik's distinction between trade profit and other gains for zakat?

Al-Istidhkar, p. 1198

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Debt and Zakat

قال أبو عبيد القاسم بن سلام لا نعلم أحدا قال هذا القول – قول مالك – ولا فرق أحد بين ربح المال وغيره من الفوائد غيره قال وأما سفيان وأهل العراق وأكثر أهل الحجاز عن مالك ومن قال بقوله فليس عندهم فرق بين ربح المال وسائر الفوائد من هبة أو ميراث أو تجارة وغير ذلك بعد أن لا تكون تلك الزيادة في مثلها الزكاة قال وكذلك هو عندنا نرى أن ما في المال والنتاج كغيرها من الفوائد لأن ذلك كله هبة من هبات الله وسببه الذي نعتبره عبادة

Mas'alah: How does the disagreement on livestock offspring differ from that on trade profit in zakat?

Al–Istidhkar, p. 1198

Index: Kitab al–Zakah (Zakat) > Debt and Zakat

قال أبو عمر اختلاف العلماء في النتاج لا يشبه اختلافهم في ربح المال وسترى ذلك في باب زكاة المواشي إن شاء الله

Mas'alah: What did Abu Thawr say about zakat on profit?

Al–Istidhkar, p. 1198

Index: Kitab al–Zakah (Zakat) > Debt and Zakat

وقال أبو ثور إذا كانت الفائدة ربحا زكاها مع الأصل وإلا لم يزكه

Mas'alah: What did Ahmad ibn Hanbal say about zakat on acquired wealth and profit?

Al-Istidhkar, p. 1198

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Debt and Zakat

وكذلك قال أحمد بن حنبل في ذلك قال أحمد بن حنبل لا زكاة في المال المستفاد حتى يحول عليه الحول قال والمستفاد من العطاء والهبة ونحو ذلك وأما ربح المال فليس بمستعار

Mas'alah: What did Umar ibn Abd al-Aziz write regarding zakat on trade profits?

Al-Istidhkar, p. 1199

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Debt and Zakat

قال أتيت المسجد وقد قرئ كتاب عمر بن عبد العزيز فقال لي صاحب لي لو شهدت كتاب عمر بن عبد العزيز في أرباح التجار أن لا تعرض حتى يحول عليها الحول حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن قطن بن فلان قال مررت بواسط زمن عمر بن عبد العزيز فقالوا قرئ علينا كتاب أمير المؤمنين أن لا نأخذ من أرباح التجار شيئا حتى يحول عليه الحول

Mas'alah: What did Umar ibn Abd al-Aziz write regarding zakat on trade profits?

Al-Istidhkar, p. 1199

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Debt and Zakat

وذكر الساجي قال حدثنا معاذ عن بن عون قال كتب عمر بن عبد العزيز في أرباح

التجار أن لا يعرض لهم فيها حتى يحول عليها الحول

Mas'alah: What is the majority opinion of the Companions regarding zakat and the passage of a year?

Al-Istidhkar, p. 1199

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Conditions of Zakat Obligation

وقال جمهور الصحابة إنه لا زكاة في مال حتى يحول عليه الحول

Mas'alah: What is Malik's ruling on zakat on rental income, slave earnings, and mukatab payments?

Al-Istidhkar, p. 1199

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Debt and Zakat

قال مالك الأمر المجتمع عليه عندنا في إجارة العبيد وخراجهم وكراء المساكين وكتابة المكاتب أنه لا تجب في شيء من ذلك الزكاة قل ذلك أو كثر حتى يحول عليه الحول من يوم يقبضه صاحبه

Mas'alah: What is the ruling on zakat for acquired livestock versus gold and silver?

Al-Istidhkar, p. 1199

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Debt and Zakat

وروى بن وهب وعبد الله بن صالح عن الليث قال إنما يزكى ما

Mas'alah: What is the ruling on zakat when all wealth is lost and then a new nisab is acquired?

Al-Istidhkar, p. 1200

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Conditions of Zakat Obligation

قالوا ولو هلك المال كله ثم استفاد نصابا استقبل به حولا

Mas'alah: What did al-Awza'i say about zakat on dinars when the nisab is completed during the year?

Al-Istidhkar, p. 1200

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Conditions of Zakat Obligation

وقال الأوزاعي في الرجل يكون عنده الدنانير التي لا تجب فيها الزكاة فيفيد إليها حتى يتم النصاب فقال إن كان الذي عنده نصف ما يجب فيه الزكاة فليترك حتى يفيد وإن كان دون النصف فلا شيء عليه حتى يحول الحول وهو عنده

Mas'alah: What is the ruling on zakat when additional wealth is acquired before the year ends?

Al-Istidhkar, p. 1201

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Conditions of Zakat Obligation

وقال الحسن بن صالح بن حي إذا كان له مائتي درهم يملكها فلما كان قبل الحول أفاد مالا من ربح أو غير ربح فحال عليه الحول وهما عنده زكاهما جميعا فإذا ذهب الحول وقد ذهب من المال الأول شيء فليس فيه ولا في الآخر شيء ويستقبل حولا من اليوم الذي أفاد المال الثاني لأنه إنما زكى الثاني بالأول فإذا لم يبق من الأول ما

تجب فيه الزكاة لم يكن في الآخر زكاة إلا بحوله

Mas'alah: What is the Maliki ruling on zakat for partners in gold and silver?

Al-Istidhkar, p. 1201

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Distribution and Transfer of Zakat

وقال مالك في الذهب والورق يكون بين الشركاء إن من بلغت حصته منهم عشرين دينارا عينا أو مائتي درهم فعليه فيها الزكاة ومن نقصت حصته عما تجب فيه الزكاة فلا زكاة عليه وإن بلغت حصصهم جميعا ما تجب فيه الزكاة وكان بعضهم في ذلك أفضل نصيبا من بعض أخذ من كل إنسان منهم بقدر حصته إذا كان في حصة كل إنسان منهم ما تجب فيه الزكاة وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دون خمس أواق من الورق صدقة

Mas'alah: What does Malik say about the preferred opinion on zakat for partners?

Al-Istidhkar, p. 1201

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Distribution and Transfer of Zakat

قال مالك وهذا أحب ما سمعت إلي في ذلك

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on zakat for partners in gold, silver, crops, and livestock?

Al-Istidhkar, p. 1201

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Distribution and Transfer of Zakat

والخلاف فيه أن من أهل العلم من يقول إن الشركاء في الذهب والورق وفي الزرع وفي الماشية إذا لم يعلم أحدهم ماله بعينه أنهم يزكون زكاة الواحد وتلزم جميعهم في مائتي درهم وفي خمسة أوسق وفي خمس ذود وفي أربعين شاة الزكاة

Mas'alah: What was al-Shafi'i's later opinion on zakat for partners?

Al-Istidhkar, p. 1201

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Distribution and Transfer of Zakat

وإلى هذا ذهب الشافعي في الكتاب المصري المعروف بالجديد قياسا على الخلطاء في الماشية

Mas'alah: Where is the discussion on zakat of mixed partners (khulata') found?

Al-Istidhkar, p. 1201

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Distribution and Transfer of Zakat

وسيأتي القول في زكاة الخلطاء في باب زكاة الماشية إن شاء الله

Mas'alah: What is the Kufi (Abu Hanifa) position on considering each partner's ownership separately for zakat?

Al-Istidhkar, p. 1202

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Distribution and Transfer of Zakat

وقول الكوفيين أبو حنيفة وأصحابه في ذلك كقول مالك قال يعتبر ملك كل واحد من الشريكين على حدة

Mas'alah: What is the evidence from the hadith on the zakat threshold for silver regarding individual and partner ownership?

Al-Istidhkar, p. 1202

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Distribution and Transfer of Zakat

وما احتج به مالك من قوله (عليه السلام) ليس فيما دون خمس أواق من الورق صدقة حجة صحيحة لأنه خطاب للمفرد والشريك

Mas'alah: What is the ruling on zakat for scattered gold and silver held by different people?

Al-Istidhkar, p. 1202

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Distribution and Transfer of Zakat

وقول مالك وإذا كانت لرجل ذهب أو ورق متفرقة بأيدي أناس شتى فإنه ينبغي له أن يحصيها جميعا ثم يخرج ما وجب عليه من زكاتها كلها

Mas'alah: What is Malik's evidence for distinguishing between minerals and treasure troves?

Al-Istidhkar, p. 1203

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Cash and Windfall Gains

ومن حجة مالك أيضا في تفريقه بين ما يؤخذ من المعدن وما يؤخذ من الركاز قوله صلى الله عليه وسلم في حديث أبي هريرة والمعدن جبار وفي الركاز الخمس فرق بين المعدن والركاز ب وفاصلة فدل ذلك على أن الخمس في الركاز لا في المعدن

Mas'alah: What is the ruling on rikaz found in Arab lands?

Al-Istidhkar, p. 1205

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Cash and Windfall Gains

وقال مالك الركاز في أرض العرب للواجد وفيه الخمس

Mas'alah: What does Abu Umar say about the apparent meaning of the hadiths on zakat on jewelry?

Al-Istidhkar, p. 1208

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Gold, Silver, and Trade Goods

قال أبو عمر ظاهر حديث عائشة وبن عمر هذان سقوط الزكاة عن الحلي بذلك وترجم مالك هذا الباب

Mas'alah: How do those who obligate zakat on jewelry interpret the actions of Aisha and Ibn Umar?

Al-Istidhkar, p. 1208

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Gold, Silver, and Trade Goods

وتأول من أوجب الزكاة في الحلي أن عائشة وبن عمر لم يخرجا الزكاة من حلي اليتامى لأنه لا زكاة في أموال اليتامى ولا الصغار

Mas'alah: What is the interpretation regarding Ibn Umar's view on zakat on jewelry for slave women?

Al-Istidhkar, p. 1208

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Gold, Silver, and Trade Goods

وتأولوا في الجواري أن بن عمر كان يذهب إلى أن العبد ملك ولا زكاة على المالك حتى يكون حرا فاستدلوا على مذهب بن عمر في ذلك لأنه كان يأذن لعبيده بالتحلي بالذهب

Mas'alah: Why does Abu Umar reject the interpretation that Aisha and Ibn Umar's actions were specific to orphans and slaves?

Al-Istidhkar, p. 1208

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Gold, Silver, and Trade Goods

وما تأولوه على عائشة وبن عمر بعيد خارج عن ظاهر حديثهما لأن في حديث بن عمر أنه كان لا يخرج الزكاة مما كان يحلي به بناته من الذهب والفضة فليس في هذا يتيم ولا عبد

Mas'alah: What additional narration from Ibn Umar supports the view that no zakat is due on jewelry?

Al-Istidhkar, p. 1208

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Gold, Silver, and Trade Goods

وروى بن عيينة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر أنه كان ينكح البنت له على ألف دينار يحليها منه بأربع مائة دينار فلا يزكيه وسنبين ذلك في باب زكاة أموال اليتامى إن شاء الله

Mas'alah: What is the Maliki ruling on zakat on women's jewelry?

Al-Istidhkar, p. 1208

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Gold, Silver, and Trade Goods

قال أبو عمر لم يختلف قول مالك وأصحابه في أن الحلي المتخذ للنساء لا زكاة فيه وأنه العمل المعمول به في المدينة خارج عن قوله عليه الصلاة والسلام ليس فيما دون خمس أواق من الورق صدقة كأنه قال الصدقة واجبة من الورق فيما بلغ خمس أواق ما لم يكن حليا متخذا لزينة النساء بدليل ما انتشر في المدينة عند علمائها من أنه لا زكاة في الحلي

Mas'alah: What is the rationale for exempting women's jewelry from zakat?

Al-Istidhkar, p. 1208

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Gold, Silver, and Trade Goods

ولما عطف على هذا صلى الله عليه وسلم ذكر الإبل وذكر الأوسق وهي أموال يطلب فيها النماء كما يطلب بالذهب والورق في التصرف بهما النماء وصار تارك التصرف بها بيعا للمتصرف ولما أنها لا توضع للتصرف بها علم بهذا المعنى أن الحلي لا زكاة فيه إذا كان متخذا للنساء لأنه لا يطلب به شيئا من النماء

Mas'alah: What is the ruling on zakat on men's jewelry and jewelry for rent?

Al-Istidhkar, p. 1208

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Gold, Silver, and Trade Goods

وقد اختلف المدنيون في الحلي المتخذ للرجال والمتخذ للكراء فالزكاة عند أكثرهم فيه واجبة وإنما تسقط عما وصفنا من حق النساء خاصة

Mas'alah: What was al-Shafi'i's reported hesitation on zakat on jewelry?

Al-Istidhkar, p. 1209

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Gold, Silver, and Trade Goods

على أن الشافعي قد روي عنه في بعض أوقاته قال أستخير الله في الحلي وترك الجواب فيه

Mas'alah: What are the two opinions derived by al-Shafi'i's followers on zakat on jewelry?

Al-Istidhkar, p. 1209

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Gold, Silver, and Trade Goods

وخرج أصحابه مسألة زكاة الحلي على قولين

Mas'alah: What is the argument against zakat on jewelry based on the principle of growing wealth?

Al-Istidhkar, p. 1209

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Gold, Silver, and Trade Goods

والآخر أن الأصل المجتمع عليه في الزكاة إنما هي في الأموال النامية والمطلوب فيها الثمن بالتصرف

Mas'alah: What is the Maliki position on zakat on women's jewelry?

Al-Istidhkar, p. 1209

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Gold, Silver, and Trade Goods

ولم يختلف قول مالك وأصحابه في أنه لا زكاة في الحلي للنساء يلبسنه

Mas'alah: Which later scholars agreed that there is no zakat on jewelry?

Al-Istidhkar, p. 1209

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Gold, Silver, and Trade Goods

وبه قال أحمد وأبو عبيد

Mas'alah: What did al-Awza'i report from al-Zuhri regarding zakat on jewelry?

Al-Istidhkar, p. 1209

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Gold, Silver, and Trade Goods

وقال محمد بن كثير عن الأوزاعي عن الزهري في الحلي الزكاة

Mas'alah: What is al-Layth's view on zakat for wearable and loaned jewelry?

Al-Istidhkar, p. 1209

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Gold, Silver, and Trade Goods

وقال الليث ما كان منه يلبس ويعار فلا زكاة فيه وما صنع ليقربه من الصدقة ففيه الصدقة

Mas'alah: Which early scholars held that zakat is obligatory on jewelry?

Al-Istidhkar, p. 1209

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Gold, Silver, and Trade Goods

ومن أوجب الزكاة في الحلي عبد الله بن عباس وبن مسعود وعبد الله بن عمر وعطاء وسعيد بن جبير وعبد الله بن شداد وميمون بن مهران ومحمد بن سيرين ومجاهد وجابر بن زيد والزهري وإبراهيم النخعي

Mas'alah: What is al-Thawri's summary position on zakat on jewelry?

Al-Istidhkar, p. 1209

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Gold, Silver, and Trade Goods

وجملة قول الثوري في زكاة الحلي قال ليس في شيء من الحلي زكاة من

Mas'alah: What is al-Awza'i's ruling on zakat on jewelry?

Al-Istidhkar, p. 1210

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Gold, Silver, and Trade Goods

قال الأوزاعي يزكى الحلي ذهبه وفضته ويترك جوهره ولؤلؤه

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on zakat on jewelry?

Al-Istidhkar, p. 1210

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Gold, Silver, and Trade Goods

قال أبو عمر جملة قول الشافعي في زكاة الحلي قال ببغداد (وهي رواية الحسن بن محمد الزعفراني عنه) لا زكاة في حلي إذا استمتع به أهلك في عمل مباح قال فإن انكسر الحلي فكان أهله على إصلاحه والاستمتاع به زكي لأنه قد خرج من حد التجمل قال وكل حلي على سيف أو مصحف أو منطقة أو ما أشبه هذا فلا زكاة فيه قال وأما آنية الذهب والفضة مضمنه فتزكى ولا ينبغي أن تتخذ لأنها منهي عنها قال وكل حلية سوى الذهب والفضة من لؤلؤ أو ياقوت أو زبرجد أو غيرها فلا زكاة فيه إنما الزكاة في العين وهو الذهب والفضة وقال بمصر قد قيل في الحلي صدقة وهذا

مما أستخير الله فيه فمن قال فيه زكاة زكى كل ذهب وفضة فيه فإن كان منظوما بعينه يعتبر وزنه ميزه ووزنه وأخرج الزكاة منه بقدر وزنه واحتاط حتى يعلم أنه قد أدى جميع ما فيه ومن قال لا زكاة في الحلي فلا زكاة عنده في خاتم ولا حلية سيف ولا مصحف ولا منطقة ولا قلادة ولا دملج قال فإن اتخذ الرجل شيئا من حلي النساء لنفسه فعليه فيه الزكاة قال ولو اتخذ رجل أو امرأة إناء فضة أو ذهب زكياه في القولين جميعا ولا زكاة في شيء من الحلي إلا في الذهب والفضة وقال أبو ثور مثل قول الشافعي البغدادي وقال أبو حنيفة وأصحابه كل ما كان من دنانير أو دراهم أو فضة تبرا أو حليا مكسورا أو مصنوعا أو حلية سيف أو إناء أو منطقة ففي ذلك الزكاة قال أبو عمر من حجة من أوجب الزكاة في الحلي مع ظاهر قوله صلى الله عليه وسلم وفي

الرقة ربع العشر وقوله صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمس أواق من الورق صدقة وإنما ذلك على عمومه حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن امرأة أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعها ابنة لها وفي يد ابنتها مسكتان من ذهب فقال لها أتعطين زكاة هذا قالت لا قال أيسرك أن يسورك الله بها يوم القيامة سوارين من نار فخلعتهما وألقتهما إلى النبي صلى الله عليه وسلم وقالت هما لله ورسوله فهذا وعيد شديد في ترك زكاة الحلي واحتج أيضا بحديث عبد الله بن شداد عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحو هذا ولكن حديث عائشة في الموطأ بإسقاط الزكاة عن الحلي أثبت إسنادا وأعدل شهادة ويستحيل في العقول أن تكون عائشة تسمع مثله من هذا الوعيد في ترك زكاة الحلي وتخالفه ولو صح ذلك عنها علم أنها قد علمت النسخ من ذلك وقول مالك أن من كان عنده تبر أو حلي من ذهب أو فضة لا ينتفع به للبس فإن عليه فيه الزكاة في كل عام قال أبو عمر هذا الاختلاف

فيه بين العلماء أن الزكاة فيه إذا كان لا يراد به زينة النساء قال مالك وأما التبر المكسور الذي يريد أهله إصلاحه ولبسه فإنما هو بمنزلة المتاع ليس فيه زكاة قال أبو عمر يريد مالك أنه معد للإصلاح للبس النساء فكأنه حلي صحيح متخذ للنساء وإذا كان كذلك فلا زكاة فيه لأحد ممن يسقط الزكاة عن الحلي والشافعي يرى فيه الزكاة إذا كان مكسورا لأنه بمنزلة التبر عنده فلا تسقط الزكاة عنده في الذهب والفضة إلا أن يكون حليا يصلح للزينة ويمكن النساء استعماله وأجمعوا أن لا زكاة في الحلي إذا كان جوهرا أو ياقوتا لا ذهب فيه ولا فضة إلا أن يكون للتجارة فإن كان للتجارة وكان مختلطا بالذهب أو الفضة عرف وزن الذهب والفضة وزكي وقوم الجوهر المدبر عند رأس كل حول - عند مالك وأكثر أصحابه - مع سائر عروض تجارته وإن كان غير مدبر زكاها حين يبيعها

وأما غير مالك والشافعي والكوفيين وجمهور العلماء فإنهم يلزمون التاجر بتقويم العروض في كل عام إذا اشتراها بنية التجارة مدبرا كان أو غير مدبر لأن كل تاجر يطلب الربح فيما يشتريه وإذا جاءه الربح باع إن شاء فهو مدبر

Mas'alah: What is the consistency of qiyas regarding zakat on jewelry and working animals?

Al-Istidhkar, p. 1212

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Gold, Silver, and Trade Goods

قال أبو عمر من أسقط الزكاة عن الحلي المستعمل وعن الإبل والبقر العوامل فقد اضطرد قياسه ومن أوجب الزكاة في الحلي والبقر العوامل فقد اضطرد قياسه أيضا وأما من أوجب الزكاة في الحلي ولم يوجبها في البقر العوامل أو أوجبها في البقر

العوامل وأسقطها من الحلي فقد أخطأ طريق القياس

Mas'alah: What is the ruling on zakat on pearls, musk, and ambergris?

Al-Istidhkar, p. 1212

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Gold, Silver, and Trade Goods

قال مالك ليس في اللؤلؤ ولا في المسك ولا العنبر زكاة قال أبو عمر أما اللؤلؤ والمسك والعنبر فلا خلاف أنه لا زكاة في أعيانها كسائر العروض وسيأتي ذكر مذاهب سائر العلماء في التجارة بالعروض في باب زكاة العروض إن شاء الله

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about zakat on ambergris?

Al-Istidhkar, p. 1213

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Gold, Silver, and Trade Goods

سعد بن أبي وقاص على بعض تهامة فأتى بن عباس يسأله عن العنبر هل فيه زكاة فقال بن عباس إن كان فيه شيء ففيه الخمس قال أبو عمر قال الله عز وجل (خذ من أموالهم صدقة تطهرهم) التوبة 103 وأمرهم تعالى ذكره بإيتاء الزكاة فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم من بعض الأموال دون بعض وعلمنا بذلك أن الله تبارك وتعالى لم يرد جميع الأموال وإنما أراد البعض وإذا كنا على يقين من أن المراد هو البعض من الأموال فلا سبيل إلى إيجاب زكاة إلا فيما أخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم ووقف عليه أصحابه

Mas'alah: Does debt prevent zakat on cash wealth according to Maliki and other scholars?

Al-Istidhkar, p. 1218

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Debt and Zakat

قال أبو عمر قول عثمان بن عفان رضي الله عنه يدل على أن الدين يمنع من زكاة العين وأنه لا تجب الزكاة على من غلبه دين وبه قال سليمان بن يسار وعطاء بن أبي رباح والحسن البصري وميمون بن مهران والثوري والليث بن سعد وأحمد وإسحاق وأبو ثور وهو قول مالك إلا أن مالكا يقول إن كان عند من عليه الدين من العروض ما يفي بدينه لزمته الزكاة فيما بين يديه من الدين وللشافعي في هذه المسألة قولان معروفان أحدهما أن لا يلتفت إلى الدين في الزكاة وأنه يوجب عليه الزكاة وإن أحاط الدين بماله لأن الدين في ذمته والزكاة في عين ما بيده والقول الآخر أن الدين إذا ثبت لم يزك أموال التجارة إذا أحاط الدين بها إلا أنه لا يجعل الدين في شيء من العروض قال الشافعي لا يجعل دينه في العروض وإنما جعله في عين إن كان له وكان قادما عليه لأن العروض لما لم تجب في عينها الزكاة لم توجب زكاة ومرة وجبت عليه الزكاة وهو قول ربيعة وحماد بن أبي سليمان وقال أبو حنيفة الدين يمنع الزكاة ويجعل في الدنانير وعروض التجارة فإن فضل كان في السائمة ولا يجعل في عبد الخدمة ولا دار السكنى إلا إذا فضل عن ذلك وهو قول الثوري أنه لا يمنع الزكاة وتجعل في الدراهم دون خادم لغير التجارة وقال مالك الدين لا يمنع زكاة السائمة ولا عشر الأرض ويمنع زكاة الدراهم والدنانير وصدقة الفطر في العيد هذه رواية بن القاسم عنه وقال بن وهب عن مالك كما ذكر في الموطأ ولم يذكر صدقة الفطر وقال الأوزاعي الدين يمنع الزكاة ولا يمنع عشر الأرض وقال بن أبي ليلى والحسن بن حي الدين لا يمنع الزكاة وقال زفر يمنع الزكاة إلا أنه يجعله فيما بيده من جنسه

فإن كان الدين طعاما وفي يده طعام للتجارة أو غيرها وله دراهم جعل الدين بالطعام دون الدراهم وقال الشافعي إذا كان له مائتي درهم وعليه مثلها فاستعدى عليه صاحب الدين السلطان قبل الحول فلم يقض عليه بالدين حتى حال الحول أخرج زكاتها ثم قضى

غرماءه بقيتها ولو قضى عليه بالدين وجعل لغرمائه ماله حيث وجدوه قبل الحول ثم حال عليه الحول قبل أن يقضيه الغرماء لم يكن عليه زكاة

Mas'alah: What is the ruling on zakat for wealth that was unjustly seized and later returned?

Al-Istidhkar, p. 1219

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Debt and Zakat

549 - مالك عن أيوب بن أبي تميمة السختياني أن عمر بن عبد العزيز كتب في مال قبضه بعض الولاة ظلما يأمر برده إلى أهله ويؤخذ زكاته لما مضى من السنين ثم عقب بعد ذلك بكتاب أن لا يؤخذ منه إلا زكاة واحدة فإنه كان ضمارا

Mas'alah: What is the definition of al-dimar (lost wealth) and its zakat ruling?

Al-Istidhkar, p. 1219

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Debt and Zakat

قال أبو عمر الضمار الغائب عن صاحبه الذي لا يقدر على أخذه أو لا يعرف موضعه ولا يرجوه وقد روى سفيان بن عيينة هذا الخبر وفسر فيه الضمار وذكره بن أبي

عمر وغيره عن بن عيينة عن عمرو بن ميمون قال كتب عمر بن عبد العزيز إلى ميمون بن مهران أن انظر أموال بني عائشة التي كان أخذها الوليد بن عبد الملك فردها عليهم وخذ زكاتها لما مضى من السنين قال ثم أردفه بكتاب آخر لا تأخذ منها إلا زكاة واحدة فإنه كان مالا ضمارا والضمار الذي لا يدري صاحبه أيخرج أم لا قال أبو عمر هذا التفسير جاء في الحديث وهو عندهم أصح وأولى

Mas'alah: What are the scholarly differences on zakat for wealth that reappears after being lost?

[Al-Istidhkar, p. 1219](#)

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Debt and Zakat

واختلف العلماء في زكاة المال الطارئ وهو الضمار ف قال مالك وآخر قول عمر بن عبد العزيز أنه ليس عليه فيه إلا زكاة واحدة إذا وجده أو قدر عليه أو قبضه وقال الليث لا زكاة عليه فيه ويستأنف به حولا وقال الكوفيون إذا غصب المال غاصب وجحده سنين ولا بينة له أو ضاع منه في مفازة أو طريق أو دفنه في صحراء فلم يقف على موضعه ثم وجده بعد سنين فلا زكاة عليه فيه لما مضى ويستأنف به حولا وقال الثوري وزفر عليه فيه الزكاة لما مضى وللشافعي فيه قولان أحدهما أنه يجب عليه فيه الزكاة لما مضى والآخر أنه لا تجب عليه فيه الزكاة ويستأنف به حولا

Mas'alah: What is Malik's ruling on zakat for lost wealth and its analogy to debt?

[Al-Istidhkar, p. 1220](#)

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Debt and Zakat

قال أبو عمر أما مالك (رحمه الله) فإنه أوجب فيه زكاة واحدة قياسا على مذهبه في الدين وفي العرض للتجارة إذا لم يكن صاحبه مدبرا وقد قال كقول مالك في ذلك عطاء والحسن وعمر بن عبد العزيز والأوزاعي كل هؤلاء يقولون ليس عليه فيه إلا زكاة واحدة وأما من قال لا زكاة عليه فيه لما مضى فإنه عنده لما لم يطلق يده عليه ولا تصرف فيه جعلوه كالمال المستعار الطارئ وأما من أوجب فيه الزكاة لما مضى من السنين فلأنه على ملكه ويثاب عنه ويؤجر فيه إن ذهب قال أبو عمر أما القياس فإن كل ما استقر في ذمة غير المالك فهذا لا زكاة على مالكه فيه وكذلك الغريم الجاحد للدين وكل ذي ذمة فإنه لا يلزم صاحب المال أن يزكي على ما في ذمة غيره غاصبا كان له أو غير غاصب وأما ما كان مدفونا في موضع يصيبه صاحبه أو غير مدفون وليس في ذمة أحد أو كان لقطة فالواجب عندي على ربه أن يزكيه إذا وجده لما مضى من السنين فإنه على ملكه وليس في ذمة غيره إلا أن يكون الملتقط قد استهلكه وصار في ذمته وهذا قول سحنون ومحمد بن مسلمة والمغيرة ورواية عن بن القاسم

Mas'alah: What did Umar ibn Abd al-Aziz instruct regarding zakat on trade goods?

Al-Istidhkar, p. 1221

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Gold, Silver, and Trade Goods

550 - مالك عن يحيى بن سعيد عن زريق بن حيان وكان زريق على جواز مصر في زمان الوليد وسليمان وعمر بن عبد العزيز فذكر أن عمر بن عبد العزيز كتب إليه أن انظر من مر بك من المسلمين فخذ مما ظهر من أموالهم مما يديرون من التجارات من كل أربعين دينارا دينارا فما نقص فبحساب ذلك حتى يبلغ عشرين دينارا فإن

نقصت ثلث دينار فدعها ولا تأخذ منها شيئا ومن مر بك من أهل الذمة يمما يديرون من التجارات من كل عشرين دينارا دينارا فما نقص فبحساب ذلك حتى يبلغ عشرة دنانير فإن نقصت ثلث دينار فدعها ولا تأخذ منها شيئا واكتب لهم بما تأخذ منهم كتابا إلى مثله من الحول

Mas'alah: What is the ruling on zakat rates for Muslims, dhimmis, and others?

Al-Istidhkar, p. 1221

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Conditions of Zakat Obligation

ذكر عبد الرزاق عن هشام بن حسان عن أنس بن سيرين قال بعثني أنس بن مالك على الأبلة فقلت له تبعثني على شر عملك فأخرج إلي كتابا من عمر بن الخطاب خذ من المسلمين من كل أربعين درهما درهما ومن أهل الذمة من كل عشرين درهما درهما ومن لا ذمة له من كل عشرة دراهم درهما

Mas'alah: What is the ruling on the tithe of land?

Al-Istidhkar, p. 1222

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

وعشر الأرض

Mas'alah: What is Abu Usamah's narration from al-Thawri on taking 'ushr from a dhimmi?

Al-Istidhkar, p. 1223

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Conditions of Zakat Obligation

وروى عنه أبو أسامة أنه يؤخذ منه من كل مائة درهم خمسة دراهم إلى الخمسين فإن نقصت من الخمسين لم يؤخذ منه شيء

Mas'alah: What is the zakat rate on a Muslim's wealth?

Al-Istidhkar, p. 1223

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Conditions of Zakat Obligation

قالوا ويؤخذ من المسلم ربع العشر زكاة ماله الواجبة عليه

Mas'alah: What is the opinion of al-Hasan ibn Salih on nisab, haul, and rates for dhimmi, harbi, and Muslim?

Al-Istidhkar, p. 1223

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Conditions of Zakat Obligation

وقول الحسن بن صالح كقول أبي حنيفة في اعتبار النصاب والحول والمقدار في الذمي والحربي والمسلم

Mas'alah: What is al-Shafi'i's opinion on zakat rates for dhimmi, harbi, and Muslim?

Al-Istidhkar, p. 1223

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Conditions of Zakat Obligation

وقال الشافعي يؤخذ من الذمي نصف العشر ومن الحربي العشر ومن المسلم ربع العشر اتباعا لعمر بن الخطاب (رضي الله عنه)

Mas'alah: Is a person believed when claiming a short haul period for zakat?

Al-Istidhkar, p. 1224

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Conditions of Zakat Obligation

وقد أجمع العلماء على أنه مصدق فيما يدعيه من نقصان الحول إذا قال لهم لم أستفد هذا المال إلا منذ أشهر ولم يحل علي فيه حول وكذلك إذا قال قد أديت لم يحلف إلا أن يتهم

Mas'alah: How often is zakat taken from a dhimmi in a year?

Al-Istidhkar, p. 1225

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Conditions of Zakat Obligation

ومن ذهب إلى أن الذمي لا يؤخذ منه في الحول إلا مرة واحدة وجب على مذهبه الكتاب لهم بذلك أيضا ومن قال يؤخذ من الذمي كلما اتجر فلا حاجة به إلى كتاب

Mas'alah: What is the ruling if a Muslim claims to have paid zakat to the poor?

Al-Istidhkar, p. 1225

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Distribution and Transfer of Zakat

واختلف الفقهاء إذا قال المسلم قد أديت

Mas'alah: What is the ruling on paying zakat directly to recipients without the ruler?

Al-Istidhkar, p. 1225

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Distribution and Transfer of Zakat

زكاة مالي إلى المساكين

Mas'alah: What is the ruling on the ruler accepting a person's claim of having paid zakat?

Al-Istidhkar, p. 1225

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Distribution and Transfer of Zakat

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد يقبل السلطان قوله وقد أجزت عنه

Mas'alah: What is the ruling on zakat for hidden wealth (al-mal al-dhimar)?

Al-Istidhkar, p. 1225

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Debt and Zakat

وهو مذهب عمر بن عبد العزيز في المال الضمار وهو المحبوس عن صاحبه

Mas'alah: What is Malik's view on zakat for traders who barter goods?

Al-Istidhkar, p. 1227

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Gold, Silver, and Trade Goods

وذكر داود عن مالك أنه قال لا أرى الزكاة في العروض على التاجر الذي يبيع العرض بالعرض ولا ينض له شيء ولا على من بارت عليه سلعته اشتراها للتجارة حتى يبيع تلك السلعة وينض ثمنها بيده

Mas'alah: How does Abu Umar critique Dawud's use of Malik's opinion on zakat?

Al-Istidhkar, p. 1227

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Gold, Silver, and Trade Goods

قال أبو عمر لو كان في قول مالك هذا له حجة في إسقاط الزكاة فيما بأيديهم من العروض للتجارة لكان في قول مالك أنه يقوم العروض ويزكيها إذا نض له أقل شيء حجة عليه وقول مالك أنه يزكي العرض إذا باعه غير المدير ساعة يبيعه دليل على أنه يرى فيه الزكاة إذا لم يستأنف بالثمن حولا ولكنه لا يقول بقول مالك في ذلك ولا يقول غيره من أئمة الفقهاء وسائر السلف الذين ذكرنا أقوالهم في إيجاب الزكاة في العروض المشتراة للتجارة ويحتج بما لا حجة فيه عنده ولا عند غيره مغالطة وقد حكينا عن مالك أنه قال في ذلك بقول الجمهور الذين هم الحجة على من خالفهم وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the hadith evidence for zakat on trade goods?

Al-Istidhkar, p. 1228

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Gold, Silver, and Trade Goods

قال أبو عمر من الحجة في إيجاب الصدقة في عروض التجارة مع ما تقدم من عمل العمرين (رضى الله عنهما) حديث سمرة بن جندب عن النبي صلى الله عليه وسلم ذكره أبو داود وغيره بالإسناد الحسن عن سمرة وقد ذكرناه في التمهيد عن سمرة أنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا أن نخرج الزكاة مما نعده للبيع

Mas'alah: What did Umar do when assessing zakat on trade goods?

Al-Istidhkar, p. 1229

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Gold, Silver, and Trade Goods

المؤمنين ما لي غير هذه وآهبة من القرظ فقال ذلك مال فضع فوضعتها بين يديه فحسبها فوجدها قد وجبت فيها الزكاة فأخذ منها الزكاة

Mas'alah: What did Ibn Umar say about zakat on circulating wealth?

Al-Istidhkar, p. 1230

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Gold, Silver, and Trade Goods

أخبرنا خلف بن سعيد قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرني بن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع عن بن عمر أنه كان يقول في كل مال يدار في عبيد أو دواب أو طعام الزكاة كل عام

Mas'alah: What is the definition of treasure (kanz) according to Ibn Umar?

Al-Istidhkar, p. 1230

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Cash and Windfall Gains

55 - مالك عن عبد الله بن دينار أنه قال سمعت عبد الله بن عمر وهو يسأل عن الكنز ما هو فقال هو المال الذي لا تؤدى منه الزكاة

Mas'alah: What is the ruling on paying zakat absolving one from further obligations?

Al-Istidhkar, p. 1233

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Distribution and Transfer of Zakat

ورواه ليث بن أبي سليمان عن عطاء فلم يذكر فيه الكنز وهذا الحديث وإن كان في إسناده مقال فإنه يشهد بصحته ما قدمنا ذكره ورواه عبد الله بن وهب قال حدثنا عمر بن الحارث عن دراج أبي السمح عن عبد الرحمن بن حجيرة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا أديت زكاة مالك فقد قضيت ما عليك وحديث الأعرابي الذي سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن فرض الصلاة وفرض الزكاة فلما أخبره بها قال هل علي غيرها قال لا إلا أن تطوع رواه مالك عن عمه أبي سهيل بن مالك عن أبيه عن طلحة بن عبيد الله ورواه بن عباس وأنس بن مالك من طرق صحاح قد ذكرتها في التمهيد بأتم ألفاظ وأكمل معاني وفي حديث بن عباس فقال له الأعرابي والذي بعثك بالحق لا أدع منهن شيئا ولا أجاوزهن ثم ولى فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن صدق الأعرابي دخل الجنة والصحابي المذكور في هذا الحديث هو ضمام بن ثعلبة السعدي وقد ذكرناه في الصحابة بما ينبغي من ذكره وفي هذا

كله دليل على أن المال ليس فيه حق واجب سوى الزكاة وأنه إذا أديت زكاته فليس بكنز

Mas'alah: What is the punishment for one who does not pay zakat on their wealth?

Al-Istidhkar, p. 1234

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Withholding Zakat and Punishment

552 - مالك عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أنه كان يقول من كان عنده مال لم يؤد زكاته مثل له يوم القيامة شجاعا أقرع له زبيبتان يطلبه حتى يمكنه يقول أنا كنزك قال أبو عمر هكذا هذا الحديث موقوفا عند جماعة في الموطأ من قول أبي هريرة وقد رواه عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن أبيه عن أبي هريرة عن

النبي صلى الله عليه وسلم مرفوعا ذكره البخاري وغيره هكذا وقد رويناه في التمهيد من طرق شتى وقد روي هذا الحديث عن عبد الله بن دينار عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did the Prophet say about the one who does not pay zakat?

Al-Istidhkar, p. 1235

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Withholding Zakat and Punishment

حدثنا خلف بن قاسم قال حدثنا بكير بن الحسن ومحمد بن أحمد بن المسور قالا

حدثنا يوسف بن يزيد قال حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة عن عبد الله بن دينار عن بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الذي لا يؤدي زكاة ماله يمثل له يوم القيامة شجاعا أقرع له زبيبتان فيلزمه - أو قال يطوق به - يقول أنا كنزك ذكره النسائي هكذا من حديث عبد العزيز بن أبي سلمة عن عبد الله بن دينار عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم والمحفوظ فيه حديث أبي هريرة مرفوعا وموقوفا وحديث عبد العزيز الماجشون عندي فيه خطأ في الإسناد لأنه لو كان عند عبد الله بن دينار عن بن عمر ما رواه عن أبي صالح عن أبي هريرة أبدا فرواية مالك وعبد الرحمن بن عبد الله بن دينار فيه هي الصحيحة وإن كان مالك وقفه فلا وجه لوقفه لأن مثله لا يكون رأيا وهو مرفوع صحيح على ما خرجه البخاري والله أعلم

Mas'alah: Are there obligations in wealth besides zakat?

Al-Istidhkar, p. 1236

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Definition and Obligation of Zakat

وهذا المعنى هو الذي خفي على من ذهب إلى ما ذهب إليه من أوجب في المال حقوقا سوى الزكاة من إيجاب إطعام الجائع وفك العاني والمواساة في حين المسغبة والعسرة وصلة الرحم والعطف على الجار ونحو هذا مما قد تقدم ذكره

Mas'alah: What is the ruling on zakat purifying wealth in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1237

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Definition and Obligation of Zakat

وروي عن بن مسعود أنه قال من كسب كسبا طيبا خبثه منع الزكاة ومن كسب كسبا خبيثا لم تطيبه الزكاة

Mas'alah: What did Malik find in Umar's letter on sadaqah?

[Al-Istidhkar, p. 1237]

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

553 - مالك أنه قرأ كتاب عمر بن الخطاب في الصدقة قال فوجدت فيه بسم الله الرحمن الرحيم

Mas'alah: What is the book of sadaqah?

[Al-Istidhkar, p. 1237]

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

(كتاب الصدقة)

Mas'alah: What is the status of Umar's letter on sadaqah among scholars?

[Al-Istidhkar, p. 1239]

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

قال أبو عمر كتاب عمر هذا عند العلماء معروف مشهور في المدينة محفوظ وكل ما فيه من المعاني متفق عليها لا خلاف بين العلماء في شيء منها إلا أن في الغنم شيئا

من الخلاف نذكره إن شاء الله وكذلك نذكر الخلاف على الإبل فيما زاد على عشرين ومائة إلا أن تبلغ ثلاثين ومائة إن شاء الله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the Prophet's letter on sadaqat?

Al-Istidhkar, p. 1239

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

وقد روى سفيان بن حسين عن بن شهاب عن سالم عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب كتاب الصدقات فلم يخرجه إلى عماله حتى قبض وعمل به أبو بكر حتى قبض ثم عمر حتى قبض فكان في أربع وعشرين من الإبل فما دونها الغنم في كل خمس ذود شاة وذكر معنى ما ذكره مالك من كتاب عمر سواء وقد ذكرناه بإسناده في التمهيد

Mas'alah: What is the chain of transmission for the copy of the Prophet's letter on sadaqah?

Al-Istidhkar, p. 1239

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

وروى بن المبارك وغيره عن يونس عن بن شهاب قال أخرج إلي سالم وعبيد الله ابنا عبد الله بن عمر نسخة كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصدقة قال بن شهاب أقرأنيها سالم فوعيتها على وجهها وهي التي انتسخ عمر بن عبد العزيز من عبيد بن عبد الله بن عمر حين أمر على المدينة وأمر عماله بالعمل بها ولم يزل العلماء يعملون بها

Mas'alah: What are the detailed zakat obligations for camels from 5 to 130?

Al–Istidhkar, p. 1239

Index: Kitab al–Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

لا يؤخذ في شيء من الإبل صدقة حتى تبلغ خمس ذود فإذا بلغت خمسا ففيها شاة حتى تبلغ عشرا فإذا بلغت عشرة ففيها شاتان حتى تبلغ خمس عشرة فإذا بلغت خمس عشرة ففيها ثلاث شياه حتى تبلغ عشرين فإذا بلغت عشرين ففيها أربع شياه حتى تبلغ خمسا وعشرين فإذا بلغت خمسا وعشرين كان فيها فريضة والفريضة ابنة مخاض فإن لم توجد ابنة مخاض فابن لبون ذكر حتى تبلغ خمسا وثلاثين فإذا كانت ستا وثلاثين ففيها ابنة لبون حتى تبلغ خمسا وأربعين فإذا بلغت ستا وأربعين ففيها حقة حتى تبلغ ستين فإذا بلغت إحدى وستين ففيها جذعة حتى تبلغ خمسا وسبعين فإذا كانت ستا وسبعين ففيها ابنتا لبون حتى تبلغ تسعين فإذا كانت إحدى وتسعين ففيها حقتان حين تبلغ عشرين ومائة فإذا كانت إحدى وعشرين ومائة ففيها ثلاث بنات لبون حتى تبلغ تسعا وعشرين ومائة فإذا كانت ثلاثين ومائة ففيها ابنتا

Mas'alah: What are the detailed zakat obligations for camels from 130 to 200?

Al–Istidhkar, p. 1240

Index: Kitab al–Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

لبون وحقة حتى تبلغ تسعا وثلاثين فإذا كانت أربعين ومائة ففيها حقتان وابنة لبون حتى تبلغ تسعا وأربعين ومائة فإذا كانت خمسين ومائة ففيها ثلاث حقاق حتى تبلغ تسعا وخمسين ومائة فإذا كانت ستين ومائة ففيها أربع بنات لبون حتى تبلغ تسعا

وستين ومائة فإذا كانت سبعين ومائة ففيها ثلاث بنات لبون وحقة حتى تبلغ تسعا وسبعين ومائة فإذا كانت ثمانين ومائة ففيها حقتان وابنتا لبون حتى تبلغ تسعا وثمانين ومائة فإذا كانت تسعين ومائة ففيها ثلاث حقاق وابنة لبون حتى تبلغ تسعا وتسعين ومائة فإذا كانت مائتين ففيها أربع حقاق أو خمس بنات لبون أي السن وجدت أخذت

Mas'alah: What is the scholarly consensus on Malik's zakat rulings for camels?

Al-Istidhkar, p. 1240

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

قال أبو عمر ليس بين أهل العلم بالحجاز اختلاف في شيء مما ذكره مالك في زكاة الإبل إلا في قول بن شهاب في روايته لكتاب عمر فإذا كانت إحدى وعشرين ومائة ففيها ثلاث بنات لبون فهذا موضع اختلاف بين العلماء وسائره إجماع

Mas'alah: What is Malik's ruling on the zakat collector's choice for camels exceeding 120?

Al-Istidhkar, p. 1240

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

وأما اختلافهم في ذلك فإن مالكا قال إذا زادت الإبل على عشرين ومائة واحدة فالمصدق بالخيار إن شاء أخذ ثلاث بنات لبون وإن شاء أخذ حقتين

Mas'alah: What is the ruling on zakat for camels between 121 and 129?

Al-Istidhkar, p. 1240

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

وذكر أن المغيرة المخزومي كان يقول إذا زادت الإبل على عشرين ومائة ففيها حقتان لا غير إلى) ثلاثين ومائة

Mas'alah: What is the ruling on zakat for camels between 121 and 129?

Al-Istidhkar, p. 1240

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

قال وليس الساعي في ذلك مخيرا

Mas'alah: What is the ruling on zakat for camels between 121 and 129?

Al-Istidhkar, p. 1240

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

قال أبو عمر وهو قول محمد بن إسحاق وبه قال أبو عبيد أنه ليس في الزيادة شيء على حقتين حتى يبلغ ثلاثين ومائة

Mas'alah: What is the ruling on zakat on camels when the number exceeds 120?

Al-Istidhkar, p. 1241

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

الحجازيين والكوفيين وإنما الاختلاف بين العلماء فيما وصفت لك لأن الأصل في فرائض الإبل المجتمع عليها في كل خمسين حقة وفي كل أربعين بنت لبون فلما احتملت الزيادة على عشرين ومائة الوجهين جميعا وقع الاختلاف كما رأيت لاحتمال الأصل له

Mas'alah: What is the ruling on zakat on camels when the number exceeds 120?

Al-Istidhkar, p. 1241

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

وقال الشافعي والأوزاعي إذا زادت الإبل على عشرين ومائة ففيها ثلاث بنات لبون كقول بن شهاب

Mas'alah: What is the ruling on zakat on camels when the number exceeds 120?

Al-Istidhkar, p. 1241

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

وهذا أولى عند العلماء وهو قول أئمة أهل الحجاز وبه قال إسحاق وأبو ثور

Mas'alah: What is the ruling on zakat on camels when the number exceeds 120?

Al-Istidhkar, p. 1241

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

وأما قول الكوفيين فإن أبا حنيفة وأصحابه والثوري قالوا إذا زادت الإبل على عشرين ومائة استقبلت الفريضة

Mas'alah: What is the detailed zakat schedule for camels above one hundred and twenty?

Al-Istidhkar, p. 1241

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

وتفسير ذلك أن ما زاد على العشرين ومائة فليس فيها إلا الحقتان حتى تصير خمسا وعشرين فيكون في العشرين ومائة حقتان وفي الخمس شاة وذلك فرض الثلاثين ومائة فإذا بلغتها ففيها حقتان وشاتان الحقتان للعشرين ومائة وشاتان ثم ذلك فرضها إلى خمس وثلاثين ومائة فيكون فيها حقتان وثلاث شياه إلى أربعين ومائة فإذا بلغتها ففيها حقتان وأربع شياه إلى خمس وأربعين ومائة فإذا بلغتها ففيها حقتان وابنة مخاض إلى خمسين ومائة فإذا بلغتها ففيها ثلاث حقاق فإذا زادت على الخمسين ومائة استقبل بها الفريضة كما استقبل بها إذا زادت على العشرين ومائة إلى مائتين فيكون فيها أربعة حقاق فإذا زادت على مائتين استقبل بها أيضا ثم كذلك أبدا

Mas'alah: What is the zakat on 201 sheep according to the majority of scholars?

Al-Istidhkar, p. 1242

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

الأمصار والذي عليه فقهاء الأمصار أن في مائتي شاة وشاة ثلاث شياه وكذلك في ثلاث مائة وما زاد عليها حتى تبلغ أربع مائة ففيها أربع شياه

Mas'alah: Which scholars agreed on the zakat rates for sheep?

Al-Istidhkar, p. 1242

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

وممن قال بهذا مالك بن أنس والشافعي وأبو حنيفة وأصحابهم

Mas'alah: Which traditionist scholars held the same view on sheep zakat?

Al-Istidhkar, p. 1242

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

وهو قول الثوري والأوزاعي وسائر أهل الأثر

Mas'alah: What does Abu Umar say about the marfu' hadiths in the book of zakat?

Al-Istidhkar, p. 1242

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

قال أبو عمر أما الآثار المرفوعة في كتاب الصدقات فعلى ما قاله جماعة فقهاء الأمصار لا على ما قاله النخعي والحسن بن صالح

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on zakat for working camels, working cows, and fed rams?

Al-Istidhkar, p. 1242

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

واختلف العلماء في الإبل العوامل والبقر العوامل والكباش المعلوفة

Mas'alah: What is Malik and Layth's opinion on zakat for working livestock?

Al-Istidhkar, p. 1242

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

فرأى مالك والليث أن فيها الزكاة لأنها سائمة في طبعها وخلفها وسواء رعت أو أمسكت عن الرعي

Mas'alah: What is the majority view on zakat for working livestock?

Al-Istidhkar, p. 1242

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

وقال سائر فقهاء الأمصار وأهل الحديث لا زكاة في الإبل ولا في البقر العوامل ولا في شيء من الماشية التي ليست بمهلة وإنما هي سائمة راعية

Mas'alah: What animals should not be given as zakat?

Al-Istidhkar, p. 1242

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

وأما قوله ولا يخرج في الصدقة تيس ولا هرمة ولا ذات عوار إلا ما شاء المصدق يعني مجتهدا فعليه جماعة فقهاء الأمصار لأن المأخوذ في الصدقات العدل كما قال عمر عدل بين هذا المال وخياره لا الزائد ولا الناقص ففي التيس زيادة وفي الهرمة وذات العوار نقصان

Mas'alah: When may the zakat collector accept a defective animal?

Al-Istidhkar, p. 1242

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

وأما قوله إلا أن يشاء المصدق فمعناه أن تكون الهرمة وذات العوار خيرا للمساكين من التي أخرج صاحب الغنم إليه فيأخذ ذلك باجتهاده

Mas'alah: What does the hadith say about taking defective animals as zakat?

Al-Istidhkar, p. 1242

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

وقد روي في الحديث المرفوع لا تؤخذ في الصدقة هرمة ولا ذات عوار ولا تيس إلا أن يشاء المصدق كما جاء في كتاب عمر

وروي ذلك أيضا عن علي وبن مسعود

Mas'alah: What is the meaning of 'do not combine separate flocks nor separate combined flocks' in zakat?

Al-Istidhkar, p. 1243

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

وأما قوله ولا يجمع بين مفترق ولا يفرق بين مجتمع فقد فسر مالك مذهبه في موطئه فقال مالك في باب صدقة الخلطاء وتفسير قوله لا يجمع بين مفترق أن يكون النفر الثلاثة الذين يكون لكل واحد منهم أربعون شاة قد وجبت على كل واحد منهم في غنمه الصدقة فإذا أظلهم المصدق جمعوها لئلا يكون عليهم فيها إلا شاة واحدة فنهي عن ذلك وتفسير قوله ولا يفرق بين مجتمع أن الخليطين يكون لكل واحد منهما مائة شاة وشاة فيكون عليهما فيها ثلاث شياه فإذا أظلهما المصدق فرقا غنمهما فلم يكن على كل

واحد منهما إلا شاة واحدة فنهي عن ذلك فقيل لا يجمع بين مفترق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة قال مالك فهذا الذي سمعت في ذلك قال مالك وقال عمر بن الخطاب لا يجمع بين مفترق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة أنه إنما يعني بذلك أصحاب المواشي لم يذكر يحيى هذه الكلمة ها هنا في الموطأ وهي عنده في باب صدقة الخلطاء من الموطأ وذكرها غيره من رواة الموطأ وهذا مذهب مالك عند جماعة أصحابه

Mas'alah: What is al-Awza'i's interpretation of the hadith on combining and separating flocks for zakat?

Al-Istidhkar, p. 1244

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

وقال الأوزاعي معنى قوله عليه السلام لا يجمع بين مفترق ولا يفرق بين مجتمع هو افتراق الخلطاء عند قدوم المصدق يريدون به بخس الصدقة فهذا لا يصلح وقد يراد به الساعي يجمع بين مفترق ليأخذ منه الأكثر مما عليهم اعتداء فأما التفريق بين الخلطاء فالنفر الثلاثة أو أقل أو أكثر من ذلك يكون لكل رجل منهم أربعون شاة فإنما فيها شاة فلا ينبغي للمصدق أن يفرق حتى يأخذ منهم ثلاث شياه ولا يجمع بين مفترق ولا ينبغي للقوم يكون للواحد منهم أربعون شاة على حسبه فإذا جاء المصدق جمعوها ليبخسوه

Mas'alah: What is Sufyan al-Thawri's interpretation of combining and separating flocks for zakat?

Al-Istidhkar, p. 1244

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

وقال سفيان الثوري التفريق بين المجتمع أن يكون لكل رجل شاة فيفرقها عشرين عشرين لئلا يؤخذ من هذه شيء ولا من هذه شيء وقوله لا يجمع بين مفترق أن يكون لرجل أربعون شاة وللآخر خمسون يجمعانها لئلا يؤخذ منها شاة قال أبو عمر ذهب الثوري أيضا إلى أن المخاطب أرباب المواشي

Mas'alah: What is al-Shafi'i's interpretation of combining and separating flocks for zakat?

Al-Istidhkar, p. 1244

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

وقال الشافعي لا يفرق بين ثلاثة نفر خلطاء في عشرين ومائة شاة حسبه إذا جمعت بينهم أن يكون فيها شاة لأنها إذا فرقت ففيها ثلاث شياه ولا يجمع بين مفترق رجل له مائة شاه وشاة وآخر له مائة شاة وشاة فإذا تركا على افتراقهما كان فيهما شاتان وإذا جمعتا كان فيها ثلاث شياه ورجلان لهما أربعون شاة فإذا فرقت فلا شيء فيها وإذا جمعت ففيها شاة والخشية خشية الساعي أن تقل الصدقة وخشية رب المال أن تكثر الصدقة وليس واحد منهما أولى باسم الخشية من الآخر فأمر أن يقر كل على حاله إن كان مجتمعا صدق مجتمعا وإن كان مفترقا صدق مفترقا

Mas'alah: What is the meaning of 'fear of zakat' in the hadith about livestock?

Al-Istidhkar, p. 1245

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

وروى بشر بن الوليد عن أبي يوسف إذا قيل في الحديث خشية الصدقة هو أن يكون للرجل ثمانون شاة فإذا جاء المصدق قال هو بيني وبين إخوتي لكل واحد منهما عشرون أو يكون له أربعون شاة فيأخذ من إخوته أربعون أربعون فيقول هذه كلها لي فليس فيها إلا شاة واحدة فهذه خشية الصدقة لأن الذي يؤخذ منه يخشى الصدقة

Mas'alah: What is the ruling on the collector's interpretation of livestock ownership for zakat?

Al-Istidhkar, p. 1245

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

وأما إذا لم يقل فيه خشية الصدقة فقد يكون على هذا الوجه وقد يكون على وجه أن يكون يجيء المصدق إلى إخوة ثلاثة ولو أخذ منهم عشرون ومائة شاة فيقول هذه بينكم لكل واحد أربعون أو يكون لهم أربعون فيقول المصدق هذه لواحد منكم

Mas'alah: What is the ruling on mixed livestock and zakat according to the Kufan scholars?

Al-Istidhkar, p. 1245

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

قال أبو عمر إنما حمل الكوفيون أبا يوسف وأصحابه على هذا التأويل في معنى الحديث لأنهم لا يقولون إن الخلطة تغير الصدقة وإنما يصدق الخلطاء عندهم صدقة الجماعة وعند غيرهم من العلماء يصدقون صدقة المالك الواحد وسيأتي بيان ذلك في باب صدقة الخلطاء إن شاء الله

Mas'alah: What is the interpretation of the hadith on not combining or separating livestock for zakat?

Al-Istidhkar, p. 1245

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

وما تأولوه في الحديث لا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع يرتفع معه فائدة الحديث وللحجة عليهم موضع غير هذا يأتي في باب الخلطاء

Mas'alah: What is the ruling on the zakat collector and owner manipulating livestock numbers?

Al-Istidhkar, p. 1245

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

وقال أبو ثور قوله (عليه السلام) لا يجمع بين مفترق ولا يفرق بين مجتمع على رب المال والساعي وذلك أن الساعي إذا جاؤوا لرجل عشرون ومائة شاة ففرقها على أربعين أربعين أخذ منه ثلاث شياه ولا يحل للساعي ذلك ولا يحل للساعي أن يجيء إلى قوم لكل واحد منهم عشرون شاة أو ثلاثون فيجمع بينهم ثم يزكيها وكذلك أصحاب المواشي إذا كان لرجل أربعون شاة فكان فيها الزكاة فإذا جاء المصدق فرقها على نفسين أو ثلاثة لئلا يؤخذ منه شيء أو يكون لثلاثة أربعون أربعون شاة فإذا جاء المصدق جمعوها وصيروها لواحد فتأخذ منها شاة فهذا لا يحل لرب الماشية ولا للمصدق

Mas'alah: What is the zakat on thirty and forty cattle according to Mu'adh ibn Jabal?

Al-Istidhkar, p. 1246

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

554 - مالك عن حميد بن قيس المكي عن طاوس اليماني أن معاذ بن جبل الأنصاري أخذ من ثلاثين بقرة تبيعا ومن أربعين بقرة مسنة وأتي بما دون ذلك فأبى أن يأخذ منه شيئا وقال لم أسمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه شيئا حتى ألقاه فأسأله فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن يقدم معاذ بن جبل

Mas'alah: What is the consensus on the zakat on cattle?

Al-Istidhkar, p. 1246

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

ولا خلاف بين العلماء أن السنة في زكاة البقر ما في حديث معاذ هذا وأنه النصاب المجتمع عليه فيها

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on zakat on cattle?

Al-Istidhkar, p. 1246

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

وحديث طاوس هذا عندهم عن معاذ غير متصل والحديث عن معاذ ثابت متصل من رواية معمر والثوري عن الأعمش عن أبي وائل عن مسروق عن معاذ بمعنى حديث مالك

Mas'alah: What is the zakat on thirty and forty cattle according to Ali?

Al-Istidhkar, p. 1246

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

وروى معمر والثوري أيضا عن إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي وفي البقر في كل ثلاثين بقرة تبيع حولين وفي كل أربعين مسنة وكذلك في كتاب النبي صلى الله عليه وسلم لعمرو بن حزم

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on zakat for cattle exceeding forty head?

Al-Istidhkar, p. 1247

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

واختلف العلماء في هذا الباب فيما

Mas'alah: What is the ruling on zakat for cattle exceeding forty head according to Abu Yusuf and Muhammad?

Al-Istidhkar, p. 1247

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

زاد على الأربعين

Mas'alah: What is the Maliki ruling on zakat for cattle beyond forty head?

Al-Istidhkar, p. 1247

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

فذهب مالك والشافعي والثوري وأحمد وإسحاق وأبو ثور وداود والطبري وجماعة أهل الفقه من أهل الرأي والحديث إلى أن لا شيء فيما زاد على الأربعين من البقر حتى تبلغ ستين ففيها تبيعان إلى سبعين فإذا بلغت سبعين ففيها تبيع ومسنة إلى ثمانين فيكون فيها مسنتان إلى تسعين فيكون فيها ثلاث تبائع إلى مائة فيكون فيها تبيعان ومسنة ثم هكذا أبدا في ثلاثين تبيعا وفي كل أربعين مسنة وبهذا أيضا كله قال بن

أبي ليلى وأبو يوسف ومحمد بن الحسن

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on zakat for cattle exceeding forty?

Al-Istidhkar, p. 1247

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

وقال أبو حنيفة ما زاد على الأربعين من البقر فبحساب ذلك

Mas'alah: What does Abu Umar say about the correct opinion on zakat on cattle?

Al-Istidhkar, p. 1247

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

قال أبو عمر لا قول في هذا الباب إلا ما قاله مالك ومن تابعه وهم الجمهور الذين بهم تجب الحجة على من خالفهم وشذ عنهم إلى ما فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه مما تقدم في هذا الباب ذكره

Mas'alah: What did Mu'adh say about zakat on cows?

Al-Istidhkar, p. 1248

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

أن معاذا قال لست آخذ من أوقاص البقر شيئا حتى آتي رسول صلى الله عليه وسلم فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يأمرني فيها بشيء

Mas'alah: How is zakat calculated for scattered livestock and wealth?

Al-Istidhkar, p. 1248

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

قال مالك أحسن ما سمعت فيمن كانت له غنم على راعيين مفترقين أو على رعاء مفترقين في بلدان شتى أن ذلك يجمع كله على صاحبه فيؤدي منه صدقته ومثل ذلك الرجل يكون له الذهب أو الورق متفرقة في أيدي ناس شتى إنه ينبغي له أن يجمعها فيخرج منها ما وجب عليه في ذلك من زكاتها

Mas'alah: What is the general principle for zakat on scattered wealth?

Al-Istidhkar, p. 1248

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

قال أبو عمر قول مالك (رحمه الله) أحسن ما سمعت يدل على أنه قد سمع الخلاف في هذه المسألة والأصل عند العلماء مراعاة ملك الرجل للنصاب من الورق أو الذهب أو الماشية أو ما تخرجه الأرضد فإذا حصل في ملك الرجل نصاب كامل وأتى عليه حول فيما يراعى فيه الحول أو نصاب فيما تخرجه الأرض في ذلك الوقت لم يراع في ذلك افتراق المال إلا من جهة السعاة على ما نذكره عن الفقهاء بعد

Mas'alah: How does Maliki opinion differ from Shafi'i on combining zakat payments?

Al-Istidhkar, p. 1248

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

وهذا خلاف قول مالك لأنه يرى أن يجمع على رب المال صدقته في موضع واحد

Mas'alah: What is the role of the caliph and collectors in assessing zakat across regions?

Al-Istidhkar, p. 1248

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

وهو على ما قدمت لك أن الخليفة لا يحل إلا أن يكون واحدا في المسلمين كلهم وعماله في الأقطار يسألون من مر بهم هل عندك من مال وجب فيه الزكاة وكذلك من قدم عليه السعاة

Mas'alah: How is zakat liability determined for sheep in distant regions under different rulers?

Al-Istidhkar, p. 1249

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

البلد الأخرى إعادة نصف شاة وعلى صاحب البلد الآخر أن يصدقه في قوله ولا يأخذ منه فإن اتهمه أحلفه بالله قال وسواء كانت إحدى غنمه بالمشرق والأخرى بالمغرب في طاعة خليفة واحد أو طاعة واليين مفترقين إنما تجب عليه الصدقة بنفسه في ملكه لا بواليه

Mas'alah: How is zakat calculated for partners with livestock in different locations?

Al-Istidhkar, p. 1249

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

قال ولو كانت بين رجلين أربعون شاة ولأحدهما في بلد

Mas'alah: What is the ruling on combining livestock for zakat under different collectors?

Al-Istidhkar, p. 1249

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

آخر أربعون شاة فأخذ المصدق من الشريكين شاة فثلاثة أرباعها على صاحب الأربعين الغائبة وربعها على الذي له عشرون ولا غنم له غيرها لأني أضم كل مال الرجل إلى ماله حيث كان ثم آخذ صدقته وروي عن أبي يوسف أنه قال إذا كان العامل واحدا ضم بعض ذلك إلى بعض فإذا كان العاملان مختلفين أخذ كل واحد منهما ما في عمله

Mas'alah: How does Malik combine different types of livestock for zakat calculation?

Al-Istidhkar, p. 1249

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

قال مالك في الرجل يكون له الضأن والمعز أنها تجمع عليه في الصدقة لأنها غنم كلها وتؤخذ الصدقة من أكثرها عددا ضأنا كانت أو معزا كذلك الإبل العراب والبخت والبقر والجواميس - هذا معنى ما قاله مالك - فإن استوت فليأخذ من أيتهما شاء فإن كان في كل واحد منهما نصاب أخذ من كل واحد منهما صدقته

Mas'alah: What is al-Thawri's view on selecting zakat from sheep?

Al-Istidhkar, p. 1249

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

وقال الثوري إذا انتهى المصدق إلى الغنم صدع الغنم صدعين فأخذ صاحب الغنم خير الصدعين ثم يأخذ المصدق من الصدع الآخر

Mas'alah: What is Abu Hanifah's view on selecting zakat from different types of sheep?

Al-Istidhkar, p. 1249

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد إذا اختلفت الغنم أخذ المصدق من أي الأصناف شاء

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on selecting zakat from sheep of varying quality?

Al-Istidhkar, p. 1249

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

وقال الشافعي إذا كانت غنم الرجل بعضها أرفع من بعض أخذ المصدق من وسطها فإن كانت واحدة أخذ خير ما يجب له فإن لم يكن في الوسط السن التي وجبت قال لصاحب الغنم إن تطوعت بأعلى منها أخذتها منك وإن لم تطوع فعليك أن تأتي بشاة وسط

Mas'alah: What is the ruling on taking zakat from mixed sheep and goats when equal in number?

Al-Istidhkar, p. 1249

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

قال وإن كانت الغنم ضأنا ومعزا واستوت في العدد أخذ من أيها شاء والقياس أن يأخذ من كل حصته

Mas'alah: What should be done when the required age of camel for zakat is not available according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 1250

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

قال مالك في الفريضة تجب على الرجل فلا توجد عنده أنها إن كانت ابنة مخاض فلم توجد أخذ مكانها بن لبون ذكر وإن كانت بنت لبون أو حقة أو جذعة ولم يكن عنده كان على رب الإبل أن يبتاعها له حتى يأتيه بها لا أحب أن يعطيه قيمتها وقال مالك إذا لم يجد السن التي تجب في المال لم يأخذ ما فوقها ولا ما دونها ولا يزداد دراهم ولا يردها ويبتاع له رب المال سنا يكون فيها وفاء حقه إلا أن يختار رب المال أن يعطيه شيئا فوق السن التي وجبت عليه ذكرها بن وهب في موطئه عن مالك وقال بن القاسم عن مالك إذا لم يجد فيها ابنة مخاض أو بن لبون ذكرا فرب المال يشتري للسائل بنت مخاض على ما أحب أو كره إلا أن يشاء رب الإبل أن يدفع منها ما هو خير من ابنة مخاض وليس للمصدق أن يرد ذلك وإن أراد رب المال أن يدفع بن لبون ذكرا إذا لم يوجد في المال بنت مخاض قال فذلك للساعي

إن أراد أخذه وإلا ألزمه بنت مخاض وليس له أن يمتنع من ذلك

Mas'alah: What is the ruling on substituting a different age of camel for zakat according to Thawri and Abu Hanifah?

Al-Istidhkar, p. 1251

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

وقال الثوري في أسنان الإبل التي فريضتها ابنة لبون إذا لم يجد المصدق السن التي وجبت له أخذ السن التي دونها وأخذ من رب المال شاتين أو عشرين درهما ولولا الأثر الذي جاء كان ما بين القيمتين أحب إلي وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد إذا وجبت في الإبل صدقة فلم يوجد ذلك الواجب فيها ووجد بين أفضل منها أو دونها فإنه يأخذ قيمة التي وجبت عليه وإن شاء أخذ أفضل ورد عليه بالفضل قيمته دراهم وإن شاء أخذ دونها وأخذ بالفضل دراهم وقال الشافعي مثل ذلك قال وعلى المصدق إذا لم يجد السن التي وجبت ووجد السن التي هي أعلى منها أو أسفل منها فكذلك على رب المال أن يعطي الخير لهم ثم يعطيه أهل السهمان قال وإذا وجد العليا ولم يجد السفلى أو السفلى ولم يجد العليا فلا خيار له ويأخذ من التي وجد ليس له غير ذلك وقال أبو ثور مثل قول الشافعي إلا أنه قال ما لم يسن النبي صلى الله عليه وسلم فيها فهو قياس على ما سن فيه من رد الشاتين أو العشرين درهما أخذه من حديث أنس عن أبي بكر في الصدقة وهو أيضا مذكور في حديث عمرو بن حزم وغيره ولم يقل مالك بذلك لأنه ليس عنده في الزكاة إلا كتاب عمر وليس ذلك فيه فقال بما روى وذلك شأن العلماء وحديث عمرو بن حزم انفرد برفعه واتصاله سليمان بن داود عن الزهري وليس بحجة فيما انفرد به

Mas'alah: Is zakat due on working camels and oxen according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 1251

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

وقال مالك في الإبل النواضح والبقر السواني وبقر الحرث إني أرى أن يؤخذ من ذلك كله إذا وجبت فيه الصدقة قال أبو عمر وهذا قول الليث بن سعد ولا أعلم أحدا قال به من الفقهاء غيرهما وقال سفيان الثوري وأبو حنيفة وأصحابه والشافعي والأوزاعي وأبو ثور وداود وأحمد وإسحاق وأبو عبيد لا زكاة في البقر العوامل وإنما الزكاة في السائمة وروى قولهم عن طائفة من الصحابة منهم علي وجابر ومعاذ بن جبل وكتب عمر بن عبد العزيز أنه ليس في البقر العوامل صدقة

وحجته قوله صلى الله عليه وسلم وفي كل إبل سائمة في كل أربعين بنت لبون من حديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جده وفي حديث أنس أن أبا بكر كتب له فرائض الصدقة وفيها سائمة الغنم إذا كانت أربعين شاة وحجة مالك الحديث الوارد عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله ليس فيما دون خمس ذود صدقة وأنه أخذ من ثلاثين بقرة تبيعا ومن أربعين مسنة ومن أربعين شاة شاة ولم يخص سائمة من غيرها وقال أصحابه إنما السائمة صفة لها كالاسم والماشية كلها سائمة ومن حال بينها وبين الرعي لم يمنعها ذلك أن تمى سائمة وبالله التوفيق وهو حسبنا ونعم الوكيل

Mas'alah: What is the chapter on zakat of mixed partners?

Al-Istidhkar, p. 1252

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat for Slaves and Jointly Owned Property

(13 – باب صدقة الخلطاء)

Mas'alah: What evidence does Malik use for zakat on mixed partners?

Al-Istidhkar, p. 1253

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat for Slaves and Jointly Owned Property

واحتج مالك بأن الخليطين لا يزكيان زكاة الواحد إلا إذا كان لكل واحد منهما نصاب بقوله (عليه السلام) ليس فيما دون خمس ذود من الإبل صدقة وقول عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) وفي سائمة الغنم إذا بلغت أربعين شاة شاة قال مالك وهذا أحب ما سمعت في هذا إلي

Mas'alah: What is Abu Thawr's opinion on zakat of mixed partners?

Al-Istidhkar, p. 1253

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat for Slaves and Jointly Owned Property

وقول أبي ثور في الخلطاء كقول مالك سواء واحتج بنحو حجته في ذلك

Mas'alah: What is the argument for Malik's view on mixed partners based on consensus?

Al-Istidhkar, p. 1253

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat for Slaves and Jointly Owned Property

ومن حجة من قال بقول مالك أيضا في الخلطاء إجماع الجميع على أن المنفرد لا

تلزمه زكاة في أقل من أربعين من الغنم واختلفوا في الخليط بغيره لغنمه ولا يجوز أن ينقض أصل مجتمع عليه برأي مختلف فيه

Mas'alah: What is the Shafi'i argument regarding mixed livestock for zakat?

Al-Istidhkar, p. 1253

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat for Slaves and Jointly Owned Property

وقال أصحاب الشافعي ليس في ذلك رأي وإنما هو توقيف عمن يجب التسليم له واحتجوا بقوله (عليه الصلاة والسلام) لا يجتمع بين مفترق ولا يفرق بين مجتمع وما كان من خليطين فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية وقوله (عليه الصلاة والسلام) في خمس من الإبل شاة وفي أربعين من الغنم شاة لم يفرق بين الغنم المجتمعة في الخلطة لمالكين أبو لمالك واحد

Mas'alah: How do mixed partners in livestock pay zakat and seek reimbursement?

Al-Istidhkar, p. 1253

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat for Slaves and Jointly Owned Property

وقال الشافعي الذي لا شك فيه أن الخليطين الشريكين لم يقتسما الماشية وتراجعهما بالسوية أن يكونا خليطين في الإبل فيها الغنم فتؤخذ الإبل في يد أحدهما فيؤخذ منها صدقتها ويرجع على شريكه بالسوية لما جاء في الحديث وما كان من خليطين فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية قال وقد يكون الخليطان الرجلين يتخالطان بماشيتهما وإن عرف كل واحد منهما ماشيته ولا يكونان خليطين حتى يريحا ويحلبا ويسرحا ويسقيا

معا فحلهما واحد فإذا كان هكذا صدقا صدقة الرجل الواحد لكل حول

Mas'alah: What is the ruling on zakat for three partners with 120 sheep?

Al-Istidhkar, p. 1254

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat for Slaves and Jointly Owned Property

قال الشافعي ولما لم أعلم مخالفا إذا كان ثلاثة خلطاء لهم مائة وعشرون شاة أن عليهم فيها شاة واحدة وأنهم يصدقون صدقة الواحد ينتقصون المساكين شاتين من مال الخلطاء الثلاثة الذين لم يفرق مالهم كان فيه ثلاث شياه لم يجز إلا أن يقال لو كانت أربعون بين ثلاثة رجال كان عليهم شاة لأنهم خلطاء صدقوا صدقة الواحد قال وبهذا أقول في الماشية كلها! والزرع

Mas'alah: How is zakat calculated for mixed partners and endowments?

Al-Istidhkar, p. 1254

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat for Slaves and Jointly Owned Property

قال أبو عمر يريد لما لم يكن على الخلطاء في أربعين شاة وغيره الخلطة فريضة المنفرد وجب أن يعتبر النصاب بينهم نصاب الواحد كما يزكون زكاة الواحد قال ولو أن حائطا كان موقوفا حبسا على مائة إنسان ولم يخرج إلا عشرة أوسق أخذت منه صدقة كصدقة الواحد

Mas'alah: What is the Shafi'i position on khultah in zakat?

Al-Istidhkar, p. 1254

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat for Slaves and Jointly Owned Property

ويقول الشافعي في الخلطة بقول الليث وأحمد وإسحاق

Mas'alah: What did Umar say about counting young sheep for zakat?

Al-Istidhkar, p. 1255

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

556 - مالك عن ثور بن زيد الديلي عن بن لعبد الله بن سفيان الثقفي عن جده سفيان بن عبد الله أن عمر بن الخطاب بعثه مصدقا فكان يعد على الناس بالسخل فقالوا أتعد علينا بالسخل ولا تأخذ منه شيئا! فلما قدم على عمر بن الخطاب ذكر له ذلك فقال عمر نعم تعد عليهم بالسخلة يحملها الراعي ولا تأخذها! ولا تأخذ الأكولة ولا الربى ولا الماخض ولا فحل الغنم وتأخذ الجذعة والثنية! وذلك عدل بين غذاء الغنم وخياره قال أبو عمر ذكر مالك في الموطأ تفسير الربى والماخض والأكولة وفحل الغنم بما يغني عن ذكره ها هنا

Mas'alah: What is Malik's ruling on taking a pregnant or nursing animal for zakat?

Al-Istidhkar, p. 1256

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

وأما قوله لا يأخذ الربى إلى آخر قوله ذلك فقال مالك إذا كانت كلها ربى أو فحولا أو ماخضا أو بازلا كان لرب المال أن يأتي الساعي بما فيه وفاء حقه جذعة أو ثنية وإن شاء صاحبها أن يعطي منها واحدة كان ذلك له وبه قال أبو حنيفة

Mas'alah: What is the difference between zakat on camels and zakat on sheep regarding age requirements?

Al-Istidhkar, p. 1256

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

قال مالك ليس في الإبل في الصدقة مثل الغنم فإن الغنم لا يؤخذ منها إلا جذعة أو ثنية ويؤخذ من الإبل في الصدقة الصغار

Mas'alah: What is Ibn al-Majishun's ruling on taking a pregnant animal for zakat?

Al-Istidhkar, p. 1257

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

قال بن الماجشون يأخذ الربى إذا كانت كلها ربى كما يأخذ العجفاء من العجاف

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on the age of animals taken for zakat?

Al-Istidhkar, p. 1257

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

قال الشافعي لا يؤخذ في صدقة الإبل ولا في صدقة الغنم من الغنم إلا جذعة من الضأن أو ثنية من المعز ولا يؤخذ أعلى من ذلك إلا أن يتطوع رب المال قال أبو عمر هذا نفس استعمال حديث عمر في الجذعة والثنية وهو كقول مالك سواء

Mas'alah: What is the ruling on giving defective animals for zakat?

Al-Istidhkar, p. 1257

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

واختلفوا في المعيبة كلها عجافا كانت أو مريضة فالمشهور من مذهب مالك أنه

يلزم صاحبها أن يأتي بما يجوز ضحية جذعة أو ثنية غير معيبة وروى بن القاسم أن عثمان بن الحكم سأل مالكا عن الساعي يجدها عجافا كلها فقال يأخذ منها قال سحنون وهو قول المخزومي وبه قال مطرف وبن الماجشون قال أبو عمر وهو قول الشافعي وأبي يوسف قال الشافعي لأني إذا كلفته صحيحة كانت أكثر من شاة معيبة فأوجبت عليه أكثر مما وجب عليه قال ولم توضع الصدقة إلا رفقا بالمساكين من حيث لا يضر بأرباب المال وأما قول أبي حنيفة فقوله في المعيبة نحو ذلك وأما الصغار فلا أرى فيها شيئا على ما تقدم والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on zakat for two consecutive years when they coincide?

Al-Istidhkar, p. 1258

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

(15 – باب العمل في صدقة عامين إذا اجتمعا)

Mas'alah: How many years of zakat are due when the collector delays for multiple years?

Al-Istidhkar, p. 1258

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

ومن غير الموطأ وسئل مالك عن رجل كانت له أربعون شاة فلم يأته المصدق ثلاثة أعوام ثم أتاه في العام الرابع وهي أربعون كم يأخذ منها لعامه ذلك وللسنين الماضية فقال مالك يؤخذ منها شاة واحدة

قال ولو كانت ثلاثا وأربعين أخذ منها ثلاث شياه أيضا وإن كانت إحدى وأربعين أخذ منها شاتين وقال الشافعي كقول مالك قال أحب إلي في الأربعين أن يؤدي عنها في كل سنة شاة إذا كانت لم تنقص في كل سنة عن أربعين لأنه قد حالت عليها أحوال وهي كلها أربعون هذا قوله في الكتاب المصري وقال في البغدادي في الرجل الذي تكون عنده عشر من الإبل فيتركها سنين أنه يؤخذ منها في السنين كلها لأن صدقتها من غيرها وقال في الأربعين والثلاث والأربعين إذا تركها صاحبها فلم يزكها سنين كقول مالك وأصحابه في ذلك وما استحبه الشافعي في أن يؤخذ من الأربعين أربع شياه كأنه قد أخذ من الساعي شاة في العام الأول ثم أتى في الثاني فوجدها أربعين ثم في الثالث والرابع مثل ذلك وهو معنى قول مالك في الهارب بماشيته من الساعي وقال أبو يوسف وأبو حنيفة ومحمد من كانت عنده عشر من الإبل فلم يزكها سنين فإنه عليه في السنة الأولى شاتين وفي الثانية شاة قال أبو عمر جعلوا الشاة المأخوذة من الخمس ذود كأنها منها فنقصت لذلك عن نصابها وقالوا

في الغنم إذا كان لواحد عشرون ومائة شاة وأتى عليها سنتان لم يزكها فإن عليها زكاة سنتين في كل سنة شاة ولو كانت إحدى وعشرين ومائة ولم يزكها سنة فإن عليه للسنة الأولى شاتين وللسنة الثانية شاة وقال أبو ثور إذا كانت لرجل عشر من الإبل فحال عليها حولان فإن فيها أربعا من الغنم وذلك أن زكاتها من غيرها وليس زكاتها منها تنتقص

Mas'alah: What is the ruling on taking high-quality animals in zakat?

Al-Istidhkar, p. 1259

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat Collection and the Role of the Imam

558 - ذكر فيه مالك حديث عائشة (رضي الله عنهما) أنها قالت مر على عمر بن الخطاب بغنم من الصدقة فرأى فيها شاة حافلا ذات ضرع عظيم فقال

عمر ما هذه الشاة فقالوا شاة من الصدقة فقال عمر ما أعطى هذه أهلها وهم طائعون لا تفتنوا الناس لا تأخذوا حزرات المسلمين نكبوا عن الطعام قال أبو عمر قوله حافلا يعني التي قد امتلأ ضرعها لبنا ومنه قيل مجلس حافل ومحتفل وإنما أخذت - والله أعلم - من غنم كلها لبون كما لو كانت كلها ربى أخذ منها أو لو كانت كلها مواخض أخذ منها ولكن عمر (رضي الله عنه) كان شديد الإشفاق على المسلمين كالطير الحذر وهكذا يلزم الخلفاء فيمن أمروه واستعملوه الحذر منهم واطلاع أعمالهم وكان (رضي الله عنه) إذا قيل له ألا تستعمل أهل بدر قال أدنسهم بالولاية! على أنه قد استعمل منهم قوما منهم سعد ومحمد بن مسلمة وروي عن حذيفة أنه قال لعمر إنك لتستعمل الرجل الفاجر فقال أستعمله لأستعين بقوته ثم أكون بعد قفاه يريد

أستقصي عليه وأعرف ما يعمل به والدليل على أن الشاة الحافل لم تؤخذ إلا على وجهها أنه لم يأمر بردها ووعظ وحذر تنبيها ليوقف على مذهبه وينشر ذلك عنه فتطمئن نفوس الرعية ويخاف عاملهم وأما الحزرات فما غلب على الظن أنه خير المال وخياره وقال صاحب العين الحزرات خيار المال وقيل الحزرات كرائم الأموال وكذلك قال (عليه الصلاة والسلام) لمعاذ بن جبل حين بعثه إلى اليمن إياك وكرائم أموالهم واتق دعوة المظلوم

Mas'alah: What does the hadith mean by avoiding the best livestock in zakat?

Al-Istidhkar, p. 1261

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat Collection and the Role of the Imam

وأما قوله نكبوا عن الطعام فمأخوذ - والله أعلم - من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما تحدث لهم ضروع مواشيهم أطعمتهم فكأنه قال نكبوا عن ذوات الدر وخذوا الجذعة والثنية

Mas'alah: What is the ruling on one who exceeds limits in zakat collection?

Al-Istidhkar, p. 1261

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat Collection and the Role of the Imam

ومن حديث أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المعتدي في الصدقة كمانعها

Mas'alah: What is the ruling on the zakat collector being satisfied?

Al-Istidhkar, p. 1261

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat Collection and the Role of the Imam

روي من حديث جرير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ينصرف المصدق عنكم إلا وهو راض

Mas'alah: What did Malik say about the zakat collector avoiding food?

Al-Istidhkar, p. 1261

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat Collection and the Role of the Imam

وقد ذكرنا أسانيد هذه الآثار في التمهيد وفي سماع أبي قرة قلت لمالك في قوله نكبوا عن الطعام فقال لي يريد اللبن

Mas'alah: What is the practice of the zakat collector according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 1261

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat Collection and the Role of the Imam

559 - وذكر مالك أيضا في هذا الباب عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان أنه قال أخبرني رجلان من أشجع أن محمد بن مسلمة الأنصاري كان يأتيهم مصدقا فيقول لرب المال أخرج إلي صدقة مالك فلا يقود إليه شاة فيها وفاء من حقه إلا قبلها وكان عمر بن الخطاب يبعثه ساعيا

Mas'alah: What does the author say about the clarity of the hadith on zakat collection?

Al-Istidhkar, p. 1262

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat Collection and the Role of the Imam

وهذا الحديث لا مدخل فيه للقول وليس فيه معنى مشكل يحتاج إلى تفسير وحسب كل من أعطي حقه أن يقبله

Mas'alah: What is the ruling on the zakat collector accepting extra payment from the owner?

Al-Istidhkar, p. 1262

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat Collection and the Role of the Imam

والوفاء العدل في الوزن وغيره فإن أراد بالوفاء ها هنا الزيادة فلا أعلم خلافا بين العلماء أنه ينبغي للعامل على الصدقة إذا أعطاه رب المال فأوفى عليه أن يأخذ ذلك للمساكين ولا يرد ما أعطى لهم رب المال وليس ذلك له

Mas'alah: What is the Maliki position on not being strict with Muslims in their zakat?

Al-Istidhkar, p. 1262

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat Collection and the Role of the Imam

وقول مالك السنة عندنا والذي أدركت عليه أهل العلم ببلدنا أنه لا يضيق على المسلمين في زكاتهم وأن يقبل منهم ما دفعوا من أموالهم

Mas'alah: What is the meaning of not being strict in zakat according to the scholars?

Al-Istidhkar, p. 1262

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat Collection and the Role of the Imam

قال أبو عمر السنة عند الجميع إذا دفع أرباب الأموال ما يلزمهم فلا تضيق حينئذ على أحد منهم إنما التضيق أن يطلب منهم غير ما فرض عليهم

Mas'alah: What do the scholars say about zakat on sheep that are all mangy or defective?

Al-Istidhkar, p. 1262

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

فيما مضى من أقوال العلماء فيمن غنمه كلها جرباء أو ذوات عيوب أو صغار ما يبين لك معنى التضييق من غيره والله أعلم

Mas'alah: Who is allowed to receive zakat according to the hadith of the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 1262

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Recipients of Zakat

560 - مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تحل الصدقة لغني إلا لخمسة لغاز في سبيل الله أو لعامل عليها أو لغارم أو لرجل اشتراها بماله أو لرجل له جار مسكين فتصدق على المسكين فأهدى المسكين للغني

Mas'alah: What is the consensus on obligatory charity for the wealthy?

Al-Istidhkar, p. 1263

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Recipients of Zakat

وأجمع العلماء على أن الصدقة المفروضة وهي الزكاة الواجبة على الأموال لا تحل لغني غير الخمسة المذكورين في هذا الحديث الموصوفين فيه

Mas'alah: Can a debtor with sufficient wealth take zakat to pay his debt?

Al-Istidhkar, p. 1263

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Debt and Zakat

قال وكذلك الغارم لا يجوز له أن يأخذ من الصدقة ما بقي له ماله ويؤدي منها دينه وهو عنها غني

Mas'alah: What did Ibn Habib report from Ibn al-Qasim regarding zakat for the wealthy?

Al-Istidhkar, p. 1263

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Debt and Zakat

هذا كله ذكره بن حبيب عن بن القاسم وزعم أن بن قانع وغيره خالفوه في ذلك

Mas'alah: Can a fighter be given zakat even if he has sufficient wealth on campaign?

Al-Istidhkar, p. 1263

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Recipients of Zakat

وروى أبو زيد وغيره عن بن القاسم أنه قال في الزكاة يعطى منها الغازي وإن كان معه في غزاته ما يكفيه من ماله وهو غني في بلده

Mas'alah: Can fighters and border guards receive zakat regardless of wealth?

Al-Istidhkar, p. 1263

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Recipients of Zakat

وروى بن وهب عن مالك أنه يعطى منها الغزاة ومن لزم مواضع الرباط فقراء كانوا أو أغنياء

Mas'alah: When is it permissible for a fighter to receive zakat?

Al-Istidhkar, p. 1263

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Recipients of Zakat

وذكر عيسى بن دينار في تفسير هذا الحديث قال تحل الصدقة للغازي في سبيل الله لو احتاج في غزوته وغاب عنه غناه ووبره ولا تحل لمن كان معه ماله من الغزاة

Mas'alah: How is the zakat collector compensated?

Al-Istidhkar, p. 1263

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat Collection and the Role of the Imam

قال عيسى وتحل لعامل عليها وهو الذي يجمع من عند أرباب المواشي والأموال فهذا يعطى منها على قدر سعيه لا على قدر ما جمع من الصدقات والعشور ولا ينظر إلى الثمن وليس الثمن بفريضة

Mas'alah: Who qualifies as a debtor eligible for zakat?

Al-Istidhkar, p. 1263

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Debt and Zakat

قال وتحل لغارم غرما قد فدحه وذهب بماله إذا لم يكن غرمه في فساد ولا دينه في فساد مثل أن يستدين في نكاح أو حج أو غير ذلك من وجوه المباح والصلاح

Mas'alah: Can a wealthy guarantor or debtor receive zakat?

Al-Istidhkar, p. 1264

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Debt and Zakat

قالوا والمحتمل بحمالة في بر وإصلاح والمتداين في غير فساد كلاهما يجوز له أداء دينه من الصدقة وإن كان الحميل غنيا فإنه يجوز له أخذ الصدقة إذا وجب عليه أداء ما تحمل به وكان ذلك يجحف به

Mas'alah: Who among the wealthy is permitted to receive zakah?

Al-Istidhkar, p. 1264

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Recipients of Zakat

وقد أجمع العلماء على أن الصدقة تحل لمن عمل عليها وإن كان غنيا وكذلك المشتري لها بماله والذي تهدى إليه وإن كانوا أغنياء وكذلك سائر من ذكر في الحديث والله أعلم لأن ظاهر الحديث يشبه أن الخمسة تحل لهم الصدقة من بين سائر الأغنياء

Mas'alah: How should the ruler distribute zakah according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 1264

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Distribution and Transfer of Zakat

قال مالك الأمر عندنا في قسم الصدقات أن ذلك لا يكون إلا على وجه الاجتهاد من الوالي فأي الأصناف كانت فيه الحاجة والعدد أوثر ذلك الصنف بقدر ما يرى الوالي وعسى أن ينتقل ذلك إلى الصنف الآخر بعد عام أو عامين أو أعوام فيؤثر أهل الحاجة والعدد حيثما كان ذلك وعلى هذا أدركت من أرضى من أهل العلم

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on the distribution of zakat?

Al-Istidhkar, p. 1264

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Distribution and Transfer of Zakat

قال أبو عمر اختلف العلماء من لدن التابعين في كيفية قسم الصدقات وهل هي

Mas'alah: Is the verse on zakat recipients a specification of who is eligible?

Al-Istidhkar, p. 1265

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Recipients of Zakat

مقسومة على من سماه الله في الآية وهل الآية إعلام منه تعالى لمن تحل له الصدقة

Mas'alah: Can zakat be given to a single category of recipients according to Malik, Thawri, and Abu Hanifah?

Al-Istidhkar, p. 1265

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Distribution and Transfer of Zakat

وكان مالك والثوري وأبو حنيفة يقولون إنه يجوز أن توضع الصدقة في صنف واحد من الأصناف المذكورين في الآية يضعها الإمام فيمن شاء من تلك الأصناف على حسب اجتهاده

Mas'alah: What did Hudhayfah and Ibn Abbas say about giving zakat to one category?

Al-Istidhkar, p. 1265

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Distribution and Transfer of Zakat

وروي عن حذيفة وبن عباس أنهما قالا إذا وضعتها في صنف واحد أجزأك ولا يعرف لهما مخالف من الصحابة

Mas'alah: Does the zakat collector deserve a fixed share or only compensation for work?

Al-Istidhkar, p. 1265

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat Collection and the Role of the Imam

وقد أجمع العلماء أن العامل عليها لا يستحق ثمنها وإنما له بقدر عمالته فدل ذلك على أنها ليست مقسومة على الأصناف بالسوية

Mas'alah: What is the ruling on distributing zakat to all categories?

Al-Istidhkar, p. 1265

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Distribution and Transfer of Zakat

قال عبيد الله بن الحسن أحب أن لا يخلى منها الأصناف كلها

Mas'alah: What is the Shafi'i view on the eight categories of zakat?

Al-Istidhkar, p. 1265

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Distribution and Transfer of Zakat

وقال الشافعي هي سهمان ثمانية لا يصرف منها سهم ولا شيء عن أهله ما وجد من أهله أحد يستحقه

Mas'alah: What is the evidence for distributing zakat to all eight categories?

Al-Istidhkar, p. 1265

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Distribution and Transfer of Zakat

ومن حجة الشافعي أن الله (عز وجل) جعل الصدقات في أصناف ثمانية فغير جائز أن يعطى ما جعله الله (عز وجل) لثمانية لصنف واحد كما لا يجوز أن يعطى ما جعله الله لثمانية لواحد

Mas'alah: What is the evidence for distributing zakat to all eight categories?

Al-Istidhkar, p. 1265

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Distribution and Transfer of Zakat

وقد أجمعوا على أن رجلا لو أوصى لثمانية أصناف لم يجز أن يجعل ذلك في صنف واحد فكان ما أمر الله بقسمه على ثمانية أحرى وأولى أن يجعل في واحد وروي في ذلك حديث عن زياد بن الحارث الصدائي أنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما رضي الله بقسمة أحد في الصدقات حتى قسمها على الأصناف الثمانية

Mas'alah: What is the Shafi'i view on dividing zakat among the eight categories?

Al-Istidhkar, p. 1265

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Recipients of Zakat

وجملة قول الشافعي أن كل ما أخذ من المسلمين من زكاة مال أو ماشية أو حب أو زكاة أو معدن يقسم على ثمانية أسهم أو على سبعة وكذلك يكون لمن قسم زكاته على أهلها كما قسمها الله تعالى لا يختلف القسم فيه ولا يصرف سهم واحد منهم إلى غيره والواحد مردود إلى العامل

Mas'alah: What is the linguistic evidence for the definition of faqir and miskin?

Al-Istidhkar, p. 1266

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Recipients of Zakat

جل) (إنما الصدقات للفقراء والمساكين) التوبة 60 فاختلف العلماء وأهل اللغة في المسكين والفقير فقال منهم قائلون الفقير أحسن حالا من المسكين قالوا والفقير الذي له بعض ما يقيمه والمسكين الذي لا شيء له واحتجوا بقول الراعي (أما الفقير الذي كانت حلوبته ... وفق العيال فلم يترك له سبد)

Mas'alah: What is the evidence that a faqir may have some property?

Al-Istidhkar, p. 1266

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Recipients of Zakat

قالوا ألا ترى أنه قد أخبر أن لهذا الفقير حلوبة

Mas'alah: How much zakat should be given to a single miskin according to Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1268

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Recipients of Zakat

واختلفوا في مقدار ما يعطى المسكين الواحد من الزكاة فقال مالك الأمر فيه مردود إلى الاجتهاد من غير توقيت وقد روي عنه أنه يعطى من له أربعون درهما أوعد لها ذهبا وقال الليث يعطى مقدار ما يبتاع به خادما إذا كان ذا عيال وكانت الزكاة كثيرة

وأما الشافعي فلم يحد حدا واعتبر ما يرفع الحاجة وسواء كان ما يعطاه تجب فيه الزكاة أم لا لأن الزكاة لا يجب على مالك النصاب إلا بمرور الحول وكان أبو حنيفة يكره أن يعطى إنسان واحد من الزكاة مائتي درهم

Mas'alah: What is the minimum amount given to a poor person from zakat?

Al-Istidhkar, p. 1269

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Recipients of Zakat

قال وإن أعطيته أجزأك ولا بأس أن تعطيه أقل من مائتي درهم وقال الثوري لا يعطى من الزكاة أحد أكثر من خمسين درهما وهذا قول الحسن بن حي وقول بن شبرمة كقول أبي حنيفة وكل من حد في أقل الغنى حدا ولم يحد فإنما هو ما لا غنى عنه من دار تحمله لا تفضل عنه أو خادم هو شديد الحاجة إليه وكلهم يجيز لمن كان له ما يكنه من البيوت

Mas'alah: What is the ruling on the zakat collector's share?

Al-Istidhkar, p. 1269

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Recipients of Zakat

ويخدمه من العبيد لا يستغني عنه ولا فضل له من مال يتحرف به ويعرضه للاكتساب أن يأخذ من الصدقة ما يحتاج إليه ولا يكون غنيا به فقف على هذا الأصل فإنه قد اجتمع عليه فقهاء الحجاز والعراق وقد ذكرناه عن طائفة في التمهيد وأما قوله عز وجل (والعاملين عليها) التوبة 60 فلا خلاف بين فقهاء الأمصار أن العامل

على الصدقة لا يستحق جزءا معلوما منها ثمنا أو سبعا أو سدسا وإنما تعطى بقدر عمالته وأما أقاويلهم في ذلك فقد تقدم قول مالك في موطئه ليس للعامل على الصدقة فريضة مسماة إلا على قدر ما يرى الإمام وقال الشافعي العاملون عليها المتولون قبضها من أهلها فأما الخليفة ووالي الإقليم الذي يولي أخذها عاملا دونه فليس له فيها حق وكذلك من أعان واليا على قبضها ممن به الغنى عن معونته فليس لهم في سهم العاملين وسواء كان العاملون عليها أغنياء أم فقراء من أهلها كانوا أو غرباء قال ولا سهم فيها للعاملين معلوم ويعطون لعمالتهم عليها بقدر أجور مثلهم فيما تكلفوا من المشقة وقاموا به من الكفاية وقال أبو حنيفة وأصحابه يعطى العاملون على ما رأى الإمام وقال أبو ثور يعطى العاملون بقدر عمالتهم كان دون الثمن أو أكثر ليس في ذلك شيء موقت

Mas'alah: What is the ruling on the category of 'those whose hearts are to be reconciled' in zakat?

Al-Istidhkar, p. 1269

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Recipients of Zakat

وأما قوله عز وجل (والمؤلفة قلوبهم) التوبة 60 فقال مالك لا مؤلفة اليوم وقال الثوري أما المؤلفة قلوبهم فكانوا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال أبو حنيفة وأصحابه المؤلفة قلوبهم قد سقط سهمهم وليس لأهل الذمة في بيت المال حق

وقال الشافعي المؤلفة قلوبهم من دخل في الإسلام من ولاء ولا يعطى من الصدقة مشرك ليتألف على الإسلام ولا يعطى إن كان مسلما إلا إذا نزل بالمسلمين نازلة لا

تكون الطاعة للوالي قائمة فيها ولا يكون من يتولى الصدقة قويا على استخراجها إلا بالمؤلفة أو تكون بلاد الصدقة ممتنعة بالبعد وكثرة الأهل فيمتنعون عن الأذى ويكونوا قوما لا يوثق

Mas'alah: What is the ruling on the category of 'fi sabilillah' in zakah distribution?

Al-Istidhkar, p. 1271

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Recipients of Zakat

وأما قوله تعالى (وفي سبيل الله) التوبة 60 فقال مالك وأبو حنيفة في سبيل الله مواضع الجهاد والرباط وقال أبو يوسف هم الغزاة وقال محمد بن الحسن من أوصى بثلثه في سبيل الله فللوصي أن يجعله في الحاج المنقطع به في سبيل الله وهو قول بن عمر عنده الحجاج والعمار وقال الشافعي في سهم سبيل الله يعطى منه من أراد الغزو من جيران أهل الصدقة فقيرا كان أو غنيا ولا يعطى منه غيرهم إلا أن يحتاج إلى الدفع عنهم فيعطاه من دفع عنهم المشركين لأنه يدفع عن جماعة أهل الإسلام

Mas'alah: What is the ruling on giving zakah to the wayfarer (ibn al-sabil)?

Al-Istidhkar, p. 1271

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Recipients of Zakat

وأما قوله تعالى (وبن السبيل) التوبة 60 فقال مالك بن السبيل المسافر في طاعة ففقد زاده فلا يجد ما يبلغه وروي عنه أن بن السبيل الغازي وهو المشهور في مذهبه وقال الشافعي بن السبيل من جيران الصدقة الذين يريدون السفر في غير معصية

فيعجزون عن بلوغ سفرهم إلا بمعونة عليه والمعنى فيه عند العلماء يتفاوت على ما قدمنا وأجمعوا على أنه لا يؤدى من الزكاة دين ميت ولا يكفن منها ولا يبنى منها مسجد ولا يشترى منها مصحف ولا يعطى لذمي ولا مسلم غني ولهم فيمن أعطى الغني والكافر وهو غير عالم قولان أحدهما أنه يجزئ والآخر أنه لا يجزئ

Mas'alah: What is the ruling on fighting those who withhold zakat?

Al-Istidhkar, p. 1271

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Withholding Zakat and Punishment

561 - ذكر مالك أنه بلغه أن أبا بكر الصديق قال لو منعوني عقالا لجاهدتهم عليه قال أبو عمر هذا فيه حديث يتصل عن النبي صلى الله عليه وسلم

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن عقيل عن بن شهاب الزهري قال أخبرني عبيد الله بن عبد الله عن أبي هريرة قال لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم استخلف أبو بكر بعده وكفر من كفر من العرب قال عمر بن الخطاب لأبي بكر كيف نقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فمن قال لا إله إلا الله عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على الله فقال أبو بكر والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فإن الزكاة حق المال والله لو منعوني عقالا كانوا يؤدونه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعه فقال عمر بن الخطاب فوالله ما هو إلا أن رأيت الله عز وجل قد شرح صدر أبي بكر للقتال فعرفت أنه الحق قال أبو عمر رواه بن وهب عن يونس عن الزهري فقال عقالا كما

قال عقيل قال أبو عمر قوله وكفر من كفر من العرب لم يخرج على كلام عمر لأن كلام عمر إنما خرج على من قال لا إله إلا الله محمد رسول الله ومنع الزكاة وتأولوا قوله تعالى (خذ من أموالهم صدقة) التوبة 103 فقالوا المأمور بهذا رسول الله لا غيره وكانت الردة على ثلاثة أنواع قوم كفروا وعادوا إلى ما كانوا عليه من عبادة الأوثان وقوم آمنوا بمسيلمة وهم أهل اليمامة وطائفة منعت الزكاة وقالت ما رجعنا عن ديننا ولكن شححنا على أموالنا وتأولوا ما ذكرناه بدأ أبو بكر رضي الله عنه قتال الجميع ووافقه عليه جميع الصحابة بعد أن كانوا خالفوه في ذلك لأن الذين منعوا الزكاة قد ردوا على الله قوله تعالى (فأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة) البقرة 43 وردوا على جميع الصحابة الذين شهدوا التنزيل وعرفوا التأويل في قوله عز وجل (خذ من أموالهم صدقة تطهرهم) التوبة 103 ومنعوا حقا واجبا لله على الأئمة القيام بأخذه منهم واتفق أبو بكر وعمر وسائر الصحابة على قتالهم حتى يؤدوا حق الله في الزكاة كما يلزمهم ذلك في الصلاة إلا أن أبا بكر رضي الله عنه لما قاتلهم أجرى فيهم حكم من ارتد من العرب تأويلا واجتهادا فلما ولي عمر بن الخطاب رأى أن النساء والصبيان لا مدخل لهم في القتال الذي استوجبه مانع الزكاة حق الله وفي الأغلب أنهم لا رأي لهم في منع الزكاة

Mas'alah: What is the ruling on oppressive zakat collectors who overvalue livestock?

Al-Istidhkar, p. 1274

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat Collection and the Role of the Imam

جاء رجل إلى الحسن فقال إني رجل من أهل البادية وإنه يبعث علينا عمال يصدقوننا ويظلموننا ويعتدون علينا ويقومون الشاة بعشرة وقيمتها ثلاثة ويقومون الفريضة مائة

وثمنها ثلاثون فقال الحسن إن الصدقة لا تؤخذ إلا عفوا ولا تزاد إلا عفوا من أداها سعد بها ومن بخل بها شقي إن القوم والله لو أخذوها منكم ووضعوها في حقها وفي أهلها ما بالوا كثيرا أديتم أو قليلا ولكنهم حكموا لأنفسهم وأخذوا لها قاتلهم الله أنا يؤفكون يا سبحان الله ما لقيت هذه الأمة بعد نبيها صلى الله عليه وسلم من منافق قهرهم واستأثر عليهم

Mas'alah: What is the ruling on consuming zakat milk when one is not entitled to it?

Al-Istidhkar, p. 1274

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Withholding Zakat and Punishment

562 - مالك عن زيد بن أسلم أنه قال شرب عمر بن الخطاب لبنا فأعجبه فسأل الذي سقاه من أين هذا فأخبره أنه ورد على ماء قد سماه فإذا نعم من نعم الصدقة وهم يسقون فحلبوا لي من ألبانها فجعلته في سقائي فهو هذا فأدخل عمر بن الخطاب يده فاستقاءه قال أبو عمر محمله عند أهل العلم أن الذي سقاه اللبن لما لم يكن من ماله وعلم أنه كان من مال الصدقة وكان عمر غنيا لا تحل الصدقة له وكان الذي سقاه إياه لم يملك اللبن ولم يكن من الذي يحل له الصدقة فاستقاءه ولم يبق في جوفه شيئا لا يحل له وهو قادر على دفعه ولم يقدر على أكثر من ذلك لأنه لم يكن كذلك اللبن ملك لمعين يعوضه منه أو يستحله وهو شأن أهل الورع والفضل والدين على أنه لم يشربه إلا غير عامد ولا عالم وقد قال الله عز وجل (وليس عليكم جناح فيما أخطأتم به ولكن ما تعمدت قلوبكم) الأحزاب 5 ولكنه لما علم أن الأموال تضمن بالخطأ ولم يجد مالكا يستحله منه أو يعوضه ولا كان ساقيه له ممن يصح له ملك الصدقة فيعد ذلك اللبن هدية منه له - كما عد رسول الله صلى الله

عليه وسلم ما أهدت إليه بريرة من اللحم الذي تصدق به عليها فحل ذلك له لصحة ملك بريرة لما تصدق به عليها - لم يجد بدا من استقاءته (رضي الله عنه) ومع هذا كله فلعله قد أعطى مثل ما حصل في جوفه من اللبن أو قيمته للمساكين فهذا أشبه وأولى به إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on fighting those who withhold obligatory zakat?

Al-Istidhkar, p. 1274

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Withholding Zakat and Punishment

قال مالك الأمر عندنا أن كل من منع فريضة من فرائض الله عز وجل فلم

Mas'alah: What is the ruling on the imam taking zakat from those who withhold it?

Al-Istidhkar, p. 1275

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat Collection and the Role of the Imam

يستطع المسلمون أخذها كان حقا عليهم جهاده حتى يأخذوها منه قال أبو عمر لا خلاف بين العلماء أن للإمام المطالبة بالزكاة وأن من أقر بوجوبها عليه أو قامت عليه بها بينة كان للإمام أخذها منه وعلى هذا يجب على من امتنع من أدائها ونصب الحرب دونها أن يقاتل مع الإمام فإن أتى القتال على نفسه فدمه هدر ويؤخذ منه ماله وقد أجمعوا في الرجل يقضي عليه القاضي بحق لآخر فيمتنع من أدائه فواجب على القاضي أن يأخذه من ماله فإن نصب دونه الحرب قاتله حتى يأخذه منه وإن أتى القتال على نفسه فحق الله الذي أوجبه للمساكين أولى بذلك من حق الآدمي وقول

مالك (رحمه الله) عنده فيمن منع فريضة من فرائض الله (عز وجل) أن يجاهد إن لم يقدر على أخذها منه إلا بذلك هو معنى قول أبي بكر (رضي الله عنه) والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة ولذلك رأى جماعة من أهل العلم قتل الممتنع من أداء الصلاة وقد أوضحنا ذلك في كتاب الصلاة وقول أبي بكر فإن الزكاة حق المال تفسير لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا بحقها وحسابهم على الله يقول إن الزكاة من حقها وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on a person who refuses to pay zakat to the governor?

Al-Istidhkar, p. 1275

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Withholding Zakat and Punishment

563 - مالك أنه بلغه أن عاملا لعمر بن عبد العزيز كتب إليه يذكر أن رجلا منع زكاة ماله فكتب إليه عمر أن دعه ولا تأخذ منه زكاة مع المسلمين قال فبلغ ذلك الرجل فاشتد عليه وأدى بعد ذلك زكاة ماله فكتب إليه عمر أن خذها منه قال أبو عمر إن صح هذا عن عمر بن عبد العزيز فيحتمل - والله أعلم - أنه لم يعلم من الرجل إلا أنه أبى من دفعها إلى عامله دون منعها من أهلها وأنه لم يكن عنده ممن يمنع الزكاة أو تفرس فيه فراسة المؤمن أنه لا يخالف جماعة المسلمين ببلده الدافعين لها إلى الإمام فكان كما ظن ولو صح عنده منعه للزكاة ما جاز له أن يتركها حتى يأخذها منه فهو حق للمساكين يلزمه القيام به لهم وهذا الباب فيمن منع الزكاة مقرى بها وأما من منعها جاحدا لها فهي ردة بإجماع ويأتي القول في المرتد في بابه إن

شاء الله وقد مضى في كتاب الصلاة ما فيه شفاء في هذا المعنى وليس من منع الزكاة كمن أبى من عمل الصلاة إذا حدثنا إسماعيل بن عبد الرحمن قال حدثنا محمد بن القاسم بن شعبان قال حدثنا علي بن سعيد قال حدثنا أبو رجاء سعيد بن حفص البخاري قال حدثنا مؤمل بن إسماعيل قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا عمر بن مالك النكري عن أبي الجوزاء عن بن عباس - قال حماد ولا أظنه إلا رفعه - قال عد الإسلام - أو قال عد الدين - وقواعده التي بني الإسلام عليها من ترك منهن واحدة فهو حلال الدم شهادة أن لا إله إلا الله والصلاة وصوم رمضان ثم قال بن عباس تجده كثير المال ولا يزكي فلا يكون بذلك كافرا ولا يحل دمه وتجده كثير المال ولا يحج فلا تراه بذلك كافرا ولا يحل دمه)

Mas'alah: What is the zakat rate for crops irrigated by rain versus artificial means?

Al-Istidhkar, p. 1276

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

564 - ذكر فيه مالك (رحمه الله) عن الثقة عنده عن سليمان بن يسار وعن بسر بن سعيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فيما سقت السماء والعيون والبعل العشر وفيما سقي بالنضح نصف العشر قال أبو عمر هذا الحديث وإن كان في الموطأ منقطعا وبلاغا فإنه يتصل من وجوه صحاح ثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث بن عمر وجابر ومعاذ وأنس وقد ذكرتها عنهم في التمهيد قال يحيى بن آدم (البعل) ما كان من الكروم والنخل قد ذهبت عروقه في الأرض إلى الماء ولا يحتاج إلى السقي الخمس سنين والست يحتمل ترك السقي قال و (العثري) ما يزرع على السحاب ويقال له أيضا العثير لأنه لا يسقى إلا بالمطر خاصة وفيه جاء الحديث ما

سقي عثريا أو غيلا

Mas'alah: What types of low-quality dates are not taken in zakat on palm trees?

Al-Istidhkar, p. 1279

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

565 - مالك عن زياد بن سعد عن بن شهاب أنه قال لا يؤخذ في صدقة النخل الجعرور ولا مصران الفارة ولا عذق بن حبيق قال وهو يعد على صاحب المال ولا يؤخذ منه في الصدقة قال مالك ومثل ذلك مثل الغنم تعد بسخالها ولا يؤخذ السخل في الصدقة وهذا الحديث ذكره بن وهب في موطئه فقال حدثني عبد الجليل بن حميد عن بن شهاب قال أخبرني أبو أمامة بن سهل بن حنيف في هذه الآية (ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون) البقرة 267 قال الجعرور ولون الحبيق قال وكان ناس يتيممون شر غلاتهم فيخرجونها في الصدقة فنهوا عن لونين الجعرور ولون الحبيق قال ونزلت (ولا تيمموا) البقرة 267 قال أبو عمر قد أسنده عن بن شهاب سليمان بن كثير وسفيان بن حسين فروياه عن بن شهاب عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا إسحاق قال حدثنا أبو الوليد الطيالسي قال حدثنا سليمان بن كثير عن الزهري عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لونين الجعرور ولون الحبيق وذكر تمام الخبر في معنى قول بن شهاب في الجعرور ولون الحبيق وقال سليمان بن كثير في حديثه وفيه نزلت (ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون) البقرة

وقال الحسن كان الرجل يتصدق برذالة ماله فنزلت هذه الآية وروي هذا المعنى عن جماعة من أهل العلم بتأويل القرآن وأجل من روي عنه ذلك البراء بن عازب

Mas'alah: Are grains subject to estimation (khar) for zakat?

Al-Istidhkar, p. 1281

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

فأما قول مالك أما الحبوب لا تخرص فهو ما لا خلاف فيه بين العلماء وإنما اختلفوا فيما وصفنا

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on leaving fresh dates for the owner in zakat estimation?

Al-Istidhkar, p. 1281

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

وقال الشافعي يترك الخارص لرب الحائط ما يأكله هو وأهله رطبا لا يخرصه عليهم وما أكله وهو رطب لم يحسب عليه

Mas'alah: What is the evidence for not counting eaten fruit before harvest in zakat?

Al-Istidhkar, p. 1281

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

قال أبو عمر احتج الشافعي ومن وافقه بقول الله تعالى (كلوا من ثمره إذا أثمر وءاتوا

حقه يوم حصاده) الأنعام 141 واستدلوا على أنه لا يحسب المأكول قبل الحصاد بهذه الآية

Mas'alah: What did the Prophet say about leaving a third or a quarter when assessing?

[Al-Istidhkar, p. 1282]

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

واحتجوا بقوله عليه السلام إذا خرصتم فدعوا الثلث فإن لم تدعوا الثلث فدعوا الربع

Mas'alah: What did the Prophet say about leniency in assessment due to various deductions?

[Al-Istidhkar, p. 1282]

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

ومن حديث بن لهيعة وغيره عن أبي الزبير عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خففوا في الخرص فإن في المال العرية والواطئة والأكلة والوصية والعامل والنوائب

Mas'alah: What is the purpose of khar for zakat assessment?

[Al-Istidhkar, p. 1283]

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

وأما الخبر في الخرص لإحصاء الزكاة والتوسعة على الناس في أكل ما يحتاجون إليه من رطبهم وعنبهم فذكر

Mas'alah: What is the introduction to the chapter on zakat of grains and olives?

Al-Istidhkar, p. 1283

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

أما الحبوب فقد تقدم في الباب قبل هذا مذاهب العلماء فيها وسنزيد ذلك بيانا عنهم في هذا الباب إن شاء الله

Mas'alah: What does Abu Umar say about the estimation of olives?

Al-Istidhkar, p. 1283

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

قال أبو عمر هذا قوله في موطئه أن الزيتون لا يخرص ولا يخرص من الثمار

Mas'alah: What did al-Thawri say about zakat on fruits and grains?

Al-Istidhkar, p. 1284

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

وقال الثوري لا زكاة في غير النخل والعنب من الثمار ولا في غير الحنطة والشعير من الحبوب

Mas'alah: What is the correct view on zakat for olives according to Ibn al-Mundhir?

Al-Istidhkar, p. 1284

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

وذكر عنه بن المنذر الزكاة في الزيتون فوهم عليه

Mas'alah: When is zakat due on olives according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 1284

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

وفي الموطأ وسئل مالك متى يخرج من الزيتون العشر أو نصفه أقبل النفقة أم بعدها فقال لا ينظر إلى النفقة ولكن يسأل عنه أهله كما يسأل أهل الطعام عن الطعام ويصدقون بما قالوا فمن رفع من زيتونه خمسة أوسق فصاعدا أخذ من زيته العشر بعد أن يعصر ومن لم يرفع من زيتونه خمسة أوسق لم تجب عليه في زيته الزكاة

Mas'alah: What is Muhammad ibn Abd al-Hakam's view on zakat for olives?

Al-Istidhkar, p. 1284

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

وقال محمد بن عبد الله بن عبد الحكم تؤخذ زكاة الزيتون من حبه إذا بلغ خمسة أوسق

Mas'alah: Is zakat on olives taken from the fruit or the oil?

Al-Istidhkar, p. 1285

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

قيل لمحمد إن مالكا يقول إنما تؤخذ زكاته من زيته فقال ما اجتمع الباب على حبه فكيف على زيته

Mas'alah: Is zakat on olives based on analogy with dates and grapes?

Al-Istidhkar, p. 1285

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

قال أبو عمر من أوجب الزكاة على الزيتون فإنما قاله قياسا على النخل والعنب المجتمع على الزكاة فيهما

Mas'alah: Which scholars held that zakat is due on olives?

Al-Istidhkar, p. 1285

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

والقائلون في الزيتون بالزكاة بن شهاب الزهري ومالك والأوزاعي والليث بن سعد وهو أحد قولي الشافعي

Mas'alah: What is the zakat rate on grains watered by rain versus irrigation?

Al-Istidhkar, p. 1285

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

وقال مالك في الموطأ والسنة عندنا في الحبوب التي يدخرها الناس ويأكلونها أنه يؤخذ مما سقته السماء من ذلك وما سقته العيون وما كان بعلا العشر وما سقي بالنضح نصف العشر إذا بلغ ذلك خمسة أوسق بالصاع الأول صاع النبي صلى الله عليه وسلم وما زاد على خمسة أوسق ففيه الزكاة بحساب ذلك

Mas'alah: Are people trusted regarding the amount of zakat they pay on grains?

Al-Istidhkar, p. 1285

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

قال والناس مصدقون في ذلك ويقبل منهم في ذلك ما دفعوا

Mas'alah: Is there scholarly consensus that zakat is obligatory on wheat, barley, dates, and raisins?

Al-Istidhkar, p. 1285

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

قال أبو عمر لا خلاف بين العلماء فيما علمت أن الزكاة واجبة في الحنطة والشعير والتمر والزبيب

Mas'alah: Which scholars held that zakat is only due on wheat, barley, dates, and raisins?

Al-Istidhkar, p. 1285

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

روي ذلك عن الحسن وبن سيرين والشعبي وقال به من الكوفيين بن أبي ليلى
وسفيان الثوري والحسن بن صالح وبن المبارك ويحيى بن آدم وإليه ذهب أبو عبيد

Mas'alah: What is the evidence for the opinion limiting zakat to four types of produce?

Al-Istidhkar, p. 1285

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

وحجة من ذهب هذا المذهب ما رواه وكيع عن طلحة بن يحيى عن أبي بردة

Mas'alah: What did Abu Musa al-Ash'ari practice regarding collecting zakat only from four types?

Al-Istidhkar, p. 1286

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

عن أبي موسى أنه كان لا يأخذ الزكاة إلا من الحنطة والشعير والتمر والزبيب

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on zakat on grains compared to Malik?

Al-Istidhkar, p. 1286

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

وأما الشافعي فقوله في زكاة الحبوب كقول مالك إلا أنها عنده أصناف يعتبر النصاب في كل واحد منها ولا يضم شيئا منها إلى غيره قطنية كانت أو غيرها

Mas'alah: Where will the issue of combining grains for zakat be discussed?

Al-Istidhkar, p. 1286

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

وستأتي مسألة ضم الحبوب في الزكاة من القطنية وغيرها في موضعها إن شاء الله

Mas'alah: What crops are subject to zakat according to al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 1286

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

قال الشافعي كل ما يزرع الآدميون وييبس ويدخر ثم يقتات مأكولا خبزا وسويقا وطبيخا ففيه الصدقة

Mas'alah: How is zakat calculated when mixing good and bad quality crops?

Al-Istidhkar, p. 1286

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

قال والقول في كل صنف جمع منه رديئا وجيدا أنه يعتد بالجيد مع الرديء كما يعتد بذلك في التمر ويؤخذ من كل صنف بقدره

Mas'alah: Is zakat taken from certain types of grains?

Al-Istidhkar, p. 1286

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

وقال لا يؤخذ زكاة شيء منه ولا من غيره في سبيله

Mas'alah: What types of grains are subject to zakat according to Ishaq?

Al-Istidhkar, p. 1286

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

وقال إسحاق كل حب يقتات وييبس ويدخر ففيه الصدقة

Mas'alah: What is the zakat ruling on staple foods according to al-Layth?

Al-Istidhkar, p. 1286

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

وقال الليث كل ما يقتات ففيه الصدقة

Mas'alah: What fruits and grains are subject to zakat according to al-Awza'i?

Al-Istidhkar, p. 1286

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

وعن الأوزاعي قال الصدقة من الثمار في التمر والعنب والزيتون ومن الحبوب في الحنطة والشعير والسلت

وروي عنه مثل قول مالك

Mas'alah: What is the Maliki ruling on combining different grains for zakat nisab?

Al-Istidhkar, p. 1287

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

واختلف العلماء في ضم الحبوب بعضها إلى بعض في الزكاة فمذهب مالك أنه تجمع الحنطة والشعير والسلت بعضها إلى بعض يكمل النصاب في بعضها من بعض وكذلك القطنية كلها صنف واحد يضم بعضها إلى بعض في الزكاة

Mas'alah: Which scholars agreed with al-Shafi'i on combining grains for zakat?

Al-Istidhkar, p. 1287

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

وقال الثوري وأبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد وأبو ثور مثل قول الشافعي

Mas'alah: What is al-Layth's opinion on combining all grains for zakat?

Al-Istidhkar, p. 1287

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

وقال الليث تضم الحبوب كلها القطنية وغيرها بعضها إلى بعض في الزكاة

Mas'alah: What is Malik's evidence that zakat obligation is tied to the ripening of the crop?

Al-Istidhkar, p. 1287

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

وحجة مالك في ذلك كله أن المراعاة في الزكاة إنما تجب بطيب أولها فقد باع ماله وحصة المساكين عنده معه فيحيل على أنه ضمن ذلك لهم ويلزمه هذا وجه النظر فيه

Mas'alah: What is al-Awza'i's ruling on zakat when livestock is sold after zakat becomes due?

Al-Istidhkar, p. 1287

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

وقال الأوزاعي في الرجل يبيع إبله أو غنمه بعد وجوب الزكاة فيها قال يقبض المصدق صدقتها ممن وجدها عنده وسع المبتاع البائع بالزكاة

Mas'alah: What is the interpretation of the verse 'give its due on the day of harvest'?

Al-Istidhkar, p. 1289

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

قال مالك في قول الله تبارك وتعالى (وءاتوا حقه يوم حصاده) الأنعام 141 أن ذلك الزكاة والله أعلم وقد سمعت من يقول ذلك

Mas'alah: What is the alternative interpretation of giving at harvest time beyond zakat?

Al-Istidhkar, p. 1289

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

وقال آخرون هو أن يعطى المساكين عند الحصاد والجذاذ مع غير ما تيسر من غير الزكاة روي ذلك عن بن عمر وأبي جعفر محمد بن علي بن حنين وعطاء ومجاهد وسعيد بن جبير والربيع بن أنس

Mas'alah: What is the ruling on combining grains for zakat purposes?

Al-Istidhkar, p. 1289

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

567 - ذكر في هذا الباب معنى ضم الحبوب بعضها إلى بعض من القطنية وغيرها وفسر ذلك واحتج له بما أغنى عن ذكره ها هنا

Mas'alah: How did Umar differentiate between legumes and wheat for zakat?

Al-Istidhkar, p. 1289

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

فمن ذلك أنه قد فرق عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) بين القطنية والحنطة فيما

Mas'alah: What is the argument against those who consider legumes as different categories for zakat?

Al-Istidhkar, p. 1290

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

قال أبو عمر هذا ما فيه حجة على من جعل القطاني أصنافا مختلفة ولم يضمها وحجتهم أيضا على من جمع بين القطنية والحنطة وهو الليث ومن قال بقوله

Mas'alah: What is the authoritative evidence regarding combining grains for zakat?

Al-Istidhkar, p. 1290

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

وقد تقدم ذكر القائلين بذلك كله في الباب قبل هذا على أنه لا حجة في ذلك على المخالف لأن عمر لو أخذ من الجميع العشر أو من الجميع نصف العشر لم يكن ذلك حجة على من ضم الأجناس والأنواع من الحبوب وغيرها ولا على من لم يضمها وإنما الحجة في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمسة أوسق من التمر صدقة

Mas'alah: What is the ruling on combining different grains for zakat?

Al-Istidhkar, p. 1290

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

وقد تقدم القول في ضم الحبوب بعضها إلى بعض وما للعلماء في ذلك من التنازع

في الباب قبل هذا

Mas'alah: What is the ruling on zakat for partners in gold, silver, crops, and livestock according to al-Shafi'i?

[Al-Istidhkar, p. 1290]

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat for Slaves and Jointly Owned Property

وقال الشافعي الشريكان في الذهب والورق والزرع والماشية يزكيان زكاة الواحد فإذا كان لهما خمسة أوسق وجبت عليهما الزكاة في النخل والعنب والحبوب والماشية وله في الذهب والفضة قولان أحدهما هذا وهو الأشهر عنه والآخر اعتداد النصاب لكل واحد منهما

Mas'alah: What is the ruling on zakat for partners in endowed orchards?

[Al-Istidhkar, p. 1290]

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat for Slaves and Jointly Owned Property

واحتج بأن السلف كانوا يأخذون الزكاة من الحوائط الموقوفة على الجماعة وليس في حصة واحد منهما ما تجب فيه الزكاة فالشركاء عنده أولى بهذا المعنى من الخلطاء في الماشية وقد ورد في السنة من الخلطاء في الماشية ما قد تقدم ذكره في باب الماشية

Mas'alah: What is the chapter on items on which zakat is not due, such as fruits, vegetables, and greens?

Al-Istidhkar, p. 1291

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

(22 – باب ما لا زكاة فيه من الفواكه والقضب والبقول)

Mas'alah: What is the difference between Maliki and Kufan scholars regarding zakat on vegetables?

Al-Istidhkar, p. 1291

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

قال أبو عمر لا أعلم خلافا بين أهل المدينة أنه ليس في البقول صدقة على ما قال مالك (رحمه الله) وأما أهل الكوفة فإنهم يوجبون فيها الزكاة على ما قد مضى ذكره عنهم واحتج بعض أتباعهم لهم بحديث صالح بن موسى عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما أنبتت الأرض من الخضر الزكاة وهذا حديث لم يروه من ثقات أصحاب منصور واحد هكذا وإنما هو من قول إبراهيم وقد روي عن نافع صاحب مالك قال حدثني إسحاق بن يحيى بن طلحة عن عمه موسى بن طلحة عن معاذ بن جبل

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فيما سقت السماء والبعل والسيل العشر وفيما سقي بالنضح نصف العشر يكون ذلك في التمر والحنطة والحبوب فأما القثاء والبطيخ والرمان والقضب والخضر فعفو عفا عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم

وهذا حديث أيضا لا يحتج بمثله وإنما أصل هذا الحديث ما رواه الثوري عن عثمان بن عبد الله بن موهب عن موسى بن طلحة أن معاذا لم يأخذ من الخضر صدقة وموسى بن طلحة لم يلق معاذا ولا أدركه ولكنه من الثقات الذين يجوز الاحتجاج بما يرسلونه عند مالك وأصحابه وعند الكوفيين أيضا

Mas'alah: What is the ruling on zakat on figs according to Maliki scholars?

Al-Istidhkar, p. 1292

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

واختلفوا في التين فالأشهر عند أهل المغرب ممن يذهب مذهب مالك أنه لا زكاة عندهم في التين إلا عبد الله بن حبيب فإنه كان يرى فيه الزكاة على مذهب مالك قياسا على التمر والزبيب وإلى هذا ذهب جماعة من البغداديين المالكيين إسماعيل بن إسحاق ومن اتبعه وقد بلغني عن الأبهري وجماعة من أصحابه أنهم كانوا يفتون به ويرونه مذهب مالك على أصوله عندهم والتين مكيل يراعى فيه الأوسق الخمسة وما كان مثلها وزنا ويحكم في التين عندهم بحكم التمر والزبيب المجتمع عليهما

Mas'alah: What is the ruling on zakat on vegetables, greens, and spices in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1292

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

وأما البقول والخضر والتوابل فلا زكاة في شيء منها عند مالك ولا عند أحد من أصحابه

Mas'alah: What is al-Awza'i's view on zakat on fruits?

Al-Istidhkar, p. 1292

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

وقال الأوزاعي الفواكه كلها لا تؤخذ الزكاة منها ولكن تؤخذ من أثمانها إذا بيعت بذهب أو فضة

Mas'alah: What does Abu 'Umar say about al-Shafi'i's different opinions on zakat on olives?

Al-Istidhkar, p. 1293

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

قال أبو عمر هذا قوله بمصر وعليه أكثر أصحابه في الزيتون وله قول آخر قد ذكرناه عنه كان يقوله ببغداد قبل نزوله مصر

Mas'alah: What is the opinion of Abu Yusuf, Muhammad, and Abu Thawr on zakat on grains?

Al-Istidhkar, p. 1293

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

وقول أبي يوسف ومحمد وأبي ثور في هذا الباب كله مثل قول الشافعي المصري ويراعون فيما يرون فيه الزكاة خمسة أوسق في الحنطة والشعير والسلت والتمر والزبيب والأرز والسمسم وسائر الحبوب

Mas'alah: Does Abu Hanifah require a nisab for zakat on all produce?

Al-Istidhkar, p. 1294

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

ولا يراعي أبو حنيفة إلا خمسة الأوسق من غير الحبوب والتمر والزبيب بل يرى في كل شيء عشره حتى في عشر قبضان من البقل قبضة وهو قول إبراهيم النخعي وحماد بن أبي سليمان

Mas'alah: What is the chapter on zakat for horses, slaves, and honey?

Al-Istidhkar, p. 1294

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

(23 - باب صدقة الخيل والرقيق والعسل)

Mas'alah: What is the hadith about zakat on slaves and horses?

Al-Istidhkar, p. 1294

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

568 - روى مالك عن عبد الله بن دينار عن سليمان بن يسار عن عراك بن مالك عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس على المسلم في عبده ولا في فرسه صدقة

هكذا هذا الحديث لسليمان بن يسار عن عراك بن مالك لا خلاف في ذلك وفي رواية عبيد الله بن يحيى عن أبيه عن مالك وهم وخطأ وهو خطأ غير مشكل لم يلتفت إليه في الرضاع ولا غيره لظهور الوهم فيه وذكر أنه قال فيه وعن عراك بن مالك فأدخل فيه الواو وقد فعل ذلك في حديث الرضاع فلم يلتفت أحد من أهل الفهم إلى ذلك والحديث صحيح من نقل الأئمة الحفاظ عن عبد الله بن دينار عن سليمان بن يسار عن عراك عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وهكذا رواه الحفاظ الثوري وغيره كما رواه مالك وقد زاد فيه بعض رواته إلا صدقة الفطر وستأتي زكاة الفطر عن العبيد في باب من تجب عليه زكاة الفطر إن شاء الله

Mas'alah: What is the evidence from the Companions that there is no zakat on horses and slaves?

Al-Istidhkar, p. 1295

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

569 - وأما حديث مالك عن بن شهاب عن سليمان بن يسار أن أهل الشام قالوا لأبي عبيدة بن الجراح خذ من خيلنا ورقيقنا صدقة فأبى ثم كلموه أيضا فكتب إلى عمر فكتب إليه عمر إن أحبوا فخذها منهم واردها عليهم وارزق رقيقهم ففي إباء إياه أبي عبيدة وعمر في الأخذ من أهل الشام ما ذكروا عن رقيقهم وخيلهم دلالة واضحة أنه لا زكاة في الرقيق ولا في الخيل ولو كانت الزكاة واجبة في ذلك ما امتنعا من أخذ ما أوجب الله عليهم أخذه لأهله ووضعه فيهم فلما ألحوا على أبي عبيدة في ذلك وألح أبو عبيدة على عمر استشار الناس في أمرها فرأى أن أخذها منهم عمل صالح له ولهم على ما شرط أن يردها عليهم يعني على فقرائهم ومعنى

قوله وارزق رقيقهم يعني الفقير منهم والله أعلم وقيل في معنى وارزق رقيقهم عبيدهم وإماءهم أي ارزقهم من بيت المال واحتج قائلو هذا القول بأن أبا بكر الصديق كان يقرض للسيد وعبده من الفيء وكان عمر يقرض للسيد وللعبد وسلك سبيلهما في ذلك الخليفة بعدهما

Mas'alah: What is the ruling on zakat on horses according to the jurists?

Al-Istidhkar, p. 1295

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

وهذا الحديث يعارض ما روي عن عمر في زكاة الخيل ولا أعلم أحدا من فقهاء الأمصار أوجب الزكاة في الخيل إلا أبا حنيفة فإنه أوجبها في الخيل السائمة

Mas'alah: What is the evidence from Uthman and Ibn Shihab regarding zakat on horses?

Al-Istidhkar, p. 1296

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

ومن حجة أبي حنيفة أيضا ما رواه عبد الرزاق عن بن جريج قال أخبرني بن أبي حسين أن بن شهاب أخبره أن عثمان كان يصدق الخيل وأن السائب بن يزيد أخبره أنه كان يأتي عمر بن الخطاب بصدقة الخيل قال بن شهاب لم أعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سن صدقة الخيل قال أبو عمر قد روى جويرية عن مالك فيه حديثا صحيحا ذكره الدارقطني عن أبي بكر الشافعي عن معاذ بن المثنى عن عبد الله بن محمد بن أسمى عن جويرية عن مالك عن الزهري أن السائب بن يزيد أخبره قال

لقد رأيت أبي يقيم الخيل ثم يرفع صدقتها إلى عمر وذكر إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا بن أخي جويرية قال حدثنا جويرية عن مالك عن الزهري أن السائب بن يزيد أخبره قال رأيت أبي يقيم الخيل ثم يرفع صدقتها إلى عمر

Mas'alah: What is the Maliki position on zakat on horses based on hadith?

Al-Istidhkar, p. 1297

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

قال أبو عمر هذا يمكن أن يكون خاصا بالخيل للتجارة والحجة قائمة لما قدمنا من حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة وحديث علي بن أبي طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال قد عفوت عنكم عن صدقة الخيل والرقيق وقال علي وبن عمر لا صدقة في الخيل وإذا كان الخلاف بين الصحابة في مسألة وكانت السنة في أحد القولين كانت الحجة فيه على أن عمر قد اختلف عنه فيه ولم يختلف عن علي وبن عمر في ذلك وهو قول سعيد بن المسيب

Mas'alah: What did Sa'id ibn al-Musayyab say about zakat on horses?

Al-Istidhkar, p. 1297

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

570 - ذكر مالك عن عبد الله بن دينار أنه قال سألت سعيد بن المسيب عن صدقة البراذين فقال وهل في الخيل من صدقة

Mas'alah: What is the evidence from Umar for zakat on horses?

Al-Istidhkar, p. 1297

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

ومن حجة أبي حنيفة ومن رأى الصدقة في الخيل ما رواه بن عيينة عن الزهري عن السائب بن يزيد أن عمر أمر أن يؤخذ عن الفرس شاتان أو عشرون درهما رواه الشافعي وغيره عنه

Mas'alah: What is the disagreement regarding zakat on honey?

Al-Istidhkar, p. 1297

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

وأما العسل فالاختلاف في وجوب الزكاة فيه بالمدينة معلوم

Mas'alah: Which scholars hold that zakat is obligatory on honey?

Al-Istidhkar, p. 1298

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

وممن قال بإيجاب الزكاة في العسل الأوزاعي وأبو حنيفة وأصحابه وهو قول ربيعة وبن شهاب ويحيى بن سعيد إلا أن الكوفيين لا يرون فيه الزكاة إلا أن يكون في أرض العشر دون أرض الخراج وروى بن وهب عن يونس عن بن شهاب أنه قال بلغني أن في العسل العشر قال وهب وأخبرني عمر بن الحارث عن يحيى بن سعيد

وربيعة بمثل ذلك قال يحيى إنه سمع من أدرك يقول مضت السنة بأن في العسل العشر وهو قول بن وهب

Mas'alah: Which scholars hold that there is no zakat on honey?

[Al-Istidhkar, p. 1298](#)

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

وأما مالك والثوري والحسن بن حي والشافعي فلا زكاة عندهم في شيء من العسل

Mas'alah: What is the hadith evidence regarding zakat on honey?

[Al-Istidhkar, p. 1298](#)

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

وضعف أحمد بن حنبل الحديث المرفوع عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أخذ منه العشر قال أبو عمر هو حديث يرويه عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم فيه من عشر قرب قربة ويروي أبو سيارة المتعي عن النبي صلى الله عليه وسلم معناه

Mas'alah: What is the narration about the people of Sayyarah paying zakat on honey to the Prophet?

[Al-Istidhkar, p. 1298](#)

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

فأما حديث عمرو بن شعيب فهو حديث حسن رواه بن وهب قال أخبرني أسامة بن زيد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن فقراء من بني سيارة بطن من فهم كانوا يؤدون إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من نحلهم من كل عشرة قرب قربة وجاء هلال - أحد بني متعان - إلى رسول الله بعشر نحل له وسأله أن يحمي واديا له فحماه له فلما ولي عمر بن الخطاب استعمل على ذلك سفيان بن عبد الله الثقفي فأبوا أن يؤدوا إليه شيئا وقالوا إنما كنا نؤديه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فكتب سفيان إلى عمر بذلك فكتب عمر إنما النحل ذباب غيث يسوقه الله عز وجل إلى من شاء فإن أدوا إليك ما كانوا يؤدونه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحم لهم بواديهم وإلا

فخل بين الناس وبينه قال فأدوا إليه ما كانوا يؤدونه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وحمى لهم بواديهم وذكره أبو داود من رواية عمر بن الحارث عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده بمعناه وأما حديث أبي سيارة المتعي فإنه يرويه سليمان بن موسى عن أبي سيارة المتعي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أمر أن يؤخذ من العسل العشر كان حديثا منقطعا لم يسمع سليمان بن موسى من أبي سيارة ولا يعرف أبو سيارة هذا ولا تقوم بمثله حجة

Mas'alah: Are dhimmis and Magians required to pay zakat on their property?

Al-Istidhkar, p. 1308

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Conditions of Zakat Obligation

وكذلك قول مالك وليس على أهل الذمة ولا المجوس في نخلهم ولا كرومهم ولا

زروعهم ولا مواشيهم صدقة لأن الصدقة إنما وضعت على المسلمين تطهيرا لهم وردءا على فقرائهم ووضعت الجزية على أهل الكتاب صغارا لهم

Mas'alah: What is the scholarly consensus on double zakat for Banu Taghlib?

Al-Istidhkar, p. 1308

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Conditions of Zakat Obligation

فهذا أيضا إجماع من العلماء إلا أن منهم من رأى تضعيف الصدقة على بني تغلب دون جزية

Mas'alah: What do other scholars say about double zakat on Banu Taghlib?

Al-Istidhkar, p. 1308

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Conditions of Zakat Obligation

وممن ذهب إلى تضعيف الصدقة على بني تغلب دون جزية الثوري وأبو حنيفة وأصحابه والشافعي وأصحابه وأحمد بن حنبل قالوا يؤخذ منهم كل ما يؤخذ من المسلم مثلاها حتى في الركاز ويؤخذ منهم فيه الخمسان ومما يؤخذ من المسلم فيه العشر أخذ فيه عشران وما أخذ من المسلمين ربع العشر أخذ منهم نصف العشر ويجري ذلك على أموالهم وعلى نسائهم بخلاف الجزية

Mas'alah: Where was the issue of zakat on trade goods previously discussed?

Al-Istidhkar, p. 1309

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Gold, Silver, and Trade Goods

وقد مضى القول في هذه المسألة في باب زكاة العروض لما ذكره مالك هناك عن عمر بن عبد العزيز (رحمهما الله)

Mas'alah: What did ʿUmar ibn al-Khaṭṭāb take from the Nabateans in tithes?

Al-Istidhkar, p. 1309

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat Collection and the Role of the Imam

577 - ذكر فيه مالك عن بن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه أن عمر بن الخطاب كان يأخذ من النبط من الحنطة والزيت نصف العشر يريد بذلك أن يكثر الحمل إلى المدينة ويأخذ من القطنية العشر

Mas'alah: What is the ruling on tithe from dhimmis and Muslims for trade according to al-Thawri?

Al-Istidhkar, p. 1311

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat Collection and the Role of the Imam

وقال الثوري إذا مر أهل الذمة بشيء للتجارة أخذ منهم نصف العشر إذا كان معه ما يبلغ مائتي درهم وإن كان أقل من مائتي درهم فلا شيء عليه والذمي والمسلم في ذلك سواء إلا أنه لا يؤخذ من المسلم إلا ربع العشر وإذا أعسر المسلم والذمي لم يؤخذ منه شيء إلى تمام الحول ويوضع ما يؤخذ من المسلم موضع الزكاة وما أخذ

من الذمي موضع الخراج

Mas'alah: What did Ibn Umar do regarding Zakat al-Fitr for his slaves?

Al-Istidhkar, p. 1316

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat al-Fitr

582 - ذكر فيه مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يخرج زكاة الفطر عن غلمانه بوادي القرى وبخيبر

Mas'alah: What is the ruling on paying Zakat al-Fitr for a non-Muslim slave?

Al-Istidhkar, p. 1316

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat al-Fitr

فقال مالك والشافعي وأحمد بن حنبل وأبو ثور ليس على أحد أن يؤدي عن عبده الكافر صدقة الفطر وإنما هي على من صام وصلى وهو قول سعيد بن المسيب والحسن وحجتهما قوله (عليه السلام) في حديث بن عمر من المسلمين فدل أن حديث الكفار بخلاف ذلك

Mas'alah: Where will the author discuss the variant narration of the Zakat al-Fitr hadith?

Al-Istidhkar, p. 1317

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat al-Fitr

إلا أن قول مالك في هذا الحديث من المسلمين قد خالفه فيه غيره من حفاظ حديث نافع وسنذكر ذلك عند ذكر مالك لهذا الحديث في أول باب مكيلة زكاة الفطر إن شاء الله

Mas'alah: What is al-Tahawi's argument for Zakat al-Fitr on a non-Muslim slave?

Al-Istidhkar, p. 1317

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat al-Fitr

واحتج الطحاوي للكوفيين في إجازة زكاة الفطر على العبد الكافر بأن قوله (عليه السلام) من المسلمين يعني من تلزمه إخراج الزكاة عن نفسه وعن غيره ولا يكون إلا مسلما فأما العبد فلا يدخل في هذا الحديث لأنه لا يملك شيئا ولا يقضي عليه شيء وإنما أريد بالحديث ملك العبد فأما العبد فلا حرمة في نفسه لزكاة الفطر

Mas'alah: Is Zakat al-Fitr only obligatory for Muslims?

Al-Istidhkar, p. 1318

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat al-Fitr

فهذه الآثار كلها تشهد بصحة من قال إن زكاة الفطر لا تكون إلا عن مسلم والله أعلم

Mas'alah: Did Ibn Umar pay zakat al-fitr for his mukatab slaves?

[Al-Istidhkar, p. 1318]

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat al-Fitr

وكان عبد الله بن عمر يخرج زكاة الفطر عن عبيده ولا يخرجها عن مكاتبيه ولا مخالف له من الصحابة

Mas'alah: What is the ruling on zakat al-fitr for an absent or runaway slave?

[Al-Istidhkar, p. 1319]

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat al-Fitr

واختلفوا في العبد الغائب عن سيده هل عليه فيه زكاة الفطر آبقا كان أو مغصوبا فقال مالك إذا كانت غيبة الآبق قريبة علمت حياته أو لم تعلم يخرج عنه سيده زكاة الفطر إذا كانت رجعته يرجى وترجى حياته ولم يعلم موته قال فإن كانت غيبته وإباقه قد طال ويئس منه فلا أرى أن يزكي عنه وقال الشافعي تؤدى زكاة الفطر عن المغصوب والآبق وإن لم ترج رجعتهم إذا علمت حياتهم فإن لم تعلم حياتهم فلا وهو قول أبي ثور وزفر وقال أبو حنيفة في العبد الآبق والمغصوب ليس على مولاه فيه زكاة الفطر وهو قول الثوري وعطاء وروى أنس بن عمر عن أبي حنيفة أن عليه في الآبق صدقة الفطر وقال الأوزاعي إذا علمت حياة العبد أديت عنه زكاة الفطر وإن كان في دار الإسلام وقال الزهري إن علم مكان الآبق أدي عنه زكاة الفطر وبه قال أحمد بن حنبل

Mas'alah: What is the ruling on zakat al-fitr for a slave owned by partners?

Al-Istidhkar, p. 1319

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat al-Fitr

واختلفوا في العبد يكون بين الشريكين فقال مالك والشافعي يؤدي كل واحد منهما عنه من زكاة الفطر بقدر ما يملك

وهو قول محمد بن الحسن وقال أبو حنيفة وأبو يوسف وزفر والثوري والحسن بن حي ليس على واحد منهما فيه صدقة الفطر وهو قول الحسن وعكرمة

Mas'alah: On whom is Zakat al-Fitr obligatory in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1328

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat al-Fitr

وأما قوله في حديث بن عمر على كل حر أو عبد ذكر أو أنثى من المسلمين فقد تقدم القول فيمن تجب عليه زكاة الفطر من المالك والمملوك والصغير والكبير وأما قوله من المسلمين فإنه لم يقله من ثقات أصحاب نافع غيره ورواه أيوب السختياني وعبيد الله بن عمر وموسى بن عقبة وغيرهم عن نافع عن بن عمر لم يقولوا فيه من المسلمين وقد ذكرنا فيه في التمهيد من قال عن عبيد الله من المسلمين ومن تابع مالكا على ذلك وذكرنا في الباب قبل هذا أيضا حكم قوله من المسلمين وما للعلماء في ذلك من المذاهب وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the amount of charity for cutting trees according to Abu Hanifah?

Al-Istidhkar, p. 1859

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

والصدقة عند أبي حنيفة نصف صاع حنطة لكل مسكين

Mas'alah: What is the ruling on zakat on the wealth of orphans?

Al-Istidhkar, p. 1865

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Conditions of Zakat Obligation

وأكثر أهل العلم يرون الزكاة في أموال اليتامى ومحال ألا يؤجروا عليها فالقلم إنما هو مرفوع عنهم فيما أساءوا في أنفسهم ألا ترى أن ما أتلفوه من الأموال ضمنوه وكذلك الدماء عمدهم فيها خطأ يؤديه عنهم من يؤديه عن الكبار في خطئهم

Mas'alah: What is the ruling on whether there are obligations on wealth beyond zakat?

Al-Istidhkar, p. 1889

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Definition and Obligation of Zakat

قال هذا لم يوجب على مالك الخيل فيها شيئا يجب عليه إخراجه لعمره من مسكين أو فقير أو قريب أو غيرهم وهذا مذهب من لا يرى في الأموال حقا سوى الزكاة وهم جماعة من العلماء

Mas'alah: What is the evidence that paying zakat fulfills all obligations on wealth?

Al-Istidhkar, p. 1889

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Definition and Obligation of Zakat

ومن حجتهم حديث أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((إذا أديت زكاة مالك فقد قضيت ما عليك)) وقال بن عباس من أدى زكاة ماله فلا جناح عليه ألا يتصدق وقد ذكرنا إسناد هذين الحديثين في ((التمهيد)) وذكرنا في باب الكنز من هذا الكتاب في هذا المعنى ما هو الشفاء والحمد لله

Mas'alah: How is the verse 'in their wealth is a known right' interpreted as zakat?

Al-Istidhkar, p. 1889

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Definition and Obligation of Zakat

وقد تأول من قال بهذا في قول الله عز وجل و (وفي أموالهم حق معلوم) المعارج 24 أنه الزكاة كما قال (وآتوا حقه يوم حصاده) الأنعام 141

Mas'alah: What is the alternative interpretation of 'the right of Allah' regarding livestock?

Al-Istidhkar, p. 1889

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Definition and Obligation of Zakat

وقال آخرون معنى قوله ((ولا ينسى حق الله في رقابها ولا ظهورها)) إطراق فحلها وإفقار ظهرها وحمل عليها في سبيل الله وإلى هذا ونحوه ذهب بن نافع فيما أحسب

لأن يحيى بن يحيى سأله عن

ذلك فقال يريد أن لا ينسى يتصدق لله تعالى ببعض ما يكسبه عليها

Mas'alah: What is the evidence for there being rights on wealth beyond zakat?

Al-Istidhkar, p. 1890

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Definition and Obligation of Zakat

وهذا مذهب من قال في المال حقوق سوى الزكاة لقول الله عز وجل و (في أموالهم حق معلوم للسائل والمحروم) المعارج 24 25 وممن قال ذلك الشعبي ومجاهد والحسن وقد ذكرنا الأسانيد عنه بذلك في ((التمهيد))

Mas'alah: Is there a right in camels beyond the obligatory charity?

Al-Istidhkar, p. 1890

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

وذكر بن أبي شيبة عن بن علية عن أبي حيان قال حدثني مزاحم بن زفر قال كنت جالسا عند عطاء فجاءه أعرابي فقال إن لي إبلا فهل علي فيها حق بعد الصدقة قال نعم

Mas'alah: Does the right of Allah on camels refer to obligatory zakat?

Al-Istidhkar, p. 1890

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

وقال آخرون ((ولم ينس حق الله في رقابها ولا ظهورها)) الزكاة الواجبة لله تعالى فيها

Mas'alah: Is zakat obligatory on horses according to the jurists?

Al-Istidhkar, p. 1890

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

ولا أعلم أحدا من فقهاء الأمصار أوجب الزكاة في الخيل إلا أبا حنيفة فإنه أوجب الزكاة فيها إذا كانت الخيل سائمة ذكورا وإناثا يطلب فسلها وقد ذكرنا هذه المسألة بما فيها للعلماء في كتاب الزكاة

Mas'alah: What is the ruling on property given for jihad from zakat and other sources according to al-Hasan ibn Hayy?

Al-Istidhkar, p. 1918

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat Collection and the Role of the Imam

وقال الحسن بن حي إذا أعطي شيئا في سبيل الله من الزكاة فهو له وإن كان من غير الزكاة فمات جعله في مثله

Mas'alah: Is zakat due on ponies?

Al-Istidhkar, p. 1953

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

ويقول سعيد بن المسيب أنه سئل عن البراذين هل فيها من صدقة فقال وهل في الخيل من صدقة

Mas'alah: What is the ruling on the share of debtors in zakat and fay'?

Al-Istidhkar, p. 1981

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Recipients of Zakat

ليه الزكوات فلما كان ذلك أنزل الله عليه سورة براءة وفيها للغارمين سهم وأنزل آية الفيء وفيها حقوق للمساكين وبن السبيل والأ نصار والمهاجرين والذين جاؤوا من بعدهم إذا كانوا لمن سبقهم بالإيمان مستغفرين فلما نزل ذلك كله في آية الفيء وآية قسم الصدقات للفقراء والغارمين

Mas'alah: What is the ruling on the imam paying the debt of a deceased from the share of debtors or all charity?

Al-Istidhkar, p. 1981

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Distribution and Transfer of Zakat

فكل من مات وقد اداان دينا في مباح ولم يقدر على أدائه فعلى الإمام أن يؤدي ذلك عنه من سهم الغارمين أو من الصدقات كلها لأن من وضعها في صنف واحد عند

أكثر العلماء أجزأه على ما قد أوضحناه في كتاب الزكاة

Mas'alah: What is the root meaning of poverty and neediness in zakat?

Al-Istidhkar, p. 2178

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Definition and Obligation of Zakat

وأصل هذا كله الفقر والمسكنة وضعف الحال

Mas'alah: What is the Maliki ruling on zakat on a slave's wealth?

Al-Istidhkar, p. 2549

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat for Slaves and Jointly Owned Property

وكان مالك لا يرى الزكاة على العبد مما بيده من المال ولا على السيد في ذلك المال - قياسا على أن المكاتب الذي أجمعوا على أنه لا زكاة عليه ولا على سيده فيما بيده من المال

Mas'alah: What is the ruling on a slave's ownership and zakat according to Abu Thawr and Dawud?

Al-Istidhkar, p. 2549

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat for Slaves and Jointly Owned Property

وكان أبو ثور وداود يقولان العبد يملك ملكا صحيحا كملك الحر وعليه الزكاة فيما بيده من المال إذا حال عليه وهو في يده حول كامل وهما مع ذلك يجيزان للسيد

انتزاع ذلك المال منه إذا شاء

Mas'alah: What is the right of the poor and debtors in the zakat treasury?

Al-Istidhkar, p. 2585

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Recipients of Zakat

وأما قوله فعلى الأمير في ذلك لأن للفقراء والغارمين حقا في بيت المال في الصدقات فالحجة في ذلك قول الله عز وجل (إنما الصدقات للفقراء والمسكين) التوبة 60 وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((من ترك مالا فلورثته ومن ترك دينا أو ضياعا أو عيالا فعلي

Mas'alah: What is Malik's evidence regarding zakat on a slave's property?

Al-Istidhkar, p. 2697

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat for Slaves and Jointly Owned Property

وأما استدلال مالك بأن العبد ليس على سيده في ماله زكاة فإن معنى ذلك عنده لأن أكثر أهل العلم يرون أن الزكاة على سيده فيما بيده من المال

Mas'alah: What was the pre-Islamic Arab practice of giving palm dates as charity during drought?

Al-Istidhkar, p. 2737

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

كان العرب إذا دهمتهم سنة تطوع أهل النخل منهم على من لا نخل له فيعطيه من ثمر نخله ما سمحت به نفسه فمنهم المقل ومنهم المكثر

Mas'alah: What is the interpretation of the verse about doing with wealth as one pleases regarding zakat?

Al-Istidhkar, p. 2780

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Definition and Obligation of Zakat

قال أبو عمر قد روي عن مجاهد في قوله تعالى (أو أن نفعل في أمولنا ما نشؤا) هود 87 قال الزكاة

Mas'alah: What is the ruling on taking a bint labun for a bint makhad with a refund in zakat?

Al-Istidhkar, p. 2864

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Livestock

قال أبو عمر احتج الطحاوي للكوفيين بأن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بأن يأخذ ابنة لبون

عن ابنة مخاض ويرد عليه عشرين درهما ويأخذ الناقص وزيادة عشرين درهما وهذا حديث لم يروه مالك ولم يصح عنده ولم يأخذ به في الزكاة ولا في غيرها ومن كره ذلك جعله من باب بيع ما اشترى قبل قبضه

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet borrowing a camel and repaying it from zakat camels?

Al-Istidhkar, p. 2931

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat Collection and the Role of the Imam

1342 - مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي رافع مولى

رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال استسلف رسول الله صلى الله عليه وسلم بكرا فجاءته إبل من الصدقة قال أبو رافع فأمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أقضي الرجل بكره فقلت لم أجد في الإبل إلا جملا خيارا رباعيا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((أعطه إياه فإن خيار الناس أحسنهم قضاء))

Mas'alah: Was the Prophet's borrowing of a camel for the needy from sadaqah permissible?

Al-Istidhkar, p. 2932

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat Collection and the Role of the Imam

قال أبو عمر أما القول في حديث زيد بن أسلم المكتوب في أول هذا الباب وما فيه من المعاني فمعلوم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يأكل الصدقة وإنما كانت محرمة عليه لا تحل له وفي ذلك دليل على أن استسلافه الجمل البكر المذكور في هذا الحديث لم يكن لنفسه لأنه قضاه من إبل الصدقة وإذا كان ذلك كذلك صح أنه إنما استسلفه الجمل لمساكين بلدة لما رأى من شدة حاجتهم فاستقرضه عليهم ثم رده من إبل الصدقة كما يستقرض ولي اليتيم عليه نظرا له ثم

يرده من ماله إذا طرأ له مال وهذا كله لا تنازع فيه والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on zakat liability when a calamity reduces the nisab before the end of the year?

Al-Istidhkar, p. 2932

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Conditions of Zakat Obligation

فقال منهم قائلون لم يكن المستقرض منه ممن تجب عليه صدقة ولا تلزمه زكاة عند انقضاء الحول إما لجائحة لحقت ماله قبل الحول فصار المال لغيره أو لغير ذلك من الأسباب المانعة للزكاة لأنه قد رد عليه صدقته ولم يحتسب له بها وكان وقت أخذ الصدقات وخروج السعاة وقتا واحدا يستوي الناس فيه واستوفى منه أصحاب المواشي فلما لم يحتسب له بما أخذ منه صدقة علم أنه لم يكن ممن تلزمه صدقة في ماشيته في ذلك الحول الذي له أخذت صدقته إما لقصور نصابه بالآفة الداخلة على ماشيته قبل تمام حوله أو بغير ذلك مما قد وصفنا بعضه فوجب رد ما أخذ منه إليه

Mas'alah: What is an example of the imam requesting a loan against zakat?

Al-Istidhkar, p. 2932

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat Collection and the Role of the Imam

ومثال الاستسلاف في هذا الموضع أن يقول الإمام للرجل أقرضني على

Mas'alah: Which scholars permit advancing zakat one year before it is due?

Al-Istidhkar, p. 2933

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Distribution and Transfer of Zakat

وهذا كله على مذهب من أجاز تعجيل الزكاة قبل وقت وجوبها بحول واحد

Mas'alah: Who among the early scholars narrated the permissibility of advancing zakat?

Al-Istidhkar, p. 2933

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Distribution and Transfer of Zakat

وروي ذلك عن إبراهيم وبن شهاب والحكم بن عتيبة وبن أبي ليلى

Mas'alah: What is the ruling on advancing zakat for current wealth versus future wealth?

Al-Istidhkar, p. 2933

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Distribution and Transfer of Zakat

وقال التعجيل عما في يده جائز ولا يجوز عما يستفيده

Mas'alah: What did Khalid bin Khidash narrate from Malik about advancing zakat?

Al-Istidhkar, p. 2933

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Distribution and Transfer of Zakat

وروى خالد بن خداش عن مالك مثله

Mas'alah: What conflicting narrations exist from Ashhab regarding Malik's view on advancing zakat?

Al-Istidhkar, p. 2933

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Distribution and Transfer of Zakat

واختلف على أشهب في الرواية عن مالك في ذلك فروي عنه مثل رواية خالد بن خداش أنه لا يجوز تقديم الزكاة قبل وقتها بقليل ولا كثير كالصلاة

Mas'alah: What evidence supports the permissibility of advancing zakat?

Al-Istidhkar, p. 2934

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Distribution and Transfer of Zakat

ودليل ذلك أنه لو كان استقرض على المساكين لم يرد من أموالهم أكثر مما أخذ لهم ودليل آخر أن المستقرض منه غني فكيف يجوز أن يعطيه من أموال المساكين أكثر مما استقرض منه وهو غني لا تحل له الصدقة وقد ذكرنا احتجاج الفريقين فيما ذهب كل واحد منهما إليه وتأويله في هذا الحديث المذكور في كتاب ((التمهيد))

Mas'alah: What was Malik's position on giving a sa' of staple food for zakat al-fitr?

Al-Istidhkar, p. 2953

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat al-Fitr

ذكر أسد وسحنون عن بن القاسم أنهما قالا له أيأخذ مالك بهذا الحديث فقال قلت لمالك أتأخذ بهذا الحديث قال نعم قال مالك أو في الأخذ بهذا الحديث رأي وقال بن القاسم وأنا آخذ به لأن مالكا قال لي أرى لأهل البلدان إذا نزل بهم هذا أن يعطوا الصاع من عيشهم قال وأهل مصر عيشهم الحنطة قال أبو عمر رد أبو حنيفة وأصحابه هذا الحديث وادعوا أنه منسوخ وأنه كان قبل تحريم الربا وأتوا بأشياء لا يصح لها معنى غير مجرد الدعوى وقد روى أشهب عن مالك نحو ذلك

Mas'alah: What is the hadith about 'Attab ibn Asid being sent to estimate the yield of grapes for zakat?

Al-Istidhkar, p. 3009

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

حدثناه خلف بن قاسم حدثنا حمزة بن محمد بن علي قال حدثنا خالد بن النفر بالبصرة قال حدثنا عمرو بن علي قال حدثني يزيد بن زريع وبشر بن المفضل قالا حدثنا عبد الرحمن بن إسحاق عن الزهري عن سعيد بن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث عتاب بن أسيد وأمره أن يخرص العنب وتؤدى زكاته كما تؤدى زكاة النخل تمرا

Mas'alah: What is the ruling on estimation (khar) in musaqah and for zakat?

Al-Istidhkar, p. 3010

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

وأما الخرص في المساقاة وغيرها للزكاة فأجازه مالك والشافعي والأوزاعي والليث

ومحمد بن الحسن

Mas'alah: What is the ruling on estimation (khar) for zakat specifically outside of musaqah according to Abu Hanifah?

Al-Istidhkar, p. 3010

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

وذكر محمد بن الحسن في (الإملاء) أن أبا حنيفة أجاز الخرص للزكاة خاصة في غير المساقاة

Mas'alah: What is the ruling on estimation (khar) for zakat specifically for date palms according to Dawud ibn 'Ali?

Al-Istidhkar, p. 3010

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat on Crops and Fruits

وقال داود بن علي الخرص للزكاة جائزة في النخل خاصة دون العنب ودون غيرهما من الثمار ودفع حديث عتاب بن أسيد من وجهين (أحدهما) أنه مرسل (والثاني) أنه انفرد به عبد الرحمن بن إسحاق عن الزهري وليس بالقوي

Mas'alah: Can zakah be given to mukatabun according to some scholars?

Al-Istidhkar, p. 3316

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Recipients of Zakat

وقد تأول قوم من العلماء في ذلك قول الله عز وجل (وفي الرقاب) التوبة 60 أنهم المكاتبون يعانون في فك رقابهم من اشترط منهم عونهم في أجر الكتابة ومن لم يشترط وأجازوا لهم الزكاة المفروضة فضلا عن التطوع

Mas'alah: What is the amount of an uqiyyah and its origin in the context of kitabah?

Al-Istidhkar, p. 3317

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat for Slaves and Jointly Owned Property

وأما قولها (كاتبت أهلي على تسع أواق) فقد ذكرنا مبلغ الاوقية والاصل فيها في كتاب الزكاة

Mas'alah: Who is the true miskin (poor person) according to the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 3878

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Asking for Charity and Eligibility to Receive

1710 - مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس المسكين بهذا الطواف الذي يطوف على الناس فترده اللقمة واللقمتان والتمرة والتمرتان قالوا فما المسكين يا رسول الله قال الذي لا يجد غنى يغنيه ولا يفطن الناس له فيتصدق عليه ولا يقوم فيسأل الناس

Mas'alah: What is the book of charity (Sadaqah)?

Al-Istidhkar, p. 4130

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Definition and Obligation of Zakat

(58 كتاب الصدقة)

Mas'alah: What is the chapter on encouragement to give charity?

Al-Istidhkar, p. 4130

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Asking for Charity and Eligibility to Receive

(1 – باب الترغيب في الصدقة)

Mas'alah: What is the ruling on giving charity to virtuous relatives?

Al-Istidhkar, p. 4134

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Asking for Charity and Eligibility to Receive

وفيه دليل على أن الصدقة على الأقارب الفضلاء من أعمال البر لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يشهد إلا بالأفضل من الأعمال

Mas'alah: How did the Prophet dispose of Zayd's charity of his horse?

Al-Istidhkar, p. 4135

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Asking for Charity and Eligibility to Receive

صلى الله عليه وسلم فقال هذا في سبيل الله فقال لأسامة اقبضه

Mas'alah: What is the ruling on giving to a beggar even if he comes on a horse?

Al-Istidhkar, p. 4135

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Asking for Charity and Eligibility to Receive

1878 - مالك عن زيد بن أسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أعطوا السائل وإن جاء على فرس

Mas'alah: What is the ruling on charity for the wealthy or able-bodied?

Al-Istidhkar, p. 4135

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Asking for Charity and Eligibility to Receive

وما جاء عنه صلى الله عليه وسلم في أن الصدقة لا تحل لغني ولا لذي مرة سوي يعني قويا على الخدمة والاكتساب بهما

Mas'alah: Who is considered poor and eligible for obligatory charity?

Al-Istidhkar, p. 4135

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Asking for Charity and Eligibility to Receive

وقد اختلف الفقهاء في من تحل له الصدقة المفروضة ورأوا - أو رأى أكثرهم - أن من لم يكن له في داره فضل على سكناه ولا في خادمه فضل عن من يقوم بخدمته وكذلك الدابة إذا احتاج إليها وليس له مال غيرها أنه فقير تحل له الصدقة

Mas'alah: What is the ruling on alternating between giving much and little in charity?

Al-Istidhkar, p. 4138

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Asking for Charity and Eligibility to Receive

ومن اعتاد الصدقة تصدق مرة بالكثير ومرة باليسير

Mas'alah: What is the ruling on giving a beggar twice from the same wealth?

Al-Istidhkar, p. 4139

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Asking for Charity and Eligibility to Receive

وفي هذا الحديث من الفقه إعطاء السائل مرتين من مال واحد

Mas'alah: Can a poor person be given from both the poor and wayfarer categories of zakat?

Al-Istidhkar, p. 4139

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Recipients of Zakat

وفيه حجة لمن قال يعطى الفقير باسم الفقر وباسم بن السبيل من مال واحد فكذلك سائر سهام الصدقات

Mas'alah: What is the meaning of the hadith 'The upper hand is better than the lower hand'?

Al-Istidhkar, p. 4139

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Asking for Charity and Eligibility to Receive

1883 – مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو على المنبر وهو يذكر الصدقة والتعفف عن المسألة اليد العليا خير من اليد السفلى واليد العليا هي المنفقة والسفلى هي السائلة

Mas'alah: What is the ruling on asking others for money in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 4146

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Asking for Charity and Eligibility to Receive

وقد اختلفوا في المقدار الذي تحرم به الصدقة المفروضة على من ملكه وقد ذكرنا هذا المعنى في كتاب الزكاة والحمد لله

Mas'alah: What is the explanation of the hadith that charity does not decrease wealth?

Al-Istidhkar, p. 4147

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Asking for Charity and Eligibility to Receive

ومعنى قوله ما نقصت صدقة من مال أي لا تنقص الصدقة المال لأنه مال مبارك فيه إذا أديت زكاته وتطوع منه صاحبه لأن الصدقة تضاعف إلى سبعمائة ضعف ويجدها صاحبها وقت الحاجة إليها كجبل أحد مضاعفة أضعافا كثيرة فأي نقصان مع هذا

Mas'alah: What is the chapter on disliked acts of charity?

Al-Istidhkar, p. 4147

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Asking for Charity and Eligibility to Receive

(3 – باب ما يكره من الصدقة)

Mas'alah: What did the Prophet say about charity not being permissible for his family?

Al-Istidhkar, p. 4148

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Recipients of Zakat

وفيه قول رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الصدقة لا تنبغي لآل محمد إنما هي أوساخ الناس

Mas'alah: Why is obligatory charity forbidden for the family of the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 4148

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Recipients of Zakat

وهذا عندنا الصدقة المفروضة لأن عبد المطلب بن ربيعة والفضل بن عباس أرادا أن يستعملهما رسول الله صلى الله عليه وسلم على الصدقة فنهاهما علي رضي الله عنه عن سؤال رسول الله فلم يقبلا منه وردا عليه قوله وأتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألاه فقال لهما إن الصدقة أوساخ الناس لا تنبغي لآل محمد وأمر لهما بما أراده من الخمس

Mas'alah: What is the scholarly disagreement about who is forbidden from receiving charity?

Al-Istidhkar, p. 4148

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Recipients of Zakat

وقد ذكرنا اختلاف العلماء في آل محمد الذين تحرم عليهم الصدقة في غير هذا الموضع وهو اختلاف متباين ونذكر منه ها هنا ما عليه أئمة الفتيا

Mas'alah: What is Malik's ruling on charity for the family of the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 4148

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Recipients of Zakat

قال أبو عمر قال مالك - رحمه الله - لا تحل الصدقة لآل محمد ولا بأس أن تعطى مواليهم وإنما تحرم على آل محمد الصدقة المفروضة دون التطوع ولم يذكر من آل محمد عنده

Mas'alah: What is al-Thawri's ruling on charity for the clients of Banu Hashim?

Al-Istidhkar, p. 4148

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Recipients of Zakat

وقد اختلف أصحابه على ما قد ذكرناه في كتاب اختلافهم فقال الثوري - رحمه الله - لا يأخذ موالي بني هاشم الصدقة ولم يفرق بين النفل والفرض

Mas'alah: Who are the relatives of the Prophet to whom zakah is prohibited according to Abu Hanifah?

Al-Istidhkar, p. 4148

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Recipients of Zakat

وقال أبو حنيفة وأصحابه ذوو القربى الذين تحرم عليهم الصدقة فهم بنو هاشم آل العباس وآل علي وآل جعفر وآل عقيل وولد الحارث بن عبد المطلب وولد عبد المطلب جميعا ومواليهم

Mas'alah: What is Abu Hanifah's view on zakah being permissible for Banu Hashim?

Al-Istidhkar, p. 4148

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Recipients of Zakat

وذكر الطبري في تهذيب الآثار قال قال أبو حنيفة الصدقة حلال لبني هاشم

Mas'alah: Is the view that all of Quraysh are prohibited from receiving sadaqah considered weak?

Al-Istidhkar, p. 4149

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Recipients of Zakat

وقد قيل إنهم قريش كلهم

Mas'alah: What is the meaning of the Prophet's statement that sadaqah is the filth of people?

Al-Istidhkar, p. 4149

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Recipients of Zakat

وأما قوله أوساخ الناس فقد بان في حديث مالك في هذا الباب 1889 - مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه أنه قال قال عبد الله بن الأرقم ادللني على بعير من المطايا

أستحمل عليه أمير المؤمنين فقلت نعم جملا من الصدقة فقال عبد الله بن الأرقم أتحب أن رجلا بادنا في يوم حار غسل لك ما تحت إزاره ورفغيه ثم أعطاكه فشربته قال فغضبت وقلت يغفر الله لك أتقول لي مثل هذا فقال عبد الله بن الأرقم إنما الصدقة أوساخ الناس

Mas'alah: What is the ruling on charity being disliked for the wealthy?

Al-Istidhkar, p. 4149

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Asking for Charity and Eligibility to Receive

وخرج قوله أوساخ الناس مخرج المثل السائر المضروب في كراهة الصدقة لمن وجد عنها غنى

Mas'alah: What is the ruling on obligatory charity being forbidden for the wealthy?

Al-Istidhkar, p. 4149

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Asking for Charity and Eligibility to Receive

ومعناه يقتضي وجهين يعضدهما الأصول أحدهما أن الأوساخ التي ضرب بها المثل هي على الغني حرام لأن الكلام خرج على الصدقة المفروضة وهي لا تحل للأغنياء

Mas'alah: What is the ruling on a zakat collector asking for zakat camels?

Al-Istidhkar, p. 4150

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat Collection and the Role of the Imam

1890 – مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل رجلا من بني عبد الأشهل على الصدقة فلما قدم سأله إبلا من الصدقة فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى عرف الغضب في وجهه وكان مما يعرف به الغضب في وجهه أن تحمر عيناه ثم قال إن الرجل ليسألني ما لا يصلح لي ولا له فإن منعته كرهت المنع وإن أعطيته أعطيته ما لا يصلح لي ولا له فقال الرجل يا رسول الله لا أسألك منها شيئا أبدا

Mas'alah: What is the ruling on a zakat collector taking from zakat?

Al-Istidhkar, p. 4150

Index: Kitab al-Zakah (Zakat) > Zakat Collection and the Role of the Imam

وقد ذكرناه في التمهيد والصحيح ما في الموطأ والقول في معناه بين لأن الأشهل الأنصاري سأله عن الصدقة ما استحقه بعمالته عليها وكان غنيا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يكن يعرف حد الغنى عند نفسه فسأل ما يظنه حلالا له فأتاه من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بان له به علم ما يحل له من الصدقة الواجبة فكف عن ذلك

KITAB 14

كتاب الصوم

Kitab al-Sawm (Fasting)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب وجوب صوم رمضان وشروطه

The Chapter on the Obligation and Conditions of Ramadan Fasting

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the argument that fasting from Sha'ban cannot substitute for Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1343

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on the Obligation and Conditions of Ramadan Fasting > Rulings on Uncertainty and Doubtful Days

وحجته أنه كما لا يجزئ أن يصوم أحد من شعبان أو غيره صوما يستقبل به

BAB 2

باب رؤية الهلال وثبوت الشهر

The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on sighting the crescent for fasting and breaking the fast?

Al-Istidhkar, p. 1333

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Methods of Establishing the Month

(1 - باب ما جاء في رؤية الهلال للصوم والفطر في رمضان)

Mas'alah: What did the Prophet say about sighting the crescent for Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1333

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Methods of Establishing the Month

589 - ذكر فيه مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر رمضان فقال لا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفطروا حتى تروه فإن غم عليكم فاقدروا له

Mas'alah: What is another narration about sighting the crescent for Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1333

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Methods of Establishing the Month

590 - وعن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the ruling on sighting the crescent moon for Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1333

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Methods of Establishing the Month

591 - وعن ثور بن زيد الديلي عن عبد الله بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر رمضان فقال لا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفطروا حتى تروه فإن غم عليكم فأكملوا العدد (العدة) ثلاثين

Mas'alah: What is the ruling on sighting the crescent moon for Ramadan in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1334

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Methods of Establishing the Month

قال أبو عمر جعل مالك - رحمه الله - حديث بن عباس بعد حديث بن عمر لأنه عنده مفسر له ومبين لمعنى قوله فاقدروا له في حديث بن عمر وكان بن عمر يذهب في معنى قوله فاقدروا مذهبا خلافا لما ذهب إليه مالك في ذلك والذي ذهب إليه مالك هو الذي عليه جمهور العلماء وهو الصحيح وسنبين ذلك كله في هذا الباب بعون الله وفضله وما رواه بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله فإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين قد رواه أبو هريرة وأبو بكرة وحذيفة وطلق الحنفي وغيرهم ولم يرو أحد فيما علمت فاقدروا له إلا بن عمر وحده على أن عبد الرزاق قد روى عن معمر عن أيوب عن نافع عن بن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لهلال رمضان إذا رأيتموه فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا فإن غم عليكم فاقدروا له

ثلاثين يوما ولم يقل مالك ولا عبيد الله بن عمر عن نافع في هذا الحديث ثلاثين يوما ورواه بن أبي رواد عن نافع عن بن عمر بلفظ حديث بن عباس فإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين والذي عليه جمهور أهل العلم أنه لا يصام رمضان إلا بيقين من خروج شعبان واليقين في ذلك رؤية الهلال أو إكمال شعبان ثلاثين يوما وكذلك لا يقضي بخروج رمضان إلا بيقين مثله قال الله تعالى (فمن شهد منكم الشهر فليصمه) البقرة 185 يريد والله أعلم من علم منكم بدخول الشهر علم يقين فليصمه والعلم اليقين الرؤية الصحيحة الفاشية الظاهرة أو إكمال العدد

وكذلك في الشريعة أيضا شهادة عدلين أنهما رأيا الهلال ليلة ثلاثين فيصح بذلك أن الشهر الماضي من تسع وعشرين وهذا عند بعضهم إذا لم تكن في السماء علة فهذا معنى قوله صلى الله عليه وسلم فاقدروا له عند أكثر أهل العلم

Mas'alah: What is the ruling on the length of the lunar month in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1335

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Completion of Sha'ban as Thirty Days

ولا خلاف أن الشهر العربي قد يكون ثلاثين يوما ويكون تسعة وعشرين

Mas'alah: What is the ruling on using astronomical calculations to determine the start of Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1336

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the

Month > Astronomical Calculation vs. Sighting

قال أبو عمر قد كان بعض كبار التابعين فيما ذكر محمد بن سيرين ذهب في هذا الباب إلى اعتباره بالنجوم ومنازل القمر وطريق الحساب قال بن سيرين كان أفضل له لو لم يفعل قال أبو عمر قيل إنه مطرف بن عبد الله بن الشخير والله أعلم وكان مطرف من جلة تابعي البصرة العلماء الفضلاء الحلماء وقد حكى بن سريج عن الشافعي أنه قال من كان مذهبه الاستدلال بالنجوم ومنازل القمر ثم تبين له من جهة النجوم أن الهلال الليلة وغم عليه جاز له أن يعتقد الصوم ويبيته ويجزئه قال أبو عمر الذي عندنا في كتبه أنه لا يصح اعتقاد رمضان إلا برؤية فاشية أو شهادة عادلة أو إكمال شعبان ثلاثين يوما لقوله صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين وعلى هذا مذهب جمهور فقهاء الأمصار بالحجاز والعراق والشام والمغرب منهم مالك والشافعي والأوزاعي وأبو حنيفة وأصحابه وعامة أهل الحديث إلا أحمد بن حنبل ومن قال منهم بقوله وسيأتي القول في صيام يوم الشك في بابه من هذا الكتاب إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on sighting the crescent during the day in Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1336

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Sighting the Crescent Before or After Noon

592 - مالك أنه بلغه أن الهلال رؤي في زمان عثمان بن عفان بعشي فلم يفطر عثمان حتى أمسى وغابت الشمس

Mas'alah: What is the disagreement among the salaf about seeing the crescent during the day?

Al-Istidhkar, p. 1336

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Sighting the Crescent Before or After Noon

قال أبو عمر هذه المسألة اختلف فيها السلف والخلف ولم يختلف فيها عن عثمان ولاعن علي ولا عن عمر وبن مسعود وأنس واختلفت الرواية فيها عن عمر فروى الأعمش عن أبي وائل شقيق بن سلمة

Mas'alah: What is the ruling on sighting the crescent during the day for fasting?

Al-Istidhkar, p. 1337

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Sighting the Crescent Before or After Noon

قال أتانا كتاب عمر ونحن بخانقين إن الأهلة بعضها أكثر من بعض فإذا رأيتم الهلال نهارا فلا تفطروا حتى يشهد رجلان أنهما رأياه بالأمس وهذا مذهب عثمان وعلي وبن عمر وبه قال مالك وأبو حنيفة والشافعي وأصحابهم إلا عبد الملك بن حبيب عندنا فإنه قال فيها بالرواية الثانية عن عمر وهي رواية رواها القطان وبن مهدي ووكيع وغيرهم عن الثوري عن مغيرة عن سماك عن إبراهيم قال بلغ عمر بن الخطاب أن قوما رأوا الهلال بعد زوال الشمس فأفطروا فكتب إليهم يلزمهم وقال إذا رأيتم الهلال نهارا قبل زوال الشمس فأفطروا وإذا رأيتموه بعد الزوال فلا تفطروا وبهذا قال سفيان الثوري وأبو يوسف وقال أبو حنيفة ومحمد في ذلك برواية سفيان عن عمر وبه قال الأوزاعي والليث بن سعد وأحمد وإسحاق وأبو ثور ورواية

الأعمش عن شقيق أبي وائل أصح عن عمر لأنها متصلة وإبراهيم النخعي لم يدرك عمر

Mas'alah: What did Umar say about sighting the crescent during the day?

Al-Istidhkar, p. 1337

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Sighting the Crescent Before or After Noon

حدثنا أحمد بن قاسم بن عيسى قال حدثنا عبيد الله بن محمد قال حدثنا البغوي قال حدثنا سعد بن الجعدي قال حدثنا زهير بن معاوية عن الأعمش عن شقيق بن سلمة قال كتب إلينا عمر ونحن بخانقين إن الأهلة بعضها أكثر من بعض فإذا رأيتم الهلال نهارا فلا تفطروا حتى يشهد رجلان مسلمان أنهما رأياه بالأمس

Mas'alah: What is the ruling on sighting the crescent during the day for Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1337

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Sighting the Crescent Before or After Noon

قال أبو عمر وفي حديث الأعمش هذا نهارا لم يخص فيه قبل الزوال ولا بعده ومن ذهب مذهب الثوري وأبي يوسف قال إنه حديث مجمل وحديث إبراهيم حديث مفسر فهو أولى أن يقال به

Mas'alah: What is the ruling on sighting the crescent before or after noon?

Al-Istidhkar, p. 1338

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Sighting the Crescent Before or After Noon

قالوا إذا رؤي الهلال قبل الزوال فهو لليلة الماضية وإذا رؤي الهلال بعد الزوال فهو للقابلة وإلى هذا ذهب عبد الملك بن حبيب وبه كان يفتي بقرطبة

Mas'alah: What is the ruling on a person who alone sights the crescent of Ramadan or Shawwal?

Al-Istidhkar, p. 1338

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Crescent Sighting by a Single Individual

وأما قول مالك من رأى هلال رمضان وحده فإنه يصوم لا ينبغي له أن يفطر وهو يعلم أن ذلك اليوم من رمضان ومن رأى هلال شوال وحده فإنه لا يفطر لأن الناس يتهمون على أن يفطر منهم من ليس بمأمون فلا أعلم خلافا في هلال رمضان أنه من رآه يلزمه الصوم إلا عطاء بن أبي رباح فإنه قال لا يصوم وحده ولا يفطر وحده وإن رآه واتفق مالك والشافعي وأبو حنيفة وأصحابهم فيمن رأى هلال رمضان وحده أنه يصوم وهو قول الثوري والحسن بن حي وأحمد بن حنبل لا يسعه عندهم غير ذلك وهو قول أبي ثور

Mas'alah: What is the ruling on a person who alone sees the crescent of Shawwal?

Al-Istidhkar, p. 1338

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Crescent Sighting by a Single Individual

واختلفوا في هلال شوال يراه الرجل وحده فقال مالك وأبو حنيفة لا يفطر وهو قول أحمد بن حنبل وروي عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أنه كره لمن رأى هلال شوال وحده أن يفطر وقال الشافعي يفطر الذي رأى هلال شوال وحده إذا لم يشك فيه فإن شك أو خاف أن يتهم لم يأكل وهو قول أبي ثور قال ولا يسعه أن يصوم فإن خاف التهمة اعتقد الفطر وأمسك عن الأكل والشرب

Mas'alah: What is the ruling on the number of witnesses required for sighting the crescent of Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1339

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Number of Witnesses Required

قال أبو عمر لم يذكر مالك في موطئه حكم إشهاده على هلال رمضان وذكره غير واحد من أصحابه عنه ولم يختلف قوله وقول أصحابه أنه لا يجوز على شهادة رمضان أقل من رجلين عدلين وهلال شوال وسائر الأحكام

Mas'alah: What is the ruling on accepting a single witness for the Ramadan crescent according to different scholars?

Al-Istidhkar, p. 1339

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Fasting Based on Report of a Single Witness

وقال الشافعي فيما ذكر عنه المزني إن شهد على هلال رمضان شاهد واحد عدل رأيت أن أقبله للأثر الذي جاء فيه قال والقياس ألا يقبل فيه إلا شهادة عدلين قال وأما هلال الفطر فلا يقبل فيه إلا عدلان والذي ذكر المزني عن الشافعي في قبول شهادة الواحد في هلال رمضان هو قول الكوفيين وبن المبارك وأحمد وقال إسحاق لا يقبل في هلال رمضان وشوال إلا عدلان وقال أبو بطين عن الشافعي ولا يصام رمضان ولا يفطر منه بأقل من عدلين حرين لسائر الحقوق

Mas'alah: What is the ruling on accepting a single witness for the Ramadan crescent when the sky is cloudy?

Al-Istidhkar, p. 1339

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Fasting Based on Report of a Single Witness

وقال أبو حنيفة وأصحابه إذا كان في السماء علة قبلت شهادة رجل عدل في هلال رمضان قالوا وإن لم تكن في السماء علة قبلت شهادة رجل عدل في هلال رمضان قالوا وإن لم تكن في السماء علة لم تقبل إلا شهادة عدلين وهذا قول داود وطائفة من أصحاب الظاهر

Mas'alah: What is the ruling on the number of witnesses required for sighting the Shawwal

crescent?

Al-Istidhkar, p. 1339

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Number of Witnesses Required

وقال الثوري والأوزاعي والليث والحسن بن حي وعبيد الله بن الحسن كقول مالك يقبل في الشهادة على هلال شوال عدلان في الصحو والغيم ولا يقبل أقل من عدلين وهو قول الشافعي

Mas'alah: What is the ruling on accepting the testimony of a single Bedouin for sighting the Ramadan crescent?

Al-Istidhkar, p. 1339

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Testimony for Crescent Sighting

قال أبو عمر حديث بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أجاز شهادة الأعرابي وحده في هلال رمضان مختلف فيه فمنهم من أسنده وأكثرهم أرسله عن عكرمة كذلك رواه الثوري وجماعة عن سماك بن حرب عن عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا وهو قول أكثر الفقهاء ورواه زائدة بن قدامة والوليد بن ثور وحماد بن سماك عن حماد عن عكرمة عن بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم مسندا

Mas'alah: What is the ruling on sighting the crescent for Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1340

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the

Month > Methods of Establishing the Month

ورواه بن وهب عن يحيى بن عبد الله بن سالم عن أبي بكر بن نافع عن أبيه عن بن عمر قال تراءى الناس الهلال فأخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم إني رأيته فصام وأمر الناس بالصيام

Mas'alah: What is the ruling when the Ramadan or Shawwal crescent is sighted in one region but not another?

Al-Istidhkar, p. 1340

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Universality of Crescent Sighting Across Regions

واختلف العلماء في حكم هلال رمضان أو شوال يراه أهل بلد دون غيرهم فكان مالك فيما رواه عنه بن القاسم والمصريون إذا ثبت عند الناس أن أهل بلد رأوه فعليهم القضاء لذلك اليوم الذي أفطروه وصيامه غيرهم برؤية صحيحة وهو قول الليث والشافعي والكوفيين وأحمد

Mas'alah: What is the evidence for the view that crescent sighting does not obligate other regions?

Al-Istidhkar, p. 1340

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Universality of Crescent Sighting Across Regions

قال أبو عمر حجة من قال بهذا القول ما أخبرنا به أبو محمد عبد الله بن محمد قال

حدثنا أبو بكر محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود سليمان بن الأشعث قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا إسماعيل بن جعفر قال حدثني محمد بن أبي حرملة قال أخبرني كريب أن أم الفضل بنت الحارث بعثته إلى معاوية بالشام قال فقدمت الشام فقضيت حاجتها فاستهل رمضان وأنا بالشام فرأينا الهلال ليلة الجمعة ثم قدمت المدينة في آخر الشهر فسألني بن عباس ثم ذكر الهلال فقال متى رأيتم الهلال قلت رأيته ليلة الجمعة قال أنت رأيته قلت نعم ورآه الناس وصاموا وصام معاوية قال لكنا رأيناه ليلة السبت فلا نزال نصومه حتى نكمل الثلاثين أو نراه فقلت أفلا تكتفي برؤية معاوية وصيامه قال لا هكذا أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on crescent sighting in different regions?

Al-Istidhkar, p. 1341

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Universality of Crescent Sighting Across Regions

وأخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا حمزة بن محمد بن علي قال حدثنا أحمد بن شعيب النسوي قال أخبرنا علي بن حجر قال أخبرنا إسماعيل بن جعفر قال حدثنا محمد بن أبي حرملة قال أخبرني كريب أن أم الفضل بعثته إلى معاوية بالشام قال فقدمت الشام فقضيت حاجتها فاستهل علي هلال رمضان وذكر رمضان الحديث سواء كما تقدم لأبي بكر

Mas'alah: What is the ruling when people fast on Eid day due to mistaken sighting?

Al-Istidhkar, p. 1341

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Ruling on the Day of Doubt

وأما قول مالك في الناس يصومون يوم الفطر لرؤيته من رمضان فيأتيهم الثبت أن هلال شوال قد رؤي البارحة أو هلال رمضان قد رؤي قبل أن يصوموا بيوم وأن يومهم ذلك يوم الفطر أحد وثلاثون يوما فإنهم يفطرون ذلك اليوم أي ساعة جاءهم الخبر غير أنهم لا يصلون صلاة العيد إن كان ذلك جاءهم بعد زوال الشمس

Mas'alah: What did Umar rule regarding those who broke their fast due to cloudy weather?

Al-Istidhkar, p. 1402

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Ruling on the Day of Doubt

وروى الثوري عن جبلة بن سحيم عن علي بن حنظلة عن أبيه أنه شهد عمر فذكر هذه القصة وقال يا هؤلاء! من كان أفطر فإن قضاء يوم يسير ومن لم يكن أفطر فليتم صومه

Mas'alah: What is the evidence for making up a day when the crescent of Ramadan was obscured?

Al-Istidhkar, p. 1402

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Ruling on the Day of Doubt

قال أبو عمر الدليل على صحة من قال يقضي اليوم إجماعه على أنه لو غم هلال رمضان فأفطروا ثم قامت الحجة برؤية الهلال أن عليهم القضاء بعد إتمام صيامهم يومهم

Mas'alah: What was the practice of Ibn Umar and others regarding fasting the cloudy day of doubt?

Al-Istidhkar, p. 1427

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Ruling on the Day of Doubt

وكان عبد الله بن عمر يصومه إذا حال دون ذلك منظر الهلال ليلة ثلاثين من شعبان غيم أو سحاب وإن لم يكن ذلك لم يصمه وتابعه على ذلك أحمد بن حنبل وروي عن أسماء بنت أبي بكر أنها كانت تصوم اليوم الذي يغم فيه على الناس نحو مذهب بن عمر وروت عن عائشة أنها قالت لأن أصوم يوما من شعبان أحب إلي من أن أفطر يوما من رمضان

Mas'alah: What is the ruling on fasting on the day of doubt?

Al-Istidhkar, p. 1428

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Ruling on the Day of Doubt

وهذا صوم اليوم الذي يشك فيه

Mas'alah: What is the ruling on sighting the crescent for Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1428

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Methods of Establishing the Month

ثم قال حدثنا إسماعيل بن إبراهيم قال أخبرنا أيوب عن نافع عن بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفطروا حتى تروه فإن غم عليكم فاقدروا له قال نافع فكان عبد الله إذا كان من شعبان تسع وعشرون بعث من ينظر الهلال فإن رآه فذلك وإن لم ير دون منظره سحاب أو قتر أصبح مفطرا وإن حال دون منظره سحاب أو قتر أصبح صائما قال أحمد إن كان صحو ولم يكن في السماء علة أكملوا شعبان ثلاثين يوما وإن كان في السماء علة ليلة الشك فأصبح الرجل وقد أجمع الصيام من الليل وصام فإذا هو من رمضان أجزأه وإن لم يجمع الصيام من الليل وقال إن صام الناس صمت وأصبح على ذلك وصامه لم يجزه لحديث حفصة لا صيام لمن لم يجمع الصيام من الليل

Mas'alah: What is the ruling on the month being thirty days as a default?

Al-Istidhkar, p. 1470

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Sighting the Crescent and Establishing the Month > Completion of Sha'ban as Thirty Days

وهذا عن الأغلب في أن الشهر ثلاثين يوما وهو الأصل بدليل قوله صلى الله عليه وسلم فإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين ومعلوم أن الشهر قد يكون تسعا وعشرين وقد ثبت عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال الشهر تسع وعشرون وثلاثون وقد

أوضحنا هذا المعنى بالآثار والشواهد في التمهيد

BAB 3

باب النية في الصوم

The Chapter on Intention in Fasting

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on resolving to fast before dawn?

Al-Istidhkar, p. 1342

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Intention in Fasting > Obligation and Timing of Intention

(2 – باب من أجمع الصيام قبل الفجر)

Mas'alah: What is the ruling on the necessity of intention before dawn for fasting?

Al-Istidhkar, p. 1342

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Intention in Fasting > Obligation and Timing of Intention

593 – ذكر فيه مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أنه كان يقول لا يصوم إلا من أجمع الصيام قبل الفجر

Mas'alah: What did Aisha and Hafsa say about intending to fast before dawn?

Al-Istidhkar, p. 1343

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Intention in Fasting > Conflicting Hadiths on Night Intention

وعن بن شهاب عن عائشة وحفصة مثل ذلك

Mas'alah: What is Malik's ruling on the necessity of intending to fast from the night?

Al-Istidhkar, p. 1343

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Intention in Fasting > Obligation and Timing of Intention

قال أبو عمر روى بن القاسم وغيره عن مالك قال لا يصوم إلا من بيت من الليل

Mas'alah: What is the ruling on intending to fast after the morning has advanced?

Al-Istidhkar, p. 1343

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Intention in Fasting > Obligation and Timing of Intention

قال ومن أصبح لا يريد الصيام ولم يصب شيئا من الطعام حتى تعالى النهار ثم بدا له أن يصوم لم يجز له صيام ذلك اليوم

Mas'alah: Does intending to fast on the first night of Ramadan suffice for the entire month?

Al-Istidhkar, p. 1343

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Intention in Fasting > Single Intention for Consecutive Fasts

وقال مالك من بيت الصيام أول ليلة من رمضان أجزأه ذلك عن سائر الشهر

Mas'alah: Is a person who habitually fasts a particular day required to intend it from the night?

Al-Istidhkar, p. 1343

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Intention in Fasting > Intention for Voluntary and Specified Fasts

وقال مالك من كان شأنه صيام يوم من الأيام لا يدعه فإنه لا يحتاج إلى التبييت لما قد أجمع عليه من ذلك

Mas'alah: What is the opinion of Layth on the intention for fasting?

Al-Istidhkar, p. 1343

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Intention in Fasting > Conflicting Hadiths on Night Intention

ومذهب الليث في هذا كله كمذهب مالك

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on the intention for obligatory and voluntary fasts?

Al-Istidhkar, p. 1343

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Intention in Fasting > Intention for Voluntary and Specified Fasts

وقال الشافعي لا يجزئ كل صوم واجب من رمضان أو نذر أو غيره إلا بنية قبل الفجر ويجزئ التطوع أن ينويه قبل الزوال

Mas'alah: What is al-Thawri's opinion on the necessity of night intention for each day of Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1343

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Intention in Fasting > Conflicting Hadiths on Night Intention

وقال الثوري في صوم رمضان يحتاج أن ينويه من الليل كل أيامه

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on the intention for fasting Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1343

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Intention in Fasting > Intention for Voluntary and Specified Fasts

وقال أبو حنيفة وأصحابه إلا زفر لا يجوز صيام رمضان إلا بنية كل يوم محدودة ويجوز أن ينويه قبل الزوال وإن لم ينوه من الليل

Mas'alah: Is fasting Ramadan valid without intention according to Zufar?

Al-Istidhkar, p. 1343

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Intention in Fasting > Obligation and Timing of Intention

وقال زفر يجزئ صوم رمضان بغير نية

Mas'alah: What is the ruling on fasting Ramadan with intention to break the fast?

Al-Istidhkar, p. 1343

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Intention in Fasting > Conditions for Valid Intention

قال ولو نوى فيه الإفطار إلا أنه أمسك عما يمسك عنه الصائم أجزأه الصوم إلا أن يكون مسافرا أو مريضا يعذر في الإفطار فلا يجوز إلا أن ينويه من الليل

Mas'alah: What is the hadith about the necessity of intending to fast before dawn?

Al-Istidhkar, p. 1344

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Intention in Fasting > Conflicting Hadiths on Night Intention

قال أبو عمر روى الليث بن سعد عن يحيى بن أيوب وروى بن وهب عن بن لهيعة ويحيى بن أيوب عن عبد الله بن أبي بكر عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن حفصة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لم يبيت الصيام قبل الفجر فلا صيام له

Mas'alah: What does Abu Umar say about the hadith on intention for fasting?

Al-Istidhkar, p. 1344

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Intention in Fasting > Conflicting Hadiths on Night Intention

قال أبو عمر لم يخص في هذا فرضا ولا سنة من نفل وهذا حديث فرد في إسناده

ولكنه أحسن ما روي مرفوعا في هذا الباب

Mas'alah: What is the difference of opinion among the Tabi'un on the necessity of intention before dawn for fasting?

Al-Istidhkar, p. 1344

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Intention in Fasting > Conflicting Hadiths on Night Intention

والاختلاف في هذا الباب عن التابعين اختلاف كثير ولم يختلف عن بن عمر ولا عن حفصة أنهما قالا لا صيام إلا لمن نواه قبل الفجر

BAB 4

باب الإمساك والفطر

The Chapter on Abstention and Breaking the Fast

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on hastening to break the fast?

Al-Istidhkar, p. 1345

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Abstention and Breaking the Fast > Rulings on Hastening to Break the Fast

(3 – باب ما جاء في تعجيل الفطر)

Mas'alah: What is the ruling on praying Maghrib before breaking the fast in Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1345

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Abstention and Breaking the Fast > Rulings on Breaking the Fast and Praying Maghrib

596 – فروي عن بن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن أن عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان كانا يصليان المغرب حين ينظران إلى الليل الأسود قبل أن يفطرا ثم يفطرا بعد الصلاة وذلك في رمضان

Mas'alah: Did Umar and Uthman pray Maghrib before breaking the fast in Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1345

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Abstention and Breaking the Fast > Rulings on Breaking the Fast and Praying Maghrib

ذكر عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف أن عمر وعثمان كانا يصليان المغرب في رمضان قبل أن يفطرا

Mas'alah: What is the ruling on breaking the fast before the Eid prayer according to Ibn Abbas?

Al-Istidhkar, p. 1345

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Abstention and Breaking the Fast > Rulings on Breaking the Fast and Praying Maghrib

وقد روي عن بن عباس وطائفة أنهم كانوا يفطرون قبل الصلاة

Mas'alah: What did Umar instruct regarding the timing of iftar and prayer?

Al-Istidhkar, p. 1346

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Abstention and Breaking the Fast > Rulings on Breaking the Fast and Praying Maghrib

أمراء الأجناد ألا تكونوا مسرفين بفطركم ولا منتظرين بصلاتكم اشتباك النجوم

Mas'alah: What is the virtue of hastening to break the fast?

Al-Istidhkar, p. 1346

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Abstention and Breaking the Fast > Rulings on Hastening to Break the Fast

وروى محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال الدين ظاهرا ما عجل الناس الفطر لأن اليهود يؤخرون

Mas'alah: What is the ruling on breaking the fast when the sun reappears after clouds?

Al-Istidhkar, p. 1402

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Abstention and Breaking the Fast > Rulings on Breaking the Fast Due to Doubt about Sunset

وروى معمر عن الأعمش عن زيد بن وهب قال أفطر الناس في زمان عمر فرأيت عساسا أخرجت من بيت حفصة فشربوا في رمضان ثم طلعت الشمس من سحاب فكأن ذلك شق على الناس وقالوا أنقضي هذا اليوم فقال عمر ولم تقضي والله ما تجانفنا الإثم

Mas'alah: What is the ruling on eating when uncertain about dawn according to al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 1402

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Abstention and Breaking the Fast > Rulings on Eating When in Doubt about Dawn (Fajr)

وقال الشافعي وعبيد الله بن الحسن لا يأكل إذا شك فإن أكل فلا شيء عليه

Mas'alah: What is the ruling on responding to a food invitation while fasting?

Al-Istidhkar, p. 1416

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Abstention and Breaking the Fast > Rulings on Responding to a Food Invitation While Fasting

وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم إذا دعي أحدكم إلى طعام فليجب فإن كان

مفطرا فليأكل

Mas'alah: What did Aisha do regarding breaking her fast on the day of Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1704

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Abstention and Breaking the Fast > Rulings on Breaking the Fast Before an Excuse Arises

قال القاسم ولقد رأيتها عشية عرفة يدفع الإمام ثم تقف حتى يبيض ما بينها وبين الناس من الأرض ثم تدعو بشراب فتفطر

Mas'alah: What does Aisha's giving her entire iftar to a beggar illustrate?

Al-Istidhkar, p. 4138

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Abstention and Breaking the Fast > Rulings on Breaking the Fast Before an Excuse Arises

ألا ترى أن عائشة في الحديث قبل هذا آثرت السائل بفطرها كله

BAB 5

باب مفسدات الصوم

The Chapter on Invalidators of Fasting

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on fasting while in a state of janabah in Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1346

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Invalidators of Fasting > Janabah at Dawn

(4 - باب ما جاء في صيام الذي يصبح جنبا في رمضان)

Mas'alah: What is the ruling on kissing leading to emission during fasting?

Al-Istidhkar, p. 1353

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Invalidators of Fasting > Kissing and Foreplay

وهو قول الثوري والحسن بن حي والشافعي وكلهم يقول من قبل فأمنى فليس عليه غير القضاء

Mas'alah: What is the chapter on the strictness regarding kissing for a fasting person?

Al-Istidhkar, p. 1354

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Invalidators of Fasting > Kissing and Foreplay

(6 - باب ما جاء في التشديد في القبلة للصائم)

Mas'alah: What is the ruling on vomiting while fasting?

Al-Istidhkar, p. 1404

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Invalidators of Fasting > Intentional Vomiting

636 - وأما حديثه في هذا الباب عن نافع عن بن عمر أنه كان يقول من استقاء وهو صائم فعليه القضاء ومن ذرعه القيء فليس عليه القضاء

Mas'alah: What is the evidence from the hadith of Thawban regarding the Prophet vomiting and breaking his fast?

Al-Istidhkar, p. 1406

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Invalidators of Fasting > Intentional Vomiting

وحجة هؤلاء حديث الأوزاعي عن يعيش بن الوليد بن هشام أن أباه حدثه قال حدثني معدان فلقيت ثوبان في مسجد دمشق فقلت إن أبا الدرداء حدثني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قاء فأفطر قال صدق وأنا صببت له وضوءه

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on the interpretation of 'do not invalidate your deeds'?

Al-Istidhkar, p. 1416

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Invalidators of Fasting > Intentional Vomiting

وأما من احتج في هذه المسألة بقوله (ولا تبطلوا أعمالكم) محمد 30 فجاهل بأقوال

أهل العلم فيها وذلك أن العلماء فيها على قولين

BAB 6

باب ما لا يفسد الصوم

The Chapter on What Does Not Invalidate Fasting

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on fasting while in a state of janabah?

Al-Istidhkar, p. 1351

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on What Does Not Invalidate Fasting > State of Janabah and Wet Dream

600 - مالك عن سمي مولى أبي بكر عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن عائشة وأم سلمة زوجي النبي صلى الله عليه وسلم أنهما قالتا إن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصبح جنبا من جماع غير احتلام ثم يصوم

Mas'alah: What is the chapter on the concession for kissing while fasting?

Al-Istidhkar, p. 1351

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on What Does Not Invalidate Fasting > Kissing and Physical Contact

(5 - باب ما جاء في الرخصة في القبلة للصائم)

Mas'alah: What is the consensus on kissing without emission during fasting?

Al-Istidhkar, p. 1353

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on What Does Not Invalidate Fasting > Kissing and Physical Contact

لم يختلفوا في أن من قبل وسلم من قليل ذلك وكثيره فلا شيء عليه

Mas'alah: What is the ruling on kissing while fasting?

Al-Istidhkar, p. 1353

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on What Does Not Invalidate Fasting > Kissing and Physical Contact

وقال أبو حنيفة وأصحابه لا بأس بالقبلة للصائم إذا كان يأمن على نفسه

Mas'alah: What hadith does the author cite about the Prophet kissing while fasting?

Al-Istidhkar, p. 1354

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on What Does Not Invalidate Fasting > Kissing and Physical Contact

ما في هذا الحديث من إيجاب العمل بخبر الواحد وهو قوله صلى الله عليه وسلم ألا أخبرتيها وذكرنا الآثار المتصلة في هذا الباب من طرق في التمهيد وهي كلها تبيح القبلة للصائم

Mas'alah: What is the ruling on kissing while fasting?

Al-Istidhkar, p. 1354

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on What Does Not Invalidate Fasting > Kissing and Physical Contact

حدثناه عبد الوارث قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى بن عبيد الله بن عمر قال سمعت القاسم بن محمد يحدث عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلني في رمضان وهو صائم ثم

تقول عائشة وأيكم كان أملك لإربه من رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on kissing while fasting if it does not lead to something else?

Al-Istidhkar, p. 1355

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on What Does Not Invalidate Fasting > Kissing and Physical Contact

قال عبد الرزاق وأخبرنا بن عيينة عن عبد الله بن أبي يزيد قال سمعت بن عباس يقول لا بأس بها إذا لم يكن معها غيرها

Mas'alah: What is the evidence from hadith on vomiting, cupping, and wet dream not breaking the fast?

Al-Istidhkar, p. 1405

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on What Does Not Invalidate Fasting > Involuntary and Unavoidable Intake

قال أبو عمر ليس في قوله - عليه السلام - إن صح - ثلاث لا يفطرن الصائم القيء والحجامة والاحتلام حجة في هذا الباب لأنه يحتمل للتأويل في الاستقاءة ومن ذرعه القيء

Mas'alah: What is the ruling on eating when invited to food while fasting?

Al-Istidhkar, p. 1416

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on What Does Not Invalidate Fasting > Eating or Drinking Forgetfully

وروي فإن شاء أكل وإن كان صائما فلا يأكل

Mas'alah: What is the Shafi'i view on siwak for a fasting person?

Al-Istidhkar, p. 1437

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on What Does Not Invalidate Fasting > Siwak and Oral Hygiene

وقال الشافعي أحب السواك عند كل وضوء في الليل والنهار وعند تغيير الفم إلا أني أكرهه للصائم آخر النهار ومن أجل الحديث في خلوف فم الصائم وبه قال أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وأبو ثور وروي ذلك عن عطاء ومجاهد

Mas'alah: What is the ruling on a fasting person sprinkling water on himself on the day of Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1706

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on What Does Not Invalidate Fasting > Sprinkling Water and Cooling the Body

وأما حديث عثمان بن أبي العاص فروى المعتمر بن سليمان قال سمعت حميدا يحدث عن الحسن قال لقد رأيت عثمان بن أبي العاص يرش عليه ماء في يوم عرفة وهو صائم

BAB 7

باب القضاء والكفارة

The Chapter on Making Up and Expiation

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Does the ruling on making up missed prayer apply similarly to making up missed fasts?

Al-Istidhkar, p. 67

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Distinction Between Qada and Kaffarah

وسوى الله – تعالى – في حكمه على لسان نبيه بين حكم والصلاة الموقوتة والصيام الموقوت في شهر رمضان – بأن كل واحد منهما يقضى بعد خروج وقته

Mas'alah: Is the deliberate offender required to make up missed fasts and prayers?

Al-Istidhkar, p. 67

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Rulings on Making Up Missed Fasts (Qada)

وأجمعت الأمة ونقلت الكافة فيمن لم يصم رمضان عامدا وهو مؤمن بفرضه وإنما تركه أشرا وبطرا تعمد ذلك ثم تاب عنه – أن عليه قضاءه فكذلك من ترك الصلاة عامدا

Mas'alah: What is the ruling on one who sees the crescent of Ramadan alone and intentionally breaks the fast?

Al-Istidhkar, p. 1338

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Expiation for Eating, Drinking, or Other Acts

وقال مالك من رأى هلال رمضان وحده فأفطر عامدا كان عليه القضاء والكفارة وقال أبو حنيفة عليه القضاء ولا كفارة عليه للشبهة وهذا قول أكثر الفقهاء

Mas'alah: What is the ruling if a fasting person kisses and emits semen?

Al-Istidhkar, p. 1353

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Rulings on Ejaculation and Emission During Fasting

قالوا وإن قبل وأمنى فعليه القضاء ولا كفارة عليه

Mas'alah: What do later Maliki scholars say about making up a fast after kissing?

Al-Istidhkar, p. 1354

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Rulings on Ejaculation and Emission During Fasting

والمتأخرون من أصحاب مالك البغداديون يقولون إن القضاء ها هنا استحباب

Mas'alah: What is the ruling on a traveller who breaks his fast after beginning the day fasting?

Al-Istidhkar, p. 1365

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Rulings on Breaking Fast Due to Illness or Excuse

وروي عن المخزومي وبن كنانة أنه يقضي ويكفر وليس قولهما هذا بشيء ولا له حظ من النظر ولا سلف من جهة الأثر

Mas'alah: What is the disagreement among Malik's companions on expiation for breaking the fast before travel?

Al-Istidhkar, p. 1365

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Rulings on Breaking Fast Due to Illness or Excuse

واختلف أصحابه فيه إن أفطر قبل أن يخرج فذكر بن سحنون عن بن الماجشون أنه إن سافر فلا شيء عليه من الكفارة وإن لم يسافر فعليه الكفارة واحتج بما روي عن الحسن البصري قال يفطر في بيته إن شاء يوم يريد أن يخرج وقال أشهب لا شيء عليه من الكفارة سافر أو لم يسافر وقال سحنون عليه الكفارة سافر أو لم يسافر وهو بمنزلة المرأة تقول غدا تأتيني حيضتي فتفطر لذلك ثم رجع إلى قول عبد الملك وقال ليس مثل المرأة لأن الرجل يحدث السفر إذا شاء والمرأة لا تحدث الحيضة

Mas'alah: What is Ibn Habib's ruling on expiation for breaking the fast when prepared for travel?

Al-Istidhkar, p. 1366

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Rulings on Breaking Fast Due to Illness or Excuse

وقال بن حبيب إن كان قد تأهب لسفره وأخذ في سبب الحركة فلا شيء عليه

وحكي ذلك عن أصبغ وبن الماجشون فإن عاقه عن السفر عائق كان عليه الكفارة

Mas'alah: What is the ruling on expiation for breaking the fast before travel?

Al-Istidhkar, p. 1366

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Rulings on Breaking Fast Due to Illness or Excuse

قال أبو عمر هذا ضعف من الذي قاله لأنه إن كانت حركته لسفر وتأهبه يبيح له الفطر وحكمه في ذلك حكم المسافر وقد وقع أكله مباحا وعذره قائم بالعائق المانع فلا وجه للكفارة هنا ولا معنى وروى عيسى عن بن القاسم أنه لا كفارة عليه لأنه متأول في فطره قال أبو عمر هذا أصح أقاويلهم في هذه المسألة لأنه غير منتهك لحرمة الصوم وإنما هو متأول ولو كان الأكل مع نية السفر يوجب عليه الكفارة لأنه كان قبل خروجه ما أسقطها عنه خروجه وتأمل ذلك تجده كذلك إن شاء الله وقد روى إسماعيل بن إسحاق القاضي قال حدثنا عيسى بن ميناء قالون قال حدثنا محمد بن جعفر بن أبي كثير عن زيد بن أسلم عن بن المنكدر عن محمد بن كعب قال أتيت أنس بن مالك في رمضان وهو يريد سفرا فأكل فقلت له سنة فلا أحسبه إلا قال نعم قال وحدثنا علي بن المديني قال حدثنا أبي عن زيد بن أسلم بإسناده مثله وقال قلت له سنة قال نعم ثم ركب قال وحدثنا به علي بن المديني وإبراهيم بن قرة عن الدراوردي عن زيد بن أسلم بإسناده وقال فيه قلت له سنة قال لا ثم ركب

Mas'alah: What is the kaffarah for one who intentionally breaks his fast in Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1367

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Expiation (Kaffarah) for Intentional Breaking of Fast

(9 - باب كفارة من أفطر في رمضان) 616 - مالك عن بن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن

أبي هريرة أن رجلا أفطر في رمضان فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يكفر بعتق رقبة أو صيام شهرين متتابعين أو إطعام ستين مسكينا فقال لا أجد فأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرق تمر فقال خذ هذا فتصدق به فقال يا رسول الله ما أحد أحوج مني فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت أنيابه ثم قال كله **617** - وعن عطاء بن عبد الله الخرساني عن سعيد بن المسيب أنه قال جاء أعرابي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يضرب نحره وينتف شعره ويقول هلك الأبعد فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم وما ذاك فقال أصبت أهلي وأنا صائم في رمضان فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تستطيع أن تعتق رقبة فقال لا فقال هل تستطيع أن تهدي بدنة قال لا قال فاجلس فأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرق تمر فقال خذ هذا فتصدق به فقال ما أحد أحوج مني فقال كله وصم يوما مكان ما أصبت قال مالك قال عطاء فسألت سعيد بن المسيب كم في ذلك العرق من التمر فقال ما بين خمسة عشر صاعا إلى عشرين قال أبو عمر لم يختلف رواة الموطأ عن مالك في حديث بن شهاب في هذا الباب أنه رواه بلفظ التخيير في العتق والصوم والإطعام ولم يذكر الفطر بأي شيء كان بجماع أو بأكل وتابعه على روايته هذه بن جريج وأبو إدريس عن بن شهاب وكذلك رواه أبو بكر بن أبي أويس عن سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن بن شهاب بإسناده مثله ورواه أشهب عن مالك والليث

جميعا عن بن شهاب بإسناده مثله وهو خطأ من أشهب على الليث والمعروف فيه عن الليث كرواية بن عيينة ومعمر وإبراهيم بن سعد ومن تابعهم والذي رواه بن عيينة ومعمر وأكثر رواة بن شهاب في هذا الحديث عن بن

Mas'alah: What is the kaffarah for one who has intercourse during the day in Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1369

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Expiation for Intercourse During Ramadan

شهاب عن حميد عن نافع عن أبي هريرة أن رجلا وقع على امرأته في رمضان فذكروا المعنى الذي به أفطر عامدا وذكروا الكفارة على ترتيب كفارة الطهارة قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تستطيع أن تعتق رقبة قال لا قال فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين قال لا ثم ذكروا الإطعام إلى آخر الحديث ورواه كما رواه بن عيينة وشعيب بن أبي حمزة والأوزاعي وعبد الرحمن بن خالد بن مسافر والليث بن سعد وإبراهيم بن سعد والحجاج بن أرطاة ومنصور بن المعتمر وعراك بن مالك كلهم عن بن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة في رجل وقع على امرأته في رمضان على هذا الترتيب وقد رواه قوم عن مالك كرواية هؤلاء على الترتيب وذكر الجماع منهم الوليد بن مسلم وحماد بن مسعدة وإبراهيم بن سعد وقد ذكرنا الأحاديث عنهم وعن أصحاب بن شهاب بذلك في التمهيد والصحيح عن مالك ما في الموطأ وذهب مالك في الموطأ إلى أن المفطر في رمضان بأكل أو شرب أو جماع أن عليه الكفارة المذكورة في هذا الحديث على ظاهره لأنه ليس في روايته فطر مخصوص بشيء دون شيء فكل ما وقع عليه اسم فطر متعمدا فالكفارة

لازمة لفاعله على ظاهر الحديث

Mas'alah: What is the expiation for intentionally breaking the fast in Ramadan according to al-Sha'bi?

Al-Istidhkar, p. 1369

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Expiation (Kaffarah) for Intentional Breaking of Fast

وروي عن الشعبي في المفطر عامدا في رمضان أن عليه عتق رقبة أو إطعام ستين مسكينا أو صيام شهرين متتابعين مع قضاء اليوم

Mas'alah: What is the expiation for intercourse during Ramadan according to al-Zuhri?

Al-Istidhkar, p. 1369

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Expiation for Intercourse During Ramadan

وروي مثل ذلك عن الزهري ذكره سعيد قال حدثنا معتمر بن سليمان عن برد بن سفيان عن بن شهاب الزهري في الرجل يقع على امرأته في رمضان قال فيه من الكفارة ما في الطهارة بعتق رقبة أو يطعم ستين مسكينا أو يصوم شهرين متتابعين

Mas'alah: What does Ibn Wahb report from Malik regarding expiation for breaking the fast?

Al-Istidhkar, p. 1370

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Expiation

(Kaffarah) for Intentional Breaking of Fast

وقال بن وهب عن مالك الإطعام أحب إلي في ذلك من العتق وغيره

Mas'alah: What does Ibn al-Qasim report from Malik regarding expiation for breaking the fast?

Al-Istidhkar, p. 1370

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Expiation (Kaffarah) for Intentional Breaking of Fast

وقال بن القاسم عنه إنه لا يعرف إلا الإطعام ولا يأخذ بالعتق لا بالصيام

Mas'alah: What is al-Thawri's view on making up a missed fast day and expiation for intercourse in Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1370

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Expiation for Intercourse During Ramadan

وقال الثوري يقضي اليوم ويكفر مثل كفارة الظهار

Mas'alah: What is the view of Abu Hanifa and others on making up a missed fast day and expiation for intercourse in Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1370

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Expiation for Intercourse During Ramadan

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد بن الحسن وأبو ثور وأحمد بن حنبل وإسحاق ويقضي يوما مكانه ويكفر مثل كفارة الظهار

Mas'alah: What is Ahmad ibn Hanbal's view on making up a missed fast day after expiation for intercourse in Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1371

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Expiation for Intercourse During Ramadan

وقال الأثرم قلت لأبي عبد الله الذي يجامع في رمضان ثم يكفر أليس عليه أن يصوم يوما مكانه قال ولا بد أن يصوم يوما مكانه

Mas'alah: What is the evidence for not requiring make-up with expiation for breaking the fast?

Al-Istidhkar, p. 1371

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Distinction Between Qada and Kaffarah

ومن حجة من لم ير مع الكفارة قضاء أنه ليس في خبر أبي هريرة ولا خبر عائشة ولا في نقل الحفاظ لهما ذكر القضاء وإنما فيهما الكفارة فقط ولو كان القضاء واجبا لذكره مع الكفارة

Mas'alah: What is the analogy for requiring make-up with expiation for breaking the fast?

Al-Istidhkar, p. 1371

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Distinction Between Qada and Kaffarah

ومن جهة النظر والقياس أن الكفارة عقوبة للذنب الذي ركبه والقضاء بدل من اليوم الذي أفسده فكما لا يسقط عن المفسد حجه بالوطئ البدل إذا أهدى فكذا قضاء اليوم والله أعلم

Mas'alah: What is the Maliki ruling on kaffarah for intentionally breaking the fast in Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1371

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Expiation (Kaffarah) for Intentional Breaking of Fast

فقال مالك وأصحابه والثوري وأبو حنيفة وأصحابه والأوزاعي وإسحاق بن راهويه وأبو ثور عليه من الكفارة ما على المجامع كل واحد منهم على أصله الذي قدمنا ذكره عنهم من الترتيب والتخيير

Mas'alah: What is the Shafi'i and Hanbali ruling on kaffarah for intentionally breaking the fast?

Al-Istidhkar, p. 1371

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Expiation (Kaffarah) for Intentional Breaking of Fast

وقال الشافعي وأحمد عليه القضاء ولا كفارة عليه

Mas'alah: What is the opinion of Sa'id ibn Jubayr and others on kaffarah for breaking the fast?

Al-Istidhkar, p. 1371

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Expiation (Kaffarah) for Intentional Breaking of Fast

وهو قول سعيد بن جبير وبن سيرين وجابر بن سعد والشعبي وقتادة

Mas'alah: What is the ruling on making up a day intentionally broken in Ramadan according to Sa'id ibn Jubayr?

Al-Istidhkar, p. 1371

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Rulings on Making Up Missed Fasts (Qada)

ذكر سنيد عن عباد بن العوام عن سعيد بن أبي عروبة عن يعلى بن حكيم عن سعيد بن جبير قال إذا أفطر يوما من رمضان متعمدا قضى يوما مكانه كما قال

Mas'alah: What did Ibn Sirin say about making up an intentionally broken fast?

Al-Istidhkar, p. 1372

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Rulings on Making Up Missed Fasts (Qada)

وحدثنا عباد بن هشام بن حسان عن سعيد عن بن سيرين قال يعوذ منه من الذنوب يستغفر الله منه ويتوب ويصوم يوما مكانه

Mas'alah: What did 'Abbad say about expiation for breaking the fast?

Al-Istidhkar, p. 1372

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Expiation (Kaffarah) for Intentional Breaking of Fast

قال عباد إنما الكفارة على من واقع

Mas'alah: What did al-Shafi'i say about punishment for violating the sanctity of Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1372

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Expiation (Kaffarah) for Intentional Breaking of Fast

وقال الشافعي عليه مع القضاء العقوبة وانتهاكه حرمة الشهر

Mas'alah: What did Ahmad and al-Sha'bi say about expiation for breaking the fast?

Al-Istidhkar, p. 1372

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Expiation (Kaffarah) for Intentional Breaking of Fast

وقال أحمد والشعبي لا أقول بالكفارة إلا في الفتيان (ذكره الأثرم عنه)

Mas'alah: What expiation did 'Ata' prescribe for intentionally breaking a Ramadan fast?

Al-Istidhkar, p. 1372

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Types and Amounts of Expiation

وقد روي عن عطاء أن من أفطر يوما من رمضان من غير علة كان عليه تحرير رقبة فإن لم يجد فبقرة أو بدنة أو عشرون صاعا من طعام يطعم المساكين

Mas'alah: What did al-Hasan say about offering a camel for expiation if no slave is found?

Al-Istidhkar, p. 1372

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Types and Amounts of Expiation

وروى قتادة عن الحسن قال إذا لم يجد المجامع عامدا في رمضان رقبة أهدى بدنة إلى مكة

Mas'alah: Does Hasan al-Basri equate eating and intercourse in expiation for breaking the fast?

Al-Istidhkar, p. 1372

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Expiation for Eating, Drinking, or Other Acts

وقد روي عن الحسن أنه سوى بين الآكل والمجامع في الرقبة والبدنة

Mas'alah: What is the expiation for breaking the fast according to Ibn Abbas?

Al-Istidhkar, p. 1372

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Types and Amounts of Expiation

وعن بن عباس قال عليه عتق رقبة أو صوم شهر أو إطعام ثلاثين مسكينا

Mas'alah: What is the expiation for breaking the fast according to Ibn al-Musayyab?

Al-Istidhkar, p. 1372

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Types and Amounts of Expiation

وعن بن المسيب أنه قال عليه صوم شهر

Mas'alah: What is the expiation for breaking the fast according to Rabi'ah?

Al-Istidhkar, p. 1372

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Types and Amounts of Expiation

وعنه أيضا وهو قول ربيعة أن عليه أن يصوم اثني عشر يوما

Mas'alah: What is the expiation for intentionally breaking the fast in Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1373

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Expiation

(Kaffarah) for Intentional Breaking of Fast

عامدا قال عليه صيام شهر فقلت يومين قال صيام شهر قال فعددت أياما فقال صيام شهر

Mas'alah: What is the ruling on making up a missed day of Ramadan according to Ibn Sirin?

Al-Istidhkar, p. 1373

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Rulings on Making Up Missed Fasts (Qada)

وقال بن سيرين يقضي يوما ويستغفر الله

Mas'alah: What is the ruling on expiation for intentional breaking of the fast?

Al-Istidhkar, p. 1373

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Expiation (Kaffarah) for Intentional Breaking of Fast

والقول الثاني قول الشافعي ومن تابعه والحجة لهم أن الحديث ورد في المجامع وليس الآكل مثله فدليل إجماعهم أن المستقيء عامدا عليه القضاء وليس عليه كفارة وهو مفطر عمدا وكذلك مزدرد الحصاة عمدا عليه القضاء وهو مفطر متعمدا ولأن الذمة بريئة فلا يثبت فيها شيء إلا بيقين وروى أبو المطوس عن أبيه عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أفطر يوما من رمضان قويا متعمدا لم يجزه صيام الدهر وإن صامه

Mas'alah: What is the ruling on the amount of food for expiation for breaking a day of Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1374

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Types and Amounts of Expiation

واختلف الفقهاء فيما يجزئ من الإطعام عمن يجب أن يكفر فيه عن فساد يوم من شهر رمضان

Mas'alah: What is the ruling on multiple expiations for repeated intercourse on different days of Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1376

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Expiation for Multiple Days or Repeated Offenses

واختلفوا فيمن وطيء في يوم من رمضان فلم يكفر حتى وطيء في يوم آخر فقال مالك والشافعي وأبو ثور وأحمد عليه لكل يوم كفارة كفر أو لم يكفر وقال أبو حنيفة وأصحابه إن كفر ثم وطيء فعليه كفارة أخرى وإن وطيء قبل أن يكفر فكفارة واحدة قياسا على حد الزاني والسارق وقال الثوري أحب إلي أن يكفر عن كل يوم وأرجو أن تجزئه كفارة واحدة ما لم يكفر واختلفوا فيمن جامع ناسيا في صومه فقال الشافعي والثوري في رواية الأشجعي وأبو حنيفة وأصحابه والحسن بن حي وأبو ثور وإسحاق بن راهويه ليس عليه شيء لا قضاء ولا كفارة بمنزلة من أكل ناسيا عندهم وهو قول الحسن وعطاء ومجاهد وإبراهيم وقال مالك والليث والأوزاعي والثوري في رواية عليه القضاء ولا كفارة

Mas'alah: What is the ruling on expiation for one who has intercourse forgetfully during Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1377

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Expiation for Forgetful or Coerced Breaking of Fast

وروي مثل ذلك عن عطاء وقد روي عن عطاء أن عليه الكفارة مع القضاء وقال مثل هذا لا ينسى وقال قوم من أهل الظاهر سواء وطىء ناسيا أو عامدا عليه القضاء والكفارة وهو قول عبد الملك بن الماجشون وإليه ذهب أحمد بن حنبل لأن الحديث الموجب للكفارة لم يفرق فيه بين الناسي والعامد قال أحمد بن حنبل وظاهر قول الأعرابي للنبي صلى الله عليه وسلم وقعت على امرأتي النسيان والجهالة فلم يسأله أنسيت أم تعمدت وأفتاه على ظاهر الفعل

Mas'alah: What is the expiation for intercourse during Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1378

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Expiation for Intercourse During Ramadan

إلا أن العمل عند أهل العلم بالحجاز والعراق الذين تدور عليهم الفتوى على ما في حديث بن شهاب عن حميد عن أبي هريرة المذكور عنه في هذا الباب ليس فيه نحر البدنة وما أعلم أحدا أفتى في هذه المسألة بنحر بدنة إلا عطاء والحسن البصري على ما تقدم

Mas'alah: What is the ruling on fasting or praying on behalf of another person?

Al-Istidhkar, p. 1398

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Rulings on Ejaculation and Emission During Fasting

631 - وذكر مالك في هذا الباب أنه بلغه أن عبد الله بن عمر كان يقول لا يصوم أحد عن أحد ولا يصلي أحد عن أحد

Mas'alah: What is the ruling on fasting on behalf of a deceased person?

Al-Istidhkar, p. 1399

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Rulings on Ejaculation and Emission During Fasting

وقال الحسن بن حي لا يصوم أحد عن أحد فإن اعتكف اعتكف عنه وصام عنه بعد موته

Mas'alah: What is the ruling on making up missed fasts on behalf of a deceased person?

Al-Istidhkar, p. 1399

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Rulings on Ejaculation and Emission During Fasting

وقال أبو ثور يقضي عنه الصوم في ذلك كله

Mas'alah: What is the summary of scholarly opinions on feeding on behalf of a deceased person for missed fasts?

Al-Istidhkar, p. 1399

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Rulings on Ejaculation and Emission During Fasting

وجملة أقوالهم في ذلك أن أبا حنيفة والثوري والأوزاعي والشافعي والحسن بن حي وأحمد بن حنبل وإسحاق وأبا عبيد قالوا واجب أن يطعم عنه من رأس ماله أوجب عليه إلا أبا حنيفة فإنه قال يسقط عنه ذلك بالموت

Mas'alah: What is the ruling on making up Ramadan fasts versus vowed fasts for a deceased person?

Al-Istidhkar, p. 1400

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Rulings on Vows and Mixed Intentions in Fasting

وروي عن سعيد بن جبير عن بن عباس أنه أفتى في قضاء رمضان فقال يطعم وفي النذر يصام عنه

Mas'alah: What is the chapter on making up Ramadan fasts and expiations?

Al-Istidhkar, p. 1401

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Distinction Between Qada and Kaffarah

(17 – باب ما جاء في قضاء رمضان والكفارات)

Mas'alah: What is the ruling on making up a fast when the sun reappears after breaking it?

Al-Istidhkar, p. 1401

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Conditions and Validity of Make-Up Fasts

ذكر عبد الرزاق عن بن جريج قال حدثني زيد بن أسلم عن أبيه قال أفطر الناس في شهر رمضان في يوم مغيم ثم نظر ناظر فإذا الشمس فقال عمر الخطب يسير وقد اجتهدنا نقضي يوما مكانه قال بن جريج فهذا الحديث عن زيد بن أسلم عن أبيه ولم يقل عن أخيه

Mas'alah: What is the ruling on making up missed Ramadan fasts consecutively?

Al-Istidhkar, p. 1403

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Conditions and Validity of Make-Up Fasts

633 – عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يقول يصوم قضاء رمضان متتابعا من أفطره من مرض أو في سفر

Mas'alah: What did Ibn Abbas and Abu Huraira permit regarding making up Ramadan fasts?

Al-Istidhkar, p. 1404

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Conditions and Validity of Make-Up Fasts

وقد صح عندنا عن بن عباس وأبي هريرة أنهما أجازا أن يفرق قضاء رمضان

Mas'alah: What is the ruling on making up missed Ramadan fasts in Maliki fiqh?

[Al-Istidhkar, p. 1404]

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Conditions and Validity of Make-Up Fasts

ذكر عبد الرزاق قال أخبرنا بن جريج عن عطاء عن بن عباس وأبي هريرة قالا في قضاء رمضان فرقه إن شئت حسبك إذا أحصيته

Mas'alah: What is the ruling on making up missed Ramadan fasts non-consecutively?

[Al-Istidhkar, p. 1404]

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Conditions and Validity of Make-Up Fasts

قال وأخبرنا الثوري عن رجل من قريش عن أمه أنها سألت أبا هريرة عن قضاء رمضان فقال لا بأس أن تفرقيه إنما هي عدة من أيام أخر

Mas'alah: What is the ruling on making up missed Ramadan fasts consecutively?

Al-Istidhkar, p. 1404

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Conditions and Validity of Make-Up Fasts

وأما بن عمر فلا أعلم عنه خلافا أنه قال صمه متتابعا كما أفطرته

Mas'alah: What is the implication of Aisha's statement that the word 'consecutive' was dropped?

Al-Istidhkar, p. 1404

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Conditions and Validity of Make-Up Fasts

قال أبو عمر قولها سقطت يحتمل نسخت ورفعت وهو دليل على سقوط التتابع وليس شيء بين الدفتين (متتابعات) فصح سقوطها ورفعها

Mas'alah: What is the ruling on intentional vomiting during Ramadan regarding qada and kaffarah?

Al-Istidhkar, p. 1406

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Expiation for Eating, Drinking, or Other Acts

وقال الأوزاعي وأبو ثور عليه القضاء والكفارة مثل كفارة الآكل عمدا في رمضان

Mas'alah: What is the ruling on eating or intercourse forgetfully during Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1407

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Expiation for Forgetful or Coerced Breaking of Fast

قال بن علية من أكل أو جامع ناسيا فإنما عليه القضاء لا غير ولا إثم عليه ولو تعمد أثم وكفر

Mas'alah: What do the Zahiris and Ahmad ibn Hanbal rule on forgetful intercourse in Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1407

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Expiation for Forgetful or Coerced Breaking of Fast

وقال أهل الظاهر من جامع ناسيا أو عامدا فعليه القضاء والكفارة وهو قول أحمد بن حنبل قال ليس في حديث أبي هريرة الفرق بين الناسي والعامد يريد حديث بن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة موقوفا قال أحمد قال مجاهد في الرجل يطأ أهله في رمضان وهو ناس لا شيء عليه وقال عطاء ليس مثل هذا ينسى ولا يعذر فيه أحد قال أحمد وقول عطاء أحب إلي قال أحمد بن حنبل من أكل أو شرب ناسيا في رمضان فلا شيء عليه لا قضاء ولا كفارة وذهب فيه إلى حديث أبي هريرة ثم قال حدثنا محمد بن جعفر وروح بن عبادة قالا حدثنا سعيد عن قتادة عن أبي رافع أنه حدثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أكل أو شرب في صومه ناسيا فليتم يومه

Mas'alah: What is the ruling on making up a broken voluntary fast?

Al-Istidhkar, p. 1411

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Rulings on Making Up Missed Fasts (Qada)

638 – عن مالك عن بن شهاب أن عائشة وحفصة زوجي النبي صلى الله عليه وسلم أصبحتا صائمتين متطوعتين فأهدي لهما طعام فأفطرتا عليه فدخل عليهما رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت عائشة فقالت حفصة وبدرتني بالكلام وكانت بنت أبيها يا رسول الله إني أصبحت أنا وعائشة صائمتين متطوعتين فأهدي إلينا طعام فأفطرنا عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقضيا مكانه يوما آخر

Mas'alah: What did the Prophet say about breaking a voluntary fast versus a Ramadan make-up fast?

Al-Istidhkar, p. 1414

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Rulings on Making Up Missed Fasts (Qada)

وأخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا الربيع بن سليمان قال حدثنا محمد بن حسان قال حدثنا حماد عن سماك بن حرب عن هارون بن أم هانئ عن أم هانئ قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا صائمة فأتي بإناء من لبن فشرب ثم ناولني فشربت فقلت يا رسول الله إني كنت صائمة ولكني كرهت أن أرد سؤرك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن كان من قضاء رمضان فاقضي يوما مكانه وإن كان من غير قضاء رمضان فإن شئت فاقضي وإن شئت لا تقضي

Mas'alah: What is the chapter on the ransom for one who breaks the fast in Ramadan due to illness?

Al-Istidhkar, p. 1417

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Expiation for Pregnant, Nursing, or Elderly Persons

(19 – باب فدية من أفطر في رمضان من علة)

Mas'alah: What did Qatada report about Anas feeding a poor person for each day of Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1418

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Expiation for Pregnant, Nursing, or Elderly Persons

وروى قتادة عن النضر بن أنس مثله قال كان يطعم عن كل يوم مسكينا

Mas'alah: What are the different reports on the amount of food given by Anas for missed fasts?

Al-Istidhkar, p. 1418

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Expiation for Pregnant, Nursing, or Elderly Persons

قال أبو عمر اختلف عن أنس في صفة إطعامه فروي عنه مد لكل مسكين وروي عنه نصف صاع وروي عنه أنه كان يجمعهم فيطعمهم فربما جمع ثلاث مائة مسكين فأطعمهم وجبة واحدة وربما أطعم ثلاثين مسكينا كل ليلة من رمضان يتطوع بذلك وكان يصنع لهم الجفان من الخبز واللحم

Mas'alah: What is the analogy between the elderly who cannot fast and the one who cannot perform Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1418

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Expiation for Pregnant, Nursing, or Elderly Persons

قلته خبرا عن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وقياسا على من لم يطق الحج أنه يحج عنه غيره وليس عمل غيره عمله عن نفسه كما ليس الكفارة كعمله

Mas'alah: What are the scholarly views on the abrogation of the fasting ransom verse?

Al-Istidhkar, p. 1420

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Expiation for Pregnant, Nursing, or Elderly Persons

وهو قول سلمة بن الأكوع لم يختلف عنه فيه وقول علقمة وعبيدة وبن سيرين والشعبي وبن شهاب الزهري وهو قول جماعة من أهل الحجاز والعراق إلا أنهم في قولهم إنها منسوخة مفترقون فرقتين منهم من قال منسوخة جملة في الشيخ وفي غيره ومن قول هؤلاء أو بعضهم أن الناس لا يخلون من إقامة أو سفر ومن صحة أو مرض فالصحيح المقيم غير مخير لأن الصوم كان عليه فرضا واجبا لقدرته على ذلك وإقامته ببلده والمسافر يخير على ما تقدم من حكمه في كتاب الله - عز وجل - فإن أفطر فعليه عدة من أيام أخر ولا فدية والمريض لا يخلو من أن يرجى برؤه وصحته فهذا إن صح قضى ما عليه عدة من أيام أخر وإن لم يطمع له بصحة ولا قوة كالشيخ

والعجوز اللذين قد انقطعت قوتهما ولا يطمعان أن يثوبا إليهما حال يمكنها من القضاء فلا شيء عليهما من فدية ولا غيرها لأن الله تعالى لا يكلف نفسا إلا وسعها هذا معنى قول القاسم بن محمد وسالم بن عبد الله ومكحول الدمشقي وربيعة بن عبد الرحمن وسعيد بن عبد العزيز ومالك وأصحابه وبه قال أبو ثور ورواية عن قتادة إلا أن مالكا يستحب للشيخ الذي لا يقدر على الصيام إذا قدر على الفدية بالطعام أن يطعم عن كل يوم مدا لمسكين من قوته ولا يرى ذلك عليه واجبا عليه

Mas'alah: What is the evidence for requiring both making up fasts and feeding the poor?

Al-Istidhkar, p. 1425

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Expiation for Pregnant, Nursing, or Elderly Persons

وقال أبو جعفر الطحاوي قال الله تعالى (فعدة من أيام أخر) فأوجب القضاء دون غيره فلا يجوز زيادة الطعام إلا أن هذه الجماعة من الصحابة قد اتفقت على وجوب الإطعام بالتفريط إلى دخول رمضان آخر

Mas'alah: What is the ruling on making up missed fasts if one remains ill until the next Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1425

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Expiation for Delaying Make-Up Fasts

واختلفوا فيما يجب عليه إن لم يصح من مرضه حتى دخل الرمضان المقبل فروي

عن بن عباس وبن عمر وسعيد بن جبير وقتادة يصوم الثاني إذا أدركه صحيحا ويطعم عن الأول ولا قضاء عليه

Mas'alah: What is the ruling on making up missed fasts without fidyah for a person who was ill?

Al-Istidhkar, p. 1425

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Expiation for Delaying Make-Up Fasts

وقال الحسن البصري وإبراهيم النخعي وطاوس وحماد بن أبي سليمان وأبو حنيفة والثوري ومالك والأوزاعي والشافعي وأحمد وإسحاق يصوم الثاني ثم يقضي الأول ولا فدية عليه لأنه لم يفرط

Mas'alah: What is the ruling on feeding for missed fasts when negligence and illness combine?

Al-Istidhkar, p. 1425

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Expiation for Delaying Make-Up Fasts

وقال الأوزاعي إذا فرط في قضاء رمضان الأول ومرض في الآخر حتى انقضى ثم مات فإنه يطعم عن الأول مدين مدا لتضييعه ومدا للصيام ويطعم عن الآخر مدا لكل يوم

Mas'alah: What is the comprehensive chapter on making up missed fasts?

Al-Istidhkar, p. 1425

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Rulings on Making Up Missed Fasts (Qada)

(20 - باب جامع قضاء الصيام)

Mas'alah: What is the expiation for fasting on the day of Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1705

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Making Up and Expiation > Rulings on Vows and Mixed Intentions in Fasting

وقد روي عنه كفارة سنتين

BAB 8

باب صوم المريض والمسافر

The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a traveler fasting in Ramadan without intention from the night?

Al-Istidhkar, p. 1344

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Ruling on Fasting for the Traveler

ولم يختلف عن مالك وبن القاسم أن المسافر يبيت كل ليلة في شهر رمضان وأنه لا يجزئه الصيام في السفر إلا إن بيته من الليل

Mas'alah: What is the chapter on fasting while traveling?

Al-Istidhkar, p. 1356

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Ruling on Fasting for the Traveler

(7 - باب ما جاء في الصيام في السفر)

Mas'alah: What is the ruling on fasting while traveling?

Al-Istidhkar, p. 1356

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Ruling on Fasting for the Traveler

609 - ذكر في هذا الباب عن بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى مكة عام الفتح في رمضان فصام حتى بلغ الكديد ثم أفطر فأفطر الناس وكانوا يأخذون

بالأحدث فالأحدث من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on fasting while traveling?

Al-Istidhkar, p. 1356

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Ruling on Fasting for the Traveler

610 - وذكر عن سمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر الناس في سفره عام الفتح بالفطر وقال تقووا لعدوكم وصام رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on fasting while traveling?

Al-Istidhkar, p. 1356

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Ruling on Fasting for the Traveler

قال أبو بكر قال الذي حدثني لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعرج يصب الماء على رأسه من العطش أو من الحر ثم قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم يا رسول الله إن طائفة من الناس قد صاموا حين صمت قال فلما كان رسول الله بالكديد دعا بقدح فشرب فأفطر الناس

Mas'alah: What is the ruling on fasting while traveling in Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1357

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Ruling on Fasting for the Traveler

رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان فلم يعب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم

Mas'alah: What is the ruling on fasting while traveling in Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1357

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Ruling on Fasting for the Traveler

612 - وذكر عن هشام بن عروة عن أبيه أن حمزة بن عمرو الأسلمي قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله إني رجل أصوم أفأصوم في السفر فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم إن شئت فصم وإن شئت فأفطر

Mas'alah: What is the ruling on fasting while traveling?

Al-Istidhkar, p. 1357

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Ruling on Fasting for the Traveler

613 - وذكر عن نافع أن عبد الله بن عمر كان لا يصوم في السفر

Mas'alah: What is the ruling on fasting while traveling in Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1357

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Ruling on Fasting for the Traveler

614 - وذكر عن هشام بن عروة عن أبيه أنه كان يسافر في رمضان ونسافر معه فيصوم عروة ونفطر نحن فلا يأمرنا بالصيام

Mas'alah: What is the evidence that breaking the fast while traveling is better?

Al-Istidhkar, p. 1357

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Ruling on Fasting for the Traveler

واحتج من ذهب إلى أن الفطر أفضل في السفر لأن آخر فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم الفطر في السفر

Mas'alah: What does the hadith indicate about the permissibility of traveling in Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1357

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Ruling on Fasting for the Traveler

وفي هذا الحديث إباحة السفر في رمضان

Mas'alah: What is the ruling on traveling when Ramadan begins while one is a resident?

Al-Istidhkar, p. 1357

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Travel Distance and Conditions for Breaking the Fast

وفي ذلك رد لقول من قال من دخل عليه رمضان لم يجز له أن يسافر فيه إلا أن يصوم لأنه قد لزمه صومه في الحضر ولو دخل عليه رمضان في سفره كان له أن يفطر في سفره ذلك

Mas'alah: What is the ruling on fasting during travel being valid?

Al-Istidhkar, p. 1357

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Ruling on Fasting for the Traveler

وفي هذا الحديث أيضا رد لقول من زعم أن الصيام في السفر لا يجزئ لأن الفطر عزيمة من الله تعالى

Mas'alah: Which companions and early scholars held opinions on fasting during travel?

Al-Istidhkar, p. 1358

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Ruling on Fasting for the Traveler

روي معنى ذلك عن عمر وبن عمر وأبي هريرة وعبد الرحمن بن عوف وبن عباس

على اختلاف عنه وعن الحسن البصري مثله

Mas'alah: What is the ruling on a resident who travels during Ramadan regarding breaking the fast?

Al-Istidhkar, p. 1358

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Breaking the Fast Due to Travel

وفيه أيضا رد لقول علي – رضوان الله عليه – أنه من استهل عليه رمضان مقيما ثم سافر أنه ليس له أن يفطر لقول الله تعالى (فمن شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان مريضا أو على سفر فعدة من أيام أخر) البقرة 185

Mas'alah: What is Abu Mijlaz's opinion on traveling during Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1358

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Ruling on Fasting for the Traveler

كذا قال أبو مجلز لا يسافر أحد في رمضان فإن سافر ولا بد فليصم

Mas'alah: What does it mean that the Prophet began the day already not fasting while traveling?

Al-Istidhkar, p. 1358

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Ruling on Fasting for the Traveler

فقال قوم معناه أنه أصبح مفطرا فقدم الفطر في ليلة فتمادى عليه في سفره

Mas'alah: What is the ruling on a traveler breaking his fast during Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1358

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Breaking the Fast Due to Travel

وقال آخرون معناه أنه أفطر في نهاره بعد أن مضى صدر منه وأن الصائم جائز له أن يفعل ذلك في سفره واحتجوا بما حدثنا أحمد بن قاسم وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحارث بن أبي أسامة قال حدثنا روح بن عبادة قال حدثنا حماد عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سافر في رمضان فاشتد الصوم على رجل من أصحابه فجعلت ناقته تهيم به تحت الشجر فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم بأمره فدعا لبنا فلما رآه الناس على يده أفطروا

Mas'alah: What did the Prophet do regarding fasting while traveling during the conquest of Mecca?

Al-Istidhkar, p. 1359

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Ruling on Fasting for the Traveler

وبحديث جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى مكة عام الفتح في رمضان فصام حتى بلغ كراع الغميم فصام الناس وهم مشاة

وركبان فقيل له أن الناس قد شق عليهم الصوم وإنما ينظرون إلى ما فعلت فدعا بقدح من ماء فرفعه حتى نظر الناس إليه ثم شرب فأفطر بعض الناس وصام بعض فقيل للنبي – عليه السلام – إن بعضهم قد صام فقال أولئك العصاة

Mas'alah: What is the ruling on a traveler who intends to fast and then breaks it deliberately?

Al-Istidhkar, p. 1359

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Breaking the Fast Due to Travel

واختلف العلماء في الذي يختار الصوم في السفر فيبيت الصيام ويبيت صائما ثم يفطر نهارا من غير عذر فكان مالك يوجب عليه القضاء والكفارة لأنه كان مخيرا في الصوم والفطر فلما اختار الصوم وبيته لزمه ولم يكن له الفطر فإن أفطر عامدا من غير عذر فعليه القضاء والكفارة وقد روي عنه أنه لا كفارة عليه وهو قول أكثر أصحابه إلا عبد الملك فأنه قال إن أفطر بجماع كفر لأنه لا يقوى بذلك على سفره ولا عذر له لأن المسافر إنما أبيح له الفطر ليقوى بذلك على سفره

Mas'alah: What do other jurists say about expiation for a traveler who breaks his fast?

Al-Istidhkar, p. 1359

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Expiatory Fasts for the Sick and Traveler

وقال سائر الفقهاء بالعراق والحجاز إنه لا كفارة عليه منهم الشافعي والثوري

والأوزاعي وأبو حنيفة وسائر فقهاء الكوفة وروى البويطي عن الشافعي قال يفطر إن صح حديث كراع الغميم لم أر بأسا أن يفطر المسافر بعد دخوله في الصوم وروى عنه المزني أنه لا يفطر فإن أفطر فلا كفارة عليه

Mas'alah: Is it permissible for a traveller to fast during travel?

Al-Istidhkar, p. 1360

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Ruling on Fasting for the Traveler

وفيه أيضا من الفقه أن المسافر جائز له الصوم في السفر بخلاف ما روي فيه عمن قدمنا ذكره

Mas'alah: Does fasting during travel fulfill the obligation?

Al-Istidhkar, p. 1360

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Ruling on Fasting for the Traveler

وفي الحديث من الفقه رد قول من زعم أن الصائم في السفر لا يجزئه الصوم وقد ذكرنا القائلين فيما تقدم من هذا الباب ولا حجة لأحد من السنة الثابتة وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه صام في السفر ولم يعب على من أفطر ولا على من صام فثبتت حجته ووجب التسليم له

Mas'alah: What is the preferred act for a traveller: fasting or breaking the fast?

Al-Istidhkar, p. 1360

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Ruling on Fasting for the Traveler

وإنما اختلف الفقهاء في الأفضل من الفطر في السفر أو الصوم فيه لمن قدر عليه فروينا عن عثمان بن أبي العاص وأنس بن مالك صاحبي رسول الله صلى الله عليه وسلم أنهما قالا الصوم في السفر أفضل لمن قدر عليه

Mas'alah: What is the Maliki view on fasting during travel?

Al-Istidhkar, p. 1361

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Ruling on Fasting for the Traveler

وهو قول أبي حنيفة وأصحابه وهو نحو قول مالك والثوري قالا الصوم في السفر أحب إلينا لمن قدر عليه فاستدللنا أنهم لم يستحسنوه إلا أنه أفضل عندهم

Mas'alah: What is the Shafi'i view on fasting during travel?

Al-Istidhkar, p. 1361

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Ruling on Fasting for the Traveler

وقال الشافعي وهو مخير ولم يفضل وهو قول بن علية وقد روي عن الشافعي أن

الصوم أحب إليه

Mas'alah: What is the ruling on breaking the fast while traveling?

Al-Istidhkar, p. 1361

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Breaking the Fast Due to Travel

وروي عن بن عمر وبن عباس أن الرخصة أفضل وبه قال سعيد بن المسيب والشعبي وعمر بن عبد العزيز ومجاهد وقتادة والأوزاعي وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه كلهم يقول الفطر أفضل لقوله - عز وجل - (يريد الله بكم اليسر) البقرة 185

Mas'alah: What hadith indicates that fasting while traveling is not righteousness?

Al-Istidhkar, p. 1361

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Ruling on Fasting for the Traveler

قرأت على عبد الوارث عن قاسم قال حدثنا أحمد بن يزيد قراءة عليه قال حدثنا موسى بن معاوية قال حدثنا وكيع عن علي بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس من البر الصوم في السفر عليكم برخصة الله فاقبلوها

Mas'alah: What is the reported opinion of Ibn Abbas on fasting while traveling?

Al-Istidhkar, p. 1361

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Ruling on Fasting for the Traveler

وقد روي عن بن عباس في المسافر إن شاء صام وإن شاء أفطر وهو الثابت عن النبي - عليه السلام - من حديث أنس وحمزة بن عمرو وبن عباس وأبي سعيد

Mas'alah: Which early scholars fasted or did not fast while traveling?

Al-Istidhkar, p. 1361

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Ruling on Fasting for the Traveler

قال أبو عمر كان حذيفة وسعيد بن جبير والشعبي وأبو جعفر محمد بن علي لا يصومون في السفر وكان عمرو بن ميمون والأسود بن يزيد وأبو وائل يصومون في السفر وكان بن عمر يكره الصيام في السفر

Mas'alah: Does the hadith 'not from righteousness' mean fasting in travel is sinful?

Al-Istidhkar, p. 1362

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Ruling on Fasting for the Traveler

فإن قال قائل ممن يميل إلى قول أهل الظاهر في هذه المسألة قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ليس من البر الصيام في السفر وما لم يكن من البر فهو

من الإثم يذكر ذلك أن صوم رمضان لا يجزئ في السفر

Mas'alah: What is the ruling on fasting while traveling?

Al-Istidhkar, p. 1362

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Ruling on Fasting for the Traveler

حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن الجهم ومحمد بن أبي العوام قالا حدثنا روح بن عبادة قال حدثنا شعبة عن محمد بن عبد الرحمن عن محمد بن عمرو بن حسن عن جابر بن عبد الله قال كان نبي الله صلى الله عليه وسلم في سفر فرأى زحاما ورجلا قد ظلل عليه فقال ما هذا فقالوا صائم فقال ليس من البر أن تصوموا في السفر

Mas'alah: What should a person do when arriving from or intending a journey during Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1364

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Breaking the Fast Due to Travel

(8 – باب ما يفعل من قدم من سفر أو أراده في رمضان)

Mas'alah: What is the ruling on a traveler entering his city while fasting in Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1364

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Continuity of Intention After Recovery or Return

615 – مالك أنه بلغه أن عمر بن الخطاب كان إذا كان في سفر في رمضان فعلم أنه داخل المدينة من أول يومه دخل وهو صائم قال مالك من كان في سفر فعلم أنه داخل على أهله من أول يومه وطلع له الفجر قبل أن يدخل دخل وهو صائم

Mas'alah: What is the ruling on a traveler entering his city while fasting?

Al-Istidhkar, p. 1364

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Continuity of Intention After Recovery or Return

قال أبو عمر أما ما ذكره مالك عن عمر فهو المستحب عند جماعة العلماء إلا أن بعضهم أشد تشديدا فيه من بعض وما أعلم أحدا دخل مسافرا على أهله مفطرا كفارة

Mas'alah: What is the ruling on a resident who intends to travel after dawn in Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1364

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Breaking the Fast Due to Travel

وأما قول مالك في الذي يريد أن يخرج في رمضان مسافرا فطلع له الفجر وهو بأرضه قبل أن يخرج فإنه يصوم ذلك اليوم فإن العلماء اختلفوا في الذي يصبح في

Mas'alah: May a fasting resident who travels after dawn break his fast that day?

Al-Istidhkar, p. 1365

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Breaking the Fast Due to Travel

الحضر صائما في رمضان ثم يسافر في صبيحة يومه وذلك هل له أن يفطر في ذلك اليوم في سفره أم لا

Mas'alah: What is the ruling on a traveller who begins the day fasting?

Al-Istidhkar, p. 1365

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Ruling on Fasting for the Traveler

فذهب مالك وأبو حنيفة وأصحابه والشافعي إلى أنه لا يفطر ذلك اليوم وهو قول الزهري ويحيى بن سعيد والأوزاعي وأبي ثور وكلهم قالوا إن أفطر بعد خروجه ذلك اليوم فليس عليه إلا القضاء

Mas'alah: What is the ruling on a traveller breaking his fast after beginning the day fasting?

Al-Istidhkar, p. 1365

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Breaking the Fast Due to Travel

وروي عن بن عمر في هذه المسألة أنه يفطر في يومه ذلك إن شاء إذا خرج مسافرا

وهو قول الشعبي وأحمد وإسحاق قال أحمد يفطر إذا برز عن البيوت وقال إسحاق يفطر حين يضع رجله في الرحل وهو قول داود

Mas'alah: What is the ruling on breaking the fast due to severe thirst for a traveler according to Hasan al-Basri?

Al-Istidhkar, p. 1365

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Breaking the Fast Due to Illness

وروي عن الحسن في رواية أنه لا يفطر ذلك اليوم إلا أن يشتد عليه العطش فإن خاف على نفسه أفطر وقال إبراهيم النخعي لا يفطر ذلك اليوم

Mas'alah: What is Malik's ruling on breaking the fast before departing for travel?

Al-Istidhkar, p. 1365

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Breaking the Fast Due to Travel

ولم يختلف عن مالك في الذي يريد السفر أنه لا يجوز له أن يفطر في الحضر حتى يخرج

Mas'alah: When does a person intending to travel become a traveler for fasting and prayer rulings?

Al-Istidhkar, p. 1366

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Travel

Distance and Conditions for Breaking the Fast

واتفقوا في الذي يريد السفر في رمضان أنه لا يجوز له أن يبيت الفطر لأن المسافر لا يكون مسافرا بالنية وإنما يكون مسافرا بالنهوض في سفره أو الأخذ في أهبته وليست النية في السفر كالنية في الإقامة لأن المسافر إذا نوى الإقامة كان مقيما في الحين لأن الإقامة لا تفتقر إلى عمل والمقيم إذا نوى السفر لم يكن مسافرا حتى يأخذ في سفره ويبرز عن الحضر فيجوز له حينئذ تقصير الصلاة وأحكام المسافر إلا من جعل تأهبه للسفر وعمله فيه كالسفر والبروز عن الحضر لزمه أن لا يجب عليه في أكله قبل خروجه

Mas'alah: What is the ruling on a returning traveler having intercourse with his wife who is not fasting in Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1367

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Breaking the Fast Due to Travel

وأما قول مالك في الذي يقدم من سفره وهو مفطر وامرأته مفطرة حين طهرت من حيضها في رمضان أن لزوجها أن يصيبها إن شاء قال أبو عمر لم يفرق مالك في هذه المسألة بين قدوم المسافر مفطرا في أول النهار أو في آخره وهو يبين لك أن قوله في آخر الباب من علمه في سفره أنه داخل إلى أهله وطلع له الفجر أنه يدخل صائما على الاستحسان وهو قول الثوري والشافعي وأحمد بن حنبل وأبي عبيد والطبري واحتج الثوري بحديث عن جابر بن زيد أنه قدم من سفره في رمضان فوجد امرأته قد طهرت فأصابها قال وقال بن مسعود من أكل أول النهار فليأكل آخره وقال

الثوري هو عندي مثل فعل جابر بن زيد وقال أبو حنيفة وأصحابه والحسن بن حي والأوزاعي في الحائض تطهر والمسافر يقدم أنهما يمسكان عن الأكل في بقية يومهما ويقضيان وقال بن شبرمة في المسافر إذا قدم وقد أكل أنه يصوم يومه ويقضي قال وأما المرأة فإنها تأكل إذا طهرت نهارا ولا تصوم قال أبو عمر احتج الكوفيون على مالك والشافعي باتفاقهم في الذي ينوي الإفطار في أول يوم من رمضان وهو عنده آخر يوم من شعبان ثم يصح عنده في ذلك اليوم أنه رمضان ولم يأكل أنه يتم صومه ويقضيه قال أبو عمر ليس هذا بلازم والفرق بينهما أن المسافر له الفطر والحاضر الجاهل بدخول الشهر ليس جهله برافع عنه الواجب عليه إذا علمه لزوال جهله بذلك ولم يكن ما فعله كما كان للمسافر فعل ما فعله من فطره والله الموفق للصواب

Mas'alah: What is the ruling on a sick person breaking the fast in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1396

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Breaking the Fast Due to Illness

(10 - باب ما يفعل المريض في صيامه) 629 - قال مالك الأمر الذي سمعت من أهل العلم أن المريض إذا أصابه المرض الذي يشق عليه الصيام معه ويتعبه ويبلغ ذلك منه فإن له أن يفطر وكذلك المريض الذي اشتد عليه القيام في الصلاة وبلغ منه وما الله أعلم بعذر ذلك من العبد ومن ذلك ما لا تبلغ صفته فإذا بلغ ذلك صلى وهو جالس ودين الله يسر وقد أرخص الله للمسافر في الفطر في السفر وهو أقوى على الصيام من المريض قال الله تعالى في كتابه (فمن كان منكم مريضا أو على سفر فعدة

من أيام أخر) البقرة 184 فأرخص الله للمسافر في الفطر في السفر وهو أقوى على الصوم من المريض فهذا أحب ما سمعت إلي وهو الأمر المجتمع عليه قال أبو عمر قد جود مالك في هذا الباب وأتى عليه بعين الصواب والأمر في هذا المعنى أنه شيء يؤتمن عليه المسلم فإذا بلغ به المرض إلى حال لا يقدر معها على الصيام أو كان بحال يستيقن أنه قال إذا قام فأداه المريض حتى بلغ به إلى الحال المخوفة عليه كان له أيضا أن يتأول في مرضه ذلك وحسب المسلم أن لا يفطر حتى يدخل تحت قول الله عز وجل بيقين (فمن

كان منكم مريضا أو على سفر) البقرة 184 فإذا صح مرضه صح له الفطر وبالله التوفيق

Mas'alah: Can a sick person break the fast out of fear of increased illness?

Al-Istidhkar, p. 1397

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Breaking the Fast Due to Illness

وقد قيل إن المريض إنما يفطر للمرض الذي قد نزل به ولا يطيق الصيام ولا يفطر لما يخشى من زيادة المرض لأنه ظن لا يقين معه وقد وجب عليه الصيام بيقين وسقط عنه المرض بيقين فإذا لم يستيقنه لم يجز له الفطر والله أعلم

Mas'alah: What did the Prophet do regarding fasting while traveling?

Al-Istidhkar, p. 1415

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Ruling on Fasting for the Traveler

قال وأخبرنا سفيان عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة حتى إذا كان بكراع الغميم وهو صائم رفع إناء فوضعه على يده وهو الرحل فشرب والناس ينظرون

Mas'alah: What is the ruling on the elderly who cannot fast according to al-Awza'i?

Al-Istidhkar, p. 1418

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Sick and Traveller > Breaking the Fast Due to Illness

وقال الأوزاعي قال الله - عز وجل - (كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم) إلى قوله (فدية طعام مسكين) البقرة 183 184 قال كان من أطاق الصيام إن شاء صام وإن شاء أطعم فنسختها هذه الآية (فمن شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان مريضا أو على سفر فعدة من أيام أخر) البقرة 185 فثبت الفدية للكبير الذي لا يطيق الصوم أن يطعم لكل يوم مسكينا مدا من حنطة

BAB 9

باب صوم الحائض والنفساء

The Chapter on Fasting of the Menstruating and Post–Natal Woman

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the difference between a menstruating woman and a person in janabah regarding fasting?

Al-Istidhkar, p. 1349

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Menstruating and Post-Natal Woman > Comparison of Menstruation and Janabah in Fasting

بعضه غير طاهرة وليست كالتي تصبح جنبا فتصوم لأن الاحتلام لا ينقض الوضوء والحيض ينقضه

Mas'alah: What is the ruling on a woman who delays ghusl after becoming pure before dawn during Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1349

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Menstruating and Post-Natal Woman > Ruling on Purity Before Dawn and Delayed Ghusl

قال أبو عمر قول بن الماجشون في التي تؤخر غسلها بعد طهرها قبل الفجر حتى يطلع الفجر ثم تغتسل بعد الفجر أن يومها يوم فطر لأنها كانت في بعضه حائض غفلة شديدة وكيف تكون في بعضه حائضا وقد كمل طهرها قبل الفجر ولذلك أمرت بالغسل ولو لم تكن ما أمرت بالغسل بل هي طاهر فرطت في غسلها فحكمها وحكم الجنب سواء

Mas'alah: What is the ruling on fasting for a woman who becomes pure from menstruation before Fajr?

Al-Istidhkar, p. 1349

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Menstruating and Post-Natal Woman > Ruling on Purity Before Dawn and Delayed Ghusl

وأما الصيام فالطهر فيه عند العلماء رؤيتها للنقاء ولا يراعون غسلها بالماء فمن طلع بها الفجر طاهرا لزمها صوم ذلك اليوم لأن الصوم ليس من شرطه الاغتسال

Mas'alah: What is the ruling on a woman who sees blood during Ramadan fasting?

Al-Istidhkar, p. 1409

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Fasting of the Menstruating and Post-Natal Woman > Effect of Menstruation on Fasting Obligation and Validity

وأما قوله سئل مالك عن المرأة تصبح صائمة في رمضان فتدفع دفعة من دم عبيط في غير أوان حيضها إلى آخر قوله فقد تقدم في كتاب الحيض وجه هذه المسألة وأصل مالك الذي تقدم منه هذه المسألة ومثلها عنده أن كل دم ظاهر من الرحم في غير أوان الحيض أو في غير أوانه قل أو كثر فهو دم حيض عنده تترك له المرأة الصوم والصلاة ما تمادى فيها حتى تتجاوز خمسة عشرة يوما فيعلم ذلك الوقت أنه فساد ودم عرق منقطع لا دم حيض وهذه رواية المدنيين عنه وكذلك إذا جاوزت أيامها المعروفة واستظهرت بثلاث في رواية المصريين عنه وهذا كله مبين في باب الحيض والحمد لله

BAB 10

باب صوم التطوع
The Chapter on Voluntary Fasting

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on intention for voluntary fasting according to al-Thawri?

Al-Istidhkar, p. 1343

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Voluntary Fasting > Rulings on Intention for Voluntary Fasting

وقال الثوري في صوم التطوع إذا نواه في آخر النهار أجزأه

Mas'alah: Does a voluntary fast that turns out to be Ramadan count as Ramadan according to al-Awza'i?

Al-Istidhkar, p. 1343

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Voluntary Fasting > Rulings on Intention for Voluntary Fasting

وقال الوليد بن مزيد قلت للأوزاعي رجل صام يوما من آخر شعبان تطوعا ثم تبين له بعد ذلك أنه من رمضان أيجزئ ذلك عنه من شهر رمضان قال نعم وقد وفق لصيامه

Mas'alah: What is the ruling on intending voluntary fasting during the day before noon?

Al-Istidhkar, p. 1344

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Voluntary Fasting > Rulings on Intention for Voluntary Fasting

وروي عن بن عباس وعلي وبن مسعود وحذيفة وأنس أنهم أجازوا في التطوع أن ينويه بالنهار قبل الزوال

Mas'alah: What is the chapter on fasting the day of Ashura?

[Al-Istidhkar, p. 1385](#)

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Voluntary Fasting > Voluntary Fasting on Specific Days (Ashura, Ayyam al-Bid, Shawwal, etc.)

(11 - باب صيام يوم عاشوراء)

Mas'alah: What is the correct date of Ashura according to scholars?

[Al-Istidhkar, p. 1387](#)

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Voluntary Fasting > Voluntary Fasting on Specific Days (Ashura, Ayyam al-Bid, Shawwal, etc.)

واختلف العلماء في يوم عاشوراء فقالت طائفة هو اليوم العاشر من المحرم وممن روي ذلك عنه سعيد بن المسيب والحسن البصري وقال آخرون هو اليوم التاسع منه واحتجوا بحديث الحكم بن الأعرج قال أتيت بن عباس في المسجد الحرام فسألته عن صيام يوم عاشوراء فقال اغد فإذا أصبحت اليوم التاسع فأصبح صائما قلت كذلك كان محمد يصوم قلت نعم صلى الله عليه وسلم

وقد روي عن بن عباس القولان جميعا وقال قوم من أهل العلم من أحب صيام يوم عاشوراء صام التاسع والعاشر وأظن ذلك احتياطا منهم وممن روي عنه ذلك بن عباس أيضا وأبو رافع صاحب أبي هريرة وبن سيرين وقاله الشافعي وأحمد وإسحاق وروى القطان عن بن أبي ذئب عن شعبة مولى بن عباس قال كان بن عباس يصوم يوم عاشوراء في السفر ويوالي بين اليومين مخافة أن يفوته وكان بن سيرين يصوم العاشر

فيبلغه أن بن عباس كان يصوم التاسع والعاشر فكان بن سيرين يصوم التاسع والعاشر وروى بن جريج عن عطاء أنه سمع بن عباس يقول خالفوا اليهود صوموا التاسع والعاشر وقال معقل بن يسار وبن عباس عاشوراء اليوم التاسع ولكنه اسمه العاشوراء وروى بن وهب عن يحيى بن أيوب أن إسماعيل بن أمية حدثه أنه سمع أبا غطفان يقول سمعت بن عباس يقول حين صام رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عاشوراء وأمر بصيامه قالوا يا رسول الله إنه يوم تعظمه اليهود والنصارى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا كان العام القابل صمنا التاسع فلم يأت العام المقبل حتى توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال صاحب العين عاشوراء اليوم العاشر من المحرم قال ويقال اليوم التاسع وروي عن بن شهاب أنه كان يصوم يوم عاشوراء في السفر وكان يأمر بفطر رمضان في السفر فقيل له في ذلك فقال رمضان له عدة من أيام أخر وعاشوراء يفوت وروي عن بن عمر وطاوس أنهما كانا لا يصومان عاشوراء في السفر حدثنا أحمد بن قاسم ومحمد بن إبراهيم ومحمد بن حكم قالوا حدثنا

Mas'alah: What is the virtue of providing generously for one's family on Ashura?

Al-Istidhkar, p. 1389

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Voluntary Fasting > Voluntary Fasting on Specific Days (Ashura, Ayyam al-Bid, Shawwal, etc.)

محمد بن معاوية قال حدثنا الفضل بن الحباب قال حدثنا هشام بن عبد الملك الطيالسي قال حدثنا شعبة عن أبي الزبير عن جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من وسع على نفسه وأهله يوم عاشوراء وسع الله عليه سائر سنته قال جابر جربناه فوجدناه كذلك وقال أبو الزبير وقال شعبة مثله حدثنا قاسم بن

أصبغ قال حدثنا أبو وضاح قال حدثنا أبو محمد العابد عن بهلول بن راشد عن الليث بن سعد عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال قال عمر بن الخطاب من وسع على أهله يوم عاشوراء وسع الله عليه سائر السنة قال يحيى بن سعيد جربنا ذلك فوجدناه حقا وروى بن عيينة وإبراهيم عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر قال من وسع على أهله في عاشوراء وسع الله عليه سائر السنة قال سفيان جربنا ذلك فوجدناه كذلك وسيأتي القول في معنى قول معاوية يا أهل المدينة أين علماؤكم في باب إصلاح الشعر في الجامع إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the ruling on continuous fasting (wisal) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1392

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Voluntary Fasting > Continuous Fasting (Sawm al-Dahr)

(13 - باب النهي عن الوصال في الصيام) 626 - ذكر فيه مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الوصال فقالوا يا رسول الله فإنك تواصل فقال إني لست كهيئتكم إني أطعم وأسقى 627 - وعن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إياكم والوصال إياكم والوصال قالوا فإنك تواصل يا رسول الله قال إني لست كهيئتكم إني أبيت يطعمني ربي ويسقيني قال أبو عمر قد روى هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحو ما رواه بن عمر وأبو هريرة أبو سعيد الخدري وأنس بن مالك وعائشة (رضي الله عنهم) واختلف أهل العلم في تأويل هذا الحديث فقال منهم قائلون إنما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال رفقا لأمته ورحمة بهم فمن قدر على الوصال فلا

حرج لأنه لله عز وجل يدع طعامه وشرابه وكان عبد الله بن الزبير وغيره جماعة يواصلون الأيام أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أحمد بن محمد بن إسماعيل قال حدثنا أحمد بن إسماعيل الأنصاري قال حدثنا الزبير بن بكار قال حدثنا محمد بن سلمة عن مالك بن أنس أن عامر بن عبد الله بن الزبير كان يواصل في شهر رمضان ثلاثا فقيل له ثلاثة أيام قال لا ومن يقوى يواصل ثلاثة أيام يومه وليله

ومن حجة من ذهب هذا المذهب حديث هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوصال رحمة قالوا يا رسول الله إنك تواصل قال إني لست كأحد منكم يطعمني ربي ويسقيني وكان أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه لا يكرهان أن يواصل الرجل من سحر إلى سحر لا غير ومن حجة من ذهب إلى هذا أيضا حديث عبد الله بن خباب عن أبي سعيد الخدري أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تواصلوا فأيكم أراد أن يواصل فليواصل حتى السحر قالوا فإنك تواصل قال إني لست كهيئتكم إن لي مطعما يطعمني وساقيا يسقيني وحديث بن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الوصال فقال رجل من المسلمين إنك يا رسول الله تواصل فقال لستم مثلي إني أبيت يطعمني ربي ويسقيني فلما أبوا أن ينتهوا عن الوصال واصل بهم يوما ثم يوما ثم رأوا الهلال فقال صلى الله عليه وسلم لو تأخر لزدتكم كالمنكل بهم هكذا رواه صالح بن كيسان وشعيب بن أبي حمزة ويحيى بن سعيد عن بن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة وزاد بعضهم فيه كالمنكل بهم حين أبوا أن ينتهوا ورواه عبد الرحمن بن سمرة عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذكرنا أسانيد هذه الآثار كلها في التمهيد وكره مالك والثوري وأبو حنيفة والشافعي وجماعة من أهل الفقه والأثر الوصال على كل حال لمن قوي عليه

ولغيره ولم يجيزوه لأحد ومن حجتهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الوصال وأنه (عليه السلام) قال إذا نهيتكم عن شيء فانتهوا وإذا أمرتكم بشيء فخذوا منه ما استطعتم

وحقيقة النهي الزجر والمنع وقالوا لما قال لهم أني لست كهيئتكم أعلمهم أن الوصال له خاصة لا لغيره كما خص بسائر ما خص صلى الله عليه وسلم وقد احتج من ذهب هذا المذهب بحديث عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) رواه هشام بن عروة عن أبيه عن عاصم بن عمر عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أقبل الليل من ها هنا وأدبر النهار من ها هنا وغربت الشمس فقد أفطر الصائم قالوا ففي هذا ما يدل على أن الوصال للنبي (عليه السلام) مخصوص وأن المواصل لا ينتفع بوصاله لأن الليل ليس بموضع للصيام بدليل هذا الحديث وشبهه وروى عبد الله بن أبي أوفى عن النبي (عليه السلام) مثله ولا معنى لطلب الفضل في الوصال إلى السحر على مذهب من أراد ذلك لقوله صلى الله عليه وسلم لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر وقالت عائشة كان النبي (عليه السلام) أعجل الناس فطرا

Mas'alah: What is the ruling on a person who vows to fast a month and then wants to perform voluntary fasts?

Al-Istidhkar, p. 1397

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Voluntary Fasting > Voluntary Fasting and Vows (Nadhr)

630 - ذكر فيه مالك أنه بلغه عن سعيد بن المسيب أنه سئل عن رجل نذر صيام

شهر هل له أن يتطوع فقال سعيد ليبدأ بالنذر قبل أن يتطوع قال مالك وبلغني عن سليمان بن يسار مثل ذلك

Mas'alah: What is the chapter on making up voluntary fasts?

Al-Istidhkar, p. 1411

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Voluntary Fasting > Obligation to Make Up a Broken Voluntary Fast

(18 – باب قضاء التطوع)

Mas'alah: What is the ruling on breaking a voluntary fast due to an excuse?

Al-Istidhkar, p. 1413

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Voluntary Fasting > Rulings on Breaking a Voluntary Fast

قال أبو عمر أجمع العلماء على أنه لا شيء على من دخل في صيام أو صدقة تطوع فقطعه عليه عذر من حدث أو غيره لم يكن له فيه سبب

Mas'alah: What is the Maliki ruling on intentionally breaking a voluntary fast?

Al-Istidhkar, p. 1413

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Voluntary Fasting > Rulings on Breaking a Voluntary Fast

فقال مالك وأصحابه من أصبح صائما متطوعا ثم أفطر عامدا فعليه القضاء

Mas'alah: What is the Hanafi and Abu Thawr ruling on breaking a voluntary fast?

Al-Istidhkar, p. 1413

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Voluntary Fasting > Rulings on Breaking a Voluntary Fast

وكذلك قال أبو حنيفة وأبو ثور وحجتهم ما ذكرنا من حديث بن شهاب المذكور وما كان معناه فيما ذكرناه في التمهيد

Mas'alah: What is the ruling on breaking a voluntary fast according to Shafi'i and Hanbali scholars?

Al-Istidhkar, p. 1413

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Voluntary Fasting > Rulings on Breaking a Voluntary Fast

وقال الشافعي وأصحابه وأحمد وإسحاق أستحب له أن لا يفطر فإن أفطر فلا قضاء عليه

Mas'alah: What is the disagreement among Abu Hanifah's followers regarding breaking a voluntary fast?

Al-Istidhkar, p. 1413

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Voluntary Fasting > Rulings on Breaking a Voluntary Fast

واختلف أصحاب أبي حنيفة فمنهم من قال بقول صاحبهم ومنهم من قال بقول الشافعي

Mas'alah: What is Ibn 'Ulayyah's opinion on making up a broken voluntary fast?

Al-Istidhkar, p. 1413

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Voluntary Fasting > Obligation to Make Up a Broken Voluntary Fast

وقال بن علية المتطوع عليه القضاء أفطر متعمدا أو ناسيا قياسا على الحج

Mas'alah: What did Ahmad ibn Hanbal say about breaking a voluntary fast?

Al-Istidhkar, p. 1413

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Voluntary Fasting > Rulings on Breaking a Voluntary Fast

وقال الأثرم سألت أبا عبد الله بن حنبل عن رجل أصبح صائما متطوعا ثم بدا

Mas'alah: What is the ruling on making up a voluntary fast after breaking it?

Al-Istidhkar, p. 1414

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Voluntary Fasting > Obligation to Make Up a Broken Voluntary Fast

له فأفطر أيقضيه قال إن قضاه فحسن وأرجو أن لا يجب عليه شيء

Mas'alah: What is the ruling on breaking a voluntary fast after starting it?

Al-Istidhkar, p. 1415

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Voluntary Fasting > Rulings on Breaking a Voluntary Fast

فقال هذا لما كان له أن يدخل في الصوم في السفر وألا يدخل وكان مخيرا في ذلك إذا دخل فيه أن يخرج منه والتطوع بهذا أولى

Mas'alah: What was Ibn Abbas's view on breaking a voluntary fast?

Al-Istidhkar, p. 1415

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Voluntary Fasting > Rulings on Breaking a Voluntary Fast

قال وأخبرنا مسلم بن خالد وعبد المجيد عن بن جريج عن عطاء أن بن عباس كان لا يرى بالإفطار في صيام التطوع بأسا

Mas'alah: What is the ruling on breaking a voluntary fast according to Jabir?

Al-Istidhkar, p. 1415

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Voluntary Fasting > Rulings on Breaking a Voluntary Fast

قال وأخبرنا مسلم وعبد المجيد عن بن جريج عن الزبير عن جابر أنه كان لا يرى بالإفطار في صيام التطوع بأسا

Mas'alah: What is the ruling on breaking a voluntary fast according to Ibn Abbas?

Al-Istidhkar, p. 1415

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Voluntary Fasting > Rulings on Breaking a Voluntary Fast

وذكر معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله أن بن عباس قال الصوم كالصدقة أردت أن تصوم فبدا لك وأردت أن تصدق فبدا لك

Mas'alah: What is the ruling on breaking a voluntary fast without making it up?

Al-Istidhkar, p. 1415

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Voluntary Fasting > Rulings on Breaking a Voluntary Fast

قال عبد الرزاق وأخبرني إسرائيل عن سماك بن حرب عن عكرمة عن بن عباس قال من أصبح صائما متطوعا إن شاء صام وإن شاء أفطر وليس عليه قضاء

Mas'alah: What is Malik's evidence for requiring qada when one deliberately breaks a voluntary fast?

Al-Istidhkar, p. 1416

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Voluntary Fasting > Rulings on Breaking a Voluntary Fast

قال أبو عمر من حجة مالك ومن قال بقوله في إيجاب القضاء على المتطوع إذا أفسد صومه عامدا مع حديث بن شهاب المذكور في هذا الباب حديث عائشة وحفصة وقول الله – عز وجل (ومن يعظم حرمات الله فهو خير له) الحج 30 وليس من أفطر متعمدا بعد دخوله في الصوم بمعظم لحرم الصوم وقد أبطل عمله فيه وقد قال الله – عز وجل – (ثم أتموا الصيام إلى الليل) البقرة 187 وهو يقتضي عموم الفرض والنافلة كما قال الله – عز وجل – (وأتموا الحج والعمرة) البقرة 197 وقد أجمعوا أن المفسد لحجة التطوع أو عمرته أن عليه القضاء فالقياس على هذا الإجماع إيجاب القضاء على مفسد صومه عامدا

Mas'alah: Is it permissible to break a voluntary fast for a food invitation?

[Al-Istidhkar, p. 1416]

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Voluntary Fasting > Rulings on Breaking a Voluntary Fast

فلو كان الفطر في التطوع حسنا لكان أفضل ذلك وأحسنه في إجابة الدعوة التي هي سنة مسنونة فلما لم يكن ذلك كذلك علم أن الفطر في التطوع لا يجوز

Mas'alah: Can a woman fast voluntarily without her husband's permission?

[Al-Istidhkar, p. 1416]

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Voluntary Fasting > Voluntary Fasting and Parental or Host Commands

وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا تصوم امرأة وزوجها شاهد من غير شهر رمضان إلا بإذنه

Mas'alah: What is the ruling on completing a voluntary fast until night?

Al-Istidhkar, p. 1417

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Voluntary Fasting > Rulings on Intention for Voluntary Fasting

وقد روي عن النبي - عليه السلام - أنه قدم إليه سمن وتمر وهو صائم فقال ردوا تمركم في وعائه وسمنكم في سقائه فإني صائم ولم يفطر بل أتم صيامه إلى الليل على ظاهر قول الله (ثم أتموا الصيام إلى الليل) البقرة 187 ولم يخص فرضا من نافلة

Mas'alah: What is the ruling on intentionally breaking a voluntary fast?

Al-Istidhkar, p. 1417

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Voluntary Fasting > Rulings on Breaking a Voluntary Fast

وقد روي عن بن عمر أنه قال في المفطر متعمدا في صوم التطوع ذاك اللاعب بدينه أو قال بصومه

Mas'alah: Why did Ibn Abbas and the Salaf prefer to separate Sha'ban and Ramadan by not fasting?

Al-Istidhkar, p. 1429

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Voluntary Fasting > Recommended Days for Voluntary Fasting

واستحب بن عباس وجماعة من السلف - رحمهم الله - أن يفصلوا بين شعبان ورمضان بفطر يوم أو أيام كما كانوا يستحبون أن يفصلوا بين صلاة الفريضة والنافلة بكلام أو قيام أو مشي أو تقدم أو تأخر من المكان

Mas'alah: What is the ruling on fasting on Friday in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1438

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Voluntary Fasting > Voluntary Fasting on Fridays and Eid Days

وقال مالك لم أسمع أحدا من أهل العلم والفقه ومن يقتدي به ينهى عن صيام يوم الجمعة وصيامه حسن وقد رأيت بعض أهل العلم يصومه وأراه كان يتحراه

Mas'alah: What are the conflicting hadiths regarding fasting on Friday?

Al-Istidhkar, p. 1439

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Voluntary Fasting > Voluntary Fasting on Fridays and Eid Days

قال أبو عمر اختلفت الآثار عن النبي صلى الله عليه وسلم في صيام يوم الجمعة ف روى بن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصوم ثلاثة أيام من كل شهر قال

وما رأيته يفطر يوم الجمعة وهو حديث صحيح وقد روي عن بن عمر أنه قال ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مفطرا يوم جمعة قط ذكره بن أبي شيبة عن حفص بن غياث عن ليث بن أبي سليم عن عمير بن أبي عمير عن بن عمر وروي عن بن عباس أنه كان يصوم يوم الجمعة ويواظب عليه وأما الذي ذكره مالك فيقولون إنه محمد بن المنكدر وقيل إنه صفوان بن سليم عن رجل من بني جشم أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام يوم الجمعة كتب له عشرة أيام عددهن من أيام الآخرة لا تشاكلهن أيام الدنيا رواه علي بن المديني وغيره عن الدراوردي وأما الآثار عن النبي صلى الله عليه وسلم في النهي عن صيام يوم الجمعة فحديث جابر على أنه قد روي عنه أنه سئل عن صيام يوم الجمعة فقال قد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يفرد بصوم وحديث أبي هريرة وغيره فأما حديث جابر ف حدثنا عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا حمزة بن محمد بن علي قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفيان عن عبد الحميد بن جبير بن شيبة عن محمد بن عباد قال سألت جابر بن عبد الله وهو يطوف بالبيت أنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيام يوم الجمعة قال نعم ورب هذا البيت

وحدثنا عبد الله قال حدثنا حمزة قال حدثنا أحمد قال حدثنا عمر بن علي قال حدثنا يحيى القطان قال حدثنا بن جريج قال أخبرني محمد بن عباد بن جعفر قال قلت لجابر أسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يفرد يوم الجمعة بصوم قال إي ورب الكعبة هكذا رواه فأسقط من الإسناد عبد الحميد بن جبير بن شيبة وتابعه على ذلك النضر بن شميل وحفص بن غياث وأما حديث أبي هريرة ف حدثنا عبد الله قال حدثنا حمزة قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا محمد بن منصور والحارث بن مسكين قراءة عليه – واللفظ له – عن سفيان عن عمرو بن دينار عن يحيى بن جعدة

عن عبد الله بن عمرو القارئ قال سمعت أبا هريرة يقول ما أنا نهيت عن صيام يوم الجمعة محمد (صلى الله عليه وسلم) ورب هذا البيت نهى عنه وعلى هذا حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن صيام يوم الجمعة إلا أن يصام قبله أو بعده وروت جويرية زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل ذلك وهذه الآثار كلها ذكرها النسائي وأبو داود وبن أبي شيبة والأصل في صوم يوم الجمعة أنه عمل بر لا يمتنع منه إلا بدليل لا معارض له وأما الذين كرهوا صيامه من الصحابة والتابعين فبشهود يوم العيد فلذلك كرهوا صومه ومنهم من قال يفطره ليقوى على الصلاة ذلك اليوم كما قال بن عمر لا يصام يوم عرفة بعرفة من أجل القوة على الدعاء ذكر بن أبي شيبة عن عمران بن ظبيان عن حكيم بن سعد عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - قال من كان منكم متطوعا من الشهر أياما فليكن في صومه يوم الخميس ولا يصوم يوم الجمعة فإنه يوم طعام وشراب وذكر فيجمع الله يومين صالحين يوم صيامه ويوم نسكه مع المسلمين وذكره الشعبي ومجاهد أن يتعمد يوم الجمعة بصوم

BAB 11

باب الأيام المنهي عن صومها

The Chapter on Days on Which Fasting Is Prohibited

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on fasting on the day of Fitr, Adha, and perpetual fasting?

Al-Istidhkar, p. 1389

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Days on Which Fasting Is Prohibited > Ruling on Perpetual Fasting and Prohibited Days

(12 - باب صيام يوم الفطر والأضحى والدهر)

Mas'alah: What is the prohibition of fasting on the days of Fitr and Adha?

Al-Istidhkar, p. 1389

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Days on Which Fasting Is Prohibited > Prohibited Days: Eid al-Fitr and Eid al-Adha

624 - ذكر فيه مالك عن محمد بن يحيى بن حبان عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام يومين يوم الفطر ويوم الأضحى

Mas'alah: What is the ruling on perpetual fasting while avoiding prohibited days?

Al-Istidhkar, p. 1389

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Days on Which Fasting Is Prohibited > Ruling on Perpetual Fasting and Prohibited Days

625 - وذكر أنه سمع أهل العلم يقولون لا بأس بصيام الدهر إذا أفطر الأيام التي نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيامها وهي أيام منى ويوم الأضحى ويوم الفطر فيما بلغنا قال وذلك أحب ما سمعت إلي في ذلك

Mas'alah: What is the consensus on the prohibition of fasting on the days of Fitr and Adha?

Al-Istidhkar, p. 1390

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Days on Which Fasting Is Prohibited > Consensus and Hadith Evidence on Prohibited Days

قال أبو عمر صيام هذين اليومين لا خلاف بين العلماء في أنه لا يجوز على حال من الأحوال لا لمتطوع ولا لناذر ولا لقاض فرضا أن يصومهما ولا لمتمتع لا يجد هديا ولا يأخذ من الناس وهما يومان حرام صيامهما فمن نذر صيام واحد منهما فقد نذر معصية وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نذر أن يعصي الله فلا يعصه ولو نذر ناذر صيام يوم بعينه أو صياما بعينه مثل سنة بعينها فوافق هذا اليوم فطرا أو أضحى فأجمعوا أنه لا يصومها واختلفوا في قضائها ففي أحد قولي الشافعي وزفر بن الهذيل وجماعة ليس عليه قضاؤها وهو قول بن كنانة صاحب مالك وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد يقضيهما وهو قول الحسن بن حي والأوزاعي وآخر قولي الشافعي وروي عن الأوزاعي أنه يقضيهما إلا أن ينوي أن لا يقضيهما ولا يصومهما واختلف قول مالك في ذلك على ثلاثة أوجه أحدها أنه لا يقضيهما والآخر أنه يقضيهما إلا أن يكون نوى أن لا يقضيهما والثالث أنه لا يقضيهما إلا أن يكون نوى أن يصومهما وروى الرواية الأولى بن وهب عنه والروايتان الأخريان رواهما بن وهب وبن القاسم عنه قال بن القاسم قوله لا قضاء عليه إلا أن ينوي أن يقضيهما أحب إلي فأما آخر أيام التشريق الذي ليس فيه ذبح عنده فإنه يصومه ولا يدعه وقال الليث بن سعد فيمن جعل على نفسه صيام سنة أنه يجعل على نفسه صيام ثلاثة عشر شهرا لمكان رمضان ويومين لمكان الفطر والأضحى ويصوم أيام التشريق

وقال المرأة في ذلك مثل الرجل وتقضي أيام الحيض وروي عنه فيمن نذر صيام الاثنين والخميس فوافق ذلك الفطر والأضحى أنه يفطر ولا قضاء عليه وهذا خلاف الأول إلا أني أحسب أنه جعل الاثنين والخميس كمن نذر صوم سنة بعينها والجواب الأول في سنة بغير عينها قال أبو عمر القياس أن لا قضاء في ذلك لأن من نذر صيام يوم بعينه أبدا لا يخلو أن يدخل يوم الفطر والأضحى في نذره أو لا يدخل فإن دخل في نذره فلا يلزمه لأن من قصد إلى نذر صومه لم يلزمه ونذره ذلك باطل ومن لم يدخل في نذره فهو أبعد من أن يجب عليه قضاؤه وعلى ما ذكرنا يسقط الاعتكاف عمن نذره يوم الفطر ويوم النحر عند من يقول لا اعتكاف إلا بصوم وأما صيام الدهر لمن أفطر الأيام التي نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم لصيامها فمباح عند أكثر العلماء إلا أن الصيام عمل من أعمال البر وفضله معلوم وفي نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيام أيام ذكرها على إباحة ما سواها والله أعلم وقد كره بعض أهل العلم صيام الدهر لحديث أبي قتادة وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سئل عن صيام الدهر فقال من فعل ذلك فلا صام ولا أفطر ويروى لا صام ولا أفطر أحب الصيام إلى الله صيام داود كان يصوم يوما ويفطر يوما

وهذا عندي على الاختيار - والله أعلم - لا على شيء يلزم

Mas'alah: What is the chapter on fasting on the doubtful day?

Al-Istidhkar, p. 1426

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Days on Which Fasting Is Prohibited > Prohibited Days: Day of Doubt

21) – باب صيام اليوم الذي يشك فيه)

Mas'alah: Why do some hadith scholars dislike fasting the day of doubt?

Al-Istidhkar, p. 1428

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Days on Which Fasting Is Prohibited > Prohibited Days: Day of Doubt

وكرهت طائفة من أهل الحديث صيام يوم الشك تطوعا لحديث أبي هريرة عن

Mas'alah: What did the Prophet say about fasting before Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1429

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Days on Which Fasting Is Prohibited > Prohibited Days: Day of Doubt

النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين إلا أن يوافق ذلك صوما كان يصومه أحدكم

Mas'alah: What is the ruling on fasting after the middle of Sha'ban?

Al-Istidhkar, p. 1429

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Days on Which Fasting Is Prohibited > Prohibited Days: Day of Doubt

وقد روى الدراوردي وغيره عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بقي نصف شعبان فلا تصوموا وهو حديث صحيح! إلا أن الذي عليه جماعة الفتوى من فقهاء الأمصار أنه لا بأس بصيام يوم الشك تطوعا كما قال مالك – رحمه الله –

Mas'alah: What is the ruling on singling out Friday for fasting?

Al-Istidhkar, p. 1441

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Days on Which Fasting Is Prohibited > Ruling on Fasting Friday Alone

وذكر عن جرير بن مغيرة عن إبراهيم أنهم كرهوا صوم يوم الجمعة ليقووا على الصلاة وعن وكيع عن سفيان عن عاصم عن بن سيرين قال لا تخصوا يوم الجمعة بصوم بين الأيام ولا ليلة الجمعة بقيام بين الليالي وممن كره صوم يوم الجمعة الزهري وأحمد وإسحاق وقال الشافعي لا يتبين لي أنه نهى عن صيام يوم الجمعة إلا على الاختيار

Mas'alah: What is the ruling on fasting on the day of Arafah for those at Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1705

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Days on Which Fasting Is Prohibited > Exceptions: Permissibility for Mutamatti' and Others

وأما الحديث بأن نهيه عن صوم يوم عرفة أنه كان بعرفة

Mas'alah: What did the Prophet prohibit regarding fasting on the day of Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1705

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Days on Which Fasting Is Prohibited > Exceptions: Permissibility for Mutamatti' and Others

قالا حدثني سليمان بن حرب قال حدثني حوشب بن عقيل عن مهدي الهجري قال حدثني عكرمة قال كنا عند أبي هريرة في بيته فحدثني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صوم يوم عرفة بعرفة

Mas'alah: What did Ibn Umar say about fasting on the day of Arafah during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1705

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Days on Which Fasting Is Prohibited > Exceptions: Permissibility for Mutamatti' and Others

وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن عمر قال حدثني علي بن حرب قال حدثني سفيان عن بن أبي نجيح عن أبيه عن بن عمر قال حججت مع النبي صلى الله عليه وسلم فلم يصمه ومع أبي بكر فلم يصمه ومع عمر فلم يصمه ومع عثمان فلم يصمه أنا لا أصومه ولا آمر بصومه ولا أنهى عنه

Mas'alah: What does Abu Umar clarify about fasting on the day of Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1705

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Days on Which Fasting Is Prohibited > Exceptions: Permissibility for Mutamatti' and Others

قال أبو عمر يعني يوم عرفة بعرفة ويوضح ذلك قوله حججت وذلك كله كان في الحج

Mas'alah: What is the chapter on fasting during the days of Mina?

Al-Istidhkar, p. 1706

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Days on Which Fasting Is Prohibited > Prohibited Days: Days of Tashriq

(44 – باب ما جاء في صيام أيام منى)

Mas'alah: What did the Prophet prohibit regarding fasting on the days of Mina?

Al-Istidhkar, p. 1706

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Days on Which Fasting Is Prohibited > Prohibited Days: Days of Tashriq

802 – مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن سليمان بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام أيام منى

Mas'alah: What two days did the Prophet prohibit fasting?

Al-Istidhkar, p. 1707

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Days on Which Fasting Is Prohibited > Prohibited Days: Eid al-Fitr and Eid al-Adha

804 – عن محمد بن يحيى بن حبان عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام يومين يوم الفطر ويوم الأضحى

Mas'alah: Which days did the Prophet prohibit fasting?

Al-Istidhkar, p. 1707

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Days on Which Fasting Is Prohibited > Prohibited Days: Eid al-Fitr and Eid al-Adha

805 – عن يزيد بن عبد الله بن الهادي عن أبي مرة مولى أم هانئ أخت عقيل بن أبي طالب عن عبد الله بن عمرو بن العاص أنه أخبره أنه دخل على أبيه عمرو بن العاص فوجده يأكل قال فدعاني قال فقلت له إني صائم فقال هذه الأيام التي نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيامهن وأمرنا بفطرهن

Mas'alah: What does Malik say about the days of Tashriq?

Al-Istidhkar, p. 1707

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Days on Which Fasting Is Prohibited > Prohibited Days: Days of Tashriq

قال مالك هي أيام التشريق

Mas'alah: What is the ruling on fasting during the days of Tashriq?

Al-Istidhkar, p. 1708

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Days on Which Fasting Is Prohibited > Prohibited Days: Days of Tashriq

قال أبو عمر إنما صار مرسلا لأن سليمان بن يسار لم يسمع من عبد الله بن حذافة وهذا وإن كان مرسلا فإنه يتصل من غير ما وجه ويتصل حديث عبد الله بن حذافة من حديث بن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث عبد الله بن حذافة يطوف في منى لا تصوموا هذه الأيام فإنها أيام أكل وشرب وذكر الله عز وجل وقد ذكرنا هذا الحديث وما كان مثله في التمهيد

Mas'alah: What is the ruling on voluntary fasting during the days of Tashriq?

Al-Istidhkar, p. 1709

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Days on Which Fasting Is Prohibited > Ruling on Voluntary Fasting on Prohibited Days

وأجمع العلماء على أنه لا يجوز صيام أيام منى تطوعا وأنها أيام لا يتطوع أحد بصيامهن إلا شيء يروى عن الزبير وبن عمر والأسود بن يزيد وأبي طلحة أنهم كانوا يصومون أيام التشريق تطوعا وفي الأسانيد عنهم ضعف وجمهور العلماء من أهل الرأي والحديث على كراهية ذلك

Mas'alah: What is the ruling on continuous fasting while avoiding prohibited days?

Al-Istidhkar, p. 1709

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Days on Which Fasting Is Prohibited >

Ruling on Perpetual Fasting and Prohibited Days

ذكر بن عبد الحكم عن مالك قال لا بأس بسرد الصيام إذا أفطر يوم النحر ويوم الفطر وأيام التشريق لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيامها

Mas'alah: What is the ruling on voluntary fasting during the days of Mina?

Al-Istidhkar, p. 1709

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Days on Which Fasting Is Prohibited > Prohibited Days: Days of Tashriq

وقال في موضع آخر لا يتطوع أحد بصيام أيام منى لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيام أيام منى

Mas'alah: What is the ruling on fasting during the three days of slaughter?

Al-Istidhkar, p. 1709

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Days on Which Fasting Is Prohibited > Prohibited Days: Days of Tashriq

وقال بن القاسم عن مالك لا ينبغي لأحد أن يصوم أيام الذبح الثلاثة ولا يقضي فيها صياما واجبا نذرا ولا قضاء رمضان ولا يصومها إلا المتمتع وحده الذي لم يصم قبل عرفة ولم يجد الهدي

Mas'alah: What is the ruling on fasting the last day of Tashriq for vows, expiations, and making up Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1709

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Days on Which Fasting Is Prohibited > Ruling on Qada' (Make-up) on Prohibited Days

قال وأما آخر أيام التشريق فيصام إن نذره رجل أو نذر صيام ذي الحجة فأما قضاء رمضان أو غيره فلا يفعل إلا أن يكون قد صام قبل ذلك صياما متتابعا قد لزمه فمرض ثم صح وقوي على الصيام في هذا اليوم يبني على الصيام الذي كان صامه في الظهار أو قتل النفس خطأ وأما قضاء رمضان فلا يصومه فيه

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on fasting the third day of Tashriq?

Al-Istidhkar, p. 1709

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Days on Which Fasting Is Prohibited > Prohibited Days: Days of Tashriq

قال أبو عمر لا أعلم أحدا من أهل العلم فرق بين اليومين الأولين من أيام التشريق في الصيام خاصة وفي اليوم الثالث منها إلا ما حكاه بن القاسم عن مالك على ما ذكرناه

Mas'alah: What is the ruling on fasting the third day of Tashriq for various types of fasts?

Al-Istidhkar, p. 1709

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Days on Which Fasting Is Prohibited > Prohibited Days: Days of Tashriq

وجمهور العلماء من أهل الرأي والأثر لا يجيزون صوم اليوم الثالث من أيام التشريق في قضاء رمضان ولا في نذر ولا في غير ذلك من وجوه الصيام إلا المتمتع وحده فإنهم اختلفوا في ذلك على ما نذكره عنهم في بابه في آخر هذا الكتاب إن شاء الله (عز وجل)

Mas'alah: What is the ruling on fasting on the day of Fitr and the day of Nahr?

Al-Istidhkar, p. 1710

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Days on Which Fasting Is Prohibited > Prohibited Days: Eid al-Fitr and Eid al-Adha

وأما نهيه صلى الله عليه وسلم عن صيام يوم الفطر ويوم النحر فلا خلاف بين العلماء أنه لا يجوز صيامهما لناذر ولا متطوع ولا يقضى فيهما رمضان ولا يصامان في صيام التتابع

Mas'alah: What is the ruling on fasting the day of Nahr for one who vowed to fast Dhu al-Hijjah?

Al-Istidhkar, p. 1710

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Days on Which Fasting Is Prohibited > Ruling on Vowing to Fast on Prohibited Days

والذي يصومهما بعد علمه بالنهي المجتمع عليه عاص عند الجميع ولأصحابنا فيمن نذر صيام ذي الحجة هل يقضي يوم النحر أم لا ما قد ذكرناه في كتاب الصيام من هذا الكتاب

BAB 12

باب ليلة القدر والعشر الأواخر

The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on Laylat al-Qadr?

Al-Istidhkar, p. 1462

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Definition and Virtue of Laylat al-Qadr

(6 – باب ما جاء في ليلة القدر)

Mas'alah: What is the hadith about Laylat al-Qadr during i'tikaf?

Al-Istidhkar, p. 1464

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Hadiths on Seeking Laylat al-Qadr and Their Interpretations

وروى البخاري عن عبد الله بن منير عن هارون بن إسماعيل عن علي بن المبارك عن يحيى بن كثير عن أبي سلمة أنه سأل أبا سعيد الخدري قال قلت هل سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر ليلة القدر قال نعم اعتكف رسول الله صلى الله عليه وسلم العشر الأوسط من رمضان فخرجنا صبيحة عشرين فخطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صبيحة عشرين فقال إني أريت ليلة القدر فذكر الحديث كذا قال صبيحة عشرين وهذا خلاف ما رواه مالك وغيره في حديث أبي سعيد الخدري هذا والوجه عندي – والله أعلم – أنه أراد خطبهم غداة عشرين ليعرفهم أنه اليوم الآخر من أيام اعتكافهم وأن الليلة التي تلك الصبيحة هي ليلة إحدى وعشرين هي المطلوب فيها ليلة القدر بما رأى من الرؤيا

Mas'alah: What does the hadith indicate about Laylat al-Qadr being in the last ten nights?

Al-Istidhkar, p. 1464

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Hadiths on Seeking Laylat al-Qadr and Their Interpretations

وقوله إني أريتها ثم أنسيتها ورأيتني أسجد من صبيحتها في ماء وطين فالتمسوها في العشر الأواخر والتمسوها في كل وتر فهذا يدل على أن ليلة القدر تنتقل ويخيل أن يكون قوله التمسوها في العشر الأواخر يعني في الوتر منها أي في ذلك العام والله أعلم ويحتمل أن يكون ذلك في الأغلب من كل عام ورؤياه صلى الله عليه وسلم دلته على أنها من ذلك العام في الأيام الباقية من شهر رمضان وهي العشر الأواخر وأنها في الوتر منها فلذلك خاطبهم ثم خاطبهم به والله أعلم ويدل على هذا التأويل اختلاف الأحاديث عنه صلى الله عليه وسلم واختلاف العلماء فيها على ما نراه في هذا الباب إن شاء الله حدثنا إبراهيم بن شاكر قال حدثنا محمد بن أحمد قال حدثنا محمد بن

Mas'alah: What is the hadith about seeking Laylat al-Qadr in the last ten nights?

Al-Istidhkar, p. 1465

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Hadiths on Seeking Laylat al-Qadr and Their Interpretations

أيوب قال حدثنا أحمد بن عمرو البزار قال حدثنا أحمد بن منصور قال حدثنا عبد الرحيم بن شريك عن أبيه عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم التمسوا ليلة القدر في العشر الأواخر فإني قد رأيتها فنسيتها

وهي ليلة مطر وريح أو قال فطر وريح

Mas'alah: What does Abu Umar say about the interpretation of the hadith on Laylat al-Qadr?

Al-Istidhkar, p. 1465

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Hadiths on Seeking Laylat al-Qadr and Their Interpretations

قال أبو عمر هذا يدل على أنه أراد في ذلك العام والله أعلم

Mas'alah: What does the hadith say about seeking Laylat al-Qadr in the last ten nights of Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1466

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Hadiths on Seeking Laylat al-Qadr and Their Interpretations

659 - وأما حديث مالك في هذا الباب عن هشام بن عروة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تحروا ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان

فقد وصلناه في التمهيد أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن يحيى بن عمر قال حدثنا علي بن حرب قال حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي يعقوب عن مسلم بن صبيح عن مسروق قال سمعت عائشة تقول كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا دخلت العشر الأواخر من رمضان شد مئزره وأحيى ليله وأيقظ أهله وحدثنا خلف بن قاسم قال حدثنا عبد الله بن عمر بن إسحاق الجوهري قال حدثنا محمد بن جعفر بن

أعين قال حدثنا علي بن الجعد قال حدثنا المسعودي عن محارب بن دثار عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال التمسوها – ليلة القدر – في العشر الأواخر من رمضان ومعلوم سماع عروة من عائشة وبن عمر في غير حديث وقوله التمسوا ليلة القدر في العشر الأواخر على انتقالها في الوتر منها على ما قدمنا ذكره

Mas'alah: What is the ruling on seeking Laylat al-Qadr in the last seven nights?

Al-Istidhkar, p. 1467

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Rulings on Specifying Particular Nights (e.g., 21st, 23rd)

660 – وحديثه عن عبد الله بن دينار عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تحروا ليلة القدر في السبع الأواخر من رمضان القول فيه كالقول فيما قبله والأغلب من قوله في السبع الأواخر أنه في ذلك العام والله أعلم لئلا يتضاد مع قوله في العشر الأواخر ويكون قوله وقد مضى من الشهر ما يوجب قول ذلك وفي هذه الأحاديث الحض على التماس ليلة القدر وطلبها بصلاة الليل والاجتهاد بالدعاء

Mas'alah: What is the ruling on specifying the 23rd night of Ramadan for Laylat al-Qadr?

Al-Istidhkar, p. 1467

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Rulings on Specifying Particular Nights (e.g., 21st, 23rd)

661 – وذكر عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله أن عبد الله بن أنيس قال لرسول

الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله! إني رجل شاسع الدار فمرني ليلة أنزل لها فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم انزل ليلة ثلاث وعشرين من رمضان

قال أبو عمر وهذا حديث منقطع ولم يلق أبو النضر عبد الله بن أنيس ولا رآه ولكنه يتصل من وجوه شتى صحاح ثابتة منها ما رواه الزهري عن ضمرة بن عبد الله بن أنيس عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم متصل وأخبرنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا أبو بكر بن الأسود قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا محمد بن إسحاق عن محمد بن الحارث التيمي عن بن عبد الله بن أنيس قال حدثني أبي قال قلت يا رسول الله إني أكون في باديتي وأنا بحمد الله أصلي فيها فمرني بليلة من هذا الشهر أنزل بهذا المسجد أصليها فيه قال انزل ليلة ثلاث وعشرين فصلها فيه وروى يزيد بن الهاد عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم أنه أخبره عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن عبد الله بن أنيس بمعناه قال بن الهاد وكان محمد بن إبراهيم يجتهد تلك الليلة وذكر بن أبي شيبة قال حدثني أبو الأحوص عن سماك عن عكرمة عن بن عباس قال بينا أنا نائم في رمضان فقيل لي إن الليلة ليلة القدر فقمت وأنا ناعس فتعلقت ببعض أطناب فسطاط رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتيته وهو يصلي فنظرت في الليلة فإذا هي ليلة ثلاث وعشرين قال بن عباس إن الشيطان يطلع مع الشمس كل يوم إلا ليلة القدر وذلك أنها تطلع يومئذ لا شعاع لها ذكر عبد الرزاق عن بن جريج عن عبيد الله بن أبي يزيد قال كان بن عباس ينضح على أهله الماء ليلة ثلاث وعشرين وعن بن جريج قال أخبرني يونس بن يوسف أنه سمع سعيد بن المسيب يقول استقام ملأ القوم أنها ليلة ثلاث وعشرين قال أبو عمر يعني في ذلك العام والله أعلم وهذه الليلة تعرف بليلة الجهني بالمدينة وذكر عبد الرزاق عن منصور عن إبراهيم عن الأسود قال كانت عائشة توقظ أهلها

ليلة ثلاث وعشرين وعن محمد بن راشد عن مكحول أنه كان يراها ليلة ثلاث وعشرين قال معمر كان أيوب يغتسل في ليلة ثلاث وعشرين

Mas'alah: What is the ruling on seeking Laylat al-Qadr in the odd nights of the last ten days?

Al-Istidhkar, p. 1469

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Rulings on Specifying Particular Nights (e.g., 21st, 23rd)

662 - وأما حديث مالك في هذا الباب عن حميد الطويل عن أنس بن مالك أنه قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان فقال أني أريت هذه الليلة في رمضان حتى تلاحى رجلان فرفعت فالتمسوها في التاسعة والسابعة والخامسة هكذا روى مالك هذا الحديث عن أنس قال خرج علينا رسول الله وخالفه أصحاب حميد كأنهم قرؤوه عن حميد عن أنس عن عبادة بن الصامت قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبرناه سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا عبد الوهاب عن حميد عن أنس عن عبادة قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يريد أن يخبرنا بليلة القدر فتلاحى رجلان فقال إني خرجت أن أخبركم بليلة القدر فتلاحى فلان وفلان ولعل ذلك أن يكون خيرا فالتمسوها في التاسعة والسابعة والخامسة وكذلك رواه يحيى القطان وبشر بن المفضل وبن أبي عدي وحماد بن سلمة وغيرهم عن حميد عن أنس عن عبادة كلهم جعله من مسند عبادة وقال علي بن المديني وهم فيه مالك وخالفه أصحاب حميد وهم أعلم به منه ولم يكن له وحميد علم كعلمه بمشيخة أهل المدينة قال أبو عمر ليس في حديث عبد الوهاب هذا فرفعت وهو في حديث مالك

وغيره والله أعلم بما أراد رسوله بقوله ذلك والأظهر من معانيه أنه رفع علم تلك الليلة عنه فأنسيها بعد أن كان علمها وكان سبب ذلك ما كان من تلاحي الرجلين والله أعلم

Mas'alah: What is the wisdom behind the loss of Laylat al-Qadr due to disputation?

Al-Istidhkar, p. 1470

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Refutation of Deviant Claims About Laylat al-Qadr

والملاحاة المراء والمراء لا تؤمن فتنته ولا تفهم حكمته ومن تقدم الملاحاة أنهم حرموا ليلة القدر في تلك الليلة ولم يحرموها في ذلك العام بدليل قوله التمسوها في التاسعة والخامسة والله أعلم

Mas'alah: What are the interpretations of the ninth, seventh, and fifth nights in the hadith about Laylat al-Qadr?

Al-Istidhkar, p. 1470

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > The Odd Nights and Their Interpretations

وأما قوله في التاسعة فإنه أراد تاسعة تبقى وهي ليلة إحدى وعشرين وقوله والسابعة السابعة تبقى وهي ليلة ثلاث وعشرين والخامسة يريد الخامسة تبقى وهي ليلة خمس وعشرين

Mas'alah: What are the hadiths about Laylat al-Qadr on odd nights of the last ten days?

Al-Istidhkar, p. 1470

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Hadiths on Seeking Laylat al-Qadr and Their Interpretations

قال أبو عمر في ليلة إحدى وعشرين حديث أبي سعيد الخدري من رواية مالك وغيره وفي ليلة ثلاث وعشرين حديث عبد الله بن أنيس الجهني وقد تقدم ذكره وفي ليلة سبع وعشرين حديث أبي بن كعب وحديث معاوية وهي كلها صحاح تدل على انتقال ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر في الأغلب ولا يبعد أن تكون في غير العشر الأواخر ولا أن تكون في غير الوتر

Mas'alah: What did Abu Qilabah say about Laylat al-Qadr moving in the last ten nights?

Al-Istidhkar, p. 1470

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Determination of Laylat al-Qadr (Fixed or Moving)

ذكر عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن أبي قلابة قال ليلة القدر تنتقل في العشر الأواخر في كل وتر

Mas'alah: What is the hadith of Ubayy ibn Ka'b about Laylat al-Qadr being on the 27th?

Al-Istidhkar, p. 1470

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Evidence for Laylat al-Qadr Being the 27th Night

وأما حديث أبي بن كعب فحدثناه عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن

بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا سليمان بن حرب ومسدد قالا حدثنا حماد عن عاصم عن زر قال قلت لأبي بن كعب يا أبا المنذر أخبرني عن ليلة القدر فإن صاحبنا سئل عنها فقال من يقم الحول يصبها فقال رحم الله أبا عبد الرحمن والله لقد علم أنها في رمضان ولكن كره أن تتكلوا والله إنها لفي رمضان ليلة سبع وعشرين لا يستثني قلت يا أبا المنذر أني علمت ذلك قال بالآية التي أخبرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت ما الآية قال تطلع الشمس صبيحة تلك الليلة مثل الطست ليس لها شعاع حتى ترتفع

Mas'alah: What is the evidence for Laylat al-Qadr occurring on the 22nd or 23rd night?

Al-Istidhkar, p. 1471

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Evidence for Laylat al-Qadr Being the 27th Night

وأما قوله إنها تكون في غير الوتر فلحديث عبد الله بن أنيس وقد ذكرناه بإسناده في التمهيد أنه أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أرسلني إليك رهط من بني سلمة يسألونك عن ليلة القدر فقال كم الليلة قلت اثنان وعشرون قال هي الليلة ثم رجع فقال أو القابلة يريد ثلاثا وعشرين

Mas'alah: What is the ruling on Laylat al-Qadr being on the 22nd night?

Al-Istidhkar, p. 1471

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Rulings on Specifying Particular Nights (e.g., 21st, 23rd)

وفي هذا الحديث دليل على جواز كونها ليلة اثني وعشرين وليس ذلك بوتر إلا أنه حديث انفرد به عباد بن إسحاق عن الزهري عن ضمرة بن عبد الله بن أنيس عن أنيس عن أبيه وعباد ليس بالقوي

Mas'alah: Who among the scholars held that Laylat al-Qadr is on the 24th?

Al-Istidhkar, p. 1471

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Scholarly Opinions on the Specific Night

وممن ذهب إلى هذا الحسن البصري

Mas'alah: What did Hasan al-Basri observe about the sun on Laylat al-Qadr?

Al-Istidhkar, p. 1471

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Signs and Calculations of Laylat al-Qadr

ذكر معمر عن من سمع الحسن يقول نظرت الشمس عشرين سنة فرأيتها تطلع ليلة أربع وعشرين من رمضان ليس لها شعاع

Mas'alah: What is the evidence that Laylat al-Qadr may be outside the last ten nights?

Al-Istidhkar, p. 1471

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Determination of Laylat al-Qadr (Fixed or Moving)

وأما قولي إنها قد تكون في غير العشر الأواخر فلما رواه جعفر عن أبيه أن علي بن أبي طالب كان يتحرى ليلة القدر ليلة تسعة عشر وإحدى وعشرين وثلاث وعشرين

Mas'alah: What is the ruling on Laylat al-Qadr and its signs?

Al-Istidhkar, p. 1471

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Signs and Calculations of Laylat al-Qadr

وروى يزيد بن هارون قال أخبرنا المسعودي عن حوط الخزاعي قال سألت زيد بن أرقم عن ليلة القدر فما تمارى ولا شك ليلة تسع عشرة ليلة الفرقان يوم التقى الجمعان

Mas'alah: What is the ruling on Laylat al-Qadr and its determination?

Al-Istidhkar, p. 1472

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Determination of Laylat al-Qadr (Fixed or Moving)

وعن الثوري عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود قال قال عبد الله بن مسعود تحروا

ليلة القدر ليلة سبع عشرة صبيحة بدر أو إحدى وعشرين أو ثلاث وعشرين

Mas'alah: What is the ruling on Laylat al-Qadr and its signs in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1472

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Signs and Calculations of Laylat al-Qadr

وقد روي حديث بن مسعود هذا مرفوعا وقد ذكرناه وما كان مثله في التمهيد

Mas'alah: What is the ruling on Laylat al-Qadr and its occurrence in Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1472

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Determination of Laylat al-Qadr (Fixed or Moving)

وذكرنا هناك بالأسانيد عن أربعة من الصحابة أن ليلة القدر في كل رمضان بن عمر وبن عباس وأبي ذر وأبي هريرة

Mas'alah: What is the ruling on Laylat al-Qadr and its signs in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1472

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Signs and Calculations of Laylat al-Qadr

ومنهم من يروي حديث بن عمر وحديث أبي ذر مرفوعين وقد ذكرنا ذلك في التمهيد

Mas'alah: What is the ruling on Laylat al-Qadr being in every Ramadan according to Abu Huraira and Umar?

Al-Istidhkar, p. 1472

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Continuity of Laylat al-Qadr After the Prophet

وروى بن جريج قال أخبرني داود بن أبي عاصم عن عبد الله بن محصن قال قلت لأبي هريرة وعمر أإن ليلة القدر قد رفعت قال كذب من قال ذلك قلت فهي في كل رمضان قال نعم

Mas'alah: What is the ruling on the interpretation of Ibn Mas'ud's statement about Laylat al-Qadr?

Al-Istidhkar, p. 1472

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Hadiths on Seeking Laylat al-Qadr and Their Interpretations

وهذا كله من قول بن مسعود وغيره يرد رواية من روى عن بن مسعود من يقم الحول يصبها وأن ذلك على ما تأوله عليه أبي بن كعب حين قال أحب أبا عبد الرحمن أن لا يتكلوا

Mas'alah: What is the opinion of Abu Hanifa and his companions regarding Laylat al-Qadr being throughout the year?

Al-Istidhkar, p. 1472

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Refutation of Deviant Claims About Laylat al-Qadr

وقد حكى الجوزجاني عن أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد أنهم قالوا ليلة القدر في السنة كلها كأنهم ذهبوا إلى قول بن مسعود

Mas'alah: What is the ruling on Laylat al-Qadr moving in the last ten nights of Ramadan according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 1472

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Determination of Laylat al-Qadr (Fixed or Moving)

قال مالك والشافعي والثوري وأحمد بن حنبل وإسحاق وأبو ثور هي منتقلة في العشر الأواخر من رمضان ولا يدفعون أن تكون في كل رمضان

Mas'alah: Is Laylat al-Qadr in every Ramadan according to Hasan al-Basri?

Al-Istidhkar, p. 1472

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Continuity of Laylat al-Qadr After the Prophet

قال أبو عمر روى حماد بن سلمة قال أخبرنا ربيعة بن كلثوم قال سأل رجل الحسن وأنا عنده فقال يا أبا سعيد! أرأيت ليلة القدر أفي كل رمضان هي قال إي والله الذي لا إله إلا هو إنها لفي كل رمضان وإنها الليلة التي يفرق فيها كل أمر حكيم فيها يقضي الله كل خلق وأجل ورزق وعمل إلى مثلها

Mas'alah: What did the companions say about the timing of Laylat al-Qadr?

Al-Istidhkar, p. 1472

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Scholarly Opinions on the Specific Night

وذكرنا في التمهيد خبر بن عباس من طريق عكرمة عنه ومن طريق سعيد بن جبير أيضا عنه واختصرنا هنا الخبرين معا أن عمر بن الخطاب دعا جماعة من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فسألهم عن ليلة القدر فقالوا كنا نراها في العشر الأوسط

Mas'alah: What is the significance of the number seven in relation to Laylat al-Qadr?

Al-Istidhkar, p. 1473

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > The Odd Nights and Their Interpretations

وبلغنا أنها في العشر الأواخر وأكثروا في ذلك فقال بن عباس إني لأعلم أي ليلة هي فقال عمر وأي ليلة هي فقال سابعة تمضي أو سابعة تبقى من العشر الأواخر فقال عمر من أين علمت ذلك قال رأيت الله عز وجل خلق سبع سماوات وسبع أرضين

وسبعة أيام يدور الدهر عليهن وخلق الإنسان من سبع ويأكل من سبع فتلا قوله - عز وجل - (ولقد خلقنا الإنسان من سلالة من طين ثم جعلناه نطفة في قرار مكين ثم خلقنا النطفة علقة فخلقنا العلقة مضغة فخلقنا المضغة عظاما فكسونا العظام لحما ثم أنشأناه خلقا آخر فتبارك الله أحسن الخالقين) المؤمنون 12 - 14 وأما يأكل من سبع فقول الله تعالى (فأنبتنا فيها حبا وعنبا وقضبا وزيتونا ونخلا وحدائق غلبا وفاكهة وأبا) عبس 27031 فالأب للأنعام والسبعة للإنسان

Mas'alah: What is the hadith about Laylat al-Qadr being in the last seven nights?

Al-Istidhkar, p. 1473

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Hadiths on Seeking Laylat al-Qadr and Their Interpretations

663 - وأما حديث مالك في هذا الباب أنه بلغه أن رجالا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أروا ليلة القدر في المنام في السبع الأواخر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد تواطأت في السبع فمن كان متحريها فليتحرها في السبع الأواخر

Mas'alah: Is the hadith about Laylat al-Qadr preserved from Nafi' and Abdullah ibn Dinar?

Al-Istidhkar, p. 1473

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Hadiths on Seeking Laylat al-Qadr and Their Interpretations

والحديث محفوظ معلوم من حديث نافع عن بن عمر لمالك وغيره محفوظ أيضا معناه لمالك وغيره عن عبد الله بن دينار عن بن عمر على ما تقدم

Mas'alah: What did the Prophet say about Laylat al-Qadr being the seventh night of the last ten nights?

[Al-Istidhkar, p. 1474]

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Hadiths on Seeking Laylat al-Qadr and Their Interpretations

ورواه حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن بن عمر قال كانوا لا يزالون يقصون على رسول الله صلى الله عليه وسلم الرؤيا بأنها في الليلة السابعة من العشر الأواخر فقال النبي صلى الله عليه وسلم إني أرى رؤياكم قد تواطأت أنها الليلة السابعة من العشر الأواخر فمن كان متحريها فليتحرها ليلة السابعة من العشر الأواخر

Mas'alah: Does the hadith indicate that praying on Laylat al-Qadr is supererogatory?

[Al-Istidhkar, p. 1474]

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > The Chapter on Laylat al-Qadr and the Last Ten Nights > Virtue of Standing in Prayer on Laylat al-Qadr

قال أبو عمر قوله من كان متحريها يدل على أن قيام ليلة القدر نافلة غير واجب ولكنها فضل

Mas'alah: What is the ruling on kissing and wudu for the fasting person?

Al-Istidhkar, p. 242

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Actions Disliked or Excused During Fasting

وسنذكر بعد في هذا الباب من لم ير في القبلة وضوءا ومن ذهب إلى معنى قوله تعالى (أو لامستم النساء) هو الجماع نفسه لا غيره إن شاء الله ذكر مالك حديث عمر هذا في باب الرخصة في القبلة للصائم رواه بن جريج عن يحيى بن سعيد أن عمر بن الخطاب خرج إلى الصلاة فقبلته امرأته فصلى ولم يتوضأ وروى الدراوردي عن بن أخي بن شهاب عن سالم عن أبيه عن بن عمر أنه قال القبلة من اللمم يتوضأ منها وهذا عندهم خطأ لأن أصحاب بن شهاب يجعلونه عن بن عمر لا عن عمر وذكر إسماعيل بن إسحاق أن مذهب عمر بن الخطاب في الجنب لا يتيمم فدل على أنه كان يرى الملامسة ما دون الجماع كما ذهب بن مسعود فإن صح عن عمر ما ذكر إسماعيل ثبت الخلاف في القبلة عن عمر والله أعلم وأما بن مسعود فلم يختلف عنه أن اللمس ما دون الجماع وأن الوضوء واجب على من قبل امرأته كمذهب بن عمر سواء وهو ثابت عن بن عمر من وجوه من حديث سالم نافع عنه وحديث بن مسعود رواه الأعمش عن إبراهيم عن أبي عبيدة بن عبد الله بن

مسعود عن أبيه قال يتوضأ الرجل من المباشرة ومن اللمس بيده ومن القبلة إذا قبل امرأته وكان يقول في هذه الآية (أو لامستم النساء) قال هو الغمز ذكره وكيع عن الأعمش إلا أنهم يقولون لم يسمع أبو عبيدة من أبيه

Mas'alah: Does kissing while fasting nullify wudu according to a hadith from Aisha?

Al-Istidhkar, p. 246

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Actions Disliked or Excused During Fasting

وروي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن النبي - عليه السلام - قبل وهو صائم وقال ((إن القبلة لا تنقض الوضوء)) وهذا عند الحجازيين خطأ وإنما هو لا تنقض الصوم

Mas'alah: What is the chapter on the amount of suhur relative to the call to prayer?

Al-Istidhkar, p. 393

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

(3 - باب قدر السحور من النداء)

Mas'alah: When should the cursing of disbelievers in Ramadan occur?

Al-Istidhkar, p. 593

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

وروى بن نافع عن مالك أنه سئل عن لعن الكفرة في رمضان في أول الشهر أم في آخره فقال مالك كانوا يلعنون الكفرة في رمضان في النصف منه حتى ينسلخ رمضان وأرى ذلك واسعا إن فعل أو ترك

Mas'alah: What is the ruling on the reward for the sick person?

Al-Istidhkar, p. 601

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting for the Sick and Traveler

وفي حديث زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار في الموطأ قوله صلى الله عليه وسلم في المريض إنه يكتب له أجر ما كان يعمل في صحته ما دام في وثاق مرضه

Mas'alah: What is the ruling on the one who breaks the fast in Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 673

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Categories and Rulings of Fasts

قال والذي يفطر في رمضان كذلك

Mas'alah: What is the ruling on hastening to break the fast and delaying the pre-dawn meal?

Al-Istidhkar, p. 811

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

وأما قوله وتعجيل الفطر والاستيناء في السحور فقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه ذكرنا بعضها في التمهيد في باب عبد الرحمن بن حرملة وسيأتي في هذا الكتاب في كتاب الصيام إن شاء الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تزال أمتي بخير ما عجلوا الفطر وقد حدثنا خلف بن قاسم قال حدثنا أحمد بن إبراهيم بن الحداد قال حدثنا زكريا بن يحيى خياط السنة قال حدثنا وهب بن بقية

قال حدثنا محمد بن المطلب عن أبان بن بشير المعلم قال حدثنا يحيى بن أبي كثير قال حدثنا أبو سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث من النبوة تعجيل الفطر وتأخير السحور ووضع اليمنى على اليسرى في الصلاة وأخبرنا خلف بن قاسم قال حدثنا إبراهيم بن محمد الديلي قال حدثنا محمد بن علي بن يزيد قال حدثنا سعيد بن منصور قال أخبرنا هشيم قال أخبرنا منصور بن زاذان عن محمد بن أبان الأنصاري عن عائشة قالت ثلاث من النبوة تعجيل الإفطار وتأخير السحور ووضع اليمنى على اليسرى في الصلاة وأما قول سهل بن سعد كان الناس يؤمرون أن يضع الرجل اليمنى على ذراعه اليسرى في الصلاة فالأغلب فيه أنه عمل معمول به في زمن النبي صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين بعده وقول أبي حازم لا أعلمه إلا أنه ينمي ذلك أو يرفعه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the only obligatory fast in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 890

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Categories and Rulings of Fasts

وفي هذا الحديث أيضا من الفقه أن لا فرض من الصيام إلا شهر رمضان وهذا أمر مجتمع عليه

Mas'alah: What is the preferred pace for completing Quran recitation?

Al-Istidhkar, p. 995

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

442 – وذكر مالك في هذا الباب أيضا عن يحيى بن سعيد أنه قال كنت أنا ومحمد بن يحيى بن حبان جالسين فدعا محمد رجلا فقال أخبرني بالذي سمعت من أبيك فقال الرجل أخبرني أبي أنه أتى زيد بن ثابت فقال

له كيف ترى في قراءة القرآن في سبع فقال زيد حسن ولأن أقرأه في نصف أو عشر أحب إلي وسلني لم ذاك قال فإني أسألك قال زيد لكي أتدبره وأقف عليه وهذا الحديث رواه بن المبارك عن يحيى بن سعيد أنه أخبره قال سمعت رجلا يحدث عن أبيه أنه سأل زيد بن ثابت عن قراءة القرآن في سبع فقال لأن أقرأه في عشرين أو في نصف شهر أحب إلي من أن أقرأه في سبع واسألني لم ذلك لكي أقف عليه وأتدبر ورواه يزيد بن هارون عن يحيى بن سعيد بمثل معناه ورواه النضر بن شميل عن شعبة عن عبد ربه ويحيى بن سعيد عن رجل ثان من أهل المدينة عن أبيه عن زيد بن ثابت بمثل ذلك كلهم قال عشرين أو نصف شهر وكذلك رواه بن وهب وبن بكير وبن القاسم عن مالك وأظن يحيى وهم في قوله أو عشر والله أعلم وتشهد لصحة قول بن ثابت قول الله عز وجل (كتب أنزلنه إليك مبرك لدبروا ءايته) ص 29 وقال (ورتل القرآن ترتيلا) المزمل 4 وقال (وقرءانا فرقته لتقرأه على الناس على مكث) الإسراء 106 وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من قرأ القرآن في أقل من ثلاث فلم يفقهه رواه عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم وقالت عائشة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يختم القرآن في أقل من ثلاث وأما أحاديث عبد الله بن عمرو فأكثرها أنه قال له اقرأه في سبع ولا تزد على ذلك

Mas'alah: What is the ruling on the superiority of some supplications and days over others?

[Al-Istidhkar, p. 1049]

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

وفيه تفضيل الدعاء بعضه على بعض وتفضيل الأيام بعضها على بعض ولا يعرف شيء من ذلك إلا بتوقيف فقد ثبت في يوم الجمعة ويوم عاشوراء ويوم عرفة ما هو مذكور في كتابنا هذا في مواضعه ومعروف أيضا في غيره وجاء الاستدلال بهذا الحديث على أن دعاء عرفة مجاب كله في الأغلب إن شاء الله إلا للمعتدين في الدعاء بما لا يرضى الله

Mas'alah: What does the book say about fasting?

[Al-Istidhkar, p. 1333]

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

(18 كتاب الصيام)

Mas'alah: What is Ibn Umar's opinion on fasting when the crescent is not sighted due to clouds?

[Al-Istidhkar, p. 1335]

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Doubt and Estimation in Fasting

وأما بن عمر فله مذهب ذهب إليه في تأويل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم فاقدروا له وذلك أنه كان يقول إذا لم ير هلال رمضان ليلة ثلاثين من شعبان وكان صحوا فلا صيام لرمضان وإن لم يكن صحوا وكان في السماء غيم أصبح الناس صائمين وأجزأهم من رمضان – إن ثبت بعد – أن الشهر كان من تسع وعشرين

وإلى هذا ذهب طاوس اليماني وأحمد بن حنبل وروي مثل ذلك عن عائشة وأسماء ابنتي أبي بكر – رضوان الله عليهم – وما أعلم أحدا ذهب مذهب بن عمر في ذلك غيرهم

Mas'alah: What is the ruling on sighting the crescent for fasting?

Al-Istidhkar, p. 1335

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Doubt and Estimation in Fasting

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن الجهيم قال حدثنا عبد الوهاب بن عطاء قال حدثنا سعيد بن أبي عروبة قالا حدثنا أيوب عن نافع عن بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم واللفظ لحديث قاسم والمعنى سواء إذا رأيتم الهلال فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا فإن غم عليكم فاقدروا له قال نافع فكان عبد الله بن عمر يبعث مساء ليلة ثلاثين يوما من شعبان من ينظر له الهلال فإن كان صحوا ورأوه صام وإن لم يروه لم يصم وإن حال دونه سحاب أو قتر أصبح صائما وذكر عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن نافع عن بن عمر أنه إذا كان سحاب أصبح صائما وإن لم يكن سحاب أصبح مفطرا وعن معمر عن بن طاوس عن معمر مثله وقال أحمد بن حنبل صيام يوم الشك واجب وهو يجزئ من رمضان إن ثبت أنه من رمضان

Mas'alah: What is the linguistic meaning of 'faqdiru lahu' in the hadith?

Al-Istidhkar, p. 1336

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Doubt and Estimation in Fasting

وقال أهل اللغة قوله عليه السلام فاقدروا له كقوله قدروا له يقال منه قدرت وقدرت وأقدرته وقال بن قتيبة في قوله اقدروا له أي قدروا الشهر بالمنازل يعني منازل القمر

Mas'alah: What is another narration from Umar about the crescent being seen during the day?

Al-Istidhkar, p. 1337

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Doubt and Estimation in Fasting

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن عبد السلام قال حدثنا محمد بن أبي عمر قال حدثنا سفيان عن الأعمش عن أبي وائل قال أتانا كتاب عمر بن الخطاب ونحن بخانقين إن الأهلة تختلف فإذا رأيتم الهلال نهارا فلا تفطروا حتى يشهد رجلان من المسلمين أنهما رأياه بالأمس

Mas'alah: What is the Maliki view on whether crescent sighting in one region obligates fasting in another?

Al-Istidhkar, p. 1340

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Doubt and Estimation in Fasting

وروى المدنيون عن مالك وهو قول المغيرة وبن دينار وبن الماجشون إن الرؤية لا تلزم غير أهل البلد الذي وقعت فيه إلا أن يكون الإمام يحمل الناس على ذلك أما

الاختلاف الأعمال والسلاطين فلا إلا في البلد الذي رأى فيه الهلال وفي عمله هذا بمعنى قولهم وروي عن بن عباس أنه قال لكل قوم رؤيتهم وبه قال عكرمة والقاسم بن محمد وسالم بن عبد الله وإليه ذهب بن المبارك وإسحاق بن راهويه وطائفة

Mas'alah: What is the consensus on not considering crescent sighting for distant regions like Andalusia and Khurasan?

Al-Istidhkar, p. 1341

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Doubt and Estimation in Fasting

قال أبو عمر قد أجمعوا أنه لا تراعى الرؤية فيما أخر من البلدان كالأندلس من خراسان وكذلك كل بلد له رؤيته إلا ما كان كالمصر الكبير وما تقاربت أقطاره من بلاد المسلمين والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on sighting the Shawwal moon after noon?

Al-Istidhkar, p. 1342

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Doubt and Estimation in Fasting

وقال الأوزاعي إذا شهد على رؤية هلال شوال بعد الزوال أنهم رأوه بالأمس أفطر الناس ولو كان ذلك قبل مغيب الشمس بيسير وخرجوا إلى مصلاهم من الغد

Mas'alah: What is the ruling on intending a consecutive month of vowed fasting?

Al-Istidhkar, p. 1343

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Categories and Rulings of Fasts

قال ومن قال لله علي أن أصوم شهرا متتابعا فصام أول يوم بنية ذلك أجزأه ذلك عن باقي أيام الشهر

Mas'alah: What did Ibrahim say about the reward for fasting?

Al-Istidhkar, p. 1343

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

قال وقال إبراهيم له أجر ما استقبل

Mas'alah: What is the opinion of al-Awza'i on the intention for fasting?

Al-Istidhkar, p. 1343

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Conditions and Integrals of Fasting

وهو قول الأوزاعي

Mas'alah: What is the ruling on fasting Ramadan for other than Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1344

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Categories and Rulings of Fasts

رمضان كذلك لا يكون صيام رمضان عن غيره لأنه وقت لا يصح فيه غيره

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's practice of intending to fast when no food was available?

Al-Istidhkar, p. 1344

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Conditions and Integrals of Fasting

وروي عن عائشة فيه حديث مرفوع عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يأتي أهله ويقول هل عندكم من طعام فإن قالوا لا قال وأنا إذا صائم

Mas'alah: What are the different wordings of the hadith about the Prophet's fasting intention?

Al-Istidhkar, p. 1345

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Conditions and Integrals of Fasting

ومنهم من لا يقول فيه إذا ويقول فأنا صائم وتأولوا فيه

Mas'alah: What did Abu al-Darda' do when asked about food regarding fasting?

Al-Istidhkar, p. 1345

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Conditions and Integrals of Fasting

قال البخاري قالت أم الدرداء كان أبو الدرداء يقول هل عندكم طعام فإن قلت لا قال فإني صائم

Mas'alah: Which companions practiced intending fasting when no food was available?

Al-Istidhkar, p. 1345

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Conditions and Integrals of Fasting

وقال وفعله أبو طلحة وأبو هريرة وبن عباس وحذيفة

Mas'alah: What did the Prophet say about hastening to break the fast?

Al-Istidhkar, p. 1345

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

94 - ذكر فيه مالك عن أبي حازم عن سهل بن سعد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر

Mas'alah: What is the virtue of hastening to break the fast?

Al-Istidhkar, p. 1345

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

وفي هذا فضل تعجيل الفطر وكراهة تأخيره

Mas'alah: When does the fast end according to scholarly consensus?

Al-Istidhkar, p. 1346

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Doubt and Estimation in Fasting

قال أبو عمر أجمع العلماء على أنه إذا حلت صلاة المغرب فقد حل الفطر للصائم فرضا وتطوعا وأجمعوا أن صلاة المغرب من صلاة الليل والله - عز وجل - يقول و (أتموا الصيام إلى الليل) البقرة 187

Mas'alah: What is the ruling on breaking the fast when night approaches and the sun sets?

Al-Istidhkar, p. 1346

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Doubt and Estimation in Fasting

حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير ومحمد بن إسماعيل قالا حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا هشام بن عروة قال أخبرني أبي قال سمعت عاصم بن عمر بن الخطاب يحدث عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أقبل الليل من ها هنا وأدبر النهار من ها هنا وغربت الشمس فقد أفطر الصائم

Mas'alah: What is the ruling on fasting while in a state of janabah?

Al-Istidhkar, p. 1346

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Janabah and Fasting

597 - ذكر فيه مالك عن عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر الأنصاري عن أبي يونس مولى عائشة عن عائشة أن رجلا قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهو واقف على الباب وأنا أسمع يا رسول الله إني أصبح جنبا وأنا أريد الصيام فقال صلى الله عليه وسلم وأنا أصبح جنبا وأنا أريد الصيام فأغتسل وأصوم فقال له الرجل يا

رسول الله إنك لست مثلنا قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال والله إني لأرجو أن أكون أخشاكم لله وأعلمكم بما أتقي سقط ليحيى في هذا الحديث عن عائشة كذلك رواه عنه عبيد الله ابنه وذكر بن وضاح فيه عائشة كما رواه سائر الرواة عن مالك

598 - وذكر مالك أيضا عن عبد ربه بن سعيد عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن عائشة وأم سلمة زوجي النبي صلى الله عليه وسلم أنهما قالتا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبح جنبا من جماع غير احتلام في رمضان ثم يصوم قال أبو عمر الآثار متفقة عن عائشة وأم سلمة وغيرهما بمعنى ما ذكره مالك عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم وما أعلم خلافا في ذلك إلا ما يروى عن أبي هريرة وهو قوله من أصبح جنبا أفطر ذلك اليوم وقد وقف على ذلك ما حال فيه على غيره وسنذكره بعد إن شاء الله أخبرنا أحمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال أخبرنا محمد بن منصور قال حدثنا سفيان عن عمرو عن يحيى بن جدعة قال سمعت عبد الله بن عمرو القارئ قال سمعت أبا هريرة يقول لا ورب هذا البيت ما أنا قلته من أدركه الصبح وهو جنب فلا يصوم محمد ورب الكعبة قاله وروى الليث عن عقيل عن الزهري قال أخبرني عبد الله بن عبد الله بن عمر أنه احتلم ليلا فاستيقظ قبل أن يطلع الفجر ثم نام قبل أن يغتسل فلم يستيقظ حتى أصبح قال فلقيت أبا هريرة حين أصبحت فاستفتيته في ذلك فقال أفطر فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمرنا بالفطر إذا أصبح الرجل جنبا قال عبد الله بن عبد الله بن عمر فجئت عبد الله بن عمر فذكرت الذي أفتاني به أبو هريرة فقال إني أقسم بالله لإن أفطرت لأوجعن متنيك فإن بدا لك أن تصوم يوما آخر فافعل اختلف عن بن شهاب في اسم بن عبد الله بن عمر هذا فقيل عبد الله بن عبد الله بن عمر وقيل عبيد الله بن

عبد الله بن عمر وكان ما يروي كلاهما ثقة ثبت

قال أبو عمر روي عن أبي هريرة أنه رجع عن هذه الفتوى إلى ما عليه الناس من حديث عائشة ومن وافقها روى عبد الله بن المبارك عن بن أبي ذئب عن سليمان بن عبد الرحمن بن ثوبان عن أخيه محمد بن عبد الرحمن أنه سمع أبا هريرة يقول من احتلم أو واقع أهله ثم أدركه الفجر ولم يغتسل فلا يصم قال ثم سمعته نزع عن ذلك وروى منصور عن مجاهد عن عبد الرحمن بن أبي بكرة أن أبا هريرة كف ذلك لحديث عائشة فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وروى محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة أنه نزع أيضا وأما اختلاف العلماء في هذا الباب فالذي عليه فقه جماعة الأمصار بالعراق والحجاز القول بحديث عائشة وأم سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يصبح جنبا ويصوم ذلك اليوم وهو قول علي وبن مسعود وزيد بن ثابت وأبي الدرداء وأبي ذر وعبد الله بن عمر وبن عباس ومن الفقهاء أئمة الفتوى بالأمصار مالك وأبو حنيفة والشافعي والثوري والأوزاعي والليث وأصحابهم وأحمد وأبو ثور وإسحاق وبن علية وأبو عبيد وداود والطبري وجماعة أهل الحديث وروي عن إبراهيم النخعي وعروة بن الزبير وطاوس أن الجنب في رمضان إذا علم بجنابته فلم يغتسل حتى يصبح فهو مفطر وإن لم يعلم حين يصبح فهو صائم وروي عن الحسن البصري وسالم بن عبد الله أنهما قالا يتم صومه ذلك اليوم ويقضيه إذا أصبح فيه جنبا وقال إبراهيم النخعي في رواية إن ذلك يجزئه في التطوع ويقضي في الفرض وكان الحسن بن حي يستحب لمن أصبح جنبا في رمضان أن يقضي ذلك اليوم وكان يقول يصوم الرجل تطوعا وإذا أصبح جنبا فلا قضاء عليه وكان يدعي على الحائض إذا أدركها الصبح ولم تغتسل أن تقضي ذلك اليوم وذهب عبد الملك بن الماجشون في الحائض إلى نحو هذا المذهب أنها إذا طهرت قبل الفجر ثم أخرت غسلها حتى

تطلع الشمس فيومها يوم فطر لأنها في

Mas'alah: What is the ruling on fasting for one who becomes junub before Fajr?

Al-Istidhkar, p. 1349

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Janabah and Fasting

قال أبو عمر قد ثبت عن النبي في الصائم يصبح جنبا ما فيه غناء واكتفاء عن قول كل أحد ودل كتاب الله تعالى على مثل ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك قال الله تعالى (فالآن باشروهن وابتغوا ما كتب الله لكم وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر) البقرة 187 فإذا أبيح الجماع والأكل والشرب حتى يتبين الفجر فمعلوم أن الغسل لا يكون إلا بعد الفجر وقد نزع بهذا جماعة من العلماء منهم ربيعة والشافعي وغيرهما

Mas'alah: What is the ruling on a wet dream during the day in Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1349

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Janabah and Fasting

ومن الحجة أيضا في ذلك أن العلماء أجمعوا أن الاحتلام بالنهار لا يفسد الصيام وفي حديث سمي عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن عائشة وأم سلمة

Mas'alah: What is the ruling on kissing one's spouse while fasting?

Al-Istidhkar, p. 1351

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting and Sexual Activity

601 - مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن رجلا قبل امرأته

وهو صائم في رمضان فوجد من ذلك وجدا شديدا فأرسل امرأته تسأل له عن ذلك فدخلت على أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك لها فأخبرتها أم سلمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم فرجعت فأخبرت زوجها بذلك فزاده ذلك شرا وقال لسنا مثل رسول الله صلى الله عليه وسلم الله يحل لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما شاء ثم رجعت امرأته إلى أم سلمة فوجدت عندها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لهذه المرأة فأخبرته أم سلمة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا أخبرتيها أني أفعل ذلك فقالت قد أخبرتها فذهبت إلى زوجها فأخبرته فزاده ذلك شرا وقال لسنا مثل رسول الله صلى الله عليه وسلم الله يحل لرسوله صلى الله عليه وسلم ما شاء فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال والله إني لأتقاكم لله وأعلمكم بحدوده

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith on the Prophet kissing while fasting?

Al-Istidhkar, p. 1352

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting and Sexual Activity

قال أبو عمر هذا الحديث مرسل عند جميع رواة الموطأ عن مالك والمعنى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقبل وهو صائم صحيح من حديث عائشة وحديث أم

سلمة وحفصة

Mas'alah: What is the chain of transmission for Aisha's hadith on kissing while fasting?

Al-Istidhkar, p. 1352

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting and Sexual Activity

602 - وحديث عائشة عند مالك مسند من حديث هشام عن أبيه عن عائشة ومرسل أيضا على ما ذكرنا

Mas'alah: What is the ruling on kissing for a fasting person?

Al-Istidhkar, p. 1352

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting and Sexual Activity

وفيه من الفقه أن القبلة للصائم جائزة في رمضان وغيره شابا كان أو شيخا على عموم الحديث وظاهره لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقل للمرأة هل زوجك شيخ أو شاب ولو ورد الشرع بالفرق بينهما لما سكت عنه - عليه السلام - لأنه المنبئ عن الله - عز وجل - مراده من عباده وأظن أن الذي فرق بين الشيخ في القبلة للصائم والشاب ذهب إلى قول عائشة وأيكم أملك لإربه من رسول الله صلى الله عليه وسلم في

Mas'alah: What is the evidence for the permissibility of kissing while fasting?

Al-Istidhkar, p. 1353

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting and Sexual Activity

حديثها عنه أنه كان يقبلها وهو صائم صلى الله عليه وسلم يعني أملك لنفسه وشهوته والدليل أن الشيخ والشاب عندها في ذلك سواء وأن قولها إنما خرج على الإشفاق والاحتياط في ذلك ما ذكره

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab do regarding kissing while fasting?

Al-Istidhkar, p. 1353

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting and Sexual Activity

603 - مالك عن يحيى بن سعيد أن عاتكة ابنة زيد بن عمرو بن نفيل امرأة عمر بن الخطاب كانت تقبل رأس عمر بن الخطاب وهو صائم فلا ينهاها

Mas'alah: What did Aisha say about kissing while fasting?

Al-Istidhkar, p. 1353

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting and Sexual Activity

604 - مالك عن أبي النضر عن عائشة بنت طلحة أنها كانت عند عائشة أم المؤمنين فدخل عليها زوجها عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر وهو صائم فقالت عائشة ما يمنعك أن تدنو من أهلك وتقبلها وتلاعبها فقال أقبلها وأنا صائم فقالت نعم

Mas'alah: What did Abu Hurayra and Sa'd ibn Abi Waqqas rule on kissing while fasting?

Al-Istidhkar, p. 1353

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting and Sexual Activity

605 - مالك عن زيد بن أسلم أن أبا هريرة وسعد بن أبي وقاص كانا يرخصان في القبلة للصائم

Mas'alah: Why do some scholars dislike kissing for a fasting person?

Al-Istidhkar, p. 1353

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Actions Disliked or Excused During Fasting

وقد أجمع العلماء على أن من كره القبلة لم يكرهها لنفسها وإنما كرهها خشية ما تحمل إليه من الإنزال وأقل ذلك المذي

Mas'alah: Which companions permitted kissing for a fasting person?

Al-Istidhkar, p. 1353

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting and Sexual Activity

وممن قال بإباحة القبلة للصائم عمر بن الخطاب وسعد بن أبي وقاص وأبو هريرة وبن عباس وعائشة

Mas'alah: Which later scholars permitted kissing for a fasting person?

Al-Istidhkar, p. 1353

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting and Sexual Activity

وبه قال عطاء والشعبي والحسن وهو قول أحمد وإسحاق وداود

Mas'alah: What is Ibn 'Ulayyah's ruling on kissing and fasting?

Al-Istidhkar, p. 1353

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting and Sexual Activity

وقال بن علية لا تفسد القبلة الصوم إلا أن ينزل الماء الدافق

Mas'alah: What is the condition for permissibility of kissing for a fasting person?

Al-Istidhkar, p. 1354

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting and Sexual Activity

قال أبو عمر لا أعلم أحدا رخص في القبلة للصائم إلا وهو يشترط السلامة مما يتولد منها وأن من يعلم أنه يتولد عليه منها ما يفسد صومه وجب عليه اجتنابها ولو قبل فأمذى لم يكن عليه شيء عند الشافعي وأبي حنيفة والثوري والأوزاعي وبن علية

Mas'alah: What is the ruling on expiation for a fasting person who has intercourse?

Al-Istidhkar, p. 1354

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Expiation (Kaffara) for Breaking Ramadan Fast

وأما أحمد والشافعي فلا يريان الكفارة إلا على من جامع فأولج أو أنزل ناسيا عند أحمد وعند الشافعي عامدا وسيأتي هذا المعنى في موضعه من هذا الكتاب إن شاء الله

Mas'alah: What is Malik's ruling on kissing and its consequences for a fasting person?

Al-Istidhkar, p. 1354

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting and Sexual Activity

وقال مالك لا أحب للصائم أن يقبل فإن قبل في رمضان فأنزل فعليه القضاء والكفارة وإن قبل فأمذى فعليه القضاء ولا كفارة عليه

Mas'alah: What did Aisha say about the Prophet kissing while fasting?

Al-Istidhkar, p. 1354

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting and Sexual Activity

606 - ذكر فيه مالك أنه بلغه أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كانت إذا ذكرت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل وهو صائم تقول وأيكم أملك لنفسه من رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What does Abu Umar say about the hadith on kissing while fasting?

Al-Istidhkar, p. 1354

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting and Sexual Activity

قال أبو عمر قد ذكرنا هذا الحديث من طرق عن عائشة كلها صحيحة في التمهيد منها ما

Mas'alah: What is the ruling on kissing for a fasting person according to Urwa?

Al-Istidhkar, p. 1355

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting and Sexual Activity

هشام بن عروة قال عروة بن الزبير لم أر القبلة للصائم تدعو إلى خير

Mas'alah: What is the ruling on kissing for a fasting person according to Ibn Abbas?

Al-Istidhkar, p. 1355

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting and Sexual Activity

607 - وعن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن عبد الله بن عباس سئل عن القبلة للصائم فأرخص فيها للشيخ وكرهها للشاب

Mas'alah: What is the ruling on kissing and touching for a fasting person according to Ibn Umar?

Al-Istidhkar, p. 1355

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting and Sexual Activity

608 - وذكر عن نافع أن عبد الله بن عمر كان ينهى عن القبلة والمباشرة للصائم

Mas'alah: Who among the companions disliked kissing for a fasting person?

Al-Istidhkar, p. 1355

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting and Sexual Activity

قال أبو عمر وممن كره القبلة للصائم بن مسعود وبن عباس

Mas'alah: What is the physiological reason for prohibiting kissing for a young fasting person?

Al-Istidhkar, p. 1355

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Actions Disliked or Excused During Fasting

روى فضيل بن مرزوق عن عطية عن بن عباس في القبلة للصائم قال إن عروق الخصيتين معلقة بالأنف فإذا وجد الريح تحرك ودعى إلى ما هو أكثر والشيخ أملك لإربه

Mas'alah: Did Ibn Abbas differentiate between an old man and a young man regarding kissing while fasting?

Al-Istidhkar, p. 1355

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting and Sexual Activity

وذكر عبد الرزاق عن معمر عن عاصم بن سليمان الأحول قال جاء رجل شيخ إلى بن عباس يسأله عن القبلة وهو صائم فرخص له وجاءه شاب فنهاه

Mas'alah: What was Malik's position on kissing while fasting?

Al-Istidhkar, p. 1355

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting and Sexual Activity

قال أبو عمر لم يأخذ مالك بقول بن عباس في ذلك لأنه كرهها للشيخ والشاب
وذهب فيها مذهب بن عمر وهو شأنه في الاحتياط – رضي الله عنه –

Mas'alah: Why is kissing disliked for a fasting person?

Al-Istidhkar, p. 1355

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Actions Disliked or Excused During Fasting

والأصل أن القبلة لم يكرهها من كرهها إلا لما يخشى أن تولده على الصائم من
التطرق إلى الجماع على كل صائم وبالله التوفيق

Mas'alah: What did Ibn Umar say about what a fasting person may do?

Al-Istidhkar, p. 1356

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting and Sexual Activity

عن بن عمر أنه سئل ما للصائم لا يرفث ولا يقبل ولا يلمس

Mas'alah: What is the ruling on kissing and touching for a fasting person according to Ibn Umar?

Al-Istidhkar, p. 1356

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting and Sexual Activity

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل قلت لأبي روى يونس بن عبيد عن رزيق بن كريم السلمي عن بن عمر أنه سئل ما للصائم من امرأته قال لا يقبل ولا يلمس ولا يرفث عف صومك فقال نعم رزيق بن كريم هذا رواه عنه يونس بن كريم وسعيد الجريري

Mas'alah: What did al-Zuhri say about breaking the fast being the later of the two matters?

Al-Istidhkar, p. 1357

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Doubt and Estimation in Fasting

ورواه معمر عن الزهري وقال فيه قال الزهري فكان الفطر آخر الأمرين

Mas'alah: What is the evidence for the permissibility of fasting or breaking the fast for a traveler?

Al-Istidhkar, p. 1358

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting for the Sick and Traveler

وأحاديث هذا الباب تدفع هذا القول وتقضي بجواز الصوم للمسافر إن شاء وأنه مخير إن شاء صام وإن شاء أفطر لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم صام في السفر وأفطر

Mas'alah: What is the majority opinion on the traveler's choice to fast or break the fast?

Al-Istidhkar, p. 1358

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting for the Sick and Traveler

وعلى التخيير في الصوم أو الفطر للمسافر جمهور العلماء وجماعة فقهاء الأمصار

Mas'alah: What is the interpretation of the Quranic verse on fasting for the traveler and resident?

Al-Istidhkar, p. 1358

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting for the Sick and Traveler

والمعنى عندهم من أدركه رمضان مسافرا أفطر وعليه عدة من أيام أخر ومن أدركه حاضرا فليصمه

Mas'alah: What did Ali ibn Abi Talib say about fasting for a resident who travels in Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1358

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting for the Sick and Traveler

روى حماد بن زيد عن أيوب عن محمد بن سيرين عن عبيدة عن علي بن أبي طالب - رضوان الله عليه - قال من أدركه رمضان وهو مقيم ثم سافر لزمه الصوم لأن الله تعالى يقول (فمن شهد منكم الشهر فليصمه) البقرة 185

Mas'alah: How is Abu Mijlaz's opinion refuted by the Prophet's travel during Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1358

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting for the Sick and Traveler

وقوله مردود لسفر رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان وإفطاره فيه

Mas'alah: What is the scholarly disagreement about the Prophet's breaking fast while traveling?

Al-Istidhkar, p. 1358

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting for the Sick and Traveler

واختلف العلماء في فطر رسول الله صلى الله عليه وسلم المذكور في هذا الحديث

Mas'alah: Is it permissible for a traveler to break his fast by consensus?

Al-Istidhkar, p. 1358

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting for the Sick and Traveler

وهذا جائز للمسافر بإجماع الأمة إن اختار الفطر إن بيته في سفره

Mas'alah: What is the evidence for dropping expiation for a traveler who breaks his fast?

Al-Istidhkar, p. 1359

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting for the Sick and Traveler

قال أبو عمر الحجة في سقوط الكفارة واضحة من جهة الأثر المذكور عن جابر ومن جهة النظر أيضا لأنه متأول غير هاتك لحرمة صومه عند نفسه وهو مسافر قد دخل

في عموم إباحة الفطر

Mas'alah: What is the correct narration about companions fasting and breaking fast during travel?

Al-Istidhkar, p. 1360

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting for the Sick and Traveler

وأما حديث حميد عن أنس فإن بن وضاح زعم أن مالكا لم يتابع على قوله فيه كنا نسافر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أو سافرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إنما الحديث عن حميد عن أنس أنه قال كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يسافرون فيصوم بعضهم ويفطر بعضهم فلا يعيب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم ليس فيه ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أنه كان شاهدهم في حالهم تلك وهذا غلط منه وقلة معرفة بالأثر وقد تابع مالكا على ذلك جماعة من الحفاظ منهم أبو إسحاق الفزاري وأنس بن عياض ومحمد بن عبد الله الأنصاري وعبد الوهاب الثقفي كلهم رووه عن حميد عن أنس بلفظ حديث مالك سافرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سواء وقد ذكرنا أسانيد ذلك كله في التمهيد وروى بن عباس وأبو سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل لفظ حديث أنس وما أعلم أحدا روى حديث أنس على ما حكاه بن وضاح إلا يحيى بن سعيد القطان عن حميد عن أنس قال كنا نسافر مع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان منا الصائم ومنا المفطر فلا يعيب هذا على هذا ولا هذا على هذا ومن هنا قال بن وضاح ما قاله مما ذكرنا عنه والله أعلم لأنه قد روى من حديث القطان ثلاثة أجزاء قد كتبناها عن شيوخنا وفيها هذا الحديث كما ذكر وليس بشيء والذي رواه الحفاظ أولى

Mas'alah: How is the hadith about fasting in travel interpreted as specific to a case?

Al-Istidhkar, p. 1362

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting for the Sick and Traveler

فالجواب أن هذا الحديث خرج لفظه على بعض معين وهو رجل رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو صائم قد ظلل عليه وهو يجود بنفسه فقال ذلك القول أي ليس البر أن يبلغ الإنسان بنفسه هذا المبلغ والله قد رخص له في الفطر

Mas'alah: What does Abu Umar say about the meaning of the hadith on fasting in travel?

Al-Istidhkar, p. 1362

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting for the Sick and Traveler

قال أبو عمر يعني إذا بلغ الصوم من أحدكم هذا المبلغ – والله أعلم –

Mas'alah: What evidence supports the permissibility of fasting while traveling?

Al-Istidhkar, p. 1362

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting for the Sick and Traveler

قال أبو عمر الدليل على صحة هذا التأويل صوم رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر ولو كان الصوم في السفر إثما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أبعد الناس منه

Mas'alah: What is the interpretation of the Prophet's statement on fasting while traveling?

Al-Istidhkar, p. 1362

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting for the Sick and Traveler

ويحتمل قوله - عليه السلام - ليس من البر الصيام في السفر هو أبر البر لأنه قد يكون الإفطار أبر منه إذا كان في حج أو جهاد ليقوى عليه وقد يكون الفطر في السفر المباح برا لأن الله تعالى أباحه وقوله ليس من البر وليس البر سواء إلا أن العرب تقول ما جاءني من أحد تريد ما جاءني أحد ونظير هذا من كلامه صلى الله عليه وسلم ليس المسكين بالطواف الذي ترده التمرة والتمرتان قيل فمن المسكين قال الذي سئل ولا عليه وقالت عائشة إن المسكين ليقف على بابي الحديث

ومعلوم أن الطواف مسكين وأنه من أهل الصدقة لقوله عز وجل (إنما الصدقات للفقراء والمساكين) التوبة 60 وأجمعوا أن الطواف منهم فعلم أن قوله - عليه السلام - ليس المسكين بالطواف معناه ليس السائل بأشد الناس مسكنة لأن المتعفف الذي لا يسأل الناس أشد مسكنة منه وكذلك قوله - عليه السلام - ليس من البر الصيام في السفر لأن الفطر فيه بر أيضا لمن شاء أن يأخذ برخصة الله تعالى وقد قال صلى الله عليه وسلم إذا وقف المسكين على باب أحدكم فليبره ولو بتمرة فأما من احتج بقوله تعالى (فمن كان منكم مريضا أو على سفر فعدة من أيام أخر) البقرة 185 وزعم أن ذلك عزمة فلا دليل على ذلك لأن ظاهر الكلام وسياقه يدل على الرخصة والتخيير والدليل على ذلك قوله تعالى (يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر) البقرة 185 ودليل آخر أن المريض الحامل على نفسه إذا صام فإن ذلك يجزئ عنه فدل ذلك أنه رخصة له والمسافر في المعنى مثله والله الموفق للصواب

وأما حديث حمزة بن عمرو فإن يحيى رواه عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أن حمزة بن عمرو وسائر أصحاب مالك رواه عن هشام عن أبيه عن عائشة كذلك رواه جماعة عن هشام منهم حماد بن سلمة وبن عيينة ومحمد بن عجلان ويحيى القطان وبن نمير وأبو أسامة ووكيع وأبو معاوية والليث بن سعد وأبو حمزة وأبو إسحاق الفزاري كلهم ذكروا فيه عائشة ورواه أبو معشر المدني وجرير بن عبد الحميد والمفضل بن فضالة عن هشام عن أبيه أن حمزة بن عمرو كما رواه يحيى عن مالك ورواه بن وهب عن عمرو بن الحارث عن أبي الأسود عن عروة بن الزبير عن أبي مراوح عن حمزة بن عمر وأبو الأسود ثبت في عروة وقد خالف هشاما فجعل الحديث عن عروة عن أبي مراوح عن حمزة بن عمرو وعن عروة عن عائشة ورواية أبي الأسود تدل أن رواية يحيى ليست بخطأ

وقد روى سليمان بن يسار هذا الحديث عن حمزة بن عمرو الأسلمي وسنه قريب من سن عروة والحديث صحيح لعروة وقد يجوز أن يكون عروة سمعه من عائشة ومن أبي مراوح جميعا عن حمزة فحدث به عن كل واحد منهما وأرسله أحيانا والله أعلم وفي هذا الحديث التخيير للصائم في سفره في الفطر والصيام وهو مذهب جماعة فقهاء الأمصار روى عبد الرزاق عن معمر عن أيوب قال دعا عمر بن عبد العزيز سالم بن عبد الله وعروة بن الزبير فسألهما عن الصيام في السفر فقال عروة نصوم وقال سالم لا نصوم فقال عروة إنما أحدث عن عائشة وقال سالم إنما أحدث عن عبد الله بن عمر فلما امتريا قال عمر بن عبد العزيز اللهم اغفر أصومه في اليسر وأفطره في العسر وأما حديثه عن نافع عن بن عمر أنه كان لا يصوم في السفر فيحتمل أن يكون على الاختيار فيكون أحد القائلين بأن الفطر في السفر أفضل وقد مضت الحجة لهذا القول وعليه وكان عروة أحد المختارين للصوم في السفر وقد

ذكرنا ذلك كله والحمد لله

Mas'alah: What is al-Awza'i's opinion on expiation for breaking the fast in Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1370

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Expiation (Kaffara) for Breaking Ramadan Fast

وقال الأوزاعي إن كفر بالعتق أو بالطعام صام يوما مكان ذلك اليوم الذي أفطر فإن صام شهرين متتابعين دخل فيهما قضاء يومه ذلك

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on expiation and making up a missed fast day for intercourse in Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1370

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Expiation (Kaffara) for Breaking Ramadan Fast

وقال الشافعي يحتمل إن كفر أن تكون الكفارة بدلا من الصيام ويحتمل أن يكون الصيام بدلا من الكفارة ولكل وجه وأحب إلي أن يكفر ويصوم مع الكفارة (هذه رواية الربيع)

Mas'alah: What is al-Muzani's view on making up a missed fast day and expiation for intercourse in Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1370

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Expiation (Kaffara) for Breaking Ramadan Fast

وقال المزني عنه فيمن وطىء امرأته فأولج عامدا كان عليه القضاء والكفارة

Mas'alah: What is the evidence for requiring make-up with expiation for breaking the fast?

Al-Istidhkar, p. 1371

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Expiation (Kaffara) for Breaking Ramadan Fast

ومن حجة من رأى القضاء مع الكفارة حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن أعرابيا جاء ينتف شعره فقال يا رسول الله وقعت على امرأتي في رمضان فذكر مثل حديث أبي هريرة وزاد وأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقضي يوما مكانه

Mas'alah: What is the ruling on the hadith of Hisham ibn Sa'd regarding make-up for breaking the fast?

Al-Istidhkar, p. 1371

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Expiation (Kaffara) for Breaking Ramadan Fast

وقد رواه هشام بن سعد عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رجلا أفطر في رمضان فخالف الحفاظ فيه في موضعين أحدهما أنه جعله عن أبي سلمة وإنما هو عن حميد والآخر أنه زاد فيه ذكر الصوم قال فيه كله أنت وأهل بيتك وصم يوما مكانه وهشام بن سعد لا يحتج به في حديث بن شهاب

Mas'alah: What is the ruling on someone who intentionally breaks the fast by eating or drinking?

Al-Istidhkar, p. 1371

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Expiation (Kaffara) for Breaking Ramadan Fast

واختلف العلماء فيمن أفطر يوما في رمضان بأكل أو شرب متعمدا

Mas'alah: What did the Tabi'un say about making up a missed fast day?

Al-Istidhkar, p. 1372

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Make-up (Qada) of Missed Ramadan Fasts

وسائر من ذكرنا قوله من التابعين قال يقضي يوما مكانه ويستغفر الله ويتوب إليه

Mas'alah: What is the ruling on breaking the fast without intercourse?

Al-Istidhkar, p. 1372

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Expiation (Kaffara) for Breaking Ramadan Fast

قال ولو أفطر بغير جماع لم يكن عليه إلا قضاء يوم

Mas'alah: How does Rabi'ah justify his ruling on fasting twelve days for breaking Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1372

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Expiation (Kaffara) for Breaking Ramadan Fast

وكان ربيعة يحتج لقوله هذا بأن شهر رمضان فضل على اثني عشر شهرا فمن أفطر فيه يوما كان عليه اثنى عشر يوما

Mas'alah: What did Ibn al-Musayyab say about a man who ate intentionally in Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1372

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Expiation (Kaffara) for Breaking Ramadan Fast

وروى معمر عن قتادة عن بن المسيب أنه سأله عن رجل أكل في رمضان

Mas'alah: What is the ruling on consecutive fasting when making up missed Ramadan days?

Al-Istidhkar, p. 1373

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Make-up (Qada) of Missed Ramadan Fasts

هكذا قال معمر عن قتادة وهي رواية مفسرة وأظنه ذهب إلى التتابع في الشهر ألا يخلطه بفطر كأنه يقول من أفسده بفطر يوم أو أكثر قضاه كله نسقا لأن الله تعالى فرض شهر رمضان وهو متتابع فإذا تخلله فطر لزمه في القضاء التتابع كمن قدر صوم شهر رمضان متتابعا والله أعلم

Mas'alah: What is the Maliki ruling on eating and drinking as compared to intercourse in fasting?

Al-Istidhkar, p. 1373

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Expiation (Kaffara) for Breaking Ramadan Fast

أحدهما قول مالك ومن تابعه والحجة لهم حديث بن شهاب هذا ومن جهة النظر أن الآكل والشارب في القياس كالمجامع سواء لأن الصوم من الشريعة الامتناع من الأكل والشرب والجماع ف

Mas'alah: What is the ruling on one who intentionally breaks the fast in Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1373

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Expiation (Kaffara) for Breaking Ramadan Fast

إذا أثبتت الشريعة من وجه واحد منها شيء سبيل نظيره في الحكم سبيله والنكتة الجامعة بينهما انتهاك حرمة الشهر بما يفسد الصوم عمدا ولفظ حديث مالك يجمع كل فطر

Mas'alah: What is the ruling on one who has intercourse in Ramadan and must expiate by feeding but cannot find food?

Al-Istidhkar, p. 1374

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Expiation (Kaffara) for Breaking Ramadan Fast

واختلف العلماء أيضا في الواطئ أهله في رمضان إذا وجب عليه التكفير بالإطعام دون غيره ولم يجد ما يطعم وكان في حكم الرجل الذي ورد فيه الحديث

Mas'alah: What is the ruling on one who eats or drinks forgetfully while fasting?

Al-Istidhkar, p. 1377

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Nullifiers of Fasting (Mufsidat)

واختلفوا أيضا فيمن أكل أو شرب ناسيا فقال الثوري وبن أبي ذئب والأوزاعي والشافعي وأبو ثور وإسحاق وأحمد وأبو حنيفة وأصحابه و

Mas'alah: What is the ruling on one who eats forgetfully during Ramadan according to different scholars?

Al-Istidhkar, p. 1377

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Nullifiers of Fasting (Mufsidat)

داود لا شيء عليه ويتم صومه وهو قول جمهور التابعين قال ربيعة ومالك عليه القضاء وقال الأثرم سمعت أحمد بن حنبل يسأل عمن أكل ناسيا في رمضان فقال ليس عليه شيء على حديث أبي هريرة الله أطعمه وسقاه ثم قال أبو عبد الله مالك - زعموا أنه يقول عليه القضاء وضحك وروي عن علي بن أبي طالب وبن عمر وعلقمة وإبراهيم وبن سيرين وجابر بن زيد من أكل ناسيا لا قضاء عليه وأما حديثه عن عطاء الخرساني عن سعيد بن المسيب فلم يختلف على مالك في إرساله وكذلك رواه بن جريج عن عطاء كما قال مالك سواء ولا يحفظ عن سعيد بن المسيب ذكر البدنة إلا من رواية عطاء الخرساني وهو ثقة وروي عن أيوب عن القاسم بن عاصم أنه قال لسعيد بن المسيب إن عطاء الخرساني يحدث عنك في الرجل الذي وقع على أهله في رمضان أن النبي صلى الله عليه وسلم أمره بعتق رقبة قال لا أجد فقال انحر جزورا فقال لا أجد قال فتصدق بعشرين صاعا من تمر فقال سعيد كذب الخرساني إنما بلغني أن النبي (عليه السلام) قال له تصدق فتصدق

Mas'alah: What is the ruling on expiation for intercourse during Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1378

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Expiation (Kaffara) for Breaking Ramadan Fast

ن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن يزيد المعلم قال حدثني موسى بن معاوية قال حدثنا جرير عن ليث عن مجاهد عن أبي هريرة قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله! إني وقعت على امرأتي في رمضان قال بئس ما صنعت! أعتق رقبة قال لا أجد قال انحر بدنة قال لا أجدها قال اذهب فتصدق بعشرين صاعا قال لا أجد قال فجئني أتصدق عنك قال ما بين لابتيها أهل بيت أحوج إليه مني قال اذهب فكله أنت وأهلك قال أبو عمر قد وجدنا ذكر البدنة في هذا الحديث من غير رواية عطاء الخرساني فلا وجه لإنكار من أنكر ذلك عليه والله أعلم

Mas'alah: Who was the companion that had intercourse during Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1378

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting for the Sick and Traveler

قال أبو عمر روى قتادة عن سعيد بن المسيب أن الرجل الذي وقع على امرأته في رمضان في عهد النبي صلى الله عليه وسلم سلمان بن صخر البياضي وهذا وهم من قتادة وممن رواه عن قتادة وليس في أصحاب النبي (عليه

السلام) من يسمى سلمان إلا سلمان الفارسي وسلمان بن عامر الضبي والحديث الصحيح إنما فيه سلمة بن صخر ولو صح سلمان لأمكن أن يكون أخا سلمة بن صخر البياضي وقد ذكرنا الخبر بإسناده في التمهيد وقد قيل إن سلمة بن صخر كان يقال له سلمان فالله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on expiation for intercourse while making up missed Ramadan fasts?

Al-Istidhkar, p. 1379

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Expiation (Kaffara) for Breaking Ramadan Fast

قال مالك سمعت أهل العلم يقولون ليس على من أفطر يوما في قضاء رمضان بإصابة أهله نهارا أو غير ذلك الكفارة التي تذكر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمن أصاب أهله نهارا في رمضان وإنما عليه قضاء ذلك اليوم قال مالك وهذا أحب ما سمعت فيه إلي قال أبو عمر على ما ذكره مالك جمهور العلماء أن المجامع في قضاء رمضان لا كفارة عليه حاشا قتادة وحده وعليه الكفارة وكذلك جمهور العلماء يقولون إن المفطر في قضاء رمضان لا يقضيه وإنما عليه ذلك اليوم الذي كان عليه من رمضان لا غير إلا بن وهب ورواية عن بن القاسم فإنهما جعلا عليه يومان قياسا على الحج وقوله بعرق تمر فأكثرهم يرويه بسكون الراء والصواب عند أهل اللغة فتح الراء وزعم بن حبيب أنه رواه مطرف عن مالك بتحريك الراء قال والعرق (بفتح الراء) المكتل العظيم الذي يسع قدر خمسة عشر صاعا وهي ستون مدا كذلك سمعت مطرفا وبن الماجشون يقولان وقال الأخفش أحمد بن عمران المكتل العظيم وإنما سمي عرقا لأنه يعمل عرقة عرقة ثم يضم والعرقة الطريقة العريضة ولذلك سميت درة المكتب عرقة يقال عرقة وعرق كما يقال علقة وعلق قال أبو كبير الهذلي (نغدو فنترك في المزاحف من ثوى ... ونقر في العرقات من لم يقتل

Mas'alah: What is the chapter on cupping for the fasting person?

Al-Istidhkar, p. 1380

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Medical Treatments and Fasting

(10 – باب ما جاء في حجامة الصائم)

Mas'alah: What did Ibn Umar do regarding cupping while fasting?

Al-Istidhkar, p. 1380

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Medical Treatments and Fasting

618 – وذكر فيه عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أنه كان يحتجم وهو صائم قال ثم ترك ذلك بعد فكان إذا صام لم يحتجم حتى يفطر

Mas'alah: Did Sa'd ibn Abi Waqqas and Ibn Umar practice cupping while fasting?

Al-Istidhkar, p. 1380

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Medical Treatments and Fasting

619 – وذكر عن بن شهاب أن سعد بن أبي وقاص وعبد الله بن عمر كانا يحتجمان وهما صائمان

Mas'alah: Did Urwa ibn al-Zubayr practice cupping while fasting?

Al-Istidhkar, p. 1380

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Medical Treatments and Fasting

620 – وعن هشام بن عروة عن أبيه أنه كان يحتجم وهو صائم ثم لا يفطر قال وما رأيته احتجم قط إلا وهو صائم

Mas'alah: Why did Ibn Umar and others leave cupping while fasting?

Al-Istidhkar, p. 1380

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Medical Treatments and Fasting

قال أبو عمر أما بن عمر فإنما ترك الحجامة صائما لما بلغه فيها - والله أعلم - ومن الورع بالموضع المعلوم وأما عروة بن الزبير فإنه كان يوصل الصوم فمن هنا قال ابنه ما احتجم إلا وهو صائم وأما سعد فإن حديثه في الموطأ منقطع ورواه عفان عن عبد الواحد بن زياد عن عثمان بن حكيم عن عامر بن سعد قال كان أبي يحتجم وهو صائم قال أبو عمر هذا الخبر عن سعد يضعف حديث سعد المرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أفطر الحاجم والمحجوم وقد أنكروه على من رواه عن سعد لما جاء عنه من طريق بن شهاب وغيره أنه كان يحتجم وهو صائم وحديثه في أفطر الحاجم والمحجوم انفرد به داود بن الزبرقان وهو متروك الحديث عن محمد بن جحادة عن مصعب بن سعد عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith 'The cupper and the cupped break the fast'?

Al-Istidhkar, p. 1381

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Medical Treatments and Fasting

وقد روي عن النبي (عليه السلام) أنه قال أفطر الحاجم والمحجوم من طرق يصحح بعضها أهل العلم بالحديث منها حديث رافع بن خديج وحديث ثوبان وحديث شداد بن أوس وهذه أحسن ما روي في هذا المعنى قال أبو داود قلت لأحمد بن حنبل أي حديث أصح في أفطر الحاجم والمحجوم قال حديث ثوبان قال أبو عمر لم يخرج

أبو داود غيره وخرج حديث بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم صائما وأما حديث أسامة بن زيد وحديث معقل بن سنان وحديث أبي هريرة فمعلولة لا يثبت شيء منها من جهة النقل وقد جاء عن عائشة وبن عباس في ذلك ما لا يصح عندهما بل الصحيح عنها وعن بن عباس خلاف ذلك أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أبو معمر قال حدثنا عبد الوارث عن أيوب عن عكرمة عن بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم ورواه وهب عن أيوب بإسناده مثله وزاد وهو محرم ورواه هشام بن حسان عن عكرمة عن بن عباس ورواه مقسم عن بن عباس قال احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم صائما محرما

Mas'alah: What is the authenticity of the hadiths on cupping breaking the fast?

Al-Istidhkar, p. 1382

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Medical Treatments and Fasting

فحديث بن عباس صحيح لا مدفع فيه ولا يختلف في صحته وثبوته وقد صحح أحمد بن حنبل حديث ثوبان وحديث شداد بن أوس وحديث رافع بن خديج في أفطر الحاجم والمحجوم قال علي بن المديني حديث رافع بن خديج صحيح قال أبو عمر رواه جماعة منهم معمر عن يحيى بن أبي كثير عن إبراهيم بن عبد الله بن قارظ عن السائب بن يزيد عن رافع بن خديج قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفطر الحاجم والمحجوم

Mas'alah: Does the hadith of Ibn Abbas abrogate the hadith on cupping breaking the fast?

Al-Istidhkar, p. 1382

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Medical Treatments and Fasting

والقول عندي في هذه الأحاديث أن حديث بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم صائما محرما ناسخ لقوله صلى الله عليه وسلم أفطر الحاجم والمحجوم لأن في حديث شداد بن أوس وغيره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر عام الفتح على رجل يحتجم لثماني عشر ليلة خلت من رمضان فقال أفطر الحاجم والمحجوم فابن عباس شهد معه حجة الوداع وشهد حجامته يومئذ محرم صائم فإذا كانت حجامته (عليه السلام) عام حجة الوداع فهي ناسخة لا محالة لأنه لم يدرك بعد ذلك رمضان لأنه توفي في ربيع الأول صلى الله عليه وسلم وإنما وجه النظر والقياس في ذلك بأن الأحاديث متعارضة متدافعة في إفساد صوم من احتجم فأقل أحوالها أن يسقط الاحتجاج بها والأصل أن الصائم لا يقضى بأنه مفطر إذا سلم من الأكل والشرب والجماع إلا بسنة لا معارض له ووجه آخر من القياس وهو ما قال بن عباس الفطر مما دخل لا مما خرج وقد أجمعوا على ألا يقال للخارجة من جميع البدن - نجاسة كانت أو غيرها - إنها لا تفطر الصائم لخروجها من بدنه فكذلك الدم في الحجامة وغيرها فإن احتج محتج بحديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من ذرعه القيء فلا شيء عليه ومن استقاء فعليه القضاء وبحديث أبي الدرداء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قاء فأفطر قيل له هذه حجة لنا لأنه لما لم يكن على من ذرعه القيء شيء دل على أن ما

خرج من نجس وغيره من الإنسان لا يفطره وكان المستقيء بخلاف ذلك لأنه لا

يرى منه رجوع بعض القيء في حلقه لتردد ذلك وتصعده ورجوعه وأما الحديث عنه (عليه السلام) أنه قاء فأفطر فليس بالقوي ومعنى قاء استقاء والمعنى فيه ما ذكرنا وقد روي عن النبي عليه السلام بمثل هذه الأسانيد من حديث زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلاث لا يفطرن الصائم القيء والحجامة والاحتلام ومن حديث حميد الطويل عن أبي المتوكل الناجي عن أبي سعيد الخدري قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في القبلة وفي الحجامة للصائم ومن حديث أبي سعيد أيضا عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه احتجم وهو صائم وحسبك بحديث بن عباس في ذلك فإنه لا مدفع فيه عند جماعة أهل العلم بالحديث وهذا بيان تهذيب هذه المسألة من طريق الأثر ومن طريق القياس والنظر وهذه المقايسة إنما تصح في المحجوم لا الحاجم ويرجع ذلك إلى أنها من العبادات التي لا يوقف على عللها وأنها مسألة أثرية لا نظرية ولهذا ما قدمنا الآثار في الواردة بها وقد اضطربت وصح النسخ فيها لأن حجامته صلى الله عليه وسلم صحت عنه وهو صائم محرم عام حجة الوداع وقوله افطر الحاجم والمحجوم كان منه عام الفتح في صحيح الأثر بذلك وأما الحاجم فقد أجمعت الأمة أن رجلا لو سقى رجلا ماء وأطعمه خبزا طائعا أو مكرها لم يكن بفعله ذلك لغيره مفطرا فدل ذلك على أن الحديث ليس على ظاهره في حكم الفطر وإنما هو في ذهاب الأجر لما علمه رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك كما روي من لغى يوم الجمعة فلا جمعة له يريد ذهاب أجر جمعته باللغو وقد قيل إنهما كانا يغتابان غيرهما أو قاذفين فبطل أجرهما لا حكم صومهما والله أعلم وما ذكرناه هو أصح من هذا وأولى بذوي العلم إن شاء الله

وأما اختلاف العلماء فيها فمعلوم من الصحابة ومن بعدهم روينا عن جماعة من

أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أنهم كرهوا الحجامة للصائم وقال منهم جماعة لا بأس بها للصائم ويحتمل أن يكون كرهها من كرهها منهم لما يخشى على فاعلها من الضعف عن تمام صومه من أجلها حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا القعنبي قال حدثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس قال ما كنا ندع الحجامة للصائم إلا مخافة الجهد وأما اختلاف فقهاء الأمصار في ذلك فقال مالك في الموطأ لا تكره الحجامة للصائم إلا خشية أن يضعف ولو أن رجلا احتجم وسلم من أن يفطر لم أر عليه قضاء وهو قول الثوري وقال أبو حنيفة وأصحابه إن احتجم الصائم لم يضره شيء وقال أبو ثور أحب إلي أن لا يحتجم أحد صائما فإن فعل لم يفطر وهو باق على صومه وهذا معنى قول الشافعي لأنه قال في بعض كتبه روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أفطر الحاجم والمحجوم وروي عنه صلى الله عليه وسلم أنه احتجم وهو صائم محرم وقال لا أعلم واحدا من الحديثين ثابتا ولو توقى رجل الحجامة صائما كان أحب إلي إن احتجم صائما لم أر ذلك يفطره وأما أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه فقالا لا يجوز لأحد أن يحتجم صائما فإن فعل فعليه القضاء وبه قال داود والأوزاعي وعطاء إلا أن عطاء قال إن احتجم ساهيا لصومه أو جاهلا فعليه القضاء وإن احتجم متعمدا فعليه القضاء والكفارة قال أبو عمر شذ عطاء عن جماعة العلماء في إيجابه الكفارة في ذلك وقوله أيضا خلاف السنة فيمن استقاء عامدا فعليه القضاء والكفارة وقال بن المبارك من احتجم قضى ذلك اليوم وقال عبد الرحمن بن مهدي من احتجم وهو صائم فعليه القضاء

Mas'alah: Is making up the fast required for cupping while fasting?

Al-Istidhkar, p. 1385

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Medical Treatments and Fasting

قال أبو عمر لا قضاء عليه لما قدمنا وهو الصحيح وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the historical ruling on fasting the day of Ashura?

Al-Istidhkar, p. 1385

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

621 - مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت كان يوم عاشوراء يوما تصومه قريش في الجاهلية وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومه في الجاهلية فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة صامه وأمر بصيامه فلما فرض رمضان كان هو الفريضة وترك يوم عاشوراء فمن شاء صامه ومن شاء تركه

Mas'alah: What did Muawiyah say about fasting Ashura?

Al-Istidhkar, p. 1385

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

622 - وذكر عن بن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف أنه سمع معاوية بن أبي سفيان يوم عاشوراء عام حج وهو على المنبر يقول يا أهل المدينة! أين علماؤكم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لهذا اليوم هذا يوم عاشوراء ولم يكتب

عليكم صيامه وأنا صائم فمن شاء فليصم ومن شاء فليفطر

Mas'alah: Is fasting Ashura obligatory or recommended in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1385

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Categories and Rulings of Fasts

قال أبو عمر لا يختلف العلماء أن يوم عاشوراء ليس بفرض صيامه وفي هذا الحديث دليل على فضل صوم يوم عاشوراء لأنه لم يخصه رسول الله صلى الله عليه وسلم بندبه أمته إلى صيامه وإرشادهم إلى ذلك وإخباره إياهم بأنه صائم له ليقتدوا به إلا لفضل فيه وفي رسول الله صلى الله عليه وسلم الأسوة الحسنة وقوله فمن شاء فليصمه ومن شاء فليفطر فإنها إباحة وردت بعد وجوب وذلك أن طائفة من العلماء قالوا إن صوم يوم عاشوراء كان فرضا ثم نسخ بشهر رمضان فلهذا ما أخبرهم بهذا الكتاب واحتجوا بحديث الزهري عن عروة عن عائشة قالت كان صيام رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن ينزل في رمضان الحديث

هكذا رواه بن عيينة وجماعة عن بن شهاب عن عروة عن عائشة وروى سعيد بن جبير عن بن عباس قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فوجد يهود تصوم يوم عاشوراء فقال لهم ما هذا قالوا يوم نجى الله فيه موسى وأغرق فرعون فنحن نصومه فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بصيامه ولما فرض رمضان صام رسول الله صلى الله عليه وسلم على وجه الفضيلة والتبرك وأمر بصيامه على ذلك وأخبر بفضل صومه وفعل ذلك بعده أصحابه

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab command regarding fasting Ashura?

Al-Istidhkar, p. 1386

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

623 - ذكر مالك أنه بلغه أن عمر بن الخطاب أرسل إلى الحارث بن هشام إن غدا يوم عاشوراء فصم وأمر أهلك أن يصوموا وذكر عبد الرزاق عن بن جريج عن عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام أنه أخبره أن عمر بن الخطاب أرسل إلى عبد الرحمن بن الحارث ليلة عاشوراء أن تسحر لتصبح صائما فأصبح عبد الرحمن صائما هكذا قال أرسل إلى عبد الرحمن بن الحارث بن هشام وهذا حديث متصل وهو عندي أصح من بلاغ مالك والله أعلم وروي عن علي مثل ذلك حدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا بن وضاح قال حدثنا يوسف بن عدي قال حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي أنه كان يأمر بالصيام يوم عاشوراء وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم قال حدثنا بن وضاح قال حدثنا حامد بن يحيى قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عبيد الله بن يزيد قال سمعت بن عباس يقول ما علمت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتحرى صوم يوم فضله على الأيام إلا يوم عاشوراء

ومن حديث أبي قتادة عن النبي (عليه السلام) قال صيام يوم عاشوراء يكفر سنة والدليل على تأكيد صومه على جهة الفضل لا على الفرض أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرجل من أصحابه أذن في قومك يوم عاشوراء أن يصوموا ومن أكل منهم فليصم بقية يومه أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمد بن المنهال قال حدثنا زيد بن زريع قال حدثنا سعيد عن

قتادة عن عبد الرحمن بن سلمة عن محمد أن أسلم أتى النبي صلى الله عليه وسلم يوم عاشوراء فقال صمتم يومكم هذا قالوا لا قال فأتموا بقية يومكم واقضوه وهذا عندي يحتمل أن يكون ذلك قبل أن يفرض رمضان إذ كان عاشوراء يصام على الوجوب ويحتمل أن يكون ذلك لفضله تأكيدا في التقرب بصومه والله أعلم وهو حديث مختلف فيه على قتادة فسعيد يقول عبد الرحمن بن سلمة أو سلمة عن عمه وشعبة يقول عن قتادة عن عبد الرحمن بن المنهال الخزاعي عن عمه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأسلم يوم عاشوراء صوموا اليوم قالوا إنا قد أكلنا قال صوموا بقية يومكم

Mas'alah: What is the ruling on fasting for one who kills by mistake or performs zihar?

Al-Istidhkar, p. 1394

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Make-up (Qada) of Missed Ramadan Fasts

(14 - باب صيام الذي يقتل خطأ أو يتظاهر) 628 - قال مالك أحسن ما سمعت فيمن وجب عليه صيام شهرين متتابعين في قتل خطأ أو تظاهر فعرض له مرض يغلبه ويقطع عليه صيامه أنه إن صح من مرضه وقوي على الصيام فليس له أن يؤخر ذلك وهو يبني على ما قد مضى من صيامه

وكذلك المرأة التي يجب عليها الصيام في قتل النفس خطأ إذا حاضت بين ظهري صيامها أنها إذا طهرت لا تؤخر الصيام وهي تبني على ما قد صامت وليس لأحد وجب عليه صيام شهرين متتابعين في كتاب الله أن يفطر إلا من علة مرض أو حيضة وليس له أن يسافر فيفطر قال مالك وهذا أحسن ما سمعت في ذلك وروى بن

القاسم عن مالك في غير الموطأ قال من أفطر يوما في السفر بعذر ولم يصله استأنف وإن وصله بنى وإن سافر لا يفطر وإن فطر استأنف وإن مرض في سفره مرضا لم يجب عليه السفر من حر أو برد واستيقن أنه من غير السفر بنى إذا صح قال أبو عمر قوله أحسن ما سمعت يدل على علمه بالخلاف في هذه المسألة والذي أراد - والله أعلم - الرجل يمرض بين ظهري شهري التتابع في الظهار أو القتل أو الكفارة من رمضان وأما الحائض فلا أعلم فيها خلافا أنها إذا طهرت فلم تؤخر ووصلت بأي صيامها بما سلف منه إلا أنها لا شيء عليها غير ذلك وتستأنف البناء وليس عليها أن تسقط إلا أن تكون طاهرا قبل الفجر فتترك صيام ذلك اليوم عالمة بطهرها فإن فعلت استأنفت عند جماعة العلماء وأما اختلافهم في المريض الذي قد صام من شهري التتابع بعضها قضى قولين أحدهما ما قال مالك في سن البناء ومن قال بذلك سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار والحسن والشعبي وعطاء ومجاهد وقتادة وطاوس وذكر بن أبي شيبة عن عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب والحسن أنهما قالا يعتد بما صام إذا كان له عذر وسائرهم قال المريض يبني إذا برأ ووصل ذلك ولم يفرط كما وصفنا في الحائض والقول الثاني يستأنف الصيام وممن قال ذلك سعيد بن جبير وإبراهيم النخعي والحكم بن عتيبة وعطاء الخرساني قال معمر سألت عطاء الخرساني فقال كنا نرى أنه مثل شهري رمضان حتى

كتبنا فيه إلى أحد الناس من أهل الكوفة فكتبوا إلينا أنه يستقبل وذكر عبد الرزاق عن الثوري مثله وهو قول أبي حنيفة وأصحابه والحسن بن حي وأحد قولي الشافعي وله قول آخر وهو يبني وقول بن شبرمة يقضي ذلك اليوم وحده إن كان عذر غالب كصوم رمضان قال أبو عمر حجة من قال يبني لأنه معذور في قطع التتابع بمرضه ولم يتعذر وقد تجاوز الله عن غير المعتمر وحجة من قال يستأنف لأن التتابع فرض لا

يسقط بعذر وإنما يسقط فيه المأثم قياسا على الصلاة لأنها ركعات متتابعات فإذا قطعها عذر استأنف ولم يبن

Mas'alah: What is the chapter on vows concerning fasting and fasting on behalf of the deceased?

Al-Istidhkar, p. 1397

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Make-up (Qada) of Missed Ramadan Fasts

(16 – باب النذر في الصيام والصيام عن الميت)

Mas'alah: What is the ruling on fasting for a deceased person who owed fasts?

Al-Istidhkar, p. 1398

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Make-up (Qada) of Missed Ramadan Fasts

وأما من مات وعليه صيام فهذا موضع اختلف فيه العلماء قديما وحديثا فقال مالك ما تقدم ذكره لا يصوم أحد عن أحد قال وهو أمر مجتمع عليه لا خلاف فيه عندنا وروي مثل قول مالك عن بن عباس وبن عمر إلا أنه اختلف فيه عن بن عباس من رواته عنه بمذهب بن عمر ومالك في ذلك ما حدثناه محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا محمد بن عبد الأعلى قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا حجاج الأحول قال حدثنا أيوب بن موسى عن عطاء بن أبي رباح عن بن عباس قال لا يصلي أحد عن أحد ولا يصوم أحد عن أحد ولكن يطعم عنه مكان كل يوم مدا من حنطة وقال الشافعي يطعم عنه ولا يصام عنه وهو قول الثوري في رواية وقال أبو حنيفة وأصحابه إن من أمكنه القضاء فقد أبعد فإنه

يطعم عنه قال والنذر من قضاء رمضان في ذلك سواء وهو قول بن علية وقال الأوزاعي يجعل وليه مكان الصوم صدقة فإن لم يجد صام عنه

Mas'alah: What is the opinion of al-Thawri on a relative fasting for the deceased?

Al-Istidhkar, p. 1399

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Make-up (Qada) of Missed Ramadan Fasts

وقال الثوري يصوم عنه وليه

Mas'alah: What is the ruling on feeding others on behalf of a deceased person for missed fasts?

Al-Istidhkar, p. 1399

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Make-up (Qada) of Missed Ramadan Fasts

وقال أحمد بن حنبل وأبو عبيد القاسم بن سلام يطعم عنه مدا من حنطة عن كل يوم مدا وفي النذر يصوم عنه

Mas'alah: What is Malik's ruling on feeding on behalf of a deceased person for missed fasts?

Al-Istidhkar, p. 1399

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Make-up (Qada) of Missed Ramadan Fasts

وقال مالك الإطعام غير واجب على الورثة إلا أن يوصي بذلك إليهم وتحصيل مذهبه أن ذلك واجب على الميت غير واجب على الورثة فإن أوصى بذلك كان في ثلثه

ومعنى قولي واجب عليه أي واجب عليه صومه فإن حضرته الوفاة كان واجبا عليه أن يوصي بالإطعام عنه كسائر الكفارات في الأيمان وغيرها فإن فعل كان في ثلث وإن لم يفعل فلا شيء على الورثة

Mas'alah: What is the hadith about fasting on behalf of a deceased person?

Al-Istidhkar, p. 1399

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Make-up (Qada) of Missed Ramadan Fasts

قال أبو عمر ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من مات وعليه صيام صام عنه وليه أخبرنا عبد الله بن محمد بن بكر قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن صالح قال حدثنا بن وهب قال أخبرنا عمر بن الحارث عن عبيد الله بن أبي جعفر عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عروة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من مات وعليه صيام صام عنه وليه قال أبو داود وهذا في النذر

Mas'alah: What is the hadith about a man whose mother died with an unfulfilled fast?

Al-Istidhkar, p. 1400

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Make-up (Qada) of Missed Ramadan Fasts

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا زائدة قال قاسم وحدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا معاوية بن عمرو قال حدثنا زائدة قال قاسم قال حدثنا عبد الله بن أبي شيبة قال حدثنا أبو معاوية كلاهما عن

الأعمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن بن عباس قال جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إن أمي ماتت وعليها صوم شهر أفأقضيه عنها قال نعم فدين الله أحق أن يقضى

Mas'alah: What is the hadith about a woman whose mother died with an unfulfilled month of fasting?

Al-Istidhkar, p. 1400

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Make-up (Qada) of Missed Ramadan Fasts

وفي حديث أبي معاوية أن امرأة أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله إن أمي ماتت وعليها صوم شهر فذكره

Mas'alah: What is the hadith about fasting on behalf of a deceased person being like paying a debt?

Al-Istidhkar, p. 1400

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Make-up (Qada) of Missed Ramadan Fasts

وأخبرنا عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا حمزة بن محمد قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا نبيشة بن سعيد قال حدثنا عبيد عن الأعمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن بن عباس قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إن أمي ماتت وعليها صوم شهر أفأقضيه عنها فقال أرأيت لو كان عليها دين أكنت تقضيه قال نعم قال فدين الله أحق أن يقضى

Mas'alah: What is Ahmad's opinion on feeding for missed Ramadan and vows?

Al-Istidhkar, p. 1400

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Make-up (Qada) of Missed Ramadan Fasts

وهو قول أحمد روى عنه محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان فيهما جميعا الإطعام

Mas'alah: What is the Kufan and Maliki view on Ibn Abbas's fatwa about fasting?

Al-Istidhkar, p. 1400

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Make-up (Qada) of Missed Ramadan Fasts

وزعم من احتج للكوفيين ومالك أن بن عباس لم يخالف بفتواه

Mas'alah: What did Aisha say about feeding for missed Ramadan fasts?

Al-Istidhkar, p. 1400

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Make-up (Qada) of Missed Ramadan Fasts

وقد روي عن عائشة أيضا من قوله إنه يطعم عنه في قضاء رمضان ولا يصام

Mas'alah: What is Ahmad's interpretation of Ibn Abbas's hadith about fasting for vows?

Al-Istidhkar, p. 1401

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Make-up (Qada) of Missed Ramadan Fasts

قال أحمد إن معنى حديث بن عباس المرفوع أنها في النذر دون قضاء رمضان

Mas'alah: What is Abu Thawr's opinion on fasting on behalf of a deceased person?

Al-Istidhkar, p. 1401

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Make-up (Qada) of Missed Ramadan Fasts

وأما أبو ثور فقال يصام عنه في الوجهين جميعا

Mas'alah: What is Dawud's opinion on fasting on behalf of a deceased person based on the hadith?

Al-Istidhkar, p. 1401

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Make-up (Qada) of Missed Ramadan Fasts

وهو قول داود على ظاهر قول النبي صلى الله عليه وسلم من مات وعليه صيام صام عنه وليه وهذا عندهم واجب عليه

Mas'alah: What is al-Hasan's opinion on thirty people fasting one day for a deceased person?

Al-Istidhkar, p. 1401

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Make-up (Qada) of Missed Ramadan Fasts

وقال الحسن إن صام عنه ثلاثون رجلا يوما واحدا جاز يريد أن ذلك كرجل واحد صام ثلاثين يوما

Mas'alah: What is the principle of analogy regarding fasting on behalf of another person?

Al-Istidhkar, p. 1401

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Make-up (Qada) of Missed Ramadan Fasts

قال أبو عمر لولا الأثر المذكور لكان الأصل القياس على الأصل المجتمع عليه في الصلاة وهو عمل بدن لا يصوم أحد عن أحد كما لا يصلي أحد عن أحد

Mas'alah: What is the ruling on breaking the fast due to cloudy weather and then seeing the sun?

Al-Istidhkar, p. 1401

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Doubt and Estimation in Fasting

632 - ذكر فيه مالك عن زيد بن أسلم عن أخيه خالد بن أسلم أن عمر بن الخطاب أفطر ذات يوم في رمضان في ذي غيم ورأى أنه قد أمسى وغابت الشمس فجاءه رجل فقال يا أمير المؤمنين طلعت الشمس فقال عمر الخطب يسير وقد اجتهدنا

Mas'alah: What is Malik's interpretation of Umar's statement regarding making up a missed fast?

Al-Istidhkar, p. 1401

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Make-up (Qada) of Missed Ramadan Fasts

قال مالك يريد بقوله الخطب يسير القضاء فيما نرى والله أعلم وخفة مؤونته ويسارته يقول نصوم يوما مكانه

Mas'alah: What is the evidence from Umar regarding making up a fast broken by mistake?

Al-Istidhkar, p. 1401

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Make-up (Qada) of Missed Ramadan Fasts

قال أبو عمر ما تأوله مالك - رحمه الله - عمل عمر - رضوان الله عليه - فقد روي عن عمر من أهل الحجاز وأهل العراق أيضا

Mas'alah: What does Abu Umar say about conflicting reports from Umar on making up a fast?

Al-Istidhkar, p. 1402

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Make-up (Qada) of Missed Ramadan Fasts

قال أبو عمر فهذا خلاف عن عمر في هذه المسألة والرواية الأولى أولى بالصائم إن شاء الله

Mas'alah: What is the majority opinion on making up a fast broken on a cloudy day?

Al-Istidhkar, p. 1402

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Doubt and Estimation in Fasting

والجمهور على القضاء

Mas'alah: What is Malik's ruling on making up a fast broken on a cloudy day?

Al-Istidhkar, p. 1402

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Doubt and Estimation in Fasting

وأما مالك فيقضي عنده قياسا على الناسي عنده

Mas'alah: What is the ruling on one who eats before sunset or after dawn due to a mistaken assumption?

Al-Istidhkar, p. 1402

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Doubt and Estimation in Fasting

قال مالك فيمن أكل قبل غروب الشمس وهو يظنها قد غابت أو أكل بعد الفجر وهو يظنه لم يطلع قال فإن كان نظر غامضا فيه فلا شيء عليه وإن كان واجبا فعليه القضاء

Mas'alah: What is the ruling of the Kufans, Shafi'i, and others on eating after dawn or before sunset?

Al-Istidhkar, p. 1402

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Doubt and Estimation in Fasting

وقال الكوفيون والشافعي والثوري وبن سعد إذا تسحر بعد طلوع الفجر أو أكل قبل غروب الشمس فعليه القضاء

Mas'alah: What is Malik's ruling on eating when in doubt about dawn?

Al-Istidhkar, p. 1402

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Doubt and Estimation in Fasting

وأما اختلافهم في من أكل وهو شاك في الفجر فقال مالك أكره أن يأكل إذا شك فإن أكل فعليه القضاء أرى أن يقضي يوما مكانه فإن كان عليه فقد قضاه وإن لم يكن عليه فقد أجر إن شاء الله

Mas'alah: What is al-Thawri's ruling on eating when in doubt about dawn?

Al-Istidhkar, p. 1402

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Doubt and Estimation in Fasting

وقال الثوري يتسحر ما شك في الفجر حتى يرى الفجر

Mas'alah: What is the ruling on eating when uncertain about dawn according to al-Awza'i?

Al-Istidhkar, p. 1402

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Doubt and Estimation in Fasting

وقال الأوزاعي إذا شك الرجل فلم ير وأكل في الفجر أم في الليل فلا شيء عليه

Mas'alah: What is the ruling on eating when uncertain about dawn according to Abu Hanifah?

Al-Istidhkar, p. 1403

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Doubt and Estimation in Fasting

وقال أبو حنيفة وأصحابه إن كان أكثر رأيه أنه أكل بعد طلوع الفجر فأوجب أن يقضي

Mas'alah: What is the reasoning behind al-Shafi'i's position on eating when uncertain about dawn?

Al-Istidhkar, p. 1403

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Doubt and Estimation in Fasting

قال أبو عمر قول الشافعي ومن تابعه قول احتياط لأنه قد نهاه عن الأكل مع الشك خوفا أن يواقع ما لا يحل من الأكل بعد الفجر ولم ير عليه قضاء لأنه لم يبن له أنه أكل بعد الفجر وإيجاب القضاء إيجاب فرض فلا ينبغي أن يكون إلا بيقين

Mas'alah: What is the Maliki argument for requiring qada when eating in uncertainty about dawn?

Al-Istidhkar, p. 1403

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Doubt and Estimation in Fasting

واحتج بعض أصحابنا لمالك بأن الصائم يلزمه اعتراف طرفي النهار وذلك لا يكون إلا بتقدم شيء وإن قل من السحر وآخر شيء من الليل

Mas'alah: What is the critique of requiring fasting from dawn based on hadith?

Al-Istidhkar, p. 1403

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Doubt and Estimation in Fasting

قال أبو عمر هذا التزام لصوم ما لم يأمر الله بصيامه مع مخالفة الآثار في تعجيل الفطر وتأخير السحور وهي متواترة صحاح

Mas'alah: What does the Quran say about eating until dawn becomes clear?

Al-Istidhkar, p. 1403

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Doubt and Estimation in Fasting

وقول الله عز وجل (وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود
من الفجر) البقرة 187 فلم يمنعهم من الأكل حتى يستبين لهم الفجر

Mas'alah: What did Ibn Abbas and Abu Huraira differ on regarding making up Ramadan fasts?

Al-Istidhkar, p. 1403

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Make-up (Qada) of Missed Ramadan Fasts

634 – وعن بن شهاب أن عبد الله بن عباس وأبا هريرة اختلفا في قضاء رمضان
فقال أحدهما يفرق بينه وقال الأخر لا يفرق بينه لا أدري أيهما قال يفرق بينه

Mas'alah: What did Sa'id ibn al-Musayyab say about making up Ramadan fasts?

Al-Istidhkar, p. 1403

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Make-up (Qada) of Missed Ramadan Fasts

635 – وعن يحيى بن سعيد أنه سمع سعيد بن المسيب يسأل عن قضاء رمضان
فقال سعيد أحب إلي أن لا يفرق قضاء رمضان وأن يواتر

Mas'alah: What is Malik's opinion on consecutively making up missed Ramadan fasts?

Al-Istidhkar, p. 1403

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Make-up (Qada) of Missed Ramadan Fasts

قال أبو عمر هو قول مالك لا خلاف عنه في أنه يستحب أن يتابع قضاء رمضان ولا يرى إعادة على من لم يتابعه هذا قوله في موطئه وغيره وكذلك يستحب في كل صيام مذكور في كتاب الله - عز وجل - بكفارة يمين وغيرها

Mas'alah: What is the ruling on making up missed Ramadan fasts in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1404

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Make-up (Qada) of Missed Ramadan Fasts

قال وأخبرنا معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عباس قال صم كيف شئت قال الله - عز وجل - (فعدة من أيام أخر) البقرة 185

Mas'alah: What is the ruling on making up missed Ramadan fasts in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1404

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Make-up (Qada) of Missed Ramadan Fasts

قال وأخبرنا بن عيينة عن عمرو بن دينار عن هشام بن يحيى عن أبي هريرة قال صم كيف شئت وأحص العدة

Mas'alah: What is Ali's view on making up missed Ramadan fasts consecutively?

Al-Istidhkar, p. 1404

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Make-up (Qada) of Missed Ramadan Fasts

وعن الثوري عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال صمه متتابعا

Mas'alah: What did Aisha say about the revelation of the verse on consecutive makeup fasts?

Al-Istidhkar, p. 1404

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Make-up (Qada) of Missed Ramadan Fasts

وذكر عبد الرزاق عن بن جريج عن بن شهاب عن عروة عن عائشة قالت نزلت (من أيام أخر) البقرة 184 (متتابعات) ثم سقطت متتابعات

Mas'alah: What is the consensus of scholars on the recommendation of consecutive days in fasting?

Al-Istidhkar, p. 1404

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Make-up (Qada) of Missed Ramadan Fasts

وعلى هذا جمهور العلماء وهو قول طاوس ومجاهد وعطاء وعبيد بن عمير وجماعة وبه قال الأوزاعي والثوري وأبو حنيفة والشافعي وأبو ثور وأحمد وإسحاق وكلهم مع ذلك يستحبونها متتابعات

Mas'alah: What is the hadith of Abu Hurayrah on vomiting and fasting?

Al-Istidhkar, p. 1405

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Nullifiers of Fasting (Mufsidat)

رواه عيسى بن يونس عن هشام بن حسان عن محمد بن يزيد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ذرعه القيء وهو صائم فليس عليه القضاء ومن استقاء فعليه القضاء

Mas'alah: What did Abu Hurayra say about vomiting and breaking the fast?

Al-Istidhkar, p. 1405

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Nullifiers of Fasting (Mufsidat)

ورواه معاوية بن سلام وغيره عن يحيى بن كثير قال أخبرني عمر بن الحكم بن ثوبان أنه سمع أبا هريرة يقول إذا قاء أحدكم فلا يفطر فإنما يخرج ولا يدخل

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on intentional vomiting during fasting?

Al-Istidhkar, p. 1405

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Nullifiers of Fasting (Mufsidat)

واختلف العلماء فيمن استقاء بعد إجماعهم على أن من ذرعه القيء فلا شيء عليه

Mas'alah: What is the ruling of Malik and other scholars on intentional vomiting during fasting?

Al-Istidhkar, p. 1405

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Nullifiers of Fasting (Mufsidat)

فقال مالك والثوري وأبو حنيفة وصاحباه والشافعي وأحمد بن حنبل وإسحاق من استقاء عامدا فعليه القضاء

Mas'alah: What is the majority view on the ruling for intentional vomiting during fasting?

Al-Istidhkar, p. 1405

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Nullifiers of Fasting (Mufsidat)

قال أبو عمر على هذا جمهور العلماء فيمن استقاء أنه ليس عليه إلا القضاء

Mas'alah: What is the ruling on vomiting during fasting according to the Companions and Tabi'un?

Al-Istidhkar, p. 1405

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Nullifiers of Fasting (Mufsidat)

روي ذلك عن عمر وعلي وبن عمر وأبي هريرة وجماعة من التابعين وهو قول بن شهاب

Mas'alah: Does intentional vomiting require qada and kaffarah by analogy to eating and drinking?

Al-Istidhkar, p. 1406

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Nullifiers of Fasting (Mufsidat)

قالوا وإذا كان القيء يفطر الصائم فعلى من تعمده قياسا على من تعمد الأكل أو الشرب أو الجماع لأنه بهذه أو بواحدة منها يكون مفطرا ومن تعمد الإفطار فعليه القضاء والكفارة

Mas'alah: What is the ruling on intentional vomiting in Ramadan according to 'Ata'?

Al-Istidhkar, p. 1406

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Nullifiers of Fasting (Mufsidat)

وذكر عبد الرزاق عن بن جريج قال قلت لعطاء رجل استقاء في رمضان قال يقضي ذلك اليوم ويكفر بما قال النبي صلى الله عليه وسلم قال وإن كان جاهلا أو ناسيا فلا

Mas'alah: What is the ruling on eating or drinking forgetfully during Ramadan according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 1406

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Nullifiers of Fasting (Mufsidat)

قال مالك من أكل أو شرب في رمضان ساهيا أو ناسيا أو ما كان من صيام واجب عليه أن عليه قضاء يوم مكانه

Mas'alah: What is the ruling on eating, drinking, or intercourse forgetfully during Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1406

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Nullifiers of Fasting (Mufsidat)

وقال الليث بن سعد كما قال مالك من أكل أو شرب أو جامع ناسيا فعليه القضاء

Mas'alah: What do Shafi'i, Abu Hanifa, and others rule on forgetful eating or intercourse in Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1407

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Nullifiers of Fasting (Mufsidat)

وقال الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما والحسن بن حي والثوري وبن أبي ذئب والأوزاعي وأبو ثور من جامع أو أكل أو شرب ناسيا في رمضان فلا قضاء عليه هذا قول الثوري في رواية الأشجعي وقد روي عن أبي حنيفة أنه قال لولا قول الناس لقلت يقضي وروى المعافري عن الثوري أنه قال إذا جامع ناسيا فليصم يوما مكانه وإن أكل أو شرب ولم يفطر فلا شيء عليه

Mas'alah: What is the hadith about one who ate and drank forgetfully in Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1407

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Nullifiers of Fasting (Mufsidat)

قال أبو عمر أخبرنا أحمد بن محمد قال حدثنا أحمد بن الفضل قال حدثنا محمد بن جرير قال حدثنا محمد بن خلف العسقلاني قال حدثنا آدم بن أبي إياس قال حدثنا بن سلمة عن أيوب وحبيب بن الشهيد عن محمد بن سيرين قال قال رجل يا رسول الله! إني أكلت وشربت ناسيا في رمضان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الله أطعمك وسقاك أتم صومك ولا شيء عليك

Mas'alah: What is the ruling on forgetful eating or drinking in Ramadan according to early authorities?

Al-Istidhkar, p. 1408

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Nullifiers of Fasting (Mufsidat)

قال أبو عمر رواه معمر عن أيوب عن بن سيرين عن أبي هريرة موقوفا قال من أكل أو شرب ناسيا فليس عليه بأس الله أطعمه وسقاه قال معمر وكان قتادة يقوله وروي عن علي وعن بن عمر وأبي هريرة - رضي الله عنهم - وعن عطاء وطاوس وإبراهيم والحسن فيمن أكل أو شرب ناسيا أنه لا شيء عليه

Mas'alah: What is the ruling on a person who converts to Islam on the last day of Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1409

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting for the Sick and Traveler

وسئل مالك عمن أسلم في آخر يوم من رمضان هل عليه قضاء رمضان كله أو يجب عليه قضاء اليوم الذي أسلم فيه فقال ليس عليه قضاء ما مضى وإنما يستأنف الصيام فيما يستقبل وأحب إلي أن يقضي اليوم الذي أسلم فيه

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on a disbeliever who converts to Islam during Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1409

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting for the Sick and Traveler

قال أبو عمر اختلف علماء التابعين من السلف ومن بعدهم في الكافر يسلم في

Mas'alah: What is the ruling on a child who reaches puberty during Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1410

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting for the Sick and Traveler

رمضان والصبي يبلغ فيه هل عليهما قضاء ما مضى من شهر رمضان وفي اليوم الذي أسلم أو بلغ فيه

Mas'alah: What did Ata say about a Christian who converts to Islam during Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1410

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting for the Sick and Traveler

ذكر عبد الرزاق عن بن جريج عن عطاء قال إن أسلم نصراني في بعض رمضان صام ما مضى منه مع ما بقي وإن أسلم في آخر النهار صام ذلك اليوم

Mas'alah: What did 'Ikrimah say about a convert fasting the remainder of Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1410

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting for the Sick and Traveler

وعن الحكم بن أبان عن عكرمة قال يصوم ما بقي من رمضان ويقضي ما فاته فإن أسلم في آخر يوم من رمضان فهو بمنزلة المسافر يدخل في صلاة المقيمين

Mas'alah: What did al-Hasan say about a convert fasting the entire month of Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1410

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting for the Sick and Traveler

وعن معمر عن من سمع الحسن يقول إذا أسلم في شهر رمضان صامه كله

Mas'alah: What did Qatadah say about a convert fasting the remainder of Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1410

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting for the Sick and Traveler

قال معمر وقال قتادة يصوم ما بقي من الشهر قال معمر وقول قتادة أحب إلي

Mas'alah: What did al-Thawri say about a convert refraining from food on the day of conversion?

Al-Istidhkar, p. 1410

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting for the Sick and Traveler

قال عبد الرزاق وقال الثوري لو أسلم كف عن الطعام في ذلك اليوم ولم يقضه ولا شيء عليه فيما مضى وهذا نحو قول مالك

Mas'alah: What is Malik's ruling on a convert refraining from food and making up the day in Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1410

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting for the Sick and Traveler

قال بن القاسم عن مالك يكف الذي يسلم في رمضان عن الأكل بقية يومه وليس عليه قضاء ذلك اليوم بواجب وأحب إلي لو قضاه

Mas'alah: What is the ruling on a Christian who embraces Islam or a child who reaches puberty during Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1410

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting for the Sick and Traveler

وهو قول الشافعي قال في النصراني يسلم في رمضان والصبي يحتلم عليهما أن يصوما ما بقي من شهر رمضان ولا شيء عليهما فيما مضى ولا يجب عليهما قضاء اليوم الذي أسلم أو بلغ واستحب لهما صومه

Mas'alah: What is the opinion of Abu Hanifah and others on the convert and the pubescent child fasting the remainder of Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1410

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting for the Sick and Traveler

هذا كله معنى قول أبي حنيفة وأصحابه والليث بن سعد وعبيد الله بن الحسن وكلهم يستحب لهما أن يكفا ذلك اليوم عن الطعام

Mas'alah: What is the opinion of al-Awza'i on a boy who reaches puberty in the middle of Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1410

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting for the Sick and Traveler

وقال الأوزاعي في الغلام يحتلم في النصف من رمضان فإنه يصوم ما مضى لأنه كان يطيق الصوم وبه قال عبد الملك بن الماجشون

Mas'alah: What is the evidence that a non-believer or child is not obligated to fast past days?

Al-Istidhkar, p. 1410

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting for the Sick and Traveler

قال أبو عمر من أوجب على الكافر يسلم في رمضان والصبي يحتلم ما مضى فقد كلف غير مكلف لأن الله تعالى لم يكلف الصيام إلا على المؤمن إذا كان بالغا لقوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام) البقرة 183 ولقوله (واتقون يا أولي الألباب) البقرة 197 فلم يدخل في إيجاب هذا الخطاب

من لم يبلغ مبلغ من تلزمه الفرائض لقوله صلى الله عليه وسلم رفع القلم عن ثلاث وذكر الغلام حتى يحتلم والجارية حتى تحيض ومن أوجب عليهم صوم ما مضى فقد أوجبه على غير مؤمن وكذلك من لم يحتلم لأنه غير مخاطب لرفع القلم عنه حتى يحتلم على ما جاء في الأثر هذا وجه النظر والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on fasting the day one reaches puberty or embraces Islam compared to the day one mistakes for Sha'ban?

Al-Istidhkar, p. 1411

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting for the Sick and Traveler

قال أبو عمر من لم يوجب عليه صوم اليوم الذي يبلغ فيه أو يسلم استحال عنده أن يكون صائما في آخر يوم كان في أوله مفطرا وليس كاليوم الذي ظنه من شعبان الذي يبلغ أو يسلم في بعض النهار لما لم يلزمه في أول النهار لم يلزمه آخره واليوم الذي يظن أنه من شعبان ثم يصح عنده في نصف النهار أنه من رمضان لازم من أوله إلى آخره فلما فاته ذلك بجهله لزمه قضاؤه وسقط الإثم عنه ولزمه الإمساك بقية النهار عن الأكل عند جماعة العلماء لأنه كان واجبا عليه أوله وآخره وكذلك آخره مع العلم والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on breaking a voluntary fast due to receiving food?

Al-Istidhkar, p. 1412

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Actions Disliked or Excused During Fasting

أخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا محمد بن منصور قال حدثنا سفيان قال سمعناه من صالح بن أبي الأخضر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت أصبحت أنا وحفصة صائمتين فأهدي لنا طعام مخروص عليه الحديث

Mas'alah: What is the ruling on making up a voluntary fast after breaking it?

Al-Istidhkar, p. 1412

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Make-up (Qada) of Missed Ramadan Fasts

ذكر عن سفيان قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا بن جريج قال قلت لابن شهاب أحدثك عروة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أفطر في التطوع فليصمه

Mas'alah: What is the narration about Aisha and Hafsa breaking their voluntary fast?

Al-Istidhkar, p. 1412

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Actions Disliked or Excused During Fasting

قال لم أسمع من عروة في ذلك شيئا ولكن حدثني في خلافة سليمان إنسان عن بعض من كان يسأل عائشة أنها قالت أصبحت أنا وحفصة صائمتين وذكر الحديث

Mas'alah: What is al-Thawri's opinion on making up a broken voluntary fast?

Al-Istidhkar, p. 1413

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Make-up (Qada) of Missed Ramadan Fasts

وقال الثوري أحب إلي أن يقضي

Mas'alah: What is the consensus of jurists on breaking a voluntary fast unintentionally?

Al-Istidhkar, p. 1413

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Actions Disliked or Excused During Fasting

والفقهاء كلهم من أهل الرأي والأثر يقولون إن المتطوع إذا أفطر ناسيا أو عليه شيء

فلا قضاء عليه

Mas'alah: What is the evidence that breaking a voluntary fast does not require making it up?

Al-Istidhkar, p. 1414

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Actions Disliked or Excused During Fasting

قال أبو عمر من حجة من قال إن المتطوع إذا أفطر لا شيء عليه من قضاء ولا غيره ما أخبرناه عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال حدثنا جرير بن عبد الحميد عن زيد بن أبي زياد عن عبد الله بن الحارث عن أم هانئ قالت لما كان يوم فتح مكة جاءت فاطمة فجلست عن يسار رسول الله صلى الله عليه وسلم وأم هانئ عن يمينه قالت فجاءت الوليدة بإناء فيه شراب فناولته فشرب منه ثم ناوله أم هانئ فشربت منه قالت يا رسول الله لقد أفطرت وكنت صائمة فقال لها أكنت تقضين شيئا قالت لا قال فلا يضرك إن كان تطوعا

Mas'alah: What is the evidence for breaking a voluntary fast according to al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 1414

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Actions Disliked or Excused During Fasting

واحتج الشافعي أيضا بجواز الفطر في التطوع بأن قال حدثنا سفيان بن عيينة عن طلحة بن يحيى عن عمته عائشة بنت طلحة عن عائشة قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت إنا خبأنا لك حيسا فقال أما إني كنت أريد الصوم ولكن

قدميه

Mas'alah: Which companions and tabi'un held that voluntary fasts can be broken without qada?

Al-Istidhkar, p. 1415

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Actions Disliked or Excused During Fasting

وهو قول سلمان وأبي الدرداء ومجاهد وطاوس وعطاء

Mas'alah: What is the disagreement reported from Sa'id ibn Jubayr on voluntary fasting?

Al-Istidhkar, p. 1415

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Actions Disliked or Excused During Fasting

واختلف فيه عن سعيد بن جبير

Mas'alah: Does a husband have the right to make his wife break a voluntary fast?

Al-Istidhkar, p. 1417

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Actions Disliked or Excused During Fasting

وفي هذا أن المتطوع لا يفطر ولا يفطره غيره لأنه لو كان للرجل أن يفسد عليها ما احتاجت إلى إذنه ولو كان مباحا كان إذنه لا معنى له

Mas'alah: What did Sa'id ibn Jubayr say about breaking a voluntary fast?

Al-Istidhkar, p. 1417

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Actions Disliked or Excused During Fasting

وقال سعيد بن جبير لأن تختلف الأسنة في جوفي أحب إلي أن أفطر

Mas'alah: Who held the opinion that breaking a voluntary fast is disliked?

Al-Istidhkar, p. 1417

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Actions Disliked or Excused During Fasting

وهو قول بن عمر وإبراهيم النخعي والحسن البصري ومكحول وإليه ذهب أبو ثور

Mas'alah: What did Anas ibn Malik do when he could no longer fast?

Al-Istidhkar, p. 1417

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Actions Disliked or Excused During Fasting

639 - ذكر فيه مالك أنه بلغه أن أنس بن مالك كبر حتى كان لا يقدر على الصيام فكان يفتدي

Mas'alah: What is the ruling on feeding the poor as ransom for missed fasts?

Al-Istidhkar, p. 1417

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Expiation (Kaffara) for Breaking Ramadan Fast

قال مالك ولا أرى ذلك واجبا وأحب إلي أن يفعله إذا كان قويا عليه فمن فدى فإنما يطعم مكان كل يوم مدا بمد النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the authentic report about Anas ibn Malik feeding the poor when unable to fast?

Al-Istidhkar, p. 1418

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Expiation (Kaffara) for Breaking Ramadan Fast

قال أبو عمر الخبر بذلك عن أنس صحيح متصل رواه حماد بن زيد وحماد بن سلمة ومعمر بن راشد عن ثابت البناني قال كبر أنس بن مالك حتى كان لا يطيق الصوم قبل موته بعام أو عامين فكان يفطر ويطعم

Mas'alah: What is the scholarly consensus on the elderly breaking the fast?

Al-Istidhkar, p. 1418

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting for the Sick and Traveler

قال أبو عمر أجمع العلماء على أن للشيخ الكبير والعجوز اللذين لا يطيقان الصوم الإفطار ثم اختلفوا في الواجب عليهما

Mas'alah: What did Rabi'ah say about the elderly and the thirsty person who break the fast?

Al-Istidhkar, p. 1418

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting for the Sick and Traveler

وروى عنه أشهب قال قال ربيعة في الكبير والمستعطش إذا أفطرا إنما عليهما القضاء ولا إطعام عليهما

Mas'alah: What is the ruling on the elderly who cannot fast according to al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 1418

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting for the Sick and Traveler

وقال الشافعي الشيخ الكبير الذي لا يطيق الصوم ويقدر على الكفارة يتصدق عن كل يوم بمد من حنطة

Mas'alah: What is the condition under which an elderly person may abandon fasting?

Al-Istidhkar, p. 1418

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting for the Sick and Traveler

قال والحال التي يترك فيها الكبير الصوم يجهده الجهد غير المحتمل

Mas'alah: What is the ruling on the elderly who cannot fast according to Abu Hanifah and his companions?

Al-Istidhkar, p. 1419

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting for the Sick and Traveler

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد في الشيخ الكبير الذي لا يطيق الصوم يفطر

ويطعم لكل يوم مسكينا نصف صاع من حنطة ولا شيء عليه غير ذلك

Mas'alah: What is Abu Thawr's ruling on an elderly person who cannot fast?

Al-Istidhkar, p. 1419

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting for the Sick and Traveler

وقال أبو ثور أما الشيخ الكبير الذي لا يقدر على الصوم فإنه يفطر ويطعم مكان كل يوم مسكينا إذا كان الصوم يجهده وإن كان لا يقدر على الصوم فلا شيء عليه

Mas'alah: What does the Quran say about fasting and the ransom for those who can bear it?

Al-Istidhkar, p. 1419

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting for the Sick and Traveler

قال أبو عمر قال الله تعالى (كتب عليكم الصيام) إلى قوله (فعدة من أيام أخر وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين فمن تطوع خيرا فهو خير له وأن تصوموا خير لكم) البقرة 183 184 قوله تعالى (يطيقونه) هو الثابت بين لوحي المصحف المجتمع عليه وهي القراءة الصحيحة التي يقطع بصحتها ويقطع الفرد بمجيئها وقد اختلفت العلماء بتأويلها قال منهم قائلون هي منسوخة قالوا كان المقيم الصحيح المطيق للصيام مخيرا بين أن يصوم رمضان وبين أن يفطر ويطعم عن كل يوم مسكينا وإن شاء صام منه ما شاء وأطعم عما شاء فكان الأمر كذلك حتى أنزل الله - عز وجل - (فمن شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان مريضا أو على سفر فعدة من أيام أخر) البقرة 184 فنسخ به ما تقدم من التخيير بين الصوم والإطعام واختلفوا مع هذا في

تأويل قوله (فمن تطوع خيرا فهو خير له) البقرة 184 فقال بعضهم يطعم مسكينين عن كل يوم مدا مدا أو نصف صاع وقال بعضهم يطعم مسكينا أكثر مما يجب عليه وقال بعضهم أراد بقوله (فمن تطوع خيرا فهو خير له) البقرة 184 أن يصوم مع الفدية قال والصوم مع ذلك خير له من ذلك وكل هؤلاء يقولوا الآية منسوخة بقوله (فمن شهد منكم الشهر فليصمه) البقرة 185 وممن قال بذلك عبد الله بن عباس رواه أيوب وخالد الحذاء عن محمد بن سيرين عن بن عباس ورواه يزيد النحوي عن عكرمة عن بن عباس ورواه بن جريج وعثمان بن عطاء الخرساني عن عطاء عن بن عباس

Mas'alah: What is the ruling on fasting for those who face severe hardship?

Al-Istidhkar, p. 1420

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting for the Sick and Traveler

وذهبت الفرقة الأخرى تقرأ (يطيقونه) وترى الآية منسوخة إلا أن النسخ فيها على بعض المطيقين للصوم وهي محكمة عند بعضهم فقالوا كل من طاف الصوم فلا مشقة تضر به فالصوم واجب عليه وكل من لم يطق الصوم إلا بجهد ومشقة مضرة به فله أن يفطر ويفتدي لقول الله - عز وجل - (يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر) البقرة 185 قالوا وذلك في الشيخ الكبير والعجوز والحامل والمرضع الذين لا يطيقون الصيام إلا بجهد ومشقة خوفا على الولد ذهب إلى هذا جماعة من العلماء منهم أنس بن مالك وبن عباس في رواية وعطاء ومجاهد وطاوس وعكرمة وشريح كان يطعم عن نفسه ولا يصوم كفعل أنس بن مالك

Mas'alah: Which scholars held that the elderly and others may break their fast and pay ransom?

Al-Istidhkar, p. 1421

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting for the Sick and Traveler

وبهذا قال الثوري وأبو حنيفة وأصحابه والحسن بن حي والأوزاعي والشافعي وطائفة من أهل المدينة منهم يحيى بن سعيد وأبو الزناد وبن شهاب في رواية وهو معنى قراءة من قرأ (يطيقونه) لأن القراءتين على هذا التأويل غير متناقضتين وهذا شأن الحروف السبعة يختلف سماعها ويتفق مفهومها فقراءة من قرأ (يطيقونه) يعني بمشقة وهو بمعنى يطوقونه أي يتكلفونه ولا يطيقونه إلا بمشقة وعن بن شهاب رواية أخرى وهي أصح وذلك إن كان يرى الآية في التخيير بين الإطعام والصيام للمسافر والمريض خاصة وقرأها منسوخة كما ذكرنا من قوله - عز وجل - (فمن شهد منكم الشهر فليصمه) (فعدة من أيام أخر) قال القضاء باق ونسخ الخيار قال أبو عمر قول بن شهاب هذا كالقول الأول الذي حكيناه عن ربيعة ومالك ومن ذكرنا معهم في ذلك

Mas'alah: What is the evidence for the obligation of fidya for those who cannot fast?

Al-Istidhkar, p. 1421

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting for the Sick and Traveler

ومن حجة من قال بوجوب الفدية ظاهر قول الله - عز وجل - (وعلى الذين يطيقونه) يريد يطيقونه ويشق عليهم ويضر بهم (فدية طعام) قال لو أفطر هؤلاء في الآية المحكمة ألزموا الفدية بدلا من الصوم كما ألزم من لا يطيق الحج ببدنه أن يحج

غيره بماله وكما ألزم الجميع الجاني على عضو مخوف الدية بدلا من القصاص في قول الله – عز وجل – (والجروح قصاص) المائدة 45

Mas'alah: What is the correct view on whether fidya is obligatory for those unable to fast?

Al-Istidhkar, p. 1421

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting for the Sick and Traveler

قال أبو عمر الاحتجاج بهذه الأقوال يطول وقد أكثروا فيها والصحيح في النظر – والله أعلم – قول من قال إن الفدية غير واجبة على من لا يطيق الصيام لأن الله تعالى لم يوجب الصيام على من لا يطيقه لأنه لم يوجب فرضا إلا على من أطاقه والعاجز عن الصوم كالعاجز عن القيام في الصلاة وكالأعمى العاجز عن النظر لا يكلفه وأما الفدية فلم تجب بكتاب مجتمع على تأويله ولا سنة يفقهها من تجب الحجة بفقهه ولا إجماع في ذلك عن الصحابة ولا عن من بعدهم والفرائض لا تجب إلا من هذه الوجوه والذمة بريئة قالوا أحب أن لا يوجب فيها شيء إلا بدليل لا تنازع فيه والاختلاف عن السلف في إيجاب الفدية موجود والروايات في ذلك عن بن عباس مختلفة وحديث علي أن لا يصح عنه وحديث أنس بن مالك يحتمل أن يكون طعامه عن نفسه تبرعا وتطوعا وهو الظاهر في الأخبار عنه في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on fidya for the elderly, pregnant, and nursing women who cannot fast?

Al-Istidhkar, p. 1422

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting for the Sick and Traveler

وأما الذين كانوا يقرؤون (على الذين يطوقونه فدية طعام مساكين) فهذه القراءة رويت عن بن عباس من طرق وعن عائشة كذلك كان يقرأ مجاهد وعطاء وسعيد بن جبير وعكرمة وجماعة من التابعين وغيرهم وكلهم يذهب إلى أن الآية محكمة في الشيخ والعجوز والحامل والمرضع الذين يكلفون الصيام ولا يطيقونه وسيأتي ذكر الحامل والمرضع في هذا الباب إن شاء الله ومعنى (يطيقونه) عند جميعهم يكلفونه ثم اختلفوا فقال بعضهم يكلفونه ولا يطيقونه إلا بجهد ومشقة مضرة فهؤلاء جعلت عليهم الفدية وهذا القول نحو ما قدمنا عن الذين ذهبوا إلى ذلك ممن قرأ القراءة الثابتة في المصحف (يطيقونه) وقال بعضهم يكلفونه ولا يطيقونه على حال النية فألزموا الفدية بدلا من الصوم وذكروا نحو ما ذكرنا من الحجة ومعارضات لم أر لذكرها وجها لأن القراءة غير ثابتة في المصحف ولا يقطع بها على الله تعالى وإنما مجراها مجرى أخبار الآحاد العدول في الأحكام وفيما ذكرنا كفاية ودلالة على ما عنه سكتنا وبالله توفيقنا

Mas'alah: What is the ruling on a pregnant woman who fears for her child and finds fasting difficult?

Al-Istidhkar, p. 1422

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting for the Sick and Traveler

640 - أنه بلغه أن عبد الله بن عمر سئل عن المرأة الحامل إذا خافت على ولدها واشتد عليها الصيام قال تفطر وتطعم مكان كل يوم مسكينا مدا من حنطة بمد النبي صلى الله عليه وسلم قال مالك وأهل العلم يرون عليها القضاء كما قال الله عز وجل (فمن كان منكم مريضا أو على سفر فعدة من أيام أخر) ويرون ذلك مرضا من الأمراض مع الخوف على ولدها

Mas'alah: What is the ruling on a pregnant and breastfeeding woman breaking the fast?

Al-Istidhkar, p. 1422

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Fasting for the Sick and Traveler

قال أبو عمر أما الخبر عن بن عمر بما ذكر مالك أنه بلغه فقد رواه حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن بن عمر وحماد بن سلمة عن أيوب وعبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر أنه كان يقول في الحامل والمرضع يفطران وتطعمان عن كل يوم مدا لمسكين

ومعمر عن أيوب عن نافع عن بن عمر قال الحامل إذا خشيت على نفسها في رمضان تفطر وتطعم ولا قضاء عليها وهو قول سعيد بن جبير والقاسم بن محمد وطائفة قال إسحاق بن راهويه والذي أذهب إليه في الحامل والمرضع أن يفطرا ويطعما ولا قضاء عليهما اتباعا لابن عباس وبن عمر قال أبو عمر رواه عن بن عباس سعيد بن جبير وعطاء وعكرمة بأسانيد حسان أنهما تفطران وتطعمان ولا قضاء عليهما وقال بن عباس خمسة لهم الفطر في شهر رمضان المريض والمسافر والحامل والمرضع والكبير فثلاثة عليهم الفدية ولا قضاء عليهم الحامل والمرضع والكبير قال الوليد فذكرت هذا الحديث لأبي عمرو - يعني الأوزاعي - فقال الحمل والرضاع عندنا مرض من الأمراض تقضيان ولا إطعام عليهما روي ذلك عن الحسن البصري وإبراهيم النخعي وعطاء والزهري والضحاك والأوزاعي وربيعة والثوري وأبي حنيفة وأصحابه والليث والطبري وبه قال أبو ثور وأبو عبيد وهو قول مالك في المرضع وأحد قولي الشافعي في الحامل والثالث عليها القضاء والإطعام معا قال أبو عبد الله المروزي لا نعلم أحدا صح عنه أنه جمع عليهما الأمرين القضاء والإطعام إلا مجاهدا قال وروي

ذلك عن عطاء وعن بن عمر أيضا ولا يصح عنهما والصحيح عن بن عمر فيها الإطعام ولا قضاء ويقول مجاهد في جمع القضاء والإطعام عليهما بقول الشافعي في رواية المزني عنه وروى عنه البويطي أن الحامل لا إطعام عليها وهي كالمريض تقضي عدة من أيام أخر وهو قول أحمد بن حنبل كقول الشافعي في رواية المزني قال أحمد الحامل إذا خافت على جنينها والمرضع إذا خافت على ولدها أفطرتا وقضتا وأطعمتا عن كل يوم مسكينا قال ومن عجز عن الصوم لكبر أفطر وأطعم عن كل يوم مسكينا والقول الراجح الفرق بين الحامل والمرضع

قال مالك الحامل كالمريض تفطر وتقضي ولا إطعام عليها والمرضع تفطر وتقضي وتطعم عن كل يوم مدا من بر وقد ذكرنا قوله الآخر في المرضع وقال بعض أصحابه إن الإطعام في المرضع استحباب قال أبو عمر الفقهاء في الإطعام في هذا الباب وفي سائر أبواب الصيام وسائر الكفارات على أصولهم كل على أصله والإطعام عند الحجازيين مدا بمد النبي صلى الله عليه وسلم وعند العراقيين نصف صاع

Mas'alah: What is the ruling on someone who delays making up missed Ramadan fasts until the next Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1424

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Make-up (Qada) of Missed Ramadan Fasts

641 - وأما حديث مالك في هذا الباب عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه أنه كان يقول من كان عليه قضاء رمضان فلم يقضه وهو قوي على صيامه حتى جاء رمضان آخر فإنه يطعم مكان كل يوم مسكينا مدا من حنطة وعليه مع ذلك القضاء وعن

مالك أنه بلغه عن سعيد بن جبير مثل ذلك قال أبو عمر ليس في هذا الباب عند مالك شيء عن أحد من الصحابة ولا أعلم فيه حديثا مسندا وما ذكر فيه أنه بلغه عن سعيد بن جبير فهو محفوظ عن سعيد بن جبير رواه بن أبي شيبة عن غندر عن شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير وأما أقاويل الفقهاء في هذه المسألة فقال مالك والثوري والليث بن سعد والشافعي والحسن بن حي والأوزاعي إن فرط في رمضان حتى دخل رمضان آخر صام الآخر ثم قضى ما كان عليه من الأول وأطعم عن كل يوم مسكينا وروي ذلك عن بن عباس وبن عمر وأبي هريرة وعطاء والقاسم بن محمد وبن شهاب الزهري وبه قال أحمد بن حنبل وإسحاق والكوفيون نصف صاع والحجازيون مد كل على أصله وذكر يحيى بن أكثم أنه وجب في هذه المسألة الإطعام عن ستة من الصحابة لم يعلم لهم منهم مخالفا

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on making up missed Ramadan fasts when the next Ramadan arrives?

Al-Istidhkar, p. 1425

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Make-up (Qada) of Missed Ramadan Fasts

وقال أبو حنيفة وأصحابه يصوم رمضان الثاني ثم يقضي الأول ولا فدية عليه سواء قوي على الصيام أم لا وهو قول الحسن وإبراهيم النخعي وبه قال داود ليس على من أوجب الفدية في هذه المسألة حجة من كتاب ولا سنة ولا إجماع

Mas'alah: What constitutes negligence in delaying the make-up of missed Ramadan fasts?

Al-Istidhkar, p. 1425

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Make-up (Qada) of Missed Ramadan Fasts

قال أبو عمر التفريط أن يكون صحيحا لا علة تمنعه من الصيام حتى يدخل رمضان آخر

Mas'alah: What did Aisha say about delaying make-up fasts until Sha'ban?

Al-Istidhkar, p. 1425

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Make-up (Qada) of Missed Ramadan Fasts

642 - ذكر فيه مالك عن يحيى بن سعيد عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أنه سمع عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول إن كان ليكون علي الصيام من رمضان فما أستطيع أن أصومه حتى يأتي شعبان

Mas'alah: What is the ruling on the time period for making up missed Ramadan fasts?

Al-Istidhkar, p. 1426

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Make-up (Qada) of Missed Ramadan Fasts

قال أبو عمر حملها - رضي الله عنها - على ذلك الأخذ بالرخصة والتوسعة لأن ما بين رمضان عامها ورمضان العام المقبل وقت القضاء كما أن وقت الصلاة له طرفان ومثل ذلك أيضا قوله صلى الله عليه وسلم في حديث أبي قتادة ليس التفريط في النوم إنما التفريط في اليقظة على من لم يصل الصلاة حتى يدخل وقت الأخرى وقد أجمع العلماء على قضاء ما عليه من إتمام رمضان في شعبان بعده أنه مؤد لفريضة غير

مفرط وقد قيل إن ذلك كان لشغلها برسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا ليس بشيء لأن شغل سائر أزواج النبي (عليه السلام) كشغلها أو قريبا منه لأنه كان صلى الله عليه وسلم أعدل الناس بين نسائه في كل ما يجب لهن عليه وكان مع ذلك يخاف أن يؤاخذ على ما في قلبه من حب من مالت نفسه إليها أكثر منه إلى غيرها وكان يقول إذا قسم بينهن شيئا اللهم هذا قسمي فيما أملك فلا تلمني فيما تملك ولا أملك يعني القلب قال الله – عز وجل (لو أنفقت ما في الأرض جميعا ما ألفت بين قلوبهم ولكن الله ألف بينهم) الأنفال 63 وقد يجوز أن يشتبه على قائلها ذلك القول بحديث السدي عن عبد الله البهي عن عائشة قالت ما كنت أقضي ما يكون علي من رمضان إلا في شعبان حتى توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله في هذا الحديث حتى توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم خبر يخبر من وجه يحتج به إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on fasting the doubtful day of Sha'ban with the intention of Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1426

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Doubt and Estimation in Fasting

643 – ذكر فيه مالك أنه سمع أهل العلم ينهون أن يصام اليوم الذي يشك فيه من شعبان إذا نوى به صيام رمضان ويرون أن على من صامه على غير رؤية

Mas'alah: What is the ruling if the doubtful day is confirmed to be from Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1427

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Doubt and Estimation in Fasting

ثم جاء الثبت أنه من رمضان أن عليه قضاءه ولا يرون بصيامه تطوعا بأسا

Mas'alah: What did Malik say about the practice of the people of knowledge regarding the doubtful day?

Al-Istidhkar, p. 1427

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Doubt and Estimation in Fasting

قال مالك وهذا الأمر عندنا والذي أدركت عليه أهل العلم ببلدنا

Mas'alah: What is the most balanced opinion on fasting the day of doubt?

Al-Istidhkar, p. 1427

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Doubt and Estimation in Fasting

قال أبو عمر هذا أعدل المذاهب في هذه المسألة إن شاء الله وعليه جمهور العلماء

Mas'alah: Which companions and scholars disliked fasting the day of doubt?

Al-Istidhkar, p. 1427

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Doubt and Estimation in Fasting

وممن روي عنه كراهة صوم يوم الشك عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وحذيفة وبن مسعود وبن عباس وأبو هريرة وأنس بن مالك ومن التابعين سعيد بن المسيب وأبو وائل والشعبي وعكرمة وإبراهيم النخعي والحسن وبن سيرين وبه قال مالك والأوزاعي والثوري وأبو حنيفة والشافعي وأبو ثور وأبو عبيد وإسحاق بن راهويه

وداود بن علي

Mas'alah: What is the evidence from hadith against fasting the day of doubt?

Al-Istidhkar, p. 1427

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Doubt and Estimation in Fasting

والحجة في ذلك من طريق الأثر حديث عمار قال من صام هذا اليوم - يعني يوم الشك - فقد عصى أبا القاسم صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling of Layth ibn Sa'd on fasting the day of doubt?

Al-Istidhkar, p. 1427

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Doubt and Estimation in Fasting

وقال الليث بن سعد من أصبح صائما في آخر يوم من شعبان متطوعا أو احتياطا كالدخول لدخول رمضان إذا أصبح مفطرا إلا أنه لم يطعم ثم جاءهم الخبر أنه من رمضان فإنهم يتمون صيامهم ولا قضاء عليهم قال الليث وإن لم يأتهم الخبر إلا بعد ذلك اليوم أو بعد ما أمسوا كان عليهم قضاء ذلك اليوم

Mas'alah: What is Ahmad ibn Hanbal's view on fasting on the day of doubt?

Al-Istidhkar, p. 1428

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Doubt and Estimation in Fasting

وقال أحمد بن حنبل الذي أذهب إليه في هذا فعل بن عمر

Mas'alah: What is the ruling on intending to fast Ramadan without certainty?

Al-Istidhkar, p. 1428

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Doubt and Estimation in Fasting

قال أبو عمر كل من أجمع الصيام بلا تبييت أجاز قول من قال إن كان غدا رمضان صمت وأصبح على ذلك صائما من غير يقين بدخول رمضان وبعضهم يقول قد وفق لصيامه وقد مضت هذه المسألة في صدر هذا الكتاب

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on fasting the day of doubt voluntarily?

Al-Istidhkar, p. 1428

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Doubt and Estimation in Fasting

وذكر البويطي والربيع عن الشافعي قال لا أحب لأحد أن يتعمد صيام يوم الشك تطوعا ومن كان يسدد الصيام أو كان يصوم أياما جعلها على نفسه فوافق ذلك اليوم فلا بأس أن يصومه

Mas'alah: What is the reason for disliking fasting the day of doubt?

Al-Istidhkar, p. 1429

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Doubt and Estimation in Fasting

وهو حديث صحيح من جهة النقل وقد قيل إن ذلك كراهة أن يدخل صيام شعبان برمضان

Mas'alah: What is the evidence for fasting all of Sha'ban from the Prophet's practice?

Al-Istidhkar, p. 1429

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Categories and Rulings of Fasts

وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه صام شعبان كله وهذه حجة لهم

Mas'alah: What did Aisha report about the Prophet's fasting in Sha'ban?

Al-Istidhkar, p. 1429

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Categories and Rulings of Fasts

ومن حديث عائشة - رضي الله عنها - ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر صياما منه في شعبان كان يصومه إلا قليلا بل كان يصومه كله

Mas'alah: What did Umm Salama report about the Prophet fasting Sha'ban and Ramadan consecutively?

Al-Istidhkar, p. 1430

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Categories and Rulings of Fasts

وروى الثوري عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن أبي سلمة عن أم سلمة قالت ما

رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم شهرين متتابعين إلا شعبان ورمضان

Mas'alah: What is the linguistic ruling on saying someone fasted the whole month?

Al-Istidhkar, p. 1430

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Categories and Rulings of Fasts

وقال عبد الله بن المبارك جائز في كلام العرب أن يقال صام الشهر كله إذا صام أكثره إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the chapter on comprehensive rulings on fasting?

Al-Istidhkar, p. 1430

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

(22 - باب جامع الصيام)

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's fasting habits?

Al-Istidhkar, p. 1430

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

644 - ذكر فيه مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم وما رأيت رسول الله

صلى الله عليه وسلم استكمل صيام شهر قط إلا رمضان وما رأيته في شهر أكثر صياما منه في شعبان

Mas'alah: What is the ruling on voluntary fasting outside Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1430

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Categories and Rulings of Fasts

قال أبو عمر لا تنازع بين العلماء في هذا الحديث وليس فيه ما يشكل وصيام غير رمضان تطوع فمن شاء استقل ومن شاء استكثر

Mas'alah: What is the hadith about fasting being a shield?

Al-Istidhkar, p. 1430

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

645 - وذكر عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الصيام جنة فإذا كان أحدكم صائما فلا يرفث ولا يجهل فإن امرؤ قاتله أو شاتمه فليقل إني صائم إني صائم

Mas'alah: What is the definition and obligatory acts of fasting?

Al-Istidhkar, p. 1430

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

قال أبو عمر الصيام في الشريعة الإمساك عن الأكل والشرب والجماع هذا فرضه عند جميع الأئمة وسننه اجتناب قول الزور واللغو والرفث

وأصله في اللغة الإمساك مطلقا وكل من أمسك عن شيء فهو صائم منه ألا ترى قول الله تعالى (إني نذرت للرحمن صوما فلن أكلم اليوم إنسيا) مريم 26 وقوله جنة فهي الوقاية والستر عن النار وحسبك بهذا فضلا للصائم وروي عن عثمان بن أبي العاص أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الصيام جنة يستجن بها العبد من النار وقوله فلا يرفث فالرفث هنا الكلام القبيح والشتم والخنا والغيبة والجفاء وأن تغضب صاحبك بما يسوءه والمراء ونحو ذلك كله ومعنى لا يجهل قريب مما يصيبنا من الشتم والسباب والقباح كقول القائل (ألا لا يجهلن أحد علينا ... فنجهل فوق جهل الجاهلينا) واللغو هو الباطل قال الله – عز وجل – (وإذا مروا باللغو مروا كراما) الفرقان 72 قال العجاج (عن اللغا ورفث التكلم) وروي عن أبي العالية أنه قال خرجنا مع بن عباس حجاجا فأحرم وأحرمنا ثم نزل يرتجز يسوق الإبل ويقول (وهن يمشين بنا هميسا ... إن تصدق الطير تنك لميسا

فقلت يا أبا عباس ألست محرما قال بلى فقلت هذا الكلام الذي تكلم به قال لا يكون الرفث إلا ما واجهت به النساء وليس معنا نساء واختلف العلماء في قوله – عز وجل – (فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج) البقرة 197 فأكثر العلماء على أن الرفث ها هنا جماع النساء وكذلك لم يختلفوا في قوله تعالى (أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم) البقرة 187 أنه الجماع وأما قوله فإن امرؤ قاتله أو شاتمه فليقل إني صائم ففيه قولان أحدهما أن يقول الذي يريد مشاتمته ومقاتلته إني صائم وصومي يمنعني من مجاوبتك لأني أصون صومي عن الخنا والزور والمعنى في

المقاتلة مقاتلته بلسانه وروى أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه والمعنى الثاني أن الصائم يقول في نفسه إني صائم يا نفسي فلا سبيل إلى شفاء غيظك بالمشاتمة ولا يعلن بقوله إني صائم لما فيه من الرياء واطلاع الناس عليه لأن الصوم من العمل الذي لا يظهر وكذلك يجزئ الله الصائم أجره بغير حساب ومعنى قوله من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة أن يدع طعامه وشرابه فمعناه الكراهة والتحذير كما جاء من شرب الخمر فليشقص الخنازير أي يذبحها وليس هذا على الأمر بتشقيص الخنازير ولكنه على تعظيم إثم شارب الخمر وكذلك من اغتاب أو شهد زورا أو منكرا لم يؤمر بأن يدع صيامه ولكنه باجتناب ذلك ليتم له أجر صومه

Mas'alah: What is the reward for fasting and the virtue of the fasting person's mouth?

Al-Istidhkar, p. 1433

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

646 - عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك إنما يذر شهوته وطعامه وشرابه من أجلي فالصيام لي وأنا أجزي به كل حسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف إلا الصيام فهو لي وأنا أجزي به قوله لخلوف فم الصائم يعني ما يعتريه في آخر النهار من التغير وأكثر ذلك في شدة الحر وقوله أطيب عند الله من ريح المسك يريد أزكى عند الله وأقرب إليه من ريح المسك عندكم يحضهم عليه ويرغبهم فيه وهذا في فضل الصيام وثواب الصائم وقوله الصيام لي وأنا أجزي به معناه والله أعلم أن الصوم لا يظهر من بن آدم في قول ولا عمل وإنما هو نية ينطوي

عليها لا يعلمها إلا الله وليست مما يظهر فيكتبها الحفظة كما تكتب الذكر والصلاة والصدقة وسائر أعمال الظاهر لأن الصوم في الشريعة ليس هو بالإمساك عن الطعام والشراب دون استشعار النية واعتقاد النية بأن تركه الطعام والشراب والجماع ابتغاء ثواب الله ورغبته فيما ندب إليه تزلفا وقربة منه كل ذلك منه إيمانا واحتسابا لا يريد به غير الله – عز وجل – ومن لم ينو بصومه أنه لله عز وجل فليس بصيام فلهذا قلنا إنه لا تطلع عليه الحفظة لأن التارك للأكل والشرب ليس بصائم في الشرع إلا أن ينوي بفعله ذلك التقرب إلى الله تعالى بما أمره به ورضيه من تركه طعامه وشرابه له وحده لا شريك له لا لأحد سواه فمعنى قوله الصوم لي والله أعلم وكل ما أريد به وجه الله فهو له ولكنه ظاهر والصوم ليس بظاهر وفي قوله الصوم لي فضل عظيم للصوم لأنه لا يضاف إليه إلا أكرم الأمور وأفضل الأعمال كما قال بيت الله في الكعبة وكما قال تعالى (ونفخت

فيه من روحي) الحجر 29 وقيل لعيسى – عليه السلام – روح الله وكما قال (صبغة الله) البقرة 138 وكما قال (وطهر بيتي للطائفين) الحج 26 ويقال دين الله وبيت الله ومثل هذا كثير والصوم في لسان العرب الصبر قال بن الأنباري إنما سمي الصوم صبرا لأنه حبس النفس عن المطاعم والمشارب والمناكح والشهوات وقال قال – عليه السلام – من صام شهر الصبر وثلاثة أيام من كل شهر فكأنما صام الدهر يعني بشهر الصبر شهر رمضان وقد يسمى الصائم سائحا ومنه قوله تعالى (السائحون) التوبة 112 يعني الصائمين المصلين ومنه قوله تعالى (عابدات سائحات) التحريم 5 وللصوم وجوه في لسان العرب

Mas'alah: What happens when Ramadan enters according to the hadith?

Al-Istidhkar, p. 1434

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

647 – مالك عن عمه أبي سهيل بن مالك عن أبيه عن أبي هريرة أنه قال إذا دخل رمضان فتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب النار وصفدت الشياطين قال أبو عمر هذا الحديث ذكرناه في التمهيد لأن مثله لا يكون رأيا ولا يدرك إلا بتوقيف وقد روي مرفوعا عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث أبي سهيل وغيره من رواية مالك أيضا كذلك هو في موطأ معن بن عيسى عن مالك مرفوعا وقد ذكرنا طرقه مرفوعة من وجوه في التمهيد ومن أحسنها ما حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا قالون قال حدثنا محمد بن جعفر بن أبي كثير القارئ عن نافع عن أبيه عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا استهل رمضان فتحت أبواب الجنة وغلقت أبواب النار وصفدت الشياطين

قال أبو عمر صفدت الشياطين وجهه عندي والله أعلم أنه على المجاز وإن كان قد روي في بعض الأحاديث سلسلت فهو عندي مجاز والمعنى فيه والله أعلم أن الله يعصم فيه المسلمين أو أكثرهم في الأغلب من المعاصي ولا يخلص إليهم فيه الشياطين كما كانوا يخلصون إليهم في سائر السنة وأما الصفد (بتخفيف الفاء) فهو الغل عند العرب وقد روي من حديث أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أعطيت أمتي خمس خصال في رمضان لم تعطهن أمة قبلها خلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك وتستغفر لهم الملائكة حتى يفطروا ويزين الله لهم كل يوم جنته ثم يقول يوشك عبادي الصائمون أن يلقوا عنهم المؤنة والأذى ثم

يصيرون إليك وتصفد فيه مردة الشياطين فلا يخلصون إلى ما كانوا يخلصون إليه في غيره ويغفر لهم آخر كل ليلة قيل يا رسول الله! أهي ليلة القدر قال لا ولكن العامل إنما يوفى أجره إذا قضى عمله وقد ذكرنا أسانيد هذا الحديث في التمهيد وروى أيوب عن أبي قلابة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أتاكم شهر رمضان شهر مبارك فرض الله عليكم صيامه تفتح فيه أبواب السماء وتغل فيه مردة الشياطين لله فيه ليلة خير من ألف شهر من حرم خيرها فقد حرم وقد ذكرناه من طرق في التمهيد وذكرنا هناك أيضا قوله - عليه السلام - تغلق في رمضان أبواب النار وتفتح أبواب الجنة وتصفد فيه الشياطين وينادي مناد كل ليلة يا باغي الخير هلم ويا باغي الشر انصرف

Mas'alah: What is the ruling on using siwak for a fasting person?

Al-Istidhkar, p. 1436

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Actions Disliked or Excused During Fasting

648 - وذكر مالك في هذا الباب أنه سمع أهل العلم لا يكرهون السواك للصائم في رمضان في ساعة من ساعات النهار لا في أوله ولا في آخره ولم أسمع أحدا من أهل العلم يكره ذلك ولا ينهى عنه قال أبو عمر اختلف الفقهاء في السواك للصائم فرخص فيه مالك وأبو حنيفة وأصحابهما والثوري والأوزاعي وبن علية وهو قول النخعي ومحمد بن سيرين وعروة بن الزبير ورواية الرخصة فيه أيضا عن عمر وبن عباس وحجة من ذهب إلى هذا قوله - عليه السلام - لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك لكل صلاة ولم يخص رمضان من غيره ولا خص من السواك نوعا رطبا ولا يابسا ولا صدر النهار ولا آخره وقد روي عنه - عليه السلام - أنه كان

يستاك وهو صائم وروي عنه – عليه السلام – أنه قال أفضل خصال الصائم للصائم السواك وكان مالك – رحمه الله – يكره السواك الرطب للصائم في أول النهار وآخره وهو قول أحمد وإسحاق وروي ذلك عن زياد بن يزيد بن ميسرة والشعبي والحكم بن عتيبة ورخص في السواك الرطب الثوري والأوزاعي والشافعي وأبو حنيفة وأصحابه وأبو ثور وهو قول مجاهد وإبراهيم وعطاء وبن سيرين وروي ذلك عن بن عمر وقال بن علية السواك سنة الصائم والمفطر والرطب واليابس سواء لأنه ليس بمأكول ولا مشروب

Mas'alah: What is the ruling on fasting six days after Eid al-Fitr in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1437

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Categories and Rulings of Fasts

وذكر مالك في صيام ستة أيام بعد الفطر أنه لم ير أحدا من أهل العلم والفقه يصومها قال ولم يبلغني ذلك عن أحد من السلف وإن أهل العلم يكرهون ذلك ويخافون بدعته وأن يلحق برمضان ما ليس منه أهل الجهالة والجفاء لو رأوا في ذلك رخصة عند أهل العلم ورأوهم يعملون ذلك قال أبو عمر في هذا المعنى عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث انفرد به عمر بن ثابت عن أبي أيوب الأنصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من صام رمضان وأتبعه بست من شوال فكأنه صام الدهر أخبرناه عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال أخبرنا أبو داود قال حدثنا النفيلي وأخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا خلاد بن أسلم قالا حدثنا عبد العزيز بن محمد عن صفوان بن سليم وسعد بن سعيد عن عمر بن ثابت الأنصاري عن أبي أيوب صاحب النبي صلى الله عليه وسلم

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صام رمضان ثم أتبعه ستا من شوال فكأنما صام الدهر وقال أحمد بن شعيب أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال حدثنا أبو عبد الرحمن المروي قال حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد ربه بن سعيد عن عمر بن ثابت عن أبي أيوب الأنصاري أنه قال من صام رمضان ثم أتبعه ستا من شوال فكأنما صام السنة كلها هكذا ذكره موقوفا على أبي أيوب وقد روي عن يحيى بن سعيد عن عمر بن ثابت بإسناده مثله موقوفا

Mas'alah: What marks the end of the book on fasting?

Al-Istidhkar, p. 1441

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

تم كتاب الصيام بحمد الله وعونه وتأييده ونصره

Mas'alah: Which night is most likely Laylat al-Qadr according to the hadith?

Al-Istidhkar, p. 1474

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

ويدل هذا الحديث وما كان مثله على أن الأغلب فيها ليلة سبع وعشرين ويمكن أن تكون ليلة ثلاث وعشرين

Mas'alah: What is the virtue of Laylat al-Qadr according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 1474

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

664 - مالك أنه سمع من يثق به من أهل العلم يقول إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أري أعمار الناس قبله أو ما شاء الله من ذلك فكأنه تقاصر أعمار أمته أن لا يبلغوا من العمل مثل الذي بلغ غيرهم في طول العمر فأعطاه الله ليلة القدر خير من ألف شهر

Mas'alah: What is the hadith about Laylat al-Qadr being in the last ten nights?

Al-Istidhkar, p. 1475

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

أخبرنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بن وضاح قال حدثنا محمد بن المصفى قال حدثنا بقية بن الوليد قال حدثني بجير بن سعيد عن خالد بن معدان عن عبادة بن الصامت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليلة القدر في العشر البواقي من قامهن ابتغاء وجه الله غفر الله له ما تقدم من ذنبه وهي ليلة تسع تبقى أو سبع أو خمس أو ثلاث أو آخر ليلة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أمارة ليلة القدر أنها صافية بلجة كأن فيها قمرا ساطعا ساكنة لا برد فيها ولا حر ولا يحل لكوكب أن يرمى به فيها حتى يصبح وإن أمارتهما الشمس أن تخرج صبيحتها مشرقة ليس لها شعاع مثل القمر ليلة البدر ولا يحل للشيطان أن يطلع معها يومئذ

Mas'alah: What is Abu Hanifah and al-Thawri's view on the validity of fasting if the means is found before completing the fast?

Al-Istidhkar, p. 1574

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Categories and Rulings of Fasts

وقال أبو حنيفة والثوري لا يجزئ الصوم واحدا منهم إذا وجد قبل أن يتم صومه وهو قول عطاء وعثمان البتي والحسن بن صالح

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on continuing the fast if the means is found, analogous to tayammum?

Al-Istidhkar, p. 1574

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Categories and Rulings of Fasts

وقال الشافعي يمضي في صومه وهو فرضه كما يمضي في الصلاة بالتيمم إذا طرأ عليه الماء وهو فيها وهو قول أبي ثور

Mas'alah: What is the chapter on fasting on the day of Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1704

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Categories and Rulings of Fasts

(43 - باب صيام يوم عرفة)

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's fasting on the day of Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1704

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Categories and Rulings of Fasts

800 - مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن عمير مولى عبد الله بن عباس عن أم الفضل بنت الحارث أن ناسا تماروا عندها يوم عرفة في صيام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بعضهم هو صائم وقال بعضهم ليس بصائم فأرسلت إليه بقدح لبن وهو واقف على بعيره فشرب

Mas'alah: What is the report about Aisha fasting on the day of Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1704

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Categories and Rulings of Fasts

801 - مالك عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد أن عائشة أم المؤمنين كانت تصوم يوم عرفة

Mas'alah: What is the ruling on fasting on the day of Arafah for one at Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1704

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Categories and Rulings of Fasts

قال أبو عمر حمل حديث النبي صلى الله عليه وسلم فيما حكت عنه أم الفضل عندنا أنه كان بعرفة وقد روي ذلك منصوصا وإذا كان بعرفة فالفطر أفضل تأسيا برسول الله صلى الله عليه وسلم وقوة على الدعاء وقد قال صلى الله عليه وسلم أفضل الدعاء

يوم عرفة ونهى عن صوم يوم عرفة بعرفة

Mas'alah: What is the virtue of fasting on the day of Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1704

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

وتخصيصه بعرفة دليل على أن صومه بغير عرفة ليس كذلك على أن صومه بغير عرفة لم يكن كذلك لأنه قد روي عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال صيام يوم عرفة كفارة سنة

Mas'alah: What is the reward for fasting on the day of Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1705

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

وروى الوليد بن مسلم عن بن جابر عن أبيه عن عطاء قال صيام يوم عرفة كصيام الدهر

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab say about fasting on the day of Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1706

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Categories and Rulings of Fasts

أبيه عن جده قال مر عمر بن الخطاب بأبيات بعرفات فقال ما هذه الأبيات قلنا لعبد

القيس فقال لهم خيرا ودعا لهم ونهاهم عن صوم يوم عرفة

Mas'alah: What is the ruling on fasting on the day of Arafah according to Ibn Umar?

Al-Istidhkar, p. 1706

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Categories and Rulings of Fasts

قال هوذة وحج أبي وطليق بن محمد الخزاعي واختلفا في صوم يوم عرفة فقال أبي بيني وبينك سعيد بن المسيب فأتيناه فقلت يا أبا محمد! إنا اختلفنا في صيام يوم عرفة فجعلناك بيننا فقال أنا أخبركم عن من هو خير مني عبد الله بن عمر لا يصومه وقال حججت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع أبي بكر ومع عمر ومع عثمان فكلهم كانوا لا يصومونه وأنا لا أصومه

Mas'alah: What is the ruling on fasting on the day of Arafah for pilgrims?

Al-Istidhkar, p. 1706

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Categories and Rulings of Fasts

قال أبو عمر كان مالك والثوري والشافعي يختارون الفطر يوم عرفة بعرفة

Mas'alah: What is the ruling on fasting on the day of Arafah for non-pilgrims?

Al-Istidhkar, p. 1706

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Categories and Rulings of Fasts

وقال الشافعي أحب صوم عرفة لغير الحاج وأما من حج فأحب إلي أن يفطر ليقوى بالفطر على الدعاء

Mas'alah: What is the evidence for fasting on the day of Arafah from Aisha and Uthman?

Al-Istidhkar, p. 1706

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Categories and Rulings of Fasts

قال أبو عمر قد روي عن عائشة وعثمان بن أبي العاص أنهما كانا يصومان يوم عرفة بعرفة فأما حديث عائشة فقد ذكره مالك في هذا الباب

Mas'alah: What was Ishaq ibn Rahawayh's view on fasting on Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1706

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Categories and Rulings of Fasts

وكان إسحاق بن راهويه يميل إلى صومه بعرفة وغير عرفة

Mas'alah: What did Qatadah say about fasting on Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1706

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Categories and Rulings of Fasts

وقال قتادة ولا بأس به إذا لم يضعف عن الدعاء

Mas'alah: What was Ata's practice regarding fasting on Arafah in winter and summer?

Al-Istidhkar, p. 1706

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Categories and Rulings of Fasts

وكان عطاء يقول أصومه في الشتاء ولا أصومه في الصيف

Mas'alah: Why did Ata avoid fasting on Arafah in summer?

Al-Istidhkar, p. 1706

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Categories and Rulings of Fasts

وهذا لأن لا يضعفه صومه عن الدعاء مع الحر والله أعلم

Mas'alah: What is the Shafi'i view on the validity of fasting before or after when months are confused?

Al-Istidhkar, p. 1757

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Rulings on Doubt and Estimation in Fasting

واختلف أصحاب الشافعي فبعضهم قال يجزئهم بعد ولا يجزئهم قبل قياسا على الأسير تلتبس عليه الشهور فيصوم رمضان فيجزئه بعد ولا يجزئه قبل

Mas'alah: What did Sa'id ibn Jubayr and Qatadah say about fasting seven days at home and feeding for three?

Al-Istidhkar, p. 1860

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Make-up (Qada) of Missed Ramadan Fasts

قال سعيد بن جبير وقتادة يصوم السبعة في بلده ويطعم عن الثلاثة

Mas'alah: What is the hadith about the gate of Paradise called al-Rayyan?

[Al-Istidhkar, p. 2028]

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Definition and Virtue of Fasting

وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إن ((للجنة بابا يدعى الريان لا يدخل منه إلا الصائمون)) وقد ذكرنا إسناده من طرق في ((التمهيد))

Mas'alah: What is the ruling on fulfilling a deceased person's vow of fasting?

[Al-Istidhkar, p. 2043]

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Make-up (Qada) of Missed Ramadan Fasts

واختلف أهل العلم في النذر الذي كان على سعد بن عبادة فقال قوم كان صياما واستدلوا على ذلك بحديث الأعمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن بن عباس قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إن أمي ماتت وعليها صوم يوم أفأصوم عنها قال نعم قال أبو عمر لا يصح أن يجعل حديث الأعمش هذا مفسرا لحديث الزهري لأنه قد اختلف فيه عن الأعمش فقال فيه عنه قوم بإسناده أن امرأة جاءت إلى رسول الله فقالت ((إن أمي ماتت وعليها صيام)) وهذا يدل على أنه ليس السائل عن ذلك سعد بن عبادة وقد كان بن عباس يفتي بأن لا يصوم أحد عن أحد

ذكره السدي عن محمد بن عبد الأعلى عن يزيد بن زريع عن حجاج الأحول عن أيوب بن موسى عن عطاء بن أبي رباح عن بن عباس وقد ذكرنا اختلاف الفقهاء فيمن مات وعليه صيام هل يصوم عنه وليه في باب الصيام والحمد لله وذكرنا الاختلاف عن بن عباس في هذه المسألة هناك وقال بعض أهل العلم إن النذر الذي كان على أم سعد بن عبادة كان عتقا وكل ما كان في مال الإنسان واجبا فجائز أن يؤديه عنه غيره إن شاء

Mas'alah: What is the consensus on the days of Tashriq?

Al-Istidhkar, p. 2122

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Categories and Rulings of Fasts

وأما الأيام المعدودات فلا أعلم خلافا بين العلماء في أنها أيام التشريق وأيام منى ثلاثة أيام بعد يوم النحر وليس النحر منها

Mas'alah: What is the deviant opinion of Sa'id ibn Jubayr regarding the days of Tashriq?

Al-Istidhkar, p. 2122

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Categories and Rulings of Fasts

وما أعلم خلافا عن أحد من السلف والخلف في ذلك إلا رواية شاذة جاءت عن سعيد بن جبير أنه قال الأيام المعلومات والمعدودات هي أيام التشريق

Mas'alah: What should a fasting person do when invited to a meal?

Al-Istidhkar, p. 2411

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Actions Disliked or Excused During Fasting

ولأهل الظاهر القائلين بوجوب الإجابة على كل حال لكل دعوة قولان في أكل المدعو المجيب إذا كان مفطرا وقد روي لكل واحد منهما حديث أحدهما أن على الصائم أن يجيب فيدعو وينصرف وعلى المفطر أن يأكل على ظاهر حديث محمد بن سيرين عن أبي

هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ((إذا دعي أحدكم فليجب فإن كان مفطرا فليأكل وإن كان صائما فليصل (1) يقول فليدع الآخر والآخر أن على من دعي أن يجيب فإن شاء أكل وإن شاء لم يأكل إذا كان مفطرا على ظاهر حديث أبي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((إذا دعي أحدكم فليجب فإن شاء أكل وإن شاء ترك)) وقد ذكرنا هذين الحديثين من طرق في ((التمهيد))

Mas'alah: What is the ruling on a fasting person giving food to a beggar?

Al-Istidhkar, p. 4136

Index: Kitab al-Sawm (Fasting) > Actions Disliked or Excused During Fasting

1880 - مالك أنه بلغه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن مسكينا سألها وهي

KITAB 15

كتاب الاعتكاف

Kitab al-I'tikaf (Seclusion)

Canonical Maliki reference section

BAB 2

باب شروط الاعتكاف

The Chapter on Conditions of I'tikaf

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on stipulating conditions in i'tikaf regarding interruption?

Al-Istidhkar, p. 1448

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > The Chapter on Conditions of I'tikaf > Stipulating Conditions in I'tikaf

وأما الاعتكاف فالشرط فيه أنه متى عرضه ما يقطعه عليه أن يبني إن شاء ولا يبتدئ ف أكثر أهل العلم على ما قال مالك أنه إذا أتى ما يقطع اعتكافه ابتدأ ولم ينفعه شرطه وعليه قضاء اعتكافه ومنهم من أجاز له شرطه إذا اشترط في حين دخوله في اعتكافه

Mas'alah: What did al-Shafi'i say about stipulating an exit condition in i'tikaf?

Al-Istidhkar, p. 1449

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > The Chapter on Conditions of I'tikaf > Stipulating Conditions in I'tikaf

وقال الشافعي لا بأس أن يشرط إن عرض لي أمر خرجت

Mas'alah: What did Ahmad ibn Hanbal and Ishaq ibn Rahawayh say about stipulating conditions in i'tikaf?

Al-Istidhkar, p. 1449

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > The Chapter on Conditions of I'tikaf > Stipulating Conditions in I'tikaf

وممن أجاز الشرط للمعتكف أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه إلا أن أحمد اختلف

قوله فيه فمرة قال أرجو أنه لا بأس به ومرة منع منه

Mas'alah: What are the essential conditions without which i'tikaf is not valid?

Al-Istidhkar, p. 1450

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > The Chapter on Conditions of I'tikaf > Essential Conditions of I'tikaf

(2 - باب ما لا يجوز الاعتكاف إلا به)

Mas'alah: Is fasting a condition for the validity of i'tikaf according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 1450

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > The Chapter on Conditions of I'tikaf > Fasting as a Condition for I'tikaf

654 - مالك أنه بلغه أن القاسم بن محمد ونافعا مولى عبد الله بن عمر قالا لا اعتكاف إلا بصيام بقول الله تبارك وتعالى في كتابه (وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر ثم أتموا الصيام إلى الليل ولا تباشروهن وأنتم عاكفون في المساجد) البقرة 187 فإنما ذكر الله الاعتكاف مع الصيام

Mas'alah: What is Malik's final ruling on the necessity of fasting for i'tikaf?

Al-Istidhkar, p. 1450

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > The Chapter on Conditions of I'tikaf > Fasting as a Condition for I'tikaf

قال مالك وعلى ذلك الأمر عندنا أنه لا اعتكاف إلا بصيام

Mas'alah: Which scholars hold that i'tikaf requires fasting?

Al-Istidhkar, p. 1450

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > The Chapter on Conditions of I'tikaf > Fasting as a Condition for I'tikaf

قال أبو عمر قول مالك وعلى ذلك الأمر عندنا أنه لا اعتكاف إلا بصيام في هذا الباب هو قول بن عباس على اختلاف عنه وهو قول عبد الله بن عمر وعائشة - رضي الله عنهم

ذكر بن وهب وعبد الرزاق قالا أخبرنا بن جريج عن عطاء عن بن عباس وبن عمر قالا لا اعتكاف إلا بصوم وبه قال عروة بن الزبير وعامر الشعبي وبن شهاب الزهري وسفيان الثوري والأوزاعي والحسن بن حي وأبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد وقال الشافعي الاعتكاف جائز بغير صيام وهو قول علي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود - رضي الله عنهما - كلاهما قال المعتكف إن شاء صام وإن شاء لم يصم وعن بن مسعود أنه قال ليس على المعتكف صوم إلا أن يجعله على نفسه وبه قال الحسن البصري وعطاء بن أبي رباح وعمر بن عبد العزيز وبه قال أحمد بن حنبل وإسحاق وبن علية وداود واختلف في هذه المسألة عن بن عباس وروى عنه طاوس ليس على المعتكف صوم إلا أن يجعله على نفسه رواه أبو سهيل نافع بن مالك عن طاوس وروى عنه عطاء ومقسم وأبو فاختة لا اعتكاف إلا بصوم وكذلك روى ليث عن طاوس واختلف في هذه المسألة عن إبراهيم النخعي فروي عنه القولان جميعا

وكذلك اختلف فيها عن أحمد وإسحاق وأما أبو ثور فقوله فيها كقول الشافعي وهو اختيار المزني واحتج لمذهبه ومذهب الشافعي كذلك بحجج (منها) أن عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – نذر أن يعتكف ليلة فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يوفي بنذره وليس الليل موضع صيام (ومنها) أن صيام رمضان لا ينوي به أحد رمضان وغيره معا لا واجبا من الصيام ولا غير واجب ومعلوم أن اعتكاف رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في رمضان (ومنها) أن ليل المعتكف ونهاره سواء وليس الليل بموضع الصيام وذكر الحميدي عن الدراوردي قال أخبرني أبو سهيل بن مالك قال اجتمعت أنا وبن شهاب عند عمر بن عبد العزيز فكان على امرأتي اعتكاف ثلاثة أيام في المسجد الحرام فقال بن شهاب لا يكون الاعتكاف إلا بصيام فقال عمر بن

عبد العزيز أمن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا قال فمن أبي بكر قال لا قال فمن عمر قال لا قال فمن عثمان قال لا قال أبو سهيل فانصرفت فوجدت طاوسا وعطاء فسألتهما عن ذلك فقال طاوس كان بن عباس لا يرى على المعتكف صياما إلا أن يجعله على نفسه قال عطاء وذلك رأيي وبالله التوفيق وهو حسبنا ونعم الوكيل

BAB 3

باب موضع الاعتكاف

The Chapter on the Place of I'tikaf

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the place of i'tikaf being in a mosque?

[Al-Istidhkar, p. 1443]

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > The Chapter on the Place of I'tikaf > Validity of I'tikaf in Mosques

وأجمعوا أن الاعتكاف لا يكون إلا في مسجد لقوله تعالى (وأنتم عاكفون في المساجد) في الآية المذكورة يعني في البقرة 187

Mas'alah: What is the opinion that i'tikaf is only valid in a prophet's mosque?

[Al-Istidhkar, p. 1443]

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > The Chapter on the Place of I'tikaf > I'tikaf in the Three Sacred Mosques

فذهب قوم إلى أن الآية خرجت على نوع من المساجد وإن كان لفظه العموم فقالوا لا اعتكاف إلا في مسجد نبي كالكعبة أو مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم أو بيت المقدس لا غير وروي هذا القول عن حذيفة بن اليمان وسعيد بن المسيب ومن حجتهما أن الآية نزلت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو معتكف في مسجده وكان القصد والإشارة إلى نوع ذلك المسجد مما بناه نبي

Mas'alah: What is the evidence for the permissibility of i'tikaf in any mosque?

[Al-Istidhkar, p. 1444]

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > The Chapter on the Place of I'tikaf > Mosques Where Friday Prayer is Held

مسجدا لا يجمع فيه الجمعة ولا يجب على صاحبه إتيان الجمعة في مسجد سواه فإني لا أرى بأسا بالاعتكاف فيه لأن الله تبارك وتعالى قال (وأنتم عاكفون في المساجد) البقرة 187 فعم الله المساجد كلها ولم يخص شيئا منها

Mas'alah: What is the ruling on the place of i'tikaf within the mosque?

Al-Istidhkar, p. 1444

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > The Chapter on the Place of I'tikaf > Location Within the Mosque

وذكر بن عبد الحكم عن مالك قال لا يعتكف أحد إلا في رحاب المسجد التي يجوز فيها الصلاة

Mas'alah: What is the disagreement regarding the place of i'tikaf for women?

Al-Istidhkar, p. 1444

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > The Chapter on the Place of I'tikaf > Place of I'tikaf for Women

واختلفوا في مكان اعتكاف النساء ف قال الشافعي ما قدمنا عنه

Mas'alah: What is the Kufan ruling on a woman's place of i'tikaf?

Al-Istidhkar, p. 1444

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > The Chapter on the Place of I'tikaf > Place of I'tikaf for Women

وقال الكوفيون لا تعتكف المرأة إلا في مسجد بيتها ولا تعتكف في مسجد الجماعة

Mas'alah: What is the chapter on the mu'takif leaving for Eid?

Al-Istidhkar, p. 1452

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > The Chapter on the Place of I'tikaf > I'tikaf and Attendance at Friday Prayer

(3 - باب خروج المعتكف للعيد) هذا الباب والبابان اللذان بعده إلى آخر كتاب الاعتكاف لم يسمع ذلك يحيى عن مالك فرواه عن زياد بن عبد الرحمن عن مالك وقيل سمع الموطأ من زياد عن مالك ثم دخل إلى مالك فلم يتم الموطأ فاته منه عليه لمرضه وحضور أجله هذه الأبواب فتحملها عن زياد عنه لما فاته عن مالك أتى زيادا فرواها عنه عن مالك 655 - ذكر فيه مالك عن سمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمن أن أبا بكر بن عبد الرحمن اعتكف فكان يذهب لحاجته تحت سقيفة في حجرة مغلقة في دار خالد بن الوليد ثم لا يرجع حتى يشهد العيد مع المسلمين قال أبو عمر أما مشي أبي بكر بن عبد الرحمن تحت سقيفة حجرة خالد بن الوليد فقد مضى القول فيمن أجاز ذلك ومن كرهه في الباب الذي قبل هذا والأصل في الأشياء الإباحة حتى يقرع السمع ما يوجب الحظر ولم يمنع الله من ذلك ولا رسوله ولا اتفق الجميع على المنع منه ولا تقوم الحجة إلا من هذه الوجوه أو ما كان في معناها 656 - وأما قول مالك إنه رأى أهل العلم إذا اعتكفوا في العشر الأواخر من رمضان لا يرجعون إلى أهليهم حتى يشهدوا الفطر مع المسلمين قال مالك وبلغني ذلك عن أهل الفضل الذين مضوا وهو أحب ما سمعت إلي في ذلك قال أبو عمر هذا من قوله يدل على أنه سمع الاختلاف في هذه المسألة وقد اختلف قوله فيها

فالأكثر عنه ما في موطئه أنه لا يخرج من معتكفه من اعتكف العشر الأواخر إلا إلى المصلى وإن خرج فلا شيء عليه

BAB 4

باب أحكام المعتكف وما يجوز له

The Chapter on Rulings for the Person in I'tikaf

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did the Prophet do when he needed to relieve himself during i'tikaf?

Al-Istidhkar, p. 1446

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > The Chapter on Rulings for the Person in I'tikaf > Rulings on Exiting for Natural Necessities

652 - مالك عن بن شهاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يذهب لحاجة الإنسان في البيوت

Mas'alah: What is the ruling on the mu'takif attending the funeral of his parents?

Al-Istidhkar, p. 1446

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > The Chapter on Rulings for the Person in I'tikaf > Rulings on Attending Funerals and Visiting the Sick

قال مالك لا يخرج المعتكف مع جنازة أبويه

Mas'alah: What is al-Thawri's view on the mu'takif visiting the sick and attending funerals?

Al-Istidhkar, p. 1446

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > The Chapter on Rulings for the Person in I'tikaf > Rulings on Attending Funerals and Visiting the Sick

وقال الثوري المعتكف يعود المريض ويشهد الجنازة والجمعة وما لا يحسن به أن يضيع من أموره ولا يدخل تحت سقف إلا أن يكون ممره فيه ولا يجلس عنده أهله ولا يوصيهم لحاجة إلا وهو قائم أو ماش ولا يبيع ولا يشتري وإن دخل تحت سقف

بطل اعتكافه

Mas'alah: Is fasting required for the person in i'tikaf?

Al-Istidhkar, p. 1448

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > The Chapter on Rulings for the Person in I'tikaf > Recommended Acts During I'tikaf

قول جماعة من العلماء منهم أبو سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب قالا على المعتكف الصوم وإن نوى ألا يصوم وبه قال بن شهاب الزهري وأبو عمر والأوزاعي

Mas'alah: What conditions did early scholars allow for the person in i'tikaf?

Al-Istidhkar, p. 1448

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > The Chapter on Rulings for the Person in I'tikaf > Permissible Acts During I'tikaf

ذكر عبد الرزاق عن شيوخه بالأسانيد أن قتادة وعطاء وإبراهيم أجازوا الشرط للمعتكف في البيع والشراء وعيادة المريض واتباع الجنازة والجمعة وأن يأتي الخلاء في بيته ونحو ذلك

Mas'alah: What is the ruling on a person in i'tikaf entering a house or going under a roof?

Al-Istidhkar, p. 1449

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > The Chapter on Rulings for the Person in I'tikaf > Rulings on Leaving the Mosque for Needs

واختلفوا في المعتكف يدخل بيتا ف قال بن عمر وعطاء وإبراهيم لا يدخل تحت سقف وبه قال إسحاق وقال الثوري إن دخل بيتا غير مسجده بطل اعتكافه

Mas'alah: What is the ruling on a person in i'tikaf climbing the minaret?

Al–Istidhkar, p. 1449

Index: Kitab al–I'tikaf (Seclusion) > The Chapter on Rulings for the Person in I'tikaf > Rulings on Climbing the Minaret and Giving Adhan

وكان الشافعي لا يكره للمعتكف أن يصعد المنارة وهو قول أبي حنيفة وبه قال أبو ثور وكره ذلك مالك ولم يرخص فيه

Mas'alah: What is the ruling on a person in i'tikaf attending study circles in the mosque?

Al–Istidhkar, p. 1450

Index: Kitab al–I'tikaf (Seclusion) > The Chapter on Rulings for the Person in I'tikaf > Rulings on Recitation, Teaching, and Study

وقال عطاء بن أبي رباح والأوزاعي وسعيد بن عبد الرحمن والليث بن سعد والشافعي لا بأس أن يأتي المعتكف مجالس العلماء في المسجد الذي يعتكف فيه

Mas'alah: What is the Maliki position on the mu'takif attending funerals and visiting the sick?

Al–Istidhkar, p. 1450

Index: Kitab al–I'tikaf (Seclusion) > The Chapter on Rulings for the Person in I'tikaf > Rulings on Attending Funerals and Visiting the Sick

قال أبو عمر مالك أقرب بأصله من هؤلاء لأنهم ذهبوا إلى أن المعتكف لا يشهد جنازة ولا يعود مريضا إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the chapter on marriage during i'tikaf?

Al-Istidhkar, p. 1461

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > The Chapter on Rulings for the Person in I'tikaf > Rulings on Marriage and Perfume

(5 - باب النكاح في الاعتكاف)

BAB 5

باب ما يفسد الاعتكاف

The Chapter on What Invalidates I'tikaf

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What invalidates i'tikaf according to the Maliki school?

Al-Istidhkar, p. 1448

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > The Chapter on What Invalidates I'tikaf > Nullifiers of I'tikaf (General)

قال أبو عمر ذكر بن خواز بنداذ أن مذهب مالك والشافعي وأبي حنيفة والثوري في المعتكف يأتي كبيرة أنه قد بطل اعتكافه قال أبو عمر هؤلاء يبطلون الاعتكاف بترك سنة عمدا فكيف بارتكاب الكبيرة فيه وروي عن أبي حنيفة أن من سكر ليلا لم يفسد اعتكافه يعني إذا لم يتعمد السكر

Mas'alah: What is the ruling on a person in i'tikaf climbing the minaret outside the mosque?

Al-Istidhkar, p. 1450

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > The Chapter on What Invalidates I'tikaf > Invalidation by Leaving the Mosque

قال أبو حنيفة إن يفعل لم يضره شيء ولا يفسد اعتكافه ولو كانت خارج المسجد وهو قول الشافعي

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating or sick woman continuing her i'tikaf?

Al-Istidhkar, p. 1461

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > The Chapter on What Invalidates I'tikaf > Invalidation by Menstruation and Postpartum Bleeding

وعن بن جريج عن عطاء قال إذا حاضت المعتكفة خرجت فإذا طهرت رجعت إلى موضعها قلت فيطؤها زوجها في يوم طهرها قال لا قلت فإن كانت مريضة قال تخرج إلى بيتها فإذا صحت رجعت إلى موضعها قلت أيطؤها زوجها في مرضها قال لا إن وطىء الحائض في طهرها أو المريضة في مرضها فسد اعتكافها ولم يكن لها البناء على ما مضى وبالله التوفيق

Mas'alah: What invalidates i'tikaf according to Abu Hanifah and his companions?

Al-Istidhkar, p. 1461

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > The Chapter on What Invalidates I'tikaf > Nullifiers of I'tikaf (General)

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد إن باشر أو قبل أو نزل فسد اعتكافه

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on what nullifies i'tikaf?

Al-Istidhkar, p. 1462

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > The Chapter on What Invalidates I'tikaf > Nullifiers of I'tikaf (General)

وقال الشافعي إن باشر فسد اعتكافه وقال في موضع آخر لا يفسد الاعتكاف إلا بالوطء الذي يوجب الحد وهو قول عطاء

Mas'alah: What expiation is required for intercourse during i'tikaf according to al-Zuhri and al-Hasan?

Al-Istidhkar, p. 1462

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > The Chapter on What Invalidates I'tikaf > Expiation for Invalidating I'tikaf

وقال الزهري والحسن ويجب عليه ما يجب على الواطئ في رمضان

Mas'alah: What is the ruling on intercourse invalidating i'tikaf according to Ibn Abbas and others?

Al-Istidhkar, p. 1462

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > The Chapter on What Invalidates I'tikaf > Invalidation by Sexual Intercourse

وروى بن عيينة والثوري عن بن أبي نجيح عن مجاهد عن بن عباس قال إذا جامع المعتكف بطل اعتكافه وبه قال سعيد بن المسيب والقاسم وسالم وعطاء وجماعة الفقهاء وكلهم يلزمه الاستئناف إلا الشعبي فإنه قال يتم ما بقي وقال مجاهد يتصدق بدينارين

Mas'alah: What is the ruling on expiation and making up i'tikaf after intercourse?

Al-Istidhkar, p. 1462

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > The Chapter on What Invalidates I'tikaf > Making Up Invalidated I'tikaf

قال أبو عمر فساد الاعتكاف بالوطء لا شك فيه والعزم في الكفارة مختلف فيه ولا

حجة لمن أوجبه فإن كان الاعتكاف في رمضان ووطئ فيه فكفارته كفارة الجماع في رمضان أو كان في غير رمضان فلا كفارة عليه وعليه قضاء اعتكافه

BAB 6

باب قضاء الاعتكاف

The Chapter on Making Up I'tikaf

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on making up missed i'tikaf?

Al-Istidhkar, p. 1454

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > The Chapter on Making Up I'tikaf > Obligation to Make Up I'tikaf

(4 - باب قضاء الاعتكاف)

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet intending i'tikaf and then making it up in Shawwal?

Al-Istidhkar, p. 1454

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > The Chapter on Making Up I'tikaf > Make-Up in Shawwal

657 - مالك عن بن شهاب عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أراد أن يعتكف فلما انصرف إلى المكان الذي أراد أن يعتكف فيه وجد أخبية خباء عائشة وخباء حفصة وخباء زينب فلما رآها سأل عنها فقيل له هذا خباء عائشة وحفصة وزينب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم آلبر تقولون بهن ثم انصرف فلم يعتكف حتى اعتكف عشرا من شوال قال أبو عمر كذا روى يحيى بن يحيى هذا الحديث عن مالك عن بن شهاب ولم يتابعه على روايته عن مالك عن بن شهاب أحد من رواة الموطأ والحديث معروف عن مالك وغيره عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن عمرة ولم يروه بن شهاب أصلا ولا يعرف هذا الحديث لابن شهاب لا من رواية مالك ولا من رواية غيره من أصحابه وإنما هو في الموطأ وغيره لمالك عن يحيى بن سعيد كذلك رواه جماعة الموطأ عن مالك وكذلك رواه أصحاب يحيى بن سعيد عنه عن عمرة لا يذكر عائشة ومنهم من يرويه عن مالك عن

يحيى بن سعيد لا يذكر عمرة

وقد ذكرنا كثيرا من طرقه بذلك عن يحيى بن سعيد في التمهيد وذكره البخاري عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم أراد أن يعتكف وساقه بكماله وذكره البخاري أيضا عن أبي النعمان عارم بن الفضل عن حماد بن زيد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة قال أبو عمر هذا الحديث أدخله مالك في باب قضاء الاعتكاف وهو أعظم ما اعتمد عليه من فقه ومعنى ذلك عندي – والله أعلم – أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان قد عزم على اعتكاف العشر الأواخر من رمضان فلما رأى ما كرهه من تنافس زينب وحفصة وعائشة في ذلك وخشي أن يدخل نيتهن داخلة انصرف ثم وفى الله عز وجل بما نواه من فعل البر فاعتكف عشرا من شوال وفي ذلك جواز الاعتكاف في غير رمضان وهو أمر لا خلاف فيه وأما قوله في الحديث آلبر تقولون بهن فمعناه يظنون بهن البر وأنا أخشى عليهن أن يردن الكون معي على ما يريد النساء من الانفراد بالأزواج في كل حين وإن لم يكن حين جماع فكأنهن مع إرادتهن لذلك لم يكن اعتكافهن خالصا لله فكره لهن ذلك وهو معنى قوله في غير حديث مالك آلبر تردن – أو يردن كأنه توبيخ أي ما أظنهن يردن البر وقد يجوز أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم كره لأزواجه الاعتكاف لشدة مؤنته لأن ليله ونهاره سواء قال مالك لم يبلغني أن أبا بكر ولا عمر ولا عثمان ولا بن المسيب ولا أحدا من سلف هذه الأمة اعتكف إلا أبا بكر بن عبد الرحمن وذلك – والله أعلم – لشدة الاعتكاف ولو ذهب ذاهب إلى أن الاعتكاف للنساء مكروه بهذا الحديث لكان مذهبا ولولا أن بن عيينة وهو حافظ ذكر فيه أنهن استأذنه في الاعتكاف لقطعت بأن الاعتكاف للنساء في المساجد غير جائز وما أظن استئذانهن محفوظا ولكن بن عيينة حافظ وقد تابعه

الأوزاعي وبن فضيل في أن عائشة استأذنته لنفسها وبعضهم يقول إن عائشة استأذنته لنفسها وحفصة في الاعتكاف فأذن لمن استأذنته منهن ورسول الله (صلى الله عليه وسلم) أعلم فيما في نيتهن

Mas'alah: What is the ruling on making up missed i'tikaf?

Al-Istidhkar, p. 1459

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > The Chapter on Making Up I'tikaf > Obligation to Make Up I'tikaf

وأما قوله في حديث مالك ثم اعتكف عشرا من شوال فقد مضى القول في وجوب قضاء الاعتكاف للباد والقاطع بعذر وبغير عذر ومضى مع ما قضى النبي صلى الله عليه وسلم اعتكافه كل ذلك في هذا الباب والحمد لله

Mas'alah: What is the title of the next book on i'tikaf?

Al-Istidhkar, p. 1442

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Definition and Ruling of I'tikaf

(19 كتاب الاعتكاف)

Mas'alah: What is the chapter on i'tikaf about?

Al-Istidhkar, p. 1442

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Definition and Ruling of I'tikaf

(باب ذكر الاعتكاف)

Mas'alah: What did the Prophet do during i'tikaf according to Aisha?

Al-Istidhkar, p. 1442

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Prohibited Acts During I'tikaf

649 - ذكر فيه مالك عن بن شهاب عن عروة بن الزبير عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اعتكف يدني إلي رأسه فأرجله وكان لا يدخل البيت إلا لحاجة الإنسان

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission for the i'tikaf hadith?

Al-Istidhkar, p. 1442

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Definition and Ruling of I'tikaf

قال أبو عمر قد ذكرنا في التمهيد اختلاف أصحاب مالك عليه في إسناد هذا الحديث ومتنه واختلاف أصحاب بن شهاب عليه في ذلك أيضا وبينا ذلك كله هنالك والحمد لله

Mas'alah: What is the linguistic definition of i'tikaf in Arabic?

Al-Istidhkar, p. 1442

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Definition and Ruling of I'tikaf

وأما الاعتكاف في كلام العرب فهو القيام على الشيء والمواظبة عليه والملازمة له

Mas'alah: What is the legal definition of i'tikaf in Islamic law?

Al-Istidhkar, p. 1442

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Definition and Ruling of I'tikaf

وأما في الشريعة فمعناه الإقامة على الطاعة وعمل البر على حسب ما ورد من سنن الاعتكاف

Mas'alah: What is the ruling on the permissibility of i'tikaf throughout the year?

Al-Istidhkar, p. 1442

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Definition and Ruling of I'tikaf

فما أجمع العلماء عليه من ذلك أن الاعتكاف جائز الدهر كله إلا الأيام التي نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيامها فإنها موضع اختلاف لاختلافهم في جواز الاعتكاف بغير صوم

Mas'alah: What is the sunnah time for i'tikaf and its general permissibility?

Al-Istidhkar, p. 1443

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Time and Duration of I'tikaf

وأجمعوا أن سنة الاعتكاف المندوب إليها شهر رمضان كله أو بعضه وأنه جائز في

السنة كلها إلا ما ذكرنا

Mas'alah: What is the opinion that i'tikaf is only valid in a mosque where Friday prayer is held?

Al-Istidhkar, p. 1443

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Place of I'tikaf (Mosque Requirements)

وقال آخرون لا اعتكاف إلا في مسجد تجمع فيه الجمعة لأن الإشارة في الآيات عندهم إلى ذلك الجنس من المساجد روي هذا القول عن علي بن أبي طالب وبن مسعود وبه قال عروة بن الزبير والحكم بن عيينة وحماد والزهري وأبو جعفر محمد بن علي وهو أحد قولي مالك

Mas'alah: What is the opinion that i'tikaf is permissible in any mosque?

Al-Istidhkar, p. 1443

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Place of I'tikaf (Mosque Requirements)

وقال آخرون الاعتكاف في كل مسجد جائز روي عن سعيد بن جبير وأبي قلابة وإبراهيم النخعي وهمام بن الحارث وأبي سلمة بن عبد الرحمن وأبي الأحوص والشعبي وهو قول الشافعي وأبي حنيفة والثوري وهو أحد قولي مالك وبه يقول بن علية وداود والطبري وحجتهم حمل الآية على عمومها في كل مسجد

Mas'alah: What is the ruling on a person in i'tikaf entering a roofed area for his need?

Al-Istidhkar, p. 1443

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Permissible Exits from the Mosque

650 - وقال مالك في الموطأ أنه سأل بن شهاب عن الرجل يعتكف هل يدخل لحاجته تحت سقف فقال نعم لا بأس بذلك

Mas'alah: What is Malik's ruling on i'tikaf in mosques where Friday prayer is and is not held?

Al-Istidhkar, p. 1443

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Place of I'tikaf (Mosque Requirements)

قال مالك الأمر عندنا الذي لا اختلاف فيه أنه لا يكره الاعتكاف في كل مسجد يجمع فيه ولا أراه كره الاعتكاف في المساجد التي لا يجمع فيها وإلا كراهية أن يخرج المعتكف من مسجده الذي اعتكف فيه إلى الجمعة أو يدعها فإن كان

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on the mosque required for i'tikaf?

Al-Istidhkar, p. 1444

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Place of I'tikaf (Mosque Requirements)

وقال الشافعي لا يعتكف في غير المسجد الجامع إلا من الجمعة إلى المسجد قال والاعتكاف في المسجد الجامع أحب إلي

Mas'alah: Who may perform i'tikaf and where?

Al-Istidhkar, p. 1444

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Eligibility for I'tikaf (Men, Women, Children, Slaves)

قال ويعتكف المسافر والعبد والمرأة حيث شاؤوا ولا اعتكاف إلا في مسجد

Mas'alah: What is Malik's ruling on a woman performing i'tikaf in the mosque?

Al-Istidhkar, p. 1444

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > I'tikaf for Women and Marital Issues

وقال مالك تعتكف المرأة في مسجد الجماعة ولا يعجبه اعتكافها في مسجد بيتها

Mas'alah: Where will the author provide further detail on the place of i'tikaf?

Al-Istidhkar, p. 1444

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Place of I'tikaf (Mosque Requirements)

وسنزيد هذا بيانا في باب قضاء الاعتكاف إن شاء الله وهناك ذكر مالك هذه المسألة

Mas'alah: What does Aisha combing the Prophet's hair during i'tikaf indicate about a woman's hands?

Al-Istidhkar, p. 1444

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Prohibited Acts During I'tikaf

قال أبو عمر في ترجيل عائشة شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو معتكف دليل

على أن اليدين من المرأة ليستا بعورة ولو كانتا عورة لم تباشره بهما في اعتكافه لأن المعتكف منهي عن المباشرة قال الله عز وجل (ولا تباشروهن وأنتم عاكفون في المساجد) البقرة 187

Mas'alah: What are the rules for a person in i'tikaf regarding leaving the mosque?

Al-Istidhkar, p. 1445

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Permissible Exits from the Mosque

وأما قولها وكان لا يدخل البيت إلا لحاجة الإنسان تعني رسول الله صلى الله عليه وسلم ففي ذلك دليل على أن المعتكف لا يشتغل بغير ملازمة المسجد للصلوات وتلاوة القرآن وذكر الله أو السكوت ففيه سلامة ولا يخرج من المسجد إلا لحاجة الإنسان كل ما لا غنى بالإنسان عنه من منافعه ومصالحه وما لا يقضيه عنه غيره

Mas'alah: What are the obligations of the person in i'tikaf regarding staying in the mosque?

Al-Istidhkar, p. 1445

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Conditions for Valid I'tikaf

ومن جهة النظر فإن المعتكف ناذر جاعل على نفسه المقام في المسجد لطاعة الله فواجب عليه الوفاء بذلك وأن لا يشتغل بما يلهيه عن الذكر والصلاة ولا يخرج إلا لضرورة كالمرض البين والحيض في النساء وهذا في معنى خروجه صلى الله عليه وسلم لحاجة الإنسان لأنها ضرورة

Mas'alah: What is the ruling on the person in i'tikaf leaving for a non-essential excuse?

Al-Istidhkar, p. 1445

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Permissible Exits from the Mosque

واختلف قول مالك في المعتكف يخرج لعذر غير ضرورة مثل أن يموت أبوه أو ابنه ولا يكون له من يقوم به أو شراء طعام يفطر عليه أو غسل النجاسة من ثوبه فروي عنه أنه من فعل ذلك كله يبتدئ اعتكافه وروي عنه أنه يبني وهو الأصح عندي قياسا على حاجة الإنسان

Mas'alah: What did Aisha do regarding visiting the sick while in i'tikaf?

Al-Istidhkar, p. 1445

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Prohibited Acts During I'tikaf

651 - وأما حديثه عن بن شهاب عن عمرة بنت عبد الرحمن أن عائشة كانت إذا اعتكفت لا تسأل عن المريض إلا وهي تمشي لا تقف

Mas'alah: What is the ruling on a person in i'tikaf visiting the sick?

Al-Istidhkar, p. 1445

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Prohibited Acts During I'tikaf

وفي حديثها هذا دليل على أن المريض لا يجوز عندها أن يعوده المعتكف ولا يخرج لعيادته له عن اعتكافه

Mas'alah: What activities are prohibited for a person in i'tikaf according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 1446

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Prohibited Acts During I'tikaf

وأما قول مالك لا يأتي المعتكف حاجة ولا يخرج لها ولا يعين أحدا عليها ولا يشتغل بتجارة ولا يعرض لها ولا بأس أن يأمر بمصلحة أهله وبيع ماله وصلاح ضيعته

Mas'alah: What activities are prohibited for a person in i'tikaf according to Ibn al-Qasim?

Al-Istidhkar, p. 1446

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Prohibited Acts During I'tikaf

وقال بن القاسم عنه لا يقوم المعتكف لرجل يعزيه ولا يهنيه ولا يشهد عقد نكاح يقوم له من مكانه ولا يشتغل بالكلام في العلم وكتابته وجائز له ما خف من الشراء

Mas'alah: What is the ruling on a person in i'tikaf leaving for a funeral or visiting the sick?

Al-Istidhkar, p. 1446

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Permissible Exits from the Mosque

قال في موطئه ولو كان المعتكف خارجا لحاجة أحد لكان أحق ما يخرج إليه عيادة المريض والصلاة على الجنائز واتباعها ولا يكون معتكفا حتى يجتنب ما يجتنب المعتكف

Mas'alah: May the mu'takif enter under a roof for his needs?

Al-Istidhkar, p. 1446

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Permissible Exits from the Mosque

653 - وذكر أنه سأل بن شهاب عن الرجل يعتكف هل يدخل لحاجته تحت سقف قال نعم لا بأس بذلك

Mas'alah: What is Abu Umar's confirmation of Malik's view on the mu'takif?

Al-Istidhkar, p. 1446

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Prohibited Acts During I'tikaf

قال أبو عمر هو قول مالك

Mas'alah: What is the disagreement among jurists about the mu'takif engaging in permissible or recommended matters?

Al-Istidhkar, p. 1446

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Prohibited Acts During I'tikaf

واختلف الفقهاء في اشتغال المعتكف بالأمور المباحة أو المندوب إليها

Mas'alah: What is the Shafi'i and Hanafi view on the mu'takif talking, buying, and selling in the mosque?

Al-Istidhkar, p. 1446

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Prohibited Acts During I'tikaf

وقال الشافعي وأبو حنيفة وأصحابه للمعتكف أن يتحدث ويبيع ويشتري في المسجد واشتغال ما لا يأثم فيه وليس عليه صمت

Mas'alah: What is the agreed ruling on the mu'takif leaving his place of i'tikaf?

Al-Istidhkar, p. 1446

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Permissible Exits from the Mosque

واتفق مالك والشافعي وأبو حنيفة أن المعتكف لا يخرج من موضع اعتكافه لشهود جنازة ولا لعيادة مريض ولا يفارق موضع اعتكافه إلا لحاجة الإنسان ومعانيهم متقاربة جدا في هذا الباب

Mas'alah: What is al-Hasan ibn Hayy's view on the mu'takif entering a house and attending funerals?

Al-Istidhkar, p. 1447

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Permissible Exits from the Mosque

وقال الحسن بن حي إذا دخل المعتكف بيتا غير المسجد الذي هو فيه أو بيتا ليس في طريقه بطل اعتكافه ويحضر الجنازة ويعود المريض في المسجد ويشهد الجمعة ويخرج للوضوء ويكره أن يبيع ويشتري

Mas'alah: What is the evidence for Malik's view on the mu'takif's restrictions?

Al-Istidhkar, p. 1447

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Prohibited Acts During I'tikaf

قال أبو عمر من الحجة لمالك ومن تابعه في هذا الباب ما رواه عبد الرحمن بن إسحاق عن الزهري عن عروة عن عائشة أنها قالت السنة على المعتكف أن لا يعود مريضا ولا يشهد جنازة ولا يمس امرأة ولا يباشرها ولا يخرج إلا لما لا بد منه ولا اعتكاف إلا بصوم ولا اعتكاف إلا في مسجد جامع قال أبو عمر لم يقل أحد في حديث عائشة هذا السنة إلا عبد الرحمن بن إسحاق ولا يصح الكلام عندهم إلا من قول الزهري وبعضه من كلام عروة وذكر عبد الرزاق عن الثوري عن هشام بن عروة عن أبيه قال المعتكف لا يجيب دعوة ولا يعود مريضا ولا يشهد جنازة

Mas'alah: What is the evidence for al-Thawri's view on what a mu'takif may do?

Al-Istidhkar, p. 1447

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Prohibited Acts During I'tikaf

والحجة لمذهب الثوري ومن تابعه أن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - قال من اعتكف فلا يرفث ولا يساب وليشهد الجمعة والجنازة ويوصي أهله إذا كانت له حاجة وهو صائم ولا يجلس عندهم ذكره عبد الرزاق عن معمر والثوري عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي وبه يأخذ عبد الرزاق

Mas'alah: What did Sa'id ibn Jubayr say about attending Friday prayer while in i'tikaf?

Al-Istidhkar, p. 1447

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Permissible Exits from the Mosque

وذكر الحسن الحلواني قال حدثنا محمد بن إسحاق قال حدثنا إسحاق الفزاري عن أبي إسحاق الشيباني عن سعيد بن جبير قال اعتكفت في مسجد الحي فأرسل إلي عمرو بن حريث يدعوني - وهو أمير على الكوفة - فلم آته فعاد فلم آته ثم عاد فلم آته ثم عاد فأتيته فقال ما يمنعك أن تأتينا قلت إني كنت معتكفا فقال وما عليك إن المعتكف يشهد الجمعة ويعود المريض ويمشي مع الجنازة ويجيب الإمام وبهذا كان يفتي سعيد بن جبير

Mas'alah: What did al-Zuhri and 'Ata' say about leaving i'tikaf for necessities?

Al-Istidhkar, p. 1447

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Permissible Exits from the Mosque

وعن بن جريج ومعمر عن الزهري قال لا يخرج المعتكف إلا إلى حاجة لا بد له منها غائطا وبولا ولا يشيع جنازة ولا يعود مريضا قال وقال عطاء إن عاد مريضا قطع اعتكافه

Mas'alah: What did Malik say about stipulating conditions in i'tikaf?

Al-Istidhkar, p. 1448

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Vows and Stipulations in I'tikaf

وأما قول مالك لم أسمع أحدا من أهل العلم يذكر في الاعتكاف شرطا وإنما الاعتكاف عمل من الأعمال مثل الصلاة والصيام والحج إلى آخر كلامه في هذا الباب من الموطأ ومعناه أن الشرط فيه لا يبطل شيئا من سنته ولا يجزئه إلا على سنته كسائر ما ذكر معه من أعمال البر

Mas'alah: Can a person stipulate i'tikaf during the day only?

Al-Istidhkar, p. 1449

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Vows and Stipulations in I'tikaf

وزاد عطاء إن اشترط أن يعتكف النهار دون الليل وأن يأتي بيته ليلا فذلك له

Mas'alah: What did Ali ibn Abi Talib and Abdullah say about the intention of the person in i'tikaf?

Al-Istidhkar, p. 1449

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Definition and Ruling of I'tikaf

وعن علي بن أبي طالب وعبد الله له نيته

Mas'alah: What is the ruling on visiting the sick and attending funerals during obligatory versus voluntary i'tikaf according to Ishaq?

Al-Istidhkar, p. 1449

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Permissible Exits from the Mosque

وقال إسحاق أما الاعتكاف الواجب فلا أرى أن يعود فيه مريضا ولا يشهد جنازة وأما التطوع فإنه يشرط فيه حين يبتدئ شهود الجنازة وعيادة المرضى

Mas'alah: What happens if the person in i'tikaf falls ill according to Malik, Abu Hanifa, and al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 1449

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Make-Up and Interruption of I'tikaf

واختلفوا في المعتكف يمرض ف قال مالك وأبو حنيفة والشافعي يخرج فإذا صح رجع فأتم ما بقي عليه من اعتكافه إذا كان نذرا واجبا عليه وقال الثوري يبتدئ قال أبو عمر هذا إذا كان مرضه يمنعه معه المقام

Mas'alah: What is the ruling on a woman in i'tikaf who is divorced or whose husband dies?

Al-Istidhkar, p. 1449

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > I'tikaf for Women and Marital Issues

واختلفوا في المعتكفة تطلق أو يموت عنها زوجها ف قال مالك تمضي في اعتكافها حتى تفرغ منه وتتم بقية عدتها في بيت زوجها وقال الشافعي تخرج فإذا انقضت عدتها رجعت

Mas'alah: Which scholars permitted a person in i'tikaf to enter a house?

Al-Istidhkar, p. 1449

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Permissible Exits from the Mosque

ورخص فيه بن شهاب ومالك والشافعي وأبو حنيفة وأصحابهم

Mas'alah: What is the ruling on a person in i'tikaf climbing the minaret to give the adhan?

Al-Istidhkar, p. 1449

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Prohibited Acts During I'tikaf

واختلفوا في المعتكف يصعد المئذنة ليؤذن ف كره ذلك مالك والليث وقالا لا يصعد على ظهر المسجد

Mas'alah: What is the ruling on a person in i'tikaf attending study circles and writing knowledge?

Al-Istidhkar, p. 1450

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Prohibited Acts During I'tikaf

وقال مالك لا يشتمل المعتكف في مجالس أهل العلم ولا يكتب العلم

Mas'alah: What is the reasoning behind the prohibition of attending study circles during i'tikaf?

Al-Istidhkar, p. 1450

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Prohibited Acts During I'tikaf

قال أبو عمر من كره ذلك كما كرهه مالك فلأن مجالس العلم شاغلة له كما جعل على نفسه وقصده من الاعتكاف وإذا لم يشهد الجنازة ويعود المريض على أن لا يتعدى اعتكافه إلى شيء من أعمال البر إلا اعتكافه وكما لا تقطع صلاة التطوع ولا

غيرها لعمل بر سواها من إصلاح بين الناس وغير ذلك فكذلك لا يدع اعتكافه لما يشغله عنه من أعمال البر ومن رخص في مشاهدته مجالس العلم في المسجد فلأنه عمل لا ينافي اعتكافه وإنما يكره له ما ينافي اعتكافه من اللهو والباطل والحرام

Mas'alah: What is the ruling on a mu'takif who leaves his i'tikaf before completion?

Al-Istidhkar, p. 1453

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Make-Up and Interruption of I'tikaf

رواه بن القاسم عن مالك في المدونة وهو قول بن القاسم وقال بن الماجشون وسحنون يعيد اعتكافه قال سحنون لأن السنة المجتمع عليها أن يبيت في معتكفه حتى يصبح قال أبو عمر لم يقل بقولهما أحد من أهل العلم فيما علمت إلا رواية جاءت عن مالك ذكرها إسماعيل في المبسوط لا وجه لها في القياس لما وصفنا والصحيح عن مالك فيها ما ذكرنا ولم يجتمع على ما ذكر سحنون أنها سنة مجمع عليها والخلاف موجود فيها والخلاف لا حجة فيه وذكر بن وهب عن الليث أن عقيلا حدثه عن بن شهاب أنه كان لا يرى بأسا أن ينصرف المعتكف إلى أهله ليلة الفطر وبه قال الليث بن سعد قال أبو عمر هي مسألة استحباب ليصل المعتكف اعتكافه بصلاة العيد فيكون قد وصل نسكا بنسك والله أعلم لأن ذلك لا واجب ولا لازم ولا سنة مؤكدة لأن الأصل ليلة العيد ويوم العيد ليس بموضع اعتكاف لا سيما عند من لا يراه إلا بصيام ومع هذا فإن الذي ذكره مالك معلوم بالمدينة وبالكوفة ذكر بن أبي شيبة عن وكيع عن سفيان عن مغيرة عن أبي معشر عن إبراهيم قال كانوا يستحبون للمعتكف أن يبيت ليلة الفطر في المسجد حتى يكون غدوه منه إلى العيد وعن وكيع عن بن عمر عن عمران بن جرير عن أبي مجلز قال يبيت ليلة الفطر في

المسجد الذي اعتكف فيه حتى يكون خروجه منه إلى مصلاه وعن إسماعيل بن علية عن أيوب عن أبي قلابة أنه فعل مثل ذلك فهؤلاء من أهل الكوفة والبصرة أعلام إلى ما حكاه مالك عن طائفة من فضلاء أهل المدينة وعلمائهم ومذهب أحمد بن حنبل في ذلك على ما اختاره مالك واستحبه وكان الشافعي والأوزاعي يقولان يخرج من اعتكافه إذا غربت الشمس من آخر أيامه قال الشافعي إذا أراد أن يعتكف العشر الأواخر دخل قبل الغروب فإذا أهل هلال شوال فقد أتم العشر وهو قول أبي حنيفة وأصحابه

Mas'alah: When does a mu'takif in the first or middle ten days of Ramadan leave his i'tikaf?

Al-Istidhkar, p. 1454

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Time and Duration of I'tikaf

قال أبو عمر قد أجمعوا في المعتكف في العشر الأول أو الوسط من رمضان أنه يخرج إذا غابت الشمس من آخر يوم من اعتكافه وفي إجماعهم على ذلك ما يوهن ورواية من روى يخرج من صبيحتها أو في صبيحتها وإجماعهم على ذلك نقيض ما اختلفوا فيه من الخروج لمن اعتكف العشر الأواخر ويدل على تصويب رواية من روى يخرج فيها من اعتكافه يعني بعد الغروب والله أعلم والصحيح في تحصيل مذهب مالك أن يقام المعتكف ليلة الفطر في معتكفه وخروجه منه إلى العيد استحباب وفضل لا إيجاب وهو الذي ذكر فيه قوله في موطئه بل قد نص عليه وبالله التوفيق

Mas'alah: Does i'tikaf become binding upon entering with intention, requiring makeup if broken?

Al-Istidhkar, p. 1456

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Nullifiers of I'tikaf

وفي هذا الحديث من الفقه أن الاعتكاف يلزم مع النية بالدخول فيه فإذا دخل الإنسان ثم قطعه لزمه قضاؤه وإنما قلنا إنه يلزمه بالنية مع الدخول وإن لم يكن في حديث مالك ذكر دخوله صلى الله عليه وسلم في ذلك الاعتكاف الذي قضاه إلا في رواية بن عيينة لهذا الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذ أراد أن يعتكف صلى الصبح ثم دخل معتكفه فلما صلى الصبح - يعني في المسجد - وهو موضع اعتكافه مع عقد نيته على ذلك والنية هي الأصل في الأعمال وعليها تقع المجازات فمن هنا - والله أعلم - قضى اعتكافه في ذلك في شوال صلى الله عليه وسلم وقد ذكر سنيد قال حدثنا معمر بن سليمان عن كهمس عن معبد بن ثابت في قوله عز وجل (ومنهم من عاهد الله لئن ءاتانا من فضله) التوبة 75 إنما هو شيء يروه في أنفسهم ولم يتكلموا به ألا تسمع إلى قوله تعالى في الآية (أن الله يعلم سرهم ونجواهم وأن الله علام الغيوب) التوبة 78 قال وحدثنا معتمر وقال ركبت البحر فأصابتنا ريح شديدة فنذر قوم معنا نذرا ونويت أنا شيئا لم أتكلم به فلما قدمت البصرة سألت أبا سليمان التيمي فقال يا بني فـء به فغير نكير أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم قضى الاعتكاف من أجل أنه كان قد نوى أن يعمله وإن لم يدخل فيه لأنه كان أوفى الناس لربه بما عاهده عليه وأبدرهم إلى طاعته فإن كان دخل فيه فالقضاء واجب عند العلماء لا يختلف في ذلك الفقهاء وإن كان لم يدخل فيه فالقضاء مستحب لمن هذه حاله عند أهل العلم مندوب إليه أيضا مرغوب فيه ومن

العلماء من أوجب قضاءه عليه من أجل أنه كان عقد عليه نيته والوجه عندنا ما ذكرنا ومن جعل على المعتكف قضاء ما قطعه من اعتكافه قاسه على الحج التطوع يقطعه صاحبه عمدا أو مغلوبا وقد ذكرنا حكم قطع الصلاة التطوع والصيام التطوع وما للعلماء في ذلك من المذاهب فيما مضى من هذا الكتاب وذكر الأثرم قال سمعت أحمد بن حنبل يسأل عن النساء أيعتكفن قال نعم وقد ذكرنا طرفا من اختلاف العلماء في مكان معتكف النساء في أول باب الاعتكاف وقد ذكرنا ها هنا ما هو على شرطنا

Mas'alah: Where should a woman perform i'tikaf according to Maliki and other schools?

Al-Istidhkar, p. 1457

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Place of I'tikaf (Mosque Requirements)

قال مالك لا يعجبني أن تعتكف المرأة في مسجد بيتها ولتعتكف في مسجد الجماعة وقال أبو حنيفة لا تعتكف المرأة إلا في مسجد بيتها ولا تعتكف في مسجد الجماعة وقال الثوري اعتكاف المرأة في بيتها أفضل من اعتكافها في المسجد وهو قول إبراهيم قال أبو عمر من حجة من أجاز اعتكاف المرأة حديث بن عيينة عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة هذا لأن فيه أنهن استأذنه في الاعتكاف فأذن لهن فضربن أخبيتهن في المسجد ثم منعهن بعد ومعلوم أن منعه لهن كان لغير المعنى الذي أذن لهن من أجله وقال أصحاب أبي حنيفة إنما جاز لهن ضرب أخبيتهن في المسجد للاعتكاف من أجل أنهن كن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وللنساء أن يعتكفن في المسجد مع أزواجهن وكما أن للمرأة أن تسافر مع زوجها كذلك لها أن تعتكف معه وقال من لم يجز اعتكافهن في المسجد أصلا إنما ترك رسول الله صلى الله عليه

وسلم الاعتكاف إنكارا عليهن قال ويدل على ذلك قوله صلى الله عليه وسلم آلبر يردن أي ليس هذا ببر ولم يختلفوا أن صلاة المرأة في بيتها أفضل من صلاتها في المسجد فكذلك الاعتكاف

Mas'alah: What is the time for entering the place of i'tikaf according to different narrations?

Al-Istidhkar, p. 1457

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Time and Duration of I'tikaf

قال أبو عمر ليس في حديث مالك في هذا الباب ذكر دخول النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك الاعتكاف الذي قضاه أي وقت هو وقد ذكره غيره حدثنا سعيد بن نصر حدثنا قاسم حدثنا محمد بن إسماعيل حدثنا الحميد قال سفيان بن عيينة قال سمعت يحيى يحدث عن عمرة عن عائشة قالت أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يعتكف العشر الأواخر من شهر رمضان فسمعت بذلك فاستأذنته فأذن لي ثم استأذنته حفصة فأذن لها ثم استأذنته زينب فأذن لها قالت وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يعتكف صلى الصبح ثم دخل معتكفه فلما صلى الصبح رأى في المسجد أربعة أبنية وذكر الحديث

Mas'alah: What do Bukhari and Abu Dawud narrate about the Prophet's i'tikaf practice?

Al-Istidhkar, p. 1458

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Time and Duration of I'tikaf

وذكره البخاري قال حدثنا محمد بن سلام قال حدثنا محمد بن فضيل بن غزوان عن

يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف في كل رمضان وإذا صلى الغداة دخل مكانه الذي يعتكف فيه قال فاستأذنته عائشة وذكر الحديث وذكره أبو داود قال حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال حدثنا أبو معاوية ويعلى بن عبيد عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يعتكف صلى الفجر ثم دخل معتكفه وذكر باقي الحديث

Mas'alah: Which jurists followed the hadith on the time of entering i'tikaf?

Al-Istidhkar, p. 1458

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Time and Duration of I'tikaf

قال أبو عمر لا أعلم أحدا من فقهاء الأمصار قال بهذا الحديث مع ثبوته وصحته في وقت دخول المعتكف موضع اعتكافه إلا الأوزاعي والليث بن سعد وقد قال به طائفة من التابعين وروى بن وهب عن الليث قال إنما يدخل المعتكف المسجد للاعتكاف قبل الفجر ليلة إحدى وعشرين وذكر الأثرم قال سمعت أحمد بن حنبل يسأل عن المعتكف في أي وقت يدخل معتكفه فقال يدخل قبل غروب الشمس فيكون يبتدي ليلته فقيل له قد روى يحيى بن سعيد عن عمرة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي الفجر ثم يدخل معتكفه فسكت قال وسمعته مرة أخرى يسأل عن المعتكف في أي وقت يدخل معتكفه فقال قد كنت أحب له أن يدخل معتكفه في أول الليل حتى يبيت فيه ويبتدي ولكن حديث يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يدخل معتكفه إذا صلى الغداة قيل فمتى يخرج قال يخرج منه إلى المصلى

Mas'alah: What is the disagreement among Malik, Shafi'i, and Abu Hanifa on the time of entering i'tikaf?

Al-Istidhkar, p. 1458

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Time and Duration of I'tikaf

قال أبو عمر اتفق مالك والشافعي وأبو حنيفة على خلاف هذا الحديث إلا أنهم اختلفوا في وقت دخول المعتكف المسجد للاعتكاف إذا نذره أياما وليالي أو يوما واحدا فقال مالك والشافعي وأبو حنيفة إذا أوجب على نفسه اعتكاف شهر دخل المسجد قبل غروب الشمس

Mas'alah: What are the different rulings on when to enter i'tikaf for a day or a month?

Al-Istidhkar, p. 1459

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Time and Duration of I'tikaf

قال مالك ومن أراد أن يعتكف يوما أو أكثر يدخل معتكفه قبل مغيب الشمس من ليلة ذلك اليوم وقال الشافعي إذا قال لله علي اعتكاف يوم دخل قبل طلوع الفجر وخرج بعد غروب الشمس خلاف قوله في الشهر وقال زفر بن الهذيل والليث بن سعد يدخل قبل طلوع الفجر والشهر واليوم عندهما سواء تقدم وروي مثل ذلك عن أبي يوسف وقال الأوزاعي بظاهر حديث عائشة المذكور قال يصلي في المسجد الصبح ويقوم إلى معتكفه وقال أبو ثور إذا أراد اعتكاف عشرة أيام دخل في اعتكافه قبل طلوع الفجر وإذا أراد عشر ليال دخل قبل غروب الشمس

Mas'alah: Does the night count as part of i'tikaf?

Al-Istidhkar, p. 1459

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Time and Duration of I'tikaf

قال أبو عمر ذهب هؤلاء إلى أن الليل لا يدخل في الاعتكاف إلا أن يتقدمه اعتكاف النهار لأن الليل ليس بموضع اعتكاف فلا يصلح الابتداء به وذهب أولئك إلى أن الليل تبع للنهار على كل حال فلذلك ابتدؤوا به والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on a person leaving i'tikaf due to illness?

Al-Istidhkar, p. 1459

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Make-Up and Interruption of I'tikaf

ومضى في الباب قبله خروج المعتكف لمرض يعرض له واختلاف العلماء في حكمه فقول مالك في موطئه أصح ما روي عنه في ذلك أن المريض يتم ما بقي عليه من اعتكافه إذا صح واحتج مالك بحديثه في هذا الباب أن النبي صلى الله عليه وسلم أراد الاعتكاف في رمضان فلم يعتكف واعتكف عشرا من شوال

Mas'alah: Are the rulings for voluntary and obligatory i'tikaf the same regarding what is permissible and prohibited?

Al-Istidhkar, p. 1459

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Definition and Ruling of I'tikaf

قال مالك والمتطوع في الاعتكاف والذي عليه الاعتكاف أجرهما سواء فيما يحل

لهما ويحرم عليهما قال ولم يبلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اعتكافه إلا تطوعا

Mas'alah: Does i'tikaf become obligatory once entered, like supererogatory prayer and pilgrimage?

Al-Istidhkar, p. 1460

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Nullifiers of I'tikaf

قال أبو عمر هذا قوله مع جملة العلماء لأن الاعتكاف وإن لم يكن واجبا لا على من نذره فإنه يجب بالدخول فيه كالصلاة النافلة والحج والعمرة النافلتين وقد اختلف العلماء في أقل ما يلزمه ها هنا ولم يرو في شيء من الآثار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل على نفسه اعتكافا وذلك دليل على أن اعتكافه كان تطوعا وقد أوضحنا وجه قضائه عشرا من شوال في اعتكافه بما لا معنى لإعادته ها هنا

Mas'alah: What is the minimum duration of i'tikaf according to Malik and other scholars?

Al-Istidhkar, p. 1460

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Time and Duration of I'tikaf

واختلف العلماء في أقل مدة الاعتكاف ف روى بن وهب عن مالك أن أقله عنده ثلاثة أيام وذكر بن حبيب أن أقله عنده يوم وليلة وقال بن القاسم في المدونة وقفت مالكا على ذلك فأنكره وقال أقله عشرة أيام قال أبو عمر هذا على الاستحقاق لأن مالكا قال من عليه الجمعة فلا يعتكف في غير مسجد الجامع إلا من الجمعة إلى الجمعة وهو قول الشافعي ولا حد عند أبي حنيفة والشافعي وأكثر الفقهاء في أقل

مدته وروى بن جريج عن عطاء عن بن أمية قال إني لأمكث ساعة معتكفا قال عطاء وسمعت أنه لا يكون الاعتكاف أقل من ثلاثة أيام قال عطاء والاعتكاف ما مكث فيه المعتكف

Mas'alah: What should a woman do if she menstruates during i'tikaf?

Al-Istidhkar, p. 1460

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > I'tikaf for Women and Marital Issues

قال مالك في المرأة إنها إذا اعتكفت ثم حاضت في اعتكافها إنها ترجع إلى بيتها فإذا طهرت رجعت إلى المسجد أية ساعة طهرت ثم تبني على ما مضى من اعتكافها ومثل ذلك المرأة يجب عليها صيام شهرين متتابعين فتحيض ثم تطهر فتبني على ما مضى من صيامها ولا تؤخر ذلك

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman continuing her i'tikaf after purification?

Al-Istidhkar, p. 1460

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > I'tikaf for Women and Marital Issues

قال أبو عمر حكم المعتكفة تحيض كحكم من نذر صيام أيام متتابعات أو كان عليه أيام متتابعات صيام متتابع وعلى ما ذكره مالك جماعة الفقهاء وقد مضى القول فيمن كان عليه أيام متتابعات فمرض أو امرأة كان عليها صيام متتابع فمرضت أو حاضت في باب صيام الذي يقتل خطأ أو يتظاهر بما أغنى عن إعادته وذكر عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال إذا حاضت المعتكفة خرجت إلى بيتها فإذا طهرت قضت ذلك

Mas'alah: What is the ruling on marriage and physical intimacy during i'tikaf?

Al-Istidhkar, p. 1461

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > I'tikaf for Women and Marital Issues

قال مالك لا بأس بنكاح المعتكف نكاح الملك ما لم يكن المسيس والمرأة المعتكفة أيضا تنكح نكاح الخطبة ما لم يكن المسيس ويحرم على المعتكف من أهله بالليل ما يحرم عليه منهن بالنهار ولا يحل لرجل أن يمس امرأته وهو معتكف ولا يتلذذ منها بقبلة ولا غيرها ولم أسمع أحدا يكره للمعتكف ولا للمعتكفة أن ينكحا في اعتكافهما ما لم يكن المسيس وكذلك الصائم ينكح في ليل صيامه وليس للمحرم إلى آخر كلامه

Mas'alah: What is the ruling on sexual intercourse during i'tikaf?

Al-Istidhkar, p. 1461

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Nullifiers of I'tikaf

قال أبو عمر قال الله عز وجل (ولا تباشروهن وأنتم عاكفون في المساجد) البقرة 187 فأجمع العلماء على أنه إن وطىء في اعتكافه عامدا في ليل أو نهار يبدأ اعتكافه

Mas'alah: What is the ruling on sexual intercourse during i'tikaf?

Al-Istidhkar, p. 1461

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Nullifiers of I'tikaf

وروي عن بن عباس ومجاهد والضحاك قالوا كانوا يجامعون وهم معتكفون حتى نزلت (ولا تباشروهن وأنتم عاكفون في المساجد) وقال بن عباس كانوا إذا اعتكفوا يخرج أحدهم إلى الغائط جامع امرأته ثم اغتسل ورجع إلى اعتكافه فنزلت الآية وأجمعوا أن قوله تعالى (ولا تباشروهن وأنتم عاكفون في المساجد) قد اقتضى الجماع

Mas'alah: What is the Maliki ruling on kissing and touching during i'tikaf?

Al-Istidhkar, p. 1461

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Nullifiers of I'tikaf

واختلفوا فيما دونه من القبلة واللمس والمباشرة فقال مالك من أفطر في اعتكافه يوما عامدا أو جامع ليلا أو نهارا ناسيا أو قبل أو لمس أو باشر فسد اعتكافه أنزل أو لم ينزل لقوله تعالى (ولا تباشروهن وأنتم عاكفون في المساجد)

Mas'alah: What is Abu Thawr's ruling on intercourse without penetration during i'tikaf?

Al-Istidhkar, p. 1462

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Nullifiers of I'tikaf

وقال أبو ثور إذا جامع دون الفرج أفسد اعتكافه

Mas'alah: What is the ruling on intercourse during i'tikaf intentionally versus forgetfully?

Al-Istidhkar, p. 1462

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Nullifiers of I'tikaf

ولا أعلم خلافا في المعتكف يطأ أهله عامدا أنه قد أفسد اعتكافه كما يفسد صومه لو فعل ذلك فإن وطىء ناسيا فكل على أصله يقضي بفساد الصوم بالوطء ناسيا فالاعتكاف كذلك عنده فاسد ومن لم يفسد الصوم بالوطء ناسيا لم يفسد لذلك الاعتكاف وبالله التوفيق

Mas'alah: What did the Prophet say about i'tikaf in the last ten days of Ramadan and Laylat al-Qadr?

Al-Istidhkar, p. 1462

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Time and Duration of I'tikaf

658 - مالك عن يزيد بن عبد الله بن الهاد عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي سعيد الخدري أنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف العشر الوسط من رمضان فاعتكف عاما حتى إذا كان ليلة إحدى وعشرين وهي الليلة التي يخرج فيها من صبحها من اعتكافه قال من اعتكف معي فليعتكف العشر الأواخر وقد رأيت هذه الليلة ثم أنسيتها وقد رأيتني

أسجد من صبحها في ماء وطين فالتمسوها في العشر الأواخر والتمسوها في كل وتر قال أبو سعيد فأمطرت السماء تلك الليلة وكان المسجد على عريش فوكف المسجد قال أبو سعيد فأبصرت عيناي رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف وعلى جبهته وأنفه أثر الماء والطين من صبح ليلة إحدى وعشرين

Mas'alah: What is the ruling on i'tikaf in Ramadan being a sunnah?

Al-Istidhkar, p. 1463

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Definition and Ruling of I'tikaf

قال أبو عمر في هذا الحديث دليل على أن الاعتكاف في رمضان سنة لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يواظب على الاعتكاف فيه وما واظب عليه فهو سنة والدليل على أنه كان يعتكف في كل رمضان قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف العشر الوسط من رمضان وهذا اللفظ يدل على المداومة وفي رواية محمد بن فضيل عن يحيى بن سعيد في هذا الحديث بيان ذلك عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف في كل رمضان

Mas'alah: When does the person performing i'tikaf in the last ten days exit?

Al-Istidhkar, p. 1463

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Time and Duration of I'tikaf

وأما قوله حتى إذا كان ليلة إحدى وعشرين وهي الليلة التي يخرج فيها من صبيحتها من اعتكافه هكذا رواه يحيى بن بكير والشافعي عن مالك يخرج فيها من صبيحتها ورواه القعنبي وبن وهب وبن القاسم وجماعة عن مالك وقالوا فيه وهي الليلة التي يخرج فيها من اعتكافه وقد ذكرنا مسألة خروج المعتكف في العشر الأواخر أي وقت هو في باب خروج المعتكف إلى العيد

Mas'alah: When does the person performing i'tikaf in the middle or beginning of the month exit?

Al-Istidhkar, p. 1463

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Time and Duration of I'tikaf

وأما خروج من اعتكف العشر الوسط أو اعتكف في أول الشهر ف روى بن وهب وبن عبد الحكم عن مالك قال من اعتكف أول الشهر أو وسطه فليخرج إذا غابت الشمس من آخر يوم من اعتكافه وإن اعتكف في آخر الشهر فلا ينصرف إلى بيته حتى يشهد العيد وكذلك بلغني عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the consensus on the exit time for i'tikaf outside Ramadan or in the first ten days?

Al-Istidhkar, p. 1463

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Time and Duration of I'tikaf

قال أبو عمر لا أعلم خلافا في المعتكف في غير رمضان أو في العشر الأول أو الوسط من رمضان أنه لا يخرج من اعتكافه إلا إذا غربت الشمس من آخر أيام اعتكافه

وهذا يعضد ويشهد بصحة رواية من روى يخرج فيها من اعتكافه وأن رواية من روى يخرج من صبيحتها وهم وأظن الوهم دخل عليهم من مذهبهم في خروج المعتكف العشر الأواخر في صبيحة يوم الفطر

Mas'alah: What is another chain for the hadith on i'tikaf in the middle ten days?

Al-Istidhkar, p. 1464

Index: Kitab al-I'tikaf (Seclusion) > Definition and Ruling of I'tikaf

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أبو سلمة القعنبي قال حدثنا مالك عن يزيد بن عبد الله بن الهاد عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي سعيد الخدري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف في العشر الأوسط من رمضان فاعتكف عاما حتى إذا كانت ليلة إحدى وعشرين وهي الليلة التي يخرج فيها من اعتكافه وذكر الحديث

KITAB 16

كتاب الحج

Kitab al-Hajj (Pilgrimage)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب وجوب الحج وشروطه

The Chapter on the Obligation and Conditions of Hajj

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What are the two opinions on the timing of Hajj obligation among scholars?

Al-Istidhkar, p. 892

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on the Obligation and Conditions of Hajj > Obligation of Hajj: Immediate vs. Delayed

وقد اختلف في هذه المسألة أصحاب مالك وأصحاب الشافعي وأصحاب أبي حنيفة على قولين أحدهما على الفور والآخر على التراخي وسنبين أقوالهم ووجوهها في كتاب الحج إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on a woman traveling without a mahram?

Al-Istidhkar, p. 1532

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on the Obligation and Conditions of Hajj > Hajj for Women: Mahram and Travel

ذلك عند قوله (عليه السلام) لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تسافر مسيرة يوم وليلة إلا مع ذي محرم

Mas'alah: What did al-Thawri say about who are 'hadir al-masjid al-haram'?

Al-Istidhkar, p. 1569

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on the Obligation and Conditions of Hajj > Conditions of Istita'ah (Ability)

وقال الثوري هم أهل مكة دون غيرهم

Mas'alah: What is the interpretation of the verse on completing Hajj and 'Umrah?

Al-Istidhkar, p. 1582

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on the Obligation and Conditions of Hajj > Conditions for the Validity of Hajj

ومعنى هذه الآية عند من لم يوجب العمرة فرضا وجوب إتمامها وإتمام الحج على من دخل فيها قالوا ولا يقال (أتموا) إلا لمن دخل في ذلك العمل واستدلوا على صحة هذا التأول بالإجماع على أن من دخل في حجة أو عمرة ضرورة كانت أو غير ضرورة متطوعا كان أو مؤديا فرضا ثم عرض له ما يفسده عليه أنه واجب عليه إتمام ذلك الحج وتلك العمرة والتمادي فيهما مع فسادهما حتى يتمهما ثم يقضي بعد بخلاف الصلاة وهذا الإجماع أولى بتأويل الآية أيضا قولان آخران قد مضى ذكرهما في هذا الباب

Mas'alah: What is the meaning of istita'ah (ability) for Hajj according to Ibn al-Zubayr?

Al-Istidhkar, p. 1637

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on the Obligation and Conditions of Hajj > Conditions of Istita'ah (Ability)

قال بن الزبير والاستطاعة القوة

Mas'alah: What is the meaning of istita'ah (ability) for Hajj according to Ikrimah?

Al-Istidhkar, p. 1637

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on the Obligation and Conditions of Hajj >

Conditions of Istita'ah (Ability)

وقال عكرمة الاستطاعة الصحة

Mas'alah: What is the view of other scholars on the meaning of istita'ah (ability) for Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1637

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on the Obligation and Conditions of Hajj > Conditions of Istita'ah (Ability)

قال أبو عمر وذهب آخرون إلى أن الاستطاعة تكون في البدن والقدرة وتكون أيضا بالمال لمن لم يستطع ببدنه واستدلوا بهذا الحديث وما كان مثله

Mas'alah: Which scholars held that istita'ah includes both body and wealth?

Al-Istidhkar, p. 1637

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on the Obligation and Conditions of Hajj > Conditions of Istita'ah (Ability)

وممن قال بذلك الشافعي وأبو حنيفة والثوري وأحمد وإسحاق

Mas'alah: What did early authorities say about the meaning of 'sabil' in Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1637

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on the Obligation and Conditions of Hajj > Conditions of Istita'ah (Ability)

وروي ذلك عن عمر بن الخطاب وعبد الله بن عباس وسعيد بن جبير والحسن وعمرو بن دينار والسدي كلهم وجماعة سواهم يقولون السبيل الزاد والراحلة

Mas'alah: What does 'istita'ah' mean in the Arabic language?

Al-Istidhkar, p. 1637

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on the Obligation and Conditions of Hajj > Conditions of Istita'ah (Ability)

والاستطاعة في لسان العرب تكون بالمال وتكون بالبدن

Mas'alah: What are the conditions for the validity of the essential acts of Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1757

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on the Obligation and Conditions of Hajj > Conditions for the Validity of Hajj

وقتها وهو يعقل ويطوف بالبيت والصفا والمروة وهو يعقل ولا يجزئ عنه هذه الثلاثة إلا وهو يعقل

Mas'alah: What is Malik's evidence regarding fasting during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1860

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on the Obligation and Conditions of Hajj > Conditions for the Validity of Hajj

وحجة مالك أن الصيام بكل مكان سواء وإن أهدى فحسن

Mas'alah: What is the story of Abu Dharr advising a man to renew his intention for Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1875

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on the Obligation and Conditions of Hajj > Obligation of Hajj: Immediate vs. Delayed

921 - مالك عن يحيي بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان أنه سمعه يذكر أن رجلا مر على أبي ذر بالربذة وأن أبا ذر سأله أين تريد فقال أردت الحج فقال هل نزعك غيره فقال لا قال فأتنف العمل قال الرجل فخرجت حتى قدمت مكة فمكثت ما شاء الله ثم إذا أنا بالناس منقصفين على رجل فضاغطت عليه الناس فإذا أنا بالشيخ الذي وجدت بالربذة يعني أبا ذر قال فلما رآني عرفني

قال أبو عمر في هذا الخبر ما كان عليه أبو ذر من العلم والفقه وأما زهده وعبادته فقد ذهب فيها مثلا سئل علي عن أبي ذر فقال وعى علما عجز الناس عنه ثم أوكأ عليه فلم يخرج شيئا منه ومعلوم أن قول أبي ذر للرجل لا يكون مثله رأيا وإنما يدرك مثله بالتوقيف من النبي عليه السلام وفي هذا الحديث ما يدل أن الله قد رضي من عباده بقصد بيته مرة في عمر العبد ليحط أوزاره بذلك ويغفر ذنوبه ويخرج منها كيوم ولدته أمه كما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة وقال من حج هذا البيت ولم يرفث ولم يفسق خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه ذكر إسحاق الأزرق عن شريك عن أبي إسحاق عن مالك بن دينار قال حججنا فلما قضينا نسكنا مررنا بأبي ذر فقال لنا استأنفوا العمل فقد كفيتم ما مضى

حدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم بن أبي ميسرة قال حدثنا بن أبي أويس قال حدثني أبي عن عم أبيه قال حدثنا قاسم بن أبي ميسرة عن ربيع بن مالك عن أبيه عن جعونة بن سعوب الليثي قال خرجت مع عمر بن الخطاب فنظر إلى ركب صادرين من الحج فقال لو يعلم الركب ما ينقلبون به من الفضل بعد المغفرة لا يكلفوا ولكن ليستأنفوا العمل وإذا كان هذا فليأتنف العمل كل من حج حجا مبرورا فطوبى لمن وقف بعد ذلك العمل الصالح روى سفيان الثوري أنه قال لمن سأله حين دفع الناس من عرفة إلى المزدلفة عن أخسر الناس صفقة وهو يعرض بأهل الفسق والظلمة فقال أخسر الناس صفقة من ظن أن الله لا يغفر لهؤلاء

Mas'alah: What is the ruling on a woman who has never performed Hajj traveling without a mahram?

Al-Istidhkar, p. 1878

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on the Obligation and Conditions of Hajj > Hajj for Women: Mahram and Travel

923 – مالك في الصرورة من النساء التي لم تحج قط إنها إن لم يكن لها ذو محرم يخرج معها أو كان لها فلم يستطع أن يخرج معها أنها لا تترك فريضة الله عليها في الحج لتخرج في جماعة النساء قال أبو عمر قال الله تعالى (ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا) آل عمران 97 فدخل في ذلك الرجال والنساء المستطيعون إليه سبيلا

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسافر المرأة إلا مع ذي محرم منها واختلفت ألفاظ هذه الأحاديث في هذه المسألة وسنبين ذلك في موضعه من حديث مالك إن

شاء الله واختلف الفقهاء هل يكون المحرم من السبيل أم لا فقال مالك ما رسمه في موطأه ولم يختلف فيه عنه ولا عن أصحابه وهو قول الشافعي في أنها تخرج معه مع جملة النساء قال ولو خرجت مع امرأة واحدة مسلمة لله فلا شيء عليها وقال بن سيرين جائز أن تحج مع ثقات المسلمين من الرجال وهو قول الأوزاعي قال الأوزاعي تخرج مع قوم عدول وتتخذ سلما تصعد عليه وتنزل ولا يقربها رجل وكل هؤلاء يقول ليس المحرم للمرأة من السبيل وهو مذهب عائشة لأنها قالت ليس كل امرأة لها ذو محرم أو تجد ذا محرم ذكر عبد الرزاق قال حدثنا معمر عن الزهري عن عمرة قال أخبرت عائشة تفتي ألا تسافر امرأة فوق ثلاث إلا مع ذي محرم فقالت عائشة تجدون ذا محرم قال وأخبرنا معمر وبن التيمي أنهما سمعا أيوب يحدث عن بن سيرين أنه سئل عن المرأة تحج مع غير ذي محرم فقال رب من ليس بذي محرم خير من محرم وقالت طائفة المحرم للمرأة من السبيل فإذا لم يكن معها زوجها ولا ذو محرم منها فليس عليها الحج لأنها لم تجد السبيل إليه وممن ذهب إلى هذا الحسن البصري وإبراهيم النخعي وأبو حنيفة وأصحابه

وهو قول أحمد وإسحاق وأبي ثور إلا أن الأثرم روى عن أحمد بن حنبل أنه قال أرجو في الفريضة أن تخرج مع النساء وكل من تأمنه قال أبو عمر حجة من رأى المحرم من السبيل ظاهر قوله عليه الصلاة والسلام لا تسافر المرأة إلا مع ذي محرم وقد روي لا تحج امرأة إلا مع ذي محرم ذكر عبد الرزاق قال حدثنا بن جريج عن عمرو بن دينار قال أخبرني عكرمة وأبو معبد عن بن عباس قال جاء رجل إلى المدينة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أين نزلت فقال على فلانة فقال أغلقت عليك بابها مرتين لا تحجن امرأة إلا ومعها ذو محرم ذكر عبد الرزاق قال أخبرنا بن جريج وأما بن عيينة فأخبرناه عن عكرمة عن بن عباس ليس فيه شك وعن الثوري عن ليث

عن أبي هبيرة عن إبراهيم قال كتبت إليه امرأة من الري تسأله عن الحج مع ذي محرم قال هو من السبيل فإن لم تجد ذا محرم فلا سبيل

BAB 2

باب المواقيت

The Chapter on Miqats

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on bathing at Dhu al-Hulayfah and Dhu Tuwa before entering Mecca?

Al-Istidhkar, p. 1478

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Spatial Miqat Locations

روى بن نافع عن مالك أنه استحب الأخذ بقول بن عمر في الاغتسال والإهلال بذي الحليفة وبذي طوى لدخول مكة وعند الرواح إلى عرفة ولو تركه تارك من عذر لم أر عليه شيئا

Mas'alah: Does ghusl performed in Madinah suffice for ihram at Dhu al-Hulayfah?

Al-Istidhkar, p. 1478

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Spatial Miqat Locations

وقال مالك إن اغتسل بالمدينة وهو يريد الإحرام ثم مضى من فوره إلى ذي الحليفة فأحرم فإن غسله يجزئ عنه قال وإن اغتسل بالمدينة غدوة ثم أقام إلى العشي ثم راح إلى ذي الحليفة فأحرم قال لا يجزئه غسله إلا أن يغتسل ويركب من فوره إلا أن يأتي ذا الحليفة إذا أراد الإحرام

Mas'alah: What is the meaning of 'between the two horns' in the context of bathing at al-Juhfah?

Al-Istidhkar, p. 1484

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Spatial Miqat Locations

وأما قوله يغتسل بين القرنين فقال بن وهب هما العمودان المبنيان اللذان فيهما

الساقية على رأس الجحفة

Mas'alah: What is the practice of Ibn Umar regarding bathing before entering Mecca?

Al-Istidhkar, p. 1485

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Spatial Miqat Locations

وروى أيوب عن نافع عن بن عمر أنه كان إذا قدم مكة بات بذي طوى حتى يصبح فيغتسل ثم يدخل مكة نهارا ويذكر عن النبي (عليه السلام) أنه فعله

Mas'alah: Which route did Urwa prefer to enter Mecca?

Al-Istidhkar, p. 1486

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Spatial Miqat Locations

قال هشام وكان عروة يدخل منهما جميعا وكان أكثر ما يدخل من كداء وكان أقربهما إلى منزله

Mas'alah: What are the miqats for entering ihram?

Al-Istidhkar, p. 1508

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Spatial Miqat Locations

(8 - باب مواقيت الإهلال)

Mas'alah: What are the miqats for the people of Madinah, Sham, and Najd?

Al-Istidhkar, p. 1508

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Spatial Miqat Locations

689 - ذكر فيه مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يهل أهل المدينة من ذي الحليفة ويهل أهل الشام من الجحفة ويهل

Mas'alah: What is the miqat for the people of Yemen?

Al-Istidhkar, p. 1509

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Spatial Miqat Locations

أهل نجد من قرن قال عبد الله بن عمر وبلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ويهل أهل اليمن من يلملم

Mas'alah: What did the Prophet command regarding the miqat for Madinah, Sham, and Najd?

Al-Istidhkar, p. 1509

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Spatial Miqat Locations

690 - وعن عبد الله بن دينار عن عبد بن عمر أنه قال أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل المدينة أن يهلوا من ذي الحليفة وأهل الشام من الجحفة وأهل نجد من قرن

Mas'alah: What did Ibn Umar report about the miqat of Yemen?

Al-Istidhkar, p. 1509

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Spatial Miqat Locations

691 - قال عبد الله بن عمر أما هؤلاء الثلاث فسمعتهن من رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخبرت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ويهل أهل اليمن من يلملم

Mas'alah: From where did Ibn Umar enter ihram?

Al-Istidhkar, p. 1509

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Spatial Miqat Locations

692 - وعن نافع أن عبد الله بن عمر أهل من الفرع

Mas'alah: From where did Ibn Umar enter ihram according to a reliable source?

Al-Istidhkar, p. 1509

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Spatial Miqat Locations

693 - وعن الثقة عنده أن عبد الله بن عمر أهل من إيلياء

Mas'alah: What is the ruling on the mursal hadith of a companion regarding the miqat of Yalamlam?

Al-Istidhkar, p. 1509

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Spatial Miqat Locations

قال أبو عمر أما قول بن عمر بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ويهل أهل اليمن من يلملم فمرسل الصاحب عن الصاحب هو عندهم كالمسند سواء في وجوب الحجة به وقد روى بن عباس في هذا ما هو أكمل معنى من حديث بن عمر

Mas'alah: What is the hadith about the miqat for the people of Medina, Syria, Najd, and Yemen?

Al-Istidhkar, p. 1510

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Spatial Miqat Locations

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا سليمان بن حرب وأخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن هدية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال حدثنا قتيبة بن سعيد قالا حدثنا حماد عن عمرو عن طاوس عن بن عباس قال وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم لأهل المدينة بالحليفة ولأهل الشام بالجحفة ولأهل نجد قرنا ولأهل اليمن يلملم قال وهن لهم ولمن أتى عليهن ممن سواهم ممن أراد الحج والعمرة قال ومن كان دون ذلك فمن حيث أنشأ قال وكذلك أهل مكة يهلون منها وذكر عبد الرزاق عن معمر عن بن طاوس عن أبيه عن بن عباس مثله

Mas'alah: What is the consensus on the mawaqit for Ihram for Hajj and Umrah?

Al-Istidhkar, p. 1510

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Spatial Miqat Locations

قال أبو عمر أجمع أهل العلم بالعراق والحجاز على القول بهذه الأحاديث

واستعمالها لا يخالفون شيئا منها وأنها مواقيت لأهلها في الإحرام بالحج منها ولكل من أتى عليها من غير أهلها ممن أراد حجا أو عمرة

Mas'alah: What is the disagreement regarding the miqat of the people of Iraq?

Al-Istidhkar, p. 1510

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Spatial Miqat Locations

إلا أنهم اختلفوا في ميقات أهل العراق وفي من وقته لهم

Mas'alah: What is the miqat for the people of Iraq according to Malik and others?

Al-Istidhkar, p. 1510

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Spatial Miqat Locations

فقال مالك والشافعي والثوري وأبو حنيفة وأصحابهم ميقات أهل العراق من ناحية المشرق كلها ذات عرق وهو قول سائر العلماء وزاد الثوري إن أهلوا من العقيق فهو أحب إلينا

Mas'alah: What did Jabir ibn Zayd say about the miqat for the people of Iraq?

Al-Istidhkar, p. 1510

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Spatial Miqat Locations

وقال جابر بن زيد أبو الشعثاء وطائفة معه لم يوقت النبي (عليه السلام) لأهل العراق

وقتا

Mas'alah: What is the narration about the miqat for the people of the East?

Al-Istidhkar, p. 1510

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Spatial Miqat Locations

وذكر الطبري قال حدثنا بن دثار قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا بن جريج قال أخبرنا عمرو بن دينار عن أبي الشعثاء أنه كان يقول لم يوقت رسول الله صلى الله عليه وسلم لأهل المشرق وقتا وإنما أخذ الناس حيال قرن ذات عرق

Mas'alah: What did Jabir and Aisha say about the miqat for the people of Iraq?

Al-Istidhkar, p. 1510

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Spatial Miqat Locations

وقال جابر وعائشة وغيرهما وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم لأهل العراق ذات عرق

Mas'alah: Who set the miqat of Dhat 'Irq for the people of Iraq according to some scholars?

Al-Istidhkar, p. 1511

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Spatial Miqat Locations

وقالت طائفة عمر بن الخطاب هو الذي وقت لأهل العراق ذات عرق لأن العراق في

زمانه افتتحت ولم تكن العراق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات إسلام

Mas'alah: What did Ibn Umar say about Umar designating Dhat Irq for the people of Iraq?

Al-Istidhkar, p. 1511

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Spatial Miqat Locations

ذكر الطبري قال حدثنا عصام بن رواد بن الجراح أنه قال حدثني أبي قال حدثني عبد العزيز بن أبي رواد عن نافع عن بن عمر أنه كان يقول لما وقت قرن لأهل نجد قال عمر مهل أهل العراق ذات عرق فاختلفوا في القياس فقال بعضهم ذات عرق وقال بعضهم بطن العقيق قال بن عمر فقاس الناس ذلك

Mas'alah: Did the Prophet designate Dhat Irq as a miqat for the people of Iraq?

Al-Istidhkar, p. 1511

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Spatial Miqat Locations

وقال آخرون هذه غفلة من قائل هذا القول بل رسول الله صلى الله عليه وسلم وقت لأهل العراق ذات عرق بالعقيق كما وقت لأهل الشام الجحفة والشام كلها يومئذ ذات كفر كما كانت العراق يومئذ ذات كفر فوقت لأهل النواحي لأنه علم أنه سيفتح الله على أمته الشام والعراق وغيرهما من البلدان

Mas'alah: What is the miqat for the people of Iraq according to a hadith?

Al-Istidhkar, p. 1511

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Spatial Miqat Locations

قال أبو عمر روى حفص بن غياث عن حجاج بن أرطاة عن جابر أن النبي (عليه السلام) وقت لأهل العراق ذات عرق

Mas'alah: What is the miqat for the people of the east according to Ibn Abbas?

Al-Istidhkar, p. 1511

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Spatial Miqat Locations

وروى الثوري عن يزيد بن زياد عن محمد بن علي عن بن عباس قال وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم لأهل المشرق العقيق

Mas'alah: What is the miqat for the people of Mada'in according to Anas?

Al-Istidhkar, p. 1511

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Spatial Miqat Locations

وروى هلال بن زيد عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقت لأهل المدائن العقيق

Mas'alah: What are the mawaqit for Basra, Medina, and Sham?

Al-Istidhkar, p. 1512

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Spatial Miqat Locations

ولأهل البصرة ذات عرق ولأهل المدينة ذا الحليفة ولأهل الشام الجحفة

Mas'alah: What did Aisha report about the Prophet's designation of miqat locations?

Al-Istidhkar, p. 1512

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Spatial Miqat Locations

وذكر أبو داود قال حدثنا هشام بن بهرام قال حدثنا المعافى قال حدثنا أفلح بن حميد عن القاسم عن عائشة قالت وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم لأهل المدينة ذا الحليفة ولأهل الشام ومصر الجحفة ولأهل العراق ولأهل اليمن يلملم

Mas'alah: What is the ruling on an Iraqi or easterner entering ihram from Dhat Irq?

Al-Istidhkar, p. 1512

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Ruling on Passing the Miqat without Ihram

قال أبو عمر كل عراقي أو مشرقي أحرم من ذات عرق فقد أحرم عند الجميع من ميقاته والعقيق أحوط وأولى عندهم من ذات عرق

Mas'alah: What is Malik's ruling on entering ihram at the miqat?

Al-Istidhkar, p. 1512

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Ruling on Passing the Miqat without Ihram

وكره مالك أن يحرم أحد عند الميقات

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab say about entering ihram from Basra?

Al-Istidhkar, p. 1512

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Ruling on Passing the Miqat without Ihram

وروي عن عمر بن الخطاب أنه أنكر على عمران بن الحصين إحرامه من البصرة

Mas'alah: What is the ruling on entering ihram before the miqat according to early scholars?

Al-Istidhkar, p. 1512

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Ruling on Ihram before the Miqat

وعن عثمان بن عفان أنه أنكر على عبد الله بن عامر إحرامه قبل الميقات وكره الحسن البصري وعطاء بن أبي رباح الإحرام في الموضع البعيد هذا والله أعلم منهم كراهة أن يضيق المرء على نفسه ما قد وسع الله عليه وأن يتعرض لما لم ير أن يحدث في إحرامه وكلهم ألزمه الإحرام لأنه زاد ولم ينقص

Mas'alah: What is the evidence for entering ihram before the miqat?

Al-Istidhkar, p. 1512

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Ruling on Ihram before the Miqat

والدليل على ذلك أن بن عمر روى المواقيت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم أجاز الإحرام بعدها من موضع بعيد

Mas'alah: Which companions and successors entered ihram before the miqat?

Al-Istidhkar, p. 1512

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Ruling on Ihram before the Miqat

قال والذين أحرموا قبل الميقات من الصحابة والتابعين كثير

Mas'alah: Did Ibn Umar enter ihram from Jerusalem?

Al-Istidhkar, p. 1512

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Ruling on Ihram before the Miqat

وروى حماد بن زيد عن أيوب عن نافع أن بن عمر أهل من بيت المقدس

Mas'alah: From where should a person who travels by sea, land, and camel enter ihram?

Al-Istidhkar, p. 1513

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Spatial Miqat Locations

ذكر عبد الرزاق قال أخبرنا بن عيينة قال حدثني عبد الملك بن أعين عن عبد الرحمن بن أذينة عن أبيه قال أتيت عمر بن الخطاب فقلت يا أمير المؤمنين إني قد ركبت السفن والخيل والإبل فمن أين أحرم قال ائت عليا فاسأله فرددت عليه القول فقال ائت عليا فاسأله فأتيت عليا فسألته فقال من حيث بدأت فرجعت إلى عمر فقلت له أتيت عليا قال فما قال لك قلت قال لي أحرم من حيث بدأت قال فهو ما قال لك

Mas'alah: What did Umar say about the ruling on entering ihram from the starting point?

Al-Istidhkar, p. 1513

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Ruling on Passing the Miqat without Ihram

قال وأخبرني العمري عن سلمة بن كهيل عن الحسن العرني عن عبد الرحمن بن أذينة عن أبيه أذينة بن سلمة قال أتيت عمر فذكر مثله إلا أنه قال ما أجد لك إلا ما قال علي

Mas'alah: What did Sufyan say about acting upon the miqat rulings?

Al-Istidhkar, p. 1513

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Ruling on Passing the Miqat without Ihram

قال سفيان وصنعنا ذلك على المواقيت

Mas'alah: What is the preferred place for ihram for hajj and umrah?

Al-Istidhkar, p. 1513

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Spatial Miqat Locations

وعن الثوري عن منصور عن إبراهيم قالوا كانوا يستحبون للرجل أول ما يحج أن يحرم من بيته وأول ما يعتمر أن يحرم من بيته

Mas'alah: What is the ruling on ihram from the miqat according to Ahmad ibn Habib and Ishaq?

Al-Istidhkar, p. 1513

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Ruling on Passing the Miqat without Ihram

وقال أحمد بن حبيب وإسحاق والإحرام من المواقيت أفضل وهي السنة المجتمع عليها سنها رسول الله صلى الله عليه وسلم لأمته وعمل بها الصحابة معه وبعده وجد عليها عمل المسلمين

Mas'alah: What is the ruling on ihram before the miqat according to the scholars?

Al-Istidhkar, p. 1513

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Ruling on Ihram before the Miqat

وقال الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما والثوري والحسن بن حي المواقيت رخصة وتوسعة يتمتع المرء بحله حتى يبلغها ولا يتجاوزها والإحرام قبلها فيه فضل لمن فعله وقوي عليه ومن أحرم من منزله فقد أحسن والإحرام من موضعه أفضل

Mas'alah: What evidence do scholars cite for ihram from distant places?

Al-Istidhkar, p. 1513

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Ruling on Ihram before the Miqat

ومن حجتهم أن علي بن أبي طالب وبن مسعود وعمران بن حصين وبن عمر وبن عباس أحرموا من المواضع البعيدة وهم فقهاء الصحابة وقد شهدوا إحرام رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجته من ميقاته وعرفوا مقداره ومراده وعلموا أن إحرامه من ميقاته كان تيسيرا على أمته أحرم بن عباس وبن عمر من الشام وأحرم عمران بن حصين من البصرة وأحرم بن مسعود من القادسية وكان إحرام علقمة والأسود وعبد الرحمن بن يزيد وأبي إسحاق السبيعي من بيوتهم

Mas'alah: What is the ruling on passing one's miqat to a closer miqat for Hajj or Umrah?

Al-Istidhkar, p. 1513

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Ruling on Passing the Miqat and Returning

واختلفوا في الرجل المريد للحج والعمرة يجاوز ميقات بلده إلى ميقات آخر أقرب إلى مكة مثل أن يترك أهل المدينة الإحرام من ذي الحليفة حتى يحرموا من الجحفة

Mas'alah: What is the disagreement on requiring a blood sacrifice for passing the miqat?

Al-Istidhkar, p. 1514

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Ruling on Passing the Miqat without Ihram

واختلفوا في ذلك فمنهم من أوجب الدم فيه ومنهم من أسقطه وأصحاب الشافعي على إيجاب الدم في ذلك

Mas'alah: What is the opinion of al-Thawri and al-Layth on passing the miqat?

Al-Istidhkar, p. 1514

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Ruling on Passing the Miqat without Ihram

وهو قول الثوري والليث بن سعد

Mas'alah: What is Abu Hanifah's opinion on a Medinan passing his miqat?

Al-Istidhkar, p. 1514

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Ruling on Passing the Miqat without Ihram

وقال أبو حنيفة وأصحابه لو أحرم المدني من ميقاته كان أحب إليهم فإن لم يفعل فأحرم من الجحفة فلا شيء عليه

Mas'alah: What is the ruling on passing the miqat without ihram according to al-Awza'i and Abu Thawr?

Al-Istidhkar, p. 1514

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Ruling on Passing the Miqat without Ihram

وهو قول الأوزاعي وأبي ثور

Mas'alah: What is the ruling on passing Dhu al-Hulayfah to al-Juhfah according to Ahmad and Ishaq?

Al-Istidhkar, p. 1514

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Ruling on Passing the Miqat and Returning

وكره أحمد بن حنبل وإسحاق مجاوزة ذي الحليفة إلى الجحفة ولم يوجب الدم في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on Aisha's practice of ihram for hajj and umrah from different miqats?

Al-Istidhkar, p. 1514

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Ruling on Passing the Miqat and Returning

وقد روي عن عائشة أنها كانت إذا أرادت الحج أحرمت من ذي الحليفة وإذا أرادت العمرة أحرمت من الجحفة

Mas'alah: What is the ruling on one who passes the miqat and then returns to it without ihram?

Al-Istidhkar, p. 1514

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Ruling on Passing the Miqat and Returning

واختلفوا فيمن جاوز الميقات وهو يريد الإحرام بالحج والعمرة ثم رجع إلى الميقات فقال مالك إذا جاوز الميقات ولم يحرم منه فعليه دم ولم ينفعه رجوعه وهو قول أبي حنيفة وعبد الله بن المبارك

Mas'alah: What is the ruling on returning to the miqat to avoid the blood penalty according to al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 1514

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Ruling on Passing the Miqat and Returning

وقال الشافعي والأوزاعي وأبو يوسف ومحمد إذا رجع إلى الميقات فقد سقط عنه الدم لبى أو لم يلب

Mas'alah: What is the Hanafi view on returning to the miqat and making talbiyah?

Al-Istidhkar, p. 1514

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Ruling on Passing the Miqat and Returning

وروي عن أبي حنيفة أنه إن رجع إلى الميقات فلبى سقط عنه الدم وإن لم يلب لم يسقط عنه الدم

Mas'alah: What is the ruling on not returning to the miqat and continuing on?

Al-Istidhkar, p. 1514

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Ruling on Passing the Miqat and Returning

وكلهم يقول إنه إن لم يرجع وتمادى فعليه دم

Mas'alah: What is the view of 'Ata' and al-Nakha'i on leaving the miqat?

Al-Istidhkar, p. 1514

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Ruling on Passing the Miqat and Returning

أحدها أنه لا شيء على من ترك الميقات هذا قول عطاء والنخعي

Mas'alah: What is the ruling on returning to the miqat after passing it?

Al-Istidhkar, p. 1514

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Ruling on Passing the Miqat and Returning

وقول آخر أنه لا بد له أن يرجع إلى الميقات فإن لم يرجع حتى قضى حجه فلا حج له هذا قول سعيد بن جبير

Mas'alah: What is the ruling on returning to the miqat for umrah after completing hajj?

Al-Istidhkar, p. 1514

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Ruling on Passing the Miqat and Returning

وقول آخر وهو أنه يرجع إلى الميقات كل من تركه فإن لم يفعل حتى تم حجه رجع إلى الميقات فأهل منه بعمرة روي هذا عن الحسن البصري

Mas'alah: What do the fuqaha say about the three opinions on passing the miqat?

Al-Istidhkar, p. 1515

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Ruling on Passing the Miqat without Ihram

وهذه الثلاثة الأقوال شذوذ صعبة عند فقهاء الأمصار لأنها لا أصل لها في الآثار ولا تصح في النظر

Mas'alah: What is the ruling on a slave who passes the miqat without intending ihram?

Al-Istidhkar, p. 1515

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Ruling on Ihram for Specific Persons (Slave, Child, Unconscious)

واختلفوا في العبد يجاوز الميقات بغير نية إحرام ثم يحرم

Mas'alah: What is Malik's ruling on a slave who passes the miqat without his master's permission?

Al-Istidhkar, p. 1515

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Ruling on Ihram for Specific Persons (Slave, Child, Unconscious)

فقال مالك أيما عبد جاوز الميقات لم يأذن له سيده في الإحرام ثم أذن له بعد مجاوزته الميقات فأحرم فلا شيء عليه

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on the slave who passes the miqat without ihram?

Al-Istidhkar, p. 1515

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Ruling on Ihram for Specific Persons (Slave, Child, Unconscious)

وقال أبو حنيفة عليه دم لتركه الميقات وكذلك إن أعتق

Mas'alah: What is al-Shafi'i's varying opinion on the slave passing the miqat?

Al-Istidhkar, p. 1515

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Ruling on Ihram for Specific Persons (Slave, Child, Unconscious)

اضطرب الشافعي في هذه المسألة فمرة قال في العبد عليه دم كما قال أبو حنيفة

Mas'alah: What is the ruling on a disbeliever who passes the miqat and then embraces Islam?

Al-Istidhkar, p. 1515

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Ruling on Ihram for Specific Persons (Slave, Child, Unconscious)

وقال في الكافر يجاوز الميقات ثم يسلم فلا شيء عليه

Mas'alah: What is Malik's ruling on a child who passes the miqat and then reaches puberty?

Al-Istidhkar, p. 1515

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Ruling on Ihram for Specific Persons (Slave, Child, Unconscious)

قال مالك وكذلك في الصبي يجاوزه ثم يحتلم فلا شيء عليه

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on the slave, child, and disbeliever passing the miqat?

Al-Istidhkar, p. 1515

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Ruling on Ihram for Specific Persons (Slave, Child, Unconscious)

وقال مرة أخرى لا شيء على العبد وعلى الصبي وعلى الكافر إذا أحرما من مكة

Mas'alah: What is Malik's position on those who pass the miqat?

Al-Istidhkar, p. 1515

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Ruling on Passing the Miqat without Ihram

ومرة قال عليهم بلادهم وهو تحصيل مذهبه

Mas'alah: What is the ruling on passing the miqat without intending Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1515

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Ruling on Passing the Miqat without Intending Hajj

قال أبو عمر الصحيح عندي في هذه المسألة أنه لا شيء على واحد منهم لأنه لم يحضر بالميقات مريدا للحج فإنما يجاوزه وهو غير قاصد إلى الحج ثم حدث له حال وقته بمكة فأحرم منها فصار كالمكي الذي لا حرم عليه عند الجميع

Mas'alah: What is the ruling on one who passes the miqat and then decides to perform Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1515

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Ruling on Passing the Miqat without Intending Hajj

واتفق مالك وأبو حنيفة والشافعي وأصحابهم والثوري وأبو ثور على أن من مر بالميقات لا يريد حجا ولا عمرة ثم بدا له الحج والعمرة وهو قد جاوز الميقات أنه يحرم من الموضع الذي بدا له منه في الحج ولا يرجع إلى الميقات ولا شيء عليه

Mas'alah: What is the ruling on returning to the miqat to assume ihram after passing it without intention?

Al-Istidhkar, p. 1515

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Ruling on Passing the Miqat without Intending Hajj

وقال أحمد وإسحاق يرجع إلى الميقات ويحرم منه

Mas'alah: What is the interpretation of Ibn Umar's hadith about Ihram from al-Far'?

Al-Istidhkar, p. 1515

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Spatial Miqat Locations

وأما حديثه عن نافع عن بن عمر أنه أهل من الفرع فمجمله عند أهل العلم أنه مر بالميقات لا يريد إحراما ثم بدا له فأهل منه أو جاء إلى الفرع من مكة وغيرها ثم بدا

له في الإحرام هكذا ذكر الشافعي وغيره في معنى حديث بن عمر هذا

Mas'alah: What is the miqat for someone whose home is between the miqat and Makkah?

Al-Istidhkar, p. 1516

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Ruling on Those Whose Home Is between Miqats

ومعلوم أن عمر روى حديث المواقيت ومحال أن يتعدى ذلك مع علمه به فوجب على نفسه دما هذا لا يدخله عالم فأجمعوا كلهم على أن من كان أهله دون المواقيت إلى مكة أن ميقاته من أهله حتى يبلغ مكة على ما في حديث بن عباس

Mas'alah: What are the two anomalous opinions on the miqat for someone living between the miqat and Makkah?

Al-Istidhkar, p. 1516

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Ruling on Those Whose Home Is between Miqats

وفي هذه المسألة أيضا قولان شاذان

Mas'alah: What is Abu Hanifah's opinion on the miqat for someone living between the miqat and Makkah?

Al-Istidhkar, p. 1516

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Ruling on Those Whose Home

Is between Miqats

أحدهما لأبي حنيفة فيمن منزله بين المواقيت ومكة قال يحرم من موضعه فإن لم يفعل فلا يدخل الحرم إلا حرام فإن دخله غير حرام فليخرج من الحرم وليهل من حيث شاء من المهل وسائر العلماء لا يلزمونه الخروج من الحرم إلى الحل في الحج وإنما يلزمه عندهم أن ينشئ حجه من حيث نواه

Mas'alah: What is Mujahid's opinion on the miqat for someone whose home is between Makkah and the miqat?

Al-Istidhkar, p. 1516

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Ruling on Those Whose Home Is between Miqats

(والقول الآخر لمجاهد) قال إذا كان الرجل منزله بين مكة والميقات أهل من مكة وأما إهلال رسول الله صلى الله عليه وسلم من الجعرانة بعمرة فذلك منصرفه من حنين إلى مكة والعمرة لا ميقات لها إلا الحل فمن أتى الحل أهل بها منشؤها قريبا أو بعيدا فلا حرج وهذا ما لا خلاف فيه بين العلماء والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet's practice of praying at Dhu al-Hulayfah and beginning the talbiyah?

Al-Istidhkar, p. 1520

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Spatial Miqat Locations

وفى هذا الباب 696 - مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي في مسجد ذي الحليفة ركعتين فإذا استوت به راحلته أهل 697 - وذكر عن موسى بن عقبة عن سالم بن عبد الله أنه سمع أباه يقول بيداؤكم هذه التي تكذبون على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها ما أهل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا من عند المسجد يعني مسجد ذي الحليفة 698 - وعن نافع أن عبد الله بن عمر كان يصلي في مسجد ذي الحليفة ثم يخرج فيركب فإذا استوت به راحلته أحرم

Mas'alah: Where did the Prophet (peace be upon him) begin his ihram for Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1521

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Spatial Miqat Locations

وأما قوله في حديث موسى بن عقبة بيداؤكم هذه فإنه أراد موضعكم الذي تزعمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يهل إلا منه قال ذلك بن عمر منكرا لقول من قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما أهل في حجته حين أشرف على البيداء والبيداء الصحراء يريد بيداء ذي الحليفة

Mas'alah: From which part of Dhu al-Hulayfah did the Prophet enter ihram for his Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1522

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Spatial Miqat Locations

واختلفت الآثار في الموضع الذي أحرم رسول الله صلى الله عليه وسلم منه لحجته

من أقطار ذي الحليفة

Mas'alah: Did the Prophet enter ihram from the mosque of Dhu al–Hulayfah?

Al–Istidhkar, p. 1522

Index: Kitab al–Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Spatial Miqat Locations

فقال قوم أحرم من مسجد ذي الحليفة بعد أن صلى فيه

Mas'alah: Where did the Prophet enter ihram according to different narrations?

Al–Istidhkar, p. 1523

Index: Kitab al–Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Spatial Miqat Locations

وروى شعبة عن موسى بن عقبة عن سالم عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أحرم من البيداء وربما قال من المسجد حين استوت به راحلته رواية شعبة لهذا الحديث عن موسى بن عقبة مخالفة لرواية مالك عنه بإسناد واحد

Mas'alah: When should a person in Mecca enter ihram for Hajj?

Al–Istidhkar, p. 1550

Index: Kitab al–Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Ruling on Ihram for Residents of Mecca and the Haram

ذكر عبد الرزاق عن معمر عن أبيه عن طاوس عن بن عباس قال لا يهل أحد بالحج

من مكة حتى يروح إلى منى

Mas'alah: What is the ruling on the timing of ihram for the people of Mecca according to Ata?

Al-Istidhkar, p. 1550

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Ruling on Ihram for Residents of Mecca and the Haram

قال وأخبرنا بن جريج قال أخبرنا عطاء وجه إهلال أهل مكة حين تتوجه به دابته نحو منى فإن كان ماشيا فحين يتوجه نحو منى

Mas'alah: What is the ruling on a Meccan pilgrim entering ihram from within Mecca?

Al-Istidhkar, p. 1551

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Ruling on Ihram for Residents of Mecca and the Haram

وأما قول مالك في هذا الباب أن المكي لا يخرج من مكة للإهل

Mas'alah: What is the ruling on the Meccan resident entering ihram for Hajj from within Mecca?

Al-Istidhkar, p. 1551

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Ruling on Ihram for Residents of Mecca and the Haram

ال ولا يهل إلا من جوف مكة فهذا أمر مجتمع عليه لا خلاف فيه وليس كالمعتمر عند الجميع لأن الشأن في الحاج والمعتمر أن يجمع بين الحل والحرم فأمروا المعتمر المكي أو من كان بمكة أن يخرج إلى الحل لأن عمرته تنقضي بطوافه بالبيت وسعيه بين الصفا والمروة والحاج لا بد له من عرفة وهي حل فيحصل بذلك له الجمع بين الحل والحرم ولذلك لم يكن الخروج إلى الحل ليهل منه بخلاف المعتمر وأما قول مالك في هذا الباب من أهل من مكة بالحج فليؤخر الطواف بالبيت والسعي بين الصفا والمروة حتى يرجع من منى قال وكذلك صنع عبد الله بن عمر وفعله أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين أهلوا بمكة لم يطوفوا ولم يسعوا حتى رجعوا بمكة

Mas'alah: What did Abu Hanifah say about who are considered hadir al-masjid al-haram?

Al-Istidhkar, p. 1569

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Ruling on Ihram for Residents of Mecca and the Haram

وقال أبو حنيفة هم أهل المواقيت ومن بعدهم إلى مكة

Mas'alah: Which areas are considered part of the Sacred Mosque for residents?

Al-Istidhkar, p. 1569

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Ruling on Ihram for Residents of Mecca and the Haram

قال وأما ضجنان وعرفة والنخلتان والترجيع ومر الظهران فأهلها من حاضري المسجد الحرام

Mas'alah: From where should one enter ihram after spoiling Hajj or Umrah by intercourse?

Al-Istidhkar, p. 1729

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Ruling on Ihram for Residents of Mecca and the Haram

وروى بن وهب وغيره عن مالك في الموطأ أيضا قال مالك في الموطأ من أفسد حجه أو عمرته بإصابة نساء فإنه يهل من حيث كان أهل بحجه الذي أفسد أو عمرته إلا أن يكون أهل من أبعد من الميقات فليس عليه أن يهل من الميقات

Mas'alah: What did Abu Rafi report about the Prophet's stay at al-Abtah?

Al-Istidhkar, p. 1810

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Spatial Miqat Locations

وروى بن عيينة عن صالح بن كيسان عن سليمان بن يسار عن أبي رافع قال لم يأمرني النبي صلى الله عليه وسلم أن أنزل الأبطح ولكن أتيته فضربت به قبة فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فنزل الأبطح فنزلت

Mas'alah: What is the ruling on praying at al-Mu'arras according to Abu Hanifah?

Al-Istidhkar, p. 1811

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Spatial Miqat Locations

قال وقال أبو حنيفة من مر من المعرس من ذي الحليفة راجعا من مكة فإن أحب أن يعرس به حتى يصلي فعل وليس ذلك عليه

Mas'alah: What is the ruling on praying at al-Mu'arras according to Isma'il ibn Ishaq?

Al-Istidhkar, p. 1811

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Spatial Miqat Locations

وقال إسماعيل بن إسحاق ليس نزوله صلى الله عليه وسلم بالمعرس كسائر منازل طرق مكة لأنه كان يصلي الفريضة حيث أمكنه والمعرس إنما كان صلى فيه نافلة قال ولا وجه لتزهيد الناس في الخير قال ولو كان المعرس كسائر المنازل ما أنكر بن عمر على نافع تأخره عنه

Mas'alah: What is the definition of the lava fields and the extent of the sanctity of Medina?

Al-Istidhkar, p. 3768

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Miqats > Boundaries of the Haram

قال أبو عمر اللابتان هما الحرتان واللابة الحرة وهي الأرض التي ألبست الحجار السود الجرد وجمع اللابة لا بات ولوب وكذلك فسره بن وهب وغيره قال بن وهب وهو قول مالك وقال بن وهب وهذا الذي حرمه رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة إنما هو في قتل الصيد قيل له فما حرم منها في قطع الشجر قال

حد ذلك بريد في بريد بلغني ذلك عن عمر بن عبد العزيز

BAB 3

باب الإحرام وأنواع النسك

The Chapter on Ihram and Types of Rites

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on bathing for entering ihram?

Al-Istidhkar, p. 1476

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Ghusl for Ihram

(1 - باب الغسل للإهلال)

Mas'alah: What is the ruling on a woman in postpartum bleeding bathing and entering ihram?

Al-Istidhkar, p. 1476

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Ihram for Women: Menstruation and Postpartum

666 - مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن أسماء بنت عميس أنها ولدت محمد بن أبي بكر بالبيداء فذكر ذلك أبو بكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال مرها فلتغتسل ثم لتهل

Mas'alah: What did the Prophet command Asma bint Umays to do when she gave birth during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1477

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Ihram for Women: Menstruation and Postpartum

ورواه إسحاق بن محمد الفروي أيضا مسندا عن عبد الله بن عمر العمري عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة وعن نافع عن بن عمر - أن أبا بكر خرج مع

النبي صلى الله عليه وسلم ومعه أسماء بنت عميس حتى إذا كانت بذي الحليفة ولدت أسماء محمد بن أبي بكر فاستفتى أبو بكر لها النبي صلى الله عليه وسلم فقال مرها فلتغتسل ثم تهل

Mas'alah: Is bathing before ihram obligatory or recommended in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1478

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Ghusl for Ihram

قال أبو عمر في أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الحائض والنفساء بالغسل عند الإهلال دليل على تأكيد الإحرام بالغسل بالحج أو العمرة إلا أن جمهور العلماء يستحبونه ولا يوجبونه وما أعلم أحدا من المتقدمين أوجبه إلا الحسن البصري فإنه قال في الحائض والنفساء إذا لم تغتسل عند الإهلال اغتسلت إذا ذكرت وبه قال أهل الظاهر قالوا الغسل واجب عند الإهلال على كل من أراد أن يهل وعلى كل من أراد الحج طاهرا كان أو غير طاهر وقد روي عن عطاء إيجابه وروي عنه أن الوضوء يكفي منه

Mas'alah: Is it permissible to omit bathing before ihram in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1478

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Ghusl for Ihram

وقال بن القاسم لا يترك الرجل والمرأة الغسل عند الإحرام إلا من ضرورة

Mas'alah: What is the ruling on ghusl for ihram and for a menstruating woman entering Makkah?

Al-Istidhkar, p. 1478

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Ihram for Women: Menstruation and Postpartum

وقال أحمد بن المعذل عن عبد الملك بن الماجشون الغسل عند الإحرام لازم إلا أنه ليس في تركه ناسيا ولا عامدا دم ولا فدية قال وإن ذكره بعد الإهلال فلا أرى عليه غسلا

قال ولم أسمع أحدا قاله يعني أوجبه بعد الإهلال وقال بن نافع عن مالك لا تغتسل الحائض بذي طوى لأنها لا تطوف بالبيت وقد روي عن مالك أنها تغتسل كما تغتسل غير الحائض وقال بن خويز منداد الغسل عند الإهلال عند مالك أوكد من غسل الجمعة وقال أبو حنيفة والأوزاعي والثوري يجزئه الوضوء وهو قول إبراهيم وقال الشافعي لا أحب لأحد أن يدع الاغتسال عند الإهلال فإن لم يفعل فقد أساء إن تعمد ذلك وأجزأه

Mas'alah: What is the ruling on washing one's head before assuming ihram?

Al-Istidhkar, p. 1482

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Garments of Ihram

وروى جويرية عن مالك عن الزهري عن ثعلبة بن أبي مالك القرظي أنه رأى قيس بن سعد بن عبادة غسل أحد شقي رأسه بالشجرة فالتفت فإذا هديه قد قلدت فقام فأهل قبل أن يغسل شق رأسه الآخر

Mas'alah: What is the ruling on bathing (ghusl) for entering Mecca according to the scholars?

Al-Istidhkar, p. 1485

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Ghusl for Ihram

فقد مضت معاني الغسل كلها وأن أهل العلم يستحبون الغسل ولا يرونه واجبا إلا الحسن وقوما من أهل الظاهر على ما وصفنا والوضوء يجزئ عند الجماعة غيرهم

Mas'alah: What is the ruling on one who enters ihram without wudu?

Al-Istidhkar, p. 1485

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Ghusl for Ihram

وذكر عبد الرزاق عن بن جريج قال فمن أهل بغير وضوء أهدى هديا

Mas'alah: What is the ruling on ghusl and wudu for ihram?

Al-Istidhkar, p. 1486

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Ghusl for Ihram

وعن طاوس عن عطاء عن إبراهيم أنهم كانوا يغتسلون ويقولون من توضأ أجزأه

Mas'alah: Why did Ibn Umar enter ihram from Jerusalem during the arbitration year?

Al-Istidhkar, p. 1512

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Best Time and Place for Ihram

قال أبو عمر أحرم بن عمر من بيت المقدس عام الحكمين وذلك بأنه شهد التحكيم بدومة الجندل فلما افترق عمرو بن العاص وأبو موسى الأشعري من غير اتفاق نهض إلى بيت المقدس ثم أحرم منه

Mas'alah: What is the ruling on intention and talbiyah for ihram in Hajj and Umrah according to al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 1519

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Intention and Specification in Ihram

وقال الشافعي تكفي النية في الإحرام بالحج من أن يسمى حجا أو عمرة قال وإن لبى حجا أو عمرة لحجه يريد عمرة فهي عمرة وإن لبى بحج يريد عمرة فهي عمرة وإن لبى بحج يريد عمرة فهو حج وإن لبى ليس يريد حجا ولا عمرة فليس بحج ولا عمرة وإن لبى ينوي الإحرام ولا ينوي حجا ولا عمرة فله الخيار يجعله أيهما شاء وإن لبى وقد نوى أحدهما فنسي فهو قارن لا يجزئه غير ذلك هذا قول الشافعي

Mas'alah: What is the definition of ihram in Islamic law?

Al-Istidhkar, p. 1521

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Definition and Reality of Ihram

وأما قوله ما أهل رسول الله صلى الله عليه وسلم فالإهلال في الشريعة هو الإحرام وهو فرض الحج وهو التلبية بالحج أو العمرة وقوله لبيك اللهم لبيك وينوي ما شاء من حج أو عمرة

Mas'alah: What is the Maliki and Shafi'i ruling on intention sufficing for speech in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1521

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Intention and Specification in Ihram

واتفق مالك والشافعي على أن النية في الإحرام تجزئ عن الكلام ولا قضاء

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on the conditions of ihram?

Al-Istidhkar, p. 1522

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Conditions and Rulings of Ihram

وناقض أبو حنيفة فقال إن الإحرام عنده من شرطه التلبية ولا يصح إلا بالنية كما لا يصح الدخول في الصلاة إلا بالنية والتكبير جميعا

Mas'alah: When did the Prophet enter ihram according to different narrations?

Al-Istidhkar, p. 1522

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Best Time and Place for Ihram

وقد أوضح بن عباس المعنى في اختلافهم فأما الآثار التي ذكر فيها أنه أهل حين أشرف على البيداء ف

Mas'alah: When did the Prophet enter ihram according to the narration of Anas?

Al-Istidhkar, p. 1523

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Best Time and Place for Ihram

روى أشعث عن الحسن عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر ثم ركب راحلته فلما علا على جبل البيداء أهل

Mas'alah: When did the Prophet enter ihram according to different narrations?

Al-Istidhkar, p. 1523

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Best Time and Place for Ihram

وحديث محمد بن إسحاق عن أبي الزناد عن عائشة بنت سعد عن أبيها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أخذ طريق الفرع أهل إذا استوت به راحلته وإذا

أخذ طريق الفرع أهل إذا أشرف على البيداء

Mas'alah: What did Tawus do when he intended to enter ihram from the mosque?

Al-Istidhkar, p. 1528

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Best Time and Place for Ihram

قال بن طاوس وكان أبي إذا أراد أن يحرم من المسجد استلم الركن ثم خرج

Mas'alah: What is another opinion of Umar ibn al-Khattab on ihram?

Al-Istidhkar, p. 1529

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Types of Hajj: Ifrad, Qiran, Tamattu'

وفي هذه المسألة مذهب آخر لعمر بن الخطاب تابعه عليه أيضا جماعة من العلماء سنذكره في باب إهلال أهل مكة إن شاء الله

Mas'alah: What is the chapter on performing Hajj alone (Ifrad)?

Al-Istidhkar, p. 1531

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Types of Hajj: Ifrad, Qiran, Tamattu'

(11 – باب إفراد الحج)

Mas'alah: What did Aisha report about the types of ihram during the Farewell Pilgrimage?

Al-Istidhkar, p. 1531

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Types of Hajj: Ifrad, Qiran, Tamattu'

703 – ذكر فيه مالك عن أبي الأسود محمد بن عبد الرحمن عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع فمنا من أهل بعمرة ومنا من أهل بحجة وعمرة ومنا من أهل بالحج وأهل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج فأما من أهل بعمرة فحل وأما من أهل بحج أو جمع الحج والعمرة فلم يحلوا حتى كان يوم النحر

Mas'alah: What are the types of hajj: ifrad, tamattu', and qiran?

Al-Istidhkar, p. 1532

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Types of Hajj: Ifrad, Qiran, Tamattu'

وفي حديث عائشة إفراد الحج وإباحة التمتع بالعمرة إلى الحج وإباحة القران وهو جمع الحج مع العمرة ول

Mas'alah: Which companions and scholars preferred tamattu' in hajj?

Al-Istidhkar, p. 1533

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Types of Hajj: Ifrad, Qiran, Tamattu'

وهو مذهب عبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس وبن الزبير وعائشة أيضا وهو مذهب عطاء بن أبي رباح وأهل مكة

Mas'alah: What is the dispute between Ata' and al-Sha'bi regarding tamattu' in hajj?

Al-Istidhkar, p. 1533

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Types of Hajj: Ifrad, Qiran, Tamattu'

قال عبد الرزاق أخبرنا عمر بن ذر قال حججت فأمرني أبي أن أفرد الحج فذهبت مع نفر من مكة فسألنا عطاء بن أبي رباح فأمرني بالمتعة فلقيت عامرا الشعبي فقال هيه يا بن ذر أما اقتاد أهل مكة وما قال لك بن أبي رباح قال ما رأيتهم يعدلون بالمتعة فقال الشعبي أما أنا فحجة عراقية أحب إلي من حجة مكة

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ranking of Hajj types?

Al-Istidhkar, p. 1535

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Types of Hajj: Ifrad, Qiran, Tamattu'

قال أبو حنيفة القران أفضل ثم التمتع ثم الإفراد

Mas'alah: What did Umar say about combining Hajj and Umrah?

Al-Istidhkar, p. 1535

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Combining Hajj and Umrah in One Ihram

وبحديث الصبي بن معبد عن عمر بن الخطاب قال الصبي أهللت بالحج والعمرة جميعا فلما قدمت على عمر ذكرت ذلك له فقال هديت لسنة نبيك (عليه السلام)

Mas'alah: Can one add Umrah to an existing Ifrad Hajj according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 1536

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Combining Hajj and Umrah in One Ihram

وأما قول مالك أنه سمع أهل العلم يقولون من أهل بحج مفرد ثم بدا له أن يهل بعد بعمرة فليس ذلك له قال مالك وذلك الذي أدركت عليه أهل العلم ببلدنا

Mas'alah: How is the Prophet's practice of Hajj interpreted regarding Ifrad and Tamattu'?

Al-Istidhkar, p. 1537

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Types of Hajj: Ifrad, Qiran, Tamattu'

قال أبو عمر يحتمل من قال تمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقول من قال إفراد الحج أي أمر به وأجازه وجاز أن يضاف ذلك إليه كما قال (عز وجل) (ونادى

فرعون في قومه) الزخرف 51 أي أمر فنودي وإذا أمر الرئيس بالشيء جاز أن يضاف فعله إليه كما يقال رجم رسول الله صلى الله ع

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on someone who enters ihram for two Hajjs or two Umrahs?

Al-Istidhkar, p. 1537

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Combining Hajj and Umrah in One Ihram

قال أبو حنيفة من أهل بحجتين أو عمرتين لزمتاه وصار رافضا لإحداهما حين يتوجه إلى مكة

Mas'alah: What is Abu Yusuf's ruling on entering ihram for two Hajjs?

Al-Istidhkar, p. 1537

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Combining Hajj and Umrah in One Ihram

قال أبو يوسف تلزمه الحجتان فيصير رافضا لإحداهما ساعتئذ

Mas'alah: What is the ruling on entering ihram for two Hajjs simultaneously according to Malik and al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 1537

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Combining Hajj and Umrah in One Ihram

قال محمد بن الحسن يقول مالك والشافعي تلزمه الواحدة إذا أهل بهما جميعا لا شيء عليه

Mas'alah: What is the hadith about Uthman prohibiting Qiran and Ali's response?

[Al-Istidhkar, p. 1538]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Types of Hajj: Ifrad, Qiran, Tamattu'

ومنها حديث الثوري عن بكير بن عطاء الليثي قال أخبرني حريث بن سليم الفروي قال نهى عثمان عن أن يقرن بين الحج والعمرة فسمعت عليا يقول اللهم لبيك بحجة وعمرة قال عثمان إنك ممن ينظر إليه قال علي وأنت ممن ينظر إليه ذكره عبد الرزاق عن الثوري

Mas'alah: Can one add Hajj to an existing Umrah ihram?

[Al-Istidhkar, p. 1543]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Combining Hajj and Umrah in One Ihram

709 - وأما قول مالك أنه سمع أهل العلم يقولون من أهل بعمرة ثم بدا له أن يحج يهل بحج معها فذلك له ما لم يطف بالبيت وبين الصفا والمروة وقد صنع ذلك عبد الله بن عمر حين قال إن صددت عن البيت صنعنا كما صنعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم التفت إلى أصحابه فقال ما أمرهما إلا واحد أشهدكم أني قد أوجبت

الحج مع العمرة قال وقد أهل (أصحاب) رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع بالعمرة ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان معه هدي فليهل بالحج مع العمرة ثم لا يحل حتى يحل منهما جميعا

Mas'alah: What is the chapter on the ihram of the people of Makkah and others residing there?

Al-Istidhkar, p. 1549

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Best Time and Place for Ihram

(14 - باب إهلال أهل مكة ومن بها من غيرهم)

Mas'alah: What did 'Umar ibn al-Khattab say to the people of Makkah about entering ihram?

Al-Istidhkar, p. 1549

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Best Time and Place for Ihram

717 - ذكر فيه مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه أن عمر بن الخطاب قال يا أهل مكة ما شأن الناس يأتون شعثا وأنتم مدهنون أهلوا إذا رأيتم الهلال

Mas'alah: When did 'Abdullah ibn al-Zubayr and 'Urwah begin their talbiyah for Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1549

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Best Time and Place for Ihram

718 – وعن هشام بن عروة أن عبد الله بن الزبير أقام بمكة تسع سنين يهل بالحج لهلال ذي الحجة وعروة بن الزبير معه يفعل ذلك

Mas'alah: When should a pilgrim enter ihram for Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1551

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Best Time and Place for Ihram

قلت فبأي شيء تأخذ قال نحرم يوم التروية

Mas'alah: When did Ata ibn Abi Rabah prefer to enter ihram?

Al-Istidhkar, p. 1551

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Best Time and Place for Ihram

أخبرنا هشام بن حسان قال كان عطاء بن أبي رباح يعجبه أن يهل إذا توجه إلى منى

Mas'alah: What is the ruling on garlanding a sacrificial animal and entering ihram?

Al-Istidhkar, p. 1553

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Garments of Ihram

فقال جماعة من أهل العلم منهم عطاء وسعيد بن جبير إذا قلد الحاج هديه فقد أحرم وحرم عليه ما يحرم على الملبي بالحج

Mas'alah: Is one only in ihram if they have made the intention and recited the talbiyah?

Al-Istidhkar, p. 1553

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Intention and Specification in Ihram

وقالت طائفة لا يكون محرما إلا من أحرم ولبى كما روي عن عائشة

Mas'alah: Does intention for Hajj or Umrah with garlanding make one muhrim without talbiyah?

Al-Istidhkar, p. 1554

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Garments of Ihram

وقال آخرون إذا نوى بالتقليد الحج أو العمرة فهو محرم وإن لم يلب

Mas'alah: What is the ruling on garlanding (taqlid) and its effect on ihram?

Al-Istidhkar, p. 1555

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Garments of Ihram

وقد اختلف العلماء في ذلك فقال مالك ما ذكره في موطئه وبه قال الشافعي والثوري وأبو حنيفة والحسن بن حي وعبيد الله بن الحسن والأوزاعي والليث وأحمد بن حنبل وإسحاق وأبو عبيد وأبو ثور وداود كل هؤلاء يقول بحديث عائشة أن التقليد لا يوجب الإحرام على من لم ينوه

Mas'alah: What is al-Thawri's opinion on garlanding the sacrificial animal and entering ihram?

Al-Istidhkar, p. 1555

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Garments of Ihram

قال الثوري إذا قلد الهدي فقد أحرم إن كان يريد الحج أو العمرة وإن كان لا يريد ذلك فليبعث بهديه وليقم حلالا

Mas'alah: What is the ruling on performing Umrah before Hajj according to the Salaf?

Al-Istidhkar, p. 1562

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Types of Hajj: Ifrad, Qiran, Tamattu'

قال أبو عمر الحج والعمرة نسكان لا يختلف العلماء في ذلك أن المستطيع السبيل إليهما يبدأ بأيهما شاء وقد جاء ذلك عن جماعة من السلف ذكر عبد الرزاق عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن كثير بن

أفلح قال سئل زيد بن ثابت عن رجل اعتمر قبل أن يحج فقال صلاتان لا يضرك بأيهما بدأت قال الحسن وقال هشام نسكان لا يضرك بأيهما بدأت وعن معمر عن أيوب عن بن سيرين عن زيد بن ثابت مثله وعن الثوري عن سليمان التيمي عن سعيد الجريري عن حيان بن عمير قال سألت بن عباس فذكر مثله والحجة ما قاله سعيد بن المسيب لمسائله قد اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن يحج حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا أبي قال حدثنا إسحاق الأزرق قال حدثنا زكريا عن أبي إسحاق عن البراء قال اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل الحج قال أبو عمر إنما اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل الحج على ما ذكره في شهور الحج على ما ذكره العلماء كبراء أصحابه أن العمرة في شهور الحج جائزة خلافا لما كان عليه المشركون في جهالتهم ولذلك استأذن والله أعلم عمر بن أبي سلمة عمر بن الخطاب أن يعتمر في شوال ليقف على ما في ذلك عمر لأنه لم يكن ممن حفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم لصغر سنه إلا قليلا وكان سفيان بن عيينة يقول معنى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة لم يرد به فسخ الحج وإنما أراد جواز عمل العمرة في أشهر الحج إلى يوم القيامة مفردة ويستمتع بها إلى الحج وأن يقرن مع الحج كل ذلك جائز إلى يوم القيامة وهو قول حسن جدا

Mas'alah: What is the ruling on tamattu' in Hajj according to the Companions?

Al-Istidhkar, p. 1564

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Types of Hajj: Ifrad, Qiran, Tamattu'

728 – مالك عن بن شهاب عن محمد بن عبد الله بن الحارث بن نوفل بن عبد المطلب أنه حدثه أنه سمع سعد بن أبي وقاص والضحاك بن قيس عام حج معاوية بن أبي سفيان وهما يذكران التمتع بالعمرة إلى الحج فقال الضحاك بن قيس لا يفعل ذلك إلا من جهل أمر الله (عز وجل) فقال سعد بئس ما قلت يا بن أخي فقال الضحاك فإن عمر بن الخطاب قد نهى عن ذلك فقال سعد قد صنعها رسول الله صلى الله عليه وسلم وصنعناها معه قال أبو عمر قد ذكرنا سعد بن أبي وقاص الزهري والضحاك بن قيس الفهري في كتاب الصحابة بما يجب من ذكرهما وذكرنا محمد بن عبد الله بن الحارث بن نوفل الهاشمي وإخوته في التمهيد

Mas'alah: What are the four types of tamattu' in Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1565

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Types of Hajj: Ifrad, Qiran, Tamattu'

في هذا الحديث ذكر التمتع بالعمرة إلى الحج والتمتع على أربعة أوجه ومعان أحدها التمتع المعروف عند عامة العلماء وهو ما أورد مالك بعد في هذا الباب من موطئه

Mas'alah: What is the ruling on tamattu' in Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1566

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Types of Hajj: Ifrad, Qiran, Tamattu'

وفي إنكار سعد على الضحاك قوله دليل على أن العالم يلزمه إنكار ما سمعه من كل

قول يضاف به إلى العلم ما ليس بعلم إنكارا فيه رفق وتوءدة ألا ترى قول سعيد له ليس ما قلت يا بن أخي فلما أخبره الضحاك أن عمر نهى عنها لم ير ذلك حجة لما كان عنده حجة من السنة وقال صنعها رسول الله صلى الله عليه وسلم وصنعناها معه وكذلك قال عمران بن حصين نزل القرآن بالتمتع وصنعناه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم ينزل قرآن يحرمه ولم ينه عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد قال رجل بدا له ما شاء قال أبو عمر يعني عمر (رضي الله عنه) وقد كان بن عمر يخالف أباه في ذلك فكان يقول ما ذكره مالك في هذا الباب

Mas'alah: What is the ruling on converting Hajj to Umrah (faskh)?

Al-Istidhkar, p. 1566

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Changing or Abandoning Ihram

والوجه الثالث هو فسخ الحج في عمرة وجمهور العلماء يكرهونه وقد ذكرنا من مال إليه وقال به في غير هذا الباب من هذا الكتاب

Mas'alah: Did Umar prohibit tamattu' or only dissolving Hajj into Umrah?

Al-Istidhkar, p. 1567

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Types of Hajj: Ifrad, Qiran, Tamattu'

والصحيح عندي أن عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) لم ينه عن التمتع المذكور في

هذا الباب لأنه كان أعلم بالله ورسوله من أن ينهى عما أباحه الله في كتابه وأباحه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمر به وأذن فيه وإنما نهى عمر عند أكثر العلماء عن فسخ الحج في العمرة فهذه العمرة التي تواعد عليها عمر

Mas'alah: What did 'Uthman ibn 'Affan say about tamattu' in Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1567

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Types of Hajj: Ifrad, Qiran, Tamattu'

روي عن عثمان بن عفان أنه قال متعة الحج كانت لنا ليست لكم يعني أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حجة بفسخ الحج في العمرة

Mas'alah: What did Abu Dharr say about dissolving Hajj into 'Umrah?

Al-Istidhkar, p. 1567

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Changing or Abandoning Ihram

وقال أبو ذر ما كان لأحد بعدنا أن يحرم بالحج ثم يفسخ بعمرة

Mas'alah: Was the permission to dissolve Hajj into 'Umrah specific to the Companions?

Al-Istidhkar, p. 1567

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Changing or Abandoning Ihram

وروى ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن الحارث بن بلال بن الحارث المزني عن أبيه قال قلت يا رسول الله أفسخ الحج لنا خاصة أم لمن بعدنا فقال بل لنا خاصة

Mas'alah: What does Sa'd's statement indicate about the Prophet's tamattu'?

[Al-Istidhkar, p. 1568]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Types of Hajj: Ifrad, Qiran, Tamattu'

وأما قول سعد قد صنعها رسول الله صلى الله عليه وسلم وصنعناها معه فإن ظاهره يدل على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان متمتعا وهذا قد روي فيه من الآثار ما ذكرنا في باب الإفراد

Mas'alah: What is Abu Yusuf's ruling on fasting before ihram for hajj when beginning with umrah?

[Al-Istidhkar, p. 1573]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Types of Hajj: Ifrad, Qiran, Tamattu'

وقال أبو يوسف إن بدأ بإحرام العمرة فصام قبل إحرام الحج أجزاه وإن بدأ بإحرام الحج فصام قبل إحرام العمرة يجزيه

Mas'alah: What is al-Hasan ibn Ziyad's ruling on fasting after ihram for umrah before ihram for hajj?

[Al-Istidhkar, p. 1573]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Types of Hajj: Ifrad, Qiran, Tamattu'

وقال الحسن بن زياد إن أحرم بالعمرة لم يجزه الصوم حتى يحرم بالحج وهو قول عمرو بن دينار

Mas'alah: What is the ruling on separating Hajj and Umrah?

Al-Istidhkar, p. 1578

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Types of Hajj: Ifrad, Qiran, Tamattu'

735 - وفي الباب مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن عمر بن الخطاب قال افصلوا بين حجكم وعمرتكم فإن ذلك أتم لحج أحدكم وأتم لعمرته أن يعتمر في غير أشهر الحج

Mas'alah: What is the ruling on Ifrad versus Qiran in Hajj according to Umar?

Al-Istidhkar, p. 1578

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Types of Hajj: Ifrad, Qiran, Tamattu'

قال أبو عمر كان عمر (رضي الله عنه) يرى الإفراد ويميل إليه ويستحبه فلا يرى أن يقرن الحج مع العمرة وإن كان ذلك عنده جائز بدليل حديث الصبي بن معبد إذ قرن

وسأله عن القران وذكر له إنكار سليمان بن ربيعة وزيد بن صوحان لتلبيته

بالحج والعمرة معا فقال له هديت لسنة نبيك فهذا بين له أن القران عنده سنة ولكنه استحب الإفراد لأنه إذا أفرد الحج ثم قصد البيت من قابل العمرة أو قبلها في عامه من بلده أو من مكة في غير أشهر الحج كان عمله وتعبه ونفقته أكثر ولهذا لم يكن يستحب العمرة في أشهر الحج ولا استحب التمتع بالعمرة إلى الحج كل ذلك حرص منه على زيارة البيت وعلى كثرة العمل لأن من أفرد عمرته من حجه كان أكثر عملا من القارن ومن كان أكثر عملا كان أكثر أجرا إن شاء الله أو لما أعلم الله عز وجل من استحبابه الإفراد ولعله كان يعتقد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان مفردا في حجته فمال إلى ذلك واستحبه ولقد روي عنه أنه قال في قول الله (عز وجل) (وأتموا الحج والعمرة لله) البقرة 196 قال إتمامها أن تفردها وتفرد الحج ولا أعلم أحدا من السلف روي ذلك عنه غيره إلا طاوسا ومن هذا المعنى حديثه هذا افصلوا بين حجكم وعمرتكم فإن ذلك أتم لحج أحدكم وعمرته وللعلماء في قول الله (عز وجل) (وأتموا الحج والعمرة لله) أقوال منها قول عمر هذا ومنها قول علي وطائفة قالوا إتمامها أن تحرم بهما من منزلك أو مسكنك ومنها قول من قال (وأتموا الحج والعمرة) أي أقيموا الحج والعمرة ذكر عبد الرزاق قال أخبرني الثوري عن ثور بن يزيد عن سليمان بن موسى عن طاوس في قوله تعالى (وأتموا الحج والعمرة لله) قال إتمامهما أن تفردهما وتحرم من دويرة أهلك وقالت طائفة من أهل العلم إنما خوطب بهذه الآية من دخل في الحج أو العمرة ذكر عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري عن سالم قال سئل بن عمر عن متعة الحج فأمر بها فقيل له إنك تخالف أباك فقال إن عمر لم يقل الذي تقولون إنما قال عمر أفردوا الحج من العمرة فإنه أتم للحج وأتم للعمرة أي أن العمرة لا تتم في شهور الحج إلا بهدي وأراد أن يزار البيت

في غير شهور الحج فجعلتموها أنتم حراما وعاقبتم الناس عليها وقد أحلها الله تعالى وعمل بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا أكثروا عليه قال كتاب الله أحق أن يتبع أو عمر

قال وأخبرنا معمر عن صدقة بن يسار قال سمعت بن عمر يقول لو أن بين الحج والعمرة أحب إلي من المتعة قال وأخبرني بن التيمي عن القاسم بن الفضل قال سمعت رجلا قال أنهى عمر عن متعة الحج قال لا أبعد كتاب الله!

Mas'alah: What is the ruling on combining Hajj with Umrah by entering Hajj upon Umrah?

Al-Istidhkar, p. 1645

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Combining Hajj and Umrah in One Ihram

وأما قوله ما أمرهما إلا واحد أشهدكم أني قد أوجبت الحج مع العمرة وقد كان أحرم بعمرة ففيه جواز إدخال الحج على العمرة وقد مضى القول في ذلك في موضعه من هذا الكتاب وقد ذكرنا هناك ما للعلماء في إدخال الحج على العمرة وإدخال العمرة على الحج وفي إدخال الحج على الحج وفي إدخال العمرة على العمرة وجمهور العلماء مجمعون على أنه إذا أدخل الحج على العمرة في أشهر الحج قبل الطواف بالبيت أنه جائز ويكون قارنا ويلزمه ما يلزم من أهل بهما معا وقالت طائفة من أصحاب مالك له أن يدخل الحج على العمرة وإن أكمل الطواف بالبيت ما لم يسع بين الصفا والمروة وقال بعضهم له أن يدخل الحج على العمرة وأن يسعى بعد الطواف ما لم يركع ركعتي الطواف وهذا شذوذ لا نظر فيه ولا سلف له وقال

أشهب متى طاف لعمرته شوطا واحدا لم يكن له إدخال الحج عليها وهذا هو الصواب إن شاء الله

Mas'alah: Does bringing a hadi for qiran prevent dissolving Hajj into Umrah?

Al-Istidhkar, p. 1775

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Types of Hajj: Ifrad, Qiran, Tamattu'

وأما هدي القران فإنه مانع من الإحلال والفسخ عند جمهور السلف والخلف إلا بن عباس وتابعته فرقة إذا لم يسق الهدي جاز له فسخ الحج في العمرة قال على ما قدمنا من مذهبه في ذلك روى خصيف عن طاوس وعطاء عن بن عباس أنه كان يأمر القارن أن يجعلها عمرة إذا لم يسق الهدي

Mas'alah: What is the ruling on Ifrad, Qiran, and Tamattu' in Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1776

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Types of Hajj: Ifrad, Qiran, Tamattu'

قال أبو عمر يعني الأولى والأفضل لا أن ما عداه باطل لأن الأمة مجتمعة على أن الإفراد والقران والتمتع كل ذلك جائز في القرآن والسنة والإجماع وأنه ليس منها شيء باطل بل كل ذلك حق ودين وشريعة من شرائع الإسلام في الحج ومن مال منها إلى شيء فإنما مال برأيه إلى وجه تفضيل اختاره وأباح ما سواه

Mas'alah: What did the Prophet say when performing Hajj and Umrah together?

Al-Istidhkar, p. 1777

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Types of Hajj: Ifrad, Qiran, Tamattu'

الطويل ويحيى بن أبي إسحاق كلهم عن أنس أنهم سمعوه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لبيك عمرة وحجا وأخبرنا عبد الله قال حدثني حمزة قال حدثني أحمد بن شعيب قال أخبرنا أحمد بن محمد بن جعفر قال أخبرني يحيى بن معين قال حدثني حجاج وهو الأعور قال حدثني يونس بن إسحاق عن أبي إسحاق عن البراء قال كنت مع علي (رضي الله عنه) حين أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم على اليمن فأصبت معه أواقي فلما قدم على على النبي صلى الله عليه وسلم قال علي وجدت فاطمة قد نضحت البيت بنضوح قال فتخطيته فقالت لي مالك فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أمر أصحابه أن يحلوا قال قلت إني أهللت بإهلال النبي صلى الله عليه وسلم قال فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال لي كيف صنعت قلت إني أهللت بما أهللت قال فإني سقت الهدي وقرنت أخبرنا خلف بن قاسم قال حدثني عبد الله بن محمد بن ناصح قال حدثني أحمد بن علي بن سعيد القاضي قال حدثني يحيى بن معين قال حدثني حجاج بن محمد قال حدثني يونس بن أبي إسحاق عن أبي إسحاق عن البراء قال كنت مع علي بن أبي طالب (رضي الله عنه) حين أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم على اليمن فلما قدم على النبي صلى الله عليه وسلم قال علي أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي كيف صنعت فقلت أهللت بإهلالك قال فإني سقت الهدي وقرنت قال وقال لأصحابه لو استقبلت من أمري ما استدبرت لفعلت كما فعلتم ولكنى سقت الهدي وقرنت

Mas'alah: What is the evidence that the Prophet performed qiran?

Al-Istidhkar, p. 1777

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Types of Hajj: Ifrad, Qiran, Tamattu'

قال أبو عمر فهذا أنس يخبر أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يلبي بالعمرة والحج معا وعلي يخبر أنه سمعه يقول سقت الهدي وقرنت وليس يوجد عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجه صحيح إخبار عن نفسه أنه أفرد ولا أنه تمتع وإنما يوجد عن غيره إضافة ذلك إليه بما يحتمل التأويل وهذا لفظ يدفع الإشكال ويدفع الاحتمال وبالله التوفيق وهو المستعان

Mas'alah: What did the Prophet say about combining Hajj and Umrah with a hady?

Al-Istidhkar, p. 1778

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Types of Hajj: Ifrad, Qiran, Tamattu'

عروة عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع فأهللنا بعمرة ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان معه هدي فليهل بالحج مع العمرة ثم لا يحل حتى يحل منهما جميعا ومعلوم أنه كان معه هدي وأنه لم يحل حتى نحر الهدي وبالله التوفيق وهو حسبي ونعم الوكيل

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman combining hajj and umrah?

Al-Istidhkar, p. 1831

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Ihram for Women: Menstruation and Postpartum

892 - مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة أم المؤمنين أنها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع فأهللنا بعمرة ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان معه هدي فليهلل بالحج مع العمرة ثم لا يحل حتى يحل منهما جميعا قالت فقدمت مكة وأنا حائض فلم أطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة فشكوت ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انقضي رأسك وامتشطي وأهلي بالحج ودعي العمرة قالت ففعلت فلما قضينا الحج أرسلني رسول الله صلى الله عليه وسلم مع عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق إلى التنعيم فاعتمرت فقال هذا مكان عمرتك فطاف الذين أهلوا بالعمرة بالبيت وبين الصفا والمروة ثم حلوا منها ثم طافوا طوافا آخر بعد أن رجعوا من منى لحجهم وأما الذين كانوا أهلوا بالحج أو جمعوا الحج والعمرة فإنما طافوا طوافا واحدا مالك عن بن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة بمثل ذلك

Mas'alah: What types of Hajj did the companions perform in the Prophet's farewell Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1833

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Types of Hajj: Ifrad, Qiran, Tamattu'

ومعلوم أن خروجهم كان في ذي القعدة وهو من شهور الحج وحجوا في عامهم فدل

على أنه كان منهم المتمتع بالعمرة إلى الحج ومنهم المنفرد بالحج ومنهم من قرن العمرة مع الحج

Mas'alah: What is the scholarly consensus and disagreement on the best form of Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1833

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Types of Hajj: Ifrad, Qiran, Tamattu'

وكذلك أجمعوا أن ذلك سنة معمول بها إلا أنهم اختلفوا في الأفضل منها وفيما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم محرما به في حاجة نفسه يومئذ

Mas'alah: What does the hadith of Hafsah indicate about the Prophet's qiran?

Al-Istidhkar, p. 1834

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Types of Hajj: Ifrad, Qiran, Tamattu'

ويؤيد ما ذكرنا حديث حفصة عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله إني لبدت رأسي وقلدت هديي فلا أحل حتى أنحر الهدي

Mas'alah: What is the evidence that the Prophet performed qiran during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1834

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Types of Hajj: Ifrad, Qiran, Tamattu'

فهذا القول مع قوله لأصحابه من كان معه هدي فليهل بالحج مع العمرة أوضح دليل على أنه كان قارنا صلى الله عليه وسلم والله أعلم إلى الآثار التي قدمنا ذكرها في باب القران قد صرحت وأفصحت بأنه كان قارنا فإذا كان ما ذكرنا كما وصفنا كان معنى قول عائشة رحمها الله في رواية القاسم ومن تابعه عنها بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أفرد الحج أي أباح الإفراد وأذن فيه وأمر به وبينه صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the correct chain of transmission for the hadith that the Prophet performed Ifrad?

Al-Istidhkar, p. 1834

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Types of Hajj: Ifrad, Qiran, Tamattu'

وفي رواية مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أفرد الحج دليل على أن يحيى وهم في رواية حديث هذا الباب عن مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه وإنما هو حديث عن بن شهاب عن عروة عن عائشة عند الجميع

Mas'alah: What is the ruling on a person performing Umrah who fears missing Arafah before Tawaf?

Al-Istidhkar, p. 1835

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Changing or Abandoning Ihram

وفي المعتمر يخاف فوت عرفة قبل أن يطوف قالوا فلا يكون إهلاله رفضا للعمرة بل

يكون قارنا بإدخال الحج على العمرة

Mas'alah: What does the Prophet's command to undo hair indicate about the qarinah's state in Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1836

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Types of Hajj: Ifrad, Qiran, Tamattu'

قالوا وفي قوله لها انقضي رأسك وامتشطي دليل على رفض العمرة لأن القارنة لا تمتشط ولا تنفض رأسها

Mas'alah: What did Ali say about the one who fears missing Hajj while in Tamattu'?

Al-Istidhkar, p. 1836

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Changing or Abandoning Ihram

ذكر عبد الرزاق قال ذكرت للثوري ما حدثناه معمر عن بن أبي نجيح عن مجاهد قال علي (رضي الله عنه) إذا خشي المتمتع فوتا أهل بالحج مع عمرته وكذلك الحائض المعتمرة تهل بحج مع عمرتها

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman performing tamattu' in Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1836

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Ihram for Women: Menstruation and Postpartum

وذكره البخاري فقال حدثني محمد قال حدثني أبو معاوية قال حدثني هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم موافين لهلال ذي الحجة فقال لنا من أحب منكم أن يهل بالحج فليهل ومن أحب منكم أن يهل بالعمرة فليهل فلولا أني أهديت لأهللت بعمرة قالت فمنا من أهل بعمرة ومنا من أهل بحجة وكنت ممن أهل بعمرة فأظلني يوم عرفة وأنا حائض فشكوت ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ارفضي عمرتك وانقضي رأسك

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman performing tamattu' in Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1837

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Ihram for Women: Menstruation and Postpartum

وامتشطي وأهلي بالحج فلما كانت ليلة الحصبة أرسل معي عبد الرحمن إلى التنعيم فأهللت بعمرة مكان عمرتي

Mas'alah: Why did the Prophet not enter Mecca in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1872

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Best Time and Place for Ihram

ولهذا والله أعلم لم يدخلها رسول الله محرما

Mas'alah: What is the ruling on entering Mecca without ihram based on the action of Ibn Umar?

Al-Istidhkar, p. 1872

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Best Time and Place for Ihram

917 - مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر أقبل من مكة حتى إذا كان بقديد جاءه خبر من المدينة فرجع فدخل مكة بغير إحرام ومالك عن بن شهاب بمثل ذلك

Mas'alah: What is the ruling on entering Mecca without ihram?

Al-Istidhkar, p. 1872

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Best Time and Place for Ihram

ذكر الساجي قال حدثنا محمد بن الحرشي قال حدثنا بشر بن المفضل قال حدثنا أشعث عن الحسن أنه كان يكره أن تدخل مكة بغير إحرام

Mas'alah: What is the ruling on making an exception (istithna) in the intention for Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1876

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Stipulations and Exceptions in Ihram

922 - مالك أنه سأل بن شهاب عن الاستثناء في الحج فقال أو يصنع ذلك أحد وأنكر ذلك

Mas'alah: What is the ruling on stipulating a condition (istithna) during Ihram for Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1877

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Ihram and Types of Rites > Stipulations and Exceptions in Ihram

قال أبو عمر يريد بقوله الاستثناء أن يشترط ويستثني فيقول عند إحرامه لبيك اللهم لبيك حجا أو عمرة إلا أن يمنعني منه ما لا أقدر على النهوض فيكون محلي حيث حبستني ولا شيء علي فإذا قال ذلك كان له شرطه وما استثناه إن نابه شيء أو عاقه عائق يقوم محله في ذلك الموضع ولا شيء عليه وهذه المسألة اختلف العلماء فيها قديما وحديثا فقال مالك الاشتراط في الحج باطل ويمضي على إحرامه حتى يتمه على سنته ولا ينفعه قوله محلي حيث حبستني وبه قال أبو حنيفة والثوري وهو قول إبراهيم النخعي وبن شهاب الزهري وهو قول بن عمر ذكر عبد الرزاق وأخبرنا معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه أنه كان ينكر الاشتراط في الحج ويقول حسبكم سنة رسول الله أنه لم يشترط فإن حبس أحدكم عن الحج حابس فطاف بالبيت فليطف بين الصفا والمروة وليحلق ويقصر وقد حل من كل شيء حتى يحج قابلا ويهدي أو يصوم إن لم يجد هديا وقال الشافعي إن ثبت حديث ضباعة لم أعده ومنهم من يقول الاشتراط باطل وروي عن سعيد بن جبير وطاوس أنهما أنكرا الاشتراط في الحج وذهبا فيه مذهب بن عمر وقال أحمد وإسحاق وأبو ثور وداود لا بأس أن يشترط وينفعه شرطه على ما روي عن النبي عليه السلام وعن غير واحد من الصحابة قال أبو عمر روي الاشتراط في الحج عند الإحرام عن علي وعمر وعثمان وبن عباس وبن مسعود وعمار وجماعة من التابعين بالمدينة منهم سعيد بن المسيب وعروة بالكوفة ومنهم علقمة وعبيدة السلماني وشريح وهو قول عطاء بن أبي رباح

كل ذلك من كتاب عبد الرزاق وبن أبي شيبة

BAB 4

باب التلبية

The Chapter on Talbiyah

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on the practice of the talbiyah?

Al-Istidhkar, p. 1516

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Ruling and Obligation of Talbiyah

(9 - باب العمل في الإهلال)

Mas'alah: What was the talbiyah of the Prophet Muhammad?

Al-Istidhkar, p. 1516

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Wording and Form of Talbiyah

695 - ذكر فيه مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك

Mas'alah: What additional words did Abdullah ibn Umar add to the talbiyah?

Al-Istidhkar, p. 1516

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Adding to the Prophet's Talbiyah

قال وكان عبد الله بن عمر يزيد فيها لبيك لبيك لبيك وسعديك والخير بيديك لبيك والرغباء إليك والعمل

Mas'alah: Who narrated the hadith of the talbiyah from Malik?

Al-Istidhkar, p. 1516

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Wording and Form of Talbiyah

كذا روى هذا الحديث جماعة رواة عن مالك وكذلك رواه أصحاب نافع أيضا

Mas'alah: What is the narration of Ibn Shihab from Salim about the talbiyah?

Al-Istidhkar, p. 1516

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Wording and Form of Talbiyah

ورواه بن شهاب عن سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud and Jabir narrate about the Prophet's talbiyah?

Al-Istidhkar, p. 1516

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Wording and Form of Talbiyah

وروى بن مسعود وجابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل هذا في تلبية رسول الله (عليه السلام) دون زيادة بن عمر من قوله

Mas'alah: What additional phrase is found in Abu Hurayrah's hadith of the talbiyah?

Al-Istidhkar, p. 1517

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Adding to the Prophet's Talbiyah

وفي حديث أبي هريرة زيادة لبيك إله الحق

Mas'alah: What is the grammatical dispute regarding the recitation of 'inna' in the talbiyah?

Al-Istidhkar, p. 1517

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Wording and Form of Talbiyah

واختلفت الروايات في فتح إن وكسرها وقوله إن الحمد والنعمة لك وأهل العربية يختارون في ذلك الكسر

Mas'alah: Did the scholars agree on the wording of the talbiyah and differ on additions?

Al-Istidhkar, p. 1517

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Adding to the Prophet's Talbiyah

وأجمع العلماء على القول بهذه التلبية واختلفوا في الزيادة فيها

Mas'alah: What is Malik's ruling on adding to the Prophet's talbiyah?

Al-Istidhkar, p. 1517

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Adding to the Prophet's Talbiyah

فقال مالك أكره أن يزيد على تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on adding extra phrases to the talbiyah?

Al-Istidhkar, p. 1517

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Adding to the Prophet's Talbiyah

وقد روي عن مالك أنه لا بأس أن يزاد فيها ما كان بن عمر يزيده في هذا الحديث

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on adding to the talbiyah?

Al-Istidhkar, p. 1517

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Adding to the Prophet's Talbiyah

وقال الشافعي لا أحب أن يزيد على تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا شيئا يعجبه فيقول لبيك إن العيش عيش الآخرة

Mas'alah: What is the view of al-Thawri, Abu Hanifah, and others on adding to the talbiyah?

Al-Istidhkar, p. 1517

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Adding to the Prophet's Talbiyah

وقال الثوري وأبو حنيفة وأصحابه وأحمد بن حنبل وأبو ثور لا بأس بالزيادات في التلبية على تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم يزيد فيها ما شاء

Mas'alah: What evidence supports adding to the talbiyah?

Al-Istidhkar, p. 1517

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Adding to the Prophet's Talbiyah

قال أبو عمر من حجة من ذهب إلى هذا ما رواه القطان عن جعفر بن محمد قال حدثني أبي عن جابر بن عبد الله قال أهل رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر التلبية بمثل حديث بن عمر

Mas'alah: Did the Prophet approve of additions to the talbiyah?

Al-Istidhkar, p. 1517

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Adding to the Prophet's Talbiyah

قال والناس يزيدون لبيك ذا المعارج ونحوه من الكلام والنبي (عليه السلام) يسمع

فلا يقول لهم شيئا

Mas'alah: What did Ibn Umar add to the talbiyah?

Al-Istidhkar, p. 1517

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Adding to the Prophet's Talbiyah

واحتجوا أيضا بأن بن عمر كان يزيد فيها ما ذكره مالك وغيره عن نافع في هذا الحديث

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab add to the talbiyah?

Al-Istidhkar, p. 1517

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Adding to the Prophet's Talbiyah

وما روي عن عمر بن الخطاب أنه كان يقول بعد التلبية لبيك ذا النعماء والفضل الحسن لبيك مرهوبا منك ومرغوبا إليك

Mas'alah: What did Anas ibn Malik add to the talbiyah?

Al-Istidhkar, p. 1517

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Adding to the Prophet's Talbiyah

وعن أنس بن مالك أنه كان يقول في تلبيته لبيك حقا حقا تعبدا وزقا

Mas'alah: What is the evidence for those who dislike adding to the talbiyah?

Al-Istidhkar, p. 1517

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Adding to the Prophet's Talbiyah

ومن كره الزيادة في التلبية احتج بأن سعد بن أبي وقاص أنكر على من سمعه يزيد في التلبية ما لم يعرفه

Mas'alah: What did Sa'd ibn Abi Waqqas say about additions to the talbiyah?

Al-Istidhkar, p. 1517

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Adding to the Prophet's Talbiyah

وقال ما كنا نقول هذا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the preferred ruling on adding to the talbiyah according to Abu Umar?

Al-Istidhkar, p. 1518

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Adding to the Prophet's Talbiyah

قال أبو عمر من زاد في التلبية ما يجمل ويحسن من الذكر فلا بأس ومن اقتصر على تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو أفضل عندي

Mas'alah: What is the meaning of talbiyah in the context of Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1518

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Wording and Form of Talbiyah

ومعنى التلبية إجابة عباد الله عز وجل ربهم فيما فرض عليهم من حج بيته والإقامة على طاعته

Mas'alah: What is the linguistic derivation of the word talbiyah?

Al-Istidhkar, p. 1518

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Wording and Form of Talbiyah

يقال منه قد ألب بالمكان إذا أقام به

Mas'alah: What is the linguistic derivation of the word talbiyah?

Al-Istidhkar, p. 1518

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Wording and Form of Talbiyah

وإلى هذا ذهب الخليل

Mas'alah: What is the meaning of the talbiyah in relation to Prophet Ibrahim's call to Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1518

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Wording and Form of Talbiyah

قال أبو عمر وقال جماعة من العلماء إن معنى التلبية إجابة إبراهيم عليه السلام حين أذن بالحج في الناس روى جرير عن قابوس بن أبي ظبيان عن أبيه عن بن عباس قال لما فرغ إبراهيم من بناء البيت قيل له أذن في الناس بالحج قال رب وما يبلغ الصوت قال أذن وعلي البلاغ فنادى إبراهيم أيها الناس كتب عليكم الحج إلى البيت العتيق قال فسمعه ما بين السماوات والأرض أفلا ترون الناس يجيؤون من أقطار الأرض يلبون وروى بن جريج عن مجاهد في قوله تعالي (وأذن في الناس بالحج الحج 27 قال قام إبراهيم على مقامه قال أيها الناس أجيبوا ربكم فقالوا اللهم لبيك فمن حج البيت فهو ممن أجاب إبراهيم يومئذ

Mas'alah: What is the meaning of the phrases 'Labbayka Allahumma Labbayk' and 'Labbayka wa Sa'dayk'?

Al-Istidhkar, p. 1518

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Wording and Form of Talbiyah

قال أبو عمر معنى لبيك اللهم لبيك أي إجابتي إليك إجابة بعد إجابة ومعنى قول بن عمر لبيك وسعديك أي أسعدنا سعادة بعد سعادة وإسعاد بعد إسعاد وقد قيل معنى وسعديك سعادة لك وكان ثعلب يقول إن بالكسر في قوله إن الحمد والنعمة لك أحب إلي لأن الذي يكسرها يذهب إلى أن الحمد والنعمة لك على كل حال والذي يفتح يذهب إلى أن المعنى لبيك إلى أن الحمد لك أي لبيك ولهذا السبب

Mas'alah: When should the pilgrim begin the Talbiyah according to the scholars?

Al-Istidhkar, p. 1518

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Timing of Talbiyah: Start and End

واستحب الجميع أن يكون ابتداء المحرم بالتلبية بإثر صلاة يصليها

Mas'alah: What is Malik's ruling on beginning the Talbiyah after a supererogatory prayer?

Al-Istidhkar, p. 1519

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Timing of Talbiyah: Start and End

وكان مالك يستحب أن يبتدئ المحرم بالتلبية بإثر صلاة نافلة أقلها ركعتان وكره أن يحرم بإثر الفريضة دون نافلة فإن أحرم بإثر صلاة مكتوبة فلا حرج وقال غيره ويحرم بإثر نافلة أو فريضة من ميقاته إذا كانت صلاة يتنفل بعدها فإن كان في غير وقت صلاة لم يبرح حتى يحل وقت صلاة فيصلي ثم يحرم إذا استوت به راحلته

وكان ممن يمشي فإذا خرج من المسجد أحرم

Mas'alah: What is the meaning of 'farada al-hajj' in the Quran according to the commentators?

Al-Istidhkar, p. 1519

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Ruling and Obligation of Talbiyah

وقال العلماء بتأويل القرآن في قوله (عز وجل) (فمن فرض فيهن الحج البقرة 197 قالوا الفرض التلبية قاله عطاء وطاوس وعكرمة وغيرهم وقال بن عباس الفرض الإهلال والإهلال التلبية وقال بن مسعود وبن الزبير الفرض الإحرام وهو كله معنى واحد وقالت عائشة لا إحرام إلا لمن أحرم ولبى وقال الثوري الفرض الإحرام والإحرام التلبية والتلبية في الحج مثل التكبير في الصلاة

Mas'alah: Is the Talbiyah a pillar of Hajj according to al-Thawri and Abu Hanifah?

Al-Istidhkar, p. 1519

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Ruling and Obligation of Talbiyah

قال أبو عمر اللفظ بالتلبية في حين فرض الإحرام عند الثوري وأبي حنيفة ركن من أركان الحج والحج إليها مفتقر ولا تجزئ التلبية عنها عندهما إلا أن أبا حنيفة يجوز عنده سائر الوجوه من التهليل والتكبير والتسبيح عن التلبية كما يفعل في الإحرام بالصلاة

Mas'alah: What is al-Shafi'i's position on the Talbiyah as a pillar of Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1519

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Ruling and Obligation of Talbiyah

ولم أجد عند الشافعي نصا في ذلك وأصوله تدل على أن التلبية ليست من أركان الحج عنده وهو قول الحسن بن حي وأوجب التلبية أهل الظاهر داود وغيره

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim who forgets to say the talbiyah after assuming ihram?

Al-Istidhkar, p. 1520

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Penalty for Omitting Talbiyah

القاسم أرأيت المحرم من مسجد ذي الحليفة إذا توجه من فناء المسجد بعد أن صلى فتوجه وهو ناس أن يكون في توجهه محرما فقال بن القاسم أراه محرما فإن ذكر من قريب لبى ولا شيء عليه وإن تطاول ذلك عليه ولم يذكر حتى خرج من حجه رأيت أن يهريق دما قال إسماعيل وهذا يدل على أن الإهلال للإحرام ليس عنده بمنزلة التكبير للدخول في الصلاة لأن الرجل لا يكون داخلا في الصلاة إلا بالتكبير ويكون داخلا في الإحرام بالتلبية وبغير التلبية من الأعمال التي توجب الإحرام بها على نفسه مثل أن يقول قد أحرمت بالحج والعمرة أو يشعر الهدي وهو يريد بإشعاره الإحرام أو يتوجه نحو البيت وهو يريد بتوجهه الإحرام فيكون بذلك كله وما أشبهه محرما

Mas'alah: What is the ruling on one who abandons talbiyah from the beginning to the end of Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1520

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Penalty for Omitting Talbiyah

وكان مالك يرى على من ترك التلبية من أول إحرامه إلى آخر حجه دما يهريقه وكان الشافعي وأبو حنيفة لا يريان على من احرم على ما قد قدمنا عنهما ثم لم يلب إلى آخر الحج شيئا

Mas'alah: What did Abd al-Malik ibn Marwan do regarding the talbiyah at Dhu al-Hulayfah?

Al-Istidhkar, p. 1521

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Timing of Talbiyah: Start and End

699 - مالك بلغه أن عبد الملك بن مروان أهل من عند مسجد ذي الحليفة حين استوت به راحلته وأن أبان بن عثمان أشار عليه بذلك

Mas'alah: What is the sunnah regarding the performance of talbiyah after prayer?

Al-Istidhkar, p. 1521

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Timing of Talbiyah: Start and End

وفيه من الفقه أن الإهلال سنته أن تكون قبله صلاة نافلة أقلها ركعتان ثم يهل بإثرها ويركب فيهل أيضا إذا ركب

Mas'alah: What did Ibn Umar report about the Prophet's talbiyah at Dhu al-Hulayfah?

Al-Istidhkar, p. 1521

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Timing of Talbiyah: Start and End

حدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال حدثني عيسى بن إبراهيم عن بن وهب قال أخبرنا يونس عن بن شهاب أن سالم بن عبد الله أخبره أن عبد الله بن عمر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يركب راحلته بذي الحليفة ثم يهل حتى تستوي به قائمة

Mas'alah: What did Anas report about the Prophet's prayer and talbiyah at Dhu al-Hulayfah?

Al-Istidhkar, p. 1521

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Timing of Talbiyah: Start and End

حدثنا عبد الله قال حدثنا محمد قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا محمد بن بكر قال أخبرنا بن جريج عن محمد بن المنكدر عن أنس قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر بالمدينة أربعا وصلى العصر بذي الحليفة ركعتين ثم بات بذي الحليفة حتى أصبح فلما ركب راحلته واستوت به أهل

Mas'alah: How do the hadiths about the talbiyah at al-Bayda' differ from Malik's hadith?

Al-Istidhkar, p. 1523

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Timing of Talbiyah: Start and

End

ففي هذه الآثار كلها الإهلال بالبيداء وهي مخالفة لحديث مالك في هذا الباب

Mas'alah: How does Ibn Abbas's hadith resolve the apparent contradiction about the talbiyah?

Al-Istidhkar, p. 1523

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Timing of Talbiyah: Start and End

وقد ذكر أبو داود وغيره هذه الأحاديث كلها وهي صحيحة وحديث بن عباس يفسر ما أوهم الاختلاف بينها والحمد لله

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the Prophet's talbiyah at the start of Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1523

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Timing of Talbiyah: Start and End

حدثنا عبد الله قال حدثنا محمد قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمد بن منصور قال حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعيد قال حدثني أبي عن بن إسحاق قال حدثني خصيف عن سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس عجبت لاختلاف أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في إهلال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أوجب حجته فقال إني لأعلم الناس بذلك خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما صلى بمسجده ذي الحليفة ركعتيه أوجبه في مجلسه فأهل بالحج حين فرغ من الركعتين فسمع ذلك منه

أقوام فحفظوا عنه ذلك ثم ركب فلما استقلت به ناقته أهل وأدرك ذلك منه أقوام فحفظوا ذلك عنه وذلك أن الناس إنما كانوا يأتون أرسالا فسمعوه حين استقلت به ناقته يهل فقالوا إنما أهل حين استقلت به ناقته ثم مضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما وقف

Mas'alah: Where did the Prophet begin the talbiyah according to those who heard him?

Al-Istidhkar, p. 1524

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Timing of Talbiyah: Start and End

على شرف البيداء أهل وأدرك ذلك منه أقوام فقالوا إنما أهل على شرف البيداء

Mas'alah: Where does the pilgrim begin the talbiyah according to Ibn Abbas?

Al-Istidhkar, p. 1524

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Timing of Talbiyah: Start and End

فمن أخذ من قول بن عباس أهل في مصلاه إذا فرغ من ركعتيه

Mas'alah: When did the Prophet begin the talbiyah for Hajj according to Ibn Umar?

Al-Istidhkar, p. 1528

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Timing of Talbiyah: Start and End

وأما قوله في الحديث ورأيتك إذا كنت بمكة أهل الناس إذا رأوا الهلال ولم تهل أنت حتى كان يوم التروية فقال بن عمر لم أر رسول الله صلى الله عليه وسلم يهل حتى تنبعث به راحلته فإن بن عمر قد جاء بحجة قاطعة نزع بها وأخذ بالعموم في إهلال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يخص مكة من غيرها

Mas'alah: When should a pilgrim begin the talbiyah?

Al-Istidhkar, p. 1528

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Timing of Talbiyah: Start and End

وقال لا يهل الحاج إلا في وقت يتصل له عمله وقصده إلى البيت ومواضع المناسك والشعائر لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل واتصل له عمله

Mas'alah: Who agreed with Ibn Umar on the talbiyah for a Makkan?

Al-Istidhkar, p. 1528

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Talbiyah for the Resident of Makkah

وقد تابع بن عمر على إهلاله هذا في إهلال المكي من غير أهلها جماعة من أهل العلم

Mas'alah: When should a person in Makkah begin the talbiyah for Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1528

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Talbiyah for the Resident of Makkah

ذكر عبد الرزاق قال حدثنا معمر عن بن طاوس عن أبيه عن بن عباس قال لا يهل أحد من مكة بالحج حتى يريد الرواح إلى منى

Mas'alah: When do the people of Makkah begin the talbiyah according to Ata?

Al-Istidhkar, p. 1528

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Talbiyah for the Resident of Makkah

قال بن جريج وقال عطاء إهلال أهل مكة أن يهل أحدهم حين تتوجه به دابته نحو منى فإن كان ماشيا فحين يتوجه نحو منى

Mas'alah: When did the Prophet ﷺ begin talbiyah during the Farewell Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1528

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Timing of Talbiyah: Start and End

وأهل رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخلوا في حجتهم مع النبي (عليه السلام) عشية التروية حين توجهوا إلى منى

Mas'alah: What is the chapter on raising the voice with talbiyah?

Al-Istidhkar, p. 1529

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Raising the Voice in Talbiyah

(10 – باب رفع الصوت بالإهلال)

Mas'alah: What did the Prophet say about raising the voice with talbiyah?

Al-Istidhkar, p. 1529

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Raising the Voice in Talbiyah

701 – مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عبد الملك بن أبي بكر بن الحارث بن هشام عن خالد بن السائب الأنصاري عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أتاني جبريل فأمرني أن آمر أصحابي ومن معي أن يرفعوا أصواتهم بالتلبية أو بالإهلال يريد أحدهما

Mas'alah: What is the ruling on women raising their voices with talbiyah?

Al-Istidhkar, p. 1529

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Raising the Voice in Talbiyah

702 – وذكر أنه سمع أهل العلم يقولون ليس على النساء رفع الصوت بالتلبية لتسمع المرأة نفسها

Mas'alah: When is it recommended to recite the talbiyah?

Al-Istidhkar, p. 1529

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Recommended Volume and Frequency

قال مالك سمعت بعض أهل العلم يستحب التلبية دبر كل صلاة وعلى كل شرف من الأرض

Mas'alah: What does the hadith about raising the voice with talbiyah indicate?

Al-Istidhkar, p. 1529

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Raising the Voice in Talbiyah

قال أبو عمر في حديث أبي قلابة عن أنس قال سمعتهم يصرخون بهما جميعا والصراخ الصياح

Mas'alah: Is raising the voice in talbiyah obligatory or sunnah?

Al-Istidhkar, p. 1529

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Raising the Voice in Talbiyah

وقد أوجب أهل الظاهر رفع الصوت بالتلبية فرضا ولم يوجبه غيرهم وهو عندهم سنة

Mas'alah: How loudly should a man and woman raise their voices in talbiyah?

Al-Istidhkar, p. 1529

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Raising the Voice in Talbiyah

قال مالك يرفع المحرم صوته بالتلبية قدر ما يسمع نفسه وكذلك المرأة ترفع صوتها قدر ما تسمع نفسها

Mas'alah: What is the difference between the Sacred Mosque and other mosques regarding raising the voice in talbiyah?

Al-Istidhkar, p. 1530

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Talbiyah in Mosques and Sacred Places

وقال إسماعيل بن إسحاق الفرق بين المسجد الحرام ومسجد منى وبين سائر المساجد في رفع الصوت بالتلبية أن مساجد الجماعة إنما بنيت للصلاة خاصة فكره رفع الصوت فيها وجاءت الكراهية في رفع الصوت فيها عاما لم يخص أحدا من أحد إلا الإمام الذي يصلي بالناس فيها فدخل الملبي في الجملة ولم يدخل في ذلك في المسجد الحرام ومسجد منى لأن المسجد الحرام جعل للحاج وغير الحاج قال الله تعالى (سواء العاكف فيه والباد) الحج 25 وكان الملبي إنما يقصد إليه فكان له فيه من الخصوص ما ليس في غيرها وأما مسجد منى فإنه للحاج خاصة

Mas'alah: May a woman in ihram raise her voice in talbiyah in mosques between Makkah and Madinah?

Al-Istidhkar, p. 1530

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Talbiyah in Mosques and Sacred Places

وقد ذكر أبو ثابت عن بن نافع عن مالك أنه سئل هل ترفع المرأة المحرم صوتها بالتلبية في المساجد بين مكة والمدينة قال نعم قال لا بأس بذلك

Mas'alah: Why are mosques on the road between Makkah and Madinah treated differently for talbiyah?

Al-Istidhkar, p. 1530

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Talbiyah in Mosques and Sacred Places

قال إسماعيل لأن هذه المساجد إنما جعلت للمارين وأكثرهم المحرمون فهم من النوع الذي وصفناه

Mas'alah: What is the ruling on raising the voice with talbiyah according to Abu Hanifah and al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 1530

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Raising the Voice in Talbiyah

وقال أبو حنيفة والثوري وأصحابهما والشافعي يرفع المحرم صوته بالتلبية عند اصطدام الرفاق والإشراف والهبوط واستقبال الليل في المساجد كلها

Mas'alah: Did al-Shafi'i change his opinion on raising the voice with talbiyah?

Al-Istidhkar, p. 1530

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Raising the Voice in Talbiyah

وقد كان الشافعي يقول بالعراق مثل قول مالك ثم رجع إلى هذا على ظاهر حديث هذا الباب وعمومه لأنه لم يخص فيه موضعا من موضع

Mas'alah: Did Ibn Umar raise his voice with talbiyah?

Al-Istidhkar, p. 1530

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Raising the Voice in Talbiyah

وكان بن عمر يرفع صوته بالتلبية

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about talbiyah?

Al-Istidhkar, p. 1530

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Wording and Form of Talbiyah

وقال بن عباس هي زينة الحاج

Mas'alah: How did the Companions raise their voices with talbiyah?

Al-Istidhkar, p. 1530

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Raising the Voice in Talbiyah

وقال أبو حازم كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبلغون الروحاء حتى تبح حلوقهم من التلبية

Mas'alah: What is the ruling on women raising their voices in talbiyah?

Al-Istidhkar, p. 1530

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Raising the Voice in Talbiyah

وأجمع أهل العلم أن السنة في المرأة أن لا ترفع صوتها وإنما عليها أن تسمع نفسها فخرجت من جملة ظاهر الحديث وخصت بذلك وبقي الحديث في الرجال واستبعدهم به من ساعده ظاهره وبالله التوفيق

Mas'alah: How did Ibn Umar raise his voice in talbiyah during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1530

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Raising the Voice in Talbiyah

ذكر عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سالم قال كان بن عمر يرفع صوته بالتلبية فلا يأت الروحاء حتى يصحل صوته

Mas'alah: Is it recommended to recite talbiyah after every prayer and on high ground?

Al-Istidhkar, p. 1530

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Recommended Volume and Frequency

وأما قوله عن بعض أهل العلم أنه كان يستحب التلبية دبر كل صلاة وعلى كل شرف فهو مستحب عند جميع العلماء لا يختلفون فيه

Mas'alah: What did Anas report about the Prophet's talbiyah for Hajj and Umrah?

Al-Istidhkar, p. 1536

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Wording and Form of Talbiyah

وحديث أنس سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لبيك بحجة وعمرة معا رواه حميد الطويل وحبيب بن الشهيد عن بكر المزني قال بكر فحدثت بذلك بن عمر فقال لبى بالحج وحده فلقيت أنسا فحدثته فقال ما تعدوننا إلا صبيانا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لبيك بعمرة وحجة معا وهذا الحديث يعارض ما روي عن بن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم تمتع ويحتمل قول بن عمر أنه لبى بالحج وحده أي من مكة

Mas'alah: What is the chapter on stopping the talbiyah during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1544

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Resumption and Cessation of Talbiyah

(13 - باب قطع التلبية يعني في الحج)

Mas'alah: What did the Companions do regarding talbiyah and takbir on the way to Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1544

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Talbiyah during Tawaf and Sa'y

710 - ذكر فيه مالك عن محمد بن أبي بكر الثقفي أنه سأل أنس بن مالك وهما غاديان من منى إلى عرفة كيف كنتم تصنعون في هذا اليوم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان يهل المهل منا فلا ينكر عليه ويكبر المكبر فلا ينكر عليه

Mas'alah: When did Ali ibn Abi Talib stop the talbiyah on the day of Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1544

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Resumption and Cessation of Talbiyah

711 - وعن جعفر بن محمد عن أبيه أن علي بن أبي طالب كان يلبي في الحج حتى إذا زاغت الشمس من يوم عرفة قطع التلبية قال مالك وذلك الأمر الذي لم يزل عليه أهل العلم ببلدنا

Mas'alah: When did Aisha stop reciting the talbiyah during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1544

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Resumption and Cessation of Talbiyah

712 – وذكر عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها كانت تترك التلبية إذا رجعت إلى الموقف

Mas'alah: When did Abdullah ibn Umar stop the talbiyah during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1544

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Resumption and Cessation of Talbiyah

713 – وعن نافع أن عبد الله بن عمر كان يقطع التلبية في الحج إذا انتهى

Mas'alah: What was Ibn Umar's practice regarding talbiyah during Hajj and Umrah?

Al-Istidhkar, p. 1545

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Wording and Form of Talbiyah

إلى الحرم حتى يطوف بالبيت وبين الصفا والمروة ثم يلبي حتى يغدو من منى إلى عرفة فإذا غدا ترك التلبية وكان يترك التلبية في العمرة إذا دخل الحرم

Mas'alah: Did Ibn Umar recite talbiyah while circumambulating the Kaaba?

Al-Istidhkar, p. 1545

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Talbiyah during Tawaf and Sa'y

714 – وعن بن عمر أنه كان لا يلبي وهو يطوف بالبيت وبعض هذا ذكره بن شهاب عن بن عمر هكذا

Mas'alah: What did Umar ibn Abd al-Aziz do regarding talbiyah on the day of Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1545

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Resumption and Cessation of Talbiyah

716 – وعن يحيى بن سعيد أن عمر بن عبد العزيز غدا يوم عرفه من منى فسمع التكبير عاليا فبعث الحرس يصيحون في الناس أيها الناس إنها التلبية

Mas'alah: What is reported from Anas ibn Malik and Ibn Umar about cutting the talbiyah?

Al-Istidhkar, p. 1545

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Resumption and Cessation of Talbiyah

فروي عن أنس بن مالك في الموطأ وعن بن عمر في غير الموطأ مثله مرفوعا وعن أنس بن مالك وقد ذكرناه في التمهيد

Mas'alah: Is it permissible to delay cutting the talbiyah until noon at Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1545

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Resumption and Cessation of Talbiyah

قالوا وإن أخر قطع التلبية إلى زوال الشمس بعرفة فحسن ليس به بأس

Mas'alah: What did al-Hasan al-Basri say about cutting the talbiyah?

Al-Istidhkar, p. 1545

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Resumption and Cessation of Talbiyah

وروي عن الحسن البصري مثل قول بن عمر

Mas'alah: When is the talbiyah cut according to some scholars?

Al-Istidhkar, p. 1546

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Resumption and Cessation of Talbiyah

وقال آخرون لا تقطع التلبية إلا عند زوال الشمس بعرفة

Mas'alah: What is the ruling on cutting the talbiyah according to Malik and his companions?

Al-Istidhkar, p. 1546

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Resumption and Cessation of Talbiyah

روي ذلك عن جماعة من السلف وهو قول مالك وأصحابه وأكثر أهل المدينة

Mas'alah: Which early authorities stopped the talbiyah at noon on Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1546

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Resumption and Cessation of Talbiyah

قال بن شهاب كانت الأئمة أبو بكر وعثمان وعمر وعائشة وسعيد بن المسيب يقطعون التلبية إذا زالت الشمس يوم عرفة

Mas'alah: What conflicting reports exist about Uthman and Aisha regarding the talbiyah?

Al-Istidhkar, p. 1546

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Resumption and Cessation of Talbiyah

قال أبو عمر أما عثمان وعائشة فقد روي عنهما غير ذلك وكذلك سعيد بن المسيب

Mas'alah: What is the consistent report from Ali ibn Abi Talib about stopping the talbiyah?

Al-Istidhkar, p. 1546

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Resumption and Cessation of Talbiyah

وأما علي بن أبي طالب فلم يختلف عنه في ذلك على ما علمت فيما ذكره مالك في هذا الباب

Mas'alah: What is the more reliable report from Ibn Umar about the talbiyah?

Al-Istidhkar, p. 1546

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Resumption and Cessation of Talbiyah

وقد روي عن بن عمر مثل ذلك والرواية الأولى أثبت

Mas'alah: Who among the early scholars held the view on stopping talbiyah at noon on Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1546

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Resumption and Cessation of Talbiyah

وهو قول السائب بن يزيد وسليمان بن يسار وبن شهاب

Mas'alah: What is the third opinion on when the pilgrim stops reciting the talbiyah?

Al-Istidhkar, p. 1546

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Resumption and Cessation of Talbiyah

وفي المسألة قول ثالث وهو أن التلبية لا يقطعها الحاج حتى يروح من عرفة إلى الموقف وذلك بعد جمعه بين الظهر والعصر في أول وقت الظهر وهو قريب من القول الذي قبله

Mas'alah: Which companions and tabi'un held the third opinion on talbiyah?

Al-Istidhkar, p. 1546

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Resumption and Cessation of Talbiyah

وروي ذلك عن عثمان وعائشة وسعد بن أبي وقاص وسعيد بن المسيب وغيرهم

Mas'alah: What is the fourth opinion on when the pilgrim stops reciting the talbiyah?

Al-Istidhkar, p. 1546

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Resumption and Cessation of Talbiyah

وفيها قول رابع أن المحرم بالحج يلبي أبدا حتى يرمي جمرة العقبة يوم النحر

Mas'alah: Which companions held that talbiyah continues until stoning Jamrat al-Aqabah?

Al-Istidhkar, p. 1546

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Resumption and Cessation of Talbiyah

ثبت ذلك عن النبي (عليه السلام) وهو قول بن عمر وعبد الله بن مسعود وبن عباس وميمونة

Mas'alah: Which tabi'un scholars held the view on continuing talbiyah until stoning?

Al-Istidhkar, p. 1546

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Resumption and Cessation of Talbiyah

وبه قال عطاء بن رباح وطاوس وسعيد بن جبير والنخعي

Mas'alah: Which major jurists and hadith scholars held the view on continuing talbiyah until stoning?

Al-Istidhkar, p. 1546

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Resumption and Cessation of Talbiyah

وهو قول جمهور الفقهاء وأهل الحديث منهم سفيان الثوري وأبو حنيفة وأصحابه وبن أبي ليلى والحسن بن حي والشافعي وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وأبو ثور وداود والطبري وأبو عبيد

Mas'alah: When do al-Thawri, al-Shafi'i, Abu Hanifah, and Abu Thawr say the talbiyah should be stopped?

Al-Istidhkar, p. 1546

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Resumption and Cessation of Talbiyah

فقال الثوري والشافعي وأبو حنيفة وأصحابهم وأبو ثور يقطعها في أول حصاة يرميها

من جمر العقبة

Mas'alah: When do Ahmad and Ishaq say the pilgrim stops the talbiyah?

Al-Istidhkar, p. 1547

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Resumption and Cessation of Talbiyah

وقال أحمد وإسحاق وطائفة من أهل النظر والأثر لا يقطع التلبية حتى يرمي جمرة العقبة بأسرها

Mas'alah: What is the apparent meaning of the hadith regarding the Prophet's talbiyah until stoning Jamrat al-Aqabah?

Al-Istidhkar, p. 1547

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Resumption and Cessation of Talbiyah

قالوا وهو ظاهر الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يزل يلبي حتى رمى جمرة العقبة ولم يقل أحد ممن روى الحديث حتى رمى بعضها

Mas'alah: What did Ibn Jurayj narrate from Ata' about the Prophet's talbiyah until stoning Jamrat al-Aqabah?

Al-Istidhkar, p. 1547

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Resumption and Cessation of

Talbiyah

رواه بن جريج عن عطاء عن بن عباس عن الفضل بن عباس وكان ردف النبي (عليه السلام) أنه (عليه السلام) لبى حتى رمى جمرة العقبة

Mas'alah: What is the nature of the disagreement among the salaf regarding talbiyah?

Al-Istidhkar, p. 1547

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Resumption and Cessation of Talbiyah

ولذلك اختلف السلف فيه هذا الاختلاف ولم ينكر بعضهم على بعض وقال كل واحد منهم بما ذهب إليه استحبابا لا إيجابا

Mas'alah: What did Ibn Umar say about talbiyah on the day of Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1547

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Resumption and Cessation of Talbiyah

ذكر يحيى بن سعيد القطان عن إسماعيل بن أبي خالد قال حدثني وبرة قال سألت بن عمر عن التلبية يوم عرفة فقال التكبير أحب إلي

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud do regarding talbiyah after departing from Arafat?

Al-Istidhkar, p. 1547

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Resumption and Cessation of Talbiyah

وقال طارق بن شهاب أفاض عبد الله بن مسعود من عرفات وهو يلبي فسمعه رجل وقال من هذا أو ليس بحين تلبية فقيل له هذا بن أم عبد فاندس في الناس وذهب فذكر ذلك لعبد الله فجعل يلبي لبيك لبيك عدد التراب

Mas'alah: What does the historical disagreement indicate about the ruling on talbiyah?

Al-Istidhkar, p. 1547

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Resumption and Cessation of Talbiyah

فهذا يدل على أن الاختلاف قديم في هذه المسألة وأنه لا ينكره إلا من لا علم له

Mas'alah: What did Jabir say about talbiyah and takbir during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1548

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Talbiyah during Tawaf and Sa'y

ذكر بن وهب عن عمرو بن الحارث عن أبي الزبير عن جابر قال يهل ما دون عرفة ويكبر يوم عرفة

Mas'alah: What is the evidence for the pilgrim continuing talbiyah until stoning Jamrat al-Aqabah?

Al-Istidhkar, p. 1548

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Resumption and Cessation of Talbiyah

ومن حجة من قال يلبي الحاج إلى أن يرمي جمرة العقبة يوم النحر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لبى حتى رمى جمرة العقبة

Mas'alah: What is the ruling on continuing talbiyah until stoning Jamrat al-Aqabah?

Al-Istidhkar, p. 1548

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Resumption and Cessation of Talbiyah

أخبرنا عبد الله قال حدثنا محمد قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا وكيع قال حدثنا بن جريج عن عطاء عن بن عباس عن الفضل بن عباس أن النبي (عليه السلام) لبى حتى رمى جمرة العقبة

Mas'alah: What did the Prophet, Umar, and Uthman do regarding talbiyah until stoning?

Al-Istidhkar, p. 1548

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Resumption and Cessation of Talbiyah

وذكر أبو عيسى الترمذي قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا بن أبي عدي عن

محمد بن إسحاق قال سأل أبي عكرمة وأنا أسمعه عند الإهلال متى تقطع فقال أهل رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى رمى الجمرة وعمر وعثمان

Mas'alah: Did Husayn ibn Ali and Ali continue talbiyah until stoning Jamrat al-Aqabah?

Al-Istidhkar, p. 1548

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Resumption and Cessation of Talbiyah

قال بن إسحاق وأنبأني أبان بن صالح عن عكرمة قال وقفت مع الحسين بن علي بالمزدلفة فلم أزل أسمعه يقول لبيك لبيك فقلت ما هذا الإهلال يا أبا عبد الله فقال سمعت عليا يهل حتى رمى جمرة العقبة وحدثني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل حتى انتهى إليها

Mas'alah: What did Ibn Abbas confirm about Husayn's statement on talbiyah?

Al-Istidhkar, p. 1548

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Resumption and Cessation of Talbiyah

قال فأتيت بن عباس فسألته وأخبرته بقول الحسين فقال صدق

Mas'alah: What is the ruling on talbiyah during tawaf for the pilgrim?

Al-Istidhkar, p. 1548

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Talbiyah during Tawaf and Sa'y

واختلف العلماء في التلبية في الطواف للحاج فكان ربيعة بن أبي عبد الرحمن يلبي إذا طاف بالبيت ولا يرى بذلك بأسا

Mas'alah: What is the Maliki ruling on talbiyah during tawaf?

Al-Istidhkar, p. 1549

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Talbiyah during Tawaf and Sa'y

وبه قال الشافعي وأحمد بن حنبل وكرهه مالك وهو قول سالم بن عبد الله

Mas'alah: Who among the reliable scholars continued talbiyah around the Kaaba?

Al-Istidhkar, p. 1549

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Talbiyah during Tawaf and Sa'y

وقال بن عيينة ما رأيت أحدا يقتدى به يلبي حول البيت إلا عطاء بن السائب

Mas'alah: Until when should a pilgrim continue reciting talbiyah according to Isma'il ibn Ishaq?

Al-Istidhkar, p. 1549

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Resumption and Cessation of Talbiyah

وقال إسماعيل بن إسحاق الذي نقول به لا يزال الرجل ملبيا حتى يبلغ الغاية التي إليها تكون استجابة وهو الموقف بعرفة

Mas'alah: From where should the people of Makkah and residents raise the talbiyah for Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1549

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Talbiyah for the Resident of Makkah

قال مالك وإنما يهل أهل مكة وغيرهم بالحج إذا كانوا بها ومن كان مقيما بمكة من غير أهلها من جوف مكة لا يخرج من الحرم

Mas'alah: Is the command for the people of Makkah to raise the talbiyah obligatory or recommended?

Al-Istidhkar, p. 1549

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Talbiyah for the Resident of Makkah

قال أبو عمر ما جاء عن عمر بن الخطاب وعبد الله بن الزبير في إهلال أهل مكة اختيار واستحباب ليس على الإلزام والإيجاب لأن الإهلال إنما يجب على من يتصل به عمله في الحج لا على غيره لأنه ليس من السنة أن يقيم المحرم في أهله

Mas'alah: What did Ibn Umar say about when the Prophet began the talbiyah?

Al-Istidhkar, p. 1549

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Timing of Talbiyah: Start and End

والأصل في هذا حديث مالك عن سعيد بن أبي سعيد عن عبيد بن جريج أنه قال لعبد الله بن عمر رأيتك تفعل أربعة لم أر أحدا من أصحابك يفعلها فذكر منها ورأيتك إذا كنت بمكة أهل الناس إذا رأوا الهلال ولم تهل أنت إلى يوم التروية فأجابة بن عمر أنه لم ير رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل إلا حين انبعثت به راحلته

Mas'alah: When do the people of Mecca begin the talbiyah?

Al-Istidhkar, p. 1550

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Talbiyah for the Resident of Makkah

قال أبو عمر لما فسخوا حجهم في عمرة وحلوا إلى النساء صاروا كأهل مكة في اطراح الشعث والتفث ومس النساء فإذا كانت السنة فيهم ألا يهلوا إلى يوم التروية فكذلك أهل مكة وهذا خلاف ما روي عن بن عمر وبن الزبير من رواية مالك وغيره ولا وجه لقول عمر عندي إلا الاستحباب كما وصفنا وبالله توفيقنا

Mas'alah: What did Ibn Umar do regarding talbiyah and delaying Sa'y during Hajj from Mecca?

Al-Istidhkar, p. 1550

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Talbiyah for the Resident of

Makkah

وقد روي عن بن عمر ما يوافق قول عمر لأهل مكة وفعل بن الزبير ذكره مالك في موطئه أن عبد الله بن عمر كان يهل لهلال ذي الحجة من مكة ويؤخر الطواف بين الصفا والمروة حتى يرجع من منى

Mas'alah: When did Ibn Umar begin the talbiyah for Hajj according to Nafi'?

Al-Istidhkar, p. 1550

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Talbiyah for the Resident of Makkah

وذكر عبد الرزاق عن عبد العزيز بن أبي رواد عن نافع قال أهل بن عمر بحجة حين رأى الهلال من جوف الكعبة ومرة أخرى حين انطلق إلى منى

Mas'alah: Did Ibn Umar begin the talbiyah for Hajj from Mecca for three years?

Al-Istidhkar, p. 1550

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Talbiyah for the Resident of Makkah

وأخبرنا عبد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر أنه أهل بالحج من مكة ثلاث سنوات

Mas'alah: What is the ruling on talbiyah for a minor during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1867

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Talbiyah > Ruling and Obligation of Talbiyah

وقال بن القاسم تجريده يغني عن التلبية عنه لا يلبي عنه أحد إلا أن يتكلم فيلبي عن نفسه

BAB 5

باب محظورات الإحرام

The Chapter on Prohibitions of Ihram

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on washing the head of the muhrim?

Al-Istidhkar, p. 1479

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Shade and Covering for the Muhrim

(2 – باب غسل رأس المحرم ذكر فيه)

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim washing his head?

Al-Istidhkar, p. 1479

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Shade and Covering for the Muhrim

669 – مالك عن زيد بن أسلم عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه أن عبد الله بن عباس والمسور بن مخرمة اختلفا بالأبواء فقال عبد الله يغسل المحرم رأسه وقال المسور بن مخرمة لا يغسل المحرم رأسه قال فأرسلني عبد الله بن عباس إلى أبي أيوب الأنصاري قال فوجدته يغتسل بين القرنين وهو يستر بثوب فسلمت عليه فقال من هذا فقلت أنا عبد الله بن حنين أرسلني إليك عبد الله بن عباس أسألك كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغسل رأسه وهو محرم قال فوضع أبو أيوب يده على الثوب فطأطأه حتى بدا لي رأسه ثم قال لإنسان يصب عليه اصبب فصب على رأسه ثم حرك رأسه بيديه فأقبل بهما وأدبر ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل قال أبو عمر روى هذا الحديث يحيى بن يحيى عن مالك عن زيد بن أسلم عن نافع عن إبراهيم عن عبد الله بن حنين عن أبيه فذكره ولم

يتابعه على إدخال نافع بين زيد بن أسلم وبين إبراهيم بن عبد الله أحد من رواة الموطأ وذكر نافع هنا خطأ من خطأ اليد والله أعلم لا شك فيه ولذلك طرحته من الإسناد كما طرحه بن وضاح وقد روى عن إبراهيم هذا بن شهاب ونافع مولى عبد الله بن عمر وزيد بن أسلم ومحمد بن عمرو بن علقمة ومحمد بن إسحاق والحارث بن أبي ذباب ويزيد بن أبي حبيب وأبو الأسود محمد بن عبد الرحمن وموسى بن عبيدة وغيرهم وحنين جد إبراهيم هذا يقال إنه مولى العباس بن عبد المطلب وقيل مولى علي بن أبي طالب والله أعلم وفيه من الفقه أن الصحابة إذا اختلفوا لم تكن في قول واحد منهم حجة على غيره إلا بدليل يجب التسليم له من الكتاب أو السنة ألا ترى أن بن عباس والمسور لما اختلفا لم يكن لواحد منهما حجة على صاحبه حتى أدلى بن عباس بالحجة بالسنة ففلج وهذا يبين لك أن قوله (عليه السلام) أصحابي كالنجوم هو على ما فسره المزني وغيره وأن ذلك في النقل لأن جميعهم ثقات عدول فواجب قبول ما نقل كل واحد منهم ولو كانوا كالنجوم في آرائهم

واجتهادهم إذا اختلفوا لقال بن عباس للمسور أنت نجم وأنا نجم فلا عليك وبأينا اقتدى المقتدي فقد اهتدى ولما احتاج لطلب البينة والبرهان من السنة على صحة قوله وكذلك سائر الصحابة (رضوان الله عليهم) إذا اختلفوا حكمهم كحكم بن عباس والمسور وهم أول من تلا (فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول) النساء 59 قال العلماء إلى كتاب الله وإلى نبيه (عليه السلام) ما كان حيا فإن قبض فإلى سنته ألا ترى أن بن مسعود قيل له إن أبا موسى الأشعري قال في أخت وابنة وابنة بن إن للابنة النصف وللأخت النصف ولا شيء لبنت الابن وأنه قال للسائل أئت بن مسعود فإنه سيتابعنا فقال بن مسعود (قد ضللت إذا وما أنا من المهتدين

Mas'alah: What is the ruling on a pilgrim washing his head according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 1482

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Shade and Covering for the Muhrim

واختلف العلماء في غسل رأسه فكان مالك لا يجيز ذلك للمحرم ويكرهه له

Mas'alah: What was Qays ibn Sa'd's view on a pilgrim washing their head?

Al-Istidhkar, p. 1482

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Shade and Covering for the Muhrim

وفيه أن قيس بن سعد بن عبادة كان لا يرى أن يغسل المحرم رأسه

Mas'alah: Why do scholars differ on the muhrim washing his head from janabah?

Al-Istidhkar, p. 1483

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Shade and Covering for the Muhrim

والظاهر لأنه لم يجر في الحديث لواحد منهم ذكر الجنابة ومحال أن يختلف عالمان في غسل المحرم وغير المحرم رأسه من الجنابة

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim washing his head?

Al-Istidhkar, p. 1483

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Shade and Covering for the Muhrim

وقال الثوري وأبو حنيفة والشافعي والأوزاعي وأحمد بن حنبل وأبو ثور وداود لا بأس أن يغسل المحرم رأسه بالماء وهو محرم

Mas'alah: What is the ruling on a pilgrim washing his head with khitmi or sidr?

Al-Istidhkar, p. 1483

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Shade and Covering for the Muhrim

وأما غسل المحرم رأسه بالخطمي أو السدر فالفقهاء على كراهية ذلك

Mas'alah: What did Abu Thawr say about washing the head with khitmi during ihram?

Al-Istidhkar, p. 1483

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Shade and Covering for the Muhrim

وقال أبو ثور لا شيء عليه إن فعل

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim entering the bathhouse and rubbing off dirt?

Al-Istidhkar, p. 1484

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Shade and Covering for the Muhrim

واختلفوا في دخول المحرم الحمام فتدلك وإن نقى الوسخ فعليه الفدية

Mas'alah: Which scholars permitted a muhrim to enter the bathhouse?

Al-Istidhkar, p. 1484

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Shade and Covering for the Muhrim

وكان الثوري والأوزاعي وأبو حنيفة وأبو يوسف والشافعي وأحمد وإسحاق وداود لا يرون بدخول المحرم بأسا

Mas'alah: What is reported from Ibn Abbas about entering the bathhouse while in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1484

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Shade and Covering for the Muhrim

وروي عن بن عباس من وجه ثابت أنه كان يدخل الحمام وهو محرم

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim pouring water over his head while bathing?

Al-Istidhkar, p. 1485

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Shade and Covering for the Muhrim

وروى بن جريج عن عطاء عن صفوان بن أمية عن أبيه قال سترت على عمر وهو يغتسل وهو محرم فقال يا يعلى أفض على رأسي فقلت أمير المؤمنين أعلم فقال والله إن الماء لا يزيده إلا شعثا ثم أفاض على رأسه

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab do while in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1485

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Shade and Covering for the Muhrim

وروى سفيان بن عيينة عن عبد الكريم الجزري عن عكرمة عن بن عباس قال ربما قال لي عمر بن الخطاب ونحن محرمون تعال أطاولك في أينا أطول نفسا

Mas'alah: What is the ruling on ghusl before entering Makkah for a muhrim?

Al-Istidhkar, p. 1485

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Shade and Covering for the Muhrim

671 – أما حديثه في هذا الباب عن نافع عن بن عمر أنه كان إذا دنا من مكة دخلها

من الثنية التي بأعلى مكة ولا يغتسل ويأمر من معه أن يغتسلوا قبل أن يدخلوا

Mas'alah: When is it permissible for a muhrim to wash his head?

Al-Istidhkar, p. 1485

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Shade and Covering for the Muhrim

672 – وأنه كان لا يغسل رأسه وهو محرم إلا من احتلام

Mas'alah: What is the chapter on prohibited clothing during ihram?

Al-Istidhkar, p. 1486

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

(3 – باب ما ينهى عنه من لبس الثياب في الإحرام)

Mas'alah: What did the Prophet say about what a muhrim may wear?

Al-Istidhkar, p. 1486

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

673 – مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه

وسلم

Mas'alah: What clothing is prohibited for a muhrim according to the hadith?

Al-Istidhkar, p. 1487

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

ما يلبس المحرم من الثياب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلبسوا القمص ولا العمائم ولا السراويلات ولا البرانس ولا الخفاف إلا أحد لا يجد نعلين فليلبس خفين وليقطعهما أسفل من الكعبين ولا تلبسوا من الثياب شيئا مسه الزعفران ولا الورس

Mas'alah: What is Malik's ruling on a muhrim wearing trousers?

Al-Istidhkar, p. 1487

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

سئل مالك عما ذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ومن لم يجد إزارا فليلبس سراويل فقال لم أسمع بهذا ولا أرى أن يلبس المحرم سراويل لأن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس السراويلات فيما نهى عنه من لبس الثياب التي لا ينبغي للمحرم أن يلبسها ولم يستثن فيها كما استثنى في الخفين

Mas'alah: What is the ruling on women wearing sewn garments while in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1487

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Ihram for Women: Specific Rulings

وأجمعوا أن المراد بهذا الخطاب في اللباس المذكور الرجال دون النساء وأنه لا بأس للمرأة بلباس القميص والدرع والسراويل والخمر والخفاف

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim covering his head?

Al-Istidhkar, p. 1487

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

وأجمعوا أن إحرام الرجل في رأسه وأنه ليس له أن يغطي رأسه بنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبس البرانس والعمائم

Mas'alah: What did Asma bint Abi Bakr do regarding covering the face in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1488

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Ihram for Women: Specific Rulings

روى مالك عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر قالت كنا نخمر وجوهنا ونحن محرمات مع أسماء بنت أبي بكر الصديق

Mas'alah: What did Aisha report about covering the head while in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1488

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

قال أبو عمر قد يحتمل هذا أن يكون كنحو ما روي عن عائشة أنها قالت كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن محرمون فإذا مر بنا راكب سدلنا الثوب من قبل رؤوسنا وإذا جاوزنا الراكب رفعناه

Mas'alah: What did the Prophet prohibit for a woman in ihram regarding the niqab and gloves?

Al-Istidhkar, p. 1488

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Ihram for Women: Specific Rulings

قال أبو عمر قد روي عن النبي (عليه السلام) أنه نهى المرأة الحرام عن النقاب والقفازين

Mas'alah: What are the prohibitions of ihram for a woman regarding clothing?

Al-Istidhkar, p. 1488

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Ihram for Women: Specific Rulings

روى الليث بن سعد عن نافع عن بن عمر قال قام رجل فقال يا رسول الله ماذا تأمرنا

أن نلبس من الثياب فذكر الحديث وقال في آخره ولا تنتقب المرأة الحرام ولا تلبس القفازين

Mas'alah: What is the ruling on wearing niqab for a woman in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1488

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Ihram for Women: Specific Rulings

وعلى كراهة النقاب للمرأة جمهور علماء المسلمين من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من فقهاء الأمصار لم يختلفوا في كراهة التبرقع والنقاب للمرأة المحرمة إلا شيء روي عن أسماء بنت أبي بكر أنها كانت تغطي وجهها وهي محرمة

Mas'alah: What is the ruling on a woman covering her face while in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1488

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Ihram for Women: Specific Rulings

وروي عن عائشة أنها قالت تغطي المرأة المحرمة وجهها إن شاءت وروي عنها أنها لا تفعل وعليه الناس

Mas'alah: What is the ruling on a woman wearing gloves while in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1488

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Ihram for Women: Specific Rulings

وروي عن سعد بن أبي وقاص أنه كان يلبس بناته وهن محرمات القفازين

Mas'alah: What is the ruling on a woman wearing gloves while in ihram according to Aisha?

Al-Istidhkar, p. 1489

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Ihram for Women: Specific Rulings

ورخصت فيهما عائشة أيضا

Mas'alah: What is the ruling on a woman wearing gloves while in ihram according to Ata, al-Thawri, and Muhammad ibn al-Hasan?

Al-Istidhkar, p. 1489

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Ihram for Women: Specific Rulings

وبه قال عطاء والثوري ومحمد بن الحسن

Mas'alah: What is the ruling on a woman covering her face in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1489

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Ihram for

Women: Specific Rulings

وهو أحد قولي الشافعي وقد يشبه أن يكون مذهب بن عمر لأنه كان يقول إحرام المرأة في وجهها

Mas'alah: What are the two opinions of al-Shafi'i on a woman wearing gloves in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1489

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Ihram for Women: Specific Rulings

وللشافعي قولان في ذلك أحدهما تفتدي والآخر لا شيء عليها

Mas'alah: What is the ruling on a woman wearing gloves in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1489

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Ihram for Women: Specific Rulings

قال أبو عمر الصواب عندي قول من نهى المرأة عن القفازين وأوجب عليها الفدية لثبوته عن النبي (عليه السلام)

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim wearing trousers when an iz r is available or not?

Al-Istidhkar, p. 1489

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and

Covering Restrictions

وأجمع العلماء أن المحرم إذا وجد إزارا لم يجز له لبس السراويل واختلفوا فيه إذا لم يجد إزارا هل له أن يلبس السراويل وإن لبسها على ذلك هل عليه فدية أم لا

Mas'alah: What is the ruling on a pilgrim wearing trousers if he cannot find an iz r?

Al-Istidhkar, p. 1489

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

وقال عطاء بن أبي رباح والشافعي والثوري وأحمد بن حنبل وإسحاق وأبو ثور وداود إذا لم يجد المحرم إزار لبس السراويل ولا شيء عليه

Mas'alah: What is the ruling on wearing trousers for a pilgrim in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1489

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

وحجة من ذهب إلى هذا حديث عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن بن عباس قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول السراويل لمن لم يجد الإزار والخفان لمن لم يجد النعلين وقد ذكرنا طرق هذا الحديث في التمهيد

Mas'alah: What is the ruling on wearing khuffs for a pilgrim in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1489

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

واختلفوا فيمن لم يجد نعلين هل يلبس الخفين ولا يقطعهما

Mas'alah: What is the ruling on wearing khuffs for a pilgrim in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1490

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

ذهب عطاء بن أبي رباح وسعيد بن سالم القداح وطائفة من أهل العلم إلى أن من لم يجد النعلين لبس الخفين ولا يقطعهما

Mas'alah: What is the ruling on wearing cut or uncut khuffs when sandals are available for the pilgrim?

Al-Istidhkar, p. 1490

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

وروى بن وهب عن مالك والليث فيمن لبس خفين مقطوعين أو غير مقطوعين إذا كان واجدا للنعلين فعليه الفدية

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on wearing cut khuffs without fidyah during ihram?

Al-Istidhkar, p. 1490

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

وقال أبو حنيفة لا فدية عليه إذا لبسهما مقطوعين وهو واجد نعلين

Mas'alah: What is the ruling on wearing trousers during ihram and the obligation of fidyah?

Al-Istidhkar, p. 1490

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

قال ومن لبس السراويل افتدى على كل حال وجد إزارا أو لم يجد إلا أن يعتق السراويل

Mas'alah: What is al-Shafi'i's differing ruling on wearing cut khuffs during ihram?

Al-Istidhkar, p. 1490

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

واختلف قول الشافعي فيمن لبس الخفين مقطوعين وهو واجد النعلين فمرة قال عليه الفدية

Mas'alah: Did Ibn Umar require cutting khuffs for a woman in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1490

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Ihram for Women: Specific Rulings

قال أبو عمر كان بن عمر يقطع الخفين حتى للمرأة المحرمة وهذا لم يفعله في المرأة المحرمة أحد من أهل العلم غيره والله أعلم

Mas'alah: Did Ibn Umar retract his opinion on cutting khuffs for a woman in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1490

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Ihram for Women: Specific Rulings

وقد روي عنه أنه انصرف عن ذلك إلى ما عليه الجماعة من جواز لباس الخفين غير مقطوعين للمحرمة كما تلبس المخيط

Mas'alah: What did Ibn Umar say about a sick muhrim wearing a burnus or sewn garment?

Al-Istidhkar, p. 1490

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

وقد كره بن عمر أيضا أن يلقى عليه برنس أو ثوب مخيط وهو مريض محرم وقال لنافع أتلقي علي هذا وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يلبسه المحرم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on women wearing khuffs in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1491

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Ihram for Women: Specific Rulings

أخبرنا عبد الله قال حدثنا محمد قال حدثنا أبو داود قال حدثنا قتيبة قال حدثني بن عدي عن محمد بن إسحاق عن بن شهاب قال حدثني سالم أن عبد الله بن عمر كان يقطع الخفين للمرأة المحرمة ثم حدثته صفية بنت أبي عبيد أن عائشة حدثتها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أرخص للنساء في لبس الخفين فترك ذلك

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim buying and trying on khuffs?

Al-Istidhkar, p. 1491

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

وقال مالك من ابتاع خفين وهو محرم فجربهما أو قاسهما في رجليه فلا شيء عليه وإن تركهما حتى منعه ذلك من حر أو برد أو مطر افتدى

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim putting his shoulders into a qaba without inserting his arms?

Al-Istidhkar, p. 1491

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

في الأسدية عن أسد وسحنون وأبي ثابت وأبي زيد قلت لابن القاسم هل كان مالك يكره للمحرم أن يدخل منكبيه في القباء من غير أن يدخل يديه في كميه ولا يزره عليه قال نعم قلت فكان يكره له أن يطرح قميصه على ظهره بردائه من غير أن يدخل فيه قال لا قال أبو عمر كره من ذلك ما كره مالك الثوري والليث والشافعي وكان أبو حنيفة وأبو ثور يقولان لا بأس أن يدخل منكبيه في القباء وهو قول إبراهيم وقال عطاء لا بأس أن يتردى به

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim inserting his hands into a qaba?

Al-Istidhkar, p. 1491

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

وقال مالك إذا أدخل المحرم كفيه في القباء افتدى وإن لم يدخل فيه كفيه فلا شيء عليه وهو قول زفر والشافعي وقال أبو حنيفة لا فدية عليه إلا أن يدخل فيه ذراعيه

Mas'alah: What is the chapter on wearing dyed garments during ihram?

Al-Istidhkar, p. 1491

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

(4 - باب لبس الثياب المصبغة في الإحرام)

Mas'alah: What did Umar say to Talhah about wearing a dyed garment in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1492

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

675 - وذكر عن نافع أنه سمع أسلم مولى عمر بن الخطاب يحدث عبد الله بن عمر أن عمر بن الخطاب رأى على طلحة بن عبيد الله ثوبا مصبوغا وهو محرم فقال عمر ما هذا الثوب المصبوغ يا طلحة فقال طلحة يا أمير المؤمنين إنما هو مدر فقال عمر إنكم أيها الرهط أئمة يقتدي بكم الناس فلو أن رجلا جاهلا رأى هذا الثوب لقال إن طلحة بن عبيد الله كان يلبس الثياب المصبغة في الإحرام فلا تلبسوا أيها الرهط شيئا من هذه الثياب المصبغة

Mas'alah: Did Asma bint Abi Bakr wear dyed garments while in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1492

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

676 - وذكر عن هشام بن عروة عن أبيه عن أسماء بنت أبي بكر أنها كانت تلبس الثياب المعصفرات المشبعاب وهي محرمة ليس فيها زعفران

Mas'alah: What is the consensus on wearing garments dyed with saffron or wars in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1492

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and

Covering Restrictions

قال أبو عمر الثوب المصبوغ بالورس والزعفران فلا خلاف بين العلماء أن لباس ذلك لا يجوز للمحرم على ما في حديث بن عمر هذا والورس نبات يكون باليمن صبغه ما بين الصفرة والحمرة ورائحته طيبة فإن غسل ذلك الثوب حتى يذهب ريح الزعفران منه وخرج عنه فلا بأس به عند جميعهم أيضا

Mas'alah: What is the ruling on wearing safflower-dyed garments while in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1493

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

واختلفوا في العصفر فجملة مذهب مالك أن العصفر ليس بطيب ويكره للحاج استعمال الثوب الذي ينتفض في جلده فإن فعل فقد أساء ولا فدية عليه وهو قول الشافعي وقال أبو حنيفة وأصحابه العصفر طيب وفيه الفدية على من استعمل شيئا منه في اللباس وغيره إذا كان محرما وقال أبو ثور كقول أبي حنيفة إلا في المعصفر فإنه قال إن لبسه المحرم فقد أساء ولا شيء عليه قال وإنما كرهناه لأن النبي عليه السلام نهى عن لبسه لأنه طيب

Mas'alah: What is the ruling on wearing dyed garments while in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1494

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

روى سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن محمد بن علي أن عمر بن الخطاب أبصر على عبد الله بن جعفر ثوبين مدرجين وهو محرم فقال عمر ما هذا فقال علي ما أخال أحدا يعلمنا السنة فسكت عمر

Mas'alah: What is the chapter on a muhrim wearing a belt?

Al-Istidhkar, p. 1494

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

(5 – باب لبس المحرم المنطقة)

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim wearing a belt?

Al-Istidhkar, p. 1494

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

677 – ذكر فيه مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يكره لبس المنطقة للمحرم

Mas'alah: What did Sa'id ibn al-Musayyib say about a muhrim wearing a money belt under his clothes?

Al-Istidhkar, p. 1494

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

678 - وذكر عن يحيى بن سعيد أنه سمع سعيد بن المسيب يقول في المنطقة يلبسها المحرم تحت ثيابه أنه لا بأس بذلك إذا جعل طرفيها جميعا سيورا يعقد بعضها إلى بعض

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim covering his face?

Al-Istidhkar, p. 1495

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

(6 - باب تخمير المحرم وجهه) 679 - مالك عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد أخبرني

الفرافصة بن عمير الحنفي أنه رأى عثمان بن عفان بالعرج يغطي وجهه وهو محرم 680 - وعن نافع أن عبد الله بن عمر كان يقول ما فوق الذقن من الرأس فلا يخمره المحرم 681 - وعن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر أنها قالت كنا نخمر وجوهنا ونحن محرمات ونحن مع أسماء بنت أبي بكر الصديق 682 - وعن نافع أن عبد الله بن عمر كان يقول لا تنتقب المرأة المحرمة ولا تلبس القفازين 683 - وعن نافع أن عبد الله بن عمر كفن ابنه واقد بن عبد الله ومات بالجحفة محرما وخمر رأسه ووجهه وقال لولا أنا حرم لطيبناه قال مالك وإنما يعمل الرجل ما دام حيا فإذا مات فقد انقضى العمل قال أبو عمر اختلف العلماء من الخلف والسلف في تخمير المحرم لوجهه بعد إجماعهم على أنه لا يخمر رأسه فكان بن عمر فيما رواه مالك وغيره عنه يقول ما فوق الذقن من الرأس فلا يخمره المحرم ولذلك ذهب مالك

وأصحابه وبه قال محمد بن الحسن من غير خلاف عن أصحابه قال بن القاسم كره مالك للمحرم أن يغطي ذقنه أو شيئا مما فوق ذقنه لأن إحرامه في وجهه ورأسه قيل لابن القاسم فإن فعل أترى عليه فدية قال لم أسمع من مالك فيه شيئا ولا أرى عليه شيئا لما جاء عن عثمان في ذلك وقد روي عن مالك من غطى وجهه وهو محرم أنه يفتدي

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim covering his face and head?

Al-Istidhkar, p. 1497

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

وفي موضع آخر من كتاب بن القاسم أرأيت محرما غطى وجهه ورأسه في قول مالك قال قال مالك إن نزعه مكانه فلا شيء عليه وإن تركه فلم ينزعه مكانه حتى انتفع بذلك افتدى قلت وكذلك المرأة إذا غطت وجهها قال نعم إلا أن مالكا كان يوسع للمرأة أن تسدل رداءها فوق رأسها على وجهها إذا أرادت سترا وإن كانت لا تريد سترا فلا تسدل

Mas'alah: Which companions and early scholars allowed a muhrim to cover his face?

Al-Istidhkar, p. 1497

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

قال أبو عمر روي عن عثمان وبن عباس وعبد الرحمن بن عوف وبن الزبير وزيد بن ثابت وسعد بن أبي وقاص وجابر بن عبد الله أنهم أجازوا للمحرم أن يغطي وجهه فهم مخالفون لابن عمر في ذلك وعن القاسم بن محمد وطاوس وعكرمة أنهم أجازوا للمحرم أن يغطي وجهه وقال عطاء يخمر المحرم وجهه إلى حاجبيه وبه قال الثوري والشافعي وأحمد بن حنبل وإسحاق وأبو ثور وداود وذكر عبد الرزاق عن بن عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه قال كان عثمان وزيد بن ثابت يخمران وجوههما وهما محرمان وكل من سمينا في هذا الباب من الصحابة ففي كتاب عبد الرزاق

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim seeking shade on his mount?

Al-Istidhkar, p. 1497

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Shade and Covering for the Muhrim

واختلفوا في استظلاله على دابته أو على المحمل ف روي عن بن عمر أنه قال اضح لمن أحرمت له وبعضهم يرفعه عنه وكره مالك وأصحابه استظلال المحرم على محمله وبه قال بن مهدي وبن حنبل وقد روي عن عثمان بن عفان أنه كان يستظل وهو محرم وأنه أجاز ذلك للمحرم وبه قال عطاء بن أبي رباح والأسود بن يزيد وهو قول ربيعة والثوري وبن عيينة وأبي حنيفة والشافعي وأصحابهما وقال مالك إذا استظل المحرم في محمله افتدى

Mas'alah: What is the ruling of Abu Hanifa and al-Shafi'i on a muhrim seeking shade?

Al-Istidhkar, p. 1498

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Shade and Covering for the Muhrim

وقال أبو حنيفة والشافعي لا شيء عليه

Mas'alah: How should a pilgrim cover his face while in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1498

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

وروى عبد الرزاق وهشام بن يوسف ويحيى بن سعيد عن بن جريج قال قال عطاء يخمر المحرم وجهه إلى حاجبيه ويخمر أذنيه حتى حاجبيه قال بن جريج فقلت لعطاء أرأيت قولك ذلك رأي هو قال لا ولكن أدركنا الناس عليه قال وقال عطاء يصعد الثوب عن وجهه إلى حاجبه ولا يصبه على وجهه صبا ويخمر أذنيه مع وجهه

Mas'alah: How did Aisha demonstrate covering the face for a woman in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1498

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Ihram for Women: Specific Rulings

وروى بن عيينة عن إسماعيل بن أبي خالد قال أخبرتني أمي وأختي أنهما دخلتا على عائشة أم المؤمنين فسألتاها كيف تخمر المرأة وجهها فأخذت أسفل خمارها فغطت

به وجهها وعليها درج مدرج وخمار حبشي

Mas'alah: What is the ruling on shrouding a deceased pilgrim in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1498

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Prohibited Acts of Ihram

أما حديثه عن نافع عن بن عمر أنه كفن ابنه واقدا ومات بالجحفة محرما وخمر وجهه ورأسه وقال لولا أنا حرم لطيبناه فإليه ذهب مالك وقال في الموطأ إنما يعمل الرجل ما دام حيا فإذا مات انقطع العمل ولا خلاف عنه وعن أصحابه أنه يفعل بالميت المحرم ما يفعل بالحلال وهو قول عائشة

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on covering the head of a deceased pilgrim?

Al-Istidhkar, p. 1498

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

وقال الشافعي لا يخمر رأس المحرم ولا يطيب اتباعا لحديث بن عباس في الذي وقصته ناقته وهو محرم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تخمروا رأسه ولا تمسوه طيبا فإنه يبعث يوم القيامة ملبيا ذكر عبد الرزاق عن معمر عن أيوب وعبد الكريم عن سعيد بن جبير عن بن عباس

Mas'alah: What is the chapter on perfume during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1499

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Use of Perfume and Oils

(7 – باب ما جاء في الطيب في الحج)

Mas'alah: What did the Prophet instruct a man in ihram wearing a shirt with yellow stain to do?

Al-Istidhkar, p. 1499

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

685 – وعن حميد بن قيس عن عطاء بن أبي رباح أن أعرابيا جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بحنين وعلى الأعرابي قميص وبه أثر صفرة فقال يا رسول الله إني أهللت بعمرة فكيف تأمرني أن أصنع فقال له رسول

الله صلى الله عليه وسلم انزع قميصك واغسل هذه الصفرة عنك وافعل في عمرتك ما تفعل في حجك

Mas'alah: What is the ruling on using perfume during ihram according to Ata?

Al-Istidhkar, p. 1501

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Use of Perfume and Oils

قال بن جريج كان عطاء يأخذ في الطيب بهذا الحديث وكان يكره الطيب عند الإحرام ويقول إن كان به شيء فليغسله ولينقه

Mas'alah: What is the ruling on wearing sewn garments for a person in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1502

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

وأما قوله وعلى الأعرابي قميص فالقميص المذكور في حديث مالك هو الجبة المذكورة في حديث غيره ولا خلاف بين العلماء أن المخيط كله من الثياب لا يجوز لباسه للمحرم لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لباس القمص والسراويلات

Mas'alah: What is the ruling on wearing a garment touched by perfume for a person in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1502

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Use of Perfume and Oils

وأما قوله وبه أثر صفرة فقد بان بما ذكرناه من الآثار أنها كانت صفرة خلوق وهو طيب معمول من الزعفران وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لباس ثوب مسه زعفران أو ورس وأجمع العلماء على أن الطيب كله محرم على الحاج والمعتمر بعد إحرامه وكذلك لباس الثياب

Mas'alah: What is the ruling on applying perfume before ihram that remains after ihram?

Al-Istidhkar, p. 1502

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Use of Perfume and Oils

واختلفوا في جواز الطيب للمحرم قبل الإحرام لما يبقى عليه بعد الإحرام فأجاز ذلك قوم وكرهه آخرون ومن كرهه احتج بحديث الأعرابي صاحب القميص

Mas'alah: Which companions and scholars disliked perfume for a person in ihram before ihram?

Al-Istidhkar, p. 1502

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Use of Perfume and Oils

وممن كره الطيب للمحرم من قبل الإحرام عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وعبد الله بن عمر وعبد الله بن عمرو بن العاص كلهم كرهوا أن يوجد من المحرم شيء من ريح الطيب ولم يرخصوا لأحد أن يتطيب عند إحرامه وقال بهذا من العلماء عطاء بن أبي رباح وسالم بن عبد الله على اختلاف

Mas'alah: What was Malik's position on perfume at the time of ihram?

Al-Istidhkar, p. 1503

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Use of Perfume and Oils

وإلى هذا ذهب مالك بن أنس وأصحابه ومحمد بن الحسن رواه عنه بن سماعة وهو اختيار أبي جعفر الطحاوي إلا أن مالكا كان أخفهم في ذلك قولا ذكر بن عبد الحكم عنه قال وترك الطيب عند الإحرام أحب إلينا

Mas'alah: What is the analogical argument for prohibitions continuing after ihram?

Al-Istidhkar, p. 1503

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Prohibited Acts of Ihram

ومن حجة من قال بهذا القول من طريق النظر أن الإحرام يمنع من لبس القمص والسراويلات والخفاف والعمائم ويمنع من الطيب ومن قتل الصيد وإمساكه فلما أجمعوا أن الرجل إذا لبس قميصا أو سراويل قبل أن يحرم فما أحرم وهو عليه أنه يؤمر بنزعه وإن لم ينزعه وتركه كان كمن لبسه في إحرامه لبسا مستقبلا ويجب عليه في ذلك ما يجب عليه لو استأنف لبسه بعد إحرامه وكذلك لو اصطاد صيدا في الحل وهو حلال فأمسك في يده ثم أحرم وهو في يده أمر بتخليته وإن لم يخله كان إمساكه له بعد إحرامه كابتدائه الصيد وإمساكه في إحرامه

Mas'alah: How did opponents of perfume before ihram rebut Aisha's hadith?

Al-Istidhkar, p. 1503

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Use of Perfume and Oils

قالوا فلما كان ما ذكروا كما وصفنا وجب أن يكون الطيب قبل الإحرام وبعده سواء واعتلوا في دفع حديث عائشة بما رواه إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه قال سألت بن عمر عن الطيب عند الإحرام فقال لئن أطلى بقطران أحب إلي من أصبح محرما ينضخ مني ريح الطيب

Mas'alah: What additional wording did some narrators add to the hadith about perfume and ihram?

Al-Istidhkar, p. 1503

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Use of Perfume and Oils

زاد بعضهم فيه أصبح محرما ينضخ طيبا

Mas'alah: What was Aisha's argument regarding perfume for the muhrim?

Al-Istidhkar, p. 1503

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Use of Perfume and Oils

قالوا فكأن عائشة إنما أرادت بهذا الحال الاحتجاج على من كره من المحرم بعد إحرامه ريح الطيب كما كره ذلك بن عمر

Mas'alah: Which Companions permitted perfume before Ihram?

Al-Istidhkar, p. 1504

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Use of Perfume and Oils

وممن قال بذلك من الصحابة سعد بن أبي وقاص وبن عباس وأبو سعيد الخدري وعبد الله بن الزبير وعبد الله بن جعفر وعائشة وأم حبيبة

Mas'alah: What is the evidence from Aisha for applying perfume before ihram?

Al-Istidhkar, p. 1504

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Use of Perfume and Oils

والحجة لهم حديث عائشة قالت طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم لحرمه قبل أن يحرم ولحله قبل أن يطوف بالبيت

Mas'alah: What is the wording of the hadith from Aisha on perfume before ihram?

Al-Istidhkar, p. 1504

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Use of Perfume and Oils

هذا لفظ القاسم بن محمد عن عائشة ومثله رواية عطاء عن عائشة في ذلك

Mas'alah: What did Aisha say about perfuming the Prophet before ihram?

Al-Istidhkar, p. 1504

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Use of Perfume and Oils

وقال الأسود عن عائشة أنها كانت تطيب النبي صلى الله عليه وسلم بأطيب ما تجد من الطيب حتى قالت إني لأرى وبيص الطيب في رأسه ولحيته

Mas'alah: What did Aisha report about perfuming the Prophet with strong perfume at ihram?

Al-Istidhkar, p. 1504

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Use of Perfume and Oils

وروى موسى بن عقبة عن نافع عن بن عمر عن عائشة قالت كنت أطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم بالغالية الجيدة عند إحرامه

Mas'alah: What is the evidence for the permissibility of applying perfume before entering ihram?

Al-Istidhkar, p. 1505

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Use of Perfume and Oils

والدليل على ذلك ما رواه منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت كان يرى وبيص الطيب في مفارق رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ثلاث وهو محرم

Mas'alah: What is the correct narration of Ibn al-Muntashir regarding perfume and ihram?

Al-Istidhkar, p. 1505

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Use of Perfume and Oils

والصحيح في حديث بن المنتشر ما رواه شعبة عنه عن أبيه عن عائشة فقال فيه فيطوف على نسائه ثم يصبح محرما ينضخ طيبا

Mas'alah: What did the Companions say about using perfume after stoning the jamrah and before ifadah?

Al-Istidhkar, p. 1505

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Use of Perfume and Oils

قالوا والنضخ في كلام العرب الظهور ومنه قوله عز وجل (فيهما عينان نضاختان 66
688 - وذكر مالك أيضا عن يحيى بن سعيد وعبد الله بن أبي بكر وربيعة بن أبي عبد الرحمن أن الوليد بن عبد الملك سأل سالم بن عبد الله وخارجة بن زيد بن ثابت بعد أن رمى الجمرة وحلق رأسه وقبل أن يفيض عن الطيب فنهاه سالم وأرخص له خارجة بن زيد بن ثابت

Mas'alah: What did Aisha say about perfuming the Prophet before ihram and after stoning the jamrah?

Al-Istidhkar, p. 1505

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Use of Perfume and Oils

قال إسماعيل بن إسحاق جاء عن عائشة أنا طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم لإحرامه قبل أن يحرم ولحله بعد أن رمى الجمرة وقبل أن يطوف

Mas'alah: What is the ruling on applying perfume after stoning Jamrat al-Aqabah before Tawaf al-Ifadah in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1506

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Use of Perfume and Oils

قال أبو ثابت قلت لابن القاسم أكان مالك يكره أن يتطيب إذا رمى جمرة العقبة قبل أن يفيض قال نعم قلت فإن فعل أترى عليه الفدية قال لا أرى عليه شيئا لما جاء في ذلك

Mas'alah: What is the difference between the ignorant and the deliberate in applying perfume during Ihram regarding Fidyah?

Al-Istidhkar, p. 1506

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Fidyah and Expiation Rules

قال والفرق في التطيب بين الجاهل والعاقد أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر الأعرابي وقد أحرم وعليه خلوق بنزع الجبة وغسل الصفرة ولم يأمره بفدية ولو كانت عليه فدية لأمره بها كما أمره بنزع الجبة

Mas'alah: What is the ruling on a man tearing his shirt when in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1506

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

وفي هذه القصة رد على من زعم من العلماء أن الرجل إذا أحرم وكان عليه قميص كان له أن يشقه وقالوا لا ينبغي أن ينزعه كما ينزع الحلال قميصه لأنه إذا فعل ذلك غطى رأسه وذلك لا يجوز له فلذلك أمر بشقه

Mas'alah: What is the evidence for tearing the shirt when in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1506

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

وممن قال بذلك الحسن والشعبي والنخعي وأبو قلابة وسعيد بن جبير على اختلاف عنه وحجتهم ما رواه عبد الرزاق عن داود بن قيس عن عبد الرحمن بن عطاء بن أبي لبيبة أنه سمع ابني جابر بن عبد الله يحدثان عن أبيهما قال بينما النبي صلى الله عليه وسلم جالس مع أصحابه شق قميصه حتى خرج منه فقيل له فقال واعدتهم يقلدون هديي اليوم فنسيت ورواه أسد بن موسى عن حاتم بن إسماعيل عن عبد الرحمن بن عطاء بن عبد الملك عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم وزاد فلبست قميصي ونسيت فلم أكن لأخرج قميصي من رأسي وكان بعث ببدنه وأقام بالمدينة وقال جمهور فقهاء الأمصار ليس على من نسي فأحرم وعليه قميصه أن يخرقه ولا يشقه وهو قول عطاء وطاوس وبه قال مالك وأصحابه والشافعي وأصحابه وأبو حنيفة

وأبو يوسف ومحمد والثوري وسائر فقهاء الأمصار أصحاب الرأي والآثار

واحتجوا بحديث يعلى بن أمية في قصة الأعرابي الذي أحرم وعليه جبة فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينزعها ولا خلاف بين أهل الحديث أنه حديث صحيح وحديث جابر الذي يرويه عبد الرحمن بن عطاء ضعيف لا يحتج به وهو مردود أيضا بحديث عائشة أنها قالت كنت أفتل قلائد هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم يقلده ويبعث به ولا يحرم عليه شيء أحله الله له حتى ينحر الهدي وإن كان جماعة من العلماء قالوا إذا أشعر هديه أو قلده فقد أحرم وقال آخرون إذا كان يريد بذلك الإحرام قال أبو عمر ليس نزع القميص بمنزلة اللباس لأن المحرم لو حمل على رأسه شيئا لم يعد ذلك كلباس القلنسوة وكذلك من تردى بإزار أو جربه بدنه لم يحكم له بحكم لباس المخيط وهذا يدل أنه إنما هو نهي عن لباس القلنسوة بالإحرام اللباس المعهود وعن لباس الرجل القميص اللباس المعهود وأن النهي إنما وقع في ذلك وقصد به إلى من تعمد فعل ما نهي عنه في إحرامه من اللباس المعهود في حال إحلاله وقوله اصنع في عمرتك ما تصنع في حجتك فإنما أراد من غسل الطيب ونزع المخيط وهذا أوضح من أن يتكلم فيه

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim eating food containing saffron?

Al-Istidhkar, p. 1507

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Use of Perfume and Oils

وأما قول مالك في آخر الباب عن طعام فيه زعفران هل يأكله المحرم فقال أما ما

تمسه النار من ذلك فلا بأس به أن يأكله المحرم وأما ما لم تمسه النار من ذلك فلا يأكله المحرم قال أبو عمر اختلف العلماء في هذه المسألة فقال مالك إن المحرم لا يمس طيبا فجملة قول مالك أن المحرم لا يمس طيبا ولا يشمه ولا يصحب من يجد منه ريح طيب ولا يجلس إلى العطارين قال مالك وأرى أن يقام العطار من بين الصفا والمروة وأن لا نخلق الكعبة ومذهبه أن من مس طيبا وانتفع به افتدى

قال مالك ولا بأس أن يأكل المحرم الخبيص والطعام الذي طبخت زعفرانته النار قال أبو حنيفة يكره للمحرم مس الطيب وشم الريحان فإن شم الطيب فلا فدية عليه تعلق بيده منه شيء أم لا ولا بأس أن يأكل المحرم عنده الخبيص والطعام الذي طبخت زعفرانته النار كقول مالك وقال الشافعي والأوزاعي لا بأس أن يشم المحرم الطيب وأن يجلس إلى العطارين وللشافعي أقاويل فيما مسته النار من الزعفران في الخبيص والطعام أحدها مثل قول مالك والآخر إن كان يصبغ اللسان فعليه الفدية ذكره المزني عنه وقال في الأم والمختصر إن وجد له ريح أو لون أو طعم فعليه الفدية وإن لم يكن إلا اللون وحده فلا فدية فيه بمنزلة العصفر إذا غسل قال أبو عمر روي عن عطاء ومجاهد والأسود بن يزيد ونافع مولى بن عمر وسعيد بن جبير وجابر بن زيد وإبراهيم النخعي أنهم كانوا يرخصون في الخبيص والجوارشنات الأصفر إذا مسته النار للمحرم وعن عطاء في الجوارشنات والخبيص إذا لم يجد طعمه ولا ريحه فلا بأس به وذكره عبد الرزاق قال أخبرنا محمد بن مسلم قال حدثني عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه أنه كره للمحرم طعام فيه زعفران

Mas'alah: What is the chapter on marriage of a person in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1588

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Sexual Relations and Marriage in Ihram

(22 - باب نكاح المحرم)

Mas'alah: What did Umar do when a man married while in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1588

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Sexual Relations and Marriage in Ihram

739 - مالك عن داود بن الحصين أن أبا غطفان بن طريف المري أخبره أن أباه طريفا تزوج امرأة وهو محرم فرد عمر بن الخطاب نكاحه

Mas'alah: What is the ruling on a person in ihram marrying or proposing?

Al-Istidhkar, p. 1588

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Sexual Relations and Marriage in Ihram

740 - مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يقول لا ينكح المحرم ولا يخطب على نفسه ولا على غيره

Mas'alah: What did the early scholars say about marriage while in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1589

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Sexual Relations and Marriage in Ihram

741 - مالك أنه بلغه أن سعيد بن المسيب وسالم بن عبد الله وسليمان بن يسار سئلوا عن نكاح المحرم فقالوا لا ينكح المحرم ولا ينكح

Mas'alah: What is the ruling on marriage while in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1590

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Sexual Relations and Marriage in Ihram

واختلف الفقهاء في نكاح المحرم فقال مالك والشافعي وأصحابهما والليث والأوزاعي لا ينكح المحرم ولا ينكح فإن فعل فالنكاح باطل وهو قول عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وعبد الله بن عمر وزيد بن ثابت وسعيد بن المسيب وسالم بن عبد الله وسليمان بن يسار وبه قال أحمد بن حنبل قال أحمد ذهب فيه إلى حديث عثمان وقال روي عن عمر وعلي وزيد بن ثابت أنهم فرقوا بينهما وقال أبو حنيفة وأصحابه وسفيان الثوري لا بأس أن ينكح المحرم وأن ينكح وهو قول القاسم بن محمد وإبراهيم النخعي ذكر عبد الرزاق قال أخبرنا محمد بن مسلم الطائفي عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه أنه لم ير بنكاح المحرم بأسا قال وأخبرني الثوري عن مغيرة عن إبراهيم قال يتزوج المحرم إن شاء الله لا بأس به

قال عبد الرزاق قال الثوري لا يلتفت إلى أهل المدينة حجة الكوفيين في جواز نكاح المحرم حديث بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نكح ميمونة وهو محرم رواه عن بن عباس جماعة من أصحابه منهم عطاء بن أبي رباح ومجاهد بن جبر وجابر بن زيد أبو الشعثاء وعكرمة وسعيد بن جبير وروى بن عيينة عن عمرو بن دينار قال حديث بن شهاب عن جابر بن زيد عن بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نكح ميمونة وهو محرم فقال بن شهاب حدثني يزيد بن الأصم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة قال عمرو فقلت لابن شهاب أتجعل حفظ بن عباس كحفظ أعرابي يبول على فخذيه! ! قال أبو عمر قد ذكرنا حجة الحجازيين القائلين بأن نكاح المحرم لا يجوز لحديث عثمان عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن نكاح المحرم وأن عمر بن الخطاب فرق بين من نكح وبين امرأته والفرقة لا تكون في هذا إلا عن بصيرة مستحكمة وذكرنا جماعة الأئمة القائلين من أهل المدينة وليس مع العراقيين في هذا حجة إلا حديث بن عباس في قصة قد خالفه فيها غيره بما قد تقدم ذكره وقد حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا عبد الله بن جعفر قال حدثنا عبيد الله بن عمرو عن عبد الكريم الجزري عن ميمون بن مهران قال أتيت صفية ابنة شيبة امرأة كبيرة فقلت لها أتزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم ميمونة وهو محرم قالت لا والله لقد تزوجها وهما حلالان وأخبرنا قاسم بن محمد قال حدثنا خلف بن سعيد قال حدثنا أحمد بن عمرو قال حدثنا بن سنجر قال حدثنا أبو المغيرة قال حدثنا الأوزاعي قال حدثنا عطاء بن أبي رباح عن بن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو محرم قال سعيد بن المسيب وهم بن عباس وإن كانت خالته تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ما حل قال أبو عمر أظن القائل قال سعيد عطاء أو الأوزاعي واختلف أهل السير في تزويج رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر موسى بن عقبة

عن بن شهاب أنه تزوجها حلالا وقال أبو عبيدة معمر بن المثنى تزوجها وهو محرم

والأول أصح إن شاء الله والحجة في ذلك حديث عثمان والحمد لله

Mas'alah: What is the chapter on cupping for a pilgrim in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1592

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Prohibited Acts of Ihram

(23 - باب حجامة المحرم)

Mas'alah: What is the evidence for cupping while in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1592

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Prohibited Acts of Ihram

742 - مالك عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم فوق رأسه وهو يومئذ بلحيي جمل فكان بطريق مكة

Mas'alah: What is the ruling on cupping for a pilgrim in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1592

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Prohibited Acts of Ihram

743 – مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أنه كان يقول لا يحتجم المحرم إلا مما لا بد له منه

Mas'alah: What is the Maliki ruling on cupping for a pilgrim in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1592

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Prohibited Acts of Ihram

قال مالك لا يحتجم المحرم إلا من ضرورة

Mas'alah: What is the ruling on cupping for a pilgrim in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1593

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Prohibited Acts of Ihram

وبعضهم يروي وهو صائم محرم وأكثرهم يقول من أذى كان برأسه أخبرنا محمد بن إبراهيم قال أخبرنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال حدثنا هلال بن بشر قال حدثنا محمد بن خالد بن عثمة قال حدثني سليمان بن بلال قال حدثني علقمة بن أبي علقمة عن الأعرج قال سمعت عبد الله بن بحينة يحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وسط رأسه وهو محرم بلحيي جمل من طريق مكة قال أبو عمر هذا حديث مدني لفظه لفظ حديث مالك وأخبرنا عبد الله قال حدثنا محمد قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال حدثنا يزيد بن هارون قال

أخبرنا هشام بن حسان عن عكرمة عن بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم في رأسه من أذى كان به

Mas'alah: What is the ruling on a pilgrim cutting a vein or lancing a boil without shaving hair?

Al-Istidhkar, p. 1593

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Killing Lice, Cutting Nails, and Removing Hair

قال أبو عمر إذا لم يحلق المحرم شعرا فهو كالعرق يقطعه أو الدمل يبطه أو الدمل ينكزها ولا يضره ذلك ولا شيء عليه فيه عند جماعة العلماء

Mas'alah: What game is permissible for a pilgrim in ihram to eat?

Al-Istidhkar, p. 1593

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Hunting and Game Penalties

(24 - باب ما يجوز للمحرم أكله من الصيد)

Mas'alah: What is the ruling on a non-muhrim hunting game for muhrim companions?

Al-Istidhkar, p. 1593

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Game Caught by or for a Muhrim

744 – مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله التيمي عن نافع مولى أبي قتادة الأنصاري عن أبي قتادة أنه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى إذا كانوا ببعض طريق مكة تخلف مع أصحاب له محرمين وهو غير محرم فرأى

حمارا وحشيا فاستوى على فرسه فسأل أصحابه أن يناولوه سوطه فأبوا عليه فسألهم رمحه فأبوا فأخذه ثم شد على الحمار فقتله فأكل منه بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبى بعضهم فلما أدركوا رسول الله صلى الله عليه وسلم سألوه عن ذلك فقال إنما هي طعمة أطعمكموها الله

Mas'alah: Is it permissible for a muhrim to carry dried gazelle meat?

Al–Istidhkar, p. 1594

Index: Kitab al–Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Game Caught by or for a Muhrim

746 – وعن هشام بن عروة عن أبيه أن الزبير بن العوام كان يتزود صفيف الظباء وهو محرم

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim eating game hunted by a non–muhrim?

Al–Istidhkar, p. 1594

Index: Kitab al–Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Game Caught by or for a Muhrim

وفي هذا الحديث من الفقه أن لحم الصيد حلال أكله للمحرم إذا لم يصده وصاده الحلال وفي ذلك دليل في قوله (عز وجل) (وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرما) المائدة 96 معناه الاصطياد وقيل الصيد وأكله لمن صاده وأما من لم يصده فليس ممن عني بالآية ويبين ذلك قوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم) المائدة 95 لأن هذه الآية إنما نهى فيها عن قتل الصيد واصطياده لا غير وهذا باب اختلف فيه الخلف والسلف

Mas'alah: What was Umar's view on a muhrim eating game hunted by a non-muhrim?

Al-Istidhkar, p. 1595

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Game Caught by or for a Muhrim

747 - وأما قول عمر ففي الموطأ ذكره عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أنه أفتى الركب المحرمين بأكل صيد وجدوه بالربذة ثم قدم المدينة فذكره لعمر فقال له لو أفتيتهم بغير ذلك لفعلت بك يتواعده وهذا من عمر لا يكون إلا عن بصيرة قوية عنده في جواز أكل لحم الصيد المحرم إذا صاده الحلال

Mas'alah: What is the hadith about locusts in relation to ihram?

Al-Istidhkar, p. 1595

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Hunting and Game Penalties

ومثله حديث مالك في هذا الباب عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن

عمر وكعب إلا أن في حديث زيد بن أسلم قصة الجراد نذكرها في آخر هذا الباب إن شاء الله

Mas'alah: What is the Maliki ruling on a Muhrim eating game hunted by a non-Muhrim?

Al-Istidhkar, p. 1596

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Game Caught by or for a Muhrim

وقال آخرون ما صاده الحلال للمحرم أو من أجله فلا يجوز له أكله وما لم يصد له ولا من أجله فلا بأس للمحرم بأكله وهو الصحيح عن عثمان في هذا الباب وبه قال مالك والشافعي وأصحابهما وأحمد وإسحاق وأبو ثور وروي أيضا عن عطاء مثل ذلك

Mas'alah: What is the evidence for the ruling on a Muhrim eating game meat?

Al-Istidhkar, p. 1596

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Game Caught by or for a Muhrim

وحجة من ذهب هذا المذهب أنه عليه تتفق الأحاديث المروية عن النبي صلى الله عليه وسلم في أكل الصيد مع ظاهر تضادها وأنها إذا حملت على ذلك لم تتضاد ولا

تدافعت وعلى هذا يجب أن تحمل السنن ولا يعارض بعضها بعضا ما وجد إلى استعمال ذلك سبيل

Mas'alah: What did the Prophet say about a Muhrim eating game meat?

Al-Istidhkar, p. 1597

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Game Caught by or for a Muhrim

يوسف بن عدي قال حدثنا بن وهب عن يعقوب بن عبد الرحمن عن عمرو مولى بني المطلب أنه أخبره عن المطلب بن عبد الله بن حنطب عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لحم صيد البر لكم حلال وأنتم حرم ما لم تصيدوه أو يصد لكم وحدثني عبد الله بن محمد قال حدثنا حمزة بن محمد قال حدثني بن شعيب قال أخبرنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا يعقوب عن عمرو مولى المطلب عن جابر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول صيد البر لكم حلال ما لم تصيدوه أويصد لكم

Mas'alah: What is the ruling on a pilgrim directing a non-pilgrim to game?

Al-Istidhkar, p. 1597

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Game Caught by or for a Muhrim

واختلفوا في المحرم يدل المحرم أو الحلال على الصيد فيقتله فأما إذا دل المحرم

الحلال على الصيد فقال مالك والشافعي وأصحابهما يكره له ذلك ولا جزاء عليه وهو قول أبي ثور وقال المزني جائز أن يدل المحرم الحلال على الصيد وقال أبو حنيفة وأصحابه عليه الجزاء قال أبو حنيفة ولو دله في الحرم لم يكن عليه الجزاء وقال زفر عليه الجزاء في الحل دله عليه أو الحرم وبه قال أحمد وإسحاق وهو قول علي وبن عباس وعطاء

Mas'alah: What is the ruling on a pilgrim directing another pilgrim to game?

Al-Istidhkar, p. 1597

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Game Caught by or for a Muhrim

واختلفوا أيضا فيما يجب على المحرم يدل المحرم على الصيد فيقتله فقال قوم عليهما كفارة واحدة منهم عطاء وحماد بن أبي سليمان وقال آخرون على كل واحد منهما كفارة وروي ذلك عن سعيد بن جبير والشعبي والحارث العكلي

وبه قال أبو حنيفة وأصحابه وقال الشافعي وأبو ثور لا جزاء إلا على القاتل وحده

Mas'alah: What is the ruling on a pilgrim eating game he pointed out?

Al-Istidhkar, p. 1598

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Game Caught by or for a Muhrim

وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث أبي قتادة هذا ما يدل على أن المحرم المشير لا يجوز له أكل ما أشار بقتله إلى الحلال

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim eating dried game meat owned before ihram?

Al-Istidhkar, p. 1599

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Game Caught by or for a Muhrim

وأما حديث مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أن الزبير كان يتزود صفيف الظباء في الإحرام فذلك لأنه كان ذلك اللحم الذي جعله صفيفا وتزوده قد ملكه قبل الإحرام فجاز له أكله قبل الإحرام ومذهبه في ذلك مذهب من لا يحرم على المحرم من الصيد ما قتله أو اصطاده دون أكله من صيد الحلال وهو معنى هذا الباب وكذلك أدخله فيه مالك

Mas'alah: What are the scholarly opinions on a muhrim eating game caught by a non-muhrim?

Al-Istidhkar, p. 1599

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Game Caught by or for a Muhrim

وهم مختلفون فيما صاده الحلال هل يحل للمحرم أكله على أقوال أحدها أن أكل الصيد حرام على المحرم بكل حال على ظاهر قول الله (عز وجل) (وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرما) المائدة 96 لم يخص أكلا من قتل والثاني أن ما صاده

الحلال جاز لمن كان حلالا في حين اصطياده محرما دون من كان محرما من ذلك الوقت وقت اصطياده والثالث أن ما صيد لمحرم بعينه جاز لغيره من المحرمين أكله ولم يجز ذلك له وحده والرابع أن ما صيد لمحرم لم يجز له ولا لغيره من المحرمين أكله هذه المسألة في الباب بعد هذا إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on a wild donkey found by a muhrim?

Al-Istidhkar, p. 1599

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Hunting and Game Penalties

749 - مالك عن يحيى بن سعيد الأنصاري أنه قال أخبرني محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي عن عيسى بن طلحة بن عبيد الله عن عمير بن سلمة الضمري عن البهزي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم (خرج) يريد مكة وهو محرم حتى إذا كان بالروحاء إذا حمار وحشي عقير فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال دعوه فإنه يوشك أن يأتي صاحبه فجاء البهزي وهو صاحبه إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله شأنكم بهذا الحمار فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر فقسمه بين

الرفاق ثم مضى حتى إذا كان بالأثابة بين الرويثة والعرج إذا ظبي حاقف في ظل فيه سهم فزعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر رجلا أن يقف عنده لا يريبه أحد من الناس حتى يجاوزه

Mas'alah: What is the ruling for a pilgrim regarding hunting?

Al-Istidhkar, p. 1601

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Hunting and Game Penalties

للمحرم وقد مضى القول في هذا المعنى وما للعلماء في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on a Muhrim eating locusts according to the narration of Ka'b and 'Umar?

Al-Istidhkar, p. 1603

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Game Caught by or for a Muhrim

750 - وأما قوله في حديث مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار ثم كما كانوا ببعض طريق مكة قرت بهم رجل من جراد فأفتاهم كعب أن يأخذوه فيأكلوه فلما قدموا على عمر بن الخطاب ذكروا له ذلك فقال له ما حملك على أن تفتيهم بهذا قال هو من صيد البحر قال وما يدريك قال يا أمير المؤمنين والذي نفسي بيده إن هي إلا نثرة حوت ينثره في كل عام مرتين قال أبو عمر أما صيد المحرم فحلال للمحرم والحلال بنص الكتاب والسنة وإجماع الأمة وإنما اختلفوا فيما وجد فيه طافيا وكذلك اختلفوا في غير السمك منه وسيأتي القول بما للعلماء من المذاهب في كتاب الصيد إن شاء الله فإن كان الجراد نثرة حوت كما ذكر كعب فحلال للمحرم وغير المحرم أكله وما ذكره كعب لم يوقف على صحة ولم يكذبه في ذلك عمر ولا رد عليه قوله ولا صدقه فيه لأنه خشي أن يكون عنده فيه علم من التوراة وهي السنة

فيما حدث به أهل الكتاب عن كتابهم ألا يصدقوا ولا يكذبوا لئلا يكذبوا في حق جاؤوا به أو يصدقوا في باطل اختلفوا في دليله لأن عندهم الحق في التوراة وعندهم الباطل فيما حرفوه عن مواضعه وكتبوه بأيديهم وقالوا هو من عند الله وما هو من عند الله وقد أفردنا لهذا المعنى بابا كافيا في كتاب العلم والحمد لله وفي إنكار عمر على كعب ما أفتى به المحرمين من أكل الجراد ثم كفه عنه إذ أعلمه بما أعلمه به مما جرى في هذا الباب ذكره دليل على أن العالم لا يجب له نفي شيء ولا إثباته إلا بعلم صحيح قد وقف عليه من كتاب أو سنة أو ما كان في معناهما وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجه لا يحتج به أن الجراد من صيد البحر رواه حماد بن زيد عن ميمون بن جابان عن أبي رافع عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الجراد من صيد البحر

وقد اختلف في هذا الحديث على حماد بن زيد ومن رواية من جعله من قول أبي هريرة وهو أشبه بالصواب وقد روي عن علي من وجه ضعيف أيضا أنه سئل عن الجراد فقال هو من صيد البحر وروي عن عروة بن الزبير في هذا المعنى نحو ما روي عن كعب رواه حماد بن زيد قال حدثنا هشام بن عروة عن أبيه أنه قال في الجراد نثرة حوت ذكره الساجي عن يحيى بن حبيب بن عدي عن حماد بن زيد ولم أدر ما معنى رواية مالك في الموطأ عن كعب في قوله في الجراد والذي نفسي بيده إن هي إلا نثرة حوت ينثره في كل عام مرتين لأنه قد جاء عن كعب في ذلك ما هو أشبه بما في أيدي أهل العلم ذكر الساجي قال حدثنا بندار قال حدثني يحيى يعني القطان قال حدثنا سالم بن هلال قال حدثنا أبو الصديق الناجي أنه حج مع أبي سعيد الخدري هو وكعب فجاء رجل جرادة فجعل كعب يضربها بسوطه فقلت يا أبا إسحاق ألست محرما قال بلى ولكنه من صيد البحر خرج أوله من منخر حوت قال

أبو عمر ففي هذا الخبر أن أول خلق الجراد كان من منخر حوت لا أنه اليوم مخلوق من نثرة حوت لأن المشاهدة تدفع ذلك ويعضد هذا عن كعب ما ذكره مالك عن يحيى بن سعيد أن عمر إذ حكم كعب في الجراد حكم فيها بدرهم فقال له عمر إنك لتجد الدراهم لتمرة خير من جرادة ولو كان عنده من صيد البحر ما حكم فيه بشيء وجاء عن كعب أنه رأى في الجراد القيمة درهم في الجرادة من غير هذا الوجه أيضا ذكره الساجي قال حدثنا الربيع قال حدثنا الشافعي قال أخبرنا سعيد بن سالم عن بن جريج عن يوسف بن ماهك أن عبد الله بن أبي عمار أخبره أنه أقبل مع معاذ بن جبل وكعب الأحبار في ناس محرمين وأن كعبا أخذ جرادتين ونسي إحرامه ثم ذكر إحرامه فألقاهما فدخلوا على عمر بن الخطاب فقص عليه كعب قصة الجرادتين فقال عمر ومن يدلك لعلمك بذلك يا كعب قال نعم قال إن حمير تحب الجراد قال ما جعلت في نفسك قال درهمين فقال عمر بخ درهمان خير من مائة جرادة اجعل ما جعلت في نفسك

Mas'alah: What is the ruling on a Muhrim buying game meat that was hunted for pilgrims?

Al-Istidhkar, p. 1605

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Game Caught by or for a Muhrim

سئل مالك عما يوجد من لحوم الصيد على الطريق هل يبتاعه المحرم فقال أما ما كان من ذلك يعترض به الحجاج ومن أجلهم صيد فإني أكرهه وأنهى عنه فأما أن يكون عند رجل لم يرد به المحرمين فوجده محرم فابتاعه فلا بأس به

Mas'alah: What are the scholars' views on game hunted for a muhrim?

Al-Istidhkar, p. 1605

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Game Caught by or for a Muhrim

قال أبو عمر وقد مضى ما للعلماء في معنى ما صيد من أجل المحرم مجملا ونزيده هنا بيانا بأقوالهم حتى يتبين لك مذاهبهم في ذلك إن شاء الله فمن ذلك قول مالك هنا أما ما كان من ذلك يعترض الحاج ومن أجلهم صيد فإني أكرهه وأنهى عنه إلى آخر قوله ولم يختلف قوله في المحرم يأكل من صيد يعلم أنه قد اصطيد من أجله أن عليه جزاء ذلك الصيد وقال أشهب سألت مالكا عما صيد لرجل بعينه من المحرمين فقال لا أحب لأحد من المحرمين ولا من المحلين أكله قال وما صيد من أجل محرم أو ذبح من أجله من الصيد فلا يحل لمحرم ولا لحلال أكله

قال وسئل عما صيد لمحرمين فقال ما صيد قبل إحرامهم فلا بأس به وما صيد بعد إحرامهم فلا يأكلوه وقال أبو حنيفة وأصحابه لا بأس على المحرم أن يأكل من لحم الصيد حلال للمحرم ما لم يصده أو يصد له وبه قال أبو ثور

Mas'alah: What game is unlawful for a muhrim to eat?

Al-Istidhkar, p. 1607

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Hunting and Game Penalties

(25 – باب ما لا يحل للمحرم أكله من الصيد)

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim receiving game as a gift?

Al-Istidhkar, p. 1607

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Game Caught by or for a Muhrim

751 - مالك عن بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس عن الصعب بن جثامة الليثي أنه أهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم حمارا وحشيا وهو بالأبواء أو بوادان فرده عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما في وجهي قال إنا لم نرده عليك إلا أنا حرم

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim eating game meat gifted to the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 1608

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Game Caught by or for a Muhrim

رواه بن جريج قال أخبرني حسن بن مسلم بن نياق عن طاوس عن بن عباس قال قدم زيد بن أرقم فقال له بن عباس يستذكره كيف أخبرتني عن لحم أهدي للنبي (عليه السلام) حراما قلت نعم أهدى له رجل عضوا من لحم فرده عليه وقال لا نأكله إنا حرم

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim receiving game hunted for him?

Al-Istidhkar, p. 1608

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Game Caught by or for a Muhrim

قال إسماعيل بن إسحاق سمعت سليمان بن حرب يتأول هذا الحديث على أنه صيد من أجل النبي (عليه السلام) ولولا ذاك كان أكله جائزا قال سليمان ومما يدل على أنه صيد من أجله قولهم في الحديث فرده يقطر دما كأنه صيد في ذلك الوقت قال إسماعيل وإنما تأول إسماعيل الحديث الذي فيه أنه أهدي لرسول الله صلى الله عليه وسلم لحم حمار وهو موضع يحتمل التأويل وأما رواية مالك أن الذي أهدي إليه حمار وحشي فلا يحتاج إلى تأويل لأن المحرم لا يجوز له أن يمسك صيدا حيا ولا يجوز له أن يذكيه إنما يحتاج إلى التأويل قول من قال إن الذي أهدي له هو بعض الحمار قال إسماعيل وعلى تأويل سليمان بن حرب تكون الأحاديث كلها المرفوعة غير مختلفة

Mas'alah: What are the marfu' hadiths about a muhrim and game?

Al-Istidhkar, p. 1608

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Game Caught by or for a Muhrim

قال أبو عمر الأحاديث المرفوعة في هذا الباب منها حديث عمير بن سلمة في قصة البهزي وحماره العقير ومنها حديث أبي قتادة رواه مالك عن أبي النضر ومنها حديث الصعب بن جثامة هذا وحديث علي بن أبي طالب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أهدى له رجل حمار وحشي فأبى أن يأكله وحديث المطلب عن جابر يفسرها كلها

وهو قوله عليه السلام صيد البر لكم حلال وأنتم حرم ما لم تصيدوه أو يصد لكم

Mas'alah: What is the consensus on a Muhrim accepting or purchasing game?

Al-Istidhkar, p. 1608

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Game Caught by or for a Muhrim

وأجمع العلماء أنه لا يجوز للمحرم قبول صيد إذا وهب له بعد إحرامه ولا يجوز له شراؤه ولا اصطياده ولا استحداث ملكه بوجه من الوجوه وهو محرم ولا خلاف بين العلماء في ذلك لعموم قوله تعالى (وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرما) المائدة 68 ولحديث الصعب بن جثامة في قصة الحمار ولأهل العلم في المحرم يشتري الصيد قولان أحدهما أن الشراء فاسد والثاني أنه صحيح وعليه أن يرسله وقد تقدم في الباب قبل هذا ما للعلماء فيمن أحرم وفي يده أو معه أو في بيته شيء من الصيد

Mas'alah: What is the ruling on a Muhrim eating game hunted by a Halal person?

Al-Istidhkar, p. 1609

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Game Caught by or for a Muhrim

وقد روي عن علي بن أبي طالب أنه حج في عام حج فيه عثمان فأتي عثمان بلحم صيد صاده حلال قال فأكل منه وهو محرم ولم يأكل منه علي فقال عثمان إنما صيد قبل أن يحرم فقال علي ونحن قد بدا لنا وأهالينا لنا حلال أفيحللن لنا اليوم رواه

هشيم قال أخبرنا عمر بن أبي سلمة عن أبيه قال حج عثمان معه علي فذكره في هذه الرواية عن علي أنه لم ير للمحرم أكل ما صاده الحلال وإن كان صيد له قبل أن يحرم المحرم وأن عثمان كان يخالطه في الغضب ويحاسبه وكان يخالفه لأنه لا يرى بأسا بما صاده الحلال قبل إحرام المحرم وأن يأكله المحرم في إحرامه

Mas'alah: What is the ruling on a Muhrim eating game hunted by another Muhrim?

Al-Istidhkar, p. 1609

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Game Caught by or for a Muhrim

وقد روي عن علي رضي الله عنه خلاف هذه الرواية عنه وموافقته لرأي عثمان ذكره إسحاق بن يوسف الأزرق عن شريك عن سماك بن حرب عن صبيح بن عبد الله العبسي قال استعمل عثمان بن عفان أبا سفيان بن الحارث على العروض فمر به رجل من أهل الشام ومعه باز وصقر فاستعاره منه وصاد به من اليعاقيب فلما سمع بعثمان قد مر حاجا أمر بهن فذبحن فطبخن ثم جعلن في جفنة فجاء بهن آل عثمان فقال عثمان كفوا فقال بعض القوم انظروا عليا يأتيكم الآن فلما جاء علي ورآها بين أيديهم أبى أن يأكل فقال له عثمان ما شأنك فقال لم أكن لآكل من هذا قال عثمان لم قال هو صيد لا يحل لمن أكله وأنا محرم قال عثمان فبين لنا فقال قال الله تعالى (يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم) المائدة 95 قال عثمان فنحن قتلناه! إنا لم نقتله قال فقرأ عليهم علي (وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرما) المائدة 96 فمكث عثمان ما شاء الله أن يمكث ثم أتي وهو بمكة فقيل له هل لك في بن أبي طالب أهدي إليه صفيف حمار فهو يأكل منه فأرسل إليه عثمان فسأله عن أكله

الصفيف وقال له أما أنت فتأكل وأما نحن فتنهانا فقال له إنه صيد عام أول وأنا حلال فليس علي في أكله بأس وصيد ذلك يعني اليعاقيب وأنا حرام وذبحن وأنا حرام وبهذا كان يفتي بن عباس ويذهب إليه ذكر إسحاق عن شريك عن سماك عن عكرمة عن بن عباس وبلال ما صيد أو ذبح وأنت حلال فهو لك حلال وما صيد أو ذبح وأنت حرام فهو عليك حرام

Mas'alah: What is the ruling on a Muhrim eating game according to Ibn Abbas?

Al-Istidhkar, p. 1610

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Game Caught by or for a Muhrim

وذكر عبد الرزاق عن إسرائيل عن سماك بن حرب عن عكرمة عن بن عباس قال ما صيد وأنت حلال فكله وما صيد وأنت حرام فلا تأكله

Mas'alah: What is the ruling on a Muhrim eating game meat according to Ibn Abbas?

Al-Istidhkar, p. 1610

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Game Caught by or for a Muhrim

وقد روي عن بن عباس أنه لا يجوز للمحرم أكل لحم صيد على حال صيد من أجله أو من لم يصد لعموم قول الله (عز وجل) (وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرما) وقال بن عباس هي مبهمة وبه قال طاوس وجابر بن زيد وإليه ذهب الثوري وإسحاق

في رواية

Mas'alah: What is the penalty for a muhrim who knowingly eats game hunted for him?

Al-Istidhkar, p. 1612

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Fidyah and Expiation Rules

قال مالك في الرجل المحرم يصطاد من أجله صيد فيصنع له ذلك الصيد فيأكل منه وهو يعلم أنه من أجله صيد فإن عليه جزاء ذلك الصيد كله

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim covering his face in extreme heat?

Al-Istidhkar, p. 1612

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

قال أبو عمر أما حديث عثمان ففيه من الفقه أنه لا بأس على المحرم في اليوم الشديد الحر أن يغطي وجهه فإن الله تعالى غني عن تعذيب المؤمن نفسه وقد تأول قوم في ذلك على عثمان أنه قال كان مذهبه أن إحرام المحرم في رأسه دون وجهه وقد ذهب إلى ذلك قوم وقد تقدم ذكر هذه المسألة في بابها من هذا الكتاب وقد يحتمل أن يكون عثمان قد اقتدى بفعله ذلك على مذهب بن عمر ما فوق الذقن من الرأس فلا يخمره المحرم ولكن الظاهر من مذهبه أن إحرام المحرم في رأسه دون وجهه وفيه أن من وسع الله عليه وسع على نفسه في الملبس وغيره فإن الله (عز وجل)

يحب أن يرى أثر نعمته على عبده إذا أنعم بها عليه وهذا ثابت المعنى عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did the Prophet say about eating game hunted for him while in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1612

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Game Caught by or for a Muhrim

وأما قوله لأصحابه في لحم الصيد كلوا فإني لست كهيئتكم إنه صيد من أجلي فقد مضى هذا المعنى

Mas'alah: What is the ruling on game hunted for a muhrim before ihram?

Al-Istidhkar, p. 1612

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Game Caught by or for a Muhrim

وقال أشهب عن مالك أنه سئل عن معنى قول عثمان إنما صيد من أجلي فقال إنما ذلك من أجل أنه صيد له بعد أن أحرم فأما ما صيد من أجل محرم أو

Mas'alah: What is the ruling on game hunted and slaughtered before ihram?

Al-Istidhkar, p. 1613

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Game Caught by or for a Muhrim

محرمين وذبح قبل الإحرام فلا بأس به إنما مثل ذلك مثل رجل صاد ها هنا صيدا فذبحه وحمل لحمه معه ثم أحرم

Mas'alah: What is Malik's ruling on a Muhrim eating game hunted for him?

Al-Istidhkar, p. 1613

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Game Caught by or for a Muhrim

وأما قول مالك ما على المحرم إذا أكل من صيد صيد من أجله جزاؤه كله

Mas'alah: What are the scholarly opinions on a Muhrim eating game hunted for him?

Al-Istidhkar, p. 1613

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Game Caught by or for a Muhrim

فإن العلماء في ذلك مذاهب منها ما قاله مالك أنه يجزئ الصيد كله إذا أكل منه ومنه أنه لا يجزئ منه إلا مقدار ما أكل وقول ثال

Mas'alah: What is the ruling on a Muhrim eating from game hunted for him according to al-Shafi'i and Abu Thawr?

Al-Istidhkar, p. 1613

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Game Caught by or for a Muhrim

ومرة قال لا شيء عليه وهو قول أبي ثور وهو الذي ذكره المزني عن الشافعي في المحرم يأكل من صيد صيد من أجله مما قد ذبحه حلال أو صاده أنه لا جزاء عليه فيما أكل منه لأن الله تعالى إنما جعل الجزاء على من قتل الصيد وهذا لم يقتله وليس من أكل محرما يكون عليه جزاء

Mas'alah: What is the ruling on a Muhrim eating game hunted for him and the obligation of compensation?

Al-Istidhkar, p. 1613

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Game Caught by or for a Muhrim

ولم يختلف قوله أن المحرم ممنوع من أكل ما صيد من اجله اختلف قوله في وجوب الجزاء عليه إن أكل منه

Mas'alah: What should a Muhrim in dire need eat: carrion or game?

Al-Istidhkar, p. 1613

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Game Caught by or for a Muhrim

وسئل مالك عن الرجل يضطر إلى أكل الميتة وهو محرم أيصيد الصيد فيأكله أم يأكل الميتة فقال بل يأكل الميتة وذلك أن الله تبارك وتعالى لم يرخص للمحرم في أكل الصيد ولا في أخذه في حال من الأحوال وقد أرخص في الميتة على حال

الضرورة

Mas'alah: Is game killed or slaughtered by a Muhrim permissible to eat?

Al-Istidhkar, p. 1613

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Hunting and Game Penalties

قال مالك وأما ما قتل المحرم أو ذبح من الصيد فلا يحل أكله لحلال ولا لمحرم لأنه ليس بذكي كان خطأ أو عمدا فأكله لا يحل وقد سمعت ذلك من غير واحد

Mas'alah: What do the scholars say about eating game killed by a muhrim?

Al-Istidhkar, p. 1614

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Hunting and Game Penalties

زاد أشهب فمن كنت أقتدي به ونتعلم منه كلهم يقولون لا يؤكل لأنه ليس بذكي

Mas'alah: Is the penalty for killing game due from non-muhrims or only muhrims?

Al-Istidhkar, p. 1614

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Hunting and Game Penalties

فقيل له أرأيت من المحرمين عليهم جزاؤه فقال أما من ليس بمحرم فلا أرى عليه جزاؤه وأما المحرمون ففيه نظر

Mas'alah: What is Abu Hanifa's ruling on the penalty for a muhrim who kills game?

Al-Istidhkar, p. 1614

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Hunting and Game Penalties

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد إذا رمى المحرم الصيد وسمى فقتله فعليه جزاؤه فإن أكل منه حلال فلا شيء عليه وإن أكل منه المحرم الذي قتله بعد ما جزاه فعليه قيمة ما أكل في قول أبي حنيفة

Mas'alah: What is the ruling of Abu Yusuf and Muhammad on the penalty for a muhrim who kills game?

Al-Istidhkar, p. 1614

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Hunting and Game Penalties

وقال أبو يوسف ومحمد لا جزاء عليه ولا ينبغي أن يأكله حلال ولا حرام

Mas'alah: What are al-Shafi'i's two opinions on a muhrim eating game he killed?

Al-Istidhkar, p. 1614

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Hunting and

Game Penalties

وللشافعي قولان أحدهما كقول مالك والآخر يأكله ولا يأكل الميتة

Mas'alah: What is Abu Thawr's ruling on a muhrim killing game and its permissibility to eat?

Al-Istidhkar, p. 1614

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Hunting and Game Penalties

وقال أبو ثور إذا قتل المحرم الصيد فعليه جزاؤه وحلال أكل ذلك الصيد إلا أني أكرهه للذي صاده للخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لحم الصيد لكم حلال ما لم تصيدوه أو يصد لكم

Mas'alah: What is Malik's evidence that game killed by a muhrim is unlawful to eat?

Al-Istidhkar, p. 1614

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Hunting and Game Penalties

والحجة لمالك في مذهبه لهذه المسألة الجميع على أن من كان قادرا على ذبح الشاة من مذبحها فذبحها فقطع عنقها أو قتلها أنه لا يحل أكله لأنه استباح ذلك بخلاف ما أباح الله له وكذلك يحرم الصيد على المحرم إذا فعل لأنه أباح غير ما أباحه الله له فلا تقع ذكاة بما حرم الله فعله

Mas'alah: What should a muhrim in dire necessity eat according to 'Ata'?

Al-Istidhkar, p. 1614

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Game Caught by or for a Muhrim

ذكر عبد الرزاق عن المثنى عن عطاء في المحرم المضطر قال يأكل الميتة ويدع الصيد

Mas'alah: What should a muhrim in dire necessity eat if he finds carrion, pork, and game according to al-Thawri?

Al-Istidhkar, p. 1614

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Game Caught by or for a Muhrim

قال عبد الرزاق وسئل الثوري وأنا أسمع عن المحرم يضطر فيجد الميتة ولحم الخنزير ولحم الصيد قال يأكل الخنزير والميتة

Mas'alah: Is the meat of game slaughtered by a muhrim permissible for others to eat?

Al-Istidhkar, p. 1614

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Hunting and Game Penalties

وذكر في باب آخر سألت الثوري عن محرم ذبح صيدا هل يحل أكله لغيره قال

أخبرني الليث عن عطاء أنه قال لا يحل أكله لأحد

Mas'alah: What is al-Hakam's view on eating game slaughtered by a muhrim?

Al-Istidhkar, p. 1614

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Hunting and Game Penalties

قال الثوري وأخبرني أشعث عن الحكم بن عتيبة قال لا بأس بأكله

Mas'alah: Which opinion does al-Thawri prefer regarding game slaughtered by a muhrim?

Al-Istidhkar, p. 1614

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Hunting and Game Penalties

قال الثوري وقول الحكم أحب إلي

Mas'alah: What is the ruling on eating game slaughtered by a muhrim according to al-Qasim and Salim?

Al-Istidhkar, p. 1614

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Hunting and Game Penalties

وعن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن ربيعة عن القاسم بن محمد وسالم أنهما قالا لا

يحل أكله لأحد بحال

Mas'alah: What do Abu Hanifah, al-Thawri, and Zufar say about a muhrim eating carrion?

Al-Istidhkar, p. 1615

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Game Caught by or for a Muhrim

وقال أبو حنيفة والثوري وزفر إذا اضطر المحرم أكل الميتة ولم يضطر

Mas'alah: What is Abu Yusuf's ruling on a Muhrim hunting and eating game?

Al-Istidhkar, p. 1615

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Hunting and Game Penalties

وقال أبو يوسف يصيد ويأكل وعليه الجزاء ولا يأكل الميتة

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on a Muhrim eating game hunted for him?

Al-Istidhkar, p. 1615

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Game Caught by or for a Muhrim

ولم يختلف قول الشافعي أنه لا يأكل المحرم ما صيد من أجله واختلف قوله في

إيجاب الجزاء عليه إن أكل منه

Mas'alah: What is Malik's ruling on a Muhrim who kills and eats game?

Al-Istidhkar, p. 1615

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Hunting and Game Penalties

وقال مالك في آخر هذا الباب في الذي يقتل الصيد ثم يأكله إنما عليه كفارة واحدة مثل من قتله ولم يأكل منه

Mas'alah: What is the expiation for a Muhrim who slaughters and eats game?

Al-Istidhkar, p. 1615

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Fidyah and Expiation Rules

روى عبد الرزاق قال أخبرنا بن جريج عن عطاء قال إن ذبحه ثم أكله يعني المحرم فكفارتان

Mas'alah: What is the ruling on a Muhrim who kills game in the Haram regarding the combination of two sanctities?

Al-Istidhkar, p. 1615

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Hunting and Game Penalties

قال أبو عمر لم يختلفوا فيمن وطىء مرارا قبل الحد أنه ليس عليه إلا حد واحد وكذلك المحرم يقتل الصيد في الحرم فيجمع عليه حرمتان حرمة الإحرام وحرمة الحرم ليس عليه إلا جزاء واحد عند الجمهور وبالله التوفيق

Mas'alah: What is Malik's ruling on shooting an arrow in the Halal that kills in the Haram?

Al-Istidhkar, p. 1616

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Hunting and Game Penalties

فقال مالك عليه جزاؤه وكذلك لو رمى سهما في الحل فقتل في الحرم

Mas'alah: What is the ruling on a tree with roots in the Haram and branches in the Halal?

Al-Istidhkar, p. 1616

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Cutting Plants and Trees in the Haram

وقال الثوري في شجرة أصلها في الحرم وأغصانها في الحل سقط عليها طائر قال ما كان في الحل يلزم وما كان في الحرم فلا يلزمه

Mas'alah: What did the Prophet say about disturbing game and cutting trees in Mecca?

Al-Istidhkar, p. 1617

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Cutting Plants and Trees in the Haram

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينفر صيدها ولا يعضد شجرها

Mas'alah: What is the ruling on killing game in the Haram while non-muhrim?

Al-Istidhkar, p. 1618

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Hunting and Game Penalties

وقالوا لم يكن الجزاء في غير هذه الأمة إلا على محرم فلا على قاتل صيد في الحرم وهو حلال وإنما كان الجزاء على هذه الأمة لقوله (عز وجل) (يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم ومن قتله منكم متعمدا) المائدة 95

Mas'alah: What is the dissenting opinion of Dawud ibn Ali on killing game in the Haram?

Al-Istidhkar, p. 1618

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Hunting and Game Penalties

وشذت فرقة منهم داود بن علي فقالوا لا جزاء على من قتل في الحرم شيئا من الصيد إلا أن يكون محرما

Mas'alah: Is there consensus on the prohibition of hunting in the Haram?

Al-Istidhkar, p. 1618

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Hunting and Game Penalties

ولا يختلفون في تحريم الصيد في الجزاء وإنما اختلفوا في وجوب الجزاء فيه

Mas'alah: What is the ruling on selling or gifting game brought into the Haram?

Al-Istidhkar, p. 1618

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Hunting and Game Penalties

وقال مالك والشافعي جائز له بيعه وهبته في الحرم

Mas'alah: What is the ruling on a pilgrim who kills game and then eats from it?

Al-Istidhkar, p. 1621

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Hunting and Game Penalties

واختلفوا في المحرم يقتل الصيد ثم يأكل منه فقال مالك والشافعي ليس عليه إلا جزاء واحد

وهو قول أبي يوسف ومحمد وقال أبو حنيفة في قتله الجزاء كامل وفي أكله ضمان ما أكل وبه قال الأوزاعي وقال الأوزاعي لو صاد الحلال في الحرم فعليه الجزاء فإن أكل مما صاد لم يضمن شيئا مما أحل

Mas'alah: What is the ruling on a non-muhrim bringing game into the Haram and slaughtering it?

Al-Istidhkar, p. 1622

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Hunting and Game Penalties

واختلفوا في الحلال إذا دخل معه من صيد الحل شيئا إلى الحرم هل يجوز له أن يذبحه في الحرم ففي الموطأ الذي يصيد الصيد وهو حلال ثم يذبحه وهو محرم عليه جزاؤه وهو بمنزلة الذي يبتاعه وهو محرم ثم يقتله وقد روي عنه أن للمحل الذي صاده في الحل أن يذبحه في الحرم وأن يبيعه ويهبه فيه وبه قال الشافعي وقال أبو حنيفة لا يجوز له فيه شيء من ذلك وعليه أن يرسله

Mas'alah: What animals may a pilgrim kill without penalty?

Al-Istidhkar, p. 1622

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Predatory Animals and Exceptions

(28 - باب ما يقتل المحرم من الدواب)

Mas'alah: What are the five harmful animals that may be killed in the Haram?

Al-Istidhkar, p. 1623

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Predatory Animals and Exceptions

758 - وعن هشام بن عروة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خمس

فواسق يقتلن في الحرم فذكره سواء رواه معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: Did Umar ibn al-Khattab order the killing of snakes in the Haram?

Al-Istidhkar, p. 1623

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Predatory Animals and Exceptions

759 - وذكر مالك عن بن شهاب أن عمر بن الخطاب أمر بقتل الحيات في الحرم

Mas'alah: What is Ahmad ibn Hanbal's ruling on killing harmful animals while in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1624

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Predatory Animals and Exceptions

ونحوه قول أحمد بن حنبل قال تقتل كل ما عدا عليك وعقرك وآذاك ولا فدية عليك

Mas'alah: What animals may a muhrim not kill according to the majority of scholars?

Al-Istidhkar, p. 1624

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Hunting and Game Penalties

فهؤلاء العلماء كلهم مذاهبهم متقاربة في العبارة عن الكلب العقور وكلهم لا يرى ما ليس من السباع الغراب والحدأة في الأغلب ليست في معنى الكلب العقور في شيء ولا يجوز للمحرم عندهم قتل الهر الوحش ولا الثعلب ولا الضبع

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on a pilgrim killing predatory animals?

Al-Istidhkar, p. 1624

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Predatory Animals and Exceptions

وقال أبو حنيفة وأصحابه لا يقتل المحرم من السباع إلا الكلب والذئب فقط يقتلهما فلا شيء عليه فيهما ابتدأه أو ابتدأهما وإن قتل شيئا من السباع فداه إلا أن يكون ابتدأه السبع فإن ابتدأه فقتله فلا شيء عليه وإن لم يبتدئه وقتله أفداه

Mas'alah: What is the ruling on a pilgrim killing young predators or non-predatory animals like foxes and hyenas?

Al-Istidhkar, p. 1625

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Predatory Animals and Exceptions

وأما صغار أولادها التي لا تعدو على الناس ولا تفترس فلا يقتلها ولا يقتل ضبعا ولا ثعلبا ولا هرا وحشيا إلا أن يبتدئه أحد هذه بالأذى والعداء عليه فإن فعل فله قتله ودفعه عن نفسه قال بن القاسم كما لو أن رجلا عدا على رجل فأراد قتله فدفعه عن

نفسه لم يكن عليه شيء

Mas'alah: What is Ashhab's view on a Muhrim killing a fox, cat, or hyena?

Al-Istidhkar, p. 1625

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Predatory Animals and Exceptions

وقال أشهب عنه إن قتل المحرم ثعلبا أو هرا أو ضبعا وداه لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يأذن في قتل السباع وإنما أذن في قتل الكلب العقور قال وكذلك صغار الذئاب والنمور لا يرى أن يقتلها المحرم فإن قتلها فداها وهي مثل فراخ الغربان

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on a Muhrim killing predatory animals?

Al-Istidhkar, p. 1625

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Predatory Animals and Exceptions

وقال أبو حنيفة كل من قتل شيئا من السباع صغيرا أو كبيرا فداه إلا الكلب العقور والذئب

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on a Muhrim killing predatory animals?

Al-Istidhkar, p. 1625

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Predatory Animals and Exceptions

وقال الشافعي الذي يجوز للمحرم قتله من السباع فصغاره وكباره سواء يقتلها ولا شيء عليه وما لا يجوز قتله صغيرا لم يقتله كبيرا وكل ما لا يجوز أكل لحمه فلا بأس على المحرم في قتله وجائز عنده أكل الضبع والثعلب والهر وسنبين مذهبه ومذهب سائر العلماء فيما يؤكل من الدواب في بابه من هذا الكتاب عند ذكر نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل كل ذي ناب من السباع إن شاء الله وليس هذا الباب فيما للمحرم قتله عند مالك وأصحابه من باب ما يؤكل لحمه في شيء يعقب على ذلك

Mas'alah: What is the ruling on a Muhrim killing crows and kites?

Al-Istidhkar, p. 1625

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Predatory Animals and Exceptions

وأما الغراب والحدأة في هذا الباب فقال أشهب سئل مالك أيقتل المحرم الغراب والحدأة من غير أن يضرانه قال لا إلا أن يضرانه إنما أذن في قتلهما إذا أضرا في رأيي فأما أن يصيبهما بدءا فلا وهما صيد

Mas'alah: What is the ruling on a pilgrim killing harmful animals such as snakes, mice, scorpions, and birds?

Al-Istidhkar, p. 1626

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Predatory Animals and Exceptions

قال ولا بأس أن يقتل الحية والفأرة والعقرب وإن لم تضره وقال بن وهب وأشهب عن مالك أما الطير فلا يقتل المحرم منه إلا ما سمى رسول الله صلى الله عليه وسلم الغراب والحدأة ولا أرى له أن يقتلهما إلا أن يضراه

Mas'alah: What is the ruling on a pilgrim killing harmful animals according to Abu Hanifah?

Al-Istidhkar, p. 1626

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Predatory Animals and Exceptions

وقال أبو حنيفة وأصحابه لا شيء على المحرم في قتل الحية والعقرب والحدأة الفأرة والغراب

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on a pilgrim killing inedible animals?

Al-Istidhkar, p. 1626

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Predatory Animals and Exceptions

وقال الشافعي لا بأس بقتل الغراب والحدأة والرخم والنسور والخنافس والقردان والحلم وكل ما لا يؤكل لحمه فلا شيء على المحرم في قتل شيء من ذلك ولا بأس بقتله للمحرم وغيره

Mas'alah: What is the ruling on a Muhrim killing a gecko?

Al-Istidhkar, p. 1628

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Predatory Animals and Exceptions

قال أبو عمر وكذلك أجمع العلماء على جواز قتل الفأرة في الحل والحرم وقتل العقرب والوزغ إلا أن بن القاسم وبن وهب وأشهب رووا عن مالك وذكره بن عبد الحكم عنه قال لا أدري أن يقتل المحرم الوزغ لأنه ليس من الخمس التي أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتلهن قيل له فإن قتل المحرم الوزغ قال أرى أن يتصدق وهو مثل شحمة الأرض وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس من الدواب فليس عليهن شيء إلا سبعا

Mas'alah: What is the evidence for the exception of kites and crows from prohibited hunting for a pilgrim?

Al-Istidhkar, p. 1630

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Predatory Animals and Exceptions

فمن حجتهم أن الحدأة والغراب استثناهم رسول الله صلى الله عليه وسلم من الصيد الذي نهى المحرم عنه

Mas'alah: What is the ruling on killing only the speckled crow while in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1630

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Predatory

Animals and Exceptions

وشذت فرقة أخرى فقالت لا يقتل من الغربان إلا الغراب الأبقع

Mas'alah: What five creatures may a muhrim kill?

Al-Istidhkar, p. 1630

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Predatory Animals and Exceptions

واحتجوا بما حدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثني محمد بن معاوية قال حدثني أحمد بن شعيب قال أخبرنا عمر بن علي قال حدثني يحيى قال حدثني شعبة قال حدثني قتادة عن سعيد بن المسيب عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خمس يقتلهن المحرم الحية والفأرة والحدأة والغراب والأبقع والكلب العقور

Mas'alah: What is permissible for the muhrim to do?

Al-Istidhkar, p. 1630

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Prohibited Acts of Ihram

(29 - باب ما يجوز للمحرم أن يفعله)

Mas'alah: What is the ruling on removing ticks from a camel while in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1630

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Killing Lice, Cutting Nails, and Removing Hair

760 – مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم بن الحارث

التيمي عن ربيعة بن أبي عبد الله بن الهدير أنه رأى عمر بن الخطاب يقرد بعيرا له في طين بالسقيا وهو محرم قال أبو عمر تقريد البعير نزع القراد عنه ورميه وكان عمر يدفنها في الطين لئلا ترجع إلى البعير وليكون أعون له على قتلها وأدخل مالك هذا الخبر عن عمر بعد ما ترجم الباب ب (ما يجوز للمحرم أن يفعله) ثم قال بأثر عمر هذا قال مالك وأنا أكرهه

Mas'alah: What is the ruling on a pilgrim in ihram removing ticks from his camel according to Ibn Umar and Malik?

Al-Istidhkar, p. 1631

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Killing Lice, Cutting Nails, and Removing Hair

761 – ثم أدخل في هذا الباب عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يكره أن ينزع المحرم حلمة أو قرادا عن بعيره قال مالك وذلك أحب ما سمعت إلي في ذلك قال أبو عمر كأنه رأى أن قول بن عمر أحوط فمال إليه ولم يتابعه جمهور العلماء عليه لأن القراد ليس من الصيد فيدخل في معنى قول الله (عز وجل) (يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم) المائدة 95 ولا هو ممن يعتبر به المحرم في نفسه من الصبر مما يغير به المحرم في نفسه من الصيد على أذاه وليس في جسده ولا في رأسه ولم يتعد كونه في هوام جسد بعيره فليس لقول بن عمر وجه ولا معنى صحيح في النظر وقد قال بن عباس لا بأس أن يقتل المحرم القراد والحلم والبراغيث قال

أبو عمر على قول بن عباس في هذا أكثر الناس قال الشافعي وأبو حنيفة والثوري والليث والأوزاعي لا بأس أن يقرد المحرم بعيره وهو قول جابر بن زيد وعطاء وبه قال أبو ثور وأحمد وإسحاق وأبو عبيد وداود والطبري

Mas'alah: What is the ruling on a pilgrim in ihram looking in a mirror?

Al-Istidhkar, p. 1633

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

63 - مالك عن أيوب بن موسى أن عبد الله بن عمر نظر في المرآة لشكو كان بعينيه وهو محرم قال أبو عمر لم يرو مالك هذا الخبر عن نافع وقد رواه عبيد الله وعبد الله العمريان عن نافع عن بن عمر ورواه أيوب السختياني عن نافع عن بن عمر ذكره معمر عن أيوب عن نافع قال رأيت بن عمر نظر في المرآة وهو محرم قال أبو عمر روي عن مالك أنه كره النظر في المرآة للمحرم من غير شكوى وكأنه دخل قوله في بن عمر لشكوى كانت بعينيه يريد أنه لم يكن نظره فيها رفاهية ولا زينة ولا لدفع شيء من الشعث وعن الحسن وبن سيرين وعطاء وطاوس ومجاهد أنه لا بأس للمحرم أن ينظر في المرآة وقد روي عن عطاء أنه كرهه إذا كان ذلك لزينة واختلف عن بن عباس فروى بن جريج عن عطاء الخرساني أن بن عباس كره أن ينظر المحرم في المرآة وروى هشام بن حسان عن عكرمة عن بن عباس قال لا بأس أن ينظر المحرم في المرآة قال أبو عمر على هذا الناس لأن الله تعالى لم ينه عن ذلك ولا رسوله صلى الله عليه وسلم ولا في الأصول شيء يمنع منه

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim removing a tooth or a broken nail?

Al-Istidhkar, p. 1634

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Killing Lice, Cutting Nails, and Removing Hair

قال المسلم ينزع ضرسه وإن انكسر ظفره طرحه أميطوا عنكم الأذى فإن الله تعالى لا يصنع بأذاكم شيئا

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim putting oil in his ear for treatment?

Al-Istidhkar, p. 1634

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Use of Perfume and Oils

وسئل مالك عن الرجل يشتكي أذنه أيقطر في أذنه من البان الذي لم يطيب وهو محرم فقال لا أرى بذلك بأسا ولو جعله في فيه لم أر بذلك بأسا قال أبو عمر ما ليس بطيب فلا يختلف العلماء في أنه مباح ويحل للمحرم مباشرته والتداوي به

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim who falls ill and seeks fatwa from the Companions?

Al-Istidhkar, p. 1652

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Prohibited Acts of Ihram

وأما حديثه عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار أن سعيد بن حزابة صرع بطريق

مكة وهو محرم فسأل من يلي على الماء الذي كان به فوجد عبد الله بن عمر وعبد الله بن الزبير ومروان بن الحكم فمعناه أيضا معنى ما تقدم سواء عن بن عمر وبن عباس وعائشة

Mas'alah: What is the ruling on intercourse before tawaf during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1704

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Sexual Relations and Marriage in Ihram

النساء قبل الطواف فعليه قضاء الحج والعمرة ومع ذلك الهدي على ما يأتي في بابه إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on a pilgrim who has intercourse before standing at Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1729

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Sexual Relations and Marriage in Ihram

وأجمعوا على أن من وطىء قبل الوقوف بعرفة فقد أفسد حجه ومن وطىء من المعتمرين قبل أن يطوف بالبيت ويسعى بين الصفا والمروة فقد أفسد عمرته وعليه قضاء الحج والهدي قابلا وقضاء العمرة والهدي في كل وقت يمكنه ذلك

Mas'alah: What is Malik's ruling on intercourse after Arafah and before stoning the Jamrah?

Al-Istidhkar, p. 1729

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Sexual Relations and Marriage in Ihram

فأما اختلافهم فيمن وطىء بعد عرفة وقبل أن يرمي الجمرة فقال مالك في موطئه في رجل وقع بامرأته في الحج ما بينه وبين أن يدفع من عرفة ويرمي الجمرة إنه يجب عليه الهدي وحج قابل قال فإن كانت إصابته أهله بعد رمي الجمرة فإنما عليه أن يعتمر ويهدي وليس عليه حج قابل

Mas'alah: What is the ruling on a couple who invalidate their Hajj by sexual intercourse?

Al-Istidhkar, p. 1729

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Sexual Relations and Marriage in Ihram

وقال بن القاسم وأشهب عن مالك في الذي يفسد حجه بإصابة أهله يحجان من قابل ويفترقان إذا أحرما قال فقلت له ولا يؤخران ذلك حتى يأتي الموضع الذي أفسدا فيه حجهما فقال لا وهذا الذي سمعت قال أشهب فقلت له مما افتراقهما أيفترقان في البيوت أو في المناهل لا

يجتمعان في منهل قال لا يجتمعان في منزل ولا يتسايران ولا في الجعفة ولا بمكة ولا بمنى

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on intercourse invalidating Ihram?

Al-Istidhkar, p. 1730

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Sexual Relations and Marriage in Ihram

وقال الشافعي الجماع يفسد الإحرام ما كان إذا جاوز الختان فإذا جامع المفرد أو القارن فعليه أن يمضي في إحرامه حتى يفرغ ثم يحج قابلا بمثل إحرامه الذي أفسد حاجا قارنا أو معتمرا ويهدي بدنة تجزئ عنهما معا وإذا أهلا بقضاء حجهما أهلا من حيث أهلا أولا وإن كان أبعد من الميقات فإن كانا أهلا بالإحرام الذي أفسداه من ميقاتهما أحرما من ميقاتهما فإن جاوزاه أهديا دما

Mas'alah: What is the ruling of Abu Thawr on intercourse during Ihram?

Al-Istidhkar, p. 1730

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Sexual Relations and Marriage in Ihram

وقال أبو ثور مثل قول الشافعي إلا أنه قال على المرأة إلا إن كانت طاوعته دم مثل ما على الرجل ولا يفترقان

Mas'alah: What is the ruling on intercourse after standing at Arafah but before stoning Jamrat al-Aqabah?

Al-Istidhkar, p. 1730

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Sexual Relations and Marriage in Ihram

قال أبو عمر تلخيص أقوالهم أن مالكا ذهب إلى أن من وقع بأهله بعد الوقوف بعرفة وقبل رمي جمرة العقبة فقد فسد حجه وهو قول الأوزاعي والشافعي وأبي حنيفة وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري إذا وطىء بعد الوقوف بعرفة فعليه بدنة وحجه تام وقال مالك يجزئ الواطئ شاة كسائر الهدايا وهو قول أبي حنيفة وقال الشافعي لا يجزئ الواطئ إلا بدنة أو سبع من الغنم

Mas'alah: What is the ruling on intercourse during Hajj done forgetfully?

Al-Istidhkar, p. 1731

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Sexual Relations and Marriage in Ihram

واختلفوا فيمن وطىء امرأته ناسيا فقال مالك سواء وطأ ناسيا أو عامدا فعليه الحج قابل والهدي وهو قول الشافعي في القديم وقال في الجديد لا كفارة عليه إذا وطأ ناسيا ولا قضاء

من أصحاب الشافعي من قال لا يختلف قوله أنه لا قضاء عليه ولا كفارة كالصيام

Mas'alah: What is the ruling on a husband who coerces his wife into sexual intercourse during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1732

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Sexual Relations and Marriage in Ihram

وقال مالك من أكره امرأته فعليه أن يحجها من ماله ويهدي عنها كما يهدي عن نفسه وإن طاوعته فعليها أن تحج وتهدي من مالها وهو قول أبي حنيفة إلا أنه قال وإن أكرهها فإنها تحج من مالها ولا ترجع به على من أكرهها وقال أصحابه ترجع بكل ما أنفقت على الزوج إذا أكرهها وقال أبو ثور وأحمد وإسحاق كقول مالك وقال الشافعي إن طاوعته فعليهما أن يحجا ويهديا بدنة واحدة عنه وعنها لقوله في الصوم إن كفارة واحدة تجزي عنهما ولم يختلف قوله على الرجل إذا أكرهها أن يحجها ولا شيء عليها قال أبو عمر قد قال الشافعي في حلال حلق رأس محرم لغير أمره إن على المحرم الفدية ويرجع على الحلال

Mas'alah: What is the ruling on perfume for women after stoning the Jamrah?

Al-Istidhkar, p. 1736

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Use of Perfume and Oils

قال أبو عمر قد اختلف في الطيب ولم يختلفوا أن النساء عليه حرام

Mas'alah: What is the ruling on a pilgrim braiding their hair and the obligation to shave?

Al-Istidhkar, p. 1740

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Killing Lice, Cutting Nails, and Removing Hair

قال أبو عمر في هذا الحديث أن للمحرم أن يضفر رأسه إلا أن من ضفر أو لبد أو

عقص فعليه الحلاق عند عمر بن الخطاب وعند جماعة من العلماء بعده لما في التضفير من وقاية الرأس لأن لا يصل الغبار إلى جلده وفي هذا الحديث دليل على أن القرآن كان عند بن عمر أولى من التمتع وقد كان في أول أمره يفضل التمتع ثم رجع إلى هذا وقال ما أمرهما إلا واحد أشهدكم أني قد أوجبت مع العمرة الحج وأما قول اليماني (قد كان ذلك) أي قد فات القران لأنه والله أعلم سأله بعد أن طاف وسعى لعمرته ولا سبيل إلى القران بعد ذلك لأن الحج لا يدخل على العمرة إلا قبل ذلك وأما أمر بن عمر اليماني بالتقصير وقد ضفر فإنما ذلك والله أعلم لأنه رأى عليه حلق رأسه يوم النحر في حجه الذي تمتع بالعمرة إليه فأراد أن لا يحلق في العمرة ليحلق في الحج وأما قوله (فأهد) فإنه يريد هدي متعته ثم سئل (ما الهدي) فقال إن لم أجد إلا شاة لكان أحب إلي من الصوم فهذا يرد رواية من روي عنه الصيام أحب إلي من الشاة ورواية مالك عن صدقة بن يسار هذه أصح عنه لأنه معروف من مذهبه تفضيل إراقة الدماء في الحج على سائر الأعمال ويروى (ما هديه) وأما هديه وهو الأولى لأنه مما يهدى إلى الله عز وجل وعلى نحو هذا قول عبد الله بن مسعود الصلاة أفضل من الصدقة والصدقة أفضل من الصوم

Mas'alah: What is the ruling on a woman in ihram combing her hair?

Al-Istidhkar, p. 1740

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Killing Lice, Cutting Nails, and Removing Hair

831 - مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يقول المرأة المحرمة إذا

Mas'alah: What did Ibn Umar do regarding cutting his hair when intending Hajj after Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1785

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Killing Lice, Cutting Nails, and Removing Hair

854 - مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان إذا أفطر من رمضان وهو يريد الحج لم يأخذ من رأسه ولا من لحيته شيئا حتى يحج

Mas'alah: What is the ruling on trimming the beard and using perfume before ihram?

Al-Istidhkar, p. 1788

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Use of Perfume and Oils

قال أبو عمر هذا أحسن لأنه معلوم أن الشعر يطول ويسمح ويثقل فتأهب لذلك وقد فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وطائفة من أصحابه في الطيب قبل الإحرام ما يدفع عنهم ريح عرق أبدانهم هذا واضح والقول فيه تكلف لوضوحه وفيه أنه جائز أن يأخذ الرجل من لحيته وذلك إن شاء الله كما قال مالك يؤخذ ما تطاير منها وطال وقبح

Mas'alah: What is the ruling on plaiting the hair and resembling talbid during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1789

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Killing Lice, Cutting Nails, and Removing Hair

859 – مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن عمر بن الخطاب قال من ضفر رأسه فليحلق ولا تشبهوا بالتلبيد

Mas'alah: What is the correct reading of the hadith about not resembling talbid?

Al-Istidhkar, p. 1789

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Killing Lice, Cutting Nails, and Removing Hair

قال أبو عمر قد روي مثل قول بن عمر هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجه حسن ويروى في هذا الحديث تشبهوا وتشبهوا بضم التاء وفتحها وهو الصحيح بمعنى تتشبه ومن روى (تشبهوا) أراد لا تشبهوا عليها فتفعلوا أفعالا تشبه التلبيد الذي من سنة فاعله أن يحلق

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab rule regarding a muhrim who performs 'aqs or similar acts?

Al-Istidhkar, p. 1790

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Killing Lice, Cutting Nails, and Removing Hair

فرأى عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) فيمن فعل شيئا من ذلك أن الحلاق عليه واجب

Mas'alah: What remains prohibited for a pilgrim after stoning?

Al-Istidhkar, p. 1828

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Prohibited Acts of Ihram

والثاني إلا النساء والطيب والصيد وهو قول مالك وحجته قول الله تعالى (لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم) المائدة 95 ومن لم يحل له وطء النساء فهو حرام

Mas'alah: What are the third and fourth opinions on what remains prohibited after stoning?

Al-Istidhkar, p. 1828

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Prohibited Acts of Ihram

والثالث إلا النساء والصيد وهو قول عطاء وطائفة من العلماء والرابع إلا النساء خاصة وهو قول الشافعي وسائر العلماء القائلين بجواز الطيب عند الإحرام وقبل الطواف بالبيت على حديث عائشة

Mas'alah: What did Ibn Abbas and others say about the permissibility of perfume after stoning the jamrah?

Al-Istidhkar, p. 1829

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Use of Perfume and Oils

وروى الثوري عن سلمة بن كهيل عن الحسن العرني قال كان بن عباس يقول إذا رميتم الجمرة فقد حل لكم كل شيء أحرمتم منه إلا النساء فقلت يا أبا عباس! والطيب قال لا إني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مضمخا بالطيب وذكر معمر أيضا عن بن المنكدر قال سمعت بن الزبير يقول إذا رميتم الجمرة وحلقتم وذبحتم فقد حل لكم كل شيء إلا النساء وبه قال طاوس وعلقمة وروى عبد الرزاق قال حدثنا الثوري عن بن جريج عن عطاء قال إذا رميت الجمرة فقد حل لك كل شيء إلا النساء والصيد وإن شئت أن تتطيب فتطيب ولك أن تقبل ولا يحل لك المسيس

Mas'alah: What did Salim and Kharijah say about using perfume after stoning and shaving?

Al-Istidhkar, p. 1829

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Use of Perfume and Oils

وروى مالك عن عبد الله بن أبي بكر ويحيى بن سعيد وربيعة سأل سالم بن عبد الله وخارجة بن زيد بعد أن رمى الجمرة وحلق وقيل أن يفيض عن الطيب فرخص له خارجة بن زيد ونهاه سالم

Mas'alah: What is Salim's reported opinion on perfume after stoning?

Al-Istidhkar, p. 1830

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Use of Perfume and Oils

وهذا عن سالم خلاف ما رواه عنه بن شهاب في حديث بن عيينة

Mas'alah: What is the chapter on a menstruating woman entering Mecca?

Al-Istidhkar, p. 1831

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Ihram for Women: Specific Rulings

(74 – باب دخول الحائض مكة)

Mas'alah: What is the ruling on hunting while in ihram and the penalty for it?

Al-Istidhkar, p. 1845

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Hunting and Game Penalties

900 – مالك عن عبد العزيز بن قرير عن محمد بن سيرين أن رجلا جاء إلى عمر بن الخطاب فقال إني أجريت أنا وصاحب لي فرسين نستبق إلى ثغرة ثنية فأصبنا ظبيا ونحن محرمان فماذا ترى فقال عمر لرجل إلى جنبه تعال حتى أحكم أنا وأنت قال فحكما عليه بعنز فولى الرجل وهو يقول هذا أمير المؤمنين لا يستطيع أن يحكم في ظبي حتى دعا رجلا يحكم معه فسمع عمر قول الرجل فدعاه فسأله هل تقرأ سورة المائدة قال لا قال فهل تعرف هذا الرجل الذي حكم معي فقال لا فقال لو أخبرتني أنك تقرأ سورة المائدة

Mas'alah: What is the ruling on killing game accidentally during ihram according to the majority of scholars?

Al-Istidhkar, p. 1848

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Hunting and Game Penalties

وقد اختلف العلماء قديما في قتل الصيد خطأ فقال جمهور العلماء وجماعة الفقهاء أهل الفتوى بالأمصار منهم مالك والليث والثوري والأوزاعي وأبو حنيفة والشافعي وأصحابهما قتل الصيد عمدا أو خطأ سواء وبه قال أحمد وإسحاق وأبو جعفر الطبري

Mas'alah: What is the Zahiri view on the penalty for killing game during ihram?

Al-Istidhkar, p. 1849

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Hunting and Game Penalties

وقال أهل الظاهر لا يجوز الجزاء إلا على قتل الصيد عمدا ومن قتله خطأ فلا شيء عليه لظاهر قول الله عز وجل (ومن قتله منكم متعمدا) المائدة 95

Mas'alah: What is the evidence for the majority view on hunting by a muhrim?

Al-Istidhkar, p. 1850

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Hunting and Game Penalties

قال أبو عمر الحجة للجمهور عموم قول الله عز وجل (لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم) المائدة 95 وظاهر هذا يوجب على من قتل الصيد وهو محرم الجزاء لأنه لم يخص وقتا دون وقت وليس في انتقام الله منه ما يمنع الجزاء لأن حسن الصيد المقتول في المرة الأولى وفي الثانية سواء وقد قيل تلزمه الكفارة انتقاما منه لأنه قال في الأولى ليذوق وبال أمره) المائدة 95 والمعنى عفا الله عما سلف في الجاهلية ومن عاد فينتقم الله منه يريد من عاد في الإسلام فينتقم منه بالجزاء لأنه لم يكن في الجاهلية ولا في شريعة من قبلها من الأنبياء جزاء ألا ترى إلى قول الله تعالى (يا أيها الذين آمنوا ليبلونكم الله بشيء من الصيد تناله أيديكم ورماحكم) المائدة 94 فكانت شريعة إبراهيم

عليه السلام تحريم الحرم ولم يكن جزاء إلا على هذه الأمة والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on renewing judgment for hunting by a muhrim?

Al-Istidhkar, p. 1851

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Hunting and Game Penalties

قال أبو عمر وأما قوله في حديث مالك في هذا الباب فقال عمر لرجل إلى جنبه تعال حتى نحكم أنا وأنت فإن قوله عز وجل (يحكم به ذوا عدل منكم) المائدة 95 من المحكم المجتمع عليه إلا أن العلماء اختلفوا هل يستأنفون الحكم فيما مضت به من السلف حكومة أم لا فقال مالك يستأنف الحكم في كل ما مضت فيه حكومة وفيما لم تمض وهو قول أبي حنيفة وقد روي عن مالك أنه إذا اجتزأ بحكم من مضى في

ذلك فلا بأس والأول أشهر عنه وهو تحصيل مذهبه عند أصحابه قال ابن وهب قيل لمالك أترى أن يكون ما قال عمر يعني لازما في الظبي شاة فقال لا أدري ما قال عمر كأنه أراد أن تستأنف في ذلك حكومة وقد قال إني لا أرى أن يصيب شيء من ذلك اليوم أن تكون فيه شاة

Mas'alah: What is the ruling on the penalty for killing birds of prey while in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1854

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Hunting and Game Penalties

فأما قوله في النسور والعقبان والبزاة والرخم فإن مذهب مالك أن الطير كله جائز أكله وهو صيد عنده فيه جزاؤه بقيمته لأنه لا مثل له عنده من النعم وقال الشافعي لا جزاء في قتل جميع ما لا يؤكل سواء كان طبعه الأذى أو لم يكن ولا يوجب الشافعي الجزاء إلا في قتل صيد حلال أكله وجملة مذهب أبي حنيفة أن كل ما يقتله المحرم ففيه عنده الجزاء إلا أن يبتدأه بالأذى فيدفعه عن نفسه إلا الكلب العقور والذئب فإنه لا جزاء عنده فيهما وإن لم يبتدأه بالأذى وقد تقدم عن أبي حنيفة في باب ما يقتل المحرم من الدواب في هذا الكتاب ما يوضح لك مذهبه فيه وكذلك مذهب غيره هنالك أيضا وقال الشافعي في هذه المسألة هو قول عروة وبن شهاب وعطاء وذكر عبد الرزاق عن بن جريج عن عطاء قال كل ما لا يؤكل فإن قتلته وأنت محرم فلا غرم عليك فيه مع قتله إلا أن يكون عدوا أو يؤذيك والله الموفق

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim wearing prohibited clothing or using perfume without necessity?

Al-Istidhkar, p. 1857

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Clothing and Covering Restrictions

910 - مالك فيمن أراد أن يلبس شيئا من الثياب التي لا ينبغي له أن يلبسها وهو محرم أو يقصر شعره أو يمس طيبا من غير ضرورة ليسارة مؤنة الفدية عليه قال لا ينبغي لأحد أن يفعل ذلك وإنما أرخص فيه للضرورة وعلى من فعل ذلك الفدية

Mas'alah: What is the ruling on the deliberate violator of ihram restrictions and the fidya?

Al-Istidhkar, p. 1857

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Fidyah and Expiation Rules

قال أبو عمر قد تقدم من مذهبه أن العامد وإن كان مسيئا في فعله ذلك فإنه مخير مع ذلك في الفدية التي وردت فيمن حلق لضرورة وإن كان ذلك مكروها لمن فعله وتقدم قول غيره في ذلك بما لا وجه لإعادته وأهل العلم مجمعون على كراهية ما كره مالك من ذلك

Mas'alah: What is Abu Hanifah's view on the penalty for hunting in the Haram?

Al-Istidhkar, p. 1858

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Hunting and

Game Penalties

وقال أبو حنيفة إذا قتل الحلال صيدا في الحرم فعليه الهدي والإطعام ولا يجزئه الصيام

Mas'alah: What is the ruling on a group of muhrims or people in the Haram killing game together?

Al-Istidhkar, p. 1858

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Hunting and Game Penalties

قال مالك في القوم يصيبون الصيد جميعا وهم محرمون أو في الحرم قال أرى أن على كل إنسان منهم جزاءه إن حكم عليهم بالهدي فعلى كل إنسان منهم هدي وإن حكم عليهم بالصيام كان على كل إنسان منهم الصيام ومثل ذلك القوم يقتلون الرجل خطأ فتكون كفارة ذلك عتق رقبة على كل إنسان منهم أو صيام شهرين متتابعين على كل إنسان منهم

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on a group of muhrims or non-muhrims killing game in the Haram?

Al-Istidhkar, p. 1858

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Hunting and Game Penalties

وقال أبو حنيفة وأصحابه إذا قتل جماعة محرمون صيدا فعلى كل واحد منهم جزاء

كامل فإن قتل محلون صيدا في الحرم فعلى جماعتهم جزاء واحد

Mas'alah: What is the ruling on multiple persons killing game in the Haram?

Al-Istidhkar, p. 1858

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Hunting and Game Penalties

وقال الشافعي عليهم جزاء واحد كانوا محرمين أو كانوا محلين في الحرم

Mas'alah: What is the ruling on hunting after stoning the jamrah but before ifadah?

Al-Istidhkar, p. 1859

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Prohibited Acts of Ihram

قال مالك من رمى صيدا أو صاده بعد رميه الجمرة وحلاق رأسه غير أنه لم يفض إن عليه جزاء ذلك الصيد لأن الله تبارك وتعالى قال (وإذا حللتم فاصطادوا) المائدة 2 ومن لم يفض فقد بقي عليه مس الطيب والنساء

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim cutting trees in the Haram?

Al-Istidhkar, p. 1859

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Cutting Plants and Trees in the Haram

قال مالك ليس على المحرم فيما قطع من الشجر في الحرم شيء ولم يبلغنا أن أحدا حكم عليه فيه بشيء وبئس ما صنع

Mas'alah: What is the ruling on cutting trees in the Haram?

Al-Istidhkar, p. 1859

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Cutting Plants and Trees in the Haram

قال أبو عمر اختلف العلماء فيما على من قطع شيئا من شجر الحرم

Mas'alah: What is Malik's view on the penalty for cutting trees in the Haram?

Al-Istidhkar, p. 1859

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Cutting Plants and Trees in the Haram

فقال مالك ما ذكرنا في الموطأ وروى بن وهب عنه أنه ذكر له ما يقول أهل مكة في الدوحة بقرة وفي كل غصن شاة فقال لم يثبت ذلك عندنا ولا نعلم في قطع الشجر شيئا معلوما غير أنه لا يجوز لمحرم ولا لحلال أن يقطع شيئا من شجر الحرم ولايكسره

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on cutting trees in the Haram?

Al-Istidhkar, p. 1859

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Cutting Plants and Trees in the Haram

وقال الشافعي إن قطع شجرة فإنما هي تبع لأهلها ولا أنظر إلى فرعها فإن كان أصلها في الحل لم يجزها وإن كان في الحرم جزاها وفي الدوحة بقرة وفيما دونها شاة

Mas'alah: Is there a penalty for cutting trees in the Haram by a muhrim or non-muhrim?

Al-Istidhkar, p. 1859

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Cutting Plants and Trees in the Haram

قال وهذا في شجر الحرم خاصة وسواء قطعه محرم أو حلال وأما إذا قطع المحرم أو غير المحرم من شجر الحرم شيئا فلا فدية عليه

Mas'alah: What is al-Thawri's ruling on entering Mecca without ihram?

Al-Istidhkar, p. 1873

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Prohibited Acts of Ihram

وهو قول الثوري إلا أنه قال فإن لم يحج ولم يعتمر قيل له استغفر الله وهو قول عطاء والحسن بن حي

Mas'alah: What is the ruling on cutting grass and grazing in the Haram?

Al-Istidhkar, p. 1878

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Prohibitions of Ihram > Cutting Plants and Trees in the Haram

سئل مالك هل يحتش الرجل لدابته من الحرم فقال لا قال أبو عمر أجمعوا أنه لا يحتش في الحرم إلا الإذخر الذي أذن النبي عليه السلام في قطعه فإن الجميع يجيزون أخذه ويقولون أذن النبي عليه السلام في قطع الإذخر أجمعوا أنه لا يرعى إنسان في حشيش الحرم لأنه لو جاز أن يرعى جاز أن يحتش وقال الشافعي يقطع السواك من فرع الشجرة ويؤخذ منها الثمر والورق للدواء إذا كان لا يميتها ولا يضر بها لأن هذا يستخلف فيكون كما كان وليس كالذي ينزع أصله قال وأكره أن يخرج من حجارة الحرم وترابه شيء إلى غيره للحرمة التي ثبتت له فأما ماء زمزم فلا أكره الخروج به وقال أبو ثور في ذلك كله نحو قوله وهو معنى قول مجاهد وعطاء

BAB 6

باب الفدية والدماء

The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: When is fidyah obligatory for a pilgrim?

Al-Istidhkar, p. 1483

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Fidyah for Violations of Ihram

قال أبو عمر لا يجب الفداء في ذمة المحرم إلا بيقين الحكم وغير ذلك استحباب ولا بأس عند جميع أصحاب مالك أن يصب الماء على رأسه لحر يجده

Mas'alah: What is the ruling on fidyah for a muhrim who washes his head with khitmi?

Al-Istidhkar, p. 1483

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Fidyah for Using Perfume or Oil

وكان مالك وأبو حنيفة يريان الفدية على المحرم إذا غسل رأسه بالخطمي

Mas'alah: What is the ruling on fidya for killing lice or removing hair during ghusl?

Al-Istidhkar, p. 1484

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Fidyah for Shaving or Cutting Hair

وقول يعلى أتريد أن تجعلها بي يريد الفدية يقول إن صببت على رأسه ماء يكاد يموت شيء من دواب رأسه من ذلك أو ليس الشعر وزوال شعثه لزمني الفدية

Mas'alah: Is there any fidya for the one who pours water or the one who commands it?

Al-Istidhkar, p. 1485

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Fidyah for Violations of Ihram

فإن أمرتني كانت عليك فأخبره عمر أنه لا فدية في ذلك الفعل على فاعله ولا على الآمر به

Mas'alah: What is the ruling on fidyah for wearing trousers in ihram according to Malik and Abu Hanifah?

Al-Istidhkar, p. 1489

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Fidyah for Wearing Prohibited Clothing

واتفق مالك وأبو حنيفة في إيجاب الفدية على من لبس السراويل فقالا عليه الفدية وجد الإزار أو لم يجد الإزار إلا أن يشق السراويل ويفتقه ويتزر به

Mas'alah: What is Malik's ruling on the obligation of Fidyah after stoning the Jamrah and before Ifadah?

Al-Istidhkar, p. 1506

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Fidyah for Violations of Ihram

قال أبو عمر راعى مالك الخلاف في هذه المسألة فلم ير بعد رمي الجمار الفدية

وقبل الإفاضة

Mas'alah: What is the summary of Malik's madhhab on the penalty for passing the miqat without ihram?

Al-Istidhkar, p. 1514

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Fidyah for Violations of Ihram

فتحصيل مذهب مالك أن من فعل فعليه دم

Mas'alah: What did Umar say about completing Hajj and Umrah separately?

Al-Istidhkar, p. 1532

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Types of Dam (Blood Offerings)

ذكر عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال بلغنا أن عمر بن الخطاب قال في قوله (عز وجل) (وأتموا الحج والعمرة لله) البقرة 196 قال من تمامها أن تفرد كل واحدة منهما من الأخرى وأن تعمر في غير أشهر الحج فإن الله (عز وجل) يقول الحج أشهر معلومات) البقرة 197

Mas'alah: What is the criticism of the hadith claiming Umar and Uthman permitted tamattu'?

Al-Istidhkar, p. 1534

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Types of Dam (Blood Offerings)

قال أبو عمر حديث ليث هذا منكر والمشهور عن عمر وعثمان أنهما كانا لا يريان التمتع ولا القران

Mas'alah: What is the dispute between Ibn Abbas and Urwa regarding tamattu' in Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1534

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Types of Dam (Blood Offerings)

وذكر عبد الرزاق عن معمر عن أيوب قال قال عروة لابن عباس ألا تتق الله ترخص في المتعة فقال بن عباس سل أمك يا عرية فقال عروة أما أبو بكر وعمر فلم يفعلا فقال بن عباس والله ما أراكم بمنتهين حتى يعذبكم الله (عز وجل) نحدثكم عن النبي صلى الله عليه وسلم وتحدثونا عن أبي بكر وعمر

Mas'alah: What is the ruling on clarifying a permissible practice when it is denied?

Al-Istidhkar, p. 1542

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Types of Dam (Blood Offerings)

وفيه من الفقه أن من سمع إنكار شيء في الدين يعتقد جوازه عن صحته أن يبينه على من أنكره ويستعين من يعينه على إظهار ما استتر منه وذلك أن المقداد كان قد علم أن من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم القران وذلك من المباح المعمول به فذكر ذلك لعلي فرأى علي أن يحرم قارنا ليظهر إلى الناس أن الذي نهى عنه عثمان نهي

اختيار لا أنه نهي عن حرام لا يجوز ولا عن مكروه لا يحل وخوفا من أن يكون القران يدرس ويفنى لما كان عليه الثلاثة الخلفاء من الاختيار فتضيع سنة من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وعسى أن يكون علي قد كان يذهب إلى أن القران ليس بدون الإفراد في الفضل أو لعله عنده كان أفضل من الإفراد وقد قدمنا في الباب قبل هذا ذكر القائلين بذلك وذكرنا الآثار التي ورد فيها القران عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on a Meccan who moves away, returns for Umrah during Hajj months, and then performs Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1568

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Types of Dam (Blood Offerings)

قال مالك في رجل من أهل مكة انقطع إلى غيرها وسكن سواها ثم قدم معتمرا في أشهر الحج ثم أقام بمكة حتى أنشأ الحج منها إنه متمتع يجب عليه الهدي أو الصيام إن لم يجد هديا وأنه لا يكون مثل أهل مكة

Mas'alah: What is Malik's evidence for his ruling on the non-Meccan who intends to reside in Mecca?

Al-Istidhkar, p. 1569

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Types of Dam (Blood Offerings)

قال أبو عمر قد احتج مالك لمسألته هذه بقوله أنه يريد الإقامة ولا يدري ما يبدو له يعني أنه لا يكون مكيا إلا حتى يصبح استيطانه وسكنه بمكة أقل ذلك عام لأنه رجل من غير أهل مكة دخل مكة معتمرا وحكم التمتع إنما جعله الله تعالى لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام

Mas'alah: What did Ibn al-Majishun say about the blood sacrifice for the people of Makkah when performing qiran?

Al-Istidhkar, p. 1570

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Types of Dam (Blood Offerings)

وقال بن الماجشون على أهل مكة الدم متى قرنوا ولا دم عليهم إن تمتعوا

Mas'alah: What is the ruling on a Meccan who performs tamattu' from a distant city?

Al-Istidhkar, p. 1571

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Types of Dam (Blood Offerings)

والقول الآخر قاله في المكي إذا تمتع من مصر من الأمصار فعليه الهدي وهذا لم يعرج عليه أحد لظاهر قول الله (عز وجل) (ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام) البقرة 196

Mas'alah: Does fasting during the months of Hajj suffice for the mutamatti'?

Al-Istidhkar, p. 1572

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Substitution of Fasting or Feeding for Sacrifice

وقال مجاهد وطاووس إذا صامهن في أشهر الحج أجزاه

Mas'alah: What is the ruling of al-Shafi'i and the Companions on fasting for tamattu'?

Al-Istidhkar, p. 1573

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Substitution of Fasting or Feeding for Sacrifice

وهو قول الشافعي وروي عن عائشة وبن عمر مثل ذلك

Mas'alah: What is 'Ata's ruling on when the mutamatti' may begin fasting?

Al-Istidhkar, p. 1573

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Substitution of Fasting or Feeding for Sacrifice

وقال عطاء لا يصوم حتى يقف بعرفة

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on the mutamatti' who fails to fast three days during hajj?

Al-Istidhkar, p. 1573

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Substitution of Fasting or Feeding for Sacrifice

وقال أبو حنيفة إذا لم يصم الثلاثة الأيام في الحج لم يجزه الصوم بعد وكان عليه هديان هدي لمتعته أو قرانه وهدي لتحلله من غير هدي ولا صيام

Mas'alah: What is al-Awza'i's ruling on fasting and sacrificing for the mutamatti'?

Al-Istidhkar, p. 1573

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Substitution of Fasting or Feeding for Sacrifice

وقال الأوزاعي لا يقضى يوم النحر حتى يهدي أو يصوم فإن لم يهد حتى رجع إلى بلاده فعليه هدي ويصوم عشرة أيام في بلده ويهدي إن وجد

Mas'alah: What are al-Shafi'i's two opinions on fasting for the mutamatti'?

Al-Istidhkar, p. 1573

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Substitution of Fasting or Feeding for Sacrifice

وعن الشافعي قولان أحدهما قول مالك والآخر كقول أبي حنيفة

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on the mutamatti' who becomes able to sacrifice on the

third day of fasting?

Al-Istidhkar, p. 1574

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Substitution of Fasting or Feeding for Sacrifice

وقال أبو حنيفة إذا أيسر المتمتع في يوم الثلاث من صومه يصل الصوم ووجب الهدي فإن صام ثلاثة أيام في الحج كاملة ثم أيسر كان له أن يصوم السبعة الأيام ولا يرجع إلى الهدي

Mas'alah: What is the ruling on the mutamatti' who misses the three days of fasting before the day of sacrifice?

Al-Istidhkar, p. 1574

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Substitution of Fasting or Feeding for Sacrifice

واختلفوا فيما على من فاته صوم الثلاثة الأيام قبل يوم النحر ف ذكر بن وهب عن مالك قال من نسي صوم الثلاثة الأيام في الحج أو مرض فيها فإن كان بمكة فليصم الثلاثة الأيام فيها وليصم إذا رجع إلى أهله سبعة وإن كان رجع إلى أهله فليهد إن قدر فإن لم يقدر فليصم ثلاثة وسبعة بعدها وهو قول أبي ثور وتحصيل مذهبه أنه إذا قدم بلده ولم يصم ثم وجد الهدي لم يجزه الصوم ولا يصوم إلا إذا لم يجد هديا

Mas'alah: What is the ruling on the mutamatti' who does not fast the three days before the day of Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1574

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties >

Substitution of Fasting or Feeding for Sacrifice

وقال أبو حنيفة وأصحابه إذا انقضى يوم عرفة ولم يصم الثلاثة الأيام فعليه دم

Mas'alah: What is the analogy for multiple persons killing game while in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1598

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Multiple Violations and Multiple Fidyahs

قال أبو عمر من جعل على كل واحد منهم الجزاء قاسه على الكفارة في قتل النفس لأنهم لا يختلفون في وجوب الكفارة على كل واحد من القائلين في قتل النفس خطأ كفارة كاملة ومن جعل فيه جزاء واحدا قاسه على الدية ولا يختلفون على أنه فيمن قتل نفسا خطأ وإن كانوا جماعة إنما عليهم دية واحدة يشتركون فيها

Mas'alah: What is the opinion of Ata on the expiation for killing game in Ihram?

Al-Istidhkar, p. 1615

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Penalty for Hunting (Jaza' al-Sayd)

وقد روي عن عطاء وطائفة فيه كفارتان

Mas'alah: Do the fuqaha agree that a non-muhrim who kills game in the Haram must pay the penalty?

Al-Istidhkar, p. 1618

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Penalty for Hunting in the Haram

واتفق فقهاء الأمصار ومالك والثوري وأبو حنيفة والأوزاعي والليث بن سعد والشافعي أن على من قتل صيدا وهو حلال في الحرم الجزاء كما لو قتله محرم

Mas'alah: What did the Companions rule regarding pigeons in the Haram?

Al-Istidhkar, p. 1618

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Penalty for Killing Pigeons or Specific Game

وقد روي عن عمر وعثمان وعلي وبن عباس وبن عمر في حمام الحرم شاة في كل واحدة منها ولم يخصوا محرما من حلال ولا مخالف لهم من الصحابة

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on a non-muhrim killing game in the Haram?

Al-Istidhkar, p. 1618

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Penalty for Hunting in the Haram

وكان أبو حنيفة يقول للحلال يقتل الصيد في الحرم أنه لا يجزئه إلا الهدي والإطعام ولا يجزئه الصوم كأنه جعله ثمنا

Mas'alah: What is the ruling on fasting as compensation for hunting while in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1618

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Substitution of Fasting or Feeding for Sacrifice

وعند مالك والشافعي يجزئه الصوم كسائر من وجب عليه جزاء الصيد من المحرمين

Mas'alah: What is the disagreement between Malik and al-Shafi'i on the order of expiation for killing game?

Al-Istidhkar, p. 1621

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Expiation for Intentional vs. Unintentional Violations

واختلف فيها قول الشافعي فقال مرة بالترتيب هدي فإن لم يجد فطعام فإن لم يجد فصيام ومرة بالتخيير كما قال مالك وهو الصواب عندي لأن الله (عز وجل) يقول (يحكم به ذوا عدل منكم هديا بالغ الكعبة أو كفارة طعام مساكين أو عدل ذلك صياما) المائدة 95 وحقيقة (أو) التخيير لا الترتيب والله أعلم

Mas'alah: Where should the expiatory feeding be performed for killing game while in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1621

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Substitution of Fasting or Feeding for Sacrifice

واختلفوا في موضع الإطعام فمذهب مالك أن الإطعام في الموضع الذي أصاب فيه الصيد إن كان ثم طعام وإلا في أقرب المواضع إليه حيث الطعام وقال أبو حنيفة يطعم إن شاء في الحرم وإن شاء في غيره وقال الشافعي لا يطعم إلا مساكين مكة كما لا ينحر الهدي إلا بمكة

Mas'alah: What is the expiation for a pilgrim in ihram who cuts hair?

Al-Istidhkar, p. 1633

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Fidyah for Shaving or Cutting Hair

وفي قول أبي يوسف ومحمد عليه صدقة وروي عن الحسن البصري أن عليه في شعرة واحدة دما وهذا إسراف والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim who must perform Hajj the following year and offer a sacrificial animal?

Al-Istidhkar, p. 1652

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Expiation for Invalidating Hajj Acts

ثم عليه حج قابل ويهدي ما استيسر من الهدي

Mas'alah: What is Abu Hanifah's evidence for compensating flawed tawaf with a blood sacrifice?

Al-Istidhkar, p. 1663

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Types of Dam (Blood Offerings)

وحجة أبي حنيفة أنه طواف قد حصل بالبيت سبعا ولم يأت به على سنته فيجبر بالدم إذا رجع إلى بلده أو أبعد لأن سنن الحج تجبر بالدم

Mas'alah: Is a blood sacrifice required for omitting ramal or harwalah after a delay?

Al-Istidhkar, p. 1666

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Types of Dam (Blood Offerings)

واختلف قوله أيضا هل عليه دم إن أبعده فقال مرة لا شيء عليه

Mas'alah: What is the ruling on requiring a blood sacrifice for omitting ramal or harwalah?

Al-Istidhkar, p. 1666

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Types of Dam (Blood Offerings)

ومرة قال عليه دم

Mas'alah: What is the ruling on leaving a small or large amount of a Hajj ritual?

Al-Istidhkar, p. 1666

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Fidyah for Wearing Prohibited Clothing

وذكر بن حبيب عن مطرف وبن الماجشون وبن القاسم أن عليه في قليل ذلك وكثيره دما

Mas'alah: How many sacrificial animals are required for repeated intercourse during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1731

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Multiple Violations and Multiple Fidyahs

قال مالك ليس على من جامع مرارا إلا هدي واحد وعليهما واحد إن طاوعته وقال أبو حنيفة إن كرر الوطء في مجلس واحد أجزاه هدي واحد وإن كان في مجالس مختلفة فعليه في كل مجلس هدي وقال محمد بن الحسن يجزئه هدي واحد ما لم يعد وطؤه الأول وللشافعي في ذلك ثلاثة أقوال أحدها كقول مالك وهو الأشهر عنه والآخر عليه في كل وطء هدي والآخر إن كان قد كفر فعليه هدي آخر مثل قول محمد

Mas'alah: What is the ruling on fasting as expiation for violations during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1732

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Substitution of Fasting or Feeding for Sacrifice

وقال مالك كل نقص دخل الإحرام من وطء أو حلق شعر أو إحصار بمرض فإن صاحبه إذا لم يجد الهدي صام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع لا مدخل للإطعام فيه وقال أبو حنيفة كل جناية وقعت في الإحرام فلا يجزئ فيها إلا الهدي ولا يجوز فيها إلا الصيام ولا الإطعام وقال الشافعي على الحاج بدنة فإن لم يجد قومت البدنة دراهم وقومت الدراهم طعاما فإن لم يجد صام عن كل مد يوما إلا أن الطعام والهدي لا يجزيه واحد منهما إلا بمكة أو بمنى والصوم حيث شاء وقال محمد بن الحسن نحو قول الشافعي

Mas'alah: What is the expiation for intercourse before ifadah during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1735

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Expiation for Sexual Intercourse During Hajj

824 - مالك عن ثور بن زيد الديلي عن عكرمة مولى بن عباس قال لا أظنه إلا عن عبد الله بن عباس أنه قال الذي يصيب أهله قبل أن يفيض يعتمر ويهدي

Mas'alah: What is the second opinion on intercourse before ifadah requiring only a sacrificial animal?

Al-Istidhkar, p. 1736

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Expiation for Sexual Intercourse During Hajj

والثاني أنه ليس عليه إلا هدي بدنة وحجهما تام هذا هو الصحيح عن بن عباس روي

عنه من وجوه وبه قال عطاء والشعبي وإليه ذهب أبو حنيفة والثوري والشافعي وأبو ثور وداود وقال الشافعي يجزئه ما استيسر من الهدي

Mas'alah: What is the ruling on sexual intercourse after the Day of Sacrifice before Ifadah?

Al-Istidhkar, p. 1737

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Expiation for Sexual Intercourse During Hajj

وتحصيل مذهب بن القاسم عن مالك أن من وطىء بعد يوم النحر وإن لم يرم الجمرة فليس عليه إلا الهدي والعمرة خاصة وإنما يكون عندهم الهدي إذا وطىء بعد رمي الجمرة يوم النحر قبل الإفاضة

Mas'alah: What is the ruling on shaving the head and sacrificing for a sick person during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1744

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Fidyah for Shaving or Cutting Hair

833 - مالك عن يحيى بن سعيد عن يعقوب بن خالد المخزومي عن أبي أسماء مولى عبد الله بن جعفر أنه أخبره أنه كان مع عبد الله بن جعفر فخرج معه من المدينة فمروا على حسين بن علي وهو مريض بالسقيا فأقام عليه عبد الله بن جعفر حتى إذا خاف الفوات خرج وبعث إلى علي بن أبي طالب وأسماء بنت عميس وهما بالمدينة فقدما عليه ثم إن حسينا أشار إلى رأسه فأمر علي برأسه فحلق ثم نسك عنه بالسقيا

فنحر عنه بعيرا قال يحيى بن سعيد وكان حسين خرج مع عثمان بن عفان في سفره ذلك إلى مكة قال أبو عمر في هذا الحديث دليل على صحة ما ذهب إليه مالك في أن من كان عليه من الدماء في فدية الأذى لمن اختار النسك في ذلك دون الإطعام والصيام جائز أن يذبح ذلك النسك بغير مكة وأما نحر علي عن حسين ابنه (رضي الله عنهما) في حلقه رأسه بعيرا فذلك أفضل ما يفعل في ذلك والشاة كانت تجزيه كما قال النبي (عليه السلام) لكعب بن عجرة وانسك بشاة وفي ترك عبد الله بن جعفر لحسين مريضا دليل على أنه خاف فوت الحج وكذلك تركه وأيقن أن أباه سيلحقه فلحقه أبوه مع امرأته لأن النساء ألطف بتمريض المرضى وكانت أسماء بنت عميس كأمه زوجة لأبيه فلذلك أتى بها علي أبوه (رضي الله عنهما) لتمرضه وفي هذا الحديث دليل على أن الأخرس وغير الأخرس في تتبع الكلام سواء إذا فهمت إشارته قامت مقام كلامه لو تكلم والله أعلم

Mas'alah: What is the second opinion on expiation for missing nights in Mina?

Al-Istidhkar, p. 1815

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Fidyah for Wearing Prohibited Clothing

والثاني أن عليه لكل ليلة مدا من طعام إلى ثلاث ليال فإن تمت الثلاث فعليه دم

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman performing tamattu' in Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1836

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Expiation

for Invalidating Hajj Acts

وقال الثوري لا نقول بهذا ولا نأخذ به ونأخذ بحديث عائشة ونقول عليها لرفض عمرتها دم والله أعلم

Mas'alah: What is the chapter on the ransom for hunted birds and wild animals?

Al-Istidhkar, p. 1843

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Penalty for Hunting in the Haram

(76 - باب فدية ما أصيب من الطير والوحش)

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab rule as ransom for a hyena, gazelle, hare, and jerboa?

Al-Istidhkar, p. 1843

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Penalty for Killing Pigeons or Specific Game

899 - مالك عن أبي الزبير أن عمر بن الخطاب قضى في الضبع بكبش وفي الغزال بعنز وفي الأرنب بعناق وفي اليربوع بجفرة

Mas'alah: What is the description of the jerboa and the ruling on its ransom?

Al-Istidhkar, p. 1843

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Penalty

for Killing Pigeons or Specific Game

قال أبو عمر واليربوع دويبة لها أربعة قوائم وذنب تجتر كما تجتر الشاة وهي من ذوات الكرش روينا ذلك عن عكرمة وبه قال أهل اللغة وفي حديث عمر فوق ما نجزي به الضبع وما نجزي به الغزال وما نجزي به الأرنب واليربوع فقال في الضبع كبش وفي الغزال عنز وفي الأرنب عناق وفي اليربوع جفرة ولو كان العناق عنزا ثنية كما زعم بعض أصحابنا لقال عمر في الغزال والأرنب واليربوع عنز ولكن العنز عند أهل العلم ما قد ولد (أو ولد مثله

والجفرة عند أهل العلم بالعراق وأهل اللغة والسنة من ولد المعز ما أكل واستغنى عن الرضاع والعناق قيل هو دون الجفرة وقيل هو فوق الجفرة ولا خلاف أنه من ولد المعز

Mas'alah: What is the ruling on compensation for hyenas and other game during ihram?

Al-Istidhkar, p. 1844

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Penalty for Killing Pigeons or Specific Game

قال وكذلك الضباع وكل شيء

Mas'alah: What is the ruling on paying the value (qimah) as compensation for killing game?

Al-Istidhkar, p. 1845

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Penalty

for Hunting (Jaza' al-Sayd)

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف الواجب في قتل الصيد قيمته سواء كان مما له مثل من النعم أو لم يكن وهو بالخيار بين أن يتصدق بقيمته وبين أن يصرف القيمة في النعم فيشتريه ويهديه

Mas'alah: What is the Quranic basis for judgment by two just men in hunting compensation?

Al-Istidhkar, p. 1846

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Arbitration in Game Penalty Cases

لأوجعتك ضربا ثم قال إن الله تبارك وتعالى يقول في كتابه (يحكم به ذوا عدل منكم هديا بالغ الكعبة) المائدة 95 وهذا عبد الرحمن بن عوف

Mas'alah: What did Umar rule regarding a muhrim who killed a gazelle?

Al-Istidhkar, p. 1846

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Penalty for Hunting (Jaza' al-Sayd)

أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار قال حدثني إسماعيل بن إسحاق قال حدثني علي بن المديني قال وأما حديث سفيان فحدثناه يحيى بن سعيد قال حدثني سفيان قال أخبرني عبد الملك بن عمير عن قبيصة بن جابر أن محرما قتل ظبيا فقال له عمر اذبح شاة وأهرق دمها وأطعم لحمها

وأعط إهابها رجلا يتخذه سقاء هكذا رواه الثوري مختصرا واختصره أيضا شعبة إلا أنه أكمل من حديث الثوري

قال علي حدثنا هشام أبو الوليد الطيالسي قال حدثني شعبة عن عبد الملك بن عمير قال سمعت قبيصة بن جابر يقول خرجت حاجا أنا وصاحب لي فرأينا ظبيا فقال لي صاحبي أو قلت له تراك تبلغه فأخذ حجرا فرماه فأصاب أحشاءه فقتله فأتى عمر بن الخطاب فذكر ذلك له فقال له عمر عمدا أو خطأ فقال ما أدري فضحك عمر وقال اعمد إلى شاة فاذبحها ثم تصدق بلحمها واجعل إهابها سقاء قال علي وأما حديث معمر فحدثناه عبد الرزاق بن همام قال أخبرنا معمر عن عبد الملك بن عمير قال أخبرني قبيصة بن جابر الأسدي قال كنت محرما فرأيت ظبيا فرميته فأصبت خشاه يعني أصل قرنه فركب ردعه قال فوقع في نفسي من ذلك شيء فأتيت عمر بن الخطاب أسأله فوجدت إلى جنبه رجلا أبيض رقيق الوجه وإذا هو عبد الرحمن بن عوف فسألت عمر فالتفت عمر إلى الذي إلى جنبه قال أترى شاة تكفيه قال نعم قال فأمرني أن أذبح شاة فقمنا من عنده فقال لي صاحبي إن أمير المؤمنين لم يحسن أن يفتيك حتى سأل الرجل قال فسمع عمر بعض كلامه فعلاه بالدرة ضربا ثم أقبل علي ليضربني فقلت يا أمير المؤمنين لم أقل شيئا إنما هو قاله قال فتركني ثم قال أتقتل الحرام وتتعدى الفتيا ثم قال إن في الإنسان عشرة أخلاق تسعة حسنة وواحد سيئ فيفسدها ذلك السيئ ثم قال إياك وعثرات اللسان قال علي وأما حديث جرير والمسعودي فحدثناه جرير بن عبد الحميد عن عبد الملك بن عمير عن قبيصة بن جابر قال علي وحدثني يحيى بن سعيد عن المسعودي قال حدثني سفيان عن عبد الملك بن عمير عن قبيصة بن جابر قال كنا نحج على الرحال وإنا لفي عصابة كلها محرمون نتماشى بين أيدي ركابنا وقد صلينا الغداة ونحن نقودها إذ تذاكر القوم

الظبي أسرع أم الفرس فما كان بأسرع من أن سنح لنا ظبي أو برح فأخذ بعض القوم حجرا فرماه فما أخطأ حشاه فركب ردعه ميتا فأقبلنا عليه فقلنا له قولا شديدا فلما كنا بمنى انطلقت أنا والقاتل إلى عمر فقص عليه قصته فقال كيف قتلته أخطأ أم عمدا قال والله ما قتلته خطأ ولا عمدا لأني تعمدت رميه وما أدري قتله فضحك عمر وقال ما أراك إلا قد أشركت الخطأ مع العمد فقال هذا حكم ويحكم به ذوا عدل منكم ثم التفت إلى رجل إلى جنبه كأنه قلب فضة وإذا هو عبد الرحمن بن عوف فقال كيف ترى قال فاتفقا على شاة فقال

عمر للقاتل خذ شاة وأهرق دمها وأطعم لحمها واسق إهابها رجلا يجعله سقاء قال وما أشد حكمها منا قال فلما خرجت أنا والقاتل قلت له أيها المستفتي بن الخطاب إن عمر ما درى ما يفتيك حتى سأل بن عوف فلم أكن قرأت المائدة ولو كنت قرأتها لم أقل ذلك واعمد إلى ناقتك فانحرها فإنها خير من شاة عمر قال المسعودي فسمعها عمر وقال جرير فبلغ ذلك عمر فما شعرنا حتى أتينا فلبب كل رجل منا يقاد إلى عمر قال فلما دخلنا عليه قام وأخذ الدرة ثم أخذ بتلابيب القاتل فجعل يصفق رأسه حتى عددت له ثلاثين ثم قال قاتلك الله أتعدى الفتيا وتقتل الحرام ثم أرسله وأخذ بتلابيبي فقلت يا أمير المؤمنين إني لا أحل لك مني شيئا حرمه الله علي فأرسل تلابيبي ورمى بالدرة ثم قال ويحك إني أراك شاب السن فصيح اللسان إن الرجل تكون عنده عشرة أخلاق تسعة صالحة وخلق سيئ فيفسد الخلق السيئ التسعة إياك وعثرات اللسان قال أبو عمر أنا جمعت حديث جرير وحديث المسعودي وأتيت بمعناهما كاملا وأما علي فذكر كل واحد منهما على حدة وأتى بالطرق المذكورة كلها قال علي سألت أبا عبيدة معمر بن المثنى عن سنح أو برح فقال السنوح ما جاء على اليسار والبروح ما جاء من قبل اليمين

Mas'alah: What is Mujahid's view on expiation for intentionally killing game while forgetful of ihram?

Al-Istidhkar, p. 1849

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Expiation for Killing Game in Ihram

وروي عن مجاهد وطائفة لا تجب الكفارة إلا في قتل الصيد خطأ وأما العمد فلا كفارة فيه قال أبو عمر ظاهر قول مجاهد مخالف لظاهر القرآن إلا أن معناه أنه متعمد لقتله ناس لإحرامه وذكر معمر عن بن أبي نجيح عن مجاهد في قوله عز وجل (ومن قتله منكم متعمدا) المائدة 95 فإن من قتله متعمدا لقتله ناسيا لإحرامه قال أبو عمر يقول إذا كان ذاكرا لإحرامه فهو أعظم من أن يكون فيه جزاء كاليمين الغموس

Mas'alah: What is the majority view on expiation for killing game intentionally or unintentionally based on Companion practice?

Al-Istidhkar, p. 1849

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Expiation for Killing Game in Ihram

وأما وجه ما ذهب إليه الجمهور الذي لا يجوز عليهم تحريف تأويل الكتاب فإن الصحابة رضى الله عنهم منهم عمر وعثمان وعلي وبن مسعود قضوا في الضبع بكبش وفي الظبي بشاة وفي النعامة ببدنة ولم يفرقوا بين العامد والمخطئ في ذلك بل رد أحدهم على حمامة فماتت فقضوا عليه فيها بالجزاء وكذلك حكموا في من أكل مما صيد من أجله بالجزاء ومن جهة النظر أن إتلاف أموال المسلمين وأهل الذمة يستوي

في ذلك العمد والخطأ وكذلك الصيد لأنه ممنوع منه محرم على المحرم كما أن أموال بعض المسلمين محرمة على بعض وكذلك الدماء لما كانت محرمة في العمد والخطأ وجعل الله في الخطأ منها

Mas'alah: Is expiation for killing game during ihram the same for intentional and unintentional acts?

Al-Istidhkar, p. 1850

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Expiation for Intentional vs. Unintentional Violations

الكفارة فكذلك الصيد لأن الله تعالى سماه كفارة طعام مساكين وقد أجمعوا على أن قوله عليه السلام رفع عن أمتي الخطأ والنسيان ليس في إتلاف الأموال وإنما المراد به رفع المآثم وهذا كله يدل على أن العمد والخطأ سواء وإنما خرج ذكر العمد على الأغلب والله أعلم

Mas'alah: What is the compensation for killing a wild cow or gazelle while in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1851

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Penalty for Killing Pigeons or Specific Game

901 - مالك عن هشام بن عروة أن أباه كان يقول في البقرة من الوحش بقرة وفي الشاة من الظباء شاة

Mas'alah: What is the compensation for killing an ostrich while in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1851

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Penalty for Killing Pigeons or Specific Game

902 – قال مالك لم أزل أسمع أن في النعامة إذا قتلها المحرم بدنة قال أبو عمر لا خلاف فيه إلا في قول من قال بالقيمة وقال الشافعي يكتفى بحكم من حكم في ذلك من السلف إذا قتل غزالا أهدى شاة وإذا قتل نعامة أهدى بدنة قال وهذا أحب إلي من أن يحكم عليه

Mas'alah: What is the compensation for killing a pigeon in Mecca while in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1851

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Penalty for Killing Pigeons or Specific Game

903 – مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أنه كان يقول في حمام مكة إذا قتل شاة

Mas'alah: What is the ruling on compensating for pigeon chicks killed in Mecca while in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1851

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Penalty for Killing Pigeons or Specific Game

وقال مالك في الرجل من أهل مكة يحرم بالحج أو العمرة وفي بيته فراخ

من حمام مكة فيغلق عليها فتموت فقال أرى بأن يفدي ذلك عن كل فرخ بشاة

Mas'alah: What are the differing rulings on compensation for killing pigeons in the Haram and outside it?

Al-Istidhkar, p. 1852

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Penalty for Hunting in the Haram

قال أبو عمر هذا على أصله في صغار الصيد مثل ما في كباره وقد اختلف العلماء في حمام مكة وغيرها فقال مالك في حمام مكة شاة وفي حمام الحل حكومة واختلف قول بن القاسم في حمام الحرم غير مكة فقال شاة كحمام مكة ومرة قال حكومة لحمام الحل وقال الشافعي في كل حمام الحرم شاة وفي حمام غير الحرم قيمته وقال أبو حنيفة في الحمام كله حمام مكة والحل والحرم قيمته وقال داود كل شيء لا مثل له من الصيد فلا جزاء فيه إلا الحمام لأن فيه شاة قال أبو عمر حكم عمر بن الخطاب وعبد الله بن عباس في حمام مكة بشاة ولا مخالف لهما من الصحابة وذكره عبد الرزاق عن بن جريج عن عطاء وعن بن عيينة قال حكم عمر وبن عباس في حمام مكة بشاة وللتابعين في هذه المسألة أقوال كأقوال الفقهاء المذكورين أئمة الفتوى روى بن جريج عن عطاء قال في كل شيء من الطير الحمامة والقمري والدبسي والقطاة واليعقوب والكروان ودجاجة الجيش وبن الماء في كل واحدة شاة

Mas'alah: What is the ruling on compensation for breaking an ostrich egg while in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1852

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Penalty for Killing Pigeons or Specific Game

قال مالك أرى أن في بيضة النعامة عشر ثمن البدنة كما يكون في جنين الحرة غرة عبد أو وليدة وقيمة الغرة خمسون دينارا وذلك عشر دية أمه قال أبو عمر اختلف الفقهاء في هذه المسألة والسلف قبلهم فقال مالك ما ذكرنا عنه في موطئه وقال الشافعي في بيض النعامة قيمته حيث يصاب لأنه لا مثل له من النعم وقياسا على الجرادة فإن فيها قيمتها وقال أبو حنيفة في كل بيضة من بيض الصيد كله قيمته فإن كان في البيضة فرخ ميت فعليه الجزاء وهو قول أبي يوسف ومحمد قالوا نأخذ بالثقة في ذلك

Mas'alah: What are the differing rulings on compensation for breaking eggs containing chicks while in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1853

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Penalty for Killing Pigeons or Specific Game

وقال أبو ثور في بيض النعامة مثل قول أبي حنيفة وقال إن كسر بيضة كان فيها فرخ فإن كان حيا ثم مات فإن كان من بيض النعام ففيه بدنة وإن كان من بيض الحمام ففيه شاة وإن كان من غير ذلك ففيه ثمنه إن كان له ثمن قال وفيها قول آخر إن كان من الحمام فداه بجدي صغير أو جمل صغير وذلك أنهم قالوا في الحمام شاة

فلما كان فرخا كان فيه من الشاء الصغير إذا كان صغيرا وإذا كان كبيرا كان فيه شاة كبيرة وكان في فرخ النعامة فصيل صغير

Mas'alah: What is the chapter on the expiation for killing locusts while in ihram?

[Al-Istidhkar, p. 1854]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Penalty for Killing Pigeons or Specific Game

(77 - باب فدية من أصاب شيئا من الجراد وهو محرم)

Mas'alah: What did Umar and Ka'b rule regarding the expiation for killing locusts while in ihram?

[Al-Istidhkar, p. 1854]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Penalty for Killing Pigeons or Specific Game

905 - مالك عن يحيى بن سعيد أن رجلا جاء إلى عمر بن الخطاب فسأله عن جرادات قتلها وهو محرم فقال عمر لكعب تعال حتى نحكم فقال كعب درهم فقال عمر لكعب إنك لتجد الدراهم لتمرة خير من جرادة

Mas'alah: What is the expiation for shaving the head before sacrificing while in ihram?

[Al-Istidhkar, p. 1855]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Fidyah for Shaving or Cutting Hair

(78 - باب فدية من حلق قبل أن ينحر) **906** - مالك عن عبد الكريم بن مالك الجزري عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة أنه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم محرما فآذاه القمل في رأسه فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يحلق رأسه وقال صم ثلاثة أيام أو أطعم ستة مساكين مدين مدين لكل إنسان أو انسك بشاة أي ذلك فعلت أجزأ عنك هكذا روى يحيى هذا الحديث عن مالك عن عبد الكريم عن بن أبي ليلى وتابعه بن بكير والقعنبي ومطرف والشافعي ومعن بن عيسى وسعيد بن عفير وعبد الله بن يوسف التنيسي وأبو مصعب الزبيري ومحمد بن المبارك الصوري ورواه بن وهب ومكي بن إبراهيم وبن القاسم عن مالك عن عبد الكريم الجزري عن مجاهد عن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة والحديث محفوظ لمجاهد عن بن أبي ليلى ولم يلق عبد الكريم بن أبي ليلى **907** - مالك عن حميد بن قيس عن مجاهد عن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له لعلك آذاك هوامك فقلت نعم يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم احلق رأسك وصم ثلاثة أيام أو أطعم ستة مساكين أو انسك بشاة وتابعه عليه القعنبي والشافعي وبن بكير وأبو مصعب وعتيق بن يعقوب وهو الصواب ورواه بن وهب وبن القاسم وبن عفير عن مالك عن حميد بن قيس عن مجاهد عن كعب بن عجرة سقط لهم بن أبي ليلى والحديث محفوظ لمجاهد عن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة عند جماعة العلماء بالحديث وقد ذكرنا كثيرا من طرقه في التمهيد في باب حميد بن قيس والحمد لله **908** - مالك عن عطاء بن عبد الله الخرساني أنه قال حدثني شيخ بسوق البرم بالكوفة عن كعب بن عجرة أنه قال جاءني رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أنفخ تحت قدر لأصحابي وقد امتلأ رأسي ولحيتي قملا فأخذ بجبهتي ثم قال احلق هذا الشعر وصم ثلاثة أيام أو أطعم ستة مساكين وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم علم أنه ليس عندي ما أنسك به

وليس في حديث حميد ذكر مقدار الطعام كما هو ولا في حديث عطاء وعبد الكريم والشيخ الذي روى عنه عطاء الخرساني هذا الحديث الذي لقيه بسوق البرم بالكوفة قيل هو عبد الرحمن بن أبي ليلى وقيل هو عبد الرحمن بن معقل بن مقرن وكلاهما كوفي يروي هذا الحديث ويعرف به وقد ذكرنا طرقه عنهما في باب حميد وباب عطاء الخرساني من التمهيد وذكرنا هنا اختلاف ألفاظ الناقلين لحديث كعب بن عجرة هذا مستوعبة في باب حميد بن قيس وأكثرها وردت بلفظ التخيير وهو نص القرآن في قوله تعالى (ففدية من صيام أو صدقة أو نسك) البقرة 196 وعليه مضى عمل العلماء وقبولهم

Mas'alah: What is the amount of food to be given in expiation for harm during ihram?

Al-Istidhkar, p. 1855

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Fidyah for Shaving or Cutting Hair

واختلف الفقهاء في مبلغ الإطعام في فدية الأذى فقال مالك والشافعي وأبو حنيفة وأصحابهم الإطعام في ذلك مدان مدان بمد النبي عليه السلام لكل مسكين ستة مساكين وهو قول أبي ثور وإسحاق وداود وروي عن الثوري أنه قال في الفدية من البر نصف صاع ومن التمر والشعير والزبيب صاع وروي عن أبي حنيفة أيضا مثله جعل نصفا من بر يعدل صاعا من تمر وشعير وهو أصله في الكفارات وقال أحمد بن حنبل مرة كما قال مالك والشافعي ومرة قال إن أطعم برا فمد لكل مسكين وإن أطعم تمرا فنصف صاع

Mas'alah: What is the consensus on the expiation for shaving the head due to harm in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1855

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Fidyah for Shaving or Cutting Hair

قال أبو عمر لم يختلف الفقهاء أن الإطعام لستة مساكين وأن الصيام ثلاثة أيام وأن النسك شاة على ما في حديث كعب بن عجرة إلا شيئا روي عن الحسن وعكرمة ونافع أنهم قالوا الإطعام لعشرة مساكين والصيام عشرة أيام ولم يتابعهم أحد من العلماء على ذلك كما في السنة في حديث كعب بن عجرة من خلافة قال الله تعالى (ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله فمن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك) البقرة 196 قال بن عباس المرض أن تكون برأسه قروح والأذى القمل وقال عطاء المرض الصداع والقمل وغيره قال أبو عمر حديث كعب بن عجرة أصل هذا الباب في معنى الآية عند العلماء حدثنا خلف بن قاسم قال حدثنا محمد بن أحمد بن كامل قال حدثنا أحمد بن محمد بن الحجاج قال سمعت أحمد بن صالح يقول حديث كعب بن عجرة في الفدية سنة معمول بها عند جماعة العلماء ولم يروها أحد من الصحابة غير كعب ولا رواها عن كعب إلا رجلان ثقتان من أهل الكوفة عبد الرحمن بن أبي ليلى وعبد الله بن معقل وهي سنة أخذها أهل المدينة وغيرهم عن أهل الكوفة قال بن شهاب سألت عنها علماءنا كلهم حتى سعيد بن المسيب فلم يثبتوا كم عدة المساكين

Mas'alah: Is the expiation obligatory for shaving the head due to necessity in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1855

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Fidyah for Shaving or Cutting Hair

قال أبو عمر أجمعوا أن الفدية واجبة على من حلق رأسه من عذر وضرورة وأجمع العلماء على أنه إذا كان حلقه لرأسه من أجل ذلك فهو مخير في ما نص الله عليه من الصيام والصدقة والنسك

Mas'alah: What is the ruling on shaving the head intentionally without necessity in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1855

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Fidyah for Shaving or Cutting Hair

واختلفوا في من حلق رأسه عامدا من غير ضرورة أو تطيب لغير ضرورة فقال مالك بئس ما فعل وعليه الفدية وهو مخير فيها إن شاء صام ثلاثة أيام وإن شاء ذبح شاة وإن شاء أطعم ستة مساكين مدين مدين من قوته أي ذلك شاء فعل ومن حجته أن السنة قد وردت في كعب بن عجرة في حلقة رأسه وقد أذاه هوامه ولو كان حكم الضرورة مخالفا لبينه عليه السلام ولما لم تسقط الفدية من غير ضرورة علم أن الضرورة وغيرها سواء وقال الشافعي وأبو حنيفة وأبو ثور ليس بمخير إلا في الضرورة لشرط الله تعالى بقوله (فمن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه البقرة) فأما إذا حلق أو لبس أو تطيب عامدا من غير ضرورة فعليه دم لا غير واختلفوا في من حلق أو لبس أو تطيب عامدا من غير ضرورة فقال مالك العامد والناسي في ذلك سواء في وجوب الفدية وقال إسحاق وداود لا فدية عليهم في شيء من ذلك إن

صنعه ناسيا وجمهور العلماء يوجبون الفدية على المحرم إذا حلق شعر جسده أو أطلى أو حلق موضع المحاجم وبعضهم يجعل عليه في ذلك كله دما ولا يجيز إلا في الضرورة وقال داود لا شيء عليه في حلق شعر جسده

Mas'alah: Where should the fidyah for shaving the head be performed in Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1855

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Fidyah for Shaving or Cutting Hair

واختلفوا في موضع الفدية فقال مالك يفعل من ذلك ما شاء أين شاء بمكة أو بغيرها وإن شاء ببلده سواء عنده في ذلك ذبح النسك والإطعام والصيام وهو قول مجاهد والذبح عند مالك ها هنا سنة وليس بهدي قال الهدي لا يكون إلا بمكة والنسك يكون حيث شاء وحجته في أن النسك جائز أن يكون بغير مكة حديث عن يحيى بن سعيد عن

يعقوب بن خالد المخزومي عن أبي أسماء مولى عبد الله بن جعفر أنه أخبره أنه كان مع عبد الله بن جعفر وخرج معه من المدينة فمروا على حسين بن علي وهو مريض بالسقيا فأقام عليه عبد الله بن جعفر حتى إذا خاف الموت خرج وبعث إلى علي بن أبي طالب وأسماء بنت عميس وهما بالمدينة فقدما عليه ثم إن حسينا أشار إلى رأسه فأشار علي بحلق رأسه ثم نسك عنه بالسقيا فنحر عنه بعيرا فهذا أوضح في أن الدم في فدية الأذى جائز أن يهراق بغير مكة وجائز عند مالك في الهدي إذا نحر في الحرم أن يعطاه غير أهل الحرم لأن البغية فيه إطعام المساكين ولم يختلفوا أن الصوم

جائز أن يؤتى به في غير الحرم وقال أبو حنيفة والشافعي الدم والإطعام لا يجزئ إلا بمكة والصوم حيث شاء لأنه لا منفعة في الصوم لجيران بيت الله من أهل مكة والحرم وهو قول طاوس وقال عطاء ما كان من دم فبمكة وما كان من إطعام أو صيام فحيث شاء وعن أبي حنيفة وأصحابه مثله ولم يختلف قول الشافعي أن الدم والإطعام لا يجزئ إلا لمساكين الحرم

Mas'alah: Does fidyah apply for shaving before stoning or sacrificing in Hajj?

[Al-Istidhkar, p. 1856]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Fidyah for Shaving or Cutting Hair

قال أبو عمر لا يوجب مالك الفدية إلا على من حلق قبل أن يرمي وأما من حلق قبل أن ينحر فلا شيء عليه عنده وقال أبو حنيفة من حلق قبل أن ينحر أو قبل أن يرمي فعليه الفدية وقال الشافعي إن حلق قبل أن يرمي أو قبل أن ينحر فلا شيء عليه وسنزيد هذه المسألة بيانا في باب جامع الحج إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What should one do who forgets or omits a ritual of Hajj?

[Al-Istidhkar, p. 1856]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Fidyah for Wearing Prohibited Clothing

(79 – باب ما يفعل من نسي من نسكه شيئا) 909 – مالك عن أيوب بن أبي تميمة

السختياني عن سعيد بن جبير عن عبد الله بن عباس قال من نسي من نسكه شيئا أو تركه فليهرق دما

قال أيوب لا أدري قال ترك أو نسي قال مالك ما كان من ذلك هديا فلا يكون إلا بمكة وما كان من ذلك نسكا فهو يكون حيث أحب صاحب النسك

Mas'alah: What is the ruling on omitting a sunnah of Hajj and its expiation?

Al-Istidhkar, p. 1857

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Fidyah for Wearing Prohibited Clothing

قال أبو عمر ليس في هذا الباب معنى إلا وقد تقدم مجودا والحمد لله وفيه أن من أسقط شيئا من سنن الحج خيره بالدم لا غير إلا ما أتى فيه الخبر نصا أن يكون البدل فيه من الدم طعاما أو صياما

Mas'alah: What are the obligatory acts of Hajj and their expiation?

Al-Istidhkar, p. 1857

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Fidyah for Wearing Prohibited Clothing

وأما فرائضه فلا بد من الإتيان بها على ما تقدم من حكمها وربما كان مع ذلك دم لتأخير العمل عن موضعه ونحو ذلك مما قد مضت وجوهه واضحة والحمد لله

Mas'alah: What is the chapter on the comprehensive rules of fidya (ransom/expiation) in Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1857

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Fidyah for Violations of Ihram

(80 – باب جامع الفدية)

Mas'alah: What are the specific amounts for fidyah: a sheep, three days of fasting, or feeding six poor people?

Al-Istidhkar, p. 1858

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Fidyah for Violations of Ihram

النسك فشاة وأما الصيام فثلاثة أيام وأما الطعام فيطعم ستة مساكين لكل مسكين مدان بالمد الأول مد النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on killing game in ihram, whether intentionally or by mistake?

Al-Istidhkar, p. 1858

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Expiation for Killing Game in Ihram

قال أبو عمر قد تقدم القول في قتل الصيد خطأ أو عمدا وما للسلف والخلف في ذلك من المذاهب والتنازع في باب فدية ما أصيب من الطير والوحش فلا معنى

لإعادة ذلك هنا

Mas'alah: What does Malik's statement indicate about his knowledge of scholarly disagreement on fidya?

Al-Istidhkar, p. 1858

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Expiation for Intentional vs. Unintentional Violations

وفي قول مالك سمعت بعض أهل العلم دليل على علمه بالخلاف في ذلك

Mas'alah: What is Malik's view on the options for expiation for hunting in the Haram?

Al-Istidhkar, p. 1858

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Penalty for Hunting in the Haram

وأما الاختلاف فقال مالك هو مخير في الهدي والصيام والإطعام

Mas'alah: What is the ruling on the value of a sacrificial animal for hunting in the Haram?

Al-Istidhkar, p. 1858

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Penalty for Hunting in the Haram

وروى الحسن بن زياد عن أبي يوسف أن الهدي لا يجزئه أيضا إلا أن يكون قيمته

مذبوحا قيمة الصيد

Mas'alah: What is the basis for the ruling on expiation for killing game during ihram?

Al-Istidhkar, p. 1859

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Expiation for Killing Game in Ihram

قياسا على الدية وذلك إجماع لأن الله تعالى يقول (فجزاء مثل ما قتل من النعم) المائدة 95

Mas'alah: What should a pilgrim do if unable to fast during Hajj due to illness?

Al-Istidhkar, p. 1860

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Substitution of Fasting or Feeding for Sacrifice

فيها فلا يصومها حتى يقدم بلده قال ليهد إن وجد هديا وإلا فليصم ثلاثة أيام وسبعة بعد ذلك

Mas'alah: What is Abu Hanifah's evidence for requiring a blood sacrifice for missed rites?

Al-Istidhkar, p. 1860

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Types of Dam (Blood Offerings)

وحجة أبي حنيفة ما قاله بن عباس من ترك من نسكه شيئا فليهرق دما

Mas'alah: What is the ruling on a mutamatti' who delays fasting the three days until returning home?

Al-Istidhkar, p. 1860

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Substitution of Fasting or Feeding for Sacrifice

ورواه بن جريج عن عطاء وهشام عن الحسن في المتمتع لا يصوم الثلاثة الأيام في العشر وهو لم يهد حتى رجع إلى أهله قالا يصوم الثلاثة والسبعة بمصره والله الموفق

Mas'alah: What is the ruling on shaving the head before the proper time due to necessity?

Al-Istidhkar, p. 1861

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Fidyah for Shaving or Cutting Hair

وقد حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم على من حلق رأسه قبل محله من ضرورة بالفدية فكيف من غير ضرورة

Mas'alah: What is the ruling on requiring fidyah for shaving before throwing the stones according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 1861

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Fidyah for Shaving or Cutting Hair

قال أبو عمر روي عن إبراهيم وجابر بن زيد مثل قول مالك في إيجاب الفدية على من حلق قبل أن يرمي

Mas'alah: What is the ruling on offering a sacrifice for altering the sequence of Hajj rituals?

Al-Istidhkar, p. 1863

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Expiation for Invalidating Hajj Acts

إلا أن بن عباس روي عنه أنه قال من قدم من نسكه شيئا أو أخره فليهرق لذلك دما ولم يفرق بين ساه ولا عامد وليست الرواية عنه بذلك بالقوية وعن سعيد بن جبير وقتادة مثل ذلك

Mas'alah: Is there any expiation for a minor's hunting or wearing perfume during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1867

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Expiation for Intentional vs. Unintentional Violations

لا جزاء عليه في صيد ولا فدية عليه في لباس ولا طيب

Mas'alah: What is the ruling on fasting for tamattu' during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1880

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Substitution of Fasting or Feeding for Sacrifice

(83 – باب صيام التمتع) 924 – مالك عن بن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة أم المؤمنين أنها كانت تقول الصيام لمن تمتع بالعمرة إلى الحج لمن لم يجد هديا ما بين أن يهل بالحج إلى يوم عرفة فإن لم يصم صام أيام منى ومالك عن بن شهاب عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر أنه كان يقول في ذلك مثل قول عائشة رضي الله تعالى عنها قال أبو عمر قال الله تعالى (فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر من الهدي فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج) البقرة 196 وأجمع العلماء على أن الثلاثة الأيام إن صامها قبل يوم النحر فقد أتى بما

Mas'alah: What is the ruling on fasting the days of Mina for the mutamatti'?

Al-Istidhkar, p. 1881

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Substitution of Fasting or Feeding for Sacrifice

يلزمه من ذلك ولهذا قال من قال من أهل العلم بتأويل القرآن في قوله ثلاثة أيام في الحج قال آخرها يوم عرفة وكذلك أجمعوا أنه لا يجوز له ولا لغيره صيام يوم النحر واختلفوا في صيام أيام منى إذا كان قد فرط فلم يصمها قبل يوم النحر فقال مالك يصومها المتمتع إذا لم يجد هديا لأنها من أيام الحج وروي عن بن عمر وعائشة وقال الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما والثوري وأبو ثور لا يصوم المتمتع أيام منى لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم أيام منى ولم يخص نوعا من الصيام واختلفت الرواية عن أحمد بن حنبل في ذلك فروي عنه أنه إن لم يصم الثلاثة الأيام آخرها يوم عرفة ولم يصم يوم النحر وصام أيام منى وروي عنه أنه لا يصوم أيام منى ويصم بعد ذلك عشرة أيام وعليه دم وروي عن عطاء بن أبي رباح أنه يجوز للمتمتع أن يصوم

في العشر وهو حلال وقال مجاهد وطاوس إذا صامهن في أشهر الحج أجزأه وهذان القولان شاذان ذكرهما الطبري عن محمد بن بشار وعن بن مهدي وعن سفيان عن بن جريج وعن عطاء عن أبي حميد عن حكام عن عنبسة عن بن أبي نجيح عن مجاهد وطاوس كمل كتاب الحج بحمد الله وعونه وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين وسلم تسليما

Mas'alah: What is the ruling on equivalent compensation for hunting in ihram?

Al-Istidhkar, p. 3115

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Fidya and Sacrificial Penalties > Penalty for Hunting (Jaza' al-Sayd)

وقد قال العراقيون في قول الله عز وجل (فجزاء مثل ما قتل من النعم) المائدة 95 إن القيمة مثل في هذا الموضع فتناقضوا

BAB 7

باب الطواف The Chapter on Circumambulation

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the interpretation of 'the two horns' according to different scholars?

Al-Istidhkar, p. 1484

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on the Boundaries and Direction of Tawaf

وقال غيره هما حجران مشرفان أو عمودان على الحوض يقوم عليهما السقاة وفي هذا الباب عن مالك

Mas'alah: What is the refutation of the hadith of Ibn al-Muntashir regarding the Prophet's circumambulation?

Al-Istidhkar, p. 1505

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on the Black Stone and Yemeni Corner

وقالوا لا معنى لحديث بن المنتشر لأنه ليس مما يعارض به هؤلاء الأئمة ولو كان ما كان في لفظه حجة لأن قولهم طاف على نسائه لأنه يحتمل أن يكون طوافه لغير جماع ليعلمهن كيف يحرمن وكيف يعملن في حجهن وغير ذلك

Mas'alah: What was the dispute between Ibn Abbas and Muawiya over touching the Kaaba's corners?

Al-Istidhkar, p. 1525

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on the Black Stone and Yemeni Corner

وعن جابر بن زيد ومن يتق شيئا من البيت وكان معاوية يستلم الأركان فقال بن عباس لمعاوية ألا تقتصر على استلام الركنين فقال معاوية ليس شيء من البيت مهجورا

Mas'alah: What is the ruling on touching the two Yemeni corners of the Kaaba during tawaf?

Al-Istidhkar, p. 1526

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on the Black Stone and Yemeni Corner

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا الطيالسي قال حدثنا ليث بن سعد عن بن شهاب عن سالم عن بن عمر قال لم أر رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح من البيت إلا الركنين اليمانيين

Mas'alah: What is al-Shafi'i's opinion on reciting talbiyah aloud during tawaf?

Al-Istidhkar, p. 1549

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Sunnah and Recommended Acts of Tawaf

عن الشافعي أنه قال لا أحب لمن لبى في الطواف أن يجهر وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on tawaf and sa'y for one who enters ihram before the day of Tarwiyah?

Al-Istidhkar, p. 1551

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Tawaf al-Qudum and Its Timing

قال هشام وقال الحسن أي ذلك فعل فلا بأس إن شاء أهل حين يتوجه إلى منى وإن شاء قبل ذلك وإذا أهل قبل يوم التروية فإنه يطوف بالبيت ويسعى بين الصفا والمروة يعني إن شاء

Mas'alah: Is the tawaf performed upon arriving in Makkah obligatory or sunnah for a pilgrim?

Al-Istidhkar, p. 1551

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Tawaf al-Qudum and Its Timing

وليس طوافه ذلك له بلازم ولا سنة لأنه طواف سنة لقادم مكة من غيرها من ا

Mas'alah: Is the arrival tawaf (tawaf al-qudum) required for a Meccan pilgrim?

Al-Istidhkar, p. 1551

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Tawaf al-Qudum and Its Timing

وأما الطواف الأول وهو طواف الدخول فساقط عن المكي وساقط عن

Mas'alah: What is the ruling on one who performs tawaf and sa'y before leaving for Mina?

Al-Istidhkar, p. 1552

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Tawaf al-Qudum and Its Timing

وذكر بن عبد الحكم وغيره عن مالك من أحرم من مكة وطاف وسعى قبل خروجه إلى منى لزمه أن يطوف بعد الرمي والسعي فإن لم يعد الطواف حتى رجع إلى بلده أجزى

Mas'alah: Does the arrival tawaf suffice for the ifadah tawaf according to the majority?

Al-Istidhkar, p. 1646

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Tawaf al-Qudum and Its Timing

وجمهور العلماء على أن طواف القدوم لا يجزئ عن طواف الإفاضة لأن طواف قبل عرفة ساقط عن المكي وعن المراهق وهم مجمعون على أن طواف الإفاضة الذي يجزئ عن طواف القدوم إذا وصل بالسعي بين الصفا والمروة للناسي والجاهل إذا رجع إلى بلده وعليه دم فإن كان مراهقا أو مكيا فلا دم عليه ولا شيء وهذا ما لا خلاف فيه عن مالك وغيره

Mas'alah: Does a qarin need one tawaf for both Hajj and Umrah?

Al-Istidhkar, p. 1646

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Tawaf al-Qudum and Its Timing

وفيما ذكرنا أيضا عن بن عمر حجة لمالك والشافعي وأكثر أهل الحجاز في أن القارن يجزئه طواف واحد لحجه وعمرته وسنذكر اختلاف العلماء في ذلك عند ذكر حديث عائشة وقولها فيه وأما الذين أهلوا بالحج أو جمعوا الحج مع العمرة فإنما طافوا طوافا واحدا في موضعه من هذا الكتاب وقال القعنبي في حديث بن عمر في هذا الباب ورأى أن ذلك مجزيا عنه وأهدى شاة ولم يقله في الموطأ يحيى ولا بن القاسم ولا أبو المصعب

Mas'alah: What did the Prophet say about the Quraysh shortening the Kaaba's foundations?

Al-Istidhkar, p. 1655

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Tawaf Inside the Hijr

772 – مالك عن بن شهاب عن سالم بن عبد الله أن عبد الله بن محمد بن أبي بكر الصديق أخبر عبد الله بن عمر عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ألم تري أن قومك حين بنوا الكعبة اقتصروا عن قواعد إبراهيم قالت فقلت يا

رسول الله أفلا تردها على قواعد إبراهيم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا حدثان قومك بالكفر لفعلت قال فقال عبد الله بن عمر لئن كانت عائشة سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أرى رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك استلام الركنين اللذين يليان الحجر إلا أن البيت لم يتمم على قواعد إبراهيم

Mas'alah: Why was the Hijr enclosed and people circumambulate outside it?

Al-Istidhkar, p. 1656

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Tawaf Inside the Hijr

774 - مالك أنه سمع بن شهاب يقول سمعت بعض علمائنا يقول ما حجر الحجر فطاف الناس من ورائه إلا إرادة أن يستوعب الناس الطواف بالبيت كله

Mas'alah: Why did the Prophet not touch the two corners near the Hijr?

Al-Istidhkar, p. 1657

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on the Black Stone and Yemeni Corner

وفيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يستلم الركنين اللذين يليان الحجر وذلك والله أعلم لأنهما كسائر حيطان البيت التي لا تستلم لأنهما ليسا بركنين على حقيقة بناء إبراهيم (عليه السلام) وأما بنيان قريش للبيت الحرام فلا خلاف في ذلك وقد اختلف في تاريخ بنائهم له فذكر موسى بن عقبة عن بن شهاب قال كان بين الفجار وبناء الكعبة خمس عشرة سنة وذكر بن وهب عن بن لهيعة عن بن الأسود محمد بن عبد الرحمن قال إن الله (عز وجل) بعث محمدا على رأس خمس عشرة سنة من بنيان الكعبة وقال محمد بن جبير بن مطعم بني البيت بعد خمس وعشرين سنة بعد الفيل وقال بن إسحاق على رأس خمس وثلاثين سنة وقد ذكرنا الآثار عن هؤلاء كلهم في التمهيد وذكر عبد الرزاق عن بن جريج عن مجاهد قال كان البيت عريشا تقتحمه العنز حتى إذا كان قبل مبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بخمس عشرة سنة بنته

قريش وعن معمر عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن أبي الطفيل قال كانت الكعبة في الجاهلية مبنية بالرضم ليس فيها مدد وكانت قدر ما تقتحمها العناق وكانت ثيابها توضع عليها تسدل سدلا وكان الركن الأسود موضوعا على سورها باديا وكانت ذات ركنين هيئة هذه الحلقة فأقبلت سفينة من الروم تريد الحبشة حتى إذا كانوا قريبا من جدة انكسرت السفينة فخرجت قريش ليأخذوا خشبها فوجدوا روميا عندها فأخذوا الخشب وقدموا بالرومي فقالت قريش نبني بهذا الخشب بيت ربنا فلما أرادوا هدمه إذا هم بحية على سور البيت مثل قطعة الجائز سوداء الظهر بيضاء البطن فجعلت كلما أتى أحد إلى البيت ليهدمه أو يأخذ من حجارته سعت إليه فاتحة فاها فاجتمعت قريش عند المقام فعجوا إلى الله تعالى فقالوا ربنا لم ترع أردنا تشريف بيتك وتزيينه فإن كنت ترضى بذلك وإلا فما بدا لك فافعل فسمعوا خواتا في السماء يعني صوتا ورجة فإذا هم

بطائر أعظم من النسر أسود الظهر أبيض البطن والرحلين فغرز مخالبه في قفا الحية فانطلق بها تجر ذنبها أعظم من كذا وكذا حتى انطلق بها نحو أجياد فهدمتها قريش وجعلوا يبنونها بالحجارة حجارة الوادي تحملها قريش على رقابها فرفعوها في السماء عشرين ذراعا فبينا النبي صلى الله عليه وسلم يحمل حجارة من أجياد وعليه نمرة ضاقت عليه النمرة فذهب يضع النمرة على عاتقه فترى عورته من صغر النمرة فنودي يا محمد! خمر عورتك فلم ير عريانا بعد ذلك وكان بين بنيان الكعبة وبين ما أنزل عليه خمس سنين وبين مخرجه من مكة وبنيانها خمس عشرة سنة فلما جيش الحصين بن نمير فذكر حريقها في زمن بن الزبير فقال بن الزبير إن عائشة أخبرتني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا حداثة قومك بالكفر لهدمت الكعبة فإنهم تركوا منها سبعة أذرع في الحجر ضاقت بهم النفقة والخشب قال بن خثيم فأخبرني

بن أبي مليكة عن عائشة أنها سمعت ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت وقال النبي (عليه السلام) وجعلت له بابين شرقيا وغربيا يزحفون من هذا ويخرجون من هذا ففعل ذلك بن الزبير وكانت قريش قد جعلت لها درجا يرقى عليها من يأتيها فجعلها بن الزبير لاصقة بالأرض قال بن خثيم وأخبرني بن سابط أن زيدا أخبره أنه لما بناها بن الزبير كشفوا عن القواعد فإذا الحجر مثل الخلقة والحجارة مشتبكة بعضها ببعض إذا حركت بالعتلة تحرك الذي بالناحية الأخرى قال بن سابط فأراني ذلك ليلا بعد العشاء في ليلة مقمرة فرأيتها أمثال الخلف متشبكة أطراف بعضها ببعض قال معمر وأخبرني الزهري قال لما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم الحلم أجمرت امرأة الكعبة فطارت شرارة من مجمرها في ثياب الكعبة فاحترقت فتشاورت قريش في هدمها وهابوا هدمها فقال لهم الوليد بن المغيرة ما تريدون بهذا الإصلاح أم الفساد فقالوا الإصلاح قال فإن الله تعالى لا يهلك المصلح قالوا فمن الذي يعلوها قال الوليد بن المغيرة أنا أعلوها فأهدمها فارتقى الوليد بن المغيرة على

ظهر البيت ومعه الفأس فقال اللهم إنا لا نريد إلا الإصلاح ثم هدم فلما رأته قريش قد هدم منها ولم يأتهم ما خافوا من العذاب هدموا معه حتى إذا بنوها فبلغوا موضع الركن اختصمت قريش في الركن أي القبائل تلي رفعه حتى كاد يشجر بينهم فقالوا تعالوا نحكم أول من يطلع علينا من هذه السكة فاصطلحوا على ذلك فاطلع عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو غلام عليه وشاح نمرة فحكموه فأمر بالركن فوضع في ثوب ثم أمر سيد كل قبيلة فأعطاها ناحية من الثوب ثم ارتقى فرفع إليه الركن فكان هو يضعه صلى الله عليه وسلم وذكر بن جريج عن مجاهد معنى حديث أبي الطفيل المتقدم ذكره ومعنى حديث الزهري هذا وحديثهما أكمل وأتم

Mas'alah: What is the ruling on rebuilding the Kaaba on the foundations of Ibrahim?

Al-Istidhkar, p. 1659

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Tawaf Inside the Hijr

وفي هذا الباب حديث تفرد به إبراهيم بن طهمان عن مالك عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد هممت أن أهدم الكعبة وأبنيها على قواعد إبراهيم وأجعل لها بابين وأسويها بالأرض فإنهم إنما رفعوها أن لا يدخلها إلا من أحبوا وروينا أن هارون الرشيد ذكر لمالك بن أنس أنه يريد هدم ما بنى الحجاج من الكعبة وأن يرده إلى بنيان بن الزبير لما جاء في ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم وامتثله بن الزبير فقال له مالك ناشدتك الله يا أمير المؤمنين أن تجعل هذا البيت ملعبة للملوك لا يشاء أحد منهم إلا نقض البيت وبناه فتذهب هيبته من صدور الناس

Mas'alah: What is the ruling on praying the two rak'ahs of tawaf in the Hijr?

Al-Istidhkar, p. 1660

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on the Two Rak'ahs After Tawaf

وقد اختلف العلماء في صلاة ركعتي الطواف في الحجر فأكثر العلماء على أن ذلك جائز لا بأس به وهو مذهب عطاء وبه قال الثوري وأبو حنيفة والشافعي وروي ذلك عن بن عمر وبن الزبير وسعيد بن جبير وغيرهم وكل هؤلاء يرى الصلاة في البيت جائزة نافلة وفريضة وإن كان منهم من يستحب أن تصلى الفريضة خارج البيت

والنافلة أيضا وقال مالك لا يصلي أحد صلاة واجبة في البيت ولا في الحجر قال ومن ركع ركعتي الطواف الواجب في الحجر أعاد الطواف والسعي بين الصفا والمروة وإن لم يركعهما حتى بلغ بلده أهراق دما ولا إعادة عليه وأما قول بن شهاب عن بعض علمائهم فإنما فيه الشهادة بأن الحجر من البيت وأنه من لم يطف به من ورائه لم يستكمل الطواف بالبيت ولا خلاف عليه بين العلماء أنه من لم يدخل الحجر في طوافه لا يجزيه ذلك الطواف ما دام بمكة لأنه لم يستوعب الطواف بالبيت واختلفوا هل ينوب عنه الدم لمن رجع إلى بلاده أم لا بد له من الرجوع إليه على ما ذكرناه والحمد لله

Mas'alah: What is the chapter on ramal in tawaf?

Al-Istidhkar, p. 1661

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Ramal (Fast Walking) in Tawaf

(34 – باب الرمل في الطواف)

Mas'alah: What is the evidence for ramal in tawaf?

Al-Istidhkar, p. 1661

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Ramal (Fast Walking) in Tawaf

775 – مالك عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر بن عبد الله أنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم رمل من الحجر الأسود حتى انتهى إليه ثلاثة أطواف

Mas'alah: What was Ibn Umar's practice regarding tawaf and ramal when entering ihram from Makkah?

Al-Istidhkar, p. 1661

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Ramal (Fast Walking) in Tawaf

779 - مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان إذا أحرم من مكة لم يطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة حتى يرجع من منى وكان لا يرمل إذا طاف حول البيت إذا أحرم من مكة

Mas'alah: Is ramal limited to the first three circuits of tawaf al-qudum?

Al-Istidhkar, p. 1661

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Ramal (Fast Walking) in Tawaf

قال أبو عمر لا أعلم خلافا أن الرمل - وهو الحركة والزيادة في المشي - لا يكون إلا في ثلاثة أطواف من السبعة في طواف دخول مكة خاصة للقادم الحاج أو المعتمر

Mas'alah: Where does the tawaf begin according to the hadith?

Al-Istidhkar, p. 1662

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on the Boundaries and Direction of Tawaf

وفي هذا الحديث دليل على أن الطائف يبتدئ طوافه من الحجر وهذا ما لا خلاف

فيه أيضا

Mas'alah: What did the Prophet do upon entering Makkah for tawaf?

[Al-Istidhkar, p. 1662]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on the Boundaries and Direction of Tawaf

وروى بن وهب عن يونس عن بن شهاب عن سالم عن أبيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين يقدم مكة يستلم الركن أول ما يطوف

Mas'alah: How should one begin tawaf from the Black Stone and proceed?

[Al-Istidhkar, p. 1662]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on the Boundaries and Direction of Tawaf

قال أبو عمر إذا بدأ من الحجر مضى على يمينه وجعل البيت عن يساره وذلك أن الداخل من باب بني شيبة أو غيره أول ما يبتدئ به أن يأتي الحجر يقصده فيقبله إن استطاع أو يمسحه بيمينه ويقبلها بعد أن يضعها عليه فإن لم يقدر قام بحذائه فكبر ثم أخذ في طوافه ثم يمضي على يمينه كما وصفت لك على باب الكعبة إلى الركن الذي لا يستلم ثم الذي يليه مثله ثم الركن الثالث وهو اليماني الذي يستلم وهو يلي الأسود ثم إلى ركن الحجر الأسود

Mas'alah: What is the ruling on ramal in obligatory and non-obligatory tawaf?

Al-Istidhkar, p. 1662

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Ramal (Fast Walking) in Tawaf

هذا حكم كل طواف واجب وغير واجب وهذه طوفة واحدة يفعل ذلك ثلاثة أطواف يرمل فيها ثم أربعة مثلها لا يرمل فيها إذا كان هذا كله في طواف الدخول

Mas'alah: What is the ruling on performing tawaf in reverse order?

Al-Istidhkar, p. 1662

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on the Boundaries and Direction of Tawaf

وهذا كله إجماع من العلماء أنه من فعل هكذا فقد فعل ما ينبغي فإن لم يطف كما وصفنا وجعل البيت عن يمينه ومضى من الركن الأسود على يساره فقد نكس طوافه ولم يجزه ذلك الطواف عندنا

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on performing obligatory tawaf in reverse order?

Al-Istidhkar, p. 1662

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on the Boundaries and Direction of Tawaf

واختلف الفقهاء فيمن طاف الطواف الواجب منكوسا

Mas'alah: What is the Maliki and Shafi'i ruling on tawaf performed in reverse order?

Al-Istidhkar, p. 1662

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on the Boundaries and Direction of Tawaf

فقال مالك والشافعي وأصحابهما لا يجزئه الطواف منكوسا وعليه أن ينصرف من بلاده فيطوف لأنه كمن لم يطف وهو قول الحميدي وأبي ثور

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on tawaf performed in reverse order?

Al-Istidhkar, p. 1662

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on the Boundaries and Direction of Tawaf

وقال أبو حنيفة وأصحابه يعيد الطواف ما دام بمكة فإذا بلغ الكوفة أو أبعد كان عليه دم ويجزئه

Mas'alah: What is the ruling on forgetting a circuit (shawt) during tawaf?

Al-Istidhkar, p. 1662

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Forgetting or Delaying Tawaf and Its Prayer

وكلهم يقول إذا كان بمكة أعاد وكذلك القول عند مالك والشافعي فيمن نسي شوطا واحدا من الطواف أنه لا يجزئه وعليه أن يرجع من بلاده على بقية إحرامه

فيطوف

Mas'alah: What is the ruling on forgetting a circuit during tawaf after returning home?

Al-Istidhkar, p. 1662

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Forgetting or Delaying Tawaf and Its Prayer

وقال أبو حنيفة إن بلغ بلده لم ينصرف وكان عليه دم

Mas'alah: What is the ruling on innovating in the rites of tawaf?

Al-Istidhkar, p. 1663

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Sunnah and Recommended Acts of Tawaf

مناسككم فمن خالف فعله فليس بطائف وفعله مردود عليه لقوله صلى الله عليه وسلم من أحدث في أمرنا ما ليس منه فهو رد

Mas'alah: What is the ruling on ramal (quick walking) during tawaf?

Al-Istidhkar, p. 1663

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Ramal (Fast Walking) in Tawaf

وأما الرمل فهو المشي خببا يشتد فيه دون الهرولة وهيئته أن يحرك الماشي منكبيه لشدة الحركة في مشيه هذا حكم الثلاثة الأشواط في الطواف بالبيت طواف دخول لا غيره وأما الأربعة الأشواط تتمة السبعة فحكمها المشي المعهود

Mas'alah: What is the difference of opinion on whether ramal is a sunnah?

Al-Istidhkar, p. 1663

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Ramal (Fast Walking) in Tawaf

أن الرمل سنة لكل قادم مكة حاجا أو معتمرا في الثلاثة الأطواف الأول وقال آخرون ليس الرمل بسنة ومن شاء فعله ومن شاء لم يفعله

Mas'alah: Which Tabi'un held that ramal is not a sunnah?

Al-Istidhkar, p. 1663

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Ramal (Fast Walking) in Tawaf

روي ذلك عن جماعة من التابعين منهم عطاء وطاوس ومجاهد والحسن وسالم والقاسم وسعيد بن جبير وهو الأشهر عن بن عباس

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the Prophet's ramal and its status as sunnah?

Al-Istidhkar, p. 1664

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Ramal (Fast Walking) in Tawaf

روى فطر عن أبي الطفيل قال قلت لابن عباس زعم قومك أن رسول الله رمل بالبيت وقال ذلك سنة فقال صدقوا وكذبوا! قلت ما صدقوا وما كذبوا قال صدقوا رمل رسول الله صلى الله عليه وسلم حين طاف بالبيت وكذبوا ليس ذلك بسنة إن قريشا زمن الحديبية قالوا إن به وبأصحابه هزلا وقعدوا على قعيقعان ينظرون إلى النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال لأصحابه ارملوا أروهم أن بكم قوة فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرمل من الحجر الأسود إلى اليماني فإذا توارى عنهم مشى

Mas'alah: What does the hadith of Ibn Abbas say about ramal in all three circuits?

Al-Istidhkar, p. 1664

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Ramal (Fast Walking) in Tawaf

ففي هاتين الروايتين عن أبي الطفيل عن بن عباس أن رسول الله رمل الأشواط الثلاثة كلها

Mas'alah: What is the hadith evidence for ramal during Umrah and Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1665

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Ramal

(Fast Walking) in Tawaf

واحتجوا أيضا بحديث الحجاج بن أرطاة عن أبي جعفر وعكرمة عن بن عباس قال لما اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغ أهل مكة أن بأصحابه هزلا فلما قدم مكة قال لأصحابه شدوا مآزركم وارملوا حتى يرى قومكم أن بكم قوة ثم حج رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يرمل

Mas'alah: What is the authentic report of the Prophet's ramal during Hajj?

[Al-Istidhkar, p. 1665]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Ramal (Fast Walking) in Tawaf

قال أبو عمر هذا ليس بشيء لأن الثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه رمل في حجته حجة الوداع من الحجر إلى الحجر ثلاثة أشواط ومشى أربعة من حديث مالك وغيره عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر

Mas'alah: What is the ruling on ramal during tawaf al-qudum?

[Al-Istidhkar, p. 1665]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Ramal (Fast Walking) in Tawaf

وروى هشام عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر قال في الرمل لا تدع شيئا صنعناه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد ثبت عن عمر وبن مسعود وبن عمر أنهم كانوا

يرملون في الطواف ثلاثا طواف القدوم فصار سنة معمولا بها لا يضرها من جهلها وأنكرها

Mas'alah: What is the preferred hadith regarding ramal in Hajj and Umrah?

Al-Istidhkar, p. 1665

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Ramal (Fast Walking) in Tawaf

قال أبو عمر هذا خير من حديث العلاء بن المسيب عن الحكم عن مجاهد عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رمل في العمرة ومشى في الحج وأصح وأثبت إن شاء الله

Mas'alah: What is the consensus of scholars on ramal in tawaf?

Al-Istidhkar, p. 1666

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Ramal (Fast Walking) in Tawaf

قال أبو عمر على هذا جماعة العلماء بالحجاز والعراق من أئمة الفتوى وأتباعهم وهم الحجة على من شذ عنهم وقد مضى حديث جابر بما يغني عن الدلائل والتأويل

Mas'alah: What did Malik say about repeating the ritual if ramal or harwalah is omitted?

Al-Istidhkar, p. 1666

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Ramal (Fast Walking) in Tawaf

فمرة قال مالك يعيد

Mas'alah: What did Malik say about not repeating the ritual if ramal or harwalah is omitted?

Al-Istidhkar, p. 1666

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Ramal (Fast Walking) in Tawaf

ومرة قال لا يعيد

Mas'alah: What is the ruling on leaving the ramal (fast walking) during tawaf?

Al-Istidhkar, p. 1666

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Ramal (Fast Walking) in Tawaf

وقد روي عن بن عباس فيمن ترك الرمل أنه لا شيء عليه وهو قول عطاء وبن جريج والشافعي وأبي حنيفة والأوزاعي وأحمد وإسحاق وأبي ثور

Mas'alah: What is the disagreement on ramal for the people of Makkah?

Al-Istidhkar, p. 1667

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Ramal (Fast Walking) in Tawaf

واختلفوا في أهل مكة إذا حجوا هل عليهم رمل أم لا فكان بن عمر لا يرى عليهم رملا إذا طافوا بالبيت وقال بن وهب كان مالك يستحب لمن حج من مكة أن يرمل حول البيت وقال الشافعي كل طواف قبل عرفة كل طواف يوصل بينه وبين السعي فإنه يرمل فيه وكذلك العمرة

Mas'alah: What is the ruling on reciting poetry during tawaf?

Al-Istidhkar, p. 1667

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Sunnah and Recommended Acts of Tawaf

وأما قول عروة في الطواف (اللهم لا إله إلا أنتا ... وأنت تحيي بعد ما أمتا) فإن الموزون من الكلام وما يكره كغير الموزون وأما قول عروة في الطواف (اللهم لا إله إلا أنتا ... وأنت تحيي بعد ما أمتا) فإن الموزون من الكلام وما يكره كغير الموزون وأما الشعر الذي يجري مجرى الذكر وكان شاعرا (رحمه الله) والشعر ديوان العرب وألسنتهم به رطبة وقد كان الحسن يقول في مثل هذا (يا فالق الإصباح أنت ربي ... وأنت مولاي وأنت حسبي) (فأصلحن باليقين قلبي ... ونجني من كرب يوم الكرب) وقد أوضحنا ما يجوز من الشعر ومن رفع العقيرة به وما يكره من الغناء وشبهه في كتاب الجامع من هذا الديوان عند ذكر رفع بلال عقيرته (ألا ليت شعري هل أبيتن ليلة ... بواد وحولي إذخر وجليد)

Mas'alah: What is the chapter on touching the Black Stone during tawaf?

Al-Istidhkar, p. 1667

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on the Black Stone and Yemeni Corner

5 – باب الاستلام في الطواف)

Mas'alah: Is it permissible to kiss the Yemeni Corner?

Al-Istidhkar, p. 1669

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on the Black Stone and Yemeni Corner

وقد روى عبد الله بن مسلم بن هرمز عن مجاهد عن بن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا استلم الركن اليماني قبله ووضع خده عليه وهذا غير معروف ولم يتابع عليه وإنما المعروف قبل يده وإنما يعرف تقبيل الحجر الأسود ووضع الوجه عليه وما أعرف أحدا من أهل الفتوى يقول بتقبيل غير الأسود

Mas'alah: How did the Prophet touch the corner with a crooked staff during tawaf?

Al-Istidhkar, p. 1669

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on the Black Stone and Yemeni Corner

وقد روى هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طاف

حجة الوداع حول البيت يستلم الركن بمحجن كراهية أن يصرف الناس عنه

Mas'alah: What did the Prophet advise Umar about crowding at the corner during tawaf?

Al-Istidhkar, p. 1669

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on the Black Stone and Yemeni Corner

وروى بن عيينة عن أبي يعفور عن رجل من خزاعة عن عمر بن الخطاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له يا أبا حفص إنك رجل قوي فلا تزاحم الناس على الركن فإنك تؤذي الضعيف ولكن إذا وجدت خلوة فاستلم ولا تكر وامض

Mas'alah: What is the ruling on touching the corners during tawaf?

Al-Istidhkar, p. 1669

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on the Black Stone and Yemeni Corner

وقال الشافعي أخبرنا سعيد بن سالم عن إبراهيم بن نافع قال طفت مع طاوس فلم يستلم شيئا من الأركان حتى فرغ من طوافه

Mas'alah: What is the ruling on touching all the corners of the Kaaba during tawaf?

Al-Istidhkar, p. 1670

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on the Black Stone and Yemeni Corner

782 – مالك عن هشام بن عروة أن أباه كان إذا طاف بالبيت يستلم الأركان كلها وكان لا يدع اليماني إلا أن يغلب عليه

Mas'alah: What is the ruling on touching only the two Yemeni corners during tawaf?

Al-Istidhkar, p. 1670

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on the Black Stone and Yemeni Corner

قال أبو عمر قد مضى في حديث مالك عن سعيد المقبري عن عبيد بن جريج عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يستلم من الأركان إلا اليمانيين ما فيه كفاية في استلام الأركان

Mas'alah: What is the ruling on touching all corners of the Kaaba?

Al-Istidhkar, p. 1670

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on the Black Stone and Yemeni Corner

وقد كان عبد الله بن الزبير ومعاوية يفعلان ما كان يفعله عروة من استلام الأركان كلها وقالا ليس من البيت شيء مهجور وقال معاوية لابن عباس فقال له بن عباس (لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة) الأحزاب 21 وقد بان في بناء الكعبة معنى ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم استلام الركنين اللذين يليان الحجر

Mas'alah: What evidence is cited for touching all corners of the Kaaba?

Al-Istidhkar, p. 1670

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on the Black Stone and Yemeni Corner

قال الطبري واحتج من رأى الاستلام في الأركان كلها بما

حدثناه بن حميد قال حدثني يحيى بن وضاح قال حدثني الحسين بن واقد عن أبي الزبير عن جابر قال كنا نؤمر إذا طفنا أن نستلم الأركان كلها قال أبو الزبير ورأيت عبد الله بن الزبير يفعله قال أبو عمر قول أبي الزبير أنه رأى عبد الله بن الزبير يفعله وهو مكي يرى الجماعات من الصحابة وكبار التابعين يحجون فلو رآهم يفعلون ذلك لم يخص بذلك بن الزبير وهذا يعضده حديث عبيد بن جريج أنه قال لعبد الله بن عمر رأيتك تفعل أربعا لم أر أحدا يفعلهن غيرك فذكر منهن أنه كان لا يستلم إلا الركنين فقط قال أبو عمر هو مباح لمن فعله لا حرج عليه والسنة استلام الركنين الأسود واليماني وعليه جماعة الفقهاء بالأمصار أهل الفتوى والحمد لله وقد كان جماعة من السلف لا يستلمون الركن إلا في الوتر من الطواف منهم مجاهد وطاوس واستحبته طائفة من الفقهاء قال الشافعي أحب الاستلام في كل وتر أكثر مما أحبه في كل شفع وإذا لم يكن الازدحام أحببت الاستلام في كل طواف

Mas'alah: What is the ruling on kissing the Black Stone during tawaf?

Al-Istidhkar, p. 1671

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on the Black Stone and Yemeni Corner

(36 – باب تقبيل الركن الأسود في الاستلام) 873 – مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أن عمر بن الخطاب قال وهو يطوف بالبيت للركن الأسود إنما أنت حجر ولولا إني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قبلك ما قبلتك ثم قبله قال مالك سمعت بعض أهل العلم يستحب إذا رفع الذي يطوف بالبيت يده عن الركن اليماني أن يضعها على فيه قال أبو عمر هذا الحديث مرسل لأن عروة لم يسمع من عمر وقد روي متصلا مسندا من وجوه منها ما رواه

بن وهب قال أخبرني عمرو بن الحارث ويونس بن يزيد عن بن شهاب عن سالم عن أبيه أنه حدثه قال قبل عمر بن الخطاب الحجر ثم قال والله لقد علمت أنك حجر ولولا إني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلك ما قبلتك قال عمرو بن الحارث وحدثني بمثلها زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر قال أبو عمر زعم أبو بكر البزار أن هذا الحديث رواه عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مسندا أربعة عشر رجلا وقد ذكرنا بعض تلك الطرق في التمهيد ولا يختلف العلماء أن تقبيل الحجر الأسود في الطواف من سنن الحج لمن قدر عليه ومن لم يقدر عليه وضع يده على فيه ثم وضعها عليه مستلما ورفعها إلى فيه فإن لم يقدر أيضا على ذلك كبر إذا قابله وحاذاه فإن لم يفعل فلا أعلم أحدا أوجب عليه دما ولا فدية روى بن جريج عن محمد بن جعفر قال رأيت بن عباس قبل الركن ثم سجد عليه ثم قبله ثم سجد عليه ثم قبله ثم سجد عليه ثلاث مرات وروى الشافعي قال حدثني سعيد عن سالم عن حنظلة بن أبي سفيان عن طاوس أنه كان لا يستلم الحجر إلا أن يراه خاليا وكان إذا استلمه قبله ثلاث مرات ثم سجد عليه على إثر كل تقبيلة قال أبو عمر وروي في الحجر الأسود آثار عن السلف منها عن بن عباس وعبد الله بن عمر ووهب بن منبه وكعب الأحبار وغيرهم أن الحجر الأسود من الجنة وأنه كان أشد بياضا من الثلج

حتى سوده لمس أهل الشرك وعبدة الأصنام له وإنه لولا مسه من أرجاس أهل الجاهلية وأنجاسها ما مسه ذو عاهة إلا برأ وعن بن عباس وسلمان الفارسي أنه من حجارة الجنة وأنه يبعث يوم القيامة وله لسان وشفتان وعينان يشهد لمن استلمه بالوفاء والحق وهو يمين الله في الأرض وهو يصافح بها عباده وعن السدي قال هبط آدم بالهند وأنزل معه الحجر الأسود وأنزل معه قبضة من ورق الجنة فنثرها آدم بالهند فأنبتت شجر الطيب فأجل ما يؤتى به من الطيب الهندي من ذلك الورق وإنما قبض آدم القبضة أسفا على الجنة حيث أخرج منها وروى بن وهب عن عمرو بن الحارث أن قتادة حدثه أن أنس بن مالك

حدثه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال الحجر الأسود من حجارة الجنة وإني قد رضيت بما قسم قال وحدثني يونس بن يزيد عن بن شهاب أنه سمع سعيد بن المسيب يقول الركن حجر من حجارة الجنة أخبرنا عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني أبو إسماعيل الترمذي قال حدثني شاذ بن الفياض قال حدثني عمر بن إبراهيم العبدي البزار عن قتادة عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحجر الأسود من حجارة الجنة قال أبو عمر كل ما ذكرنا في الحجر الأسود قد جاء عن السلف على حسب ما وصفنا وهو الصواب عندنا وأولى من قول من شذ فقال إنه من حجارة الوادي وبالله التوفيق قال الشافعي السجود على الحجر سجود لله تعالى وأنا أحب ما صنع بن عباس وطاوس قال وأخبرنا سعيد بن سالم عن بن جريج قال قلت لعطاء هل رأيت أحدا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا استلموا قبلوا أيديهم قال نعم رأيت جابر بن عبد الله وبن عمر وأبا سعيد الخدري وأبا هريرة إذا استلموا قبلوا أيديهم قلت وبن عباس قال نعم حسبت كثيرا قلت هل تدع أنت إذا استلمت أن تقبل يديك قال فلم أستلمه إذن! قال بن جريج قلت لعطاء تقبيل

الركن الأسود قال حسن قال أبو عمر إذا كان موجودا عن السلف في الركن الأسود فما ذكره مالك عن بعض أهل العلم في الركن اليماني لأن الركنين السنة فيهما استلامهما وتقبيل اليد وتقبيل الحجر الأسود خاصة لمن قدر عليه وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the two rak'ahs of tawaf?

Al-Istidhkar, p. 1673

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on the Two Rak'ahs After Tawaf

(37 – باب ركعتي الطواف)

Mas'alah: What is the ruling on praying two rak'ahs after each seven circuits of tawaf?

Al-Istidhkar, p. 1673

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on the Two Rak'ahs After Tawaf

784 – مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أنه كان لا يجمع بين السبعين لا يصلي بينهما ولكنه يصلي بعد كل سبع ركعتين فربما صلى عند المقام وعند غيره

Mas'alah: Is it permissible to combine multiple circuits of tawaf before praying the two rak'ahs?

Al-Istidhkar, p. 1674

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on the Two Rak'ahs After Tawaf

وسئل مالك عن الطواف إن كان أخف على الرجل أن يتطوع به فيقرن بين الأسبوعين أو أكثر ثم يركع ما عليه من ركوع تلك السبوع قال لا ينبغي ذلك وإنما السنة أن يتبع كل سبع ركعتين

Mas'alah: What should one do if he mistakenly performs extra circuits in tawaf?

Al-Istidhkar, p. 1674

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Forgetting or Delaying Tawaf and Its Prayer

قال مالك في الرجل يدخل في الطواف فيسهو حتى يطوف ثمانية أو تسعة أطواف قال يقطع إذا علم أنه قد زاد ثم يصلي ركعتين ولا يعتد بالذي كان زاد ولا ينبغي له أن يبني على التسعة حتى يصلي سبعين جميعا لأن السنة في الطواف أن يتبع كل سبع ركعتين

Mas'alah: What should one do if he doubts the number of circuits after praying the two rak'ahs of tawaf?

Al-Istidhkar, p. 1674

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Forgetting or Delaying Tawaf and Its Prayer

قال مالك ومن شك في طوافه بعد ما يركع ركعتي الطواف فليعد فليتمم طوافه على اليقين ثم ليعد الركعتين لأنه لا صلاة لطواف إلا بعد إكمال السبع

Mas'alah: What is the ruling if one's ablution is nullified during tawaf or sa'y?

Al-Istidhkar, p. 1674

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Tawaf Without Purification or with Impurity

ومن أصابه شيء بنقض وضوئه وهو يطوف بالبيت أو يسعى بين الصفا والمروة أو بين ذلك فإنه من أصابه ذلك وقد طاف بعض الطواف أو كله ولم يركع ركعتي الطواف فإنه يتوضأ ويستأنف الطواف والركعتين وأما السعي بين الصفا والمروة فإنه لا يقطع ذلك عليه ما أصابه من انتقاض وضوئه ولا يدخل السعي إلا وهو طاهر بوضوء

Mas'alah: What is the ruling on combining multiple tawaf circuits before praying the two rak'ahs in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1674

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on the Two Rak'ahs After Tawaf

قال أبو عمر أما فعل عروة (رحمه الله) أنه كان لا يجمع بين السبعين إلى آخر خبره المذكور في أول هذا الباب فالسنة المجتمع عليها في الاختيار أن يتبع كل سبوع ركعتين وعلى هذا جمهور العلماء قال بن وهب عن مالك السنة التي لا اختلاف فيها ولا شك والذي اجتمع عليه المسلمون أن مع كل أسبوع ركعتين وقال أشهب سئل مالك عمن طاف سبعين ثم ركع لهما فقال ما أحبه وما ذلك من عمل الناس وكره الثوري أن يجمع بين سبوعين وكرهه أيضا أبو حنيفة والشافعي وأبو ثور وأحمد

وإسحاق وأكثر أهل العلم وقد كان بعض السلف يقرن بين الأسابيع منهم عائشة أم المؤمنين والمسور بن مخرمة ومجاهد ذكر بن عيينة قال حدثني محمد بن السائب عن أبيه أن عائشة كانت تطوف ثلاثة أسابيع تفرق بينها وتركع لكل سبوع ركعتين

Mas'alah: What is the ruling on performing an odd number of tawaf circuits and combining their rak'ahs?

Al-Istidhkar, p. 1675

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on the Two Rak'ahs After Tawaf

وذكر شعبة عن عبد الله بن أبي نجيح عن مجاهد أنه كان لا يرى بأسا أن يطوف الرجل ثلاثة أسابيع أو خمسة وما كان وترا ويصلي لكل أسبوع ركعتين ويجمعهن وكان يكره سبعين أو أربعا وقال به أبو يوسف أيضا وكان المسور بن مخرمة يفرق بين الأسبوعين

Mas'alah: What is the evidence for and against combining tawaf circuits before praying the two rak'ahs?

Al-Istidhkar, p. 1675

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on the Two Rak'ahs After Tawaf

قال أبو عمر الحجة لمن كره ذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم طاف بالبيت سبعا وصلى خلف المقام ركعتين وقال خذوا عني مناسككم فينبغي الاقتداء به والانتهاء

إلى ما سنه صلى الله عليه وسلم وعلة من أجاز ذلك أنها صلاة ليس لها وقت فيتعدى والطواف لا وقت له أيضا فحسبه أن يأتي من الطواف بما شاء ويركع لكل أسبوع ركعتين قياسا على من كانت عليه كفارتان في وقتين يجمعهما في وقت واحد وأما كراهة مجاهد الجمع بين السبعين وإجازته ثلاثة أسابيع فإنما ذلك – والله أعلم – أن رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف إلى الركعتين بعد وتر من طوافه ومن طاف أسبوعين لم ينصرف على وتر فلذلك أجاز أن يطوف ثلاثة أسابيع وخمسة وسبعة ولم يجز اثنين

Mas'alah: Where should the two rak'ahs after tawaf be prayed in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1675

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on the Two Rak'ahs After Tawaf

قال أبو عمر ثبتت الآثار عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه لما طاف بالبيت صلى عند المقام ركعتين وأجمعوا على قول ذلك وأجمعوا أيضا على أن الطائف يصلي الركعتين حيث شاء من المسجد وحيث أمكنه وأنه إن لم يصل عند المقام أو خلف المقام فلا شيء عليه

Mas'alah: What is the ruling on forgetting the two rak'ahs of tawaf until leaving the Haram in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1675

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on

Forgetting or Delaying Tawaf and Its Prayer

واختلفوا فيمن نسي ركعتي الطواف حتى خرج من الحرم أو رجع إلى بلاده فقال مالك إن لم يركعهما حتى يرجع إلى بلده فعليه هدي وقال الثوري يركعهما حيث شاء ما لم يخرج من الحرم وقال الشافعي وأبو حنيفة يركعهما حيث ما ذكر من حل أو حرم وحجة مالك في إيجاب الدم في ذلك قول بن عباس من نسي من نسكه شيئا فليهرق دما وركعتا الطواف من النسك وحجة من أسقط الدم في ذلك أنها صلاة تقضى متى ذكرت لقوله صلى الله عليه وسلم من نام

عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها وليستا بأوكد من المكتوبة ولا مدخل للدم عندهم

Mas'alah: What is the ruling on performing more than seven circuits in tawaf?

Al-Istidhkar, p. 1676

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Forgetting or Delaying Tawaf and Its Prayer

وأما قول مالك في الرجل يدخل الطواف فيسهو حتى يطوف ثمانية أطواف أو تسعة فإنه يقطع ويركع ركعتين ولا يعتد بالذي زاد ولا يبني عليه فهذه مسألة اختلف الفقهاء فيها فقول أبي حنيفة ومحمد في ذلك كقول مالك وبه قال أبو ثور وهو الأولى قياسا على صلاة النافلة فيهن يبني ويسلم في ركعتين فإذا قام إلى ثالثة وعمل فيها ثم ذكر رجع إلى الجلوس وتشهد وسلم وسجد وقال الثوري إن بنى على الطواف والطوافين أسبوعا آخر فلا بأس ولا أحبه واستحب الشافعي في ذلك ما قاله

مالك ولم يخرج عنده سهو الساهي إذا بنى

Mas'alah: What is the ruling on doubt in the number of circuits during tawaf?

Al-Istidhkar, p. 1676

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Forgetting or Delaying Tawaf and Its Prayer

وأما قوله من شك في طوافه بعد ما يركع ركعتي الطواف فليعد فليتم طوافه على اليقين ثم ليعد الركعتين لأنه لا صلاة لطواف إلا بعد إكمال السبع فقد احتج مالك للمسألة بما لا ريبة فيه فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من شك أثلاثا صلى أم أربعا فليبن على يقين وليأت بركعة ولا خلاف أن الركعتين لا تكونان إلا بعد السبعة الأطواف

Mas'alah: What is the evidence that tawaf requires purification?

Al-Istidhkar, p. 1677

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Conditions and Purification for Tawaf

عليها أنه لا ينبغي أن يكون الطواف إلا على طهارة لقوله (عليه السلام) للحائض من نسائه اقض ما يقضي الحاج غير أن لا تطوفي هذا هو الاختيار عندهم

Mas'alah: What is the Maliki ruling on performing tawaf without purification?

Al-Istidhkar, p. 1677

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Tawaf Without Purification or with Impurity

واختلفوا فيمن طاف على غير طهارة فجملة قول مالك في ذلك أنه قاسها على من صلى على غير وضوء

Mas'alah: What is the Maliki ruling on tawaf in a pure garment and with purification?

Al-Istidhkar, p. 1677

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Conditions and Purification for Tawaf

وقال مالك لا يطاف إلا في ثوب طاهر وعلى طهارة فإن أحدث في الطواف توضأ واستقبل إذا كان الطواف واجبا عليه أو من سنن الحج وأما الطواف التطوع فإنه إن أراد تمامه استأنف الوضوء له

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on tawaf without purification?

Al-Istidhkar, p. 1677

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Tawaf Without Purification or with Impurity

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف إن ذكر الذي طاف الطواف الواجب أو المسنون أنه كان على غير طهارة ذلك اليوم أو جنبا له الإعادة وعليه دم

Mas'alah: What is Muhammad's ruling on repeating tawaf without purification?

Al-Istidhkar, p. 1677

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Tawaf Without Purification or with Impurity

وقال محمد ليس عليه إعادة الطواف وإن طاف كان حسنا والدم على كل حال لا يسقطه عنه إعادة الطواف

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on tawaf in an impure garment?

Al-Istidhkar, p. 1677

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Tawaf Without Purification or with Impurity

وقال الشافعي إذا طاف في ثوب نجس وإن كان حسنا فالدم عليه على كل حال

Mas'alah: What is the ruling on tawaf with impurity on the body or footwear?

Al-Istidhkar, p. 1677

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Tawaf Without Purification or with Impurity

وقال أو على جسده شيء من نجاسة أو في نعله نجاسة لم يعتد بما طاف بتلك الحال كما لا يعتد بالصلاة في ذلك وكان في حكم من لم يطف

Mas'alah: Is the one performing tawaf considered like one praying in terms of purity?

Al-Istidhkar, p. 1677

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Conditions and Purification for Tawaf

قال والطائف بالبيت في حكم المصلي في الطهارة خاصة

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on voluntary tawaf interrupted by ritual impurity?

Al-Istidhkar, p. 1677

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Tawaf Without Purification or with Impurity

ولا يرى الشافعي في الطواف تطوعا على من قطعه عليه الحدث أو قطعه عامدا أعاده كالصلاة النافلة عنده ولا يحل عنده الطواف التطوع ولا صلاة التطوع إلا على طهارة

Mas'alah: What is Abu Thawr's ruling on tawaf without wudu or with impurity?

Al-Istidhkar, p. 1677

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Tawaf Without Purification or with Impurity

وقال أبو ثور إذا طاف على غير وضوء أو في ثوبه بول أو قذر أو دم كثيرا فأخشى وهو يعلم لم يجزه ذلك وإن كان لا يعلم أجزاه طوافه

Mas'alah: What is the ruling of Ahmad and Ishaq on tawaf without purity?

Al-Istidhkar, p. 1678

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Tawaf Without Purification or with Impurity

وقال أحمد وإسحاق لا يجوز طواف إلا على طهارة

Mas'alah: What is the view of Ibrahim al-Nakha'i and others on tawaf without purity?

Al-Istidhkar, p. 1678

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Tawaf Without Purification or with Impurity

وقال إبراهيم النخعي وحماد بن أبي سليمان ومنصور بن المعتمر والأعمش يجزئ الطواف على غير طهارة روى شعبة عن منصور وحماد والأعمش في الرجل يطوف بالبيت على غير طهارة لم يروا بذلك بأسا قال الأعمش أحب إلي أن يطوف على طهارة

Mas'alah: What is the evidence for and against the validity of tawaf without purification?

Al-Istidhkar, p. 1678

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Tawaf Without Purification or with Impurity

قال أبو عمر من أجاز الطواف على غير طهارة قاسه على إجماع العلماء في السعي

بين الصفا والمروة أنه جائز على غير طهارة ومن لم يجزه إلا على طهارة احتج بما تقدم من قوله (عليه السلام) تقضي الحائض المناسك كلها إلا الطواف بالبيت وقوله وقول أصحابه الطواف بالبيت صلاة وهو مرتبط بالبيت بعده ولا خلاف بينهما أنها لا تجزي على غير طهارة

Mas'alah: What is the chapter on prayer after Fajr and Asr during tawaf?

Al-Istidhkar, p. 1678

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on the Two Rak'ahs After Tawaf

(38 - باب الصلاة بعد الصبح والعصر في الطواف)

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab do regarding tawaf after Fajr prayer?

Al-Istidhkar, p. 1678

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on the Two Rak'ahs After Tawaf

785 - مالك عن بن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف أن عبد الرحمن بن عبد القاري أخبره أنه طاف بالبيت مع عمر بن الخطاب بعد صلاة الصبح فلما قضى عمر طوافه نظر فلم ير الشمس طلعت فركب حتى أناخ بذي طوى فصلى ركعتين

Mas'alah: What did Ibn Abbas do regarding tawaf after Asr prayer?

Al-Istidhkar, p. 1678

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on the Two Rak'ahs After Tawaf

786 - مالك عن أبي الزبير المكي أنه قال رأيت عبد الله بن عباس يطوف بعد صلاة العصر ثم يدخل حجرته فلا أدري ما يصنع

Mas'alah: What is the ruling on performing tawaf after Asr prayer?

Al-Istidhkar, p. 1678

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on the Two Rak'ahs After Tawaf

قال أبو عمر روى هذا الخبر بن عيينة عن أبي الزبير بخلاف رواية مالك ذكره بن أبي عمر وغيره عن بن عيينة عن عمرو بن دينار قال رأيت بن عباس طاف بعد العصر فلا أدري أصلى أم لا فقال له أبو الزبير عمرو لم يره صلى قال لا قال أبو الزبير لكني رأيته صلى

287 - مالك عن أبي الزبير المكي أنه قال قد رأيت البيت يخلو بعد صلاة الصبح وبعد صلاة العصر ما يطوف به أحد قال أبو عمر هذا خبر منكر يدفعه كل من رأى الطواف بعد الصبح والعصر ولا يرى الصلاة حتى تغرب الشمس قال مالك ومن طاف بالبيت بعض أسبوعه ثم أقيمت صلاة الصبح أو صلاة العصر فإنه يصلي مع الإمام ثم يبني على ما طاف حتى يكمل سبعا ثم لا يصلي حتى تطلع الشمس أو تغرب

قال وإن أخرهما – يعني الركعتين – حتى يصلي المغرب فلا بأس بذلك قال مالك ولا بأس أن يطوف الرجل طوافا واحدا بعد الصبح وبعد العصر لا يزيد على سبع واحد ويؤخر الركعتين حتى تطلع الشمس كما صنع عمر بن الخطاب ويؤخرهما بعد العصر حتى تغرب الشمس فإذا غربت الشمس صلاهما إن شاء وإن شاء أخرهما حتى يصلي المغرب لا بأس بذلك قال أبو عمر قد قال في الموطأ عند جماعة من رواته أحب إلي يركعهما بعد صلاة العصر قال أبو عمر للمسألة في هذا الباب ثلاثة أقوال أحدها إجازة الطواف بعد الصبح وبعد العصر وتأخير الركعتين حتى تطلع الشمس أو تغرب وهو مذهب عمر بن الخطاب ومعاذ بن عفراء وجماعة وهو قول مالك وأصحابه روى بن عيينة عن بن أبي نجيح عن أبيه قال قدم علينا أبو سعيد الخدري فطاف بالبيت سبعا بعد الصبح فقلنا انظروا كيف يصنع فجلس حتى طلعت الشمس ثم قام فصلى ركعتين والقول الثاني كراهة الطواف وكراهة الركوع له بعد الصبح وبعد العصر قاله سعيد بن جبير ومجاهد وجماعة والثالث إباحة ذلك كله وجوازه بعد الصبح وبعد العصر وبه قال الشافعي وجماعة غيره وكره الثوري وأبو حنيفة وأصحابه الطواف بعد الصبح وبعد العصر وقالوا فإن فعل فلا يركع حتى يحل وقت الصلاة النافلة بعد طلوع الشمس وبعد الغروب

وقال سعيد بن جبير ومجاهد لا يطوف بعد الصبح وبعد العصر وقال عطاء يطوف ولا يصلي وقد روي عنه يطوف ويصلي مثل قول الشافعي وهو الصحيح عنه وروى شعبة عن سعد بن إبراهيم عن نصر بن عبد الرحمن عن جده معاذ القرشي أنه طاف بالبيت مع معاذ بن عفراء بعد العصر وبعد الصبح فلم يصل فسألت فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صلاة بعد صلاة الغداة حتى تطلع الشمس ولا بعد العصر حتى تغرب الشمس وبمثل هذا احتج من كره الطواف بعد الصبح والعصر وزاد أن

من سنة الطواف أن تصلى بعده ركعتان بلا فصل ولا تؤخر الركعتان بعد الفراغ من الطواف إلا عن عذر فإذا لم تكن الصلاة جائزة لم يكن الطواف جائزا إلا أن الطواف لا يتم إلا بالركعتين ومن سنتهما أن لا يفرق بينهما ومن حجة الشافعي ومن قال بقوله حديث سفيان بن عيينة عن أبي الزبير عن عبد الله بن باباه عن جبير بن مطعم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال يا بني عبد مناف - أو يا بني عبد المطلب - إن وليتم من هذا الأمر شيئا فلا تمنعوا أحدا طاف بهذا البيت وصلى أي ساعة شاء من ليل أو نهار رواه الشافعي وغيره عن بن عيينة قالوا فقد عم الأوقات كلها فليس لأحد أن يخص وقتا من الأوقات وممن أجاز الطواف والصلاة بعد العصر والصبح عبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس وعبد الله بن الزبير والحسن والحسين وبه قال عطاء وطاوس والقاسم بن محمد وعروة بن الزبير روى بن عيينة عن عمرو بن دينار قال رأيت أنا وعطاء عبد الله بن عمر طاف بالبيت بعد الصبح وصلى قال أبو عمر لا ينبغي لأحد أن يطوف ولا يركع عند طلوع الشمس ولا عند

غروبها لأن الآثار متفقة في ذلك صحاح لا تحتمل تأويلا وأما الآثار في الصلاة بعد الصبح وبعد العصر فقد عارضتها مثلها وتأويل العلماء فيها أن النهي إنما ورد دليلا يتطرق بذلك إلى الصلاة عند الطلوع والغروب وقد أوضحنا هذا المعنى في كتاب الصلاة فلم أر وجها لإعادته ها هنا

Mas'alah: What is the chapter heading for comprehensive rulings on tawaf?

Al-Istidhkar, p. 1683

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on the Boundaries and Direction of Tawaf

(40 – باب جامع الطواف)

Mas'alah: What did the Prophet instruct Umm Salamah regarding tawaf while riding?

Al-Istidhkar, p. 1683

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Tawaf While Riding or Carrying

791 – مالك عن أبي الأسود محمد بن عبد الرحمن بن نوفل عن عروة بن الزبير عن زينب بنت أبي سلمة عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت شكوت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أني أشتكي فقال طوفي من وراء الناس وأنت راكبة قالت فطفت راكبة بعيري ورسول الله صلى الله عليه وسلم حينئذ يصلي إلى جانب البيت وهو يقرأ بالطور وكتاب مسطور

Mas'alah: What is the evidence that the Prophet was praying Fajr when Umm Salamah performed tawaf?

Al-Istidhkar, p. 1683

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Tawaf While Riding or Carrying

قال أبو عمر قولها يصلي تريد صلاة الصبح بدليل ما ذكره البخاري عن محمد بن حرب عن يحيى بن أبي زكريا الغساني عن هشام بن عروة عن أبيه

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on performing tawaf while riding or being carried?

Al-Istidhkar, p. 1684

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Tawaf While Riding or Carrying

عن زينب عن أم سلمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأم سلمة ولم تكن طافت بالبيت وأرادت الخروج إذا أقيمت صلاة الصبح فطوفي على بعيرك والناس يصلون ففعلت ذلك ولم تصل حتى خرجت قال أبو عمر اختلف العلماء فيمن طاف بالبيت راكبا ومحمولا

Mas'alah: What is Malik's ruling on tawaf while riding with or without an excuse?

Al-Istidhkar, p. 1684

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Tawaf While Riding or Carrying

فقال مالك إن كان من عذر أجزاهما وإن كان من غير عذر أعادا جميعا وإن رجع المحمول إلى بلده كان عليه أن يهدي دما

Mas'alah: What is the ruling on a sick person who is carried during tawaf and then recovers?

Al-Istidhkar, p. 1684

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Tawaf While Riding or Carrying

وقال مالك في المريض يطاف به محمولا ثم يفيق أحب إلي أن يعيد ذلك الطواف

Mas'alah: What is the ruling on performing tawaf for oneself and then for a child?

Al-Istidhkar, p. 1684

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Tawaf While Riding or Carrying

وذكر بن القاسم عنه قال يطوف لنفسه من أراد أن يطوف بالصبي ثم يطوف بالصبي ولا يركع عنه ولا شيء على الصبي في ركعتيه

Mas'alah: What is the ruling on performing tawaf while being carried without an excuse?

Al-Istidhkar, p. 1684

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Tawaf While Riding or Carrying

قال ومن طاف بالبيت محمولا من غير عذر قال بن القاسم أرى أن يعيد فإن رجع إلى بلاده عاد فطاف وأهراق دما وإن طاف راكبا أعاد وإن طال فعليه دم وإن سعى بالصبي من لم يسع بين الصفا والمروة فهو أخف من الطواف بالبيت ويجزئه ولا بأس أن يسعى لنفسه والصبي معه سعيا واحدا ويجزئهما جميعا على راحلته

Mas'alah: What is the ruling on performing tawaf while riding or being carried?

Al-Istidhkar, p. 1684

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Tawaf While Riding or Carrying

وقال أبو حنيفة وأصحابه إن طاف راكبا من غير عذر فعليه أن يعيد إن كان بمكة وإن رجع إلى الكوفة فعليه دم وإن طاف راكبا من عذر أجزاه وكذلك المحمول عند محمد بن الحسن فقال لو طاف بأمه حاملا لها أجزاه عنه وعنها وكذلك لو استأجرت امرأة رجلا يطوف بها حاملا كان الطواف لهما جميعا والأجر له

Mas'alah: What is the ruling on performing tawaf while riding without an excuse?

Al-Istidhkar, p. 1684

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Tawaf While Riding or Carrying

وقال الشافعي طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين الصفا والمروة راكبا من غير مرض ولكنه أحب أن يشرف للناس يسألونه وليس أحد مثله وأكثر ما طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم ماشيا فمن طاف راكبا من غير علة فلا إعادة عليه ولا فدية ولا أحب لمن طاف ماشيا أن يركب فإن طاف راكبا أو حاملا من عذر أو غيره فلا دم عليه

Mas'alah: What evidence is cited for the permissibility of tawaf while riding?

Al-Istidhkar, p. 1685

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Tawaf While Riding or Carrying

وحجته ما رواه بن جريج وبن أبي ذئب عن بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن بن

عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم طاف بالبيت على راحلته يستلم الركن بمحجنه قال بن جريج وأخبرني أبو الزبير عن جابر قال طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بالبيت وبين الصفا والمروة على راحلته ليراه الناس وليشرف لهم إن الناس غشوه

Mas'alah: What is the ruling on tawaf while riding or being carried for a sick person?

Al-Istidhkar, p. 1685

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Tawaf While Riding or Carrying

وقال أبو ثور إذا كان الرجل مريضا فطاف محمولا أو على دابة أجزاه ذلك وإن طاف راكبا أو محمولا من غير علة ولا عذر لم يجزه ذلك وكان عليه أن يعيد وكان بمنزلة من صلى وهو صحيح قاعدا

Mas'alah: How does the author refute the analogy between tawaf while riding and prayer while sitting?

Al-Istidhkar, p. 1685

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Tawaf While Riding or Carrying

قال أبو عمر أما من صلى وهو صحيح قادر على القيام جالسا فصلاته باطلة بإجماع من العلماء إذا كان إماما أو منفردا فكيف يقاس على هذا الأصل ما فرقت السنة بينهما بما ذكرنا من حديث بن عباس وغيره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طاف

على راحلته ولم يقل إن طوافي ذلك لعذر ولا نقل ذلك من يوثق بنقله ومعلوم أن التأسي به مباح أو واجب حتى يتبين أنه له خصوص بما لا دفع فيه من الخبر اللازم

Mas'alah: What is the evidence that the Prophet performed tawaf while riding due to illness?

Al-Istidhkar, p. 1685

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Tawaf While Riding or Carrying

إلا أنه قد روي في حديث بن عباس أن طوافه راكبا كان لشكوى حدثني عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم قال حدثني بكر بن حماد وحدثني عبد الله بن محمد قال حدثني محمد بن بكر قال حدثني أبو داود قال حدثني مسدد قال حدثني خالد بن عبد الله قال حدثني يزيد بن أبي زياد عن عكرمة عن بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم مكة وهو يشتكي فطاف على راحلته كلما أتى الركن استلمه بمحجن فلما فرغ من طوافه أناخ فصلى

Mas'alah: What is the ruling on a woman with irregular bleeding performing tawaf?

Al-Istidhkar, p. 1686

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Tawaf Without Purification or with Impurity

سفيان أخبره أنه كان جالسا مع عبد الله بن عمر فجاءته امرأة تستفتيه فقالت إني أقبلت أريد أن أطوف بالبيت حتى إذا كنت بباب المسجد هرقت الدماء فرجعت

حتى ذهب ذلك عني ثم أقبلت حتى إذا كنت بباب المسجد هرقت الدماء فرجعت حتى ذهب ذلك عني ثم أقبلت حتى إذا كنت عند باب المسجد هرقت الدماء فقال عبد الله بن عمر إنما ذلك ركضة من الشيطان فاغتسلي ثم استثفري بثوب ثم طوفي

Mas'alah: What is the ruling on delaying tawaf until after returning from Arafah for one who fears missing the standing?

Al-Istidhkar, p. 1686

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Tawaf al-Qudum and Its Timing

793 - مالك أنه بلغه أن سعد بن أبي وقاص كان إذا دخل مكة مراهقا خرج إلى عرفة قبل أن يطوف بالبيت وبين الصفا والمروة ثم يطوف بعد أن يرجع قال مالك وذلك واسع إن شاء الله

Mas'alah: Is it permissible to speak during Tawaf?

Al-Istidhkar, p. 1689

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Sunnah and Recommended Acts of Tawaf

وسئل مالك هل يقف الرجل في الطواف بالبيت الواجب عليه يتحدث مع الرجل فقال لا أحب ذلك له قد جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إن الطواف صلاة إلى الله (عز وجل) أحل فيه الكلام فمن يطف فلا ينطق إلا بخير وحدثني محمد بن إبراهيم قال حدثني محمد بن معاوية قال حدثني أحمد بن شعيب قال أخبرنا قتيبة

بن سعيد قال حدثني أبو عوانة عن إبراهيم بن ميسرة عن طاوس عن بن عباس قال الطواف بالبيت صلاة فأقلوا من الكلام ورواه بن جريج عن الحسن بن سالم عن طاوس عن رجل أدرك النبي صلى الله عليه وسلم هكذا ذكر مرفوعا وقال طاوس وسمعنا بن عمر يقول اتقوا الكلام في الطواف فإنما أنتم في صلاة ذكره الشافعي قال أخبرنا سعيد بن سالم عن حنظلة بن أبي سفيان عن طاوس

قال وحدثني سعيد عن إبراهيم بن نافع قال كلمت طاوسا في الطواف فكلمني وذكر بن جريج عن عطاء أنه كان يكره الكلام في الطواف إلا الشيء اليسير وكان يستحب فيه الذكر والتلاوة للقرآن وكان مجاهد يقرأ عليه القرآن في الطواف وقال مالك لا أرى ذلك ويبقى على طوافه وقال الشافعي أنا أحب القراءة في الطواف وهو أفضل ما تتكلم به الألسن

Mas'alah: Is purity required for Tawaf and Sa'y in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1690

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Conditions and Purification for Tawaf

قال مالك لا يطوف أحد بالبيت ولا بين الصفا والمروة إلا وهو طاهر فقد مضى القول في الطواف على غير طهارة وما للعلماء في ذلك من المعاني والمذاهب في باب ركعتي الطواف عند قوله هناك قال مالك فمن أصابه شيء ينقض وضوءه وهو يطوف بالبيت أو يسعى بين الصفا والمروة وأوضحنا هناك أن السعي بين الصفا والمروة لمن طاف بالبيت على طهارة استحباب غير واجب عند الجميع والحمد لله

إلا أنه لا يجزئ عند أهل الحجاز أخبرنا أحمد بن محمد قال أخبرنا أحمد بن الفضل قال حدثني محمد بن جرير قال أخبرنا أبو كريب قال قال أبو بكر بن عياش وسأله يحيى يعني بن آدم فقال هشام عن عطاء إذا طاف على غير وضوء أعاد قال نعم قال وقال إبراهيم لا يعيد

Mas'alah: What is the evidence for disliking tawaf while riding without a valid excuse?

Al-Istidhkar, p. 1699

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Tawaf While Riding or Carrying

قال أبو عمر في هذا الخبر حجة لمالك في كراهية أن يطوف أحد راكبا من غير عذر لازم وفيه إعلام بما كان عليه الصالحون من الرجال والنساء من الصبر على أعمال الطاعات وإن كان في بعضها رخصة طلبا للأجر وجزيل الثواب من الله (عز وجل) لم يجد رخصة من الله في الطواف بالبيت وبالصفا والمروة راكبا لدى العذر من مرض أو زمانة ألا ترى أنه لما اعتلوا له بالمرض لم ينكر عليهم ثم قال سرا كلاما معناه إن كان هؤلاء كذبوا فيما اعتلوا به فقد خابوا وخسروا وعلى كراهة الركوب بين الصفا والمروة من غير علة ولا ضرورة جمهور أهل العلم وبه قال مالك والكوفيون وإليه ذهب أحمد وإسحاق وروي ذلك عن عائشة وعروة وقال الشافعي لا بأس به وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فعله ولم يخبر بعلة ولا ضرورة وقال حدثني سعيد بن سالم عن بن جريج قال أخبرني أبو الزبير عن جابر قال طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجته على راحلته بالبيت وبين الصفا والمروة ليراه الناس وليشرف لهم لأن الناس غشوه وقال بن جرير وأخبرني عطاء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

طاف بالبيت وبين الصفا والمروة راكبا فقلت لعطاء لم قال لا أدري قال أبو عمر قد روي عن عطاء ومجاهد أنهما سعيا راكبين

Mas'alah: What should one do if they forget part of Tawaf while performing Sa'y?

Al-Istidhkar, p. 1701

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Forgetting or Delaying Tawaf and Its Prayer

وأما قول مالك ومن نسي من طوافه شيئا أو شك فيه فلم يذكر إلا وهو يسعى بين الصفا والمروة فإنه يقطع سعيه ثم يتم طوافه بالبيت على ما يستيقن ويركع ركعتي الطواف ثم يبتدئ سعيه بين الصفا والمروة

Mas'alah: What is the ruling on doubt in Tawaf according to scholarly consensus?

Al-Istidhkar, p. 1702

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Forgetting or Delaying Tawaf and Its Prayer

فهذا ما لا خلاف فيه بين العلماء أن من شك في طوافه يلزمه البناء فيه على الأقل في نفسه وليس عمله في السعي وإن طال ما يلزمه ابتداء الطواف ولكنه يبني على ما طاف حتى يتم الطواف ويركع ركعتين ثم يسعى بين الصفا والمروة

Mas'alah: What is the ruling on tawaf without purification followed by sa'y?

Al-Istidhkar, p. 1703

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Tawaf Without Purification or with Impurity

قال أبو عمر فإن طاف بهما على غير طهارة ثم طاف بين الصفا والمروة ثم ذكر توضأ وطاف بالبيت ثم بالصفا والمروة ولا يجزئه غير ذلك عند مالك والشافعي لأنهما يقولان إنه لا يجزئ السعي بين الصفا والمروة إلا بعد إكمال الطواف بالبيت على طهارة والطواف بالبيت والسعي بين الصفا والمروة عندهما كالركوع والسجود وقد أجمعوا أنه لا يجزئ السجود قبل الركوع

Mas'alah: What is the ruling on tawaf without purification?

Al-Istidhkar, p. 1703

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Tawaf Without Purification or with Impurity

وقد تقدم القول في الطواف بالبيت على غير طهارة والاختلاف فيه

Mas'alah: What is the ruling on combining tawaf and sa'y for a latecomer or a Makkan in Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1830

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Tawaf al-Qudum and Its Timing

ا أن يكون القادم لم يطف ولم يسع أو المكي الذي ليس عليه أن يطوف طواف

القدوم فإن هذين يطوفان بالبيت وبالصفا والمروة طوافا واحدا سبعا وبين الصفا والمروة على ما قد أوضحناه في غير موضع من هذا الكتاب

Mas'alah: What is the ruling on tawaf for those who combine hajj and umrah?

Al-Istidhkar, p. 1837

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Tawaf al-Qudum and Its Timing

ألا ترى إلى قولها وأما الذين جمعوا الحج والعمرة فإنما طافوا بهما طوافا واحدا

Mas'alah: What is the ruling on tawaf for tamattu' in hajj?

Al-Istidhkar, p. 1837

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Tawaf al-Qudum and Its Timing

وأما قولها فطاف الذين أهلوا بالعمرة بالبيت وبين الصفا والمروة ثم حلوا منها ثم طافوا طوافا آخر بعد أن رجعوا من منى لحجهم فهكذا السنة في كل من تمتع بالعمرة إلى الحج أن يطوف من عمرته وينحر ثم يطوف طواف الإفاضة لحجه يوم النحر بعد رمي جمرة العقبة وهذا ما لا خلاف فيه ولا مدخل للكلام عليه وقد مضى القول نحو ذا في إدخال الحج على العمرة وما في ذلك للعلماء من المذاهب والمعاني فيما تقدم من كتابنا هذا

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman performing tawaf?

Al-Istidhkar, p. 1839

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Tawaf Without Purification or with Impurity

وفي هذا الحديث أن الحائض لا تطوف بالبيت وفي حكم ذلك كل من ليس على طهارة من جنب وغير متوضئ

Mas'alah: Who may perform tawaf on behalf of a minor during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1867

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Tawaf While Riding or Carrying

قال وقال مالك لا يطوف به أحد لم يطف طوافه الواجب لأنه يدخل طوافين في طواف

Mas'alah: What is the ruling on a leprous woman performing tawaf?

Al-Istidhkar, p. 1874

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Circumambulation > Rulings on Tawaf Without Purification or with Impurity

919 - مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم عن بن أبي مليكة أن عمر بن الخطاب مر بامرأة مجذومة وهي تطوف بالبيت فقال لها يا أمة الله لا تؤذي الناس لو جلست

في بيتك فجلست فمر بها رجل بعد ذلك فقال لها إن الذي كان قد نهاك قد مات فاخرجي فقالت ما كنت لأطيعه حيا وأعصيه ميتا

BAB 8

باب السعي بين الصفا والمروة

The Chapter on Sa'y between Safa and Marwah

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on touching the Black Stone before leaving for Safa and Marwa?

Al-Istidhkar, p. 1667

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sa'y between Safa and Marwah > Ascending Safa and Marwah

780 - مالك أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا قضى طوافه بالبيت وركع الركعتين وأراد أن يخرج إلى الصفا والمروة استلم الركن الأسود قبل أن يخرج قال أبو عمر وهو محفوظ من حديث جابر الحديث الطويل في الحج رواه جماعة عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر بتمامه

وفيه أن النبي صلى الله عليه وسلم طاف بالبيت سبعا ثم رجع فاستلم الحجر ثم خرج من الباب إلى الصفا ويأتي ذكر الركعتين في الباب بعد هذا إن شاء الله ذكر عبد الرزاق عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر أنه طاف بالبيت ثم صلى ركعتين عند المقام ثم عاد إلى الحجر فاستلمه ثم خرج إلى الصفا وهو معمول به مستحب عند جماعة الفقهاء

Mas'alah: What is Malik's view on performing sa'y only after a valid tawaf with purification?

Al-Istidhkar, p. 1678

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sa'y between Safa and Marwah > Relation of Sa'y to Tawaf

وأما قول مالك أنه لا يدخل السعي إلا بطواف فهذا اختيار منه لمن صح له طوافه على طهارة

Mas'alah: What is the chapter on beginning with Safa in Sa'y?

Al-Istidhkar, p. 1690

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sa'y between Safa and Marwah > Order and Sequence of Sa'y

(41 - باب البدء بالصفا في السعي)

Mas'alah: What did the Prophet say about beginning with Safa during sa'y?

Al-Istidhkar, p. 1690

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sa'y between Safa and Marwah > Order and Sequence of Sa'y

794 - مالك عن جعفر بن محمد بن علي عن أبيه عن جابر بن عبد الله أنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حين خرج من المسجد وهو يريد الصفا وهو يقول نبدأ بما بدأ الله به فبدأ بالصفا

Mas'alah: What is the ruling on starting sa'y from Safa after tawaf?

Al-Istidhkar, p. 1690

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sa'y between Safa and Marwah > Order and Sequence of Sa'y

قال أبو عمر في هذا الحديث الخروج من المسجد إلى الصفا عند انقضاء

الطواف بالبيت ثم يبتدئ السعي وهذا إجماع لا خلاف فيه لأنها السنة المعمول بها وقد مضى بيان ذلك وفيه أن السنة الواجبة أن يبدأ الساعي بين الصفا والمروة من الصفا قبل المروة فقد ذكرنا في كتاب الصلاة من هذا الديوان ما للعلماء في مثل هذا الخطاب قالوا ومن المذاهب في دخول البيت بما يسن فيها من السنن والفرائض وقد ذكرناه بما فيه كفاية فلا معنى لإعادته ها هنا وفي حديث جابر في الحج الحديث الطويل قال ثم خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الصفا فرقى عليها حتى رأى البيت فحمد الله ووحده وكبره فأجمعوا أنه هكذا ينبغي للحاج والمعتمر أن يفعل إن قدر فإن لم يفعل ولم يرق على الصفا وقام في أسفله فلا خلاف بينهم أنه يجزئه وأجمعوا على أن من سنة السعي بين والصفا والمروة أن ينحدر الراقي على الصفا بعد الفراغ من الدعاء فيمشي على حسب مشيته وعادته في المشي وجبلته حتى يبلغ بطن المسيل ثم يرمل بمشيه حتى يقطعه فإذا قطعه إلى مائل المروة وجازه مشى على سجيته حتى يأتي إلى المروة فيرقى عليها حتى يبدو له البيت ثم يقول عليها نحو ما قاله من الدعاء والتكبير والتهليل على الصفا وإن وقف أسفل المروة أجزاه في قول جميعهم ثم ينزل عن المروة يمشي على سجيته حتى ينتهي إلى بطن المسيل فإذا انتهى إليه سعى شدا ورمل حتى يقطعه إلى الجانب الذي يلي الصفا يفعل ذلك سبع مرات يبدأ في كل ذلك بالصفا ويختم بالمروة وإن بدأ بالمروة قبل الصفا ألغى شوطا واحدا وهذا كله قول جماعة الفقهاء وقد روي عن عطاء أنه إن جهل أجزأه وروي عنه أنه لا يعتد بهذا الشوط كما قال سائر العلماء

Mas'alah: Is sa'y between Safa and Marwah obligatory or sunnah in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1691

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sa'y between Safa and Marwah >

Obligatory Status of Sa'y

واختلفوا في السعي بين الصفا والمروة هل هو واجب فرضا من فرض الحج أو هو تطوع وسنة قال مالك من جهل فلم يسع بين الصفا والمروة أو أفتي بأن ذلك ليس عليه فذكر وطاف بالبيت ثم خرج إلى بلاده فإنه يرجع متى ما ذكر على ما بقي من إحرامه حتى يطوف بالبيت ويسعى بين الصفا والمروة ويهدي قال مالك ذلك أحب إلي

فإن كان أصاب النساء رجع فقضى ما عليه من الطواف بالبيت وبالصفا والمروة ثم اعتمر مكان عمرته التي أفسدها بالوطء وكذلك من لم يسع بين الصفا والمروة في حجة حتى وطىء أهله كان عليه تمام حجته وحج قابل والهدي هذا كله قوله في الموطأ وغيره وقال الثوري من نسي السعي بين الصفا والمروة حتى يرجع إلى بلاده فإنه يجزئه دم يهديه وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد إذا ترك السعي بين الصفا والمروة عامدا أو ناسيا فعليه دم ولا يرجع إليه حجا كان أو عمرة وقال الشافعي السعي بين الصفا والمروة واجب واحتج في ذلك فقال حدثني عبد الله بن المؤمل عن عمر بن عبد الرحمن بن محيصن عن عطاء بن أبي رباح عن صفية بنت شيبة قالت أخبرتني بنت أبي تجراة قالت دخلت مع نسوة من قريش دار آل بن أبي حسين ننظر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يسعى بين الصفا والمروة فرأيته يسعى وإن مئزره ليدور من شدة السعي حتى إني لأقول إني لأرى ركبتيه وسمعته يقول اسعوا فإن الله كتب عليكم السعي وكذلك رواه أبو نعيم الفضل بن دكين عن عبد الله بن المؤمل وقد اضطرب فيه غير هذين على عبد الله بن المؤمل وقد جود الشافعي وأبو نعيم إسناده ومعناه وقال الشافعي وهذا عندنا والله أعلم على إيجاب السعي بين

الصفا والمروة من قبل أن هذا الحديث لا يحتمل إلا السعي بينهما أو السعي في بطن الوادي وهو بعض العمل وجب في كله وهو ما قلنا قال الشافعي من ترك السعي بين الصفا والمروة في الحج فالنساء عليه حرام حتى يرجع فيسعى فيما بينهما فإن وطأ فعليه العود حتى يطوف بينهما ويهدي قال أبو عمر من قوله وقول غيره تأتي واضحة إن شاء الله فيما بعد وقال أبو ثور في ذلك كله مثل قول الشافعي

Mas'alah: What is the Maliki view on the obligation of sa'y between Safa and Marwah?

Al-Istidhkar, p. 1693

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sa'y between Safa and Marwah > Obligatory Status of Sa'y

وبه قال أحمد وإسحاق وهو قول عائشة (رضي الله عنها) أن السعي بين الصفا والمروة فرض وبه قال مالك والشافعي ومن ذكرنا معهم أخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثني محمد بن معاوية قال حدثني جعفر بن محمد الفريابي قال حدثني عمرو بن علي قال حدثني يحيى بن سعيد قال حدثني هشام بن عروة قال أخبرني أبي عن عائشة قالت والله ما أتم الله حج رجل ولا عمرته لم يطف بين الصفا والمروة وقال بن عباس وأنس وعبد الله بن الزبير هو تطوع وبه قال الكوفيون وهو قول الحسن وبن سيرين قال أبو عمر قول سفيان والكوفيين في إيجابهم الدم يحتمل أن يكون عندهم تطوعا ويحتمل أن يكون عندهم سنة وهو الأظهر في إيجابهم الدم وقد روي أن الحسن وقتادة قالا فيمن ترك السعي عليه دم وروي عن الحسن أنه قال لا شيء عليه رواه يحيى القطان عن الأشعث عن الحسن في الرجل ينسى السعي بين الصفا والمروة قال ليس عليه شيء وروي عن طاوس أنه قال فيمن ترك السعي بين الصفا

والمروة عمرة وهذا عندي كقول من أوجبه لأن كل من يوجبه يوجب على تاركه الرجوع إليه من بلده فإذا وجب عليه الرجوع من بلده حتى يسعى لم يدخل الحرم إلا محرما وأقل الإحرام عمرة ومن شأن السعي اتصاله بالطواف قبله وروي عن عطاء فيمن ترك السعي بين الصفا والمروة أو نسيه أنه ليس عليه شيء وروي عنه أن عليه دما قال أبو عمر حجة من لم يوجب السعي قوله (عز وجل) (إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما) البقرة 158 واحتجوا بقراءة أبي وبن مسعود (فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما) وهذه قراءات لم تثبت في المصحف فلا حجة فيها قاطعة وقد قالت عائشة في ذلك مما سيأتي بعد ما نبين به أنها رأته واجبا

Mas'alah: What is the evidence for the obligation of sa'y between Safa and Marwah?

Al-Istidhkar, p. 1694

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sa'y between Safa and Marwah > Obligatory Status of Sa'y

قالوا ولم تقم بوجوبه حجة يجب التسليم لها وضعفوا حديث عبد الله بن المؤمل قال أبو عمر قد رواه مع بن المؤمل غيره وقد ذكرناه في التمهيد وعبد الله بن المؤمل لم يطعن عليه أحد إلا من سوء حفظه ولم يعارضه في هذا الحديث ولا خالفه فيه غيره فيتبين فيه سوء حفظه وممن رواه كما رواه عبد الله بن المؤمل حماد بن زيد عن بديل بن ميسرة عن المغيرة بن حكيم عن صفية بنت شيبة عن امرأة قالت رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر مثله وإذا أثبت حديثه وجب فيه فرض السعي بين الصفا والمروة والله أعلم وقد بين رسول الله صلى الله عليه وسلم مناسك الحج ومشاعره

فبين في ذلك السعي بين الصفا والمروة فصار بيانا للآية وقال خذوا عني مناسككم فما لم يجمعوا عليه أنه سنة وتطوع فهو واجب بظاهر القرآن والسنة بأنه من الحج المفترض على من استطاع السبيل إليه

Mas'alah: What did Aisha say about the necessity of sa'y between Safa and Marwah?

Al-Istidhkar, p. 1694

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sa'y between Safa and Marwah > Obligatory Status of Sa'y

ذكر عبد الرزاق عن أيوب عن أبي مليكة عن عائشة قالت ما تم حج امرئ ولا عمرته حتى يطوف بين الصفا والمروة وليس في حديثها هذا حجة قاطعة لا تحتمل التأويل

Mas'alah: What did the Prophet say and do when standing on Safa and Marwah?

Al-Istidhkar, p. 1694

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sa'y between Safa and Marwah > Ascending Safa and Marwah

(795 - مالك عن جعفر بن محمد بن علي عن أبيه عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا وقف على الصفا يكبر ثلاثا ويقول لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير يصنع ذلك ثلاث مرات ويدعو ويصنع على المروة مثل ذلك) قال أبو عمر الآثار في دعائه وذكره صلى الله عليه وسلم على الصفا والمروة متقاربة المعاني وليس في ذلك عند أحد من

أهل العلم حد وإنما هو الدعاء والذكر والاجتهاد في ذلك بقدر ما يقدر عليه المرء ويحضره وفي هذا الحديث من رواية الليث عن بن الهاد عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر فذكره وزاد فكبر الله وحمده ودعا بما شاء الله فعل هذا حتى فرغ من الطواف

Mas'alah: What supplication did Ibn Umar make on Safa?

Al-Istidhkar, p. 1695

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sa'y between Safa and Marwah > Ascending Safa and Marwah

796 - مالك عن نافع أنه سمع عبد الله بن عمر وهو على الصفا يدعو ويقول اللهم إنك قلت (ادعوني أستجب لكم) غافر 60 وإنك لا تخلف الميعاد وإني أسألك كما هديتني للإسلام أن لا تنزعه مني حتى تتوفاني وأنا مسلم قال أبو عمر هو موضع عند جماعة العلماء ترجى فيه الإجابة والدعاء فيه اتباع للسنة وفي قول بن عمر المذكور دليل على أن الدعاء مجاب كله وقد فسرنا ذلك عن العلماء وذكرنا وجوه الاستجابة عندهم بترتيب قوله تعالى (فيكشف ما تدعون إليه إن شاء) الأنعام 41 في آخر كتاب الصلاة والدعاء عبادة بل قالوا إنه أفضل العبادة لما فيه من الإخلاص واليقين والرجاء وأما دعاؤه أن لا ينزع الإسلام منه ففيه الامتثال والتأسي بإبراهيم (عليه السلام) في قوله (واجنبني وبني أن نعبد الأصنام) إبراهيم 35 ويوسف (عليه السلام) في قوله (وتوفني مسلما وألحقني بالصالحين) يوسف 101 وبالنبي صلى الله عليه وسلم فيما روي عنه من قوله وإذا أردت بالناس فتنة فاقبضني إليك غير مفتون قال إبراهيم النخعي لا يأمن الفتنة والاستدراج إلا مفتون ولا نعمة أفضل من نعمة الإسلام

فيه تزكو الأعمال ومن ابتغى دينا غيره فلن يقبل منه ولو أنفق ملء الأرض ذهبا أماتنا الله عليه وجعلنا من خير أهله آمين

Mas'alah: What is the comprehensive chapter on sa'y?

Al-Istidhkar, p. 1695

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sa'y between Safa and Marwah > Obligatory Status of Sa'y

(42 - باب جامع السعي)

Mas'alah: What is the ruling on sa'y between Safa and Marwah according to Aisha?

Al-Istidhkar, p. 1695

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sa'y between Safa and Marwah > Obligatory Status of Sa'y

797 - مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أنه قال قلت لعائشة أم المؤمنين وأنا يومئذ حديث السن أرأيت قول الله تبارك وتعالى (إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما

البقرة 158 فما على الرجل شيء أن لا يطوف بهما فقالت عائشة كلا لو كان كما تقول لكانت فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما إنما أنزلت هذه الآية في الأنصار كانوا يهلون لمناة وكانت مناة حذو قديد وكانوا يتحرجون أن يطوفوا بين الصفا والمروة

فلما جاء الإسلام سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فأنزل الله تبارك وتعالى (إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما) البقرة 158 قال أبو عمر أما قول عروة في هذا الحديث وأنا يومئذ حديث السن ففيه دليل على أنه إذا حدث بهذا الحديث كان يقول غير ما قاله إذ كان في غير السن وفي ذلك ما يدل على أن عروة ممن يذهب مذهب عائشة في وجوب السعي بين الصفا والمروة وإن كان قد اختلف عنه في ذلك وقد تقدم ما للعلماء في إيجاب السعي من الاختلاف في الباب قبل هذا وأما ما احتجت به عائشة (رضي الله عنها) من قولها لو كان كما تقول لكانت (فلا جناح عليه أن يطوف بهما) ولو كانت قراءة صحيحة ما جهلتها عائشة ولا عابت على عروة لأنه كان يجاوبها بأنها كانت قراءة أبي وبن مسعود وأنها مما نزل القرآن عليه ويشهد لما قلناه سقوطها من المصحف المجتمع عليه وأما مناة فصنم وهو الذي ذكر الله تعالى أنه أحد الأصنام الثلاثة في قوله تعالى (ومناة الثالثة الأخرى) النجم 20 وإنما تحرج المسلمون من السعي بين الصفا والمروة لأنه كان موضع ذبائحهم لأصنامهم فأخبرهم الله تعالى أن الصفا والمروة من شعائر الله لئلا يتحرج من السعي بينهما والطواف بهما ذكر عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري عن عائشة قالت كان رجال من الأنصار ممن كان يهل لمناة في الجاهلية ومناة صنم بين مكة والمدينة

Mas'alah: What is the ruling on Sa'y between Safa and Marwah and its revelation?

Al-Istidhkar, p. 1697

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sa'y between Safa and Marwah > Obligatory Status of Sa'y

فقالوا يا نبي الله! إنا كنا لا نطوف بين الصفا والمروة تعظيما لمناة فهل علينا من حرج أن نطوف بهما فأنزل الله تعالى (أن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما) البقرة 158 قال عروة فقلت لعائشة ما أبالي أن لا أطوف بين الصفا والمروة فإن الله (عز وجل) يقول إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما فقالت يا بن أختي ألا ترى أنه يقول (إن الصفا والمروة من شعائر الله) البقرة 158 قال الزهري فذكرت ذلك لأبي بكر بن عبد الرحمن فقال هذا العلم قال أبو بكر ولقد سمعت رجالا من أهل العلم يقولون لما أنزل الله الطواف بالبيت ولم ينزل الطواف بين الصفا والمروة قيل للنبي صلى الله عليه وسلم إنا كنا نطوف في الجاهلية بين الصفا والمروة وإن الله تعالى قد ذكر الطواف بالبيت ولم يذكر بين الصفا والمروة فهل علينا من حرج أن لا نطوف بهما فأنزل الله (عز وجل) (إن الصفا والمروة) البقرة 158 كلها قال أبو بكر فأسمع هذه الآية نزلت في الفريقين كليهما فيمن طاف وفيمن لم يطف قال أبو عمر قول أبي بكر بن عبد الرحمن فأسمع هذه الآية نزلت في الفريقين يعني القائلين بأن الآية نزلت فيمن قال يا نبي الله إنا كنا لا نطوف بين الصفا والمروة تعظيما لمناة يعني مناة التي كانت للأنصار لئلا يعظموا غير الله تعالى وكانت لهم آلهة يعبدونها قد نصبوها بين المسلك بين مكة والمدينة فكانوا يكرهون أن يطوفوا بين الصفا والمروة من أجل مناة التي كانت لقريش وما أدري موضع مناة الثالثة الأخرى والفريق الثاني هم القائلون بأن الآية إنما نزلت لقول من قال إنا كنا نطوف في الجاهلية بين الصفا والمروة كما كنا نطوف بالبيت فأمر الله تعالى بالطواف بالبيت ولم يأمر بالطواف بين الصفا والمروة فهل علينا من حرج ألا نطوف بهما فأنزل الله تعالى (إن الصفا والمروة من شعائر الله) البقرة 158 كلها قال أبو عمر فهذا تأويل قول أبي بكر بن عبد الرحمن أسمع هذه الآية أنزلت في الفريقين كليهما ممن طاف

ومن لم يطف يريد أنه سمع القولين معا في سبب نزول الآية والآية محتملة لهما وكلا القولين علم وكذلك قال إن هذا لعلم وهذا العلم

Mas'alah: How does the author interpret Aisha's argument as evidence for the obligation of sa'y?

Al-Istidhkar, p. 1698

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sa'y between Safa and Marwah > Obligatory Status of Sa'y

ويحتمل قوله هذا العلم إشارة إلى قول عائشة واحتجاجها بقوله (عز وجل) (إن الصفا والمروة من شعائر الله) البقرة 158 أي قد جعل الطواف بينهما من الشعائر التي أرادها من عباده في الحج والعمرة كما قال (إن الدين عند الله الإسلام) آل عمران 19 وهذا القول مع العلم سبب نزول الآية على وجوب السعي بين الصفا والمروة كما قال أهل الحجاز والله أعلم

Mas'alah: What did Aisha say about the interpretation of the verse on sa'y between Safa and Marwah?

Al-Istidhkar, p. 1698

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sa'y between Safa and Marwah > Obligatory Status of Sa'y

أخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثني محمد بن معاوية قال حدثني أحمد بن شعيب قال أخبرنا عمرو بن عثمان قال حدثني أبي عن شعيب عن الزهري عن عروة قال

سألت عائشة عن قول الله (عز وجل) (فلا جناح عليه أن يطوف بهما) البقرة 158 فوالله ما على أحد جناح أن لا يطوف بهما فقالت عائشة بئس ما قلت يا بن أختي! إنما هذه الآية لو كانت كما أولتها كانت لا جناح عليه أن لا يطوف بهما ولكنها إنما أنزلت في الأنصار قبل أن يسلموا كانوا يهلون لمناة الطاغية التي كانوا يعبدون عند المشلل وكان من أهل لها يتحرج أن يطوف بالصفا والمروة فلما سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك أنزل الله تعالى (إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما) البقرة 158 ثم قد بين رسول الله صلى الله عليه وسلم الطواف بهما فليس لأحد أن يترك الطواف بهما قال أحمد بن شعيب وأخبرنا محمد بن منصور قال حدثني سفيان عن الزهري عن عروة قال قرأت على عائشة (فلا جناح عليه أن يطوف بهما) البقرة 158 قلت وما أبالي أن لا يطوف بهما قالت بئس ما قلت وذكر الخبر وفيه قال الزهري فذكرت ذلك لأبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام فأعجبه ذلك وقال سمعت رجالا من أهل العلم يقولون إنما كان من لا يطوف بين الصفا والمروة من العرب يقولون إن طوافا بين هذين الحجرين من أمر الجاهلية وقال آخرون من الأنصار إنما أمرنا بالطواف بالبيت ولم نؤمر بين الصفا والمروة فأنزل الله (عز وجل) (إن الصفا والمروة من شعائر الله) البقرة 158 قال أبو بكر بن عبد الرحمن فأراها قد نزلت في هؤلاء

Mas'alah: What is the report about Sawdah bint Abdullah performing sa'y?

Al-Istidhkar, p. 1698

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sa'y between Safa and Marwah > Sa'y for Women

798 – مالك عن هشام بن عروة أن سودة بنت عبد الله بن عمر كانت

Mas'alah: What did Urwah say about performing sa'y on a mount without excuse?

Al-Istidhkar, p. 1699

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sa'y between Safa and Marwah > Conditions for Valid Sa'y

عند عروة بن الزبير فخرجت تطوف بين الصفا والمروة في حج أو عمرة ماشية وكانت امرأة ثقيلة فجاءت حين انصرف الناس من العشاء فلم تقض طوافها حتى نودي بالأولى من الصبح فقضت طوافها فيما بينها وبينه وكان عروة إذا رآهم يطوفون على الدواب ينهاهم أشد النهي فيعتلون بالمرض حياء منه فيقول لنا فيما بيننا وبينه لقد خاب هؤلاء وخسروا

Mas'alah: What is the ruling on performing sa'y at night due to physical difficulty?

Al-Istidhkar, p. 1700

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sa'y between Safa and Marwah > Delaying Sa'y

ولم تقدر سودة بنت عبد الله بن عمر لثقل جسمها أن تقضي الطواف بين الصفا والمروة سبعا إلا بين العشاء والأذان للصبح ولا يكلف الله نفسا إلا وسعها ولو ركبت كان في ذلك رخصة لها وقد يشبه أن يكون ذلك في ليالي الصيف مع التغليس بالصبح والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on talking during sa'y between Safa and Marwah?

Al-Istidhkar, p. 1700

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sa'y between Safa and Marwah > Sunnah Acts of Sa'y

وأما قوله وسئل مالك عن الرجل يلقاه الرجل بين الصفا والمروة فيقف معه يحدثه فقال لا أحب له ذلك قال إن العلماء يكرهون الكلام بغير ذكر الله في الطواف بالبيت وبين الصفا والمروة إلا فيما لا بد منه لأنه موضع ذكر ودعاء

Mas'alah: Does speaking between Safa and Marwah invalidate tawaf or sa'y?

Al-Istidhkar, p. 1701

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sa'y between Safa and Marwah > Interruptions and Continuity in Sa'y

والكلام بين الصفا والمروة عندهم أخف فمن تكلم وتحدث لم يفسد ذلك طوافه ولا سعيه عند الجميع

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say during sa'y between Safa and Marwah?

Al-Istidhkar, p. 1701

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sa'y between Safa and Marwah > Sunnah Acts of Sa'y

عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن أبي وائل عن مسروق أن بن مسعود قال حين

سعى للوادي اللهم اغفر وارحم وأنت الأعز الأكرم

Mas'alah: What did Ibn Umar say while performing sa'y between Safa and Marwah?

Al–Istidhkar, p. 1701

Index: Kitab al–Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sa'y between Safa and Marwah > Sunnah Acts of Sa'y

وعن محمد بن مسلم الطائفي عن إبراهيم بن ميسرة عن مجاهد أنه سمع بن عمر وهو يرمل بين الصفا والمروة وهو يقول اللهم اغفر وارحم وأنت العزيز الأرحم

Mas'alah: What did Ibn Umar say between Safa and Marwah?

Al–Istidhkar, p. 1701

Index: Kitab al–Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sa'y between Safa and Marwah > Sunnah Acts of Sa'y

قال عبد الرزاق وأخبرنا بن أبي رواد عن نافع عن بن عمر أنه كان كثيرا ما يقول بين الصفا والمروة لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير لا إله إلا الله

Mas'alah: What supplication did Ibn Umar make upon Safa and Marwah?

Al–Istidhkar, p. 1701

Index: Kitab al–Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sa'y between Safa and Marwah > Sunnah Acts of Sa'y

ومن رواية بن جريج وأيوب عن نافع عن بن عمر أنه كان يقول إذا نزل على الصفا والمروة اللهم واستعملني لسنة نبيك وتوفني على ملته وأجرني من مضلات الفتن واعصمني بدينك وطاعتك وطاعة رسولك وجنبني معاصيك واجعلني ممن يحبك ويحب ملائكتك ورسلك وعبادك الصالحين وحببني إلى ملائكتك وعبادك الصالحين اللهم واجعلني من أئمة المتقين واجعلني من ورثة جنة النعيم ولا تخزني يوم يبعثون

Mas'alah: What is the ruling on supplication during Sa'y between Safa and Marwah?

Al-Istidhkar, p. 1701

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sa'y between Safa and Marwah > Sunnah Acts of Sa'y

قال أبو عمر هو موضع ذكر ودعاء وليس فيه شيء مؤقت فليدع المؤمن بما شاء لدين ودنيا ولا يتعدى في الدعاء إلى ما لا ينبغي وبالله التوفيق

Mas'alah: What did the Prophet do when descending from Safa and Marwah?

Al-Istidhkar, p. 1702

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sa'y between Safa and Marwah > Description and Performance of Sa'y

799 - مالك عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا نزل من الصفا والمروة مشى حتى إذا انصبت قدماه في بطن الوادي سعى حتى يخرج منه

Mas'alah: What is the correct wording of the hadith about descending from Safa?

Al-Istidhkar, p. 1702

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sa'y between Safa and Marwah > Description and Performance of Sa'y

قال أبو عمر هكذا قال يحيى في هذا الحديث كان إذا نزل بين الصفا وسائر رواة الموطأ يقولون كان إذا نزل من الصفا وكذلك هو محفوظ في حديث جابر الطويل وقد رواه مالك وقطعه في أبواب من الموطأ

Mas'alah: What is the scholarly consensus on the hadith about sa'y?

Al-Istidhkar, p. 1702

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sa'y between Safa and Marwah > Obligatory Status of Sa'y

قال أبو عمر وليس في هذا الحديث ما يحتاج إلى القول والعلماء كلهم على القول به

Mas'alah: What is the ruling on the manner of sa'y between Safa and Marwah?

Al-Istidhkar, p. 1702

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sa'y between Safa and Marwah > Description and Performance of Sa'y

والسعي المذكور فيه هو الاشتداد في المشي والهرولة ولا خلاف في السعي في

المسيل وهو الوادي بين الصفا والمروة إلا أن من السلف من كان يسعى المسافة كلها بين الصفا والمروة منهم الزبير بن العوام وابنه عبد الله بن الزبير

Mas'alah: What did the early Muslims do regarding sa'y between Safa and Marwah?

Al-Istidhkar, p. 1702

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sa'y between Safa and Marwah > Description and Performance of Sa'y

قال أخبرنا معمر عن الزهري عن عروة أنه أدرك أباه يولي بين الصفا والمروة سعيا وكان عروة لا يصنع ذلك كان يسعى في بطن المسيل ثم يمشي قال وأخبرنا بن عيينة عن هشام بن عروة أن الزبير وابنه عبد الله بن الزبير كانا يركبان ما بين الصفا والمروة كله سعيا

Mas'alah: What is the majority view on the manner of sa'y between Safa and Marwah?

Al-Istidhkar, p. 1702

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sa'y between Safa and Marwah > Description and Performance of Sa'y

قال أبو عمر العمل عند جمهور الفقهاء على ما في حديث جابر قال ثم نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصفا فلما انصبت قدماه في الوادي سعى حتى خرج منه ولا حرج على من اشتد وسعى في ذلك كله

Mas'alah: What did Ibn Umar say about walking versus running between Safa and Marwah?

Al-Istidhkar, p. 1702

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sa'y between Safa and Marwah > Walking and Running (Ramal) in Sa'y

وذكر الثوري عن عبد الكريم الجزري عن سعيد بن جبير قال رأيت بن عمر يمشي بين الصفا والمروة ثم قال إن مشيت فقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي أو سعيت فقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسعى

Mas'alah: What is the disagreement among scholars on performing sa'y before tawaf?

Al-Istidhkar, p. 1703

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sa'y between Safa and Marwah > Relation of Sa'y to Tawaf

واختلف العلماء فيمن سعى بين الصفا والمروة من قبل أن يطوف بالبيت فقال مالك ما ذكرنا عنه في الموطأ وهو قول جمهور الفقهاء منهم أبو حنيفة وأصحابه وأبو ثور وأحمد وإسحاق ورواية عن الثوري

Mas'alah: What is the ruling of al-Thawri on performing sa'y before tawaf?

Al-Istidhkar, p. 1703

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sa'y between Safa and Marwah > Relation of Sa'y to Tawaf

روى ذلك بن أبي الزرقاء ومهران الرازي عن الثوري أنه قال إن سعى الحاج بين الصفا والمروة قبل أن يطوف بالبيت فإنه يطوف بالبيت ويجزئه

Mas'alah: What did al-Thawri say about beginning with sa'y before tawaf?

Al-Istidhkar, p. 1703

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sa'y between Safa and Marwah > Relation of Sa'y to Tawaf

وذكر عبد الرزاق قال سألت الثوري عن رجل بدأ بالصفا والمروة قبل الطواف بالبيت فقال أخبرني بن جريج عن عطاء يطوف بالبيت وقد جزى عنه

Mas'alah: What is the ruling on performing sa'y before tawaf?

Al-Istidhkar, p. 1703

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sa'y between Safa and Marwah > Relation of Sa'y to Tawaf

قال عبد الرزاق عن سفيان وأما نحن فنقول يطوف بالبيت ثم يعود إلى الصفا والمروة فيطوف بهما

Mas'alah: What is the ruling on forgetting or reversing the order of sa'y and tawaf?

Al-Istidhkar, p. 1703

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sa'y between Safa and Marwah > Order and Sequence of Sa'y

ولا فرق عند مالك والشافعي بين من نسي السعي بين الصفا والمروة وبين من قدم السعي بين الصفا والمروة على الطواف بالبيت وعليه الرجوع إلى الطواف ثم السعي عند مالك والشافعي خرج من مكة أو لم يخرج أبعد أو لم يبعد فإن وطئ

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on one who performed sa'y before tawaf and left Makkah?

Al-Istidhkar, p. 1704

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sa'y between Safa and Marwah > Relation of Sa'y to Tawaf

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد ومن خرج من مكة وقد رأى أنه كان قدم السعي بين الصفا والمروة على الطواف بالبيت فعليه دم وليس عليه أن يعود

Mas'alah: What is the ruling on performing Sa'y between Safa and Marwah while in a state of impurity?

Al-Istidhkar, p. 1749

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sa'y between Safa and Marwah > Purification and Sa'y

أو يسعى بين الصفا والمروة وهو غير طاهر فقال كل أمر تصنعه الحائض من أمر الحج فالرجل يصنعه وهو غير طاهر ثم لا يكون عليه شيء في ذلك والفضل أن يكون الرجل في ذلك كله طاهرا ولا ينبغي له أن يتعمد ذلك قال أبو عمر الأصل في ذلك قوله صلى الله عليه وسلم للحائض والنفساء افعلي ما يفعل الحاج غير أن لا

تطوفي بالبيت حدثني عبد الوارث بن سفيان وسعيد بن نصر قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن إسماعيل قال حدثني الحميدي قال حدثني سفيان قال حدثني عبد الرحمن بن القاسم قال أخبرني أبي أنه سمع عائشة تقول خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نرى إلا الحج حتى إذا كنا بسرف أو قريبا منها حضت فدخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أبكي فقال ما لك تبكين أحضت قلت نعم قال إن هذا أمر كتبه الله على بنات آدم فاقضي ما يقضي الحاج غير أن لا تطوفي بالبيت وقد ذكرنا في أول هذا الكتاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بمثل هذا أسماء بنت عميس وهي نفساء وهو أمر مجتمع عليه لا خلاف فيه والقول فيه ما قاله مالك وغيره أن كل ما يصنعه الحاج من أمر الحاج وهو عمل الحج كله إلا الطواف بالبيت يفعله كل من ليس على طهارة عند جماعة العلماء والحمد لله

Mas'alah: Is wudu required for stoning the jamarat or sa'i?

Al-Istidhkar, p. 1822

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sa'y between Safa and Marwah > Purification and Sa'y

قال مالك لا أرى على الذي يرمي الجمار أو يسعى بين الصفا والمروة وهو متوضئ إعادة ولكن لا يتعمد ذلك قال أبو عمر لما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعائشة إذ حاضت افعلي ما يفعل الحاج غير أن لا تطوفي بالبيت حتى تطهري ولم يستثن على الحائض شيئا غير الطواف

بالبيت دل على أن ما عداه جائز أن يعمل على غير طهارة لأن كل ما تصنعه الحائض كان لمن كان على غير طهارة أن يصنعه إلا أن عمل ذلك على طهارة أفضل لا يختلفون في ذلك لمن قدر على الطهارة وأما الحائض فلا تقدر على الطهارة

Mas'alah: What did 'Ata' say about performing tawaf between Safa and Marwah after ifadah?

Al-Istidhkar, p. 1830

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sa'y between Safa and Marwah > Relation of Sa'y to Tawaf

قال أبو عمر يعني لم يرمل ولم يطف بين الصفا والمروة إلا أن عطاء كان يقول يطوف إن شاء

Mas'alah: What is the ruling on performing Sa'i between Safa and Marwah after Tawaf?

Al-Istidhkar, p. 1834

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sa'y between Safa and Marwah > Relation of Sa'y to Tawaf

وقد أجمعوا أن سنة الطواف بين الصفا والمروة أن يكون موصولا بالطواف بالبيت وقد أوضحنا فيما سلف من كتابنا معاني ذلك كله

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman performing sa'i between Safa and Marwah?

Al-Istidhkar, p. 1839

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sa'y between Safa and Marwah > Sa'y for Women

وأما قوله في هذا الحديث ولا بين الصفا والمروة فلم يقله من رواة الموطأ ولا غيرهم إلا يحيى بن يحيى في هذا الحديث وجمهور العلماء بالحجاز والعراق على أن الطواف بين الصفا والمروة جائز للحائض وغير الطاهر أن يفعله إذا كان قد طاف بالبيت طاهرا وقد تقدم القول عن العلماء فيمن طاف بالبيت على غير طهارة وأما السعي بين الصفا والمروة فلا أعلم أحدا اشترط فيه الطهارة إلا الحسن البصري فإنه قال من سعى بين الصفا والمروة على غير طهارة فإن ذكر ذلك قبل أن يحل فليعد وإن ذكر بعد ما حل فلا شيء عليه

BAB 9

باب الوقوف بعرفة

The Chapter on Standing at Arafah

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What did the Prophet say about washing and shrouding a pilgrim who died at Arafat?

Al-Istidhkar, p. 1499

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Rulings for the Excused and Ignorant at Arafah

وحدثناه عبد الوارث قال حدثنا القاسم قال حدثنا بكر قال حدثنا مسدد قال حدثنا حماد عن عمرو بن دينار وأيوب عن سعيد بن جبير عن بن عباس أن رجلا كان واقفا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفة فوقع عن راحلته قال أيوب فوقصته فمات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوب ولا تحنطوه ولا تخمروا رأسه فإن الله يبعثه يوم القيامة ملبيا وبه قال أحمد وإسحاق وهو قول عثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب وعبد الله بن عباس

Mas'alah: What is the ruling on standing at Arafah while unconscious?

Al-Istidhkar, p. 1522

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Rulings for the Excused and Ignorant at Arafah

قال أبو عمر الذي يدخل علينا أن الوقوف بعرفة فرض ويستحيل أن يتأدى من غير قصد إلى أدائه كالإحرام سواء وكسائر الفروض لا تسقط إلا بالقصد إلى أدائها بالنية والعمل حتى يكملها هذا هو الصحيح ووافق أبو حنيفة مالكا فيمن شهد عرفة مغمى عليه ولم يفق حتى انصدع الفجر وخالفهما الشافعي فلم يجز للمغمى عليه وقوفا بعرفة حتى يصبح عالما بذلك قاصدا إليه وبقول الشافعي قال أحمد وإسحاق وأبو ثور وداود وأكثر الناس

Mas'alah: Where did Aisha stay on the day of Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1545

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Place of Standing at Arafah

715 - وعن علقمة بن أبي علقمة عن أمه عن عائشة أم المؤمنين أنها كانت تنزل من عرفة بنمرة ثم تحولت إلى الأرك

Mas'alah: What did Ibn al-Zubayr say about the best supplication on the day of Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1548

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Supplications at Arafah

حججت مع بن الزبير فسمعته يقول يوم عرفة ألا وإن أفضل الدعاء اليوم التكبير

Mas'alah: What is the chapter on standing at Arafah and Muzdalifah?

Al-Istidhkar, p. 1745

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Obligatory Standing at Arafah

53 - باب الوقوف بعرفة والمزدلفة

Mas'alah: What did the Prophet say about the standing places at Arafah, Muzdalifah, and Mina?

Al-Istidhkar, p. 1745

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Place of Standing at Arafah

ذكر عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن محمد بن المنكدر عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عرفة كلها موقف وارتفعوا عن بطن عرنة ومزدلفة كلها موقف وارتفعوا عن بطن محسر ومنى كلها منحر وللحاج مكة كلها منحر

Mas'alah: What did Ibn Umar say about the standing places at Arafah and Muzdalifah?

Al-Istidhkar, p. 1745

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Place of Standing at Arafah

قال وأخبرنا عبد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر قال عرفة كلها موقف إلا بطن عرنة وجمع كلها موقف إلا بطن محسر

Mas'alah: What did Ibn al-Zubayr say about the standing places at Arafah and Muzdalifah?

Al-Istidhkar, p. 1745

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Place of Standing at Arafah

قال وأخبرنا معمر عن أيوب عن بن أبي مليكة عن عبد الله بن الزبير قال سمعته يقول عرفة كلها موقف وارتفعوا عن بطن عرنة وجمع كلها موقف وارتفعوا عن بطن

محسر

Mas'alah: What is the location of Uranah according to Sufyan ibn Uyaynah?

Al-Istidhkar, p. 1745

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Standing at Batn 'Uranah and Namirah

قال بن وهب سألت سفيان بن عيينة عن عرنة فقال موضع الممر في عرفة ثم ذلك الوادي كله قبلة المسجد إلى العلم الموضع للحرم بطريق مكة

Mas'alah: What is the definition of Arafah according to al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 1745

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Place of Standing at Arafah

وقال الشافعي عرفة ما جاوز وادي عرنة الذي فيه المسجد ووادي عرنة من عرفة إلى الجبال المقابلة على عرفة كلها مما يلي حوائط بني عامر وطريق حضن فإذا جاوزت ذلك فليس بعرفة

Mas'alah: What is the definition of Arafah according to Ibn Shabban?

Al-Istidhkar, p. 1746

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Place of Standing at Arafah

وقال بن شعبان عرفة كل سهل وجبل أقبل على الموقف فيما بين التلعة إلى أن يفضوا إلى طريق نعمان وما أقبل من كبكب من عرفة

Mas'alah: What is the ruling on one who stands at Urana instead of Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1746

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Standing at Batn 'Uranah and Namirah

واختلف العلماء فيمن وقف من عرفة بعرنة فقال مالك فيما ذكر بن المنذر عنه يهريق دما وحجه تام قال أبو عمر روى هذه الرواية عن مالك خالد بن نزار قال أبو مصعب إنه كمن لم يقف وحجة فائت وعليه الحج من قابل إذا وقف ببطن عرنة

Mas'alah: What is the ruling on one who stands at Urana until departure?

Al-Istidhkar, p. 1746

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Standing at Batn 'Uranah and Namirah

وقال القاسم وسالم من وقف بعرنة حتى دفع فلا حج له

Mas'alah: What is the ruling on standing at 'Arafah outside its boundaries?

Al-Istidhkar, p. 1746

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Place of Standing at Arafah

وذكر بن المنذر هذا القول عن الشافعي قال وبه أقول لأنه لا يجزئه أن يقف مكانا أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن لا يقف به

Mas'alah: What is the evidence for excluding Batn 'Uranah from 'Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1746

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Standing at Batn 'Uranah and Namirah

قال أبو عمر من أجاز الوقوف ببطن عرنة قال إن الاستثناء لبطن عرنة من عرفة لم يجيء مجيئا تلزم حجته لا من جهة النقل ولا من جهة الإجماع

Mas'alah: What is the ruling on the place of standing at 'Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1746

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Place of Standing at Arafah

والذي ذكره المزني عن الشافعي قال ثم يركب فيروح إلى الموقف عند الصخرات ثم يستقبل القبلة بالدعاء قال وحيثما وقف الناس من عرفة أجزأهم لأن النبي (عليه السلام) قال هذا موقف وكل عرفة موقف

Mas'alah: What is the ruling on standing at 'Arafah with certainty?

Al-Istidhkar, p. 1746

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Place of Standing at Arafah

ومن حجة من ذهب مذهب أبي المصعب أن الوقوف بعرفة فرض مجتمع عليه في موضع معين فلا يجوز أداؤه إلا بيقين ولا يقين مع الاختلاف

Mas'alah: What is the ruling on standing at Arafah or Muzdalifah while in a state of impurity?

Al-Istidhkar, p. 1748

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Ghusl and Purification for Arafah

(54 - باب وقوف الرجل وهو غير طاهر ووقوفه على دابة) 836 - سئل مالك هل يقف الرجل بعرفه أو بالمزدلفة أو يرمي الجمار

Mas'alah: What is the ruling on standing at Arafah while riding?

Al-Istidhkar, p. 1749

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Recommended Acts on the Day of Arafah

وسئل مالك عن الوقوف بعرفة للراكب أينزل أم يقف راكبا فقال بل يقف راكبا إلا أن يكون به أو بدابته علة فالله أعذر بالعذر قال أبو عمر إنما قال ذلك لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف بعرفة راكبا ولم يزل كذلك إلى أن دفع منها بعد غروب

الشمس وأردف أسامة بن زيد وهذا محفوظ في حديث علي بن أبي طالب (رضي الله عنه) وفي حديث بن عباس أيضا

وفي حديث أسامة أنه كان يسير العنف فإذا وجد فجوة أو فرجة نص وفي حديث يزيد بن سفيان قال أتانا بن مربع الأنصاري ونحن بعرفة فقال إني رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم إليكم يقول لكم قفوا على مشاعركم فإنكم على إرث من إرث إبراهيم (عليه السلام) ولا خلاف علمته بين العلماء في أن الوقوف بعرفة راكبا لمن قدر عليه أفضل فمن قدر على ذلك وإلا وقف على رجليه داعيا ما دام يقدر ولا حرج عليه في الجلوس إذا لم يقدر على الوقوف وفي الوقوف راكبا مباهاة وتعظيم للحج (ومن يعظم شعائر الله فإنها من تقوى القلوب) الحج 32 قال بن وهب في موطئه قال لي مالك الوقوف بعرفة على الدواب والإبل أحب إلي من أن أقف قائما قال ومن وقف قائما فلا بأس أن يستريح

Mas'alah: What is the hadith about Hajj being Arafah from Abd al-Rahman ibn Ya'mar?

Al-Istidhkar, p. 1751

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Obligatory Standing at Arafah

وقد روي به أثر مسند عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يروه أحد من الصحابة إلا رجلا يدعى عبد الرحمن بن يعمر الديلي أخبرنا عبد الله بن محمد بن أمية قال حدثني حمزة بن محمد قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا أحمد بن إسحاق بن إبراهيم قال حدثني وكيع قال حدثني سفيان - يعني الثوري - عن بكير عن عطاء عن ع

Mas'alah: What is the ruling on standing at Arafah and the hadith 'Hajj is Arafah'?

Al-Istidhkar, p. 1751

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Obligatory Standing at Arafah

بد الرحمن بن يعمر الديلي قال شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفة وأتاه أناس من أهل نجد فسألوه عن الحج فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحج عرفة من أدركها قبل أن يطلع الفجر فقد تم حجه ورواه بن عيينة عن بكير عن عطاء عن عبد الرحمن بن يعمر الديلي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحج عرفات فمن أدرك عرفة قبل أن يطلع الفجر فقد أدرك وأيام منى ثلاثة فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه ومن تأخر فلا إثم عليه قال أبو عمر لم تختلف الآثار ولا اختلف العلماء في أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر والعصر جميعا بعرفة ثم ارتفع فوقف بجبالها داعيا إلى الله تعالى ووقف معه

كل من حضره إلى غروب الشمس وأنه لما استيقن غروبها وبان له ذلك دفع منها إلى المزدل

Mas'alah: What is the ruling on standing at Arafah before noon and departing before noon?

Al-Istidhkar, p. 1752

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Time of Standing at Arafah

فة وأجمعوا على أنه كذلك سنة الوقوف بعرفة والعمل بها وأجمعوا على أن من وقف بعرفة يوم عرفة قبل الزوال ثم أفاض منها قبل الزوال أنه لا يعتد بوقوفه قبل الزوال وأنه إن لم يرجع فيقف بعد الزوال أو يقف من ليلته تلك أقل وقوف قبل الفجر فقد فاته الحج

Mas'alah: What is the ruling on departing from Arafah before sunset after standing with the Imam?

Al-Istidhkar, p. 1752

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Departure from Arafah Before Sunset

ثم اختلفوا فيما على من وقف في عرفة بعد الزوال مع الإمام ثم دفع منها قبل غروب الشمس فقال مالك إن دفع منها قبل أن تغيب الشمس فعليه الحج قابلا وإن دفع منها بعد غروب الشمس قبل الإمام فلا شيء عليه وعند مالك أن من دفع من عرفة قبل غروب الشمس ثم عاد إليها قبل الفجر أنه لا دم عليه وقال سائر العلماء من وقف بعرفة بعد الزوال فحجه تام وإن دفع قبل غروب الشمس إلا إنهم اختلفوا في وجوب الد م عليه إن رجع فوقف ليلا فقال الشافعي إن عاد إلى عرفة حتى يدفع بعد مغيب الشمس فلا شيء عليه وإن لم يرجع حتى يطلع الفجر أجزأت حجته وأهراق دما وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري إذا أفاض من عرفة قبل غروب الشمس أجزأه حجه وكان عليه لتركه الوقوف إلى غروب الشمس دم وإن دفع بعد غروب الشمس لم يسقط عنه الدم وكذلك قال أبو ثور وأحمد وإسحاق وداود مثل قول الشافعي وبه قال الطبري وهو قول عطاء وعامة العلماء في الدم وتمام الحج إلا أن الحسن البصري وبن جريج قالا لا يجزئه إلا بدنة

Mas'alah: What is the evidence for standing at Arafah from the hadith of Urwah ibn Mudarris?

Al-Istidhkar, p. 1752

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Obligatory Standing at Arafah

قال أبو عمر الحجة لهم في ذلك حديث عروة بن مضرس الطائي وهو حديث ثابت صحيح رواه جماعة من أصحاب الشعبي الثقات عن الشعبي عن عروة بن مضرس منهم إسماعيل بن أبي خالد وداود بن أبي هند وزكريا بن أبي زائدة ومطرف أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثني حمزة بن محمد قال حدثني

Mas'alah: What is the ruling on completing Hajj for one who stands at Arafat and departs from it by night or day?

Al-Istidhkar, p. 1753

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Time of Standing at Arafah

قال أبو عمر هذا الحديث يقضي بأن من لم يأت عرفات ولم يفض منها ليلا أو نهارا فلا حج له ومن أفاض منها ليلا أو نهارا فقد تم حجه

Mas'alah: What is the interpretation of the Prophet's statement about standing at Arafah by night or day?

Al-Istidhkar, p. 1754

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Time of Standing at Arafah

وقال أبو الفرج معنى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث عروة بن مضرس وقد أفاض قبل ذلك من عرفة ليلا أو نهارا أراد والله أعلم ليلا أو نهارا وليلا فسكت عن أن يقول وليلا لعلمه بما قدم من فعله لأنه وقف نهارا وأخذ من الليل فكأنه أراد بذكر النهار اتصال الليل به

Mas'alah: Does the word 'or' in the hadith about standing at Arafah mean 'and'?

Al-Istidhkar, p. 1754

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Time of Standing at Arafah

قال وقد يحتمل أن يكون قوله ليلا أو نهارا في معنى ليلا ونهارا فتكون أو بمعنى الواو

Mas'alah: What is the ruling on standing at Arafah by night sufficing for standing by day?

Al-Istidhkar, p. 1754

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Time of Standing at Arafah

قال أبو عمر لو كان كما ذكر لكان الوقوف واجبا ليلا ونهارا ولم يغن أحدهما عن صاحبه وهذا لا يقوله أحد وقد أجمع المسلمون أن الوقوف بعرفة ليلا يجزئ عن الوقوف بالنهار إلا أن فاعل ذلك عندهم إذا لم يكن مراهقا ولم يكن له عذر فهو مسيء ومن أهل العلم من رأى عليه دما ومنهم من لم ير شيئا عليه

Mas'alah: What is the Maliki position on the obligatory time for standing at Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1754

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Time of Standing at Arafah

وجماعة العلماء يقولون إن من وقف بعرفة ليلا أو نهارا بعد زوال الشمس من يوم عرفة أنه مدرك للحج إلا مالك بن أنس فإنه انفرد بقوله الذي ذكرناه عنه ويدل على أن مذهبه والفرض عنده الوقوف بالليل دون النهار وعند سائر العلماء الليل والنهار في ذلك سواء إذا كان بعد الزوال

Mas'alah: What is the sunnah regarding the time of standing at Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1754

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Time of Standing at Arafah

والسنة أن يقف كما وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم نهارا يتصل له بالليل

Mas'alah: Is standing at Arafah an obligatory act of Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1754

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Obligatory Standing at Arafah

ولا خلاف بين العلماء أن الوقوف بعرفة فرض على ما ذكرنا من تنازعهم في الوقت

المفترض

Mas'alah: What is the ruling on standing at Arafah while unconscious according to Shafi'i and others?

Al-Istidhkar, p. 1756

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Rulings for the Excused and Ignorant at Arafah

وقال الشافعي وأبو ثور وأحمد وإسحاق من وقف بها مغمى عليه فقد فاته الحج

Mas'alah: What is the ruling on a person who passes through Arafah on the night of Nahr without knowing it?

Al-Istidhkar, p. 1757

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Rulings for the Excused and Ignorant at Arafah

واختلفوا في الرجل يمر بعرفة ليلة النحر وهو لا يعلم أنها عرفة فقالت طائفة يجزئه

Mas'alah: What is the alternative opinion on passing through Arafah without intention?

Al-Istidhkar, p. 1757

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Rulings for the Excused and Ignorant at Arafah

وقال أبو ثور وفيه قول آخر أنه لا يجزئه وذلك أنه لا يكون واقفا إلا بإرادة

Mas'alah: What are the three opinions on pilgrims who stand at Arafah on the wrong day?

Al-Istidhkar, p. 1757

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Rulings for the Excused and Ignorant at Arafah

واختلفوا في جماعة أهل الموسم يخطئون العدد فيقفون بعرفة في غير يوم عرفة على ثلاثة أقوال

Mas'alah: What is the ruling on standing at Arafah before or after the correct day?

Al-Istidhkar, p. 1757

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Time of Standing at Arafah

أحدها أنه إن وقفوا قبل لم يجزهم وإن وقفوا بعد أجزأهم

Mas'alah: What is the second opinion on standing at Arafah before or after the correct day?

Al-Istidhkar, p. 1757

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Time of Standing at Arafah

والثاني أنه يجزيهم الوقوف قبل وبعد على حسب اجتهادهم

Mas'alah: What is the third opinion on standing at Arafah before or after the correct day?

Al-Istidhkar, p. 1757

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Time of Standing at Arafah

والثالث أنه لا يجزيهم الوقوف قبل ولا بعد

Mas'alah: What did Ata and al-Hasan say about standing at Arafah on the wrong day?

Al-Istidhkar, p. 1757

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Rulings for the Excused and Ignorant at Arafah

وروي عن عطاء والحسن أنه يجزئهم قبل وبعد

Mas'alah: What is the view of some Shafi'is on the validity of standing at Arafah before or after?

Al-Istidhkar, p. 1757

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Rulings for the Excused and Ignorant at Arafah

وقال بعض أصحاب الشافعي يجزئهم قبل وبعد قياسا على القبلة

Mas'alah: What is the view of Abu Thawr and Dawud on the validity of standing at Arafah before or after?

Al-Istidhkar, p. 1757

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Rulings for the Excused and Ignorant at Arafah

وأبو ثور وداود لا يجيزان الوقوف لا قبل ولا بعد

Mas'alah: What is the ruling if the people of the season (Hajj) are mistaken about the day of Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1757

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Rulings for the Excused and Ignorant at Arafah

وروى يحيى بن يحيى عن بن القاسم قال إذا أخطأ أهل الموسم فكان

وقوفهم بعرفة يوم النحر مضوا على أملهم وإن تبين ذلك لهم وثبت عندهم في بقية يومهم ذلك أو بعده وينحرون من الغد ويعملون عمل الحج ولا يتركوا الوقوف بعرفة من أجل أنه يوم النحر ولا ينفضوا من رمي الجمار الثلاثة الأيام بعد يوم النحر ويجعلون يوم النحر بالغد بعد وقوفهم ويكون حالهم في ميقاتهم كحال من لم يخطئ قال وإذا أخطؤوا بعد أن وقفوا بعرفة يوم التروية أعادوا الوقوف من الغد من يوم عرفة نفسه ولم يجزهم الوقوف يوم التروية وقال سحنون اختلف قول بن القاسم فيمن وقف يوم التروية وقال يحيى بن عمر اختلف فيه قول سحنون أيضا قال يحيى بن عمر في أهل الموسم ينزل ما نزل بالناس وهروبهم من عرفة ولم يعد الوقوف قال يجزئهم ولا دم عليهم قال أبو عمر إنما هذا في جماعة أهل الموسم وأهل البلد

يغلطون في الهلال وأما المنفرد فلا مدخل له في هذا الباب وإذا أخطأ العدد في أيام العشر لزمه إذا لم يدرك الوقوف بعرفة من ليلة النحر ما يلزم من فاته الحج واجتهاده في ذلك كله اجتهاد وكذلك من أخطأ وحده من بين أهل مصره في هلال رمضان وشوال وذي الحجة وقد مضى القول في ذلك المنفرد في موضعه وأما الجماعة فاجتهادهم سائغ والحرج عنهم ساقط لقوله (عليه السلام) أضحاكم حين تضحون وفطركم حين تفطرون فأجاز الجميع اجتهادهم وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on a slave freed while standing at Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1758

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Rulings for the Excused and Ignorant at Arafah

قال مالك في العبد يعتق في الموقف بعرفة فإن ذلك لا يجزئ عنه من حج الإسلام إلا أن يكون لم يحرم فيحرم بعد أن يعتق ثم يقف بعرفة من تلك الليلة قبل أن يطلع الفجر فإن فعل أجزأ عنه وإن لم يحرم حتى طلع الفجر كان بمنزلة

من فاته الحج إذا لم يدرك الوقوف بعرفة قبل طلوع الفجر من ليلة المزدلفة ويكون على العبد حجة الإسلام يقضيها قال أبو عمر لم يذكر يحيى عن مالك في الموطأ الصبي يحرم مراهقا ثم يحتلم وهو ذلك عندهم حكم العبد سواء

Mas'alah: What does Abu Umar say about the moon's setting on the night of Nahr?

Al-Istidhkar, p. 1762

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Time of Standing at Arafah

قال أبو عمر مغيبه ليلة النحر معلوم

Mas'alah: What is the chapter on the pace of travel during the departure from Arafat?

Al-Istidhkar, p. 1767

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Departure from Arafah Before Sunset

(57 - باب السير في الدفعة)

Mas'alah: What is the ruling on exceeding or falling short of the Prophet's pace from Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1768

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Departure from Arafah Before Sunset

الله صلى الله عليه وسلم ومن قصر عن ذلك أو زاد فقد أساء إذا كان عالما بما في ذلك

Mas'alah: How did Ibn Umar travel from Arafat to Muzdalifah and to the Jamrah?

Al-Istidhkar, p. 1769

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Departure from Arafah Before Sunset

وروى معمر عن الزهري عن سالم عن بن عمر أنه كان إذا فاض من عرفة سار على هيئته حتى يأتي المزدلفة فإذا أفاض منها سار أيضا على هيئته حتى يأتي محسر ثم يستحث راحلته شيئا ثم يسير على هيئته حتى يأتي الجمرة

Mas'alah: What is the hadith of Ali about the Prophet's actions at Arafat and Muzdalifah?

Al-Istidhkar, p. 1769

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Rulings for the Imam at Arafah

حدثنا خلف بن قاسم قال حدثني أبو الطيب وجيه بن الحسن بن يوسف قال حدثني بكار بن قتيبة القاضي قال حدثني عبد الله بن الزبير الحميدي قال حدثني سفيان عن عبد الرحمن بن الحارث بن عياش بن أبي ربيعة عن زيد بن علي عن أبيه عن عبيد الله بن أبي رافع عن علي بن أبي طالب قال وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفة فقال هذه عرفة وهذا الموقف وعرفة كلها موقف ثم أفاض حين غربت الشمس فأردف أسامة وجعل يسير على هيئته والناس يضربون يمينا وشمالا وهو يقول يا أيها الناس عليكم السكينة ثم أتى جمعا فصلى بها الصلاتين جميعا فلما أصبح أتى قزح فقال هذا قزح وهذا الموقف وجمع كلها موقف ثم أفاضا حين غربت الشمس فلما انتهي إلى وادي محسر قرع ناقته حتى

Mas'alah: What is the chapter on prayer in the Kaaba and shortening prayer at Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1790

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Combined Prayers at Arafah

(63 – باب الصلاة في البيت وقصر الصلاة وتعجيل الخطبة بعرفة)

Mas'alah: What is the chapter on hastening the prayer and standing at Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1792

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Combined Prayers at Arafah

(63 – م باب تعجيل الصلاة بعرفة وتعجيل الوقوف بها)

Mas'alah: What is the ruling on the imam's departure from Arafah to combine Dhuhr and Asr?

Al-Istidhkar, p. 1794

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Rulings for the Imam at Arafah

وفيه أن رواح الإمام من موضع نزوله من عرفة إلى مسجدها حين تزول الشمس للجمع بين الظهر والعصر في المسجد في أول وقت الظهر وكذلك فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ويلزم ذلك كله من بعد عن المسجد بعرفة أو قرب أن لا يكون موضع نزوله متصلا بالصفوف فإن لم يفعل وصلى بصلاة الإمام فلا حرج

Mas'alah: What are the permissible places for camping and standing at Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1794

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Place of Standing at Arafah

وروي عنه أنه نزل بنمرة من عرفة وحيث ما نزل بعرفة فجائز وكذلك وقوفه منها حيث شاء ما وقف إلا بطن عرنة

Mas'alah: What is the ruling on standing in Batn 'Uranah?

Al-Istidhkar, p. 1794

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Standing at Batn 'Uranah and Namirah

وقد ذكرنا ما يلزم من وقف ببطن عرنة وما للعلماء في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on combining Zuhr and Asr at Arafah on the day of Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1794

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Combined Prayers at Arafah

فإذا زاغت الشمس وراح إلى المسجد بعرفة فيصلي بها الظهر والعصر جميعا مع الإمام في أول وقت الظهر

Mas'alah: What is the evidence for the time of departure from Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1794

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Time of Standing at Arafah

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثني محمد بن بكر قال حدثني أبو داود قال حدثني أحمد بن حنبل قال حدثني وكيع قال حدثني نافع بن عمر عن سعيد بن حسان عن بن عمر قال لما قتل الحجاج بن الزبير أرسل إلى بن عمر أية ساعة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يروح في هذا اليوم قال إذا كان ذلك رحنا فلما أراد بن عمر أن يروح قال أزاغت الشمس قالوا لم تزغ الشمس وقال أزاغت الشمس قالوا لم تزغ ثم قال أزاغت فلما قالوا قد زاغت ارتحل

Mas'alah: What is the description of the Prophet's actions at Arafah on the day of Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1794

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Rulings for the Imam at Arafah

وفي حديث جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم لما زاغت الشمس أمر بالقصواء فرحلت له وأتى الوادي وخطب الناس ثم أذن بلال ثم أقام فصلى الظهر ثم أقام فصلى العصر ولم يصل بينهما شيئا ثم راح إلى الموقف

Mas'alah: What is the ruling on the timing of the adhan and the imam's sermon at Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1795

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Sermon and Prayers at Arafah

واختلف الفقهاء في وقت أذان المؤذن بعرفة في الظهر والعصر وفي جلوس الإمام للخطبة قبلها فقال مالك يخطب الإمام طويلا ثم يؤذن المؤذن وهو يخطب ثم يصلي وهذا معناه أن يخطب الإمام صدرا من خطبته ثم يؤذن المؤذن فيكون فراغه مع فراغ الإمام من الخطبة ثم ينزل فيقيم وحكى عنه بن نافع أنه قال الأذان إذا قام بعرفة بعد جلوس الإمام للخطبة وقال الشافعي يأخذ المؤذن في الأذان إذا قام الإمام للخطبة الثانية فيكون فراغه من الأذان بفراغ الإمام من الخطبة ثم ينزل فيصلي الظهر ثم يقيم المؤذن الصلاة للعصر وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد إذا صعد الإمام المنبر أخذ المؤذن في الأذان فإذا فرغ الإمام قام المؤذن فخطب ثم ينزل ويقيم المؤذن الصلاة وبه قال أبو ثور

Mas'alah: What is the ruling on the imam sitting before the sermon at Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1795

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Sermon and Prayers at Arafah

وسئل مالك عن الإمام إذا صعد المنبر يوم عرفة أيجلس قبل أن يخطب قال نعم ثم يقوم فيخطب طويلا ثم يؤذن المؤذن وهو يخطب ثم يصلي ذكره بن وهب عنه قال وقال مالك يخطب خطبتين وهو قول أبي حنيفة وأصحابه ما قدمنا ما يدل على أن

الإمام يجلس فإذا فرغ المؤذن قام يخطب وقال الشافعي إذا أتى الإمام المسجد خطب الخطبة الأولى ولم يذكر جلوسا عند صعود المنبر فإذا فرغ من الأولى جلس جلسة خفيفة قدر قراءة (قل هو الله أحد) الإخلاص 1 ثم يقوم فيخطب خطبة أخرى

Mas'alah: What is the consensus on the prayer at Arafah and combining prayers?

Al-Istidhkar, p. 1795

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Combined Prayers at Arafah

وأجمع العلماء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما صلى بعرفة صلاة المسافر لا صلاة جمعة ولم يجهر بالقراءة وكذلك أجمعوا أن الجمع بين الظهر والعصر يوم عرفة مع الإمام سنة مجتمع عليها

Mas'alah: What is the ruling on combining prayers for one who misses the imam at Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1795

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Combined Prayers at Arafah

واختلفوا فيمن فاتته الصلاة يوم عرفة مع الإمام هل له أن يجمع بينهما أم لا فقال مالك يجمع بين الظهر والعصر إذا فاته ذلك مع الإمام وكذلك المغرب والعشاء يجمع بينهما بالمزدلفة إذا فاتته مع الإمام

Mas'alah: What is the ruling on the adhan when combining prayers at Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1796

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Combined Prayers at Arafah

واختلف العلماء في الأذان للجمع بين الصلاتين بعرفة فقال مالك يصليهما بأذانين وإقامتين وقال الشافعي والثوري وأبو حنيفة وأصحابه وأبو ثور وأبو عبيد والطبري يجمع بينهما بأذان واحد وإقامتين بإقامة لكل صلاة وقد روي عن مالك مثل ذلك والمشهور عنه وتحصيل مذهبه ما قدمنا ذكره (من قوله في صلاتي المزدلفة والحجة له قد تقدمت هناك)

Mas'alah: What is the ruling on delaying the prayer at Arafah after noon for preparatory acts?

Al-Istidhkar, p. 1797

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Combined Prayers at Arafah

وفي الحديث من الفقه ما يدل على أن تأخير الصلاة بعرفة بعد الزوال قليلا لعمل يكون من أعمال الصلاة مثل الغسل والوضوء وما أشبه ذلك أنه لا بأس بذلك

Mas'alah: What is the ruling on performing ghusl for standing at Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1797

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Ghusl and Purification for Arafah

وفيه الغسل للوقوف بعرفة

Mas'alah: What is the ruling on shortening and combining prayers at Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1797

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Combined Prayers at Arafah

وفيه إباحة فتوى الصغير بين يدي الكبير ألا ترى أن سالما علم الحاج قصر الخطبة وتعجيل الصلاة وأبوه بن عمر إلى جنبه وقصر الصلاة في ذلك الموضع وفي غيره سنة وتعجيل الصلاة في ذلك الموضع سنة مجتمع عليها في أول وقت الظهر ثم يصلي العصر بإثر السلام من الظهر

Mas'alah: What is the ruling on the imam praying at Arafah without a sermon?

Al-Istidhkar, p. 1797

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Sermon and Prayers at Arafah

وأجمع العلماء على أن الإمام لو صلى بعرفة يوم عرفة بغير خطبة أن صلاته جائزة وأنه يقصر الصلاة إذا كان مسافرا وإن لم يخطب ويسر القراءة فيهما لأنهما ظهر وعصر قصرتا من أجل السفر

Mas'alah: What do various narrators report about hastening the prayer at Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1797

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Combined Prayers at Arafah

وأم قوله (عجل الصلاة) فكذلك رواه يحيى وبن القاسم وبن وهب ومطرف

Mas'alah: What is the sunnah regarding shortening the sermon and hastening the standing at Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1798

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Sermon and Prayers at Arafah

وقال فيه القعنبي وأشهب إن كنت تريد أن تصيب السنة فاقصر الخطبة وعجل الوقوف مكان عجل الصلاة

Mas'alah: What is the ruling on hastening the prayer at Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1798

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Combined Prayers at Arafah

وهو غلط لأن أكثر الرواة عن مالك على خلافه وتعجيل الصلاة بعرفة سنة

Mas'alah: What is the relationship between hastening prayer and hastening the standing at Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1798

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Combined Prayers at Arafah

وقد يحتمل قول القعنبي أيضا لأن تعجيل الوقوف بعد تعجيل الصلاة والفراغ منها سنة أيضا ومعلوم أنه من عجل الصلاة عجل الوقوف لأنه بإثرها متصل بها

Mas'alah: What is the ruling on departing from Mina to Arafah on the day of Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1798

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Departure from Arafah Before Sunset

أما غدوه منها إلى عرفة حين تطلع الشمس فحسن وليس في ذلك عند أهل العلم حد وحسب الحاج البائت بمنى ليلة عرفة ألا تزول له الشمس يوم عرفة إلا بعرفة

Mas'alah: What is the ruling on the imam's recitation and the status of the prayer at Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1798

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Rulings for the Imam at Arafah

قال مالك والأمر الذي لا اختلاف فيه عندنا أن الإمام لا يجهر بالقرآن في الظهر يوم عرفة وأنه يخطب الناس يوم عرفة وأن الصلاة يوم عرفة إنما هي ظهر وإن وافقت الجمعة فإنما هي ظهر ولكنها قصرت من أجل السفر

Mas'alah: Is there consensus that the imam does not recite aloud at Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1798

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Combined Prayers at Arafah

قال أبو عمر أجمعوا على أنه لا يجهر الإمام بالقراءة في الصلاة بعرفة يوم عرفة

Mas'alah: Is the prayer at Arafah valid without a sermon?

Al-Istidhkar, p. 1798

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Sermon and Prayers at Arafah

وأجمعوا على أن الإمام لو صلى بعرفة يوم عرفة بغير خطبة أن صلاته جائزة

Mas'alah: What is the evidence for combining prayers at Arafah with one adhan and two iqamahs?

Al-Istidhkar, p. 1802

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Combined Prayers at Arafah

قالوا وإن كان قصر بعض من نقل حديث جابر هذا بالمزدلفة فلم تختلف الآثار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الصلاتين بعرفة بأذان واحد وإقامتين

Mas'alah: What did the Prophet say about the virtue of the Day of Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1867

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Recommended Acts on the Day of Arafah

14 – مالك عن إبراهيم بن أبي عبلة عن طلحة بن عبيد الله بن كريز أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما رؤي الشيطان يوما هو فيه أصغر ولا أدحر ولا أحقر ولا أغيظ منه في يوم عرفة وما ذاك إلا لما رأى من تنزل الرحمة وتجاوز الله عن الذنوب العظام إلا ما أري يوم بدر قيل وما رأى يوم بدر يا رسول الله قال أما إنه قد رأى جبريل يزع الملائكة

Mas'alah: What is the best supplication on the Day of Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1868

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Supplications at Arafah

915 – مالك عن زياد بن أبي زياد مولى عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة عن طلحة بن عبيد الله بن كريز أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أفضل الدعاء دعاء يوم عرفة وأفضل ما قلت أنا والنبيون من قبلي لا إله إلا الله وحده لا شريك له

Mas'alah: What is the virtue of supplication and the Day of Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1868

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Standing at Arafah > Supplications at

Arafah

وفيه فضل الدعاء وفضل يوم عرفة

BAB 10

باب المبيت بمزدلفة ومنى

The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What are the boundaries of Muzdalifah and the ruling on the valley of Muhassir?

Al-Istidhkar, p. 1746

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Standing at the Sacred Monument (Mash'ar al-Haram)

وأما قوله (عليه السلام) والمزدلفة كلها موقف وارتفعوا عن بطن محسر فالمزدلفة عند العلماء مما يلي عرفة إلا أن يأتي وادي محسر عن اليمين والشمال من تلك البطون والشعاب والجبال كلها وليس المأزمان من المزدلفة وأما وادي محسر فهو من المزدلفة فكل من وقف بعرفة للدعاء ارتفع عن بطن عرنة كذلك من وقف صبيحة يوم النحر للدعاء بالمشعر الحرام وهو المزدلفة وهو جمع ثلاثة أسماء لمكان واحد وارتفع عن وادي محسر

Mas'alah: What is the definition of the night of Muzdalifah in Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1751

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Ruling on Staying Overnight at Muzdalifah

قال أبو عمر ليلة المزدلفة هي ليلة يوم النحر وهي الليلة التي يبيتون فيها بالمزدلفة بعد أن يأتوها من عرفة فيجمعون فيها بين المغرب والعشاء ويبيتون بها ويصلون الصبح ثم يدفعون منها إلى منى وذلك يوم النحر وهذا الذي ذكره مالك عن بن عمر وعروة هو قول جماعة أهل العلم قديما وحديثا لا يختلفون

Mas'alah: What does the hadith of Urwah ibn Mudarris indicate about the obligation of standing at Muzdalifah?

Al-Istidhkar, p. 1754

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Standing at the Sacred Monument (Mash'ar al-Haram)

وأما قوله في حديث عروة بن مضرس من أدرك معنا هذه الصلاة يعني صلاة الصبح بجمع وكان قد أتى قبل ذلك عرفات ليلا أو نهارا فإن ظاهر هذا اللفظ يوجب أن مشاهدة المشعر الحرام وإدراك الصلاة فيه من فرض الحج

Mas'alah: What was al-Thawri's view on standing at Muzdalifah?

Al-Istidhkar, p. 1755

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Standing at the Sacred Monument (Mash'ar al-Haram)

وروي عن الثوري مثل ذلك والأصح عنه أن الوقوف بها سنة مؤكدة

Mas'alah: What is the evidence for standing at Muzdalifah?

Al-Istidhkar, p. 1755

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Standing at the Sacred Monument (Mash'ar al-Haram)

وحجة من قال بهذا القول ظاهر قول الله (عز وجل) (فإذا أفضتم من عرفات فاذكروا

الله عند المشعر الحرام) البقرة 198

Mas'alah: What did the Prophet say about catching the standing at Muzdalifah?

Al-Istidhkar, p. 1755

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Standing at the Sacred Monument (Mash'ar al-Haram)

وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم من أدرك جمعا وكان قد أدرك قبل ذلك عرفات فقد أدرك

Mas'alah: What is Malik's ruling on missing the stay at Muzdalifah?

Al-Istidhkar, p. 1755

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Penalties for Missing Overnight Stays

وتفصيل أقوالهم في ذلك أن مالكا قال من لم ينخ بالمزدلفة ولم ينزل فيها وتقدم إلى منى ورمى الجمرة فإنه يهريق دما فإن نزل بها ثم دفع منها في أول الليل أو وسطه أو آخره وترك الوقوف مع الإمام فقد أجزأ ولا دم عليه

Mas'alah: What is the ruling of al-Thawri on missing the stay at Muzdalifah?

Al-Istidhkar, p. 1755

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Penalties for Missing Overnight Stays

وقال الثوري من لم يقف بجمع ولم ينزل منها ليلة النحر فعليه دم

Mas'alah: Which scholars agree that missing Muzdalifah requires a blood sacrifice?

Al-Istidhkar, p. 1755

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Penalties for Missing Overnight Stays

وهو قول عطاء في رواية وقول الزهري وقتادة وبه قال أحمد وإسحاق وأبو ثور

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on leaving Muzdalifah without staying overnight?

Al-Istidhkar, p. 1755

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Penalties for Missing Overnight Stays

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد إذا ترك الوقوف بالمزدلفة فلم يقف بها ولم يمر بها ولم يبت بها فعليه دم قالوا وإن بات بها وتعجل في الليل رجع إذا كان خروجه من غير عذر حتى يقف مع الإمام أو يصبح بها فإن لم يفعل فعليه دم

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on leaving Muzdalifah before midnight?

Al-Istidhkar, p. 1755

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Penalties for Missing Overnight Stays

وقال الشافعي إن نزل بالمزدلفة وخرج منها بعد نصف الليل فلا شيء عليه وإن خرج قبل نصف الليل ولم يعد إليها ليقف بها مع الإمام ولم يصبح فعليه شاة

Mas'alah: Why is midnight the limit for departing Muzdalifah based on the Prophet's permission?

Al-Istidhkar, p. 1755

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Departure from Arafah to Muzdalifah

قال وإنما حددنا نصف الليل لأنه بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أذن لضعفة أهله أن يرحلوا من آخر الليل ورخص لهم في أن لا يصبحوا بها ولا يقفوا مع الإمام

Mas'alah: What is the ruling on not stopping at Muzdalifah according to 'Ata'?

Al-Istidhkar, p. 1756

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Penalties for Missing Overnight Stays

وروي عن عطاء أنه إن لم ينزل بجمع فعليه دم وإن نزل بها ثم ارتحل بليل فلا شيء عليه

Mas'alah: What did Ibn Umar say about Muzdalifah as a place for sacrifice?

Al-Istidhkar, p. 1756

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Standing at the Sacred Monument (Mash'ar al-Haram)

وكان عبد الله بن عمر يقول إنما جمع منزل تذبح فيه إذا جئت

Mas'alah: What does the hadith of Urwa ibn Mudarris indicate about the Fajr prayer at Muzdalifah?

Al-Istidhkar, p. 1756

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Standing at the Sacred Monument (Mash'ar al-Haram)

قال أبو عمر لما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث عروة بن مضرس من أدرك معنا هذه الصلاة يعني صلاة الصبح بجمع وصح عنه صلى الله عليه وسلم أنه قدم ضعفة أهله ليلا ولم يشهدوا معه تلك الصلاة ودل على أنه موضع الاختيار

Mas'alah: Is Hajj valid if one leaves Muzdalifah before Fajr?

Al-Istidhkar, p. 1756

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Penalties for Missing Overnight Stays

وقد أجمعوا على أن من وقف بالمزدلفة ليلا ودفع منها قبل الصبح أن حجه تام وكذلك من بات بها ونام عن الصلاة فلم يصلها مع الإمام حتى فاتته أن حجه تام

Mas'alah: What is the ruling on sending women and children ahead from Muzdalifah to Mina?

Al-Istidhkar, p. 1760

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and

Mina > Sending the Weak Ahead from Muzdalifah

841 – مالك أنه بلغه أن طلحة بن عبيد الله كان يقدم نساءه وصبيانه من المزدلفة إلى منى

Mas'alah: What is the summary of rulings on sending the weak ahead from Muzdalifah?

Al-Istidhkar, p. 1761

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Sending the Weak Ahead from Muzdalifah

قال أبو عمر جملة القول في هذا الباب أن حديثه عن نافع عن سالم وعبيد الله ابني عبد الله بن عمر الحديث الأول إنما أخذ بن عمر فعله ذلك من السنة التي رواها هو وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did the Prophet allow for the weak from Muzdalifah at night?

Al-Istidhkar, p. 1761

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Sending the Weak Ahead from Muzdalifah

ذكر عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري عن سالم عن بن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم أذن لضعفاء الناس من جمع بليل

Mas'alah: What did the Prophet command for the weak of Banu Hashim from Muzdalifah?

Al-Istidhkar, p. 1761

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Sending the Weak Ahead from Muzdalifah

وروي عن عطاء وعكرمة عن بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره في ضعفة بني هاشم وصبيانهم أن يتعجلوا من جمع بليل

Mas'alah: What is the ruling on staying overnight at Muzdalifah on the night of sacrifice?

Al-Istidhkar, p. 1761

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Ruling on Staying Overnight at Muzdalifah

قال أبو عمر المبيت بجمع ليلة النحر سنة مسنونة مجتمع عليها إلا أن هذه الأحاديث وما كان مثلها يدل على أن ذلك إنما هو في أكثر الليل وأنه قد رخص أن لا يصبح البائت فيها وأن له أن يصبح بمنى على أن الفضل عند الجميع المبيت بها

Mas'alah: What is the ruling on praying Fajr at Muzdalifah before departing?

Al-Istidhkar, p. 1762

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Standing at the Sacred Monument (Mash'ar al-Haram)

حتى يصلي الصبح ثم يرفع قبل طلوع الشمس لا يختلفون في ذلك ولا في أن

رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل كذلك

Mas'alah: What is the penalty for not staying overnight at Muzdalifah on the night of sacrifice?

Al-Istidhkar, p. 1762

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Penalties for Missing Overnight Stays

ولم يختلفوا أنه من لم يبت بجمع ليلة النحر عليه دم وأنه لا يسقط الدم عنه وقوفه بها ولا مروره عليها

Mas'alah: What is the ruling on departing from Muzdalifah before the Imam?

Al-Istidhkar, p. 1762

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Departure from Arafah to Muzdalifah

وقد قالت طائفة منهم مجاهد أنه من أفاض من جمع قبل الإمام وإن بات بها أن عليه دما

Mas'alah: When is the departure from Muzdalifah according to Ata?

Al-Istidhkar, p. 1762

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Departure from Arafah to Muzdalifah

وروى الثوري عن طلحة بن عمرو عن عطاء قال الرحيل من جمع إذا غاب القمر

Mas'alah: What is the ruling on Muzdalifah as a place to depart from?

Al-Istidhkar, p. 1762

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Departure from Arafah to Muzdalifah

وبن جريج عن عطاء عن بن عباس وعن أبي العباس الأعمى عن عبد الله بن عمرو قال إنما جمع منزل تدلج منه إذا شئت

Mas'alah: What did the Prophet do regarding departure from Muzdalifah before sunrise?

Al-Istidhkar, p. 1763

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Departure from Arafah to Muzdalifah

أخبرنا عبد الله قال حدثني محمد قال حدثني أبو داود قال حدثني محمد بن كثير قال أخبرنا سفيان عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون قال قال عمر كان أهل الجاهلية لا يفيضون يعني من جمع حين يروا الشمس على ثبير قال فخالفهم النبي صلى الله عليه وسلم فدفع قبل طلوع الشمس

Mas'alah: What is the ruling on the time for standing at Muzdalifah?

Al-Istidhkar, p. 1763

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Standing at the Sacred Monument (Mash'ar al-Haram)

وأجمعوا أن الشمس إذا طلعت يوم النحر فقد فات وقت الوقوف بجمع وأن من أدرك الوقوف بها قبل طلوع الشمس فقد أدرك فمن قال إنها فرض ومن يقول إنها سنة وقد أوضحنا ذلك فيما مضى والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on the manner of travel from Arafah to Muzdalifah?

Al-Istidhkar, p. 1767

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Departure from Arafah to Muzdalifah

وليس في هذا الحديث أكثر من معرفة كيفية السير في الدفع من عرفة إلى المزدلفة وهو شيء يجب الوقوف عليه وامتثاله على أئمة الحاج فمن دونهم لأن في استعجال السير إلى المزدلفة استعجال الصلاة بها ومعلوم أن المغرب لا تصلى تلك الليلة إلا مع العشاء بالمزدلفة وتلك سنتها فيجب أن تكون على حسب ما فعله رسول

Mas'alah: What is the ruling on speeding in the valley of Muhassir?

Al-Istidhkar, p. 1769

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Ruling on Staying at al-Muhassab

وروى الأعمش عن عمارة بن عبيد عن عبد الرحمن بن زيد أنه أوضع بن مسعود يعني في وادي محسر

Mas'alah: Is there scholarly consensus on the ruling of speeding in the valley of Muhassir?

Al-Istidhkar, p. 1769

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Ruling on Staying at al-Muhassab

والإيضاع سرعة السير ولا خلاف بين العلماء في هذا الباب

Mas'alah: What is the chapter on prayer at Mina on the day of Tarwiyah and Friday at Mina and Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1798

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Rulings on Prayer and Shortening in Mina

(64 - باب الصلاة بمنى يوم التروية والجمعة بمنى وعرفة)

Mas'alah: What is the practice of Ibn Umar regarding prayer at Mina before departing to Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1798

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Rulings on Prayer and Shortening in Mina

863 - مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يصلي الظهر والعصر والمغرب والعشاء والصبح بمنى ثم يغدو إذا طلعت الشمس إلى عرفة

Mas'alah: What is the chapter on prayer at Muzdalifah?

Al-Istidhkar, p. 1799

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Combining Maghrib and Isha at Muzdalifah

(65 - باب صلاة المزدلفة)

Mas'alah: What did the Prophet do regarding Maghrib and Isha at Muzdalifah?

Al-Istidhkar, p. 1800

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Combining Maghrib and Isha at Muzdalifah

عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى المغرب والعشاء بالمزدلفة جميعا

Mas'alah: What is the evidence for combining Maghrib and Isha at Muzdalifah?

Al-Istidhkar, p. 1800

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Combining Maghrib and Isha at Muzdalifah

866 – مالك عن يحيى بن سعيد عن عدي بن ثابت الأنصاري أن عبد الله بن يزيد الخطمي أخبره أن أبا أيوب الأنصاري أخبره أنه صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع المغرب والعشاء بالمزدلفة جميعا

Mas'alah: What is the evidence for combining Maghrib and Isha at Muzdalifah?

Al-Istidhkar, p. 1800

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Combining Maghrib and Isha at Muzdalifah

867 – مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يصلي المغرب والعشاء بالمزدلفة جميعا

Mas'alah: What is the consensus on combining Maghrib and Isha at Muzdalifah?

Al-Istidhkar, p. 1800

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Combining Maghrib and Isha at Muzdalifah

قال أبو عمر أجمع العلماء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دفع من عرفة في حجته بعد ما غربت الشمس يوم عرفة أخر صلاة المغرب ذلك الوقت فلم يصلها حتى أتى المزدلفة فصلى بها المغرب والعشاء جمع بينهما بعد ما غاب الشفق

Mas'alah: What is the consensus on combining Maghrib and Isha at Muzdalifah?

Al-Istidhkar, p. 1800

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Combining Maghrib and Isha at Muzdalifah

وأجمعوا أن ذلك من سنة الحاج كلهم في ذلك الموضع

Mas'alah: What is the ruling on the adhan and iqamah for the combined prayers at Muzdalifah?

Al-Istidhkar, p. 1801

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Combining Maghrib and Isha at Muzdalifah

واختلفوا في كيفية الأذان والإقامة لتلك الصلاتين بها

Mas'alah: What is al-Thawri's ruling on the iqamah for the two prayers at Muzdalifah?

Al-Istidhkar, p. 1801

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Combining Maghrib and Isha at Muzdalifah

وقال الثوري يصليهما بإقامة واحدة لا يفصل بينهما

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on adhan and iqamah for Maghrib and Isha at Muzdalifah?

Al-Istidhkar, p. 1801

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and

Mina > Combining Maghrib and Isha at Muzdalifah

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد يصلي المغرب بأذان وإقامة ويصلي العشاء بإقامة

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on the iqamah for the two prayers at Muzdalifah?

Al-Istidhkar, p. 1801

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Combining Maghrib and Isha at Muzdalifah

وقال الشافعي يصليهما بإقامة إقامة

Mas'alah: What hadiths support combining Maghrib and Isha at Muzdalifah?

Al-Istidhkar, p. 1802

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Combining Maghrib and Isha at Muzdalifah

روي مثل ذلك من حديث أبي أيوب الأنصاري ومن حديث البراء عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is Abu Hanifah's evidence for praying Maghrib and Isha at Muzdalifah with two adhans and two iqamahs?

Al-Istidhkar, p. 1802

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Combining Maghrib and Isha at Muzdalifah

وحجة من قال بقول أبي حنيفة أنهما تصليان بأذانين وإقامتين حديث جعفر بن محمد بن علي عن أبيه عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاهما كذلك

Mas'alah: What is the evidence for praying Maghrib and Isha at Muzdalifah with two iqamahs?

Al-Istidhkar, p. 1802

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Combining Maghrib and Isha at Muzdalifah

والقياس أن تكونا كذلك بالمزدلفة عند الاختلاف في ذلك ومن حجة من قال بقول الشافعي أنهما تصليان بالمزدلفة بإقامتين إقامة لكل واحدة منهما حديث بن شهاب عن سالم عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى بالمزدلفة المغرب ثلاثا والعشاء ركعتين بإقامة لكل واحدة منهما ولم يصل بينهما شيئا هكذا رواه جماعة عن بن شهاب منهم الليث بن سعد وبن أبي ذئب ولم يحفظ ذلك معمر حدثني عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني بكر بن حماد قال حدثني مسدد قال حدثني يحيى بن سعيد عن بن أبي ذئب عن الزهري عن سالم عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى بجمع بإقامة إقامة لم يسبح بينهما ولا على إثر واحدة منهما

قال أبو عمر هذا أصح عندي عن بن عمر في هذا الباب والله أعلم وبه قال سالم والقاسم وإليه ذهب إسحاق بن راهويه وكان أحمد يقول في ذلك بحديث جابر أذان

وإقامتين ثم رجع إلى هذا وفي هذه المسألة قول حسن قالت به طائفة من أهل العلم قالوا يصلي الصلاتين بالمزدلفة بأذان واحد وإقامة واحدة واحتجوا برواية هشيم عن يونس بن عبيد عن سعيد بن جبير عن بن عمر أنه جمع بين المغرب والعشاء بجمع بأذان واحد وإقامة واحدة ولم يجعل بينهما شيئا وقال مثله مرفوعا عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث خزيمة بن ثابت وليس بالقوي وتحمل هؤلاء وغيرهم ممن ذهب مذهب الكوفيين في هذا الباب فيما روي عن عمر بن الخطاب أنه صلى المغرب والعشاء بالمزدلفة بأذانين وإقامتين وعن بن مسعود مثل ذلك قالوا إنما أمر عمر (رضى الله عنه) بالأذان في الثانية بعد أن صلى الأولى بأذان وإقامة لأن الناس كانوا قد تفرقوا لعشائهم فأذن ليجمعوهم ثم أقام قالوا وكذلك نقول إذا تفرق الناس عن الإمام لعشائهم أو غيره أمر الإمام المؤذنين فأذنوا ليجتمع الناس قالوا وهو معنى ما روي عن بن مسعود

Mas'alah: What is the ruling on praying Maghrib and Isha before reaching Muzdalifah?

Al-Istidhkar, p. 1803

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Combining Maghrib and Isha at Muzdalifah

واختلفوا فيمن صلى الصلاتين المذكورتين قبل أن يصل إلى المزدلفة فقال مالك لا يصليهما أحد قبل جمع إلا من عذر فإن صلاهما من غير عذر لم يجمع بينهما حتى يغيب الشفق وقال الثوري لا يصليهما حتى يأتي جمعا وله السعة في ذلك إلى نصف الليل فإن صلاهما دون جمع عاد واحتج بقوله صلى الله عليه وسلم حين قيل له الصلاة قال الصلاة أمامك يعني بالمزدلفة ومذهب أبي حنيفة في ذلك نحو قول

الثوري وقال أبو حنيفة إن صلاهما قبل أن يأتي المزدلفة فعليه الإعادة وسواء صلاهما قبل مغيب الشفق أو بعده عليه أن يعيدهما إذا أتى المزدلفة

وروي عن جابر بن عبد الله لا صلاة إلا بجمع واختلف عن أبي يوسف وأحمد فروي عنهما مثل ذلك وروي عنهما أن من صلاهما بعرفات أجزأه قال أبو عمر قاس من قال بهذا صلاة جمع على صلاة عرفة لأنهما تصليان في أول وقت الأولى منهما وعلى قول الشافعي لا ينبغي أن يصليهما قبل جمع فإن فعل أجزأه وبه قال أبو ثور وأحمد وإسحاق وروي ذلك عن عطاء وعروة وسالم وسعيد بن جبير وأما حديث موسى بن عقبة عن كريب في هذا الباب فقد ذكرنا الاختلاف في إسناده على مالك وعلى موسى بن عقبة وعلى إبراهيم بن عقبة أيضا في التمهيد وهو مع ذلك حديث صحيح عند جميعهم وفيه من الفقه الوقوف بعرفة على ما ذكرناه من سنته فيما تقدم من كتابنا هذا والدفع منها بعد غروب الشمس على ما وصفنا أيضا وأما قوله فيه فنزل فبال فتوضأ فلم يسبغ الوضوء فقيل إنه استنجى بالماء ولم يتوضأ للصلاة وقيل إنه توضأ وضوءا خفيفا ليس بالبالغ وقيل إنه توضأ على بعض أعضاء الوضوء كوضوء بن عمر عند النوم والذي تعضده الأصول أنه استنجى ولم يتوضأ لأنه محال أن يشتغل في ذلك الوقت بما لا معنى له في شريعته ويدع العمل في نهوضه إلى منسك من مناسكه ألا ترى أنه لما حانت الصلاة في موضعها نزل فأسبغ الوضوء لها وقد ذكرنا في التمهيد حديث عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم بال فأتبعه عمر بكوز من ماء فلم يتوضأ به للصلاة وقال لم أومر أن أتوضأ كلما بلت وذكرنا حديث بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من الغائط فقيل له ألا تتوضأ فقال ما أصلي فأتوضأ! ! وروى سفيان عن بن أبي نجيح قال سمعت عكرمة اتخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم مبالا واتخذتموه مصلى! يعني الشعب

Mas'alah: What is the ruling on the imam delaying Maghrib until Isha at Muzdalifah?

Al-Istidhkar, p. 1805

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Combining Maghrib and Isha at Muzdalifah

وفي هذا الحديث من الفقه أن الإمام إذا دفع بالحاج والناس معه لا يصلون المغرب في تلك الليلة إلا مع العشاء بعد مغيب الشفق وقد ذكرنا ما للعلماء في ذلك كله فيما تقدم من كتابنا والحمد لله

Mas'alah: What is the chapter on the prayer at Mina?

Al-Istidhkar, p. 1805

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Rulings on Prayer and Shortening in Mina

(66 – باب صلاة منى)

Mas'alah: What is the chapter on the prayer of the one who stays overnight and the one who pelts?

Al-Istidhkar, p. 1809

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Rulings on Prayer and Shortening in Mina

(69 – باب صلاة المعرس والمحصب)

Mas'alah: What did the early caliphs do regarding staying at al-Abtah?

Al-Istidhkar, p. 1810

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Ruling on Staying at al-Muhassab

وروى معمر عن الزهري عن سالم أن أبا بكر وعمر وبن عمر كانوا ينزلون الأبطح

Mas'alah: What did Aisha say about the Prophet staying at al-Abtah?

Al-Istidhkar, p. 1810

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Ruling on Staying at al-Muhassab

وعن الزهري عن عروة عن عائشة أنها لم تكن تفعل ذلك وقالت إنما نزله رسول الله صلى الله عليه وسلم لأنه كان منزلا أسمح لخروجه

Mas'alah: Is staying at al-Abtah a recommended or obligatory act of Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1810

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Ruling on Staying at al-Muhassab

قال أبو عمر هذا عند مالك وجماعة من أهل العلم مستحب إلا أنه عند مالك والحجازيين أؤكد منه عند الكوفيين والكل يجمع على أنه ليس من مناسك الحج وأنه ليس على تاركه فدية ولا دم

Mas'alah: What is the ruling on praying at al-Mu'arras according to Muhammad ibn al-Hasan?

Al-Istidhkar, p. 1811

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Ruling on Staying at al-Muhassab

وقال محمد بن الحسن هو عندنا من المنازل التي نزلها رسول الله صلى الله عليه وسلم في طريق مكة وبلغنا أن بن عمر كان يتبع آثاره وكذلك ينزل بالمعرس لأنه كان يراه واجبا ولا سنة على الناس قال ولو كان واجبا أو سنة من سنن الحج لكان سائر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقفون به وينزلون ويصلون ولم يكن بن عمر ينفرد بذلك دونهم

Mas'alah: What was the practice of Ibn Abbas, al-Zuhri, and Hisham regarding al-Muhassab?

Al-Istidhkar, p. 1812

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Ruling on Staying at al-Muhassab

عن بن عباس أنه كان لا يرى المحصب شيئا ويقول إنما هو منزل نزله رسول الله صلى الله عليه وسلم عن معمر وعن الزهري وهشام بن عروة عن أبيه أنه كان لا يحصب

Mas'alah: What is the ruling on sleeping at al-Muhassab according to Ibrahim?

Al-Istidhkar, p. 1812

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and

Mina > Ruling on Staying at al-Muhassab

والثوري عن منصور عن إبرهيم أنه كان يستحب أن ينام بالمحصب يومه فقيل لإبراهيم إن سعيد بن جبير لا يفعله قال قد كان يفعله ثم بدا له

Mas'alah: What is the chapter on staying overnight in Makkah during the nights of Mina?

Al-Istidhkar, p. 1813

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Ruling on Staying Overnight at Mina

(70 - باب البيتوتة بمكة ليالي منى)

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab say about pilgrims staying overnight beyond al-Aqaba?

Al-Istidhkar, p. 1813

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Ruling on Staying Overnight at Mina

877 - مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن عمر بن الخطاب قال لا يبيتن أحد من الحاج ليالي منى من وراء العقبة

Mas'alah: What did Urwah say about staying overnight in Makkah during the nights of Mina?

Al-Istidhkar, p. 1813

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and

Mina > Ruling on Staying Overnight at Mina

878 – مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أنه قال في البيتوتة بمكة ليالي منى لا يبيتن أحد إلا بمنى

Mas'alah: What is the ruling on staying overnight in Mina according to a hadith?

Al-Istidhkar, p. 1813

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Ruling on Staying Overnight at Mina

وفيه حديث مرسل عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا يبيتن أحد إلا بمنى حتى يتم حجه ولا يصح فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on staying overnight in Mina during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1813

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Ruling on Staying Overnight at Mina

وأحسن شيء فيه ما روي عن بن عمر أنه قد بات رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنى وصلى

Mas'alah: What is the ruling on staying overnight in Mina during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1813

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Ruling on Staying Overnight at Mina

وكان بن عباس (رضى الله عنه) يرخص في المبيت بمكة ليالي منى

Mas'alah: What is the ruling on staying overnight in Mina during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1813

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Ruling on Staying Overnight at Mina

ذكر عبد الرزاق قال أخبرنا بن عيينة عن بن دينار عن عكرمة عن بن عباس قال لا بأس أن يبيت الرجل بمكة ليالي منى ويظل إلى رمي الجمار

Mas'alah: What is the ruling on staying overnight in Mina during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1813

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Ruling on Staying Overnight at Mina

قال وأخبرنا معمر عن الزهري قال إذا بات بمكة ليالي منى فعليه دم

Mas'alah: What is the ruling on staying overnight in Makkah without necessity?

Al-Istidhkar, p. 1813

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Ruling on Staying Overnight at Mina

قال وأخبرنا بن جريج عن عطاء قال إذا بات بمكة لغير ضرورة فليهرق دما

Mas'alah: What is the consensus on staying overnight in Mina during the days of Tashriq?

Al-Istidhkar, p. 1813

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Ruling on Staying Overnight at Mina

قال أبو عمر لا خلاف علمته بين العلماء أن من سنن الحج المبيت بمنى ليالي

Mas'alah: Who is exempted from staying overnight in Mina during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1814

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Exemptions from Staying Overnight at Mina

التشريق لكل حج إلا من ولي السقاية من آل العباس بن عبد المطلب فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم أذن لهم في المبيت بمكة من أجل سقايتهم وأرخص لرعاء الإبل في ذلك على ما يأتي ذكره بعد إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on staying overnight in Makkah during Mina nights for those providing

water to pilgrims?

Al-Istidhkar, p. 1814

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Exemptions from Staying Overnight at Mina

أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثني محمد بن بكر بن داسة قال حدثني أبو داود قال حدثني عثمان بن أبي شيبة قال حدثني بن نمير وأبو أسامة عن عبيد الله عن نافع عن بن عمر قال استأذن العباس النبي صلى الله عليه وسلم أن يبيت بمكة ليالي منى من أجل سقاية الحاج فأذن له

Mas'alah: What does the hadith of Ibn Umar indicate about staying overnight in Mina as a sunnah?

Al-Istidhkar, p. 1814

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Ruling on Staying Overnight at Mina

قال أبو عمر حديث بن عمر هذا ثابت عند أهل العلم بالحديث وفيه دليل على أن المبيت بمنى ليالي منى من سنن النبي صلى الله عليه وسلم لأنه خص بالرخصة عمه دون غيره من أجل السقاية وكانت له في الجاهلية مكرمة يسقي الناس نبيذ التمر في الموسم فأقر ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on staying overnight in Makkah for those responsible for the water supply?

Al-Istidhkar, p. 1815

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Exemptions from Staying Overnight at Mina

الجمار ثم يرجع إلى مكة فيبيت بها لأنه كان من أهل السقاية

Mas'alah: What is the ruling on staying overnight in Makkah for those not responsible for the water supply?

Al-Istidhkar, p. 1815

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Ruling on Staying Overnight at Mina

واختلف الفقهاء في حكم من بات بمكة من غير أهل السقاية

Mas'alah: What is the penalty for staying overnight in Mina during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1815

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Penalties for Missing Overnight Stays

فقال مالك من بات ليلة من ليالي منى فعليه دم

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on the concession for water carriers to stay in Makkah during Mina nights?

Al-Istidhkar, p. 1815

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Exemptions from Staying Overnight at Mina

وقال الشافعي لا رخصة في ترك المبيت بمنى إلا لرعاة الإبل وأهل سقاية العباس دون غير هؤلاء وسواء من استعملوا عليها منهم أو من غيرهم لأن النبي صلى الله عليه وسلم أرخص لأهل السقاية من أهل بيته أن يبيتوا بمكة ليالي منى

Mas'alah: What is al-Shafi'i's recommended expiation for missing overnight stay in Mina?

Al-Istidhkar, p. 1815

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Penalties for Missing Overnight Stays

وقال الشافعي إن غفل أحد فبات بغير منى ولم يكن من أهل السقاية أحببت أن يطعم عن الليلة مسكينا فإن بات ليالي منى كلها أحببت أن يهريق دما

Mas'alah: What is the expiation for missing one, two, or three nights in Mina?

Al-Istidhkar, p. 1815

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Penalties for Missing Overnight Stays

أحدهما أنه إن بان عنها ليلة تصدق بدرهم وإن بان عنها ليلتين تصدق بدرهمين وإن بان عنها ثلاث ليال كان عليه دم

Mas'alah: What is the ruling on staying in Makkah after stoning the Jamarat?

Al-Istidhkar, p. 1815

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Ruling on Staying Overnight at Mina

وقال أبو حنيفة وأبو محمد إن كان يأتي منى فيرمي الجمار ثم يبيت بمكة فلا شيء عليه

Mas'alah: What is the ruling on spending Mina nights in Makkah according to Abu Thawr?

Al-Istidhkar, p. 1815

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Ruling on Staying Overnight at Mina

وقال أبو ثور إن بات ليالي منى بمكة فعليه دم

Mas'alah: What is the rationale for differing opinions on expiation for missing Mina nights?

Al-Istidhkar, p. 1815

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Penalties for Missing Overnight Stays

قال أبو عمر من لم ير عليه شيئا قال لو كانت سنة ما سقطت عن الناس وإنما هو استحباب وحسبه إذا رمى الجمار في وقتها وعلة من رأى الدم في ذلك أنها سنة سنها رسول الله صلى الله عليه وسلم لأمته ورخص لأهل السقاية دون غيرهم

Mas'alah: What is the ruling on staying overnight in Mina and stoning the jamarat?

Al-Istidhkar, p. 1820

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Staying Overnight at Muzdalifah and Mina > Ruling on Staying Overnight at Mina

883 - مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يقول من غربت له الشمس من أوسط أيام التشريق وهو بمنى فلا ينفرن حتى يرمي الجمار من الغد قال أبو عمر إنما قال ذلك لأن من غربت له الشمس بمنى لزمه المبيت بها على سنته فإذا أصبح من اليوم الثالث لم ينتظر حتى يرمي لأنه ممن تعجل في يومين فإن أقام حتى تزول الشمس رمى الرمي على سنته في تلك الأيام وقد رخص له أن يرمي في الثالث ضحى وينفر ذكر عبد الرزاق قال أخبرنا بن جريج عن بن أبي مليكة قال رأيت بن عباس يرمي مع الظهيرة أو قبلها ثم يصدر قال وأخبرنا معمر عن أبيه قال لا بأس بالرمي يوم النفر ضحى

BAB 11

باب رمي الجمار
The Chapter on Stoning the Pillars

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: When does the pilgrim stop the talbiyah during stoning?

Al-Istidhkar, p. 1547

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Permissible Acts After Stoning

وقال بعضهم فيه ثم قطع التلبية في آخر حصاة

Mas'alah: What is the ruling on stoning the Jamrah before dawn on the Day of Sacrifice?

Al-Istidhkar, p. 1760

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Stoning Jamrat al-Aqabah on the Day of Sacrifice

842 - مالك أنه سمع بعض أهل العلم يكره رمي الجمرة حتى يطلع الفجر من يوم النحر ومن رمى فقد حل له النحر

Mas'alah: How does the hadith about stoning the jamrah before sunrise differ from other hadiths?

Al-Istidhkar, p. 1763

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Stoning Jamrat al-Aqabah on the Day of Sacrifice

وهذا الحديث خلاف لسائر الأحاديث لأن في غيره من الأحاديث الإدلاج من جمع إلى منى وصلاة الصبح بها وأقصى ما في ذلك رمي الجمرة قبل طلوع الشمس وبعد الفجر

Mas'alah: What is the time for stoning Jamrat al-Aqabah on the Day of Sacrifice?

Al-Istidhkar, p. 1764

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Stoning Jamrat al-Aqabah on the Day of Sacrifice

وأجمعوا على أن من رماها ذلك اليوم بعد طلوع الشمس إلى زوالها فقد رماها في وقتها

Mas'alah: Did the Prophet stone any other jamarat on the Day of Sacrifice?

Al-Istidhkar, p. 1764

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Stoning Jamrat al-Aqabah on the Day of Sacrifice

وأجمعوا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يرم يوم النحر من الجمرات غيرها

Mas'alah: What is the ruling on stoning Jamrat al-Aqabah before dawn?

Al-Istidhkar, p. 1764

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Stoning Jamrat al-Aqabah on the Day of Sacrifice

واختلفوا فمن رماها قبل طلوع الفجر

Mas'alah: What is the ruling on stoning Jamrat al-Aqabah before dawn according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 1764

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Stoning Jamrat al-Aqabah on the Day of Sacrifice

فقال لم يبلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص لأحد يرمي قبل أن يطلع الفجر ولا يجوز رميها قبل الفجر فإن رماها قبل الفجر أعادها

Mas'alah: What is the ruling on stoning Jamrat al-Aqabah before dawn according to Abu Hanifah?

Al-Istidhkar, p. 1764

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Stoning Jamrat al-Aqabah on the Day of Sacrifice

وكذلك قال أبو حنيفة وأصحابه لا يجوز رميها قبل الفجر

Mas'alah: What is the ruling on the time for stoning Jamrat al-Aqabah?

Al-Istidhkar, p. 1764

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Stoning Jamrat al-Aqabah on the Day of Sacrifice

وقال الشافعي وقت رمي جمرة العقبة الذي أحبه بعد طلوع الشمس ولا أكرهه قبل الفجر

Mas'alah: What is the ruling on stoning Jamrat al-Aqabah before dawn?

Al-Istidhkar, p. 1764

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Stoning Jamrat al-Aqabah on the Day of Sacrifice

وقال سفيان الثوري لا يجوز لأحد أن يرمي قبل طلوع الشمس

Mas'alah: What is the ruling on stoning Jamrat al-Aqabah before dawn?

Al-Istidhkar, p. 1764

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Stoning Jamrat al-Aqabah on the Day of Sacrifice

وقال أبو ثور لا يجوز الرمي حتى تطلع الشمس إن كان فيه خلاف وأجمعوا أو كانت فيه سنة أجزأه

Mas'alah: What is the evidence for stoning the jamarat after sunrise according to al-Thawri?

Al-Istidhkar, p. 1764

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Stoning Jamrat al-Aqabah on the Day of Sacrifice

قال أبو عمر أما قول الثوري ومن تابعه فحجته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رمى الجمرة بعد طلوع الشمس وقال خذوا عني مناسككم

Mas'alah: What did the Prophet say about stoning the jamarat before sunrise?

Al-Istidhkar, p. 1764

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Stoning Jamrat al-Aqabah on the Day of Sacrifice

وروى الحسن العرني وعطاء ومقسم كلهم عن بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم أغيلمة بني عبد المطلب وضعفتهم وقال لهم أبني! لا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on stoning the jamarat after sunrise?

Al-Istidhkar, p. 1765

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Stoning Jamrat al-Aqabah on the Day of Sacrifice

أخبرنا سعيد قال حدثني قاسم قال حدثني محمد قال حدثني أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا وكيع عن المسعودي عن الحكم عن مقسم عن بن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قدم ضعفة أهله وقال لا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس

Mas'alah: What evidence supports stoning the jamarat after dawn and before sunrise?

Al-Istidhkar, p. 1765

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Timing of Stoning the Jamarat

ومن أجاز رميها بعد الفجر وقبل طلوع الشمس فقد تقدم في هذا الباب من الآثار ما يدل على ذلك

Mas'alah: What is the hadith about Umm Salamah stoning the jamrah before Fajr on the night of sacrifice?

Al-Istidhkar, p. 1765

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Timing of Stoning the Jamarat

حدثني عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثني أبو داود قال حدثني هارون بن عبد الله قال حدثني بن أبي فديك عن الضحاك بن عثمان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها قالت أرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم بأم سلمة ليلة النحر فرمت الجمرة قبل الفجر ثم مضت فأفاضت وكان ذلك اليوم الذي يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني عندها

Mas'alah: What is the ruling on stoning the jamrah at night before arriving in Makkah?

Al-Istidhkar, p. 1765

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Timing of Stoning the Jamarat

قالوا فلم تكن لتوافي مكة لصلاة الصبح يوم النحر للطواف إلا وقد رمت الجمرة بليل قبل ذلك

Mas'alah: What is the ruling on stoning the Jamrah and the preferred time for it according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 1766

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Timing of Stoning the Jamarat

وهذا لا معارضة فيه ولا يدفع بحديث أسماء المسند لأنه مباح لأسماء ولغيرها أن يفعل ما في حديث مالك هذا بل هو الأفضل المستحب عند الجميع

Mas'alah: What is the ruling on stoning Jamrat al-Aqabah before sunset on the Day of Sacrifice?

Al-Istidhkar, p. 1766

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Stoning Jamrat al-Aqabah on the Day of Sacrifice

وأجمعوا أنه إن رماها قبل غروب الشمس من يوم النحر فقد جزا عنه ولا شيء عليه إلا مالكا فإنه قال أستحب له إن ترك رمي الجمرة حتى أمسى أن يهريق دما يجيء به من الحل

Mas'alah: What is the ruling on stoning Jamrat al-Aqabah after sunset?

Al-Istidhkar, p. 1766

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Stoning Jamrat al-Aqabah on the Day of Sacrifice

واختلفوا فيمن لم يرمها حتى غابت الشمس فرماها من الليل أو من الغد

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on delaying the stoning of Jamrat al-Aqabah?

Al-Istidhkar, p. 1766

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Stoning Jamrat al-Aqabah on the Day of Sacrifice

وقال أبو حنيفة إن رماها من الليل فلا شيء عليه وإن أخرها إلى الغد فعليه دم

Mas'alah: What is the ruling of Abu Yusuf, Muhammad, and al-Shafi'i on delaying the stoning of Jamrat al-Aqabah?

Al-Istidhkar, p. 1766

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Stoning Jamrat al-Aqabah on the Day of Sacrifice

وقال أبو يوسف ومحمد والشافعي إن أخر رمى جمرة العقبة إلى الليل أو إلى الغد رمى ولا شيء عليه

Mas'alah: What is the evidence for allowing camel herders to delay stoning?

Al-Istidhkar, p. 1766

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Consequences of Missing or Delaying Stoning

وحجتهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص لرعاء الإبل في مثل ذلك وما كان ليرخص لهم فيما لا يجوز

Mas'alah: What is the time limit for stoning the Jamrat al-Aqabah according to Ibn Abbas?

Al-Istidhkar, p. 1766

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Stoning Jamrat al-Aqabah on the Day of Sacrifice

وفي حديث بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقت لرمي الجمرة وقتا وهو يوم

Mas'alah: What is the ruling on stoning after sunset and performing Hajj rituals after their time?

Al-Istidhkar, p. 1767

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Consequences of Missing or Delaying Stoning

النحر فمن رمى بعد غروب الشمس فقد رماها بعد خروجها ومن فعل شيئا في الحج بعد وقته فعليه دم

Mas'alah: What did Ibn Abbas do regarding stoning the jamarat during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1814

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Stoning the Three Jamarat on Days of Tashriq

وقال عطاء كان بن عباس يأتي منى كل يوم عند زوال الشمس يرمي

Mas'alah: What is the chapter on stoning the jamarat?

Al-Istidhkar, p. 1815

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Pebbles: Size, Material, and Collection

(71 - باب رمي الجمار)

Mas'alah: What is the linguistic meaning of jamarat?

Al-Istidhkar, p. 1815

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Pebbles: Size, Material, and Collection

قال أبو عمر الجمار الأحجار الصغار ومن هذا قول رسول الله صلى الله عليه وسلم من استجمر فليوتر أي من تمسح بالأحجار

Mas'alah: When are the jamarat stoned during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1816

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Timing of Stoning the Jamarat

ومنه الجمار التي ترمى بعرفة يوم النحر وسائر الجمار ترمى أيام التشريق وهي أيام منى

Mas'alah: What poetic verses describe the stoning of the jamarat during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1816

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Pebbles: Size, Material, and Collection

وأبيات عمر التي منها البيت المذكور قوله (وكم من قتيل لا يباء به دم ... ومن غلق رهنا إذا ضمه منى) (ومن مالىء عينيه من شيء غيره ... إذا راح نحو الجمرة البيض كالدمى) (يسحبن أذيال المروط بأسوق ... خدال وأعجاز مآكمها روى) (أوانس يسلبن الحليم فؤاده ... فيا طول ما شوق ويا حسن مجتلى) (مع الليل قصرا رميها بأكفها ... ثلاث أسابيع تعد من الحصى) (فلم أر كالتجمير منظر ناظر ... ولا كليالي الحج أفلتن ذا هوى)

Mas'alah: What was Ibn Umar's practice of standing and supplicating at the first two jamarat?

Al-Istidhkar, p. 1817

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Standing and Supplication After Stoning

880 - مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يقف عند الجمرتين الأولين وقوفا طويلا يكبر الله ويسبحه ويحمده ويدعو الله ولا يقف عند جمرة العقبة

Mas'alah: What is the marfu' hadith about the Prophet's practice of standing and supplicating after stoning the jamarat?

Al-Istidhkar, p. 1817

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Standing and

Supplication After Stoning

وأما الحديث المسند في ذلك فحدثني محمد بن إبراهيم قال حدثني محمد بن معاوية قال أخبرنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا العباس بن عبد العظيم قال حدثني عثمان بن عمر قال حدثني عثمان عن الزهري قال بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا رمى الجمرة التي تلي مسجد منى رمى بسبع حصيات يكبر كلما رمى بحصاة ثم يتقدم أمامها فيقف مستقبل البيت رافعا يديه يدعو يطيل الوقوف ثم يأتي الجمرة الثانية فيرميها بسبع حصيات يكبر كلما رمى بحصاة ثم يكبر ذات الشمال فيقف مستقبل البيت رافعا يديه يدعو ثم يأتي الجمرة التي في العقبة فيرميها بسبع حصيات يكبر كلما رمى بحصاة ثم ينصرف فلا يقف عندها

Mas'alah: What did al-Zuhri hear from Salim about Ibn Umar stoning the jamarat?

Al-Istidhkar, p. 1817

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Standing and Supplication After Stoning

قال الزهري سمعت سالما يحدث بهذا عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وكان بن عمر يفعله

Mas'alah: What does Ma'mar's narration from al-Zuhri say about the Prophet's practice at the jamarat?

Al-Istidhkar, p. 1817

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Standing and

Supplication After Stoning

قال أبو عمر روى هذا الحديث معمر عن الزهري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رمى الجمرتين وقف عندهما ورفع يديه ولا يفعل ذلك في الجمرة الثانية وكان إذا رمى الثالثة انصرف

Mas'alah: How did Umar stone the jamarat on the first day of nafr?

Al-Istidhkar, p. 1818

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Stoning the Three Jamarat on Days of Tashriq

وأما حديث عمر فذكره عبد الرزاق قال أخبرنا بن جريج قال أخبرني هارون بن أبي عائشة عن عدي بن عدي عن سلمان بن ربيعة قال نظرنا عمر بن الخطاب يوم النفر الأول فخرج علينا وهو يحسها في يده حصيات وفي حجزته حصاة ماشيا يكبر في طريقه حتى رمى الجمرة ثم مضى حتى انقطع حيث لا يصيبه الحصا فدعا ساعة ثم مضى إلى الجمرة الوسطى ثم مضى حتى انقطع حيث لا يصيبه الحصا ثم للأخرى

Mas'alah: What is the ruling on saying takbir when stoning the jamarat?

Al-Istidhkar, p. 1818

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Manner of Stoning the Jamarat

881 – مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يكبر عند رمي الجمرة كلما رمى

بحصاة

Mas'alah: What is the ruling on stoning the jamarat and standing for supplication during the days of tashriq?

Al-Istidhkar, p. 1818

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Standing and Supplication After Stoning

قال أبو عمر قوله عن بن عمر ثم يقف عند الجمرتين يعني من الثلاث التي ترمى أيام التشريق وهي ثلاث جمرات كل جمرة منها ترمى بسبع حصيات ترمى الأولى منها وهي التي عند المسجد فإذا أكمل رميها بسبع حصيات تقدم أمامها فوقف طويلا للدعاء بما تيسر ثم يرمي الثانية وهي الوسطى وينصرف عنها ذات الشمال في بطن المسيل ويطيل الوقوف عندها للدعاء ثم يرمي الثالثة عند العقبة حيث رمى يوم النحر جمرة العقبة بسبع حصيات يرميها من أسفلها ولا يقف عندها ولو رماها من فوقها أجزأه ويكبر في ذلك كله كل حصاة يرميها والوقوف عند الجمرتين دون الثالثة معمول بها عند العلماء من نحو ما فيها ذكر عبد الرزاق قال أخبرنا معمر وبن عيينة عن عمرو بن دينار قال رأيت بن عمر يرمي الجمار حين تزول الشمس قبل أن يصلي الظهر فيقف عند الجمرتين وقوفا طويلا رمى الجمرة الأولى وقام أمامها قياما طويلا ثم رمى الجمرة الثانية وقام عند شمالها قياما طويلا ثم رمى الثالثة ولم يقف عندها وعن بن عباس مثل ذلك

قال وأخبرنا معمر والثوري عن عاصم الأحول عن أبي مجلز قال كان بن عمر يستر

ظله ثلاثة أشبار ثم يرمي وقام عند الجمرتين قدر سورة يوسف قال أبو عمر قد روي عنه قدر سورة البقرة ولا توقيت في ذلك عند الفقهاء وإنما هو ذكر ودعاء كان بن عمر يكبر مع كل حصاة وقد روي عنه أنه كان يقول حين يرمي الجمرة اللهم اجعله حجا مبرورا وذنبا مغفورا وعن إبراهيم النخعي مثله وعن القاسم بن محمد أنه كان يقول إذا رمى اللهم لك الحمد ولك الشكر وعن علي (رضي الله عنه) أنه كان يقول كلما رمى حصاة اللهم اهدني بالهدى وقني بالتقوى واجعل الآخرة خيرا لي من الأولى قال أبو عمر فإن لم يقف بها ولم يدع فلا حرج إن شاء الله عند أكثر العلماء وقال بعضهم عليه دم وقال الثوري ويستحبون أن يستقبل في الدعاء عند الجمرتين

Mas'alah: What is the ruling on the size of pebbles for stoning the jamarat?

Al-Istidhkar, p. 1819

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Pebbles: Size, Material, and Collection

882 - مالك أنه سمع بعض أهل العلم يقول الحصى التي يرمى بها الجمار مثل حصى الخذف قال مالك وأكبر من ذلك قليلا أعجب إلي قال أبو عمر روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه من حديث جابر بن عبد الله وبن عباس وحديث عمرو بن الأحوص وحديث رجل من بني تيم قرشي يختلف في اسمه أن النبي صلى الله عليه وسلم رمى الجمار بمثل حصى الخذف وأما حديث جابر فحدثناه محمد بن إبراهيم قال حدثني محمد بن معاوية قال حدثني أحمد بن شعيب قال حدثني محمد بن بشار قال حدثني يحيى القطان قال حدثني بن جريج عن أبي الزبير عن جابر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرمي الجمار بمثل حصى الخذف وأما حديث

بن عباس فحدثني محمد بن إبراهيم قال حدثني محمد بن

معاوية قال حدثني أحمد بن شعيب قال حدثني يعقوب بن إبراهيم قال حدثني بن علية قال حدثني عوف قال حدثني زيد بن حصين قال عن أبي العالية قال قال بن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غداة العقبة وهو على راحلته هات القط لي فلقطت له حصيات هن حصى الخذف فلما وضعتهن في يده قال بأمثال هؤلاء وإياكم والغلو في الدين فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين وأما حديث عمرو بن الأحوص فحدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني الخشني قال حدثني أحمد بن أبي عمر قال حدثني سفيان عن يزيد بن أبي زياد قال أخبرني سليمان بن عمرو بن الأحوص عن أبيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرمي الجمرة يوم النحر من بطن الوادي وهو على بغلته وهو يقول يا أيها الناس عليكم السكينة لا يقتل بعضكم بعضا وإذا رميتم الجمرة بمنى فارموها بمثل حصى الخذف قال أبو عمر هذا هو المستحب عند جماعة أهل العلم وقد أنكر الشافعي على مالك (رحمه الله عليهما) قوله وأكبر من ذلك قليلا أعجب إلي

Mas'alah: What is the ruling on walking or riding when stoning the jamarat?

Al-Istidhkar, p. 1821

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Manner of Stoning the Jamarat

884 - مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه أن الناس كانوا إذا رموا الجمار مشوا ذاهبين وراجعين وأول من ركب معاوية بن أبي سفيان قال أبو عمر رمى رسول

الله صلى الله عليه وسلم في أيام التشريق الجمار ماشيا وفعل ذلك جماعة الخلفاء بعده وعليه العمل عند العلماء وحسبك وما حكاه القاسم بن محمد عن جماعة الناس في ذلك لا يختلفون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف بعرفة راكبا ورمى الجمار ماشيا وذلك أفضل عند الجميع فمن وقف راجلا بعرفة أو رمى الجمار راكبا فلا أعلم أحدا أوجب عليه شيئا ولما قال القاسم إن أول من فعل ذلك معاوية دل على أن غيره فعل ذلك بعده وإن كان ذلك لم يحمد له والله أعلم وأما جمرة العقبة فقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه رماها راكبا ليرى الناس كيف الرمي وذلك محفوظ في حديث جابر وكان بن عمر يرمي جمرة يوم النحر راكبا ويرمي سائر الجمار أيام التشريق ماشيا

Mas'alah: From where should one stone Jamrat al-Aqabah?

Al-Istidhkar, p. 1821

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Manner of Stoning the Jamarat

885 - مالك أنه سأل عبد الرحمن بن القاسم من أين كان القاسم يرمي جمرة العقبة فقال من حيث تيسر قال أبو عمر يعني من حيث تيسر من العقبة من أسفلها أو من أعلاها أو وسطها كل ذلك واسع والموضع المختار منها بطن الوادي لحديث عبد الله بن مسعود أنه قيل له إن ناسا يرمون الجمرة من فوقها فاستبطن الوادي ثم قال من ها هنا والذي لا إله غيره رماها الذي أنزلت عليه سورة البقرة وقد أجمعوا أنه إن رماها من فوق الوادي أو أسفله أو ما فوقه أو أمامه فقد جزى عنه

Mas'alah: What is the ruling if the pebble does not fall into the jamrah?

Al-Istidhkar, p. 1822

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Errors and Omissions in Stoning

وقالوا إذا وقعت الحصاة من العقبة أجزى وإن لم تقع فيها ولا قريبا منها أعاد الرمي ولم يجزه

Mas'alah: Can stoning be performed on behalf of a child or a sick person?

Al-Istidhkar, p. 1822

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Stoning on Behalf of Others (Sick, Minor, Incapacitated)

سئل مالك هل يرمى عن الصبي والمريض فقال نعم ويتحرى المريض حين يرمى عنه فيكبر وهو في منزله ويهريق دما فإن صح المريض في أيام التشريق رمى الذي رمي عنه وأهدى وجوبا لا يختلفون أنه من لا يستطيع الرمي لعذر رمي عنه وإن كبر كما قال مالك فحسن ولو قدر أن يحمل حتى إذا قرب من الجمار وضع الحصى من يده ثم رمى كان حسنا فإن لم يقدر رمى عنه غيره وأجزى عنه بإجماع واختلفوا فيما يلزمه إن صح في أيام الرمي وقد كان رمي عنه بعض أيام الرمي فقال مالك ما تقدم ذكره عنه في موطئه والهدي الذي يلزمه عنده لا بد أن يخرج به إلى الحل ثم يدخله الحرم فيذبحه ويطعمه المساكين أو يشتريه في الحل فيدخله وقال الشافعي إذا صح في أيام الرمي رمى عن نفسه ما رمي عنه وإن مضت أيام الرمي فلا شيء عليه قال فإن لم يرم عن الصبي حتى تمضي أيام الرمي أهريق عن كل واحد منهما دم وقال أبو

ثور في ذلك كله مثل قول الشافعي وقال أبو حنيفة إن لم يرم عن الصبي حتى مضت أيام الرمي لم يكن عليه شيء وإن رمي عن المجنون والمريض والمغمى عليه جزى ذلك عنهم

Mas'alah: What is the ruling on stoning the jamarat without purification?

Al-Istidhkar, p. 1823

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Errors and Omissions in Stoning

ذكر عبد الرزاق قال أخبرنا بن جريج عن عطاء قال لا ترمى الجمار إلا على طهور فإن فعل جزى عنه قال وأخبرنا معمر عن الزهري قال لا تغسل الجمار إلا أن يصيبها قذر

Mas'alah: What is the time for stoning the jamarat during the days of tashriq?

Al-Istidhkar, p. 1823

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Timing of Stoning the Jamarat

886 - مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يقول لا ترمى الجمار في الأيام الثلاثة حتى تزول الشمس قال أبو عمر هذه سنة الرمي في أيام التشريق عند الجميع لا يختلفون في ذلك واختلفوا إذا رماها قبل الزوال في أيام التشريق فقال جمهور العلماء من رماها قبل الزوال أعاد رميها بعد الزوال وهو قول مالك والشافعي

وأصحابهما والثوري وأحمد وأبي ثور وإسحاق وروي عن أبي جعفر محمد بن علي أنه قال رمي الجمار من طلوع الشمس إلى غروبها

Mas'alah: What is the chapter on the concession for stoning the jamarat?

Al-Istidhkar, p. 1823

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Consequences of Missing or Delaying Stoning

(72 - باب الرخصة في رمي الجمار)

Mas'alah: What is the concession for camel herders regarding stoning the jamarat?

Al-Istidhkar, p. 1823

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Consequences of Missing or Delaying Stoning

887 - مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم عن أبيه أن أبا البداح بن عاصم بن عدي أخبره عن أبيه أن رسول الله أرخص لرعاء الإبل في البيتوتة خارجين عن منى يرمون يوم النحر ثم يرمون الغد ومن بعد الغد ليومين ثم يرمون يوم النفر

Mas'alah: What is the ruling on herders stoning the jamarat at night?

Al-Istidhkar, p. 1824

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Consequences of Missing or Delaying Stoning

888 – مالك عن يحيى بن سعيد عن عطاء بن أبي رباح أنه سمعه يذكر أنه أرخص للرعاء أن يرموا بالليل يقول في الزمان الأول قال مالك تفسير الحديث الذي أرخص فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم لرعاء الإبل في تأخير رمي الجمار فيما نرى والله أعلم أنهم يرمون يوم النحر فإذا مضى اليوم الذي يلي يوم النحر رموا من الغد وذلك يوم النفر الأول فيرمون لليوم الذي مضى ثم يرمون ليومهم ذلك لأنه لا يقضي أحد شيئا حتى يجب عليه فإذا وجب عليه ومضى كان القضاء بعد ذلك فإن بدا لهم النفر فقد فرغوا وإن أقاموا إلى الغد رموا مع الناس يوم النفر الآخر ونفروا قال أبو عمر قد ذكرنا في التمهيد ما ذكره أحمد بن خالد عن يحيى بن يحيى في حديث أبي البداح أنه قال فيه عن أبي البداح عاصم بن عدي وتكلمنا في ذلك بما حضرنا والذي عندنا في رواية يحيى أنه كما رواه غيره سواء عن أبي البداح بن عاصم بن عدي وهو الصحيح وقد ذكرنا شواهده في التمهيد وقد روى هذا الحديث يحيى القطان عن مالك بإسناده عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه رخص للرعاء في البيتوتة يرمون يوم النحر واليومين بعده يجمعونهما في آخرهما لم يذكر البيتوتة عن منى ومعلوم أنه إنما رخص لهم في البيتوتة عن منى هم وكل من ولي السقاية من آل العباس وظاهر حديث يحيى بن سعيد القطان عن مالك أنه رخص للرعاء في دمج يومين في يوم واحد فرموا ذلك أو أجزوه ومالك لا يرى لهم التقديم إنما يرى لهم تأخير رمي اليوم الثاني إلى الثالث ثم يرمون في اليومين لأنه لا يقضى عليه شيء من ذلك حتى يجب فيقضى فيه ومن حجته ما رواه بن جريج عن محمد بن أبي بكر عن أبيه عن أبي البداح بن عاصم بن عدي عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم أرخص لرعاء الإبل أن يتعاقبوا فيرموا يوم النحر ثم يدعوا يوما وليلة ثم يرمون من الغد يعني يرمون اليوم الذي غابوا

Mas'alah: What is the ruling on shepherds stoning for the day they return from grazing?

Al-Istidhkar, p. 1825

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Consequences of Missing or Delaying Stoning

عنه من منى ثم يرمون عن يومهم الذي أتوا فيه من رعيهم

Mas'alah: What is Malik's ruling on shepherds stoning the jamarat on the third day of Tashriq?

Al-Istidhkar, p. 1825

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Consequences of Missing or Delaying Stoning

وعند مالك إذا رموا في اليوم الثالث وهو الثاني من أيام التشريق لذلك اليوم ولليوم الذي قبله نفروا إن شاؤوا في بقية ذلك اليوم فإن لم ينفروا وبقوا إلى الليل لم ينفروا اليوم الثالث من أيام التشريق حتى يرموا في وقت الرمي بعد الزوال وإنما لم يجز مالك للرعاء في تقديم الرمي لأن غير الرعاء لا يجوز لهم أن يرموا في أيام التشريق شيئا من الجمار قبل الزوال ومن رماها قبل الزوال أعادها فكذلك الرعاء سواء وإنما رخص للرعاء في تأخير اليوم الثاني إلى اليوم الثالث فقف على ذلك فهو مذهب مالك

Mas'alah: What is the ruling on stoning the jamarat at night for shepherds?

Al-Istidhkar, p. 1825

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Consequences of

Missing or Delaying Stoning

قال أبو عمر لما رخص النبي صلى الله عليه وسلم لرعاء الإبل بالرمي في الليل دل ذلك على أن الرمي بالليل غيره أفضل منه لأن الليل لا يجوز فيه الرمي أصلا لإجماع العلماء أن الرمي للرعاء وغير الرعاء لا يجوز تأخيره حتى تخرج أيام التشريق فدل على أن الرمي في ليل التشريق رخصة للرعاء وأن الرمي بالنهار هو في الوقت المختار

Mas'alah: What did al-Zuhri say about the concession for shepherds to stone at night?

Al-Istidhkar, p. 1825

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Consequences of Missing or Delaying Stoning

قال معمر سمعت الزهري يقول أرخص للرعاء أن يرموا ليلا

Mas'alah: Did Mujahid report that the Prophet granted a concession for stoning at night only to herders?

Al-Istidhkar, p. 1825

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Consequences of Missing or Delaying Stoning

وقال مجاهد لم يبلغنا أن النبي صلى الله عليه وسلم أرخص لغير الرعاء

Mas'alah: What is the ruling on one who forgets to stone during the day in Mina?

Al-Istidhkar, p. 1825

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Errors and Omissions in Stoning

وقال الزهري وعطاء من نسي أن يرمي نهارا في أيام منى فليرم في الليل يرمي في أيام منى بالليل والنهار فإن مضت أيام منى أهراق دما

Mas'alah: When does the time for stoning end according to 'Ata'?

Al-Istidhkar, p. 1825

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Timing of Stoning the Jamarat

وقال عطاء إذا غابت الشمس من أيام التشريق فقد انقطع الرمي

Mas'alah: What is the ruling on the time for stoning expiring at dawn on the last day of Tashriq?

Al-Istidhkar, p. 1825

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Consequences of Missing or Delaying Stoning

وقد روي أن الرمي يفوت بطلوع الفجر من آخر أيام التشريق وهي رواية شاذة

Mas'alah: What is the ruling on making up missed stoning during the days of Tashriq?

Al-Istidhkar, p. 1825

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Consequences of Missing or Delaying Stoning

قال عروة من فاته الرمي في أيام التشريق بعد زوال الشمس إلى آخر غروب الشمس

Mas'alah: What is the ruling on making up missed stoning after sunset during the days of Tashriq?

Al-Istidhkar, p. 1825

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Consequences of Missing or Delaying Stoning

وأما قولهم من ترك الرمي إلى أن غربت الشمس فقال مالك من لم يرم حتى الليل رمى ساعة ذكر من ليل أو نهار

Mas'alah: What is the ruling on making up missed stoning during the days of Tashriq?

Al-Istidhkar, p. 1826

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Consequences of Missing or Delaying Stoning

قال وهو أخف عندي من الذي يفوته الرمي يوم النحر حتى يمسي

Mas'alah: What is the ruling on making up missed stoning during the days of Tashriq?

Al-Istidhkar, p. 1826

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Consequences of Missing or Delaying Stoning

وقال أبو حنيفة من ترك رمي الجمار كلها يومه إلى الليل وهو في أيام الرمي رماها بالليل ولا شيء عليه فإن ترك الرمي حتى انشق الفجر رمى وعليه دم

Mas'alah: What is the ruling on making up missed stoning during the days of Tashriq?

Al-Istidhkar, p. 1826

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Consequences of Missing or Delaying Stoning

وقال أبو يوسف ومحمد يرمي من الغد ولا شيء عليه

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on delayed or forgotten stoning during the days of Mina?

Al-Istidhkar, p. 1826

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Consequences of Missing or Delaying Stoning

وقال الشافعي من أخر أو نسي شيئا من الرمي أيام منى قضى ذلك في أيام منى فإن مضت أيام منى ولم يرم أهراق دما لذلك إن كان الذي ترك ثلاث حصيات وإن كان أقل ففي كل حصاة مد يتصدق به وهو قول أبي ثور

Mas'alah: What is the time for stoning Jamrat al-Aqabah according to the scholars?

Al-Istidhkar, p. 1826

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Stoning Jamrat al-Aqabah on the Day of Sacrifice

قال أبو عمر هذه جمرة العقبة وقد تقدم البيان في وقتها في هذا الكتاب وفيمن رماها قبل وقتها وما للعلماء في ذلك ونذكر ها هنا أقوالهم أيضا فيمن رماها ومن بعد وقتها ووقتها من عند طلوع الشمس إلى غروبها

Mas'alah: What is Malik's ruling on stoning the jamrah after sunset?

Al-Istidhkar, p. 1826

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Stoning Jamrat al-Aqabah on the Day of Sacrifice

واختلفوا فيمن غربت له الشمس قبل أن يرميها فقال مالك إن رماها بعد الغروب من الليل فأحب إلي أن يهريق دما وإن أخرها إلى أيام التشريق كان عليه هدي

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on stoning the jamrah at night?

Al-Istidhkar, p. 1826

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Stoning Jamrat al-Aqabah on the Day of Sacrifice

وقول أبي حنيفة نحو قول مالك في ذلك إلا أنه قال إن رماها من الليل فلا شيء

عليه وإن لم يرم حتى الغد رماها وعليه دم

Mas'alah: What is Abu Yusuf and Muhammad's ruling on delayed stoning?

Al-Istidhkar, p. 1826

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Consequences of Missing or Delaying Stoning

وقال أبو يوسف ومحمد إن أخرها إلى الليل أو من الغد رماها وعليه دم

Mas'alah: What is the ruling on delaying the stoning until the next day without penalty?

Al-Istidhkar, p. 1826

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Consequences of Missing or Delaying Stoning

وقال أبو يوسف ومحمد إن أخرها من الغد رماها ولا شيء عليه وهو قول الشافعي وأبي ثور وإسحاق

Mas'alah: What is the ruling on forgetting to stone the pillars until evening?

Al-Istidhkar, p. 1826

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Errors and Omissions in Stoning

سئل مالك عمن نسي جمرة من الجمار في بعض أيام منى حتى يمسي قال ليرم أي ساعة ذكر من ليل أو نهار كما يصلي الصلاة إذا نسيها ثم ذكرها ليلا أو نهارا فإن كان ذلك بعد ما صدر وهو بمكة أو بعد ما يخرج منها فعليه الهدي

Mas'alah: What is the ruling on missing the stoning of the pillars during the Tashriq days?

Al-Istidhkar, p. 1827

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Consequences of Missing or Delaying Stoning

قال أبو عمر أجمع العلماء على أن من لم يرم الجمار أيام التشريق حتى تغيب الشمس من آخرها أنه لا يرميها بعد وأنه يجبر ذلك بالدم أو بالطعام على حسب اختلافهم فيها

Mas'alah: What is Malik's ruling on leaving the stoning of the pillars until the days of Mina have passed?

Al-Istidhkar, p. 1827

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Consequences of Missing or Delaying Stoning

فمن ذلك أن مالكا قال لو ترك رمي الجمار كلها أو ترك جمرة منها أو ترك حصاة من جمرة حتى خرجت أيام منى فعليه

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on leaving the stoning of the pillars?

Al-Istidhkar, p. 1827

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Consequences of Missing or Delaying Stoning

وقال أبو حنيفة إن ترك الجمار كلها كان عليه دم وإن ترك جمرة واحدة فعليه لكل حصاة من الجمرة إطعام مسكين نصف صاع من حنطة إلى أن يبلغ دما إلا جمرة العقبة فمن تركها فعليه دم

Mas'alah: What is al-Awza'i's ruling on leaving a single pebble from the stoning?

Al-Istidhkar, p. 1827

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Errors and Omissions in Stoning

وكذلك قال الأوزاعي إلا أنه قال إن ترك حصاة تصدق بشيء

Mas'alah: What is al-Thawri's ruling on leaving pebbles from the stoning?

Al-Istidhkar, p. 1827

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Errors and Omissions in Stoning

وقال الثوري يطعم في الحصاة أو الحصاتين والثلاث فإن ترك أربعا فصاعدا فعليه دم

Mas'alah: What is al-Layth's ruling on leaving a single pebble from the stoning?

Al-Istidhkar, p. 1827

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Errors and Omissions in Stoning

وقال الليث عليه في الحصاة الواحدة دم

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on leaving pebbles from the stoning?

Al-Istidhkar, p. 1827

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Errors and Omissions in Stoning

وقال الشافعي في الحصاة الواحدة مد وفي حصاتان مدان وفي ثلاث حصيات دم وله قول آخر مثل قول الليث والأول أشهر عنه

Mas'alah: Did some tabi'un permit missing a single pebble without penalty?

Al-Istidhkar, p. 1827

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Errors and Omissions in Stoning

قال أبو عمر قد رخصت طائفة من التابعين منهم مجاهد في الحصاة الواحدة ولم يروا فيها شيئا

Mas'alah: What did Tawus and Mujahid say about missing a pebble in stoning?

Al-Istidhkar, p. 1827

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Errors and Omissions in Stoning

روى بن عيينة عن بن أبي نجيح قال سئل طاوس عن رجل ترك من رمي الجمار حصاة فقال يطعم لقمة أو قال يطعم تمرة فذكر ذلك لمجاهد فقال يرحم الله أبا عبد الرحمن ألم يسمع ما قال سعد بن أبي وقاص قال سعد خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجته فبعضنا يقول رميت بسبع حصيات وبعضنا يقول رميت بست فلم يعب بعضنا على بعض

Mas'alah: What is the significance of the pebbles used for stoning at Mina?

Al-Istidhkar, p. 1827

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Pebbles: Size, Material, and Collection

قال أبو عمر من أحسن ما قيل في قلة الجمار بمنى مع كثرة الرمي بها هناك ما حدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني الخشني قال حدثني بن أبي عمر قال حدثني سفيان عن سليمان بن أبي المغيرة عن عبد الرحمن بن أبي نعم عن أبي سعيد الخدري قال الحصا قربان فما تقبل من الحصا رفع

Mas'alah: What remains prohibited after stoning Jamrat al-Aqabah according to Umar?

Al-Istidhkar, p. 1828

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Permissible Acts After Stoning

أحدها قول عمر هذا أنه من رمى جمرة العقبة فقد حل له كل ما حرم عليه إلا النساء والطيب وهو مذهب عمر في الطيب على ما تقدم في باب الطيب عند الإحرام في أول الكتاب

Mas'alah: What did Aisha say about what becomes permissible after stoning the jamrah?

Al-Istidhkar, p. 1829

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Stoning the Pillars > Permissible Acts After Stoning

وفي حديث معمر قال سالم وكانت عائشة تقول قد حل له كل شيء إلا النساء ثم قالت إني طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم وزاد بن عيينة لحمة ولحله قبل أن يطوف بالبيت قال سالم وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم أحق أن تتبع ولم يذكر هذه الزيادة معمر

BAB 12

باب الهدي
The Chapter on Sacrificial Offerings

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on Qiran and the requirement of a sacrificial animal (hady)?

Al-Istidhkar, p. 1541

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sacrificial Offerings > Obligation of Hady for Tamattu' and Qiran

قال أبو عمر قوله في هذا الحديث وقرن القوم معه يعني من كان معه هدي منهم وقالوا أحلوا لمن لم يكن معه هدي فهذا بين في هذا الحديث وفي كثير من الأحاديث وحديث حفصة في القران وقولها ما شأن الناس حلوا ولم تحل أنت من عمرتك فقال إني لبدت رأسي وقلدت هديا فلا أحل حتى أنحر هذا لفظ حديث مالك

Mas'alah: What is the ruling on exiting ihram after garlanding or marking the sacrificial animal?

Al-Istidhkar, p. 1553

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sacrificial Offerings > Marking and Sending Sacrificial Animals

واختلفوا في تحليله فمنهم من قال الإحلال كالتقليد والإشعار ومنهم من أباه

Mas'alah: Does garlanding a sacrificial animal obligate ihram?

Al-Istidhkar, p. 1555

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sacrificial Offerings > Marking and Sending Sacrificial Animals

وفيه أن تقليد الهدي لا يوجب على صاحبه الإحرام وهذا المعنى الذي سبق له هذا الحديث وهو الحجة عند الشارع

Mas'alah: What is the ruling on the sacrificial animal for a mutamatti' in Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1570

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sacrificial Offerings > Obligation of Hady for Tamattu' and Qiran

قال أبو عمر أما قول مالك فليس عليه هدي يريد أنه ليس بمتمتع فلذلك لم يلزمه الهدي ولو كان متمتعا للزمه الهدي في التمتع عند جمهور العلماء

Mas'alah: What is the ruling on the hady for one who performs umrah during hajj months and does not return to his country?

Al-Istidhkar, p. 1570

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sacrificial Offerings > Hady for Residents of Mecca and Sacred Precinct

هذا الذي لا يرجع إلى بلده ويحج من عامه وروي عن الحسن في ذلك خلاف ما عليه الجمهور وذلك أنه قال عليه الهدي حج أو لم يحج رجع إلى بلده أو لم يرجع لأنه كان يقول عمرة في أشهر الحج متعة

Mas'alah: What is the ruling on the obligation of the sacrificial animal (hady) for a mutamatti' who dies?

Al-Istidhkar, p. 1572

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sacrificial Offerings > Hady for Missed or Invalidated Hajj

واختلفوا في وقت وجوب الهدي على المتمتع ف ذكر بن وهب عن مالك أنه سئل عن المتمتع بالعمرة إلى الحج يموت بعد ما يخرج بالحج بعرفة أو غيرها أترى عليه هديا

Mas'alah: What is the ruling on the hady of a mutamatti' who dies before or after stoning Jamrat al-Aqabah?

Al-Istidhkar, p. 1572

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sacrificial Offerings > Hady for Missed or Invalidated Hajj

قال من مات من أولئك قبل أن يرمي جمرة العقبة فلا أرى عليه هديا ومن رمى ثم مات فعليه الهدي

Mas'alah: Is the hady of tamattu' taken from the principal or the one-third of the estate?

Al-Istidhkar, p. 1572

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sacrificial Offerings > Hady for Missed or Invalidated Hajj

قيل له فالهدي من رأس المال أو من الثلث قال بل من رأس المال وقال الشافعي إذا

أحرم بالحج فقد وجب عليه دم المتعة إذا كان واجدا لذلك ذكره الزعفراني عنه وهو قول الكوفيين

Mas'alah: What are the two opinions on the hady of a mutamatti' who dies before fasting?

Al-Istidhkar, p. 1572

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sacrificial Offerings > Hady for Missed or Invalidated Hajj

وقال ربيعة إذا أهل المتمتع بالحج ثم مات من ساعته أو قبل أن يصوم ففيه قولان أحدهما أن عليه دم المتعة لأنه دين عليه ولا يجوز أن يصام عنه والآخر أنه لا دم عليه لأن الوقت الذي قد وجب عليه الصوم قد مات فيه

Mas'alah: What is the Maliki ruling on the mutamatti' fasting when he cannot find a sacrificial animal?

Al-Istidhkar, p. 1573

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sacrificial Offerings > Substitution of Fasting for Hady

وأجمعوا على أن الصوم لا سبيل للمتمتع إليه إذا كان يجد الهدي فلا يصم الثلاثة الأيام قبل يوم النحر فقال مالك يصومها في أيام التشريق فإن فاته ذلك صام عشرة أيام إذا رجع إلى بلاده وأجزاه وإن وجد هديا بعد رجوعه وقبل صومه أهدى قبل أن يصوم

Mas'alah: What is the ruling if the mutamatti' finds a sacrificial animal after starting to fast?

Al-Istidhkar, p. 1573

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sacrificial Offerings > Substitution of Fasting for Hady

واختلفوا فيه إذا كان غير واجد للهدي فصام ثم وجد الهدي قبل كمال صومه ف
ذكر بن وهب عن مالك قال إذا دخل في الصوم فإن وجد هديا فأحب إلي أن يهدي
فإن لم يفعل أجزاه الصيام

Mas'alah: What is Ibrahim al-Nakha'i's view on finding a sacrifice before or after completing the pilgrimage?

Al-Istidhkar, p. 1574

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sacrificial Offerings > Substitution of Fasting for Hady

وقال إبراهيم النخعي إذا وجد ما يذبح قبل أن يحل من حجه فليذبح وإن كان قد
صام لم يجد ما يذبح حتى يحل فقد أجزاه الصوم

Mas'alah: What is the ruling on the mutamatti' who fasts then finds an animal to sacrifice during the days of tashriq?

Al-Istidhkar, p. 1574

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sacrificial Offerings > Substitution of Fasting for Hady

وقال عطاء إن صام ثم وجد ما يذبح فليذبح حل أو لم يحل ما كان في أيام التشريق

Mas'alah: What is the ruling on the mutamatti' who drives a sacrificial animal and where should he sacrifice?

Al-Istidhkar, p. 1575

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sacrificial Offerings > Time and Place of Slaughtering Hady

وروي عن عطاء وطاوس ومجاهد أنه يكفيه سعي واحد بين الصفا والمروة واختلفوا في حكم المتمتع الذي يسوق الهدي ف قال مالك إن كان متمتعا حل إذا طاف وسعى ولا ينحر هديه إلا بمنى إلا أن يكون مفردا للعمرة فإن كان مفردا للعمرة نحره بمكة وإن كان قارنا نحره بمنى ذكره بن وهب وغيره عن مالك وقال مالك من أهدى هديا للعمرة وهو متمتع لم يجزه ذلك وعليه هدي آخر لمتعته لأنه إنما يصير متمتعا إذا أنشأ الحج بعد أن حل من عمرته وحينئذ يجب عليه الهدي وقال أبو حنيفة وأبو بكر ومحمد والثوري وإسحاق وأبو ثور لا ينحر المتمتع هديا إلا يوم النحر وقال أحمد إن قدم المتمتع قبل العشر طاف وسعى ونحر هديه وإن قدم في العشر لم ينحر إلا يوم النحر وقاله عطاء وقال الشافعي يحل من عمرته إذا طاف وسعى ساق هديا أو لم يسق وقال أبو ثور يحل ولكن لا ينحر هديه حتى يحرم بالحج وينحره يوم النحر وقول أحمد بن حنبل في مسائل المتمتع المذكورة كلها في هذا الباب كقول الشافعي سواء قال أبو حنيفة وأصحابه إذا لم يسق المتمتع هديا فإذا فرغ من عمرته كان حلالا ولا يزال كذلك حتى يحرم بالحج فيصير حراما ولو كان ساق الهدي لمتعته لم يحل من عمرته حتى يحل من حجه لأنه ساق الهدي معه وحجتهم في ذلك

حديث بن عمر أن حفصة قالت ما بال الناس حلوا ولم تحل أنت من عمرتك وقال مالك والشافعي إذا ساق المتمتع الهدي لمتعته وطاف للعمرة وسعى حل إلى يوم التروية قال الشافعي وما يكون متمتعا إذا استمتع بإحلاله إلا أن يحرم بالحج يوم التروية فأما من لم يحل من المعتمر فإنما هو قارن لا متمتع وبالله التوفيق

Mas'alah: Was the Prophet's sacrifice at Hudaybiyyah in the halal or the haram?

Al-Istidhkar, p. 1643

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sacrificial Offerings > Time and Place of Slaughtering Hady

واختلف في نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية هل كان في الحل أو الحرم فكان عطاء يقول لم ينحر رسول الله صلى الله عليه وسلم هديه يوم الحديبية إلا في الحرم وهو قول بن إسحاق وقال غيره من أصحاب المغازي وغيرهم لم ينحر رسول الله صلى الله عليه وسلم هديه يوم الحديبية إلا في الحل وهو قول الشافعي واحتج بقول الله (عز وجل) (هم الذين كفروا وصدوكم عن المسجد الحرام والهدي معكوفا أن يبلغ محله) الفتح 25 وذكر يعقوب بن سفيان الفسوي قال بن أبي أويس عن مجمع بن يعقوب عن أبيه قال لما حبس رسول الله وأصحابه نحروا بالحديبية وحلقوا فبعث الله تعالى ريحا عاصفا فحملت شعورهم فألقتها في الحرم وهذا يبين أنهم حلقوا بالحل

Mas'alah: What is the meaning of the verse about the sacrificial animal reaching its place of sacrifice?

Al-Istidhkar, p. 1643

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sacrificial Offerings > Time and Place of Slaughtering Hady

قال أبو عمر قوله (عز وجل) في يوم الحديبية (ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله) البقرة 196 يعني حتى تنحروا ومحله هذا نحره وأما قوله في البدن (ثم محلها إلى البيت العتيق) الحج 33 فهذا لمن لم يمنع من دخول مكة ومكة كلها ومنى مسجد لمن قدر على الوصول إليها وليس البيت بموضع النحر

Mas'alah: What is the ruling on fasting for a qarin who cannot find a hady?

Al-Istidhkar, p. 1646

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sacrificial Offerings > Substitution of Fasting for Hady

وكان مالك يقول في القارن إن لم يجد الهدي صام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع هو والمتمتع في ذلك سواء

وقال الشافعي يجزئ القارن في ذلك شاة قياسا على المتمتع قال وهو أخف شأنا من المتمتع وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد يجزئه شاة والبقرة أفضل ولا يجزئه عندهم إلا الدم عن المعسر وغيره في ذلك عندهم سواء قياسا على من جاوز الميقات غير محرم وهو يريد الحج أو رمي الجمار حتى مضت أيامها أن عليه دما ولا يجزئه منه صيام قال أبو عمر قياس القارن على المتمتع أولى وأقرب وأصوب من قياسه على من جاوز الميقات أو ترك رمي الجمار لأن المعنى الموجب للدم على

المتمتع هو موجود في القارن وهو سقوط السعي عنه لحجه أو لعمرته من بلده

Mas'alah: What is said when sacrificing an animal during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1719

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sacrificial Offerings > Voluntary vs. Obligatory Hady

وأما قوله عند نحره بسم الله والله أكبر فلقول الله (عز وجل) (فاذكروا اسم الله عليها) الحج 36 ومن أهل العلم من يستحب التكبير مع التسمية كما كان

Mas'alah: What is the ruling on the Hady of Qiran and the Hady of the Miqat?

Al-Istidhkar, p. 1735

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sacrificial Offerings > Obligation of Hady for Tamattu' and Qiran

يقضيه كما فاته وهدي القران واجب بإجماع وهدي بدل ميقات الحج واجب لقول عمر في جماعة من الصحابة (رضي الله عنهم) من غير نكير

Mas'alah: Where is the place of sacrifice during Hajj and Umrah according to Maliki scholars?

Al-Istidhkar, p. 1744

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sacrificial Offerings > Time and Place of Slaughtering Hady

ومعلوم أن النحر في العمرة بمكة وفي الحج بمنى وهما جميعا حرم فالحرم كله منحر عندهم وفي العتبية ليحيى بن يحيى عن بن وهب مثل قول مالك في موطئه أن الإطعام كالصيام يجوز بغير مكة وفي الأسدية لابن القاسم عن مالك قال لا يطعم إلا في الموضع الذي أصاب فيه الصيد قال أبو عمر هذا خلاف الجمهور ولا وجه له

Mas'alah: What is the chapter on sacrifice during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1769

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sacrificial Offerings > Voluntary vs. Obligatory Hady

(58 - باب ما جاء في النحر في الحج)

Mas'alah: What are the places of sacrifice in Mina and during Umrah?

Al-Istidhkar, p. 1769

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sacrificial Offerings > Time and Place of Slaughtering Hady

846 - مالك أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بمنى هذا المنحر وكل منى منحر وقال في العمرة هذا المنحر يعني المروة وكل فجاج مكة وطرقها منحر

Mas'alah: Where is the place of slaughter for Hajj and Umrah according to scholarly consensus?

Al-Istidhkar, p. 1770

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sacrificial Offerings > Time and Place of Slaughtering Hady

قال أبو عمر المنحر في الحج بمنى إجماع من العلماء وأما العمرة فلا طريق لمنى فيها فمن أراد أن ينحر في عمرته وساق هديا تطوع به نحره بمكة حيث شاء منها

Mas'alah: What is the chapter on the practice of slaughtering the hady?

Al-Istidhkar, p. 1778

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sacrificial Offerings > Time and Place of Slaughtering Hady

(59 - باب العمل في النحر)

Mas'alah: What did Sa'id ibn Jubayr say about the tamattu' fast for one who cannot find a sacrificial animal?

Al-Istidhkar, p. 1860

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sacrificial Offerings > Substitution of Fasting for Hady

حدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد بن عبد السلام قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن قتادة عن سعيد بن جبير في رجل تمتع ولم يجد الهدي وفاته الصوم في العشر قال يصوم السبعة ويطعم عن الثلاثة

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering before stoning during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1862

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sacrificial Offerings > Time and Place of Slaughtering Hady

قال أبو عمر لا أعلم خلافا في من نحر قبل أن يرمي أنه لا شيء عليه وذلك والله أعلم لأن الهدي قد بلغ محله ولأنه منصوص عليه في الحديث نحرت قبل أرمي فقال رسول الله ارم ولا حرج

Mas'alah: Why is a sacrificial animal required for walking in Hajj or Umrah?

Al-Istidhkar, p. 2057

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Sacrificial Offerings > Hady for Missed or Invalidated Hajj

وإنما أوجب أهل العلم في هذا الباب الهدي دون الصدقة والصوم وغيرها من أفعال البر والله أعلم لأن المشي لا يكون إلا في حج أو عمرة والقربات بمكة أفضلها إراقة دماء الهدايا في ذلك الوقت بمنى وبمكة إحسانا إلى مساكين الحرم ومن حضر من فقراء المسلمين والله أعلم

BAB 13

باب الحلق والتقصير
The Chapter on Shaving and Shortening

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: Did Ibn Umar use khitmi after stoning Jamrat al-Aqabah to aid shaving?

Al-Istidhkar, p. 1484

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Shaving and Shortening > Time and Place of Shaving

ويحتمل أن يكون هذا من فعل بن عمر بعد رمي جمرة العقبة وكان إذا لبد حلق وإنما كان فعله ذلك عونا على الحلق

Mas'alah: What is the ruling on perfume after stoning the jamrah and shaving according to Salim and others?

Al-Istidhkar, p. 1505

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Shaving and Shortening > Order of Shaving with Stoning and Sacrifice

قال أبو عمر لم يختلف عن خارجة فيما حكاه عنه مالك في موطئه واختلف عن سالم فروى بن عيينة عن عمرو بن دينار عن سالم بن عبد الله وربما قال عن أبيه وربما لم يقل قال عمر إذا رميتم الجمرة وذبحتم وحلقتم فقد حل لكم كل شيء حرم عليكم إلا النساء والطيب

Mas'alah: What is the ruling on shaving the head for a pilgrim in ihram due to necessity?

Al-Istidhkar, p. 1592

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Shaving and Shortening > Shaving for Those with Little or Matted Hair

قال أبو عمر لا خلاف بين العلماء في أنه لا يجوز للمحرم حلق شيء من شعر رأسه حتى يرمي جمرة العقبة يوم النحر إلا من ضرورة وأنه إن حلقه من ضرورة فعليه الفدية التي قضى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم على كعب بن عجرة حين آذاه القمل في رأسه حتى تناثر على وجهه واختلفوا فيمن فعل ذلك على ضرورة وسيأتي ذكره ذلك في موضعه من كتابنا هذا إن شاء الله وأما حديثه في هذا الباب عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار فإنه متصل ولكنه متصل من وجوه صحاح من حديث بن عباس وحديث جابر وحديث أنس وحديث عبد الله بن بحينة كلهم يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه احتجم وهو محرم

Mas'alah: What is the ruling on a woman in ihram cutting her hair after becoming halal?

Al-Istidhkar, p. 1741

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Shaving and Shortening > Shaving for Women and Girls

حلت لم تمتشط حتى تأخذ من قرون رأسها وإن كان لها هدي لم تأخذ من شعرها شيئا حتى تنحر هديها إنما قال هذا لأن الحلاق نسك يحل لمن رمى الجمرة إلقاء التفث كله وهو الشعث ومن لم يجعل الحلاق من النسك وجعله أول الحل فهو مذهب سنذكره في باب الحلاق إن شاء الله وأما من حلق قبل أن ينحر فقد قدم وأخر وتقديم الأفعال المفعولة يوم النحر وتأخيرها لا حرج فيه وسنذكر ما في ذلك للعلماء من المذاهب في هذا الكتاب إن شاء الله

Mas'alah: What is the chapter on shaving the head during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1782

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Shaving and Shortening > Ruling on Shaving vs. Trimming

(60 - باب الحلاق)

Mas'alah: What is the ruling on shaving or trimming the hair during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1782

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Shaving and Shortening > Ruling on Shaving vs. Trimming

852 - مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم ارحم المحلقين قالوا والمقصرين يا رسول الله قال اللهم ارحم المحلقين قالوا والمقصرين يا رسول الله قال والمقصرين

Mas'alah: What is the context of the Prophet's supplication for those who shave their heads?

Al-Istidhkar, p. 1782

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Shaving and Shortening > Ruling on Shaving vs. Trimming

قال أبو عمر أما حديث بن عمر هذا فليس فيه ذكر الموضع الذي كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا القول وهو محفوظ من حديث بن عباس وأبي سعيد

الخدري وأبي هريرة والمسور بن مخرمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك يوم الحديبية روى الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن إبراهيم الأنصاري قال حدثني أبو سعيد الخدري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستغفر يوم الحديبية للمحلقين ثلاثا وللمقصرين مرة

Mas'alah: What happened when the Prophet ordered his companions to sacrifice and shave at Hudaybiyyah?

Al-Istidhkar, p. 1782

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Shaving and Shortening > Ruling on Shaving vs. Trimming

حدثني عبد الله بن محمد بن يوسف قال حدثني محمد بن أحمد بن يحيى قال حدثني أحمد بن محمد بن زياد قال حدثني أحمد بن عبد الجبار قال حدثني يونس بن بكير قال حدثني محمد بن إسحاق بن الزهيري عن عروة بن الزبير عن مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة أنهما حدثاه فذكر حديثهما في الحديبية قالا فلما فرغ من الكتاب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أيها الناس قوموا فانحروا وأحلوا فوالله ما قام رجل لما دخل قلوب الناس من الشر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أيها الناس انحروا وأحلوا فوالله ما قام أحد من الناس ثم قالها الثالثة فما قام أحد من الناس فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل على أم سلمة فقال يا أم سلمة أما ترين إلى الناس آمرهم بالأمر لا يفعلونه فقالت يا رسول الله لا تلمهم فإن الناس قد دخلهم أمر عظيم مما رأوك حملت على نفسك في الصلح فاخرج يا رسول الله لا تكلم أحدا من الناس حتى يأتي هديك فتنحر وتحل فإن الناس إذا رأوك فعلت ذلك

فعلوا كالذي فعلت فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من عندها فلم يكلم أحدا حتى أتى هديه فنحر وحلق فلما رأى الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم قد فعل

ذلك قاموا فنحر من كان معه هدي وحلق بعض وقصر بعض فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اغفر للمحلقين فقيل يا رسول الله وللمقصرين فذكرها ثلاثة وقال في الثالثة وللمقصرين وبه عن يونس بن بكير عن هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي إبراهيم عن أبي سعيد الخدري قال حلق أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية كلهم إلا رجلين قصرا ولم يحلقا وبه عن بن إسحاق عن عبد الله بن أبي نجيح عن مجاهد عن بن عباس قال حلق رجال يوم الحديبية وقصر آخرون فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم رحم الله المحلقين قالوا يا رسول الله والمقصرين قال رحم الله المحلقين قالوا يا رسول الله والمقصرين قال رحم الله المحلقين قالوا يا رسول الله والمقصرين قال والمقصرين قالوا فما بال المحلقين ظاهرت لهم بالترحم قال لم يشكوا رواه عن بن إسحاق جماعة أصحابه إلا أن أبا إبراهيم الأنصاري هذا هو الأشهلي لم يرو عنه غير يحيى بن أبي كثير وروى أبو داود الطيالسي قال حدثني هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن إبراهيم الأنصاري عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى أصحابه حلقوا رؤوسهم يوم الحديبية إلا عثمان بن عفان وأبا قتادة فاستغفر رسول الله صلى الله عليه وسلم للمحلقين ثلاثا وللمقصرين واحدة وقد ذكرنا هذه الأحاديث بالأسانيد في التمهيد

Mas'alah: What is the ruling on women shaving their heads during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1783

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Shaving and Shortening > Shaving for Women and Girls

وقد أجمع العلماء على أن النساء لا يحلقن وأن سنتهن التقصير وقد ثبت أن ذلك كان عام الحديبية حين أحصر رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنع من النهوض إلى البيت وقد تقدم ذكر أحكام المحصر في موضعه

Mas'alah: Is shaving the head a ritual obligation for the pilgrim and the one performing Umrah?

Al-Istidhkar, p. 1783

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Shaving and Shortening > Shaving and Tahallul (Leaving Ihram)

واختلف الفقهاء هل الحلاق نسك يجب على الحاج والمعتمر أم لا فقال مالك الحلاق نسك يجب على الحاج المتم لحجه والمعتمر لعمرته وهو أفضل من التقصير ويجب على كل من فاته الحج أو أحصر بعدو أو مرض وهو قول جماعة الفقهاء إلا في المحصر بعدو هل هو من النسك أم لا فقد اختلفوا في ذلك

Mas'alah: What are the two opinions of al-Shafi'i on whether shaving is a ritual or a release from ihram?

Al-Istidhkar, p. 1784

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Shaving and Shortening > Shaving and Tahallul (Leaving Ihram)

واختلف قول الشافعي هل الحلاق من النسك أو ليس من النسك على قولين أحدهما الحلاق من النسك والآخر الحلاق من الإحلال لأنه ممنوع منه بالإحرام

Mas'alah: What is the ruling on one who abandons shaving if it is considered a ritual?

Al-Istidhkar, p. 1784

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Shaving and Shortening > Shaving and Tahallul (Leaving Ihram)

قال أبو عمر من جعل الحلاق نسكا أوجب على من تركه دما

Mas'alah: Why is shaving at Mina preferred over Mecca during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1785

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Shaving and Shortening > Time and Place of Shaving

قال أبو عمر إنما استحب ذلك ليكون حلق رأسه في حجه حيث ينحر هديه في حجه وذلك بمنى هو منحر الحاج عند الجميع وأجازه بمكة كما يجوز النحر بمكة لم ينحر هنا لأن الهدي إذا لم يبلغ مكة فقد بلغ محله

Mas'alah: What is the ruling on shaving the head before sacrificing the hady during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1785

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Shaving and Shortening > Shaving Before Completing Other Rituals

قال مالك الأمر الذي لا اختلاف فيه عندنا أن أحدا لا يحلق رأسه ولا يأخذ من شعره حتى ينحر هديا إن كان معه ولا يحل من شيء حرم عليه حتى يحل بمنى يوم النحر وذلك أن الله تبارك وتعالى قال (ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله) البقرة 196

Mas'alah: What is the ruling on shaving before sacrificing or stoning during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1785

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Shaving and Shortening > Order of Shaving with Stoning and Sacrifice

قال أبو عمر اختلف الناس فيمن حلق قبل أن ينحر أو قبل أن يرمي فقال مالك إذا حلق قبل أن يرمي فعليه دم وإن حلق قبل أن ينحر فلا شيء عليه وبه قال أبو يوسف ومحمد وقال الشافعي إن حلق قبل أن يرمي أو قبل أن ينحر فلا شيء عليه وقال أبو حنيفة والثوري إن حلق قبل أن ينحر أو قبل أن يرمي فعليه دم وإن كان قارنا فعليه دمان وقال زفر إن كان قارنا فعليه ثلاثة دماء دم للقران ودمان للحلاق قبل النحر

Mas'alah: What is the chapter heading on shortening the hair in Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1785

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Shaving and Shortening > Ruling on Trimming Hair from All Parts of the Head

(61 – باب التقصير)

Mas'alah: What did Ibn Umar do with his beard and mustache after shaving in Hajj or Umrah?

Al-Istidhkar, p. 1786

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Shaving and Shortening > Ruling on Shaving vs. Trimming

855 – مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان إذا حلق في حج أو عمرة أخذ من لحيته وشاربه وهذا معناه لما كان حراما عليه أن يأخذ من لحيته وشاربه وهو محرم رأى أن ينسك بذلك عند إحلاله

Mas'alah: What is the ruling on a man who had intercourse with his wife before she trimmed her hair after Ifadah?

Al-Istidhkar, p. 1786

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Shaving and Shortening > Shaving for Women and Girls

856 – مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن أن رجلا أتى القاسم بن محمد فقال إني أفضت وأفضت معي بأهلي ثم عدلت إلى شعب فذهبت لأدنو من أهلي فقالت إني لم أقصر من شعري بعد فأخذت من شعرها بأسناني ثم وقعت بها فضحك القاسم وقال مرها فلتأخذ من شعرها بالجلمين

Mas'alah: What did the Companions say about shaving for one who mats or plaits the hair during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1789

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Shaving and Shortening > Shaving for Those with Little or Matted Hair

860 - مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أن عمر بن الخطاب قال من عقص رأسه أو ضفر أو لبد فقد وجب عليه الحلاق روى بن جريج عن عطاء بن عمر قال من عقد أو لبد أو ضفر أو عقص فليحلق وقال بن عباس نواه وروى بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء عن بن عباس قال من ضفر رأسه أو عقص أو لبد فهو ما نوى قال وقال بن عمر من عقص رأسه أو ضفر أو لبد فقد وجب عليه الحلاق وسفيان عن أيوب بن موسى عن نافع عن بن عمر مثله إلا أنه قال فليحلق وبه قال مالك والثوري والشافعي وأحمد وإسحاق

Mas'alah: What is Ibn Abbas's view on intention when matting the hair during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1790

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Shaving and Shortening > Shaving for Those with Little or Matted Hair

قال أبو عمر قول بن عباس (هو ما نواه) يريد من حلق أو قصر في حين عقصه أو ضفره أو تلبيده وقد قالت به فرقة

Mas'alah: What is the Hanafi view on trimming for one who mats the hair during ihram?

Al-Istidhkar, p. 1790

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Shaving and Shortening > Shaving for

Those with Little or Matted Hair

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد إن قصر الملبد لرأسه بالمقراض أو بالمقص أجزأه

Mas'alah: What is the ruling on talbid and its connection to shaving during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1790

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Shaving and Shortening > Shaving for Those with Little or Matted Hair

قال أبو عمر التلبيد سنة الحلق وذلك أنه من لبد رأسه بالخطمي وما أشبهه مما يمنع وصول التراب إلى أصول الشعر وقاية لنفسه

Mas'alah: What is the ruling on shaving versus shortening hair for a muhallid?

Al-Istidhkar, p. 1790

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Shaving and Shortening > Shaving for Those with Little or Matted Hair

والذي عليه العلماء أن لا تقصير دون الحلاق مع أنه سنة لقوله عليه السلام لبدت رأسي ثم حلق صلى الله عليه وسلم ولم يقصر في حجته

Mas'alah: What acts are considered like talbid and require shaving?

Al-Istidhkar, p. 1790

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Shaving and Shortening > Shaving for Those with Little or Matted Hair

ومعنى قوله (لا تشبهوا بالتلبيد) أي لا تفعلوا أفعالا حكمها حكم التلبيد من العقص والضفر ونحوه ثم تقصرون ولا تحلقون وتقولون لم نلبد يقول فمن عقص أو ضفر فهو ملبد وعليه ما على الملبد من الحلاق

Mas'alah: What did Abu Umar say about shaving for the first hajj or umrah?

Al-Istidhkar, p. 1831

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Shaving and Shortening > Ruling on Shaving vs. Trimming

قال أبو عمر كانوا يستحبون لمن حج أو اعتمر أن يحلق في أول حجة يحجها أو عمرة يعتمرها يعني ولا يقصر

Mas'alah: What is the ruling on shaving before stoning the Jamrat al-Aqabah?

Al-Istidhkar, p. 1861

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Shaving and Shortening > Order of Shaving with Stoning and Sacrifice

قال مالك من حلق قبل أن يرمي جمرة العقبة فعليه الفدية

Mas'alah: What is the ruling on shaving before slaughtering or slaughtering before stoning during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1861

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Shaving and Shortening > Order of Shaving with Stoning and Sacrifice

وقال بن القاسم وقال مالك من حلق قبل أن يذبح فلا شيء عليه قال وكذلك إن ذبح قبل أن يرمي يجزئه ولا شيء عليه لأن الهدي قد بلغ محله وذلك يوم النحر كما لو نحر المعتمر بمكة هديا ساقه قبل أن يطوف بعمرته

Mas'alah: What is the ruling on one who throws the stones then performs Tawaf before shaving?

Al-Istidhkar, p. 1861

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Shaving and Shortening > Shaving Before Completing Other Rituals

قال ومن رمى ثم طاف قبل الحلاق حلق رأسه وأعاد الطواف

Mas'alah: What is the Kufan view on shaving before throwing the stones?

Al-Istidhkar, p. 1862

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Shaving and Shortening > Order of Shaving with Stoning and Sacrifice

وهو قول الكوفيين

Mas'alah: What is the Shafi'i and other scholars' view on shaving before stoning?

Al-Istidhkar, p. 1862

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Shaving and Shortening > Order of Shaving with Stoning and Sacrifice

وقال الشافعي وأبو ثور وأحمد بن حنبل وإسحاق وداود والطبري لا شيء على من حلق قبل أن يرمي ولا على من قدم شيئا أو أخره من رمي أو نحر أو حلاق أو طواف ساهيا - مما يفعل يوم النحر

Mas'alah: What is the majority view on shaving before slaughtering during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1862

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Shaving and Shortening > Order of Shaving with Stoning and Sacrifice

وأما اختلافهم في من حلق قبل أن يذبح فجمهور العلماء على أنه لا شيء عليه كذلك قال عطاء وطاوس وعكرمة وسعيد بن جبير ومجاهد والحسن وقتادة وهو قول مالك والأوزاعي والثوري والشافعي وداود وإسحاق والطبري

Mas'alah: What did al-Nakha'i and Abu Hanifa say about shaving before slaughtering?

Al-Istidhkar, p. 1862

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Shaving and Shortening > Order of Shaving with Stoning and Sacrifice

وقال النخعي من حلق قبل أن ينحر أهراق دما وبه قال أبو حنيفة قال وإن كان قارنا فعليه دمان دم للقران ودم للحلاق وقال زفر عليه ثلاثة دماء للقران ودمان للحلاق قبل النحر وقال جابر بن زيد من حلق قبل أن ينحر عليه الفدية

BAB 14

باب طواف الإفاضة

The Chapter on Tawaf al-Ifadah

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the obligatory tawaf for a Meccan pilgrim according to the scholars?

Al-Istidhkar, p. 1551

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Tawaf al-Ifadah > Ruling and Status of Tawaf al-Ifadah

فإن ما ذكره عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن بن عمر أيضا فالآثار به متواترة محفوظة صحاح وأهل العلم كلهم قائمون به لا يرون على المكي طوافا إلا الطواف المفترض وهو طواف الإفاضة عند أهل الحجاز ويسميه أهل العراق الطواف

Mas'alah: How does a resident of Makkah or a latecomer combine tawaf al-ifadah with sa'y?

Al-Istidhkar, p. 1552

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Tawaf al-Ifadah > Order of Tawaf al-Ifadah with Other Hajj Rituals

المراهن الذي يخاف فوت الوقوف قبل الفجر من ليلة النحر ويصل المكي والمراهن طواف الإفاضة بالسعي بين الصفا والمروة لأن الطواف الأول هو الوصول به السعي لمن قدم مكة ودخلها ساعيا أو معتمرا

Mas'alah: Does tawaf al-qudum combined with sa'y suffice for tawaf al-ifadah?

Al-Istidhkar, p. 1645

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Tawaf al-Ifadah > Order of Tawaf al-Ifadah with Other Hajj Rituals

وأما قوله في حديث بن عمر ثم نفذ حتى جاء البيت فطاف به طوافا واحدا ورأى أن ذلك مجزيا عنه وأهدى ففيه حجة لمالك في قوله إن طواف الدخول إذا وصل بالسعي يجزئ عن طواف الإفاضة لمن تركه جاهلا أو لسنة ولم يؤده حتى رجع إلى بلده وعليه الهدي ولا أعلم أحدا قاله غير مالك ومن اتبعه من أصحابه والله أعلم على أن تحصيل مذهبه عند أكثر أصحابه أنه لا يجزئ عن طواف الإفاضة إلا ما كان من الوقوف بعرفة قبل الجمرة أو بعدها

Mas'alah: What is the opinion of the Baghdad Maliki scholars on tawaf al-ifadah?

Al-Istidhkar, p. 1646

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Tawaf al-Ifadah > Ruling and Status of Tawaf al-Ifadah

وهو قول إسماعيل ومن بعده من البغداديين من المالكيين وقال أبو الفرج هو الذي لا يجوز غيره وأنكر رواية المصريين عن مالك

Mas'alah: What is the ruling on the arrival tawaf and its relationship to the ifadah tawaf?

Al-Istidhkar, p. 1687

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Tawaf al-Ifadah > Order of Tawaf al-Ifadah with Other Hajj Rituals

قال أبو عمر معنى قوله ثم يطوف بعد أن يرجع من منى وقد رمى جمرة العقبة فيطوف يريد طواف الإفاضة فيغنيه عن طواف الدخول لا أنه يعيد طواف الدخول

بعد طواف الإفاضة هذا لمن خشي أن يفوته الوقوف بعرفة قبل الفجر من ليلة النحر إن اشتغل بالطواف للدخول وهو الطواف الموصول بالسعي فأما من لم يخف ذلك فلا يجوز له ترك ذلك الطواف الموصول بالسعي والسعي وقد اتفق العلماء على أن المراهق وهو الخائف لما ذكرنا يسقط عنه طواف الدخول كما يسقط عن المكي ولا يرون في ذلك دما ولا غيره فإذا طاف المكي أو المراهق بالبيت بعد رمي الجمرة وصل طوافه ذلك بالسعي بين الصفا والمروة وقد روى جماعة من السلف أنهم كانوا يوافون مكة مراهقين خائفين لفوت عرفة فلا يطوفون ولا يسعون وينفضون إلى عرفة فإذا كان يوم النحر ورموا جمرة العقبة طافوا وسعوا ورملوا في طوافهم كما رملوا في طواف الدخول واختلف الفقهاء في الحاج القادم مكة يترك طواف الدخول حتى يخرج إلى منى من غير عذر فقال مالك إن قدم يوم التروية فلا يترك الطواف وإن قدم يوم عرفة إن شاء أخر الطواف إلى يوم النحر وإن شاء طاف وسعى كل ذلك واسع ذكره عنه بن وهب في موطئه وذلك دليل على أن لا طواف عند مالك فرضا إلا طواف الإفاضة كسائر العلماء وأن ما في المدونة أن الطوافين واجبان كلام على غير ظاهره وأن معناه أن وجوب طواف الدخول وجوب سنة من تركه عامدا غير مراهق لم يرجع إليه من بلده وعليه دم ووجوب طواف الإفاضة وجوب فرض لا يجزئ منه دم ولا غيره ولا بد من الإتيان به يوم النحر من بعد رمي الجمرة أو قبلها للصدر والوداع وما لم يكن للإفاضة أجزاه لأنه طواف بالبيت معمول في وقته ينوب عن طواف الإفاضة عند جماعة الفقهاء وقالت طائفة من أصحاب مالك إن طواف الدخول لمن عمله يجزئ عن طواف الإفاضة لمن نسيه إذا رجع إلى بلده وعليه دم كما ذكرنا عنهم في طواف الدخول أنه يجزيه بالدم من طاف للإفاضة ورجع إلى بلده وقال أهل المدينة من أصحاب مالك وهو قول سائر الفقهاء لا يجزئ طواف الدخول ولا ينوب عن طواف الإفاضة بحال من الأحوال وإنما

يجزئ عندهم طواف

الإفاضة كل طواف يعمله الحاج يوم النحر أو بعده في حجته وأما كل طواف يطوفه قبل يوم النحر فلا يجزئ عن طواف الإفاضة وهو قول إسماعيل بن إسحاق وأبي الفرج وجمهور أهل العلم قال أبو عمر وذلك والله أعلم لقول الله (عز وجل) (ثم ليقضوا تفثهم وليوفوا نذورهم وليطوفوا بالبيت العتيق) الحج 29 فأمر الله (عز وجل) بالطواف بالبيت بعد قضاء التفث وذلك طواف يوم النحر بعد الوقوف بعرفة وأما طواف الدخول فلم يأمر الله به ولا رسوله وإن كان قد فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم عند دخوله في حجه والدليل على أن طواف الدخول ليس بواجب إجماع العلماء على سقوطه عن المكي وعن المراهق الخائف فوت عرفة والله (عز وجل) قد افترض الحج على المكي وغيره إذا استطاعه فلو كان طواف الدخول فرضا لاستوى فيه المكي وغيره كما يستوون في طواف الإفاضة وقد قال بعض أهل العلم طواف الدخول للحاج كركعتي الداخل في المسجد لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما طافه في حجته وقال خذوا عني مناسككم صار نسكا مسنونا ومن ترك من نسكه شيئا غير الفرض جبره بالدم وقد أجمعوا أنه يجبر بالدم لمن طاف للإفاضة ولا يرجع إليه إذا أبعد عنه وليس هذا حكم طواف العلماء الذين هم حجة على من شذ عنهم وأما طواف الدخول إلى المعتمر فهو فرض في عمرته لأن العمرة الطواف بالبيت والسعي بين الصفا والمروة

Mas'alah: What is the ruling on performing Tawaf al-Ifadah without Tawaf al-Qudum?

Al-Istidhkar, p. 1689

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Tawaf al-Ifadah > Order of Tawaf al-Ifadah with Other Hajj Rituals

هل يجزه فإن طاف للإفاضة وخرج من مكة وذكر ذلك كان عليه الفدية قال أبو عمر يعني الدم وبه قال أحمد وأبو ثور وقال إسماعيل بن إسحاق طواف القادم سنته لمن دخل مكة كما طواف الوداع لمن أراد الخروج عنها من حل مسافر وغيره قال والطواف الواجب الذي لا يسقط بوجه من الوجوه هو الطواف الذي يكون بعد عرفة قال الله عز وجل (وليطوفوا بالبيت العتيق) الحج 29 فكان هذا هو الطواف المفترض في كتاب الله (عز وجل) وهو طواف الإفاضة

Mas'alah: What is the chapter on one who has intercourse with his wife before ifadah?

Al-Istidhkar, p. 1735

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Tawaf al-Ifadah > Tawaf al-Ifadah and Sexual Intercourse

(50 - باب من أصاب أهله قبل أن يفيض)

Mas'alah: What did Rabi'ah say about intercourse before ifadah?

Al-Istidhkar, p. 1736

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Tawaf al-Ifadah > Tawaf al-Ifadah and Sexual Intercourse

825 - مالك أنه سمع ربيعة بن أبي عبد الرحمن يقول في ذلك مثل قول عكرمة عن بن عباس

Mas'alah: What is the ruling on sexual intercourse after stoning the Jamrah but before Tawaf al-Ifadah in Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1736

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Tawaf al-Ifadah > Tawaf al-Ifadah and Sexual Intercourse

والثالث أن حجه فاسد وعليه حجة قابل والهدي وهو قول بن عمر

Mas'alah: What is the ruling on sexual intercourse after shaving the head but before Tawaf al-Ifadah in Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1736

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Tawaf al-Ifadah > Tawaf al-Ifadah and Sexual Intercourse

روى هشيم قال أخبرنا جعفر بن إياس قال أخبرنا علي البارقي أن رجلا من أهل عمان حج مع امرأته فلما قضيا وحلق الرجل رأسه ولبس الثياب وذبح ظن أنه قد حل له كل شيء فوقع بامرأته قبل أن يطوف بالبيت فانطلقت به إلى بن عمر فذكرت ذلك له فقال اقضيا ما بقي عليكما من نسككما وعليكما الحج في قابل قال قلت يا أبا عبد الرحمن إنهما من أهل عمان بعيد الشقة فلم يزدني على ذلك

Mas'alah: Why does Malik require Umrah along with Hady for one who has intercourse before Ifadah?

Al-Istidhkar, p. 1737

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Tawaf al-Ifadah > Tawaf al-Ifadah and

Sexual Intercourse

قال عبد الملك بن الماجشون إنما جعل مالك عليه العمرة مع الهدي ليكون طوافه بالبيت في إحرام صحيح

Mas'alah: What is the critique of requiring Umrah along with Hady for one who has intercourse before Ifadah?

Al-Istidhkar, p. 1737

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Tawaf al-Ifadah > Tawaf al-Ifadah and Sexual Intercourse

قال إسماعيل هذا قول ضعيف لأن إحرامه لعمرة يوجب عليه طوافا لها وسعيا فكيف يكون الطواف للعمرة والإفاضة معا

Mas'alah: What is the ruling on one who forgets Tawaf al-Ifadah and returns home?

Al-Istidhkar, p. 1737

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Tawaf al-Ifadah > Delaying Tawaf al-Ifadah and Its Penalties

وأما قول مالك في هذا الباب وسئل عمن نسي الإفاضة حتى خرج من مكة ورجع إلى بلاده فقال أرى إن لم يكن أصاب النساء فليرجع فليفض وإن كان أصاب النساء فليرجع فليفض ثم ليعتمر وليهد ولا ينبغي له أن يشتري هديه من مكة وينحره بها ولكن إن لم يكن ساقه معه من حيث اعتمر فليشتره بمكة ثم ليخرجه إلى الحل

فليسقه منه إلى مكة ثم ينحره بها

Mas'alah: What is the ruling on one who has intercourse before Tawaf al-Ifadah?

Al-Istidhkar, p. 1737

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Tawaf al-Ifadah > Tawaf al-Ifadah and Sexual Intercourse

قال أبو عمر قد تقدم القول فيمن نسي الإفاضة في بابه من هذا الكتاب وفي هذا الباب الجواب على من أصاب النساء قبل أن يفيض على مذهب العلماء في ذلك وقد تقدم أيضا التعريف بالهدي وما للسلف في ذلك من الاختيار

Mas'alah: What is the ruling on one who performs ifadah before shaving according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 1784

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Tawaf al-Ifadah > Order of Tawaf al-Ifadah with Other Hajj Rituals

واختلف قول مالك فيمن أفاض قبل أن يحلق فذكر بن عبد الحكم قال ومن أفاض قبل أن يحلق فليحلق ثم ليفض فإن لم يفض فلا شيء عليه قال وقد قال ينحر ويحلق ولا شيء عليه قال والأول أحب إلينا وقال بن حبيب يعيد الإفاضة

Mas'alah: What is the sequence of actions on the Day of Sacrifice and the ruling on delaying them?

Al-Istidhkar, p. 1786

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Tawaf al-Ifadah > Order of Tawaf al-Ifadah with Other Hajj Rituals

قال أبو عمر هذا الحديث بين ما فيه مدخل للقول إلا أن من السنة إذا رمى

الجمرة إن كان معه هدي أن يحلق وينحر ثم يفيض وعمل يوم النحر الحلق والرمي للإفاضة قد أجاز فيه جمهور أهل العلم التقديم والتأخير ومعلوم أن من طاف للإفاضة فقد حل له النساء فلم يأت الرجل حراما في فعله ذلك إلا أنه أساء إذ وطىء قبل الحلق وعليه أن يحلق كما قال له القاسم لا غير واستحب له مالك الدم مع ذلك ذكره عن بن عباس ولم يره عليه القاسم لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم افعل ولا حرج يعني في التقديم والتأخير فيما يعمل يوم النحر من أعمال الحج روى القاسم أن التقصير بالأسنان له هذا الشأن وأجمعوا أن سنة المرأة التقصير لا الحلاق وقد روى الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا تحلق المرأة رأسها وقال الحسن حلق رأسها مثلة فرأى القاسم الأخذ بالجلمين للمقصر لأنه المعروف بالتقصير كما أن المعروف بالحج الحلاق بالموسى في الحج وكان مالك يقول الحلق بالموسى في غير الحج مثلة وقال غيره لما كان الحلق بالموسى نسكا في الحج كان في غير الحج حسنا وفي أخذ بن عمر من آخر لحيته في الحج دليل على جواز الأخذ من اللحية في غير الحج لأنه لو كان غير جائز ما جاز في الحج لأنهم أمروا أن يحلقوا أو يقصروا إذا حلوا محل حجهم ما نهوا عنه في حجهم وبن عمر روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أعفوا اللحا وهو أعلم بمعنى ما روى فكان المعنى عنده وعند جمهور العلماء الأخذ من اللحية ما تطاير والله أعلم وروي عن علي (رضي الله عنه) أنه كان يأخذ من لحيته ما يلي وجهه

وقال إبراهيم كانوا يأخذون من عوارض لحاهم وكان إبراهيم يأخذ من عارض لحيته وعن أبي هريرة أنه كان يأخذ من اللحية ما فضل عن القبضة وعن بن عمر مثل ذلك وعن الحسن مثله وقال قتادة ما كانوا يأخذون من طولها إلا في حج أو عمرة كانوا يأخذون من العارضين كل ذلك من كتاب بن أبي شيبة بالأسانيد أخبرنا عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني الخشني قال حدثني محمد بن أبي عمر العدني قال حدثني سفيان قال حدثني بن أبي نجيح عن مجاهد قال رأيت بن عمر قبض على لحيته يوم النحر ثم قال للحجام خذ ما تحت القبضة

Mas'alah: What did Ibn Umar command a man who performed Ifadah without shaving or trimming?

Al-Istidhkar, p. 1788

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Tawaf al-Ifadah > Order of Tawaf al-Ifadah with Other Hajj Rituals

857 - مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أنه لقي رجلا من أهله يقال له المجبر قد أفاض ولم يحلق ولم يقصر جهل ذلك فأمره عبد الله أن يرجع فيحلق أو يقصر ثم يرجع إلى البيت فيفيض

Mas'alah: What is the chapter on Tawaf al-Ifadah (the final circumambulation)?

Al-Istidhkar, p. 1828

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Tawaf al-Ifadah > Ruling and Status of Tawaf al-Ifadah

(73 – باب الإفاضة)

Mas'alah: What is the ruling on tawaf al-ifadah and its connection to sa'y in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1830

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Tawaf al-Ifadah > Order of Tawaf al-Ifadah with Other Hajj Rituals

قال أبو عمر لم يختلف الفقهاء أن طواف الإفاضة وهو الذي يدعوه أهل العراق طواف الزيارة لا يرحل فيه ولا يوصل بالسعي بين الصفا والمروة إل

Mas'alah: What is the ruling on tawaf al-ifadah and raml according to Ibn Umar?

Al-Istidhkar, p. 1830

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Tawaf al-Ifadah > Riding During Tawaf al-Ifadah

وذكر عبد الرزاق قال أخبرنا عبد الله وعبيد الله ابنا عمر عن نافع عن بن عمر أنه كان إذا أفاض لا يزيد على طواف واحد ولا يرمل فيه قال وأخبرنا معمر عن أيوب عن نافع عن بن عمر مثله

Mas'alah: What is the ruling on tawaf al-ifadah and raml in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1830

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Tawaf al-Ifadah > Riding During Tawaf al-Ifadah

وعن سعيد بن جبير وطاوس وعطاء مثل ذلك قال وأخبرنا معمر عن بن طاوس قال كان أبي إذا أفاض لا يزيد على سبع واحدا

Mas'alah: What is the ruling on performing only seven circuits during tawaf al-ifadah?

Al-Istidhkar, p. 1830

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Tawaf al-Ifadah > Tawaf al-Ifadah without Wudu or with Defects

ذكر عبد الرزاق عن معمر والثوري عن عبد الكريم قال طفت مع سعيد بن جبير يوم النحر فلم يزد على سبع

Mas'alah: What is the ruling on ramal during tawaf al-ifadah?

Al-Istidhkar, p. 1830

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Tawaf al-Ifadah > Riding During Tawaf al-Ifadah

قال وأخبرنا معمر عن طاوس عن أبيه قال لا يرمل الرجل إذا أفاض إلا إذا لم يطف قبل ذلك

Mas'alah: Did the Prophet perform seven circuits during the ifadah tawaf on the Day of Sacrifice?

Al-Istidhkar, p. 1830

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Tawaf al-Ifadah > Riding During Tawaf al-Ifadah

قال وأخبرنا بن جريج قال عطاء أفاض النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر فلم يسمع في ذلك سبع بالبيت

Mas'alah: What was the practice of the companions of 'Abdullah regarding tawaf on the Day of Sacrifice?

Al-Istidhkar, p. 1830

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Tawaf al-Ifadah > Riding During Tawaf al-Ifadah

ذكر عبد الرزاق قال أخبرنا هشيم عن الحجاج عن الحكم قال كان أصحاب عبد الله لا يزيدون يوم النحر على سبع

Mas'alah: What did Ibrahim al-Nakha'i recommend regarding tawaf after ifadah?

Al-Istidhkar, p. 1830

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Tawaf al-Ifadah > Time for Tawaf al-Ifadah

قال أبو عمر كان إبراهيم النخعي يستحب لمن أفاض أن يطوف ثلاثة أسابيع ويحكى عن شيوخه أنهم كانوا كذلك يفعلون وذكر عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن المغيرة عن إبراهيم قال كان

Mas'alah: What is the ruling on performing tawaf on the day of Nahr and its effect on the pilgrim's state of

ihram?

Al-Istidhkar, p. 1838

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Tawaf al-Ifadah > Ruling and Status of Tawaf al-Ifadah

طوافا واحدا يوم النحر يحل به من كل شيء من النساء وغير النساء مما كان حراما عليه ويستحب له ألا يطوف يوم غير ذلك الطواف فإن طاف بعده ما شاء متطوعا ذلك اليوم لم يحرم عليه

Mas'alah: What is the chapter on Tawaf al-Ifadah for a menstruating woman?

Al-Istidhkar, p. 1840

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Tawaf al-Ifadah > Tawaf al-Ifadah for Women (Menstruation and Postpartum Bleeding)

(75 - باب إفاضة الحائض)

Mas'alah: What did the Prophet say about Safiyyah menstruating after ifadah?

Al-Istidhkar, p. 1840

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Tawaf al-Ifadah > Tawaf al-Ifadah for Women (Menstruation and Postpartum Bleeding)

894 - مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة أم المؤمنين أن صفية بنت حيي حاضت فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال أحابستنا هي فقيل إنها قد أفاضت فقال فلا إذا

Mas'alah: What is the ruling on a woman who menstruates or gives birth after Tawaf al-Ifadah?

Al-Istidhkar, p. 1840

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Tawaf al-Ifadah > Tawaf al-Ifadah for Women (Menstruation and Postpartum Bleeding)

898 - مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه أن أبا سلمة بن عبد

الرحمن أخبره أن أم سليم بنت ملحان استفتت رسول الله صلى الله عليه وسلم وحاضت أو ولدت بعد ما أفاضت يوم النحر فأذن لها رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرجت

Mas'alah: What is Malik's ruling on a woman who menstruates at Mina before or after Tawaf al-Ifadah?

Al-Istidhkar, p. 1841

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Tawaf al-Ifadah > Tawaf al-Ifadah for Women (Menstruation and Postpartum Bleeding)

قال مالك والمرأة تحيض بمنى تقيم حتى تطوف بالبيت لا بد لها من ذلك وإن كانت قد أفاضت فحاضت بعد الإفاضة فلتنصرف إلى بلدها فإنه قد بلغنا في ذلك رخصة من رسول الله صلى الله عليه وسلم للحائض

Mas'alah: What is the ruling on a woman who menstruates at Mina before Tawaf al-Ifadah?

Al-Istidhkar, p. 1841

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Tawaf al-Ifadah > Tawaf al-Ifadah for Women (Menstruation and Postpartum Bleeding)

قال وإن حاضت المرأة بمنى قبل أن تفيض فإن كربها يحبس عليها أكثر مما يحبس النساء الدم

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman and Tawaf al-Ifadah?

Al-Istidhkar, p. 1841

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Tawaf al-Ifadah > Tawaf al-Ifadah for Women (Menstruation and Postpartum Bleeding)

قال أبو عمر معنى الآثار المرفوعة في هذا الباب أن طواف الإفاضة يحبس الحائض بمكة لا تبرح حتى تطوف للإفاضة لأن الطواف المفترض على كل من حج فإن كانت الحائض قد طافت قبل أن تحيض جاز لها بالسنة أن تخرج ولا تودع البيت ورخص ذلك للحائض وحدها دون غيرها

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman's departure from Hajj before Tawaf al-Ifadah?

Al-Istidhkar, p. 1841

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Tawaf al-Ifadah > Tawaf al-Ifadah for Women (Menstruation and Postpartum Bleeding)

قال أخبرنا بن طاوس عن أبيه أنه سمع بن عمر يقول لا ينفرن أحد من الحاج حتى

يطوف بالبيت فقلت ما له لم يسمع ما سمع أصحابه ثم جلست إليه من العام القابل فسمعته يقول أما النساء فقد رخص لهن قال وأخبرنا بن طاوس عن أبيه أن زيد بن ثابت وبن عباس تماريا في صدور الحائض قبل أن يكون آخر عهدها الطواف بالبيت فقال بن عباس تنفر

وقال زيد لا تنفر! فدخل زيد على عائشة فسألها فقالت تنفر فخرج زيد وهو يقول ما الكلام إلا ما قلت

Mas'alah: What is the ruling if a woman menstruates after Tawaf al-Ifadah?

Al-Istidhkar, p. 1843

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Tawaf al-Ifadah > Tawaf al-Ifadah for Women (Menstruation and Postpartum Bleeding)

قال فإن حاضت بعد الإفاضة فلتنفر

Mas'alah: What is the ruling on performing Tawaf al-Ifadah before throwing the Jamrah on the Day of Nahr?

Al-Istidhkar, p. 1861

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Tawaf al-Ifadah > Order of Tawaf al-Ifadah with Other Hajj Rituals

وقال بن عبد الحكم عن مالك في من طاف طواف الإفاضة قبل أن يرمي الجمرة يوم

النحر أنه يرمي ثم يحلق رأسه ثم يعيد الطواف

Mas'alah: What is the ruling on performing Tawaf al-Ifadah before stoning and shaving?

Al-Istidhkar, p. 1863

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Tawaf al-Ifadah > Order of Tawaf al-Ifadah with Other Hajj Rituals

وقد ذكرنا مذهبهم في من قدم الإفاضة قبل الرمي والحلق أنه تلزمه إعادة الطواف وقال الشافعي ومن تابعه لا إعادة في الطواف وقال الأوزاعي إنما طاف للإفاضة قبل أن يرمي جمرة العقبة ثم واقع أهله أهراق دما وقد ذكرنا هذه المسألة وما كان مثلها في موضعها من كتابنا هذا والحمد لله

BAB 15

باب طواف الوداع

The Chapter on Farewell Tawaf

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on the farewell tawaf of the House?

Al-Istidhkar, p. 1681

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Farewell Tawaf > Obligation and Ruling of Farewell Tawaf

93 - باب وداع البيت

Mas'alah: What is the ruling on the farewell tawaf being the last rite of Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1681

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Farewell Tawaf > Actions After Farewell Tawaf

788 - مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن عمر بن الخطاب قال لا يصدرن أحد من الحاج حتى يطوف بالبيت فإن آخر النسك الطواف بالبيت

Mas'alah: What is the evidence for the farewell tawaf being the last rite of Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1681

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Farewell Tawaf > Actions After Farewell Tawaf

قال مالك في قول عمر بن الخطاب فإن آخر النسك الطواف بالبيت إن ذلك فيما نرى والله أعلم لقول الله تبارك وتعالى (ومن يعظم شعائر الله فإنها من تقوى القلوب) الحج 32 وقال (ثم محلها إلى البيت العتيق) الحج 33 فمحل الشعائر كلها

وانقضاؤها إلى البيت العتيق

Mas'alah: What is the ruling on a pilgrim who leaves without performing the farewell tawaf?

Al-Istidhkar, p. 1681

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Farewell Tawaf > Invalidation and Repetition of Farewell Tawaf

789 - مالك عن يحيى بن سعيد أن عمر بن الخطاب رد رجلا من مر الظهران لم يكن ودع البيت حتى ودع

Mas'alah: What is the ruling on the farewell tawaf after ifadah?

Al-Istidhkar, p. 1681

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Farewell Tawaf > Combining Farewell Tawaf with Other Tawafs

790 - مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أنه قال من أفاض فقد قضى الله حجه فإنه إن لم يكن حبسه شيء فهو حقيق أن يكون آخر عهده الطواف بالبيت وإن حبسه شيء أو عرض له فقد قضى الله حجه

Mas'alah: What is the ruling on someone who forgets the farewell tawaf until after departing?

Al-Istidhkar, p. 1681

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Farewell Tawaf > Invalidation and Repetition of Farewell Tawaf

قال مالك ولو أن رجلا جهل أن يكون آخر عهده الطواف بالبيت حتى صدر لم أر عليه شيئا إلا أن يكون قريبا فيرجع فيطوف بالبيت ثم ينصرف إذا كان قد أفاض

Mas'alah: What is the ruling on the farewell tawaf for a menstruating woman who has performed ifadah?

Al-Istidhkar, p. 1681

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Farewell Tawaf > Farewell Tawaf for Women and Menstruation

قال أبو عمر وداع البيت لكل حاج أو معتمر لا يكون مكيا من شعائر الحج وسننه إلا أنه رخص للحائض إذا كانت قد أفاضت والإفاضة الطواف بالبيت بعد رمي جمرة العقبة وهو الذي يسميه أهل الحجاز طواف الإفاضة ويسميه أهل العراق طواف الزيارة فمن طاف ذلك الطواف من النساء ثم حاضت فلا جناح عليها أن تصدر عن البيت وتنهض راجعة إلى بلدها دون أن تودع البيت

Mas'alah: What is the ruling on the farewell tawaf according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 1682

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Farewell Tawaf > Obligation and Ruling of Farewell Tawaf

قال بن وهب قال لي مالك في قول عمر بن الخطاب آخر النسك الطواف بالبيت قال ذلك الأمر المعمول به الذي لا ينبغي لأحد تركه إلا من عذر وذلك لمن كان بمنى فمن أراد الصدر فأما من رجع إلى مكة بإفاضة فإن له سعة أن يخرج وإن لم

يطف بالبيت إذا أفاض

Mas'alah: What is the ruling on delaying tawaf until the day of departure?

Al-Istidhkar, p. 1682

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Farewell Tawaf > Combining Farewell Tawaf with Other Tawafs

قال أبو عمر هو قول عطاء ذكر بن جريج عن عطاء قال إذا أخرت طوافك إلى أن تجيء يوم الصدر أجزاك لزيارتك وصدرك - يعني الوداع

Mas'alah: What is the ruling on one who forgets the farewell tawaf and leaves?

Al-Istidhkar, p. 1682

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Farewell Tawaf > Invalidation and Repetition of Farewell Tawaf

قال الثوري من نسي فخرج ولم يودع رجع إن ذكر في الحرم فطاف وإن كان قد خرج من الحرم لم يرجع ويمضي وأهراق دما وهو قول أبي حنيفة وأصحابه وأوصى سفيان الثوري عند موته أن يهراق عنه دم لأنه خرج مرة بغير وداع

Mas'alah: What is the ruling on performing the farewell tawaf then buying needs?

Al-Istidhkar, p. 1682

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Farewell Tawaf > Invalidation and Repetition of Farewell Tawaf

واختلفوا فيمن طاف طواف الوداع ثم بدا له في شراء حوائج من السوق ونحو ذلك فقال عطاء إذا لم يبق إلا الركوب والنهوض فحينئذ يودع وإنما هو عمل يختم به وبه قال الشافعي والثوري وأحمد وأبو ثور وقال الشافعي إذا اشترى في بعض جهازه وطعامه وحوائجه في السوق بعد الوداع وقال أبو حنيفة وأصحابه أحب إلينا أن يكون طوافه حين يخرج فلو ودع البيت ثم أقام شهرا أو أكثر أجزاه ذلك ولم يكن عليه إعادة قال أبو عمر هذا خلاف قول عمر (رضي الله عنه) فليكن آخر عهده الطواف بالبيت

Mas'alah: What is the ruling on farewell tawaf for one at Marr al-Zahran?

Al-Istidhkar, p. 1683

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Farewell Tawaf > Farewell Tawaf for Travelers and Departure

ويقولون إن بين مر الظهران وبين مكة ثمانية عشر ميلا وهذا بعيد عند مالك وأصحابه ولا يرون على أحد طواف الوداع من مثل هذا الموضع

Mas'alah: What is Abu Hanifa's ruling on returning for farewell tawaf?

Al-Istidhkar, p. 1683

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Farewell Tawaf > Returning to Perform Farewell Tawaf

وقال أبو حنيفة وأصحابه يرجع إلى طواف الوداع ما لم يبلغ المواقيت فإن بلغها ولم

يرجع فعليه دم وقالوا في أهل بستان بن عامر وأهل المواقيت إنهم بمنزلة أهل مكة في طواف الصدر

Mas'alah: What is the ruling on missing farewell tawaf according to Sufyan al-Thawri and al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 1683

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Farewell Tawaf > Invalidation and Repetition of Farewell Tawaf

وقال سفيان الثوري والشافعي من لم يطف الوداع فعليه دم إن يغدو إن أمكنه الرجوع رجع وهو قول الحسن البصري والحكم وحماد ومجاهد كلهم يقولون عليه دم وثبت عن بن عباس أنه قال من نسي من نسكه شيئا فليهرق دما ولا خلاف أن طواف الوداع من النسك

Mas'alah: What is Malik's evidence that farewell tawaf is not obligatory for the Meccan and the menstruating woman?

Al-Istidhkar, p. 1683

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Farewell Tawaf > Farewell Tawaf for Residents and Makkans

والحجة لمالك أن طواف الوداع ساقط عن المكي وعن الحائض فليس من السنن اللازمة وألزمه بدنة فلا يجب فيها شيء إلا بيقين

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman performing farewell Tawaf?

Al-Istidhkar, p. 1841

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Farewell Tawaf > Farewell Tawaf for Women and Menstruation

وهذا كله أمر مجتمع عليه من فقهاء الأمصار وجمهور العلماء عليه لا خلاف بينهم فيه وقد كان بن عمر رضي الله عنه يفتي بأن الحائض لا تنفر حتى تودع البيت ثم رجع عنه وذكر معمر عن أيوب عن نافع عن الزهري عن سالم أن صفية بنت أبي عبيد حاضت يوم النحر بعدها طافت بالبيت فأقام بن عمر عليها سبعا حتى طهرت وطافت فكان آخر عهدها بالبيت

Mas'alah: What is the disagreement among jurists about one who departs without performing Tawaf al-Wada'?

Al-Istidhkar, p. 1842

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Farewell Tawaf > Invalidation and Repetition of Farewell Tawaf

واختلف الفقهاء فيمن صدر ولم يودع

Mas'alah: Is the farewell tawaf obligatory or recommended according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 1842

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Farewell Tawaf > Obligation and Ruling of Farewell Tawaf

قال أبو عمر الوداع عنده مستحب وليس بسنة واجبة لسقوطه عن الحائض وعن المكي الذي ل

Mas'alah: What is the evidence that the farewell tawaf is recommended and not obligatory?

[Al-Istidhkar, p. 1842]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Farewell Tawaf > Obligation and Ruling of Farewell Tawaf

ا يبرح من مكة بفرقة بعد حجه فإن خرج من مكة إلى حاجة طاف للوداع وخرج حيث شاء وهذا يدل على أنه مستحب ليس من مؤكدات الحج والدليل على ذلك أنه طواف قد حل وطء النساء قبله فأشبه طواف التطوع

Mas'alah: What is the ruling of al-Thawri and Abu Hanifah on leaving without farewell tawaf?

[Al-Istidhkar, p. 1842]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Farewell Tawaf > Invalidation and Repetition of Farewell Tawaf

وقال الثوري وأبو حنيفة وأصحابه من خرج عن مكة ولم يودع البيت بالطواف فعليه دم وحجتهم ما جاء عن عمر وبن عباس وبن عمر أنهم قالوا هو من النسك وقال بن عباس من ترك من نسكه شيئا فليهرق دما

Mas'alah: What is the ruling on the farewell tawaf and the expiation for omitting it?

Al-Istidhkar, p. 1857

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Farewell Tawaf > Obligation and Ruling of Farewell Tawaf

وقد مضى في باب طواف الحائض حكم طواف الوداع وهل على من تركه دم واختلاف العلماء في ذلك والحمد لله

BAB 16

باب الفوات والإحصار

The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on stipulating conditions in hajj?

Al-Istidhkar, p. 1448

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Stipulating Conditions for Exiting Ihram

قال أبو عمر أما الصلاة والصيام فأجمعوا أن لا مدخل للشرط فيهما وأما الحج فإنهم اختلفوا فيه فمن أجاز فيه الإشراط احتج بحديث ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها أهلي بالحج واشرطي أن تحلي حيث حبست وسنذكر هذه المسألة في موضعها من كتاب الحج مما فيها للعلماء من المذاهب إن شاء الله

Mas'alah: Where should one who spoils their Hajj make it up?

Al-Istidhkar, p. 1515

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Making Up the Missed Hajj (Qada' al-Hajj)

وقال مالك من أفسد حجته فإنه يقضيها من حيث كان أحرم بالحجة الذي أفسد

Mas'alah: What is the ruling on a person who is unconscious and his companions perform ihram for him, and he misses the standing at Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1522

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Missing the Standing at Arafah (Fawat al-Hajj)

ثم قال فيمن أغمي عليه فأحرم عنه أصحابه ولم يفق حتى فاته الوقوف بعرفة يجزئه إحرام أصحابه عنه

Mas'alah: What is the ruling of Malik, Shafi'i, Abu Yusuf, and Muhammad on the unconscious person missing Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1522

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Missing the Standing at Arafah (Fawat al-Hajj)

قال مالك والشافعي وأبو يوسف ومحمد من عرض له هذا فقد فاته الحج ولا ينفعه إحرام أصحابه عنه

Mas'alah: What is Ibn al-Zubayr's view on tamattu' for the muhsar?

Al-Istidhkar, p. 1566

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Converting Missed Hajj to Umrah

والوجه الرابع ما ذهب إليه بن الزبير أن التمتع هو تمتع المحصر وهو محفوظ عن بن الزبير من وجوه منها ما رواه وهيب قال حدثنا إسحاق بن سويد قال سمعت عبد الله بن الزبير وهو يخطب ويقول يا أيها الناس إنه والله ليس التمتع بالعمرة إلى الحج كما تصنعون ولكن التمتع بالعمرة إلى الحج أن يخرج الرجل حاجا فيحبسه عدو أو أمر يعذر به حتى تذهب أيام الحج فيأتي البيت ويطوف ويسعى بين الصفا والمروة ويحل

ثم يتمتع بحله إلى العام المقبل ثم يحل ويهدي

Mas'alah: What is the chapter on being prevented by an enemy during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1641

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Prevention by an Enemy (Ihsar al-Ada)

(31 - باب ما جاء فيمن أحصر بعدو)

Mas'alah: What is the ruling on one who is prevented by an enemy from reaching the Kaaba?

Al-Istidhkar, p. 1641

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Prevention by an Enemy (Ihsar al-Ada)

766 - قال مالك من حبس بعدو فحال بينه وبين البيت فإنه يحل من كل شيء وينحر هديه ويحلق رأسه حيث حبس وليس عليه قضاء مالك أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حل هو وأصحابه بالحديبية فنحروا الهدي وحلقوا رؤوسهم وحلوا من كل شيء قبل أن يطوفوا بالبيت وقبل أن يصل إليه الهدي ثم لم يعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أحدا من أصحابه ولا ممن كان معه أن يقضوا شيئا يعودوا لشيء

Mas'alah: What did Ibn Umar do when prevented from reaching the Kaaba during the fitna?

Al-Istidhkar, p. 1641

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Prevention by an Enemy (Ihsar al-Ada)

767 - مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أنه قال حين خرج إلى مكة معتمرا في الفتنة إن صددت عن البيت صنعنا كما صنعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأهل بعمرة من أجل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل بعمرة عام الحديبية ثم إن عبد الله نظر في أمره فقال ما أمرهما إلا واحد ثم التفت إلى أصحابه

فقال ما أمرهما إلا واحد أشهدكم أني قد أوجبت الحج والعمرة ثم نفذ حتى جاء البيت فطاف طوافا واحدا ورأى ذلك مجزيا عنه وأهدى

Mas'alah: What is the Maliki ruling on one prevented by an enemy versus one prevented by other means?

Al-Istidhkar, p. 1642

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Prevention by an Enemy (Ihsar al-Ada)

قال مالك فهذا الأمر عندنا فيمن أحصر بعدو كما أحصر النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه فأما من أحصر بغير عدو فإنه لا يحل دون البيت

Mas'alah: What is the linguistic and juristic definition of ihsar in Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1642

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Definition of Being Prevented (Ihsar)

قال أبو عمر الإحصار عند أهل العلم منها المحصر بعدو وبالسلطان الجائر ومنها بالمرض وأصل الأسر في اللغة الحبس والمنع قال الخليل وغيره حصرت الرجل حصرا منعته وحبسته قال وأحصر الرجل عن بلوغ مكة والمناسك من مرض أو نحوه هكذا قالوا جعلوا الأول ثلاثيا من حصرت والثاني رباعيا من أحصرت في المرض وعلى هذا خرج قول بن عباس لا حصر إلا حصر العدو ولم يقل لا إحصار إلا إحصار العدو وقال جماعة من أهل اللغة يقال أحصر من عدو ومن المرض جميعا وقالوا حصر وأحصر بمعنى واحد في المرض والعدو ومعنى أحصر حبس واحتج من قال هذا من الفقهاء بقول الله (عز وجل) (فإن أحصرتم) البقرة 196 وإنما نزلت هذه الآية في الحديبية وكان حبسهم ومنعهم يومئذ بالعدو

Mas'alah: What is the Maliki and Shafi'i ruling on one prevented by an enemy regarding sacrifice and making up the pilgrimage?

Al-Istidhkar, p. 1642

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Prevention by an Enemy (Ihsar al-Ada)

قال أبو عمر أما قول مالك فيمن أحصر بعدو أنه يحل من إحرامه ولا هدي عليه ولا قضاء إلا أنه إن كان ساق هديا نحره فقد وافقه الشافعي على أنه في الموضع الذي حيل فيه بينه وبين الوصول إلى البيت وأنه لا قضاء عليه إلا أن يكون صرورة فلا

يسقط ذلك عنه فرض الحج وخالفه في وجوب الهدي عليه فقال الشافعي عليه الهدي ينحره في المكان الذي حبس فيه ويحل وينصرف وهو قول مالك في المحصر بعدو أنه ينحر هديه حيث حصر في الحرم وغيره إلا أنه إن لم يسق هديا لم يوجب عليه هديا وعند الشافعي لا بد له من الهدي فإذا نحره في موضعه حل وهو قول أشهب

Mas'alah: Where does one prevented by an enemy slaughter his sacrificial animal?

Al-Istidhkar, p. 1643

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Rulings on the Sacrificial Animal (Hady) for the Prevented

واتفق مالك والشافعي أن المحصر بعدو ينحر هديه حيث حبس وصد ومنع في الحل كان أو في الحرم وخالفهما أبو حنيفة وأهل الكوفة وسنذكره بعد

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on where the muhsar must slaughter his sacrificial animal?

Al-Istidhkar, p. 1643

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Rulings on the Sacrificial Animal (Hady) for the Prevented

وقال أبو حنيفة على المحصر أن يقدم الهدي ولا يجوز له أن ينحره إلا في الحرم

Mas'alah: Do Abu Hanifah and the Kufans equate ihsar by illness with ihsar by an enemy?

Al-Istidhkar, p. 1643

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Prevention by Illness (Ihsar al-Marad)

وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري وأكثر أهل العراق الإحصار بالمرض والإحصار بعدو سواء وتبيين مذهبهم في ذلك في الباب بعد هذا إن شاء الله

Mas'alah: Is there any required qada' (make-up) for the muhsar by an enemy according to Malik and al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 1644

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Making Up the Missed Hajj (Qada' al-Hajj)

ولا قضاء عند مالك والشافعي على المحصر بعدو إذا فاته ما دخل فيه بخلاف من فاته الحج وبخلاف المريض إلا أن يكون صرورة ولم يحج حجة الإسلام فإن كان كذلك لم يجزه ذلك من حجة الإسلام

Mas'alah: What is Abu Hanifah's summary ruling on the muhsar by enemy or illness?

Al-Istidhkar, p. 1644

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Prevention by an Enemy (Ihsar al-Ada)

وجملة قول أبي حنيفة في المحصر بعدو أو مرض أنهما عنده سواء ينحر كل واحد

منهما هديه في الحرم ويحل يوم النحر إن شاء وعليه حجة وعمرة وهو قول الطبري وقال أبو يوسف ومحمد ليس ذلك له ولا يتحلل دون يوم النحر وهو قول الثوري والحسن بن صالح

Mas'alah: What is the ruling on one blocked by an enemy while in Makkah according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 1644

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Rulings for the Meccan Who Is Prevented

واختلفوا فيمن حصره العدو بمكة فقال مالك يتحلل بعمل عمرة كما لو حصره العدو في الحل إلا أن يكون مكيا فيخرج إلى الحل ثم يتحلل بعمرة وقد قال مالك أهل مكة في ذلك كأهل الآفاق قال الشافعي الإحصار بعدو بمكة وغيرها سواء ينحر هديه ويحل مكانه وقال أبو حنيفة إذا أتى مكة محرما بالحج فلا يكون محصرا

Mas'alah: Is one who stood at Arafah considered muhsar according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 1644

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Missing the Standing at Arafah (Fawat al-Hajj)

وقال مالك من وقف بعرفة فليس بمحصر ويقيم على إحرامه حتى يطوف بالبيت ويهدي وهو قول أبي حنيفة وقال الشافعي يكون محصرا وهو قول الحسن بن حي وللشافعي فيها قول آخر كقول مالك سواء

Mas'alah: What juristic meanings are derived from the hadith of Ibn Umar on ihram and obstruction?

Al-Istidhkar, p. 1644

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Definition of Being Prevented (Ihsar)

وأما حديث بن عمر في هذا الباب ففيه من الفقه معان كثيرة منها إباحة الإهلال والدخول في الإحرام على أنه إن سلم نفذ وإن منعه مانع صنع ما يجب له في ذلك وسنذكر مسألة الاشتراط في الحج عند الإحرام به في موضعه من هذا الكتاب إن شاء الله وفيه ركوب الطريق في الخوف وهذا إذا كان الأغلب فيه سلامة المهجة لأن بن عمر لم يخف في الفتنة إلا منع الوصول إلى البيت خاصة دون القتل لأنهم لم يكونوا في فتنتهم يقتلون من لا يقاتلهم

Mas'alah: What is the evidence for requiring a make-up pilgrimage for one prevented by an enemy?

Al-Istidhkar, p. 1647

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Making Up the Missed Hajj (Qada' al-Hajj)

واحتج أيضا من قال بإيجاب القضاء على المحصر بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه اعتمروا في العام المقبل من عام الحديبية قضاء لتلك العمرة قالوا ولذلك قيل لها عمرة القضاء واستدلوا بحديث الحجاج بن عمرو أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كسر أو عرج فقد حل وعليه حجة أخرى وعمرة

قالوا وكذلك كل ممنوع محبوس ممنوع من الوصول إلى البيت بعدو أو بغير عدو يحل وعليه حجة أخرى إن كان حاجا أو عمرة إن كان معتمرا ومن زعم أن المحصر بعدو ينحر هديه ويحلق رأسه قد حل بفعله ذلك من كل شيء ولا شيء عليه احتج بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقل لواحد منهم في العام المقبل إن هذه العمرة لي ولكم قضاء عن العمرة التي صددنا عنها وحصرنا ومعلوم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قاضى عام الحديبية قريشا على أن يحج في العام المقبل وقولهم عمرة القضاء وعمرة القضية سواء إن شاء الله وبالله التوفيق لا شريك له

Mas'alah: What is the ruling on one prevented by an enemy who hopes to reach the House?

[Al-Istidhkar, p. 1648]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Prevention by an Enemy (Ihsar al-Ada)

ولا أعلم خلافا فيمن حصره العدو أنه إذا غلب عليه رجاؤه في الوصول إلى البيت وأدرك الحج أنه يقيم على إحرامه حتى ييأس فإذا يئس حل عند مالك والشافعي وأبي ثور وإن كان معه هدي نحر وقصر ورجع ولا قضاء عليه إلا أن يكون صرورة وخالفهم العراقيون فأوجبوا عليه القضاء وهو قول مجاهد وعكرمة وإبراهيم والشعبي

Mas'alah: What is the chapter on one prevented from Hajj by something other than an enemy?

[Al-Istidhkar, p. 1648]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Prevention by Illness (Ihsar al-Marad)

(32 – باب ما جاء فيمن أحصر بغير عدو)

Mas'alah: What is the ruling on one prevented by illness from completing Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1648

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Prevention by Illness (Ihsar al-Marad)

768 – مالك عن بن شهاب عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر أنه قال المحصر بمرض لا يحل حتى يطوف بالبيت ويسعى بين الصفا والمروة فإذا اضطر إلى لبس شيء من الثياب التي لا بد له منها أو الدواء صنع ذلك وافتدى

Mas'alah: What is the ruling for a muhrim who breaks his thigh and cannot continue?

Al-Istidhkar, p. 1649

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Prevention by Illness (Ihsar al-Marad)

770 – وعن أيوب بن أبي تميمة السختياني عن رجل من أهل البصرة كان قديما أنه قال خرجت إلى مكة حتى إذا كنت ببعض الطريق كسرت فخذي فأرسلت إلى مكة وبها عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر والناس فلم يرخص لي أحد أن أحل فأقمت على ذلك الماء سبعة أشهر حتى أحللت بعمرة قال أبو عمر هذا الرجل الذي ذكر مالك في حديثه أنه من أهل البصرة هو أبو قلابة عبد الله بن زيد الجرمي شيخ أيوب السختياني ومعلمه روى حماد بن زيد هذا الحديث عن أيوب عن أبي قلابة قال

خرجت معتمرا حتى إذا كنت ببعض المياه وقعت على رجلي فكسرت فأرسلت إلى بن عمر وبن عباس فسئلا فقالا العمرة ليس لها وقت كوقت الحج يكون على إحرامه حتى يصل إلى البيت قال فبقيت على ذلك الماء ستة أشهر أو سبعة محرما حتى وصلت إلى البيت

Mas'alah: What is the ruling on one prevented from reaching the House due to illness?

Al-Istidhkar, p. 1649

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Prevention by Illness (Ihsar al-Marad)

771 - مالك عن بن شهاب عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر أنه قال من حبس دون البيت بمرض فإنه لا يحل حتى يطوف بالبيت وبين الصفا والمروة

Mas'alah: What is the Maliki ruling on one prevented from Hajj by something other than an enemy?

Al-Istidhkar, p. 1649

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Prevention by Illness (Ihsar al-Marad)

قال مالك وعلى هذا الأمر عندنا فيمن أحصر بغير عدو وقد أمر عمر بن الخطاب أبا أيوب الأنصاري وهبار بن الأسود حين فاتهما الحج وأتيا يوم النحر أن يحلا بعمرة ثم يرجعا حلالا ثم يحجان عاما قابلا ويهديان فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله

Mas'alah: Who is considered muhsar (prevented from completing Hajj)?

Al-Istidhkar, p. 1649

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Definition of Being Prevented (Ihsar)

قال مالك وكل من حبس عن الحج بعد ما يحرم إما بمرض أو بغيره أو بخطأ من العدد أو خفي عليه الهلال فهو محصر عليه ما على المحصر

Mas'alah: What is the ruling on a resident of Mecca who is prevented from completing Hajj due to illness?

Al-Istidhkar, p. 1650

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Rulings for the Meccan Who Is Prevented

وسئل مالك عمن أهل من أهل مكة بالحج ثم أصابه كسر أو بطن متحرق أو امرأة تطلق قال من أصابه هذا منهم فهو محصر يكون عليه مثل ما على أهل الآفاق إذا هم أحصروا

Mas'alah: What is the ruling on one who performs Umrah in the Hajj months and is then prevented from attending Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1650

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Converting Missed Hajj to Umrah

قال مالك في رجل قدم معتمرا في أشهر الحج حتى إذا قضى عمرته أهل بالحج من مكة ثم كسر أو أصابه أمر لا يقدر على أن يحضر مع الناس الموقف قال مالك أرى أن يقيم حتى إذا برأ خرج إلى الحل ثم يرجع إلى مكة فيطوف بالبيت ويسعى بين الصفا والمروة ثم يحل ثم عليه حج قابل والهدي

Mas'alah: What is the ruling on one who performs tawaf and sa'y but is prevented from attending Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1650

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Missing the Standing at Arafah (Fawat al-Hajj)

قال مالك فيمن أهل بالحج من مكة ثم طاف بالبيت وسعى بين الصفا والمروة ثم مرض فلم يستطع أن يحضر مع الناس الموقف قال مالك إذا فاته الحج فإن استطاع خرج إلى الحل فدخل بعمرة فطاف بالبيت وسعى بين الصفا والمروة لأن الطواف الأول لم يكن نواه للعمرة فلذلك يعمل بهذا وعليه حج قابل والهدي فإن كان من غير أهل مكة فأصابه مرض حال بينه وبين الحج فطاف بالبيت وسعى بين الصفا والمروة حل بعمرة وطاف بالبيت طوافا آخر وسعى بين الصفا والمروة لأن طوافه الأول وسعيه إنما كان نواه للحج وعليه حج قابل والهدي

Mas'alah: What is the majority view on how a muhsar due to illness becomes halal?

Al-Istidhkar, p. 1650

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented >

Exiting Ihram (Tahallul) When Prevented

قال أبو عمر أما قول بن عمر في المحصر بمرض إنه لا يحله إلا الطواف بالبيت والسعي بين الصفا والمروة فهو الذي عليه جمهور أهل الحجاز وهو قول بن عمر وبن عباس وعائشة وبه قال مالك والشافعي وأحمد وإسحاق

Mas'alah: What is the ruling on one prevented by illness sending a sacrificial animal?

Al-Istidhkar, p. 1650

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Rulings on the Sacrificial Animal (Hady) for the Prevented

وما أعلم لابن عمر مخالفا من الصحابة في هذه المسألة إلا بن مسعود فإنه قال في المحصر بمرض إذا بعث بهدي وواعد صاحبه ثم يوم ينحره جاز له أن يحل وهو بموضعه قبل أن يصل إلى البيت وقد روي مثل ذلك عن زيد بن ثابت من طريق منقطع لا يحتج به وهو قول جمهور العلماء وهو قول عطاء وبه قال أبو ثور في رواية عنه

Mas'alah: What is the ruling of those who say one prevented by illness becomes free without a sacrifice?

Al-Istidhkar, p. 1650

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Exiting Ihram (Tahallul) When Prevented

وشذت طائفة قالت من أحصر بمرض أو كسر أو عرج فقد حل بالموضع الذي عرض له هذا فيه ولا هدي عليه وعليه القضاء وممن قال بهذا أبو ثور وداود

Mas'alah: How do scholars interpret the hadith about one who breaks a bone or becomes lame during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1650

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Prevention by Illness (Ihsar al-Marad)

وهذا يحتمل عند العلماء معنى قوله فقد حل أي فقد حل له أن يحل بما يحل به المحصر من النحر أو الذبح لا أنه قد حل بما نزل به من إحرامه قالوا وإنما ذلك مثل قولهم قد حلت فلانة للرجال إذا انقضت عدتها يريدون بذلك حل للرجال أن يخطبوها ويتزوجوها بما تحل به الفروج في النكاح من الصداق وغيره هذا تأويل من ذهب مذهب الكوفيين وتأول من ذهب مذهب الحجازيين أي فقد حل إذا وصل إلى البيت حلا كاملا وحل له بنفس الكسر والعرج أن يفعل ما شاء من إلقاء التفث ويفتدي وليس الصحيح أن يفعل ذلك وقد تقدم قول مالك في هذا الباب وتبين فيه مذهبه وهو مذهب الشافعي والحجازيين

Mas'alah: What is Sufyan al-Thawri's ruling on sending a sacrificial animal for a muhsar?

Al-Istidhkar, p. 1650

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Rulings on the Sacrificial Animal (Hady) for the Prevented

قول سفيان الثوري إذا أحصر المحرم بالحج بعث بهدي فنحر عنه يوم النحر وإن نحر قبل ذلك لم يجزه

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on a muhsar sending a sacrificial animal?

Al–Istidhkar, p. 1650

Index: Kitab al–Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Rulings on the Sacrificial Animal (Hady) for the Prevented

وجملة قول أبي حنيفة وأصحابه أنه إذا أحصر الرجل بعث به وواعد المبعوث معه يوما يذبحه فيه فإذا كان ذلك اليوم حلق عند أبي يوسف أو قصر وحل ورجع

Mas'alah: What must a muhsar make up if he was in ihram for Hajj or Umrah?

Al–Istidhkar, p. 1651

Index: Kitab al–Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Making Up the Missed Hajj (Qada' al–Hajj)

فإن كان مهلا بحج قضى حجة وعمرة لأن إحرامه بالحج صار عمرة وإن كان قارنا قضى حجة وعمرتين وإن كان مهلا بعمرة قضى عمرة وسواء عندهم المحصر بعدو أو بمرض

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on a muhsar sending the price of a sacrificial animal?

Al–Istidhkar, p. 1651

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Rulings on the Sacrificial Animal (Hady) for the Prevented

وذكر الجوزجاني قال قال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد من أهل بحج فأحصر فعليه أن يبعث بثمن هدي فيشترى له بمكة فيذبح عنه يوم النحر ويحل وعليه حجة وعمرة وليس عليه تقصير في قول أبي حنيفة ومحمد لأن التقصير نسك وليس عليه من النسك شيء وقال أبو يوسف يقصر فإن لم يفعل فلا شيء عليه

Mas'alah: What is the ruling on a muhsar in Umrah sending a sacrificial animal?

Al-Istidhkar, p. 1651

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Rulings on the Sacrificial Animal (Hady) for the Prevented

وقالوا إن فعل فالهدي فإن شاء أقام مكانه وإن شاء انصرف وإن كان مهلا بعمرة بعث فاشتري له الهدي وتواعدهم يوما فإذا كان ذلك اليوم حل وكان عليه عمرة مكانها

Mas'alah: What is the ruling on a Qarin who is prevented from completing Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1651

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Rulings on the Sacrificial Animal (Hady) for the Prevented

قالوا وإذا كان المحصر قارنا فإنه يبعث فيشترى له هديان فينحران عنه ويحل وعليه عمرتان وحجة فإن شاء قضى العمرتين متفرقتين والحجة بعد ذلك وإن شاء ضم العمرتين إلى الحجة

Mas'alah: What is the ruling on one prevented by enemy or illness according to Abu Hanifah?

[Al-Istidhkar, p. 1651]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Prevention by an Enemy (Ihsar al-Ada)

وهكذا عندهم المحصر بأي كان بعدو أحصر أو بمرض يذبح هديه في الحرم ويحل قبل يوم النحر إن ساق هديا وعليه حجة وعمرة هذا قول أبي حنيفة وهو قول الطبري

Mas'alah: What is the ruling on when a prevented pilgrim may become permissible according to Abu Yusuf and Muhammad?

[Al-Istidhkar, p. 1651]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Exiting Ihram (Tahallul) When Prevented

وقال أبو يوسف ومحمد ليس له ذلك ولا يتحلل دون يوم النحر إن كان حاجا وهو قول الثوري والحسن بن صالح

Mas'alah: What is the ruling on one prevented from Umrah regarding the timing of sacrifice?

Al-Istidhkar, p. 1651

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Rulings on the Sacrificial Animal (Hady) for the Prevented

وروي مثل ذلك عن أبي يوسف عن أبي حنيفة في المحصر بعمرة متى شاء وينحر هديه سواء بقي الإحصار إلى يوم النحر أو زال

Mas'alah: What is the ruling on one prevented from Hajj who recovers before the day of sacrifice?

Al-Istidhkar, p. 1651

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Exiting Ihram (Tahallul) When Prevented

وروى زفر عن أبي حنيفة أنه إن بقي الإحصار إلى يوم النحر جزى ذلك عنه وكان عليه قضاء حجة وعمرة وإن صح قبل فوت الحج لم يجزه وكان محرما بالحج على حاله

Mas'alah: What does Abu 'Umar say about the Kufan position on the muhsar?

Al-Istidhkar, p. 1651

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Prevention by Illness (Ihsar al-Marad)

قال أبو عمر أما قول الكوفيين ففيه ضعف وتناقض لأنهم لا يجيزون لمحصر

Mas'alah: What is the critique of the Kufan view on the muhsar by illness and the requirement of certainty?

Al-Istidhkar, p. 1652

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Prevention by Illness (Ihsar al-Marad)

بعدو ولا بمرض أن يحل حتى ينحر هديه في الحرم وإن أجازوا للمحصر بمرض أن يبعث بهدي ويواعد حامله يوم ينحره فيه فيحلق ويحل فقد أجازوا له أن يحل على غير يقين من نحر الهدي وبلوغه وحملوه على الإحلال بالظنون والعلماء متفقون على أنه لا يجوز لمن لزمه شيء من فرائضه أن يخرج منه بالظن والدليل على أن ذلك ظن قولهم لو عطب ذلك الهدي أو ضل أو سرق فحل مرسله وأصاب النساء وصاد أنه يعود حراما وعليه جزاء ما صاد فأباحوا له فساد الحج بالجماع وألزموه ما يلزم من لم يحل من إحرامه وهذا ما لا خفاء به من التناقض وضعف المذهب وإنما بنوا مذهبهم على قول بن مسعود ولم ينظروا في خلاف غيره له

Mas'alah: What is the ruling on one who is prevented from completing Hajj or Umrah by something other than an enemy?

Al-Istidhkar, p. 1652

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Prevention by Illness (Ihsar al-Marad)

قال مالك وعلى هذا الأمر عندنا فيمن أحصر بغير عدو يريد أنه يقضي حجه إن كان حاجا أو عمرته إن كان معتمرا بخلاف من حصره العدو

Mas'alah: What is the evidence that a muhsar is only released by performing tawaf and sa'y?

Al-Istidhkar, p. 1652

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Exiting Ihram (Tahallul) When Prevented

وأما قول مالك وقد أمر عمر بن الخطاب أبا أيوب الأنصاري وهبار بن الأسود حين فاتهما الحج وأتيا أن يحلا بعمرة ثم يرجعا حلالا ثم يحجان عاما قابلا ويهديان إلى آخر قوله فإنه أرسل هذا حجة لمذهبه بأن المحصر لا يحله إلا البيت يطوف به ثم يسعى بين الصفا والمروة إذا كان محصرا حابس له عن إدراك الحج

Mas'alah: What does one who misses Hajj due to a non-illness reason do?

Al-Istidhkar, p. 1653

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Making Up the Missed Hajj (Qada' al-Hajj)

وهو كالذي فاته الحج بغير مرض من خطأ عدد أو عذر يفعل ما يفعله الذي يفوته الحج وهو عمل العمرة وقد أمر عمر بن الخطاب أبا أيوب وهبار بذلك

Mas'alah: Who is considered muhsar (prevented) in Hajj according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 1653

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Definition of Being Prevented (Ihsar)

ثم أبان مذهبه في ذلك بما لا مزيد فيه فقال كل من حبس عن الحج بعد ما يحرم إما بمرض أو بغيره أو بخطأ من العدد أو خفي عليه الهلال فهو محصر عليه ما على المحصر

Mas'alah: What is the ruling on the muhsar due to illness and the one who misses Hajj regarding tahallul and blood sacrifice?

Al-Istidhkar, p. 1653

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Rulings on the Sacrificial Animal (Hady) for the Prevented

ولا خلاف عن مالك أن المحصر بمرض ومن فاته الحج حكمهما سواء كلاهما يتحلل بعمرة وعليه دم لا يذبحه إلا بمكة أو منى وهو قول أبي حنيفة ينحره حيث حبس في حل كان أو حرم

Mas'alah: Where should the muhsar sacrifice according to some of Malik's companions?

Al-Istidhkar, p. 1653

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Rulings on the Sacrificial Animal (Hady) for the Prevented

وقال بعض أصحابه إنما ينحره في الحل إذا قدر على الحرم

Mas'alah: What is the Shafi'i view on where the muhsar sacrifices his hady?

Al-Istidhkar, p. 1653

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Rulings on the Sacrificial Animal (Hady) for the Prevented

والمعروف عن الشافعي أنه قال في المحصر ينحر هديه حيث أحصر لأنه خارج من قول الله (عز وجل) (ثم محلها إلى البيت العتيق) الحج 33 بدليل نحر النبي صلى الله عليه وسلم هديه يوم الحديبية في الحل وقول الله (عز وجل) (والهدي معكوفا أن يبلغ محله) الفتح 25 فدل ذلك أن البلوغ على من قدر لا على من أحصر

Mas'alah: How does a Meccan or foreigner who is muhsar in Mecca become halal?

Al-Istidhkar, p. 1653

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Rulings for the Meccan Who Is Prevented

وعند مالك والشافعي وأبي ثور في المكي والغريب يحصر بمكة أنه يحل بالطواف والسعي

Mas'alah: What should a Makkan muhsar do if he remains prevented until after the Hajj is over?

Al-Istidhkar, p. 1653

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Rulings for the Meccan Who Is Prevented

قال مالك إذا بقي المكي محصورا حتى فرغ الناس من حجهم فإنه يخرج إلى الحل

فيلبي ويفعل ما يفعل المعتمر ويحل فإذا كان قابل حج وأهدى

Mas'alah: What is Abu Hanifah's view on one who misses the Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1653

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Missing the Standing at Arafah (Fawat al-Hajj)

وهو قول أبي حنيفة في الذي يفوته الحج أنه يتحلل بعمرة ولا هدي عليه وعليه الحج قابلا فقط

Mas'alah: What is Ibn Shihab al-Zuhri's view on a Makkan muhsar?

Al-Istidhkar, p. 1653

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Rulings for the Meccan Who Is Prevented

وقال بن شهاب الزهري فيمن أحصر في مكة من أهلها لا بد له من أن يقف بعرفة

Mas'alah: What is the critique of Malik's view on the Makkan muhsar based on the Quran?

Al-Istidhkar, p. 1653

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Rulings for the Meccan Who Is Prevented

وقال أبو بكر محمد بن أحمد بن عبد الله بن بكير المالكي في قول مالك في المحصر المكي أن عليه ما على أهل الآفاق من إعادة الحج والهدي هذا خلاف ظاهر الكتاب لقول الله (عز وجل) (ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام) البقرة 196

Mas'alah: What is the ruling on a person prevented from Hajj by a fracture or sting?

Al-Istidhkar, p. 1654

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Prevention by Illness (Ihsar al-Marad)

قال عروة في الرجل إذا أحصر بكسر أو لدغ فامتنع من المصير حتى يفوت وقت الحج أنه إن شاء بعث بهدي فيحل له حلق رأسه ولبس ثيابه وما كان في معناهما ويبقى محرما من النساء حتى يصل إلى الكعبة متى وصل ويطوف ويسعى ويحل ويكون عليه حج قابل والهدي

Mas'alah: What is the difference between the first and second sacrificial animal for the muhsar?

Al-Istidhkar, p. 1654

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Rulings on the Sacrificial Animal (Hady) for the Prevented

قال فعلى قول عروة الهدي الأول غير الثاني لأن الأول يتحلل به في حلاق الشعر وإلقاء التفث والهدي الثاني قوله تعالى (فإن أحصرتم فما استيسر من الهدي) البقرة

196

Mas'alah: What is the Maliki position on the sacrificial animal for the muhsar?

Al-Istidhkar, p. 1654

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Rulings on the Sacrificial Animal (Hady) for the Prevented

قال والمعنى إن أحصرتم فأردتم أن تحلقوا رؤوسكم قبل أن يبلغ الهدي محله فعليكم ما استيسر من الهدي (فإذا أمنتم فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر من الهدي) البقرة 196 فهذا هدي ثان لأن الهدي الأول للمتمتع بالحلاق وما كان مثله قال وقال مالك الهدي الأول هو الثاني ثم احتج بذلك فطال قال أبو عمر ظاهر الكتاب يشهد لما قاله مالك ومن تابعه بأنه هدي واحد على المحصر قال الله تعالى (وأتموا الحج والعمرة لله) البقرة 196 فأجمع العلماء على أن تمام الحج الوقوف بعرفة والطواف بالبيت طواف الإفاضة وفي العمرة الدخول من الحل إلى البيت للطواف به والسعي بين الصفا والمروة ولا يحل ولا يتم حجه ولا عمرته إلا بما وصفنا وإن كانوا قد اختلفوا في هذه الآية في معان قد ذكرناها والحمد لله قال وإن أحصر متمتع من الوصول في الحج إلى عرفة في الفترة من الوصول إلى الطواف بالبيت والسعي بين الصفا والمروة فعلى من منع من الوصول إلى ما

وصفنا في الحج وما ذكرنا في العمرة بمرض أو غير مرض من كل ما يمنعه من ذلك وعند الكوفيين وعند الحجازيين من كل مانع غير العدو أن يبقى على حاله فيصل إلى البيت فيحل بعمل عمرة ويهدي كالذي يفوته الحج سواء فإن احتاج إلى لبس ثياب

أو حلق شعر فتلك فدية الهدي وقد أجمعوا أن الفدية ما جاءت به السنة في كعب بن عجرة من التخيير في الصيام أو الصدقة أو النسك والنسك ها هنا لمن ليس يهدي وما قاله مالك أولى من قول الزهري والله أعلم فليس ها هنا أمر يهدي فيما قاله مالك لمن شاء أن لا ينسك بشاة وإنما هو صيام وصدقة فإن شاء أن ينسك بشاة كان له ذلك وليس هذا حل من لزمه الهدي عند جماعة الفقهاء أخبرنا عبد الله بن محمد بن يوسف قال حدثني عبد الله بن محمد بن علي قال وحدثنا بن أبي تمام قال حدثني محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال حدثني أنس بن عياض عن موسى بن عقبة عن نافع عن عبد الله بن عمر أنه كان يقول لا يحل محرم بحج ولا عمرة حبسه بلاء حتى يطوف بالبيت ويسعى بين الصفا والمروة إلا من حبسه عدو فإنه يحل حيث حبس قال أبو عمر هذا معنى قول بن عباس لا حصر إلا ما أحصر العدو أي لا يحل لمحصر أن يحل دون البيت إلا من أحصره العدو

Mas'alah: What is the chapter on the sacrificial animal for one who misses Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1733

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Rulings on the Sacrificial Animal (Hady) for the Prevented

(49 - باب هدي من فاته الحج)

Mas'alah: What did Umar instruct Abu Ayyub al-Ansari when he missed Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1733

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented >

Making Up the Missed Hajj (Qada' al-Hajj)

821 - مالك عن يحيى بن سعيد أنه قال أخبرني سليمان بن يسار أن أبا أيوب الأنصاري خرج حاجا حتى إذا كان بالنازية من طريق مكة أضل رواحله وإنه قدم على عمر بن الخطاب يوم النحر فذكر ذلك له فقال عمر اصنع كما يصنع المعتمر ثم قد حللت فإذا أدركك الحج قابلا فاحجج وأهد ما استيسر من الهدي

Mas'alah: What did Umar instruct Habbar ibn al-Aswad when he missed the day of Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1733

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Missing the Standing at Arafah (Fawat al-Hajj)

822 - مالك عن نافع عن سليمان بن يسار أن هبار بن الأسود جاء يوم النحر وعمر بن الخطاب ينحر هديه فقال يا أمير المؤمنين أخطأنا العدة كنا نرى أن هذا اليوم يوم عرفة فقال عمر اذهب إلى مكة فطف أنت ومن معك وانحروا هديا إن كان معكم ثم احلقوا أو قصروا وارجعوا فإذا كان عام قابل فحجوا وأهدوا فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع

Mas'alah: What is the ruling on one who combines Hajj and Umrah and then misses Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1733

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Converting Missed Hajj to Umrah

قال مالك ومن قرن الحج والعمرة ثم فاته الحج فعليه أن يحج قابلا ويقرن بين الحج والعمرة ويهدي هديين هديا لقرانه الحج مع العمرة وهديا لما فاته من الحج

Mas'alah: How does one who misses Hajj exit ihram according to scholarly consensus?

Al-Istidhkar, p. 1733

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Exiting Ihram (Tahallul) When Prevented

قال أبو عمر لا أعلم خلافا بين العلماء قديما ولا حديثا أن من فاته الحج بفوت عرفة لا يكون يخرج من إحرامه إلا بالطواف والسعي بين الصفا والمروة إذا لم يحل بينه وبين ذلك حائل يمنعه من عمل العمرة إلا شيء روي عن جعفر بن

Mas'alah: What is the ruling on one who misses Arafah but catches the standing at Muzdalifah?

Al-Istidhkar, p. 1734

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Missing the Standing at Arafah (Fawat al-Hajj)

محمد بن علي أنه قال من فاتته عرفة وأدرك الوقوف بجمع مع الإمام فقد جزى عنه حجه ولا أعلم أحدا قاله غيره والله أعلم وسيأتي القول في الوقوف بالمزدلفة ومن رآه من فروض الحج في موضعه إن شاء الله

Mas'alah: What is the disagreement among jurists regarding the hady for one who misses Hajj?

Al–Istidhkar, p. 1734

Index: Kitab al–Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Rulings on the Sacrificial Animal (Hady) for the Prevented

قال أبو عمر الخلاف بين الفقهاء فيمن فاته الحج إنما هو في الهدي خاصة ويدلك على علم مالك بالاختلاف ترجمته هذا الباب هدي من فاته الحج

Mas'alah: What is the evidence for the obligation of hady on one prevented by illness from completing Hajj?

Al–Istidhkar, p. 1734

Index: Kitab al–Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Rulings on the Sacrificial Animal (Hady) for the Prevented

وحجتهم إجماع الجميع على من حبسه المرض ومنعه حتى فاته الحج أن عليه الهدي

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on one who misses Hajj?

Al–Istidhkar, p. 1734

Index: Kitab al–Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Missing the Standing at Arafah (Fawat al–Hajj)

فقال أبو حنيفة وأصحابه من فاته الحج تحلل بعمرة وعليه حج قابل ولا هدي عليه وهو قول الأوزاعي إلا أنه قال يعمل ما بقي عليه من عمل الحج ويفيض

Mas'alah: What does Abu Umar say about the apparent contradiction regarding one who misses Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1734

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Missing the Standing at Arafah (Fawat al-Hajj)

قال أبو عمر هذا ظاهره على خلاف ما ذكرنا من عمل العمرة وليس كذلك لأنه لا بد من الطواف عنده والسعي والله أعلم

Mas'alah: What is the evidence for dropping the Hady for one who misses Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1734

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Rulings on the Sacrificial Animal (Hady) for the Prevented

وحجة من أسقط الهدي عن من فاته الحج أن القضاء اللازم بذلك يسقط الهدي عنه لأن الهدي بدل من القضاء وبدل منه قالوا وإنما وجب على المحصر الهدي لأنه لا يصل إلى البيت فيحل به في وقته قال والمحرم لا يحل من إحرامه إلا بطواف وسعي أو يهدي لقوله (عز وجل) (فإن أحصرتم فما استيسر من الهدي) البقرة 196 أي لا يحل إلا بهدي إذا منع من الوصول إلى البيت

Mas'alah: What is the Hijazi view on the Muhsar and the necessity of Hady?

Al-Istidhkar, p. 1734

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented >

Rulings on the Sacrificial Animal (Hady) for the Prevented

قال أبو عمر هذا غير لازم عند الحجازيين لأن المحرم عندهم إذا لم يحصره عذر فلا يحله إلا الطواف بالبيت ومن أحصره العذر لم يحتج عند بعضهم إلى هدي وقد مضى القول في ذلك

Mas'alah: What is Malik's ruling on the Qarin who misses Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1734

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Converting Missed Hajj to Umrah

وأما قول مالك في القارن يفوته الحج فقد وافقه الشافعي وخالفهما أبو حنيفة وأصحابه فقالوا يطوف ويسعى لعمرته ثم يطوف ويسعى لحجته ويحل وعليه الحج من قابل وليس عليه عمرة وتجزئه عمرته ويسقط عنه دم القران

Mas'alah: What should one who misses the Hajj do according to the majority of scholars?

Al-Istidhkar, p. 1735

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Making Up the Missed Hajj (Qada' al-Hajj)

وجمهور العلماء على أن من فاته الحج لا يقيم على إحرامه ذلك وعليه ما وصفنا من إتيان البيت للطواف به والسعي بين الصفا والمروة ثم يحل بالتقصير أو الحلق ثم يقضي حجه على ما بينا قبل وأنه إن أقام على إقرانه حتى الحج من قابل لم يجز

عندهم وممن قال به أبو حنيفة والشافعي وأصحابهما والثوري وأحمد وإسحاق وأبو ثور وهو قول مالك في الاختيار لمن فاته الحج أن يتحلل بعمل عمرة ولا يقيم محرما إلى قابل ولكنه جائز عنده أن يقيم على إحرامه إلى قابل فإن فعل سقط عنده عنه الحج ولم يحتج إلى أن يتحلل بعمرة وعند غيره لا يجزئه إقامته على إحرامه ولا بد له من أن يتحلل بعمل عمرة ويحج من قابل ثم اختلافهم في الهدي عليه على ما ذكرنا عنهم ولما قال الله (عز وجل) (الحج أشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق) البقرة 197 دل على أنه لا يصح إحرام أحد بالحج في غير أشهر الحج والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on one who misses the Hajj by not standing at Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1750

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Missing the Standing at Arafah (Fawat al-Hajj)

(55 - باب وقوف من فاته الحج بعرفة)

Mas'alah: What is the ruling on missing the standing at Arafah before dawn?

Al-Istidhkar, p. 1750

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Missing the Standing at Arafah (Fawat al-Hajj)

837 - مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يقول من لم يقف بعرفة من ليلة

المزدلفة قبل أن يطلع الفجر فقد فاته الحج ومن وقف بعرفة من ليلة المزدلفة من قبل أن يطلع الفجر فقد أدرك الحج

Mas'alah: What is the ruling on catching Hajj by standing at Arafah before dawn?

Al-Istidhkar, p. 1750

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Missing the Standing at Arafah (Fawat al-Hajj)

838 - مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أنه قال من أدركه الفجر من

ليلة المزدلفة ولم يقف بعرفة فقد فاته الحج ومن وقف بعرفة من ليلة المزدلفة قبل أن يطلع الفجر فقد أدرك الحج

Mas'alah: What is the ruling on one who misses the prayer at Muzdalifah?

Al-Istidhkar, p. 1754

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Missing the Standing at Arafah (Fawat al-Hajj)

قال ولو حمل هذا الحديث على ظاهره كان من لم يدرك الصلاة بجمع قد فاته الحج

Mas'alah: What did early scholars say about missing the standing at Muzdalifah?

Al-Istidhkar, p. 1755

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Missing the Standing at Arafah (Fawat al-Hajj)

فكان علقمة بن قيس وعامر الشعبي وإبراهيم النخعي والحسن البصري وروي ذلك عن بن الزبير وهو قول الأوزاعي أنهم قالوا من لم يزل بالمزدلفة وفاته الوقوف بها فقد فاته الحج ويجعلها عمرة

Mas'alah: What is the ruling on missing the departure from Muzdalifah according to Hammad?

Al-Istidhkar, p. 1755

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Missing the Standing at Arafah (Fawat al-Hajj)

وقال حماد بن أبي سليمان من فاتته الإفاضة من جمع فقد فاته الحج فليحل بعمرة ثم ليحج قابلا

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on shaving or trimming for the one prevented from completing Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1784

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Exiting Ihram (Tahallul) When Prevented

وقال أبو حنيفة المحصر ليس عليه تقصير ولا حلاق وقال أبو يوسف يقصر فإن لم يفعل فلا شيء عليه وقد روي عن أبي يوسف أن عليه الحلاق أو التقصير لا بد له منه

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman abandoning her umrah and entering hajj?

Al-Istidhkar, p. 1836

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Converting Missed Hajj to Umrah

ولم تكن طافت ولا سعت رفضت عمرتها وألغتها وأهلت بالحج وعليها لرفض عمرتها دم ثم تقضي عمرة بعد

Mas'alah: Is it permissible to abandon umrah for fear of missing Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1837

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Converting Missed Hajj to Umrah

وقد أجمعوا أن الخائف لفوت عرفة أنه لا يحل له رفض العمرة فكذلك من خاف فوت عرفة لأنه لا يمكنه إدخال الحج على العمرة ويكون قارنا فلا وجه لرفض العمرة في شيء من النظر

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman who combines Umrah and Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1839

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Converting Missed Hajj to Umrah

قال مالك في المرأة التي تهل بالعمرة ثم تدخل مكة موافية للحج وهي حائض لا

تستطيع الطواف بالبيت إنها إذا خشيت الفوات أهلت بالحج وأهدت وكانت مثل من قرن الحج والعمرة وأجزأ عنها طواف واحد والمرأة الحائض إذا كانت قد طافت بالبيت وصلت فإنها تسعى بين الصفا والمروة وتقف بعرفة والمزدلفة وترمي الجمار غير أنها لا تفيض حتى تطهر من حيضتها قال أبو عمر هذا كله قد مضى القول فيما اجتمع عليه من ذلك وما اختلف فيه فلا وجه لإعادته

Mas'alah: What is the ruling on detaining a hired mount for a menstruating or postpartum woman during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1843

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Missing Hajj and Being Prevented > Prevention by Illness (Ihsar al-Marad)

بالبيت ويحبس عليها الكري إلى انقضاء خمسة عشر يوما (من حين ذات الدم ويحبس على النفساء حتى تطهر بأكثر ما يحبس النفساء الدم في النفاس)

BAB 17

باب النيابة في الحج

The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on performing Hajj on behalf of another person?

Al-Istidhkar, p. 1634

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Ruling on Deputyship (Niyabah) in Hajj

(30 - باب الحج عمن يحج عنه)

Mas'alah: What is the ruling on performing Hajj on behalf of an elderly person who cannot ride?

Al-Istidhkar, p. 1635

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Hajj on Behalf of the Incapable Elderly

عباس قال كان الفضل بن عباس رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاءته امرأة من خثعم تستفتيه فجعل الفضل ينظر إليها وتنظر إليه فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصرف وجه الفضل إلى الشق الآخر فقالت يا رسول الله إن فريضة الله في الحج أدركت أبي شيخا كبيرا لا يستطيع أن يثبت على الراحلة أفأحج عنه قال نعم وذلك في حجة الوداع

Mas'alah: What is the ruling on performing Hajj on behalf of an elderly person who cannot sit on a mount?

Al-Istidhkar, p. 1635

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Hajj on Behalf of the Incapable Elderly

وحدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني بكر قال حدثني مسدد قالا حدثنا سفيان قال حدثني الزهري قال سمعت سليمان بن يسار يقول سمعت بن عباس يقول إن امرأة من خثعم سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم غداة النحر والفضل رديفه فقالت إن فريضة الله في الحج على عباده أدركت أبي شيخا كبيرا لا يستطيع أن يستمسك على الراحلة هل ترى أن أحج عنه قال نعم

Mas'alah: What is the additional wording in the hadith about performing Hajj on behalf of another?

Al-Istidhkar, p. 1635

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Evidence for Deputyship from Hadith and Analogy

قال الحميدي وحدثني سفيان قال كان عمرو بن دينار حدثناه أولا عن الزهري عن سليمان بن يسار عن بن عباس وزاد فيه فقالت يا رسول الله أو ينفعه ذلك قال نعم كما لو كان على أحدكم دين فقضاه غيره عنه

Mas'alah: Can a woman perform Hajj without a mahram?

Al-Istidhkar, p. 1636

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Obligation of Hajj on the Capable vs. Proxy for Others

وقد زعم بعض أصحابنا أن في هذا الحديث دليلا على أن للمرأة أن تحج وإن لم يكن معها ذو محرم لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للمرأة الخثعمية حجي

عن أبيك ولم يقل إن كان معك ذو محرم وهذا ليس بالقوي من الدليل لأن العلم ما نطق به لا ما سكت عنه وقد قال صلى الله عليه وسلم لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تسافر إلا مع ذي محرم أو زوج

Mas'alah: Can a person perform Hajj on behalf of a living person who cannot do it?

Al-Istidhkar, p. 1636

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Hajj on Behalf of the Incapable Elderly

وأما اختلاف أهل العلم في معنى هذا الحديث الذي له سن وذلك حج المرء عن من لا يطيق الحج من الأحياء فإن جماعة منهم ذهبوا إلى أن هذا الحديث مخصوص به أبو الخثعمية لا يجوز أن يتعدى به إلى غيره بدليل قول الله (عز وجل) (ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا) آل عمران 97 ولم يكن أبو الخثعمية ممن يلزمه الحج لما لم يستطع إليه سبيلا فخص بأن يقضى عنه وينفعه ذلك وخصت ابنته أيضا أن تحج عن أبيها وهو حي وممن قال بذلك مالك وأصحابه قالوا خص أبو الخثعمية والخثعمية بذلك كما خص سالم مولى أبي حذيفة برضاعه في حال الكبر وهذا مما يقول به المخالف فيلزمه

Mas'alah: Who among the early scholars held the view that Hajj can be performed on behalf of another?

Al-Istidhkar, p. 1636

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another >

Evidence for Deputyship from Hadith and Analogy

وروي معنى قول مالك عن عبد الله بن الزبير وعكرمة وعطاء والضحاك

Mas'alah: What is the ruling on the physically incapacitated person performing Hajj by proxy according to Abu Hanifah and al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 1637

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Hajj on Behalf of the Incapable Elderly

وقال أبو حنيفة والشافعي هو مستطيع إذا وجد من يحج عنه بمال أو بغير مال

Mas'alah: What is the evidence for performing Hajj on behalf of another person?

Al-Istidhkar, p. 1638

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Evidence for Deputyship from Hadith and Analogy

واحتج بحديث الخثعمية قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم حجي عن أبيك فإن ذلك يجزئ كما لو كان عليه دين فقضيته عنه قال أبو عمر احتج بعض أصحابنا المالكيين بحديث عبد الرزاق عن الثوري عن سليمان بن الشيباني عن يزيد بن الأصم عن بن عباس أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أحج عن أبي قال نعم إن لم تزده خيرا لم تزده شرا

Mas'alah: What is the ruling on performing Hajj on behalf of an elderly parent?

Al-Istidhkar, p. 1638

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Hajj on Behalf of the Incapable Elderly

وقد روى شعبة عن النعمان بن سالم عن عمرو بن أوس عن أبي رزين العقيلي أنه قال يا رسول الله! إن أبي شيخ كبير لا يستطيع الحج والعمرة ولا الظعن قال حج عن أبيك واعتمر

Mas'alah: What is the ruling on performing Hajj on behalf of a deceased person who vowed to perform Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1638

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Vowed Hajj and Its Fulfillment by Proxy

وقد روى هشيم وغيره عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن بن عباس

قال أتى رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إن أختي نذرت أن تحج فماتت أفأحج عنها قال نعم أرأيت لو كان عليها دين فقضيته فالله أولى بالوفاء وفي هذا الحديث الحج عن الميت وفي هذا الباب أحاديث كثيرة قد ذكرنا أكثرها في التمهيد

Mas'alah: What is the ruling on performing Hajj on behalf of another person?

Al-Istidhkar, p. 1639

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Ruling on Deputyship (Niyabah) in Hajj

وقد أجمعوا أن لا تقضى الصلاة عن حي ولا ميت واختلفوا في الصيام لاختلاف الآثار في ذلك والله أعلم ففي هذا الحديث مع إيجاب الحج على من قدر عليه بماله وضعف عن إقامته ببدنه جواز حج الرجل عن غيره

Mas'alah: What are the scholarly differences on performing Hajj on behalf of another?

Al-Istidhkar, p. 1639

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Comparison of Hajj Deputyship with Prayer and Fasting

وقد اختلف العلماء في ذلك فقال الحسن بن صالح بن حي لا يحج أحد عن أحد إلا عن ميت لم يحج حجة الإسلام وهو قول مالك والليث وقال أبو حنيفة للصحيح أن يأمر من يحج عنه يكون ذلك في ثلثه وإن تطوع رجل بالحج عنه بعد الموت أجزاه ولا يجوز عنده أن يؤاجر أحد نفسه في الحج وقول الثوري نحو قول أبي حنيفة قال سفيان الثوري إذا مات الرجل ولم يحج فليوص أن يحج عنه فإن هو لم يوص فحج عنه ولده فحسن فإنما هو دين يقضيه قال وقد كان يستحب لذي القرابة أن يحج عن قرابته فإن كان لا قرابة له فمواليه إن كان له موالي فإن ذلك يستحب فإن أحجوا عنه رجلا تطوعا فلا بأس قال سفيان وإذا أوصى الرجل أن يحج عنه فليحج عنه ولا ينبغي لرجل أن يحج عن غيره إذا لم يحج عن نفسه وقال بن أبي ليلى والأوزاعي

والشافعي يحج عن الميت وإن لم يوص به ويجزيه

Mas'alah: What is the ruling on performing Hajj on behalf of a deceased person by one who has not performed Hajj themselves?

Al-Istidhkar, p. 1640

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Hajj on Behalf of the Deceased

وقال مالك يجوز أن يحج عن الميت من لم يحج قط ولكن الاختيار أن يحج عن نفسه أولا ثم يحج عن غيره وهو قول أبي حنيفة والأوزاعي والثوري وقال لا يحج عن الميت إلا من حج عن نفسه وكان يكره أن تحج المرأة عن الرجل ولا يكره للرجل أن يحج عن المرأة لأن المرأة تلبس والرجل لا يلبس وقال الشافعي لا يحج عن الميت إلا من حج عن نفسه فإن حج عن الميت صرورة كانت نيته للنفل لغوا

Mas'alah: What is the Maliki ruling on hiring oneself out to perform Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1640

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Hired Pilgrims (Ijarah) for Hajj

وقال مالك وأكره أن يؤاجر نفسه في الحج فإن فعل جاز وهكذا كان قول الشافعي بالعراق

Mas'alah: What is the evidence for the permissibility of hiring oneself out to perform Hajj on behalf of another?

Al-Istidhkar, p. 1640

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Evidence for Deputyship from Hadith and Analogy

ومن حجة مالك والشافعي على جواز ذلك إجماعهم على كتب المصحف وبناء المسجد وحفر القبر وصحة الاستئجار في ذلك وهو قربة إلى الله (عز وجل) فكذلك عمل الحج عن الغير والصدقات قربة إلى الله (عز وجل) وقد أباح للعامل عليها الأجر على عمالته ويدخل عليهم في احتجاجه بالإجماع على أن الذمي لا يجوز لمسلم أن يستأجره على أداء الحج عن نفسه إجماعهم أيضا أنه لا يجوز استئجار الذمي في التطوع بالحج وهم يحرمونه للمسلم في التطوع فكذلك الفرض

Mas'alah: What does the hadith of al-Khath'amiyyah say about a woman performing Hajj for a man?

Al-Istidhkar, p. 1640

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Evidence for Deputyship from Hadith and Analogy

وفي حديث الخثعمية حديث مالك هذا رد على الحسن بن صالح بن حي في قوله أن المرأة لا يجوز أن تحج عن الرجل وهو حجة لمن أجاز ذلك

Mas'alah: What is the argument against a person who has not performed Hajj for himself doing so for another?

Al-Istidhkar, p. 1640

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Obligation of Hajj on the Capable vs. Proxy for Others

وأما حجة من أبى من جواز حج الرجل وهو صرورة عن غيره حتى يحج عن

Mas'alah: What is the ruling on performing Hajj on behalf of another before performing it for oneself?

Al-Istidhkar, p. 1641

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Hajj on Behalf of the Incapable Elderly

نفسه ما حدثني عبد الله بن محمد قال حدثني محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثني إسحاق بن إسماعيل الطالقاني قال حدثني عبدة بن سليمان عن بن أبي عروبة عن قتادة عن عزرة عن سعيد بن جبير عن بن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يقول لبيك عن شبرمة قال من شبرمة قال أخ لي أو قريب لي فقال حججت عن نفسك قال لا قال فحج عن نفسك ثم حج عن شبرمة

Mas'alah: What is the discussion regarding the chain of transmission of the hadith about Hajj for another?

Al-Istidhkar, p. 1641

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Evidence for Deputyship from Hadith and Analogy

ومن أبى القول بهذا الحديث علله بأنه قد روي هذا الحديث موقوفا على بن عباس

أنه سمع رجلا يقول لبيك عن شبرمة الحديث لم يذكر فيه النبي صلى الله عليه وسلم وبعضهم يرويه عن قتادة عن سعيد بن جبير لا يذكر عزرة والذي يقبله يحتج بأن الذي رفعه حافظ قد حفظ ما فسر عنه غيره فوجب قبول زيادته وبالله التوفيق هو حسبي ونعم الوكيل

Mas'alah: What is the critique of Malik's objection to al-Zuhri regarding permissibility for those unable to perform Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1654

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Evidence for Deputyship from Hadith and Analogy

قال وقد عارض مالك الزهري بمعارضة غير صحيحة فقال أرأيت إن كانت امرأة تطلق أو بطن متحرق قال وهذا لا تقع عليه الإباحة لأن الإباحة لا تقع إلا لمن في طاقته فعل الشيء الذي أبيح له أن يفعله فأما من ليس في طاقته فعل ذلك الشيء فإنه لا تقع الإباحة لمثله

Mas'alah: What is the ruling on performing tawaf and sa'y for oneself and a child simultaneously?

Al-Istidhkar, p. 1684

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Child or Slave Performing Hajj on Behalf of Another

قال ولو طاف بصبي وسعى بين الصفا والمروة أجزاه عن نفسه وعن الصبي إذا نوى

ذلك وهو قول الليث في الطواف والسعي عنده بمنزلة الطواف

Mas'alah: What is the chapter on sending women and children ahead?

Al-Istidhkar, p. 1760

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Child or Slave Performing Hajj on Behalf of Another

(56 – باب تقديم النساء والصبيان)

Mas'alah: What is the ruling on performing Hajj for a child?

Al-Istidhkar, p. 1864

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Child or Slave Performing Hajj on Behalf of Another

913 – مالك عن إبراهيم بن عقبة عن كريب مولى عبد الله بن عباس عن بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بامرأة وهي في محفتها فقيل لها هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذت بضبعي صبي كان معها فقالت ألهذا حج يا رسول الله قال نعم ولك أجر هكذا روى يحيى هذا الحديث مرسلا وتابعه أكثر الرواة للموطأ ورواه بن وهب وأبو مصعب والشافعي وبن عثمة وعبد الله بن يونس

Mas'alah: What is the ruling on performing tawaf for oneself and then for a child?

Al-Istidhkar, p. 1867

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Child or Slave Performing Hajj on Behalf of Another

وقال بن القاسم عن مالك أرى أن يطوف لنفسه ثم يطوف للصبي ولا يركع عنه ولا شيء على الصبي في ركعتيه

Mas'alah: What did the early scholars say about performing Hajj for a child?

Al-Istidhkar, p. 1867

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > The Chapter on Performing Hajj on Behalf of Another > Child or Slave Performing Hajj on Behalf of Another

ذكر عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه قال كانوا يحجون إذا حج الصبي أن يجردوه وأن يجنبوه الطيب إذا أحرم وأن يلبى عنه إذا كان لا يقدر على التلبية

Mas'alah: What is the Maliki ruling on performing tawaf prayer after Asr and Fajr?

Al-Istidhkar, p. 105

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

وقال مالك من طاف بالبيت بعد العصر أخر ركعتي الطواف حتى تغرب

الشمس وكذلك من طاف بعد الصبح لم يركعهما حتى تطلع الشمس وقال أبو حنيفة

يركعهما إلا عند طلوع الشمس وغروبها واستوائها وبعض أصحاب مالك يرى الركوع للطواف بعد الصبح ولا يراه بعد العصر وهذا لا وجه له في النظر ولا يصح به أثر

Mas'alah: What does the Quranic verse 'And take provisions' teach about Hajj provisions?

Al-Istidhkar, p. 169

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Definition and Obligation of Hajj

وفي قول الله تعالى للحاج (وتزودوا) البقرة 197 ما يغني ويكفي

Mas'alah: What does the author say about the disagreement on stoning with previously used pebbles?

Al-Istidhkar, p. 192

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Obligatory Acts (Wajibat) and Blood Sacrifice

وأما اختلافهم في رمي الجمار بما قد رمي به فسيأتي موضعه إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim wearing a khuff that covers the top of the foot but has no sole?

Al-Istidhkar, p. 217

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

ولو كان لخف المحرم ظهر قدم ولم يكن له أسفل لزمته الفدية فدل على أن المراعى

في الخف ما يستر ظهور القدمين وهو المراعى في المسح والله أعلم

Mas'alah: How many pilgrimages did al-Aswad perform?

Al-Istidhkar, p. 599

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

ويقال حج الأسود ستين من بين حجة وعمرة

Mas'alah: What is the ruling on covering the 'awrah during tawaf?

Al-Istidhkar, p. 715

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

وهذا سنة وإجماع لا خلاف فيه وأن الآية في أخذ الزينة نزلت فيمن كان يطوف بالبيت عريانا

Mas'alah: What did the Prophet command regarding the naked circumambulation of the Kaaba?

Al-Istidhkar, p. 716

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم مناديه فنادى أن لا يحج هذا العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان

Mas'alah: Is 'Umrah included in the meaning of Hajj?

Al-Istidhkar, p. 737

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Definition and Obligation of Hajj

قال أبو عمر لم يذكر العمرة لأنها حج وفي معنى الحج

Mas'alah: What is the evidence that Hajj was obligatory at the time of the Prophet's question from Dimam ibn Tha'labah?

Al-Istidhkar, p. 892

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Definition and Obligation of Hajj

وقال من ذهب من أصحابنا وغيرهم إلى أن الحج على الفور لم يكن الحج مفترضا في حين سؤال هذا الأعرابي النبي صلى الله عليه وسلم عن الإسلام وشرائعه وهذا لا معنى له لأن الأعرابي هو ضمام بن ثعلبة من بني سعد بن بكر وفي خبره من رواية بن عباس وأبي هريرة وأنس ذكر الحج وكان قدومه على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما زعم أهل السير سنة خمس من الهجرة وليس من قصر عن حفظ الحج في ذلك الخبر بحجة على من حفظه

Mas'alah: Are good deeds recorded for a child but not bad deeds?

Al-Istidhkar, p. 1097

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Hajj with Minors and Guardianship

وقال عمر بن الخطاب الصغير تكتب له الحسنات ولا تكتب عليه السيئات وسنبين هذا المعنى عند قوله صلى الله عليه وسلم في الصبي ألهذا حج قال نعم ولك أجر

Mas'alah: What should the imam do if a messenger wants to meet him in the Haram?

Al-Istidhkar, p. 1312

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

وإن أراد أحد من الرسل الإمام وهو بالحرم فعلى الإمام أن يخرج إليه ولا يدخله إلا أن يكون يغنى الإمام فيه الرسالة والجواب فيكتفي بهما فلا يترك يدخل الحرم بحال

Mas'alah: What is al-Shafi'i's argument comparing voluntary fasting to Hajj and Umrah?

Al-Istidhkar, p. 1415

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Definition and Obligation of Hajj

واحتج الشافعي على من أدخل عليه الحجة بالإجماع في حج العمرة والتطوع أنه ليس لأحد الخروج منهما بعد الدخول فيهما وأن من خرج منهما قضاهما وأن الصيام قياس عليه بأن قال الفرق بين ذلك أن من أفسد صلاته أو صيامه أو طوافه كان عاصيا لو تمادى في ذلك فاسدا وهو في الحج مأمور بالتمادي فيه فاسدا ولا يجوز له

الخروج منه حتى يتمه على فساده ثم يقضيه وليس كذلك الصوم والصلاة

Mas'alah: What is the beginning of the Book of Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1476

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Definition and Obligation of Hajj

(20 كتاب الحج) (القسم الأول)

Mas'alah: What did Abu Bakr command Asma bint Umays regarding ghusl before ihram?

Al-Istidhkar, p. 1476

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

667 - مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أن أسماء بنت عميس ولدت محمد بن أبي بكر بذي الحليفة فأمرها أبو بكر أن تغتسل ثم تهل

Mas'alah: What occasions did Ibn Umar perform ghusl for during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1476

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

668 - مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يغتسل لإحرامه قبل أن يحرم ولدخوله مكة ولوقوفه عشية عرفة

Mas'alah: What did the Prophet command regarding a woman in postpartum bleeding performing Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1477

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Women's Hajj and Mahram Rulings

حاجا بامرأته أسماء بنت عميس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فولدت محمد بن أبي بكر بالشجرة فأتى أبو بكر النبي صلى الله عليه وسلم وأخبره فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأمرها أن تغتسل ثم تهل بالحج ثم تصنع ما يصنعه الحاج إلا أنها لا تطوف بالبيت

Mas'alah: What did the Prophet command Asma bint Umays to do when she was in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1477

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Women's Hajj and Mahram Rulings

وأما حديث مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب فاختلفوا فيه عن سعيد فرواه بن وهب عن الليث ويونس وعمرو بن الحارث عن بن شهاب عن سعيد بن المسيب مرفوعا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أسماء بنت عميس أم عبد الله بن جعفر وكانت عاركا أن تغتسل ثم تهل بالحج قال بن شهاب فلتفعل المرأة في العمرة ما تفعل في الحج ورواه بن عيينة عن عبد الكريم الجزري وعن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب موقوفا على أبي بكر كما رواه مالك والمعنى فيه صحيح عند جماعة العلماء في أن الحائض والنفساء تغتسلان وتهلان بالحج وإن شاءتا بالعمرة ثم تحرمان وإن شاءتا فلتعملا عمل الحج كله إلا الطواف بالبيت

Mas'alah: What is the ruling on menstruating and postpartum women performing Hajj rituals?

Al-Istidhkar, p. 1478

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Women's Hajj and Mahram Rulings

صلى الله عليه وسلم قال النفساء والحائض إذا أتتا على الوقت تغتسلان وتحرمان وتقضيان المناسك كلها غير الطواف بالبيت لم يذكر بن عيسى عن عكرمة ومجاهد وإنما قال عن خصيف عن عطاء عن بن عباس عن بن عمر

Mas'alah: What is the Maliki ruling on bathing before ihram for Hajj or Umrah?

Al-Istidhkar, p. 1478

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

قال أبو عمر الغسل عند الإهلال بالحج أو العمرة سنة مؤكدة عند مالك وأصحابه لا يرخصون في تركها إلا من عذر ولا يجوز عندهم ترك السنن اختيارا

Mas'alah: What evidence is there regarding Ibn Abbas's knowledge about the pilgrim washing his head?

Al-Istidhkar, p. 1482

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

وفي هذا الحديث دليل على أن بن عباس قد كان عنده في غسل المحرم رأسه والله أعلم علم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنبأه ذلك أبو أيوب أو غيره ألا ترى أن قول عبد الله بن حنين إلى أبي أيوب أرسلني إليك بن عباس أسألك كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغسل رأسه وهو محرم ولم يقل هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغسل رأسه وهو محرم فالظاهر أنه كان عنده من ذلك علم

Mas'alah: What is the evidence from Ibn Umar regarding washing the head while in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1482

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

ومن حجته أن عبد الله بن عمر كان لا يغسل رأسه وهو محرم إلا من احتلام

Mas'alah: When does Malik permit a pilgrim to wash their head after stoning Jamrat al-Aqabah?

Al-Istidhkar, p. 1482

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

قال مالك فإذا أوفى المحرم جمرة العقبة جاز له غسل رأسه وإن لم يحلق قبل الحلق لأنه إذا رمى جمرة العقبة فقد حل له قتل القمل وحلق الشعر وإلقاء التفث ولبس الثياب قال وهذا الذي سمعت من أهل العلم

Mas'alah: How does Malik interpret the hadith of Abu Ayyub about the Prophet washing his head while in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1482

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

ويحمل حديث أبي أيوب عند مالك أنه كان ربما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغسل رأسه من الجنابة محرما فلا يكون عليه فيه حجة وعند غيره يحمله على العموم

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab do regarding washing his head while in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1483

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

وكان عمر بن الخطاب يغسل رأسه بالماء وهو محرم ويقول لا يزيده الماء إلا شعثا

Mas'alah: What is the consensus on the muhrim washing his head from janabah?

Al-Istidhkar, p. 1483

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

وروي في الرخصة في ذلك عن بن عباس وجابر وعليه جماعة التابعين وجمهور الفقهاء وقد أجمعوا أن المحرم يغسل رأسه من الجنابة

Mas'alah: What is the Maliki position on the muhrim washing his head with water?

Al-Istidhkar, p. 1483

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

وأتباع مالك في كراهته للمحرم غسل رأسه بالماء قليل

Mas'alah: What is the ruling on a pilgrim submerging his head in water?

Al-Istidhkar, p. 1483

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

وقد كان بن وهب وأشهب يتغاطسان في الماء وهما محرمان مخالفة لابن القاسم في إبايته من ذلك وكان بن القاسم يقول إن من غمس رأسه في الماء أطعم شيئا خوفا من قتل الدواب

Mas'alah: What is Ashhab's view on a pilgrim submerging his head in water?

Al-Istidhkar, p. 1483

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

وكان أشهب يقول لا أكره للمحرم غمس رأسه في الماء

Mas'alah: What is the comparison between submerging and pouring water on the head for a pilgrim?

Al-Istidhkar, p. 1483

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

قال وما يخاف في الغمس ينبغي أن يخاف مثله في صب الماء على الرأس من الحر

Mas'alah: What did Ata, Tawus, and Mujahid permit for a muhrim with matted hair?

Al-Istidhkar, p. 1483

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

وكان عطاء وطاوس ومجاهد يرخصون للمحرم إذا كان قد لبد رأسه في الخطم ليلين

Mas'alah: What did Ibn Umar do regarding washing the head with khitmi during ihram?

Al-Istidhkar, p. 1483

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

وروي عن بن عمر أنه كان يفعل ذلك

Mas'alah: What is the evidence for a muhrim washing his head with khitmi?

Al-Istidhkar, p. 1484

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

واحتج بعض المتأخرين على جواز غسل المحرم رأسه بالخطمي بأن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بالمحرم الميت أن يغسلوه بماء وسدر وأمرهم أن يجنبوه ما يجتنب المحرم فدل ذلك على إباحة غسل ر أس المحرم بالسدر قال والخطمي في معناه

Mas'alah: From which routes did the Prophet enter and exit Mecca?

Al-Istidhkar, p. 1486

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

وروى عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يدخل مكة من الثنية العليا ويخرج من الثنية السفلى يعني ثنيتي مكة

Mas'alah: From which routes did the Prophet exit and enter Mecca?

Al-Istidhkar, p. 1486

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

وأنه كان أيضا يخرج من طريق الشجرة ويدخل من طريق المعرس

Mas'alah: How did the Prophet enter and exit Mecca according to Aisha?

Al-Istidhkar, p. 1486

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

وروى هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن النبي (عليه السلام) كان إذا دخل مكة دخل من أعلاها وخرج من أسفلها وأنه دخلها عام الفتح من كداء من أعلى مكة ودخل في العمرة من كداء

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim washing his head after stoning Jamrat al-Aqabah?

Al-Istidhkar, p. 1486

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

وأما قوله سمعت أهل العلم يقولون لا بأس أن يغسل الرجل المحرم رأسه بالغسول بعد أن يرمي جمرة العقبة وقبل أن يحلق رأسه وذلك أنه إذا رمى جمرة العقبة فقد حل له قتل القمل وحلق الشعر وإلقاء التفث ولبس الثياب

Mas'alah: What did Umar say about what becomes permissible after stoning Jamrat al-Aqabah?

Al-Istidhkar, p. 1486

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

قال أبو عمر قد احتج مالك لما حكاه عن أهل العلم بحجة صحيحة لأن عمر بن الخطاب خطب بهذا المعنى على رؤوس الناس بمنى فلم ينكر أحد قال إذا رميتم جمرة العقبة فقد حل لكم كل ما حرم عليكم إلا النساء والطيب

Mas'alah: What is the consensus on a muhrim wearing sewn garments?

Al-Istidhkar, p. 1487

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

قال أبو عمر كل ما في هذا الحديث مجتمع عليه من أهل العلم أنه لا يلبسه المحرم ما دام محرما وفي معنى ما ذكرنا من القمص والسراويلات والبرانس يدخل المخيط كله فلا يجوز لباس شيء للمحرم عند جميع أهل العلم إلا من شذ عنه ممن لا يجد خلافا عنهم بل هو محجوج بهم

Mas'alah: What is the ruling on a muhrimah covering her face and head?

Al-Istidhkar, p. 1487

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

وأجمعوا أن إحرام المرأة في وجهها وأن لها أن تغطي رأسها وتستر شعرها وهي

محرمة وأن لها أن تسدل الثوب على وجهها من فوق رأسها سدلا خفيفا تستتر به عن نظر الرجل إليها

Mas'alah: What is the ruling on a muhrimah covering her head?

Al-Istidhkar, p. 1488

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

ولم يجوز لها تغطية رأسها وهي محرمة إلا ما ذكرنا عن أسماء

Mas'alah: What is the ruling on a woman wearing gloves while in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1488

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

وأما القفازان فاختلفوا فيهما أيضا

Mas'alah: What is Malik's ruling on a woman wearing gloves in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1489

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

وقال مالك إن لبست المرأة قفازين افتدت

Mas'alah: What is the consensus on a man covering his head in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1489

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

وأما الرجل فأجمع العلماء على أن المحرم لا يخمر رأسه على ما قدمنا ذكره واختلفوا في تخمير وجهه وسنذكره في بابه بعد هذا إن شاء الله

Mas'alah: What is Malik's ruling on a muhrim wearing trousers?

Al-Istidhkar, p. 1489

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

وأما قول مالك أنه لا يجوز للمحرم لبس السراويل فقد أوضح وجه قوله وحجته في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on wearing khuffs when sandals are unavailable for the pilgrim?

Al-Istidhkar, p. 1490

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

وقال أكثر أهل العلم إذا لم يجد المحرم نعلين لبس الخفين بعد أن يقطعهما أسفل من الكعبين

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim entering a burnus or sewn garment?

Al-Istidhkar, p. 1490

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

قال أبو عمر هذا من بن عمر ورع وأما سائر العلماء فإنما يكرهون من البرنس والثوب المخيط الدخول فيه

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim tying his izaar around his neck?

Al-Istidhkar, p. 1491

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

وقال مالك إن عقد إزاره على عنقه افتدى وقال الشافعي وأبو حنيفة لا شيء عليه وبالله التوفيق

Mas'alah: What did the Prophet prohibit regarding dyed garments for the muhrim?

Al-Istidhkar, p. 1491

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

674 - ذكر فيه مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أنه قال

نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يلبس المحرم ثوبا مصبوغا بزعفران أو ورس وقال من لم يجد نعلين فليلبس خفين وليقطعهما أسفل من الكعبين قال أبو عمر قد مضى القول في الباب قبل هذا في الخفين وقطعهما وما للعلماء في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on wearing a garment that had perfume but the scent is gone while in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1492

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

وسئل مالك عن ثوب مسه طيب ثم ذهب منه ريح الطيب هل يحرم فيه فقال نعم ما لم يكن فيه صباغ زعفران أو ورس

Mas'alah: What is Malik's ruling on a washed garment that still has traces of saffron or wars for a muhrim?

Al-Istidhkar, p. 1492

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

وكان مالك فيما ذكره بن القاسم عنه يكره الثوب الغسيل من الزعفران والورس إذا بقي فيه من لونه شيء وقال لا يلبسه المحرم وإن غسله إذا بقي فيه

شيء من لونه إلا أن لا يجد غيره فإن لم يجد غيره صبغه بالمشق وأحرم فيه

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim wearing a money belt with straps?

Al-Istidhkar, p. 1494

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

قال أبو عمر روى هذا الخبر سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أنه سمعه يسأل عن المنطقة للمحرم فقال لا بأس بها إذا جعلت في طرفيها سيورا ثم يعقد بعضها إلى بعض ولا يدخل السيور في ثقب المنطقة

Mas'alah: Why did Sa'id ibn al-Musayyib dislike inserting a strap into the hole of a money belt for a muhrim?

Al-Istidhkar, p. 1494

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

قال أبو عمر إنما كره سعيد بن المسيب أن يدخل السير وهو الخيط في ثقب المنطقة لأنه كالخياطة عنده والمخيط لا يجوز للمحرم لبسه وأجاز ربط الخيط

على ما وصف لأنه كالهميان الذي يجوز له عقده عند أكثر العلماء وقد كرهه قوم من العلماء منهم سعيد بن جبير وعطاء والصواب قول من أباحه وبالله التوفيق لا شريك له وقول مالك وهذا أحب ما سمعت إلي في ذلك يعني ما رواه عن سعيد بن المسيب لا ما رواه عن بن عمر وما استحبه مالك في هذا الباب وهو الذي عليه جماعة العلماء من الصحابة والتابعين وغيرهم من المفتين وممن روى عنه من الصحابة أنه لا بأس بالمنطقة للمحرم عبد الله بن عباس وعائشة وهو قول الشافعي والكوفيين وأصحابهما والليث والأوزاعي وأحمد وأبي ثور وداود والطبري وبن علية روى سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد عن عائشة أنها كانت تقول في المنطقة أحرز عليك نفقتك وقال الشافعي يلبس المحرم المنطقة للنفقة ويستظل في المحمل ونازلا في الأرض وقال بن علية قد أجمعوا على أن للمحرم أن

يعقد الهميان والمئزر على مئزره وبالمنطقة كذلك قال أبو عمر قد قال إسحاق بن راهويه ليس للمحرم أن يعقد يعني المنطقة ولكن له أن يدخل السيور بعضها في بعض وقول إسحاق لا يعد خلافا على الجميع وليس له أيضا حظ من النظر ولا له أصل لأن النهي عن لباس المخيط وليس هذا منه فارتفع أن يكون له حكمه وكان مالك يكره المناطق على غير الحقو وأن تكون ظاهرة ولا يرى على فعل ذلك فدية

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim entering a tent or shading under a tree?

Al-Istidhkar, p. 1497

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

وأجمعوا أن للمحرم أن يدخل الخباء والفسطاط وإن نزل تحت شجرة أن يرمي عليها ثوبا

Mas'alah: Did Aisha perfume the Prophet before his ihram and before tawaf?

Al-Istidhkar, p. 1499

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

684 - ذكر فيه مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت كنت أطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم لإحرامه قبل أن يحرم ولحله قبل أن يطوف بالبيت

Mas'alah: What is the ruling on removing perfume after entering ihram?

Al-Istidhkar, p. 1500

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

686 – وعن نافع عن أسلم مولى عمر بن الخطاب أن عمر بن الخطاب وجد ريح طيب وهو بالشجرة فقال ممن ريح هذا الطيب فقال معاوية بن أبي سفيان مني يا أمير المؤمنين فقال منك لعمر الله فقال معاوية إن أم حبيبة طيبتني يا أمير المؤمنين فقال عمر عزمت عليك لترجعن فلتغسلنه قال أبو عمر ظاهر هذا الخبر أنه عزم على معاوية أن يغسله بنفسه وليس على ظاهره فيما رواه الزهري عن سالم عن أبيه قال وجد عمر طيبا وهو بالشجرة فقال ما هذه الريح فقال معاوية طيبتني أم حبيبة فتغيظ عليه عمر وقال منك لعمري أقسمت عليك لترجعن إلى أم حبيبة فلتغسلن عنك كما طيبتك وكان الزهري يأخذ بقول عمر فيه ذكره عبد الرزاق عن معمر عنه

Mas'alah: What did Umar instruct regarding removing perfume from the head during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1500

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

687 – وذكر عن الصلت بن زبيد عن غير واحد من أهله أن عمر بن الخطاب وجد ريح طيب وهو بالشجرة وإلى جنبه كثير بن الصلت فقال عمر ممن ريح هذا الطيب فقال كثير مني يا أمير المؤمنين لبدت رأسي وأردت أن لا أحلق فقال عمر فاذهب إلى شربة فادلك رأسك حتى تنقيه ففعل كثير بن الصلت قال مالك الشربة حفير تكون عند أصل النخلة

Mas'alah: What does Ibn Jurayj say about the timing of the cloak incident relative to the Farewell Pilgrimage?

Al-Istidhkar, p. 1502

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

قال بن جريج قال وكان شأن صاحب الجبة قبل حجة الوداع والأخذ بالآخر من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أحق

Mas'alah: Which later scholars held the view against perfume before ihram?

Al-Istidhkar, p. 1503

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

عن سالم في ذلك والزهري وسعيد بن جبير والحسن وبن سيرين على اختلاف عنهم

Mas'alah: What did Aisha say about perfuming the Prophet before ihram?

Al-Istidhkar, p. 1503

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

قال فدخلت على عائشة فأخبرتها بحديث بن عمر فقالت رحم الله أبا عبد الرحمن طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم فطاف على نسائه ثم أصبح محرما

Mas'alah: How did those who dislike perfume before ihram interpret Aisha's hadith?

Al-Istidhkar, p. 1503

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

فاحتج من كره الطيب قبل الإحرام بهذا الخبر وقال قد بان بهذا في حديث عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طاف على نسائه بعد التطيب وإذا طاف عليهن اغتسل لا محاله فكان بين إحرامه وتطيبه غسل

Mas'alah: What is the ruling on the remaining scent of perfume on the muhrim?

Al-Istidhkar, p. 1504

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

وأما بقاء نفس الطيب على المحرم فلا

Mas'alah: What is the summary of those who disliked perfume at Ihram based on athar and qiyas?

Al-Istidhkar, p. 1504

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

فهذه جملة من حج من كره الطيب عند الإحرام من جهة الأثر والقياس

Mas'alah: What is the ruling on a Muhrim applying perfume before Ihram that may remain after?

Al-Istidhkar, p. 1504

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

وقال جماعة من العلماء لا بأس أن يتطيب المحرم قبل أن يحرم بما شاء من الطيب مما يبقى عليه بعد إحرامه ومما لا يبقى

Mas'alah: Which Tabi'un held the same view on perfume before Ihram?

Al-Istidhkar, p. 1504

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

وقال به من التابعين عروة بن الزبير وجابر بن محمد والشعبي والنخعي وخارجة بن زيد ومحمد بن الحنفية

Mas'alah: What is the disagreement among early scholars on perfume before ihram?

Al-Istidhkar, p. 1504

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

واختلف في ذلك عن الحسن وبن سيرين وسعيد بن جبير

Mas'alah: Which later jurists held the opinion on applying perfume before ihram?

Al-Istidhkar, p. 1504

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

وقال به من الفقهاء أبو حنيفة وأبو يوسف وزفر والثوري والأوزاعي والشافعي وأحمد بن حنبل وأحمد وإسحاق وأبو ثور وداود

Mas'alah: What did Aisha say about perfuming the Prophet at the time of ihram?

Al-Istidhkar, p. 1505

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

وروى هشام بن عروة عن أخيه عثمان بن عروة عن أبيه عروة بن الزبير عن عائشة قالت طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم عند إحرامه بأطيب ما أجد

Mas'alah: What did Aisha say about perfuming the Prophet for his ihram and his non-ihram state?

Al-Istidhkar, p. 1505

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

وربما قالت بأطيب الطيب لحرمه ولحله

Mas'alah: What is the ruling on applying unscented oil before Ihram and before Ifadah?

Al-Istidhkar, p. 1506

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

قال مالك لا بأس أن يدهن الرجل بدهن ليس فيه طيب قبل أن يحرم وقبل أن يفيض بالزيت والبان غير المطيب مما لا ريح له

Mas'alah: How does ihram differ from standing at Arafat and Muzdalifah?

Al-Istidhkar, p. 1512

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

قال وليس الإحرام مثل عرفات والمزدلفة التي لا يجاوز بها موضعها

Mas'alah: What did Ali say about completing Hajj and Umrah?

Al-Istidhkar, p. 1512

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

روى شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة أن رجلا أتى عليا فقال أرأيت قول الله عز وجل (وأتموا الحج والعمرة لله) البقرة 196 قال له علي تمامها أن تحرم من دويرة أهلك

Mas'alah: What did Sa'id ibn Jubayr say about the completeness of hajj?

Al-Istidhkar, p. 1513

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

وقال سعيد بن جبير تمام الحج أن تحرم من دويرة أهلك

Mas'alah: What are the various opinions of the Tabi'un on passing the miqat?

Al-Istidhkar, p. 1514

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

وللتابعين في هذه المسألة أقاويل أيضا غير هذه

Mas'alah: What is one of al-Shafi'i's two opinions on adding to the talbiyah?

Al-Istidhkar, p. 1517

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

وهو أحد قولي الشافعي

Mas'alah: What is Malik's ruling on the unconscious person who does not perform ihram?

Al-Istidhkar, p. 1522

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

وناقض مالك أيضا فقال من أغمي عليه فلم يحرم فلا حج له ومن وقف بعرفة مغمى عليه أجزأه

Mas'alah: How do some of our companions reconcile Malik's rulings on the unconscious person?

Al-Istidhkar, p. 1522

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

وقال بعض أصحابنا ليس بتناقض لأن الإحرام لا يفوت إلا بفوت عرفة وحسب المغمى عليه أن يحرم إذا أفاق قبل عرفة فإذا أحرم ثم أغمي عليه فوقف مغمى عليه أجزأه من أجل أنه على إحرامه

Mas'alah: Did the Prophet enter ihram after mounting his riding animal?

Al-Istidhkar, p. 1522

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

وقال آخرون لم يحرم إلا من بعد أن استوت به راحلته بعد خروجه من المسجد

Mas'alah: Did the Prophet enter ihram when he reached al-Bayda?

Al-Istidhkar, p. 1522

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

وقال آخرون إنما أحرم حين أطل على البيداء وأشرف عليها

Mas'alah: What is the ruling on when the Prophet entered ihram according to different narrations?

Al-Istidhkar, p. 1523

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

وحديث عبيد بن جريج عن بن عمر فيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يهل حتى تنبعث به راحلته

Mas'alah: What did Ibn Umar say about touching the Yemeni corners, wearing sandals, dyeing with yellow, and making talbiyah?

Al-Istidhkar, p. 1524

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

700 - مالك عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن عبيد بن جريج أنه قال لعبد الله بن عمر يا أبا عبد الرحمن رأيتك تصنع أربعا لم أر أحدا من أصحابك يصنعها قال وما هن يا بن جريج قال رأيتك لا تمس من الأركان إلا اليمانيين ورأيتك تلبس النعال السبتية ورأيتك تصبغ بالصفرة ورأيتك إذا كنت بمكة أهل الناس إذا رأوا الهلال ولم تهلل أنت حتى يكون في يوم التروية فقال عبد الله بن عمر أما الأركان فإني لم أر رسول الله صلى الله عليه وسلم يمس إلا اليمانيين وأما النعال السبتية فإني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس النعال التي ليس فيها شعر ويتوضأ فيها فأنا أحب أن ألبسها وأما الصفرة فإني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبغ بها فأنا أحب أن أصبغ بها وأما الإهلال فإني لم أر رسول الله صلى الله عليه وسلم يهل حتى تنبعث به راحلته

Mas'alah: Which corners of the Kaaba are touched during Hajj according to the majority?

Al-Istidhkar, p. 1525

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

وأما قوله رأيتك لا تمس من الأركان إلا اليمانيين فالسنة التي عليها جمهور الفقهاء وأئمة الفتوى بالأمصار أن ذينك الركنين يستلمان دون غيرهما

Mas'alah: Why did the Prophet leave two corners of the Kaaba untouched?

Al-Istidhkar, p. 1525

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

ورويناه عن بن عمر أنه قال ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم استلام الركنين الذين يليان الحجر أن البيت لم يتم على قواعد إبراهيم

Mas'alah: Which companions touched all corners of the Kaaba?

Al-Istidhkar, p. 1525

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

فروي عن جابر وأنس وبن الزبير والحسن والحسين (رضي الله عنهم) أنهم كانوا يستلمون الأركان كلها

Mas'alah: What is the ruling on touching the corners of the Kaaba during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1526

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن شعبة عن قتادة عن أبي الطفيل قال حج بن عباس فجعل معاوية يستلم الأركان كلها قال بن عباس إنما استلم رسول الله صلى الله عليه وسلم هذين الركنين الأيمنين فقال معاوية ليس من أركانه مهجور

Mas'alah: What did the Prophet ﷺ command after tawaf during the Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1529

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

حجة النبي صلى الله عليه وسلم قال فأمرنا بعد ما طفنا أن نحل قال وإذا أردتم أن تنطلقوا إلى منى فأهلوا قال فأحللنا من البطحاء

Mas'alah: Where should a pilgrim raise his voice with ihram?

Al-Istidhkar, p. 1529

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

قال مالك لا يرفع المحرم صوته بالإهلال في مساجد الجماعات ليسمع نفسه ومن يليه إلا في المسجد الحرام ومسجد منى فإنه يرفع صوته فيهما

Mas'alah: What did Aisha report about the Prophet performing Hajj alone (ifrad)?

Al-Istidhkar, p. 1531

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

704 - وعن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة أم المؤمنين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أفرد الحج يحيى

Mas'alah: What is the similar report from Aisha about the Prophet's Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1531

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

705 - وعن أبي الأسود محمد بن عبد الرحمن عن عروة بن الزبير عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the ruling on adding Umrah after declaring a separate Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1531

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Stipulations and Revocation of Ihram

706 - مالك أنه سمع أهل العلم يقولون من أهل بحج مفرد ثم بدا له أن يهل بعده بعمرة فليس له ذلك قال مالك وذلك الذي أدركت عليه أهل العلم ببلدنا

Mas'alah: What is the ruling on women traveling for Hajj with their husbands?

Al-Istidhkar, p. 1531

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Women's Hajj and Mahram Rulings

قال أبو عمر أما قول عائشة في حديث أبي الأسود خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ففيه من الفقه خروج النساء في شهر الحج مع أزواجهن ولا خلاف في هذا بين العلماء

Mas'alah: What is the ruling on a woman without a mahram traveling for hajj?

Al-Istidhkar, p. 1531

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Women's Hajj and Mahram Rulings

واختلفوا في المرأة لا يكون لها زوج ولا ذو محرم منها هل تخرج إلى الحج دون ذلك مع النساء أم لا وهل للمحرم من الاستطاعة أم لا سنذكر الاختلاف في

Mas'alah: What is the preferred type of hajj according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 1532

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

ا خلاف بين العلماء في ذلك وإنما اختلفوا في الأفضل من ذلك

Mas'alah: What was the Prophet's state of ihram during the Farewell Pilgrimage?

Al-Istidhkar, p. 1532

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

وكذلك اختلفوا فيما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم به محرما في خاصته عام حجة الوداع وأما مالك قال في ذلك بما روي عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة وعن الأسود عن عروة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أفرد الحج وروي ذلك عن أبي بكر وعمر وعثمان وعائشة وجابر

Mas'alah: Which scholars held the opinion of ifrad (performing Hajj alone)?

Al-Istidhkar, p. 1532

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

قال أبو عمر الإفراد أحد قولي الشافعي وقول عبد العزيز بن أبي سلمة والأوزاعي وعبيد الله بن الحسن

Mas'alah: What did Abu Umar say about the authentic narrations of ifrad from Jabir?

Al-Istidhkar, p. 1532

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

قال أبو عمر وقد روى الإفراد عن النبي (عليه السلام) جابر بن عبد الله وطرق حديثه وأثره صحاح عنه وقد ذكرنا منها في التمهيد ما فيه كفاية

Mas'alah: What is the evidence for performing ifrad (hajj alone)?

Al-Istidhkar, p. 1532

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

والحجة أيضا في إفراد الحج حديث بن عيينة عن الزهري عن عروة عن

Mas'alah: What did Aisha report about the Prophet's permission to perform hajj or umrah?

Al-Istidhkar, p. 1533

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

عائشة في هذا الحديث قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من أراد أن يهل بحج فليهل ومن أراد أن يهل بعمرة فليفعل

Mas'alah: What did Aisha report about the Prophet performing ifrad (hajj alone)?

Al-Istidhkar, p. 1533

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

قالت عائشة فأهل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج الحديث وروى الحميدي عن الدراوردي عن علقمة بن أبي علقمة عن أمه عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أفرد الحج

Mas'alah: What does the author say about conflicting hadiths from Aisha on hajj?

Al-Istidhkar, p. 1533

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

والأحاديث عن عائشة مضطربة في هذا جدا

Mas'alah: Which later scholars held the opinion on tamattu' in hajj?

Al-Istidhkar, p. 1533

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

وبه قال أحمد بن حنبل وهذا أحد قولي الشافعي

Mas'alah: Why did Umar prohibit tamattu' according to some scholars?

Al-Istidhkar, p. 1534

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

وزعم من صحح نهي عمر عن التمتع أنه إنما نهى عنه لينتجع البيت مرتين أو أكثر في العام

Mas'alah: What was another reason for Umar's prohibition of tamattu'?

Al-Istidhkar, p. 1534

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

وقال آخرون إنما نهى عنها عمر لأنه رأى الناس مالوا إلى التمتع ليسارته وخفته فخشي أن يضيع القران والإفراد وهما سنتان للنبي (عليه السلام)

Mas'alah: What did Ibn Umar say about tamattu' and his father's view?

Al-Istidhkar, p. 1534

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

وروى الزهري عن سالم قال سئل بن عمر عن متعة الحج فأمر بها فقيل له إنك تخالف أباك فقال إن عمر لم يقل الذي تقولون إنما قال عمر أفردوا الحج من العمرة

فإنه أتم للعمرة أي أن العمرة لا تتم في شهور الحج إلا بهدي وأراد أن يزار البيت في غير شهور الحج فجعلتموها أنتم حراما وعاقبتم الناس عليها وقد أحلها الله (عز

وجل) وعمل بها رسوله صلى الله عليه وسلم فإذا أكثروا عليه قال كتاب الله بيني وبينكم كتاب الله أحق أن يتبع أم عمر

Mas'alah: What is the story of Subayy ibn Ma'bad about Hajj and Umrah?

Al-Istidhkar, p. 1536

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

وهذا الحديث حدثناه سعيد وعبد الوارث قالا حدثنا قاسم قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا الحميدي قال حدثني سفيان قال حدثنا عبدة بن أبي لبابة وحفظناه عنه غير مرة قال سمعت أبا وائل شقيق بن سلمة يقول كثيرا ما ذهبت أنا ومسروق إلى الصبي بن معبد أستذكره هذا الحديث قال الصبي كنت رجلا نصرانيا فأسلمت فخرجت أريد الحج فلما كنت بالقادسية أهللت بالحج والعمرة جميعا فسمعني سلمان بن ربيعة وزيد بن صوحان فقالا لهذا أضل من بعير أهله فكأنما حمل علي بكلمتهما جبل فلقيت عمر بن الخطاب فأخبرته فأقبل عليهما فلامهما ثم أقبل علي فقال هديت لسنة نبيك صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: Is one form of Hajj superior to another according to some scholars?

Al-Istidhkar, p. 1536

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

وقالت طائفة من العلماء لا يجوز أن يقال في واحد من هذه الوجوه وهي الإفراد والتمتع والقران أنه أفضل من غيره لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أباحها كلها وأذن فيها ورضيها ولم يخبر بأن واحدا منها أفضل من غيره ولا أمكن منها العمل بها كلها في حجته التي لم يحج غيرها وبهذا نقول وبالله التوفيق

Mas'alah: What is Abu Thawr's ruling on combining two ihrams and what does Malik's hadith say about the day of sacrifice?

Al-Istidhkar, p. 1537

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

وقال أبو ثور إذا أحرم بحجة فليس له أن يضم إليها أخرى وإذا أهل بعمرة فلا يدخل عليها حجة ولا يدخل إحرام على إحرام كما لا تدخل صلاة على صلاة وفي حديث مالك عن أبي الأسود في أول الباب قوله وأما من جمع الحج والعمرة فلم يحلوا حتى كان يوم النحر ففيه أن من كان قارنا أو مفردا ألا يحل دون يوم النحر وهذا معناه أنه يرمي جمرة العقبة يحل له اللباس وإلقاء التفث كله كل الحيل إلا بطواف الإفاضة فهو الحل كله لمن رمى جمرة العقبة قبل ذلك يوم النحر ضحى ثم طاف الطواف المذكور وهذا لا خلاف فيه

Mas'alah: What is another narration about Uthman prohibiting Tamattu' and Qiran?

Al-Istidhkar, p. 1538

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

وقد روي من وجوه منها ما حدثنا عبد الله بن محمد بن أمية قال حدثنا حمزة بن محمد قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا أحمد بن إبراهيم قال أخبرنا أبو عامر قال حدثنا شعبة عن الحكم قال سمعت علي بن الحسين يحدث عن مروان أن عثمان نهى عن المتعة وأن يجمع الرجل بين الحج والعمرة فقال عمر لبيك بحجة وعمرة معا فقال عثمان أتفعلهما وأنا أنهي عنهما وقال علي لم أكن لأدع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لأحد من الناس

Mas'alah: What is the ruling on the one who combines Hajj and Umrah regarding cutting hair and exiting ihram?

Al-Istidhkar, p. 1542

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

وقال مالك الأمر عندنا أن من قرن الحج والعمرة لم يأخذ من شعره شيئا ولم يحلل من شيء حتى ينحر هديا إن كان معه ويحل بمنى يوم النحر

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet's companions in the Farewell Pilgrimage?

Al-Istidhkar, p. 1542

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

708 - وروايته عن محمد بن عبد الرحمن عن سليمان بن يسار أن رسول

الله صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع خرج إلى الحج فمن أصحابه من أهل بحج

الحديث فقد مضى معنى هذا الحديث في باب إفراد الحج

Mas'alah: What is the ruling on the Qarin's release from ihram on the Day of Sacrifice?

Al-Istidhkar, p. 1543

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

وأما قول مالك في القران فلا خلاف بين العلماء أن القارن لا يحل إلا يوم النحر فإذا رمى جمرة العقبة حل له الحلاق والتفث كله فإذا طاف بالبيت حل كل الحل وقوله حتى ينحر هديا إن كان معه يريد أن القارن إذا لم يجد الهدي فحكمه حكم المتمتع في الصيام وغيره وإحلاله بعد رمي جمرة العقبة كما وصفت له

Mas'alah: What is the evidence for adding Hajj to Umrah?

Al-Istidhkar, p. 1543

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

قال أبو عمر قد احتج مالك لإدخال الحج على العمرة لقول النبي (عليه السلام) ثم بفعل بن عمر وعليه جمهور العلماء وقد ذكرنا في الباب من شاهد مخالف في ذلك فقال لا يدخل إحرام على إحرام كما لا تدخل صلاة على صلاة وهذا قياس في غير موضعه لأنه لا مدخل للنظر مع صحيح الأثر وحمله قول مالك أن الحج يضاف إلى العمرة ولا تضاف العمرة إلى الحج ومن أضاف الحج إلى العمرة فإنما له ذلك ما لم يطف بالبيت على ما قاله مالك فإن طاف فلا يفعل حتى

يحل من عمرته فإن فعل بفعله باطل ولا شيء عليه ومن أضاف الحج إلى العمرة وقد ساق هديا لعمرته فيستحب له مالك أن يهدي معه هديا آخر قال فإن لم يفعل جزى ذلك عنه وقال أبو حنيفة وأصحابه لا يجوز إدخال العمرة على الحج ومن أدخل الحج على العمرة قبل الطواف لها كان قارنا ومن أدخلها عليها بعد الطواف لها أمر أن يرفض عمرته وعليه دم لرفضها عمرة مكانها وقال الشافعي إذا أخذ المعتمر في الطواف فطاف لها شوطا أو شوطين لم يكن له إدخال الحج عليها فإن أحرم بالحج في ذلك الوقت لم يكن له إحراما حتى يفرغ من عمل العمرة

Mas'alah: What does Abu Umar say about departing from Mina to Arafat?

Al-Istidhkar, p. 1545

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

قال أبو عمر أما قوله هما غاديان من منى إلى عرفة فإن ذلك كان يوم عرفة

Mas'alah: What is the sunnah of the imam on the day of Tarwiyah according to Ibn al-Zubayr?

Al-Istidhkar, p. 1545

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

حدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا الخشني قال حدثنا محمد بن أبي عمر قال حدثنا يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد قال سمعت عبد الله بن الزبير يقول من سنة الحج أن يصلي الإمام يوم التروية الظهر والعصر والمغرب والعشاء والصبح بمنى فإذا طلعت الشمس وارتفعت غدا إلى عرفة

Mas'alah: Is it permissible for a pilgrim to cut short the standing before Arafat?

Al-Istidhkar, p. 1545

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Obligatory Acts (Wajibat) and Blood Sacrifice

قال أبو عمر قائلون إن الحاج جائز له قطع الوقوف قبل الوقوف بعرفة وقبل رمي جمرة العقبة

Mas'alah: What is the point of disagreement among early and later scholars regarding the hajj?

Al-Istidhkar, p. 1545

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

وهو موضع اختلف فيه السلف والخلف

Mas'alah: Did Umm Salamah stop the talbiyah at noon on Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1546

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

وكذلك أم سلمة كانت تقطع التلبية إذا زالت الشمس يوم عرفة

Mas'alah: Did the scholars differ on any detail of the talbiyah ruling?

Al-Istidhkar, p. 1546

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

إلا أن هؤلاء اختلفوا في شيء من ذلك

Mas'alah: What was the practice of Ibn Mas'ud regarding stopping the talbiyah?

Al-Istidhkar, p. 1547

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

وكذلك كان بن مسعود يفعل يقطع التلبية بأول حصاة من جمرة العقبة يوم النحر

Mas'alah: What did the Prophet say about learning the rites of Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1548

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

وقال (عليه السلام) خذوا عني مناسككم

Mas'alah: What did al-Fadl ibn Abbas hear from the Prophet regarding talbiyah?

Al-Istidhkar, p. 1548

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

حدثني الفضل بن عباس وكان ردف النبي يومئذ فسمع النبي صلى الله عليه وسلم يهل حتى رمى جمرة العقبة

Mas'alah: What did Ibn Umar mean by the Prophet raising the talbiyah from his miqat?

Al-Istidhkar, p. 1549

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

يريد بن عمر أنه صلى الله عليه وسلم أهل من ميقاته في حين ابتدائه عمل حجته

Mas'alah: Who among the Companions agreed with Ibn Umar on the timing of ihram?

Al-Istidhkar, p. 1550

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

وقد تابع بن عمر في هذه المسألة جماعة منهم بن عباس وغيره

Mas'alah: When did the Prophet enter ihram during the Farewell Hajj according to Ata?

Al-Istidhkar, p. 1550

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

قال بن جريج وقال لي عطاء إنما أهل رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ دخلوا في حجتهم مع النبي صلى الله عليه وسلم عشية التروية حتى توجهوا إلى منى

Mas'alah: What did the Prophet command after tawaf during the Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1550

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

قال بن جريج وأخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يحكي عن حجة النبي (عليه السلام) قال فأمرنا بعد ما طفنا أن نحل وقال إذا أردتم أن تحلوا إلى منى فانطلقوا

Mas'alah: What is the ruling on when a person should enter ihram for Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1550

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

قال مجاهد فقلت لابن عمر قد أهللت فينا إهلالا مختلفا قال أما أول عام

Mas'alah: What is the ruling on when a person should enter ihram for Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1551

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

فأخذت بأخذ بلدي ثم نظرت فإذا أنا أدخل على أهلي حراما وأخرج حراما وليس كذلك كنا نصنع إنما كنا نهل ثم نجعل على شأننا

Mas'alah: May a Makkan delay ihram for Hajj until the day of Mina?

Al-Istidhkar, p. 1551

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

قال وأخبرنا بن عيينة عن بن جريج عن عطاء قال إن شاء المكي أن لا يحرم بالحج

إلا يوم منى يعمل

Mas'alah: If one enters ihram on the day of Tarwiyah, should he perform tawaf before going to Mina?

Al-Istidhkar, p. 1551

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

قال وقال عطاء إذا أحرم يوم التروية فلا يطوف بالبيت حتى يروح إلى منى

Mas'alah: What is the ruling on one who sends a sacrificial animal and remains at home?

Al-Istidhkar, p. 1553

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Sacrificial Animals and Fidyah

720 - مالك عن يحيى بن سعيد أنه قال سألت عمرة بنت عبد الرحمن عن الذي يبعث بهديه ويقيم هل يحرم عليه شيء فأخبرتني أنها سمعت عائشة تقول لا يحرم إلا من أهل ولبى

Mas'alah: What is the meaning of the Quranic verse 'Whoever undertakes Hajj therein'?

Al-Istidhkar, p. 1554

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Definition and Obligation of Hajj

وهذا كله عنهم في معنى قول الله تعالى فمن (فرض فيهن الحج) البقرة 197

Mas'alah: Is it recommended to enter ihram and recite talbiyah at the time of garlanding the sacrificial animal?

Al-Istidhkar, p. 1554

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

وكلهم يستحب أن يكون إحرام الحج وتلبيته في حين تقليده الهدي وإشعاره

Mas'alah: Does sending a sacrificial animal necessitate ihram according to the Maliki school?

Al-Istidhkar, p. 1554

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Sacrificial Animals and Fidyah

وسئل أيضا عما اختلف فيه الناس من الإحرام لتقليد الهدي ممن لا يريد الحج ولا العمرة فقال الأمر عندنا الذي نأخذ به في ذلك قول عائشة أم المؤمنين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بهديه ثم أقام فلم يحرم عليه شيء مما أحله الله له حتى نحر هديه

Mas'alah: What is the ruling on sending a sacrificial animal for tamattu' and then following it according to Abu Hanifah and his companions?

Al-Istidhkar, p. 1555

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Sacrificial Animals and Fidyah

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد وإن بعث بهدي لمتعة ثم أقام حلالا أياما ثم خرج وقد كان قلد هديه فهو محرم حين يخرج ألا ترى أنه بعث بهدي المتعة

Mas'alah: What is the ruling on intercourse after sending the hady in Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1556

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Invalidation of Hajj and Its Consequences

روى معمر عن أيوب عن بن سيرين أن بن عباس بعث بهديه ثم وقع على جارية له فأتى مطرف بن الشخير في المنام فقيل له أئت بن عباس فمره أن يطهر فرجه فأبى أن يأتيه فأتى الليلة الثانية فقيل له مثل ذلك فأبى أن يأتيه فأتى الليلة الثالثة وقيل له قول فيه بعض الشدة فلما أصبح أتى بن عباس فأخبره بذلك فقال بن عباس وما ذلك ثم ذكر فقال إني وقعت على فلانة بعد ما قلدت الهدي فكتب ذلك اليوم الذي وقع عليها فلما قدم ذلك الرجل الذي بعث معه الهدي سأله أي يوم قلدت الهدي فأخبره (فإذا هو قد) وقع عليها بعد ما قلد الهدي فأعتق بن عباس جاريته تلك

Mas'alah: What is Malik's ruling on shaving the head and cutting nails in the first ten days of Dhul-Hijjah?

Al-Istidhkar, p. 1558

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

وقد اختلف العلماء في القول بهذا الحديث فقال مالك لا بأس بحلق الرأس وقص الأظفار والشارب وحلق العانة في عشر ذي الحجة وهو قول أبي حنيفة وأصحابه والثوري

Mas'alah: What rituals may a menstruating woman perform during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1560

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Women's Hajj and Mahram Rulings

(16 - باب ما تفعل الحائض في الحج) 722 - مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يقول المرأة الحائض التي تهل بالحج أو العمرة إنها تهل بحجها أو عمرتها إذا أرادت ولكن لا تطوف بالبيت ولا بين الصفا والمروة وهي تشهد المناسك كلها مع الناس غير أنها لا تطوف بالبيت ولا بين الصفا والمروة ولا تقرب المسجد حتى تطهر قال أبو عمر ما قاله بن عمر (رضي الله عنه) نقله جماعة العلماء وهي السنة المأثورة عن أسماء بنت عميس أمرها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي نفساء أن تغتسل ثم تهل بالحج أو العمرة غير أن لا تطوف بالبيت وأمر عائشة وغيرها من نسائه لما حاضت أن تفعل ما يفعله الحاج غير الطواف بالحج وأما قول بن عمر في هذا الحديث وما بين الصفا والمروة فإنما ذلك من أجل أن السعي بين الصفا والمروة بالطواف لا فصل بينهما والطواف لا يكون عند الجميع إلا على طهارة وإن كانوا قد اختلفوا في حكم من فعله على غير طهارة ولا يوجبونها شرطا فيه كما هو عندهم في الطواف لأنهم لم يختلفوا فيمن طاف على طهارة فلما أكملها انتقضت طهارته أنه يهدي هديا صحيحا فالطواف لو ترك كان بالهدي أولى وفي هذا الخبر وما كان مثله دليل على أن الحائض لا تقرأ القرآن وفي القياس ولا شيئا منه لأنها لو قرأت القرآن صلت ولو صلت دخلت المسجد وعلى هذا أكثر العلماء وهي رواية أشهب عن مالك وهو الصواب وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the definition of tamattu' according to Ibn Umar?

Al-Istidhkar, p. 1565

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Definition and Obligation of Hajj

729 – عن عبد الله بن دينار عن بن عمر فبين به معنى التمتع عنه فقال إنه كان يقول من اعتمر في أشهر الحج شوال أو ذي القعدة أو ذي الحجة قبل الوقفة ثم أقام بمكة حتى أدركه الحج فهو متمتع إن حج وعليه ما استيسر من الهدي فإن لم يجد صام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع

Mas'alah: What is the scholarly consensus on the meaning of tamattu' in the Quran?

Al–Istidhkar, p. 1565

Index: Kitab al–Hajj (Pilgrimage) > Definition and Obligation of Hajj

قال أبو عمر ما ذكره مالك في هذا الحديث عن عبد الله بن دينار عن بن عمر لا اختلاف بين العلماء أنه التمتع المراد بقوله (عز وجل) (فمن تمتع بالعمرة إلى الحج) البقرة 196 إلا أنه قصر فيه وأجمل ما فسر فيه معنى التمتع عند الجميع إن شاء الله

Mas'alah: What are the conditions for tamattu' regarding residence and timing?

Al–Istidhkar, p. 1565

Index: Kitab al–Hajj (Pilgrimage) > Conditions of Istita'ah (Ability)

فمن ذلك قوله إن حج يعني في عامه ذلك ويحتاج مع ذلك أن يكون من غير أهل مكة فيكون مسكنه وأهله من وراء المواقيت إلى سائر الآفاق فإذا كان كذلك وطاف بعمرة لله وسعى لها في أشهر الحج بعد أن يكون إحرامه كما

Mas'alah: What was the opinion of al-Dahhak ibn Qays on tamattu'?

Al-Istidhkar, p. 1565

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Definition and Obligation of Hajj

وأما قول الضحاك بن قيس في التمتع إنه لا يصنع ذلك إلا من جهل أمر الله فإنه لم يكن عنده علم في سبب نهي عمر عن التمتع

Mas'alah: Was Umar's prohibition of tamattu' a disciplinary or a forbidding prohibition?

Al-Istidhkar, p. 1566

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Definition and Obligation of Hajj

وأما نهي عمر بن الخطاب عن التمتع فإنما هو عندي نهي أدب لا نهي تحريم لأنه كان يعلم أن التمتع مباح وأن القران مباح وأن الإفراد مباح فلما صحت عنده الإباحة والتخيير في ذلك كله اختار الإفراد فكان يحض على ما هو المختار عنده ولهذا كان يقول افصلوا بين حجكم وعمرتكم فإنه أتم لحج أحدكم وأتم لعمرته أن يعتمر في غير أشهر الحج

Mas'alah: What is the evidence for those who chose tamattu' over ifrad?

Al-Istidhkar, p. 1567

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Definition and Obligation of Hajj

وهذا قد خالفه فيه جماعة من الصحابة القائلين بالتمتع وبالقران أيضا واختاروهما

على الإفراد فمن حجة من اختار التمتع قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما سقت الهدي ولجعلتها عمرة

Mas'alah: What are the two mut'ahs that Umar prohibited?

Al-Istidhkar, p. 1567

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Definition and Obligation of Hajj

وفيها روي الحديث عنه أنه قال متعتان كانتا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا أنهى عنهما وأعاقب عليهما متعة النساء ومتعة الحج يعني فسخ الحج في العمرة وعلى أن فسخ الحج في العمرة لا يجوز عند أكثر علماء الأمة من الصحابة ومن بعدهم لقول الله تعالى (وأتموا الحج والعمرة لله) البقرة 196 يعني لمن دخل فيه

Mas'alah: Did any Companion permit dissolving Hajj into Umrah?

Al-Istidhkar, p. 1567

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Definition and Obligation of Hajj

ولا أعرف من الصحابة من يجيز فسخ الحج في العمرة بل خص به أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the meaning of Ibn Umar's statement that the Prophet performed tamattu'?

Al-Istidhkar, p. 1568

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Definition and Obligation of Hajj

وفي قول بن عمر تمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعمرة إلى الحج وساق الهدي أن ذلك كله أضافوه إليه لأمره به فأشار به لا أنه يعلمه في خاصة نفسه كما قالوا رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم الزاني المحصن وقطع السارق ونحو ذلك

Mas'alah: What is the refutation of the claim that the Prophet performed ifrad?

Al-Istidhkar, p. 1568

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Definition and Obligation of Hajj

وهذا اعتلال غير صحيح لأنه يلزمهم مثله في رواية من قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أفرد الحج أي أباحه وأذن فيه ولم يفعله في خاصته

Mas'alah: What is the consensus on Malik's ruling regarding the Meccan who moves away?

Al-Istidhkar, p. 1568

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Conditions of Istita'ah (Ability)

قال أبو عمر لا خلاف بين أهل العلم فيما ذكره مالك في هذه المسألة إلا شذوذ لا يعرج عليه ولا التفت أحد من الفقهاء إليه إذا لم يكن له أهل بمكة وقد ذكرناه

Mas'alah: What does the author say about the disagreement on 'hadir al-masjid al-haram'?

Al-Istidhkar, p. 1569

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Conditions of Istita'ah (Ability)

وهذا لا خلاف فيه إلا في حاضري المسجد الحرام منهم وسنذكر ذلك فيما بعد من هذا الباب إن شاء الله

Mas'alah: Fiqh passage: قَالَ أَبُو عُمَرَ قَوْلُ سَعِيدٍ هَذَا قد تقدم في معنى قول?

Al-Istidhkar, p. 1569

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Definition and Obligation of Hajj

قال أبو عمر قول سعيد هذا قد تقدم في معنى قول بن عمر وقول مالك ولا مدخل للقول فيه إلا أنه لم يستثن من كان أهله حاضري المسجد الحرام الذين لازم عليهم أن يتمتعوا هم أهل مكة وأهل الوادي ذي طوى وما كان من ذلك مثل مكة

Mas'alah: What is the view of Tawus and Mujahid on residents of the Haram?

Al-Istidhkar, p. 1570

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Conditions of Istita'ah (Ability)

وقال طاوس ومجاهد من كان ساكن الحرم فهو من حاضري المسجد الحرام وإليه ذهب طاوس وأهل العلم

Mas'alah: What is the view of Hasan al-Basri and others on Hajj rites?

Al-Istidhkar, p. 1570

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Definition and Obligation of Hajj

وروي مثل ذلك عن الحسن البصري وجماعة من التابعين

Mas'alah: When should the mutamatti' fast three days if he cannot find a sacrificial animal?

Al-Istidhkar, p. 1572

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Sacrificial Animals and Fidyah

واتفق مالك والشافعي وأبو حنيفة وأصحابهم أن المتمتع إذا لم يجد هديا صام ثلاثة أيام إذا أحرم بالحج إلى آخر يوم عرفة وهو قول أبي ثور

Mas'alah: What is Zufar's ruling on fasting before ihram for Umrah when starting with Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1573

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Sacrificial Animals and Fidyah

وقال زفر إذا بدأ بالحج فأحرم به وهو يريد أن يضيف إليه عمرة فصام قبل إحرامه للعمرة أجزاه

Mas'alah: What is Sufyan al-Thawri's ruling on fasting for the mutamatti' who misses the three days?

Al-Istidhkar, p. 1573

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Sacrificial Animals and Fidyah

وقال سفيان الثوري إذا لم يصم الثلاثة الأيام في الحج ولا سبيل إلى الصيام بعد

Mas'alah: What is al-Shafi'i's differing opinion on fasting the days of Mina for the mutamatti'?

Al-Istidhkar, p. 1573

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Sacrificial Animals and Fidyah

واختلف قوله في صيام أيام منى للمتمتع إذا لم يجد الهدي فقال بالعراق يصومها كقول مالك وقال في مصر لا يصومها أحد لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيامها

Mas'alah: What is the meaning of an accepted Hajj (al-hajj al-mabrur)?

Al-Istidhkar, p. 1577

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Definition and Obligation of Hajj

وقد قيل في الحج المبرور حدثنا محمد بن عبد الملك قال حدثنا بن الأعرابي قال حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني قال حدثنا حكيم بن سالم الرازي عن ثعلبة عن ليث عن مجاهد عن بن عمر قال الحج المبرور إطعام الطعام وحسن الصحبة وروى ضمرة بن ربيعة عن ثور بن يزيد قال من أم هذا البيت ولم يكن فيه ثلاث خصال لم يسلم له حجه من لم يكن له حلم يضبط به جهله وورع عما حرم الله عليه وحسن

الصحبة لمن صحبه وقد حدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد قال حدثنا أيوب عن سويد عن الأوزاعي عن محمد بن المنكدر عن جابر قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما بر الحج قال إطعام الطعام وطيب الكلام وذكر بن شاهين قال حدثنا أحمد بن المغلس قال حدثنا عروة بن علي قال حدثنا عمر بن أبي خلف العنبري قال حدثنا داود أبو سعيد قال قال رجل للحسن يا أبا سعيد ما الحج المبرور قال أن يدفع زاهدا في الدنيا راغبا في الآخرة

Mas'alah: What are the conditions for women performing voluntary Hajj in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1577

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Women's Hajj and Mahram Rulings

وفيه من الفقه تطوع النساء بالحج إذا كان معهن ذو محرم أو زوج أو كانت المرأة في جماعة نساء يعين بعضهن بعضا يعني أن لا ينضم الرجال إليهن عند النزول والركوب وكانت الطرق مأمونة

Mas'alah: What is the ruling on a person in ihram marrying or proposing?

Al-Istidhkar, p. 1588

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

837 - مالك عن نافع عن نبيه بن وهب أن عمر بن عبيد الله أرسل إلى أبان بن عثمان وأبان يومئذ أمير الحاج وهما محرمان إني قد أردت أن أنكح طلحة بن عمر ابنة شيبة بن جبير وأردت أن تحضر فأنكر ذلك عليه أبان وقال سمعت عثمان يقوله

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينكح المحرم ولا يخطب

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the Prophet marrying Maymunah while not in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1589

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

قال أبو عمر حديث مالك عن ربيعة في هذا الباب غير متصل وقد رواه مطر الوراق فوصله رواه حماد بن زيد عن مطر الوراق عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن سليمان بن يسار عن أبي رافع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو حلال وبنى بها وهو حلال وكنت الرسول بينهما فأما تزويج رسول الله صلى الله عليه وسلم ميمونة فقد اختلفت فيه الآثار المسندة واختلف في ذلك أهل السير والعلم في الأخبار أن الآثار بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجها حلالا أتت متواترة من طرق شتى عن أبي رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم وعن سليمان بن يسار وهو مولاها وعن يزيد بن الأصم وهو بن أختها وهو قول سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار وأبي بكر بن عبد الرحمن وبن شهاب وجمهور علماء المدينة يقولون إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ينكح ميمونة إلا وهو حلال وما أعلم أحدا من الصحابة روي عنه أنه عليه السلام نكح ميمونة وهو محرم إلا بن عباس وحديثه بذلك صحيح ثابت من نكاح ميمونة إلا أن يكون متعارضا مع رواية غيره فيسقط الاحتجاج بكلام الطائفتين وتطلب الحجة من غير قصة ميمونة وإذا كان ذلك كذلك فإن عثمان بن عفان قد روي عن النبي صلى الله (عليه وسلم) أنه نهى عن نكاح المحرم وقال لا ينكح المحرم ولا ينكح ولا معارض له لأن حديث بن عباس في نكاح ميمونة قد

عارضه في ذلك غيره أخبرنا سعيد وعبد الوارث قالا حدثنا قاسم قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني يحيى بن آدم قال حدثنا جرير بن حازم قال حدثنا أبو فزارة عن يزيد بن الأصم قال حدثتني ميمونة ابنة الحارث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجها وهو حلال

قال يزيد كانت خالتي وخالة بن عباس وروى حماد بن سلمة عن حبيب بن الشهيد عن ميمون بن مهران عن يزيد بن الأصم عن ميمونة قالت تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم بسرف وهما حلالان بعد ما رجعا من مكة وذكر عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري قال أخبرني يزيد بن الأصم أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة حلالا قال أبو عمر قد نقل قوم حديث يزيد بن الأصم مرسلا لظاهر رواية الزهري وليس كما ظهر إلا رواية الزهري فحملت للتأويل وجاز لمن أخبرته ميمونة أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوجها حلالا أن يخبر بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة حلالا يحدث به هكذا وحده يقول حدثتني ميمونة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجها حلالا على أنهم يلزمهم مثله في حديث بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو محرم لأنه ليس فيه أن ميمونة أخبرته وموضع بن عباس من ميمونة بموضع يزيد بن الأصم سواء

Mas'alah: Why was Abu Qatada not in ihram when he hunted the wild donkey?

Al-Istidhkar, p. 1594

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

قال أبو عمر يقال إن أبا قتادة كان وجهه رسول الله صلى الله عليه وسلم على طريق

البحر مخافة العدو فلذلك لم يكن محرما إذ اجتمع مع أصحابه لأن مخرجهم لم يكن واحدا وكان ذلك عام الحديبية أو بعده بعام عام القضية وكان اصطياد أبي قتادة الحمار لنفسه لا لغيره والله أعلم

Mas'alah: Which scholars permit a muhrim to eat game hunted by a non-muhrim?

Al-Istidhkar, p. 1595

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

فكان عطاء ومجاهد وسعيد بن جبير يرون للمحرم أكل كل ما صاده الحلال من الصيد الذي يحل للحلال أكله وبه قال أبو حنيفة وأصحابه وهو قول عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان والزبير بن العوام وأبي هريرة وكعب الأحبار واحتجوا بحديث أبي قتادة هذا وبحديث البهزي وبحديث طلحة بن عبيد الله ذكره السندي قال حدثنا كعب بن علي قال حدثني يحيى بن سعيد قال حدثنا بن جريج قال حدثنا محمد بن المنكدر عن معاذ بن عبد الرحمن التيمي عن أبيه قال كنا مع طلحة بن عبيد الله ونحن محرمون فأهدي لنا طير وهو راقد فأكل بعضنا فاستيقظ طلحة وفق من أكله وقال أكلناه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: Which scholars prohibit a muhrim from eating any game?

Al-Istidhkar, p. 1596

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

وقال آخرون لحم الصيد محرم على المحرمين على كل حال ولا يجوز لمحرم أكل

صيد ألبتة على ظاهر عموم قوله عز وجل (وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرما) المائدة 96 قال بن عباس هي مبهمة وكذلك كان علي بن أبي طالب وبن عمر لا يريان أكل الصيد للمحرم ما دام محرما وكره ذلك طاوس وجابر بن زيد وروي عن زيد وروي عن الثوري وإسحاق مثل ذلك وحجة من ذهب إلى هذا حديث بن عباس عن الصعب بن جثامة أنه أهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم حمار وحش بالأبواء أو بودان فرده عليه وقال لم نرده عليك إلا أنا حرم فلم يعتل بغير الإحرام وأطلق من أجله تحريم أكل الصيد لم يقيده بشيء وسيأتي القول في معنى هذا الحديث في الباب بعد هذا إن شاء الله ومن حجتهم أيضا حديث زيد بن أرقم أن بن عباس قال له يا زيد أما علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أهدي له صيد فلم يقبله وقال إنا حرم قال نعم وحديث علي بن أبي طالب في معناه وقد ذكرناها كلها في التمهيد

Mas'alah: What is the ruling on a Muhrim assisting a non-Muhrim in hunting?

Al-Istidhkar, p. 1597

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

قال أبو عمر في حديث أبي قتادة المذكور في أول الباب أنه لما استوى على فرسه سأل أصحابه أن يناولوه سوطه أو رمحه فأبوا وفي هذا دليل على أن المحرم إذا أعان الحلال على الصيد بما قل أو كثر فقد فعل ما لا يجوز له وهذا إجماع من العلماء

Mas'alah: Is it forbidden for a muhrim to kill and eat game?

Al-Istidhkar, p. 1599

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

والعلماء مجمعون على أن قتل المحرم للصيد حرام وعليه جزاؤه وأكله عليه حرام

Mas'alah: Is it permissible for a pilgrim to scare or assist in hunting game?

Al-Istidhkar, p. 1601

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

وفي ذلك أيضا دليل على أن المحرم لا يجوز له أن ينفر الصيد ولا يعين عليه ألا ترى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر رجلا أن يقف عند الظبي الحاقف حتى يجاوزه الناس لا يريبه أحد يعني لا يمسه ولا يهيجه

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim who already possesses game?

Al-Istidhkar, p. 1606

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

قال مالك فيمن أحرم وعنده صيد قد صاده أو ابتاعه فليس عليه أن يرسله ولا بأس أن يجعله عند أهله هكذا هذه المسألة في الموطأ عند يحيى وطائفة من رواة الموطأ وزاد فيها بن وهب وطائفة عنه أيضا في الموطأ قال مالك من أحرم وعنده شيء من الصيد قد استأنس ودجن فليس عليه أن يرسله فلا شيء عليه إن تركه في أهله قال بن وهب وسألت مالكا عن الحلال يصيد الصيد أو يشتريه ثم يحرم وهو معه في قفص فقال مالك يرسله بعد أن يحرم ولا يمسكه بعد إحرامه وقال الأوزاعي وأبو حنيفة وأصحابه إذا أحرم وفي يده أو معه شيء من الصيد فعليه إرساله قالوا ولو كان الصيد في بيته لم يكن عليه إرساله كائن ما كان وقال الشافعي ليس على من ملك

صيدا قبل الإحرام ثم أحرم وهو في يده أن يرسله وبه قال أبو ثور لأنه في حكم ما دجن من الصيد والحجة لكل واحد من هؤلاء بينت لما قدمنا من الأصول فتحصيل قول مالك أنه كان عنده الصيد في حين إحرامه أرسله من يده وإن كان لأهله فلا شيء عليه وهو قول أبي حنيفة وأصحابه وبه قال أحمد بن حنبل وقال بن أبي ليلى والثوري والحسن بن صالح سواء كان في يده أو في بيته عليه أن يرسله فإن لم يفعل ضمن وهو أحد قولي الشافعي وللشافعي قول آخر أنه لا يرسله كان في يده أو في أهله

وبه قال أبو ثور وهو قول مجاهد وعبد الله بن الحارث

Mas'alah: What is the evidence for the prohibition of game meat for a Muhrim?

Al-Istidhkar, p. 1610

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

قال أبو عمر وما كان مثلها عن علي يعضد ما روي عنه في الصيد للمحرم أنه لا يأكله على عموم قوله تعالى (وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرما) المائدة 96 ولم يفسر ما صيد قبل إحرامه أو بعد إحرامه وهذه الرواية مفسرة كما ترى

Mas'alah: What did Ali and Ibn Umar say about a Muhrim eating game meat?

Al-Istidhkar, p. 1610

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

وذكر عبد الرزاق عن معمر عن يزيد بن أبي يزيد قال سمعت عبد الله بن الحارث بن نوفل يحدث أن عليا كره أكل لحم الصيد وهو محرم قال وأخبرني معمر عن الزهري عن سالم عن بن عمر أنه كان يكره للمحرم أن يأكل من لحم الصيد على كل حال قال معمر وأخبرني أيوب عن نافع عن بن عمر مثله قال وأخبرنا معمر عن طاوس وعبد الكريم بن أمية عن طاوس عن بن عباس أنه كره لحم الصيد للمحرم وقال هي مبهمة يعني قوله (وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرما) المائدة 96

Mas'alah: Which companions allowed a Muhrim to eat game meat?

Al-Istidhkar, p. 1610

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

وكان عمر بن الخطاب وأبو هريرة والزبير بن العوام وكعب ومجاهد وعطاء في رواية وسعيد بن جبير يرون للمحرم أكل الصيد على كل حال إذا اصطاده الحلال صيد من أجله أو لم يصد وبه قال الكوفيون

Mas'alah: What did Ibn Umar and Ibn Abbas say about a Muhrim eating game meat?

Al-Istidhkar, p. 1610

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

ذكر عبد الرزاق عن بن عيينة عن عمرو بن دينار عن طلق بن حبيب عن قزعة قال كان بن عمر لا يأكل لحم الصيد وهو محرم فقيل له إن عمر وأبا هريرة كانا يأكلانه فقال عمر خير وأبو هريرة خير مني

قال عمرو بن دينار وكان بن عباس لا يأكله

Mas'alah: What is the Maliki ruling on a muhrim eating game hunted for him?

Al-Istidhkar, p. 1611

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

وذهب مالك والشافعي وأحمد بن حنبل وأبو ثور إلى أن ما صيد من أجل المحرم لم يجز له أكله وما لم يصد من أجله جاز له أكله وهو قول عثمان وروي ذلك أيضا عن عطاء وبه قال إسحاق وهذا أعدل المذاهب وأعلاها وعليه يصح استعمال الأحاديث المرفوعة وتوجيهها وفيه مع ذلك نص حسن رواه بن وهب قال حدثني يحيى بن عبد الله بن سالم ويعقوب بن عبد الرحمن المخزومي عن عمرو مولى المطلب بن عبد الله أنه أخبرها عن المطلب بن عبد الله بن حنظلة عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لحم صيد البر لكم حلال وأنتم حرم ما لم تصيدوه أو يصد لكم رواه عن عمر بن أبي عمرو مولى المطلب كما رواه يحيى بن عبد الله بن سالم ويعقوب بن عبد الرحمن سليمان بن بلال وإبراهيم بن أبي يحيى جعلوه كلهم عن عمر مولى المطلب عن المطلب بن عبد الله بن حنطب أنه أخبره عن جابر ورواه الدراوردي عن عمرو عن رجل من بني سلمة عن جابر فأخطأ فيه وصوابه ما رواه يعقوب

Mas'alah: What did Uthman do when offered game meat while in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1611

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

752 - مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن عبد الرحمن بن عامر بن ربيعة قال رأيت عثمان بن عفان بالعرج وهو محرم في يوم صائف قد غطى وجهه بقطيفة أرجوان ثم أتي بلحم صيد فقال لأصحابه كلوا فقالوا أو لا تأكل أنت فقال إني لست كهيئتكم إنما صيد من أجلي

Mas'alah: What did Aisha advise about eating game meat during ihram?

Al-Istidhkar, p. 1611

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

753 - وعن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أم المؤمنين أنها قالت له يا بن أختي إنما هي عشر ليال فإن تخلج في نفسك شيء فدعه تعني أكل لحم الصيد

Mas'alah: What did Aisha say about abstaining from game meat during the ten days of Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1613

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

وأما قول عائشة لعروة إنما هي عشر ليال تعني أيام الحج فإنها خاطبت بهذا من كان إحرامه قبل يوم التروية أن يكف عن أكل لحم الصيد جملة فما صاده الحلال من أجله أو من أجل غيره ليدع ما يريبه إلى ما لا يريبه ويترك ما شك فيه وحاك في

صدره

Mas'alah: What is Al-Muzani's report of Al-Shafi'i's view on a Muhrim eating game?

Al-Istidhkar, p. 1613

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

ث أنه ليس عليه جزاؤه لأنه أكل صيدا حلال أكله لصائده وإنما حرم الله على المحرم قتل الصيد لا أكله

Mas'alah: Which companions held the view that a Muhrim has no penalty for eating game?

Al-Istidhkar, p. 1613

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

هذا على مذهب عمر بن الخطاب وأبي هريرة والزبير وكعب ومن تابعهم على ذلك على ما ذكرناه عنهم

Mas'alah: What was Al-Shafi'i's conflicting opinion on a Muhrim eating game?

Al-Istidhkar, p. 1613

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

واختلف قول الشافعي في ذلك فمرة قال من أكل من صيد صاده حلال من أجله أنه يفدي ما أكل منه

Mas'alah: What is the heading for the Book of Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1616

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Definition and Obligation of Hajj

(كتاب الحج)

Mas'alah: What did the Prophet say about the sanctity of Makkah?

Al-Istidhkar, p. 1617

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Definition and Obligation of Hajj

صلى الله عليه وسلم إن الله (عز وجل) حرم مكة ولم يحرمها الناس

Mas'alah: What is the meaning of the statement that Ibrahim declared Mecca sacred?

Al-Istidhkar, p. 1617

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Definition and Obligation of Hajj

وقال (عليه السلام) إن إبراهيم حرم مكة وهذا معناه أنه دعى في تحريمها فكان سبب ذلك فأضيف إليه على ما تعرفه العرب من كلامها وقد روى أبو هريرة بالنقل الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أن الله تعالي حرم مكة يوم خلق السماوات والأرض

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on a muhrim bringing game into the Haram?

Al-Istidhkar, p. 1618

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

وقال أبو حنيفة في المحرم إذا أدخل مع الضحية شيئا من صيد الحل إلى الحرم فلا يجوز له ذبحه ولا حبسه وعليه أن يرسله

Mas'alah: What is the ruling on a pilgrim who kills game owned by another person?

Al-Istidhkar, p. 1622

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

واتفقوا في المحرم إذا قتل صيدا مملوكا لغيره أن عليه قيمته لصاحبه والجزاء وخالفهم المزني فقال لا جزاء عليه ولا يلزمه غير قيمته

Mas'alah: What five animals may a muhrim kill without penalty?

Al-Istidhkar, p. 1622

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

756 - مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خمس من الدواب ليس على المحرم في قتلهن جناح الغراب والحدأة والعقرب والفأرة والكلب العقور

Mas'alah: What is the ruling on killing a snake for a muhrim?

Al-Istidhkar, p. 1623

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

وروى أيوب عن نافع عن بن عمر مثله سواء وزاد قال أيوب قلت لنافع فالحية قال الحية لا شك في قتلها وقال بعضهم عن أيوب قلت لنافع فالحية قال الحية لا يختلف في قتلها

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on animals a muhrim may kill from Zayd ibn Jubayr?

Al-Istidhkar, p. 1623

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

ورواه زيد بن جبير عن بن عمر قال أخبرتني إحدى نسوة النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله كان يأمر المحرم بقتل خمس من الدواب فذكر مثله سواء وقد ذكرنا الأسانيد بذلك كله في التمهيد

Mas'alah: What is the definition of a harmful dog that may be killed by the Muhrim?

Al-Istidhkar, p. 1623

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

قال مالك في الكلب العقور الذي أمر بقتله في الحرم إن كل ما عقر الناس وعدا

عليهم وأخافهم مثل الأسد والنمر والفهد والذئب فهو الكلب العقور وأما ما كان من السباع لا يعدو مثل الضبع والثعلب والهر وما أشبههن من السباع فلا يقتلهن المحرم فإن قتله فداه وأما ما ضر من الطير فإن المحرم لا يقتله إلا ما سمى النبي صلى الله عليه وسلم الغراب والحدأة وإن قتل المحرم شيئا من الطير سواهما فداه

Mas'alah: What is al-Thawri's ruling on the predatory dog for a muhrim?

Al-Istidhkar, p. 1624

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

ومذهب الثوري في ذلك كمذهب مالك قال الثوري يقتل المحرم الكلب العقور قال وهو كل ما عدا عليك من السباع تقتله ولا كفارة عليك

Mas'alah: What is Zufar's ruling on a pilgrim killing animals other than the wolf?

Al-Istidhkar, p. 1625

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

وقال زفر لا يقتل المحرم إلا الذئب وحده ومتى قتل غيره فعليه الفدية ابتدأه أو لم يبتدئه

Mas'alah: What is Malik's summarized ruling on a pilgrim killing predatory animals?

Al-Istidhkar, p. 1625

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

قال أبو عمر تلخيص مذهب مالك في الكلب العقور وسائر السباع فيما ذكره بن القاسم وبن وهب وأشهب عنه أن المحرم يقتل السباع التي تعدو على الناس وتفترس ابتدأته أو ابتدأها جائز له قتلها على كل حال

Mas'alah: What is the ruling on a Muhrim killing harmful animals like scorpions and mice?

Al-Istidhkar, p. 1626

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

وليس للمحرم أن يصيد وليا مثل العقرب والفأرة والغراب والحدأة صيد فإن أضر الغراب والحدأة بالمحرم فله أن يقتلهما

Mas'alah: What is the ruling on killing snakes and scorpions in the sacred precincts for a pilgrim?

Al-Istidhkar, p. 1627

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

قال أبو عمر العلماء مجمعون على قتل الحية والعقرب في الحل والحرم للحلال والمحرم وكذلك الأفعى عندهم جميعهم وفي حديث بن مسعود كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنى ليلة عرفة فخرجت حية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتلوا فسيقا

Mas'alah: What animals may a pilgrim kill according to the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 1627

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

وفي حديث أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقتل المحرم الأفعى والأسود والحية والعقرب والحدأة والكلب العقور والفويسقة قال أبو عمر قد ذكرنا إسناد هذين الحديثين في التمهيد والأسود الحية والفويسقة الفأرة

Mas'alah: What did Umar say about a pilgrim killing a snake?

Al-Istidhkar, p. 1628

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

وقال بن عيينة سمعت الزهري يحدث عن سالم عن أبيه أن عمر سئل عن الحية يقتلها المحرم فقال هي عدو فاقتلوها حيث وجدتموها قال سفيان وقال لنا زيد بن أسلم ويحك! أي كلب أعقر من الحية!

Mas'alah: What animals may a Muhrim not kill?

Al-Istidhkar, p. 1628

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

قال ولا يقتل المحرم قردا ولا خنزيرا ولا الحية الصغيرة ولا صغار السباع ولا فراخ الغربان

Mas'alah: What animals may a pilgrim kill in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1629

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

وقد أباح رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل تلك الفواسق وشبهها في الحل والحرم على ما في حديث عائشة وغيره وقال المحرم يقتله

Mas'alah: What did the Prophet say about what a pilgrim may kill?

Al-Istidhkar, p. 1630

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

واحتج من قال بذلك بحديث أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سئل عما يقتل المحرم فقال الحية والعقرب والفويسقة ويرمي الغراب ولا يقتله والكلب العقور والحدأة والسبع العادي رواه هشيم قال حدثني يزيد بن أبي زياد قال حدثني عبد الرحمن بن عبد الرحمن بن أبي نعم عن أبي سعيد الخدري وقد ذكرناه بإسناده ويزيد بن أبي زياد ليس بحجة فيما انفرد به

Mas'alah: What is the ruling on a pilgrim in ihram scratching his body?

Al-Istidhkar, p. 1632

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

762 - مالك عن علقمة بن أبي علقمة عن أمه أنها قالت سمعت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تسأل عن المحرم أيحك جسده فقالت نعم فليحككه وليشدد

ولو ربطت يداي ولم أجد إلا رجلي لحككت قال أبو عمر لا خلاف بين العلماء في أن للمحرم أن يحك جسده وأن يحك رأسه حكا رقيقا لئلا يقتل قملة أو يقطع شعرة وإنما قالت عائشة والله أعلم يحك المحرم جسده وليشدد لأن شعر الجسد حق عند أهل العلم وهم لا يرون على من حك رأسه شيئا إلا أن يستيقن أنه قتل قملا أو قطع شعرا ولا خلاف بين العلماء أنه لا يجوز للمحرم أخذ شيء من شعر رأسه وجسده لضرورة ما دام محرما فإن فعل فقد تجاوز له بعض العلماء في اليسير من الشعر مثل الشعرة والشعرتين قال عطاء ليس في الشعرة ولا في الشعرتين شيء قال عطاء فإن كن شعرات ففيهن الكفارة قال أبو عمر الكفارة ما أوجبه رسول الله صلى الله عليه وسلم على كعب بن عجرة وسيأتي القول في هذا في بابه من هذا الكتاب إن شاء الله وقال الشافعي إذا قطع المحرم من رأسه أو جسده ثلاث شعرات أو نتفهن فعليه فدية وإن نتف شعرة فعليه مد وإن نتف شعرتين فمدان وبه قال أبو ثور ولم يحد مالك في ذلك شيئا وقال مالك فيمن نتف شعر أنفه أو إبطيه أو اصطلى بنورة أو حلق عن شجة في رأسه لضرورة أو حلق قفاه لموضع المحاجم وهو محرم ناسيا أو جاهلا فعليه الفدية قال أبو عمر قول مالك أصوب لأن الحدود في الشريعة لا تصح إلا بتوقيف ممن يجب التسليم له وقال أبو حنيفة وأصحابه إن أخذ المحرم من شعر رأسه أو لحيته فعليه صدقة أو نتف شعرات فإن نتف إبطيه فعليه دم وإن حلق موضع المحاجم فعليه دم في قول أبي حنيفة

Mas'alah: What is the ruling on a pilgrim in ihram cutting a broken nail?

Al-Istidhkar, p. 1633

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

764 – مالك عن محمد بن عبد الله بن أبي مريم أنه سأل سعيد بن المسيب عن ظفر له انكسر وهو محرم فقال سعيد اقطعه وهذا أيضا لا بأس به عند العلماء وذكر عبد الرزاق عن معمر والثوري عن أيوب عن عكرمة عن بن عباس

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim lancing a boil or cutting a vein for medical treatment?

Al-Istidhkar, p. 1634

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

قال مالك ولا بأس أن يبط المحرم خراجه ويفقأ دمله ويقطع عرقه إذا احتاج إلى ذلك قال أبو عمر الأصل في هذا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم من أذى كان به وفي ذلك إباحة التداوي بقطع العرق وشبهه من بط الخراج وفقء الدمل وقلع الضرس وما كان مثل ذلك كله وعلى ذلك فتوى جماعة الفقهاء وعلى ذلك مضى من قبلهم من التابعين وسلف العلماء وقد أجمعوا على نزع الشوكة وشبهها للمحرم وقد مضى معنى هذا الباب والله الموفق للصواب

Mas'alah: What is the ruling on a woman's ihram covering her face?

Al-Istidhkar, p. 1636

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Women's Hajj and Mahram Rulings

وفيه دليل على أن إحرام المرأة في وجهها وقد مضى القول في هذا المعنى

Mas'alah: What is Malik's view on the meaning of istita'ah (ability) for Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1637

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Conditions of Istita'ah (Ability)

وقال أشهب قيل لمالك الاستطاعة الزاد والراحلة قال لا والله وما ذاك إلا على قدر طاقة الناس فرب رجل يجد زادا وراحلة ولا يقدر على المسير وآخر يقوى يمشي على راحلته وإنما هو كما قال الله (عز وجل) (من استطاع إليه سبيلا)

Mas'alah: Does the obligation of Hajj rest on both body and wealth?

Al-Istidhkar, p. 1637

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Conditions of Istita'ah (Ability)

وهذا يدل على أن فرض الحج على البدن والمال

Mas'alah: What hadiths define 'sabil' as provisions and mount?

Al-Istidhkar, p. 1637

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Conditions of Istita'ah (Ability)

وروي عن النبي (عليه السلام) أنه قال السبيل الزاد والراحلة من وجوه منها مرسلة ومنها ضعيفة

Mas'alah: What is the ruling on the physically incapacitated person for Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1637

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Conditions of Istita'ah (Ability)

وأما اختلافهم في المعضوب الذي لا يستطيع أن يثبت على الراحلة لكبر أو لضعف أو لزمانة

Mas'alah: What is Malik's ruling on the physically incapacitated person for Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1637

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Conditions of Istita'ah (Ability)

فقال مالك لا حج على من هذه حاله وإن كان واجدا لما يبلغه الحج من ماله

Mas'alah: What are the two types of istita'ah for hajj according to al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 1638

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Conditions of Istita'ah (Ability)

قال الشافعي الاستطاعة على وجهين أحدهما أن يكون مستطيعا ببدنه والآخر من ماله ما يبلغه الحج زاد وراحلة قال والوجه الآخر أن يكون معضوبا ببدنه لا يقدر على مركب بحال وهو قادر على من يطيعه إذا أمره أن يحج عنه بطاعته له أو باستحبابه له فيكون ممن يلزمه الحج

Mas'alah: What is the Maliki and Shafi'i view on ihsar being limited to enemy blockade?

Al-Istidhkar, p. 1643

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prevention (Ihsar) and Missed Hajj

وقال مالك والشافعي لا حصر إلا حصر العدو وهو قول بن عباس يريدون أن حصر العدو لا يشبهه حصر المرض ولا غيره لأنه من حصر بالعدو

خاصة يحل في موضعه على ما وصفنا دون الوصول إلى البيت والمحصر بمرض لا يحله إلا الطواف والسعي بين الصفا والمروة

Mas'alah: How many obligatory tawafs are there in Hajj according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 1646

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

وهذا يدلك من قول مالك ومن قول الجمهور على أن الطواف المفترض في الحج طواف واحد لا غير وما سواه سنة إلا أن حكم طواف الإفاضة وسنته أن يكون يوم النحر مما بعده إلى آخر أيام التشريق

Mas'alah: What did Aisha say about when a pilgrim in ihram can become halal?

Al-Istidhkar, p. 1648

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prevention (Ihsar) and Missed Hajj

769 – وعن يحيى بن سعيد أنه بلغه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها كانت تقول المحرم لا يحله إلا البيت

Mas'alah: What did the Companions advise a man who fell ill while in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1649

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prevention (Ihsar) and Missed Hajj

مالك عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار أن سعيد بن حزابة المخزومي صرع ببعض طريق مكة وهو محرم فسأل من يلي على الماء الذي كان عليه فوجد عبد الله بن عمر وعبد الله بن الزبير ومروان بن الحكم فذكرت لهم الذي عرض له فكلهم أمره أن يتداوى بما لا بد له منه ويفتدي فإذا صح اعتمر فحل من إحرامه ثم عليه حج قابل ويهدي ما استيسر من الهدي

Mas'alah: What is the evidence for the ruling on one who breaks a bone or becomes lame during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1650

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prevention (Ihsar) and Missed Hajj

وحجتهم حديث الحجاج بن عمرو الأنصاري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كسر أو عرج فقد حل وعليه حجة أخرى رواه الحجاج بن أبي عثمان الصواف قال حدثني يحيى بن أبي كثير قال حدثني عكرمة قال حدثني الحجاج بن عمرو فذكره قال عكرمة حدثت به بن عباس وأبا هريرة فقالا صدق هكذا رواه إسماعيل بن علية ويحيى بن سعيد القطان عن الحجاج بن أبي عثمان

الصواف بإسناده المذكور ورواه معمر بن راشد ومعاوية بن سلام عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمة عن عبد الله بن رافع مولى أم سلمة عن الحجاج بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم فأدخلوا بين عكرمة وبين الحجاج بن عمرو عبد الله بن رافع وقد ذكرنا الأسانيد بذلك عنهم في التمهيد

Mas'alah: What is the meaning of 'A'ishah's statement that nothing releases the muhrim except the House?

Al-Istidhkar, p. 1652

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prevention (Ihsar) and Missed Hajj

وأما قول عائشة في هذا الباب المحرم لا يحله إلا البيت فمعناه المحرم يمرض لا يقدر أن يصل إلى البيت فإنه يبقى على حاله فإن احتاج إلى شيء يتداوى به وافتدى فإذا برأ أتى البيت فطاف به وسعى ولا يحل بشيء غير ذلك وهو كقول بن عمر سواء ومثله قول بن عباس والناس في حديث مالك عن أيوب وحديثه عن بن شهاب عن سالم عن بن عمر مثله أيضا

Mas'alah: What does it mean when a muhrim recovers and performs umrah?

Al-Istidhkar, p. 1652

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prevention (Ihsar) and Missed Hajj

وأما قوله فيه فإذا صح اعتمر فإنه أراد إذا صح أتى مكة فعمل عمرة هو الطواف والسعي

Mas'alah: What is the opinion of al-Zuhri on the permissibility for those far from the Sacred Mosque?

Al-Istidhkar, p. 1653

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prevention (Ihsar) and Missed Hajj

قال والقول في هذا عندي قول الزهري في أن الإباحة من الله (عز وجل) لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام أن يقيم لبعد المسافة يتعالج وإن فاته الحج

Mas'alah: What is the ruling on someone who lives close to the Sacred Mosque regarding attending the Hajj rites?

Al-Istidhkar, p. 1654

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prevention (Ihsar) and Missed Hajj

فأما من كان بينه وبين المسجد الحرام ما لا تقصر في مثله الصلاة فإنه يحضر المشاهد لقرب المسافة

Mas'alah: What is the chapter on the construction of the Kaaba?

Al-Istidhkar, p. 1655

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

(33 - باب ما جاء في بناء الكعبة)

Mas'alah: What does the hadith of Aisha say about the Kaaba's foundations?

Al-Istidhkar, p. 1656

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

قال أبو عمر أما حديث عائشة المسند في أول هذا الباب ففيه وجوب معرفة بناء قريش للكعبة وأن بنيانهم لها لم يتم على قواعد إبراهيم والقواعد أسس البيت واحدتها قاعدة عند أهل اللغة قالوا والواحدة من النساء اللاتي قعدت عن الولادة قاعد بغير هاء والجمع فيهما جميعا قواعد قال الله (عز وجل) (وإذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت) البقرة 127 قال (والقواعد من النساء اللاتي لا يرجون نكاحا) النور 60 وقد ذكرنا بنيان إبراهيم وإسماعيل البيت ومن بناه أيضا قبلهما على حسب ما روي قبل ذلك فقد قيل آدم أول من أمر ببنيانه وقيل بل شيث بن آدم وقد ذكرنا هذا هناك ونذكر ها هنا بنيان قريش له خاصة وهم القوم الذين ذكرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم لقوله لعائشة ألم تري أن قومك حين بنوا الكعبة اقتصروا عن قواعد إبراهيم وفي هذا الحديث أيضا حديث الرجل مع أهله في باب العلم وغيره من أيام الناس وغير ذلك من معاني الفقه

Mas'alah: Is it obligatory to include the Hijr in tawaf?

Al-Istidhkar, p. 1659

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

قال أبو عمر في حديث مالك عن بن شهاب عن سالم في هذا الباب دليل على أن الحجر من البيت وإذا صح ذلك فواجب إدخاله في الطواف وأجمع العلماء أن كل من طاف بالبيت لزمه أن يدخل الحجر في طوافه واختلفوا فيمن لم يدخل الحجر في

طوافه فالذي عليه جمهور أهل العلم أن ذلك لا يجزئ وأن فاعل ذلك في حكم من لم يطف الطواف كاملا وأن من لم يطف الطواف الواجب كاملا يرجع من طوافه حتى يطوفه وهو طواف الإفاضة وممن قال ذلك الشافعي وأحمد وأبو ثور وداود وهو قول بن عباس وعطاء وكان بن عباس يقول الحجر من البيت (وليطوفوا بالبيت العتيق) الحج 29 ويقول طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم من وراء الحجر

قال مالك والشافعي ومن وافقهما من لم يدخل الحجر في طوافه ولم يطف من ورائه شوطا أو شوطين أو أكثر ألغى ذلك وبنى على ما كان طاف طوافا كاملا قبل أن يسلك في الحجر ولا يعتد بما سلك في الحجر وقال أبو حنيفة من سلك في الحجر ولم يطف من ورائه وذكر ذلك وهو بمكة أعاد الطواف فإن كان شوطا قضاه وإن كان أكثر قضى ما بقي عليه من ذلك فإن خرج من مكة وانصرف إلى الكوفة فعليه دم وحجة تام وروي عن الحسن البصري نحو ذلك قال من فعل ذلك فعليه الإعادة فإن حل أهراق دما

Mas'alah: How did Ibn Umar perform ramal during tawaf?

Al-Istidhkar, p. 1661

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

776 - مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يرمل من الحجر الأسود إلى الحجر الأسود ثلاثة أطواف ويمشي أربعة أطواف

Mas'alah: What supplication did Urwa recite during tawaf?

Al-Istidhkar, p. 1661

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

777 - مالك عن هشام بن عروة أن أباه كان إذا طاف بالبيت يسعى الأشواط الثلاثة يقول (اللهم لا إله إلا أنتا ... وأنت تحيي بعد ما أمتا) يخفض صوته بذلك

Mas'alah: What is the evidence for invalidating tawaf performed in reverse order?

Al-Istidhkar, p. 1662

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

قال أبو عمر حجة من لم يجز الطواف منكوسا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استلم الركن في أول طوافه وأخذ عن يمينه وجعل البيت عن يساره وقال خذوا عني

Mas'alah: In which tawaf is ramal performed according to scholarly consensus?

Al-Istidhkar, p. 1663

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

هذا أمر مجتمع عليه أن الرمل لا يكون إلا في ثلاثة أطواف من طواف الدخول للحاج والمعتمر دون طواف الإفاضة وغيره

Mas'alah: Is ramal a sunnah or a non-obligatory practice in Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1663

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

إلا أن العلماء اختلفوا في الرمل هل هو سنة من سنن الحج لا يجوز تركها أم ليس بسنة واجبة لأنه كان لعلة ذهبت وزالت فمن شاء فعليه اختيارا

Mas'alah: What is the evidence of those who do not consider ramal a sunnah?

Al-Istidhkar, p. 1664

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

وحجة من لم ير الرمل سنة حديث أبي الطفيل عن بن عباس

Mas'alah: What did Ibn al-Mubarak narrate from Ibn Abbas about the Prophet's ramal?

Al-Istidhkar, p. 1664

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

قال أبو عمر قد روى بن المبارك عن عبيد الله بن أبي زياد عن أبي الطفيل عن بن عباس قال رمل رسول الله صلى الله عليه وسلم من الحجر إلى الحجر وهذا معناه في حجة الوداع أو في عمرته لا عام الحديبية

Mas'alah: How does the hadith of Jabir refute the view of walking between the Yemeni corner and the Black Stone?

Al-Istidhkar, p. 1664

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

وهذا مع حديث جابر في حجة الوداع يرد قول من قال يمشي بين الركن اليماني والأسود

Mas'alah: What is the disagreement reported from Ibn Umar regarding ramal?

Al-Istidhkar, p. 1664

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

وقد اختلف عن بن عمر في ذلك

Mas'alah: What is the majority view on ramal from the Black Stone to the Black Stone in three circuits?

Al-Istidhkar, p. 1665

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

وجمهور العلماء على أن الرمل من الحجر إلى الحجر على ما في حديث جابر في الأشواط الثلاثة

Mas'alah: What is the weakness of the hadith claiming the Prophet did not perform ramal?

Al-Istidhkar, p. 1665

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

وهذا يدل على ضعف ما رواه الحجاج بن أرطاة من قوله ثم حج رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يرمل

Mas'alah: What did the Prophet do regarding ramal during his Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1665

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

وروى الشافعي قال حدثني أنس بن عياض عن موسى بن عقبة عن نافع عن بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه رمل ثلاثة أشواط ومشى أربعة يعني في حجته

Mas'alah: What did Ibn Umar do regarding ramal upon arriving in Makkah?

Al-Istidhkar, p. 1665

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

وروى مالك وأيوب وعبد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر بمعنى واحد أنه كان إذا قدم مكة رمل بالبيت وطاف بين الصفا والمروة إلى يوم النحر

Mas'alah: What is the ruling on one who omits ramal in tawaf or sa'y?

Al-Istidhkar, p. 1666

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

واختلف قول مالك وأصحابه فيمن ترك الرمل في الطواف بالبيت طواف الدخول أو

ترك الهرولة في السعي بين الصفا والمروة ثم ذكر ذلك وهو قريب

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about leaving something from the Hajj rituals?

Al-Istidhkar, p. 1666

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Obligatory Acts (Wajibat) and Blood Sacrifice

واحتج بقول بن عباس من ترك من نسكه شيئا فعليه دم

Mas'alah: What is the evidence for those who say no penalty is due for leaving a disputed Hajj ritual?

Al-Istidhkar, p. 1666

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Obligatory Acts (Wajibat) and Blood Sacrifice

قال أبو عمر الحجة لمن لم ير فيه شيئا واستخفه أنه شيء مختلف فيه لم تثبت به سنة وألزمه على البراءة حتى يصح ما يجب إثباته فيها

Mas'alah: Is ramal required for women during tawaf and sa'y?

Al-Istidhkar, p. 1666

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Women's Hajj and Mahram Rulings

وأجمعوا أنه ليس على النساء رمل في طوافهن بالبيت ولا هرولة في سعيهن بين الصفا والمروة

Mas'alah: Is ramal required for those who enter ihram for hajj from Makkah?

Al-Istidhkar, p. 1666

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

وكذلك أجمعوا على أن لا رمل على من أحرم بالحج من مكة من غير أهلها

Mas'alah: Who are the mutamatti'un regarding ramal?

Al-Istidhkar, p. 1667

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

وهم المتمتعون لأنهم قد رملوا في حين دخولهم حين طافوا للقدوم

Mas'alah: What did the Prophet say about touching the Black Stone?

Al-Istidhkar, p. 1668

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

781 - مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعبد الرحمن بن عوف كيف صنعت يا أبا محمد في استلام الركن فقال عبد الرحمن استلمت وتركت فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أصبت قال أبو عمر كان بن وضاح يقول في موطأ يحيى إنما الحديث كيف صنعت يا أبا محمد في استلام الركن الأسود وزعم أن يحيى سقط له من كتابه الأسود وأمر بن وضاح بإلحاق الأسود في كتاب يحيى قال أبو عمر رواه عن مالك كما قال بن وضاح -

الركن الأسود - بن القاسم وبن وهب والقعنبي وجماعة وقد رواه أبو المصعب وغيره كما رواه يحيى لم يذكر الأسود وكذلك رواه بن عيينة وغيره عن هشام بن عروة عن أبيه لم يذكروا الأسود كما روى يحيى وهو أمر محتمل جائز في الوجهين جميعا ورواه الثوري عن هشام عن أبيه فقال فيه كيف صنعت في استلامك الحجر فقد روي عن هشام في ذلك مثل رواية الثوري ذكره بن أبي عمر قال حدثني سفيان عن هشام بن عروة عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعبد الرحمن كيف فعلت يا أبا محمد في استلام الحجر وكان استأذنه في العمرة فقال كيف صنعت حين طفت فقال استلمت وتركت قال أصبت وقد ذكرنا في التمهيد الأحاديث في استلام الركنين دون غيرهما وأوضحنا ذلك كله بالأسانيد

Mas'alah: What is the difference between touching the Black Stone and the Yemeni Corner?

Al-Istidhkar, p. 1669

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

ولا خلاف بين العلماء أن الركنين جميعا يستلمان الأسود واليماني وإنما الفرق بينهما أن الأسود يقبل واليماني لا يقبل

Mas'alah: What did Abd al-Rahman ibn Awf do when the corner was crowded during tawaf?

Al-Istidhkar, p. 1669

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

وقد ذكرت في التمهيد بإسناده أن عبد الرحمن بن عوف كان إذا أتى الركن

فوجدهم يزدحمون عليه استقبله فكبر ودعا ثم طاف فإذا وجد خلوة استلمه

Mas'alah: Is touching the Black Stone obligatory or recommended during tawaf?

Al-Istidhkar, p. 1669

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

وفي قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لعبد الرحمن بن عوف - إذ قال استلمت وتركت فقال أصبت - دليل على أن الاستلام ليس بواجب وأنه حسن لا حرج على من تركه في بعض طوافه عامدا وإن غلبه بالزحام لم يضره ذلك

Mas'alah: What did the Prophet say to Abd al-Rahman ibn Awf about touching the Black Stone?

Al-Istidhkar, p. 1669

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثني أحمد بن إبراهيم بن محمد بن جامع السكري قراءة عليه وأنا أسمع سنة أربع وأربعين وثلاثمائة قال حدثني علي بن عبد العزيز قال حدثني أبو نعيم الفضل بن دكين قال حدثني سفيان الثوري عن هشام بن عروة عن عبد الرحمن بن عوف قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف صنعت في استلام الحجر قلت استلمت وتركت قال أصبت

Mas'alah: What is the ruling on women touching the Black Stone?

Al-Istidhkar, p. 1670

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Women's Hajj and Mahram Rulings

قال أبو عمر الاستلام للرجال دون النساء عن عائشة وعطاء وغيرهما وعليه جماعة الفقهاء فإذا وجدت المرأة الحجر خاليا واليماني استلمت إن شاءت وكانت عائشة (رضي الله عنها) تقول للنساء إذا وجدتن فرجة فاستلمن وإلا فكبرن وامضين

Mas'alah: What is al-Shafi'i's argument against touching all corners of the Kaaba?

Al-Istidhkar, p. 1670

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

وقال الشافعي ليس قول من قال محتجا لاستلام الأركان كلها ليس من البيت شيء مهجور بصحيح لأنه ليس في ترك استلامهما هجر لهما ومن طاف من ورائهما لم يهجرهما والحيطان كلها من البيت لا يستلم منها غير الأركان وليس ذلك بهجر للبيت وحكم ذلك الركنين حكم سائر الحائط

Mas'alah: What did Ibn Umar report about the Prophet's practice of touching the corners?

Al-Istidhkar, p. 1670

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

أخبرنا أحمد بن محمد قال حدثنا أحمد بن الفضل بن العباس قال حدثني محمد بن

جرير الطبري قال حدثني محمد بن المثنى وأبو معمر قالا حدثني أبو عامر قال حدثنا رباح بن أبي معروف عن يوسف بن ماهك قال كان بن عمر إذا مر بالركن اليماني والحجر الأسود استلمهما لا يدعهما فقلت يا أبا عبد الرحمن تمر بهذين الركنين فتستلمهما لا يدعهما قال إني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستلمهما لا يدعهما قلنا له أتمر بهذين وتمر بهذين الركنين فلا تستلمهما قال إني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمر بهما فلا يستلمهما

Mas'alah: What does the author say about the sunnah regarding the menstruating woman who has performed ifadah?

Al-Istidhkar, p. 1682

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Women's Hajj and Mahram Rulings

وردت السنة بذلك في الحائض التي قد أفاضت وسيأتي ذلك في بابه من هذا الكتاب إن شاء الله (عز وجل) وسنذكر هناك من رخص للحائض في ذلك من العلماء اتباعا للسنة التي بلغته فيها ومن لم يرخص لها لما غاب عنه في ذلك

Mas'alah: What is Malik's ruling on someone who missed the farewell tawaf?

Al-Istidhkar, p. 1683

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Obligatory Acts (Wajibat) and Blood Sacrifice

وجملة قول مالك فيمن لم يطف للوداع أنه إذا كان قريبا رجع فطاف لوداع البيت وإن بعد فلا شيء عليه

Mas'alah: What is the ruling on the obligation of the arrival tawaf and the views of different scholars?

Al-Istidhkar, p. 1688

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

قال أبو عمر قد ذكرنا قول مالك فيمن قدم يوم عرفة أنه إن شاء أخر الطواف إلى يوم النحر وإن شاء طاف وسعى ذلك واسع وهذا من قوله بيان أن طواف الدخول ليس بواجب وهو الذي عليه الفقهاء وعامة العلماء قال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد إذا ترك الحاج الدخول فطاف طواف الزيارة رمل في ثلاثة أطواف منها وسعى بين الصفا والمروة وقال الشافعي من طاف طواف الدخول على غير وضوء وفي ثياب غير طاهرة

Mas'alah: What did Umar teach about the rituals of tawaf and sa'y for Hajj and Umrah?

Al-Istidhkar, p. 1701

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

روى سفيان عن زكريا بن أبي زائدة عن الشعبي عن وهب بن الأجدع كان عمر بن الخطاب يعلم الناس يقول إذا قدم أحدكم حاجا أو معتمرا فليطف بالبيت سبعا ويصلي خلف المقام ركعتين ثم يأتي الصفا فيصعد عليها فيكبر سبع تكبيرات بين كل تكبيرتين حمد لله وثناء عليه وصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ويسأله لنفسه وعلى المروة مثل ذلك

Mas'alah: What is the consensus on performing tawaf before sa'y in Hajj and Umrah?

Al-Istidhkar, p. 1703

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

قال أبو عمر لا خلاف بين العلماء في أن يطوف بالبيت في الحج والعمرة قبل السعي بين الصفا والمروة وبذلك جاءت الآثار عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كذلك فعل في عمراته كلها وفي حجته قال خذوا عني مناسككم

Mas'alah: What did the Prophet say about the days of Mina being for eating, drinking, and remembrance of Allah?

Al-Istidhkar, p. 1707

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

803 - عن بن شهاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث عبد الله بن حذافة أيام منى يطوف يقول إنما هي أيام أكل وشرب وذكر الله

Mas'alah: What are the days of Mina and Tashriq?

Al-Istidhkar, p. 1708

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

قال أبو عمر أيام منى هي ثلاثة أيام بعد يوم النحر ولها ثلاثة أسماء يقال لها أيام منى لإقامة الحاج بها بعد يوم النحر لرمي الجمار ويقال لها أيام التشريق قال أهل اللغة سميت بذلك لتشريق لحوم الضحايا والهدايا وهي الأيام المعدودات التي رخص للحاج أن يتعجل منها في يومين

Mas'alah: What is the scholarly consensus on the days of Tashriq?

Al-Istidhkar, p. 1708

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

ولا خلاف بين العلماء في أيام التشريق أنها أيام منى وأنها الأيام المعدودات

Mas'alah: What is the disagreement about the 'known days' (al-ayyam al-ma'lumat)?

Al-Istidhkar, p. 1708

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

وإنما اختلفوا في الأيام المعلومات على قولين أحدهما أنها أيام العشر وهو قول بن عباس وبه قال الشافعي والثاني أنها يوم النحر ويومان بعده من أيام التشريق وهو قول علي وبن عمر وسنبين ذلك في كتاب الضحايا إن شاء الله ومما يدلك على أن أيام منى ثلاثة أيام قول العرجي (ما نلتقي إلا ثلاث منى ... حتى يفرق بيننا النفر) وقول عروة بن أذينة (نزلوا ثلاث منى منزل غبطة ... وهم على سفر لعمرك ماهموا) وقد ذكرنا الشواهد في هذا وفي اشتقاق منى في التمهيد ولم قيل لها منى قال بن الأنباري هو مشتق من منيت الدم إذا أصبته

Mas'alah: What is the meaning of the hadith that the days of Mina are days of eating, drinking, and remembrance of Allah?

Al-Istidhkar, p. 1709

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

وأما قوله صلى الله عليه وسلم في أيام منى إنها أيام أكل وشرب وذكر لله (عز وجل) فإن الأكل والشرب أنها أيام لا صيام فيها وأما الذكر فهو بمنى التكبير عند رمي الجمار وفي سائر الأمصار التكبير بإثر الصلاة وسيأتي موضع ذكره من هذا الكتاب إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: Where is the permitted place for slaughtering during Hajj and Umrah?

Al-Istidhkar, p. 1714

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Sacrificial Animals and Fidyah

وأما نحره في منزله في دار خالد بن أسيد فإن مكة كلها منحر ينحر منها حيث شاء في العمرة ومنى منحر في الحج

Mas'alah: Where is the place of sacrifice in Mina during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1718

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Sacrificial Animals and Fidyah

وأما نحره بمنى فهو المنحر عند الجميع في الحج

Mas'alah: Is it preferred to sacrifice before shaving the head on the Day of Sacrifice?

Al-Istidhkar, p. 1718

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

وأما تقديمه النحر قبل الحلق فهو الأولى عند الجميع وسيأتي في التقديم والتأخير فيما يفعل يوم النحر من عمل الحج وما للعلماء في ذلك من المذاهب في موضعه من هذا الكتاب إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on standing with the hady at Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1719

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Sacrificial Animals and Fidyah

عر ووقف به بعرفة قال أبو عمر قد تقدم في الحديث

Mas'alah: What is the historical origin of covering the Kaaba?

Al-Istidhkar, p. 1721

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

قال أبو عمر كانت الكعبة تكسى من زمن تبع وي

Mas'alah: What is the virtue of covering the Kaaba and how did Ibn Umar act regarding his sacrificial animals?

Al-Istidhkar, p. 1721

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

قال إن أول من كسى الكعبة تبع الحميري وكسوتها من الفضائل المتقرب بها إلى

الله (عز وجل) ومن كرائم الصدقات فلهذا كان بن عمر يكسو بدنه الجلل والقباطي والحلل فيجمل بذلك بدنه لأن ما كان لله تعالى فتعظيمه وتجميله من تعظيم شعائر الله تعالى ثم يكسوها الكعبة فيحصل على فضلين وعملين من أعمال البر رفيعين فلما كسا الأمراء الكعبة وحالوا بين الناس وكسوتها تصدق بن عمر حينئذ بجلال بدنه لأنه شيء أخرجه لله تعالى من ماله وما خرج لله تعالى فلا عودة فيه وأما تركه تجليل بدنه إلى يوم التروية في حين رواحه إلى عرفة فذلك والله أعلم لأنه شيء قصد به

Mas'alah: What did early scholars say about eating from fidyah and the penalty for hunting?

Al-Istidhkar, p. 1726

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Sacrificial Animals and Fidyah

ذكر بن أبي شيبة قال حدثنا بن علية قال حدثنا يزيد بن زريع عن ليث عن عطاء وطاوس ومجاهد أنهم كانوا يقولون لا يؤكل من الفدية ولا من جزاء الصيد

Mas'alah: What is the chapter on the sacrificial animal of a Muhrim who has intercourse with his wife?

Al-Istidhkar, p. 1728

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Invalidation of Hajj and Its Consequences

(48 – باب هدي المحرم إذا أصاب أهله)

Mas'alah: What did the Companions rule regarding a pilgrim who has intercourse with his spouse while in ihram for Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1728

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Invalidation of Hajj and Its Consequences

819 - مالك أنه بلغه أن عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وأبا هريرة سئلوا عن رجل أصاب أهله وهو محرم بالحج فقالوا ينفذان يمضيان لوجههما حتى يقضيا حجهما ثم عليهما حج قابل والهدي قال وقال علي بن أبي طالب وإذا أهلا بالحج من عام قابل تفرقا حتى يقضيا حجهما

Mas'alah: What is the ruling on a pilgrim who has intercourse with his wife while in ihram according to Sa'id ibn al-Musayyab?

Al-Istidhkar, p. 1728

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Invalidation of Hajj and Its Consequences

820 - مالك عن يحيى بن سعيد أنه سمع سعيد بن المسيب يقول ما ترون في رجل وقع بامرأته وهو محرم فلم يقل له القوم شيئا فقال سعيد إن رجلا وقع بامرأته وهو محرم فبعث إلى المدينة يسأل عن ذلك فقال بعض الناس يفرق بينهما إلى عام قابل فقال سعيد بن المسيب لينفذا لوجههما فليتما حجهما الذي أفسداه فإذا فرغا رجعا فإن أدركهما حج قابل فعليهما الحج والهدي ويهلان من حيث أهلا بحجهما الذي أفسدا ويتفرقان حتى يقضيا حجهما قال مالك يهديان جميعا بدنة بدنة

Mas'alah: What is the consensus on the prohibition of sexual intercourse during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1728

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Invalidation of Hajj and Its Consequences

قال أبو عمر قال الله (عز وجل) (الحج أشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج) البقرة 197 وأجمع علماء المسلمين على أن وطء النساء على الحاج حرام من حين يحرم حتى يطوف طواف الإفاضة وذلك لقوله تعالى (فلا رفث) البقرة 197 والرفث في هذا الموضع الجماع عند جمهور أهل العلم بتأويل القرآن وقد قيل غير ذلك

Mas'alah: What is the correct interpretation of 'rafath' in the Hajj verse?

Al-Istidhkar, p. 1729

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Invalidation of Hajj and Its Consequences

والصواب عندهم ما ذكرت لك في تأويل الرفث في هذه الآية

Mas'alah: What is the disagreement on intercourse after Arafah but before stoning the Jamrah?

Al-Istidhkar, p. 1729

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Invalidation of Hajj and Its Consequences

واختلفوا فيمن وطىء أهله بعد عرفة وقبل رمي جمرة العقبة وفيمن وطىء قبل الإفاضة أيضا وسنذكر ذلك فيما بعد إن شاء الله

Mas'alah: Did Malik retract his ruling on intercourse after Arafah and before stoning the Jamrah?

Al-Istidhkar, p. 1729

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Invalidation of Hajj and Its Consequences

وروى بن أبي حازم وأبو مصعب عن مالك أنه رجع عن قوله في الموطأ فيمن وطىء بعد الوقوف بعرفة وقبل رمي الجمرة أن حجه يفسد بوطئه ذلك وقال ليس عليه إلا العمرة والهدي وحجه تام كمن وطىء بعد رمي الجمرة سواء قال أبو مصعب إن وطىء بعد طلوع الفجر من ليلة النحر فعليه الفدية والهدي وإن كان قبل طلوع الفجر فقد فسد حجه

Mas'alah: What is Ibn al-Qasim's ruling on intercourse after sunset on the Day of Sacrifice?

Al-Istidhkar, p. 1729

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Invalidation of Hajj and Its Consequences

وفي الأسدية لابن القاسم إن يطأ بعد مغيب الشمس يوم النحر فحجه تام رمى الجمرة أو لم يرم وقد تقصينا الاختلاف في ذلك عن مالك وأصحابه في كتب اختلافهم

Mas'alah: What is the ruling of al-Thawri on a pilgrim who has intercourse with his wife?

Al-Istidhkar, p. 1730

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Invalidation of Hajj and Its Consequences

وقال الثوري إذا جامع المحرم امرأته أفسد حجه وحجها وعليه بدنة وعليها أخرى

فإن لم تكن بدنة أخرى كل واحد منهما شاة ثم يمضيان في حجهما فإذا فرغا من حجهما حلا وعليهما الحج من قابل ولا ينزلان بذلك المكان الذي تواقعا فيه إلا وهما مهلان ثم يفترقا من ذلك المكان ولا يجتمعان حتى يفرغا من حجهما لا يكونان في محمل ولا فسطاط

Mas'alah: What is the ruling of Abu Hanifah on a pilgrim who has intercourse before and after standing at Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1730

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Invalidation of Hajj and Its Consequences

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد إذا جامع المحرم امرأة قبل الوقوف بعرفة كان على كل واحد منهما شاة يذبحها ويتصدقا بلحمها ويقضيا حجهما مع الناس وعليهما الحج من قابل ولا يفترقان فإن جامع بعد الوقوف بعرفة فعليه بدنة ويجزئه شاة ولا حج عليه

Mas'alah: What constitutes invalidating intercourse during hajj and umrah according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 1730

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Invalidation of Hajj and Its Consequences

وقال مالك الذي يفسد الحج والعمرة التقاء الختانين وإن لم يكن ماء دافق قال ولو قبل امرأته ولم يكن من ذلك ماء دافق لم تكن عليه في القبلة إلا الهدي

Mas'alah: What actions besides intercourse invalidate hajj according to Malik and other scholars?

Al-Istidhkar, p. 1731

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Invalidation of Hajj and Its Consequences

هذا كله قوله في الموطأ وجملة مذهبه عند أصحابه أنه من لمس فقبل فأنزل أو تابع النظر فأنزل فقد فسد حجه وقال الأوزاعي إن لمس فأنزل أو وطىء دون الفرج فأنزل فقد أفسد حجه وقال عبد الله بن الحسن إذا لمس فأنزل فقد أفسد حجه قال عبيد وإن نظر فأنزل لم يفسد حجه

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on what invalidates hajj from sexual acts?

Al-Istidhkar, p. 1731

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Invalidation of Hajj and Its Consequences

وقال الشافعي الذي يفسد الحج من الجماع ما يوجب الحد وذلك أن تغيب الحشفة ويلتقي الختانان لا يفسده شيء غير ذلك قال وإن جامع دون الفرج فأحب إلي أن ينحر بدنة ويجزئه شاة قال وكذلك كل ما تلذذ من امرأته من قبلة أو مباشرة أو غيرها أجزأه الدم قال ويكفي المرأة إذا تلذذت بالرجل كما يكفي الرجل وبذلك كله قال أبو ثور

Mas'alah: What is Abu Hanifah's view on what invalidates hajj?

Al-Istidhkar, p. 1731

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Invalidation of Hajj and Its Consequences

وقال أبو حنيفة لا يفسد الحج إلا أن ينزل

Mas'alah: What is the evidence for what invalidates Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1731

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Invalidation of Hajj and Its Consequences

قال أبو عمر حجة من لم ير فساد الحج إلا بالوطء في الفرج القياس على ما أجمعوا عليه من وجوب الحد وعلة من جعل الإفساد في الفرج وفي غير الفرج القياس على ما أجمعوا عليه من الغسل واتفقوا فيمن قبل وهو محرم

Mas'alah: Does the ruling on hunting and clothing during Hajj apply to intercourse?

Al-Istidhkar, p. 1732

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Invalidation of Hajj and Its Consequences

قال أبو عمر أحكام الحج في قتل الصيد ولبس الثياب وغير ذلك يستوي فيه الخطأ والعمد فكذلك يجب أن يكون الوطء في الحج والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on a couple who have intercourse and invalidate their Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1732

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Invalidation of Hajj and Its Consequences

قال مالك من وطىء امرأته فأفسد حجته فإنهما يحجان من قابل فإذا أهلا تفرقا من حيث أحرما وقال الثوري والشافعي يفترقا من حيث أفسدا الحجة الأولى وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد لا يفترقان

Mas'alah: What are the opinions of the Companions on separation after invalidating Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1733

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Invalidation of Hajj and Its Consequences

قال أبو عمر الصحابة (رضي الله عنهم) على قولين في هذه المسألة أحدهما يفترقان من حيث أحرما والآخر يفترقان من حيث أفسدا الحج وليس على أحد منهم لا يفترقان واختلف التابعون في ذلك فبعضهم قالوا لا يفترقان

Mas'alah: What is Malik's ruling on one who misses Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1734

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prevention (Ihsar) and Missed Hajj

قال مالك من فاته الحج يحلل بعمل عمرة وعليه الحج من قابل وهو قول الثوري والشافعي وأحمد وإسحاق وأبي ثور

Mas'alah: What is the ruling on one who enters ihram for Hajj before the months of Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1735

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Stipulations and Revocation of Ihram

وقد اختلف العلماء فيمن أحرم بالحج قبل أشهر الحج فمنهم من ألزمه ذلك منهم مالك لقوله عز وجل (أوفوا بالعقود) المائدة 1 على أن الاختيار عنده أن لا يفعل ومنهم من جعل إحرامه عمرة كمن أحرم بالظهر قبل الزوال

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about one who has intercourse before ifadah?

Al-Istidhkar, p. 1735

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Invalidation of Hajj and Its Consequences

823 - مالك عن أبي الزبير المكي عن عطاء بن أبي رباح عن عبد الله بن عباس أنه سئل عن رجل وقع بأهله وهو بمنى قبل أن يفيض فأمره أن ينحر بدنة

Mas'alah: What was Malik's preferred opinion on intercourse before ifadah?

Al-Istidhkar, p. 1736

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Invalidation of Hajj and Its Consequences

قال مالك وذلك أحب ما سمعت إلي في ذلك

Mas'alah: How many scholarly opinions exist on intercourse before ifadah?

Al-Istidhkar, p. 1736

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Invalidation of Hajj and Its Consequences

قال أبو عمر كان مالك (رحمه الله) قد سمع الاختلاف في ذلك وهو ثلاثة أقوال

Mas'alah: What is the first opinion on intercourse after stoning but before ifadah?

Al-Istidhkar, p. 1736

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Invalidation of Hajj and Its Consequences

أحدها قول مالك هذا من وطىء بعد الجمرة قبل الإفاضة فعليه عمرة وهدي وهو قول عكرمة وبه قال ربيعة وفيه رواية عن بن عباس وإليه ذهب أحمد بن حنبل فيما ذكر عنه الأثرم

Mas'alah: What is the ruling on sexual intercourse after stoning the Jamrah but before Tawaf al-Ifadah in Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1736

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Invalidation of Hajj and Its Consequences

وقال الحسن البصري وبن شهاب الزهري وهو معنى قول عمر بن الخطاب فيمن رمى جمرة العقبة أنه قد حل له كل ما حرم عليه إلا النساء والطيب

Mas'alah: What is the ruling on sexual intercourse after stoning the Jamrah but before Tawaf al-Ifadah in Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1737

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Invalidation of Hajj and Its Consequences

وإلى هذا ذهب إسماعيل بن إسحاق القاضي وأبو الفرج عمرو بن محمد المالكي

قالا من وطىء قبل الإفاضة فسد حجه سواء كان قبل رمي الجمرة أو بعده لأن وطء النساء عليه حرام حتى يطوف طواف الإفاضة المفترض عليه وقد ذكرنا فيما تقدم رواية أبي حازم وأبي مصعب فيمن وطىء بعد يوم النحر قبل رمي الجمرة وذكرنا الإجماع فيمن وطىء قبل الوقوف بعرفة

Mas'alah: What is the ruling on the Hady for hunting violations according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 1738

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Sacrificial Animals and Fidyah

قال مالك وذلك أحب ما سمعت إلي في ذلك لأن الله تبارك وتعالى يقول في كتابه (يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم هديا بالغ الكعبة أو كفارة طعام مساكين أو عدل ذلك صياما) المائدة 95 فمما يحكم به في الهدي شاة وقد سماها الله هديا وذلك الذي لا اختلاف فيه عندنا وكيف يشك أحد في ذلك وكل شيء لا يبلغ أن يحكم فيه ببعير أو بقرة فالحكم فيه شاة وما لا يبلغ أن يحكم فيه بشاة فهو كفارة من صيام أو إطعام مساكين

Mas'alah: What did Aisha and Ibn Umar say about the sacrificial animal for tamattu'?

Al-Istidhkar, p. 1738

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Sacrificial Animals and Fidyah

ذكر سنيد عن هشيم قال أخبرنا يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد عن عائشة وبن

عمر أنهما قالا (فما استيسر من الهدي) البقرة 196 الناقة ثم الناقة والبقرة دون البقرة وكان بن عمر يقول الصيام للمتمتع أحب إلي من الشاة رواه وبرة بن عبد الرحمن وعطاء عن بن عمر

Mas'alah: What did Amrah bint Abd al-Rahman do when she entered Mecca on the day of Tarwiyah?

Al-Istidhkar, p. 1739

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Sacrificial Animals and Fidyah

829 - مالك عن عبد الله بن أبي بكر أن مولاة لعمرة بنت عبد الرحمن يقال لها رقية أخبرته أنها خرجت مع عمرة بنت عبد الرحمن إلى مكة قالت فدخلت عمرة مكة يوم التروية وأنا معها فطافت بالبيت وبين الصفا والمروة ثم دخلت صفة المسجد فقالت أمعك مقصان فقلت لا فقالت فالتمسيه لي فالتمسته حتى جئت به فأخذت من قرون رأسها فلما كان يوم النحر ذبحت شاة قال أبو عمر ليس في هذا الخبر ما يحتاج إلى القول لأن الشاة دون الحلاب لا خلاف في ذلك وإنما أدخل مالك هذا الحديث شاهدا على ما استيسر من الهدي شاة لأن المتمتع قد فرض الله عليه ما استيسر من الهدي لقوله (عز وجل) (فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر من الهدي) البقرة 196 وعمرة كانت متمتعة لا شك فيه وللمتمتع أن يؤخر الذبح إلى يوم النحر وفي أخذ عمرة من قرون رأسها في المسجد دليل على طهارة شعر الإسلام وعلى هذا جمهور العلماء في طهارة شعور بني آدم وقد كان للشافعي فيه قول رجع عنه إلى ما عليه الجمهور بدليل حلق رسول الله صلى الله عليه وسلم شعر رأسه في حجته وأنه أعطاه أبا طلحة وغيره ولو كان نجسا ما وهبه لهم ولا ملكهم إياه وأما قوله (من قرون رأسها) فالقرون هنا الضفائر ويستحب أن تأخذ المرأة من

كل ضفيرة قدرا ممكنا فتعم بالتقصير ضفائرها وإن لم تفعل جزا عنها أقل ما يقع عليه اسم تقصير من شعرها

Mas'alah: Where must a sacrificial animal for hunting expiation be slaughtered?

Al-Istidhkar, p. 1742

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Sacrificial Animals and Fidyah

قال مالك والذي يحكم عليه بالهدي في قتل الصيد أو يجب عليه هدي في غير ذلك فإن هديه لا يكون إلا بمكة كما قال الله تبارك وتعالى (هديا بالغ الكعبة) وأما ما عدل به الهدي من الصيام أو الصدقة فإن ذلك يكون بغير مكة حيث أحب صاحبه أن يفعله فعلة

Mas'alah: What is the scholarly consensus on the meaning of 'hadyan baligha al-ka'bah'?

Al-Istidhkar, p. 1743

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Sacrificial Animals and Fidyah

قال أبو عمر أجمع العلماء أن الكعبة البيت الحرام وهو البيت العتيق لا يجوز لأحد فيه ذبح ولا نحر وكذلك المسجد الحرام فدل ذلك على أن معنى قوله (عز وجل) (هديا بالغ الكعبة) أنه أراد الحرم يعني مساكين الحرم أو أراد مكة لمساكينها رفقا بجيران بيت الله وإحسانا إليهم وهم أهل الحرم على هذين القولين العلماء في قول الله عز وجل (هديا بالغ الكعبة) وأما قوله (عز وجل) (ففدية من صيام أو صدقة أو نسك) البقرة 196 فليس ذلك عند أكثر العلماء وسنذكر ما لهم في ذلك كله إن

شاء الله (عز وجل)

Mas'alah: Where should substitute fasting or charity for hady be performed?

Al-Istidhkar, p. 1743

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Sacrificial Animals and Fidyah

وأما قوله (وأما ما عدل به الهدي من الصيام والصدقة فإنه يكون بغير مكة حيث أحب صاحبه أن يفعله فعله) فلا خلاف في الصيام أن يصوم حيث شاء لأنه لا منفعة في ذلك لأهل الحرم ولا لأهل مكة وأما الصدقة فلا تكون عند الشافعي والكوفيين إذا كانت بدلا من جزاء الصيد إلا بمكة لأهلها حيث يكون النحر

Mas'alah: What did the Prophet say about the entire area of Arafah and Muzdalifah being a standing place?

Al-Istidhkar, p. 1745

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

834 - مالك أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عرفة كلها موقف وارتفعوا عن بطن عرنة والمزدلفة كلها موقف وارتفعوا عن بطن محسر

Mas'alah: What did Abdullah ibn al-Zubayr say about the standing places at Arafah and Muzdalifah?

Al-Istidhkar, p. 1745

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

835 – مالك عن هشام بن عروة عن عبد الله بن الزبير أنه كان يقول اعلموا أن عرفة كلها موقف إلا بطن عرنة وأن المزدلفة كلها موقف إلا بطن محسر

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on Arafah and Muzdalifah?

Al-Istidhkar, p. 1745

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

قال أبو عمر هذا الحديث يتصل من حديث جابر وبن عباس وعلي بن أبي طالب وقد ذكرنا طرقه في التمهيد وأكثرها ليس فيها ذكر بطن عرنة وإسناده صحيح عند الفقهاء وهو محفوظ من حديث أبي هريرة

Mas'alah: What is the ruling on one who departs from Urana?

Al-Istidhkar, p. 1746

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

وروي عن بن عباس قال من أفاض من عرنة فلا حج له

Mas'alah: What is the ruling on hastening in the valley of Muhassir?

Al-Istidhkar, p. 1746

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أسرع السير في بطن محسر أخبرنا عبد

الله بن محمد قال حدثني أحمد بن جعفر قال حدثني عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثني أبي قال حدثني وكيع قال حدثني سفيان

عن أبي الزبير عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم أوضع في وادي محسر قال أبو عمر الإيضاع سرعة السير وسنذكر في الباب بعد هذا حكم من لم يقف بالمزدلفة ومن لم يبت بها وما للعلماء في ذلك من المذاهب بعد ذكر مذاهبهم فيمن فاته الوقوف بعرفة بحول الله تعالى قال مالك قال الله تبارك وتعالى (فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج) البقرة 197 قال فالرفث إصابة النساء والله أعلم قال الله تبارك وتعالى (أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم) البقرة 187 قال والفسوق الذبح للأنصاب والله أعلم قال الله تبارك وتعالى (أو فسقا أهل لغير الله به) الأنعام 145 قال والجدال في الحج أن قريشا كانت تقف عند المشعر الحرام بالمزدلفة بقزح وكانت العرب وغيرهم يقفون بعرفة فكانوا يتجادلون يقول هؤلاء نحن أصوب ويقول هؤلاء نحن أصوب فقال الله تعالى ولكل أمة جعلنا منسكا هم ناسكوه فلا ينازعنك في الأمر وادع إلى ربك إنك لعلى هدى مستقيم) الحج 67 فهذا الجدال فيما نرى والله أعلم وقد سمعت ذلك من أهل العلم قال أبو عمر أما الرفث ها هنا فهو مجامعة النساء عند أكثر العلماء وأما الفسوق والجدال فقد اختلف فيه قرأت على أبي عبد الله محمد بن عبد الملك أن عبد الله بن مسرور حدثهم قال حدثني يحيى بن مسكين قال حدثني محمد بن عبد الله بن سنجر الجرجاني قال حدثني محمد بن يوسف الفريابي وقبيصة قالا حدثني سفيان الثوري قال حدثني خصيف عن مقسم عن بن عباس قال الرفث الجماع والفسوق المعاصي والجدال أن تماري صاحبك حتى تغضبه قال وحدثني الفريابي قال حدثني بن عيينة عن بن طاوس عن أبيه عن بن عباس في قوله تعالى (فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج) قال الرفث الذي ذكرها هنا ليس

بالرفث الذي ذكر في المكان الآخر ولكنه التعريض بذكر الجماع قال بن سنجر وحدثني أبو نعيم قال حدثني الأعمشي قال حدثني زيد بن الحصين عن رفيع أبي العالية قال خرجنا مع بن عباس حجاجا فأحرم واحد منا ثم نزل يسوق الإبل وهو يرتجز ويقول

(وهن يمشين بنا هميسا ... إن تصدق الطير ننك لميسا) فقلت يا بن عباس ألست محرما قلت بلى قلت فهذا الكلام الذي تكلمت به قال إنه لا يكون الرفث إلا ما واجهت به النساء وليس معنا نساء وقال بن سنجر حدثني يعلى بن عبيد وأحمد بن خالد الذهبي قالا حدثني محمد بن إسحاق عن نافع عن بن عمر قال الرفث جماع النساء والفسوق ما أصاب من محارم الله تعالى من صيد أو غيره والجدال السباب والمشاتمة وقال مجاهد مثل ذلك في الرفث والفسوق وقال في الجدال قد استقام أمر الحاج فلا يتجادل في أمر الحج هذه رواية خصيف وبن جريج وعبد الكريم عن مجاهد وروى سالم الأفطس عن مجاهد وسعيد بن جبير قال الرفث المجامعة والفسوق جميع المعاصي والجدال أن تماري صاحبك وكذلك روى أبو يحيى القتات عن مجاهد روى الثوري عن الأعمش قال الرفث الجماع والفسوق السباب والجدال المراء ورواه بن وهب عن يزيد عن نافع عن بن عمر قال الجدال السباب والمراء والخصومات والرفث إتيان النساء والتكلم بذلك الرجال والنساء فيه سواء والفسوق المعاصي في الحرم وعن محمد بن كعب وبن شهاب مثله إلا أنهما قالا الفسوق المعاصي

Mas'alah: What is the hadith of Urwah ibn Mudarris about completing Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1753

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

أحمد بن شعيب قال أخبرنا إسماعيل بن مسعود قال حدثني خالد عن شعبة عن عبد الله بن أبي السفر قال سمعت الشعبي يقول حدثني عروة بن مضرس بن أوس بن حارثة بن لام قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم بجمع فقلت هل لي من حج فقال من صلى معنا هذه الصلاة ومن وقف معنا هذا الموقف حتى نفيض وأفاض قبل ذلك من عرفات ليلا أو نهارا فقد تم حجه وقضى تفثه

Mas'alah: What is the narration of Urwah ibn Mudarris about arriving at Arafah at night?

Al-Istidhkar, p. 1753

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

حدثني عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني أحمد بن زهير قال حدثني أبو نعيم قال حدثني زكريا بن أبي زائدة عن عامر قال حدثني عروة بن مضرس بن أوس بن حارثة بن لام أنه حج على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يدرك الناس إلا ليلا وهو بجمع فانطلق إلى عرفات ليلا فأفاض منها ثم رجع إلى جمع فأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أعملت نفسي وأنصبت راحلتي فهل لي من حج فقال من صلى معنا الغداة بجمع ووقف معنا حتى نفيض وقد أفاض من عرفات قبل ذلك ليلا أو نهارا فقد تم حجه وقضى تفثه

Mas'alah: What is the ruling on completing Hajj for one who stands at Arafat and prays at Muzdalifah?

Al-Istidhkar, p. 1753

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثني محمد بن بكر قال حدثني أبو داود قال حدثني مسدد قال حدثني يحيى بن سعيد عن إسماعيل قال حدثني عامر قال أخبرني عروة بن مضرس الطائي قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالموقف يعني بجمع فقلت جئت يا رسول الله من جبلي طيء أكلت مطيتي وأتعبت نفسي والله ما تركت من جبل إلا وقفت عليه فهل لي من حج فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أدرك معنا هذه الصلاة وأتى عرفات من قبل ذلك ليلا أو نهارا فقد تم حجه وقضى تفثه

Mas'alah: What is the meaning of 'daytime' in the hadith of Urwa ibn Mudarris?

Al-Istidhkar, p. 1753

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

وأجمعوا على أن المراد بقوله في هذا الحديث نهارا لم يرد به ما قبل الزوال فكان ذلك بيانا شافيا

Mas'alah: What is the meaning of 'night or day' in the hadith of Urwa ibn Mudarris?

Al-Istidhkar, p. 1754

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

وقال إسماعيل بن إسحاق إنما في حديث عروة بن مضرس إعلام منه صلى الله عليه وسلم أن الوقوف بالنهار لا يضره إن فاته لأنه لما قيل ليلا أو نهارا والسائل يعلم أنه إذا وقف بالنهار فقد أدرك الوقوف بالليل فأعلم أنه إذا وقف بالليل وقد فاته الوقوف بالنهار أن ذلك لا يضره وأنه قد تم حجه لا أنه أراد بهذا القول أن يقف بالنهار دون الليل

Mas'alah: What is the consensus on the standing at Muzdalifah being a sunnah?

Al-Istidhkar, p. 1755

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

وقال مالك والثوري وأبو حنيفة والشافعي وأبو ثور وأحمد وإسحاق الوقوف بالمزدلفة من سنن الحج المؤكدة وليس من فروضها

Mas'alah: What is the ruling for the sick and weak who leave Muzdalifah early?

Al-Istidhkar, p. 1755

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

قالوا وإن كان مريضا أو ضعيفا أو غلاما صغيرا فتقدموا بالليل من المزدلفة فلا شيء عليهم

Mas'alah: Is the obligation the same for the weak and the strong in Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1756

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

والفرض على الضعيف والقوي سواء ولكنه ناظر لموضع الفضل وتعليم الناس وقدم ضعفة أهله لأنه كان مباحا لهم

Mas'alah: Is attending the Fajr prayer at Muzdalifah an obligatory part of Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1756

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Obligatory Acts (Wajibat) and Blood Sacrifice

فلو كان حضور الصلاة معه (عليه السلام) من صلب الحج وفرائضه ما أجزأه فلم يبق إلا أن مشاهدة الصلاة بجمع سنة حسنة وسنن الحج تجبر بالدم إذا لم يفعلها من عليه فعلها

Mas'alah: Does the verse about remembering Allah at al-Mash'ar al-Haram make staying at Muzdalifah obligatory?

Al-Istidhkar, p. 1756

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Obligatory Acts (Wajibat) and Blood Sacrifice

وأما احتجاجهم بقول الله (عز وجل) (فإذا أفضتم من عرفات فاذكروا الله عند المشعر الحرام) البقرة 198 وقولهم إن هذه الآية تدل على أن عرفات والمزدلفة جميعا من فروض الحج فليس بشيء لأن الإجماع منعقد على أنه لو وقف بالمزدلفة

أو بات فيها بعض الليل ولم يذكر الله على أن حجه تام فدل على أن الذكر بها مندوب إليه وإذا لم يكن الذكر المنصوص عليه من أيام الحج فالمبيت والوقوف أحرى بذلك إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on one who stands at Arafah while unconscious?

[Al-Istidhkar, p. 1756]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

واختلف الفقهاء في الذي يقف بعرفة مغمى عليه فقال مالك إذا أحرم ثم أغمى عليه ووقف به مغمي عليه فحجه تام ولا دم عليه

Mas'alah: What are the three essential acts of Hajj according to al-Shafi'i?

[Al-Istidhkar, p. 1756]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

قال الشافعي عمل الحج ثلاثة أشياء أن يحرم وهو يعقل ويدخل عرفة في

Mas'alah: What is Malik's view on the validity of standing at Arafah before or after?

[Al-Istidhkar, p. 1757]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

وهو قول مالك

Mas'alah: What is the ruling on a child or slave who reaches puberty or is freed before standing at Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1759

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Hajj with Minors and Guardianship

واختلف الفقهاء في الصبي المراهق والعبد يحرمان بالحج ثم يحتلم هذا ويعتق هذا قبل الوقوف بعرفة فقال مالك وأصحابه برفض تجديد الإحرام ويتماديان على إحرامهما ولا يجزيهما حجهما ذلك عن حجة الإسلام وقال أبو حنيفة وأصحابه إذا أحرم الصبي والعبد بالحج فبلغ الصبي وعتق العبد قبل الوقوف بعرفة أنهما يستأنفان الإحرام ويجزيهما عن حجة الإسلام وعلى العبد دم لتركه الميقات وليس على الصبي دم وقال الشافعي إذا أحرم الصبي ثم بلغ قبل الوقوف بعرفة فوقف بها محرما أجزاه من حجة الإسلام وكذلك العبد إذا أحرم ثم عتق قبل الوقوف بعرفة فوقف بها محرما أجزاه من حجة الإسلام ولم يحتج إلى تجديد إحرام واحد منهما قال ولو أعتق العبد بمزدلفة أو بلغ الصبي بها فرجعا إلى عرفة بعد العتق والبلوغ فأدركا بها قبل طلوع الفجر جزت عنهما من حجة الإسلام ولم يكن عليهما دم ولو احتاطا فأهرقا كان أحب إلي قال وليس ذلك بالبين عندي قال أبو عمر قال بهذه الأقوال الثلاثة جماعة من التابعين وفقهاء المسلمين وحجة مالك أمر الله (عز وجل) كل من دخل في حج أو عمرة فإتمامه حجه تطوعا كان أو فرضا لقوله (عز وجل) (وأتموا الحج والعمرة لله) البقرة 196 ومن رفض إحرامه فلم يتم حجه ولا عمرته وحجة أبي حنيفة أن الحج الذي كان فيه لما لم يكن يجزئ عنه ولم يكن الفرض لازما له حين أحرم به ثم لزمه حين بلغ استحال أن يشتغل عن فرض قد تعين عليه بنافلة ويعطل فرضه كمن دخل في نافلة فقامت عليه المكتوبة فخشي فوتها قطع النافلة ودخل في المكتوبة

فأحرم لها وكذلك الحج عنده يلزمه أن يجدد الإحرام له لأنه لم يكن للفريضة وإنما وجب على العبد لأنه مكلف يلزمه العبادات ويجزيه حجه عند بعض الناس

والجمهور متفقون أن العبد لا يدخل الحرم إلا محرما والصبي غير مكلف فلا يلزمه الإحرام ولا غيره فافترقا لهذه العلة واحتج الشافعي في إسقاط النية بأنه جائز لكل من نوى بإهلاله الإحرام أن يصرفه إلى ما شاء من حج أو عمرة لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أصحابه المهلين بالحج أن يفسخوه في عمرة وبقول علي وأبي موسى أهللنا بإهلال كإهلال النبي صلى الله عليه وسلم يريد أن إهلالهما على إهلاله كائنا ما كان يدل على أن النية في الإحرام ليست كالنية في الصلاة

Mas'alah: What did Ibn Umar do regarding sending his family ahead from Muzdalifah to Mina?

Al-Istidhkar, p. 1760

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

839 - مالك عن نافع عن سالم وعبيد الله ابني عبد الله بن عمر أن أباهما عبد الله بن عمر كان يقدم أهله وصبيانه من المزدلفة إلى منى حتى يصلوا الصبح بمنى ويرموا قبل أن يأتي الناس

Mas'alah: What did Asma bint Abi Bakr do regarding arriving at Mina before dawn?

Al-Istidhkar, p. 1760

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

840 – مالك عن يحيى بن سعيد عن عطاء بن أبي رباح أن مولاة لأسماء بنت أبي بكر أخبرته قالت جئنا مع أسماء ابنة أبي بكر منى بغلس قالت فقلت لها لقد جئنا منى بغلس فقالت قد كنا نصنع ذلك مع من هو خير منك

Mas'alah: What is the ruling on praying Fajr at Muzdalifah and proceeding to Mina?

Al–Istidhkar, p. 1761

Index: Kitab al–Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

كانت ترى أسماء بنت أبي بكر بالمزدلفة تأمر الذي يصلي لها ولأصحابها الصبح يصلي لهم الصبح حين يطلع الفجر ثم تركب فتسير إلى منى ولا تقف

Mas'alah: How did Ibn Umar send his weak family ahead from Muzdalifah?

Al–Istidhkar, p. 1761

Index: Kitab al–Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

قال وأخبرنا معمر عن الزهري عن سالم أن بن عمر كان يقدم ضعفة أهله يقفون عند المشعر الحرام بليل فيذكرون الله ما بدا لهم ثم يدفعون منهم من يأتي منى لصلاة الصبح ومنهم من يأتي بعد ذلك وأولهم ضعفاء أهله ويقول أذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك

Mas'alah: What did Ibn Umar command regarding stoning the Jamrah before the people arrived?

Al-Istidhkar, p. 1761

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

قال وأخبرنا معمر عن أيوب عن نافع قال بعثني بن عمر في ضعفة أهله فرمينا الجمرة قبل أن يأتينا الناس

Mas'alah: Who among the weak did the Prophet send ahead from Muzdalifah to Mina?

Al-Istidhkar, p. 1761

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

قال وأخبرنا بن عيينة عن عبيد الله بن أبي يزيد قال سمعت بن عباس يقول كنت ممن قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من ضعفة أهله في التعجل من المزدلفة إلى منى

Mas'alah: What does Abu Umar say about those who disagree with the ruling on departing from Muzdalifah?

Al-Istidhkar, p. 1762

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

قال أبو عمر أظنهم لم يسمعوا بهذه الآثار والله أعلم

Mas'alah: What is the hadith about Sawda bint Zam'ah departing early from Muzdalifah?

Al-Istidhkar, p. 1762

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

وروى معمر عن أيوب عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة قالت كانت سودة بنت زمعة امرأة ثقيلة ثبطة فأستأذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم في أن تدلج من جمع فأذن لها قالت عائشة وددت أني كنت استأذنته

Mas'alah: What did Aisha say about departing from Muzdalifah?

Al-Istidhkar, p. 1762

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

وكانت تقول ليس الإدلاج من المزدلفة إلا لمن أذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the definition of al-Mash'ar al-Haram?

Al-Istidhkar, p. 1762

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

ومعمر عن الزهري عن سالم عن بن عمر قال المشعر الحرام المزدلفة كلها

Mas'alah: What did the Prophet command Umm Salamah regarding the day of sacrifice?

Al-Istidhkar, p. 1762

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

قال معمر وأخبرني هشام بن عروة عن أبيه قال أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أم سلمة أن تصبح بمكة يوم النحر وكان يومها

Mas'alah: Does the hadith of Umm Salamah indicate that stoning the jamrah can be done before Fajr?

[Al-Istidhkar, p. 1763]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

ويدل حديث أم سلمة على أن رمي الجمرة بمنى قبل الفجر لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرها أن تصبح بمكة يوم النحر وهذا لا يكون إلا وقد رميت الجمرة بمنى ليلا قبل الفجر والله أعلم

Mas'alah: Did the Prophet stand at al-Mash'ar al-Haram after Fajr and depart before sunrise?

[Al-Istidhkar, p. 1763]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

وأجمع العلماء على أن النبي (عليه السلام) وقف بالمشعر الحرام بعد ما صلى الفجر ثم دفع قبل طلوع الشمس

Mas'alah: How did the Prophet change the timing of departure from Arafat and Muzdalifah?

[Al-Istidhkar, p. 1763]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

وروى بن عيينة عن بن جريج عن محمد بن قيس بن مخرمة وعن بن طاوس عن أبيه أن أهل الجاهلية كانوا يدفعون من عرفة قبل غروب الشمس وكانوا يدفعون من المزدلفة قبل طلوع الشمس فأخر رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا وعجل هذا أخر الدفع من عرفة وعجل الدفع من المزدلفة مخالفا لهذا هدي المشركين

Mas'alah: When did the Prophet throw the Jamrat al-Aqabah on the Day of Sacrifice?

Al-Istidhkar, p. 1764

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

وأجمعوا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رمى يوم النحر في حجته جمرة العقبة بمنى يوم النحر بعد طلوع الشمس

Mas'alah: What did the Prophet command regarding stoning the jamarat after dawn?

Al-Istidhkar, p. 1765

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

ومن حديث بن أبي ذئب قال حدثني سعيد عن بن عباس قال بعثني النبي صلى الله عليه وسلم مع أهله وأمرني أن أرمي الجمرة بعد الفجر

Mas'alah: What is the evidence for stoning the jamrah before Fajr?

Al-Istidhkar, p. 1765

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

وأما من جوز رميها قبل الفجر فحجته حديث أم سلمة المتقدم ذكره

Mas'alah: What is the hadith of Umm Salamah about arriving in Makkah for Fajr prayer on the day of sacrifice?

Al-Istidhkar, p. 1765

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

وأخبرنا أحمد بن محمد قال حدثني أحمد بن الفضل قال حدثني محمد بن جرير قال حدثني أبو كريب قال حدثني أبو معاوية عن أبيه عن زينب بنت أبي سلمة عن أم سلمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرها أن توافي مكة صلاة الصبح يوم النحر

Mas'alah: What did Asma say about stoning the Jamrah at night during the Prophet's time?

Al-Istidhkar, p. 1766

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

قال أخبرني مخبر عن أسماء أنها رمت الجمرة قلت إنا رمينا الجمرة بليل قالت إنا كنا نصنع هذا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: How do scholars reconcile conflicting hadiths about the timing of stoning the Jamrah?

Al-Istidhkar, p. 1766

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

وقد عارض بعض أصحابنا هذا الحديث عن أسماء بحديث مالك في حديث هذا الباب عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر أنها كانت ترى أسماء بالمزدلفة تأمر الذي يصلي لها الصبح ولأصحابها يصلي لهم حين يطلع الفجر ثم تركب فتسير إلى منى ولا تقف

Mas'alah: How is the apparent contradiction about stoning at night resolved?

Al-Istidhkar, p. 1766

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

وأما الكلام فيمن فعل ذلك ورمى بليل فإنما يكون معارضا لو كانت الحجة لهم واحدة

Mas'alah: What is the preferred time for stoning Jamrat al-Aqabah?

Al-Istidhkar, p. 1766

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

وأجمعوا على أن الاختيار في رمي جمرة العقبة من طلوع الشمس إلى زوالها

Mas'alah: How did the Prophet pace his mount during the Hajj departure?

Al-Istidhkar, p. 1767

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

844 – مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أنه قال سئل أسامة بن زيد وأنا جالس معه كيف كان يسير رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع حين دفع قال كان يسير العنق فإذا وجد فجوة نص قال مالك قال هشام والنص فوق العنق

Mas'alah: What did Ibn Umar do in the valley of Muhassir during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1767

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

845 – مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يحرك راحلته في بطن محسر قدر رمية بحجر

Mas'alah: Where will the ruling on the two prayers at Muzdalifah be discussed?

Al-Istidhkar, p. 1768

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

وسيأتي حكم الصلاتين بالمزدلفة في موضعه إن شاء الله

Mas'alah: What did Ibn Umar do in the valley of Muhassir during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1768

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

وأما حديث مالك عن نافع أن بن عمر كان يحرك راحلته في بطن محسر قدر رمية

بحجر فإن فعله في ذلك مأخوذ من السنة

Mas'alah: What did the Prophet say to his companions in the valley of Muhassir?

Al-Istidhkar, p. 1768

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

وروى الثوري وغيره عن أبي الزبير عن جابر قال أفاض رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه السكينة وقال لهم أوضعوا في وادي محسر

Mas'alah: What did the Prophet instruct regarding the rites of Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1768

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

وقال لهم خذوا عني مناسككم

Mas'alah: What did the Prophet say about Mina being a place of slaughter?

Al-Istidhkar, p. 1770

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Sacrificial Animals and Fidyah

جاز الوادي ثم أردف الفضل ثم أتى الجمرة فرماها ثم أتى المنحر بمنى فقال هذا المنحر ومنى كلها منحر فاستقبلته جارية من خثعم شابة فقالت أبي شيخ كبير وذكر الحديث

Mas'alah: What did the Prophet say about the place of slaughter in the hadith of Jabir?

Al-Istidhkar, p. 1770

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Sacrificial Animals and Fidyah

وفي حديث جابر أيضا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحر بدنة بمنى وقال هذا المنحر وكلها منحر

Mas'alah: What is the consensus on the place of sacrifice in Hajj and Umrah?

Al-Istidhkar, p. 1770

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Sacrificial Animals and Fidyah

وهذا إجماع أيضا لا خلاف فيه يعني عن الإسلام والاستشهاد فمن فعل ذلك فقد أصاب السنة ومن لم يفعل ونحر في غيرهما فقد اختلف العلماء في ذلك

Mas'alah: What is Malik's opinion on the place of sacrifice in Hajj and Umrah?

Al-Istidhkar, p. 1770

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Sacrificial Animals and Fidyah

فذهب مالك إلى أن المنحر لا يكون في الحج إلا بمنى ولا في العمرة إلا بمكة ومن نحر في غيرهما لم يجزه ومن نحر في أحد الموضعين في الحج أو العمرة أجزأه لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعلهما موضعا للنحر وخصهما بذلك

Mas'alah: What did Aisha report about the Prophet's command to those without a hady to end ihram?

Al-Istidhkar, p. 1770

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Stipulations and Revocation of Ihram

847 – مالك عن يحيى بن سعيد قال أخبرتني عمرة بنت عبد الرحمن

أنها سمعت عائشة أم المؤمنين تقول خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لخمس ليال بقين من ذي القعدة ولا نرى إلا أنه الحج فلما دنونا من مكة أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يكن معه هدي إذا طاف بالبيت وسعى بين الصفا والمروة أن يحل قالت عائشة فدخل علينا يوم النحر بلحم بقر فقلت ما هذا فقالوا نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أزواجه قال يحيى بن سعيد فذكرت هذا الحديث للقاسم بن محمد فقال أتتك والله بالحديث على وجهه قال أبو عمر أما قولها في هذا الحديث (ولا نرى إلا أنه الحج) فليس فيه قطع بإفراد ولا غيره وقد مضى القول في الإفراد والتمتع والإقران قبل هذا وأما قولها فلما دنونا من مكة أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يكن معه هدي إذا طاف بالبيت وسعى بين الصفا والمروة أن يحل فهذا فسخ الحج في العمرة وقد تقدم القول فيه وأوضحنا أنه مخصوص به الذين خاطبهم بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكرنا قول من خالف في ذلك وأما قولها (فدخل علينا يوم النحر بلحم بقر الحديث) ففيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحر عن أزواجه يوم الهدي الذي نحر عن نفسه لأنه محفوظ من وجوه صحاح متواترة أنه (عليه السلام) قدم عليه علي من اليمن ببدن هديا وكان (عليه السلام) قد ساق مع نفسه أيضا من المدينة هديا فكمل في ذلك مائة بدنة وأشركه رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحرها هو وعلي على ما ذكرنا في حديث

علي وحديث جابر المسند الصحيح ولم يذبح البقر إلا عن أزواجه

على أن بن شهاب يقول إنما نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أزواجه بقرة واحدة يريد أنه أشركهن فيها ويحتمل أن يكون أراد بقوله ذلك بقرة عن كل واحدة منهن والله أعلم وفي هذا الحديث أيضا عرض العالم على من هو أعلم منه ما عنده من العلم ليعرف قوله فيه وفيه أن أهل الدنيا إذا سمعوا الصادق وصدقوه فرحوا به وفيه جواز نحر البقر ومن أهل العلم من كره ذلك لقول الله (عز وجل) في البقرة (فذبحوها) البقرة 71 والذي عليه جمهور أهل العلم أن البقر يجوز فيها الذبح بدليل القرآن والنحر بالسنة وأما الإبل فتنحر ولا تذبح والغنم تذبح ولاتنحر وسيأتي القول بما للعلماء فيمن نحر ما يذبح أو ذبح ما ينحر في موضعه من كتاب الذبائح إن شاء الله (عز وجل)

Mas'alah: Why did the Prophet not end his umrah despite others doing so?

Al-Istidhkar, p. 1772

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Stipulations and Revocation of Ihram

848 - مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر عن حفصة أم المؤمنين أنها قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما شأن الناس حلوا ولم تحلل أنت من عمرتك فقال إني لبدت رأسي وقلدت هديي فلا أحل حتى أنحر وأما قول حفصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم (ما بال الناس حلوا ولم تحلل أنت (فالمعنى فيه أنه أمر أصحابه المحرمين بالحج أن يحلوا إذا طافوا وسعوا ويجعلوا حجهم ذلك عمرة إلا من كان هدي فإن محله محل هديه وإنه لا يحل حتى ينحر هديه ولم تعرف حفصة من أمره هذا فسألته

وقد مضى قولنا في أن فسخ الحج في العمرة ليس عند جمهور العلماء لأحد بعد أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الذين أمروا به ودللنا على أنهم خصوا بذلك على ما ذكرناه من الآثار في ذلك وذكرنا العلة

Mas'alah: How does the hadith of Hafsah indicate qiran?

Al-Istidhkar, p. 1775

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Stipulations and Revocation of Ihram

فحديث حفصة هذا يدل والله أعلم على القران لأن هدي القران يمنع من الإحلال وليس كذلك ما ساقه المفرد لأن هدي المفرد هدي تطوع لا يمنع شيئا ولولا هديه المانع له من الإحلال لحل مع أصحابه ألا ترى إلى قوله صلى الله عليه وسلم لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما سقت الهدي ولجعلتها عمرة يعني عمرة مفردة يتمتع فيها بالحل إلى يوم التروية على ما أمر به أصحابه ومن ساق هديا لمتعته لم يمنعه من الحل وقد بينا أن قوله عليه السلام لأصحابه من لم يكن معه هدي فليحل كان قبل الطواف للقدوم بدليل حديث عائشة قولها فلما دنونا من مكة وكذلك حديث جابر على ما تقدم ذكره وهذا كله ينبغي أن يكون هديه هدي متعة لأنه لو كان هدي متعة لحل حينئذ مع أصحابه ولم يكن ليخالفهم ويعتذر إليهم فيقول لولا أني سقت الهدي لأحللت وهدي المتعة لا يمنع من الإحلال عند أهل الحجاز

Mas'alah: Why did Malik prefer qiran over ifrad for Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1775

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Stipulations and Revocation of Ihram

ة مالك والشافعي ومن قال بقولهما ظاهر قول الله تعالي (فمن تمتع بالعمرة إلى الحج) البقرة 196 ومعلوم أنه لا يكون متمتعا بالعمرة إلى الحج إلا من حل من إحرامه وتمتع بالإحرام إلى أن يحرم لحجه يوم التروية

Mas'alah: What is the interpretation of Ibn Abbas's view on dissolving Hajj into Umrah?

Al-Istidhkar, p. 1775

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Stipulations and Revocation of Ihram

قال أبو عمر قول بن عباس يحتمله قول النبي عليه السلام حين أمر أصحابه بفسخ الحج في العمرة لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما سقت الهدي ولحللت يعني فسخت الحج من العمرة كما أمرتكم وقد أوضحنا أن فسخ الحج خصوص لهم بالآثار المروية في ذلك وعلى هذا لقول الله تعالى (وأتموا الحج والعمرة لله) البقرة 196 وبالله التوفيق

Mas'alah: Does the hadi of qiran prevent one from becoming halal according to the majority of scholars?

Al-Istidhkar, p. 1775

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Stipulations and Revocation of Ihram

قال أبو عمر وهدي القران يمنع من الإحلال عند جماعة فقهاء الأمصار وجمهور أهل العلم فالأولى بمن يرون الإنصاف ألا يشكوا في حديث حفصة هذا أنه دال على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان قارنا مع ما يشهد له من حديث أنس وغيره أنه

كان قارنا وقد ذكرناها في باب القران وإنما اختار مالك (رحمه الله) القران ومال إليه لأنه روي من وجوه عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أفرد الحج مال إلى ما روى وهذا اللازم له ولغيره أن يقف عند ما علم وحكمه على اختيار الإفراد أيضا مع علمه باختلاف الناس في اختيار القران والتمتع والإفراد ما صح عنده عن الخليفتين أبي بكر وعمر (رضي الله عنهما) أنهما أفردا الحج وعن عثمان مثل ذلك أيضا وكان عمر ينكر ذلك وينهى عنه ويقول افصلوا بين حجكم وعمرتكم فهو أتم لحج أحدكم أن تكون عمرته في غير أشهر الحج فاختيار مالك هو اختيار أبي بكر وعمر وعثمان (رضي الله عنهم) وكان مالك

Mas'alah: What is the interpretation of the Prophet performing Ifrad (individual Hajj)?

Al-Istidhkar, p. 1776

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Stipulations and Revocation of Ihram

وجائز أن يقال أفرد رسول الله صلى الله عليه وسلم الحج بمعنى أمر به فأذن فيه كما قيل رجم ماعزا وقتل عقبة بن أبي معيط وقطع في مجن ويبين هذا المعنى قوله تعالى (ونادى فرعون في قومه) الزخرف 51 المعنى أنه أمر بذلك

Mas'alah: What is the interpretation of Hafsah's hadith regarding the Prophet's Ihram?

Al-Istidhkar, p. 1776

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Stipulations and Revocation of Ihram

ومن ذهب إلى إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان مفردا تأول في حديث حفصة

ما بال الناس حلوا من إحرامهم ولم تحل أنت من إحرامك الذي ابتدأته معهم وقال بعضهم قد يأتي من بالباب كما قال الله (عز وجل) (يحفظونه من أمر الله) الرعد 11 أي بأمر الله يريد ولم تحل أنت بعمرة من إحرامك الذي جئت به مفردا في حجتك

Mas'alah: What is the ruling on the order of actions on the Day of Sacrifice in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1781

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

قال مالك لا يجوز لأحد أن يحلق رأسه حتى ينحر هديه ولا ينبغي لأحد أن ينحر قبل الفجر يوم النحر وإنما العمل كله يوم النحر الذبح ولبس الثياب وإلقاء التفث والحلاق لا يكون شيء من ذلك يفعل قبل يوم النحر

Mas'alah: What is the ruling on the order of actions on the Day of Sacrifice in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1781

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

قال أبو عمر هذا لا خلاف فيه بين العلماء أن جمرة العقبة إنما ترمى ضحى يوم النحر وتمام حلها أول الحل وإلقاء التفث كله وقد تقدم القول فيمن رماها قبل الفجر وبعد الفجر في موضعه وأعمال يوم النحر كلها جائز فيها التقديم والتأخير إلا ما نذكر الخلاف فيه في موضعه إن شاء الله

Mas'alah: What is the definition of al-tafath according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 1785

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

وأما قول مالك التفث حلاق الشعر ولبس الثياب وما يتبع ذلك فهو كما قال ذلك لا خلاف فيه

Mas'alah: What is the ruling on shaving in Mecca if one forgets to shave at Mina during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1785

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Obligatory Acts (Wajibat) and Blood Sacrifice

سئل مالك عن رجل نسي الحلاق بمنى في الحج هل له رخصة في أن يحلق بمكة قال ذلك واسع والحلاق بمنى أحب إلي

Mas'alah: What does the author say about a cross-reference to a later discussion on Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1785

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Definition and Obligation of Hajj

وسنذكر هذه المسألة بأتم ذكر من ها هنا عند ذكر حديث بن شهاب عن عيسى بن طلحة في باب جامع الحج إن شاء الله (عز وجل)

Mas'alah: What did Malik recommend for someone who forgot a ritual act during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1786

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Obligatory Acts (Wajibat) and Blood Sacrifice

قال مالك أستحب في مثل هذا أن يهرق دما وذلك أن عبد الله بن عباس قال من نسي من نسكه شيئا فليهرق دما

Mas'alah: What did Salim ibn Abdullah do before assuming ihram?

Al-Istidhkar, p. 1788

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

858 - مالك أنه بلغه أن سالم بن عبد الله كان إذا أراد أن يحرم دعا بالجلمين فقص شاربه وأخذ من لحيته قبل أن يركب وقبل أن يهل محرما

Mas'alah: What is the chapter on talbid (applying gum to the head) about?

Al-Istidhkar, p. 1789

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

(62 - باب التلبيد)

Mas'alah: What is the meaning and purpose of talbid for a muhrim?

Al-Istidhkar, p. 1790

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

ومعنى التلبيد أن يجعل الصمغ في الغسول ثم يلطخ به رأسه إذا أراد أن يحرم ليمنعه ذلك من الشعث ولما ذكرنا

Mas'alah: What is the definition of 'aqs (gathering hair at the nape) for a muhrim?

Al-Istidhkar, p. 1790

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

والعقص أن يجمع شعره في قفاه وهذا لا يمكن إلا في قليل الشعر

Mas'alah: What did Abdullah ibn Umar write about the practice at Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1792

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

862 - مالك عن بن شهاب عن سالم بن عبد الله أنه قال كتب عبد

Mas'alah: What is the ruling on the time for departing to Arafah on the day of Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1793

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

الملك بن مروان إلى الحجاج بن يوسف أن لا تخالف عبد الله بن عمر في شيء من أمر الحج قال فلما كان يوم عرفة جاءه عبد الله بن عمر حين زالت الشمس وأنا معه فصاح به عند سرادقه أين هذا فخرج عليه الحجاج وعليه ملحفة معصفرة فقال ما

لك يا أبا عبد الرحمن فقال الرواح إن كنت تريد السنة فقال أهذه الساعة قال نعم قال فأنظرني حتى أفيض علي ماء ثم أخرج فنزل عبد الله حتى خرج الحجاج فسار بيني وبين أبي فقلت له إن كنت تريد أن تصيب السنة اليوم فاقصر الخطبة وعجل الصلاة قال فجعل ينظر إلى عبد الله بن عمر كيما يسمع ذلك منه فلما رأى ذلك عبد الله قال صدق سالم

Mas'alah: What are the rulings on the imam leading Hajj and prayer behind a sinful ruler?

Al-Istidhkar, p. 1793

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

وفي هذا الحديث فقه وأدب وعلم كثير من أمور الحج فمن ذلك أن إقامة الحج إلى الخلفاء ومن جعلوا ذلك إليه وأمروه عليه وفيه أيضا أنه يجب أن يضم إلى الأمير على الموسم من هو أعلم منه بالكتاب والسنة وطرق الفقه وفيه الصلاة خلف الفاجر من السلاطين ما كان إليهم إقامته من الصلوات ومثل الحج والأعياد والجمعات

Mas'alah: What is the ruling on praying behind a sinful or innovative ruler during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1794

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

ولا خلاف بين العلماء أن الحج يقيمه السلطان للناس ويستخلف عليه من يقيمه لهم على شرائعه وسننه فيصلون خلفه برا كان أو فاجرا أو مبتدعا ما لم تخرجه بدعته عن الإسلام

Mas'alah: Where did the Prophet ﷺ camp at Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1794

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نزل بعرفة عند الصخرات قريبا من منزل الأمراء اليوم

Mas'alah: What is the evidence for al-Shafi'i's view on the adhan for combining prayers at Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1796

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

والحجة للشافعي ومن قال بأذان واحد وإقامتين حديث جابر الحديث الطويل في الحج

Mas'alah: What is the ruling on a pilgrim wearing safflower-dyed clothing?

Al-Istidhkar, p. 1797

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

وفي لبس الحاج المعصفر وترك بن عمر الإنكار عليه مع أمر عبد الملك إياه أن لا يخالف عبد الله بن عمر في شيء من أمر الحج دليل على أنه مباح عنده وإن كان جماعة من أهل العلم يكرهونه

Mas'alah: Which scholars dislike wearing safflower-dyed clothing in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1797

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

ومن كان يكره لبس المصبغات بالعصفر ثم في الإحرا

Mas'alah: What is the consensus on the sermon being before the prayer on the day of Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1797

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

وأجمعوا أن الخطبة قبل الصلاة يوم عرفة

Mas'alah: What is the ruling on praying at Mina on the day of Tarwiyah?

Al-Istidhkar, p. 1798

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

قال أبو عمر أما صلاته يوم التروية بمنى الظهر والعصر والمغرب والعشاء والصبح
فكذلك فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي سنة معمول بها عند الجميع
مستحبة ولا شيء عندهم على تاركها إذا شهد عرفة في وقتها

Mas'alah: Should the imam raise his voice in recitation on Arafah when it coincides with Friday?

Al-Istidhkar, p. 1799

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

وذكر عبد الرزاق قال أخبرنا بن جريج عن عطاء قال لا يرفع الصوت بالقراءة يوم عرفة إلا أن يوافق يوم جمعة فيرفع صوته

Mas'alah: What did Salim ibn 'Abd Allah do when Ibrahim ibn Hisham recited aloud on Arafah coinciding with Friday?

Al-Istidhkar, p. 1799

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

قال وأخبرنا بن جريج قال حضرت يوم عرفة وذلك يوم جمعة فصلى له إبراهيم بن هشام فجهر بالقراءة فسبح سالم بن عبد الله من ورائه فنظر إليه إبراهيم فأومأ إليه سالم أن اسكت فسكت

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's actions at Muzdalifah during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1800

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

865 - مالك عن موسى بن عقبة عن كريب مولى بن عباس عن أسامة بن زيد أنه سمعه يقول دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرفة حتى إذا كان بالشعب نزل فبال فتوضأ فلم يسبغ الوضوء فقلت له الصلاة يا رسول الله فقال الصلاة أمامك فركب فلما جاء المزدلفة نزل فتوضأ فأسبغ الوضوء ثم أقيمت الصلاة فصلى

المغرب ثم أناخ كل إنسان بعيره في منزله ثم أقيمت الصلاة فصلى العشاء فصلاها ولم يصل بينهما شيئا

Mas'alah: What is Malik's ruling on combining Maghrib and Isha at Muzdalifah with adhan and iqamah?

Al-Istidhkar, p. 1801

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

فقال مالك يجمع بينهما ويؤذن ويقيم لكل واحدة منهما

Mas'alah: What is the ruling on the adhan and iqamah for combined prayers at Muzdalifah?

Al-Istidhkar, p. 1801

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Pillars (Arkan) of Hajj

قال أبو عمر لا أعلم الحجة لمالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل الصلاتين بالمزدلفة وقتا واحدا سن ذلك لهما وإذا كان وقتهما واحدا لم تكن واحدة منهما أولى بالأذان والإقامة من صاحبتها لأن كل واحدة منهما تصلى في وقتها

Mas'alah: What is the ruling on the adhan and iqamah for combined prayers at Muzdalifah?

Al-Istidhkar, p. 1801

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

قال أبو عمر لا أعلم مالكا روى في ذلك حديثا فيه ذكر أذان ولا إقامة وأعجب منه ما عجب منه أحمد أن أبا حنيفة وأصحابه لا يعدلون بابن مسعود واحدا وخالفوه في هذه المسألة وأخذوا بحديث جابر وهو حديث مديني لم يرووه فقالو ابه وتركوا أحاديث أهل الكوفة في ذلك

Mas'alah: What does the author say about many reports on combining prayers at Muzdalifah?

Al-Istidhkar, p. 1802

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

وفي هذا آثار كثيرة قد ذكرناها في التمهيد

Mas'alah: What is the ruling on the people of Mecca shortening prayer at Mina during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1805

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

868 - قال مالك في أهل مكة إنهم يصلون بمنى إذا حجوا ركعتين ركعتين حتى ينصرفوا إلى مكة

Mas'alah: What is the ruling on the imam shortening prayer at Mina, Arafat, and Muzdalifah?

Al-Istidhkar, p. 1805

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

قال أبو عمر اختلف العلماء في قصر الإمام إذا كان مكيا بمنى وعرفات أو من أهل منى بعرفات أو من أهل عرفات بمنى أو بالمزدلفة

Mas'alah: What is the ruling of Abu Hanifah and others on prayer in Mina and Arafah for Meccans?

Al-Istidhkar, p. 1806

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

وقال أبو حنيفة والثوري وأصحابهما وأبو ثور وأحمد وإسحاق وداود والطبري من كان من أهل مكة صلى بمنى وعرفة أربعا لا يجوز له غير ذلك وحجتهم أن من كان مقيما لا يجوز له أن يصلي ركعتين وكذلك من لم يكن سفره سفرا تقصر في مثله الصلاة فحكمه حكم المقيم

Mas'alah: What are the three opinions on why the days of tashriq are named as such?

Al-Istidhkar, p. 1808

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

وفي المعنى الذي سميت له أيام التشريق ثلاثة أقوال

Mas'alah: What is the third opinion on the naming of the days of tashriq?

Al-Istidhkar, p. 1809

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

والثالث أنها سميت كذلك لأنهم كانوا يشرقون فيها للشمس في غير بيوت ولا أبنية للحج

Mas'alah: What is the linguistic origin of the term tashriq?

Al-Istidhkar, p. 1809

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

هذا قول أبي جعفر محمد بن علي وجماعة أيضا وقد مضى القول أن لفظ التشريق مأخوذ من قولهم أشرق ثبير كيما نغير وهذا إنما يعرفه أهل العلم من السلف العالمين باللسان وليس له معنى يصح عند أهل الفهم والعلم بهذا الشأن

Mas'alah: How many days are the days of Mina?

Al-Istidhkar, p. 1809

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

ولا خلاف أن أيام منى ثلاثة أيام وروي ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the hadith about Arafat and the days of Mina?

Al-Istidhkar, p. 1809

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

حدثني سعيد بن نصر قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن إسماعيل قال

حدثني الحميدي وحدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني الخشني قال حدثني بن أبي عمر قالا حدثني سفيان قال حدثني الثوري وكان أجود حديث يرويه هذا قال سمعت بكير بن عطاء الليثي يقول سمعت عبد الرحمن بن يعمر الديلي يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحج عرفات من أدرك عرفة قبل أن يطلع الفجر فقد أدرك الحج أيام منى ثلاثة فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه ومن تأخر فلا إثم عليه

Mas'alah: What is the ruling on staying at al-Abtah during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1810

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

قال أبو عمر رواه عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر وعثمان يتركون الأبطح

Mas'alah: What is the location known as al-Batha or al-Mu'arris?

Al-Istidhkar, p. 1810

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

وهذه البطحة المذكورة في هذا الحديث هي المعروفة عند أهل المدينة وغيرهم بالمعرس

Mas'alah: What is the ruling on praying at al-Mu'arris when returning from Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1810

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

قال مالك في الموطأ بعد ذكره حديث بن عمر المذكور في هذا الباب لا ينبغي لأحد أن يجاوز المعرس إذا قفل حتى يصلي فيه وإن مر به في غير

وقت صلاة فليقم حتى تحل الصلاة ثم صلى ما بدا له لأنه بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عرس به وأن عبد الله بن عمر أناخ به

Mas'alah: What is the story of Ibn Umar and Nafi' regarding al-Mu'arras?

Al-Istidhkar, p. 1811

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

وذكر حديث موسى بن عقبة عن نافع أن بن عمر سبقه إلى المعرس فأبطأ عليه فقال له ما حبسك فذكر عذرا قال ظننت أنك أخرت الطريق ولو فعلت لأوجعتك ضربا

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet at al-Mu'arras in Dhu al-Hulayfah?

Al-Istidhkar, p. 1811

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

وذكر حديث موسى أيضا عن سالم عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى المعرس

من ذي الحليفة في بطن الوادي فقيل له إنك في بطحاء مباركة

Mas'alah: What is the location and significance of al-Muhassab in Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1811

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

قال أبو عمر وأما المحصب فهو موضع بين مكة ومنى وهو أقرب إلى منى نزله رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرف بالمحصب ويعرف أيضا بالبطحاء وهو خيف بني كنانة المذكور في حديث أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حين أراد أن ينفذ من منى نحن نازلون غدا إن شاء الله بخيف بني كنانة يعني المحصب وذلك أن بني كنانة تقاسموا على بني هاشم وبني عبد المطلب وذكر الحديث وفي حديث أسامة بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم نحن نازلون بخيف بني كنانة حيث

تقاسمت قريش على الكفر يعني المحصب

Mas'alah: What is the ruling on praying at al-Muhassab during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1812

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

875 - وروى مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يصلي الظهر والعصر والمغرب والعشاء بالمحصب ثم يدخل مكة من الليل فيطوف بالبيت ورواه أيوب

عن نافع عن بن عمر مرفوعا أيضا وأيوب أيضا وحميد الطويل عن بكر بن عبد الله المزني عن بن عمر مرفوعا وآثار هذا الباب كلها مذكورة في التمهيد

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab say about al-Muhassab?

Al-Istidhkar, p. 1812

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

وروى الثوري قال أخبرني واصل الأحدب قال سمعت المعرور بن سويد يقول سمعت عمر بن الخطاب يقول حصبوا يعني المحصب

Mas'alah: What is the ruling on staying at al-Muhassab according to Asma?

Al-Istidhkar, p. 1812

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

وعن هشام عن فاطمة عن أسماء أنها كانت لا تحصب

Mas'alah: What is the evidence that al-Muhassab is the valley of Mina?

Al-Istidhkar, p. 1812

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

والدليل أيضا على أن المحصب هو خيف منى والخيف الوادي في قول الشافعي (رحمه الله) وهو مكي عالم بمكة وأجوارها ومنى وأقطارها شعر (يا راكبا قف

بالمحصب من منى ... وانهض بباطن خيفها والباهم) وقال عمر بن أبي ربيعة (نظرت إليها بالمحصب من منى ... ولي نظر لولا التحرج عارم

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab say about pilgrims staying overnight beyond al-Aqaba?

Al-Istidhkar, p. 1813

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Obligatory Acts (Wajibat) and Blood Sacrifice

876 - مالك عن نافع أنه قال زعموا أن عمر بن الخطاب كان يبعث رجالا يدخلون الناس من وراء العقبة

Mas'alah: What is the majority opinion on the ruling of staying overnight in Mina?

Al-Istidhkar, p. 1813

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Obligatory Acts (Wajibat) and Blood Sacrifice

قال أبو عمر على ما روي عن عمر في هذا الباب أكثر الناس

Mas'alah: What did al-Thawri say about staying overnight in Makkah during Mina nights?

Al-Istidhkar, p. 1813

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Obligatory Acts (Wajibat) and Blood Sacrifice

وقال عبد الرزاق قلت للثوري ما على من بات بمكة ليلا أو ليالي منى قال لم يبلغني فيه شيء أحفظه الآن

Mas'alah: What is another narration about the Prophet granting Abbas permission to stay in Mecca during Mina nights?

Al-Istidhkar, p. 1814

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Obligatory Acts (Wajibat) and Blood Sacrifice

وحدثني محمد بن إبراهيم قال حدثني محمد بن معاوية قال حدثني أحمد بن شعيب قال أخبرنا إسحاق بن إبراهيم قال أخبرنا عيسى قال أخبرنا عبيد الله عن نافع عن بن عمر قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم للعباس بن عبد المطلب أن يبيت بمكة ليالي منى من أجل سقايته

Mas'alah: What did Tawus say about drinking the nabidh of the water-providers during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1814

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Obligatory Acts (Wajibat) and Blood Sacrifice

ذكر محمد بن أبي عمر العدني عن سفيان عن بن طاوس قال كان أبي يقول شرب نبيذ السقاية من تمام الحج

Mas'alah: What is the authority of the Prophet over the Abbasid water supply of Zamzam?

Al-Istidhkar, p. 1814

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Obligatory Acts (Wajibat) and Blood Sacrifice

وأما ولاية رسول الله صلى الله عليه وسلم للعباس سقايات زمزم فأشهر من أن تذكر

Mas'alah: What are the two opinions of al-Shafi'i's companions on missing overnight stay in Mina?

Al-Istidhkar, p. 1815

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Obligatory Acts (Wajibat) and Blood Sacrifice

وقال أصحاب الشافعي له في هذه المسألة قولان

Mas'alah: What is the lexical definition of jamarat according to Ibn al-Anbari?

Al-Istidhkar, p. 1816

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

قال بن الأنباري الجمار هي الأحجار الصغار يقال جمر الرجل يجمر تجميرا إذا رمى جمار مكة

Mas'alah: What poetry is cited regarding the jamarat?

Al-Istidhkar, p. 1816

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

وأنشد قول عمر بن أبي ربيعة (فلم أر كالتجمير منظر ناظر ... ولا كليالي الحج أفلتن ذا هوى)

Mas'alah: What was Umar ibn al-Khattab's practice of standing at the first two jamarat?

Al-Istidhkar, p. 1816

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

879 - مالك أنه بلغه أن عمر بن الخطاب كان يقف عند الجمرتين الأوليين وقوفا طويلا حتى يمل القائم

Mas'alah: How did the Prophet stone the jamarat during the days of tashriq?

Al-Istidhkar, p. 1818

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان أيام التشريق يرمي الجمرة إذا زالت الشمس كل جمرة بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة ويقف عند الأولى والثانية ويتضرع ويرمي الثالثة ولا يقف عندها

Mas'alah: Is takbir obligatory when stoning the jamarat?

Al-Istidhkar, p. 1822

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

قال أبو عمر أجمعوا على أنه إن لم يكبر المريض إذا رمي عنه ولا كبر الصحيح أيضا عند الرمي أنه لا شيء عليه

Mas'alah: What is the concession for shepherds regarding stoning the jamarat?

Al-Istidhkar, p. 1825

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

قال أبو عمر وقال غير مالك لا بأس بذلك كله لأنها رخصة رخص لهم فيها كما رخص لمن نفر وتعجل في يومين في سقوط الرمي في اليوم الثالث

Mas'alah: What did 'Ata' report about the Prophet's concession for herders to stone at night?

Al-Istidhkar, p. 1825

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

وبن جريج عن عطاء أن النبي صلى الله عليه وسلم أرخص للرعاء أن يرموا بالليل

Mas'alah: What is the ruling on a woman who gives birth at Muzdalifah and delays stoning the jamrah?

Al-Istidhkar, p. 1826

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

889 - مالك عن أبي بكر بن نافع عن أبيه أن ابنة أخ لصفية بنت أبي عبيد نفست بالمزدلفة فتخلفت هي وصفية حتى أتتا منى بعد أن غربت الشمس من يوم النحر فأمرهما عبد الله بن عمر أن ترميا الجمرة حين أتتا ولم ير عليهما شيئا

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the stoning of the jamarat?

Al-Istidhkar, p. 1828

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

رميت الجمار في الجاهلية والإسلام فكيف لا تسد الطريق فقال ما تقبل منها رفع ولولا ذلك لكان أعظم من ثبير

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab teach about the rulings after stoning the jamrah?

Al-Istidhkar, p. 1828

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Obligatory Acts (Wajibat) and Blood Sacrifice

890 - مالك عن نافع وعبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن عمر بن الخطاب خطب الناس بعرفة وعلمهم أمر الحج وقال لهم فيما قال إذا جئتم منى فمن رمى الجمرة فقد حل له ما حرم على الحاج إلا النساء والطيب لا يمس أحد نساء ولا طيبا حتى يطوف بالبيت

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab say about the sequence of stoning, shaving, and sacrificing?

Al-Istidhkar, p. 1828

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Obligatory Acts (Wajibat) and Blood Sacrifice

891 - مالك عن نافع وعبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن عمر بن الخطاب قال من رمى الجمرة ثم حلق أو قصر ونحر هديا إن كان معه فقد حل له ما حرم عليه إلا النساء والطيب حتى يطوف بالبيت

Mas'alah: What did Umar say about what becomes permissible after stoning, sacrificing, and shaving?

Al-Istidhkar, p. 1829

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Obligatory Acts (Wajibat) and Blood Sacrifice

وروى بن عيينة ومعمر عن الزهري عن سالم عن أبيه قال قال عمر إذا رمى الرجل الجمر بسبع حصيات وذبح وحلق فقد حل له كل شيء إلا النساء والطيب

Mas'alah: What was Malik's differing opinion on using perfume after stoning and before ifadah?

Al-Istidhkar, p. 1830

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

وقد اختلف قول مالك فيمن تطيب بعد رمي الجمرة وقبل الإفاضة فمرة رأى عليه الفدية ومرة لم ير فيه شيئا لما جاء فيه عن عائشة وخارجة

Mas'alah: What did 'Ata' say about performing tawaf on the Day of Sacrifice?

Al-Istidhkar, p. 1830

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

قال الحجاج فسألت عطاء فقال طف كيف شئت

Mas'alah: What practices did the early scholars recommend for pilgrims in Mecca?

Al-Istidhkar, p. 1831

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

الاختلاف إلى مكة أحب إليهم من الجوار وكانوا يستحبون إذا اعتمروا أن يقيموا ثلاثا وكانوا لا يعتمرون في السنة إلا مرة وكانوا يستحبون للرجل أول ما يحج أن يحلق وأول ما يعتمر أن يحلق وأول ما يحج أن يحرم من بيته وأول ما يعتمر أن يعتمر من بيته وكانوا يستحبون لمن قدم مكة ألا يخرج منها حتى يختم القرآن وكانوا يستحبون أن يطوفوا يوم النحر ثلاثة أسابيع وكانوا يقولون إذا قصر أو لبد أن يحلق

Mas'alah: What is the ruling on a woman traveling for Hajj with her husband?

Al-Istidhkar, p. 1832

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Women's Hajj and Mahram Rulings

وأما قول عائشة في هذا الحديث خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع ففيه حج المرأة مع زوجها وفي معنى ذلك سفرها معه حيث شاء ومما أبيح له ولها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسافر امرأة إلا مع زوجها أو أبيها أو ابنها أو أخيها أو ذي محرم منها وروي عنه مسيرة بريد ومسيرة يوم ومسيرة يوم وليلة ومسيرة يومين ومسيرة ثلاثة أيام وسيأتي القول في ذلك في موضعه عند ذكر حديث مالك في ذلك إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the ruling on a woman without a mahram performing Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1832

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Women's Hajj and Mahram Rulings

واختلفوا في المرأة التي لا زوج لها ولا معها ذو محرم يطاوعها على السفر إلى الحج معها هل تحج من غير زوج ولا ذي محرم أم لا وهل الزوج والمحرم من السبيل الذي قال الله تعالى (من استطاع إليه سبيلا) آل عمران 97 أم لا فقالت طائفة الزوج والمحرم من السبيل منهم إبراهيم النخعي وسعيد بن جبير والحسن البصري وبن سيرين وعطاء بن أبي رباح وأبو حنيفة وأصحابه وبه قال أحمد وإسحاق وقال مالك والشافعي إذا لزم المرأة الحج وأبى زوجها من الخروج معها أو لم يكن معها زوج ولا ذو محرم حجت مع النساء وليس المحرم عندهما من السبيل

Mas'alah: What did Ibn Sirin say about a woman traveling for Hajj without a mahram?

Al-Istidhkar, p. 1833

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Women's Hajj and Mahram Rulings

وقال بن سيرين تخرج مع رجل من المسلمين ثقة

Mas'alah: What did al-Awza'i say about a woman traveling for Hajj without a mahram?

Al-Istidhkar, p. 1833

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Women's Hajj and Mahram Rulings

وقال الأوزاعي تخرج مع قوم عدول وتتخذ سلما تصعد عليه وتنزل ولا يقربها رجل

إلا أن يأخذ برأس البعير وتضع رجلها على ذراعه

Mas'alah: What is the dispute regarding Aisha's statement about entering ihram for Umrah?

Al-Istidhkar, p. 1833

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Stipulations and Revocation of Ihram

وأما قولها فأهللنا بعمرة فإن عروة قد خولف في ذلك عنها

Mas'alah: What did the Prophet say about combining Hajj and Umrah for those with a hady?

Al-Istidhkar, p. 1834

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Stipulations and Revocation of Ihram

وأما قولها ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان معه هدي فليحل بالحج مع العمرة ثم لا يحل حتى يحل منها جميعا

Mas'alah: What evidence shows that the Prophet performed qiran during his Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1834

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Stipulations and Revocation of Ihram

وفيه أدل دليل على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في حجته قارنا فإنه لا خلاف أنه كان معه يومئذ الهدي ساقه مع نفسه وقلده بذي الحليفة وأشعره إلى ما أتى به علي من اليمن

Mas'alah: What are the three types of Hajj: Ifrad, Tamattu', and Qiran?

Al-Istidhkar, p. 1834

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Stipulations and Revocation of Ihram

وقد أوضحنا وجوه الإفراد والتمتع والقران فيما تقدم والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman performing Tawaf during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1834

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

وأما قولها فقدمت مكة وأنا حائض فلم أطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة فهذا ما لا خلاف فيه أيضا أن الحائض لا تطوف بالبيت وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لها افعلي ما يفعل الحاج غير ألا تطوفي بالبيت

Mas'alah: What did the Prophet instruct a menstruating woman regarding Hajj and Umrah?

Al-Istidhkar, p. 1835

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Women's Hajj and Mahram Rulings

وأما قولها فشكوت ذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال انقضي رأسك وأهلي بالحج ودعي العمرة فإن جماعة من أصحابنا وأصحاب الشافعي تأولوا في قوله ودعي العمرة أي دعي عمل العمرة يعني الطواف بالبيت والسعي بين الصفا والمروة لأنه صلى الله عليه وسلم أمرها برفض العمرة وإن شاء الحج كما زعم الكوفيون

Mas'alah: Why did Malik reject the practice of abandoning Umrah once entered?

Al-Istidhkar, p. 1835

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Stipulations and Revocation of Ihram

قال أبو عمر يريد مالك أنه ليس عليه العمل في رفض العمرة لأن الله عز وجل قد أمرنا بإتمام الحج والعمرة لكل من دخل فيهما

Mas'alah: What is the ruling on abandoning Umrah or Hajj after entering into them?

Al-Istidhkar, p. 1835

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Stipulations and Revocation of Ihram

ولا يعرفون رفض العمرة ولا رفض الحج لأحد دخل فيهما أو في أحدهما

Mas'alah: How did scholars refute the hadith of Urwa from Aisha regarding this issue?

Al-Istidhkar, p. 1835

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Stipulations and Revocation of Ihram

ودفعوا حديث عروة عن عائشة المذكور في هذا الباب بضروب من الاعتدال وعارضوه بآثار مروية عن عائشة بخلافه قد ذكرناها كلها أو أكثرها في التمهيد

Mas'alah: What is the summary of the narrations from Aisha about her Ihram?

Al-Istidhkar, p. 1835

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Women's Hajj and Mahram Rulings

وذكرنا اعتلالهم هناك بما أغنى عن ذكره هنا واختصار ذلك أن القاسم وعمرة والأسود رووا عن عائشة أنها كانت محرمة بحجة لا بعمرة فكيف يصح أن يقول لها دعي العمرة

Mas'alah: What is the evidence that Aisha was in ihram for hajj not umrah?

Al-Istidhkar, p. 1835

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Women's Hajj and Mahram Rulings

قال إسماعيل بن إسحاق لما اجتمع هؤلاء الثلاثة يعني القاسم والأسود وعمرة على أن عائشة كانت محرمة بحج لا بعمرة علمنا بذلك أن الرواية التي رويت عن عروة غلط

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman who fears missing Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1835

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Women's Hajj and Mahram Rulings

وقال الثوري وأبو حنيفة وأصحابه المعتمرة الحائض إذا خافت فوت عرفة

Mas'alah: Who else held the same view as Ali about combining Hajj and Umrah?

[Al-Istidhkar, p. 1836]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Definition and Obligation of Hajj

وعن الحسن وطاوس مثله

Mas'alah: What is the Kufi argument for a menstruating woman abandoning her umrah?

[Al-Istidhkar, p. 1837]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Women's Hajj and Mahram Rulings

قال أبو عمر هذا أقوى ما احتج به الكوفيون في رفض العمرة للحائض المعتمرة المريدة للحج وقد عارض عروة في ذلك من ليس بدونه في الحفظ وأقل الأحوال سقوط الاحتجاج بما قد صح به التعارض والتدافع والرجوع إلى ظاهر قول الله تعالى (وأتموا الحج والعمرة لله) البقرة 196

Mas'alah: What is the ruling on tawaf for those in ihram for hajj alone or qiran?

[Al-Istidhkar, p. 1837]

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

وأما قولها وأما الذين كانوا أهلوا بالحج أو جمعوا الحج والعمرة فإنما طافوا طوافا واحدا فلا خلاف بين العلماء أن المرمل بالحج منفرد لا يطوف إلا

Mas'alah: What did the Prophet ﷺ instruct Aisha regarding tawaf while menstruating?

Al-Istidhkar, p. 1839

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Women's Hajj and Mahram Rulings

839 - مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة أنها قالت قدمت مكة وأنا حائض فلم أطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة فشكوت ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال افعلي ما يفعل الحاج غير أن لا تطوفي بالبيت ولا بين الصفا والمروة حتى تطهري

Mas'alah: What did the Prophet say when Safiyyah menstruated after tawaf?

Al-Istidhkar, p. 1840

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Women's Hajj and Mahram Rulings

896 - مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم عن أبيه عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة أم المؤمنين أنها قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله إن صفية بنت حيي قد حاضت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلها تحبسنا ألم تكن طافت معكن بالبيت قلن بلى قال فاخرجن

Mas'alah: How did Aisha handle women who menstruated after ifadah on the day of sacrifice?

Al-Istidhkar, p. 1840

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Women's Hajj and Mahram Rulings

897 – مالك عن أبي الرجال محمد بن عبد الرحمن عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة أم المؤمنين أنها كانت إذا حجت ومعها نساء تخاف أن يحضن قدمتهن يوم النحر فأفضن فإن حضن بعد ذلك لم تنتظرهن فتنفر بهن وهن حيض إذا كن قد أفضن

Mas'alah: What is the ruling on Tawaf al-Wada' and Tawaf al-Ifadah?

Al-Istidhkar, p. 1842

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

قال أبو عمر أجمع العلماء على أن طواف الوداع من سنن الحج المسنونة كما أجمعوا أن طواف الإفاضة فريضة وروى معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه أن عمر بن الخطاب خطب الناس فقال إذا نفرتم من منى فلا يصدر أحد حتى يطوف بالبيت فإن آخر المناسك الطواف بالبيت وعن بن عباس وبن عمر مثله عن أبيه وطاف رسول الله صلى الله عليه وسلم للوداع وقد كان قال لهم خذوا عني مناسككم

Mas'alah: What is Malik's ruling on leaving Mecca without Tawaf al-Wada'?

Al-Istidhkar, p. 1842

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

فقال مالك لا أحب لأحد أن يخرج من مكة حتى يودع البيت بالطواف فإن لم يفعل فلا شيء عليه

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman who has not performed ifadah?

Al-Istidhkar, p. 1842

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Women's Hajj and Mahram Rulings

وأما قول مالك فإن حاضت المرأة بمنى قبل أن تفيض فإن كريها يحبس عليها أكثر مما يحبس النساء الدم

Mas'alah: What is Ibn Abd al-Hakam's ruling on a menstruating woman before ifadah?

Al-Istidhkar, p. 1842

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Women's Hajj and Mahram Rulings

وقال بن عبد الحكم إذا حاضت قبل الإفاضة لم تبرح حتى تطهر وتطوف

Mas'alah: Is a woman required to help with feeding the animal during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1843

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Women's Hajj and Mahram Rulings

قال مالك وليس عليها أن تعينه في العلف

Mas'alah: When must a hired mount be detained for a menstruating woman during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1843

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Women's Hajj and Mahram Rulings

قال وإن كان بين الحائض وبين التي لم تطهر يوم أو يومان حبس عليها الكري ومن معه من أهل رفقته وإن كان بقي لها أيام لم يحبس إلا وحده

Mas'alah: What is the minority opinion on repeated hunting by a muhrim?

Al-Istidhkar, p. 1850

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

قال أبو عمر في هذا الباب أيضا قول شاذ لم يقل به أحد من أئمة الفتوى بالأمصار إلا داود بن علي وهو قول الله عز وجل (ومن عاد فينتقم الله منه) المائدة 95 قال داود لا جزاء إلا في أول مرة فإن عاد فلا شيء عليه وهو قول مجاهد وشريح وإبراهيم وسعيد بن جبير وقتادة ورواية عن بن عباس قال في المحرم يصيب الصيد فيحكم عليه ثم يعود قال لا يحكم عليه إن شاء الله عفا عنه وإن شاء انتقم منه وقال سعيد بن جبير إن عاد لم يتركه الله حتى ينتقم منه

Mas'alah: What did the Companions and Successors say about the penalty for breaking ostrich eggs while in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1853

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

قال أبو عمر أما الصحابة والتابعون فجاء عنهم في هذه المسألة أقوال مختلفة فروى معمر عن بن جريج عن عبد الحميد بن جبير قال أخبرني عكرمة عن بن عباس قال قضى علي رضى الله عنه في بيض النعامة يصيبه المحرم قال ترسل الفحل على إبلك

فإذا تبين لقاحها سميت عدد ما أصبت من البيض فقلت هذا هدي ثم ليس عليك ضمان ما فسد قال بن عباس فعجب معاوية من قضاء علي قال بن عباس وهل يعجب معاوية من عجب ما هو إلا ما بيع به البيض في السوق يتصدق به قال بن جريج وقال عطاء من كانت له إبل فالقول فيها ما قال علي ومن لم يكن له إبل ففي كل بيضة درهمان وعن بن عباس عن كعب بن عجرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في بيض النعام يصيبه المحرم ثمنه من وجه ليس بالقوي وكذلك عن بن مسعود في بيض النعام يصيبه المحرم قيمته وقد روي عن بن مسعود أيضا في بيضة النعامة صيام يوم أو إطعام مسكين وعن أبي موسى الأشعري مثله وبه قال بن سيرين وقد روي فيه أثر منقطع عن النبي عليه السلام بمثل ذلك وذكر عبد الرزاق عن أبي خالد قال أخبرني أبو أمية الثقفي أن نافعا مولى بن عمر أخبره أن رجلا سأل عمر عن بيض النعام يصيبه المحرم فقال ائت عليا فاسأله فإنا قد أمرنا أن تشاوره قال أبو عمر قد تقدمت هذه المسألة في أول هذا الباب

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab rule regarding killing locusts while in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1854

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

904 - مالك عن زيد بن أسلم أن رجلا جاء إلى عمر بن الخطاب فقال يا أمير المؤمنين إني أصبت جرادات بسوطي وأنا محرم فقال له عمر أطعم قبضة من طعام

Mas'alah: What is the ruling on the sunan of Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1857

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

هذا حكم سنن الحج

Mas'alah: What does the author say about the ruling on hunting after stoning the jamrah?

Al-Istidhkar, p. 1859

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

قال أبو عمر هذه المسألة قد مرت ومر القول فيها في باب الإفاضة عند قول عمر بن الخطاب من رمى الجمرة فقد حل له كل شيء حرم عليه إلا النساء أو الطيب وذكرنا هناك اختلاف العلماء في هذا المعنى مجودا والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on someone who forgets or is ignorant of fasting three days during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1859

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Sacrificial Animals and Fidyah

وقال مالك في الذي يجهل أو ينسى صيام ثلاثة أيام في الحج أو مرض

Mas'alah: What did Abu Hanifah say about missing the three days of fasting during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1860

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Sacrificial Animals and Fidyah

وقال أبو حنيفة إن انقضى يوم عرفة ولم يصم الثلاثة الأيام فعليه دم ولا يجزئه غيره ولا يصوم أيام منى

Mas'alah: What did al-Shafi'i say about making up missed fasts for Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1860

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Sacrificial Animals and Fidyah

وقال الشافعي إن رجع إلى بلده ولم يكن صام الثلاثة الأيام صامها في بلده وتصدق عن كل يوم بمد وصام السبعة في بلده لا يجب عليه إلا بعد الرجوع فإن رجع ومات ولم يصم الثلاثة ولا السبعة تصدق عليه في الثلاثة وما أمكنه صومه من السبعة فتركه إن أمكن صومه من السبعة فتركه إن أمكنه صومه كلها فلم يصمها حتى مات تصدق عنه بمد عن كل يوم

Mas'alah: Is fasting three days during Hajj considered a rite of Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1860

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Sacrificial Animals and Fidyah

وصوم الثلاثة أيام في الحج من مناسك الحج

Mas'alah: What is the comprehensive chapter on Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1860

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Definition and Obligation of Hajj

(81 – باب جامع الحج)

Mas'alah: What did the Prophet say about performing Hajj rituals out of order?

Al-Istidhkar, p. 1861

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Invalidation of Hajj and Its Consequences

عمرو بن العاص أنه قال وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم للناس بمنى والناس يسألونه فجاءه رجل فقال له يا رسول الله لم أشعر فحلقت قبل أن أنحر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انحر ولا حرج ثم جاءه آخر فقال يا رسول الله لم أشعر فنحرت قبل أن أرمي قال ارم ولا حرج قال فما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شيء قدم ولا أخر إلا قال افعل ولا حرج

Mas'alah: What is the established order of Hajj rituals on the Day of Sacrifice?

Al-Istidhkar, p. 1861

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Invalidation of Hajj and Its Consequences

قال أبو عمر ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه في حجته رمى الجمرة يوم النحر ثم نحر بدنه ثم حلق رأسه

Mas'alah: What is the scholarly consensus on the order of Hajj rituals on the Day of Sacrifice?

Al-Istidhkar, p. 1861

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Invalidation of Hajj and Its Consequences

وأجمع العلماء أن هذه سنة الحاج أن يرمي جمرة العقبة يوم النحر ثم ينحر هديا إن كان معه ثم يحلق رأسه فمن شاء قدم شيئا من ذلك عن رتبته فللعلماء في ذلك ما أصفه إن شاء الله

Mas'alah: What is prohibited for a pilgrim until after stoning the Jamrat al-Aqabah?

Al-Istidhkar, p. 1861

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

قال أبو عمر لأنه حرام عليه أن يمس من شعره شيئا أو يلبس أو يمس طيبا حتى يرمي جمرة العقبة

Mas'alah: What is the evidence for the permissibility of delaying Hajj rituals?

Al-Istidhkar, p. 1862

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Invalidation of Hajj and Its Consequences

وحجتهم حديث عبد الله بن عمرو المذكور في أول هذا الباب قوله فما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شيء قدم ولا أخر إلا قال افعل ولا حرج

Mas'alah: What did the Prophet say about performing Hajj rituals out of order?

Al-Istidhkar, p. 1862

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Invalidation of Hajj and Its Consequences

وحديث عطاء عن بن عباس أن النبي عليه السلام سئل يوم النحر عن رجل حلق قبل أن يذبح أو ذبح قبل أن يرمي أو أشباه هذا فأكثروا في التقديم والتأخير فما سئل عن شيء من هذا إلا قال لا حرج لا حرج

Mas'alah: What is the ruling on performing one Hajj ritual before another?

Al-Istidhkar, p. 1862

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Invalidation of Hajj and Its Consequences

وقال عطاء من قدم نسكا على نسك فلا حرج

Mas'alah: What does the hadith about performing Hajj rituals out of order indicate?

Al-Istidhkar, p. 1863

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Invalidation of Hajj and Its Consequences

قال أبو عمر روى بن عيينة عن الزهري عن عيسى بن طلحة عن عبد الله بن عمرو حديث هذا الباب فلم يقل فيه لم أشعر وقد ذكره مالك وهي لفظة فيها من الفقه أن الرجل فعل ذلك ساهيا فقيل له لا حرج وقد جاء معمر بمعنى هذه اللفظة في معنى هذا الحديث فقال فيه بإسناده عن عبد الله بن عمرو قال رأيت رسول الله واقفا على راحلته بمنى فأتاه رجل فقال يا رسول الله إني كنت أرى أن الذبح قبل الرمي فذبحت قال ارم ولا حرج فما سئل عن شيء قدمه رجل قبل شيء إلا قال افعل ولا حرج

Mas'alah: Is there a different ruling for one who intentionally performs Hajj rituals out of order?

Al-Istidhkar, p. 1863

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Invalidation of Hajj and Its Consequences

قال أبو عمر ولا أعلم لأهل العلم جوابا في المتعمد في ذلك ولو كان مخالفا للجاهل والساهي لفرقوا بينه في أجوبتهم وفي كتبهم والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on performing Hajj with children according to scholars?

Al-Istidhkar, p. 1865

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Hajj with Minors and Guardianship

وفي هذا الحديث من الفقه الحج بالصبيان وأجازه جماعة العلماء بالحجاز والعراق والشام ومصر وخالفهم في ذلك أهل البدع فلم يرو الحج بهم وقولهم مهجور عند العلماء لأن النبي عليه الصلاة والسلام حج بأغيلمة بني عبد المطلب وقال في الصبي له حج وللذي يحجه أجر وحج أبو بكر بابن الزبير في خرقة قال عمر تكتب للصبي حسناته ولا تكتب عليه السيئات وحج السلف قديما وحديثا بالصبيان والأطفال يعرضونهم لرحمة الله

Mas'alah: Does Hajj performed as a child fulfill the obligation of Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1865

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Hajj with Minors and Guardianship

وأجمع العلماء أن من حج صغيرا قبل البلوغ أو حج به طفلا ثم بلغ لم يجزه ذلك عن حجة الإسلام

Mas'alah: What is the ruling on a child's Hajj after reaching puberty?

Al-Istidhkar, p. 1866

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Hajj with Minors and Guardianship

وقد شذت فرقة فأجازوا له حجة بهذا الحديث وليس عند أهل العلم بشيء لأن الغرض لا يؤدي إلا بعد الوجوب وهذا بن عباس هو الذي روى هذا الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام وهو الذي كان يفتي بالصبي يحج ثم يحتلم قال يحج حجة الإسلام وفي المملوك يحج ثم يعتق قال عليه الحج ذكر عبد الرزاق عن الثوري عن أبي إسحاق عن أبي السفر عن بن عباس وعن بن عيينة عن مطرف عن بن عباس مثله وعن الثوري عن الأعمش عن أبي ظبيان عن بن عباس مثله وعلى هذا جماعة علماء الأمصار إلا داود بن علي فإنه خالفه في المملوك فقال يجزئه حجة الإسلام ولا يجزئ الصبي وذكر عبد الرزاق عن بن جريج أنه أخبره عن عطاء قال يقضي حجة الصغير عنه فإذا بلغ فعليه حجة واجبة قال وأخبرنا معمر عن بن طاوس عن أبيه مثله

Mas'alah: What is the ruling on a minor who reaches puberty or a slave who is freed before standing at Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1866

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Hajj with Minors and Guardianship

واختلف الفقهاء في المراهق والعبد يحرمان بالحج ثم يحتلم هذا ويعتق هذا قبل الوقوف بعرفة فقال مالك لا سبيل إلى رفض الإحرامين لهذين ولا لأحد ويتماديان على إحرامهما ولا يجزئهما حجهما ذلك عن حجة الإسلام وقال الشافعي إذا أحرم الصبي ثم بلغ قبل الوقوف بعرفة فوقف بها محرما أجزأه ذلك من حجة الإسلام ولم يحتج واحد منهما إلى تجديد إحرامه وقال أبو حنيفة إذا أحرم الصبي ثم بلغ في حال إحرام فإن جدد إحراما قبل وقوفه بعرفة أجزأه وإن لم يجدد إحراما لم يجزئه قال وأما العبد فلا يجزئه من حجة الإسلام وإن جدد إحراما وقد ذكرنا وجه قول كل واحد منهم وحجته في التمهيد

Mas'alah: What are the rulings for performing Hajj with a minor child?

Al-Istidhkar, p. 1866

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Hajj with Minors and Guardianship

وقال مالك يحج بالصغير ويجرد بالإحرام ويمنع من الطيب ومن كل ما يمنع منه الكبير فإن قوي على الطواف والسعي ورمي الجمار وإلا طيف به محمولا ورمي عنه وإن أصاب صيدا فدي عنه وإن احتاج إلى ما يحتاج إليه الكبير فعل به ذلك وفدي عنه وهذا كله قول الشافعي وأبي حنيفة وجماعة الفقهاء إلا أن أبا حنيفة قال

Mas'alah: What is the ruling on performing Hajj for a child and stoning on his behalf?

Al-Istidhkar, p. 1867

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Hajj with Minors and Guardianship

قال وأخبرنا معمر عن الزهري قال يحج بالصبي ويرمى عنه ويجنب ما يجنبه الكبير من الطيب ولا يخمر رأسه ويهدى عنه إن تمتع

Mas'alah: What is the virtue of witnessing Arafah during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1867

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Definition and Obligation of Hajj

وليس في هذا الحديث أكثر من الترغيب في شهود عرفة والتعريف بفضل ذلك الموقف وفي ذلك من فضل الحج مافيه

Mas'alah: What is the reward for an accepted Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1868

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Definition and Obligation of Hajj

وفي قول رسول الله صلى الله عليه وسلم الحج المبرور ليس له جزاء إلا في الجنة كفاية

Mas'alah: What is the effect of performing Hajj without sin?

Al-Istidhkar, p. 1868

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Definition and Obligation of Hajj

وقال عليه السلام من حج فلم يرفث ولم يفسق خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه

Mas'alah: What did the author mention about the virtue of witnessing Arafat in Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1868

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Definition and Obligation of Hajj

وقد ذكرنا في التمهيد عند ذكر حديث عبد الله بن أبي عبلة هذا من فضل شهود عرفات في الحج ما فيه شفاء واكتفاء والحمد لله

Mas'alah: What supplication did the Prophet make on the day of Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1869

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Definition and Obligation of Hajj

وذكرنا من دعائه يوم عرفة أنواعا منها من حديث على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دعاء يوم عرفة بعرفة فقال لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم اجعل في قلبي نورا وفي سمعي نورا وفي بصري نورا اللهم اشرح لي صدري ويسر لي أمري أعوذ بك من وساوس الصدر وفتنة القبر ومن شر ما تهب به الرياح ومن شر ما يأتي به الليل والنهار

Mas'alah: What was the most frequent saying of the Prophet at Arafah according to Ibn Uyaynah?

Al-Istidhkar, p. 1869

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

وسئل بن عيينة ما كان أكثر قول النبي عليه السلام بعرفة فقال سبحان الله والحمد

لله والله أكبر

Mas'alah: Was the Prophet in ihram during the conquest of Mecca?

Al-Istidhkar, p. 1870

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

قال مالك ولم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ محرما والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on the sanctity of Mecca after the conquest?

Al-Istidhkar, p. 1872

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Definition and Obligation of Hajj

قال أبو عمر كان هذا كله من رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة في الساعة التي خلت له من ذلك النهار ثم هي حرام إلى يوم القيامة

Mas'alah: What is the opinion of Dawud ibn Ali on entering Mecca without ihram?

Al-Istidhkar, p. 1872

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Conditions of Istita'ah (Ability)

وتعلق بذلك داود بن علي فقال جائز أن تدخل مكة بغير إحرام

Mas'alah: What is the evidence that one must enter Mecca in ihram except for certain workers?

Al-Istidhkar, p. 1872

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Conditions of Istita'ah (Ability)

قال أبو عمر الحجة لمن قال لا يدخل أحد مكة إلا محرما إلا الحطابين ومن يد من التكرر إليها لإجماعهم أن من نذر مشيا إلى بيت الله أنه لا يدخله إلا محرما بحج أو عمرة لأنه بلد حرام وقال طاوس ما دخل رسول الله قط مكة إلا محرما إلا يوم الفتح

Mas'alah: What is the disagreement among scholars regarding entering Mecca without ihram?

Al-Istidhkar, p. 1872

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Conditions of Istita'ah (Ability)

قال أبو عمر اختلف العلماء فيما يجب على من دخل مكة بغير إحرام

Mas'alah: What is Malik's ruling on entering Mecca without ihram?

Al-Istidhkar, p. 1872

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Conditions of Istita'ah (Ability)

فقال مالك والليث والشافعي لا يدخلها أحد من أهل الآفاق إلا محرما فإن لم يفعل فقد أساء ولا شيء عليه وبه قال أبو ثور

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on entering Mecca without ihram?

Al-Istidhkar, p. 1872

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Conditions of Istita'ah (Ability)

وقال الشافعي لا يجب على من دخل مكة بغير إحرام حج ولا عمرة لأن الحج والعمرة لا يجبان إلا على من نواهما وأحرم بهما ولكن سنة الله في عباده أن لا يدخل الحرم إلا حراما

Mas'alah: What is Abu Hanifa's ruling on entering Mecca without ihram?

Al-Istidhkar, p. 1872

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Conditions of Istita'ah (Ability)

وقال أبو يوسف وأبو حنيفة ومحمد لا يدخل أحد مكة بغير إحرام فإن دخلها أحد غير محرم فعليه حجة أو عمرة

Mas'alah: What did Ibn Wahb say about the location of the two mountains of Mina?

Al-Istidhkar, p. 1873

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

وقال بن وهب أراد بقوله الأخشبين من منى الجبلين اللذين تحت العقبة بمنى فوق المسجد

Mas'alah: What is the location of the Multazam between the Black Stone and the door of the Kaaba?

Al-Istidhkar, p. 1874

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Tawaf and Sa'y Rulings

920 – مالك أنه بلغه أن عبد الله بن عباس كان يقول ما بين الركن والباب الملتزم

قال أبو عمر رواية عبيد الله عن أبيه ما بين الركن والمقام الملتزم خطأ لم يتابعوا عليه وأمر بن وضا ح برده ما بين الركن والباب وهوالصواب وكذلك الرواية في الموطأ وغيره وهو الركن الأسود وباب البيت كذلك فسر الخزاعي الملتزم وذكر حديث عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يلصق وجهه وصدره بالملتزم وروى عباد بن كثير عن أيوب عن عكرمة عن بن عباس قال الملتزم والمدعا والمتعوذ ما بين الحجر والباب قال أبو الزبير دعوت الله هناك بدعاء فاستجيب لي وقد روي عن النبي عليه السلام أحاديث فيما يرغب في الصلاة والذكر والدعاء بين الركن والمقام وكان بن عباس كثيرا ما يدعو بين الركن المقام وكان من دعائه فيه اللهم قنعني بما رزقتني وبارك لي فيه واخلف علي كل عائبة لي بخير وروى القاسم بن محمد وعمر بن عبد العزيز وجعفر بن محمد وأيوب السختياني وحميد الطويل أنهم كانوا يلتزمون ظهر البيت من الركن اليماني والباب المؤخر وقال إن ذلك ملتزم أيضا وهذا خلاف ما تقدم وروي عن عمر بن عبد العزيز أنه قال ذلك الملتزم وهو المتعوذ فكأنه جعل ذلك موضع رغبة وهذا موضع استعاذة وعلى ذلك ترك ألفاظ الأخبار عن القاسم بن محمد ومن ذكرنا معه على أنه موضع استعاذة

Mas'alah: What is the chapter on a woman performing Hajj without a mahram?

Al-Istidhkar, p. 1878

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Women's Hajj and Mahram Rulings

(82 – باب حج المرأة بغير ذي محرم)

Mas'alah: What is the ruling on the muhrim who is killed by his mount?

Al-Istidhkar, p. 1998

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

قال أبو عمر يلزمه أن يقول في المحرم الذي وقصته ناقته أن لا يفعل بغيره من المسلمين كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم به لأنه قال فيه ((يبعث يوم القيامة ملبيا)) وهو لا يقول بذلك

Mas'alah: What does sea travel for jihad imply about sea travel for hajj?

Al-Istidhkar, p. 2006

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Conditions of Istita'ah (Ability)

وفيه دليل على جواز ركوب البحر للحج لأنه إذا ركب للجهاد فركوبه للحج أولى إذا كان في أداء فريضة الحج

Mas'alah: What is Abu Ubayd's opinion on the special ruling for Mecca?

Al-Istidhkar, p. 2029

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Definition and Obligation of Hajj

قال أبو عبيد والذي أقول إن ذلك كان جائزا له في مكة وليس ذلك جائز

Mas'alah: What is the ruling on selling and renting land and houses in Mecca?

Al-Istidhkar, p. 2033

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Definition and Obligation of Hajj

واختلف العلماء في بيع أرض مكة وكرائها ودورها فكان مالك يكره بيوت مكة وقال كان عمر ينزع أبواب مكة وكان أبو حنيفة لا يرى بأسا ببيع بناء بيوت مكة وكره بيع أرضها وكره كراء بيوتها في الموسم ومن الرجل يعتمر ثم يرجع فأما المعتمر فلا يرى بأخذ الكراء منه بأسا قال محمد وبه نأخذ قال الشافعي أرض مكة وبيوتها وديارها لأربابها ما بين بيعها وكرائها وهو قول طاوس وعمل بن الزبير واحتج الشافعي بحديث أسامة بن زيد أنه قال يا رسول الله أنزل دارك بمكة فقال ((وهل ترك لنا عقيل من رباع وكان قد باعها فأضاف الملك إليه وإلى من ابتاعها منه وقد أضاف الله عز وجل الديار إليهم بقوله عز وجل (المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم) الحشر 8 وقال (الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق إلا أن يقولوا ربنا الله) الحج 40 وكره عطاء كراء بيوت مكة وقال إسحاق بيع دور مكة وشراؤها وإجارتها مكروهة ثم قال شراؤها واستئجارها أهون من بيعها وإجارتها

Mas'alah: What is the distinction between a vow of walking for Hajj and for Umrah?

Al-Istidhkar, p. 2054

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Stipulations and Revocation of Ihram

قال أبو عمر كان نذره حجا فلذلك قال له فإذا كان عام قابل ولو كان في عمرة لم يؤخره إلى قابل لأن العمرة تقضى في كل السنة إلا في أيام عمل الحج

Mas'alah: What is the third opinion from al-Hasan on the walking vow?

Al-Istidhkar, p. 2054

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Stipulations and Revocation of Ihram

وعن الحسن رواية ثالثة كقول عطاء ذكرها بن أبي شيبة عن أبي أسامة عن هشام عن الحسن في رجل نذر أن يحج ماشيا قال يمشي فإذا انقطع ركب وأهدى

Mas'alah: What is the fourth opinion from Ali on the walking vow?

Al-Istidhkar, p. 2054

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Stipulations and Revocation of Ihram

وقد روي عن علي قول رابع فيمن نذر المشي إلى الكعبة في حج أو عمرة أنه يخير إن شاء مشى وإن شاء ركب وأهدى

Mas'alah: What is the ruling on a man who says to another 'I will carry you to the House of Allah'?

Al-Istidhkar, p. 2055

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Stipulations and Revocation of Ihram

وفي هذا الباب سئل عن الرجل يقول للرجل أنا أحملك إلى بيت الله فقال مالك إن نوى أن يحمله على رقبته يريد بذلك المشقة وتعب نفسه فليس ذلك عليه وليمش على رجليه وليهد وإن لم يكن نوى شيئا فليحجج وليركب وليحجج بذلك الرجل معه وذلك أنه قال أنا أحملك إلى بيت الله فإن أبى أن يحج معه فليس عليه شيء وقد قضى ما عليه

Mas'alah: What is the chapter on the practice of walking to the Kaaba?

Al-Istidhkar, p. 2058

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Stipulations and Revocation of Ihram

(3 – باب العمل في المشي إلى الكعبة)

Mas'alah: Is walking only valid in Hajj or Umrah?

Al-Istidhkar, p. 2058

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Stipulations and Revocation of Ihram

قال مالك ولا يكون مشي إلا في حج أو عمرة

Mas'alah: What is the ruling on applying lime during the ten days of Dhul-Hijjah?

Al-Istidhkar, p. 2108

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

حدثنا عبد الوارث حدثنا قاسم حدثنا أحمد بن زهير قال حدثني أبي قال حدثني معن بن عيسى قال حدثني مالك عن عمارة بن صياد عن سعيد بن المسيب أنه كان لا يرى بأسا بالإطلاء في العشر وقد روى مالك حديث أم سلمة عن عمرو بن مسلم بن أكيمة كما رواه محمد بن عمرو بإسناده عن أم سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on sharing a sacrificial camel among seven during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 2119

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Sacrificial Animals and Fidyah

وروى يحيى القطان عن بن جريج عن أبي الزبير عن جابر أنه سمعه يقول اشتركنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في الحج كل سبعة في بدنة

Mas'alah: How does Abu Umar interpret the varying numbers of companions at Hudaybiyyah?

Al-Istidhkar, p. 2119

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

قال أبو عمر وهذه الأعداد مجملة محتملة للتأويل لأنه ممكن أن تكون فيهم جماعة ساقوا عن أنفسهم الهدي فلم يدخلوا فيمن أريد بالنحر في الحديبية

Mas'alah: Why is the narration from Sa'id ibn Jubayr considered weak?

Al-Istidhkar, p. 2122

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

ولم يقل أحد علمناه أن يوم النحر من أيام التشريق غير سعيد بن جبير في هذه الرواية وهي رواية واهية لا أصل لها وأظنها وهما سقط منها أيام العشر لأن المعروف عنه أن المعلومات أيام العشر والمعدودات أيام التشريق

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on the 'known days' (ayyam ma'lumat)?

Al-Istidhkar, p. 2122

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

والذي عليه جماعة العلماء أن أيام التشريق هي الثلاثة الأيام بعد يوم النحر ليس يوم النحر منها وهي الأيام المعدودات وهي أيام منى عند الجميع

واختلفوا في الأيام المعلومات على قولين أحدهما أنها أيام العشر آخرها يوم النحر وهو قول بن عباس وبه قال أبو حنيفة (والشافعي) ومحمد بن الحسن وهو قول إبراهيم وطائفة من أهل العلم بتأويل القرآن حدثني أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثني محمد بن عثمان بن ثابت الصيدلاني ببغداد قال حدثني إسماعيل بن إسحاق قال حدثني علي بن المديني قال حدثني يحيى بن سعيد عن هشيم عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن بن عباس قال الأيام المعلومات أيام النحر العشر والمعدودات أيام التشريق قال علي هذا الحديث رواه شعبة عن هشيم ولم

يسمعه من أبي بشر والقول الثاني أن الأيام المعلومات يوم النحر ويومان بعده روي ذلك عن بن عمر من وجوه وبه قال مالك وأصحابه وأبو يوسف القاضي وروينا عن مالك وعن أبي يوسف أيضا أنهما قالا الذي نذهب إليه في الأيام المعلومات أنها أيام النحر يوم النحر ويومان بعده لأن الله تعالى قال (ويذكروا اسم الله في أيام معلومات على ما رزقهم من بهيمة الأنعام) الحج 28 فعلى قول مالك ومن تابعه يوم النحر معلوم أي من المعلومات ليس بمعدود أي ليس من المعدودات واليومان بعده معدودات معلومات على ما وصفنا وأما اختلاف الفقهاء في أيام الأضحى فاختلاف متباين جدا وروي عن بن سيرين أنه قال الأضحى يوم واحد يوم النحر وهو اليوم العاشر من ذي الحجة وعن سعيد بن جبير وجابر بن زيد أنهما قالا النحر في الأمصار يوم واحد في منى ثلاثة أيام وقال مالك وأبو حنيفة والثوري وأصحابهما الأضحى ثلاثة أيام يوم النحر ويومان بعده

وبه قال أحمد بن حنبل قال أحمد الأضحى ثلاثة أيام يوم النحر ويومان بعده عن غير واحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال أبو عمر روي ذلك عن علي بن أبي طالب وعبد الله بن عباس وبن عمر وأبي هريرة وأنس بن مالك إلا أنه اختلف في ذلك عن علي وبن عباس وبن عمر فروي عنهم ما ذكر أحمد وروي عنهم الأضحى أربعة أيام يوم النحر وأيام التشريق كلها ولم يختلف عن أبي هريرة وأنس في أن الأضحى ثلاثة أيام وقال الأوزاعي والشافعي وأصحابه الأضحى أربعة أيام يوم النحر وأيام التشريق كلها ثلاثة أيام بعد يوم النحر وهو قول بن شهاب الزهري وعطاء والحسن وروي ذلك أيضا عن علي وبن عمر وبن عباس والأصح عن بن عمر الأضحى ثلاثة أيام يوم النحر ويومان بعده واختلف عن عطاء على هذين القولين وأما الحسن البصري فروي عنه في ذلك ثلاث روايات أحدهما كما قال مالك يوم النحر

ويومان بعده والثاني كما قال الأوزاعي والشافعي يوم النحر وثلاثة أيام بعده وروي عنه الأضحى إلى آخر يوم من ذي الحجة فإذا أهل هلال المحرم فلا أضحى والأشهر عن عطاء ما قاله الشافعي في الأضحى أنه يوم النحر وثلاثة أيام بعده وهو قول عمر بن عبد العزيز وهو مذهب المدنيين وروي ذلك عن أبي سعيد الخدري وروي ذلك عن محمد بن نصر المروزي قال حدثني حميد بن مسعدة قال حدثني سعيد بن ذريع عن حبيب المعلم عن عطاء قال أيام النحر أربعة أيام يوم النحر وأيام التشريق كلها

Mas'alah: What is the ruling on a Muhajir staying in Mecca after Hajj?

Al-Istidhkar, p. 3241

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Definition and Obligation of Hajj

ألا ترى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما أرخص للمهاجر أن يقيم بمكة ثلاثة أيام بعد تمام نسكه وحجه رواه العلاء بن الحضرمي عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذكرنا هذا الحديث بإسناده في كتاب الصلاة

Mas'alah: What did the Prophet pray when entering Mecca as a Muhajir?

Al-Istidhkar, p. 3242

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Recommended Acts (Sunan and Mustahabbat)

وروى عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن ابيه عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا قدم مكة قال (اللهم لا تجعل منايانا بها) لأنه كان مهاجرا

Mas'alah: What is the ruling on a Muhajir residing in Mecca?

Al-Istidhkar, p. 3242

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Definition and Obligation of Hajj

وقال فضيل بن مرزوق سألت إبراهيم النخعي عن المقام والجوار بمكة فقال أما المهاجر فلا يقيم بها وأما غيره فإنما كره له المقام بمكة خشية أن يكثر الناس بها فتغلوا أسعار أهلها

Mas'alah: What did Ibn Umar say about the area above the chin being part of the head for the muhrim?

Al-Istidhkar, p. 3628

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

وذكروا من قول بن عمر ما فوق الذقن من الرأس ولا يخمره المحرم

Mas'alah: What is the virtue of Mecca and the Kaaba as the qibla?

Al-Istidhkar, p. 3756

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Definition and Obligation of Hajj

ومما يدل على فضل مكة على غيرها قول النبي صلى الله عليه وسلم بني الإسلام على خمس فذكر منها حج البيت الحرام وقال صلى الله عليه وسلم الإلحاد فيه من الكبائر وجعل الله الكعبة البيت الحرام قبلة للمسلمين في صلاتهم وقال صلى الله

عليه وسلم قبلتكم أحياء وأمواتا ورضي الله عز وجل من عباده بحط أوزارهم بأن يقصد القاصد البيت الحرام حاجا مرة في دهره

Mas'alah: What is the hadith about God sanctifying Mecca?

Al-Istidhkar, p. 3767

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Definition and Obligation of Hajj

وروى بن عباس وأبو شريح الكعبي الخزاعي وأبو هريرة أن الله حرم مكة ولم يحرمها الناس حدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني أحمد بن زهير قال حدثني أبي قال حدثني وهب بن جرير قال حدثني أبي قال سمعت يونس بن يزيد عن الزهري عن مسلم بن يزيد أحد بني سعد بن بكر أنه سمع أبا شريح بن عمرو الخزاعي ثم الكعبي يقول فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قام فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال أما بعد فإن الله حرم مكة لم يحرمها الناس وإنما أحلها لي ساعة من النهار أمس وأنها اليوم حرام كما حرمها أول مرة وحدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني أحمد بن زهير قال حدثني أبي قال حدثني جرير عن منصور عن مجاهد عن طاوس عن بن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة إن هذا البلد حرمه الله يوم خلق السماوات والأرض فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة لا يعضد شوكه ولا ينفر صيده ولا تلتقط لقطته إلا من عرفها ولا يختلى خلاءه فقال العباس إلا الإذخر فإنه لقبورهم وبيوتهم فقال إلا الإذخر

Mas'alah: What is the hadith about the sanctity of Medina between its two lava fields?

Al-Istidhkar, p. 3768

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Definition and Obligation of Hajj

وأما قوله وإني أحرم ما بين لابتيها يعني المدينة فقد رواه أبو هريرة

Mas'alah: What is the hadith that the area between the two lava fields of Medina is sacred?

Al-Istidhkar, p. 3768

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Definition and Obligation of Hajj

1641 - مالك عن بن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أنه كان يقول لو رأيت الظباء بالمدينة ترتع ما ذعرتها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين لابتيها حرام

Mas'alah: What did Umar say when he returned from Sargh due to the plague?

Al-Istidhkar, p. 3787

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Definition and Obligation of Hajj

وروى هشام بن سعد عن عروة بن رويم عن قاسم عن عبد الله بن عمرو قال جئت عمر حين قدم من الشام فسمعته يقول اللهم اغفر لي رجوعي من سرغ يعني حين رجع من أجل الوبإ

Mas'alah: What does the author say about the virtue of Makkah and rulings on crimes in the Haram?

Al-Istidhkar, p. 3791

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Definition and Obligation of Hajj

وقد روي عن عمر أنه قال لأن أعمل عشر خطايا بركبة أحب إلي من أن أعمل واحدة بمكة وهذا يدل على فضل مكة وعلى أن الحسنات تضاعف فيها السيئات وقد رأى بعض العلماء الزيادة في دية الأنفس والجراح في البلد الحرام والشهر الحرام ورأوا أن لا يقتص ممن جنى جناية أو أصاب حدا ولحق بالحرم حتى يخرج من الحرام وأجمعوا أن من قتل في الحرم وكذلك من أتى حدا أقيم عليه في الحرم وقال الله عز وجل (ومن يرد فيه بإلحاد بظلم نذقه من عذاب أليم) الحج 25 قيل الحرم وقيل المسجد الحرام

Mas'alah: What are the five fasiq animals that may be killed in the state of ihram?

Al-Istidhkar, p. 3899

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Killing Harmful Animals and Vermin

وقال صلى الله عليه وسلم خمس فواسق يقتلن في الحل والحرم فذكر منهن الفأرة وقوله تضرم على الناس أي تشعل النار على الناس قال بن وهب وغيره ربما جعلت الفتيلة موقودة حتى تجعلها في السقف فتحرق البيت

Mas'alah: What is the ruling on cauterization for a pilgrim in ihram?

Al-Istidhkar, p. 3953

Index: Kitab al-Hajj (Pilgrimage) > Prohibitions and Penalties in Ihram

وكوى بن عمر ابنا له وهو محرم

KITAB 17

كتاب العمرة

Kitab al–'Umrah (Umrah)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب العمرة

The Chapter on Umrah

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the preference for performing Umrah before Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1566

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Umrah > Timing and Virtues of Umrah

730 – عن صدقة بن يسار عنه قال والله لأن أعتمر قبل الحج وأهدي أحب إلي أن أعتمر بعد الحج

Mas'alah: What is the strength of the hadith against obligatory 'umrah and what are the opposing narrations?

Al-Istidhkar, p. 1583

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Umrah > Evidence and Scholarly Disagreements on Umrah

وهذا لا حجة فيه عند أهل العلم بالحديث لانفراد الحجاج به وما انفرد به فليس بحجة عندهم وقد روى شعبة عن النعمان بن سالم عن عمرو بن أوس عن أبي رزين قال قلت يا رسول الله إن أبي شيخ كبير لا يستطيع الحج ولا العمرة قال فاحجج عن أبيك واعتمر وهذا الحديث عندهم أصح من حديث الحجاج بن أرطأة وقد روى الثوري عن معاوية بن إسحاق عن أبي صالح الحنفي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحج واجب والعمرة تطوع وهذا منقطع ولا حجة فيه ومثله مما يعارضه حديث عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم أن في الكتاب الذي كتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمرو بن حزم العمرة الحج الأصغر وذكر عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة أنه كان يحدث أنه لما نزلت (ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا) آل عمران 97 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما هي

حج وعمرة فمن قضاهما فقد قضى الفريضة والذي نفسي بيده لو قلت كل عام لوجبت قال معمر قال قتادة العمرة واجبة قال وأخبرنا بن جريج عن بن عطاء عن عكرمة عن بن عباس قال وأخبرنا بن عيينة عن عمرو بن دينار عن طاوس قال سمعت بن عباس إنها لقرينتها في كتاب الله ثم قرأ (وأتموا الحج والعمرة لله) البقرة

Mas'alah: What did Umar say about killing snakes during Umrah?

Al-Istidhkar, p. 1627

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Umrah > Invalidation and Expiation in Umrah

روى شعبة عن مخارق بن عبد الله عن طارق بن شهاب قال اعتمرت فمررت بالرمال فرأيت حيات فجعلت أقتلهن وسألت عمر فقال هي عدو فاقتلوهن

Mas'alah: What is Ahmad ibn Hanbal's view on performing Umrah with only tawaf?

Al-Istidhkar, p. 1653

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Umrah > Evidence and Scholarly Disagreements on Umrah

وقال أحمد بن حنبل يحل بعمرة مجرد لها الطواف

Mas'alah: What is the ruling on sharing a sacrificial animal in voluntary umrah?

Al-Istidhkar, p. 1742

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Umrah > Comparison of Umrah and Hajj Rulings

قال أبو عمر ذكر بن وهب عن مالك في موطئه قال إنما العمرة التي يتطوع الناس بها فإن ذلك يجوز فيها الاشتراك في الهدي وأما كل هدي واجب في عمرة أو ما أشبهها فإنه لا يجوز الاشتراك فيه قال وإنما اشتركوا يوم الحديبية لأنهم كانوا معتمرين تطوعا

Mas'alah: What was Malik's opinion on the hadith of Aisha regarding abandoning Umrah?

Al-Istidhkar, p. 1835

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Umrah > Evidence and Scholarly Disagreements on Umrah

وذكر بن وهب عن مالك أنه قال في حديث عروة عن عائشة هذا ليس عليه العمل عندنا قديما ولا حديثا قال وأظنه وهما

Mas'alah: Which scholars held the view on the menstruating woman performing Umrah?

Al-Istidhkar, p. 1835

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Umrah > Umrah for Women (Menstruation and Delaying Menses)

وممن قال بذلك مالك والأوزاعي والشافعي وأبو ثور وإبراهيم بن علية كلهم يقول

ذلك في الحائض المعتمرة

Mas'alah: What is the evidence for a menstruating woman to abandon her umrah?

Al-Istidhkar, p. 1836

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Umrah > Umrah for Women (Menstruation and Delaying Menses)

وحجتهم حديث بن شهاب هذا عن عروة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها إذ شكت إليه حيضتها دعي عمرتك وانقضي رأسك وامتشطي وأهلي بالحج وكذلك رواه هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة كما رواه بن شهاب بمعنى واحد

BAB 3

باب إحرام العمرة

The Chapter on Ihram for Umrah

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: From where did the Prophet enter Ihram for Umrah?

Al-Istidhkar, p. 1509

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Ihram for Umrah > Place of Ihram for Umrah

694 - وذكر أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل من الجعرانة بعمرة

Mas'alah: Why must a Makkan resident go outside the Haram to enter ihram for Umrah?

Al-Istidhkar, p. 1552

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Ihram for Umrah > Ihram for Umrah from within Makkah

وأما قول مالك لا يهل الرجل من أهل مكة حتى يخرج إلى الحل فيحرم منه فقد ذكرت لك أن ذلك إجماع من العلماء لا يختلفون فيه والحمد لله لأن العمرة زيارة البيت وإنما يزار الحرم من خارج الحرم كما يزار المزور في بيته من غير بيته وتلك سنة الله في المعتمرين من عباده

Mas'alah: What is the ruling on one who enters ihram for Umrah from within Makkah?

Al-Istidhkar, p. 1552

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Ihram for Umrah > Ihram for Umrah from within Makkah

واختلفوا فيمن أهل بالعمرة من مكة فقالت طائفة يخرج إلى الميقات أو إلى الحل

فيحرم منه بعمرة وإن لم يخرج وطاف وسعى فعليه دم لتركه الخروج إلى الحل

Mas'alah: What is al-Shafi'i's other opinion on ihram for umrah from Makkah?

Al-Istidhkar, p. 1552

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Ihram for Umrah > Ihram for Umrah from within Makkah

وللشافعي قول آخر أنه لا يجزئه وعليه الخروج إلى الحل والإهلال منه بالعمرة وغيرها

Mas'alah: What is the opinion of al-Thawri, Ashhab, and al-Mughirah on ihram for umrah from Makkah?

Al-Istidhkar, p. 1552

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Ihram for Umrah > Ihram for Umrah from within Makkah

وهو قول الثوري وأشهب والمغيرة

Mas'alah: When does the one performing Umrah stop the talbiyah?

Al-Istidhkar, p. 1563

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Ihram for Umrah > Stopping the Talbiyah in Umrah

727 – مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أنه كان يقطع التلبية في العمرة إذا دخل الحرم قال مالك فيمن أحرم من التنعيم إنه يقطع التلبية حين يرى البيت

Mas'alah: When does a person performing Umrah from the miqat stop the talbiyah?

Al-Istidhkar, p. 1564

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Ihram for Umrah > Stopping the Talbiyah in Umrah

قال يحيى سئل مالك عن الرجل يعتمر من بعض المواقيت وهو من أهل المدينة أو غيرهم متى يقطع التلبية قال أما المهل من المواقيت فإنه يقطع التلبية إذا انتهى إلى الحرم قال وبلغني أن عبد الله بن عمر كان يصنع ذلك

Mas'alah: When should the talbiyah be stopped in Umrah according to different scholars?

Al-Istidhkar, p. 1564

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Ihram for Umrah > Stopping the Talbiyah in Umrah

قال أبو عمر اختلف العلماء في قطع التلبية في العمرة فقال مالك ما ذكره في موطئه على ما ذكرناه وأضاف قوله ذلك إلى بن عمر وعروة بن الزبير وقال الشافعي يقطع المعتمر التلبية في العمرة إذا افتتح الطواف وقال مرة يلبي المعتمر حتى يستلم الركن وهو شيء واحد وقال أبو حنيفة وأصحابه لا يزال المعتمر يلبي حتى يفتتح الطواف قال أبو عمر لأن التلبية استجابة لما ذكر إليه فرضا أو ندبا فإذا وصل إلى البيت قطع

الاستجابة والله أعلم وهؤلاء كلهم لا يفرقون بين المهل بالعمرة بعيد أو قريب

Mas'alah: What is the ruling on ihram for Umrah before the months of Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1565

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Ihram for Umrah > Ihram for Umrah during Hajj Season

فإن أحرم بالعمرة قبل أشهر الحج وطاف لها في أشهر الحج فهو موضع اختلاف وسنذكر في هذا الباب بعد الفراغ من الكلام في معنى حديث سعد والضحاك وما للعلماء من المذاهب في وجوه التمتع إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling of al-Thawri and Abu Hanifah on fasting after ihram for Umrah?

Al-Istidhkar, p. 1573

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Ihram for Umrah > Ruling on Ihram for Umrah

وقال الثوري وأبو حنيفة إن من صام بعد إحرامه بالعمرة أجزاه

Mas'alah: From where should one enter ihram for Umrah?

Al-Istidhkar, p. 1587

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Ihram for Umrah > Place of Ihram for Umrah

قال مالك فأما العمرة من التنعيم فإنه من شاء أن يخرج من الحرم ثم يحرم فإن ذلك يجزئ عنه إن شاء ولكن الأفضل أن يهل من الميقات الذي وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم أو ما هو أبعد من التنعيم قال أبو عمر لا مدخل للقول في هذا وإنما اختار مالك رحمه الله أن يحرم المعتمر بالعمرة من الميقات لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقت المواقيت للحاج منهم والمعتمر بالعمرة من ميقات رسو ل الله صلى الله عليه وسلم أفضل والتنعيم أقرب الحل إلى الطواف بالبيت والسعي هذا ما لا خلاف فيه ولا يصح العمرة عند الجميع إلا من الحل لمكي وغير مكي فإن بعد كان أكثر عملا وأفضل ويجزئ أقل الحل وهو التنعيم وذلك أن يحرم بها من الحل فأقصاه المواقيت أدناه التنعيم

Mas'alah: What is the ruling on entering ihram for Umrah from within the Haram?

Al-Istidhkar, p. 1587

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Ihram for Umrah > Ihram for Umrah from within Makkah

واختلف العلماء فيمن أحرم بعمرة من الحرم فقال مالك ما رأيت أحدا فعل ذلك ولا يحرم أحد من مكة بعمرة وقال أبو حنيفة وصاحباه من أحرم بمكة أو من الحرم بعمرة فإن خرج محرما

إلى الحل ثم عمل عمرته فلا شيء عليه وإن لم يفعل حتى حل فعليه دم لتركه الميقات وكذلك لو طاف بها شوطا أو شوطين لزمه الدم ولا يسقطه عنه خروجه إلى الميقات قال أبو عمر قياس قول مالك (الأول) عندي فيمن أحرم بعمرة من الحرم أنه

يلزمه الدم ولا ينفعه خروجه إلى الحل بعد إحرامه بالعمرة من مكة و (الثاني) إن خرج ملبيا يلبي بالعمرة وخارجا من الحرم يدخل ثم يدخل فيطوف بالبيت ويسعى أنه لا شيء عليه

BAB 4

باب طواف العمرة وسعيها

The Chapter on Tawaf and Sa'y of Umrah

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on performing Umrah while in a state of major impurity?

Al-Istidhkar, p. 1587

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Tawaf and Sa'y of Umrah > Purity Conditions for Tawaf

وقال مالك من دخل مكة بعمرة فطاف بالبيت وسعى بين الصفا والمروة وهو جنب أو على غير وضوء ثم وقع بأهله ثم ذكر قال يغتسل ويتوضأ ثم يعود يطوف بالبيت ويسعى بين الصفا والمروة ويعتمر عمرة أخرى ويهدي وعلى المرأة إذا أصابها زوجها وهي محرمة مثل ذلك قال أبو عمر إنما أمره بإعادة الطواف لأن طوافه كان كلا طواف إذ طافه على غير طهارة ولما كان على المفسد عمرته التمادي فيها حتى يتمها أمرنا بالكفارة للطواف لأنه كالصلاة لا يعمل منه شيء إلا الطهارة وهو قول الشافعي ويلزم أبا حنيفة وأصحابه أن يأمروه بالطهارة لأنه بمكة لم يرجع إلى بلده إن كان وطئه قبل أن يكمل أربعة أشواط

Mas'alah: How did Ibn al-Zubayr perform tawaf after entering ihram for umrah?

Al-Istidhkar, p. 1661

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Tawaf and Sa'y of Umrah > Order of Tawaf and Sa'y

778 - مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أنه رأى عبد الله بن الزبير أحرم بعمرة من التنعيم قال ثم رأيته يسعى حول البيت الأشواط الثلاثة

Mas'alah: What did Hammad ibn Salamah narrate about the Prophet's ramal during Umrah?

Al-Istidhkar, p. 1664

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Tawaf and Sa'y of Umrah > Ramal in Umrah

وروى حماد بن سلمة عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن أبي الطفيل عن بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمر من الجعرانة فرمل بالبيت ثلاثة ومشى أربعة

Mas'alah: Is farewell tawaf required for the umrah performer going to Tan'im?

Al-Istidhkar, p. 1682

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Tawaf and Sa'y of Umrah > Farewell Tawaf for Umrah

واختلفوا في المعتمر الخارج إلى التنعيم هل يودع فقال مالك والشافعي ليس عليه وداع وقال الثوري إن لم يودع فعليه دم قال أبو عمر قول مالك أقيس لأنه راجع في عمرته إلى البيت وليس بناهض إلى بلده

Mas'alah: What is the ruling on forgetting sa'y between Safa and Marwah in Umrah?

Al-Istidhkar, p. 1700

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Tawaf and Sa'y of Umrah > Forgetting Sa'y or Tawaf

وأما قول مالك من نسي السعي بين الصفا والمروة في عمرة فلم يذكر حتى يستبعد

من مكة أنه يرجع فيسعى وإن كان قد أصاب النساء فليرجع فليسع بين الصفا والمروة حتى يتم ما بقي عليه من تلك العمرة ثم عليه عمرة أخرى والهدي فقد وافقه الشافعي في أن العمرة من فروضها الطواف بالبيت والسعي بين الصفا والمروة وأنها لا تتم إلا بذلك وقول الشافعي في هذه المسألة قول مالك وقد ذكرنا اختلاف العلماء في وجوب السعي بين الصفا والمروة فكل من أوجبه يوجب الرجوع إليه من كل أفق في العمرة كما يوجبه في الحج لأن القرآن عمهما في قوله (عز وجل) (فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما) البقرة 158 ومن لم يوجبه ناب عنه عنده الدم لمن أبعد عن مكة لأن هذا شأن السنن في الحج أن تجبر بالدم ولا ينصرف إليها من بعد

Mas'alah: What is the ruling on intercourse before sa'y in Umrah?

Al-Istidhkar, p. 1700

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Tawaf and Sa'y of Umrah > Intercourse During Umrah Rituals

وأما الوطء قبل السعي بين الصفا والمروة بالعمرة فسيأتي في موضعه من هذا الكتاب إن شاء الله وقد روي عن بن عباس أنه قال العمرة الطواف بالبيت وخالفه بن عمر وجابر والناس ذكر عبد الرزاق عن بن عيينة عن عمرو بن دينار قال سألنا بن عمر عن رجل طاف بالبيت يعني في العمرة أيقع على أهله قبل أن يسعى بين الصفا والمروة فقال أما رسول الله صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت ثم أتى المقام فصلى عنده ركعتين ثم طاف بين الصفا والمروة ثم قرأ (لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة) الأحزاب 21 قال عمرو فسألنا جابر بن عبد الله فقال لا يقربها حتى يسعى

بين الصفا

Mas'alah: What is the ruling if someone performs sa'y before tawaf in Umrah?

Al-Istidhkar, p. 1703

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Tawaf and Sa'y of Umrah > Order of Tawaf and Sa'y

قال مالك في رجل جهل فبدأ بالسعي بين الصفا والمروة قبل أن يطوف بالبيت قال ليرجع فليطف بالبيت ثم ليسع بين الصفا والمروة وإن جهل ذلك حتى يخرج من مكة ويستبعد فإنه يرجع إلى مكة فيطوف بالبيت ويسعى بين الصفا والمروة وإن كان أصاب النساء رجع فطاف بالبيت وسعى بين الصفا والمروة حتى يتم ما بقي عليه من تلك العمرة ثم عليه عمرة أخرى والهدي

BAB 5

باب التحلل من العمرة
The Chapter on Release from Umrah

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on stopping the talbiyah in Umrah?

Al-Istidhkar, p. 1563

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Release from Umrah > Rulings on Stopping the Talbiyah in Umrah

(18 - باب قطع التلبية في العمرة)

Mas'alah: What is the ruling on the muhsar in 'umrah who recovers after sending the hady?

Al-Istidhkar, p. 1651

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Release from Umrah > Rulings on the Muhsar (Blocked Pilgrim) in Umrah

قال ولو صح في العمرة بعد أن بعث بالهدي نظر فإن قدر على إدراك الهدي قبل أن يذبح مضى حتى يقضي عمرته وإن لم يقدر حل إذا نحر عنه الهدي

Mas'alah: What is the ruling on the mu'tamir ending ihram after tawaf and sa'y?

Al-Istidhkar, p. 1775

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Release from Umrah > Rulings on Exiting Ihram (Tahlul) in Umrah

قال مالك والشافعي المعتمر يحل من عمرته إذا طاف وسعى ساق هديا أو لم يسق

Mas'alah: What did al-Qasim do regarding delaying shaving when entering Makkah at night for umrah?

Al-Istidhkar, p. 1784

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Release from Umrah > Rulings on Delaying Shaving or Trimming

853 - مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه أنه كان يدخل مكة ليلا وهو معتمر فيطوف بالبيت وبين الصفا والمروة ويؤخر الحلاق حتى يصبح قال ولكنه لا يعود إلى البيت فيطوف به حتى يحلق رأسه قال وربما دخل المسجد فأوتر فيه ولا يقرب البيت

Mas'alah: What is the ruling on delaying shaving and avoiding tawaf before shaving in Umrah?

Al-Istidhkar, p. 1784

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Release from Umrah > Rulings on Delaying Shaving or Trimming

قال أبو عمر ليس عليه في تأخير الحلاق حرج إذا شغله عنه ما يمنعه منه وأظن القاسم لم يجد في الليل من يحلقه وأما امتناعه من الطواف قبل الحلق فمن أجل ألا يطوف في عمرته طوافين والله أعلم لأنه خلاف السنة المجتمع عليها فإذا حل بالحلاق طاف تطوعا ما شاء وأما قوله (وربما دخل المسجد فأوتر فيه ولا يقرب البيت) فذلك لأن لا تدعوه نفسه إلى الطواف فينسى فيطوف في موضع ليس له أن يطوف فيه من أجل الحلاق المانع له ذلك فإذا حلق خرج من عمرته كلها فصنع ما شاء من طواف كله وهذا يدلك أن حلاق الرأس يعد من مناسك الحج والمعتمر على ما ذكرنا من مذهب مالك في ذلك

BAB 6

باب القران والتمتع

The Chapter on Qiran and Tamattu'

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on tamattu' (combining umrah and hajj)?

Al-Istidhkar, p. 1533

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Definition and Performance of Tamattu'

واستحب آخرون التمتع بالعمرة إلى الحج وقالوا ذلك أفضل

Mas'alah: What is the evidence for qiran (combining hajj and umrah) from the practice of Abu Bakr and Umar?

Al-Istidhkar, p. 1533

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Virtue and Preference of Qiran vs. Tamattu'

وقد روى الثوري عن بن حصين عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه أنه قرن الحج مع أبي بكر وعمر رواه عن الثوري عبد الرزاق وغيره

Mas'alah: What is the hadith evidence for the Prophet's tamattu' during the Farewell Pilgrimage?

Al-Istidhkar, p. 1533

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Virtue and Preference of Qiran vs. Tamattu'

واحتج القائلون بذلك بحديث الليث عن عقيل عن بن شهاب عن سالم عن بن عمر قال تمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بالعمرة إلى الحج وساق

الهدي معه من ذي الحليفة وبدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فأهل بالعمرة ثم أهل بالحج يتمتع الناس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعمرة إلى الحج

Mas'alah: What is the evidence for tamattu' from the hadith of Aisha and Sa'd ibn Abi Waqqas?

Al-Istidhkar, p. 1533

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Virtue and Preference of Qiran vs. Tamattu'

قال عقيل قال بن شهاب وأخبرني عروة عن عائشة بمثل خبر سالم عن أبيه في تمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعمرة إلى الحج واحتجوا بحديث سعد بن أبي وقاص في المتعة صنعها رسول الله صلى الله عليه وسلم وصنعناها معه

Mas'alah: What is the evidence for tamattu' from the hadith of Imran ibn Husayn?

Al-Istidhkar, p. 1534

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Virtue and Preference of Qiran vs. Tamattu'

وبحديث عمران بن حصين تمتعنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم متعة الحج

Mas'alah: What is the evidence for tamattu' from the hadith of Hafsah about the Prophet not removing ihram?

Al-Istidhkar, p. 1534

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Virtue and Preference of Qiran vs. Tamattu'

وبحديث مالك وعبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر عن حفصة أنها قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما شأن الناس حلوا بعمرة ولم تحل أنت من عمرتك

Mas'alah: What is the evidence for tamattu' from the hadith of Ibn Abbas?

Al-Istidhkar, p. 1534

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Virtue and Preference of Qiran vs. Tamattu'

واحتجوا بحديث الثوري عن ليث عن طاوس عن بن عباس قال تمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى مات وأبو بكر حتى مات وعمر حتى مات وعثمان حتى مات وأول من نهى عنها معاوية

Mas'alah: What did Umar prohibit regarding tamattu'?

Al-Istidhkar, p. 1534

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Virtue and Preference of Qiran vs. Tamattu'

قال أبو عمر قد كان جماعة من العلماء يزعمون أن المتعة التي نهى عنها عمر (رضي الله عنه) وضرب عليها فسخ الحج في عمرة فأما التمتع بالعمرة إلى الحج فلا

Mas'alah: What is Ahmad ibn Hanbal's view on tamattu' and qiran?

Al-Istidhkar, p. 1535

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Virtue and Preference of Qiran vs. Tamattu'

وقال أحمد بن حنبل لا يشك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان قارنا والتمتع أحب إلي واحتج في اختيار التمتع بقوله (عليه السلام) لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما سقت الهدي وجعلتها عمرة

Mas'alah: Which scholars preferred qiran over tamattu'?

Al-Istidhkar, p. 1535

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Virtue and Preference of Qiran vs. Tamattu'

وقال آخرون القران أفضل وهو أحب إليهم منهم أبو حنيفة والثوري وبه قال المزني صاحب الشافعي قال لأنه يكون مؤديا للفرضين جميعا

Mas'alah: What did Ishaq and Ali ibn Abi Talib say about the Prophet's qiran?

Al-Istidhkar, p. 1535

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Virtue and Preference of Qiran vs. Tamattu'

قال إسحاق كان رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع قارنا وهو قول

علي بن أبي طالب وجماعة من التابعين وغيرهم

Mas'alah: What is Abu Yusuf's view on qiran and tamattu'?

Al-Istidhkar, p. 1535

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Virtue and Preference of Qiran vs. Tamattu'

وقال أبو يوسف القران والتمتع سواء وهما أفضل من الإفراد واحتج من استحب القران وفعله بآثار منها حديث بن عباس عن عمر بن الخطاب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بوادي العقيق أتاني الليلة آت من ربي فقال صل في هذا الوادي المبارك وقل عمرة في حجة ذكره البخاري قال حدثني الحميدي قال حدثنا الوليد وبشر بن بكر التنيسي قالا حدثنا الأوزاعي قال حدثنا يحيى قال حدثنا عكرمة أنه سمع بن عباس أنه سمع عمر فذكره

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on combining Hajj and Umrah?

Al-Istidhkar, p. 1536

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Virtue and Preference of Qiran vs. Tamattu'

قال أبو عمر اختلف العلماء في إدخال الحج على العمرة والعمرة على الحج

Mas'alah: What is Malik's ruling on adding Hajj to Umrah or vice versa?

Al-Istidhkar, p. 1537

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Distinction Between Adding Umrah to Hajj and Other Cases

فقال مالك يضاف الحج إلى العمرة ولا تضاف العمرة إلى الحج قال فمن فعل ذلك فليست العمرة بشيء ولا يلزمه لذلك شيء وهو حج مفرد وكذلك من أهل بحجة فأدخل عليها حجة أخرى وأهل بحجتين لم يلزمه إلا واحدة ولا شيء عليه وبهذا قال الشافعي في المشهور من مذهبه وقال ببغداد إذا أهل بحجة فقد قال بعض أصحابنا لا يدخل العمرة عليه والقياس أن أحدهما إذا جاز أن يدخل على الآخر فهما سواء

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on adding Hajj to Umrah?

Al-Istidhkar, p. 1537

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Distinction Between Adding Umrah to Hajj and Other Cases

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد يدخل الحج على العمرة ولا يدخل العمرة على الحج

Mas'alah: What is the chapter on Qiran (combining Hajj and Umrah)?

Al-Istidhkar, p. 1538

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Definition and Forms of Qiran

(12 – باب القران في الحج)

Mas'alah: What is the ruling on combining Hajj and Umrah (Qiran)?

Al-Istidhkar, p. 1538

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Definition and Forms of Qiran

707 – مالك عن جعفر بن محمد عن أبيه أن المقداد بن الأسود دخل على علي بن أبي طالب بالسقيا وهو ينجع بكرات له دقيقا وخبطا فقال هذا عثمان بن عفان ينهى عن أن يقرن بين الحج والعمرة فخرج علي بن أبي طالب وعلى يديه أثر الدقيق والخبط فما أنسى أثر الدقيق والخبط على ذراعيه حتى دخل على عثمان بن عفان فقال أنت تنهى عن أن يقرن بين الحج والعمرة فقال عثمان ذلك رأيي فخرج علي مغضبا وهو يقول لبيك اللهم لبيك بحجة وعمرة معا

Mas'alah: What is the evidence for the Prophet's practice of Qiran between Hajj and Umrah?

Al-Istidhkar, p. 1538

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Virtue and Preference of Qiran vs. Tamattu'

وذكر بن أبي شيبة قال أخبرني الحكم بن عتيبة عن علي بن حسين عن مروان عن علي بن أبي طالب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرن بين الحج والعمرة وأن عليا

فعل ذلك أيضا فعاب ذلك عليه عثمان فقال علي ما كنت لأدع شيئا رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله وذكر البخاري قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن الحكم عن علي بن حسين عن مروان بن الحكم قال شهدت عثمان وعليا رضي الله عنهما وعثمان ينهى عن المتعة وأن يجمع بينهما فلما رأى ذلك علي أهل بهما لبيك بعمرة وحجة وقال ما كنت لأدع سنة النبي (عليه السلام) لقول أحد قال وحدثنا قتيبة بن محمد عن شعبة عن عمرو بن مرة عن سعيد بن المسيب قال اختلف علي وعثمان وهما بعسفان فلما رأى ذلك علي أهل بهما جميعا ومما دل على صحة هذا ما حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا يحيى بن معين قال حدثنا حجاج بن محمد قال حدثنا يونس بن أبي إسحاق عن أبي إسحاق عن البراء بن عازب قال كنت مع علي (رضي الله عنه) إذ أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم على اليمن قال فأصبت معه أواقي فلما قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم وجد فاطمة قد لبست ثيابا صبيغا ونضحت البيت بنضوح فقال مالك قالت فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أمر أصحابه أن يحلوا قال قلت لها إني أهللت بإهلال النبي صلى الله عليه وسلم فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال لي كيف صنعت قال قلت له أهللت بإهلال النبي صلى الله عليه وسلم قال فإني قد سقت الهدي وقرنت وذكر تمام الحديث وأخبرنا عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا حمزة قال حدثنا أحمد بن شعيب قال حدثنا معاوية بن صالح قال حدثنا يحيى بن معين قال حدثنا حجاج بن محمد قال حدثنا يونس بن إسحاق عن أبي إسحاق عن البراء قال كنت مع علي بن أبي طالب على اليمن فلما قدم على النبي صلى الله عليه وسلم قال علي فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف صنعت قال أهللت بإهلالك قال فإني سقت الهدي وقرنت

عبد الله بن محمد قال حدثنا بن حمران قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثني أبي قال حدثني حجاج بن محمد قال حدثنا ليث بن سعد قال حدثنا يزيد بن أبي حبيب عن أبي عمران مولى تجيب قال حججت مع موالي فدخلت على أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فسمعتها تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أهلوا يا آل محمد بعمرة في حج وروى سفيان بن عيينة عن إسماعيل بن أبي خالد قال سمعت عبد الله بن أبي أوفى بالكوفة يقول إنما جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الحج والعمرة لأنه علم أنه لا يحج بعدها أبدا ومما يدل على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان قارنا من رواية مالك حديثه عن بن شهاب عن عروة عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان معه هدي فليهل بالحج مع العمرة ثم لا يحل حتى يحل منهما جميعا ومعلوم أنه كان معه هدي ساقه صلى الله عليه وسلم ومحال أن يأمر من كان معه هدي بالقران ومعه الهدي ولا قارنا وحديث مالك عن نافع عن بن عمر عن حفصة عن النبي صلى الله عليه وسلم إني قلدت هديا ولبدت رأسي فلا أحل حتى أنحر هديي وسيأتي في موضعه إن شاء الله وحديث أنس قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبي بهما جميعا لبيك عمرة وحجة قرأت على عبد الوارث بن سفيان أن قاسم بن أصبغ قال حدثنا أبو قلابة قال حدثنا سعيد بن عامر قال حدثني حبيب بن الشهيد عن بكر بن عبد الله المزني عن أنس بن مالك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لبيك حجة وعمرة فذكرت ذلك لابن عمر فقال إنما أهل بالحج فذكرت ذلك لأنس فقال ما يعدونا إلا صبيانا

Mas'alah: What is the ruling on Qiran (combining Hajj and Umrah) based on the hadith of Anas?

Al-Istidhkar, p. 1541

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Virtue and Preference of Qiran vs. Tamattu'

وحدثني عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا سليمان بن حرب وعارم قالا حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابة عن أنس قال سمعتهم يصرخون بهما جميعا وذكره البخاري عن معاذ بإسناده وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا نصر بن محمد قال حدثنا حميد بن مسعدة قال حدثنا بشر بن المفضل قال حدثنا الأشعث أن الحسن حدثهم عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرن بين الحج والعمرة وقرن القوم معه فلما قدموا مكة قال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أحلوا فهاب القوم فقال لولا أن معي هديا لأحللت فحل القوم حتى حلوا إلى النساء

Mas'alah: What is the ruling on Qiran based on the hadith of Hafsah about the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 1541

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Virtue and Preference of Qiran vs. Tamattu'

حدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا بكر قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى يعني القطان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر عن حفصة قالت قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما شأن الناس حلوا ولم تحل أنت من عمرتك قال إني قلدت هديي ولبدت رأسي فلم أحل حتى أحل من الحج

Mas'alah: What is the ruling on combining Umrah with Hajj based on the hadith of Ibn Abbas?

Al-Istidhkar, p. 1541

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Virtue and Preference of Qiran vs. Tamattu'

وحديث بن عباس عن عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أتاني آت من ربي الليلة فقال صل في أصل هذا الوادي المبارك وهو بالعقيق وقل عمرة في حجة

Mas'alah: What is the ruling on Qiran (combining Hajj and Umrah)?

Al-Istidhkar, p. 1542

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Definition and Forms of Qiran

وقول عمر للصبي بن معبد إذ سأله عن قران الحج والعمرة وأنه قرنهما فأنكر ذلك عليه سلمان بن ربيعة وزيد بن صوحان فقال له عمر حين ذكر له ذلك هديت لسنة نبيك صلى الله عليه وسلم فلهذه الآثار وما كان مثلها رأى علي قران الحج والعمرة وقال لم أكن لأدع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ومثل ذلك حديث مالك عن نافع عن بن عمر عن حفصة وفي حديث هذا الباب ما كان عليه علي (رضي الله عنه) من التواضع في خدمته لنفسه وامتهانه لها وذلك من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل لعائشة (رضي الله عنها) كيف كان يصنع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيته قالت كان يخيط ثوبه ويصلح نعله ويصنع ما يصنع أحدكم في بيته

Mas'alah: What is the chapter on tamattu' (combining Umrah and Hajj)?

Al-Istidhkar, p. 1564

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Definition and Performance of Tamattu'

(19 - باب ما جاء في التمتع)

Mas'alah: What is the ruling on performing Umrah in the months of Hajj and then performing Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1565

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Definition and Performance of Tamattu'

قال بن عمر في أشهر الحج وحل من عمرته بالسعي لها بين الصفا والمروة قبل أوان عمل الحج ثم أنشأ الحج من مكة بعد حله فحج من عامه فهذا متمتع عند جماعة العلماء

Mas'alah: How does qiran relate to tamattu' in terms of rulings?

Al-Istidhkar, p. 1565

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Virtue and Preference of Qiran vs. Tamattu'

ومن معنى التمتع أيضا القران عند جماعة من الفقهاء لأن القارن يتمتع بسقوط سفره الثاني من بلده كما صنع المتمتع في عمرته إذا حج من عامه ولم ينصرف إلى بلده

فالتمتع والقران يتفقان في هذا المعنى وكذلك يتفقان عند أكثر العلماء في الهدي والصيام لمن لم يجد هديا منها

Mas'alah: What is the definition of tamattu' and qiran according to scholars?

Al-Istidhkar, p. 1566

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Definition and Forms of Qiran

قال أبو عمر التمتع الذي قدمنا ذكره عن جمهور العلماء وأئمة الفتوى ثم القران وجهان من التمتع

Mas'alah: What is the difference between tamattu' and qiran in Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1568

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Definition and Forms of Qiran

ولا يصح عندي أن يكون متمتعا إلا تمتع قران لأنه لا خلاف بين العلماء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يحل من عمرته حين أمر أصحابه أن يحلوا ويفسخوا حجهم في عمرة فإنه أقام محرما من أجل هديه إلى محل الهدي يوم ينحر وهذا حكم القارن لا حكم المتمتع

Mas'alah: What is the interpretation of the hadith of Sa'd regarding qiran?

Al-Istidhkar, p. 1568

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Virtue and Preference of Qiran vs. Tamattu'

وقد تأول من قال بالإقران قوله صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث سعد هذا وفيه حديث عمران بن حصين المذكور

Mas'alah: What is the ruling on a non-Meccan who enters Mecca for Umrah in Hajj months intending to reside and then perform Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1568

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Conditions for Valid Tamattu'

وذكر أنه سئل عن رجل من غير أهل مكة دخل مكة بعمرة في أشهر الحج وهو يريد الإقامة بمكة ينشئ الحج أمتمتع هو فقال نعم هو متمتع وليس هو مثل أهل مكة وإن أراد الإقامة وذلك أنه دخل مكة وليس هو من أهلها وإنما الهدي أو الصيام على من لم يكن من أهل مكة وأن هذا الرجل يريد الإقامة ولا يدري ما يبدو له بعد ذلك

Mas'alah: What did Sa'id ibn al-Musayyab say about tamattu' for one who performs Umrah in Shawwal, Dhu al-Qa'dah, or Dhu al-Hijjah and then stays for Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1569

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Conditions for Valid Tamattu'

731 – وفي هذا الباب مالك عن يحيى بن سعيد أنه سمع سعيد بن المسيب يقول من اعتمر في شوال أو ذي العقدة أو في ذي الحجة ثم أقام بمكة حتى يدركه الحج فهو متمتع إن حج وما استيسر من الهدي فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع

Mas'alah: What is the ruling on tamattu' for those residing within the miqat?

Al-Istidhkar, p. 1569

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Rulings for Makkans and Residents of Mecca

ومن اعتمر عند أبي حنيفة وأصحابه من المواقيت أو من دونها إلى مكة ثم حج من عامه فليس بمتمتع ولا هدي عليه وقال مكحول من كان منزله وأهله دون المواقيت إلى مكة فهو من حاضري المسجد الحرام وأما أهل المواقيت فهم كسائر أهل الآفاق

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on tamattu' and qiran for residents of the Sacred Mosque?

Al-Istidhkar, p. 1570

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Rulings for Makkans and Residents of Mecca

وقال أبو حنيفة حاضرو المسجد الحرام ليس لهم أن يتمتعوا ولا أن يقرنوا

Mas'alah: What is Malik's view on qiran between Hajj and Umrah for Makkans?

Al-Istidhkar, p. 1570

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Rulings for Makkans and Residents of Mecca

وقال مالك لا أحب على أن يقرن بين الحج والعمرة ولا أعلم أن مكيا قرن

Mas'alah: What is the chapter on when tamattu' is not obligatory?

Al-Istidhkar, p. 1570

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Conditions for Valid Tamattu'

(20 - باب ما لا يجب فيه التمتع)

Mas'alah: When is a person who performs Umrah in the months of Hajj not required to offer a sacrificial animal?

Al-Istidhkar, p. 1570

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Conditions for Valid Tamattu'

732 - قال مالك من اعتمر في شوال أو ذي القعدة أو ذي الحجة ثم رجع إلى أهله ثم حج من عامه ذلك فليس عليه هدي إنما الهدي على من اعتمر في أشهر الحج ثم أقام حتى الحج ثم حج وكل من انقطع إلى مكة من أهل الآفاق وسكنها ثم اعتمر في أشهر الحج ثم أنشأ الحج منها فليس بمتمتع وليس عليه هدي ولا صيام وهو بمنزلة

أهل مكة إذا كان من ساكنيها

Mas'alah: What is the ruling on a Makkan who returns from travel and performs Umrah in the Hajj months then performs Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1570

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Rulings for Makkans and Residents of Mecca

سئل مالك عن رجل من أهل مكة خرج إلى الرباط أو إلى سفر من الأسفار ثم رجع إلى مكة وهو يريد الإقامة بها كان له أهل بمكة أو لا أهل له بها فدخلها بعمرة في أشهر الحج ثم أنشأ الحج وكانت عمرته التي دخل بها من ميقات النبي صلى الله عليه وسلم أو دونه أمتمتع من كان على تلك الحالة فقال مالك ليس عليه ما على المتمتع من الهدي أو الصيام وذلك أن الله تبارك وتعالى يقول في كتابه (ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام) البقرة 196

Mas'alah: What is the ruling on hady for those performing umrah during hajj months?

Al-Istidhkar, p. 1571

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Rulings on Hady (Sacrificial Animal) in Qiran and Tamattu'

وروى شعبة عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتمرون في أشهر الحج ثم يرجعون فلا

يهدون فقلت لسعيد بن المسيب فإن حج من عامه فقال فعليه الهدي قال قتادة وقال الحسن عليه الهدي حج أو لم يحج

Mas'alah: What is the ruling on the hady for one who performs umrah during hajj months and then returns to his family?

Al-Istidhkar, p. 1571

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Rulings on Returning Home and Its Effect on Hady Obligation

وروى أشعث عن الحسن قال من اعتمر في أشهر الحج ثم رجع إلى أهله ثم حج من عامه ذلك فعليه هدي لأنه كان يقال عمرة في أشهر الحج متعة

Mas'alah: What is the ruling on tamattu' for one who performs umrah during hajj months and then stays until hajj?

Al-Istidhkar, p. 1571

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Conditions for Valid Tamattu'

وروى هشيم عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال من اعتمر في أشهر الحج ثم أقام حتى يحج فهو متمتع وعليه الهدي فإن رجع إلى مصره ثم حج من عامه فلا شيء عليه

Mas'alah: What are the two anomalous opinions of Tawus regarding tamattu'?

Al-Istidhkar, p. 1571

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Conditions for Valid Tamattu'

وقد روي عن طاوس في التمتع قولان هما أشد شذوذا مما ذكرنا عن الحسن أحدهما أن من اعتمر في غير أشهر الحج ثم أقام حتى الحج ثم حج من عامه فهو متمتع وهذا لم يقله أحد من العلماء غيره فيما علمت وذلك والله أعلم أن شهور الحج أحق بالحج من العمرة لأن العمرة جائزة في السنة كلها والحج إنما موضعه أشهر معلومات فإذا جعل أحد العمرة في أشهر الحج ولم يحج العام فقد جعل العمرة في عام كان الحج أولى بها ثم رخص الله (عز وجل) في كتابه وعلى لسان نبيه صلى الله عليه وسلم في العمرة في أشهر الحج للمتمتع وللقارن ولمن شاء أن يفردها في أشهر الحج

Mas'alah: What is the ruling on one who initiates umrah outside the months of Hajj but performs it during them?

Al-Istidhkar, p. 1571

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Rulings on Timing and Months of Hajj for Umrah

وأوجب القول فيمن أنشأ عمرة في غير أشهر الحج ثم عملها في أشهر الحج ثم حج من عامه ذلك ف

Mas'alah: What is Malik's ruling on determining tamattu' based on the month of completion of umrah?

Al-Istidhkar, p. 1571

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Rulings on Timing and Months of Hajj for Umrah

قال مالك عمرته في الشهر الذي حل فيه يريد إن كان حل منها في غير أشهر الحج فليس بمتمتع وإن كان حل منها في أشهر الحج فهو متمتع إن حج من عامه

Mas'alah: What is al-Thawri's ruling on tamattu' when 'umrah is performed in Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1571

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Rulings on Timing and Months of Hajj for Umrah

وقال الثوري إذا قدم الرجل معتمرا في شهر رمضان وقد بقي عليه منه يوم أو

يومان فلم يطف لعمرته حتى رأى هلال شوال فكان إبراهيم يقول هو متمتع وأحب إلي أن يهريق دما

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on tamattu' based on the number of tawaf circuits in Ramadan and Shawwal?

Al-Istidhkar, p. 1572

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Rulings on Timing and Months of Hajj for Umrah

وقال أبو حنيفة وأصحابه إن طاف للعمرة ثلاثة أشواط في رمضان وأربعة أشواط في شوال كان متمتعا وإن طاف لها أربعة في رمضان وثلاثة في شوال لم يكون متمتعا

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on tamattu' when 'umrah tawaf is completed in the months of Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1572

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Rulings on Timing and Months of Hajj for Umrah

قال الشافعي إذا طاف بالبيت في أشهر الحج بالعمرة فهو متمتع إن حج من عامه ذلك وذلك أن العمرة إنما تكمل بالطواف بالبيت وإنما ينظر إلى كمالها

Mas'alah: What is Abu Thawr's ruling on tamattu' when 'umrah is initiated outside the months of Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1572

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Rulings on Timing and Months of Hajj for Umrah

وقال أبو ثور إذا دخل في العمرة في غير أشهر الحج فبدأ الطواف لها في رمضان أو في شوال لا يكون متمتعا

Mas'alah: May the mutamatti' fast during the ten days while in a non-ihram state?

Al-Istidhkar, p. 1572

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Conditions for

Valid Tamattu'

وقال عطاء لا بأس أن يصوم المتمتع في العشر وهو حلال قبل أن يحرم

Mas'alah: What is Malik's ruling on fasting after ihram for Umrah in tamattu'?

Al-Istidhkar, p. 1572

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Conditions for Valid Tamattu'

وقال مالك إن صام بعد إحرامه بالعمرة وهو يريد أن يتمتع بالعمرة إلى الحج لم يجزه ولكن يصوم ما بين إحرامه بالحج إلى يوم عرفة

Mas'alah: What is the consensus on the mutamatti' performing tawaf and sa'y for both umrah and hajj?

Al-Istidhkar, p. 1574

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Definition and Performance of Tamattu'

واتفق مالك وغيره والشافعي وأبو حنيفة والثوري وأبو ثور على أن المتمتع يطوف لعمرته بالبيت ويسعى بين الصفا والمروة وعليه بعد ذلك طواف آخر لحجه وسعي آخر بين الصفا والمروة

Mas'alah: What is the ruling on entering Hajj upon Umrah after beginning tawaf?

Al-Istidhkar, p. 1645

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Rulings on Changing Intention and Becoming Qarin

واختلف الفقهاء أيضا فيمن أدخل الحج على العمرة بعد أن أخذ في الطواف فقال مالك من أدخل الحج على العمرة بعد أن يفتتح الطواف لزمه وصار قارنا وروي ذلك عن أبي حنيفة والمشهور عنه أن ذلك لا يجوز إلا قبل الأخذ بالطواف وقال الشافعي لا يكون قارنا وذكر أن ذلك قول عطاء وبه قال أبو ثور وأحمد وإسحاق

Mas'alah: What did Ibn Umar advise a man who came for Umrah about combining Hajj and Umrah?

Al-Istidhkar, p. 1739

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Rulings on Changing Intention and Becoming Qarin

830 - مالك عن صدقة بن يسار المكي أن رجلا من أهل اليمن جاء إلى عبد الله بن عمر وقد ضفر رأسه فقال يا أبا عبد الرحمن إني قدمت بعمرة

مفردة فقال له عبد الله بن عمر لو كنت معك أو سألتني لأمرتك أن تقرن فقال اليماني قد كان ذلك فقال عبد الله بن عمر خذ ما تطاير من رأسك وأهد فقالت امرأة من أهل العراق ما هديه يا أبا عبد الرحمن فقال هديه فقالت له ما هديه فقال عبد الله بن عمر لو لم أجد إلا أن أذبح شاة لكان أحب إلي من أن أصوم

Mas'alah: What was the purpose of the Prophet commanding his companions to annul Hajj for

Umrah?

Al-Istidhkar, p. 1773

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Rulings on Changing Intention and Becoming Qarin

الموجبة (عليه السلام) أصحابه بفسخ الحج في العمرة وأن يحل الحل كله إنما كان ليريهم أن العمرة في أشهر الحج جائزة وكانوا يرون ذلك محرما فأعلم بجواز ذلك ليدينوا به بغير ما يدينون به في الجاهلية ويدركوا في عامهم ذلك ويكونوا متمتعين لأن الله (عز وجل) قد أذن في التمتع بالعمرة إلى الحج وإباحته مطلقة وكذلك القران والإفراد كل ذلك مباح بكتاب الله تعالى وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم ولم يأت في الكتاب ولا السنة أن بعضها أفضل من بعض فهذا معنى قول حفصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم (ما بال الناس حلوا ولم تحلل أنت) وكان أمره صلى الله عليه وسلم أصحابه بالإحلال محالهم في دخول مكة قبل أن يطوفوا وذلك موجود محفوظ في حديث يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لخمس بقين من ذي القعدة لا نرى إلا الحج فلما دنونا من مكة أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يكن معه هدي إذا طاف بالبيت أن يحل قال أبو عمر يعني بالطواف بالبيت والسعي بين الصفا والمروة وهي العمرة وذلك أيضا محفوظ في حديث جابر من رواية عطاء وغيره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أصحابه أن يجعلوها عمرة ويطوفوا بالبيت وبين الصفا والمروة ثم يحلقوا أو يقصروا ويحلوا إلا من كان معه هدي وهذا يرفع الإشكال فيما قلنا والحمد لله وأما قول حفصة (ولم تحلل أنت من عمرتك) فقد ظن بعض الناس أن قولها من عمرتك لم يقله في هذا الحديث غير مالك وأظنه رأى رواية من رواه فقصر في ذلك ولم يذكر في الحديث (من عمرتك) فظن أنه لم يقله غير مالك لأنه لم يذكر بن جريج عن نافع في حديثه

هذا وقد ذكره البخاري عن مسدد عن يحيى القطان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر فلم يذكر فيه (من عمرتك) وهي لفظة محفوظة في هذا الحديث من رواية مالك وعبيد الله وغيرهما عن نافع فأما رواية مالك فلم يختلف عنه في ذلك وأما رواية عبيد الله فقال حدثني سعيد بن نصر قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن

وضاح قال حدثني أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني أبو أسامة قال حدثني عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر أن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت يا رسول الله ما شأن الناس حلوا ولم تحل أنت من عمرتك قال إني لبدت رأسي وقلدت هديي فلا أحل حتى أنحر وحدثني عبد الوارث بن سفيان قراءة مني عليه أن قاسم بن أصبغ حدثه قال حدثني بكر بن حماد قال حدثنا مسدد بن مسرهد قال حدثني يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله قال حدثني نافع عن بن عمر عن حفصة قالت قلت للنبي صلى الله عليه وسلم ما شأن الناس حلوا ولم تحل من عمرتك قال إني لبدت رأسي وقلدت هديي فلا أحل حتى أنحر في الحج وأخبرنا عبد الله بن محمد وعبد الرحمن بن عبد الله قالا حدثني أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك قال حدثني عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثني أبي قال حدثني يحيى بن سعيد عن عبيد الله قال حدثني نافع عن عبد الله بن عمر عن حفصة ابنة عمر قالت لما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه أن يحللن بعمرة قلت فما يمنعك يا رسول الله أن تحل معنا قال إني قد أهديت ولبدت فلا أحل حتى أنحر هديي ورواه سفيان بن عيينة عن أيوب بن موسى عن نافع عن صفية بنت أبي عبيد عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما شأن الناس حلوا ولم تحلل أنت قال إني لبدت رأسي وقلدت هديي فلست محل إلا محل هديي قال أبو عمر لم يقم إسناده

أيوب بن موسى والقول فيه قول مالك ومن تابعه وذكر (عمرتك) وتركه في هذا الحديث سواء لأنه معلوم أن المأمورين بالحل هم المحرمون بالحج ليفسخوه في عمرة كما تقدم ذكرنا له ويستحيل أن يأمر بذلك المحرمين بعمرة لأن المعتمر يحل بالطواف والسعي والخلاف ليس في ذلك شك عنهم في الجاهلية والإسلام ولا عند من بعدهم وقد اعتمروا مع رسول الله وعرفوا حكم العمرة في الشريعة فلم يكن ليعرفهم شيئا في علمهم بل عرفهم بما أحله الله لهم في عامهم ذلك من فسخ الحج في عمرة فما كانوا قد جهلوه وأنكروه من جواز العمرة في زمن الحج حتى قال بعضهم يتوجه إلى منى ولم يكونوا في الجاهلية

يتمتعون بالعمرة إلى الحج ولا يعتمرون في أشهر الحج ولا يخلطون عمرة مع حجة ولا يجمعونها فأتاهم النبي صلى الله عليه وسلم عن الله في الحج بغير ما كانوا عليه في جاهليتهم وصدع بما أمر به وأوضح معالم الدين صلى الله عليه وسلم وعلى آله أجمعين

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on the mu'tamir who drives a hady during tamattu'?

Al-Istidhkar, p. 1775

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Rulings on Hady (Sacrificial Animal) in Qiran and Tamattu'

وقال أبو حنيفة إذا ساق المعتمر في أشهر الحج هديا وهو يريد المتعة لم ينحره إلا بمنى وطاف وسعى وأقام إحراما ولا يحل منه شيء ولا يحلق ولا يقصر لأنه ساق معه الهدي فمحله محل الهدي لا يحل حتى ينحر الهدي قالوا ولو لم يسق الهدي كان له

أن يحل من عمرته واحتجوا بحديث حفصة أيضا ما شأن الناس حلوا ولم تحل أنت من عمرتك فلم ينكر عليها قولها وقال لها إني قلدت هديي ولبدت رأسي فلا أحل حتى أحل من الهدي

Mas'alah: What evidence supports the permissibility of Qiran (combining Hajj and Umrah)?

Al-Istidhkar, p. 1776

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Virtue and Preference of Qiran vs. Tamattu'

ومن اختار القران مال فيه إلى أحاديث منها حديث شعبة قال حدثني حميد بن هلال قال سمعت مطرف بن الشخير يقول قال لي عمران بن حصين جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين حج وعمرة ولم ينه عنه بعد ذلك قال رجل برأيه ما شاء الله أخبرنا عبد الله بن محمد بن أمية قال حدثني حمزة قال أخبرنا يعقوب بن إبراهيم قال حدثني هشيم قال أخبرنا عبد العزيز بن صهيب وحميد

Mas'alah: What is the evidence from Malik's hadith that the Prophet was a qarin?

Al-Istidhkar, p. 1777

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Virtue and Preference of Qiran vs. Tamattu'

ومما يدل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان قارنا حديث مالك عن بن شهاب عن

Mas'alah: What is the ruling on one who enters ihram for Umrah in the months of Hajj intending Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1833

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Rulings on Changing Intention and Becoming Qarin

ومن أهل بعمرة في أشهر الحج وهو يريد الحج في عامه فهو متمتع بإجماع إذا حج

Mas'alah: What is the ruling for a menstruating woman who fears missing Arafah during Umrah?

Al-Istidhkar, p. 1835

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Rulings for Menstruating Women in Qiran and Tamattu'

والذي عليه العمل عند مالك والشافعي وجمهور أهل الحجاز في المعتمرة تأتيها حيضتها قبل أن تطوف بالبيت وتخشى فوت عرفة وهي حائض لم تطف أنها تهل بالحج وتكون كمن قرن بين الحج والعمرة ابتداء وعليها هدي

Mas'alah: Did the Prophet send Aisha for umrah while she was a qarin?

Al-Istidhkar, p. 1837

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Rulings for Menstruating Women in Qiran and Tamattu'

فإن قيل لو كانت قارنة لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يرسلها مع أخيها

تعتمر ثم يقول لها هذه مكان عمرتك

Mas'alah: What is the response to the objection about Aisha's umrah?

Al-Istidhkar, p. 1837

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Rulings for Menstruating Women in Qiran and Tamattu'

قيل له قد صححنا أنها لم تكن مهلة بعمرة فسقط عنها الجواب

Mas'alah: What is the ruling on qiran (combining hajj and umrah) for a woman who began with umrah?

Al-Istidhkar, p. 1837

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Rulings on Changing Intention and Becoming Qarin

ويحتمل أن لو كانت مهلة بعمرة ثم قرنت بها حجا أن يكون معنى قولها يرجع صواحبي بحج وعمرة وأرجع أنا بالحج أي أرجع أنا ولم أطف إلا طواف الحج فأرادت أن تكون عمرتها مفردة تطوف بها وتسعى كما صنع غيرها

Mas'alah: What is the ruling on the tawaf and sa'i of a qarin?

Al-Istidhkar, p. 1838

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Qiran and Tamattu' > Rulings on Combining Hajj with Umrah During Tawaf

وأما من جمع الحج والعمرة فإن العلماء قد اختلفوا قديما وحديثا في طواف القارن وسعيه فقال مالك والشافعي وأصحابهما وأحمد وإسحاق وأبو ثور يجزئ القارن طواف واحد وسعي واحد وهو مذهب عبد الله بن عمر وجابر بن عبد الله والحسن وعطاء بن أبي رباح ومجاهد وطاوس وحجتهم حديث عروة عن عائشة هذا وآثار قد ذكرتها في التمهيد منها حديث الدراوردي عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من جمع الحج والعمرة كفاه لهما طواف واحد وهذا الحديث لم يرفعه أحد عن عبيد الله غير الدراوردي عن عبد الله وغيره أوقفه على بن عمر وكذلك رواه مالك عن نافع عن بن عمر موقوفا ومن حجتهم أيضا حديث بن أبي نجيح عن عطاء عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لها إذا رجعت إلى مكة فإن طوافك يجزئك لحجتك وعمرتك وآثار قد ذكرتها كلها بما فيها في التمهيد وقال الثوري والأوزاعي وبن أبي ليلى وأبو حنيفة وأصحابه والحسن بن صالح على القارن طوافان وسعيان وروي هذا القول عن علي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود وبه قال الشعبي وجابر بن زيد قال أبو عمر الحجة بحديث عروة عن عائشة في طواف القارن أنه طواف

واحد لازمة للكوفيين لأنهم يأخذون به في رفض العمرة مع احتماله في ذلك للتأويل ويتركونه في طواف القارن ولا يحتمل التأويل

BAB 7

باب تكرار العمرة والعمرة عن الغير

The Chapter on Repeating Umrah and Umrah on Behalf of Another

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Can Umrah be performed more than once in a year according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 1581

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Repeating Umrah and Umrah on Behalf of Another > Ruling on Repeating Umrah in One Year

وذكر بن وهب عن مالك أيضا قال لا يعتمر في السنة إلا مرة كما لا يحج إلا مرة وقال أحمد وإسحاق العمرة واجبة وتقضى منها المتعة

Mas'alah: What is the ruling on making up a missed umrah for one prevented by an enemy?

Al-Istidhkar, p. 1647

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > The Chapter on Repeating Umrah and Umrah on Behalf of Another > Making Up a Missed Umrah

واحتج من أوجب القضاء على المحصر بعدو بما أخبرنا به عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا النفيلي قال حدثنا محمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق عن عمرو بن ميمون قال سمعت أبا حاضر الحميري يحدث أبي ميمون بن مهران قال خرجت معتمرا عام حاصر بن الزبير أهل الشام بمكة وبعث معي رجالا من قومي بهدي فلما انتهيت إلى أهل الشام منعوني أن أدخل الحرم فنحرت الهدي مكاني ثم حللت ثم رجعت فلما كان من العام المقبل خرجت لأقضي عمرتي فأتيت بن عباس فسألته فقال أبدل الهدي فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أصحابه أن يبدلوا الهدي الذي نحروا عام الحديبية في عمرة القضاء قوله خرجت العام المقبل لأقضي عمرتي ليس فيه قول غير قوله والخبر عن نفسه لا عن بن عباس وليس في قوله حجة وبن عباس إنما قال له أبدل الهدي وذلك حجة

للشافعي وأشهب في إيجابهما الهدي على المحصر دون القضاء

Mas'alah: What is the hadith about a man performing Umrah while wearing a cloak and perfume?

Al-Istidhkar, p. 1501

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > Recommended Acts and Etiquette of Umrah

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم قال حدثنا بن وضاح قال حدثنا أبو بكر وحدثنا عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثنا سعيد بن عمار قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا محمد بن إسماعيل البخاري قال حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا همام قال حدثنا عطاء قال حدثنا صفوان بن يعلى عن أبيه أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو بالجعرانة وعليه جبة وعليه أثر الخلوق (أو قال صفرة) فقال كيف تأمرني أن أصنع في عمرتي قال فأنزل على النبي (عليه السلام) الوحي فاستتر بثوب وكان يعلى يقول وددت أني قد رأيت النبي (عليه السلام) قد أنزل عليه فقال عمر يا يعلى أيسرك أن تنظر إلى النبي (عليه السلام) وقد أنزل عليه فقلت نعم فرفع طرف الثوب فنظرت إليه فإذا له غطيط قال أحسبه كغطيط البكر فلما سري عنه قال أين السائل عن العمرة اخلع عنك الجبة واغسل عنك أثر الخلوق - أو قال الصفرة - وقال اصنع في عمرتك كما صنعت في حجتك وذكر قصة العاض ليد صاحبها واللفظ لابن نصر

Mas'alah: What is the hadith about a man performing Umrah while wearing a cloak and perfume?

Al-Istidhkar, p. 1501

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > Recommended Acts and Etiquette of Umrah

وذكر عبد الرزاق قال أخبرنا بن عيينة عن بن جريج عن عطاء قال أخبرني صفوان بن يعلى أن يعلى كان يقول لعمر أرني نبي الله حين ينزل عليه فلما كان بالجعرانة وعلى النبي صلى الله عليه وسلم ثوب قد أظل به عليه معه فيه ناس من أصحابه منهم عمر إذ جاءه رجل وعليه جبة متضمخ بطيب فقال يا رسول الله كيف ترى في رجل أحرم بعمرة في جبة بعد ما تضمخ بطيب فسكت ساعة فجاءه الوحي فأشار عمر إلى يعلى بيده أن تعالى فجاء فأدخل رأسه فإذا النبي - عليه السلام - محمر الوجه يغط كذلك ساعة ثم سري عنه فقال أين السائل عن العمرة آنفا فالتمس الرجل فأتي به فقال النبي صلى الله عليه وسلم أما الطيب الذي بك فاغسله عنك ثلاث مرات وأما الجبة فانزعها ثم اصنع في عمرتك كما تصنع في حجك

Mas'alah: What is the chapter on performing Umrah during the months of Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1561

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > Umrah During Hajj Season and Restricted Days

(17 - باب العمرة في أشهر الحج)

Mas'alah: How many Umrahs did the Prophet perform and when?

Al-Istidhkar, p. 1561

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > Definition and Virtue of Umrah

733 – مالك أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمر ثلاثا عام الحديبية وعام القضية وعام الجعرانة وهذا الحديث يتصل من وجوه قد ذكرناها في التمهيد وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا إبراهيم بن المنذر قال حدثنا محمد بن فليح عن موسى بن عقبة عن بن شهاب قال اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث عمر اعتمر من الجحفة عام الحديبية فصده الذين كفروا في ذي القعدة سنة ست واعتمر في العام المقبل في ذي القعدة سنة تسع آمنا هو وأصحابه ثم اعتمر الثالثة في ذي القعدة سنة ثلاث حين أقبل من الطائف من الجعرانة ورواه معمر عن الزهري مثله سواء إلا أنه قال أربع منهن واحدة مع حجته وهذا يشهد بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في حجته قارنا عنده وذهب إلى هذا جماعة غيره وقال بن شهاب أيضا في الثلاث العمر كلهن في ذي القعدة وعروة بن الزبير يقول اثنتان في ذي القعدة وواحدة في شوال 724 – ذكره مالك في هذا الباب عن هشام بن عروة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يعتمر إلا ثلاثا إحداهن في شوال واثنتين في ذي القعدة وقد روي حديث عروة هذا مسندا ذكرناه في التمهيد كذلك من وجوه أحدها من كتاب أبي داود قال حدثنا عبد الأعلى بن حماد قال حدثنا داود بن عبد الرحمن عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمر عمرتين عمرة في ذي القعدة وعمرة في شوال وقد روي بمثل ما قال بن شهاب أن عمره كلها كانت في ذي القعدة إلا عمرته التي كانت مع حجته آثار مرفوعة حسان من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص وغيره وقد ذكرنا كثيرا منها في التمهيد

Mas'alah: What is the evidence for the Prophet's Umrahs being in Dhul Qa'dah?

Al-Istidhkar, p. 1562

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > Definition and Virtue of Umrah

وذكر البزار قال حدثنا محمد بن معمر قال حدثنا سهل بن بكار قال حدثنا وهيب عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن سعيد بن جبير وطلق بن حبيب وأبي الزبير عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر ثلاثا كلها في ذي القعدة إحداهن زمن الحديبية والأخرى في صلح قريش والأخرى مرجعه من الطائف ومن حنين من الجعرانة أخبرنا عبد الوارث بن سفيان وعمر بن حنين قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا أبي قال حدثنا جرير عن مجاهد قال دخلت أنا وعروة بن الزبير المسجد وإذا بن عمر جالس إلى حجرة عائشة فسألناه كم اعتمر النبي (عليه السلام) فقال أربعا إحداهن في رجب وكرهنا أن نرد عليه فقلنا يا أم المؤمنين أما تسمعين ما يقول أبو عبد الرحمن فقالت وما يقول قال يقول اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أربع عمر إحداهن في رجب قالت يرحم الله أبا عبد الرحمن ما اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا وهو شاهده وما اعتمر في رجب قط وحدثني سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا يزيد بن هارون عن زكريا عن أبي إسحاق عن البراء قال اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث عمر

Mas'alah: Is it permissible to perform Umrah before Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1562

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > Umrah During Hajj Season and Restricted Days

725 – وفي هذا الباب مالك عن عبد الرحمن بن حرملة الأسلمي أن رجلا سأل سعيد بن المسيب فقال أأعتمر قبل أن أحج فقال سعيد نعم قد اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن يحج

Mas'alah: What is the ruling on performing Umrah in Shawwal without Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1562

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > Umrah During Hajj Season and Restricted Days

726 – وعن بن شهاب عن سعيد بن المسيب أن أبا سلمة استأذن عمر بن الخطاب أن يعتمر في شوال فأذن له فاعتمر ثم قفل إلى أهله ولم يحج

Mas'alah: What is the chapter heading for comprehensive rulings on Umrah?

Al-Istidhkar, p. 1576

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > Definition and Virtue of Umrah

(21 – باب جامع ما جاء في العمرة)

Mas'alah: What is the virtue of Umrah and Hajj according to the hadith?

Al-Istidhkar, p. 1576

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > Definition and Virtue of Umrah

733 – مالك عن سمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي صالح السمان عن

أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة قال أبو عمر هذا حديث مسند صحيح وقوله فيه العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما مثل قوله الجمعة إلى الجمعة كفارة لما بينهما ما اجتنبت الكبائر قد ذكرنا الأحاديث بذلك في كتاب الصلاة وأما قوله الحج المبرور فهو الحج المتقبل والله أعلم وقد روى يحيى بن أبي كثير عن جعفر عن أبي هريرة قال الحج المبرور يكفر خطأ تلك السنة وأبو جعفر هذا رجل من أهل المدينة مجهول لم يرو عنه غير يحيى بن أبي كثير وسمي أصح منه وهو يرفعه لأن معناه يقتضي أنه صح وسلم من الخطايا قبل حجه وإنما تكون الجنة جزاء من غفر له وثقلت موازين حسناته وتجاوز الله عن سيئاته ويشهد لحديث سمي هذا حديث أبي حازم عن أبي هريرة حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا جعفر بن محمد بن شاكر قال حدثنا محمد بن سابق قال حدثنا إبراهيم بن سليمان عن منصور عن هلال بن يسار عن أبي حازم عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حج البيت فلم يرفث ولم يفسق رجع كما ولدته أمه وقيل الحج المبرور الذي لا رياء فيه ولا سمعة ولا رفث ولا فسوق وكانت النفقة فيه من المال الطيب

Mas'alah: What is the ruling on performing Umrah in Ramadan?

Al–Istidhkar, p. 1577

Index: Kitab al–'Umrah (Umrah) > Time and Permissibility of Umrah

734 – مالك عن سمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمن أنه سمع أبا بكر بن عبد الرحمن يقول جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت إني قد كنت

تجهزت للحج فاعترض لي فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمري في رمضان فإن عمرة فيه كحجة

Mas'alah: What is the virtue of Umrah in Ramadan compared to Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1578

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > Definition and Virtue of Umrah

وفيه أن بعض الأعمال أفضل من بعض وأن الشهور بعضها أفضل من بعض وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم عمرة في رمضان تعدل حجة من حديث علي بن أبي طالب وأنس وبن عباس وأم معقل وهو حديثه هذا وقد ذكرنا الأسانيد من أحاديث هؤلاء في التمهيد وأحسنها حديث بن عباس وقيل في هذه المرأة أم معقل وقيل أم الهيثم وقيل أم سنان وهي جدة عبد الله بن سلام والأشهر أم معقل ذكر عبد الرزاق قال حدثنا معمر عن الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن امرأة من بني أسد من خزيمة يقال لها أم معقل قالت قلت يا رسول الله إني رأيت الحج فضل جملي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمري في شهر رمضان فإن عمرة فيه تعدل حجة هكذا قال الزهري أم معقل في اسم المرأة وقد تابعه على ذلك جماعة قال بن جريج سمعت داود بن أبي عاصم يحدث بهذا الحديث عن أبي بكر بن عبد الرحمن قال اسم المرأة أم سنان وأما قوله فإن عمرة في رمضان كحجة يريد والله أعلم في التطوع لكل واحد منهما والثواب عليهما أنه سواء والله يوفي فضله من يشاء والفضائل ما تدرك بقياس وإنما فيها ما جاء في النص

Mas'alah: What was Uthman's practice regarding Umrah?

Al-Istidhkar, p. 1580

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > Recommended Acts and Etiquette of Umrah

736 - مالك أنه بلغه أن عثمان كان إذا اعتمر ربما لم يحطط عن راحلته حتى يرجع

Mas'alah: What is the ruling on Umrah according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 1580

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > Ruling on Umrah (Obligation vs. Sunnah)

قال مالك العمرة سنة ولا نعلم أحدا من المسلمين أرخص في تركها

Mas'alah: Is Umrah obligatory or sunnah according to Malik and other scholars?

Al-Istidhkar, p. 1580

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > Ruling on Umrah (Obligation vs. Sunnah)

قال أبو عمر هذا اللفظ يدل ظاهره على وجوب العمرة وقد جهل بعض الناس مذهب مالك فظن أنه يوجب العمرة فرضا بقوله ولا نعلم أحدا من المسلمين أرخص في تركها وقال هذا سبيل الفرائض وليس كذلك عند جماعة أصحابه ولا يختلفون عنه أنها سنة مؤكدة وقال إبراهيم النخعي هي سنة حسنة وكان الشافعي ببغداد يقول هي سنة لا فرض وقال بمصر هي فرض لازم كالحج مرة في الدهر

Mas'alah: What are the different scholarly opinions on the obligation of Umrah?

Al-Istidhkar, p. 1581

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > Ruling on Umrah (Obligation vs. Sunnah)

وهو قول بن عمر وبن عباس وعطاء وطاوس ومجاهد والحسن وبن سيرين وداود وسعيد بن جبير وبه قال أحمد وإسحاق وأبو عبيد وأبو ثور على اختلاف عنه وقال أبو حنيفة وأصحابه هي تطوع وليست بواجبة وهو قول الشعبي وبه قال أبو ثور وداود وروي عن بن مسعود قال الحج فريضة والعمرة تطوع وذكر الطبري أن قول أبي ثور كقول الشافعي المصري يوجبون العمرة وذكره بن المنذر عن أبي حنيفة فأخطأ عليه عند جماعة أصحابه وقال الثوري الذي بلغنا وسمعنا أنها واجبة وقال الأوزاعي كان بن عباس يقول إنها واجبة كوجوب الحج قال أبو عمر المعروف من مذهب الثوري والأوزاعي إيجابها

Mas'alah: What is the argument of those who do not consider Umrah obligatory?

Al-Istidhkar, p. 1581

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > Ruling on Umrah (Obligation vs. Sunnah)

ومن حجة من لم يوجب العمرة أن الله (عز وجل) لم يوجب العمرة بنص مجتمع عليه ولا أوجبها رسوله في ثابت النقل عنه ولا اتفق المسلمون على إيجابها والفروض لا تجب إلا من هذه الوجوه أو من دليل منها لا مدفع فيه

Mas'alah: What is the evidence for those who consider Umrah obligatory?

[Al-Istidhkar, p. 1581]

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > Ruling on Umrah (Obligation vs. Sunnah)

وحجة من أوجبها وهم الأكثر قوله تعالى (وأتموا الحج والعمرة لله) البقرة 196 ومعنى أتموا عند من قال بذلك أقيموا الحج والعمرة لله وقالوا لما كان (وأقيموا) في قوله تعالى (فإذا اطمأننتم فأقيموا الصلاة) النساء 196 أي فأتموا الصلاة كان معنى (فأتموا) أقيموا وروى الثوري عن منصور والأعمش عن إبراهيم في حرف بن مسعود (وأقيموا الحج والعمرة) إلى (البيت) قال الحج المناسك كلها والعمرة الطواف والسعي

Mas'alah: What is Malik's ruling on the obligation of Umrah?

[Al-Istidhkar, p. 1581]

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > Ruling on Umrah (Obligation vs. Sunnah)

ذكر بن وهب عن مالك قال العمرة سنة وليست بواجبة مثل الحج لكل شيء قدرا

Mas'alah: What are the reports from the Salaf regarding the obligation of Umrah?

[Al-Istidhkar, p. 1582]

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > Ruling on Umrah (Obligation vs. Sunnah)

وهو قول جماعة من السلف وروي عن عمر بن الخطاب قال كتب الله عليكم الحج والعمرة وروي وجوب العمرة عن علي وبن عباس وبن عمر وروى بن عيينة عن

عمرو عن طاوس عن بن عباس قال والله إنها لقرينتها في كتاب الله (عز وجل) (وأتموا الحج والعمرة لله) البقرة 196 وروى بن جريج وأيوب وعبيد الله عن نافع عن بن عمر أنه قال ليس أحد إلا وعليه حجة وعمرة واجبتان إن استطاع إليهم السبيل والآثار عمن ذكرنا كثيرة جدا وروي عن عائشة أنها قالت يا رسول الله ألا نخرج ونجاهد معك فإني لا أرى عملا في القرآن أفضل من الجهاد قال لا إن لكن أحسن الجهاد حج البيت حج مبرور

Mas'alah: What is the hadith evidence against the obligation of 'umrah?

Al-Istidhkar, p. 1582

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > Ruling on Umrah (Obligation vs. Sunnah)

ومن حجة من لم يوجب العمرة حديث الحجاج بن أرطاة عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال سأل رجل النبي صلى الله عليه وسلم عن العمرة أواجبة هي قال لا ولأن تعتمر خير لك

Mas'alah: What do the Companions and early scholars say about the obligation of 'umrah?

Al-Istidhkar, p. 1584

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > Ruling on Umrah (Obligation vs. Sunnah)

قال وأخبرني الثوري عن سعيد الجريري وسليمان التيمي عن حيان بن عمير عن بن عباس قال العمرة واجبة قال وأخبرنا بن جريج قال أخبرني نافع أنه سمع عبد الله بن عمر يقول ليس من خلق الله أحد إلا وعليه حجة وعمرة واجبتان من استطاع إليه

سبيلا ومن زاد بعدهما شيئا فهو خير وتطوع قال وأخبرني الثوري ومعمر عن بن جريج عن نافع عن بن عمر قال العمرة واجبة قال وأخبرنا عبد الله بن أبي سليمان قال سألت سعيد بن جبير عن العمرة واجبة هي قال نعم فقال له نسير بن رومان إن الشعبي يقول ليست واجبة قال كذب الشعبي إن الله تعالى يقول (وأتموا الحج والعمرة لله) البقرة 196 قال أبو عمر قوله كذب ها هنا معناه غلط وهو معروف في اللغة وقد أتينا بشواهده في غير هذا الموضع قال عبد الرزاق أخبرنا بن جريج عن عطاء قال ليس من خلق الله أحد إلا وعليه حجة وعمرة واجبتان ولا بد منهما كما قال الله تعالى (من استطاع إليه سبيلا) حتى أهل بوادي قائل إلا أهل مكة فإن عليهم حجة وليست عليهم عمرة من أجل أنهم أهل البيت يطوفون به وإنما العمرة من أجل الطواف قال أبو عمر قول عطاء هذا بعيد من النظر ولو كانت العمرة ساقطة عن أهل مكة لسقطت عن الآفاق والله أعلم وأما قول مالك في هذا الباب لا أرى لأحد أن يعتمر في السنة مرارا فقد قاله غيره وإن كان جمهور العلماء على إباحة العمرة في كل السنة لأنها ليس لها عند الجميع وقت معلوم ولا وقت ممنوع لأن تقام فيه إلا من بعد طواف الحج بالبيت أو آخره في الطواف أو عند طواف القدوم إلى أن يتم حجه وما عدا هذا الوقت فجائز عمل العمرة فيه العام كله إلا أن من أهل العلم من استحب ألا يزيد في الشهر على عمرة ومنهم من استحب أن لا يعتمر المعتمر في السنة إلا مرة واحدة كما قال مالك لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يجمع عمرتين في عام

Mas'alah: What is the ruling on performing multiple 'umrahs in one year?

Al-Istidhkar, p. 1585

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > Repetition of Umrah

والجمهور على جواز الاستكثار منها في اليوم والليلة لأنه عمل بر وخير فلا يجب الامتناع منه إلا بدليل ولا دليل أمنع منه بل الدليل يدل عليه بقول الله (عز وجل) (وافعلوا الخير) الحج 77 وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة وأما الاستحباب بغير لازم ولا يضيق لصاحبه ذكر عبد الرزاق قال أخبرني الثوري عن منصور عن إبراهيم قال كانوا لا يعتمرون في السنة إلا مرة واحدة قال وأخبرنا جعفر عن هشام عن الحسن أنه كان يكره عمرتين في سنة وقال بن سيرين تكره العمرة في السنة مرتين وأما الذين أجازوا العمرة في السنة مرارا فمنهم علي وبن عباس وبن عمر وعائشة وأنس والقاسم بن محمد وطاوس وسعيد بن المسيب ذكر عبد الرزاق عن بن عيينة عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال اعتمرت عائشة في سنة ثلاث مرات مرة من الجحفة ومرة من التنعيم ومرة من ذي الحليفة قال وأخبرنا عبيد الله وعبد الله ابنا عمر عن نافع أن بن عمر اعتمر في عام القتال عمرتين قال وأخبرنا معمر عن الثوري عن صدقة عن القاسم قال فرطت عائشة في الحج فاعتمرت تلك السنة مرارا ثلاثا قال صدقة قلت للقاسم أنكر عليها أحد قال سبحان الله! على أم المؤمنين وذكر الطبري قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر! قال حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن معاذة عن عائشة قالت العمرة في السنة كلها إلا أربعة أيام هي يوم عرفة ويوم النحر وأيام التشريق قال أبو عمر هذا قول أبي حنيفة وأصحابه قالوا العمرة جائزة في السنة كلها إلا يوم عرفة ويوم النحر وأيام التشريق فإنها مكروهة فيها وكان القاسم يكره عمرتين فيها ويقول في كل شهر عمرة وكذلك قال طاوس في كل شهر عمرة

Mas'alah: What is the ruling on performing Umrah during the year?

Al-Istidhkar, p. 1586

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > Repetition of Umrah

وعن علي (رضي الله عنه) في كل شهر عمرة وقال عكرمة يعتمر متى شاء وقال عطاء إن شاء اعتمر في كل شهر مرتين وعن طاوس إذا ذهبت أيام التشريق فاعتمر ما شئت وقال الثوري السنة كلها وقت العمرة يعتمر فيها من شاء متى شاء وهو قول أبي حنيفة والشافعي وسائر الفقهاء إلا ما ذكرنا من تخصيص أيام التشريق وقد يحتمل قول الثوري أن يجوز العمرة لكل من طاف طواف الإفاضة لأنه قد دخل الحل كله وليست العمرة بواجبة من أيام التشريق

Mas'alah: What is the ruling on one who invalidates his Umrah by intercourse?

Al-Istidhkar, p. 1586

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > Intercourse During Umrah

قال مالك في المعتمر يقع بأهله أن عليه في ذلك الهدي وعمرة أخرى يبتديها بعد إتمامه التي أفسد ويحرم من حيث أحرم بعمرته التي أفسد إلا أن يكون أحرم من مكان أبعد من ميقاته فليس عليه أن يحرم إلا من ميقاته قال أبو عمر لا يختلف العلماء في أن كل من أفسد عمرته بوطء أهله أن عليه إتمامها ثم قضاءها إلا شيء جاء عن الحسن البصري سنذكره في باب من وطیء في حجه لم يتابعه عليه أحد فإنهم مجمعون غير الرواية التي جاءت عن الحسن على التمادي في الحج والعمرة حتى يتما ذلك ثم القضاء بعد والهدي للإفساد إلا أنهم اختلفوا في الوقت الذي إذا

جامع فيه المعتمر أفسد عمرته ف مذهب مالك والشافعي أن المعتمر إذا وطىء بعد إحرامه بالعمرة إلى أن يكمل السعي بعد الطواف فعليه عمرته وعليه المضي فيها حتى يتم والهدي لإفسادها ثم قضاؤها وإن جامع قبل الحلاق وبعد السعي فعليه دم وهو قول الشافعي قال الشافعي إن جامع المعتمر فيما بين الإحرام وبين أن يفرغ من الطواف والسعي أفرد عمرته وقال أبو حنيفة إن طاف ثلاثة أشواط ثم جامع فقد أفسد عمرته وإن طاف أربعة أشواط ثم جامع فعليه دم ولم يكن عليه قضاء عمرته ويتمادى ويجزيه وعليه دم يجزيه منه شاة قال أبو عمر الصواب في هذه المسألة ما قاله مالك والشافعي وأما قول الكوفيين فلا وجه له إلا خطأ الرأي والإغراق في القياس الفاسد على غير أصل

Mas'alah: When should the expiatory offering be made for an invalidated Umrah?

Al-Istidhkar, p. 1587

Index: Kitab al-'Umrah (Umrah) > Intercourse During Umrah

وقال الشافعي أحب لمن أفسد عمرته أن يعجل الهدي وله أن يؤخره إلى القضاء وأما مالك فاستحب تأخيره إلى القضاء وكلهم يرى أن يقضي العمرة من أفسدها من ميقاته الذي أحرم منه بها إلا أن مالكا قال إن كان أحرم بها من أبعد من ميقاته أجزاه الإحرام بها من الميقات

KITAB 18

كتاب الهدي والأضحية

Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الهدي
The Chapter on Hady

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Who among the companions and successors held that sending a hady requires ihram?

Al-Istidhkar, p. 1554

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Hady > Conditions of Hady

وتابع عبد الله بن عباس على ذلك عبد الله بن عمر وطائفة منهم قيس بن سعد وسعيد بن المسيب وسعيد بن جبير على اختلاف عنه

Mas'alah: What is the conflicting narration from Ibn Umar regarding sending the sacrificial animal?

Al-Istidhkar, p. 1556

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Hady > Conditions of Hady

وروى أبو العالية عن بن عمر خلاف ما روى نافع عنه ذكر معمر عن أيوب عن أبي العالية قال سمعت بن عمر يقول تقولون إذا بعث الرجل الهدي فهو محرم والله لو كان محرما ما كان يدخل دون أن يطوف بالبيت

Mas'alah: What is the ruling on offering a camel that belonged to Abu Jahl as a hady?

Al-Istidhkar, p. 1710

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Hady > Conditions of Hady

806 - مالك عن نافع عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم أن

رسول الله صلى الله عليه وسلم أهدي جملا كان لأبي جهل بن هشام في حج أو عمرة

Mas'alah: How many sacrificial animals did Ibn Umar offer during Hajj and Umrah?

Al-Istidhkar, p. 1713

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Hady > Conditions of Hady

809 - مالك عن عبد الله بن دينار أنه كان يرى عبد الله بن عمر يهدي في الحج بدنتين بدنتين وفي العمرة بدنة بدنة قال ورأيته في العمرة ينحر بدنة وهي قائمة في دار خالد بن أسيد وكان فيها منزله قال ولقد رأيته طعن في لبة بدنته حتى خرجت الحربة من تحت كتفها

Mas'alah: Why did Umar ibn Abd al-Aziz gift a camel following the Prophet's example?

Al-Istidhkar, p. 1714

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Hady > Conditions of Hady

قال أبو عمر هذا والله أعلم لما بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أهدى جملا كان لأبي جهل بن هشام في حجة أو عمرة تأسيا برسول الله صلى الله عليه وسلم وامتثالا لفعله

Mas'alah: When should the hady be slaughtered after arriving at Mina?

Al-Istidhkar, p. 1719

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Hady > Obligation and Timing of Hady

إذا دفعوا فإذا قدم منى نحره

Mas'alah: What is Malik's evidence for the obligation of bringing the hady from the hill?

Al-Istidhkar, p. 1720

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Hady > Conditions of Hady

وأما حجة مالك في إيجاب ذلك فلأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أدخل هديه من الحل وقال خذوا عني مناسككم والهدي إذا وجب باتفاق فواجب أن لا يجزئ إلا بمثل ذلك أو سنة توجب غير ذلك والفعل منه صلى الله عليه وسلم عند المالكيين على الوجوب في مثل هذا وقد أجمعوا أن الحاج والمعتمر يجمعان بين الحل والحرم في عمل الحج والعمرة يكن له الهدي قالوا وإنما سمي الهدي هديا لأنه يهدي من الحل إلى الحرم كما يهدي من ملك ملكه إلى الله (عز وجل)

Mas'alah: What are the conditions for an animal to be considered hady?

Al-Istidhkar, p. 1720

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Hady > Conditions of Hady

قال أبو عمر أصحاب الشافعي ومن تابعه يقولون اسم الهدي مشتق من الهدية فإذا أهدي إلى مساكين الحرم فقد أجزأ من أي موضع جاء وروى معمر عن أيوب عن نافع عن بن عمر قال إنما الهدي ما قلد وأشعر ووقف به بعرفة وأما ما اشتري بمنى فهو جزور وعن بن جريج عن عطاء قال عرف رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبدن وكان بن سيرين يكره شراء البدنة إذا لم توقف بعرفة وروى الثوري وبن عيينة عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت ما استطعتم فعرفوا به وما لم تستطيعوا فاحبسوه واعقلوه بمنى مالك عن نافع أن بن عمر كان يجلل بدنه القباطي والأنماط والحلل ثم يبعث بها إلى الكعبة فيكسوها إياها

Mas'alah: What is the chapter on what to do with a sacrificial animal that is injured or lost?

Al-Istidhkar, p. 1722

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Hady > Defective or Injured Hady

(47 - باب العمل في الهدي إذا عطب أو ضل)

Mas'alah: What is the ruling on eating from a sacrificial animal that perishes before reaching its destination?

Al-Istidhkar, p. 1726

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Hady > Defective or Injured Hady

عبد الرزاق عن بن جريج عن عطاء قال لا يأكل من جزاء الصيد ولا من نذر المساكين ولا من الكفارات ويأكل مما سوى ذلك فإن كان الهدي واجبا وعطب قبل محله فإن صاحبه يأكله إن شاء أو ما شاء منه ويطعم منه من شاء ما شاء لأن عليه بدله وعلى هذا جمهور العلماء ومنهم من أجاز له بيع لحمه وأن يستعين به في البدل وكره ذلك مالك لأنه بيع شيء أخرجه لله (عز وجل)

Mas'alah: What are the rulings on vowed sacrificial animals (nudhur) and how their meat should be distributed?

Al-Istidhkar, p. 1726

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Hady > Vowed Hady (Nudhur)

قال عبد الرزاق عن بن جريج عن عطاء قال أما النذر فإن كان للمساكين فكان بمنزلة جزاء الصيد وإن قال علي بدنة أو هدي ولم يذكر فيه شيئا فهو هدي والمتعة سواء ليهد منهما لمن هو غني عنهما من صديق أو ذي رحم وليأكل هو وأهله وليتصدق ولينتفع بجلودها ولا يبع

قال وهل للمتعة لهدي المحصر فيما يؤكل منه سواء

Mas'alah: What is the chapter on what is easy of the Hady?

Al-Istidhkar, p. 1737

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on

Hady > Conditions of Hady

(51 – باب ما استيسر من الهدي)

Mas'alah: When should a sacrificial animal sent with someone for Hajj be slaughtered if the person is in Umrah?

Al-Istidhkar, p. 1742

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Hady > Obligation and Timing of Hady

وسئل مالك عمن بعث معه بهدي ينحره في حج وهو مهل بعمرة هل ينحره إذا حل أم يؤخره حتى ينحره في الحج ويحل هو من عمرته فقال بل يؤخره حتى ينحره في الحج ويحل هو من عمرته قال أبو عمر إنما قال كذلك لقول الله (عز وجل) (ثم محلها إلى البيت العتيق) الحج 33 وقال (هديا بالغ الكعبة) المائدة 95 يعني أيام النحر وسائر أيام الذبح إلا بمنى ومكة إلا أن الاختيار أن يذبح الحاج بمنى والمعتمر بمكة ومن ذبح بمكة من الحاج لم يخرج ولا يذبح بمنى إلا أيام منى وسائر السنة بمكة ولما لم يكن هذا الهدي للمعتمر وإنما بعث به معه لم يرتبط نحره بشيء من عمرته

Mas'alah: What is Malik's interpretation of 'hadyan baligha al-ka'bah' regarding the place of sacrifice?

Al-Istidhkar, p. 1743

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Hady > Place of Slaughter (Mina vs. Mecca)

وكان مالك يذهب إلى أن معنى قوله تعالى (هديا بالغ الكعبة) أنه عنى مكة ولم يرد الحرم قال أبو عمر لما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للحاج مكة وطرقها منحر دل على أنه أراد مكة والله أعلم

Mas'alah: Where must the hady be sacrificed according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 1743

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Hady > Place of Slaughter (Mina vs. Mecca)

قال مالك من نحر هديه في الحرم لم يجزه أن ينحره إلا بمكة وقال أبو حنيفة والشافعي إن نحره في الحرم أجزاه وهو قول عطاء وقال الطبري يجوز نحر الهدي حيث شاء المهدي إلا هدي القران وجزاء الصيد فإنه لا ينحره إلا في الحرم

Mas'alah: What is the second opinion on the meaning of 'hadyan baligha al-ka'bah'?

Al-Istidhkar, p. 1770

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Hady > Place of Slaughter (Mina vs. Mecca)

والقول الثاني أنه أراد الحرم وقد أجمعوا أنه لا يجوز الذبح في المسجد الحرام ولا في الكعبة فدل على أن اللفظ ليس على ظاهره

Mas'alah: How many camels did the Prophet and Ali sacrifice during the Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1779

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Hady > Conditions of Hady

الله صلى الله عليه وسلم وكان الهدي الذي قدم به رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلي من اليمن مائة بدنة فنحر رسول الله صلى الله عليه وسلم منها ثلاثا وستين بدنة ونحر علي (رضى الله عنه) سبعا وثلاثين وأشرك عليا في بدنه ثم أخذ من كل بدنة بضعة فجعلت في قدر فطبخت وأكل رسول الله صلى الله عليه وسلم من لحمها وشرب من مرقها

Mas'alah: What is the ruling on sharing a camel or cow among seven people for sacrifice?

Al-Istidhkar, p. 2116

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Hady > Conditions of Hady

قال أبو عمر أما حديث مالك عن أبي الزبير عن جابر في عام الحديبية أنهم نحروا البدنة عن سبعة والبقرة عن سبعة وهم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعلوم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صده المشركون يومئذ عن البيت حين صالحوه فلما تم الصلح نحر من كان معه هدي وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ساق معه الهدي وهدي المحصر بعد وعند مالك ليس بواجب وإنما هو تطوع لأنه ليس على المحصر بعد وغيره هدي وأوجبه أشهب وهو قول أبي حنيفة والشافعي وأصحابهما ولما لم يكن الهدي واجبا عند مالك عام الحديبية إذ نحروا البدنة والبقرة عن سبعة

لم ير الاشتراك في الهدي الواجب ولا في الضحية واختلف قوله في الاشتراك في هدي التطوع وقال مالك تفسير حديث جابر في التطوع ولا يشترك في الهدي الواجب قال وأما في العمرة متطوعا فلا بأس بذلك - يعني لا بأس بالاشتراك في هديها ذكر ذلك بن عبد الحكم

Mas'alah: What is the evidence for the Prophet sharing his sacrificial animal with Ali?

Al-Istidhkar, p. 2118

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Hady > Conditions of Hady

وقد تقدم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أشرك عليا عام حجة الوداع في هديه وكان مفردا عندهم فكان هديه تطوعا واحتج بن خواز بنداذ بالإجماع على أنه لا يجوز أن يشترك في الكبش الواحد النفر قال فكذلك الإبل والبقر قال أبو عمر ما زاد على أن جمع بين ما فرقت السنة

Mas'alah: How many sacrificial camels did the Prophet slaughter at Hudaybiyyah according to Muhammad ibn Ishaq?

Al-Istidhkar, p. 2119

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Hady > Conditions of Hady

وروى محمد بن إسحاق أنهم كانوا سبعمائة فنحر عنهم سبعين بدنة

BAB 2

باب سوق الهدي وإشعاره وتقليده

The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on what does not necessitate ihram from garlanding the hady?

Al-Istidhkar, p. 1552

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Effect of Taqlid and Ish'ar on Ihram

(15 – باب ما لا يوجب الإحرام من تقليد الهدي)

Mas'alah: What did Aisha say about the Prophet sending hady without entering ihram?

Al-Istidhkar, p. 1553

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Effect of Taqlid and Ish'ar on Ihram

قالت عمرة قالت عائشة ليس كما قال بن عباس أنا فتلت قلائد هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي ثم قلدها رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده ثم بعث بها رسول الله صلى الله عليه وسلم مع أبي فلم يحرم على رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء أحله الله له حتى نحر الهدي

Mas'alah: What is the ruling on a man removing his clothes after sending a sacrificial animal?

Al-Istidhkar, p. 1553

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Effect of Taqlid and Ish'ar on Ihram

721 – عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي عن ربيعة بن

عبد الله بن الهدير أنه رأى رجلا متجردا بالعراق فسأل الناس عنه فقالوا إنه أمر بهديه أن يقلد فلذلك تجرد

Mas'alah: What is the ruling on sending a hady to the Kaaba and the necessity of ihram?

Al-Istidhkar, p. 1554

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Effect of Taqlid and Ish'ar on Ihram

قال أبو عمر في حديث عائشة المسند في هذا الباب من الفقه أن عبد الله بن عباس كان يرى أن من بعث بهدي إلى الكعبة لزمه إذا قلده أن يحرم ويجتنب كل ما يجتنبه الحاج حتى ينحر هديه

Mas'alah: What did Qays ibn Sa'd do when his sacrificial animal was garlanded?

Al-Istidhkar, p. 1554

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Effect of Taqlid and Ish'ar on Ihram

روى سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال أخبرني قيس بن سعد بن عبادة أن بدنه قلدت ورأسه في حجر جاريته فانتزعه

Mas'alah: Does garlanding or marking a sacrificial animal constitute ihram?

Al-Istidhkar, p. 1554

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Effect of Taqlid and Ish'ar on Ihram

ومن قال بهذا ميمون بن أبي شبيب قال من قلد أو أشعر أو جلل فقد أحرم

Mas'alah: What is the ruling on garlanding the hady and entering ihram according to al-Shafi'i, Abu Thawr, and Dawud?

Al-Istidhkar, p. 1555

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Effect of Taqlid and Ish'ar on Ihram

وقال الشافعي وأبو ثور وداود ولا يكون أحدا محرما بسياقة الهدي ولا بتقليده ولا يجب عليه بذلك إحرام حتى ينويه ويريده

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on garlanding the sacrificial animal and entering ihram?

Al-Istidhkar, p. 1555

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Effect of Taqlid and Ish'ar on Ihram

وقال أبو حنيفة من ساق هديا وهو يؤم البيت ثم قلده فقد وجب عليه الإحرام وإن جلل الهدي أو أشعره لم يكن محرما وإنما يكون محرما بالتقليد

Mas'alah: What is the ruling on garlanding a sheep for hady according to Abu Hanifah?

Al-Istidhkar, p. 1555

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Effect of Taqlid and Ish'ar on Ihram

وقال إن كانت معه شاة فقلدها لم يجب عليه الإحرام لأن الغنم لا تقلد

Mas'alah: What is the ruling on sending the hady ahead and then following it?

Al-Istidhkar, p. 1555

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Rulings on Driving Hady to a Place Other Than Mecca

وقال إن بعث بهديه فقلده وأقام حلالا ثم بدى له أن يخرج فخرج واتبع هديه فإنه لا يكون محرما حين يخرج وإنما يكون محرما إذا أدرك هديه وأخذه وسار به وساقه معه

Mas'alah: What is the ruling on garlanding a sacrificial animal and its effect on ihram according to Ata'?

Al-Istidhkar, p. 1555

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Effect of Taqlid and Ish'ar on Ihram

قال أبو عمر روي عن عطاء نحو مذهب بن عباس ومن قال بقوله روى القطان وعبد الرزاق وهشام بن يوسف عن بن جريج قال قال عطاء أما الذي قلد الهدي فقد أحرم قال ومثل التقليد فرض الرجل هديه ثم يقول أنت هدي أو قد أهديتك قال وبمنزلة ذلك المجلل والإشعار

Mas'alah: What is the hadith of Jabir about the Prophet sending his sacrificial animals while wearing his shirt?

Al-Istidhkar, p. 1556

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Effect of Taqlid and Ish'ar on Ihram

ويحتمل هذا من قول عطاء أن ينوي فعل ذلك أو يتوجه مع هديه قال أبو عمر وأما حديث جابر الذي ذهب إليه من اتبع بن عباس وبن عمر رواه أسد بن موسى وغيره عن حاتم بن إسماعيل عن عبد الرحمن بن عطاء بن أبي لبيبة عن عبد الملك بن جابر عن جابر بن عبد الله قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم جالسا فقد قميصه من جنبه حتى أخرجه من رجليه فنظر القوم إلى النبي (عليه السلام) فقال أمرت ببدني التي بعثت بها أن تقلد وتشعر على مكان كذا وكذا فلبست قميصي ونسيت فلم أكن لأخرج قميصي من رأسي

Mas'alah: What is the ruling on sending a sacrificial animal and remaining in a non-ihram state until the people complete Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1556

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Effect of Taqlid and Ish'ar on Ihram

فذهب قوم إلى أن الرجل إذا بعث بهديه وأقام في أهله فقلد الهدي وأشعره أنه يتجرد فيقيم كذلك حتى يحل الناس من حجهم واحتجوا بهذا الحديث وبقول بن عباس في حديث مالك من أهدى هديا حرم عليه ما يحرم على الحاج وعبد الرحمن بن عطاء بن أبي لبيبة شيخ من أهل المدينة روى عنه سليمان بن بلال والدراوردي وداود بن قيس وحاتم بن إسماعيل إلا أنه ممن لا يحتج به فيما ينفرد به فكيف فيما خالفه فيه من هو أثبت منه ولكنه قد عمل بحديثه بعض الصحابة (رضي الله عنهم)

Mas'alah: What is the ruling of Ibn Umar that garlanding a sacrificial animal constitutes ihram?

Al-Istidhkar, p. 1556

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Effect of Taqlid and Ish'ar on Ihram

وروى بن جريج وأيوب وعبيد الله بمعنى واحد عن نافع عن بن عمر قال إذا قلد الرجل هديه فقد أحرم والمرأة كذلك فإن لم يحج فهو حرام حتى ينحر هديه

Mas'alah: What is the ruling on riding a sacrificial camel (badanah) while driving it?

Al-Istidhkar, p. 1711

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Rulings on Driving Hady to a Place Other Than Mecca

807 – مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يسوق بدنة فقال اركبها فقال يا رسول الله إنها بدنة فقال اركبها ويلك في الثانية أو الثالثة

Mas'alah: What is the ruling on the offspring of a pregnant sacrificial animal?

Al-Istidhkar, p. 1715

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Defects in Hady After Marking or Garlanding

قال أبو عمر لا يختلف العلماء أن الناقة إذا قلدت وهي حامل ثم ولدت أن ولدها حكمه في النحر كحكمها لأن تقليدها إخراج لها من ملك مقلدها لله تعالى وكذلك إذا نذر نحرها وهي حامل ولم يقلدها وقول بن عمر في هذه المسألة يدل على أنه لا يرى ركوب البدنة إلا من ضرورة لأنه لم يبح حمل ولدها عليها إلا إذا لم يوجد له محمل غيره ولما لزمه للهدي لزمه حمله حتى يبلغه محله فكذلك يلزمه أن يصنع بالفصيل في حمله على غير أمه إذا قدر فإن لم يقدر لم يكلف أن يحمله على رقبته وكان له أن يحمله على أمه كما يحمل نفسه عليها وبالله توفيقنا

Mas'alah: What is the chapter on the practice regarding the sacrificial animal when it is driven?

Al-Istidhkar, p. 1715

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Rulings on Driving Hady to a Place Other Than Mecca

(46 – باب العمل في الهدي حين يساق)

Mas'alah: How did Ibn Umar garland and mark his sacrificial animal?

Al-Istidhkar, p. 1715

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Rulings on Ish'ar (Marking) of Hady

813 – مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أنه كان إذا أهدى هديا من المدينة قلده وأشعره بذي الحليفة يقلده قبل أن يشعره وذلك في مكان

واحد وهو موجه للقبلة يقلده بنعلين ويشعره من الشق الأيسر ثم يساق معه حتى يوقف به مع الناس بعرفة ثم يدفع به معهم إذا دفعوا فإذا قدم منى غداة النحر نحره قبل أن يحلق أو يقصر وكان هو ينحر هديه بيده يصفهن قياما ويوجههن إلى القبلة ثم يأكل ويطعم

Mas'alah: What is the ruling on garlanding and marking the sacrificial animal?

Al-Istidhkar, p. 1716

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Rulings on Taqlid (Garlanding) of Hady

قال أبو عمر التقليد في الهدي إعلام بأنه هدي والنية مع التقليد تغني عن الكلام فيه وكذلك الشعار والتحليل عند مالك

Mas'alah: What did Ibn Umar say when marking his sacrificial camel?

Al-Istidhkar, p. 1716

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Rulings on Ish'ar (Marking) of Hady

814 - مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان إذا طعن في سنام هديه وهو يشعره قال بسم الله والله أكبر

Mas'alah: What is the sunnah regarding garlanding and marking the sacrificial animal?

Al-Istidhkar, p. 1716

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Rulings on Taqlid (Garlanding) of Hady

قال أبو عمر أما قوله كان إذا أهدى هديا من المدينة قلده وأشعره بذي الحليفة فهي السنة لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج عام الحديبية فلما كان بذي الحليفة قلد الهدي وأشعره وأحرم فإن كان الهدي من الإبل والبقر فلا خلاف أنه يقلد نعلا أو نعلين أو ما يشبه ذلك ممن يجد النعال قال مالك يجزئ النعل الواحد في التقليد وكذلك هو عند غير وقال الثوري يقلد نعلين وفم القربة يجزئ

Mas'alah: What is the ruling on garlanding sheep as sacrificial animals (hady) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1716

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Rulings on Hady for Different Animals

(Camels, Cows, Sheep)

واختلفوا في تقليد الغنم فقال مالك وأبو حنيفة لا تقلد الغنم وقال الشافعي تقلد البقر والإبل النعال وتقلد الغنم الرقاع وهو قول أبي ثور وأحمد وإسحاق وداود لحديث الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أهدى إلى البيت مرة غنما فقلدها

Mas'alah: When should the sacrificial animal (hady) be garlanded and marked according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 1716

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Rulings on Taqlid (Garlanding) of Hady

وقال مالك لا ينبغي أن يقلد الهدي إلا عند الإهلال يقلده ثم يشعره ثم يصلي ثم يحرم

Mas'alah: Which types of hady require garlanding according to Abu Hanifah?

Al-Istidhkar, p. 1717

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Rulings on Hady for Different Animals (Camels, Cows, Sheep)

وقال أبو حنيفة وأصحابه لا يقلد إلا هدي متعة أو قران أو تطوع

Mas'alah: What is the ruling on facing the qiblah when garlanding the sacrificial animal?

Al-Istidhkar, p. 1717

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Place and Method of Marking (Ish'ar)

وأما توجهه إلى القبلة في حين التقليد فإن القبلة على كل حال يستحب استقبالها بالأعمال التي يراد بها الله عز وجل - تبركا بذلك واتباعا للسنة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أكل ذبيحتنا واستقبل قبلتنا الحديث فهذا في الصلاة وتدخل فيه الذبيحة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستقبل بذبيحته القبلة ويقول (وجهت وجهي للذي فطر السماوات والأرض حنيفا) الأنعام 79

Mas'alah: Is it permissible to garland a sacrificial animal with sandals?

Al-Istidhkar, p. 1717

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Materials and Form of the Garland (Taqlid)

وأما تقليده بنعلين فقد روي ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: Is it permissible to garland a hady with one sandal or are two better?

Al-Istidhkar, p. 1717

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Materials and Form of the Garland (Taqlid)

وجائز أن يقلد بنعل واحدة ونعلان أفضل إن شاء الله لمن وجدهما

Mas'alah: What is the ruling on marking the sacrificial animal (ish'ar) on the right or left side?

Al-Istidhkar, p. 1717

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Place and Method of Marking (Ish'ar)

وكذلك الإشعار أيضا علامة للهدي وجائز الإشعار في الجانب الأيمن وفي الجانب الأيسر

وقد روي عن بن عمر أنه كان ربما فعل هذا وربما فعل هذا إلا أن أكثر أهل العلم يستحبون الإشعار في الجانب الأيمن لحديث بن عباس في ذلك

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet marking his sacrificial animal at Dhu al-Hulayfah?

Al-Istidhkar, p. 1718

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Rulings on Ish'ar (Marking) of Hady

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أبو بكر محمد بن بكر قال حدثني أبو داود قال حدثني أبو الوليد الطيالسي وحفص بن عمر قالا حدثني شعبة عن قتادة عن أبي حسان عن بن عباس أن رسول الله صلى الله عل

Mas'alah: On which side of the hump should the sacrificial animal be marked?

Al-Istidhkar, p. 1718

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Place and Method of Marking (Ish'ar)

يه وسلم صلى الظهر بذي الحليفة ثم دعا ببدنه فأشعرها في صفحة سنامها الأيمن ثم سلت الدم عنها وقلدها بنعلين

Mas'alah: What is the ruling on driving the hady to stand at Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1719

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Hady Sent from the Miqat and Standing at Arafat

قبل هذا عنه أنه كان يسوق هديه حتى يقفه بعرفة مع الناس ثم يدفع به معهم

Mas'alah: What is Abu Hanifah's view on driving the sacrificial animal from outside the Haram?

Al-Istidhkar, p. 1720

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Rulings on Driving Hady to a Place Other Than Mecca

وقال أبو حنيفة ليس بسنة لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما ساق الهدي من

الحل لأن مسكنه كان خارج الحرم

Mas'alah: Why is Malik's view on stopping the sacrificial animal at Arafah preferred?

Al-Istidhkar, p. 1720

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Hady Sent from the Miqat and Standing at Arafat

وقول مالك والشافعي أولى لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم ساق هديه من الحل وقد أجمعوا أن التقليد سنة فكذلك التعريف لمن لم يأت بهديه من الحل

Mas'alah: When did Ibn Umar cover his sacrificial camels?

Al-Istidhkar, p. 1720

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Rulings on Covering (Tajlil) and Cutting Coverings

مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان لا يشق جلال بدنه ولا يجللها حتى يغدو من منى إلى عرفة

Mas'alah: What are the rulings for sacrificing a vowed badanah or jazur?

Al-Istidhkar, p. 1781

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on

Driving, Marking, and Garlanding the Hady > Voluntary vs. Obligatory Hady and Marking

يقلدها نعلين ويشعرها ثم ينحرها عند البيت أو بمنى يوم النحر ليس لها محل دون ذلك ومن نذر جزورا من الإبل أو البقر فلينحرها حيث شاء

BAB 3

باب ما يجزئ في الهدي
The Chapter on What Suffices as Hady

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the interpretation of 'fama istaysara min al-hady'?

Al-Istidhkar, p. 1710

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on What Suffices as Hady > Interpretation of 'Ma Istaysara min al-Hady'

ولم يختلفوا في تأويل قول الله (عز وجل) (فما استيسر من الهدي) البقرة 169 أنه شاة إلا ما روي عن بن عمر أنه قال بدنة دون بدنة وبقرة دون بقرة

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the meaning of 'what is affordable of the sacrificial animal'?

Al-Istidhkar, p. 1738

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on What Suffices as Hady > Interpretation of 'Ma Istaysara min al-Hady'

وعن حماد بن زيد عن أبي جمرة عن بن عباس قال (فما استيسر من الهدي) البقرة 196 ناقة أو بقرة أو شرك في دم

Mas'alah: What is the definition of a thani (two-year-old) cow for sacrificial offerings?

Al-Istidhkar, p. 2105

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on What Suffices as Hady > Minimum Age and Type of Hady Animals

وثني البقر إذا أكمل له سنتان ودخل في الثالثة

BAB 4

باب الأضحية

The Chapter on Udhiya

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the interpretation of the 'mighty sacrifice' in Surah al-Saffat?

Al-Istidhkar, p. 529

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Udhiya > Ruling and Virtue of Udhiyah

قال وأما قوله تعالى (وفدينه بذبح عظيم) الصافات 107 فجائز أن يطلق عليه عظيم لما ذكر عن بن عباس أنه رعى في الجنة أربعين خريفا وأنه الذي قربه بن آدم فتقبل منه ورفع إلى الجنة فلهذا قال فيه (العظيم) والله أعلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Umm Salamah regarding the prohibition of cutting hair and nails for one intending to sacrifice?

Al-Istidhkar, p. 1558

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Udhiya > Prohibition of Cutting Hair and Nails for the Intending Sacrificer

وقد رواه شعبة عن مالك حدثنا خلف بن قاسم قال حدثنا أحمد بن محمد بن الحسن العسكري قال حدثنا إبراهيم بن مرزوق بن دينار البصري بمصر قال حدثنا بشر بن عمر قال أخبرنا شعبة عن مالك بن أنس عن عمر بن سلم عن سعيد بن المسيب عن أم سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من رأى منكم هلال ذي الحجة فأراد أن يضحي فلا يأخذ من شعره ولا من أظفاره شيئا

Mas'alah: What is the conflicting report from Sa'id ibn al-Musayyab regarding cutting hair and nails

during the ten days?

Al-Istidhkar, p. 1558

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Udhiya > Prohibition of Cutting Hair and Nails for the Intending Sacrificer

واختلف عن سعيد بن المسيب في ذلك وروي عنه أنه أفتى بما روي عن أم سلمة في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on using depilatory cream during the ten days of Dhul-Hijjah for one who intends to sacrifice?

Al-Istidhkar, p. 1558

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Udhiya > Prohibition of Cutting Hair and Nails for the Intending Sacrificer

وروى مالك عن عمارة بن صياد عن سعيد بن المسيب قال لا بأس بالاطلاء بالنورة في عشر ذي الحجة وهو أترك لما رواه عن أم سلمة وقد أجمعوا على أنه لا بأس بالجماع في عشر ذي الحجة لمن أراد أن يضحي وأن ذلك مباح فحلق الشعر والأظفار أحرى أن يكون مباحا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Umm Salamah regarding the sacrifice?

Al-Istidhkar, p. 1558

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Udhiya > Prohibition of Cutting Hair and Nails for the Intending Sacrificer

قال أبو عمر من الاختلاف في حديث أم سلمة أن بن عيينة رواه عن عبد الرحمن بن حميد عن سعيد بن المسيب عن أم سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه يحيى بن سعيد القطان عن عبد الرحمن بن حميد عن سعيد عن أم سلمة موقوفا عليها وكذلك رواه بن وهب قال أنس بن عياض عن الليث عن عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن قال سمعت سعيد بن المسيب قال قالت أم سلمة فذكره موقوفا على أم سلمة فضعفت طائفة من أهل الحديث هذا وأما أحمد بن حنبل فقال هو صحيح من رواية مالك قال وقد رواه محمد بن عمرو عن شيخ مالك كما رواه مالك قد ذكرنا أن سعيد بن أبي هلال رواه عنه كما رواه مالك ومحمد بن عمرو إلا أنهم اختلفوا في عمر بن مسلم بن أكيمة الليثي وهو بن أخي الذي روى عنه بن شهاب

Mas'alah: What does the author say about Abdullah ibn Umar's strength in slaughtering?

Al-Istidhkar, p. 1714

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Udhiya > Time and Place of Slaughter

قال أبو عمر أما خروج الحربة من تحت كتف البدنة فدال على قوة عبد الله بن عمر (رضي الله عنه) وكان هو وأخوه عبيد الله بن عمر يشبهان أباهما في القوة والجلد وعظم الخلق

Mas'alah: What is the ruling on sacrificing only a thani (two-year-old) sheep, goat, camel, or cow according to Ibn Umar?

Al-Istidhkar, p. 2097

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Udhiya > Minimum Age and Type of Sacrificial Animals

فمن روى بكسر السين يجعله من السنن ويقول إن المعروف من مذهب بن عمر أنه كان لا يضحي إلا بالثني من الضأن والمعز والإبل والبقر في الهدايا والضحايا

Mas'alah: What is recommended in sacrificial animals?

Al-Istidhkar, p. 2099

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Udhiya > Recommended and Disliked Qualities of Animals

(2 - باب ما يستحب من الضحايا) 996 - مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر ضحى مرة بالمدينة قال نافع فأمرني أن أشتري له كبشا فحيلا أقرن ثم أذبحه يوم الأضحى في مصلى الناس قال نافع ففعلت ثم حمل إلى عبد الله بن عمر فحلق رأسه حين ذبح الكبش وكان مريضا لم يشهد العيد مع الناس قال نافع وكان عبد الله بن عمر يقول ليس حلاق الرأس بواجب على من ضحى وقد فعله بن عمر قال أبو عمر أما الكبش الأقرن الفحل فهو أفضل الضحايا عند مالك وأكثر أهل العلم وقد ذكرنا اختلافهم في الأفضل من الإبل والبقر والغنم في الهدايا والضحايا عند قوله صلى الله عليه وسلم في كتاب الصلاة ((من راح في الساعة الأولى فكأنما قرب بدنة ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة ومن راح في الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشا أقرن (3) بما أغنى عن إعادته ها هنا والدليل على أن الكبش أفضل ما يضحى به حدثناه عبد الملك بن سفيان قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن

الهيثم أبو الأحوص قال حدثني أبو يعقوب الحنيني عن هشام بن ربيعة عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة قال تجلى جبريل على النبي صلى الله عليه وسلم يوم الأضحى فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ((كيف رأيت نسكنا يا جبريل

فقال لقد تباهى به أهل السماء واعلم يا محمد أن الجذع من الضأن خير من السيد من الإبل ومن البقر ولو علم الله ذبحا خيرا منه لفدى به إبراهيم وحدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني بكر بن حماد قال حدثني مسدد قال قرة قال حدثني يحيى عن شعبة عن قتادة عن أنس قال ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم بكبشين أملحين أقرنين فرأيته ذبحهما بيده واضعا قدمه على صفاحهما وسمى وكبر وروي هذا المعنى من حديث جابر وأبي هريرة وأبي الدرداء وفي حديث أبي الدرداء وجابر خصيين موجوءين وفي حديث أبي هريرة أنه قال حين ذبحهما بسم الله والله أكبر حدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني بكر قال حدثني مسدد قال حدثني عبد الوارث عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحي بكبشين قال أنس وأنا أضحي بكبشين وأما تفسير الأملحين فإن الأملح ما حدثناه عبد الله بن محمد قال حدثني محمد بن بكر قال حدثني أبو داود قال حدثني يحيى بن معين قال حدثني حفص عن جعفر بن محمد عن أبيه عن أبي سعيد الخدري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحي بكبش أقرن فحيل ينظر في سواد ويأكل في سواد ويمشي في سواد وأخبرنا عبد الله قال حدثني محمد قال حدثنا سليمان قال حدثنا أحمد بن صالح قال حدثني عبد الله بن وهب قال أخبرنا حيوة بن شريح قال (أخبرنا) أبو صخر عن بن قسيط عن عروة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: How did the Prophet perform the udhiya?

Al-Istidhkar, p. 2101

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Udhiya > Time and Place of Slaughter

أمر بكبش أقرن ينظر في سواد ويطأ في سواد ويبرك في سواد فضحى به فقال يا عائشة هلم المدية ثم قال اشحذيها بحجر ففعلت فأخذها وأخذ الكبش فأضجعه وذبحه وقال بسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن أمة محمد ثم ضحى به

Mas'alah: Is shaving the head a sunnah of udhiya?

Al-Istidhkar, p. 2101

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Udhiya > Time and Place of Slaughter

وأما حلق بن عمر لرأسه فلم يذكر أنه من سنة الأضحى ويمكن أن يكون فعله لمرضه الذي كان يشكو أو قد أخبر أنه ليس بواجب على الناس ولا هو عند أحد من (أهل العلم) من سنة الأضحى فيما علمت والله أعلم

Mas'alah: What is the summary of Malik's madhhab on udhiyah according to Abu Umar?

Al-Istidhkar, p. 2106

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Udhiya > Conditions and Obligation of Udhiyah

وقال أبو عمر تحصل مذهبه أنها من السنن التي يؤمر الناس بها ويندبون إليها ولا

يرخص في تركها إلا للحاج بمنى ويضحى عنده عن اليتيم والمولود وكل واحد لها

Mas'alah: What was the ruling of Sa'id ibn al-Musayyib on applying lime in the first ten days of Dhul-Hijjah?

Al-Istidhkar, p. 2108

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Udhiya > Prohibition of Cutting Hair and Nails for the Intending Sacrificer

وقد كان سعيد بن المسيب يفتي بأنه لا بأس بالاطلاء بالنورة في عشر ذي الحجة وهذا منه ترك للعمل من حديثه عن أم سلمة عن النبي عليه السلام في ذلك إلا أنه يحتمل أن يكون أفتى بذلك من لم يرد أن يضحي

Mas'alah: What is the hadith about a camel or cow being sufficient for seven people in sacrifice?

Al-Istidhkar, p. 2119

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Udhiya > Partnership in Sacrificial Animals

وحدثني سعيد وعبد الوارث قالا حدثني قاسم قال حدثني إسماعيل بن إسحاق قال حدثني مسدد قال حدثني عبد الواحد قال حدثني مجالد قال حدثني الشعبي عن جابر قال سن رسول الله صلى الله عليه وسلم الجزور عن سبعة والبقرة عن سبعة

Mas'alah: What is the ruling on the obligation of udhiyah and atirah?

Al-Istidhkar, p. 2121

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Udhiya > Conditions and Obligation of Udhiyah

وقد احتج بعض أصحابنا في هذا الحديث عن بن عون عن أبي رملة عن مخنف بن سليم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ((على كل أهل بيت في كل عام أضحاة وعتيرة أتدرون ما العتيرة هي التي يقول الناس إنها الرجبية))

Mas'alah: What is the ruling on the abrogation of atirah by udhiyah?

Al-Istidhkar, p. 2121

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Udhiya > Ruling and Virtue of Udhiyah

قال أبو عمر هذا لا حجة فيه لأن قوله أضحاة يحتمل أن يكون عن كل واحد منهم إن وجد سعة والعتيرة منسوخة بالأضحى عند الجميع وهو ذبح كانوا يذبحونه في رجب في الجاهلية وكان في أول الإسلام ثم نسخ

Mas'alah: What did Ali ibn Abi Talib say about the days of al-Adha?

Al-Istidhkar, p. 2122

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Udhiya > Time and Place of Slaughter

مالك أنه بلغه عن علي بن أبي طالب مثل ذلك

Mas'alah: What is the ruling on sacrificing for a fetus?

Al-Istidhkar, p. 2126

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Udhiya > Udhiyah for the Deceased and Fetus

1006 - مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر لم يكن يضحي عما في بطن المرأة قال أبو عمر الاختلاف في الضحية عن ما في بطن المرأة شذوذ وجمهور العلماء على ما روي عن بن عمر في ذلك ذكر عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن أيوب عن نافع عن بن عمر أنه كان لا يضحي عن حبل وكان يضحي عن ولده الصغار والكبار ويعق عن ولده كلهم

BAB 5

باب شروط الأضحية وعيوب الضحايا

The Chapter on Conditions of Udhiya and Defects of Sacrificial Animals

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What animals are prohibited for sacrifice?

Al-Istidhkar, p. 2093

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Conditions of Udhiya and Defects of Sacrificial Animals > Species and Type of Sacrificial Animals

(1 - باب ما ينهى عنه من الضحايا)

Mas'alah: What defects in sacrificial animals did the Prophet prohibit?

Al-Istidhkar, p. 2093

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Conditions of Udhiya and Defects of Sacrificial Animals > Defects That Disqualify Sacrificial Animals

994 - مالك عن عمرو بن الحارث عن عبيد بن فيروز عن البراء بن عازب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل ماذا يتقى من الضحايا فأشار بيده وقال ((أربعا)) وكان البراء يشير بيده ويقول يدي أقصر من يد رسول الله صلى الله عليه وسلم ((العرجاء البين ظلعها (1) والعوراء البين عورها والمريضة البين مرضها والعجفاء التي لا تنقي))

Mas'alah: What does 'al-kasir allati la tunqi' mean in the context of sacrificial animals?

Al-Istidhkar, p. 2094

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Conditions of Udhiya and Defects of Sacrificial Animals > Linguistic and Technical Definitions of Defects

ومعنى قول شعبة فيه والكسير التي لا تنقي يريد الكسير التي لا تقوم ولا تنهض من الهزال

Mas'alah: What are the definitions of muqabalah, mudabarah, sharqa', and kharqa' in the context of sacrificial animals?

Al-Istidhkar, p. 2095

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Conditions of Udhiya and Defects of Sacrificial Animals > Linguistic and Technical Definitions of Defects

قال أبوعمر المقابلة عند أهل الفقه وأهل اللغة ما قطع طرف أذنها والمدابرة ما قطع من جانبي الأذن والشرفاء المشقوقة الأذن والخرقاء المثقوبة الأذن

Mas'alah: What is the ruling on a tailless sacrificial animal according to early authorities?

Al-Istidhkar, p. 2096

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Conditions of Udhiya and Defects of Sacrificial Animals > Ruling on Ear and Tail Defects

روي عن بن عمر وسعيد بن المسيب وسعيد بن جبير والحسن وإبراهيم أنه يجزئ في الضحية

Mas'alah: What defects did Ibn Umar avoid in sacrificial animals?

Al-Istidhkar, p. 2096

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Conditions of Udhiya and Defects of Sacrificial Animals > Defects That Disqualify Sacrificial Animals

995 - مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يتقي من الضحايا والبدن التي لم تسن والتي نقص من خلقها

Mas'alah: What are the linguistic interpretations of the hadith on sacrificial animals?

Al-Istidhkar, p. 2097

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Conditions of Udhiya and Defects of Sacrificial Animals > Linguistic and Technical Definitions of Defects

وكان أبو محمد بن قتيبة يقول ليس الصواب في حديث بن عمر هنا إلا قول من رواه لم تسنن بنونين أي لم تعط أسنانا قال وهذا كلام العرب لم يقولوا تسنن من لم تخرج أسنانه فكما يقولون لم يلبن إذا لم يعط لبنا ولم يستمن أي لم يعط سمنا ولم يعسل لم يعط عسلا وهذا مثل النهي عن الهتماء في الأضاحي وقال غير بن قتيبة لم تسنن التي لم تبدل أسنانها وهذا نحو قول بن عمر في أنه لا يجوز إلا الثني فما فوقه إلا الجدع وأما حديث بن عمر أنه كان يتقي في الضحايا والبدن التي تنقص من خلقها والتي لم تسنن ففيه دليل على أن كل ما نقص من الخلق في الشاة لا تجوز في الضحية عنده إلا أن العلماء مجمعون على أن الجماء جائز أن يضحى بها فدل إجماعهم هذا على أن النقص المكروه هو ما تتأذى به البهيمة وينقص من ثمنها ومن شحمها وأجمع الجمهور على أن لا بأس أن يضحي بالخصي الأجم إذا كان سمينا

وهم مع ذلك يقولون إن الأقرن الفحل أفضل من الخصي الأجم إلا أن يكون الخصي الأجم (أسمن) فالأصل مع تمام الخلق السمن ذكر بن وهب قال أخبرني عبد الجبار بن عمر (عن ربيعة) أنه كان يكره كل نقص يكون في الضحبة أن يضحي به قال فأخبرني (عمرو) بن الحارث وبن لهيعة عن بكير بن الأشج عن سليمان بن يسار أنه كان يكره من الضحايا التي بها من العيب ما (ينتقص) من سمنها قال وسمعت مالكا يكره كل نقص (يكون) في الضحية إلا (القرون وحدهم) فإنه (كان) لا يرى بأسا أن يضحي بمكسورة القرن وتراه بمنزله الشاة الجماء

قال أبو عمر جمهور العلماء على القول بجواز الضحية (المكسورة) القرن إذا كان لا يدمي فإن كان يدمي فقد كرهه مالك وكأنه جعله مرضا بينا وقد روى قتادة عن جرير بن كليب عن علي (بن أبي طالب - رضي الله عنه) - أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الضحايا عن أعضب الأذن والقرن قال قتادة فقلت لسعيد بن المسيب ما عضب الأذن والقرنقال النصف أو أكثر قال أبو عمر لا يوجد ذكر القرن في غير هذا الحديث وبعض أصحاب أبي قتادة لا يذكر فيه القرن (ويقتصر) فيه على ذكر الأذن وحدها (بذكره) كذلك رواه هشام عن قتادة وهذا الذي عليه جماعة الفقهاء في القرن وأما الأذن فكلهم يراعون فيه ما قدمنا ذكره وفي إجماعهم على إجازة الضحية بالجماء ما يبين لك أن حديث القرن لا يثبت ولا يصح (و) هو منسوخ لأنه معلوم أن ذهاب القرنين معا أكثر من ذهاب بعض أحدهما وأما قول بن عمر يتقى من الضحايا والبدن التي لم تسن فإن بن قتيبة قال هي التي لم تنبت أسنانها كأنها لم تعط أسنانا وهذا كما تقول لم تلبن أي لم تعط لبنا ولم تستمن أي لم تعط سمنا ولم تعسل أي لم تعط عسلا قال وهذا مثل النهي عن الهتماء في الأضاحي وقال غيره التي لم تسن التي لم تنزل أسنانها وهذا يشبه مذهب بن عمر لأنه كان يقول في

الضحايا والبدن الثني فما فوقها ولا يجوز عنده الجدع من الضأن فما فوقها ولا غيره وهذا خلاف الآثار المرفوعة وخلاف الجمهور الذين هم حجة على من شذ عنهم وبالله التوفيق

Mas'alah: What defects disqualify an animal for sacrifice?

Al-Istidhkar, p. 2098

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Conditions of Udhiya and Defects of Sacrificial Animals > Defects That Disqualify Sacrificial Animals

وذكر بن وهب قال أخبرني يونس عن بن شهاب أنه قال لا تجوز في الضحايا المجذوعة ثلث الأذن ومن أسفل منها ولا تجوز المسلولة (الأسنان) ولا

الصرماء ولا جداء (الضرع) ولا العجفاء ولا الجرباء ولا المصرمة الأطباء وهي المقطوعة حلمة الثدي ولا العوراء ولا العرجاء قال أبو عمر قول بن شهاب في هذا الباب هو المعمول به والله الموفق للصواب

Mas'alah: What is the definition of a jadh' from sheep?

Al-Istidhkar, p. 2105

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Conditions of Udhiya and Defects of Sacrificial Animals > Age Requirements for Sacrificial Animals

والجذع من الضأن بن سبعة أشهر قيل إذا دخل فيها وقيل إذا أكملها

Mas'alah: What is the physical sign of a jadh' sheep?

Al-Istidhkar, p. 2105

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Conditions of Udhiya and Defects of Sacrificial Animals > Age Requirements for Sacrificial Animals

وعلامته أن يرقد صوف ظهره قبل قيامه فإذا كان ذلك قالت الأعراب فذا جذع

Mas'alah: What is the ruling on sacrificing a castrated animal in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3968

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Conditions of Udhiya and Defects of Sacrificial Animals > Ruling on Castrated and Hybrid Animals

وأكثرهم على إجازته إذا كان سمينا

Mas'alah: Does castrating a ram increase its fatness?

Al-Istidhkar, p. 3968

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Conditions of Udhiya and Defects of Sacrificial Animals > Ruling on Castrated and Hybrid Animals

وقالوا خصي فحل الغنم يزيد في سمنه

BAB 6

باب وقت ذبح الأضحية

The Chapter on the Time of Slaughtering Udhiya

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering the udhiya before the Imam's prayer?

Al-Istidhkar, p. 2101

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on the Time of Slaughtering Udhiya > Slaughtering Before the Imam

(3 – باب النهي عن ذبح الضحية قبل انصراف الإمام)

Mas'alah: What is the ruling if one slaughters the udhiya before the Eid prayer?

Al-Istidhkar, p. 2101

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on the Time of Slaughtering Udhiya > Slaughtering Before the Eid Prayer

997 – مالك عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار أن أبا بردة بن نيار ذبح ضحيته قبل أن يذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الأضحى فزعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره أن يعود بضحية أخرى قال أبو بردة لا أجد إلا جذعا يا رسول الله قال ((وإن لم تجد إلا جذعا فذبح))

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering the udhiya before the Eid prayer?

Al-Istidhkar, p. 2101

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on the Time of Slaughtering Udhiya > Slaughtering Before the Eid Prayer

998 – مالك عن يحيى بن سعيد عن عباد بن تميم أن عويمر بن أشقر ذبح ضحيته

قبل أن يغدو يوم الأضحى وأنه ذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأمره أن يعود بضحية أخرى

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering udhiya before the Eid prayer?

Al-Istidhkar, p. 2102

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on the Time of Slaughtering Udhiya > Slaughtering Before the Eid Prayer

وأما لفظ حديث مالك ذبح أضحيته قبل أن يغدو إلى المصلى فلا خلاف بين العلماء أن من ذبح ضحيته قبل أن يغدو إلى المصلى بعد الصلاة فقد فعل ما لا يجب وأنه لا ضحية له وأن عليه إعادة ما أفسد من ضحيته تلك إذا ذبحها قبل وقتها

Mas'alah: What is the consensus on the udhiyah being time-bound?

Al-Istidhkar, p. 2103

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on the Time of Slaughtering Udhiya > Consensus on Time-Bound Nature of Udhiyah

وقد أجمع العلماء على أن الأضحى مؤقت بوقت إلا أنهم اختلفوا في تعيين ذلك الوقت على ما نورده عنهم في بابه من هذا الكتاب إن شاء الله

Mas'alah: What is the consensus on slaughtering before the Eid prayer for residents?

Al-Istidhkar, p. 2103

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on the Time of Slaughtering Udhiya > Slaughtering Before the Eid Prayer

وأجمعوا على أن الذبح لأهل الحضر لا يجوز قبل الصلاة لقوله صلى الله عليه وسلم ((ومن ذبح قبل الصلاة فإنما هي شاة لحم))

Mas'alah: What is the Maliki and Shafi'i view on slaughtering the udhiya before the imam?

Al-Istidhkar, p. 2103

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on the Time of Slaughtering Udhiya > Slaughtering Before the Imam

فذهب مالك والشافعي وأصحابهما والأوزاعي إلى أنه لا يجوز لأحد أن يذبح أضحيته قبل ذبح الإمام وحجتهم حديث مالك في هذا الباب عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أبا بردة بن نيار أن يعود بضحية أخرى وكان ذبح قبل أن يذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى بن جريج عن أبي الزبير عن جابر أن النبي عليه السلام صلى يوم النحر بالمدينة فتقدم رجال فنحروا وظنوا أن النبي صلى الله عليه وسلم قد نحر فأمر من كان نحر قبله أن يعيد بذبح آخر ولا ينحر حتى ينحر النبي عليه السلام وقال معمر عن الحسن في قوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله) الحجرات 1 نزلت في قوم ذبحوا قبل أن ينحر النبي صلى الله عليه وسلم أو قبل أن يصلي فأمرهم أن يعيدوا

Mas'alah: What is the Hanafi view on the time for slaughtering udhiyah after the prayer?

Al-Istidhkar, p. 2103

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on the Time of Slaughtering Udhiya > Time of Udhiyah Slaughter

وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري والليث بن سعد لا يجوز ذبح الأضحية قبل الصلاة ويجوز بعدها قبل أن يذبح الإمام لأن الإمام وغيره فيما يحل من الذبح ويحرم سواء فإذا أحل الإمام الذبح حل لغيره ولا معنى لانتظاره

Mas'alah: What evidence do the Hanafis cite for their view on udhiyah timing?

Al-Istidhkar, p. 2103

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on the Time of Slaughtering Udhiya > Scholarly Disagreements on Timing

وحجتهم حديث الشعبي عن البراء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((من نسك قبل الصلاة فإنما هي شاة لحم)) وقال داود بن أبي هند وعاصم عن الشعبي عن البراء أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ((من ذبح قبل الصلاة فليعد

Mas'alah: What is the ruling on repeating the sacrifice if done before the Eid prayer?

Al-Istidhkar, p. 2104

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on the Time of Slaughtering Udhiya > Repeating Sacrifice for Timing Error

وذكر الطحاوي حديث بن جريج عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه

وسلم أنه أمر من نحر قبله أن يعيد ضحيته وقال لا حجة فيه لأنه قد خالفه حماد بن سلمة فرواه عن أبي الزبير عن جابر أن رجلا ذبح أضحيته قبل أن يصلي فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يذبح أحد قبل الصلاة

Mas'alah: Is it permissible to slaughter the udhiya after the Eid prayer but before the imam?

Al-Istidhkar, p. 2104

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on the Time of Slaughtering Udhiya > Slaughtering Before the Imam

وهذا موضع لا خلاف فيه ولا حجة لمن نزع به في أن الذبح بعد الصلاة وقبل ذبح الإمام جائز لأنه ليس في نهيه عليه السلام عن الذبح قبل الصلاة دليل على أن الذبح بعد الصلاة قبل الإمام جائز هذا لو لم يكن نص فكيف وهذا النص الثابت من حديث جابر ومرسل بشير بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر من ذبح قبل أن يذبح بالإعادة

Mas'alah: What is the disagreement regarding the time of slaughter for desert dwellers?

Al-Istidhkar, p. 2105

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on the Time of Slaughtering Udhiya > Scholarly Disagreements on Timing

واختلفوا في وقت ذبح أهل البادية للضحية

Mas'alah: What is Malik's ruling on the time of slaughter for desert dwellers?

Al-Istidhkar, p. 2105

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on the Time of Slaughtering Udhiya > Time of Udhiyah Slaughter

فقال مالك يذبح أهل (البادية) إذا نحر أقرب أئمة أهل القرى إليهم فينحرون بعده فإن لم يفعلوا وأخطؤوا ونحروا قبله أجزأهم

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on the time for slaughtering the udhiyah?

Al-Istidhkar, p. 2105

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on the Time of Slaughtering Udhiya > Scholarly Disagreements on Timing

وقال الشافعي وقت الذبح وقت صلاة النبي عليه السلام من حين حلت الصلاة وقدر خطتين وأما صلاة من بعده فليس فيها وقت وبه قال أحمد بن حنبل والطبري

Mas'alah: What is Abu Hanifah's view on the time for slaughtering the udhiyah for rural people?

Al-Istidhkar, p. 2105

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on the Time of Slaughtering Udhiya > Scholarly Disagreements on Timing

وقال أبو حنيفة وأصحابه من ذبح من أهل السواد قبل طلوع الفجر أجزأه لأنه ليس عليهم صلاة العيد وهو قول الثوري وإسحاق بن راهويه

Mas'alah: What is 'Ata's view on the time for village people to slaughter the udhiyah?

Al-Istidhkar, p. 2105

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on the Time of Slaughtering Udhiya > Scholarly Disagreements on Timing

وقال عطاء يذبح أهل القرى بعد طلوع الشمس

Mas'alah: What is the chapter on sacrifice for what is in the womb and the days of al-Adha?

Al-Istidhkar, p. 2122

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on the Time of Slaughtering Udhiya > Days of Sacrifice (Known and Numbered)

(6 - باب الضحية عما في بطن المرأة وذكر أيام الأضحى)

Mas'alah: What does Abu Umar explain about Ibn Umar's statement on the days after al-Adha?

Al-Istidhkar, p. 2122

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on the Time of Slaughtering Udhiya > Days of Sacrifice (Known and Numbered)

قال أبو عمر قول بن عمر يومان بعد يوم الأضحى يريد بعد يوم النحر وهو العاشر من ذي الحجة

Mas'alah: How many days does al-Adha consist of according to Ibn Umar?

Al-Istidhkar, p. 2122

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on the Time of Slaughtering Udhiya > Days of Sacrifice (Known and Numbered)

والأضحى عنده ثلاثة أيام يوم النحر ويومان بعده وهي الأيام المعلومات عنده

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on the number of days of al-Adha?

Al-Istidhkar, p. 2122

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on the Time of Slaughtering Udhiya > Scholarly Disagreements on Timing

وقد اختلف العلماء قديما وحديثا في عدد أيام الأضحى واختلفوا في الأيام المعلومات على ما نذكره في هذا الباب - إن شاء الله

Mas'alah: What are the days of sacrifice according to different scholars?

Al-Istidhkar, p. 2125

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on the Time of Slaughtering Udhiya > Days of Sacrifice (Known and Numbered)

قال وحدثني يحيى بن يحيى قال حدثني هشيم عن يونس عن الحسن قال أيام النحر ثلاثة بعد يوم النحر وروي عن قتادة يوم النحر وستة أيام بعده وذكر عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري وبن جريج عن عطاء قال الذبح أيام منى كلها قال أبو عمر

الحجة لمن ذهب هذا المذهب حديث جبير بن مطعم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ((كل فجاج مكة منحر وكل أيام التشريق ذبح)) ورواه سليمان بن موسى عن بن أبي حسين عن نافع بن جبير بن مطعم عن أبيه فروي عنه منقطعا ومتصلا واضطرب عليه أيضا في بن أبي حسين وسليمان بن موسى وإن كان أحد أئمة أهل الشام في العلم فهو عندهم سيئ الحفظ ولهذا قيل عنه عبد الرحمن بن أبي حسين وقيل عبد الرحمن بن أبي حسين وربما لم يذكر نافع بن جبير وقد أجمع العلماء على أن يوم النحر يوم الأضحى وأجمعوا أن الأضحى بعد انسلاخ ذي الحجة ولا يصح عندي في هذه المسألة إلا قولان أحدهما قول مالك والكوفيين الأضحى يوم النحر ويومان بعده والآخر قول الشافعي والشاميين يوم النحر وثلاثة أيام بعده وهذان القولان قد رويا عن جماعة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم واختلف عنهم فيهما وليس عن أحد من الصحابة خلاف هذين القولين فلا معنى للاشتغال بما خالفهما لأن ما خالفهما لا أصل له في السنة ولا في قول الصحابة وما خرج عن هذين فمتروك لهما

BAB 7

باب الأكل من الأضحية وتوزيعها
The Chapter on Eating from and Distributing Udhiya

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on eating from a sacrifice not facing the qibla?

Al-Istidhkar, p. 1717

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Eating from and Distributing Udhiya > Ruling on Udhiyah Slaughtered Not Facing Qibla

وأباح أكلها جمهور العلماء منهم إبراهيم والقاسم وهو قول الثوري والأوزاعي وأبي حنيفة والشافعي ويستحبون مع ذلك أن يستقبلوا القبلة وقد روي في الحديث المرفوع خير المجالس ما استقبل به القبلة فما ظنك بما هو أولى بذلك

Mas'alah: What is the ruling on selling the meat of a sacrificial animal?

Al-Istidhkar, p. 1726

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Eating from and Distributing Udhiya > Ruling on Selling Udhiyah Meat, Skin, or Wool

ومن أجاز بيع لحمه على جواز أكله وقد كان عطاء يبيح البيع في ذلك ثم رجع عنه

Mas'alah: What is the ruling on eating the meat of sacrificial animals after the prohibition?

Al-Istidhkar, p. 2111

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Eating from and Distributing Udhiya > Ruling on Storing Udhiyah Meat Beyond Three Days

1001 - مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن أبي سعيد الخدري أنه قدم من سفر فقدم إليه أهله لحما فقال انظروا أن يكون هذا من لحوم الأضحى فقالوا هو

منها فقال أبو سعيد ألم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها فقالوا إنه قد كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم بعدك أمر فخرج أبو سعيد فسأل عن ذلك فأخبر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((نهيتكم عن لحوم الأضحى بعد ثلاث فكلوا وتصدقوا وادخروا ونهيتكم عن الانتباذ فانتبذوا وكل مسكر حرام ونهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ولا تقولوا هجرا)) يعني لا تقولوا سواء

Mas'alah: What are the scholarly opinions on dividing udhiyah meat?

Al-Istidhkar, p. 2113

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Eating from and Distributing Udhiya > Ruling on Distributing Udhiyah Among Heirs or Partners

بثلثها ويدخر ثلثها لقوله صلى الله عليه وسلم ((كلوا وتصدقوا وادخروا)) وكان ممن ذهب إلى هذا الاستحباب الشافعي - رحمه الله وكان غيره يستحب أن يأكل نصفا ويطعم نصفا لقول الله تعالى في الهدايا (فكلوا منها وأطعموا القانع والمعتر) الحج 36 وكان مالك - رحمه الله - لا يجد في ذلك شيئا ويقول يأكل ويتصدق والدليل على أن هذا استحباب لا إيجاب حديث ثوبان قال ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحيته ثم قال يا ثوبان! أصلح لحم هذه الأضحية قال فلم أزل أطعمه منها حتى قدم المدينة وفي حديث ثوبان هذا ادخار لحم الضحية وأكله وفيه الضحية في السفر وقد ذكرناه بإسناده في ((التمهيد))

Mas'alah: What is the ruling on eating from and distributing the udhiya according to Ibn Jurayj?

Al-Istidhkar, p. 2201

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Eating from and Distributing Udhiya > Ruling on Eating from Udhiyah

وقال بن جريج تطبخ أعضاء ويؤكل منها ويهدى ولا يتصدق بشيء منها

BAB 8

باب العقيقة
The Chapter on Aqiqah

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What do scholars recommend regarding charity for a newborn's hair along with aqiqah?

Al-Istidhkar, p. 2194

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Shaving the Head and Charity of Silver

وأهل العلم يستحبون ما جاء عن فاطمة في ذلك مع العقيقة أو دونها ويرون ذلك على من لم يعق لقلة ذات يده أوكد على حسب اختلافهم في وجوب العقيقة وقال عطاء يبدأ بالحلق قبل الذبح

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on the obligation of aqiqah?

Al-Istidhkar, p. 2194

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Historical Ruling (Obligation vs. Recommendation)

واما اختلاف العلماء في وجوب العقيقة فمذهب أهل الظاهر أن العقيقة واجبة فرضا منهم داود وغيره قالوا لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بها وعملها وقال الغلام مرتهن بعقيقة ومع الغلام عقيقته وقال عن الجارية شاة وعن الغلام شاتان ونحو هذا من الأحاديث وكان أبو برزة الأسلمي يوجبها وشبهها بالصلاة وقال الناس يعرضون يوم القيامة على العقيقة كما يعرضون على الصلوات الخمس وكان الحسن البصري يذهب إلى أنها واجبة عن الغلام يوم سابعه قال وإن لم يعق عنه عق عن نفسه إذا ملك وعقل وحجته ما رواه عن سمرة حدثني عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثني عفان قال حدثني أبان قال حدثني قتادة عن الحسن عن سمرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ((كل غلام

مرتهن بعقيقته تذبح عنه يوم سابعه ويماط عنه الأذى ويسمى)) قال قاسم وأملى علي بن عبد العزيز قال حدثني يعلى بن أسد قال حدثني سلام بن أبي مطيع قال حدثني قتادة عن الحسن عن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((الغلام مرتهن بعقيقته تذبح عنه يوم سابعه ويحلق رأسه ويسمى)) قال أبو عمر الحلق معنى أميطوا عنه الأذى

Mas'alah: What is Layth ibn Sa'd's view on the obligation of aqiqah?

Al-Istidhkar, p. 2195

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Historical Ruling (Obligation vs. Recommendation)

وذهب الليث بن سعد إلى أنها واجبة عن المولود في سابعه وغير واجبة بعد سابعه

Mas'alah: What is Malik's view on the obligation and timing of 'aqiqah?

Al-Istidhkar, p. 2195

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Historical Ruling (Obligation vs. Recommendation)

وقال مالك في الباب بعد هذا من ((الموطأ)) وليست العقيقة بواجبة ولكنها يستحب العمل بها وهي من الأمر الذي لم يزل عليه الناس عندنا قال وفي غير ((الموطأ)) لا يعق عن المولود إلا يوم سابعه ضحوة فإن جاوز السابع لم يعق عنه ولا يعق عن كبير

Mas'alah: What is the view of al-Shafi'i, Ahmad, and others on 'aqiqah?

Al-Istidhkar, p. 2195

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Historical Ruling (Obligation vs. Recommendation)

وقال الشافعي وأحمد وإسحاق وأبو ثور والطبري العقيقة سنة يجب العمل بها ولا ينبغي تركها لمن قدر عليها

Mas'alah: What did Abu al-Zinad say about 'aqiqah?

Al-Istidhkar, p. 2195

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Historical Ruling (Obligation vs. Recommendation)

وقال أبو الزناد العقيقة من أمر المسلمين الذين كانوا يكرهون تركها

Mas'alah: What is al-Thawri's view on 'aqiqah?

Al-Istidhkar, p. 2195

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Historical Ruling (Obligation vs. Recommendation)

وقال الثوري ليست العقيقة بواجبة وإن صنعت فحسن

Mas'alah: What is Muhammad ibn al-Hasan's view on 'aqiqah being abrogated by Eid al-Adha?

Al-Istidhkar, p. 2195

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Historical Ruling (Obligation vs. Recommendation)

وقال محمد بن الحسن هي تطوع كان المسلمون يصنعونها فنسخها عيد الأضحى فمن شاء فعل ومن شاء ترك

Mas'alah: Does udhiyah abrogate 'aqiqah according to the majority of scholars?

Al-Istidhkar, p. 2195

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Historical Ruling (Obligation vs. Recommendation)

قال أبو عمر ليس ذبح الأضحى بناسخ للعقيقة عند جمهور العلماء ولا جاء في الآثار المرفوعة ولا عن السلف ما يدل على ما قال محمد بن الحسن ولا أصل لقولهم في ذلك

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on 'aqiqah?

Al-Istidhkar, p. 2195

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Historical Ruling (Obligation vs. Recommendation)

وتحصيل مذهب أبي حنيفة وأصحابه أن العقيقة تطوع فمن شاء فعلها ومن شاء تركها

Mas'alah: Does the hadith indicate that 'aqiqah is not obligatory?

Al-Istidhkar, p. 2195

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Historical Ruling (Obligation vs. Recommendation)

وفي قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث هذا الباب من ولد له ولد فأحب أن ينسك عنه فليفعل دليل على أن العقيقة ليست بواجبة لأن الواجب لا يقال فيه من أحب أن يفعله فعله بل هذا لفظ التخيير والإباحة

Mas'alah: What is the Maliki ruling on performing 'aqiqah for an orphan and by a slave?

Al-Istidhkar, p. 2195

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Aqiqah for Males and Females (Number of Animals)

وقال مالك يعق عن اليتيم ويعق العبد المأذون له في التجارة عن ولده إلا أن يمنعه سيده

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on 'aqiqah for an orphan and by a slave?

Al-Istidhkar, p. 2195

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Aqiqah for Males and Females (Number of Animals)

وقال الشافعي لا يعق العبد المأذون له في التجارة عن ولده ولا يعق عن اليتيم كما لا

يضحى عنه

Mas'alah: How is the day of birth counted for the timing of 'aqiqah?

Al-Istidhkar, p. 2195

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Timing of Aqiqah (Seventh Day Calculation)

وقال مالك ولا يعد اليوم الذي ولد فيه المولود إلا أن يولد قبل الفجر من ليلة ذلك اليوم

Mas'alah: What is the ruling on delaying 'aqiqah if the seventh day is missed?

Al-Istidhkar, p. 2196

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Timing of Aqiqah (Seventh Day Calculation)

وقال عطاء بن أبي رباح إن أخطأهم أمر العقيقة يوم السابع أحببت أن يؤخروه إلى يوم السابع الثاني

Mas'alah: What is the ruling on performing 'aqiqah on the fourteenth or twenty-first day if the seventh is missed?

Al-Istidhkar, p. 2196

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Timing of Aqiqah (Seventh Day Calculation)

وروي عن عائشة أنها قالت إن لم يعق عنه يوم السابع ففي أربع عشرة فإن لم يكن ففي إحدى وعشرين وبه قال إسحاق بن راهويه وهو مذهب بن وهب صاحب مالك

Mas'alah: What is al-Layth's view on the timing of 'aqiqah?

[Al-Istidhkar, p. 2196]

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Timing of Aqiqah (Seventh Day Calculation)

وقال الليث يعق عن المولود في أيام سابعه كلها في أيها شاء منها فإن لم تتهيأ لهم العقيقة في سابعه فلا بأس أن يعق عنه بعد ذلك وليس بواجب أن يعق عنه بعد سبعة أيام

Mas'alah: What is the ruling on the timing of 'aqiqah according to Ahmad?

[Al-Istidhkar, p. 2196]

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Timing of Aqiqah (Seventh Day Calculation)

وقال أحمد يذبح يوم السابع

Mas'alah: What is the ruling on 'aqiqah if the child dies before the seventh day according to Malik?

[Al-Istidhkar, p. 2196]

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Aqiqah for a Deceased Newborn

وقال مالك إن مات قبل يوم السابع لم يعق عنه وروي عن الحسن مثل ذلك

Mas'alah: What is the ruling on 'aqiqah for twins according to Layth?

Al-Istidhkar, p. 2196

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Aqiqah for Males and Females (Number of Animals)

وقال الليث في المرأة تلد ولدين في بطن واحد أنه يعق عن كل واحد منهما

Mas'alah: What does Abu 'Umar say about consensus on 'aqiqah?

Al-Istidhkar, p. 2196

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Historical Ruling (Obligation vs. Recommendation)

قال أبو عمر لا أعلم في ذلك خلافا وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter heading on the practice of 'aqiqah?

Al-Istidhkar, p. 2196

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Definition and Ruling of Aqiqah

(2 – باب العمل في العقيقة)

Mas'alah: What did Ibn Umar do regarding 'aqiqah for his children?

Al-Istidhkar, p. 2196

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Aqiqah for Males and Females (Number of Animals)

1038 - مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر لم يكن يسأله أحد من أهله عقيقة إلا أعطاه إياها وكان يعق عن ولده بشاة شاة عن الذكور والإناث

Mas'alah: Can 'aqiqah be performed for an adult according to some scholars?

Al-Istidhkar, p. 2196

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Historical Ruling (Obligation vs. Recommendation)

قال أبو عمر عمل قوم خبر بن عمر هذا على أنه كان يجيز أن يعق عن الكبير والصغير وليس في الحديث عنه ما يدل على ذلك لأنه يحتمل أن يكون السائل له من أهله سأله العقيقة عن ولده وعن نفسه وروى هذا الحديث عبيد الله وأيوب عن نافع عن بن عمر أنه كان لا يسأله أحد من أهله عقيقة إلا أعطاه إياه

Mas'alah: What is the number of sheep for 'aqiqah for a boy and a girl?

Al-Istidhkar, p. 2197

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Aqiqah for Males and Females (Number of Animals)

قال وكان يقول عن الغلام شاة وعن الجارية شاة

Mas'alah: Is it permissible for an adult to perform 'aqiqah for himself?

Al-Istidhkar, p. 2197

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Historical Ruling (Obligation vs. Recommendation)

قال أبو عمر أجاز بعض من شذ أن يعق الكبير عن نفسه بالحديث الذي يرويه عبد الله بن محرر عن قتادة عن أنس قال عق النبي صلى الله عليه وسلم عن نفسه بعد ما بعث بالنبوة وعبد الله بن محرر ليس حديثه بحجة

Mas'alah: Did Qatadah give a fatwa on 'aqiqah for adults?

Al-Istidhkar, p. 2197

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Historical Ruling (Obligation vs. Recommendation)

وقد قيل عن قتادة أنه كان يفتي به

Mas'alah: Does the udhiyah suffice for one who did not have 'aqiqah performed?

Al-Istidhkar, p. 2197

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Combining Aqiqah with Udhiyah

وروى عنه معمر قال من لم يعق عنه أجزأته ضحيته

Mas'alah: What do the hadiths indicate about 'aqiqah being for the child and not the adult?

Al-Istidhkar, p. 2197

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Historical Ruling (Obligation vs. Recommendation)

قال أبو عمر في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ((من ولد له ولد فأحب أن ينسك عنه)) وقوله صلى الله عليه وسلم ((مع الغلام عقيقة والغلام مرتهن بعقيقته)) وروي المولود مرتهن بعقيقته وذلك كله سواء دليل على أن العقيقة عن الغلام لا عن الكبير على ذلك مذاهب الفقهاء في مراعاة السابع الأول والثاني وفي الثالث على ما ذكرنا عنهم في الباب قبل هذا

Mas'alah: What is the ruling on sacrificing one sheep for both male and female children in 'aqiqah?

Al-Istidhkar, p. 2197

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Aqiqah for Males and Females (Number of Animals)

وأما قوله كان يعق عن ولده شاة شاة عن الذكور والإناث فهذا موضع اختلفت فيه الآثار وعلماء الأمصار

Mas'alah: What is Malik's opinion on 'aqiqah in the Muwatta?

Al-Istidhkar, p. 2197

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Definition and Ruling of Aqiqah

وقول مالك في هذا الباب من الموطأ

Mas'alah: How did Urwah ibn al-Zubayr perform 'aqiqah for his children?

Al-Istidhkar, p. 2197

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Aqiqah for Males and Females (Number of Animals)

1039 - عن هشام بن عروة أن أباه عروة بن الزبير كان يعق عن بنيه الذكور والإناث بشاة شاة

Mas'alah: What is the Maliki ruling on 'Aqiqah for male and female children?

Al-Istidhkar, p. 2197

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Aqiqah for Males and Females (Number of Animals)

قال مالك الأمر عندنا في العقيقة أن من عق فإنما يعق عن ولده بشاة شاة الذكور والإناث

Mas'alah: What is the evidence for Malik's ruling on 'Aqiqah?

Al-Istidhkar, p. 2197

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Aqiqah for Males and Females (Number of Animals)

قال أبو عمر الحجة لمالك ومن قال بقوله في ذلك حديث أيوب عن عكرمة عن بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عق عن الحسن والحسين كبشا كبشا ذكره أبو داود عن أبي معمر عن عبد الوارث عن أيوب وروى جعفر بن محمد عن أبيه أن فاطمة ذبحت عن حسن وحسين كبشا كبشا

Mas'alah: Who among the early scholars agreed with Malik on 'Aqiqah?

Al-Istidhkar, p. 2198

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Aqiqah for Males and Females (Number of Animals)

وهو قول بن عمر وعروة بن الزبير وأبي جعفر محمد بن علي

Mas'alah: What is the ruling on 'Aqiqah for a boy and a girl according to Shafi'i and other scholars?

Al-Istidhkar, p. 2198

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Aqiqah for Males and Females (Number of Animals)

وقال الشافعي وأحمد وإسحاق وأبو ثور وداود والطبري عن الغلام شاتان وعن

الجارية شاة وهو قول عائشة وروي ذلك عن بن عباس أيضا

Mas'alah: What is the hadith evidence for the number of sheep in Aqiqah?

Al-Istidhkar, p. 2198

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Aqiqah for Males and Females (Number of Animals)

والحجة لهم حديث عطاء بن أبي رباح عن حبيبة بنت ميسرة بن أبي خيثم الفهرية مولاته أنها أخبرته عن أم كرز الكعبية سمعتها تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في العقيقة ((عن الغلام شاتان مكافئتان وعن الجارية شاة)) رواه عمرو بن دينار وبن جريج عن عطاء

Mas'alah: What is the meaning of 'mukafi'atan' in the hadith of aqiqah?

Al-Istidhkar, p. 2198

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Aqiqah for Males and Females (Number of Animals)

وقال بن جريج فيه عن أم بني كرز الكعبيين أنها سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العقيقة فقال ((عن الغلام شاتان مكافئتان وعن الجارية شاة قالت قلت ما المكافئتان قال المثلان وأن الضأن أحب إليه من المعز وذكر أنها أحب إليه من إناثها قال بن جريج كان هذا رأيان من عطاء

Mas'alah: What is the ruling on the number and gender of sacrificial animals in aqiqah?

Al-Istidhkar, p. 2198

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Aqiqah for Males and Females (Number of Animals)

قال أبو عمر قد روى حديث أم كرز هذا عبيد الله بن أبي يزيد عن أبيه عن سباع بن ثابت أن أم كرز أخبرته أنها سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العقيقة فقال ((نعم عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة ولا يضركم ذكرانا كن أو إناثا)) وهذا يرد قول عطاء في أن الذكر أحب إليه في ذلك من الأنثى وهذا الحديث رواه بن جريج وبن عيينة عن عبيد الله بن أبي يزيد إلا أن بن عيينة قال فيه حدثني عبيد الله بن أبي يزيد قال أخبرني أبي أنه سمع سباع بن ثابت يحدث أنه سمع أم كرز الكعبية تقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال بن جريج عن عبيد الله بن أبي يزيد أنه أخبره فذكر ما أثبتنا في الإسناد قبل هذا عنه

Mas'alah: What is the ruling on performing aqiqah for a girl according to Hasan al-Basri?

Al-Istidhkar, p. 2199

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Aqiqah for Males and Females (Number of Animals)

قال أبو عمر وانفرد الحسن بقوله لا يعق عن الجارية وإنما يعق عن الغلام وقد روي أن قتادة تابعه على ذلك وأظنهما ذهبا إلى حديث سلمان الضبي عن النبي صلى الله عليه وسلم مع الغلام عقيقته وإلى حديث سمرة بن جندب عن النبي صلى الله عليه وسلم الغلام مرتهن بعقيقته

Mas'alah: What is the ruling on wiping the child's head with blood during aqiqah?

Al-Istidhkar, p. 2199

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Prohibition of Breaking Bones and Smearing Blood

وكذلك انفرد الحسن وقتادة أيضا بأن الصبي يمس رأسه بقطنة قد غمست في دم

Mas'alah: What is the evidence for the abrogation of wiping blood on the child's head in 'aqiqah?

Al-Istidhkar, p. 2199

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Prohibition of Breaking Bones and Smearing Blood

وأنكر جمهور العلماء ذلك وقالوا هذا كان في الجاهلية فنسخ بالإسلام واحتجوا بحديث سلمان بن عامر الضبي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فأهريقوا عنه دما وأميطوا عنه الأذى قالوا فكيف يأمر بإماطة الأذى عنه ويحمل على رأسه الأذى وأنكروا حديث همام عن قتادة عن الحسن عن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ((كل غلام مرتهن بعقيقته تذبح عنه يوم السابع أو تحلق رأسه ويدمى)) وقالوا هذا وهم من همام لأنه لم يقل أحد في ذلك الحديث ((ويدمي غيره وإنما قالوا ويحلق رأسه ويسمى وذكروا حديث بن بردة الأسلمي قال كنا في الجاهلية إذا ولد لأحدنا غلام ذبح شاة ولطخ رأسه بدمها فلما جاء الله بالإسلام كنا نذبح شاة ونحلق رأسه ونلطخه بزعفران قال أبو عمر قد ذكرنا الأسانيد بهذه الأخبار كلها في ((التمهيد))

Mas'alah: What is the Maliki view on the recommendation of 'aqiqah even with a sparrow?

Al-Istidhkar, p. 2199

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Definition and Ruling of Aqiqah

1040 – مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي أنه قال سمعت أبي يستحب العقيقة ولو بعصفور هكذا رواه عبيد الله بن يحيى عن أبيه يحيى بن يحيى ورواه بن وضاح عن يحيى فقال فيه سمعت أبي يقول تستحب العقيقة ولو بعصفور وكذلك رواه أكثر الرواة عن مالك في ((الموطأ

Mas'alah: What is the textual variation in the narration about 'aqiqah with a sparrow?

Al-Istidhkar, p. 2200

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Definition and Ruling of Aqiqah

ورواه مطرف بن القاسم وعلي بن زياد وغيرهم فقالوا فيه عن محمد بن إبراهيم أنه قال تستحب العقيقة ولو بعصفور ولم يقولوا عن أبيه

Mas'alah: What does the hadith indicate about the recommendation of 'aqiqah?

Al-Istidhkar, p. 2200

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Definition and Ruling of Aqiqah

وليس في هذا الخبر أكثر من استحباب العقيقة

Mas'alah: What is the previous discussion on the obligation and recommendation of 'aqiqah?

Al-Istidhkar, p. 2200

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Historical Ruling (Obligation vs. Recommendation)

وقد تقدم القول في وجوبها واستحبابها

Mas'alah: What is the meaning of the Prophet's statement regarding 'aqiqah even with a sparrow?

Al-Istidhkar, p. 2200

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Definition and Ruling of Aqiqah

وأما قوله ولو بعصفور فإنه كلام خرج على التقليل والمبالغة كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر في الفرس ولو أعطاكه بدرهم وكما قال في الأمة إذا زنت بعها ولو بضفير

Mas'alah: What animals are permissible for 'aqiqah according to scholarly consensus?

Al-Istidhkar, p. 2200

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Conditions for Aqiqah (Livestock, Defects, Age)

وقد أجمع العلماء أنه لا يجوز في العقيقة إلا ما يجوز في الضحايا من الأزواج الثمانية إلا من شذ ممن لا يعد خلافا

Mas'alah: What is the report about the 'aqiqah for Hasan and Husayn?

Al-Istidhkar, p. 2200

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Aqiqah for Males and Females (Number of Animals)

1041 - مالك أنه بلغه أنه عق عن حسن وحسين ابني علي بن أبي طالب وهذا قد تقدم متصلا مسندا في هذا الباب

Mas'alah: What are the rulings on the 'aqiqah sacrifice according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 2200

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Slaughter, Meat Distribution, and Consumption

قال مالك من عق عن ولده فإنما هي بمنزلة النسك والضحايا لا يجوز فيها عوراء ولا عجفاء ولا مكسورة ولا مريضة ولا يباع من لحمها شيء ولا جلدها ويكسر عظامها ويأكل أهلها من لحمها ويتصدقون منها ولا يمس الصبي بشيء من دمها

Mas'alah: What defects must be avoided in 'aqiqah and how is it distributed?

Al-Istidhkar, p. 2200

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Conditions for Aqiqah (Livestock, Defects, Age)

قال أبو عمر على هذا جمهور الفقهاء أنه يجتنب في العقيقة من العيوب ما يجتنب في الأضحية ويؤكل منها ويتصدق ويهدى إلى الجيران وهو قول الشافعي

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on the 'aqiqah sacrifice?

Al-Istidhkar, p. 2200

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Aqiqah for Males and Females (Number of Animals)

قال الشافعي العقيقة سنة واجبة ويتقى فيها من العيوب ما يتقى في الضحايا ولا يباع لحمها ولا إهابها وتكسر عظامها ويأكل أهلها منها ويتصدقون ولا يمس الصبي بشيء من دمها

Mas'alah: Which other scholars agree with the rulings on 'aqiqah?

Al-Istidhkar, p. 2200

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Aqiqah for Males and Females (Number of Animals)

ونحو هذا كله قال أحمد وأبو ثور وجماعة العلماء

Mas'alah: What is the Maliki ruling on breaking the bones of the 'aqiqah and naming the child?

Al-Istidhkar, p. 2200

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Prohibition of Breaking Bones and Smearing Blood

وقول مالك مثل قول الشافعي أنه تكسر عظامها ويطعم منها الجيران ولا يدعى الرجال كما يفعل بالوليمة ويسمى الصبي يوم سابعه إذا عق عنه قال عطاء تطبخ وتقطع قطعا ولا يكسر لها عظم

Mas'alah: What is the ruling on breaking the bones of the 'aqiqah according to 'A'ishah?

Al-Istidhkar, p. 2201

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Prohibition of Breaking Bones and Smearing Blood

وعن عائشة مثله

Mas'alah: What is Ibn Shihab's view on breaking the bones of the 'aqiqah?

Al-Istidhkar, p. 2201

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > The Chapter on Aqiqah > Prohibition of Breaking Bones and Smearing Blood

وقال بن شهاب لا بأس أن تكسر عظامها وهو قول مالك

Mas'alah: What is the preferred animal for sacrifice according to Shafi'i scholars?

Al-Istidhkar, p. 528

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

وقد استدل الشافعي وأصحابه بحديث هذا الباب في تفضيل البدن على البقر والبقر على الضأن في الضحايا والهدايا

Mas'alah: What is the preferred animal for sacrifice according to Malik and his followers?

Al-Istidhkar, p. 528

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

فقال مالك وأصحابه أفضل الضحايا فحول الضأن وإناث الضأن أفضل من فحول المعز وفحول المعز أفضل من إناثها وإناث المعز أفضل من الإبل والبقر في الضحايا واحتج بعضهم في ذلك بقوله تعالى (وفدينه بذبح عظيم) الصافات 107 وذلك كبش لا جمل ولا بقرة

Mas'alah: What evidence is given for the superiority of sheep as sacrificial animals?

Al-Istidhkar, p. 528

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

وقال بعضهم لو علم الله حيوانا أفضل من الكبش لفدى به إسحاق وضحى رسول الله بكبشين أملحين وأكثر ما ضحى بالكباش وذكر بن أبي شيبة عن بن علية عن ليث عن مجاهد قال الذبح العظيم الشاة

Mas'alah: What did Jibril say about the virtue of the young ram for sacrifice?

Al-Istidhkar, p. 529

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

وقد روى الحنيني عن هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن عطاء عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل جبريل في يوم عيد فقلت يا جبريل كيف ترى عيدنا فقال يا محمد لقد تباهى به أهل السماء وقال اعلم يا محمد أن الجذع من الضأن خير من المسن من المعز والبقر والإبل ولو علم الله ذبحا خيرا منه لفدى به إبراهيم ابنه وهذا حديث لا أعلم له إسنادا غير هذا انفرد به الحنيني وليس ممن يحتج به

Mas'alah: What is the virtue of the ram as the first accepted offering?

Al-Istidhkar, p. 529

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

قال أبو عمر الكبش أول قربان تقبله الله من أحد ابني آدم ثم فدى بمثله الذبيح

وحسبك بهذا كله فضلا

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on the best animal for udhiyah?

Al-Istidhkar, p. 529

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

وقال الشافعي الإبل أحب إلي أن يضحى بها من البقر والبقر أحب إلي من الغنم والضأن أحب إلي من المعز

Mas'alah: What is Abu Hanifah's view on the best animal for udhiyah?

Al-Istidhkar, p. 529

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

وقال أبو حنيفة وأصحابه الجزور في الأضحية أفضل ما ضحي به ثم يتلوه البقر ثم يتلوه الشاء

Mas'alah: What evidence supports the preference for camels in udhiyah?

Al-Istidhkar, p. 529

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

ومن حجة من ذهب إلى هذا حديث هذا الباب وما كان مثله في تقديم البدن في الفضل مما يتقرب به إلى الله قوله فكأنما قرب بدنة ثم بقرة ثم كبشا حتى الدجاجة والبيضة وإجماعهم على أن أفضل الهدايا الإبل فكان هذا الإجماع يقضي على ما اختلفوا فيه من الضحايا لأنها نسكان شريعة وقربان

Mas'alah: What does the phrase 'what is available of the hady' indicate about the status of a sheep?

Al-Istidhkar, p. 529

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

وقد قالوا أيضا ما استيسر من الهدي شاة فدل على نقصان ذلك عن مرتبة ما هو أعلى منه

Mas'alah: What is the ruling on garlanding a sacrificial animal and entering ihram?

Al-Istidhkar, p. 1482

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Marking, Garlanding, and Designating Sacrificial Animals

وفي حديث سعد بن قيس من الفقه أنه كان يذهب إلى أنه من قلد هديه أو قلد عنه هديه بأمره فهو محرم وهذه مسألة ستأتي في موضعها إن شاء الله من هذا الكتاب

Mas'alah: What did Aisha say about Ibn Abbas's view on sending hady?

Al-Istidhkar, p. 1552

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Marking, Garlanding, and Designating Sacrificial Animals

719 - مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد عن عمرة بنت عبد الرحمن أنها أخبرته أن زياد بن أبي سفيان كتب إلى عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن عبد الله بن عباس قال من أهدى هديا حرم عليه ما يحرم على الحاج حتى ينحر الهدي وقد بعثت بهدي فاكتبي إلي بأمرك أو مري صاحب الهدي

Mas'alah: What did Abdullah ibn al-Zubayr say about a man removing his clothes after sending a sacrificial animal?

Al-Istidhkar, p. 1553

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Marking, Garlanding, and Designating Sacrificial Animals

قال ربيعة فلقيت عبد الله بن الزبير فذكرت له ذلك فقال بدعة ورب الكعبة

Mas'alah: Does marking the sacrificial animal put one in a state of ihram?

Al-Istidhkar, p. 1553

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Marking, Garlanding, and Designating Sacrificial Animals

وكذلك إذا أشعر هديه

Mas'alah: Does garlanding the sacrificial animal make one a muhrim even if staying home?

Al-Istidhkar, p. 1554

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Marking, Garlanding, and Designating Sacrificial Animals

وقالت طائفة منهم بن عمر كقول بن عباس من قلد هديه سواء خرج معه أو بعث به وأقام وهو يفعله يحرم عليه ما يحرم على المحرم

Mas'alah: What is Malik's ruling on garlanding and marking the sacrificial animal before ihram?

Al-Istidhkar, p. 1554

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Marking, Garlanding, and Designating Sacrificial Animals

وسئل مالك عمن خرج بهدي لنفسه فأشعره وقلده بذي الحليفة ولم يحرم هو حتى جاء الجحفة قال لا أحب ذلك ولم يصب من فعله ولا ينبغي له أن يقلد الهدي ولا يشعره إلا عند الإهلال إلا رجل لا يريد الحج فيبعث به ويقيم في أهله

Mas'alah: Is it permissible to go out with a sacrificial animal without being in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1554

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Marking, Garlanding, and Designating Sacrificial Animals

وسئل مالك هل يخرج بالهدي غير محرم فقال نعم لا بأس بذلك

Mas'alah: What is the correct view on whether sending a sacrificial animal imposes ihram restrictions?

Al-Istidhkar, p. 1557

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Marking, Garlanding, and Designating Sacrificial Animals

قال أبو عمر اختلف على بن عمر في هذا الباب ولم يختلف على بن عباس ونافع أثبت في بن عمر من أبي العالية وأعلم به وهذا ما لا يختلف أهل العلم بهذا الشأن فيه إلا أن الذي حكاه أبو العالية عن بن عمر قول صحيح في النظر وهو الثابت في الأثر من حديث عائشة عن النبي (عليه السلام) أنه لم يحرم عليه شيء أحله الله في حين قلد هديه وبعث إلى مكة به وعلى القول بحديث عائشة دون حديث بن أبي لبيبة جمهور أهل العلم وأئمة الفتوى بالأمصار على ما ذكرناه عنهم في هذا الباب

Mas'alah: Does the hadith of Aisha refute the prohibition on cutting hair and nails for one intending to sacrifice?

Al-Istidhkar, p. 1557

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Cutting Hair and Nails for One Intending Sacrifice

وفي حديث عائشة أيضا من الفقه ما يرد حديث أم سلمة عن النبي (عليه السلام) أنه قال إذا دخل العشر فأراد أحدكم أن يضحي فلا يأخذ من شعره ولا من أظفاره لأن في هذا الحديث النهي من أن يأخذ في العشر من ذي الحجة من ظفره أو من شعره كل من أراد أن يضحي والهدي في حكم الضحية وفي حديث عائشة أن رسول الله

صلى الله عليه وسلم بعد تقليده الهدي لم يجتنب شيئا مما يجتنبه المحرم فهو معارض لأم سلمة وهو أثبت منه وأصح لأن طائفة من أهل العلم من بالنقل تقول إن عمر بن مسلم شيخ مالك مجهول يقول فيه شعبة وبعض أصحاب مالك عن مالك عمرو بن مسلم وكذلك قال فيه سعيد بن المسيب عن أم سلمة عن النبي (عليه السلام) وقال فيه بن وهب عن مالك عن عمرو بن مسلم وتابعه جماعة من أصحاب مالك وكذلك قال فيه محمد بن عمر عن عمر بن مسلم بن عمارة بن أكيمة

Mas'alah: What is the hadith of Umm Salamah about not cutting hair or nails for one who intends to sacrifice?

Al-Istidhkar, p. 1557

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Cutting Hair and Nails for One Intending Sacrifice

حدثنا خلف بن قاسم قال حدثنا عمر بن محمد بن القاسم ومحمد بن أحمد بن كامل ومحمد بن أحمد بن المنصور قالوا حدثنا بكر بن سهل قال حدثنا عبد الله بن يوسف قال حدثنا مالك عن عمر عن سعيد بن المسيب عن أم سلمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من رأى هلال ذي الحجة فأراد أن يضحي فلا يأخذ من شعره ولا من أظفاره شيئا

Mas'alah: Did Malik abandon narrating the hadith about cutting hair before sacrifice?

Al-Istidhkar, p. 1558

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Cutting

Hair and Nails for One Intending Sacrifice

قال أبو عمر ترك مالك أن يحدث بهذا الحديث في آخر عمره وقاله عنه عمران بن أنس فقال ليس من حديثي قال فقلت لجلسائه فقد رواه عنه شعبة وهو يقول ليس من حديثي

Mas'alah: What is al-Shafi'i's opinion on cutting hair and nails before sacrifice?

Al-Istidhkar, p. 1558

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Cutting Hair and Nails for One Intending Sacrifice

واختلف في ذلك قول الشافعي فمرة قال من أراد الضحية لم يمس في عشر ذي الحجة من شعره ولا من أظفاره شيئا حتى يضحي ومرة قال أحب إلي أن لا يفعل ذلك فإن أخذ من شعره أو أظفاره شيئا فلا بأس لحديث عائشة كنت أفتل قلائد هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث

Mas'alah: What is al-Awza'i's ruling on cutting the mustache and nails after purchasing the sacrificial animal?

Al-Istidhkar, p. 1558

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Cutting Hair and Nails for One Intending Sacrifice

وقال الأوزاعي إذا اشترى أضحيته بعد ما دخل العشر فإنه يكف عن قص شاربه

وأظفاره وإن اشتراها قبل أن يدخل العشر فلا بأس

Mas'alah: What is the position of Ahmad ibn Hanbal and Ishaq ibn Rahawayh on the hadith of Umm Salamah regarding the sacrifice?

Al-Istidhkar, p. 1558

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Cutting Hair and Nails for One Intending Sacrifice

وقال أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه بظاهر حديث أم سلمة

Mas'alah: How did early scholars reconcile the hadith of Umm Salamah and Aisha regarding prohibitions for one who sends a sacrificial animal?

Al-Istidhkar, p. 1558

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Cutting Hair and Nails for One Intending Sacrifice

قال أحمد ذكرت لعبد الرحمن بن مهدي حديث أم سلمة وحديث عائشة كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا بعث الهدي لم يحرم عليه شيء فبقى ساكتا ولم يجب وذكرته ليحيى بن سعيد فقال ذاك له وجه وهذا له وجه وحديث أم سلمة لمن أراد أن يضحي بالمصر وحديث عائشة لمن بعث بهديه وأقام قال أحمد وهكذا أقول حديث عائشة هو على المقيم الذي يرسل بهديه ولا يريد أن يضحي بعد ذلك الهدي الذي بعث به فإن أراد أن يضحي لم يأخذ من شعره شيئا ولا من أظفاره على أن حديث أم سلمة هو عندي على كل من أراد أن يضحي في مصره حكى ذلك كله عنه

الأثرم

Mas'alah: What is the evidence that the Prophet did not avoid ihram restrictions when sending his sacrificial animal?

Al-Istidhkar, p. 1558

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Cutting Hair and Nails for One Intending Sacrifice

قال أبو عمر قد صح أن النبي (عليه السلام) إذ بعث بهديه لم يجتنب شيئا مما يجتنبه المحرم وصح أنه كان يضحي صلى الله عليه وسلم ويحض على الضحية ولم يصح عندنا أنه صلى الله عليه وسلم في العام الذي بعث فيه بهديه ولم يبعث بهديه لينحر عنه بمكة إلا سنة تسع مع أبي بكر ولا يوجد أنه لم يضح في ذلك العام والله أعلم

Mas'alah: What is the analogical reasoning for permitting shaving hair and cutting nails for one who intends to sacrifice?

Al-Istidhkar, p. 1558

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Cutting Hair and Nails for One Intending Sacrifice

والقياس على ما أجمعوا عليه من جواز الإجماع أن يجوز ما دونه من حلاق الشعر وقطع الظفر وبالله (عز وجل) التوفيق

Mas'alah: What is al-Tahawi's position on the hadith of Umm Salamah regarding prohibitions for one intending to sacrifice?

Al-Istidhkar, p. 1558

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Cutting Hair and Nails for One Intending Sacrifice

قال أبو عمر صحح الطحاوي حديث أم سلمة هذا وقال به وخالف أصحابه فيه بعد أن ذكر طرقه والاختلاف فيها وقال بعضها يشد بعضا وقال ليس شيخ

مالك بمجهول لأنه قد روى عنه ثلاثة أئمة مالك ومحمد بن عمرو وسعيد بن أبي هلال وقد تابعه على روايته مالك عن سعيد بن المسيب عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن بن عوف ولا يضره توقيف من وقفه إذا رفعة ثقات ولا يضره أن يكون اسمه عمر ومال الطحاوي إلى القول بحديث أم سلمة هذا واحتج له وخالف فيه أصحابه الكوفيين ومالكا ومما ذكره فمن ذلك قال حدثنا إبراهيم بن أبي داود قال حدثنا مسدد قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد بن أبي عروبة قال حدثنا قتادة عن كثير بن أبي كثير أن يحيى بن يعمر كان يفتي بخراسان في الرجل إذا اشترى أضحية وسماها ودخل العشر أن يكف عن شعره وأظفاره فلا يمس منها شيء قال كثير فذكرت ذلك لسعيد بن المسيب فقال نعم قد أحسن قلت عن من يا أبا محمد قال عن أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم كانوا يقولون أو كانوا يفعلون ذلك وأما قول بن الزبير في الذي تجرد حين أمر بهديه أن يقلد بدعة ورب الكعبة وقال الطحاوي محتجا لأبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد لا يجوز أن يكون عندنا حلف الزبير على ذلك أنه بدعة إلا وقد علم أن السنة على خلاف ذلك وأما بن عباس فإنما اعتمد على حديث جابر المذكور وقد ذكرنا علة إسناده ولو علم به بن الزبير لم

يقسم وأما قول مالك أنه لا يحب لأحد قلد هديه بذي الحليفة أن يؤخر إحرامه إلى الجحفة فإن الهدي لما كان محل هديه محله وذلك يوم النحر وكذلك ينبغي أن يكون إحرامه مع تقليده له وهذا ما لا خلاف فيه وهي السنة لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قلد هديه ثم أحرم وقال لا أحل حتى أنحر الهدي ولا يختلف العلماء أن الهدي ولا كل من كان ميقاته ذا الحليفة أنه ليس له أن يؤخر إحرامه إلى الجحفة وإنما يؤخر إحرامه إلى الجحفة المغربي والشامي على أنه يستحب له إذا مر بذي الحليفة أن يحرم منها

Mas'alah: What is the ruling on the hady for one who performs umrah during hajj months according to al-Hasan?

Al-Istidhkar, p. 1571

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Obligatory and Voluntary Hady (Hady al-Tatawwu')

وروى هشيم بن بشير عن الحسن مثله قال عليه الهدي حج أو لم يحج

Mas'alah: What is the required hady for a qarin or mutamatti'?

Al-Istidhkar, p. 1646

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Obligatory and Voluntary Hady (Hady al-Tatawwu')

واختلف الفقهاء فيما على القارن من الهدي أو الصيام فروي عن بن عمر أن القارن

أو المتمتع على كل واحد منهما هدي بدنة أو بقرة وكان يقول (فما استيسر من الهدي) البقرة 196 بدنة أو بقرة يريد بدنة دون بدنه أو بقرة من بقره وهذا من مذهبه مشهور معلوم محفوظ وهو يرد رواية القعنبي في حديث بن عمر هذا ويشهد بأنه وهم في قوله وأهدى شاة إلا أن جمهور العلماء قالوا في معنى قول الله (عز وجل) (فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر من الهدي) البقرة 196 قالوا شاة روي ذلك عن عمر وعلي وبن عباس وغيرهم وعليه جماعة أهل الفتوى بالأمصار

Mas'alah: What is the chapter on what is permissible as a sacrificial offering?

Al-Istidhkar, p. 1710

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

(45 - باب ما يجوز من الهدي)

Mas'alah: What does the hadith indicate about choosing good sacrificial animals and the term 'badanah'?

Al-Istidhkar, p. 1710

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

وفي هذا الحديث دليل على استسمان الهدايا واختيارها وأن الجمل يسمى بدنة كما أن الناقة تسمى بدنة وهذا الاسم مشتق من عظم البدن عندهم

Mas'alah: Does the term 'badanah' apply only to female camels?

Al-Istidhkar, p. 1710

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

وفي هذا الحديث رد قول من زعم أن البدنة لا تكون إلا أنثى

Mas'alah: Is it permissible to sacrifice male camels as hady?

Al-Istidhkar, p. 1710

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

وفيه إجازة هدي ذكور الإبل وهو أمر مجتمع عليه عند الفقهاء

Mas'alah: Are camels superior to sheep as sacrificial offerings?

Al-Istidhkar, p. 1710

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

وفيه ما يدل على أن الإبل في الهدايا أفضل من الغنم

Mas'alah: Does selecting expensive sacrificial animals fall under glorifying Allah's rites?

Al-Istidhkar, p. 1711

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

وأما استسمان الهدايا والضحايا الغلو في ثمنها واختيارها فداخل تحت عموم قوله (عز وجل) (ومن يعظم شعائر الله فإنها من تقوى القلوب) الحج 32

Mas'alah: What does the Quran say about the acceptance of sacrificial offerings?

Al-Istidhkar, p. 1711

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

وقال الله (عز وجل) (لن ينال الله لحومها ولا دماؤها ولكن يناله التقوى منكم) الحج 37

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on riding obligatory and voluntary sacrificial animals?

Al-Istidhkar, p. 1711

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on the Skin, Meat, and Milk of Sacrificial Animals

واختلف العلماء في ركوب الهدي الواجب والتطوع

Mas'alah: What is the Zahiri school's view on riding a sacrificial animal?

Al-Istidhkar, p. 1711

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on the Skin, Meat, and Milk of Sacrificial Animals

فمذهب أهل الظاهر إلى أن ركوبه جائز من ضرورة وغير ضرورة

Mas'alah: What is the view of those who consider riding a sacrificial animal obligatory?

Al-Istidhkar, p. 1711

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on the Skin, Meat, and Milk of Sacrificial Animals

وبعضهم أوجب ذلك لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم اركبها

Mas'alah: What is the view of some hadith scholars on riding a sacrificial animal?

Al-Istidhkar, p. 1712

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on the Skin, Meat, and Milk of Sacrificial Animals

وذهبت طائفة من أهل الحديث إلى أنه لا بأس بركوب الهدي على كل حال على ظاهر هذا الحديث

Mas'alah: What is the Maliki ruling on riding a sacrificial animal without necessity?

Al-Istidhkar, p. 1712

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on the Skin, Meat, and Milk of Sacrificial Animals

والذي ذهب إليه مالك وأبو حنيفة والشافعي وأصحابهم وأكثر الفقهاء كراهية ركوب الهدي من غير ضرورة

Mas'alah: What is the ruling on drinking the milk of a sacrificial camel in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1712

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on the Skin, Meat, and Milk of Sacrificial Animals

وكذلك كره مالك شرب لبن البدنة وإن كان بعد ري فصيلها قال فإن فعل ذلك فلا شيء عليه

Mas'alah: What is the ruling on compensation for riding or drinking milk from a sacrificial animal?

Al-Istidhkar, p. 1712

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on the Skin, Meat, and Milk of Sacrificial Animals

وقال أبو حنيفة والشافعي إن نقصها الركوب أو شرب لبنها فعليه قيمة ما شرب من لبنها وقيمة ما نقصها الركوب

Mas'alah: What is the evidence for the prohibition of benefiting from a sacrificial animal?

Al-Istidhkar, p. 1712

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on the Skin, Meat, and Milk of Sacrificial Animals

وحجة من ذهب هذا المذهب أن ما خرج لله فغير جائز الرجوع في شيء منه ولا الانتفاع فإن اضطر إلى ذلك جاز له لحديث جابر في ذلك

Mas'alah: What is the hadith of Jabir about riding a sacrificial animal?

Al-Istidhkar, p. 1712

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Marking, Garlanding, and Designating Sacrificial Animals

حدثناه عبد الله بن محمد قال حدثني محمد بن بكر قال حدثني أبو داود قال حدثني أحمد بن حنبل قال حدثني يحيى بن سعيد عن بن جريج قال أخبرني أبو الزبير قال سألت جابر بن عبد الله عن ركوب الهدي فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اركبها بالمعروف إذا ألجئت إليها حتى تجد ظهرا

Mas'alah: What is Malik's evidence for the permissibility of using sacrificial animals when needed?

Al-Istidhkar, p. 1712

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Marking, Garlanding, and Designating Sacrificial Animals

وحجة مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أذن في ركوب الهدي عند الحاجة إليه كان ذلك منه بيانا أن ذلك جائز فيما يخرج لله ولو وجب في ذلك شيء لبينه صلى الله عليه وسلم فهو يبين عن الله تعالى مراده وقد سكت عن إيجاب شيء من ذلك وما سكت عن ذلك فهو عفو منه والذمة بريئة إلا بيقين

Mas'alah: What is the interpretation of the Prophet's rebuke regarding riding a sacrificial camel?

Al-Istidhkar, p. 1712

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Marking, Garlanding, and Designating Sacrificial Animals

وأما قوله ويلك فمخرجه الدعاء عليه إذ أبى من ركوبها في أول مرة وقال له إنها بدنة وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلم أنها بدنة فكأنه قال له الويل لك في مراجعتك أيامي فيما لا تعرف وأعرف

Mas'alah: What did Urwah say about riding a sacrificial camel and drinking its milk?

Al-Istidhkar, p. 1712

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Marking, Garlanding, and Designating Sacrificial Animals

808 – عن هشام بن عروة أن أباه قال إذا اضطررت إلى بدنتك فاركبها ركوبا غير فادح وإذا اضطررت إلى لبنها فاشرب بعد ما يروى فصيلها فإذا نحرتها فانحر فصيلها معها

Mas'alah: What does Abu Umar say about Urwa's statement on sacrificial animals?

Al-Istidhkar, p. 1713

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Marking, Garlanding, and Designating Sacrificial Animals

قال أبو عمر قول عروة حسن جدا يؤيده الأثر والنظر

Mas'alah: What is the ruling on offering voluntary sacrificial animals?

Al-Istidhkar, p. 1713

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Obligatory and Voluntary Hady (Hady al-Tatawwu')

قال أبو عمر في هذا الخبر من الفقه أن للإنسان أن يتطوع من الهدي بما شاء ويسوق منه ما شاء

Mas'alah: How many sacrificial camels did the Prophet bring during his Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1713

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

وقد ساق رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجته مائة بدنة وجعلها بينه وبين علي (رضي الله عنه)

Mas'alah: How many rams did the Prophet sacrifice for Udhiya?

Al-Istidhkar, p. 1713

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

وكان يضحي بكبشين

Mas'alah: What is the sunnah method for slaughtering a sacrificial camel?

Al-Istidhkar, p. 1713

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Slaughtering: Description, Tasmiyah, and Who May Slaughter

وأما نحره بدنة قائمة فهي السنة تنحر البدن قياما لقول الله (عز وجل) (فاذكروا اسم الله عليها صواف) الحج 36 والصواف التي قد صفت قوائمها ومن قرأ (صوافنا) فإنه يريد قائمة على ثلاث قوائم ومن قرأ (صوافي) أراد خالصة لله

Mas'alah: Is it recommended to slaughter a camel only while standing?

Al-Istidhkar, p. 1713

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Slaughtering: Description, Tasmiyah, and Who May Slaughter

والاختيار عند الجميع أن لا تنحر البدنة إلا قائمة إلا أن تمتنع من ذلك وما أظنهم - والله أعلم - استحبوا نحرها قياما إلا لقوله (عز وجل) (فإذا وجبت جنوبها) الحج

36 أي سقطت على جنوبها إلى الأرض

Mas'alah: Where is the correct spot to stab a camel for slaughter?

Al-Istidhkar, p. 1714

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Slaughtering: Description, Tasmiyah, and Who May Slaughter

وأما طعنه في لبة بدنه فهو موضع النحر

Mas'alah: Is it better for a person to slaughter his own sacrificial animal?

Al-Istidhkar, p. 1714

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Slaughtering: Description, Tasmiyah, and Who May Slaughter

ولا خلاف أن نحر الإنسان بيده لما ينحر من هديه وذبحه لما يذبح منه أفضل من أن يوليه غيره عند جماعة أهل العلم لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحر بعض هديه بيده وهو الأكثر وولى عليا نحر سائره وكان قد أشركه في هديه

Mas'alah: What is Malik's ruling on someone else slaughtering one's sacrifice?

Al-Istidhkar, p. 1714

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Slaughtering: Description, Tasmiyah, and Who May Slaughter

وكان مالك (رحمه الله) يشدد في أن لا يذبح ولا ينحر للمرء غيره ضحيته ولا بدنته إلا أن يكون من يريد كفايته ويقوم له مقام نفسه

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet and Ali slaughtering the sacrificial camels?

Al-Istidhkar, p. 1714

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Slaughtering: Description, Tasmiyah, and Who May Slaughter

حدثني محمد بن إبراهيم قال حدثني محمد بن معاوية وحدثني عبد الله بن محمد قال حدثني حمزة بن محمد قالا حدثني أحمد بن شعيب قال أخبرنا يعقوب بن إبراهيم قال حدثني يحيى بن سعيد قال حدثني جعفر بن محمد قال حدثني أبي قال أتينا جابر بن عبد الله فحدثني أن جماعة الهدي التي أتى بها علي من اليمن والذي أتي به النبي صلى الله عليه وسلم مائة فنحر النبي صلى الله عليه وسلم منها بيده ثلاثا وستين وأعطى عليا فنحر ما غبر وأشركه في هديه ثم أمر من كل بدنه ببضعة فجعلت في قدر فأكلا من لحمها وشربا من مرقها

Mas'alah: What is the report about Umar ibn Abd al-Aziz gifting a camel for Hajj or Umrah?

Al-Istidhkar, p. 1714

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

810 - مالك عن يحيى بن سعيد أن عمر بن عبد العزيز أهدى جملا في حج أو

عمرة

Mas'alah: What is the preference for female camels as sacrificial offerings?

Al-Istidhkar, p. 1714

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

وهذان الخبران يدلان على أن هدي الناس كان في النوق أكثر منه في الجمال وكذلك رأى بعض العلماء واستحب أن تكون البدنة أنثى وذلك عند الجمهور منهم لأن

اسمها عندهم مشتق من عظم البدن وقد يسمون البقرة بدنة لأنها أعظم بدنا من الشاة

Mas'alah: What did Abdullah ibn Ayyash gift as sacrificial camels?

Al-Istidhkar, p. 1715

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

811 - مالك عن أبي جعفر القارئ إن عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة المخزومي أهدى بدنتين إحداهما بختية

Mas'alah: What is the preference of camels over cows and sheep in sacrificial offerings?

Al-Istidhkar, p. 1715

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

وهذا الخبر ليس فيه للقول مدخل لأن ما مضى يوضحه ويغني عن القول فيه ولا خلاف أن البدن في الهدايا أفضل من البقر والغنم وإنما الخلاف في الضحايا

Mas'alah: What is the ruling on carrying the offspring of a sacrificial she-camel?

Al-Istidhkar, p. 1715

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on the Skin, Meat, and Milk of Sacrificial Animals

218 - مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يقول إذا نتجت الناقة فليحمل ولدها حتى ينحر معها فإن لم يوجد له محمل حمل على أمه حتى ينحر معها

Mas'alah: Is it permissible to mark the sacrificial animal (hady) before garlanding it?

Al-Istidhkar, p. 1717

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Marking, Garlanding, and Designating Sacrificial Animals

وجائز إشعار الهدي قبل تقليده وتقليده قبل إشعاره وكل ذلك قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the purpose of garlanding a sacrificial animal?

Al-Istidhkar, p. 1717

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Marking, Garlanding, and Designating Sacrificial Animals

وإنما التقليد علامة للهدي كأنه إشهار منه أنه أخرج ما قلده من ملكه لله (عز وجل)

Mas'alah: Which scholars preferred marking the sacrificial animal on the right side?

Al-Istidhkar, p. 1718

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Marking, Garlanding, and Designating Sacrificial Animals

وممن استحب الإشعار في الجانب الأيمن الشافعي وأبو يوسف ومحمد وأحمد وإسحاق وأبو ثور

Mas'alah: What is Malik's opinion on marking the sacrificial animal on the left side?

Al-Istidhkar, p. 1718

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Marking, Garlanding, and Designating Sacrificial Animals

وكان مالك يقول يشعر من الجانب الأيسر على ما رواه عن نافع عن بن عمر وكذلك رواه عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر ورواه معمر عن الزهري عن سالم عن بن عمر أنه كان

Mas'alah: What is the ruling on marking sacrificial animals on the right side before ihram?

Al-Istidhkar, p. 1718

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Marking, Garlanding, and Designating Sacrificial Animals

يشعر في الشق الأيمن حين يريد أن يحرم

Mas'alah: Where did Mujahid say one may mark sacrificial animals?

Al-Istidhkar, p. 1718

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Marking, Garlanding, and Designating Sacrificial Animals

وقال مجاهد أشعر من حيث شئت

Mas'alah: What was Abu Hanifah's view on marking sacrificial animals?

Al-Istidhkar, p. 1718

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Marking, Garlanding, and Designating Sacrificial Animals

وكان أبو حنيفة ينكر الإشعار ويكرهه ويقول إنما كان ذلك قبل النهي عن المثلة
وهذا الحكم لا دليل عليه إلا التوهم والظن ولا تترك السنن بالظنون

Mas'alah: What is the ruling on lining up sacrificial animals and mentioning Allah's name?

Al-Istidhkar, p. 1718

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Marking, Garlanding, and Designating Sacrificial Animals

وأما صفه لبدنه فمأخوذ من قول الله (عز وجل) (فاذكروا اسم الله عليها) الحج 36 وقد تقدم القول في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on eating from a voluntary sacrificial animal?

Al-Istidhkar, p. 1719

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Eating from Sacrificial Animals

وأما أكله وإطعامه من الهدي فيدل على أن ذلك كان هدي تطوع قد بلغ محله امتثالا لقول الله (عز وجل) (فكلوا منها وأطعموا) الحج 36 وهذا عند الجميع في الهدي التطوع إذا بلغ محله وفي الضحايا وسيأتي القول فيما يؤكل من الهدي وما لا يؤكل منه ومذاهب العلماء في ذلك في موضعه إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on saying 'Bismillah Allahu Akbar' when sacrificing?

Al-Istidhkar, p. 1719

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Slaughtering: Description, Tasmiyah, and Who May Slaughter

ل (ولتكبروا الله على ما هداكم) البقرة 185 ومنهم من كان يقول التسمية تجزي ولا يزيد على بسم الله وأحب إلي أن يقول بسم الله أكبر وقد روي ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول في ذبح ضحيته وهو قول أكثر أهل العلم مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يقول الهدي ما قلد وأش

Mas'alah: Is standing with the hady at Arafah obligatory according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 1719

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Time and Place of Slaughter for Hady and Udhiyah

ووقف الهدي بعرفة عند مالك وأصحابه لمن اشترى الهدي بمكة ولم يدخله من الحل واجب لا يجزئ عندهم غير ذلك على قول بن عمر الهدي ما قلد وأشعر ووقف به على عرفة

Mas'alah: What is the ruling on one who buys his hady in Makkah or Mina and slaughters it without taking it to the hill?

Al-Istidhkar, p. 1719

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Time and Place of Slaughter for Hady and Udhiyah

قال مالك من اشترى هديه بمكة أو بمنى ونحره ولم يخرجه إلى الحل فعليه البدن فإن كان صاحب الهدي قد ساقه من الحل استحب له أن يقفه بعرفة فإن لم يقفه فلا

شيء عليه وحسبه في الهدي أن يجمع بين الحل والحرم وقد كان سعيد بن جبير يقول نحو قول بن عمر لا يصلح من الهدي إلا ما عرف وهو قول مالك وأما عائشة فكانت تقول إن شئت فعرف وإن شئت فلا تعرف وروي ذلك عن بن عباس

Mas'alah: What do other scholars say about stopping the sacrificial animal at Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1719

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Time and Place of Slaughter for Hady and Udhiyah

وبه قال الشافعي والثوري وأبو حنيفة وأبو ثور وقال الشافعي وقف الهدي بعرفة سنة لمن شاء إذا لم يسقه من الحل

Mas'alah: What did Ibn Umar do with the covers of his sacrificial camels?

Al-Istidhkar, p. 1720

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on the Skin, Meat, and Milk of Sacrificial Animals

مالك أنه سأل عبد الله بن دينار ما كان عبد الله بن عمر يصنع بجلال بدنه حين كسيت الكعبة هذه الكسوة قال كان يتصدق بها

Mas'alah: What did Ibn Umar say about the minimum age for sacrificial animals?

Al-Istidhkar, p. 1721

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يقول في الضحايا والبدن الثني فما فوقه

Mas'alah: What are the permissible ages for sacrificial animals according to scholars?

Al-Istidhkar, p. 1721

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

قال أبو عمر اختلف العلماء فيما لا يجوز من أسنان الضحايا وال

Mas'alah: What are the age requirements for sacrificial animals according to scholarly consensus?

Al-Istidhkar, p. 1721

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

وأجمعوا أن الثني فما فوقه يجزئ منها كلها وأجمعوا أنه لا يجزئ الجزع من المعز في الهدايا ولا في الضحايا لقوله (عليه السلام) لأبي بردة لم يجز عن أحد بعدك واختلفوا في الجذع من الضأن فأكثر أهل العلم يقولون يجزئ الجذع من الضأن هديا وضحية وهو قول مالك والليث والثوري وأبي حنيفة والشافعي وأحمد وأبي ثور وكان بن عمر يقول لا يجزئ في الهدي إلا الثني من كل شيء

Mas'alah: What is the ruling on a jadha' camel being sufficient for seven people?

Al-Istidhkar, p. 1721

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

وقال عطاء الجذع من الإبل يجزئ عن سبعة وروي عن أنس والحسن البصري أن الجذع يجزئ عن ثلاثة

Mas'alah: What did Urwah advise his sons regarding the quality of sacrificial animals?

Al-Istidhkar, p. 1722

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أنه كان يقول لبنيه يا بني لا يهدين أحدكم من البدن شيئا يستحي أن يهديه لكريمه فإن الله أكرم الكرماء وأحق من اختير له

Mas'alah: What is the ruling on choosing the best sacrificial animals for Allah?

Al-Istidhkar, p. 1722

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

قال أبو عمر لما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين سئل عن أفضل الرقاب أغلاها ثمنا وأنفسها عند أهلها كان ذلك ندبا إلى اختيار ما يهدى إلى الله (عز وجل)

ويبتغى به مرضاته إن (شاء الله) وبالله التوفيق

Mas'alah: What did the Prophet instruct regarding a sacrificial animal that becomes injured?

Al-Istidhkar, p. 1722

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Deficient or Guaranteed Sacrificial Animals

816 - مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أن صاحب هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله كيف أصنع بما عطب من الهدي فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم كل بدنة عطبت من الهدي فانحرها ثم ألق قلادتها في دمها ثم خل بينها وبين الناس يأكلونها

Mas'alah: What is the ruling on a sacrificial animal that becomes incapacitated during the pilgrimage?

Al-Istidhkar, p. 1722

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Deficient or Guaranteed Sacrificial Animals

حدثناه محمد بن عبد الله بن حكم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أبو خليفة قال حدثنا محمد بن كثير قال حدثنا سفيان عن هشام بن عروة عن أبيه عن ناجية الأسلمي أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث معه بهدي قال إن عطب فانحره ثم اصبغ نعله في دمه ثم خل بينه وبين الناس وهكذا رواه جماعة عن هشام بن عروة منهم بن عيينة ووهب لم يزيدوا فيه على قوله وخل بينها وبين الناس يأكلونها وروى بن عباس

هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم فزاد فيه لا تأكل منها أنت ولا أهل رفقتك حدثناه سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا بن زيد قال حدثنا أبو

التياح عن موسى بن سلمة قال خرجت أنا وسنان بن سلمة معتمرين قال وانطلق سنان معه ببدنة يسوقها فأزحفت عليه بالطريق فعيي بشأنها إن هي أبدعت كيف يأتي بها فقال لئن قدمت البلد لأستحفين عن ذلك قال فأضحيت لما نزلنا البطحاء قال انطلق إلى بن عباس نتحدث إليه قال فذكر له شأن بدنته فقال على الخبير سقطت بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بست عشرة بدنة مع رجل وأمره فيها قال فمضى ثم رجع فقال يا رسول الله! كيف أصنع بما أبدع علي منها قال انحرها ثم اصبغ نعليها في دمها ثم اجعله على صفحتها ولا تأكل منها أنت ولا أحد من أهل رفقتك ورواه شعبة وسعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن سنان بن سلمة عن بن عباس أن ذؤيبا أبا قبيصة الخزاعي حدثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يبعث معه بالبدن ثم يقول إذا عطب منها شيء وخشيت عليه موتا فانحره ثم اغمس نعله في دمه ثم اضرب به صفحته ولا تطعم منه ولا أحد من أهل رفقتك قال أبو عمر لا يوجد هذا اللفظ إلا في حديث بن عباس قوله ولا أحد من أهل رفقتك وأكثر الفقهاء على خلافه ومن جهة النظر فإن أهل رفقته وغيرهم في ذلك سواء بدليل قوله في حديث ناجية الأسلمي خل بينها وبين الناس فيأكلونها لم يخص أهل رفقته من غيرهم ولا أعلم أحدا قال بهذه الزيادة إلا أبا ثور وداود قالا لا يأكل منها هو ولا أحد من أهل رفقته قال أبو عمر من قال بهذا قال هي زيادة حافظ يجب العمل بها وكأنه جعل أهل رفقته في حكمه لما ندب إليه الرفيق من مواساة رفيقه فزاده وإلا فالقول ما قاله الجمهور لظاهر حديث ناجية خل بينها وبين الناس وهذا على عمومه ولا خلاف أنه

يصنع بالهدي التطوع إذا عطب قبل محله ما في حديث ناجية وحديث بن عباس من غمس نعله في دمه وضربه به صفحته والتخلية بينه وبين الناس وإنما ذلك والله أعلم ليكون علامة أنها مباح أكلها وأنها لله فجعلها خارجة عن ملك صاحبها

وأما قوله في حديث مالك (كيف أصنع بما عطب من الهدي) فإن محمل هذا عند جماعة العلماء على الهدي التطوع لأنه هدي بعث به رسول الله صلى الله عليه وسلم ما في حديث ناجية وبن عباس فهو هدي تطوع لا يجوز لأحد ساقه أكل شيء منه أقامه رسول الله صلى الله عليه وسلم مقام نفسه بما يلتزم محله ليأكله قبل وجوب أكله قطعا للذريعة في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on a voluntary sacrificial animal that becomes injured?

Al-Istidhkar, p. 1724

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Deficient or Guaranteed Sacrificial Animals

817 - مالك عن بن شهاب عن سعيد بن المسيب أنه قال من ساق بدنة تطوعا فعطبت فنحرها ثم خلى بينها وبين الناس يأكلونها فليس عليه شيء وإن أكل منها أو أمر من يأكل منها غرمها مالك عن ثور بن زيد الديلي عن عبد الله بن عباس مثل ذلك

Mas'alah: What is the ruling on a compensatory or vowed sacrificial animal that is injured?

Al-Istidhkar, p. 1724

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on

Deficient or Guaranteed Sacrificial Animals

818 – مالك عن بن شهاب أنه قال من أهدى بدنة جزاء أو نذرا أو هدي تمتع فأصيبت في الطريق فعليه البدل

Mas'alah: What is the ruling on a sacrificial animal that is lost or dies?

Al-Istidhkar, p. 1724

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Deficient or Guaranteed Sacrificial Animals

مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أنه قال من أهدى بدنة ثم ضلت أو ماتت فإنها إن كانت نذرا أبدلها وإن كانت تطوعا فإن شاء أبدلها وإن شاء تركها

Mas'alah: May the owner of a sacrificial animal eat from it?

Al-Istidhkar, p. 1724

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Eating from Sacrificial Animals

مالك أنه سمع أهل العلم يقولون لا يأكل صاحب الهدي من الجزاء والنسك

Mas'alah: What is the ruling on eating from a voluntary sacrificial animal before it reaches its destination?

Al-Istidhkar, p. 1724

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Eating from Sacrificial Animals

قال أبو عمر أما الهدي التطوع إذا بلغ محله فلا خلاف بين العلماء في أنه يأكل منه صاحبه إن شاء كسائر الناس لأنه في حكم الضحايا وإنما اختلفوا فيمن أكل من الهدي الواجب أو أكل من الهدي التطوع قبل أن يبلغ محله فكان مالك والأوزاعي والشافعي يقولون في الهدي التطوع يعطب قبل محله أن على صاحبه أن يخلي بينه وبين الناس يأكلونه ولا يأمر أحدا يأكل منه فقيرا ولا غنيا يتصدق ولا يطعم وحسبه والتخلية بينه وبين الناس وكذلك قال أبو حنيفة إلا أنه قال يتصدق به أفضل من أن يتركه للسباع فتأكله وأما ما يطمئن الآكل من الهدي الذي لا يجب له أن يأكل منه قد اختلف فيه أيضا

Mas'alah: What is the ruling on the owner eating from a sacrificial animal he is not permitted to eat from?

Al-Istidhkar, p. 1725

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Eating from Sacrificial Animals

فكان مالك يقول إن أكل منه أبدله كله وروى بن وهب عن الليث بن سعد في الذي يأكل من هدي ليس له أن يأكل منه قال أرى أن يتصدق بقدر ما أكل طعاما يطعمه المساكين ولا أرى عليه غير بدله قال بن وهب خالفه مالك فقال إن أكل منه شيئا ولو نصفه وآخره أبدله كله وبه يأخذ بن وهب وكذلك قال بن القاسم عن مالك إن

أكل منه فعليه بدله كله كان الذي أكل منه قليلا أو كثيرا قال بن القاسم إن أكل من الهدي الذي نذر للمساكين فعليه أن يطعم قيمة ما أكل للمساكين ولا يكون عليه البدل وقال بن حبيب إن أكل مما لا يجب أن يأكل منه فعليه ثمن ما أكل طعاما يتصدق به وهو قول الثوري وأبي حنيفة والشافعي وأبي ثور وأحمد وإسحاق وروي عن علي بن أبي طالب وبن مسعود وبن عباس في الهدي يعطب قبل محله أن صاحبه إن أكل منه أو أمر عزم وعن بن المسيب وجماعة من التابعين مثل ذلك إلا أنهم ليس عندهم تفسير ما يغرم ما أكل أو أتلف وقالت طائفة منهم عطاء والزهري إن عليه البدل إن فعل شيئا من ذلك ومن قال عليه البدل أوجب عليه غرم الجميع وعلى هذين القولين اختلاف الفقهاء على ما قدمنا

Mas'alah: From which types of sacrificial animals is it permissible to eat?

Al-Istidhkar, p. 1725

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Eating from Sacrificial Animals

واختلفوا في الهدي الذي يؤكل منه فقال مالك يؤكل من كل الهدي إلا جزاء الصيد ونذر المساكين وفدية الأذى وهدي التطوع الذي يعطب في الطريق قبل أن يبلغ محله وقال الثوري يؤكل من هدي المتعة والإحصار والوصية والتطوع إذا بلغ محله لا يؤكل من غيرها وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد لا يؤكل من الهدي إلا هدي المتعة وهدي التطوع يعنون إذا بلغ محله وهدي القران وأما غير ذلك فلا يؤكل منه شيء

Mas'alah: What is the Shafi'i view on eating from obligatory versus voluntary sacrificial animals?

Al-Istidhkar, p. 1726

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Eating from Sacrificial Animals

وقال الشافعي لا يؤكل من الهدي كله إلا التطوع خاصة إذا بلغ محله وكل ما كان واجبا من الهدي فلحمه كله للمساكين وجلده وكذلك جله والنعلان اللتان عليه قال وكذلك عندي هدي المتعة لأنه واجب فسبيله سبيل جزاء الصيد وهدي الإفساد وهدي القران فكل ما وجب عليه فلا يأكل منه شيئا وقال أبو ثور مثله

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about an obligatory sacrificial animal that perishes?

Al-Istidhkar, p. 1726

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Deficient or Guaranteed Sacrificial Animals

وروى سفيان بن عيينة عن عبد الكريم عن عكرمة عن بن عباس قال إذا أهديت هديا واجبا فعطب فانحره فإن شئت فكل وإن شئت فأهد وإن شئت فتقول به في هدي آخر

Mas'alah: What is the ruling on a lost or dead sacrificial animal that was vowed or voluntary?

Al-Istidhkar, p. 1726

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Deficient or Guaranteed Sacrificial Animals

وأما قول بن عمر (أنه من أهدى بدنة ثم ضلت أو ماتت فإنها إن كانت نذرا أبدلها وإن كانت تطوعا فإن شاء أبدلها وإن شاء تركها)

Mas'alah: What is the ruling on a voluntary sacrificial animal that is injured after entering the Haram?

Al-Istidhkar, p. 1727

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Deficient or Guaranteed Sacrificial Animals

واختلفوا في هدي التطوع إذا عطب وقد دخل الحرم فقال منهم قائلون إذا دخل الحرم فقد بلغ محله والحرم كله ومكة ومنى سواء لأنه حرم كله وأجمعوا أن قوله (عز وجل) (ثم محلها إلى البيت العتيق) الحج 33 لم يرد به الذبح ولا النحر في البيت العتيق لأن البيت ليس بموضع للدماء لأن الله تعالى قد أمر بتطهيره وإنما أراد بذكره البيت العتيق مكة ومنى وكذلك قال صلى الله عليه وسلم مكة كلها منحر يعني في العمرة ومنى كلها منحر يعني في الحج فالحرم كله مكة ومنى لأن ذلك كله حرم فإذا عطب الهدي التطوع في الحرم جاز لصاحبه أن يأكل منه وإذا كان هديا واجبا وبلغ الحرم وعطب فقد جزى عنه لأن العلة في سياقه الهدي إطعام مساكين الحرم وهذا كله قول الشافعي وعطاء وكثير من العلماء وروى بن جريج وحبيب المعلم وغيرهما عن عطاء قال كل هدي بلغ الحرم فعطب فقد أجزى وقد اتفق العلماء على أن قتل الصيد بمكة ومنى وسائر الحرم سواء في وجوب الجزاء وقال صلى الله عليه وسلم في مكة لا يختلى خلاها ولا ينفر صيدها ولا يعضد شجرها وأجمعوا أن الحرم كله في ذلك حكمه حكمها وقد قال مالك من أحرم من الميقات قطع التلبية إذا دخل الحرم ومن قوله (إن الحرم لا يدخل إلا بإحرام) فسواء في ذلك بين الحرم

ومكة إلا أن مذهبه فيما

عطب أو نحر من الهدي قبل بلوغ مكة أنه لا يجزئ قوله تعالى (ثم محلها إلى البيت العتيق) الحج 33 واحتج له إسماعيل بن إسحاق القاضي بإجماعهم على أن الطواف والسعي لا يكونان إلا بمكة وأن رمي الجمار لا يكون إلا بمنى وكذلك النحر لا يكون إلا فيهما

Mas'alah: What did Ali ibn Abi Talib say about what is easy of the Hady?

[Al-Istidhkar, p. 1737]

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Definition and Legal Status of Hady and Udhiyah

826 – مالك عن جعفر بن محمد عن أبيه أن علي بن أبي طالب كان يقول ما استيسر من الهدي شاة

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about what is easy of the Hady?

[Al-Istidhkar, p. 1737]

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Definition and Legal Status of Hady and Udhiyah

827 – مالك أنه بلغه أن عبد الله بن عباس كان يقول ما استيسر من الهدي شاة

Mas'alah: What does Abu Umar say about Malik's argument on the Hady?

Al-Istidhkar, p. 1738

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Definition and Legal Status of Hady and Udhiyah

قال أبو عمر قد أحسن مالك في احتجاجه هذا وأتى بما لا مزيد لأحد فيه وجها حسنا في معناه وعليه جمهور أهل العلم وعليه تدور فتوى فقهاء الأمصار بالعراق والحجاز فيما استيسر من الهدي

Mas'alah: What did Ibn Umar and Aisha say about the meaning of 'what is affordable of the sacrificial animal'?

Al-Istidhkar, p. 1738

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Definition and Legal Status of Hady and Udhiyah

وكان بن عمر يقول (فما استيسر من الهدي) البقرة 196 بدنة دون بدنة وبقرة دون بقرة وقد روي عن عائشة مثل ذلك

Mas'alah: What did Ibn Umar say about preferring a sheep over a camel as a sacrificial animal?

Al-Istidhkar, p. 1738

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

وروى عنه صدقة بن يسار أنه قال الشاة أحب إلي من البدنة

Mas'alah: What did Ibn Umar say about the sacrificial animal being a camel or a cow?

Al-Istidhkar, p. 1738

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

828 - مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يقول (فما استيسر من الهدي) بدنة أو بقرة

Mas'alah: What is the interpretation of the highest sacrificial animal being a camel?

Al-Istidhkar, p. 1738

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

قال أبو عمر هذا قول مجمل يفسره ما ذكرنا عنه عن عائشة ومعلوم أن أعلى الهدي بدنة فكيف يكون ما استيسر من الهدي إلا أن معناه ما ذكرنا وبالله توفيقنا

Mas'alah: What is the comprehensive chapter on sacrificial offerings?

Al-Istidhkar, p. 1739

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Definition and Legal Status of Hady and Udhiyah

(52 – باب جامع الهدي)

Mas'alah: What is the ruling on a man and his wife sharing one sacrificial animal?

Al-Istidhkar, p. 1741

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Partnership in Sacrificial Animals

832 – مالك أنه سمع بعض أهل العلم يقول لا يشترك الرجل وامرأته في بدنة واحدة ليهد كل واحد بدنة بدنة

Mas'alah: What is the ruling on sharing a sacrificial animal in obligatory and voluntary offerings?

Al-Istidhkar, p. 1741

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Partnership in Sacrificial Animals

قال أبو عمر إن كان أراد أن من وطىء امرأته في الحج لا يجزئهما بدنة واحدة فقد مضى مذهبه ومذهب من خالفه في ذلك وإن كان أراد الاشتراك في النسك كله من ضحية أو هدي فقد اختلف قوله في هدي التطوع فمرة أجاز الاشتراك فيه ومرة لم يجزه ولم يختلف قوله إنه لا يجوز الاشتراك في الهدي الواجب وسنذكر في كتاب الضحايا مذهبه في الاشتراك في الضحايا كيف هو عنده وقال أبو حنيفة والشافعي وأصحابهما يجوز أن يشترك سبعة في بدنة ويجزيهم بعد أن يكون على كل واحد منهم شاة بوجوه مختلفة من جزاء صيد ومن إحصار أو تمتع أو من غير ذلك وقال

زفر لا يجزئ حتى تكون الجهة الموجبة للهدي عليهم واحدة فإما جزاء صيد كله وإما تطوع كله فإن اختلف لم يجزه وقالوا وإن كان فيهم ذمي أو من لا يريد أن يهدي فلا يجزئهم من الهدي وقال أبو ثور إن كان أحد السبعة المشتركين في الهدي ذميا أو من يريد حصته من اللحم ولا يريد الهدي أجزأ من أراد الهدي ويأخذ الباقون حصصهم من اللحم

Mas'alah: What is Ibn al-Qasim's view on sharing a sacrificial animal in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1742

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Partnership in Sacrificial Animals

وقال بن القاسم لا يشترك في الهدي الواجب ولا في التطوع عند مالك

Mas'alah: What is the ruling on a sacrificial animal after the owner's death in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1742

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Deficient or Guaranteed Sacrificial Animals

قال مالك إذا قلد الهدي وأشعره ثم مات وجب إخراجه على ورثته من رأس المال ولم يرثوه وهو قول الشافعي وأبي يوسف وقال أبو حنيفة ومحمد يكون ميراثا

Mas'alah: What is the ruling on selling or replacing a sacrificial animal after garlanding it in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1742

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Marking, Garlanding, and Designating Sacrificial Animals

وقال مالك من قلد الهدي لا يجوز له بيعه ولا هبته ولا بدله وكذلك الأضحية إذا أوجبها ونعلها فإن لم يفعل كان له بدلها بأحسن منها وقال أبو حنيفة جائز له بيعها لهدي وعليه بدله وقال الثوري لا بأس أن يبدل الرجل هديه الواجب ولا يبدل التطوع وقال الأوزاعي له أن يبدل هديه إذا قلده وأشعره ما لم يتكلم بفرضه

Mas'alah: What is the ruling on sacrificing the tamattu' or voluntary hady before the day of sacrifice?

Al-Istidhkar, p. 1743

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Time and Place of Slaughter for Hady and Udhiyah

وقال مالك إذا نحر هدي التمتع أو الهدي التطوع قبل يوم النحر لم يجزه وقال أبو حنيفة في الهدي التمتع كقول مالك وخالفه في التطوع فجوزه قبل يوم النحر وقال الشافعي يجزئ نحر الجميع قبل يوم النحر

Mas'alah: What does the Quranic verse 'hadyan baligha al-ka'bah' indicate?

Al-Istidhkar, p. 1770

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Definition and Legal Status of Hady and Udhiyah

وقال الله تعالى (هديا بالغ الكعبة) المائدة 95

Mas'alah: What are the two scholarly opinions on the meaning of 'hadyan baligha al-ka'bah'?

Al-Istidhkar, p. 1770

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Definition and Legal Status of Hady and Udhiyah

قال أبو عمر قد تقدم معنى قوله (هديا بالغ الكعبة) وأن العلماء في ذلك على قولين

Mas'alah: What is the first opinion on the meaning of 'hadyan baligha al-ka'bah'?

Al-Istidhkar, p. 1770

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Definition and Legal Status of Hady and Udhiyah

أحدهما أنه أريد بذكر الكعبة حضرة مكة كلها ولذلك قال صلى الله عليه وسلم طرق مكة وفجاجها كلها منحر

Mas'alah: Who are the intended recipients of the sacrificial meat?

Al-Istidhkar, p. 1770

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on the Skin, Meat, and Milk of Sacrificial Animals

قال وإنما يريد بذلك مساكين الحرم ومساكين مكة

Mas'alah: What did the Prophet do regarding the slaughter of his sacrificial animals?

Al-Istidhkar, p. 1778

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Slaughtering: Description, Tasmiyah, and Who May Slaughter

849 – مالك عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي بن أبي طالب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحر بعض هديه ونحر غيره بعضه

Mas'alah: Is it recommended for a person to slaughter his own sacrificial animal?

Al-Istidhkar, p. 1778

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Slaughtering: Description, Tasmiyah, and Who May Slaughter

وفيه من الفقه أن يتولى الرجل نحر هديه بيده وذلك مستحب مستحسن عند أهل العلم لفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك بيده ولأنها قربة إلى الله (عز وجل) فمباشرتها أولى لمن قدر عليها

Mas'alah: Is it permissible for someone else to slaughter the sacrificial animal?

Al-Istidhkar, p. 1778

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Slaughtering: Description, Tasmiyah, and Who May Slaughter

وجائز أن يذبح الهدي والضحايا غير صاحبها إذا كان من خاصته ومن بفضل فعله يكون مصدر كفاية

Mas'alah: What did the Prophet command regarding the distribution of his sacrificial camels?

Al-Istidhkar, p. 1779

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Slaughtering: Description, Tasmiyah, and Who May Slaughter

وأما رواية علي بن أبي طالب ف حدثنا سعيد بن نصر قال حدثني قاسم قال حدثني محمد بن إسماعيل قال حدثني الحميدي قال حدثني سفيان قال حدثني عبد الكريم الجزري قال سمعت مجاهدا يقول سمعت عبد الرحمن بن أبي ليلي يقول سمعت علي بن أبي طالب يقول أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أقوم على بدنه وأن أقسم جلالها وجلودها ولا أعطي الجازر منها وقال نحن نعطيه من عندنا

Mas'alah: Who was the person that slaughtered part of the Prophet's sacrificial camels?

Al-Istidhkar, p. 1779

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Slaughtering: Description, Tasmiyah, and Who May Slaughter

قال أبو عمر في حديث مالك ونحر غيره بعضه فقد بان مما ذكرنا أن غيره هو علي بن أبي طالب

Mas'alah: What is the ruling if someone slaughters another's udhiyah without permission?

Al-Istidhkar, p. 1779

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Slaughtering: Description, Tasmiyah, and Who May Slaughter

وقد اختلف العلماء فيمن نحرت أضحيته بغير إذنه ولا أمره فقال مالك إنها لا تجزي به عن الذبائح وسواء إن نوى ذبحها عن نفسه أو عن صاحبها وعليه ضمانها وروي عنه أن الذابح إذا كان مثل الولد وبعض العيال فأرجو أن يجزئ رواه بن عبد الحكم عنه وقال بن القاسم عنه مثل ذلك إلا أن بن القاسم قال عنه تجزي في الولد وبعض العيال وفي رواية بن عبد الحكم أرجو أن يجزئ وقال الثوري إذا ذبحها بغير إذنه لم تجز عنه ويضمن الذابح وقال الشافعي تجزي عن صاحبها ويضمن الذابح النقصان وقال محمد بن الحسن في رجل تطوع عن رجل فذبح له ضحية قد أوجبها أنه

إن ذبحها عن نفسه متعمدا لم تجز عن صاحبها وله أن يضمن الذابح فإن ضمنه إياها أجزت عن الضامن بأن ضمنها عن صاحبها ولو أن يضمن الذابح فإن ضمنه إياها جزت عن الضامن فإن ذبحها عن صاحبها بغير أمره أجزت عنه وبه قال الطبري وإن أخطأ رجلان فذبح كل واحد منهما ضحية صاحبه لم تجز عن واحد منهما في قول مالك وأصحابه ويضمن كل واحد منهما قيمة ضحية صاحبه لم يختلفوا في ذلك واختلفوا في ذلك في الهدي فالأشهر عن مالك ما حكاه بن عبد الحكم وغيره عنه أنه لو أخطأ رجلان كل واحد منهما بهدي صاحبه فذبحه عن نفسه أجزأهما ولم يكن عليهما شيء وهو المشهور عن مالك في الهدي الواجب وقال بن عبد الحكم عن مالك في المعتمرين لو ذبح أحدهما شاة صاحبه عن نفسه ضمنها ولم يجزه وذبحها

شاته التي أوجبها وغرم لصاحبه قيمة الشاة واشترى صاحبه شاة وأهداها قال بن عبد الحكم والقول الأول أعجب إلينا يعني المعتمرين يذبح أحدهما شاة صاحبه وهو قد أخطأ بها أن ذلك يجزيهما وقد روي عن مالك في المعتمرين إذا أهديا شاتين فذبح كل واحد منهما شاة صاحبه خطأ إن ذلك لا يجزئ عنهما ويضمن كل واحد منهما قيمة ما ذبح واستأنفا الهدي وقال الشافعي يضمن كل واحد منهما ما بين قيمة ما ذبح حيا ومذبوحا وجزت عن كل واحد منهما أضحيته وذبحه وقال الطبري يجزئ كل واحد منهما ضحيته وذبحه ولا شيء على الذابح لأنه فعل ما لا بد منه ولا ضمان على واحد منهما إلا أن يستهلك شيئا من لحمها فيضمن ما استهلك

Mas'alah: What did Ibn Umar say about one who vows a badanah?

Al-Istidhkar, p. 1780

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Marking, Garlanding, and Designating Sacrificial Animals

850 – مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر قال من نذر بدنة فإنه

Mas'alah: How does Ibn Umar compare a badanah to a hady?

Al-Istidhkar, p. 1781

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Marking, Garlanding, and Designating Sacrificial Animals

قال أبو عمر جعل بن عمر البدنة كالهدي والهدي لا خلاف بين العلماء أنه يهدى إلى

البيت العتيق يراد بذلك مساكين أهل مكة والهدي سنته أن يقلد ويشعر وينحر إن سلم بمكة فمن قال لله علي بدنة فهو كمن قال لله علي هدي وأما إذا قال جزور فإنه أراد إطعام لحمه مساكين موضعه أو ما يرى من المواضع

Mas'alah: How did Urwah slaughter his sacrificial camels?

Al-Istidhkar, p. 1781

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Slaughtering: Description, Tasmiyah, and Who May Slaughter

851 - مالك عن هشام بن عروة أن أباه كان ينحر بدنه قياما

Mas'alah: What is the preferred method for slaughtering sacrificial camels?

Al-Istidhkar, p. 1781

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Slaughtering: Description, Tasmiyah, and Who May Slaughter

قال أبو عمر قد مضى الكلام في نحر البدن قياما في حديث بن عمر في هذا الكتاب وذكرنا أن معنى قوله تعالى (أصوافها) قياما وأظن اختيار العلماء لنحر البدن قياما لقوله تعالى (فإذا وجبت جنوبها) الحج 36 والوجوب السقوط إلى الأرض عند العرب

Mas'alah: What is the ruling on standing while sacrificing camels in Maliki fiqh?

[Al-Istidhkar, p. 1781]

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Slaughtering: Description, Tasmiyah, and Who May Slaughter

واختصار اختلافهم في هذا الباب قال مالك ينحر البدن قياما وتعقل إن خيف أن تنفر ولا تنحر باركة إلا أن يصعب نحره قال الشافعي وقال الثوري إن شاء أضجعها وإن شاء نحرها قائمة

Mas'alah: What is the ruling on cutting hair for one who intends to sacrifice during the first ten days of Dhul-Hijjah?

[Al-Istidhkar, p. 1785]

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Cutting Hair and Nails for One Intending Sacrifice

قال أبو عمر إنما كان بن عمر يفعل ذلك والله أعلم لأنه كان يتمتع بالعمرة

إلى الحج فيهدي ومن أهدى أو ضحى لم يأخذ من شعره ولا من أظفاره شيئا حتى يضحي عند طائفة من أهل العلم لحديث مالك عن عمرو بن مسلم بن أكيمة عن سعيد بن المسيب عن أم سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من رأى منكم هلال ذي الحجة فأراد أن يضحي فلا يأخذ من شعره ولا من أظفاره وممن قال بهذا الحديث الأوزاعي وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وطائفة من التابعين قد تقدم ذكرهم في هذا الكتاب لأنا أوضحنا القول فيهم في باب ما لا يوجب الإحرام من تقليد الهدي وكان مالك والثوري وأبو حنيفة وأصحابه لا يقولون بهذا الحديث وقد

بينا وجوه أقوالهم في الباب المذكور وهنالك بينا مذهب الشافعي أيضا

Mas'alah: What is the first opinion on the naming of the days of tashriq?

Al-Istidhkar, p. 1808

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Time and Place of Slaughter for Hady and Udhiyah

أحدها أنها سميت بذلك لأن الذبح فيها يكون بعد شروق الشمس وهذا يشبه

Mas'alah: What is the second opinion on the naming of the days of tashriq?

Al-Istidhkar, p. 1809

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Time and Place of Slaughter for Hady and Udhiyah

والثاني أنها سميت بذلك لأنهم كانوا يشرقون فيها لحوم الضحايا والهدايا المتطوع بها إذا قددت وهذا قول جماعة منهم قتادة

Mas'alah: What are the age requirements for sacrificial animals (hady) outside of hunting compensation?

Al-Istidhkar, p. 1845

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

واتفق مالك والشافعي وأبو حنيفة وأصحابهم أن الهدي في غير جزاء الصيد لا يكون إلا جذعا من الضأن أو ثنيا مما سواه من الأزواج الثمانية ما يجوز ضحية والثني أحب إليهم من كل شيء وكان الأوزاعي يجيز الجذع من البقر دون المعز

Mas'alah: What was the difference between Ibn al-Zubayr and Ibn Abbas regarding the obligation of hady?

Al-Istidhkar, p. 2054

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Obligatory and Voluntary Hady (Hady al-Tatawwu')

وخالف عبد الله بن الزبير في هذه المسألة عبد الله بن عباس فلم يوجب الهدي كقول سلف أهل المدينة

Mas'alah: Why did the author not mention a sacrificial animal here?

Al-Istidhkar, p. 2058

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Definition and Legal Status of Hady and Udhiyah

قال أبو عمر لم يذكر هنا هديا لأنه قد سقط عنه ما لم يقدر عليه

Mas'alah: What is the ruling on a man who dedicates his property as a sacrificial offering in the path of Allah?

Al-Istidhkar, p. 2089

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Obligatory and Voluntary Hady (Hady al-Tatawwu')

وعن معمر عن قتادة عن جابر بن زيد أنه سئل عن رجل جعل ماله هديا في سبيل الله فقال إن الله تعالى لم يرد أن يغتصب أجر ماله فإن كان كثير المال فليهد خمسه وإن كان وسطا فسبعه وإن كان قليلا فعشره وقاله قتادة قال قتادة الكثير ألفان والوسط ألف والقليل خمسمائة

Mas'alah: What is the well-known view of Aisha on one who says 'my wealth is in the path of Allah'?

Al-Istidhkar, p. 2092

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Obligatory and Voluntary Hady (Hady al-Tatawwu')

قال أبو عمر يعني المشهور من مذهب عائشة فيمن قال مالي في سبيل الله أنه يجزئه الثلث بلا نحر فما دونه وهو خلاف لما روى مالك وروى عنه سائر أصحابه فيمن قال مالي في رتاج الكعبة قال وقال مرة أخرى من قال مالي هدي إلى الكعبة فالثلث يجزئه

Mas'alah: What is the beginning of the book on sacrificial animals?

Al-Istidhkar, p. 2093

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Definition and Legal Status of Hady and Udhiyah

(23كتاب الضحايا) بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وسلم تسليما

Mas'alah: What did the Prophet prohibit in sacrificial animals according to the hadith of al-Bara'?

Al-Istidhkar, p. 2094

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

حدثني عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني بن زهير قال حدثني عفان وعاصم بن علي قالا حدثني شعبة عن سليمان بن عبد الرحمن - مولى بني أسد - قال سمعت عبيد بن فيروز - مولى بني شيبان - قال سألت البراء ما كره رسول الله صلى الله عليه وسلم من الأضاحي وما نهى عنه فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - ويدي أقصر من يده العوراء البين عورها والعرجاء البين ظلعها والمريضة البين مرضها والكسير التي لا تنقي)) قلت للبراء إني أكره أن يكون في السن نقص أو في الأذن نقص أو في القرن نقص قال ما كرهته فدعه ولا تحرمه على أحد

Mas'alah: What are the four defects unanimously prohibited in sacrificial animals?

Al-Istidhkar, p. 2094

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

قال أبو عمر أما العيوب الأربعة المذكورة في هذا الحديث فمجتمع عليها لا أعلم خلافا بين العلماء فيها ومعلوم أن ما كان في معناها داخل فيها فإذا كانت العلة في ذلك قائمة ألا ترى أن العوراء إذا لم تجز في الضحايا فالعمياء أحرى ألا تجوز وإذا لم تجز العرجاء فالمقطوعة الرجل أحرى ألا تجوز وكذلك ما كان مثل ذلك كله

Mas'alah: What minor defects are permissible in sacrificial animals?

Al-Istidhkar, p. 2094

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

وفي هذا الحديث دليل على أن المرض الخفيف يجوز في الضحايا والعرج الخفيف الذي تلحق به الشاة في الغنم لقوله صلى الله عليه وسلم ((البين مرضها والبين ظلعها)) وكذلك النقطة في العين إذا كانت يسيرة لقوله العوراء البين عورها وكذلك المهزولة التي ليست بغاية في الهزال لقوله والعجفاء التي لا تنقي يريد بذلك التي لا شيء فيها من الشحم والنقي الشحم كذلك جاء في هذا الحديث لبعض رواته وقد ذكرناه في ((التمهيد)) ولا خلاف في ذلك أيضا

Mas'alah: What is Malik's ruling on a lame sheep that cannot keep up with the flock for sacrifice?

Al-Istidhkar, p. 2094

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Deficient or Guaranteed Sacrificial Animals

قال مالك العرجاء التي لا تلحق الغنم فلا تجوز في الضحايا

Mas'alah: What defects beyond the four mentioned in the hadith are acceptable in sacrificial animals?

Al-Istidhkar, p. 2094

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

وقد زعم بعض العلماء أن ما عدا الأربعة العيوب المذكورة في هذا الحديث

تجوز في الضحايا والهدايا بدليل الخطاب في أن ما عدا المذكور بخلافه وهو لعمري وجه من وجوه القول لولا أنه قد جاء عن النبي - عليه السلام - في الأذن والعين ما يجب أن يكون مضموما إلى الأربعة المذكورة في حديث البراء وكذلك ما كان في معناها عند جمهور العلماء

Mas'alah: What did the Prophet command regarding examining the eye and ear of sacrificial animals?

Al-Istidhkar, p. 2095

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

حدثني سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن وضاح قال حدثني أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا عبيد الله بن موسى قال أخبرنا إسرائيل قال حدثني عن أبي إسحاق عن شريح بن النعمان عن علي - رضي

الله عنه – قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نستشرف العين والأذن ولا نضحي بمقابلة ولا مدابرة ولا شرقاء ولا خرقاء

Mas'alah: What did the Prophet say about examining the eye and ear for sacrificial animals?

Al-Istidhkar, p. 2095

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

وبه عن أبي بكر قال حدثني وكيع قال حدثني سفيان بن عيينة عن سلمة بن كهيل عن حجية بن عدي عن علي – رضي الله عنه – قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نستشرف العين والأذن

Mas'alah: Is cutting off all or most of the ear a defect that should be avoided in udhiya?

Al-Istidhkar, p. 2095

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

ولا خلاف علمته بين العلماء أن قطع الأذن كلها أو أكثرها عيب يتقى في الضحايا

Mas'alah: What is the ruling on an animal born without ears for sacrifice?

Al-Istidhkar, p. 2095

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

واختلفوا في الصكاء وهي التي خلقت بلا أذنين فذهب مالك والشافعي أنها إذا لم تكن لها أذن خلقة لم تجز وإن كانت صغيرة الأذنين جازت

Mas'alah: What did Muhammad ibn al-Hasan report about an animal born without ears?

Al-Istidhkar, p. 2096

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

وذكر محمد بن الحسن عنه وعن أصحابه أنها إذا لم يكن لها أذن خلقة أجزأت في الضحايا

Mas'alah: What is the ruling on an animal born blind for sacrifice?

Al-Istidhkar, p. 2096

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Deficient or Guaranteed Sacrificial Animals

قال والعمياء خلقة لا تجوز في الضحايا

Mas'alah: What is the ruling on an animal with a cut ear or most of the ear for sacrifice?

Al-Istidhkar, p. 2096

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Deficient or Guaranteed Sacrificial Animals

وقال بن وهب عن مالك والليث المقطوعة الأذن أو جل الأذن لا تجوز والشق للميسم يجزئ وهو قول الشافعية وجماعة الفقهاء

Mas'alah: What is the ruling on a tailless sacrificial animal?

Al-Istidhkar, p. 2096

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Deficient or Guaranteed Sacrificial Animals

واختلفوا في جواز الأبتر في الضحية ف

Mas'alah: What defects are disliked in a sacrificial animal?

Al-Istidhkar, p. 2096

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

وذكر بن وهب عن الليث عن يحيى بن سعيد أنه سمعه يقول يكره ذهاب الذنب والعور والعجف وذهاب الأذن أو نصفها

Mas'alah: What is the ruling on a tailless sacrificial animal based on hadith?

Al-Istidhkar, p. 2096

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Deficient or Guaranteed Sacrificial Animals

قال بن وهب وكان الليث يكره الضحية بالأبتر قال أبو عمر قد روي في الأبتر حديث مرفوع من حديث شعبة عن جابر الجعفي عن محمد بن قرظة عن أبي سعيد الخدري أنه قال اشتريت كبشا لأضحي به فأكل الذئب من ذنبه فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ((ضح به)) وحديث جابر الجعفي لا يحتج به وإن كان حافظا لسوء مذهبه فقد روى عنه الأئمة منهم الثوري وشعبة ويحتمل أن يكون أكل من ذنبه اليسير وإن كان كذلك فهو جائز عند العلماء وقد تكلمنا على هذا الحديث في ((التمهيد))

Mas'alah: What is Malik's preferred opinion on sacrificial animals?

Al-Istidhkar, p. 2096

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

قال مالك وهذا أحب ما سمعت إلي في ذلك

Mas'alah: What is the meaning of 'lam tusinn' in the context of sacrificial animals?

Al-Istidhkar, p. 2096

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

وقال بعضهم أنه كان يتقي من الضحايا التي لم تسن بكسر السين

Mas'alah: What is the alternate reading of 'lam tusann' regarding sacrificial animals?

Al-Istidhkar, p. 2097

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

وبعضهم يرويه التي لم تسن بفتح السين

Mas'alah: What is the ruling on a toothless animal for sacrifice?

Al-Istidhkar, p. 2097

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Deficient or Guaranteed Sacrificial Animals

والذي روي عنه لم تسن بفتح السين يقول معناه لم تعط أسنانا وهي الهتماء لا تجوز عند أكثر أهل العلم في الضحايا

Mas'alah: Which narration about sacrificial animals is considered more authentic?

Al-Istidhkar, p. 2098

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

قال أبو عمر ورواية مالك عن نافع عن بن عمر في التي لم تسن والتي نقص من خلقها أصح من رواية من روي عنه جواز الأضحية بالأبتر والله أعلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about sacrificing before the prayer?

Al-Istidhkar, p. 2102

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Time and Place of Slaughter for Hady and Udhiyah

ذكر ذلك عنه أحمد بن زهير وليس هو عندي كذلك لأن حماد بن سلمة روى عن يحيى بن سعيد عن عباد بن تميم أن عويمر بن أشقر ذبح قبل أن يصلي فأمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يعيد ورواه الدراوردي عن يحيى بن سعيد عن عباد بن تميم أن عويمر بن أشقر أخبره أنه ذبح قبل الصلاة وذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأمره أن يعيد أضحيته فرفع الدراوردي الإشكال في ذلك وبين في روايته أن الحديث متصل مسند

Mas'alah: What is the ruling on sacrificing after the prayer but before the Imam?

Al-Istidhkar, p. 2102

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Time and Place of Slaughter for Hady and Udhiyah

وإنما اختلفوا فيمن ذبح بعد الصلاة وقبل أن يذبح الإمام على ما تراه فيما بعد من هذا الباب إن شاء الله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Abu Burda?

Al-Istidhkar, p. 2102

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Time and Place of

Slaughter for Hady and Udhiyah

وأما حديث يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار في أول هذا الباب ورواه رواة الموطأ وورد كما رواه يحيى عن مالك عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار أن أبا بردة ذبح ضحيته قبل أن يذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث كذلك رواه يحيى بن سعيد القطان عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن أبي بردة بن نيار أنه ذبح وذكر الحديث

Mas'alah: What is the chain of transmission for the story of Abu Burdah ibn Niyar from al-Bara' ibn 'Azib?

Al-Istidhkar, p. 2102

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Time and Place of Slaughter for Hady and Udhiyah

وقصة أبي بردة بن نيار في ذلك محفوظة من حديث البراء بن عازب رواها الشعبي عن البراء ورواها عن الشعبي جماعة منهم منصور بن المعتمر وداود بن أبي هند ومطرف بن طريف وزبيد اليامي وعاصم الأحول وسيار كلهم يرونه عن الشعبي عن البراء ومن رواه عن الشعبي عن جابر فقد أخطأ

Mas'alah: What did the Prophet say to Abu Burdah about his sheep and the young goat?

Al-Istidhkar, p. 2102

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Time and Place of Slaughter for Hady and Udhiyah

وفي حديث البراء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأبي بردة بن نيار تلك شاة لحم قال فإن عندي عناقا جذعة خير من شاة لحم فهل تجزئ عني قال نعم ولن تجزئ عن أحد بعدك وقد ذكرنا هذا الحديث بإسناده وطرقه في ((التمهيد))

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering before the imam's slaughter based on Malik's fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2102

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Time and Place of Slaughter for Hady and Udhiyah

وفي حديث مالك في الفقه أن الذبح لا يجوز قبل ذبح الإمام لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر الذي ذبح قبله بالإعادة وقد أمر الله - عز وجل - عباده بالتأسي بنبيه صلى الله عليه وسلم وحذرهم من مخالفته

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering after the prayer but before the imam's sacrifice?

Al-Istidhkar, p. 2103

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Time and Place of Slaughter for Hady and Udhiyah

وأما الذبح بعد الصلاة وقبل ذبح الإمام فموضع اختلف فيه العلماء واختلفت فيه الآثار أيضا

Mas'alah: What do the hadiths of Anas and Jundub say about udhiyah timing?

Al-Istidhkar, p. 2104

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Time and Place of Slaughter for Hady and Udhiyah

ومن حديث أنس وجندب البجلي عن النبي عليه السلام - مثله

Mas'alah: What did the Prophet say about slaughtering on the day of Nahr before prayer?

Al-Istidhkar, p. 2104

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Time and Place of Slaughter for Hady and Udhiyah

حدثني أحمد بن عبد الله بن محمد بن علي قال حدثني الميمون بن حمزة قال حدثني الطحاوي قال حدثني المزني قال حدثني الشافعي قال أخبرنا عبد الوهاب بن عبد المجيد عن داود بن أبي هند عن الشعبي عن البراء بن عازب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام يوم النحر خطيبا فحمد الله وأثنى عليه ثم قال لا يذبحن أحد حتى نصلي قال فقام خالي فقال يا رسول الله! هذا يوم اللحم فيه معدوم وإني ذبحت نسيكتي وأطعمت أهلي وجيراني فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ((متى فعلت قال قبل الصلاة)) قال ((فأعد ذبحا آخر)) فقال عندي عناق لبن هي خير من شاتي لحم فقال هي خير من نسيكتيك ولن تجزئ عن أحد بعدك قال عبد الوهاب أظن أنها ماعز قال الشافعي هي ما نحروا إنما يقال للضأنية رخل

Mas'alah: What is the meaning of the Prophet's statement about the better of two sacrifices?

Al-Istidhkar, p. 2105

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Time and Place of Slaughter for Hady and Udhiyah

قال الشافعي وإنما قال النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث خير نسيكتيك وإن كانت الواحدة هي النسك والأول شاة لحم لأنه ذبحها يتولى بها النسك فلم تجز عنه الأولى وإن كانت أراد بها النسك وجزت عنه الآخرة لأنه ذبحها في وقت النسك فكانت خيرها لأنها جزت

Mas'alah: What is the ruling on the permissibility of a young goat (jadh') for sacrifice?

Al-Istidhkar, p. 2105

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

قال وقوله ولن تجزئ عن أحد بعدك - يعني العناق - وكانت له خاصة ولا تجزئ الجذع لغيره إلا من الضأن خاصة دون سائر الأنعام

Mas'alah: What is the consensus on the minimum age for sacrificial animals?

Al-Istidhkar, p. 2105

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

قال أبو عمر لا خلاف علمته بين العلماء أن الجذع من المعز لا يجزئ هدية ولا

ضحية والذي يجزئ في الضحية والهدي الجذع من الضأن فما فوقه والثني مما سواه فما فوقه من الأزواج الثمانية

Mas'alah: Does the Prophet's command to repeat the udhiyah indicate it is obligatory?

Al-Istidhkar, p. 2106

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Definition and Legal Status of Hady and Udhiyah

وأما قوله في حديث مالك فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يعود بضحية أخرى فقد احتج به من رأى أن الضحية واجبة فرضا قالوا لأن ما لم يكن واجبا لم يؤمر فيه بإعادة

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on the obligation of the udhiyah?

Al-Istidhkar, p. 2106

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Definition and Legal Status of Hady and Udhiyah

وهذا موضع اختلف فيه العلماء قديما وحديثا

Mas'alah: What is Malik's view on the obligation of udhiyah for travelers and residents?

Al-Istidhkar, p. 2106

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Definition and Legal Status of Hady and Udhiyah

فقال مالك على الناس كلهم ضحية المسافر والمقيم إذا قدر عليها ومن تركها من غير عذر فبئس ما صنع

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on the obligation of udhiyah?

Al-Istidhkar, p. 2106

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Definition and Legal Status of Hady and Udhiyah

وقال الشافعي هي سنة وتطوع ولا تجب لأحد قوي عليها تركها وليست بواجبة لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا دخل العشر فأراد أحدكم أن يضحي)) الحديث

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on udhiyah being a sunnah for all Muslims?

Al-Istidhkar, p. 2106

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Definition and Legal Status of Hady and Udhiyah

قال الشافعي هي سنة على جميع المسلمين وعلى الحاج بمنى وغيرهم وبه قال أبو ثور

Mas'alah: What is al-Thawri's view on the obligation of udhiyah?

Al-Istidhkar, p. 2106

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Definition and Legal Status of Hady and Udhiyah

وقال الثوري ليست الضحية بواجبة وكان ربيعة والليث (بن سعد) يقولان لا نرى أن يترك المسلم الموسر المالك لأمره الضحية

Mas'alah: Which early scholars did not consider udhiyah obligatory?

Al-Istidhkar, p. 2106

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Definition and Legal Status of Hady and Udhiyah

وروي عن سعيد بن المسيب وعطاء وعلقمة والأسود أنهم كانوا لا يوجبونها وهو قول أحمد بن حنبل

Mas'alah: Is charity better than udhiyah according to al-Sha'bi?

Al-Istidhkar, p. 2106

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Definition and Legal Status of Hady and Udhiyah

وروي عن الشعبي الصدقة أفضل من الأضحية

Mas'alah: What is Malik's position on the comparison between charity and udhiyah?

Al-Istidhkar, p. 2106

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Definition and Legal Status of Hady and Udhiyah

وروي ذلك عن مالك

وهذا تحصيل مذهبه

Mas'alah: Why is udhiyah considered better than charity according to Abu Thawr?

Al-Istidhkar, p. 2107

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Definition and Legal Status of Hady and Udhiyah

وقال أبو ثور الضحية أفضل من الصدقة لأن الضحية سنة وكيدة لصلاة العيد ومعلوم أن صلاة العيد أفضل من النوافل وكذلك صلوات السنن أفضل من التطوع

Mas'alah: Where did the author mention traditions on the virtue of udhiyah?

Al-Istidhkar, p. 2107

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Definition and Legal Status of Hady and Udhiyah

قال أبو عمر في فضل الضحية آثار وقد ذكرتها في ((التمهيد))

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on the obligation of udhiyah?

Al-Istidhkar, p. 2107

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Definition and Legal Status of Hady and Udhiyah

وقال أبو حنيفة الضحية واجبة

Mas'alah: What is Abu Yusuf's ruling on the obligation of udhiyah?

Al-Istidhkar, p. 2107

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Definition and Legal Status of Hady and Udhiyah

وقال أبو يوسف ليست بواجبة

Mas'alah: What is Muhammad ibn al-Hasan's ruling on the obligation of udhiyah?

Al-Istidhkar, p. 2107

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Definition and Legal Status of Hady and Udhiyah

وقال محمد بن الحسن الأضحى واجب على كل مقيم في الأمصار إذا كان موسرا هكذا ذكره الطحاوي عنهم في كتاب ((الخلاف)) وذكر عنهم في ((مختصره)) قال قال أبو حنيفة والأضحية واجبة على المقيمين الواجدين من أهل الأمصار وغيرهم ولا تجب على المسافرين وقال يجب على الرجل من الأضحية عن ولده

الصغير مثل الذي يجب عليه عن نفسه قال وخالفه أبو يوسف ومحمد فقالا ليست الأضحية بواجبة ولكنها سنة غير مرخص فيها لمن وجد السبيل إليها قال وبه نأخذ

Mas'alah: What is Ibrahim al-Nakha'i's ruling on the obligation of udhiyah?

Al-Istidhkar, p. 2107

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Definition and Legal Status of Hady and Udhiyah

وقال إبراهيم النخعي الأضحى واجب على أهل الأمصار ما خلا الحاج

Mas'alah: What is the evidence for the obligation of udhiyah based on the Prophet's command to Abu Burdah?

Al-Istidhkar, p. 2107

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Definition and Legal Status of Hady and Udhiyah

قال أبو عمر حجة من ذهب إلى إيجابها أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بردة بن نيار بأن يعيد ضحيته إذ ذبحها قبل الصلاة وقوله في العناق لا يجزئ عن أحد بعدك ومثل هذا إنما يقال في الفرائض الواجبة لا في التطوع

Mas'alah: What is the argument regarding the obligation of udhiyah based on the Prophet's command to Abu Burdah?

Al-Istidhkar, p. 2107

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Definition and Legal Status of Hady and Udhiyah

وقال الطحاوي فإن قيل فإنه أوجبها ثم أتلفها فمن هناك أوجب عليه إعادتها لأنها واجبة في الأصل قيل له لو أراد هذا صلى الله عليه وسلم لتعرف قيمة المتلفة ليأمره بمثلها فلما لم يعتبر ذلك دل على أنه لم يقصد إلى ما ذكرت وبما احتج ومما لم يأمره بمثلها فلما لم يغير ذلك دل على أنه لم يقصد على ما ذكرت

Mas'alah: What is the hadith of Abu Hurayrah used as evidence for the obligation of udhiyah?

Al-Istidhkar, p. 2108

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Definition and Legal Status of Hady and Udhiyah

ومما احتج به أيضا من أوجبها حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ومنهم من يجعله من قول أبي هريرة على ما بينا في كتاب ((التمهيد)) قال من كان له سعة ولم يضح فلا يشهد مصلانا

Mas'alah: Does the hadith of Abu Hurayrah explicitly indicate the obligation of udhiyah?

Al-Istidhkar, p. 2108

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Definition and Legal Status of Hady and Udhiyah

قال أبو عمر ليس في اللفظ تصريح (بإيجابها) لو كان مرفوعا فكيف والأكثر يجعلونه من قول أبي هريرة

Mas'alah: What does the hadith of Umm Salamah indicate about the ruling on udhiyah?

Al-Istidhkar, p. 2108

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Definition and Legal Status of Hady and Udhiyah

وقد عارضه حديث أم سلمة عن النبي عليه السلام أنه قال ((إذا دخل العشر وأراد أحدكم أن يضحي فلا يأخذ من شعره ولا من أظفاره)) ولا شيء يقال في الواجب من أراد فعله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Umm Salamah regarding udhiyah?

Al-Istidhkar, p. 2108

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Definition and Legal Status of Hady and Udhiyah

حدثني عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني أحمد بن زهير قال حدثني يحيى بن أيوب قال حدثني عبيد الله بن معاذ قال حدثني معاذ بن معاذ العنبري قال حدثني محمد بن عمرو قال حدثني عمر بن مسلم بن عمار بن كيمة الليثي قال سمعت سعيد بن المسيب يقول سمعت أم سلمة تقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((من كان له ذبح يذبحه فإذا أهل هلال ذي الحجة فلا يأخذ من

شعره ولا من أظفاره شيئا قال أحمد بن زهير سمعت يحيى بن معين يقول محمد بن عمرو ثقة قال وفي كتاب علي بن المديني قال سمعت يحيى بن سعيد يقول محمد بن عمرو أعلى من سهيل بن أبي صالح

Mas'alah: What evidence shows that Sa'id ibn al-Musayyib acted on the hadith of Umm Salamah?

Al-Istidhkar, p. 2109

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Definition and Legal Status of Hady and Udhiyah

ومما يدل على أن سعيد بن المسيب كان يقول بحديثه هذا عن أم سلمة عن النبي عليه السلام ما ذكره أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني وكيع عن شعبة وهشام عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس عليك وهذا أخذ منه بحديثه عن أم سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا دخل العشر فأراد أحدكم أن يضحي الحديث ويدل على أن حديث مالك عن عمارة بن صياد عن سعيد بن المسيب لم يفت به إلا من لم يرد أن يضحي والله أعلم

Mas'alah: What did Abu Bakr and Umar do regarding the sacrifice?

Al-Istidhkar, p. 2109

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Definition and Legal Status of Hady and Udhiyah

وقد روى الشعبي عن أبي سريحة الغفاري واسمه حذيفة بن أسيد قال رأيت أبا بكر

وعمر وما يضحيان

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about Udhiyah not being obligatory?

Al-Istidhkar, p. 2109

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Definition and Legal Status of Hady and Udhiyah

وقال عكرمة بعثني بن عباس بدرهمين أشتري له بهما لحما وقال من لقيت فقل هذه أضحية بن عباس وهذا نحو فعل بلال فيما نقل عنه أنه ضحى بديك ومعلوم أن بن عباس إنما قصد بقوله أن الضحية ليست بواجبة وأن اللحم الذي ابتاعه بدرهمين أغناه عن الأضحى إعلاما منه بأن الضحية غير واجبة ولا لازمة وكذلك معنى الخبر عن بلال لو صح وبالله التوفيق

Mas'alah: Why did Abu Mas'ud al-Ansari leave Udhiyah despite being wealthy?

Al-Istidhkar, p. 2109

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Definition and Legal Status of Hady and Udhiyah

وقال أبو مسعود الأنصاري إني لأدع الأضحى وأنا موسر مخافة أن يرى جيراني أنها حتم علي

Mas'alah: What is the ruling on a wealthy person leaving Udhiyah?

Al-Istidhkar, p. 2109

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Definition and Legal Status of Hady and Udhiyah

قال أبو عمر ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم طول عمره ولم يأت عنه أنه ترك الأضحى وندب إليها فلا ينبغي لمؤمن موسر تركها وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the virtue of sacrificing animals (Ihraq al-Dima')?

Al-Istidhkar, p. 2109

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Definition and Legal Status of Hady and Udhiyah

حدثني خلف بن قاسم قال حدثني أحمد بن محمد بن عثمان بن أبي التمام قال حدثني كثير بن معمر الجوهري قال حدثني محمد بن علي بن داود البغدادي قال حدثني سعيد بن داود بن أبي زنبر قال حدثني مالك عن ثور بن زيد عن عكرمة عن بن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((ما من نفقة بعد صلة الرحم أعظم عند الله من إهراق الدماء

وروي نحو ذلك بمعناه عن بن عمر مرفوعا عن طاوس قال ما أنفق الناس من نفقة أعظم أجرا من دم مهراق يوم النحر

Mas'alah: What reward is promised for the one who sacrifices?

Al-Istidhkar, p. 2110

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Definition and Legal Status of Hady and Udhiyah

وروي أن للمضحي بكل شعرة من صوفها حسنة وروي من حديث عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك فضيلة قد ذكرتها في ((التمهيد))

Mas'alah: What is the chapter on storing the meat of sacrificial animals?

Al-Istidhkar, p. 2110

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on the Skin, Meat, and Milk of Sacrificial Animals

4 - باب ادخار (لحوم الأضاحي))

Mas'alah: What is the ruling on eating the meat of sacrificial animals after three days?

Al-Istidhkar, p. 2110

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Eating from Sacrificial Animals

999 - مالك عن أبي الزبير المكي عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاثة أيام ثم قال (بعد) كلوا وتصدقوا ((وتزودوا وادخروا))

Mas'alah: What is the ruling on storing and eating the meat of sacrificial animals?

Al-Istidhkar, p. 2110

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Eating from Sacrificial Animals

1000 - مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن عبد الله بن واقد أنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاثة أيام قال عبد الله بن أبي بكر فذكرت ذلك لعمرة بنت عبد الرحمن فقالت صدق سمعت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول دف ناس من أهل البادية حضرة الأضحى في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((ادخروا لثلاث وتصدقوا بما بقي)) قالت فلما كان بعد ذلك قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم لقد كان الناس ينتفعون بضحاياهم ويجملون منها الودك ويتخذون منها الأسقية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((وما ذلك)) أو كما قال قالوا نهيت عن لحوم الضحايا بعد ثلاث فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((إنما نهيتكم من أجل الدافة التي دفت عليكم فكلوا وتصدقوا وادخروا

يعني بالدافة قوما مساكين قدموا المدينة

Mas'alah: What does the author say about abrogation in the hadith on sacrificial meat?

Al-Istidhkar, p. 2111

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Eating from Sacrificial Animals

قال أبو عمر أما حديث أبي الزبير في أول هذا الباب فليس فيه أكثر من بيان الناسخ والمنسوخ في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو أمر لا خلاف بين علماء المسلمين فيه في القرآن والسنة وقد تكلمنا على أهل الزيغ والإلحاد المنكرين لذلك في ((التمهيد)) وأما حديثه عن عبد الله بن أبي بكر ففيه بيان أن النهي عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاث لم يكن عبادة فنسخت وإنما كان لعلة الدافة ومعنى الدافة قوم قدموا المدينة في ذلك الوقت مساكين أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يحسن إليهم أهل المدينة وأن يتصدقوا عليهم وقد ذكرنا الآثار والشواهد (بهذا المعنى) في ((التمهيد)) وفي حديث ((الموطأ)) كفاية فيما وصفنا قال الخليل الدافة قوم يدفون أي يسيرون سيرا لينا وأما قوله ويجملون منها الودك فمعناه يذيبون منها الشحم وهو الودك يقال منه جملت الشحم وأجملته واجتملته إذا أذبته

والاجتمال أيضا الادهان بالجميل وهي الإهالة وأما حديث ربيعة عن أبي سعيد الخدري منقطع لأن ربيعة لم يلق أبا

سعيد وهو يستند إلى النبي صلى الله عليه وسلم من طرق قد ذكرنا منها كثيرا في ((التمهيد)) وقد رواه القاسم بن محمد عن أبي سعيد الخدري ومعلوم أن ملازمة ربيعة القاسم حتى كان يغلب على مجلسه وحديث القاسم رواه يحيى بن سعيد الأنصاري عن القاسم حدثناه عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني الخشني قال حدثني بن أبي عمر قال حدثني سفيان عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد أن أبا سعيد الخدري قدم من سفر ووجد عند أهله شيئا من لحم الأضحية فقال ما هذا فقالوا له إنه حدث بعدك فيه أمر فخرج فلقي أخا له من أمه يقال له قتادة بن النعمان قد شمر برداء فقال له إنه قد حدث بعدك أمر يقول إنه قد أذن في أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث وهذا أصح من رواية من روى في هذا الحديث عن أبي سعيد الخدري سمعت

رسول الله صلى الله عليه وسلم والصحيح – والله أعلم – أنه روى النسخ في هذا الحديث عن أخيه لأمه قتادة بن نعمان عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد رواه عن النبي عليه السلام علي بن أبي طالب وبريدة الأسلمي وجابر وأنس وغيرهم وقد ذكرنا أحاديثهم في ((التمهيد))

Mas'alah: Is the prohibition on eating sacrificial meat after three days abrogated?

Al-Istidhkar, p. 2112

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Eating from Sacrificial Animals

وفيه أن النهي عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاث منسوخ بإباحة ذلك وهذا لا خلاف فيه بين علماء المسلمين

Mas'alah: What is the legal meaning of the command to eat, give charity, and store sacrificial meat?

Al-Istidhkar, p. 2112

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Eating from Sacrificial Animals

وأما قوله فكلوا وتصدقوا وادخروا فكلام خرج بلفظ الأمر ومعناه الإباحة لأنه أمر ورد بعد نهي وهكذا شأن كل أمر يرد بعد حصر أنه إباحة لا إيجاب مثل قوله (وإذا حللتم فاصطادوا) المائدة 2 (فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض) الجمعة 10

Mas'alah: What do scholars recommend regarding dividing sacrificial meat into thirds?

Al-Istidhkar, p. 2112

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Eating from Sacrificial Animals

وكان بعض أهل العلم يستحب أن يأكل الإنسان من ضحيته ثلثها ويتصدق

Mas'alah: What is the ruling on partnership in sacrificial animals and how many people share a cow or camel?

Al-Istidhkar, p. 2115

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Partnership in Sacrificial Animals

(5 - الشركة في الضحايا وعن كم تذبح البقرة والبدنة)

Mas'alah: What did the Prophet do regarding sharing a camel or cow among seven people for sacrifice?

Al-Istidhkar, p. 2115

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Partnership in Sacrificial Animals

1002 - مالك عن أبي الزبير المكي عن جابر بن عبد الله أنه قال نحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية البدنة عن سبعة والبقرة عن سبعة يحيى

Mas'alah: What was the practice of sacrificing one sheep for a man and his household?

Al-Istidhkar, p. 2115

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Partnership in Sacrificial Animals

1003 - مالك عن عمارة بن يسار أن عطاء بن يسار أخبره أن أبا أيوب الأنصاري أخبره قال كنا نضحي بالشاة الواحدة يذبحها الرجل عنه وعن أهل بيته ثم تباهى الناس بعد فصارت مباهاة

Mas'alah: What is Malik's view on sharing a sacrificial animal among multiple people?

Al-Istidhkar, p. 2115

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Partnership in Sacrificial Animals

قال مالك أحسن ما سمعت في البدنة والبقرة والشاة (الواحدة) أن الرجل ينحر

عنه وعن أهل بيته البدنة ويذبح البقرة والشاة الواحدة هو يملكها ويذبحها عنهم ويشركهم فيها فأما أن يشتري (النفر البدنة أو) البقرة أو الشاة ويشتركون فيها في النسك والضحايا فيخرج كل إنسان منهم حصة من ثمنها ويكون له حصة من لحمها فإن ذلك يكره وإنما سمعنا الحديث أنه لا يشترك في النسك وإنما يكون عن أهل البيت الواحد

Mas'alah: How many sacrificial animals did the Prophet offer for himself and his family?

Al-Istidhkar, p. 2116

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Partnership in Sacrificial Animals

1004 - مالك عن بن شهاب أنه قال ما نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه وعن أهل بيته إلا بدنة واحدة أو بقرة واحدة قال مالك لا أدري أيتهما قال بن شهاب

Mas'alah: What is the Maliki ruling on sharing obligatory and voluntary sacrificial animals?

Al-Istidhkar, p. 2117

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Partnership in Sacrificial Animals

وكذلك ذكر بن المواز وقال بن المواز لا يشترك في هدي واجب ولا تطوع ثم قال وأرجو أن يكون خفيفا في التطوع وروى بن القاسم عن مالك أنه لا يشترك في هدي واجب ولا في هدي تطوع ولا في نذر ولا في جزاء صيد ولا فدية وهو قول بن القاسم قال وقال مالك جائز أن يذبح الرجل البدنة أو البقرة عن نفسه وعن أهل بيته وإن كانوا أكثر من سبعة يشركهم فيها ولا يجوز عنده أن يشتروها بينهم بالشركة فيذبحوها إنما تجزئ إذا تطوع بها عن أهل بيته ولا تجزئ عن الأجنبيين وقول الليث في ذلك نحو قول مالك قال لا تذبح البدنة ولا البقرة إلا عن واحد إلا أن يذبحها الرجل عنه وعن أهل بيته قال أبو عمر حجة من ذهب مذهب مالك والليث في هذا حديث مالك عن بن شهاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يذبح عن أهل بيته ألا بقرة واحدة وقد رواه غير مالك عن بن شهاب عن عروة وعمرة عن

عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحر عن نسائه بقرة واحدة ولا يصح من جهة النقل وروي من حديث يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة مثله ذكر أبو عيسى الترمذي قال حدثني إسحاق بن منصور قال حدثني هشام بن عمار قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال ذبح رسو ل الله صلى الله عليه وسلم عن من اعتمر من نسائه في حجة الوداع بقرة بينهن قال أبو عيسى سألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث فقال إن الوليد بن مسلم لم يقل فيه حدثنا الأوزاعي وأراد أخذه عن يوسف بن السفر ويوسف بن السفر ذاهب الحديث وضعف محمد هذا الحديث ومن حجة من ذهب مذهب مالك أيضا في ذلك قول أبي أيوب الأنصاري كنا نضحي بالشاة الواحدة

Mas'alah: What is the ruling of other scholars on sharing a camel or cow among seven people for sacrifice?

Al-Istidhkar, p. 2118

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Partnership in Sacrificial Animals

وقال سفيان الثوري وأبو حنيفة والأوزاعي والشافعي تجزئ البدنة عن سبعة والبقرة عن سبعة مضحين ومهدين قد وجب عليهم الدم من متعة أو فراق أو حصر بمرض أو عدو ولا تجزئ البدنة والبقرة عن أكثر من سبعة ولا تجزئ الشاة إلا عن واحد وهي أقل ما استيسر من الهدي وبهذا كله قال أحمد وأبو ثور وإسحاق وداود والطبري

Mas'alah: What is Zufar's ruling on sharing a sacrificial animal when the cause for blood is the

same?

Al-Istidhkar, p. 2118

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Partnership in Sacrificial Animals

وقال زفر لا تجزئ حتى تكون الجهة الموجبة للدم عليهم كلهم أما جزاء صيد لله أو تطوع لله فإن اختلف لم تجزئ

Mas'alah: What did Ahmad ibn Hanbal say about eight people sharing a camel or cow for sacrifice?

Al-Istidhkar, p. 2118

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Partnership in Sacrificial Animals

وقال الأثرم قلت لأحمد بن حنبل ثمانية نفر ضحوا أو أهدوا بدنة أو بقرة قال لا يجزئهم ولا يجزئ عن أكثر من سبعة

Mas'alah: What is Jabir's view on seven people sharing a cow or camel for hady and udhiya?

Al-Istidhkar, p. 2118

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Partnership in Sacrificial Animals

قال جابر إن يشترك النفر السبعة في الهدي والضحية يشترونها فيذبحونها عنهم إذا كانت بقرة أو بدنة

Mas'alah: What is the evidence for allowing a camel or cow for seven people in sacrifice?

Al-Istidhkar, p. 2118

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Partnership in Sacrificial Animals

قال أبو عمر حجة هؤلاء كلهم حديث جابر وما كان مثله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أجاز البدنة عن سبعة والبقرة عن سبعة وضعفوا حديث المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم الذي فيه ما يدل على أن البدنة نحرت يوم الحديبية عن عشرة أو أكثر من سبعة وقالوا هو مرسل خالفه ما هو أثبت وأصح منه والمسور لن يشهد الحديبية ومروان لم ير النبي عليه السلام وقال بهذا القول أكثر الصحابة - رضوان الله عنهم وأما حديث جابر فرواه عنهم جماعة منهم أبو الزبير وعطاء بن أبي رباح والشعبي رواه بن جريج وقيس بن سعد وعبد الملك بن أبي سليمان كلهم عن عطاء عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحر البدنة عن سبعة والبقرة عن سبعة - يعني يوم الحديبية

Mas'alah: What is the ruling on a camel or cow sufficing for seven people in sacrifice?

Al-Istidhkar, p. 2119

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Partnership in Sacrificial Animals

حدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني محمد بن إسماعيل الترمذي قال حدثني المعلى بن أسد قال حدثني عبد الواحد بن زياد قال حدثني مجالد بن سعيد قال حدثني الشعبي قال سألت بن عمر قلت الجزور والبقرة تجزئ عن سبعة فقال يا

شعبي! أولها سبعة أنفس فقال قلت إن أصحاب محمد يزعمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سن الجزور والبقرة عن سبعة فقال بن عمر لرجل أكذلك يا فلان قال نعم قال ما سمعت فهذا

Mas'alah: What is the evidence from the Treaty of Hudaybiyyah regarding sharing sacrificial animals?

Al-Istidhkar, p. 2119

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Partnership in Sacrificial Animals

وذكرنا في ((التمهيد)) من حديث قتادة عن أنس في حديث الحديبية ونحر الهدي قال قتادة كانت معهم - يومئذ - سبعون بدنة بين كل سبعة بدنة وهذا يدل على أنهم كانوا أربعمائة وتسعين

Mas'alah: What is the ruling on a camel sufficing for ten people in sacrifice?

Al-Istidhkar, p. 2119

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Partnership in Sacrificial Animals

قال أبو عمر قد روي من حديث رافع بن خديج عن النبي صلى الله عليه وسلم البدنة عن عشرة ومن حديث بن عباس والمسور بن مخرمة

Mas'alah: What is the ruling on sharing a camel or cow for sacrifice?

Al-Istidhkar, p. 2120

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Partnership in Sacrificial Animals

لأن الحديث إنما قصد فيه إلى من أشرك بأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم في بدنة أو بقرة

Mas'alah: What is the ruling on sharing a sacrificial animal among multiple people in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2120

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Partnership in Sacrificial Animals

وحديث نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية البدنة عن سبعة واضح لا مدخل فيه للتأويل وحسبك بقول جابر سن رسول الله صلى الله عليه وسلم البدنة عن سبعة والبقرة عن سبعة

Mas'alah: What is the ruling on sharing a sacrificial animal among multiple people in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2120

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Partnership in Sacrificial Animals

وقال أبو جعفر الطبري أجمعت الأمة على أن البدنة والبقرة لا تجزئ عن أكثر من سبعة قال وفي ذلك دليل على أن حديث بن عباس وما كان مثله خطأ ووهم أو

منسوخ

Mas'alah: What is the ruling on sharing a sacrificial animal among multiple people in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2120

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Partnership in Sacrificial Animals

قال أبو عمر أي اتفاق يكون على جوازها عن سبعة! ! ومالك والليث يقولان لا تجزئ البدنة إلا عن سبعة إلا أن يذبحها الرجل على أهل بيته فتجوز عن سبعة حينئذ وعن أقل وعن أكثر وسلفهما في ذلك أبو أيوب الأنصاري وأبو هريرة وغيرهما

Mas'alah: What is the ruling on sharing a sacrificial animal among multiple people in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2120

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Partnership in Sacrificial Animals

فأما حديث أبي أيوب ففي ((الموطأ)) وذكر عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري عن رجل عن أبي هريرة قال لا بأس أن يضحي الرجل بالشاة عن أهل بيته

Mas'alah: What is the narration from Abu Hurayrah about sacrificing a sheep for his family?

Al-Istidhkar, p. 2120

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Partnership in Sacrificial Animals

قال وأخبرنا الثوري عن خالد عن عكرمة أن أبا هريرة كان يذبح الشاة فيقول أهله وعنا فيقول وعنكم

Mas'alah: What is the hadith of Uqbah ibn Amir about sacrificing a young sheep for himself and his household?

Al-Istidhkar, p. 2120

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Partnership in Sacrificial Animals

قال وأخبرنا الأسلمي عن أبي جابر البياض عن بن المسيب عن عقبة بن عامر قال قسم لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم غنما فصار لي منها جذع فضحيت به عني وعن أهل بيتي ثم سألت النبي عليه السلام فقال ((قد جزى عنكم

Mas'alah: What was the practice of the people of Madinah regarding sacrificing a sheep for the household?

Al-Istidhkar, p. 2121

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Partnership in Sacrificial Animals

قال وأخبرنا الأسلمي عن يونس بن سيف عن بن المسيب قال ما كنا نعرف إلا ذاك حتى خالطنا أهل العراق فضحوا عن كل واحد بشاة وكان أهل البيت يضحون بالشاة

Mas'alah: What is the ruling on a person's voluntary sacrifice covering his household?

Al-Istidhkar, p. 2121

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Partnership in Sacrificial Animals

قال أبو عمر تطوع الرجل عن أهل بيته كتطوع النبي عليه السلام إذ قال في ضحيته هذا عني وعن من لم يضح من أمتي)) وكأنهم أهل بيت له والله أعلم

Mas'alah: On which madhhab does the permissibility of including others in udhiyah depend?

Al-Istidhkar, p. 2121

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Partnership in Sacrificial Animals

وهذا يصح على مذهب من لم يوجب الأضحية وهم أكثر العلماء ويدخل - حينئذ - من لم يضح ذلك العام من أمته في ثواب تلك الضحية

Mas'alah: Can a man include his family members in the reward of udhiyah even if they do not own it?

Al-Istidhkar, p. 2121

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Partnership in Sacrificial Animals

وكذلك سائر أهل بيت الرجل يشركهم في ثوابها وإن لم يكونوا يملكون شيئا منها

Mas'alah: What did the Prophet say when sacrificing on behalf of himself and his ummah?

Al-Istidhkar, p. 2121

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Partnership in Sacrificial Animals

قال أنس ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم بكبشين ذبحهما بيده فقال بسم الله والله أكبر اللهم عن محمد وأمته

Mas'alah: What did the Prophet say when sacrificing a ram on Eid al-Adha?

Al-Istidhkar, p. 2121

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Partnership in Sacrificial Animals

قال وأخبرنا عبد الله قال حدثني محمد قال حدثني أبو داود قال حدثني قتيبة بن سعيد قال أخبرنا يعقوب بن عبد الرحمن الإسكندراني عن عمرو عن المطلب عن جابر قال شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الأضحى بالمصلى فلما قضى خطبته نزل عن منبره وأتي بكبش فذبحه بيده وقال ((بسم الله والله أكبر هذا عني وعن من لم يضح من أمتي))

Mas'alah: What is the ruling on udhiyah being recommended rather than obligatory?

Al-Istidhkar, p. 2122

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Definition and Legal Status of Hady and Udhiyah

ويحتمل قوله على أهل كل بيت أضحى إن شاؤوا فيكون ندبا بدليل حديث أم سلمة من أراد منكم أن يضحي

Mas'alah: What did Ibn Umar say about the days of al-Adha?

Al-Istidhkar, p. 2122

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Time and Place of Slaughter for Hady and Udhiyah

1005 - مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر قال الأضحى يومان بعد يوم الأضحى

Mas'alah: What is the ruling on sacrificing at night?

Al-Istidhkar, p. 2125

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Time and Place of Slaughter for Hady and Udhiyah

وكان مالك لا يرى أن يضحي بليل قال لا يضحي أحد بليل لأن الله - عز وجل - قال (ويذكروا اسم الله في

أيام معلومات على ما رزقهم من بهيمة الأنعام) الحج 28 فذكر الأيام دون الليالي وكره ذلك أبو جعفر الطبري وقال الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما لا بأس بالضحية تذبح ليلا في أيام النحر ولا يجوز ذلك ليلة يوم النحر لأن الله - عز وجل - ذكر الأيام والليالي تبع لها وهو قول إسحاق وأبي ثور

Mas'alah: What is the meaning of 'al-ba'is' in the context of sacrificial meat distribution?

Al-Istidhkar, p. 2177

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on the Skin, Meat, and Milk of Sacrificial Animals

وأما قوله البائس الفقير فلا أعلم فيه خلافا وربما عبروا عنه بالمسكين والمعنى واحد وهو الذي قد تباءس من ضر الفقر والله أعلم

Mas'alah: What is the meaning of the term 'al-mu'tarr' in the context of sacrificial meat distribution?

Al-Istidhkar, p. 2177

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on the Skin, Meat, and Milk of Sacrificial Animals

وأما قوله المعتر هو الزائر فقد قيل ما قال وقيل المعتر الذي يعتريك ويعترض ويتعرض لك لتعطيه ولا يفصح بالسؤال وقيل القانع السائل قال الشماخ (لمال المرء يصلحه فيغني ... مفاقره أعف من القنوع) أي السؤال يقال منه قنع قنوعا إذا سأل وقنع قناعة إذا رضي بما أعطي

Mas'alah: What is the chapter heading for the Book of Aqiqah?

Al-Istidhkar, p. 2191

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on 'Aqiqah (Sacrifice for a Newborn)

26) كتاب العقيقة) بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم

Mas'alah: What is the chapter on Aqiqah?

Al-Istidhkar, p. 2191

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on 'Aqiqah (Sacrifice for a Newborn)

1) - باب ما جاء في العقيقة)

Mas'alah: What is the ruling on Aqiqah according to the hadith?

Al-Istidhkar, p. 2191

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on 'Aqiqah (Sacrifice for a Newborn)

1035 - مالك عن زيد بن أسلم عن رجل من بني ضمرة عن أبيه أنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العقيقة فقال ((لا أحب العقوق)) وكأنه إنما كره الاسم وقال ((من ولد له ولد فأحب أن ينسك (3) عن ولده فليفعل)) روى هذا الحديث بن عيينة عن زيد بن أسلم عن رجل من بني ضمرة عن أبيه أو عن عمه على الشك والقول في ذلك قول مالك والله أعلم ولا أعلمه يروي هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا من هذا الوجه ومن حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده واختلف فيه على عمرو بن شعيب ومن أحسن أسانيد حديثه ما رواه عبد الرزاق قال أخبرنا داود بن قيس

قال سمعت عمرو بن شعيب يحدث عن أبيه عن جده قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن العقيقة فقال ((لا أحب العقوق)) وكأنه كره الاسم قالوا يا رسول الله! ينسك أحدنا عن ولد له فقال ((من أحب منكم أن ينسك عن ولده فليفعل عن الغلام شاتان مكافئتان وعن الجارية شاة))

Mas'alah: What hadiths are reported about Aqiqah?

Al-Istidhkar, p. 2192

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on 'Aqiqah (Sacrifice for a Newborn)

وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في العقيقة أحاديث منها حديث سمرة وحديث سليمان بن عامر وقد ذكرناهما بالأسانيد في ((التمهيد))

Mas'alah: What is the ruling on performing a sacrifice (nusuk) on behalf of one's child?

Al-Istidhkar, p. 2193

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on 'Aqiqah (Sacrifice for a Newborn)

وإنما فيهما فكأنه كره الاسم وقال من أحب أن ينسك عن ولده

Mas'alah: What is the linguistic origin of the term 'Aqiqah'?

Al-Istidhkar, p. 2193

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on 'Aqiqah

(Sacrifice for a Newborn)

وأما العقيقة في اللغة فذكر أبو عبيد عن الأصمعي وغيره أن أصلها الشعر الذي يكون على رأس الصبي قال وإنما سميت الشاة التي تذبح عنه عقيقة لأنه يحلق رأس الصبي عند الذبح ولهذا قيل أميطوا عنه الأذى يعني بذلك الأذى الشعر وذكر شواهد من الشعر على هذا قد ذكرناها في ((التمهيد))

Mas'alah: What is the linguistic origin of the term 'Aqiqah' according to Ahmad ibn Hanbal?

Al-Istidhkar, p. 2193

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on 'Aqiqah (Sacrifice for a Newborn)

وأنكر أحمد بن حنبل تفسير أبي عبيد هذا وما ذكره في ذلك عن الأصمعي وغيره وقال إنما العقيقة الذبح نفسه وهو قطع الأوداج والحلقوم قال ومنه قيل للقاطع رحمه في أبيه وأمه عاق

Mas'alah: What does the author say about the Prophet's aqiqah for Hasan and Husayn?

Al-Istidhkar, p. 2194

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on 'Aqiqah (Sacrifice for a Newborn)

لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم عق عن كل واحد منهما بكبش كبش وسنذكر الحديث في الباب بعد هذا إن شاء الله

Mas'alah: What is Malik's view on performing 'aqiqah on the second or third seventh day?

Al-Istidhkar, p. 2196

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on 'Aqiqah (Sacrifice for a Newborn)

وروى بن وهب عن مالك أنه قال إن لم يعق عنه في اليوم السابع عق عنه في السابع الثاني قال بن وهب ولا بأس أن يعق عنه في السابع الثالث

Mas'alah: What is the ruling on sacrificial animals being superior and requiring careful selection?

Al-Istidhkar, p. 2946

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

قال مالك والضحايا أفضل ما احتيط فيه لأنها نسك يتقرب به إلى الله (عز وجل) فلا أرى ذلك

Mas'alah: What is the ruling on liability for damage caused by a sacrificial animal?

Al-Istidhkar, p. 3679

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Rulings on Deficient or Guaranteed Sacrificial Animals

قاد هديه فأصابت طيرا فقتلته فقال إن كان يقودها أو يسوقها حتى أصابت الطير فقد وجب عليه جزاء ما قتلت وإن لم يكن يقودها ولا يسوقها فليس عليه جزاء ما

أصابت

Mas'alah: What is the ruling on sacrificing a castrated animal in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3968

Index: Kitab al-Hady wa-al-Udhiyah (Sacrificial Offerings and Udhiya) > Conditions and Preferred Animals for Sacrifice

وقد اختلف أهل العلم والفقهاء في الضحية بالخصاء والموجوء من الأنعام

KITAB 19

كتاب النكاح

Kitab al-Nikah (Marriage)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الترغيب في النكاح والخطبة

The Chapter on Encouragement of Marriage and Betrothal

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on engagement in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2260

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Encouragement of Marriage and Betrothal > Proposal (Khutbah) and Its Sermon

(1 – باب ما جاء في الخطبة)

Mas'alah: What is the ruling on proposing to a woman already proposed to by another?

Al-Istidhkar, p. 2260

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Encouragement of Marriage and Betrothal > Proposing Over Another's Proposal

1058 – مالك عن محمد بن يحيى بن حبان عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((لا يخطب أحدكم على خطبة أخيه))

Mas'alah: What is the ruling on proposing to a woman already proposed to by another?

Al-Istidhkar, p. 2260

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Encouragement of Marriage and Betrothal > Proposing Over Another's Proposal

1059 – مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((لا يخطب أحدكم على خطبة أخيه))

Mas'alah: What is the ruling on proposing after mutual consent has been reached?

Al-Istidhkar, p. 2261

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Encouragement of Marriage and Betrothal > Proposing Over Another's Proposal

وقد روي عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((لا يخطب أحدكم على خطبة أخيه حتى ينكح أو يترك)) وقد ذكرنا الأسانيد بذلك في ((التمهيد)) والمعنى فيه ما تقدم عن مالك وغيره من العلماء فإذا ركنت المرأة أو وليها ووقع الرضا لم يجز لأحد حينئذ الخطبة على من ركن إليه ورضي به واتفق عليه ومن فعل ذلك كان عاصيا إذا كان بالنهي عالما

Mas'alah: What evidence from the Salaf supports the ruling on proposing over a brother's proposal?

Al-Istidhkar, p. 2262

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Encouragement of Marriage and Betrothal > Proposing Over Another's Proposal

ومن الدليل على ما وصفنا ما جاء عن السلف ما رواه بن وهب في ((موطئه)) قال أخبرنا مخرمة بن بكير عن أبيه عن عبيد الله بن سعد عن الحارث بن أبي ذباب أن جريرا البجلي أمره عمر بن الخطاب أن يخطب عليه امرأة من دوس ثم أمره مروان بن الحكم من بعده أن يخطبها عليه ثم أمره عبد الله بن عمر بعد ذلك فدخل عليها فأخبرها بهم الأول فالأول ثم خطبها معهم لنفسه فقالت والله ما أدري أتلعب أم أنت جاد قال بل جاد فنكحته فولدت له ولدين

Mas'alah: What is the ruling on supplication when marrying a woman or buying a slave-girl?

Al-Istidhkar, p. 2417

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Encouragement of Marriage and Betrothal > Proposal (Khutbah) and Its Sermon

1109 - مالك عن زيد بن أسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((إذا تزوج أحدكم المرأة أو اشترى الجارية فليأخذ بناصيتها وليدع بالبركة وإذا اشترى البعير فليأخذ بذروة سنامه وليستعذ بالله من الشيطان)) قال أبو عمر هكذا هذا الحديث في ((الموطأ)) مرسلا لزيد بن أسلم وقد رواه عنبسة بن عبد الرحمن عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر عن النبي عليه السلام وعنبسة ضعيف ولكن معناه يتصل ويستند من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي عليه السلام ومن حديث أبي لاس الخزاعي عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذكرنا أسانيدها في ((التمهيد)) ولا أقف على الفرق بين البعير والدابة والله أعلم بما أراد بقوله صلى الله عليه وسلم وجائز أن يدعى بالبركة في كل حيوان يشترى لأن الاستعاذة من الشيطان لا تمنع من الدعاء بالبركة لأن ذلك كله من الخير وقد يحتمل أن يكون النبي عليه السلام خص البعير بالاستعاذة من الاستعاذة بالشيطان عند ابتياعه لأنه عليه السلام قد قال في الإبل ((إنها خلقت من جن)) وهذا على التشبيه بحدة الجن وصولتهم وكذلك صولة الجمل عند هياجه والله أعلم بما أراد من قوله ذلك

فكأنه عليه السلام أكد في الاستعاذة من شر الإبل وأمر بالدعاء بالبركة في غيرها وفيها - إن شاء الله والناصية مقدم شعر رأس الدابة الذي يكون بين أذنيها وكذلك هو في الآدميين شعر مقدم الرأس

Mas'alah: What is the ruling on disclosing a woman's past sins when proposing marriage?

Al-Istidhkar, p. 2418

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Encouragement of Marriage and Betrothal > Backbiting and Discussing Suitors' Faults

1110 - مالك عن أبي الزبير المكي أن رجلا خطب إلى رجل أخته فذكر أنها قد كانت أحدثت فبلغ ذلك عمر بن الخطاب فضربه أو كاد يضربه ثم قال مالك والخبر قال أبو عمر قد روي هذا المعنى عن عمر من وجوه ومعناه عندي - والله أعلم - فيمن تابت وأقلعت عن غيها فإذا كان ذلك حرم الخبر بالسوء عنها وحرم رميها بالزنى ووجب الحد على من قذفها إذا لم تقم البينة عليها وقد أخبر الله عز وجل - أنه يقبل التوبة عن عباده ويعفو عن السيئات وقال - عز وجل (إن الله يحب التوابين) البقرة 222 وروي عن النبي - عليه السلام - أنه قال ((التائب من الذنب كمن لا ذنب له)) وروى يزيد بن هارون عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي أن رجلا أتى عمر بن الخطاب فقال إن ابنة لي ولدت في الجاهلية وأسلمت فأصابت حدا وعمدت إلى الشفرة فذبحت نفسها فأدركتها وقد قطعت بعض أوداجها بزاويتها فبرئت ثم مسكت وأقبلت على القرآن وهي تخطب إلي فأخبر من شأنها بالذي كان فقال عمر أتعمد إلى ستر ستره الله فتكشفه لئن بلغني أنك ذكرت شيئا من أمرها لأجعلنك نكالا لأهل الأمصار بل أنكحها نكاح العفيفة المسلمة وروى شعبة عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب أن رجلا أراد أن يزوج ابنته فقالت إني أخشى أن أفضحك إني قد بغيت فأتى عمر فذكر ذلك له فقال أليست قد تابت قال نعم قال فزوجها

Mas'alah: What is the ruling on informing about a brother's character during a marriage proposal?

Al-Istidhkar, p. 2592

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Encouragement of Marriage and Betrothal > Backbiting and Discussing Suitors' Faults

وفي هذا الحديث دليل على أن من أخبر على أخيه لمن يستنصحه فيه عند الخطبة لما هو عليه من الخلق المذموم المعيب فليس بمغتاب

Mas'alah: What is the ruling on giving sincere advice about a person during a marriage proposal?

Al-Istidhkar, p. 2592

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Encouragement of Marriage and Betrothal > Backbiting and Discussing Suitors' Faults

وأما قوله ذلك ليس بغيبة وأنه جائز حسن من النصيحة التي هي الدين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((إذا استنصح أحدكم أخاه فلينصح له فإن الدين النصيحة لله عز وجل ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم))

Mas'alah: What is the meaning of the Prophet's statement on 'azl (coitus interruptus)?

Al-Istidhkar, p. 2646

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Encouragement of Marriage and Betrothal > Encouragement to Marry and Choosing a Spouse

وأما قوله صلى الله عليه وسلم ((ما عليكم أن لا تفعلوا فما من نسمة كائنة إلى يوم

القيامة إلا وهي كائنة فقد اختلف في معناه

Mas'alah: What is the ruling on the first and second glance at a non-mahram woman?

Al-Istidhkar, p. 3923

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Encouragement of Marriage and Betrothal > Looking at a Prospective Spouse

وقال صلى الله عليه وسلم لعلي رضي الله عنه لك النظرة الأولى وليس لك الأخرى

BAB 2

باب أركان النكاح وشروطه

The Chapter on Pillars and Conditions of Marriage

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a conditional promise of marriage?

Al-Istidhkar, p. 2040

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Pillars and Conditions of Marriage > Conditions in the Marriage Contract

سمعت أشهب يقول في رجل له ابنة بكر فقال لرجل إن طلقت زوجتك ثلاثا فأنا أزوجك ابنتي فقال الرجل اشهدوا أني قد طلقت زوجتي ثلاثا فبدا لأبي الجارية أن يزوجها منه فقال أشهب فوعده ما خلفه ولا يلزمه إن يزوجه

Mas'alah: What is Ibn al-Qasim's addition to Malik's ruling on the hiba' stipulation in marriage?

Al-Istidhkar, p. 2306

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Pillars and Conditions of Marriage > Waiver of Conditions in Marriage

فقال بن القاسم عن مالك ما في ((الموطأ)) وزاد إن كان الأب اشترط في حين عقد نكاحه حباء يحبى به فهو لابنته وإن أعطاه بعد ما زوجه فإنها تكرمة أكرمه بها فلا شيء لابنته فيه

Mas'alah: What is the ruling on conditions stipulated before and after the marriage contract according to al-Awza'i?

Al-Istidhkar, p. 2306

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Pillars and Conditions of Marriage > Conditions in the Marriage Contract

وأما الأوزاعي فحدثني خلف بن قاسم قال حدثني عبد الله بن جعفر بن الورد قال حدثني أحمد بن محمد البشري قال حدثني علي بن شرخم قال سمعت عمر بن يونس يقول سمعت الأوزاعي يقول ما كان من شرط في النكاح وقبل النكاح فهو للمرأة وما كان بعد النكاح فهو للولي

Mas'alah: What do early scholars say about a woman's condition in marriage regarding travel?

Al-Istidhkar, p. 2321

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Pillars and Conditions of Marriage > Stipulations Regarding Rights and Obligations

وذكر أبو بكر قال حدثني هشيم عن يونس عن الحسن وعن مغيرة عن إبراهيم قالا يخرجها إن شاء وقال الشعبي يذهب بها حيث شاء والشرط باطل وقال محمد بن سيرين لا شرط لها وقال طاوس ليس الشرط بشيء ذكره أبو بكر قال حدثني أبو أسامة عن حبيب بن حوي سمع طاوسا يقوله وذكر عبد الرزاق عن بن جريج قال أخبرني أبو الزبير أنه سأل طاوسا قال قلت المرأة تشترط عند عقد النكاح أني عند أهلي لا يخرجني من عندهم قال كل امرأة مسلمة اشترطت شرطا على رجل استحل به فرجها فلا يحل له إلا أن يفي به قال أبو عمر هذا أصح عن طاوس وروي مثل ذلك عن جماعة من السلف أعلاهم عمر بن الخطاب - رضي الله عنه ورواه إسماعيل بن عبيد الله بن أبي المهاجر عن عبد الرحمن بن غنم سمع عمر يسأل عن رجل تزوج امرأة وشرط لها دارها فقال عمر لها شرطها والمسلمون عند شروطهم ومقاطع الحقوق عند الشروط ورواه بن عيينة عن يزيد بن جابر ورواه وكيع عن سعيد بن عبد العزيز كلاهما عن إسماعيل وروى كثير بن فرقد عن عبيد بن السباق

عن عمر بمعناه قال أبو بكر وحدثني بن عيينة عن عمرو عن أبي الشعثاء قال إذا شرط لها دارها فهو بما استحل من فرجها قال وحدثني بن علية عن أبي حيان قال حدثني أبو زناد أن امرأة خاصمت زوجها إلى عمر بن عبد العزيز وكان قد شرط لها دارها حين تزوجها ألا يخرجها منها فقضى عمر أن لها دارها لا يخرجها منها وقال والذي نفس عمر بيده لو استحللت فرجها بزنة أحد ذهبا لأخذتك به لها وذكر وكيع عن شريك عن عاصم عن سعيد بن حطان عن مجاهد وسعيد بن جبير قالا يخرجها

Mas'alah: What is the argument about conditions in marriage contracts?

Al-Istidhkar, p. 2322

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Pillars and Conditions of Marriage > Conditions in the Marriage Contract

فقال يحيى بن الجزار فبأي شيء يستحل فرجها فبأي كذا فبأي كذا فرجعا

Mas'alah: What is the ruling on fulfilling conditions stipulated in marriage contracts?

Al-Istidhkar, p. 2322

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Pillars and Conditions of Marriage > Waiver of Conditions in Marriage

قال أبو عمر احتج من ألزمه الوفاء بما شرط لها في عقد نكاحها ألا يخرجها من دارها ولا يتسرى عليها ولا ينكح ونحو ذلك من الشروط لحديث عقبة بن عامر أن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ((أحق الشروط أن يوفى به ما استحللتم به الفروج

ورواه الليث بن سعد وعبد الحميد بن جعفر عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عقبة بن عامر عن النبي – عليه السلام واحتج من لم ير الشروط شيئا بحديث عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((كل شرط ليس في كتاب الله عز وجل فهو باطل)) ومعنى قوله هنا في كتاب الله أي في حكم الله وحكم رسوله أوفي ما دل عليه الكتاب والسنة فهو باطل والله قد أباح نكاح أربع نسوة من الحرائر وما شاء مما ملكت أيمانكم وأباح له أن يخرج بامرأته حيث شاء وينتقل بها من حيث انتقل وكل شرط يخرج المباح باطل وإن حلف بطلاق ما لم ينكح فقد اختلف السلف والخلف في ذلك وسيأتي القول فيه في موضعه من هذا الكتاب – إن شاء الله عز وجل

BAB 3

باب الولي في النكاح

The Chapter on the Guardian in Marriage

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the previously married woman's right over her guardian and the virgin's consent?

Al-Istidhkar, p. 2265

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Guardianship over Mature Women (Bikr and Thayyib)

1061 - مالك عن عبد الله بن الفضل عن نافع بن جبير بن مطعم عن عبد الله بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((الأيم (1) أحق بنفسها من وليها والبكر تستأذن في نفسها وإذنها صماتها)) قال أبو عمر هذا حديث رفيع صحيح أصل من أصول الأحكام ورواته ثقات أثبات أشراف فرواه عن عبد الله بن الفضل طائفة منهم مالك وزياد بن سعد ورواه عن مالك جماعة من الأئمة الجلة منهم شعبة وسفيان الثوري وبن عيينة ويحيى بن سعيد الأنصاري وجماعة من أصحابه يطول ذكرهم وقد قيل إنه رواه أبو حنيفة عن مالك)) واختلف رواته في لفظه فالأكثر يقولون فيه الأيم أحق بنفسها وقال منهم جماعة الثيب أحق بنفسها وقد ذكرنا الآثار بذلك كله في ((التمهيد)) وممن قال بذلك بن عيينة عن زياد بن سعد أخبرنا عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني محمد بن عبد السلام

قال حدثني بن أبي عمر قال حدثني بن عيينة عن زياد بن سعد عن عبد الله بن الفضل عن نافع بن جبير بن مطعم عن بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الثيب أحق بنفسها من وليها والبكر يستأمرها أبوها في نفسها وإذنها صماتها)) وربما قال سفيان صمتها إقرارها

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab say about the necessity of a guardian for marriage?

Al-Istidhkar, p. 2270

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Necessity of a Guardian for Marriage

1062 - مالك أنه بلغه عن سعيد بن المسيب أنه قال قال عمر بن الخطاب لا تنكح المرأة إلا بإذن وليها أو ذي الرأي من أهلها أو السلطان

Mas'alah: What are the different opinions on the meaning of Umar's statement about marriage guardians?

Al-Istidhkar, p. 2270

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Necessity of a Guardian for Marriage

قال أبو عمر قول عمر هذا اختلف فيه أصحابنا على قولين فمنهم من قال إن قوله وليها أو ذوي الرأي من أهلها أو السلطان أن كل واحد من هؤلاء جائز إنكاحه ونافذ فعله إذا أصاب وجه الصواب من الكفاءة والصلاح وقال آخرون أراد بقوله وليها أقرب الأولياء وأقعدهم بها وأراد بقوله ذوي الرأي من أهلها عصبتها أولو الرأي وإن بعدوا منها في النسب إذا لم يكن الولي الأقرب وكذلك السلطان إذا لم يكن (ولي) قريب ولا بعيد وجعلوا قول عمر هذا على الترتيب لا على التخيير كنحو اختلاف العلماء في معنى قول الله عز وجل في المحاربين (أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض) المائدة 33 وهذا كله من قولهم تصريح أنه لا نكاح إلا بولي واختلفوا في حكم الولي ومعناه على ما نوضحه عنهم

وعن غيرهم من العلماء إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on a woman who marries without her guardian's permission?

Al-Istidhkar, p. 2271

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Marriage Contracted by a Non-Guardian

روى بن جريج عن سليمان بن موسى عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل ثلاث مرات فإن دخل بها فالمهر لها بما أصاب منها فإن اشتجروا فالسلطان ولي من لا ولي له)) روى هذا الحديث عن بن جريج جماعة لم يذكروا فيه علة ورواه بن عيينة عن بن جريج بإسناده (مثله) وزاد قال بن جريج فسألت عنه الزهري فلم يعرفه ولم ير واحد هذا الكلام عن بن جريج في هذا الحديث غير بن علية فتعلق به من أجاز النكاح بغير ولي وقال هو

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith about marriage without a guardian?

Al-Istidhkar, p. 2271

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Necessity of a Guardian for Marriage

حديث واه إذ قد أنكره الزهري الذي عنه روي وطعنوا بذلك على سليمان بن موسى في حفظه قالوا لم يتابعه عليه أحد من الحفاظ أصحاب الزهري وقال به من لم يجز

النكاح إلا بإذن ولي وهو حديث صحيح لأنه نقله عن الزهري ثقات قالوا وسليمان بن موسى إمام أهل الشام وفقيههم عن الزهري وقد رواه عن الزهري كما رواه سليمان بن موسى جعفر بن ربيعة والحجاج بن أرطاة ولا يضر إنكار الزهري له لأنه من نسي شيئا بعد أن حفظه لم يضر ذلك من حفظه عنه قال أبو عمر حديث جعفر بن ربيعة عن الزهري عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم ((أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل)) الحديث أحفظه إلا من حديث بن لهيعة عن جعفر بن ربيعة ورواه عن بن لهيعة بن وهب والقعنبي وعبد الغفار بن داود الحراني والمعلى بن منصور وغيرهم

Mas'alah: What is the reliability of the chain for the hadith on the guardian in marriage?

Al-Istidhkar, p. 2272

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Necessity of a Guardian for Marriage

فإن قيل إن الحجاج بن أرطاة ليس في الزهري بحجة وأجمعوا على أنه كان يدلس ويحدث عن الثقات بما لم يسمع عنهم إذا سمعه منهم قيل له قد رواه بن أبي مليكة عن أبي عمر ومولى عائشة عن عائشة بإسناد كلهم ثقات وعدول

Mas'alah: Who is considered the guardian (wali) in marriage according to scholarly consensus?

Al-Istidhkar, p. 2272

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Types and Levels of Guardianship

وأجمع العلماء على أن الولي المذكور بالإشارة إليه في هذا الحديث هو الولي من النسب والعصبة واختلفوا في غير العصبة مثل وصي الأب وذي الرأي من السلطان إلا أنهم أجمعوا أن السلطان ولي من لا ولي له لأن الولاية بعد عدم التعصيب تنصرف إلى الذي يقف على هذا الأصل

Mas'alah: What is the ruling on a woman marrying without her guardian's permission?

Al-Istidhkar, p. 2272

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Marriage Contracted by a Non-Guardian

قال أبو عمر كان الزهري يقول وهو رواية هذا الحديث إذا تزوجت المرأة بغير إذن وليها كفؤا جاز وهو قول الشعبي وبه قال أبو حنيفة وزفر وقال أبو يوسف ومحمد لا يجوز النكاح إلا بولي فإن سلم الولي جاز وإن أبى أن يسلم والزوج كفؤا أجازه القاضي

Mas'alah: What is the ruling on a distant guardian marrying a woman when a closer guardian exists?

Al-Istidhkar, p. 2273

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Rulings on Distant Relatives as Guardians

وقال مالك في الولي الأبعد يزوج وليته بإذنها وهناك من هو أقرب إليها أن النكاح جائز إذا كان للناكح صلاح وفضل هذا قوله في ((المدونة))

Mas'alah: What is the ruling on a non-closest guardian marrying a woman?

Al-Istidhkar, p. 2273

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Rulings on Distant Relatives as Guardians

وقال سحنون أكثر الرواة يقولون لا يزوجها ولي وثم أقرب منه فإن فعل نظر السلطان في ذلك قال وروى آخرون أن للأقرب أن يرد أو يجيز إلا أن يطول مكثها عند الزوج وتلد أولادا قال وهذا في ذات المنصب والقدر

Mas'alah: What is the ruling on the closest guardian's authority over a marriage contract?

Al-Istidhkar, p. 2273

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Guardianship of the Father and Agnatic Relatives

وذكر بن حبيب عن الماجشون قال النكاح بيد الأقعد فإن شاء فسخه وإن شاء أجازه إلا أن يدخل بها الزوج

Mas'alah: What is the ruling on a guardian marrying a woman when a more entitled guardian exists?

Al-Istidhkar, p. 2273

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Conflicts Between Guardians

وقال المغيرة لا يجوز أن يزوجها ولي وثم من هو أولى منه ويفسخ نكاحه والمسائل

في هذا الباب عن مالك وأصحابه كثيرة الاضطراب

Mas'alah: Who has more right to give a woman in marriage: the brother or the grandfather?

Al-Istidhkar, p. 2273

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Conflicts Between Guardians

وقال مالك وجمهور أصحابه الأخ وبن الأخ أولى من الجد بالإنكاح

Mas'alah: Who has more right to give a woman in marriage: the grandfather or the brother?

Al-Istidhkar, p. 2273

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Conflicts Between Guardians

وقال المغيرة الجد أولى من الأخ

Mas'alah: Is the son or the father more entitled to give a woman in marriage according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 2273

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Conflicts Between Guardians

وروى بن القاسم عن مالك الابن أولى من الأب وهو تحصيل المذهب عند المصريين

من أصحابه

Mas'alah: What is the general principle of guardianship in marriage according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 2274

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Necessity of a Guardian for Marriage

قال وجملة هذا الباب أن الله تبارك وتعالى - أمر بالنكاح وحض عليه الرسول صلى الله عليه وسلم وجعل الله المؤمنين بعضهم أولياء بعض وبذلك يتوارثون ثم تكون ولاية أقرب من ولاية كما قرابة أقرب من قرابة فمن كان أولى بالمرأة كان أولى بإنكاحها فإن تشاجروا نظر الحاكم في ذلك إذا ارتفعوا إليه ثم أتى بكلام قد ذكرناه عنه في ((التمهيد)) أكثره لا حجة فيه ثم قال فإن نكحت المرأة بغير ولي فسخ النكاح فإن دخل وفات الأمر بالدخول وطول الزمن والولادة لم يفسخ لأنه لا يفسخ من الأحكام إلا الحرام البين أو يكون خطأ لا شك فيه فأما ما يجتهد فيه الرأي وفيه الاختلاف فلا يفسخ قال ويشبه على مذهب مالك أن يكون الدخول فوتا وإن لم يتطاول ولكنه احتاط في ذلك قال والذي يشبه عندي على مذهب مالك في المرأة إذا تزوجت بغير ولي ثم مات أحدهما أنهما يتوارثان وإن كان مالك يستحب ألا يقام على ذلك النكاح قال وقد ذكر بن القاسم عن مالك أنه كان يرى بينهما الميراث

Mas'alah: What was the position of Layth ibn Sa'd on guardianship in marriage?

Al-Istidhkar, p. 2274

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Necessity of a

Guardian for Marriage

قال أبو عمر مذهب الليث بن سعد في هذا الباب نحو قول مالك

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on marriage without a guardian?

Al-Istidhkar, p. 2274

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Marriage Contracted by a Non-Guardian

وأما الشافعي فالنكاح عنده بغير ولي مفسوخ قبل الدخول وبعده طال الأمد أو لم يطل ولا يتوارثان إن مات أحدهما والولي عنده من فرائض النكاح ولي القرابة لأولي الديانة وحدها دون القرابة ثم الولاية عنده على الأقرب فالأقرب والأقعد في الأقعد ولا مدخل عنده للأبعد مع الأقرب في إنكاح المرأة إلا أن يكون الأقرب سفيها أو غائبا غيبة يضر بالمرأة انتظاره لطولها ولا ولاية عنده لأحد من الأب مع الأولياء فإن مات الأب فالجد ثم أبو الجد ثم أبوه أبدا هكذا والبكر والثيب في ذلك سواء لا تنكح واحدة منهما بغير ولي إلا أن الثيب لا ينكحها أب ولا غيره إلا بإذنها وتنكح البكر من بناته بغير أمرها واحتج بقول الله عز وجل (وأنكحوا الأيامى منكم) النور 32 وقوله تعالى في الأيامى (فانكحوهن بإذن أهلهن) النساء 25 وقال تعالى مخاطبا للأولياء (فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن) البقرة

Mas'alah: What is the ruling on the guardian in marriage and the hadith 'No marriage without a guardian'?

Al-Istidhkar, p. 2275

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Necessity of a Guardian for Marriage

نزلت هذه الآية في عضل معقل بن يسار أخته وكان زوجها طلقها ثم أراد رجعتها فخطبها فأبى معقل أن يردها إلى زوجها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((لا نكاح إلا بولي)) قال فإن لم يكن ولي القرابة من العصبة فليس بولي والسلطان ليس بولي إلا لمن لا ولي له من العصبة لقوله صلى الله عليه وسلم ((السلطان ولي من لا ولي له)) وقال الثوري الأولياء العصبة كقول الشافعي وقال أبو ثور كل من وقع عليه اسم ولي فله أن ينكح وهو قول محمد بن الحسن وقال أحمد بن حنبل وإسحاق في النكاح بغير ولي نحو قول الشافعي وقال إسحاق بن منصور قلت لأحمد بن حنبل إذا تزوجها بغير ولي ثم طلقها قال أحتاط لها وأجيز طلاقه قال إسحاق كلما طلقها وقد عقد النكاح بغير ولي لم يقع عليها طلاق ولا يقع بينهما ميراث لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال ((فنكاحها باطل)) (ثلاثا) والباطل مفسوخ فلا يحتاج إلى فسخ حاكم ولا غيره وأما أبو حنيفة وأصحابه فليس الولي عندهم من أركان النكاح ولا من فرائضه وإنما هو من تمام النكاح وجماله لأن لا يلحقه عارها فإذا تزوجت كفؤا جاز بكرا كانت أو ثيبا

Mas'alah: What is the meaning of the hadith 'The mature woman has more right to herself than her guardian'?

Al-Istidhkar, p. 2276

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Guardianship over Mature Women (Bikr and Thayyib)

وقالوا في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ((الأيم أحق بنفسها من وليها)) دليل على أن لها أن تزوج نفسها لأنه لم يقل أنه أحق بها في الإذن دون العقد قالوا ومن ادعى أن النبي صلى الله عليه وسلم أراد الإذن دون العقد فعليه الدليل قالوا والأيم كل امرأة لا زوج لها بكرا كانت أو ثيبا قالوا والمرأة إذا كانت رشيدة جاز لها أن تلي عقدة نكاحها لأنه عقد أكسبها مالا فجاز أن تليه بنفسها كالبيع والإجارة قالوا وقد أضاف الله - عز وجل - النكاح إليها بقوله (حتى تنكح زوجا غيره) وبقوله (أن ينكحن أزواجهن) البقرة 232 وقوله (فلا جناح عليكم فيما فعلن في أنفسهن بالمعروف) ورووا عن علي أنه كان يجيز النكاح بغير ولي ذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني بن فضيل عن أبيه عن الحكم قال كان علي - رضي الله عنه - إذا رفع إليه رجل تزوج امرأة بغير ولي دخل بها أمضاه قال وحدثني يحيى بن آدم قال حدثني سفيان عن أبي قيس عن هذيل إذا رفعت إلى علي امرأة قد زوجها خالها وأمها فأجاز علي النكاح قال يحيى وقال سفيان لا يجوز لأنه غير ولي وقال الحسن بن صالح هو جائز لأن عليا حين أجازه كان بمنزلة الولي قال أبو عمر لهذه المسألة في إنكاح المرأة نفسها وعقدها في ذلك موضع في كتابنا غير هذا نذكره هناك أبلغ من الذكر ها هنا إن شاء الله عز وجل ومن الحجة على الكوفيين في جواز إنكاح المرأة نفسها ما رواه هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ((لا تنكح المرأة المرأة ولا تنكح المرأة نفسها فإن الزانية التي تنكح نفسها)) ولما لم تل عقدة النكاح غيرها لم تل عقد نكاح نفسها ألا ترى إلى حديث القاسم عن عائشة أنها كانت إذا خطب إليها بعض قرابتها وبلغت التزويج تقول للولي زوج فإن النساء لا يعقدن النكاح والدليل على صحة ذلك قول الله عز وجل (وأنكحوا الأيامى منكم) النور

Mas'alah: What is the evidence that women's marriage affairs require a male guardian?

Al-Istidhkar, p. 2277

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Necessity of a Guardian for Marriage

وقال (فانكحوهن بإذن أهلهن) النساء 25 وقال (ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن) البقرة 221 وهذا كله يدل على أن أمرهن إلى الرجال ولولا ذلك ما خوطبوا بإنكاحهن وكذلك قيل لهم (فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن) البقرة 232 وليس في قوله صلى الله عليه وسلم ((الأيم أحق بنفسها من وليها)) حجة لمن ذهب إلى أن المرأة تزوج نفسها لقوله صلى الله عليه وسلم ((لا نكاح إلا بولي وأيما امرأة نكحت بغير ولي فنكاحها باطل)) ولم يخص ثيبا من بكر وفي هذين الحديثين ما دل على أن الثيب أحق بنفسها من البكر وأن للولي فيها حقا ليس يبلغ مبلغ حقه في البكر لأن الأب يزوج البكر بغير إذنها ولا يزوج الثيب إلا بإذنها ومن الدليل على أنه أراد الإذن دون العقد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رد نكاح خنساء وكانت ثيبا وزوجها وأبوها بغير إذنها وقيل كانت بكرا والاختلاف في ذلك ووجوهه تأتي في موضعها من كتابنا هذا - إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What is the ruling on a marriage contracted without a guardian?

Al-Istidhkar, p. 2278

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Marriage Contracted by a Non-Guardian

يكن للولي أن يجيزه وإن ولدت منه لقول النبي صلى الله عليه وسلم ((أيما امرأة

نكحت بغير ولي فنكاحها باطل)) قال بن شعبان وقد قال مالك إذا زوج المرأة غير وليها يفسخ قبل الدخول بتطليقة فلا شيء لها من الصداق قال وقال مالك فيمن تزوجت بغير ولي ودخل بها والزوج كفء ووليها قريب فلا نرى أن نتكلم في هذا

Mas'alah: Did Malik differentiate between a noble and a lowly woman regarding the guardian requirement?

Al-Istidhkar, p. 2278

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Guardianship in Cases of Low-Status Women

ولا أعلم أحدا فرق بين الشريفة ذات الحسب والحال وبين الدنية التي لا حسب لها ولا مال إلا مالكا في رواية بن القاسم وغيره عنه

Mas'alah: What is the ruling on a thayyib (non-virgin) woman marrying without a guardian?

Al-Istidhkar, p. 2278

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Guardianship over Mature Women (Bikr and Thayyib)

وكذلك لا أعلم أحدا من العلماء فرق بين الثيب والبكر في الولي فقال جائز أن تنكح الثيب بغير ولي وأنه جائز لها أن تزوج نفسها والبكر لا يجوز نكاحها إلا بإذن وليها إلا داود بن علي فإنه جاء بقول خالف فيه من سلف قبله من العلماء فقال لا أمر للولي مع الثيب وجائز نكاحها بغير ولي وأما البكر فلا يجوز نكاحها إلا بإذن

ولي من العصبة واحتج بما حدثناه عبد الله بن محمد قال حدثني محمد بن بكر قال حدثني أبو داود قال حدثني الحسن بن علي قال حدثني عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن صالح بن كيسان عن نافع بن جبير بن مطعم عن بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((ليس للولي مع الثيب أمرا واليتيمة تستأمر وصمتها إقرارها))

Mas'alah: What is the interpretation of the hadith 'The thayyib has more right to herself than her guardian'?

Al-Istidhkar, p. 2279

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Guardianship over Mature Women (Bikr and Thayyib)

قال أبو عمر قوله صلى الله عليه وسلم ((الأيم أحق بنفسها من وليها)) يحتمل أنه يكون أحق بنفسها ولا حق لغيرها معها كما زعم داود ومحتمل أن يكون أراد أنها أحق بأن لا تنكح إلا برضاها خلاف البكر التي للأب أن ينكحها بغير رضاها وأن وليها أحق بإنكاحها فلما قال صلى الله عليه وسلم ((أيما امرأة نكحت بغير ولي فنكاحها باطل)) دل على أن المراد بهذا الأيم أحق بنفسها أن فيها إنما هو الرضى وحق الولي أنه أحق بالتزويج لقوله ((أيما امرأة نكحت بغير ولي ولا نكاح إلا بولي قول عام في كل متواجد وكل نكاح وقوله ((الأيم أولى بنفسها من وليها)) ويميل أن لوليها في إنكاحها حقا ولكن حقها في نفسها أكثر وهو أن لا تزوج إلا بإذنها وقد أخبر أنه وليها ولا فائدة في ولايته إلا في تولي العقد عليها إذا رضيت وإذا كان لها العقد على نفسها لم يكن وليا وهذا واضح عال وفيما تقدم من قول الله تعالى (فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن) البقرة 232 وأنها نزلت في عضل معقل بن يسار

أخته عن ردها إلى زوجها كفاية وحجة بالغة وبالله التوفيق

Mas'alah: Can a guardian other than the father marry off a minor girl in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2283

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Guardianship over Minors and Orphans

واختلفوا في غير الأب من الأولياء هل له أن يزوج الصغيرة فقال مالك والشافعي لا يجوز لأحد من الأولياء غير الأب أن يزوج الصغيرة قبل البلوغ أخا كان أو غيره هذا هو تحصيل مذهب مالك عند البغداديين من المالكيين وعليه يناظرون وهو قول بن القاسم وأكثر أصحاب مالك وهو قول الشافعي وأصحابه وقول بن أبي ليلى والثوري وبه قال أحمد بن حنبل في رواية وأبو ثور وأبو عبيد

وحجة من قال بهذا القول حديث النبي صلى الله عليه وسلم ((تستأمر اليتيمة في نفسها فإن سكتت فقد أذنت)) قالوا والصغيرة ممن لا إذن لها فلم يجز العقد عليها إلا بعد بلوغها ولأن من عدا الأب من أوليائها أخا كان أو غيره ليس له أن يتصرف في مالها فكذلك في بضعها

Mas'alah: What is the ruling on gifts stipulated by the marriage guardian?

Al-Istidhkar, p. 2305

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Delegation of Marriage by the Woman

1068 - مالك أنه بلغه أن عمر بن عبد العزيز كتب في خلافته إلى بعض عماله أن كل ما اشترط المنكح من كان أبا أو غيره من حباء أو كرامة فهو للمرأة إن ابتغته

Mas'alah: Who is the one who holds the marriage contract according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 2309

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Types and Levels of Guardianship

قال مالك وذلك أن الله تبارك وتعالى قال في كتابه (إلا أن يعفون) البقرة 237 فهن النساء اللاتي قد دخل بهن - أو يعفو الذي بيده عقدة النكاح - فهو الأب في ابنته البكر والسيد في أمته قال مالك وهذا الذي سمعت في ذلك والذي عليه الأمر عندنا

Mas'alah: Who holds the marriage knot for a virgin daughter according to al-Zuhri?

Al-Istidhkar, p. 2310

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Guardianship of the Father and Agnatic Relatives

ذكره أبو بكر قال حدثني بن علية عن بن جريج وعبد الأعلى عن معمر كلاهما عن الزهري قال الذي بيده عقدة النكاح الأب في ابنته البكر

Mas'alah: Who is the guardian (wali) in marriage according to al-Shafi'i's earlier and later positions?

Al-Istidhkar, p. 2310

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Necessity of a Guardian for Marriage

وقد كان يقول الشافعي بالعراق في هذه المسألة بقول مالك أنه الولي الأب في ابنته البكر والسيد في أمته ثم رجع عنه بمصر

Mas'alah: What is Abu Hanifa's view on a father marrying his previously-married daughter?

Al-Istidhkar, p. 2347

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Guardianship over Mature Women (Bikr and Thayyib)

وقال أبو حنيفة وأصحابه في الثيب لا ينبغي لأبيها أن يزوجها إلا برضاها

Mas'alah: What is the ruling on a woman contracting her own marriage in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2454

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Woman Contracting Her Own Marriage

قال أبو عمر قوله في حديث هذا الباب أن عائشة زوجت حفصة بنت عبد الرحمن أخيها من المنذر بن الزبير ليس على ظاهره ولم يرد بقوله زوجت حفصة - والله أعلم - إلا الخطبة والكناية في الصداق والرضا ونحو ذلك دون العقد بدليل الحديث المأثور عنها أنها كانت إذا حكمت أمر الخطبة والصداق والرضا قالت أنكحوا

واعقدوا فإن النساء لا يعقدن

Mas'alah: What is the evidence that women cannot contract marriage themselves?

Al-Istidhkar, p. 2454

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Woman Contracting Her Own Marriage

وروى بن جريج عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة أنها أنكحت امرأة من بني أخيها رجلا من بني أختها فضربت بينهم بستر ثم تكلمت حتى إذا لم يبق إلا العقد أمرت رجلا فأنكح ثم قالت ليس إلى النساء النكاح

Mas'alah: What is the ruling on a woman contracting marriage based on the hadith of Aisha?

Al-Istidhkar, p. 2454

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on the Guardian in Marriage > Woman Contracting Her Own Marriage

قال أبو عمر قد احتج الكوفيون بحديث مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن عائشة المذكور في هذا الباب في جواز عقد المرأة للنكاح ولا حجة فيه لما ذكرنا من حديث بن جريج ولأن عائشة آخر الذين رووا عن النبي - عليه السلام - ((لا نكاح إلا بولي)) والولي المطلق يقتضي العصبة لا النساء وقد مضى هذا المعنى في كتاب النكاح والحمد لله

BAB 4

باب الشهود في النكاح
The Chapter on Witnesses in Marriage

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the Maliki view on the necessity of witnesses for the validity of a marriage contract?

Al-Istidhkar, p. 2350

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Witnesses in Marriage > Necessity of Witnesses for Marriage Validity

قال أبو عمر مالك - رحمه الله يرى أن النكاح منعقد برضا الزوجين المالكين لأنفسهما وولي المرأة أو رضا الوليين في الصغار ومن جرى مجراهم من البوالغ الكبار على ما ذكرنا من مذهبه في باب الأولياء وليس الشهود في النكاح عنده من فرائض عقد النكاح ويجوز عقده بغير شهود وهو قول الليث والحجة لمذهبه أن البيوع التي ذكر الله فيها الإشهاد عند العقد قد قامت الدلالة بأن ذلك ليس من فرائض البيوع فالنكاح الذي لم يذكر الله فيه الإشهاد أحرى بأن لا يكون الإشهاد فيه من شروط فرائضه وإنما الفرض الإعلان والظهور لحفظ الأنساب والإشهاد يصلح بعد العقد للتداعي والاختلاف فيما ينعقد بين المتناكحين وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ((أعلنوا النكاح)) وقول مالك هذا هو قول بن شهاب وأكثر أهل المدينة

Mas'alah: What are the conditions for witnesses in a marriage contract according to different schools?

Al-Istidhkar, p. 2350

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Witnesses in Marriage > Conditions for Witnesses in Marriage

وقال الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما والثوري والحسن بن صالح لا نكاح إلا بشهود وقال الشافعي والحسن والثوري أقل ذلك شاهدا عدل إلا أن الشافعي قال

شهود النكاح على العدالة حتى تتبين الجرحة في حين العقد وقال أبو حنيفة وأصحابه يجوز أن ينعقد النكاح بشهادة أعميين ومحدودين في قذف وفاسقين

Mas'alah: What is the ruling on witnesses and their uprightness in marriage?

Al-Istidhkar, p. 2350

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Witnesses in Marriage > Conditions for Witnesses in Marriage

قال أبو عمر ذهب هؤلاء إلى أن الإعلان المأمور به في النكاح هو الإشهاد في حين العقد ولم يشترطوا في الإعلان العدالة وروي عن بن عباس أنه قال لا نكاح إلا بشاهدي عدل وولي مرشد ولا مخالف له من الصحابة علمته وعن بن عباس أيضا أنه قال البغاء اللواتي يزوجن أنفسهن بغير بينة

BAB 5

باب الصداق في النكاح
The Chapter on Dower in Marriage

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on a marriage contract with a condition regarding the father?

Al-Istidhkar, p. 2306

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Dower in Marriage > Valid and Invalid Dower Conditions

وقال الشافعي في كتاب المزني إذا عقد النكاح بألف على أن لأبيها ألفا فالمهر فاسد ولو قال على ألف وعلى أن تعطي أباها جاز وله منعه لأنها هبة لم تقبض

Mas'alah: Who is the one in whose hand is the marriage knot according to Shafi'i and Hanafi scholars?

Al-Istidhkar, p. 2309

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Dower in Marriage > Dower in Marriage by Delegation and Arbitration

وقال الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما والثوري وبن شبرمة والأوزاعي الذي بيده عقدة النكاح هو الزوج وعفوه أن يتم لها كمال المهر بعد الطلاق قبل الدخول قالوا وقوله تعالى (إلا أن يعفون) البقرة 237 للبكر والثيب وهو قول الطبري والبكر البالغ عندهم يجوز تصرفها في مالها ما لم يحجر الحاكم عليها كالرجل البالغ سواء

Mas'alah: What is the ruling on a slave who marries with his master's permission and then is owned by his wife for the dower?

Al-Istidhkar, p. 2396

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Dower in Marriage > Dower in Marriage of a Slave

قال أبو عمر ولو أن عبدا تزوج بإذن مولاه على صداق معلوم فضمنه السيد ثم إنه دفع فيه عنده في ذلك إلى زوجته فملكته بمهرها كان النكاح مفسوخا فإن كان دخل بها فلا شيء على السيد وإن كان لم يدخل بها فلا شيء لها عند مالك والشافعي وأبي حنيفة وقال الثوري والليث لها نصف المهر

BAB 7

باب الإجبار والاختيار

The Chapter on Compulsion and Choice

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: Is it permissible for a woman to admit a man into her home without her husband's consent?

Al-Istidhkar, p. 2004

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Compulsion and Choice > Consent and Permission of the Woman

وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ((لا يحل لامرأة أن تأذن لرجل في بيتها وزوجها غائب كاره)) وإسناده في ((التمهيد))

Mas'alah: What is the chapter on seeking permission of a virgin and a previously married woman?

Al-Istidhkar, p. 2265

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Compulsion and Choice > Consent and Permission of the Woman

(2 – باب استئذان البكر والأيم في أنفسهما)

Mas'alah: What is the ruling on consulting women about their marriage?

Al-Istidhkar, p. 2272

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Compulsion and Choice > Consent and Permission of the Woman

حدثني سعيد بن نصر قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد قال حدثني أبو بكر قال حدثني عبد الله بن إدريس عن جريج عن بن ابي مليكة عن أبي عمر ومولى عائشة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((تستأمر النساء في

أبضاعهن)) قلت يا رسول الله! إنهن يستحيين قال ((الأيم أحق بنفسها والبكر تستأمر وسكوتها إقرارها))

Mas'alah: What is the ruling on a father compelling his adult virgin daughter to marry?

Al-Istidhkar, p. 2280

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Compulsion and Choice > Compulsion for Virgins and Thayyibs (Non-Virgins)

قال أبو عمر اختلفوا في الأب هل يجبر ابنته الكبيرة البكر على النكاح أم لا فقال مالك والشافعي وبن أبي ليلى إذا كانت المرأة بكرا كان لأبيها أن يجبرها على النكاح ما لم يكن ضررا بينا وسواء كانت صغيرة أو كبيرة وبه قال أحمد وإسحاق وجماعة وحجتهم أنه لما كان له أن يزوجها صغيرة وكان له أن يزوجها كبيرة إذا كانت بكرا لأن العلة البكورة لأن الأب ليس كسائر الأولياء بدليل تصرفه في مالها ونظره لها وأنه غير متهم عليها ولو لم يجز له أن يزوجها بكرا بالغا إلا بإذنها لم يكن له أن يزوجها صغيرة كما أن غير الأب لم يكن له أن يزوجها بكرا بالغا إلا بإذنها لم يكن له أن يزوجها صغيرة ولو احتيج إلى إذنها في الأب ما زوجها حتى تكون ممن لها الإذن بالبلوغ فلما أجمعوا على أن للأب أن يزوجها صغيرة وهي لا إذن لها صح لها بذلك أن له أن يزوجها بغير إذنها ما كانت بكرا لأن الفرق إنما ورد بين البكر والثيب على ما في الحديث ومن حجتهم أيضا قوله صلى الله عليه وسلم ((لا تنكح اليتيمة إلا بإذنها فدل على أن ذات الأب تنكح لغير إذنها إذا كانت بكرا بإجماعهم أيضا على أن الثيب لا تزوج إلا بإذنها وأنها أحق بنفسها بالعقد عليها ولما قال صلى الله عليه وسلم ((الثيب أحق بنفسها)) دل على أن البكر ووليها أحق بالعقد عليها

Mas'alah: What is the Hanafi position on a father marrying off his adult daughter without her consent?

Al-Istidhkar, p. 2281

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Compulsion and Choice > Compulsion for Virgins and Thayyibs (Non-Virgins)

قال أبو حنيفة وأصحابه والثوري والأوزاعي والحسن بن حي وأبو ثور وأبو عبيد لا يجوز للأب أن يزوج البالغ من بناته بكرا كانت أو ثيبا إلا بإذنها ومن حجتهم قوله صلى الله عليه وسلم ((الأيم أحق بنفسها من وليها)) قالوا والأيم التي لا بعل لها وقد تكون بكرا وثيبا قالوا وكل أيم على هذا إلا ما خصته السنة ولم تخص بذلك إلا الصغيرة وحدها يزوجها أبوها بغير إذنها لأنه لا إذن لمثلها وقد ثبت أن أبا بكر زوج عائشة ابنته من النبي صلى الله عليه وسلم صغيرة ولا أمر لها في نفسها فخرج النساء من الصغار بهذا الدليل وقالوا الولي ها هنا كل ولي أب وغير أب أخذا بظاهر العموم ما لم يرده نص يخرجه عن ذلك ولا نص ولا دليل يخص ذلك إلا في الصغيرة ذات الأب

واحتجوا أيضا بقوله صلى الله عليه وسلم ((لا تنكح البكر حتى تستأذن)) قالوا فهذا على عمومه في كل بكر إلا الصغيرة ذات الأب بدليل الإجماع على معنى حديث تزويج النبي صلى الله عليه وسلم عائشة - رضي الله عنها

Mas'alah: What is the ruling on an orphan girl married before puberty in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2284

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Compulsion and Choice > Marriage of the

Orphan Girl

واختلف أصحاب مالك في اليتيمة تنكح قبل البلوغ وهي في غير فاقة شديدة هل يفرق بينهما وهل يفسخ نكاحها بعد الدخول على ما قد ذكرناه في كتاب ((اختلاف أقوال مالك وأصحابه)) والذي رواه عيسى عن بن القاسم قال إن زوجها وليها قبل البلوغ نزلت المواريث في ذلك النكاح ولا أعلم أن مالكا كان يبلغ به إلى قطع المواريث فيه وهو أمر قد أجازه جل الناس وقد زوج عروة بن الزبير ابنة أخيه وهي صبية من ابنه والناس يومئذ متوافرون وعروة من هو وقال أحمد بن حنبل لا أرى للقاضي ولا للوالي أن ينكح اليتيمة حتى تبلغ تسع سنين قال فإن زوجها صغيرة دون تسع سنين فلا أرى أن يدخل بها حتى تبلغ تسع سنين قال أبو عمر هذا أخذه من نكاح عائشة والله أعلم ولا معنى للجد في ذلك وقال أبو حنيفة ومحمد بن الحسن يجوز أن يزوج الصغيرة وليها من كان أبا أو غيره غير أن لها الخيار إذا بلغت وهو قول الحسن وعطاء وطاوس وعمر بن عبد العزيز وقتادة وبن شبرمة والأوزاعي وقال أبو يوسف لا خيار للصغيرة إذا بلغت زوجها أبوها أو غيره من أوليائها وكل هؤلاء يقولون من أجاز أن يزوجها كبيرة جاز أن يزوجها صغيرة والله أعلم قال أبو عمر في هذا الباب نوازل ليس هذا موضع ذكرها الذي تزوج بغير

ولي ثم يجيزه الولي قبل الدخول وبعده وكنكاح العبد أو الأمة بغير إذن سيدها هل هو موقوف على إجازة الولي أو السيد أم لا ومثل ذلك من نوازل هذا الباب ليس كتابنا موضعا لها والله الموفق للصواب

Mas'alah: What is the ruling on a father marrying off his virgin daughter without her permission?

Al-Istidhkar, p. 2285

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Compulsion and Choice > Compulsion for Virgins and Thayyibs (Non-Virgins)

1063 - قال أبو عمر ذكر مالك في آخر هذا الباب عن القاسم بن محمد وسالم بن عبد الله أنهما كان ينكحان بناتهما الأبكار ولا يستأمرانهن قال على ذلك الأمر عندنا في نكاح الأبكار

Mas'alah: What is the ruling on a father marrying off his virgin daughter without her consent?

Al-Istidhkar, p. 2285

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Compulsion and Choice > Compulsion for Virgins and Thayyibs (Non-Virgins)

1064 - ذكر مالك أنه بلغه أن القاسم بن محمد وسالم بن عبد الله وسليمان بن يسار كانوا يقولون في البكر يزوجها أبوها بغير إذنها إن ذلك لازم لها وقد تقدم القول في معنى هذه الأخبار في درج هذا الباب ومعلوم أن من جاز له أن يزوج الصغيرة وهي ممن لا يعد إذنها إذنا جاز له أن يزوجها بالغا دون إذنها إذا كانت بكرا ولكن العلماء يستحبون مشاورتهن وذكر ذلك لهن لتطيب أنفسهن بما سبق من ذلك وهو أحرى أن يؤدم بينهما

Mas'alah: What is the ruling on a father forcing his previously-married daughter into marriage?

Al-Istidhkar, p. 2346

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Compulsion and Choice > Compulsion for Virgins and Thayyibs (Non-Virgins)

1082 - مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عبد الرحمن ومجمع ابني يزيد بن جارية الأنصاري عن خنساء بنت خدام الأنصارية أن أباها زوجها وهي ثيب فكرهت ذلك فأتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فرد نكاحها هكذا روى مالك هذا الحديث فقال فيه وهي ثيب في درج الحديث ورواه غيره فجعله من بلاغ يحيى بن سعيد ذكر بن أبي شيبة قال حدثنا يزيد بن هارون عن يحيى بن سعيد أن القاسم بن محمد أخبره أن عبد الرحمن بن يزيد ومجمع بن يزيد الأنصاريين أخبراه أن رجلا منهم يدعى خداما أنكح ابنة له فكرهت نكاح أبيها فأتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فرد نكاح أبيها فخطبت فنكحت أبا لبابة بن عبد المنذر وذكر يحيى بن سعيد أنه بلغه أنها كانت ثيبا وروى بن عيينة هذا الحديث فلم يذكر فيه وكانت ثيبا ذكره الحميدي وغيره عنه قال حدثني عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه أن خنساء بنت خدام زوجها أبوها وهي كارهة فأتت النبي عليه السلام فرد نكاحها

Mas'alah: What is the ruling on a woman fearing her guardian forcing her into marriage?

Al-Istidhkar, p. 2347

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Compulsion and Choice > Compulsion for Virgins and Thayyibs (Non-Virgins)

هكذا رواه بن عيينة لم يقم إسناده وقال فيه بعض أصحاب عبد الرحمن أنها كانت

ثيبا قال بن عيينة وحدثني يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد أن امرأة من آل جعفر بن أبي طالب تخوفت أن ينكحها وليها فأرسلت إلى شيخين من الأنصار عبد الرحمن ومجمع ابني يزيد تشهدهما أنه ليس لأحد من أمري شيء فأرسلا إليها ألا تخافي فإن خنساء بنت خدام زوجها أبوها وهي كارهة فأتت النبي صلى الله عليه وسلم فرد نكاحها

Mas'alah: What is the ruling on a father forcing his previously-married daughter into marriage?

Al-Istidhkar, p. 2347

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Compulsion and Choice > Compulsion for Virgins and Thayyibs (Non-Virgins)

قال أبو عمر لم يذكر بن عيينة أيضا في هذا الحديث ثيبا ولا بكرا وروى حديث خنساء هذا محمد بن إسحاق عن حجاج بن السائب عن أبيه عن جدته خنساء بنت خدام بن خالد قال وكانت أيما من رجل فزوجها أبوها رجلا من بني عمرو بن عوف فخطبت إلى أبي لبابة بن عبد المنذر فارتفع شأنها إلى النبي عليه السلام فأمر النبي صلى الله عليه وسلم أباها أن يلحقها بهواها فتزوجت أبا لبابة بن عبد المنذر فذكر بن إسحاق في حديث خنساء أنها كانت ثيبا فدل على صحة رواية مالك وإذا كانت ثيبا كان حديثا مجتمعا على صحته والقول به لأن القائلين لا نكاح إلا بولي يقولون إن الثيب لا يزوجها أبوها ولا غيره من أهلها إلا بإذنها ورضاها ومن قال ليس للولي مع الثيب أمر فهو أحرى باستعمال هذا الحديث وكذلك الذين أجازوا عقد النكاح بغير ولي وقد تقدم ذكر القائلين بهذه الأقوال في هذا الكتاب

Mas'alah: What is the ruling on a brother marrying his previously-married sister with her consent against the father's objection?

Al-Istidhkar, p. 2347

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Compulsion and Choice > Proximity and Ratification of Marriage

قال بن القاسم قال لي مالك في الأخ يزوج أخته الثيب برضاها والأب ينكر إن ذلك جائز على الأب قال مالك ما له ولها وهي مالكة أمرها

Mas'alah: What is the ruling on a guardian marrying a previously-married woman without her permission and her subsequent ratification?

Al-Istidhkar, p. 2348

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Compulsion and Choice > Proximity and Ratification of Marriage

فإن استأمرها أمرته يزوجها وإن لم تأمره لم يزوجها بغير أمرها فإن زوجها بغير أمرها ثم بلغها كان لها أن تجيزه فإن أجازته جاز وإن أبطلته بطل قال إسماعيل أصل قول مالك في هذه المسألة أنه لا يجوز إن أجازته إلا أن يكون بالقرب استحسن إجازته بالقرب كأنه في وقت واحد ونور واحد وأبطله إذا بعد لأنه عقده عليها - بغير أمرها ليس بعقد ولا يقع فيه طلاق وقال بن نافع سألت مالكا عن رجل زوج أخته ثم بلغها فقالت ما أرضى ولا أمرته بشيء ثم كلمت في ذلك فرضيت قال مالك لا أراه نكاحا جائزا ولا يقام عليه حتى يستأنفا جديدا إن شاءت

Mas'alah: What is the Shafi'i and Hanbali ruling on a father marrying his previously-married daughter without her consent?

Al-Istidhkar, p. 2348

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Compulsion and Choice > Compulsion for Virgins and Thayyibs (Non-Virgins)

وقال الشافعي وأحمد بن حنبل من زوج ابنته الثيب بغير إذنها فالنكاح باطل وإن رضيت وقال الشافعي لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم رد نكاح خنساء بنت خدام ولم يقل إلا أن تخبرني قال أبو عمر كانت خنساء بنت خدام هذه تحت أنيس بن قتادة الأنصاري فقتل عنها يوم أحد فزوجها أبوها رجلا من بني عمرو بن عوف فكرهته وشكت ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فرد نكاحها ونكحت أبا لبابة بن عبد المنذر وقد ذكرنا الأسانيد بذلك في ((التمهيد))

Mas'alah: What did the Prophet say to Barirah regarding her option?

Al-Istidhkar, p. 2489

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Compulsion and Choice > Proximity and Ratification of Marriage

قالوا وقد روي في قصة بريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها ((قد ملكت نفسك فاختاري))

Mas'alah: What is the ruling on a woman who owns herself having the option regardless of her husband's status?

Al-Istidhkar, p. 2489

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Compulsion and Choice > Proximity and Ratification of Marriage

قالوا فكل من ملكت نفسها اختارت تحت حر كانت أو عبد

BAB 8

باب المحرمات من النساء

The Chapter on Women Unlawful to Marry

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the stepdaughter (rabibah) in marriage in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1481

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Unlawful to Marry > Prohibition Through Contract and Consummation

وروى مالك عن بن مسعود أنه رجع عن قوله في الربيبة إلى قول أصحابه في المدينة

Mas'alah: What is the ruling on a man being alone with a non-mahram woman?

Al-Istidhkar, p. 2004

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Unlawful to Marry > Temporary Prohibitions (e.g., Iddah, Ihram, Disbelief)

قال أبو عمر لولا أنها كانت منه ذات محرم ما زارها ولا قام عندها والله أعلم وقد روي عنه عليه السلام من حديث عمر وبن عباس لا يخلون رجل بامرأة إلا أن تكون منه ذات محرم)) على أنه صلى الله عليه وسلم معصوم ليس كغيره ولا يقاس به سواه

Mas'alah: What is the distinction between marrying a woman and her relative?

Al-Istidhkar, p. 2334

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Unlawful to Marry > Prohibition of Combining Women (Jam')

وقد أبعد من هذا بعض المتأخرين فإن قال الفرق بينهما أنه لو جعل موضع المرأة ذكرا لحل له الأنثى لأنه رجل تزوج ابنة رجل أجنبي وإذا كان موضع البنت بن لم

يحل له امرأة أبيه

Mas'alah: What is the chapter on what is not permissible in marrying the mother of one's wife?

Al-Istidhkar, p. 2335

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Unlawful to Marry > Temporary Prohibitions (e.g., Iddah, Ihram, Disbelief)

(9 – باب ما لا يجوز من نكاح الرجل أم امرأته)

Mas'alah: What is the ruling on marrying the mother of a divorced woman without consummation?

Al-Istidhkar, p. 2335

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Unlawful to Marry > Temporary Prohibitions (e.g., Iddah, Ihram, Disbelief)

1079 – مالك عن يحيى بن سعيد أنه قال سئل زيد بن ثابت عن رجل تزوج امرأة ثم فارقها قبل أن يصيبها هل تحل له أمها فقال زيد بن ثابت لا الأم مبهمة ليس فيها شرط وإنما الشرط في الربائب

Mas'alah: What does the Quran say about marrying mothers of wives and stepdaughters?

Al-Istidhkar, p. 2336

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Unlawful to Marry > Permanent Prohibitions Due to Lineage

قال أبو عمر قال الله – عز وجل (حرمت عليكم أمهاتكم وبناتكم) إلى قوله (وأمهات نسائكم وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن) النساء 23 فأجمعت الأمة أن الرجل إذا تزوج امرأة ولها ابنة أنه لا تحل له الابنة بعد موت الأم أو فراقها إن كان دخل بها وإن كان لم يدخل بالأم حتى فارقها حل له نكاح الربيبة وأن قوله – عز وجل (من نسائكم اللاتي دخلتم بهن) النساء 23 شرط صحيح في الربائب اللاتي في حجورهم واختلفوا إذا لم تكن الربيبة في حجره بما سنورده بعد في موضعه – إن شاء الله تعالى

Mas'alah: Do the mothers of wives fall under the condition of consummation like stepdaughters?

Al-Istidhkar, p. 2336

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Unlawful to Marry > Permanent Prohibitions Due to Lineage

واختلفوا في أمهات النساء هل دخلن في شرط الدخول أم لا فقالت طائفة الأم والربيبة سواء لا تحرم واحدة منهما إلا بالدخول بالأخرى وتأولوا على القرآن ما في ظاهره فقالوا المعنى وأمهات نسائكم اللاتي دخلتم بهن وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن وزعموا أن قوله عز وجل (من نسائكم اللاتي دخلتم بهن) راجع إلى الأمهات والربائب وإلى هذا كان بن مسعود يذهب فيما أفتى به في الكوفة ثم لما دخل المدينة نبه على غفلته في ذلك فرجع عنه وقيل إن عمر رده عن ذلك ذكر عبد الرزاق عن الثوري عن أبي فروة عن أبي عمرو الشيباني عن بن مسعود أن رجلا من بني شمخ بن فزارة تزوج امرأة ثم رأى أمها فأعجبته فاستفتى بن مسعود فأمره أن يفارقها ويتزوج أمها إن كان لم يمسها فتزوجها وولدت له أولادا ثم

أتى بن مسعود المدينة فسأل عن ذلك فأخبر أنها لا تحل له فلما رجع إلى الكوفة قال للرجل إنها عليك حرام ففارقها

Mas'alah: What did Ali and Ibn al-Zubayr say about marrying the mother after the daughter?

Al-Istidhkar, p. 2337

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Unlawful to Marry > Permanent Prohibitions Due to Lineage

قال أبو عمر هذا القول الذي كان بن مسعود أفتى به ثم رجع عنه يروى عن علي بن أبي طالب واختلف فيه عن بن عباس وجابر بن عبد الله الأنصاري ولم يختلف عن بن الزبير وعن مجاهد فيها روى سماك بن الفضل أن بن الزبير قال الربيبة والأم سواء لا بأس بهما إذا لم يدخل بالمرأة وذكر عبد الرزاق عن بن جريج وذكر بن أبي شيبة قال حدثني بن علية عن بن جريج قال أخبرني عكرمة بن خالد عن مجاهد أنه قال وأمهات نسائكم وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن فقال أريد بهما جميعا الدخول قال بن جريج وأخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول في الرجل ينكح المرأة ثم تموت قبل أن يمسها أنه ينكح أمها - إن شاء قال بن جريج وأخبرني أبو بكر بن حفص عن مسلم بن عويمر بن الأجدع عن أبيه عن بن عباس مثله وذكر أبو بكر قال حدثني بن علية عن بن أبي عروبة عن قتادة في الرجل يتزوج المرأة ثم يطلقها قبل أن يدخل بها أيتزوج أمها قال قال هي بمنزلة الربيبة

Mas'alah: What is the ruling on marrying the mother of a divorced wife before consummation?

Al-Istidhkar, p. 2337

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Unlawful to Marry > Temporary Prohibitions (e.g., Iddah, Ihram, Disbelief)

وروى حماد بن سلمة عن قتادة عن خلاس أن عليا - رضي الله عنه سئل عن رجل طلق امرأته قبل أن يدخل بها أله أن يتزوج أمها قال علي هي بمنزلة واحدة يجريان مجرى واحدا إن طلق الابنة قبل أن يدخل بها تزوج أمها وإن تزوج أمها ثم طلقها قبل أن يدخل بها تزوج ابنتها

Mas'alah: What is the scholarly consensus on marrying the mother of a divorced wife?

Al-Istidhkar, p. 2337

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Unlawful to Marry > Permanent Prohibitions Due to Lineage

قال أبو عمر لا أعلم أحدا قال بهذا من فقهاء الأمصار - أهل الرأي والحديث الذين تدور عليهم وعلى أصحابهم الفتوى والحديث فيه عن علي - رضي الله عنه - ضعيف لا يصح لأن خلاسا يروي عن علي مناكير ولا يصحح روايته أهل العلم بالحديث ومرسل قتادة عنه أضعف

Mas'alah: What is the evidence regarding marrying the mother of a divorced wife?

Al-Istidhkar, p. 2338

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Unlawful to Marry > Permanent Prohibitions Due to Lineage

وجابر بن عبد الله وبن عباس مختلف عنهما في ذلك فلا يصح فيه عن من لم يختلف عليه إلا بن الزبير ومجاهد وفرقة قالت بذلك ليس لها حجة

Mas'alah: What is the interpretation of the verse 'And the mothers of your women' regarding marriage prohibitions?

Al-Istidhkar, p. 2338

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Unlawful to Marry > Permanent Prohibitions Due to Lineage

ذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني سعيد عن قتادة عن عكرمة عن بن عباس في قوله تعالى (وأمهات نسائكم) النساء 23 قال هي مبهمة فهذا خلاف ما تقدم عنه وقد قال بن جريج قلت لعطاء أكان بن عباس يقرأ (وأمهات نسائكم اللاتي دخلتم بهن) فلم يعرف ذلك قال بن جريج قلت لعطاء الرجل ينكح المرأة ثم لا يراها ولا يجامعها أتحل له أمها قال لا هي مرسلة وروى هشيم ويزيد بن هارون قالا أخبرنا داود بن أبي هند عن الشعبي عن مسروق أنه سئل عن قوله - عز وجل (وأمهات نسائكم) النساء 23 قال هي مبهمة فأرسلوا ما أرسل الله وما بين فاتبعوه فكان يكره الأم على كل حال ويرخص في الربيبة إذا لم يدخل بأمها ويقول أرسل الله هذه وبين هذه

Mas'alah: What is the ruling on the prohibition of marrying the mother of one's wife according to major scholars?

Al-Istidhkar, p. 2338

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Unlawful to Marry > Permanent Prohibitions Due to Lineage

وقال أبو بكر حدثني علي بن مسهر عن سعيد عن قتادة عن الحسن عن عمران بن حصين في أمهات نسائكم قال هي مبهمة وبه قال الحسن وهو قول بن عمر وبن مسعود وبه قالت طائفة من التابعين منهم طاوس وبن شهاب الزهري وإليه ذهب مالك والثوري وأبو حنيفة والشافعي وأصحابهم والأوزاعي وأحمد بن حنبل وإسحاق وأبو عبيد وأبو ثور وداود والطبري

Mas'alah: What is the ruling on the prohibition of marrying the mother of one's wife in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2338

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Unlawful to Marry > Permanent Prohibitions Due to Lineage

وقد روى المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ((أيما رجل نكح امرأة فدخل بها أو لم يدخل بها فلا تحل له أمها))

Mas'alah: What is the ruling on marrying the mother of one's wife after divorcing the daughter before consummation?

Al-Istidhkar, p. 2338

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Unlawful to Marry > Temporary Prohibitions (e.g., Iddah, Ihram, Disbelief)

وأما زيد بن ثابت فروى قتادة عن سعيد بن المسيب عنه خلاف ما ذكره مالك عن يحيى بن سعيد عنه روى سعيد بن أبي عروبة وحماد بن سلمة عن قتادة عن سعيد بن

المسيب عن زيد أنه كان يقول إن طلق الابنة طلاقا قبل أن يدخل بها تزوج أمها – إن شاء – وإن ماتت فأصاب ميراثها فليس له أن يتزوج أمها

Mas'alah: What is the ruling on prohibition of marrying the mother or daughter of one's wife due to touching or looking with desire?

Al-Istidhkar, p. 2339

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Unlawful to Marry > Permanent Prohibitions Due to Lineage

وأجمع العلماء على أن من وطىء امرأته فقد حرمت عليه ابنتها وأمها وأنه قد استوفى معنى قول الله تعالى (اللاتي دخلتم بهن) النساء 23 واختلفوا فيما دون الوطء مثل اللمس والتجريد والنظر إلى الفرج لشهوة أو غير شهوة هل ذلك كالوطء الذي هو الدخول المجتمع عليه أم لا فقال مالك والأوزاعي وأبو حنيفة والثوري والليث والشافعي إذا لمسها بشهوة حرمت عليه أمها وابنتها واختلفوا في النظر إلى فرجها وإلى محاسنها لشهوة هل يحرم ذلك الابنة والأم أم لا وسنذكر ذلك في باب النهي عن أن يصيب الرجل أمة كانت لأبيه إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the ruling on marrying the mother of one's wife in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2339

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Unlawful to Marry > Permanent Prohibitions Due to Lineage

قال مالك في الرجل تكون تحته المرأة ثم ينكح أمها فيصيبها إنها تحرم عليه امرأته ويفارقهما جميعا ويحرمان عليه أبدا إذا كان قد أصاب الأم فإن لم يصب الأم لم تحرم عليه امرأته وفارق الأم قال أبو عمر إنما قال ذلك للأصل الذي قدمنا وهو قول الله - عز وجل - في تحريم من حرم من النساء (وأمهات نسائكم) النساء 23 فمن كان تحته امرأة قد دخل بها حرمت الأم عليه بإجماع من المسلمين لأنها من أمهات النساء المدخول بهن ولو لم يدخل بها حرمت عليه أمها بالسنة عند الجمهور على ما ذكرنا في هذا الباب عنهم في أن الآية مبهمة في أمهات النساء دخل بهن أو لم يدخل فإذا أصاب الأم بذلك النكاح حرمت عليه الابنة بشبهة النكاح وإن كان العقد فاسدا لأن غيرنا يحرمه بالزنى فتحريمه بشبهة النكاح الذي يلزم فيه مهر المثل أولى وقد كانت الأم محرمة بالعقد على الابنة فمن هذا وجب عليه مفارقتهما جميعا وحرمتا عليه أبدا فإن لم يصب الأم إلا بشبهة ذلك النكاح فسخ نكاحها لأنه نكاح فاسد غير منعقد وقر مع امرأته

Mas'alah: What is the ruling on marrying the daughter of a stepdaughter in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2340

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Unlawful to Marry > Permanent Prohibitions Due to Lineage

وأما بنت الربيبة فقد اختلف في تحريمها فقال الجمهور إنها محرمة تحريما مطلقا كبنات البنات وكالأمهات وأمهات الأمهات وإن علون وعلى هذا القول مذاهب جمهور الفقهاء منهم مالك والشافعي وأصحابهما روي ذلك عن الحسن البصري وعطاء بن أبي رباح والقاسم بن محمد ويحيى بن سعيد وأبي الزناد وأهل المدينة

وقالت طائفة من الكوفيين تزوج ابنة الربيبة حلال إذا لم يدخل بأمها وجعلوها كابنة العم وابنة الخالة فإن الله حرمها كتحريم الربيبة إذا بين وأحل بناتهما واحتجوا بقول الله - عز وجل - حين حرم ما ذكره في كتابه ثم قال (وأحل لكم ما وراء ذالكم) النساء 24 وقد أجمع العلماء على أن ما لم يحرمه الله فهو مباح والقول في بنت الربيبة أعم وأكثر وبه أقول وبالله التوفيق

Mas'alah: What is Malik's ruling on a man who marries a woman and then marries her mother?

Al-Istidhkar, p. 2340

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Unlawful to Marry > Permanent Prohibitions Due to Lineage

وأما قول مالك في هذا الباب في الرجل يتزوج المرأة ثم ينكح أمها فيصيبها إنه لا تحل له أمها أبدا ولا تحل لابنه ولا تحل له ابنتها وتحرم عليه امرأته فالقول في هذه المسألة قبلها يغني عن الكلام فيها إلا في قوله لا تحل لابنه ولا لأبيه فإن معنى قوله في ذلك ظاهر قول الله عز وجل (ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء) النساء 22 ولم يخص نكاحا فاسدا من صحيح فكل نكاح يدرأ به الحد ويلزم فيه الصداق يحرم من الأم والابنة على الأب والابن ما يحرم النكاح الصحيح وكذلك حلائل الأبناء سواء

Mas'alah: What is the ruling on marrying a woman and her daughter in a single contract in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2341

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Unlawful to Marry > Prohibition

of Combining Women (Jam')

وقد اختلف أصحاب مالك فيمن تزوج امرأة وابنتها في عقدة واحدة ففرق بينهما قبل المسيس هل تحل له الأم أم لا فقال بن القاسم في ((المدونة)) إذا تزوج الأم والابنة معا في عقدة واحدة ولم يمسها حتى فرق بينهما تزوج الأم إن شاء وقال سحنون لا يتزوجها للشبهة التي فيها قال أبو عمر فإن مس واحدة منهما ففي ((المدونة)) لابن القاسم يفرق بينهما وقد حرمت عليه التي لم يدخل بها أبدا ويتزوج التي دخل بها إن شاء كانت الأم أو الابنة وفي ((العتبية)) روى أصبغ عن بن القاسم أنه إن كان دخل بالأم حرمتا عليه جميعا أبدا وإن كان دخل بالابنة تزوجها إن شاء الله وهذا أصح إن شاء الله تعالى وبالله التوفيق وهو حسبي ونعم الوكيل

Mas'alah: What is the chapter on marrying the mother of a woman with whom one had intercourse in a disliked manner?

Al-Istidhkar, p. 2341

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Unlawful to Marry > Prohibition Through Zina and Its Effects

(10 - باب نكاح الرجل أم امرأة أصابها على وجه ما يكره)

Mas'alah: What is the ruling on marrying the daughter of a woman with whom one committed zina in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2341

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Unlawful to Marry > Prohibition

Through Zina and Its Effects

قال مالك في الرجل يزني بالمرأة فيقام عليه الحد فيها إنه ينكح ابنتها وينكحها ابنه إن شاء وذلك أنه أصابها حراما وإنما الذي حرم الله ما أصيب بالحلال أو على وجه الشبهة بالنكاح قال الله تبارك وتعالى (ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء 22 قال مالك فلو أن رجلا نكح امرأة في عدتها نكاحا حلالا فأصابها حرمت على ابنه أن يتزوجها وذلك أن أباه نكحها على وجه الحلال لا يقام عليه فيه الحد ويلحق به الولد الذي يولد فيه بأبيه وكما حرمت على ابنه أن يتزوجها حين تزوجها أبوه في عدتها وأصابها فكذلك يحرم على الأب ابنتها إذا هو أصاب أمها

Mas'alah: What does the Quran say about women prohibited in marriage?

Al-Istidhkar, p. 2341

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Unlawful to Marry > Permanent Prohibitions Due to Lineage

قال أبو عمر قال الله - عز وجل (حرمت عليكم أمهاتكم وبناتكم) الآية إلى قوله (وأمهات نسائكم وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم

Mas'alah: What is the consensus on which marriages create permanent prohibition?

Al-Istidhkar, p. 2342

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Unlawful to Marry > Permanent Prohibitions Due to Lineage

بهن) النساء 23 ثم قال (وحلائل أبنائكم) النساء 23 ثم قال (ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء) النساء 22 وأجمع العلماء على أن النكاح الحلال الصحيح يحرم أم المرأة أو ابنتها إذا دخل بها وكذلك كل نكاح يلحق فيه الولد ويدرأ به الحد يحرم أم المرأة على أمها ويحرم ربيبتها إذا دخل بها ويحرم زوجة الابن وزوجة الأب بكتاب الله عز وجل والسنة المجتمع عليها

Mas'alah: Does zina create the same marriage prohibitions as a valid marriage?

Al-Istidhkar, p. 2342

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Unlawful to Marry > Prohibition Through Zina and Its Effects

واختلفوا في الرجل يزني بالمرأة هل يحل له نكاح ابنتها وأمها وكذلك لو زنا بالمرأة هل ينكحها ابنه أو ينكحها أبوه وهل الزنى في ذلك كله يحرم ما يحرم النكاح الصحيح أو النكاح الفاسد أم لا فقال مالك في ((موطئه)) إن الزنى بالمرأة لا يحرم على من زنا بها نكاح ابنتها ولا نكاح أمها ومن زنا بأم امرأته لم تحرم عليه امرأته بل يقتل ولا يحرم الزنى شيئا بحرمة النكاح الحلال وهو قول بن شهاب الزهري وربيعة وإليه ذهب الليث بن سعد والشافعي وأبو ثور وداود وروي ذلك عن بن عباس وعقال في ذلك لا يحرم الحرام الحلال وقاله بن شهاب وربيعة واختلف فيه عن سعيد بن المسيب ومجاهد والحسن وذكر بن القاسم عن مالك خلاف ما في ((الموطأ)) فقال من زنا بأم امرأته فارق امرأته وهو عنده في حكم من نكح أم امرأته ودخل بها وهو قول أبي حنيفة وأصحابه والثوري والأوزاعي كلهم يقولون من زنا بأم امرأته حرمت عليه امرأته قال سحنون أصحاب مالك كلهم يخالفون بن القاسم فيها

ويذهبون إلى ما في ((الموطأ)) وقال الأوزاعي عن الزهري في الرجل يزني بالمرأة إن شاء تزوج ابنتها قال الأوزاعي لا نأخذ به

وقال الأوزاعي عن عطاء أنه كان يفسر قول بن عباس لا يحرم حرام حلالا أنه الرجل يزني بالمرأة فلا يحرم عليه نكاحها زناه بها وقال الليث إن وطئها وهو يتوهم جاريته لم يحرمها ذلك على ابنه قال الطحاوي وهذا خلاف قول الجميع إلا شيئا روي عن قتادة وروي عن عمران بن حصين في رجل زنا بأم امرأته قال قد حرمت عليه امرأته قال أبو عمر قد خالفه بن عباس في ذلك فقال لا تحرم عليه والله عز وجل إنما حرم على المسلم تزويج أم امرأته وابنتها وكذلك إذا ملكت يمينه امرأة فوطئها بملك اليمين حرمت عليه أمها وابنتها وكذلك ما وطيء أبوه بالنكاح وملك اليمين وما وطيء ابنه بذلك فدل على المعنى في ذلك الوطء الحلال والله المستعان وقد أجمع هؤلاء الفقهاء - أهل الفتوى بالأمصار المسلمين - أنه لا يحرم على الزاني نكاح المرأة التي زنا بها إذا استبرأها فنكاح أمها وابنتها أحرى وبالله التوفيق وسنذكر اختلاف السلف في تحريم نكاح الزانية على من زنا بها في موضعه إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What is the chapter on the prohibition of having intercourse with two sisters or a woman and her daughter by right hand possession?

Al-Istidhkar, p. 2365

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Unlawful to Marry > Prohibition of Combining Women (Jam')

باب ما جاء في كراهية إصابة الأختين بملك اليمين والمرأة وابنتها)

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab say about intercourse with a woman and her daughter by right hand possession?

Al-Istidhkar, p. 2365

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Unlawful to Marry > Prohibition of Combining Women (Jam')

1090 - مالك عن بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن أبيه أن عمر بن الخطاب سئل عن المرأة وابنتها من ملك اليمين توطأ إحداهما بعد الأخرى فقال عمر ما أحب أن أخبرهما جميعا ونهى عن ذلك قال أبو عمر معنى قوله إن أخبرهما يريد أطأهما جميعا بملك يمين ومنه قيل للحراث الخبير ومنه قيل للمزارعة مخابرة وقال الله عز وجل (نساؤكم حرث لكم) البقرة 223 وقد روي عن بن عباس نحو قول عمر ذكره سنيد قال حدثني أبو الأحوص عن طارق بن عبد الرحمن عن قيس قال قلت لابن عباس أيقع الرجل على المرأة وابنتها مملوكتين له قال أحلتهما آية وحرمتهما آية ولم أكن لأفعله قال أبو عمر لا خلاف بين العلماء أنه لا يحل لأحد أن يطأ امرأة وابنتها من ملك اليمين لأن الله - تبارك وتعالى - حرم ذلك في النكاح لقوله تعالى (وأمهات نسائكم وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم) النساء 23 وملك اليمين عندهم تبع النكاح إلا ما روي عن عمر وبن عباس في ذلك وليس عليه أحد من أئمة الفتوى ولا من تبعهم

Mas'alah: What is the third opinion on the interpretation of 'muhsanat' in the verse?

Al-Istidhkar, p. 2377

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Unlawful to Marry > Temporary Prohibitions (e.g., Iddah, Ihram, Disbelief)

والقول الثالث أن المحصنات في الآية وإن كن ذوات الأزواج فإنه يدخل في ذلك كل محصنة عفيفة ذات زوج وغير ذات زوج

Mas'alah: What is the ruling on a man looking at a woman in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2591

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Unlawful to Marry > Temporary Prohibitions (e.g., Iddah, Ihram, Disbelief)

وهذه الآثار وما كان مثلها في معناها يدلك على أن قوله صلى الله عليه وسلم لفاطمة بنت قيس عند بن أم مكتوم تضعين ثيابك ولا يراك أراد به الإعلان بأن نظر الرجل إلى المرأة وتأمله لها وتكرار بصره في ذلك لا يجوز له لما فيه من داعية الفتنة

Mas'alah: What is the ruling on a woman being alone with a blind man in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2591

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Unlawful to Marry > Temporary Prohibitions (e.g., Iddah, Ihram, Disbelief)

وفي حديث محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن فاطمة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لها انتقلي إلى بيت بن أم مكتوم فإنه رجل قد ذهب بصره فإن وضعت شيئا من

ثيابك لم ير شيئا

Mas'alah: What is the ruling on a woman being alone with a blind man in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2591

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Unlawful to Marry > Temporary Prohibitions (e.g., Iddah, Ihram, Disbelief)

وفي هذا الحديث دليل على جواز نظر المرأة الرجل الأعمى وكونها معه وإن لم تكن ذات محرم منه في دار واحدة وبيت واحد وفي ذلك ما يرد حديث نبهان - مولى أم سلمة - عن أم سلمة قالت كنت أنا وميمونة جالستين عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستأذن عليه بن أم مكتوم الأعمى فقال احتجبا منه فقلنا يا رسول الله أليس بأعمى ولا يبصرنا قال فعمياوان أنتما ففي هذا الحديث نهيه عن نظرهما إلى بن أم مكتوم وفي حديث فاطمة إباحة نظرها إليه ويشهد لحديث نبهان هذا ظاهر قول الله تعالى (وقل للمؤمنت يغضضن من أبصرهن) النور 31 كما قال (قل للمؤمنين يغضوا من أبصرهم) النور 30 ويشهد لذلك من طريق الغيرة أن نظرها إليه كنظره إليها وقد قال بعض الأعراب لأن ينظر إلى وليتي عشرة رجال خير من أن تنظر هي إلى رجل واحد

Mas'alah: What is the ruling on the hadith of Nabhan regarding the hijab of the Prophet's wives?

Al-Istidhkar, p. 2592

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Unlawful to Marry > Temporary Prohibitions (e.g., Iddah, Ihram, Disbelief)

ومن صحح حديث نبهان قال إنه معروف وقد روى عنه بن شهاب ولم يأت بمنكر وزعم أن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم في الحجاب لسن كسائر النساء قال الله عز وجل (يا نساء النبي لستن كأحد من النساء) الأحزاب 23 وقال إن نساء النبي – عليه السلام – لا يكلمن إلا من وراء حجاب متجالات كن أو غير متجالات وقال الستر والحجاب عليهن أشد منه على غيرهن لظاهر القرآن وحديث نبهان عن أم سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on the condition in marriage regarding mothers and step-daughters?

Al-Istidhkar, p. 2940

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Unlawful to Marry > Permanent Prohibitions Due to Lineage

قال أبو عمر إنما يؤخذ هذا على صحة لابن مسعود وفي مسألة أمهات النساء والربائب كان قد أفتى بالكوفة بأن الشرط في الأم والربيبة فلما قدم المدينة قال له عمر وعلي إن الشرط في الربيبة والأم مهملة فرجع إلى ذلك

Mas'alah: What is the ruling on effeminate men entering upon women?

Al-Istidhkar, p. 3253

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Unlawful to Marry > Temporary Prohibitions (e.g., Iddah, Ihram, Disbelief)

وفي الحديث من الفقه أنه لا يجوز دخول أحد من المخنثين وهم الذين يدعون عندنا

المؤنثين على النساء وأنهم ليسوا من الذين قال الله فيهم (غير أولي الإربة من الرجال) النور 31

Mas'alah: What is the ruling on a man having intercourse with his wife's slave girl?

Al-Istidhkar, p. 3491

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Unlawful to Marry > Prohibition Through Ownership and Right Hand Possession

وذكر ابو بكر قال حدثني بن ادريس عن هشام عن الحسن وبن سيرين أنهما كانا إذا سئلا عن الرجل يقع على جارية امرأته يتلوان هذه الآية (والذين هم لفروجهم حافظون إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم فإنهم غير ملومين) إلى قوله (العادون) المؤمنون 5 - 7

Mas'alah: What is the interpretation of the hadith about turning away the gaze after the first glance?

Al-Istidhkar, p. 3923

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Unlawful to Marry > Temporary Prohibitions (e.g., Iddah, Ihram, Disbelief)

وهذا تفسير حديث جرير أنه أمره أن يصرف بصره عن النظرة الثانية لأن النظرة الأولى غلب عليها بالفجاءة

Mas'alah: What is the ruling on a man continuously looking at his mahram relatives?

Al-Istidhkar, p. 3923

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Unlawful to Marry > Temporary Prohibitions (e.g., Iddah, Ihram, Disbelief)

ولقد كره الشعبي أن يديم الرجل النظر إلى ابنته أو أمه أو أخته وزمنه خير من زمننا هذا

Mas'alah: What is the ruling on a man looking at a mahram with lust?

Al-Istidhkar, p. 3923

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Unlawful to Marry > Temporary Prohibitions (e.g., Iddah, Ihram, Disbelief)

وحرام على الرجل أن ينظر إلى ذات محرم نظر شهوة يرددها

Mas'alah: What is the ruling on a man staring at a woman's face?

Al-Istidhkar, p. 3923

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Unlawful to Marry > Temporary Prohibitions (e.g., Iddah, Ihram, Disbelief)

وقال عاصم الأحول قلت للشعبي الرجل ينظر إلى المرأة لا يرى منها محرما قال ليس لك أن تنقبها بعينك

Mas'alah: What is the ruling on a man looking at the hair of his son's wife or his wife's mother?

Al-Istidhkar, p. 3967

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Unlawful to Marry > Temporary Prohibitions (e.g., Iddah, Ihram, Disbelief)

وفي هذا الباب قال مالك ليس على الرجل ينظر إلى شعر امرأة ابنه أو شعر أم امرأته بأس

Mas'alah: What is the ruling on looking at a mahram with desire?

Al-Istidhkar, p. 3967

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Women Unlawful to Marry > Temporary Prohibitions (e.g., Iddah, Ihram, Disbelief)

قال أبو عمر لا أعلم في هذا خلافا وأجمعوا أنه لا يجوز أن ينظر أحد إلى ذات محرم منه نظر شهوة وأن ذلك حرام عليه والله يعلم المفسد من المصلح ويعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور

BAB 9

باب الجمع بين النساء
The Chapter on Combining Women in Marriage

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on marrying a woman alongside her paternal or maternal aunt?

Al-Istidhkar, p. 2170

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Combining Women in Marriage > Combining a Woman with Her Aunt

وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نكاح المرأة على عمتها أو على خالتها ولم يقل أحد من العلماء أن قوله – عز وجل – (وأحل لكم ما وراء ذلكم النساء 45 يعارض ذلك بل جعل نهيه عن نكاح المرأة على عمتها وعلى خالتها زيادة بيان على ما في الكتاب

Mas'alah: What is the chapter on women who cannot be married together?

Al-Istidhkar, p. 2330

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Combining Women in Marriage > Prohibited Combinations by Lineage and Affinity

(8 – باب ما لا يجمع بينه من النساء)

Mas'alah: What is the prohibition against marrying a woman and her paternal or maternal aunt simultaneously?

Al-Istidhkar, p. 2330

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Combining Women in Marriage > Combining a Woman with Her Aunt

1077 – مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها))

Mas'alah: From which companions is the hadith on not combining a woman with her aunts narrated?

Al-Istidhkar, p. 2330

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Combining Women in Marriage > Combining a Woman with Her Aunt

قال أبو عمر زعم بعض الناس أن هذا الحديث لم يرو عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا من حديث أبي هريرة وقد روي من حديث جابر وأبي سعيد الخدري

Mas'alah: What are the chains of transmission for the hadith on combining women with their aunts?

Al-Istidhkar, p. 2330

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Combining Women in Marriage > Combining a Woman with Her Aunt

نصر قال حدثني قاسم قال حدثني محمد قال حدثني أبو بكر قال حدثني بن نمير عن بن إسحاق عن يعقوب بن عتبة عن سليمان بن يسار عن أبي سعيد الخدري عن النبي – عليه السلام – قال لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها)) وحدثني سعيد وعبد الوارث قالا حدثني قاسم قال حدثني محمد قال حدثني أبو بكر قال حدثني بن المبارك عن عاصم عن الشعبي عن جابر عن النبي – عليه السلام – مثله

Mas'alah: What is the ruling on combining a woman with her paternal or maternal aunt in marriage?

Al-Istidhkar, p. 2330

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Combining Women in Marriage > Combining a Woman with Her Aunt

وهو حديث مجتمع على صحته وعلى القول بظاهره وبما في معناه فلا يجوز عند الجميع الجمع بين المرأة وعمتها وإن علت ولا بين المرأة وخالتها وإن علت ولا يجوز نكاح المرأة على بنت أختها ولا على بنت أخيها وإن سفلت

وهذا في معنى تفسير (حرمت عليكم أمهاتكم وبناتكم) النساء 23 أنها الأم وإن علت والابنة وإن سفلت وكما لا يجوز نكاح المرأة على عمتها كذلك لا يجوز نكاح عمتها عليها وكذلك حكم الخالة مع بنت أختها لأن المعنى الجمع بينهما وهذا كله مجتمع عليه لا خلاف فيه وقد روي مرفوعا من أخبار الآحاد العدول هذا المعنى مكشوفا بما حدثني سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن وضاح قال حدثني أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني بن فضيل عن داود عن الشعبي عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها ولا تنكح العمة على بنت أخيها ولا الخالة على بنت أختها ولا تتزوج الكبرى على الصغرى ولا الصغرى على الكبرى)) قال أبو عمر عند الشعبي في هذا الباب حديثان أحدهما عن جابر والآخر عن أبي هريرة ومن الناس من تعسف فجعله من الاختلاف وفي هذا الحديث زيادة بيان على ما نص عليه القرآن وذلك أن الله - عز وجل - لما قال (حرمت عليكم أمهاتكم وبناتكم وأخواتكم) إلى قوله (وأن تجمعوا بين الأختين إلا ما قد سلف) النساء 23 بأن بذلك

ما عدا النساء المذكورات داخلات في التحليل ثم أكد ذلك بقوله عز وجل – (وأحل لكم ما وراء ذلكم) النساء 24 فكان هذا من الزمن ما كان ثم نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تجمع المرأة مع عمتها وخالتها في عصمة واحدة فكان هذا زيادة بيان على نص القرآن كما ورد المسح على الخفين وليس في القرآن إلا غسل الرجلين أو مسحهما وماسح الخفين ليس بماسح عليهما ولا غاسل لهما وأجمعت الأمة كلها على أن القول بحديث هذا الباب على حسب ما وصفنا فيه فارتفع عن ذلك توهم نسخ القرآن له وأن يكون قوله (وأحل لكم ما وراء ذلكم) نزل بعده فلم يبق إلا أن يكون زيادة بيان كما لو نزل بذلك قرآن قال الله عز وجل (واذكرن ما يتلى في بيوتكن من آيات الله والحكمة) الأحزاب 34 يعني القرآن والسنة

وروي عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال ((أوتيت الكتاب ومثله معه)) وأمر الله – عز وجل – عباده بطاعته والانتهاء إلى ما أمرهم به ونهاهم عنه أمرا مطلقا وأنه أخبرهم أنه يهدي إلى صراط مستقيم صراط الله وحذرهم من مخالفته بالعذاب الأليم فقال عز وجل (فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم) النور 63 وقد تنطعت فرقة فقالوا لم يجمع العلماء على تحريم الجمع بين المرأة وعمتها لحديث أبي هريرة وإنما أجمعوا على ذلك بمعنى نص القرآن في النهي عن الجمع بين الأختين والمعنى في ذلك إلى الله – عز وجل – نكاح الأخوات فلا يحل لأحد نكاح أخته من أي وجه كانت وحرم الجمع بين الأختين فكان المعنى في ذلك أن كل امرأتين لو كانت إحداهما رجلا لم يحل له نكاح الأخرى لم يحل له الجمع بينهما قال أبو عمر هذه فرقة تنطعت وتكلفت في استخراج علة بمعنى الإجماع وهذا لا معنى له لأن الله – عز وجل – لما حرم على عباده من أمة نبيه محمد – عليه السلام – اتباع غير سبيل المؤمنين واستحال أن يكون ذلك في غير الإجماع لأن مع

الاختلاف كل يتبع سبيل المؤمنين بأن من اتبع غير ما أجمع المؤمنون عليه فقد فارق جماعتهم وخلع الإسلام من عنقه وولاه الله ما تولى وأصلاه جهنم وساءت مصيرا فوضح بهذا كله أن متى صح الإجماع وجب الاتباع ولم يحتج إلى حجة تستخرج برأي لا يجتمع عليه وقد اختلف العلماء في المعنى المراد بقوله – عليه السلام – ((لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها)) فقالت طائفة معناه كراهية القطيعة فلا يجوز لأحد أن يجمع بين امرأتين بينهما قرابة رحم محرمة أو غير محرمة فلم يجيزوا الجمع بين ابنتي عم أو عمة ولا بين ابنتي خال أو خالة روي ذلك عمن إسحاق بن طلحة بن عبيد الله والحسن بن أبي الحسن وجابر بن زيد وعكرمة وقتادة وعطاء على اختلاف عنه

Mas'alah: What is the ruling on marrying two first cousins simultaneously?

Al-Istidhkar, p. 2333

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Combining Women in Marriage > Prohibited Combinations by Lineage and Affinity

وروى بن عيينة عن بن أبي نجيح عن عطاء أنه كره أن يجمع بين ابنتي العم وعن بن عيينة وبن جريج عن عمرو بن دينار عن الحسن بن محمد بن علي أنه أخبره أن حسن بن حسين بن علي نكح ابنة محمد بن علي وابنة عمر بن علي جمع بين ابنتي عم فأصبح نساؤهم لا يدرين إلى أيتهما يذهبن قال بن جريج فقلت لعطاء الجمع بين المرأة وابنة عمها قال لا بأس بذلك قال أبو عمر بن جريج أثبت الناس في عطاء لا يقاس به فيه بن أبي نجيح ولا غيره وروى معمر عن قتادة قال لا بأس أن يجمع الرجل بين ابنتي العم قال أبو عمر على هذا القول جمهور العلماء وجماعة الفقهاء –

أئمة الفتوى مالك والشافعي - وأبو حنيفة والثوري وأحمد وإسحاق والأوزاعي وغيرهم وقال جماعة منهم إنما يكره الجمع بين امرأتين لو كانت إحداهما رجلا لم يجز له نكاح الأخرى اعتبارا بالأختين وليس ابنة العم من هذا المعنى وروى معتمر بن سليمان عن فضيل بن ميسرة عن أبي حريز عن الشعبي قال كل امرأتين إذا جعلت موضع إحداهما ذكرا لم يجز له أن يتزوج الأخرى فالجمع بينهما حرام قلت له عمن هذا فقال عن أصحاب محمد - صلى الله عليه وسلم - وروى الثوري عن بن أبي ليلى عن الشعبي قال لا ينبغي لرجل أن يجمع بين امرأتين لو كانت إحداهما رجلا لم يحل له نكاحها قال سفيان تفسير هذا عندنا أن يكون من النسب ولا تكون بمنزلة امرأة رجل وابنة زوجها فإنه يجمع بينهما إن شاء قال أبو عمر قد اختلف العلماء في جمع الرجل في النكاح بين امرأة رجل وابنته من غيرها فالجمهور على أن ذلك جائز وعليه جماعة الفقهاء بالمدينة ومكة والعراق ومصر والشام إلا بن أبي ليلى من أهل الكوفة وقد تقدمه إلى ذلك الحسن وعلي وعكرمة وخالفهم أكثر الفقهاء لأنه لا نسب بينهما

Mas'alah: What did Uthman ibn Affan say about combining two sisters by right hand possession?

Al-Istidhkar, p. 2365

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Combining Women in Marriage > Combining Women by Right Hand Possession

1091 - مالك عن بن شهاب عن قبيصة بن ذؤيب أن رجلا سأل عثمان بن عفان عن الأختين من ملك اليمين هل يجمع بينهما فقال عثمان أحلتهما آية وحرمتهما آية فأما أنا فلا أحب أن أصنع ذلك قال فخرج من عنده فلقي رجلا من أصحاب رسول

الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن

ذلك فقال لو كان لي من الأمر شيء ثم وجدت أحدا فعل ذلك لجعلته نكالا قال بن شهاب أراه علي بن أبي طالب

Mas'alah: What is the ruling on combining two sisters by right hand possession?

Al-Istidhkar, p. 2366

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Combining Women in Marriage > Combining Women by Right Hand Possession

1092 - مالك أنه بلغه عن الزبير بن العوام مثل ذلك قال أبو عمر وأما قوله أحلتهما آية وحرمتهما آية فإنه يريد تحليل الوطء بملك اليمين مطلقا في غير ما آية من كتابه وأما قوله وحرمتهما آية فإنه أراد عموم قوله - عز وجل (وأمهات نسائكم وربائبكم) النساء 23 وقوله (وأن تجمعوا بين الأختين) النساء 23 ولم يخص وطئا بنكاح ولا ملك يمين فلا يحل الجمع بين المرأة وابنتها ولا بين الأختين بملك اليمين وقد روي مثل قول عثمان عن طائفة من السلف منهم بن عباس ولكن اختلف عليهم ولا يلتفت إلى ذلك أحد من فقهاء الأمصار بالحجاز ولا بالعراق وما وراءهما من المشرق ولا بالشام ولا المغرب إلا من شذ عن جماعتهم لاتباع الظاهر وبقي القياس وقد ترك من تعمد ذلك ظاهرا مجتمعا عليه وجماعة الفقهاء متفقون أنه لا يحل الجمع بين الأختين بملك اليمين في الوطء كما لا يحل ذلك في النكاح وقد أجمع المسلمون على أن معنى قول الله عز وجل (حرمت عليكم أمهاتكم وبناتكم وأخواتكم وعماتكم وخالاتكم وبنات الأخ وبنات الأخت وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم وأخواتكم

من الرضاعة) النساء 23 أن النكاح وملك اليمين في هؤلاء كلهن سواء فكذلك يجب أن يكون قياسا ونظرا الجمع بين الأختين والأمهات والربائب فكذلك هو عند الجمهور وهم الحجة المحجوج بها على من خالفهم وشذ عنهم والحمد لله وأما كناية قبيصة بن ذؤيب عن علي برجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فلصحبته عبد الملك بن مروان واشتغال بني أمية للسماع بذكره ولا سيما فيما خالف فيه عثمان رضوان الله عليهما

وأما قول علي لو أن الأمر إلي لجعلته نكالا ولم يقل لحددته حد الزاني فلأن من تأول آية أو سنة ولم يطأ عند نفسه حراما فليس بزان بإجماع وإن كان مخطئا إلا أن يدعي في ذلك ما لا يعذر بجهله وقول بعض السلف في الجمع بين الأختين بملك اليمين أحلتهما آية وحرمتهما آية معلوم محفوظ فكيف يحد حد الزاني من فعل ما فيه مثل هذا من الشبهة القوية وبالله التوفيق حدثني خلف بن أحمد أن أحمد بن مطرف حدثهم قال حدثني أيوب بن سليمان ومحمد بن عمر بن لبابة قالا حدثني أبو زيد عبد الرحمن بن إبراهيم قال حدثني أبو عبد الرحمن المقرئ عن موسى بن أيوب الغافقي قال حدثني عمي إياس بن عامر قال سألت علي بن أبي طالب - رضي الله عنه فقلت له إن لي أختين مما ملكت يميني اتخذت إحداهما سرية فولدت لي أولادا ثم رغبت في الأخرى فما أصنع فقال علي تعتق التي كنت تطأها ثم تطأ الأخرى قلت فإن ناسا يقولون ثم تزوجها ثم تطأ الأخرى فقال علي أرأيت إن طلقها زوجها أو مات عنها أليست ترجع إليك لأن تعتقها أسلم لك ثم أخذ علي بيدي فقال لي إنه يحرم عليك مما ملكت يمينك ما يحرم عليك في كتاب الله من الحرائر إلا العدد أو قال الأربع ويحرم عليك من الرضاعة مثل ما يحرم عليك في كتاب الله من النسب قال أبو عمر في هذا الحديث رحلة لو لم يصب الراجل من أقصى المغرب إلى المشرق

إلى مكة غيره لما خابت رحلته وروى أحمد بن حنبل قال حدثني محمد بن مسلمة عن هشام عن بن سيرين عن بن مسعود قال يحرم من الإماء ما يحرم من الحرائر إلا العدد وعن بن سيرين والشعبي مثل ذلك قال مالك في الأمة تكون عند الرجل فيصيبها ثم يريد أن يصيب أختها إنها لا تحل له حتى يحرم عليه فرج أختها بنكاح أو عتاقة أو كتابة أو ما أشبه ذلك يزوجها عبده أو غير عبده قال أبو عمر أما إذا حرم فرجها ببيع أو عتق فلا خلاف أنه يطأ الأخرى لأن العتق لا يتصرف فيه بحال والبيع لا يرجع إليه إلا بفعله وأما الكتابة فقد تعجز فترجع إليه بغير فعله

وكذلك في التزويج ترجع إليه بفعل غيره وهو الطلاق لا بفعله وقول مالك حسن لأنه تحريم صحيح في الحال ولا تلزم مراعاة المال وحسبه إذا حرم فرجها عليه ببيع أو بتزويج لأنه في التزويج قد ملك فرجها غيره وحرمت عليه في الحال وأما قول الثوري والكوفيين في ذلك فقال الثوري إن وطىء إحدى أمتيه لم يطأ الأخرى فإن باع الأولى أو زوجها ثم رجعت إليه أمسك عن الأخرى وهو قول أبي حنيفة وقال أبو حنيفة وأصحابه يجوز أن يتزوج أخت أم ولده ولا يطأ التي يتزوج حتى يحرم فرج أم ولده ويملكه غيره فإن زوجها ثم عادت إليه بفرقة زوجها لها وطىء الزوجة ما دامت أختها في العدة فأما بعد انقضاء العدة فلا يطأ امرأته حتى يملك فرج أم الولد وغيره وقال مالك من كانت عنده جارية يطأها فاشترى أختها فله أن يقيم على وطء الأولى ولا يطأ الثانية حتى تحرم الأولى وكذلك لو ملك الأختين معا وطىء إحداهما ثم لم يطأ الأخرى حتى يحرم فرج التي كان يطأ وقال مالك إن تزوج أخت أم ولده لم يعجبني ولم أفرق بينهما ولكنه لا يطأ واحدة منهما حتى يحرم أيتهما شاء قال مالك لو كانت له أمة يطأها فباعها ثم تزوج أختها فلم يدخل بها حتى اشترى أختها التي كان يطأها فباعها فإن له أن يطأ امرأته لأن هذا ملك ثان قال أبو عمر لا

يطأها في قول الكوفيين وهو معنى ما روي عن علي - رضي الله عنه - قالوا لأن الملك الذي منع وطء الزوجة في الابتداء موجود فلا فرق بين عودتها إليه وبين بقائها بدءا في ملكه قال مالك إذا زوج أم ولده ثم اشترى أختها فإن له أن يطأها فإن رجعت إليه أم ولده فله أن يطأ الأمة التي عنده ويمسك عن أم ولده وقال الأوزاعي إذا وطىء جارية له بملك اليمين لم يجز له أن يتزوج أختها وقال الشافعي ملك اليمين لا يمنع نكاح الأخت

Mas'alah: What is the ruling on combining two sisters in marriage and on marrying the sister of a slave woman?

Al-Istidhkar, p. 2369

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Combining Women in Marriage > Combining Sisters in Marriage

قال أبو عمر لم يختلفوا فيمن كانت له أمة له يطأها بملك يمينه أن له أن يشتري أختها فيطأها حتى تحرم التي كان يطأ واختلفوا في عقدة النكاح على أخت الجارية التي توطأ بملك اليمين فمن جعل عقد النكاح كالشراء أجازه ومن جعله كالوطء لم يجزه وقد أجمعوا أنه لا يجوز العقد على أخت الزوجة لقول الله - عز وجل (وأن تجمعوا بين الأختين) النساء 23 يعني الزوجتين بعقد النكاح فقف على ما أجمعوا عليه واختلفوا فيه من هذا الباب بين لك الصواب إن شاء الله

BAB 10

باب نكاح الكتابيات والمشركات

The Chapter on Marrying Women of the Book and Polytheist Women

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on marrying slave women from the People of the Book?

Al-Istidhkar, p. 2371

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Women of the Book and Polytheist Women > Marriage to Kitabi Slave Women

(16 - باب النهي عن نكاح إماء أهل الكتاب) قال مالك لا يحل نكاح أمة يهودية ولا نصرانية لأن الله تبارك وتعالى يقول في كتابه (والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم) المائدة 5 فهن الحرائر من اليهوديات والنصرانيات وقال الله تبارك وتعالى (ومن لم يستطع منكم طولا أن ينكح المحصنات المؤمنات فمن ما ملكت أيمانكم من فتياتكم) النساء 25 فهن المؤمنات قال مالك فإنما أحل الله فيما نرى نكاح الإماء المؤمنات ولم يحلل نكاح إماء أهل الكتاب اليهودية والنصرانية قال مالك والأمة اليهودية والنصرانية تحل لسيدها بملك اليمين

ولا يحل وطء أمة مجوسية بملك اليمين قال أبو عمر قد أوضح به - مالك رحمه الله - في هذا الكتاب بما احتج به نصوص الكتاب وعلى ما ذهب إليه من ذلك جمهور أهل العلم وقد ذكرنا أنه تفسير بن عباس من رواية علي بن أبي طلحة وغيره عنه قال بن عباس من لم يكن له سعة أن ينكح الحرائر فلينكح من إماء المؤمنين وكذلك قال بن أبي نجيح عن مجاهد من لم يستطع أن ينكح المرأة المؤمنة فلينكح الأمة المؤمنة وقال لا ينبغي للحر المسلم أن ينكح المملوكة من إماء أهل الكتاب لأن الله تعالى يقول (من فتياتكم المؤمنات) النساء 25 وقال يزيد بن ذريع عن يونس عن الحسن إنما رخص الله في الأمة المؤمنة قال الله عز وجل (من فتياتكم المؤمنات) لمن لم يجد

طولا وهذا قول بن شهاب الزهري ومكحول وسفيان الثوري والأوزاعي ومالك والليث وأحمد وإسحاق إلا أن الثوري قال لا أكره الأمة الكتابية ولا أحرمه وأما مالك والشافعي والليث والأوزاعي فقالوا لا يجوز لحر ولا لعبد مسلم نكاح أمة كتابية وقال أبو حنيفة وأصحابه لا بأس بنكاح إماء أهل الكتاب لأن الله تعالى قد أحل الحرائر منهن والإماء تبع لهن وروي عن أبي يوسف أنه قال أكره نكاح الأمة الكتابية إذا كان مولاها كافرا والنكاح جائز وقال محمد بن الحسن يجوز نكاحها للعبد قال أبو عمر لا أعلم لهم سلفا في قولهم هذا إلا أبا ميسرة عمرو بن شرحبيل فإنه قال إماء أهل الكتاب بمنزلة الحرائر منهن ولهم في ذلك احتجاجات من المقايسات عليهم مثلها سوى ظاهر النص وبالله التوفيق وأما قوله الأمة اليهودية والنصرانية تحل لسيدها بملك اليمين فعلى هذا جمهور أهل العلم على عموم قول الله – عز وجل (أو ما ملكت أيمانكم) النساء

Mas'alah: What is the ruling on intercourse with Jewish, Christian, and Magian slave women by right hand possession?

Al-Istidhkar, p. 2373

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Women of the Book and Polytheist Women > Intercourse with Non-Muslim Women by Marriage or Ownership

وجاء عن الحسن البصري أنه كره وطء الأمة اليهودية والنصرانية بملك اليمين وهذا شذوذ عن الجماعة التي هي الحجة على من خالفها وأما قوله ولا يحل وطء أمة مجوسية بملك اليمين فهذا أيضا قول جمهور أهل العلم ولم يختلف فيه فقهاء أهل الأمصار من أهل الرأي والآثار وروي عن مجاهد وطاوس في ذلك رخصة وهو قول

شاذ مهجور وقد روى وكيع وغيره عن الثوري عن قيس بن مسلم عن الحسن بن محمد بن علي قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى مجوس هجر يعرض عليهم الإسلام فمن أسلم قبل منه ومن أبى ضربت عليه الجزية على أن لا تؤكل لهم ذبيحة ولا تنكح لهم امرأة وروى سفيان الثوري عن حماد قال سألت سعيد بن جبير عن نكاح اليهودية والنصرانية فقال لا بأس به فقلت فإن الله تعالى يقول (ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن) البقرة 221 قال أهل الأوثان والمجوس وذكر سنيد قال حدثني جرير عن موسى بن أبي عائشة قال سألت سعيد بن جبير ومرة الهمداني قلت أناس يشترون المجوسيات فيقع أحدهم عليها قبل أن تسلم فقال مرة ما يصلح هذا وقال سعيد ما يجوز منهن إذا فعلوا ذلك فكان سعيد أشدهما قولا قال وحدثني جرير عن مغيرة عن حماد عن إبراهيم قال إذا سبيت اليهوديات والنصرانيات أجبرن على الإسلام فإن أسلمن وطئن واستخدمن إن لم يسلمن استخدمن وإذا سبيت المجوسيات وعبدة الأوثان يجبرن على الإسلام فإن أسلمن وطئن واستخدمن وإن لم يسلمن استخدمن وإن لم يوطأن وقال هشيم عن مغيرة عن إبراهيم قال إذا سبيت المجوسية والوثنية فلا توطأ حتى تسلم وإن أبين أكرهن وقال الأوزاعي سألت الزهري عن الرجل يشتري المجوسية أيطأها فقال إذا شهدت أن لا إله إلا الله وطئها

Mas'alah: What is the ruling on intercourse with a Magian slave woman until she converts to Islam?

Al-Istidhkar, p. 2374

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Women of the Book and Polytheist Women > Intercourse with Non-Muslim Women by Marriage or Ownership

وروى شريك عن سماك بن حرب عن أبي سلمة بن أبي عبد الرحمن قال لا يطأها

حتى تسلم وقال الليث بن يونس عن بن شهاب قال لا يحل له أن يطأها حتى تسلم

Mas'alah: What is the ruling on marrying and intercourse with Magian and idolatrous women?

Al-Istidhkar, p. 2374

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Women of the Book and Polytheist Women > Ruling on Marrying Polytheist and Idolatrous Women

قال أبو عمر قد أجمعوا أنه لا يجوز لمسلم نكاح مجوسية ولا وثنية ولا خلاف بين العلماء في ذلك وإذا كان حراما بإجماع نكاحها فكذلك وطؤها بملك اليمين قياسا ونظرا فإن قيل إنكم تجيزون وطء الأمة الكتابية بملك اليمين ولا تجيزون نكاحها قيل إن الله تعالى نص على الفتيات المؤمنات عند عدم الطول إلى المحصنات فماذا بعد قول الله تعالى قال أبو عمر قول بن شهاب - وهو أعلم الناس بالمغازي والسير - دليل على فساد قول من زعم أن سبي أوطاس وطئن ولم يسلمن وروي ذلك عن طائفة منهم عطاء وعمرو بن دينار قال لا بأس بوطء الأمة المجوسية وهذا لم يلتفت إليه أحد من الفقهاء بالأمصار وقد جاء عن الحسن البصري - وهو ممن لم يكن غزوه ولا غزو أهل ناحيته إلا الفرس وما ورائهم من خرسان ولم يكن أحد منهم أهل كتاب - ما يبين لك كيف كانت السيرة في نسائهم إذا سبين

Mas'alah: What is the ruling on marrying Kitabi women according to Ibn Umar?

Al-Istidhkar, p. 2375

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Women of the Book and Polytheist Women > Ruling on Marrying Women of the Book (Kitabiyyat)

وقد كان بن عمر يكره نكاح الكتابيات ويحمل قوله تعالى (ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن) البقرة 221 على كل كافرة ويقول لا أعلم شركا أكبر من قولهن المسيح بن الله وعزير بن الله وهذا قول شذ فيه بن عمر عن جماعة الصحابة - رضوان الله عليهم - وخالف ظاهر قول الله - عز وجل (اليوم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم) المائدة 5 ولم يلتفت أحد من علماء الأمصار - قديما وحديثا - إلى قوله ذلك لأن إحدى الآيتين ليست بأولى بالاستعمال من الأخرى ولا سبيل إلى نسخ إحداهما بالأخرى ما كان إلى استعمالهما سبيل فآية سورة البقرة عند العلماء في الوثنيات والمجوسيات وآية المائدة في الكتابيات وقد تزوج عثمان بن عفان نائلة بنت الفرافصة الكلبية نصرانية وتزوج طلحة بن عبد الله يهودية وتزوج حذيفة يهودية وعنده حرتان مسلمتان عربيتان

Mas'alah: What is the ruling on marrying Kitabi women from a warring territory?

Al-Istidhkar, p. 2375

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Women of the Book and Polytheist Women > Ruling on Marrying Women of the Book (Kitabiyyat)

فإن كن حربيات فأكثر أهل العلم على كراهية نكاحهن لأن المقام له ولذريته بدار الحرب حرام عليه ومن تزوج بدار الحرب فقد رضي المقام بها

Mas'alah: What did Ibrahim al-Nakha'i say about marrying Kitabi women in their lands?

Al-Istidhkar, p. 2375

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Women of the Book and Polytheist Women > Ruling on Marrying Women of the Book (Kitabiyyat)

أخبرنا أحمد بن قاسم وأحمد بن محمد قالا حدثنا محمد بن نصر قال حدثنا علي بن عبد العزيز قال حدثنا أبو عبيد قال حدثنا حجاج عن المسعودي عن الحكم بن عتبة قال قلت لإبراهيم أتعلم شيئا من نساء أهل الكتاب حراما قال لا قال الحكم وقد كنت سمعت من أبي عياض أن نساء أهل الكتاب محرم نكاحهن في بلادهن فذكرت ذلك لإبراهيم فصدق به وأعجبه قال أبو عمر أبو عياض هذا من كبار التابعين وفقهائهم أدرك عمر بن الخطاب فكان يروي عن أبي هريرة وبن عباس ويفتي في حياتهما ويستفتى في خلافة معاوية

Mas'alah: What is the ruling on marrying Kitabi women in dar al-harb?

Al-Istidhkar, p. 2376

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Women of the Book and Polytheist Women > Ruling on Marrying Women of the Book (Kitabiyyat)

واتفق مالك وأبو حنيفة والشافعي أن نكاح الحربيات في دار الحرب حلال إلا أنهم يكرهون ذلك من أجل الولد والنساء

Mas'alah: What is the ruling on marrying a warring Kitabi woman who enters Arab lands?

Al-Istidhkar, p. 2376

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Women of the Book and

Polytheist Women > Ruling on Marrying Women of the Book (Kitabiyyat)

وقال سعيد بن المسيب وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود وعروة بن الزبير في المرأة من أهل الكتاب حربية تدخل أرض العرب لا تنكح إلا أن تظهر السكنى بأرض العرب قبل أن تخطب وبالله التوفيق وهو حسبي ونعم الوكيل

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud and Ali say about the verse on married women?

[Al-Istidhkar, p. 2377]

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Women of the Book and Polytheist Women > Intercourse with Non-Muslim Women by Marriage or Ownership

وروى الثوري عن حماد عن إبراهيم قال قال بن مسعود في قوله تعالى (والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم) النساء 24 قال ذوات الأزواج من المسلمين والمشركين وقال علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - ذوات الأزواج من المشركين

Mas'alah: What is the chapter on the marriage of a polytheist when his wife converts to Islam before him?

[Al-Istidhkar, p. 2396]

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Women of the Book and Polytheist Women > Effect of Conversion to Islam on Existing Marriages with Non-Muslims

(20 - باب نكاح المشرك إذا أسلمت زوجته قبله)

Mas'alah: What is the difference between Malik and al-Shafi'i regarding the conversion of a polytheist husband before his wife?

Al-Istidhkar, p. 2398

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Women of the Book and Polytheist Women > Effect of Conversion to Islam on Existing Marriages with Non-Muslims

واختلف مالك والشافعي في الوثنيين يسلم الرجل منهما قبل امرأته فذهب مالك إلى ما ذكره في هذا الباب من موطئه أنه تقع بإسلامه الفرقة بينه وبين امرأته إذا عرض عليها الإسلام ولم تسلم في الوقت واحتج بقوله - عز وجل (ولا تمسكوا بعصم الكوافر) الممتحنة 10 وقال الشافعي سواء أسلم المجوسي أو الوثني قبل امرأته الوثنية أو أسلمت قبله إذا اجتمع إسلامهما في العدة فهما على نكاحهما واحتج بأن أبا سفيان بن حرب أسلم قبل هند بنت عتبة امرأته وكان إسلامه بمر الظهران ثم رجع إلى مكة وهند بها كافرة مقيمة على كفرها فأخذت بلحيته وقالت اقتلوا الشيخ الضال ثم أسلمت بعده بأيام فاستقرا على نكاحهما لأن عدتها لم تكن انقضت قال ومثله حكيم بن حزام أسلم قبل امرأته ثم أسلمت بعده فكانا على نكاحهما

قال ولا حجة فيما احتج به مالك وقوله (ولا تمسكوا بعصم الكوافر) الممتحنة 10 لأن نساء المؤمنين محرمات على الكفار كما أن المسلمين لا تحل لهم الكوافر والوثنيات ولا المجوسيات لقوله عز وجل (لا هن حل لهم ولا هم يحلون لهن) الممتحنة 10 ثم بينت السنة أن مراد الله عز وجل من قوله هذا أنهم لا يحل بعضهم لبعض إلا أن يسلم الثاني منهما في العدة واحتج بقصة زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on intercourse with Magian and idolatrous slave women according to the Companions?

Al-Istidhkar, p. 2646

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Women of the Book and Polytheist Women > Intercourse with Non-Muslim Women by Marriage or Ownership

والصحيح في وطء المجوسيات والوثنيات ما ذكره الحسن البصري من فعل الصحابة - رضي الله عنهم في غزوهم الفرس وسائر من ليس من أهل الكتاب

BAB 11

باب نكاح الإماء

The Chapter on Marrying Slave Women

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on marrying a slave woman over a free woman?

Al-Istidhkar, p. 2356

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Slave Women > Marriage of a Free Man to a Slave Woman

(12 – باب نكاح الأمة على الحرة)

Mas'alah: What is the ruling on marrying a slave woman over a free woman?

Al-Istidhkar, p. 2356

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Slave Women > Marriage of a Free Man to a Slave Woman

1085 – مالك أنه بلغه أن عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر سئلا عن رجل كانت تحته امرأة حرة فأراد أن ينكح عليها أمة فكرها أن يجمع بينهما

Mas'alah: What is the ruling on marrying a slave woman over a free wife according to Sa'id ibn al-Musayyib?

Al-Istidhkar, p. 2356

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Slave Women > Marriage of a Free Man to a Slave Woman

1086 – مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أنه كان يقول لا تنكح الأمة على الحرة إلا أن تشاء الحرة فإن طاعت الحرة فلها الثلثان من القسم

Mas'alah: What is Malik's ruling on a free man marrying a slave woman when he can afford a free woman?

Al-Istidhkar, p. 2356

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Slave Women > Conditions for Marrying a Slave Woman

قال مالك ولا ينبغي لحر أن يتزوج أمة وهو يجد طولا لحرة ولا يتزوج أمة إذا لم يجد طولا لحرة إلا أن يخشى العنت وذلك أن الله تبارك وتعالى قال في كتابه (ومن لم يستطع منكم طولا أن ينكح المحصنات المؤمنات فمن ما ملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات) النساء 25 وقال (ذلك لمن خشي العنت منكم) النساء 25 قال مالك والعنت هو الزنى

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on marrying a slave woman while having a free wife?

Al-Istidhkar, p. 2356

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Slave Women > Marriage of a Free Man to a Slave Woman

قال أبو عمر أما نكاح الأمة لمن عنده حرة فقد اختلف العلماء في ذلك واختلف فيه أيضا قول مالك

Mas'alah: What are Malik's narrations on marrying a slave woman over a free wife?

Al-Istidhkar, p. 2357

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Slave Women > Marriage of a

Free Man to a Slave Woman

فقال مالك في رواية بن وهب وغيره عنه لا بأس أن يتزوج الرجل الأمة على الحرة والحرة بالخيار قال وإن تزوج الحرة على الأمة والحرة تعلم فلا خيار لها وإن لم تعلم ثبت الخيار وقال بن القاسم عنه في الأمة تنكح على الحرة أرى أن يفرق بينهما ثم رجع فقال تخير الحرة إن شاءت أقامت وإن شاءت فارقت قال وسئل مالك عن رجل تزوج أمة وهو ممن يجد الطول قال أرى أن يفرق بينهما فقيل له إنه يخاف العنت قال والشرط يضر به ثم خففه بعد ذلك قلت فإن كان لا يخشى العنت قال كان يقول مرة ليس له أن يتزوجها

Mas'alah: What did Uthman al-Batti say about marrying a slave woman over a free wife?

Al-Istidhkar, p. 2357

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Slave Women > Marriage of a Free Man to a Slave Woman

وقال عثمان البتي لا بأس أن يتزوج الرجل الأمة على الحرة

Mas'alah: What is the ruling on marrying a slave woman when one already has a free wife?

Al-Istidhkar, p. 2357

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Slave Women > Marriage of a Free Man to a Slave Woman

وقال الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما والثوري والأوزاعي لا يجوز لأحد أن يتزوج

أمة وعنده حرة ولا يصح عندهم نكاح الأمة على الحرة ولا فرق بينهم على إذن الحرة وغير إذنها وهو قول سعيد بن المسيب - في رواية - والحسن والزهري

Mas'alah: What is the ruling on marrying a slave woman over a free woman with her consent?

Al-Istidhkar, p. 2357

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Slave Women > Marriage of a Free Man to a Slave Woman

قال عطاء جاز أن ينكح الأمة على الحرة إذا رضيت الحرة بذلك ويكون للأمة الثلث من القسمة والثلثان للحرة وأجاز ذلك مالك كما تقدم عنه إلا أن الحرة بالخيار

Mas'alah: What are the differing opinions on marrying a free woman over a slave woman?

Al-Istidhkar, p. 2357

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Slave Women > Marriage of a Free Man to a Slave Woman

وأما اختلافهم في نكاح الحرة على الأمة فقد تقدم مالك في ذلك أيضا وهو قول بن شهاب وأجازه علي - رضي الله عنه وهو قول سعيد بن المسيب وبه قال أبو حنيفة والشافعي وأصحابهما وأبو ثور كل هؤلاء يجيزون نكاح الحرة على الأمة ولا يجيز نكاح الأمة على الحرة

Mas'alah: What is the ruling on marrying a free woman over a slave woman?

Al-Istidhkar, p. 2357

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Slave Women > Marriage of a Free Man to a Slave Woman

ذكر أبو بكر قال حدثني عبدة بن سليمان عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال يتزوج الحرة على الأمة ولا يتزوج الأمة على الحرة ولم يذكر إذن الحرة

Mas'alah: What is the ruling on marrying a free woman over a slave woman according to Ahmad and Ishaq?

Al-Istidhkar, p. 2357

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Slave Women > Marriage of a Free Man to a Slave Woman

وقال أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه تزويج الحرة على الأمة طلاق للأمة

Mas'alah: What is the ruling on separating from a slave woman when marrying a free woman?

Al-Istidhkar, p. 2358

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Slave Women > Annulment and Dissolution of Slave Marriages

وهو قول بن عباس وإبراهيم النخعي إلا أن إبراهيم قال يفارق الأمة إلا أن يكون له منها ولد فإن كان لم يفرق بينهما

Mas'alah: What is the ruling on a man who marries a free woman while having a slave wife?

Al-Istidhkar, p. 2358

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Slave Women > Marriage of a Free Man to a Slave Woman

وقال مسروق من كانت تحته أمة فوجد سعة ونكح حرة طلقت الأمة وحرمت عليه كالميتة تكون عند المضطر ثم يجد ما يأكل

Mas'alah: What does the Quran say about marrying slave women when unable to marry free women?

Al-Istidhkar, p. 2358

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Slave Women > Conditions for Marrying a Slave Woman

قال أبو عمر قال الله عز وجل (ومن لم يستطع منكم طولا أن ينكح المحصنات المؤمنات) النساء 25 يعني الحرائر والمؤمنات (فمن ما ملكت أيمانكم) النساء 25 يعني ملك اليمين من بعضكم لبعض فإنه لا يحل لأحد أن يتزوج أمة عند الجميع (من فتياتكم المؤمنات) النساء 25 يقول من إمائكم المؤمنات وهذا التفسير مما لم يختلف فيه

Mas'alah: What is the meaning of 'tawl' (financial ability) in the verse on marrying slave women?

Al-Istidhkar, p. 2358

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Slave Women > Conditions for Marrying a Slave Woman

واختلفوا في الطول المذكور في هذه الآية فقال أكثر أهل العلم الطول المال ومعناه ها هنا وجود صداق الحرة في ملكه وممن قال بهذا مالك في بعض أقاويله والشافعي وأحمد وإسحاق وأبو ثور وقال أحمد بن المعذل

Mas'alah: What is the ruling on marrying slave women when one cannot afford free women?

Al-Istidhkar, p. 2358

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Slave Women > Conditions for Marrying a Slave Woman

أخبرنا سعيد بن نصر وأحمد بن قاسم وعبد الوارث بن سفيان قالوا وحدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن إسماعيل قال حدثني عبد الله بن صالح قال حدثني معاوية بن صالح عن علي بن طلحة عن بن عباس في قوله (ومن لم يستطع منكم طولا أن ينكح المحصنات المؤمنات فمن ما ملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات) النساء 25 يقول هذا لمن لم تكن له سعة أن ينكح الحرائر فلينكح من إماء المؤمنين ذلك لمن خشي العنت وهو الفجور وليس لأحد من الأحرار أن ينكح أمة إلا أن لا يقدر على حرة ويخشى العنت

Mas'alah: What did early scholars say about marrying slave women when one has the means?

Al-Istidhkar, p. 2359

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Slave Women > Conditions for Marrying a Slave Woman

قال وإن تصبروا عن نكاح الإماء خير لكم وذكر عبد الرزاق عن بن جريج قال أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول من وجد صداق حرة فلا ينكح أمة وروى سعيد بن عروبة عن خالد بن ميمون عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة أن عبد الله بن مسعود قال إنما أحل الله نكاح الإماء لمن لم يستطع طولا وخشي العنت على نفسه وعن عامر الشعبي والحسن البصري وسعيد بن جبير مثله وقال سعيد بن جبير ما ارتجف نكاح الأمة عن الزنى إلا قليلا قال الله عز وجل (وأن تصبروا) النساء 25 يعني عن نكاح الإماء خير لكم

Mas'alah: What are the conditions for a free man to marry a slave woman?

Al-Istidhkar, p. 2359

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Slave Women > Conditions for Marrying a Slave Woman

قال أبو عمر لا يجوز عند الشافعي ومن ذكرنا من السلف وأهل الفتيا بالأمصار لأحد من الأحرار أن يتزوج الأمة إلا باجتماع الشرطين اللذين ذكر الله تعالى في هذه الآية وهما عدم الطول وخوف العنت فإن تزوجها على غير هذين الشرطين فنكاحها باطل

Mas'alah: Is it permissible for a wealthy man to marry a slave woman if he fears fornication?

Al-Istidhkar, p. 2359

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Slave Women > Conditions for Marrying a Slave Woman

وقالت طائفة جائز لمن خشي العنت أن يتزوج الأمة وإن كان موسرا

Mas'alah: May a wealthy man marry a specific slave woman he fears temptation from?

Al-Istidhkar, p. 2359

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Slave Women > Conditions for Marrying a Slave Woman

وقال بعضهم يتزوج التي يخاف على نفسه منها الزنى بها دون غيرها وإن كان موسرا

Mas'alah: What did Ata say about marrying a slave woman for fear of fornication?

Al-Istidhkar, p. 2359

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Slave Women > Conditions for Marrying a Slave Woman

وروى بن المبارك وعبد الرزاق وبن جرير عن عطاء قال لا بأس بنكاح الأمة إن خشي على نفسه وإن كان موسرا

Mas'alah: What did Jabir say about a free man marrying a slave woman for fear of fornication?

Al-Istidhkar, p. 2359

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Slave Women > Conditions for Marrying a Slave Woman

وروى حماد بن سلمة عن أبي الزبير عن جابر قال إن خشي العنت فليتزوجها يعني الحر وإن كان ذا طول

Mas'alah: What is the ruling on marrying a slave woman when one can afford a free woman?

Al-Istidhkar, p. 2359

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Slave Women > Conditions for Marrying a Slave Woman

قال أبو عمر لا أدري من قول من هو يعني الحر وإن كان ذا طول لأنه قد تقدم عن جابر قول مجمل من وجد صداق حرة أنه يحرم عليه الأمة ولم يذكر العنت

Mas'alah: What did al-Hakam and Hammad say about marrying a slave woman for fear of fornication?

Al-Istidhkar, p. 2359

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Slave Women > Conditions for Marrying a Slave Woman

وروى شعبة قال سألت الحكم وحمادا عن الرجل يتزوج الأمة قال إذا خشي العنت فلا بأس وهو قول قتادة وإبراهيم والثوري في رواية

Mas'alah: What is the ruling on marrying a slave woman when one already has a free wife?

Al-Istidhkar, p. 2360

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Slave Women > Marriage of a

Free Man to a Slave Woman

فمن كان في عصمته حرة فلا يحل له نكاح أمة هذا قول أبي حنيفة وأصحابه وطائفة من السلف والطول عندهم وجود حرة في عصمته فإن كانت تحته حرة حرم عليه نكاح الإماء وإن لم تكن عنده حرة لم يحرم عليه نكاح الإماء وإن كان غنيا

Mas'alah: Is marrying slave women absolutely permissible according to some scholars?

Al-Istidhkar, p. 2360

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Slave Women > Marriage of a Free Man to a Slave Woman

وقال آخرون جائز نكاح الإماء على كل حال لقوله عز وجل (فانكحوا ما طاب لكم من النساء) النساء 3 يعني ما حل وقد أحل الله نكاح الإماء والكتابيات

Mas'alah: What did early scholars say about marrying a slave woman even if wealthy?

Al-Istidhkar, p. 2360

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Slave Women > Marriage of a Free Man to a Slave Woman

وذكر عبد الرزاق عن الثوري عن ليث عن مجاهد في الذي ينكح الأمة قال هو مما وسع الله به على هذه الأمة نكاح الأمة والنصرانية وإن كان موسرا قال وبه يأخذ سفيان ويقول لا بأس بنكاح الأمة وذلك أني سألته عن نكاح الأمة فحدثني عن بن أبي ليلى عن المنهال عن عباد بن عبد الله عن علي - رضي الله عنه - قال إذا نكحت

الحرة على الأمة كان للحرة يومان وللأمة يوم قال ولم ير به علي بأسا

Mas'alah: What is the ruling on marrying slave women when one has the means and fears hardship?

Al-Istidhkar, p. 2360

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Slave Women > Marriage of a Free Man to a Slave Woman

قال أبو عمر من أجاز نكاح الأمة لواجد الطول على حرة قال شرط الله تعالى في نكاح الإماء عدم الطول وخوف العنت وهو كشرطه عدم الخوف من الجور في إباحة الأربع من الحرائر وقوله تعالى (ومن لم يستطع منكم طولا) النساء 25 إلى قوله (لمن خشي العنت منكم) النساء 25 كقوله عز وجل (فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع فإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة) النساء 3 وقد اتفق الجميع على أن للحر أن يتزوج أربعا وإن خاف ألا يعدل قالوا فكذلك له تزوج الأمة وإن كان واجدا للطول غير خائف للعنت

Mas'alah: How many slave women may a free man marry if he fears sin and cannot afford a free woman?

Al-Istidhkar, p. 2361

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Slave Women > Number of Slave Wives Permitted

واختلف العلماء فيما يجوز للحر الذي لا يجد الطول ويخشى العنت من نكاح الإماء

فقال مالك إذا كان ذلك جاز له أن ينكح من الإماء أربعا وهو قول أبي حنيفة وبن شهاب والزهري والحارث العكلي وقال حماد بن أبي سليمان ليس له أن ينكح من الإماء أكثر من اثنتين وقال الشافعي وأبو ثور وأحمد وإسحاق ليس له أن ينكح من الإماء إلا واحدة وهو قول بن عباس ومسروق وجماعة وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on intercourse with a fornicating slave woman?

Al-Istidhkar, p. 2375

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Slave Women > Rights and Obligations of Married Slave Women

اليمين ما لم يكن منهن توبة لما في ذلك من إفساد النسب وسيأتي ذكر نكاح الزانية في موضعه إن شاء الله - عز وجل

Mas'alah: What is the ruling on selling a slave woman and its effect on marriage according to Malik and others?

Al-Istidhkar, p. 2377

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Slave Women > Annulment and Dissolution of Slave Marriages

منهن فحلال لكم فاقتصرت طائفة من السلف والخلف في تأويل هذه الآية على السبايا ذوات الأزواج خاصة اللائي فيهن نزلت الآية وقالوا ليس بيع الأمة طلاقها لأن الآية في السبايا خاصة وبه قال مالك وأبو حنيفة وأصحابه والشافعي وأحمد

وإسحاق وأبو ثور وهو الصواب والحق إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the chapter on the marriage of slaves?

Al-Istidhkar, p. 2390

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Slave Women > Marriage of a Slave to a Free Woman

19 - باب نكاح العبيد

Mas'alah: What is the ruling on a slave's marriage without his master's permission compared to a marriage of tahlil?

Al-Istidhkar, p. 2392

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Slave Women > Ruling on Slave Marriage Without Master's Permission

قال مالك والعبد مخالف للمحلل إن أذن له سيده ثبت نكاحه وإن لم يأذن له سيده فرق بينهما والمحلل يفرق بينهما على كل حال إذا أريد بالنكاح التحليل قال أبو عمر وأما نكاح المحلل فقد مضى القول بما للعلماء فيه من الاختلاف ومعاني أقوالهم فيما تقدم في هذا الكتاب وأما نكاح العبد بغير إذن سيده فجملة مذهب مالك وأصحابه فيه أنه نكاح موقوف على إجازة السيد فإن شاء أجازه وإن شاء فسخه وهو قول ليث والكوفيين إلا أنهم اختلفوا من ذلك فيما نذكره عنهم هنا إن شاء الله قال مالك إن أجاز المولى نكاح عبده جاز وإن طلقها العبد قبل أن يجيز

مولاه نكاحه ذلك ثلاثا لم تحل له إلا بعد زوج قال وكل عبد ينكح بغير إذن سيده فالطلاق بإذن السيد فإن نكح بإذن سيده فالطلاق إليه ليس إلى سيده منه شيء قال ولو أن عبدا نكح بغير إذن سيده وعلم السيد بذلك فأنكره ثم قال قد أجزته في نكاحه ذلك كان جائزا قال ولو كان بيعا فقد أجزت بعد أن أنكر لم يلزم البيع قال وقال مالك في الأمة تتزوج بغير إذن (مولاها) نكاحها باطل أجازه

Mas'alah: What is the ruling on a slave's marriage without his master's permission according to different schools?

Al-Istidhkar, p. 2393

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Slave Women > Ruling on Slave Marriage Without Master's Permission

مولاها أو لم يجزه لأن العبد يعقد على نفسه إذا أذن له سيده والأمة لا تلي عقد النكاح على نفسها ولا على غيرها وقال أبو حنيفة وأصحابه إذا بلغ السيد نكاح عبده وأجازه جاز وإن طلقها العبد قبل أن يجيز المولى لم يقع طلاقه وكانت مشاركة للنكاح وقال الثوري يجوز نكاح العبد إذا أجازه المولى قال وأحب إلي أن يستأنف وحكاه عن إبراهيم وقال الشافعي والأوزاعي وداود بن علي لا تجوز إجازة المولى ولم يجزه لأن العقدة الفاسدة لا يصح إجازتها فإن أراد النكاح استأنفه على سنته وقد أجمع العلماء على أنه لا يجوز نكاح العبد بغير إذن سيده وقد كان بن عمر يعد العبد بذلك زانيا ويحده وذكر عبد الرزاق عن بن عمر عن نافع عن بن عمر وعن معمر عن أيوب عن نافع عن بن عمر أنه أخذ عبدا له نكح بغير إذنه فضربه الحد وفرق بينهما وأبطل صداقه قال وأخبرنا بن جريج عن موسى بن عقبة أنه أخبره عن نافع عن بن

عمر أنه كان يرى نكاح العبد بغير إذن سيده زنا ويرى عليه الحد ويعاقب الذين أنكحوهما قال وأخبرنا ابن جريج عن عبد الله بن محمد بن عقيل قال سمعت جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((أيما عبد نكح بغير إذن سيده فهو عاهر)) وعن عمر بن الخطاب هو نكاح حرام فإن نكح بغير إذن سيده فالطلاق بيد من يستحل الفرج قال أبو عمر على هذا مذهب جماعة الفقهاء بالأمصار بالحجاز والعراق ولكن الاختلاف بين السلف في ذلك فالجمهور على أن السيد إذا أذن للعبد في النكاح فالطلاق بيد العبد

Mas'alah: What is the disagreement on coitus interruptus with a slave wife?

Al-Istidhkar, p. 2650

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Slave Women > Rights and Obligations of Married Slave Women

واختلفوا في العزل عن الزوجة الأمة

Mas'alah: What is Abu Hanifah's opinion on coitus interruptus with a slave wife?

Al-Istidhkar, p. 2650

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Slave Women > Rights and Obligations of Married Slave Women

فقال أبو حنيفة وأصحابه الإذن في العزل عن الزوجة الأمة إلى مولاها كقول مالك

Mas'alah: What is the ruling on the value of children born from a deceptive marriage with a slave woman?

Al-Istidhkar, p. 3142

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Slave Women > Offspring and Conditions in Slave Marriages

قال يحيى سمعت مالكا يقول والقيمة أعدل في هذا إن شاء الله قال أبو عمر قد روي ذلك عن عمر وعثمان جميعا ذكر عبد الرزاق قال اخبرنا بن جريج قال سمعت سليمان بن موسى يذكر أن عمر بن الخطاب قضى في الأمة تأتي قوما فتخبرهم أنها حرة فينكحها أحدهم فتلد له فقضى عمر أن على أبيه مثل كل والد ولد له من الرقيق في الشبر والذرع قال بن جريج قلت لسليمان فإن كان أولاده حسانا قال لا يكلف مثلهم في الحسن إنما يكلف مثلهم في الزرع وقال بن جريج وقال عطاء أرى أن يفادى فيهم اباؤهم وعن معمر عن بن طاوس عن أبيه عن عمر بن الخطاب أنه قال في ولد الأمة تفر من نفسها عبدان قال معمر وأخبرني من سمع الحسن يقول مكان كل عبد عبد ومكان كل

جارته جارية ومعمر عن قتادة في الأمة ينكحها الرجل وهو يرى أنها حرة فتلد أولادا فقضى فيها عثمان مكان كل ولد عبد أو مكان كل جارية جاريتان قال عبد الرزاق وأخبرنا محمد بن مسلم عن إبراهيم بن ميسرة قال نكح رجل أمة فولدت له فكتبت بذلك إلى عمر بن عبد العزيز فكتب أن تفادي أولاده بوصيفين أحمرين كل واحد باثنين أحب أهل الجارية أو كرهوا وروى شعبة عن مغيرة عن إبراهيم في الرجل يتزوج الأمة يقال له إنها حرة قال صداقها على الذي غره قال شعبة وقال حماد مثل ذلك وقال الحكم إذا ولدت ففداء الولد على الأب وذكر عبد الرزاق عن الثوري

في الأمة تغر من نفسها الحر فقال على الأب قيمة الولد قال ولو غره غيرها كانت القيمة أيضا على الأب ويتبع الذي غره قال الثوري وقال إبراهيم يغرم القيمة قال وقال بن أبي ليلى يقومون حين ولدوا لأنهم أحرار وقال الثوري يقومون حين يقضي فيهم القاضي

Mas'alah: What is the Maliki ruling on recourse for the value of children when the husband knew the woman was a slave?

Al-Istidhkar, p. 3143

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Slave Women > Offspring and Conditions in Slave Marriages

وقال بن القاسم إذا أخبره أنها حرة وزوجها منه وهو يعلم أنها أمة لم يرجع بقيمة الأولاد على الذي غره لأنه لم يغره من الولد ويرجع عليه بالمهر في رأي ولا أقوم على حفظه عن مالك أنه لا يرجع بقيمة الولد قال وإذا أعلمه أنه ليس بولي لها ثم زوجه منها لم يرجع عليه بالمهر

Mas'alah: What is the ruling on a man having intercourse with his wife's slave girl?

Al-Istidhkar, p. 3491

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Slave Women > Conflict Between Marriage and Master's Rights

وروى الأعمش ومنصور عن إبراهيم عن علقمة قال ما أبالي وقعت على جارية امرأتي

أو وقعت على جارية عوسجة رجل من النخع

Mas'alah: What is the ruling on a man having intercourse with his wife's slave girl?

Al-Istidhkar, p. 3491

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Marrying Slave Women > Conflict Between Marriage and Master's Rights

قال وحدثني يزيد بن هارون قال أخبرنا سعيد بن أبي عروبة عن إياس بن معاوية عن نافع قال جاءت جارية إلى عمر فقالت يا امير المؤمنين ان المغيرة - تعني بن شعبة - يطؤني وإن امرأته تدعوني زانية فإن كنت لها فانه عن غشياني وإن كنت له فانه امرأته عن قذفي فأرسل إلى المغيرة فقال تطأ هذه الجارية

BAB 12

باب الأنكحة الفاسدة والمنهي عنها

The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is Malik's interpretation of the prohibition of proposing over a brother's proposal?

Al-Istidhkar, p. 2260

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Invalid Conditions in Marriage Contracts

قال مالك وتفسير قول رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما نرى والله أعلم لا يخطب أحدكم على خطبة أخيه أن يخطب الرجل المرأة فتركن إليه ويتفقان على صداق واحد معلوم وقد تراضيا فهي تشترط عليه لنفسها فتلك التي نهى أن يخطبها الرجل على خطبة أخيه ولم يعن بذلك إذا خطب الرجل المرأة فلم يوافقها أمره ولم تركن إليه أن لا يخطبها أحد فهذا باب فساد يدخل على الناس قال أبو عمر بنحو ما فسر مالك هذا الحديث فسره الشافعي وأبو عبيد

Mas'alah: What is the ruling if a man marries a woman after she inclined to another suitor?

Al-Istidhkar, p. 2262

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Invalid Conditions in Marriage Contracts

قال وسئل مالك عن رجل خطب امرأة وركنت إليه واتفقا على صداق معلوم حتى صارت من اللائي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((لا يخطب الرجل على خطبة أخيه)) قال مالك إذا كان هكذا فملكها زوج آخر ولم يدخل بها فإنه يفرق بينهما وإن دخل بها مضى النكاح وبئس ما صنع حين خطب امرأة في حال نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يخطب عليها

Mas'alah: What is the chapter on invalid conditions in marriage?

Al-Istidhkar, p. 2320

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Invalid Conditions in Marriage Contracts

(6 – باب ما لا يجوز من الشروط في النكاح)

Mas'alah: What is the chapter on the marriage of the tahlil (temporary marriage to make a woman lawful for her former husband)?

Al-Istidhkar, p. 2323

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Tahlil and Muhallil Marriages

(7 – باب نكاح المحلل وما أشبهه)

Mas'alah: What is al-Thawri's view on the marriage of a muhallil and a marriage with a condition?

Al-Istidhkar, p. 2327

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Tahlil and Muhallil Marriages

وقد روي عن الثوري في نكاح المحلل ونكاح الخيار أنه قال النكاح جائز والشرط باطل

Mas'alah: What is Ibn Abi Layla's view on the marriage of a muhallil and mut'ah marriage?

Al-Istidhkar, p. 2327

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Tahlil and Muhallil Marriages

وهو قول بن أبي ليلى في نكاح المحلل ونكاح المتعة أبطل الشرط في ذلك وأجاز النكاح

Mas'alah: What is Abu Hanifa and Abu Yusuf's view on the marriage of a muhallil?

Al-Istidhkar, p. 2327

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Tahlil and Muhallil Marriages

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف النكاح جائز وله أن يقيم على نكاحه ذلك

Mas'alah: What is the ruling on a marriage with a condition of tahlil according to Zayd and al-Hasan ibn Ziyad?

Al-Istidhkar, p. 2327

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Tahlil and Muhallil Marriages

وروى الحسن بن زياد عن زيد إذا شرط تحليلها للأول فالنكاح جائز والشرط باطل ويكونان محصنين بهذا التزويج إذا وطىء

Mas'alah: What is the ruling on a marriage with a condition of tahlil according to Abu Yusuf?

Al-Istidhkar, p. 2327

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Tahlil and Muhallil Marriages

وقال أبو يوسف النكاح على هذا الشرط فاسد ولها مهر المثل لا يحصنها

Mas'alah: What is the ruling on a marriage with an explicit condition of tahlil according to al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 2328

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Tahlil and Muhallil Marriages

وقال الشافعي إذا تزوجها ليحلها وأظهر ذلك فقال أتزوجك لأحلك ثم لا نكاح بيننا بعد ذلك فهذا ضرب من نكاح المتعة وهو فاسد لا يقر عليه ولا يحل له الوطء على هذا وإن وطىء لم يكن وطؤه تحليلا

Mas'alah: What is the ruling on tahlil marriage when neither party knows the intention?

Al-Istidhkar, p. 2328

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Tahlil and Muhallil Marriages

وقال أبو الزناد إن لم يعلم واحد منهما فلا بأس بالنكاح وترجع إلى زوجها الأول

Mas'alah: What is the ruling on the intention of tahlil in marriage?

Al-Istidhkar, p. 2328

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Tahlil and Muhallil Marriages

وقال داود بن علي لا يبعد أن يكون مريد نكاح المطلقة ليحلها لزوجها مأجورا وإذا لم يظهر ذلك في اشتراطه في حين العقد لأنه قصد إرفاق أخيه المسلم وإدخال السرور عليه

Mas'alah: What is the hadith about the borrowed he-goat referring to the muhallil?

Al-Istidhkar, p. 2329

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Tahlil and Muhallil Marriages

وفي حديث عقبة ((ألا أدلكم على التيس المستعار هو المحلل))

Mas'alah: What is the ruling on tahlil marriage and how does it differ from hudud?

Al-Istidhkar, p. 2329

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Tahlil and Muhallil Marriages

وكذلك القول في قول بن عمر إذ سئل عن نكاح المحلل فقال لا أعلم ذلك إلا السفاح قال أبو عمر ليس الحدود كالنكاح في هذا لأن الحد ربما درىء بالشبهة

والنكاح إذا وقع على غير سنة وطابق النهي فسد لأن الأصل أن الفروج محظورة فلا تستباح إلا - على الوجه المباح لا المحظور المنهي عنه ولعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المحلل والمحلل له كلعنه آكل الربا وموكله ولا ينعقد بشيء من ذلك ويفسخ أبدا وبالله التوفيق

Mas'alah: What are the invalid and prohibited marriages in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2343

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Marriages During Terminal Illness

(11 - باب جامع ما لا يجوز من النكاح)

Mas'alah: What is the ruling on shighar marriage in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2343

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Shighar Marriage

1081 - مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشغار والشغار أن يزوج الرجل ابنته على أن يزوجه الآخر ابنته ليس بينهما صداق

هكذا رواه جمهور أصحاب مالك وقال فيه بن وهب عن مالك عن نافع عن بن عمر

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن نكاح الشغار وكلهم ذكر عن مالك في تفسير الشغار معنى ما رواه عنه يحيى في ((الموطأ)) وللشغار في اللغة معنى لا مدخل له ها هنا وذلك أنه مأخوذ عندهم من شغار الكلب إذا رفع رجله للبول وزعموا أن ذلك لا يكون منه إلا بعد مفارقته حال الصغر إلى حال يمكن فيها الوثوب على الأنثى للنسل وهو عندهم للكلب علامة بلوغه إلى حال الاحتلام من الرجال ولا يرفع رجله للبول إلا وهو قد بلغ ذلك المبلغ يقال منه شغر الكلب يشغر إذا رفع رجله فبال أو لم يبل ويقال شغرت المرأة شغرا إذا رفعت رجلها للنكاح فهذا معنى الشغار في اللغة وأما معناه في الشريعة فهو أن ينكح الرجل وليته رجلا على أن ينكحه الآخر وليته ولا صداق بينهما إلا بضع هذه ببضع هذه على ما فسره مالك وجماعة الفقهاء وكذلك ذكر ((الخليل)) أيضا في ((العين)) وأجمع العلماء على أن نكاح الشغار مكروه ولا يجوز واختلفوا فيه إذا وقع هل يصح بمهر المثل أم لا فقال مالك لا يصح نكاح الشغار دخل بها أو لم يدخل ويفسخ أبدا قال وكذلك لو قال أزوجك ابنتي على أن تزوجني ابنتك بمائة دينار فلا خير في ذلك قال بن القاسم لا يفسخ النكاح في هذا إن دخل ويثبت بمهر المثل ويفسخ في الأول دخل أو لم يدخل على ما قاله مالك وقال الشافعي إذا لم يسم لواحدة منهما مهرا ويشرط أن يزوجه ابنته على أن يزوجه الآخر ابنته وهما يليان أمرهما على أن صداق كل واحدة منهما بضع الأخرى ولم يسم واحد منهما صداقا فهذا الشغار ولا يصح عقد هذا النكاح ويفسخ قبل البناء وبعده قال ولو سمى لإحداهما صداقا أو لهما جميعا فالنكاح ثابت بمهر المثل

Mas'alah: What is the chapter on mut'ah marriage?

Al-Istidhkar, p. 2381

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Mut'ah Marriage

(18 - باب نكاح المتعة)

Mas'alah: What is the ruling on mut'ah marriage in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2381

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Mut'ah Marriage

1098 - مالك عن بن شهاب عن عبد الله والحسن ابني محمد بن علي بن أبي طالب عن أبيهما عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن متعة النساء يوم خيبر وعن أكل لحوم الحمر الإنسانية قال أبو عمر هكذا قال مالك في هذا الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن متعة النساء يوم خيبر وتابعه على ذلك أكثر أصحاب بن شهاب منهم معمر ويونس وخالفهم بن عيينة وغيره عن بن شهاب بإسناده في هذا الحديث فقالوا فيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن نكاح المتعة وعن لحوم الحمر الأهلية يوم خيبر وجاز في روايتهم إخراج نكاح المتعة عن يوم خيبر وردوا النهي عن أكل لحوم الحمر الأهلية خاصة إلى يوم خيبر

ولا يمكن مثل ذلك في رواية مالك وإنما جاء ذلك من قبل بن شهاب ولا خلاف بين أهل السير وأهل العلم بالأثر أن نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لحوم الحمر

الأهلية إنما كان يوم خيبر وأما نهيه صلى الله عليه وسلم عن نكاح المتعة ففيه اختلاف واضطراب كثير فمن ذلك أن إسحاق بن راشد روى هذا الحديث عن الزهري عن عبد الله بن محمد بن علي عن أبيه عن علي قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك عن نكاح المتعة ولم يتابع إسحاق بن راشد على هذه الرواية عن بن شهاب وقد تابعه يونس على إسقاط الحسن بن محمد من الإسناد وعند الزهري في هذا الحديث أيضا إسناد آخر رواه عنه جماعة من أصحابه قال أخبرني الربيع بن سبرة عن أبيه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نكاح المتعة يوم الفتح رواه بن عيينة عن الزهري بهذا الإسناد عنده في الإسناد الأول وقد رواه حماد بن زيد عن أيوب عن الزهري عن الربيع بن سبرة عن أبيه وأسانيد أحاديث هذا الباب كلها في ((التمهيد)) وقال آخرون إنما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نكاح المتعة عام حجة الوداع ذكر أبو داود قال حدثني مسدد قال حدثني عبد الرزاق عن إسماعيل بن أمية عن الزهري قال كنا عند عمر بن عبد العزيز فتذاكرنا متعة النساء فقال رجل يقال له ربيع بن سبرة - أشهد على أبي أنه حدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه نهى عنها في حجة الوداع وذهب أبو داود إلى أن هذا أصح ما روي في ذلك وذكر عبد الرزاق هذا الحديث عن معمر عن الزهري عن الربيع بن سبرة عن أبيه أن رسول الله حرم متعة النساء لم يزد على هذا ولم يذكر وقتا ولا زمنا ورواه عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز عن الربيع بن سبرة بأتم ألفاظ وذكر فيه أن ذلك كان في حجة الوداع

وقد ذكرنا عنه بإسناده وتمام ألفاظه في ((التمهيد)) من طرق عن عبد العزيز بن عمر بإسناده هذا عن الربيع بن سبرة عن أبيه قال خرجنا حجاجا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع فذكر الحديث قال فلما طفنا بالبيت وبين الصفا

والمروة وحللنا قلنا يا رسول الله! إن العزبة قد شقت علينا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ((تمتعوا من هذه النسوان)) قال والاستمتاع عندنا التزويج قال فأتيناهن فأبين أن ينكحننا إلا أن نجعل بيننا وبينهن أجلا فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ((اجعلوا بينكم وبينهن أجلا)) فخرجت أنا وصاحب لي بن عم وكان أسن مني وأنا أشب منه وعلي بردة وبرده أمثل من بردي قال فأتينا امرأة من بني عامر فعرضنا عليها النكاح فنظرت إلي وإليه وقالت ببرد كبرد والشباب أحب إلي قال فتزوجتها فكان الأجل بيني وبينها عشرا وبعض رواة هذا الحديث يقول فيه فتزوجتها ثلاثا ببردي ثم انقضوا قال فبت معها تلك الليلة ثم غدوت إلى المسجد فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قائم بين الركن والمقام يخطب فسمعته يقول ((إنا كنا أذنا لكم في الاستمتاع من هذه النساء فمن كان تزوج امرأة إلى أجل فليخل سبيلها وليعطها ما سمى لها فإن الله – عز وجل – قد حرمها عليكم إلى يوم القيامة)) وكان الحسن البصري يقول هذه القصة كانت في عمرة القضاء ذكره عبد الرزاق عن معمر عن عمرو عن الحسن قال ما حلت المتعة قط إلا ثلاثا في عمرة القضاء ما حلت قبلها ولا بعدها وهذ االمعنى إنما يوجد من حديث بن لهيعة عن الربيع بن سبرة عن أبيه وقد روي في المتعة والنهي عنها من حديث سهل بن سعد وسلمة بن الأكوع وبن مسعود وغيرهم ففي حديث سهل بن سعد قال إنما رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم لغربة كانت بالناس شديدة ثم نهى النبي صلى الله عليه وسلم

وفي حديث سلمة بن الأكوع قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم عام أوطاس في المتعة ثلاثا ثم نهى عنها وفي حديث بن مسعود رواه بن أبي شيبة قال حدثني وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن بن مسعود قال رخص لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن شباب أن ننكح المرأة بالثوب إلى أجل ثم نهانا

عنها - يعني عن المتعة يوم خيبر وعن لحوم الحمر الأهلية فهذا ما في هذا الباب من ((المسند)) وقد ذكرنا أسانيد هذه الأحاديث وسائر أحاديث هذا الباب في ((التمهيد)) والحمد لله وأما الصحابة فإن الأكثر منهم على النهي عنها وتحريمها روى مالك بن أنس وغيره عن نافع عن بن عمر قال عمر متعتان كانتا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا أنهى عنهما وأعاقب عليهما متعة النساء ومتعة الحج قال أبو عمر متعة النساء معلومة وقد أوضحنا معنى قوله ومتعة الحج في كتاب الحج ومعنى قوله كانتا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني ثم نهى عنهما رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did the Companions say about mut'ah marriage?

Al-Istidhkar, p. 2384

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Mut'ah Marriage

وروى بن جريج وعمرو بن دينار عن عطاء قال سمعت جابر بن عبد الله يقول تمتعنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر ونصف خلافة عمر ثم نهى عمر الناس عنها في شأن عمرو بن حريث هذا اللفظ حديث بن جريج وحديث عمرو بمعناه قال بن جريج وأخبرني عطاء أن بن عباس كان يراها حلالا حتى الآن ويقول فما استمتعتم به منهن إلى أجل مسمى فآتوهن أجورهن قال وقال بن عباس في حرف أي إلى أجل مسمى وقال عطاء واستمتع معاوية وعمرو بن حريث فنهاهما عمر

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about mut'ah marriage?

Al-Istidhkar, p. 2385

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Mut'ah Marriage

قال عطاء وسمعت بن عباس يقول يرحم الله عمر ما كانت المتعة إلا رحمة من الله رحم الله بها أمة محمد صلى الله عليه وسلم ولولا نهي عمر عنها ما احتاج إلى الزنى إلا شقي

Mas'alah: What is the ruling on mut'ah marriage according to Ibn Abbas and his followers?

Al-Istidhkar, p. 2385

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Mut'ah Marriage

قال أبو عمر أصحاب بن عباس من أهل مكة واليمن كلهم يرون المتعة حلالا على مذهب بن عباس وحرمها سائر الناس وقد ذكرنا الآثار عمن أجازها في ((التمهيد)) قال معمر قال الزهري ازداد الناس لها مقتا حين قال الشاعر يا صاح هل لك في فتيا بن عباس قال أبو عمر هما بيتان (قال المحدث لما طال مجلسه ... يا صاح هل لك في فتيا بن عباس) (في بضة رخصته الأطراف آنسة ... تكون مثواك حتى مرجع الناس) وروى الليث بن سعد عن بكير بن الأشج عن عمار - مولى الشريد - قال سألت بن عباس عن المتعة أسفاح هي أم نكاح قال لا سفاح هي ولا نكاح قلت فما هي قال المتعة كما قال الله تعالى قلت هل عليها عدة قال نعم حيضة قلت يتوارثان قال لا قال أبو عمر لم يختلف العلماء من السلف والخلف أن المتعة نكاح إلى أجل

لا ميراث فيه والفرقة تقع عند انقضاء الأجل من غير طلاق وليس هذا من حكم الزوجة عند أحد من المسلمين وقد حرم الله – عز وجل – الفروج إلا بنكاح صحيح أو ملك يمين وليست المتعة نكاحا صحيحا ولا ملك يمين وقد نزعت عائشة والقاسم بن محمد وغيرهما في تحريمها ونسخها لقوله تعالى (والذين هم لفروجهم حافظون إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم فإنهم غير ملومين فمن ابتغى وراء ذلك فأولئك هم العادون) المؤمنون 5 – 7 وأما قوله تعالى (فما استمتعتم به منهن فآتوهن أجورهن فريضة) النساء 24 فروي عن علي – رضي الله عنه قال نسخ صوم شهر رمضان كل صوم ونسخت الزكاة كل صدقة ونسخ الطلاق والعدة والميراث المتعة ونسخت الضحية كل ذبح

وعن بن مسعود قال المتعة منسوخة نسخها الطلاق والعدة والميراث وروي من حديث أبي هريرة عن النبي – عليه السلام – مثله وروى الثوري عن داود بن أبي هند عن سعيد بن المسيب قال نسخها الميراث وفي تأويل (فما استمتعتم به منهن) النساء 24 قول ثان روي معناه عن جماعة منهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه والحسن بن أبي الحسن – رحمه الله – قال هو النكاح الحلال فإذا عقد النكاح ولم يدخل فقد استمتع بالعقدة فإن طلقها قبل أن يدخل بها فلها نصف الصداق وإن دخل بها فلها الصداق كله لأنه قد استمتع بها المتعة الكاملة قالوا وقوله تعالى (ولا جناح عليكم فيما تراضيتم به من بعد الفريضة) النساء 24 مثل قوله تعالى (فإن طبن لكم عن شيء منه نفسا) النساء 4 ومثل قوله تعالى (إلا أن يعفون أو يعفوا الذي بيده عقدة النكاح) البقرة 237 وهو أن تترك المرأة – أو يترك لها وقد روي عن بن عباس أنه انصرف عن المتعة وأنه قال نسخ المتعة (يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن) الطلاق 1 وروي أنه قال الاستمتاع هو النكاح وهي كلها آثار

كلها ضعيفة لم ينقلها أحد يحتج به والآثار عنه بإجازة المتعة أصح ولكن العلماء خالفوه فيها قديما وحديثا حتى قال بن الزبير لو متع بن عباس لرجمته وقال بن أبي ذئب سمعت بن الزبير يخطب فقال في خطبته إن الذئب يكنى أبا جعدة ألا وإن المتعة هي الزنى وقال هشام بن الغاز سمعت مكحولا يقول في الرجل يتزوج المرأة إلى أجل قال هو الزنى

Mas'alah: What is the ruling on mut'ah (temporary marriage) and Umar's stance?

Al-Istidhkar, p. 2389

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Mut'ah Marriage

1099 - مالك عن بن شهاب عن عروة بن الزبير أن خولة بنت حكيم دخلت على عمر بن الخطاب فقالت إن ربيعة بن أمية استمتع بامرأة فحملت منه فخرج عمر بن الخطاب فزعا يجر رداءه فقال هذه المتعة ولو كنت تقدمت فيها لرجمت يحيى فإنه كان هذا القول منه قبل نهيه عنها على أنه يحتمل قوله هذا وجهين أحدهما أن يكون تغليظا على نحو ما ذكرنا من قوله في نكاح السر ليرتدع الناس وينزجروا عن سوء مذاهبهم وقبيح تأويلاتهم والآخر أن يكون تقدمه بإقامة الحجة من الكتاب والسنة على تحريم نكاح المتعة لأنه لا ميراث فيه ولا طلاق ولا عدة وأنه ليس بنكاح وهو سفاح فإذا قامت حجة بذلك على من أقامها عليه ثم واقع ذلك رجمه كما يرجم الزاني وهذا وجه ضعيف لا يصح إلا على من وطىء حراما عنده لا لم يتأول فيه سنة ولا قرآنا والله أعلم وأما ربيعة بن أمية هذا فهو أخو صفوان بن أمية الجمحي جلده عمر بن الخطاب في الخمر فلحق بالروم فتنصر فلما ولي عثمان بن عفان بعث إليه

أبا الأعور السلمي يقول له راجع الإسلام فإنه يغسل ما قبله وقرابتك من رسول الله صلى الله عليه وسلم فما راجعه إلا بقول النابغة

(حياك ود فإننا لا يحل لنا ... لهو النساء وأن الدين قد عزم) ذكر هذا الخبر مصعب الزبيري والزبير بن بكار والعدوي وغيرهم أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن عثمان بن ثابت قال حدثني إسماعيل بن إسحاق قال حدثني علي بن المديني قال ربيعة الذي جلده عمر في الخمر هو بن أمية بن خلف الجمحي وهو الذي كان ينادي بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على ناقته في خطبته في حجة الوداع إذا قال النبي - عليه السلام أي يوم هذا نادى بأي يوم هذا وكان رجلا صيتا ثم إن عمر حده بعد في الخمر قال أبو عمر الخبر من رواية عمر منقطع وقد رويناه متصلا حدثناه أحمد بن عبد الله عن أبيه عن عبد الله بن يونس عن بقي بن مخلد عن بن إدريس عن يحيى بن سعيد عن نافع عن بن عمر قال قال عمر لو تقدمت فيها لرجمت يعني المتعة

Mas'alah: What is the ruling on the marriage of a woman who converts to Islam while her husband remains a disbeliever?

Al-Istidhkar, p. 2397

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Marriages of Polytheists Upon Conversion

يسلمن بأرضهن وهن غير مهاجرات وأزواجهن حين أسلمن كفار منهن بنت الوليد بن المغيرة وكانت تحت صفوان بن أمية فأسلمت يوم الفتح وهرب زوجها صفوان

بن أمية من الإسلام فبعث إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بن عمه وهب بن عمير برداء رسول الله صلى الله عليه وسلم أمانا لصفوان بن أمية ودعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الإسلام وأن يقدم عليه فإن رضي أمرا قبله وإلا سيره شهرين فلما قدم صفوان على رسول الله صلى الله عليه وسلم بردائه ناداه على رؤوس الناس فقال يا محمد! إن هذا وهب بن عمير جاءني بردائك وزعم أنك دعوتني إلى القدوم عليك فإن رضيت أمرا قبلته وإلا سيرتني شهرين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((انزل أبا وهب)) فقال لا والله لا أنزل حتى تبين لي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((بل لك تسير أربعة أشهر)) فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل هوازن بحنين فأرسل إلى صفوان بن أمية يستعيره أداة وسلاحا عنده فقال صفوان أطوعا أم كرها فقال ((بل طوعا)) فأعاره الأداة والسلاح التي عنده ثم خرج صفوان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو كافر فشهد حنينا والطائف وهو كافر وامرأته مسلمة ولم يفرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بينه وبين امرأته حتى أسلم صفوان واستقرت عنده امرأته بذلك النكاح

Mas'alah: What is the ruling when a disbelieving woman converts to Islam and her husband refuses until her iddah ends?

Al-Istidhkar, p. 2400

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Marriages of Polytheists Upon Conversion

ولا خلاف بين العلماء في الكافرة تسلم ويأبى زوجها من الإسلام حتى تنقضي عدتها أنه لا سبيل له عليها إلا بنكاح جديد وهذا كله يبين به أن قول بن عباس رد رسول

الله صلى الله عليه وسلم ردا ابنته زينب إلى أبي العاص على النكاح الأول أنه أراد به على مثل الصداق الأول إن صح وحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عندنا صحيح والله أعلم وقد ذكر عبد الرزاق عن بن جريج عن رجل عن بن شهاب قال أسلمت زينب ابنة النبي صلى الله عليه وسلم وهاجرت بعد النبي - عليه السلام - في الهجرة الأولى وزوجها أبو العاص بن الربيع بمكة مشرك ثم شهد أبو العاص بدرا مشركا فأسر ففدي وكان موسرا ثم شهد أحدا مشركا ورجع إلى مكة ومكث بها ما شاء الله ثم خرج إلى الشام تاجرا فأسر بأرض الشام أسره نفر من الأنصار فدخلت زينب على النبي - عليه السلام - فقالت إن المسلمين يجير عليهم أدناهم فقال ((وما ذاك يا زينب)) فقالت أجرت أبا العاص فقال ((أجزت جوارك)) ثم لم يجز جوار امرأة بعدها ثم أسلم فكان على نكاحهما وكان عمر بن الخطاب خطبها إلى النبي - عليه السلام - فذكر لها النبي - عليه السلام - ذلك فقالت أبو العاص يا رسول الله! حيث علمت وقد كان نعم الصهر فإن رأيت أن ننتظره فسكت النبي صلى الله عليه وسلم عند ذلك قال بن شهاب وأسلم أبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب بالروحاء مقفل النبي - عليه السلام - من الفتح فقدم على جمانة بنت أبي طالب مشركة فأسلمت فأقاما على نكاحهما قال بن شهاب وأسلم مخرمة بن نوفل وأبو سفيان بن حرب وحكيم بن حزام بمر الظهران وقدموا على نسائهم مشركات فأسلمن فأقاموا على نكاحهم وكانت امرأة مخرمة بن نوفل الشفا بنت عوف أخت عبد الرحمن بن عوف وامرأة حكيم بن حزام زينب ابنة العوام فامرأة أبي سفيان هند بنت عتبة بن ربيعة قال بن شهاب وكان عند صفوان بن أمية مع عاتكة بنت الوليد بن المغيرة آمنة بنت أبي سفيان بن حرب فأسلمت أيضا مع عاتكة يوم الفتح بعد صفوان بن أمية فأقاما على نكاحهما قال أبو عمر فهذه الأخبار كلها حجة للشافعي في الموضع الذي خالف فيه مالكا (

Mas'alah: What is the interpretation of the hadith on 'azl and divine decree?

Al-Istidhkar, p. 2646

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Invalid Conditions in Marriage Contracts

فقيل ما عليكم في العزل ولا في امتناعكم منه شيء فاعزلوا أو لا تعزلوا فقد فرغ من الخلق وإعدادهم وما قضي وسبق في علم الله فلا بد أن يكون لا محالة

قال الله عز وجل (وكل شيء أحصينه كتبا) النبأ 29 وقال عز وجل (وكل شيء فعلوه في الزبر وكل صغير وكبير مستطر) القمر 53 52 وقيل بل معنى قوله صلى الله عليه وسلم أن لا تفعلوا أي لا تفعلوا العزل كأنه نهى عنه ذكر سنيد عن إسماعيل بن علية عن بن عوف قال ذكرت للحسن في قوله - عليه السلام - في العزل لا عليكم ألا تفعلوا فقال لا عليكم والله لكأن هذا زاجر

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on the value of children in a deceptive marriage?

Al-Istidhkar, p. 3143

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Legal Effects of Invalid Marriages

وقال الشافعي على الغار قيمة الأولاد للأب وعلى الأب المستحق ولا يرجع عليه بعقره

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on recourse for the value of children and dower in a deceptive marriage?

Al-Istidhkar, p. 3143

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Legal Effects of Invalid Marriages

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد إذا زوج رجل رجلا امرأة على أنها حرة فولدت له أولادا ثم استحقها رجل فعلى الأب قيمة الأولاد والعقر ويرجع بالقيمة على الغار ولا يرجع بالعقر

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on recourse for the value of children from a void marriage?

Al-Istidhkar, p. 3144

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Legal Effects of Invalid Marriages

قال أبو عمر يرجع عند الشافعي بقيمة الولد على الغار لأن النكاح كان سبب الولد ولا يرجع بالمهر لأن النبي صلى الله عليه وسلم جعل للتي نكحت بغير إذن وليها صداقها بما استحل منها فنكاحها باطل وقال إن دخل بها فلها مهرها بما استحل منها

Mas'alah: When is the value of children assessed in a marriage based on a false claim of freedom?

Al-Istidhkar, p. 3144

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Legal Effects of Invalid Marriages

واتفق مالك وأبو حنيفة وأصحابهما على أن القيمة إنما تجب على الأب يوم يختصمون ويوم يحكم الحاكم بها قالوا ومن مات منهم قبل ذلك فلا شيء فيه

Mas'alah: What is the Shafi'i view on the timing of valuation for children born from a void marriage?

Al-Istidhkar, p. 3144

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Invalid and Prohibited Marriages > Legal Effects of Invalid Marriages

وقال الشافعي على الأب القيمة يوم ولدوا

BAB 13

باب نكاح السر والإعلان

The Chapter on Secret and Public Marriage

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on secret marriage with insufficient witnesses according to Umar ibn al-Khattab?

Al-Istidhkar, p. 2348

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Secret and Public Marriage > Ruling on Secret Marriage

1083 - مالك عن أبي الزبير المكي أن عمر بن الخطاب أتي بنكاح لم يشهد عليه إلا رجل وامرأة فقال هذا نكاح السر ولا أجيزه ولو كنت تقدمت فيه لرجمت

Mas'alah: What is the ruling on secret marriage and its annulment?

Al-Istidhkar, p. 2348

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Secret and Public Marriage > Annulment of Secret Marriage

قال بن وضاح يقول هذا تغليظ من عمر قال أبو عمر معلوم أن الرجم إنما يجب على الزاني والزاني من وطىء فرجا لا شبهة له في وطئه وقد ذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني هشيم عن يونس عن الحسن أن رجلا تزوج امرأة فأسر ذلك فكان يختلف إليها في منزلها فرآه جار لها يدخل عليها فقذفه بها فخاصمه إلى عمر بن الخطاب فقال يا أمير المؤمنين! هذا كان يدخل على جارتي ولا أعلمه تزوجها فقال له قد تزوجت امرأة على شيء

دون فأخفيت ذلك قال فمن شهدكم قال أشهدنا بعض أهلها قال فدرأ الحد عن قاذفه وقال أعلنوا هذا النكاح وحصنوا هذه الفروج قال وحدثني بن فضيل عن ليث

عن طاووس قال أتي عمر بامرأة قد حملت من رجل فقالت تزوجني فلان فقال إني تزوجتها بشهادة من أمي وأختي ففرق بينهما ودرأ عنهما الحد وقال لا نكاح إلا بولي وروى حماد بن زيد عن هشام بن عروة قال كان أبي يقول لا يصلح نكاح السر وقال داود بن قيس سمعت نافعا - مولى بن عمر - يقول ليس في الإسلام نكاح سر قال عبد الله بن عتبة شر النكاح نكاح السر وروى معمر عن بن طاوس عن أبيه قال الفرق ما بين السفاح والنكاح الشهود والثوري عن منصور عن إبراهيم قال في رجل تزوج بغير شهود قال يفرق بينهما ويعاقب

Mas'alah: What constitutes a secret marriage according to Malik and his companions?

Al-Istidhkar, p. 2349

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Secret and Public Marriage > Definition of Secret Marriage

قال أبو عمر نكاح السر عند مالك وأصحابه أن يستكتم الشهود أو يكون عليه من الشهود رجل وامرأتان ونحو ذلك مما يقصد به إلى التستر وترك الإعلان وروى بن القاسم عن مالك قال لو تزوج ببينة وأمرهم أن يكتموا ذلك لم يجز النكاح وإن تزوج بغير بينة على غير استسرار جاز واستشهدا فيما يستقبلان وروى بن وهب عن مالك في الرجل يتزوج المرأة بشهادة رجلين ويستكتمها قال يفرق بينهما بتطليقة ولا يجوز النكاح ولها صداقها إن كان أصابها ولا يعاقب الشاهدان إن كانا جهلا ذلك وإن كانا أتيا ذلك بمعرفة أن ذلك لا يصلح عوقبا

Mas'alah: What is the ruling on a secret marriage with two witnesses?

Al-Istidhkar, p. 2349

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Secret and Public Marriage > Ruling on Secret Marriage

وقال الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما إذا تزوجها بشاهدين وقال لهما اكتما جاز النكاح وهو قول يحيى بن يحيى صاحبنا قال كل نكاح شهد عليه رجلان فقد خرج من حد السر وأظنه حكاه عن الليث بن سعد والسر عند الشافعي والكوفيين ومن تابعهم كل نكاح لم يشهد عليه رجلان فصاعدا ويفسخ على كل حال

Mas'alah: What is the ruling on announcing marriage compared to announcing fornication?

Al-Istidhkar, p. 2350

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Secret and Public Marriage > Comparison with Public Marriage

قال أبو عمر قد علم أن البغي لو أعلنت ببغيها حدت ولم يدخل إعلانها زناها في باب إعلان كما أن مهر البغي لو كان أكثر من مهر الصداق لم يكن ذلك

حلالا كقول بن عباس إنما هو تحريض على الإشهاد ومدح له ونهي عن تركه وذم له ليوقف عند السنة فيه ولا يتعدى كما قيل كسر عظم المؤمن ميتا ككسره حيا ومعلوم أنه لا قول ولا دية في كسر عظم الميت وإنما اشتبهن في الإثم كما أشبه ترك الإشهاد والإعلان بما يستر من الفواحش في غير الإثم قال أبو عمر الحديث في هذا الباب عن عمر إنما ورد في نكاح لم يحضره إلا رجل وامرأة فجعله سرا إذ لم

تتم فيه الشهادة وقد اختلف الفقهاء في النكاح بشهادة رجل وامرأتين فأجاز ذلك الكوفيون وهو قول الشعبي وقال الشافعي والأوزاعي وأحمد بن حنبل لا يجوز إلا بشهادة رجلين وهو قول النخعي ولا مدخل عندهم لشهادة النساء في النكاح والطلاق كما لا مدخل لها عند الجميع في الحدود وإنما تجوز في الأموال وأما مالك فحكم شهادة النساء عنده أنها لا تجوز في النكاح والطلاق ولا في غير الأموال إلا أنه جائز عنده عقد النكاح بغير بينة إذا أعلنوه ويشهدون بعد متى شاؤوا

BAB 14

باب الخيار والعيوب في النكاح

The Chapter on Options and Defects in Marriage

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on marriage with a wife who has a hidden defect like insanity or leprosy?

Al-Istidhkar, p. 2298

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Options and Defects in Marriage > Defects in the Wife (Virginity, Genitalia, etc.)

1066 - مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أنه قال قال عمر بن الخطاب أيما رجل تزوج امرأة وبها جنون أو جذام أو برص فمسها فلها صداقها كاملا وذلك لزوجها غرم على وليها قال مالك وإنما يكون ذلك غرما على وليها لزوجها إذا كان وليها الذي أنكحها هو أبوها أو أخوها أو من يرى أنه يعلم ذلك منها فأما إذا كان وليها الذي أنكحها بن عم أو مولى أو من العشيرة ممن يرى أنه لا يعلم ذلك منها فليس عليه غرم وترد تلك المرأة ما أخذته من صداقها ويترك لها قدر ما تستحل به

Mas'alah: What is the ruling on a wife's hidden defect and the guardian's liability for the dower?

Al-Istidhkar, p. 2298

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Options and Defects in Marriage > Guardian's Liability for Concealed Defects

قال أبو عمر روى هذا الحديث عن بن عيينة وغيره عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن عمر بن الخطاب قال أيما رجل تزوج امرأة وبها جنون أو جذام أو برص أو قرن فلم يعلم بها حتى أصابها فلها مهرها بما استحل منها وذلك لزوجها غرم على وليها فذكر في القران ولم يذكره مالك وهو محفوظ معمول به عند من يذهب في ذلك مذهب عمر بل القران عندهم أوكد لأنه يمنع من المعنى المبتغى في

النكاح وهو الجماع في الأغلب

Mas'alah: What defects in a wife allow annulment of marriage?

Al-Istidhkar, p. 2298

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Options and Defects in Marriage > Defects in the Wife (Virginity, Genitalia, etc.)

وبن عيينة عن عمرو عن جابر بن زيد قال أربع لا تجوز في بيع ولا نكاح إلا أن يمس فإن مس جاز الجنون والجذام والبرص والقرن

Mas'alah: What is the ruling on marriage when the wife has a hidden defect such as insanity or leprosy?

Al-Istidhkar, p. 2299

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Options and Defects in Marriage > Defects in the Wife (Virginity, Genitalia, etc.)

وروي عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - في هذه المسألة أنه إن مسها لم يكن له صرفها وهي امرأته إن شاء طلق أو أمسك وإن علم قبل أن يمس كان له الفسخ ولا شيء عليه فخالف عمر رضي الله عنهما في غرم الصداق لأن الزوج قد لزمه الصداق بالمسيس وهو قياس السنة في قوله صلى الله عليه وسلم في النكاح بغير ولي وقد نهى عنه ((فإن دخل بها فلها مهرها بما استحل منها)) ذكر بن أبي شيبة قال حدثني بن إدريس عن أبيه عن الحكم قال كان علي يقول في المجنونة والبرصاء إن دخل بها فهي امرأته وإن لم يدخل فرق بينهما وعبد الرزاق عن الثوري

عن إسماعيل عن الشعبي عن علي قال ترد من القرن والجنون والجذام والبرص فإن دخل بها فعليه المهر إن شاء طلق وإن شاء أمسك وإن لم يدخل فرق بينهما

Mas'alah: What is the ruling on returning a wife due to hidden defects such as insanity or leprosy?

Al-Istidhkar, p. 2299

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Options and Defects in Marriage > Defects in the Wife (Virginity, Genitalia, etc.)

وأما اختلاف الفقهاء في ذلك فقال مالك وغيره عنه ترد المرأة في الجنون والجذام والبرص وداء النساء الذي في الفرج إذا تزوجها وهو لا يعلم بذلك فإن دخل بها فلها الصداق بما استحل منها ويرجع الزوج على وليها الأب أو الأخ لما دلس عليه إلا أن يكون وليها بن عم أو مولى أو رجلا من العشيرة ممن لا علم له بشيء من أمرها فلا غرم عليه قال وأرى ذلك عليها خاصة لأنها غرت ويترك لها عوضا عن مسيسه إياها قدر ما يستحل به مثلها

Mas'alah: What is the ruling on a wife finding her husband with defects?

Al-Istidhkar, p. 2299

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Options and Defects in Marriage > Defects in the Husband (Impotence, Lineage, etc.)

قال وللمرأة مثل ذلك إذا تزوجها الرجل وبه هذه العيوب

Mas'alah: What is the husband's option when discovering a defect before consummation?

Al-Istidhkar, p. 2299

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Options and Defects in Marriage > Annulment Before and After Consummation

قال وإن كانت المرأة التي بها هذه العيوب لم يدخل الزوج بها فهو بالخيار إن شاء خلى سبيلها ولا شيء لها عليه من المهر وإن شاء أمسك قال بن القاسم وإن وجدها عمياء أو مقعدة أو شلاء وشرط الولي عنها

Mas'alah: What is the ruling on a wife found to be a prostitute after marriage?

Al-Istidhkar, p. 2300

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Options and Defects in Marriage > Defects in the Wife (Virginity, Genitalia, etc.)

صحتها فهو مثل ذلك ولا شيء عليه من صداقها إن لم يدخل بها وإن دخل بها فعليه المهر ويرجع على الذي أنكحها لأن مالكا قال في امرأة تزوجت فإذا هي بغية يزوجوه على نسب وإن زوجوه فلا شيء لهم عليه

Mas'alah: What are the four defects for which a wife may be returned in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2300

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Options and Defects in Marriage > Defects Giving Right to Annulment

قال مالك لا ترد الزوجة إلا من العيوب الأربعة ولا ترد من العمى والسواد

Mas'alah: What is the ruling on returning a husband due to leprosy or vitiligo?

Al-Istidhkar, p. 2300

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Options and Defects in Marriage > Defects in the Husband (Impotence, Lineage, etc.)

وقال بن وهب المجذوم البين جذامه ترد منه قال وبلغني عن مالك في البرص أنه لا يفرق بينه وبين امرأته وهو رأي

Mas'alah: What does Malik say about a wife with a defect who has been consummated?

Al-Istidhkar, p. 2300

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Options and Defects in Marriage > Annulment Before and After Consummation

وأما قول مالك في الموطوءة وبها العيب من هذه العيوب أنها ترد ما أخذت حاشا ربع دينار فإنه قاسه على المدلس بالعيب في السلع إذا استهلكت واستدلالا بقول عمر ذلك لها غرم على وليها

Mas'alah: What defects in a spouse allow annulment of marriage according to Ibn Sahnun and others?

Al-Istidhkar, p. 2300

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Options and Defects in Marriage > Defects Giving Right to Annulment

وقال بن سحنون في الجنون والجذام والبرص وداء النساء الذي يكون في الفرج
وقال الليث وأرى الآكلة كالجذام قال وكان بن شهاب يقول من كل داء عضال

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on returning a wife due to defects?

Al-Istidhkar, p. 2300

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Options and Defects in Marriage > Defects Giving Right to Annulment

وقال الشافعي ترد المرأة من الجنون والجذام والبرص والقرن فإن كان قبل الدخول فلا شيء لها وإن كان بعد الدخول فلها مهر مثلها بالمسيس ولا يرجع به عليها ولا على وليها وهو قول الحسن بن صالح بن حي إلا أنه قال لها مهرها المسمى قال وكذلك إن وجدت المرأة بالزوج برصا أو جنونا أو جذاما ما كان لها فسخ النكاح

Mas'alah: What is the opinion of Kufan scholars on annulling marriage due to defects?

Al-Istidhkar, p. 2301

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Options and Defects in Marriage > Defects Giving Right to Annulment

وقال سفيان الثوري وأبو حنيفة وأصحابه والأوزاعي لا يفسخ النكاح بعيب المرأة وكذلك إن كان عيب الرجل لم يفسخ أيضا وهو قول بن أبي ليلى وأبي الزناد قال بن أبي ليلى وأبو الزناد لا ترد المرأة بجنون ولا بجذام وقال الثوري لا ترد من برص ولا عيب وقال الأوزاعي في البرصاء والعفلاء واطلع عليها لها المهر بالمسيس ثم إن

شاء طلق وإن شاء أمسك وقال محمد بن الحسن عنه وعن أصحابه إذا وجدت المرأة عن حال لا تطيق المقام معه من جذام أو نحوه فلها الخيار في الفسخ كالغبن

Mas'alah: What is the evidence for those who do not allow returning a wife due to defects?

Al-Istidhkar, p. 2301

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Options and Defects in Marriage > Defects Giving Right to Annulment

قال أبو عمر حجة هؤلاء الذين لا يرون رد زوجة بعيب القياس على الإجماع لأنهم لما أجمعوا على أن النكاح لا ترد فيه المرأة بعيب صغير خلاف البيوع كان كذلك العيب الكبير وقد قال بقول المدنيين جماعة من التابعين وكذلك قال بقول الكوفيين جماعة من التابعين

Mas'alah: What is the ruling on returning a wife due to defects after consummation according to al-Zuhri?

Al-Istidhkar, p. 2301

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Options and Defects in Marriage > Annulment Before and After Consummation

كتب عبد الرزاق وبن أبي شيبة أبو بكر قال حدثني عبد الأعلى عن معمر عن الزهري في الرجل تزوج امرأة فدخل بها فرأى بها جنونا أو جذاما أو برصا أو عفلا أنها ترد من هذا ولها الصداق الذي استحل به فرجها العاجل والآجل وصداقها على من غره

قال وإذا تزوج الرجل المرأة وبالرجل عيب لم تعلم به جنون أو جذام أو برص خيرت

Mas'alah: Who bears the dower if the guardian knew of the defect?

Al-Istidhkar, p. 2301

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Options and Defects in Marriage > Guardian's Liability for Concealed Defects

وقال عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال إن كان الولي علم غرم وإلا استحلف بالله ما علم ثم هو على الزوج

Mas'alah: What is the ruling if a spouse knows of a defect and accepts it?

Al-Istidhkar, p. 2301

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Options and Defects in Marriage > Conditions and Validity of Options in Marriage

قال أبو عمر من علم من الزوجين بأحد هذه العيوب من صاحبه ورضيه

Mas'alah: Does the option to separate remain if the spouse's condition worsens?

Al-Istidhkar, p. 2302

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Options and Defects in Marriage > Timing and Discovery of Defects

ولم يطلب الفراق حين علم وأمكنه الطلب فقد لزمه ولو رضيت بالمقام مع المجذوم ثم زادت حاله كان لها الخيار أيضا

Mas'alah: What is Malik's ruling on restraining the insane husband and separating him from his wife?

Al-Istidhkar, p. 2302

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Options and Defects in Marriage > Defects in the Husband (Impotence, Lineage, etc.)

وذكر بن عبد الحكم عن مالك في المجنون أنه يحبس في الحديد فإن راجعه عقله وإلا فرق بينه وبين امرأته ولم يذكر تأجيل سنة ولم أعلم أحدا من العلماء قال إن المجنون يؤجل سنة كالعنين والمعترض إلا ما في كتاب أصحاب مالك - رحمهم الله

Mas'alah: Did Malik retract his view on whose word is accepted after seclusion?

Al-Istidhkar, p. 2312

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Options and Defects in Marriage > Disputes Over Defects and Burden of Proof

وروى يونس بن عبد الأعلى عن بن وهب عن مالك أنه رجع عن هذا القول وقال إذا خلا بها حيث كان فالقول قول المرأة

Mas'alah: What is the ruling on the impotent husband being granted a delay?

Al-Istidhkar, p. 2325

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Options and Defects in Marriage > Defects in the Husband (Impotence, Lineage, etc.)

الوطء وابتغاء النسل وأن حكمها في ذلك كحكمه لو وجدها رتقاء ولم يقفوا على ما في حديث مالك هذا وغيره بأن المرأة لم تذكر قصة زوجها عبد الرحمن بن الزبير إلا بعد طلاقه وبعد فراقه لها فأي تأجيل يكون ها هنا وفي حديث مالك فلم يستطع أن يمسها ففارقها وقد ذكرنا في ((التمهيد)) من حديث شعبة عن يحيى بن إسحاق عن سليمان بن يسار عن عائشة مرفوعا مثل معنى حديث مالك وإذا صح طلاق عبد الرحمن لزوجه هذه بطلت النكتة التي بها نزع من أبطل تأجيل العنين من هذا الحديث وقد قضى بتأجيل العنين عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان والمغيرة بن شعبة وسيأتي ذكر هذه المسألة في بابها من كتاب الطلاق - إن شاء الله تعالى والزبير بن عبد الرحمن بن الزبير بالفتح كذلك رواه يحيى وجمهور الرواية للموطأ بالفتح فيهما وقد قيل عن بن بكير الأول منهما بالضم وليس بشيء وهم زبيريون من ولد الزبير بن باطا اليهودي القرظي قتل يوم قريظة وله قصة عجيبة محفوظة مذكورة في ((السير))

Mas'alah: What is the ruling on the wife's option (khiyar) based on the story of Barirah?

Al-Istidhkar, p. 2489

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Options and Defects in Marriage > Conditions and Validity of Options in Marriage

اها رأي من أجل أنها كانت أمة فلما عتقت كان لها الخيار ألا ترى إلى إجماعهم

على أن الأمة يزوجها سيدها بغير إذنها فإذا كانت حرة كان لها الخيار الذي لم يكن لها في حال أموتها قالوا وقد ورد تخيير بريرة وليس في الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها إنما وجب لك الخيار من أجل كون زوجك عبدا فالواجب أن يكون لها الخيار على كل حال

Mas'alah: What is the ruling on a woman's option to annul marriage due to her husband's defects?

Al-Istidhkar, p. 2493

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Options and Defects in Marriage > Defects in the Husband (Impotence, Lineage, etc.)

1146 - مالك أنه بلغه عن سعيد بن المسيب أنه قال أيما رجل تزوج امرأة وبه جنون أو ضرر فإنها تخير فإن شاءت قرت وإن شاءت فارقت قال أبو عمر قد تقدم القول في رد المرأة بالعيوب الأربعة وما للعلماء في ذلك من المنازعة والقول في تخيير المرأة إذا كانت تلك العيوب بالزوج على نحو ذلك روى معمر عن الزهري أنه قال إذا تزوج الرجل امرأة وفي الرجل عيب لم تعلم به جنون أو جذام أو برص خيرت وقال قتادة تخير في كل داء عضال وقال الحكم لا خيار لها في البرص وتخير في الجنون والجذام وما روي عن عمر وقول مالك وأصحابه والليث

والشافعي والكوفيين قال مالك وللمرأة مثل ما للرجل إذا تزوجها وبه جنون أو جذام أو برص أو عنة فلها الخيار إن شاءت بقت معه وإن شاءت فارقته إلا أن يمسها العنين قال أبو عمر للعنين باب يأتي فيه أحكام - إن شاء الله تعالى وقال محمد بن الحسن إذا وجدت المرأة زوجها على حال لا تطيق المقام معه من جذام أو نحوه فلها الخيار في الفسخ كالعنين وقال الشافعي بعد ذكره رد المرأة بالعيوب الأربعة

وكذلك هي فيه إن اختارت فراقه قبل المسيس فلا مهر لها ولا متعة وإن لم تعلم حتى أصابها فاختارت فراقه فلها المهر مع الفراق والذي يكون به مثل الرتق بها أن يكون مجبوبا فأخيرها مكانها وأيهما تركته أو وطىء فلا خيار وقال في ((القديم)) إن حدث فلها الفسخ وليس له وقال المزني أولى بقوله أنهما سواء فيما يحدث كما كانا سواء فيه قبل الحدث

Mas'alah: What is the chapter on the option of choice in marriage?

Al-Istidhkar, p. 2493

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Options and Defects in Marriage > Conditions and Validity of Options in Marriage

مسألة التخيير

Mas'alah: What is the ruling on poverty as a defect in marriage?

Al-Istidhkar, p. 2593

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Options and Defects in Marriage > Defects Giving Right to Annulment

وفي قوله صعلوك لا مال له دليل على أن المال من واجبات النكاح وخصال الناكح وأن الفقر من عيوبه وأنه لو بين أو عرف ذلك منه ورضي به لجاز كسائر العيوب

Mas'alah: What is the scholarly consensus on granting a year to the impotent husband?

Al-Istidhkar, p. 2614

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Options and Defects in Marriage > Timing and Discovery of Defects

قال أبو عمر اتفق العلماء - أئمة الفتوى بالأمصار - على تأجيل العنين سنة إذا كان حرا وشذ داود وبن علية فلم يريا عليه تأجيلا وجعلا ذلك مصيبة نزلت بالمرأة واحتج بن علية بأنها مسألة خلاف وأن القياس ألا يؤجل كما لا يؤجل إذا أصابها مرة وروي عن الحكم بن عيينة أنه قال هي امرأته أبدا لا يؤجل

Mas'alah: What is the ruling attributed to Ali on the impotent husband?

Al-Istidhkar, p. 2614

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Options and Defects in Marriage > Defects in the Husband (Impotence, Lineage, etc.)

وذكر الحكم أنه قول علي

Mas'alah: What is the ruling on coitus interruptus ('azl) according to Umar and Uthman?

Al-Istidhkar, p. 2649

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > The Chapter on Options and Defects in Marriage > Options Upon Breach of Stipulated Conditions

وفي هذا الحديث عن عمر خلاف ما رواه سعيد بن المسيب أن عمر وعثمان كانا يكرهان العزل

Mas'alah: What is the interpretation of 'lams' in the Quran as intercourse according to early scholars?

Al-Istidhkar, p. 245

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Intimacy and Privacy Between Spouses

وأما الذين ذهبوا إلى أن اللمس هو الجماع نفسه وأن الله كنى عنه بذلك كما كنى عنه بالرفث والمباشرة والمسيس ونحو ذلك - فمنهم عبد الله بن مسعود ومسروق بن الأجدع والحسن البصري وعطاء بن أبي رباح وطاوس اليماني ذكر عبد الرزاق عن معمر عن قتادة أن عبيد بن عمير وسعيد بن جبير وعطاء بن أبي رباح اختلفوا في الملامسة فقال سعيد وعطاء هو اللمس والغمز وقال عبيد بن عمير هو النكاح فخرج عليهم عبد الله بن عباس - وهم كذلك - فسألوه وأخبروه بما قالوا فقال أخطأ الموليان وأصاب العربي هو الجماع ولكن الله يعف ويكني وقد ذكرنا هذا المعنى عن بن عباس من وجوه كثيرة في التمهيد ولا خلاف عنه فيه ومحفوظ عنه قوله ما أبالي أقبلت امرأتي أو شممت ريحانا وبه قال أبو حنيفة وأصحابه والثوري وسائر الكوفيين إلا بن حي ورووا عن علي بن أبي طالب مثل ذلك واختلفوا في ذلك عن الأوزاعي فذكر عنه الطحاوي والطبري أن لمس الرجل امرأته لا وضوء فيه على كل حال وذكر عنه المروزي قوله في هذا الباب كقول الشافعي وروى الوليد بن مسلم عن الأوزاعي في الذي يقبل امرأته إن جاء يسألني فقلت يتوضأ فإن لم يتوضأ لم أعب عليه وقال الرجل يدخل رجليه في ثياب امرأته فيمس فرجها وهو على وضوء لم أر عليه وضوءا

Mas'alah: What rulings are derived from the hadith of Rabi'ah about sleeping with one's wife?

Al-Istidhkar, p. 308

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Intimacy and Privacy Between Spouses

في حديث ربيعة من الأحكام جواز نوم الشريف مع أهله في ثوب واحد وسرير واحد

Mas'alah: What is the meaning of the Quranic verse on the decrease and increase of pregnancy?

Al-Istidhkar, p. 317

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Intimacy and Privacy Between Spouses

والضحاك بن مزاحم وعطية العوفي فهؤلاء ومن تابعهم قالوا معنى الآية نقصان الحمل عن التسعة الأشهر وقال آخرون بل (هو) خروج الدم وظهوره من الحائل

واستمساكه وزيادته على التسعة الأشهر روي ذلك أيضا عن جماعة منهم عكرمة ومجاهد وسعيد بن جبير والشعبي وسنذكر اختلاف الفقهاء في مدة الحمل لأنهم اختلفوا في أكثرها ولم يختلفوا في أقلها أنه ستة أشهر - في موضعه من هذا الكتاب إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on a woman who does not recognize her husband's right?

Al-Istidhkar, p. 939

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Intimacy and Privacy Between Spouses

وقد ذكرنا في التمهيد من طرق قوله صلى الله عليه وسلم لا ينظر الله عز وجل إلى امرأة لا تعرف حق زوجها ولا شكره وهي لا تستغني عنه

Mas'alah: What is the evidence that the Prophet married Maymunah while in Medina?

Al-Istidhkar, p. 1588

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Special Rulings for the Prophet's Marriages

737 - مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن سليمان بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث أبا رافع مولاه ورجلا من الأنصار فزوجاه ميمونة بنت الحارث ورسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة قبل أن يخرج

Mas'alah: What is the ruling on a woman traveling without a mahram?

Al-Istidhkar, p. 1833

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Travel and Mahram for Women

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثني محمد بن عثمان قال حدثني إسماعيل بن إسحاق قال حدثني علي بن المديني قال حدثني محمد بن حازم قال حدثني أبو معاوية قال حدثني الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد الخدري قال لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر مسيرة ثلاثة أيام فصاعدا إلا ومعها زوجها أو أبوها أو أخوها أو أمها أو ابنها أو ذو محرم منها

Mas'alah: What did Aisha report about the Prophet's ruling on a woman traveling without a mahram?

Al-Istidhkar, p. 1833

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Travel and Mahram for Women

وروى يونس عن بن شهاب عن عمرة عن عائشة أنها أخبرت أن أبا سعيد الخدري يحدث أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تسافر إلا مع ذي محرم

Mas'alah: What did Aisha say about women not having a mahram?

Al-Istidhkar, p. 1833

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Travel and Mahram for Women

فقالت عائشة ما كلهن ذوات محرم ولا كل النساء يجدن محرما

Mas'alah: What is the hadith about the unmarried woman being more entitled to herself than her guardian?

Al-Istidhkar, p. 1914

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Virgins and Spinsters

وقد روى الثوري عن مالك حديث ((الأيم أحق بنفسها من وليها))

Mas'alah: What is the ruling on a man who left his parents crying to pledge for hijrah?

Al-Istidhkar, p. 1919

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Travel and Mahram for Women

وروى الحميدي عن سفيان قال حدثنا عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو

قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله! جئت أبايعك على الهجرة وتركت أبواي يبكيان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((ارجع فأضحكهما كما أبكيتهما))

Mas'alah: What is the definition of righteousness towards parents?

Al-Istidhkar, p. 1919

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Travel and Mahram for Women

قال وسئل الحسن ما بر الوالدين قال أن تبذل لهما ما ملكت وأن تطيعهما فيما أمراك به إلا أن تكون معصية

Mas'alah: Why did Malik dislike women traveling by sea?

Al-Istidhkar, p. 2006

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Travel and Mahram for Women

قال أبو عمر إنما كره ذلك مالك لأن المرأة لا تكاد تغض بصرها عن الراكبين فيه عن الملاحين وغيرهم وهم لا يستترون في كثير من الأوقات

Mas'alah: Why is women's sea travel prohibited due to modesty concerns?

Al-Istidhkar, p. 2006

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Travel and Mahram for Women

وكذلك لا تقدر كل امرأة عند حاجة الإنسان على الاستتار في المركب في الرجال ونظرها إلى عورات الرجال ونظرهم إليها حرام فلم ير استباحة فضيلة بمدافعة ما حرم الله تعالى

Mas'alah: What is the ruling on a conditional promise of marriage versus an immediate marriage contract?

Al-Istidhkar, p. 2040

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Proposal and Engagement Rulings

قال أشهب ولكن لو قال أبو الجارية إن طلقت امرأتك ثلاثا فقد زوجتك ابنتي فقال الرجل اشهدوا أني قد طلقت امرأتي ثلاثا فبدا لأبي الجارية أن يزوجه أن النكاح لازم له ويقال للرجل قد قيد أوجب لك النكاح إن أنت فرضت لها صداق مثلها ففرق أشهب بين قول الأب أنا أزوجك وقد زوجتك وجعل قوله أنا أزوجك عدة منه إن شاء فعل وإن شاء لم يفعل وجعل قوله قد زوجتك واجبا ليس له فيه رجوع وإذا فرض للجارية صداق مثلها

Mas'alah: What examples of prohibited marriages and invalid sales are mentioned?

Al-Istidhkar, p. 2167

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

وأما نهيه عن الشغار ونكاح المحرم ونكاح المرأة على عمتها وخالتها وعن قليل ما أسكر كثيره وعن بيع حبل حبلة وما أشبه ذلك من البيوع الفاسدة

Mas'alah: What is the ruling on intercourse with a menstruating woman and its analogy with animal slaughter?

Al-Istidhkar, p. 2168

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Intimacy and Privacy Between Spouses

الحظر ثم وردت الإباحة فيها بشرط لا يجوز أن يتعدى ولا يستباح إلا به لأن الفروج محظورة إلا بنكاح أو ملك يمين ولم ترد الإباحة في نكاح ما طاب لنا من النساء أو ما ملكت أيماننا إلا مقرونة لأن الحائض لا توطأ حتى تطهر كما ورد تحريم الحيوان في أنه لا يستباح إلا بالذكاة فوطء الحائض واستباحة الحيوان من القسم الثاني لا من الأول الذي وردت فيه الإباحة في ملك الإنسان مطلقة بغير شرط وهذا بين لمن تدبره وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the beginning of the book of marriage?

Al-Istidhkar, p. 2260

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage Sermon and Formalities

(28 كتاب النكاح)

Mas'alah: What evidence supports the ruling on proposing over another's proposal?

Al-Istidhkar, p. 2261

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Proposal and Engagement Rulings

وهو مذهب جماعة الفقهاء كلهم يتفقون في ذلك المعنى وهو المعمول به عند السلف والخلف وذلك والله أعلم - لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أباح الخطبة لأسامة بن زيد على خطبة معاوية بن أبي سفيان وأبي جهم بن حذيفة حين خطبا فاطمة بنت قيس فأتت رسول الله صلى الله عليه وسلم مشاورة له فخطبها لأسامة بن زيد على خطبتها ومعلوم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفعل ما ينهى عنه ولا أعلم أحدا ادعى نسخا في أحاديث هذا الباب فدل ذلك على أن المعنى ما قاله الفقهاء من الركون والرضا والله أعلم وسيأتي القول في قول أسامة في موضعه من هذا الكتاب - إن شاء الله - عز وجل

Mas'alah: What is the disagreement on annulling a marriage made after a prohibited proposal?

Al-Istidhkar, p. 2261

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Proposal and Engagement Rulings

واختلفوا في فسخ نكاحه وسنذكر بعد ذلك في هذا الباب إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is Malik's view on a man proposing to a woman he was sent to propose for another?

Al-Istidhkar, p. 2262

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Proposal and Engagement Rulings

وفي سماع إسماعيل بن أبي أويس قال سمعت مالكا يقول أكره إذا بعث الرجل رجلا يخطب له امرأة أن يخطبها الرجل لنفسه وأراها خيانة ولم أسمع أحدا رخص في ذلك

Mas'alah: What is the established Maliki position on annulling a marriage made after proposing over a brother?

Al-Istidhkar, p. 2262

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

قال أبو عمر هذا هو المشهور عن مالك وتحصيل مذهبه فيمن خطب بعد الركون على خطبة أخيه أنه يفسخ نكاحه إن لم يدخل فإن نكح لم يفسخ وقد روي عنه أنه يفسخ على كل حال وقد روي عنه أنه لا يفسخ أصلا وإن كان عاصيا يفعله وهو قول الشافعي وأبي حنيفة وأصحابهما وقد قال الشافعي ليس بعاص إلا أن يكون بالنهي عالما وغير متأول وقال داود يفسخ نكاحه على كل حال

Mas'alah: What is Ibn al-Qasim's view on seeking forgiveness after marrying a woman who inclined to another?

Al-Istidhkar, p. 2263

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Proposal and Engagement Rulings

وقال بن القاسم إذا تزوج الرجل المرأة بعد أن ركنت إلى غيره فدخل بها فإنه يتحلل الذي خطبها عليه ويعرفه بما صنع فإن حلله وإلا فليستغفر الله من ذلك وليس يلزمه طلاقها وقد أثم فيما فعل قال بن وهب إن لم يجعله الأول في حل مما صنع فليطلقها فإن رغب فيها الأول وتزوجها فقد بريء هذا من الإثم وإن كره تزويجها فليراجعها الذي فارقها بنكاح جديد وليس يقضى عليه بالفراق وقال بن القاسم إنما معنى النهي في أن يخطب الرجل على خطبة أخيه في رجلين صالحين وأما إذا كان الذي خطبها

أولا فركنت إليه رجل سوء فإنه ينبغي للولي أن يحضها على تزويج الرجل الصالح الذي يعلمها الخير ويعينها عليه قال أبو عمر نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ((أن يبيع الرجل على بيع أخيه أو يخطب على خطبة أخيه)) والبيع عندهم (مكروه) غير مفسوخ فكذلك النكاح لأنه لم يملك بضعها بالركون دون العقد ولا كانت له بذلك زوجة يجب بينهما الميراث ويقع الطلاق ولو كان كذلك لقضى مالك بفسخه قبل الدخول وبعده وفسخ النكاح عنده قبل الدخول من باب إعادة الصلاة في الوقت ليدرك العمل على سنته وكمال حسنه والركون عند أهل اللغة السكون إلى الشيء بالمحبة له والإنصات إليه ونقيضه النفور عنه ومن ذلك قوله تعالى (ولا تركنوا إلى الذين ظلموا فتمسكم النار) هود 113 وقد روي في هذا المعنى عن عقبة بن عامر تشديد وتغليظ رواه بن السرح عن حيوة بن شريح أن زياد بن عيينة حدثه أنه سمع عقبة بن عامر يقول على المنبر لئن يجمع الرجل حطبا حتى يصير مثل الجبل ثم يوقده بالنار فإذا احترق اقتحم فيه حتى يصير رميما خير له من أن يفعل إحدى ثلاث يخطب على خطبة أخيه أو يسوم على سوم أخيه أو يصر لقحة قال أبو عمر ما صح العقد فيه وكمل النكاح له ارتفع الوعيد فيه أن يكون كبيرة فمغفور مع اجتناب الكبائر 1060 - مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه أنه كان يقول في

Mas'alah: What is the meaning of 'ayyim' in the hadith about a woman's right to herself?

Al-Istidhkar, p. 2266

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Virgins and Spinsters

قال أبو عمر قد يمكن أن يكون من قال فيه الثيب أحق بنفسها جاء به على المعنى عنده وهذا موضع اختلف فيه الفقهاء فقال منهم قائلون الأيم في هذا الحديث هي

التي آمت من زوجها بموته أو طلاقه وهي الثيب واحتجوا بقول الشاعر يوم القادسية فأبنا وقد آمت نساء كثيرة ... ونسوة سعد ليس منهن أيم) يقول ليس منهن من قتل زوجها واحتجوا أيضا بحديث بن شهاب عن سالم عن أبيه أن عمر حين تأيمت ابنته حفصة من خنيس بن حذافة السهمي الحديث وبحديث حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن سعيد بن المسيب قال آمت حفصة من زوجها وآم عثمان من رقية الحديث قالوا فالأيم هنا الثيب وإن كانت العرب قد تسمي كل من لا زوج لها أيما فإنما ذلك على الاتساع وأما أهل اللغة عدم الزوج بعد أن كان قالوا ورواية من روى في هذا الحديث الثيب أحق بنفسها من وليها رواية مفسرة وهي أولى من رواية من روى الأيم لأنه قول مجمل والمصير إلى الرواية المفسرة أشهر في الحجة وذكروا ما حدثناه عبد الوارث وسعيد قالا حدثني قاسم قال حدثني محمد قال حدثني أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني حفص بن غياث عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب قال حدثني نافع بن جبير بن مطعم عن بن

عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((الثيب أولى بأمرها من وليها والبكر تستأمر وصمتها إقرارها)) قالوا ومن الدليل أيضا على أن الأيم المذكورة في هذا الحديث هي الثيب كما رواه من رواه وكذلك قوله والبكر تستأذن فذكر البكر بعد ذكره الأيم فدل على أنها الثيب قالوا ولو كانت الأيم في هذا الحديث كل من لا زوج لها من النساء لبطل قوله صلى الله عليه وسلم ((لا نكاح إلا بولي)) ولكانت كل امرأة أحق بنفسها من وليها وكان هذا التأويل رد السنة الثابتة في أن لا نكاح إلا بولي وردا لقوله تعالى (فبلغن أجلهن فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن) البقرة 232 يخاطب الأولياء بذلك ولما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((الأيم أحق بنفسها من وليها)) دل على أن لوليها حقا لكنها أحق منه ودل على أن حق الولي على البكر

فوق ذلك لأن الولي لا ينكح الثيب إلا بأمرها وينكح البكر بغير أمرها ويستحب له استئذانها واستئمارها وهذا كله قول من قال إن الولي المذكور في هذا الحديث هو الأب دون غيره من الأولياء لأن الأب لا ينكح الثيب من بناته إلا بأمرها وله أن ينكح البكر منهن بغير أمرها وممن قال بهذا الشافعي وأصحابه وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه واحتجوا بضروب من الحجج معناها ما وصفنا قال أبو عمر في قوله صلى الله عليه وسلم ((الأيم أحق بنفسها)) دلائل ومعان وفوائد أحدها أن الأيم إذا كانت أحق بنفسها فغير الأيم وليها أحق بها من نفسها ولو كانتا جميعا أحق بأنفسهما من وليهما لما كان لتخصيص الأيم معنى ومثل هذا من الدلائل قول الله – عز وجل (وإن كن أولات حمل فأنفقوا عليهن) الطلاق 6 دليل على أنه لا نفقة لهن إذا لم يكمن أولات حمل

وكذلك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ((من باع نخلا قد أبرت فثمرها للبائع)) فيه دليل على أن الثمرة للمشتري (إذا) بيعت قبل أن تؤبر وكذلك قوله عليه السلام ((الأيم أحق بنفسها من وليها دليل على أن التي يخالفها وليها أحق بها وذكر المزني وغيره عن الشافعي قال وفي قول النبي صلى الله عليه وسلم ((الأيم أحق بنفسها من وليها وتستأمر البكر في نفسها وإذنها صماتها)) دلالة على الفرق بين الثيب والبكر في أمرين أحدهما أن إذن البكر الصمت والتي تخالفها الكلام والآخر أن أمرهما في ولاية أنفسهما مختلف فولاية الثيب أنها أحق من الولي قال والولي ها هنا الأب والله أعلم دون سائر الأولياء ألا ترى أن سائر الأولياء غير الأب ليس له أن يزوج الصغيرة ولا له أن يزوج البكر الكبيرة إلا بإذنها وذلك للأب في بناته الأبكار بوالغ أو غير بوالغ وهو المطلق الكامل الولاية لأن من سواه من الأولياء لا يستحقون الولاة إلا به وقد يشتركون فيها وهو ينفرد بها فلذلك وجب له اسم الولي مطلقا

وذكر حديث خنساء بنت خدام أن رسول الله رد نكاحها وكانت ثيبا إذ أنكحها أبوها بغير رضاها قال وأما الاستئمار للبكر فعلى استطابة النفس ورجاء الموافقة وخوف موافقة الكراهة وقد قال الله – عز وجل – لنبيه صلى الله عليه وسلم (وشاورهم في الأمر) آل عمران 159 ومعلوم أنه ليس لأحد منهم رد ما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن ليقتدي به وفي هذا المعنى آثار ذكرناها في ((التمهيد)) قال أبو عمر وحديث خنساء بنت خدام ذكره مالك في باب ((جامع ما لا يجوز من النكاح)) وكان هذا الباب أولى به وسيأتي القول فيه في موضعه إن شاء الله

Mas'alah: What is the linguistic meaning of 'ayyim' according to scholars?

[Al-Istidhkar, p. 2269](#)

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Virgins and Spinsters

وقال آخرون الأيم كل امرأة لا زوج لها بكرا كانت أو ثيبا واستشهدوا بقول الشاعر (فإن تنكحي أنكح وإن تتأيمي ... وإن كنت أفتى منكم أتأيم) أي تبقين بلا زوج ومن هذا قول الشماخ (يقر بعيني أن أنبأ أنها ... وإن لم أنلها أيم لم تزوج) وأبين من هذا قول أمية بن أبي الصلت (لله در بني علي ... أيم منهم وناكح) (إن لم يغيروا غارة ... شعواء تحجر كل نائح) وفي هذا الحديث أعوذ بالله من بوار الأيم وهذا كله يدل على أن الأيم من لا زوج لها ثيبا كانت أو بكرا وقال إسماعيل بن إسحاق الأيم هي التي لا زوج لها بالغا كانت أو غير بالغ بكرا كانت أو ثيبا قال ولم يدخل الأب في جملة الأولياء لأن أمره في ولده أجل من أن يدخل في الأولياء الذين لا يشبهونه وليست لهم أحكامه قال والدليل على أن الأيم كل من لا زوج لها قوله تعالى (وأنكحوا الأيامى منكم) الآية النور 32 يعني كل من لا زوج لها قال وإنما في

الحديث معنيان أحدهما أن الأيامى كلهن أحق بأنفسهن من أوليائهن وهم من عدا الأب من الأولياء والمعنى الآخر تعليم الناس كيف يستأذنون البكر وأن إذنها صماتها لأنها تستحي أن تجيب بلسانها قال والدليل على ذلك أن الأب له أن يزوج الصغيرة إذا بلغت وإنما جاز له

بإجماع من المسلمين ثم يلزمها ذلك ولا يكون لها في نفسها خيار إذا بلغت وإنما جاز له أن يزوج الصغيرة لدخولها في جملة الأيامى ولو كانت أحق بنفسها لم يكن له أن يزوجها حتى تبلغ وتستأذن) قال أبو عمر من تأمل المعنيين واحتجاج الفريقين لم يخف عليه القوي فيهما وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith 'No marriage without a guardian'?

Al-Istidhkar, p. 2270

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Guardianship and Authority in Marriage

قال أبو عمر روي عن النبي صلى الله عليه وسلم ((لا نكاح إلا بولي)) من حديث أبي موسى الأشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا أنه حديث وصله جماعة عن أبي إسحاق عن أبي بردة

عن أبي موسى عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم منهم أبو عوانة ويونس بن أبي إسحاق وإسرائيل بن يونس وقد ذكرنا الطرق عنهم في ((التمهيد)) وأرسله شعبة والثوري فروياه عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the hadith stating no marriage without a guardian?

Al-Istidhkar, p. 2272

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Guardianship and Authority in Marriage

حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني الحارث بن أبي أسامة قال حدثني إسماعيل بن موسى قال حدثني إسحاق بن عيسى قال حدثني هشيم عن الحجاج عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((لا نكاح إلا بولي والسلطان ولي من لا ولي له))

Mas'alah: What is Malik's position on the necessity of a guardian for marriage?

Al-Istidhkar, p. 2273

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Guardianship and Authority in Marriage

وأما مالك فتحصيل مذهبه أنه ((لا نكاح إلا بولي)) هذه جملته وروى أشهب عن مالك أن الشريفة والدنية والسوداء والمسالمة ومن لا خطب لها في ذلك سواء هذا معنى رواية أشهب عن مالك وقال بن القاسم عنه إذا كانت المرأة معتقة أو مسكينة دنية أو تكون في قرية لا سلطان فيها فلا بأس أن تستخلف رجلا يزوجها ويجوز ذلك وإن كانت ذات حسب لها حال وشرف فلا ينبغي لها أن يزوجها إلا وليها أو السلطان

Mas'alah: What did the Medinan narrators report from Malik regarding the father's priority in marriage?

Al-Istidhkar, p. 2273

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Guardianship and Authority in Marriage

وروى المدنيون عن مالك أن الأب أولى

Mas'alah: What is the Maliki ruling on a woman appointing a non-guardian to contract her marriage?

Al-Istidhkar, p. 2277

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Guardianship and Authority in Marriage

وأما المرأة تجعل عقد نكاحها إلى رجل ليس بولي لها فيعقد نكاحها فقد اختلف مالك وأصحابه في ذلك ففي ((المدونة)) قال بن القاسم وقف فيها مالك ولم يجبني عنها وقال بن القاسم إن أجازه الولي جاز وإن أراد الفسخ فسخ دخل أو لم يدخل إذا كان بالقرب فإن تطاول الأمد وولدت الأولاد جاز إذا ذلك صوابا قال وكذلك قال مالك قال سحنون وقال غير بن القاسم لا يجوز وإن أجازه الولي فإنه نكاح عقده غير الولي وذكر بن حبيب عن بن الماجشون أنه لا يجوز وإن أجازه الولي وقال والفسخ فيه بغير طلاق وذكر بن شعبان عن بن الماجشون عن مالك قال إذا زوجها أجنبي لم

Mas'alah: What is the opinion of Malik and other scholars on marriage without a guardian?

Al-Istidhkar, p. 2278

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Guardianship and Authority in Marriage

قال أبو عمر ما رواه بن الماجشون عن مالك في ما ذكره بن حبيب وبن شعبان هو القول بظاهر قوله صلى الله عليه وسلم ((لا نكاح إلا بولي وأيما امرأة نكحت بغير ولي فنكاحها باطل)) وهو قول المغيرة وجمهور أهل المدينة وإليه ذهب الشافعي وأحمد وإسحاق وعامة أهل الحديث

Mas'alah: What is the Maliki position on marriage without a guardian after consummation?

Al-Istidhkar, p. 2278

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Guardianship and Authority in Marriage

وأما رواية بن القاسم وما كان مثلها عن مالك فهو نحو قول أبي حنيفة والكوفيين وقول أبي ثور على ما وصفنا من مذاهبهم فيما مضى من هذا الباب إلا أن بن القاسم ومن قال بقوله من المالكيين مع قولهم لا نكاح إلا بولي يجيزون النكاح بغير ولي إذا وقع وفات بالدخول أو بالطول

Mas'alah: What is the ruling on the authority of the guardian over a thayyib and the interpretation of conflicting hadiths?

Al-Istidhkar, p. 2279

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Guardianship and Authority in Marriage

قال أبو عمر ليس للولي مع الثيب أمر واليتيمة تستأمر خالف داود أصله في هذه المسألة وقال فيها بالمجمل والمفسر وهو لا يقول بذلك فجعل قوله ((لا نكاح إلا بولي)) مجملا وقوله ((الأيم أحق بنفسها من وليها)) مفسرا وهما في الظاهر

متضادان وأصله في الخبرين المتضادين أن يسقطا جميعا كأنهما لم يجبا ويرجعا ويرجع إلى الأصل فيهما ولو كان الناس عليه كقوله في استقبال القبلة بالبول والغائط أسقط فيهما الحدثين ولم يجعلهما مجملا مفسرا وقال بحديث الإباحة مع ضعفه عنده لشهادة أصله له فخالف أصله في هذه المسألة وخالفه أصلا له آخر وذلك أنه كان يقول إذا اجتمع في مسألة على قولين فليس لأحد أن يخترع قولا ثالثا والناس في هذه المسألة مع اختلافهم لم يفرقوا بين البكر والثيب من قال إنه لا نكاح للأول ومن أجاز النكاح بغير ولي كلهم لم يفرق بين البكر والثيب في مذهبه وجاء داود يقول بفرق بينهما بقول لم يتقدم إليهم

Mas'alah: What is the ruling on a father marrying off his minor daughter without her consent?

Al-Istidhkar, p. 2279

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Puberty and Legal Capacity in Marriage

قال أبو عمر أجمع العلماء على أن للأب أن يزوج ابنته الصغيرة ولا

يشاورها وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج عائشة بنت أبي بكر وهي صغيرة بنت ست سنين أو سبع سنين أنكحه إياها أبوها وقال العراقيون إذا أنكح الأب أو غيره من الأولياء الصغيرة فلها الخيار إذا بلغت وقال فقهاء أهل الحجاز لا خيار لها في الأب ولا يزوجها صغيرة غير الأب قال أبو قرة سألت مالكا عن قوله صلى الله عليه وسلم ((والبكر تستأذن في نفسها)) أيصيب هذا القول الأب قال لا لم يعن الأب بهذا إنما عنى به غير الأب قال ونكاح الأب جائز على الصغار من ولده ذكرا كان أو أنثى ولا خيار لواحد منهم قبل البلوغ قال ولا ينكح الصغيرة أحد من الأولياء

غير الأب

Mas'alah: What is the ruling on seeking the consent of an orphan virgin before marriage?

Al-Istidhkar, p. 2281

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Consent and Silence in Marriage

وهو الأب بدليل قوله صلى الله عليه وسلم ((اليتيمة لا تنكح حتى تستأمر)) وروى محمد بن عمرو بن علقمة عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ((تستأمر اليتيمة في نفسها فإن سكتت فهو رضاها)) رواه جماعة من الحفاظ عن محمد بن عمرو وقد ذكرنا الأسانيد بذلك في ((التمهيد)) ولا أعلم أحدا روى هذا الحديث بهذا اللفظ في هذا الحديث غير محمد بن عمرو والله أعلم وقد روي من حديث أبي موسى وهو ثابت أيضا حدثناه عبد الوارث قال حدثني إسحاق بن الحسن الحربي قال حدثني أبو نعيم قال حدثني يونس بن أبي إسحاق قال حدثني أبو بردة عن أبي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((تستأمر اليتيمة في نفسها فإن سكتت فهو إذنها وإن أنكرت لم تكره))

Mas'alah: What is the hadith evidence regarding seeking a virgin's permission for marriage?

Al-Istidhkar, p. 2282

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Consent and Silence in Marriage

قال أبو عمر قوله صلى الله عليه وسلم ((لا تنكح البكر حتى تستأمر)) رواه يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذكرنا

الأسانيد بذلك في ((التمهيد)) ولا أعلم أحدا روى هذا الحديث بهذا اللفظ إلا يحيى بن أبي كثير رواه عنه جماعة من أصحابه منهم أبان وهشام وشيبان والأوزاعي هكذا لم يختلفوا فيه حدثني محمد بن عبد الملك قال حدثني أحمد بن محمد بن زياد قال حدثني الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني قال حدثني عبد الوهاب عن هشام بن أبي عبد الله عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((لا تنكح الأيم حتى تستأمر ولا البكر حتى تستأذن)) قالوا يا رسول الله! وكيف إذنها قال أن تسكت هكذا في حديث هشام الأيم وقال أبان (الأيم) لا تنكح حتى تستأمر قال حدثني عبد الله قال حدثني محمد قال حدثني أبو داود قال حدثني مسلم بن إبراهيم قال حدثني أبان قال حدثني يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((لا تنكح الثيب حتى تستأمر ولا البكر حتى تستأذن)) قالوا يا رسول الله وكيف إذنها قال أن تسكت هكذا في حديث هشام الأيم وقال أبان (الأيم) لا تنكح حتى تستأمر قال حدثني عبد الله قال حدثني محمد قال حدثني أبو داود قال حدثني مسلم بن إبراهيم قال حدثني أبان قال حدثني يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((لا تنكح الثيب حتى تستأمر ولا البكر حتى تستأذن))

قالوا يا رسول الله! وكيف إذنهاقال ((إذا سكتت فهو رضاها)) قالوا فظاهر هذا الحديث يقتضي أن البكر لا ينكحها وليها أبا كان أو غيره حتى يستأمرها ويستأذنها وذلك لا يكون إلا في البوالغ واحتجوا أيضا بحديث بن عباس أن جارية بكرا أتت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت له أن أباها زوجها وهي كارهة فخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أبو عمر حديث بن عباس هذا انفرد به جرير بن حازم عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس لم يروه غيره من أصحاب أيوب فيما علمت وقد

ذكرته بإسناده في ((التمهيد)) ويحتمل أن يكون زوجها من غير كفء أو ممن يضر بها ولا يؤمن عليها لو صح حديث جرير هذا وقد روي أن هذه القصة كانت في خنساء بنت خذام وهي ثيب وسيأتي ذكر ذلك في موضعه من هذا الكتاب إن شاء الله قال أبو عمر يحتمل أن تكون البكر المذكورة في حديث يحيى بن أبي كثير هي اليتيمة المذكورة في حديث محمد بن عمرو فيكون حديث محمد بن عمرو مفسرا لحديث يحيي وإذا حمل على هذا لم يتعارض الحديثان وهو عندي حديث واحد عن أبي سلمة عن أبي هريرة أجمله يحيى بن أبي كثير وفسره محمد بن عمرو والله أعلم

Mas'alah: Is silence of an orphan virgin considered consent to marriage in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2285

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Consent and Silence in Marriage

واختلفوا في سكوت اليتيمة البكر هل يكون رضى منها قبل إذنها في ذلك وتفويضها فعند مالك وأصحابه أن البكر اليتيمة إذا لم تؤذن في النكاح فليس السكوت منها رضى فإن أذنت وفوضت أمرها وجعلت عقد نكاحها إلى وليها فأنكحها ممن شاء ثم جاء يستأمرها فإن إذنها حينئذ الصمت عندهم إذا كانت بكرا بالغا كما ذكرنا وفي مذهب أبي حنيفة والشافعي وغيرهما أن سكوت البكر اليتيمة إذا استؤمرت وذكر لها الرجل وصفا وأخبرت بأنها تنكح منه وذكر لها الصداق وأخبرت بأن سكوتها يعد رضى منها فسكتت بعد ذلك فقد لزمها النكاح

Mas'alah: What is the summary of Malik's school on defects allowing return of a wife?

Al-Istidhkar, p. 2300

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Intimacy and Privacy Between Spouses

قال أبو عمر تحصيل مذهب مالك أنه لا ترد الزوجة بغير العيوب الثلاثة التي جاءت منصوصة عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - وترد من كل داء يمنع من الجماع لأنه الغرض المقصود للنكاح ولأن العيوب الثلاثة المنصوصة عن عمر تمنع من طلب التناسل وهو معنى النكاح وزاد بن القاسم أنه إذا اشترط الناكح السلامة ردت من كل عيب - قياسا على قول مالك فيمن اشترط النسب فخرجت بغية

Mas'alah: What is the ruling on a wife with a sealed vagina as a defect in marriage?

Al-Istidhkar, p. 2302

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Intimacy and Privacy Between Spouses

قال أبو عمر لم يختلف الفقهاء في الرتقاء التي لا يوصل إلى وطئها أنه عيب ترد منه إلا شيئا جاء عن عمر بن عبد العزيز من وجه ليس بالقوي أنه لا ترد الرتقاء ولا غيرها والفقهاء كلهم على خلاف ذلك لأن المسيس هو المبتغى بالنكاح وفي الإجماع هذا دليل على أن الدبر ليس بموضع وطء ولو كان موضع وطء ما ردت من لا يوصل إلى وطئها في الفرج وفي إجماعهم أيضا على العقيم التي لا تلد لا ترد فالصحيح ما قلناه وبالله توفيقنا

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about who holds the knot of marriage?

Al-Istidhkar, p. 2310

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Guardianship and Authority in Marriage

وممن قال إن الذي بيده عقدة النكاح هو الولي بن عباس على اختلاف عنه ذكر أبو بكر قال حدثني بن علية عن بن جريج عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن بن عباس قال رضي الله بالعفو وأمر به فإن عفت جاز وإن أبت وعفا وليها جاز وعبد الرزاق عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن بن عباس مثله

Mas'alah: Which early scholars held that the guardian holds the knot of marriage?

[Al-Istidhkar, p. 2310]

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Guardianship and Authority in Marriage

وقال عطاء والحسن وطاوس وعلقمة وعكرمة وإبراهيم وبن شهاب الزهري الذي بيده عقدة النكاح الولي

Mas'alah: Which early scholars held that the husband holds the knot of marriage?

[Al-Istidhkar, p. 2310]

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Guardianship and Authority in Marriage

وأما الذين قالوا من السلف أيضا إن الذي بيده عقدة النكاح الزوج علي بن أبي طالب وجبير بن مطعم لم يختلف عنهما في ذلك واختلف عنه بن عباس فروى حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن عمرو بن أبي عمار عن بن عباس قال الذي بيده عقدة النكاح الزوج

Mas'alah: Which scholars held that the husband holds the knot of marriage?

Al-Istidhkar, p. 2310

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Guardianship and Authority in Marriage

وقال سعيد بن جبير ونافع بن جبير بن مطعم والشعبي ومحمد بن كعب القرظي ومجاهد وسعيد بن المسيب وجابر بن زيد وشريح القاضي وبن سيرين والضحاك بن مزاحم وإياس بن معاوية ونافع مولى بن عمر الذي بيده عقدة النكاح الزوج وهو قول طاوس على اختلاف عنه

Mas'alah: What is the argument that the husband holds the marriage contract?

Al-Istidhkar, p. 2310

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Guardianship and Authority in Marriage

ومن حجة من ذهب إلى أنه الزوج لأن عقدة النكاح في الحقيقة إليه على كل حال كان هناك ولي أو لم يكن

Mas'alah: What is the hadith about staying with a virgin and a previously married woman?

Al-Istidhkar, p. 2319

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Intimacy and Privacy Between Spouses

فمنها ما حدثنا عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني أبو قلابة الرقاشي قال حدثني أبو عاصم قال حدثني سفيان الثوري عن أيوب وخالد الحذاء عن أبي قلابة

عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ((إذا تزوج البكر أقام عندها سبعا وإذا تزوج الثيب أقام عندها ثلاثا)) قال أبو عمر لم يرفع حديث خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أنس في هذا غير أبي عاصم فيما زعموا وأخطأ فيه وأما حديث أيوب عن أبي قلابة عن أنس فمرفوع لم يختلفوا في رفعه وقد رواه هشيم عن خالد عن أبي قلابة عن أنس فقال فيه السنة إذا تزوج البكر على الثيب أقام عندها سبعا وإذا تزوج الثيب أقام عندها ثلاثا ذكره أبو داود عن عثمان بن أبي شيبة وقوله فيه السنة دليل على رفعه قال أبو داود وحدثني عثمان قال حدثني هشيم عن حميد عن أنس قال لما أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم صفية أقام عندها ثلاثا وكانت ثيبا قال أبو عمر لما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للبكر سبع وللثيب ثلاث دل على أن ذلك حق من حقوقها فمحال أن يحاسبا بذلك وعند أكثر العلماء ذلك واجب لهما كان عند الرجل زوجة أم لا لقوله صلى الله عليه وسلم ((إذا تزوج البكر أقام عندها سبعا وإذا تزوج الثيب أقام عندها ثلاثا)) ولم يخص من له زوجة ممن لا زوجة له وقد اختلفوا في المقام المذكور هل هو من حقوق الزوجة على الزوج أو من حقوق الزوج على سائر نسائه فقالت طائفة هو حق للمرأة إن شاءت طالبت به وإن شاءت تركته وقال آخرون هو من حق الزوج إن شاء أقام عندها وإن شاء لم يقم فإن أقام عندها ففيه من الاختلاف ما ذكرنا وإن لم يقم عندها إلا ليلة دار وكذلك إن أقام ثلاثا دار على ما ذكرنا من اختلاف الفقهاء فالقول عندي أولى باختيار رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ذلك حق لقوله ((للبكر سبع

وللثيب ثلاث)) وقوله ((من تزوج بكرا أقام عندها سبعا وعند الثيب ثلاثا)) وبالله تعالى التوفيق وهو حسبي ونعم الوكيل

Mas'alah: What is the ruling on a woman's condition that her husband not take her out of her town?

Al-Istidhkar, p. 2320

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Conditions and Validity of the Marriage Contract

1073 - مالك أنه بلغه أن سعيد بن المسيب سئل عن المرأة تشترط على زوجها أنه لا يخرج بها من بلدها فقال سعيد بن المسيب يخرج بها إن شاء قال مالك فالأمر عندنا أنه إذا شرط الرجل للمرأة وإن كان ذلك عند عقدة النكاح أن لا أنكح عليك ولا أتسرى إن ذلك ليس بشيء إلا أن يكون في ذلك يمين بطلاق أو عتاقة فيجب ذلك عليه ويلزمه قال أبو عمر قد روي بلاغ مالك هذا متصلا عن سعيد ذكره أبو بكر قال حدثني بن المبارك عن الحارث بن عبد الرحمن بن أبي ذباب عن مسلم بن يسار عن سعيد بن المسيب في الرجل يتزوج المرأة ويشترط لها دارها قال يخرجها إن شاء وروي مثل قول سعيد بن المسيب أن ذلك شرط لا يلزم عن جماعة من السلف فأعلى من روي ذلك عنه علي بن أبي طالب - رضوان الله عليه ذكره بن أبي شيبة وعبد الرزاق قال حدثني بن عيينة عن بن أبي ليلى عن المنهال عن عباد بن عبد الله عن علي قال رفع إليه رجل تزوج امرأة وشرط لها دارها فقال علي شرط الله قبل شرطهم أو قال قبل شرطها ولم ير لها شيئا قال أبو عمر معنى قوله شرط لها دارها أي شرط لها ألا يخرجها من دارها ولا يرحلها عنها ومعنى قول علي - رضي الله عنه شرط الله قبل شرطها يريد قول الله عز وجل (أسكنوهن من حيث سكنتم) الطلاق 6 وقال عبد الرزاق أخبرنا محمد بن راشد قال أخبرني عبد الكريم - أبو أمية - قال سألت أربعة الحسن وعبد الرحمن بن أذينة وإياس بن معاوية وهشام بن هبيرة عن رجل تزوج امرأة وشرط لها دارها فقالوا ليس شرطها بشيء ويخرج بها إن شاء

Mas'alah: What is Malik's ruling on conditions in marriage regarding travel and co-wives?

Al-Istidhkar, p. 2322

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Conditions and Validity of the Marriage Contract

قال أبو عمر ذكر بن القاسم وبن وهب وغيرهما عن مالك إذا اشترط لها ألا يخرج بها فليس بشيء وله أن يخرج بها وكذلك إذا شرط ألا ينكح عليها ولا يتسرى لا يلزمه شيء من ذلك إلا أن يحلف أن يقل ذلك بيمين طلاق أو عتق أو تمليك فتلزمه يمينه تلك وهو قول إبراهيم وروى معمر والثوري عن منصور عن إبراهيم النخعي قال إن شرط في النكاح أن لا ينكح ولا يتسرى فالشرط باطل إلا أن يقول إن فعلت كذا فهي طالق فكذلك يلزمه قال وكل شرط في نكاح فالنكاح يهدمه الطلاق وهو قول عطاء وقال الثوري الأحسن أن يفي لها بشرطها ولا يخرجها وله أن يخرجها إن شاء وقال الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما إذا تزوجها على شرط ألا يخرجها من بيتها فالنكاح جائز والشرط باطل وكذلك سائر الشروط عندهم في النكاح عليها والتسري فإن كان سمى لها أقل من مهر مثلها ثم لم يف لها أكمل لها مهر مثلها عند الكوفيين وأما الشافعي فالمهر عنده مع هذه الشروط فاسد ولها مهر مثلها وعند مالك الشرط باطل وليس لها إلا ما سمى لها وقال الأوزاعي وبن شبرمة لها شرطها وعليه أن يفي لها زاد بن شبرمة لأنه شرط لها حلالا وهو قول شريح في رواية وقد روي عن شريح أنه قضى في امرأة شرط لها دارها قال شرط الله قبل شرطها

Mas'alah: What is the ruling on the marriage of a muhallil (one who marries to make a woman halal for her former husband)?

Al-Istidhkar, p. 2325

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

وأما قول مالك في آخر هذا الباب في المحلل إنه لا يقيم على نكاحه ذلك حتى يستقبل نكاحا جديدا فإن أصابها في ذلك فله مهرها فهذا منه حكم بأن نكاح المحلل فاسد لا يقيم عليه ويفسخ قبل الدخول وبعده وكذلك ما كان فيه مهر المثل إلا المهر المسمى عنده

Mas'alah: What acts make a divorced woman permissible and require the full dower according to the majority?

Al-Istidhkar, p. 2326

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

قال أبو عمر ما يوجب الحد ويفسد الصوم والحج يحل المطلقة ويحصن الزوجين ويوجب كمال الصداق وعلى هذا مذهب مالك والشافعي وأبي حنيفة وجمهور الفقهاء

Mas'alah: What is the disagreement regarding the marriage of a muhallil?

Al-Istidhkar, p. 2327

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

واختلفوا في عقدة نكاح المحلل

Mas'alah: What is Malik's ruling on the marriage of a muhallil in the Muwatta?

Al-Istidhkar, p. 2327

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

فقال مالك في ((الموطأ)) وغيره إنه لا يحلها إلا نكاح رغبة وأنه إن قصد التحريم لم تحل له وسواء علما أو لم يعلما لا تحل ويفسخ نكاح من قصد إلى التحليل ولا يقر على نكاحه قبل الدخول وبعده

Mas'alah: What is al-Awza'i's view on the marriage of a muhallil?

Al-Istidhkar, p. 2327

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

وهو قول الأوزاعي أيضا أنه قال في نكاح المحلل بئس ما صنع والنكاح جائز

Mas'alah: Does a marriage intended to make a woman permissible for her first husband actually make her permissible?

Al-Istidhkar, p. 2327

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

واختلفوا هل تحل للزوج الأول إذا تزوجها ليحلها فمرة قالوا لا تحل له بهذا النكاح فمرة قالوا تحل له بذلك العقد إذا كان معه وطء أو طلاق

Mas'alah: What is the ruling on a marriage with the intention of tahlil without explicit condition?

Al-Istidhkar, p. 2328

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

قال وإن تزوجها تزويجا مطلقا لم يشترط ولا اشترط عليه التحليل إلا أنه نواه وقصده فللشافعي في كتابه القديم العراقي في ذلك قولان أحدهما مثل قول مالك والآخر مثل قول أبي حنيفة ولم يختلف قوله في كتابه ((الجديد)) المصري أن النكاح صحيح إذا لم يشترط التحليل في قوله وهو قول داود

Mas'alah: What is the ruling on a marriage where one of the three parties intends tahlil?

Al-Istidhkar, p. 2328

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

وقال إبراهيم النخعي والحسن البصري إذا هم أحد الثلاثة بالتحليل فسد النكاح

Mas'alah: What is the ruling on marrying a woman to make her permissible for her former husband if the spouses are unaware?

Al-Istidhkar, p. 2328

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

وقال سالم والقاسم لا بأس أن يتزوجها ليحلها إذا لم يعلم الزوجان قال وهو مأجور بذلك وكذلك قال ربيعة ويحيى بن سعيد هو مأجور

Mas'alah: What is the ruling on the muhallil remaining in his marriage?

Al-Istidhkar, p. 2328

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

وقال عطاء لا بأس أن يقيم المحلل على نكاحه

Mas'alah: What is the hadith evidence regarding the curse on the muhallil and the one for whom tahlil is done?

Al-Istidhkar, p. 2328

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

قال أبو عمر روي عن النبي - عليه السلام - أنه لعن المحلل والمحلل له من حديث علي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود وأبي هريرة وعقبة بن عامر

Mas'alah: What was Umar ibn al-Khattab's ruling on the muhallil and the one for whom tahlil is done?

Al-Istidhkar, p. 2329

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

وقد روي عن عمر بن الخطاب في نكاح المحلل أنه قال لا أوتى بمحلل ولا محلل له إلا رجمتهما

Mas'alah: What did the Companions say about combining two women in marriage?

Al-Istidhkar, p. 2334

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

وروي جواز ذلك عن رجلين وقيل لأنه من الصحابة لا مخالف لهم منهم أنهم فعلوا ذلك وروي ذلك عن عبد الله بن جعفر وعن عبد الله بن صفوان مثل ذلك ذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني أبو بكر بن عياش عن مغيرة عن قثم أن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب جمع بين امرأة علي وابنته من غيرها قال وحدثنا عبد الوهاب الثقفي عن أيوب أن سعد بن فرحاء - رجلا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - جمع بين امرأة رجل وابنته من غيرها قال وحدثني بن علية عن أيوب عن عكرمة بن خالد أن عبد الله بن صفوان بن أمية تزوج امرأة رجل وابنته من غيرها وعن سليمان بن يسار وبن سيرين وربيعة مثله في جواز جمع المرأة وزوجة أبيها وقالت طائفة منهم الحسن وعكرمة لا يجوز لأحد أن يجمع بين امرأة رجل وابنته من غيرها ذكره بن أبي شيبة عن بن علية عن أيوب عن الحسن ورواه منصور عن هشام عن الحسن وروى شعبة عن فضيل عن بن جريج عن عكرمة مثله واعتلوا بالعلة التي ذكرنا بأن إحداهما لو كان رجلا لم يحل له نكاح الأخرى

Mas'alah: What is the ruling on marrying a woman with her aunt and on intercourse with a pregnant slave?

Al-Istidhkar, p. 2334

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

1078 - مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أنه كان يقول ينهى أن

تنكح المرأة على عمتها أو على خالتها وأن يطأ الرجل وليدة وفي بطنها جنين لغيره قال أبو عمر أما نكاح المرأة على عمتها أو على خالتها فقد مضى القول فيه والحمد لله وأما قوله وإن وطىء الرجل وليدة وفي بطنها جنين لغيره

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud rule about marrying the mother after the daughter without consummation?

Al-Istidhkar, p. 2335

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

1080 - مالك عن غير واحد أن عبد الله بن مسعود استفتي وهو بالكوفة

عن نكاح الأم بعد الابنة إذا لم تكن الابنة مست فأرخص في ذلك ثم إن بن مسعود قدم المدينة فسأل عن ذلك فأخبر أنه ليس كما قال وإنما الشرط في الربائب فرجع بن مسعود إلى الكوفة فلم يصل إلى منزله حتى أتى الرجل الذي أفتاه بذلك فأمره أن يفارق امرأته

Mas'alah: Who corrected Ibn Mas'ud's opinion on marrying the mother after the daughter?

Al-Istidhkar, p. 2337

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

وأخبرني معمر عن يزيد بن أبي زياد أن عمر بن الخطاب - فيما أحسب - هو الذي رد بن مسعود عن قوله ذلك

Mas'alah: What does the author say about the previous discussion on stepdaughters?

Al-Istidhkar, p. 2340

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

قال أبو عمر قد مضى القول في الربيبة بما فيه شفاء - إن شاء الله

Mas'alah: Does zina create marriage prohibitions in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2340

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Effect of Adultery and Fornication on Marriage

وأما قوله في هذا الباب قال مالك فأما الزنى فإنه لا يحرم شيئا من ذلك لأن الله تبارك وتعالى قال (وأمهات نسائكم) النساء 23 فإنما حرم ما كان تزويجا ولم يذكر تحريم الزنى فكل تزويج كان على وجه الحلال يصيب صاحبه امرأته فهو بمنزلة التزويج الحلال

Mas'alah: What does the author say about the disagreement on whether zina creates marriage prohibitions?

Al-Istidhkar, p. 2341

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Effect of Adultery and Fornication on Marriage

قال أبو عمر قد جود مالك فيما احتج به من ذلك وسنذكر اختلاف العلماء في التحريم بالزنى وهل يحرم الحرام حلالا أم لا في الباب بعد هذا - إن شاء الله عز

وجل

Mas'alah: What is the ruling on forcing a previously-married woman into marriage?

Al-Istidhkar, p. 2347

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Consent and Silence in Marriage

ولا أعلم مخالفا في أن الثيب لا يجوز لأبيها ولا لغيره من الأولياء إكراهها على النكاح إلا الحسن البصري فإن أبا بكر بن أبي شيبة قال حدثني بن علية عن يونس عن الحسن أنه كان يقول نكاح الأب جائز على ابنته بكرا كانت أو ثيبا أكرهها أو لم يكرهها ولا أعلم أحدا تابعه والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on marrying a woman during her waiting period according to different schools?

Al-Istidhkar, p. 2352

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

قال أبو عمر اختلف الفقهاء في هذه المسألة على هذين القولين فقال مالك والأوزاعي والليث من تزوج امرأة في عدة من غيره ودخل بها فرق بينهما ولم تحل له أبدا وزاد مالك ولا بملك يمين وقال أبو حنيفة والشافعي وأصحابهما والثوري إذا انقضت عدتها من الأول فلا بأس أن يتزوجها الآخر فهؤلاء ومن تابعهم قالوا بقول علي وقال مالك ومن تابعه بقول عمر قال أبو عمر وقد اتفق هؤلاء الفقهاء كلهم على أنه لو زنا بها جاز له تزويجها ولم تحرم عليه فالنكاح في العدة أحرى بذلك

وأما طليحة هذه فهي طليحة بنت عبيد الله أخت طلحة بن عبيد الله التيمي وفي بعض نسخ ((الموطأ)) من رواية يحيى طليحة الأسدية وذلك خطأ وجهل ولا أعلم أحدا قاله وإنما هي تيمية أخت طلحة بن عبيد الله بن عثمان التيمي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأحد العشرة وروى معمر عن الزهري عن بن المسيب أن طليحة بنت عبيد الله نكحت رشيد الثقفي في عدتها فجلدها عمر بالدرة وقضى أيما رجل نكح امرأة في

Mas'alah: What is the ruling on the dower and remarriage after an invalid marriage during iddah?

Al-Istidhkar, p. 2354

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

قال أبو عمر روى إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي في هذا الخبر قصة عمر وقصة علي ولم يرو عن الشعبي رجوع عمر إلى قول علي لأن الصداق لها بإصابته لها وأنهما يتناكحان بعد تمام العدة إن شاء ورواه غيره عن الشعبي وكان وجه منع عمر أن يتناكحا بعد تمام بعد أن مسها عقوبة وجعل مهرها في بيت المال عقوبة إلا أنه قد روي عنه أنه رجع عن ذلك إلى قول علي على ما ذكرنا وهي السنة في كل من وطئت بشبهة

Mas'alah: What is the definition of 'tawl' according to Malik and other scholars?

Al-Istidhkar, p. 2358

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Number of Wives and Polygamy Rulings

قال عبد الملك الطول كلما يقدر به على النكاح من نقد أو عرض أو دين على ما قال وكل ما يمكن بيعه أو إجارته فهو طول قال وليست الزوجة ولا الزوجتان ولا الثلاث طولا قال وقد سمعت ذلك من مالك قال عبد الملك لأن الزوجة لا ينكح بها ولا يصل بها إلى غيرها قال أبو عمر روي عن بن عباس وجابر وجماعة من السلف أنهم قالوا الطول المال فمن وجد صداق حرة فهو طول واحد

Mas'alah: What is the ruling on a wealthy man marrying a slave woman without fear of fornication?

Al-Istidhkar, p. 2359

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Slaves and Umm Walad

وقال آخرون جائز أن ينكح الأمة من له طول وحده وإن لم يخف العنت إلا أن تكون عنده حرة

Mas'alah: What is the consensus on marrying free Kitabi women?

Al-Istidhkar, p. 2375

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

ولا أعلم خلافا في نكاح الكتابيات الحرائر بعد ما ذكرنا إذا لم تكن من نساء أهل الحرب

Mas'alah: What is the meaning of the verse regarding marriage and ownership?

Al-Istidhkar, p. 2378

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

وهو معنى قول سعيد بن المسيب ويرجع ذلك إلى أن الله تعالى حرم الزنى وكان هؤلاء قد جعلوا النكاح وملك اليمين سواء ومعنى قوله تعالى في الآية عندهم (إلا ما ملكت أيمانكم) النساء 24 يعني تملكون عصمتهن بالنكاح وتملكون الرقبة بالشراء فكأنهن كلهن ملك يمين وما عدا ذلك فزنا

Mas'alah: What did Ibn Sirin say about the four permissible marriages and the prohibition of marrying muhsanat?

Al-Istidhkar, p. 2378

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

وروى معمر عن أيوب عن بن سيرين عن عبيدة قال أحل الله تعالى أربعا في أول السورة وحرم نكاح المحصنة بعد الأربع إلا ما ملكت يمينك بالنكاح وبالشراء

Mas'alah: What did Ibn Tawus and others say about the interpretation of 'muhsanat' in the Quran?

Al-Istidhkar, p. 2378

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

وروى معمر عن بن طاوس عن أبيه في قوله تعالى (والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم) النساء 24 قال زوجتك مما ملكت يمينك ويقول حرم الله الزنى فلا

يحل لك أن تطأ امرأة إلا ما ملكت يمينك وروي مثله عن جابر بن زيد وعكرمة ومجاهد وعطاء والشعبي

Mas'alah: What did Ibn Umar say about mut'ah marriage?

Al-Istidhkar, p. 2386

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

وعبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر أنه سئل عن المتعة فقال حرام فقيل له إن بن عباس يفتي بها فقال فهلا تزمزم بها في زمن عمر ذكره أبو بكر قال حدثني عبدة عن عبيد الله قال وحدثني ابن عيينة عن الزهري عن سالم عن أبيه أنه قال في المتعة لا نعلمها إلا السفاح

وروى الحجاج بن أرطاة عن المنهال بن عمرو عن سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس هل ترى ما صنعت وبما أفتيت سارت بفتياك الركبان وقالت فيها الشعراء فقال إنا لله وإنا إليه راجعون لا والله ما أحللت منها إلا ما أحل الله من الميتة والدم ولحم الخنزير يعني عند الاضطرار والله أعلم قال أبو عمر اتفق أئمة علماء الأمصار من أهل الرأي والآثار منهم مالك وأصحابه من أهل المدينة وسفيان وأبو حنيفة من أهل الكوفة والشافعي ومن سلك سبيله من أهل الحديث والفقه والنظر والليث بن سعد في أهل مصر والمغرب والأوزاعي في أهل الشام وأحمد وإسحاق وأبو ثور وأبو عبيد وداود والطبري على تحريم نكاح المتعة لصحة نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عندهم عنها واختلفوا في معنى منها وهو الرجل يتزوج المرأة عشرة أيام أو شهرا أو أياما معلومات وأجلا معلوما فقال مالك والثوري وأبو حنيفة والشافعي

والأوزاعي هذا نكاح المتعة وهو باطل يفسخ قبل الدخول وبعده وقال زفر إن تزوجها عشرة أيام أو نحوها أو شهرا فالنكاح ثابت والشرط باطل وقالوا كلهم - إلا الأوزاعي إذا نكح المرأة نكاحا صحيحا ولكنه نوى في حين عقده عليها ألا يمكث معها إلا شهرا أو مدة معلومة فإنه لا بأس به ولا تضره في ذلك نيته إذا لم يكن شرط ذلك في نكاحه قال مالك وليس على الرجل إذا نكح أن ينوي حبس امرأته إن وافقته وألا يطلقها وقال الأوزاعي لو تزوجها بغير شرط ولكنه نوى أن لا يحبسها إلا شهرا أو نحوه فيطلقها فهي متعة ولا خير فيه قال أبو عمر في حديث بن مسعود بيان أن المتعة نكاح إلى أجل وهذا يقتضي الشرط الظاهر وإذا سلم العقد منه صح وبالله التوفيق وأما الحمر الأهلية فلا خلاف اليوم بين علماء المسلمين أنه لا يجوز أكلها لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها وعلى ذلك جماعة السلف إلا بن عباس وعائشة فيما روي عنهما أنهما كانا لا يريان بأكلها بأسا ويتأولان قول الله عز وجل (قل لا أجد فيما أوحي إلي محرما

على طاعم يطعمه إلا أن يكون ميتة أو دما مسفوحا أو لحم خنزير) الأنعام 145 وهذه الآية قد أوضحنا فيما تقدم من كتابنا ما للعلماء في تأويلها وأنها آية مكية نزل بعدها قرآن كثير بتحريم وتحليل وبين ذلك الرسول صلى الله عليه وسلم فنهى عن أكل لحوم الحمر والسباع وقد مضى القول في أكل السباع في بابه من هذا الكتاب والحمد لله وقد روي عن بن عباس عن النبي عليه السلام من رواية الثقات النهي عن أكل لحوم الحمر والسباع وكل ذي مخلب من الطير رواه الثوري عن الأعمش عن مجاهد عن بن عباس ورواه سعيد بن أبي عروبة عن علي بن الحكم عن ميمون بن مهران عن سعيد بن جبير عن بن عباس عن النبي عليه السلام وهو الذي تحمل إضافته إلى بن عباس لموافقته جماعة الناس في لحوم الحمر وليس أحد بحجة على

السنة لأن على الكل فيها الطاعة والاتباع وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم النهي عن أكل لحوم الحمر الأهلية من وجوه كثيرة صحاح من حديث علي بن أبي طالب وعبد الله بن عمر وعبد الله بن عمرو وجابر بن عبد الله والبراء بن عازب وعبد الله بن أبي أوفى وأنس بن مالك وزاهر الأسلمي - رضي الله عنهم وقد ذكرناها بأسانيدها في ((التمهيد)) وفي حديث أنس أن منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم نادى يوم خيبر أن الله ورسوله ينهاكم عن لحوم الحمر الأهلية

Mas'alah: How many wives may a male slave marry?

Al-Istidhkar, p. 2390

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Number of Wives and Polygamy Rulings

1100 - مالك أنه سمع ربيعة بن أبي عبد الرحمن يقول ينكح العبد أربع نسوة قال مالك وهذا أحسن ما سمعت في ذلك قال أبو عمر استحسان مالك لما قاله ربيعة في هذا الباب وأنه أحسن ما سمع عنده بيان أنه قد سمع الاختلاف فيه فيما يوافق قول ربيعة وقول مالك في هذا الباب ما رواه بن وهب عن بن لهيعة عن خالد بن أبي عمران قال سألت سالما والقاسم عن العبد كم يتزوج قال أربعا وذكر بن أبي شيبة قال حدثني بن عيينة عن ربيعة عن مجاهد قال يتزوج العبد أربعا وقال عطاء اثنتين وذكر عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال ينكح العبد أربعا قال وحدثني بن جريج قال قلت لعطاء أينكح العبد أربعا بإذن سيده فكأنه لم يكره ذلك

قال وحدثني بن عيينة عن بن أبي نجيح عن عطاء قال يتزوج العبد اثنتين قال وقال مجاهد يتزوج أربعا قال أبو عمر من أجاز للعبد أن يتزوج أربعا وحجته ظاهر قول الله

– عز وجل (فانكحوا ما طاب لكم من النساء) النساء 3 يعني ما حل لكم (مثنى وثلاث ورباع) النساء 3 ولم يخص عبدا من حر وهو قول داود وهو المشهور عن مالك وتحصيل مذهبه على ما في ((موطئه)) وكذلك روى عنه بن القاسم وأشهب إلا أن أشهب قال عنه إنا لنقول ذلك وما ندري ما هو وذكر بن المواز أن بن وهب روى ذلك عن مالك أن العبد لا يتزوج إلا اثنتين قال وهو قول الليث قال الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما والثوري والليث بن سعد لا يتزوج العبد أكثر من اثنتين وبه قال أحمد وإسحاق وروي عن عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وعبد الرحمن بن عوف في العبد لا ينكح أكثر من اثنتين ولا أعلم لهم مخالفا من الصحابة ذكر عبد الرزاق عن بن عيينة عن محمد بن عبد الرحمن – مولى أبي طلحة – عن سليمان بن يسار عن عبد الله بن عتبة عن عمر بن الخطاب قال ينكح العبد اثنتين وروي مثل ذلك عن عمر من وجوه ذكر عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن بن سيرين أن عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – سأل الناس كم يحل للعبد أن ينكح فقال عبد الرحمن بن عوف اثنتان فصمت عمر قال وقال بعضهم فقال له عمر وافقت الذي في نفسي وذكر بن أبي شيبة قال حدثني بن أبي زائدة عن بن عوف عن محمد بن

سيرين قال قال عمر من يعلم ما يحل للمملوك من النساء فقال رجل أنا قال كم قال امرأتان فسكت عمر قال وحدثني حاتم بن إسماعيل عن جعفر بن محمد عن أبيه أن عليا كان يقول لا ينكح العبد فوق اثنتين قال وحدثني المحاربي عن ليث عن الحكم قال أجمع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم على أن المملوك لا يجمع من النساء أربعا قال أبو عمر وهو قول الشعبي وعطاء وبن سيرين والحسن والحكم وإبراهيم وقتادة والحجة لهذا القول القياس الصحيح على طلاقه وحدوده وكل من قال حده نصف حد الحر وطلاقه تطليقتان وإيلاؤه شهران ونحو ذلك من أحكامه

فغير بعيد أن يقال تناقض في قوله ينكح أربعا والله أعلم

Mas'alah: What is the consensus on a woman being prohibited from intercourse with a male slave she owns?

Al-Istidhkar, p. 2395

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Slaves and Umm Walad

قال أبو عمر أجمع علماء المسلمين من الصحابة والتابعين ولم يختلف في ذلك من بعدهم من الفقهاء أن المرأة لا يحل لها أن يطأها من تملكه وأنها غير داخلة في قول الله - عز وجل (والذين هم لفروجهم حافظون إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم فإنهم غير ملومين) المؤمنون 5 6 وأن هذه الآية عني بها الرجال دون النساء ولكنها لو أعتقته بعد ملكها له جاز له أن يتزوجها كما يجوز لغيره عند الجمهور وقد روي عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة والشعبي والنخعي أنها لو أعتقته حين ملكته كانا على نكاحهما ولا يقول بهذا أحد من فقهاء الأمصار وأنها أيضا بملكها له يفسد نكاحهما على ما تقدم والذي عليه العمل عندهم ما قاله مالك أنها لو أعتقته بعد ملكها له لم يتراجعا إلا بنكاح جديد واضح ولو كانت في عدة منه حدثنا عبد الرزاق قال أخبرني بن جريج قال حدثني أبو الزبير عن جابر أنه سمعه يقول جاءت امرأة إلى عمر بن الخطاب ونحن بالجابية نكحت عبدها فانتهرها وهم أن يرجمها وقال لا يحل لك مسلم بعده وعن معمر عن قتادة قال تسرت امرأة غلامها فذكر ذلك لعمر فسألها ما حملها على ذلك فقالت كنت أراه يحل لي بملك يميني كما تحل للرجل المرأة بملك اليمين فاستشار عمر في رجمها أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا تأولت كتاب الله - عز وجل - على غير تأويله لا رجم عليها فقال عمر لا جرم والله

لا أحلك لحر بعده أبدا عاقبها بذلك ودرأ الحد عنها وأمر العبد ألا يقربها

Mas'alah: What is the ruling on a husband who inherits or buys part of his wife in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2396

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

ولو ورث أو اشترى بعضها فإن معمرا روى عن الزهري قال حرمت عليه حتى يستخلصها فإن أصابها فحملت فهي من أمهات أولاده وتقوم لشركائه قال معمر وقال قتادة لم تزدد منه إلا قربا وتكون عنده على حالها قال أبو عمر قول بن شهاب هو قول مالك لأنه لما ملك بعضها انفسخ نكاحها ولم يحل له وطؤها لأنه لا يملك جميعها فإن وطئها لحقه ولدها وقومت عليه لشركائه وأما قول قتادة فإنه يقول إنه لا ينفسخ النكاح إلا بملك جميعها ويطؤها بنكاحه ولا يزيد ملك اليمين منها إلا قوة

Mas'alah: What is the ruling on the marriage of Ikrimah ibn Abi Jahl when his wife embraced Islam before him?

Al-Istidhkar, p. 2397

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

1103 - وعن بن شهاب أن أم حكيم بنت الحارث بن هشام وكانت تحت عكرمة بن أبي جهل فأسلمت يوم الفتح وهرب زوجها عكرمة بن أبي جهل من الإسلام حتى قدم اليمن فارتحلت أم حكيم حتى قدمت عليه باليمن فدعته إلى الإسلام فأسلم وقدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فلما رآه رسول الله صلى الله عليه

وسلم وثب إليه فرحا وما عليه رداء حتى بايعه فثبتا على نكاحهما ذلك

Mas'alah: What is the ruling on a disbeliever whose wife embraces Islam before him?

Al-Istidhkar, p. 2398

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

وأما مسألة الكافر والوثني والكتابي تسلم امرأته قبله أو يسلم قبلها ومسألة الحربية تخرج إلينا مسلمة

Mas'alah: What is the story of Zaynab bint Rasul Allah and the differing reports about her marriage?

Al-Istidhkar, p. 2399

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

قال أبو عمر أما قصة زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فإنه قد اختلف فيها ذكر أبو داود قال حدثني عبد الله بن محمد النفيلي قال حدثني محمد بن سلمة قال أبو داود وحدثني محمد بن عمرو الرازي قال حدثني سلمة بن الفضل قال أبو داود وحدثني الحسن بن علي قال حدثني يزيد كلهم عن بن إسحاق عن داود بن الحصين عن عكرمة عن بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رد ابنته زينب على أبي العاص بن الربيع بالنكاح الأول ولم يحدث شيئا قال محمد بن عمر في حديثه بعد ست سنين وقال الحسن بن علي بعد سنتين فإن صح هذا فلا يخلو من أحد الوجهين إما أنها لم تحض ثلاث حيض حتى أسلم زوجها وإما الأمر فيها منسوخ بقول الله عز وجل (وبعولتهن أحق بردهن في ذلك) البقرة 228 يعني في عدتهن وهذا ما لا

خلاف فيه بين العلماء انه عني به العدة وقال بن شهاب الزهري رحمه الله في قصة زينب هذه كان هذا قبل أن تنزل الفرائض وقال قتادة كان هذا قبل أن تنزل سورة براءة بقطع العهود بين المسلمين والمشركين قال أبو عمر قد روى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم رد ابنته زينب - رضي الله عنها - إلى أبي العاص بن الربيع بنكاح جديد وإذا كان هذا سقط القول في قصة زينب والحمد لله وكذلك قال الشعبي - مع علمه بالمغازي - أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يرد زينب ابنته إلى أبي العاص إلا بنكاح جديد

Mas'alah: Who was the wife of Abd al-Rahman ibn Awf?

[Al-Istidhkar, p. 2405]

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

وقال أهل العلم بالنسب والخبر إن المرأة التي تزوج عبد الرحمن بن عوف على زنة نواة من ذهب وقال له فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ((أولم ولو بشاة)) هي بنت أنيس بن رافع بن امرئ القيس بن زيد بن عبد الأشهل من الأنصار من الأوس ولدت لعبد الرحمن بن عوف ابنين أحدهما يسمى القاسم والآخر أبو عثمان قيل اسمه عبد الله كما قيل في اسم أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف يقال لأحدهما عبد الله الأصغر والآخر عبد الله الأكبر

Mas'alah: What is the comprehensive chapter on marriage?

[Al-Istidhkar, p. 2417]

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Conditions and Validity of the Marriage Contract

18 - (22 - باب جامع النكاح)

Mas'alah: What did Sa'id ibn al-Musayyab say about marriage, divorce, and manumission being serious matters?

Al-Istidhkar, p. 2420

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Conditions and Validity of the Marriage Contract

1113 - مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أنه قال ثلاث ليس فيهن لعب النكاح والطلاق والعتق

Mas'alah: What are the chains of transmission for the hadith on marriage, divorce, and manumission?

Al-Istidhkar, p. 2422

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Conditions and Validity of the Marriage Contract

وحديث بن مسعود وحديث أبي الدرداء منقطعان أيضا وقد روى الثوري وبن جريج عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب مثل حديث مالك سواء ذكره عبد الرزاق عنهما وقد رواه سعيد بن المسيب عن عمر فيما ذكره أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني أبو معاوية عن حجاج عن سليمان بن شجيم عن سعيد بن المسيب عن عمر قال أربع جائزات على كل أحد العتق والطلاق والنكاح والنذر وحديث مالك أصح عنه لصحة الإسناد ورواية الأئمة له كذلك وقد روى وكيع عن الضحاك قال ثلاث لا يلعب بهن النكاح والطلاق والنذور وروى إسماعيل بن عياش عن عمرو بن مهاجر قال كتب عبد الملك بن مروان وسليمان وعمر بن عبد العزيز ويزيد بن عبد الملك

ما أقلتم السفهاء من شيء فلا تقتلوهم الطلاق والعتاق وروى معمر عن قتادة عن الحسن عن أبي الدرداء قال ثلاث اللاعب فيهن كالجاد النكاح والطلاق والعتاق أبو بكر قال حدثني عبد الأعلى عن يونس عن الحسن عن أبي الدرداء قال ثلاث لا لعب فيهن الطلاق والنكاح والعتق قال وحدثني عيسى بن يونس عن عمر عن الحسن عن أبي الدرداء قال كان الرجل في الجاهلية يطلق ثم يراجع يقول كنت لاعبا فأنزل الله تعالى (ولا تتخذوا آيات الله هزوا) البقرة 231 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((من أعتق أو طلق أو أعتق أو نكح أو أنكح وقال إني كنت لاعبا فهو جائز عليه))

Mas'alah: What is the ruling on a woman given authority over her marriage choosing her husband?

Al-Istidhkar, p. 2452

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Guardianship and Authority in Marriage

1128 - مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة أم المؤمنين أنها خطبت على عبد الرحمن بن أبي بكر قريبة بنت أبي أمية فزوجوه ثم إنهم عتبوا على عبد الرحمن وقالوا ما زوجنا إلا عائشة فأرسلت عائشة إلى عبد الرحمن فذكرت ذلك له فجعل أمر قريبة بيدها فاختارت زوجها فلم يكن ذلك طلاقا

Mas'alah: What is the ruling on a marriage contracted without the guardian's consent?

Al-Istidhkar, p. 2452

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Guardianship and Authority in Marriage

1129 - مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه أن عائشة زوج النبي صلى الله

عليه وسلم زوجت حفصة بنت عبد الرحمن المنذر بن الزبير وعبد الرحمن غائب بالشام فلما قدم عبد الرحمن قال ومثلي يصنع هذا به ومثلي يفتات عليه فكلمت عائشة المنذر بن الزبير فقال المنذر فإن ذلك بيد عبد الرحمن فقال عبد

Mas'alah: What is Abu Umar's response regarding the option of a woman in the marriage council?

Al-Istidhkar, p. 2456

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Consent and Silence in Marriage

قال أبو عمر لا حجة في هذا لأن النبي - عليه السلام - جعل لها الخيار في المجلس وبعده حتى تشاور أبويها

Mas'alah: What is the ruling on a freed slave woman's option regarding her husband?

Al-Istidhkar, p. 2486

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Slaves and Umm Walad

فأما قول عائشة - رضي الله عنها - أن بريرة أعتقت فخيرت في زوجها فكانت سنة فإن من ذلك سنة مجتمعا عليها ومنها ما اختلف فيه

Mas'alah: What is the ruling on the option of a female slave who is married to a male slave and then freed?

Al-Istidhkar, p. 2486

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Slaves and Umm Walad

1144 – روى مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أنه كان يقول في الأمة تكون تحت العبد فتعتق أن الأمة لها الخيار ما لم يمسها

Mas'alah: What is the evidence that a freed slave woman has no option if her husband is free?

Al-Istidhkar, p. 2488

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Slaves and Umm Walad

وفيه أيضا حجة لمن قال لا خيار لها تحت الحر لأن خيارها إنما وقع من أجل كونها زوجها عبدا والله أعلم

Mas'alah: Which scholars held that Barirah's husband was a slave?

Al-Istidhkar, p. 2488

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Slaves and Umm Walad

وفيه ما يعضد قول من قال من العلماء إن زوجها كان عبدا وهم عروة والقاسم وجمهور فقهاء الحجاز والمغرب والشام ورواه عروة والقاسم عن عائشة

Mas'alah: What is the ruling on a slave woman's option when her husband is a slave?

Al-Istidhkar, p. 2488

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Slaves and Umm Walad

حدثنا عبد الله قال حدثني محمد قال حدثني أبو داود قال حدثني عثمان بن أبي شيبة

قال حدثني جرير عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة في قصة بريرة قال وكان زوجها عبدا فخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاختارت نفسها ولو كان حرا ما خيرها

Mas'alah: What is the ruling on the option of a slave woman upon emancipation in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2488

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Slaves and Umm Walad

فقال مالك وأهل المدينة وأصحابهم والأوزاعي والليث والشافعي إذا أعتقت الأمة تحت الحر فلا خيار لها وبه قال أحمد وإسحاق وهو قول بن أبي ليلى

Mas'alah: What is the ruling on the option of an impotent husband's wife when the defect is cured before separation?

Al-Istidhkar, p. 2489

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

وقد أجمع الفقهاء أن لا خيار لزوجة العنين إذا ذهبت العنة قبل أن يقضى لها بفراقه وكذلك سائر العيوب زوالها ينفي الخيار

Mas'alah: What is the ruling on the option of a slave woman upon emancipation in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2489

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Slaves and Umm Walad

فقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري والحسن بن حي لها الخيار حرا كان زوجها أو عبدا

Mas'alah: What is the evidence for the wife's option when a slave woman is freed?

Al-Istidhkar, p. 2489

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Slaves and Umm Walad

ومن حجتهم أن الأمة لم يكن لها في إنكاح مولاها إي

Mas'alah: Why do some scholars argue that Barirah's husband was free?

Al-Istidhkar, p. 2489

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Slaves and Umm Walad

وقالوا من قال إن زوج بريرة كان حرا فقوله أولى لأن الرق ظاهر والحرية طارئة ومن أنبأ عن الباطن كان الشاهد دون غيره

Mas'alah: What is the ruling on a woman freed while married to a free man?

Al-Istidhkar, p. 2489

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Slaves and Umm Walad

فأما من أعتقت تحت حر فلم تملك بذلك نفسها لأنه ليس في حريتها شيء يوجب ملكها لنفسها

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about Barirah's husband being a slave?

Al-Istidhkar, p. 2490

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Slaves and Umm Walad

وفي حديث عروة في قصة زبراء أن الزوج كان عبدا ويشهد بصحة روايتها عن عائشة الحديث عن بن عباس أن زوج بريرة كان عبدا أسود يسمى مغيثا لبعض بني مخزوم

Mas'alah: What is the ruling on a woman's option when her husband is freed before she chooses?

Al-Istidhkar, p. 2491

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Slaves and Umm Walad

وروي عن بن القاسم أن زوجها إن أعتق قبل أن تختار نفسها كان لها الخيار وهذا أيضا لا حجة له على مذهب الحجازيين لأن العلة التي من أجلها كان لها الخيار قد ارتفعت كالعنين تزول عنته قبل فراق امرأته له وهو قول أبي حنيفة وأصحابه والحسن بن حي والشافعي وأصحابه إن اختارت المعتقة نفسها ففرقتها فسخ بغير طلاق وهو قول أحمد وإسحاق وفي تخيير رسول الله صلى الله عليه وسلم بريرة بعد أن بيعت من عائشة دليل على أن بيع الأمة ليس بطلاق لها وستأتي هذه المسألة وما للعلماء فيها في صدر كتاب البيوع إن شاء الله

Mas'alah: What is the Hanafi view on the obligation of mut'ah for a divorced woman?

Al-Istidhkar, p. 2544

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

وقال أبو حنيفة وأصحابه المتعة واجبة للتي طلقت قبل الدخول ولم يسم لها هذه وحدها المتعة واجبة لها وقال أبو حنيفة وإن دخل بها ثم طلقها فإنه يمتعها ولا يجبر على المتعة ها هنا وهو قول الثوري والحسن بن حي والأوزاعي وأبي ثور إلا أن الأوزاعي قال إن كان أحد الزوجين مملوكا لم تجب المتعة وإن طلقها قبل الدخول ولم يسم له مهرا

Mas'alah: What is the ruling on proposing marriage over a brother's proposal?

[Al-Istidhkar, p. 2592]

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Proposal and Engagement Rulings

وفي ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم الإنكار على فاطمة وقولها إن معاوية وأبا جهم خطباني ولا أنكر عليها ذلك بل خطبها مع ذلك لأسامة بن زيد دليل على صحة ما قدمنا ذكره في أول كتاب النكاح عن مالك وغيره من العلماء أن نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يخطب الرجل على خطبة أخيه ليس على ظاهره وأن المعنى فيه الركون والميل والمقاربة فإذا كان ذلك لم يجز حينئذ أن يخطب أحد على خطبة أخيه وهذا في معنى نهيه صلى الله عليه وسلم أن يبيع الرجل على بيع أخيه

Mas'alah: What is the ruling on a woman who converts to Islam while her husband remains a disbeliever?

[Al-Istidhkar, p. 2603]

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

قال مالك والأمر عندنا أن المرأة إذا أسلمت وزوجها كافر ثم أسلم فهو أحق بها ما دامت في عدتها فإن انقضت عدتها فلا سبيل له عليها وإن تزوجها بعد انقضاء عدتها لم يعد ذلك طلاقا وإنما فسخها منه الإسلام بغير طلاق قال أبو عمر قد ذكرنا ما للعلماء في أحكام الكافر يسلم قبل زوجته والكافرة قبل زوجها في باب نكاح الشرك إذا أسلمت زوجته من هذا الكتاب

Mas'alah: What is the ruling on separation when a dhimmi wife converts to Islam and her husband refuses?

Al-Istidhkar, p. 2603

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

وأما اختلاف الفقهاء في إنابة الزوج من الإسلام إذا أسلمت زوجته وهما ذميان وفرق بينهما فقال مالك وأبو يوسف والشافعي الفرقة بينهما فسخ وليس طلاق إلا أن مالكا والشافعي يقولان إنما تقع الفرقة بينهما بمضي ثلاث حيض قبل أن يسلم على ما قدمنا ذكره عنهما في بابه من هذا الكتاب وقال أبو يوسف إذا أبى أن يسلم فرق بينهما على ما ذكرنا من مذهبه ومذهب أصحابهم في ذلك الباب أيضا وقال أبو حنيفة وأصحابه ومحمد بن الحسن إذا أبى الزوج أن يسلم يفرق بينهما فهو طلاق قال أبو عمر من جعله هو شيء دخل على الزوج لم يقصده فكأنه غلب عليه فاشتبه أو شرى أحدهما صاحبه وإنما الطلاق ما اختص به الزوج طلاقا قال إيابة الزوج من الإسلام اختصاص منه بالفرقة واختيار لها فكذلك الفرقة بينهما طلاق والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on a man who embraces Islam while having more than four wives?

Al-Istidhkar, p. 2619

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Number of Wives and Polygamy Rulings

1197 - مالك عن بن شهاب أنه قال بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرجل من ثقيف أسلم وعنده عشر نسوة حين أسلم الثقفي ((أمسك منهن أربعا وفارق سائرهن)) قال أبو عمر هكذا روى هذا الحديث مالك ولم يختلف عليه في إسناده مرسلا عن بن شهاب وكذلك رواه أكثر رواة بن شهاب عنه مرسلا ورواه بن وهب عن يونس بن يزيد عن بن شهاب عن عثمان بن محمد بن أبي سويد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لغيلان بن سلمة الثقفي حين أسلم وتحته عشر نسوة ((خذ منهن أربعا)) ورواه معمر بالعراق حدث به من حفظه فوصل إسناده وأخطأ فيه ورواه عنه سفيان الثوري وسعيد بن أبي عروبة وجماعة عن الزهري عن

سالم عن بن عمر أن غيلان بن سلمة الثقفي أسلم وعنده عشر نسوة وأسلمن معه فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يختار منهن أربعا وقد ذكرنا الأسانيد عنهم بذلك في ((التمهيد)) وأما عبد الرزاق وأهل صنعاء فلم يرووه عن معمر إلا مرسلا عن بن شهاب كما رواه مالك ذكر يعقوب بن شيبة قال حدثني أحمد بن شبوبة قال قال لنا عبد الرزاق قال لم يسند لنا معمر حديث غيلان بن سلمة أنه أسلم وعنده عشر نسوة قال أبو عمر اختلف العلماء في الكافر يسلم وعنده أكثر من أربع نسوة أو يسلم وعنده أختان فقال مالك يختار من الخمس نسوة فما زاد أربعا ويختار من الأختين واحدة أيتهما شاء الأولى منهما والآخرة في ذلك سواء وكذلك الأوائل والأواخر فيما زاد على الأربع نسوة وهو قول الليث بن سعد والأوزاعي والشافعي

ومحمد بن الحسن وأحمد وإسحاق وداود وحجتهم حديث غيلان بن سلمة المذكور أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يختار من عشر نسوة كن له - إذا أسلم - أربعا ولم يقل له احتبس بالأوائل منهن واطرح الأواخر ولو كان كذلك لبينه صلى الله عليه وسلم إلا أن الأوزاعي روي عنه في الأختين أن الأولى من الأختين امرأته وقال أبو حنيفة وأبو يوسف وبن أبي ليلى وسفيان الثوري يختار الأوائل فإن تزوجن في عقدة واحدة فرق بينه وبينهن وحجتهم أن الذي يقضى عليه بتحريمه ما كان محظورا عليه في حال إسلامه أن يفعله وذلك تحريم الخامسة فما زاد وقالوا حديث غيلان بن سلمة ليس بثابت وكذلك حديث قيس بن الحارث في الأختين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له ((اختر أيتهما شئت)) ليس بثابت أيضا عندهم وقال الحسن بن حي يختار الأربع الأوائل فإن لم يدر أيتهن الأولى طلق كل واحدة حتى تنقضي عدتهن ثم يتزوج منهن أربعا إن شاء وقال عبد الملك بن الماجشون إذا أسلم وعنده أختان فارقهما جميعا لأنه

كأنه عقد عليهما عقدا واحدا ثم استأنف نكاح إحداهما إن شاء - حكاه أحمد بن المعذل عنه - ولم يقله من أصحاب مالك غيره والله أعلم

Mas'alah: What is Malik's ruling on a polytheist who embraces Islam and chooses four wives?

Al-Istidhkar, p. 2621

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Number of Wives and Polygamy Rulings

وقال بن أبي أويس قال مالك في المشرك يسلم وعنده أكثر من أربع نسوة إنه يختار منهن أربعا أيتهن شاء أوائلهن كن أو أواخرهن هو في ذلك بالخيار قال مالك وذلك

أنه لو مات من الأول أربع أو أكثر أو أقل جاز له أن يحبس من الأواخر أربعا ولو كان يقول من قال لا يختار إلا الأوائل لم يصلح أن يحبس الأواخر إذا مات الأوائل لأن نكاحهن فاسد في قوله قال بن نافع وكان عبد العزيز بن أبي سلمة يحبس الأوائل

Mas'alah: What is the chapter on coitus interruptus?

Al-Istidhkar, p. 2643

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Intimacy and Privacy Between Spouses

(34 - باب ما جاء في العزل)

Mas'alah: What is the ruling on coitus interruptus according to the hadith of Abu Sa'id al-Khudri?

Al-Istidhkar, p. 2643

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Intimacy and Privacy Between Spouses

1218 - مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن محمد بن يحيى بن حبان عن بن محيريز أنه قال دخلت المسجد فرأيت أبا سعيد الخدري فجلست إليه فسألته عن العزل فقال أبو سعيد الخدري خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة بني المصطلق فأصبنا سبيا من سبي العرب فاشتهينا النساء واشتدت علينا العزبة وأحببنا الفداء فأردنا أن نعزل فقلنا نعزل ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين أظهرنا قبل أن نسأله فسألناه عن ذلك فقال ((ما عليكم أن لا تفعلوا ما من نسمة كائنة إلى يوم القيامة إلا وهي كائنة))

Mas'alah: How did al-Zuhri narrate the hadith on coitus interruptus?

Al-Istidhkar, p. 2644

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Intimacy and Privacy Between Spouses

وروى هذا الحديث محمد بن شهاب الزهري عن بن محيريز عن أبي سعيد الخدري فلم يذكر فيه بني المصطلق ولا هوازن ولا أوطاس وإنما قال فيه جاء رجل من الأنصار فقال يا رسول الله! إنا نصيب سبيا ونحب الأثمان فكيف ترى في العزل فقال النبي صلى الله عليه وسلم ((وإنكم لتفعلون ذلك لا عليكم أن لا تفعلوا ذاكم فإنه ليس نسمة كتاب الله أن تخرج إلا وهي خارجة)) فهذا ما في حديث بن محيريز وكان من جلة التابعين وكبار الفضلاء منهم سمعه بن أبي سعيد وسمعه منه محمد بن يحيى بن حبان وجماعة

Mas'alah: What is the ruling on coitus interruptus (al-'azl) with captive women?

Al-Istidhkar, p. 2644

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Intimacy and Privacy Between Spouses

ورواه أبو إسحاق السبيعي سمعه من أبي الوداك عن أبي سعيد الخدري أنه سمعه يقول لما أصبنا سبي خيبر سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العزل فقال ليس من كل الماء يكون الولد فإذا أراد الله أن يخلق شيئا لم يمنعه شيء هكذا رواه شعبة والثوري عن أبي إسحاق عن أبي الوداك عن أبي سعيد في سبي خيبر قال يحيى بن معين أبو الوداك جبر بن نوف ثقة ومعلوم أن سبي خيبر يهوديات وسبي بني المصطلق وسبي أوطاس وثنيات

Mas'alah: What are the conditions for intercourse with slave women by right of ownership?

Al-Istidhkar, p. 2645

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Slaves and Umm Walad

فمن ذلك قوله صلى الله عليه وسلم في تلك الغزاة وغيرها ((لا توطأ حامل حتى تضع ولا توطأ حائل حتى تحيض حيضة)) وفي القرآن تقييد ذلك أيضا بالنسب والرضاع والشرك فمن ملك من النساء من حرم الله عليه وطأها كالبنات والأمهات ومن ذكر معهن في النسب والرضاع لم يحل له وطؤها بملك يمينه وكذلك المشركات لقوله تعالى (ولا تنحكوا المشركت حتى يؤمن) البقرة 221 فحرم وطء كل كافرة إلا أن تكون كتابية لقوله تعالى (والمحصنت من الذين أوتوا الكتب من قبلكم) المائدة 5

Mas'alah: What is the ruling on intercourse with idolatrous and Magian slave women?

Al-Istidhkar, p. 2645

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Slaves and Umm Walad

وإن كن عبدة أصنام وأوثان لم يحل وطؤهن إلا بعد الإسلام عند جمهور العلماء وجماعة أئمة الفتوى بالأمصار لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم سن لأمته أن تؤخذ الجزية من المجوس على أن لا تؤكل لهم ذبيحة ولا تنكح منهم امرأة وقد روي إجازة وطء الإماء الوثنيات والمجوسيات عن طائفة من التابعين منهم طاوس وسعيد بن المسيب والإسناد عنهم ليس بالقوي

Mas'alah: What is the ruling on intercourse with Magian and idolatrous women?

Al-Istidhkar, p. 2646

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Slaves and Umm Walad

واختلف في ذلك عن عطاء ومجاهد وذلك كله شذوذ لا يعرج عليه ولا يلتفت الفقهاء إليه

Mas'alah: What is the ruling on coitus interruptus with free women and slave women?

Al-Istidhkar, p. 2647

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Intimacy and Privacy Between Spouses

وقد اختلف العلماء من السلف والخلف في العزل عن النساء الحرائر والإماء فروي عن بن مسعود وزيد بن ثابت وجابر بن عبد الله وبن عباس وسعد بن أبي وقاص وأبي أيوب الأنصاري أنهم كانوا يرخصون في العزل 1219 - مالك عن ضمرة بن سعيد المازني عن الحجاج بن عمرو بن غزية أنه كان جالسا عند زيد بن ثابت فجاءة بن فهد رجل من أهل اليمن فقال يا أبا سعيد إن عندي جواري لي ليس نسائي اللاتي أكن بأعجب إلي منهن وليس كلهن يعجبني أن تحمل مني أفأعزل فقال زيد بن ثابت أفته يا حجاج قال فقلت يغفر الله لك إنما نجلس عندك لنتعلم منك قال أفته قال فقلت هو حرثك إن شئت سقيته وإن شئت أعطشته قال وكنت أسمع ذلك من زيد فقال زيد صدق 1220 - مالك عن حميد بن قيس المكي عن رجل يقال له ذفيف أنه قال سئل بن عباس عن العزل فدعا جارية له فقال أخبريهم فكأنها استحيت فقال هو ذلك أما أنا فأفعله يعني أنه يعزل 1221 - مالك عن أبي النضر مولى عمر بن

عبيد الله عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه أنه كان يعزل

1222 – مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن أبن أفلح مولى أبي أيوب الأنصاري عن أم ولد لأبي أيوب الأنصاري أنه كان يعزل وهو قول جمهور العلماء بالحجاز والعراق وروي عن عمر وعثمان وبن عمر أنهم كرهوا العزل 1223 – مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أنه كان لا يعزل وكان يكره العزل وروى هشيم قال أخبرنا منصور عن الحارث العكلي عن إبراهيم النخعي قال سئل بن مسعود عن العزل فقال ما عليكم ألاتفعلوا فلو أن النطفة التي أخذ الله ميثاقها كانت في صخرة لنفخ فيها الروح وروى هشيم عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال كان عمر وعثمان يكرهان العزل قال هشيم وأخبرنا بن عوف قال حدثني نافع عن بن عمر أنه كان يضرب بعض ولده إذا فعل ذلك وروى بن عيينة عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أنه سئل عن العزل فقال اختلف فيه أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم إنما هو حرثك إن شئت أعطشته وإن شئت سقيته واختلف عن علي – رضي الله عنه – في هذه المسألة فروي عنه أنه كره العزل من حديث عاصم عن زر بن حبيش عنه وروي عنه أنه أجاز ذلك من حديث أهل المدينة وروى الليث عن يزيد بن أبي حبيب قال حدثني معمر بن أبي حبيبة عن عبيد الله بن عدي بن الخيار قال فذاكر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عند عمر العزل فاختلفوا فيه فقال عمر قد اختلفتم وأنتم أهل بدر الأخيار فكيف بالناس بعدكم إذ تناجى رجلان فقال عمر ما هذه المناجاة فقال إن اليهود تزعم أنها الموؤودة الصغرى

Mas'alah: Where will the jurists' opinions on coitus interruptus be mentioned?

Al-Istidhkar, p. 2649

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Intimacy and Privacy Between Spouses

وسنذكر أقوال الفقهاء في العزل على الزوجة الحرة وعن الزوجة الأمة في آخر هذا الباب - إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What are the jurists' opinions on coitus interruptus with a free wife and a slave woman?

Al-Istidhkar, p. 2650

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Intimacy and Privacy Between Spouses

وأما أقاويل الفقهاء في العزل عن الزوجة الحرة والأمة

Mas'alah: What is Malik's ruling on coitus interruptus with a free wife and a slave wife?

Al-Istidhkar, p. 2650

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Intimacy and Privacy Between Spouses

فقال مالك لا يعزل الرجل المرأة الحرة إلا بإذنها ولا بأس أن يعزل عن أمته بغير إذنها ومن كانت تحته أمة قوم فلا يعزل إلا بإذنهم

Mas'alah: What is the consensus on coitus interruptus with a free wife and a slave wife?

Al-Istidhkar, p. 2650

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Intimacy and Privacy Between Spouses

قال أبو عمر لا أعلم خلافا أن الحرة لا يعزل عنها زوجها إلا بإذنها وله أن يعزل عن أمته بغير إذنها كما له أن يمنعها الوطء جملة

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on coitus interruptus with a free wife?

Al-Istidhkar, p. 2650

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Intimacy and Privacy Between Spouses

وقال الشافعي ليس له أن يعزل عن الزوجة الحرة إلا بإذنها

Mas'alah: What is the ruling on coitus interruptus with a slave wife without her or her master's permission?

Al-Istidhkar, p. 2650

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Slaves and Umm Walad

وقد قيل أن لا يعزل عن الزوجة الأمة دون إذنها ودون إذن مولاها وليس له العزل عن الحرة إلا بإذنها

Mas'alah: What is the ruling on coitus interruptus with a slave wife only with her permission?

Al-Istidhkar, p. 2650

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Slaves and Umm Walad

وقد قيل إنه لا يعزل عن الزوجة الأمة إلا بإذنها

Mas'alah: What is the chapter on prohibition of having intercourse with a slave woman who has a husband?

Al-Istidhkar, p. 2719

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Slaves and Umm Walad

(6 – باب النهي عن أن يطأ الرجل وليدة ولها زوج)

Mas'alah: What is al-Hasan ibn Hayy's view on a slave's marriage as a defect?

Al-Istidhkar, p. 2720

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Slaves and Umm Walad

وقال الحسن بن حي ليس ذلك بعيب

Mas'alah: What is meant by the dowry of a prostitute and the fee of a soothsayer?

Al-Istidhkar, p. 2849

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

يعني بمهر البغي ما تعطاه المرأة على الزنى وحلوان الكاهن رشوته وما يعطى على أن يتكهن

Mas'alah: Why do the majority of scholars prohibit borrowing female slaves?

Al-Istidhkar, p. 2941

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Slaves and Umm Walad

وحجة من لم يجز استقراض الإماء وهم جمهور العلماء أن الفروج محظورة لا تستباح إلا بنكاح أو ملك يمين بعقد لازم والقرض ليس بعقد لازم لأن المستقرض يرده متى شاء فأشبه الجارية المشتراة بالخيار فلا يجوز وطؤها بإجماع حتى تنقضي أيام الخيار فيلزم العقد فيها وهذه قياس عليها وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the sign of a coerced virgin?

Al-Istidhkar, p. 3113

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Virgins and Spinsters

قال وآية البكر تستكره أن تصيح

Mas'alah: What is the ruling that the child belongs to the bed and the fornicator gets the stone?

Al-Istidhkar, p. 3129

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Effect of Adultery and Fornication on Marriage

فتساوقا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سعد يا رسول الله بن أخي قد كان عهد إلي فيه وقال عبد بن زمعة اخي وبن وليدة أبي ولد على فراشه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (هو لك يا عبد بن زمعة) ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (الولد للفراش وللعاهر الحجر) ثم قال لسودة بنت زمعة (احتجبي منه) لما رأى من شبهه بعتبة بن أبي وقاص قالت فما رآها حتى لقي الله عز وجل

Mas'alah: What is the most authentic hadith about the child belonging to the bed?

Al-Istidhkar, p. 3129

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Effect of Adultery and Fornication on Marriage

وهو أثبت ما يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم من أخبار الآحاد العدول وأصحها
قوله صلى الله عليه وسلم (الولد للفراش وللعاهر الحجر) وهو ما تلقته الأمة بالقبول
ولم يختلفوا إلا في شيء من معناه نذكره في آخر هذا الباب إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What is the ruling on attributing a child to the owner of the bed in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3130

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Effect of Adultery and Fornication on Marriage

والفراش النكاح أو ملك اليمين لا غير فإن لم يكن فراش وادعى أحد ولدا من زنا
فقد كان عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - يليط اولاد الجاهلية بمن استلاطهم
ويلحقهم بمن استلحقهم إذا لم يكن هناك فراش لأن أكثر أهل الجاهلية كانوا كذلك

Mas'alah: What is the consensus on attributing a child only through marriage or ownership?

Al-Istidhkar, p. 3130

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Effect of Adultery and Fornication on Marriage

قال أبو عمر أجمع العلماء - لا خلاف بينهم فيما علمته - أنه لا يلحق بأحد ولد
يستلحقه إلا من نكاح أو ملك يمين فإذا كان نكاح أو ملك فالولد لاحق بصاحب

الفراش على كل حال

Mas'alah: What constitutes the marriage bed for a free woman in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3130

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Effect of Adultery and Fornication on Marriage

والفراش في الحرة عقد النكاح عليها مع إمكان الوطء عند الأكثر

Mas'alah: What is the ruling on claiming paternity without evidence?

Al-Istidhkar, p. 3131

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Effect of Adultery and Fornication on Marriage

ومن قال بهذا لم يجز عنده أن يستلحق الأخ بحال من الأحوال

Mas'alah: What is the ruling on a claim of paternity without evidence in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3131

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Effect of Adultery and Fornication on Marriage

وكان مالك يقول لا يستلحق أحد غير الأب ولا يقضي القاضي بعلمه

Mas'alah: Can a husband prevent his wife from seeing her brother?

Al-Istidhkar, p. 3134

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Intimacy and Privacy Between Spouses

قال أبو عمر قول المزني هذا أصح في النظر وأثبت في حكم الأصول من قول سائر أصحاب الشافعي القائلين إنه يجوز للرجل أن يمنع امرأته من رؤية أخيها وذهبوا إلى أنه أخوها على كل حال لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالولد للفراش والحق بن أمة زمعة بفراش زمعة قالوا وما حكم به فهو الحق لا شك فيه وكذلك قوله (احتجبي منه) حكم آخر يجوز به أن يمنع الرجل زوجته من رؤية أخيها وقال الكوفيون في قوله (احتجبي منه يا سودة) دليل على أنه جعل للزنا حكما فحرم به رؤية ذلك المستلحق لأخته سودة وقال لها احتجبي منه لما رأى من شبهه بعتبة فمنعها من أخيها في الحكم لأنه ليس بأخيها في غير الحكم لأنه من زنا في الباطن إذ كان شبيها بعتبة فجعلوه كانه اجنبي لا يراها بحكم الزنى وجعلوه أخاها بالفراش وزعموا أن ما حرمه الحلال فالزنى أشد تحريما له قال أبو عمر قول من قال جعله أخاها في الحكم ولم يجعله أخاها في غير الحكم قول فاسد لا يعقل وتخليط لا يصح ولا يعقل ولا يفهم ولا يصح عنده أدنى تأمل لأن المراد المبتغى هو حكم الله (عز وجل) على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم فيما حكم به فهو الحق وخلافه باطل ولا يجوز أن يضاف إليه أنه حكم بشيء وضده في أمر واحد فيجعله أخاها من وجه وغير أخيها من وجه هذا لا يعقل ولا تحل إضافته إلى النبي صلى الله عليه وسلم وكيف يحكم لشبهه عتبة بحكم باطل وسنته في الملاعنة أنها جاءت بالولد على النعت الذي رميت به ولم يلتفت إلى ذلك وأمضى حكم الله فيه وقد حكى المزني عن الشافعي ان روية بن زمعة لسودة مباح في الحكم ولكنه كرهه للشبهة وأمرها بالتنزه عنه اختيارا وهذا أيضا وجه محتمل وما قدمناه أصح لأن سودة لم تعرفه ولم

تقل إنه أخوها ولم يلزمها إقرار أخيها وقد مضى في ذلك ما فيه كفاية وبيان والحمد لله كثيرا

Mas'alah: What is the ruling on paternity attribution for children born during the Jahiliyyah?

Al-Istidhkar, p. 3138

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Effect of Adultery and Fornication on Marriage

حدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني الخشني قال حدثني بن أبي عمر قال حدثني سفيان عن عبد الله بن أبي يزيد عن أبيه قال دخل عمر بن الخطاب الحجر فأرسل إلى رجل من بني زهرة يسأله عن ولاد من ولاد الجاهلية فخرج إلي فذهبت معه فأتاه وهو في الحجر فسأله وكان أهل الجاهلية إذا مات الرجل أو طلق لم تعتد امرأته فقال أما النطفة فمن فلان وأما الفراش فلفلان فقال له عمر صدقت ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى أن الولد للفراش

Mas'alah: What is the argument against two men's water combining in one child?

Al-Istidhkar, p. 3140

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Effect of Adultery and Fornication on Marriage

يظن أن ماءين لا يجتمعان في ولد واحد استدلالا بقوله تعالى (إنا خلقناكم من ذكر وأنثى) الحجرات 13 ولم يقل من ذكرين وأنثى

Mas'alah: What is Ashhab's position on physiognomists for free women?

Al-Istidhkar, p. 3141

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Effect of Adultery and Fornication on Marriage

وقال أشهب ما كانت القافة إلا في الحرائر وبه نقول

Mas'alah: What is the ruling when a woman deceives a man into marriage by claiming to be free?

Al-Istidhkar, p. 3142

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

1415 - مالك أنه بلغه أن عمر بن الخطاب أو عثمان بن عفان قضى أحدهما في امرأة غرت رجلا بنفسها وذكرت أنها حرة فتزوجها فولدت له أولادا فقضى أن يفدي ولده بمثلهم

Mas'alah: Why should the ruling on marriage and lineage for converts apply uniformly to all disbelievers?

Al-Istidhkar, p. 3165

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

وهذا أولى لما فيه من استعمال الحديث على عمومه وظاهره ولأن الكفر لا تفترق أحكامه فيمن أسلم منهم أنه يقر على نكاحه ويلحقه ولده

Mas'alah: What is the hadith about the effeminate man and the prohibition of his entering upon women?

Al-Istidhkar, p. 3250

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Intimacy and Privacy Between Spouses

1465 - مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أن مخنثا كان عند أم سلمة

زوج النبي صلى الله عليه وسلم فقال لعبد الله بن أبي أمية ورسول الله صلى الله عليه وسلم يسمع يا عبد الله إن فتح الله عليكم الطائف غدا فأنا أدلك على ابنة غيلان فإنها تقبل بأربع وتدبر بثمان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (لا يدخلن هؤلاء عليكم)

Mas'alah: What is the ruling on a condition in a marriage contract involving a slave?

Al-Istidhkar, p. 3321

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Conditions and Validity of the Marriage Contract

وروى إسماعيل بن إسحاق قال حدثني أبو ثابت عن عبد الله بن وهب قال أخبرني مالك بأنه سأل بن شهاب عن رجل خطب عبده وليدة قوم واشترط على عبده أن ما ولدت الأمة من ولد فله شطره وقد أعطاها العبد مهرها فقال بن شهاب هذا من الشرط الذي لا نرى له جوازا

Mas'alah: What is the ruling on anal intercourse with wives and slave women?

Al-Istidhkar, p. 3460

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Intimacy and Privacy Between Spouses

وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال (لعن الله من عمل عمل قوم لوط لعن الله من عمل عمل قوم لوط لعن الله من عمل عمل قوم لوط) ولم يبلغنا أنه لعن الزاني بل أمر بالستر عليه واولى الناس ان يقول اللواط كالزنى من أجاز وطء الدبر من الزوجات والإماء وهو عندنا غير جائز - والحمد لله - بموضع الاذى كالحيض من النساء وبالله توفيقنا

Mas'alah: What is the ruling on marrying a woman after committing zina with her?

Al-Istidhkar, p. 3475

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Effect of Adultery and Fornication on Marriage

وقال مالك إذا زنى الرجل بالمرأة ثم أراد نكاحها فذلك جائز له بعد أن يستبرئها عن مائه الفاسد قال وإن عقد النكاح قبل أن يستبرئها فهو كالناكح في العدة ولا يحل له أبدا إن كان وطؤه في ذلك قال مالك وإذا تزوج امرأة حرة فدخل بها فجاءت بولد بعد شهر أنه لا ينكحها أبدا لأنه وطأها في عدة وقال الشافعي يجوز نكاح الزانية وإن كانت حبلى من زنى ولا يطؤها حتى يستبرئها وأحب إلي أن لا يعقد عليها حتى تضع

وقال زفر اذا زنت المرأة فعليه العدة وإن تزوجت قبل انقضاء العدة لم يجز النكاح وقال أبو حنيفة في رجل رأى امرأة تزني ثم تزوجها فله أن يطأها قبل أن يستبرئها كما لو رأى امرأته تزني لم يحرم عليه وطؤها عنده وقال محمد بن الحسن لا أحب له أن يطأها حتى يستبرئها وإن تزوج امرأة وبها حمل من زنى جاز النكاح ولا يطؤها

حتى تضع ولم يفرق بين الزاني وغيره وقال عثمان البتي لا بأس بتزويج الزانية الزاني وغيره وأحب إلي أن لا يقربها وفيها ماء خبيث وقال أبو يوسف النكاح فاسد إذا كان الحمل من زنى وهو قول الثوري وزاد الثوري وكان الحمل منه وقد روي عن أبي يوسف كقول أبي حنيفة وقال الأوزاعي لا يتزوج الزاني الزانية إلا بعد حيضة وأحب إلي أن تحيض ثلاثا قال أبو عمر أما حجة مالك فانه قاس استبراء الرحم من الزنى بثلاث حيض في الحرة على حكم النكاح الفاسد المفسوخ لأن حكم النكاح الفاسد عند الجميع كالنكاح الصحيح في العدة فكذلك الزنى لأنه لا يستبرئ رحم غيره في حرة بأقل من ثلاث حيض قياسا على العدة وحجة الشافعي وأبي حنيفة أن العدة في الأصول لا تجب إلا بأسباب تقدمتها بنكاح ثم طلاق أو موت فلم يكن قبل الزنى بسبب تجب العدة بزواله وكذلك لم يجب عندهم فيه عدة والقياس عندهم في الحمل مثله في استبراء الرحم وقد احتج الشافعي بالحديث عن عمر أنه حد (غلاما) وجارية فجرا ثم حرج على أن يجمع بينهما فأبى الغلام قال فلم يكن عنده أن عليها عدة من زنى ولا مخالف له من الصحابة قال ولا وجه لمن جعل ماء الزاني كماء المطلق فقاسه عليه وأباح للزاني نكاحا دون عدة لأن العدة فيها حق للزوج وعبادة عليه لقوله عز وجل (وأحصوا العدة) الطلاق 1 ولقوله (فما لكم عليهن من عدة) الأحزاب 49 والعدة من الزنى لو وجبت لم يكن للزاني فيها حق وهو من سائر الناس

لأنه لا فراش له ولا ولد يلحق به فلما لم يمنع الزاني من نكاحها لم يمنع غيره

Mas'alah: What is the ruling on a man who makes his slave girl lawful for another man?

Al-Istidhkar, p. 3488

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Slaves and Umm Walad

قال مالك في الرجل يحل للرجل جاريته إنه إن أصابها الذي أحلت له قومت عليه يوم أصابها حملت او لم تحمل ودرىء عنه الحد بذلك فإن حملت ألحق به الولد

Mas'alah: What is the ruling on making a slave-girl lawful for intercourse as a gift based on Quranic evidence?

Al-Istidhkar, p. 3489

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Slaves and Umm Walad

وقد قيل إنه إذا أحل له وطؤها فقد وهبها له إذا كان ممن يقرأ (والذين هم لفروجهم حافظون إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم فإنهم غير ملومين فمن ابتغى وراء ذلك فأولئك هم العادون) المؤمنون 7 - 5 (ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه) الطلاق 1

Mas'alah: What is the ruling on a man who has intercourse with his wife's slave-girl?

Al-Istidhkar, p. 3491

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Slaves and Umm Walad

والذي خرج بجارية امرأته معه في السفر هو هلال بن يساف الأنصاري وامرأته التي شكت به أم كلثوم بنت أبي بكر الصديق امها حبيبة بنت خارجة بنت زيد بن أبي زهير وذلك موجود في باب الرجل يصيب وليدة امرأته في كتاب عبد الرزاق

Mas'alah: What is the ruling on a man who has intercourse with his wife's slave girl?

Al-Istidhkar, p. 3492

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Slaves and Umm Walad

وفي المسألة قول رابع روي من وجوه ثابتة عن الحسن عن قبيصة بن حريث عن سلمة بن المحبق قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في رجل وطئ جارية امرأته إن كان استكرهها فهي حرة وعليه مثلها لسيدتها وإن كانت طاوعته فهي له وعليه لسيدتها مثلها

Mas'alah: What is the analogy between the prohibition of marrying orphans and the prohibition of a murderer inheriting?

Al-Istidhkar, p. 3675

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Prohibitions and Nullifications in Marriage

ومما يشبه قول عروة هذا في أن الشيء قد يكون سببا لغيره في تحليل وتحريم ما روي عن عائشة رضي الله عنها قالت كان تحرجهم من نكاح اليتامى سببا إلى نكاح الأربع تريد قول الله عز وجل (وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتمى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلث وربع) النساء 3

Mas'alah: Can a woman eat with a non-mahram man or her slave?

Al-Istidhkar, p. 3923

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Intimacy and Privacy Between Spouses

1739 - سئل مالك هل تأكل المرأة مع غير ذي محرم منها أو مع غلامها فقال مالك ليس بذلك بأس إذا كان ذلك على وجه ما يعرف للمرأة أن تأكل معه من الرجال قال وقد تأكل المرأة مع زوجها ومع غيره ممن يؤاكله أو مع أخيها على مثل ذلك ويكره للمرأة أن تخلو مع الرجل ليس بينه وبينها حرمة

Mas'alah: What is the ruling on a man being alone with a non-mahram woman and a woman traveling without a mahram?

Al-Istidhkar, p. 3923

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Travel and Mahram for Women

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يخلون رجل بامرأة ليس منها بذي محرم ولا تسافر امرأة بريدا فما فوقه إلا مع ذي محرم

Mas'alah: What is the ruling on slaves and children seeking permission to enter?

Al-Istidhkar, p. 3924

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Intimacy and Privacy Between Spouses

وقال مجاهد في قول الله عز وجل (يا أيها الذين ءامنوا ليستئذنكم الذين ملكت أيمنكم) النور 58 قال عبيدكم المملوكون (والذين لم يبلغوا الحلم منكم) النور 58 قال الذين لم يحتلموا من أحراركم وقال بن جريج قلت لعطاء وإذا بلغ الأطفال منكم الحلم فليستأذنوا قال واجب على الناس جميعا أن يستأذنوا أحرارا كانوا أو عبيدا

Mas'alah: Is it obligatory to greet one's family when entering the house?

Al-Istidhkar, p. 4006

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Intimacy and Privacy Between Spouses

قال بن جريج وسئل عطاء أحق على الرجل إذا دخل على أهله أن يسلم قال نعم يسلم عليهم

Mas'alah: What is the ruling on seeking permission to enter upon one's mother?

Al-Istidhkar, p. 4008

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Intimacy and Privacy Between Spouses

حدثني أحمد بن عبد الله قال حدثني الحسن بن إسماعيل قال حدثني عبد الملك بن بحر قال حدثني محمد بن إسماعيل الصائغ قال حدثني سنيد بن داود قال حدثني حجاج قال أخبرنا بن جريج قال أخبرني زياد عن صفوان مولى لبني زهرة أنه أخبره عن عطاء بن يسار أن رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم أأستأذن على أمي قال نعم قال إنها ليس لها خادم غيري أفأستأذن عليها كلما دخلت قال أتحب أن تراها عريانة قال الرجل لا قال فاستأذن

Mas'alah: What is the ruling on a woman traveling without a mahram?

Al-Istidhkar, p. 4066

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Travel and Mahram for Women

1835 – مالك عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تسافر مسيرة يوم وليلة إلا مع ذي محرم منها هكذا رواه يحيى وجماعة الرواة عن مالك عن سعيد عن أبي هريرة ورواه بشر بن عمر عن مالك عن سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة وهذا الحديث قد صرح بأنه لا يجوز لامرأة أن تسافر المدة المذكورة فيه إلا مع ذي محرم منها وأجمعت الأمة أنها تسافر مع زوجها حيث شاءت من قصير المسافة وطويلها وإن لم يكن محرم منها وقد جاء في الحديث من أخبار الآحاد العدول عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تسافر المرأة إلا مع زوجها أو ذي محرم منها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسافر مع بعض أزواجه واختلفت ألفاظ الأحاديث المسندة في هذا الباب

فرواه مالك وبن أبي ذئب عن سعيد بن أبي سعيد عن أبيه وكذلك رواه شيبان عن يحيى بن أبي كثير عن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة مسيرة يوم وليلة ورواه بن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تسافر امرأة إلا ومعها ذو محرم لم يقل يوما ولا غيره ولا قال في الإسناد عن أبيه ورواه سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم واختلف عليه فيه فمنهم من قال عنه لا تسافر امرأة بريدا إلا مع ذي محرم ومنهم من قال يوما ومنهم من قال يومين ومنهم من قال ثلاثة والألفاظ عنهم في هذا الحديث مضطربة جدا ورواه عبد الملك بن عمير عن قزعة مولى زياد عن أبي سعيد الخدري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تسافر المرأة مسيرة ليلتين إلا مع زوج أو ذي محرم ورواه عبد الملك بن ميسرة عن قزعة عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تسافر المرأة فوق يومين إلا مع زوجها أو ذي

محرم منها ورواه الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تسافر امرأة سفرا ثلاثة أيام فصاعدا إلا ومعها زوجها أو ابنها أو ذو محرم منها وبعض أصحاب الأعمش يقول فيه بإسناده هذا فوق ثلاث ورواه عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامرأة أن تسافر مسيرة ثلاثة أيام إلا مع ذي محرم ورواه عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله واختلف الفقهاء في المحرم من المرأة هل تكون من السبيل التي شرطها الله عز وجل في الحج بقوله (ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا) آل عمران

فقال قوم المحرم من المرأة من السبيل فإذا لم يكن معها زوج أو ذو محرم فليست ممن استطاعت سبيلا لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم إياها عن السفر إلا معه وقد ذكرنا الاختلاف في ذلك وجوازه في كتاب الحج واختلف العلماء أيضا في المسافة التي يقصر فيها المسافر الصلاة فقال قوم بريدا وقال آخرون يوما وقال آخرون يوما وليلة وقالت طائفة يومين وقالت طائفة ثلاثة أيام على حسب ما روى كل واحد منهم في هذا الباب وقد ذكرنا هذه المسألة في كتاب الصلاة فأغنى عن إعادتها ها هنا ومذهب الكوفيين أن الصلاة لا تقصر في المسافة أقل من ثلاثة أيام وحجتهم عن الثلاثة الأيام مجتمع عليها للمسافر في قصر الصلاة قالوا ولا يحفظ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه سافر أقل من ثلاث فقصر الصلاة وإنما قصر الصلاة بذي الحليفة في توجهه إلى مكة والأصل في الصلاة التمام فالواجب ألا تقصر إلا بيقين ولا يقين مع الاختلاف وقد أجمعوا أن من سافر ثلاثة أيام فله أن يقصر وما أجمعوا عليه فهو اليقين الذي يجب أن يدان به وأما ألفاظ الأحاديث واختلافهما فذلك عندي - والله أعلم - لا يصح حمله إلا على أجوبة السائلين فأدى

كل واحد منهم معنى ما أجيب به عن سؤاله كأنه سأل فقال يا رسول الله هل تسافر امرأة بريدا بغير محرم فقال لا فروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا تسافر امرأة بريدا إلا مع ذي محرم وكذلك السائل عن مسيرة يوم وليلة وعن ثلاثة أيام فأدى كل واحد منهم معنى ما سمع مما أجيب به عما سأل عنه والذي جمع معاني آثار هذا الحديث - على اختلاف ألفاظه - أن تكون المرأة تمنع من كل سفر يخشى عليها فيه الفتنة إلا مع ذي محرم أو زوج قصيرا كان السفر أو طويلا والله أعلم

Mas'alah: What does the phrase 'tajusu al-nas' mean in the context of female slaves?

Al-Istidhkar, p. 4077

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage of Slaves and Umm Walad

وقوله تجوس الناس معناه تجول في أزقة المدينة مقبلة ومدبرة وهذا من قول الله عز وجل (فجاسوا خلل الديار) الإسراء

Mas'alah: What is the ruling on the pledge of allegiance for women?

Al-Istidhkar, p. 4080

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage Sermon and Formalities

وفي هذا الباب 1845 - مالك عن محمد بن المنكدر عن أميمة بنت رقيقة أنها قالت أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في نسوة بايعنه على الإسلام فقلن يا رسول الله! نبايعك على أن لا نشرك بالله شيئا ولا نسرق ولا نزني ولا نقتل أولادنا

ولا نأتي ببهتان نفتريه بين أيدينا وأرجلنا ولا نعصيك في معروف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما استطعتن وأطقتن قالت فقلن الله ورسوله أرحم بنا من أنفسنا هلم نبايعك يا رسول الله! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إني لا أصافح النساء إنما قولي لمائة امرأة كقولي لامرأة واحدة أو مثل قولي لامرأة واحدة

Mas'alah: Did the Prophet shake hands with women during the pledge of allegiance?

Al-Istidhkar, p. 4082

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Marriage Sermon and Formalities

ن قالت عائشة لا والله ما مست امرأة قط يده غير أنه يبايعهن بالكلام

Mas'alah: What is the ruling on lying to one's wife for reconciliation?

Al-Istidhkar, p. 4107

Index: Kitab al-Nikah (Marriage) > Rulings on Intimacy and Privacy Between Spouses

حدثنا محمد بن إبراهيم حدثنا أحمد بن مطرف حدثنا سعيد بن عثمان حدثنا إسحاق بن إسماعيل الأيلي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن صفوان عن سليم عن عطاء بن يسار قال قال رجل يا رسول الله هل علي جناح أن أكذب امرأتي قال لا يحب الله الكذب فقال يا رسول الله أستصلحها وأستطيب نفسها فقال لا جناح عليك

KITAB 20

كتاب الصداق

Kitab al-Sadaq (Dower)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الصداق

The Chapter on Dower

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on dower and gift in marriage?

Al-Istidhkar, p. 2286

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > The Chapter on Dower > Definition and Minimum of Dower

(3 – باب ما جاء في الصداق والحباء)

Mas'alah: What is the ruling on marriage without a dower according to the Tabi'un and the people of Hijaz?

Al-Istidhkar, p. 2305

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > The Chapter on Dower > Definition and Minimum of Dower

قال أبو عمر اختلف التابعون على هذين القولين وأهل الحجاز على قول علي وزيد وبن عمر

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on a condition for the father in marriage dower?

Al-Istidhkar, p. 2306

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > The Chapter on Dower > Conditions Stipulated with Dower

وقال في كتاب البويطي إذا زوجها على أن لأبيها ألفا سوى الألف الذي فرض لها فسواء قبض الألف أو لم يقبض المهر فاسد ولها مهر مثلها

Mas'alah: What is the ruling on gifts and promises made in a marriage contract being part of the dower?

Al-Istidhkar, p. 2306

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > The Chapter on Dower > Conditions Stipulated with Dower

ما ذكره عبد الرزاق عن معمر عن أيوب أو غيره أن عمر بن عبد العزيز قال أيما امرأة نكحت على صداق أو حباء أو عدة إذا كانت عقدة النكاح على ذلك فهو لها من صداقها قال وما كان بعد ذلك من حباء فهو لمن أعطيه وهو قول عروة وسعيد فإن طلقها فلها نصف ما وجب لها عليه غير عقدة النكاح من صداق أو حباء

Mas'alah: What did Umar ibn Abd al-Aziz rule regarding a condition made by a guardian for the bride to wear something?

Al-Istidhkar, p. 2306

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > The Chapter on Dower > Conditions Stipulated with Dower

وعن الثوري عن أبي شبرمة أن عمر بن عبد العزيز قضى في ولي امرأة واشترط على زوجها شيئا لتلبسه فقضى عمر أنه من صداقها

Mas'alah: What is the ruling on gifts stipulated in a marriage contract being part of the dower according to Ata?

Al-Istidhkar, p. 2307

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > The Chapter on Dower > Conditions Stipulated with Dower

وعن بن جريج عن عطاء قال ما اشترط في نكاح امرأة من الحباء فهو من صداقها وهي أحق به إن تكلمت فيه من وليها من كان قال وقضى به عمر بن عبد العزيز في امرأة من بني جمح

Mas'alah: What is the ruling on a father reducing the dower at the time of marriage?

[Al-Istidhkar, p. 2309]

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > The Chapter on Dower > Father's Role and Liability for Dower

وقال الليث بن سعد لأبي البكر أن يضع من صداقها عند عقد نكاحها وإن كان تزوجها بأقل من مهر مثلها وإن كرهت ويجوز ذلك عليها وأما بعد عقد النكاح فليس له أن يضع شيئا من الصداق قال ولا يجوز له أن يعفو عن شيء من صداقها قبل الدخول ويجوز له مبارأة زوجها وهي كارهة إذا كان ذلك نظرا منه لها قال وكما لم يجز أن يضع لزوجها شيئا من صداقها بعد النكاح كذلك ليس له أن يعفو عن نصف صداقها بعد الطلاق

Mas'alah: What is the chapter on lowering the curtains regarding the obligation of the dower?

[Al-Istidhkar, p. 2312]

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > The Chapter on Dower > Obligation and Liability for Dower

(4 - باب إرخاء الستور)

Mas'alah: What is the ruling on the dower in a shighar marriage?

Al-Istidhkar, p. 2345

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > The Chapter on Dower > Defective or Invalid Dower

والمهر فاسد ولكل واحدة منهما مهر مثله إن كان دخل بها أو نصف مهر مثله إن كان طلقها قبل الدخول وقال أبو حنيفة إذا قال أزوجك ابنتي على أن تزوجني ابنتك وتكون لكل واحدة بالأخرى فهو الشغار ويصح النكاح بمهر المثل وهو قول الليث وأحمد وإسحاق وأبي ثور وبه قال الطبري قال أبو عمر قوله فيمن نكح على خمر أو خنزير كقولهم في الشغار على ما ذكرنا عنه وقال أبو عبيد لا يكتب النكاح في شيء من ذلك ذكره في الخمر والخنزير قال أبو عمر حجة من أبطل النكاح في الشغار وسائر المهور المحرمة نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نكاح الشغار فهو فعل طابق النهي ففسد لقول الله عز وجل (وما نهاكم عنه فانتهوا) الحشر 7 ولقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ((إذا نهيتكم عن شيء فانتهوا عنه وإذا أمرتكم بشيء فخذوا منه ما استطعتم)) ولقوله عليه السلام ((كل عمل ليس عليه أمرنا - يعني سنتنا - فهو رد)) يعني مردودا وحجة من قال إن العقد في الشغار صحيح والمهر فاسد ويصح بمهر المثل إجماع العلماء على أن الخمر والخنزير لا يكون شيء منهما مهرا لمسلم وكذلك الغرر والمجهول وسائر ما نهي عن ملكه أو ملك على غير وجهه وسنته وأجمعوا مع ذلك أن النكاح على المهر الفاسد إذا فات بالدخول فلا يفسخ

لفساد صداقه ويكون فيه مهر المثل بخلاف سائر المعاوضات من البيوع والإجارات وغيرها المضمونات بأثمانها قالوا وإذا لم يفسخ لذلك بعد الدخول فكذلك لا يفسخ قبل الدخول لأنه لو لم يكن نكاحا منعقدا حلالا ما صار حلالا بالدخول والأصل في

ذلك أن التزويج يضمن بنفسه لا بالعوض بدليل تجويز الله تعالى النكاح بغير صداق وذلك قوله (لا جناح عليكم إن طلقتم النساء ما لم تمسوهن أو تفرضوا لهن فريضة) البقرة 236 يريد ما لم تمسوهن وما لم تفرضوا لهن فريضة فلما أوقع الطلاق دل على صحة النكاح دون تسمية صداق لأن الطلاق غير واقع إلا على الزوجات وكونهن زوجات دليل على صحة النكاح بغير تسمية صداق والله أعلم

Mas'alah: What is the minimum dower according to Maliki scholars?

Al-Istidhkar, p. 2405

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > The Chapter on Dower > Definition and Minimum of Dower

وقال بعض أصحاب مالك وزن النواة بالمدينة ربع دينار قال وذلك معروف عندهم واحتج بحديث يروى عن الحجاج بن أرطاة عن قتادة عن أنس أن عبد الرحمن بن عوف تزوج امرأة أنصارية وأصدقها زنة نواة من ذهب ثلاثة دراهم وربع وجعل هذا القائل حديث النواة هذا أصلا في أقل الصداق

Mas'alah: What is the minimum dower (mahr) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2406

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > The Chapter on Dower > Definition and Minimum of Dower

ولم يختلف العلماء في أكثر الصداق وأنه لا مقدار له عندهم واختلفوا في مقدار أقل

الصداق وقد بينا ذلك في باب الصداق والحباء في أول هذا الكتاب والحمد لله

BAB 3

باب ما يجوز أن يكون صداقا

The Chapter on What May Serve as Dower

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What may serve as a dower in marriage?

Al-Istidhkar, p. 2286

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > The Chapter on What May Serve as Dower > Valid Types of Dower

1065 - مالك عن أبي حازم بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءته امرأة فقالت يا رسول الله! إني قد وهبت نفسي لك فقامت قياما طويلا فقام رجل فقال يا رسول الله زوجنيها إن لم تكن لك بها حاجة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((هل عندك من شيء تصدقها إياه)) فقال ما عندي إلا إزاري هذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((أن أعطيتها إياه جلست لا إزار لك فالتمس شيئا)) فقال ما أجد شيئا قال ((التمس ولو خاتما من حديد)) فالتمس فلم يجد شيئا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ((هل معك من القرآن شيئ)) فقال نعم معي سورة كذا وسورة كذا لسور سماها فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ((قد أنكحتكها بما معك من القرآن)) قال أبو عمر هذا الحديث يدخل في التفسير المسند في قوله عز وجل (وامرأة مؤمنة إن وهبت نفسها للنبي) الأحزاب

والموهوبة بلا صداق خص بها النبي صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل (خالصة لك من دون المؤمنين قد علمنا ما فرضنا عليهم في أزواجهم) الأحزاب 50 يعني من الصداق فلا بد لكل مسلم من صداق قل أو كثر على حسب ما للعلماء في ذلك من التحديد في قليله دون كثيره فإنهم لم يختلفوا في الكثير منه لقول الله عز وجل (وآتيتم إحداهن قنطارا) النساء 20 وفي القياس أن كل ما يجوز بيعه والبدل منه والمعارضة عليه جازت هبته إلا أن الله - عز وجل - خص النساء بالمهور

المعلومات ثمنا لأبضاعهن قال الله عز وجل (وءاتوا النساء صدقاتهن نحلة) النساء 4 قال أبو عبيدة عن طيب نفس بها دون جبر وحكومة قال وما أخذ بالحكام فلا يقال له نحلة وقد قيل إن المخاطبين بهذه الآية هم الآباء لأنهم كانوا يستأثرون بمهور بناتهم وقال سعيد بن المسيب ومكحول وبن شهاب لم تحل الموهوبة لأحد بعد النبي صلى الله عليه وسلم وروى بن عيينة عن أيوب بن موسى عن يزيد بن قسيط عن سعيد بن المسيب قال لم تحل الموهوبة لأحد بعد النبي صلى الله عليه وسلم ولو أصدقها سوطا حلت له ذكره بن أبي شيبة والشافعي وغيرهما عن بن عيينة وروى وكيع عن سفيان عن إسماعيل بن أمية عن سعيد بن المسيب قال لو رضيت بسوط كان مهرها قال أبو عمر قال الله - عز وجل - (والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم إذا ءاتيتموهن أجورهن) المائدة 5 يعني مهورهن وقال في الإماء (فانكحوهن بإذن أهلهن وءاتوهن أجورهن بالمعروف) النساء 25 يعني صدقاتهن وأجمع علماء المسلمين أنه لا يجوز لأحد أن يطأ فرجا وهب له دون رقبته وأنه لا يجوز له وطء في نكاح بغير صداق مسمى دينا أو نقدا وأن المفوض إليه لا يدخل حتى يسمي صداقا فإن وقع الدخول في ذلك لزم فيه صداق المثل واختلفوا في عقد النكاح بلفظ الهبة مثل أن يقول الرجل قد وهبت لك ابنتي أو وليتي وسمى صداقا أو لم يسم وهو يريد بذلك النكاح

فقال الشافعي لا يحل الصداق بهبته بلفظ الهبة ولا ينعقد النكاح حتى يقول قد أنكحتك أو زوجتك وهو قول سعيد بن المسيب وربيعة قالا لا يجوز النكاح بلفظ الهبة وهو قول المغيرة وبن دينار وبن أبي سلمة وبه قال أبو ثور وداود وغيرهم واختلف في ذلك أصحاب مالك واختلفت الرواية عنه في ذلك على قولين أحدهما أن النكاح ينعقد بلفظ الهبة إذا أرادوا النكاح وفرضوا الصداق والثاني كقول

الشافعي وربيعة وقال بن القاسم عن مالك لا تحل الهبة لأحد بعد النبي صلى الله عليه وسلم قال وإن كانت هبته إياها ليست على نكاح وإنما وهبها له ليحضنها أو ليكلفها فلا أرى بذلك بأسا قال بن القاسم وإن وهب ابنته وهو يريد إنكاحها فلا أحفظه عن مالك وهو عندي جائز كالبيع وقال مالك من قال أهب لك هذه السلعة على أن تعطيني كذا وكذا فهو بيع وإلى هذا ذهب أكثر المتأخرين من المالكيين البغداديين قالوا إذا قال الرجل قد وهبت لك ابنتي على دينار جاز وكان نكاحا صحيحا وكان قياسا على البيع وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري والحسن بن حي ينعقد النكاح بلفظ الهبة إذا شهد عليه ولها المهر المسمى إن كان سمى وإن لم يسم لها مهر مثلها ومما احتج به أيضا أصحاب أبي حنيفة في هذا أن الطلاق يقع بالتصريح وبالكناية قالوا فكذلك النكاح قالوا والذي خص به رسول الله صلى الله عليه وسلم تعري البضع من العوض لا النكاح بلفظ الهبة قال أبو عمر لما أجمعوا أنه لا تنعقد هبة بلفظ النكاح وجب ألا ينعقد النكاح بلفظ الهبة وبالله التوفيق ومن جهة النظر النكاح مفتقر إلى التصريح ليقع الإشهاد عليه وهو ضد الطلاق فكيف يقاس عليه

Mas'alah: What is the ruling on the minimum amount of dower and its validity with little or much?

Al-Istidhkar, p. 2289

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > The Chapter on What May Serve as Dower > Minimum Amount of Dower

وقد أجمعوا أنه لا ينعقد نكاح بقوله قد أحللت وقد أبحت لك فكذلك لفظ الهبة وفي هذا الحديث دليل على أن مبلغ الصداق غير مقدر وأنه يجوز بالقليل والكثير مما تصلح به الإجازات والبياعات وأنه يجوز بالإجارة والخدمة وهذا كله مختلف فيه

كما أنهم قد اختلفوا في النكاح على تعليم القرآن ونذكر ذلك كله ها هنا – إن شاء الله

Mas'alah: What is the Maliki ruling on teaching the Quran as a dower?

Al-Istidhkar, p. 2293

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > The Chapter on What May Serve as Dower > Dower Consisting of Teaching or Services

وهذا موضع اختلف فيه الفقهاء فقال مالك وأبو حنيفة وأصحابهما لا يكون تعليم القرآن مهرا وهو قول الليث بن سعد والمزني صاحب الشافعي وحجة من ذهب هذا المذهب أن الفروج لا تستباح إلا بالأموال لذكر الله تعالى الطول في النكاح والطول المال والقرآن ليس بمال لأن التعليم يختلف ولا يكاد يضبط فأشبه الشيء المجهول قالوا ومعنى قوله ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ((قد أنكحتك على ما معك

من القرآن إنما هو على جهة التعظيم للقرآن وأهله لا على أنه مهر وإنما زوجه إياها لكونه من أهل القرآن كما روي عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم زوج أبا طلحة أم سليم على إسلامه لأنه أسلم فتزوجها وقد ذكرنا الخبر بذلك في ((التمهيد)) وكان المهر مسكوتا عنه في الحديثين معا لأنه معهود معلوم أنه لا بد منه وقال الشافعي وأصحابه جائز أن يكون تعليم القرآن أو سورة منه مهرا وقال إسحاق هو نكاح جائز وكان أحمد يكرهه وقال الشافعي فإن طلقها قبل الدخول رجع عليها بنصف أجر التعليم هذه رواية المزني عنه وروى عنه الربيع في ((الموطأ إنه إن

طلقها قبل الدخول رجع عليها بنصف مهر مثلها لأن تعليم النصف لا يوقف على حد ومن الحجة للشافعي ومن قال بقوله أن تعليم القرآن يصح أخذ الأجرة عليه فجاز أن يكون صداقا قالوا ولا معنى لما اعترضوا عليه من دفع ظاهر الحديث من قوله صلى الله عليه وسلم ((قد زوجتكها بما معك من القرآن)) لأن ظاهر الحديث وساقته يبطل تأويله لأنه التمس فيه الصداق بالإزار وخاتم الحديد ثم تعليم القرآن ولا فائدة لذكر القرآن في الصداق غير ذلك وقد أخبرني أحمد بن عبد الله بن محمد بن علي قال حدثني أبي قال حدثني محمد بن عمر بن لبابة قال أخبرني مالك بن علي القرشي عن يحيى بن يحيى بن مضر حدثه عن مالك بن أنس في الذي أمره النبي صلى الله عليه وسلم أن ينكح بما معه من القرآن أن ذلك في أجرته على تعليمها ما معه من القرآن وقال بن القاسم عن مالك لا خير في هذا النكاح ويفسخ قبل الدخول ويكون لها بعد الدخول صداق المثل قال بن القاسم وكذلك من تزوج بقصاص وجب له عليها وقال سحنون النكاح جائز دخل أو لم يدخل وقال أبو حنيفة وأبو يوسف فيمن تزوج على خدمة سنة إن كان عبدا فلها خدمته سنة وإن كان حرا فلها مهر مثلها

وقال محمد لها قيمة خدمته إن كان حرا وقال الأوزاعي إن تزوجها على أن يحجبها ثم طلقها قبل الدخول بها فهو ضامن لنصف حجبها من الحملان والكسوة وقال الشافعي والحسن بن حي النكاح جائز على الخدمة إذا كان وقتا معلوما قال الشافعي وكذلك كل عمل مسمى معلوم مثل أن يعلمها قرآنا أو يعلم لها عبدا عملا وقال بن حبيب في الذي يتزوج المرأة على أن يؤاجرها نفسه سنة أن ذلك جائز ولا يدخل بها حتى يقدم من الأجرة شيئا يكون قدر ربع دينار قال أبو عمر قال بعض المتأخرين من أصحابنا المالكيين في قوله صلى الله عليه وسلم في حديث هذا الباب ((ألتمس شيئا وهل عندك من شيء أنه أراد هل عندك من شيء تقدمه إليها من صداقها لأن عادتهم

جرت أن يقدموا من الصداق بعضه لا أن خاتم الحديد الصداق كله قال أبو عمر المستحب عند مالك أن يكون ما يقدمه قبل الدخول ربع دينار وهذا خلاف ما تأول عليه هذا القائل الحديث وأما أصحاب الشافعي فيقولون في قوله التمس شيئا وهل عندك من شيء تصدقها إياه قالوا ويقتضي أن كل شيء وجده يكون ثمنا لشيء جاز أن يكون صداقا والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on the minimum dower?

Al-Istidhkar, p. 2406

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > The Chapter on What May Serve as Dower > Minimum Amount of Dower

وهذا لا حجة فيه لأن المثقال وزنه درهمان عددا لا كيلا لا خلاف في ذلك ودرهم الفضة درهم كيلا وهو درهم وخمسان ووزن ثلاثة دراهم وربع من ذهب لا خلاف بين أحد من العلماء أنه يكون صداقا لمن شاء لأنه أكثر من ثلاثة دراهم فضة ومن ربع دينار ذهبا بل هو أكثر من مثقالين من الذهب وهما ديناران فأين هو ربع دينار ذهبا من هذا لولا الغفلة الشديدة

BAB 4

باب صداق المثل

The Chapter on the Customary Dower

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What was Ibn Mas'ud's ruling on the dower and inheritance for a woman whose husband died without fixing a dower?

Al-Istidhkar, p. 2303

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > The Chapter on the Customary Dower > Mahr al-Mithl in Tafwid Marriage

وأما بن مسعود فكان يقول لها صداق مثلها ولها الميراث وعليها العدة

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud rule regarding a marriage where the husband died without fixing a dower or consummating?

Al-Istidhkar, p. 2303

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > The Chapter on the Customary Dower > Mahr al-Mithl in Tafwid Marriage

عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن إبراهيم عن علقمة قال أتي عبد الله بن مسعود فسئل عن رجل تزوج امرأة ولم يفرض لها ولم يمسها حتى مات فرددهم ثم قال أقول فيها برأيي فإن كان صوابا فمن الله وإن كان خطأ فمني أرى لها صداق امرأة من نسائها لا وكس ولا شطط وعليها العدة ولها الميراث فقام معقل بن سنان الأشجعي فقال أشهد لقضيت فيها بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم في بروع بنت واشق - امرأة من بني رؤاس وبنو رؤاس حي من بني عامر بن صعصعة وبه يأخذ سفيان الثوري هكذا قال فيه عبد الرزاق معقل بن سنان وقال فيه بن مهدي عن الثوري عن فراس عن الشعبي عن مسروق عن عبد الله فقال معقل بن يسار شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في بروع بنت واشق بمثل ذلك وذكر إسماعيل

بن أبي خالد عن الشعبي قال معقل بن سنان أشهد لقضيت فيها بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم في امرأة يقال لها بروع بنت واشق الأشجعية رواه بن عيينة عن إسماعيل قال أبو عمر الصواب عندي في هذا الخبر قول من قال معقل بن سنان

لأن معقل بن سنان رجل من أشجع مشهور في الصحابة وأما معقل بن يسار فإنه - وإن كان مشهورا أيضا في الصحابة - فإنه رجل من بني مزينة وهذا الحديث إنما جاء في امرأة من أشجع لا من مزينة ومعقل بن سنان قتل يوم الحرة فقال الشاعر في يوم الحرة (ألا تلكم الأنصار تبكي سراتها ... وأشجع تبكي معقل بن سنان)

Mas'alah: What was Ibn Mas'ud's ruling on a marriage where the husband died without fixing a dower or consummating?

Al-Istidhkar, p. 2304

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > The Chapter on the Customary Dower > Mahr al-Mithl in Tafwid Marriage

وذكر أبو بكر قال حدثني بن أبي زائدة عن داود عن الشعبي عن علقمة قال جاء رجل إلى بن مسعود فقال إن رجلا منا تزوج امرأة ولم يفرض لها ولم يجمع لها حتى مات فقال بن مسعود ما سئلت عن شيء منذ فارقت النبي صلى الله عليه وسلم أشد علي من هذا اسألوا غيري فترددوا فيها شهرا وقالوا من نسأل وأنتم جلة أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم بهذا البلد فقال سأقول فيها برأيي فإن يكن صوابا فمن الله وإن يكن خطأ فمني ومن الشيطان أرى لها مهر نسائها لا وكس ولا شطط ولها الميراث وعليها عدة المتوفى عنها زوجها فقال ناس من أشجع نشهد أن رسول الله

صلى الله عليه وسلم قضى في امرأة مثل الذي قضى منا يقال لها بروع بن واشق قال فما رأيت بن مسعود فرح بشيء مثلما فرح يومئذ به

Mas'alah: What is the ruling on a marriage without a dower when the husband dies before consummation according to various scholars?

Al-Istidhkar, p. 2305

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > The Chapter on the Customary Dower > Mahr al-Mithl in Tafwid Marriage

وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري والحسن بن حي والشافعي في رواية البويطي لها مهر مثلها والميراث وعليها عدة الوفاة وهو قول أحمد بن حنبل وإسحاق وأبي ثور وداود والطبري

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab rule regarding the obligation of the dower when the curtains are lowered?

Al-Istidhkar, p. 2312

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > The Chapter on the Customary Dower > Mahr al-Mithl in Tafwid Marriage

1069 - مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أن عمر بن الخطاب قضى في المرأة إذا تزوجها الرجل أنه إذا أرخيت الستور فقد وجب الصداق

Mas'alah: What did Abd al-Malik ibn Marwan rule regarding the dower of a raped virgin?

Al-Istidhkar, p. 3113

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > The Chapter on the Customary Dower > Mahr al-Mithl for the Virgin and the Divorcée

ذكر عبد الرزاق عن بن جريج قال اخبرني بن شهاب في بكر افتضت بصداق مثلها من النساء قال قضى بذلك عبد الملك بن مروان

Mas'alah: What did Ata say about the dower for a virgin who is raped?

Al-Istidhkar, p. 3113

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > The Chapter on the Customary Dower > Mahr al-Mithl for the Virgin and the Divorcée

قال واخبرنا بن جريج قال قلت لعطاء البكر تستكره قال لها مثل صداق نسائها

Mas'alah: What is the ruling on the dower when a slave woman deceives a man into marrying her as a free woman?

Al-Istidhkar, p. 3143

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > The Chapter on the Customary Dower > Mahr al-Mithl for Women of Mixed Status (Free and Slave)

قال أبو عمر قال مالك إذا غرت الأمة من نفسها وتزوجت على أنها حرة ودخل بها فلا يؤخذ منها المهر وقال بن القاسم أرى أن يؤخذ منها ما فضل عن مهر المثل

BAB 5

باب التفويض في الصداق

The Chapter on Delegation in Dower

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on delegation (tafwid) in dower and death before consummation?

Al-Istidhkar, p. 2302

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > The Chapter on Delegation in Dower > Effect of Death Before Consummation in Tafwid

(مسألة التفويض والموت فيه قبل الدخول)

Mas'alah: What is the ruling on a marriage contract without a specified dower and the effect of the hadith of Barwa'?

Al-Istidhkar, p. 2305

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > The Chapter on Delegation in Dower > Rulings on Marriage Without Specified Dower

وذكر المزني عن الشافعي في المفوض إليه إن مات قبل أن يسمي مهرا إن ثبت حديث بروع ولا حجة في قول أحد مع السنة وإن لم يثبت فلا مهر لها ولها الميراث قال والتفويض إن لم يقل أزوجك بلا مهر فإن قال أتزوجك على ما يثبت فهذا مهر فاسد لها فيه مهر مثلها فإن طلقها في التفويض قبل الدخول فالمتعة

Mas'alah: What is the ruling on a marriage without a specified dower according to Ibn al-Qasim?

Al-Istidhkar, p. 2305

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > The Chapter on Delegation in Dower > Rulings on Marriage Without Specified Dower

وقال بن القاسم من تزوج ولم يسم مهرا جاز ويفرض قبل الدخول فإن لم يفرض حتى طلق فالمتعة فإن مات فلا متعة ولا مهر

BAB 7

باب الصداق قبل الدخول وبعده

The Chapter on Dower Before and After Consummation

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What does the wife own of the dower before consummation?

Al-Istidhkar, p. 2292

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > The Chapter on Dower Before and After Consummation > Dower Entitlement Before Consummation

وقد اختلف الفقهاء فيما تملكه المرأة من صداقها قبل الدخول فالظاهر من مذهب مالك أنها لا تملك منه قبل الدخول بها إلا نصفه وأن الصداق إذا كان شيئا بعينه فهلك ثم طلق قبل الدخول لم يكن لها عليه شيء ولا له عليها ولو سلم الصداق وطلق قبل الدخول أخذ نصفه ناقصا أو ناميا والتمام والنقصان بينهما وقال بهذا طائفة من أصحاب مالك وقد روي عن مالك وقالت به أيضا طائفة من أصحابه تستحق المرأة المهر كله بالعقد واستدل القائلون بذلك بالموت قبل الدخول وأنه لا يستحق به الصداق كله وكذلك وجوب الزكاة في الماشية إذا كانت بعينها ولا يقال للزوج أد الزكاة عنها وكذلك تدخل بامرأتك ولو كانت بينهما لم يجب عليها في أربعين شاة أو خمس ذود إلا نصف شاة فلما أوجب عليها شاة علم أنها كلها على ملكها وبهذا القول قال الشافعي وأصحابه واعتلوا بالإجماع على أن الصداق إذا قبضته المرأة أو كان معينا في غير ذمة الزوج وهكذا قبل الدخول كان منها وكان له أن يدخل بها بغير شيء واعتلوا أيضا بأن الصداق لو كان أبوها عتق عليها عقيب العقد ولم ينظر الدخول

Mas'alah: What is al-Shafi'i's evidence that the husband does not reclaim the dower after consummation?

Al-Istidhkar, p. 2300

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > The Chapter on Dower Before and After Consummation >

Dower Entitlement After Consummation

قال أبو عمر حجة الشافعي ومن قال بقوله أنه لا يرجع عليها بعد المسيس

Mas'alah: How does the ruling on dower in a valid marriage compare to a void marriage?

Al-Istidhkar, p. 2301

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > The Chapter on Dower Before and After Consummation > Dower in Annulled or Void Marriages

بشيء من مهرها ولا لوليها علم أو لم يعلم قوله صلى الله عليه وسلم ((أيما امرأة نكحت بغير ولي فنكاحها باطل)) ثم قال فإن دخل بها فلها المهر مما استحل بها فإذا كان المسيس في النكاح الباطل يوجب لها المهر كله كان أحرى أن يجب لها ذلك بالنكاح الصحيح الذي لو شاء أن يقيم عليه ويرضى بالعيب كان ذلك له

Mas'alah: Is the guardian liable for the dower if the wife is found defective after consummation?

Al-Istidhkar, p. 2302

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > The Chapter on Dower Before and After Consummation > Dower of the Deceptive Woman or Guardian

قال أبو عمر إن استحقت المرأة المهر بالمسيس فالقياس ألا يكون على الولي شيء علم أو لم يعلم لأن الزوج قد اعتاض من مهره المسيس فكيف يكون له عوض آخر

Mas'alah: What did Ali and Ibn Abbas rule regarding dower and inheritance when the husband dies before consummation?

Al-Istidhkar, p. 2303

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > The Chapter on Dower Before and After Consummation > Dower in Inheritance and Death

وروى الثوري وغيره عن عطاء بن السائب عن عبد خير عن علي أنه كان يجعل لها الميراث وعليها العدة ولا يجعل لها صداقا وبن جريج وعمرو بن دينار عن عطاء عن بن عباس مثله وبه قال عطاء وجابر بن زيد أبو الشعثاء

Mas'alah: What was Ali's ruling on inheritance and dower for a woman whose husband died before consummation?

Al-Istidhkar, p. 2304

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > The Chapter on Dower Before and After Consummation > Dower in Inheritance and Death

ذكر عبد الرزاق عن معمر عن جعفر بن برقان عن الحكم بن عيينة أن عليا - رضي الله عنه - كان يجعل لها الميراث وعليها العدة ولا يجعل لها صداقا قال الحكم - وقد أخبر بقول بن مسعود - فقال لا تصدق الأعراب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر أبو بكر قال حدثني أبو معاوية عن الشيباني عن عمرو بن مرة عمن أخبره عن علي قال لها الميراث ولا صداق لها

Mas'alah: What is the Maliki ruling on a marriage without a dower where the husband dies before

consummation?

Al-Istidhkar, p. 2305

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > The Chapter on Dower Before and After Consummation > Dower in Inheritance and Death

فقال مالك والأوزاعي والليث والشافعي في رواية المزني لا مهر لها ولا متعة ولها الميراث وعليها العدة وهو قول بن شهاب

Mas'alah: When does the dower become obligatory upon consummation?

Al-Istidhkar, p. 2312

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > The Chapter on Dower Before and After Consummation > Dower Entitlement After Consummation

1070 - مالك عن بن شهاب أن زيد بن ثابت كان يقول إذا دخل الرجل بامرأته فأرخيت عليهما الستور فقد وجب الصداق

Mas'alah: Does seclusion (khalwah) obligate the full dower according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 2313

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > The Chapter on Dower Before and After Consummation > Effect of Seclusion (Khalwa) on Dower

واختلف الفقهاء في الخلوة المذكورة هل توجب المهر أم لا فالذي ذهب إليه مالك وأصحابه أنها توجب المهر إن ادعته المرأة وقالت إنه قد مسني إذا كانت الخلوة خلوة بناء

وهو عندهم معنى قول سعيد بن المسيب إذا دخلت عليه في بيته صدقت عليه وكان القول قولها فيما ادعت من مسيسها لأن البيت في البناء بيت الرجل وعليه الإسكان فمعنى قول سعيد في بيته أي دخول ابتنى في بيت مقامها وسكناها ومعنى قوله في بيتها يقول إذا زارها في بيتها عند أهلها أو وجدها ولم يدخل بها دخول بناء ولا اهتداء فادعت أنه مسها وأنكر فالقول قوله لأنه مدعى عليه ومثل هذا من مذهب مالك في الرهن يختلف الراهن والمرتهن فيما عليه من الدين فالقول عنده قول المرتهن لأن الرهن بيده فيصدق فيما بينه وبين قيمته وهو فيما زاد مدع وهذا أصله في المتداعيين أن القول قول من له شبهة قوية كاليد وشبهها وقد روى بن وهب عن مالك على ما تقدم أن القول قولها فيما ادعته من المسيس إذا خلا بها في بيته أو بيتها أو غير ذلك من المواضع وأقر بذلك وجحد المسيس قال مالك فإن اتفق على أن لا مسيس لم توجب الخلوة مع إغلاق الباب وإرخاء الستر شيئا من المهر قال مالك إذا خلا بها فقبلها أو كشفها أو اجتمعا على أنه لم يمسها فلا أرى لها إلا نصف المهر إن كان قريبا وإن تطاول ثم طلقها فلها المهر كاملا إلا أن تحب أن تضع له ما شاءت وذكر عبد الرزاق عن بن جريج عن هشام بن عروة عن أبيه أنه سئل عن الرجل ينكح المرأة فتمكث عنده الأشهر والسنة يصيب منها ما دون الجماع ثم يطلقها قبل أن يمسها قال لها الصداق كاملا وعليها العدة كاملة

Mas'alah: What is the ruling on the dower in an invalid marriage?

Al-Istidhkar, p. 2353

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > The Chapter on Dower Before and After Consummation > Dower in Annulled or Void Marriages

قال أبو عمر قد روى الشعبي عن مسروق عن عمر أن الصداق في بيت المال كما قال سليمان بن يسار ولم يذكر مالك قول سليمان بن يسار في حديثه عن بن شهاب كما ذكره معمر لوجوه منها رجوع عمر عنه ومنها أن السنة الثابتة قضت بأن للمرأة في النكاح الباطل مهرها بما استحل منها وقد ذكرنا الخبر بذلك فيما تقدم وهذا يدل على فقه مالك – رحمه الله – وعلمه بالأثر وحسن اختياره وروى الثوري عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي عن مسروق عن عمر قال مهرها في بيت المال ولا يجتمعان

Mas'alah: What is the ruling on the dower and revocation when a wife converts to Islam before consummation?

[Al-Istidhkar, p. 2402]

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > The Chapter on Dower Before and After Consummation > Dower in Annulled or Void Marriages

وفي سماع بن أبي أويس عن مالك أنه قال الأمر عندنا في المرأة تسلم وزوجها كافر قبل أن يدخل بها إنه لا صداق لها سمى لها أو لم يسم وليس لزوجها عليها رجعة لأنه لا عدة عليها قال ولو دخل بها كان له عليها الرجعة إن أسلم في عدتها وكان لها صداقها كاملا فإن بقي لها عليه شيء من مهرها فلها بقيته أسلم في عدتها أو لم يسلم

Mas'alah: What is the ruling on the dower when the husband converts before consummation and the wife refuses Islam?

Al–Istidhkar, p. 2403

Index: Kitab al–Sadaq (Dower) > The Chapter on Dower Before and After Consummation > Dower in Annulled or Void Marriages

واختلفوا في الوثنيين يسلم الزوج منهما قبل الدخول ويعرض عليها الإسلام فتأبى أنه لا شيء لها من المهر

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on the dower when one spouse converts before consummation?

Al–Istidhkar, p. 2403

Index: Kitab al–Sadaq (Dower) > The Chapter on Dower Before and After Consummation > Dower in Annulled or Void Marriages

وقال الشافعي في المزني فإذا أسلم الزوج قبل الدخول فلها نصف المهر إن كانت مجوسية أو وثنية وإن أسلمت هي قبله فلا صداق لها لأن الفسخ جاء من قبلها قال أبو عمر لأنه لا عدة فيمن لم يدخل بها ينتظر إليها

Mas'alah: What is Ibn Shubrumah's ruling on the dower when a Magian spouse converts to Islam before consummation?

Al–Istidhkar, p. 2403

Index: Kitab al–Sadaq (Dower) > The Chapter on Dower Before and After Consummation > Dower in Annulled or Void Marriages

وقال بن شبرمة في المجوسي تسلم امرأته ولم يدخل بها فقد انقطعت العصمة بينهما

ولا صداق لها وإن أسلم هو ولم يدخل ثم لم تسلم هي حتى انقضت عدتها فلها نصف الصداق وإن أسلمت قبل أن تنقضي العدة فهما على النكاح

BAB 8

باب تشطير الصداق وسقوطه

The Chapter on Halving and Dropping the Dower

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the correct wording regarding the gift (hiba') in the Muwatta'?

Al-Istidhkar, p. 2305

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > The Chapter on Halving and Dropping the Dower > Gifts and Post-Contract Additions to the Dower

قال أبو عمر هكذا قال يحيى فلها شرط الحباء في ((الموطأ)) يقول فلها شطر الحباء وهو الصداق

وكذا رده بن وضاح

Mas'alah: Can a father waive half the dower after divorce before consummation?

Al-Istidhkar, p. 2308

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > The Chapter on Halving and Dropping the Dower > Waiver of Half the Dower After Divorce Before Consummation

قال مالك في طلاق الرجل امرأته قبل أن يدخل بها وهي بكر فيعفو أبوها عن نصف الصداق إن ذلك جائز لزوجها من أبيها فيما وضع عنه

Mas'alah: What is the ruling on the dower of a Jewish or Christian woman who converts to Islam before consummation?

Al-Istidhkar, p. 2311

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > The Chapter on Halving and Dropping the Dower > Dower in Cases of Invalid or Annulled Marriage

قال مالك في اليهودية أو النصرانية تحت اليهودي أو النصراني فتسلم قبل أن يدخل بها إنه لا صداق لها قال أبو عمر قوله هذا هو قول أبي حنيفة والشافعي وأصحابهما والثوري وبه قال أحمد وجماعة وإنما لم يجب لها شيء من الصداق لأن الفسخ جاء من قبلها ولم يدخل بها ولو كان هو المسلم بقي على نكاحه معها بإجماع لا خلاف فيه وقد قال قوم من التابعين لها نصف الصداق وإن أسلمت دونه قبل الدخول لأنها فعلت ما لها فعله وهو لما أبى من الإسلام جاء الفسخ من قبله وقد روي عن الثوري مثل ذلك والأول أشهر عنه وهو الأصح - (إن شاء الله تعالى لأنهما تناكحا على دينهما ثم أتى منهما ما يوجب الفراق فلما لم يكن منه مسيس لم يكن لها من الصداق شيء

وإن كانت مدخولا بها فلها صداقها بإجماع أيضا فهذا حكم الذميين الكتابيين إذا أسلم أحدهما قبل صاحبه وسيأتي حكم الوثنيين يسلم أحدهما قبل صاحبه في بابه من هذا الكتاب - إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What is the ruling on the dower when one spouse converts from Magianism before consummation?

Al-Istidhkar, p. 2402

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > The Chapter on Halving and Dropping the Dower > Dower in Cases of Invalid or Annulled Marriage

قال وقال مالك في المجوسية يتزوجها المجوسي ثم يسلم أحدهما ولم يدخل بها - فرض لها أو لم يفرض لها إنه لا صداق لها إن أسلمت قبله وأبى هو أن يسلم أو

أسلم قبلها وأبت هي أن تسلم في الوجهين جميعا

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on the dower when one spouse converts to Islam before consummation?

Al-Istidhkar, p. 2403

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > The Chapter on Halving and Dropping the Dower > Dower in Cases of Invalid or Annulled Marriage

وقال أبو حنيفة وأصحابه إذا عرض الإسلام على الذي لم يسلم من الزوجين وأبى فرق بينهما إلا أن تكون الزوجة كتابية فيسلم الرجل وتأبى امرأته فإنه يقيم على نكاحه معها فإن كان الزوج هو الذي أبى قبل الدخول كان عليه نصف الصداق وإن كانت المرأة هي التي أبت فلا شيء لها وهو قول الثوري

BAB 9

باب الاختلاف في الصداق

The Chapter on Dispute over Dower

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the disagreement among leading jurists regarding a marriage without a dower?

Al-Istidhkar, p. 2305

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > The Chapter on Dispute over Dower > Disputes over Minimum Dower Limit

وأما اختلاف الفقهاء - أئمة الفتوى

Mas'alah: Who is liable for the dower when a father marries off his minor son who has no wealth?

Al-Istidhkar, p. 2308

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > The Chapter on Dispute over Dower > Disputes Involving Father or Guardian

واختلفوا إذا لم يكن للابن مال فقال بن القاسم إذا لم يكن للابن مال فالصداق على الأب ولا ينفعه أن يجعله على الابن وقال أصبغ أراه على الابن كما جعله وقال بن المواز هو على الأب إلا أن يوضح ذلك ويبينه أنه على الابن فلا يلزم الأب ويكون الابن بالخيار إذا بلغ فإذا دخل لم يكن عليه إلا صداق المثل وقال عيسى بل الصداق المسمى قال أبو عمر لا معنى لصداق المثل ها هنا لأن المسمى معلوم جائز ملكه والصواب ما قاله عيسى - رحمه الله - على أصل مالك فقال سفيان الصداق المسمى وقال الليث إذا زوج ابنه الصغير وضمن عنه المهر فالصداق على الأب دينا في ماله وليس على الابن شيء منه وقال الحسن بن حي إذا زوج ابنه الصغير ولا مال للصغير فالمهر على الأب وقال الشافعي في البويطي إذا زوج ابنه الصغير وضمن عنه الصداق وغرمه لم يرجع به عليه وليس على الابن منه شيء وإذا جعله الأب على نفسه قال وإن ضمن عن ابنه الكبير المهر رجع به عليه إن كان أمره الكبير بالضمان

عنه وإلا لم يرجع عليه بشيء لأنه متطوع وقال أبو حنيفة وأصحابه إذا زوج ابنه الصغير وضمن عنه المهر جاز وللمرأة المهر عليه وعلى الابن فإن أداه الأب لم يرجع على الابن بشيء إلا أن يشهد أنه إنما يرديه ليرجع به فيرجع فإن لم يؤده الأب حتى مات فللمرأة أن تأخذه من مال الأب - إن شاءت وإن شاءت أتبعت الابن وإن أخذته من مال الأب رجع ورثة الأب على الابن يخصصهم وقال الثوري نحو ذلك إلا أنه لم يذكر إشهاد الأب عند الدفع أنه يرجع وذكر عبد الرزاق عن الثوري قال لا يؤخذ الأب بصداق ابنه إذا زوجه فمات صغيرا إلا أن يكون الأب كفل بشيء

Mas'alah: Whose word is believed regarding consummation based on location of entry?

Al-Istidhkar, p. 2312

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > The Chapter on Dispute over Dower > Disputes over Dower in Annulment or Divorce

مالك أنه بلغه أن سعيد بن المسيب كان يقول إذا دخل الرجل بالمرأة في بيتها صدق الرجل عليها وإذا دخلت عليه في بيته صدقت عليه

Mas'alah: What is the minimum amount of dower according to Maliki scholars?

Al-Istidhkar, p. 2289

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > Minimum and Maximum Limits of Dower

فأما اختلافهم في مقدار مبلغ الصداق الذي لا يجوز عقد النكاح بدونه فقال مالك في آخر هذا الباب لا أرى أن تنكح المرأة بأقل من ربع دينار وذلك أدنى ما يجب

فيه القطع قال أبو عمر هذا قول مالك وأصحابه حاشا بن وهب لا يجوز عندهم أن يكون صداق أقل من ربع دينار أو ثلاثة دراهم كيلا من الورق أو قيمة ذلك من العروض التي يجوز ملكها وقال أبو حنيفة وأصحابه لا يجوز أقل من عشرة دراهم كيلا قياسا على ما تقطع فيه اليد وكذلك قاسه مالك على ما تقطع اليد عنده فيه وقال له الدراوردي تعرفت فيها يا أبا عبد الله يقول ذهبت فيها مذهب أهل العراق ولا أعلم أحدا قال ذلك بالمدينة قبل مالك واحتجوا لما ذهبوا إليه من ذلك بأن البضع عضو مستباح ببدل من المال فلا بد أن يكون مقدرا قياسا على قطع اليد واحتجوا أيضا بأن الله عز وجل – لما شرط عدم الطول في نكاح الإماء وأباحه لمن لم يجد طولا دل على أن الطول لا يجده كل الناس ولو كان الفلس والدانق والقبضة من الشعير ونحو ذلك طولا لما عدمه أحد ومعلوم أن الطول في معنى هذه الآية المال ولا يقع اسم مال عندهم على أقل من ثلاثة دراهم فوجب أن يمنع من استباحة الفروج باليسير الذي لا يكون طولا قال أبو عمر هذا كله ليس بشيء لأنهم لا يفرقون في مبلغ أقل الصداق بين صداق الحرة والأمة والله أعلم

وإنما شرط الطول في نكاح الحرائر دون الإماء وهم لا يجيزون نكاح الأمة بأقل من ربع دينار كما لا يجيزون نكاح الحرة بأقل من ربع دينار وأما القياس على قطع اليد فقد عارضهم مخالفوهم بقياس مثله أذكره بعد – إن شاء الله – عز وجل وأما حجة الكوفيين بحديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ((لا صداق بأقل من عشرة دراهم)) فلا معنى لها لأنه حديث لا يثبته أحد من أهل العلم بالحديث وما رووه عن علي – رضي الله عنه – أنه قال لا صداق أقل من عشرة دراهم فإنما يرويه جابر الجعفي عن الشعبي عن علي وهو منقطع عندهم ضعيف وقال بن شبرمة أقل المهر خمسة دراهم وفي ذلك تقطع اليد عنده وعن النخعي ثلاثة أقاويل أحدها أنه

كره أن يتزوج أحد بأقل من أربعين درهما وروي عنه أنه قال أكره أن يكون مثل مهر البغي ولكن العشرة والعشرون والثالث كقول أبي حنيفة عشرة دراهم ويحتمل أن تكون أقوال النخعي في ذلك على سبيل الاختيار لأنه لا يجوز عنده أقل مما اختاره وكذلك مما روي عن سعيد بن جبير أنه كان يستحب أن يكون المهر خمسين درهما وقال سعيد بن المسيب وسالم بن عبد الله وسليمان بن يسار والقاسم بن محمد وسائر فقهاء التابعين بالمدينة لا حد في مبلغ الصداق ويجوز بما تراضوا عليه من المال وهو قول ربيعة وأبي الزناد ويحيى بن سعيد الأنصاري وعثمان البتي والحسن البصري وعبيد الله بن الحسن وعمرو بن دينار وبن جريج والشافعي وأصحابه ومسلم بن خالد الزنجي والليث بن سعد والثوري والحسن بن صالح بن حي وبن أبي ليلى وأحمد بن حنبل وإسحاق وأبي ثور وداود ومحمد بن جرير الطبري كلهم يجيز النكاح بقليل المال وكثيره إلا أن الحسن بن حي يعجبه أن لا يكون الصداق أقل من دينار أو عشرة دراهم ويجيزه بدرهم

وقال الأوزاعي كل نكاح وقع بدرهم فما فوقه لا ينقضه قاض قال والصداق ما تراضى عليه الزوجان من قليل أو كثير وقال الشافعي كل ما كان ثمنا لشيء أو أجرة جاز أن يكون صداقا وقال سعيد بن المسيب لو أصدقها سوطا حلت وأنكح ابنته بصداق درهمين من عبد الله بن وداعة السهمي وقال عبيد الله بن الحسن الفلس صداق يجب به النكاح ولكني أستقبح صداق درهمين وقال ربيعة بن أبي عبد الرحمن وعثمان البتي يجوز النكاح على درهم وقال أبو الزناد وبن أبي ذئب المهر ما تراضى عليه الأهلون وهو قول القاسم بن محمد وسالم بن عبد الله وسليمان بن يسار وقال يحيى بن سعيد الأنصاري الثوب والسوط والنعلان صداق إذا رضيت وكان عبد الله بن وهب صاحب مالك يستحب ألا ينقص الصداق من ربع دينار ويجيزه

بدرهم وبنصف درهم وقد قال بن القاسم لو أصدقها درهمين ثم طلقها قبل الدخول لم يرجع إلا بدرهم واحد حدثني أحمد بن سعيد بن بشر قال حدثني بن أبي دكيم قال حدثني بن وضاح قال سمعت أبا بكر بن أبي شيبة يقول كان وكيع بن الجراح يرى التزويج بدرهم أخبرنا خلف بن قاسم قال أخبرنا أحمد بن قاسم بن شعبان قال حدثني سليمان بن زكريا قال حدثني حشيش بن أصرم قال حدثني عبد الوارث قال حدثني عمر أن بن موسى زكريا قال حدثني عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عكرمة عن بن عباس قال النكاح جائز على موزة إذا هي رضيت حدثني خلف بن قاسم قال حدثني أبو الورد قال حدثني أحمد بن محمد بن عبد الله اليسري قال جاءنا علي بن خشرم قال حدثني وكيع قال سمعت الثوري يقول إن تراضوا على درهم في المهر فجائز قال أبو عمر قوله صلى الله عليه وسلم ((التمس ولو خاتما من حديد)) يدل على أن لا تحديد في مبلغ الصداق

وقد أجمعوا أن لا حد ولا توقيت في أكثره فكذلك لا حد في أقله ولا توقيت وفي قوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث ((إن أعطيتها إزارك جلست لا إزار لك)) دليل على أن الرجل إذا أصدق امرأته خادما قبضتها أنه لا يحل له وطؤها لأنها ليست له بملك وقد قال الله تعالى (والذين هم لفروجهم حافظون إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم فإنهم غير ملومين فمن ابتغى وراء ذلك فأولئك هم العادون) المؤمنون 5 – 7 وهذا يشهد بصحة قول من قال إن من وطىء جارية امرأته فهو زان وعليه الحد وسيأتي القول فيها بما للعلماء من التنازع في إيجاب الحد على الزوج إذا وقع عليها في موضعه – إن شاء الله – عز وجل

Mas'alah: Can teaching the Quran be a valid dower in marriage?

Al-Istidhkar, p. 2293

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > Dower Paid in Services or Non-Monetary Items

وفي هذا الحديث - أيضا - دليل على أن تعليم القرآن جائز أن يكون مهرا لأنه قال للرجل ((التمس ولو خاتما من حديد)) فلما لم يقدر عليه قال له ((هل معك من القرآن شيء فذكر له سورا فقال ((قد زوجتكها على ما معك من القرآن))

Mas'alah: What is the ruling on a wife's dower when the husband dies before consummation and without naming a dower?

Al-Istidhkar, p. 2302

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > Dower in Case of Divorce or Death Before Consummation

1067 - مالك عن نافع أن ابنة عبيد الله بن عمر وأمها بنت زيد بن الخطاب كانت تحت بن لعبد الله بن عمر فمات ولم يدخل بها ولم يسم لها صداقا فابتغت أمها صداقها فقال عبد الله بن عمر ليس لها صداق ولو كان لها صداق لم نمسكه ولم نظلمها فأبت أمها أن تقبل ذلك فجعلوا بينهم زيد بن ثابت فقضى أن لا صداق لها ولها ميراث

Mas'alah: What did the Companions say about the dower when the husband dies before consummation?

Al-Istidhkar, p. 2303

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > Dower in Case of Divorce or Death Before Consummation

قال أبو عمر اختلف في هذه المسألة الصحابة ومن بعدهم إلا أن أكثر الصحابة على ما قاله بن عمر وزيد بن ثابت وروي ذلك عن علي بن أبي طالب وبن عباس أيضا وحديث بن عمر وزيد بن ثابت رواه أيوب وبن جريج وعبيد الله وعبد الله ابنا عمر كلهم عن نافع عن بن عمر بمعنى حديث مالك سواء

Mas'alah: What is the ruling on a father stipulating a gift in his daughter's dower?

Al-Istidhkar, p. 2305

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > Father's Authority Over Daughter's Dower

قال مالك في المرأة ينكحها أبوها ويشترط في صداقها الحباء يحبى به إن ما كان من شرط يقع به النكاح فهو لابنته إن ابتغته وإن فارقها زوجها قبل أن يدخل بها فلزوجها شطر الحباء الذي وقع به النكاح

Mas'alah: What is the ruling on conditions in marriage regarding gifts and dower according to Umar?

Al-Istidhkar, p. 2307

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > Conditions for a Valid Dower

قال أبو عمر قد روي عن عمر من وجه منقطع ضعيف مثل قضية عمر بن عبد العزيز رواه بن سمعان عن سليمان بن حبيب المجادلي أنه بلغه أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قضى أن ما اشترط في نكاح امرأة من الحباء فهو من صداقها

Mas'alah: What did the Prophet say about gifts and promises before marriage regarding the dower?

Al-Istidhkar, p. 2307

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > Return of Dower and Gifts Between Spouses

وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب ما هو أولى لمن ذهب إليه واعتمد عليه ذكره عبد الرزاق عن بن جريج عن محمد وبن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((أيما امرأة نكحت على صداق أو حباء أو عدة قبل عصمة النكاح فهو لها وما كان بعد عصمة النكاح فهو لمن أعطيه وأحق من أكرم الرجل عليه ابنته وأخته)) وذكر بن أبي شيبة قال حدثني شريك عن أبي إسحاق أن مسروقا زوج ابنته فاشترط على زوج ابنته عشرة آلاف درهم سوى المهر قال وحدثني بن علي عن أيوب عن عكرمة قال إن جاز الذي ينكح فهو له قال أيوب وسمعت الزهري يقول للمرأة ما استحل به فرجها

Mas'alah: Who is liable for the dower when a father marries off his minor son?

Al-Istidhkar, p. 2307

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > Father's Authority Over Daughter's Dower

قال مالك في الرجل يزوج ابنه صغيرا لا مال له إن الصداق على أبيه إذا كان الغلام يوم تزوج لا مال له وإن كان للغلام مال فالصداق في مال الغلام إلا أن يسمي الأب أن الصداق عليه وذلك النكاح ثابت على الابن إذا كان صغيرا وكان في ولاية أبيه

Mas'alah: What is the ruling on the dower when a father marries off his minor son who has wealth?

Al-Istidhkar, p. 2307

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > Father's Authority Over Daughter's Dower

قال أبو عمر لم يختلف مالك وأصحابه في الأب يزوج ابنه الصغير وله مال أن الصداق الذي يسميه أبوه في مال الغلام لا في مال الأب وسواء سكت عن ذلك أو ذكره إلا أن يضمنه الأب وبين ذلك بأن ضمنه وبين ذلك لزمه إذا حمل عن ابنه وجعله على نفسه

Mas'alah: Who is permitted to waive part of the dower?

Al-Istidhkar, p. 2309

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > Ownership and Entitlement to Dower

وقال في بعض روايات الموطأ)) لا يجوز لأحد أن يعفو عن شيء من الصداق إلا الأب وحده لا وصي ولا غيره

Mas'alah: Is a father's mubara'ah (mutual release) of the dower valid?

Al-Istidhkar, p. 2309

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > Father's Authority Over Daughter's Dower

وقال مالك مباراته عليها جائزة

Mas'alah: What is the evidence for the general application of the verse on remission of half the dower?

Al-Istidhkar, p. 2309

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > Dower in Case of Divorce or Death Before Consummation

ومن حجتهم عموم الآية في قوله تعالى (إلا أن يعفون) البقرة 237 فلم يخص بكرا من ثيب في نسق قوله (وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة فنصف ما فرضتم إلا أن يعفون) البقرة 237 يعم الأبكار والثيب وقد أجمع المسلمون أن الثيب والبكر في استحقاق نصف المهر بالطلاق قبل الدخول سواء ثم قال تعالى (إلا أن يعفون) البقرة 237 فكذلك هو في البكر وغير البكر إلا ما أجمعوا عليه من رفع القلم عنه للصغيرة منهن

Mas'alah: Who among the early scholars held the same view as Malik on the remission of dower?

Al-Istidhkar, p. 2309

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > Dower in Case of Divorce or Death Before Consummation

وأما قول مالك فقد قال به الزهري قبله

Mas'alah: What is the evidence that the father controls the dower of his daughter?

Al-Istidhkar, p. 2310

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > Father's Authority Over Daughter's Dower

ومن حجة من ذهب إلى قول مالك في ذلك أن النصف الأول المذكور لما كان نصف المرأة كان الثاني على ذلك أيضا لأنه قد يشق عليه ولأنه ملك اكتسبه إياها أبوها بالعقد عليها فله التصرف فيه خاصة وليس كذلك سائر مالها

Mas'alah: Can a father dispose of his daughter's property including her dower?

Al-Istidhkar, p. 2311

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > Father's Authority Over Daughter's Dower

واستدلوا بالإجماع على أنه ليس للأب أن يهب من مال ابنته البكر أو الثيب وأن مالها كمال غيرها في ذلك سواء ما احتسبته لها ببضعها أو بغير بضعها هو مال من مالها حرام على أبيها إتلافه عليها وأن يأكل شيئا منه إن لم يكن محتاجا إليه إذا لم تطب نفسها به ولم يختلفوا أنه إذا أنكح أمة ابنته واكتسب لها الصداق بذلك أنه ليس له أن يعفو عنه دون إذن سيدتها ابنته فكذلك صداق ابنته البكر وكذلك عند الجميع لو خالع على ابنه الصغير امرأته بشيء يأخذه له منها لم يكن له أن يهبه فكذلك مهر البكر من بناته

Mas'alah: Can a father marry his minor daughter for less than her proper dower?

Al-Istidhkar, p. 2311

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > Father's Authority Over Daughter's Dower

وقد اختلفوا أيضا في مسألة من معنى هذا الباب فقال مالك جائز أن يزوج الرجل ابنته الصغيرة على أقل من صداق مثلها إذا كان ذلك نظرا وبه قال أبو حنيفة والليث

وزفر وقال أبو يوسف ومحمد والشافعي لا يجوز أن يزوج ابنته البكر على أقل من صداق مثلها وقال مالك جائز أن يزوج الرجل ابنه الصغير على أكثر من مهر المثل وقال أبو حنيفة والشافعي لا يجوز ذلك له

Mas'alah: What did the Companions say about the dower becoming obligatory after seclusion?

Al-Istidhkar, p. 2312

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > Prompt and Deferred Dower

قال أبو عمر روي عن عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وبن عمر ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت أنهم قالوا إذا أغلق بابا وأرخى سترا وخلا بها فقد وجب الصداق رواه عن عمر المدنيون والكوفيون ورواه منصور وحماد وإبراهيم عن عمر

Mas'alah: What narrations support the obligation of full dower after seclusion?

Al-Istidhkar, p. 2313

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > Prompt and Deferred Dower

وأما المدنيون فحدث سعيد عن عمر من رواية مالك وغيره عن يحيى بن سعيد عن سعيد عن عمر ورواه وكيع عن علي بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان أن رجلا اختلى امراته في طريق فجعل لها عمر الصداق كاملا وأما حديث علي فروي من وجوه أحسنها ما رواه قتادة عن الحسن عن الأحنف بن قيس أن عمر وعليا قالا إذا أغلق بابا وأرخى سترا فلها الصداق وعليها العدة رواه سعيد ومعمر وشعبة وهشام عن قتادة وحديث زيد بن ثابت رواه وكيع عن سفيان عن

أبي الزناد عن سليمان بن يسار أن رجلا تزوج امرأة فقال عندها فأرسل لها مروان إلى زيد فقال لها الصداق كاملا فقال مروان إنه ممن لا يتهم فقال له زيد لو جاءت بولد أو ظهر بها حمل أكنت تقيم عليها الحد وأما بن عمر فذكر أبو بكر قال حدثني أبو خالد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر قال إذا أجيفت الأبواب وأرخيت الستور وجب الصداق وقال مكحول اتفق عمر ومعاذ في نفر من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إذا أغلق الباب وأرخي الستر وجب الصداق وعن بن علية عن عوف عن زرارة بن أوفى قال قضى الخلفاء الراشدون المهديون أنه من أغلق بابا وأرخى سترا فقد وجب المهر ووجبت العدة وروى بن عيينة عن جعفر بن محمد عن أبيه قال دخلت مع أبي مكة فخطبت امرأة فأتيت أبي وهو مع سعيد بن جبير فقال لا تذهب هذه الساعة فإنها ساعة حارة نصف النهار قال فذهبت وخالفته وتزوجتها فقالوا لو دخلت على أهلك فدخلت فأرخيت الستور وأغلقت الباب فنظرت إليها فإذا امرأة قد علتها كبرة فندمت فأتيت أبي فأخبرته فقال لقد خدعك القوم لزمك الصداق قال سفيان وهي من آل الأخنس بن شريق

Mas'alah: What is the Hanafi view on the effect of valid seclusion on the dower?

Al-Istidhkar, p. 2314

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > Prompt and Deferred Dower

وقال أبو حنيفة وأصحابه الخلوة الصحيحة تمنع سقوط شيء من المهر وتوجب المهر كله بعد الطلاق وطىء أو لم يطأ ادعته أو لم تدعه إلا أن يكون أحدهما محرما أو مريضا أو صائما في رمضان أو كانت المرأة حائضا فإن كانت الخلوة في هذه الحال ثم طلق لم يجب لها إلا نصف المهر ولم يفرقوا بين بينه وبينها ولا دخول بناء

ولا غيره إذا صحت الخلوة بإقرارهما أو ببينة وعليها العدة عندهم في جميع هذه الوجوه

وقال بن أبي ليلى يجب بالخلوة كمال المهر والعدة حائضا كانت أو صائمة أو محرمة على ظاهر الأحاديث عن الصحابة في إغلاق الباب وإرخاء الستور وهو قول عطاء قال بن جريج عن عطاء إذا أغلق عليها فقد وجب الصداق وإن أصبحت عوراء أو كانت حائضا كذلك بالسنة وقد قال بن شبرمة إن اجتمع على أنه لم يمسها فنصف المهر وقال الثوري لها المهر كاملا إذا خلا بها فإن لم يدخل بها إذا جاء العجز من قبله أو كانت رتقاء فلها نصف الصداق قال سفيان أخبرنا حماد عن إبراهيم قال قال عمر ما ذنبهن إن جاء العجز من قبلك لها الصداق كاملا وعليها العدة قال أبو عمر هذا عندهم قياس على تسليم السلعة المبيعة إلى المشتري أنه يلزمها ثمنها فنصفها أو لم يقبضها وقال الأوزاعي إذا تزوج فدخل عليها عند أهلها فقبلها أو لمسها ثم طلقها قبل أن يجامعها أنه إن أرخى عليها سترا أو أغلق بابا فقد وجب الصداق وقال إبراهيم إذا اطلع على ما لا يحل لغيره وجب لها الصداق وقال الحسن بن حي إذا دخل بها ولم يجامعها ثم طلقها فلها نصف المهر إذا لم يدخل بها وإن ادعت مع ذلك الدخول فالقول قولها بعد الخلوة وقال الليث إذا أرخى عليها ستارة فقد وجب الصداق وقال النخعي إذا اطلع منها على ما لا يحل لغيره وجب لها الصداق وعليها العدة قال أبو عمر حجة هؤلاء كلهم الآثار عن الصحابة فيمن أغلق بابا أو أرخى سترا أنه قد وجب عليه الصداق وقال الشافعي إذا خلا بها ولم يجامعها ثم طلق فليس لها إلا نصف الصداق ولا عدة عليها وهو قول أبي ثور وداود وروي ذلك عن بن مسعود وبن عباس

ذكر أبو بكر عن بن أبي شيبة قال حدثني وكيع عن حسن بن صالح عن فراس عن الشعبي عن بن مسعود قال لها نصف الصداق وإن جلس بيت رجليها قال وحدثني فضيل عن ليث عن طاوس عن بن عباس مثله وهو قول شريح والشعبي وطاوس رواه بن جريج ومعمر عن بن طاوس عن أبيه قال إذا لم يجامعها فليس لها إلا نصف الصداق وإن خلا بها وعن جعفر بن سليمان الضبعي عن عطاء بن السائب أنه شهد شريحا قضى في رجل دخل بامرأته فقال لم أصب منها وصدقته بنصف الصداق فعاب الناس ذلك عليه فقال قضيت بكتاب الله عز وجل قال أبو عمر قال الله – عز وجل (وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة فنصف ما فرضتم) البقرة 237 وقال تعالى (فما لكم عليهن من عدة تعتدونها) الأحزاب 49 فأين المذهب عن كتاب الله تعالى ولم يجتمعوا على أن مراد الله – عز وجل من خطابه هذا غير ظاهر ولا تعرف العرب الخلوة دون وطء مسببا والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on the dower in an invalid marriage according to Umar and later scholars?

Al-Istidhkar, p. 2354

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > Defective or Invalid Dower

قال الثوري وأخبرني أشعث عن الشعبي عن مسروق أن عمر رجع عن ذلك وجعل لها مهرها وجعلهما يجتمعان قال عبد الرزاق عن الثوري بذلك كله وذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني معتمر بن سليمان عن برد عن مكحول قال فرق عمر بينهما وجعل صداقها في بيت المال قال وقال الزهري لم يكن صداقها في بيت المال هو بما أصابها من فرجها قال وحدثني بن علية عن صالح بن مسلم عن الشعبي قال قال

عمر يفرق بينهما ويجعل صداقها في بيت المال وقال علي يفرق بينهما ولها الصداق بما استحل من فرجها قال وحدثني عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب مثل قول علي سواء وهو قول إبراهيم والحكم وجمهور العلماء قال وحدثني بن نمير عن إسماعيل عن الشعبي عن مسروق قال قضى عمر في امرأة تزوجت في عدتها أن يفرق بينهما ما عاشا ويجعل صداقها في بيت المال وقال كان نكاحها حراما وصداقها حراما وقضى فيها علي أن يفرقهما وتوفي ما بقي من عدة الزوج الأول ثم تعتد ثلاثة قروء ولها الصداق بما استحل من فرجها ثم إن شاء خطبها بعد ذلك

Mas'alah: What is the ruling on the dower in cases of marital separation due to conversion?

Al-Istidhkar, p. 2402

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > Dower for Non-Muslim Spouses

وأما اختلافهم في الصداق في هذا الباب

Mas'alah: What is the reasoning behind the differing rulings on half the dower when the wife converts to Islam before consummation?

Al-Istidhkar, p. 2403

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > Dower for Non-Muslim Spouses

وأما من لم ير نصف الصداق واجبا للمرأة إذا أسلمت قبل زوجها ولم يسلم ولم يدخل بها فلأن الفسخ جاء من قبلها فلم يكن لها شيء من الصداق ومن رأى لها

نصف الصداق زعم أنها فعلت فعلا مباحا لها يرضاه الله – عز وجل – منها فلما أبى زوجها أن يسلم كان كالمفارق المطلق لها فوجب عليه نصف الصداق

Mas'alah: What is the ruling on the dower when the husband converts to Islam before consummation and the wife refuses?

Al-Istidhkar, p. 2404

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > Dower for Non-Muslim Spouses

وأما إسلام الزوج قبل امرأته ولم يدخل بها فإن كانت كتابية أقام عليها وإن كانت مجوسية أو وثنية فوجه من قال لها نصف الصداق إن أبت من الإسلام لأنه المفارق لها بإسلامه وقد كانا عقدا نكاحهما على دينهما ومن قال لا شيء لها فعله وقوله نحو ما تقدم ذكره لأنه فعل ما له فعله فلو أسلمت قرت معه فلما أبت كانت هي المفارقة وإنما جاءت الفرقة من قبلها فلا شيء لها من الصداق

Mas'alah: What is the ruling on the dower for a woman divorced before consummation according to the majority?

Al-Istidhkar, p. 2508

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > Dower in Case of Divorce or Death Before Consummation

قال أبو عمر ليس لها إلا نصف الصداق عندهم

Mas'alah: What is the ruling on the full dower for a woman divorced before consummation according

to al-Sha'bi and al-Nakha'i?

Al-Istidhkar, p. 2508

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > Dower in Case of Divorce or Death Before Consummation

ومن قال بقول الشعبي والنخعي أوجب لها الصداق كاملا

Mas'alah: What is the ruling on the dower for intercourse with a revocably divorced wife?

Al-Istidhkar, p. 2584

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > Dower in Case of Divorce or Death Before Consummation

قال أبو عمر لا أعلم أحدا أوجب عليه مهر المثل إلا الشافعي - والله أعلم - وليس قوله بالقوي لأنها في حكم الزوجين ترثه ويرثها فكيف يجب مهر في وطء امرأة حكمها في أكثر أحكامها حكم الزوجة لأن الشبهة في قوله فرية لأنها عليه محرمة إلا برجعته لها وقد أجمعوا أن الموطوءة بشبهة يجب لها المهر وحسبك بهذا

Mas'alah: What is the consensus on the prohibition of the dower of a prostitute?

Al-Istidhkar, p. 2849

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > Defective or Invalid Dower

قال أبو عمر لا خلاف بين علماء المسلمين في أن مهر البغي حرام وهو على ما فسره مالك لا خلاف في ذلك

Mas'alah: What is the meaning of nihlah in the Quranic verse about dower?

Al-Istidhkar, p. 3189

Index: Kitab al-Sadaq (Dower) > Definition and Linguistic Origins of Dower

وقيل في قوله عز وجل (وآتوا النساء صدقاتهن نحلة) النساء 4 أي هبة من مال اله تعالى لمن وفريضة عليكم

KITAB 21

كتاب الوليمة

Kitab al-Walimah (Wedding Feast)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الوليمة
The Chapter on the Wedding Feast

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the wedding feast and the minimum dower?

Al-Istidhkar, p. 2405

Index: Kitab al-Walimah (Wedding Feast) > The Chapter on the Wedding Feast > Ruling on the Wedding Feast (Walimah)

عوف جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وبه أثر صفرة فسأله رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره أنه تزوج فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ((كم سقت إليها)) فقال زنة نواة من ذهب فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ((أولم ولو بشاة)) هكذا روى هذا الحديث جماعة رواة ((الموطأ)) جعلوه من مسند أنس ورواه روح بن عبادة عن مالك عن حميد عن أنس عن عبد الرحمن بن عوف جعله من مسند عبد الرحمن بن عوف

BAB 4

باب إجابة الدعوة
The Chapter on Responding to the Invitation

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on attending feasts for circumcision?

Al-Istidhkar, p. 2411

Index: Kitab al-Walimah (Wedding Feast) > The Chapter on Responding to the Invitation > Ruling on Attending Feasts for Circumcision and Other Occasions

وأما طعام الختان فقد روي عن الحسن قال دعي عثمان بن أبي العاص إلى ختان فأبى أن يجيب وقال كنا على عهد ر سول الله صلى الله عليه وسلم لا نأتي الختان ولا ندعى إليه وليث عن نافع قال كان بن عمر يطعم على ختان الصبيان ذكره أبو بكر قال حدثني جرير عن ليث عن نافع وروي عن الحسن من وجوه

BAB 5

باب آداب الوليمة

The Chapter on Etiquettes of the Wedding Feast

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the evidence for permitting light entertainment at weddings?

Al-Istidhkar, p. 2413

Index: Kitab al-Walimah (Wedding Feast) > The Chapter on Etiquettes of the Wedding Feast > Evidence for Permissible Entertainment

وحجة من أجاز ذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد رأى لعب الحبشة ووقف له وأراه عائشة وأنه ضرب عنده في العيد بالدف والغناء فلم يمنع من ذلك وروى الزهري عن عروة عن عائشة قالت رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يسترني بردائه وأنا أنظر إلى الحبشة يلعبون في المسجد حتى أكون أنا التي أستأم فأقدروا وأقدر الجارية الحديثة السن الحريصة على اللهو وهذا لفظ حديث الأوزاعي عن الزهري ورواه مالك عن أبي النضر عمن سمع عائشة تقول سمعت أصوات ناس من الحبشة وغيرهم وهم يلعبون يوم عاشوراء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((أتحبين أن تري لعبهم)) قلت نعم فأرسل إليهم فجاؤوا فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بين البابين فوضع كفه على الباب ومد يده ووضعت يدي على يده وجعلوا يلعبون وأنا أنظر وجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ((حسبك)) مرتين أو ثلاثا ثم قال يا عائشة! حسبك)) فقلت نعم فأشار إليهم فانصرفوا

Mas'alah: What is the ruling on preparing food and inviting others for the ruler and others?

Al-Istidhkar, p. 169

Index: Kitab al-Walimah (Wedding Feast) > Ruling on Attending Feasts for Non-Wedding Occasions

وفي ذلك إباحة اتخاذ الطعام والدعاء إليه - للسلطان وغيره

Mas'alah: What is the chapter on the wedding feast?

Al-Istidhkar, p. 2404

Index: Kitab al-Walimah (Wedding Feast) > Definition and Types of Feasts (Walimah)

(21 - باب ما جاء في الوليمة)

Mas'alah: What is the hadith of Abd al-Rahman ibn Awf regarding the wedding feast?

Al-Istidhkar, p. 2404

Index: Kitab al-Walimah (Wedding Feast) > Ruling on the Wedding Feast (Walimah)

1104 - مالك عن حميد الطويل عن أنس بن مالك أن عبد الرحمن بن

Mas'alah: What is the ruling on attending wedding feasts (walimah) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2408

Index: Kitab al-Walimah (Wedding Feast) > Obligation to Attend the Wedding Feast

وعند أنس بن مالك أيضا حديث آخر أن النبي صلى الله عليه وسلم أولم على زينب حين تزوجها فأشبع المسلمين خبزا ولحما وقد ذكرنا أحاديث هذا الباب كلها بالأسانيد في ((التمهيد)) 1106 - مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((إذا دعي أحدكم إلى الوليمة فليأتها)) 1107 - مالك عن بن شهاب عن الأعرج عن أبي هريرة أنه كان يقول شر الطعام طعام الوليمة يدعى لها الأغنياء ويترك المساكين ومن لم يأت الدعوة فقد عصى الله ورسوله قال

أبو عمر أما حديث نافع فاختلف أصحابه عليه في لفظه فلفظ حديث عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر كلفظ حديث مالك سواء بلفظ واحد ورواه أيوب وموسى بن عقبة عن نافع عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ((أجيبوا الدعوة إذا دعيتم)) لم يخص وليمة من غيرها هكذا رواه حماد بن زيد عن أيوب ورواه معمر عن أيوب عن نافع عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ((إذا دعا أحدكم أخاه فليجيب عرسا كان أو دعوة)) ورواه الزبيدي عن نافع عن بن عمر مثل حديث معمر عن أيوب عن نافع

Mas'alah: What is the ruling on attending wedding feasts based on different hadith narrations?

Al-Istidhkar, p. 2409

Index: Kitab al-Walimah (Wedding Feast) > Obligation to Attend the Wedding Feast

وقد ذكرنا الأسانيد بذلك كله في ((التمهيد)) فأما حديث مالك وعبيد الله فظاهره يوجب إتيان الدعوة إلى الوليمة دون غيرها وظاهر حديث أيوب وموسى بن عقبة يشتمل كل دعوة إلا أنه مجمل محتمل التأويل وظاهر حديث معمر والزبيدي قد بان فيه ا

Mas'alah: What is the ruling on attending wedding feasts based on different hadith narrations?

Al-Istidhkar, p. 2409

Index: Kitab al-Walimah (Wedding Feast) > Obligation to Attend the Wedding Feast

لأمر بإتيان العرس وغيره لا خلاف ألفاظ ظاهر هذه الأحاديث اختلف الفقهاء فيما

يجب إتيانه من الدعوات على ما نذكره بعد – إن شاء الله تعالى وأما حديث بن شهاب عن الأعرج عن أبي هريرة أنه قال ((شر الطعام طعام الوليمة)) فظاهره موقوف على أبي هريرة من رواية الجمهور من أصحاب مالك إلا أن قوله فيه فقد عصى الله ورسوله يقضي برفعه عندهم وقد رواه روح بن القاسم عن مالك بإسناده عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((شر الطعام طعام الوليمة)) الحديث فرفعه وكذلك رواه إسماعيل بن مسلمة بن قعنب عن مالك وكذلك رواه بن جريج عن بن شهاب عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((شر الطعام طعام الوليمة يدعى إليها الأغنياء ويترك الفقراء ومن لم يجب الدعوة فقد عصى الله ورسوله)) ورواه معمر عن الزهري عن بن المسيب والأعرج عن أبي هريرة جميعا قال شر الطعام طعام الوليمة يدعى الغني ويمنع المسكين وهي حق من يردها فقد عصى ذكره عبد الرزاق عن معمر بهذا الإسناد وهذا اللفظ موقوفا على أبي هريرة قال عبد الرزاق وربما قال معمر في هذا الحديث ومن لم يأت الدعوة فقد عصى الله ورسوله قال أبو عمر خرج أهل التصنيف في ((المسند)) حديث أبي الشعثاء عن أبي هريرة أنه رأى رجلا خارجا من المسجد بعد الأذان فقال أما هذا فقد عصى أبا القاسم صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on attending wedding feasts based on different hadith narrations?

Al-Istidhkar, p. 2410

Index: Kitab al-Walimah (Wedding Feast) > Obligation to Attend the Wedding Feast

وكذلك خرجوا في ((المسند)) حديث بن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أنه قال لولا أن يشق على أمته لأمرهم بالسواك وكذلك حديث أبي هريرة

في الوليمة مسند عندهم إلى رواية من رواه مرفوعا بغير إشكال مما يشهد بما ذكرنا وبالله توفيقنا

Mas'alah: What is the ruling on attending wedding feasts based on different hadith narrations?

Al-Istidhkar, p. 2410

Index: Kitab al-Walimah (Wedding Feast) > Obligation to Attend the Wedding Feast

وأما اختلاف الفقهاء فيما يجب إتيانه من الدعوات إلى الطعام فقال مالك والثوري يجب إتيان وليمة العرس ولا يجب غيرها وقال الشافعي إجابة وليمة العرس واجبة ولا أرخص في ترك غيرها من الدعوات التي يقع عليها اسم وليمة كالإملاك والنفاس والختان وحادث سرور ومن تركها لم يتبين لي أنه عاص كما تبين لي في وليمة العرس قال ومن أجاب وهو صائم دعا وانصرف وقال عبيد الله بن الحسن العنبري القاضي إجابة كل دعوة اتخذها صاحبها للمدعو فيها طعاما واجبة وهو قول أهل الظاهر لقوله صلى الله عليه وسلم ((أجيبوا الدعوة إذا دعيتم)) وقد روي عرسا كان أو غيره ولحديث بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم ((فكوا العاني وأجيبوا الداعي وعودوا المريض)) ولحديث البراء أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع فذكر منها إجابة الداعي وقال الطحاوي لم نجد عند أصحابنا - يعني أبا حنيفة وأصحابه في ذلك شيئا إلا في إجابة دعوة الوليمة فإنها تجب عندهم قال وقد يقال إن طعام الوليمة إنما هو طعام العرس خاصة والله أعلم قال أبو عمر قال صاحب العين الوليمة طعام العرس وقد أولم إذا أطعم

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعبد الرحمن ((أولم ولو بشاة)) فإذا وجب

عليه أن يولم ويدعو وجبت الإجابة وفي قوله ومن لم يأت الدعوة فقد عصى الله ورسوله بيان في تأكيد إيجاب إتيان الوليمة والله أعلم وما أعلم خلافا بين السلف من الصحابة والتابعين في القول بالوليمة وإجابة من دعي إليها

Mas'alah: What is the evidence for the obligation to accept all invitations to meals?

Al-Istidhkar, p. 2411

Index: Kitab al-Walimah (Wedding Feast) > Obligation to Attend the Wedding Feast

ومن ذهب من أهل الظاهر وغيرهم إلى إيجاب الإجابة لكل دعوة احتجوا بظاهر الأحاديث عن النبي - عليه السلام - أنه قال ((أجيبوا الدعوة إذا دعيتم)) وقوله - عليه السلام - ((لو دعيت إلى ذراع لأجبت ولو أهدي لي كراع لقبلت)) وهذه جملة محتملة للتأويل لأنه يمكن أن يريد أجيبوا الدعوة إلى الوليمة ويحتمل قوله - عليه السلام - لو دعيت إلى ذراع الحديث الندب والاستحباب لما في إجابة دعوة الداعي من الألفة وفي ترك إجابته من فساد النفوس وتوليد العداوة وعلى كل حال فإجابة دعوة الداعي إلى الطعام حسنة مندوب إليها مرغوب فيها هذا أقل أحوالها إلا أن يكون فيها من المناكر المحرمة ما يمنع من شهودها

Mas'alah: What should a guest do if they see wrongdoing at a feast?

Al-Istidhkar, p. 2412

Index: Kitab al-Walimah (Wedding Feast) > Conditions for Attending a Feast with Sin or Entertainment

وأما أقاويل الفقهاء ومذاهبهم في الامتناع من الإجابة والقعود والأكل إذا رأوا في موضع الطعام منكرا أو علموه فقال مالك أما اللهو الخفيف مثل الدف والكبر فلا يرجع لأني أراه خفيفا وقاله بن القاسم وقال أصبغ أرى أن يرجع قال وأخبرني بن وهب عن مالك أنه لا ينبغي لذي الهيئة أن يحضر موضعا فيه لعب وقال الشافعي إذا كان في وليمة العرس مسكرا وخمرا وما أشبه ذلك من المعاصي الظاهرة نهاهم فإن نحوا ذلك وإلا لم أحب له أن يجلس وإن علم ذلك عندهم لم أحب له أن يجيب قال وضرب الدف في العرس لا بأس به وقد كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال أبو حنيفة إذا حضر الوليمة فوجد فيها اللعب فلا بأس أن يقعد ويأكل وقال محمد بن الحسن إذا كان الرجل ممن يقتدى به فأحب إلي أن يخرج وقال الليث بن سعد إذا كان في الوليمة الضرب بالعود واللهو فلا ينبغي أن يشهدها

Mas'alah: What is the ruling on snatching sweets and nuts thrown at weddings?

Al-Istidhkar, p. 2414

Index: Kitab al-Walimah (Wedding Feast) > Ruling on Snatching and Crowding at Feasts

واختلفوا في نهبه اللوز والسكر وسائر ما ينثر في الأعراس والختان وأضراس الصبيان فقال مالك لا يعجبني ذلك وأكره أن يؤكل شيء مما يأخذه الصبيان اختلاسا على تلك الحال وقال الشافعي في المزني لو ترك كان أحب إلي ولا يبين لي أنه حرام إذا أذن فيه صاحبه وقال الربيع عنه أكرهه لأن صاحبه ربما لم تطب نفسه بمن غلب فيه وقوي عليه بما صار من ذلك إليه وقال أبو حنيفة لا بأس بنهبة السكر واللوز والجوز في العرس والختان إذا أذن أهله فيه

Mas'alah: Why did Malik include this hadith in the chapter on walimah?

Al-Istidhkar, p. 2416

Index: Kitab al-Walimah (Wedding Feast) > Ruling on the Wedding Feast (Walimah)

قال أبو عمر هكذا هذا الحديث عند جميع رواة الموطأ)) إلا أن بعضهم زاد فيه ذكر القديد منهم بن بكير والقعنبي قالوا فيه بطعام فيه دباء وقديد وأدخل مالك هذا الحديث في باب الوليمة وليس فيه شيء يدل على الوليمة ويشبه أن يكون وصل إليه من ذلك علم وأما ظاهره فلا دليل فيه على طعام العرس والوليمة وإنما هو عندي مثل حديثه أيضا عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس أن جدته مليكة دعت رسول الله لطعام صنعته الحديث ذكره في باب صلاة الضحى من كتاب الصلاة ومثله في معناه دعاء أبي طلحة وأم سليم له إلى طعام ومثله كثير من الآثار الصحاح في غير الوليمة وقد ذكرنا أن أهل الظاهر يوجبون الإتيان إلى كل دعوة فيها طعام حلال لحديث شقيق عن بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ((أجيبوا الداعي ولا ترد الهدية)) ولحديث البراء بن عازب قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع فذكر منها إجابة الداعي وتشميت العاطس وما كان مثل هذين الحديثين في معناهما وروى العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((حق المسلم على المسلم خمس)) ويروى في هذا الحديث ست ((إذا لقيته فسلم عليه وإذا دعاك فأجبه وإذا عطس فشمته وإذا استنصحك فانصح له وإذا مرض فعده وإذا مات فاشهد جنازته)) رواه مالك وغيره عن العلاء

Mas'alah: What is the ruling on responding to wedding feast invitations according to Maliki scholars?

Al-Istidhkar, p. 2417

Index: Kitab al-Walimah (Wedding Feast) > Obligation to Attend the Wedding Feast

وقد ذكرنا ما لأئمة الفتوى بالأمصار في إجابة الوليمة وغيرها بما فيه كفاية - إن شاء الله تعالى وبالله التوفيق وحسبي ونعم الوكيل

Mas'alah: What is Malik's ruling on hospitality for city dwellers?

Al-Istidhkar, p. 3903

Index: Kitab al-Walimah (Wedding Feast) > Ruling on Attending Feasts for Non-Wedding Occasions

وقال مالك ليس على أهل الحضر ضيافة

Mas'alah: What is Sahnun's view on hospitality for desert versus city dwellers?

Al-Istidhkar, p. 3903

Index: Kitab al-Walimah (Wedding Feast) > Ruling on Attending Feasts for Non-Wedding Occasions

وقال سحنون إنما الضيافة على أهل البادية وأما أهل الحضر فالفندق ينزل فيه المسافر

Mas'alah: What did the Prophet say about the wedding feast and cutting meat with a knife?

Al-Istidhkar, p. 3924

Index: Kitab al-Walimah (Wedding Feast) > Ruling on the Wedding Feast (Walimah)

وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالوليمة ولو بشاة وقال لا تقطعوا اللحم بالسكين على الخوان فإنه من فعل الأعاجم

KITAB 22

كتاب القسم والنشوز

Kitab al–Qasm wa–al–Nushuz (Division of Nights and Marital Discord)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب القسم بين الزوجات
The Chapter on Division among Wives

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: How many days does a husband stay with a virgin bride and a previously married bride?

Al-Istidhkar, p. 2316

Index: Kitab al-Qasm wa-al-Nushuz (Division of Nights and Marital Discord) > The Chapter on Division among Wives > Drawing Lots for Division and Travel

(5 - باب المقام عند البكر والأيم) 1071 - مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين تزوج أم سلمة وأصبحت عنده قال لها ((ليس بك على أهلك هوان (1) إن شئت سبعت عندك وسبعت عندهن وبن شئت ثلثت عندك ودرت)) فقالت ثلث

Mas'alah: What is the ruling on the number of days a husband stays with a virgin and a previously married wife?

Al-Istidhkar, p. 2317

Index: Kitab al-Qasm wa-al-Nushuz (Division of Nights and Marital Discord) > The Chapter on Division among Wives > Drawing Lots for Division and Travel

1072 - مالك عن حميد الطويل عن أنس بن مالك أنه كان يقول للبكر سبع وللثيب ثلاث قال مالك وذلك الأمر عندنا قال مالك فإن كانت له امرأة غير التي تزوج فإنه يقسم بينهما بعد أن تمضي أيام التي تزوج بالسواء ولا يحسب على التي تزوج ما أقام عندها قال أبو عمر من قال بحديث هذا الباب يقول إن أقام عند البكر أو الثيب سبعا أقام عند سائر نسائه سبعا سبعا وإن أقام عندها ثلاثا أقام عند كل واحدة ثلاثا ثلاثا فتأولوا في قوله صلى الله عليه وسلم ((وإن شئت ثلثت ودرت أي

درت ثلاثا ثلاثا وهو قول الكوفيين وفي هذا الباب عجب لأنه صار فيه أهل الكوفة إلى ما رواه أهل المدينة وصار فيما رواه أهل المدينة إلى ما رواه أهل البصرة

Mas'alah: What is the disagreement among jurists on the obligatory nature of staying with a new bride?

Al-Istidhkar, p. 2318

Index: Kitab al-Qasm wa-al-Nushuz (Division of Nights and Marital Discord) > The Chapter on Division among Wives > Obligatory vs. Recommended Nature of Initial Stay

وأما اختلاف الفقهاء وذكر أقوالهم في هذا الباب فقال مالك والشافعي وأصحابهما والطبري يقيم عند البكر سبعا وعند الثيب ثلاثا فإن كانت له امرأة أخرى غير الذي تزوج فإنه يقسم بينهما بعد أن تمضي أيام التي تزوج ولا يقيم عندها ثلاثا وقال بن القاسم عن مالك مقامه عند البكر سبعا وعند الثيب ثلاثا إذا كان له امرأة أخرى واجب وقال بن عبد الحكم عن مالك ذلك مستحب وليس بواجب وقال الأوزاعي مضت السنة أن يجلس في بيت البكر سبعا وعند الثيب ثلاثا وإن تزوج بكرا وله امرأة أخرى فإن للبكر ثلاثا ثم يقسم وإن تزوج الثيب وله امرأة كان لها ليلتان وقال سفيان الثوري إذا تزوج البكر على الثيب أقام عندها ليلتين ثم قسم بينهما قال وقد سمعنا حديثا آخر قال يقيم مع البكر سبعا ومع الثيب ثلاثا وقال أبو حنيفة وأصحابه القسم بينهما سواء البكر والثيب ولا يقيم عند الواحدة إلا كما يقيم عند الأخرى وقال محمد بن الحسن لأن الحرمة لهما سواء ولم يكن رسول الله يؤثر واحدة عن الأخرى واحتج بحديث هذا الباب إن سبعت لك سبعت لنسائي وإن شئت ثلثت ودرت يعني بمثل ذلك واحتجوا أيضا بقوله صلى الله عليه وسلم ((من كانت له زوجتان ومال إلى إحداهما جاء يوم القيامة وشقه مائل)) قال أبو عمر عن التابعين

في هذا الباب من الاختلاف كالذي بين أئمة الفتوى فقهاء الأمصار وما ذهب إليه مالك والشافعي فهو الذي وردت به الآثار المرفوعة وهو الصواب - إن شاء الله عز وجل

BAB 4

باب نشوز الزوج

The Chapter on Recalcitrance of the Husband

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a wife giving up her rights to avoid divorce?

Al-Istidhkar, p. 2424

Index: Kitab al-Qasm wa-al-Nushuz (Division of Nights and Marital Discord) > The Chapter on Recalcitrance of the Husband > Wife's Waiver of Rights and Reconciliation

ما رواه أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني أبو الأحوص عن سماك بن حرب عن خالد بن غزية عن علي بن أبي طالب أن رجلا سأله عن هذه الآية فقال هي المرأة تكون عند الرجل فتنبو عيناه عنها من دمامتها أو فقرها أو كبرها أو سوء خلقها وتكره فراقه فإن وضعت له شيء من مهرها حل له فإن جعلت له من أيامها فلا حرج وروى معمر عن الزهري قصة رافع بن خديج التي ذكر مالك بمعنى حديث مالك سواء وزاد فذلك الصلح الذي بلغنا أنه نزلت فيهما (وإن امرأة خافت من بعلها نشوزا أو إعراضا فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحا) النساء 128 وروى هشيم عن يونس وهشام عن بن سيرين عن عبيدة قال هما على ما اصطلحا عليه فإن انتقضت فعليه أن يعدل عليهما أو يفارقها قال هشيم وأخبرنا مغيرة عن إبراهيم مثل ذلك قال وأخبرنا حجاج بن أرطاة عن مجاهد مثل ذلك قال وأخبرنا يونس عن الحسن قال ليس لها أن تنتقض وهو على ما اصطلحا عليه

BAB 5

باب الشقاق بين الزوجين والحكمين

The Chapter on Discord between Spouses and the Two Arbiters

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on the two arbiters in marital disputes?

Al-Istidhkar, p. 2604

Index: Kitab al-Qasm wa-al-Nushuz (Division of Nights and Marital Discord) > The Chapter on Discord between Spouses and the Two Arbiters > Appointment of Arbiters (Hakamayn)

(26 – باب ما جاء في الحكمين)

Mas'alah: What is the ruling on the authority of the two arbiters to separate or reunite spouses?

Al-Istidhkar, p. 2604

Index: Kitab al-Qasm wa-al-Nushuz (Division of Nights and Marital Discord) > The Chapter on Discord between Spouses and the Two Arbiters > Arbiters' Authority to Separate or Reconcile

1192 – مالك أنه بلغه أن علي بن أبي طالب قال في الحكمين اللذين قال الله تعالى (وإن خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها إن يريدا إصلحا يوفق الله بينهما إن الله كان عليما خبيرا) النساء 35 إن إليهما الفرقة بينهما والاجتماع قال مالك وذلك أحسن ما سمعت من أهل العلم أن الحكمين يجوز قولهما بين الرجل وامرأته في الفرقة والاجتماع قال أبو عمر أما الخبر عن علي – رضي الله عنه – في ذلك فمروي من وجوه ثابتة عن بن سيرين عن عبيدة السلماني عن علي منها ما رواه سفيان بن عيينة عن أيوب عن بن سيرين عن عبيدة السلماني قال جاء رجل وامرأة إلى علي بن أبي طالب ومع كل واحد منهما فئام من الناس فقال علي ما بال هذين فقالوا وقع بينهما شقاق قال فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها قال فبعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها فقال لهما علي هل تدريان ما

عليكما إن رأيتما أن تجمعا جمعتما وإن رأيتما أن تفرقا فرقتما فقالت المرأة رضيت بقول الله عز وجل وما فيه علي ولي فقال الرجل أما الفرقة فلا فقال علي لا والله لا تنقلب حتى تقر بما أقرت به وذكره عبد الرزاق قال أخبرني معمر عن أيوب عن بن سيرين عن عبيدة السلماني قال شهدت علي بن أبي طالب وجاءته امرأة مع زوجها مع كل واحد منهما فئام من الناس فأخرج هؤلاء حكما وهؤلاء حكما فقال علي للحكمين أتدريان ما عليكما إن عليكما إن رأيتما أن تفرقا فرقتما وإن رأيتما أن تجمعا جمعتما فقال الزوج أما الفرقة فلا فقال علي كذبت والله لا تبرح حتى ترضى بكتاب الله لك وعليك فقالت المرأة رضيت بكتاب الله لي وعلي

Mas'alah: What is the ruling on a man having intercourse with his slave woman before bathing?

Al-Istidhkar, p. 289

Index: Kitab al-Qasm wa-al-Nushuz (Division of Nights and Marital Discord) > Division of Nights with Slave Wives

فأما قول مالك في رجل له نسوة إنه لا بأس أن يطأ الرجل جاريته قبل أن يغتسل ويكره أن يطأ الرجل المرأة الحرة في يوم الأخرى - فوجه ذلك أن الجواري لا قسم لهن عليه فله أن يطأ جميعهن في اليوم والليلة وقد روي عن النبي - عليه السلام - أنه طاف على نسائه في غسل واحد وهذا معناه في حين قدومه من سفر أو نحوه في وقت ليس لواحدة منهن يوم معين معلوم فجمعهن حينئذ ثم دار بالقسم عليهن بعد - والله أعلم - لأنهن كن حرائر وسنته عليه السلام - فيهن العدل في القسم بينهن وألا يمس الواحدة في يوم الأخرى وهذا قول جماعة الفقهاء وهو مروي عن بن عباس وعطاء وروي عن عمر بن الخطاب وعبد الله بن عمر في الجنب إذا أراد أن يعود

توضأ وضوءه للصلاة قال أحمد بن حنبل إن توضأ فهو أعجب إلي فإن لم يفعل فأرجو ألا يكون به بأس وكذلك قال إسحاق إلا أنه قال لا بد من غسل الفرج إن أراد أن يعود

Mas'alah: Whose word is believed regarding physical intimacy when the husband enters the wife's house?

Al-Istidhkar, p. 2312

Index: Kitab al-Qasm wa-al-Nushuz (Division of Nights and Marital Discord) > Mutual Claims Between Spouses

قال مالك أرى ذلك في المسيس إذا دخل عليها في بيتها فقالت قد مسني وقال لم أمسها صدق عليها فإن دخلت عليه في بيته فقال لم أمسها صدقت عليه

Mas'alah: What does the hadith say about a husband favoring one wife over another?

Al-Istidhkar, p. 2423

Index: Kitab al-Qasm wa-al-Nushuz (Division of Nights and Marital Discord) > Obligations of Equal Treatment Among Co-Wives

قال أبو عمر قوله - والله أعلم - فآثر الشابة عليها يريد الميل بنفسه إليها والنشاط لها لا أنه أثره عليها في مطعم وملبس ومبيت لأن هذا لا ينبغي أن يظن بمثل رافع ألا ترى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((من كانت له زوجتان فمال إلى إحداهما جاء يوم القيامة وشقه مائل)) وما أظن رافعا فعل ذلك إلا من قوله تعالى (وإن امرأة خافت من بعلها نشوزا أو إعراضا فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما

صلحا والصلح خير) النساء 128 ترك بعض حقها وفي معنى هذه الآية كانت قصة سودة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فوهبت يومها لعائشة وقرت بذلك عند رسول الله صلى الله عليه وسلم روضة منها في أن تكون زوجة في الدنيا والآخرة وروى هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن سودة بنت زمعة وهبت يومها لعائشة فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم لعائشة يومها ويوم سودة وروى الزهري عن عروة عن عائشة فقال فيه إن سودة وهبت يومها لعائشة تبتغي بذلك رضا رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب أن رافع بن خديج كانت تحته ابنة محمد بن مسلمة فكره من أمرها إما كبرا وإما غيره فأراد أن يطلقها فقالت لا تطلقني واقسم لي ما شئت فجرت السنة بذلك فنزلت (وإن امرأة خافت من بعلها نشوزا أو إعراضا الآية) النساء 128 وأرفع ما قيل في تأويل قول الله تعالى (وإن امرأة خافت من بعلها نشوزا أو إعراضا) النساء

Mas'alah: What is the ruling on a man who abandons his wife after consummation?

Al-Istidhkar, p. 2614

Index: Kitab al-Qasm wa-al-Nushuz (Division of Nights and Marital Discord) > Husband's Abstinence and Harm to Wife

قال مالك فأما الذي قد مس امرأته ثم اعترض عنها فإني لم أسمع أنه يضرب له أجل ولا يفرق بينهما

KITAB 23

كتاب الخلع

Kitab al-Khul' (Khul')

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الخلع

The Chapter on Khul'

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on divorce of the mukhtali'ah?

Al-Istidhkar, p. 2501

Index: Kitab al-Khul' (Khul') > The Chapter on Khul' > Khul' and the Waiting Period (Iddah)

(12 – باب طلاق المختلعة)

Mas'alah: How does the ruling on the irrevocably divorced woman relate to khul'?

Al-Istidhkar, p. 2507

Index: Kitab al-Khul' (Khul') > The Chapter on Khul' > Khul' and the Right of Return (Ruj'ah)

وكذلك يقولون في المطلقة المبتوتة وهي أصل هذه المسألة وسيأتي أقوالهم فيها في موضعها – إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the Maliki ruling on mubara'ah as a form of khul'?

Al-Istidhkar, p. 2445

Index: Kitab al-Khul' (Khul') > Wording and Form of Khul'

وتحصيل مذهب مالك عند جمهور أصحابه أن المبارأة من باب الصلح والفدية والخلع وذلك كله واحدة عندهم بائنة

Mas'alah: What is the ruling on divorce in khul'?

Al-Istidhkar, p. 2451

Index: Kitab al-Khul' (Khul') > Khul' as a Divorce or Annulment

وكذلك المختلعة لأنها ابتاعت عصمتها من زوجها بمالها

Mas'alah: Why does the husband not have the right of return in khul'?

Al-Istidhkar, p. 2451

Index: Kitab al-Khul' (Khul') > Effects of Khul' (Number of Divorces, Iddah)

فلو كانت له الرجعة لذهب مالها ولم ينتفع بذلك

Mas'alah: What is the consensus of scholars on the khul' ruling?

Al-Istidhkar, p. 2451

Index: Kitab al-Khul' (Khul') > Conditions and Validity of Khul'

وعلى هذا جمهور العلماء وسترى ذلك في باب الخلع - إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the chapter heading on khul'?

Al-Istidhkar, p. 2498

Index: Kitab al-Khul' (Khul') > Definition and Legal Nature of Khul'

(11 - باب ما جاء في الخلع)

Mas'alah: What is the hadith of Habibah bint Sahl regarding khul'?

Al-Istidhkar, p. 2498

Index: Kitab al-Khul' (Khul') > Definition and Legal Nature of Khul'

1148 – مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن أنها أخبرته عن حبيبة بنت سهل الأنصاري أنها كانت تحت ثابت بن قيس بن شماس وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى الصبح فوجد حبيبة بنت سهل عند بابه في الغلس فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ((من هذه)) فقالت أنا حبيبة بنت سهل يا رسول الله قال ((ما شأنك)) قالت لا أنا ولا ثابت بن قيس لزوجها فلما جاء زوجها ثابت بن قيس قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ((هذه حبيبة بنت سهل قد ذكرت ما شاء الله أن تذكر)) فقالت حبيبة يا رسول الله كل ما أعطاني عندي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لثابت بن قيس ((خذ منها)) فأخذ منها وجلست في بيت أهلها

Mas'alah: What is the ruling on a wife giving everything she owns in khul'?

Al-Istidhkar, p. 2498

Index: Kitab al-Khul' (Khul') > Compensation in Khul' (Consideration)

1149 – مالك عن نافع عن مولاة لصفية بنت أبي عبيد أنها اختلعت من زوجها بكل شيء لها فلم ينكر ذلك عبد الله بن عمر

Mas'alah: What is the general ruling on the permissibility of khul'?

Al-Istidhkar, p. 2498

قال أبو عمر هذا الحديث أصل في الخلع عند العلماء وأجمع الجمهور منهم أن الخلع والفدية والصلح أن كل ذلك جائز بين الزوجين في قطع العصمة بينهما وأن كل ما أعطته على ذلك حلال له إذا كان مقدار الصداق فما دونه وكان ذلك من غير إضرار منه بها ولا إساءة إليها إلا بكر بن عبد الله المزني فإنه شذ فقال لا يحل له أن يأخذ منها شيئا على حال من الأحوال وزعم أن قوله عز وجل (فلا جناح عليهما فيما افتدت به) البقرة 229 منسوخ بقوله عز وجل (وإن أردتم استبدال زوج مكان زوج وءاتيتم إحداهن قنطارا فلا

تأخذوا منه شيئا) النساء 20 إلى قوله (ميثاقا غليظا) النساء 21 وهذا خلاف السنة الثابتة في أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ثابت بن قيس بن شماس أن يأخذ من زوجته ما أعطاها ويخلي سبيلها ولا ينبغي لعالم أن يجعل شيئا من القرآن منسوخا إلا بتدافع يمنع من استعماله وتخصيصه وإذا جهل قوله عز وجل (فلا جناح عليهما فيما افتدت به) البقرة 229 أن يرضى منهما وجعل قوله عز وجل (فلا تأخذوا منه شيئا) على أنه بغير رضاها وعلى كره منها وإضرار بها صح استعمال الآيتين وقد بينت السنة في ذلك قصة ثابت بن قيس وامرأته وعليه جماعة العلماء إلا من شذ عنهم ممن هو محجوج بهم وهم حجة عليه لأنهم لا يجوز عليهم الإطباق والاجتماع على تحريف الكتاب وجهل تأويله وينفرد بغير ذلك واحد غيرهم واختلفوا في مقدار ما يجوز للرجل أن يأخذ من امرأته لاختلاعها منه فقال منهم جماعة ليس له أن يأخذ منها أكثر مما أعطاها على ظاهر حديث ثابت وقول امرأته يا رسول الله كل ما

أعطاني عندي فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأخذه منها ويخلي سبيلها وروي ذلك عن طاوس وعطاء والزهري وعمرو بن شعيب ذكر عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال لا يحل له أن يأخذ منها شيئا من الفدية حتى يكون النشوز من قبلها بأن يظهر لها البغضاء وتسيء عشرته وتظهر له الكراهة وتعصي أمره فإذا فعلت ذلك حل له أن يقبل منها ما أعطاها لا يحل له أكثر مما أعطاها قال أبو حنيفة وأصحابه إذا كان النشوز من قبلها حل له أن يأخذ منها ما أعطاها ولا يزداد قالوا والزيادة في القضاء جائزة وإذا كان النشوز من قبله لم يجز له أن يأخذ منها شيئا فإن فعل جاز في القضاء قال أبو عمر قولهم لا يجوز ويجوز في القضاء قول المحال والخطإ وكره سعيد بن المسيب والحسن والشعبي والحكم وحماد أن يأخذ منها أكثر مما أعطاها

وبه قال أحمد وإسحاق وأبو عبيد وقال الأوزاعي كان القضاة لا يجيزون أن يأخذ منها أكثر مما ساق إليها وروي عن سعيد بن المسيب أنه قال ما أرى أن يأخذ منها كل ما أعطاها ولكن ليدع لها شيئا وقال آخرون جائز له أن يأخذ منها أكثر مما أعطاها إذا كان النشوز والإضرار من قبلها وممن قال ذلك عكرمة ومجاهد وإبراهيم وقبيصة بن ذؤيب وهو قول مالك والشافعي وبه قال أبو ثور وقد تقدم هذا عن عبد الله بن عمر من رواية مالك عن نافع وهو مذهب عثمان - رضي الله عنه قال مالك في المفتدية التي تفتدي من زوجها أنه إذا علم أن زوجها أضر بها وضيق عليها وعلم أنه ظالم لها مضى الطلاق ورد عليها مالها قال فهذا الذي كنت أسمع والذي عليه أمر الناس عندنا قال مالك لا بأس بأن تفتدي المرأة من زوجها بأكثر مما أعطاها هذا كله قوله في ((الموطأ)) وروى بن القاسم عنه مثله وزاد قال إن كان النشوز من قبله حل له ما أعطته على الخلع إذا رضيت بذلك ولم يكن في ذلك ضرر منه بها

وقال الليث إذا اختلفا في العشرة جاز الخلع بالنقصان من المهر والزيادة وقال الثوري إذا جاء الخلع من قبلها فلا بأس أن يأخذ منها ولم يقل أكثر من المهر ولا أقل قال وإن جاء من قبله فلا يحل له أن يأخذ منها شيئا وقال الأوزاعي إذا كانت ناشزا جاز له أن يأخذ منها ما أعطاها وإن لم تكن ناشزا رد عليها ما أخذ منها وكان له عليها الرجعة قال ولو اختلعت منه وهي مريضة كان ذلك من ثلثها وقال الحسن بن حي إذا كانت الإساءة من قبله فليس له أن يخلعها بقليل ولا كثير وإن كانت الإساءة من قبلها والتعطيل لحقه كان له أن يخلعها على ما تراضيا عليه وكذلك إن أبغضته

Mas'alah: What is the basis for the permissibility of khul' in the Quran?

Al-Istidhkar, p. 2501

Index: Kitab al-Khul' (Khul') > Definition and Legal Nature of Khul'

وكذلك قول عثمان البتي وقال الشافعي إذا كانت المرأة المانعة ما يجب عليها لزوجها حلت الفدية للزوج قال وإذا أحل له أن يأكل ما طابت به نفسا على غير فراق حل له أن يأكل ما طابت نفسا ويأخذ عوضا بالفراق قال أبو عمر أصل هذا الباب قول الله عز وجل (ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما ءاتيتموهن إلا أن يأتين بفحشة مبينة) النساء 19 ولهذا قال أبو قلابة ومحمد بن سيرين لا يحل للرجل الخلع حتى يجد على بطنها رجلا وهذا عندي ليس بشيء لأن الفاحشة قد تكون في البذاء والجفاء ومنه قيل للبذيء فاحش ومتفاحش وعلى أنه لو اطلع منها على الفاحشة كان له لعانها وإن شاء طلقها وأما أن يضار بها حتى تفتدي منه بمالها فليس ذلك له وما أعلم أحدا قال له أن يضارها ويسيء إليها حتى تختلع منه إذا وجدها

تزني غير أبي قلابة والله أعلم وقال الله عز وجل (إلا أن يخافا ألا يقيما حدود الله) البقرة 229 يعني في حسن العشرة والقيام بحق الزوج وقيامه بحقها فلا جناح عليهما فيما افتدت به وقوله عز وجل (فإن طبن لكم عن شيء منه نفسا فكلوه هنيئا مريئا) النساء 4 فهذه الآيات أصل هذا الباب ومنها قامت مذاهب الفقهاء وبالله التوفيق والخلع والصلح والفدية كل ذلك سواء العصمة من الزوج لما يأخذه منها صلحا على ذلك وافتداء واختلاعا منه وهي أسماء مختلفة ومعان متفقة إلا أن منهم من يوقع الخلع على أخذ الكل والصلح على البعض والفدية على الأكثر والأقل وقد ذكرنا أصول مذاهبهم والحمد لله تعالى وبالله التوفيق

Mas'alah: Does a mukhtali'ah receive maintenance during her waiting period?

Al-Istidhkar, p. 2502

Index: Kitab al-Khul' (Khul') > Effects of Khul' (Number of Divorces, Iddah)

قال أبو عمر روى هذا الحديث عن نافع جماعة منهم عبيد الله بن عمر وأيوب والليث بن سعد فذكروا فيه أحكاما لم يذكرها مالك - رحمه الله - في حديث عبد الله بن عمر أنه لا نفقة للمختلعة وهذا صحيح لأنه لا نفقة إلا لمن له عليها رجعة ورواه الليث بن سعد عن نافع أنه سمع الربيع بنت معوذ بن عفراء تخبر عبد الله بن بن عمر أنها اختلعت من زوجها في زمن عثمان فجاء معها عمها معاذ بن عفراء إلى عثمان فقال إن ابنة معوذ اختلعت من زوجها أفتنتقل فقال عثمان تنتقل ولا ميراث بينهما ولا عدة عليها ولكن لا يحل لها أن تنكح زوجا غيره حتى تحيض حيضة خشية أن يكون بها حمل فقال عبد الله بن عمر عثمان أخبرنا وأعلمنا قال أبو عمر جمهور العلماء على أن الخلع طلاق وخالف بن عباس فقال الخلع فسخ وليس

بطلاق وروى بن عيينة عن عمرو بن دينار عن طاوس عن بن عباس أن إبراهيم بن سعد بن أبي وقاص سأله فقال رجل طلق امرأته تطليقتين ثم اختلعت منه أيتزوجها قال نعم لينكحها ليس الخلع بطلاق وذكر الله الطلاق في أول الآية وآخرها والخلع فيه ما بين ذلك فليس الخلع بشيء ثم قرأ (الطلق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسن) البقرة 229 وقرأ (فإن طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره) البقرة 230 قال أبو عمر خالفه عثمان وجماعة الصحابة فقالوا الخلع تطليقة واحدة إلا أن يريد به أكثر فيكون ما أراد به وسمى وروى مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن جمهان – مولى الأسلميين عن أم بكرة الأسلمية أنها اختلعت من زوجها عبد الله بن أسيد فأتيا عثمان بن عفان في ذلك فقال هي تطليقة إلا أن تكون سميت شيئا فهو ما سميت قال أبو عمر ليس خبر جمهان هذا عند يحيى في ((الموطأ)) وهو عند جماعة من رواة ((الموطإ)) قال أبو عمر هذا يدل على أن المختلع في هذا الحديث لم يسم طلاقا ولا نواه والله أعلم ولو سماه أو نواه ما احتاج أن يقال له الخلع تطليقة

Mas'alah: Is khul' considered a divorce in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2503

Index: Kitab al-Khul' (Khul') > Khul' as a Divorce or Annulment

واختلف العلماء في الخلع هل هو طلاق إذا لم يسم طلاقا أم لا فقال مالك هو طلاق بائن إلا أن يكون أراد أكثر فيكون على ما أراد وروي ذلك عن عمر وعلي وبن مسعود واختلف فيه عن عثمان والأصح عنه أن الخلع طلاق وبه قال الثوري وعثمان البتي والأوزاعي وأبو حنيفة وأصحابه وهو أحد قولي الشافعي وروي عنه أن الخلع لا

يقع به طلاق إلا أن ينويه أو يسميه وقال المزني قد قطع في باب الكلام الذي يقع به الطلاق أن الخلع طلاق بائن فلا يقع به إلا بما يقع به الطلاق أو ما أشبهه من إرادة الطلاق فإنه سمى عددا أو نوى عددا فهو عدد ما سمى أو نوى قال الشافعي فإن قيل فإذا جعلته طلاقا فاجعل له فيه الرجعة قيل لما أخذ من المطلقة عوضا وكان من ملك عوض شيء خرج من ملكه لم تكن له رجعة فيما ملك عليه فكذلك المختلعة وروى أبو يوسف عن أبي حنيفة خلع الزوجة من زوجها تطليقة بائنة فإن نوى الطلاق ولم تكن له نية في عدد منه فكذلك أيضا هي واحدة بائنة وإن نوى ثلاثا فهي ثلاث وإن نوى اثنتين فهي واحدة بائنة لأنها كلمة واحدة ولا تكون اثنتين وقال الأوزاعي الخلع تطليقة بائنة ولا ميراث بينهما فهؤلاء كلهم يقولون إن الخلع تطليقة بائنة وقال به من الصحابة من قدمنا ذكره سوى بن عباس وهو قول سعيد بن المسيب والحسن وعطاء وشريح والشعبي وإبراهيم وجابر بن زيد وسعيد بن جبير وقبيصة بن ذؤيب ومجاهد وأبي سلمة ومكحول والزهري وأما قول بن عباس بأن الخلع فسخ وليس بطلاق فروي عن عثمان مثله وهو قول طاوس وعكرمة وبه قال أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وأبو ثور وداود وقد روي عن عثمان أنه قال الخلع مع تطليقة تطليقتان

Mas'alah: Can a mukhtali'ah be divorced during her waiting period?

Al-Istidhkar, p. 2504

Index: Kitab al-Khul' (Khul') > Effects of Khul' (Number of Divorces, Iddah)

وقد اختلف العلماء في المختلعة هل يلحقها طلاق أم لا ما دامت في عدتها فقال مالك إن طلقها عقيب الخلع من غير سكوت طلقت وإن كان بينهما سكوت لم تطلق وهذا يشبه ما روي عن عثمان - رضي الله عنه وقال الشافعي لا يلحقها طلاق وإن

كانت في العدة وهو قول بن عباس وبن الزبير وبه قال عكرمة والحسن وجابر بن زيد وأحمد وإسحاق وأبو ثور وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري والأوزاعي يلحقها الطلاق ما دامت في العدة وهو قول سعيد بن المسيب وشريح وطاوس وإبراهيم والزهري والحكم وحماد وروي ذلك عن بن مسعود وأبي الدرداء من طريقين منقطعين ليسا بثابتين قال أبو عمر لم يختلفوا أن الخلع طلاق بائن لا ميراث بينهما فيه ومعنى البينونة انقطاع العصمة إلا بنكاح جديد فكأنها رجعية بانت بانقضاء عدتها وقد ذكرنا قول بن عباس بأنه فسخ لا طلاق

Mas'alah: Can a husband take back his wife after khul' during the waiting period?

Al-Istidhkar, p. 2504

Index: Kitab al-Khul' (Khul') > Effects of Khul' (Number of Divorces, Iddah)

واختلفوا في مراجعة المختلعة في العدة فقال جمهور أهل العلم لا سبيل له إليها إلا برضى منها ونكاح جديد وصداق معلوم وهو قول عامة التابعين بالحجاز والعراق وبه قال مالك والشافعي وأبو حنيفة وأصحابهم والثوري والأوزاعي وأحمد وإسحاق وروي عن سعيد بن المسيب وبن شهاب أنهما قالا إن رد إليها ما أخذ منها في العدة أشهد على رجعتها وصحت له الرجعة روى بن أبي ذئب عن بن شهاب قال لا يتزوجها بأقل مما أخذ منها وقال أبو ثور إن كان لم يسم في الخلع طلاقا فالخلع طلقة لا يملك فيها رجعة

Mas'alah: What is the ruling if khul' is explicitly called a divorce?

Al-Istidhkar, p. 2505

Index: Kitab al-Khul' (Khul') > Khul' as a Divorce or Annulment

وإن سمى طلاقا فهو أملك برجعتها ما دامت في العدة وبه قال داود وروي مثل قول أبي ثور عن عبد الله بن أبي أوفى وماهان الحنفي

Mas'alah: Is it permissible for a man to marry his former wife after khul' during her waiting period?

Al-Istidhkar, p. 2505

Index: Kitab al-Khul' (Khul') > Effects of Khul' (Number of Divorces, Iddah)

واتفقوا على أنه جائز للمختلع أن يتزوجها في عدتها

Mas'alah: What did Uthman and Ibn Abbas say about the iddah of a mukhtali'ah?

Al-Istidhkar, p. 2505

Index: Kitab al-Khul' (Khul') > Effects of Khul' (Number of Divorces, Iddah)

فروي عن عثمان وبن عباس قالا عدة المختلعة حيضة روي ذلك عن بن عمر أيضا خلاف رواية مالك وقد روي عن عثمان أنه لا عدة عليها

Mas'alah: What is the story of Jamila bint Ubayy and her khul' from Thabit ibn Qays?

Al-Istidhkar, p. 2505

Index: Kitab al-Khul' (Khul') > Definition and Legal Nature of Khul'

قال أبو عمر روي من وجوه أن جميلة ابنة أبي بن سلول كانت تحت ثابت بن قيس بن شماس فاختلعت منه كما روي ذلك في حبيبة بنت سهل

Mas'alah: What did Abu Umar say about the hadith of al-Rubayyi' regarding khul'?

Al-Istidhkar, p. 2506

Index: Kitab al-Khul' (Khul') > Definition and Legal Nature of Khul'

قال أبو عمر في حديث عثمان إنما أمر الربيع بنت معوذ حين اختلعت من زوجها ينتقل من بيتها

Mas'alah: What is the ruling on a condition waiving housing in a khul' agreement?

Al-Istidhkar, p. 2507

Index: Kitab al-Khul' (Khul') > Stipulations and Conditions in Khul'

ولو اشترط عليها زوجها في حين الخلع ألا سكنى لها كان الشرط لا غ ولها السكنى كالعدة فلا يؤثر فيها الشرط وكأنه لم يذكر

Mas'alah: Which scholars held that there is no housing or maintenance after khul'?

Al-Istidhkar, p. 2507

Index: Kitab al-Khul' (Khul') > Effects of Khul' (Number of Divorces, Iddah)

وقال أبو ثور وأحمد وإسحاق وداود لا سكنى لها ولا نفقة

Mas'alah: Is khul' valid without the authority of the ruler according to the majority of scholars?

Al-Istidhkar, p. 2507

Index: Kitab al-Khul' (Khul') > Conditions and Validity of Khul'

وأجمع الجمهور أن الخلع جائز عند غير السلطان إلا الحسن وبن سيرين فإنهما يقولان لا يكون الخلع إلا عند السلطان

Mas'alah: Why is khul' valid without the ruler unlike li'an?

Al-Istidhkar, p. 2507

Index: Kitab al-Khul' (Khul') > Conditions and Validity of Khul'

قال أبو عمر قد أجمعوا أن النكاح والطلاق يجوز دون السلطان فكذلك الخلع وليس كاللعان الذي لا يجوز عند السلطان

Mas'alah: What is Malik's ruling on a woman who obtains khul' and later remarries her former husband?

Al-Istidhkar, p. 2507

Index: Kitab al-Khul' (Khul') > Effects of Khul' (Number of Divorces, Iddah)

قال مالك في المفتدية إنها لا ترجع إلى زوجها إلا بنكاح جديد فإن هو نكحها ففارقها قبل أن يمسها لم يكن له عليها عدة من الطلاق الآخر وتبني على عدتها الأولى

Mas'alah: What is the ruling on a khul' woman returning to her husband only through a new marriage?

Al-Istidhkar, p. 2507

Index: Kitab al-Khul' (Khul') > Effects of Khul' (Number of Divorces, Iddah)

قال أبو عمر إنها لا ترجع إليه إلا بنكاح جديد فقد تقدم القول في هذه المسألة وما للعلماء فيها

Mas'alah: What is the ruling on a woman ransoming herself from her husband with a condition of consecutive divorces?

Al-Istidhkar, p. 2508

Index: Kitab al-Khul' (Khul') > Stipulations and Conditions in Khul'

قال مالك إذا افتدت المرأة من زوجها بشيء على أن يطلقها فطلقها طلاقا متتابعا نسقا فذلك ثابت عليه فإن كان بين ذلك صمات فما أتبعه بعد الصمات فليس بشيء

KITAB 24

كتاب الفرقة

Kitab al-Furqah (Marital Separation)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الفسخ والتفريق

The Chapter on Annulment and Separation

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: Is separation due to a wife owning her husband considered annulment or divorce?

Al-Istidhkar, p. 2395

Index: Kitab al-Furqah (Marital Separation) > The Chapter on Annulment and Separation > Annulment Due to Ownership (Milk al-Yamin)

ومعنى قولهم ليس ذلك بطلاق وإنما هو فسخ النكاح فإنهم يؤيدون ذلك أنه إذا نكحها وهو حر أو عبد لغيرها فإنها تكون عنده على عصمة مبتدأة كاملة ولا تحرم عليه إلا بثلاث تطليقات كسائر المبتدآت بالنكاح وقال الأوزاعي إذا وجبت الفرقة بينهما بملكها له فهو طلاق وقالت به فرقة منهم قتادة فعلى قول الأوزاعي يكون عنده على طلقتين إن طلقها طلقتين حرمت عليه

Mas'alah: What is Malik's ruling on the wife's option to divorce after separation?

Al-Istidhkar, p. 2455

Index: Kitab al-Furqah (Marital Separation) > The Chapter on Annulment and Separation > Annulment and the Option of the Freed Slave Woman

وذكر بن القاسم عن مالك قوله هذا في ((موطئه)) وقال عنه بل أمرها بيدها ما لم يجامعها وإن افترقا قال بن القاسم وقوله الأول أعجب إلي وعليه الناس

Mas'alah: What is the ruling on the separation of a freed slave woman who chooses to leave her husband?

Al-Istidhkar, p. 2490

Index: Kitab al-Furqah (Marital Separation) > The Chapter on Annulment and Separation >

Annulment and the Option of the Freed Slave Woman

واختلف الفقهاء في فرقة المعتقة إذا اختارت فراق زوجها

Mas'alah: Why does a new master have the right to separate a slave from his wife?

Al-Istidhkar, p. 2548

Index: Kitab al-Furqah (Marital Separation) > The Chapter on Annulment and Separation > Annulment and the Option of the Freed Slave Woman

قال أبو عمر جعل عروة الفراق إلى السيد المبتاع ومنع منه البائع والمعنى في ذلك أن السيد المبتاع لما لم يكن هو الذي أذن في النكاح للعبد كان عنده كسيده نكح عبده بغير إذنه فله الخيار في أن يجيز النكاح أو يفرق بينهما وهذا عند لأن المبتاع إنما يملك من العبد ما كان البائع يملك منه ويتصرف فيما كان البائع يتصرف فيه من ذلك العبد فلما لم يكن للبائع أن يفرق بينهما بإذنه في النكاح كان كذلك المبتاع إذا دخل على ذلك وإنما هو عيب من العيوب إذا رضي به المبتاع عند عقد البيع أو بعده لزمه وإن لم يعلم به ثم علم كان له الرد أو الرضا بالعيب

Mas'alah: What is the difference between annulment and divorce in terms of remaining divorces?

Al-Istidhkar, p. 2603

Index: Kitab al-Furqah (Marital Separation) > The Chapter on Annulment and Separation > Types of Annulment (Faskh) vs. Divorce (Talaq)

والفرق بين الفسخ والطلاق وإن كان كل واحد منهما فراقا بين الزوجين أن الفسخ

إذا عاد الزوجان بعده إلى النكاح فهما على العصمة الأولى وتكون المرأة عند زوجها ذلك على ثلاث تطليقات ولو كان طلاقا ثم راجعها كانت عنده على طلقتين

BAB 2

باب الفرقة بالعيب
The Chapter on Separation Due to Defect

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a man who marries but cannot consummate the marriage?

Al-Istidhkar, p. 2613

Index: Kitab al-Furqah (Marital Separation) > The Chapter on Separation Due to Defect > Impotence: Rulings and Waiting Period

1195 - مالك عن بن شهاب عن سعيد بن المسيب أنه كان يقول من

تزوج امرأة فلم يستطع أن يمسها فإنه يضرب له أجل سنة فإن مسها وإلا فرق بينهما

Mas'alah: What is the ruling on the impotent man being given a one-year term?

Al-Istidhkar, p. 2614

Index: Kitab al-Furqah (Marital Separation) > The Chapter on Separation Due to Defect > Impotence: Rulings and Waiting Period

قال أبو عمر روى هذا الخبر معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عمر بن الخطاب في الذي لا يستطيع النكاح يؤجل سنة قال معمر وبلغني أنه يؤجل من يوم يرفع أمرها ورواه بن جريج عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أن عمر جعل للعنين أجل سنة وأعطاها صداقها وافيا

Mas'alah: What is the ruling on separation due to a husband's defect (impotence) in marriage?

Al-Istidhkar, p. 2614

Index: Kitab al-Furqah (Marital Separation) > The Chapter on Separation Due to Defect > Impotence: Rulings and Waiting Period

قال أبو عمر قد روى هذا الحديث عن علي – رضي الله عنه – متصلا رواه جماعة عن أبي إسحاق الهمداني عن هانئ بن هانئ قال جاءت

امرأة إلى علي بن أبي طالب – رضي الله عنه – فقالت هل لك في امرأة لا أيم ولا ذات زوج فقال وأين زوجك قال فجاء شيخ قد اجتنح فقال ما تقول هذه فقال صدقت ولكن سلها هل تنعم في مطعم أو ملبس فسألها فقالت لا فقال هل غير ذلك قالت لا قال ولا من السحر قال ولا من السحر قال علي هلكت وأهلكت فقالت المرأة فرق بيني وبينه فقال علي بل اصبري فإن الله تعالى لو أراد ولو شاء أن يبتليك بأشد من هذا فعل حدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني الخشني قال حدثني بن أبي عمر قال حدثني سفيان بن عيينة عن أبي إسحاق الهمداني عن هانئ بن هانئ فذكره حرفا بحرف ومعناه عند أهل العلم أنه قد كان أصابها قبل ذلك والله أعلم وقد روي عن علي أيضا التأجيل من رواية الحكم وغيره ذكر عبد الرزاق قال أخبرنا معمر قال أخبرنا الحسن بن عمارة عن يحيى بن الجزار عن علي قال يؤجل العنين سنة فإن أصابها وإلا فهي أحق بنفسها وذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني أبو خالد الأحمر عن محمد بن إسحاق عن خالد بن كثير عن الضحاك عن علي – رضي الله عنه – قال يؤجل المعترض سنة فإن وصل إليها وإلا فرق بينهما واعتل داود بحديث رفاعة القرظي وقد ذكرناه في باب المحلل من هذا الكتاب وذكرنا أنه لا حجة له فيه وأوضحنا ذلك والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on deferring the impotent man for a year?

Al-Istidhkar, p. 2615

Index: Kitab al-Furqah (Marital Separation) > The Chapter on Separation Due to Defect >

Impotence: Rulings and Waiting Period

ولا أعلم بين الصحابة خلافا في أن العنين يؤجل سنة من يوم يرفع إلى السلطان وروي ذلك عن عمر وعلي وبن مسعود والمغيرة بن شعبة - رضي الله عنهم وقد ذكرنا الخبر عنهم بذلك عن عمر وعلي - رضي الله عنهما وخبر عمر رواه المدنيون - والكوفيون - والبصريون ولم يختلفوا عنه فيه وخبر علي من رواية أهل الكوفة خاصة وهو مختلف عنه فيه أيضا ولا يصح فيه عنه شيء من جهة الإسناد والله أعلم وأما الخبر عن المغيرة فذكره عبد الرزاق عن الثوري عن بن النعمان عن المغيرة بن شعبة أنه أجل العنين سنة

وذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني شريك عن جابر عن الشعبي قال كان أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم يقولون يؤجل العنين سنة

Mas'alah: What is the ruling on deferring the impotent man for a year according to the Tabi'un?

Al-Istidhkar, p. 2616

Index: Kitab al-Furqah (Marital Separation) > The Chapter on Separation Due to Defect >

Impotence: Rulings and Waiting Period

قال أبو عمر على هذا جماعة التابعين بالحجاز والعراق أن العنين يؤجل سنة من يوم يرفع إلى السلطان وقد روي عن بعضهم بأنه أجله عشرة أشهر وليس بشيء وإنما أجله سنة فيما ذكر والله أعلم لتكمل له المداواة والعلاج في أزمان السنة كلها لاختلاف أعراض العلل في أزمنة العام وفصوله فإن لم يبرأ في السنة يئسوا منه وفرق بينه وبين امرأته

Mas'alah: Is the separation due to impotence considered a single divorce according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 2616

Index: Kitab al-Furqah (Marital Separation) > The Chapter on Separation Due to Defect > Impotence: Rulings and Waiting Period

والفرقة بينهما تطليقة واحدة عند مالك وأبي حنيفة وأصحابهما والثوري وحجتهم أن الفرقة واقعة لسبب من الزوج فكان طلاقا

Mas'alah: Is separation due to impotence considered an annulment rather than a divorce according to Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 2616

Index: Kitab al-Furqah (Marital Separation) > The Chapter on Separation Due to Defect > Impotence: Rulings and Waiting Period

وقال الشافعي والحسن بن حي وأبو ثور الفرقة بينهما فسخ ليست بطلاق قال الشافعي لأن الفرقة إليها دونه لا تقع إلا باختيارها ولو رضيت به على ذلك وأقامت معه على ذلك لم تقع فرقة عند الجميع وإذا لم تكن الفرقة من قبل الزوج فهو فسخ لا طلاق قال أبو عمر هذه المسألة كمسألة الأمة تعتق تحت العبد فتختار فراقه واختلافهم فيها سواء إلا من خالف أصله وقياسه وقد أجمعوا أنه لا يفرق بين العنين وامرأته بعد تمام السنة إلا أن تطلب ذلك وتختاره وروى الشعبي عن شريح قال كتب إلي عمر أن أجله سنة فإن أصابها وإلا خيرها فإن شاءت أقامت معه وإن شاءت فارقته

Mas'alah: What is the ruling on impotence (injin) and separation due to defects?

Al-Istidhkar, p. 2616

Index: Kitab al-Furqah (Marital Separation) > The Chapter on Separation Due to Defect > Impotence: Rulings and Waiting Period

والعنين الذي يؤجل عند مالك هو المعترض عن امرأته وهو يطأ غيرها بعارض عرض له وكذلك كل من لا يقدر على الوطء بعارض وقد كان تقدم منه الوطء أو لم يتقدم إذا كان بصفة من يمكنه الوطء وهذه الصفات في المعترض الذي يؤجل سنة وأما العنين والمجبوب والخصي فلا يؤجلون وامرأة كل واحد منهم بالخيار إن شاءت رضيت وإن شاءت فارقت

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on separation due to impotence?

Al-Istidhkar, p. 2617

Index: Kitab al-Furqah (Marital Separation) > The Chapter on Separation Due to Defect > Impotence: Rulings and Waiting Period

وأما الشافعي فمذهبه فيما رواه المزني والربيع عنه أن كل من يمكن منه الوطء تام أو مقطوع بعضه إلا أنه بقي له ما وقع موقع الرجل الذي يغيب حشفته في الفرج وكذلك الخنثى والعنين والمعترض عنها دون غيرها فكل واحد من هؤلاء إذا لم يمس امرأته لم يفرق بينهما إلا بعد تأجيل سنة من يوم تطلب فراقه فإن أصابها في السنة إصابة يغيب بها الحشفة في الفرج أو ما بقي من الذكر وإلا فلها الخيار في فراقه أو المقام معه

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on impotence ('innin) and the wife's option to separate?

Al-Istidhkar, p. 2617

Index: Kitab al-Furqah (Marital Separation) > The Chapter on Separation Due to Defect > Impotence: Rulings and Waiting Period

وقال أبو حنيفة وأصحابه يؤجل العنين سنة سواء كان ممن يصل إلى غير امرأته أو لم يكن فإن لم يصبها واختارت فراقه فرق بينهما وأما المجبوب فتخير امرأته مكانها وروى بن عيينة عن محمد بن إسحاق عن رجل عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن عمر بن الخطاب أنه أتته امرأة تشكو زوجها فقال إن كان يصيبك في كل طهر مرة فحسبك

Mas'alah: What is the ruling on an impotent husband who claims intercourse after the waiting period?

Al-Istidhkar, p. 2617

Index: Kitab al-Furqah (Marital Separation) > The Chapter on Separation Due to Defect > Impotence: Rulings and Waiting Period

واختلفوا في العنين يدعي الجماع عند انقضاء الأجل فقال مالك المعروف المشهور من مذهبه عند أصحابه القول قوله مع يمينه بكرا كانت أو ثيبا وروى الوليد بن مسلم عن الأوزاعي ومالك بن أنس أنهما قالا يدخل إليها زوجها وهناك امرأتان فإذا فرغ نظرتا في فرجها فإن كان فيه المني فهو صادق وإلا فهو كاذب

Mas'alah: What is the ruling on the impotent husband's claim of intercourse and the wife's option?

Al-Istidhkar, p. 2617

Index: Kitab al-Furqah (Marital Separation) > The Chapter on Separation Due to Defect > Impotence: Rulings and Waiting Period

وقال أبو حنيفة والشافعي وأصحابهما إنه إذا ادعى العنين أنه وصل إليها فإن كانت بكرا في الأصل نظر إليها النساء فإن قلن هي بكر خيرت وإن قلن هي ثيب فالقول قوله ولا خيار لها وإن كانت ثيبا في الأصل فالقول قوله وأنه وصل إليها قال الشافعي يحلف الزوج أنه وصل إليها فإن نكل حلفت وفرق بينهما وإن كانت بكرا أريها أربع نسوة من عدول النساء فإن شهدن لها كان ذلك دليلا على صدقها وإن شاء أحلفها ثم فرق بينهما وإن نكلت وحلف أقام معها وذلك أن العذرة تعود إذا لم يتابع في الإصابة عند أهل الخبرة بها وأما أبو حنيفة فجائز عنده فيما لا يطلع عليه الرجال من عيوب النساء شهادة امرأتين وشهادة امرأة واحدة إذا كانت عدلا

Mas'alah: What is the ruling on the impotent man's oath and separation according to al-Thawri?

Al-Istidhkar, p. 2618

Index: Kitab al-Furqah (Marital Separation) > The Chapter on Separation Due to Defect > Impotence: Rulings and Waiting Period

وروى المعافى عن الثوري قال إذا كانت ثيبا فيمينه وتقر عنده إذا حلف ولا يؤجل إذا ادعى إصابتها ويؤجل سنة وإن كانت بكرا فإن أصابها وإلا فرق بينهما وكان المهر لها

Mas'alah: What is the ruling on the impotent man's claim and examination of a virgin?

Al-Istidhkar, p. 2618

Index: Kitab al-Furqah (Marital Separation) > The Chapter on Separation Due to Defect > Proof and Verification of Defects

وقال عنه عبد الرزاق إن كانت ثيبا فالقول قوله ويستحلف وإن كانت بكرا نظر إليها النساء

Mas'alah: How is impotence tested in a husband using turmeric?

Al-Istidhkar, p. 2618

Index: Kitab al-Furqah (Marital Separation) > The Chapter on Separation Due to Defect > Proof and Verification of Defects

وقال بن وهب عن الليث يختبران بصفرة الورس وغيره فيجعل ذلك في المرأة إن لم تكن بكرا ثم ينظر إليه فإن كان به أثر تلك الصفرة أقرت تحته وإن لم ير فيه شيء من ذلك فرق بينهما وعرف أنه لا يستطيعها قال بن وهب يحلف أن يطأ وتقر عنده ولا ترى له عورة في الورس ولا في غيره

Mas'alah: What is the ruling if an impotent man has intercourse once?

Al-Istidhkar, p. 2618

Index: Kitab al-Furqah (Marital Separation) > The Chapter on Separation Due to Defect > Impotence: Rulings and Waiting Period

واتفق الجمهور من العلماء على ان العنين إذا وطىء امرأته مرة واحدة لم يكن له أن ترفعه إلى السلطان ولا تطالبه بعد ذلك بما نزل به من غيب العنة وممن قال هذا عطاء وطاوس والحسن وعمرو بن دينار والزهري وقتادة ويحيى بن سعيد وربيعة ومالك والثوري والشافعي والأوزاعي وأبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد وزفر وأحمد وإسحاق وأبو عبيد

Mas'alah: What is the ruling on giving an impotent husband a year to consummate the marriage?

Al-Istidhkar, p. 2618

Index: Kitab al-Furqah (Marital Separation) > The Chapter on Separation Due to Defect > Impotence: Rulings and Waiting Period

وقال أبو ثور إذا وطئها مرة واحدة ثم عجز عن الوطء ولم يقدر على شيء منه أجل سنة لوجود العلة قال أبو عمر أما طريق الاتباع فما قاله الجمهور وأما طريق النظر والقياس فما قاله أبو ثور وبه قال داود والله أعلم وذكر بن جريج عن عمرو بن دينار قال ما زلنا نسمع أنه إذا أصابها مرة واحدة فلا كلام لها ولا خصومة

Mas'alah: What is the waiting period for an impotent slave husband?

Al-Istidhkar, p. 2618

Index: Kitab al-Furqah (Marital Separation) > The Chapter on Separation Due to Defect > Waiting Period for Separation Due to Defect

واتفق القائلون بتأجيل العنين أن العبد والحر في أجل السنة سواء إلا مالك بن أنس

وأصحابه فإنهم قالوا يؤجل العنين - إذا كان عبدا - نصف سنة

Mas'alah: What dower is owed to the wife of an impotent husband upon separation?

Al-Istidhkar, p. 2618

Index: Kitab al-Furqah (Marital Separation) > The Chapter on Separation Due to Defect > Effect of Separation on Dower and Mut'ah

واختلفوا فيما يجب لامرأة العنين من الصداق إذا فرق بينهما بعد التأجيل فقال أكثر العلماء لها الصداق كاملا وروي ذلك عن عمر بن الخطاب والمغيرة بن شعبة وبه قال سعيد بن المسيب وعروة وإبراهيم النخعي وربيعة وعطاء بن أبي رباح ومالك والثوري وأبو حنيفة وأبو عبيد وأحمد وإسحاق

وقالت طائفة ليس لها إلا نصف الصداق وممن قال ذلك شريح وطاوس وبه قال الشافعي وأبو ثور وداود بظاهر قول الله عز وجل (وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة فنصف ما فرضتم) البقرة 237 قال أبو عمر من أوجب لها الصداق كاملا أوجب عليها العدة ذكر أبو بكر قال حدثني أبو خالد الأحمر عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب والحسن قالا أجل عمر بن الخطاب العنين سنة فإن استطاعها وإلا فرق بينهما وعليها العدة وهو قول الحسن وعروة بن الزبير وعطاء قالوا تعتد بعد السنة وذكر بن عبد الحكم عن مالك القولين جميعا قال لها الصداق كاملا وقد قيل لها نصف الصداق

BAB 5

باب الفرقة بالضرر والشقاق

The Chapter on Separation Due to Harm and Discord

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the authority of the two arbiters to separate or reunite spouses?

Al-Istidhkar, p. 2605

Index: Kitab al-Furqah (Marital Separation) > The Chapter on Separation Due to Harm and Discord > Role and Authority of the Two Arbiters

قال وأخبرنا معمر عن بن طاوس عن عكرمة بن خالد عن بن عباس قال بعثت أنا ومعاوية حكمين فقيل لنا إن رأيتما أن تجمعا جمعتما وإن رأيتما أن تفرقا فرقتما فقال معمر وبلغني أن الذي بعثهما عثمان بن عفان قال وأخبرنا بن جريج عن بن أبي مليكة أن عقيل بن أبي طالب تزوج فاطمة بنت عتبة بن ربيعة فقالت تصبر لي وأنفق عليك فكان إذا دخل عليها قالت أين عتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة فيسكت عنها حتى إذا دخل عليها يوما وهو برم قالت أين عتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة فقال على يسارك في النار إذا دخلت فشدت عليها ثيابها وجاءت عثمان فذكرت ذلك له فضحك وأرسل إلى بن عباس ومعاوية فقال بن عباس لأفرقن بينهما وقال معاوية ما كنت لأفرق بين شيخين من بني عبد مناف فأتيا فوجداهما قد أغلقا عليهما أبوابهما وأصلحا أمرهما فرجعا

Mas'alah: What is the scholarly consensus on the meaning of the verse about the two arbiters in marital discord?

Al-Istidhkar, p. 2605

Index: Kitab al-Furqah (Marital Separation) > The Chapter on Separation Due to Harm and Discord > Appointment and Qualifications of Arbiters

قال أبو عمر أجمع العلماء على أن معنى قول الله عز وجل (وإن خفتم شقاق بينهما)

النساء 35 أن المخاطب بذلك الحكام والأمراء وأن الضمير في ((بينهما)) للزوجين فإن قوله (إن يريدا إصلحا يوفق الله بينهما) النساء 35 في الحكمين في الشقاق ذكر أبو بكر قال حدثني محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن بن عباس إن يريدا إصلاحا يوفق الله بينهما قال هما الحكمان قال وحدثني وكيع عن سفيان عن أبي هاشم عن مجاهد في قوله عز وجل (إن يريدا إصلحا يوفق الله بينهما) النساء 35 قال هما الحكمان

Mas'alah: What is the ruling on the selection of the two arbiters from the spouses' families?

[Al-Istidhkar, p. 2605]

Index: Kitab al-Furqah (Marital Separation) > The Chapter on Separation Due to Harm and Discord > Appointment and Qualifications of Arbiters

وأجمعوا أن الحكمين لا يكونان إلا من جهة الزوجين أحدهما من أهل المرأة والآخر من أهل الرجل إلا أن يوجد في أهلهما من يصلح لذلك فيرسل من غيرهما

Mas'alah: What happens if the two arbiters disagree on the ruling?

[Al-Istidhkar, p. 2605]

Index: Kitab al-Furqah (Marital Separation) > The Chapter on Separation Due to Harm and Discord > Disagreement Between Arbiters

وأجمعوا أن الحكمين إذا اختلفا لم ينفذ قولهما

BAB 6

باب الفرقة بالردة واختلاف الدين

The Chapter on Separation Due to Apostasy and Difference of Religion

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the Kufan view on marital separation when a dhimmi woman converts to Islam?

Al-Istidhkar, p. 2401

Index: Kitab al-Furqah (Marital Separation) > The Chapter on Separation Due to Apostasy and Difference of Religion > Comparative Views on Separation Due to Religion

قال أبو عمر وأما الكوفيون سفيان وأبو حنيفة وأصحابهما فإنهم قالوا في الكافرين الذميين إذا أسلمت المرأة عرض على الزوج الإسلام فإن أسلم وإلا فرق بينهما قالوا ولو كانا حربيين كانت امرأته حتى تحيض ثلاث حيض فإن لم يسلم في العدة وقعت الفرقة وقالوا لو كانت المرأة مجوسية فأسلم الزوج ولم يدخل بها ولم تسلم حتى انقضت عدتها فلها نصف الصداق وإن أسلمت قبل انقضاء عدتها فهما على نكاحهما

Mas'alah: What is the basis for distinguishing between harbi and dhimmi spouses in marital separation?

Al-Istidhkar, p. 2401

Index: Kitab al-Furqah (Marital Separation) > The Chapter on Separation Due to Apostasy and Difference of Religion > Distinction Between Harbi and Dhimmi Spouses

قال أبو عمر فرقوا بين الحربيين والذميين لاختلاف الدارين عندهم وقالوا في الآثار التي ذكرها بن شهاب أن قريشا المذكورين ونساءهم كانوا حربيين

Mas'alah: What is the Maliki view on the effect of different abodes (dar al-harb vs dar al-Islam) on

marital rulings?

Al-Istidhkar, p. 2401

Index: Kitab al-Furqah (Marital Separation) > The Chapter on Separation Due to Apostasy and Difference of Religion > Effect of Different Abodes on Marital Rulings

قال أبو عمر لا فرق بين الدارين في الكتاب ولا في السنة ولا في القياس وإنما المراعاة في ذلك كله في الديانات فباختلافهما يقع الحكم والله المستعان

Mas'alah: What are the different opinions on separation due to apostasy or difference of religion?

Al-Istidhkar, p. 2402

Index: Kitab al-Furqah (Marital Separation) > The Chapter on Separation Due to Apostasy and Difference of Religion > Comparative Views on Separation Due to Religion

وعن الحسن بن حي روايتان إحداهما مثل قول الأوزاعي والشافعي في اعتبار العدة والأخرى مثل قول الثوري وأبي حنيفة في عرض الإسلام على الزوج في الوقت فإن أبى وقعت الفرقة ولم يفرق بين الحربيين والذميين

Mas'alah: What is the ruling on separation of Magian spouses upon one spouse's conversion to Islam?

Al-Istidhkar, p. 2402

Index: Kitab al-Furqah (Marital Separation) > The Chapter on Separation Due to Apostasy and Difference of Religion > Rulings on Kitabi and Magian Spouses

وفي المسألة قول رابع في المجوسيين عن بن شهاب أيهما أسلم وقعت الفرقة بينهما ساعة الإسلام إلا أن يسلما معا روي ذلك عن بن عباس وعكرمة وطاوس وعطاء

ومجاهد وسعيد بن جبير والحسن والحكم

Mas'alah: What is the ruling on the dower when one spouse converts and the other refuses?

Al-Istidhkar, p. 2402

Index: Kitab al-Furqah (Marital Separation) > The Chapter on Separation Due to Apostasy and Difference of Religion > Dower Rights Upon Separation Due to Religion

فقال الثوري إن أسلمت وأبى فلها المهر إن كان دخل بها ونصفه إن لم يدخل وإن أسلم وأبت وهي مجوسية فلا مهر إن لم يدخل بها

Mas'alah: What is the ruling on the dower when the husband converts and the wife is a Magian?

Al-Istidhkar, p. 2402

Index: Kitab al-Furqah (Marital Separation) > The Chapter on Separation Due to Apostasy and Difference of Religion > Dower Rights Upon Separation Due to Religion

قال أبو عمر لا خلاف أنه إذا دخل في وجوب المهر وأما اشتراطه المجوسية في تقدم إسلامه ولم يتقدم شرط ذلك في الكتابية لأن إسلامه لا يحرم عليه الكتابية ويحرم المجوسية وهذا أيضا صحيح لا خلاف فيه ولا مهر لها لأنه فسخ ليس بطلاق

Mas'alah: What did Umar ibn Abd al-Aziz say about separation due to apostasy without waiting for a waiting period?

Al-Istidhkar, p. 2404

Index: Kitab al-Furqah (Marital Separation) > The Chapter on Separation Due to Apostasy

and Difference of Religion > Waiting Period After Conversion or Apostasy

قال أبو عمر زعم بعض الناس أن عمر بن عبد العزيز كان يذهب إلى أن الفرقة تقع بينهما بلا غرض إسلام ولا انتظار عدة وذكر ذلك عنه بن جريج

Mas'alah: What is the ruling on separation when the wife converts to Islam before her husband?

Al-Istidhkar, p. 2404

Index: Kitab al-Furqah (Marital Separation) > The Chapter on Separation Due to Apostasy and Difference of Religion > Conversion of One Spouse to Islam

وذكر سليمان التيمي عن الحسن وعمر بن عبد العزيز إذا أسلمت قبله خلعها منه الإسلام كما تخلع الأمة من العبد إذا عتقت وهذا جهل لأن الأمة تحت العبد لا تبين بعتقها منه إلا بعد التخيير لها ما لم يمسها وهذا يدل على أنها لم تبن منه وكذلك الكافرة إذا أسلمت لم تبن من زوجها ولو بانت ما عرض الإسلام عليه في الوقت ولا انتظر به في تخييره وعرض الإسلام عليه مضي العدة وهذا مع وضوحه قد روي منصوصا عن عمر بن عبد العزيز ذكره عبد الرزاق عن الثوري عن عمرو بن ميمون بن مهران أن عمر بن عبد العزيز قال إذا أسلم وهي في العدة فهو أحق بها

Mas'alah: What is the ruling on a dhimmi woman who converts to Islam while married to a dhimmi?

Al-Istidhkar, p. 2404

Index: Kitab al-Furqah (Marital Separation) > The Chapter on Separation Due to Apostasy and Difference of Religion > Conversion of One Spouse to Islam

وفي المسألة قول شاذ خامس روي عن عمر وعلي وبه قال إبراهيم والشعبي إذا أسلمت الذمية لم تنتزع من زوجها لأن له عهدا وهذا لا يقول به أحد من فقهاء الأمصار وأهل الآثار

Mas'alah: What is the waiting period for a husband with insanity or leprosy?

Al-Istidhkar, p. 2302

Index: Kitab al-Furqah (Marital Separation) > Waiting Period (Iddah) After Separation

وأما الجنون إذا كان لا يؤمن عليها فقد قال بن القاسم وغيره من أصحاب مالك يؤجل سنة يتعالج فيها إن كان ممن يرجى برؤه وكذلك المجذوم عندهم

Mas'alah: What is the ruling when a wife owns her slave husband?

Al-Istidhkar, p. 2394

Index: Kitab al-Furqah (Marital Separation) > Separation Due to Ownership (Wife Owning Slave Husband)

قال مالك في العبد إذا ملكته امرأته والزوج يملك امرأته إن ملك كل واحد منهما صاحبه يكون فسخا بغير طلاق وإن تراجعا بنكاح بعد لم تكن تلك الفرقة طلاقا

Mas'alah: What is the ruling on separation of spouses due to hijrah when the wife emigrates and the husband remains a disbeliever?

Al-Istidhkar, p. 2397

Index: Kitab al-Furqah (Marital Separation) > Separation Due to Hijrah (Emigration)

1102 – وعن بن شهاب أنه قال كان بين إسلام صفوان وبين إسلام امرأته نحو من شهر قال بن شهاب ولم يبلغنا أن امرأة هاجرت إلى الله ورسوله وزوجها كافر مقيم بدار الكفر إلا فرقت هجرتها بينها وبين زوجها إلا أن يقدم زوجها مهاجرا قبل أن تنقضي عدتها

Mas'alah: What is the ruling on separation when a husband embraces Islam before his wife?

Al-Istidhkar, p. 2397

Index: Kitab al-Furqah (Marital Separation) > Separation Due to Conversion to Islam

قال مالك وإذا أسلم الرجل قبل امرأته وقعت الفرقة بينهما إذا عرض عليها

الإسلام فلم تسلم لأن الله تبارك وتعالى يقول في كتابه (ولا تمسكوا بعصم الكوافر) الممتحنة 10

Mas'alah: Is the decision of the two arbiters to reunite the spouses binding without authorization?

Al-Istidhkar, p. 2605

Index: Kitab al-Furqah (Marital Separation) > Separation by the Two Arbiters (Hakaman)

وأجمعوا أن قولهما نافذ في الجمع بينهما بغير توكيل من الزوجين

Mas'alah: Does separation by the two arbiters require authorization from the husband?

Al-Istidhkar, p. 2606

Index: Kitab al-Furqah (Marital Separation) > Separation by the Two Arbiters (Hakaman)

واختلفوا في الفرقة بينهما هل تحتاج إلى توكيل من الزوج أم لا فقال مالك وأصحابه يجوز قولهما في الفرقة والاجتماع بغير توكيل من الزوجين ولا إذن منهما في ذلك وهو قول الشعبي وأبي سلمة بن عبد الرحمن وإبراهيم النخعي وسعيد بن جبير وبه قال إسحاق وروي عن بن عباس أنه قال في الحكمين إن اجتمع أمرهما على أن يفرقا أو يجمعا جاز وقال أبو حنيفة والشافعي وأصحابهما ليس لهما أن يفرقا إلا أن يجعل الزوج إليهما التفريق وهو قول عطاء والحسن قال بن جريج سمعت عطاء يسأل أيفرق الحكمان قال لا إلا أن يجعل ذلك في أيديهما الزوجان وقال الحسن يحكمان في الاجتماع ولا يحكمان في الفرقة وبه قال أبو ثور وأحمد وداود وكلا الطائفتين تحتج بقول علي - رضي الله عنه وروى وكيع عن موسى عن عبيدة عن محمد بن كعب قال قال علي الحكمان بهما يجمع الله وبهما يفرق ومن حجة من قال بقول الشافعي وأبي حنيفة قول علي - رضي الله عنه - للزوج لا تبرح حتى ترضى بما رضيت به فدل على أن مذهبه أنهما لا يفرقان إلا برضا الزوج والأصل المجتمع عليه أن الطلاق بيد الزوج أو بيد من جعل ذلك إليه وجعله مالك ومن تابعه في باب طلاق السلطان على المولى والعنين

KITAB 25

كتاب الطلاق

Kitab al-Talaq (Divorce)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الطلاق
The Chapter on Divorce

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a man who divorces his wife eight times?

Al-Istidhkar, p. 2425

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce > Number of Divorces and Revocation

1116 - مالك أنه بلغه أن رجلا جاء إلى عبد الله بن مسعود فقال إني طلقت امرأتي ثماني تطليقات ف

Mas'alah: What is the Iraqi school's interpretation of 'aqra' in the verse?

Al-Istidhkar, p. 2567

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce > Definition and Pillars of Divorce

فقال منهم قائلون وهم أهل العراق الأطهار في معنى هذه الآية الحيض

Mas'alah: What is the ruling on divorce before marriage in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2612

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce > Divorce Before Marriage

قال وأخبرنا معمر عن جويبر عن الضحاك عن النزال بن سبرة عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ((لا رضاع بعد الفصال ولا يتم بعد حلم ولا وصال ولا صمت يوما إلى الليل ولا طلاق قبل نكاح ولا عتق قبل ملك)) فقال له الثوري يا أبا عروة! إنما هو موقوف عن علي فأبى عليه معمر إلا عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on divorce before marriage in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2612

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce > Divorce Before Marriage

ذكر عبد الرزاق قال أخبرنا معمر قال كتب الوليد بن يزيد إلى عامله بصنعاء اسأل من قبلك عن الطلاق قبل النكاح قال فسأل بن طاوس فحدثهم عن أبيه أنه قال لا طلاق قبل النكاح وسئل أبو المقدام وسماك فحدث أبو المقدام عن عطاء وحدث سماك عن وهب بن منبه أنهما قالا لا طلاق قبل نكاح قال وقال سماك إنما النكاح عقدة تعقد والطلاق حلها فكيف تحل عقدة قبل أن تعقد فكتب بقوله فأعجبه وكتب أن يبعث قاضيا

Mas'alah: What is the ruling on divorce and zihar before marriage?

Al-Istidhkar, p. 2613

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce > Divorce Before Marriage

وسفيان بن عيينة عن بن عجلان أنه سمع عكرمة يحدث عن بن عباس أنه كان لا يرى الطلاق ولا الظهار قبل النكاح

Mas'alah: What is the ruling on divorce after marriage and manumission after ownership?

Al-Istidhkar, p. 2613

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce > Divorce and Manumission

وسفيان عن عمرو عن أبي الشعثاء أنه قال الطلاق بعد النكاح والعتق بعد الملك

BAB 2

باب من يصح طلاقه
The Chapter on Whose Divorce Is Valid

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on intercourse by a child, adolescent, insane person, or eunuch making a divorced woman permissible?

Al-Istidhkar, p. 2327

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Whose Divorce Is Valid > Validity of Divorce by the Insane

قال والصبي الذي يطأ مثله والمراهق والمجنون والخصي الذي قد بقي معه ما يغيبه في الفرج يحلون المطلقة لزوجها قال وتحل الذمية للمسلم بوطء زوج ذمي لها بنكاح صحيح قال وكذلك لو أصابها (محرما أو أصابها حائضا أو محرمة أو صائمة كان عاصيا وأحلها وطؤه

Mas'alah: What is the ruling on a slave divorcing a free woman twice?

Al-Istidhkar, p. 2545

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Whose Divorce Is Valid > Number of Divorces a Slave May Issue

1166 - مالك عن أبي الزناد عن سليمان بن يسار أن نفيعا مكاتبا كان لأم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أو عبدا لها كانت تحته امرأة حرة فطلقها اثنتين ثم أراد أن يراجعها فأمره أزواج النبي صلى الله عليه وسلم أن يأتي عثمان بن عفان فيسأله عن ذلك فلقيه عند الدرج آخذا بيد زيد بن ثابت فسألهما فابتدراه جميعا فقالا حرمت عليك حرمت عليك

Mas'alah: What is the third opinion on the number of divorces a slave can issue?

Al-Istidhkar, p. 2546

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Whose Divorce Is Valid > Number of Divorces a Slave May Issue

وفيها قول ثالث أنها رق نقص طلاقه قاله عثمان البتي وغيره وروي ذلك عن بن عباس فعلى هذا طلاق العبد للحرة والأمة تطليقتان وتبين الأمة من الحر والعبد بتطليقتين

Mas'alah: How many divorces can a slave give and what is the waiting period for a slave woman?

Al-Istidhkar, p. 2547

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Whose Divorce Is Valid > Number of Divorces a Slave May Issue

1169 - مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يقول إذا طلق العبد امرأته تطليقتين فقد حرمت عليه حتى تنكح زوجا غيره حرة كانت أو أمة وعدة الحرة ثلاث حيض وعدة الأمة حيضتان وهذا مثل الذي قدمنا عن بن عمر من رواية عبيد الله عن نافع عنه أن الطلاق بالرجال والعدة بالنساء ومن روى عن بن عمر غير ذلك فلا يصح والله أعلم

Mas'alah: Who holds the power of divorce for a slave?

Al-Istidhkar, p. 2548

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Whose Divorce Is Valid > Authority Over a

Slave's Divorce

ذكر عبد الرزاق عن بن جريج عن عطاء أن بن عباس كان يقول طلاق العبد بيد سيده إن طلق جاز وإن فرق فهي واحدة وعن بن جريج عن عمرو بن دينار عن بن عباس - أيضا - معناه وعن بن جريج قال أخبرني أبو الزبير سمع جابر بن عبد الله يقول في الأمة والعبد سيدهما يجمع بينهما ويفرق وبن جريج عن عمرو بن دينار عن أبي الشعثاء أنه قال لا طلاق لعبد إلا بإذن سيده فهؤلاء قالوا بأن الطلاق بيد السيد وأما القائلون بأن الطلاق بيد العبد فهو الجمهور على ما ذكرت لك منهم عمر وعلي وعبد الرحمن بن عوف وعبد الله بن عمر - رضوان الله عليهم ومن التابعين سعيد بن جبير وإبراهيم النخعي وعطاء وطاوس ومجاهد والحسن وبن سيرين ومكحول وبن شهاب الزهري والضحاك بن مزاحم وعليه جماعة فقهاء الحجاز والعراق أئمة الأمصار

Mas'alah: What is the ruling on divorce before marriage in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2612

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Whose Divorce Is Valid > Validity of Divorce Before Marriage

قال أبو عمر أما الأحاديث عن الصحابة والتابعين القائلين بأنه لا يقع الطلاق قبل النكاح وكلها ثابتة صحاح من كتاب عبد الرزاق وكتاب بن أبي شيبة وكتاب سعيد بن منصور وغيرها من الكتب ولولا كراهة التطويل لذكرناها

BAB 3

باب ألفاظ الطلاق وصريحه وكنايته

The Chapter on Divorce Expressions, Explicit and Implicit

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on ambiguous divorce expressions like 'al-khaliyyah' and 'al-bariyyah'?

Al-Istidhkar, p. 2436

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce Expressions, Explicit and Implicit > Ruling on Specific Kinaya Phrases (e.g., Khaliyyah, Bariyyah, Haram)

(2 – باب ما جاء في الخلية والبرية وأشباه ذلك)

Mas'alah: What is the ruling on the phrase 'your rope is on your shoulder' as a triple divorce?

Al-Istidhkar, p. 2437

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce Expressions, Explicit and Implicit > Ruling on Specific Kinaya Phrases (e.g., Khaliyyah, Bariyyah, Haram)

قال أبو عمر روي هذا الخبر عن عمر من وجوه منها ما ذكره عبد الرزاق عن ليث عن مجاهد أن رجلا قال لامرأته في زمن عمر بن الخطاب حبلك على غاربك حبلك على غاربك حبلك على غاربك فاستحلفه عمر بين الركن والمقام ما أردت فقال أردت الطلاق ثلاثا فأمضاه عليه قال أخبرني الثوري عن عبد الملك بن أبي سليمان أن عمر أمر عليا أن يستحلفه على ما نوى قال وأخبرنا معمر عن قتادة قال إذا قال حبلك على غاربك فهي واحدة أو ما نوى وإن نوى واحدة فهو أحق بها قال أبو عمر أما خبر مالك عن عمر في هذا الباب فيدل على أنه إنما حلف الرجل هل أراد الطلاق بقوله حبلك على غاربك أم لم يرد لأنه قال هو ما أردت وأما خبر مجاهد عن عمر فيحتمل هذا ويحتمل أنه لما كرر اللفظ سأله هل أراد بالتكرار طلاقا أو أراد تأكيدا في الواحدة وقد روي عن عمر وعلي – رضي الله عنهما – أنهما قالا في حبلك على غاربك يستحلف هل أراد طلاقا أم لا ونيته فيما أراد منه

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on the number of divorces intended by 'habluki 'ala gharibik'?

Al-Istidhkar, p. 2438

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce Expressions, Explicit and Implicit > Number of Divorces Effected by Explicit and Implicit Expressions

وقال أبو حنيفة وإن أراد بقوله ذلك ثلاثا فهي ثلاث وإن أراد اثنتين فهي واحدة بائنة وإن أراد واحدة فهي بائنة وإن لم يرد طلاقا فليس بشيء وكذلك قال أصحابهم إلا زفر فإنه قال إن أراد اثنتين فهما اثنتان وقول الثوري كقول أبي حنيفة في ذلك لأنها كلمة واحدة

Mas'alah: What is the opinion of Abu Ubayd and Abu Thawr on the number of divorces in the phrase 'habluki 'ala gharibik'?

Al-Istidhkar, p. 2438

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce Expressions, Explicit and Implicit > Number of Divorces Effected by Explicit and Implicit Expressions

وقال أبو عبيد وأبو ثور هي واحدة يملك بها الرجعة زاد أبو عبيد إلا أن يريد ثلاثا

Mas'alah: What is Ishaq ibn Rahawayh's view on ambiguous divorce phrases?

Al-Istidhkar, p. 2438

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce Expressions, Explicit and Implicit > Ruling on Ambiguous or Quarrel-Based Divorce Phrases

وقال إسحاق بن راهويه كل كلام يشبه الطلاق يراد به الطلاق فهو ما نوى من الطلاق وهو قول إبراهيم النخعي

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on intention in explicit and implicit words of divorce?

[Al-Istidhkar, p. 2438](#)

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce Expressions, Explicit and Implicit > Role of Intention (Niyya) in Kinaya Divorce

وقال الشافعي الطلاق والفراق والسراح لا يراعى في شيء من ذلك النية لقول الله تعالى (إذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن) الطلاق 1 وقوله - جل ثناؤه (فإذا بلغن أجلهن فأمسكوهن بمعروف أو فارقوهن بمعروف) الطلاق 2 قال وأما الكنايات كلها المحتملة للطلاق وغيره فإن أراد الطلاق كان ما نوى من الطلاق وإن لم ينو شيئا حلف على ما فعل عمر - رضي الله عنه ولم يلزمه شيء

Mas'alah: What is Ibn al-Majishun's ruling on saying 'you are forbidden to me'?

[Al-Istidhkar, p. 2440](#)

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce Expressions, Explicit and Implicit > Ruling on Specific Kinaya Phrases (e.g., Khaliyyah, Bariyyah, Haram)

وقال عبد الملك بن الماجشون لا ينوى فيها ثلاث وهي واحدة على كل حال كالمدخول بها سواء

Mas'alah: What is Sufyan al-Thawri's ruling on saying 'you are forbidden to me'?

Al-Istidhkar, p. 2440

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce Expressions, Explicit and Implicit > Ruling on Specific Kinaya Phrases (e.g., Khaliyyah, Bariyyah, Haram)

والقول الثاني قاله سفيان الثوري وطائفة إن نوى بقوله لامرأته أنت علي حرام ثلاثا فهي حرام ثلاث وإن نوى واحدة فهي واحدة بائنة وإن نوى يمينا فهو يمين يكفرها وإن لم ينو فرقة ولا يمينا فليس بشيء هي كذبة

Mas'alah: What is Malik's ruling on ambiguous divorce expressions like 'khaliyya' and 'bariyya'?

Al-Istidhkar, p. 2444

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce Expressions, Explicit and Implicit > Ruling on Specific Kinaya Phrases (e.g., Khaliyyah, Bariyyah, Haram)

قال مالك في الرجل يقول لامرأته أنت خلية أو برية أو بائنة إنها ثلاث تطليقات للمرأة التي قد دخل بها ويدين في التي لم يدخل بها أواحدة أراد أم ثلاثا فإن قال واحدة أحلف على ذلك وكان خاطبا من الخطاب لأنه لا يخلي المرأة التي قد دخل بها زوجها ولا يبينها ولا يبريها إلا ثلاث تطليقات والتي لم يدخل بها تخليها وتبريها وتبينها الواحدة قال مالك وهذا أحسن ما سمعت في ذلك

Mas'alah: What was al-Awza'i's opinion on ambiguous divorce expressions?

Al-Istidhkar, p. 2444

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce Expressions, Explicit and Implicit

> Ruling on Specific Kinaya Phrases (e.g., Khaliyyah, Bariyyah, Haram)

وقال الأوزاعي أما البائنة والبرية فثلاث وأما الخلية فسمعت الزهري يقول واحدة أو ما نوى

Mas'alah: What was the opinion of Abu Hanifa and al-Thawri on ambiguous divorce expressions?

Al-Istidhkar, p. 2445

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce Expressions, Explicit and Implicit > Ruling on Specific Kinaya Phrases (e.g., Khaliyyah, Bariyyah, Haram)

وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري في خلية وبرية وبائن إن أراد طلاقا فواحدة بائن إلا أن ينوي ثلاثا وإن نوى واحدة أو اثنتين فهي واحدة بائنة وقال زفر إن أراد اثنتين كانت اثنتين وقال عثمان البتي نحو قول الثوري

Mas'alah: What did the Companions and early scholars rule on ambiguous divorce expressions?

Al-Istidhkar, p. 2445

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce Expressions, Explicit and Implicit > Ruling on Specific Kinaya Phrases (e.g., Khaliyyah, Bariyyah, Haram)

قال أبو عمر روي عن علي بن أبي طالب وعبد الله بن عمر وبن عباس وزيد بن ثابت - رضي الله عنهم - في الخلية والبرية والبائن والبتة أنها ثلاث روي ذلك عنهم من وجوه في كتاب بن أبي شيبة وعبد الرزاق وغيرهما وهو قول مكحول وقاله بن شهاب في البرية والبائن وقوله برئت مني وبرئت منك هو من البرية وكان بعض

أصحاب مالك يرى المبارأة من البرية ويجعلها ثلاثا

Mas'alah: What is the basis for rulings on kinayah (ambiguous) expressions of divorce?

Al-Istidhkar, p. 2445

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce Expressions, Explicit and Implicit > Definition and Categories of Implicit (Kinaya) Divorce Expressions

قال أبو عمر أصل هذا الباب في كل كناية عن الطلاق ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال للتي تزوجها فقالت أعوذ بالله منك قد عذت بمعاذ الحقي بأهلك فكان ذلك طلاقا

Mas'alah: What are examples of kinayah expressions that may imply divorce?

Al-Istidhkar, p. 2446

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce Expressions, Explicit and Implicit > Definition and Categories of Implicit (Kinaya) Divorce Expressions

ومن الكنايات بعد ما تقدم قول الرجل لامرأته اعتدي وأنت حرة أو اذهبي فانكحي من شئت أو لست لي بامرأة أو قد وهبتك لأهلك أو خليت سبيلك أو الحقي بأهلك وما كان مثل هذا كله من الألفاظ المحتملة للطلاق وقد اختلف السلف والخلف فيها فواجب أن يسأل عنها قائلها ويلزم من ذلك ما نواه وأراده إن قصده

Mas'alah: What is the ruling on words that are not kinayah for divorce?

Al-Istidhkar, p. 2446

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce Expressions, Explicit and Implicit > Definition and Categories of Implicit (Kinaya) Divorce Expressions

وأما الألفاظ التي ليست من ألفاظ الطلاق ولا يكنى بها عن الفراق فأكثر العلماء لا يوقعون شيئا منها طلاقا وإن قصده القائل

Mas'alah: What is Malik's position on divorce by any expression with intent?

Al-Istidhkar, p. 2446

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce Expressions, Explicit and Implicit > Role of Intention (Niyya) in Kinaya Divorce

وقال مالك كل من أراد الطلاق بأي لفظة كان لزمه الطلاق حتى بقوله كلي واشربي وقومي واقعدي ونحو هذا ولم يتابع مالك على ذلك إلا أصحابه والأصل أن العصمة المتيقنة لا تزول إلا بيقين من نية وقصد وإجماع على مراد الله من ذلك وهذا عندي وجه الاحتياط للمفتي وبالله التوفيق قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((الأعمال بالنية وإنما لامرئ ما نوى))

Mas'alah: What is the evidence of the Kufan scholars regarding a woman saying 'You are divorced'?

Al-Istidhkar, p. 2452

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce Expressions, Explicit and Implicit > Ruling on Non-Arabic Divorce Expressions

واحتج بعض من يقول بقول الكوفيين في ذلك بقول الله – عز وجل (وإذا طلقتم النساء) البقرة 232 ولم يقل إلا أن طلقكن النساء

Mas'alah: What is the ruling on saying 'you are forbidden to me' in relation to divorce?

[Al-Istidhkar, p. 2545]

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce Expressions, Explicit and Implicit > Ruling on Specific Kinaya Phrases (e.g., Khaliyyah, Bariyyah, Haram)

وفيه أن الحرام ثلاث عندهم لأنه إذا كان الثلاث عندهم في الحر واثنتان في العبد تحرم امرأته عليه فكذلك قول الرجل لامرأته أنت علي حرام ألا ترى إلى قول عثمان وزيد حرمت عليك فلهذا قال مالك – والله أعلم

إن الحرام ثلاث مع اتباعه في ذلك علي بن أبي طالب – رضوان الله عليه أيضا

BAB 4

باب الطلاق السني والبدعي

The Chapter on Sunnah and Innovated Divorce

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on divorcing a menstruating wife based on the hadith of Ibn Umar?

Al-Istidhkar, p. 2561

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Sunnah and Innovated Divorce > Ruling on Divorce During Menstruation

والأصل فيه ما حدثني سعيد وعبد الوارث قالا حدثني قاسم قال حدثني محمد قال حدثني أبو بكر قال حدثني وكيع عن سفيان عن محمد بن عبد الرحمن - مولى آل طلحة عن سالم عن بن عمر أنه طلق امرأته وهي حائض فذكر ذلك عمر للنبي صلى الله عليه وسلم فقال ((مره فليراجعها ثم ليطلقها طاهرا أو حاملا))

Mas'alah: What is the ruling on divorcing a menstruating wife and the obligation to revoke it?

Al-Istidhkar, p. 2561

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Sunnah and Innovated Divorce > Obligation to Revoke an Innovated Divorce

قال أبو عمر ذهب إلى ما رواه نافع فقهاء الحجازيين منهم مالك والشافعي فقالوا فيمن طلق امرأته حائضا إنه يراجعها ثم يمسكها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم إن شاء طلق قبل أن يمس وإن شاء أمسك

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on divorcing a menstruating wife?

Al-Istidhkar, p. 2562

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Sunnah and Innovated Divorce > Ruling on Divorce During Menstruation

وذهب أبو حنيفة وأصحابه وأكثر العراقيين إلى ما رواه يونس بن جبير وسعيد بن جبير وأنس بن سيرين ومن تابعهم عن عمر في هذا الحديث فقالوا يراجعها فإن طهرت طلقها إن شاء وإلى هذا ذهب المزني – صاحب الشافعي – فقالوا إنما أمر المطلق في الحيض بالمراجعة لأن طلاقه ذلك أخطأ فيه السنة فأمر أن يراجعها ليخرجها من أسباب الطلاق الخطأ ثم يتركها حتى تطهر من تلك الحيضة ثم يطلقها إن شاء طلاقا صوابا ولم يرو للحيضة الأخرى بعد ذلك معنى وصاروا إلى رواية من روى ذلك عن بن عمر

Mas'alah: What is the reasoning behind requiring two menstrual cycles before divorce?

Al-Istidhkar, p. 2562

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Sunnah and Innovated Divorce > Evidence for Sunnah and Innovated Divorce

وأما القائلون بما رواه نافع ومن تابعهم في أنها تطهر ثم تحيض ثم تطهر منهم أصحاب الشافعي وغيرهم فقالوا الطهر الثاني والحيضة الثانية وجوه ومعان حسان منها أنه لما طلق في الموضع الذي نهي عنه لأن لا تطول عدة المرأة أمر بمراجعتها ليوقع الطلاق على سنته ولا يطول في العدة على امرأته فلو أتيح له أن يطلقها إذا طهرت من تلك الحيضة كانت في معنى المطلقة قبل الدخول وكانت تبني على عدتها الأولى فأراد الله – عز وجل – على لسان رسوله أن يقطع صلاة الحائض بالوطء فإذا وطئها في الطهر لم تتهيأ له أن يطلقها وفيه أنه قد نهي أن يطلقها في طهر حتى تحيض عنده ثم تطهر بعد ذلك استأنفت عدتها بعد ذلك ولم تبن وقيل في الطهر الثاني جعل للإصلاح الذي قال الله تعالى (وبعولتهن أحق بردهن في ذلك أن

أرادوا إصلحا) البقرة 228 لأن حق المرتجع أن لا يرجع رجعة ضرار لقوله تعالى (ولا تمسكوهن ضرارا) البقرة 231 قالوا فالطهر الأول فيه الإصلاح بالوطء فإذا وطىء لم يجز له أن يطلق في ذلك الطهر ولزمه أن يتزوجها حتى تحيض ثم تطهر إن أراد طلاقها وقيل إن مراجعته لها لم تعلم صحتها إلا بالوطء لأنه المنتفي من النكاح والمراجعة في الأغلب وكان ذلك الطهر موضعا للوطء الذي تستعين به المراجعة فإذا مسها لم يكن له سبل إلى طلاقها في طهر قد مسها فيه للنهي عن ذلك ولإجماعهم على أنه لو فعل كان مطلقا لغير العدة فقيل له دعها حتى تحيض أخرى ثم تطهر ثم تطلق وإن شئت قبل أن تمس

Mas'alah: What is the wisdom behind the command to revoke a divorce made during menstruation?

Al-Istidhkar, p. 2563

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Sunnah and Innovated Divorce > Evidence for Sunnah and Innovated Divorce

واختلفوا في أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم المطلق في الحيض بالرجعة فقال قوم عوقب بذلك لأنه تعدى ما أمر الله به ولم يطلق للعدة فعوقب بإمساك من لم يرد إمساكه حتى يطلق كما أمر للعدة وقال آخرون إنما أمر بذلك قطعا للضرر في التطويل عليها لأنه إذا طلقها في الحيض فقد طلقها في وقت لا تعتد به من قرئها الذي تعتد به فتطول عدتها فنهى أن يطول عليها وأمر ألا يطلقها إلا عند استقبال عدتها

وكذلك كان بن عمر يقرأ ((فطلقوهن لقبل عدتهن))

Mas'alah: Who opposes the consensus that divorce during menstruation is valid?

Al-Istidhkar, p. 2564

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Sunnah and Innovated Divorce > Validity of Innovated Divorce

ولا يخالف الجماعة في ذلك إلا أهل البدع والجهل الذين يرون الطلاق لغير السنة غير واقع ولا لازم

Mas'alah: What is the ruling on divorce during menstruation?

Al-Istidhkar, p. 2564

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Sunnah and Innovated Divorce > Ruling on Divorce During Menstruation

وقد روي ذلك عن بعض التابعين وهذا شذوذ لم يعرج عليه أحد من أهل العلم لما روي ولأن بن عمر الذي عرضت له القضية احتسب بتلك التطليقة وأفتى بذلك وهو مما لا يدفع علمه بقصة عرضت له

Mas'alah: What did the Prophet say about divorcing a menstruating wife?

Al-Istidhkar, p. 2564

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Sunnah and Innovated Divorce > Ruling on Divorce During Menstruation

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني أبو قلابة قال

حدثني بشر بن عمر قال حدثني شعبة عن أنس بن سيرين عن بن عمر قال طلقت امرأتي – وهي حائض – فأتى عمر النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره فقال له النبي – عليه السلام ((مره فليراجعها ثم ليطلقها إن شاء إذا طهرت)) فقال له أنس أفتعتد بتلك التطليقة قال نعم

Mas'alah: What did the Prophet command regarding divorce during menstruation?

Al-Istidhkar, p. 2565

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Sunnah and Innovated Divorce > Ruling on Divorce During Menstruation

أخبرنا أحمد بن محمد وخلف بن حماد قالا حدثني أحمد بن مطرف قال حدثني عبيد الله بن يحيى عن أبيه عن الليث بن سعد عن نافع أن عبد الله بن عمر طلق امرأته وهي حائض تطليقة واحدة فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يراجعها ثم يمسكها حتى تطهر ثم تحيض عنده حيضة أخرى ثم يمهلها حتى

Mas'alah: What is the proper procedure for divorce according to the Sunnah?

Al-Istidhkar, p. 2566

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Sunnah and Innovated Divorce > Definition of Sunnah Divorce

تطهر من حيضتها فإن أراد أن يطلقها فليطلقها حين تطهر قبل أن يجامعها فتلك العدة التي أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يطلق لها النساء وكان بن عمر إذا سئل

عن ذلك قال إذا أنت طلقت امرأتك وهي حائض مرة أو مرتين فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بهذا وإن كنت طلقتها ثلاثا فقد حرمت عليك حتى تنكح زوجا غيرك وعصيت الله فيما أمرك به من طلاق امرأتك

Mas'alah: Does a divorce performed against the Sunnah still take effect?

Al-Istidhkar, p. 2566

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Sunnah and Innovated Divorce > Validity of Innovated Divorce

ومن جهة النظر قد علمنا أن الطلاق ليس من الأعمال التي يتقرب بها إلى الله عز وجل كالصلاة والصيام وغيرهما فلا تقع إلا على سنتها وإنما هي زوال عصمة فيها حق لآدمي فكيفما أوقعه على سنته أو على غير سنته وقع إلا أنه إن أوقعه على غير سنته أثم ولزمه ما أوقع منه ومحال أن يلزم المطيع المتبع للسنة طلاقه ولا يلزم العاصي المخالف لأنه لو لزم المطيع لم يكن العاصي لكان العاصي أحسن حالا وأحق من المطيع

Mas'alah: What is the evidence for the validity of divorce during menses?

Al-Istidhkar, p. 2566

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Sunnah and Innovated Divorce > Validity of Innovated Divorce

وقد احتج قوم من أهل العلم في أن الطلاق في الحيض لازم لقول الله عز وجل (ومن

يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه) الطلاق 1 يقول عصى ربه وفارق امرأته

Mas'alah: What is Malik's ruling on compelling a man to take back his wife divorced during menses?

Al-Istidhkar, p. 2566

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Sunnah and Innovated Divorce > Obligation to Revoke an Innovated Divorce

فقال مالك وأصحابه يجبر على رجعتها إذا طلقها وفي الحيض أو في دم النفاس حملوا الأمر وذلك على الوجوب وقاسوا النفاس على الحيض

Mas'alah: What is the proper timing for pronouncing divorce according to the Sunnah?

Al-Istidhkar, p. 2576

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Sunnah and Innovated Divorce > Definition of Sunnah Divorce

1181 - مالك عن يحيى بن سعيد عن رجل من الأنصار أن امرأته سألته الطلاق فقال لها إذا حضت فآذنيني فلما حاضت آذنته فقال إذا طهرت فآذنيني فلما طهرت آذنته فطلقها قال مالك وهذا أحسن ما سمعت في ذلك

Mas'alah: What is the definition of sunnah divorce in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2576

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Sunnah and Innovated Divorce > Definition of Sunnah Divorce

قال أبو عمر هذا هو الطلاق للعدة الذي يسميه العلماء طلاق السنة لم يختلفوا فيه إذا طلقها واحدة قال مالك وأصحابه طلاق السنة أن يطلقها في طهر لم يمسها فيه تطليقة واحدة وكذلك قال عبد العزيز بن أبي سلمة والليث بن سعد وبن حي والأوزاعي إلا أن بعضهم يقول طلاق السنة وبعضهم يقول الطلاق للعدة وقول مالك ومن تابعه في ذلك إجماع من العلماء لأن من خالفهم في وجوه طلاق السنة جامعهم في ذلك

Mas'alah: What is the Shafi'i view on sunnah divorce?

Al-Istidhkar, p. 2576

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Sunnah and Innovated Divorce > Definition of Sunnah Divorce

وقال الشافعي طلاق السنة الذي أمر الله به للعدة هو أن يطلقها طاهرا لم يمسها في ذلك الطهر ولا حائضا ولا نفساء وسواء طلقها واحدة أو اثنتين أو ثلاثا فإذا طلقها في طهر لم يمسها فيه فهو مطلق للسنة قال المزني عنه من قال لامرأته أنت طالق ثلاثا للسنة وهي طاهر من غير جماع طلقت ثلاثا معا للسنة قال مالك وإن كانت مجامعة أو حائضا أو نفساء وقال لها أنت طالق

Mas'alah: When does a divorce pronounced for the sunnah take effect if the wife is menstruating or in nifas?

Al-Istidhkar, p. 2577

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Sunnah and Innovated Divorce > Ruling on Divorce During Menstruation

للسنة وقع الطلاق عليها حين تطهر من الحيض أو النفاس وحين تطهر من المجامعة من أول الحيض بعد قوله

Mas'alah: What is the evidence from Ibn Mas'ud regarding sunnah divorce?

Al-Istidhkar, p. 2577

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Sunnah and Innovated Divorce > Evidence for Sunnah and Innovated Divorce

وقد احتج بعض أصحابنا بما رواه الثوري عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن بن مسعود قال ((طلاق السنة أن يطلقها طاهرا من غير جماع)) ولم يقل واحدة ولا أكثر وهذا الحديث قد رواه شعبة عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله فقال فيه أو يراجعها - إن شاء فدل على أن ذلك طلاق يملك فيه الرجعة وهذا يحتمل أن يكون أراد ومن طلق دون الثلاث فله الرجعة والثوري عندهم أحفظ من شعبة وقد قال الطلاق للسنة أن يطلقها طاهرا من غير جماع ولم يشترط واحدة ولا أكثر جماعة من أهل العلم منهم الحسن وبن سيرين وجابر بن زيد وعكرمة ومجاهد وإبراهيم

Mas'alah: What is Ashhab's view on divorcing according to the sunnah?

Al-Istidhkar, p. 2577

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Sunnah and Innovated Divorce > Definition of Sunnah Divorce

وقال أشهب في ذلك كقولهم قال من طلق امرأته في طهر لم يمسها فيه طلقة واحدة ثم إذا حاضت وطهرت طلقها أخرى ثم إذا طهرت طلقها ثالثة فهو مطلق للسنة

Mas'alah: Why does Malik not consider Ashhab's method as sunnah divorce?

Al-Istidhkar, p. 2577

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Sunnah and Innovated Divorce > Definition of Sunnah Divorce

قال أبو عمر ليس هو عند مالك وسائر أصحابه مطلقا للسنة وكيف يكون مطلقا للسنة والطلقة الثانية لا يعتد منها إلا بقرءين والطلقة الثالثة لا يعتد منها إلا بقرء واحد

Mas'alah: What is the ruling on divorce that contradicts the sunnah regarding the waiting period?

Al-Istidhkar, p. 2578

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Sunnah and Innovated Divorce > Definition of Innovated Divorce

وهذا خلاف السنة في العدة ومن طلق للسنة كما قال مالك ومن تابعه شهد له الجميع لأنه طلق للسنة

Mas'alah: What is the preferred number of divorces according to Abu Hanifah?

Al-Istidhkar, p. 2578

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Sunnah and Innovated Divorce > Number of Divorces Permitted per Tuhr

وقال أبو حنيفة وأصحابه عن إبراهيم عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أنهم كانوا يستحبون ألا يزيدوا في الطلاق على واحدة حتى تنقضي العدة وأن هذا هو الأفضل عندهم من أن يطلقها ثلاثا عند كل طهر واحدة وكذلك قال الحسن بن حي لأن يطلقها واحدة ويتركها أحب إلي من أن يطلقها ثلاثا في ثلاثة أطهار

Mas'alah: What is the sunnah divorce according to Ahmad ibn Hanbal and Malik?

Al-Istidhkar, p. 2578

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Sunnah and Innovated Divorce > Definition of Sunnah Divorce

وقال أحمد بن حنبل طلاق السنة أن يطلقها طاهرا من غير جماع واحدة ويدعها حتى تنقضي عدتها وهذا قول مالك قال ولو طلقها ثلاثا في طهر لم يمسها فيه كان أيضا مطلقا للسنة وإن كان تاركا للاختيار وهذا نحو قول الشافعي وبه قال أبو ثور وداود بن علي

Mas'alah: What is the ruling on sunnah and innovation in the number of divorces?

Al-Istidhkar, p. 2578

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Sunnah and Innovated Divorce > Number of Divorces Permitted per Tuhr

واتفق الشافعي وأحمد وأبو ثور وداود أنه ليس في عدد الطلاق سنة ولا بدعة وإنما السنة في وقت الطلاق وموضعه فمن طلق امرأته في طهر لم يصبها فيه ما شاء من

الطلاق فهو مطلق للسنة

Mas'alah: What is the sunnah divorce according to Ibn Mas'ud?

Al-Istidhkar, p. 2578

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Sunnah and Innovated Divorce > Definition of Sunnah Divorce

قال أبو عمر روى الأعمش عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله بن مسعود أنه قال طلاق السنة أن يطلقها تطليقة وهي طاهر من غير جماع فإذا حاضت وطهرت طلقها أخرى فإذا حاضت وطهرت طلقها أخرى فإذا حاضت وطهرت طلقها أخرى ثم تعتد بعد ذلك بحيضة واحدة قال الأعمش وهو قول إبراهيم روى هذا الحديث الأعمش عن علي وخالفه جماعة من أصحاب أبي إسحاق منهم شعبة والثوري وزهير بن معاوية فرووه عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله في قوله تعالى (فطلقوهن لعدتهن) الطلاق 1 أن يطلقها طاهرا من غير جماع ثم يدعها حتى تنقضي عدتها أو يراجعها إن شاء ولم يذكروا الطلاق عند كل طهر

وهؤلاء مقدمون في حفظ حديث أبي إسحاق عن الأعمش وغيره عند أهل العلم بالحديث وليست عندهم رواية الأعمش عن المتأخرين كروايته عن المتقدمين وقد روي عن علي - رضي الله عنه - في طلاق السنة ما هو الاختيار عند جماعة الأمة قال ما طلق أحد طلاق السنة فندم قيل له وما طلاق السنة ما هو قال أن يطلقها طاهرا ولم يجامعها في قبل عدتها حين تطهر فإن بدا له أن يراجعها راجعها وإلا شاء خلا سبيلها حتى تنقضي عدتها أو يطلقها حاملا قد تبين حملها

BAB 5

باب الطلاق الرجعي والبائن

The Chapter on Revocable and Irrevocable Divorce

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on the irrevocable divorce (al-battah)?

Al-Istidhkar, p. 2425

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Revocable and Irrevocable Divorce > Definition and Types of Irrevocable Divorce

(1 - باب ما جاء في البتة)

Mas'alah: What is the preferred view on every divorce being revocable based on Quranic evidence?

Al-Istidhkar, p. 2450

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Revocable and Irrevocable Divorce > Definition and Types of Revocable Divorce

وأولى ما قيل به في ذلك أن كل طلقة على ظاهر الكتاب فواجب أن تكون رجعية لقول الله تعالى (لا تدري لعل الله يحدث بعد ذلك أمرا) الطلاق 1 ولقوله عز وجل (وبعولتهن أحق بردهن في ذلك) البقرة 228 وهو الرجعة حتى تكون ثلاثا فلا تحل له حتى تنكح زوجا غيره إلا أن من اشترط من النساء في حين عقد

Mas'alah: What is the ruling on divorce when a slave woman is freed and married to a slave?

Al-Istidhkar, p. 2451

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Revocable and Irrevocable Divorce > Divorce of Slaves and Freedwomen

وكذلك الخيار عند جمهور العلماء في الأمة تعتق تحت العبد أن طلاقها واحدة بائنة

لأن لو كانت رجعية لم تكن الأمة المعتقة تشفع باختيارها ولا المرأة التي اشترطت طلاقها عند عقد نكاحها لم تكن أيضا تنتفع بشرطها

Mas'alah: What is Malik's view on the nature of divorce when a freed slave woman chooses separation?

Al-Istidhkar, p. 2490

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Revocable and Irrevocable Divorce > Divorce of Slaves and Freedwomen

فقال مالك والأوزاعي والليث بن سعد هو طلاق بائن

Mas'alah: What is al-Awza'i's ruling on the revocably divorced wife adorning herself?

Al-Istidhkar, p. 2583

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Revocable and Irrevocable Divorce > Rulings on Revocable Divorce (Raj'i)

وقال الأوزاعي لا يدخل عليها إلا بإذن وتتشوف له وتتزين وتبدي البنان والكحل

BAB 6

باب طلاق المدخول بها وغير المدخول بها

The Chapter on Divorce of Consummated and Unconsummated Marriage

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is Malik's ruling on saying 'you are forbidden to me' before consummation?

Al-Istidhkar, p. 2439

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce of Consummated and Unconsummated Marriage > Implicit and Explicit Divorce Expressions

وقال مالك وأكثر أصحابه فيمن قال لامرأته قبل أن يدخل أنت علي حرام أنها ثلاث إلا أن يقول نويت واحدة

Mas'alah: What was the opinion of Layth ibn Sa'd on divorce of a consummated versus unconsummated wife?

Al-Istidhkar, p. 2444

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce of Consummated and Unconsummated Marriage > Effect of Consummation on Number of Divorces

قال أبو عمر قول الليث بن سعد في ذلك سواء في المدخول بها وغير المدخول

Mas'alah: What is the ruling on a slave woman freed before consummation who chooses herself?

Al-Istidhkar, p. 2490

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce of Consummated and Unconsummated Marriage > Effect of Freedom or Slavery on Divorce Before Consummation

وفي ((الموطإ)) في هذا الباب قال مالك في الأمة تكون تحت العبد ثم تعتق قبل أن يدخل بها أو يمسها إنها إن اختارت نفسها فلا صداق لها وهي تطليقة وذلك

الأمر عندنا

Mas'alah: What is the chapter on divorce of the virgin?

Al-Istidhkar, p. 2530

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce of Consummated and Unconsummated Marriage > Divorce of a Virgin (Bikr) and Non-Virgin (Thayyib)

(15 - باب طلاق البكر)

Mas'alah: Who is meant by 'al-bikr' in the chapter on divorce of the virgin?

Al-Istidhkar, p. 2530

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce of Consummated and Unconsummated Marriage > Divorce of a Virgin (Bikr) and Non-Virgin (Thayyib)

قال أبو عمر يريد بالبكر هنا التي لم يدخل بها زوجها ثيبا كانت أو بكرا

Mas'alah: What is the ruling on divorce of an unconsummated marriage?

Al-Istidhkar, p. 2532

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce of Consummated and Unconsummated Marriage > Ruling on Divorce Before Consummation

1156 - وذكر مالك في هذا الباب عن يحيى بن سعيد عن بكير بن

الأشج عن النعمان بن أبي عياش إلا أن يحيى وقع في كتابه ((النعمان بن أبي عياش)) وهو وهم عن عطاء بن يسار أنه قال طلاق البكر واحدة فقال له عبد الله بن عمرو بن العاص إنما أنت قاص الواحدة تبينها والثلاث تحرمها حتى تنكح زوجا غيره لم يختلف رواة ((الموطأ)) عن مالك في هذا الحديث عن يحيى بن سعيد عن بكير بن الأشج عن النعمان بن أبي عياش عن عطاء بن يسار وأنكر مسلم بن الحجاج إدخال مالك فيه بين بكير وعطاء بن يسار النعمان بن أبي عياش وقال لم يتبع مالكا أحد من أصحاب يحيى بن سعيد على ذلك والنعمان أقدم من عطاء أدرك عمر وعثمان

Mas'alah: What did Ibn Abbas and Abu Huraira say about triple divorce before consummation?

Al-Istidhkar, p. 2533

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce of Consummated and Unconsummated Marriage > Triple Divorce Before Consummation

1157 - وفيه مالك عن يحيى بن سعيد عن بكير بن الأشج عن معاوية بن أبي عياش عن أبي هريرة وبن عباس أن محمد بن إياس بن بكير سألهما عن رجل من أهل البادية طلق امرأته ثلاثا قبل أن يدخل بها فقالا الواحدة تبينها والثلاثة تحرمها حتى تنكح زوجا غيره مختصرا أيضا قال أبو عمر معاوية بن أبي عياش والنعمان بن أبي عياش أخوان والنعمان أسن من معاوية وأبوهما أبو عياش الزرقي له صحبة

Mas'alah: What is the ruling on divorce of a thayyib before consummation?

Al-Istidhkar, p. 2534

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce of Consummated and Unconsummated Marriage > Divorce of a Virgin (Bikr) and Non-Virgin (Thayyib)

وفي هذا الباب قال مالك والثيب إذا ملكها الرجل فلم يدخل بها إنها تجري مجرى البكر الواحدة تبينها والثلاث تحرمها حتى تنكح زوجا غيره قال أبو عمر يريد بقوله ملكها أي ملك عصمتها بالنكاح وهذا إجماع من العلماء أن البكر والثيب إذا لم يدخل بهما فحكمهما إذا طلقها قبل الدخول سواء لأن العلة الدخول بها وبكل واحدة منهما ومن شذ فجعل طلاق التي لم يدخل بها ثلاثا واحدة على رواية طاوس في حديث أبي الصهباء وما كان مثله والبكر أيضا عنده والثيب سواء ولولا كراهة التطويل لأعدنا القول ها هنا بما للعلماء في ذلك ولكن التنبيه على أن ذلك قد أوضحناه في أول كتاب الطلاق يغني عن ذلك والحمد لله وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on who is entitled to mut'ah among divorced women?

Al-Istidhkar, p. 2542

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce of Consummated and Unconsummated Marriage > Mut'ah (Consolatory Gift) for Divorced Women

قال أبو عمر اختلف العلماء فيمن تجب لها المتعة من المطلقات فروي عن بن عمر من وجوه ما ذكره مالك عن نافع عنه وبه قال قتادة وإبراهيم وشريح القاضي ومجاهد وعطاء ونافع كل هؤلاء يقول لا متعة للتي طلقت قبل الدخول وقد كان فرض لها صداق ويقولون حسبها نصف الصداق وعلى هذا جمهور العلماء في التي طلقت قبل الدخول بها وقد كان فرض لها

Mas'alah: What is the ruling on mut'ah for a divorced woman whether consummated or not?

Al-Istidhkar, p. 2542

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce of Consummated and Unconsummated Marriage > Mut'ah (Consolatory Gift) for Divorced Women

وقال آخرون لكل مطلقة متعة دخل بها أو لم يدخل بها فرض لها أو لم يفرض لها منهم الحسن البصري وأبو العالية وأبو قلابة وسعيد بن المسيب وبن شهاب الزهري إلا أن الزهري يقول إذا لم يفرض لها وطلقت قبل الدخول فالمتعة واجبة وإن فرض لها وطلقت قبل الدخول فالمتعة - حينئذ - يندب إليها وهو قول الكوفيين ذكره عبد الرزاق عن معمر وبن جريج عن بن شهاب

Mas'alah: What is the Maliki ruling on the obligation of mut'ah for a divorced woman?

Al-Istidhkar, p. 2543

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce of Consummated and Unconsummated Marriage > Mut'ah (Consolatory Gift) for Divorced Women

وأما اختلاف الفقهاء - أئمة الفتوى بالأمصار في وجوب المتعة فقال مالك لا يجبر أحد على المتعة سمى لها أو لم يسم دخل بها أو لم يدخل وإنما هي مما ينبغي أن يفعله وليس يجبر عليها قال وليس للملاعنة متعة على حال من الأحوال وقال أبو الزناد وبن أبي ليلى المتعة ليست بواجبة على أحد - إن شاء فعل وإن شاء لم يفعل لا يجبر أحد عليها ولم يفرقوا بين المدخول بها وغير المدخول بها وبين من سمى لها وبين من لم يسم لها قال أبو عمر من حجة مالك أن المتعة لو كانت فرضا واجبا يقضى به لكانت مقدرة معلومة كسائر الفرائض في الأموال فلما لم تكن كذلك

خرجت من حد الفروض إلى حد الندب والإرشاد والاختيار وصارت كالصلة والهدية هذا أحسن ما احتج به أصحابه له

Mas'alah: What is the Shafi'i view on the obligation of mut'ah for a divorced woman?

Al-Istidhkar, p. 2543

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce of Consummated and Unconsummated Marriage > Mut'ah (Consolatory Gift) for Divorced Women

وقال الشافعي المتعة واجبة لكل مطلقة ولكل زوجة إذا كان الفراق من قبله أو لم يتم إلا به إلا التي سمى لها وطلقها قبل الدخول قال أبو عمر لأنها قد جعل لها نصف الصداق ولم يستمتع منها بشيء قال ولا مرأة العنين متعة وقال به سائر أصحاب الشافعي في امرأة العنين لأن ما نزل به من داء العنة كان سبب الفرقة إلا المزني فإنه قال لا متعة لها لأن الفراق من قبلها قال أبو عمر حجة الشافعي عموم قول الله عز وجل (وللمطلقت متع بالمعروف) البقرة 241 فلم يخص

ومثله قوله عز وجل (إذا نكحتم المؤمنت ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها فمتعوهن) الأحزاب 49 وروي عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه لكل مطلقة متعة وعن جماعة من التابعين قد ذكرناهم وقول الشافعي في هذه المسألة هو قول بن عمر نصا ويحتمله قول علي وغيره وحجتهم للشافعي أيضا في إيجاب المتعة أن الله تعالى أمر بها الأزواج وقال تعالى (وللمطلقت متع بالمعروف حقا على المتقين) البقرة 241 وفي آية أخرى (حقا على المحسنين) البقرة 236 ومعلوم أن الله إذا أوجب على المتقين والمحسنين وجب على الفجار

والمسيئين ليس في ترك تحديدها ما يسقط وجوبها كنفقات البنين والزوجات قال الله عز وجل (وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف) البقرة 233 ولم يجد شيئا مقدرا فيما أوجب من ذلك بل قال عز وجل (لينفق ذو سعة من سعته) الطلاق 7 الآية كما قال في المتعة (على الموسع قدره وعلى المقتر قدره) البقرة 236 وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لهند بنت عتبة إذ شكت إليه أن زوجها أبا سفيان لا يعطيها نفقة لها ولا لبنيها ((خذي من ماله ما يكفيك وولدك بالمعروف)) فلم يقدر

Mas'alah: What was Ali ibn Abi Talib's ruling on a wife's marriage being for the first husband regardless of consummation?

Al-Istidhkar, p. 2558

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce of Consummated and Unconsummated Marriage > Effect of Consummation on Number of Divorces

وقال علي - رضي الله عنه - هي للأول دخل بها الآخر أو لم يدخل بها

Mas'alah: What is the ruling on divorce before consummation of marriage?

Al-Istidhkar, p. 2613

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce of Consummated and Unconsummated Marriage > Ruling on Divorce Before Consummation

قال وحدثني قبيصة قال وحدثني يونس بن أبي إسحاق عن آدم - مولى خالد عن سعيد بن جبير قال قال بن عباس قال قال الله عز وجل (يأيها الذين أمنوا إذا نكحتم

المؤمنت ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهن) الأحزاب 49 فلا يكون طلاقا حتى يكون النكاح

Mas'alah: What is the ruling on divorcing a woman before marrying her?

Al-Istidhkar, p. 2613

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce of Consummated and Unconsummated Marriage > Ruling on Divorce Before Consummation

وسفيان عن سليمان بن أبي المغيرة العبسي قال سألت سعيد بن المسيب وعلي بن حسين عن الرجل يطلق المرأة قبل أن ينكحها فقالا ليس بشيء

BAB 7

باب الطلاق الثلاث

The Chapter on Triple Divorce

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a man who divorces his wife one hundred times?

Al-Istidhkar, p. 2425

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Triple Divorce > Expressions Constituting Triple Divorce

1115 - مالك أنه بلغه أن رجلا قال لعبد الله بن عباس إني طلقت امرأتي مائة تطليقة فماذا ترى علي فقال له بن عباس طلقت منك لثلاث وسبع وتسعون اتخذت بها آيات الله هزوا

Mas'alah: What is the ruling on three divorces pronounced together?

Al-Istidhkar, p. 2425

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Triple Divorce > Triple Divorce in One Utterance

قال بن مسعود فماذا قيل لك قال قيل لي إنها قد بانت مني فقال بن مسعود صدقوا من طلق كما أمره الله فقد بين الله له ومن لبس على نفسه لبسا جعلنا لبسه ملصقا به لا تلبسوا على أنفسكم ونتحمله عنكم هو كما يقولون

Mas'alah: What is the scholarly consensus on the occurrence of three divorces together?

Al-Istidhkar, p. 2425

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Triple Divorce > Evidence and Wisdom of Triple Divorce

قال أبو عمر ليس في هذين الخبرين ذكر البتة وإنما فيهما وقوع الثلاثة مجتمعات غير متفرقات ولزومها وهو ما لا خلاف فيه بين أئمة الفتوى بالأمصار وهو المأثور عن جمهور السلف والخلاف فيه شذوذ تعلق به أهل البدع ومن لا يلتفت إلى قوله لشذوذه عن جماعة لا يجوز على مثلها التواطؤ على تحريف الكتاب والسنة إلا أنهم يحتجون فيه بابن عباس

Mas'alah: What is the evidence for triple divorce being counted as three?

Al-Istidhkar, p. 2426

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Triple Divorce > Evidence and Wisdom of Triple Divorce

وبن عباس قد اختلف عنه في ذلك ويحتجون أيضا بقول الله تعالى (الطلق مرتان) البقرة 299 وسنبين ذلك إن شاء الله عز وجل وإنما أدخل مالك - رحمه الله - هذين الحديثين في باب البتة لأنه يرى البتة ثلاثا فأراد إعلام الناظر في كتابه بمذهبه في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on triple divorce uttered in one session in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2426

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Triple Divorce > Triple Divorce in One Utterance

وأما وقوع الثلاث تطليقات مجتمعات بكلمة واحدة فالفقهاء مختلفون في هيئة

وقوعها كذلك هل تقع للسنة أم لا مع إجماعهم على أنها لازمة لمن أوقعها كما تقدم ذكرنا له

Mas'alah: What is the ruling on triple divorce uttered in one session in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2426

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Triple Divorce > Triple Divorce in One Utterance

فعند مالك والكوفيين ليست الثلاثة المجتمعات بسنة وقعت في طهر لم تمس فيه أو لم تقع

Mas'alah: What is the ruling on triple divorce in one session according to Shafi'i and Hanbali views?

Al-Istidhkar, p. 2426

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Triple Divorce > Triple Divorce in One Utterance

وقال الشافعي إذا طلق في طهر لم تمس فيه فله أن يطلق واحدة أو اثنتين أو ثلاثة وكل ذلك سنة قال ومن كان له أن يوقع واحدة كان له أن يوقع ثلاثا وهو قول أحمد إلا أنه قال أحب إلي أن يوقع واحدة وهو الاختيار فإن أوقع ثلاثا في طهر لم يمس فيه فهو مطلق للسنة أيضا وسيأتي هذا المعنى في موضعه بأبلغ من هذا - إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the Maliki ruling on triple divorce uttered in one session?

Al-Istidhkar, p. 2426

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Triple Divorce > Triple Divorce in One Utterance

قال أبو عمر الذي ذهب إليه مالك في أن الطلاق الثلاث مجتمعات لا يقعن لسنة وأن ذلك مكروه من فعل من فعله هكذا قول أكثر السلف وهم مع ذلك يلزمونه ذلك الطلاق ويحرمون به امرأته إلا بعد زوج كما لو أوقعها مفترقات عند الجميع

Mas'alah: What is the ruling on triple divorce uttered in one session?

Al-Istidhkar, p. 2426

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Triple Divorce > Triple Divorce in One Utterance

ذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني بن نمير عن الأعمش عن مالك عن مالك بن الحارث عن بن عباس قال أتاه رجل فقال إن عمي طلق امرأته ثلاثا فقال إن عمك عصى الله فأندمه الله ولم يجعل له مخرجا

Mas'alah: What was Umar's practice regarding triple divorce in one sitting?

Al-Istidhkar, p. 2426

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Triple Divorce > Triple Divorce in One Utterance

قال وحدثني علي بن مسهر عن شقيق بن أبي عبد الله عن أنس قال كان عمر إذا أتي برجل يطلق امرأته ثلاثا في مجلس واحد أوجعه ضربا وفرق بينهما وذكر عبد الرزاق عن الثوري عن سلمة بن كهيل عن زيد بن وهب عن عمر بن الخطاب مثله بمعناه

Mas'alah: What did Ibn Umar say about triple divorce?

Al-Istidhkar, p. 2427

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Triple Divorce > Triple Divorce in One Utterance

قال وحدثني أسباط بن محمد عن أشعث عن نافع قال قال بن عمر من طلق امرأته ثلاثا فقد عصى ربه وبانت منه امرأته وعبد الرزاق عن الثوري عن بن أبي ليلى عن نافع عن بن عمر مثله ومعمر عن الزهري عن سالم مثله

Mas'alah: What was the consensus of the Companions on triple divorce?

Al-Istidhkar, p. 2427

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Triple Divorce > Evidence and Wisdom of Triple Divorce

قال أبو عمر لا أعلم لهؤلاء مخالفا من الصحابة إلا ما خلا ذكره عن بن عباس وهو شيء لم يروه عنه إلا طاوس وسائر أصحابه رووه عنه خلافه وهو قول الحسن والقاسم وبن شهاب وجماعة

Mas'alah: What is the ruling on triple divorce in one sitting according to Muhammad?

Al-Istidhkar, p. 2427

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Triple Divorce > Triple Divorce in One Utterance

ذكر أبو بكر قال حدثني أبو أسامة عن هشام قال سئل محمد عن الرجل يطلق امرأته ثلاثا في مقعد واحد قال لا أعلم بذلك بأسا قد طلق عبد الرحمن بن عوف امرأته ثلاثا فلم تغب عنه

Mas'alah: What is the ruling on a man who divorces his wife three times to make her irrevocably separated?

Al-Istidhkar, p. 2427

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Triple Divorce > Triple Divorce and Revocability

قال وحدثني أبو سلمة عن بن عوف أنه لم ير بذلك بأسا قال وحدثني غندر عن شعبة عن عبد الله بن أبي السفر عن الشعبي في رجل أبى أن تبين منه امرأته قال فطلقها ثلاثا

Mas'alah: What is the ruling on triple divorce given together?

Al-Istidhkar, p. 2428

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Triple Divorce > Triple Divorce in One Utterance

قال أبو عمر فهذا سعيد بن جبير ومجاهد وعطاء وعمرو بن دينار وغيرهم يروون عن بن عباس في طلاق الثلاث المجتمعات أنهن لازمات واقعات وكذلك روى عنه محمد بن إياس بن البكير والنعمان بن أبي عياش الأنصاري في التي لم يدخل بها أن الثلاث المجتمعات تحرمها والواحدة تبينها

Mas'alah: What is the ruling on triple divorce and the weakness of Tawus's narration?

Al-Istidhkar, p. 2428

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Triple Divorce > Evidence and Wisdom of Triple Divorce

وسنذكر ذلك في باب طلاق البكر - إن شاء الله - عز وجل وذلك دليل واضح على وهي رواية طاوس عنه وضعفها حين روى عنه في طلاق الثلاث المجتمعات أنها كانت تعد واحدة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وصدر من خلافة عمر

Mas'alah: What is the ruling on the weakness of Tawus's narration regarding triple divorce?

Al-Istidhkar, p. 2428

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Triple Divorce > Evidence and Wisdom of Triple Divorce

قال أبو عمر ما كان بن عباس ليخالف رسول الله صلى الله عليه وسلم والخليفتين إلى رأي نفسه ورواية طاوس وهم وغلط لم يعرج عليها أحد من فقهاء الأمصار بالحجاز

والعراق والمغرب والمشرق والشام وقد قيل إن أبا الصهباء – مولاه – لا يعرف في موالي بن عباس وطاوس

Mas'alah: What is the ruling on triple divorce according to Ibn Abbas and the majority of Companions?

Al-Istidhkar, p. 2429

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Triple Divorce > Triple Divorce in One Utterance

وقد روى معمر قال أخبرني بن طاوس عن أبيه قال كان بن عباس إذا سئل عن رجل طلق امرأته ثلاثا قال لو اتقيت الله جعل لك مخرجا لا يزيده على ذلك وهذه الرواية لطاوس عن بن عباس كرواية سائر أصحاب بن عباس عنه لأن من لا مخرج له فقد لزمه من الطلاق ما أوقعه ولو صح عن بن عباس ما ذكره طاوس عنه وذلك لا يصح لرواية الثقات الجلة عن بن عباس خلافه ما كان قوله حجة على من هو من الصحابة أجل وأعلم منه وهم عمر وعثمان وعلي وبن مسعود وبن عمر وعمران بن حصين وغيرهم وقد ذكرنا الرواية عن بعضهم بذلك

Mas'alah: What is the ruling on triple divorce in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2429

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Triple Divorce > Triple Divorce in One Utterance

ذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني وكيع عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن زيد بن وهب أن رجلا بطالا كان بالمدينة طلق امرأته ألفا فرفع إلى عمر فقال إنما كنت ألعب فعلا عمر رأسه بالدرة وفرق بينهما

Mas'alah: What is the ruling on triple divorce in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2429

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Triple Divorce > Triple Divorce in One Utterance

قال وحدثني وكيع عن الأعمش عن حبيب قال جاء رجل إلى علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - فقال إني طلقت امرأتي ألفا فقال بانت منك بثلاث

Mas'alah: What is the ruling on triple divorce in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2429

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Triple Divorce > Triple Divorce in One Utterance

قال حدثني وكيع والفضل بن دكين عن جعفر بن برقان عن معاوية بن أبي يحيى قال جاء رجل إلى عثمان - رضي الله عنه - فقال إني طلقت امرأتي مائة قال ثلاث تحرمها عليك وسبع وتسعون عدوان

Mas'alah: What is the ruling on a man who divorces his wife one hundred times?

Al-Istidhkar, p. 2430

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Triple Divorce > Expressions Constituting Triple Divorce

الله فقال إني طلقت امرأتي مائة قال بانت منك بثلاث وسائرهن معصية

Mas'alah: What is the ruling on triple divorce according to the people of innovation?

Al-Istidhkar, p. 2430

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Triple Divorce > Triple Divorce in One Utterance

وإنما تعلق برواية طاوس أهل البدع فلم يروا الطلاق لازما إلا على سنته فجعلوا فخالف السنة أخف حالا فلم يلزموه طلاقا وهذا جهل واضح لأن الطلاق ليس من القرب إلى الله تعالى فلا يقع إلا على سنته إلى خلاف السلف والخلف الذين لا يجوز عليهم تحريف السنة ولا الكتاب

Mas'alah: What is the opinion of Hajjaj ibn Artah on triple divorce?

Al-Istidhkar, p. 2430

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Triple Divorce > Triple Divorce in One Utterance

له امرأته حتى تنكح زوجا غيره مالك وأبو حنيفة والشافعي وأصحابهم والثوري وبن أبي ليلى والأوزاعي والليث بن سعد وعثمان البتي وعبيد الله بن الحسن والحسن بن

حي وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وأبو ثور وأبو عبيد ومحمد بن جرير الطبري وما أعلم أحدا من أهل السنة قال بغير هذا إلا الحجاج بن أرطأة ومحمد بن إسحاق وكلاهما ليس بفقيه ولا حجة فيما قاله

Mas'alah: What is the ruling on triple divorce in one session?

Al-Istidhkar, p. 2430

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Triple Divorce > Triple Divorce in One Utterance

قال أبو عمر ادعى داود الإجماع في هذه المسألة وقال ليس الحجاج بن أرطأة ومن قال بقوله من الرافضة ممن يعترض به على الإجماع لأنه ليس من أهل الفقه حكى ذلك عنه بعض أصحاب داود عنه وأنكر ذلك بعضهم عن داود ولم يختلفوا عنه في وقوعها مجتمعات وروى بشر بن الوليد عن أبي يوسف قال كان الحجاج بن أرطأة خشيا وكان يقول ليس طلاق الثلاث بشيء

قال أبو عمر روى بن إسحاق في ذلك عن داود بن الحصين عن عكرمة عن بن عباس قال طلق ركانة بن عبد يزيد امرأته ثلاثا في مجلس واحد فحزن عليها حزنا شديدا فسأله رسول الله صلى الله عليه وسلم ((كيف طلقتها قال طلقتها ثلاثا في مجلس واحد قال إنما تلك واحدة فارتجعها إن شئت)) قال فارتجعها قال وكان بن عباس يرى أن السنة التي أمر الله بها في الطلاق أن يطلقها عند كل طهر وهي التي كان عليها الناس قال بن إسحاق فأرى أن النبي صلى الله عليه وسلم إنما رد عليه امرأته لأنه طلقها ثلاثا في مجلس واحد لأنها كانت بدعة مخالفة للسنة قال أبو عمر

هذا حديث منكر خطأ وإنما طلق ركانة زوجته البتة لا كذلك رواه الثقات أهل بيت ركانة العالمون به وسنذكره في هذا الباب وأما ذهب بن إسحاق فهو قول طاوس وهو مذهب ضعيف مهجور عند جمهور العلماء وأما حديث طاوس فقد ذكرنا أن الجمهور من أصحاب بن عباس رووا عنه ذلك وهو المأثور عن جماعة الصحابة وعامة العلماء وما التوفيق إلا بالله

Mas'alah: What is Malik's preferred ruling on al-battah (absolute divorce)?

Al-Istidhkar, p. 2432

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Triple Divorce > Expressions Constituting Triple Divorce

1118 - مالك عن بن شهاب أن مروان بن الحكم كان يقضي في الذي يطلق امرأته البتة أنها ثلاث تطليقات قال مالك وهذا أحب ما سمعت إلي في ذلك قال أبو عمر استحباب مالك في هذا الباب هو مذهبه الذي عليه أصحابه فيمن حلف بطلاق امرأته البتة أنها ثلاث لا تحل له إلا بعد زوج وهي مسألة اختلف فيها السلف والخلف فمذهب مالك ما وصفنا وقال أبو حنيفة وأصحابه - إلا زفر إن نوى بالبتة ثلاثا فهو ثلاث وإن نوى واحدة فهي واحدة بائنة وإن نوى اثنتين فواحدة بائنة وهو قول الثوري وقال زفر إن نوى ثلاثا فثلاث وإن نوى اثنتين فاثنتان وإن نوى واحدة فهي واحدة واختلف فيها عن الأوزاعي فروي عنه واحدة بائنة وروي عنه ثلاث وقال الشافعي في الحالف بالبتة إن نوى ثلاثا فثلاث وإن نوى اثنتين أو واحدة فطلاقه رجعي قال أبو عمر وروي مثل قول مالك في البتة أنها ثلاث وعن علي بن أبي طالب وعبد الله بن عمر وزيد بن ثابت وبن عباس وأبي هريرة وعائشة فأما الحديث عن

علي بذلك فذكر أبو بكر قال حدثني محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب عن الحسن عن علي قال هي ثلاث قال وحدثني بن إدريس عن الشيباني عن الشعبي عن عبد الله بن شداد عن علي – رضي الله عنه – أنه جعلها ثلاثا وأما الحديث بذلك عن بن عمر فذكر أبو بكر قال حدثني عبدة بن

Mas'alah: What is the ruling on al-battah (absolute divorce) according to Ibn Umar and Umar ibn Abd al-Aziz?

Al-Istidhkar, p. 2433

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Triple Divorce > Expressions Constituting Triple Divorce

سليمان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر أن البتة ثلاث تطليقات وهو قول عمر بن عبد العزيز وذكر أبو بكر بن أبي شيبة حدثني بن علية عن أيوب عن نافع أن رجلا جاء بظئر له إلى عاصم بن عمرو بن الزبير فقال إن ظئري هذا طلق امرأته البتة قبل أن يدخل بها فهل عندكما بذلك علم أو هل تجدان له رخصة فقالا لا ولكنا تركنا بن عباس وأبا هريرة عند عائشة فأتهم فسلهم ثم ارجع إلينا فأخبرنا فأتاهم فسألهم فقال أبو هريرة لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره وقال بن عباس هي ثلاث وذكر عن عائشة متابعتهما وأما حديث زيد بن ثابت فمن حديث قتادة وعتبة وهو منقطع وروي في البتة أنها ثلاث عن سعيد بن المسيب وعروة والزهري ومكحول وبه قال بن أبي ليلى وأبو عبيد وأما قول الكوفيين والشافعي ومن تابعهم فالحجة لهم حديث ركانة أخبرنا عبد الله بن محمد أخبرنا أبو محمد بن بكر حدثني أبو داود حدثني أحمد بن عمرو بن السرح وإبراهيم بن خالد الكلبي وأبو ثور في آخرين قالوا

حدثني محمد بن إدريس الشافعي قال حدثني عمي محمد بن علي بن شافع عن عبيد الله بن علي بن السائب عن نافع بن عجير بن عبد يزيد بن ركانة أن ركانة بن عبد يزيد طلق امرأته سهيمة البتة فأخبر النبي – عليه السلام – بذلك قال النبي ما أردت إلا واحدة فقال ركانة والله ما أردت إلا واحدة فردها النبي – عليه السلام – فطلقها الثانية في زمن عمر والثالثة في زمن عثمان قال أبو داود حدثني محمد بن يونس النسائي حدثني الحميدي عبد الله بن الزبير حدثني محمد بن إدريس الشافعي كتب عمي محمد بن علي عن عبد الله بن السائب عن نافع بن عجير عن ركانة بن يزيد عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث وحدثني أبو زكريا يحيى بن محمد بن يوسف الأشعري حدثني أبو يعقوب يوسف بن أحمد المكي حدثني محمد بن إبراهيم الترمذي أبو ذر حدثني أبو

عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي حدثني هناد بن السري حدثني قبيصة بن عتبة عن جرير بن حازم عن الزبير بن سعيد عن عبد الله بن ركانة عن أبيه عن جده قال أتينا النبي – عليه السلام – فقلت يا رسول الله! إني طلقت امرأتي البتة فقال ما أردت بها قال واحدة قال النبي قال فهو ما أردت قال أبو عمر فهذا حجة الشافعي فيمن قال لزوجته أنت طالق البتة فإن أراد واحدة كانت رجعية لما في هذا الحديث فردها إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد أن أحلفه واحتج من ذهب مذهب الكوفيين في أنه إن نوى واحدة كانت بائنة بما ذكره أبو داود أيضا حدثني سليمان بن داود العتكي حدثني جرير بن حازم عن الزبير بن سعيد عن عبد الله بن – علمته – يزيد بن ركانة عن أبيه عن جده أنه طلق امرأته البتة فأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره فقال ما أردت قال واحدة قال النبي قال فهو على ما أردت ولم يقل فردها إليه قال أبو داود حديث الشافعي وجرير بن حازم عن الزبير بن سعيد أصح

من حديث بن جريج في هذا الباب وذلك أن بن جريج رواه عن بن أبي رافع عن عكرمة عن بن عباس أن ركانة طلق امرأته ثلاثا وحديث الشافعي أنه طلقها البتة أصح لأنهم أهل بيته وهو أعلم بهم قال أبو عمر رواية الشافعي لحديث ركانة عن عمه أتم وقد زاد زيادة لا تردها الأصول فوجب قبولها لثقة ناقلها والشافعي وعمه وجده أهل بيت ركانة من بني المطلب بن مناف وهم أعلم بالقصة التي عرض له أخبرنا عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني أبو عبيدة بن أحمد قال حدثني الربيع قال حدثني الشافعي محمد بن إدريس قال أخبرنا عمي محمد بن علي بن شافع عن عبد الله بن علي بن السائب عن نافع بن عجير بن عبد يزيد أن ركانة بن عبد يزيد طلق امرأته سهيمة المزنية البتة ثم أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال طلقت امرأتي سهيمة المزنية البتة ووالله ما أردت إلا واحدة فقال

النبي – عليه السلام – آلله ما أردت إلا واحدة فقال والله ما أردت إلا واحدة فردها إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فطلقها ثانية في زمن عمر وثالثة في زمن عثمان حدثني محمود بن قاسم وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني الحارث بن أبي أسامة قال حدثني يزيد بن هارون وحدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني حمدون بن أحمد بن سلم قال حدثني شيبان قال حدثني جرير بن حازم قالا حدثني الزبير بن سعيد الهاشمي عن عبد الله بن علي بن عبد يزيد بن ركانة عن أبيه عن جده أنه طلق امرأته البتة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخبره فقال ((ما نويت بذلك)) قال واحدة قال النبي قال ((هو على ما أردت)) واللفظ لحديث حمدون بن سلم وقد روى هذا الحديث بن المبارك عن الزبير بن سعيد قال أبو عمر روي مثل قول الشافعي في البتة أنه ينوي الحالف بها فإن أراد ثلاثا فثلاث وإن أراد واحدة فهي رجعية عن عمر بن الخطاب وعبد الله بن

مسعود روي ذلك عن عمر من وجوه ونحوه عن بن مسعود وبه قال سعيد بن جبير وغيره وقال بن جريج عن عطاء في البتة واحدة أو ما نوى ذكر أبو بكر قال حدثني بن إدريس عن الشيباني عن الشعبي قال شهد عبد الله بن شداد عند عروة بن المغيرة أن عمر جعلها واحدة وهو أحق بها وشهد بها عنده الرائش بن عدي عن علي أنه جعلها ثلاثا قال وحدثني بن فضيل عن الأعمش عن إبراهيم عن عمر وعبد الله قالا تطليقة وهو أملك بها قال وحدثني بن عيينة عن عمرو عن محمد بن عباد عن المطلب بن حنطب عن عمر أنه جعل البتة تطليقة وزوجها أملك بها وقد روي عن عمر أنها بائن ولا يصح عنه وروى عبد الرزاق عن بن عيينة عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي قال جاء بن أخي الحارث بن أبي ربيعة إلى عروة بن المغيرة بن شعبة – وكان

أميرا على الكوفة – فقال له عروة لعلك أتيتنا زائرا مع امرأتك قال وأين امرأتي قال تركتها عند بيضاء – يعنى امرأته – قال فهي – إذا – طالق البتة قال فإذا هي عندها فسأل فشهد عبد الله بن شداد بن الهادي أن عمر بن الخطاب جعلها واحدة وهو أحق بها قال ثم سأل فشهد رجل من طيء يقال له رائش بن عدي أن عليا جعلها ثلاثة قال عروة إن هذا لهو الاختلاف فأرسل إلى شريح فسأله – وقد كان عزل عن القضاء – فقال شريح الطلاق سنة والبتة بدعة فنقفه عند بدعته فننظر ما أراد بها وعن بن جريج قال أخبرني عمرو بن دينار أن عبد الله بن أبي سلمة حدثه أن سليمان بن يسار أخبره أن التوأمة بنت أمية بن خلف طلقت البتة فجعلها عمر بن الخطاب واحدة قال وأخبرنا معمر وبن جريج عن عمرو بن دينار عن محمد بن عباد بن جعفر أن عمر بن الخطاب سئل عن رجل طلق امرأته البتة فقال الواحدة تبت راجع امرأتك فهي واحدة وروي مثل قول أبي حنيفة والثوري عن إبراهيم النخعي وغيره

Mas'alah: What is the ruling on saying 'You are forbidden to me' as triple divorce according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 2438

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Triple Divorce > Expressions Constituting Triple Divorce

1120 - مالك أنه بلغه أن علي بن أبي طالب كان يقول في الرجل يقول لامرأته أنت علي حرام إنها ثلاث تطليقات قال مالك وذلك أحسن ما سمعت في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on saying 'You are forbidden to me' as three divorces according to Ali?

Al-Istidhkar, p. 2439

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Triple Divorce > Expressions Constituting Triple Divorce

قال أبو عمر روى جعفر بن محمد عن أبيه عن علي في الذي يقول لامرأته أنت علي حرام قال هي ثلاث وروى عبد الرزاق عن بن التيمي عن أبيه أن عليا وزيدا فرقا بين رجل وامرأته قال هي علي حرام وقاله الحسن أيضا وعن معمر عن قتادة عن الحسن قال هي ثلاث

Mas'alah: What did Ali rule regarding a man who declared his wife forbidden to him?

Al-Istidhkar, p. 2439

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Triple Divorce > Expressions Constituting Triple Divorce

وروى قتادة عن خلاس بن عمرو وأبي حسان الأعرج أن عدي بن قيس – أحد بني كلاب – جعل امرأته عليه حراما فقال له علي هي الثلاث والذي نفسي بيده لئن مسستها قبل أن تتزوج غيرك لأرجمنك

Mas'alah: What was Ali ibn Abi Talib's view on triple divorce?

Al-Istidhkar, p. 2439

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Triple Divorce > Triple Divorce in One Utterance

قال أبو عمر الصحيح عن علي خلاف ما قال الشعبي من وجوه يطول ذكرها أنه كان يرى الحرام ثلاثا لا تحل له إلا بعد زوج وكذلك مذهب زيد بن ثابت

Mas'alah: What is Malik's evidence that saying 'you are forbidden' is like three divorces?

Al-Istidhkar, p. 2444

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Triple Divorce > Evidence and Wisdom of Triple Divorce

والحجة لمالك ومن ذهب مذهبه في الحرام إجماع العلماء أن من طلق امرأته ثلاثا أنها تحرم عليه فلما كانت الثلاث تحريما كان تحريم ثلاثا والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on triple divorce during menstruation?

Al-Istidhkar, p. 2565

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Triple Divorce > Triple Divorce and the Waiting Period

والدليل على ذلك مذهب بن عمر لأنه كان يفتي فيمن طلق امرأته ثلاثا في الحيض أنها لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره ولو كان الطلاق في الحيض غير جائز لم يلزمه ثلاثا كانت أو واحدة

Mas'alah: What is the Shafi'i argument for the validity of triple divorce?

Al-Istidhkar, p. 2577

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Triple Divorce > Evidence and Wisdom of Triple Divorce

ومن حجة الشافعي أن الطلاق مباح وأن من له أن يوقع واحدة كان له أن يوقع ثلاثا وقد مضى القول عليه وله في أول كتاب الطلاق من هذا الكتاب

Mas'alah: What is the ruling if the two arbiters pronounce three divorces?

Al-Istidhkar, p. 2606

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Triple Divorce > Triple Divorce in One Utterance

واختلف أصحاب مالك في الحكمين يطلقان ثلاثا فقال بن القاسم تكون واحدة بائنة وروي نحو ذلك عن مالك وقال المغيرة وأشهب إن طلقها ثلاثا فهي ثلاث وبالله

التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on revoking divorce and the limit of three divorces?

Al-Istidhkar, p. 2626

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Triple Divorce > Triple Divorce and Revocability

1201 - مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أنه قال كان الرجل إذا طلق امرأته ثم ارتجعها قبل أن تنقضي عدتها كان ذلك له وإن طلقها ألف مرة فعمد رجل إلى امرأته فطلقها حتى إذا شارفت انقضاء عدتها راجعها ثم طلقها ثم قال لا والله لا آويك إلي ولا تحلين أبدا فأنزل الله تبارك وتعالى (الطلق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان) البقرة 229 فاستقبل الناس الطلاق جديدا من يومئذ من كان طلق منهم أو لم يطلق

BAB 8

باب الطلاق المعلق
The Chapter on Conditional Divorce

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a woman stipulating divorce in her marriage contract?

Al-Istidhkar, p. 2451

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Conditional Divorce > Conditions Preceding Marriage or Ownership

نكاحها أنك إن تزوجت علي أو تسريت أو كذا أو كذا فأمري بيدي فالطلاق ها هنا بائن واحدة لا رجعة له فيها إلا برضاها

Mas'alah: What is the ruling on conditional divorce when the condition is unspecified?

Al-Istidhkar, p. 2607

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Conditional Divorce > Conditional Divorce Tied to Past or Unknown Events

1194 - مالك أنه بلغه أن عبد الله بن مسعود كان يقول فيمن قال كل امرأة أنكحها فهي طالق إنه إذا لم يسم قبيلة أو امرأة بعينها فلا شيء عليه قال مالك وهذا أحسن ما سمعت

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud rule on conditional divorce before marriage?

Al-Istidhkar, p. 2607

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Conditional Divorce > Conditions Preceding Marriage or Ownership

وأما بن مسعود فروى وكيع عن سفيان عن محمد بن قيس عن إبراهيم عن علقمة

والأسود أنه طلق امرأة إن تزوجها فسأل بن مسعود فقال أعلمها بالطلاق ثم تزوجها قال أبو عمر يعني أنه قد كان تزوجها إذ سأل بن مسعود فأجابه بهذا وتكون عنده على اثنتين إن تزوجها وروى أبو عوانة عن محمد بن قيس عن إبراهيم عن علقمة

والأسود عن عبد الله فيمن قال إذا تزوجت فلانة فهي طالق قال هو كما قال وأما بلاغ مالك عن بن مسعود أن الحالف بالطلاق لا يلزمه إلا أن يعين قبيلة أو يسمي امرأة فلا أحفظه عنه إلا منقطعا غير متصل

Mas'alah: What did Salim, Qasim, and other early scholars say about conditional divorce?

[Al-Istidhkar, p. 2608]

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Conditional Divorce > Definition and Validity of Conditional Divorce

وأما سالم والقاسم فروي عنهما من وجوه ما ذكره مالك عنهما ذكر أبو بكر قال حدثني عبد الله بن نمير وأبو أسامة عن يحيى بن سعيد قال كان يحيى والقاسم وسالم وعمر بن عبد العزيز يرون الطلاق جائزا عليه إذ وقت قال وحدثني أبو أسامة عن عمر بن حمزة أنه سأل القاسم وسالما وأبا بكر بن عبد الرحمن وأبا بكر بن محمد بن عمرو بن حزم وعبد الله بن عبد الرحمن عن رجل قال يوم أتزوج فلانة فهي طالق البتة فقالوا كلهم لا يتزوجها قال وحدثني أبو أسامة - حفص بن غياث - عن عبيد

Mas'alah: What did Ibn Shihab al-Zuhri say about conditional divorce and manumission?

[Al-Istidhkar, p. 2608]

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Conditional Divorce > Conditional Divorce and Manumission Compared

الله بن عمر قال سألت القاسم بن محمد عن رجل قال يوم أتزوج فلانة فهي طالق قال طالق وسئل عمر عن رجل قال يوم أتزوج فلانة فهي علي كظهر أمي قال لا يتزوجها حتى يكفر وقد روي عن سالم أنه لم ير للمخالف أن يتزوج وإن عم في يمينه ذكره أبو بكر قال حدثنا إسماعيل بن علية قال حدثني عن قدامة قال قلت لسالم بن عبد الله عن رجل قال كل امرأة أتزوجها فهي طالق وكل جارية يشتريها فهي حرة فقال أما أنا فلو كنت لم أنكح ولم أشتر وأما بن شهاب فروى معمر عنه في رجل قال كل امرأة أتزوجها فهي طالق وكل جارية أشتريها فهي حرة قال هو كما قال معمر قلت له أليس قد جاء أنه لا طلاق قبل نكاح ولا عتق إلا بعد الملك قال إنما ذلك أن يقول الرجل امرأة فلان طالق أو عبد فلان حر وروى عنه يونس بن يزيد أنه قال إنما ذلك إذا قال فلانة طالق ولا يقول إن تزوجتها وأما إن قال إن تزوجت فلانة فهي طالق فهو كما قال

Mas'alah: What is Malik's ruling on a man who says 'every virgin I marry is divorced' and then 'every non-virgin I marry is divorced'?

Al-Istidhkar, p. 2609

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Conditional Divorce > Conditional Divorce and Multiple Conditions

واختلف قوله إذا قال كل بكر أتزوجها فهي طالق ثم قال كل ثيب أتزوجها فهي

طالق فمرة قال لا يتزوج وقد حرم عليه النساء نوعا بعد نوع ومرة قال إنه يتزوج لأنه قد عم في اليمين الأخرى والأول أشهر عنه

Mas'alah: What are the rulings of various scholars on conditional oaths of divorce and manumission?

[Al-Istidhkar, p. 2609]

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Conditional Divorce > Conditional Divorce and Manumission Compared

وقال بن أبي ليلى والحسن بن صالح بن حي وإبراهيم النخعي والشعبي والليث بن سعد والأوزاعي في هذا الباب مثل قول مالك وقال بن أبي ليلى إذا عمم لم يقع وإن سمى شيئا بعينه أو جماعة بعينها أو جعل يمينه إلى أجل يبلغه وقع وقال الأوزاعي فيمن قال لامرأته كل جارية أشتريها عليك فهي حرة فيشتري عليها جارية فإنها تعتق عليه لأنه قال عليك وقال الحسن بن حي إذا قال كل مملوك أملكه فهو حر فليس بشيء ولو قال كل مملوك أشتريه أو أرثه أو نحو ذلك عتق عليه إذا ملك بذلك الوجه لأنه قد خص ولو قال كل امرأة أتزوجها فهي طالق فليس بشيء وإن قال من بني فلان أو من أهل الكوفة أو مسلمة أو يهودية أو نصرانية أو إلى أجل كذا لزمه قال الحسن بن صالح بن حي لا أعلم أحدا مذ وصلت الكوفة أفتى بغير هذا وقال الليث يلزمه الطلاق ولعتق فيما خص وكذلك لو قال لامرأته كل امرأة أتزوجها عليك

Mas'alah: What is the ruling on conditional divorce for any woman married?

[Al-Istidhkar, p. 2610]

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Conditional Divorce > Conditions Preceding Marriage or Ownership

وقال أبو حنيفة وأصحابه إذا قال كل امرأة أتزوجها فهي طالق فهو كما قال تطلق حين تتزوج وهو قول عثمان البتي وبن شهاب الزهري ومكحول ذكر أبو بكر قال حدثني عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن مكحول والزهري في الرجل يقول كل امرأة أتزوجها فهي طالق أنهما كانا يوجبان ذلك عليه وقد روي عن الأوزاعي مثل ذلك وكذلك اختلف عن الثوري مروي عنه مثل قول أبي حنيفة وروي عنه مثل قول الحسن بن صالح ومالك وهذا قول ثان ومن قال بهذا القول حمل قوله لا طلاق قبل نكاح على ما قاله بن شهاب قال وهو مثل قوله لا نذر لابن آدم فيما لا يملك لأنه يحتمل أن يكون فيه النذر إذا ملكه قالوا وإنما جاء الحديث ((لا طلاق إلا من بعد نكاح)) وليس فيه لا عقد طلاق وشبهوه بعلة الأجناس أنه يستصح فيها الصدقة من قبل أن يلحق في ملكه قال أبو عمر ليس هذا كله بالقوي ولا الصحيح وهو أشبه بالتحكم ودعوى ما لا يلزم دون حجة والله أعلم

Mas'alah: Which early authorities and later jurists held that conditional divorce before marriage is not binding?

Al-Istidhkar, p. 2611

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Conditional Divorce > Conditions Preceding Marriage or Ownership

وعطاء وطاوس وسعيد بن جبير والضحاك بن مزاحم وعلي بن حسين وأبي الشعثاء

جابر بن زيد والقاسم بن عبد الرحمن ومجاهد ومحمد بن كعب القرظي ونافع بن جبير بن مطعم وعروة بن الزبير وقتادة ووهب بن منبه وعكرمة وبه قال سفيان بن عيينة وعبد الرحمن بن مهدي والشافعي وأحمد بن حنبل وإسحاق وأبو ثور وداود ومحمد بن جرير الطبري

Mas'alah: What did Abu Ubayd say about conditional divorce when a man says 'If I marry so-and-so, she is divorced'?

Al-Istidhkar, p. 2611

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Conditional Divorce > Conditions Preceding Marriage or Ownership

وكان أبو عبيد يقول فيمن قال لامرأته إن تزوجت فلانة فهي طالق لو جاءني لم آمره بالتزويج ولو تزوج لم آمره بالفراق وروي مثل ذلك عن الثوري ورواه أبو زيد عن بن القاسم

Mas'alah: What is Malik's ruling on a conditional divorce oath regarding marriage?

Al-Istidhkar, p. 2611

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Conditional Divorce > Conditions Preceding Marriage or Ownership

وروى العتبي عن علي بن سعيد عن بن وهب عن مالك أنه أفتى رجلا حلف إن تزوجت فلانة فهي طالق أنه لا شيء عليه إن تزوجها قال وقاله بن وهب قال بن

وهب ونزلت بالمخزومي فأفتاه مالك بذلك

Mas'alah: What is the ruling on a conditional divorce pronounced before marriage?

Al-Istidhkar, p. 2612

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Conditional Divorce > Conditions Preceding Marriage or Ownership

وذكر أبو بكر قال حدثني وكيع عن معرف بن واصل عن الحسن بن رواح الضبي قال سألت سعيد بن المسيب ومجاهدا وعطاء عن رجل قال يوم أتزوج فلانة فهي طالق فقالوا ليس بشيء

BAB 9

باب التمليك والتخيير

The Chapter on Delegation and Option

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on delegation and option in divorce?

Al-Istidhkar, p. 2447

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Delegation and Option > Definition and Distinction between Tamlik and Takhyir

(3 – باب ما يبين من التمليك)

Mas'alah: What is the ruling when a husband gives his wife authority over herself and she divorces herself?

Al-Istidhkar, p. 2447

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Delegation and Option > Rulings on the Wife's Acceptance or Rejection

1124 – مالك أنه بلغه أن رجلا جاء إلى عبد الله بن عمر فقال يا أبا عبد الرحمن إني جعلت أمر امرأتي في يدها فطلقت نفسها فماذا ترى فقال عبد الله بن عمر أراه كما قالت فقال الرجل لا تفعل يا أبا عبد الرحمن فقال بن عمر أنا أفعل أنت فعلته

Mas'alah: What are the scholarly opinions on a wife divorcing herself when given authority?

Al-Istidhkar, p. 2447

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Delegation and Option > Multiple Divorces under Delegation or Option

قال أبو عمر وفي هذه المسألة للسلف أقوال أحدها أن القضاء ما قضت ولا تنفعه

مناكرته إياها والثاني أن ذلك مردود في عدة الطلاق إلى نيته فإن قال أردت واحدة كانت واحدة رجعية وله أن ينكر عليها أن توقع أكثر من واحدة لإرادته للواحدة ويحلف أنه ما أراد إلا واحدة والثالث أن طلاقها لا يكون إلا واحدة على كل حال وهو أملك بها ما دامت في عدتها والرابع أنه لا يكون بيد المرأة طلاق الرجل وليس قولها لزوجها قد طلقت نفسي منك بشيء كما لو قالت له أنت مني طالق لم يكن شيئا وهو قول شاذ روي عن بن عباس وطاوس والقول الأول روي عن علي – رضي الله عنه – وعن بن المسيب وبه قال الزهري وعطاء وطائفة روى الثوري عن منصور عن الحكم عن علي – رضي الله عنه – قال إذا جعل أمرها بيدها فالقضاء ما قضت هي وغيرها سواء

Mas'alah: What did early scholars say about a wife divorcing herself three times when given authority?

Al-Istidhkar, p. 2448

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Delegation and Option > Multiple Divorces under Delegation or Option

وعن بن جريج قال أخبرني بن شهاب قال سمعت الحارث بن عبد الله بن أبي ربيعة يقول أيما امرأة جعل زوجها أمرها بيدها أو بيد وليها فطلقت نفسها ثلاث تطليقات فقد برئت منه ومعمر عن الزهري قال إن طلقت نفسها فالقضاء ما قضت إن نوى واحدة فواحدة وإن اثنتين فاثنتين وإن ثلاثا فثلاثا وعن الزهري عن بن المسيب مثله وبن جريج عن عطاء مثله

Mas'alah: What was the ruling of Umar and Ibn Mas'ud when a wife divorced herself?

Al-Istidhkar, p. 2448

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Delegation and Option > Multiple Divorces under Delegation or Option

وأما القول الثالث فقول عمر وبن مسعود وروى الثوري عن منصور عن إبراهيم عن علقمة أو الأسود عن بن مسعود أنه جاءه رجل فقال كان بيني وبين امرأتي بعض ما يكون بين الناس فقالت لو أن الذي بيدك من أمري بيدي لعلمت كيف أصنع فقال فإن الذي بيدي من أمرك بيدك قالت فأنت طالق ثلاثا قال أراها واحدة أنت أحق بها ما دامت في عدتها وسألقى أمير المؤمنين عمر ثم لقيه فقص عليه القصة فقال فعل الله بالرجال وفعل يعمدون إلى ما جعل الله في أيديهم فيجعلونه في أيدي النساء بفيها التراب ماذا قلت فيها قال قلت أراها واحدة وهو أحق بها قال وأنا أرى ذلك ولو رأيت غير ذلك لرأيت أنك لم تصب روى الثوري عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق أن رجلا جعل أمر امرأته بيدها فطلقت نفسها ثلاثا فسأل عمر عنها بن مسعود ماذا ترى فيها قال أراها واحدة وهو أحق بها قال عمر وأنا أرى ذلك وروي عن زيد بن ثابت مثل ذلك رواه بن عيينة عن أبي الزناد عن القاسم بن محمد عن زيد بن ثابت أنه قال في رجل أمر امرأته بيدها فطلقت نفسها ثلاثا قال هي واحدة

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about a wife who divorced her husband three times?

Al-Istidhkar, p. 2449

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Delegation and Option > Multiple Divorces under Delegation or Option

مجاهدا أخبره أن رجلا جاء بن عباس فقال ملكت امرأتي أمرها فطلقتني ثلاثا قال خطأ الله نوءها إنما الطلاق لك عليها وليس لها عليك

Mas'alah: What was Tawus's opinion on a wife's ability to divorce herself?

Al-Istidhkar, p. 2449

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Delegation and Option > Multiple Divorces under Delegation or Option

قال بن جريج وأخبرني بن طاوس عن أبيه وقلت له كيف كان أبوك يقول في رجل ملك امرأته أمرها أتملك أن تطلق نفسها فقال كان يقول ليس إلى النساء طلاق

Mas'alah: What is the ruling on a wife's wording when delegated the power of divorce?

Al-Istidhkar, p. 2449

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Delegation and Option > Scope and Limits of Delegated Authority

وروى بن جريج عن عطاء عن بن عباس أن امرأة ملكها زوجها أمر نفسها فقالت أنت الطلاق وأنت الطلاق وأنت الطلاق فقال بن عباس خطأ الله نوءها ألا قالت أنا طالق أنا طالق

Mas'alah: What is the ruling on a wife saying 'you are divorced' when delegated the power of divorce?

Al-Istidhkar, p. 2449

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Delegation and Option > Scope and Limits of Delegated Authority

وهذه مسألة أخرى قد ذهب إليها طائفة من الفقهاء في المملكة قالوا إذا قالت لزوجها أنت طالق لم يقع طلاق حتى يقول أنا منك طالق

Mas'alah: What is the ruling on a wife with delegated authority pronouncing divorce using different wordings?

Al-Istidhkar, p. 2449

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Delegation and Option > Scope and Limits of Delegated Authority

وذهب جماعة إلى أن ذلك بمعنى واحد وأنه يقع الطلاق بقولها لزوجها أنت طالق كما يقع بقولها أنا طالق منك

Mas'alah: What are the opinions of leading jurists on delegation of divorce (tamlik)?

Al-Istidhkar, p. 2449

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Delegation and Option > Comparison with Options in Sale and Manumission

وأما أقاويل أئمة الفتوى بالأمصار في التمليك

Mas'alah: What is Malik's distinction between khiyar and tamlik in divorce delegation?

Al-Istidhkar, p. 2449

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Delegation and Option > Definition and Distinction between Tamlik and Takhyir

يقول مالك ما ذكره في ((موطئه)) ما ذكرناه في هذا الباب ومذهبه في التخير خلاف مذهبه في التمليك ويأتي في باب الخيار من هذا الكتاب وهناك نذكر مذاهب السلف من الخيار - إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on tamlik and khiyar in divorce?

Al-Istidhkar, p. 2449

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Delegation and Option > Comparison with Options in Sale and Manumission

وقال الشافعي اختاري أمرك بيدك سواء ليس بشيء من ذلك بطلاق إلا أن يريد الزوج بقوله ذلك الطلاق فإن أراد الطلاق فهو ما أراد من الطلاق فإن أراد واحدة فهي رجعية ولو أراد الطلاق فقالت قد اخترت نفسي فإن أراد الطلاق فهو الطلاق وإن يرده فليس بطلاق

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on tamlik (delegation of divorce)?

Al-Istidhkar, p. 2449

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Delegation and Option > Comparison with Options in Sale and Manumission

وقال أبو حنيفة وأصحابه في أمرك بيدك إذا طلقت نفسها فهي واحدة بائنة إلا أن تنوي ثلاثا فيكون ثلاثا

Mas'alah: What is al-Thawri's ruling on tamlik and khiyar?

Al-Istidhkar, p. 2449

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Delegation and Option > Comparison with Options in Sale and Manumission

وقال الثوري أمرك بيدك مثل الخيار فإن اختارت نفسها فواحدة بائنة

Mas'alah: What is the ruling on tamlik and takhyir being equivalent in divorce?

Al-Istidhkar, p. 2449

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Delegation and Option > Definition and Distinction between Tamlik and Takhyir

وكل هؤلاء التمليك والتخيير عندهم سواء

Mas'alah: What is the ruling on 'amruki bi-yadik' according to Ibn Abi Layla?

Al-Istidhkar, p. 2450

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Delegation and Option > Scope and Limits of Delegated Authority

وقال ابن أبي ليلى في أمرك بيدك هي ثلاث ولا يسأل الزوج عن نفسه

Mas'alah: What is al-Awza'i's ruling on 'amruki bi-yadik' (delegation of divorce)?

Al-Istidhkar, p. 2450

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Delegation and Option > Scope and Limits of Delegated Authority

وقال الأوزاعي في أمرك بيدك القضاء ما قضت واحدة أو اثنتين أو ثلاثا

Mas'alah: What is the ruling on tamlik and the husband's oath according to Ishaq?

Al-Istidhkar, p. 2450

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Delegation and Option > Disputes between Husband and Wife over Intent or Action

وقال إسحاق إذا ملكها أمرها فإن قال لم أرد إلا واحدة حلف على ذلك ويكون أملك بها

Mas'alah: What is the ruling on the husband's denial in tamlik according to Ahmad?

Al-Istidhkar, p. 2450

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Delegation and Option > Disputes between Husband and Wife over Intent or Action

وقال أحمد إن أنكر لم يقبل منه والقضاء ما قضت

Mas'alah: What is the chapter on when a single divorce is obligatory from tamlik?

Al-Istidhkar, p. 2450

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Delegation and Option > Multiple Divorces under Delegation or Option

(4 - باب ما يجب فيه تطليقة واحدة من التمليك)

Mas'alah: Is a single divorce in tamlik revocable according to Malik and Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 2450

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Delegation and Option > Effect of Intercourse or Seclusion on the Option

قال أبو عمر هو مذهب مالك والشافعي أن الطلقة الواحدة في التمليك رجعية يملك الزوج فيها رجعة امرأته

Mas'alah: What is the Kufan view on the divorce in tamlik being irrevocable?

Al-Istidhkar, p. 2450

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Delegation and Option > Effect of Intercourse or Seclusion on the Option

وعند الكوفيين الطلقة بائنة وقد تقدم ذلك في الباب قبل هذا

Mas'alah: What is the ruling on a man who gives his wife the power of divorce and she pronounces it multiple times?

Al-Istidhkar, p. 2451

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Delegation and Option > Multiple Divorces under Delegation or Option

1127 - مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه أن رجلا من ثقيف ملك امرأته أمرها فقالت أنت الطلاق فسكت ثم قالت أنت الطلاق فقال بفيك الحجر ثم قالت أنت الطلاق فقال بفيك الحجر فاختصما إلى مروان بن الحكم فاستحلفه ما ملكها إلا واحدة وردها إليه

Mas'alah: What is the ruling on the husband's denial of divorce when the wife has been given the right to divorce?

Al-Istidhkar, p. 2451

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Delegation and Option > Disputes between Husband and Wife over Intent or Action

قال أبو عمر قد مضى في الباب قبل هذا وقد ذكرنا ما للمملك من المناكرة وأن ذلك مردود إلى قوله ونيته وما للعلماء في ذلك من التنازع ما يغني عن إعادته

Mas'alah: When can a husband deny his wife's divorce if she has been given the right to divorce?

Al-Istidhkar, p. 2451

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Delegation and Option > Disputes between Husband and Wife over Intent or Action

وإنما للمملك أن يناكر امرأته إذا أوقعت أكثر من واحدة إذا كان التمليك منه لها في غير عقد نكاحها

Mas'alah: What is the ruling on a wife divorcing herself when given the right in the marriage contract?

Al-Istidhkar, p. 2451

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Delegation and Option > Delegation to a Third Party

وأما إذا جعل لها في عقد نكاحها أن أمرها بيدها إن أخرجها من دارها أو تزوج عليها أو غاب عنها ونحو ذلك ثم فعل فطلقت نفسها ما شاء من الطلاق فلا تكره له في ذلك

Mas'alah: What is the ruling when a man gives his wife a choice and she says 'I have divorced you'?

Al-Istidhkar, p. 2452

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Delegation and Option > Rulings on the Wife's Acceptance or Rejection

الرجل يخير المرأة فتقول قد طلقتك ولم تقل قد طلقت نفسي أو يقول الرجل لامرأته أنت طالق

Mas'alah: What is the chapter on what does not effect separation from delegation of ownership?

Al-Istidhkar, p. 2452

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Delegation and Option > Rulings on the Wife's Acceptance or Rejection

(5 – باب ما لا يبين من التمليك)

Mas'alah: What is the ruling when a husband gives his wife the power of divorce and she does not act?

Al-Istidhkar, p. 2453

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Delegation and Option > Rulings on the Wife's Acceptance or Rejection

1130 – مالك أنه بلغه أن عبد الله بن عمر وأبا هريرة سئلا عن الرجل يملك امرأته أمرها فترد ذلك إليه ولا تقضي فيه شيئا فقالا ليس ذلك بطلاق

Mas'alah: What is the ruling when a wife given the power of divorce chooses to stay with her husband?

Al-Istidhkar, p. 2453

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Delegation and Option > Rulings on the Wife's Acceptance or Rejection

1131 – مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أنه قال إذا ملك الرجل امرأته أمرها فلم تفارقه وقرت عنده فليس ذلك بطلاق

Mas'alah: What is the ruling on a wife who chooses her husband when given the power of divorce?

Al-Istidhkar, p. 2453

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Delegation and Option > Rulings on the Wife's Acceptance or Rejection

قال أبو عمر روي مثل قول سعيد عن بن عمر وبن مسعود ورواية عن علي أنها إذا اختارت زوجها فلا طلاق لها ولا شيء

Mas'alah: What is the ruling when a wife given the power of divorce does not act?

Al-Istidhkar, p. 2453

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Delegation and Option > Rulings on the Wife's Acceptance or Rejection

وعلى هذا جماعة العلماء وجمهورهم من المملكة أنها إذا لم تقض شيئا لم يوجب تمليكها شيئا إذا رضيت البقاء مع زوجها

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet's giving his wives the choice (takhyir)?

Al-Istidhkar, p. 2453

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Delegation and Option > Option Given before or after Consummation

واختلف الصحابة والتابعون – رضي الله عنهم – في المخيرة اختلافا متباينا دل على أنهم غابت عنهم السنة في ذلك وذلك تخيير رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه

Mas'alah: Did the Prophet's giving his wives a choice constitute a divorce according to Aisha?

Al-Istidhkar, p. 2453

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Delegation and Option > Definition and Distinction between Tamlik and Takhyir

قالت عائشة خيرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخترناه فلم يكن ذلك طلاقا

Mas'alah: What was the nature of the choice given to the Prophet's wives?

Al-Istidhkar, p. 2453

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Delegation and Option > Definition and Distinction between Tamlik and Takhyir

ومعلوم أنه إنما خيرهن بين الصبر معه على الفقر وبين فراقه بدليل ما في الحديث من قوله لعائشة ((إني أعرض عليك أمرا فلا عليك ألا تعجلي حتى تستأمري أبويك قالت ما هو فتلا عليها الآية فقالت أوفيك أستأمر أبوي بلى أختار الله ورسوله والدار الآخرة وأسألك ألا تذكر ذلك لامرأة من نسائك فقال النبي صلى الله عليه وسلم ((إني لم أبعث معنتا وإنما بعثت معلما ميسرا فلا تسألني امرأة منهن إلا أخبرتها

Mas'alah: What is the ruling on a wife given the choice who chooses her husband?

Al-Istidhkar, p. 2454

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Delegation and Option > Rulings on the Wife's Acceptance or Rejection

وهذا يدل على فساد قول الحسن إنهن إنما خيرن بين الدنيا والآخرة لا بين فراق رسول الله صلى الله عليه وسلم والكون معه والقضاء بصحة ما ذهب إليه فقهاء الأمصار من الحجاز والعراق أن المملكة والمخيرة إذا اختارت زوجها لم يقع عليها طلاق

Mas'alah: What is the ruling on a wife given the choice of divorce if she does not accept before separation?

Al-Istidhkar, p. 2455

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Delegation and Option > Effect of Time Limits on the Wife's Option

قال مالك في المملكة إذا ملكها زوجها أمرها ثم افترقا ولم تقبل من ذلك شيئا فليس بيدها من ذلك شيء وهو لها ما داما في مجلسهما

Mas'alah: What is the ruling on the wife's option (tamlik/takhyir) being limited to the session?

Al-Istidhkar, p. 2455

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Delegation and Option > Effect of Time Limits on the Wife's Option

ومن قال إن ذلك على المجلس الثوري وأبو حنيفة والأوزاعي والشافعي وأصحابهم والحسن بن حي والليث بن سعد كلهم يقول إذا خيرت فخيارها على المجلس فإن افترقا أو قامت قبل أن تقول شيئا بطل خيارها ولفظ الثوري ومالك والأوزاعي فذلك بيدها حتى يفترقا من مجلسهما

Mas'alah: What is the ruling on the wife's option to divorce after leaving the session?

Al-Istidhkar, p. 2455

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Delegation and Option > Effect of Time Limits on the Wife's Option

وفي موضع آخر من ((المدونة)) قال مالك في رجل ملك امرأته أمرها أن لها أن تقضي وإن افترقا من مجلسهما وكان قوله قبل ذلك إذا تفرقا فلا قضاء لها إذا كان قد أمكنها القضاء قبل قيام زوجها

Mas'alah: What is the time limit for a husband to revoke his delegation of divorce authority?

Al-Istidhkar, p. 2455

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Delegation and Option > Revocation of Delegation by the Husband

واختلفوا في الوقت الذي يجوز للمملك فيه الرجوع على التمليك

Mas'alah: What is the ruling on a husband delegating divorce authority to another man?

Al-Istidhkar, p. 2455

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Delegation and Option > Delegation to a Third Party

فذكر بن القاسم عن مالك فيمن جعل أمر امرأته بيد رجل قال إذا قام الذي جعل ذلك إليه بطل ثم رجع فقال ذلك له ما لم يوقفه السلطان

Mas'alah: What did al-Thawri and al-Layth say about revoking delegation of divorce?

Al-Istidhkar, p. 2455

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Delegation and Option > Revocation of Delegation by the Husband

قال أبو عمر كذلك قال الثوري والليث إلا أن الثوري قال حتى يقضي أو يدع

Mas'alah: What is al-Awza'i's view on revoking the delegation of divorce to the wife?

Al-Istidhkar, p. 2455

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Delegation and Option > Revocation of Delegation by the Husband

وقال الأوزاعي إذا جعل أمر امرأته بيدها فله أن يرجع فيه قبل أن يقول شيئا

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on delegating divorce to a third party?

Al-Istidhkar, p. 2455

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Delegation and Option > Delegation to a Third Party

وقال الشافعي إذا ملك الرجل أمرها غيره فهذه وكالة وله أن يرجع قبل أن يوقعه ومتى أوقعه قبل رجوعه وقع

Mas'alah: What is Abu Hanifah's view on the husband giving his wife the power of divorce?

Al-Istidhkar, p. 2456

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Delegation and Option > Conditions for Valid Delegation or Option

وقال أبو حنيفة وأصحابه إذا قال لها طلقي نفسك أو قال أمرها بيدها فهو على المجلس وليس له الرجوع فيه

Mas'alah: What is the ruling on a husband delegating the power of divorce to a stranger?

Al-Istidhkar, p. 2456

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Delegation and Option > Delegation to a Third Party

ولو قال له طلقها إن شئت أو قال له أمرها بيدك كان له على المجلس ولم يكن له الرجوع فيه

Mas'alah: What is Zufar's opinion on the scope of the husband's authority in divorce delegation?

Al-Istidhkar, p. 2456

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Delegation and Option > Scope and Limits of Delegated Authority

وقال زفر ذلك له في المجلس وبعده في القولين جميعا

Mas'alah: What does Abu Umar say about the Kufan opinion on delegation of divorce?

Al-Istidhkar, p. 2456

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Delegation and Option > Scope and Limits of Delegated Authority

قال أبو عمر قول الكوفيين تحكم لا دليل عليه من أثر ولا يعضده قياس ولا نظر والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling if a husband gives his wife a choice and she remains silent until leaving the gathering?

Al-Istidhkar, p. 2456

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Delegation and Option > Rulings on the Wife's Acceptance or Rejection

قال أبو عمر وروى بن جريج عن أبي الزبير عن جابر قال إن خير امرأته فلم تقل شيئا حتى تقوم من ذلك المجلس فليس بشيء

Mas'alah: What did early authorities say about the wife's choice expiring upon leaving the gathering?

Al-Istidhkar, p. 2456

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Delegation and Option > Effect of Time Limits on the Wife's Option

وعن بن مسعود وعن مجاهد وعطاء وجابر بن زيد أبي الشعثاء والشعبي والنخعي أنهم قالوا إذا قامت من المجلس فلا أمر لها وروي ذلك عن عمر وعثمان وعلي - رضوان الله عليهم

Mas'alah: What is Malik's ruling on a freed slave woman delegating divorce to herself?

Al-Istidhkar, p. 2490

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Delegation and Option > Rulings for Minor or Slave Wives

قال مالك هو طلاق بائن إلا أن تطلق نفسها ثلاثا فإن طلقت نفسها ثلاثا فذلك لها ولها أن تطلق نفسها ما شاءت من الطلاق فإن طلقت نفسها واحدة فهي بائنة

Mas'alah: What is the ruling when a husband gives his wife the choice and she chooses him?

Al-Istidhkar, p. 2493

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Delegation and Option > Rulings on the Wife's Acceptance or Rejection

1147 - مالك عن بن شهاب أنه سمعه يقول إذا خير الرجل امرأته

فاختارته فليس ذلك بطلاق قال مالك وذلك أحسن ما سمعت قال أبو عمر على هذا جمهور أهل العلم وهو المأثور الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه خير نساءه فاخترنه فلم يكن في ذلك طلاق والخلاف في هذا شذوذ وروي عن الحسن البصري أنها إذا اختارت زوجها فواحدة وإن اختارت نفسها فثلاث والذي عليه جماعة الفقهاء وعامة العلماء أنها إذا اختارت زوجها فلا شيء وقد روي ذلك عن علي وزيد أيضا أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثني عبد الله قال حدثني محمد بن بكر قال حدثني أبو داود قال حدثني مسدد قال حدثني أبو عوانة عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق عن عائشة قالت خيرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخترناه فلم يعد ذلك شيئا أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن وضاح قال حدثني سحنون بن سعيد قال حدثني عبد الله بن وهب قال حدثني موسى بن علي ويونس بن يزيد عن بن شهاب قال أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن عائشة – زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت لما أمر رسول الله بتخيير أزواجه بدأ بي فقال إني ذاكر لك أمرا فلا عليك ألا تعجلي حتى تستأمري أبويك)) قالت وقد علمت أن أبواي لم يكونا يأمراني بفراقه قالت ثم تلا هذه الآية (يأيها النبي قل لأزوجك إن كنتن تردن الحيوة الدنيا وزينتها فتعالين أمتعكن وأسرحكن سراحا جميلا) الأحزاب 28 قال فقالت أفي هذا أستأمر أبوي فإني أريد الله ورسوله والدار الآخرة قالت عائشة ثم فعل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم مثل ما فعلت فلم يكن ذلك حين قاله لهن صلى الله عليه وسلم واخترنه طلاقا من أجل أنهن اخترنه قال بن وهب وحدثني مالك عن بن شهاب أنه قال لقد خير رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أمره الله بذلك فاخترنه بذلك فلم يكن تخييرهن طلاقا

قال بن وهب وحدثني رجال من أهل العلم عن عائشة وزيد بن ثابت وعبد الله بن مسعود وعمر بن الخطاب وعبد الله بن عباس وعطاء بن أبي رباح وسليمان بن يسار وربيعة بن أبي عبد الرحمن وبن شهاب وعمر بن عبد العزيز كلهم يقول إن اختارت زوجها فليس بشيء قال مالك في المخيرة إذا خيرها زوجها فاختارت نفسها فقد طلقت ثلاثا وإن قال زوجها لم أخيرك إلا واحدة فليس له ذلك وذلك أحسن ما سمعته قال مالك وإن خيرها فقالت قد قبلت واحدة وقال لم أرد هذا وإنما خيرتك في الثلاث جميعا أنها إن لم تقبل إلا واحدة أقامت عنده على نكاحها ولم يكن ذلك فراقا إن شاء الله تعالى قال أبو عمر فرق مالك بين التمليك والخيار فقال في التمليك ما قدمنا ذكره عنه في أبوابه من هذا الكتاب أن له أن يناكرها ويحلف على ما أراد من عدد الطلاق وقال في الخيار إذا اختارت نفسها فهو الطلاق كله فإن أنكر ذلك زوجها فلا تكره له ولا ينفعه قال وإن اختارت واحدة فليس ذلك بشيء قال وإنما الخيار البتة إما أخذته وإما تركته واختلف قوله في الخيار والتمليك هل هما على المجلس أم ذلك بيدها حتى تقضي فيه فقال مرة وهو المشهور المعمول به من قوله إن الخيار على المجلس وأنهما إن افترقا من مجلسهما قبل أن يقضي في الخيار فلا خيار لها ومرة قال إذا خير امرأته فالأمر بيدها تختار فيه فراقه إن شاءت وإن قاما من المجلس ولها الخيار حتى توقف أو يجامعها وقد بينا هذا في ((التمهيد)) فاختار بن القاسم القول الأول وقال الليث والشافعي والثوري وأبو حنيفة وأصحابه والأوزاعي الخيار على المجلس وهو قول جمهور التابعين بالحجاز والعراق كلهم يقول بمعنى واحد الخيار لها ما لم يقوما من مجلسهما

وقال الزهري وقتادة المخيرة والمملكة أمرها بيدها حتى تقضي فيه وهو قول عثمان

البتي وبه قال أبو عبيد واختاره محمد بن نصر المروزي وقد ذكرنا الحجة على من تأول في حديث عائشة أن الخيار ليس على المجلس في باب التمليك وأما بسط أقوالهم وحكاية ألفاظهم فقال الشافعي لا أعلم خلافا أنها لو طلقت نفسها قبل أن يفترقا من المجلس أن الطلاق يقع عليها قال ويجوز أن يقال لهذا إجماع وقال الشافعي إذا خيرها فلها الخيار ما لم تأخذ في غير ما خاطبها به أو تقم من مجلسه أو تمازحه قال مالك إن مضت ساعة قدر ما يقضى فيه ما جعل لها لا يتكلم ثم تكلمت فذلك لها وإن لم تقل شيئا حتى تقول سقط الخيار وهو لها ما دامت في المجلس فإن عجل الزوج وقام به قبل أن تقضي كلامها فذلك ليس بشرط قبل أن تقضي أو يتفرقا قال ولا أحب لأحد أن يملك امرأته أمرها ويجعل لها الخيار إلى أجل معين ولا بأس باليوم وما أشبهه في خيارها وتوقف حتى تختار أو ترد ذلك إليه وقال أبو يوسف وأبو حنيفة ومحمد والثوري الخيار لها ما دامت في مجلسها وإن مكثت يوما ما لم تقم أو تأخذ في عمل فإن كانت قائمة فجلست فهي على خيارها قال أبو حنيفة ولا ألتفت إلى قيام الزوج وخروجه عنها قال وإن قال أمرك بيدك اليوم فهو بيدها حتى ينقضي اليوم وقال الأوزاعي إذا خير امرأته ثم افترقا قبل أن يقول شيئا فلا شيء لها وقال عثمان البتي لو وقع عليها بعد ما ملكها أو خيرها فهي على خيارها والله أعلم

Mas'alah: What are the rulings on the wife's option (takhayyur) when given a choice by her husband?

Al-Istidhkar, p. 2497

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Delegation and Option > Definition and Distinction between Tamlik and Takhyir

لا أعلم أحدا قاله غيره وقال مغيرة الضبي إذا خيرها فسكتت فهو رضا بالزوج وإن كانت في مجلسها وقال ربيعة ويحيى بن سعيد إذا خيرها فتفرقا قبل أن تحدث شيئا سقط الخيار وقال ربيعة فإن خيرها إلى أجل فليس لها في نفسها خيار إلا إلى الأجل فإن اختارت نفسها عند الأجل فهي البتة وقال مالك ذلك لها وإن خيرت ذلك بعد الأجل لتنظر فيه وقال الليث إذا انقضى الأجل ولم تقض شيئا رد الأمر إلى الزوج وقال أحمد وإسحاق في الخيار إلى الأجل لها الخيار ما لم يغشها ويرجع في الخيار إذا شاء فإن لم يكن الخيار إلى أجل فهو لها حتى تقوم من مجلسها أو تأخذ من غير المعنى الذي كانا فيه وقال عبيد الله بن الحسن إن جعل لها الخيار في المجلس فهو على المجلس وإن جعله مرسلا لم أرجع لذلك غاية وإن طاوعته له الرجوع إلى القضاء ذلك الوقت والأجل كذلك لو جعله بيدها قال أبو عمر قد مضى قول مالك ومذهبه في الخيار وما يلزم فيه من الطلاق إن اختارت نفسها وقال الشافعي ليس في الطلاق خيار إلا أن يريده الزوج بقوله اختاري وتطلق نفسها فإن طلقت نفسها بقوله ذلك فكذلك إليه لا إليها ما نوى من الطلاق وأراده لزمه وإن لم يرد طلاقا فليس بطلاق وإن أراد واحدة فهي رجعية والتخيير والتمليك عنده سواء وقال أبو حنيفة من خير امرأته وهو ينوي ثلاثا فهي له ثلاثا إن طلقت نفسها ثلاثا وإن قالت قد اخترت نفسي ولا نية له فلا يقع عليها إلا تطليقة واحدة وسواء قالت قد طلقت نفسي أو قالت قد اخترت نفسي وقال الثوري إذا خيرها فاختارت نفسها فهي واحدة بائنة والتخيير والتمليك عنده سواء وكذلك هو عند الكوفيين وقول عبيد الله بن الحسن في الخيار كقول الثوري وأبي حنيفة في أنها

واحدة بائنة وقوله في التمليك نحو قول مالك وقد مضى ذلك وقال بن أبي ليلى إن اختارت نفسها فواحدة تملك الرجعة قال أبو عمر انظر فيه فهو خلاف بين لقوله في

التمليك وفيه نظر

Mas'alah: Where is the hadith of Barirah's option upon emancipation mentioned?

Al-Istidhkar, p. 3321

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Delegation and Option > Comparison with Options in Sale and Manumission

وليس في حديث مالك في هذا الباب تخيير بريرة حين عتقت تحت زوجها وهو عنده من حديث ربيعة مذكور في باب الخيار من كتاب الطلاق وقد مضى القول فيه هناك والحمد لله كثيرا

BAB 10

باب طلاق المكره والسكران والغضبان

The Chapter on Divorce of the Coerced, Intoxicated, and Angry Person

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on divorce pronounced under duress?

Al-Istidhkar, p. 2623

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce of the Coerced, Intoxicated, and Angry Person > Divorce Under Duress (Ikrah)

1199 - مالك عن ثابت بن الأحنف أنه تزوج أم ولد لعبد الرحمن بن زيد بن الخطاب قال فدعاني عبد الله بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب فجئته فدخلت عليه فإذا سياط موضوعة وإذا قيدان من حديد وعبدان له قد أجلسهما فقال طلقها وإلا والذي يحلف به فعلت بك كذا وكذا قال فقلت هي الطلاق ألفا قال فخرجت من عنده فأدركت عبد الله بن عمر بطريق مكة فأخبرته بالذي كان من شأني فتغيظ عبد الله وقال ليس ذلك بطلاق وإنها لم تحرم عليك فارجع إلى أهلك قال فلم تقررني نفسي حتى أتيت عبد الله بن الزبير وهو يومئذ بمكة أمير عليها فأخبرته بالذي كان من شأني وبالذي قال لي عبد الله بن عمر قال فقال لي عبد الله بن الزبير لم تحرم عليك فارجع إلى أهلك وكتب إلى جابر بن الأسود الزهري وهو أمير المدينة يأمره أن يعاقب عبد الله بن عبد الرحمن وأن يخلي بيني وبين أهلي قال فقدمت المدينة فجهزت صفية امرأة عبد الله بن عمر امرأتي حتى أدخلتها علي بعلم عبد الله بن عمر ثم دعوت عبد الله بن عمر يوم عرسي لوليمتي فجاءني قال أبو عمر اختلف العلماء في طلاق المكره فذهب مالك والشافعي وأصحابهما والحسن بن حي وأحمد وإسحاق وأبو ثور وداود إلى أن طلاق المكره لا يلزم ولا يقع ولا يصح والحجة لهم قول الله عز وجل (إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمن) النحل 106 فنفى الكفر باللسان إذا كان القلب مطمئنا بالإيمان فكذلك الطلاق إذا لم يرده بقلبه ولم ينوه ولم يقصده لم يلزمه وروى الأوزاعي عن عطاء عن عبيد بن عمير عن بن عباس عن

النبي صلى الله عليه وسلم

قال ((تجاوز الله لأمتي عن الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه)) وروي من حديث عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ((لا طلاق ولا عتاق في إغلاق)) فتأولوه على المكره وروي عن عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وبن عباس في طلاق المكره أنه لا يلزم كما قال بن عمر وبن الزبير وبه قال شريح وجابر بن زيد والحسن وعطاء وطاوس وعمر بن عبد العزيز والضحاك وأيوب وبن عون وقال عطاء الشرك أعظم من الطلاق وقال أبو حنيفة وأصحابه يصح طلاق المكره ونكاحه ونذره وعتقه ولا يصح بيعه واحتج لهم الطحاوي في الفرق بين البيع والطلاق فإن البيع ينتقض بالشرط الفاسد والخيار ولا يصح الخيار في طلاق ولا عتق ولا نكاح وقال في معنى حديث بن عباس المذكور التجاوز معناه العفو عن الإثم قال والعفو عن الطلاق والعتاق لا يصح لأنه غير مذنب فيعفى عنه وذكر حديث حذيفة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له ولأبيه – حين خلعهما المشركون ((نفي لهم بعهدهم ونستعين الله عليهم)) قال وكما يثبت حكم الوطء في الإكراه فيحرم به على الواطئ ابنة المرأة وأمها فكذلك القول على الإكراه لا يمنع وقوع ما حلف وقال سفيان الثوري يصح طلاقه وعتقه إلا أن يكون ورد ذلك إلى شيء ينويه ويريده بقوله ذلك هذه رواية الأشجعي وغيره عنه وقال عنه المعافى لا نكاح لمضطهد

Mas'alah: What is the ruling on divorce under duress according to early scholars?

Al-Istidhkar, p. 2625

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce of the Coerced, Intoxicated, and Angry Person > Divorce Under Duress (Ikrah)

وكان الشعبي والنخعي وسعيد بن المسيب والزهري وأبو قلابة وشريح في رواية يرون طلاق المكره جائزا وقال إبراهيم لو وضع السيف على مفرقه ثم طلق لأجزت طلاقه وقد روي عن الشعبي إن أكرهه اللصوص لم يجز طلاقه وإن أكرهه السلطان جاز قال أبو عمر كأنه رأى أن اللصوص يقتلونه والسلطان لا يقتله ولم يختلفوا في خوف القتل والضرب الشديد أنه إكراه وروي عن عمر - رضي الله عنه - أنه قال ليس الرجل أمينا على نفسه إذا أخيف أو ضرب أو أوثق وقال أحمد بن حنبل إذا كان يخاف القتل أو الضرب الشديد واحتج بحديث عمر هذا فقال شريح القيد إكراه والسجن إكراه والوعيد إكراه

Mas'alah: What is the ruling on the divorce of an intoxicated person in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2627

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce of the Coerced, Intoxicated, and Angry Person > Divorce of the Intoxicated Person

1203 - مالك أنه بلغه أن سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار سئلا عن طلاق السكران فقالا إذا طلق السكران جاز طلاقه وإن قتل قتل به قال مالك وعلى ذلك الأمر عندنا قال أبو عمر اختلف أهل المدينة وغيرهم في طلاق السكران فأجازه عليه وألزمه إياه جماعة من العلماء منهم سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار ومجاهد وإبراهيم والحسن وبن سيرين وميمون بن مهران وحميد بن عبد الرحمن الحميدي وشريح القاضي والشعبي والزهري والحكم بن عيينة

وأما بلاغ مالك عن سعيد بن المسيب فرواه عنه قتادة وعبد الرحمن بن حرملة ذكر

أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني حاتم بن إسماعيل عن عبد الرحمن بن حرملة قال طلق جار لي سكران فأمرني أن أسال سعيد بن المسيب فسألته فقال يفرق بينه وبين امرأته ويجلد ثمانون جلدة قال وحدثني عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن الزهري قال إذا طلق السكران أو أعتق جاز عليه العتق وأقيم عليه الحد إلى هذا ذهب مالك وأبو حنيفة وأصحابهما والثوري والأوزاعي وأبو عبيد وعن الشافعي في ذلك روايتان إحداهما مثل قول مالك في أن طلاقه لازم في حال سكره وهو الأشهر عنه والثانية أنه لا يلزم السكران طلاقه في حال سكره واختاره المزني وذهب إليه وخالفه أكثر أصحاب الشافعي فألزموه طلاقه وكان عمر بن عبد العزيز أجاز طلاق السكران ثم رجع عنه وقال أبو حنيفة وأصحابه طلاق السكران وعقوده وأفعاله جائزة عليه كأفعال الصاحي إلا الردة فإنه إن ارتد لا تبين منه امرأته استحسانا وقد روي عن أبي يوسف أنه يكون مرتدا في سكره وقال محمد بن الحسن إن قذف السكران حد وإن قتل قتل وإن زنا أو سرق أقيم عليه الحد ولا يجوز إقراره في الحدود وقال الشافعي إن ارتد سكران فمات كان ماله فيئا ولا نقتله في سكره ولا نستتيبه فيه وقال الثوري والحسن بن حي طلاق السكران وعتقه جائز عليه قال أبو عمر ألزمه مالك الطلاق والعتق والقود من الجراح والقتل ولم يلزمه النكاح والبيع وروي عن عمر بن الخطاب في طلاق السكران أنه أجازه عليه وإسناده فيه لين ذكره أبو بكر قال حدثني وكيع عن جرير بن حازم عن الزبير بن الخريت عن أبي لبيد أن عمر بن الخطاب أجاز طلاق السكران بشهادة النسوة

Mas'alah: What is the ruling on the divorce of an intoxicated person according to the Companions?

Al-Istidhkar, p. 2629

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce of the Coerced, Intoxicated, and

Angry Person > Divorce of the Intoxicated Person

وأما عثمان بن عفان فالحديث عنه صحيح أنه كان لا يجيز طلاق السكران ولا يراه شيئا وقد زعم بعض أهل العلم أنه لا مخالف لعثمان في ذلك من الصحابة وليس ذلك عندي كما زعم لما ذكرنا عن عمر ولما جاء عن علي وهو حديث صحيح عنه أيضا رواه الثوري وغيره عن الأعمش عن إبراهيم عن عامر بن ربيعة قال سمعت عليا - رضي الله عنه - يقول كل طلاق جائز إلا طلاق المعتوه ومن قال إن عثمان لا مخالف له من الصحابة في طلاق السكران تأول قول علي أن السكران معتوه بالسكر كما أن الموسوس معتوه بالوسواس والمجنون معتوه بالجنون وحديث عثمان رواه وكيع وغيره عن بن أبي ذئب عن الزهري عن أبان بن عثمان عن عثمان أنه كان لا يجيز طلاق السكران والمجنون قال وكان عمر بن عبد العزيز يجيز طلاقه ويوجع ظهره حتى حدثه أبان بن عثمان في ذلك عن أبيه وبه كان يفتي أبان وهو قول جابر بن زيد وعكرمة وعطاء وطاوس والقاسم بن محمد وربيعة ويحيى بن سعيد والليث بن سعد وعبيد الله بن الحسن وإسحاق بن راهويه وأبي ثور والمزني وداود بن علي وإليه ذهب الطحاوي وخالف أصحابه في ذلك الكوفيين وقال لا يختلفون فيمن شرب البنج فذهب عقله أن طلاقه غير جائز فكذلك من سكر من الشراب قال ولا يختلف فقدان العقل بسبب من الله أو بسبب من جهته كما أنه لا يختلف حكم من عجز عن الصلاة بسبب من الله أو من فعل نفسه في باب سقوط فرض القيام عنه قال أبو عمر ليس تشبيه فعل السكران بالعجز عن الصلاة بقياس صحيح لأنه ما من أحد يعجز به على نفسه في الصلاة آثم ولا تسقط عنه الصلاة وعليه أن يؤديها على حسب طاقته وأما أحمد بن حنبل فجبن عن القول في طلاق السكران وأبى أن يجيب فيه قال أبو عمر أجمعوا على أنه يقام عليه حد السكران

Mas'alah: What is the ruling on the legal capacity of an intoxicated person for divorce and other contracts?

Al-Istidhkar, p. 2630

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce of the Coerced, Intoxicated, and Angry Person > Legal Capacity (Ahliyya) for Divorce

وقال عثمان البتي السكران بمنزلة المجنون لا يجوز طلاقه ولا عتقه ولا بيعه ولا نكاحه ولا يحد في قذف ولا زنا ولا سرقة وقال الليث بن سعد كل ما جاء من منطق السكران فهو مرفوع عنه ولا يلزمه طلاق ولا عتق ولا بيع ولا نكاح ولا يحد في القذف ويحد في الشرب وفي كل ما جنته يده وعملته جوارحه مثل القتل والزنا والسرقة قال أبو عمر قول الليث حسن جدا لأن السكران يلتذ بأفعاله ويشفي غيظه وتقع أفعاله قصدا إلى ما يقصده من لذة بزنا أو سرقة أو قتل وهو مع ذلك لا يعقل أكثر ما يقول بدليل قول الله عز وجل (لا تقربوا الصلوة وأنتم سكرى حتى تعلموا ما تقولون) النساء 43 فإذا تبين على الشارب التخليط البين بالمنطق من القراءة وغيرها فقد تغير عقله وصح سكره وبالله التوفيق لا شريك له

BAB 11

باب طلاق المريض

The Chapter on Divorce by the Sick Person

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on divorce of a sick person?

Al-Istidhkar, p. 2534

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce by the Sick Person > Validity of Divorce by a Sick Person

(16 - باب طلاق المريض)

Mas'alah: What is the ruling on inheritance for a woman divorced by a sick husband?

Al-Istidhkar, p. 2534

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce by the Sick Person > Effect of Terminal Illness on Inheritance Rights

1158 - مالك عن بن شهاب عن طلحة بن عبد الله بن عوف قال وكان أعلمهم بذلك وعن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف أن عبد الرحمن بن عوف طلق امرأته البتة وهو مريض فورثها عثمان بن عفان منه بعد انقضاء عدتها

Mas'alah: What is the ruling on inheritance for women divorced by a sick husband?

Al-Istidhkar, p. 2534

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce by the Sick Person > Effect of Terminal Illness on Inheritance Rights

1159 - مالك عن عبد الله بن الفضل عن الأعرج أن عثمان بن عفان ورث نساء بن مكمل منه وكان طلقهن وهو مريض قال أبو عمر لم يذكر مالك في قصة بن مكمل

صفة الطلاق هل كان البتة أو ثلاثا وهل مات عبد الرحمن في العدة أو بعدها وقد رويت قصة بن مكمل بأبين من رواية مالك ذكر عبد الرزاق قال أخبرنا جرير قال أخبرني عمرو بن دينار أن عبد الرحمن بن هرمز أخبره أن عبد الرحمن بن مكمل كان عنده ثلاث نسوة إحداهن ابنة

قارظ فطلق اثنتين منهن ثم مكث بعد طلاقه سنتين وأنهما ورثتاه في عهد عثمان قال بن جريج وأخبرني بن شهاب أن امرأة بن مكمل ورثها عثمان بعد ما انقضت عدتها

Mas'alah: What is the ruling on inheritance for a woman divorced by a sick husband?

Al-Istidhkar, p. 2535

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce by the Sick Person > Effect of Terminal Illness on Inheritance Rights

1160 - مالك أنه سمع ربيعة بن أبي عبد الرحمن يقول بلغني أن امرأة عبد الرحمن بن عوف سألته أن يطلقها فقال إذا حضت ثم طهرت فآذنيني فلم تحض حتى مرض عبد الرحمن بن عوف فلما طهرت آذنته فطلقها البتة أو تطليقة لم يكن بقي له عليها من الطلاق غيرها وعبد الرحمن بن عوف يومئذ مريض فورثها عثمان بن عفان منه بعد انقضاء عدتها قال أبو عمر روي عن عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب في المطلق ثلاثا وهو مريض أنها ترثه إن مات من مرضه ذلك وروي عن عائشة مثل ذلك ولا أعلم لهم مخالفا من الصحابة إلا عبد الله بن الزبير فإنه قال لا أرى أن ترث المبتوتة بحال من الأحوال وجمهور علماء المسلمين على ما روي عن الصحابة في ذلك إلا طائفة من أهل الفقه والنظر فإنهم قالوا بقول بن الزبير على ظاهر القرآن في

توريث الزوجات وليس المبتوتة بزوجة عند جماعة المسلمين ولا يرثها عند أحد منهم إن ماتت قالوا وكذلك لا ترثهم ولو كانت زوجة لورثها كما ترثه وهو أحد قولي الشافعي وبه قال أبو ثور وداود وأما قول بن الزبير فذكره أبو بكر قال حدثني يحيى بن سعيد عن بن جريج وذكره عبد الرزاق عن بن جريج عن بن أبي مليكة قال سألت بن الزبير عن رجل طلق امرأته وهو مريض ثم مات فقال قد ورث عثمان ابنة الأصبغ الكلبية من عبد الرحمن بن عوف وكانت قد بت طلاقها ومات في عدتها فورثها عثمان قال بن الزبير وأما أنا فلا أرى أن ترث مبتوتة قال أبو عمر اختلف عن عثمان هل ورثها في العدة أو بعدها

فرواية بن شهاب عن طلحة بن عبد الله بن عوف أصح الروايات عنه في أنه ورثها بعد العدة وهي رواية بن شهاب أيضا عن أبي سلمة وكذلك رواه الثوري عن محمد بن عمرو بن علقمة عن أبي سلمة أن عثمان ورثها بعد انقضاء العدة ومعمر عن الزهري عن بن المسيب أن عثمان ورث امرأة عبد الرحمن بعد انقضاء العدة وكان طلاقها ثلاثا

Mas'alah: What is the Maliki ruling on inheritance for a woman divorced by a sick husband?

Al-Istidhkar, p. 2536

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce by the Sick Person > Effect of Terminal Illness on Inheritance Rights

وأما اختلاف أئمة الفتوى في الأمصار في هذا الباب فقال مالك من طلق في مرضه فمات ورثته امرأته في العدة وبعد العدة تزوجت أم لم تتزوج قال ولو تزوجت عشرة

أزواج كلهم طلق في المرض ورثتهم كلهم قال مالك ومن طلق امرأته وهو مريض قبل الدخول كان لها الميراث ونصف المهر ولا عدة عليها قال مالك ولو صح من مرضه صحة معروفة ثم مات بعد ذلك لم ترثه وهو قول الليث في كل ما ذكرناه عن مالك وذكر الليث أن بن شبرمة سأل ربيعة عن المريض يطلق امرأته فقال ترثه ولو تزوجت عشرة أزواج فأنكر ذلك بن شبرمة قال الليث القول قول ربيعة وقال أبو حنيفة وأصحابه إلا زفر إذا طلق امرأته في مرضه ثلاثا ثم مات من مرضه فهي في العدة فإنها ترثه وإن مات بعد انقضاء العدة لم ترثه وإن صح من مرضه ثم مات من مرض غيره لم ترثه ولو مات في العدة إلا عند زفر خاصة فإنه قال ترثه ما كانت في العدة وقال الثوري والأوزاعي والحسن بن حي مثل قول زفر وقال بن أبي ليلى لها الميراث ما لم تتزوج وبه قال أحمد وإسحاق وأبو عبيد وقال الشافعي لا ترث المبتوتة وإن مات وهي في العدة وقال الشافعي في موضع آخر هذا قول يصح لمن قال به

Mas'alah: What is the ruling on inheritance for a woman divorced by a sick husband?

Al-Istidhkar, p. 2537

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce by the Sick Person > Effect of Terminal Illness on Inheritance Rights

واختاره المزني وخرج أصحاب الشافعي مذهبه في هذه المسألة على قولين أحدهما أنها ترث والثاني أنها لا ترث أحدهما اتباع السلف والجمهور والثاني على ما توجبه الأصول والقياس وذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني جرير بن عبد الحميد عن مغيرة عن إبراهيم عن شريح قال أتاني عروة البارقي بكتاب عمر في الرجل يطلق

امرأته ثلاثا في مرضه أنها ترثه ما دامت في العدة ولا يرثها قال أبو عمر العلماء الذين يورثون المبتوتة في هذه المسألة على ثلاثة أقوال أحدها أنها ترثه ما دامت في العدة فإذا انقضت عدتها لم ترثه والآخر أنها ترثه بعد انقضاء العدة ما لم تنكح فإن نكحت فلا ترثه والثالث أنها فرقة لا ترثه بعد انقضاء العدة تزوجت أم لم تتزوج فمن القائلين أنها ترثه ما دامت في العدة عمر بن الخطاب وعائشة وعثمان على اختلاف عنه وبه قال شريح القاضي وإبراهيم النخعي وطاوس وعروة بن الزبير وبن سيرين والشعبي والحارث العكلي وأبو حنيفة وأصحابه والثوري والأوزاعي وبن أبي ذؤيب وهو قول بن شبرمة ومن القائلين أنها ترث بعد العدة ما لم تنكح غيره عثمان على اختلاف عنه وعطاء بن أبي رباح والحسن وبن أبي ليلى وأحمد وإسحاق وعبيد الله بن الحسن وأيوب وأبو عبيد ومن القائلين بأنها ترثه بعد انقضاء العدة وإن نكحت زوجا غيره وأزواجا ربيعة بن أبي عبد الرحمن ومالك والليث قال أبو عمر من قال إنها لا ترثه إلا في العدة استحال عنده أن ترثه وهي مبتوتة في موضع أن ترثه فيه الرجعية لأنه لا خلاف بين المسلمين أن من طلق امرأته صحيحا طلقة يملك فيها رجعتها ثم انقضت عدتها قبل موته أنها لا ترثه لأنها أجنبية ليست منه ولا هو منها ولا تكون المبتوتة المختلف في ميراثها في العدة بالميراث بأقوى من المجتمع على ميراثها في العدة

ومن قال أنها ترثه بعد العدة ما لم تنكح اعتبر إجماع المسلمين أن امرأة لا ترث زوجين معا في حال واحدة فاستحال عنده أن ترثه وهي امرأة لغيره لأنه لا خلاف الأصول المجتمع عليها ومن قال أنها ترثه وإن نكحت أزواجا قال لما لم يكن طلاقا لها يمنعه ميراثه في العدة ولا بعدها على الثابت عنده عن عثمان وغيره أنه ورثها قبل العدة وكان طلاقه لها في نفي الميراث كالطلاق عقوبة لإخراجه لها من ميراثه بأن بت طلاقها في مرضه فكذلك لا يمنعها من ذلك تزويجها

Mas'alah: What is the ruling on inheritance when a sick man divorces his wife at her request or grants her the choice?

Al-Istidhkar, p. 2538

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce by the Sick Person > Effect of Terminal Illness on Inheritance Rights

واختلفوا في المريض يطلق امرأته بإذنها أو يملكها أمرها فتختار فراقه فقال مالك رحمه الله إن اختلعت منه في مرضه أو جعل أمرها بيده فطلقها أو سألته الطلاق فطلقها فإنها ترثه في ذلك كله كما لو طلقها ابتداء دون أن تسأله ذلك وقال الأوزاعي إن طلقها بإذنها ورثته وإن ملكها أمرها فطلقت نفسها لم ترثه وقال أبو حنيفة وأصحابه إذا سألته الطلاق فطلقها أو خالعها أو قال لها إن شئت فأنت طالق ثلاثا فسألته وهو مريض ثم مات وهي في العدة لم ترثه وقال الشافعي إن قال لها أنت طالق ثلاثا إن شئت فشاءت في مرضه لم ترثه عندي في قياس جميع الأقاويل

Mas'alah: What is the ruling on inheritance when a conditional divorce occurs during the husband's illness?

Al-Istidhkar, p. 2538

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce by the Sick Person > Effect of Terminal Illness on Inheritance Rights

واختلفوا في الرجل يقول لامرأته إذا جاء رأس الشهر فأنت طالق فيجيء الوقت وهو مريض فقال الكوفيون والشافعي لا ترثه وروى الحسن بن زياد عن زفر أنها ترثه وقال مالك إذا قال وهو صحيح إذا قدم فلان فأنت طالق ثلاثا فقدم والزوج مريض

فمات ورثته وقال كل طلاق يقع والزوج مريض فمات ورثته

Mas'alah: What is Malik's ruling on inheritance for a woman divorced three times during her husband's terminal illness?

Al-Istidhkar, p. 2538

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce by the Sick Person > Effect of Terminal Illness on Inheritance Rights

1161 - وأما قول مالك في هذا الباب عن بن شهاب في الذي يطلق امرأته ثلاثا وهو مريض أنها ترثه فقد مضى القول بأن السلف على هذا إلا بن الزبير

Mas'alah: What are the rulings on inheritance, dower, and waiting period for a woman divorced before consummation during the husband's illness?

Al-Istidhkar, p. 2539

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Divorce by the Sick Person > Mut'ah and Dower in Divorce During Illness

وأما قول مالك فيه فإن طلقها وهو مريض قبل أن يدخل بها فلها نصف الصداق ولها الميراث ولا عدة عليها فهذا إجماع من العلماء في أنها لا عدة عليها ولها نصف الصداق وأما الميراث فقد مضى القول فيه وأما قوله فإن دخل بها ثم طلقها فلها المهر كله والميراث وإن البكر والثيب في ذلك سواء فقد مضى في هذا الباب وما للعلماء في ذلك

BAB 13

باب الحلف بالطلاق والتحليل

The Chapter on Swearing by Divorce and Tahlil

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Does the woman's desire to return to her first husband affect the ruling of tahlil?

Al-Istidhkar, p. 2326

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Swearing by Divorce and Tahlil > Making a Divorced Woman Permissible (Tahlil)

أن إرادة المرأة الرجوع إلى زوجها لا يضر العاقد عليها وأنها ليست بذلك في معنى التحليل الموجب لصاحبه اللعنة المذكورة في الحديث وقد اختلف الفقهاء في هذا المعنى على ما نذكره عنهم - إن شاء الله - عز وجل

Mas'alah: What is al-Hasan al-Basri's opinion on the requirement of ejaculation for tahlil?

Al-Istidhkar, p. 2326

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Swearing by Divorce and Tahlil > Making a Divorced Woman Permissible (Tahlil)

وانفرد أيضا الحسن البصري فقال لا تحل للأول حتى يطأها الثاني وطأ فيه إنزال وقال معنى العسيلة الإنزال وخالفه سائر الفقهاء وقالوا التقاء الختانين يحللها لزوجها

Mas'alah: What is the Maliki ruling on intercourse during prohibited states making a divorced woman permissible?

Al-Istidhkar, p. 2326

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Swearing by Divorce and Tahlil > Making a Divorced Woman Permissible (Tahlil)

وقال مالك وبن القاسم لا يحل المطلقة إلا الوطء المباح فإن وقع الوطء في صوم أو اعتكاف أو حج أو في حيض أو نفاس لم يحل المطلقة ولا يحل الذمية عندهم وطء زوج ذمي لمسلم ولا وطء من لم يكن بالغا

Mas'alah: What is the ruling on intercourse by a minor or adolescent making a divorced woman permissible?

Al-Istidhkar, p. 2326

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Swearing by Divorce and Tahlil > Making a Divorced Woman Permissible (Tahlil)

وقال أبو حنيفة والشافعي وأصحابهما والثوري والأوزاعي والحسن بن حي يحلها التقاء الختانين ووطء كل زوج بعد وطئه وطأ وإن لم يحتلم إذا كان مراهقا وليس وطء الطفل عند الجميع بشيء قال الشافعي إذا أصابها بنكاح صحيح وغيب الحشفة في فرجها فقد ذاق العسيلة وسواء في ذلك قوي النكاح وضعيفه

Mas'alah: What did al-Sha'bi report about Ali's view on declaring a wife forbidden?

Al-Istidhkar, p. 2439

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Swearing by Divorce and Tahlil > Oaths Using 'Haram' and Similar Expressions

وذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني يعلى عن إسماعيل قال قال عامر زعم أناس أن عليا كان جعلها عليه حراما حتى تنكح زوجا غيره والله ما قالها علي قط

Mas'alah: What is the chapter on a man swearing by divorce before marriage?

Al-Istidhkar, p. 2607

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Swearing by Divorce and Tahlil > Divorce Oaths Involving Future or Unspecified Wives

(27 - باب يمين الرجل بطلاق ما لم ينكح)

Mas'alah: What is the ruling on swearing by divorce before marriage?

Al-Istidhkar, p. 2607

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Swearing by Divorce and Tahlil > Divorce Oaths Involving Future or Unspecified Wives

1193 - مالك أنه بلغه أن عمر بن الخطاب وعبد الله بن عمر وعبد الله بن مسعود وسالم بن عبد الله والقاسم بن محمد وبن شهاب وسليمان بن يسار كانوا يقولون إذا حلف الرجل بطلاق المرأة قبل أن ينكحها ثم أثم إن ذلك لازم له إذا نكحها

Mas'alah: What is Malik's ruling on a general oath of divorce without specifying a particular woman?

Al-Istidhkar, p. 2609

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Swearing by Divorce and Tahlil > Divorce Oaths Involving Future or Unspecified Wives

فقال مالك في رواية يحيى في ((الموطأ)) وقاله في غير ((الموطأ)) ولم يختلف عنه أصحابه فيه إذا لم يسم الحالف بالطلاق امرأة بعينها أو قبيلة أو أرضا أو نحو هذا

وعم في – يمينه فليس يلزمه ذلك وليتزوج ما شاء فإن سمى امرأة أو أرضا أو قبيلة أو ضرب أجلا يبلغ عمره أكثر منه لزمه الطلاق قال وكذلك لو قال كل عبد أشتريه فهو حر فلا شيء عليه لأنه عم ولو خص جنسا أو بلدا أو ضرب أجلا يبلغ عمره مثله لزمه

Mas'alah: What is the ruling on conditional divorce oaths regarding marriage to a specific woman or in a specific city?

Al-Istidhkar, p. 2611

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Swearing by Divorce and Tahlil > Divorce Oaths Involving Future or Unspecified Wives

وقال محمد بن عبد الله بن محمد بن الحكم فيمن حلف بطلاق امرأة إن تزوجها أو تزوج ببلد كذا فتزوج بذلك البلد أو تزوج تلك المرأة قال ما أراه حانثا قال وقد قال بن القاسم آمر السلطان ألا يحكم في ذلك بشيء وتوقف في الفتيا به آخر أيامه قال محمد وقد كان عامة مشايخ أهل المدينة لا يرون به بأسا منهم سعيد بن المسيب وعلي بن حسين وهو قول بن أبي ذئب قال وأما مالك وجمهور أصحابه فلا يرون ذلك

Mas'alah: What is the ruling on divorce before marriage in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2613

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > The Chapter on Swearing by Divorce and Tahlil > Divorce Oaths Involving Future or Unspecified Wives

وذكر عبد الرزاق قال أخبرنا بن جريج قال سمعت عطاء يقول من حلف بطلاق ما لم ينكح فلا شيء عليه وكان بن عباس يقول إنما الطلاق بعد النكاح وكذلك العتاقة قال بن جريج وأخبرني عبد الكريم الجزري أنه سأل سعيد بن المسيب وعطاء بن أبي رباح وسعيد بن جبير عن طلاق الرجل ما لم ينكح فقالوا لا طلاق قبل أن ينكح سماها أو لم يسمها

Mas'alah: What is Malik's view on a revocably divorced couple washing each other?

Al-Istidhkar, p. 1069

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Revocability and Irrevocability of Divorce

قد روى بن نافع عن مالك أنه يغسلها وأنها تغسله إن كان الطلاق رجعيا وهو قول أبي حنيفة وأصحابه

Mas'alah: What is the ruling on the revocably divorced woman being seen by her husband?

Al-Istidhkar, p. 1069

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Revocability and Irrevocability of Divorce

وإن كان الطلاق رجعيا قال وهو قياس من قول مالك لأنه ليس له أن يراها عنده

Mas'alah: What is the ruling on a husband compelling his wife to divorce by repeated oaths?

Al-Istidhkar, p. 2077

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Conditional and Suspended Divorce

قال أبو عمر وذكر بن أبي شيبة قال حدثنا معتمر بن سليمان عن أبيه عن مجاهد قال خرج بن عمر وبعث غلاما له في وجه من الوجوه فأبطأ فقال له بن عمر إنك تغيب عن امرأتك تخرج كذا فطلقها قال لا والله لا أطلقها قال والله لتطلقنها قال والله لا أطلقها فقال والله لتطلقنها قال والله لا أطلقها قال فذهب عنه العبد

Mas'alah: What is the ruling on a woman being lawful for her first husband after a second marriage?

Al-Istidhkar, p. 2323

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Effect of Divorce on Remarriage and Iddah

1074 - مالك عن المسور بن رفاعة القرظي عن الزبير بن عبد الرحمن بن الزبير أن رفاعة بن سموال طلق امرأته تميمة بنت وهب في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثا فنكحت عبد الرحمن بن الزبير فاعترض عنها فلم يستطع أن يمسها ففارقها فأراد رفاعة أن ينكحها وهو زوجها الأول الذي كان طلقها فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فنهاه عن تزويجها وقال ((لا تحل لك حتى تذوق العسيلة))

Mas'alah: What is the ruling on a woman being lawful for her first husband after an unconsummated second marriage?

Al-Istidhkar, p. 2323

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Effect of Divorce on Remarriage and Iddah

1075 - مالك عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد عن عائشة زوج النبي صلى

الله عليه وسلم أنها سئلت عن رجل طلق امرأته البتة فتزوجها بعده رجل آخر فطلقها

قبل أن يمسها هل يصلح لزوجها الأول أن يتزوجها فقالت عائشة لا حتى يذوق عسيلتها قال أبو عمر حديث المسور بن رفاعة في رواية يحيي وجمهور رواة ((الموطأ)) مرسل ورواه بن وهب عن مالك عن المسور عن الزبير بن عبد الرحمن عن أبيه فوصله وأسنده وتابعه على ذلك عن مالك إبراهيم بن طهمان وهو مسند متصل عن النبي – عليه السلام – من وجوه قد ذكرتها في ((التمهيد)) وحديث يحيى بن سعيد عن القاسم عن عائشة موقوفا قد رفعه جماعة عن عائشة منهم عروة وسليمان بن يسار وقد ذكرناهما في ((التمهيد)) ومن أحسنها ما حدثني سعيد وعبد الوارث قالا حدثني قاسم قال حدثني محمد بن إسماعيل قال حدثني الحميدي قال حدثني سفيان بن عيينة قال حدثني الزهري قال أخبرني عروة عن عائشة سمعها تقول جاءت امرأة رفاعة القرظي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت إني كنت عند رفاعة فطلقني فبت طلاقي فتزوجت عبد الرحمن بن الزبير وإنما معه مثل هدبة الثوب فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ((أو تريدي أن ترجعي إلى رفاعة لا حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك)) قالت – وأبو بكر عند النبي صلى الله عليه وسلم وخالد بن سعيد بالباب – فنادى فقال يا أبا بكر! ألا تسمع إلى ما تجهر به هذه عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أبو عمر حديث عروة عن عائشة عن النبي – عليه السلام – في هذا الباب من رواية هشام بن عروة ورواية بن شهاب حديث ثابت إلا أنه سقط منه ذكر طلاق عبد الرحمن بن الزبير لامرأته تميمة المذكورة فتعلق به قوم شذوا عن سبيل السلف والخلف من العلماء في تأجيل العنين فأبطلوه منهم بن علية وداود وقالوا قد شكت تميمة بنت وهب لرسول الله صلى الله عليه وسلم إن زوجها عبد الرحمن بن الزبير ليس معه إلا مثل هدبة الثوب فلم يؤجله

ولا حال بينها وبينه قالوا وهو مرض من الأمراض لا قيام للمرأة به فخالفوا جماعة الفقهاء والصحابة برأي متوهم وتركوا النظر المؤدي إلى المعرفة بأن البغية من النكاح

Mas'alah: What is the ruling on a woman divorced by triple talaq whose second husband dies before consummation?

Al-Istidhkar, p. 2325

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Triple Divorce in One Utterance

1076 - مالك أنه بلغه أن القاسم بن محمد سئل عن رجل طلق امرأته البتة ثم تزوجها بعده رجل آخر فمات عنها قبل أن يمسها هل يحل لزوجها الأول أن يراجعها فقال القاسم بن محمد لا يحل لزوجها الأول أن يراجعها

Mas'alah: What does the hadith of the wife of Rifa'ah al-Qurazi indicate about the intention of the woman?

Al-Istidhkar, p. 2325

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Khul' and Divorce at Wife's Request

وفي قوله صلى الله عليه وسلم لامرأة رفاعة القرظي أتريدين أن ترجعي إلى رفاعة دليل على

Mas'alah: What is the condition for a woman divorced three times to become halal for her first

husband?

Al-Istidhkar, p. 2326

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Triple Divorce in One Utterance

وفيه أن المطلقة ثلاثا لا يحللها لزوجها إلا طلاق زوج قد وطئها وأنه إن لم يطأها لم تحل للأول

Mas'alah: What does 'tasting the sweetness' mean in the context of making a divorced woman permissible?

Al-Istidhkar, p. 2326

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Triple Divorce in One Utterance

ومعنى ذوق العسيلة هو الوطء

Mas'alah: What is the opinion of Sa'id ibn al-Musayyib on a thrice-divorced woman returning to her first husband without intercourse?

Al-Istidhkar, p. 2326

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Triple Divorce in One Utterance

وعلى هذا جماعة العلماء إلا سعيد بن المسيب فإنه قال جائز أن ترجع إلى الأول إذا طلقها الثاني وإن لم يمسها وأظنه لم يبلغه حديث العسيلة وأخذ بظاهر القرآن (فإن طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره) البقرة 23 فإن طلقها - أعني الثاني - فلا جناح عليهما أن يتراجعا وقد طلقها وليس في القرآن ذكر مسيس في

هذا الموضع وغابت عنه السنة في ذلك ولذلك لم يعرج على قوله أحد من العلماء بعده

Mas'alah: What is the Kufan and Shafi'i position on what makes a divorced woman permissible?

Al-Istidhkar, p. 2327

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Triple Divorce in One Utterance

قال أبو عمر مذهب الكوفيين والثوري والأوزاعي في هذا كله نحو مذهب الشافعي ونحو مذهب بن الماجشون وطائفة من أهل المدينة من أصحاب مالك وغيرهم

Mas'alah: What is the ruling on the intention of the divorced woman and the first husband in tahlil marriage?

Al-Istidhkar, p. 2329

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Khul' and Divorce at Wife's Request

قال أبو عمر معلوم أن إرادة المرأة المطلقة للتحليل لا معنى لها إذا لم يجامعها الرجل على ذلك لأن الطلاق ليس بيدها فوجب ألا تقدح إرادتها في عقد النكاح وكذلك المطلق أحرى ألا يراعى لأنه لا مدخل له في إمساك الزوج الثاني ولا في طلاقه إذا خالفه في ذلك فلم تبق إلا إرادة الزوج الناكح فإن ظهر ذلك بالشرط علم أنه محلل دخل تحت اللعنة المنصوص عليها في الحديث ولا فائدة للعنة إلا إفساد النكاح والتحذير منه والمنع يكون حينئذ في حكم نكاح المتعة كما قال الشافعي ويكون محللا فيفسد نكاحه وها هنا يكون إجماعا من المشدد والمرخص وهو

اليقين – إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the ruling on inheritance for a wife whose husband divorces her during terminal illness?

Al-Istidhkar, p. 2339

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce Intended to Harm Heirs (Deathbed)

وقول زيد بن ثابت هذا قول ثالث ويحتمل أن يكون ما ذكرناه عن بن جريج عن أبي الزبير عن جابر مثل قول زيد بن ثابت لأنه ذكر الموت فيه ولم يذكر الطلاق وهو عندي قول لا حظ له من النظر لأن إصابته الميراث ليس بدخول ولا مسيس والله عز وجل قد شرط الدخول وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on a man who owns his wife after having divorced her?

Al-Istidhkar, p. 2361

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce Before Marriage or Ownership

(13 – باب ما جاء في الرجل يملك امرأته وقد كانت تحته ففارقها)

Mas'alah: What is the ruling on a man who divorces his slave wife three times then buys her?

Al-Istidhkar, p. 2361

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce Before Marriage or Ownership

1087 – مالك عن بن شهاب عن أبي عبد الرحمن عن زيد بن ثابت أنه كان يقول

في الرجل يطلق الأمة ثلاثا ثم يشتريها إنها لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره

Mas'alah: What is the ruling on a slave who divorces his wife then his master gifts her back to him?

Al-Istidhkar, p. 2362

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce Before Marriage or Ownership

1088 – مالك أنه بلغه أن سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار سئلا عن رجل زوج عبدا له جارية فطلقها العبد البتة ثم وهبها سيدها له هل تحل له بملك اليمين فقالا لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره

Mas'alah: Does a man who divorces his slave wife once and then buys her become permissible to her?

Al-Istidhkar, p. 2362

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce Before Marriage or Ownership

1089 – مالك أنه سأل بن شهاب عن رجل كانت تحته أمة مملوكة فاشتراها وقد كان طلقها واحدة فقال تحل له بملك يمينه ما لم يبت طلاقها فإن بت طلاقها فلا تحل له بملك يمينه حتى تنكح زوجا غيره

Mas'alah: What is the ruling on a woman divorced three times becoming permissible through right of ownership?

Al-Istidhkar, p. 2362

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce Before Marriage or Ownership

قال أبو عمر قال الله عز وجل (فإن طلقها) – يعني الثالثة – (فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره) البقرة 230 فلم يجعلها حلالا إلا بنكاح الزوج لها لا بملك يمينه

وعلى هذا جماعة العلماء وأئمة الفتوى مالك والثوري والأوزاعي وأبو حنيفة والشافعي وأحمد وإسحاق وأبو ثور وكان بن عباس وعطاء والحسن يقولون إذا اشتراها الذي بت طلاقها حلت له بملك اليمين على عموم قوله – عز وجل (أو ما ملكت أيمانكم) النساء 25 قال أبو عمر هذا خطأ من القول لأن قوله تعالى (أو ما ملكت أيمانكم) النساء 25 لا يبيح الأمهات ولا الأخوات ولا البنات فكذلك سائر المحرمات وقال عطاء لو اشتراها الزوج فأصابها ثم أعتقها جاز له نكاحها ولو لم يصبها بعد ما اشتراها حتى أعتقها لم تحل له وروي مثل ذلك ومثل هذا عن زيد بن ثابت وروي عن زيد من وجوه أنها لا تحل بحال حتى تنكح زوجا غيره وهو الصحيح عنه

Mas'alah: Does the master's intercourse with his slave woman make her permissible to her former husband?

Al-Istidhkar, p. 2363

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce Before Marriage or Ownership

وأما وطء السيد لأمته التي قد بت طلاقها زوجها فقد اختلف الصحابة ومن بعدهم هل يحلها ذلك الوطء لزوجها أم لا فروي عن علي – رضي الله عنه – أنه سئل عن الأمة يبتها زوجها ثم يطأها سيدها هل يحل لزوجها أن يراجعها فقال ليس بزوج ذكر

بن أبي شيبة وعبد الرزاق قالا حدثني هشيم عن خالد الحذاء عن مروان الأصفر عن أبي رافع أن عثمان بن عفان سئل عن ذلك وعنده علي وزيد قال فرخص في ذلك عثمان وزيد قالا هو زوج فقام علي مغضبا كرها لما قالا وقال ليس بزوج ليس بزوج قال وحدثني هشيم عن خالد عن أبي معشر عن إبراهيم أن عليا قال ليس بزوج - يعني السيد وهو قول عبيدة ومسروق والشعبي وإبراهيم وجابر بن زيد وسليمان بن يسار وأبي الزناد وعليه جماعة فقهاء الأمصار وروي عن عثمان وزيد بن ثابت والزبير خلاف ذلك وقد تقدم حديث عثمان وزيد

روى هشيم أيضا عن يونس عن الحسن عن زيد بن ثابت قال هو زوج إذا لم يرد الإحلال قال بن أبي شيبة وحدثني عبدة عن سعيد عن قتادة عن الحسن أن زيد بن ثابت والزبير بن العوام كانا لا يريان بأسا إذا طلق الرجل امرأته تطليقتين وهي أمة ثم غشيها سيدها غشيانا لا يريد بذلك مخالفة ولا إحلالا أن ترجع إلى زوجها بخطبة وصداق قال أبو عمر هذا يحتمل أن يكون الزوج عبدا فيكونا ممن يرى الطلاق بالرجال أو يكون حرا فيكون على مذهب من قال الطلاق بالنساء

Mas'alah: Does the sale of a slave woman constitute divorce?

Al-Istidhkar, p. 2377

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce Before Marriage or Ownership

وفي الحديث (قول أول) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خيرها ولو كان بيع الأمة طلاقها ما خيرت

Mas'alah: What is the second opinion on the interpretation of the verse about married women (muhsanat) and the ruling on selling a slave woman being a divorce?

Al-Istidhkar, p. 2377

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce Before Marriage or Ownership

والقول الثاني أن المحصنات في الآية كل أمة ذات زوج وسبيها طلاق لها وتحل فليشتريها بملك اليمين على ظاهر قول الله - عز وجل (والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم) النساء 24 قالوا فكل من ملك أمة فهي له حلال على ظاهر الكتاب ذات زوج كانت أو غير ذات زوج وإن كان ذلك كذلك فلا بد وأن يكون بيع الأمة طلاقا لها لأن الفرج يحرم على اثنين في حال واحدة على اتفاق من علماء المسلمين ويجتمع في هذا القول من قال بالقول الأول ومن قال إن بيع الأمة طلاقها وممن قال بذلك بن مسعود ومالك وبن عباس وإسحاق وأبي بن كعب - رضي الله عنهم ذكر أبو بكر قال حدثني أبو معاوية وأبو أسامة عن الأعمش عن إبراهيم قال عبد الله بيع الأمة طلاقها قال وحدثني أبو أسامة عن الأشعث عن الحسن وعن سعيد عن قتادة عن بن عباس وجابر وأنس قالوا بيع الأمة طلاقها وهو قول سعيد بن المسيب والحسن بن أبي الحسن ومجاهد وعكرمة وستأتي هذه المسألة في كتاب البيوع - إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: Who held that divorce is in the hand of the master of a slave?

Al-Istidhkar, p. 2394

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Number of Divorces (Free vs. Slave)

روي ذلك عن عمر من وجوه وعن علي وعبد الرحمن بن عوف وعطاء وطاوس ومجاهد والحسن وبن سيرين وسعيد بن المسيب وعروة بن الزبير وبن شهاب ومكحول وشريح وسعيد بن جبير وغيرهم ولم يختلف عن بن عباس أن الطلاق بيد السيد وتابعه على ذلك جابر بن زيد وفرقة وهو عند العلماء شذوذ لا يعول عليه وأظن بن عباس تأول في ذلك قول الله – عز وجل – (ضرب الله مثلا عبدا مملوكا لا يقدر على شيء) النحل 75 قال أبو عمر قد روي عن جماعة من السلف أن للسيد أن يجيز نكاح عبده المنعقد بغير إذنه ولم يذكروا قربا ولا بعدا وروى وكيع عن سفيان عن هشام عن الحسن وعن مغيرة عن إبراهيم قال إذا تزوج العبد بغير إذن سيده ثم أذن المولى فهو جائز وشعبة عن إبراهيم والحسن مثله وشعبة عن الحكم قال إن أجازه المولى جاز قال وقال حماد يستأنف النكاح ومعمر عن قتادة عن الحسن قال إن شاء السيد فرق بينهما وإن شاء أقرهما على نكاحهما وذكر أبو بكر قال حدثني عبدة بن سليمان عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب والحسن في العبد يتزوج بغير إذن سيده قالا إن شاء سيده أجاز النكاح وإن شاء رده

Mas'alah: How is conversion to Islam treated like divorce regarding revocation and the waiting period?

Al-Istidhkar, p. 2403

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Effect of Divorce on Remarriage and Iddah

قال أبو عمر قول مالك ليس عليها رجعة إن لم يسلم في عدتها بذلك أن أهل العلم ينزلون إسلامه أو إسلامها منزلة الطلاق يراعون في رجعته إلى الإسلام الدخول وإنما اختلفوا هل فيه فسخ أو طلاق

Mas'alah: Can a man with four wives marry a fifth after divorcing one irrevocably?

Al-Istidhkar, p. 2419

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Effect of Divorce on Remarriage and Iddah

1111 - مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن أن القاسم بن محمد وعروة بن الزبير كانا يقولان في الرجل يكون عنده أربع نسوة فيطلق إحداهن البتة أنه يتزوج إن شاء ولا ينتظر أن تنقضي عدتها

Mas'alah: What did Qasim and Urwa advise Walid regarding divorcing a wife irrevocably?

Al-Istidhkar, p. 2419

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Revocability and Irrevocability of Divorce

1112 - مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن أن القاسم بن محمد وعروة بن الزبير أفتيا الوليد بن عبد الملك عام قدم المدينة بذلك غير أن القاسم بن محمد قال طلقها في مجالس شتى

Mas'alah: Can a man marry the sister of his irrevocably divorced wife during her waiting period?

Al-Istidhkar, p. 2419

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Effect of Divorce on Remarriage and Iddah

قال أبو عمر اختلف العلماء في الرجل يطلق امرأته البتة هل له أن يتزوج أختها وهي في عدة منه ومثله الرجل يكون له أربع نسوة فيطلق إحداهن طلاقا بائنا هل له أن

يتزوج خامسة في العدة فقال مالك والليث بن سعد والأوزاعي وعثمان البتي والشافعي يجوز أن يتزوج الخامسة والأخت إذا كانت المطلقة قد بانت ولا يراعون العدة وهو قول بن شهاب والحسن وعطاء وسالم بن عبد الله بن عمر على اختلاف عنه وكذلك اختلف فيه عن عطاء وسعيد بن المسيب والحسن والقاسم والصحيح عنه ما رواه مالك عن ربيعة عنه وعن غيره ولم يختلف في ذلك عن عروة وهو قول عثمان بن عفان قال لرجل من ثقيف إذا طلقت امرأتك ثلاثا فإنها لا ترثك ولا ترثها فانكح إن شئت وقال الأوزاعي كان رجال من أهل العلم لا يرون به بأسا رواه عبد الرزاق عن معمر عن الزهري وعن بن جريج عن عطاء قالا وأبعد الناس منها إذا بت طلاقها لا ترثه ولا يرثها فإن شاء نكح قبل أن تنقضي عدتها وقال الثوري وأبو حنيفة وأصحابه والحسن بن حي لا يتزوج الرجل المرأة في عدة أختها من بينونة ولا يتزوج الخامسة في عدة المبتوتة

إلا أن الحسن بن حي قال أستحب ألا تتزوج وأما الثوري وأبو حنيفة وأصحابه فلا يتزوج عندهم في العدة بحال وروي قولهم عن علي بن أبي طالب وزيد بن ثابت وعن عبيدة السلماني وعمر بن عبد العزيز ومجاهد وإبراهيم واختلف في ذلك عن سعيد بن المسيب والحسن وعطاء والقاسم وسالم فروي عنهم الوجهان جميعا وروى معمر والثوري وبن عيينة عن عبد الكريم الجزري عن سعيد بن المسيب قال لا يتزوج حتى تنقضي عدة التي طلق وسفيان عن أبي الزناد عن سليمان بن يسار عن زيد بن ثابت مثله وروى عبد الرزاق وعبد الرحمن بن مهدي وأبو نعيم ومحمد بن كثير عن الثوري عن أبي هاشم الواسطي قال سألت إبراهيم هل على الرجل عدة قال نعم وعدتان وثلاث فذكر الأختين يطلق إحداهما والأربع يطلق واحدة منهن

Mas'alah: Can a man with four wives marry a fifth after a revocable divorce?

Al-Istidhkar, p. 2420

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Effect of Divorce on Remarriage and Iddah

قال أبو عمر لا خلاف بين العلماء فيمن له أربع نسوة يطلق إحداهن طلقة يملك رجعتها أنه لا يحل له نكاح غيرها حتى تنقضي عدتها لأنها في حكم الزوجات في النفقة والسكنى والميراث ولحوق الطلاق والإيلاء والظهار واللعان كالتي لم تطلق منهن سواء وأما قول القاسم للوليد طلقتها في مجالس شتى فإنه أراد أن يشتهر طلاقها البات وتستفيض فتقطع عنه الألسنة في تزويج الخامسة إذا علم أنها ليست خامسة

Mas'alah: What is the story of Rafi' ibn Khadij and his wife regarding divorce and reconciliation?

Al-Istidhkar, p. 2422

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Revocability and Irrevocability of Divorce

1114 - مالك عن بن شهاب عن رافع بن خديج أنه تزوج بنت محمد بن مسلمة الأنصاري فكانت عنده حتى كبرت فتزوج عليها فتاة شابة فآثر الشابة عليها فناشدته الطلاق فطلقها واحدة ثم أمهلها حتى إذا كادت تحل راجعها ثم عاد فآثر الشابة فناشدته الطلاق فطلقها واحدة ثم راجعها ثم عاد فآثر الشابة فناشدته الطلاق فقال ما شئت إنما بقيت واحدة فإن شئت استقررت على ما ترين

من الأثرة وإن شئت فارقتك قالت بل أستقر على الأثرة فأمسكها على ذلك ولم ير

رافع عليه إثما حين قرت عنده على الأثر

Mas'alah: What is the title of the Book of Divorce?

Al-Istidhkar, p. 2425

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Validity and Conditions of Divorce

(29 كتاب الطلاق) بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم

Mas'alah: What is the ruling on joking in marriage and divorce?

Al-Istidhkar, p. 2427

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Validity and Conditions of Divorce

وقد ذكرناه في مسألة اللعب في النكاح والطلاق

Mas'alah: What did Imran ibn Husayn say about triple divorce in one sitting?

Al-Istidhkar, p. 2427

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Triple Divorce in One Utterance

وقال أبو بكر حدثني سهل بن يوسف عن حميد بن رافع بن سحبان قال سئل عمران بن حصين عن رجل طلق امرأته ثلاثا في مجلس قال عصى ربه وحرمت عليه

Mas'alah: What is the opinion of Ibn Sirin and al-Sha'bi on triple divorce?

Al-Istidhkar, p. 2427

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Triple Divorce in One Utterance

وقد روي عن بن سيرين والشعبي وطائفة نحو قول الشافعي

Mas'alah: What is the narration from Ibn Abbas and Ibn Mas'ud regarding triple divorce?

Al-Istidhkar, p. 2427

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Triple Divorce in One Utterance

قال أبو عمر وأما الرواية عن بن عباس بمعنى بلاغ مالك عنه الذي ذكره في أول هذا الباب والرواية عن بن مسعود - أيضا بما ذكر عنه وما كان في معنى ذلك

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about a man who divorced his wife one hundred times in one utterance?

Al-Istidhkar, p. 2427

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Triple Divorce in One Utterance

فذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني عباد بن العوام عن هارون بن عنترة عن أبيه قال كنت جالسا عند بن عباس فأتاه رجل فقال يا بن عباس! إني طلقت امرأتي مائة مرة وإنما قلتها مرة واحدة فقال بانت منك بثلاث وعليك وزر سبع وتسعين

Mas'alah: What is the ruling on a man who pronounces divorce one thousand times?

Al-Istidhkar, p. 2427

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Triple Divorce in One Utterance

قال وحدثني وكيع عن سفيان قال حدثني عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير قال جاء رجل إلى بن عباس فقال إني طلقت امرأتي ألفا - أو قال مائة - قال بانت منك بثلاث وسائرهن وزرا اتخذت بها آيات الله هزوا

Mas'alah: What is the ruling on a man who pronounces divorce one thousand times?

Al-Istidhkar, p. 2428

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Triple Divorce in One Utterance

وقال عبد الرزاق أخبرني بن جريج قال أخبرني عكرمة بن خالد أن سعيد بن جبير أخبره أن رجلا جاء إلى بن عباس فقال إني طلقت امرأتي ألفا فقال تأخذ ثلاثا وتدع تسعمائة وسبعا وتسعين

Mas'alah: What is the ruling on a man who pronounces divorce one hundred times?

Al-Istidhkar, p. 2428

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Triple Divorce in One Utterance

وذكر عبد الرزاق عن بن جريج قال أخبرني عبد الحميد بن رافع عن عطاء - بعد وفاته - أن رجلا قال لابن عباس رجل طلق امرأته مائة قال بن عباس يأخذ من ذلك ثلاثا ويدع سبعا وتسعين

Mas'alah: What is the ruling on a man who divorces his wife by the number of stars?

Al-Istidhkar, p. 2428

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Triple Divorce in One Utterance

قال أخبرنا معمر عن أيوب عن عبد الله بن كثير عن مجاهد قال سئل بن عباس عن رجل طلق امرأته عدد نجوم السماء قال يكفيه من ذلك رأس الجوزاء

Mas'alah: What is the ruling on a man who divorces his wife by the number of stars?

Al-Istidhkar, p. 2428

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Triple Divorce in One Utterance

وقال أبو بكر بن أبي شيبة حدثني أبو بكر بن إبراهيم عن أيوب عن عمرو قال سئل بن عباس عن رجل طلق امرأته عدد النجوم فقال يكفيه من ذلك رأس الجوزاء

Mas'alah: What is the ruling on a man who divorces his wife one hundred times according to Ibn Umar?

Al-Istidhkar, p. 2429

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Triple Divorce in One Utterance

قال وحدثني محمد بن بشير عن أبي معشر قال أخبرنا سعيد المقبري قال جاء رجل إلى عبد الله بن عمر وأنا عنده فقال يا أبا عبد الرحمن! إني طلقت امرأتي مائة مرة قال تأخذ منها ثلاثا وسبع وتسعون يحاسبك الله بها يوم القيامة

Mas'alah: What is the ruling on a man who divorces his wife one hundred times according to al-Mughirah?

Al-Istidhkar, p. 2429

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Triple Divorce in One Utterance

قال وحدثني غندر عن شعبة عن طارق عن قيس بن أبي حازم أنه سمعه يحدث عن المغيرة بن شعبة أنه سئل عن رجل طلق امرأته مائة قال ثلاث تحرمها عليك وسبع وتسعون فضل

Mas'alah: What is the ruling on divorcing one's wife the number of stars?

Al-Istidhkar, p. 2430

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Triple Divorce in One Utterance

وقال أبو بكر حدثني محمد بن فضيل عن عاصم عن بن سيرين عن علقمة عن عبد الله قال أتاه رجل فقال إنه كان بيني وبين امرأتي كلام فطلقتها عدد النجوم قال تكلمت بالطلاق قال نعم فقال عبد الله قد بين الله الطلاق فمن أخذ به فقد بين الله له ومن لبس على نفسه جعلنا به لبسه فلا تلبسوا على أنفسكم ونحمله عنكم هو كما تقولون

Mas'alah: What did the Companions say about the ruling on triple divorce?

Al-Istidhkar, p. 2430

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Triple Divorce in One Utterance

قال أبو عمر فهؤلاء الصحابة كلهم قائلون وبن عباس معهم بخلاف ما رواه طاوس عن بن عباس

Mas'alah: What did the Successors and jurists say about the ruling on triple divorce?

Al-Istidhkar, p. 2430

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Triple Divorce in One Utterance

وعلى ذلك جماعات التابعين وأئمة الفتوى في أمصار المسلمين

Mas'alah: Which scholars held that triple divorce in one utterance is binding?

Al-Istidhkar, p. 2430

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Triple Divorce in One Utterance

وممن قال بأن الثلاثة في كلمة واحدة تلزم موقعها ولا تحل

Mas'alah: What is the ruling on al-battah (absolute divorce) according to Umar ibn Abd al-Aziz?

Al-Istidhkar, p. 2431

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Triple Divorce in One Utterance

1117 - مالك عن يحيى بن سعيد عن أبي بكر بن حزم أن عمر بن عبد العزيز قال له البتة ما يقول الناس فيها قال أبو بكر فقلت له كان أبان بن عثمان يجعلها واحدة فقال عمر بن عبد العزيز لو كان الطلاق ألفا ما أبقت البتة منها شيئا من قال البتة فقد

رمى الغاية القصوى

Mas'alah: What is the ruling on the phrase 'your rope is on your shoulder' as a divorce?

Al-Istidhkar, p. 2436

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Conditional and Suspended Divorce

1119 - مالك أنه بلغه أنه كتب إلى عمر بن الخطاب من العراق أن رجلا قال لامرأته حبلك على غاربك فكتب عمر بن الخطاب إلى عامله أن مره يوافيني بمكة في الموسم فبينما عمر يطوف بالبيت إذ لقيه الرجل فسلم عليه فقال عمر من أنت فقال أنا الذي أمرت أن أجلب عليك فقال له عمر أسألك برب هذه البنية ما أردت بقولك حبلك على غاربك فقال له الرجل لو استحلفتني في غير هذا المكان ما صدقتك أردت بذلك الفراق فقال عمر بن الخطاب هو ما أردت

Mas'alah: What is the ruling on the phrase 'your rope is on your shoulder' as a divorce according to Ibn Mas'ud and Umar?

Al-Istidhkar, p. 2437

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Conditional and Suspended Divorce

ذكر أبو بكر قال حدثني بن نمير عن عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء قال أتي بن مسعود في رجل قال لامرأته حبلك على غاربك فكتب بن مسعود إلى عمر فكتب إليه عمر مره فليواف بالموسم فوافاه بالموسم فأرسل إلى علي فقال له علي أنشدك بالله ما نويت قال فراق امرأتي ففرق عمر بينهما هذا يخرج فيمن طلق وقال أردت

غير امرأتي

Mas'alah: What is Malik's ruling on the phrase 'your rope is on your shoulder' as a divorce?

Al-Istidhkar, p. 2437

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Conditional and Suspended Divorce

واختلف قول مالك فيمن قال لامرأته حبلك على غاربك فمرة قال ينوي ما أراد به من الطلاق ويلزم ما نوى من ذلك ومرة قال لا ينوي أحد في حبلك على غاربك لأنه لا يقوله أحد وقد أبقى من الطلاق شيئا وهي ثلاث على كل حال ولم يختلف قوله أنه لا طلاق ولا يلتفت إلى نيته إن قال لم أرد طلاقا

Mas'alah: What is the opinion of al-Thawri, Abu Hanifah, and al-Shafi'i on the phrase 'habluki 'ala gharibik'?

Al-Istidhkar, p. 2437

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Conditional and Suspended Divorce

وقال الثوري وأبو حنيفة والشافعي وأصحابهم في حبلك على غاربك إن

لم يرد الطلاق لم يلزمه شيء وليس بشيء وإن أراد الطلاق فهو طلاق رجعي عند الشافعي لا غير وهو قول قتادة والحسن والشعبي وجماعة

Mas'alah: What is Abu Umar's criticism of the Kufan scholars' inconsistency on divorce by intention?

Al-Istidhkar, p. 2438

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Conditional and Suspended Divorce

قال أبو عمر تناقض الكوفيون في هذا الباب لأنهم يقولون إن قال أنت طالق وأراد ثلاثا فإنما هي واحدة لأنه لا يقع بالنية طلاق وقد أوقعوه بالبتة هنا

Mas'alah: What are the eight scholarly opinions on saying 'You are forbidden to me' as divorce?

Al-Istidhkar, p. 2438

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Conditional and Suspended Divorce

قال أبو عمر للعلماء فيمن قال لزوجته أنت علي حرام ثمانية أقوال أشدها قول مالك

وهو قول علي وزيد بن ثابت وبه قال الحسن البصري والحكم بن عتيبة وإليه ذهب بن أبي ليلى قال هي ثلاث ولا أسأله عن نيته وهو قول مالك في المدخول بها وينويه في التي لم يدخل بها

Mas'alah: What is Abd al-Aziz ibn Abi Salama's ruling on saying 'you are forbidden to me'?

Al-Istidhkar, p. 2440

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Conditional and Suspended Divorce

وقال عبد العزيز بن أبي سلمة هي واحدة إلا أن يقول أردت ثلاثا

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on saying 'you are forbidden to me'?

Al-Istidhkar, p. 2440

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Conditional and Suspended Divorce

والقول الرابع ما قاله الشافعي قال ليس قوله أنت علي حرام بطلاق حتى ينوي به الطلاق فإن نوى به الطلاق فهو على ما أراد من عدده فإن أراد واحدة فهي رجعية وإن أراد تحريمها بغير طلاق فعليه كفارة يمين وليس بمؤول

Mas'alah: What is the Hanafi opinion on the ruling of saying 'you are forbidden to me'?

Al-Istidhkar, p. 2440

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Conditional and Suspended Divorce

والقول الخامس قاله أبو حنيفة وأصحابه قال إن نوى الطلاق فهي واحدة بائنة إلا أن ينوي ثلاثا فإن نوى ثلاثا فهي ثلاث وإن نوى اثنتين فهي واحدة وإن لم ينو طلاقها فهي يمين وهو مؤول وإن نوى الكذب فليس بشيء وقال زفر مثل ذلك كله إلا أنه قال إن نوى اثنتين فهي اثنتان

Mas'alah: What is the eighth opinion on the ruling of saying 'you are forbidden to me'?

Al-Istidhkar, p. 2440

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Conditional and Suspended Divorce

والقول الثامن أن تحريم المرأة كتحريم الماء ليس بشيء ولا فيه كفارة ولا طلاق

لقوله عز وجل (لا تحرموا طيبت ما أحل الله لكم) المائدة 87 قال أبو عمر قد رويت هذه الأقوال كلها عن جماعة من جماعة من السلف

Mas'alah: What did the companions say about the ruling of declaring one's wife haram?

[Al-Istidhkar, p. 2441]

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Conditional and Suspended Divorce

وروى الثوري عن منصور عن إبراهيم قال كان أصحابنا يقولون في الحرام هي واحدة بائنة وهي أملك بنفسها وإن شاء خطبها

Mas'alah: What is the ruling when a man declares his wife haram intending divorce?

[Al-Istidhkar, p. 2441]

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Conditional and Suspended Divorce

وروى بن إدريس عن الأعمش عن إبراهيم قال إذا قال لامرأته هي علي حرام ينوي الطلاق فأدنى ما تكون تطليقة بائنة

Mas'alah: What is the ruling on the intention of divorce in a declaration of haram?

[Al-Istidhkar, p. 2441]

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Conditional and Suspended Divorce

وروى جرير عن منصور عن إبراهيم قال إن نوى طلاقا فأدنى ما تكون من نيته واحدة

في ذلك بائنة – إن شاء وشاءت تزوجها إن نوى ثلاثا فثلاث

Mas'alah: What is the ruling on the declaration of haram according to Ibn Mas'ud?

Al-Istidhkar, p. 2441

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Conditional and Suspended Divorce

وروى الشعبي عن عبد الله بن مسعود في الحرام قال إن نوى طلاقها فهي واحدة وهو أملك برجعتها وإن لم ينو طلاقا فهي يمين يكفرها

Mas'alah: What is the ruling on saying 'haram' regarding one's wife in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2441

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Conditional and Suspended Divorce

وشعبة عن حماد قال الحرام واحدة بائنة

Mas'alah: What did Abu Bakr, 'Umar, and Ibn Mas'ud say about saying 'haram' to one's wife?

Al-Istidhkar, p. 2442

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Conditional and Suspended Divorce

قال وحدثني عبد الرحيم بن سليمان عن جويبر عن الضحاك أن أبا بكر وعمر وبن مسعود – رضي الله عنهم – قالوا من قال لامرأته هي عليه حرام فليست عليه بحرام وعليه كفارة يمين

Mas'alah: What is the ruling on saying 'you are free' or 'you are released' in divorce?

Al-Istidhkar, p. 2444

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Validity and Conditions of Divorce

1121 - مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يقول في الخلية والبرية إنها ثلاث تطليقات كل واحدة منهما

Mas'alah: What is the ruling on a man telling his wife's family 'take her'?

Al-Istidhkar, p. 2444

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Validity and Conditions of Divorce

1122 - مالك عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد أن رجلا كانت تحته وليدة لقوم فقال لأهلها شأنكم بها فرأى الناس أنها تطليقة واحدة

Mas'alah: What is the ruling on saying 'you are free from me and I am free from you'?

Al-Istidhkar, p. 2444

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Validity and Conditions of Divorce

1123 - مالك أنه سمع بن شهاب يقول في الرجل يقول لامرأته برئت مني وبرئت منك إنها ثلاث تطليقات بمنزلة البتة

Mas'alah: What was the opinion of Ibn Abi Layla on ambiguous divorce expressions?

Al-Istidhkar, p. 2444

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Validity and Conditions of Divorce

وقال بن أبي ليلى في حرام وخلية وبرية وبينونته كلها ثلاث ثلاث ولا ينوي في شيء منها

Mas'alah: What was the opinion of al-Shafi'i on ambiguous divorce expressions?

Al-Istidhkar, p. 2445

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Validity and Conditions of Divorce

وقال الشافعي في الخلية والبرية والبائن والبتة هو ما نوى فإن نوى أقل وثلاث كان رجعيا قال ولو طلقها واحدة بائنة كانت رجعية

Mas'alah: What is the ruling on a husband saying 'shankum biha' to his wife's family?

Al-Istidhkar, p. 2445

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Validity and Conditions of Divorce

وأما قول القاسم بن محمد في قول الرجل لأهل امرأته شأنكم بها أن الناس رأوها تطليقة واحدة وروي عن مالك مثل ذلك إلا أن ينوي ثلاثا وروي عنه أنها ثلاث إلا أن ينوي واحدة وقال عيسى عن بن القاسم عن مالك هي ثلاث في المدخول بها وواحدة في التي لم يدخل بها ولا ينوي في شيء من ذلك وقال أبو حنيفة والثوري

والشافعي إن أراد بذلك الطلاق فهو ما أراد من الطلاق وإن أراد أقل من ثلاث فهو رجعي عند الشافعي وعند الكوفيين بائن وإن لم يرد طلاقا فليس بطلاق

Mas'alah: Why do kinayah expressions of divorce require intention?

[Al-Istidhkar, p. 2446]

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Validity and Conditions of Divorce

وقال كعب بن مالك لامرأته حين أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم باعتزالها الحقي بأهلك فلم يكن ذلك طلاقا فدل بما وصفنا من هذين الخبرين على أن هذه اللفظة مفتقرة إلى النية وإنما لا يقضى فيها إلا بما ينوي اللافظ بها فكذلك سائر الكنايات المحتملات للفراق وغيره والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on saying 'I give my wife to her family' as divorce?

[Al-Istidhkar, p. 2446]

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Validity and Conditions of Divorce

والذي أقول به في الذي يهب امرأته لأهلها أنه قد كثر الاختلاف بين الصحابة ومن بعدهم فيها والصواب عندي فيها - والله أعلم - أنه أراد بذلك طلاقا فهو ما نوى من الطلاق قبلوها أو ردها وإن لم يرد طلاقا فليس بشيء قبلوها أو ردوها والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on a husband denying his wife's divorce when he gave her authority?

Al-Istidhkar, p. 2447

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Validity and Conditions of Divorce

1125 - مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يقول إذا ملك الرجل امرأته أمرها فالقضاء ما قضت به إلا أن ينكر عليها ويقول لم أرد إلا واحدة فيحلف على ذلك ويكون أملك بها ما كانت في عدتها قال أبو عمر هذا قول مالك وأصحابه أن له أن يناكرها ويحلف فإن نكل عن اليمين لزمه ما طلقت به نفسها

Mas'alah: How does Malik's narration clarify the issue of a husband denying his wife's divorce?

Al-Istidhkar, p. 2448

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Validity and Conditions of Divorce

فإن قيل إنه قد روي عن بن عمر مثل ذلك ولم يذكر مناكرة فالجواب أن رواية مالك قد فسرت ما أجمل غيره بقوله إلا أن ينكر عليها فيقول لم أرد إلا واحدة فهذا هو القول الثاني

Mas'alah: What is the ruling on 'amruki bi-yadik' according to Uthman al-Batti?

Al-Istidhkar, p. 2450

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Validity and Conditions of Divorce

وقال عثمان البتي في أمرك بيدك القضاء ما قضت إلا أن يحلف أنه لم يرد إلا واحدة أو اثنتين نحو قول مالك وهو قول عبيد الله بن الحسن

Mas'alah: What is the ruling if the wife returns authority to her husband without effecting divorce?

Al-Istidhkar, p. 2450

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Validity and Conditions of Divorce

قال أبو عمر كل هؤلاء يقولون إذا ردت الأمر إلى زوجها ولم تقض بشيء ولم يرد طلاقها فلا طلاق والله الموفق

Mas'alah: What is the ruling on a husband who gave his wife authority and she divorced herself?

Al-Istidhkar, p. 2450

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Validity and Conditions of Divorce

1126 - مالك عن سعيد بن سليمان بن زيد بن ثابت عن خارجة بن زيد بن ثابت أنه أخبره أنه كان جالسا عند زيد بن ثابت فأتاه محمد بن أبي عتيق وعيناه تدمعان فقال له زيد ما شأنك فقال ملكت امرأتي أمرها ففارقتني فقال له زيد ما حملك على ذلك قال القدر فقال زيد ارتجعها إن شئت فإنما هي واحدة وأنت أملك بها

Mas'alah: What is the evidentiary basis for rulings on divorce?

Al-Istidhkar, p. 2450

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Validity and Conditions of Divorce

ولا حجة في هذا الباب من جهة الرأي إلا أن يعارضها مثلها ولا أثر فيه يجب التسليم له للاختلاف بين السلف فيه

Mas'alah: What did al-Qasim say about the ruling on a man who gives his wife the power of divorce?

Al-Istidhkar, p. 2451

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Validity and Conditions of Divorce

قال مالك قال عبد الرحمن فكان القاسم يعجبه هذا القضاء ويراه أحسن ما سمع في ذلك

Mas'alah: What is Malik's ruling on the wife's self-divorce when given the right?

Al-Istidhkar, p. 2451

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Validity and Conditions of Divorce

هذا قول مالك

Mas'alah: What is the ruling on a wife saying 'you are divorced' to her husband?

Al-Istidhkar, p. 2451

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Validity and Conditions of Divorce

وأما قول المرأة في هذا الخبر لزوجها أنت الطلاق فقد اختلف الفقهاء في

Mas'alah: What is the Maliki and Shafi'i ruling on a woman saying 'You are divorced'?

Al-Istidhkar, p. 2452

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Validity and Conditions of Divorce

فقال مالك والشافعي تطلق المرأة بذلك كله

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on a woman saying 'You are divorced'?

Al-Istidhkar, p. 2452

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Validity and Conditions of Divorce

وقال أبو حنيفة والثوري والأوزاعي لا يلحق بذلك طلاق

Mas'alah: What is the ruling on a man saying to his wife 'I am divorced from you'?

Al-Istidhkar, p. 2452

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Validity and Conditions of Divorce

وبمثل هذا من آي القرآن قال ومن قال لامرأته أنا منك طالق فإنما طلق نفسه ولم يطلق زوجته

Mas'alah: What is the linguistic basis for the Hijazi view on divorce wording?

Al-Istidhkar, p. 2452

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Validity and Conditions of Divorce

قال أبو عمر الذي يحضرني في هذا للحجازيين أن الطلاق إنما يراد به الفراق وجائز أن يقال في كلام العرب فارقتك وفارقتني فعلى هذا يصح فارقتني زوجتي وفارقتها كما يصح بانت مني وبنت منها وهي علي حرام وأنا عليها حرام فعلى هذا المعنى

يصح قول أهل الحجاز لا على طلقتني زوجتي والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet giving his wives a choice regarding divorce?

Al-Istidhkar, p. 2454

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Validity and Conditions of Divorce

حدثني سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني إسماعيل بن إسحاق قال حدثني عمرو بن مرزوق قال أخبرنا شعبة عن إسماعيل عن الشعبي عن مسروق عن عائشة قالت قد خيرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يكن في ذلك طلاق

Mas'alah: What is the well-known Maliki position on the wife's option in divorce?

Al-Istidhkar, p. 2455

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Validity and Conditions of Divorce

قال أبو عمر هذا هو المشهور من مذهب مالك - رحمه الله - وعليه جمهور الفقهاء

Mas'alah: Can a husband revoke delegation of divorce authority to a third party?

Al-Istidhkar, p. 2455

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Validity and Conditions of Divorce

وفي موضع آخر قال بن القاسم قال مالك إذا قال لأجنبي أمر امرأتي بيدك فليس له

أن يرجع فيه

Mas'alah: What did al-Layth say about stopping a wife to ask if she will divorce?

Al-Istidhkar, p. 2455

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Validity and Conditions of Divorce

وقال الليث حتى توقف أتقضي بالفراق أم لا

Mas'alah: What is the ruling on a husband telling a stranger to divorce his wife?

Al-Istidhkar, p. 2456

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Validity and Conditions of Divorce

ولو قال لأجنبي طلق امرأتي كان على المجلس وبعده وله أن ينهاه

Mas'alah: What is the ruling if a husband gives his wife a choice for a specific period?

Al-Istidhkar, p. 2456

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Validity and Conditions of Divorce

ولا خلاف فيمن خير امرأته مدة يوم أو أيام أن ذلك لها إلى انقضاء المدة وبالله التوفيق

Mas'alah: Who else held that the freed slave woman's choice results in a single irrevocable divorce?

Al-Istidhkar, p. 2490

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Number of Divorces (Free vs. Slave)

ومن قال إن اختيارها لنفسها واحدة بائنة قتادة وعمر بن عبد العزيز

Mas'alah: What is the ruling on the number of divorces for a slave woman under a slave husband?

Al-Istidhkar, p. 2491

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Number of Divorces (Free vs. Slave)

قال أبو عمر لا معنى للثلاث في طلاق الزوجة ولا في طلاق العبد عند من جعل الطلاق بالرجال لأن طلاق الأمة تحت العبد تطليقتان وطلاق العبد تطليقتان وقد ذكر أبو الفرج أن مالكا لا يجيز لها أن توقع إلا واحدة فتكون بائنة أو تطليقتين فلا تحل له إلا بعد زوج وهو أصل مذهب مالك وروى بن نافع عن مالك أن للعبد الرجعة إن عتق قال بن نافع ولا أرى ذلك ولا رجعة له وإن عتقها قال الأوزاعي ولو أعتق زوجها في عدتها فإن بعض شيوخنا يقول هو أملك بها وبعضهم يقول هي بائنة قال أبو عمر لا معنى لقول من قال إنها طلقة رجعية لأن زوجها لو ملك رجعتها لم يكن لاختيارها نفسها معنى وأي شيء كان يفيدها اختيارها إذا ملك زوجها رجعتها

Mas'alah: What is the ruling on triple divorce in the context of li'an?

Al-Istidhkar, p. 2523

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Triple Divorce in One Utterance

ذكره بن وهب في ((موطئه)) عن عياض بن عبد الله الفهري عن بن شهاب في حديثه عن سهل بن سعد في اللعان وعياض هذا قد روى عنه الليث وغيره وهو من شيوخ أهل مصر وقد احتج من قال إن طلاق الثلاث المجتمعات تقع السنة بحديث سهل بن سعد في طلاق عويمر العجلاني زوجته ثلاثا ولم ينكر ذلك عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا لو كان وقوع طلاق الثلاث المجتمعات لا يجوز لنبيه صلى الله عليه وسلم وأنكره عليه وقال له كيف تطلق ثلاثا في مرة واحدة وذلك لا يجوز في ديننا وشريعتنا ونحو ذلك فلما لم ينكر عليه شيئا من ذلك دل على جوازه وأما من قال لا تقع السنة وإنما هي بدعة لازمة لموقعها فإنه قال لما لم يكن موضع طلاق لأن فرقة اللعان أقوى من فرقة الطلاق لم يحتج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى إنكار ذلك عليه لأنه فعل فعلا لا معنى له وقد أوضحنا هذه المسألة واجتلبنا أقوال القائلين فيها في أول كتاب الطلاق وأما قول بن عمر في حديثه عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب وألحق الولد بالمرأة ومنهم من يرويه وألحق الولد بأمه فمعلوم أن الأم لا ينتفي عنها ولدها أبدا وأنه لاحق بها على كل حال لولادتها له لكن معناه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قضى بانتفاء الولد عن أبيه بلعانه ألحقه بأمه خاصة كأنه لا أب له فلا يرث أباه ولا يرثه أبوه ولا أحد بسببه وقيل بل ألحقه بأمه فجعل أمه له كأبيه وأمه ولهذا الحديث اختلف العلماء - والله أعلم - في ميراث ولد الملاعنة وسنورد هذا في بابه بعد هذا إن شاء الله تعالى قال مالك السنة عندنا أن المتلاعنين لا يتناكحان أبدا وإن أكذب نفسه جلد الحد وألحق به الولد ولم ترجع إليه أبدا وقال مالك وعلى هذا السنة عندنا التي لا شك فيها ولا اختلاف قال أبو عمر على هذا المذهب الشافعي والثوري والأوزاعي والحسن بن حي والليث وبه قال زفر بن الهذيل وأبو يوسف وأحمد وإسحاق وأبو ثور وأبو عبيد وداود كل هؤلاء يقولون في المتلاعنين إنهما لا يجتمعان أبدا سواء كذب

Mas'alah: What is the ruling of al-Hasan ibn Hayy on hadd and lineage in cases of irrevocable divorce?

Al-Istidhkar, p. 2526

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Revocability and Irrevocability of Divorce

وقال الحسن بن حي في الطلاق البائن يحد ويلزمه الولد

Mas'alah: What is the ruling on triple divorce before consummation?

Al-Istidhkar, p. 2530

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Triple Divorce in One Utterance

1155 - مالك عن بن شهاب عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن محمد بن إياس بن البكير أنه قال طلق رجل امرأته ثلاثا قبل أن يدخل بها ثم بدا له أن ينكحها فجاء يستفتي فذهبت معه أسأل له فسأل عبد الله بن عباس وأبا هريرة عن ذلك فقالا لا نرى أن تنكحها حتى تنكح زوجا غيرك قال فإنما طلاقي إياها واحدة قال بن عباس إنك أرسلت من يدك ما كان لك من فضل

في هذا الحديث لزوم طلاق الثلاث المجتمعات وفيه أن غير المدخول بها كالمدخول بها في ذلك وعلى ذلك جمهور الفقهاء وجمهور العلماء في التسوية بين البكر وغير البكر والمدخول بها وغير المدخول بها أن الثلاث تحرمها على مطلقها حتى تنكح زوجا غيره وقد روي عن عطاء وطاوس وجابر بن زيد أنهم جعلوا الثلاث في التي لم يدخل بها واحدة وروي ذلك عن طاوس عن بن عباس في حديث أبي الصهباء حدثني عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثني أبو بكر محمد بن

عثمان بن ثابت قال حدثني إسماعيل بن إسحاق قال أخبرنا علي بن المديني قال حدثني سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء وعن أبي الشعثاء إذا طلقها ثلاثا قبل أن يدخل بها فهي واحدة قال علي قلت لسفيان إن إبراهيم بن نافع قال عن عمرو عن طاوس وجابر بن زيد وسعيد بن جبير هي واحدة قال سفيان حفظته عن عمرو وجابر بن زيد وعطاء قال وإن كان إبراهيم قال عنهم فهو كان حافظا أيضا وقالت بذلك فرقة شذت عن الجمهور الذين اجتماعهم حجة على من خالفهم منهم داود وأهل الظاهر وقالوا لن يصح عن بن عباس إلا ما رواه عنه كتاب أصحابه طاوس وجابر بن زيد وعطاء وسعيد بن جبير على حسب حديث أبي الصهباء عنهم قال أبو عمر وممن روينا عنه أن الثلاث تحرم التي لم يدخل بها زوجها حتى تنكح زوجا غيره كالمدخول بها سواء علي بن أبي طالب وبن مسعود وبن عباس وبن عمر وعبد الله بن عمرو بن العاصي وأبو سعيد الخدري وجابر بن عبد الله وعبد الله بن مغفل وأبو هريرة وعائشة وأنس وهو قول جماعة التابعين عمن ذكرنا وبه قال جماعة الأمصار بن أبي ليلى وبن شبرمة وسفيان الثوري والحسن بن حي ومالك وأبو حنيفة والشافعي وأصحابهم وأحمد وإسحاق وأبو ثور وأبو عبيد الطبري

وقد مضى هذا المعنى مجودا في أول باب الطلاق وذكرنا ما عليه أهل السنة والجماعة في طلاق الثلاث المجتمعات في المدخول بها وذكرنا أن الاختلاف في ذلك في غير المدخول بها من الشذوذ الذي لا يعرج عليه لأن حديث طاوس عن بن عباس في قصة أبي الصهباء لم يتابع عليه طاوس وأن سائر أصحاب بن عباس يروون عنه خلاف ذلك على ما قد بيناه فيما مضى وما كان بن عباس ليروي عن النبي - عليه السلام - شيئا ثم يخالفه إلى رأي نفسه بل المعروف عنه أنه كان يقول أنا أقول لكم سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنتم تقولون أبو بكر وعمر قاله في فسخ

الحج وغيره ومن هنا قال جمهور العلماء إن حديث طاوس في قصة أبي الصهباء لا يصح معناه وقد أوضحنا ذلك بمبلغ وسعنا في أول كتاب الطلاق وبالله توفيقنا ومن الأسانيد في حديث طاوس عن بن عباس ما حدثني أبو محمد عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثني حمزة بن محمد قال حدثني أحمد بن شعيب قال أخبرنا أبو داود قال حدثني أبو عاصم عن بن جريج عن بن طاوس عن أبيه أن أبا الصهباء جاء إلى بن عباس فقال يا بن عباس ألم تعلم أن الثلاث كانت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وصدر من خلافة عمر ترد إلى الواحدة فقال نعم وأما قول محمد بن إياس بن بكير في الحديث المذكور فإنما طلاقي إياها واحدة فيحتمل وجهين أحدهما أنه أراد لم أرد إلا واحدة فأجابه بن عباس أنه قد لزمه ما أقر به على نفسه وقال أرسلت من يترك ما كان له من فضل والآخر أن قوله إنما طلاقي إياها واحدة أي أن الثلاث في غير المدخول بها واحدة عند غيرك فلم يلتفت بن عباس إليه وأخبره أن ذلك يلزمه

Mas'alah: What is the connection between these hadiths and the beginning of the Book of Divorce?

Al-Istidhkar, p. 2534

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Validity and Conditions of Divorce

والقول في هذين الحديثين كالقول في حديث بن شهاب المذكور في أول هذا الباب وقد مضى القول في ذلك في أول كتاب الطلاق

Mas'alah: What is the chapter on the mut'ah (consolation gift) for a divorced woman?

Al-Istidhkar, p. 2540

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Mut'ah (Consolatory Gift) for Divorced Women

(17 - باب ما جاء في متعة الطلاق)

Mas'alah: What is the ruling on the mut'ah (consolation gift) for a divorced woman in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2540

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Mut'ah (Consolatory Gift) for Divorced Women

1163 - مالك أنه بلغه أن عبد الرحمن بن عوف طلق امرأة له فمتع بوليدة قال أبو عمر لم يختلف العلماء أن المتعة التي ذكر الله - عز وجل - في كتابه بقوله تعالى (وللمطلقت متع بالمعروف) البقرة 241 وقوله عز وجل (ومتعوهن على الموسع قدره وعلى المقتر قدره) البقرة 236 أنها غير مقدرة ولا محدودة ولا معلوم مبلغها ولا معروف قدرها معرفة وجوب لا يتجاوزه بل هي على الموسع بقدره وعلى المقتر أيضا بقدره متاعا بالمعروف كما قال الله عز وجل لا يختلف العلماء في ذلك وإنما اختلفوا في وجوبها وهل تجب على كل

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on mut'ah?

Al-Istidhkar, p. 2541

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Mut'ah (Consolatory Gift) for Divorced Women

مطلق أو على بعض المطلقين على ما نذكره في هذا الباب - إن شاء الله تعالى فأما خبر عبد الرحمن بن عوف من بلاغات مالك فرواه معمر عن أيوب عن سعيد بن جبير عن سعد بن إبراهيم أن عبد الرحمن بن عوف طلق امرأته فمتعها بخادم ومعمر والثوري وبن جريج عن سعد بن إبراهيم قال متع عبد الرحمن بن عوف بجارية سوداء قال بن جريج في حديثه فثمنها ثمانون دينارا وبن عيينة عن عمرو بن دينار عن صالح بن إبراهيم أن عبد الرحمن بن عوف طلق امرأته فمتعها بجارية سوداء ومعمر عن أيوب عن بن سيرين قال كان يمتع بالخادم أو النفقة أو الكسوة قال ومتع الحسن بن علي - رضي الله عنهما - بمال كثير أحسبه قال عشرة آلاف درهم وأبو أسامة عن أبي العميس عن الحسن بن سعد عن أبيه أن الحسن بن علي متع امرأته بعشرة آلاف درهم والثوري عن عبد الرحمن بن عبد الله عن أبيه عن الحسن بن سعد عن أبيه قال متع الحسن بن علي امرأتين بعشرين ألفا وزقين من عسل فقالت إحداهما أراها الجعفية ((متاع قليل من حبيب مفارق)) وإسرائيل عن أبي إسحاق قال متع الحسن بن علي بعشرة آلاف درهم فلما أتيت المرأة بها وضعته بين يديها فقالت ((متاع قليل من حبيب مفارق)) ومتع شريح بخمسمائة درهم ومتع الأسود بن يزيد بثلاثمائة درهم ومتع عروة بن الزبير بخادم فقال قتادة المتعة جلباب ودرع وخمار وقال الزهري بلغني أن المطلق كان يمتع بالخادم والحلة والنفقة وروى بن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع عن بن عمر قال أدنى ما أرى أنه يجزئ من متعة النساء ثلاثون درهما وأبو مجلز عن بن عمر نحوه ومتع بن عمر بوليدة

Mas'alah: What is Malik's opinion on the amount of mut'ah?

Al-Istidhkar, p. 2542

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Mut'ah (Consolatory Gift) for Divorced Women

وقال مالك في آخر هذا الباب ليس للمتعة عندنا حد معروف في قليلها ولا كثيرها قال أبو عمر هذا قول جماعة أهل العلم

Mas'alah: Which divorced women are entitled to mut'ah according to Ibn Umar?

Al-Istidhkar, p. 2542

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Mut'ah (Consolatory Gift) for Divorced Women

1164 - مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أنه كان يقول لكل مطلقة متعة إلا التي تطلق وقد فرض لها صداق ولم تمس فحسبها نصف ما فرض لها

Mas'alah: What is Ibn Shihab's opinion on mut'ah for divorced women?

Al-Istidhkar, p. 2542

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Mut'ah (Consolatory Gift) for Divorced Women

1165 - مالك عن بن شهاب أنه قال لكل مطلقة متعة قال مالك وبلغني عن القاسم بن محمد مثل ذلك

Mas'alah: What is the disagreement on the obligation of mut'ah for a divorced woman?

Al-Istidhkar, p. 2542

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Mut'ah (Consolatory Gift) for Divorced Women

وأما اختلافهم في وجوب المتعة فكان شريح يجبر عليها في أكثر الروايات عنه روى

وكيع عن سفيان عن الزبير بن عدي عن زيد بن الحارث عن شريح أن رجلا طلق ولم يفرض ولم يدخل فأجبره شريح على المتعة

وقد روى معمر عن أيوب عن بن سيرين عن شريح أنه سمعه يقول لرجل طلق متع فلم أدر ما رد عليه فسمعت شريحا يقول متع إن كنت من المحسنين لا تأب أن تكون من المتقين قال أبو عمر يحتمل أن يكون هذا معناه في التي فرض لها وطلقت قبل الدخول كقول بن شهاب وغيره فلا يعد شيء من ذلك عنه خلافا

Mas'alah: Who is compelled to give mut'ah according to Ibn Mughaffal and the Kufans?

Al-Istidhkar, p. 2543

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Mut'ah (Consolatory Gift) for Divorced Women

وقال عبد الله بن مغفل إنما يجبر على المتعة من طلق ولم يفرض ولم يدخل وكذلك قال إبراهيم والشعبي والكوفيون

Mas'alah: What is the summary of the Hanafi school on the obligation of mut'ah for a divorced woman?

Al-Istidhkar, p. 2545

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Mut'ah (Consolatory Gift) for Divorced Women

وتحصيل مذهب أبي حنيفة وأصحابه أن لا متعة واجبة إلا للمطلقة التي لم يسم لها وطلقت قبل الدخول بها ولا يجتمع عندهم وجوب متعة ووجوب شيء من المهر وأدنى المتعة عندهم درع وخمار وإزار وهي لكل حرة وذمية ومملوكة إذا وقع

الطلاق من جهته والله الموفق للصواب

Mas'alah: What is the chapter on the divorce of a slave?

Al-Istidhkar, p. 2545

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Number of Divorces (Free vs. Slave)

(18 – باب ما جاء في طلاق العبد)

Mas'alah: What did Uthman ibn Affan rule regarding a mukatab who divorced a free woman twice?

Al-Istidhkar, p. 2545

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Number of Divorces (Free vs. Slave)

1167 – مالك عن بن شهاب عن سعيد بن المسيب أن نفيعا مكاتبا كان لأم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم طلق امرأة حرة تطليقتين فاستفتى عثمان بن عفان فقال حرمت عليك

Mas'alah: What did Zayd ibn Thabit rule regarding a mukatab who divorced a free woman twice?

Al-Istidhkar, p. 2545

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Number of Divorces (Free vs. Slave)

1168 – مالك عن عبد ربه بن سعيد عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي أن نفيعا مكاتبا كان لأم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم استفتى زيد بن ثابت فقال

إني طلقت امرأة حرة تطليقتين فقال زيد بن ثابت حرمت عليك0

Mas'alah: How does the number of divorces for a slave husband affect a free wife?

Al-Istidhkar, p. 2546

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Number of Divorces (Free vs. Slave)

وأما تحريم المرأة الحرة على زوجها المطلق لها إذا كان عبدا تطليقتين فإن هذا مذهب من يقول إن الطلاق بالرجال ويراعي الحرية في ذلك والعبودية فيجعل طلاق العبد على نصف طلاق الحر - قياسا على حده فلما لم ينتصف الطلاق كان طلاقه تطليقتين كما أن عدة الأمة حيضتان إذ لا يتنصف الحيض

Mas'alah: What is the opinion that divorce is based on the wife's status?

Al-Istidhkar, p. 2546

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Number of Divorces (Free vs. Slave)

وأما من قال الطلاق بالنساء فإنه يقول لا تحرم الحرة على زوجة العبد حتى يطلقها ثلاثا وإن الأمة تحرم على زوجها الحر والعبد إذا طلقها طلقتين

Mas'alah: Which scholars held that divorce is based on the husband's status?

Al-Istidhkar, p. 2546

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Number of Divorces (Free vs. Slave)

فذهب مالك والليث والشافعي إلى أن الطلاق بالرجال وهو قول عثمان بن عفان وزيد بن ثابت وبن عباس وبه قال قبيصة بن ذؤيب وعكرمة وسليمان بن يسار والشعبي ومكحول وسعيد بن المسيب كل هؤلاء يقول الطلاق بالرجال والعدة بالنساء وهذا أصح عن بن عباس من رواية من روى عنه الطلاق والعدة بالنساء وروى وكيع عن هشام عن قتادة عن عكرمة عن بن عباس قال الطلاق بالرجال والعدة بالنساء

Mas'alah: Which scholars held that divorce and waiting period are based on the wife's status?

Al-Istidhkar, p. 2546

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Number of Divorces (Free vs. Slave)

وقال الكوفيون وأبو حنيفة وأصحابه والثوري والحسن بن حي الطلاق والعدة بالنساء وهو قول علي بن أبي طالب وبن مسعود وعبد الله بن عباس في رواية وبه قال إبراهيم والحسن وبن سيرين ومجاهد وطائفة كلهم يقول الطلاق والعدة بالنساء ولم تختلف هاتان الطائفتان أن العدة بالنساء وإنما حصل اختلافهم في الطلاق هل هو بالرجال أو بالنساء

Mas'alah: What did Ibn Umar say about the number of divorces for a free woman married to a slave?

Al-Istidhkar, p. 2547

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Number of Divorces (Free vs. Slave)

وقد روي عن بن عمر خلاف ذلك ذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني علي بن

مسهر عن عبيد الله عن نافع عن بن عمر قال إذا كانت الحرة تحت العبد بانت بطلقتين بتطليقتين وعدتها ثلاث حيض وإذا كانت الأمة تحت الحر بانت منه بثلاث وعدتها حيضتان فهذا نص عن بن عمر في أن الطلاق بالرجال والعدة بالنساء وبه قال أحمد بن حنبل أيضا قال أحمد إذا طلق العبد امرأته تطليقتين حرمت عليه ولم تحل له حتى تنكح زوجا غيره سواء كانت حرة أو أمة لأن الطلاق بالرجال والعدة بالنساء وقول إسحاق في ذلك كقول أحمد

Mas'alah: Who has the authority to divorce when a slave is permitted to marry?

Al-Istidhkar, p. 2547

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Number of Divorces (Free vs. Slave)

1170 - مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يقول من أذن لعبده أن ينكح فالطلاق بيد العبد ليس بيد غيره من طلاقه شيء فأما أن يأخذ الرجل أمة غلامه أو أمة وليدته فلا جناح عليه

Mas'alah: What is the consensus on who holds the power of divorce for a slave?

Al-Istidhkar, p. 2547

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Number of Divorces (Free vs. Slave)

قال أبو عمر أما قول بن عمر فالطلاق بيد العبد فعلى هذا جمهور العلماء ولم يختلف في ذلك أئمة الأمصار كلهم يقول الطلاق بيد العبد لا بيد السيد وكلهم لا يجيز النكاح للعبد إلا بإذن سيده وشذت طائفة فقالت الطلاق بيد السيد وأعلى من

روي ذلك عنه عبد الله بن عباس وجابر بن عبد الله

Mas'alah: What is the ruling on a woman whose absent husband divorces her and then revokes the divorce without her knowledge?

Al-Istidhkar, p. 2557

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Revocability and Irrevocability of Divorce

وفي هذا الباب قال مالك وبلغني أن عمر بن الخطاب قال في المرأة يطلقها زوجها وهو غائب عنها ثم يراجعها فلا يبلغها رجعته وقد بلغها طلاقه إياها فتزوجت إنه إن دخل بها زوجها الآخر أو لم يدخل بها فلا سبيل لزوجها الأول الذي كان طلقها إليها قال مالك وهذا أحب ما سمعت إلي في هذا وفي المفقود

Mas'alah: What is the ruling on divorcing a menstruating wife?

Al-Istidhkar, p. 2560

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce During Menstruation or Illness

1172 - مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر طلق امرأته وهي حائض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل عمر بن الخطاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((مره فليراجعها ثم يمسكها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم إن شاء أمسك بعد وإن شاء طلق قبل أن يمس فتلك العدة التي أمر الله أن يطلق لها النساء)) هكذا روى هذا الحديث نافع عن بن عمر قال به حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر كذلك رواه مالك وعبد الله بن عمر وأيوب

وبن جريج والليث بن سعد ومحمد بن إسحاق عن نافع عن بن عمر ولم يخالفهم في هذا المعنى أحد عن نافع وكذلك رواه بن شهاب عن سالم عن بن عمر قال فيه كما قال نافع ((حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر)) ولم يختلف على بن شهاب في ذلك وكذلك رواه علقمة عن بن عمر قال فيه حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر إلا أنه لم يقل فيه قبل أن يمس

Mas'alah: What are the different narrations regarding the command to take back a menstruating wife?

[Al-Istidhkar, p. 2561](#)

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce During Menstruation or Illness

وكذلك روى عطاء الخرساني عن بن عمر عن النبي - عليه السلام - مثل رواية بن شهاب عن سالم ورواه يونس بن جبير وأنس بن سيرين وعبد الرحمن بن أيمن وسعيد بن جبير ويزيد بن أسلم وأبو الزبير كلهم عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((مره فليراجعها حتى تطهر ثم إن شاء طلق وإن شاء أمسك)) لم يقولوا ثم تحيض ثم تطهر وكذلك رواه منصور عن أبي وائل عن بن عمر وكذلك أيضا رواه محمد بن عبد الرحمن عن سالم عن بن عمر إلا أن محمد بن عبد الرحمن زاد في هذا الحديث ذكر الحامل فقال فيه إن شاء طلقها طاهرا قبل أن يمس أو حاملا وقد ذكرنا الآثار بذلك كله في ((التمهيد)) ولا نعلم خلافا أن طلاق الحامل إذا تبين حملها طلاق سنة إذا طلقها واحدة وأن الحمل كله موضع للطلاق

Mas'alah: What is the ruling on divorcing a pregnant woman?

Al-Istidhkar, p. 2561

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce During Menstruation or Illness

قال بن أبي ذئب سألت الزهري عن ذلك فقال حملها كله وقت لطلاقها ولم يختلفوا في ذلك

Mas'alah: What is the evidence from the hadith of Ibn Umar for the ruling on divorcing a menstruating wife?

Al-Istidhkar, p. 2563

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce During Menstruation or Illness

وقد جاء معنى ما ذكرنا من هذه الوجوه منصوصا في حديث بن عمر حدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني إبراهيم بن عبد الرحيم قال حدثني معلى بن عبد الرحمن الواسطي قال حدثني عبد الحميد بن جعفر قال حدثني نافع ومحمد بن قيس عن عبد الله بن عمر أنه طلق امرأته وهي في دمها حائض فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يراجعها فإذا طهرت مسها حتى إذا طهرت آخرا فإن شاء طلقها وإن شاء أمسكها وقيل إنه لو أتيح له أن يطلقها بعد الطهر من تلك الحيضة كان كأنه قد أمن أن يراجعها ليطلقها فاشتبه النكاح إلى أجل ونكاح المتعة فلم يجعل له ذلك حتى يطأ وقيل في ذلك أيضا غير ذلك ما يطول ذكره وما ذكرناه هو الذي عليه مراد معنى توجيهاتهم في قوله ثم تحيض ثم تطهر وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the consensus on the ruling of divorce during menstruation?

Al-Istidhkar, p. 2563

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce During Menstruation or Illness

وأجمع العلماء على أن الطلاق في الحيض مكروه لمن أوقعه وأن من فعله لم يطلق للعدة التي أمر الله تعالى والدليل على ذلك من أخبار الآحاد العدول تغيظ رسول الله صلى الله عليه وسلم على بن عمر حين فعل ذلك أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثني محمد بن بكر قال حدثني أبو داود قال حدثني أحمد بن صالح قال حدثني عنبسة قال حدثني يونس عن بن شهاب قال أخبرني سالم بن عبد الله عن أبيه أنه طلق امرأته وهي حائض فذكر ذلك عمر لرسول الله صلى الله عليه وسلم فتغيظ رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال ((مره فليراجعها ثم ليمسكها حتى تطهر ثم تحيض فتطهر ثم إن شاء طلقها طاهرا قبل أن يمسها فذلك الطلاق والعدة كما أمر الله عز وجل))

Mas'alah: Does a divorce during menstruation take effect and become binding?

Al-Istidhkar, p. 2564

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce During Menstruation or Illness

وفي أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله بن عمر بمراجعة امرأته التي طلقها حائضا دليل يبين على أن الطلاق في الحيض واقع لازم لأن المراجعة لا تكون إلا بعد صحة الطلاق ولزومه ولو لم يكن الطلاق واقعا لازما ما قال مره فليراجعها لأن من لم يطلق لا يقال له راجع لأنه محال أن يقال لرجل امرأته في عصمته لم يفارقها راجعها بل كان يقال له طلاقك لم يصنع شيئا وامرأتك بعده كما كانت قبله ونحو

هذا ألا ترى أن الله عز وجل قال في المطلقات (وبعولتهن أحق بردهن في ذلك) البقرة 228 يعني في العدة وهذا لا يستقيم أن يكون مثله في الزوجات غير المطلقات وعلى هذا فقهاء الأمصار وجمهور علماء المسلمين وإن كان الطلاق عند جميعهم في الحيض مكروها بدعة غير سنة

Mas'alah: What did the Prophet instruct regarding divorce during menstruation?

Al-Istidhkar, p. 2565

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce During Menstruation or Illness

عن نافع عن بن عمر قال طلقت امرأتي وهي حائض فأتى عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال ((مره فليراجعها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم إن شاء طلقها قبل أن يراجعها وإن شاء أمسك فإنها العدة التي قال الله عز وجل)) قال عبيد الله قلت لنافع ما فعل تلك التطليقة فقال اعتد بها

Mas'alah: Was a divorce given during menstruation counted as valid during the Prophet's time?

Al-Istidhkar, p. 2565

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce During Menstruation or Illness

وروى الشافعي قال أخبرنا مسلم بن خالد عن بن جريج أنهم أرسلوا إلى نافع ليسأله هل حبس التطليقة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال نعم

Mas'alah: What did Ibn Umar say about counting a divorce given during menstruation?

Al-Istidhkar, p. 2565

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce During Menstruation or Illness

وروى أيوب السختياني وسلمة بن علقمة عن بن سيرين عن أبي غلاب يونس بن جبير قال فسألنا بن عمر قلت لرجل طلق امرأة وهي حائض فذكر الخبر وفيه فقلت فتعتد بتلك التطليقة فقال فمه قال أرأيت إن عجز فاستحمق

Mas'alah: What is the interpretation of Ibn Umar's statement on divorce during menstruation?

Al-Istidhkar, p. 2565

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce During Menstruation or Illness

وقد ذكرنا هذا الخبر من طرق في ((التمهيد)) ومعنى قول بن عمر فيه أرأيت إن عجز واستحمق أي وهل من ذلك بد أرأيت لو تعاجز عن فرض آخر من فرائض الله تعالى فلم يقمه أو استحمق فلم يأت به أكان يعذر فيه ونحو هذا من الإنكار على من شذ أنه لا يعتد بها

Mas'alah: Is a man compelled to take back his wife if he divorces her while she is menstruating?

Al-Istidhkar, p. 2566

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce During Menstruation or Illness

واختلف العلماء فيمن طلق زوجته حائضا هل يجبر على رجعتها إن أبى ذلك

Mas'alah: What is Dawud's distinction between divorce during menses and post-natal bleeding?

Al-Istidhkar, p. 2566

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce During Menstruation or Illness

وقال داود كل من طلق امرأته حائضا واحدة أو اثنتين أجبر على رجعتها وإن طلقها نفساء لم يجبر على رجعتها

Mas'alah: What is the ruling on divorcing a wife during the first period of purity after menstruation?

Al-Istidhkar, p. 2567

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce During Menstruation or Illness

ولم يختلف مالك وأصحابه أنه لا يطلقها في الطهر الأول لأنه يمسها فيه فإذا حاضت بعده ثم طهرت طلقها إن شاء

Mas'alah: What is the consensus on not compelling a husband to take back his wife if he divorced her during a period of purity without intercourse?

Al-Istidhkar, p. 2567

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce During Menstruation or Illness

وأجمع العلماء أنه إذا طلقها في طهر لم يمسها فيه لم يجبر على رجعتها ولم يؤمر بذلك وإن كان طلاقه قد وقع على غير سنة وإنما يجبر ويؤمر إذا طلقها حائضا

Mas'alah: What does the hadith indicate about the meaning of 'quru' (menstrual periods) in the context of divorce?

Al-Istidhkar, p. 2567

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce During Menstruation or Illness

وفي هذا الحديث دليل على أن الأقراء الأطهار لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ((ثم تحيض ثم تطهر ثم إن شاء أمسك وإن شاء طلق قبل أن يمس فتلك السنة التي أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يطلق لها النساء)) فأخبر أن الطلاق للعدة لا يكون إلا في طهر تعتد به وموضع يحتسب به من عدتها ويستقبلها من حينئذ وكان هذا منه صلى الله عليه وسلم بيانا لقوله عز وجل (فطلقوهن لعدتهن) الطلاق 1 وقد قرئت لقبل عدتهن أي لاستقبال عدتهن ونهى عن الطلاق في الحيض لأنها لا تستقبل العدة في تلك الحيضة عند الجميع لأن من قال الأقراء الحيض لا يجزئ بتلك الحيضة من الثلاث حيض عنده حتى تستقبل حيضة بعد طهر وقد ذكرنا ما للعلماء في معنى نهيه صلى الله عليه وسلم بن عمر عن الطلاق في الحيض وأمره إياه بالمراجعة فأغنى ذلك عن تكراره

Mas'alah: What is the scholarly disagreement over the meaning of 'aqra' in the Quran?

Al-Istidhkar, p. 2567

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce During Menstruation or Illness

وقد اختلف السلف والخلف من العلماء في معنى ((الأقراء)) التي عناه الله عز وجل بقوله (ثلثة قروء) البقرة 228

Mas'alah: What is Abu Hanifah's view on the best form of divorce?

Al-Istidhkar, p. 2577

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Validity and Conditions of Divorce

وقال أبو حنيفة وأصحابه أحسن الطلاق أن يطلقها إذا طهرت قبل الجماع طلقة واحدة ثم يتركها حتى تنقضي عدتها وإن أراد أن يطلقها ثلاثا طلقها عند كل طهر واحدة قبل الجماع وهو قول الثوري قال أبو عمر كلا هذين الوجهين عند أبي حنيفة وأصحابه والثوري طلاق سنة إلا أن الأول أحسن عندهم

Mas'alah: What does the hadith of Fatimah bint Qays indicate about the permissibility of a final divorce?

Al-Istidhkar, p. 2586

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Validity and Conditions of Divorce

قال أبو عمر أما قول فاطمة في هذا الحديث أن زوجها طلقها البتة ففيه جواز طلاق البتة لأنه لم ينكره رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يختلف في هذا اللفظ عن مالك في هذا الحديث وكذلك رواه الليث عن الأعرج عن أبي سلمة عن فاطمة

Mas'alah: What is the narration about a triple divorce pronounced together?

Al-Istidhkar, p. 2587

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Triple Divorce in One Utterance

وقد روي أنه طلقها ثلاثا مجتمعات

Mas'alah: What is the narration about the final three divorces?

Al-Istidhkar, p. 2587

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Triple Divorce in One Utterance

وروي عنه أن طلاقه ذلك كان آخر ثلاث تطليقات

Mas'alah: What is the ruling on a slave divorcing a slave woman who is later freed?

Al-Istidhkar, p. 2593

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Number of Divorces (Free vs. Slave)

قال أبو عمر هكذا قال إذا طلق العبد الأمة ثم عتقت

Mas'alah: What is the ruling that divorce is for men and the waiting period is for women?

Al-Istidhkar, p. 2598

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Number of Divorces (Free vs. Slave)

1190 - مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أنه كان يقول الطلاق للرجال والعدة للنساء فقد مضى مع ذلك كسائر العلماء في باب طلاق العبيد ونعيده ها هنا كذكر مالك له في هذا الموضع ذكرا مختصرا فنقول ذهب مالك والشافعي إلى أن الطلاق بالرجال والعدة بالنساء وهو قول سعيد بن المسيب وجمهور فقهاء الحجاز أن الله عز وجل أضاف

الطلاق إلى الرجال لقوله إذا طلقتم النساء) البقرة 231 و232 فقال أبو حنيفة الطلاق والعدة للنساء وهو قول جماعة أهل العراق وحجته حديث بن جريج عن مظاهر بن أسلم - عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((طلاق الأمة تطليقتان وقرؤها حيضتان)) فأضاف إليها الطلاق والعدة جميعا إلا أن مظاهر بن أسلم انفرد بهذا الحديث وهو ضعيف وقد روي عن بن عمر أنه قال أيهما رق نقص طلاقه وقال به فرقة من العلماء وقال قوم عدة الحرة والأمة سواء والطلاق من أزواجهما لهما سواء فلا يبين ولا يحرم على العبد ولا على الحر زوجته إلا بثلاث تطليقات وعدة كل أمة وكل حرة سواء ثلاثة أقراء وفي الوفاة أربعة أشهر وعشرا وممن قال بهذا عبد الرحمن بن كيسان وداود بن علي وجماعة أهل الظاهر

Mas'alah: What is the ruling on a woman who is revocably divorced and then taken back before consummation?

Al-Istidhkar, p. 2602

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Revocability and Irrevocability of Divorce

قال مالك السنة عندنا أن الرجل إذا طلق امرأته وله عليها رجعة فاعتدت بعض عدتها ثم ارتجعها ثم فارقها قبل أن يمسها أنها لا تبني على ما مضى من عدتها وأنها تستأنف من يوم طلقها عدة مستقبلة وقد ظلم زوجها نفسه وأخطأ إن كان ارتجعها ولا حاجة له بها قال أبو عمر على هذا أكثر أهل العلم لأنها في حكم الزوجات المدخول بهن في النفقة والسكنى وغير ذلك وكذلك تستأنف العدة من يوم طلقت وهو قول جمهور أهل الكوفة والبصرة ومكة والمدينة والشام وقال الثوري أجمع

الفقهاء عندنا على ذلك وقال عطاء بن أبي رباح وفرقة تمضي في عدتها من طلاقها الأول وهو أحد قولي الشافعي قال أبو عمر لأن طلاقه لها إذا لم يمسها في حكم من طلقها في عدتها قبل أن يراجعها ومن طلق امرأته في كل طهر مرة وبنت لم تستأنف وقال داود ليس عليها أن تتم عدتها ولا عدة مستقبلة قال أبو عمر لأنها مطلقة قبل الدخول وشذ في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on divorce pronounced before marriage?

Al-Istidhkar, p. 2607

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce Before Marriage or Ownership

قال أبو عمر أما عمر بن الخطاب فلا أعلم أنه روي عنه في الطلاق قبل النكاح شيء صحيح وإنما يرويه ياسين الزيات عن أبي محمد عن عطاء الخرساني عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أن رجلا أتى عمر بن الخطاب فقال كل امرأة أتزوجها فهي طالق ثلاثا قال هو كما قال ويسن مجتمع على ضعفه وأبو محمد مجهول وأبو سلمة عن عمر منقطع وإنما روي عنه فيمن ظاهر من امرأة أنه لا يقربها إن تزوجها حتى يكفر وجائز أن يقاس على قوله هذا الطلاق والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on divorce taking effect upon the occurrence of marriage according to al-Zuhri?

Al-Istidhkar, p. 2609

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce Before Marriage or Ownership

وقال هشام بن سعد عن الزهري إذا وقع النكاح وقع الطلاق

Mas'alah: What is the disagreement among leading jurists on this chapter?

Al-Istidhkar, p. 2609

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce Before Marriage or Ownership

وأما اختلاف أئمة الفتوى في هذا الباب

Mas'alah: What is the third opinion that divorce before marriage is not binding?

Al-Istidhkar, p. 2610

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce Before Marriage or Ownership

والقول الثالث قول من قال لا يلزم طلاق قبل نكاح ولا عتق قبل ملك لا إذا خص ولا إذا عم وروي ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه كثيرة إلا أنها عند أهل الحديث معلولة ومنهم من يصحح بعضها ولم يرو عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء يخالفها وسنذكرها في هذا الباب - إن شاء الله عز وجل وثبت ذلك عن علي بن أبي طالب ومعاذ بن جبل وجابر بن عبد الله وعبد الله بن عباس وعائشة - زوج النبي صلى الله عليه وسلم وسعيد بن المسيب وشريح والحسن

Mas'alah: What is the hadith stating that divorce is only valid after marriage?

Al-Istidhkar, p. 2611

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce Before Marriage or Ownership

قال أبو عمر أحسن الأسانيد المرفوعة في هذا الباب ما حدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني بن وضاح قال حدثني أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني عبد العزيز بن عبد الصمد العمي عن عامر الأحول عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((لا طلاق إلا من بعد نكاح

Mas'alah: What is the hadith stating that divorce is only valid after marriage?

Al-Istidhkar, p. 2612

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce Before Marriage or Ownership

قال أبو بكر وحدثني وكيع قال حدثني بن أبي ذئب وعطاء بن المنكدر عن جابر يرفعه قال لا طلاق إلا بعد نكاح

Mas'alah: What is the hadith stating that there is no divorce before marriage?

Al-Istidhkar, p. 2612

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce Before Marriage or Ownership

قال وحدثني عن سفيان عن محمد بن المنكدر عن من سمع طاوسا يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((لا طلاق قبل نكاح)) وكذلك رواه عبد الرزاق عن الثوري قال وأخبرنا معمر عن عمر بن عبد الواحد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال ((لا طلاق فيما لا تملك ولا عتاقة فيما لا تملك))

Mas'alah: What is the ruling on divorce before marriage in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2613

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Divorce Before Marriage or Ownership

قال وحدثني بن نمير عن بن جريج عن عطاء عن بن عباس قال لا طلاق إلا بعد نكاح ولا عتق إلا بعد ملك

Mas'alah: What is the comprehensive chapter on divorce?

Al-Istidhkar, p. 2619

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Validity and Conditions of Divorce

(29 - باب جامع الطلاق)

Mas'alah: What is the ruling on a woman who is divorced, remarries, and then returns to her first husband?

Al-Istidhkar, p. 2621

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Effect of Divorce on Remarriage and Iddah

1198 - مالك عن بن شهاب أنه قال سمعت سعيد بن المسيب وحميد بن عبد الرحمن بن عوف وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود وسليمان بن يسار كلهم يقول سمعت أبا هريرة يقول سمعت عمر بن الخطاب يقول أيما امرأة طلقها زوجها تطليقة أو تطليقتين ثم تركها حتى تحل وتنكح زوجا غيره فيموت عنها أو يطلقها ثم

ينكحها زوجها الأول فإنها تكون عنده على ما بقي من طلاقها قال مالك وعلى ذلك السنة عندنا التي لا اختلاف فيها قال أبو عمر اختلف السلف والخلف في هذه المسألة إلا أن الجمهور على ما ذهب إليه مالك في ذلك وممن قال إنها تعود على ما بقي من طلاقها وأن الزوج لا يهدم إلا الثلاث التي له معنى في هدمها لتحل بذلك المطلقة التي بت طلاقها أو توفي عنها الناكح لها أو طلقها وأما ما دون الثلاث فلا مدخل للزوج الثاني في هدمه لأن ذلك لم يحظر رجوعها إلى الأول مالك والشافعي وأصحابهما والثوري وبن أبي ليلى ومحمد بن الحسن وأحمد وإسحاق وأبو ثور وأبو عبيد وهو قول الأكابر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وأبي بن كعب وعبد الله بن مسعود ومعاذ بن جبل وأبي الدرداء وزيد بن ثابت وأبي هريرة وعبد الله بن عمرو بن العاص وعمران بن حصين

وبه قال كبار التابعين أيضا عبيدة السلماني وسعيد بن المسيب والحسن البصري وأما الرواية عن عمر فأصح شيء وأثبته من رواية مالك وغيره وأما الحديث عن علي فرواه شعبة عن الحكم عن مزيدة بن جابر عن أبيه عن علي قال هي على ما بقي من طلاقها ولا يهدم الزوج إلا الثلاث والرواية عن أبي بن كعب رواها شعبة أيضا عن الحكم عن بن أبي ليلى عن أبي بن كعب قال ترجع على ما بقي من طلاقها وأما الرواية عن عمران بن حصين فذكرها أبو بكر قال حدثني بن علية عن داود عن الشعبي أن زيادا سأل عمران بن الحصين وشريحا عنها فقال عمران هي على ما بقي من الطلاق وقال شريح طلاق جديد ونكاح جديد قال حدثني حفص بن غياث وأبو خالد الأحمر عن حجاج عن عمرو بن شعيب قال كان عمر وأبي بن كعب ومعاذ بن جبل وأبو الدرداء وزيد وعبد الله يقولون ترجع إليه على ما بقي وقال أبو حنيفة وأبو يوسف إذا طلقها واحدة أو اثنتين وعادت إليه بعد زوج فإنها تعود على ثلاث ويهدم

الزوج ما دون الثلاث كما يهدم الثلاث وبه قال شريح وعطاء وإبراهيم وميمون بن مهران وهو قول عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر وروى بن عيينة عن عمر عن طاوس عن بن عباس في رجل طلق امرأته تطليقة أو تطليقتين فانقضت عدتها فتزوجها رجل آخر ثم طلقها أو مات عنها فتزوجها زوجها الأول قال هي عنده على ثلاث وسفيان بن عيينة أيضا عن أيوب عن سعيد بن جبير عن بن عمر قال هي عنده على ثلاث تطليقات وقد روي عن إبراهيم قال إن كان الآخر دخل بها فنكاح جديد وطلاق جديد وإن لم يكن دخل بها فهي على ما بقي من طلاقها وذكر أبو بكر قال حدثني وكيع عن شعبة وسفيان عن حماد عن سعيد بن جبير عن بن عباس وبن عمر قالا هي عنده على طلاق جديد مستقبل

قال وحدثني أبو معاوية ووكيع عن الأعمش عن إبراهيم قال كان أصحاب عبد الله يقولون أيهدم الزوج الثلاثة ولا يهدم الواحدة والثنتين! قال وحدثني حفص عن حجاج عن طلحة عن إبراهيم أن أصحاب عبد الله كانوا يقولون يهدم الزوج الاثنين والثلاثة كما يهدم الثلاثة إلا عبيدة قال هي على ما بقي من طلاقها

Mas'alah: What is the proper timing for divorce according to the Quran and Malik?

Al-Istidhkar, p. 2625

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Validity and Conditions of Divorce

1200 - مالك عن عبد الله بن دينار أنه قال سمعت عبد الله بن عمر قرأ ((يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن لقبل عدتهن)) قال مالك يعني بذلك أن يطلق في كل طهر مرة قال أبو عمر هذا الكلام من قول مالك رواه عبيد الله بن يحيى عن أبيه

عن مالك في ((الموطأ)) ولم يروه بن وضاح عن يحيى في ((الموطأ)) ولا رواه عنه غير يحيى في ((الموطأ)) وقد تقدم في باب الأقراء وطلاق الحائض معنى قوله لقبل عدتهن وما لمالك وسائر العلماء في معنى الطلاق للعدة فلا معنى للإعادة ها هنا وقد كان بن عباس يقرأها كقراءة بن عمر وذكر أبو بكر قال حدثني غندر عن شعبة عن الحكم قال سمعت مجاهدا يحدث عن بن عباس في هذا الحديث (يأيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن) الطلاق 1 فقال في قبل عدتهن وذكر الزعفراني قال حدثني شبابة قال حدثني شعبة عن الحكم عن مجاهد عن بن عباس أنه كان يقرأها ((إذا طلقتم النساء فطلقوهن من قبل عدتهن

وكذلك كان يقرأها مجاهد وقد روى عبد الرحمن بن أيمن عن بن عمر أنه كان يقرأ ((فطلقوهن في قبل عدتهن)) وأما قراءة بن مسعود والجمهور فعلى ما في مصحف عثمان

Mas'alah: Does the sale of a slave woman constitute divorce according to Uthman?

Al-Istidhkar, p. 2720

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Validity and Conditions of Divorce

قال أبو عمر في خبر بن شهاب المتقدم في قصة عثمان وبن عامر دليل على أن عثمان كان لا يرى أن بيع الأمة طلاقها ولو رأى ذلك وامتنع من وطئها بعد الاستبراء ولا احتاج إلى مفارقة زوجها لها

Mas'alah: Is a child born six months after divorce attributed to the husband?

Al-Istidhkar, p. 3136

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Effect of Divorce on Remarriage and Iddah

واختلفوا في المرأة يطلقها زوجها في حين العقد عليها بحضرة الحاكم أو الشهود فتأتي بولد لستة أشهر فصاعدا من ذلك الوقت عقيب العقد فقال مالك والشافعي لا يلحق به لأنها ليست بفراش له إذ لم يمكنه الوطء ولا تكون المرأة فراشا بالعقد المجرد حتى ينضم إليه إمكان الوطء في العصمة وهو كالصغير أو الصغيرة الذي لا يمكن للواحد منهما الوطء وقال أبو حنيفة هي فراش له ويلحقه ولدها إن جاءت به لستة أشهر من يوم العقد كأنه جعل الفراش ولحوق الولد به تعبدا كما لو رأى رجل رجلا يطأ امرأته أو سريته أو قامت بذلك البينة وجاءت بولد لحقه دون الزاني بها إذا كان يطاها قبل أو بعد

Mas'alah: What did Umar do when physiognomists saw resemblance in two men?

Al-Istidhkar, p. 3141

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Testimony and Oath in Divorce Cases

وروى معمر عن أيوب عن بن سيرين أن عمر دعا القافة فرأوا شبه الولد في الرجلين ورأى عمر مثل ما رأت القافة قال قد كنت أعلم أن الكلبة تلقح الأكلب فيكون كل جرو لأبيه وما كنت أرى أن ماءين يجتمعان في ولد واحد

Mas'alah: What is the ruling on saying to a woman 'you are divorced and you owe such and such'?

Al–Istidhkar, p. 3405

Index: Kitab al–Talaq (Divorce) > Validity and Conditions of Divorce

ولم يختلفوا أنه إذا قال لامرأة أنت طالق وعليك كذا أنها طالق رضيت بما جعل عليها (بعد) الطلاق أم لم ترض وكذلك قوله أنت حر وعليك كذا والله اعلم

Mas'alah: What are the different narrations of the story of Uthman and the woman who gave birth at six months?

Al–Istidhkar, p. 3455

Index: Kitab al–Talaq (Divorce) > Effect of Divorce on Remarriage and Iddah

قال أبو عمر يختلف أهل المدينة في رواية هذه القصة فمنهم من يرويها لعثمان مع علي كما رواها مالك وبن أبي ذئب ومنهم من يرويها عن عثمان عن بن عباس وأما أهل البصرة فيرونها لعمر بن الخطاب مع علي بن أبي طالب فأما رواية أهل المدينة فذكرها معمر عن الزهري عن أبي عبيد مولى عبد الرحمن بن عوف قال رفعت إلى عثمان امرأة ولدت لستة أشهر فقال إنها رفعت إلي امرأة لا أراها إلا جاءت بشر ولدت لستة اشهر فقال له بن عباس إذا أتمت الرضاع كان الحمل ستة اشهر قال وتلا بن عباس (وحمله وفصاله ثلاثون شهرا) الأحقاف 15 فإذا أتمت الرضاع كان الحمل ستة أشهر

Mas'alah: What is the ruling on a woman asking for her sister's divorce?

Al–Istidhkar, p. 3804

Index: Kitab al-Talaq (Divorce) > Khul' and Divorce at Wife's Request

1663 – مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تسأل المرأة طلاق أختها لتستفرغ صحفتها ولتنكح فإنما لها ما قدر لها وفي هذا الحديث دليل على كراهية اشتراط المرأة على زوجها أن يعقد لها على نفسه أن كل من ينكحها عليه طالق وأما سؤالها طلاق من جمعها معها عصبة رجل واحد فنص لا دليل وفيه إثبات القدر والإقرار بعدم العلم بقوله صلى الله عليه وسلم فإنما لها ما قدر لها وهذا نحو قوله تعالى (قل لن يصيبنا إلا ما كتب الله لنا هو مولنا) التوبة 51 وذكر الصحفة في هذا الحديث كناية عن خير الزوج لتنفرد به وحدها

KITAB 26

كتاب الرجعة

Kitab al–Raj'ah (Revocation of Divorce)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الرجعة
The Chapter on Revocation

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the hadith about the seriousness of marriage, divorce, and revocation?

Al-Istidhkar, p. 2421

Index: Kitab al-Raj'ah (Revocation of Divorce) > The Chapter on Revocation > Definition and Nature of Raj'ah

قال أبو عمر هذا المعنى قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم مسندا إلا أن في موضع العتق في الحديث المسند الرجعة حدثني عبد الله قال حدثني محمد قال حدثني أبو داود قال حدثني القعنبي قال حدثني عبد العزيز بن محمد بن عبد الرحمن بن حبيب عن عطاء بن أبي رباح عن بن ماهك عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((ثلاث جدهن جد وهزلهن جد النكاح والطلاق والرجعة)) قال أبو عمر لا يستند هذا الحديث إلا من هذا الوجه وقد ذكر عبد الرزاق عن بن جريج عن عطاء قال يقال من نكح لاعبا أو طلق لاعبا فقد جاز ولو كان - والله أعلم - صحيحا عن عطاء لما خفي فإنه أقعد الناس بعطاء وأثبتهم فيه ولكن المعنى صحيح عند العلماء لا أعلمه يختلفون فيه وقد روي ذلك عن علي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود وأبي الدرداء كلهم قال ثلاث لا لعب فيهن ولا رجوع فيهن واللعب فيهن جاد النكاح والطلاق والعتق هذا معنى ما روي عنه وروي عن عمر بن الخطاب في هذا المعنى ما رواه عبد الرزاق عن الثوري عن سلمة بن كهيل عن زيد بن وهب قال أتى رجل رجلا لعابا بالمدينة فقال له أطلقت امرأتك قال نعم قال كم قال ألفا قال فرفع إلى عمر فقال أطلقت امرأتك ألفا قال نعم إنما كنت ألعب فعلاه بالدرة وقال إنما يكفيك من ذلك ثلاث وروي عن النبي عليه السلام أيضا مثله بإسناد منقطع ضعيف فأما حديث علي - رضي الله عنه - فرواه عنه عبد الله بن يحيى ومروان بن الحكم

Mas'alah: What was Ali's ruling on a husband's right to his wife after revoking divorce?

Al-Istidhkar, p. 2558

Index: Kitab al-Raj'ah (Revocation of Divorce) > The Chapter on Revocation > Effect of Revocation on Marital Rights

وقال أبو بكر حدثناه عبدة عن سعيد عن عمر بن عامر عن حماد عن إبراهيم عن علي كان يقول هو أحق بها دخل أو لم يدخل بها

Mas'alah: What is Malik's view on compelling a husband to take back his wife after a divorce during menstruation?

Al-Istidhkar, p. 2566

Index: Kitab al-Raj'ah (Revocation of Divorce) > The Chapter on Revocation > Compulsory Revocation by the Judge

وقال مالك وأكثر أصحابه يجبر المطلق في الحيض على الرجعة في

الحيضة التي طلق فيها وفي الطهر بعدها وفي الحيضة بعد الطهر وفي الطهر بعدها ما لم تنقض عدتها إلا أشهب بن عبد العزيز قال يجبر على الرجعة في الحيضة الأولى ما لم تطهر منها فإذا صارت في حال يجوز له طلاقها فيه لم يجبر على رجعتها

Mas'alah: What is the ruling on a revocably divorced woman adorning herself for her husband?

Al-Istidhkar, p. 2582

Index: Kitab al-Raj'ah (Revocation of Divorce) > The Chapter on Revocation > Interaction

with the Revocably Divorced Wife

وأما حديث بن عمر في سلوكه من أدبار البيوت حين طلق امرأته كراهية أن يستأذن عليها حتى راجعها فهو من ورعه

وغيره كان يأمر المطلقة الرجعية أن تتزين وتتشوف لزوجها وتتعرض له وروي ذلك عن جماعة من فقهاء التابعين وقد روي عن علي - رضي الله عنه - أنه قال تتشوف له وقال بن عباس لا يصلح له أن يرى شعرها وقد روى عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر أنه طلق امرأته تطليقة أو تطليقتين فكان يستأذن عليها ذكره أبو بكر عن عبدة بن سليمان عن عبيد الله وروى معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال إذا طلق الرجل امرأته تطليقة فإنه يستأذن عليها وتلبس ما شاء من الثياب والحلي فإن لم يكن لهما إلا بيت واحد فليجعلا بينهما سترا ويسلم إذا دخل وقال معمر عن الزهري وقتادة في الرجل يطلق امرأته تطليقة أو تطليقتين قالا تتشوف له وقال إبراهيم لا يكون معها في بيتها ولا يدخل عليها إلا بإذن وقال الحسن ومجاهد وعطاء وقتادة يشعرها بالتنحنح والتنخم ونحو ذلك

Mas'alah: What is Malik's ruling on the husband's interaction with his revocably divorced wife?

Al-Istidhkar, p. 2583

Index: Kitab al-Raj'ah (Revocation of Divorce) > The Chapter on Revocation > Interaction with the Revocably Divorced Wife

وقال مالك في المطلقة الرجعية لا يخلو معها ولا يدخل عليها إلا بإذن ولا ينظر إليها إلا وعليها ثيابها ولا ينظر إلى شعرها ولا بأس أن يأكل معها إذا كان معها غيرهما ولا

يبيت معها في بيت ولا ينتقل عنها وقال بن القاسم رجع مالك عن ذلك وقال لا يدخل عليها ولا يرى شعرها ولا يأكل معها

Mas'alah: What is al-Thawri's ruling on the revocably divorced wife adorning herself?

Al-Istidhkar, p. 2583

Index: Kitab al-Raj'ah (Revocation of Divorce) > The Chapter on Revocation > Interaction with the Revocably Divorced Wife

وقال الثوري لا بأس أن تتشوف له وتتزين وتسلم ولا يستأذن عليها ولا يؤذنها ويؤذنها بالتنحنح ولا يرى لها شعرا ولا محرما وهو قول أبي يوسف

Mas'alah: What is the ruling on a revocably divorced wife adorning herself for her husband?

Al-Istidhkar, p. 2583

Index: Kitab al-Raj'ah (Revocation of Divorce) > The Chapter on Revocation > Interaction with the Revocably Divorced Wife

وقال أبو حنيفة لا بأس أن تتزين المطلقة الرجعية لزوجها وتطيب وقال أبو يوسف مرة يدخل عليها بغير إذن إلا أنه يتنحنح ويخفق نعليه ومرة

قال لا يدخل عليها إلا بإذن ولا يرى شيئا من محاسنها حتى يراجعها ولم يختلف أبو حنيفة وأصحابه في أنها تتزين له وتتطيب وتلبس الحلي وتتشوف

Mas'alah: What is the ruling on a husband seeing his revocably divorced wife's hair?

Al-Istidhkar, p. 2584

Index: Kitab al-Raj'ah (Revocation of Divorce) > The Chapter on Revocation > Interaction with the Revocably Divorced Wife

وقال الحسن بن حي يعتزلها ولا يرى شعرها ولا ينظر إليها ويبيتان وبينهما حجاب وتتعرض له وتتزين

Mas'alah: What is the ruling on a husband seeing his revocably divorced wife's beauty before revoking the divorce?

Al-Istidhkar, p. 2584

Index: Kitab al-Raj'ah (Revocation of Divorce) > The Chapter on Revocation > Interaction with the Revocably Divorced Wife

وقال الليث لا يرى شيئا من محاسنها حتى يراجع

Mas'alah: What is the ruling on traveling with a revocably divorced woman before reconciliation?

Al-Istidhkar, p. 2585

Index: Kitab al-Raj'ah (Revocation of Divorce) > The Chapter on Revocation > Interaction with the Revocably Divorced Wife

وقال مالك والشافعي لا يسافر بها حتى يراجعها

Mas'alah: What is the ruling on traveling with a revocably divorced woman before reconciliation?

Al-Istidhkar, p. 2585

Index: Kitab al-Raj'ah (Revocation of Divorce) > The Chapter on Revocation > Interaction with the Revocably Divorced Wife

وقد قال أبو حنيفة وأصحابه إلا زفر فإنه روى عنه الحسن بن زياد أن له أن يسافر بها قبل الرجعة

Mas'alah: What is the ruling on revoking divorce with the intent to harm the wife?

Al-Istidhkar, p. 2626

Index: Kitab al-Raj'ah (Revocation of Divorce) > The Chapter on Revocation > Revocation and Harm to the Wife

1202 - مالك عن ثور بن زيد الديلي أن الرجل كان يطلق امرأته ثم يراجعها ولا حاجة له بها ولا يريد إمساكها كيما يطول بذلك عليها العدة ليضارها فأنزل الله تبارك وتعالى (ولا تمسكوهن ضرارا لتعتدوا ومن يفعل ذلك فقد ظلم نفسه) البقرة 231 يعظهم الله بذلك قال أبو عمر أفاد هذان الخبران أن نزول الآيتين المذكورتين كان في معنى واحد متقارب وذلك حبس الرجل المرأة ومراجعته لها قاصدا إلى الإضرار به وأجمع العلماء على أنه قوله عز وجل (أو تسريح بإحسان) البقرة 229 هي الطلقة الثالثة بعد الطلقتين وإياها عني بقوله تعالى (فإن طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره) البقرة 230 وأجمعوا أن من طلق امرأته طلقة أو طلقتين فله مراجعتها فإن طلقها الثالثة لم تحل له حتى تنكح زوجا غيره فكان هذا من محكم القرآن الذي لم يختلف في تأويله وقد روي من أخبار الآحاد العدول مثل ذلك أيضا حدثني سعيد

بن نصر قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن

وضاح قال حدثني أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني أبو معاوية قال حدثني إسماعيل بن سميع عن أبي رزين قال جاء رجل إلى النبي فقال يا رسول الله! أرأيت قول الله تعالى (الطلق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسن) البقرة 229 فأين الثالثة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان)) ورواه الثوري وغيره عن إسماعيل بن سميع عن أبي رزين مثله قال أبو عمر التسريح والفراق عند جمهور العلماء من سراح الطلاق قال الله عز وجل (فأمسكوهن بمعروف أو فارقوهن بمعروف) الطلاق 2 وقال في موضع آخر (فأمسكوهن بمعروف أو سرحوهن بمعروف) البقرة 231 وهذا عندهم كما لو قال فأمسكوهن بمعروف أو طلقوهن وقد روي عن مالك وبعض أصحابه في الرجل يقول لامرأته قد سرحتك أنه ينوي ما أراد بذلك ولم يجعله مثل الإفصاح بالطلاق وقد احتج بعض أهل الزيغ ممن لا يرى وقوع الثلاث مجتمعات لقول الله تعالى (الطلق مرتان) البقرة 229 فقالوا قوله مرتان يقتضي مرة بعد مرة في وقتين فلا يكون إلا مفترقا والثلاث كذلك وهذا عند العلماء هو الطلاق المختار للعدة والسنة ومن خالفه لزمه فعله وعصى ربه وقد قدمنا الحجة في ذلك فيما مضى والحمد لله كثيرا وأما قول من قال من الكوفيين من طلق ثلاثا مجتمعات فهي ثلاث ومن طلق واحدة فهي واحدة ومن طلق اثنتين فهي اثنتين فقول لا يصح في أثر ولا نظر والله أعلم

BAB 3

باب ما تحصل به الرجعة

The Chapter on What Effects Revocation

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on intercourse with a revocably divorced wife as a form of revocation?

Al-Istidhkar, p. 2584

Index: Kitab al-Raj'ah (Revocation of Divorce) > The Chapter on What Effects Revocation > Revocation by Action (Intercourse, Touching, Looking)

وذكر المزني عن الشافعي قال المطلقة طلاقا يملك رجعتها محرمة على مطلقها تحريم المبتوتة حتى يراجع قال ولا تكون رجعة إلا بالكلام فإن جامعها ينوي الرجعة أو لا ينوي فليس برجعة ولها عليه مهر المثل

Mas'alah: What is the ruling on intercourse, touching, and looking as means of revoking divorce?

Al-Istidhkar, p. 2584

Index: Kitab al-Raj'ah (Revocation of Divorce) > The Chapter on What Effects Revocation > Revocation by Action (Intercourse, Touching, Looking)

وقال الحسن بن حي الجماع واللمس بعدد والنظر إلى الفرج ليس برجعة

Mas'alah: What is the analogy between revoking a sale through intercourse and revoking a divorce?

Al-Istidhkar, p. 2585

Index: Kitab al-Raj'ah (Revocation of Divorce) > The Chapter on What Effects Revocation > Revocation by Action (Intercourse, Touching, Looking)

الخيار أنه قد ارتجعها بذلك إلى ملكه واختار نقض البيع بفعله ذلك وللمطلقة الرجعية حكم من ذلك

Mas'alah: What is the ruling on traveling with a revocably divorced woman before reconciliation?

Al-Istidhkar, p. 2585

Index: Kitab al-Raj'ah (Revocation of Divorce) > The Chapter on What Effects Revocation > Effect of Revocation on Marital Rights and Inheritance

وروى عنه عمرو بن خالد لا يسافر بها حتى يراجع

BAB 4

باب الإشهاد على الرجعة

The Chapter on Witnessing Revocation

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a man who revokes divorce without informing his wife until she remarries?

Al-Istidhkar, p. 2558

Index: Kitab al-Raj'ah (Revocation of Divorce) > The Chapter on Witnessing Revocation > Revocation Without Wife's Knowledge

وأما بلاغ مالك عن عمر في الذي طلق فأعلنها فارتجع ولم يعلمها حتى رجعت نكحت فهو غير مشهور عن عمر من رواية أهل الحجاز وأهل العراق

Mas'alah: What is the correct narration regarding the husband who revoked divorce without informing his wife?

Al-Istidhkar, p. 2558

Index: Kitab al-Raj'ah (Revocation of Divorce) > The Chapter on Witnessing Revocation > Revocation Without Wife's Knowledge

وأما قوله طلق امرأته ولم يعلمها فخطأ من الكاتب والله أعلم وإنما هو طلق وأعلمها وأشهد على رجعتها ولم يعلمها

Mas'alah: What was Ali's ruling on a husband who revoked divorce with witnesses but did not inform his wife?

Al-Istidhkar, p. 2558

Index: Kitab al-Raj'ah (Revocation of Divorce) > The Chapter on Witnessing Revocation > Revocation Without Wife's Knowledge

وكيع عن شهبة عن الحكم قال قال علي – رضي الله عنه – إذا طلقها ثم أشهد على رجعتها فهي امرأته أعلمها أو لم يعلمها

Mas'alah: What is the ruling on revoking a divorce through intercourse without witnesses in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2584

Index: Kitab al-Raj'ah (Revocation of Divorce) > The Chapter on Witnessing Revocation > Revocation Through Intercourse

وقال بن القاسم عن مالك إذا وطئها في العدة وهو يريد الرجعة وجهل أن يشهد فهي رجعة وإلا فليست برجعة وقال ينبغي للمرأة أن تمنعه الوطء حتى يشهد

BAB 5

باب الرجعة في العدة

The Chapter on Revocation during the Waiting Period

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on compelling a husband to take back his wife after her waiting period ends?

Al-Istidhkar, p. 2566

Index: Kitab al-Raj'ah (Revocation of Divorce) > The Chapter on Revocation during the Waiting Period > Compulsion to Revoke and Its Consequences

قال أبو عمر لم يختلفوا أنها إذا انقضت عدتها لم يجبر على رجعتها فدل ذلك على أن الأمر بمراجعتها ندب والله أعلم

BAB 6

باب الاختلاف في الرجعة

The Chapter on Dispute over Revocation

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What did Umar rule about a husband who revoked divorce but did not inform his wife until after she remarried?

Al-Istidhkar, p. 2558

Index: Kitab al-Raj'ah (Revocation of Divorce) > The Chapter on Dispute over Revocation > Disputes over Revocation and Remarriage

وروى وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن الحكم أن أبا كنف طلق امرأته ولم يعلمها وأشهد على عدتها فلم يعلمها فقال له عمر - رضي الله عنه - إذا أدركتها قبل أن تتزوج فأنت أحق بها هكذا قال أن تتزوج المحفوظ في هذا الحديث إلا أن يدخل

Mas'alah: What is the opinion of Shafi'i and Abu Hanifah on compelling revocation of a divorce during menses?

Al-Istidhkar, p. 2566

Index: Kitab al-Raj'ah (Revocation of Divorce) > The Chapter on Dispute over Revocation > Disputes over Revocation and Compulsion

وقال الشافعي وأبو حنيفة وأصحابه والثوري والأوزاعي وبن أبي ليلى وأحمد بن حنبل وإسحاق وبن شبرمة وأبو ثور والطبري يؤمر برجعتها ولا يجبر على ذلك

Mas'alah: What is the ruling on revocable divorce (raj'ah)?

Al-Istidhkar, p. 1069

Index: Kitab al-Raj'ah (Revocation of Divorce) > Definition and Legal Basis of Raj'ah

واختلفوا في الرجعة

Mas'alah: Can a man in ihram take back his wife during her waiting period?

Al-Istidhkar, p. 1589

Index: Kitab al-Raj'ah (Revocation of Divorce) > Revocation and Ihram (Pilgrimage)

قال مالك في الرجل المحرم إنه يراجع امرأته إن شاء إذا كانت في عدة منه

Mas'alah: What is the ruling on a pilgrim in ihram revoking his wife's divorce?

Al-Istidhkar, p. 1592

Index: Kitab al-Raj'ah (Revocation of Divorce) > Revocation and Ihram (Pilgrimage)

وأما قول مالك في الرجل المحرم أنه يراجع زوجته إن شاء إذا كانت في عدة منه فلا خلاف في ذلك بين أئمة الفقهاء بالأمصار وليست المراجعة كالنكاح لأنها زوجه لا يحل في رجعتها الصداق ولا الولي وتلزمه نفقتها ويلحقها طلاقه لو طلقها وكذلك أبناؤه وظهاره منها

Mas'alah: What did Umar rule about a man who revoked divorce secretly and his wife remarried?

Al-Istidhkar, p. 2558

Index: Kitab al-Raj'ah (Revocation of Divorce) > Concealed Revocation and Its Rulings

وذكر عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن عبد الكريم الجزري عن سعيد بن المسيب

ومعمر عن منصور عن إبراهيم أن أبا كنف طلق امرأته ثم خرج مسافرا وأشهد على رجعتها قبل انقضاء عدتها ولا أعلم لها بذلك حتى تزوجت فسأل عن ذلك على رجعتها قبل انقضاء العدة ولا علم لها بذلك حتى تزوجت فسأل عن ذلك عمر بن الخطاب فقال إن دخل بها فهي امرأته وإلا فهي امرأتك إن أدركتها قبل أن يدخل بها

Mas'alah: What did Umar rule regarding a man who revoked divorce without informing his wife until her iddah ended?

Al-Istidhkar, p. 2558

Index: Kitab al-Raj'ah (Revocation of Divorce) > Concealed Revocation and Its Rulings

قال وأخبرناه الثوري عن حماد ومنصور والأعمش عن إبراهيم قال طلق أبو كنف - رجل من نجد - امرأته واحدة أو اثنتين ثم أشهد على الرجعة فلم يبلغها حتى انقضت عدتها ثم تزوجت فجاء إلى عمر بن الخطاب فكتب له إلى أمير مصر إن كان دخل بها الآخر فهي امرأته وإلا فهي امرأة الأول

Mas'alah: What is the ruling on a husband who divorces his wife and conceals the revocation?

Al-Istidhkar, p. 2558

Index: Kitab al-Raj'ah (Revocation of Divorce) > Concealed Revocation and Its Rulings

قال أبو عمر قال بقول عمر في هذه المسألة شريح والحسن وسعيد بن

المسيب وعطاء وبن شهاب وجابر بن زيد وغيرهم وبه قال مالك والأوزاعي والليث

وطائفة مع أهل المدينة ومن حجتهم ما رواه بن وهب عن يونس عن بن شهاب عن سعيد بن المسيب أن السنة مضت في الذي يطلق امرأته ثم يراجعها فيكتمها رجعتها ثم تحل فتنكح زوجا غيره أنه ليس له من أمرها شيء ولكنها من زوجها الآخر وهذا الخبر إنما يروى عن بن شهاب أنه قال مضت السنة لا أذكر فيها سعيدا ويرويه بن شهاب وغيره عن سعيد بن المسيب عن عمر أنه قضى بذلك لا ذكر فيه للسنة ولا يصح فيه ذكر السنة وهو عن عمر مع وجوه كثيرة وقد خالفه علي في ذلك وقد روى قتادة عن خلاس عن علي في هذه المسألة أنه غرر الشهود الذين شهدوا في الرجعة واستكتموا واتهمهم فجلدهم وأجاز الطلاق ولم يردها إلى زوجها الأول وهي رواية منكرة ولو قبل شهادتهم في الرجعة ما جلدهم ولا يصح جلد الشهود عنه ولا في شيء من الأصول والمعروف عن علي ما رواه إبراهيم والحكم عنه وأجمعوا أن مراسيل إبراهيم صحاح وهو قول إبراهيم وفقهاء الكوفيين أبي حنيفة وأصحابه والثوري والحسن بن حي وبه قال الشافعي وأبو ثور وداود كلهم يقول في ذلك بقول علي الأول أحق بها دخل الثاني أم لا وأجمع العلماء أن الأول أحق بها لو جاء قبل أن تتزوج كانت امرأته لرجعته إياها وهذا يدل على صحة الرجعة مع جهل المرأة بها وإذا صحت الرجعة كانت امرأة الأول وفسخ نكاح الآخر وأمر بفراقها وردت إلى الأول بعد العدة من الآخر لوطء الشبهة واستحقت مهرها منه إن كان دخل بها

والحجة في ذلك قول الله عز وجل (وبعولتهن أحق بردهن في ذلك) البقرة 228 وقد فعل وهذا القول أقيس وقول مالك من طريق الاتباع أظهر والله الموفق لا شريك له وبالله التوفيق

Mas'alah: What did the companions say about the right to revoke divorce before the third menstruation?

Al-Istidhkar, p. 2571

Index: Kitab al-Raj'ah (Revocation of Divorce) > Revocation During the Waiting Period (Iddah)

وروى وكيع بن الجراح قال حدثني عيسى بن أبي عيسى عن الشعبي قال أحد عشر أو اثنا عشر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم أبو بكر وعمر وعلي وبن مسعود وبن عباس قالوا إذا طلق الرجل امرأة تطليقة أو تطليقتين فله عليها الرجعة ما لم تغتسل من الحيضة الثالثة وروى هذا الخبر خالد بن إسماعيل عن عيسى بن أبي عيسى عن الشعبي فقال فيه أحد عشر وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر وعثمان وعلي

ومعاذ وبن مسعود وبن عباس وعبادة بن الصامت وأبو الدرداء وأبو موسى وأنس بن مالك

Mas'alah: What is the ruling on the husband's right to take back his wife after the third menstruation ends?

Al-Istidhkar, p. 2572

Index: Kitab al-Raj'ah (Revocation of Divorce) > Revocation During the Waiting Period (Iddah)

وقال الثوري وزفر هو أحق بها وإن انقطع الدم ما لم تغتسل من الحيضة الثالثة وهو

قول عمر وعلي وعبد الله وبه قال إسحاق وأبو عبيد وروي ذلك عن أبي بكر الصديق وعثمان بن عفان وليس بالقوي عنهما وروي مثل ذلك عن أبي موسى وعبادة وأبي الدرداء ومعاذ بن جبل وهو الأشهر عن بن عباس

Mas'alah: What is the ruling on a husband's right to take back his wife if she delays the bath for years?

Al-Istidhkar, p. 2572

Index: Kitab al-Raj'ah (Revocation of Divorce) > Revocation During the Waiting Period (Iddah)

وروي عن شريك قول شاذ أنها لو فرطت في الغسل عشر سنين لكان زوجها أحق برجعتها ما لم تغتسل

Mas'alah: What actions constitute a valid revocation of divorce according to different schools?

Al-Istidhkar, p. 2584

Index: Kitab al-Raj'ah (Revocation of Divorce) > Methods of Effecting Revocation

وقال أبو حنيفة وأصحابه إن وطئها أو لمسها لشهوة أو نظر إلى فرجها لشهوة فهي رجعية وقول الثوري ينبغي أن يشهد وقال بن أبي ليلى إذا راجع ولم يشهد صحت الرجعة إذا أقرت وكذلك قول مالك وروى الوليد بن مسلم عن مالك أن القبلة والنظر إلى الفرج لا تقع به رجعة وكذلك قال الليث

KITAB 27

كتاب الإيلاء

Kitab al–Ila' (Oath of Abstention)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الإيلاء
The Chapter on Ila'

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on the Ila' of a slave?

Al-Istidhkar, p. 2470

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > The Chapter on Ila' > Ila' of Slaves and Slave Women

(7 - باب إيلاء العبد)

BAB 3

باب مدة الإيلاء وضرب الأجل

The Chapter on the Period and Deadline of Ila'

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the minority opinion on the duration of the wife's choice in ila'?

Al-Istidhkar, p. 2456

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > The Chapter on the Period and Deadline of Ila' > Disagreements on the Start and End of the Period

ولا أعلم مخالفا في ذلك إلا ما رواه معمر عن الزهري وقتادة والحسن أنهم قالوا ذلك بيدها حتى تقضي

Mas'alah: What is the ruling on Ila' and the deadline for the husband to return or divorce?

Al-Istidhkar, p. 2457

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > The Chapter on the Period and Deadline of Ila' > Setting a Deadline and the Judge's Role

حدثني أحمد بن عبد الله قال حدثني الحسن بن إسماعيل قال حدثني عبد الملك بن بحر قال حدثني محمد بن إسماعيل قال حدثني سنيد بن داود قال حدثني هشيم قال أخبرنا الشيباني عن بكير بن الأخنس عن مجاهد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال هشيم وأخبرني الشيباني عن الشعبي قال أخبرنا عمرو بن سلمة الكندي قال شهدنا علي بن أبي طالب وقف رجلا عند الأربعة الأشهر إما أن يفيء وإما أن يطلق

Mas'alah: What is the Maliki and Shafi'i position on the minimum period for ila?

Al-Istidhkar, p. 2467

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > The Chapter on the Period and Deadline of Ila' > Duration of Ila' for Free Men

فقال مالك والشافعي لا يكون موليا حتى يحلف على أربعة أشهر وبه قال أحمد وأبو ثور والثوري وأصحابه الإيلاء أن يحلف على أربعة أشهر فصاعدا وهو قول عطاء وعثمان البتي

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on the period of Ila' for slaves?

Al-Istidhkar, p. 2470

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > The Chapter on the Period and Deadline of Ila' > Duration of Ila' for Slaves

قال أبو عمر اختلف العلماء في مدة إيلاء العبيد هل هو شهران أم أربعة وهل إيلاؤه متعلق به أو بامرأته على حسب اختلافهم في طلاق العبيد هل يعتبر به أو بامرأته

Mas'alah: What is al-Shafi'i's opinion on the period of Ila' for a slave?

Al-Istidhkar, p. 2470

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > The Chapter on the Period and Deadline of Ila' > Duration of Ila' for Slaves

وقال الشافعي إيلاؤه مثل إيلاء الحر أربعة أشهر - قياسا على إجماعهم في أن الحر والعبد فيما يلزمهما من الأيمان سواء في الحنث وقياسا على صلاتهما وصيامهما وقياسا على أجل العنين فإن أجل الحر والعبد عندهم فيه سواء لعموم قوله - عز وجل (للذين يؤلون من نسائهم تربص أربعة أشهر) البقرة 226 وبه قال أحمد بن حنبل وأبو ثور وداود وهؤلاء كلهم يقولون إن الطلاق بالرجال والعدة بالنساء

Mas'alah: What is the period of Ila' when the wife is a slave according to Abu Hanifah?

Al-Istidhkar, p. 2470

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > The Chapter on the Period and Deadline of Ila' > Duration of Ila' for Slaves

وقال أبو حنيفة وأصحابه إذا كانت الزوجة مملوكة فإيلاؤها شهران من الحر والعبد فإذا كانت حرة فأربعة أشهر من الحر ومن العبد ولا اعتبار بالزوج لأن الطلاق عندهم والعدة جميعا بالنساء وهو قول الحسن وإبراهيم والحكم وحماد والشعبي والضحاك وكل هؤلاء يقولون الطلاق بالنساء يعتبر لا بالرجال

BAB 4

باب الفيئة في الإيلاء

The Chapter on Returning in Ila'

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the validity of revocation without intercourse after Ila'?

Al-Istidhkar, p. 2463

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > The Chapter on Returning in Ila' > Fay' by Intercourse

قال أبو عمر أما قوله إنه لم يمسها حتى تنقضي عدتها فلا سبيل له إليها ولا رجعة له عليها ولا أعلم أحدا شرط في صحة الرجعة الجماع إلا مالكا – رحمه الله – ويجعله إذا لم يطأ في حكم المولي كما أنه لو قال لأجنبية والله لئن تزوجتك لأوطأنك ثم تزوجها كان موليا عنده وكذلك لو قال إن تزوجتك فأنت طالق فإنها تطلق عنده إذا تزوجها ولا يسقط عنه الطلاق الإيلاء ودليل ذلك على أن اليمين عليه باقية وأنه مذ وطئها بعد النكاح الجديد حنث كالمولي قبل النكاح الجديد ولا يسقط الإيلاء إلا الجماع لمن قدر عليه وإن عجز عنه بعذر مانع مثل السجن الذي لا يصل معه إليها أو المرض المانع المذنب له من وطئها أو البعد من السفر كان مبيته عنده كفارته بيمينه إن كان ممن يكفر إذ بان عذره قال ومما تعرف به فيئة المريض أن يكفر فتسقط يمينه وإن كانت ممن يكفر إذ قد بان عذره وكذلك المسجون والغائب وإن كانت اليمين لا تكفر فنيته بالقول فمتى زال العذر عاد الحكم هذا كله تحصيل مذهب مالك وأما غيره من العلماء فالطلاق عندهم من السلطان أو انقضاء الأربعة الأشهر عند من أوقع الطلاق بانقضائها كالفيئة لما في الفيئة من الحنث بدليل قول الله عز وجل (فإن فاءو) البقرة 226 أي رجعوا إلى الجماع الذي حلفوا عليه فحنثوا أنفسهم أو عزموا الطلاق فبرئوا فإذا وقع الطلاق لم يعد الإيلاء إلا بيمين أخرى لأن الحنث بالفيئة قد وقع ولا يحنث مرتين وكذلك قال بن عباس وجابر بن زيد وعطاء والحسن وإبراهيم والشعبي وقتادة وغيرهم من العلماء لا إيلاء إلا بيمين ولا يرون

الممتنع من الوطء بلا يمين موليا والإيلاء مصدر أولى إيلاء وألية والألية اليمين وجمعها الآلاء قال كثير يمدح عمر بن عبد العزيز

قليل الألاء حافظ ليمينه وإن بدرت منه الألية برت)

Mas'alah: What is the ruling on ila when one spouse is in ihram for Hajj?

Al-Istidhkar, p. 2465

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > The Chapter on Returning in Ila' > Fay' During Menstruation or Ihram

قالوا ولو كان أحدهما محرما بالحج وبينه وبين وقت الحج أربعة أشهر لم يكن فيؤه إلا بالجماع وكذلك المحبوس

Mas'alah: What is al-Awza'i's view on fi'ah by witnessing when unable to have intercourse?

Al-Istidhkar, p. 2465

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > The Chapter on Returning in Ila' > Disputes and Evidence Regarding Fay'

وقال الأوزاعي إذا آلى من امرأته ثم مرض أو سافر فأشهد على الفيء من غير جماع وكان لا يقدر على الجماع وقد فاء فليكفر عن يمينه وهي امرأته وكذلك إن ولدت في الأربعة الأشهر أو حاضت أو طرده السلطان فإنه يشهد على الفيء ولا إيلاء عليه

Mas'alah: What is the ruling on fi' for a mu'li who is in ihram for Hajj?

Al-Istidhkar, p. 2465

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > The Chapter on Returning in Ila' > Fay' During Menstruation or Ihram

قال ولو أحرم بالحج لم يكن فيؤه إلا بالجماع فإن وطىء فسد حجه

Mas'alah: What is the ruling on fay' when the wife is menstruating or in ihram?

Al-Istidhkar, p. 2465

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > The Chapter on Returning in Ila' > Fay' During Menstruation or Ihram

قال وإذا كانت حائضا أو محرمة لم يلزمه الفيء حتى تحل إصابتها

Mas'alah: What is the ruling on ila' when the husband is imprisoned or far away?

Al-Istidhkar, p. 2465

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > The Chapter on Returning in Ila' > Fay' for Those with Excuses (Sickness, Imprisonment, Travel)

وقال في موضع آخر إذا حبس استأنف أربعة أشهر وإن كان بينهما مسيرة أربعة أشهر فطالبه الوكيل فاء بلسانه وسار إليها كيف أمكنه وإلا طلقت عليه

BAB 5

باب طلاق المولي والتفريق عليه

The Chapter on Divorce or Separation from the Person Who Made Ila'

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the wife becoming irrevocably divorced upon the expiration of four months in Ila'?

Al-Istidhkar, p. 2458

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > The Chapter on Divorce or Separation from the Person Who Made Ila' > Ruling on Separation After Ila'

وقد روي عنه أن المولي تبين منه امرأته بانقضاء الأربعة الأشهر ولا يصح ذلك عنه

Mas'alah: What is the ruling on a man who divorces after Ila' and then remarries?

Al-Istidhkar, p. 2462

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > The Chapter on Divorce or Separation from the Person Who Made Ila' > Revocation of Ila' and Return (Raj'ah)

قال مالك في الرجل يولي من امرأته فيوقف فيطلق عند انقضاء الأربعة الأشهر ثم يراجع امرأته أنه إن لم يصبها حتى تنقضي عدتها فلا سبيل له إليها ولا رجعة له عليها إلا أن يكون له عذر من مرض أو سجن أو ما أشبه ذلك من العذر فإن ارتجاعه إياها ثابت عليها فإن مضت عدتها ثم تزوجها بعد ذلك فإنه إن لم يصبها حتى تنقضي الأربعة الأشهر وقف أيضا فإن لم يفيء دخل عليه الطلاق بالإيلاء الأول إذا مضت الأربعة الأشهر ولم يكن له عليها رجعة لأنه نكحها ثم طلقها قبل أن يمسها فلا عدة له عليها ولا رجعة

Mas'alah: What is the ruling on a man who divorces three times after Ila' and then remarries?

Al-Istidhkar, p. 2464

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > The Chapter on Divorce or Separation from the Person Who Made Ila' > Revocation of Ila' and Return (Raj'ah)

وقد اختلف الفقهاء فيمن طلق ثلاثا بعد الإيلاء ثم تزوجها بعد زوج فقال مالك يكون موليا وهو قول حماد بن أبي سليمان وزفر وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد لا يكون موليا وإن قربها كفر يمينه وهو قول الثوري وقال الشافعي في موضع إذا بانت المرأة ثم تزوجها كان موليا وفي موضع آخر لا يكون موليا واختاره المزني لأنها صارت في حال لو طلقها لم يقع طلاقه عليها

Mas'alah: What is the ruling on Ila' when the husband divorces revocably and the wife demands intercourse?

Al-Istidhkar, p. 2466

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > The Chapter on Divorce or Separation from the Person Who Made Ila' > Ila' During Menstruation or Waiting Period

قال أبو عمر وأنه طلق بعد الإيلاء طلاقا رجعيا فطالبته امرأته بعد انقضاء الأشهر بحقها في الجماع فأوقف لها بابا أن يفيء إلى جماعها مراجعتها فطلق عليه الحاكم طلقة أخرى فصارتا تطليقتين ولو انقضت العدة قبل أمر التوقيف لم يكن هناك توقيف لأنها ليست بزوجة عند انقضاء العدة وإذا لم يكن توقيف لم يكن طلاق غير الطلاق الأول

BAB 6

باب كفارة الإيلاء

The Chapter on Expiation of Ila'

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Is kaffarah required when a husband returns to intercourse after Ila'?

Al-Istidhkar, p. 2466

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > The Chapter on Expiation of Ila' > Timing of Expiation

وجمهور العلماء على أن المولي إذا فاء بالوطء وحنث نفسه فعليه الكفارة إلا رواية عن إبراهيم والحسن أنه لا كفارة عليه إذا فاء لأن الله - عز وجل - قد غفر له ورحمه وهذا مذهب في الأيمان لبعض التابعين في كل من حلف على بر أو تقوى أو باب من أبواب الخير ألا يفعله فإنه يفعله ولا كفارة عليه وهو مذهب ضعيف ترده السنة الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم على من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه فلم يسقط عنه - بإتيانه الخير - ما لزمته من الكفارة

Mas'alah: What is the chapter on Ila' (oath of abstention)?

Al-Istidhkar, p. 2457

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > Definition and Linguistic Meaning of Ila'

(6 - باب الإيلاء)

Mas'alah: What is the ruling on Ila' according to Ali ibn Abi Talib?

Al-Istidhkar, p. 2457

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > Definition and Linguistic Meaning of Ila'

1132 – مالك عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي بن أبي طالب أنه كان يقول إذا آلى الرجل من امرأته لم يقع عليه طلاق وإن مضت الأربعة الأشهر حتى يوقف فإما أن يطلق وإما أن يفيء

Mas'alah: What is Malik's opinion on the ruling of Ila'?

Al-Istidhkar, p. 2457

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > Definition and Linguistic Meaning of Ila'

قال مالك وذلك الأمر عندنا

Mas'alah: What does Abu Umar say about the chain of the hadith on Ila'?

Al-Istidhkar, p. 2457

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > Definition and Linguistic Meaning of Ila'

قال أبو عمر الخبر عن علي – رضي الله عنه – يوقف المولي وإن كان منقطعا في ((الموطإ)) فإنه متصل عنه من طرق كثيرة صحاح منها ما

Mas'alah: What is the ruling on the oath of abstention (ila) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2457

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > Rulings on the Period of Ila' (Free vs. Slave)

1133 – مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أنه كان يقول أيما رجل آلى من امرأته

فإنه إذا مضت الأربعة الأشهر وقف حتى يطلق أو يفيء ولا يقع عليه طلاق إذا مضت الأربعة الأشهر حتى يوقف

Mas'alah: What is the ruling on the oath of abstention (ila) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2457

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > Rulings on the Period of Ila' (Free vs. Slave)

1134 - مالك عن بن شهاب أن سعيد بن المسيب وأبا بكر بن عبد الرحمن كانا يقولان في الرجل يولي من امرأته إنها إذا مضت الأربعة الأشهر فهي تطليقة ولزوجها عليها الرجعة ما كانت في العدة

Mas'alah: What is the ruling on the oath of abstention (ila) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2457

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > Rulings on the Period of Ila' (Free vs. Slave)

1135 - مالك أنه بلغه أن مروان بن الحكم كان يقضي في الرجل إذا آلى

Mas'alah: What is the ruling on the oath of abstention (ila) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2458

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > Rulings on the Period of Ila' (Free vs. Slave)

من امرأته إنها إذا مضت الأربعة الأشهر فهي تطليقة وله عليها الرجعة ما دامت في

عدتها

Mas'alah: What is the ruling on the oath of abstention (ila) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2458

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > Rulings on the Period of Ila' (Free vs. Slave)

قال مالك وعلى ذلك كان رأي بن شهاب

Mas'alah: What was the correct opinion of Ali regarding the Ila' of a husband?

Al-Istidhkar, p. 2458

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > Definition and Linguistic Meaning of Ila'

قال أبو عمر أما علي - رضي الله عنه - فالصحيح من رأيه ومذهبه ما رواه مالك عنه من القول بوقف المولي

Mas'alah: What did Ali say about the expiration of four months in Ila'?

Al-Istidhkar, p. 2458

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > Expiration of Ila' and Resulting Divorce

رواه سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن عن علي قال إذا مضت الأربعة الأشهر فهي تطليقة بائنة ولم يلق الحسن عليا ولا سمع منه

Mas'alah: What did Ali and Ibn Mas'ud say about the expiration of four months in Ila'?

Al-Istidhkar, p. 2458

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > Expiration of Ila' and Resulting Divorce

ورواه معمر عن قتادة أن عليا وبن مسعود قالا إذا انقضت الأربعة الأشهر فهي واحدة وهي أحق بنفسها وتعتد عدة المطلقة

Mas'alah: What is the authenticity of the narration from Ali regarding Ila'?

Al-Istidhkar, p. 2458

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > Definition and Linguistic Meaning of Ila'

وهذا ليس بشيء عن علي خاصة لأنه لم يأت إلا من هذا الوجه وهو منقطع لا يثبت مثله وأما بن مسعود فهو مذهبه المحفوظ عنه

Mas'alah: What is the correct narration from Ali regarding Ila'?

Al-Istidhkar, p. 2458

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > Definition and Linguistic Meaning of Ila'

وأما علي فلا يصح إلا ما ذكر مالك من رواية أهل المدينة وما ذكرناه عنه من رواية أهل الكوفة وغيرهم

Mas'alah: What did Ali say about the one who takes an oath of abstention?

Al-Istidhkar, p. 2458

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > Conditions and Validity of Ila'

وروى عبد الرزاق ووكيع عن الثوري عن سليمان الشيباني عن الشعبي عن عمرو بن سلمة عن علي في المولي قال إذا مضت الأربعة الأشهر فإنه يوقف حتى يفيء أو يطلق

Mas'alah: What is the correct view of Ibn Umar regarding the one who takes an oath of abstention?

Al-Istidhkar, p. 2458

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > Conditions and Validity of Ila'

والصحيح عن بن عمر أيضا وقف المولي رواه مالك وأيوب وعبيد الله وسالم وغيرهم عن نافع عن بن عمر

Mas'alah: What did Abu Salama and Salim say about Ila'?

Al-Istidhkar, p. 2458

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > Definition and Linguistic Meaning of Ila'

وذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني أبو داود عن جرير قال قرأت في كتاب أبي قلابة عند أيوب سألت أبا سلمة وسالما عن الإيلاء فقال إذا مضت أربعة أشهر فهي تطليقة لم يقل بائنة ولا رجعية

Mas'alah: What is the ruling on stopping the one who takes an oath of abstention after four months?

Al-Istidhkar, p. 2458

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > Wife's Recourse to the Ruler in Ila'

وهو قول أبي الدرداء وعائشة لم يختلف عنهما فيما علمت

واختلف عن عثمان والصحيح عنه وقف المولي رواه بن عيينة عن مسعر عن حبيب بن أبي ثابت عن طاوس عن عثمان بن عفان قال يوقف المؤلي عند الأربعة الأشهر فإما أن يفيء وإما أن يطلق وروي عن عمر بن الخطاب مثله وبن عيينة عن أبي الزناد عن القاسم بن محمد أن رجلا كان يؤلي من امرأته سنة ويأتي عائشة فتقرأ عليه (للذين يؤلون من نسائهم) الآية البقرة 226 وتأمره باتقاء الله وأن يفيء والثوري عن جابر عن القاسم بن محمد أن عائشة أمرت رجلا بعد عشرين شهرا أن يفيء أو يطلق وبن عيينة عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار قال أدركت بضعة عشر من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يوقفون المؤلي وهو قول سعيد بن المسيب فيما روى عنه عطاء الخرساني قال أبو عمر حديث بن عيينة عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار انفرد به بن عيينة وما أظنه رواه عن سليمان بن يسار غير يحيى بن سعيد وممن قال يوقف المؤلي بعد الأربعة أشهر فإما أن يفيء وإما أن يطلق مجاهد وطاوس وبه قال مالك والليث بن سعد والشافعي وأحمد وإسحاق وأبو ثور وأبو عبيد وداود فإن لم يفيء وطلق أو طلق عليه السلطان فالطلقة رجعية عندهم إلا أن مالكا من بينهم قال لا تصح له رجعة حتى يطأ في العدة ولا أعلم أحدا وافق مالكا على ذلك والله أعلم قال أبو عمر لم يختلف عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام فيما ذكر عنه مالك في المؤلي أنه يلزمه بانقضاء الأربعة الأشهر تطليقة

رجعية بالصحيح وأما سعيد بن المسيب فالصحيح عنه مثل ذلك من رواية مالك وغيره وقد روى معمر عن عطاء الخرساني عن سعيد بن المسيب قال يوقف المؤلي عند انقضاء الأربعة الأشهر فإما أن يفيء وإما أن يطلق

وأما مروان بن الحكم فاختلف عنه أيضا روى الثوري عن ليث عن مجاهد عن مروان عن علي قال إذا مضت الأربعة الأشهر فإنه يجلس حتى يفيء أو يطلق قال مروان ولو وليت هذا الأمر لقضيت بقضاء علي وروى عبد الرزاق عن مالك ومعمر وبن عيينة عن أيوب عن سليمان بن يسار أن مروان وقف رجلا آلى من امرأته بعد ستة أشهر وهو غريب عن مالك وكل ما في هذا الباب فعن عبد الرزاق عن الشيوخ المذكورين فيه وممن قال بقول أبي بكر بن عبد الرحمن وبن شهاب ومن تابعهما على أنه ما بقضاء الأربعة الأشهر تطلق زوجة المؤلي طلقة رجعية الأوزاعي ومكحول وقال الكوفيون أبو حنيفة وأصحابه والثوري والحسن بن صالح إذا مضت للمؤلي أربعة أشهر بانت منه امرأته بتطليقة بائنة لا يملك فيها رجعة وهو قول بن عباس وبن مسعود وزيد بن ثابت ورواية عن عثمان ورواية عن بن عمر فأما بن مسعود وبن عباس فلم يختلف عنهما في ذلك والله أعلم والرواية عن بن عمر بذلك ذكرها أبو بكر قال حدثني بن فضيل وأبو معاوية عن الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير عن بن عمر وبن عباس قالا إذا آلى فلم يفيء حتى تمضي الأربعة الأشهر فهي تطليقة بائنة قال وحدثني وكيع عن شعبة عن الحكم عن مقسم عن بن عباس قال عزيمة الطلاق انقضاء الأربعة الأشهر والفيء الجماع قال وحدثني جرير عن مغيرة عن إبراهيم عن عبد الله قال إذا آلى فمضت أربعة أشهر فقد بانت منه بتطليقة وبه قال عطاء بن أبي رباح وجابر بن زيد - أبو الشعثاء - والحسن وإبراهيم ومسروق وبن سيرين ومحمد بن الحنفية وعكرمة وقبيصة بن ذؤيب وروى معمر عن عطاء

الخرساني قال سمعني أبو سلمة بن عبد الرحمن أسأل سعيد بن المسيب عن الإيلاء فمررت به فقال ماذا قال لك فحدثته فقال ألا أخبرك ما كان عثمان وزيد بن ثابت يقولان قلت بلى قال كانا يقولان إذا

Mas'alah: What is the waiting period after divorce due to Ila'?

[Al-Istidhkar, p. 2461]

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > Revocability and Iddah After Ila'

مضت الأربعة الأشهر فهي طلقة واحدة وهي أحق بنفسها وتعتد عدة المطلقة ذكره بن المبارك وعبد الرزاق جميعا قال أبو عمر كل الفقهاء - فيما علمت - يقولون إنها تعتد بعد الطلاق عدة المطلقة إلا جابر بن زيد فإنه يقول لا تعتد - يعني - إذا كانت قد حاضت ثلاث حيض في الأربعة الأشهر وقال بقوله طائفة وكان الشافعي يقول ذلك في ((القديم)) ثم رجع عنه في ((الجديد)) وقد روي عن بن عباس نحوه رواه أبو عوانة عن قتادة قال كنت عند سليمان بن هشام وعنده الزهري فسألوه عن الإيلاء فقال الزهري إذا مضت أربعة أشهر فواحدة وهو أحق بها فقلت له ما قلت بقول علي ولا بقول بن مسعود ولا بقول بن عباس ولا بقول أبي الدرداء! فقال سليمان بن هشام ما قال هؤلاء قلت كان علي يقول إذا مضت أربعة أشهر فهي واحدة لا يخطبها زوجها ولا غيره حتى تنقضي عدتها وقال بن مسعود إذا مضت أربعة أشهر فهي واحدة يخطبها زوجها في العدة ولا يخطبها غيره وقال بن عباس مالكم تقولون عليها إذا مضت أربعة أشهر وقد حاضت فيها ثلاث حيض تزوجت من شاءت وقال أبو الدرداء إذا مضت أربعة أشهر يوقف فإن شاء طلق وإن شاء فاء قال أبو عمر الصحيح عن علي مثل قول أبي الدرداء هذا ولا يصح عنه ما حكاه قتادة

وقتادة حافظ مدلس يروي عمن لم يسمع منه ويرسل عنه ما سمعه من ثقة وغير ثقة وروى معمر وبن عيينة وبن علية وأيوب عن أبي قلابة أن بن مسعود قال للنعمان بن بشير وكان قد آلى من امرأته إذا انقضت الأربعة الأشهر فاعترف بتطليقة

وروي ذلك عن بن عباس من وجوه قال أبو عمر والصحيح في هذا الباب ما ذهب إليه مالك ومن تابعه لأن الله تعالى قد جعل للمولي أربعة أشهر لا سبيل فيها لامرأته عليه ومعلوم أن الجماع من حقوقها ولها تركه والمطالبة به إذا انقضى الأجل الذي جعل لزوجها عليها فيه التربص فإن طلبته في حين يجب لها طلبه عند السلطان وقف المولي فإما فاء وإما طلق والدليل قول الله عز وجل (فإن فاءو فإن الله غفور رحيم وإن عزموا الطلق) البقرة 226 227 فجمعها في وقت واحد فلما أجمعوا أن الطلاق لا يقع في الأربعة الأشهر حتى تنقضي فإن الزوج لم يخاطب بإيقاع الطلاق في ذلك الوقت كان كذلك الفيء لا يكون بعد مضي الأربعة الأشهر ولو كان الطلاق يقع بمضيها لما تهيأ أن يخاطب الزوج بالفيء وذلك دليل على أن الفيء ممكن له بعد الأربعة الأشهر ودليل آخر وهو قوله تعالى (وإن عزموا الطلق فإن الله سميع عليم) ولا يكون السماع إلا المسموع ولو كان الطلاق يقع بمضي الأجل لما تهيأ سماع ذلك فدل على أن الطلاق أيضا إنما يقع بإيقاعه له لا بمضي الأجل والله أعلم

Mas'alah: What is a specific issue regarding Ila'?

Al-Istidhkar, p. 2462

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > Definition and Linguistic Meaning of Ila'

مسألة من الإيلاء

Mas'alah: What is the ruling on a man who divorces after Ila' and does not have intercourse?

Al-Istidhkar, p. 2462

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > Expiration of Ila' and Resulting Divorce

قال مالك في الرجل يولي من امرأته فيوقف بعد الأربعة الأشهر فيطلق ثم يرتجع ولا يمسها فتنقضي أربعة أشهر قبل أن تنقضي عدتها إنه لا يوقف ولا يقع عليه طلاق وإنه إن أصابها قبل أن تنقضي عدتها كان أحق بها وإن مضت عدتها قبل أن يصيبها فلا سبيل له إليها وهذا أحسن ما سمعت في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on Ila' with a minor wife or a eunuch?

Al-Istidhkar, p. 2464

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > Conditions and Validity of Ila'

وقال بن القاسم إذا آلى وهي صغيرة لم يجامع مثلها لم يكن موليا حتى تبلغ الوطء ثم يوقف بعد مضي أربعة أشهر منذ بلغت الوطء وهو قول بن القاسم ولم يروه عن مالك قال ولا يوقف الخصي وإنما يوقف من يقدر على الجماع

Mas'alah: What is the ruling on Ila' for a eunuch or impotent man?

Al-Istidhkar, p. 2464

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > Ila' in Cases of Illness, Imprisonment, or Absence

وقال الشافعي إذا لم يبق للخصي ما ينال به من المرأة ما يناله الصحيح بمغيب الحشفة فهو كالمجبوب فاء بلسانه ولا شيء عليه غيره لأنه ممن لا يجامع مثله وقال في موضع آخر لا إيلاء على مجبوب واختاره المزني وأما اختلافهم في المولي العاجز عن الجماع فقد مضى قول مالك ومذهبه في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on Ila' for a travelling husband?

Al-Istidhkar, p. 2464

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > Ila' in Cases of Illness, Imprisonment, or Absence

وقال في المسافر إذا طالبته امرأته كتب موضعه فيوقف ليفيء أو ليطلق أو يطلق عليه

Mas'alah: What is the ruling on Ila' when the husband is sick or distant?

Al-Istidhkar, p. 2464

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > Ila' in Cases of Illness, Imprisonment, or Absence

وقال أبو حنيفة وأصحابه إذا آلى وهو مريض أو بينها وبينه مسيرة أربعة

Mas'alah: What is the ruling on ila when the wife is a minor or has a physical impediment?

Al-Istidhkar, p. 2465

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > Conditions and Validity of Ila'

أشهر أو كانت رتقاء أو صغيرة ففيه الرضا بالقول إذا دام به العذر حتى تمضي المدة

فإن قدر في المدة على الجماع لزمه الجماع

Mas'alah: What is Zufar's view on fi'ah (return to intimacy) by speech in ila?

Al-Istidhkar, p. 2465

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > Rulings on Fay' (Return to Intercourse)

وقال زفر فيؤه بالقول

Mas'alah: What is al-Thawri's view on fi'ah by speech when the husband has an excuse?

Al-Istidhkar, p. 2465

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > Rulings on Fay' (Return to Intercourse)

وقال الثوري في رواية الأشجعي عنه إذا كان للمولي عذر من مرض أو كبر أو حبس أو كانت حائضا أو نفساء فليفيء بلسانه يقول قد فئت ويجزئه ذلك وهو قول الحسن بن حي

Mas'alah: What is the ruling on a mu'li who falls ill after the oath?

Al-Istidhkar, p. 2465

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > Ila' in Cases of Illness, Imprisonment, or Absence

وقال الليث بن سعد إذا مرض بعد الإيلاء ثم مضت أربعة أشهر فإنه يوقف كما يوقف الصحيح فإما فاء وإما طلق ولا يؤخر إلى أن يصح

Mas'alah: What is the ruling on ila' by a man who is impotent?

Al-Istidhkar, p. 2465

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > Ila' in Cases of Illness, Imprisonment, or Absence

وقال المزني عن الشافعي إذا آلى المجبوب ففيؤه باللسان قال وقال في كتاب الإيلاء لا إيلاء على مجبوب

Mas'alah: What is the ruling on ila' from a young girl who cannot be intercourse?

Al-Istidhkar, p. 2465

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > Conditions and Validity of Ila'

قال ولو كانت صبية فآلى منها استأنف لها أربعة أشهر بعد ما تصير في حال يمكن جماعها

Mas'alah: What is the ruling on a mu'li who claims inability to deflower a virgin?

Al-Istidhkar, p. 2465

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > Ila' in Cases of Illness, Imprisonment, or Absence

قالوا ولو آلى وهي بكر فقال لا أقدر على افتضاضها أجل أجل العنين

Mas'alah: What is the ruling on a man unable to have intercourse who makes fay' by tongue?

Al-Istidhkar, p. 2465

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > Rulings on Fay' (Return to Intercourse)

قال وإذا كان ممن لا يقدر على الجماع وفاء بلسانه ثم قدر وقف حتى يفيء أو يطلق

Mas'alah: What is the scholarly consensus on the meaning of fay' in ila'?

Al-Istidhkar, p. 2465

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > Rulings on Fay' (Return to Intercourse)

قال أبو عمر لم يختلف العلماء من السلف والخلف أن قول الله تعالى

(فإن فاءو) البقرة 226 هو الجماع لمن قدر عليه فصار يا

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on the meaning of 'azm al-talaq in ila'?

Al-Istidhkar, p. 2466

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > Conditions and Validity of Ila'

جماعهم على ذلك من المحكم واختلفوا في معنى قوله - عز وجل (وإن عزموا الطلق فإن الله سميع عليم) البقرة 227 وعلى حسب اختلافهم الذي ذكرنا عنهم جاءت فروع مذاهبهم على ما وصفنا

Mas'alah: What is the ruling on Ila' when the husband divorces before the four months expire?

Al-Istidhkar, p. 2466

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > Expiration of Ila' and Resulting Divorce

قال مالك في الرجل يولي من امرأته ثم يطلقها فتنقضي الأربعة الأشهر قبل انقضاء عدة الطلاق قال هما تطليقتان إن هو وقف ولم يفيء وإن مضت عدة الطلاق قبل الأربعة الأشهر فليس الإيلاء بطلاق وذلك أن الأربعة الأشهر التي كانت توقف بعدها مضت وليست له يومئذ بامرأة

Mas'alah: What is the ruling on Ila' according to Malik and al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 2467

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > Rulings on the Period of Ila' (Free vs. Slave)

وهذه المسألة بناها على أصله المتقدم ليس فيها جواب أخبره فيما علمت والله أعلم ويجيء على أصل الشافعي وكل من قال يوقف المؤلي بعد الأربعة الأشهر ما قاله مالك وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on Ila' when the husband swears to abstain for less than four months?

Al-Istidhkar, p. 2467

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > Conditions and Validity of Ila'

قال مالك ومن حلف أن لا يطأ امرأته يوما أو شهرا ثم مكث حتى ينقضي أكثر من

الأربعة الأشهر فلا يكون ذلك إيلاء وإنما يوقف في الإيلاء من حلف على أكثر من الأربعة الأشهر فأما من حلف أن لا يطأ امرأته أربعة أشهر أو أدنى من ذلك فلا أرى عليه إيلاء لأنه إذا دخل الأجل الذي يوقف عنده خرج من يمينه ولم يكن عليه وقف

Mas'alah: What are the scholarly differences on the definition of ila?

Al-Istidhkar, p. 2467

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > Definition and Linguistic Meaning of Ila'

قال أبو عمر قد اختلف العلماء - رحمهم الله - في هذه المسألة فقال بن أبي ليلى وبن أبي شبرمة والحسن بن حي إن حلف ألا يقرب امرأته يوما أو أقل أو أكثر من المدة ثم ذكرها دون أن يطأها أربعة أشهر بانت منه بالإيلاء وهو قول إبراهيم النخعي وحماد بن أبي سليمان والحسن وبن سيرين وروي معنى ذلك عن عبد الله بن مسعود وبه قال إسحاق وبه قال أكثر أهل العلم لا يكون من حلف على أقل من أربعة أشهر موليا وممن روي ذلك عنه بن عباس وسعيد بن جبير وطاوس وبه قال أبو حنيفة والشافعي وأصحابهم والثوري والأوزاعي وأحمد وأبو ثور وأبو عبيد واختلف هؤلاء على أربعة أشهر لا مزيد

Mas'alah: What is the waiting period for the one who takes an oath of abstention?

Al-Istidhkar, p. 2467

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > Revocability and Iddah After Ila'

قال أبو عمر جعل الله تعالى للمؤلي تربص أربعة أشهر فهي له بكمالها لا

Mas'alah: What happens after the four-month period of ila expires?

Al-Istidhkar, p. 2468

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > Expiration of Ila' and Resulting Divorce

اعتراض لزوجته عليه فيها كما أن الدين المؤجل لا يستحق صاحبه المطالبة إلا بعد استيفاء الأجل فإذا انقضت الأربعة الأشهر وهي أجل الإيلاء كانت للمرأة المطالبة بحقها من الجماع عند السلطان فيوقف زوجها فإن فاء جامعها وكفر يمينه فهي امرأته وإلا طلق عليه هذا مذهب مالك والشافعي وهو الصواب - إن شاء الله تعالى في هذا الباب قياسا على أجل العنين

Mas'alah: What is the Kufan view on the expiration of the ila period?

Al-Istidhkar, p. 2468

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > Expiration of Ila' and Resulting Divorce

وأما الكوفيون فيقولون إن الله - عز وجل 0 جعل التربص في الإيلاء أربعة أشهر كما جعل في عدة الوفاة أربعة أشهر وعشرا وفي عدة الطلاق ثلاثة قروء فلا تربص بعدها قالوا فيجب بعد المدة سقوط الإيلاء ولا يسقط إلا بالفيء وهو الجماع في داخل المدة أو الطلاق وعزيمته انقضاء الأربعة الأشهر وروى وكيع عن شعبة عن الحكم عن مقسم عن بن عباس قال عزيمة الطلاق انقضاء الأربعة الأشهر والفيء الجماع

Mas'alah: Is swearing not to have intercourse until a child is weaned considered Ila'?

Al-Istidhkar, p. 2468

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > Conditions and Validity of Ila'

قال مالك من حلف لامرأته أن لا يطأها حتى تفطم ولدها فإن ذلك لا يكون إيلاء
وقد بلغني أن علي بن أبي طالب سئل عن ذلك فلم يره إيلاء

Mas'alah: What is the narration from Ali ibn Abi Talib regarding a man who swore not to touch his wife for two years?

Al-Istidhkar, p. 2469

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > Conditions and Validity of Ila'

طالب قال وأخبرنا بن جريج قال أخبرني عمرو بن دينار أن سعيد بن جبير أخبره قال
بلغني أن علي بن أبي طالب قال له رجل حلفت ألا أمس امرأتي سنتين فأمره فاعتزلها
فقال له الرجل إنما ذلك من أجل أنها ترضع فخلى بينه وبينها

Mas'alah: What is Malik's ruling on a man who swears not to approach his wife until she gives the child something?

Al-Istidhkar, p. 2469

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > Ila' with Conditional or Exceptional Oaths

فقال مالك من قال لامرأته والله لا أقربك حتى تعطي ولدك لم يكن مؤليا لأن هذا
ليس على وجه الضرر وإنما أراد إصلاح ولده وهو قول الأوزاعي وبه قال أبو عبيد

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on a man who swears not to approach his wife until she weans their child?

Al-Istidhkar, p. 2469

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > Ila' with Conditional or Exceptional Oaths

وقال الشافعي من قال لا أقربك حتى تفطمي ولدك فإن مضت أربعة أشهر قبل أن يكون شيء مما حلف عليه كان مؤليا وقال في موضع آخر لا يكون مؤليا لأنها قد تفطمه قبل الأربعة الأشهر إلا أن يريد أكثر من أربعة أشهر واختاره المزني

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on a man who swears not to approach his wife until weaning?

Al-Istidhkar, p. 2469

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > Ila' with Conditional or Exceptional Oaths

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد إن بقي بينه وبين مدة الفطام أربعة أشهر فهو مؤول

Mas'alah: What is the ruling on the Ila' of a slave according to Malik and Ibn Shihab?

Al-Istidhkar, p. 2470

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > Ila' Involving Slaves and Umm Walad

1136 - مالك أنه سأل بن شهاب عن إيلاء العبد فقال هو نحو إيلاء الحر وهو عليه واجب وإيلاء العبد شهران

Mas'alah: What is Malik's opinion on the period of Ila' for a slave?

Al-Istidhkar, p. 2470

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > Rulings on the Period of Ila' (Free vs. Slave)

فقال مالك يقول بن شهاب في ذلك إيلاؤه شهران على النصف من إيلاء الحر أربعة أشهر - قياسا على حدوده وطلاقه وهو قول عطاء بن أبي رباح وبه قال إسحاق

Mas'alah: What is the ruling on the removal of slavery after Ila'?

Al-Istidhkar, p. 2470

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > Ila' of a Slave Who Is Later Freed

واختلفوا في زوال الرق بعد الإيلاء

Mas'alah: What is Malik's ruling on Ila' if the slave is freed?

Al-Istidhkar, p. 2470

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > Ila' of a Slave Who Is Later Freed

فقال مالك إذا آلى وهو عبد ثم عتق لم تتغير مدة الإيلاء

Mas'alah: What is the ruling on Ila' by a slave with manumission and other oaths?

Al-Istidhkar, p. 2470

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > Ila' Involving Slaves and Umm Walad

وقال أبو حنيفة إذا أعتقت قبل انقضاء شهرين صارت مدتها أربعة أشهر

واختلفوا في إيلاء العبد بالعتق فقال مالك يكون مؤليا لأنه لو حنث من أعتق لزمه اليمين وقال أبو حنيفة إذا حلف بالعتق أو بالصدقة مال نفسه لم يكن موليا ولو حلف بحج أو صيام أو طلاق كان مؤليا والله أعلم

Mas'alah: What is the chapter on the term for a man who does not touch his wife?

Al-Istidhkar, p. 2613

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > Definition and Linguistic Meaning of Ila'

(28 - باب أجل الذي لا يمس امرأته)

Mas'alah: What is the meaning of 'al-fay' in the Quranic verses about reconciliation and ila?

Al-Istidhkar, p. 3830

Index: Kitab al-Ila' (Oath of Abstention) > Rulings on Fay' (Return to Intercourse)

والفيء الرجوع والمراجعة قال الله (عز وجل) (فقتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله) الحجرات 9 وقال في الذين يألون من نسائهم (فإن فاؤوا فإن الله غفور رحيم) البقرة 226 أي رجعوا إلى ما كانوا عليه من وطء أزواجهم وحنثوا أنفسهم في أيمانهم

KITAB 28

كتاب الظهار

Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الظهار
The Chapter on Zihar

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on saying 'haram' regarding one's wife in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2441

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > The Chapter on Zihar > Rulings on Saying 'Haram' or 'Forbidden' in Zihar

وقال عبد الرزاق سمعت عمر بن راشد يحدث عن يحيى بن أبي كثير عن يعلى بن حكيم عن سعيد بن جبير عن بن عباس قال هي يمين وتلا (لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة) الأحزاب 21

Mas'alah: What did Masruq say about declaring one's wife forbidden?

Al-Istidhkar, p. 2442

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > The Chapter on Zihar > Rulings on Saying 'Haram' or 'Forbidden' in Zihar

وروى معمر عن عاصم بن سليمان عن الشعبي أن مسروقا قال لا أبالي حرمت امرأتي أو حرمت حفنة من ثريد

Mas'alah: How do Abu Hanifa and al-Shafi'i differ from Malik on the nature of a time-limited Zihar?

Al-Istidhkar, p. 2468

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > The Chapter on Zihar > Comparative Views on Zihar (Hanafi, Shafi'i, Maliki)

قال أبو عمر جعله أبو حنيفة والشافعي كاليمين تنقضي بانقضاء المدة وجعله مالك

كالطلاق وقد أجمعوا عليه إذا قال لزوجته أنت طالق اليوم أنها طالق أبدا حتى يراجعها إن كانت له رجعة

Mas'alah: Does ila' apply to a man who practices zihar?

Al-Istidhkar, p. 2482

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > The Chapter on Zihar > Zihar and Ila' (Oath of Abstinence)

قال مالك لا يدخل على الرجل إيلاء في تظاهره إلا أن يكون مضارا لا يريد أن يفيء من تظاهره

قال أبو عمر روى بن القاسم في غير ((الموطإ)) عنه قال لا يدخل الإيلاء على الظهار إذا كان مضارا قال ومما يعلم به ضرورة أن يقدر على الكفارة فلا يكفر فإذا علم ذلك وقف فإما كفر وإما طلقت عليه امرأته و

Mas'alah: Does ila' apply to a man who practices zihar according to al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 2483

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > The Chapter on Zihar > Comparative Views on Zihar (Hanafi, Shafi'i, Maliki)

قال الشافعي من ظاهر من امرأته ثم تركها أكثر من أربعة أشهر فهو مظاهر ولا إيلاء عليه فإن الله عز وجل حكم في الظهار بغير حكم الإيلاء وسواء كان مضارا بترك

الكفارة أو غير مضار وهو قول أبي حنيفة وأصحابه قالوا سواء كان يقدر على الكفارة أم لا وبه قال الأوزاعي والحسن بن حي وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وكذلك روى الأشجعي عن الثوري أن الإيلاء لا يدخل على الظهار فتبين منه بانقضاء الأربعة الأشهر

Mas'alah: Does ila' apply to a slave who makes zihar?

Al-Istidhkar, p. 2484

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > The Chapter on Zihar > Zihar with Slave Women

قال مالك في العبد يتظاهر من امرأته أنه لا يدخل عليه إيلاء وذلك أنه لو ذهب يصوم صيام كفارة المتظاهر دخل عليه طلاق الإيلاء قبل أن يفرغ من صيامه قال أبو عمر أما قوله في العبد يتظاهر من امرأته إنه لا يدخل عليه إيلاء فهو أصل مذهبه أنه لا يدخل عنده على المظاهر إيلاء حرا كان أو عبدا إلا أن يكون مضارا وهذا ليس بمضار إذا ذهب يصوم لكفارته وأما قوله لذلك أنه لو ذهب يصوم صيام المتظاهر دخل عليه طلاق الإيلاء قبل أن يفرغ من صيامه فإن هذا القول أدخله مالك على من يقول من المدنيين وغيرهم أن بانقضاء أجل الإيلاء يقع الطلاق وهو يقول إن أجل إيلاء العبد شهران فقال مالك لو وقع الطلاق بانقضاء أجل إيلاء العبد وهو شهران لم تصح له كفارة وهو لا يكفر إلا بالصوم فكيف يكون مكفرا ويلزمه الطلاق هذا محال

Mas'alah: What should a woman do if her slave husband commits zihar and ila' does not apply?

Al-Istidhkar, p. 2484

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > The Chapter on Zihar > Zihar with Slave Women

قال أبو عمر ذكر بن عبدوس قال قلت لسحنون فإذا لم يدخل على العبد الإيلاء فما تصنع المرأة قال ترفعه إلى السلطان فإما فاء وإما طلق عليه

BAB 2

باب ألفاظ الظهار وصيغه

The Chapter on Expressions and Forms of Zihar

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on saying 'haram' regarding one's wife in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2441

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > The Chapter on Expressions and Forms of Zihar > Zihar Involving Tahrim (Forbidding) Statements

وأما من قال إن الحرام يمين تكفر

Mas'alah: What did Abu Salamah say about declaring one's wife forbidden?

Al-Istidhkar, p. 2442

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > The Chapter on Expressions and Forms of Zihar > Zihar Involving Tahrim (Forbidding) Statements

وعن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة أنه قال ما أبالي حرمتها أو حرمت الفرات

والثوري عن صالح بن مسلم عن الشعبي قال أنت علي حرام هو أهون علي من نعلي

Mas'alah: What is the ruling on a husband saying to his wife 'you are like the back of so-and-so'?

Al-Istidhkar, p. 2478

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > The Chapter on Expressions and Forms of Zihar > Zihar with Non-Mahram Relatives

قال وكذلك لو قال لها زوجها أنت علي كظهر فلان رجل فهي يمين يكفرها

BAB 4

باب العود في الظهار
The Chapter on Return after Zihar

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is Ahmad ibn Hanbal's interpretation of 'al-'awd' in zihar?

Al-Istidhkar, p. 2480

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > The Chapter on Return after Zihar > Scholarly Disagreements on Return

وقال أحمد بن حنبل في معنى العود في الظهار هو أنه إذا أراد أن يغشى كفر

BAB 5

باب كفارة الظهار

The Chapter on Expiation of Zihar

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the expiation for saying 'haram' according to those who compare it to zihar?

Al-Istidhkar, p. 2443

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > The Chapter on Expiation of Zihar > Expiation for Saying 'Haram' Compared to Zihar

وأما قول من قال كفارة الحرام كفارة الظهار فروى الثوري عن منصور عن سعيد بن جبير عن بن عباس في الحرام قال عتق رقبة أو صيام شهرين أو إطعام ستين مسكينا وكذلك روى خصيف عن سعيد بن جبير عن بن عباس بخلاف رواية يعلى بن حكيم وبن المسيب وأبي الشعثاء ومطرف عن بن عباس ومعمر عن خصيف عن سعيد بن جبير وعن أيوب بن أبي قلابة وعن سماك بن الفضل عن وهب بن منبه قالوا هي بمنزلة الظهار إذا قال هي علي حرام واختلف عن قتادة فروي عنه في الحرام كفارة الظهار وروي عنه كفارة اليمين قال أبو عمر لا يكون الحرام ظهارا عند من قدمنا قوله من الفقهاء وإن أراد قائله الظهار وقد روي عن بن عباس وعائشة في تأويل قوله - عز وجل (لم تحرم ما أحل الله لك) التحريم 1 في حديث بن عباس والله لا أشرب العسل بعدها وفي حديث عائشة لن أعود أشرب العسل ولم يذكر يمينا فكان التحريم المذكور في الآية دالا على أن ثم يمينا كقوله عز وجل (قد فرض الله لكم تحلة أيمنكم) التحريم

وقال نافع حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم جاريته فأمر بكفارة يمين وقال مسروق آل رسول الله صلى الله عليه وسلم بجعل الحرام حلالا فأمر بكفارة يمين قال أبو عمر كأنه يعني (لا تحرموا طيبت ما أحل الله لكم)

Mas'alah: What is the ruling on zihar before marriage and its expiation?

Al-Istidhkar, p. 2471

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > The Chapter on Expiation of Zihar > Expiation for Zihar Before Marriage

1138 - مالك أنه بلغه أن رجلا سأل القاسم بن محمد وسليمان بن يسار عن رجل تظاهر من امرأته قبل أن ينكحها فقالا إن نكحها فلا يمسها حتى يكفر كفارة المتظاهر قال أبو عمر أما الطلاق قبل النكاح فيمن طلق امرأته قبل أن يتزوجها إن تزوجها وله باب من هذا الكتاب يأتي القول فيه وما للعلماء في ذلك هناك - إن شاء الله تعالى وأما الظهار فاختلافهم فيه على غير اختلافهم في الطلاق لأن جماعة لم يلزموه الطلاق قبل النكاح وألزموه الكفارة في الظهار إن قال لامرأته أنت مني كظهر أمي إن نكحتك ثم نكحها قالوا لا يقربها حتى يكفر وروي ذلك عن سعيد بن المسيب وهو ممن يقول في الطلاق إنه لا يلزمه ذلك وهو قول الحسن وعطاء وعروة وبن شهاب والقاسم بن محمد

ومالك والأوزاعي والثوري في رواية من قال لامرأته إن نكحتك فأنت علي كظهر أمي ثم نكحها فعليه كفارة الظهار قبل أن يمسها وبه قال أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وقال آخرون الظهار والطلاق في ذلك سواء ولا يقع طلاق ولا ظهار إلا في زوجة قد تقدم نكاحها هذا قول بن عباس وبه قال الثوري في رواية والشافعي وأبو ثور وداود وهو قول بن أبي ذئب وروي ذلك عن سعيد بن المسيب والحسن البصري وذكره سنيد قال أخبرني حجاج عن بن جريج عن عثمان بن عمارة عن سعيد بن المسيب قال لا ظهار إلا من بعد ما يملك قال وحدثني حجاج عن سعيد بن

بشير عن قتادة عن سعيد بن المسيب والحسن قالا لا ظهار إلا مما يملك وقال بن أبي ليلى والحسن بن حي إن قال كل امرأة أتزوجها فهي علي كظهر أمي لم يلزمه شيء وإن قال إن نكحت فلانة فهي علي كظهر أمي أو سمى قرية أو قبيلة لزمه الظهار وقال مالك فيمن قال كل امرأة أتزوجها فهي علي كظهر أمي لزمه الطلاق فرق بين الطلاق والظهار وقد روي عن الثوري أنه يلزمه الظهار وهو قول أبي حنيفة وأصحابه في المعينة وهو كقوله كل امرأة وقال الثوري فيمن قال إن تزوجتك فأنت طالق وأنت علي كظهر أمي والله لا أقربك أربعة أشهر فما زاد ثم تزوجها وقع الطلاق وسقط الظهار والإيلاء لأنه بدأ بالطلاق قال أبو عمر يهدم الطلاق المتقدم الظهار إن كان الطلاق باتا وإن كان الطلاق رجعيا هدمه أيضا ما لم يراجع فإن راجع لم يطأ حتى يكفر كفارة المتظاهر وهذا معنى قد ذكرناه مكررا

Mas'alah: What is the ruling on kaffarah if a man remarries his wife after the iddah following zihar?

[Al-Istidhkar, p. 2481]

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > The Chapter on Expiation of Zihar > Effect of Death or Divorce on Expiation

نكحها بعد العدة لم تكن عليه كفارة كما لو طلقها ثلاثا ثم نكحها بعد زوج لم تكن عليه كفارة وهو قول أحمد وإسحاق

Mas'alah: What is Malik's ruling on kaffarah after revoking divorce in zihar?

[Al-Istidhkar, p. 2481]

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > The Chapter on Expiation of Zihar > Effect of

Death or Divorce on Expiation

وقال مالك إن طلقها دون الثلاث ثم راجعها في العدة أو بعدها فعليه الكفارة وقد قاله الشافعي أيضا واختار المزني ما تقدم من قوله

Mas'alah: What is the ruling on intentionally breaking the two consecutive months of fasting in zihar expiation?

Al-Istidhkar, p. 2481

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > The Chapter on Expiation of Zihar > Breaking the Consecutive Fast: Intentional Acts

قال أبو عمر أجمعوا أنه إن أفطر في الشهرين المتتابعين متعمدا بوطء أو بأكل أو بشرب من غير عذر استأنف صيامهما

Mas'alah: What did Zayd ibn Thabit rule on a man declaring his wife forbidden?

Al-Istidhkar, p. 2439

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > Definition and Nature of Zihar

ذكر بن أبي شيبة قال حدثني عبد الوهاب عن سعيد بن مطرف عن حميد بن هلال عن سعيد بن هشام أن زيد بن ثابت قال هي ثلاث لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره قال وحدثني عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة أن زيد بن ثابت كان يقول في الحرام ثلاث وعبد الرزاق عن معمر عن الزهري أن زيد بن ثابت قال هي ثلاث قال معمر قال الزهري هو ما نوى ولا تكون أقل من واحدة

Mas'alah: What is the sixth opinion on the ruling of saying 'you are forbidden to me'?

Al-Istidhkar, p. 2440

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > Definition and Nature of Zihar

والقول السادس قاله إسحاق وغيره قبله قالوا من قال لامرأته أنت علي حرام لزمه كفارة الظهار ولم يطأها حتى يكفر

Mas'alah: What is the ruling on Zihar for a limited time according to Malik and other scholars?

Al-Istidhkar, p. 2468

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > Conditions and Validity of Zihar

قال مالك من تظاهر من امرأته يوما فهو مظاهر أبدا ولا يسقط عنه الظهار بمضي اليوم وهو قول بن أبي ليلى والليث والحسن بن حي وقال الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما والثوري إذا قال لامرأته أنت علي كظهر أمي اليوم بطل الظهار بمضي اليوم

Mas'alah: What is the chapter on Zihar of a free man?

Al-Istidhkar, p. 2471

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > Zihar Regarding Wives and Slave Women

(8 - باب ظهار الحر)

Mas'alah: What is the ruling on a man who makes zihar of a woman before marrying her?

Al-Istidhkar, p. 2471

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > Zihar with Mahram and Non-Mahram Women

1137 - مالك عن سعيد بن عمرو بن سليم الزرقي أنه سأل القاسم بن محمد عن رجل طلق امرأة إن هو تزوجها فقال القاسم بن محمد إن رجلا جعلا امرأة عليه كظهر أمه إن هو تزوجها فأمره عمر بن الخطاب إن هو تزوجها أن لا يقربها حتى يكفر كفارة المتظاهر

Mas'alah: What is the ruling on a man who makes zihar of four wives with one statement?

Al-Istidhkar, p. 2473

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > Zihar Regarding Wives and Slave Women

1139 - مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أنه قال في رجل تظاهر من أربعة نسوة له بكلمة واحدة أنه ليس عليه إلا كفارة واحدة

Mas'alah: What is the ruling on zihar of four wives with one statement according to Malik and other scholars?

Al-Istidhkar, p. 2473

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > Zihar Regarding Wives and Slave Women

1140 - مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن مثل ذلك قال مالك وعلى ذلك الأمر

عندنا قال أبو عمر قول عروة وربيعة في هذا هو قول مالك وأصحابه وبه قال أحمد وإسحاق إذا كان الظهار من أربعة نسوة بكلمة واحدة وقال الشافعي إذا ظاهر بكلمة واحدة من أربع نسوة فعليه لكل واحدة كفارة كما لو ظاهر من كل واحدة بكلمة وهو قول الأوزاعي وبن أبي ذئب والثوري وأبي حنيفة وأصحابه وعثمان البتي قال أبو عمر جعله مالك كالإيلاء إذا حنث في واحدة فقد حنث فيهن ويجزئه كفارة واحدة والمخالف يقول قد ظاهر من كل واحدة منهن فلا يجوز له وطؤها حتى يكفر عنها كالطلاق عند الجميع والحرام عند مالك ومن تابعه وقد احتج مالك لمذهبه بعموم قول الله – عز وجل وظاهره في قوله تعالى (والذين يظهرون من نسائهم ثم يعودون لما قالوا فتحرير رقبة من قبل أن يتماسا) الآية المجادلة 3 يعني – ولم يقل فتحرير رقبات فجعل كفارة المتظاهر تحرير رقبة ولم يخص واحدة من أربع

Mas'alah: What is the ruling on repeated zihar in separate sessions?

Al-Istidhkar, p. 2473

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > Prohibitions and Consequences of Zihar

قال مالك في الرجل يتظاهر من امرأته في مجالس متفرقة قال ليس عليه إلا كفارة واحدة فإن تظاهر ثم كفر ثم تظاهر بعد أن يكفر فعليه الكفارة أيضا قال أبو عمر قول الأوزاعي في هذه المسألة كقول مالك سواء وبه قال أحمد وإسحاق قال إذا ظاهر من امرأته في مجالس متفرقة فعليه كفارة واحدة ما لم يكفر وقال أبو حنيفة والشافعي وأصحابهما عليه لكل ظهار كفارة

Mas'alah: What is the ruling on multiple zihar statements according to different scholars?

Al-Istidhkar, p. 2474

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > Prohibitions and Consequences of Zihar

وقال أبو حنيفة إذا تظاهر مرتين ولم يكن له نية فظهاران ويمينان إلا أن يكون في مجلس واحد وأراد التكرار فيكون عليه كفارة واحدة وقال الشافعي إذا ظاهر مرتين أو ثلاثا فهو مظاهر وعليه في كل واحدة كفارة وسواء كفر أو لم يكن كفر وهذا إذا أراد بكل واحدة ظهارا غير الآخر فإن ظاهر منها مرارا متتابعا وقال أردت ظهارا واحدا فهو واحد وقال محمد بن الحسن إذا ظاهر من امرأته في مقاعد شتى فعليه كفارات وإن تظاهر منها في مقعد واحد وردد فكفارة واحدة وقال يحيى بن سعيد الأنصاري في رجل ظاهر من امرأته ثلاث مرات في مجلس واحد في أمور مختلفة بأنه يجب عليه ثلاث كفارات وقال ربيعة إن ظاهر من امرأته ثلاثا في مجالس شتى في أمور شتى كفر عنهن جميعا وإن تظاهر منها ثلاثا في مجلس واحد في أمر واحد فكفارة واحدة

Mas'alah: What is the ruling on zihar for future wives?

Al-Istidhkar, p. 2474

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > Zihar with Mahram and Non-Mahram Women

وروى بن نافع عن مالك فيمن قال كل امرأة أتزوجها فهي علي كظهر أمي أنه تجزئه كفارة واحدة عن جميع النساء وبه قال بن القاسم وقال بن نافع لكل امرأة يتزوجها

كفارة وروي فيمن ظاهر مرارا كفارة واحدة عن علي - رضوان الله عليه وعن عطاء وجابر بن زيد والشعبي وطاوس والزهري وبه قال الأوزاعي وأحمد وإسحاق وأبو عبيد وأبو ثور وداود

Mas'alah: What is the ruling on touching the wife before expiation in zihar?

Al-Istidhkar, p. 2474

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > Prohibitions and Consequences of Zihar

قال مالك ومن تظاهر من امرأته ثم مسها قبل أن يكفر ليس عليه إلا كفارة واحدة ويكف عنها حتى يكفر وليستغفر الله قال مالك وذلك أحسن ما سمعت قال أبو عمر هذا يدل على أنه قد سمع الاختلاف في ذلك وهو أن عمرو بن العاص وقبيصة بن ذؤيب وسعيد بن جبير وبن شهاب وقتادة قالوا في الظهار يطأ قبل أن يكفر كفارتين وقال الأثر السلف وجماعة الأمصار ليس عليه إلا كفارة واحدة وهو قول ربيعة ويحيى بن سعيد وبه قال الليث ومالك وأبو حنيفة والشافعي وأصحابهم والثوري

والأوزاعي وأحمد وإسحاق وأبو عبيد وداود والطبري وهي السنة الواردة في سلمة بن صخر البياضي حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن شاذان قال حدثنا معلى قال حدثنا يحيى بن حمزة عن إسحاق بن أبي فروة عن بكير بن الأشج عن سليمان بن يسار عن سلمة بن صخر أنه ظاهر في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم وقع بامرأته قبل أن يكفر فأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فأمره أن يكفر تكفيرا واحدا وحدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني محمد بن وضاح قال حدثني سحنون قال حدثني بن وهب قال

وأخبرنا بن لهيعة وعمر بن الحارث عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن سليمان بن يسار عن سلمة بن صخر فذكر معناه بأتم من ما مضى وحدثني سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن وضاح قال حدثني أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني بن نمير قال حدثني محمد بن إسحاق عن محمد بن عمرو بن عطاء عن سليمان بن يسار عن سلمة بن صخر عن البياضي عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه ومعمر عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن سلمة بن صخر الأنصاري أنه ظاهر على امرأته وواقع عليها قبل أن يكفر فأمره النبي صلى الله عليه وسلم بكفارة واحدة قال أبو عمر أوجب الله – عز وجل – الكفارة على من تظاهر من امرأته بالظهار والعود جميعا وجعل وقت أداء وقت الكفارة قبل المسيس لا وقت وجوبها كما أن الصلاة تجب في وقت فإذا ذهب الوقت أداها بعد الوقت لأنها فرض وكان عاصيا من تركها حتى يخرج وقتها وكذلك المظاهر عصى ربه إذا كان مظاهرا إذا كان عالما بتحريم وطء امرأته قبل الكفارة وفرجها عليه محرم كما كان حتى يكفر وليس له أن يعود إلى وطئها حتى يكفر لقول الله – عز وجل (من قبل أن يتماسا) المجادلة 3

Mas'alah: What is the ruling on physical intimacy short of intercourse in zihar?

Al-Istidhkar, p. 2475

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > Prohibitions and Consequences of Zihar

واختلفوا في مباشرة المظاهر لامرأته التي ظاهر منها ما دون الجماع

فقال الثوري لا بأس أن يقبل ويباشر ويأتيها في غير الفرج لأنه إنما عني بالمسيس ها

هنا الجماع وهو قول الحسن وعطاء وعمرو بن دينار وقتادة كلهم يقولون في قوله تعالى (من قبل أن يتماسا) المجادلة 3 قالوا الجماع وهو قول أصحاب الشافعي وقد روي عنه أنه قال أحب إلي أن يمتنع من القبلة والتلذذ احتياطا وقال أحمد وإسحاق لا بأس أن يقبل ويباشر وقال مالك ولا يباشر في ليل ولا نهار حتى يكفر وكذلك في صيام الشهرين قال مالك ولا ينظر إلى شعرها ولا إلى صدرها حتى يكفر لأن ذلك لا يدعوه إلى خير وقال الأوزاعي يأتي منها ما فوق الإزار كما يأتي الحائض وروي عن الزهري مثل قول مالك ولا يقبل ولا يباشر ولا يتلذذ منها بشيء وهو قول الليث وعن الزهري أيضا من قوله (من قبل أن يتماسا) قال الوقاع وقال أبو حنيفة وأصحابه لا يقرب المظاهر امرأته ولا يلمس ولا يقبل ولا ينظر إلى فرجها لشهوة حتى يكفر

Mas'alah: What is the ruling on zihar with a mahram relative?

Al-Istidhkar, p. 2476

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > Zihar with Mahram and Non-Mahram Women

قال مالك والظهار من ذوات المحارم من الرضاعة والنسب سواء قال أبو عمر لم يختلف مالك وأصحابه في أن الظهار واقع بكل ذات محرم من الرضاع ونسب قياسا على الأم واختلفوا في الأجنبية فروى بن القاسم عن مالك أن من ظاهر من امرأته بأجنبية فهو مظاهر وروى عنه غيره أنه طلاق وقال بن الماجشون لا يكون ظهارا إلا بذوات المحارم وقال عثمان البتي يصح الظهار بالأجنبية كما يصح بذات المحرم وقال الثوري والأوزاعي والحسن بن حي وأبو حنيفة وأصحابه من قال

Mas'alah: What is the ruling on zihar when comparing one's wife to a sister or other permanently forbidden woman?

Al-Istidhkar, p. 2477

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > Zihar with Mahram and Non-Mahram Women

لامرأته أنت مني كظهر أختي أو ذات محرم منه وكل امرأة لا تحل له أبدا فهو مظاهر وإن قال كظهر فلانة غير ذات محرم لم يكن مظاهرا

Mas'alah: What are the different scholarly views on whether zihar is valid only with the mother or with all permanently forbidden women?

Al-Istidhkar, p. 2477

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > Zihar with Mahram and Non-Mahram Women

وعن الشافعي روايتان وقولان أحدهما أن الظهار لا يصح إلا بالأم وحدها وهو قول داود والآخر أنه يصح بذوات المحارم من النسب والرضاع حكاهما جميعا عنه الزعفراني وقال عنه المزني تقوم المحرمة من نسب أو رضاع مقام الأم قال المزني وحفظي أنا وغيري عنه لا يكون مظاهرا بمن كان حلالا له في حال ثم حرم كالأخت من الرضاع وكنساء الآباء وحلائل الأبناء وقال أحمد وإسحاق الظهار بكل ذات محرم قال إسحاق النسب والرضاع في ذلك واحد وقال أحمد أجبر على الرضاعة

Mas'alah: Is zihar applicable to women?

Al-Istidhkar, p. 2477

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > Zihar Regarding Wives and Slave Women

قال مالك وليس على النساء ظهار

Mas'alah: What is the consensus on whether women can perform zihar?

Al-Istidhkar, p. 2477

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > Zihar Regarding Wives and Slave Women

قال أبو عمر هذا قول جمهور العلماء قال بن شهاب وربيعة وأبو الزناد ليس على النساء ظهار

Mas'alah: What is the ruling if a woman says to her husband 'You are to me like the back of my mother'?

Al-Istidhkar, p. 2477

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > Zihar Regarding Wives and Slave Women

وروى معمر عن الزهري في امرأة قالت لزوجها أنت علي كظهر أمي قال قالت منكرا من القول وزورا أرى أن تكفر كفارة الظهار ولا يحول قولها هذا بينها وبين زوجها أن يصيبها

Mas'alah: What is Muhammad ibn al-Hasan's ruling on a woman who makes zihar?

Al-Istidhkar, p. 2477

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > Zihar Regarding Wives and Slave Women

وقال محمد بن الحسن لا شيء عليها

Mas'alah: What is al-Hasan ibn Ziyad's ruling on a woman who makes zihar?

Al-Istidhkar, p. 2477

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > Zihar Regarding Wives and Slave Women

وقال الحسن بن زياد هي مظاهرة

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on zihar by a woman against her husband?

Al-Istidhkar, p. 2477

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > Zihar Regarding Wives and Slave Women

وقال أبو حنيفة ومحمد ليس ظهار المرأة من الرجل بشيء قبل النكاح كان أو بعده

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on zihar by a woman against her husband?

Al-Istidhkar, p. 2477

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > Zihar Regarding Wives and Slave Women

وقال الشافعي لا ظهار للمرأة من الرجل

Mas'alah: What is the ruling on a woman saying to her husband 'you are like my mother's back'?

Al-Istidhkar, p. 2477

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > Zihar Regarding Wives and Slave Women

وقال الأوزاعي إذا قالت المرأة لزوجها أنت علي كظهر أمي فلانة فهي يمين تكفرها

Mas'alah: What is the ruling on a woman's zihar before marriage?

Al-Istidhkar, p. 2478

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > Zihar Regarding Wives and Slave Women

وقال الأوزاعي لو قالت يوم أتزوج فلانا فهو علي كظهر أمي قال إن ناسا ليقولون وقع عليها الظهار إن تزوجته لزمها الكفارة وكذلك قال بن أبي ذئب إن تزوجت فعليها الكفارة

Mas'alah: What is the ruling on a woman's zihar according to Ishaq?

Al-Istidhkar, p. 2478

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > Zihar Regarding Wives and Slave Women

وقال إسحاق لا تكون امرأة مظاهرة من رجل ولكن عليها يمين تكفرها

Mas'alah: What is the ruling on a woman's zihar before marriage in a historical case?

Al-Istidhkar, p. 2478

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > Zihar Regarding Wives and Slave Women

وروى الثوري وغيره عن مغيرة عن إبراهيم قال خطب مصعب بن الزبير عائشة بنت طلحة فقالت هو علي كظهر أمي إن تزوجته فلما ولي العراق خطبها فأرسلت والفقهاء بالمدينة كثير فسألت فأفتوها أن تعتق رقبة وتتزوجه فأعتقت غلاما لها من ألفين وتزوجته وقد روي هذا الخبر عن بن سيرين عن الشعبي وغيرهما وقال بعضهم فيه سألوا بعض أصحاب بن مسعود فقالوا تكفر

Mas'alah: What does 'returning' mean in the context of zihar according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 2478

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > The Act of Return (al-Awdah) in Zihar

قال مالك في قول الله تبارك وتعالى (والذين يظهرون من نسائهم ثم يعودون لما قالوا) المجادلة 3 قال سمعت أن تفسير ذلك أن يتظاهر الرجل من امرأته ثم يجمع على إمساكها وإصابتها فإن أجمع على ذلك فقد وجبت عليه الكفارة وإن طلقها ولم يجمع بعد تظاهره منها على إمساكها وإصابتها فلا كفارة عليه قال مالك فإن تزوجها بعد ذلك لم يمسها حتى يكفر كفارة المتظاهر

Mas'alah: What are the different scholarly interpretations of 'returning' in zihar?

Al-Istidhkar, p. 2478

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > The Act of Return (al-Awdah) in Zihar

قال أبو عمر اختلف العلماء في معنى قول الله تعالى (ثم يعودون لما قالوا) المجادلة 3 فقالوا في معنى العودة أقوالا منها قول مالك إنه الإجماع على الإمساك والإصابة هذا قوله في ((موطئه)) وغيره وقال بن القاسم في ((المدونة)) إنما تجب عليه كفارة الظهار بالوطء فإذا وطىء فقد وجبت عليه الكفارة وما لم يطأ فهي غير واجبة إن طلقها أو مات أو ماتت وهذا إنما هو من قوله فيمن ظاهر ثم طلق أو ماتت أنه لا كفارة عليه إلا أن يكون وطئها

Mas'alah: What is the ruling on kaffarah for a conditional zihar when the marriage ends?

Al-Istidhkar, p. 2478

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > Zihar and Divorce or Remarriage

وقال مالك في الرجل يقول للمرأة إن تزوجتك فأنت علي كظهر أمي ثم يتزوجها فيموت أو يطلقها أنه لا كفارة عليه ولا شيء

Mas'alah: Does kaffarah become obligatory upon marriage after a conditional zihar?

Al-Istidhkar, p. 2479

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > Zihar and Divorce or Remarriage

قال أبو عمر معلوم أنه إذا تزوجها وقد كان ظاهر منها إن تزوجها أنه قد أجمع على إصابتها فكيف لا تجب عليه الكفارة وقد خالفه بن نافع فأوجب عليه الكفارة في ذلك وهذا أصل قول مالك وأما قول بن القاسم إن الكفارة لا تجب إذا مات أو ماتت فقول صحيح أيضا أنه إذا مات أو ماتت كانت إرادة الوطء كلا إرادة لما وقع

فيها من الامتناع والاختلاف بين بن القاسم وما رواه أشهب إنما هو في وجوب الكفارة إن ماتت أو مات بعد أن عزم على إمساكها وكذلك إن طلقها وذكر بن نافع عن مالك ما في ((الموطإ)) ثم قال بن نافع الكفارة واجبة عليه أيضا إذا أجمع على إمساكها طلق أم لم يطلق وقد روي عن طاوس ومجاهد وأبي بكر بن حزم مثل قول بن القاسم أن العود بالوطء ومعناه إرادة الوطء كما قلنا - والله أعلم - لقوله في الكفارة (من قبل أن يتماسا) وهو الجماع

Mas'alah: What is al-Shafi'i's interpretation of 'returning' in zihar?

Al-Istidhkar, p. 2479

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > The Act of Return (al-Awdah) in Zihar

وقال الشافعي أحسن ما سمعت في قول الله تعالى (ثم يعودون لما قالوا) المجادلة 3 أن يعود لما حرم الله منها فيمسكه فيكون إحلال ما حرم وذلك بأن لا يطلقها فإن أمسكها ساعة يمكنه فيها طلاقها فلم يفعل بعد أن ظاهر منها فقد عاد لما قال ووجبت عليه الكفارة ماتت أو مات

Mas'alah: What is al-Thawri's ruling on zihar and remarriage?

Al-Istidhkar, p. 2479

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > Zihar and Divorce or Remarriage

وقال الثوري إذا ظاهر من امرأته لم تحل له إلا بعد الكفارة فإن طلقها ثم تزوجها لم يطأها حتى يكفر

Mas'alah: What does Sufyan al-Thawri say about the meaning of 'returning' in the zihar verse?

Al-Istidhkar, p. 2479

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > The Act of Return (al-Awdah) in Zihar

وقال يزيد بن هارون سمعت سفيان الثوري يقول في قول الله عز وجل (ثم يعودون لما قالوا) المجادلة 3 قال الجماع

Mas'alah: What is Qatadah's interpretation of 'returning' in the zihar verse?

Al-Istidhkar, p. 2479

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > The Act of Return (al-Awdah) in Zihar

وقال معمر عن قتادة في قوله تعالى (ثم يعودون لما قالوا) المجادلة 3 قالوا يحرمها ثم يعود لوطئها

Mas'alah: What is the Hanafi view on zihar and the meaning of 'returning'?

Al-Istidhkar, p. 2479

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > The Act of Return (al-Awdah) in Zihar

وقال أبو حنيفة وأصحابه والليث بن سعد الظهار يوجب تحريما لا يرفعه إلا الكفارة ومعنى العود عندهم ألا يستبيح وطأها إلا بكفارة يقدمها

Mas'alah: What is Abu Hanifah's interpretation of 'returning' in zihar?

Al-Istidhkar, p. 2479

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > The Act of Return (al-Awdah) in Zihar

وعن أبي حنيفة أن نفس القول هو العود أي عاد إلى القول الذي يقال في الجاهلية فجعله منكرا وزورا وقال غيره قوله

Mas'alah: What is the ruling on kaffarah after intercourse in zihar according to Abu Yusuf?

Al-Istidhkar, p. 2480

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > Prohibitions and Consequences of Zihar

وروى بشر بن الوليد عن أبي يوسف أنه لو وطئها ثم مات أحدهما لم تكن عليه كفارة ولا كفارة بعد الجماع

Mas'alah: What is al-Hasan ibn Hayy's view on when kaffarah becomes obligatory in zihar?

Al-Istidhkar, p. 2480

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > Prohibitions and Consequences of Zihar

وقال الحسن بن حي إن أجمع رأي المظاهر على أن يجامع امرأته فقد لزمته الكفارة وإن أراد تركها بعد ذلك لأن العود الإجماع على مجامعتها

Mas'alah: What is 'Uthman al-Batti's ruling on kaffarah for a man who divorces his wife after zihar?

Al-Istidhkar, p. 2480

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > Zihar and Divorce or Remarriage

وقال عثمان البتي من ظاهر من امرأته ثم طلقها قبل أن يطأها فعليه الكفارة راجعها أو لم يراجعها وإن ماتت لم يصل إلى ميراثها حتى يكفر

Mas'alah: What is the view of Yahya ibn Ziyad al-Farra' and Dawud ibn 'Ali on the meaning of 'al-'awd' in zihar?

Al-Istidhkar, p. 2480

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > The Act of Return (al-Awdah) in Zihar

وقال يحيى بن زياد الفراء وداود بن علي وفرقة من أهل الكلام هو أن يعود إلى القول مرة أخرى فإن فعل ذلك لزمته الكفارة ولا يلزمه عندهم بقوله أنت علي كظهر أمي شيء حتى يعود فيقول ذلك مرة أخرى فإذا قال ذلك مرتين لزمته الكفارة وروي ذلك عن بكير بن الأشج وقد روي عن الفراء أنه قال اللام في قوله تعالى (ثم يعودون لما قالوا) المجادلة 3 يعني ((عن)) والمعنى ثم يرجعون عما قالوا ويريدون الوطء

Mas'alah: What is the meaning of 'return' in zihar according to al-Zajjaj?

Al-Istidhkar, p. 2480

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > The Act of Return (al-Awdah) in Zihar

وقال الزجاج المعنى ثم يعاودون الجماع من أجل ما قالوا – يعني إلى إرادة الجماع

Mas'alah: What do the hadiths indicate about the meaning of 'return' in zihar?

Al-Istidhkar, p. 2480

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > The Act of Return (al-Awdah) in Zihar

قال أبو عمر الآثار المرفوعة كلها في ظهار أوس بن الصامت من امرأته – خولة التي فيها نزلت آية الظهار وحديث سلمة بن صخر وحديث بن عباس وأبي هريرة أن رجلا ظاهر من امرأته فوطئها وأمره النبي – عليه السلام – ألا يعود حتى يكفر ليس في شيء منها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للمظاهر هل قلت ذلك مرتين أو هل عدت لما قلت فقلته مرة أخرى ولو كان ذلك واجبا لم يكتمه وبينه رسول الله صلى الله عليه وسلم والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on zihar followed by divorce according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 2480

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > Zihar and Divorce or Remarriage

وأما قوله ((وإن طلقها ولم يجمع بعد تظاهره منها على إمساكه)) لآخر كلامه حتى يكفر كفارة المظاهر فإن الفقهاء اختلفوا فيمن ظاهر ثم أتبع ظهاره الطلاق فقول مالك ما ذكره في ((موطئه)) وذكرناه عنه ها هنا

Mas'alah: What is the ruling on zihar followed by divorce according to al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 2480

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > Zihar and Divorce or Remarriage

وقال الشافعي إذا ظاهر من امرأته ثم أتبعها الطلاق مكانه سقط الظهار عنه لأنه ليس بعائد فإن لم يفعل فإنه عائد والكفارة عليه وسواء طلقها بعد أو لم يطلق فإن كان طلاقه لها رجعيا وراجعها في العدة فعليه الكفارة فإن

Mas'alah: What is al-Batti's ruling on kaffarah in zihar regardless of reconciliation?

Al-Istidhkar, p. 2481

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > Zihar and Divorce or Remarriage

وقال عثمان البتي عليه الكفارة أبدا راجعها أو لم يراجعها تراخى طلاقه أو نسقه بالظهار

Mas'alah: What is Muhammad ibn al-Hasan's ruling on zihar after triple divorce and remarriage?

Al-Istidhkar, p. 2481

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > Zihar and Divorce or Remarriage

وقال محمد بن الحسن الظهار راجع عليه إن نكحها بعد الثلاث وبعد الزوج

Mas'alah: What is the ruling on intercourse at night during the two months of fasting in zihar kaffarah?

Al-Istidhkar, p. 2481

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > Expiation (Kaffarah) for Zihar: Fasting

واختلفوا إذا وطىء ليلا في صيام الشهرين فعند الشافعي لا شيء عليه وعند الكوفي يستأنف صيامهما وهو قول مالك والليث وغيرهما

Mas'alah: What is the ruling on zihar from a slave woman regarding kaffarah?

Al-Istidhkar, p. 2481

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > Zihar Regarding Wives and Slave Women

قال مالك في الرجل يتظاهر من أمته إنه إن أراد أن يصيبها فعليه كفارة الظهار قبل أن يطأها

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on zihar from a slave woman?

Al-Istidhkar, p. 2481

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > Zihar Regarding Wives and Slave Women

قال أبو عمر اختلف أهل العلم في الظهار من الأمة فقال منهم قائلون الظهار من الأمة لازم كالظهار من الحرة منهم ربيعة ومالك وبن أبي ذئب والثوري والحسن بن حي والأوزاعي والليث بن سعد وكذلك المدبرة وأم الولد

وروي ذلك عن بن عباس وسعيد بن المسيب وعمرو بن دينار وقتادة ومجاهد

وإبراهيم وسعيد بن جبير قال هي من النساء وسليمان بن يسار وبن شهاب وعكرمة والحكم

Mas'alah: What is the opinion of Shafi'i and Abu Hanifah on zihar from a slave woman?

Al-Istidhkar, p. 2482

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > Zihar Regarding Wives and Slave Women

وقال الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما ليس الظهار من الأمة بشيء إلا أن تكون زوجة ولا يصح لأحد الظهار من أمة وهو قول أحمد وإسحاق وأبي ثور وهو قول الشعبي فقد روى الشعبي عن رجل ظاهر من سريته قال ليس بمتظاهر قال الله تعالى (والذين يظهرون من نسائهم) المجادلة 3

Mas'alah: What is the opinion of al-Awza'i on zihar from a slave woman?

Al-Istidhkar, p. 2482

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > Zihar Regarding Wives and Slave Women

وقال الأوزاعي إن كان يطأ امرأته فهو مظاهر وإن لم يكن يطأها فهو يمين يكفرها وروي عن الحسن إن كان يطأها فهو ظهار وإن لم يكن يطأها فليس بظهار

Mas'alah: What is the expiation for zihar from a slave woman according to 'Ata'?

Al-Istidhkar, p. 2482

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > Zihar Regarding Wives and Slave Women

وقال عطاء بن أبي رباح إذا ظاهر من أمته ليس عليه إلا نصف كفارة الحر

Mas'alah: What is the evidence for applying zihar to slave women?

Al-Istidhkar, p. 2482

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > Zihar Regarding Wives and Slave Women

قال أبو عمر حجة من أوقع الظهار من الأمة ظاهر قول الله عز وجل (والذين يظهرون من نسائهم) المجادلة 3 والإماء من النساء بدليل قول الله عز وجل (وأمهت نسائكم) النساء 23 ولذلك حرمن لأنهن أمهات أزواج قبل الدخول

Mas'alah: What is the evidence against applying zihar to slave women?

Al-Istidhkar, p. 2482

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > Zihar Regarding Wives and Slave Women

ومن حجة من لم يوقع على الأمة ظهارا من سيدها أنه جعل قوله - عز وجل (والذين يظهرون من نسائهم) المجادلة 3 مثل قوله (للذين يؤلون من نسائهم) البقرة 226 وقد أجمعت الأمة أن ليس إيلاء الرجل من أمته بإيلاء وأنها يمين لا حكم لها إلا الكفارة كسائر الأيمان ولما لم يلحق الأمة طلاق ولا إيلاء ولا لعان فكذلك لا يلحقها ظهار ولما كانت اليمين تقع على كل شيء والظهار لا يقع على كل شيء كان في قسم ما يقع على الزوجات كالطلاق واللعان وأما احتجاجهم بظاهر قول الله عز وجل (وأمهت نسائكم) النساء 23 فإن النساء تحرم أمهاتهن بالعقد عليهن قبل الدخول وليس كذلك الإماء لأنهن لا تحرمن أمهاتهن إلا بالدخول

Mas'alah: What is the ruling on a man who says to his wife 'every woman I marry is like my mother's back'?

Al-Istidhkar, p. 2483

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > Zihar with Mahram and Non-Mahram Women

1141 - مالك عن هشام بن عروة أنه سمع رجلا يسأل عروة بن الزبير عن رجل قال لامرأته كل امرأة أنكحها عليك ما عشت فهي علي كظهر أمي فقال عروة بن الزبير يجزيه عن ذلك عتق رقبة قال أبو عمر يلزمه الظهار عند مالك إذا تزوج وتجزئه كفارة واحدة عن جميع من تزوج وعند أبي حنيفة وأصحابه يلزمه الظهار وقد تقدمت هذه المسألة عنهم وعن غيرهم وعند بن أبي ليلى والشافعي لا يكون مظاهرا قال أبو عمر وقد مضى في مسألة من تظاهر من أربعة نسوة بكلمة واحدة مثله ومن تظاهر في مجالس مفترقة ما يغني عن إعادته هنا والباب واحد وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on zihar of slaves?

Al-Istidhkar, p. 2483

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > Zihar Regarding Wives and Slave Women

(9 - باب ظهار العبيد)

Mas'alah: Does zihar apply to a slave as it applies to a free man?

Al-Istidhkar, p. 2483

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > Zihar Regarding Wives and Slave Women

1142 – مالك أنه سأل بن شهاب عن ظهار العبد فقال نحو ظهار الحر قال مالك يريد أنه يقع عليه كما يقع على الحر

Mas'alah: What is the expiatory fast for a slave who makes zihar?

Al-Istidhkar, p. 2484

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > Expiation (Kaffarah) for Zihar: Fasting

قال مالك وظهار العبد عليه واجب وصيام العبد في الظهار شهران

Mas'alah: What is the ruling if a slave's master prevents him from fasting for zihar expiation?

Al-Istidhkar, p. 2484

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > Expiation (Kaffarah) for Zihar: Fasting

وذكر بن المواز عن بن القاسم روى عن مالك أنه إذا تبين ضرورة ومنعه سيده الصوم أنه يضرب له أجل الإيلاء قال وهذا خلاف ما قاله في ((موطئه)) وذكر بن حبيب عن أصبغ أنه إذا منعه سيده من الصيام فليس بمضار وقال بن الماجشون ليس لسيده أن يمنعه من الصيام لأنه قد أذن له في النكاح وهذا من أسباب النكاح قال بن حبيب وهو قول بن شهاب ويحيى بن سعيد

Mas'alah: What is the consensus on the validity of a slave's zihar and its expiation?

Al-Istidhkar, p. 2484

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > Zihar Regarding Wives and Slave Women

قال أبو عمر لا خلاف علمته بين العلماء أن ظهار العبد لازم وأن كفارته المجتمع عليه الصوم واختلفوا في العتق والإطعام فأجاز للعبد العتق إن أعطاه سيده ما يعتق أبو ثور وداود وأبى ذلك سائر العلماء

Mas'alah: What are the different scholarly opinions on a slave's expiation for zihar?

Al-Istidhkar, p. 2485

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > Zihar Regarding Wives and Slave Women

وقال الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما وعثمان البتي والحسن بن حي لا يجزئه إلا الصوم ولا يجزئه العتق ولا الإطعام وروى وكيع عن الثوري في العبد يظاهر الصوم أحب إلي من الإطعام وقال الأوزاعي إذا طاق الصيام صام وإن لم يستطع يستكره أهله على الإطعام عنه وقال بن القاسم عن مالك إن أطعم بإذن مولاه أجزأه وإن أعتق بإذنه لم يجزئه وأحب إلينا أن يصوم قال بن القاسم ولا أرى هذه المسألة إلا وهما مني لأنه إذا قدر على الصوم لم يجز الإطعام في الحر فكيف العبد وعسى أن يكون جواب المسألة في كفارة اليمين بالله ولا يجزئه العتق في شيء من الكفارات والصوم في كفارة اليمين أحب إلي من الإطعام والإطعام يجزئ بإذن المولى وفي نفسي منه شيء قال أبو عمر هذه المسألة مبنية على ملك العبد والاحتجاج لمن قال العبد يملك ومن قال لا يملك ليس هذا موضعه وقد أكثروا من ذلك وليس للمولى منع

العبد من الصوم لأنه حق للمرأة أوجبه لها النكاح فلها المطالبة به فصار كحق الله في الصوم الواجب والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on a slave feeding sixty poor people for zihar expiation with his master's permission?

Al-Istidhkar, p. 2485

Index: Kitab al-Zihar (Injurious Assimilation) > Expiation (Kaffarah) for Zihar: Feeding

قال مالك إطعام العبد إذا أذن له سيده كإطعام الحر ستين مسكينا وهذا أيضا لا أعلم فيه خلافا والله أعلم

KITAB 29

كتاب اللعان

Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب اللعان
The Chapter on Li'an

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling when a man accuses his irrevocably divorced wife of zina after her iddah ends?

Al-Istidhkar, p. 2525

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > The Chapter on Li'an > Li'an with Irrevocably Divorced Wives

ولم يختلف في المبتوتة تنقضي عدتها ثم يقذفها الزوج المطلق لها ويقول رأيتها تزني أنها تحد ولا يلاعن

Mas'alah: What is the chapter on judgment regarding a man finding another with his wife?

Al-Istidhkar, p. 3122

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > The Chapter on Li'an > Causes Necessitating Li'an

(19 - باب القضاء فيمن وجد مع امرأته رجلا)

BAB 2

باب شروط اللعان

The Chapter on Conditions of Li'an

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Why is there no li'an between strangers after final divorce?

Al-Istidhkar, p. 2525

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > The Chapter on Conditions of Li'an > Li'an After Final Divorce or Corrupt Marriage

قال أبو عمر إنما قال ذلك في المسألتين لأنه إذا قذفها بعد أن طلقها ثلاثا فقد قذف أجنبية ولا لعان بين أجنبيين ويلزمه حد القذف وإن لم يأت بأربعة شهداء يشهدون له بما رماها به كما يلزم الأجنبي وأما إذا أنكر حملها بعد أن بت طلاقها وكان إنكاره لحملها في عدتها أو في مدة بعد العدة يلحق فيها الولد بصاحب الفراش فإنه يلاعنها لأنها في حكم الزوجة في المدة التي يلحق به فيها ولدها وذلك خمس سنين عندهم على اختلاف في ذلك سنذكره عنهم وعن سائر العلماء في موضعه إن شاء الله عز وجل

BAB 3

باب صفة اللعان وألفاظه

The Chapter on the Description and Words of Li'an

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the Shafi'i procedure for li'an?

Al-Istidhkar, p. 2515

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > The Chapter on the Description and Words of Li'an > Views of Other Schools (Shafi'i, Zufar) on Li'an Wording

وقال الشافعي يقول أشهد بالله أني لمن الصادقين فيما رميت زوجتي فلانة بنت فلان من الزنى ويشير إليها إن كانت حاضرة يقول ذلك أربع مرات ثم يقعده الإمام ويذكره الله ويقول له إني أخاف الله إن لم تكن صادقا فإن رآه يريد المضي أمر من يضع يده على فيه ويقول إن قولك وعلي لعنة الله إن كنت من الكاذبين موجبة إن كنت كاذبا فإن أبى إلا اللعان تركه الإمام فيقول ولعنة الله علي إن كنت من الكاذبين فيما ثبت من فلانة بنت فلان من الزنى وفي إحدى الروايتين عنه فإن رماها برجل بعينه قال من الزنى مع فلان وإن نفى ولدها قال مع كل شهادة أشهد بالله أني لمن الصادقين فيما رميتها به من الزنى وإن هذا الولد لولد ما هو مني فإن كان حملا قال وإن الحمل - إن كان بها حمل من زنا - ما هو مني فإذا فرغ من هذا فقد فرغ من الالتعان ثم تشهد المرأة أربع شهادات أنه لمن الكاذبين فيما رماني به من الزنى فإن نفى الحمل قالت وإن هذا الحمل منه وإن كان ولدا قالت وإن هذا لولده وعلي غضب الله إن كان من الصادقين في شيء مما رماني به

Mas'alah: What is Zufar's view on the wording of li'an?

Al-Istidhkar, p. 2515

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > The Chapter on the Description and Words of Li'an > Views of Other Schools (Shafi'i, Zufar) on Li'an Wording

وقال زفر مثل ذلك إلا أنه يخاطبها وتخاطبه فيقول أشهد بالله أني لمن الصادقين فيما رميتك به من الزنى وتقول هي أشهد بالله أنك لمن الكاذبين فيما رميتني به من الزنى وروى مثل ذلك الحسن بن زياد عن أبي يوسف وكان زفر يقول في نفي الولد أشهد بالله أني لمن الصادقين فيما رميتها به من نفي ولدها هذا ويقول في الخامسة ولعنة الله علي إن كنت من الكاذبين فيما رميتها به من نفي ولدها

ثم تقول المرأة أشهد بالله أنك لمن الكاذبين فيما رميتني به من نفي ولدك والخامسة علي غضب الله إن كنت من الصادقين فيما رميتني به من نفي ولدي هذا

BAB 4

باب نفي الحمل والولد باللعان

The Chapter on Negating Pregnancy and Child by Li'an

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the Hanafi procedure for li'an when there is a child?

Al-Istidhkar, p. 2515

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > The Chapter on Negating Pregnancy and Child by Li'an > Li'an for Denying Pregnancy

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد إذا لم يكن ولد شهد أربع شهادات بالله أنه لمن الصادقين فيما رماها به من الزنى والخامسة اللعن وتشهد هي أربعا والخامسة الغضب فإن كان هناك ولد نفاه شهد أربعا أنه لصادق فيما رماها من الزنى ونفي الولد يذكر الولد في اللعان أنه نفاه حتى يلزم أمه

Mas'alah: What is the disagreement among jurists regarding the timing of denying paternity through li'an?

Al-Istidhkar, p. 2516

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > The Chapter on Negating Pregnancy and Child by Li'an > Timing and Delay of Li'an

وقد اختلف الفقهاء في وقت نفي الولد باللعان

Mas'alah: What is the time limit for a husband to deny paternity after learning of the pregnancy?

Al-Istidhkar, p. 2517

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > The Chapter on Negating Pregnancy and Child by Li'an > Timing and Delay of Li'an

وقال بمصر لو قال قائل له نفيه مدة ثلاثة أيام من وقت علم به يأتي فيها الحاكم أو يشهد كان مذهبا

Mas'alah: What excuses allow a husband to delay paternity denial in li'an?

Al-Istidhkar, p. 2517

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > The Chapter on Negating Pregnancy and Child by Li'an > Timing and Delay of Li'an

قال وأي مدة إن قلت له نفيه فيها فأشهد على نفسه وهو مشغول بما يخاف فوته بمرض أو كان مسافرا فأشهد ولم يسر فهو على نفيه

Mas'alah: What is the ruling on a husband who claims ignorance of pregnancy when denying paternity?

Al-Istidhkar, p. 2517

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > The Chapter on Negating Pregnancy and Child by Li'an > Timing and Delay of Li'an

وكذلك الغائب إذا قال لم أصدق حملها أو الحاضر إن قال لا أعلم

Mas'alah: What is the ruling on a husband who denies paternity after seeing the pregnancy but claiming ignorance?

Al-Istidhkar, p. 2517

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > The Chapter on Negating Pregnancy and Child by Li'an > Timing and Delay of Li'an

قال ولو رآها حبلى فلما ولدت نفاه وقال لم أدر أنه حمل كان له نفيه

Mas'alah: What is the ruling on an absent husband denying paternity upon his return?

Al-Istidhkar, p. 2517

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > The Chapter on Negating Pregnancy and Child by Li'an > Li'an in Cases of Absence or Travel

قال وقال أبو يوسف إن كان غائبا فقدم فله أن ينفيه ما بينه وبين مقدار النفاس منذ يوم قدم ما كان في الحولين فإن قدم بعد الحولين لم ينتف عنه أبدا

Mas'alah: What is the Maliki position on denying paternity of a pregnancy?

Al-Istidhkar, p. 2517

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > The Chapter on Negating Pregnancy and Child by Li'an > Li'an for Denying Pregnancy

قال أبو عمر جملة قول مالك وأصحابه أن الحمل لا ينفيه الزوج بما يدعيه من رؤية الزنى ولا ينتفي الحمل إلا بدعوى الاستبراء وأنه لم يطأ بعد أن استبرأ

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on denying paternity through li'an?

Al-Istidhkar, p. 2517

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > The Chapter on Negating Pregnancy and Child by Li'an > Li'an for Denying Pregnancy

وجملة قول الشافعي وأصحابه أن كل من نفى الحمل وقال ليس مني

Mas'alah: Why does Shafi'i reject the concept of istibra in li'an?

Al-Istidhkar, p. 2518

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > The Chapter on Negating Pregnancy and Child by Li'an > Li'an for Denying Pregnancy

ولا معنى عند الشافعي للاستبراء لأن المرأة قد تحمل مع رؤية الدم وتلد مع الاستبراء

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on li'an regarding pregnancy?

Al-Istidhkar, p. 2518

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > The Chapter on Negating Pregnancy and Child by Li'an > Li'an for Denying Pregnancy

وأما أبو حنيفة وأصحابه فلا يجوز عندهم اللعان على الحمل

Mas'alah: What is the Shafi'i view on li'an before childbirth?

Al-Istidhkar, p. 2518

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > The Chapter on Negating Pregnancy and Child by Li'an > Li'an for Denying Pregnancy

وقد روى الربيع عن الشافعي لا يلاعنها حتى تلد

Mas'alah: What is Ahmad ibn Hanbal's ruling on li'an for denial of pregnancy?

Al-Istidhkar, p. 2518

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > The Chapter on Negating Pregnancy and Child by Li'an > Li'an for Denying Pregnancy

وكذلك قال أحمد بن حنبل قال ولو نفى الحمل في التعانه عن قذفها لم ينتف ولدها عنه حتى ينفيه بعد وضعها ويلاعن

Mas'alah: What is Ibn al-Majishun's position on li'an on pregnancy?

Al-Istidhkar, p. 2518

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > The Chapter on Negating Pregnancy and Child by Li'an > Li'an for Denying Pregnancy

وهو قول بن الماجشون في الملاعنة على الحمل

Mas'alah: Why does Abd al-Malik ibn al-Majishun reject li'an on pregnancy?

Al-Istidhkar, p. 2518

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > The Chapter on Negating Pregnancy and Child by Li'an > Li'an for Denying Pregnancy

قال عبد الملك بن الماجشون لا يلاعن على الحمل لأنه قد ينفش فيكون قولا على ريح

Mas'alah: What is the Maliki ruling on li'an when a husband denies pregnancy?

Al-Istidhkar, p. 2518

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > The Chapter on Negating Pregnancy and Child by Li'an > Li'an for Denying Pregnancy

ومن نفى حمل امرأته عند مالك وعبيد الله بن الحسن وبن أبي ليلى وقال ليس مني لاعنها لأنه قاذف لها

Mas'alah: What is the ruling if a husband acknowledges pregnancy then later denies it?

Al-Istidhkar, p. 2519

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > The Chapter on Negating Pregnancy and Child by Li'an > Li'an for Denying Pregnancy

وأجمعوا على أنه من أقر بالحمل وبان له ولم ينكره ولم ينفه ثم نفاه بعد ذلك لم ينفعه ذلك ولحق به الولد ويجلد الحد إلا عند أبي حنيفة وأصحابه والثوري فإنه يلاعن ولا يجلد على أصلهم

Mas'alah: How does the remaining iddah period affect the ruling on li'an for a divorced woman?

Al-Istidhkar, p. 2525

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > The Chapter on Negating Pregnancy and Child by Li'an > Timing and Delay of Li'an

وقال سحنون إن رماها في وقت إن قد بقي من العدة ما لو أبت فيه يولد من يوم رماها لزمه الولد فإنه يلاعن وإن كان وقتا لو أتت فيه بولد لم يلحقه فإنه يحد ولا يلاعن

Mas'alah: What is the ruling on paternity and li'an when a child is born after the iddah?

Al-Istidhkar, p. 2525

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > The Chapter on Negating Pregnancy and Child by Li'an > Paternity and Lineage Rulings

وقال يحيى قال بن القاسم إن أتت المرأة بولد بعد انقضاء العدة إلى أقصى ما تلد له النساء فإنه يلزم الزوج إلا أن ينفيه بلعان قال أبو عمر هذا لا شك ولا خلاف عندهم فيه - أعني مالكا وأصحابه

Mas'alah: What is the ruling on li'an when a woman claims pregnancy during iddah and the husband denies it?

Al-Istidhkar, p. 2525

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > The Chapter on Negating Pregnancy and Child by Li'an > Li'an for Denying Pregnancy

فقال بن شبرمة إذا ادعت المرأة حملا في عدتها فأنكر ذلك الذي تعتد منه لاعنها

وإن كانت في غير عدة جلد الحد ولحق به الولد

Mas'alah: What is the ruling on a man who divorces his wife with a revocable divorce and then denies paternity?

Al-Istidhkar, p. 2525

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > The Chapter on Negating Pregnancy and Child by Li'an > Li'an After Divorce or Death

وقال محمد بن الحسن عنه وعن أصحابه في رجل طلق امرأته تطليقة يملك

Mas'alah: What is the ruling on a husband who denies paternity of a child born after a year and is subject to hadd?

Al-Istidhkar, p. 2526

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > The Chapter on Negating Pregnancy and Child by Li'an > Timing and Delay of Li'an

الرجعة فجاءت بولد بعد سنة فنفاه أنه يلزمه ويضرب الحد لأنه قذفها

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on li'an when a husband denies paternity during or after the waiting period?

Al-Istidhkar, p. 2526

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > The Chapter on Negating Pregnancy and Child by Li'an > Timing and Delay of Li'an

وعند الشافعي إذا نفى ولدا أو حملا التعن في العدة وبعدها وكذلك لو نفى الولد بعد موتها التعن وإذا لم ينف حملا ولا ولدا وقذفها وهي مبتوتة حد

Mas'alah: What is the ruling on li'an when a man marries a woman in her iddah and denies paternity?

Al-Istidhkar, p. 2529

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > The Chapter on Negating Pregnancy and Child by Li'an > Li'an and Invalid Marriages

وفي ((العتبية)) لأصبغ عن بن القاسم ما يشبه مسألة ((الموطأ)) هذه في الرجل يتزوج المرأة في عدتها من غيره وينفي الولد أنه يلتعن ولا تلتعن المرأة لأن ولدها راجع إلى فراش الثاني إذا أتت به لستة أشهر فصاعدا من يوم نكحها فإن فارقها الثاني لم تحل للأول الملتعن أن يتزوجها وهذا نحو ما وصفنا

Mas'alah: What is the ruling on li'an when a divorced woman claims pregnancy after three months?

Al-Istidhkar, p. 2529

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > The Chapter on Negating Pregnancy and Child by Li'an > Timing and Delay of Li'an

قال مالك في الرجل يطلق امرأته فإذا مضت الثلاثة الأشهر قالت المرأة أنا حامل قال إن أنكر زوجها حملها لاعنها

Mas'alah: What is the ruling on claiming a child from zina in Islam?

Al-Istidhkar, p. 3130

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > The Chapter on Negating Pregnancy and Child by Li'an > Paternity and Lineage Rulings

وأما اليوم في الإسلام بعد أن أحكم الله شريعته وأكمل دينه فلا يلحق ولد من زنا بمدعيه أبدا عند أحد من العلماء كان هناك فراش أولم يكن

Mas'alah: What is the hadith about the child belonging to the bed?

Al-Istidhkar, p. 3130

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > The Chapter on Negating Pregnancy and Child by Li'an > Paternity and Lineage Rulings

حدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثنا الخشني قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال لما فتحت مكة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم رسول الله صلى الله عليه وسلم قام رجل فقال إن فلانا ابني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (لا دعوة في الإسلام ذهب أمر الجاهلية الولد للفراش وللعاهر الأثلب) قالوا وما الأثلب قال (الحجر)

Mas'alah: What constitutes the marriage bed for a slave woman and when can a child not be denied?

Al-Istidhkar, p. 3130

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > The Chapter on Negating Pregnancy and Child by Li'an > Paternity and Lineage Rulings

والفراش في الأمة عند الحجازيين إقرار سيدها بأنه كان يلم بها وعند الكوفيين إقراره بالولد وسنبين ذلك في موضعه - إن شاء الله - عز وجل فلا ينتفى ولد الحرة اذا جاءت به لستة أشهر من يوم عقد النكاح إلا بلعان وحكم اللعان في ذلك ما قد ذكرناه والحمد لله كثيرا

Mas'alah: What is the ruling on paternity of a child born before six months?

Al-Istidhkar, p. 3136

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > The Chapter on Negating Pregnancy and Child by Li'an > Paternity and Lineage Rulings

وإذا أتت المرأة بولد لأقل من ستة أشهر كاملة لم يلحق بإجماع من العلماء

Mas'alah: What is the ruling on paternity when adultery and marriage coincide?

Al-Istidhkar, p. 3137

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > The Chapter on Negating Pregnancy and Child by Li'an > Paternity and Lineage Rulings

قال أبو عمر ذكر الطحاوي هذا القول عن أبي حنيفة واحتج له بقوله كما لو رأى رجل رجلا يطأ امرأته وجاءت بولد ألحق به دون الزاني إذا كان يطاها قبل أو بعد وإنما احتج له بذلك لأنه إجماع عنده لم يعلم فيه خلافا لانه اذا اشترك الزنى والفراش في وقت واحد فالولد للفراش عند جمهور العلماء من السلف والخلف إلا أن بن القاسم قال إذا قال رأيتها اليوم تزني ووطاتها قبل الرؤية في اليوم أو قبله ولم

استبرا ولم أر بعد الرؤية لاعن ولم يلحق به ولده إن أتت به لستة أشهر أو أكثر وإنما يلحق به الولد إذا أتت به لأقل من ستة أشهر وهذا القول قد غلب فيه الزنى على الفراش ولم يقله أحد علمته قبله وهو قول لا أصل له وقد ذكر أن مالكا قاله مرة ثم رجع عنه وقد روي عن المغيرة نحو قول بن القاسم وقال اشهب وبن عبد الحكم وبن الماجشون الولد لاحق بالزوج على كل حال إذا أقر بوطئها ولم يستبرئ ورآها تزني وهذا هو الصحيح لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم (الولد للفراش وللعاهر الحجر) فنفى الولد عنه الاشتراك والإمكان عن العاهر وألزمه بالفراش على كل حال إذا أمكن أن يكون للفراش وقد أجمعوا أنه لو راها تزني ثم وطئها في يوم الزنى أو بعده أن الولد لاحق به لا ينفيه بلعان أبدا وحسبك بهذا وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on the inheritance of the child of li'an according to Ali ibn Abi Talib?

Al-Istidhkar, p. 2259

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Inheritance and Li'an

وعن بن عباس قال اختصم إلى علي - رضي الله عنه - في ميراث ولد الملاعنة فأعطى أمه الميراث وجعلها عصبته والرواية الأولى أشهر عن علي - رضي الله عنه - عند أهل الفرائض وقد روى خلاس عن علي في بن الملاعنة مثل قول زيد بن ثابت ما فضل عن إخوته فلبيت المال وأنكروها على خلاس ولخلاس عن علي أخبار يصر كثير من أنها نكارة عند العلماء وبالله التوفيق وهو حسبنا ونعم الوكيل

Mas'alah: What is the chapter heading on li'an?

Al-Istidhkar, p. 2508

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Definition and Ruling of Li'an

(13 - باب ما جاء في اللعان)

Mas'alah: What is the hadith of 'Uwaymir al-'Ajlani about li'an?

Al-Istidhkar, p. 2508

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Definition and Ruling of Li'an

1152 - مالك عن بن شهاب أن سهل بن سعد الساعدي أخبره أن عويمرا العجلاني جاء إلى عاصم بن عدي الأنصاري فقال له يا عاصم أرأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا أيقتله فتقتلونه أم كيف يفعل سل لي يا عاصم عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل عاصم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل وعابها حتى كبر على عاصم ما سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رجع عاصم إلى أهله جاءه عويمر فقال يا عاصم ماذا قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عاصم لعويمر لم تأتني بخير قد كره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسألة التي سألته عنها فقال عويمر والله لا أنتهي حتى أسأله عنها فأقبل عويمر حتى آتي رسول الله صلى الله عليه وسلم وسط الناس فقال يا رسول الله أرأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا أيقتله فتقتلونه أم كيف يفعل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((قد أنزل فيك وفي صاحبتك فاذهب فأت بها)) قال سهل فتلاعنا وأنا مع

Mas'alah: What happened after 'Uwaymir and his wife completed the li'an?

Al-Istidhkar, p. 2509

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Definition and Ruling of Li'an

الناس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما فرغا من تلاعنهما قال عويمر كذبت عليها يا رسول الله إن أمسكتها فطلقها ثلاثا قبل أن يأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did Ibn Shihab say about the sunnah of the mutala'ineen?

Al-Istidhkar, p. 2509

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Definition and Ruling of Li'an

قال مالك قال بن شهاب فكانت تلك بعد سنة المتلاعنين

Mas'alah: What does Abu 'Umar say about the fiqh and rulings of li'an?

Al-Istidhkar, p. 2509

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Definition and Ruling of Li'an

قال أبو عمر قد ذكرنا في ((التمهيد)) من توجيه ألفاظ هذا الحديث في الآداب وغيرها من وجوه العلم في أحكام اللعان ما ظهر لنا ونذكر ها هنا ما فيه من الفقه وأحكام اللعان أيضا بحول الله تعالى

Mas'alah: Where must li'an be performed according to scholarly consensus?

Al-Istidhkar, p. 2509

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Procedure and Wording of Li'an

وفيه أن الملاعنة لا تكون إلا عند السلطان وأنها ليست كالطلاق الذي ليس للرجل أن يوقعه حيث شاء

Mas'alah: What is the consensus on the location of li'an?

Al-Istidhkar, p. 2509

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Procedure and Wording of Li'an

وهذا إجماع من العلماء أن اللعان لا يكون إلا في المسجد الجامع لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لاعن بين المتلاعنين المذكورين في مسجده وذلك محفوظ في حديث بن مسعود وغيره وقد ذكرناه في ((التمهيد

Mas'alah: What is the preferred time for li'an according to some scholars?

Al-Istidhkar, p. 2510

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Procedure and Wording of Li'an

ويستحب جماعة من أهل العلم أن يكون اللعان في الجامع بعد العصر وفي أي وقت كان في المسجد الجامع أجزأ عندهم

Mas'alah: Can a judge appointed by the imam conduct li'an proceedings?

Al-Istidhkar, p. 2510

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Procedure and Wording of Li'an

ولا يختلفون أن من استخلفه الإمام على الأحكام من قاض وسائر الحكام أنه يقوم في اللعان إذا تحاكموا إليه فيه مقام الإمام

Mas'alah: Does li'an apply to all married couples?

Al-Istidhkar, p. 2510

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Conditions for Li'an

وفي قول عويمر أرأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا دليل على أن الملاعنة تجب بين كل زوجين والله أعلم لأنه لم يخص رجلا من رجل ولا امرأة من امرأة

Mas'alah: What is the significance of the verse of li'an being general for all spouses?

Al-Istidhkar, p. 2510

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Conditions for Li'an

ونزلت آية اللعان على هذا السؤال فقال تعالى (والذين يرمون أزوجهم) النور 6 ولم يخص زوجا من زوج

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on a specific li'an issue mentioned by Malik?

Al-Istidhkar, p. 2510

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Definition and Ruling of Li'an

وهذا موضع اختلف فيه العلماء وهي مسألة سنذكرها حيث ذكره مالك من هذا الباب إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the ruling on having witnesses present during li'an?

Al-Istidhkar, p. 2510

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Procedure and Wording of Li'an

وفيه أن الحكم يحضر مع نفسه للمتلاعن قوما يشهدون ذلك ألا ترى إلى قول سهل بن سعيد فتلاعنا وأنا مع الناس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the evidence for Malik's view on the necessity of explicit accusation for li'an?

Al-Istidhkar, p. 2510

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Causes Necessitating Li'an

وفي قوله أرأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا وإن لم يكن فيه تصريح

بالرؤية فإنه قد جاء التصريح في ذلك في حديث بن عباس وغيره في قصة هلال بن أمية وفي قصة العجلاني أيضا من غير رواية مالك ونزول آية اللعان في ذلك وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ((قد أنزل فيك وفي صاحبتك)) يعني آيات اللعان دليل على ما ذهب إليه مالك

Mas'alah: What are the conditions that necessitate li'an in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2511

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Causes Necessitating Li'an

فالمشهور من مذهبه أن اللعان لا يجب حتى يقول الرجل لامرأته رأيتك تزنين أو ينفي حملا بها أو ولدا منها إلا أن الأعمى عنده يلاعن إذا قذف امرأته لم يختلف عنه في ذلك لأنه شيء يدركه بالحس واللمس

Mas'alah: What is the ruling on li'an being required by mere accusation of zina?

Al-Istidhkar, p. 2511

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Causes Necessitating Li'an

وقول أبي الزناد ويحيى بن سعيد وعثمان البتي والليث بن سعد في ذلك كقول مالك أن اللعان لا يجب بالقذف المجرد وإنما يجب بادعاء رؤية الزنى ونفي الحمل مع دعوى الاستبراء وعندهم أنه إذا قال لزوجته يا زانية جلد الحد لقول الله عز وجل (والذين يرمون المحصنت) وستأتي أحكام نفي الحمل وما لمالك - رحمه الله - وغيره في ذلك بعد هذا في معنى حديث بن عمر في هذا الباب إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What evidence supports Malik's view on what necessitates li'an?

Al-Istidhkar, p. 2511

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Causes Necessitating Li'an

والحجة لمذهب مالك ومن تابعه فيما يوجب اللعان وعنده قائمة من الآثار المسندة وقد ذكرتها في ((التمهيد)) منها حديثه عن بن شهاب عن سهل بن سعد أرأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا أيقتله ومثله حديث بن عباس من رواية القاسم بن محمد عنه رواه يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن بن القاسم بن محمد عن القاسم عن بن عباس أنه ذكر المتلاعنان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عاصم بن عدي في ذلك قولا ثم انصرف فأتاه رجل من قومه يشكو إليه أنه وجد مع أهله رجلا فقال عاصم ما ابتليت بهذا إلا لقولي فذهب به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره بالذي وجد عليه امرأته وكان ذلك الرجل مصفرا قليل اللحم سبط الشعر وكان الذي ادعى عليه أنه وجد عند أهله خدلا آدم كثير اللحم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((اللهم! بين)) فوضعت شبيها بالرجل الذي ذكر زوجها أنه وجده عندها فلاعن رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما فقال رجل لابن عباس في المجلس أهي التي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((لو رجمت أحدا بغير بينة

رجمت هذه)) فقال بن عباس لا تلك امرأة كانت تظهر في الإسلام السوء وحديث عباد بن منصور عن عكرمة عن بن عباس أن سعد بن عبادة قال أرأيت لو وجدت لكاعا يتفخذها لم أهجه حتى آتي بأربعة شهداء الحديث وفيه أن هلال بن أمية وجد مع امرأته رجلا فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال والله يا رسول الله! لقد رأيت بعيني وسمعت بأذني فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم ما جاء به واشتد عليه فنزلت (والذين يرمون أزوجهم) الآية وأسانيد هذه الأحاديث كلها في ((التمهيد)) قالوا فهذه الآثار كلها تدل على أن اللعان إنما نزل فيه القرآن وقضى به النبي صلى الله عليه وسلم في رؤية الزنى فلا يجب أن تتعدى ذلك ولأن المعنى فيه حفظ النسب ولا يصح فساد النسب إلا بالرؤية وبها يصح نفي الولد بعد الاستبراء لا

بنفس القذف المجرد وقياسا على الشهادة التي لا تصح في الزنى إلا برؤية

Mas'alah: What is the ruling on li'an when a man calls his wife a fornicator?

Al-Istidhkar, p. 2512

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Causes Necessitating Li'an

وقال الشافعيون وأبو حنيفة وأصحابهما والثوري والأوزاعي وأبو عبيد وأحمد وإسحاق وأبو ثور وداود إذا قال الرجل لامرأته يا زانية وجب اللعان إن لم يأت بأربعة شهداء وسواء عندهم قال لهما يا زانية أو رأيتك تزنين أو زنيت وهو قول جمهور العلماء وقد روي ذلك عن مالك أيضا وحجتهم أن الله - عز وجل - قال (والذين يرمون أزوجهم) النور 6 كما قال تعالى (والذين يرمون المحصنت) النور 4 فأوجب بمجرد القذف الحد على الأجنبي إن لم يأت بأربعة شهداء وأوجب اللعان على الزوج إن لم يأت بأربعة شهداء فسوى بين الذميين بلفظ واحد وقد أجمعوا أن الأعمى يلاعن إذا قذف زوجته ولا تصح منه الرؤية

Mas'alah: What is the ruling on li'an for a mute person?

Al-Istidhkar, p. 2512

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an Involving Slaves or Minors

واختلفوا في الأخرس فقال مالك والشافعي يلاعن الأخرس إذا فهم عنه

Mas'alah: What is Abu Hanifa's view on a mute person performing li'an?

Al-Istidhkar, p. 2513

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an Involving Slaves or Minors

وقال أبو حنيفة لا يلاعن لأنه ليس من أهل الشهادة ولأنه قد ينطلق لسانه فينكر القذف واللعان فلا يمكننا إقامة الحد عليه

Mas'alah: What happens if the husband refuses to perform li'an after accusing his wife?

Al-Istidhkar, p. 2513

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Retraction of Accusation or Li'an

واختلفوا في الزوج إذا أبى من اللعان بعد ما ادعاه من رؤية الزنى أو بعد قذفه لها فقال مالك والشافعي وجمهور الفقهاء إن لم يلتعن حد وحجتهم أن اللعان للزوج براءة كالشهادة للأجنبي براءة فإن لم يأت الأجنبي بأربعة شهداء حد فكذلك الزوج إن لم يلتعن حد وفي حديث بن عمر وغيره في قصة العجلاني لا يدل على ذلك لقوله إن قتلت قتلت وإن نطقت جلدت وإن سكت سكت على غيظ وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم له ولامرأته ((عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة)) وسنذكر هذه الآثار فيما بعد إن شاء الله تعالى

Mas'alah: Must the husband perform li'an if he has witnesses to zina?

Al-Istidhkar, p. 2513

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Causes Necessitating Li'an

واختلفوا هل على الزوج أن يلاعن إذا أقام شهوده بالزنى فقال مالك والشافعي يلاعن كان له شهود أو لم يكن لأن الشهود لا عمل لهم إلا درء الحد وأما رفع الفراش ونفي الولد فلا بد من اللعان لذلك وإنما تعمل شهادتهم في درء حد القذف عن الزوج وإيجابه عليها وقال أبو حنيفة وأصحابه إنما جعل اللعان على الزوج إذا لم يكن له شهداء غير نفسه وهو قول داود

Mas'alah: What is the ruling if the wife refuses to perform li'an after the husband?

Al-Istidhkar, p. 2513

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Retraction of Accusation or Li'an

واختلفوا في المرأة إذا أبت من اللعان بعد التعان الزوج فقال مالك والشافعي وإسحاق وأبو ثور وأكثر السلف إن أبت أن تلتعن حدت وحدها الرجم إن كان دخل بها أو الجلد إن كان لم يدخل بها وحجتهم قول الله عز وجل (ويدرؤا عنها العذاب أن تشهد أربع شهدت بالله) الآية النور 8 وروى يزيد النحوي عن عكرمة عن بن عباس قال إذا لم يحلف المتلاعنان أقيم الجلد أو الرجم وقال الضحاك في قوله (ويدرؤا عنها العذاب أن تشهد أربع شهدت بالله الآية قال إن أبت أن تلاعن رجمت إن كانت ثيبا وجلدت إن كانت بكرا

وهو قول الجمهور وقال أبو حنيفة وأصحابه - وهو قول عطاء والحارث العكلي وبن شبرمة أريت إن لم تلعن قال إن أبت أن تلتعن حبست أبدا حتى تلتعن قال أبو عمر أظن أبا حنيفة وأصحابه جنبوا عن إقامة الحد عليها بدعوى زوجها ويمينه دون إقرار منها ولا بينة قامت عليها وجعلوا ذلك شبهة درأوا بها الحد عنها واحتج

بعضهم بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ((لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث)) وليس منها الملاعنة إذا أبت من اللعان وقد نقض أبو حنيفة ها هنا أصله في القضاء بالنكول عن اليمين في سائر الحقوق ولكنهم زعموا أن الحدود لا تؤخذ قياسا

Mas'alah: What is the nature of the disagreement on the manner of li'an?

Al-Istidhkar, p. 2514

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Procedure and Wording of Li'an

وأما اختلافه في كيفية اللعان فاختلاف متقارب

Mas'alah: What is the Maliki procedure for li'an?

Al-Istidhkar, p. 2514

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Procedure and Wording of Li'an

قال بن القاسم عن مالك يحلف أربع شهادات بالله يقول أشهد بالله لرأيتها تزني ويقول في الخامسة لعنة الله علي إن كنت من الكاذبين وتحلف هي بمثل ذلك أربع مرات تقول في كل مرة أشهد بالله ما رآني أزني والخامسة غضب الله علي إن كان من الصادقين

Mas'alah: What is the procedure for li'an according to al-Layth?

Al-Istidhkar, p. 2514

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Procedure and Wording of Li'an

وقال الليث يشهد الرجل أربع شهادات بالله أنه لمن الصادقين فيما رماها به من الزنى والخامسة أن لعنة عليه إن كان من الكاذبين وتشهد المرأة أربع شهادات بالله إنه لمن الكاذبين والخامسة أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين ونحوه عن الثوري

Mas'alah: What is the hadith of Ibn Umar about li'an and the child being attributed to the mother?

Al-Istidhkar, p. 2516

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an and Paternity Denial

1153 - مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رجلا لاعن امرأته في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم وانتفل من ولدها ففرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما وألحق الولد بالمرأة قال أبو عمر هكذا قال يحيى انتفل من ولدها وقال سائر الرواة عن مالك وانتفى من ولدها والمعنى قريب من السواء

Mas'alah: What are the possible interpretations of the husband's denial of paternity in li'an?

Al-Istidhkar, p. 2516

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an and Paternity Denial

قال أبو عمر وأما قوله فانتفى من ولدها فيحتمل أن يكون الولد حيا ظاهرا في حين اللعان فانتفى منه إما لغيبة غابها أو لاستبراء ادعاه لم يعلم بحملها حتى وضعته أو ما

أشبه هذا مما ينفي عنه أنه أقر به وقتا ما ثم جحده ونفاه بعد ويحتمل أن يكون انتفى من ولدها وهو حمل ظاهر بها

Mas'alah: What is Malik's ruling on the timing of denying paternity through li'an?

Al-Istidhkar, p. 2516

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an and Paternity Denial

فقال مالك إذا رأى الحمل فلم ينفه حتى وضعته لم ينتف عنه بعد ذلك وإن نفاه حرة كانت أو أمة فإن انتفى منه حين ولدته وقد رآها حاملا فلم ينتف منه فإنه يجلد الحد إذا كانت حرة مسلمة لأنه صار قاذفا لها فإن كان غائبا عن الحمل فقدم وقد ولدته فله أن ينفيه

Mas'alah: What is Layth's ruling on a husband who acknowledges pregnancy then later claims to have seen adultery?

Al-Istidhkar, p. 2516

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Causes Necessitating Li'an

وقال الليث فيمن أقر بحمل امرأته ثم قال بعد ذلك رأيتها تزني لاعن في الرؤية ولزمه الحمل

Mas'alah: What is Shafi'i's ruling on a husband who delays li'an after knowing of the pregnancy?

Al-Istidhkar, p. 2516

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an and Paternity Denial

وقال الشافعي إذا علم الزوج بالحمل فأمكنه الحاكم إمكانا بينا فترك اللعان لم يكن له أن ينفيه كالشفعة هذا قوله في الجديد وقال في القديم إن لم ينفه في يوم أو يومين لم يكن له أن ينفيه

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on the time limit for denying paternity?

Al-Istidhkar, p. 2517

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an and Paternity Denial

وقال أبو حنيفة إذا ولدت فنفى ولدها من يوم يولد أو بعده بيوم أو بيومين لاعن وانتفى الولد فإن لم ينفه حتى مضت سنة أو سنتان ثم نفاه لاعن ولزمه الولد

Mas'alah: When can a husband deny paternity through li'an according to Ibn al-Qasim?

Al-Istidhkar, p. 2517

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an and Paternity Denial

وقال بن القاسم إن لم يكن الحمل ظاهرا بإقراره أو بينة يشهد له به لم ينفه لعانه ولحق به

Mas'alah: What is the ruling if a husband retracts his claim of istibra and claims the child?

Al-Istidhkar, p. 2517

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Retraction of Accusation or Li'an

قال بن القاسم لو أكذب نفسه في الاستبراء وادعى الولد لحق به وهو أدنى اللعان نفيناه عنه وصار قاذفا لها بنفيه ولدها

Mas'alah: What is the ruling on li'an when a husband admits pregnancy but claims to have seen adultery?

Al-Istidhkar, p. 2517

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Causes Necessitating Li'an

وقال المغيرة المخزومي إن أقر بالحمل وادعى رؤيته لاعن فإن وضعته لأقل من ستة أشهر من يوم الرؤية فهو له فإن كان لستة أشهر فأكثر فهو اللعان فإن ادعاه لحق به وحده

Mas'alah: When does a husband perform li'an after claiming istibra?

Al-Istidhkar, p. 2517

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an and Paternity Denial

قال المغيرة ويلاعن في الرؤية من يدعي الاستبراء

Mas'alah: What is the ruling on li'an when the husband knew and remained silent?

Al-Istidhkar, p. 2518

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an and Paternity Denial

لاعن وانتفى عنه الولد إلا أن يكون علم فسكت على ما مضى من قوله في توقيت المدة في ذلك

Mas'alah: Which scholars agreed with the Shafi'i view on li'an?

Al-Istidhkar, p. 2518

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an and Paternity Denial

وقال أحمد وأبو ثور وداود نحو قول الشافعي

Mas'alah: What is Abu Hanifa's ruling on li'an when the husband denies paternity before birth?

Al-Istidhkar, p. 2518

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an and Paternity Denial

وقال أبو حنيفة إذا قال ليس هذا الحمل مني لم يكن قاذفا لها فإن ولدت ولو بعد يوم لم يلاعن بالقول الأول حتى ينفيه بعد الولادة وهو قول زفر وقول الثوري

Mas'alah: What is the ruling of Abu Yusuf and Muhammad on li'an when the child is born within six months?

Al-Istidhkar, p. 2518

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an and Paternity Denial

وقال أبو يوسف ومحمد إن جاءت به بعد هذا القول لأقل من ستة أشهر لاعن

Mas'alah: What is the ruling of Abu Yusuf on li'an before childbirth?

Al-Istidhkar, p. 2518

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an and Paternity Denial

وقد روي عن أبي يوسف أنه يلاعنها قبل الولادة

Mas'alah: Which scholars permit li'an on an apparent pregnancy?

Al-Istidhkar, p. 2518

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an with a Pregnant Wife

وهو قول بن أبي ليلى وعبيد الله بن الحسن ومالك والشافعي وأبي ثور وأبي عبيد كلهم يقول يلاعن على الحمل الظاهر

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on li'an for pregnancy denial?

Al-Istidhkar, p. 2518

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an with a Pregnant Wife

وقال الشافعي لا يلاعنها إلا أن يقذفها لأنه لا يقول لم يصح عندي حملها فينتفي قذفها عنه

Mas'alah: Why do some scholars delay li'an on pregnancy until birth?

Al-Istidhkar, p. 2518

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an with a Pregnant Wife

قال أبو عمر ومن لم ير اللعان على الحمل حتى تلد زعم أن الحمل لا يقطع على صحته لأنه قد ينفش ويضمحل

Mas'alah: What is the basis for requiring certainty before li'an?

Al-Istidhkar, p. 2519

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Conditions for Li'an

قال فلا وجه للعان بغير استيقان

Mas'alah: What evidence supports li'an based on pregnancy?

Al-Istidhkar, p. 2519

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an with a Pregnant Wife

ومن رأى اللعان على الحمل إذا نفاه فحجته الآثار المتواترة من حديث بن عباس وحديث بن مسعود وحديث أنس وحديث سهل بن سعد أن النبي صلى الله عليه وسلم لاعن بين المتلاعنين وقال إن جاءت به على صفة كذا فهو لزوجها وإن جاءت به على صفة هذا فما أراه إلا قد صدق عليها وهذا يدل على أنها كانت حاملا

Mas'alah: How does separation occur between the li'an couple?

Al-Istidhkar, p. 2519

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Separation and Dissolution of Marriage

وأما قول بن عمر فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما - يعني بين المتلاعنين - فإن العلماء اختلفوا في كيفية وقوع الفرقة بين المتلاعنين

Mas'alah: What is Malik's view on when separation occurs after li'an?

Al-Istidhkar, p. 2519

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Separation and Dissolution of Marriage

فقال مالك والليث إذا فرغا جميعا من اللعان وقعت الفرقة وإن لم يفرق بينهما الحاكم

Mas'alah: Which other scholars agree with Malik on the timing of separation in li'an?

Al-Istidhkar, p. 2519

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Separation and Dissolution of Marriage

وبه قال زفر وأبو عبيد وأبو ثور

Mas'alah: What is al-Awza'i's view on separation occurring only after both spouses complete li'an?

Al-Istidhkar, p. 2519

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Separation and Dissolution of Marriage

وهو عندي معنى قول الأوزاعي لأنه قال لا تقع الفرقة بلعان الزوج وحده

Mas'alah: What happens if the husband dies after li'an but before separation?

Al-Istidhkar, p. 2519

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an After Death of a Spouse

قال ولو التعن الزوج ثم مات فلا لعان ولاحد ويتوارثان

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on when separation occurs in li'an?

Al-Istidhkar, p. 2519

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Separation and Dissolution of Marriage

وقال الشافعي إذا قال الزوج الشهادة الخامسة والالتعان فقد زال فراش امرأته ووقعت الفرقة بينهما

Mas'alah: What happens to inheritance if the husband dies before completing the fifth oath in li'an?

Al-Istidhkar, p. 2519

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Inheritance and Li'an

قال ولو لم يكمل الخامسة ومات ورثه ابنه وزوجته

Mas'alah: Does separation occur automatically after li'an or only by judge's ruling according to Abu Hanifah?

Al-Istidhkar, p. 2519

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Separation and Dissolution of Marriage

وقال أبو حنيفة وأصحابه لا تقع الفرقة بعد فراغهما من اللعان حتى يفرق الحاكم بينهما

Mas'alah: What is the position of al-Thawri and Ahmad on separation after li'an?

Al-Istidhkar, p. 2519

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Separation and Dissolution of Marriage

وبه قال الثوري وأحمد

Mas'alah: What is al-Thawri's ruling on the couple reuniting after li'an?

Al-Istidhkar, p. 2519

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Separation and Dissolution of Marriage

قال الثوري إذا تلاعنا وفرق الحاكم بينهما لم يجتمعا أبدا

Mas'alah: What is the view of Uthman al-Batti on li'an not affecting marital inviolability?

Al-Istidhkar, p. 2519

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Separation and Dissolution of Marriage

وقال عثمان البتي وطائفة من أهل البصرة أخذو ذلك عنه إذا تلاعنا فلا أرى اللعان ينقص شيئا يعني من العصمة

Mas'alah: What is the preferred ruling regarding divorce after li'an?

Al-Istidhkar, p. 2520

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Separation and Dissolution of Marriage

قال وأحب إلي أن يطلق

Mas'alah: What did Ubaydullah ibn al-Hasan say about li'an being a final divorce?

Al-Istidhkar, p. 2520

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Separation and Dissolution of Marriage

وقال عبيد الله بن الحسن اللعان تطليقة بائنة

Mas'alah: What is Malik's evidence that li'an causes permanent separation?

Al-Istidhkar, p. 2520

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Separation and Dissolution of Marriage

وحجة مالك ومن قال بقوله أن اللعان أوجب الفرقة التي قضى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم عند فراغهما من لعانهما وقال له ((لا سبيل لك عليها)) إعلاما منه بأن اللعان رفع سبيله عنها

Mas'alah: What is the hadith about the first li'an and the Prophet's ruling on separation?

Al-Istidhkar, p. 2520

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Separation and Dissolution of Marriage

وحدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني محمد بن شاذان قال حدثني معلى بن منصور قال حدثني يحيى بن أبي زائدة قال حدثني عبد الملك بن أبي سليمان قال سمعت سعيد بن جبير يقول سئلت عن المتلاعنين زمن مصعب بن الزبير أيفرق بينهما قال فما دريت ما أقول فمضيت إلى منزل بن عمر بمكة فقلت للغلام استأذن لي قال إنه قائل فسمع صوتي قال بن جبير قلت نعم قال ادخل فوالله! ما جاء بك هذه الساعة إلا حاجة فدخلت فإذا هو مفترش برذعة متوسد وسادة حشوها ليف قلت أبا عبد الرحمن! المتلاعنان أيفرق بينهما قال سبحان الله! نعم إن أول من سأل عن ذلك فلان بن فلان قال يا رسول الله! أرأيت أن لو وجد أحدنا امرأته على فاحشة كيف يصنع إن تكلم تكلم بأمر عظيم وإن سكت سكت على مثل ذلك قال فسكت النبي صلى الله عليه وسلم فلم يجبه فلما كان بعد ذلك أتاه فقال إن الذي سألتك عنه قد ابتليت به فأنزل الله عز وجل هؤلاء الآيات في سورة النور (والذين يرمون أزوجهم) النور 6 فتلاهن عليه ووعظه وذكره وأخبره أن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة قال لا والذي بعثك بالحق! ما كذبت عليها ثم دعاها فوعظها وذكرها وأخبرها أن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة قالت لا والذي بعثك بالحق! إنه لكاذب فبدأ

بالرجل فشهد أربع شهادات بالله إنه لمن الصادقين والخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين ثم ثنى بالمرأة فشهدت أربع شهادات بالله إنه لمن الكاذبين والخامسة أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين ثم فرق بينهما

Mas'alah: What is the ruling on separation between spouses after li'an?

Al-Istidhkar, p. 2521

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Separation and Dissolution of Marriage

محمد بن إسماعيل قال حدثني الحميدي قال حدثني سفيان عن عمرو عن سعيد بن جبير عن بن عمر قال فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بين المتلاعنين وقال ((حسابكما على الله أحدكما كاذب لا سبيل لك عليها)) قال يا رسول الله! ما لي قال ((ما لك إن كنت صادقا فهو بما استحللت من فرجها وإن كنت كذبت فهو أبعد لك))

Mas'alah: What is the ruling on separation between spouses after li'an?

Al-Istidhkar, p. 2521

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Separation and Dissolution of Marriage

قال الشافعي تفريق النبي صلى الله عليه وسلم بين المتلاعنين تفريق حكم ليس لطلاق الزوج فيه مدخل وإنما هو تفريق أوجبه اللعان فأخبر به النبي صلى الله عليه وسلم بقوله ((لا سبيل لك عليها))

Mas'alah: What is the ruling on separation between spouses after li'an?

Al-Istidhkar, p. 2521

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Separation and Dissolution of Marriage

وفي قوله عليه السلام ((لا سبيل لك عليها)) دلالة واضحة أن اللعان هو الموجب للفرقة بينهما وأن الحاكم إنما ينفذ في ذلك الواجب من حكم الله تعالى ولم يكن تفريق النبي - عليه السلام - بين المتلاعنين استئنافا من حكم وإنما كان تنفيذا لما أوجب الله تعالى من المباعدة بينهما

Mas'alah: What is the linguistic meaning of li'an?

Al-Istidhkar, p. 2521

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Definition and Ruling of Li'an

وهو معنى اللعان في اللغة

Mas'alah: Does the judge need to pronounce separation after li'an?

Al-Istidhkar, p. 2521

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Separation and Dissolution of Marriage

فعلى الحاكم أن يعلمها بأن اللعان فراق بينهما وإن قصر عن ذلك ولم يقل فرقت بينهما فالفرقة واقعة بتمام اللعان لقوله صلى الله عليه وسلم ((لا سبيل لك عليها))

Mas'alah: What is the Shafi'i argument on separation after the husband's li'an?

Al-Istidhkar, p. 2521

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Separation and Dissolution of Marriage

وحجة الشافعي في قوله إذا أكمل الزوج التعانه عليها إلى آخر الخامسة وقعت الفرقة بينه وبين امرأته وزال فراشه التعنت المرأة أو لم تلتعن أنه لما كان التعان الزوج يسقط الحد عنه وينفي الولد عن فراشه إن نفاه في التعانه كان كذلك قطع العصمة ورفع الفراش ووجوب الفرقة لأن المرأة لا مدخل لها في الفراق وقطع العصمة ورفع الفراش وإنما ذلك بيد الزوج ولا معنى لالتعان المرأة إلا في درء الحد عنها قال الله تعالى (ويدرؤا عنها العذاب أن تشهد أربع شهدات بالله إنه لمن الكذابين والخمسة) الآية النور 8

Mas'alah: How does the husband's li'an affect the marriage bond?

Al-Istidhkar, p. 2521

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Separation and Dissolution of Marriage

ولما اتفقوا أن الزوج بالتعانه ينتفي عنه الولد إن نفاه كان كذلك برفع عصمة النكاح ألا ترى أن معنى التعان الزوج والتعان المرأة متضادان لأن الزوج يدعي ما يوجب الفرقة ويحلف عليه والمرأة تنفي المعنى الموجب لوقوع الفراق فكيف

Mas'alah: Does separation occur by li'an itself or by the judge's ruling?

Al-Istidhkar, p. 2522

يعتبر في رفع العصمة التعانها وهي مكذبة لزوجها وفي وقوع النسب الموجب للفراق أم كيف يرتفع النسب وينفى النكاح وحجة الكوفيين ومن قال بقولهم في أن الفرقة لا تقع بتمام اللعان حتى يفرق الحاكم بينهما حديث بن عمر وحديث سهل بن سعد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرق بين المتلاعنين فأضاف الفرقة إليه لا إلى اللعان فلا تقع الفرقة حتى يقول الحاكم قد فرقت بينهما ويعلم من حضره بذلك ويشهدهم قالوا ولما كان اللعان مفتقرا إلى حضور الحاكم كان مفتقرا إلى تفريقه بخلاف الطلاق وقياسا على العنين لأنه لا تقع الفرقة بينه وبين امرأته إلا بحكم الحاكم بذلك واتفق مالك والشافعي وأبو حنيفة وأصحابهم والثوري والأوزاعي والليث وأحمد وإسحاق وأبو ثور وأبو عبيد وهو مذهب أهل المدينة ومكة والكوفة والشام ومصر أن اللعان لا يفتقر إلى طلاق وأن حكمه وسنته الفرقة بين المتلاعنين إما باللعان وإما بتفريق الحاكم على ما ذكرنا من مذاهبهم وقال عثمان البتي وطائفة من أهل البصرة لا ينقص اللعان شيئا من العصمة حتى يطلق الزوج وهذا قول لم يتقدم البتي إليه أحد فيما علمت ولا له من الآثار الواردة بالسنن ما يدل عليه لأن طلاق عويمر العجلاني بعد تمام التعانها لم يكن بأمر النبي - عليه السلام - ولا قال له النبي - عليه السلام أحسنت ولا فعلت ما كان يجب عليك ولو كان الطلاق واجبا ومحتاجا إليه لبينه صلى الله عليه وسلم لأنه بعث إلى الناس معلما وهم لا يعلمون شيئا وقد قال له أو أخبره ((لا سبيل لك عليها)) عند تمام اللعان بينهما فبان بذلك أن طلاق العجلاني لم يكن له معنى إلا قوله كذبت عليها يا رسول الله إن أمسكتها فطلقها ليدل بذلك عند نفسه على صدقه ولم يكن ذلك يدخل داخله في

حكمه فلم يقل له النبي صلى الله عليه وسلم شيئا ولا نهاه ولا أمره لأن طلاقه كان لا معنى له وقد بان في حديث بن وهب عن عياض بن عبد الله الفهري عن بن شهاب أن قوله في آخر حديث مالك بإثر ذكر الطلاق فكان ذلك سنة المتلاعنين إنما أراد الفرقة وألا يجتمعا أبدا كذلك ذكره بن وهب عن عياض عن بن شهاب في آخر حديثه في اللعان وساقه كنحو سياقة مالك له وقال في آخره ومضت سنة المتلاعنين أن يفرق بينهما ولا يجتمعان أبدا

Mas'alah: What happens if the husband retracts his accusation after li'an?

Al-Istidhkar, p. 2524

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Retraction of Accusation or Li'an

نفسه أو لم يكذبها ومتى أكذب نفسه جلد الحد وإن كان هناك ولد لحق به ولا يجتمعان أبدا وروي ذلك عن عمر وعلي وبن مسعود قال الشافعي لا يجتمعان أبدا لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له ((لا سبيل لك عليها ولم يقل له إلا أن تكذب نفسك فصار كالتحريم المؤبد في الأمهات ومن ذكر معهن وهذا شأن تحريم مطلق التأبيد ألا ترى أن المطلق ثلاثا لما لم تكن بائنة أوقع فيه الشرط بنكاح زوج غيره ولو قال فإن طلقها فلا تحل له لكان نهيا مطلقا لا تحل له أبدا وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أطلق التحريم في الملاعنة ولم يقيده بوقت فهو مؤبد فإن أكذب نفسه لحق به الولد لأنه حق جحده ثم أقر به فلزمه وليس النكاح كذلك لأنه حق ثبت عليه فليس يتهيأ له إبطاله والله أعلم وقال حماد بن أبي سليمان وأبو حنيفة ومحمد بن الحسن إذا أكذب الملاعن نفسه ضرب الحد ولحق به الولد وكان خاطبا من الخطاب إن شاء وهو قول سعيد بن المسيب والحسن بن أبي الحسن وسعيد بن

جبير واختلف في ذلك عن إبراهيم النخعي وبن شهاب الزهري فروي عنهما القولان جميعا وقال الشعبي والضحاك إن أكذب نفسه جلد الحد وردت عليه امرأته وروي عن بن شهاب مثله وهو عندي قول تالف خلاف من قال يكون خاطبا من الخطاب وقد روي عن سعيد بن المسيب والحسن البصري وسعيد بن جبير وإن شاء ردها وقد يحتمل الوجهين جميعا أيضا وحجة من قال إذا أكذب نفسه عاد إلى نكاحه أو حل له نكاحها إجماعهم على أنه إذا أكذب نفسه جلد الحد ولحق به الولد قالوا فيعود النكاح حلالا كما عاد الولد لأنه لا فرق بين شيء من ذلك والحجج لهذه الأقوال من جهة المقايسات والنظر فيها تشعيب وليس في المسألة أثر مسند قال مالك وإذا فارق الرجل امرأته فراقا باتا ليس له عليها فيه رجعة ثم أنكر حملها لاعنها إذا كانت حاملا وكان حملها يشبه أن يكون منه إذا ادعته ما لم يأت

Mas'alah: What is Malik's ruling on li'an after triple divorce with pregnancy?

Al-Istidhkar, p. 2525

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an in Void or Irregular Marriages

قال مالك وإذا قذف الرجل امرأته بعد أن يطلقها ثلاثا وهي حامل يقر بحملها ثم يزعم أنه رآها تزني قبل أن يفارقها جلد الحد ولم يلاعنها وإن أنكر حملها بعد أن يطلقها ثلاثا لاعنها قال وهذا الذي سمعت

Mas'alah: What is the ruling on li'an when a man accuses his divorced wife during her iddah?

Al-Istidhkar, p. 2525

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an in Void or Irregular Marriages

وقد روي يحيى عن بن القاسم في الذي يطلق امرأته ثلاثا ثم يقذفها في عدتها ويقول رأيتها تزني في عدتها أنه لا يلاعن وهذا خلاف مالك في ((الموطإ))

Mas'alah: What is the ruling according to al-Tahawi on hadd and lineage when a husband accuses his wife of zina?

Al-Istidhkar, p. 2526

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an and Qadhf (False Accusation)

وقال الطحاوي يثبت الحد والنسب لأن الحمل كان وهي زوجته ويحد لأن القذف وقع وهي غير زوجة

Mas'alah: What is the disagreement on qadhf followed by triple divorce?

Al-Istidhkar, p. 2526

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an and Qadhf (False Accusation)

وأما اختلافهم فيمن قذف امرأته فطلقها ثلاثا

Mas'alah: What is the Maliki, Awza'i, Shafi'i, and Layth opinion on li'an after divorce?

Al-Istidhkar, p. 2526

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an in Void or Irregular Marriages

وقال مالك والأوزاعي والشافعي والليث يلاعن لأن القذف كان وهي زوجة وبه قال

الليث وأحمد وإسحاق وأبو ثور وأبو عبيد وهو قول الحسن والشعبي والقاسم بن محمد قال أبو عمر لما أجمعوا أنه قذفها وهي أجنبية ثم تزوجها ولم يلاعنها كان كذلك إذا قذفها وهي زوجة ثم بانت لم يبطل اللعان وقالوا لو قذفها بعد أن بانت منه بزنا نسبه إليها إلا أنه كان وهي زوجة حد ولا لعان إلا أن ينفي ولدا

Mas'alah: What is the third opinion on qadhf followed by triple divorce?

Al-Istidhkar, p. 2526

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an and Qadhf (False Accusation)

وفي المسألة قول ثالث فيمن طلق امرأته ثلاثا بعد القذف أنه يحد ولا يلاعن قاله مكحول والحكم وجابر بن زيد والحارث العكلي وقتادة قال أبو عمر لأنه قاذف غير زوجه في حين المطالبة بالقذف

Mas'alah: What is the ruling on li'an for a slave who commits qadhf?

Al-Istidhkar, p. 2526

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an Involving Slaves or Minors

قال مالك والعبد بمنزلة الحر في قذفه ولعانه يجري مجرى الحر في ملاعنته غير أنه ليس على من قذف مملوكة حد

Mas'alah: Can a Muslim free man perform li'an with a Muslim slave woman or a Christian or Jewish free

woman?

Al-Istidhkar, p. 2526

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an Involving Slaves or Minors

قال مالك والأمة المسلمة والحرة النصرانية واليهودية تلاعن الحر المسلم إذا تزوج إحداهن فأصابها وذلك أن الله تبارك وتعالى يقول في كتابه (والذين يرمون

أزوجهم) النور 6 فهن من الأزواج وعلى هذا الأمر عندنا

Mas'alah: Can a slave husband perform li'an with a free Muslim woman or a slave woman or a Christian or Jewish woman?

Al-Istidhkar, p. 2527

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an Involving Slaves or Minors

قال مالك والعبد إذا تزوج المرأة الحرة المسلمة أو الأمة المسلمة أو الحرة النصرانية أو اليهودية لاعنها هذا قوله في ((موطئه))

Mas'alah: What is the ruling on li'an between a Muslim and a non-Muslim wife?

Al-Istidhkar, p. 2527

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an Involving Slaves or Minors

وروى بن القاسم عنه أنه قال ليس بين المسلم والكافرة لعان إذا قذفها إلا أن يقول رأيتها تزني فيلاعن سواء ظهر الحمل أو لم يظهر لأنه يقول أخاف أن أموت فيلحق

بي نسب ولدها

Mas'alah: Is li'an between a Muslim and a non-Muslim wife only for denying pregnancy?

Al-Istidhkar, p. 2527

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an Involving Slaves or Minors

قال بن القاسم وإنما يلاعن المسلم الكافرة في دفع الحمل ولا يلاعنها فيما سوى ذلك وكذلك زوجته الأمة لا يلاعنها إلا في نفي الحمل

Mas'alah: Can a person who has been flogged for false accusation perform li'an?

Al-Istidhkar, p. 2527

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an and Qadhf (False Accusation)

ورواه عن مالك قال والمحدود في القذف يلاعن

Mas'alah: Is there li'an between two non-Muslim spouses?

Al-Istidhkar, p. 2527

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an Involving Slaves or Minors

قال وإن كان الزوجان جميعا كافرين فلا لعان بينهما يعني إلا أن يتحاكموا إلينا

Mas'alah: Is there li'an between two Muslim slaves?

Al-Istidhkar, p. 2527

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an Involving Slaves or Minors

قال والمملوكان المسلمان بينهما اللعان إذا أراد أن ينفي الولد

Mas'alah: What is the opinion of al-Thawri and al-Hasan ibn Hayy on li'an with a slave or non-Muslim?

Al-Istidhkar, p. 2527

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an Involving Slaves or Minors

وقال الثوري والحسن بن حي لا يجب لعان إذا كان أحد الزوجين مملوكا أو كافرا ويحد إن كان محدودا في قذف

Mas'alah: What is al-Hasan's view on li'an between slaves and polytheists?

Al-Istidhkar, p. 2527

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an Involving Slaves or Minors

وقال الحسن ليس بين المملوكين والمشركين حد في قذف ولا لعان ولا يلاعن المحدود في القذف

Mas'alah: What is the ruling on li'an between people of the book and those punished for qadhf?

Al-Istidhkar, p. 2527

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an Involving Slaves or Minors

وقال الأوزاعي لا لعان بين أهل الكتاب ولا بين المحدود في القذف وامرأته

Mas'alah: What is Abu Hanifa's ruling on li'an when one spouse is a slave, dhimmi, or hadd-punished?

Al-Istidhkar, p. 2527

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an Involving Slaves or Minors

وقال أبو حنيفة وأصحابه إذا كان أحد الزوجين مملوكا أو ذميا أو محدودا في قذف
أو كانت المرأة ممن لا يجب على قاذفها حد فلا لعان بينهما إذا قذفها

Mas'alah: What is Ibn Shubruma's ruling on a Muslim performing li'an with his Christian wife?

Al-Istidhkar, p. 2527

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an Involving Slaves or Minors

وقال بن شبرمة يلاعن المسلم زوجته النصرانية إذا قذفها

Mas'alah: What is Uthman al-Batti's ruling on li'an for a husband who accuses his wife?

Al-Istidhkar, p. 2527

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Conditions for Li'an

وقال عثمان البتي كل من قذف زوجته بأمر زعم أنه رآه ولا يبين لغيره فإنه يلاعن

Mas'alah: What is Layth's ruling on a slave performing li'an with his free wife or slave wife?

Al-Istidhkar, p. 2527

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an Involving Slaves or Minors

وقال الليث في العبد إذا قذف امرأته الحرة وادعى أنه رأى عليها رجلا لاعنها لأنه يحد لها إذا كان أجنبيا فإن كانت أمة أو يهودية أو نصرانية لاعنها في الولد إذا ظهر بها حمل ولا يلاعنها الرؤية لأنه لا يحد لها في القذف

Mas'alah: Can a person who has been punished for false accusation (qadhf) perform li'an with his wife?

Al-Istidhkar, p. 2528

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an and Qadhf (False Accusation)

قال والمحدود في القذف يلاعن امرأته

Mas'alah: What is the Shafi'i view on who may perform li'an?

Al-Istidhkar, p. 2528

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an Involving Slaves or Minors

وقال الشافعي كل زوج جاز طلاقه ولزمه الفرض يلاعن إذا كانت ممن يلزمها الفرض

Mas'alah: What is the evidence for restricting li'an to free Muslim spouses?

Al-Istidhkar, p. 2528

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an Involving Slaves or Minors

قال أبو عمر حجة من لم ير اللعان إلا بين الزوجين الحرين المسلمين البالغين قياسا على إجماعهم أنه ليس على من قذف ذمية أو مملوكة حد وجعلوا قوله (والذين يرمون أزوجهم) النور 6 مثل قوله والذين (6والذين يرمون المحصنت) النور 4 ذمية ولا أمة قالوا وكذلك الزوجان

Mas'alah: What is Malik's evidence for li'an between all spouses regardless of status?

Al-Istidhkar, p. 2528

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an Involving Slaves or Minors

وحجة من قال اللعان بين كل زوجين ما احتج به مالك من عموم الآية في قوله (والذين يرمون أزواجهم) النور 6 لم يخص حرة من أمة ولا مسلمة من ذمية فواجب ألا يخص نفسه إلا بزوج بإجماع أو سنة ثابتة وذلك معدوم فوجب حمل الآية على العموم كما حمل قوله - عز وجل - و (إذا طلقتم النساء) البقرة 231و 232 و (للذين يؤلون من نسائهم) البقرة 226 على العموم ولا معنى لقولهم إن المحدود في القذف لا يلاعن لأنه لا تجوز شهادته والله قد قال (فشهادة أحدهم) النور 6 وقد أجابهم الشافعي بأن قال هذا جهل بلسان العرب لأن الشهادة ها هنا يمين واليمين تكون ممن تجوز شهادته وممن لا يجوز وكيف تكون شهادة من يشهد لنفسه مرة ويدرأ الحد أخرى في الحر وقد أجمعوا في اللعان بين الفاسقين فسقط ما ذكروه من

الشهادة فالحر والعبد والأمة أولى بذلك في الفاسقين والكلام في هذا طويل

Mas'alah: What is the ruling if a man retracts his li'an before completing the fifth oath?

Al-Istidhkar, p. 2528

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Retraction of Accusation or Li'an

قال مالك في الرجل يلاعن امرأته فينزع ويكذب نفسه بعد يمين أو يمينين ما لم يلتعن في الخامسة إنه إذا نزع قبل أن يلتعن جلد الحد ولم يفرق بينهما

Mas'alah: What is the agreed-upon ruling on the hadd penalty in li'an according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 2528

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an and Qadhf (False Accusation)

قال أبو عمر قد تقدم أن الحد على ما وصفه مالك وهو أمر لا اختلاف فيه

Mas'alah: What does the Muwatta indicate about separation after completing the fifth oath in li'an?

Al-Istidhkar, p. 2528

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Separation and Dissolution of Marriage

وظاهر هذه المسألة في ((الموطإ)) يدل على أنه إذا التعن الخامسة فرق بينهما ولم تحل له

Mas'alah: What is the Maliki position on when separation occurs in li'an?

Al-Istidhkar, p. 2529

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Separation and Dissolution of Marriage

وهذا هو الذي ذهب إليه الشافعي وليس ذلك بمذهب لمالك عند أحد من أصحابه بل مذهبه عند جماعتهم أن الفرقة بينهما لا تجب إلا بتمام التعانهما

Mas'alah: What is Sahnun's opinion on the permissibility of remarriage after li'an?

Al-Istidhkar, p. 2529

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Separation and Dissolution of Marriage

وقال سحنون تقدم وتحل له وقد تقدم ما للعلماء في هذا المعنى فلا وجه لإعادته هنا

Mas'alah: What is the ruling on li'an before the woman gives birth?

Al-Istidhkar, p. 2529

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an with a Pregnant Wife

قال أبو عمر قول من قال يلاعن عدد الحمل ومن أبى من ذلك لم يلاعن حتى تضع وقد مضى ذلك كله وما فيه للعلماء

Mas'alah: What is the ruling on a man who buys his slave wife after li'an?

Al-Istidhkar, p. 2529

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Legal Effects of Li'an

قال مالك في الأمة المملوكة يلاعنها زوجها ثم يشتريها إنه لا يطؤها وإن ملكها وذلك أن السنة مضت أن المتلاعنين لا يتراجعان أبدا

Mas'alah: Is the prohibition of remarriage after li'an permanent?

Al-Istidhkar, p. 2529

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Separation and Dissolution of Marriage

قال أبو عمر قد مضى القول في تحريم فراق المتلاعنين أنه تحريم أبدي لا تحل له بحال وقد مضى الاختلاف في ذلك ووجوهه وأصلها أن المبتوتة لما لم تحل له بملك يمينه حتى تنكح زوجا غيره وكذلك الملاعنة لا تحل له بوجه من الوجوه لأنه لم يرد فيها حتى تنكح زوجا غيره كما ورد في المطلقة المبتوتة

Mas'alah: What is the dower entitlement if li'an occurs before consummation?

Al-Istidhkar, p. 2529

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Legal Effects of Li'an

قال مالك إذا لاعن الرجل امرأته قبل أن يدخل بها فليس لها إلا نصف الصداق

Mas'alah: What is the majority view on the dower in li'an before consummation?

Al-Istidhkar, p. 2529

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Legal Effects of Li'an

قال أبو عمر على هذا جماعة فقهاء الأمصار لأنه فراق جاء من قبله قياسا على الطلاق قبل الدخول

Mas'alah: What is the minority view on the dower in li'an before consummation?

Al-Istidhkar, p. 2529

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Legal Effects of Li'an

وقال أبو الزناد والحكم وحماد لا لها الصداق كاملا لأن اللعان ليس بطلاق

Mas'alah: What is al-Zuhri's view on the dower in li'an before consummation?

Al-Istidhkar, p. 2530

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Legal Effects of Li'an

وقال الزهري لا صداق لها كأنه جاء الفراق من قبلها والصواب القول الأول وعليه الجمهور وبالله التوفيق

Mas'alah: Does qadhf (accusation) alone make the wife forbidden to the husband?

Al-Istidhkar, p. 2530

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an and Qadhf (False Accusation)

قال أبو عمر اللعان معناه قذف الرجل امرأته ولا يوجب القذف تحريمها عليه

Mas'alah: Does qadhf or li'an make the wife forbidden to the husband?

Al-Istidhkar, p. 2530

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an and Qadhf (False Accusation)

وهذا قول أهل الحجاز وأهل الكوفة ولا أعلم مخالفا لهم إلا طائفة من أهل البصرة تقول إن زوجته تحرم عليه بالقذف الموجب للحد أو اللعان وهذا عند أكثر أهل العلم قول مهجور وقد تعلق به أبو عبيد القاسم بن سلام واستحسنه وهو ضعف من القول ولهذه المسألة تفسير يطول ذكره يأتي في موضعه إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What does the hadith of li'an teach about judging by apparent evidence?

Al-Istidhkar, p. 3061

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Conditions for Li'an

وفي هذا الحديث أيضا إيجاب الحكم بالظاهر دون إعمال الظن والاستحسان ألا ترى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في المتلاعنين بظاهر أمرهما وما ادعاه كل واحد منهما ونفاه صاحبه وأحلفهما بأيمان اللعان ولم يلتفت إلى (غير) ذلك وكانت المرأة حاملا فقال صلى الله عليه وسلم إن جاءت بالولد على صفة كذا وكذا فهو للزوج وإن جاءت به على صفة كذا وكذا فهو للذي رميت به فجاءت به على النعت المكروه فلم يلتفت رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى ذلك لأن الشبه قد ينتزع (عنه) وقد لا ينتزع بل أمضى حكم الله فيما بعد أن سمع منها ولم يعرج على

الظن ولا أوجب بالشبهة

حكما ولا رد به قضاء سلف منه مجتهدا فيه على ما أوجبه (الظاهر)

Mas'alah: What is the argument from the ruling of li'an regarding false testimony?

Al-Istidhkar, p. 3062

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Conditions for Li'an

(واحتجوا بحكم اللعان) وقالوا معلوم أن الزوجة إنما وصلت إلى فراق زوجها باللعان الكاذب الذي لو علم الحاكم كذبها فيه ما فرق بينها وبين زوجها ولا حكم فيها بغير ذلك من وجوب الحد عليها (الجلد) أو الرجم قالوا فلم يدخل هذا في معنى (قول) النبي صلى الله عليه وسلم (من قضيت له بشيء من حق أخيه فلا يأخذه) قالوا ألا ترى أن من شهد عليه بالنكاح أو بالطلاق وقضى القاضي (عليه) بذلك لم يكن له الامتناع منه وجاز الحكم بشهادة الشهود عليه ولزمه التسليم له

وكانت فرقته بالظاهر فرقة عامة فلما كان ذلك كذلك دخل عليه الشاهد وغيره ولهم في ذلك كلام يطول (ذكره في ذلك) أكثره لا يصح وليس هذا موضعه

Mas'alah: What did the Prophet say about a man finding another with his wife?

Al-Istidhkar, p. 3122

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Conditions for Li'an

1409 – مالك عن سهيل بن أبي صالح السمان عن أبيه عن أبي هريرة أن سعد بن عبادة قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم أرأيت إن وجدت مع امرأتي رجلا أأمهله حتى آتي بأربعة شهداء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (نعم) زعم أبو بكر البزار أن مالكا – رحمه الله – انفرد بهذا الحديث وليس كما زعم لأنه قد رواه سليمان بن بلال والدراوردي كما رواه مالك عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة وفيه ألفاظ زائدة قد ذكرتها في (التمهيد

وأظن البزار لما رأى حماد بن سلمة قد أرسله ظن أن مالكا وحده أرسله فغلط في ظنه

Mas'alah: What is the ruling on the child of zina not being attributed to the fornicator?

Al-Istidhkar, p. 3130

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an and Paternity Denial

صلى الله عليه وسلم في أن العاهر لا يلحق به في الاسلام ولد يدعيه من الزنى وأن الولد للفراش على كل حال

Mas'alah: How did the Prophet judge a case of disputed paternity between a husband and a fornicator?

Al-Istidhkar, p. 3133

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an and Paternity Denial

وقال المزني فيحتمل تأويل هذا الحديث عندي - والله أعلم - أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم أجاب فيه على المسألة فأعلمهم بالحكم أنه هكذا يكون إذا ادعى صاحب فراش وصاحب زنا إلا أنه قبل على عتبة قول أخيه سعد ولا على قول زمعة قول ابنه عبد بن زمعة إن أباه أولدها الولد لأن كل واحد منهما أخبر عن غيره

Mas'alah: What is the ruling on paternity when two men both claim a child from the same woman?

Al-Istidhkar, p. 3137

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an and Paternity Denial

1414 - مالك عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار أن عمر بن الخطاب كان يليط أولاد الجاهلية بمن ادعاهم في الإسلام فأتى رجلان كلاهما يدعي ولد امرأة فدعا عمر بن الخطاب قائفا فنظر إليهما فقال القائف لقد اشتركا فيه فضربه عمر بن الخطاب بالدرة ثم دعا المرأة فقال أخبريني خبرك فقالت كان هذا لأحد الرجلين يأتيني وهي في إبل لأهلها فلا يفارقها حتى يظن وتظن أنه قد استمر بها حبل ثم انصرف عنها فأهريقت عليه دماء ثم خلف عليها هذا تعني الآخر فلا أدري من أيهما هو قال فكبر القائف فقال عمر للغلام وال أيهما شئت

Mas'alah: What is the ruling on paternity when two men both claim a child from the same woman?

Al-Istidhkar, p. 3138

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an and Paternity Denial

قال ابو عمر روى هذا الحديث بن عيينة عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار

بمعنى حديث مالك سواء فقال سفيان جعله عمر بينهما يرثانه ويرثهما حين اشتركا فيه وقال غيره هو للذي أتاها أحرى قال سفيان وقوله (وال أيهما شئت) أي انتسب إلى أيهما شئت

Mas'alah: What is the ruling on paternity for children born during the Jahiliyyah?

Al-Istidhkar, p. 3138

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an and Paternity Denial

قال أبو عمر أما قوله إن عمر بن الخطاب كان يليط أولاد الجاهلية بمن ادعاهم في الإسلام فقد مضى القول أن هذا منه كان خاصا في ولادة الجاهلية حيث لم يكن فراش وأما في ولادة الإسلام فلا يجوز عند أحد من العلماء أن يلحق ولد من زنا

Mas'alah: What is the ruling on disregarding the physiognomist's statement when the bed is established?

Al-Istidhkar, p. 3138

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an and Paternity Denial

قال أبو عمر لم يلتفت عمر إلى قول القائف مع الفراش وعلى هذا جماعة الناس

Mas'alah: What is the ruling on using physiognomists (q fah) to determine paternity in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3138

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an and Paternity Denial

وأما القول بالقافة فأباه الكوفيون وأكثر أهل العراق ورووا عن عمر من حديث الشعبي وإبراهيم أن عمر قال لرجلين تداعيا ولد امرأة هو ابنكما وهو للباقي منكما وذكره عبد الرزاق عن الثوري عن قابوس بن أبي ظبيان عن أبيه عن علي - رضي الله عنه - أنه أتاه رجلان وقعا على امرأة في طهر واحد فقال الولد بينكما وهو للباقي منكما

Mas'alah: What is the disagreement between Malik and Shafi'i on physiognomists for free women's children?

Al-Istidhkar, p. 3141

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an and Paternity Denial

واختلف الشافعي ومالك في القضاء بالقافة في أولاد الحرائر

Mas'alah: What is the ruling on the wala' of the child of a mula'anah and the effect of paternal acknowledgment?

Al-Istidhkar, p. 3326

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Inheritance and Li'an

قال مالك ومثل ذلك ولد الملاعنة من الموالي ينسب إلى موالي أمه فيكونون هم مواليه إن مات ورثوه وإن جر جريرة عقلوا عنه فإن اعترف به أبوه ألحق به وصار

ولاؤه إلى موالي أبيه وكان ميراثه لهم وعقله عليهم ويجلد أبوه الحد قال مالك وكذلك المرأة الملاعنة من العرب إذا اعترف زوجها الذي لاعنها بولدها صار بمثل هذه المنزلة إلا أن بقية ميراثه بعد ميراث أمه وإخوته لأمه لعامة المسلمين ما لم يلحق بأبيه وأنما ورث ولد الملاعنة المولاة موالي أمه قبل أن يعترف به أبوه لأنه لم يكن له نسب ولا عصبة فلما ثبت نسبه صار إلى عصبته

Mas'alah: What is the ruling on li'an when a husband accuses his wife of adultery with a specific man?

Al-Istidhkar, p. 3481

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Causes Necessitating Li'an

وقال في أحكام القرآن إذا قذف امرأته برجل لاعن ولم يحد الرجل وفي البويطي عنه مثل قول مالك

Mas'alah: What is the ruling on li'an and its effect on the hadd penalty for qadhf?

Al-Istidhkar, p. 3481

Index: Kitab al-Li'an (Mutual Imprecation) > Li'an and Qadhf (False Accusation)

قال أبو عمر الحجة لمالك ومن قال بقوله حديث أنس وغيره أن هلال بن أمية قذف امرأته بشريك بن سحماء فرفع ذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم فلاعن بينهما ولم يحد لشريك ولا يختلفون أن من قذف امرأته برجل فلاعن لم يحد الرجل

KITAB 30

كتاب العدة

Kitab al–'Iddah (Waiting Period)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب العدة

The Chapter on Waiting Period

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a woman married during her iddah?

Al-Istidhkar, p. 2354

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period > Consequences of Marriage During 'Iddah

وحدثني عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن إسماعيل قال حدثني نعيم بن حماد قال أخبرنا بن المبارك قال حدثني أشعث عن الشعبي عن مسروق قال بلغ عمر أن امرأة من قريش تزوجها

رجل من ثقيف في عدتها فأرسل إليهما يفرق بينهما وعاقبهما وقال لا ينكحها أبدا وجعل صداقها في بيت المال وفشا ذلك في الناس فبلغ عليا فقال يرحم الله أمير المؤمنين ما قال الصداق وبيت المال إنما جهلا فينبغي للإمام أن يردهما إلى السنة قيل فما تقول أنت فيهماقال لها الصداق بما استحل من فرجها ويفرق بينهما ولا جلد عليهما وتكمل عدتها من الأول ثم تعتد من الثاني عدة كاملة ثلاثة قروء ثم يخطبها إن شاء فبلغ ذلك عمر بن الخطاب فخطب الناس فقال أيها الناس! ردوا الجهالات إلى السنة

Mas'alah: What poetic evidence supports that 'qur' means both menstruation and purity?

Al-Istidhkar, p. 2568

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period > Definition and Basis of 'Iddah

وممن قال إن القرء وقت الحيض ووقت الطهر استشهد بقول الهذلي كرهت العقر

عقر بني شليل إذا هبت لقارئها الرياح

Mas'alah: What did Aisha say about the meaning of 'quru' in the Quran?

Al-Istidhkar, p. 2569

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period > Definition and Basis of 'Iddah

1173 - عن بن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة أم المؤمنين أنها انتقلت حفصة بنت عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق حين دخلت في الدم من الحيضة الثالثة قال بن شهاب فذكر ذلك لعمرة بنت عبد الرحمن فقالت صدق عروة وقد جادلها في ذلك ناس فقالوا إن الله تبارك وتعالى يقول في كتابه (ثلثة قروء) البقرة 228 فقالت عائشة صدقتم تدرون ما الأقراء إنما الأقراء الأطهار

Mas'alah: Did Ahmad ibn Hanbal retract to the view that 'quru' means menstruation?

Al-Istidhkar, p. 2571

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period > Definition and Basis of 'Iddah

وروي عنه أيضا أنه رجع إلى قول عمر وعلي في أنها الحيض

Mas'alah: What is the ruling on a woman who is irrevocably divorced and remarried during the waiting period?

Al-Istidhkar, p. 2602

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period > Consequences of Marriage During 'Iddah

قال أبو عمر فلو كانت بائنة منه غير مبتوتة فتزوجها في العدة ثم طلقها قبل الدخول فقد اختلفوا في ذلك أيضا فقال مالك والشافعي وزفر ومحمد وعثمان البتي لها نصف الصداق وتتم بقية العدة الأولى وهو قول الحسن وعطاء وعكرمة وبن شهاب وقال أبو حنيفة وأبو يوسف والثوري والأوزاعي لها مهر للنكاح الثاني

وعدة مستقبلة جعلوها في حكم المدخول بها لاعتدادها من مئة وليس عندي بشيء والله أعلم وقال داود لها نصف الصداق وليس عليها بقية العدة الأولى ولا عدة مستقبلة بشيء أيضا

BAB 2

باب عدة الطلاق

The Chapter on Waiting Period after Divorce

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the waiting period for a divorced woman whose menstruation is delayed due to breastfeeding?

Al-Istidhkar, p. 2540

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period after Divorce > Waiting Period for Non-Menstruating Women (Young, Menopausal, Mustahadah)

قال أبو عمر ولا أعلم خلافا في حكم هذه المرأة ومن كان على مثل حالها ممن ارتفعت حيضتها في هذا المقام من أجل الرضاع لا من أجل ريبة ارتابتها أن عدتها الأقراء وإن تباعدت إن كانت من ذوات الأقراء وهو قضاء علي وعثمان في جماعة الصحابة من غير نكير وعليه جماعة العلماء وهو معنى كتاب الله تعالى في المطلقات ذوات الأقراء وأن عدة كل واحدة منهن ثلاثة قروء إذا كانت حرة أو قرءا إن كانت أمة وأما التي ترتاب بحيضتها فتخشى أن يكون بها حمل أو تخشى أن تنقطع حيضتها لمفارقة سنها لذلك فتكون من ذوات الشهور فقد روي فيها عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - ما ذكره مالك في ((موطئه)) وسيأتي ما للعلماء في ذلك إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What is the chapter on menstrual periods, the waiting period of divorce, and divorce during menstruation?

Al-Istidhkar, p. 2560

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period after Divorce > Definition and Purpose of 'Iddah

(21 - باب ما جاء في الأقراء وعدة الطلاق وطلاق الحائض)

Mas'alah: What did Zayd ibn Thabit rule regarding inheritance when a divorced woman enters the third menstrual period?

Al-Istidhkar, p. 2570

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period after Divorce > Inheritance and Separation at End of 'Iddah

قال أبو عمر ذكر هذا الحديث أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني بن علية عن أيوب عن نافع عن سليمان بن يسار أن الأحوص - رجلا من أهل الشام - طلق امرأته تطليقة أو تطليقتين فمات وهي في الدم من الحيضة الثالثة فرفع ذلك إلى معاوية فسأل عنها فضالة بن عبيد ومن هناك من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فلم يوجد عندهم فيها علم فبعث فيها راكبا إلى زيد بن ثابت فقال لا ترثه ولو ماتت لم يرثها قال وكان بن عمر يرى ذلك

Mas'alah: When does a divorced woman become completely separated from her husband and inheritance cease?

Al-Istidhkar, p. 2573

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period after Divorce > Inheritance and Separation at End of 'Iddah

وهذا ليس بشيء لأن مذهبهما الذي قدمنا صحيح معروف عنهما أن المطلقة إذا طعنت في الدم من الحيضة الثالثة فقد برئت منه وبرئ منها ولا ترثه ولا يرثها وقولهما هذا في عدة الأمة والحرة تقريب على السائل في العبارة لأن الطهر لا يعرف بتقدم الحيض قبله والله أعلم

Mas'alah: What is the waiting period for a woman who obtains khul' according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 2575

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period after Divorce > Waiting Period for Khul' and Irrevocable Divorce

وأما ما ذكره مالك في هذا الباب 1179 - أنه بلغه عن سعيد بن المسيب وبن شهاب وسليمان بن يسار أنهم كانوا يقولون عدة المختلعة ثلاثة قروء بعد ذكره في باب طلاق المختلعة على حسب ما ذكره ها هنا وذكر أيضا هناك عن نافع عن بن عمرن قال عدة المختلعة عدة المطلقة فقد ذكرنا ما هنالك للعلماء من التنازع والاختلاف في طلاق المختلعة والحمد لله

Mas'alah: What is the waiting period for a divorced woman who menstruates?

Al-Istidhkar, p. 2576

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period after Divorce > Waiting Period for Menstruating Women

1180 - مالك أنه سمع بن شهاب يقول عدة المطلقة الأقراء وإن تباعدت هذا إجماع من العلماء وإن كانت من ذوات الأقراء ولم تكن مرتابة ولا مستحاضة فإن كانت مرتابة أو مستحاضة فيأتي القول في ذلك في باب جامع عدة الطلاق - إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the comprehensive chapter on the waiting period of divorce?

Al-Istidhkar, p. 2596

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period after Divorce > Definition and Purpose of 'Iddah

(25 - باب جامع عدة الطلاق)

BAB 3

باب عدة الوفاة

The Chapter on Waiting Period after Death

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the waiting period for a widow who suspects pregnancy?

Al-Istidhkar, p. 2355

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period after Death > Iddah for Pregnant Widows

قال مالك الأمر عندنا في المرأة الحرة يتوفى عنها زوجها فتعتد أربعة أشهر

وعشرا إنها لا تنكح إن ارتابت من حيضتها حتى تستبرئ نفسها من تلك الريبة إذا خافت الحمل قال أبو عمر هذا يدل من قولهم على أن الأربعة الأشهر والعشرة لا تبرىء المتوفى عنها زوجها إلا أن تحيض فيهن أقل شيء حيضة وأنها إن لم تحض مرتابة إلا أن يكون أمر حيضتها بين الحيضتين أكثر من أربعة أشهر وعشر فلا ريبة - حينئذ - بها إلا أن تتهم نفسها بحمل وقول الليث في ذلك كقول مالك وقال أبو حنيفة والثوري والحسن بن حي والشافعي إذا انقضت أربعة أشهر وعشر بغير مخافة منها على نفسها حملا جاز لها النكاح وإن لم تحض قال أبو عمر من قال بأن الحامل تحيض ينكسر قوله في هذه المسألة إن شرط الحمل والله أعلم

Mas'alah: What is the waiting period for a woman whose husband dies after divorcing her during his illness?

Al-Istidhkar, p. 2539

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period after Death > Effect of Husband's Death on Existing Iddah

واختلفوا في ذلك في عدتها فقال مالك والشافعي عدتها عدة الطلاق دون الوفاة

وهو قول الثوري وأبي يوسف وقال أبو حنيفة ومحمد إذا مات في العدة والطلاق بات فعدتها أبعد الأجلين وقد روي مثل ذلك عن الثوري وقال الأوزاعي والحسن بن حي تعتد عدة المتوفى عنها زوجها وتلغي ما كانت اعتدت قبل ذلك وهو قول إبراهيم والشعبي والحسن وبن سيرين وشريح وعكرمة وقال شريح كتب إلي عمر أن عليها عدة المتوفى عنها زوجها تستأنفها وقال عكرمة لو لم يبق من عدتها إلا يوم واحد ثم مات ورثته واستأنفت عدة المتوفى عنها

Mas'alah: What is the chapter on the waiting period of a woman who has lost her husband?

Al-Istidhkar, p. 2552

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period after Death > Duration of Widow's Iddah

(20 - باب عدة التي تفقد زوجها)

Mas'alah: What is the ruling on inheritance when a divorced woman completes her third menstrual period and her husband dies?

Al-Istidhkar, p. 2569

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period after Death > Inheritance and Iddah Interaction

1175 - مالك عن نافع وزيد بن أسلم عن سليمان بن يسار أن الأحوص هلك بالشام حين دخلت امرأته في الدم من الحيضة الثالثة وقد كان طلقها فكتب معاوية

بن سفيان إلى زيد بن ثابت يسأله عن ذلك فكتب إليه زيد إنها إذا دخلت في الدم من الحيضة الثالثة فقد برئت منه وبرئ منها ولا ترثه ولا يرثها

Mas'alah: What is the waiting period for a widow in Maliki fiqh?

[Al-Istidhkar, p. 2600]

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period after Death > Duration of Widow's Iddah

وقال مالك في المتوفى عنها زوجها إن ارتابت من نفسها انتظرت حتى تذهب عنها الريبة وإن لم ترتب فعدتها أربعة أشهر وعشر قال أبو عمر أوجب الله تعالى على المتوفى عنها زوجها أن تتربص أربعة أشهر وعشرا قبل أن تنكح وأجمع العلماء على أن ذلك عام في الحرة الصغيرة والكبيرة ما لم تكن حاملا عبادة من الله في الصغيرة وبراءة للأرحام فيمن يخاف عليهن الحمل وحفظا للأنساب واختلفوا هل يلزم ذوات الأقراء أن تكون الأربعة الأشهر والعشر فيهن حيضة أم لا فقال مالك وأصحابه إن المتوفى عنها إن كانت ممن تحيض فلا بد من حيضة في الأربعة الأشهر والعشر لتصح بها براءة رحمها وإن لم تحض فهي عندهم سواء به على اختلاف أصحابه في ذلك

Mas'alah: What is the waiting period for a widow according to the majority of scholars?

[Al-Istidhkar, p. 2601]

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period after Death > Duration of Widow's Iddah

قال أبو عمر الذي عليه مذهب أبي حنيفة والثوري والشافعي وجمهور أهل العلم أن الأربعة الأشهر والعشر للمتوفى عنها برء ما لم تسترب نفسها ريبة تنفيها بالحمل فتكون عدتها وضع حملها حينئذ دون مراعاة الأربعة الأشهر والعشر

Mas'alah: Where does a widow who is a dependent of her family observe her waiting period?

Al-Istidhkar, p. 2638

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period after Death > Place of Observing Widow's Iddah

1212 - مالك عن هشام بن عروة أنه كان يقول في المرأة اليدوية يتوفى عنها زوجها إنها تنتوي حيث انتوى أهلها قال مالك وهذا الأمر عندنا قال أبو عمر وهو قول الشافعي واعتل بأنها ضرورة قال وقد تخرج من منزلها للبذاء عن أهل زوجها بخروجها مع أهلها إذا انتقلوا في هذا المعنى والله أعلم

Mas'alah: What is the evidence for the waiting period of an umm walad being four months and ten days?

Al-Istidhkar, p. 2641

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period after Death > Iddah for Slave Women and Umm Walad

وحجة من قال بهذا القول حديث عمرو بن العاص وقد تقدم القول فيه وتقدمت حجة من قال عدتها ثلاث حيض

Mas'alah: What is the ruling on the waiting period for a widow being abrogated from one year to four months and ten days?

Al-Istidhkar, p. 2656

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period after Death > Duration of Widow's Iddah

قال أبو عمر في قوله صلى الله عليه وسلم ((إنما هي أربعة أشهر وعشر وقد كانت إحداكن في الجاهلية تمكث حولا)) بيان واضح في أن الحول في عدة المتوفى عنها منسوخ بالأربعة الأشهر والعشر وهذا مع وضوحه في السنة الثابتة المنقولة بأخبار الآحاد العدول إجماع من علماء المسلمين لا خلاف فيه

Mas'alah: What is the ruling on the widow's bequest of residence for one year and its abrogation?

Al-Istidhkar, p. 2657

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period after Death > Place of Observing Widow's Iddah

حدثني أحمد بن عبد الله قال حدثني الحسن بن إسماعيل قال حدثني عبد الله بن بحر قال حدثني محمد بن إسماعيل الصائغ قال حدثني سنيد قال حدثني حجاج عن بن جريج قال سألت عطاء عن قوله عز وجل (والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا وصية لأزواجهم متعا إلى الحول غير إخراج) البقرة 240 قال كان ميراث المرأة من زوجها من ربعه أن تسكن إن شاءت من يوم يموت زوجها إلى الحول ثم نسخها ما جعل الله لها من الميراث قال بن جريج وقال مجاهد وصية لأزواجهم سكنى الحول ثم نسخ

Mas'alah: What did the Prophet say about a widow's waiting period and using kohl?

Al-Istidhkar, p. 2657

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period after Death > Prohibitions During Widow's Iddah

وبه عن سنيد قال حدثني وكيع عن شعبة عن حميد عن نافع عن زينب بنت أبي سلمة قالت توفي زوج امرأة فأتت النبي صلى الله عليه وسلم وقد اشتكت عينيها تسأله عن الكحل فقال لها ((قد كانت إحداكن في الجاهلية في شر أحلاسها إذا توفي زوجها مكثت في بيتها حولا وإذا مر بها الكلب رمته بالبعرة أفلا أربعة أشهر وعشرا))

Mas'alah: What is the abrogation of the one-year waiting period for widows?

Al-Istidhkar, p. 2657

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period after Death > Duration of Widow's Iddah

حدثني عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثني أحمد بن سلمان النجاد قال حدثني أبو داود سليمان بن الأشعث قال حدثني سليمان الأسود العجلي قال حدثني يحيى بن آدم قال حدثني أبو الأمحوص عن سماك عن عكرمة في قوله - عز وجل (والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا وصية لأزواجهم متعا إلى الحول غير إخراج) البقرة 240 نسختها أربعة أشهر وعشر قال قلنا لسماك عن من قال قال عن بن عباس قال عكرمة كل شيء أحدثكم به في القرآن فهو عن بن عباس

Mas'alah: What is the ruling on a widow's inheritance share and waiting period?

Al-Istidhkar, p. 2658

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period after Death > Inheritance and Iddah Interaction

لها من الربع أو الثمن ونسخ أجل الحول بأن جعل أجلها أربعة أشهر وعشرا

Mas'alah: Does the waiting period of a widow require a menstrual period?

Al-Istidhkar, p. 3135

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period after Death > Duration of Widow's Iddah

قال أبو عمر اختلف العلماء في الأربعة الأشهر والعشر ليال التي جعلها الله تعالى ميقاتا لعدة المتوفى عنها زوجها هل تحتاج فيها إلى حيضة أم لا

BAB 4

باب عدة الحامل

The Chapter on Waiting Period of the Pregnant Woman

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the waiting period for a pregnant widow?

Al-Istidhkar, p. 2632

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period of the Pregnant Woman > End of 'Iddah by Delivery

(30 - باب عدة المتوفى عنها زوجها إذا كانت حاملا)

Mas'alah: What is the waiting period for a pregnant widow according to the Companions?

Al-Istidhkar, p. 2632

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period of the Pregnant Woman > End of 'Iddah by Delivery

1205 - مالك عن عبد ربه بن سعيد بن قيس عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أنه قال سئل عبد الله بن عباس وأبو هريرة عن المرأة الحامل يتوفى عنها زوجها فقال بن عباس آخر الأجلين وقال أبو هريرة إذا ولدت فقد حلت فدخل أبو سلمة بن عبد الرحمن على أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فسألها عن ذلك فقالت أم سلمة ولدت سبيعة الأسلمية بعد وفاة زوجها بنصف شهر فخطبها رجلان أحدهما شاب والآخر كهل فحطت إلى الشاب فقال الشيخ لم تحلي بعد وكان أهلها غيبا ورجا إذا جاء أهلها أن يؤثروه بها فجاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ((قد حللت فانكحي من شئت)) وعند مالك في هذا الحديث إسنادان سوى هذا

Mas'alah: When does a pregnant widow's waiting period end?

Al-Istidhkar, p. 2633

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period of the Pregnant Woman > End of 'Iddah by Delivery

1208 - عن نافع عن عبد الله بن عمر أنه سئل عن المرأة يتوفى عنها زوجها وهي حامل فقال عبد الله بن عمر إذا وضعت حملها فقد حلت فأخبره رجل من الأنصار كان عنده أن عمر بن الخطاب قال لو وضعت وزوجها على سريره لم يدفن بعد لحلت وحديث عمر هذا عند بن عيينة عن الزهري عن سالم بن عبد الله قال سمعت رجلا من الأنصار يحدث أبي يقول سمعت أباك عمر بن الخطاب يقول إن وضعت ما في بطنها وزوجها على السرير حلت وعند بن عيينة أيضا في هذا الباب عن بن شهاب في الحديث المسند رواه

بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن أبيه أن سبيعة بنت الحارث وضعت بعد وفاة زوجها بليال فمر بها أبو السنابل بن بعكك بعد ذلك بأيام فقال قد تصنعت للأزواج إنما هي أربعة أشهر وعشرا فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال ((كذب أبو السنابل أو ليس كما قال أبو السنابل إنك قد حللت فتزوجي)) حدثني بذلك كله عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني الخشني قال حدثني بن أبي عمر قال حدثني بن عيينة ومالك عن نافع عن بن عمر أنه قال إذا وضعت حملها فقد حلت وعلى القول بحديث أم سلمة في قصة سبيعة جماعة العلماء بالحجاز والعراق والشام ومصر والمغرب والمشرق اليوم ولا خلاف في ذلك إلا ما روي عن علي وبن عباس في المتوفى عنها زوجها أنه لا يبرأها من عدتها إلا آخر الأجلين وقالت به فرقة ليست معدودة في أهل السنة وروى معمر والثوري عن الأعمش عن

أبي الضحى عن مسروق قال بلغ بن مسعود أن عليا يقول هي لآخر الأجلين – يعني الحامل المتوفى عنها زوجها فقال بن مسعود من شاء لاعنته أن هذه الآية التي في سورة النساء القصوى (وأولت الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن) الطلاق 4 نزلت بعد التي في البقرة (والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا) البقرة 234 وذكر عبد الرزاق عن بن جريج عن عطاء قال كان بن عباس يقول إن مات عنها زوجها وهي حامل فآخر الأجلين وإن طلقها حاملا ثم توفي عنها فآخر الأجلين فقلت له فأين قول الله تعالى (وأولت الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن) الطلاق 4 فقال ذلك في الطلاق بلا وفاة قال أبو عمر لولا حديث سبيعة بهذا البيان من رسول الله صلى الله عليه وسلم في الآيتين لكان القول ما قاله علي وبن عباس لأنهما محدثان مجتمعان بصفتين قد اجتمعتا في الحامل المتوفى عنها زوجها فلا تخرج منها إلا بيقين واليقين آخر الأجلين

ألا ترى إلى قول الفقهاء من الحجازيين والعراقيين في أم ولد تكون تحت زوج فيموت عنها زوجها ويموت سيدها فلا يدرى أيهما مات أولا أن عليها أن تأتي بالعدتين ولا تبرأ إلا بهما وذلك أربعة أشهر وعشر فيها حيضة لأن عدة أم الولد إذا مات سيدها حيضة وربما كان موته قبل موت زوجها فعليها عدة الحرة ولا تخرج من ذلك إلا باليقين ولا يقين في أمرها إلا بتمام أربعة أشهر وعشر فيها حيضة وبذلك تنقضي العدتان إلا أن السنة بينت المراد في المتوفى عنها الحامل لحديث سبيعة ولو بلغت السنة عليا ما عدا القول فيها وأما بن عباس فقد روي عنه أنه رجع إلى القول بحديث سبيعة ويصحح والله أعلم بذلك إن أصحابه عطاء وعكرمة وجابر بن زيد يقولون إن الحامل المتوفى عنها زوجها إذا وضعت فقد حلت للأزواج ولو كان وضعها لحملها بعد موت زوجها بساعة وهو قول جماعة أهل العلم وأئمة الفتوى

بالأمصار إلا أنه روي عن الحسن والشعبي وإبراهيم وحماد أنها لا تنكح ما دامت في دم نفاسها وقول الجماعة أولى لأن ظاهر الأحاديث يشهد بأنها إذا وضعت فقد حلت للأزواج أي حل لهم أن يخطبوها وحل عقد النكاح عليها فإذا طهرت من نفاسها حل للزوج العاقد عليها وطؤها

Mas'alah: What is the ruling on a widow who remarries and gives birth after four months?

Al-Istidhkar, p. 3135

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period of the Pregnant Woman > Pregnancy from a Second Husband

1413 - مالك عن يزيد بن عبد الله بن الهادي عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي عن سليمان بن يسار عن عبد الله بن أبي أمية أن امرأة هلك عنها زوجها فاعتدت أربعة أشهر وعشرا ثم تزوجت حين حلت فمكثت عند زوجها أربعة أشهر ونصف شهر ثم ولدت ولدا تاما فجاء زوجها إلى عمر بن الخطاب فذكر ذلك له فدعا عمر نسوة من نساء الجاهلية قدماء فسألهن عن ذلك فقالت امرأة منهن أنا أخبرك عن هذه المرأة هلك عنها زوجها حين حملت منه فأهريقت عليه الدماء فحش ولدها في بطنها فلما أصابها زوجها الذي نكحها وأصاب الولد الماء تحرك الولد في بطنها وكبر فصدقها عمر بن الخطاب وفرق بينهما وقال عمر أما إنه لم يبلغني عنكما إلا خير وألحق الولد بالأول

Mas'alah: What is the minimum and maximum duration of pregnancy for paternity?

Al-Istidhkar, p. 3136

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period of the Pregnant Woman > Duration of Pregnancy (Minimum and Maximum)

وقد أجمع علماء المسلمين بأن الولد لا يلحق إلا في تمام ستة أشهر من يوم النكاح فما زاد إلى أقصى مدة الحمل على اختلافهم فيها فمالك يجعله خمس سنين ومن أصحابه من يجعله إلى سبع سنين والشافعي مدته عنده الغاية فيها أربعة سنين والكوفيون يقولون سنتان لا غير ومحمد بن عبد الحكم يقول سنة لا أكثر وداود يقول تسعة أشهر لا يكون عنده حمل أكثر منها وهذه مسألة لا أصل لها إلا الاجتهاد والرد إلى ما عرف من أمر النساء وبالله التوفيق

Mas'alah: What did Ikrimah confirm about the rulings of Umar and Uthman on a six-month pregnancy?

Al-Istidhkar, p. 3456

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period of the Pregnant Woman > Duration of Pregnancy (Minimum and Maximum)

وقد صحح عكرمة القصتين لعمر وعثمان أيضا ذكره عبد الرزاق عن الثوري عن عاصم عن عكرمة وذكره غير واحد عن الزهري بإسناده عن عكرمة أن عمر أتي بمثل التي أتي بها عثمان فقال فيها على نحو مما قال بن عباس

Mas'alah: What did Ali ibn Abi Talib say about a woman who gave birth at six months?

Al-Istidhkar, p. 3456

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period of the Pregnant Woman > Duration of Pregnancy (Minimum and Maximum)

وأما رواية أهل البصرة فذكر عبد الرزاق عن عثمان بن مطر عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أبي حرب بن أبي الأسود الديلي عن أبيه قال رفع إلى عمر امرأة ولدت لستة أشهر فأراد عمر أن يرجمها فجاءت أختها إلى علي بن أبي طالب فقالت إن عمر يريد أن يرجم أختي فأنشدك الله إن كنت تعلم لها عذرا لما أخبرتني به فقال لها علي فإن لها عذرا فكبرت تكبيرة فسمعها

Mas'alah: What is the evidence from the Quran for the minimum duration of pregnancy being six months?

Al-Istidhkar, p. 3457

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period of the Pregnant Woman > Duration of Pregnancy (Minimum and Maximum)

ومن عنده فانطلقت إلى عمر وقالت إن عليا زعم أن لأختي عذرا فأرسل عمر إلى علي ما عذرها فقال إن الله عز وجل يقول (والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين) البقرة 233 وقال عز وجل (وحمله وفصاله ثلاثون شهرا) الأحقاف 15 فحمله ستة أشهر والفصال أربعة وعشرون شهرا قال فخلى عمر سبيلها قال ثم إنها ولدت بعد ذلك لستة أشهر

Mas'alah: What did Qatadah narrate about Umar and a woman who gave birth at six months?

Al-Istidhkar, p. 3457

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period of the Pregnant Woman > Duration of Pregnancy (Minimum and Maximum)

وروى معمر عن قتادة قال رفع إلى عمر امرأة ولدت لستة أشهر بمعنى ما تقدم لم يجاوز به قتادة يوما إلى آخره

Mas'alah: What is the consensus on the minimum duration of pregnancy?

Al-Istidhkar, p. 3457

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period of the Pregnant Woman > Duration of Pregnancy (Minimum and Maximum)

قال أبو عمر لا أعلم خلافا بين أهل العلم في ما قاله علي وبن عباس في هذا الباب في أقل الحمل وهو أصل وإجماع

BAB 5

باب عدة الآيسة والصغيرة ومن لم تحض

The Chapter on Waiting Period of the Menopausal, Minor, and Non-Menstruating Woman

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on inheritance for a divorced woman whose husband dies before she menstruates again?

Al-Istidhkar, p. 2539

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period of the Menopausal, Minor, and Non-Menstruating Woman > Rulings on Inheritance During Waiting Period

1162 - مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان قال كانت عند جدي حبان امرأتان هاشمية وأنصارية فطلق الأنصارية وهي ترضع فمرت بها سنة ثم هلك عنها ولم تحض فقالت أنا أرثه لم أحض فاختصمتا إلى عثمان بن عفان فقضى لها بالميراث فلامت الهاشمية عثمان فقال هذا عمل ابن عمك هو أشار علينا بهذا يعني علي بن أبي طالب قال أبو عمر حديث مالك هذا عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان ذكره مالك في هذا الباب ولا مدخل له فيه

كذلك رواه يحيى والقعنبي وبن بكير وغيرهم وأما موضعه ففي باب جامع عدة الطلاق وسنذكر فيه معناه - إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the ruling on the waiting period for a woman whose menstruation is suppressed by breastfeeding?

Al-Istidhkar, p. 2540

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period of the Menopausal, Minor, and Non-Menstruating Woman > Waiting Period for Women with Irregular or Suppressed Menstruation

قال مالك في التي ترفع الرضاع حيضتها أنها لا تحل حتى تحيض ثلاث حيض وليست كالمرتابة ولا المستحاضة قال والمرتفعة الحيض من المرض كالمرتابة في العدة قال أبو عمر تأتي مسألة المرتابة في بابها - إن شاء الله تعالى

Mas'alah: Which tabi'un reported that 'aqra' means menstruation?

Al-Istidhkar, p. 2572

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period of the Menopausal, Minor, and Non-Menstruating Woman > Evidence and Interpretation of Qur'anic Verses

قال أبو عمر روى مثل ذلك من التابعين غير سعيد بن المسيب مكحول وربيعة وعطاء وطاوس والشعبي والحسن وقتادة الضحاك بن مزاحم وجمع

Mas'alah: What is the waiting period for a divorced woman whose menstruation ceases according to Ahmad ibn Hanbal?

Al-Istidhkar, p. 2598

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period of the Menopausal, Minor, and Non-Menstruating Woman > Waiting Period for Divorced Women Who Do Not Menstruate

وقال أحمد بن حنبل إذا ارتفع حيض المطلقة وقد حاضت حيضة أو حيضتين اعتدت سنة بعد انقضاء الحيض وإن كانت أمة اعتدت أحد عشر شهرا تسعة أشهر للحمل واثنان للعدة

Mas'alah: What is the ruling on a widow with infrequent menstruation marrying after the waiting period?

Al-Istidhkar, p. 2601

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period of the Menopausal, Minor, and Non-Menstruating Woman > Waiting Period for Widows Who Do Not Menstruate

وروى أشهب وبن نافع عن مالك أنه سأله بن كنانة على الحرة تعتد أربعة أشهر وعشرا ولم تسترب وذلك أن حيضتها من ستة أشهر إلى ستة أشهر أتتزوج قال لا تتزوج حتى تحيض وتبرأ من الريبة قال بن نافع أرى أن تتزوج ولا تنتظر وأما التي لا تتزوج فهي التي وفت حيضتها أربعة أشهر وعشرا مما دون فيتجاوز الوقت ولم تحض بتلك المدة وروى بن القاسم عن مالك قال إذا كانت عادتها في حيضتها أكثر من أمر العدة ولم تسترب نفسها ورآها النساء فلم يروا بها حملا تزوجت إن شاءت وروى بن حبيب عن بن الماجشون مثل ذلك

Mas'alah: What is the waiting period for a woman whose menstruation stops due to breastfeeding?

Al-Istidhkar, p. 2601

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period of the Menopausal, Minor, and Non-Menstruating Woman > Waiting Period for Women with Irregular or Suppressed Menstruation

وقال مالك في التي يرفع الرضاع حيضتها أنها لا تحل حتى تحيض ثلاث حيض وليست كالمرتابة والمستحاضة

Mas'alah: What did Uthman rule regarding a woman whose menstruation stops due to breastfeeding?

Al-Istidhkar, p. 2601

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period of the Menopausal, Minor, and Non-Menstruating Woman > Waiting Period for Women with Irregular or Suppressed Menstruation

قال أبو عمر أما التي يرتفع حيضها من أجل الرضاع فقد ذكر مالك فيها حديثا في كتاب طلاق المريض عن يحيى بن يحيى عن محمد بن يحيى بن حبان أن عثمان قضى فيها عن رأي أنها ترث زوجها إذا لم تحض ثلاث حيض وذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو أسامة عن عبد الحميد بن جعفر عن يزيد بن أبي حبيب قال كتب إلي الزهري أن رجلا طلق امرأته وهي ترضع ابنا له فمكثت سبعة أشهر أو ثمانية أشهر لا تحيض فقيل له إن مت ورثتك فقال احملوني إلى عثمان فحملوه فأرسل عثمان إلى علي وزيد فسألهما فقالا نرى أن ترثه فقالا لأنها ليست من اللاتي يئسن من المحيض ولا من اللاتي لم يحضن وإنما يمنعها من الحيض الرضاع فأخذ الرجل ابنه منها فلما فقدته

حاضت حيضة ثم حاضت في الشهر الثاني حيضة أخرى ثم مات قبل أن تحيض الثالثة فورثته قال وحدثنا أبو خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان أن جده حبان بن منقذ كانت عنده امرأتان امرأة من بني هاشم وامرأة من الأنصار وأنه طلق الأنصارية وهي ترضع وكانت إذا أرضعت مكثت سنة لا تحيض فمات حبان عن رأس السنة فورثها عثمان وقال للهاشمية هذا رأي بن عمك علي بن أبي طالب

Mas'alah: What is the waiting period for a minor or post-menopausal slave woman after divorce?

Al-Istidhkar, p. 2642

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period of the Menopausal, Minor, and Non-Menstruating Woman > Waiting Period for Minors Who Have Not Menstruated

واختلفوا في عدة الأمة الصغيرة المطلقة وعدة المطلقة اليائسة من المحيض للمطلقة فقال مالك عدتها ثلاثة أشهر وهو قول ربيعة ويحيى بن سعيد وأكثر أهل المدينة وبه قال إبراهيم النخعي والحسن البصري وعمر بن عبد العزيز وروى حماد عن إبراهيم إن شاءت شهرا ونصفا وإن شاءت ثلاثة أشهر وقال الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما والثوري والحسن بن حي وأبو ثور عدتها شهر ونصف وروي ذلك عن عمر بن الخطاب وعبد الله بن عمر وبه قال سعيد بن المسيب وسالم بن عبد الله وأبو قلابة وعطاء بن رباح على اختلاف عنه والحسن البصري على اختلاف عنه وروي عن عمر بن الخطاب انه قال عدة الأمة حيضتان ولو استطعت أن أجعلها حيضة ونصفا لفعلت وروي عن عطاء وبن شهاب الزهري عدتها شهران بدل من الحيضتين وبه قال أحمد وإسحاق

Mas'alah: What is the ruling on a widow who does not menstruate during her waiting period?

Al-Istidhkar, p. 3136

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period of the Menopausal, Minor, and Non-Menstruating Woman > Waiting Period for Widows Who Do Not Menstruate

فقال بعضهم لا تبرأ إذا كانت ممن توطأ إلا بحيضة تأتي بها في الأربعة الأشهر والعشر وإلا فهي مسترابة

Mas'alah: What is the ruling on a widow's waiting period if she does not menstruate?

Al-Istidhkar, p. 3136

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period of the Menopausal, Minor, and Non-Menstruating Woman > Waiting Period for Widows Who Do Not Menstruate

وقال آخرون ليس عليها أكثر من أربعة أشهر وعشر إلا أن تستريب نفسها ريبة بينة لأن هذه المدة لا بد فيها من الحيض في الأغلب من أمر النساء إلا أن تكون المراة ممن لا تحيض أو ممن عرفت من نفسها أو عرف منها أن حيضتها لا تأتيها إلا في أكثر من هذه المدة وقد ذكرنا حكم المسترابة وما للعلماء فيها من المذاهب في كتاب الطلاق والحمد لله كثيرا

BAB 6

باب عدة الأمة

The Chapter on Waiting Period of a Slave Woman

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a slave woman's waiting period if she is freed during it?

Al-Istidhkar, p. 2507

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period of a Slave Woman > Effect of Emancipation During 'Iddah

وهذا أصل مالك في الأمة تعتق في عدتها من وفاة أو طلاق أنها لا تتغير عدتها ولا تنتقل إلا في الطلاق الرجعي ولا في البائن كالحد يجب على العبد ولا يتغير بالعتق

Mas'alah: What is the waiting period of a slave woman and a free woman according to Zayd ibn Thabit?

Al-Istidhkar, p. 2573

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period of a Slave Woman > Comparison with Free Women's 'Iddah

ومن حديث بن شهاب عن قبيصة بن ذؤيب عن زيد بن ثابت قال عدة الأمة حيضتان وعدة الحرة ثلاث حيض

Mas'alah: What is the chapter on the waiting period of a slave woman divorced by her husband?

Al-Istidhkar, p. 2593

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period of a Slave Woman > Duration of 'Iddah for Slave Women

(24 - باب ما جاء في عدة الأمة من طلاق زوجها)

Mas'alah: What is the waiting period of a slave woman who is freed after divorce?

Al-Istidhkar, p. 2593

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period of a Slave Woman > Effect of Emancipation During 'Iddah

1188 - قال مالك الأمر عندنا في طلاق العبد الأمة إذ طلقها وهي أمة ثم عتقت بعد فعدتها عدة الأمة لا يغير عدتها عتقها كانت له عليها رجعة أو لم تكن له عليها رجعة لا تنتقل عدتها

Mas'alah: Is there a difference between a slave and a free man divorcing a slave woman regarding her waiting period?

Al-Istidhkar, p. 2594

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period of a Slave Woman > Comparison with Free Women's 'Iddah

وهذه المسألة لا فرق فيها بين طلاق العبد الأمة وبين طلاق الحر الأمة

Mas'alah: Does the waiting period of a slave woman change if she is freed during it?

Al-Istidhkar, p. 2594

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period of a Slave Woman > Effect of Emancipation During 'Iddah

وترجمة الباب أضبط لهذه المسألة وهي مسألة الأمة تعتق في عدتها هل تنتقل عدتها

أم لا

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on the waiting period of a freed slave woman after revocable divorce?

Al-Istidhkar, p. 2594

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period of a Slave Woman > Effect of Emancipation During 'Iddah

وقال أبو حنيفة وأصحابه إذا طلق امرأته وهي أمة طلاقا رجعيا ثم أعتقت في العدة انتقلت عدتها إلى عدة الحرة وإن كان طلاقا بائنا لم ينتقل وهذا مثل قول الشافعي

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on a slave woman freed during the waiting period after her husband's death?

Al-Istidhkar, p. 2594

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period of a Slave Woman > Effect of Emancipation During 'Iddah

وقال أبو حنيفة وأصحابه ولو مات عنها زوجها ثم أعتقت في العدة لم تنتقل العدة وقالوا في البائن قولين أحدهما تنتقل والآخر لا تنتقل

Mas'alah: What is the ruling on the transfer of a slave woman's waiting period upon emancipation during revocable or irrevocable divorce?

Al-Istidhkar, p. 2594

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period of a Slave Woman > Effect of Emancipation During 'Iddah

وقال الطحاوي القياس أن ينتقل في البائن والرجعي بعيدا كما قالوا في الصغيرة إذا حاضت انتقلت عدتها إلى الحيض وهو قول بن شجاع وبن أبي عمر

Mas'alah: What is the ruling on the transfer of a slave woman's waiting period upon emancipation during a death of the husband?

Al-Istidhkar, p. 2594

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period of a Slave Woman > Effect of Emancipation During 'Iddah

وللشافعي في عدة الوفاة قولان أحدهما تنتقل والآخر لا تنتقل

واختار المزني أن تنتقل إلى عدة حرة قياسا على المعدلة بالشهور لأنه لا تكون حرة وهي تعتد عدة أمة كما لا تكون ممن لا تحيض وتعتد بالشهور وقال مالك لا يغير عتقها عدتها في الطلاق ولا في الوفاة وقال الشعبي تكمل عدة حر في الطلاق والوفاة إذا عتقت قبل انقضاء العدة وكذلك قال أبو الزناد وقال الأوزاعي في الذي يموت عنها زوجها فتعتق في العدة إنها تكمل عدة الحرة أربعة أشهر وعشرا وروي عنه فيمن طلق أمته طلقتين ثم أعتقت قال إن كانت اعتدت منه قبل العتق حيضة اعتدت إليها أخرى

Mas'alah: What is the waiting period for a free man divorcing a slave woman and a slave divorcing a free woman?

Al-Istidhkar, p. 2595

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period of a Slave Woman > Comparison with Free Women's 'Iddah

وفي هذا الباب قال مالك والحر يطلق الأمة ثلاثا وتعتد بحيضتين والعبد يطلق الحرة تطليقتين وتعتد ثلاثة قروء قال أبو عمر هذه المسألة قد مضت في باب طلاق العبد فلا معنى لتكرير القول فيها ها هنا

Mas'alah: What is the waiting period for a slave woman purchased and freed by her husband?

Al-Istidhkar, p. 2595

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period of a Slave Woman > Purchase of a Slave Woman in 'Iddah

قال مالك في الرجل تكون تحته الأمة ثم يبتاعها فيعتقها إنها تعتد عدة الأمة حيضتين ما لم يصبها فإن أصابها بعد ملكه إياها قبل عتاقها لم يكن عليها إلا الاستبراء بحيضة قال أبو عمر قد مضى - أيضا - القول في أن الأمة إذا ابتاعها زوجها انفسخ النكاح وحلت له بملك اليمين وذكرنا ما للعلماء في ذلك فإذا أعتقها بعد شرائه لها قبل أن يمسها لزمها أن تعتد منه وقد اختلف العلماء في عدتها ها هنا فمنهم من قال تعتد عدة أمة حيضتين ومنهم من قال تعتد عدة حرة ثلاثة قروء ورووا عن الحسن أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بريرة أن تعتد عدة حرة وعن إبراهيم وبن شهاب قالا أعتقت بريرة فاعتدت عدة حرة وأما من قال تعتد حيضتين فيقول لزمتها العدة حين ابتاعها

وذلك حين فسخ النكاح بينهما وهي أمة فعدتها عدة أمة

وقد ذكرنا في هذا الباب مثل هذه المسألة في العتق بعد الطلاق الرجعي والبائن وبعد الوفاة أيضا وهذه وتلك سواء وأما قوله فإن أصابها بعد ملكه لها قبل عتقها لم يكن عليها إلا استبراء بحيضة وهذا قول صحيح لأن وطأه لها يهدم عدتها فإذا أعتقها بعد وطئه لها لم تعتد من فسخ النكاح وقال عدتها استبراء رحمها وذلك حيضة عند المدنيين وأما الكوفيون فيقولون هي حرة ولا يستبرأ رحم الحرة في العدة ولا شبهة إلا بثلاثة قروء وقد مضت هذه المعاني والحمد لله كثيرا

Mas'alah: What is the chapter on the waiting period of a slave woman when her husband or master dies?

Al-Istidhkar, p. 2641

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period of a Slave Woman > Death of Husband and Master

(33 - باب عدة الأمة إذا توفي زوجها أو سيدها)

Mas'alah: What is the consensus on the waiting period of a slave woman when her master dies?

Al-Istidhkar, p. 2641

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period of a Slave Woman > Death of Husband and Master

قال أبو عمر لا أعلم أحدا من رواة ((الموطأ)) ذكر في ترجمة هذا الباب أو سيدها

إلا يحيى بن يحيى ولا خلاف علمته بين السلف والخلف بين علماء الأمصار أن الأمة لا عدة عليها إذا مات سيدها وإنما عليها عند الجميع الاستبراء بحيضة

Mas'alah: What is the waiting period of a slave woman whose husband dies according to Sa'id ibn al-Musayyab and Sulayman ibn Yasar?

Al-Istidhkar, p. 2641

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period of a Slave Woman > Death of Husband and Master

1216 - مالك أنه بلغه أن سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار كانا يقولان عدة الأمة إذا هلك عنها زوجها شهران وخمس ليال

Mas'alah: What is the consensus on the waiting period of a slave woman for divorce and death?

Al-Istidhkar, p. 2641

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Waiting Period of a Slave Woman > Duration of 'Iddah for Slave Women

قال أبو عمر على هذا جماعة العلماء من الصحابة والتابعين وأئمة الفتوى في أمصار المسلمين إلا شيء روي عن محمد بن سيرين أنه قال عدة الأمة في الوفاة والطلاق كعدة الحرة إلا أن تمضي في ذلك سنة فالسنة أحق أن تتبع وكذلك قال الجميع من علماء المسلمين في عدة الأمة من الطلاق حيضتان إلا ما روي عن بن سيرين أيضا أن عدتها عدة الحرة إلا أن تمضي في ذلك سنة وتعلقت بقول بن سيرين طائفة من أهل

الظاهر شذت فلم يعرج الفقهاء عليها

BAB 7

باب الاستبراء

The Chapter on Istibra'

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the time limit for postpartum bleeding according to Abu Yusuf and Muhammad?

Al-Istidhkar, p. 2517

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Istibra' > Duration and Calculation of Istibra'

ولم يؤقت أبو حنيفة لذلك وقتا ووقت أبو يوسف ومحمد مقدار النفاس أربعين ليلة

BAB 8

باب الإحداد

The Chapter on Mourning

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did Umar rule regarding widows performing Hajj during 'iddah?

[Al-Istidhkar, p. 2637]

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Permitted Acts During Mourning

عن سعيد بن المسيب أن عمر بن الخطاب كان يرد المتوفى عنهن أزواجهن من البيداء يمنعهن الحج

Mas'alah: What is the chapter on mourning (ihdad) for a widow?

[Al-Istidhkar, p. 2651]

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Obligation of Mourning (Ihdad)

(35 - باب ما جاء في الإحداد)

Mas'alah: What is the ruling on a widow's mourning period of four months and ten days?

[Al-Istidhkar, p. 2651]

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Duration of Mourning

1224 - مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن حميد بن نافع عن زينب بنت أبي سلمة أنها أخبرته هذه الأحاديث الثلاثة قالت زينب دخلت على أم حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين توفي أبوها أبو سفيان بن حرب فدعت أم حبيبة بطيب فيه صفرة خلوق أو غيره فدهنت به جارية ثم مسحت

بعارضيها ثم قالت والله مالي بالطيب من حاجة غير أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ((لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث ليال إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا))

Mas'alah: What is the ruling on a widow using perfume during mourning for her brother?

Al-Istidhkar, p. 2651

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Use of Perfume and Cosmetics

1225 - قالت زينب ثم دخلت على زينب بنت جحش زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين توفي أخوها فدعت بطيب فمست منه ثم قالت والله مالي بالطيب حاجة غير أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ((لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تحد على ميت فوق ثلاث ليال إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا))

Mas'alah: What is the ruling on a widow using kohl during her waiting period?

Al-Istidhkar, p. 2652

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Use of Perfume and Cosmetics

امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله إن ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينيها أفتكحلهما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((لا)) مرتين أو ثلاثا كل ذلك يقول ((لا)) ثم قال ((إنما هي أربعة أشهر وعشرا وقد

كانت إحداكن في الجاهلية ترمي بالبعرة على رأس الحول)) قال حميد بن نافع فقلت لزينب وما ترمي بالبعرة على رأس الحول فقالت زينب كانت المرأة إذا توفي عنها زوجها دخلت حفشا ولبست شر ثيابها ولم تمس طيبا ولا شيئا حتى تمر بها سنة ثم تؤتى بدابة حمار أو شاة أو طير فتفتض به فقلما تفتض بشيء إلا مات ثم تخرج فتعطى بعرة فترمي بها ثم تراجع بعد ما شاءت من طيب أو غيره

Mas'alah: What is the meaning of 'hifsh' and 'tafattad' in the context of mourning?

Al-Istidhkar, p. 2652

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Prohibited Acts During Mourning

قال مالك والحفش البيت الرديء وتفتض تمسح به جلدها كالنشرة

Mas'alah: What is the definition of ihdad (mourning) for a woman in her waiting period?

Al-Istidhkar, p. 2652

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Obligation of Mourning (Ihdad)

أما الإحداد فترك المرأة للزينة كلها من اللباس والطيب والحلي والكحل وما تتزين به النساء ما دمن في عدتهن يقال لها حينئذ امرأة حاد ومحد لأنه يقال أحدت المرأة وحدت تحد فهي حاد ومحد

Mas'alah: Is ihdad obligatory during the waiting period?

Al-Istidhkar, p. 2653

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Obligation of Mourning (Ihdad)

فالعدة واجبة في القرآن والإحداد واجب بالسنة المجتمع عليها

Mas'alah: What is the ruling on al-Hasan's dissenting opinion regarding ihdad?

Al-Istidhkar, p. 2653

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Obligation of Mourning (Ihdad)

وقد شذ الحسن عنها وحده فهو محجوج بها

Mas'alah: What does ihdad for a widow entail regarding clothing and adornment?

Al-Istidhkar, p. 2653

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Clothing and Adornment

ومعنى إحداد المتوفى عنهن أزواجهن من النساء ترك الزينة الراغبة إلى الأزواج وذلك لباس الثوب المصبوغ للزينة ولباس الرقيق المستحسن من الكتان والقطن ولا تلبس خزا ولا حريرا ولا شيئا من الحلي ولا تمس أحدا من طيب

Mas'alah: Is it permissible for a woman in mourning (ihdad) to use non-perfumed oils?

Al-Istidhkar, p. 2653

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Permitted Acts During Mourning

ولا بأس أن تدهن من الأدهان بما ليس بطيب

Mas'alah: On whom is mourning (ihdad) obligatory upon the death of a husband?

Al-Istidhkar, p. 2653

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Persons Obligated to Mourn

واختلف الفقهاء فيمن يلزمها الإحداد من النساء على أزواجهن

Mas'alah: Does mourning apply to Muslim, non-Muslim, young, and old women according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 2653

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Persons Obligated to Mourn

فقال مالك الإحداد على المسلمة والكافرة والصغيرة والكبيرة

Mas'alah: What is the ruling on mourning for a kitabi woman according to Ibn Nafi' and Ashhab?

Al-Istidhkar, p. 2653

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Mourning for a Non-Muslim Wife

وهو قول أصحابه إلا بن نافع وأشهب فإنهما قالا لا إحداد على الكتابية

Mas'alah: What is the ruling on mourning (ihdad) for young and non-Muslim women?

Al-Istidhkar, p. 2653

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Persons Obligated to Mourn

وقال الحسن بن حي والليث وأبو ثور كقول مالك الإحداد على الصغيرة والكافرة كهو على المسلمة الكبيرة جعلوه من حق الزوج وحفظ النسب كالعدة وقالوا تدخل الصغيرة والكافرة في الإحداد فالمعنى كما دخلت المسلمة الكبيرة بالنص وكما دخل الكافر في أنه لا يجوز أن يسام على سومه وإنما في الحديث ((لا يبيع أحدكم على بيع أخيه)) و ((لا يسم على سوم أخيه)) وكما يقال هذا طريق المسلمين وقد سلكه غيرهم

Mas'alah: What is Abu Hanifah's opinion on mourning for a young, non-Muslim, or slave woman?

Al-Istidhkar, p. 2653

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Persons Obligated to Mourn

وقال أبو حنيفة ليس على الصغيرة ولا على الكافرة ولا على الأمة المسلمة الإحداد كهو على الحرة بالعدة

Mas'alah: What is al-Thawri's view on ihdad for a slave woman?

Al-Istidhkar, p. 2654

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Mourning for a Slave Woman

وقال الثوري الأمة عليها ما على الحرة من ترك الزينة وغيرها إلا الخروج

Mas'alah: What is Ahmad ibn Hanbal's view on ihdad for a free woman, slave woman, and minor?

Al-Istidhkar, p. 2654

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Persons Obligated to Mourn

وقال أحمد بن حنبل الحرة والأمة في الخروج وغيره سواء عليهما الإحداد وكذلك الصغيرة

Mas'alah: What is Abu Thawr and Abu Ubayd's view on ihdad for a minor?

Al-Istidhkar, p. 2654

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Mourning for a Minor Wife

وهو قول أبي ثور وأبي عبيد أيضا في الصغيرة

Mas'alah: What is the evidence that ihdad is only for a Muslim divorced woman?

Al-Istidhkar, p. 2654

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Mourning for a Divorced Woman

قال أبو عمر حجة من قال لا إحداد إلا على مسلمة مطلقة قوله صلى الله عليه وسلم ((لا تحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر)) فعلم أنها عبادة فهو للحرة والأمة دون الكافرة والصغيرة

Mas'alah: Does ihdad apply to a dhimmi wife during her waiting period?

Al-Istidhkar, p. 2654

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Mourning for a Non-Muslim Wife

والحجة عليه ما وصفنا مما ندعو به من الحديث أن الخطاب فيه توجه إلى المؤمنات ودخلت الذمية في ذلك بحق الزوجية لأنها في النفقة والسكنى والعدة كالمسلمة وكذلك تكون في الإحداد

Mas'alah: What is Ashhab's opinion on ihdad for a kitabiyyah wife?

Al-Istidhkar, p. 2654

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Mourning for a Non-Muslim Wife

وقال أشهب لا إحداد على الكتابية ورواه عن مالك وخالفه الأكثر من أصحاب مالك في ذلك

Mas'alah: What is Malik's position on who must observe ihdad?

Al-Istidhkar, p. 2654

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Persons Obligated to Mourn

وقال مالك وأصحابه الإحداد على كل زوجة متوفى عنها حرة أو مملوكة مسلمة أو ذمية صغيرة أو كبيرة والمكاتبة والمدبرة إلا ما ذكرنا عن بن نافع وأشهب

Mas'alah: Must the wife of a missing person (mafqud) observe ihdad?

Al-Istidhkar, p. 2654

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Mourning for a Missing Husband

ورواية أشهب في ذلك عن مالك فقال مالك تحد امرأة المفقود في عدتها

Mas'alah: What is Ibn al-Majishun's view on ihdad for the wife of a missing person?

Al-Istidhkar, p. 2654

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Mourning for a Missing Husband

وقال بن الماجشون لا إحداد عليها

Mas'alah: Is ihdad obligatory for a divorced woman according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 2654

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Mourning for a Divorced Woman

وأجمع مالك وأصحابه إلا إحداد على المطلقة

Mas'alah: What is the opinion of Rabi'ah and 'Ata' on mourning for a divorced woman?

Al-Istidhkar, p. 2654

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Mourning for a Divorced Woman

وهو قول ربيعة وعطاء

Mas'alah: What is the evidence from hadith that mourning is only for a deceased husband?

Al-Istidhkar, p. 2654

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Mourning for a

Divorced Woman

والحجة لهم قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ((لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت إلا على زوج)) فأخبر أن الإحداد هو على المتوفى والمطلق حي فلا إحداد على امرأته

Mas'alah: What is the ruling on mourning (ihdad) for a divorced woman according to Abu Hanifah and others?

Al-Istidhkar, p. 2654

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Mourning for a Divorced Woman

وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري والحسن بن حي الإحداد على المطلقة

Mas'alah: What is the ruling that mourning is obligatory for both divorced and widowed women?

Al-Istidhkar, p. 2655

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Mourning for a Divorced Woman

واجب وهي والمتوفى عنها في ذلك سواء لأنهما جميعا في عدة يحفظ بها النسب وهو قول سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار وبن سيرين والحكم بن عيينة أوكد وأشد على المتوفى عنها زوجها وبه قال أبو ثور وأبو عبيد

Mas'alah: What is al-Shafi'i's position on mourning (ihdad) for a divorced woman?

Al-Istidhkar, p. 2655

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Mourning for a Divorced Woman

وقال الشافعي أحب للمطلقة المبتوتة الإحداد وأن لا يتبين لي أن أوجبه عليها

Mas'alah: What does the hadith say about a woman mourning for a deceased person?

Al-Istidhkar, p. 2655

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Mourning for a Divorced Woman

قال أبو عمر ليس في الحديث إلا قوله ((لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت)) وليس فيه لا تحل لها أن تحد على حي

Mas'alah: What is the meaning of the word 'hifsh' in the context of mourning?

Al-Istidhkar, p. 2655

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Prohibited Acts During Mourning

قال أبو عمر وأما قوله ودخلت حفشا فقد فسره مالك الحفش أنه البيت الرديء وقال بن وهب عن مالك الحفش البيت الصغير وكذلك قال الخليل وقال أبو عبيد الحفش الدرج وجمعه أحفاش شبه به البيت الصغير

Mas'alah: What is the meaning of 'tafattadu bihi' in the context of mourning?

Al-Istidhkar, p. 2655

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Prohibited Acts During Mourning

وأما قوله تفتض به فقد قال مالك تمسح به كالنشرة وقال غيره تمسح بيديها عليه أو على ظهره وقاله بن وهب وقال غيره الافتضاض الاغتسال بالماء العذب لأن الماء العذب أشد في الإنقاء من غيره بدليل قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ((أرأيت لو كان بباب أحدكم نهر غمر عذب يقتحم فيه كل يوم خمس مرات ما ترون ذلك يبقى من درنه - أي من وسخه)) وقال الخليل الفضض ماء عذب يقول افتضضت به إذا اغتسلت به فالمعنى أن المرأة تتمسح بشيء كالنشرة ثم تغتسل بعد فتستسقي وتستنظف بالماء العذب حتى تصير كالفضة ثم تؤتى ببعرة من بعر الغنم فترمي بها من وراء ظهرها ويكون ذلك إحلالا لها بعد السنة

Mas'alah: What was the practice of mourning in the Jahiliyyah before Islam?

Al-Istidhkar, p. 2656

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Obligation of Mourning (Ihdad)

وقال أبو عبيد في هذا الحديث من رواية شعبة عن حميد بن نافع وفيه قد كانت إحداكن تمكث في شر أحلاسها في بيتها إلى الحول فإذا كان الحول ومر كلب رمته ببعرة ثم خرجت فلأربعة أشهر وعشر قال والأحلاس جمع حلس فهو كالمسح من الشعر مما يلي ظهر البعير فكانت ترمي الكلب بالبعرة بعد اعتدادها على زوجها عاما

كاملا وإلى هذا المعنى أشار لبيد في قوله وهم ربيع للمجاور فيهم والمرملات إذا تطاول عامها ونزل القرآن بذلك فقال عز وجل (والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا وصية لأزواجهم متعا إلى الحول غير إخراج) الآية البقرة 240 ثم نسخ ذلك بقوله (يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا) البقرة 234 وهذا من الناسخ والمنسوخ الذي لم يختلف علماء الأمة فيه فقال النبي صلى الله عليه وسلم ((وكيف لا تصبر إحداكن أربعة أشهر وعشرا وقد كانت في الجاهلية تصبر حولا))

Mas'alah: What is the ruling on the mourning period (ihdad) for a widow?

Al-Istidhkar, p. 2658

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Obligation of Mourning (Ihdad)

1227 - مالك عن نافع عن صفية بنت أبي عبيد عن عائشة وحفصة زوجي النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث ليال إلا على زوج)) وقد ذكرنا الاختلاف عن مالك في هذا الحديث وعلى نافع أيضا في ((التمهيد)) وأما معناه فقد مضى في الحديث قبله في هذا الباب

Mas'alah: What did Umm Salamah say to a woman in mourning for her husband?

Al-Istidhkar, p. 2658

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Permitted Acts During Mourning

1228 – مالك أنه بلغه أن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت لامرأة حاد على

Mas'alah: What did Umm Salamah permit regarding kohl for a woman in mourning (ihdad)?

Al-Istidhkar, p. 2659

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Use of Perfume and Cosmetics

زوجها اشتكت عينيها فبلغ ذلك منها اكتحلي بكحل الجلاء بالليل وامسحيه بالنهار

Mas'alah: What is the ruling on using kohl at night for a woman in mourning?

Al-Istidhkar, p. 2659

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Use of Perfume and Cosmetics

وفي هذا الحديث عن أم سلمة إباحة الكحل للمتوفى عنها زوجها بالليل وتمسحه بالنهار وكحل الجلاء هو الصبر ها هنا وهو مما يجلو البصر

Mas'alah: What did the Prophet instruct Umm Salamah regarding applying sabr during mourning?

Al-Istidhkar, p. 2659

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Permitted Acts During Mourning

وذكر مالك في هذا الباب أيضا أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على أم سلمة وهي حاد على أبي سلمة وقد جعلت على عينيها صبرا فقال ما هذا يا أم سلمة فقالت إنما هو صبر يا رسول الله قال ((فاجعليه بالليل وامسحيه بالنهار))

Mas'alah: Why did the Prophet order Umm Salamah to wipe off kohl during the day?

Al-Istidhkar, p. 2659

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Prohibited Acts During Mourning

ويحتمل أن يكون مع الصبر الإثمد وما يتزين به فلذلك أمرها بمسحه بالنهار

Mas'alah: What does the hadith indicate about kohl without perfume for a widow?

Al-Istidhkar, p. 2659

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Use of Perfume and Cosmetics

ويدل أيضا على أنه كحل لا طيب فيه لأنه لو كان فيه طيب لم يبح لها شيء منه لا ليلا ولا نهارا

Mas'alah: What did Umm Salamah say about using ithmid for a widow?

Al-Istidhkar, p. 2659

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Use of Perfume and Cosmetics

وقد روى معمر عن أيوب عن بن سيرين أن أم سلمة سئلت عن الإثمد للمتوفى عنها زوجها فقالت لا وإن فقئت عيناها

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on kohl for a widow?

Al-Istidhkar, p. 2659

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Use of Perfume and Cosmetics

وقال الشافعي كل كحل كان فيه زينة فلا خير فيه

Mas'alah: What is the ruling on a widow using medicinal kohl during 'iddah?

Al-Istidhkar, p. 2659

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Use of Perfume and Cosmetics

فأما الفارسي وما أشبهه إذا احتاجت إليه فلا بأس به لأنه ليس بزينة بل

Mas'alah: How should a widow use kohl during her 'iddah if medically necessary?

Al-Istidhkar, p. 2660

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Use of Perfume and Cosmetics

يزيد العين مرها وقبحا وما اضطرت إليه فيه مما فيه زينة من الكحل اكتحلت به ليلا فتمسحه نهارا

Mas'alah: What did the Prophet instruct Umm Salamah about using sabr during mourning?

Al-Istidhkar, p. 2660

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Permitted Acts During Mourning

1229 - مالك أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على أم سلمة وهي حاد على أبي سلمة وقد جعلت على عينيها صبرا فقال ((ما هذا يا أم سلمة)) فقالت إنما هو صبر يا رسول الله قال ((اجعليه في الليل وامسحيه بالنهار))

Mas'alah: What is the Shafi'i view on using sabr during mourning?

Al-Istidhkar, p. 2660

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Permitted Acts During Mourning

وقال الشافعي فالصبر يصفر فيكون زينة وليس بطيب فأذن لها فيه بالليل حيث لا يرى وتمسحه بالنهار حيث يرى فكذلك ما أشبهه

Mas'alah: What is the Hanafi view on kohl and adornment for a woman in mourning?

Al-Istidhkar, p. 2660

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Use of Perfume and Cosmetics

وذكر الطحاوي عن أبي حنيفة وأصحابه تجتنب المطلقة والمتوفى عنها زوجها الطيب والزينة والكحل فجعل الكحل كالزينة

Mas'alah: What is the Hanbali view on kohl and adornment for a widow?

Al-Istidhkar, p. 2660

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Use of Perfume and Cosmetics

وقال أحمد بن حنبل تجتنب المتوفى عنها الكحل بالإثمد والزينة كلها والطيب

Mas'alah: What did Salim ibn Abdullah and Sulayman ibn Yasar say about a widow using kohl for medical necessity during 'iddah?

Al-Istidhkar, p. 2660

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Use of Perfume and Cosmetics

1230 - مالك أنه بلغه عن سالم بن عبد الله وسليمان بن يسار أنهما كانا يقولان في المرأة يتوفى عنها زوجها إنها إذا خشيت على بصرها من رمد أو شكو أصابها إنها تكتحل وتتداوى بدواء أو كحل وإن كان فيه طيب

Mas'alah: What did Malik say about necessity and ease in the religion regarding a widow's use of kohl?

Al-Istidhkar, p. 2660

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Use of Perfume and Cosmetics

قال مالك وإذا كانت الضرورة فإن دين الله يسر

Mas'alah: What did Ata and Ibrahim permit regarding kohl with perfume for a widow in necessity?

Al-Istidhkar, p. 2660

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Use of Perfume and Cosmetics

ورخص فيما فيه من الكحل طيب على الضرورة عطاء وإبراهيم

Mas'alah: What is the ruling on a widow using kohl during the waiting period in a state of necessity?

Al-Istidhkar, p. 2660

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Use of Perfume and Cosmetics

وهو قول الفقهاء وذلك عندهم في حال الاضطرار

Mas'alah: Why is the report from Umm Salamah considered a cautious choice regarding a widow's

use of perfume?

Al-Istidhkar, p. 2660

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Use of Perfume and Cosmetics

وما تقدم عن أم سلمة وما كان مثله اختيار وأخذ بالأحوط لأن الطيب داعية من دواعي التشوف إلى الرجال على أن الاكتحال علاج وليس العلاج بيقين برء

Mas'alah: What is the ruling on perfume for a widow during mourning?

Al-Istidhkar, p. 2660

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Use of Perfume and Cosmetics

والأصل ما قلت لك فمن احتاط كره الطيب لها جملة ومن رخص بالضرورة لأن الضرورات تبيح المحظورات وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the purpose of ihdad (mourning) for a woman in her waiting period?

Al-Istidhkar, p. 2660

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Obligation of Mourning (Ihdad)

قال أبو عمر معلوم أن الإحداد في ترك الزينة والطيب يقطع دواعي التشوف

Mas'alah: What did Safiyyah bint Abi Ubayd do regarding kohl while in mourning for her husband?

Al-Istidhkar, p. 2661

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Use of Perfume and Cosmetics

1231 - مالك عن نافع أن صفية بنت أبي عبيد اشتكت عينيها وهي حاد على زوجها عبد الله بن عمر فلم تكتحل حتى كادت عيناها ترمصان

Mas'alah: What is the ruling on a woman in mourning refraining from kohl?

Al-Istidhkar, p. 2661

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Use of Perfume and Cosmetics

قال أبو عمر هذا من صفية - رحمها الله - ورع يشبه ورع زوجها - رضي الله عنه

Mas'alah: What is the ruling on enduring pain and avoiding doubtful treatments during mourning?

Al-Istidhkar, p. 2661

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Permitted Acts During Mourning

ومن صبر على ألمه وترك الشبهات في علاجه حمد له ذلك ولم يذم عليه

Mas'alah: What oils may a widow use during her mourning period?

Al-Istidhkar, p. 2661

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Clothing and Adornment

قال مالك تدهن المتوفى عنها زوجها بالزيت والشبرق وما أشبه ذلك إذا لم يكن فيه طيب

Mas'alah: What does Malik mention in the rest of the chapter on mourning?

Al-Istidhkar, p. 2661

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Obligation of Mourning (Ihdad)

وذكر مالك في باقي هذا الباب مذهبه في جميع ما يحتاج إليه فيه وأهل العلم متفقون عليه معه

Mas'alah: Does mourning apply to a young girl and a slave woman?

Al-Istidhkar, p. 2661

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Persons Obligated to Mourn

وذكر أيضا فيه الإحداد على الصبية كما هو على الكبيرة وعلى الأمة شهرين وخمس ليال كما هو على الحرة

Mas'alah: What is the ruling on mourning (ihdad) for an umm walad and a slave woman upon the death of her master?

Al-Istidhkar, p. 2661

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Mourning for a Slave Woman

قال مالك ليس على أم الولد إحداد إذا هلك عنها سيدها ولا على أمة يموت عنها سيدها إحداد وإنما الإحداد على ذوات الأزواج

Mas'alah: What is the evidence for the prohibition of mourning beyond three days except for a husband?

Al-Istidhkar, p. 2661

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Duration of Mourning

قال أبو عمر الحجة في هذا قوله صلى الله عليه وسلم ((لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج))

Mas'alah: What did Umm Salamah say about a mourning woman combing her hair with sidr and oil?

Al-Istidhkar, p. 2662

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Clothing and Adornment

1234 - مالك أنه بلغه أن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كانت تقول

تجمع الحاد رأسها بالسدر والزيت

Mas'alah: Is there any disagreement about a widow using sidr and oil during her mourning period?

Al-Istidhkar, p. 2662

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Clothing and Adornment

قال أبو عمر لا أعلم في ذلك خلافا لأن السدر والزيت ليس بطيب

Mas'alah: What did al-Shafi'i say about a widow using sidr and oil?

Al-Istidhkar, p. 2662

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Clothing and Adornment

وقد جاء عن الشافعي فيه شيء على جهة الاستحسان لما فيه من تليين الشعر وترجيله

Mas'alah: What did Umm Salamah say about a widow's restrictions on clothing, kohl, jewelry, and perfume?

Al-Istidhkar, p. 2662

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Mourning > Clothing and Adornment

وذكر عبد الرزاق عن معمر عن بديل العقيلي عن الحسن بن مسلم عن صفية بنت شيبة عن أم سلمة قالت المتوفى عنها زوجها لا تلبس من الثياب المصبوغة شيئا ولا تكتحل ولا تلبس حليا ولا تختضب ولا تتطيب

BAB 9

باب السكنى والنفقة في العدة

The Chapter on Housing and Maintenance during the Waiting Period

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is Shafi'i's ruling on a divorced woman's right to housing during iddah?

Al-Istidhkar, p. 2581

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Housing and Maintenance during the Waiting Period > Housing Rights of the Divorcée

وقال الشافعي للمطلقة السكنى في منزل زوجها حيث كانت معه حتى تنقضي عدتها وسواء أكان يملك الرجعة أو لا يملكها وإن كان المسكن بكراء فهو على زوجها المطلق لها

Mas'alah: Who is responsible for the rent of a divorced woman's home during the waiting period?

Al-Istidhkar, p. 2582

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Housing and Maintenance during the Waiting Period > Financial Responsibility for Rent and Return Journey

1185 - مالك عن يحيى بن سعيد أن سعيد بن المسيب سئل عن المرأة يطلقها زوجها وهي في بيت بكراء على من الكراء فقال سعيد بن المسيب على زوجها قال فإن لم يكن عند زوجها قال فعليها قال فإن لم يكن عندها قال فعلى الأمير

Mas'alah: Who is responsible for the rent of a house for a revocably divorced woman during her waiting period?

Al-Istidhkar, p. 2585

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Housing and Maintenance during the Waiting Period > Financial Responsibility for Rent and Return Journey

وأما قول سعيد بن المسيب قال إذا طلقها في بيت بكراء فعليه الكراء فإن لم يجد فعليها فإن لم تجد فعلى الأمير فالمعنى عندي فيه - والله أعلم - أن الكراء عليه والإسكان كما عليه النفقة وظاهر القرآن قد صرح بالإسكان في قوله تعالى (أسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم) الطلاق 6 فلما لم يجد سقط ذلك عنه والله أعلم

Mas'alah: Who is responsible for the rent of a house when a revocably divorced woman is housed during her waiting period?

Al-Istidhkar, p. 2585

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Housing and Maintenance during the Waiting Period > Financial Responsibility for Rent and Return Journey

وقد يحتمل أن تكون زوجته إذا أدت الكراء أن تنصرف به عليه لأن من لزمه شيء في اليسر لزم ذمته في العسر

Mas'alah: What did the Prophet say about maintenance and housing for a woman divorced three times?

Al-Istidhkar, p. 2588

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Housing and Maintenance during the Waiting Period > Housing and Maintenance for the Irrevocably Divorced Woman

وذكر عبد الرزاق عن الثوري عن سلمة بن كهيل عن الشعبي عن فاطمة بنت قيس قالت طلقني زوجي ثلاثا فجئت النبي صلى الله عليه وسلم فسألته فقال ((لا نفقة لك

ولا سكنى)) قال فذكرت ذلك لإبراهيم فقال قال عمر بن الخطاب لا ندع كتاب ربنا وسنة نبينا لقول امرأة

Mas'alah: What was Umar's practice regarding housing and maintenance for a woman divorced three times?

Al-Istidhkar, p. 2588

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Housing and Maintenance during the Waiting Period > Housing and Maintenance for the Irrevocably Divorced Woman

حدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد بن شاذان قال حدثني المعلى قال حدثني يعقوب عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عمر بن الخطاب أنه كان يقول لا يجوز في دين المسلمين قول امرأة وكان يجعل للمطلقة ثلاثا السكنى والنفقة

Mas'alah: What did Shuraih rule regarding maintenance and housing for a woman divorced three times?

Al-Istidhkar, p. 2589

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Housing and Maintenance during the Waiting Period > Housing and Maintenance for the Irrevocably Divorced Woman

وروى شعبة عن حماد عن إبراهيم عن شريح في المطلقة ثلاثا قال لها النفقة والسكنى

Mas'alah: Which scholars held that a woman divorced three times has no housing or maintenance if not pregnant?

Al-Istidhkar, p. 2589

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Housing and Maintenance during the Waiting Period > Housing and Maintenance for the Irrevocably Divorced Woman

وقالت طائفة المطلقة المبتوتة إن لم تكن حاملا لا سكنى لها ولا نفقة منهم الشعبي وميمون بن مهران وعكرمة ورواية عن الحسن

Mas'alah: Which companions held that a woman divorced three times has no housing or maintenance?

Al-Istidhkar, p. 2589

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Housing and Maintenance during the Waiting Period > Housing and Maintenance for the Irrevocably Divorced Woman

وروي ذلك عن علي وبن عباس وجابر بن عبد الله

Mas'alah: What did the Prophet rule regarding housing and maintenance for a thrice-divorced woman?

Al-Istidhkar, p. 2589

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Housing and Maintenance during the Waiting Period > Housing and Maintenance for the Irrevocably Divorced Woman

حدثنا عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني محمد بن شاذان قال حدثنا المعلى

بن منصور قال أخبرنا أبو عوانة عن مطرف عن عامر قال سألت فاطمة بنت قيس عن المرأة يطلقها زوجها ثلاثا فقالت طلقني زوجي ثلاثا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتيت النبي - عليه السلام - فلم يجعل لي سكنى ولا نفقة فقيل لعامر إن عمر لم يصدقها فقال عامر ألا تصدق امرأة فقيهة نزل بها هذا

Mas'alah: What did the Prophet say about housing and maintenance for a thrice-divorced woman?

Al-Istidhkar, p. 2589

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Housing and Maintenance during the Waiting Period > Housing and Maintenance for the Irrevocably Divorced Woman

وروى مجاهد وغيره هذا الحديث عن الشعبي فزاد فيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها ((لا سكنى لك ولا نفقة إنما السكنى والنفقة لمن لزوجها عليها رجعة))

Mas'alah: What is the chapter on the widow's residence during her waiting period?

Al-Istidhkar, p. 2635

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Housing and Maintenance during the Waiting Period > Housing Rights of the Widow

(31 - باب مقام المتوفى عنها زوجها في بيتها حتى تحل)

Mas'alah: What is the ruling on a widow returning to her family during her waiting period?

Al-Istidhkar, p. 2635

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Housing and Maintenance during the Waiting Period > Moving During the Waiting Period

1209 - مالك عن سعيد بن إسحاق بن كعب بن عجرة عن عمته زينب بنت كعب بن عجرة أن الفريعة بنت مالك بن سنان وهي أخت أبي سعيد الخدري أخبرتها أنها جاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم تسأله أن ترجع إلى أهلها في بني خدرة فإن زوجها خرج في طلب أعبد له أبقوا حتى إذا كانوا بطرف القدوم لحقهم فقتلوه قالت فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أرجع إلى أهلي في بني خدرة فإنه

زوجي لم يتركني في مسكن يملكه ولا نفقة قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((نعم)) قالت فانصرفت حتى إذا كنت في الحجرة ناداني رسول الله صلى الله عليه وسلم أو أمر بي فنوديت له فقال ((كيف قلت)) فرددت عليه القصة التي ذكرت له من شأن زوجي فقال ((امكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله)) قالت فاعتددت فيه أربعة أشهر وعشرا قالت فلما كان عثمان بن عفان أرسل إلي فسألني عن ذلك فأخبرته فاتبعه وقضى به قال أبو عمر هكذا قال يحيى عن مالك في هذا الحديث عن سعيد بن إسحاق وتابعه قوم والأكثر يقولون فيه عن مالك عن سعيد بن إسحاق وروى بن عيينة هذا الحديث عنه فقال فيه سعيد بن إسحاق كما قال يحيى عن مالك وكذلك قال فيه عبد الرزاق عن معمر عن سعيد بن إسحاق والصواب فيه عندهم سعيد بن إسحاق والله أعلم بذلك قال فيه مالك في أكثر الروايات عنه والثوري وشعبة ويحيى القطان وكلهم روى عنه حديثه هذا وقيل إنه قد روى عنه هذا الحديث يحيى بن سعيد وبن شهاب وقيل إن بن شهاب رواه عن مالك عنه وهذا بعيد

وحديث سعد بن إسحاق هذا مشهور مشهور عند الفقهاء بالحجاز والعراق معمول به عندهم تلقوه بالقبول وأفتوا به وإليه ذهب مالك والشافعي وأبو حنيفة وأصحابهم والثوري والأوزاعي والليث بن سعد وأحمد بن حنبل كلهم يقول إن المتوفى عنها زوجها تعتد في بيتها الذي كانت تسكنه وسواء كان لها أو لزوجها ولا تبيت إلا فيه حتى تنقضي عدتها ولها أن تخرج نهارها في حوائجها وهو قول عمر وعثمان وبن مسعود وأم سلمة وزيد بن ثابت وبن عمر وبه قال القاسم بن محمد وعروة بن الزبير وبن شهاب

Mas'alah: Where must a widow and a divorced woman spend the night during her waiting period?

Al-Istidhkar, p. 2637

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Housing and Maintenance during the Waiting Period > Moving During the Waiting Period

1211 - وروى مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أنه كان يقول لا تبيت المتوفى عنها زوجها ولا المبتوتة إلا في بيتها

Mas'alah: Is residence obligatory for a widow during her waiting period?

Al-Istidhkar, p. 2637

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Housing and Maintenance during the Waiting Period > Housing Rights of the Widow

وفي هذه المسألة قول ثان روي عن علي بن أبي طالب وبن عباس وعائشة وجابر بن

عبد الله أنهم قالوا تعتد المتوفى عنها زوجها حيث شاءت وليس عليها السكنى بواجب في بيتها أيام عدتها وبه قال الحسن البصري وجابر بن زيد وعطاء بن أبي رباح وإليه ذهب داود وأهل الظاهر قالوا لأن السكنى إنما ورد في القرآن في المطلقات وليس للمتوفى عنها زوجها سكنى قالوا والمسألة مسألة خلاف وإيجاب السكنى إيجاب حكم والأحكام لا تجب إلا بنص كتاب أو سنة ثابتة أو إجماع قالوا وهذا الحديث إنما ترويه امرأة غير معروفة بحمل العلم وذكروا ما رواه بن جريج قال أخبرني عطاء عن بن عباس قال إنما قال الله تعالى (يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا) البقرة 234 ولم يقل في بيوتهن وروى الثوري وغيره عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي عن علي - رضي الله عنه - أنه انتقل ابنته أم كلثوم في عدتها حين قتل عنها عمر - رضي الله عنه وروى معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قال خرجت عائشة بأختها أم كلثوم حين قتل عنها طلحة بن عبيد الله إلى مكة في عمرة قال عروة وكانت عائشة تفتي المتوفى عنها زوجها بالخروج في عدتها وروى الثوري عن عبد الله بن عمر أنه سمع القاسم بن محمد يقول أبى ذلك الناس عليها والله أعلم قال أبو عمر قد أخبر القاسم أن الناس في زمن عائشة - يعني علماء زمانها - أنكروا ذلك عليها وهم طائفة من الصحابة وجلة التابعين وقد ذكرنا من روينا ذلك عنه في هذا الباب منهم

Mas'alah: What is the ruling on a widow's right to residence when the home is rented?

Al-Istidhkar, p. 2638

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Housing and Maintenance during the Waiting Period > Financial Responsibility for Rent and Return Journey

وأما قولها في هذا الحديث فإن زوجي لم يتركني في مسكن يملكه فقد اختلف الفقهاء في المتوفى عنها زوجها إذا كان السكن الذي يسكنه بكراء فقال مالك هي أحق بسكناه من الورثة والغرماء من رأس مال المتوفى إلا أن لا يكون فيه عقد لزوجها وأراد أهل المسكن إخراجها قال وإذا كان المسكن لزوجها فبيع في دينه فهي أولى بالسكنى فيه حتى تنقضي عدتها قال وكان بن القاسم يجيز المتوفى للغرماء ويستثني للمرأة السكنى فيها حتى تنقضي عدتها وقال محمد بن عبد الله بن محمد بن الحكم البيع فاسد لأنها قد ترتاب فتمتد عدتها وقال سحنون لو ارتابت كان كالعيب يظهر للمشتري قال أبو عمر قول سحنون كقول بن القاسم وهو الأصح لأن الارتياب نادر ولا يعتبر مع إطلاق البيع قبل الكراء فإن طرأ كان كالعيب والاستحقاق يطرأ على البيت الصحيح

Mas'alah: What is the ruling on the abrogation of the verse regarding a widow's residence for one year?

Al-Istidhkar, p. 2656

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Housing and Maintenance during the Waiting Period > Housing Rights of the Widow

وكذلك سائر الآية قوله عز وجل (والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا وصية لأزوجهم متعا إلى الحول غير إخراج) منسوخ كله عند جمهور العلماء في نسخ الوصية بالسكنى للزوجات في الحول إلا رواية شاذة مهجورة جاءت عن أبي نجيح عن مجاهد لم يتابع بن أبي نجيح عليها ولا قال بها فيما زاد على الأربعة الأشهر والعشر أحد من علماء المسلمين من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من العلماء الخالفين فيما علمت

Mas'alah: What is the ruling on a widow's residence during her waiting period?

Al-Istidhkar, p. 2656

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Housing and Maintenance during the Waiting Period > Housing Rights of the Widow

وأما سكنى المتوفى عنها زوجها في الأربعة الأشهر والعشر فقد تقدم ذكر

Mas'alah: What is the ruling on the abrogation of the year-long maintenance for widows?

Al-Istidhkar, p. 2658

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > The Chapter on Housing and Maintenance during the Waiting Period > Housing Rights of the Widow

قال حدثني أحمد بن محمد قال حدثني أحمد بن سليمان قال حدثني أبو داود قال حدثني أحمد بن كثير قال أخبرنا همام قال سمعت قتادة يقول في تفسير وصية لأزواجهم متاعا إلى الحول غير إخراج قال كانت المرأة إذا توفي عنها زوجها كان لها السكنى والنفقة حولا كاملا من مال زوجها ما لم تخرج ثم نسخ ذلك فجعل عدتها أربعة أشهر وعشرا ونسخ النفقة في الحول كما جعل الله لها من الثمن أو الربع ميراثا

Mas'alah: What is the ruling on indirect proposals to women during their waiting period?

Al-Istidhkar, p. 2264

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Prohibition of Remarriage During 'Iddah

قول الله تبارك وتعالى (ولا جناح عليكم فيما عرضتم (1) به من خطبة النساء أو أكننتم في أنفسكم علم الله أنكم ستذكرونهن ولكن لا تواعدوهن سرا إلا أن تقولوا قولا معروفا) البقرة 225 أن يقول الرجل للمرأة وهي في عدتها من وفاة زوجها إنك علي لكريمة وإني فيك لراغب وإن الله لسائق إليك خيرا ورزقا ونحو هذا من القول قال أبو عمر حرم الله عقد النكاح في العدة بقوله (ولا تعزموا عقدة النكاح حتى يبلغ الكتاب أجله) البقرة 235 وأباح التعريض بالنكاح في العدة ولم يختلف العلماء من السلف والخلف في ذلك فهو من المحكم المجتمع على تأويله إلا أنهم اختلفوا في ألفاظ التعريض فقال القاسم بن محمد ما ذكره مالك في هذا الباب عنه وذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني يزيد بن هارون عن يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه في ذلك قال يقول إني بك لمعجب وإني فيك راغب وإني عليك لحريص وأشباه ذلك وروى شعبة عن منصور عن مجاهد عن بن عباس في قوله تعالى (ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء) البقرة 235 قال التعريض ما لم ينصب للخطبة ورواه بن جرير بإسناده عن منصور وزاد يقول إني فيك راغب وإني أريد امرأة أمرها كذا يعرض لها وشعبة عن سهيل بن كهيل عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير قال هو قول الرجل إني أريد أن أتزوج وروى وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر الشعبي ووكيع عن أبيه عن منصور عن مجاهد قال يقول إنك لجميلة وإنك لنافقة وإن قضى الله أمرا كان وبن جريج عن مجاهد مثله وقال الحسن لا يقول لها إذا انقضت عدتك تزوجتك ويقول لها ما شاء وقال عبيدة يذكرها لوليها ولا يشعرها

وروي عن مجاهد أنه قال يكره أن يقول لا تفوتيني بنفسك وإني عليك لحريص وكان إبراهيم لا يرى بذلك كله بأسا قال أبو عمر قد روى محمد بن عمر (بن)

علقمة عن أبي سلمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لفاطمة ابنة قيس انتقلي إلى بيت أم شريك ولا تفوتيني بنفسك ذكره أبو بكر عن بن إدريس ومحمد عن بشر عن محمد بن عمر

Mas'alah: What is the ruling on a woman who marries during her waiting period according to Umar ibn al-Khattab?

Al-Istidhkar, p. 2351

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Overlapping and Multiple 'Iddah Periods

1084 - وقال مالك عن بن شهاب عن سعيد بن المسيب وعن سليمان بن يسار أن طليحة الأسدية كانت تحت رشيد الثقفي فطلقها فنكحت في عدتها فضربها عمر بن الخطاب وضرب زوجها بالمخفقة ضربات وفرق بينهما ثم قال عمر بن الخطاب أيما امرأة نكحت في عدتها فإن كان زوجها الذي تزوجها لم يدخل بها فرق بينهما ثم اعتدت بقية عدتها من زوجها الأول ثم كان الآخر خاطبا من الخطاب وإن كان دخل بها فرق بينهما ثم اعتدت بقية عدتها من الأول ثم اعتدت من الآخر ثم لا يجتمعان أبدا قال مالك وقال سعيد بن المسيب ولها مهرها بما استحل منها

Mas'alah: What is the ruling on a woman who marries during her waiting period according to different companions?

Al-Istidhkar, p. 2352

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Overlapping and Multiple 'Iddah Periods

قال أبو عمر الخبر بهذا عن عمر روي من وجوه من رواية أهل الحجاز وأهل العراق وقال به جماعة من أهل المدينة وروي عن علي بن أبي طالب وبن مسعود خلافه ذكر عبد الرزاق عن الثوري عن صالح عن الشعبي عن علي - رضي الله عنه - قال يتزوجها إن شاء إذا انقضت عدتها وعن الثوري عن حماد عن إبراهيم قال يتزوجها إن شاء إذا انقضت عدتها وعن بن جريج قال أخبرني عطاء أن عليا أتي بامرأة نكحت في عدتها ودخل بها ففرق بينهما وأمرها أن تعتد ما بقي من عدتها الأولى ثم تعتد من هذه عدة مستقبلة فإذا انقضت عدتها فهي بالخيار إن شاءت نكحته وإن شاءت فلا

Mas'alah: What is the ruling on separation and waiting period for a woman married during her iddah?

Al-Istidhkar, p. 2353

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Overlapping and Multiple 'Iddah Periods

عدتها فأصابها فإنهما يفرق بينهما ثم لا يجتمعان أبدا وتستقبل بقية عدتها من الأول ثم تستقبل عدتها من الآخر وإن كان لم يمسها فإنه يفرق بينهما حتى تستكمل بقية عدتها من الأول ثم يخطبها مع الخطاب قال الزهري ولا أدري كم بلغ ذلك الجلد قال وجلد عبد الملك في ذلك كل واحدة منهما أربعين جلدة قال فسئل عن ذلك قبيصة بن ذؤيب فقال لو كنتم خففتم فجلدتم عشرين ورواه بن جريج عن بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة وأبي سلمة بن عبد الرحمن أن عمر بن الخطاب فذكر حديث معمر وحديث معمر أتم ولم يذكر بن جريج جلد عبد الملك وقول قبيصة وروى معمر عن الزهري أن سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار اختلفا فقال بن المسيب لها صداقها وقال بن يسار صداقها في بيت المال وقال بن جريج أخبرني

عبد الكريم وعمرو - يزيد أحدهما على صاحبه - أن رشيد بن عثمان بن عامر من بني معتب الثقفي نكح طليحة ابنة عبيد الله أخت طليحة بن عبيد الله في بقية عدتها من آخر وأن عمر بن الخطاب قال إذا دخل بها فرق بينهما ولا ينكحها أبدا ولها الصداق بما أصاب منها ثم تعتد بقية عدتها ثم تعتد من هذا وإن كان لم يدخل بها اعتدت بقية عدتها ثم ينكحها أن شاءت قلت ذكروا جلدا قال لا

Mas'alah: What is the ruling on the waiting period for a woman married to two men?

Al-Istidhkar, p. 2355

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Overlapping and Multiple 'Iddah Periods

قال أبو عمر قد اختلف العلماء في العدة من اثنين على حسب هذه القضية فقال مالك في رواية بن القاسم والثوري والأوزاعي وأبو حنيفة وأبي يوسف ومحمد إذا وجبت عليها العدة من رجلين فإن عدة واحدة تكون لهما جميعا سواء كانت العدة بالحمل أو بالحيض أو بالشهور وقال الشافعي والحسن بن حي والليث بن سعد وأحمد وإسحاق تتم بقية عدتها من الأول وتستأنف عدة أخرى من الآخر على ما روي عن علي وعمر - رضي الله عنهما - وهي رواية أهل المدينة عن مالك والحجة لما رواه بن القاسم عن مالك ومن قال من الفقهاء بذلك إجماعهم على أن الأول ينكحها في بقية العدة منه فدل ذلك على أنها في عدة من الآخر ولولا ذلك لنكحها في عدتها منه وهذا غير لازم لأن منع الأول من أن ينكحها في بقية عدتها إنما وجب لما يتلوها من عدة الثاني وهما حقان قد وجبا عليها للزوجين كسائر حقوق الآدميين لا يدخل أحدهما في صاحبه

Mas'alah: What is the ruling on a person who knowingly marries during the waiting period?

Al-Istidhkar, p. 2355

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Overlapping and Multiple 'Iddah Periods

قال أبو عمر وقد اختلف قول مالك فيمن نكح في العدة عالما بالتحريم فمرة قال العالم بالتحريم والجاهل في ذلك سواء لا حد عليه على ظاهر خبر عمر وغيره في ذلك والصداق فيه لازم والولد لاحق ولا يعاقبان ولا يتناكحان أبدا ومرة قال العالم بالتحريم كالزاني يحد ولا يلحق به الولد وينكحها بعد الاستبراء والأول عنه أشهر

Mas'alah: What is the ruling on a husband's right to his wife when she converts to Islam during her iddah?

Al-Istidhkar, p. 2398

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > 'Iddah for Divorced Women

فأما الكافر تسلم امرأته ففي حديث بن شهاب في هذا الباب بيان السنة في ذلك وأنه أحق بامرأته ما كانت في عدة منه وإليه ذهب مالك والشافعي وأصحابهما في الوثني تسلم زوجته الوثنية أنه إن أسلم في عدتها فهو أحق بها كما كان صفوان بن أمية وعكرمة بن أبي جهل أحق بزوجتيهما لما أسلما في عدتهما على حديث مالك عن بن شهاب المذكور في هذا الباب وكذلك رواه معمر عن الزهري كما رواه عنه مالك سواء بمعنى واحد وروى معمر أيضا عن أيوب عن عكرمة بن خالد أن عكرمة بن أبي جهل فر يوم الفتح فركبت إليه امرأته فردته فأسلم وكانت قد أسلمت قبل ذلك فأقرهما النبي صلى الله عليه وسلم على نكاحهما

Mas'alah: What is the ruling on a husband who converts to Islam during his wife's waiting period?

Al-Istidhkar, p. 2401

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > 'Iddah for Divorced Women

فإن قيل أن بن جريج روى عن بن شهاب أنها إذا أسلمت قبله خير زوجها فإن أسلم فهي امرأته وإلا فرق الإسلام بينهما قيل له لم يختلف قول بن شهاب ولا اختلفت آثاره التي ذكرنا أن الرجل إذا أسلمت زوجته قبله كان أحق بها ما كان إسلامه في عدتها وهذا يبين لك أن قوله يخير ما دام في العدة لا في وقت إسلامه فقط وقد روى إسرائيل وغيره عن سماك بن حرب عن عكرمة عن بن عباس قال أسلمت امرأة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهاجرت وتزوجت وكان زوجها قد أسلم فجاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال يا رسول الله! إني قد أسلمت معها وعلمت بإسلامي فانتزعها رسول الله صلى الله عليه وسلم من زوجها الآخر وردها إلى زوجها الأول وقد ذكرنا هذا الحديث من طرق في ((التمهيد)) وفيه دليل على أن الإسلام منها لا يحرمها على زوجها الكافر إذا أسلم بعدها ما لم تنقض عدتها

Mas'alah: What is al-Awza'i's view on a husband who converts to Islam during the waiting period?

Al-Istidhkar, p. 2402

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > 'Iddah for Divorced Women

وقال الأوزاعي إذا أسلمت المرأة وأسلم هو في العدة فهي امرأته وإن أسلم بعد العدة فهي تطليقة وهو خاطب قال والمجوسية والوثنية والكتابية في ذلك سواء قال أبو عمر يعني أنه أحق بها ما كان إسلامه في العدة على ما جاء الخبر به عن صفوان

وعكرمة وغيرهما ممن تقدم ذكره في هذا الباب

Mas'alah: Can a husband approach his wife after the death of her child from another man?

Al-Istidhkar, p. 2420

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Effect of Intercourse During 'Iddah

والرجل يكون تحته المرأة لها ولد من غيره فيموت ولدها فليس لزوجها أن يقربها حتى يعلم أحامل هي أم لا لا ليرث أخاه أو لا يرثه وذكر أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال إذا كانت تحت الرجل أربع نسوة فطلق إحداهن ثلاثا فلا يتزوج خامسة فإن ماتت فليتزوج من يومه قال أبو عمر لأنه لا يخاف مع الموت فساد النسب ولا يراعى اجتماع الماءين هنا

Mas'alah: What is the waiting period for a woman who obtains khul'?

Al-Istidhkar, p. 2501

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > 'Iddah for Divorced Women

1150 - مالك عن نافع أن ربيع بنت معوذ بن عفراء جاءت هي وعمها إلى عبد الله بن عمر فأخبرته أنها اختلعت من زوجها في زمان عثمان بن عفان

فبلغ ذلك عثمان بن عفان فلم ينكره وقال عبد الله بن عمر عدتها عدة المطلقة

Mas'alah: What is the minority opinion on marrying a woman after khul' during her 'iddah?

Al-Istidhkar, p. 2505

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > 'Iddah for Divorced Women

وقالت طائفة من المتأخرين لا يتزوجها هو ولا غيرها في العدة فشذوا عن الجماعة والجمهور

Mas'alah: What is the waiting period for a woman who has taken khul'?

Al-Istidhkar, p. 2505

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > 'Iddah for Divorced Women

وأما رواية مالك عن نافع عن بن عمر أن المختلعة عدتها عدة المطلقة

Mas'alah: What did Sa'id ibn al-Musayyab and others say about the iddah of a mukhtali'ah?

Al-Istidhkar, p. 2505

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > 'Iddah for Divorced Women

1151 - ومالك أنه بلغه أن سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار وبن شهاب كانوا يقولون عدة المختلعة مثل عدة المطلقة ثلاثة قروء

Mas'alah: What is the interpretation of the iddah of a mukhtali'ah being one menstrual period?

Al-Istidhkar, p. 2505

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > 'Iddah for Divorced Women

وقد تقدم تفسير ذلك بأنها تستبرئ رحمها بحيضة مخافة الحمل فليس ذلك باختلاف عنه

Mas'alah: What is the evidence for the 'iddah of a mukhtali'ah being one menstruation?

Al-Istidhkar, p. 2505

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > 'Iddah for Divorced Women

وإليه ذهب إسحاق وحجتهم ما رواه سعيد بن أبي عروبة عن أبي الطفيل عن سعيد بن حمل عن عكرمة قال عدة المختلعة حيضة قضاها رسول الله صلى الله عليه وسلم في جميلة بنت أبي بن سلول

Mas'alah: What is the 'iddah of a woman who obtains khul' according to Ibn Abbas?

Al-Istidhkar, p. 2505

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > 'Iddah for Divorced Women

وروى هشام بن يوسف عن معمر عن عمرو بن مسلم عن عكرمة عن بن عباس أن ثابت بن قيس اختلعت منه امرأته فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم عدتها حيضة

Mas'alah: What did the Prophet order the wife of Thabit ibn Qays regarding her 'iddah after khul'?

Al-Istidhkar, p. 2506

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > 'Iddah for Divorced Women

ورواه بن لهيعة عن أبي الأسود عن أبي سلمة ومحمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن ربيع بنت معوذ قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر امرأة ثابت بن قيس حين اختلعت منه أن تعتد حيضة

Mas'alah: What is the waiting period for a woman who seeks khul'?

Al-Istidhkar, p. 2506

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > 'Iddah for Divorced Women

فذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن عمر عن نافع أن الربيع اختلعت من زوجها فأتى عمها عثمان فقال تعتد بحيضة وكان بن عمر يقول تعتد ثلاث حيض حتى قال هذا عثمان فكان بن عمر يفتي به ويقول عثمان خيرنا وأعلمنا

Mas'alah: What is the waiting period of a woman who seeks khul'?

Al-Istidhkar, p. 2506

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > 'Iddah for Divorced Women

قال وحدثني عبدة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر قال عدة المختلعة حيضة

Mas'alah: What is the waiting period for a woman who obtains khul' according to Malik, Abu Hanifa, and al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 2506

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > 'Iddah for Divorced Women

وقال مالك وأبو حنيفة والشافعي وأصحابهم عدة المختلعة كعدة المطلقة إن كانت ممن تحيض بثلاثة وإن كانت ممن لا تحيض بثلاثة أشهر

Mas'alah: What is the majority scholarly opinion on the waiting period for a woman who obtains khul'?

Al-Istidhkar, p. 2506

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > 'Iddah for Divorced Women

والحديث عن عمر وعلي من قولهم ليس بالقوي ولكن جمهور العلماء على القول بأن عدة المختلعة عدة المطلقة

Mas'alah: Which early scholars held that the waiting period for a woman who obtains khul' is the same as for a divorced woman?

Al-Istidhkar, p. 2506

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > 'Iddah for Divorced Women

وممن قال بذلك سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار وعروة بن الزبير وسالم بن عبد الله بن عمر وأبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وعمر بن عبد العزيز وبن شهاب

الزهري والحسن البصري وعامر الشعبي وإبراهيم النخعي ومحمد بن عياض وخلاس بن عمر وقتادة

Mas'alah: Which later scholars held that the waiting period for a woman who obtains khul' is the same as for a divorced woman?

Al-Istidhkar, p. 2506

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > 'Iddah for Divorced Women

وبه قال سفيان الثوري والأوزاعي والليث بن سعد وأحمد بن حنبل وأبو عبيد ورواية عن إسحاق

Mas'alah: What is the ruling on the waiting period for a khul' woman who is divorced before consummation?

Al-Istidhkar, p. 2507

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > 'Iddah for Divorced Women

وأما قول مالك فإن هو نكحها إلى آخر قوله وأنه أحسن ما سمع في ذلك فعليه أكثر العلماء لأنها مطلقة قبل الدخول بها فلا عدة عليها وتتم بقية عدتها

Mas'alah: What is the ruling on the 'iddah of a mukhtali'ah who is remarried and divorced during her waiting period?

Al-Istidhkar, p. 2507

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Overlapping and Multiple 'Iddah Periods

وروي عن طائفة منهم الشعبي وإبراهيم النخعي في المختلعة يتزوجها زوجها في عدتها بنكاح جديد ثم يطلقها قبل الدخول بها أن عليها عدة كاملة كأنها عندهم في حكم المدخول بها أنها تعتد من العدة

Mas'alah: What is the evidence from the Quran regarding the waiting period for a woman divorced before consummation?

Al-Istidhkar, p. 2508

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Definition and Basis of 'Iddah

وهذا ليس بشيء بظاهر قول الله عز وجل (إذا نكحتم المؤمنت ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها) الأحزاب 49

Mas'alah: What is the linguistic meaning of 'qur' in Arabic?

Al-Istidhkar, p. 2567

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Definition and Basis of 'Iddah

ولم يختلف أهل اللغة والعلم بلسان العرب أن القرء يكون في اللسان العربي حيضة ويكون طهرا

Mas'alah: What is the scholarly disagreement over the meaning of 'quru' in the Quranic verse?

Al-Istidhkar, p. 2567

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Definition and Basis of 'Iddah

ولا اختلف العلماء في ذلك أيضا وإنما اختلفوا في المعنى المراد بقوله عز

وجل (والمطلقت يتربصن بأنفسهن ثلثة قروء) البقرة 228 على القولين المذكورين

Mas'alah: What evidence from the hadith of Ibn Umar indicates that 'qur' means purity?

[Al-Istidhkar, p. 2568]

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Definition and Basis of 'Iddah

وقد ذكرنا أن في حديث بن عمر هذا ما يدل على أن القرء الطهر

Mas'alah: What is the opinion that 'qur' means time?

[Al-Istidhkar, p. 2568]

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Definition and Basis of 'Iddah

وذكرنا - أيضا - قول من قال إن القرء الوقت وشاهده من الشعر أيضا

Mas'alah: What is the summary of the linguistic discussion on 'aqra'?

[Al-Istidhkar, p. 2568]

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Definition and Basis of 'Iddah

واجتلبنا أقوال أهل اللغة هناك في الأقراء وما لوحنا به ها هنا كاف والحمد لله

Mas'alah: What poetic evidence supports that 'aqra' means purity?

Al-Istidhkar, p. 2568

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Definition and Basis of 'Iddah

فمن شاهد الشعر على أن الأقراء الأطهار قول الأعشى (وفي كل عام أنت جاشم غزوة ... تشد لأقصاها عزيم عزائكا) مررثة مالا وفي الحمد رفعة لما ضاع فيها من قروء نسائكا) يريد أنه لم يقرب نساءه في أقرائهن يعني أطهارهن

Mas'alah: What poetic evidence supports that 'qur' means menstruation?

Al-Istidhkar, p. 2568

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Definition and Basis of 'Iddah

ومن شاهد هذا الشعر في أن القرء الحيض قول الآخر يا رب ذي ظعن على فارض له قرء كقرء الحائض وقد روي يا رب ذي ضب والضب العداوة والظعن مثله يقول إن عداوته تهيج حينا بعد حين كما يهيج الحيض وقتا بعد وقت

Mas'alah: What did the jurists of Madinah say about the meaning of 'quru'?

Al-Istidhkar, p. 2569

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Definition and Basis of 'Iddah

1174 - مالك عن بن شهاب أنه قال سمعت أبا بكر بن عبد الرحمن يقول ما أدركت أحدا من فقهائنا إلا وهو يقول هذا يريد قول عائشة

Mas'alah: What did the early Medinan jurists say about the ruling when a divorced woman enters the third menstrual period?

Al-Istidhkar, p. 2570

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Duration of 'Iddah for Different Types of Women

1176 - مالك أنه بلغه عن القاسم بن محمد وسالم بن عبد الله وأبي بكر بن عبد الرحمن وسليمان بن يسار وبن شهاب أنهم كانوا يقولون إذا دخلت المطلقة في الدم من الحيضة الثالثة فقد بانت من زوجها ولا ميراث بينهما ولا رجعة له عليها

Mas'alah: What did Ibn Umar say about the separation of a divorced woman upon entering the third menstrual period?

Al-Istidhkar, p. 2570

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Duration of 'Iddah for Different Types of Women

1177 - مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أنه كان يقول إذا طلق الرجل امرأته فدخلت في الدم من الحيضة الثالثة فقد برئت منه وبرئ منها

Mas'alah: What did Qasim and Salim say about the divorced woman's separation upon entering the third menstruation?

Al-Istidhkar, p. 2570

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Duration of 'Iddah for Different Types of Women

1178 - مالك عن الفضيل بن أبي عبد الله مولى المهري أن القاسم بن محمد

وسالم بن عبد الله كانا يقولان إذا طلقت المرأة فدخلت في الدم من الحيضة الثالثة فقد بانت منه وحلت

Mas'alah: How is the completion of three menstrual periods (quru') calculated for the divorced woman's iddah?

Al-Istidhkar, p. 2570

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Duration of 'Iddah for Different Types of Women

وهذا كله قول من قال الأقراء الأطهار لأنه إذا طلقها في طهر لم يمسها فيه فهي تعتد به قرءا سواء طلقها في أوله أو في آخره لأن خروجها من ذلك الطهر ودخولها في دم الحيض بعده قرء ثم إذا طهرت منه ودخلت في الحيضة الثانية كان قرءا ثابتا فإذا طهرت من الحيضة الثانية وانقضى طهرها ودخلت في الحيضة الثالثة فقد كمل لها ثلاثة قروء وانقضت عدتها وبانت من زوجها وحلت للأزواج

Mas'alah: Which scholars held the view that the iddah ends upon entering the third menstruation?

Al-Istidhkar, p. 2571

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Duration of 'Iddah for Different Types of Women

وهذا كله قول مالك والشافعي وأصحابهما وأبي ثور وداود وتقدمهم إلى القول من الصحابة بن عمر وزيد بن ثابت وعائشة إلا أنه قد روي عن بن عمر وزيد أنهما قالا عدة الأمة حيضتان وعدة الحرة ثلاث حيض وزعم العراقيون أن قولهما مخالف لما روي عنهما وليس عند أهل المدينة كذلك ومن التابعين القاسم وسالم وسليمان بن

يسار وأبو بكر بن عبد الرحمن وأبان بن عثمان وبن شهاب وكلهم يقول إذا دخلت في الدم من الحيضة الثالثة فقد انقضت عدتها وحلت للأزواج

Mas'alah: What was Ibn Shihab al-Zuhri's unique opinion on counting 'iddah by purity periods?

Al-Istidhkar, p. 2571

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Duration of 'Iddah for Different Types of Women

ولا أعلم أحدا ممن قال الأقراء الأطهار يقول غير هذا إلا بن شهاب الزهري فإنه قال تلغي الطهر الذي طلقت فيه ثم تعتد بعده بثلاثة أطهار لأن الله تعالى يقول (ثلثة قروء البقرة 228

Mas'alah: What was Ahmad ibn Hanbal's varying position on whether 'quru' refers to menstruation or purity?

Al-Istidhkar, p. 2571

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Duration of 'Iddah for Different Types of Women

واختلف في الآخر قول أحمد بن حنبل فقال مرة والأقراء الحيض قال الأطهار وقال الأسانيد عمن روي عنه أن الأقراء الأطهار أصح

Mas'alah: What did al-Athram report from Ahmad ibn Hanbal about the senior companions' view on 'quru'?

Al-Istidhkar, p. 2571

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Duration of 'Iddah for Different Types of Women

وحكى الأثرم عنه أنه قال الأكابر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون الأقراء الحيض

Mas'alah: Which scholars hold that 'aqra' means menstruation?

Al-Istidhkar, p. 2571

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Duration of 'Iddah for Different Types of Women

وقال أبو حنيفة والثوري وأصحابه والأوزاعي والحسن بن حي وبن أبي ليلى وبن شبرمة وإسحاق بن راهويه وأبو عبيد الأقراء الحيض وهو قول عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وبن مسعود وأبي موسى الأشعري

Mas'alah: What did al-Awza'i and others say about 'aqra'?

Al-Istidhkar, p. 2572

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Duration of 'Iddah for Different Types of Women

وقال الأوزاعي وجماعة من أهل العلم على أن الأقراء الحيض

Mas'alah: What is the disagreement about when the waiting period ends for a woman menstruating?

Al-Istidhkar, p. 2572

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Duration of 'Iddah for Different Types of Women

واختلف هؤلاء مع إجماعهم على أن الأقراء الحيض في وقت انقضاء عدة المعتدة بالحيض

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on the end of the waiting period for a woman with short menstrual cycles?

Al-Istidhkar, p. 2572

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Duration of 'Iddah for Different Types of Women

فقال أبو حنيفة وأصحابه لا تنقضي العدة إذا كان أيامها دون العشر حتى تغتسل من الحيضة الثالثة أو يذهب وقت صلاة وهذا قول الحسن البصري وحميد الطويل

Mas'alah: What is the ruling on a Christian or Jewish woman's waiting period being like a Muslim woman's?

Al-Istidhkar, p. 2572

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Duration of 'Iddah for Different Types of Women

وبه قال الحسن بن حي إلا أنه قال النصرانية واليهودية في ذلك مثل المسلمة قال الطحاوي وهذا لم يقله أحد ممن جعل الأقراء الحيض غير الحسن بن حي

Mas'alah: What is the ruling on the waiting period ending when the third menstruation stops, without requiring a bath?

Al-Istidhkar, p. 2572

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Duration of 'Iddah for Different Types of Women

وقال بن شبرمة إذا انقطع الدم من الحيضة الثالثة فقد بانت وبطلت الرجعة ولم يعتبر الغسل وهو قول طاوس وسعيد بن جبير والأوزاعي

Mas'alah: When does the waiting period end and when is it permissible for a divorced woman to remarry?

Al-Istidhkar, p. 2573

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Duration of 'Iddah for Different Types of Women

وروي عن إسحاق بن راهويه أنه قال إذا طعنت المطلقة في الحيضة الثالثة بانت وانقطعت الرجعة للزوج إلا أنه لا يحل لها أن تتزوج حتى تغتسل من حيضتها وروي نحوه عن بن عباس وهو قول ضعيف بدليل قول الله عز وجل (فإذا بلغن أجلهن فلا جناح عليكم فيما فعلن في أنفسهن) البقرة 234 وبلوغ الأجل هنا انقضاء العدة بدخولها في الدم من الحيضة الثالثة فإذا انقضت عدتها حلت للأزواج ولا جناح عليها فيما فعلت من ذلك والحديث عن بن عباس بذلك حدثناه عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني محمد بن شاذان قال حدثني معلى قال أخبرنا عبد العزيز بن محمد أن ثور بن زيد الديلي أخبره عن عكرمة عن بن عباس قال إذا حاضت المطلقة الحيضة الثالثة فقد بانت من زوجها إلا أنها لا تتزوج حتى تطهر وهذا - لو صح - احتمل أن يكون منه على وجه الاستحسان

Mas'alah: What is the waiting period for a free woman, a slave woman, and an umm walad according to the Kufans?

Al-Istidhkar, p. 2573

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > 'Iddah for Slave and Freed Women

وزعم الكوفيون أن بن عمر وزيد بن ثابت قالا الأقراء الحيض لأنهما رويا عنهما عدة الحرة ثلاث حيض وعدة الأمة حيضتان وعدة أم الولد من وفاة سيدها حيضة

Mas'alah: What is the evidence that 'quru' means menstruations in the waiting period?

Al-Istidhkar, p. 2573

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Definition and Basis of 'Iddah

واحتجوا في أن الأقراء الحيض لأن المخالف لهم يقول عدة أم الولد حيضة لابد أن تأتي بها

Mas'alah: What is the argument that the waiting period ends upon entering the third menstruation?

Al-Istidhkar, p. 2573

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Duration of 'Iddah for Different Types of Women

واحتجوا أن الله تعالى يقول ثلاثة قروء فلا بد أن تكون كاملة والمطلقة في طهر قد مضى لم تأت بثلاثة قروء إذا انقضت عدتها بدخولها في الدم من الحيضة الثالثة

Mas'alah: What is the ruling on when an umm al-walad may remarry?

Al-Istidhkar, p. 2574

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > 'Iddah for Slave and Freed Women

وأما قولهم في أم الولد بأنها لا تنكح عندنا حتى تطهر من حيضتها وأن ذلك دليل على أن القرء الحيضة

Mas'alah: What is the meaning of 'qur'' in the context of the waiting period?

Al-Istidhkar, p. 2574

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Definition and Basis of 'Iddah

وأما قولهم إن الله تعالى قال (ثلثة قروء) البقرة 228 ومن طلق فقد مضى من الطهر بعضه فلم يكمل لها ثلاثة قروء بدخولها في الدم من الحيضة الثالثة بل هي قرآن وبعض الثالث

Mas'alah: What is the purpose of the waiting period in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2574

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Definition and Basis of 'Iddah

فالجواب أن المبتغى من الأقراء براءة الرحم وهو خروج المرأة من الطهر إلى الدم فذلك الوقت هو المبتغى وهو المراعى وقد حصل منه ثلاثة أوقات كاملة لدخولها من الدم في الحيضة الثالثة

Mas'alah: What is the meaning of 'qur'' in the Quranic verse on divorce?

Al-Istidhkar, p. 2574

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Definition and Basis of 'Iddah

وقد أوضحنا أن الحيض يسمى قرءا كما أن الطهر يسمى قرءا إلا أن القرء الذي هو الدم ليس هو المراد من قول الله تعالى (ثلثة قروء) البقرة 228 بل المراد من ذلك الأطهار والله أعلم بدليل الإجماع على أن الطلاق للعدة أن يطلقها طاهرا من غير جماع ولا حيض فتبتدئ عدتها من ساعة طلاقه لها

Mas'alah: What does the Quranic verse 'divorce them for their waiting period' mean?

Al-Istidhkar, p. 2574

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Definition and Basis of 'Iddah

وهو معنى قوله تعالى (فطلقوهن لقبل عدتهن) أي لاستقبال عدتهن

Mas'alah: When does the waiting period begin for a woman who knows of her divorce?

Al-Istidhkar, p. 2574

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Commencement and Calculation of 'Iddah

وأجمعوا في كل امرأة علمت بطلاق زوجها لها في حين طلقها أن السنة أن تبتدئ عدتها من ساعة وقوع طلاقها

Mas'alah: What is the evidence that 'aqra' means purity in the context of the waiting period?

Al-Istidhkar, p. 2575

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Definition and Basis of 'Iddah

وذلك دليل على أن الأقراء الأطهار لأن السنة المجتمع عليها أن يطلقها في طهر لم يمس فيه لتعتد من ساعتها ومن قال إن الأقراء الحيض يقول إنها لا تعتد بالحيضة التي طلقت فيها ولا تعتد إلا بحيضة تستأنفها بعد طهرها من تلك الحيضة فيلزمهم أن يقولوا إنها قبل الحيضة الثانية في غير عدة وحسبك بهذا خلافا من القول وخلافا لظاهر قول الله عز وجل (فطلقوهن لعدتهن) الطلاق 1 ولقول النبي عليه السلام – ((فتلك العدة التي أمر الله أن تطلق لها النساء)) هذا كله معنى قول الشافعي وهو مذهب مالك وأصحابه

Mas'alah: What arguments do the Kufans present regarding the meaning of 'qur' in the waiting period?

Al-Istidhkar, p. 2575

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Definition and Basis of 'Iddah

وللكوفيين حجج ومعارضات ذكروها في كتبهم منها قول الله عز وجل (والئ يئسن من المحيض من نسائكم إن ارتبتم فعدتهن ثلثة أشهر) الطلاق 4 فجعل الأشهر لمن يئسن من المحيض فدل على أنه هو العدة حتى يئسن منه فتعتد بالشهور وقالوا والطهر جائز أن تطلق فيه إلى آخره فلا يحصل لها قرآن والله تعالى يقول (ثلثة قروء) البقرة 228 وإذا ذكر عدة الشهور والأيام لم يجز بعض ذلك العدد كقوله تعالى (أربعة أشهر وعشرا) البقرة 234 وصيام الثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجعتم وليس كذلك فالحج أشهر معلومات لأنه لم يذكر عددا أو بأشياء فيها تشعيب لم أر لذكرها وجها وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the waiting period of a woman in her home when divorced?

Al-Istidhkar, p. 2579

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Residence and Maintenance During 'Iddah

(22 - باب ما جاء في عدة المرأة في بيتها إذا طلقت فيه)

Mas'alah: What is the ruling on a divorced woman moving from her husband's house during iddah?

Al-Istidhkar, p. 2579

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Residence and Maintenance During 'Iddah

1182 - مالك عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد وسليمان بن يسار أنه سمعهما يذكران أن يحيى بن سعيد بن العاص طلق ابنة عبد الرحمن بن الحكم البتة فانتقلها عبد الرحمن بن الحكم فأرسلت عائشة أم المؤمنين إلى مروان بن الحكم وهو يومئذ أمير المدينة فقالت اتق الله واردد المرأة إلى بيتها فقال مروان في حديث سليمان إن عبد الرحمن غلبني وقال مروان في حديث القاسم أو ما بلغك شأن فاطمة بنت قيس فقالت عائشة لا يضرك أن لا تذكر حديث فاطمة فقال مروان إن كان بك الشر فحسبك ما بين هذين من الشر قال أبو عمر اختلف العلماء في سكنى المبتوتة ونفقتها على ثلاثة أقوال أحدها أن لها السكنى والنفقة وهو قول الكوفيين والآخر أن لها السكنى ولا نفقة لها وهو قول مالك والشافعي وأكثر أهل الحجاز

والثالث أنها لا سكنى لها ولا نفقة وهو قول أحمد وطائفة فمن هنا أبى مروان أن يرد المرأة إلى بيتها واحتج بحديث فاطمة بنت قيس وسيأتي حديث فاطمة بنت قيس بما

فيه من المعاني بعد هذا – إن شاء الله تعالى واتفق مالك والشافعي وأبو حنيفة وأصحابهم والثوري والأوزاعي والليث بن سعد أن المبتوتة لا تنتقل عن دارها ولا تبيت إلا في بيتها كل ليلة وروي عن علي وبن عباس وجابر أن المبتوتة لا سكنى لها ولا نفقة وبه قال أحمد وإسحاق وأبو ثور وداود وسنذكر أقوال الصحابة والآثار المرفوعة في هذه المسألة في الباب بعد هذا عند ذكر حديث فاطمة بنت قيس – إن شاء الله تعالى وأما قول مروان لعائشة إن كان بك الشر فحسبك ما بين هذين من الشر فمعناه أن عائشة كانت تقول وتذهب إلى أن فاطمة بنت قيس لم يبح لها رسول الله صلى الله عليه وسلم الخروج من بيتها الذي طلقت فيه إلا لما كانت طلقت فيه من البذاء بلسانها على قرابة زوجها الساكنين معها في دار واحدة ولأنها كانت معهم في شر لا يطاق وكانت عائشة تتأول في قول الله عز وجل (لا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن إلا أن يأتين بفحشة مبينة) الطلاق 1 أن الفاحشة هنا أن تبدو على أهل الزوج فقال لها مروان إن كان بك الشر أي كنت تذهبين إلى أن الشر النازل بين فاطمة وأحمائها هو كان السبب إلى أن تخرج بإذن رسول الله صلى الله عليه وسلم من دارها فحسبك ما بين ابنة عبد الرحمن وزوجها من الشر إذا طلقها وبينها وبين بعض أحمائها أيضا فنقول فيجوز لها ما جاز لفاطمة بنت قيس من الانتقال من أجل الشر الذي نزل بينهما ذكر سنيد قال حدثني أبو معاوية عن عمرو بن ميمون عن أبيه قال قلت لسعيد بن المسيب أين تعتد المطلقة قال في بيتها قلت أليس قد أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فاطمة بنت قيس أن تعتد في بيت بن أم مكتوم فقال سعيد تلك المرأة فتنت الناس استطالت على أحمائها بلسانها فأمرها النبي صلى الله عليه وسلم أن تعتد في بيت بن أم مكتوم وكان مكفوف البصر قال وحدثني هشيم قال أخبرنا يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار أن يحيى بن سعيد بن العاص طلق امرأته وهي بنت عبد الرحمن بن الحكم بن أبي العاص فانتقلها أبوها في عدتها فأرسلت

عائشة إلى مروان

Mas'alah: What did Aisha say about returning a divorced woman to her husband's house for iddah?

Al-Istidhkar, p. 2581

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Residence and Maintenance During 'Iddah

اتق الله واردد المرأة إلى بيت زوجها تعتد فيه فقال مروان إن أباها غلبني على ذلك قال يحيى فحدثني القاسم بن محمد أن مروان بن الحكم حين بعثت إليه عائشة أرسل إليها أما بلغك حديث فاطمة بنت قيس فقالت عائشة د ع عنك حديث فاطمة بنت قيس فقال مروان أبك الشر فحسبك ما بين هذين من الشر

Mas'alah: What is Malik's ruling on a divorced or widowed woman staying in her house during iddah?

Al-Istidhkar, p. 2581

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Residence and Maintenance During 'Iddah

قال مالك لا تنتقل المطلقة المبتوتة ولا الرجعية ولا المتوفى عنها زوجها ويخرجن بالنهار ولا يبتن إلا في بيوتهن وهو قول الليث

Mas'alah: What is Abu Hanifa's ruling on a divorced or widowed woman staying in her house during iddah?

Al-Istidhkar, p. 2581

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Residence and Maintenance During 'Iddah

وقال أبو حنيفة لا تنتقل المبتوتة ولا المتوفى عنها عن بيتها الذي كانت تسكنه وتخرج المتوفى عنها بالنهار ولا تبيت ولا تخرج المطلقة ليلا ولا نهارا

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab say about a divorced woman staying in her home during the waiting period?

Al-Istidhkar, p. 2581

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Residence and Maintenance During 'Iddah

حدثني خلف بن قاسم وعبد الله بن محمد بن أسد قالا حدثنا عبد الله بن جعفر وعبد الله بن الورد قالا حدثنا هارون بن كامل قال حدثني أبو صالح قال حدثني الليث قال حدثني عبد الرحمن بن خالد بن مسافر عن بن شهاب عن سالم بن عبد الله أن عمر بن الخطاب كان يقول لا يحل لامرأة مطلقة أن تبيت عن بيتها ليلة واحدة ما كانت في عدتها

Mas'alah: What did Umar ibn Abd al-Aziz say about a man divorcing his wife in her family's home?

Al-Istidhkar, p. 2581

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Residence and Maintenance During 'Iddah

وحدثني أحمد بن عبد الله عن أبيه عن عبد الله بن يونس عن بقي قال حدثني أبو بكر قال حدثني أبو عامر العقدي عن عبد الحكم بن أبي فروة قال سمعت عمر بن عبد العزيز ما بال رجال يقول أحدهم لامرأته اذهبي إلى أهلك ويطلقها في أهلها فنهى عن ذلك أشد النهي ونهى عبد الحكم - يعني بذلك العدة في بيت زوجها

Mas'alah: What is the ruling on a woman moving after an irrevocable divorce according to Ibn Umar?

Al-Istidhkar, p. 2581

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Residence and Maintenance During 'Iddah

1183 - مالك عن نافع أن بنت سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل كانت

تحت عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان فطلقها البتة فانتقلت فأنكر ذلك عليها عبد الله بن عمر

Mas'alah: How did Ibn Umar avoid his divorced wife's home during the waiting period?

Al-Istidhkar, p. 2582

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Residence and Maintenance During 'Iddah

1184 - مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر طلق امرأة له في مسكن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وكان طريقه إلى المسجد فكان يسلك الطريق الأخرى من أدبار البيوت كراهية أن يستأذن عليها حتى راجعها

Mas'alah: What is the ruling on a revocably divorced woman leaving her home?

Al-Istidhkar, p. 2582

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Residence and Maintenance During 'Iddah

قال أبو عمر أما حديثه عن نافع أن عبد الله بن عمر أنكر على ابنة سعيد بن زيد

انتقالها من بيتها حين طلقها عبد الله بن عمرو بن عثمان فهو مذهبه ومذهب أبيه عمر بن الخطاب وبن مسعود وعائشة وأكثر الصحابة وجمهور الفقهاء لعموم قول الله تعالى (لا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن إلا أن يأتين بفاحشة مبينة) الطلاق 1 وأجمعوا أن المطلقة طلاقا يملك فيه زوجها رجعتها أنها لا تنتقل من بيتها وإنما اختلفوا في المبتوتة هل عليها السكنى وهل على زوجها أن يسكنها أم لا وسنذكر هذا في الباب بعد هذا وجمهور العلماء بالمدينة وسائر الحجاز والعراق يقولون لا تعتد إلا في بيتها واختلفوا في إحداد المطلقة وسنذكر هذين المعنيين بأبلغ من هذا في موضعهما إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the ruling on where a thrice-divorced woman should observe her waiting period?

Al-Istidhkar, p. 2589

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Residence and Maintenance During 'Iddah

وحدثني أحمد بن قاسم وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني الحارث بن أبي أسامة قال حدثني يزيد بن هارون قال حدثني عمرو بن ميمون بن مهران عن أبيه قال جلست إلى سعيد بن المسيب فسألته فقال إنك لتسأل سؤال رجل قد تبحر في العلم قبل اليوم قال قلت إني بأرض أسأل بها قال فكيف وجدت ما أفتيتك به مما يفتيك به غيري ممن سألت من العلماء قلت وافقتهم إلا في فريضة واحدة قال وما هي قلت سألتك عن المطلقة ثلاثا أتعتد في بيت زوجها أم تنتقل إلى أهلها فقلت تعتد في بيت زوجها وقد كان من أمر فاطمة بنت قيس ما قد علمت فقال سعيد تلك امرأة فتنت الناس وسأخبرك عن شأنها إنها لما طلقت استطالت على

أحمائها وآذنتهم بلسانها فأمرها رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تنتقل إلى بن أم مكتوم قال قلت لئن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرها بذلك إن لنا في رسول الله صلى الله عليه وسلم أسوة حسنة مع أنها أحرم الناس عليه ليس له عليها رجعة ولا بينهما ميراث

Mas'alah: What did the Prophet say about the divorced woman staying in the house of Umm Sharik?

Al-Istidhkar, p. 2589

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Residence and Maintenance During 'Iddah

وأما قوله اعتدي في بيت أم شريك ثم قال تلك امرأة يغشاها أصحابي اعتدي في بيت بن أم مكتوم

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on a slave woman freed during a revocable divorce waiting period?

Al-Istidhkar, p. 2594

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > 'Iddah for Slave and Freed Women

وقال الشافعي لو أعتقت الأمة قبل انقضاء عدتها أكملت عدة حرة إذا كان الطلاق رجعيا لأن العتق وقع وهي في معاني الأزواج في عامة أمرها ويتوارثان في عدتها وقال بالحرية

Mas'alah: What is Ibn Abi Layla's ruling on the waiting period of a slave woman divorced twice?

Al-Istidhkar, p. 2594

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > 'Iddah for Slave and Freed Women

وقال بن أبي ليلى إذا طلقت الأمة تطليقتين فعدتها عدة الأمة وهذا وافق مالكا في الرجعي وخالفه في البائن

Mas'alah: What is the correct view on the transfer of a slave woman's waiting period upon emancipation during a revocable divorce?

Al-Istidhkar, p. 2594

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > 'Iddah for Slave and Freed Women

قال أبو عمر الصواب - والله أعلم - أن تنتقل عدتها في الرجعي دون البائن ودون الوفاة لأن العتق صادف في الرجعي زوجة ولم يصادف في البائن ولا في الوفاة زوجة

Mas'alah: What is the ruling on a divorced woman whose menstruation stops after one or two cycles?

Al-Istidhkar, p. 2596

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > 'Iddah for Minors and Women with Irregular Cycles

1189 - مالك عن يحيى بن سعيد وعن يزيد بن عبد الله بن قسيط الليثي عن سعيد بن المسيب أنه قال قال عمر بن الخطاب أيما امرأة طلقت فحاضت حيضة أو حيضتين ثم رفعتها حيضتها فإنها تنتظر تسعة أشهر فإن بان بها حمل فذلك وإلا

اعتدت بعد التسعة الأشهر ثلاثة أشهر ثم حلت قال أبو عمر رواه بن عيينة عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال قضى عمر بن الخطاب أيما امرأة طلقت فحاضت حيضة أو حيضتين ثم رفعتها حيضتها ولم تعلم من أين ذلك ثم ذكر مثله إلى آخره سواء

Mas'alah: What is Malik's ruling on a divorced woman whose menstruation ceases?

Al-Istidhkar, p. 2596

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > 'Iddah for Minors and Women with Irregular Cycles

قال مالك الأمر عندنا في المطلقة التي ترفعها حيضتها حين يطلقها زوجها أنها تنتظر تسعة أشهر فإن لم تحض فيهن اعتدت ثلاثة أشهر فإن حاضت قبل أن تستكمل الأشهر الثلاثة استقبلت الحيض فإن مرت بها تسعة أشهر قبل أن تحيض اعتدت ثلاثة أشهر فإن حاضت الثانية قبل أن تستكمل الأشهر الثلاثة استقبلت الحيض فإن مرت بها تسعة أشهر قبل أن تحيض اعتدت ثلاثة أشهر فإن حاضت الثالثة كانت قد استكملت عدة الحيض فإن لم تحض استقبلت ثلاثة أشهر ثم حلت

Mas'alah: Does the husband have the right to take back his wife during the waiting period?

Al-Istidhkar, p. 2597

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > 'Iddah for Divorced Women

ولزوجها عليها في ذلك الرجعة قبل أن تحل إلا أن يكون قد بت طلاقها

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on the waiting period of a woman whose menstruation stops?

Al-Istidhkar, p. 2597

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > 'Iddah for Minors and Women with Irregular Cycles

قال أبو عمر اختلف العلماء في التي ترتفع حيضتها وهي معتدة من طلاق فقال مالك في ((موطئه)) بما ذكره عن عمر وقال بن القاسم عن مالك إذا حاضت المطلقة ثم ارتابت فإنها تعتد بالتسعة الأشهر من يوم رفعتها حيضتها لا من يوم طلقت وفي رواية بن القاسم عن مالك بيان الوقت الذي منه تعتد وقال مالك في التي يرفع الرضاع حيضتها أنها لا تحل حتى تحيض ثلاث حيض وليست كالمرتابة وقال الليث بن سعد والثوري وأبو حنيفة والشافعي في التي ترتفع حيضتها ولم يتبين لها ذلك أن عدتها الحيض أبدا حتى تدخل في السن التي لا تحيض في مثله مثلها من النساء فتستأنف عدة الآيسة للشهور وقال الليث تعتد ثلاثة أقراء وإن كانت في سن فإن مات زوجها في ذلك ورثته إذا كانت ممن يعرف النساء أن حيضتها على نحو ما ذكرت وقال الأوزاعي في رجل طلق امرأته وهي شابة فارتفع حيضها فلم يأتها ثلاثة أشهر فإنها تعتد ستة وهذا نحو قول مالك ومذهب عمر - رضي الله عنه وروي عن بن مسعود لا تنقضي عدتها إذا لم تكن يائسة ولا صغيرة إلا بالحيض وعن بن عباس في التي ارتفع حيضها سنة وقال تلك الريبة وعن علي وزيد - رضي الله عنهما أنها ليست يائسة بارتفاع حيضها قال أبو عمر صار مالك في هذا الباب إلى ما رواه عن عمر فيه وعن بن عباس مثله وهو أعلى ما روي إلى ذلك إلى ما رواه عليه الفتوى والعمل ببلده وصار غيره في ذلك إلى ظاهر القرآن وما روي عن بن مسعود وزيد وقد روي عن علي مثله من وجه - ليس بالقوي وظاهر القرآن لا مدخل فيه لذوات الأقراء في

الاعتداد بالشهور وإنما تعتد بالشهور اليائسة والصغيرة فمن لم تكن يائسة ولا صغيرة فعدتها الأقراء وإن تباعدت كما قال بن شهاب والله الموفق للصواب

Mas'alah: What is the ruling on the waiting period of a divorced woman based on menstrual cycles?

Al-Istidhkar, p. 2598

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Duration of 'Iddah for Different Types of Women

قال أبو عمر ذكر مالك عن بن شهاب في باب الأقراء أنه سمعه يقول عدة المطلقة الأقراء وإن تباعدت وهو يدخل في هذا الباب إلا أنه مخالف لمذهب مالك فيه موافق لقول الشافعي ومن تابعه وقد رواه معمر عن الزهري في التي لا تحيض إلا في الأشهر قال تعتد بالحيض وإن تطاول واختلف الحسن وبن سيرين في هذه المسألة فقال الحسن فيها بما روي عن عمر وذلك معنى قول مالك وقال بن سيرين فيها مذهب بن مسعود لقول الكوفيين والشافعي وأما قول بن مسعود فيها فذكر أبو بكر قال حدثني أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة أنه طلق امرأته تطليقة أو تطليقتين فحاضت حيضة أو حيضتين في ستة عشر شهرا أو سبعة عشر شهرا ثم لم تحض الثالثة حتى ماتت فأتي عبد الله فذكر له ذلك وقال عبد الله حبس الله عليه ميراثها وورثها وروى سفيان عن بن عيينة عن عمرو بن دينار عن أبي الشعثاء قال إذا حاضت المرأة في السنة ستة فأقراؤها ما كانت قال عمرو وقال طاوس يكفيها ثلاثة أشهر فقول أبي الشعثاء أحب إلي

Mas'alah: What is the waiting period for a woman with irregular bleeding?

Al-Istidhkar, p. 2599

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > 'Iddah for Minors and Women with Irregular Cycles

1191 - مالك عن بن شهاب عن سعيد بن المسيب أنه قال عدة المستحاضة سنة قال أبو عمر اختلف العلماء في عدة المستحاضة فقال مالك عدة المستحاضة سنة الحرة والأمة في ذلك سواء وهو قول الليث قال الليث عدة المطلقة والمستحاضة المتوفى عنها سنة إذا كانت مستحاضة وقال أبو حنيفة وأصحابه عدة المستحاضة وغيرها سواء ثلاث حيض إن كانت الأقراء معروفا موضعها وإلا فهي كالآيسة وقال الشافعي إذا طبق عليها الدم فإن كان دمها ينفصل فيكون في أيام أحمر قانيا محتدما كثيرا أو فيما بعد رقيقا قليلا فحيضها أيام الدم المحتدم الكثير وطهرها أيام الدم الرقيق المائل إلى الصفرة

وإن كان دمها مشتبها كله كان حيضتها بقد عدد أيام حيضها فيما مضى قبل الاستحاضة وإن بدت مستحاضة أو قيست أيام حيضتها ذكرت الصلاة يوما وليلة واستقبل عليها الحيض من أول هلال يأتي عليها بعد وقوع الطلاق فإذا هل هلال الشهر الرابع انقضت عدتها وقال الحسن البصري والزهري وجابر بن زيد وعطاء والحكم وإبراهيم وحماد تعتد المستحاضة بالأقراء وقال طاوس وعكرمة تعتد بالشهور وبه قال قتادة وقال أحمد وإسحاق في المستحاضة إن كانت أقراؤها معلومة مستقيمة فعدتها أقراؤها وإن اختلطت عليها فعدتها سنة قال أبو عبيد إذا جهلت أقراءها فعدتها ثلاثة أشهر وإن علمتها اعتدت بها قال أبو عمر أما إذا كانت أقراؤها معلومة فهي من ذوات الأقراء فعند جابر أن تعتد بالشهور أليست عليها حيضتها وعلمت أنها تحيض في كل شهر مرة اعتدت ثلاثة أشهر وكذلك إن علمت

أنها ممن تحيض لمدة معلومة اعتدت بأقرائها وإن تباعدت والله أعلم

Mas'alah: What is the waiting period for a woman whose menstruation stops due to illness?

Al-Istidhkar, p. 2601

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > 'Iddah for Minors and Women with Irregular Cycles

قال مالك والمرتفعة الحيض من المرض كالمرتابة في العدة قال والأمة المستحاضة والمرتابة بغير الحيض حالهما في العدة وحال الحرة سواء سنة وقال مالك في قوله عز وجل (إن ارتبتم) الطلاق 4 معناه إن لم تدروا ما تصنعون في أمرها

Mas'alah: When does the waiting period begin for a man unable to consummate marriage?

Al-Istidhkar, p. 2614

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Commencement and Calculation of 'Iddah

1169 - مالك أنه سأل بن شهاب متى يضرب له الأجل أمن يوم يبني بها أم من يوم ترافعه إلى السلطان فقال بل من يوم ترافعه إلى السلطان

Mas'alah: What did the Prophet say to Subay'ah al-Aslamiyyah about her waiting period?

Al-Istidhkar, p. 2632

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > 'Iddah for Pregnant Women

1206 - أحدهما عن هشام بن عروة عن أبيه عن المسور بن مخرمة أنه أخبره أن

سبيعة الأسلمية نفست بعد وفاة زوجها بليال فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ((قد حللت فانكحي من شئت))

Mas'alah: What is the ruling on the waiting period of a pregnant widow ending with childbirth?

Al-Istidhkar, p. 2633

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > 'Iddah for Pregnant Women

الذي اختلف في ذلك مع بن عباس وأن أبا هريرة جاءه فقال أنا مع بن أخي - يعني أبا سلمة - وأنهم بعثوا كريبا - مولى بن عباس - إلى أم سلمة فحدثته بقصة سبيعة وحديث عبد ربه أولى بالصواب والله أعلم وهو اختلاف لا يضر لأن المعنى المبتغى من الحديث هو رواية أم سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لسبيعة - وقد ولدت بعد موت زوجها بليال ((قد حللت فانكحي من شئت)) فأما حديث عبد ربه بن سعيد فهو عند جماعة رواة ((الموطأ)) فيما علمت وأما حديث هشام بن عروة فليس في ((الموطأ)) عند أكثر الرواة وأما حديث سعيد فليس عند القعنبي وليس لابن بكير وقال يحيى عن مالك بأثر هذه الأحاديث وهذا الأمر الذي لم يزل عليه أهل العلم عندنا وذكر فيه

Mas'alah: What is the summary of the two opinions on the widow's residence?

Al-Istidhkar, p. 2638

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Residence and Maintenance During 'Iddah

وجملة القول في هذه المسألة أن فيها للسلف والخلف قولين مع أحدهما سنة ثابتة

وهي الحجة عند التنازع ولا حجة لمن قال بخلافها وليس قول من طعن في إسناد الحديث الوارد بها مما يجب الاشتغال به لأن الحديث صحيح ونقلته معروفون قضى به الأئمة وعملوا بموجبه وتابعهم جماعة فقهاء الأمصار بالحجاز والعراق وأفتوا به وتلقوه بالقبول لصحته عندهم

Mas'alah: What is the Hanafi and other scholars' ruling on the waiting period of an umm al-walad when both her husband and master die?

Al-Istidhkar, p. 2640

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > 'Iddah for Slave and Freed Women

وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري والحسن بن حي عدتها ثلاث حيض وهو قول علي وبن مسعود وبه قال عطاء وإبراهيم إلا أن الثوري قال في أم ولد زوجها سيدها ثم مات زوجها وسيدها معا وقع البيت عليها قال تعتد أقصى العدتين أربعة أشهر وعشرا

Mas'alah: What is the opinion of Ibn Shihab on the waiting period of a slave woman?

Al-Istidhkar, p. 2641

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > 'Iddah for Slave and Freed Women

1217 – مالك عن بن شهاب مثل ذلك

Mas'alah: What is the waiting period for a slave woman whose husband dies while she is in her divorce waiting period?

Al-Istidhkar, p. 2642

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > 'Iddah for Slave and Freed Women

قال مالك في العبد يطلق الأمة طلاقا لم يبتها فيه له عليها فيه الرجعة ثم يموت وهي في عدتها من طلاقه إنها تعتد عدة الأمة المتوفى عنها زوجها شهرين وخمس ليال وإنها إن عتقت وله عليها رجعة ثم لم تختر فراقه بعد العتق حتى يموت وهي في عدتها من طلاقه اعتدت عدة الحرة المتوفى عنها زوجها أربعة أشهر وعشرا وذلك أنها إنما وقعت عليها عدة الوفاة بعد ما عتقت فعدتها عدة الحرة قال مالك وهذا الأمر عندنا

Mas'alah: What is the ruling on a revocably divorced woman whose husband dies after she is freed?

Al-Istidhkar, p. 2642

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > 'Iddah for Slave and Freed Women

قال أبو عمر المطلقة الرجعية حكمها فيما يلحقها من الطلاق والإيلاء والظهار وفيما لها من النفقة والسكنى حكم الزوجات فكذلك لما مات عنها زوجها بعد عتقها وهي في عدة منه له فيها الرجعة اعتدت أربعة أشهر وعشرا عدة الحرائر لأنها لم تجب عليها عدة الوفاة إلا بعد العتق وقد تقدمت مسألة الأمة تعتق في عدتها هل تنتقل إلى عدة الحرة أم لا فيما مضى من هذا الكتاب وذكرنا ما فيه من التنازع للعلماء بما أغنى عن إعادته ها هنا والحمد لله

Mas'alah: What did Umm Salamah say about a widow using kohl?

Al-Istidhkar, p. 2651

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Residence and Maintenance During 'Iddah

1226 - قالت زينب وسمعت أمي أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول جاءت

Mas'alah: What types of clothing are permissible for a woman in ihdad?

Al-Istidhkar, p. 2653

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Residence and Maintenance During 'Iddah

وجائز لهن لباس الغليظ الخشن من ثياب الكتان والقطن وتلبس البياض كله والسواد الذي ليس بزينة ويبتن في بيوتهن على ما تقدم ذكره

Mas'alah: What is the consensus on the abrogation of the one-year waiting period for widows?

Al-Istidhkar, p. 2656

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > 'Iddah for Widows

وهذا عندهم من المنسوخ في المجتمع عليه في أن الحول في عدة المتوفى عنها منسوخ إلى أربعة الأشهر والعشر

Mas'alah: Where is the discussion on a widow's residence in her home found in this book?

Al-Istidhkar, p. 2657

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Residence and Maintenance During 'Iddah

الخلاف في ذلك في باب مقام المتوفى عنها زوجها في بيتها من هذا الكتاب والحمد لله

Mas'alah: What is the consensus on the widow's waiting period?

Al-Istidhkar, p. 2657

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > 'Iddah for Widows

وقد روى بن جريج عن مجاهد في ذلك مثل ما عليه الناس وانعقد الإجماع وارتفع الخلاف

Mas'alah: What is the consensus on the abrogation of the year-long waiting period for widows?

Al-Istidhkar, p. 2658

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > 'Iddah for Widows

قال أبو عمر أما الحول فمنسوخ بالأربعة الأشهر والعشر لا خلاف في ذلك

Mas'alah: What did the Prophet say about applying kohl to a woman mourning her husband?

Al-Istidhkar, p. 2659

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Residence and Maintenance During 'Iddah

وفي الحديث المسند المتقدم ذكره لمالك عن عبد الله بن أبي بكر عن حميد عن نافع عن زينب بنت أم سلمة أن امرأة جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله! إن ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينيها أفنكحلهما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((لا)) مرتين أو ثلاثا ولم يرخص لها في الكحل ليلا ولانهارا

Mas'alah: What is Malik's ruling on kohl for a widow?

Al-Istidhkar, p. 2659

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Residence and Maintenance During 'Iddah

فقال مالك فيما ذكر بن عبد الحكم عنه لا تكتحل المتوفى عنها زوجها بالإثمد ولا بشيء فيه سواد أو صفرة أو شيء يغير الألوان ولا تكتحل بإثمد فيه طيب ولا مسك وإن اشتكت عيناها عينيها

Mas'alah: Is a woman in mourning permitted to use kohl containing perfume for an eye ailment?

Al-Istidhkar, p. 2661

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Residence and Maintenance During 'Iddah

إلى الأزواج لحفظ العدة فإذا خشيت على بصرها واكتحلت بكحل فيه طيب من أجل شكواها فليس ذلك من المعنى الذي نهيت عنه في شيء والله أعلم

Mas'alah: What does the author say about previous discussion on mourning for non-widows?

Al-Istidhkar, p. 2661

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Residence and Maintenance During 'Iddah

قال أبو عمر قد ذكرنا الاختلاف في غير المتوفى فيما تقدم وذلك يغني عن القول ها هنا والحمد لله

Mas'alah: What is the highest authority for the rulings on a widow's mourning period?

Al-Istidhkar, p. 2662

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > 'Iddah for Widows

قال أبو عمر هذا أرفع ما في هذا الباب ويشبه أن لا يكون مثله رأيا والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on housing and maintenance for a thrice-divorced woman?

Al-Istidhkar, p. 2693

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Residence and Maintenance During 'Iddah

وقد روى أبو معاوية وغيره عن الأعمش عن إبراهيم قال كان عمر وعبد الله يجعلان للمطلقة ثلاثا السكنى والنفقة وكان عمر إذا ذكر حديث فاطمة بنت قيس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها لا سكنى لك ولا نفقة يقول ما كنا نخير في ديننا شهادة امرأة

Mas'alah: What is the ruling on paternity attribution for children born during the Jahiliyyah?

Al-Istidhkar, p. 3138

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > 'Iddah for Pregnant Women

حدثني أحمد بن عبد الله قال حدثني الميمون بن حمزة قال حدثني الطحاوي قال حدثني المزني قال حدثني الشافعي قال أخبرنا سفيان بن عيينة عن عبد الله بن أبي يزيد عن أبيه قال أرسل عمر بن الخطاب إلى شيخ من بني زهرة - من أهل دارنا فذهبت مع الشيخ إلى عمر وهو في الحجر فسأله عن ولاد من ولاد الجاهلية قال وكانت المرأة في الجاهلية إذا طلقها زوجها أو مات عنها نكحت بغير عدة فقال الرجل أما النطفة فمن فلان وأما الولد فهو على فراش فلان فقال عمر صدقت ولكن قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالولد للفراش

Mas'alah: What is the ruling on using physiognomists to determine paternity of a child born to a slave woman in her waiting period?

Al-Istidhkar, p. 3141

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > 'Iddah for Pregnant Women

ومعمر عن الزهري في رجل وقع على أمة في عدتها من زوجها فقال يدعى لولدها القافة فإن عمر بن الخطاب ومن بعده قد أخذوا بنظر القافة في مثل هذا

Mas'alah: What is the ruling on the minimum period of pregnancy based on the story of Ibn Abbas and Umar?

Al-Istidhkar, p. 3456

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Maximum Duration of Pregnancy and Its Rulings

وهذا الإسناد لا مدفع فيه من رواية اهل المدينة وقد خالفهم في ذلك ثقات أهل مكة فجعلوا القصة لابن عباس مع عمر وروى بن جريج قال أخبرني عثمان بن أبي سليمان ان نافع بن جبير اخبره ان بن عباس أخبره قال إني لصاحب المرأة التي أتي بها عمر وضعت لستة أشهر فأنكر الناس ذلك قال قلت لعمر لم تظلم قال كيف قال قلت أترى (وحمله وفصاله ثلاثون شهرا) الأحقاف 15 وقال (والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة) البقرة 233 قال كم الحول قال سنة قلت وكم السنة قال اثنا عشر شهرا قال فأربعة وعشرون شهرا حولان كاملان ويؤخر الله عز وجل من الحمل ما شاء ويقدم ما يشاء قال فاستراح عمر إلى قولي

Mas'alah: What is the waiting period for a coerced woman before marriage?

Al-Istidhkar, p. 3475

Index: Kitab al-'Iddah (Waiting Period) > Duration of 'Iddah for Different Types of Women

وقد مضى القول في صداق المغتصبة ولا تنكح حتى تستبرئ نفسها بثلاث حيض فإن ارتابت من حيضتها فلا تنكح حتى تستبرئ نفسها من تلك الريبة قال أبو عمر قد تقدم في كتاب النكاح هذا المعنى وما فيه للعلماء ونعيده مختصرا هنا لإعادة مالك له في هذا الباب

KITAB 31

كتاب الرضاع

Kitab al–Rada' (Suckling)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الرضاع

The Chapter on Suckling

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the first chapter on suckling of infants?

Al-Istidhkar, p. 2663

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > The Chapter on Suckling > Prohibition through Suckling (Fosterage)

(1 - باب رضاعة الصغير)

Mas'alah: What did the Prophet say about the prohibition through suckling?

Al-Istidhkar, p. 2663

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > The Chapter on Suckling > Prohibition through Suckling (Fosterage)

1233 - مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة بنت عبد الرحمن أن عائشة أم المؤمنين أخبرتها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عندنا وأنها سمعت صوت رجل يستأذن في بيت حفصة قالت عائشة فقلت يا رسول الله هذا رجل يستأذن في بيتك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((أراه فلانا)) لعم لحفصة من الرضاعة فقالت عائشة يا رسول الله لو كان فلان حيا لعمها من الرضاعة دخل علي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((نعم إن الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة))

Mas'alah: How does the hadith explain the Quranic verses on suckling?

Al-Istidhkar, p. 2663

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > The Chapter on Suckling > Prohibition through Suckling (Fosterage)

وهو يبين كتاب الله في الزيادة في معناه لأن كتاب الله إنما ذكر في كتابه في التحريم بالرضاعة الأمهات والأخوات فقال تعالى (وأمهتكم التي أرضعنكم وأخواتكم من الرضعة) النساء 23

Mas'alah: What does the Prophet clarify about prohibition through suckling?

Al-Istidhkar, p. 2663

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > The Chapter on Suckling > Prohibition through Suckling (Fosterage)

وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم أن كل ما يحرم من النسب فمثله يحرم من الرضاع

Mas'alah: What is the story of Salim and the ruling on breastfeeding an adult?

Al-Istidhkar, p. 2674

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > The Chapter on Suckling > Breastfeeding an Adult

عروة بن الزبير أن أبا حذيفة بن عتبة بن ربيعة وكان من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان قد شهد بدرا وكان تبنى سالما الذي يقال له سالم مولى أبي حذيفة كما تبنى رسول الله صلى الله عليه وسلم زيد بن حارثة وأنكح أبو حذيفة سالما وهو يرى أنه ابنه أنكحه بنت أخيه فاطمة بنت الوليد بن عتبة بن ربيعة وهي يومئذ من المهاجرات الأول وهي من أفضل أيامى قريش فلما أنزل الله تعالى في كتابه في زيد بن حارثة ما أنزل فقال (ادعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله فإن لم تعلموا ءاباءهم

فإخونكم في الدين ومواليكم) الأحزاب 5 رد كل واحد من أولئك إلى أبيه فإن لم يعلم أبوه رد إلى مولاه فجاءت سهلة بنت سهيل وهي امرأة أبي حذيفة وهي من بني عامر بن لؤي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله كنا نرى سالما ولدا وكان يدخل علي وأنا فضل وليس لنا إلا بيت واحد فماذا ترى في شأنه فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ((أرضعيه خمس رضعات فيحرم بلبنها)) وكانت تراه ابنا من الرضاعة فأخذت بذلك عائشة أم المؤمنين فيمن كانت تحب أن يدخل عليها من الرجال فكانت تأمر أختها أم كلثوم بنت أبي بكر الصديق وبنات أخيها أن يرضعن من أحبت أن يدخل عليها من الرجال وأبى سائر أزواج النبي صلى الله عليه وسلم أن يدخل عليهن بتلك الرضاعة أحد من الناس وقلن لا والله ما نرى الذي أمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم سهلة بنت سهيل إلا رخصة من رسول الله صلى الله عليه وسلم في رضاعة سالم وحده لا والله لا يدخل علينا بهذه الرضاعة أحد فعلى هذا كان أزواج النبي صلى الله عليه وسلم في رضاعة الكبير

Mas'alah: Who held that breastfeeding an adult is ineffective?

Al-Istidhkar, p. 2677

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > The Chapter on Suckling > Breastfeeding an Adult

وممن قال إن رضاعة الكبير ليس بشيء عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود وبن عمر وأبو هريرة وبن عباس وسائر أمهات المؤمنين غير عائشة وجمهور التابعين وجماعة فقهاء الأمصار منهم الليث ومالك وبن أبي ذئب وبن أبي ليلى وأبو حنيفة وأصحابه والشافعي وأحمد وإسحاق وأبو ثور وأبو عبيد والطبري وحجتهم قوله صلى الله عليه وسلم ((إنما الرضاعة من المجاعة ولا رضاعة إلا ما

أنبت اللحم والدم)) حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد بن مسرهد قال حدثنا أبو الأحوص قال حدثنا أشعث – وهو بن أبي الشعثاء عن أبيه عن مسروق عن عائشة قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندي رجل قاعد فاشتد ذلك عليه ورأيت الغضب في وجهه فقلت يا رسول الله! إنه أخي من الرضاعة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((انظرن من إخوانكن فإنما الرضاعة من المجاعة)) **1246** – مالك عن عبد الله بن دينار أنه قال جاء رجل إلى عبد الله بن عمر وأنا معه عند دار القضاء يسأله عن رضاعة الكبير فقال عبد الله بن عمر جاء رجل إلى عمر بن الخطاب فقال إني كانت لي وليدة وكنت أطؤها فعمدت امرأتي إليها فأرضعتها فدخلت عليها فقالت دونك فقد والله أرضعتها فقال عمر أوجعها وأت جاريتك فإنما الرضاعة رضاعة الصغير قال أبو عمر هذا الرجل هو أبو عميس بن جبر الأنصاري ثم الحارثي روى الليث بن سعد عن يحيى بن سعد أن أبا عميس بن جبر الأنصاري ثم الحارثي وكان بدريا كانت له وليدة يطؤها فانطلقت امرأته إلى الوليدة فأرضعتها فلما دخلت عليها قالت له امرأته دونك فقد والله أرضعتها فخرج مكانه إلى عمر بن الخطاب فعزم عمر عليه ليوجعهن ظهر امرأته وليطأن وليدته ففعل

وروى الليث أيضا عن نافع عن بن عمر مثل حديث مالك عن عبد الله بن دينار قال أبو عمر قد ذكرنا عن عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب كانا لا يريان رضاعة الكبير شيئا فيمن ذكرناهم من الصحابة في هذا الباب **1247** – مالك عن يحيى بن سعيد أن رجلا سأل أبا موسى الأشعري فقال إني مصصت عن امرأتي من ثديها لبنا فذهب في بطني فقال أبو موسى لا أراها إلا قد حرمت عليك فقال عبد الله بن مسعود انظر ماذا تفتي به الرجل فقال أبو موسى فماذا تقول أنت فقال عبد الله بن

مسعود لا رضاعة إلا ما كان في الحولين فقال أبو موسى لا تسألوني عن شيء ما كان هذا الحبر بين أظهركم وقد ذكرنا أن أبا موسى رجع إلى قول بن مسعود في هذه المسألة من رضاع الكبير فيما تقدم من هذا الباب ولولا أنه بان له أن الحق في قول بن مسعود ما رجع إليه ولا يزال الناس بخير ما انصرفوا إلى الحق إذ بان لهم وخبر بن مسعود هذا من رواية مالك منقطع وهو حديث كوفي يتصل من وجوه منها ما رواه بن عيينة وغيره عن إسماعيل بن أبي خالد عن أبي عمرو الشيباني أن رجلا كانت له امرأة فولدت غلام فجرى لبنها فأمرت زوجها أن يمص عنها فجعل يمصه ويمجه فرأى أنه سبقه منه شيء فدخل في بطنه فأتى أبا موسى الأشعري فسأله عن ذلك فكرهها له وقال ائت عبد الله بن مسعود فإنه أعلم بذلك فأتاه فأخبره بقول أبي مسعود فإنه أعلم بذلك فأتاه فأخبره بقول أبي موسى فقال بن مسعود إنها لم تحرم عليك امرأتك فقال أبو موسى يا أهل الكوفة! لا تسألوني عن شيء ما دام هذا الحبر بين أظهركم يعني بن مسعود

Mas'alah: What is the ruling on al-ghilah (intercourse with a nursing woman) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2679

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > The Chapter on Suckling > Al-Ghilah (Intercourse with a Nursing Woman)

1249 - مالك عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل أنه قال أخبرني عروة بن الزبير عن عائشة أم المؤمنين عن جدامة بنت وهب الأسدية أنها أخبرتها أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ((لقد هممت أن أنهى عن الغيلة حتى ذكرت أن الروم وفارس يصنعون ذلك فلا يضر أولادهم)) قال مالك والغيلة أن يمس الرجل امرأته

وهي ترضع قال أبو عمر قد روى بعض الرواة عن مالك هذا الحديث فجعلوه عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم منهم أبو عامر العقدي وكذلك رواه القعنبي في غير ((الموطأ)) وهو عنده في ((الموطأ)) كما هو عند سائر الرواة عن عائشة عن جدامة وفي رواية عائشة له عن جدامة دليل على حرصها على العلم وبحثها عنه وأن القوم لم يكونوا يرسلون من الأحاديث في الأغلب إلا ما يستوفيه المحدث لهم بها أو لوجوه غير ذلك

Mas'alah: What is the definition and effect of al-ghilah on breast milk?

Al-Istidhkar, p. 2680

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > The Chapter on Suckling > Al-Ghilah (Intercourse with a Nursing Woman)

وقد ذكرنا هذا في كتاب ((التمهيد)) وأما الغيلة فكما فسرها مالك وعلى تفسير ذلك أكثر الناس من أهل اللغة وغيرهم وقال الأخفش الغيلة والغيل سواء وهي أن تلد المرأة فيغشاها زوجها وهي ترضع فتحمل من ذلك الوطء لأنها إذا حملت فسد اللبن على الطفل المرضع ويفسد به جسمه وتضعف به قوته حتى ربما كان ذلك في عقله قال وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم (إنه ليدرك الفارس فيدعثره عن فرسه أو قال عن سرجه أي يضعف فيسقط عن السرج قال الشاعر فوارس لم يغالوا في الرضاع فتنبوا في أكفهم السيوف قال أبو عمر قول رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ذكرت أن فارس والروم يصنعون ذلك فلا يضر أولادهم شيئا يرد كل ما قاله الأخفش وحكاه عن العرب وذلك من تكاذيب العرب وظنونهم ولو كان ذلك حقا لنهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم على جهة الإرشاد والأدب فإنه كان - عليه

السلام – حريصا على نفع المؤمنين رؤوفا بهم وما ترك شيئا ينفعهم إلا دلهم عليه وأمره به صلى الله عليه وسلم وقد قال بعض أهل اللغة الغيلة أن ترضع المرأة ولدها وهي حامل وقال غيره الغيل نفسه الرضاع وقد زدنا هذا المعنى بيانا بشواهد الشعر في التمهيد

BAB 2

باب ما يثبت به الرضاع

The Chapter on How Suckling Is Established

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on breastfeeding an adult in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2673

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > The Chapter on How Suckling Is Established > Suckling of Adults

1245 - مالك عن بن شهاب أنه سئل عن رضاعة الكبير فقال أخبرني

BAB 3

باب قدر الرضاع المحرم وعدده

The Chapter on the Amount and Number of Sucklings that Prohibit

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the quantity of breast milk that causes prohibition?

Al-Istidhkar, p. 2671

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > The Chapter on the Amount and Number of Sucklings that Prohibit > Quantity of Milk and Prohibition

والوجه الآخر في حديث مالك عن ثور عن بن عباس قوله ما كان بعد الحولين فلا يحرم ولو كان مصة واحدة وهو أيضا اختلف فيه السلف والخلف وهو من رضع مقدار ما يحرم من الرضاع فقال مالك وأبو حنيفة أصحابهما والثوري والأوزاعي والليث والطبري قليل الرضاع وكثيره يحرم ولو مصة واحدة إذا وصلت إلى حلقه وجوفه حرمت عليه وهو قول علي وبن مسعود وبن عمر وبن عباس وسعيد بن المسيب والحسن ومجاهد وعروة وطاوس وعطاء ومكحول والزهري وقتادة والحكم وحماد وقال الليث بن سعد أجمع المسلمون في أن قليل الرضاع وكثيره يحرم في المهد ما أفطر الصائم قال أبو عمر لم يقف الليث على خلاف في ذلك

Mas'alah: What did Ibn Shihab say about the quantity of breastfeeding that causes prohibition?

Al-Istidhkar, p. 2671

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > The Chapter on the Amount and Number of Sucklings that Prohibit > Quantity of Milk and Prohibition

1244 - وعن بن شهاب أنه كان يقول الرضاعة قليلها وكثيرها تحرم والرضاعة من قبل الرجال تحرم

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on the number of breastfeedings that cause prohibition?

Al-Istidhkar, p. 2672

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > The Chapter on the Amount and Number of Sucklings that Prohibit > Disagreements on the Number of Sucklings

وقال الشافعي لا يحرم من الرضاع إلا خمس رضعات متفرقات احتج بقوله صلى الله عليه وسلم ((لا تحرم الرضعة ولا الرضعتان ولا المصة ولا المصتان))

Mas'alah: What is the amount of breastfeeding that establishes fosterage according to Ibn Mas'ud and others?

Al-Istidhkar, p. 2672

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > The Chapter on the Amount and Number of Sucklings that Prohibit > Quantity of Milk and Prohibition

وذكروا عن بن مسعود وأبي موسى وسليمان بن يسار وغيرهم أنهم قالوا إنما يحرم من الرضاع ما أنبت اللحم والدم وأنشز العظم وفتق الأمعاء وهذه ألفاظهم مفترقة جمعتها

Mas'alah: What is the evidence for the number of breastfeedings that establish fosterage from the hadith of Aisha?

Al-Istidhkar, p. 2672

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > The Chapter on the Amount and Number of Sucklings that Prohibit > Evidence for the Number of Sucklings

واحتج الشافعي بحديث مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة عن عائشة أنها قالت كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرمن ثم نسخن بخمس معلومات فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهن مما نقرأ من القرآن)) فكان في هذا الحديث بيان ما يحرم من الرضعات وكان مفسرا لقوله لا تحرم الرضعة والرضعتان فدل على أن قوله لا تحرم المصة ولا المصتان ولا الرضعة ولا الرضعتان خرج على جواب سائل سأله عن الرضعة والرضعتين هل تحرمان فقال لا لأن من سنته وشريعته أنه لا يحرم إلا خمس رضعات وأنها نسخت العشر الرضعات كما لو سأل سائل هل يقطع السارق في درهم أو درهمين كان الجواب لا يقطع في درهم ولا درهمين لأنه قد بين رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه لا يقطع إلا في ربع دينار فكذلك بيانه في الخمس الرضعات فإن قيل لو كانت ناسخة للعشر رضعات عند عائشة كما روت عنها عمرة ما

Mas'alah: What is the correct number of breastfeedings that establish fosterage according to Aisha's companions?

Al-Istidhkar, p. 2673

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > The Chapter on the Amount and Number of Sucklings that Prohibit > Minimum Number of Sucklings for Prohibition

والجواب أن أصحاب عائشة الذين هم أعلم بها من نافع وهم عروة والقاسم وعمرة رووا عنها خمس رضعات ولم يرو أحد منهم عشر رضعات وقد روي عنها سبع رضعات وقد روي عنها عشر رضعات والصحيح عنها خمس رضعات ومن روى عنها أكثر من خمس رضعات فقد وهم لأنه قد صح عنها أن الخمس الرضعات المعلومات

نسخن العشر المعلومات فمحال أن نقول بالمنسوخ وهذا لا يصح عنها عند ذي فهم

Mas'alah: What is the abrogation regarding the number of breastfeedings that establish prohibition?

Al-Istidhkar, p. 2673

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > The Chapter on the Amount and Number of Sucklings that Prohibit > Abrogation of the Number of Sucklings

وعن بن عيينة عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عمرة عن عائشة قالت نزل القرآن بعشر رضعات ثم نسخن بخمس

Mas'alah: What is the comprehensive chapter on breastfeeding?

Al-Istidhkar, p. 2678

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > The Chapter on the Amount and Number of Sucklings that Prohibit > Comprehensive Aspects of Suckling

(3 – باب جامع ما جاء في الرضاعة)

Mas'alah: What does the hadith 'What is forbidden by breastfeeding is forbidden by birth' mean?

Al-Istidhkar, p. 2678

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > The Chapter on the Amount and Number of Sucklings that Prohibit > Hadith on Suckling and Birth Prohibition

1248 – مالك عن عبد الله بن دينار عن سليمان بن يسار عن عروة بن

الزبير عن عائشة أم المؤمنين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة)) هكذا قال يحيى في هذا الحديث عن سليمان بن يسار وعن عروة جعلهما روايتين للحديث عن عائشة فوهم في ذلك وإنما الحديث محفوظ في ((الموطأ)) وغيره لسليمان بن يسار عن عروة عن عائشة وهذا مما يعد من غلط يحيى عن مالك لأنه لم يتابعه عليه أحد من رواة ((الموطأ)) وقد تقدم في معناه والحمد لله

BAB 4

باب سن الرضاع

The Chapter on the Age of Suckling

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Which companions and scholars hold that there is no suckling after two years?

Al-Istidhkar, p. 2670

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > The Chapter on the Age of Suckling > Scholarly Disputes on Age Limit

وهو قول بن مسعود وجابر وأبي هريرة وبن عمر وأم سلمة وسعيد بن المسيب وعطاء

Mas'alah: What is the duration of breastfeeding that prohibits marriage according to Ibn al-Qasim?

Al-Istidhkar, p. 2670

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > The Chapter on the Age of Suckling > Maximum Age for Suckling (Two Years)

وقال بن القاسم عن مالك الرضاع حولان وشهر أو شهران بعد ذلك لا ينظر إلى إرضاع أمه إياه إنما ينظر إلى الحولين وشهر أو شهرين بعد الحولين

Mas'alah: What is the ruling on the duration of breastfeeding that causes prohibition according to Zufar?

Al-Istidhkar, p. 2670

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > The Chapter on the Age of Suckling > Maximum Age for Suckling (Two Years)

وقال زفر ما دام يجتري باللبن ولم يفطم فهو رضاع وإن أتى عليه ثلاث سنين

Mas'alah: What is the ruling on the age limit for breastfeeding that causes prohibition according to various scholars?

Al-Istidhkar, p. 2670

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > The Chapter on the Age of Suckling > Scholarly Disputes on Age Limit

وقال أبو يوسف ومحمد والثوري والحسن بن حي والشافعي يحرم ما كان في الحولين ولا يحرم بعدهما ولا يعتبر الفصال إنما يعتبر الوقت وقال أحمد وإسحاق وأبو ثور لا رضاع بعد الحولين وهذا أحد قولي الأوزاعي وقد اختلف عنه في ذلك ذكر الطحاوي عن الأوزاعي إذا فطم لسنة واستمر فطامه فليس بعده رضاع ولو أرضع ثلاث سنين لم يكن رضاعا بعد الحولين وذكر بن خواز منداد عن الأوزاعي إذا فطم الغلام لستة أشهر فما رضع بعد ذلك رضاعا ولو لم يفطم ثلاث سنين كانا رضاعا

BAB 5

باب ما يحرم من الرضاع

The Chapter on What Is Prohibited by Suckling

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on breastfeeding after adulthood?

Al-Istidhkar, p. 2673

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > The Chapter on What Is Prohibited by Suckling > Fosterage After Adulthood

(2 – باب ما جاء في الرضاعة بعد الكبر)

BAB 6

باب لبن الفحل

The Chapter on the Milk of the Male Source

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: Does the milk of the male (foster father) cause prohibition?

Al-Istidhkar, p. 2664

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > The Chapter on the Milk of the Male Source > Ruling on Prohibition of Marriage by Male's Milk

وفي هذا الحديث دليل واضح على أن لبن الفحل يحرم الذكر العم ولولا لبن الفحل ما ذكر العم لأن بمراعاة لبن الرجل صار أبا فصار أخوه عما

Mas'alah: How does the hadith 'suckling makes unlawful what birth makes unlawful' prove labn al-fahl?

Al-Istidhkar, p. 2664

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > The Chapter on the Milk of the Male Source > Evidence for Prohibition via Male's Milk

فالجواب أن قوله ((إن الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة)) يقضي بتحريم لبن الفحل لأنه معلوم أن الأب لم يلد أولاده بالحمل والوضع كما صنعت الأم وإنما ولدهم بما كان من مائه المتولد منه الحمل واللبن فصار بذلك والدا كما صارت الأم بالحمل والولادة أما فإذا أرضعت بلبنها طفلا كانت أمه وكان هو أباه

Mas'alah: What is the ruling on the milk of the male source (father) in foster relationships?

Al-Istidhkar, p. 2665

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > The Chapter on the Milk of the Male Source > Ruling on Prohibition of Marriage by Male's Milk

قال أبو عمر لو كان عمها كما زعم من أبى أن يحرم بلبن الفحل شيئا قد أرضعته وإياها امرأة واحدة أكان يخفى على عائشة أو على من هو دونها بأنه عمها فكانت تحتجب من عمها وإنما خفي عنها أمر لبن الفحل حين أعملها رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on the milk of the male source (laban al-fahl)?

Al-Istidhkar, p. 2666

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > The Chapter on the Milk of the Male Source > Scholarly Consensus and Disagreement on Labn al-Fahl

وقد اختلف العلماء من السلف ومن بعدهم في لبن الفحل اختلافا كثيرا فكانت هذه السنة الواردة من نقل العدول تبين موضع الصواب فيما اختلفوا فيه من ذلك وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the meaning of the milk of the male (labn al-fahl) in fosterage?

Al-Istidhkar, p. 2666

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > The Chapter on the Milk of the Male Source > Definition of Labn al-Fahl

ومعنى اللبن للفحل أن يكون زوج المرضعة أبا للطفل المرضع وتكون أولاده من تلك المرأة ومن غيرها إخوة له كما يكون أولاد المرأة المرضعة إخوة له من ذلك الزوج ومن غيره

Mas'alah: Which early scholars held that the milk of the male (labn al-fahl) causes prohibition?

Al-Istidhkar, p. 2666

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > The Chapter on the Milk of the Male Source > Scholarly Consensus and Disagreement on Labn al-Fahl

وفي هذا المعنى تنازع العلماء قديما ولو وصل إليهم الحديث ما اختلفوا في ذلك والله أعلم وأما اختلافهم فيه فإن مالكا والشافعي وأبا حنيفة وأصحابهم والثوري والأوزاعي والليث بن سعد وأحمد بن حنبل وإسحاق وأبا ثور وأبا عبيدة ذهبوا كلهم إلى التحريم بلبن الفحل

Mas'alah: Which early authorities agreed on the prohibition of the milk of the male?

Al-Istidhkar, p. 2666

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > The Chapter on the Milk of the Male Source > Scholarly Consensus and Disagreement on Labn al-Fahl

وهو مذهب بن عباس وأصحابه وعطاء وطاوس ومجاهد وأبو الشعثاء

Mas'alah: Which scholars held the view on the milk of the male?

Al-Istidhkar, p. 2667

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > The Chapter on the Milk of the Male Source > Scholarly Consensus and Disagreement on Labn al-Fahl

وبه قال عروة بن الزبير وبن شهاب والحسن

Mas'alah: What is the ruling on the milk of the male source (fahl) in breastfeeding?

Al-Istidhkar, p. 2667

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > The Chapter on the Milk of the Male Source > Ruling on Prohibition of Marriage by Male's Milk

وهذا تصريح التحريم بلبن الفحل

Mas'alah: Which scholars hold that the milk of the male does not cause prohibition?

Al-Istidhkar, p. 2667

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > The Chapter on the Milk of the Male Source > Scholarly Consensus and Disagreement on Labn al-Fahl

وأما القائلون من العلماء بأن لبن الفحل لا يحرم شيئا وليس بشيء

Mas'alah: What is the early discussion about the milk of the male (labn al-fahl)?

Al-Istidhkar, p. 2668

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > The Chapter on the Milk of the Male Source > Scholarly Consensus and Disagreement on Labn al-Fahl

وذكر بن وضاح قال حدثني أحمد بن سلمة قال حدثني إسماعيل بن علية عن أيوب قال أول ما سمعت بلبن الفحل وأنا بمكة فجعل إياس بن معاوية يقول وما بأس بهذا ومن يكره هذا فلما قدمت البصرة ذكرت ذلك لابن سيرين فقال نبئت أن ناسا من أهل المدينة اختلفوا فيه

Mas'alah: What is the ruling on the milk of the male (laban al-fahl) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2668

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > The Chapter on the Milk of the Male Source > Ruling on Prohibition of Marriage by Male's Milk

ومن كرهه في أنفسنا أفضل ممن لم يكرهه

Mas'alah: What is the ruling on the milk of the male (laban al-fahl) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2668

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > The Chapter on the Milk of the Male Source > Ruling on Prohibition of Marriage by Male's Milk

قال أبو عمر هذا مع صحة إسناده ترك منها للقول بالتحريم بلبن الفحل

Mas'alah: What is the ruling on the milk of the male (laban al-fahl) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2668

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > The Chapter on the Milk of the Male Source > Ruling on Prohibition of Marriage by Male's Milk

وقد ثبت عنها حديث أبي القعيس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها ((هو عمك فليلج عليك)) بعد قولها له يا رسول الله! إنما أرضعتني المرأة ولم يرضعني الرجل فقال لها صلى الله عليه وسلم ((إنه عمك فليلج عليك))

Mas'alah: What is the ruling on the milk of the male (laban al-fahl) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2668

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > The Chapter on the Milk of the Male Source > Ruling on Prohibition of Marriage by Male's Milk

وهذا نص التحريم بلبن الفحل فخالفت دلالة حديثها هذا وأخذت بما رواه عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه أنه كان يدخل عليها من أرضعه أخواتها ولا يدخل عليها من أرضعه نساء إخوتها

Mas'alah: What is the ruling on prohibition due to the milk of the father (fahl) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2668

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > The Chapter on the Milk of the Male Source > Ruling on Prohibition of Marriage by Male's Milk

فلو ذهب إلى التحريم بلبن الفحل لكان نساء إخواتها من أجل لبن إخوتها حكمهن من التحريم بلبنهن كحكم أخواتهن في التحريم بلبنهن وفي الدخول عليهن سواء

Mas'alah: To whom does breast milk belong when a nursing woman is remarried?

Al-Istidhkar, p. 2680

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > The Chapter on the Milk of the Male Source > Attribution of Milk to the Male Source

وقال بن الماجشون وذكره بن القاسم أيضا عن مالك وقال إنه لم يسمعه منه في

الرجل يتزوج المرأة وهي ترضع فيصيبها وهي ترضع أن ذلك (اللبن) له وللزوج قبله لأن الماء يغير اللبن ويكون منه الغذاء واحتج بهذا الحديث لقد هممت أن أنهى عن الغيله قال بن القاسم وبلغني عن مالك إذا ولدت المرأة فاللبن منه بعد الفصال وقبله ولو طلقها فتزوجت وحملت من الثاني فاللبن بينهما جميعا أبدا حتى يتبين انقطاعه من الأول

Mas'alah: What is the evidence for Malik's view on milk being affected by the second husband's intercourse?

Al-Istidhkar, p. 2681

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > The Chapter on the Milk of the Male Source > Evidence for Prohibition via Male's Milk

ومن الحجة لمالك أيضا أن اللبن يغيره وطء الزوج الثاني ولوطئه فيه تأثير قوله - عليه السلام - إذا نظر إلى المرأة الحامل من السبي فسأل هل يطأ هذه صاحبها قيل له نعم فقال لقد هممت أن ألعنه لعنة تدخل معه في قبره أيورثه وليس منه أم يستعبده وهو قد عداه في سمعه وبصره وهو حديث في إسناده لين وقال الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما اللبن من الأول في هذه المسألة حتى تضع المرأة فيكون من الآخر وهو قول بن شهاب وروي عن الشافعي أنه منهما حتى تلد فيكون من الثياني وقد مضى القول في لبن الفحل في صدر كتاب الرضاع من هذا الكتاب والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on a child sleeping with female relatives?

Al-Istidhkar, p. 622

235 - وأما حديثه عن مخرمة بن سليمان عن كريب عن بن عباس فلم يختلف عن مالك في إسناده ومتنه وقد ذكرنا في التمهيد كثيرا من طرقه واختلاف الناقلين له وفيه جواز مبيت الغلمان عند ذوات أرحامهم وكان بن عباس نام تلك الليلة عند خالته ميمونة بنت الحارث الهلالية زوج النبي صلى الله عليه وسلم وأما الدخول عليهن في العورات الثلاث إحداها وهي أوكدها بعد صلاة العشاء وقد أوضحنا هذا في موضعه من هذا الكتاب وهو أمر لا خلاف فيه وفيه التحري في الألفاظ والمعاني لقوله أو قبله بقليل أو بعده بقليل هذا فرار من الكذب وورع صادق وامتثال هذا من أفعال أهل الصدق والوسادة ها هنا الفراش وشبهه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينام في طولها ونام هو في عرضها مضطجعا عند رجليه والله أعلم أو عند رأسه وفيه قراءة القرآن على غير وضوء لأنه نام النوم الكثير الذي لا يختلف في

مثله ثم استيقظ فمسح النوم عن وجهه وقرأ العشر الآيات خواتيم آل عمران ثم قام إلى الشن المعلق فتوضأ والشن القربة الخلق والإداوة الخلق يقال لكل واحدة منهما شنة وشن وجمعها شنان ومنه الحديث قرسوا الماء في الشنان ومن هذا المعنى والله أعلم أخذ عمر قوله للذي قال له أتقرأ يا أمير المؤمنين وأنت على غير وضوء فقال له من أفتاك بهذا أمسيلمة! وسيأتي هذا الحديث في موضعه من هذا الكتاب وما أعلم خلافا في جواز قراءة القرآن على غير وضوء ما لم يكن حدثه جنابة وروى علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان لا يحجزه عن قراءة القرآن شيء إلا الجنابة رواه الأعمش وشعبة وبن أبي ليلى ومسعر والثوري عن عمرو بن مرة عن

عبد الله بن سلمة عن علي وروي مثله ومعناه عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث عبد الله بن مالك الغافقي وحكيم بن حزام على هذا جمهور العلماء من السلف والخلف وقد شذت فرق فأجازت قراءته جنبا وهي مخجوجة بالسنة وأقاويل علماء الأمة وأما الاختلاف في مس المصحف على غير طهارة فسيأتي في موضعه من هذا الكتاب إن شاء الله تعالى وفيه رد على من لم يجز للمصلي أن يؤم أحدا إلا أن ينوي الإمامة مع الإحرام لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم ينو إمامة بن عباس وقد قام إلى جنبه مؤتما به فأقره رسول الله صلى الله عليه وسلم وسلك به سنة الإمامة إذ نقله عن شماله إلى يمينه وفي هذه المسألة أقوال أحدها هذاوقد ذكرنا فساده

وقال آخرون جائز لكل من افتتح الصلاة وحده أن يكون إماما لمن ائتم به في تلك الصلاة وإن لم ينو ذلك عند افتتاحها لأن الإمامة والجماعة في الصلاة فعل خير لم يمنع الله منه ولا رسوله ولا اتفق الجميع عليه وقال آخرون أما المؤذن والإمام إذا أذن فقد دعا الناس إلى الصلاة ثم انتظر فلم يأته أحد فتقدم وصلى وحده فدخل رجل فجائز له أن يدخل معه في صلاته ويكون إمامه لأنه قد دعا الناس إلى الصلاة ونوى الإمامة والقول في هذا الحديث كالقول فيما مضى من صلاته صلى الله عليه وسلم وأما قوله فصلى ركعتين ثم ركعتين فمحمول عندنا على أنه كان يجلس في كل ركعتين ويسلم بدليل قوله صلى الله عليه وسلم صلاة الليل مثنى مثنى وبما ذكرنا في حديث عائشة من أنه كان يسلم في كل ركعتين من صلاته بالليل وقوله فيه بعد ثنتي عشرة ركعة ثم أوتر دليل على أن الوتر واحدة منفصلة مما قبلها وسنبين ذلك فيما بعد إن شاء الله تعالى وأما قوله فيه ثم اضطجع حتى أتاه المؤذن فصلى ركعتين خفيفتين فقد ذكرنا معنى الاضطجاع بعد الوتر ومن جعله بعد ركعتي الفجر وما في ذلك للعلماء فلا وجه لإعادته هنا ورواية مالك في رواية بن عباس هذا بمعنى روايته

في حديث عائشة على ما وصفنا في هذا الباب وأما قول بن عباس في هذا الحديث فقمت إلى جنبه يعني إلى جنب رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضع يده اليمنى على رأسي وأخذ بأذني يفتلها فمعناه أنه قام عن يساره فأخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعله عن يمينه وهذا المعنى لم يقمه مالك في حديثه وقد ذكره أكثر رواة هذا الحديث عن كريب وقد ذكرنا الروايات بذلك في التمهيد من طرق كثيرة من حديث مخرمة بن سليمان وعمرو بن دينار وسلمة بن كهيل وحبيب بن أبي ثابت كلهم عن كريب عن بن عباس ومن حديث سعيد بن جبير أيضا عن بن عباس وكلهم يصف المعنى الذي ذكرنا وهي سنة مسنونة مجتمع عليها في الإمام إذا قام معه واحد أنه لا يقوم إلا عن يمينه

Mas'alah: What is the ruling on suckling an adult in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1481

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Breastfeeding an Older Child or Adult

وفي الموطأ أن أبا موسى الأشعري أفتى بجواز رضاع الكبير ورد ذلك عليه بن مسعود فقال أبو موسى لا تسألوني ما دام هذا الحبر بين أظهركم

Mas'alah: What is the ruling on intercourse during breastfeeding (ghilah) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2469

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Rights and Obligations of the Mother and Wet Nurse

قال أبو عمر هذا ليس بمضار لأنه أراد إصلاح ولده وقد هم رسول الله صلى الله عليه

وسلم أن ينهى عن الغيلة لما علم أن العرب تعتقد أنه فساد للولد ثم تركها توكلا على الله تعالى إذ بلغه أن فارس والروم يفعلون ذلك فلا يضر أولادهم ومعلوم أن من سبق إلى نفسه مثل ذلك وقصد انتفاع ولده وصلاحه وأنه ليس بمضار لزوجته والغيلة وطء الرجل امرأته في حال الرضاع

Mas'alah: What is the chapter on suckling in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2663

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Conditions for Fosterage Prohibition

(30كتاب الرضاع)

Mas'alah: How does the foster father become prohibited through breastfeeding?

Al-Istidhkar, p. 2663

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Persons Prohibited by Fosterage

وإذا كانت الأم من الرضاع محرمة كان كذلك الأب لأن اللبن منهما جميعا

Mas'alah: What relatives become prohibited through breastfeeding?

Al-Istidhkar, p. 2663

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Persons Prohibited by Fosterage

وإذا كان زوج التي أرضعت أبا كان أخوه عما وكانت أخت المرأة خالة فحرم

بالرضاعة العمات والخالات والأعمام والأخوال والأخوات وبناتهن كما يحرم بالنسب

Mas'alah: What is the meaning of the hadith that breastfeeding prohibits what birth prohibits?

Al-Istidhkar, p. 2664

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Evidence and Scholarly Disagreements on Suckling

هكذا معنى قوله صلى الله عليه وسلم ((إن الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة))

Mas'alah: What is the objection regarding the evidence for prohibition through the male's milk?

Al-Istidhkar, p. 2664

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Evidence and Scholarly Disagreements on Suckling

فإن قيل إنه ليس في هذا الحديث شيء يدل على التحريم بلبن الفحل فإنه ممكن أن يكون عم حفصة المذكور قد أرضعته مع عمر بن الخطاب امرأة واحدة فصار عما لحفصة

Mas'alah: What is the hadith of Aisha about her paternal uncle through suckling?

Al-Istidhkar, p. 2664

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Evidence and Scholarly Disagreements on Suckling

1234 - مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أم المؤمنين أنها قالت جاء

عمي من الرضاعة يستأذن علي فأبيت أن آذن له علي حتى أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألته عن ذلك فقال ((إنه عمك فأذني له)) قالت فقلت يا رسول الله إنما أرضعتني المرأة ولم يرضعني الرجل فقال ((إنه عمك فليلج عليك)) قالت عائشة وذلك بعد ما ضرب علينا الحجاب

Mas'alah: What did Aisha say about what is made unlawful by suckling?

Al-Istidhkar, p. 2664

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Evidence and Scholarly Disagreements on Suckling

وقالت عائشة يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة

Mas'alah: How does the Prophet explain the breastfeeding uncle's mahram status to Aisha?

Al-Istidhkar, p. 2664

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Evidence and Scholarly Disagreements on Suckling

ألا ترى لقول عائشة إنما أرضعتني المرأة ولم يرضعني الرجل فيكون أبي ويكون أخوه عمي فأجابها رسول الله صلى الله عليه وسلم أن المرأة لما أرضعتك صارت أمك

Mas'alah: How does the husband of the wet nurse become a father through breastfeeding?

Al-Istidhkar, p. 2665

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Persons Prohibited by Fosterage

وصار زوجها الذي كان سبب لبنها أباك فصار أخوه عمك ففهمت عائشة هذا ولم تكن تعرفه قبل فقالت إن الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة لو كان ذلك كالعم قد رضع مع أبيها أبي بكر امرأة واحدة لما احتيج إلى شيء من هذا الخطاب

Mas'alah: What is the ruling on Aflah, the brother of Abu al-Qu'ays, seeking permission to enter?

Al-Istidhkar, p. 2665

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Establishing Fosterage through Acknowledgment

1235 - مالك عن بن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة أم المؤمنين أنها أخبرته أن أفلح أخا أبي القعيس جاء يستأذن عليها وهو عمها من الرضاعة بعد أن أنزل الحجاب قالت فأبيت أن آذن له علي فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبرته بالذي صنعت فأمرني أن آذن له علي

Mas'alah: What did Aisha say about being nursed by a woman and not a man?

Al-Istidhkar, p. 2665

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Evidence and Scholarly Disagreements on Suckling

وقد روى معمر وعقيل وبن عيينة عن بن شهاب عن عروة عن عائشة في هذا الحديث قولها إنما أرضعتني المرأة ولم يرضعني الرجل

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Aisha and her foster uncle?

Al-Istidhkar, p. 2665

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Evidence and Scholarly Disagreements on Suckling

أخبرنا عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني الخشني قال حدثني أبو محمد بن أبي عمر قال حدثني سفيان قال سمعت الزهري يحدث عن عروة عن عائشة قالت جاء عمي من الرضاعة أفلح بن أبي القعيس يستأذن علي بعد ما ضرب علينا الحجاب فأبيت أن أأذن له فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبرته فقال ((إنه عمك فأذني له))

Mas'alah: What did the Prophet say to Aisha about her foster uncle?

Al-Istidhkar, p. 2665

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Evidence and Scholarly Disagreements on Suckling

قالت عائشة فقلت يا رسول الله! إنما أرضعتني المرأة ولم يرضعني الرجل قال صلى الله عليه وسلم ((تربت يداك إنه عمك فأذني له

Mas'alah: What is the variant narration of the breastfeeding uncle hadith?

Al-Istidhkar, p. 2666

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Evidence and Scholarly Disagreements on Suckling

وروى بن عيينة هذا الحديث عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة فلم يذكر فيه

قولها إنما أرضعتني المرأة ولم يرضعني الرجل

Mas'alah: What does the combined wording of the breastfeeding hadith indicate?

Al-Istidhkar, p. 2666

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Evidence and Scholarly Disagreements on Suckling

وهذا كله يدل على أنه لفظ مجموع لعروة عن عائشة ذكره من ذكره في حديث بن شهاب وهشام ونسيه من نسيه في أحدهما والأكثر يقولون في هذا الحديث أفلح بن أبي القعيس

Mas'alah: What is the wording of the hadith about the breastfeeding uncle from Aqil?

Al-Istidhkar, p. 2666

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Evidence and Scholarly Disagreements on Suckling

ولفظ حديث عقيل إن أخا أبي القعيس ليس هو الذي أرضعني وإنما أرضعتني امرأته

Mas'alah: What is the narration of 'Irak ibn Malik about the breastfeeding uncle?

Al-Istidhkar, p. 2666

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Evidence and Scholarly Disagreements on Suckling

وكذلك رواه عراك بن مالك عن عروة عن عائشة قالت استأذن علي أفلح بن أبي القعيس فلم آذن له فقال إني عمك أرضعتك امرأة أخي بلبن أخي فذكرت ذلك للنبي

صلى الله عليه وسلم فقال ((صدق هو عمك فأذني له))

Mas'alah: Where are the chains for the hadith on suckling mentioned?

Al-Istidhkar, p. 2666

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Evidence and Scholarly Disagreements on Suckling

وقد ذكرنا الأسانيد في أحاديث بن شهاب وغيره بهذا المعنى مسندة في باب حديث بن شهاب من ((التمهيد) والحمد لله

Mas'alah: What did Aisha say about what is prohibited by suckling?

Al-Istidhkar, p. 2666

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Evidence and Scholarly Disagreements on Suckling

وفي رواية الليث عن عقيل من هذا الحديث عن بن شهاب قال عروة فل

Mas'alah: What is the consensus of scholars on the prohibition by the milk of the father?

Al-Istidhkar, p. 2666

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Evidence and Scholarly Disagreements on Suckling

ذلك كانت عائشة تقول حرمنا من الرضاعة ما يحرم من النسب

Mas'alah: What does Ibn Shihab say about prohibition by suckling?

Al-Istidhkar, p. 2666

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Evidence and Scholarly Disagreements on Suckling

قال بن شهاب فنرى ذلك يحرم منه ما يحرم من النسب

Mas'alah: What was the disagreement reported from al-Qasim ibn Muhammad regarding the milk of the male?

Al-Istidhkar, p. 2667

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Evidence and Scholarly Disagreements on Suckling

واختلف فيه عن القاسم بن محمد

Mas'alah: What is the ruling on marriage due to shared breastfeeding in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2667

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Effect of Fosterage on Marriage and Family Relations

وكذلك اختلف فيه عن عائشة

Mas'alah: What is the ruling on marriage due to shared breastfeeding in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2667

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Effect of Fosterage on Marriage and Family Relations

1236 - وروى مالك عن بن شهاب عن عمرو بن الشريد أن عبد الله بن عباس سئل عن رجل كانت له امرأتان فأرضعت إحداهما غلاما وأرضعت الأخرى جارية فقيل له هل يتزوج الغلام الجارية فقال لا اللقاح واحد

Mas'alah: What is the evidence from the hadith of Aisha regarding the milk of the male?

Al-Istidhkar, p. 2667

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Evidence and Scholarly Disagreements on Suckling

وحجتهم حديث عائشة المذكور

Mas'alah: Which early scholars are listed as holding that the milk of the male does not cause prohibition?

Al-Istidhkar, p. 2667

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Evidence and Scholarly Disagreements on Suckling

فسعيد بن المسيب وسالم بن عبد الله وأبو سلمة بن عبد الرحمن وسليمان بن يسار وأخوه عطاء بن يسار ومكحول وإبراهيم والشعبي والحسن البصري على اختلاف عنه والقاسم بن محمد على اختلاف عنه وأبو قلابة وإياس بن معاوية

Mas'alah: Which later scholars agreed that the milk of the male does not cause prohibition?

Al-Istidhkar, p. 2667

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Evidence and Scholarly Disagreements on Suckling

وبه قال داود بن علي وإبراهيم بن إسماعيل بن علية

Mas'alah: What is reported from Ibn Umar and Jabir regarding the milk of the male?

Al-Istidhkar, p. 2667

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Evidence and Scholarly Disagreements on Suckling

وروي ذلك عن بن عمر وجابر

Mas'alah: What is the ruling on suckling from the father's side in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2667

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Persons Prohibited by Fosterage

وقضى به عبد الملك بن مروان وقال ليس الرجل من الرضاعة في شيء

Mas'alah: What is the ruling on suckling from the father's side in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2667

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Persons Prohibited by Fosterage

وحجتهم أن حديث عائشة في قصة أبي القعيس اختلف عنها في ألفاظه وفي العمل به

Mas'alah: What is the ruling on suckling from the father's side in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2668

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Persons Prohibited by Fosterage

الرضاعة من قبل الأب ونزل برجال من أهل المدينة في أزواجهم منهم محمد بن المنكدر وبن أبي حبيبة فاستفتوا في ذلك فاختلف الناس عليهم

Mas'alah: What does Sahnun narrate from Ibn al-Qasim about differing on suckling?

Al-Istidhkar, p. 2668

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Evidence and Scholarly Disagreements on Suckling

وروى سحنون عن بن القاسم عن مالك مثله وزاد وقد اختلف فيه اختلافا شديدا

Mas'alah: What were the differing views on labn al-fahl among the people of Madinah?

Al-Istidhkar, p. 2668

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Evidence and Scholarly Disagreements on Suckling

فمنهم من كرهه ومنهم من لم يكرهه

Mas'alah: What is the ruling on the milk of the male (laban al-fahl) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2668

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Milk Source and Its Rulings

1237 – مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه أنه أخبره أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كان يدخل عليها من أرضعته أخواتها وبنات أخيها ولا يدخل عليها من أرضعه نساء إخوتها

Mas'alah: What is the ruling on the prohibition of marriage due to the milk of the father in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2668

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Persons Prohibited by Fosterage

والحجة في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم لا في قولها

Mas'alah: What is the ruling on the prohibition of marriage due to the milk of the father in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2669

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Persons Prohibited by Fosterage

يقول ما كان في الحولين وإن كان مصة واحدة فهو يحرم

Mas'alah: What is the ruling on the prohibition of marriage due to the milk of the father in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2669

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Persons Prohibited by Fosterage

1239 – مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يقول لا رضاعة إلا لمن أرضع في الصغر ولا رضاعة لكبير

Mas'alah: What is the story of Salim and the ten breastfeedings from Aisha?

Al-Istidhkar, p. 2669

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Evidence and Scholarly Disagreements on Suckling

1240 - مالك عن نافع أن سالم بن عبد الله بن عمر أخبره أن عائشة أم المؤمنين أرسلت به وهو يرضع إلى أختها أم كلثوم بنت أبي بكر الصديق فقالت أرضعيه عشر رضعات حتى يدخل علي قال سالم فأرضعتني أم كلثوم ثلاث رضعات ثم مرضت فلم ترضعني غير ثلاث رضعات فلم أكن أدخل على عائشة من أجل أن أم كلثوم لم تتم لي عشر رضعات

Mas'alah: What is the story of Asim and the ten breastfeedings from Hafsa?

Al-Istidhkar, p. 2669

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Evidence and Scholarly Disagreements on Suckling

1241 - مالك عن نافع أن صفية بنت أبي عبيد أخبرته أن حفصة أم المؤمنين أرسلت بعاصم بن عبد الله بن سعد إلى أختها فاطمة بنت عمر بن الخطاب ترضعه عشر رضعات ليدخل عليها وهو صغير يرضع ففعلت فكان يدخل عليها

Mas'alah: What is the ruling on no breastfeeding after weaning according to Ibn Abbas?

Al-Istidhkar, p. 2669

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Duration of Breastfeeding Period

وذكر أبو بكر قال حدثني بن فضيل عن عاصم عن عكرمة عن بن عباس فلم يسمع ثور من بن عباس بينهما عكرمة والحديث محفوظ لعكرمة وغيره عن بن عباس قال لا رضاع بعد الفصال

Mas'alah: What is the ruling on suckling after weaning according to Umar and Ali?

Al-Istidhkar, p. 2669

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Duration of Breastfeeding Period

قال وقد روي عن عمر وعلي أن لا رضاع بعد الفصال

Mas'alah: What is the ruling on suckling within two years according to Ibn Abbas?

Al-Istidhkar, p. 2669

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Duration of Breastfeeding Period

وبن عيينة عن عمرو بن دينار عن بن عباس قال لا رضاع إلا ما كان في الحولين

Mas'alah: What is the ruling on suckling within two years according to Ali?

Al-Istidhkar, p. 2669

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Duration of Breastfeeding Period

وعن علي لا يحرم من الرضاع إلا ما كان في الحولين

Mas'alah: What is the meaning of the statements on suckling after two years and after weaning?

Al-Istidhkar, p. 2669

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Duration of Breastfeeding Period

قال أبو عمر قوله لا رضاع بعد الحولين وقوله لا رضاع بعد الفصال معنى واحد متقارب وإن كان بعض المتعسفين قد فرق بين ذلك

Mas'alah: What is the majority view on breastfeeding after two years?

Al-Istidhkar, p. 2670

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Duration of Breastfeeding Period

والجمهور في أنه لا رضاع بعد حولين

Mas'alah: What are the two interpretations of Ibn Abbas's hadith on breastfeeding?

Al-Istidhkar, p. 2670

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Evidence and Scholarly Disagreements on Suckling

وفي حديث مالك عن ثور عن بن عباس أيضا وجهان

Mas'alah: Does breastfeeding after two years prohibit marriage according to Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2670

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Breastfeeding an Older Child or Adult

أحدهما أن الرضاع في الحولين يحرم وفي ذلك دليل على أن الرضاع بعد الحولين لا يحرم وهذا موضع اختلاف بين الفقهاء

Mas'alah: What is Malik's ruling on breastfeeding within and after two years?

Al-Istidhkar, p. 2670

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Duration of Breastfeeding Period

فقال مالك في ((الموطأ)) الرضاعة قليلها وكثيرها إذا كان في الحولين تحرم فأما ما كان بعد الحولين فإن قليله وكثيره لا يحرم شيئا وإنما هو بمنزلة الطعام

Mas'alah: What is the ruling on breastfeeding after weaning within two years?

Al-Istidhkar, p. 2670

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Duration of Breastfeeding Period

قال وإن فصلته قبل الحولين وأرضعته قبل تمام الحولين وهو فطيم يرضع بعد ذلك فإنه لا يكون رضاعا إذا كان استغنى قبل ذلك عن الرضاع

Mas'alah: What is the ruling on breastfeeding a few months after two years according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 2670

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Duration of Breastfeeding Period

وروى الوليد بن مسلم عن مالك ما كان بعد الحولين بشهر أو شهرين أو ثلاثة فهو

من الحولين

Mas'alah: What is the ruling on the duration of breastfeeding that causes prohibition according to Abu Hanifah?

Al-Istidhkar, p. 2670

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Duration of Breastfeeding Period

وقال أبو حنيفة ما كان من رضاع في الحولين وبعدهما بستة أشهر سواء فطم أو لم يفطم فهو يحرم وبعد ذلك لا يحرم فطم أو لم يفطم

Mas'alah: What does Malik say regarding this chapter on suckling?

Al-Istidhkar, p. 2671

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Duration of Breastfeeding Period

وعند مالك في هذا الباب

Mas'alah: What did Sa'id ibn al-Musayyab say about the time limit for breastfeeding that causes prohibition?

Al-Istidhkar, p. 2671

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Duration of Breastfeeding Period

1242 - عن إبراهيم بن عقبة أنه سأل سعيد بن المسيب عن الرضاعة فقال سعيد

كل ما كان في الحولين وإن كانت قطرة واحدة فهو يحرم وما كان بعد الحولين فإنما هو طعام يأكله قال إبراهيم بن عقبة ثم سألت عروة بن الزبير فقال مثل ما قال سعيد بن المسيب

Mas'alah: What did Sa'id ibn al-Musayyab say about breastfeeding that causes prohibition?

Al-Istidhkar, p. 2671

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Duration of Breastfeeding Period

1243 - وعن يحيى بن سعيد أنه قال سمعت سعيد بن المسيب يقول لا رضاعة إلا ما كان في المهد وإلا ما أنبت اللحم والدم

Mas'alah: What is the evidence from the Quran regarding the prohibition of breastfeeding?

Al-Istidhkar, p. 2671

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Evidence and Scholarly Disagreements on Suckling

قال أبو عمر الحجة في هذا ظاهر قول الله عز وجل (وأمهتكم التي أرضعنكم وأخوتكم من الرضعة) النساء 23 ولم يخص قليل الرضاعة من كثيرها

Mas'alah: What did Ibn al-Zubayr rule about one or two sucks of breastfeeding?

Al-Istidhkar, p. 2672

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Quantity and Method of Milk Intake

وقد روى بن جريج عن عمرو بن دينار عن بن عمر أنه قيل له قضى بن الزبير بألا تحرم المصة ولا المصتان فقال قضاء الله خير من قضاء بن الزبير حرم الأخت من الرضاعة

Mas'alah: Which scholars held that one or two sucks do not cause prohibition?

Al-Istidhkar, p. 2672

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Quantity and Method of Milk Intake

وقالت طائفة منهم عبد الله بن الزبير وأم الفضل وعائشة على اختلاف عنها لا تحرم المصة ولا المصتان ولا الرضعة ولا الرضعتان ولا الإملاجة ولا الإملاجتان وبه قال سليمان بن يسار وسعيد بن المسيب وإليه ذهب أحمد وإسحاق وأبو ثور وأبو عبيد ورووا في ذلك حديثا عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ((لا تحرم الإملاجة ولا الإملاجتان)) ومنهم من يرويه الرضعة لا الرضعتان قالوا فما زاد على ذلك حرم وذهبوا إلى أن الثلاث رضعات فما فوقها تحرم ولا تحرم ما دونها حدثني عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد قال حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة وبن نمير عن هشام بن عروة عن أبيه عن بن الزبير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((لا تحرم المصة ولا المصتان)) قال وحدثنا عبدة عن أبي عروبة عن قتادة عن أبي الخليل عن عبد الله بن الحارث عن أم الفضل قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((لا تحرم الرضعة ولا الرضعتان ولا المصة ولا المصتان))

Mas'alah: What did Ibn al-Zubayr say about three breastfeedings causing prohibition?

Al-Istidhkar, p. 2672

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Quantity and Method of Milk Intake

ومما رواه أبو بكر قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن أبي الزبير قال سألت بن الزبير عن الرضاع فقال لا تحرم الرضعة ولا الرضعتان ولا الثلاث قال أصحابه وبن الزبير روي هذا الحديث وفهم منه أنه لا تحرم الثلاث أيضا وأفتى به

Mas'alah: What is the ruling on the amount of breastfeeding that establishes fosterage according to Abu Hurayra?

Al-Istidhkar, p. 2672

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Quantity and Method of Milk Intake

وذكر الشافعي أيضا عن بن عيينة عن هشام بن عروة عن أبيه عن الحجاج بن الحجاج عن أبي هريرة قال لا يحرم من الرضاعة إلا ما فتق الأمعاء ورواه حماد بن سلمة عن هشام بن عروة بإسناده مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on Aisha's practice of using the abrogated ruling on ten breastfeedings?

Al-Istidhkar, p. 2673

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Evidence and Scholarly Disagreements on Suckling

كانت عائشة لتأمر أختها أم كلثوم أن ترضع سالم بن عبد الله عشر رضعات ليدخل عليها فتستعمل المنسوخ وتدع الناسخ وكذلك حفصة أمرت أختها فاطمة بمثل ذلك

في عاصم على ما تقدم من رواية مالك في ((الموطأ))

Mas'alah: What did the Prophet command regarding breastfeeding Salim for fosterage?

Al-Istidhkar, p. 2673

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Breastfeeding an Older Child or Adult

وفي حديثها المسند أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر سهلة بنت سهيل - امرأة أبي حذيفة - أن ترضع سالما مولى أبي حذيفة خمس رضعات قال عروة فأخذت بذلك عائشة وسنذكره مسندا في الباب بعد هذا إن شاء الله عز وجل فكيف يقبل أحد عنها أنها أفتت بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم بعشر رضعات هذا لا يقبله من أنصف نفسه ووفق لرشده ولو صح عنها حديث نافع عن سالم في العشر كان غيره معارضا له بالخمس فسقطت وثبتت الخمس

Mas'alah: What is the ruling on less than five breastfeedings for fosterage?

Al-Istidhkar, p. 2673

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Quantity and Method of Milk Intake

ذكر عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت لا يحرم دون الخمس رضعات

Mas'alah: What is the ruling on breastfeeding an adult to establish fosterage?

Al-Istidhkar, p. 2674

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Breastfeeding an Older Child or Adult

حدثنا خلف بن قاسم قال حدثنا عبد الله بن عمر بن إسحاق قال حدثنا أحمد بن محمد بن الحجاج قال حدثنا يزيد بن سنان قال حدثنا عثمان بن عمر قال حدثنا مالك عن بن شهاب عن عروة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر

امرأة أبي حذيفة أن ترضع سالما خمس رضعات فكان يدخل عليها بتلك الرضاعة وكان سائر أزواج النبي صلى الله عليه وسلم يأبين ذلك ويقلن إنما كانت الرخصة في سالم وحده وقد رواه عبد الرزاق وعبد الكريم بن روح وإسحاق بن عيسى عن مالك كما رواه عثمان بن عمر ورواه يحيى بن سعيد الأنصاري عن بن شهاب عن عروة وبن عبد الله بن ربيعة عن عائشة وأم سلمة بلفظ حديث مالك في موطئه ومعناه سواء إلى آخره ورواه بن المبارك عن يونس عن الزهري عن عروة وبن عبد الله بن ربيعة عن عائشة مثله أيضا وقد ذكرنا الأحاديث بأسانيدها في ((التمهيد)) وأما قوله في حديث يدخل علي وأنا فضل فإن الخليل قال رجل متفضل وفضل إذا توشح بثوب فخالف بين طرفيه على عاتقه قال ويقال امرأة فضل وثوب فضل فمعنى الحديث - عندي - أنه كان يدخل عليها وهي منكشفة بعضها جالسة كيف أمكنها وقال بن وهب فضل مكشوفة الرأس والصدر وقيل الفضل التي عليها ثوب واحد ولا إزار تحته وهذا أصح - إن شاء الله تعالى لأن انكشاف الصدر لا يجوز أن يضاف إلى ذوي الدين عند ذي محرم ولا غيره لأن الحرة عورة مجتمع على ذلك منها إلا وجهها وكفيها وقد ذكرنا ما في هذا الحديث من معاني ألفاظه في ((التمهيد)) واقتصرنا في هذا الكلام على الكلام في فقهه خاصة والذي جاء به في هذا الحديث

التحريم برضاعة الكبير وهو مذهب عائشة من بين أزواج النبي صلى الله عليه وسلم حملت عائشة حديثها هذا في سالم على العموم فكانت تأمر أختها أم كلثوم وبنات أخيها أن يرضعن من أحبت أن يدخل عليها ورأى غيرها هذا الحديث خصوصا في سالم وسهلة بنت سهيل واختلف العلماء في ذلك كاختلاف أمهات المؤمنين

فذهب الليث إلى أن رضاعة الكبير تحرم كما تحرم رضاعة الصغير وهو قول عطاء وروي عن علي ولا يصح عنه والصحيح عنه أن لا رضاع بعد فطام وكان أبو موسى الأشعري يفتي به ثم انصرف عنه إلى قول بن مسعود وذكر عبد الرزاق عن بن جريج قال سمعت عطاء يسأل قال له رجل سقتني امرأة من لبنها بعد ما كنت رجلا أفأنكحها قال لا قلت ذلك رأيك قال نعم قال عطاء كانت عائشة تأمر به بنات أخيها قال أبو عمر هكذا رضاع الكبير كما ذكر عطاء يحلب له اللبن ويسقاه وأما أن تلقمه المرأة ثديها كما تصنع بالطفل فلا لأن ذلك لا ينبغي عند أهل العلم وقد أجمع العلماء على التحريم بما يشربه الغلام الرضيع من لبن المرأة وإن لم يمصه من ثديها وإنما اختلفوا في السعوط به وفي الحقنة والوجور وفي حين يصنع له منه وروى بن وهب عن الليث أنه قال أنا أكره رضاع الكبير أن أحل منه شيئا وروى عنه عبد الله بن صالح أن امرأة جاءته فقالت إني أريد الحج وليس لي محرم فقال اذهبي إلى امرأة رجل ترضعك فيكون زوجها أبا لك فتحجين معه وقال بقول الليث قوم منهم بن علية وحجتهم حديث عائشة في قصة سالم - مولى أبي حذيفة وعملها به وذكر عبد الرزاق عن بن جريج قال أخبرني عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة أن القاسم بن محمد أخبره أن عائشة أخبرته أن سهلة بنت سهيل بن عمرو جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله! إن سالما معنا في البيت وقد بلغ ما يبلغ الرجال وعلم ما يعلم الرجال فقال النبي صلى الله عليه وسلم ((أرضعيه! تحرمي عليه)) قال

بن أبي مليكة فمكثت سنة أو قريبا منها لا أحدث به رهبة له ثم لقيت القاسم فقلت له لقد حدثتني حديثا ما حدثت به بعد فقال ما هو فأخبرته حدث به عني فإن عائشة أخبرتنيه قال أبو عمر هذا يدل على أنه حديث ترك قديما ولم يعمل به ولا تلقاه الجمهور بالقبول على عمومه بل تلقوه بالخصوص

Mas'alah: What is the hadith about ten known sucklings being abrogated to five?

Al-Istidhkar, p. 2681

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Evidence and Scholarly Disagreements on Suckling

1250 - مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت كان فيما أنزل من القرآن - عشر رضعات معلومات يحرمن - ثم نسخن بخمس معلومات - فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو فيما يقرأ من القرآن قال يحيى قال مالك وليس على هذا العمل قال أبو عمر قد تقدم في هذا الكتاب ذكر من رأى العمل على هذا الحديث من السلف ومن قال به من أئمة الفتوى بالأمصار ومن تركه فلم يقل به ولم يعمل به وهم الأكثر من العلماء وقد روى هذا الحديث سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت نزل القرآن بعشر رضعات معلومات ثم صرن إلى خمس وروى سفيان أيضا عن الزهري قال قالت عائشة لا يحرم دون خمس رضعات معلومات قال وكانت عائشة ترى ذلك للصغير والكبير

Mas'alah: How do Maliki scholars refute the hadith of five sucklings as Quran?

Al-Istidhkar, p. 2682

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Evidence and Scholarly Disagreements on Suckling

قال أبو عمر رد حديث عمرة عن عائشة هذا أصحابنا ومن ذهب في هذه المسألة مذهبهم ودفعوه فقالوا هذا حديث أضيف إلى القرآن ولم يثبت قرآنا وعائشة التي قطعت بأنه كان من القرآن قد اختلف عنها في العمل به فليس بسنة ولا قرآن وردوا حديث المصة والمصتين بأنه حديث مرة يرويه بن الزبير عن النبي صلى الله عليه وسلم ومرة عن أبيه عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قالوا ومثل هذا الاضطراب يسقطه وضعفه حديث أم الفضل أيضا في ذلك وردوا حديث عروة عن عائشة في الخمس رضعات بأن عروة كان يفتي بخلافه ولو صح عنده ما خالفه

Mas'alah: What is the ruling on suckling within two years causing prohibition?

Al-Istidhkar, p. 2682

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Duration of Breastfeeding Period

وروى مالك عن إبراهيم بن عقبة أنه سأل سعيد بن المسيب عن الرضاعة فقال ما كان في الحولين وإن كان قطرة واحدة فهو يحرم قال ثم سألت عروة بن الزبير فقال مثل ذلك

Mas'alah: What is the evidence for the five sucklings ruling from the story of Salim?

Al-Istidhkar, p. 2682

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Evidence and Scholarly Disagreements on Suckling

قال أبو عمر انفك المخالفون لهم مما احتجوا به عليهم من هذا بأن القرآن منه ما نسخ خطه ورفع وثبت الحكم به والعمل من ذلك الرجم خطب به عمر على رؤوس الصحابة وقال الرجم هو في كتاب الله فلم ينكر عليه ذلك أحد فمثله الخمس رضعات بل هي ألزم من جهة العمل لأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم سهلة بنت سهيل أن ترضع سالما خمس رضعات فيحرم عليها وبحديث معمر وبن جريج وغيرهما عن هشام عن عروة عن أبيه عن الحجاج الأسلمي أنه استفتى أبا هريرة ما يحرم من الرضاع فقال لا يحرم إلا ما فتق الأمعاء ومثل هذا لا يكون رأيا وقد روي مرفوعا قالوا ولا حاجة بنا إلى أن نثبت قرآنا لأنا لا نريد قطع العذر به إنما نريد به إيجاب الحكم والعمل كالرجم وغيره وليس في أن لا يعمل به عروة ولا يفتي به مذهب لأنها مسألة اختلاف رأى فيها عروة غير رأي عائشة كسائر ما خالفها فيه من رأيه وقد أخبر عروة أن عائشة كانت تفتي به وتعمل به وقولها

أولى لمن يسوغ له التقليد من قوله وحديث المصة والمصتان والرضعة والرضعتان ثابت ليس فيه علة يجب بها دفعه وقد قال به أهل العلم بالحديث على ما ذكرته عنهم مما تقدم والله بالصواب أعلم وصلى الله على محمد وآله وسلم تسليما

Mas'alah: Why did the Prophet order Sawda to veil from a man claimed as her brother?

Al-Istidhkar, p. 3133

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Establishing Fosterage through Acknowledgment

قال المزني لم تصح دعوى سعد على أخيه ولا دعوى عبد بن زمعة على أبيه ولا أقرت سودة انه بن أبيها فيكون أخاها منعه من رؤيتها وأمرها بالاحتجاب منه ولو

ثبت أنه أخوها ما أمرها أن تحتجب منه لأنه صلى الله عليه وسلم بعث بصلة الأرحام وقد قال لعائشة في عمها من الرضاعة (إنه عمك فليلج عليك) ويستحيل أن يأمر زوجته أن لا تحتجب من عمها من الرضاعة ويأمر زوجة له أخرى أن تحتجب من أخيها لأبيها قال ويحتمل أن تكون سودة جهلت ما علمه أخوها عبد بن زمعة فسكتت قال المزني فلما لم يصح أنه أخ لعدم البينة بذلك أو الإقرار ممن يلزمه إقراره زاده بعدا في القلوب شبهه بعتبة أمرها بالاحتجاب منه فكان جوابه صلى الله عليه وسلم على السؤال لا على تحقيق زنا عتبة بقول أخيه ولا بالولد إنه لزمعة بقول أبيه بل قال الولد للفراش على قولك يا عبد بن زمعة لا على ما قال سعد ثم أخبرنا بالذي يكون إذا ثبت مثل هذا

Mas'alah: What is the ruling on ghaylah (intercourse while nursing)?

Al-Istidhkar, p. 3947

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Rights and Obligations of the Mother and Wet Nurse

قال أبو عمر قوله في هذا الخبر أنه نهى عن إفساد الصبي غير محرمه يعني أنه هم بأن ينهى عن الغيلة ولم ينه عنها لأنه بلغه أن فارس والروم تفعل ذلك فلا يضر أولادهم

Mas'alah: Did any scholars allow a man to delouse his mother's hair?

Al-Istidhkar, p. 4009

Index: Kitab al-Rada' (Suckling) > Persons Prohibited by Fosterage

وروي عن جماعة من جلة العلماء أنهم كانوا يفلون أمهاتهم

KITAB 32

كتاب النفقة

Kitab al-Nafaqah (Maintenance)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب نفقة الزوجة
The Chapter on Maintenance of the Wife

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a woman feeding a guest from her husband's wealth?

Al–Istidhkar, p. 2004

Index: Kitab al–Nafaqah (Maintenance) > The Chapter on Maintenance of the Wife > Maintenance and the Wife's Property

وفي هذا الحديث إباحة أكل ما قدمته المرأة إلى ضيفها في بيتها من مالها ومال زوجها لأن الأغلب أن ما في البيت من الطعام هو للرجل

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on a slave's maintenance for his free wife and children?

Al–Istidhkar, p. 2550

Index: Kitab al–Nafaqah (Maintenance) > The Chapter on Maintenance of the Wife > Maintenance and the Slave Wife

وقال الشافعي وعلى العبد نفقة امرأته الحرة المسلمة والكتابية ونفقة الأمة إذا بوئت معه بيتا وإذا احتاج سيدها إلى خدمتها فكذلك له ولا نفقة لها قال ونفقته لها نفقة المعتمر لأنه ليس من عبد إلا وهو يقتر لأن كل ما بيده لسيده قال وليس على العبد أن ينفق على ولده أحرارا كانوا أو مماليك قال وإذا كان الولد من حرة وأبوه مملوك فأمهم أحق بهم وليس على الأب إذا لم تكن فيه الحرية نفقة ولده من زوجه له حرة

Mas'alah: What is the reward for spending on one's family?

Al–Istidhkar, p. 4140

Index: Kitab al–Nafaqah (Maintenance) > The Chapter on Maintenance of the Wife > Obligation of Maintenance

قال أبو عمر قد مضى في باب الوصية حديث سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم إنك لن تنفق نفقة إلا أجرت فيها حتى ما تضعه في في امرأتك

BAB 2

باب نفقة المطلقة والعدة

The Chapter on Maintenance of the Divorced Woman and Waiting Period

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on maintenance for a divorced slave woman in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2549

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > The Chapter on Maintenance of the Divorced Woman and Waiting Period > Maintenance of the Slave Divorced Woman

قال مالك ليس على حر ولا عبد طلقا مملوكة ولا على عبد طلق حرة طلاقا بائنا نفقة وإن كانت حاملا إذا لم يكن له عليها رجعة

Mas'alah: What is the Kufan ruling on maintenance for a slave woman after a ba'in divorce?

Al-Istidhkar, p. 2550

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > The Chapter on Maintenance of the Divorced Woman and Waiting Period > Maintenance of the Slave Divorced Woman

وقال الكوفيون من طلق زوجته وهي أمة طلاقا بائنا وقد كان بوأها معه بيتا وضمها إليه وقطعها عن خدمته فإن النفقة لها على مطلقها ولا نفقة لها على مطلقها إذا كان مولاها لم يبوءها معها بيتا

Mas'alah: What did the Salaf rule on maintenance for a pregnant wife divorced by a slave?

Al-Istidhkar, p. 2550

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > The Chapter on Maintenance of the Divorced Woman and Waiting Period > Maintenance of the Slave Divorced Woman

قال أبو عمر قد أوجب قوم من السلف نفقته نفقة زوجته الحامل ذكر أبو بكر قال

حدثني عبد الأعلى عن يونس عن الحسن في الحرة تحت العبد والأمة تحت الحر فيطلقان وهما حاملان لهما النفقة قال وحدثني عبد الرحمن بن محمد المحاربي عن الشيباني عن الشعبي في العبد يطلق امرأته وهي حامل قال عليه النفقة حتى تضع

قال وحدثني حفص عن أشعث عن الحكم قال إذا طلق العبد امرأته وهي حرة أنفق عليها حتى تضع فإذا وضعت لم ينفق عليها قال وحدثني عبد الأعلى عن معمر عن الزهري في الحر إذا كانت تحته أمة فطلقها حاملا قال عليه النفقة حتى تضع قال وليس عليه أجر الرضاع وذكر عبد الرزاق عن معمر عن الزهري وقتادة في الحرة يطلقها العبد حاملا قالا النفقة على العبد وليس عليه أجر الرضاع وقال في الحر تحته الأمة كذلك وفي العبد تحته الأمة كذلك قال وسمعت الزهري يقول في الأمة الحبلى المطلقة ينفق عليها حتى تضع حملها وقال بن جريج بلغني أن الحرة إذا طلقها العبد حاملا لا ينفق عليها إلا بإذن سيده والأمة كذلك قال وإذا وضعت فلا ينفق على ولده من أجل أنه لا يرثه قال أبو عمر لما لم تجب نفقة الولد على العبد ولا حق الرضاع كان ذلك دليلا على أن النفقة على الحامل المبتوتة لا تجب لأن النفقة عليها إنما هي من أجل ولدها وأما الرجعية فحكمها حكم الزوجة في النفقة والسكنى بإجماع من العلماء فالعبد فيها كهو في زوجته سواء وبالله التوفيق وقال أحمد في الأمة إذا زوجت لزم زوجها أو سيدها النفقة إن كان مملوكا وإن كانت أمة تأوي بالليل عند الزوج وبالنهار عند المولى اتفق كل واحد منهما مدة مقامها عنده فإن كان لها أم ولد لم تلزم الزوج نفقة ولدها حرا كان أو عبدا ونفقتهم على سيدهم وليس على العبد نفقة ولده حرة كانت أو أمة قال أبو عمر من أوجب النفقة للمبتوتة الحامل على الحر أو العبد أوجبها بظاهر القرآن من قوله تعالى (وإن كن أولت حمل فأنفقوا عليهن حتى يضعن حملهن) الطلاق 6 ومن أخرج العبد من هذا الخطاب

أخرجه بالدليل المخرج في كل ما يجب من الحقوق في الأموال فلما لم تجب عليه زكاة ما بيده من المال ولا أن يتلف منه

شيئا إلا بإذن سيده كان كذلك لا يخرج مما بيده من مال سيده في إنفاقه على زوجته وسنوضح أقوالهم في السنة بإذن العبد في النكاح حيث يجب - إن شاء الله تعالى وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on maintenance for a pregnant divorced woman?

Al-Istidhkar, p. 2585

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > The Chapter on Maintenance of the Divorced Woman and Waiting Period > Maintenance of the Pregnant Divorced Woman

وقد قال مالك في الحامل المبتوتة أن لها على زوجها النفقة إن كان موسرا وإن كان معسرا فلا نفقة لها عليه

Mas'alah: What is the chapter on maintenance of the divorced woman?

Al-Istidhkar, p. 2586

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > The Chapter on Maintenance of the Divorced Woman and Waiting Period > Maintenance of the Revocably Divorced Woman

(23 - باب ما جاء في نفقة المطلقة)

Mas'alah: What is the ruling on maintenance for a divorced woman based on the hadith of Fatimah bint Qays?

Al-Istidhkar, p. 2586

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > The Chapter on Maintenance of the Divorced Woman and Waiting Period > Maintenance of the Irrevocably Divorced Woman

1186 - مالك عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن فاطمة بنت قيس أن أبا عمرو بن حفص طلقها البتة وهو غائب بالشام فأرسل إليها وكيله بشعير فسخطته فقال والله مالك علينا من شيء فجاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال ((ليس لك عليه نفقة)) وأمرها أن تعتد في بيت أم شريك ثم قال ((تلك امرأة يغشاها أصحابي اعتدي عند عبد الله بن أم مكتوم فإنه رجل أعمى تضعين ثيابك عنده فإذا حللت فآذنيني)) قالت فلما حللت ذكرت له أن معاوية بن أبي سفيان وأبا جهم بن هشام خطباني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((أما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه وأما معاوية فصعلوك لا مال له انكحي أسامة بن زيد)) قالت فكرهته ثم قال ((انكحي أسامة بن زيد)) فنكحته فجعل الله في ذلك خيرا واغتبطت به

Mas'alah: What is the ruling on maintenance for a woman divorced by a final divorce?

Al-Istidhkar, p. 2586

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > The Chapter on Maintenance of the Divorced Woman and Waiting Period > Maintenance of the Irrevocably Divorced Woman

1187 - مالك أنه سمع بن شهاب يقول المبتوتة لا تخرج من بيتها حتى تحل

وليست لها نفقة إلا أن تكون حاملا فينفق عليها حتى تضع حملها

Mas'alah: What is the ruling on maintenance for a revocably divorced woman?

Al-Istidhkar, p. 2587

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > The Chapter on Maintenance of the Divorced Woman and Waiting Period > Maintenance of the Revocably Divorced Woman

وهذا لا شك في المبتوتات لأن اللواتي لأزواجهن عليهن الرجعة لا خلاف بين علماء الأمة في أن النفقة لهن وسائر المؤنة على أزواجهن حوامل كن أو غير حوامل لأنهن في حكم الزوجات في النفقة والسكنى والميراث ما كن في العدة

Mas'alah: What does the Quranic verse about maintenance for pregnant divorced women refer to?

Al-Istidhkar, p. 2587

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > The Chapter on Maintenance of the Divorced Woman and Waiting Period > Maintenance of the Pregnant Divorced Woman

وهذا بين واضح في أن قوله - عز وجل (وإن كن أولت حمل فأنفقوا عليهن حتى يضعن حملهن) الطلاق 6 أنهن المبتوتات

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on maintenance for a non-pregnant irrevocably divorced woman?

Al-Istidhkar, p. 2587

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > The Chapter on Maintenance of the Divorced

Woman and Waiting Period > Maintenance of the Irrevocably Divorced Woman

واختلف العلماء في النفقة للمبتوتة إذا لم تكن حاملا

Mas'alah: Which scholars denied maintenance for the irrevocably divorced woman?

Al-Istidhkar, p. 2587

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > The Chapter on Maintenance of the Divorced Woman and Waiting Period > Maintenance of the Irrevocably Divorced Woman

فأباها قوم وهم أهل الحجاز منهم مالك والشافعي

Mas'alah: What is the evidence for denying maintenance to a divorced woman?

Al-Istidhkar, p. 2587

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > The Chapter on Maintenance of the Divorced Woman and Waiting Period > Maintenance of the Irrevocably Divorced Woman

وحجتهم هذا الحديث قوله صلى الله عليه وسلم لفاطمة ((ليس لك عليه نفقة))

Mas'alah: Which early scholars held that a divorced woman has no maintenance unless pregnant?

Al-Istidhkar, p. 2587

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > The Chapter on Maintenance of the Divorced Woman and Waiting Period > Maintenance of the Irrevocably Divorced Woman

وممن قال إن المبتوتة لا نفقة لها إن لم تكن حاملا عطاء بن أبي رباح وبن شهاب وسعيد بن المسيب وسليمان بن يسار والحسن البصري

Mas'alah: Which later scholars agreed that a divorced woman has no maintenance?

Al-Istidhkar, p. 2587

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > The Chapter on Maintenance of the Divorced Woman and Waiting Period > Maintenance of the Irrevocably Divorced Woman

وبه قال الليث بن سعد والأوزاعي وبن أبي ليلى

Mas'alah: What is the ruling on maintenance and housing for a thrice-divorced woman according to the hadith of Fatimah bint Qays?

Al-Istidhkar, p. 2588

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > The Chapter on Maintenance of the Divorced Woman and Waiting Period > Maintenance of the Irrevocably Divorced Woman

حدثني عقيل بن خالد عن بن شهاب قال أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف أن فاطمة بنت قيس وهي أخت الضحاك بن قيس أخبرته أنها كانت تحت أبي عمرو بن حفص بن المغيرة فطلقها ثلاثا وأمر وكيله لها بنفقة رغبت عنها فقال وكيله ما لك علينا من نفقة فجاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألته عن ذلك فقال لها صدق ونقلها إلى بن أم مكتوم وذكر تمام الخبر

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on maintenance and housing for a divorced woman during her waiting period?

Al-Istidhkar, p. 2588

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > The Chapter on Maintenance of the Divorced Woman and Waiting Period > Maintenance of the Irrevocably Divorced Woman

وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري والحسن بن حي لكل مطلقة السكنى والنفقة ما دامت في العدة حاملا كانت أو غير حامل مبتوتة أو رجعية

Mas'alah: Who held that a divorced woman is entitled to maintenance and housing during her waiting period?

Al-Istidhkar, p. 2588

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > The Chapter on Maintenance of the Divorced Woman and Waiting Period > Maintenance of the Irrevocably Divorced Woman

وهو قول عثمان البتي وبن شبرمة

Mas'alah: What is the evidence from Umar and Ibn Mas'ud for granting maintenance and housing to a thrice-divorced woman?

Al-Istidhkar, p. 2588

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > The Chapter on Maintenance of the Divorced Woman and Waiting Period > Maintenance of the Irrevocably Divorced Woman

وحجتهم في ذلك أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - وعبد الله بن مسعود قالا

في المطلقة ثلاثا لها السكنى والنفقة ما كانت في العدة

Mas'alah: What is the chain of transmission for Umar's statement on maintenance and housing for a thrice-divorced woman?

Al-Istidhkar, p. 2588

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > The Chapter on Maintenance of the Divorced Woman and Waiting Period > Maintenance of the Irrevocably Divorced Woman

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن شاذان قال حدثنا المعلى قال حدثنا حفص بن غياث عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عمر قال المطلقة ثلاثا لها السكنى والنفقة ما دامت في العدة

BAB 3

باب السكنى

The Chapter on Housing

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Does the obligation of housing transfer to the divorced wife if the husband cannot afford it?

Al-Istidhkar, p. 2585

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > The Chapter on Housing > Housing for the Revocably Divorced Woman

ويحتمل أن يكون لما لم يجد سقط عنه ذلك وانتقل إليها بدليل قوله عز وجل (لا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن) الطلاق 1 ففرض عليهن أن لا يخرجن كما فرض عليهم أن لاتخرجوهن فلما انتقل إليها وجوب غرم الكراء لم يعد عليه لأنه إنما لزمه في حال اليسار

BAB 4

باب نفقة الأولاد

The Chapter on Maintenance of Children

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What are the father's obligations for maintenance and education of the child?

Al-Istidhkar, p. 3258

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > The Chapter on Maintenance of Children > Obligation and Basis of Child Maintenance

وعلى الأب نفقته ويؤدبه بالكتاب والصناعة إن كان من أهلها ويأوي إلى أمه ولا يمنع إن اختار الأم من إتيان الأب ولا الأم من إتيان ابنتها وتمريضها عند الأب

Mas'alah: What is the hadith about the upper hand being better than the lower hand and starting with dependents?

Al-Istidhkar, p. 4140

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > The Chapter on Maintenance of Children > Obligation and Basis of Child Maintenance

رواه بن وهب عن بن لهيعة وحيوة بن شريح عن محمد بن عجلان قال سمعت القعقاع بن حكيم يحدث عن عبد الله بن عمر أن عبد العزيز بن مروان كتب إليه أن ارفع إلي حاجتك فكتب إليه عبد الله بن عمر يقول إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن تعول

BAB 5

باب نفقة الأبوين والأقارب

The Chapter on Maintenance of Parents and Relatives

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a father seeking reimbursement from his wealthy child?

Al-Istidhkar, p. 3267

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > The Chapter on Maintenance of Parents and Relatives > Proof of Poverty and Burden of Proof in Maintenance Claims

قال مالك الأمر عندنا أن الوالد يحاسب ولده بما أنفق عليه من يوم يكون للولد مال ناضا كان أو عرضا إن أراد الوالد ذلك قال أبو عمر لا خلاف بين العلماء أن الولد الغني ذا المال لا يجب له على أبيه نفقة ولا كسوة ولا مؤنة وأن ذلك في ماله واختلفوا عليه وهو موسر هل له أن يرجع عليه بما أنفق في ماله ويحاسبه بذلك فقال مالك ذلك له وقال الشافعي إذا أنفق عليه وهو قادر على الوصول إليه فهو متطوع متبرع ولا يحاسبه بشيء من ذلك وقياس قول أبي حنيفة إن أنفق عليه بأمر القاضي ليتصرف في ماله كان لك له وإلا فهو متطوع متبرع وإذا فرض له القاضي في مال الصبي نفقة لم يضره أن ينفق ويتصرف بما أنفق عليه هذا عندي قياس قوله وبالله التوفيق

BAB 6

باب نفقة المماليك والدواب

The Chapter on Maintenance of Slaves and Animals

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on maintenance of a slave woman when she is divorced while pregnant?

Al-Istidhkar, p. 2549

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > The Chapter on Maintenance of Slaves and Animals > Maintenance of a Slave Woman Married to a Free Man

(19 - باب نفقة الأمة إذا طلقت وهي حامل)

Mas'alah: What is the ruling on maintenance for a slave woman according to the majority of scholars?

Al-Istidhkar, p. 2549

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > The Chapter on Maintenance of Slaves and Animals > Maintenance of a Slave Woman Married to a Free Man

قال أبو عمر على هذا جمهور أهل الفتوى بالأمصار لأن المملوكة لا تستحق النفقة إلا بالمعنى تستحقه به الحرة وهو تسليم سيدها لها لأن الحرة إذا دعي زوجها إلى البناء بها وكانت ممن يمكن وطؤها وجبت النفقة لها

وكذلك إذا دعا الزوج إلى البناء وكانت ممن توطأ لزم إسلامها إليه ووجبت بذلك نفقتها عليه فإذا امتنعت منه لم تجب لها نفقة كالناشز وكذلك المملوكة إذا لم يسلمها زوجها إلى سيدها ويبوءها معه بيتا لم يلزمه لها نفقة لمنعه لها لأن لسيدها أن يستخدمها ولا يسلمها إليه فإن كانت المملوكة لا تجب لها النفقة إلا لما وصفنا فأحرى ألا تجب لها نفقة إذا كانت مطلقة وإنما سقطت نفقة المملوكة الحامل من أجل أن ولدها مملوك لسيدها فلا تلزم أحد نفقة على عبده لغيره وهذا كله قول مالك ومعناه وقد روي عن مالك أن النفقة للأمة على زوجها وإن لم يبوءها معه بيتا

إذا لم يحل بينه وبينها

Mas'alah: What is the ruling on feeding and clothing slaves?

Al-Istidhkar, p. 4074

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > The Chapter on Maintenance of Slaves and Animals > Scope of Maintenance: Food, Clothing, and Shelter

قال أبو عمر هذا يدل على أن قوله صلى الله عليه وسلم أطعموهم مما تأكلون على الندب لا على الوجوب فمن فعل ذلك فقد أحسن وحمد له ذلك من فعله لأنه إذا لم يناوله من الطعام الذي صنع له وولي حره ودخانه إلا لقمة أو لقمتين فلم يساوه معه في الطعام وكذلك الملبس

Mas'alah: What evidence supports the obligation of maintenance for slaves?

Al-Istidhkar, p. 4074

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > The Chapter on Maintenance of Slaves and Animals > Obligation of Maintenance for Slaves

ومما يدل على أن نفقة المماليك واجبة على ساداتهم ما حدثني أحمد بن فتح قال حدثني إسحاق بن إبراهيم قال حدثني أحمد بن خالد قال حدثني علي بن عبد العزيز

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab do when he found a slave overworked?

Al-Istidhkar, p. 4075

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > The Chapter on Maintenance of Slaves and Animals > Consequences of Failing to Provide Maintenance

1839 - مالك أنه بلغه أن عمر بن الخطاب كان يذهب إلى العوالي كل يوم سبت فإذا وجد عبدا في عمل لا يطيقه وضع عنه منه

BAB 7

باب قدر النفقة وكفايتها

The Chapter on Amount and Sufficiency of Maintenance

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the third opinion on the amount of spending in the city without permission?

Al-Istidhkar, p. 2991

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > The Chapter on Amount and Sufficiency of Maintenance > Determining the Amount of Food Maintenance

والثالث ينفق في المصر بمقدار ما بين نفقة السفر والحضر

BAB 8

باب الإعسار بالنفقة والحبس فيها

The Chapter on Insolvency and Detention for Maintenance

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on separation due to a husband's inability to provide maintenance?

Al-Istidhkar, p. 2630

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > The Chapter on Insolvency and Detention for Maintenance > Separation Due to Non-Maintenance

1204 - مالك أنه بلغه أن سعيد بن المسيب كان يقول إذا لم يجد الرجل ما ينفق على امرأته فرق بينهما قال مالك وعلى ذلك أدركت أهل العلم ببلدنا قال أبو عمر هكذا رواه قتادة ويحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال قتادة سألته عن الذي يعسر بنفقة امرأته فقال لا بد أن ينفق أو يطلق وقال سفيان عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال يفرق بينهما وقال معمر عن الزهري يستأنى له ولا يفرق بينهما قال معمر وبلغني عن عمر بن عبد العزيز مثل قول الزهري وروى عبد الرزاق عن بن عيينة عن أبي الزناد قال سألت عن الرجل لا يجد ما ينفق على امرأته قال يفرق بينهما قال قلت سنة قال نعم سنة

وحدثني أحمد بن عبد الله قال حدثني أبي قال حدثني عبد الله بن يونس قال حدثني بقي قال حدثني أبو بكر قال حدثني بن عيينة عن أبي الزناد قال سمعت سعيد بن المسيب عن الرجل يعجز عن نفقة امرأته فقال يفرق بينهما فقلت سنة قال سنة قال أبو عمر أعلى ما وجدنا في هذه المسألة ما يمكن أن يقال فيه سنة وحدثني عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن عبد السلام قال حدثني محمد بن عمر قال حدثني سفيان بن عيينة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر أن عمر بن الخطاب كتب في رجال حبسوا عن نسائهم النفقة إما أن ينفقوا وإما أن يطلقوا واختلف الفقهاء في هذه المسألة فقال مالك في العاجز عن النفقة

يفرق بينهما بتطليقة رجعية فإن أيسر في عدتها فله الرجعة ولا يؤجل إلا أياما وقال الشافعي يفرق بينهما واحتج بحديث بن عيينة عن أبي الزناد عن سعيد بن المسيب وقوله فيه إنه سنة قال وتفريق الإمام تطليقة بائنة ولو شرط الإمام أنه إذا أفاد مالا وهي في العدة فله الرجعة كان حسنا وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري لا يفرق بينه وبين امرأته ولا يجبر على طلاقها وهو قول الشعبي وبن شهاب وعمر بن عبد العزيز والحسن البصري وتلا الحسن (لينفق ذو سعة من سعته) الطلاق 7 و (لا يكلف الله نفسا إلا وسعها) البقرة 286 قال أبو عمر احتج الطحاوي لأصحابه بأن الفقهاء اتفقوا على الموسر لو أعسر فلم يقدر إلا على قوت يوم فلم يفرق بينهما لأجل لا يسقط من نفقة الموسر إلى نفقة المعسر قال فكذلك عسره عند الجميع وذكر أن قول سعيد بن المسيب سنة لا يقطع بأنها سنة النبي صلى الله عليه وسلم لأنه قد قال لربيعة في إصابة المرأة هي السنة وإنما أخذه عن زيد بن ثابت

وروي عن قول العراقيين أنه لا يفرق بينهما عن الحسن وعطاء وغيرهما قال أبو عمر ليس عجزه عن قليل النفقة وكثيرها كعجزه عن بعضها لأن عجزه عن جميعها فيما فيه تلف النفوس ولا صبر على الجوع المهلك وقد قال عمر بن الخطاب لن يهلك امرؤ عن نصف قوته ومن تهيأ له قوت يوم بعد يوم أمن معه تلف النفس وكان جميلا به الصبر وانتظار الفرج حتى يعقب الله تعالى بالسعة واليسر فلا معنى لقول الطحاوي من وجه يصح والله أعلم

Mas'alah: What did the Prophet say to Asma about spending from her husband's wealth?

Al-Istidhkar, p. 2004

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > Evidence and Legal Reasoning for Maintenance

Rulings

ما رواه بن جريج عن بن أبي مليكة عن عباد بن عبد الله بن الزبير عن أسماء بنت أبي بكر أنها جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا نبي الله! ليس لي شيء إلا ما أدخل علي الزبير فهل علي جناح أن أرضخ مما يدخل علي قال ((ارضخي ما استطعت ولا توعي فيوعي الله عليك))

Mas'alah: What reward does a woman receive for spending from her husband's wealth without waste?

[Al-Istidhkar, p. 2004]

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > Evidence and Legal Reasoning for Maintenance

Rulings

وروى الأعمش ومنصور عن أبي وائل عن مسروق عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((إذا أنفقت المرأة من بيت زوجها غير مفسدة كان لها أجر بما

Mas'alah: What is the reward for a wife, husband, and treasurer when spending from the husband's wealth?

[Al-Istidhkar, p. 2005]

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > Evidence and Legal Reasoning for Maintenance

Rulings

أنفقت ولزوجها أجر بما اكتسب وللخازن مثل ذلك لا ينقص بعضهم من أجر بعض شيئا))

Mas'alah: What is the ruling on a wife spending from her husband's house without his permission?

Al-Istidhkar, p. 2005

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > Maintenance for Wives: Rights and Disputes

أبو أمامة الباهلي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في خطبته ((إن الله تعالى قد أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث)) وفيه ((لا تنفق امرأة من بيت زوجها إلا بإذن زوجها)) قيل يا رسول الله! ولا الطعام قال ((ذلك أفضل أموالنا))

Mas'alah: What is the ruling on maintenance for an irrevocably divorced woman?

Al-Istidhkar, p. 2587

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > Maintenance for Divorced Women: Pregnancy and Nursing

وفي هذا الحديث نص ثابت أن المبتوتة ليس لها نفقة على زوجها الذي بت طلاقها وهذا إذا لم تكن حاملا فإن كانت المبتوتة حاملا فالنفقة لها بإجماع من العلماء لقول الله عز وجل في المطلقات المبتوتات (وإن كن أولت حمل فأنفقوا عليهن حتى يضعن حملهن) الطلاق 6

Mas'alah: Which other scholars agreed that the irrevocably divorced woman has no maintenance?

Al-Istidhkar, p. 2587

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > Maintenance for Divorced Women: Pregnancy and Nursing

وتابعهم على ذلك أحمد وإسحاق وأبو ثور وأبو عبيد

Mas'alah: What is the ruling on taking profit for expenses in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2890

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > Determination of Maintenance Amounts: Judicial Discretion

وعن معمر قال أنبئت أن بن مسعود كره أن يأخذ للنفقة ربحا

Mas'alah: What are the two opinions on the obligation of maintenance?

Al-Istidhkar, p. 2991

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > Obligation of Maintenance: Causes and Conditions

ولهم في فرض النفقة قولان

Mas'alah: What is the first opinion on the obligation of maintenance?

Al-Istidhkar, p. 2991

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > Obligation of Maintenance: Causes and Conditions

أحدهما أنه لا ينفق حتى يفرض له باتفاق له ومن رب المال

Mas'alah: What is the ruling on spending on children and wives and leaving wealth for heirs?

Al-Istidhkar, p. 3240

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > Maintenance for Children: Duration and Cessation

وفيه أن النفقة على البنين والزوجات من الأعمال الزاكيات الصالحات وأن ترك المال للورثة إذا كان فضلا أفضل من الصدقة به لقوله صلى الله عليه وسلم (أن تدع ورثتك أغنياء خير من أن تدعهم عالة يتكففون الناس)

Mas'alah: What does the hadith of Barirah imply about a wife's obligation to serve her husband?

Al-Istidhkar, p. 3315

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > Obligation of Maintenance: Causes and Conditions

ولو استدل مستدل من هذا المعنى بأن الزوجة ليس عليها خدمة زوجها كان حسنا

Mas'alah: What are the rights of a wife, slave, and child regarding maintenance?

Al-Istidhkar, p. 4075

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > Maintenance for Wives: Rights and Disputes

ثم أتبع الحديث بقول امرأتك أنفق علي أو طلقني ويقول مملوكك أنفق علي أو بعني ويقول ولدك أنفق علي إلى من تكلني

Mas'alah: What does the author say about maintenance for wives, slaves, and children?

Al-Istidhkar, p. 4075

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > Maintenance for Wives: Rights and Disputes

قال أبو عمر هذا بين في نفقات الزوجات والمماليك والبنين الصغار والبنات

Mas'alah: Is there scholarly consensus on the obligation of maintenance?

Al-Istidhkar, p. 4075

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > Evidence and Legal Reasoning for Maintenance Rulings

ولا خلاف بين العلماء في وجوب النفقات جملة على ما ذكرنا

Mas'alah: Where is the summary of maintenance obligations for rich and poor mentioned?

Al-Istidhkar, p. 4075

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > Determination of Maintenance Amounts: Judicial Discretion

وتلخيص ما يجب في ذلك على الغني من النفقة والفقير مذكور في الباب التالي والحمد لله

Mas'alah: What is the order of priority for spending on oneself and family?

Al-Istidhkar, p. 4140

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > Maintenance Obligations of Relatives: Parents and Grandparents

أن رجلا قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم عندي دينار قال أنفقه على نفسك فقال عندي آخر فقال أنفقه على ولدك قال عندي آخر قال أنفقه على زوجتك قال عندي آخر قال أنفقه على خادمك قال عندي آخر قال أنت أعلم

Mas'alah: Why is spending on dependents considered obligatory and more virtuous?

Al-Istidhkar, p. 4140

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > Evidence and Legal Reasoning for Maintenance Rulings

وهذا كله تفسير معنى وابدأ بمن تعول وأن الأجر في من تعول أفضل لأن عمل الفرض أفضل من التطوع

Mas'alah: What is the multiplied reward for spending on one's family?

Al-Istidhkar, p. 4140

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > Evidence and Legal Reasoning for Maintenance Rulings

روى سفيان بن عيينة عن عاصم الأحول عن الشعبي قال إن من النفقة التي تضاعف سبعمائة ضعف نفقة الرجل على أهله

Mas'alah: What are the categories of spending in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 4140

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > Obligation of Maintenance: Causes and Conditions

وقد ذكرنا ما من النفقات فرض وما منها سنة وما منها تطوع وندب في التمهيد

Mas'alah: What did the Prophet say about opening the door of asking?

Al-Istidhkar, p. 4141

Index: Kitab al-Nafaqah (Maintenance) > Evidence and Legal Reasoning for Maintenance Rulings

صلى الله عليه وسلم لا يفتح إنسان على نفسه باب مسألة إلا فتح الله عليه باب فقر

KITAB 33

كتاب الحضانة

Kitab al-Hadanah (Child Custody)

Canonical Maliki reference section

BAB 2

باب مستحق الحضانة وترتيبه

The Chapter on Those Entitled to Custody and Their Order

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on effeminate men and who is more entitled to the child?

Al-Istidhkar, p. 3250

Index: Kitab al-Hadanah (Child Custody) > The Chapter on Those Entitled to Custody and Their Order > Custody of Male vs. Female Children

(6 - باب ما جاء في المؤنث من الرجال ومن أحق بالولد)

Mas'alah: What is the ruling on child custody when the child is young and cannot choose?

Al-Istidhkar, p. 3254

Index: Kitab al-Hadanah (Child Custody) > The Chapter on Those Entitled to Custody and Their Order > Custody of Young Children

وزوج عمر بن الخطاب أم ابنه عاصم بن عمر هي جميلة ابنة عاصم بن ثابت بن أبي الأقلح الأنصاري وقد ذكرناه بما ينبغي من ذكره في الصحابة وفيه دليل على أن عمر كان مذهبه في ذلك خلاف مذهب أبي بكر ولكنه سلم للقضاء ممن له الحكم والقضاء ثم كان بعد في خلافته يقضي به ويفتي ولم يخالف أبا بكر في شيء منه ما دام الصبي صغيرا لا يميز ولا مخالف لهما من الصحابة

Mas'alah: What is the ruling on a grandmother's right to custody over the father?

Al-Istidhkar, p. 3254

Index: Kitab al-Hadanah (Child Custody) > The Chapter on Those Entitled to Custody and Their Order > Custody Rights of Grandmothers

وذكر عبد الرزاق عن بن عيينة عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد قال أبصر عمر عاصما ابنه مع جدته أم أمه فكأنه جاذبها إياه فلما رآه أبو بكر مقبلا قال له مه مه هي أحق به فما راجعه الكلام

Mas'alah: What is the ruling on a child's choice between parents after puberty according to al-Hasan ibn Hayy?

Al-Istidhkar, p. 3258

Index: Kitab al-Hadanah (Child Custody) > The Chapter on Those Entitled to Custody and Their Order > Child's Choice in Custody

وقال الحسن بن حي إذا كانت الابنة كاعبا والغلام قد أيفع واستغنى عن أمه خيرا بين أبويهما فأيهما اختارا فهو أولى فإن اختارا بعد ذلك الآخر حول ومتى طلقت بعد التزويج رجع حقها فان كان أحد الأبوين غير مأمون كانت عند المأمون حتى يبلغ

Mas'alah: What is the order of priority for custody of a young child in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3258

Index: Kitab al-Hadanah (Child Custody) > The Chapter on Those Entitled to Custody and Their Order > Order of Male Custodians

قال والأم أحق بالولد الصغير ما لم تتزوج ثم الجدة للأم وإن علت ثم الجدة للأب وإن علت ثم الأخت للأب والأم ثم الأخت للأب ثم الأخت للأم ثم الخالة ثم العمة

Mas'alah: Who stands in place of the father for custody?

Al-Istidhkar, p. 3258

Index: Kitab al-Hadanah (Child Custody) > The Chapter on Those Entitled to Custody and Their Order > Custody Rights of the Executor (Wasi)

والجد أبو الأب يقوم مقام الأب إذا لم يكن أب وأقرب العصبة يقوم مقام الأب إذا لم يكن أب أو كان غائبا أو غير رشيد

Mas'alah: What is the Kufan order of custody rights for children?

Al-Istidhkar, p. 3259

Index: Kitab al-Hadanah (Child Custody) > The Chapter on Those Entitled to Custody and Their Order > Order of Male Custodians

وأما قول الكوفيين فروى أبو يوسف وأبو حنيفة قال الأم أولى بالغلام والجارية الصغيرين ثم الجدة من الأم ثم الجدة من الأب ثم الأخت للأم والأب ثم الأخت للأم ثم الخالة في أحد الروايتين هي أحق من الأخت لأب وفي الأخرى الأخت أولى ثم العمة والأم والجدتان أولى بالجارية حتى تبلغ المحيض وبالغلام حتى يستغني فيأكل وحده ويشرب وحده ويلبس وحده ومن سواهما أحق بهما حتى يستغنيا ولا يراعى البلوغ

Mas'alah: What is Zufar's view on the maternal aunt's priority over the paternal sister in custody?

Al-Istidhkar, p. 3259

Index: Kitab al-Hadanah (Child Custody) > The Chapter on Those Entitled to Custody and

Their Order > Custody Rights of Aunts

وقال زفر في رواية عمرو بن خالد عنه الخالة أولى من الأخت للأب

BAB 6

باب سقوط الحضانة

The Chapter on Loss of Custody

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: When does the mother lose custody of the child?

Al-Istidhkar, p. 3257

Index: Kitab al-Hadanah (Child Custody) > The Chapter on Loss of Custody > Loss of Custody Due to Remarriage

لها بذلك قضى أبو بكر على عمر فإذا أثغروا فوق ذلك فلا حضانة لها

Mas'alah: What is the consensus and disagreement on the rulings of children in this world?

Al-Istidhkar, p. 1173

Index: Kitab al-Hadanah (Child Custody) > Entitlement to Custody

فمن ذلك ما أجمع عليه العلماء وما اختلفوا فيه ونحن نذكر ذلك ها هنا بعون الله وفضله لا شريك له أجمع العلماء فيما علمت قديما وحديثا على أن أحكام الأطفال في الدنيا كأحكام آبائهم ما لم يبلغوا فإذا بلغوا فحكمهم حكم أنفسهم هذا في أطفال المسلمين وأطفال أهل الذمة كآبائهم في المواريث والنكاح والصلاة على أطفال المسلمين منهم وأما أطفال الحربيين فإن حكمهم مخالف لحكم آبائهم لأن آباءهم يقتلون وهم يسبون ولا يقتلون إلا أن يقاتلوا إلا أنهم اختلفوا في الطفل الحربي يسبى ومعه أبواه أو أحدهما أو يسبى وحده

Mas'alah: What is the ruling on child custody when parents dispute in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3254

Index: Kitab al-Hadanah (Child Custody) > Entitlement to Custody

ثم إنه فارقها فجاء عمر قباء فوجد ابنه عاصما يلعب بفناء المسجد فأخذ بعضده فوضعه بين يديه على الدابة فأدركته جدة الغلام فنازعته إياه حتى أتيا أبا بكر الصديق فقال عمر ابني وقالت المرأة ابني فقال أبو بكر خل بينها وبينه قال فما راجعه عمر الكلام قال وسمعت مالكا يقول وهذا الأمر الذي آخذ به في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on a grandmother's right to custody in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3254

Index: Kitab al-Hadanah (Child Custody) > Entitlement to Custody

ذكر حماد بن سلمة عن قتادة وعبد الرحمن بن القاسم بن محمد قال إن عمر طلق جميلة ابنة عاصم فجاءت جدته الشموس فذهبت بالصبي فجاء عمر على فرس فقال أين ابني فقيل ذهبت به الشموس فدفع فلحقها فخاصمها إلى أبي بكر فقضى لها أبو بكر به وقال هي أحق بحضانته

Mas'alah: What is the ruling on the mother's right to custody of a young child?

Al-Istidhkar, p. 3254

Index: Kitab al-Hadanah (Child Custody) > Entitlement to Custody

وعن بن جريج انه اخبره عن عطاء الخرساني عن بن عباس قال طلق عمر بن الخطاب امرأته الأنصارية أم ابنه عاصم فلقيها تحمله بمحسر وقد فطم ومشى فأخذ بيده لينتزعه منها ونازعها إياه حتى أوجع الغلام وبكى وقال أنا أحق بابني منك فاختصما إلى أبي بكر فقضى لها به وقال ريحها وحجرها وفراشها خير له منك حتى يشب

ويختار لنفسه

Mas'alah: What did Abu Bakr say about the mother's right to custody?

Al-Istidhkar, p. 3255

Index: Kitab al-Hadanah (Child Custody) > Entitlement to Custody

بكر وكان طلقها فقال أبو بكر الأم أعطف وألطف وأرحم وأحق وأرأف هي أحق بولدها ما لم تتزوج

Mas'alah: What did Abu Bakr rule regarding Umar's son and his mother?

Al-Istidhkar, p. 3255

Index: Kitab al-Hadanah (Child Custody) > Entitlement to Custody

وعن معمر قال سمعت الزهري يحدث أن أبا بكر قضى على عمر في ابنه مع أمه وقال أمه أحق به ما لم تتزوج

Mas'alah: What did Umar rule regarding a child's custody until he can choose?

Al-Istidhkar, p. 3255

Index: Kitab al-Hadanah (Child Custody) > Child's Right of Choice Between Parents

قال أبو عمر من الحديث في ذلك عن عمر بموافقته أبا بكر رضي الله عنهما ما رواه معمر عن أيوب عن إسماعيل بن عبيد عن عبد الله عن عبد الرحمن بن غنم قال اختصم إلى

عمر في صبي فقال عمر هو مع أمه حتى يعرب عنه لسانه فيختار

Mas'alah: What are the multiple narrations of Umar's ruling on custody?

Al-Istidhkar, p. 3255

Index: Kitab al-Hadanah (Child Custody) > Child's Right of Choice Between Parents

وروي هذا عن عمر من وجوه كثيرة ذكرها عبد الرزاق وغيره

Mas'alah: What is the ruling on a child's custody when parents dispute?

Al-Istidhkar, p. 3255

Index: Kitab al-Hadanah (Child Custody) > Entitlement to Custody

وفي ذلك تخيير الصبي إذا ميز كما تقدم ذكره عن أبي بكر

Mas'alah: What is the ruling on a child's custody when parents dispute?

Al-Istidhkar, p. 3255

Index: Kitab al-Hadanah (Child Custody) > Entitlement to Custody

وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم رواه يحيى بن أبي كثير وزياد بن سعد عن هلال بن أسامة أن أبا ميمونة - سليمان - مولى من أهل المدينة أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول جاءت أم وأب يختصمان إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في بن لهما فقالت المرأة للنبي صلى الله عليه وسلم فداك أبي وأمي يا رسول الله إن زوجي يريد

أن يذهب بابني وقد سقاني من بئر أبي عنبة ونفعني فقال النبي صلى الله عليه وسلم (يا غلام! هذا أبوك وهذه أمك فخذ بيد أيهما شئت فأخذ بيد أمه فانطلقت به)

Mas'alah: What is the ruling on a child's custody when parents dispute?

Al-Istidhkar, p. 3255

Index: Kitab al-Hadanah (Child Custody) > Entitlement to Custody

قال أبو عمر لا أعلم خلافا بين السلف من العلماء والخلف في المرأة المطلقة اذا لم تتزوج انها احق بولدها من أبيه ما دام طفلا صغيرا لا يميز شيئا إذا كان عندها في حرز وكفاية ولم يثبت منها فسق ولم تتزوج

Mas'alah: What is the ruling on a child's custody when parents dispute?

Al-Istidhkar, p. 3255

Index: Kitab al-Hadanah (Child Custody) > Entitlement to Custody

ثم اختلفوا بعد ذلك في تخييره إذا ميز وعقل بين أمه وبين أبيه وفيمن هو اولى به ذلك على ما نذكره عن أئمة الفقهاء الذين تدور عليهم بأمصار المسلمين الفتيا إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What is the ruling on a child's custody when parents dispute?

Al-Istidhkar, p. 3255

Index: Kitab al-Hadanah (Child Custody) > Entitlement to Custody

ومن خير الصبي المميز بين أبويه من السلف عمر بن الخطاب وغيره

Mas'alah: What is the narration from Umar ibn al-Khattab about giving a child the choice between parents?

Al-Istidhkar, p. 3255

Index: Kitab al-Hadanah (Child Custody) > Child's Right of Choice Between Parents

روي عن بن عيينة عن يزيد بن يزيد بن جابر عن إسماعيل بن أبي عبد الله بن أبي المهاجر عن عبد الرحمن بن غنم الأشعري أنه حضر عمر بن الخطاب خير صبيا بين أمه وأبيه

Mas'alah: What is the narration from Ali ibn Abi Talib about giving a child the choice between mother and uncle?

Al-Istidhkar, p. 3256

Index: Kitab al-Hadanah (Child Custody) > Child's Right of Choice Between Parents

وعن يونس بن عبد الله الجرمي عن عمارة الجرمي قال قدم عمي من البصرة يريد أن يأخذني من أمي فأرسلتني أمي إلى علي بن أبي طالب أدعوه إليها فدعوته فخيرني بين أمي وعمي

Mas'alah: What did Ali say about giving a younger child the choice when he reaches the age of discernment?

Al-Istidhkar, p. 3256

Index: Kitab al-Hadanah (Child Custody) > Child's Right of Choice Between Parents

قال وأبصر علي أخا لي أصغر مني مع أمي فقال وهذا إذا بلغ مبلغ هذا خير

Mas'alah: What is the narration from Shurayh about giving a child the choice between parents?

Al-Istidhkar, p. 3256

Index: Kitab al-Hadanah (Child Custody) > Child's Right of Choice Between Parents

وعن سفيان عن ايوب عن بن سيرين عن شريح أنه خير غلاما بين أبيه وأمه

Mas'alah: What is Sufyan's opinion on when the mother is more entitled to custody and when the child is given choice?

Al-Istidhkar, p. 3256

Index: Kitab al-Hadanah (Child Custody) > Child's Right of Choice Between Parents

قال سفيان الأم أحق به ما دام صغيرا فإذا بلغ ستا وعقل خير بين أبويه

Mas'alah: What did Shurayh say about the father's right and the mother's kindness?

Al-Istidhkar, p. 3256

Index: Kitab al-Hadanah (Child Custody) > Rights of the Father During Custody

ذكر عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن أيوب عن بن سيرين عن شريح قال الأب أحق والأم ارفق

Mas'alah: What did Shurayh say about the father's right and the mother's compassion?

Al-Istidhkar, p. 3256

Index: Kitab al-Hadanah (Child Custody) > Rights of the Father During Custody

رواه هشيم قال اخبرنا يونس وبن عون وهشام واشعث كلهم عن بن سيرين عن شريح قال الأب أحق والأم أرفق

Mas'alah: How is Shurayh's statement interpreted when the mother remarries?

Al-Istidhkar, p. 3256

Index: Kitab al-Hadanah (Child Custody) > Custody and Remarriage

وهذا كلام مجمل يحتمل أن يكون الأب أحق به إذا تزوجت الأم على ما عليه جماعة العلماء بحسب ما نورده بحول الله تعالى

Mas'alah: What did Shurayh rule about the child staying with the mother in the same house?

Al-Istidhkar, p. 3256

Index: Kitab al-Hadanah (Child Custody) > Custody and Travel

ويدل على صحة ما تاولناه على شريح أنه قد روى عنه بهذا الاسناد معمر عن ايوب

عن بن سيرين أن شريحا قضى أن الصبي مع أمه إذا كانت الدار واحدة ويكون معهم من النفقة ما يصلحهم

Mas'alah: What did Shuraih rule when a mother wanted to move with her child?

Al-Istidhkar, p. 3256

Index: Kitab al-Hadanah (Child Custody) > Custody and Travel

وبن عيينة عن ايوب عن بن سيرين أن امرأة كانت بالكوفة فأرادت أن تخرج بولدها إلى البادية فخاصمها العصبة إلى شريح فقال هم مع أمهم ما كانت الدار واحدة فإذا أرادت أن تخرج بهم أخذوا منها وقال الأب أحق والأم أرفق

Mas'alah: What did al-Sha'bi rule when a mother wanted to move with her child?

Al-Istidhkar, p. 3256

Index: Kitab al-Hadanah (Child Custody) > Custody and Travel

سفيان عن زكريا بن أبي زائدة أن امرأة أرادت أن تخرج بولدها إلى الرستاق فاختصموا إلى الشعبي فقال العصبة أحق

Mas'alah: What is the majority view on custody when the mother moves away?

Al-Istidhkar, p. 3256

Index: Kitab al-Hadanah (Child Custody) > Custody and Travel

قال أبو عمر على هذا جمهور الفقهاء عند انتقال الأم عن حضرة الأب وبالله التوفيق

Mas'alah: What are the schools' positions on child custody?

Al-Istidhkar, p. 3256

Index: Kitab al-Hadanah (Child Custody) > Entitlement to Custody

واما مذاهب الفقهاء في الحضانة

Mas'alah: What is Malik's ruling on the mother's right to custody?

Al-Istidhkar, p. 3256

Index: Kitab al-Hadanah (Child Custody) > Entitlement to Custody

فذكر بن وهب عن مالك قال الأم أحق بالولد ما لم تتزوج ثم لا حضانة

Mas'alah: Can a father take custody of a child who is in school or a daughter who has reached menstruation?

Al-Istidhkar, p. 3257

Index: Kitab al-Hadanah (Child Custody) > Duration of Custody

قال بن وهب وسئل مالك عن المطلقة ولها بن في الكتاب أو بنت قد بلغت الحيض للأب أن يأخذهما

Mas'alah: What is Malik's ruling on the father taking custody of a child for education?

Al-Istidhkar, p. 3257

Index: Kitab al-Hadanah (Child Custody) > Rights of the Father During Custody

فقال مالك لا أرى ذلك له أن يؤدب الغلام ويعلمه ويقلبه إلى أمه ولا يفرق بينه وبين أمه ولكن يتعاهده في كتابه ويقر عند أمه ويتعاهد الجارية وهى عند أمها ما لم تنكح

Mas'alah: Who is entitled to custody after the mother?

Al-Istidhkar, p. 3257

Index: Kitab al-Hadanah (Child Custody) > Entitlement to Custody

قال مالك وللجدة من الأم الحضانة بعد الأم ثم الجدة من الأب

Mas'alah: Can the mother or grandmother take the child to a distant land?

Al-Istidhkar, p. 3257

Index: Kitab al-Hadanah (Child Custody) > Custody and Travel

قال وليس للأم ولا للجدة أن يخرجا بالولد إلى بلد بعيد عن أبيه وأهل بيته

Mas'alah: Until what age does the mother have custody of a male child?

Al-Istidhkar, p. 3257

Index: Kitab al-Hadanah (Child Custody) > Duration of Custody

وذكر بن القاسم عن مالك أن ولد المرأة إذا كان ذكرا فهي أولى بحضانته ما لم تتزوج ويدخل بها حتى يبلغ فإذا بلغ ذهب حيث شاء

Mas'alah: What is the disagreement between Ibn al-Qasim and Ibn Wahb regarding the age of custody?

Al-Istidhkar, p. 3257

Index: Kitab al-Hadanah (Child Custody) > Duration of Custody

خالف بن القاسم رواية بن وهب في اعتبار البلوغ

Mas'alah: What does Ibn Abd al-Hakam mention about the two narrations on custody?

Al-Istidhkar, p. 3257

Index: Kitab al-Hadanah (Child Custody) > Duration of Custody

وقد ذكر بن عبد الحكم الروايتين

Mas'alah: Who has custody of a female child and who pays her maintenance?

Al-Istidhkar, p. 3257

Index: Kitab al-Hadanah (Child Custody) > Custody of Female Children and Marriage

قال بن القاسم عن مالك والأم أحق بحضانة ابنتها وإن بلغت الجارية ما لم تتزوج وعلى الأب نفقة ابنته إذا كان يجد

Mas'alah: Who has custody of young children when the mother remarries?

Al-Istidhkar, p. 3257

Index: Kitab al-Hadanah (Child Custody) > Custody and Remarriage

قال مالك وأولياء الولد أولى بهم - وإن كانوا صغارا - من أمهم إذا نكحت

Mas'alah: Who is entitled to custody when the mother remarries and is later divorced?

Al-Istidhkar, p. 3257

Index: Kitab al-Hadanah (Child Custody) > Custody and Remarriage

قال مالك فإذا تزوجت الأم فالجدة من الأم أولى فإن طلقها زوجها بعد الدخول بها لم يرد إليها الولد وكذلك إن سلمته الأم استثقالا للولد ثم طلبته لم يرد إليها

Mas'alah: What is the order of female relatives entitled to custody after the mother?

Al-Istidhkar, p. 3257

Index: Kitab al-Hadanah (Child Custody) > Entitlement to Custody

قال بن القاسم عنه فإن ماتت جدته لأمه فخالته أولى بحضانته ثم بعدها جدته لأبيه ثم الأخت ثم العمة وبنت الأخ أولى بالولد من العصبة ولم يذكر مالك تخيير الولد في شيء من ذلك قال وينظر للولد بالذي هو أكفأ وأحوط

Mas'alah: What is al-Thawri's view on custody when the mother remarries?

Al-Istidhkar, p. 3257

Index: Kitab al-Hadanah (Child Custody) > Custody and Remarriage

وقال الثوري إن تزوجت الأم فالخالة أحق به ولم يذكر تخييرا

Mas'alah: What is al-Awza'i's view on custody when the mother remarries?

Al-Istidhkar, p. 3257

Index: Kitab al-Hadanah (Child Custody) > Custody and Remarriage

وقال الأوزاعي الأم إذا تزوجت فالعم أحق من الجدة أم الأم وإن طلقها زوجها ثم أرادت أخذ الولد لم يكن لها ذلك ولم يذكر تخيير الصبي

Mas'alah: What is al-Awza'i's view on the mother's right to custody and maintenance?

Al-Istidhkar, p. 3257

Index: Kitab al-Hadanah (Child Custody) > Conditions of the Custodian

وذكر عن الأوزاعي أيضا الأم أحق بالولد وعلى الأب النفقة فإن تزوجت فهو أحق به فإن سلمته إلى جدته فمتى ارتجعته منه رد عليها نفقتها والجدة أم الأب أولى من العمة إذا قويت على النفقة ولا تعود حضانة الأم بطلاقها

Mas'alah: What is the ruling on the mother's custody of a son until a certain age according to al-Layth?

Al-Istidhkar, p. 3258

Index: Kitab al-Hadanah (Child Custody) > Duration of Custody

والليث الأم أحق بالابن حتى يبلغ ثماني سنين أو تسع سنين أو عشرا ثم الأب أولى بالجارية حتى تبلغ فإن كانت الأم غير مرضية في نفسها وأدبها لولدها أخذ منها إذا بلغ

Mas'alah: What is the ruling on a virgin girl choosing which parent to live with after puberty?

Al-Istidhkar, p. 3258

Index: Kitab al-Hadanah (Child Custody) > Child's Right of Choice Between Parents

والبكر إذا بلغت فأختار لها أن تكون مع أحدهما فإن أبت وهي مأمونة فلها ذلك

Mas'alah: What is the ruling on a child choosing between parents at age seven according to al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 3258

Index: Kitab al-Hadanah (Child Custody) > Child's Right of Choice Between Parents

وقال الشافعي إذا بلغ الولد سبع سنين أو ثماني سنين خير إذا كانت دارهما واحدة وكانا مأمونين على الولد يعقل عقل مثله فإذا كان أحدهما غير مأمون فهو عند المأمون منهما كان الولد ذكرا أو أنثى فإن منعت المرأة من الولد بالزوج فطلقها طلاقا رجعيا أو غيره رجعت على حقها في ولدها لأنها منعت لوجه فإذا ذهب فهي كما كانت

Mas'alah: What is the opinion of al-Mughirah and Ibn Abi Hazim on custody?

Al-Istidhkar, p. 3258

Index: Kitab al-Hadanah (Child Custody) > Entitlement to Custody

وهو قول المغيرة وبن أبي حازم

Mas'alah: Does the paternal grandmother's mother have custody rights?

Al-Istidhkar, p. 3258

Index: Kitab al-Hadanah (Child Custody) > Entitlement to Custody

ولا ولاية لام اب الام لأن قرابتها بأب لا بأم

Mas'alah: Are female relatives preferred for custody of a mentally disabled child?

Al-Istidhkar, p. 3258

Index: Kitab al-Hadanah (Child Custody) > Entitlement to Custody

وقرابة الصبي من النساء أولى وإن كان الولد مخبولا فهو كالصغير

Mas'alah: What is the father's right to custody over other relatives?

Al-Istidhkar, p. 3258

Index: Kitab al-Hadanah (Child Custody) > Rights of the Father During Custody

قال ولا حق لأحد مع الأب غير الأم وأمهاتها فأما أخواتها وغيرهن فإنما حقوقهن بالأب فلا يكون لهن حق معه وهن يدلين به

Mas'alah: What is Abu Yusuf's view on the sister's priority in custody?

Al-Istidhkar, p. 3259

Index: Kitab al-Hadanah (Child Custody) > Entitlement to Custody

وقال أبو يوسف الأخت أولى

Mas'alah: Who has priority in custody between maternal aunt and paternal grandmother according to Zufar?

Al-Istidhkar, p. 3259

Index: Kitab al-Hadanah (Child Custody) > Entitlement to Custody

وروي عن عمرو بن خالد أيضا عن زفر الخالة للأب أولى من الجدة للأب

Mas'alah: What is the order of female relatives entitled to child custody?

Al-Istidhkar, p. 3259

Index: Kitab al-Hadanah (Child Custody) > Entitlement to Custody

وروى الحسن بن زياد عنه أن الجدة أم الأم أولى بحضانة الولد بعد الأم ثم أم الأب ثم الأخت من قبل الأب والأم والأخت من قبل الأم يتساويان في الحضانة ولا تتقدم

إحداهما فيه الأخرى ثم الأخت من قبل الأم ثم الخالة ثم العمة فإذا تزوجت واحدة منهن لغير ذي رحم كان غيرها أولى إذا كان زوجها ذا رحم من الولد ومتى عادت الأم أو غيرها غير ذات زوج عادت إليها حضانتها

Mas'alah: What is the ruling on the maternal aunt's right to custody based on prophetic hadith?

Al-Istidhkar, p. 3259

Index: Kitab al-Hadanah (Child Custody) > Entitlement to Custody

قال أبو عمر في الخالة حديث علي وبن عباس أن عليا وجعفر وزيد بن حارثة ترافعوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في ابنة حمزة في حين دخوله مكة فقضى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم لجعفر من أجل أن خالتها عنده وقال (الخالة أم أو بمنزلة الأم) حدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني أحمد بن جريج قال حدثني خلف بن الوليد قال حدثني إسرائيل عن أبي إسحاق عن هانئ بن هانئ وهبيرة بن يريم عن علي فذكر حديثا بمعنى ما ذكرت إلا أني اختصرته وروى حفص بن غياث عن حجاج عن الحكم عن مقسم عن بن عباس مثله بمعناه

Mas'alah: At what age must a child seek permission to enter upon women?

Al-Istidhkar, p. 3924

Index: Kitab al-Hadanah (Child Custody) > Duration of Custody

وقال أبو إسحاق الفزاري قلت للأوزاعي ما حد الطفل الذي يستأذن قال بن أربع سنين قال لا يدخل على المرأة حتى يستأذن

Mas'alah: What is the historical background of Asma bint Umays and her marriages?

Al-Istidhkar, p. 3938

Index: Kitab al-Hadanah (Child Custody) > Custody and Remarriage

والحاضنة والحضانة معروفة وقد تكون الحاضنة ها هنا أمهما أسماء بنت عميس وكانت تحت جعفر بن أبي طالب ومعه هاجرت إلى أرض الحبشة وولدت له هناك عبد الله بن جعفر ومحمد بن جعفر وعون بن جعفر وهلك عنها بموته فخلف عليها بعده أبو بكر الصديق فولدت منه محمد بن أبي بكر ثم هلك عنها فتزوجها علي بن أبي طالب فولدت له يحيى بن علي

KITAB 34

كتاب الجنايات

Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الجنايات

The Chapter on Criminal Injuries

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What are the three cases where a Muslim's blood is lawful?

Al-Istidhkar, p. 674

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Criminal Injuries > Self-Defense and Repelling Aggressors

قالوا وقد بين رسول الله صلى الله عليه وسلم ما حقها فقال لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث كفر بعد إيمان أو زنا بعد إحصان أو قتل نفس بنفس يعني قودا

Mas'alah: What is the ruling on a dangerous camel or bull that causes damage?

Al-Istidhkar, p. 3174

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Criminal Injuries > Liability for Injuries Caused by Animals

وروي عنهما في البعير الضاري الجمل والحمار والبقرة الضاريه انه يعهد إلى ربها ثلاثا ثم يعقرن وكانا يأمران كل من له حائط أن يحظره حظارا من النصارى يكون إلى نحر البعير فإن تسور رد إلى أهله ثلاث مرات ثم عقر

Mas'alah: What is the ruling on liability for livestock damage at night?

Al-Istidhkar, p. 3174

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Criminal Injuries > Liability for Injuries Caused by Animals

قال أبو عمر الصواب في هذا الباب - والله أعلم - أن يضمن رب الماشية ما

أفسدت ليلا بالغا ما بلغت الجناية لأن الظاهر من حديث ناقة البراء الضمان مطلقا غير مقيد بقيمة الناقة وغيرها وأن حكم الليل في ذلك بخلاف حكم النهار وكان يحيى بن يحيى يفتي بقول الليث في ذلك يحمل الناس عليه وقضى به أكثر القضاة عندنا بعده واعتل عندهم بأن مالكا يذهب إلى ذلك في الدابة الضارية المعتادة الانطلاق عى زرع الناس

Mas'alah: What is the chapter on judgment regarding one who injures an animal?

Al-Istidhkar, p. 3177

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Criminal Injuries > Liability for Injuries Caused by Animals

(29 - باب القضاء فيمن أصاب شيئا من البهائم)

Mas'alah: What is the ruling on liability for injuring an animal in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3177

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Criminal Injuries > Liability for Injuries Caused by Animals

قال مالك الأمر عندنا فيمن أصاب شيئا من البهائم أن على الذي اصابها قدر ما نقص من ثمنها

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on the ruling for injuries to animals?

Al-Istidhkar, p. 3177

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Criminal Injuries > Liability for Injuries Caused by Animals

قال أبو عمر اختلف العلماء في حكم ما يصاب من البهائم

Mas'alah: What is the ruling on liability for killing a camel that attacks a person?

Al-Istidhkar, p. 3178

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Criminal Injuries > Liability for Injuries Caused by Animals

قال مالك في الجمل يصول على الرجل فيخافه على نفسه فيقتله أو يعقره فإنه إن كانت له بينة على أنه أراده وصال عليه فلا غرم عليه وإن لم تقم له بينة إلا مقالته فهو ضامن للجمل

Mas'alah: What is the ruling on liability for killing a camel that attacks, according to Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 3178

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Criminal Injuries > Liability for Injuries Caused by Animals

قال أبو عمر قول الشافعي في هذا كقول مالك قال الشافعي إذا صال الجمل عليه وأراده فلا ضمان عليه كما لو قصده رجل ليقتله فدفعه عن نفسه ولم يقدر على دفعه إلا بضربه فضربه فقتله كان هدرا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (من قتل دون

ماله أو دون نفسه فهو شهيد) وإذا سقط عنه الأكثر كان الأقل أسقط

Mas'alah: Are a child, a sleeping person, and a mad person liable for property damage?

Al-Istidhkar, p. 3585

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Criminal Injuries > Liability for Injuries by Minors and Insane Persons

وأجمع العلماء أن الغلام والنائم لا يسقط عنهما ما أتلفا من الأموال وإنما يسقط عنهم الإثم وأما الأموال فتضمن بالخطأ كما تضمن بالعمد والمجنون عند أكثر العلماء مثلهما فدل ذلك على أن الحديث وإن كان عام المخرج فإنه مخصوص بما وصفنا

Mas'alah: What did Ali advise physicians regarding liability for treatment?

Al-Istidhkar, p. 3598

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Criminal Injuries > Liability of Teachers, Physicians, and Disciplinarians

وروى مجاهد والضحاك بن مزاحم أن عليا رضي الله عنه خطب الناس فقال معشر الأطباء والمتطببين والبياطرة من عالج منكم إنسانا أو دابة فليأخذ لنفسه البراءة فإنه من عالج شيئا ولم يأخذ لنفسه البراءة فعطب فهو ضامن

Mas'alah: What is the liability of a veterinarian, physician, or circumciser based on skill level?

Al-Istidhkar, p. 3598

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Criminal Injuries > Liability of Teachers, Physicians, and Disciplinarians

وقال معمر سمعت الزهري يقول كلاما معناه إن كان البيطار أو المتطبب أو الختان غر من نفسه وهو لا يحسن فهو كمن تعدى يضمن وإن كان معروفا بالعمل بيده فلا ضمان عليه إلا أن يتعدى

Mas'alah: What is the ruling on holding a circumciser liable for injury?

Al-Istidhkar, p. 3598

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Criminal Injuries > Liability of Teachers, Physicians, and Disciplinarians

وذكر أبو بكر قال حدثني إسماعيل عن هشام بن الغاز عن أبي قرة أن عمر بن عبد العزيز ضمن الخاتن

Mas'alah: What is the ruling on a physician who practices without known skill and causes harm?

Al-Istidhkar, p. 3598

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Criminal Injuries > Liability of Teachers, Physicians, and Disciplinarians

قال وحدثني حفص بن غياث عن عبد العزيز بن عمر قال حدثني بعض الذين قدموا على أبي حين ولي قال قال النبي صلى الله عليه وسلم أيما طبيب تطبب على قوم ولم

يعرف بالطب قبل ذلك فأعنت فهو ضامن

Mas'alah: What is the consensus on liability of a medical practitioner who exceeds proper limits?

Al-Istidhkar, p. 3598

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Criminal Injuries > Liability of Teachers, Physicians, and Disciplinarians

قال أبو عمر أجمع العلماء على أن المداوي إذا تعدى ما أمر به ضمن ما أتلف بتعديه ذلك

Mas'alah: What is the ruling on a physician who practices without known medical competence?

Al-Istidhkar, p. 3598

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Criminal Injuries > Liability of Teachers, Physicians, and Disciplinarians

حدثني عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن وضاح قال حدثني دحيم قال حدثني الوليد عن بن جريج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من تطبب ولم يعلم منه قبل ذلك الطب فهو ضامن

وحدثني عبد الله بن محمد قال حدثني محمد بن بكر قال حدثني أبو داود قال حدثني نصر بن عاصم الأنطاكي ومحمد بن الصباح بن سفيان أن الوليد بن مسلم

أخبرهم عن بن جريج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من تطبب ولم يعلم منه طب فهو ضامن وقال نصر بن عاصم حدثني الوليد قال حدثني بن جريج

Mas'alah: What is the ruling on a Muslim slave not being handed over to a Jew or Christian for his crime?

Al-Istidhkar, p. 3650

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Criminal Injuries > Liability of Non-Muslims for Injuries to Muslims

قال أبو عمر هذا ما لا خلاف علمته فيه بين العلماء أن اليهودي والنصراني لا يسلم إليهما عبد مسلم بجنايته

وكذلك لم يختلفوا في أن جناية العبد في رقبته وأن سيده إن شاء فداه بأرشها وإن شاء دفعه بها إلى من يجوز له ملكه وأنه ليس عليه من جنايته أكثر من رقبته حدثني أحمد بن عبد الله عن أبيه عن عبد الله بن يونس عن بقي قال حدثني أبو بكر قال حدثني حفص عن حجاج عن حصين الحارثي عن الحارث عن علي رضي الله عنه قال ما جنى العبد ففي رقبته ويخير مولاه إن شاء فداه وإن شاء دفعه وروي هذا عن الشعبي والحسن البصري وشريح القاضي ومحمد بن سيرين وسالم بن عبد الله بن عمر وعروة بن الزبير وبن شهاب وغيرهم أخبرنا عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني الخشني قال حدثني بن أبي عمر قال حدثني سفيان بن عيينة عن مطرف عن الشعبي أنه كان يقول لا تعقل العاقلة عبدا ولا عمدا ولا صلحا ولا اعترافا يقول ليس

لهم أن يفعلوا هذه الأربع - والله أعلم

Mas'alah: What does the hadith say about not killing a believer for a disbeliever and the curse on those who harbor wrongdoers?

Al-Istidhkar, p. 3659

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Criminal Injuries > Liability of Non-Muslims for Injuries to Muslims

أدناهم وهم يد على من سواهم ألا لا يقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد في عهده من أحدث حدثا أو آوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين

Mas'alah: What is the ruling on injuries caused by animals in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3677

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Criminal Injuries > Liability for Injuries Caused by Animals

وجرح العجماء جنايتها وقد تقدم في كتاب الأقضية حكم المواشي وسائر الدواب تقع في الزرع والكرم ليلا ونهارا وما للعلماء في ذلك من التنازع فلا معنى لإعادته هنا

Mas'alah: Who is more liable for damages caused by an animal according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 3678

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Criminal Injuries

> Liability for Injuries Caused by Animals

قال مالك فالقائد والركب والسائق أحرى أن يغرموا من الذي أجرى فرسه

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on liability for damages caused by a ridden animal?

Al-Istidhkar, p. 3678

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Criminal Injuries > Liability for Injuries Caused by Animals

فقال أبو حنيفة وأصحابه إذا ركب رجل دابة في طريق ضمن ما أصابت بيديها ورجليها أو كدمت أو خبطت إلا النفحة بالرجل والنفحة بالذنب فإنه لا يضمنها

Mas'alah: What is the ruling on liability of the driver and leader of an animal?

Al-Istidhkar, p. 3678

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Criminal Injuries > Liability for Injuries Caused by Animals

قال وكذلك إذا كان سائقا أو قائدا

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on the authenticity of the hadith 'The leg is without liability'?

Al-Istidhkar, p. 3678

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Criminal Injuries

> Liability for Injuries Caused by Animals

وقال الشافعي لا يصح في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم الرجل جبار لأن الحفاظ لم يحفظوه

Mas'alah: What does Abu 'Umar say about the chains of the hadith 'The leg is without liability'?

Al-Istidhkar, p. 3678

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Criminal Injuries > Liability for Injuries Caused by Animals

قال أبو عمر قد ذكرنا في التمهيد طرق الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال الرجل جبار

Mas'alah: What is the ruling of al-Awza'i and al-Layth on liability for damage caused by an animal's leg?

Al-Istidhkar, p. 3678

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Criminal Injuries > Liability for Injuries Caused by Animals

وقال الأوزاعي والليث بن سعد في هذا الحديث كقول مالك لا يضمن ما أصابت الدابة برجلها من غير صنعه ويضمن ما أصابت بيدها ومقدمها إذا كان راكبا عليها أو قائدا لها أو سائقا

Mas'alah: What is the ruling on liability for damage caused by an animal's kick?

Al-Istidhkar, p. 3679

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Criminal Injuries > Liability for Injuries Caused by Animals

وقال بن سيرين كانوا لا يضمنون من النفحة ويضمنون من رد العنان

Mas'alah: What is the Zahiri view on liability for injuries caused by an animal?

Al-Istidhkar, p. 3679

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Criminal Injuries > Liability for Injuries Caused by Animals

وقال داود وأهل الظاهر لا ضمان على أحد في جرح العجماء برجل أو مقدم ولا على حال لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل جرحها جبارا إلا أن يحملها على ذلك أو يرسلها عليه فتكون حينئذ كالآلة ويلزمه ضمان ما أفسد بجناية نفسه ولا يضمن إلا القاصد إلى الإفساد دون السبب في ذلك إلا أن يجمعوا على أمر فيسلم له

Mas'alah: What is the ruling on liability when a man orders a child to descend a well or climb a palm tree and the child dies?

Al-Istidhkar, p. 3681

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Criminal Injuries > Liability for Injuries from Ordered Acts

قال مالك في الصبي يأمره الرجل ينزل في البئر أو يرقى في النخلة فيهلك في ذلك أن الذي أمره ضامن لما أصابه من هلاك أو غيره

Mas'alah: Does the ruling imply no liability for the child's death?

Al-Istidhkar, p. 3681

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Criminal Injuries > Liability for Injuries from Ordered Acts

وهذا يدل على أنه لا يضمن الصبي لو هلك لأنه لو ضمنه لرجع عليه

Mas'alah: What is the ruling on liability when a child or slave commits a crime after being sent?

Al-Istidhkar, p. 3682

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Criminal Injuries > Liability for Injuries from Ordered Acts

وقال الثوري إذا أرسل رجل صبيا في حاجة فجنى الصبي فليس على المرسل شيء وهو على الصبي ولو أرسل مملوكا فجنى جناية فهي على المرسل

Mas'alah: What is the chapter on ghilah (treacherous killing) and sihr (sorcery)?

Al-Istidhkar, p. 3690

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Criminal Injuries > Categories of Homicide and Intent

(19 – باب ما جاء في الغيلة والسحر)

Mas'alah: What was the occasion of revelation for the verse on retaliation in Surah al-Baqarah?

Al-Istidhkar, p. 3703

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Criminal Injuries > Categories of Homicide and Intent

وقد روي عن بن عباس وغيره من أهل العلم بتأويل القرآن أن سبب نزول الآية كان لما كان عليه أهل الجاهلية إذا قتل الشريف منهم عبدا قالوا لا يقتل به إلا حرا وكان فيهم القود ولم تكن فيهم الدية فأنزل الله (عز وجل) (الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى فمن عفي له من أخيه شيء) البقرة 178 يعني الدية (فاتباع بالمعروف وأداء إليه بإحسن ذلك تخفيف من ربكم ورحمة) البقرة 178

Mas'alah: What is the ruling on the equality of Muslim blood and not killing a believer for an unbeliever?

Al-Istidhkar, p. 3713

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Criminal Injuries > Liability of Non-Muslims for Injuries to Muslims

قال المسلمون تتكافأ دماؤهم ويسعى بذمتهم أدناهم ويعقد عليهم أولاهم ويرد عليهم أقصاهم ولا يقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد في عهده

BAB 2

باب القتل العمد
The Chapter on Intentional Killing

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is Malik's ruling on blood money for intentional killing and the exception for a father disciplining his son?

Al-Istidhkar, p. 3578

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Intentional Killing > Blood Money (Diyah) for Intentional Killing

قال أبو عمر ليس عند مالك في قتل العمد دية معلومة وإنما فيه القود إلا في عهد الرجل إلى ابنه بالضرب والأدب في حين الغضب كما صنع المدلجي بابنه فإن فيه عنده الدية المغلظة ولا قود وسنذكر ذلك في ما بعد إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: Is a father executed for intentionally killing his son?

Al-Istidhkar, p. 3579

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Intentional Killing > Killing of a Non-Equivalent Victim

وأما لو أضجع الرجل ابنه فذبحه أو جلله بالسيف أو أثر الضرب عليه بالعصا أو غيرها حتى قتله عامدا فإنه يقتل عنده به وستأتي هذه المسألة وما للعلماء فيها في موضعها من هذا الكتاب إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What is the Hanafi view on blood money for intentional killing?

Al-Istidhkar, p. 3581

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Intentional Killing > Blood Money (Diyah) for Intentional Killing

وأما أبو حنيفة وأصحابه فليس في العمد عندهم دية فإن اصطلح القاتل وولي المقتول على شيء فهو حال إلا أن يشترطوا أجلا

Mas'alah: What is the ruling on striking someone intentionally with a stick causing death?

Al-Istidhkar, p. 3607

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Intentional Killing > Definition and Elements of Intentional Killing

وقال معمر عن الزهري في الضارب بالعصا عمدا إذا قتلت صاحبها قتل الضارب

Mas'alah: What is the Maliki ruling on executing a Muslim for killing a disbeliever by treachery?

Al-Istidhkar, p. 3656

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Intentional Killing > Killing of a Non-Equivalent Victim

قال مالك الأمر عندنا أن لا يقتل مسلم كافر إلا أن يقتله المسلم قتل غيلة فيقتل به

Mas'alah: What is the ruling on executing a Muslim for killing a dhimmi by treachery?

Al-Istidhkar, p. 3659

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Intentional Killing > Killing of a Non-Equivalent Victim

ذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني معن بن عيسى قال حدثني بن أبي ذئب عن الحارث بن عبد الرحمن أن رجلا من النبط عدا عليه رجل من أهل المدينة فقتله قتل غيلة فأوتي به أبان بن عثمان وهو إذ ذاك على المدينة فأمر بالمسلم الذي قتل الذمي أن يقتل به

Mas'alah: What is the story of Uhayhah ibn al-Julah killing his uncle?

Al-Istidhkar, p. 3673

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Intentional Killing > Proof of Intentional Killing

1615 - قال مالك عن يحيى بن سعيد عن عروة بن الزبير أن رجلا من الأنصار يقال له أحيحة بن الجلاح كان له عم صغير هو أصغر من أحيحة وكان عند أخواله فأخذه أحيحة فقتله فقال أخواله كنا أهل ثمه ورمه حتى إذا استوى على عممه غلبنا حق امرئ في عمه

Mas'alah: What is the chapter on what is obligatory in intentional killing?

Al-Istidhkar, p. 3697

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Intentional Killing > Definition and Elements of Intentional Killing

(20 - باب ما يجب في العمد)

Mas'alah: What constitutes intentional killing requiring retaliation in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3697

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Intentional Killing > Definition and Elements of Intentional Killing

قال مالك والأمر المجتمع عليه الذي لا اختلاف فيه عندنا أن الرجل إذا ضرب الرجل بعصا أو رماه بحجر أو ضربة عمدا فمات من ذلك فإن ذلك هو العمد وفيه القصاص

Mas'alah: What is the disagreement among Malik's companions regarding killing by fire?

Al-Istidhkar, p. 3698

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Intentional Killing > Definition and Elements of Intentional Killing

وبين أصحاب مالك في هذا الباب اختلاف في النار وغيرها وقد ذكرناه في كتاب اختلافهم

Mas'alah: What is Malik's view on intentional killing and the rejection of quasi-intentional homicide?

Al-Istidhkar, p. 3699

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Intentional Killing > Definition and Elements of Intentional Killing

وأما قول مالك الأمر المجتمع عليه الذي لا اختلاف فيه عندنا أن الرجل إذا اضرب

رجلا بعصا أو رماه بحجر فمات من ذلك فهو العمد وفيه القصاص فهذا منه نفي لشبه العمد والقتل عنده على وجهين عمد وخطأ لا ثالث لهما وقتيل الحجر والعصا عنده وغيرهما سواء إذا وقع العمد من الضارب بهما قال بن القاسم قال مالك الأمر شبه العمد باطل وإنما هو عمد وخطأ لم أجد في القرآن غير ذلك وهو الأمر عندنا الذي لا اختلاف فيه

Mas'alah: What is Malik's definition of intentional killing and its punishment?

Al-Istidhkar, p. 3699

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Intentional Killing > Definition and Elements of Intentional Killing

قال مالك العمد ما عمد به إنسان آخر ولو ضربه بأصبعه فمات من ذلك دفع إلى ولي المقتول إلا أنه قد روي عن إبراهيم النخعي وحماد أنهما قالا الضرب بالحجر عمد وفيه القود وروي عن الشعبي وحماد في العصا مثل ذلك وقال الزهري الضرب بالعصا عمد إذا قتلت صاحبها قتل الضارب وعن عبيد بن عمير قال يعمد الرجل الآبد الشديد إلى الصخرة أو الخشبة فيشرخ بها رأس الرجل وأي عمد أعمد من هذا وعن عمر بن الخطاب أنه قال يعتمد أحدكم إلى أرضه فيضربه بمثل

أكلة اللحم لا يؤتى برجل فعل ذلك فقتل إلا أقدته منه رواه زيد بن جبير عن جزرة بن حميد عن عمر بن الخطاب سمعه يقول لا يضرب أحدكم أخاه بمثل أكلة اللحم ثم يرى ألا قود عليه والله لا آخذ رجلا فعل ذلك إلا أقدت منه ورواه حجاج بن أرطأة وإسرائيل وشريك عن زيد بن حبير وبعضهم يقول في حميد جميل والصواب

عندهم حميل

Mas'alah: What is Malik's definition of intentional homicide?

Al-Istidhkar, p. 3701

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Intentional Killing > Definition and Elements of Intentional Killing

وأما قول مالك فقتل العمد عندنا أن يعمد الرجل إلى الرجل فيضربه حتى تفيض نفسه فهذا ما لا خلاف بين العلماء فيه

Mas'alah: Where was the issue of killing by deceit and sorcery previously discussed?

Al-Istidhkar, p. 3702

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Intentional Killing > Killing by a Physician or by Indirect Causation

قال أبو عمر قد مضت هذه المسألة في صدر باب ما جاء في الغيلة والسحر وقد مضى هنالك ما للعلماء من التنازع فيها والحمد لله كثيرا

Mas'alah: What is the ruling on executing a drunkard who killed a man?

Al-Istidhkar, p. 3702

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Intentional Killing > Retaliation (Qisas) for Intentional Killing

1620 – مالك أنه بلغه أن مروان بن الحكم كتب إلى معاوية بن أبي سفيان يذكر أنه أتي بسكران قد قتل رجلا فكتب إليه معاوية أن اقتله به

Mas'alah: What is the ruling on an accomplice who holds a victim for another to kill according to al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 3705

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Intentional Killing > Killing by Command or Coercion

وذكر المزني عن الشافعي قال لو أمسك رجل رجلا لآخر فذبحه قتل به الرجل الذابح دون الممسك كما يحد الزاني دون الذي أمسك المرأة

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on killing a slave and punishing the master when the master orders the slave to kill?

Al-Istidhkar, p. 3706

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Intentional Killing > Killing of Slaves and Liability

وقال الشافعي إن كان العبد فصيحا يعقل قتل العبد وعوقب السيد وإن كان أعجميا فعلى السيد القود وهذا كقول مالك سواء في رواية بن وهب عنه

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling when a ruler orders a man to kill another unjustly?

Al-Istidhkar, p. 3706

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Intentional Killing > Killing by Command or Coercion

وقال الشافعي إذا أمر السلطان رجلا بقتل رجل والمأمور يعلم أنه أمر بقتله ظلما كان على الآمر القود وفي المأمور قولان أحدهما أن عليه القود والآخر لا قود عليه وعليه نصف الدية والكفارة

Mas'alah: What is the ruling on a man who orders his slave to kill another intentionally?

Al-Istidhkar, p. 3706

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Intentional Killing > Killing by Command or Coercion

وقال وكيع حدثني سفيان عن جابر عن عامر في رجل أمر عبده فقتل رجلا عمدا فقال يقتل العبد

Mas'alah: What is the ruling on the commander and the killer being partners in sin?

Al-Istidhkar, p. 3706

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Intentional Killing > Killing by Command or Coercion

ووكيع عن علي بن صالح عن منصور عن إبراهيم في الرجل يأمر الرجل فيقتل قال هما شريكان قال وكيع هذا عندنا في الإثم وأما القود فهو على القاتل

Mas'alah: What is the ruling on a master commanding his slave to kill someone?

Al-Istidhkar, p. 3706

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Intentional Killing > Killing by Command or Coercion

قال وحدثني يحيى بن سعيد عن أشعث عن الحسن في الرجل يأمر عبدا له بقتل الرجل قال يقتل السيد

Mas'alah: What is the ruling if someone kills a murderer before retribution?

Al-Istidhkar, p. 3707

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Intentional Killing > Retaliation (Qisas) for Intentional Killing

وروى بن القاسم عن مالك قال لو قتل رجل عمدا فجاء رجل فقتل القاتل عمدا قيل لأولياء المقتول الآخر أرضوا أولياء المقتول الأول وخذوا قاتل قاتلكم فاصنعوا به ما شئتم فإن أرضوا أولياء المقتول الأول وإلا دفع الثاني إلى أولياء المقتول الأول يصنعوا به ما أحبوا

Mas'alah: What is the punishment for a free man who kills a slave intentionally?

Al-Istidhkar, p. 3717

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Intentional Killing > Killing of a Non-Equivalent Victim

قال بن جريج وقال بن شهاب لا قود بين الحر وبين المملوك ولكن العقوبة والنكال بالجلد الوجيع والسجن وغرم ما أصاب ويعتق رقبة ويغرب سنة وقد قضى بذلك عمر بن عبد العزيز فإن لم يجد الرقبة صام شهرين متتابعين

Mas'alah: What is the ruling on a freed slave who commits murder?

Al-Istidhkar, p. 3724

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Intentional Killing > Retaliation (Qisas) for Intentional Killing

وقال الحارث الأعور سألت عليا - رضي الله عنه - عن سائبة قتل رجلا عمدا قال يقتل به وإن قتل خطأ نظر هل عاقد أحدا فإن كان عاقدا أحدا أخذ

BAB 3

باب القتل الخطأ
The Chapter on Accidental Killing

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a father who kills his son by mistake?

Al-Istidhkar, p. 3671

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Accidental Killing > Accidental Killing of Family Members (Father, Mother, Child)

وأما من جعل قتل المدلجي لابنه خطأ فقد أعقل لأن الدية لا تغلظ على أحد في الخطأ ذكر عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري عن سليمان بن يسار أن رجلا من بني مدلج قتل ابنه فلم يقده عمر بن الخطاب وأغرمه ديته ولم يورثه منه شيئا وورث منه أمه وأخاه لأبيه قال أبو عمر هذا أصح إسناد في هذا الخبر وقد اختلف الفقهاء في قتل الرجل ابنه عمدا هل يقتص منه أم لا فقال مالك إذا ذبحه قتل به وإن خذفه بسيف أو عصا لم يقتل به وكذلك الجد وهو قول عثمان البتي قال عثمان البتي إذا قتل ابنه عمدا قتل به وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري والأوزاعي والشافعي لا يقاد والد بولده ولا الجد بابن الابن وقال الحسن بن حي يقاد الجد بابن الابن وتجوز شهادته له ولا يقاد الأب بالابن ولا تجوز شهادته له قال أبو عمر أكثر العلماء على أن الأب لا يقتل بابنه إذا قتله عمدا ويقتل الابن عند الجميع بالأب إذا قتله عمدا وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم ذلك نصا من حديث عمر وغيره وقد ذكرنا الآثار بذلك في التمهيد وقد حدثني خلف بن قاسم قال حدثني محمد بن إبراهيم بن إسحاق بن مهران السراج قال أخبرنا بشر بن موسى قال حدثني خلاد بن يحيى المقرئ عن قيس بن مسلم عن عمرو بن دينار عن طاوس عن بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقام الحدود في المساجد ولا يقاد بالولد الوالد قال أبو عمر اختلاف أصحاب مالك في من تلزمه الدية في قتل الأب ابنه عمدا كاختلاف سائر العلماء على قولين أحدهما يجب على الأب في ماله والآخر على العاقلة

Mas'alah: What is the ruling on liability when two horsemen collide and one dies?

Al-Istidhkar, p. 3681

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Accidental Killing > Accidental Killing in Collisions (Ships, Horsemen, etc.)

قال أبو عمر روي عن علي رضي الله عنه في فارسين اصطدما فمات أحدهما يضمن الحي للميت

Mas'alah: What is the ruling on liability when two ships collide?

Al-Istidhkar, p. 3682

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Accidental Killing > Accidental Killing in Collisions (Ships, Horsemen, etc.)

وقال بن خواز بنداد وكذلك عندنا السفينتان تصطدمان (إذا لم يكن) للنوتي صرف السفينة ولا الفارس صرف الفرس

BAB 4

باب شبه العمد وما ألحق بالخطأ

The Chapter on Quasi–Intentional Killing and What Is Attached to Mistake

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: Does Malik recognize quasi-intentional killing only in the case of a father killing his son?

Al-Istidhkar, p. 3579

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Quasi-Intentional Killing and What Is Attached to Mistake > Maliki Position on Quasi-Intentional Killing

وليس يعرف مالك شبه العمد إلا في الأب يفعل بابنه ما وصفنا خاصة

Mas'alah: What is the hadith on heavy blood money for quasi-intentional killing?

Al-Istidhkar, p. 3580

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Quasi-Intentional Killing and What Is Attached to Mistake > Aggravated Blood Money for Quasi-Intentional Killing

وأما الحديث المرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ألا إن قتيل الخطأ شبه العمد ما كان بالسوط والعصا والحجر ديته مغلظة مائة من الإبل منها أربعون في بطونها أولادها فهو حديث مضطرب لا يثبت من جهة الإسناد رواه بن عيينة عن

علي بن زيد عن القاسم بن ربيعة عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه سفيان الثوري وهشيم عن خالد الحذاء عن القاسم بن ربيعة عن عقبة بن أوس عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ورواه حماد بن زيد عن خالد الحذاء عن القاسم بن ربيعة عن عقبة بن أوس عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم والقاسم بن ربيعة بن جوشن الغطفاني ثقة بصري يروي عن عمر وعبد

الرحمن بن عوف وبن عمر وروى عنه أيوب وقتادة وحميد الطويل وعلي بن زيد وأما عقبة بن أوس فرجل مجهول لم يرو عنه إلا القاسم بن ربيعة فيما علمت يقال فيه الدوسي ويقال فيه السدوسي وقد قيل فيه يعقوب بن أوس وقال يحيى بن معين عقبة بن أوس هو يعقوب بن أوس

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on blood money for quasi-intentional killing?

Al-Istidhkar, p. 3581

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Quasi-Intentional Killing and What Is Attached to Mistake > Comparison with Other Schools on Quasi-Intentional Killing

ودية شبه العمد عند أبي حنيفة وأبي يوسف تكون أرباعا خمس وعشرون بنت لبون وخمس وعشرون بنت مخاض وخمس وعشرون حقة وخمس وعشرون جذعة وهو مذهب عبد الله بن مسعود ذكره وكيع قال وحدثني بن أبي خالد عن عامر قال كان بن مسعود يقول في شبه العمد أرباعا فذكر ما تقدم وقال أبو بكر حدثني أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن علقمة والأسود بن عبد الله قال شبه العمد أرباعا خمس وعشرون حقة وخمس وعشرون جذعة وخمس وعشرون بنت مخاض وخمس وعشرون بنت لبون

Mas'alah: What is Muhammad ibn al-Hasan's view on blood money for quasi-intentional killing?

Al-Istidhkar, p. 3581

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on

Quasi-Intentional Killing and What Is Attached to Mistake > Comparison with Other Schools on Quasi-Intentional Killing

وأما محمد بن الحسن فذهب إلى ما روي عن عمر وأبي موسى وزيد والمغيرة وقد تقدم ذكره

Mas'alah: What is the ruling on the intentional act of a child or madman being treated as an error?

Al-Istidhkar, p. 3585

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Quasi-Intentional Killing and What Is Attached to Mistake > Intentional Acts of Children and the Insane

روى معمر عن الزهري قال مضت السنة أن عمد الصبي والمجنون خطأ قاله معمر وقاله قتادة أيضا قال معمر وقال الزهري وقتادة إن كان المجنون لا يعقل فقتل إنسانا فالدية على العاقلة لأن عمده خطأ وإن كان يعقل فالقود وقاله الشعبي وإبراهيم النخعي والحسن البصري وروي ذلك عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه من حديث حسين بن عبد الله بن ضمرة عن أبيه عن جده عن علي والإسناد ليس بقوي وذكر أبو بكر قال حدثني عبد الرحمن بن مهدي عن حماد بن سلمة عن يحيى بن سعيد عن عمر بن عبد العزيز أنه جعل جناية المجنون على العاقلة قال وحدثني حفص عن أشعث عن الشعبي قال ما أصاب المجنون في حال جنونه فعلى عاقلته وما أصاب في حال إفاقته أقيد منه قال أبو عمر على هذا مذهب مالك وأبي حنيفة وأصحابهما والأوزاعي والليث بن سعد في قتل الصبي عمدا أو خطأ أنه كله خطأ تحمل منه العاقلة ما تحمل من خطأ الكبير وقال الشافعي عمد الصبي في ماله

قال أبو عمر يحتج لقول الشافعي بما قاله بن عباس وغيره العاقلة لا تحمل عمدا يريدون العمد الذي لا قود فيه كعمد الصبي وما أشبهه مما لا قصاص فيه

Mas'alah: What is the evidence for shibh al-amd being on the 'aqilah without qisas?

Al-Istidhkar, p. 3606

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Quasi-Intentional Killing and What Is Attached to Mistake > Liability of the 'Aqilah for Quasi-Intentional Killing

قال أبو عمر احتج بهذه الأحاديث من أثبت شبه العمد وجعله على العاقلة ولم ير فيه قودا

Mas'alah: What is the definition of shibh al-amd (quasi-intentional killing) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3606

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Quasi-Intentional Killing and What Is Attached to Mistake > Definition of Quasi-Intentional Killing

وشبه العمد هو أن يعمد الضارب إلى المضروب بحجر أو عصا أو سوط أو عمود أو ما الأغلب فيه أن لا يقتل مثله من الحديد وغيره على ما ذكرنا عن

Mas'alah: What is the description of quasi-intentional killing (shibh al-amd) in the chapter on diyah for intentional killing?

Al-Istidhkar, p. 3607

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Quasi-Intentional Killing and What Is Attached to Mistake > Definition of Quasi-Intentional Killing

النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه وغيرهم من العلماء في صفة شبه العمد في باب دية العمد إذا قبلت من هذا الكتاب

Mas'alah: What is the evidence for Malik's view rejecting quasi-intentional killing?

Al-Istidhkar, p. 3607

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Quasi-Intentional Killing and What Is Attached to Mistake > Evidence for Quasi-Intentional Killing

وهذه حجة لمالك ومن قال بقوله في نفي حكم شبه العمد وقالوا إن كل ما عمد به فهو عمد وفيه القود وقد اتفق على هذه الرواية عن بن جريج حجاج بن محمد الأعور وأبو عاصم الضحاك بن مخلد ولو انفرد واحد منهما بذلك لكان حجة فكيف وقد اتفقا على ذلك وتصحيح ذلك قضاء عمر به

Mas'alah: What is the ruling on quasi-intentional killing and aggravated diyah?

Al-Istidhkar, p. 3670

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on

Quasi-Intentional Killing and What Is Attached to Mistake > Aggravated Blood Money for Quasi-Intentional Killing

ومنهم من قال هو شبه العمد ولذلك جعل عمر فيه الدية مغلظة

Mas'alah: Who is liable for the aggravated diyah in quasi-intentional killing?

Al-Istidhkar, p. 3670

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Quasi-Intentional Killing and What Is Attached to Mistake > Liability of the 'Aqilah for Quasi-Intentional Killing

واختلف القائلون بأنه شبه عمد على من تجب الدية مغلظة فيه

Mas'alah: Which scholars followed Malik in rejecting quasi-intentional homicide?

Al-Istidhkar, p. 3699

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Quasi-Intentional Killing and What Is Attached to Mistake > Comparison with Other Schools on Quasi-Intentional Killing

قال أبو عمر قد تابع مالكا على نفيه ودفعه لشبه العمد الليث بن سعد وما أعلم أحدا من فقهاء الأمصار على ذلك تابعهما

Mas'alah: What is al-Thawri's definition of quasi-intentional homicide and its penalty?

Al-Istidhkar, p. 3700

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Quasi-Intentional Killing and What Is Attached to Mistake > Comparison with Other Schools on Quasi-Intentional Killing

وقال الأشجعي عن الثوري شبه العمد أن يضربه بعصا أو بحجر أو ببندقة فيموت ففيه الدية مغلظة ولا قود والعمد ما كان بسلاح وفيه القود قال والنفس تكون فيها العمد وشبه العمد والخطأ ولا يكون في الجراحات إلا خطأ أو عمد

Mas'alah: What is the ruling on quasi-intentional killing with a stick or bone according to al-Thawri?

Al-Istidhkar, p. 3700

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Quasi-Intentional Killing and What Is Attached to Mistake > Comparison with Other Schools on Quasi-Intentional Killing

وقال أبو نعيم الفضل بن دكين عن الثوري قال إذا أخذا عودا أو عظما فجرح به بطن إنسان فمات فهذا شبه عمد ليس فيه قود

Mas'alah: What is al-Awza'i's view on shibh al-amd and its diyah?

Al-Istidhkar, p. 3700

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Quasi-Intentional Killing and What Is Attached to Mistake > Comparison with Other Schools on Quasi-Intentional Killing

وقال الأوزاعي في شبه العمد هو أن يضربه بعصا أو بسقط ضربة واحدة فيموت منها فتكون الدية في ماله فإن لم يكن له مال فعلى العاقلة قال وإن ثنى بالعصا ثم مات مكانه من الضربة الثانية فعليه القصاص فإن لم يمت من الضربة الثانية مكانه ثم مات فهو شبه العمد لا قصاص فيه وفيه الدية على الجاني قال والخطأ على العاقلة

Mas'alah: What is Abu Hanifah's definition of shibh al-amd?

Al-Istidhkar, p. 3700

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Quasi-Intentional Killing and What Is Attached to Mistake > Comparison with Other Schools on Quasi-Intentional Killing

وقال أبو حنيفة شبه العمده كل ما عدا الحديد أو ليطة القصب أو النار قال فإن قتله بحديدة أو ليطة قصب أو بالنار فهو عمد وفيه القصاص

Mas'alah: Where was the madhhab on diyah of shibh al-amd previously mentioned?

Al-Istidhkar, p. 3701

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Quasi-Intentional Killing and What Is Attached to Mistake > Aggravated Blood Money for Quasi-Intentional Killing

وقد تقدم مذهبه في دية شبه العمد في باب دية العمد إذا قبلت

Mas'alah: What is the Hanafi definition of shibh al-amd?

Al-Istidhkar, p. 3701

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Quasi-Intentional Killing and What Is Attached to Mistake > Comparison with Other Schools on Quasi-Intentional Killing

وقال أبو يوسف ومحمد شبه العمد ما لا يقتل مثله كاللطمة الواحدة والضربة الواحدة بالسوط (قالا) ولو ذلك حتى صارت جملته ما يقتل كان عمدا وفيه القصاص بالسيف قالا وكذلك إذا عرفه بحيث لا يمكنه الخلاص منه وهو قول عثمان البتي إلا أن البتي يجعل دية شبه العمد في ماله

Mas'alah: What is Ibn Shubrumah's view on payment of diyah for shibh al-amd?

Al-Istidhkar, p. 3701

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Quasi-Intentional Killing and What Is Attached to Mistake > Comparison with Other Schools on Quasi-Intentional Killing

وقال بن شبرمة ما كان من شبه العمد فإنه عليه في ماله يبدأ بماله فيؤخذ حتى لا يترك شيء فإن لم يتم ذلك كان ما بقي من الدية على عاقلته

Mas'alah: What is the Shafi'i definition of shibh al-amd?

Al-Istidhkar, p. 3701

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Quasi-Intentional Killing and What Is Attached to Mistake > Comparison with Other Schools

on Quasi-Intentional Killing

وقال الشافعي شبه العمد ما كان عمدا في الضرب خطأ في القتل وذلك مثل أن يضربه بعصا أو عمود خفيف أو بحجر لا يشرخ مثله أو بحد سيف لم يجرحه به وألقاه في نهر أو بحر قريب من البره وهو يحسن العوم أو ما الأغلب عليه أنه لا يموت من مثله فمات ففيه الدية مغلظة على العاقلة

BAB 5

باب شروط القصاص

The Chapter on Conditions of Retaliation

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the evidence from the Quran and Sunnah against doubling the value in retaliation?

Al-Istidhkar, p. 3175

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Conditions of Retaliation > Equivalence in Gender and Limb Similarity

قال أبو عمر أدخل مالك هذا الحديث في كتابه (الموطأ) وهو حديث لم يتوطأ عليه ولا قال به أحد من الفقهاء ولا ارى والعمل به إنما تركوه - والله أعلم - لظاهر القرآن والسنة المجتمع عليها فأما القرآن فقول الله تعالى (فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم) البقرة 194 ولم يقل بمثلي ما اعتدى عليكم وكذلك قوله تعالى (وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به) النحل 126 وأما السنة فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى على الذي أعتق شقصا له في عبد بقيمة حصة شريكه بالعدل لما أدخل عليه من النقص وضمن الصحفة التي كسرها بعض أهله بصحفة مثلها وقال (صحفة مثل صحفة) وأجمع العلماء على أنه لا يغرم من استهلك شيئا إلا مثله أو قيمته وأجمعوا أنه لا يعطى أحد بدعواه وأن البينة عليه فيما يدعيه إذا لم يقر له به المدعى عليه وقال صلى الله عليه وسلم (لو أعطي قوم بدعواهم لادعى قوم دماء قوم وأموالهم ولكن البينة على المدعي

Mas'alah: What is the ruling on retaliation against a mentally ill person who commits homicide?

Al-Istidhkar, p. 3584

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Conditions of Retaliation > Retaliation Involving Minors and Insane Persons

1579 - مالك عن يحيى بن سعيد أن مروان بن الحكم كتب إلى معاوية بن أبي

سفيان أنه أتي بمجنون قتل رجلا فكتب إليه معاوية أن اعقله ولا تقد منه فإنه ليس على مجنون قود قال أبو عمر قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في رفع القصاص عن المجنون إذا كان مطبقا لا يفيق ما فيه رجاء من الشفاء حدثني عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني حمدون بن أحمد بن سلمة قال حدثني شيبان بن يحيى بن فروخ قال حدثني حماد بن سلمة قال حدثني حماد بن أبي سليمان عن الأسود عن عائشة

Mas'alah: What did Umar say about striking someone with a piece of meat and retaliation?

Al-Istidhkar, p. 3607

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Conditions of Retaliation > Qisas for Wounds and Injuries

ذكر أبو بكر قال حدثني شريك عن زيدة بن جبيرة عن جروة بن حميل عن أبيه قال قال عمر يعمد أحدكم إلى أخيه فيضربه بمثل أكلة اللحم لا أوتى برجل فعل ذلك إلا أقدته منه

Mas'alah: What is the ruling on executing a pregnant woman for intentional homicide in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3614

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Conditions of Retaliation > Impediments to Retaliation

قال مالك وإذا قتلت المرأة رجلا أو امرأة عمدا والتي قتلت حامل لم يقد منها حتى

تضع حملها قال أبو عمر هذا إجماع من العلماء وسنة مسنونة لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يرجم الحامل المعترفة بالزنى حتى وضعت

Mas'alah: What is the ruling on qisas for al-ma'mumah and al-ja'ifah?

Al-Istidhkar, p. 3630

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Conditions of Retaliation > Qisas for Wounds and Injuries

قال مالك الأمر المجتمع عليه عندنا أن المأمومة والجائفة ليس فيهما قود وقد قال بن شهاب ليس في المأمومة قود

Mas'alah: What are the scholarly opinions on qisas between slaves?

Al-Istidhkar, p. 3649

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Conditions of Retaliation > Retaliation Involving Slaves and Mudabbars

قال أبو عمر العلماء في القصاص بين العبيد على ثلاثة أقوال أحدهما أن القصاص بينهم كما هو بين الأحرار في النفس فما دونها من العمد كله وممن قال بهذا مالك والشافعي وأصحابه وبن أبي ليلى والأوزاعي وروي ذلك عن عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) وبه قال سالم وعمر بن عبد العزيز وجماعة من أهل الحجاز

Mas'alah: What is the third opinion on qisas between slaves?

Al-Istidhkar, p. 3649

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Conditions of Retaliation > Retaliation Involving Slaves and Mudabbars

والقول الثالث أنه لا قصاص بين العبيد إلا في النفس خاصة روي ذلك عن عبد الله بن مسعود وروي ذلك أيضا عن الشعبي والحسن وبه قال سفيان الثوري والحسن بن حي وأبو حنيفة وأصحابه

Mas'alah: What is the ruling on executing a Muslim for killing a disbeliever?

Al-Istidhkar, p. 3656

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Conditions of Retaliation > Qisas Between Muslims and Dhimmis

قال أبو عمر اختلف أهل العلم في قتل المؤمن بالكافر فقال مالك والشافعي وأصحابهما والليث والثوري وبن شبرمة والأوزاعي وأحمد وإسحاق وأبو ثور وأبو عبيد وداود الظاهري لا يقتل مؤمن بكافر إلا أن مالكا والليث قالا إن قتله قتل غيلة قتل به وقتل الغيلة عندهم أن يقتله بماله كما يصنع قاطع الطريق لا يقتله لثائرة ولا عداوة

Mas'alah: What is the ruling on executing a Muslim for killing a dhimmi?

Al-Istidhkar, p. 3656

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Conditions of Retaliation > Qisas Between Muslims and Dhimmis

وقال أبو حنيفة وأصحابه وبن أبي ليلى وعثمان البتي يقتل المسلم بالذمي وهو قول إبراهيم والشعبي وعمر بن عبد العزيز

Mas'alah: What is the ruling on executing a Muslim for killing a non-Muslim?

Al-Istidhkar, p. 3656

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Conditions of Retaliation > Qisas Between Muslims and Dhimmis

وورووا فيه عن عمر - رضي الله عنه - حديثا لا حجة لهم فيه ذكر وكيع قال حدثني محمد بن قيس عن عبد الملك بن ميسرة عن

Mas'alah: What is the ruling on consulting about qisas for a Muslim who killed a non-Muslim?

Al-Istidhkar, p. 3657

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Conditions of Retaliation > Qisas Between Muslims and Dhimmis

وقد روي هذا الخبر بما دل عليه أنه شاور فقال له - إما علي وإما غيره - فإنه لا يجب عليه قتل فكتب أن لا يقتل

Mas'alah: What is the evidence regarding the killing of a Muslim for a disbeliever?

Al-Istidhkar, p. 3657

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Conditions of Retaliation > Qisas Between Muslims and Dhimmis

واحتجوا أيضا بخبر الزهري عن سعيد بن المسيب في قصة قتل عبيد الله بن عمر الهرمزان وجفينة وهما كافران وأن عثمان والمهاجرين أرادوا أن يقيدوا من عبيد الله

Mas'alah: What is the ruling on retaliation when one party has converted to Islam?

Al-Istidhkar, p. 3657

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Conditions of Retaliation > Qisas Between Muslims and Dhimmis

وهذا لا حجة فيه لأن الهرمزان قد كان أسلم وجفينة لم يكن أسلم

Mas'alah: Is a believer killed for a disbeliever?

Al-Istidhkar, p. 3658

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Conditions of Retaliation > Qisas Between Muslims and Dhimmis

وبه عن أبي بكر قال حدثني بن أبي زائدة عن محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يقتل مؤمن بكافر

Mas'alah: What is the ruling on killing a Muslim for a harbi or a dhimmi?

Al-Istidhkar, p. 3658

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Conditions of Retaliation > Qisas Between Muslims and Dhimmis

وقد احتج الشافعي بأنه لا خلاف فيه أنه لا يقتل المسلم بالحربي المستأمن فكذلك الذمي لأنهما في تحريم القتل سواء

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on qisas being limited to execution by sword?

Al-Istidhkar, p. 3698

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Conditions of Retaliation > Execution of Retaliation and Qualified Executor

قال أبو حنيفة وأصحابه بأي وجه قتله لم يقتل إلا بالسيف وهو قول إبراهيم النخعي وعامر الشعبي والحسن البصري ورواه الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: Does drinking wine remove the obligation of retaliation?

Al-Istidhkar, p. 3702

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Conditions of Retaliation > Impediments to Retaliation

قال أبو عمر ما كانت المعصية التي ارتكبها بشرب الخمر لتزيل عنه القصاص

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on qisas for killing a murderer?

Al-Istidhkar, p. 3707

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Conditions of Retaliation > Execution of Retaliation and Qualified Executor

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد ولو قتله رجل عمدا وجب عليه القود قتل بحق أو بغير حق ولا شيء لولي المقتول الأول وهو قول عثمان البتي

Mas'alah: What is the ruling on qisas when the offender has a right of Allah upon him?

Al-Istidhkar, p. 3708

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Conditions of Retaliation > Impediments to Retaliation

قال أبو عمر من قال هذا قاسه على من وجب القتل لله عز وجل عليه كالمرتد أو كالمحصن الزاني إذا حبس أحدهما للقتل أو الرجم فقتله رجل عمدا وهذا قياس فاسد لأن من وجب عليه حق لله (عز وجل) ليس لأحد فيه خيار وأما إذا وجب الحق للأولياء فلهم العفو والقصاص ولهم أيضا أخذ الدية عند جماعة من العلماء واختلفوا في الذي فقأ عين رجل عمدا فذهبت عينه تلك قبل أن يقتص منه

Mas'alah: What is the ruling on qisas between a believer and a disbeliever?

Al-Istidhkar, p. 3710

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Conditions of Retaliation > Qisas Between Muslims and Dhimmis

واتفقا على أن الكافر يقتل بالمؤمن ولا يقتل به المؤمن ويقتل العبد بالحر ولا يقتل به الحر

Mas'alah: What is the ruling on qisas between free persons and slaves?

Al-Istidhkar, p. 3710

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Conditions of Retaliation > Retaliation Involving Slaves and Mudabbars

قال بن أبي ليلي القصاص بين الحر والعبد في النفس وفي كل ما يستطاع فيه القصاص من الأعضاء وهو قول داود واحتج بقول النبي صلى الله عليه وسلم المسلمون تتكافأ دماؤهم فلم يفرق بين حر وعبد قال أبو عمر قد قال الله عز وجل (وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمنا إلا خطئا ومن قتل مؤمنا خطئا فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة إلى) النساء 92 فأجمع العلماء أنه لا يدخل العبيد في هذه الآية وإنما أراد بها الأحرار فكذلك قوله عليه السلام المسلمون تتكافأ دماؤهم أريد به الأحرار دون العبيد والجمهور على ذلك وإذا لم يكن قصاص بين العبيد والأحرار في ما دون النفس فالنفس أحرى بذلك وقد قال الله عز وجل (الحر بالحر والعبد بالعبد) البقرة 178 ولولا الإجماع في قتل الرجال بالنساء لكان ذلك حكم الأنثى بالأنثى واتفق أبو حنيفة وأصحابه والثوري وبن أبي ليلي وداود على أن الحر يقتل بالعبد كما يقتل العبد به وروي ذلك عن علي وبن مسعود رضي الله عنهم وبه قال سعيد بن المسيب وإبراهيم النخعي وقتادة والحكم ذكر وكيع قال حدثني سفيان عن سهيل بن أبي صالح قال سألت سعيد بن المسيب عن الحر يقتل العبد عمدا قال اقتله به ولو اجتمع عليه أهل اليمن قتلتهم به

وقال مالك والليث والشافعي وبن شبرمة لا يقتل حر بعبد وبه قال أبو ثور وأحمد وإسحاق وهو قول الحسن وعطاء وعكرمة وعمرو بن دينار وعمر بن عبد العزيز

وسالم بن عبد الله والقاسم بن محمد والشعبي قال وكيع حدثني شعبة عن مغيرة عن الشعبي قال إذا قتل الرجل عبده عمدا لم يقتل به وكان الشعبي وسفيان الثوري يقولان يقتل الحر بعبد غيره ولا يقتل بعبده قال سفيان كما لو قتل ابنه لم يقتل به وأرى أن يعزر وقد ناقض أبو حنيفة ومن قال بقوله في آرائهم من قطع يد الحر بيد العبد وهو يقتله به والنفس أعظم حرمة فإذا لم يكافئه في اليد فأحرى ألا يكافئه في النفس واحتجاج أصحابه بحديث عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم في عبد لقوم قطع أذن عبد لقوم فلم يجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهم قصاصا لا حجة فيه ولو تأمله المحتج لهم ما احتج به وكذلك حجتهم بحديث سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من قتل عبده قتلناه ومن جدع عبده جدعناه لا تقوم لهم به حجة لأن أكثر أهل العلم يقولون إن الحسن لم يسمع من سمرة وأيضا فلو كان صحيحا عن الحسن ما كان خالفه فقد كان يفتي بأن لا يقتل الحر بالعبد حدثني أحمد بن قاسم وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني الحارث بن أبي أسامة قال حدثني سعيد بن عامر عن سعيد عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قتل عبده قتلناه به قال ثم إن الحسن نسي هذا الحديث بعد ذلك فكان يقول لا يقتل حر بعبد أخبرنا عبد الله قال حدثني حمزة قال حدثني أحمد بن شعيب قال أخبرنا قتيبة بن سعيد قال حدثني أبو عوانة عن قتادة عن الحسن عن سمرة

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قتل عبده قتلناه ومن جدع عبده جدعناه ورواه أبو عيسى الترمذي بإسناده مثله وقال سألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث فقال قد كان علي بن المديني يقول بهذا الحديث وأنا أذهب إليه قال وسماع الحسن من سمرة عندي صحيح ومن حجتهم أيضا أن قالوا لما كان أمان العبد كأمان

الحر وتحريم دمه كتحريم دم الحر وجب أن يكون مكافئا له في القصاص فالجواب أن هذه علة قد أتت ببطلانها السنة لأن دم الذمي محرم وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقتل مؤمن بكافر وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم ما يعارض حديث سمرة وإن كان في إسناده من لا يحتج به لضعفه وسوء نقله فإنه مما يستظهر به حدثني عبد الوارث بن سفيان وسعيد بن نصر قالا حدثني قاسم قال حدثني محمد قال حدثني أبو بكر قال حدثني إسماعيل بن عياش عن إسحاق بن أبي فروة عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه عن علي - رضي الله عنه - قال أتي النبي صلى الله عليه وسلم برجل قتل عبده عمدا فجلده رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة ونفاه سنة ومحا اسمه من المسلمين ولم يقد منه قال أبو بكر وحدثني إسماعيل بن عياش عن إسحاق بن أبي فروة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وقد روي عن أبي بكر وعمر - رضي الله عنهما - أنهما كانا يقولان لا يقتل المولى بعبده ولكن يضرب ويطال حبسه ويحرم سهمه وكانا لا يقتلان الحر بالعبد وأما حديث أمان العبد المسلم فحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال أخبرنا قاسم بن أصبغ قال حدثني عبيد الله بن عبد الواحد قال حدثني محبوب بن

موسى قال حدثني أبو إسحاق الفزاري عن بن أبي أنيسة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال لما كان يوم الفتح خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مسند ظهره إلى جدار الكعبة فحمد الله وأثنى عليه ثم

Mas'alah: Do daughters and sisters have a share in qisas?

Al-Istidhkar, p. 3717

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Conditions of

Retaliation > Guardianship and Heirs' Presence for Qisas

وذكر بن القاسم عنه أنه قال ليس للبنات ولا للأخوات من القصاص شيء إنما هو للرجال البنين والإخوة ويجوز عفو الرجال على النساء ولا يجوز عفو النساء على الرجال

Mas'alah: What is the ruling on the right of retaliation for heirs excluding the spouse?

Al-Istidhkar, p. 3717

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Conditions of Retaliation > Guardianship and Heirs' Presence for Qisas

قال بن أبي ليلى القصاص لكل وارث إلا الزوج والزوجة

Mas'alah: What did al-Awza'i narrate that agrees with Malik's view on retaliation?

Al-Istidhkar, p. 3718

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Conditions of Retaliation > Qisas Between Muslims and Dhimmis

وقد روى الوليد بن يزيد عن الأوزاعي ما يوافق قول مالك خلاف الرواية الأولى عنه

Mas'alah: What did Umar and Ali say about the killer being the rightful executioner with no blood money?

Al-Istidhkar, p. 3721

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Conditions of

Retaliation > Execution of Retaliation and Qualified Executor

وروي عن عمر وعلي – رضي الله عنهما – مثل ذلك وقالا الحق قتله لا دية له

Mas'alah: What is the ruling if a thief dies from amputation or a person dies from retribution?

Al-Istidhkar, p. 3722

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Conditions of Retaliation > Impediments to Retaliation

قال أبو عمر قد أجمعوا على أن السارق لو مات من قطع يده أنه لا شيء فيه لأنه قطع بحق وكذلك المقتص منه في القياس

Mas'alah: What is the ruling on qisas between a husband and wife in cases of discipline?

Al-Istidhkar, p. 3723

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Conditions of Retaliation > Parent-Child Retaliation Exemption

وقد روى معمر عن الزهري قال لا تقاد المرأة من زوجها في الأدب يقول لو ضربها فشجها ولكن إذا اعتدى عليها فقتلها كان القود

BAB 6

باب القصاص في النفس

The Chapter on Retaliation for Life

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Does a man who kills another found with his wife face retaliation?

Al-Istidhkar, p. 2509

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Retaliation for Life > Exceptions to Qisas

وفي قول عويمر أيقتله فتقتلونه وسكوت رسول الله صلى الله عليه وسلم على ذلك ولم يقل لا نقتله دليل على أن من قتل رجلا وجده مع امرأته أنه يقتل به وإن لم يأت ببينة تشهد له بزناه بها

Mas'alah: What is the ruling on qisas between slaves in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3649

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Retaliation for Life > Qisas Between Free Persons and Slaves

قال مالك الأمر عندنا في القصاص بين المماليك كهيئة قصاص الأحرار نفس الأمة بنفس العبد وجرحها بجرحه فإذا قتل العبد عبدا عمدا خير سيد العبد المقتول فإن شاء قتل وإن شاء أخذ العقل فإن أخذ العقل قيمة عبده وإن شاء رب العبد القاتل أن يعطي ثمن العبد المقتول فعل وإن شاء أسلم عبده فإذا أسلمه فليس عليه غير ذلك وليس لرب العبد المقتول إذا أخذ العبد القاتل ورضي به أن يقتله وذلك في القصاص كله بين العبيد في قطع اليد والرجل وأشباه ذلك بمنزلته في القتل

Mas'alah: What is the ruling on qisas when a Muslim kills a non-Muslim dhimmi?

Al-Istidhkar, p. 3657

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Retaliation for Life > Qisas Between Muslims and Non-Muslims

ذكر أبو بكر قال حدثني علي بن مسهر عن الشيباني عن عبد الملك بن ميسرة عن النزال بن سبرة قال قتل رجل من فرسان الكوفة عباديا من أهل الحيرة فكتب عمر أن أقيدوا أخاه منه فدفعوا الرجل إلى أخي العبادي فقتله ثم جاء كتاب عمر ألا تقتلوه وقد قتله

Mas'alah: What is the ruling on qisas when a person cuts a hand and then kills?

Al-Istidhkar, p. 3687

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Retaliation for Life > Qisas When Injuries Precede Killing

واختلفوا أيضا فيمن قطع يد رجل ثم قتله فروى بن القاسم عن مالك قال يقتل ولا تقطع يده وهو قول بن شبرمة وأبي يوسف ومحمد وقال أبو حنيفة والشافعي إذا قطع يد رجل ثم قتله قبل البرء فللوالي أن يقطع يده ثم يقتله

Mas'alah: What is the ruling on retaliation for killing with a stick?

Al-Istidhkar, p. 3697

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Retaliation for Life > Methods of Execution in Qisas

1619 – مالك عن عمر بن حسين مولى عائشة بنت قدامة أن عبد الملك بن مروان أقاد ولي رجل من رجل قتله بعصا فقتله وليه بعصا

Mas'alah: What is Malik's ruling on executing a killer by the same method used?

Al-Istidhkar, p. 3698

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Retaliation for Life > Methods of Execution in Qisas

فجملة مذهب مالك في ما ذكره بن القاسم وبن وهب وأشهب وغيرهم عنه قال إن قتله بعصا أو بحجر أو بالنار أو بالتغريق قتل بمثله فإن لم يمت فلا يزال يكون عليه من جنس ما قتله به حتى يموت وإن زاد على فعل القاتل الأول إلا أن يكون في ذلك تعذيب وطول فيقتل بالسيف

Mas'alah: What is the ruling on qisas for drowning a victim?

Al-Istidhkar, p. 3698

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Retaliation for Life > Qisas for Killing by Indirect Means

قال وكذلك التغريق إذا ألقاه في مهواة بعيدة

Mas'alah: What is the evidence from hadith for qisas by stoning?

Al-Istidhkar, p. 3698

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Retaliation for Life > Methods of Execution in Qisas

قال أبو عمر الحجة لمالك والشافعي من جهة الأثر ما حدثناه سعيد قال حدثني قاسم قال حدثني محمد قال حدثني أبو بكر قال حدثني وكيع عن قتادة عن أنس أن يهوديا رضخ رأس امرأة بحجر فرضخ النبي صلى الله عليه وسلم رأسه بحجر

أو قال بين حجرين

Mas'alah: Who is subject to retaliation for intentional homicide according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 3702

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Retaliation for Life > Eligibility of Victims and Offenders

قال مالك الأمر عندنا أنه يقتل في العمد الرجال الأحرار بالرجل الحر الواحد والنساء بالمرأة كذلك والعبيد بالعبد كذلك

Mas'alah: What is the chapter on retaliation for killing?

Al-Istidhkar, p. 3702

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Retaliation for Life > Conditions for Retaliation

(21 – باب القصاص في القتل)

Mas'alah: What is Malik's interpretation of the verse on retaliation between men and women?

Al-Istidhkar, p. 3702

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Retaliation for Life > Equality in Retaliation

قال مالك أحسن ما سمعت في تأويل هذه الآية قول الله تبارك وتعالى (الحر بالحر والعبد بالعبد) البقرة 178 فهؤلاء الذكور (والأنثى بالأنثى) البقرة 178 أن القصاص يكون بين الإناث كما يكون بين الذكور والمرأة الحرة تقتل بالمرأة كما يقتل الحر بالحر والأمة تقتل بالأمة كما يقتل العبد بالعبد والقصاص يكون بين النساء كما يكون بين الرجال والقصاص أيضا يكون بين الرجال والنساء وذلك أن الله تبارك وتعالى قال في كتابه (وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس والعين بالعين والأنف بالأنف والأذن بالأذن والسن بالسن والجروح قصاص) المائدة 45 فذكر الله تبارك وتعالى أن النفس بالنفس فنفس المرأة الحرة بنفس الرجل الحر وجرحها بجرحه

Mas'alah: What is the scholarly consensus on killing a free man for a slave and a woman for a man?

Al-Istidhkar, p. 3702

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Retaliation for Life > Equality in Retaliation

قال أبو عمر أما قول الله عز وجل (الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى) البقرة

178 فأجمع العلماء على أن العبد يقتل بالحر وعلى أن الأنثي تقتل بالذكر

Mas'alah: What is the ruling on executing a man for killing a woman and paying half the blood money?

Al-Istidhkar, p. 3703

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Retaliation for Life > Equality in Retaliation

وكذلك أجمعوا على قتل الذكر بالأنثى إلا أن منهم من قال إن قتل أولياء المرأة الرجل بها أدوا نصف الدية إن شاؤوا وإلا أخذوا الدية ولا يقتل الذكر بالأنثى حتى يؤدوا نصف الدية روي هذا القول عن علي (رضي الله عنه) ولا يصح لأن الشعبي لم يلق عليا وقد روى الحكم عن علي وعبد الله قال إذا قتل الرجل المرأة متعمدا فهو بها قود وهذا يعارض قول الشعبي عن علي رضي الله عنه مما روي عنه وروي ذلك عن الحسن أيضا واختلف فيه عن عطاء وهو قول عثمان البتي

Mas'alah: Does a person with a disability receive full retaliation for killing a healthy person?

Al-Istidhkar, p. 3704

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Retaliation for Life > Equality in Retaliation

أرشا أو فقئت عينه فأخذ لها ديتها أو رجله أو كان أشل أو أعور من غير أن يأخذ لذلك شيئا فقتل رجلا سالم الأعضاء أنه ليس لوليه أن يقتل الأعور ويأخذ منه نصف الدية من أجل أنه قتل ذا عينين وهو أعور وقتل ذا يدين وهو أشل وهذا يدل على أن

النفس مكافئة للنفس ويكافىء الطفل فيها الكبير ويقال لقائل ذلك إن كان الرجل لا تكافئه المرأة ولا يدخل تحت قول النبي صلى الله عليه وسلم المسلمون تتكافأ دماؤهم فلم قتلت الرجل بها وهي لا تكافئه ثم أخذت نصف الدية والعلماء أجمعوا أن الدية لا تجتمع مع القصاص وأن الدية إذا قبلت حرم الدم وارتفع القصاص فليس قولك هذا بأصل ولا قياس

Mas'alah: What is the ruling when the offender dies or loses a limb before retaliation?

Al-Istidhkar, p. 3708

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Retaliation for Life > Effect of Pregnancy on Qisas

قال أبو عمر اختصار هذا الباب أن نقول لو قتل رجل رجلا فقتل قاتله في حرابة أو ردة أو مات فلا شيء لوليه ولو قطع رجل يد رجل فقطعت يده في سرقة أو ذهبت بآفة من الله (عز وجل) فلا حق للمجني عليه من مال ولا قصاص ووافق أبو حنيفة مالكا في النفس وخالفه في الأعضاء وقال الشافعي له الدية في الوجهين جميعا في النفس والأعضاء

Mas'alah: What is the ruling on retaliation when a murderer is killed by a third party while in custody?

Al-Istidhkar, p. 3708

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Retaliation for Life > Effect of Pregnancy on Qisas

وروى قتادة وفرقة في رجل قتل رجلا عمدا فحبس القاتل للقود فجاء رجل فقتله عمدا قال لا يقاد منه لأنه قتل من وجب عليه القتل

Mas'alah: What is the ruling on the death of a person from whom retribution is taken?

Al-Istidhkar, p. 3722

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Retaliation for Life > Effect of Pregnancy on Qisas

وقال أبو حنيفة وبن أبي ليلى والثوري إذا اقتص من يد أو شجة فمات المقتص منه فديته على عاقلة المقتص له

Mas'alah: What is the ruling on the death of a person from whom retribution is taken?

Al-Istidhkar, p. 3722

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Retaliation for Life > Effect of Pregnancy on Qisas

وقال عثمان البتي في الذي يقتله القصاص يدفع الذي اقتص له قدر تلك الجراحة وما بقي من ديته ففي مال المقتص فإن كان عبدا فما بقي من ثمنه ففي ماله وهو قول عبد الله بن مسعود وبه قال إبراهيم النخعي والحكم بن عتيبة

BAB 7

باب القصاص فيما دون النفس

The Chapter on Retaliation for Less than Life

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on retaliation and blood money for wounds only after recovery?

Al-Istidhkar, p. 3594

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Retaliation for Less than Life > Delay of Qisas for Healing or Environmental Factors

قال بن القاسم عن مالك لا يقاد من جراحة عمدا إلا بعد البرء ولا يعقل الخطأ إلا بعد البرء وكذلك قال الثوري

Mas'alah: What is the ruling on delaying qisas until a wound heals?

Al-Istidhkar, p. 3595

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Retaliation for Less than Life > Delay of Qisas for Healing or Environmental Factors

قال أبو عمر اتفق مالك وأبو حنيفة وأصحابهما وسائر الكوفيين والمدنيون على أنه لا يقتص من جرح ولا يبدي حتى يبرأ وقال الشافعي يقتص منه في الحال ولا ينتظر أن يبرأ والاختيار ما قاله مالك ومن تابعه على ذلك وهم أكثر أهل العلم وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من مرسل عكرمة ومرسل محمد بن طلحة بن يزيد بن عمرو بن ركانة ومن مرسل عمرو بن شعيب

Mas'alah: What is the ruling on executing retaliation for a wound before it heals?

Al-Istidhkar, p. 3595

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Retaliation for Less than Life > Delay of Qisas for Healing or Environmental Factors

وعن معمر عن أيوب عن عمرو بن شعيب وعن بن جريج عن عمرو بن شعيب وعن معمر عن من سمع عكرمة أن رجلا طعن رجلا بقرن في رجله فجاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال أقدني فقال حتى تبرأ قال أقدني قال حتى تبرأ ثم قال أقدني يا رسول الله! فأقاده ثم عرج وصح المستقاد منه فجاء المستقيد فقال عرجت يا رسول الله فقال لا شيء لك ألم أقل لك اصبر حتى تبرأ! وفي رواية أبعدك الله وأبطل عرجك عصيتني ألا تستقيد حتى يبرأ جرحك ثم أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم من جرح ألا يستقاد حتى يبرأ جرحه

Mas'alah: What is the ruling on executing retaliation for a wound before it heals?

Al-Istidhkar, p. 3595

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Retaliation for Less than Life > Delay of Qisas for Healing or Environmental Factors

وذكر هذا الخبر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني بن علية عن أيوب عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد أن رجلا طعن رجلا بقرن في ركبته فأتى النبي صلى الله عليه وسلم يستقيد فقال له حتى تبرأ فأبى وعجل واستقاد فعثمت رجله وبرئت رجل المستقاد منه فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ليس لك شيء أبيت

Mas'alah: What is the ruling on executing retaliation for a wound before it heals?

Al-Istidhkar, p. 3596

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Retaliation for Less than Life > Delay of Qisas for Healing or Environmental Factors

العزيز كتب إلى طريف بن ربيعة وكان قاضيا بالشام أن صفوان بن المعطل ضرب حسان بن ثابت بالسيف فجاءت الأنصار إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا القود فقال النبي تنتظرون فإن يبرأ صاحبكم تقصوا وإن يمت نقدكم بعد في حسان فقالت الأنصار قد علمتم أن هدي النبي صلى الله عليه وسلم في العفو فعفوا وأعطاهم صفوان جارية وهي أم عبد الرحمن بن حسان

Mas'alah: What is the ruling on a husband who accidentally injures his wife?

Al-Istidhkar, p. 3602

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Retaliation for Less than Life > Qisas for Injuries Involving Unequal Status or Defects

1585 - مالك أنه سمع بن شهاب يقول مضت السنة أن الرجل إذا أصاب امرأته بجرح أن عليه عقل ذلك الجرح ولا يقاد منه قال مالك وإنما ذلك في الخطأ أن يضرب الرجل امرأته فيصيبها من ضربه ما لم يتعمد كما يضربها بسوط فيفقأ عينها ونحو ذلك قال أبو عمر هو كما قال مالك في الخطأ لا خلاف فيه وقد ذكر عبد الرزاق عن الثوري عن إسماعيل بن أمية عن الزهري قال لا تقتص المرأة من زوجها قال سفيان ونحن نقول تقتص منه إلا في الأدب وقد ذكر هذه المسألة بعينها من قوله في باب القصاص بالجراح وسيأتي هنالك إن شاء الله عز وجل ما للعلماء في ذلك ونذكر ما بين أهل العلم أيضا من التنازع في القصاص بين الرجال والنساء إن شاء الله في باب القصاص في القتل والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on a one-eyed man who blinds the eye of a healthy person?

Al-Istidhkar, p. 3616

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Retaliation for Less than Life > Qisas for Eyes and Vision Impairment

1591 - مالك أنه سأل بن شهاب عن الرجل الأعور يفقأ عين الصحيح فقال بن شهاب إن أحب الصحيح أن يستقيد منه فله القود وإن أحب فله الدية ألف دينار أو اثنا عشر ألف درهم

Mas'alah: What is the ruling on gouging out a functioning eye in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3626

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Retaliation for Less than Life > Qisas for Eyes and Vision Impairment

قال أبو عمر فهذا حكم العين القائمة تفقأ خطأ أو عمدا إلا أن يكون الفاقىء لها عمدا له عين مثلها ففيها القود

Mas'alah: What is the ruling on retaliation for intentional injury to an eye causing loss of sight?

Al-Istidhkar, p. 3626

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Retaliation for Less than Life > Qisas for Eyes and Vision Impairment

ولو أن رجلا ضرب عين رجل صحيحة فذهب بصرها وبقيت قائمة ففي العمد من

ذلك القود

Mas'alah: What is the ruling on retaliation for an eye injury with loss of sight in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3626

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Retaliation for Less than Life > Qisas for Eyes and Vision Impairment

وأرفع ما جاء في ذلك ما روي عن علي رضي الله عنه رواه معمر عن الحكم بن عتيبة أن عثمان رضي الله عنه أتي برجل لطم عين رجل أو أصابه بشيء فذهب بصره وعينه قائمة فأراد عثمان أن يقيده فأعيا ذلك عليه وعلى الناس كيف يقيده وجعلوا لا يدرون كيف يصنعون حتى أتاهم علي بن أبي طالب (رضي الله عنه) فأمر بالمصيب فجعل على وجهه كرسف ثم استقبل به عين

الشمس وأدنى من عينه مرآة فالتمع بصره وعينه قائمة

Mas'alah: Did Ibn al-Zubayr apply qisas for a head wound (al-munaqqilah)?

Al-Istidhkar, p. 3635

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Retaliation for Less than Life > Qisas for Intentional Wounds and Munqilah

1598 - مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن أن عبد الله بن الزبير أقاد من المنقلة

قال أبو عمر روي عن بن الزبير أنه أقاد من المنقلة وأنه أقاد أيضا من المأمومة

Mas'alah: What is al-Layth's ruling on castration of a slave and compensation?

Al-Istidhkar, p. 3648

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Retaliation for Less than Life > Qisas for Wounds Among Slaves

وقال الليث في رجل خصى غلاما لرجل وكان ذلك زائدا في ثمن الغلام فإنه يغرم ثمنه كله لسيده زاد أو نقص ويعاقب في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on qisas between slaves for injuries and the principle of blood equality?

Al-Istidhkar, p. 3650

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Retaliation for Less than Life > Qisas for Wounds Among Slaves

قال أبو عمر قد يحتمل أن يكون يقتص للفقراء لأنه عليه السلام أمرهم بالعفو على أخذ الأرش لموضع فقرهم ففعلوا وكذلك - والله أعلم - نقل في الحديث ذكر فقرهم وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمون تتكافأ دماؤهم فدخل في ذلك النفس وما دونها إذا وجب القصاص فيها وجب فيما دونها من الجراح قال الله تعالى (يأيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى) البقرة 178 وقال تعالى (والجروح قصاص) المائدة 45 فمن جاز أن يقتص منه في النفس كان فيما دونها أحرى وأولى إن شاء الله تعالى

Mas'alah: Is a disbeliever subject to qisas for injuring a Muslim below the level of death?

Al-Istidhkar, p. 3659

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Retaliation for Less than Life > Qisas for Injuries Involving Unequal Status or Defects

وقد أجمعوا أنه لا يقاد الكافر من المسلم فيما دون النفس من الجراح فالنفس بذلك أحرى وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on cutting off two hands for one hand in retaliation?

Al-Istidhkar, p. 3693

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Retaliation for Less than Life > Qisas for Multiple Victims or Multiple Injuries

وتناقض أبو حنيفة وأصحابه فقالوا لا تقطع يدان بيد وكذلك سائر الأعضاء وهو قول الثوري وهم يقولون إن الجماعة تقتل بالواحد ومن حجتهم أن النفس لا تتجزأ واليد وسائر الأعضاء تتجزأ وإنما قطع كل واحد منهم بعض العضو فمحال أن يقطع منه عضو كامل ولم يقطعه كاملا

Mas'alah: What is the ruling on qisas for cutting off both hands and feet?

Al-Istidhkar, p. 3698

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Retaliation for Less than Life > Qisas for Multiple Victims or Multiple Injuries

قال ولو قطع يديه ورجليه فمات فعل به الولي مثل ذلك فإن مات وإلا قتله بالسيف

Mas'alah: What is the ruling on qisas and diyah for injuries less than death when qisas is not possible?

Al-Istidhkar, p. 3701

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Retaliation for Less than Life > Choice Between Qisas and Diyah for Injuries

وليس فيما دون النفس عنده شبه عمد وبأي شيء ضربه فجرحه ولم يقتله فعليه القصاص إذا أمكن فإن لم يمكن ففيه الدية مغلظة إذا كانت من الإبل تسقط ما يجب

Mas'alah: What is the ruling on retaliation when the eye or hand is already lost due to prior injury or theft?

Al-Istidhkar, p. 3708

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Retaliation for Less than Life > Qisas When Offender's Limb is Already Missing or Damaged

وروى بن القاسم عن مالك فيمن فقأ عين رجل عمدا فذهبت عينه من السماء أو قطع يد رجل فشلت يده أو قطعت في سرقة أنه لا شيء للذي فقئت عينه ولا للذي قطعت يده من مال أو قصاص

Mas'alah: What is the ruling on retaliation when the offender's limb is lost before retribution?

Al-Istidhkar, p. 3708

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Retaliation for Less than Life > Qisas When Offender's Limb is Already Missing or Damaged

وأصحابه لو قطع رجل يد رجل فوجب عليه القصاص فقطعت يده في سرقة أو في قصاص لآخر فللآخر عليه أرش يده وإن قطعها إنسان بغير حق لم يكن للمقطوع الأول شيء وهو عند الشافعي مخير إن شاء قطع الثاني وإن شاء أخذ الدية

Mas'alah: What is the ruling on qisas for fingers, teeth, and eyes from different limbs?

Al-Istidhkar, p. 3709

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Retaliation for Less than Life > Qisas for Multiple Victims or Multiple Injuries

وقال الحسن بن صالح بن حي إذا قطع أصبع من كف فلم يكن للقاطع من تلك الكف مثل تلك الأصبع قطع من تلك الكف أصبع مثلها تليها ولا تقطع أصبع كف بأصبع كف أخرى قال وكذلك تقلع السن التي تليها إذا لم تكن للقاطع سن مثلها وإن بلغ ذلك الأضراس قال وتؤخذ العين اليمنى باليسرى واليسرى باليمنى ولا تؤخذ اليد اليمنى باليسرى ولا اليسرى باليمنى قال أبو عمر أجمعوا على أن عين الفاقىء إذا كانت صحيحة لم يكن للمفقئ عينه أن يأخذ غيرها فدل على أن قوله عز وجل (والعين بالعين) المائدة 45 ما قابلها والله أعلم

Mas'alah: What is the disagreement on qisas between free persons and slaves for injuries?

Al-Istidhkar, p. 3709

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Retaliation for Less than Life > Qisas for Injuries Involving Unequal Status or Defects

قال أبو عمر أما اختلافهم في القصاص بين العبيد والأحرار فاتفق مالك والليث على أن العبد يقتل بالحر وأن الحر لا يقتل بالعبد وخالفه الليث في القصاص في أعضاء العبد بالحر فقال إذا جنى العبد على الحر فيما دون النفس فالحر مخير إن شاء اقتص من العبد وإن شاء كانت الجناية في رقبة العبد على سيده وقد ناقض لأنه لا يوجب خيارا للرجل في جناية المرأة عليه في أعضائه وهي ناقصة عنه في الدية

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on retaliation for other body parts?

Al-Istidhkar, p. 3718

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Retaliation for Less than Life > Conditions for Qisas on Limbs and Wounds

وفي سائر أعضاء الجسد تنازع العلماء

Mas'alah: What is Malik's view on retaliation for breaking the thigh?

Al-Istidhkar, p. 3718

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Retaliation for Less than Life > Qisas for Fractures and Broken Bones

فذهب مالك وأصحابه إلى أن القصاص في ذلك وذكر أنه أمر مجتمع عليه عندهم ولم ير في كسر الفخذ قودا

Mas'alah: What is the view of Layth and Shafi'i on qisas for bones?

Al-Istidhkar, p. 3719

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Retaliation for Less than Life > Qisas for Fractures and Broken Bones

وقال الليث بن سعد والشافعي لا قصاص في عظم من العظام لم يكسر ولم يشنها شيئا ولا ضرسا

Mas'alah: What is the ruling on retribution for bone fractures according to Abu Hanifah?

Al-Istidhkar, p. 3719

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Retaliation for Less than Life > Qisas for Fractures and Broken Bones

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد لا قصاص في عظم ما خلا السن

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about retribution for bones?

Al-Istidhkar, p. 3719

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Retaliation for Less than Life > Qisas for Fractures and Broken Bones

قال أبو عمر روي عن بن عباس أنه قال ليس في العظام قصاص

Mas'alah: Which early scholars held that there is no retribution for bones?

Al-Istidhkar, p. 3719

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Retaliation for Less than Life > Qisas for Fractures and Broken Bones

وعن عطاء بن أبي رباح وعامر الشعبي والحسن البصري وبن شهاب الزهري وإبراهيم النخعي وعمر بن عبد العزيز مثل ذلك وهو قول سفيان الثوري

Mas'alah: What did Umar ibn Abd al-Aziz rule regarding qisas for bone fractures?

Al-Istidhkar, p. 3719

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Retaliation for Less than Life > Qisas for Fractures and Broken Bones

قال وحدثني جرير عن حصين قال كتب عمر بن عبد العزيز ما كان من كسر في عظم فلا قصاص فيه

Mas'alah: What did al-Sha'bi and al-Hasan say about qisas for bones?

Al-Istidhkar, p. 3719

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Retaliation for Less than Life > Qisas for Fractures and Broken Bones

قال وحدثني حفص عن أشعث عن الشعبي والحسن قالا ليس في عظم قصاص

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about qisas for bones?

Al-Istidhkar, p. 3719

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Retaliation for Less than Life > Qisas for Fractures and Broken Bones

قال وحدثني حفص عن حجاج عن أبي مليكة عن بن عباس قال ليس في العظام قصاص

Mas'alah: What exception did al-Sha'bi make regarding qisas for bones?

Al-Istidhkar, p. 3719

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Retaliation for Less than Life > Qisas for Fractures and Broken Bones

قال وحدثني بن إدريس عن الشيباني عن الشعبي قال ليس في شيء من العظام قصاص إلا الوجه والرأس

Mas'alah: What is the ruling on qisas for a broken tooth?

Al-Istidhkar, p. 3720

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Retaliation for Less than Life > Qisas for Teeth and Reimplanted Body Parts

قال أبو عمر هذا حديث مختصر وليس فيه حجة لأنه قد يحتمل أن تكون السن قلعت أو سقطت من ضربة فإذا كان كذلك فلا خلاف في القصاص قال الله عز وجل

(والسن بالسن) المائدة 45 وإنما الخلاف في السن تكسر هل فيها قصاص أم لا وحديث أنس هذا محفوظ في كسر السن والقصاص

Mas'alah: What is the Maliki ruling on qisas for broken bones?

Al-Istidhkar, p. 3720

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Retaliation for Less than Life > Qisas for Fractures and Broken Bones

قال أبو عمر هذا الحديث حجة لمالك وهو حديث ثابت وإذا كان القصاص في السن إذا كسرت وهي عظم فسائر العظام كذلك إلا عظما اجتمعوا على أنه لا قصاص فيه لخوف ذهاب النفس منه أو لأنه لا يقدر على الوصول فيه إلى مثل الجناية بالسواء والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on qisas for a cut arm in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3721

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Retaliation for Less than Life > Qisas for Hands, Fingers, and Missing Digits

محمد بن منيع قال حدثنا أبو بكر بن عياش عن دهثم بن قران عن نمران بن جارية عن أبيه أن رجلا ضرب رجلا على ساعده بالسيف من غير المفصل فقطعها فاستعدى النبي صلى الله عليه وسلم فأمر له بالدية فقال يا رسول الله إني أريد القصاص فقال خذ الدية بارك الله لك فيها ولم يقض له بالقصاص

Mas'alah: What is the ruling on qisas for wounds that have not healed?

Al-Istidhkar, p. 3721

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Retaliation for Less than Life > Delay of Qisas for Healing or Environmental Factors

قال مالك ولا يقاد من أحد حتى تبرأ جراح صاحبه فيقاد منه فإن جاء جرح المستقاد منه مثل جرح الأول حين يصح فهو القود وإن زاد جرح المستقاد منه أو مات فليس على المجروح الأول المستقيد شيء وإن برأ جرح المستقاد منه وشل المجروح الأول أو برأت جراحه وبها عيب أو نقص أو عثل فإن المستقاد منه لا يكسر الثانية ولا يقاد بجرحه

Mas'alah: What is the ruling on a husband who intentionally injures his wife versus unintentional injury?

Al-Istidhkar, p. 3722

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Retaliation for Less than Life > Qisas for Injuries Involving Unequal Status or Defects

قال مالك وإذا عمد الرجل إلى امرأته ففقأ عينها أو كسر يدها أو قطع إصبعها أو شبه ذلك متعمدا لذلك فإنها تقاد منه وأما الرجل يضرب امرأته بالحبل أو بالسوط فيصيبها من ضربه ما لم يرد ولم يتعمد فإنه يعقل ما أصاب منها على هذا الوجه ولا يقاد منه

BAB 8

باب الجراح والشجاج

The Chapter on Wounds and Head Injuries

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the precedent from Ali ibn Abi Talib regarding a hot mirror test for an injured eye?

Al-Istidhkar, p. 3627

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Wounds and Head Injuries > Wounds That Worsen After Injury or Settlement

وروى عباد بن العوام عن عمر بن عامر عن سعيد بن المسيب أن رجلا أصاب عين رجل فذهب بصره وبقيت عينه مفتوحة فرفع ذلك إلى علي بن أبي طالب رضي الله عنه فأمر بمرآة فأحميت ثم أدنيت من عينه حتى سالت نطفة عينه وبقيت قائمة مفتوحة ذكره سنيد عن عباد بن العوام

Mas'alah: What is the meaning of striking above the necks in relation to wounds?

Al-Istidhkar, p. 3628

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Wounds and Head Injuries > Categories of Head Wounds and Their Rulings

وقالوا أراد بقوله الذقن وما فوقه كما قال الله عز وجل (فاضربوا فوق الأعناق) الأنفال 12

Mas'alah: What is the ruling on qisas for dangerous head and body wounds?

Al-Istidhkar, p. 3635

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Wounds and Head Injuries > Wounds Subject to Qisas (Retaliation)

والذي عليه جمهور العلماء وجماعة أئمة الفتوى بالأمصار أنه لا قود في مأمومة ولا في جائفة ولا منقلة لأنه مخوف منها تلف النفس وكذلك كل عظم وعضو يخشى منه ذهاب النفس ولعل بن الزبير لم يخف من المنقلة التي أقاد منها ولا من المأمومة تلفا ولا موتا فأقاد منها على عموم قول الله تعالى (والجروح قصاص) المائدة 45 ذكر عبد الرزاق قال قلت لعطاء أيقاد من المأمومة قال ما سمعنا أحدا أقاد منها قبل بن الزبير وقال عطاء لا يقاد من المنقلة ولا من الجائفة ولا من المأمومة وذكر أبو بكر قال حدثني حفص عن أشعث عن أبي بكر بن حفص قال رأيت بن الزبير أقاد من مأمومة فرأيتهما يمشيان بمأمومتين قال وحدثني بن مهدي عن مالك عن يحيى بن سعيد أن الزبير أقاد من المنقلة

قال أبو عمر هذا في الموطأ عن ربيعة لا عن يحيى بن سعيد وبن مهدي حافظ وقال أبو بكر حدثني بن مهدي قال حدثني حماد بن سلمة عن عمرو بن دينار أن بن الزبير أقاد من منقلة وروي عن علي رضي الله عنه من وجوه أنه قال ليس في المأمومة ولا في الجائفة ولا في المنقلة قصاص وقال إبراهيم النخعي وعطاء والزهري والشعبي مثله

Mas'alah: What is the chapter on retaliation for wounds?

Al-Istidhkar, p. 3718

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Wounds and Head Injuries > Categories of Head Wounds and Their Rulings

23 - باب القصاص في الجراح)

Mas'alah: What is the ruling on head wounds (shijaj) and the ma'mumah?

Al-Istidhkar, p. 3719

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Wounds and Head Injuries > Categories of Head Wounds and Their Rulings

قال أبو عمر قد تقدم القول في المأمومة وشجاج الرأس في موضعها من هذا الكتاب

Mas'alah: What is the ruling on qisas for wounds between spouses when the basis is discipline?

Al-Istidhkar, p. 3723

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Wounds and Head Injuries > Wounds Subject to Qisas (Retaliation)

قال أبو عمر هذه الرواية أيضا القصاص في الجراح بينهما إذا كان الأصل الأدب وأكثر أهل العلم في ذلك يرون الدية إذا تولدت الشجة من أدبه لأنه لم يكن له أن يبلغ بها ذلك في أدبه

BAB 9

باب العفو عن القصاص والصلح عن الدم

The Chapter on Pardon from Retaliation and Settlement for Blood

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on pardoning or settling for more than blood money in intentional killing?

Al-Istidhkar, p. 3593

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Pardon from Retaliation and Settlement for Blood > Settlement for Blood Money (Diyah)

وأما من قتل عمدا فله أن يعفو عن دمه وعن كل ما يجب له فيه كما له أن يصالح عليه بأكثر من الدية قال الله تعالى (فمن تصدق به فهو كفارة له) المائدة 45

Mas'alah: Is it permissible for a victim of intentional killing to pardon the blood money?

Al-Istidhkar, p. 3593

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Pardon from Retaliation and Settlement for Blood > Pardon by the Victim's Heirs

ذكر عبد الرزاق عن معمر عن بن طاوس عن أبيه أنه قال إذا تصدق الرجل بدمه وكان قتل عمدا فهو جائز

Mas'alah: Is the pardon of blood money for intentional killing subject to the one-third limit?

Al-Istidhkar, p. 3593

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Pardon from Retaliation and Settlement for Blood > Pardon After Confession or Bequest

قال وأخبرنا الثوري عن يونس عن الحسن قال إذا كان عمدا فهو جائز وليس في الثلث

Mas'alah: What is the ruling on a victim's pardon for retaliation and blood money?

Al-Istidhkar, p. 3593

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Pardon from Retaliation and Settlement for Blood > Pardon by the Victim's Heirs

وقال الشافعي ولو عفا المجني عليه عمدا عن قود وعقل جاز فيما لزمه بالجناية ولم يجز في ما زاد لأن ذلك لم يجب بعد

Mas'alah: What is the Maliki ruling on the right of the victim's guardian in intentional killing?

Al-Istidhkar, p. 3707

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Pardon from Retaliation and Settlement for Blood > Role of the Sultan in Absence of a Wali

قال أبو عمر قول مالك هذا صحيح لأن ولي المقتول عمدا لا يملك نفس المقتول فيطلب بدلها من قاتله وإنما له حق استيفاء القصاص وكذلك الذي فقئت عينه عمدا فإذا ذهب ما يستحقه بالقصاص بطل الدم وهذا قول بن القاسم وروايته عن مالك أن ولي المقتول ليس مخيرا في القصاص أو أخذ الدية وإنما له القصاص فقط إلا أن يصطلحوا على شيء وأما رواية المدنيين عنه في تخيير ولي المقتول إن شاء قتل وإن شاء أخذ الدية فقياسه أن يكون له الدية إن شاء على القاتل الثاني وإن شاء قتله

Mas'alah: What is the chapter on pardon from retaliation and settlement for blood?

Al-Istidhkar, p. 3713

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Pardon from

Retaliation and Settlement for Blood > Validity and Conditions of Pardon (Afw)

(22 – باب العفو في قتل العمد)

Mas'alah: What is the ruling on a victim's bequest to pardon the killer in intentional killing?

Al-Istidhkar, p. 3713

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Pardon from Retaliation and Settlement for Blood > Pardon After Confession or Bequest

1621 – مالك أنه أدرك من يرضى من أهل العلم يقولون في الرجل إذا أوصى أن يعفى عن قاتله إذا قتل عمدا إن ذلك جائز له وأنه أولى بدمه من غيره من أوليائه من بعده قال أبو عمر أكثر العلماء يقولون إن المقتول يجوز عفوه عن دمه العمد وإن قتل خطأ جاز له العفو عن الدية في ثلثه إن حملها الثلث وإلا فما حمل منها الثلث وأن ديته كسائر ماله يورث عنه وأن المقتول عمدا أولى بدمه من أوليائه ما دام حيا في العفو عنه كما قال مالك (رحمه الله) وممن قال إن للمقتول أن يعفو عن دمه ويجوز على أوليائه وورثته كقول مالك الحسن البصري وطاوس اليماني وقتادة والأوزاعي وأبو حنيفة وأصحابهم وهو أحد قولي الشافعي وقال بالعراق عفوه باطل لأن الله (عز وجل) جعل السلطان لوليه فله العفو والقصاص إن شاء أو الدية ولا يجوز ذلك إلا بموته وبه قال أبو ثور وداود وهو قول الشعبي ذكر أحمد بن حنبل قال حدثني هشيم قال أخبرنا محمد بن سالم عن الشعبي في الرجل يقتل الرجل فيعفو عن قاتله قبل موته قال لا يجوز عفوه وذلك لأوليائه قال أبو عمر قول مالك ومن تابعه في هذه المسألة صحيح وليس قول الشافعي في العراق بشيء لأن الولي لا يقوم إلا بما كان للمقتول القيام به ولولا

استحقاق المقتول بدم نفسه ما كان لوليه القيام فيه قال الله عز وجل (فمن تصدق به فهو كفارة له) المائدة 45 ولم يختلف العلماء أن المتصدق ها هنا هو المقتول يتصدق بدمه على قاتله أي يعفو عنه واختلفوا في الضمير الذي في قوله (كفارة له) المائدة 45 فقال بعضهم كفارة للمقتول وقال بعضهم كفارة للقاتل وقال زيد بن أسلم من استقيد منه أو عفي عنه أو أخذت منه الدية فهو كفارة له وروى بن عيينة عن عمران بن ظبيان عن عدي بن ثابت عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أنه حدث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من تصدق بدم أو دونه كان كفارة له من يوم ولد إلى يوم تصدق وعن الزهري عن أبي إدريس الخولاني عن عبادة قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم في مجلس فقال صلى الله عليه وسلم بايعوني فقرأ عليهم الآية قال فمن عفى منكم فأجره على الله ومن أصابه من ذلك شيء فعوقب به فهو كفارة له ومن أصابه من ذلك شيئا فستره الله عليه فهو إلى الله (عز وجل) إن شاء عذبه وإن شاء غفر له وقال سفيان بن عيينة العفو كفارة للجارح والمجروح قال سفيان كان يقال إن قتل فهي توبته وإن أعطى الدية فهي توبته وإن عفي عنه فهي توبته في الرجل عمدا قال أبو عمر هو قول زيد بن أسلم ومجاهد وفرقة واختلف فيه عن بن عباس والأشهر عنه وعن زيد وبن عمر أنه لا توبة له وأما الرواية عن السلف الذين قال مالك بقولهم في ذلك فحدثني أحمد بن عبد الله قال حدثني أبي قال حدثني عبد الله قال حدثني بقي قال حدثني

أبو بكر قال حدثني محمد بن بشر قال حدثني سعيد عن قتادة أن عروة بن مسعود الثقفي دعا قومه إلى الله (عز وجل) فرماه رجل منهم بسهم فمات فعفى عنه فرفع ذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأجاز عفوه وقال صلى الله عليه وسلم هو

كصاحب ياسين وروى الثوري عن يونس عن الحسن في الذي يضرب بالسيف عمدا ثم يعفو قبل أن يموت قال ذلك جائز وليس في الثلث ومعمر وبن

Mas'alah: What is the ruling on pardon for wounds that lead to death?

Al-Istidhkar, p. 3715

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Pardon from Retaliation and Settlement for Blood > Pardon for Intentional Wounds and Injuries

جريج عن بن طاوس عن أبيه قال إذا تصدق الرجل بدمه فهو جائز قلت في الثلث قال بل في ماله كله ورواه بن عيينة قال قلت لابن طاوس ما كان أبوك يقول في الرجل يتصدق بدمه على قاتله عند موته قال كان يقول هو جائز قلت خطأ كان أو عمدا قال خطأ كان أو عمدا قال واختلفوا في العفو عن الجراحات وما يؤول إليه إذا مات المجروح منها فقال مالك إذا عفى عن الجراحة فقط كان لأوليائه القود أو الدية ولو قال قد عفوت عن الجراحة وما تؤول إليه أو قال إن مت منها فقد عفوت صح عفوه ولم يتبع الجاني بشيء وهو قول زفر قال أبو يوسف ومحمد إذا عفا عن الجراحة ومات فلا حق له والعفو على الجراحة عفو لما يؤول إليه أمرها وقال الثوري إذا عفا عن الجراحة ومات لم يقتل ويؤخذ بما فضل من الدية وهو أحد قولي الشافعي كان الجراحة كانت موضحة فسقط بعفوه عنها نصف عشر الدية والآخر عفوه باطل وذلك إلى الولي وبه قال أبو ثور وداود وقال أبو حنيفة من قطعت يده فعفى ثم مات بطل العفو ووجبت الدية وقال الشافعي بمصر إذا قال قد عفوت عن الجراحة وعن ما يحدث منها من عقل وقود ثم مات منها فلا سبيل إلى القود وينظر إلى أرش الجناية فقال فيها قولان أحدهما أن عفوه جائز من ثلثه ويسقط عنه أرش

الجراحة ويؤخذ بالباقي من الدية

والقول الثاني أنه يؤخذ بجميع الدية لأنها صارت نفسا وهذا قائل لا تجوز له وصية بحال واختاره المزني قال مالك في الرجل يعفو عن قتل العمد بعد أن يستحقه ويجب له إنه ليس على القاتل عقل يلزمه إلا أن يكون الذي عفا عنه اشترط ذلك عند العفو عنه قال أبو عمر للعلماء في هذه قولان أحدهما قول مالك وهو قول أبي حنيفة أنه لا دية عندهم في قتل العمد إلا باشتراطها والصلح عليها ومثل هذا رواية بن القاسم عن مالك وأما رواية أهل المدينة عنه فالحجة في ذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم جعل ولي المقتول بين خيرتين لم توجب له الدية إلا باختياره لها واشتراطه إياها والقول الآخر أنه من عفا فله الدية إلا أن يقول عفوت على غير شيء وهو قول الشافعي وجماعة قبله وهذا قول أحمد وإسحاق لأن الله (عز وجل) قد أوجب في مال القاتل الدية إذا عفا الولي لقوله (عز وجل) (فمن عفي له من أخيه شيء فاتباع بالمعروف وأداء إليه بإحسن) البقرة 178 ولو كان للعاقل إذا عفا لم يكن له شيء لم يكن للولي ما يتبعه به بالمعروف ولا على القاتل ما يؤديه بإحسان قال مالك في القاتل عمدا إذا عفي عنه أنه يجلد مائة جلدة ويسجن سنة قال أبو عمر قد أبى من ذلك عطاء بن أبي رباح وطائفة قالوا لم يذكر الله عز وجل أن على من عفي عنه جلدا ولا عقوبة قال عطاء (وما كان ربك نسيا) مريم 64 و

Mas'alah: What is the ruling on a free person who kills a slave intentionally and is pardoned?

Al-Istidhkar, p. 3716

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Pardon from Retaliation and Settlement for Blood > Pardon in Cases of Slaves and Dhimmis

قاله عمرو بن دينار وبه قال الشافعي وأحمد وإسحاق وأبو ثور قال أبو ثور إلا أن يكون يعرف بالشر فيؤدبه الإمام على قدر ما يرى أنه يردعه وقال الليث وأهل المدينة كما قال مالك وروي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه من وجوه أنه ضرب حرا قتل عبدا مائة ونفاه عاما وذكر بن جريج عن إسماعيل بن أمية قال سمعنا أن الذي يقتل عمدا ويعفا عنه يسجن سنة ويضرب مائة

Mas'alah: What is the ruling on pardon by sons over daughters in intentional killing?

Al-Istidhkar, p. 3717

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Pardon from Retaliation and Settlement for Blood > Pardon by Women Heirs

قال مالك وإذا قتل الرجل عمدا وقامت على ذلك البينة وللمقتول بنون وبنات فعفا البنون وأبى البنات أن يعفون فعفو البنين جائز على البنات ولا أمر للبنات مع البنين في القيام بالدم والعفو عنه

Mas'alah: What is the ruling on pardon by male agnates and the nullification of daughters' rights in homicide?

Al-Istidhkar, p. 3717

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Pardon from Retaliation and Settlement for Blood > Pardon by Women Heirs

قال أبو عمر ذكر بن وهب في موطئه عن الليث بن سعد أنه قال يجوز عفو العصبة

عن الدم ويبطل حق البنات قال ولا عفو للنساء ولا قسامة لهن يعني في العمد قال وهو قول مالك

Mas'alah: What is the ruling on uterine brothers pardoning qisas and the distribution of diyah among heirs?

Al-Istidhkar, p. 3717

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Pardon from Retaliation and Settlement for Blood > Pardon by Women Heirs

قال ملك وليس للأخوة من الأم عفو عن القصاص قال فإن عفا الرجل على أن يأخذ الدية فالدية على سائر الورثة على قدر مواريثهم

Mas'alah: What is the ruling on women's pardon in intentional homicide according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 3717

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Pardon from Retaliation and Settlement for Blood > Pardon by Women Heirs

وقد روي عن مالك أن عفو النساء جائز والأول تحصيل مذهبه وقد ذكرنا اختلافهم في هذه المسألة في كتاب اختلافهم

Mas'alah: What is the ruling on each heir's share of qisas according to other scholars?

Al-Istidhkar, p. 3717

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Pardon from

Retaliation and Settlement for Blood > Partial Pardon and Its Effect on Qisas

وقال الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما والثوري والأوزاعي وأحمد بن حنبل لكل وارث نصيبه من القصاص ويجوز عفوه على نفسه ولا يجوز على غيره في إبطال حقه من الدية والرجال والنساء في ذلك كله عندهم سواء

Mas'alah: What is the ruling on the pardon of any heir preventing retaliation and the right to blood money?

Al-Istidhkar, p. 3718

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Pardon from Retaliation and Settlement for Blood > Partial Pardon and Its Effect on Qisas

وقال أبو حنيفة وأصحابه من عفا من ورثة المقتول عن القصاص من رجل أو امرأة أو زوجة أو أم أو جدة أو من سواهن من النساء أو كان المقتول امرأة فعفا زوجها عن القاتل فلا سبيل إلى القصاص ولمن سوى العافي من الورثة حصته من الدية

Mas'alah: What is the ruling on pardon from retaliation by any guardian including spouses?

Al-Istidhkar, p. 3718

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Pardon from Retaliation and Settlement for Blood > Pardon by Women Heirs

وقال أحمد ومن عفا من ولاة المقتول عن القصاص لم يكن إلى القصاص سبيل وإن كان العافي زوجا أو زوجة

Mas'alah: Do women who inherit from a murder victim have the right to pardon the killer?

Al-Istidhkar, p. 3718

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Pardon from Retaliation and Settlement for Blood > Pardon by Women Heirs

حكى العباس بن الوليد عن أبيه عن الأوزاعي أنه سئل عن القتيل إذا قامت البينة على قاتله هل للنساء اللاتي يرثنه عفو إن أراد الرجال قتله قال الأخذ بالقود والعفو إلى أوليائه من الرجال دون النساء

Mas'alah: What is the Shafi'i and Kufan argument regarding pardon in homicide?

Al-Istidhkar, p. 3747

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Pardon from Retaliation and Settlement for Blood > Validity and Conditions of Pardon (Afw)

وحجة الشافعي والكوفيين أنها دية فكل من كان وارثا لها كان وليا لها وجاز له العفو عنه وعن نصيبه منها

Mas'alah: What happens when the 'asabah pardon but the women insist on retaliation?

Al-Istidhkar, p. 3747

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Pardon from Retaliation and Settlement for Blood > Pardon by Women Heirs

قال مالك وإن عفت العصبة أو الموالي بعد أن يستحقوا الدم وأبى النساء وقلن لا

ندع قاتل صاحبنا فهن أحق وأولى بذلك لأن من أخذ القود أحق ممن تركه من النساء والعصبة إذا ثبت الدم ووجب القتل

Mas'alah: What is the argument that the guardian has the choice between pardon and retaliation?

Al-Istidhkar, p. 3747

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Pardon from Retaliation and Settlement for Blood > Validity and Conditions of Pardon (Afw)

وحجة سائر العلماء أن الولي له السلطان الذي جعله الله له في العفو والقود لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعله بين خيرتين بين أن يعفو أو يقتص وإن شاء عفا على دية أو على غير دية

Mas'alah: What does the author say about a separate chapter on the meaning of Quran 2:178 regarding pardon?

Al-Istidhkar, p. 3747

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on Pardon from Retaliation and Settlement for Blood > Validity and Conditions of Pardon (Afw)

وهذه مسألة قد أفردنا لها بابا وأوضحنا فيه معنى قول الله (عز وجل) (فمن عفي له من أخيه شيء) البقرة 178 وذكرنا ما للعلماء من التنازع في ذلك

BAB 10

باب جناية الجماعة على الواحد

The Chapter on a Group Injuring One Person

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling when an adult and a child jointly commit murder?

Al-Istidhkar, p. 3586

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on a Group Injuring One Person > Rulings on Minors and Insane Persons in Joint Crimes

قال مالك في الكبير والصغير إذا قتلا رجلا جميعا عمدا أن على الكبير أن يقتل وعلى الصغير نصف الدية قال مالك وكذلك الحر والعبد يقتلان العبد فيقتل العبد ويكون على الحر نصف قيمته قال أبو عمر قول الشافعي في هذه المسألة كقول مالك إلا أن الشافعي يجعل نصف الدية على الصغير في ماله كما أن على الحر نصف قيمة العبد في ماله لأن العاقلة لا تحمل عمدا ولا عبدا وقول مالك إن ذلك على عاقلة الصبي لأن عمده خطأ والسنة أن تحمل العاقلة دية الخطأ قال الشافعي إذا قتل رجل مع صبي رجلا قتل الرجل وعلى الصبي نصف الدية في ماله وكذلك الحر والعبد إذا قتلا عبدا عمدا والمسلم والذمي إذا قتلا ذميا قال فإن شرك العامد قاتل خطأ فعلى العامد نصف الدية في ماله وجناية المخطئ على عاقلته

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on joint murder involving a child or a madman?

Al-Istidhkar, p. 3586

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on a Group Injuring One Person > Rulings on Minors and Insane Persons in Joint Crimes

قال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد إذا اشترك صبي ورجل أو مجنون وصحيح أو قاتل عمد وقاتل خطأ في قتل رجل فلا قصاص على واحد منهما وعلى عاقلة الصبي الدية وهي على الرجل العامد في ماله وفي المخطئ على عاقلته قالوا وكذلك إذا

اشترك الأب والأجنبي في قتل العمد فالدية في أموالهما ولو كان قتلهما خطأ كانت الدية على عاقلتهما ولو كان أحدهما أو أحد الأجنبيين عامدا والآخر مخطئا كان نصف الدية في مال العامد والنصف على عاقلة المخطئ ولا قود على واحد منهما وقد تقدم قولهم في الصبي والمجنون أن عمدهما خطأ أبدا على عواقلهما وقول زفر في هذا الباب كقول مالك يقتل العامد البالغ ويغرم الأب أو المخطئ نصف الدية وهي على عاقلة المخطئ

واحتج الشافعي على محمد بن الحسن في منع القود من العامد إذا شركه صبي أو مجنون فقال إن كنت رفعت عنهما القتل لأن القلم عنهما مرفوع وأن عمدهما خطأ فقد تركت أصلك في الأب يشترك مع الأجنبي في قتل العمد لأن القلم عن الأب ليس بمرفوع يقول فقد حكمت فيه بحكم من رفع عنه القلم وقال الأوزاعي في الصبي والرجل يشتركان في قتل الرجل أنه لا قود عليهما وأن الدية على عواقلهما قال أبو عمر القياس في هذا الباب أن يكون كل واحد منهما محكوما عليه بحكم نفسه دون غيره كأنه انفرد بالقتل وهو قول مالك والشافعي وزفر وبالله التوفيق وفي المسألة أيضا غير ما تقدم في الدية وروى معمر عن الزهري قال إذا اجتمع رجل وغلام على قتل رجل قتل الرجل وعلى عاقلة الغلام الدية كاملة وقال حماد يقتل الرجل وعلى عاقلة الصبي نصف الدية وقال الحسن وإبراهيم إذا اجتمع صبي أو معتوه أو من لا يقاد منه مع من يقاد منه في القتل فهي دية كلها

Mas'alah: What is the ruling on executing multiple people for one treacherous murder?

Al-Istidhkar, p. 3690

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on a Group Injuring

One Person > Qisas for Multiple Perpetrators of Intentional Killing

1617 – مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أن عمر بن الخطاب قتل نفرا خمسة أو سبعة برجل واحد قتلوه قتل غيلة وقال عمر لو تمالأ عليه أهل صنعاء لقتلتهم جميعا

Mas'alah: What is the ruling on executing a group for killing one person?

[Al-Istidhkar, p. 3692]

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on a Group Injuring One Person > Qisas for Multiple Perpetrators of Intentional Killing

والقصة وقعت بصنعاء وعالم صنعاء معمر ومن أخذ عنه قد ذكروا الخبر على غير قتل الغيلة قال أبو عمر اختلف الفقهاء في قتل الجماعة بالواحد فقال جماعة فقهاء الأمصار منهم الثوري والأوزاعي والليث ومالك وأبو حنيفة والشافعي وأصحابهم وأحمد وإسحاق وأبو ثور تقتل الجماعة بالواحد إذا قتلوه كثرت الجماعة أو قلت إذا اشتركت في قتل الواحد ويروى ذلك عن عمر وعلي والمغيرة بن شعبة وبن عباس رضي الله عنهم قال بن عباس لو أن مائة قتلوا واحد قتلوا به وبه قال إبراهيم والشعبي وقتادة وأبو سلمة والحسن وسليمان بن موسى وقال داود لا تقتل الجماعة بالواحد ولا يقتل بنفس واحدة أكثر من واحد وهو قول بن الزبير ذكر عبد الرزاق عن بن جريج عن عمرو بن دينار قال كان بن الزبير وعبد الملك لا يقتلان منهم إلا واحدا وما علمت أحدا يقتلهم جميعا إلا ما قالوا في عمر وروي ذلك عن معاذ بن جبل ذكر أبو بكر قال حدثني عبيد الله بن موسى عن حسن بن صالح عن سماك عن دهل بن كعب أن معاذا قال لعمر ليس لك أن تقتل نفسين بنفس واحدة وبه قال

محمد بن سيرين وبن شهاب والزهري وحبيب بن أبي ثابت قال معمر عن الزهري لا يقتل الرجلان بالرجل ولا تقطع يدان بيد قال أبو عمر اضطرد قول الزهري وداود في أنه لا تقطع يدان بيد ولا يقتل رجلان برجل وكذلك اضطرد قول مالك والشافعي وأحمد وإسحاق وأبي ثور في أنه تقطع باليد الواحدة يدان وأكثر إذا اشتركوا في قطع اليد الواحدة كما تقتل الجماعة بالواحد وإذا اقتلوه معا

Mas'alah: What is the ruling on an accomplice who holds a victim while another kills him?

Al-Istidhkar, p. 3704

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on a Group Injuring One Person > Liability of Accomplices Who Restrain the Victim

قال مالك في الرجل يمسك الرجل للرجل فيضربه فيموت مكانه أنه إن أمسكه وهو يرى أنه يريد قتله قتلا به جميعا وإن أمسكه وهو يرى أنه إنما يريد الضرب مما يضرب به الناس لا يرى أنه عمد لقتله فإنه يقتل القاتل ويعاقب الممسك أشد العقوبة ويسجن سنة لأنه أمسكه ولا يكون عليه القتل

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on the accomplice who holds a man while another kills him?

Al-Istidhkar, p. 3704

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on a Group Injuring One Person > Liability of Accomplices Who Restrain the Victim

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد فيمن أمسك رجلا حتى قتله آخر

Mas'alah: What is the ruling on retaliation for the killer and punishment for the accomplice?

Al-Istidhkar, p. 3705

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on a Group Injuring One Person > Liability of Accomplices Who Restrain the Victim

فالقود على القاتل دون الممسك ويعاقب الممسك

Mas'alah: What did the Prophet and Ali rule regarding an accomplice in homicide?

Al-Istidhkar, p. 3705

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on a Group Injuring One Person > Liability of Accomplices Who Restrain the Victim

وقد روى وكيع قال حدثني سفيان عن إسماعيل بن أمية ورواه معمر وبن جريج عن إسماعيل بن أمية قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في رجل أمسك رجلا وقتله آخر أن يقتل القاتل ويحبس الممسك وقال وكيع حدثني جابر عن عامر عن علي رضي الله عنه أنه قضى أن يقتل القاتل ويحبس الممسك

Mas'alah: What did Ali rule regarding the one who holds a victim for another to kill?

Al-Istidhkar, p. 3705

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on a Group Injuring One Person > Liability of Accomplices Who Restrain the Victim

وروى الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير أن عليا أتي برجلين قتل أحدهما وأمسك الآخر فقتل الذي قتل وقال للممسك أمسكته للموت وأنا أحبسك في السجن حتى تموت وروي ذلك عن علي من وجوه وقال به الحكم وحماد

Mas'alah: What is the ruling on the one who holds a victim while another kills him according to al-Hakam?

Al-Istidhkar, p. 3705

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on a Group Injuring One Person > Liability of Accomplices Who Restrain the Victim

وقال شعبة سألت الحكم عن الرجل يمسك الرجل ويقتله الآخر قال يقتل القاتل ويحبس الممسك حتى يموت

Mas'alah: What is the ruling on an amir commanding a man to kill someone?

Al-Istidhkar, p. 3706

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > The Chapter on a Group Injuring One Person > Liability of Accomplices Who Restrain the Victim

قال أبو بكر حدثني بن سعيد عن سفيان عن منصور قال سألت إبراهيم عن أمير أمر رجلا فقتل رجلا فقال هما شريكان في الإثم

Mas'alah: What does the equality of Muslim blood imply regarding retaliation and aman?

[Al-Istidhkar, p. 782]

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > General Principles of Retaliation (Qisas)

ومعنى قوله تتكافأ دماؤهم يريد أن شريفهم يقتل بوضيعهم إذا شملهم الإسلام وجمعهم الإيمان والحرية وفي ذلك دليل على أن الكفار لا تتكافأ دماؤهم لقوله المسلمون تتكافأ دماؤهم وهذا موضع اختلف فيه العلماء ليس هذا موضع ذكره

Mas'alah: What is the hadith about a father not being liable for his son's sins?

[Al-Istidhkar, p. 1128]

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Liability of Parents and Relatives

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي رمثة في ابنه إنك لا تجني عليه ولا يجني عليك

Mas'alah: What is the meaning of jubaar and ajma according to Ibn Shihab?

[Al-Istidhkar, p. 1205]

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Blood Money (Diyah) and Its Assessment

وذكر بن وهب في موطئه قال أخبرنا يونس بن يزيد عن بن شهاب قال الجبار الهدر والعجماء البهيمة

Mas'alah: What is the ruling on killing a wasp in self-defense?

Al-Istidhkar, p. 1628

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > General Principles of Retaliation (Qisas)

قال فإن عرض الزنبور لإنسان فدفعه عن نفسه لم يكن عليه فيه شيء

Mas'alah: What does the phrase 'la yuba' bihi' mean in the context of blood revenge?

Al-Istidhkar, p. 1816

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > General Principles of Retaliation (Qisas)

وقوله لا يباء به أي يسفك دم ثأرا وبدلا من دم

Mas'alah: What is the ruling on liability for damage caused by a horse in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1886

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > General Principles of Retaliation (Qisas)

يدلك على ذلك في هذا الحديث أنه لم يذكر حركات الخيل وتقلبها ورعيها وروثها في سيئات المفتخر بها كما ذكرها في حسنات الرابط الذي ربطها ألا ترى أنها لو قطعت حبلها نهارا فأفسدت زرعا أو رمحت فقتلت أو جنت أن صاحبها بريء من الضمان عند جميع أهل العلم ويبين ذلك أيضا قوله في هذا الحديث ولو أنها مرت

بنهر فشربت منه ولم يرد أن يسقيها كان ذلك له حسنات

Mas'alah: Why did Malik reject the practice of killing a believer for a disbeliever?

Al-Istidhkar, p. 1915

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Conditions for Retaliation

قال أبو عمر إنما قال مالك في حديث عمر ليس عليه العمل لأن فيه قتل المؤمن بالكافر وهذا أمر لم يجتمع بالمدينة عليه ولا بغيرها

Mas'alah: What is the ruling that a believer is not killed for a disbeliever?

Al-Istidhkar, p. 1915

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Conditions for Retaliation

وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ((لا يقتل مؤمن بكافر)) وستأتي هذه المسألة - إن شاء الله - في موضعها

Mas'alah: What is the ruling on leaving the slain naked according to al-Awza'i?

Al-Istidhkar, p. 1948

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Jurisdictional and Procedural Issues in Jinayat

وأجاز الأوزاعي أن يترك القتلى عراة

Mas'alah: What does al-Thawri say about leaving the slain naked?

Al-Istidhkar, p. 1948

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Jurisdictional and Procedural Issues in Jinayat

وكره الثوري أن يتركوا عراة

Mas'alah: What is the meaning of Umar's supplication regarding not being killed by a Muslim?

Al-Istidhkar, p. 1978

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Conditions for Retaliation

954 - وذكر مالك عن زيد بن أسلم أن عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) كان يقول اللهم لا تجعل قتلي بيد رجل صلى لك سجدة واحدة يحاجني بها عندك يوم القيامة قال أبو عمر في سماع بن القاسم سئل مالك عن قول عمر هذا قال يريد بذلك أنه ليس لغير الإسلام حجة عند الله تعالى قال أبو عمر معنى قول مالك الذي فسر به قول عمر - رضي الله عنه - عندي والله أعلم - أن عمر أراد أن لا يكون قتله بيد مؤمن لا يخلد في نار جهنم لأن المؤمن تكون له حجة بتوحيده وصلاته وسجوده يخرج بذلك من النار قاتله بعد أن يناله منها مقدار ذنبه فأراد أن يكون قاتله مخلدا في النار وهذا لا يكون إلا فيمن لم يكن يسجد لله سجدة ولم يعمل من الخير والإيمان مثقال ذرة وقد يحتمل أن يكون قوله ((يحاجني بها عندك يوم القيامة)) أن يقتله من تأول في قتله تأويلا سابقا في ظاهر القرآن أو السنة وإن كان فيه عند الله مبطلا أو مخطئا فيخفف عنه بذلك وأما الكافر فلا يقام له يوم القيامة وزنا ولا تسمع

منه حجة لأن حجته داحضة ولا تأويل إلا لمؤمن موحد والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on the validity of commands and retaliation of a mortally wounded person?

Al-Istidhkar, p. 2141

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Jurisdictional and Procedural Issues in Jinayat

واحتج بأن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - كانت جراحته متلفة وصحت أوامره ونفذت عهوده ولو قتله قاتل في ذلك الوقت كان عليه القود

Mas'alah: What does Abu Umar say about the master surrendering the slave for his crime?

Al-Istidhkar, p. 3113

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Injuries to Slaves and Their Compensation

قال أبو عمر أسلمه سيده بجنايته والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on handing over a man who kills his wife's lover without four witnesses for retaliation?

Al-Istidhkar, p. 3123

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Conditions for Retaliation

قال أبو عمر معناه عنده (فليسلمه برمته إلى أولياء القتيل يقتلونه وقيل يسلم إليهم بحبل في عنقه للقصاص إن لم يقم أربعة شهدوا عليه بالزنى الموجب للرجم وقد روي عن عمر في ذلك شيء لا يصح عنه قد ذكرته في (التمهيد) وأوضحته وعلى قول علي - رضي الله عنه - جماعة فقهاء الأمصار وأهل الرأي والآثار والحمد لله كثيرا

Mas'alah: What is the preferred time for assessing the value of children in cases of injury?

Al-Istidhkar, p. 3144

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Blood Money (Diyah) and Its Assessment

وقال عبد الله بن الحسن استحبوا القيمة يوم يسقط الولد قال والقياس يوم يستحق

Mas'alah: What is the ruling on harmful animals and guarded livestock?

Al-Istidhkar, p. 3170

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > General Principles of Retaliation (Qisas)

قال أبو عمر الضواري ما ضر في الأذى والحريسة المحروسة من المواشي في المرعى

Mas'alah: What is al-Thawri's view on liability for a camel that kills?

Al-Istidhkar, p. 3178

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > General Principles of Retaliation (Qisas)

وقال الثوري يضمن

Mas'alah: What is the chapter on damages caused by slaves or injuries they inflict?

Al-Istidhkar, p. 3270

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Injuries to Slaves and Their Compensation

(9 - باب ما جاء فيما أفسد العبيد أو جرحوا)

Mas'alah: What is the ruling on liability for injuries and damages caused by slaves?

Al-Istidhkar, p. 3270

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Injuries to Slaves and Their Compensation

1470 - قال مالك السنة عندنا في جناية العبيد أن كل ما أصاب العبد من جرح جرح به إنسانا أو شيء اختلسه أو حريسة احترسها أو ثمر معلق جذه أو أفسده أو سرقة سرقها لا قطع عليه فيها إن ذلك في رقبة العبد لا يعدو ذلك الرقبة قل ذلك أو كثر فإن شاء سيده أن يعطي قيمة ما أخذ غلامه أو أفسد أو عقل ما جرح أعطاه وأمسك غلامه وإن شاء أن يسلمه أسلمه وليس عليه شيء غير ذلك فسيده في ذلك

بالخيار قال أبو عمر اختلاف الفقهاء في هذا الباب متقارب المعنى كلهم يرى جناية العبد في رقبته ويخير سيده في فدائه بجنايته او اسلامه في ذمته روي ذلك عن علي بن أبي طالب – رضي الله عنه وقال به جماعة علماء التابعين وأئمة الفتوى بأمصار المسلمين وحسبك بقول مالك السنة عندنا يعني ما وصفنا ولم يختلف مالك وأصحابه فيما يستهلكه العبد مما لم يؤمن عليه أنه في رقبته وهو قول جمهور الفقهاء وذكر بن حبيب عن أصبغ أن ما استهلكه العبد مما اؤتمن عليه أن عليه أن يكون في ذمته وقال بن الماجشون هو في رقبته وروى سحنون عن بن القاسم في العبد يستأجره الرجل ليبلغ بعيرا له إلى موضع فيذبحه ويزعم أنه خاف عليه الموت فقال قال مالك ومن يعلم ذلك أراه في رقبة العبد

وكذلك قال بن القاسم وأشهب في العبد يتوسل على لسان سيده وينكر سيده ذلك أن ذلك في رقبته قال أبو عمر إن قتل العبد عبدا أو حرا فاستحياه ولي الدم كان سيده بالخيار بين أن يفتكه بجميع دية الحر أو قيمة العبد أو يسلمه إلى ولي الدم ويسترقه ويضرب مائة ويسجن عاما هذا كله قول مالك وأصحابه وجمهور أهل العلم وقال الشافعي سيد العبد المقتول بالخيار في العبد الذي قتل عبده إما أن يقتل وأما أن تكون قيمة العبد المقتول في عنق القاتل فإن عفا عن القصاص بيع العبد القاتل فإن كان فيه فضل رد على سيد العبد القاتل وإن كان فيه نقصان فليس عليه غير ذلك وأما أبو حنيفة وأصحابه فذكر الطحاوي عنهم قال واذا قتل العبد رجلا خطا قيل لمولاه ادفعه إلى ولي الجناية أو افده منه بالدية فإن اختار فداءه بالدية كان مأخوذا بها حالة لولي المقتول وإن ثبت بعد ذلك إعساره بها فإن أبا حنيفة كان يقول قد زالت الجناية عن عتق العبد باختيار مولاه أياه وصارت دينا على مولاه في رقبة العبد الجاني وقال أبو يوسف إذا لم يكن للمولى من المال مما هو واصل إليه في

وقت اختياره إياه مقدار الدية كان اختيار إياه باطلا وكان حق الجناية حق ولي الجناية في رقبة العبد إذا كان قبل الاختيار فقال له ادفع العبد إلى ولي الجناية أو افده منه بالدية وقال محمد بن الحسن الاختيار جائز معسرا كان المولى أو موسرا وتكون الدية في عنق العبد دينا لولي الجناية يتبعه فيها مولاه لولي الجناية قالوا ولو جنى العبد على رجل فقتله خطأ أو استهلك الآخر مالا وحضرا جميعا يطلبان الواجب لهما فإنه يدفع إلى ولي الجناية ثم يتبعه الآخر فيما استهلك من غير ماله ولو حضر صاحب المال أولا ولم يحضر صاحب الجناية باعه له القاضي في ماله الذي استهلكه له فإن حضر بعد ذلك ولي الجناية لم يكن له شيء هذا آخر كتاب الأقضية عند جماعة رواة (الموطأ) إلا يحيى بن يحيى

Mas'alah: Is the child of a slave taken for his injury?

Al-Istidhkar, p. 3294

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Injuries to Slaves and Their Compensation

قال مالك ومما يبين ذلك أيضا أن العبد إذا جرح أخذ هو وماله ولم يؤخذ ولده

Mas'alah: What is the ruling on a master who mutilates his slave in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3298

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Injuries to Slaves and Their Compensation

قال وأخبرنا معمر عن أيوب عن أبي قلابة قال وقع سفيان بن الأسود بن عبد الله على

أمة له فأقعدها على مقلاة فاحترق عجزها فأعتقها عمر بن الخطاب وأوجعه ضربا

Mas'alah: What is the ruling on a master who mutilates his slave in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3298

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Injuries to Slaves and Their Compensation

وروي عن بن عمر أنه أعتق أمة على مولاها لما مثل بها

Mas'alah: What is the ruling on mutilating another's slave?

Al-Istidhkar, p. 3298

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Injuries to Slaves and Their Compensation

وقال الأوزاعي إن مثل بمملوك غيره ضمن وعتق عليه

Mas'alah: What did Tawus rule regarding a jointly-owned slave woman and the compensation due?

Al-Istidhkar, p. 3485

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Injuries to Slaves and Their Compensation

قال وحدثني حميد بن عبد الرحمن الرؤاسي عن حسن بن صالح عن ليث عن طاوس

في الجارية تكون بين الرجلين فيطؤها أحدهما قال عليه العقر بالحصة

Mas'alah: What is the consensus on the liability of a madman for his crimes?

Al-Istidhkar, p. 3585

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Liability of Minors and Those with Diminished Capacity

وأجمع العلماء أن ما جناه المجنون في حال جنونه هدر وأنه لا قود عليه في ما يجني فإن كان يفيق أحيانا ويغيب أحيانا فما جناه في حال إفاقته (فعليه) فيه ما على غيره من البالغين غير المجانين

Mas'alah: What is the ruling on a victim's pardon for future injuries and its effect on the bequest?

Al-Istidhkar, p. 3594

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Jurisdictional and Procedural Issues in Jinayat

ولو قال قد عفوت عنها وعما يحدث منها من عقل وقود ثم مات فلا سبيل إلى القود للعفو وجاز ما عفى عنه في ثلث ماله

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on immediate qisas for a cut finger?

Al-Istidhkar, p. 3595

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Retaliation for Bodily Injuries

وذكر المزني عن الشافعي ولو قطع أصبع رجل فسأل المقطوع القود ساعة قطع أقدته فإن ذهبت كف المجني عليه جعلت على الجاني أرش أربعة أخماس ديتها ولو مات منها قتلته فإن قطع أصبعه فتآكلت فذهبت كفه أقدته من الأصبع وأخذ أرش يده إلا أصبعا ولم ينتظ

Mas'alah: What is the opinion of Abu Hanifa and al-Shafi'i on injuries to the eyelid and eye socket?

Al-Istidhkar, p. 3627

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Injuries to Free Persons and Their Compensation

قال أبو عمر نحو هذا قول أبي حنيفة والشافعي

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on a free person who gouges out a slave's eyes?

Al-Istidhkar, p. 3648

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Injuries to Slaves and Their Compensation

وقال أبو حنيفة في حر فقأ عيني عبد لغيره إن سيد العبد إن شاء أسلمه إلى الذي فقأ عينه وأخذ قيمته وإن شاء أمسكه ولا شيء له عليه من النقصان

Mas'alah: What is the second opinion on qisas between slaves?

Al-Istidhkar, p. 3649

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Injuries to Slaves and Their Compensation

والقول الثاني أنه لا قصاص بين العبيد في جرح ولا في نفس كما لا قصاص بين الصبيان روي ذلك عن إبراهيم والحسن والشعبي وحماد والحكم وبه قال بن شبرمة وإياس بن معاوية سووا بين الجرح والنفس في أن لا قصاص

Mas'alah: What evidence does al-Tahawi use for the opinion against qisas between slaves?

Al-Istidhkar, p. 3649

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Injuries to Slaves and Their Compensation

واحتج لهم الطحاوي بحديث قتادة عن أبي نضرة عن عمران بن حصين أن

عبدا لقوم فقراء قطع أذن عبد لقوم أغنياء فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يقصهم منه قال ولو كان واجبا لاقتص لهم لأن الله تعالى يقول (يأيها الذين ءامنوا كونوا قومين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الولدين والأقربين إن يكن غنيا أو فقيرا فالله أولى بهما) النساء 135 قال واستعملنا في النفس بالنفس قوله صلى الله عليه وسلم المسلمون تتكافأ دماؤهم

Mas'alah: What hadith do the Kufans cite for executing a Muslim for killing a non-Muslim?

Al-Istidhkar, p. 3656

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Conditions for Retaliation

قال أبو عمر احتج الكوفيون لقولهم إن المسلم يقتل بالكافر على كل حال بحديث يرويه ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن البيلماني قال قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من أهل القبلة برجل من أهل الذمة وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا أحق من وفى بذمته وهذا حديث منقطع لا يثبته أحد من أهل العلم بالحديث لضعفه

Mas'alah: What is the story of Umar's ruling on a Muslim who killed a man from al-Hirah?

Al-Istidhkar, p. 3657

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Conditions for Retaliation

النزال بن سبرة أن رجلا من المسلمين قتل رجلا من أهل الحيرة فكتب فيه إلى عمر بن الخطاب فكتب عمر أن اقتلوه به فقيل لأخيه حنين قال حتى يجيء على العصبة قال فبلغ عمر أنه من فرسان المسلمين فكتب أن لا يقيدوا به قال فقد جاء الكتاب وقد قتل

Mas'alah: What does Abu Umar argue about Umar's ruling on executing a Muslim for killing a non-Muslim?

Al-Istidhkar, p. 3657

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Conditions for Retaliation

قال أبو عمر لو كان القتل عليه واجبا ما كان عمر ليكتب ألا يقتل لأنه من فرسان المسلمين لأن الشريف والوضيع ومن فيه غنى ومن ليس فيه غنى في الحق سواء

Mas'alah: What is the ruling on executing a believer for killing an unbeliever?

[Al-Istidhkar, p. 3657]

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Conditions for Retaliation

وذكر وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر قال قال علي - رضي الله عنه - من السنة أن لا يقتل مؤمن بكافر ولا حر بعبد

Mas'alah: What is the ruling on killing a believer for a disbeliever and the meaning of the hadith?

[Al-Istidhkar, p. 3658]

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Conditions for Retaliation

فإن قيل قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا يقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد في عهده يعني بكافر والكافر الذي لا يقتل به ذو العهد هو الحربي قالوا ولا يجوز أن يحمل الحديث على أن العهد يحرم به دم من له عهد لارتفاع الفائدة في ذلك لأنه معلوم أن الإسلام يحقن الدم والعهد يحقن الدم قيل له بهذا الخبر علمنا لأنه معلوم أن المعاهد يحرم دمه ولا يحل قتله وهي فائدة الخبر ومستحيل أن يأمر الله تعالى بقتل الكفار حيث وجدوا وثقفوا وهم أهل الحرب ثم يقول لا يقتل مؤمن بكافر أمر ثم يقتله وقتاله ووعدكم الله بجزيل الثواب على جهاده هذا ما لا يظنه ذو لب فكيف يخفى مثله على ذي علم

Mas'alah: Does the hadith 'A believer is not killed for a disbeliever' apply to killing by deceit?

Al-Istidhkar, p. 3659

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Conditions for Retaliation

قال أبو عمر قوله صلى الله عليه وسلم لا يقتل مؤمن بكافر قول عام لم يستبن غيلة ولا غيرها

Mas'alah: What is the ruling on parents killing their child intentionally?

Al-Istidhkar, p. 3660

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Liability of Parents and Relatives

وكذلك قتل الأبوين ولدهما عمدا

Mas'alah: What did the Prophet say about a parent being killed for killing their child?

Al-Istidhkar, p. 3676

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Liability of Parents and Relatives

من سائر ماله شيئا وقال لولا أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يقتل والد بولده لقتلتك

Mas'alah: Who is liable for damage caused by an animal according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 3677

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > General Principles of Retaliation (Qisas)

وقال مالك القائد والسائق والراكب كلهم ضامنون لما أصابت الدابة إلا أن

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on liability for damages caused by a ridden animal?

Al-Istidhkar, p. 3678

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > General Principles of Retaliation (Qisas)

وقال الشافعي إذا كان الرجل راكبا على دابة فما أصابت بيديها ورجليها أو فيها أو ذنبها من نفس أو جرح فهو ضامن لأن عليه منعها في تلك الحال من كل ما يتلف به شيئا

Mas'alah: What is the ruling on liability for digging a pit in one's house to trap a thief?

Al-Istidhkar, p. 3680

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > General Principles of Retaliation (Qisas)

قال مالك وإن حفر بئرا في داره لسارق يرصده ليقع فيها أو وضع به حبالات أو شيئا مما يتلفه به فعطب به السارق فهو ضامن وكذلك إن عطب غير السارق

Mas'alah: What is the hadith about fire being without liability (al-nar jubar)?

Al-Istidhkar, p. 3681

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Blood Money (Diyah) and Its Assessment

قال أبو عمر روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال النار جبار

Mas'alah: What is Ibn Shubruma's view on combining hadd and qisas?

Al-Istidhkar, p. 3686

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > General Principles of Retaliation (Qisas)

وقال بن شبرمة إذا قتل وزنى حد ثم قتل

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on retaliation with a stick?

Al-Istidhkar, p. 3698

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Retaliation for Bodily Injuries

قال أبو عمر أما القود بعصا من القاتل فقد اختلف فيه قديما العلماء

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on retaliation by similar means?

Al-Istidhkar, p. 3698

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > General Principles of Retaliation (Qisas)

وقال الشافعي إن ضربه بحجر فلم يقلع عنه حتى مات فعل به مثل ذلك وإن حبسه بلا طعام ولا شراب حتى مات حبس كذلك فإن لم يمت في تلك المدة قتل بالسيف

Mas'alah: What is Ibn Shubrumah's view on qisas and the prohibition of mutilation?

Al-Istidhkar, p. 3698

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > General Principles of Retaliation (Qisas)

وقال بن شبرمة يضرب مثل ما ضربه ولا يضرب أكثر من ذلك وقد كانوا يكرهون المثلة ويقولون السيف يجزئ من ذلك كله وإن غمسه في الماء فمات غمس أبدا حتى يموت

Mas'alah: What is the majority view on executing a man for killing a woman based on the principle of equal blood?

Al-Istidhkar, p. 3703

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Conditions for Retaliation

وأما جمهور العلماء وجماعة أئمة الفتيا بالأمصار فمتفقون على أن الرجل يقتل بالمرأة كما تقتل المرأة به لقول الله عز وجل (النفس بالنفس) المائدة 45 ولقول

رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمون تتكافأ دماؤهم ولم يخص الله (عز وجل) ولا رسوله صلى الله عليه وسلم بما ذكرنا ذكرا من أنثى وليس شيء من هذا مخالفة لكتاب الله (عز وجل) لأن المسلمين لا يجتمعون على تحريف التأويل لكتاب الله (عز وجل) بل الكتاب والسنة بينا مراد قول الله عز وجل من قوله (الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى) البقرة 178 وإنما كان يكون ذلك خلافا لكتاب الله عز وجل لو قال أحد إنه لا يقتل حر بحر ولا تقتل أنثى بأنثى وهذا لا يقوله أحد لإنه خلاف ظاهر الآية ورد لها

Mas'alah: What is Malik's ruling on the accomplice who holds the victim for the killer?

Al-Istidhkar, p. 3704

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Liability of Coercers and Accomplices

قال أبو عمر روى بن القاسم عن مالك معنى قوله هذا في الموطأ إلا أنه لم يزد على قوله إن أمسكه حتى يقتله قتلا به جميعا

Mas'alah: What is the consensus according to Ibn Jurayj and Sulayman ibn Musa on the accomplice and killer?

Al-Istidhkar, p. 3704

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Liability of Coercers and Accomplices

وقال بن جريج سمعت سليمان بن موسى يقول الإجماع عندنا في الممسك والقاتل أنهما شريكان في دمه يقتلان به

Mas'alah: What is the ruling of Layth ibn Sa'd on the accomplice who holds a victim for a killer?

Al-Istidhkar, p. 3705

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Liability of Coercers and Accomplices

وقال الليث إن أمسكه ليضربه فقتله قتل القاتل وعوقب الآخر وهو نحو قول مالك

Mas'alah: What is the ruling of Layth on a master who orders his slave to kill someone?

Al-Istidhkar, p. 3705

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Liability of Coercers and Accomplices

قال الليث ولو أمر غلامه أن يقتل رجلا فقتله قتلا به جميعا

Mas'alah: What is the distinction between an accomplice and a direct killer in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3705

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Liability of Coercers and Accomplices

قال أبو عمر الممسك معين وليس بقاتل وقد يحتمل قول عمر رضي الله عنه لو تمالأ عليه أهل صنعاء لقتلتهم به الوجهين جميعا العون والمباشرة

Mas'alah: What is the ruling on an accomplice who aids but is not present at the killing?

Al-Istidhkar, p. 3705

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Liability of Coercers and Accomplices

وقد أجمعوا أنه لو أعانه ولم يحضر قتله لم يقتل به

Mas'alah: What are the three related cases discussed regarding homicide?

Al-Istidhkar, p. 3705

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Types of Homicide and Their Rulings

قال أبو عمر هي ثلاث مسائل متقاربات مسألة الممسك

Mas'alah: What is the case of one who orders another to kill?

Al-Istidhkar, p. 3705

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Liability of Coercers and Accomplices

ومسألة الآمر غيره

Mas'alah: What is the Maliki ruling on the killer and the one who ordered the killing?

Al-Istidhkar, p. 3705

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Liability of Coercers and Accomplices

قال مالك والشافعي والكوفي وأحمد وإسحاق وأبو ثور القتل على القاتل دون الآمر ويعاقب الآمر وهو قول عطاء والحكم وحماد وسليمان بن موسى

Mas'alah: What is the opinion that both the orderer and the killer are executed?

Al-Istidhkar, p. 3706

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Liability of Coercers and Accomplices

وقالت طائفة منهم إبراهيم يقتلان جميعا وهما شريكان

Mas'alah: What is the ruling when a man orders his slave to kill someone?

Al-Istidhkar, p. 3706

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Liability of Coercers and Accomplices

وأما مسألة الرجل يأمر عبده بقتل رجل فيقتله فروي عن علي وأبي هريرة أنه يقتل السيد وبه قال أحمد وزاد ويضرب العبد ويسجن

Mas'alah: What is the opinion that the slave is killed and the master is punished?

Al-Istidhkar, p. 3706

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Liability of Coercers and Accomplices

وقال الثوري والحكم وحماد يقتل العبد ويعزر السيد وهو قول الكوفي

Mas'alah: What is the opinion that both the master and slave are executed?

Al-Istidhkar, p. 3706

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Liability of Coercers and Accomplices

وقال قتادة يقتلان جميعا

Mas'alah: What is Sulayman ibn Musa's view on the one who orders a killing?

Al-Istidhkar, p. 3706

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Liability of Coercers and Accomplices

وقال سليمان بن موسى لا يقتل الآمر ولكن يغرم الدية ويحبس

Mas'alah: What is the view of al-Hakam and Hammad on the one who orders a killing?

Al-Istidhkar, p. 3706

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Liability of Coercers and Accomplices

وقال شعبة سألت الحكم وحمادا عن الرجل يأمر الرجل فيقتل الرجل فقالا يقتل القاتل وحده وليس على الآمر قود

Mas'alah: What is the ruling on a master who orders his slave to kill, according to Ali and Abu Hurayra?

Al-Istidhkar, p. 3706

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Liability of Coercers and Accomplices

ذكره أبو بكر قال حدثني زيد بن الحباب عن حماد بن سلمة عن قتادة

عن خلاس عن علي في رجل أمر عبده أن يقتل رجلا قال إنما هو بمنزلة سوطه أو سيفه وقال حدثني عمر عن بن جريج عن عطاء عن أبي هريرة في الرجل يأمر عبده فيقتل رجلا قال يقتل المولى

Mas'alah: What happens if the killer dies before retribution is exacted?

Al-Istidhkar, p. 3707

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Multiple Offenders and Multiple Victims

قال مالك في الرجل يقتل الرجل عمدا أو يفقأ عينه عمدا فيقتل القاتل أو تفقأ عين الفاقىء قبل أن يقتص منه أنه ليس عليه دية ولا قصاص وإنما كان حق الذي قتل أو فقئت عينه في الشيء بالذي ذهب وإنما ذلك بمنزلة الرجل يقتل الرجل عمدا ثم يموت القاتل فلا يكون لصاحب الدم إذا مات القاتل شيء دية ولا غيرها

Mas'alah: What did al-Hasan ibn Hayy say about the rights of the first victim's guardians?

Al-Istidhkar, p. 3707

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Multiple Offenders and Multiple Victims

وقال الحسن بن حي إذا قتل القاتل الأول فلا حق لأولياء المقتول الأول على القاتل الثاني

Mas'alah: What is the ruling of Sufyan al-Thawri and al-Shafi'i on killing the second murderer?

Al-Istidhkar, p. 3708

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Multiple Offenders and Multiple Victims

وقال سفيان الثوري يقتل الذي قتله وبطل دم الأول وهو قول الحسن البصري كقول

الشافعي فيها كرواية المدنيين عن مالك أن لأولياء المقتول على الأجنبي القاتل القصاص إلا أن يشاؤوا أخذ الدية

Mas'alah: What is Malik's ruling on a third person cutting the hand of the original cutter?

Al-Istidhkar, p. 3708

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Retaliation for Bodily Injuries

قال مالك فإن قطع رجل يد القاطع عمدا كان للمقطوع الأول القصاص على القاطع الثاني لأنه كان أحق بيده من نفسه وإن قطعها خطأ فعلى القاطع الثاني دية اليد ويكون ذلك للمقطوع الأول قال أبو عمر هذا إنما يخرج على رواية المدنيين عنه والله أعلم

Mas'alah: Can the victim take the other eye or hand of the offender if the injured limb is lost?

Al-Istidhkar, p. 3709

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Retaliation for Bodily Injuries

أو قطع يد رجل فذهبت تلك اليد منه هل للمجني عليه أن يأخذ عينه الأخرى أو يده الأخرى فقال مالك والشافعي وأبو حنيفة وأصحابهم لا تأخذ اليمنى باليسرى ولا اليسرى باليمنى لا في العين ولا في اليد ولا تؤخذ السن إلا بمثلها من الجاني وقال بن شبرمة تفقأ العين اليمنى باليسرى واليسرى باليمنى وكذلك اليد وتؤخذ الثنية بالضرس والضرس بالثنية لأن الله عز وجل يقول (والعين بالعين والسن بالسن) المائدة 45

Mas'alah: What is the Maliki ruling on qisas between free persons and slaves?

Al-Istidhkar, p. 3709

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Conditions for Retaliation

قال مالك ليس بين الحر والعبد قود في شيء من الجراح والعبد يقتل بالحر إذا قتله عمدا ولا يقتل الحر بالعبد وإن قتله عمدا وهو أحسن ما سمعت

Mas'alah: What is the Shafi'i and Hanafi ruling on qisas between free persons and slaves?

Al-Istidhkar, p. 3710

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Conditions for Retaliation

وقال الشافعي كل من جرى عليه القصاص في النفس جرى عليه في الجراح وليس بين الحر والعبد قصاص إلا أن يشاء الحر وقال أبو حنيفة وأصحابه لا قصاص بين الأحرار والعبيد إلا في النفس فإنه يقتل الحر بالعبد كما يقتل العبد بالحر ولا قصاص بينهما في شيء من الجراح والأعضاء

Mas'alah: What is the chapter on retaliation for wounds?

Al-Istidhkar, p. 3718

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Retaliation for Bodily Injuries

)

Mas'alah: Is retaliation required for intentionally breaking a hand or foot in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3718

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Retaliation for Bodily Injuries

1622 - مالك الأمر المجتمع عليه عندنا أن من كسر يدا أو رجلا عمدا أنه يقاد منه ولا يعقل

Mas'alah: What is the consensus on retaliation for cutting a limb from the joint?

Al-Istidhkar, p. 3718

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Retaliation for Bodily Injuries

قال أبو عمر أما اليد والذراع والرجل والساق فإذا قطعت اليد أو الرجل من المفصل عمدا فلا خلاف بين العلماء في أن القصاص واجب في ذلك

Mas'alah: Which bones of the body require qisas according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 3719

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Retaliation for Bodily Injuries

قال بن القاسم عن مالك عظام الجسد مثل العجز وما أشبهه كلها فيها القود إلا ما كان مخوفا عليه مثل الفخذ وما أشبهه

Mas'alah: Is there qisas for hashimah, munaqqilah, or ma'mumah injuries?

Al-Istidhkar, p. 3719

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Retaliation for Bodily Injuries

قال وليس في الهاشمة ولا المنقلة ولا المأمومة قود

Mas'alah: Is there qisas for fractures of the forearms, upper arms, legs, and feet?

Al-Istidhkar, p. 3719

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Retaliation for Bodily Injuries

قال وأما الذراعان والعضدان والساقان والقدمان ففي ذلك كله إذا كسر شيء منه القود

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab say about retribution for bones?

Al-Istidhkar, p. 3719

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Retaliation for Bodily Injuries

قال عطاء قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه إنا لا نقيد من العظام

Mas'alah: What did Ibrahim say about qisas for bones?

Al-Istidhkar, p. 3720

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Retaliation for Bodily Injuries

قال وحدثنا شريك عن مغيرة عن إبراهيم قال لا قصاص في عظم

Mas'alah: What does Abu Umar say about hadiths on qisas for teeth?

Al-Istidhkar, p. 3720

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Retaliation for Bodily Injuries

قال أبو عمر في هذا الباب حديثان مرفوعان أحدهما صحيح لا مقال في إسناده وهو حديث أنس قصة ثنية الربيع

Mas'alah: What is the hadith about qisas for a tooth from Anas?

Al-Istidhkar, p. 3720

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Retaliation for Bodily Injuries

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن حميد عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بالقصاص في السن وقال كتاب الله (عز وجل) القصاص

Mas'alah: What is the story of al-Rubayyi' and qisas for a tooth?

Al-Istidhkar, p. 3720

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Retaliation for Bodily Injuries

حدثني عبد الوارث بن سفيان وأحمد بن قاسم قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحارث بن أبي أسامة قال حدثنا عبد الله بن بكر السهمي قال حدثني حميد عن أنس أن الربيع عمته كسرت ثنية جارية فطلبوا إليها العفو فأبوا والأرش فأبوا فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأبوا إلا القصاص فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقصاص فقال أنس بن النضر أتكسر ثنية الربيع لا والذي بعثك بالحق لا تكسر ثنيتها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أنس كتاب الله القصاص ثم أرضى القوم فكفوا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره

Mas'alah: What is the hadith that negates qisas in bones?

Al-Istidhkar, p. 3720

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Retaliation for Bodily Injuries

وأما الحديث الآخر الذي ينفي القصاص في العظام فحدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهيد قال حدثنا

Mas'alah: What is the scholarly consensus on delaying qisas until the wound heals?

Al-Istidhkar, p. 3721

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Retaliation for Bodily Injuries

قال أبو عمر أما قوله لا يقاد من جرح حتى يبرأ فعلى هذا مذهب جمهور العلماء إلا أن الشافعي أجاز ذلك إذا رضي به المجروح وطلبه على إسقاط ما يؤول إليه جرحه من القتل والعيب وقد تقدمت هذه المسألة فلا معنى لإعادتها

Mas'alah: What is the ruling if the person subjected to qisas dies from the retaliation?

Al-Istidhkar, p. 3721

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Retaliation for Bodily Injuries

وأما قوله فإن زاد جرح المستقاد منه فليس على المستقيد شيء فقد اختلف العلماء في المقتص منه من الجراح يموت من ذلك فقال مالك والشافعي وأصحابهما والأوزاعي وأبو ثور وأبو يوسف ومحمد لا شيء على المقتص له

Mas'alah: Which later scholars held that no blood money is due if qisas causes death?

Al-Istidhkar, p. 3722

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Retaliation for Bodily Injuries

وبه قال أحمد وإسحاق وأبو ثور وداود

Mas'alah: What is Abu Hanifa's argument that permissibility does not remove liability for diyah?

Al-Istidhkar, p. 3722

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Retaliation for Bodily Injuries

وحجة أبي حنيفة أن إباحة الأخذ لا تسقط الضمان في المال كما لو رمى غرضا مباحا فأصاب إنسانا أو أدب امرأته بما يجب له فتولد منه موتها أنه لا يسقط الدية عنه وكذلك المقتص له

Mas'alah: What is the ruling on qisas for a broken thigh bone?

Al-Istidhkar, p. 3723

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > Retaliation for Bodily Injuries

1623 - مالك أنه بلغه أن أبا بكر بن محمد بن عمرو بن حزم أقاد من كسر الفخذ وهذا تقدم القول فيه في هذا الباب والحمد لله كثيرا

Mas'alah: Who has the right to pardon in cases of intentional killing?

Al-Istidhkar, p. 3746

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > General Principles of Retaliation (Qisas)

قال أبو عمر هذه مسألة متعلقة بمسألة العفو وبالتي قبلها وقد تقدم القول فيها أن سائر العلماء يقولون إن كل وارث له العفو وهو ولي الدم

Mas'alah: What Quranic evidence supports Malik's view on retaliation?

Al-Istidhkar, p. 3747

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > General Principles of Retaliation (Qisas)

قال أبو عمر يمكن أن يحتج لقول مالك هذا بظاهر قول الله عز وجل (ولكم في القصاص حيوة) البقرة 179

Mas'alah: What is the reasoning for preferring the one who demands retaliation over the one who pardons?

Al-Istidhkar, p. 3747

Index: Kitab al-Jinayat (Criminal Injuries and Retaliation) > General Principles of Retaliation (Qisas)

وفيه من الردع والزجر والتشديد ما فيه فكان القائم بذلك أولى ممن عفي عنه

KITAB 35

كتاب الديات

Kitab al-Diyat (Blood Money)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الديات
The Chapter on Blood Money

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What are the four scholarly opinions on liability for damage caused by stray animals?

Al-Istidhkar, p. 3172

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Liability for Animal-Related Injuries

واختلف الفقهاء في هذا المعنى على أربعة أقوال أحدها كل دابة مرسلة فصاحبها ضامن والثاني لا ضمان فيما أصاب المنفلتة من الدواب والمواشي والثالث ما أصابت بالليل فهو مضمون وما أصابت بالنهار فغير مضمون والرابع الفرق بين الأموال والدماء

Mas'alah: What is Malik's ruling on liability for livestock damage to crops at night vs. day?

Al-Istidhkar, p. 3172

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Liability for Animal-Related Injuries

فأما أقوال الفقهاء في هذا الباب فذكر بن عبد الحكم قال قال مالك ما أفسدت المواشي والدواب من الزرع والحوائط بالليل فضمان ذلك على أهلها وما كان بالنهار فلا شيء على أصحاب الدواب ويقوم الزرع على الذي أفسدت بالليل على الرجاء والخوف قال والحوائط التي تحرث والتي لا تحرث سواء والمخطر عليه وغير المخطر سواء يغرم أهلها ما أصابت بالليل بالغا ما بلغت وإن كان أكثر من قيمتها قال مالك وإذا انفلتت دابة بالليل فوطئت على رجل قائم لم يغرم صاحبها شيئا وإنما هذا في الحوائط والزرع والحرث قال مالك وإذا تقدم إلى صاحب الكلب الضاري أو البعير أو الدابة بما أفسدت ليلا أو نهارا فعليهم غرمه قال أبو عمر لا

خلاف عن مالك وأصحابه في ذلك على ما ذكره بن عبد الحكم في كتابه وهو قول الشافعي وأصحابه إلا فيما ذكر من التقدم إلى صاحب الدابة الضارية أو الكلب الضاري والبعير الصؤول فإن التقدم في ذلك سواء عنده وإنما يضمن عندهم في الدواب والمواشي ما أفسدت في الحائط والزرع والأعتاب والثمار بالليل دون النهار وستأتي مسألة الجمل الصؤول والكلب العقور في موضعها إن شاء الله عز وجل وإنما وجب - والله أعلم - الضمان على أرباب المواشي فيما أفسدت من الزرع وشبهه بالليل دون النهار لأن الليل وقت رجوع الماشية إلى مواضع مبيتها من دور أصحابها ورحالهم ليحفظوها ويمسكوها عن الخروج إلى حرث الناس
وحوائطهم لأنها لا يمكن أربابها حفظها بالليل لأنه وقت سكون وراحة لهم مع علمهم أن المواشي قد أواها أربابها إلى أماكن قرارها ومبيتها وأما النهار فيمكن فيه حفظ الحوائط وحرزها وتعاهدها ودفع المواشي عنها

Mas'alah: What is Layth ibn Sa'd's ruling on liability for livestock damage?

Al-Istidhkar, p. 3173

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Liability for Animal-Related Injuries

وقال الليث بن سعد يضمن رب الماشية ما أفسدت بالليل والنهار ولا يضمن أكثر من قيمة الماشية

Mas'alah: How does Abu Umar critique Layth's position on livestock damage liability?

Al-Istidhkar, p. 3173

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Liability for Animal-Related Injuries

قال أبو عمر لم يفرق الليث بين الليل والنهار في هذا المعنى ولم يتجاوز بالضمان قيمة الماشية وأظنه قاسه على العبد الجاني ألا يفتكه سيده بأكثر من قيمته وأن جنايته في الليل والنهار سواء فخالف الحديث في (العجماء جرحها جبار) وخالف حديث ناقة البراء وقد تقدمه إلى ذلك طائفة من العلماء منهم عطاء

Mas'alah: What is the liability for damage caused by a sent animal according to Ibn Sirin and al-Sha'bi?

Al-Istidhkar, p. 3174

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Liability for Animal-Related Injuries

وقال حدثني عبد السلام عن عمرو بن الحسن عن بن سيرين - في الدابة المرسلة تصيب مالا ليس عليه ضمان - قال وحدثني أبو خالد عن أشعث عن الشعبي قال كل مرسلة فصاحبها ضامن

Mas'alah: What is reported from 'Umar ibn al-Khattab and 'Umar ibn 'Abd al-'Aziz about liability for livestock damage?

Al-Istidhkar, p. 3174

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Liability for Animal-Related Injuries

ورُوي عن عمر بن الخطاب وعمر بن عبد العزيز تضمين رب الماشية ليلا ونهارا من طرق لا تصح

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on liability for damage caused by animals?

Al-Istidhkar, p. 3174

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Liability for Animal-Related Injuries

فروى بن المبارك عنه أنه لا ضمان على أصحاب الماشية بالليل ولا بالنهار وهو قول أبي حنيفة وأصحابه قالوا لا ضمان على أرباب البهائم فيما تفسده أو تجني عليه لا في الليل ولا في النهار إلا أن يكون راكبا أو سائقا أو قائدا وحجتهم في ذلك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم (العجماء جرحها جبار) وقالوا هذا حكم من رسول الله صلى الله عليه وسلم بخلاف ما شرع لداود وسليمان قال الله عز وجل (لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا) المائدة 48

Mas'alah: What is the ruling on liability for livestock depending on whether they are sent out guarded or loose?

Al-Istidhkar, p. 3174

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Liability for Animal-Related Injuries

فقال الطحاوي تصحيح الروايتين عنه أنه إذا أرسلها محفوظة لم يضمن بالليل ولا

بالنهار وإذا أرسلها سائبة ضمن

Mas'alah: What is the ruling on liability for livestock owners when animals are left loose during the day?

Al-Istidhkar, p. 3174

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Liability for Animal-Related Injuries

قال أبو عمر إذا كان على أهل الحوائط حفظها بالنهار فقد فعل أرباب المواشي

إذا سيبوها ما أبيح لهم فلا ضمان عليهم على ظاهر حديث ناقة البراء والله أعلم

Mas'alah: What was Uthman's ruling on increasing compensation during the sacred month?

Al-Istidhkar, p. 3176

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Aggravated and Standard Blood Money

وقد كان عثمان يزيد في الشهر الحرام ثلث الجناية في المال وتابعة بن شهاب وغيره

Mas'alah: Who among the early scholars followed Umar's ruling on animal injury?

Al-Istidhkar, p. 3177

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Liability for Animal-Related Injuries

وبه قال الحسن بن حي والكوفيون وقضى به عمر بن عبد العزيز

Mas'alah: What is the ruling on liability for a camel that attacks and kills a person, according to Abu Hanifa?

Al-Istidhkar, p. 3178

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Liability for Animal-Related Injuries

وقال أبو حنيفة وأصحابه في بعير صال على رجل فقتله فهو ضامن وهو قول عطاء

Mas'alah: What are the rulings on liability when an animal kills a person?

Al-Istidhkar, p. 3178

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Liability for Animal-Related Injuries

قال أبو عمر روى وكيع عن الثوري عن مغيرة عن إبراهيم أن بعيرا افترس

رجلا فقتله فجاء رجل فقتل البعير فأبطل شريح دية الرجل وضمن الرجل دية البعير وروى معمر عن الزهري قال يغرم قاتل البهيمة ولا يغرم أهلها ما قتلت روى بن مهدي عن زمعة بن صالح عن بن طاوس عن ابيه قال اقتلو الفحل إذا عدا عليكم ولا غرم عليكم وبن عيينة عن الأسود بن قيس أن غلاما من قومه أدخل بختية لزيد بن صوحان في داره فتخبطته فقتلته فجاء أبوه بالسيف فعقرها فرفع ذلك إلى عمر

فأهدر دم الغلام وضمن أباه ثمن البختية قال أبو بكر وحدثني معاذ بن معاذ عن أشعث عن الحسن في الرجل يلقى البهيمة فيخافها عن نفسه قال يقتلها وثمنها عليه واحتج الطحاوي للضمان بأن قال الضرورة إلى مال الغير لا تسقط الضمان قال والفرق بين الرجل والجمل أن القاتل يستحق القتل لقتله ولو قتل الجمل الرجل كان هدرا بحرمته بعد قتله كهي قبله

Mas'alah: What is the chapter on blood money?

Al-Istidhkar, p. 3571

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Categories of Homicide and Blood Money

(43كتاب العقول)

Mas'alah: What is the chapter on mentioning blood money?

Al-Istidhkar, p. 3571

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Categories of Homicide and Blood Money

(1 - باب ذكر العقول)

Mas'alah: What is the scholarly dispute regarding the chain of transmission for the hadith on blood money?

Al-Istidhkar, p. 3576

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Proofs and Juristic Disagreements on Blood Money

قال أبو عمر هذا الحديث يرويه غير حسين المعلم عن عمرو بن شعيب لا يتجاوزه به (لا يقول فيه) عن أبيه عن جده على أن للناس في حديثه عن أبيه عن جده اختلافا منهم من لا يقبله لأنه صحيفة عندهم لا سماع ومنهم من يقبله

Mas'alah: What did Ibn Shihab say about the composition of blood money for intentional killing when accepted?

Al-Istidhkar, p. 3578

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Blood Money for Intentional and Accidental Killing

1578 - مالك أن بن شهاب كان يقول في دية العمد إذا قبلت خمس وعشرون بنت مخاض وخمس وعشرون بنت لبون وخمس وعشرون حقة وخمس وعشرون جذعة

Mas'alah: What is the ruling on the amount and payment of blood money when the killer and victim's family agree on a diyah?

Al-Istidhkar, p. 3578

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Settlement and Pardon in Blood Money Cases

فإن اصطلح القاتل عمدا وولي المقتول على الدية وأبهموا ذلك ولم يذكروا شيئا من ذلك بعينه أو عفي عن القاتل عمدا على الدية هكذا وكان من أهل الإبل فإن الدية تكون عليه حينئذ حالة في ماله أرباعا كما قال بن شهاب خمس وعشرون بنت لبون وخمس وعشرون بنت مخاض وخمس وعشرون حقة وخمس وعشرون جذعة وإن كان من أهل الذهب فألف دينار وإن كان من أهل الورق فاثنا عشر ألف درهم حالة في ماله لا يزاد على ذلك ولا ينقص منه إلا أن يصطلحا على شيء فيلزمهما ما اصطلحا عليه

Mas'alah: What are the two types of blood money according to the Malikis?

[Al-Istidhkar, p. 3581](#)

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Categories of Homicide and Blood Money

والديات عندهم اثنتان دية الخطأ أخماسا على ما يأتي ذكره في بابه بعد هذا لم يختلفوا فيها

Mas'alah: What is the ruling on blood money for a death caused by a horse trampling?

[Al-Istidhkar, p. 3587](#)

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Liability for Collisions (Ships, Riders, Vehicles)

1580 - مالك عن بن شهاب عن عراك بن مالك وسليمان بن يسار أن رجلا من

بني سعد بن ليث أجرى فرسا فوطئ على إصبع رجل من جهينة فنزي منها فمات فقال عمر بن الخطاب للذي ادعي عليهم أتحلفون بالله خمسين يمينا ما مات منها فأبوا وتحرجوا وقال للآخرين أتحلفون أنتم فأبوا فقضى عمر بن الخطاب بشطر الدية على السعديين قال مالك وليس العمل على هذا قال أبو عمر إنما قال مالك في هذا الحديث إن العمل ليس عنده عليه لأن فيه تبدئة المدعي عليه بالدم بالأيمان وذلك خلاف السنة التي رواها وذكرها في كتابه الموطأ في الحادثين من الأنصار المدعين على يهود خيبر قتل وليهم لأن رسول

الله صلى الله عليه وسلم بدأ المدعين الحادثين بالأيمان في ذلك وسنبين اختلاف الآثار واختلاف علماء الأمصار فيمن يبدأ بالقسامة بالأيمان في كتاب القسامة مع سائر أحكام القسامة إن شاء الله تعالى وفي حديث عمر أيضا أنه قضى بشطر الدية على السعديين وذلك أيضا خلاف السنة المذكورة في حديث الحارثين لأنه لم يقض فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم على أحد بشيء إذ أبى المدعون والمدعى عليهم من الأيمان وتبرع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالدية كلها من قبل نفسه لئلا يكون ذلك الدم باطلا والله أعلم وفي قول الله تعالى (ومن قتل مؤمنا خطأ فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة إلى أهله) النساء 92 ما يغني عن حديث عمر وغيره وأجمع العلماء أن دية الخطأ في النفس حكم بها رسول الله صلى الله عليه وسلم على عاقلة القاتل مئة من الإبل وجعلها عمر على أهل الذهب والورق كما تقدم ذكره عنه من اختلاف الرواية ولم يختلف أنها على العاقلة في ثلاث سنين واختلفوا في أسنان الإبل فيها على ما نورده في هذا الباب إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What is the composition of blood money for accidental killing according to Malik, Shafi'i, and Abu Hanifa?

Al-Istidhkar, p. 3589

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Blood Money for Intentional and Accidental Killing

فقال مالك والشافعي بما روي عن سليمان بن يسار وبن شهاب وربيعة مثل ذلك فقالوا الدية في ذلك أخماس عشرون بنت مخاض وعشرون بنت لبون وعشرون بن لبون وعشرون حقة وعشرون جذعة وكذلك قال أبو حنيفة وأصحابه الدية في الخطأ لا تكون إلا أخماسا كما قال مالك والشافعي إلا أنهم جعلوا مكان بن لبون بن مخاض فقالوا عشرون بنت مخاض وعشرون بن مخاض وعشرون بنت لبون وعشرون حقة وعشرون جذعة وقد روى زيد بن جبير عن خشف بن مالك عن عبد الله بن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل الدية في الخطأ أخماسا إلا أن هذا الحديث لم يرفعه إلا خشف بن مالك الكوفي الطائي وهو مجهول لأنه لم يرو عنه إلا زيد بن جبير وزيد بن جبير بن حرملة الطائي الجشمي من بني جشم أحد ثقات الكوفيين وإنما يروي هذا الحديث عن بن مسعود قوله وقد روي فيه عن بن مسعود الوجهات جميعا ما ذهب إليه الحجازيون وما ذهب إليه الكوفيون وروى وكيع وعبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن إبراهيم أن بن مسعود قال دية الخطأ أخماس عشرون حقة وعشرون جذعة وعشرون بنت مخاض وعشرون بن مخاض وعشرون بنت لبون ووكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن علقمة عن عبد الله مثله فهذا هو الذي ذهب إليه الكوفيون أبو حنيفة وأصحابه والثوري وقد روى حديث بن مسعود هذا على ما ذهب إليه الحجازيون مالك والشافعي وذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن علقمة والأسود قالا كان عبد الله يقول

في دية الخطأ أخماس عشرون حقة وعشرون جذعة وعشرون بنات لبون وعشرون بني لبون وعشرون بنات مخاض قال أبو عمر الثوري أثبت من أبي الأحوص في أبي إسحاق وفي غيره وأبو الأحوص هذا سلام بن سليمان

Mas'alah: What are the different opinions of the salaf on the composition of blood money for accidental killing?

Al-Istidhkar, p. 3590

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Proofs and Juristic Disagreements on Blood Money

وفي هذه المسألة أقوال السلف غير هذه منها ما روي عن علي رضي الله عنه وذهب إليه جماعة من العلماء ذكر وكيع قال حدثني سفيان عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي قال وحدثني سفيان عن منصور عن إبراهيم عن علي أنه كان يقول في دية الخطأ أرباعا خمس وعشرون حقة وخمس وعشرون جذعة وخمس وعشرون بنات لبون وخمس وعشرون بنات مخاض وإلى هذا ذهب عطاء بن أبي رباح في دية الخطأ أرباعا إلا أنه جعل موضع بنات مخاض بني لبون ذكر عبد الرزاق أخبرنا بن جريج قال أخبرنا عطاء قال قال عطاء دية الخطأ مائة من الإبل خمس وعشرون جذعة وخمس وعشرون حقة وخمس وعشرون بنات مخاض وخمس وعشرون بني لبون ذكور وإلى هذا ذهب عمر بن عبد العزيز جعل دية الخطأ أرباعا كقول علي سواء إلا أنه زاد فإن لم توجد بنات مخاض فبنو لبون وذكر أنه بلغه ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر بن جريج قال أخبرني عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز عن أبيه بذلك وكان عثمان بن عفان وزيد بن ثابت يذهبان إلى أن الدية في الخطأ

تكون أرباعا كقول علي إلا أنهما خالفا في الأسنان ذكر أبو بكر قال حدثني عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب وعن عبد ربه عن أبي عياض عن عثمان وزيد قالا في الخطأ ثلاثون جذعة وثلاثون بنات لبون وعشرون بنات مخاض وعشرون بني لبون وإلى هذا ذهب بن شهاب الزهري في ما رواه معمر ذكر عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري قال دية الخطأ من الإبل ثلاثون حقة وثلاثون ابنة لبون وثلاثون بنات مخاض وعشرون بني لبون إلا أنه جعل في موضع الجذعة حقة

Mas'alah: What did Umar rule regarding a circumciser who caused a girl's death?

Al-Istidhkar, p. 3597

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Liability of Professionals (Physicians, Teachers, Veterinarians)

وذكر أبو بكر قال حدثني الثقفي عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي المليح أن ختانة كانت بالمدينة ختنت جارية فماتت فجعل عمر ديتها على عاقلتها ومن أهل العلم من جعل ذلك في مال الحجام ومال الطبيب دون عاقلتهما

Mas'alah: What is the ruling on an unqualified physician who causes death?

Al-Istidhkar, p. 3597

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Liability of Professionals (Physicians, Teachers, Veterinarians)

وذكر عبد الرزاق قال أخبرنا بن جريج قال أخبرني عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز

عن كتاب لعمر بن عبد العزيز فيه قال بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أيما متطبب لم يكن بالطب معروفا فتطبب على أحد من المسلمين بحديده النماس المثال له فأصاب نفسا فما دونها فعليه دية ما أصاب وعن عمر وعلي مثل ذلك

Mas'alah: What is the chapter on injuries requiring full diyah?

Al-Istidhkar, p. 3616

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Categories of Homicide and Blood Money

(8 - باب ما فيه الدية كاملة)

Mas'alah: What is the ruling on the amount of blood money (diyah) in silver (wariq) according to Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3629

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Blood Money for Intentional and Accidental Killing

وقد ذكرنا اختلاف أهل الحجاز وأهل العراق في مبلغ الدية من الورق فيما تقدم

Mas'alah: What is the chapter on what obligates blood money from a man's own wealth?

Al-Istidhkar, p. 3659

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Liability for Direct and Indirect Causation

(16 – باب ما يوجب العقل على الرجل في خاصة ماله)

Mas'alah: Is the blood money for intentional killing upon the killer alone?

Al-Istidhkar, p. 3660

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Blood Money for Intentional and Accidental Killing

1611 – مالك عن يحيى بن سعيد مثل ذلك قال مالك إن بن شهاب قال مضت السنة في قتل العمد حين يعفو أولياء المقتول أن الدية تكون على القاتل في ماله خاصة إلا أن تعينه العاقلة عن طيب نفس منها

Mas'alah: Who bears the diyah for intentional killing according to some scholars?

Al-Istidhkar, p. 3660

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Blood Money for Intentional and Accidental Killing

هذا كله عمد تجب فيه الدية ويحملها الجاني في ماله عند بعض العلماء

Mas'alah: Is the blood money increased in the sacred month?

Al-Istidhkar, p. 3673

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Aggravated and Standard Blood Money

وروي مثل ذلك عن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال أبو عمر ورد التوقيف في الديات عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر فيه الحرم ولا الشهر الحرام فأجمعوا على أن الكفارة على من قتل خطأ في الشهر الحرام وغيره سواء فالقياس أن تكون الدية كذلك

Mas'alah: What is the comprehensive chapter on blood money?

Al-Istidhkar, p. 3676

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Categories of Homicide and Blood Money

(18 - باب جامع العقل)

Mas'alah: What is the ruling on injuries caused by an animal, a well, and a mine?

Al-Istidhkar, p. 3677

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Liability for Animal-Related Injuries

الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جرح العجماء جبار والبئر جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab rule regarding a horse that caused injury without being provoked?

Al-Istidhkar, p. 3678

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Liability for Collisions (Ships, Riders, Vehicles)

ترمح الدابة من غير أن يفعل بها شيء ترمح له وقد قضى عمر بن الخطاب في الذي أجرى فرسه بالعقل

Mas'alah: What is the majority scholarly opinion on liability of rider, driver, and leader?

Al-Istidhkar, p. 3678

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Liability for Collisions (Ships, Riders, Vehicles)

قال أبو عمر على قول مالك هذا في الراكب والسائق والقائد جمهور العلماء

Mas'alah: What is the ruling on damages caused by an animal's leg?

Al-Istidhkar, p. 3678

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Liability for Animal-Related Injuries

وعليه جرى فتيا أئمة الأمصار في الفتيا إلا أنهم اختلفوا فيما أصابته برجلها

Mas'alah: What is the ruling on liability for a leader of a string of camels?

Al-Istidhkar, p. 3678

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Liability for Collisions (Ships, Riders, Vehicles)

وكذلك الإبل المقطرة بالبعير لأنه قائد لها

Mas'alah: What is the ruling on liability for damage caused by an animal's kick?

Al-Istidhkar, p. 3679

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Liability for Animal-Related Injuries

وقال شريح وحماد لا يضمن النفحة إلا أن ينخس

Mas'alah: What is the hadith about the leg being free from liability?

Al-Istidhkar, p. 3679

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Liability for Animal-Related Injuries

قال أبو عمر هذا كقول مالك وقد روى سفيان بن حسين الواسطي عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل جبار

Mas'alah: What is the Maliki ruling on liability for digging a well or tying an animal on the road?

Al-Istidhkar, p. 3679

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Liability for Property Damage and Dangerous Premises

قال مالك والأمر عندنا في الذي يحفر البئر على الطريق أو يربط الدابة أو يصنع أشباه هذا على طريق المسلمين أن ما صنع من ذلك مما لا يجوز له أن يصنعه على طريق المسلمين فهو ضامن لما أصيب في ذلك من جرح أو غيره فما كان من ذلك عقله دون ثلث الدية فهو في ماله خاصة وما بلغ الثلث فصاعدا فهو على العاقلة وما صنع من ذلك مما يجوز له أن يصنعه على طريق المسلمين فلا ضمان عليه فيه ولا غرم ومن ذلك البئر يحفرها الرجل للمطر والدابة ينزل عنها الرجل للحاجة فيقفها على الطريق فليس على أحد في هذا غرم

Mas'alah: What is the meaning of the hadith 'the well is without liability'?

Al-Istidhkar, p. 3679

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Liability for Property Damage and Dangerous Premises

قال أبو عمر ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال والبئر جبار يعني أن من وقع في البئر فدمه هدر وليس على حافرها فيه شيء

Mas'alah: What is the ruling on fire causing damage to a neighbor's property?

Al-Istidhkar, p. 3681

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Liability for Property Damage and Dangerous Premises

وذكر وكيع عن عبد العزيز بن حصين عن يحيى بن يحيى الغساني قال أحرق رجل تبنا في مراح فخرجت شرارة من نار حتى أحرقت شيئا لجاره قال فكتبت فيه إلى عمر بن عبد العزيز فكتب إلى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العجماء جبار وأرى أن النار جبار

Mas'alah: What is the ruling on liability when one man pulls another into a well and both die?

Al-Istidhkar, p. 3681

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Liability for Falling, Pushing, and Leading the Blind

وقال مالك في الرجل ينزل في البئر فيدركه رجل آخر في أثره فيجبذ الأسفل الأعلى فيخران في البئر فيهلكان جميعا أن على عاقلة الذي جبذه الدية

Mas'alah: What is the ruling on blood money for a person killed in a crowd in the mosque?

Al-Istidhkar, p. 3689

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Liability for Falling, Pushing, and Leading the Blind

ذكر عبد الرزاق عن الثوري عن وهب بن عقبة العجلي عن يزيد بن مذكور الهمداني

أن رجلا قتل يوم الجمعة في المسجد في الزحام فجعل علي ديته في بيت المال قال وأخبرنا الثوري عن الحكم عن الأسود أن رجلا قتل في الكعبة فسأل عمر عليا فقال من بيت المال

Mas'alah: What is the ruling on blood money for a person killed in a crowd in the congregational mosque?

Al-Istidhkar, p. 3690

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Liability for Falling, Pushing, and Leading the Blind

وذكر وكيع قال حدثني وهب بن عقبة ومسلم بن يزيد بن مذكور سمعاه من يزيد بن مذكور أن الناس ازدحموا في المسجد الجامع بالكوفة يوم الجمعة فأفرجوا عن قتيل فوداه علي بن أبي طالب من بيت المال

Mas'alah: What is the ruling on quasi-intentional homicide and its blood money according to the Companions?

Al-Istidhkar, p. 3700

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Blood Money for Intentional and Accidental Killing

قال أبو عمر قد تقدم في باب دية العمد إذا قبلت من هذا الكتاب عن عمر بن الخطاب وعثمان وعلي وزيد بن ثابت وأبي موسى والمغيرة بن شعبة رضي الله عنهم أنهم أثبتوا شبه العمد وقضوا فيه بالدية المغلظة وإن كانوا اختلفوا في أسنان الإبل

فيها ولا مخالف لهم من الصحابة ولا من التابعين في ما علمته إلا اختلافهم في صفة شبه العمد وعلى ذلك جمهور الفقهاء وسفيان الثوري والأوزاعي وأبو حنيفة والشافعي وأحمد بن حنبل وإسحاق وأبو ثور

Mas'alah: What is the ruling on the aggravated diyah for shibh al-amd according to the Maliki view?

Al-Istidhkar, p. 3701

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Aggravated and Standard Blood Money

وما سوى ذلك شبه العمد وفيه الدية مغلظة على العاقلة وعليه الكفارة وليس التغليظ عنده إلا في أسنان الإبل خاصة دون عددها

Mas'alah: Where are the opinions on blood money for quasi-intentional homicide discussed?

Al-Istidhkar, p. 3701

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Blood Money for Intentional and Accidental Killing

وقد ذكرنا أقوالهم ومذاهبهم في أسنان الإبل وفي دية شبه العمد في باب دية العمد إذا قبلت والحمد لله كثيرا

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab rule regarding a man who killed his wife and her companion?

Al-Istidhkar, p. 3718

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Blood Money for Intentional and Accidental Killing

وروى سفيان بن عيينة عن الأعمش عن زيد بن وهب أن رجلا وجد مع امرأته رجلا فقتلهما أو قتلها فرفع ذلك إلى عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) فعفا بعض إخوة المرأة فأعطى عمر لمن يعف منهم الدية

Mas'alah: What is the chapter on the diyah of a sa'ibah and his injury?

Al-Istidhkar, p. 3723

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Blood Money for Apostates and Non-Muslims

(24 - باب ما جاء في دية السائبة وجنايته)

Mas'alah: What is the ruling on the diyah of a sa'ibah who kills someone?

Al-Istidhkar, p. 3723

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Blood Money for Apostates and Non-Muslims

1624 - مالك عن أبي الزناد عن سليمان بن يسار أن سائبة أعتقه بعض الحجاج فقتل بن رجل من بني عائذ فجاء العائذي أبو المقتول إلى عمر بن الخطاب يطلب دية ابنه فقال عمر لا دية له فقال العائذي أرأيت لو قتله ابني فقال عمر إذا تخرجون

ديته فقال هو إذا كالأرقم إن يترك يلقم وإن يقتل ينقم

Mas'alah: What is the ruling on the diyah for a sa'ibah when his wala' belongs to the Muslim community?

Al-Istidhkar, p. 3724

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Blood Money for Apostates and Non-Muslims

ومن قال ولاء السائبة لجماعة المسلمين يرى الدية في بيت مال المسلمين

Mas'alah: What did Umar rule regarding a sa'ibah who killed a man?

Al-Istidhkar, p. 3725

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Blood Money for Apostates and Non-Muslims

وقال عبد الرزاق أخبرنا مالك عن أبي الزناد عن سليمان بن يسار أن سائبة أعتقه بعض الحاج فكان يلعب هو ورجل من بني عائذ فقتل السائبة العائذي فجاء أبوه عمر بن الخطاب يطلب دم ابنه فأبى عمر أن يديه قال ليس له مال فقال العائذي أرأيت لو كان ابني قتله قال عمر إذن تخرجون ديته قال فهو إذن كالأرقم إن يترك يلقم وإن يقتل ينقم ففي رواية عبد الرزاق في قوله فكان يلعب هو ورجل من بني عائذ ما يدل على ما ذكرنا من قتل الخطأ

Mas'alah: How does liability for blood money relate to the right of pardon?

Al-Istidhkar, p. 3747

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money > Settlement and Pardon in Blood Money Cases

عاقلته فالقياس على هذا إن كان العقل لازما له كان وليا للدم وكان له العفو دون من ليس كذلك

BAB 2

باب دية النفس
The Chapter on Blood Money for Life

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on blood money for intentional killing when accepted and the injury of the insane?

Al-Istidhkar, p. 3578

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for Life > Blood Money for Intentional Killing

(3 – باب ما جاء في دية العمد إذا قبلت وجناية المجنون)

Mas'alah: What is the ruling on the blood money for quasi-intentional homicide according to al-Sha'bi, al-Nakha'i, and Ali ibn Abi Talib?

Al-Istidhkar, p. 3582

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for Life > Blood Money for Quasi-Intentional Killing

وقال عامر الشعبي وإبراهيم النخعي دية شبه العمد ثلاث وثلاثون حقة وثلاث وثلاثون جذعة وأربع وثلاثون خلفة من ثنية إلى بازل عامها وهو مذهب علي بن أبي طالب رضي الله عنه ذكر أبو بكر قال حدثني أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي قال في شبه العمد ثلاث وثلاثون حقة وثلاث وثلاثون جذعة وأربع وثلاثون ثنية إلى بازل عامها كلها خلفة وروى الثوري وغيره عن أبي إسحاق مثله

Mas'alah: What is the ruling on the blood money for quasi-intentional homicide according to al-Hasan al-Basri, al-Zuhri, Tawus, Uthman, and Zayd ibn

Thabit?

Al-Istidhkar, p. 3582

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for Life > Blood Money for Quasi-Intentional Killing

وقال الحسن البصري وبن شهاب الزهري وطاوس اليماني دية شبه العمد ثلاثون بنت لبون وثلاثون حقة وأربعون خلفة وهذا مذهب عثمان بن عفان رضي الله عنه ورواية عن زيد بن ثابت ذكر أبو بكر قال حدثني عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب وعن عبد ربه عن أبي عياض أن عثمان بن عفان وزيد بن ثابت قالا في المغلظة أربعون جذعة خلفة وثلاثون حقة وثلاثون بنت لبون وقال معمر عن الزهري إن الدية التي غلظها النبي صلى الله عليه وسلم هكذا

وذكر طاوس أن ذلك عنده في كتاب النبي صلى الله عليه وسلم فهذا ما بلغنا في أسنان دية العمد وأسنان دية شبه العمد وسنذكرها عن الفقهاء وأئمة الفتوى فهي صفة شبه العمد وكيفيته ومن نفاه منهم ومن أثبته فيه في باب ما يجب فيه العمد من هذا الكتاب إن شاء الله تعالى ويأتي ما للعلماء في دية الخطأ في الباب بعد هذا بعون الله تعالى وإنما ذكرنا في هذا الباب شبه العمد مع دية العمد إذا قبلت لأن مذاهب أكثر العلماء في ذلك متقاربة متداخلة وجمهورهم يجعلها سواء وقد أتينا في ذلك بالروايات عن السلف وما ذهب إليه من ذلك أئمة الأمصار والحمد لله كثيرا

Mas'alah: What is the chapter on blood money for accidental killing?

Al-Istidhkar, p. 3587

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for Life > Blood Money for Accidental Killing

(4 – باب دية الخطأ في القتل)

Mas'alah: What is the composition of blood money for accidental killing according to Malik and others?

Al-Istidhkar, p. 3588

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for Life > Blood Money for Accidental Killing

1581 – مالك أن بن شهاب وسليمان بن يسار وربيعة بن أبي عبد الرحمن كانوا يقولون دية الخطأ عشرون بنت مخاض وعشرون بنت لبون وعشرون بن لبون ذكرا وعشرون حقة وعشرون جذعة قال أبو عمر هكذا رواه بن جريج عن بن شهاب كما رواه مالك ذكر عبد الرزاق قال أخبرنا بن جريج قال قال لي بن شهاب عقل الخطأ خمسة أخماس عشرون ابنة لبون وعشرون ابنة مخاض وعشرون حقة وعشرون جذعة وعشرون بن لبون ورواه معمر عن الزهري بخلاف ذلك على ما نذكره بعد هذا إن شاء الله تعالى وأما اختلاف الفقهاء في أسنان الإبل في دية الخطأ

Mas'alah: What is the ruling on a woman who performs female circumcision and causes death?

Al-Istidhkar, p. 3598

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for Life > Diyah for Indirect and Joint Causation of Death

وقال يحيى بن أبي كثير خفضت امرأة جارية فأعنتها فماتت فضمنها علي رضي الله

عنه الدية وروى أيوب عن أبي قلابة عن عمر رضي الله عنه مثله

Mas'alah: What is the ruling on liability for half the blood money when a person dies from both his own action and another's fall?

Al-Istidhkar, p. 3681

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for Life > Diyah for Indirect and Joint Causation of Death

قال أبو عمر ما أظن في هذا خلافا - والله أعلم - إلا ما قال بعض المتأخرين من أصحابنا وأصحاب الشافعي يضمن نصف الدية لأنه مات من فعله ومن سقوط الساقط عليه

BAB 3

باب دية الأعضاء والمنافع

The Chapter on Blood Money for Limbs and Benefits

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What did Umar and Shuraih rule regarding injury to an animal's eye?

Al-Istidhkar, p. 3177

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for Limbs and Benefits > Diyah for Intentional vs. Accidental Injuries

وروي عن عمر بن الخطاب أنه قضى في عين الدابة بربع ثمنها وأنه كتب إلى شريح يأمره أن يقضي بذلك وهو قول شريح والشعبي

Mas'alah: What did Layth say about liability for severe injury to an animal?

Al-Istidhkar, p. 3178

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for Limbs and Benefits > Diyah for Intentional vs. Accidental Injuries

إلا أن الليث قد روي عنه أن الدابة إن فقئت عينها أو كسرت رجلها أو قطع ذنبها فعلى فاعل ذلك ضمان الدابة حتى يؤدي ثمنها أو شراؤها

Mas'alah: What is the ruling on compensation for an animal's eye according to al-Tahawi?

Al-Istidhkar, p. 3178

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for Limbs and Benefits > Diyah for Intentional vs. Accidental Injuries

وقال الطحاوي القياس عند أصحابنا إيجاب النقصان إلا من تركوا القياس بما روي عن عمر بن الخطاب أنه قضى في عين الدابة بربع قيمتها بمحضر من الصحابة من

غير خلاف منهم ولأن غيره لا يكون رأيا وإنما هو توقيف

Mas'alah: What did Umar rule regarding a circumciser who cut a boy's penis?

Al-Istidhkar, p. 3598

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for Limbs and Benefits > Diyah for the Penis and Testicles

روى معمر عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي المليح بن أسامة أن عمر بن الخطاب ضمن رجلا كان يختن الصبيان فقطع من ذكر الصبي فضمنه وهذا خلاف ما رواه الثقفي عبد الوهاب عن أيوب فلا تقوم لحديث أبي قلابة عن أبي المليح هذا حجة

Mas'alah: What is the diyah for the lips in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3616

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for Limbs and Benefits > Diyah for Breasts and Milk

1590 - مالك عن بن شهاب عن سعيد بن المسيب أنه كان يقول في الشفتين الدية كاملة فإذا قطعت السفلى ففيها (ثلثا) الدية قال أبو عمر أجمع العلماء من السلف والخلف أن في الشفتين الدية وأما ما قاله سعيد بن المسيب في السفلى الدية فهو مذهب زيد بن ثابت وهو قول طائفة من علماء التابعين ذكر أبو بكر قال حدثني يزيد بن هارون عن مكحول عن زيد بن ثابت قال في الشفة السفلى ثلثا الدية لأنها تحبس الطعام والشراب وفي العليا ثلث الدية وممن قال بقول زيد بن ثابت في ذلك سعيد

بن المسيب ومكحول وعطاء والشعبي في رواية الشيباني عنه وروى عنه زكريا الشفتان سواء في كل واحدة منهما نصف الدية وهو قول الحسن وإبراهيم وقتادة ومجاهد وقد روي عن مجاهد تفضل السفلى على العليا بالتغليظ ولا تفضل بالزيادة في العدد واتفق مالك والشافعي وأبو حنيفة وأصحابهم على أن في الشفتين الدية وأن في كل واحدة منهما نصف الدية ولا تفضل السفلى غيرها

Mas'alah: What is the ruling on retaliation and diyah for the eye of a one-eyed man?

Al-Istidhkar, p. 3617

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for Limbs and Benefits > Diyah for Paired Organs and One-Eyed Persons

قال أبو عمر هذا في العمد له القود إن شاء لقول الله تعالى (والعين بالعين) المائدة 45 وجعل بن شهاب المفقوء العين مخيرا على الأعور الذي فقأ عينه إن شاء فقأ عينه وإن شاء أخذ منه ألف دينار دية عينه وهو مذهب عمر وعثمان وبن عمر في عين الأعور الدية كاملة إذا فقئت خطأ وسيأتي ذكر فقء عين الأعور خطأ في آخر هذا الباب إن شاء الله تعالى ولم يختلف في ذلك قول مالك واختلف قوله في هذه المسألة فقال مرة ليس للصحيح الذي فقئت عينه إلا دية عينه خمسمائة دينار كما لو فقأها غير أعور وعفي عنه على الدية قال بن القاسم ثم رجع عن ذلك فقال يأخذ دية عين الأعور الذي ترك له ألف دينار قال بن القاسم وقوله الآخر أعجب إلي وقال بن دينار والمغيرة بقوله الأول وقال الشافعي الصحيح الذي فقئت عينه مخير إن شاء فقأ عين الأعور وإن شاء أخذ دية عين نفسه خمسين من الإبل ليس له غير وهذا كقول بن دينار والمغيرة سواء قال الشافعي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في العين

خمسون وقال في العينين الدية وليس لأحد أن يجعل في إحداهما الدية وقال الكوفيون الصحيح الذي فقئت عينه ليس بمخير وإنما له القصاص من الأعور أو يصطلحان على ما شاء وللسلف في هذا أقوال ذكر عبد الرزاق قال أخبرنا بن جريج عن محمد عن أبي عياض أن عمر وعثمان اجتمعا على أن الأعور إن فقأ عين صحيح فعليه مثل دية عينه ولا قود عليه قال وقال علي القصاص في كتاب الله تعالى (والعين بالعين) المائدة 45 وقد علم أنه يكون هذا وغيره فعليه القصاص

ذكر أبو بكر قال حدثني حفص عن داود عن عامر في أعور فقأ عين صحيح قال العين بالعين وقال وحدثني غندر عن شعبة عن مغيرة عن إبراهيم مثله وروى سعيد عن قتادة عن أبي عياض أن عثمان قضى في رجل أعور فقأ عين صحيح فقال عليه دية عينه وهي دية عينين ولا قود عليه قال قتادة وقال ذلك بن المسيب في العمد والخطأ لا يستقاد من أعور وعليه الدية كاملة وروى معمر عن الزهري عن قتادة قالا إذا فقأ الأعور عين الصحيح عمدا غرم ألف دينار وإن فقأها خطأ غرم خمسمائة دينار وروى بن جريج عن عطاء في أعور أصاب عين إنسان عمدا قال ما أرى أن يقاد منه أرى له الدية كاملة قال أبو عمر كأنه كره أن يأخذ عين الأعور وحدها بعيني الصحيح اللتين فقأهما وكره أن يغرمه مع عينه التي ليس له غيرها دية عين فقضى الصحيح بدية عينيه معا ودفع القصاص

Mas'alah: What is the ruling on diyah for the eyebrows and a man's breasts?

Al-Istidhkar, p. 3618

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for Limbs and Benefits > Diyah for Breasts and Milk

قال مالك وأخف ذلك عندي الحاجبان وثديا الرجل قال أبو عمر أما قوله في كل زوج من الإنسان الدية كاملة فهذا في مذهبه وقوله على الأكثر والأغلب لأنه لا يجعل على الحاجبين الدية ولا في ثديي الرجل ولا في الأذنين إذا لم يذهب سمعهما وغيره يجعل في ذلك الدية وأما قوله في اللسان الدية فقد روي ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن أصحابه وعليه جماعة العلماء ومذاهب أئمة الفتوى إذا قطع كله أو ما يمنع الكلام منه

فإن لم يمنع ما قطع منه شيئا من الكلام ففيه حكومة فإن منع ما قطع منه بعض الكلام ففيه بحساب ما منع منه يعتبر بحروف الفم هذا كله في الخطأ واختلفوا في القصاص في اللسان فمن لم ير فيه القصاص وهم مالك والشافعي وأبو حنيفة وأصحابهم يرون فيه الدية على ما وصفنا في مال الجاني عمدا في أحد قولي مالك والأشهر عنه أنه على العاقلة وعند الشافعي والكوفي في مال الجاني وقال الليث وغيره في اللسان القصاص يعني في العمد وأما قوله وأن في الأذنين الدية إذا ذهب سمعهما فقد اختلف في الأذنين واختلف في ذهاب السمع أيضا فالذي رواه بن القاسم عن مالك في السمع الدية إذا ذهب من الأذنين جميعا وفي قطع الأذنين حكومة وهو رواية بن عبد الحكم عن مالك نحو ذلك لأنه قال ليس في إشراف الأذنين إلا حكومة وروى أهل المدينة عن مالك أنه قال في الأذنين إذا اصطلمتا الدية وإن لم يذهب السمع ولم يختلف عن مالك أن في ذهاب السمع الدية وقال الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما والثوري والليث بن سعد في الأذنين الدية وفي السمع الدية قال أبو عمر روي عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه من وجوه أنه قضى في الأذن بخمس عشرة من الإبل وقال إنه لا يضر السمع ويسترهما الشعر والعمامة وروي عن عمر وعلي وزيد أنهم قضوا في الأذن إذا استؤصلت بنصف الدية وروي عن بن مسعود مثله قال

معمر والناس على هذا وأما ذهاب السمع فروي عن مجاهد أنه قال في ذهاب السمع خمسون وهذا يحتمل أن يكون في الأذن الواحدة وقال عطاء لم يبلغني في ذهاب السمع شيء

قال أبو عمر جمهور العلماء على أن في ذهاب السمع الدية وأما قوله في ذكر الرجل الدية فإن العلماء مجمعون على أن في الذكر الصحيح الذي يمكن به الوطء الدية كاملة وفي الحشفة الدية كاملة لم يختلفوا في ذلك واختلفوا في ذكر الخصي وذكر العنين كما اختلفوا في لسان الأخرس وفي اليد الشلاء فمنهم من جعل في ذكر الخصي والعنين حكومة ومنهم من قال فيه الدية كاملة ومنهم من قال فيه ثلث الدية وكذلك اختلافهم في لسان الأخرس والذي عليه الفقهاء في ذكر الخصي والعنين حكومة وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من مرسل الزهري وغيره وعن عمر وعلي وعبد الله وزيد في الذكر الدية وفي الحشفة الدية واختلف الفقهاء في قطع باقي الذكر بعد الحشفة بما ليس كتابنا موضعا لذكره وأما قوله وفي الأنثيين الدية فروي ذلك عن عمر وعلي وزيد وبن مسعود وهؤلاء فقهاء الصحابة ولا مخالف لهم من التابعين ولا من غيرهم كلهم يقولون في البيضتين الدية وفي كل واحدة منهما نصف الدية وعلى هذا مذهب أئمة الفتوى بالأمصار إلا سعيد بن المسيب فإنه روي عنه من وجوه أنه قال في البيضة اليسرى ثلثا الدية لأن الولد يكون منها وفي اليمنى ثلث الدية حدثني أحمد بن عبد الله قال حدثني أبي قال حدثني عبد الله بن يونس قال حدثني بقي بن مخلد قال حدثني أبو بكر قال حدثني إسماعيل بن إبراهيم عن داود عن سعيد بن المسيب قال في البيضة اليسرى ثلثا الدية وفي اليمنى الثلث قلت لم قال لأن اليسرى إذا ذهبت لم يولد له وإذا ذهبت اليمنى ولد له

Mas'alah: What is the ruling on the diyah for the remaining eye of a one-eyed person?

Al-Istidhkar, p. 3622

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for Limbs and Benefits > Diyah for Paired Organs and One-Eyed Persons

قال مالك في عين الأعور الصحيحة إذا فقئت خطأ إن فيها الدية كاملة قال أبو عمر في عين الأعور تصاب خطأ قولان للعلماء أحدهما نصف الدية والثاني الدية كاملة وإليه ذهب مالك وأصحابه وجماعة من أهل المدينة وغيرهم من السلف وهو قول الليث وروى معمر عن الزهري وقتادة قالا إذا فقئت عين الأعور خطأ ففيها الدية كاملة ألف دينار وروى بن جريج عن بن شهاب في عين الأعور تفقأ خطأ قال فيها الدية كاملة ألف دينار قلت عن من قال لم نزل نسمعه

وقال بن جريج - وقال ذلك ربيعة - قال بن جريج وحديث عن سعيد بن المسيب أن عمر وعثمان - رضي الله عنهما - قضيا في عين الأعور بالدية تامة وروى قتادة عن أبي مجلز عن عبد الله بن صفوان أن عمر بن الخطاب قضى في عين أعور بالدية كاملة ذكره عبد الرزاق عن عثمان بن مطر عن سعيد عن قتادة ورواه وكيع عن هشام عن قتادة وروى معمر عن الزهري عن سالم عن بن عمر قال إذا فقئت عين الأعور ففيها الدية كاملة وذكر أبو بكر قال حدثني أبو أسامة عن سعيد عن قتادة عن أبي عياض أن عثمان قضى في أعور أصيبت عينه الصحيحة بالدية كاملة قال وحدثني يزيد عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب في أعور فقئت عينه قال فيها الدية كاملة وقال الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما والثوري وعثمان البتي في عين الأعور الصحيحة إذا فقئت نصف الدية وهو قول عبد الله بن معقل وشريح القاضي ومسروق

والشعبي وإبراهيم وعطاء ذكر عبد الرزاق عن بن التيمي عن إسماعيل بن أبي خالد عن أبي الضحى قال سئل عبد الله بن معقل عن الرجل يفقأ عين الأعور فقال ما أنا فقأت عينه الأخرى ليس له إلا نصف الدية وروى بن عيينة عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي عن عبد الله بن مغفل أنه قال في الأعور يفقأ عين الصحيح قال تفقأ عين الذي فقأ عينه قال ما أنا فقأت عينه الأخرى قال الله عز وجل (والعين بالعين) المائدة 45 وروى الثوري عن فراس عن الشعبي عن مسروق في عين الأعور تصاب قال أنا أدي قتيل الله فيها نصف الدية دية عين واحدة والآثار عن سائر من ذكرنا في كتاب أبي بكر صحاح كلها إلا أنه ليس فيهم من الصحابة أحد

Mas'alah: What is the evidence for diyah on the eye of a one-eyed person?

Al-Istidhkar, p. 3624

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for Limbs and Benefits > Diyah for Paired Organs and One-Eyed Persons

وقد احتج قائلوا هذا القول بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم في كتابه لعمرو بن حزم وغيره في العين خمسون ولم يخص أعور من غير أعور وبإجماع على أن من قطع يد رجل مقطوع اليد خطأ أو رجله ليس عليه إلا دية رجل واحدة أو يد واحدة قال بن القاسم عن مالك إذا كان الرجل ذاهب السمع من إحدى أذنيه فضرب إنسان الأذن الأخرى فأذهب سمعه فعليه نصف الدية قال وكذلك الرجلين واليدين إذا قطع إنسان الثانية منهما لم يكن عليه إلا نصف الدية قال بن القاسم وإنما قال ذلك مالك في عين الأعور دون غيرها قال أبو عمر لم يجمعوا في اليد لأن الأوزاعي قال إذا أصيبت يد رجل في سبيل الله ثم أصاب رجل الأخرى ففيها الدية كاملة قال وإن كان

أخذ لها ديتها ففي الأخرى نصف الدية قال وكذلك عين الأعور قال أبو عمر القياس أنه لا يلزم الجاني إلا جنايته لا جناية غيره وإذا كان ذلك فلا فرق بين أن يأخذ الأعور لعينه دية أو لا يأخذ وكذلك اليد لإنه لا يعتبر في فعل الإنسان فعل غيره وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في اليد خمسون قال أبو عمر قول مالك أولى ما قيل به في هذا الباب من جهة الاتباع لعمر وعثمان وبن عمر وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on the diyah for a blind eye or a paralyzed hand?

Al-Istidhkar, p. 3625

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for Limbs and Benefits > Diyah for Paralysis and Loss of Function

قال مالك الأمر عندنا في العين القائمة العوراء إذا طفئت وفي اليد الشلاء إذا قطعت أنه ليس في ذلك إلا الاجتهاد وليس في ذلك عقل مسمى

Mas'alah: What did Zayd ibn Thabit rule regarding diyah for a blind eye?

Al-Istidhkar, p. 3625

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for Limbs and Benefits > Diyah for Paralysis and Loss of Function

وذكر أبو بكر قال حدثني حفص وعبد الرحيم عن يحيى بن سعيد عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن سليمان بن يسار عن زيد بن ثابت أنه قضى في العين القائمة إذا طفئت مائة دينار

Mas'alah: What did Mujahid say about the diyah for an eye?

Al-Istidhkar, p. 3626

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for Limbs and Benefits > Diyah for Eyes and Vision

وروى بن جريج عن بن أبي نجيح عن مجاهد قال فيها نصف الدية

Mas'alah: What is the definition of a 'qaimah' eye in the chapter on blood money for limbs?

Al-Istidhkar, p. 3626

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for Limbs and Benefits > Diyah for Eyes and Vision

قال أبو عمر العين القائمة المذكورة في هذا الباب هي السالمة الحدقة القائمة الصورة إلا أن صاحبها لا يرى منها شيئا

Mas'alah: What is the blood money for a paralyzed hand?

Al-Istidhkar, p. 3626

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for Limbs and Benefits > Diyah for Paralysis and Loss of Function

وكذلك اليد الشلاء عندهم

Mas'alah: What did the scholars agree upon regarding the diyah for the eyelid and eye socket?

Al-Istidhkar, p. 3627

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for Limbs and Benefits > Diyah for Injuries to the Head and Face

وذكر عبد الرزاق قال أخبرنا بن جريج قال أخبرني عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى أمراء الأجناد أن يكتبوا إليه بعلم علمائهم قال فكان مما أجمعوا عليه في شتر العين ثلث الدية وفي حجاج العين ثلث الدية

Mas'alah: What is the definition of the eye socket (hijaj al-ayn)?

Al-Istidhkar, p. 3627

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for Limbs and Benefits > Diyah for Injuries to the Head and Face

قال أبو عمر حجاج العين هو العظم المشرف على غار العين وهما حجاجا العين

Mas'alah: What is the blood money for fingers?

Al-Istidhkar, p. 3637

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for Limbs and Benefits > Diyah for Hands and Fingers

(11 - باب ما جاء في عقل الأصابع)

Mas'alah: What is the consensus on the diyah for fingers?

Al-Istidhkar, p. 3637

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for Limbs and Benefits > Diyah for Hands and Fingers

وليس عند مالك في الأصابع حديث مسند ولا عن صاحب أيضا وعقل

الأصابع مأخوذ من السنة ومن قول جمهور أهل العلم وجماعتهم كلهم يقول في الأصابع عشر عشر من الإبل وعلى هذا إجماع فقهاء الأمصار أئمة الفتوى بالعراق والحجاز وقد جاء عن السلف تفضيل بعض الأصابع على بعض كتفضيل من فضل منهم بعض الأسنان على بعض والسنة أن الأسنان سواء وأن الأصابع سواء وعلى هذا مذاهب الفقهاء وأئمة الفتوى بالأمصار

Mas'alah: What is the chapter on comprehensive rulings for blood money for teeth?

Al-Istidhkar, p. 3640

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for Limbs and Benefits > Diyah for Teeth

(12باب جامع عقل الأسنان)

Mas'alah: What did Umar rule regarding blood money for a molar, collarbone, and rib?

Al-Istidhkar, p. 3640

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for Limbs and Benefits

> Diyah for Teeth

1600 – مالك عن زيد بن أسلم عن مسلم بن جندب عن أسلم مولى عمر بن الخطاب أن عمر بن الخطاب قضى في الضرس بجمل وفي الترقوة بجمل وفي الضلع بجمل

Mas'alah: What did Umar and Muawiya rule regarding blood money for molars?

Al-Istidhkar, p. 3640

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for Limbs and Benefits > Diyah for Teeth

1601 – مالك عن يحيى بن سعيد أنه سمع سعيد بن المسيب يقول قضى عمر بن الخطاب في الأضراس ببعير بعير وقضى معاوية بن أبي سفيان في الأضراس بخمسة أبعرة خمسة أبعرة قال سعيد بن المسيب فالدية تنقص في قضاء عمر بن الخطاب وتزيد في قضاء معاوية فلو كنت أنا لجعلت في الأضراس بعيرين بعيرين فتلك الدية سواء وكل مجتهد مأجور

Mas'alah: What is the chapter on the practice regarding blood money for teeth?

Al-Istidhkar, p. 3644

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for Limbs and Benefits > Diyah for Teeth

(13 – باب العمل في عقل الأسنان)

Mas'alah: What did 'Ata' say about liability for shouting at an adult?

Al-Istidhkar, p. 3682

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for Limbs and Benefits > Diyah for Intentional vs. Accidental Injuries

وقاله عطاء وزاد وما أرى الكبير إلا كذلك

Mas'alah: What is the ruling on breaking the shin or forearm?

Al-Istidhkar, p. 3718

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for Limbs and Benefits > Diyah for Partial Injuries and Joints

وأما الساق والذراع ففيهما يقع الكسر

Mas'alah: What is the ruling on retribution for a broken hand or leg according to Ata?

Al-Istidhkar, p. 3719

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for Limbs and Benefits > Diyah for Partial Injuries and Joints

حدثني أحمد بن عبد الله بن محمد بن علي قال حدثني أبي بن يونس قال حدثني بقي بن مخلد قال حدثني أبو بكر قال حدثني عبد الرحيم بن سليمان عن عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء قال إذا كسرت اليد أو الساق فليس على كاسرها قود ولكن عليه الدية

BAB 4

باب الشجاج والجراح

The Chapter on Head Injuries and Wounds

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on blood money for wounds caused by error?

Al-Istidhkar, p. 3594

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Head Injuries and Wounds > Accidental Wounds (Khata') and Their Diyah

(5 - باب عقل الجراح في الخطأ)

Mas'alah: What is the ruling on blood money for unintentional wounds that heal completely?

Al-Istidhkar, p. 3594

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Head Injuries and Wounds > Accidental Wounds (Khata') and Their Diyah

1582 - قال مالك الأمر المجتمع عليه عندهم في الخطأ أنه لا يعقل حتى يبرأ المجروح ويصح وأنه إن كسر عظم من الإنسان يد أو رجل أو غير ذلك من الجسد خطأ فبرأ وصح وعاد لهيئته فليس فيه عقل فإن نقص أو كان فيه عثل ففيه من عقله بحساب ما نقص منه

Mas'alah: What is the ruling on waiting a year for a tooth wound to heal before compensation?

Al-Istidhkar, p. 3594

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Head Injuries and Wounds > Conditions for Assessing Diyah (Healing, Scarring, Waiting Period)

وقال الحسن بن صالح بن حي يتربص بالسن بالجراح سنة مخافة أن ينتقص

Mas'alah: What is the ruling on blood money for body wounds that heal without defect?

Al-Istidhkar, p. 3596

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Head Injuries and Wounds > Accidental Wounds (Khata') and Their Diyah

قال مالك وليس في الجراح في الجسد إذا كانت خطأ عقل إذا برأ الجرح وعاد لهيئته فإن كان في شيء من ذلك عثل أو شين فإنه يجتهد فيه إلا الجائفة فإن فيها ثلث دية النفس

Mas'alah: What is the ruling on blood money for a munqilah (wound that splinters bone) of the body?

Al-Istidhkar, p. 3596

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Head Injuries and Wounds > Diyah for Wounds on Different Body Parts (Face, Jaw, Nose, Body)

قال مالك وليس في منقلة الجسد عقل وهي مثل موضحة الجسد

Mas'alah: What is the consensus on head and face wounds regarding blood money?

Al-Istidhkar, p. 3596

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Head Injuries and Wounds > Blood Money (Diyah) for Specific Wounds (Mudihah, Munaqqilah, Ma'mumah, Ja'ifah, Hashimah)

وقد اتفق مالك والثوري والأوزاعي وأبو حنيفة والشافعي وعثمان البتي أن الشجاج لا تكون إلا في الرأس والوجه من الذقن إلى ما فوقه وأن جراح الجسد ليس فيها

عقل مسمى إلا الجائفة

Mas'alah: What is the ruling on blood money for a wound exposing bone on the hand or side?

Al-Istidhkar, p. 3597

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Head Injuries and Wounds > Diyah for Wounds on Different Body Parts (Face, Jaw, Nose, Body)

وخالفهم الليث فقال الموضحة إذا كانت في اليد تكون أيضا في الجنب إذا أوضحت عن عظم وهو قول يروى عن عمر بن الخطاب في الموضحة إذا كانت في اليد أو الأصبع فيها نصف عشر ذلك العضو من الجسد وعن عطاء وغيره مثله

Mas'alah: What is the ruling on injuries to the eyelid and eye socket in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3627

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Head Injuries and Wounds > Diyah for Wounds on Different Body Parts (Face, Jaw, Nose, Body)

قال يحيى وسئل مالك عن شتر العين وحجاج العين فقال ليس في ذلك إلا الاجتهاد إلا أن ينقص بصر العين فيكون له بقدر ما نقص من بصر العين

Mas'alah: What is the chapter on blood money for head wounds?

Al-Istidhkar, p. 3627

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Head Injuries and Wounds > Definitions and Classification of Head Wounds (Shijaj)

(10 – باب ما جاء في عقل الشجاج)

Mas'alah: What is Malik's position on the location of al-mudihah?

Al-Istidhkar, p. 3628

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Head Injuries and Wounds > Definitions and Classification of Head Wounds (Shijaj)

وهو قول مالك وأبي حنيفة والشافعي وأصحابهم إلا أن مالكا قال لا تكون الموضحة إلا في حجبة الرأس والجبهة والخدين واللحي الأعلى ولا تكون في اللحي الأسفل لأنه في حكم العنق ولا في الأنف لأنه عظم منفرد

Mas'alah: Is the nose considered part of the face for the purpose of al-mudihah?

Al-Istidhkar, p. 3628

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Head Injuries and Wounds > Diyah for Wounds on Different Body Parts (Face, Jaw, Nose, Body)

والأنف عندهم من الوجه

Mas'alah: Is the lower jaw considered part of the head for the purpose of al-mudihah?

Al-Istidhkar, p. 3628

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Head Injuries and Wounds > Diyah for Wounds on Different Body Parts (Face, Jaw, Nose, Body)

وكذلك اللحي الأسفل من الرأس

Mas'alah: What is the definition of a clear bone wound (mudihah) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3628

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Head Injuries and Wounds > Definitions and Classification of Head Wounds (Shijaj)

ومعنى الموضحة عند جماعة العلماء ما أوضح العظم من الشجاج فإذا ظهر من العظم شيء قل أو كثر فهي موضحة

Mas'alah: What is the ruling on the mudihah (wound exposing bone) on the body according to Layth ibn Sa'd?

Al-Istidhkar, p. 3628

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Head Injuries and Wounds > Diyah for Wounds on Different Body Parts (Face, Jaw, Nose, Body)

وقال الليث بن سعد وطائفة تكون الموضحة في الجسد فإذا كشفت عن العظم ففيها أرشها

Mas'alah: What is al-Awza'i's ruling on the mudihah (clear bone wound) on the face and head?

Al-Istidhkar, p. 3628

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Head Injuries and Wounds > Diyah for Wounds on Different Body Parts (Face, Jaw, Nose, Body)

وقال الأوزاعي الموضحة في الوجه والرأس سواء وجراحات الجسد على النصف من ذلك

Mas'alah: What is the ruling on a clear bone wound (mudihah) on the body according to Layth?

Al-Istidhkar, p. 3628

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Head Injuries and Wounds > Diyah for Wounds on Different Body Parts (Face, Jaw, Nose, Body)

قال أبو عمر جعل الليث جراحة الجسد إذا وضحت عن العظم كموضحة الرأس

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab rule for a mudihah on the body?

Al-Istidhkar, p. 3628

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Head Injuries and Wounds > Diyah for Wounds on Different Body Parts (Face, Jaw, Nose, Body)

وروي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه جعل في موضحة الجسد نصف دية العضو الذي تقع فيه الموضحة فإن كانت في الأصبع ففيها نصف عشر دية الأصبع وكذلك لو كانت في اليد أو في الرجل

Mas'alah: What is the consensus on the fixed compensation for a mudihah on the face and head?

Al-Istidhkar, p. 3628

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Head Injuries and Wounds > Blood Money (Diyah) for Specific Wounds (Mudihah, Munaqqilah, Ma'mumah, Ja'ifah, Hashimah)

قال أبو عمر الموضحة في الوجه والرأس مجتمع عليها يشهد الكافة من العلماء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقت فيها نصف عشر الدية وأجمعوا على ذلك

Mas'alah: What is the ruling on the diyah for a mudihah of the body, nose, and lower jaw in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3629

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Head Injuries and Wounds > Diyah for Wounds on Different Body Parts (Face, Jaw, Nose, Body)

وإنما اختلفوا في موضحة الجسد وما ذكرنا عن مالك في موضحة الأنف واللحي الأسفل

Mas'alah: What is the diyah for a mudihah (head wound exposing bone) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3629

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Head Injuries and Wounds > Blood Money (Diyah) for Specific Wounds (Mudihah, Munaqqilah, Ma'mumah, Ja'ifah, Hashimah)

حدثني سعيد بن نصر قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن وضاح قال حدثني أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني يزيد بن هارون قال حدثني حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في الموضحة خمس وذلك في كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمرو بن حزم في الديات وفي الموضحة خمس يعني من الإبل وعلى أهل الذهب خمسون دينارا وعلى أهل

الورق نصف عشر الدية

Mas'alah: What is the definition of shijaj (head wounds) and how do they differ from other wounds?

Al-Istidhkar, p. 3629

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Head Injuries and Wounds > Definitions and Classification of Head Wounds (Shijaj)

قال أبو عمر يقولون إن جراحات الجسد لا تسمى شجاجا وإنما يقال لها جراح وأن ما في الرأس والوجه يقال لها شجة

Mas'alah: What is the ruling on the term 'jirahah' for head wounds in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3629

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Head Injuries and Wounds > Definitions and Classification of Head Wounds (Shijaj)

ولا يقال لها جراحة

Mas'alah: What is the blood money for a facial wound that heals with scarring according to Sulayman ibn Yasar?

Al-Istidhkar, p. 3629

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Head Injuries and Wounds > Conditions for Assessing Diyah (Healing, Scarring, Waiting Period)

وأما قول سليمان بن يسار إلا أن تغيب الموضحة في الوجه فيزاد في عقلها ما بينها وبين نصف عقل الموضحة في الرأس فيكون فيها خمسة وسبعون دينارا

Mas'alah: Which opinion did Ibn Habib choose regarding blood money for facial wounds?

Al-Istidhkar, p. 3629

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Head Injuries and Wounds > Conditions for Assessing Diyah (Healing, Scarring, Waiting Period)

واختاره بن حبيب

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on the blood money for a facial wound regardless of scarring?

Al-Istidhkar, p. 3629

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Head Injuries and Wounds > Conditions for Assessing Diyah (Healing, Scarring, Waiting Period)

وقال الشافعي لا يزاد في الموضحة على أرشها المسنون شانت الوجه أو لم تشنه لأن النبي صلى الله عليه وسلم فرض أرشها ولم يفرق - عليه السلام - بين ما يشين وما لا يشين

Mas'alah: What is the diyah for a munqilah wound according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 3629

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Head Injuries and Wounds > Blood Money (Diyah) for Specific Wounds (Mudihah, Munaqqilah, Ma'mumah, Ja'ifah, Hashimah)

قال مالك والأمر عندنا أن في المنقلة خمس عشرة فريضة

Mas'alah: What is the definition of a munqilah wound?

Al-Istidhkar, p. 3629

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Head Injuries and Wounds > Definitions and Classification of Head Wounds (Shijaj)

قال والمنقلة التي يطير فراشها من العظم ولا تخرق إلى الدماغ وهي تكون في الرأس وفي الوجه

Mas'alah: What is the consensus on the diyah for a munqilah wound?

Al-Istidhkar, p. 3630

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Head Injuries and Wounds > Blood Money (Diyah) for Specific Wounds (Mudihah, Munaqqilah, Ma'mumah, Ja'ifah, Hashimah)

قال أبو عمر لا يختلف العلماء في أن المنقلة خمس عشرة فريضة وهي عشر الدية ونصف عشر الدية و

Mas'alah: What is the difference between al-munaqqilah and al-hashimah according to Malik's companions?

Al-Istidhkar, p. 3630

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Head Injuries and Wounds > Definitions and Classification of Head Wounds (Shijaj)

وقال بعض أصحابه المنقلة هي الهاشمة ولا يعرف بعضهم الهاشمة

Mas'alah: What is the definition of al-hashimah according to Ibn al-Qasim?

Al-Istidhkar, p. 3630

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Head Injuries and Wounds > Definitions and Classification of Head Wounds (Shijaj)

وقال بن القاسم الهاشمة دون المنقلة وهي ما هشم العظم

Mas'alah: When is a head wound considered munaqqilah?

Al-Istidhkar, p. 3630

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Head Injuries and Wounds > Definitions and Classification of Head Wounds (Shijaj)

قال فإذا كانت في الرأس فهي منقلة

Mas'alah: What is the definition of al-munaqqilah?

Al-Istidhkar, p. 3630

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Head Injuries and Wounds > Definitions and Classification of Head Wounds (Shijaj)

قال والمنقلة ما أطار فراش العظم وإن صغر

Mas'alah: What is the blood money for al-munaqqilah and al-hashimah?

Al-Istidhkar, p. 3630

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Head Injuries and Wounds > Blood Money (Diyah) for Specific Wounds (Mudihah, Munaqqilah, Ma'mumah, Ja'ifah, Hashimah)

قال أبو عمر موضع المنقلة والهاشمة عند العلماء موضع الموضحة ومحال أن تكون الهاشمة هي المنقلة لأن الهاشمة فيها عشر من الإبل عند الجمهور ولا خلاف أن في المنقلة خمس عشرة فريضة من الإبل

Mas'alah: What is al-Shafi'i's definition of al-hashimah?

Al-Istidhkar, p. 3630

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Head Injuries and Wounds > Definitions and Classification of Head Wounds (Shijaj)

وقال الشافعي الهاشمة هي التي توضح ثم تهشم

Mas'alah: What are the definitions and blood money amounts for al-hashimah and al-munaqqilah?

Al-Istidhkar, p. 3630

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Head Injuries and Wounds > Blood Money (Diyah) for Specific Wounds (Mudihah, Munaqqilah, Ma'mumah, Ja'ifah, Hashimah)

وهي التي تكسر عظم الرأس حتى يتشظى فتستخرج عظامه من الرأس ليلتئم وقال أبو حنيفة في الهاشمة عشر الدية وهي التي تهشم العظم وفي المنقلة عشر الدية ونصف

عشر الدية وهي التي تنقل منها العظام قال أبو عمر روى مكحول عن زيد بن ثابت أنه قال في الهاشمة عشر من الإبل ولا مخالف له من الصحابة علمته وروى معمر عن قتادة قال في الهاشمة عشر من الإبل قال قتادة وقال بعضهم خمسة وسبعون دينارا

Mas'alah: What is the definition and diyah of ma'mumah?

Al-Istidhkar, p. 3631

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Head Injuries and Wounds > Blood Money (Diyah) for Specific Wounds (Mudihah, Munaqqilah, Ma'mumah, Ja'ifah, Hashimah)

قال مالك والمأمومة ما خرق العظم إلى الدماغ ولا تكون المأمومة إلا في الرأس وما يصل إلى الدماغ إذا خرق العظم قال أبو عمر لا أعلم أحدا قال في المأمومة قود ولا في الجائفة وروى سفيان بن عيينة عن بن أبي نجيح عن مجاهد قال في المأمومة ثلث الدية فإن خبلت شقه أو أذهبت عقله أو سمع الرعد فغشي عليه ففيها الدية كاملة

Mas'alah: What is the consensus on qisas for head wounds and diyah for ma'mumah?

Al-Istidhkar, p. 3631

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Head Injuries and Wounds > Retaliation (Qisas) for Head Wounds and Exceptions

قال أبو عمر اتفق مالك والشافعي وأبو حنيفة وأصحابهم على أنه لا قصاص في شيء من شجاج الرأس إلا في الموضحة وما عداها من شجاج الرأس ففيها الدية وقد مضى ما في المنقلة والهاشمة واتفقوا على أن في المأمومة ثلث الدية وكذلك في كتاب

النبي صلى الله عليه وسلم لعمرو بن حزم في الديات قال وفي المأمومة ثلث الدية

Mas'alah: What is the diyah for ma'mumah according to the Iraqis and Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 3631

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Head Injuries and Wounds > Blood Money (Diyah) for Specific Wounds (Mudihah, Munaqqilah, Ma'mumah, Ja'ifah, Hashimah)

قال أبو عمر أهل العراق يسمونها الآمة قالوا هي التي تؤم الدماغ وفيها ثلث الدية وقال الشافعي المأمومة ثلث النفس وهي التي تخرق الجلد إلى الدماغ

Mas'alah: What did early authorities rule for wounds below the mudi ah?

Al-Istidhkar, p. 3632

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Head Injuries and Wounds > Diyah for Wounds on Different Body Parts (Face, Jaw, Nose, Body)

وقال حدثني محمد بن عبد الله الأسدي عن بن علاثة عن إبراهيم بن أبي عبلة أن معاذا وعمر جعلا فيما دون الموضحة أجر الطبيب وكذلك قال مسروق والشعبي وبه كتب عمر بن عبد العزيز ليس في ما دون الموضحة عقل إلا أجر الطبيب وقال إبراهيم ما دون الموضحة إنما فيه الصلح

Mas'alah: What did 'Umar and 'Uthman rule regarding the miltah wound?

Al-Istidhkar, p. 3632

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Head Injuries and Wounds > Diyah for Wounds on Different Body Parts (Face, Jaw, Nose, Body)

قال أبو عمر قد روى مالك عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن سعيد بن المسيب أن عمر وعثمان قضيا في الملطاة - وهي السمحاق - بنصف دية الموضحة قال أبو عمر هذا خلاف ظاهر الموطأ قوله ولم تقض الأئمة في القديم ولا في الحديث عندنا فيما دون الموضحة بعقل مسمى ولا وجه لقوله هذا إلا أن يحمل قضاء عمر وعثمان في الملطاة على وجه الحكومة والاجتهاد والصلح لا على التوقيت كما قالوا في قضاء زيد بن ثابت في العين القائمة

Mas'alah: What is the ruling on the mil ah (scalp wound) and its blood money?

Al-Istidhkar, p. 3632

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Head Injuries and Wounds > Diyah for Wounds on Different Body Parts (Face, Jaw, Nose, Body)

وذكر عبد الرزاق قال قلت لمالك إن الثوري حدثنا عنك عن يزيد بن قسيط عن بن المسيب أن عمر وعثمان قضيا في الملطاة بنصف الموضحة فقال لي قد حدثته به قلت فحدثني به فأبى وقال العمل عندنا على غير ذلك وليس الرجل عندنا هنالك - يعني يزيد بن قسيط قال أبو عمر هكذا قال عبد الرزاق يعني يزيد بن قسيط وليس هو عندي كما ظن عبد الرزاق لأن الحارث بن مسكين ذكر هذا الحديث عن بن القاسم عن عبد الرحمن بن أشرس عن مالك عمن حدثه عن يزيد بن عبد الله بن قسيط وعن سعيد بن المسيب أن عمر وعثمان قضيا في الملطاة بنصف الموضحة

ويزيد بن قسيط من قدماء علماء أهل المدينة ممن لقي بن عمر وأبا هريرة وأبا رافع وروى عنهم وما كان مالك ليقول فيه ما ظن عبد الرزاق به لأنه قد احتج به في مواضع من موطئه وإنما قال مالك وليس الرجل عندنا هنالك في الرجل الذي كتم اسمه وهو الذي حدثه بهذا الحديث عن يزيد بن قسيط وقد بان بما رواه بن القاسم عن مالك عن رجل عن يزيد بن قسيط ما ذكرنا وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the blood money for a simhaq wound according to Ali ibn Abi Talib?

Al-Istidhkar, p. 3633

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Head Injuries and Wounds > Diyah for Wounds on Different Body Parts (Face, Jaw, Nose, Body)

قال أبو عمر قد روي عن علي بن أبي طالب (رضي الله عنه) أنه قضى في السمحاق بأربع من الإبل روي ذلك عنه من وجوه ويحتمل أن يكون توقيفا ويحتمل أن يكون حكومة فالله عز وجل أعلم

Mas'alah: What are the blood money amounts for various head wounds according to Zayd ibn Thabit?

Al-Istidhkar, p. 3633

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Head Injuries and Wounds > Diyah for Wounds on Different Body Parts (Face, Jaw, Nose, Body)

وذكر عبد الرزاق قال حدثني محمد بن راشد عن مكحول عن قبيصة عن زيد بن ثابت قال في الدامية بعير وفي الباضعة بعيران وفي المتلاحمة ثلاث وفي السمحاق

أربع وفي الموضحة خمس وروى الشعبي عن زيد بن ثابت قال الدامية الكبرى ويرونها المتلاحمة فيها ثلاثمائة درهم وفي الباضعة مائتا درهم وفي الدامية الصغرى مائة درهم

Mas'alah: What are the names and definitions of head wounds below the level of a mudihah?

Al-Istidhkar, p. 3633

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Head Injuries and Wounds > Definitions and Classification of Head Wounds (Shijaj)

قال أبو عمر أسماء الشجاج التي دون الموضحة عند الفقهاء وأهل اللغة أولها الخارصة ويقال لها أيضا الخرصة وهي التي خرصت الجلد أي شقته وقيل هي الدامية وقيل بل الدامية غير الخارصة وهي التي تدمى من غير أن يسيل منها دم ثم الدامغة وهي التي يسيل منها دم وقيل الدامية والدامغة سواء ثم الباضعة وهي التي تبضع اللحم أي تشقه بعد أن شقت الجلد ثم المتلاحمة وهي التي أحزت في اللحم ولم تبلغ السمحاق والسمحاق جلدة أو قشرة رقيقة بين العظم واللحم قالوا وكل قشرة رقيقة فهي سمحاق والسمحاق هي الشجة التي تبلغ القشرة المتصلة بالعظم فإذا بلغت الشجة تلك القشرة المتصلة بالعظم فهي السمحاق ويقال لها الملطاة بالمد والقصر أيضا

وقد قيل لها الملطاة فإن كشطت تلك القشرة أو انشقت حتى يبدو العظم فهي الموضحة

Mas'alah: What is the Shafi'i and Kufan ruling on blood money for head wounds below the mudihah?

Al-Istidhkar, p. 3634

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Head Injuries and Wounds > Diyah for Wounds on Different Body Parts (Face, Jaw, Nose, Body)

وأما الشافعي والكوفيون ففي كل واحدة من هذه الشجاج التي ذكرنا دون الموضحة حكومة عندهم في الخطأ برئت على شين أو لم تبرأ

Mas'alah: What is the ruling on a penetrating wound in a limb according to Sa'id ibn al-Musayyab?

Al-Istidhkar, p. 3634

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Head Injuries and Wounds > Diyah for Wounds on Different Body Parts (Face, Jaw, Nose, Body)

1596 - مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أنه قال كل نافذة في عضو من الأعضاء ففيها ثلث عقل ذلك العضو قال مالك كان بن شهاب لا يرى ذلك قال أبو عمر روى هذا الخبر سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد سمع عن سعيد بن المسيب يقول كل نافذة في عضو من الأعضاء ففيها ثلث ما فيه قال يحيى قال ربيعة بن أبي عبد الرحمن إنها شجة قال سفيان فأما التي تبين العظم فلا

Mas'alah: What is Malik's ruling on a penetrating wound in a limb?

Al-Istidhkar, p. 3634

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Head Injuries and Wounds > Diyah for Wounds on Different Body Parts (Face, Jaw, Nose, Body)

1597 - قال مالك وأنا لا أرى في نافذة في عضو من الأعضاء في الجسد أمرا مجتمعا عليه ولكني أرى فيها الاجتهاد يجتهد الإمام في ذلك وليس في ذلك أمر مجتمع عليه عندنا

Mas'alah: What is Malik's ruling on head wounds (ma'mumah, munaqqilah, mudihah) being limited to the face and head?

Al-Istidhkar, p. 3635

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Head Injuries and Wounds > Diyah for Wounds on Different Body Parts (Face, Jaw, Nose, Body)

قال مالك الأمر عندنا أن المأمومة والمنقلة والموضحة لا تكون إلا في الوجه والرأس فما كان في الجسد من ذلك فليس فيه إلا الاجتهاد

Mas'alah: What is the ruling on wounds to the lower jaw and nose?

Al-Istidhkar, p. 3635

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Head Injuries and Wounds > Diyah for Wounds on Different Body Parts (Face, Jaw, Nose, Body)

قال مالك فلا أرى اللحي الأسفل والأنف من الرأس في جراحهما لأنهما عظمان منفردان والرأس بعدهما عظم واحد قال أبو عمر قد تقدم القول في هذا الفصل كله من قوله فلا معنى لإعادته

Mas'alah: What is the view of al-Thawri and Ibn Shubrumah on the 'Aqilah bearing blood money for a wound exposing bone?

Al-Istidhkar, p. 3661

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Head Injuries and Wounds > Conditions for Assessing Diyah (Healing, Scarring, Waiting Period)

وقال الثوري وبن شبرمة الموضحة فما زاد على العاقلة فدل على أنهما اعتبرا من الرجل والمرأة مقدار موضحة الرجل

Mas'alah: What is the ruling on injuries below one-third of the diyah being in the wealth of the injurer?

Al-Istidhkar, p. 3665

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Head Injuries and Wounds > Conditions for Assessing Diyah (Healing, Scarring, Waiting Period)

وقد ذكرنا الاختلاف في ذلك والحمد لله فما كان دون الثلث فهو في مال الجاني وما لزم دية الموسر فهو دين على المعسر ولا يأخذ الأب بجناية الابن الصغير ولا الكبير وهذا ما لا خلاف فيه والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on a husband injuring his wife and paying blood money without qisas?

Al-Istidhkar, p. 3722

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Head Injuries and Wounds > Retaliation (Qisas) for Head Wounds and Exceptions

قال أبو عمر هذا قول جماعة العلماء ولم يختلف فيه أئمة الفتيا وقد ذكر مالك في باب عقل المرأة من الموطأ أنه سمع بن شهاب يقول مضت السنة أن الرجل إذا أصاب امرأته بجرح أن عليه عقل ذلك الجرح ولا يقاد منه ثم فسره بنحو ما فسره هنا

Mas'alah: What did Umar say about a sa'ibah who injures someone?

Al-Istidhkar, p. 3725

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Head Injuries and Wounds > Accidental Wounds (Khata') and Their Diyah

قال وأخبرنا بن جريج قال زعم لي عطاء أن سائبة من سيب مكة أصاب إنسانا فجاء عمر بن الخطاب فقال ليس لك شيء فقال أرأيت لو شججته قال إذن آخذ له منك حقه قال ولا تأخذ لي منه قال لا قال هو إذن كالأرقم قال إن تتركوني ألقم وإن تقتلوني أنقم فقال عمر هو كالأرقم

BAB 5

باب الأرش والحكومة
The Chapter on Indemnity and Assessed Compensation

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: How is the value of damaged crops assessed for liability?

Al-Istidhkar, p. 3173

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Indemnity and Assessed Compensation > Liability for Injuries Caused by Animals

وقال معمر عن بن شبرمة يقوم الزرع على حاله التي أصيب عليها دراهم

Mas'alah: What did Uthman rule regarding compensation for a camel killed in the sacred month?

Al-Istidhkar, p. 3176

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Indemnity and Assessed Compensation > Liability for Injuries Caused by Animals

ذكره عبد الرزاق عن معمر وبن جريج عن الزهري عن أبان بن عثمان ان عثمان اغرم في ناقة محر م أهلكها رجل فأغرمه الثلث زيادة على ثمنها

Mas'alah: What is the ruling on increasing compensation for property damaged in the sacred month?

Al-Istidhkar, p. 3176

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Indemnity and Assessed Compensation > Liability for Injuries Caused by Animals

قال وأخبرنا معمر عن الزهري قال ما أصيبت من مواشي الناس وأموالهم في الشهر

الحرام فانه يزاد فيه الثلث

Mas'alah: What is Malik's ruling on compensation for a camel?

Al-Istidhkar, p. 3177

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Indemnity and Assessed Compensation > Liability for Injuries Caused by Animals

قال بن وهب قال مالك ليس الأمر عندنا على هذا ولكن له قيمتها

Mas'alah: What is Zufar's view on compensation for injury to an animal?

Al-Istidhkar, p. 3177

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Indemnity and Assessed Compensation > Liability for Injuries Caused by Animals

وروى الحسن بن زياد عن زفر أن في جميع ذلك ما نقص من البهيمة

Mas'alah: What is Abu Hanifa's ruling on waiting a year for a broken tooth before assessing compensation?

Al-Istidhkar, p. 3595

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Indemnity and Assessed Compensation > Compensation for Injuries to the Tongue and Teeth

وقال أبو حنيفة فيمن كسر سن رجل لا أرش فيه حتى يحول عليه الحول فيحكم بما

يؤول إليه أمره وكذلك الجراحات لا يقضي فيها بأرش حتى ينظر إلى ما تؤول

Mas'alah: What is the ruling on compensation for a broken bone that heals straight or with a defect?

Al-Istidhkar, p. 3596

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Indemnity and Assessed Compensation > Compensation for Injuries to the Tongue and Teeth

وأما قوله إن كسر عظم من الإنسان يد أو رجل أو غير ذلك إلى آخر قوله فقد قال الشافعي فيما ذكر عنه المزني في كل عظم كسر سواء السن فإذا جبر مستقيما ففيه حكومة بقدر الألم والشين فإن جبر معيبا بنقص أو عوج أو غير ذلك زيد فيه حكومة بقدر شينه وضره وألمه ولا يبلغ به دية العظم لو قطع وقول أبي حنيفة وأصحابه نحو ذلك

Mas'alah: What is the ruling on blood money for bodily wounds and the penetrating wound?

Al-Istidhkar, p. 3597

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Indemnity and Assessed Compensation > Compensation for Injuries to the Head and Face

ذكر المزني وغيره عن الشافعي قال وفي كل جرح ما عدا الوجه والرأس حكومة إلا الجائفة ففيها ثلث النفس وهي التي تخرق إلى الجوف من بطن أو ظهر أو صدر أو ثغرة النحر كل هذا جائفة

Mas'alah: What is the ruling on diyah for eyebrows and beard hair?

Al-Istidhkar, p. 3622

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Indemnity and Assessed Compensation > Compensation for Injuries to Hair and Nails

ولم يجمعوا في الحاجبين ولا في شعر اللحية والرأس على شيء والقياس أن يكون في كل ما لم يصح فيه توقيف حكومة والله أعلم

Mas'alah: How is compensation assessed for partial loss of eyesight?

Al-Istidhkar, p. 3624

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Indemnity and Assessed Compensation > Compensation for Injuries to the Eye and Ear

قال أبو عمر أحسن ما روي فيمن ضرب عين غيره فذهب بعض بصره عمدا وبقي بعض ما رواه سنيد قال حدثنا عباد بن العوام عن عمر بن عامر عن قتادة عن سعيد بن المسيب أن رجلا أصاب عين رجل فذهب بعض بصره وبقي بعضه فرفع ذلك إلى علي رضي الله عنه فأمر بعينه الصحيحة فعصبت وأعطى رجل بيضة فانطلق بها وهو ينظر حتى انتهى بصره فأمر علي فخط عند ذلك خطا علما ثم أمر بعينه الأخرى فعصبت وفتحت الصحيحة وأعطى رجل بيضة فانطلق بها وهو ينظر حتى انتهى بصره ثم خط عند ذلك علما وعرف ما بين الموضعين من المسافة ثم أمر به فحول إلى مكان وفعل به مثل ذلك ثم قاس فوجد مثل ذلك سواء فأعطاه بقدر ما نقص من بصره من مال الجاني عليه

Mas'alah: What did Masruq and others say about assessed compensation (hukumat 'adl) for injuries?

Al-Istidhkar, p. 3626

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Indemnity and Assessed Compensation > Assessed Compensation (Hukuma) for Non-Fixed Injuries

وقال مسروق والشعبي وإبراهيم والحكم وحماد فيها حكومة عدل أو حكم ذوي عدل

Mas'alah: What did Malik, Shafi'i, and Abu Hanifah agree upon regarding the ruling for a blinded eye?

Al-Istidhkar, p. 3626

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Indemnity and Assessed Compensation > Compensation for Injuries to the Eye and Ear

واتفق مالك والشافعي وأبو حنيفة على أن فيها حكومة من غير توقيت إلا ما يؤدي إلى اجتهاد الحاكم المشاور للعلماء

Mas'alah: What is the ruling on compensation for a functioning eye in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3626

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Indemnity and Assessed Compensation > Compensation for Injuries to the Eye and Ear

وقال الشافعي قضى زيد بن ثابت في العين القائمة فحمله عندي أنه حكم بذلك مجتهدا وأن ذلك كان منه على وجه الحكومة لا على وجه التوقيف والله أعلم

Mas'alah: How is the assessment (hukuma) calculated for injuries in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3626

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Indemnity and Assessed Compensation > Assessed Compensation (Hukuma) for Non-Fixed Injuries

قال ومعنى الحكومة أن يقوم المجني كم يساوي لو كان عبدا غير مجني عليه ثم يقوم مجنيا عليه فينظر كم بين القيمتين فإن كانت العشر فعليه عشر الدية أو الخمس فعليه خمس الدية

Mas'alah: What did al-Awza'i rule regarding the fixed compensation for a mudihah on the body?

Al-Istidhkar, p. 3628

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Indemnity and Assessed Compensation > Compensation for Injuries to the Head and Face

وجعل الأوزاعي موضحة الجسد مؤقتة أيضا بنصف أرش موضحة الرأس

Mas'alah: What is the Maliki and Shafi'i view on fixed compensation for body wounds?

Al-Istidhkar, p. 3628

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Indemnity and Assessed Compensation > Compensation for Injuries to the Head and Face

واتفق مالك والشافعي وأصحابهما أن جراح الجسد ليس فيها شيء مؤقت جاءت به السنة وإنما في ذلك الاجتهاد في الحكومة

Mas'alah: What is Malik's ruling on discretionary compensation (hukuma) for facial disfigurement?

Al-Istidhkar, p. 3629

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Indemnity and Assessed Compensation > Compensation for Injuries Affecting Beauty and Strength

قال أبو عمر وقد روي عن مالك أنه يجتهد في شينها للوجه ويحكم في ذلك بغير توقيت

Mas'alah: What do scholars say about wounds below the mudi ah requiring discretionary compensation?

Al-Istidhkar, p. 3631

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Indemnity and Assessed Compensation > Compensation for Injuries to the Head and Face

قال أبو عمر قوله إنه ليس فيما دون الموضحة عقل مسمى وإنما فيه حكومة يجتهد فيها الحاكم وهو قول الشافعي وأبي حنيفة وقول أكثر العلماء ذكر أبو بكر قال حدثني محمد بن أبي عدي عن أشعث قال كان الحسن لا يؤقت فيما دون الموضحة شيئا

Mas'alah: What is the principle for determining compensation for wounds in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3634

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Indemnity and Assessed Compensation > Assessment of Compensation for Partial Injuries

قال أبو عمر قول مالك هذا يدل على أن أروش الجراحات لا يؤخذ التوقيت فيها إلا توقيفا والتوقيف إجماع أو سنة ثابتة فإذا عدم ذلك لم يجز أن يشرع للناس شرع لا يتجاوز بالرأي ولزم الإمام في ما ينزل بالناس مما لا نص فيه ولا توقيف إلا الاجتهاد في الحكم ومشاورة العلماء فإن أجمعوا على شيء أنفذه وقضى به وإن اختلفوا نظر واجتهد وهذا هو الحق عند أولي العلم والفهم وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the liability for injury to animals?

Al-Istidhkar, p. 3685

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Indemnity and Assessed Compensation > Liability for Injuries Caused by Animals

قال مالك والأمر عندنا فيما أصيب من البهائم أن على من أصاب منها شيئا قدر ما نقص من ثمنها

Mas'alah: What is the compensation for a wound that causes deficiency?

Al-Istidhkar, p. 3721

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Indemnity and Assessed Compensation > Assessment of Compensation for Partial Injuries

قال ولكنه يعقل له بقدر ما نقص من يد الأول أو فسد منها والجراح في الجسد على مثل ذلك

BAB 6

باب دية المرأة والكتابي والعبد

The Chapter on Blood Money of a Woman, Kitabi, and Slave

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on doubling compensation for a camel killed by slaves?

Al-Istidhkar, p. 3177

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money of a Woman, Kitabi, and Slave > Joint Liability of Free Men and Slaves

لو أن أحدكم وجد ما حرم الله عليه فأكله حل له لقطعت أيديهم ولكن - والله - إذ تركتهم لأغرمنك غرما يوجعك كم ثمنها للمزني قال المزني كنت - والله أمنعها من أربع مئة درهم قال فأعطه ثماني مائة درهم

Mas'alah: What is the chapter on the blood money of a woman?

Al-Istidhkar, p. 3599

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money of a Woman, Kitabi, and Slave > Blood Money of a Woman

(6 - باب عقل المرأة)

Mas'alah: What is the ruling on the blood money of a woman compared to a man?

Al-Istidhkar, p. 3599

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money of a Woman, Kitabi, and Slave > Blood Money of a Woman

1583 - مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أنه كان يقول تعاقل المرأة الرجل إلى ثلث الدية إصبعها كإصبعه وسنها كسنه وموضحتها كموضحته ومنقلتها

كمنقلته 1584 – مالك عن بن شهاب وبلغه عن عروة بن الزبير أنهما كانا يقولان مثل قول سعيد بن المسيب في المرأة أنها تعاقل الرجل إلى ثلث دية الرجل إلى النصف من دية الرجل قال مالك وتفسير ذلك أنها تعاقله في الموضحة والمنقلة وما دون المأمومة والجائفة وأشباههما مما يكون فيه ثلث الدية فصاعدا فإذا بلغت ذلك كان عقلها في ذلك النصف من عقل الرجل قال أبو عمر روي هذا الخبر عن سعيد بن المسيب جماعة كما رواه مالك منهم سفيان الثوري ومعمر وعبد الرزاق وعبد الوهاب الثقفي بمعنى واحد وما بلغ مالكا عن عروة مثله ذكر عبد الرزاق قال أخبرنا بن جريج قال أخبرني هشام بن عروة عن عروة أنه كان يقول دية المرأة مثل دية الرجل حتى تبلغ الثلث فإذا بلغت الثلث كانت ديتها مثل نصف دية الرجل حتى تكون ديتها في الجائفة والمأمومة مثل نصف دية الرجل

قال وأخبرنا معمر عن الزهري أنه كان يقول دية المرأة والرجل سواء حتى تبلغ ثلث الدية وذلك في الجائفة فإذا بلغت ذلك فدية المرأة على النصف من دية الرجل قال وأخبرنا معمر عن هشام بن عروة مثله قال أبو عمر هذا مذهب جمهور أهل المدينة وروى وكيع وعبد الرزاق عن الثوري عن ربيعة عن أبي عبد الرحمن قال سألت سعيد بن المسيب قلت كم في إصبع من أصابع المرأة قال عشر من الإبل قال قلت كم في إصبعين قال عشرون قلت كم في ثلاث قال ثلاثون قلت كم في أربع قال عشرون قلت حين عظم جرحها واشتدت بليتها نقص عقلها قال أعراقي أنت قلت بل عالم متثبت أو جاهل متعلم قال هي السنة وفي رواية وكيع يا بن أخي! السنة ومعناها سواء قال وأخبرنا معمر عن ربيعة عن بن المسيب مثله قال وأخبرنا بن جريج قال وأخبرني ربيعة أنه سمع بن المسيب يقول يعاقل الرجل المرأة في ما دون ثلث ديته قال ولم أسمعه ينسبه إلى أحد قال أبو عمر اختلف الصحابة ومن دونهم في هذه

المسألة فروي ما ذهب إليه سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير وبن شهاب فيها عن زيد بن ثابت وبه قال مالك وأصحابه والليث بن سعد وهو مذهب عمر بن عبد العزيز وعطاء وقتادة وروي ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم من مرسل عمرو بن شعيب وعكرمة وقول سعيد بن المسيب هي السنة يدل على أنه أرسله عن النبي صلى الله عليه وسلم وروى عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال جراح المرأة على النصف من جراح الرجل في ما قل أو كثر وديتها مثل نصف دية الرجل وفي النصف ديته وروي ذلك عن بن مسعود أيضا والأشهر والأكثر عن بن مسعود أن المرأة تعاقل الرجل في جراحها إلى أرش السن والموضحة خمس من الإبل ثم تعود إلى النصف من دية الرجل

Mas'alah: What is the ruling on the blood money of a woman in accidental killing?

Al-Istidhkar, p. 3601

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money of a Woman, Kitabi, and Slave > Blood Money of a Woman

وروي ذلك عن عثمان وهو قول شريح وروى وكيع قال حدثني زكريا وبن أبي ليلى عن الشعبي قال كان علي يقول دية المرأة في الخطأ على النصف من دية الرجل وجراحها مثل ذلك في ما دق وجل قال وكان بن مسعود يقول دية المرأة في الخطأ على النصف من دية الرجل وهما في الجراح إلى السن والموضحة سواء وروى عيينة عن زكريا عن الشعبي قال قال بن مسعود سن المرأة مثل سن الرجل وموضحتها مثل موضحته ثم يستويان على النصف وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه جراحات المرأة على النصف من جراح الرجل في ما دون النفس فيما دق وجل وقال زيد بن

ثابت تساوي المرأة الرجل في عقلها إلى ثلث دية الرجل ثم هي على النصف من ديته وقال الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما والثوري بقول علي رضي الله عنه دية المرأة وجراحها على النصف من دية الرجل في ما قل أو كثر ذكر عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن حماد عن إبراهيم عن علي رضي الله عنه قال جراحات المرأة على النصف من جراحات الرجل قال وقال بن مسعود يستويان في السن والموضحة وهي في ما سوى ذلك على النصف قال وكان زيد بن ثابت يقول تعاقله إلى الثلث قال وأخبرنا معمر عن بن أبي نجيح عن مجاهد عن علي مثله كما روى إبراهيم عنه وعن بن مسعود مثل حديث إبراهيم أيضا قال وكان زيد بن ثابت يقول تعاقله إلى الثلث قال وأخبرنا معمر عن بن أبي نجيح مثله كما روى إبراهيم عنه وعن بن مسعود مثل حديث إبراهيم أيضا

قال وكان زيد بن ثابت يقول دية المرأة في الخطأ مثل دية الرجل حتى تبلغ ثلث الدية فما زاد فهي على النصف وذكر أبو بكر قال حدثني بن علية عن خالد عن أبي قلابة وعن زيد بن ثابت أنه قال يستويان إلى الثلث قال أبو عمر كان الحسن البصري وطائفة يقولون تعاقل المرأة الرجل حتى تبلغ النصف من ديته وتعود إلى النصف ذكر أبو بكر قال حدثني معمر عن بن عون عن الحسن قال تستوي جراحات النساء والرجال على النصف فإذا بلغت النصف فهي على النصف قال أبو عمر أجمعوا على أن دية المرأة نصف دية الرجل والقياس على أن يكون جراحها كذلك إن لم تثبت سنة يجب التسليم لها وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on the differing narrations about diyah for a woman?

Al-Istidhkar, p. 3608

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money of a Woman, Kitabi, and Slave > Blood Money of a Woman

فحصل حديث حمل بن مالك بن النابغة الأعرابي الهذلي مختلفا فيه ولم يختلف الحديث عن أبي هريرة في ذلك إلا من قصر فلم يذكر دية المرأة

Mas'alah: What is the value of the ghurrah and the diyah of a free Muslim woman?

Al-Istidhkar, p. 3610

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money of a Woman, Kitabi, and Slave > Blood Money of a Woman

1588 - مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن أنه كان يقول الغرة تقوم خمسين دينارا أو ستمائة درهم ودية المرأة الحرة المسلمة خمسمائة دينار أو ستة آلاف درهم

Mas'alah: What is the diyah for a woman's breasts?

Al-Istidhkar, p. 3618

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money of a Woman, Kitabi, and Slave > Blood Money for Wounds of a Woman

1593 - مالك أنه بلغه أن في ثديي المرأة الدية كاملة

Mas'alah: What is the chapter on the blood money for wounds of a slave?

Al-Istidhkar, p. 3646

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money of a Woman, Kitabi, and Slave > Blood Money for Wounds of a Slave

12 - (14) - باب ما جاء في دية جراح العبد)

Mas'alah: What is the blood money for a head wound of a slave according to Ibn al-Musayyab and Sulayman ibn Yasar?

Al-Istidhkar, p. 3646

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money of a Woman, Kitabi, and Slave > Blood Money for Wounds of a Slave

1605 - مالك أنه بلغه أن سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار كانا يقولان في موضحة العبد نصف عشر ثمنه

Mas'alah: What was Marwan ibn al-Hakam's ruling on compensation for wounds inflicted on a slave?

Al-Istidhkar, p. 3646

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money of a Woman, Kitabi, and Slave > Blood Money for Wounds of a Slave

1606 - مالك أنه بلغه أن مروان بن الحكم كان يقضي في العبد يصاب بالجراح أن على من جرحه قدر ما نقص من ثمن العبد

Mas'alah: What is the difference of opinion on the diyah of a slave's wounds?

Al-Istidhkar, p. 3646

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money of a Woman, Kitabi, and Slave > Blood Money for Wounds of a Slave

قال أبو عمر الاختلاف في هذا المعنى قديم ذكر عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن بن المسيب قال جراحات العبيد في أثمانهم بقدر جراحات الأحرار في دياتهم قال الزهري وإن رجالا من العلماء ليقولون إن العبيد والإماء سلعة من السلع فينظر ما نقصت جراحاتهم من أثمانهم هذه رواية معمر عن الزهري وروي بن عيينة قال سمعت الزهري يحدث عن سعيد بن المسيب أنه قال عقل العبد في ثمنه

Mas'alah: What is Malik's ruling on compensation for specific wounds to a slave?

Al-Istidhkar, p. 3646

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money of a Woman, Kitabi, and Slave > Blood Money for Wounds of a Slave

قال مالك والأمر عندنا في موضحة العبد نصف عشر ثمنه وفي منقلته العشر ونصف العشر من ثمنه وفي مأمومته وجائفته في كل واحدة منهما ثلث ثمنه وفيما سوى هذه الخصال الأربع مما يصاب به العبد ما نقص من ثمنه ينظر في ذلك بعد ما يصح العبد ويبرأ كم بين قيمة العبد بعد أن أصابه الجرح وقيمته صحيحا قبل أن يصيبه هذا ثم يغرم الذي أصابه ما بين القيمتين

Mas'alah: What is Malik's ruling on compensation for a broken limb of a slave?

Al-Istidhkar, p. 3646

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money of a Woman, Kitabi, and Slave > Blood Money for Wounds of a Slave

قال مالك في العبد إذا كسرت يده أو رجله ثم صح كسره فليس على من

أصابه شيء فإن أصاب كسره ذلك نقص أو عثل كان على من أصابه قدر ما نقص من ثمن العبد

Mas'alah: What is the blood money for wounds of a slave?

Al-Istidhkar, p. 3647

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money of a Woman, Kitabi, and Slave > Blood Money for Wounds of a Slave

قال أبو عمر ما ذكره مالك - رحمه الله - عن سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار في موضحة العبد مستعملة في الأربعة الجراح الموضحة والمنقلة والمأمومة والجائفة دون غيرها من الجراحات والشجاج لأنها إذا بريء العبد الذي أصيب بها لم ينقصه من ثمنه ذلك شيئا وهي جراح قد ورد التوقيف في أرشها في الحر فجعل فيها من ثمنه كما في الحر من ديته وأجراه فيها مجرى الحر قياسا عليه ورأى أن قياسه فيها على الحر أولى من قياسه على السلع لأنه حيوان عاقل مكلف متعبد ليس كالبهائم ولا كالسلع التي يراعى فيها ما نقص من ثمنها واستعمل ما روي عن مروان بن الحكم في ما عدا هذه الجراح الأربع لأن ما عداها ينقص من ثمن العبد لا محالة

عنده فاستعمل الخبرين جميعا وذكر أن ذلك الأمر عندهم وروى بن القاسم عن مالك أنه قال إن فقأ حر عيني عبد غيره أو قطع يده ضمنه وعتق عليه لأنه أبطله فإن كان جرحا لم يبطله مثل فقء عين واحدة أو جدع أنف فعليه ما نقص من ثمنه ولا يعتق عليه وأما أبو حنيفة فذهب إلى أن جراح العبد من قيمته كجراح الحر من ديته فجعل في عينه نصف قيمته كلها كما في أنف الحر ديته كلها وكذلك سائر جراحاته وشجاجه وأسنانه جعل فيها كمن قيمته مثل ما فيها للحر من ديته وروي ذلك عن علي بن أبي طالب (رضي لله عنه) وعن شريح والشعبي وإبراهيم وسعيد بن المسيب وعمر بن عبد العزيز وقال أبو يوسف مثل قول أبي حنيفة في أعضاء العبد وجراحاته إلا أنهما اختلفا في الحاجبين والأذنين فقال أبو حنيفة في أذن العبد ونتف حاجبه إذا لم ينبت ما نقصه وقال أبو يوسف في الحاجب والأذن في كل واحد منهما نصف قيمة العبد كما تجب في ذلك من الحر نصف ديته وقال محمد بن الحسن في جميع ما يتلف من أعضاء العبد النقصان ينظر إلى قيمته صحيحا وإلى قيمة دية الجناية فيغرم الجاني فضل ما بينهما وروى محمد عن زفر مثل قوله

وروى الحسن بن زياد عن زفر مثل قول أبي حنيفة إلا أن أبا حنيفة يقول إن بلغت جراح العبد دية حر نقص منها عشرة دراهم لأنه لا يكافئه فيما دون النفس ولو قطع حر يد عبد قيمتها خمسة آلاف نقص منها خمسة دراهم

Mas'alah: What is Zufar's ruling on compensation for injury to a slave?

Al-Istidhkar, p. 3648

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money of a Woman, Kitabi, and Slave > Blood Money for Wounds of a Slave

وقال زفر عليه ما نقصه على رواية محمد عنه فإن بلغ ذلك أكثر من خمسة آلاف كان عليه خمسة آلاف درهم لا زيادة

Mas'alah: What is Abu Yusuf and Muhammad's ruling on compensation for injury to a slave?

Al-Istidhkar, p. 3648

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money of a Woman, Kitabi, and Slave > Blood Money for Wounds of a Slave

وقال أبو يوسف ومحمد إن شاء أمسكه وأخذ النقصان وإن شاء دفعه وأخذ قيمته

Mas'alah: What is Zufar's ruling on the maximum compensation for injury to a slave?

Al-Istidhkar, p. 3648

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money of a Woman, Kitabi, and Slave > Blood Money for Wounds of a Slave

وقال زفر عليه ما نقصه فإن بلغ أكثر من عشرة آلاف درهم كان عليه عشرة آلاف درهم لم يزد عليها

Mas'alah: What is al-Awza'i's ruling on compensation for a slave's hand?

Al-Istidhkar, p. 3648

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money of a Woman, Kitabi, and Slave > Blood Money for Wounds of a Slave

وقال الأوزاعي في يد العبد نصف ثمنه

Mas'alah: What is al-Thawri's ruling on compensation for injury to a slave?

Al-Istidhkar, p. 3648

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money of a Woman, Kitabi, and Slave > Blood Money for Wounds of a Slave

وقال الثوري إذا أصيب من العبد ما يكون نصف ثمنه من يد أو رجل أخذ مولاه نصف ثمنه إذا كان قد بريء وإذا أصيب أنفه أو ذكره دفعه مولاه إلى الذي أصابه وأخذ ثمنه إن كان قد بريء

Mas'alah: What is al-Hasan ibn Hayy's ruling on injury to a slave?

Al-Istidhkar, p. 3648

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money of a Woman, Kitabi, and Slave > Blood Money for Wounds of a Slave

وقال الحسن بن حي جراحة المملوك في قيمته مثل جراحة الحر في ديته فإن قطع أذنيه أو فقأ عينيه فإن شاء المولى أخذ النقصان وإن شاء أخذ القيمة ودفعه إلى الجاني

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on blood money for injuries to a slave?

Al-Istidhkar, p. 3648

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money of a Woman, Kitabi, and Slave > Blood Money for Wounds of a Slave

وقال الشافعي جراح العبد من ثمنه كجراح الحر من ديته اتباعا لعمر وعلي وسعيد بن المسيب وغيرهم قال وفي ذكره ثمنه ولو زاد القطع في ثمنه أضعافا لأنه فيه على عاقلته قيمته بالغا ما بلغت قال وقياسه على الحر أولى من قياسه على العبد الذي ليس فيه إلا ما نقصه لأن في قتله خطأ دية ورقبة مؤمنة كفارة وليس كذلك البهائم والمتاع ولا تقتل البهيمة بمن قتلت من المسلمين كما يقتل العبد ولا عليها صلاة ولا صوم ولا عبادة فهو أشبه بالحر منه بالسلع وثمنه فيه كالدية في الحر

Mas'alah: Where will the discussion on the value of a slain slave be mentioned?

Al-Istidhkar, p. 3649

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money of a Woman, Kitabi, and Slave > Determination of Slave's Value for Diyah

قال أبو عمر سنذكر اختلافهم في قيمة العبد إذا قتل هل يبلغ بها دية الحر أم لا في آخر باب ما يوجب العقل على الرجل في خاصة ماله إن شاء الله (عز وجل)

Mas'alah: What is Malik's ruling on the choice of the master of a slain slave between qisas and blood money?

Al-Istidhkar, p. 3650

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money of a Woman, Kitabi, and Slave > Blood Money of a Slave

قال أبو عمر قول مالك في هذه المسألة يخير سيد العبد المقتول إن شاء قتل وإن شاء أخذ العقل يشهد لما روى عنه أهل المدينة أن ولي المقتول بالخيار إن شاء قتل وإن شاء أخذ الدية خلاف رواية بن القاسم

Mas'alah: What is the ruling when a Muslim slave injures a Jew or Christian?

Al-Istidhkar, p. 3650

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money of a Woman, Kitabi, and Slave > Joint Liability of Free Men and Slaves

قال مالك في العبد المسلم يجرح اليهودي أو النصراني إن سيد العبد إن شاء أن يعقل عنه ما قد أصاب فعل أو أسلمه فيباع فيعطي اليهودي أو النصراني من ثمن العبد دية جرحه أو ثمنه كله إن أحاط بثمنه ولا يعطي اليهودي ولا النصراني عبدا مسلما

Mas'alah: What is the chapter on the blood money of dhimmis?

Al-Istidhkar, p. 3651

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money of a Woman, Kitabi, and Slave > Blood Money of a Dhimmi and Mu'ahid

13 - (15) - باب ما جاء في دية أهل الذمة

Mas'alah: What is the blood money of a Jew or Christian according to Umar ibn Abd al-Aziz?

Al-Istidhkar, p. 3651

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money of a Woman, Kitabi, and Slave > Blood Money of a Dhimmi and Mu'ahid

1607 - مالك أنه بلغه أن عمر بن عبد العزيز قضى أن دية اليهودي أو النصراني إذا قتل أحدهما مثل نصف دية الحر المسلم قال أبو عمر روى هذا الخبر متصلا سفيان بن عيينة عن أبي الزناد أن أهل الكوفة اختلفوا في دية المعاهد فكتب عبد الحميد إلى عمر بن عبد العزيز يسأله عن ذلك فكتب إليه أن ديته على النصف من دية المسلم

Mas'alah: What is the blood money of a Magian and the scale of injuries for non-Muslims?

Al-Istidhkar, p. 3651

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money of a Woman, Kitabi, and Slave > Blood Money of a Magian

1608 - مالك عن يحيى بن سعيد أن سليمان بن يسار كان يقول دية المجوسي ثمانمائة درهم قال مالك وهو الأمر عندنا قال مالك وجراح اليهودي والنصراني والمجوسي في دياتهم على حساب جراح المسلمين في دياتهم الموضحة نصف عشر ديته والمأمومة ثلث ديته والجائفة ثلث ديته فعلى حساب ذلك جراحاتهم كلها

Mas'alah: What are the scholarly differences on the blood money of non-Muslims?

Al-Istidhkar, p. 3652

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money of a Woman, Kitabi, and Slave > Blood Money of a Dhimmi and Mu'ahid

قال أبو عمر اختلف أهل العلم في دية أهل الكفر فذهب مالك إلى ما ذكره في موطئه في دية اليهودي والنصراني عن عمر بن عبد العزيز في دية المجوسي عن سليمان بن يسار وذكر وكيع قال حدثني سفيان عن عبد الله بن ذكوان أبي الزناد عن عمر بن عبد العزيز قال دية المعاهد على النصف من دية المسلم وقال أبو بكر حدثني يزيد بن هارون عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار قال كان الناس يقضون في دية اليهودي والنصراني بالذي كانوا يتعاقلون به فيما بينهم ثم رجعت الدية إلى ستة آلاف درهم قال وكان الناس يقضون في الزمان الأول في دية المجوسي ثمانمائة درهم وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال دية الكافر نصف دية المؤمن حدثني خلف بن القاسم قال حدثني الفضل بن أبي العقب بدمشق قال حدثني أبو زرعة قال حدثني أحمد بن خالد الوهبي قال حدثني محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال لما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة عام الفتح قال في خطبته دية الكافر نصف دية المسلم وحدثني سعيد وعبد الوارث قالا حدثني قاسم قال حدثني محمد قال حدثني أبو بكر قال حدثني عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال دية الكافر نصف دية المسلم وقال الشافعي دية اليهودي والنصراني ثلث دية المسلم ودية المجوسي ثلاثمائة درهم قال والمرأة على النصف من ذلك قال أبو عمر روي هذا عن عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان رضي الله عنهما وبه قال الحسن البصري وعكرمة وعطاء ونافع مولى بن عمر وعمرو بن دينار وعمر بن عبد العزيز في رواية

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab and Uthman rule regarding the blood money of Jews and Christians?

Al-Istidhkar, p. 3653

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money of a Woman, Kitabi, and Slave > Blood Money of a Dhimmi and Mu'ahid

ذكر أبو بكر قال حدثني وكيع عن سفيان عن أبي المقدام عن سعيد بن المسيب عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال دية اليهودي والنصراني أربعة آلاف ودية المجوسي ثمانمائة درهم قال وحدثني سفيان عن صدقة بن يسار عن سعيد بن المسيب أن عثمان رضي الله عنه قضى في دية اليهودي والنصراني أربعة آلاف درهم قال أبو أسامة عن هشام قال قرأت كتاب عمر بن عبد العزيز أن دية اليهودي والنصراني ثلث دية المسلم قال وحدثني يحيى بن سعيد عن عثمان بن غياث عن عكرمة والحسن قالا دية اليهودي والنصراني أربعة آلاف ودية المجوسي ثمانمائة قال وحدثني بن نمير عن عطاء قال دية اليهودي والنصراني أربعة آلاف ودية المجوسي ثمانمائة

Mas'alah: What are the conflicting reports from Umar ibn Abd al-Aziz on the blood money of a dhimmi?

Al-Istidhkar, p. 3653

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money of a Woman, Kitabi, and Slave > Blood Money of a Dhimmi and Mu'ahid

قال أبو عمر اختلف عن عمر بن عبد العزيز في دية الذمي فروي عنه أنه كان يقضي

في دية اليهودي والنصراني بنصف دية المسلم ذكره معمر عن الزهري وغيره عن عمر وقد روى بن جريج عن عبد العزيز بن عمر عن أبيه أن دية المجوسي أربعة آلاف درهم

Mas'alah: What is the ruling on the diyah of a Muslim and a non-Muslim being equal?

Al-Istidhkar, p. 3653

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money of a Woman, Kitabi, and Slave > Blood Money of a Dhimmi and Mu'ahid

وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري وعثمان البتي والحسن بن حي دية المسلم والكافر واليهودي والنصراني والمجوسي والمعاهد سواء وهو قول بن شهاب وقال أبو عمر روي هذا عن جماعة من الصحابة والتابعين

Mas'alah: What was the diyah for a Jewish and Christian mu'ahid according to the early caliphs?

Al-Istidhkar, p. 3653

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money of a Woman, Kitabi, and Slave > Blood Money of a Dhimmi and Mu'ahid

وروى إبراهيم بن سعد عن بن شهاب قال كان أبو بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم يجعلون دية اليهودي والنصراني إذا كانوا معاهدين مثل دية المسلم

Mas'alah: Which tabi'in held that the diyah of a dhimmi equals that of a Muslim?

Al-Istidhkar, p. 3654

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money of a Woman, Kitabi, and Slave > Blood Money of a Dhimmi and Mu'ahid

وهو قول إبراهيم والشعبي وعطاء والحكم وحماد ورواه الحكم بن عتيبة عن علي رضي الله عنه ورواه مجاهد أيضا عن علي ولم يدرك واحد منهما زمان علي

Mas'alah: What did al-Zuhri say about the blood money of a dhimmi?

Al-Istidhkar, p. 3654

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money of a Woman, Kitabi, and Slave > Blood Money of a Dhimmi and Mu'ahid

وروى معمر عن الزهري قال دية اليهودي والنصراني وكل ذمي مثل دية المسلم قال وكذلك كانت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان وعلي رضوان الله عليهم حتى كان معاوية فجعل في بيت المال نصفها وأعطى أهل المقتول نصفها ثم قال قضى عمر بن عبد العزيز بنصف الدية وألغى الذي جعله معاوية في بيت المال قال وأحسب عمر رأى ذلك النصف الذي جعله معاوية في بيت المال ظلما منه قال الزهري فلم يقبض لي أن أذاكر بذلك عمر بن عبد العزيز فأخبره أن الدية قد كانت تامة لأهل الذمة قال معمر فقلت للزهري إن بن المسيب قال ديته أربعة آلاف فقال لي إن خير الأمور ما عرض على كتاب الله قال الله عز وجل (فدية مسلمة إلى أهله) النساء 92 وقال عبد الرزاق أخبرنا أبو حنيفة عن الحكم بن عتيبة أن عليا رضي الله عنه قال دية اليهودي والنصراني مثل دية المسلم

قال أبو حنيفة وهو قولي قال وأخبرنا بن جريج عن يعقوب بن عتبة وإسماعيل بن محمد وصالح قالوا عقل كل معاهد ومعاهدة كعقل المسلم ذكر أنهم كذكرانهم وإناثهم كإناثهم جرت بذلك السنة في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب قال سمعت الزهري يقول دية المعاهد دية المسلم وتلا هذه الآية (وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميثق فدية مسلمة إلى أهله وتحرير رقبة مؤمنة) النساء 92

Mas'alah: What verse did the Kufans cite regarding the blood money of a dhimmi?

Al-Istidhkar, p. 3654

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money of a Woman, Kitabi, and Slave > Blood Money of a Dhimmi and Mu'ahid

قال أبو عمر احتج الكوفيون بهذه الآية قوله عز وجل (وما كان لمؤمن أن

Mas'alah: How does the verse on unintentional killing apply to the blood money of a dhimmi?

Al-Istidhkar, p. 3655

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money of a Woman, Kitabi, and Slave > Blood Money of a Dhimmi and Mu'ahid

يقتل مؤمنا إلا خطئا ومن قتل مؤمنا خطئا فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة إلى أهله) النساء 92 ثم قال عز وجل (وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميثق فدية مسلمة إلى أهله وتحرير رقبة مؤمنة) النساء 92 قالوا فلما كانت الكفارة واجبة في قتل الكافر

الذمي وجب أن تكون الدية كذلك وقالوا وقوله عز وجل (وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميثق فدية مسلمة إلى أهله وتحرير رقبة مؤمنة) النساء 92 كما قال في المؤمن فأراد الكافر لأنه لو أراد المؤمن لقال عز وجل وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق وهو مؤمن كما قال عز وجل (فإن كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن) النساء 92 فأوجب الله (عز وجل) فيه تحرير رقبة دون الدية لأنه مؤمن من قوم حربيين عدو للمسلمين

Mas'alah: How did the Kufans refute Malik's interpretation of the verse on killing a dhimmi?

Al-Istidhkar, p. 3655

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money of a Woman, Kitabi, and Slave > Blood Money of a Dhimmi and Mu'ahid

ورد قوله هذا بعض من ذهب مذهب الكوفيين فقال الحجة عليه أن الله (عز وجل) قال في هذه الآية (فإن كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن) النساء 92 فدل ذلك على أنه لم يعطفه على ما تقدم من قوله عز وجل (ومن قتل مؤمنا خطئا) النساء 92 لأنه لو كان معطوفا عليه ما قال (وهو مؤمن) لأن قوله (ومن قتل مؤمنا خطئا) يعني على وصفه بالإيمان لأنه يستحيل أن يقول وإن كان المؤمن المقتول خطأ من قوم عدو لكم وهو مؤمن قالوا وكذلك قوله تعالى (وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميثق) النساء 92 غير مضمر فيه المؤمن الذي تقدم ذكره

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on the amount of diyah for a dhimmi?

Al-Istidhkar, p. 3655

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money of a Woman, Kitabi, and Slave > Blood Money of a Dhimmi and Mu'ahid

قال أبو عمر التأويل سائغ في الآية للفريقين والاختلاف موجود بين السلف والخلف من العلماء في مبلغ دية الذمي وأصل الديات التوقيف ولا توقيف في ذلك إلا ما أجمعوا عليه

Mas'alah: What is the minimum liability in diyah for a dhimmi?

Al-Istidhkar, p. 3656

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money of a Woman, Kitabi, and Slave > Blood Money of a Dhimmi and Mu'ahid

وقد أجمعوا عل أن أقل ما قيل فيه واجب واختلفوا فيما زاد والأصل براءة الذمة

Mas'alah: What is the ruling on diyah for a believer from a hostile tribe according to Ibn Abbas?

Al-Istidhkar, p. 3656

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money of a Woman, Kitabi, and Slave > Blood Money of a Dhimmi and Mu'ahid

وروى إسرائيل عن سماك عن عكرمة عن بن عباس في قوله تعالى (فإن كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن) النساء 92 قال يكون الرجل مؤمنا وقومه كفار فلا تكون له دية وفيه تحرير رقبة مؤمنة (وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميثق) النساء 92 قال

عهد (فدية مسلمة إلى أهله وتحرير رقبة مؤمنة) فلا يجب أن يؤخذ مال مسلم إلا بيقين وأقل ما قيل يقين في ذلك وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the evidence that the blood of non-Muslims is not equivalent to the blood of Muslims?

Al-Istidhkar, p. 3659

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money of a Woman, Kitabi, and Slave > Blood Money of a Dhimmi and Mu'ahid

قال أبو عمر في قوله صلى الله عليه وسلم المسلمون تتكافأ دماؤهم دليل على أن غير المسلمين لا تكافئ دماؤهم دماء المسلمين

Mas'alah: Which scholars hold that the value of a slave is on the injurer alone?

Al-Istidhkar, p. 3665

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money of a Woman, Kitabi, and Slave > Blood Money of a Slave

وقد قال بقول مالك في ذلك بن أبي ليلى وعثمان البتي وسفيان الثوري والليث بن سعد والحسن بن حي وأبو يوسف في إحدى الروايتين عنه قالوا قيمة العبد على الجاني في ماله خاصة

Mas'alah: What is the ruling when a free man kills a slave by mistake?

Al-Istidhkar, p. 3665

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money of a Woman, Kitabi, and Slave > Blood Money of a Slave

وقال الحسن إذا قتل الحر العبد خطأ فعليه الدية وعتق رقبة

Mas'alah: What did al-Zuhri say about a free man who kills a slave by mistake?

Al-Istidhkar, p. 3665

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money of a Woman, Kitabi, and Slave > Blood Money of a Slave

وقال يونس عن الزهري في حر قتل عبدا خطأ قال قيمته على العاقلة

Mas'alah: How does al-Shafi'i analogize a slave to a free person in homicide?

Al-Istidhkar, p. 3666

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money of a Woman, Kitabi, and Slave > Blood Money of a Slave

قال أبو عمر قد تقدم من قول الشافعي أن قياس العبد على الحر في النفس وما دونها أولى من قياسه على الأموال والبهائم

Mas'alah: What is Malik's view on compensation for killing a slave?

Al-Istidhkar, p. 3666

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money of a Woman, Kitabi, and Slave > Blood Money of a Slave

وأما قول مالك فإنما ذلك على الذي أصابه في ماله خاصة بالغا ما بلغ وإن كانت قيمة العبد أو أكثر فهو مذهب الشافعي وأبي يوسف

Mas'alah: What did early scholars say about the value of a slave killed by mistake?

Al-Istidhkar, p. 3666

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money of a Woman, Kitabi, and Slave > Blood Money of a Slave

وهو قول سعيد بن المسيب وعمر بن عبد العزيز وشريح ومكحول وبن شهاب الزهري والحسن وبن سيرين كلهم قال في الرجل يقتل العبد خطأ قيمته عليه بالغا ما بلغت وإن زادت على دية الحر أضعافا وروي ذلك عن علي وبن مسعود رضي الله عنه

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on the maximum value of a slave killed by mistake?

Al-Istidhkar, p. 3666

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money of a Woman, Kitabi, and Slave > Determination of Slave's Value for Diyah

وقال أبو حنيفة وزفر ومحمد إذا قتل العبد خطأ وقيمته أكثر من عشرة آلاف درهم

لم يرد صاحبه على عشرة آلاف درهم وهو قول الحكم بن عتيبة وحماد بن أبي سليمان فهؤلاء يقولون لا يزاد في قيمة العبد على دية الحر

Mas'alah: What did the Kufan jurists say about the blood money of a slave killed by mistake?

Al-Istidhkar, p. 3666

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money of a Woman, Kitabi, and Slave > Determination of Slave's Value for Diyah

وقالت طائفة من (فقهاء) الكوفة لا يبلغ به دية الحر ينقص منها شيء روي ذلك عن الشعبي وإبراهيم

Mas'alah: What did Kufan scholars say about the value of a slave killed by mistake?

Al-Istidhkar, p. 3666

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money of a Woman, Kitabi, and Slave > Determination of Slave's Value for Diyah

وقال غيره من الكوفيين تنقص منها عشرة دراهم

Mas'alah: What is al-Tahawi's argument regarding the blood money of a slave killed by mistake?

Al-Istidhkar, p. 3666

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money of a Woman, Kitabi, and Slave > Determination of Slave's Value for Diyah

واحتج الطحاوي بأن قال الرق حال نقص والحرية حال كمال وتمام فمحال أن يجب في حال نقصانه أكثر مما يجب في حال تمامه

Mas'alah: Is a man executed for killing a woman without paying half the blood money?

Al-Istidhkar, p. 3703

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money of a Woman, Kitabi, and Slave > Blood Money of a Woman

وأما قول عثمان البتي ومن روى عنه مثل قوله في أن المرأة لا يقتل بها الرجل حتى يؤدي أولياؤها نصف الدية لأن دية المرأة نصف دية الرجل فهذا خلاف النص والقياس والإجماع لأن علماء المسلمين مجمعون أن من قطعت يده فأخذ لها

BAB 7

باب دية الجنين

The Chapter on Blood Money for the Fetus

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on the blood money for a fetus?

Al-Istidhkar, p. 3604

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for the Fetus > Definition and Basis of Ghurrah

(7 - باب عقل الجنين)

Mas'alah: What did the Prophet rule regarding blood money for a miscarried fetus?

Al-Istidhkar, p. 3605

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for the Fetus > Definition and Basis of Ghurrah

عن أبي هريرة أن امرأتين من هذيل رمت إحداهما الأخرى فطرحت جنينها فقضى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بغرة عبد أو وليدة

Mas'alah: What is the ruling on the blood money for a fetus killed in its mother's womb?

Al-Istidhkar, p. 3605

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for the Fetus > Definition and Basis of Ghurrah

1587 - مالك عن بن شهاب عن سعيد بن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في الجنين يقتل في بطن أمه بغرة عبد أو وليدة فقال الذي قضي عليه كيف أغرم ما لا شرب ولا أكل ولا نطق ولا استهل ومثل ذلك بطل فقال رسول الله

صلى الله عليه وسلم إنما هذا من إخوان الكهان

Mas'alah: What is the ruling on the diyah for a fetus and the woman in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3606

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for the Fetus > Intentional Harm and Qisas vs. Ghurrah

حدثني وهب بن بيان وأحمد بن عمرو بن السرح قالا حدثني بن وهب قال أخبرني يونس عن بن شهاب عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة قال اقتتلت امرأتان من هذيل فرمت إحداهما الأخرى بحجر فقتلتها فاختصموا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن دية جنينها غرة عبد أو وليدة وقضى بدية المرأة على عاقلتها وورثها ولدها ومن معهم فقال حمل بن مالك بن النابغة الهذلي يا رسول الله كيف أغرم ما لا أكل ولا شرب ولا نطق ولا استهل ومثل ذلك يطل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما هذا من إخوان الكهان من أجل سجعه الذي سجع

Mas'alah: What is the ruling on inheritance and blood money for a woman who caused a fetal injury?

Al-Istidhkar, p. 3606

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for the Fetus > Inheritance of Ghurrah

قال أبو داود وحدثني قتيبة بن سعيد قال حدثني الليث عن بن شهاب عن سعيد بن

المسيب عن أبي هريرة في هذه القصة قال ثم إن المرأة التي قضى عليها بالغرة توفيت فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن ميراثها لبنيها والعقل على عصبتها

Mas'alah: What is the ruling on diyah for a pregnant woman and her fetus?

Al-Istidhkar, p. 3606

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for the Fetus > Intentional Harm and Qisas vs. Ghurrah

وروى هذا الحديث معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال اقتتلت امرأتان من هذيل فرمت إحداهما الأخرى بحجر فأصابت بطنها فقتلتها وأسقطت جنينا فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعقلها على عاقلة القاتلة وفي جنينها بغرة عبد أو وليدة

Mas'alah: What did the Prophet ﷺ rule regarding the killing of a pregnant woman and her fetus?

Al-Istidhkar, p. 3607

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for the Fetus > Definition and Basis of Ghurrah

وذكرنا هناك حديث بن جريج عن عمرو بن دينار عن طاوس عن بن عباس عن عمر أنه نشد الناس ما قضى به رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجنين فقام حمل بن مالك فقال كنت بين امرأتين فضربت إحداهما الأخرى بمسطح فقتلتها وجنينها فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنينها بغرة عبد وأن تقتل مكانها

Mas'alah: What is the response to a variant narration of the hadith on the fetus?

Al-Istidhkar, p. 3607

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for the Fetus > Disputed Issues and Scholarly Opinions

فإن قيل إن حديث بن جريج رواه الحميدي عن هشام بن سليمان عن بن جريج بإسناده ولم يقل فيه وأن تقتل المرأة قيل له من لم يرد كذا الشيء فليس بشاهد ولا حجة في ما قضى عنه

Mas'alah: What is the ruling on diyah for a fetus in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3607

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for the Fetus > Definition and Basis of Ghurrah

فإن قيل إن بن عيينة قد روى هذا الحديث عن عمرو بن دينار عن طاوس عن بن عباس قال قال عمر أذكر الله امرءا سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في الجنين فقام حمل بن مالك بن النابغة فقال يا أمير المؤمنين كنت بين جاريتين - يعني ضرتين - فضربت إحداهما الأخرى بالمسطح - عمود خبائها - فقتلتها وقتلت ما في بطنها فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجنين بغرة عبد أو أمة فقال عمر الله أكبر لو لم نسمع هذا قضينا بغيره

Mas'alah: What is the ruling on diyah for a fetus when a pregnant woman is killed?

Al-Istidhkar, p. 3608

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for the Fetus > Intentional Harm and Qisas vs. Ghurrah

وروى شعبة عن قتادة عن أبي المليح الهذلي عن حمل بن مالك قال كانت لي امرأتان فرمت إحداهما الأخرى فأصابتها فقتلتها وهي حامل فألقت جنينها فماتت فرفع ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالدية على العاقلة وقضى في الجنين بغرة عبد أو أمة أو مائة شاة أو عشرة من الإبل

Mas'alah: What is the ruling on diyah for a pregnant woman who miscarries and dies?

Al-Istidhkar, p. 3608

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for the Fetus > Intentional Harm and Qisas vs. Ghurrah

وروى سماك بن حرب عن عكرمة عن بن عباس هذا الخبر فيه فأسقطت غلاما قد نبت شعره ميتا وماتت المرأة فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم على العاقلة بالدية

Mas'alah: What is the ruling on the ghurrah for a fetus miscarried dead?

Al-Istidhkar, p. 3609

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for the Fetus > Conditions for Obligating Ghurrah

ولم تختلف الروايات عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قضى في الجنين سقط ميتا

يضرب بطن أمه وهي حية حين رمته بغرة عبد أو أمة هذا ما لم يختلف فيه أحد علمته

Mas'alah: What are the different narrations regarding the value of the ghurrah for a fetus?

Al-Istidhkar, p. 3609

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for the Fetus > Value and Type of Ghurrah

واختلفت الروايات في الزيادة على قوله عليه السلام في الغرة عبد أو أمة

Mas'alah: What did the Prophet ﷺ rule regarding the ghurrah for a fetus?

Al-Istidhkar, p. 3609

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for the Fetus > Definition and Basis of Ghurrah

روى بن عيينة قال أخبرني بن طاوس عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى بغرة عبد أو أمة أو فرس

Mas'alah: What did the Prophet ﷺ rule regarding the ghurrah for a fetus according to Abu Hurairah?

Al-Istidhkar, p. 3609

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for the Fetus > Definition and Basis of Ghurrah

وروى عيسى بن يونس عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجنين بغرة عبد أو أمة أو فرس أو بغل

Mas'alah: What did Mujahid, Tawus, and Ata say about the ghurrah for a fetus?

Al-Istidhkar, p. 3609

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for the Fetus > Disputed Issues and Scholarly Opinions

وهو قول مجاهد وطاوس وعطاء قالوا في الغرة عبد أو أمة أو فرس وقال بعضهم أو بغل ورفعه عطاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم كما رفعه طاوس

Mas'alah: What did the Prophet ﷺ rule regarding the ghurrah for a fetus according to Hamal ibn Malik?

Al-Istidhkar, p. 3609

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for the Fetus > Definition and Basis of Ghurrah

وقد تقدم في حديث أبي المليح الهذلي عن حمل بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في الجنين بغرة عبد أو أمة أو مائة شاة أو عشر من الإبل

Mas'alah: Is there scholarly consensus on the ghurrah for a stillborn fetus?

Al-Istidhkar, p. 3609

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for the Fetus > Disputed Issues and Scholarly Opinions

قال أبو عمر أجمع العلماء أن الغرة تجب في الجنين الذي يسقط من بطن أمه ميتا وهي حية في حين سقوطه وأن الذكر والأنثى في ذلك سواء في كل واحد منهما الغرة

Mas'alah: Who is liable for the ghurrah of a fetus according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 3609

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for the Fetus > Liability for Ghurrah (Who Pays)

واختلفوا على من تجب الغرة في ذلك فقالت طائفة منهم مالك والحسن بن حي هي في مال الجاني وهو قول الحسن البصري والشعبي

Mas'alah: What is the ruling on the ghurrah for a fetus and who bears liability?

Al-Istidhkar, p. 3609

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for the Fetus > Liability for Ghurrah (Who Pays)

وقد حدثني سعيد بن نصر قال حدثني قاسم قال حدثني محمد قال حدثني أبو بكر قال حدثني يونس بن محمد قال حدثني عبد الواحد بن زياد عن المجالد عن الشعبي عن جابر بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم جعل في الجنين غرة على عاقلة القاتلة وبرأ زوجها وولدها

Mas'alah: What is the diyah for the fetus of a free woman according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 3610

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for the Fetus > Value and Type of Ghurrah

قال مالك فدية جنين الحرة عشر ديتها والعشر خمسون دينار أو ستمائة درهم

Mas'alah: What is the diyah of a fetus according to the scholars of Hijaz and Iraq?

Al-Istidhkar, p. 3610

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for the Fetus > Disputed Issues and Scholarly Opinions

ذكر ربيعة ومالك أن دية الجنين عشر دية أمه خمسون دينارا وهم جمهور علماء الحجاز والعراق

Mas'alah: What is the ruling on the ghurrah being a slave of a certain age?

Al-Istidhkar, p. 3610

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for the Fetus > Value and Type of Ghurrah

وأما من راعى في الدية قيمة الإبل غلت أو رخصت فقال منهم قائلون الغرة عبد أو أمة أقلها بنت سبع سنين أو ثماني سنين وهو أحد قولي الشافعي قال ليس على الذي تجب عليه له أن يقبلها معيبا

Mas'alah: What is the Zahiri view on the sufficiency of anything called ghurrah?

Al-Istidhkar, p. 3610

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for the Fetus > Disputed Issues and Scholarly Opinions

وقال داود وأهل الظاهر كل ما وقع عليه اسم غرة أجزأ إلا أن يتفق الجميع على سن ما أنه لا يجزئ

Mas'alah: What is the value of the ghurrah according to the Hijazi school and Malik?

Al-Istidhkar, p. 3610

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for the Fetus > Value and Type of Ghurrah

وأما قوله أو ستمائة درهم فهو مذهب الحجازيين القائلين بأن الدية من الدراهم اثنا عشر ألف درهم ونصفها دية المرأة ستة آلاف درهم عشرها ستمائة درهم وهو مذهب مالك والشافعي وأصحابهما وأهل المدينة

Mas'alah: What is the value of the ghurrah according to the Kufan school?

Al-Istidhkar, p. 3610

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for the Fetus > Value and Type of Ghurrah

وأما الكوفيون أبو حنيفة وأصحابه والثوري فقالوا قيمة الغرة خمسمائة درهم وهذا

على أصولهم في أن دية المرأة خمسة آلاف درهم وهو مذهب سلفهم أصحاب بن مسعود وغيرهم

Mas'alah: When is the ghurrah due for a fetus according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 3610

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for the Fetus > Conditions for Obligating Ghurrah

قال مالك ولم أسمع أحدا يخالف في أن الجنين لا تكون فيه الغرة حتى يزايل بطن أمه ويسقط من بطنها ميتا

Mas'alah: What is the ruling on blood money for a fetus born alive then dies from injury?

Al-Istidhkar, p. 3610

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for the Fetus > Fetus Born Alive Then Dies

قال مالك وسمعت أنه إذا خرج الجنين من بطن أمه حيا ثم مات أن فيه الدية كاملة

قال أبو عمر هذا كله من قوله إجماع لا خلاف بين العلماء فيه أن الجنين لا يجب فيه شيء حتى يزايل بطن أمه وأنها لو ماتت وهو في جوفها لم يجب فيه شيء وأنه داخل في حكمها من دية أو قصاص وكذلك أجمعوا أنه إذا خرج حيا ثم مات من ضرب بطن أمه أن فيه الدية كاملة منهم من يقول بقسامة وهو مالك ومنهم من لا

يوجب فيه قسامة وهو الكوفي وعلى ضارب بطن أمه مع ذلك الكفارة هذا كله لم يختلف فيه

Mas'alah: What is the sign of life for a fetus according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 3611

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for the Fetus > Fetus Born Alive Then Dies

قال مالك ولا حياة للجني إلا بالاستهلال فإذا خرج من بطن أمه فاستهل ثم مات ففيه الدية كاملة

Mas'alah: What is the consensus on a fetus that emerges alive and then dies?

Al-Istidhkar, p. 3611

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for the Fetus > Fetus Born Alive Then Dies

قال أبو عمر قد أعلمتك بإجماعهم في الجنين تلقيه أمه حيا ثم يموت

Mas'alah: What is the sign of life for a fetus according to Malik and his companions?

Al-Istidhkar, p. 3611

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for the Fetus > Fetus Born Alive Then Dies

وأما علامة حياته فاختلف العلماء من السلف والخلف فيه فالذي ذهب إليه مالك وأصحابه أنه لا تعلم حياته إلا بالاستهلال وهو الصياح أو البكاء المسموع وأما حركة أو عطاس فلا وهو قول جماعة منهم بن عباس وشريح وقتادة ذكر وكيع قال حدثني إسرائيل عن سماك عن عكرمة عن بن عباس قال استهلاله صياحه وقاله إبراهيم وغيره

Mas'alah: What are the signs of life that necessitate full blood money for a fetus?

Al-Istidhkar, p. 3612

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for the Fetus > Fetus Born Alive Then Dies

وقال الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما والثوري وأكثر الفقهاء إذا علمت حياته بحركة أو عطاس أو استهلال أو رضاع أو غير ذلك مما يستيقن به حياته ثم مات ففيه الدية كاملة وعتق رقبة قال معمر عن الزهري لا يرث الجنين ولا يتم عقله حتى يستهل قال وإن عطس فهو عندي بمنزلة الاستهلال وروى مكحول عن زيد بن ثابت قال في السقط يقع فيتحرك قال كملت ديته استهل أو لم يستهل وروى معن بن عيسى عن بن أبي ذئب عن الزهري قال أرى العطاس استهلالا وذكر أبو بكر قال حدثني بن مهدي عن سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد قال الاستهلال البكاء أو العطاس

Mas'alah: What is the ruling on the ghurrah for a miscarried fetus according to Malik and al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 3612

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for the Fetus > Fetus Miscarried After Mother's Death

واختلفوا في السقط الذي تطرحه أمه المضروب بطنها فقال مالك كل ما طرحته من مضغة أو علقة أو ما يعلم أن يكون ولد ففيه الغرة وهو قول أبي حنيفة وقال الشافعي لا شيء فيه من غرة ولا غيرها حتى يستبين شيء من خلقته أصبع أو ظفر أو عين أو ما أشبه ذلك مما يفارق فيه المضغة والدم والعلقة وزاد في كتاب أمهات الأولاد قال فإن أسقطت خلقا مجتمعا لا يستبين أن يكون له خلق سألنا عدولا من النساء فإن زعمن أن هذا لا يكون إلا خلق الآدميين كانت له أم ولد وإن شككن لم تكن له أم ولد

Mas'alah: What is the diyah for the fetus of a slave woman according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 3612

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for the Fetus > Ghurrah Based on Mother's Status (Free/Slave)

قال مالك ونرى أن في جنين الأمة عشر ثمن أمه قال أبو عمر يريد جنين الأمة من غير سيدها لأن جنين الأمة من سيدها لم يختلف العلماء أن حكمه حكم جنين الحرة

Mas'alah: What is the ruling on the diyah for the fetus of a slave woman according to Malik and al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 3613

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for the Fetus > Ghurrah Based on Mother's Status (Free/Slave)

واختلفوا في جنين الأمة اختلافا كثيرا فذهب مالك والشافعي وأصحابهما إلى أن في جنين الأمة عشر قيمة أمه ذكرا كان أو أنثى قال الشافعي يوم جني عليها قال وهو قول المدنيين يعني عشر قيمة أمه ذكرا كان أو أنثى لأن النبي صلى الله عليه وسلم قضى في الجنين بغرة ولم يفرق بين ذكر أو أنثى قال المزني القياس على أصله عشر قيمة أمه يوم تلقيه واحتج بذلك لمسائل من قوله قال لا أعرف أن يدفع عن الغرة قيمة إلا أن تكون لموضع لا توجد فيه قال المزني أصله في الدية الإبل لأن النبي صلى الله عليه وسلم قضى بها فإن لم توجد فقيمتها وكذلك الغرة إذا لم توجد فقيمتها قال وإنما قلت أن لا يقبلها دون سبع سنين أو ثماني سنين لأنها لا تستغني بنفسها دون هذا السن ولا يفرق بينها إلا في حد أسن وأعلى

Mas'alah: What is the ruling on the diyah for the fetus of a slave woman according to Abu Hanifah?

Al-Istidhkar, p. 3613

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for the Fetus > Ghurrah Based on Mother's Status (Free/Slave)

وقال أبو حنيفة وأصحابه إن خرج جنين الأمة من غير سيدها حيا ثم مات ففيه قيمته قال أبو عمر وهذا لم يختلفوا فيه قال وإن خرج ميتا فإن كان ذكرا كان فيه نصف عشر قيمته لو كان حيا وإن كانت أنثى كان فيها عشر قيمتها لو كانت حية وقال الطحاوي هذا قول أبي حنيفة ومحمد ولم يجد محمد عن أبي يوسف في ذلك خلافا

قال وبه نأخذ وروى أصحاب الإملاء عن أبي يوسف في جنين الأمة إذا ألقته ميتا فأنقص أمه كما يكون في أجنة البهائم

Mas'alah: What is the ruling on the diyah for a miscarried fetus based on gender according to Abu Hanifah?

Al-Istidhkar, p. 3613

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for the Fetus > Ghurrah Based on Mother's Status (Free/Slave)

قال أبو عمر قد احتج الشافعي على محمد بن الحسن في تفرقتهم بين الذكر والأنثى في الجنين تطرحه أمه ميتا فأحسن ذكره المزني عنه وقال أبو بكر سمعت وكيعا يقول قال سفيان نحن نقول إن كان غلاما فنصف عشر قيمته وإن كانت جارية فعشر قيمتها لو كانت حية قال أبو عمر هذا قول أبي حنيفة ومحمد وهو قول إبراهيم

Mas'alah: What is the ruling on the diyah for the fetus of a slave woman according to Malik and al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 3614

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for the Fetus > Ghurrah Based on Mother's Status (Free/Slave)

وقال الحسن كقول مالك والشافعي عشر ثمن أمه رواه عنه يونس وهشام وقال معمر عن الزهري جنين الأمة في ثمن أمه بقدر جنين الحرة في دية أمه وقال الحكم كانوا يأخذون جنين الأمة في جنين الحرة ذكره أبو بكر عن يزيد بن هارون عن الأشعث

عن الحكم وروى الزهري عن سعيد بن المسيب قال في جنين الأمة عشرة دنانير وقال حماد في جنين الأمة حكومة

Mas'alah: What is the ruling on diyah for the fetus when the mother is killed in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3614

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for the Fetus > Fetus Miscarried After Mother's Death

قال مالك وإن قتلت المرأة وهي حامل عمدا أو خطأ فليس على من قتلها في جنينها شيء فإن قتلت عمدا قتل الذي قتلها وليس في جنينها دية وإن قتلت خطأ فعلى عاقلة قاتلها ديتها وليس في جنينها (دية) قال أبو عمر قد ذكرنا أنهم لا يختلفون أن الجنين لا يعتبر له حكم ولا يراعى حتى تلقيه أمه من الضرب حيا أو ميتا فتكون فيه مع الحياة دية وفي الغرة إن ألقته ميتا كما ذكرنا وبالله توفيقنا

Mas'alah: What is the ruling on the diyah for the fetus of a Jewish or Christian woman in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3614

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for the Fetus > Ghurrah Based on Father's Status (Muslim/Non-Muslim)

1589 - سئل مالك عن جنين اليهودية والنصرانية يطرح فقال أرى أن فيه عشر دية أمه قال أبو عمر هو قول الشافعي وأما الكوفي فقال جنين الذمية يهودية كانت أو نصرانية أو مجوسية كجنين المسلمة سواء وهو قول الأوزاعي

وهذا على أصلهم في دية الذمي أنها كدية المسلم وأنه بقتل المسلم بالذمي كما يقتل الذمي به وأما مالك والشافعي فلا يقتل عندهما مسلم بكافر إلا أن دية اليهودي والنصراني عند مالك نصف دية المسلم وعند الشافعي ثلث دية المسلم واتفقا على أن دية المجوسي ثمانمائة درهم وسنذكر ذلك كله في موضعه إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the ruling on the ghurrah for a fetus that dies after the mother's death in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3615

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for the Fetus > Fetus Miscarried After Mother's Death

واختلفوا في الجنين يخرج من بطن أمه ميتا وهي قد ماتت من ضرب بطنها فقال مالك والشافعي وأصحابهما لا شيء فيه من غرة ولا غيرها إذا ألقته بعد موتها ميتا وقال ربيعة والليث بن سعد فيه الغرة وروي ذلك عن الزهري قال أبو عمر قول أشهب في هذا كقول الليث وقد أجمعوا أنها لو ماتت من الضرب ولم تلق الجنين أنه لا شيء فيه وكذلك أجمعوا أنه لو ضرب بطن امرأة ميتة فألقت جنينا ميتا أنه لا شيء فيه فالقياس أنه لا شيء فيه إذا ألقته ميتا وهي ميتة وإن كان الضرب وهي حية والله أعلم

Mas'alah: Who inherits the ghurrah paid for a fetus in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3615

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Blood Money for the Fetus > Inheritance of Ghurrah

واختلفوا في ميراث الغرة من يستحقه فاتفق مالك والشافعي وأبو حنيفة وأصحابهم أنها مورثة عن الجنين وحجتهم أن الغرة عن الجنين لا عن عضو من أعضاء الأم لأنهم قد أجمعوا أنها لو قطع يدها خطأ فماتت من ذلك لم تكن لليد دية ودخلت في النفس ولو ضرب بطنها فألقت جنينا ميتا ثم ماتت من الضربة وجبت الدية والغرة ولم تدخل الغرة في الدية فدل ذلك على أن الجنين منفرد بحكمه دون أمه فوجب أن تكون ديته موروثة عنه كسائر الديات وإذا صح هذا بطل قول من جعلها للأم خاصة وقال ربيعة والليث الدية للأم خاصة كعضو من أعضائها وقد روي عن ربيعة والزهري أن دية الجنين موروثة على فرائض الله تعالى

BAB 8

باب كفارة القتل

The Chapter on Expiation for Killing

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: Is kaffarah required along with the ghurrah for causing a miscarriage?

Al-Istidhkar, p. 3611

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Expiation for Killing > Expiation for Killing a Dhimmi

واختلفوا في الكفارة على من تجب عليه الغرة دون الدية الكاملة فذهب الشافعي إلى أن الغرة واجبة على الجاني مع الكفارة وروي ذلك عن عمر وبه قال الحسن وإبراهيم وعطاء والحكم والكفارة عتق رقبة وقال أبو حنيفة لا كفارة فيه واستحسن مالك الكفارة هنا ولم يوجبها لأنه قال مرة في من ضرب بطن امرأة فألقت جنينها هو عمد في الجنين خطأ في الأم ومرة قال هو عمد في الأم خطأ في الجنين

Mas'alah: What is Malik's view on the expiation for killing a dhimmi?

Al-Istidhkar, p. 3655

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Expiation for Killing > Expiation for Killing a Dhimmi

قال أبو عمر قول مالك حدثني يحيى بن سعيد عن أشعث عن الحسن قال إذا قتل المسلم الذمي فليس فيه غير كفارة وتأول مالك - رحمه الله - هذه الآية في المؤمنين لأنه قال (عز وجل) في أولها (ومن قتل مؤمنا خطئا) ثم قال (وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميثق) النساء 92 يعني المؤمن المقتول خطأ

Mas'alah: What is Malik's view on expiation for killing a slave?

Al-Istidhkar, p. 3666

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Expiation for Killing > Expiation for Killing a Slave

وقد استحسن مالك الكفارة في قتل العبد ولم يستحسنها هو ولا أحد من العلماء في البهائم والأموال

Mas'alah: Does Malik require expiation for killing a slave?

Al-Istidhkar, p. 3666

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Expiation for Killing > Expiation for Killing a Slave

ولم يوجب مالك الكفارة في قتل العبد وقال الكفارة التي في القرآن لأنه ذكر (معها) الدية وليس في قتل العبد دية قال والكفارة في قتل العبد حسنة

Mas'alah: What is the evidence for expiation without blood money?

Al-Istidhkar, p. 3666

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Expiation for Killing > Method of Performing Expiation (Fasting)

وقال الطحاوي - معترضا عليه قد قال الله عز وجل (فإن كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن فتحرير رقبة مؤمنة) النساء 92 فأوجب الكفارة بلا دية فعلمنا أن وجوب الكفارة غير مقصور على حال وجوب الدية

Mas'alah: What is the ruling on expiation for killing a slave by mistake according to the Kufans and Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 3666

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Expiation for Killing > Expiation for Killing a Slave

قال أبو عمر الكفارة في قتل العبد خطأ واجبة على (قاتله) عند الكوفيين والشافعي

Mas'alah: What is the ruling on expiation for the rider versus the driver and leader of an animal?

Al-Istidhkar, p. 3678

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Expiation for Killing > Expiation for Killing by an Animal or Weapon

وكل ما ضمن فيه الراكب ضمن فيه القائد والسائق إلا أن الكفارة على الراكب وليس على السائق والقائد كفارة

BAB 9

باب توريث الدية وتعجيلها وتأخيرها

The Chapter on Inheritance, Acceleration, and Deferral of Blood Money

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: Over how many years should blood money be paid according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 3577

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Inheritance, Acceleration, and Deferral of Blood Money > Deferral and Installments of Blood Money

وأما قول مالك في هذا الباب أنه سمع أن الدية تقطع في ثلاث سنين أو أربع سنين قال مالك والثلاث أحب ما سمعت إلي في ذلك

Mas'alah: Who was the first to establish stipends and how was blood money divided?

Al-Istidhkar, p. 3577

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Inheritance, Acceleration, and Deferral of Blood Money > Inheritance of Blood Money

وذكر أبو بكر قال حدثني عبد الرحيم بن سليمان عن الأشعث عن الشعبي وعن الحكم عن إبراهيم قالا أول من فرض العطاء عمر بن الخطاب وفرض فيه الدية كاملة في ثلاث سنين وثلثي الدية في سنتين (والنصف أيضا في سنتين) والثلث في سنة

Mas'alah: What is the ruling on the payment schedule of blood money in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3577

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Inheritance, Acceleration, and Deferral of Blood Money > Deferral and Installments of Blood Money

قال وحدثني محمد بن يزيد عن (أيوب) أبي العلاء عن قتادة وأبي هاشم قالا الدية

في ثلاث سنين وثلثاها ونصفها في سنتين والثلث في سنة

Mas'alah: How did Umar rule on the payment of blood money in installments?

Al-Istidhkar, p. 3577

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Inheritance, Acceleration, and Deferral of Blood Money > Deferral and Installments of Blood Money

وذكر عبد الرزاق عن الثوري عن أشعث عن الشعبي أن عمر جعل الدية في الأعطية في ثلاث سنين والنصف والثلثين في سنتين والثلث في سنة وما دون الثلث فهو من عامه

Mas'alah: What is Malik's view on paying half and three-quarters of blood money in installments?

Al-Istidhkar, p. 3577

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Inheritance, Acceleration, and Deferral of Blood Money > Deferral and Installments of Blood Money

ورأي مالك أن نصف الدية يجتهد فيها الإمام في سنتين ونصف وثلاثة أرباع الدية عنده في ثلاث سنين

Mas'alah: Is the blood money for intentional killing when accepted deferred like the blood money for accidental killing?

Al-Istidhkar, p. 3578

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Inheritance, Acceleration, and

Deferral of Blood Money > Blood Money for Intentional vs. Accidental Killing

وقد روي عن مالك أن الدية في العمد إذا قبلت تكون مؤجلة كدية الخطأ في ثلاثه سنين

Mas'alah: What is the ruling on blood money for accidental killing being part of the deceased's estate?

Al-Istidhkar, p. 3592

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Inheritance, Acceleration, and Deferral of Blood Money > Debts and Bequests from Blood Money

قال مالك ومن قتل خطأ فإنما عقله مال لا قود فيه وإنما هو كغيره من ماله يقضى به دينه ويجوز فيه وصيته فإن كان له مال تكون الدية قدر ثلثه ثم عفي عن ديته فذلك جائز له وإن لم يكن له مال غير ديته جاز له من ذلك الثلث إذا عفي عنه وأوصى به

Mas'alah: What is the ruling on inheritance of blood money for accidental killing?

Al-Istidhkar, p. 3592

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Inheritance, Acceleration, and Deferral of Blood Money > Inheritance of Blood Money

قال أبو عمر لا أعلم خلافا بين أهل العلم أن دية الخطأ كسائر مال المقتول يرثه عنه ورثته ذوو الفروض والعصبة إلا أن طائفة من أهل الظاهر شذت فلم أر لذكر ما أتت به وجها وقد كان عمر بن الخطاب يقول لا ترث المرأة من دية زوجها حتى أخبره الضحاك بن سفيان الكلابي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب إليه أن يورث

امرأة أشيم الضبابي من دية زوجها وكان قتل أشيم خطأ فقضى به عمر والناس بعده لا يختلفون أن دية المقتول كسائر ماله تجوز فيه وصيته كما تجوز في ماله فإن لم يترك مالا غيرها لم يجز له من الوصية بها إلا ثلثها فإن عفي عنها فللعاقلة ثلثها ويغرمون الثلثين والعفو هنا كالوصية إذا لم يكن له مال غير ديته ولا يرث القاتل شيئا منها لأن العلماء مجمعون أن القاتل خطأ لا يرث من الدية شيئا كما أجمعوا أن القاتل عمدا لا يرث من المال ولا من الدية شيئا ذكر عبد الرزاق قال أخبرنا بن جريج قال سمعت عطاء يقول إن وهب الذي يقتل خطأ ديته للذي قتله فإنما له منها ثلثها إنما هو ماله فيوصي فيه قال وأخبرنا معمر عن سماك بن الفضل قال كتب عمر بن عبد العزيز إذا تصدق الرجل بديته وقتل خطأ ولم يكن له مال فالثلث من ذلك جائز إذا لم يكن له مال غيره

Mas'alah: Is the pardon of blood money for accidental killing subject to the one-third limit?

Al-Istidhkar, p. 3593

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Inheritance, Acceleration, and Deferral of Blood Money > Effect of Pardon on Blood Money Distribution

قال عبد الرزاق وقال هشام عن الحسن إذا كان خطأ فهو في الثلث

Mas'alah: What is the ruling on delaying blood money for wounds until recovery?

Al-Istidhkar, p. 3594

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Inheritance, Acceleration, and Deferral of Blood Money > Blood Money for Wounds and Healing Period

قال أبو عمر قوله كله صحيح حسن أما قوله إنه لا يعقل في الخطأ جرح المجروح حتى يبرأ فعلى ذلك أكثر العلماء في العمد والخطأ وقالوا لا يقاد من الجرح العمد ولا يعقل الخطأ حتى يصح ويبرأ

Mas'alah: What is the ruling on inheritance of diyah for a killed woman?

Al-Istidhkar, p. 3608

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Inheritance, Acceleration, and Deferral of Blood Money > Heirs' Rights and Priorities in Blood Money

وروي عن مجالد عن الشعبي عن جابر أن امرأتين من هذيل فذكر الحديث وقال فيه فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم دية المقتولة على عاقلة القاتلة وبرأ زوجها وولدها فقال عاقلة المقتولة ميراثها لنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ميراثها لزوجها وولدها

Mas'alah: What is the chapter on the inheritance of blood money and its severity?

Al-Istidhkar, p. 3667

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Inheritance, Acceleration, and Deferral of Blood Money > Inheritance of Blood Money

15 - (17 - باب ما جاء في ميراث العقل والتغليظ فيه)

Mas'alah: Does a wife inherit the diyah of her husband?

Al-Istidhkar, p. 3667

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Inheritance, Acceleration, and Deferral of Blood Money > Heirs' Rights and Priorities in Blood Money

1612 - مالك عن بن شهاب أن عمر بن الخطاب نشد الناس بمنى من كان عنده علم من الدية أن يخبرني فقام الضحاك بن سفيان الكلابي فقال كتب إلي رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أورث امرأة أشيم الضبابي من دية زوجها فقال له عمر بن الخطاب ادخل الخباء حتى آتيك فلما نزل عمر بن الخطاب أخبره الضحاك فقضى بذلك عمر بن الخطاب قال بن شهاب وكان قتل أشيم خطأ

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on a woman's inheritance from her husband's blood money?

Al-Istidhkar, p. 3667

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Inheritance, Acceleration, and Deferral of Blood Money > Heirs' Rights and Priorities in Blood Money

أخبرنا سعيد قال حدثني قاسم قال حدثني محمد قال حدثني أبو بكر قال حدثني يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن يحيى بن سعيد عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال قام عمر بمنى فسأل الناس من عنده علم من ميراث المرأة من عقل زوجها فقام الضحاك بن سفيان الكلابي فقال ادخل بيتك حتى

Mas'alah: What is the ruling on a woman inheriting from her husband's blood money?

Al-Istidhkar, p. 3668

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Inheritance, Acceleration, and Deferral of Blood Money > Heirs' Rights and Priorities in Blood Money

م أن أورث امرأة أشيم الضبابي من دية زوجها وقال أبو بكر أخبرنا بن عيينة عن الزهري عن سعيد أن عمر كان يقول الدية للعاقلة ولا ترث المرأة من دية زوجها شيئا حتى كتب إليه الضحاك بن سفيان الكلابي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ورث امرأة أشيم الضبابي من دية زوجها

Mas'alah: What is the correct narration regarding the inheritance of blood money?

Al-Istidhkar, p. 3668

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Inheritance, Acceleration, and Deferral of Blood Money > Heirs' Rights and Priorities in Blood Money

قال أبو عمر أخطأ من قال عن بن عيينة في هذا الحديث حتى كتب إليه الضحاك بن سفيان فجعل الضحاك هو الذي كتب إلى عمر ووهم وهما بينا لأن عمر شافهه الضحاك بذلك في بيته أو في خبائه بمنى

Mas'alah: What is the ruling on a woman inheriting from her husband's blood money according to Umar?

Al-Istidhkar, p. 3668

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Inheritance, Acceleration, and Deferral of Blood Money > Heirs' Rights and Priorities in Blood Money

وكذلك رواه الحميدي وبن أبي عمر وجماعة عن بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال كان عمر بن الخطاب يقول الدية للعاقلة ولا ترث المرأة من دية زوجها شيئا حتى أخبره الضحاك بن سفيان قال كتب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أورث امرأة أشيم الضبابي من دية زوجها فرجع عمر

Mas'alah: What is the ruling on women inheriting from blood money?

Al-Istidhkar, p. 3668

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Inheritance, Acceleration, and Deferral of Blood Money > Heirs' Rights and Priorities in Blood Money

ولا أعلم خلافا بين العلماء قديما ولا حديثا بعد قول عمر الذي انصرف عنه إلى ما بلغه من السنة المذكورة في أن المرأة ترث من دية زوجها كميراثها من سائر ماله وكذلك سائر الورثة ذووا فرض كانوا أو عصبة إلا شيء روي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن شذ فيه عن الجماعة ولا أدري عن من أخذه إلا إن كان بلغه قول عمر ولم يبلغه رجوعه عن ذلك إلى السنة

Mas'alah: What did Ali say about maternal siblings inheriting from blood money?

Al-Istidhkar, p. 3668

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Inheritance, Acceleration, and Deferral of Blood Money > Heirs' Rights and Priorities in Blood Money

وأظن عليا رضي الله عنه لم يرد بقوله قد ظلم من لم يورث الإخوة للأم من الدية

Mas'alah: What is the ruling on maternal siblings inheriting from blood money?

Al-Istidhkar, p. 3668

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Inheritance, Acceleration, and Deferral of Blood Money > Heirs' Rights and Priorities in Blood Money

ولم يورث الإخوة للأم من الدية إلا علي - والله أعلم - لأن الرواية لم تأت في ذلك إلا عن عمر وروى الثقات الأئمة رجوعه عن ذلك إلى ما أخبره الضحاك بن سفيان عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What was Abu Salama's opinion on maternal siblings inheriting from blood money?

Al-Istidhkar, p. 3668

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Inheritance, Acceleration, and Deferral of Blood Money > Heirs' Rights and Priorities in Blood Money

ذكر عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة أنه كان لا يورث الإخوة للأم من الدية

Mas'alah: What is the ruling on blood money being inherited like other inheritance?

Al-Istidhkar, p. 3669

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Inheritance, Acceleration, and Deferral of Blood Money > Inheritance of Blood Money

وهذا أيضا لم يقله أحد غيره فيما علمت فرحم الله القائل كان أبو سلمة يماري بن

عباس فحرم بذلك علما كثيرا وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من طرق متواترة منها مراسيل ومسندة أنه قال الدية لمن أحرز الميراث والدية سبيلها سبيل الميراث

Mas'alah: What did Ali say about maternal siblings and spouses inheriting from blood money?

Al-Istidhkar, p. 3669

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Inheritance, Acceleration, and Deferral of Blood Money > Heirs' Rights and Priorities in Blood Money

وذكر ما رواه معلى عن هشيم عن منصور بن زاذان عن الحسن عن علي رضي الله عنه أنه كان يقول لا يرث الإخوة من الأم ولا الزوج ولا الزوجة من الدية شيئا

Mas'alah: What is the authenticity of the report from Ali regarding inheritance of diyah?

Al-Istidhkar, p. 3669

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Inheritance, Acceleration, and Deferral of Blood Money > Heirs' Rights and Priorities in Blood Money

وهذا خبر منكر منقطع لا يصح عن علي رضي الله عنه

Mas'alah: What is the ruling on inheritance of blood money (diyah) by maternal siblings?

Al-Istidhkar, p. 3669

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Inheritance, Acceleration, and Deferral of Blood Money > Heirs' Rights and Priorities in Blood Money

ن علي قال قال علي قد ظلم من لم يورث الإخوة للأم من الدية

Mas'alah: How is blood money inherited by the husband and children of a murdered woman?

Al-Istidhkar, p. 3669

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Inheritance, Acceleration, and Deferral of Blood Money > Heirs' Rights and Priorities in Blood Money

وقد روي في حديث المرأتين التي قتلت إحداهما صاحبتها أن ميراثها لزوجها وولدها والعقل على عصبتها

Mas'alah: What is the ruling on the spouse inheriting from blood money?

Al-Istidhkar, p. 3669

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Inheritance, Acceleration, and Deferral of Blood Money > Heirs' Rights and Priorities in Blood Money

وقال الشعبي قد ورث رسول الله صلى الله عليه وسلم الزوج والزوجة من الدية

Mas'alah: What is the ruling on uterine siblings inheriting from blood money according to Umar?

Al-Istidhkar, p. 3669

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Inheritance, Acceleration, and Deferral of Blood Money > Heirs' Rights and Priorities in Blood Money

وقال وكيع عن هشام عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن عمر - رضي الله عنه - أنه كان يورث الإخوة من الأم من الدية

Mas'alah: What is the ruling on a killer inheriting from blood money?

Al-Istidhkar, p. 3670

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Inheritance, Acceleration, and Deferral of Blood Money > Killer's Inheritance of Blood Money

1613 - مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب أن رجلا من بني مدلج يقال له قتادة حذف ابنه بالسيف فأصاب ساقه فنزي في جرحه فمات فقدم سراقة بن جعشم على عمر بن الخطاب فذكر ذلك له فقال له عمر اعدد على ماء قديد عشرين ومائة بعير حتى أقدم عليك فلما قدم إليه عمر بن الخطاب أخذ من تلك الإبل ثلاثين حقة وثلاثين جذعة وأربعين خلفة ثم قال أين أخو المقتول قال ها أنذا قال خذها فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس لقاتل شيء

Mas'alah: What is Ahmad ibn Hanbal's view on payment of diyah for shibh al-amd?

Al-Istidhkar, p. 3701

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Inheritance, Acceleration, and Deferral of Blood Money > Blood Money for Intentional vs. Accidental Killing

وقال أحمد بن حنبل دية شبه العمد على العاقلة في ثلاث سنين في كل سنة ثلثها وكذلك قال أبو ثور

Mas'alah: What is the ruling on inheritance of blood money and the requirement of all heirs for retaliation?

Al-Istidhkar, p. 3717

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Inheritance, Acceleration, and Deferral of Blood Money > Heirs' Rights and Priorities in Blood Money

وقال الشافعي لما لم يختلف العلماء في أن العقل موروث كالمال كان كل وارث وليا في ذلك زوجة كانت أو ابنة أو أختا ولا يخرج أحد منهم من ولاية الدم ولا يقتل إلا باجتماعهم وحتى يحضر الغائب منهم ويبلغ الطفل وأيهم عفا

عن القصاص كان على حقه من الدية وإن عفا على غير مال كان الباقون على حصصهم من الدية

Mas'alah: What is Malik's evidence for the 'asabah having priority in blood money and pardon?

Al-Istidhkar, p. 3746

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Inheritance, Acceleration, and Deferral of Blood Money > Heirs' Rights and Priorities in Blood Money

والحجة لمالك أن العقل لما كان على العصبة دون من كان من الورثة كانوا أولى بالدم وبالعفو ممن لا يعقل لأن السنة المجتمع عليها وقضى بها عمر وعلي رضي الله عنهما وغيرهما أن المرأة ترث من دية زوجها وليس من

Mas'alah: What is the ruling on uterine brothers inheriting blood money?

Al-Istidhkar, p. 3750

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Inheritance, Acceleration, and Deferral of Blood Money > Heirs' Rights and Priorities in Blood Money

والصحيح عنه توريث الإخوة للأم من الدية

Mas'alah: What is Malik's position on inheritance of blood money compared to other scholars?

Al-Istidhkar, p. 3750

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > The Chapter on Inheritance, Acceleration, and Deferral of Blood Money > Heirs' Rights and Priorities in Blood Money

وقول مالك في هذا الباب هو قول سائر العلماء الشافعي وغيره

Mas'alah: What is the ruling on diyah if a praying person kills someone while repelling them?

Al-Istidhkar, p. 793

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah in Special Circumstances

فإن دافعه مدافعة لا يقصد بها إلا قتله فكان فيها تلف نفسه كان عليه ديته كاملة

Mas'alah: Who is liable for blood money when a person is killed while passing in front of a praying person?

Al-Istidhkar, p. 794

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah in Special Circumstances

في ماله وقد (قيل على) عاقلته وقيل هي هدر على حسب ثنية العاض وهذا كله يدل على أن فيه القود لا خلاف في ذلك والله أعلم

Mas'alah: What is Malik's interpretation of jubaar?

Al-Istidhkar, p. 1205

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Wounds and Injuries

قال مالك وتفسير الجبار أنه لا دية فيه

Mas'alah: What is the ruling on blood money for adults and children being equal?

Al-Istidhkar, p. 1844

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Women and Minors

قال وكذلك دية الكبير والصغير من الناس سواء

Mas'alah: What is the ruling on the father's liability for blood money when a child dies before a claim?

Al-Istidhkar, p. 3144

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Women and Minors

وقال أبو حنيفة فإن تخلف الابن الميت قبل الخصوم فيهم مالا لم يجب على الأب

فيه شيء إلا أن يكون قتل فأخذ الأب ديته

Mas'alah: Can a son claim blood money from his father if the father kills the son's child?

Al-Istidhkar, p. 3489

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Women and Minors

وقد أجمعوا أن الأب لو قتل بن ابنه أو من الابن وليه لم يكن للابن ان يقبض من أبيه في ذلك كله

Mas'alah: What is the valuation of a dinar as ten dirhams based on Umar's assessment in blood money?

Al-Istidhkar, p. 3497

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Calculation and Payment of Diyah

فالدينار عندهم عشرة دراهم على ما قوم به عمر الدينار في الدية فجعلها في روايته ألف دينار أو عشرة آلاف درهم

Mas'alah: What are the amounts of blood money for various injuries according to the Prophet's letter?

Al-Istidhkar, p. 3571

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Wounds and Injuries

1575 - مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه أن في

الكتاب الذي كتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمرو بن حزم في العقول أن في النفس مائة من الإبل وفي الأنف إذا أوعي جدعا مائة من الإبل وفي المأمومة ثلث الدية مائة وفي الجائفة مثلها وفي العين خمسون وفي اليد خمسون وفي الرجل خمسون وفي كل أصبع مما هنالك عشر من الإبل وفي السن خمس وفي الموضحة خمس

Mas'alah: What does the author say about discussing the hadith of Amr ibn Hazm and blood money?

Al-Istidhkar, p. 3571

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Definition and Types of Diyah

قال أبو عمر نذكر هنا حديث عمرو بن حزم ونذكر الدية وما فيها للعلماء في الباب بعد هذا

Mas'alah: What is the scholarly consensus on blood money for the nose, hand, foot, eye, fingers, and head wounds?

Al-Istidhkar, p. 3572

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Definition and Types of Diyah

ولا خلاف بين العلماء في أن الأنف إذا أوعي جدعا الدية كاملة وكذلك لا خلاف بينهم في دية اليد والرجل والعين إذا أصيبت من ذي عينين ولا في الأصابع إلا الإبهام ولكنه اختلف في حكم بعضه وكذلك المأمومة والجائفة لا خلاف في أن في كل واحد منهما ثلث الدية واختلف في الأسنان ونذكر ما فيه اختلاف لأحد من

سلف العلماء أو خلفهم في بابه من كتابنا هذا إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What is the evidence for the authenticity of the hadith of Amr ibn Hazm on blood money?

Al-Istidhkar, p. 3572

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Definition and Types of Diyah

وفي إجماع العلماء في كل مصر على معاني ما في حديث عمرو بن حزم دليل واضح على صحة الحديث وأنه يستغنى عن الإسناد لشهرته عند علماء (أهل) المدينة وغيرهم وقد روى بن وهب عن مالك والليث عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أنه احتج بكتاب عمرو بن حزم في دية الأصابع عشر عشر وقد رواه معمر عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده وذكر ما ذكر فيه مالك سواء

Mas'alah: What are the specific diyah amounts for teeth and wounds?

Al-Istidhkar, p. 3573

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Specific Body Parts

السن خمس من الإبل وفي الموضحة خمس من الإبل وأن الرجل يقتل بالمرأة وعلى أهل الذهب ألف دينار) وذكر تمام الحديث

Mas'alah: What is the chapter on the practice regarding diyah?

Al-Istidhkar, p. 3573

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Definition and Types of Diyah

(2 – باب العمل في الدية)

Mas'alah: How did Umar ibn al-Khattab assess diyah for urban dwellers?

Al-Istidhkar, p. 3573

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Calculation and Payment of Diyah

1576 – مالك أنه بلغه أن عمر بن الخطاب قوم الدية على أهل القرى فجعلها على أهل الذهب ألف دينار وعلى أهل الورق اثني عشر ألف درهم قال مالك فأهل الذهب أهل الشام وأهل مصر وأهل الورق أهل العراق

Mas'alah: Over how many years is diyah paid according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 3573

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Calculation and Payment of Diyah

1577 – قال مالك وسمعت أن الدية تقطع في ثلاث سنين أو أربع سنين قال مالك والثلاث أحب ما سمعت إلي في ذلك

Mas'alah: What types of payment are accepted for blood money from different communities?

Al-Istidhkar, p. 3573

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Calculation and Payment of Diyah

قال مالك الأمر المجتمع عليه عندنا أنه لا يقبل من أهل القرى في الدية الإبل ولا من أهل العمود الذهب ولا الورق ولا من أهل الذهب الورق ولا من أهل الورق الذهب

Mas'alah: What are the differing reports on Umar's valuation of blood money?

Al-Istidhkar, p. 3573

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Calculation and Payment of Diyah

قال أبو عمر اختلف عن عمر - رضي الله عنه - في تقويم الدية فروى أهل الحجاز عنه أنه (قومها كما ذكر مالك عنه اثني عشر ألف درهم من الورق وروى أهل العراق عنه أنه) قومها - وبعضهم يقول جعلها عشرة آلاف درهم وروى بن المبارك وعبد الرزاق عن معمر عن عمرو بن عبد الله عن عكرمة أن عمر بن الخطاب قضى بالدية على أهل القرى اثني عشر ألف درهم وروى هشيم عن يونس عن الحسن أن عمر بن الخطاب قوم الإبل في الدية مائة من الإبل وقوم كل بعير بمائة وعشرين درهما اثني عشر ألف درهم وأما رواية أهل العراق في ذلك عن عمر فروى وكيع عن بن أبي ليلى أنه حدثه عن الشعبي عن عبيدة السلماني قالا وضع عمر الديات فوضع على أهل الذهب ألف دينار وعلى أهل الورق عشرة ألاف درهم وعلى أهل الإبل مائة من الإبل وعلى أهل البقر مائتي بقرة مسنة وعلى أهل الشاء ألفي شاة وعلى أهل الحلل مائتي حلة

Mas'alah: What is the consensus on the amount of blood money in gold and silver?

Al-Istidhkar, p. 3574

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Calculation and Payment of Diyah

قال أبو عمر لم تختلف الروايات عن عمر في الذهب أن الدية منه ألف دينار ولا اختلف فيه العلماء قديما ولا حديثا وقد روي ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم في كتاب عمرو بن حزم وقد جاء عن عمرو بن شعيب خلاف ذلك ولا يصح وسنذكره إن شاء الله عز وجل وأما الورق فلا اختلاف في مبلغ الدية منه قديما وحديثا وليس لأهل العراق فيه شيء غير ما ذكروا عن عمر مع أهل الحجاز فيه آثار عن النبي صلى الله عليه وسلم رواه سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عكرمة قال قضى النبي صلى الله عليه وسلم لرجل من الأنصار قتله مولى لبني عدي بالدية اثني عشر ألف درهم وفيهم نزلت (وما نقموا إلا أن أغناهم الله ورسوله من فضله) التوبة 74 وقد روى هذا الحديث محمد بن مسلم الطائفي وأسنده عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن بن عباس أن رسول الله صلى الله علي

Mas'alah: What did the Prophet and early caliphs rule regarding the amount of blood money?

Al-Istidhkar, p. 3574

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Calculation and Payment of Diyah

ه وسلم قضى بالدية في الخطأ اثني عشر ألف درهم وروى عثمان بن عفان (وعلي بن أبي طالب) وعبد الله بن عباس - رضي الله عنهم - الدية من الورق اثني عشر ألف درهم وروى وكيع عن سفيان عن أيوب بن موسى عن مكحول عن عمر مثله وهو

مذهب الحجازيين وروايتهم عن عمر

Mas'alah: What types of property are accepted for blood money according to Malik, Abu Hanifa, and al-Layth?

Al-Istidhkar, p. 3574

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Calculation and Payment of Diyah

وقال مالك وأبو حنيفة والليث بن سعد لا يأخذ في الدية إلا الإبل والذهب أو الورق لا غير وهو أحد قولي الشافعي

Mas'alah: What is the opinion of Abu Yusuf and Muhammad on accepting cattle, sheep, and garments for blood money?

Al-Istidhkar, p. 3574

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Calculation and Payment of Diyah

وقال أبو يوسف ومحمد يأخذ أيضا في الدية البقر والشاء والحلل على ما روي عن عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) وهو قول الفقهاء السبعة المدنيين

Mas'alah: What did the Prophet (peace be upon him) prescribe for blood money based on the type of property?

Al-Istidhkar, p. 3574

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Calculation and Payment of Diyah

وذكر أبو بكر بن أبي شيبة عن (عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن إسحاق عن عطاء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وضع الدية على الناس في أموالهم ما كانت على أهل الإبل مائة بعير وعلى أهل الشاء ألفي شاة وعلى أهل البقر مائتي بقرة وعلى أهل البرود مائتي حلة

Mas'alah: Who among the early scholars held the view on blood money based on property types?

Al-Istidhkar, p. 3575

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Calculation and Payment of Diyah

وهو قول عطاء والزهري وقتادة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the Prophet's prescription of blood money?

Al-Istidhkar, p. 3575

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Calculation and Payment of Diyah

وأخبرنا عبد الله (قال حدثني محمد قال حدثني أبو داود قال) حدثني سعيد بن يعقوب قال حدثني أبو تميلة قال حدثني محمد بن إسحاق قال ذكر عطاء عن جابر قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم الدية على أهل الإبل فذكر مثل حديث بن أبي شيبة

Mas'alah: What is al-Shafi'i's opinion on taking gold or silver as the value of camels for blood money?

Al-Istidhkar, p. 3575

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Calculation and Payment of Diyah

وقال الشافعي بمصر لا يأخذ من الذهب ولا من الورق إلا قيمة الإبل بالغا ما بلغت وقوله بالعراق مثل قول مالك

Mas'alah: How is the value of camels for blood money assessed when camels are unavailable?

Al-Istidhkar, p. 3575

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Calculation and Payment of Diyah

وذكر المزني عن الشافعي أنه قال العلم محيط لأن تقويم عمر الإبل إنما قومها بقيمة يومها فاتباع عمر أن تقوم الإبل بالغا ما بلغت إذا وجبت فأعوزت لأن تقويمه لم يكن إلا للإعواز لأنه لا يكلف القروي إبلا كما لا يكلف الأعرابي ذهبا ولا ورقا لأنه لا يجدها كما لا يجد الحضري الإبل قال ولا تقوم إلا بالدنانير والدراهم دون الشاء والبقر فلو جاز أن تقوم بالشاء والبقر والحلل قوماها على أهل الخيل بالخيل وعلى أهل الطعام بالطعام وهذا لا يقوله أحد

Mas'alah: What was al-Shafi'i's old and new opinion on blood money amounts for gold and silver owners?

Al-Istidhkar, p. 3575

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Calculation and Payment of Diyah

قال المزني قد كان قوله القديم على أهل الذهب ألف دينار وعلى أهل الورق اثني عشر ألف درهم من غير مراعاة لقيمة الإبل ورجوعه عن القديم إلى ما قاله في الجديد أشبه بالسنة

Mas'alah: What did Umar ibn Abd al-Aziz write about blood money being one hundred camels?

Al-Istidhkar, p. 3575

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Calculation and Payment of Diyah

ذكر أبو بكر قال حدثني أبو أسامة عن محمد بن عمرو قال كتب عمر بن عبد العزيز إلى أمراء الأجناد إن الدية كانت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة بعير قال فإن كان الذي أصابه الأعرابي فديته من الإبل لا يكلف الأعرابي الذهب ولا الورق فإن لم يجد الأعرابي مائة من الإبل فعدلها من الشاء ألفي شاة

Mas'alah: What is the ruling on blood money being one hundred camels or their value from other property?

Al-Istidhkar, p. 3575

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Calculation and Payment of Diyah

وروى معمر عن بن طاوس عن أبيه قال الدية مائة من الإبل وقيمتها من غيرها

Mas'alah: What did Umar and Uthman rule regarding the valuation of blood money?

Al-Istidhkar, p. 3575

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Calculation and Payment of Diyah

وروى حفص بن غياث (عن أشعث عن الحسن) أن عمر وعثمان رضي الله

Mas'alah: What did Umar and Uthman rule regarding the valuation of blood money?

Al-Istidhkar, p. 3576

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Calculation and Payment of Diyah

عنهما قوما الدية وجعلا ذلك إلى المعطي إن شاء كانت الدية الإبل بالإبل وإن شاء فالقيمة

Mas'alah: How did Umar adjust the value of blood money when camel prices rose?

Al-Istidhkar, p. 3576

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Calculation and Payment of Diyah

وذكر عبد الرزاق عن بن جريج عن عطاء قال كانت الدية الإب

Mas'alah: What was the amount of blood money during the time of the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 3576

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Calculation and Payment of Diyah

ل حتى كان عمر بن الخطاب فجعلها لما غلت الإبل كل بعير بمائة وعشرين درهما

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثني محمد قال حدثنا أبو داود قال حدثني يحيى بن حكيم قال حدثني عبد الرحمن بن عثمان قال حدثني حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال كانت الدية على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانمائة دينار أو ثمانية آلاف درهم ودية أهل الكتاب على النصف من دية المسلمين قال فكان ذلك حتى استخلف عمر فقام خطيبا فقال ألا إن الإبل قد غلت ففرضها عمر على أهل الذهب ألف دينار وعلى أهل الورق اثني عشر ألف درهم وعلى أهل البقر مائتي بقرة وعلى أهل الشاء ألفي شاة وعلى أهل الحلل مائتي حلة وترك دية أهل الذمة لم يرفع فيها فيما رفع من الدية

Mas'alah: How did Umar adjust the value of blood money over time due to price fluctuations?

Al-Istidhkar, p. 3576

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Calculation and Payment of Diyah

وروى معمر عن الزهري قال كانت الدية على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة بعير لكل بعير أوقية فذلك أربعة آلاف فلما كان عمر غلت الإبل ورخصت الورق فجعلها عمر أوقية ونصفا ثم غلت الإبل ورخصت الورق فجعلها عمر أوقيتين وذلك ثمانية آلاف ثم لم تزل الإبل تغلو وترخص حتى جعلها عمر اثني عشر ألفا أو ألف دينار ومن البقر مائتي بقرة ومن الشاء ألفي شاة قال عبد الرزاق كل بعير ببقرتين مسنتين

Mas'alah: What is the evidence that blood money in gold and silver is an original obligation?

Al-Istidhkar, p. 3576

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Calculation and Payment of Diyah

قال أبو عمر الحجة لمالك ومن قال بقوله أن الدية من الذهب ألف دينار ومن الورق اثنا عشر ألف درهم أو عشرة آلاف على ما رواه أهل العراق عن عمر وأن ما فرضه عمر من ذلك أصل لا بدل من الإبل لأن عمر جعله في ثلاث سنين فلو كانت بدلا لكانت دينا بدين فثبت أنها ديات في أنفسها

Mas'alah: What did Umar say about the payment period for blood money?

Al-Istidhkar, p. 3577

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Calculation and Payment of Diyah

روى المعرور بن سويد عن عمر قال الدية في ثلاث سنين

Mas'alah: What is the ruling on the payment of blood money over three years?

Al-Istidhkar, p. 3577

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Calculation and Payment of Diyah

قال وحدثني وكيع عن حريث عن الشعبي قال الدية في ثلاث سنين في كل سنة ثلث

Mas'alah: What is the chain of transmission for Umar's ruling on blood money payment?

Al-Istidhkar, p. 3577

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Calculation and Payment of Diyah

وأخبرنا الثوري عن أيوب بن موسى عن مكحول أن عمر جعل الدية فذكر مثله سواء

Mas'alah: What is the ruling on paying blood money in installments over three years?

Al-Istidhkar, p. 3577

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Calculation and Payment of Diyah

قال معمر وسمعت عبيد الله بن عمر يقول تؤخذ الدية في ثلاث سنين

Mas'alah: What is the difference between blood money for accidental killing and intentional killing?

Al-Istidhkar, p. 3577

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Intentional Killing

قال أبو عمر إنما هذا كله في دية الخطأ الواجبة بالسنة على العاقلة وأما دية العمد إذا قبلت ففي مال الجاني عند مالك وغيره

Mas'alah: What is the ruling on accepting different types of property for blood money from different communities?

Al-Istidhkar, p. 3578

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Calculation and Payment of Diyah

قال أبو عمر إنما قال مالك إنه لا يقبل من أهل القرى في الدية الإبل ولا من أهل العمود الذهب ولا الورق ولا من أهل الذهب الورق ولا من أهل الورق الذهب لأنه لو كان دخله فالدين بالدين لأن أصل الدية عنده ذهب على أهل الذهب وورق على أهل الورق وإبل على أهل الإبل لأنها بدل من الإبل على ما وصفنا وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the relied-upon opinion in the Maliki school regarding diyah for intentional killing?

Al-Istidhkar, p. 3579

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Intentional Killing

والأول قول بن القاسم وروايته وهو تحصيل المذهب

Mas'alah: What are the three types of diyah in the Maliki school?

Al-Istidhkar, p. 3579

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Definition and Types of Diyah

والدية في مذهب مالك ثلاث إحداها دية العمد إذا قبلت أرباعا وهي كما وصفنا وهو قول بن شهاب وربيعة والثانية دية الخطأ أخماسا وسيأتي ذكرها - كما وصفنا - في بابها إن شاء الله عز وجل والثالثة الدية المغلظة أثلاثا ثلاثون حقة وثلاثون جذعة وأربعون خلفة وهي الحوامل وليست عنده إلا في قتل الرجل ابنه على الوصف الذي ذكرنا

Mas'alah: When is the aggravated diyah owed by a father in camels or gold/silver?

Al-Istidhkar, p. 3579

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Intentional Killing

وإنما تجب الدية المغلظة المذكورة من الإبل على الأب إذا كان من أهل الإبل فإن كان من أهل الأمصار فالذهب أو الورق

Mas'alah: What is the disagreement on the heavy blood money in gold and silver?

Al-Istidhkar, p. 3579

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Intentional Killing

واختلف قوله في تغليظ دية الذهب والورق في ذلك فروي عنه أن تغليظها أن تقوم الثلاثون حقة والثلاثون جذعة والأربعون الخلفة بالدنانير أو الدراهم بالغا ما بلغت وإن زادت على ألف دينار أو اثني عشر ألف درهم وروي عنه أن التغليظ في ذلك أن ينظر إلى قيمة دية الخطأ أخماسا في أسنان الإبل ثم ينظر إذا ما زادت قيمة دية التغليظ من الإبل على قيمة دية الخطأ فيزاد مثل ذلك من الذهب والورق وهذا مذهب بن القاسم وروي عنه أيضا أنها تغلظ بأن تبلغ دية وثلثا يزاد في الدية ثلثها رواه أهل المدينة عنه وقد روي عن مالك أن الدية لا تغلظ على أهل الذهب ولا على أهل الورق وإنما تغلظ في الإبل خاصة على أهل الإبل

Mas'alah: Is there heavy blood money in gold and silver according to early authorities?

Al-Istidhkar, p. 3580

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Intentional Killing

قال أبو عمر روى سفيان عن معمر عن رجل عن عكرمة قال ليس في دية الدنانير والدراهم مغلظة إنما المغلظة في الإبل خاصة على أهل الإبل وروى بن المبارك عن أبي حنيفة عن حماد عن إبراهيم قال لا يكون التغليظ في شيء من الدية إلا في الإبل والتغليظ في إناث الإبل

Mas'alah: What is the Shafi'i view on light and heavy blood money?

Al-Istidhkar, p. 3580

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Intentional Killing

وأما الشافعي فالدية عنده اثنتان لا ثالثة لهما مخففة ومغلظة فالمخففة دية الخطأ أخماسا والمغلظة في شبه العمد وفي ما لا قصاص فيه كالأب ومن جرى مجراه عنده وفي العمد إذا قبلت الدية فيه وعفي عن القاتل عليها وهي ثلاثون حقة وثلاثون جذعة وأربعون خلفة وهو قول سفيان ومحمد بن الحسن في أسنان دية شبه العمد وهذه الأسنان في ذلك مذهب عمر بن الخطاب وأبي موسى الأشعري والمغيرة بن شعبة وزيد بن ثابت على اختلاف عنه وبه قال عطاء وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم ما دل على ذلك ذكر أبو بكر قال حدثني وكيع قال حدثني سفيان عن بن أبي نجيح عن مجاهد عن عمر أنه قال في شبه العمد ثلاثون حقة وثلاثون جذعة وأربعون خلفة ما بين ثنية إلى باذل عامها كلها خلفة قال وحدثني جرير عن مغيرة عن الشعبي قال كان أبو موسى والمغيرة يقولان في الدية المغلظة ثلاثون حقة وثلاثون جذعة وأربعون ثنية إلى بازل عامها كلها خلفة قال وحدثني وكيع قال حدثني بن أبي خالد

عن عامر الشعبي قال كان زيد بن ثابت يقول في شبه العمد ثلاثون حقة وثلاثون جذعة وأربعون خلفة ما بين ثنية إلى بازل عامها كلها خلفة

Mas'alah: What is Ahmad ibn Hanbal's ruling on blood money for intentional and quasi-intentional killing?

Al-Istidhkar, p. 3582

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Intentional Killing

وأما أحمد بن حنبل فقال دية الحر المسلم مائة من الإبل فإن كان القتل عمدا وارتفع القصاص أو قبلت الدية فهي في مال القاتل حالة أرباعا خمس وعشرون بنت مخاض وخمس وعشرون بنت لبون وخمس وعشرون حقة وخمس وعشرون جذعة قال وإن كان القتل شبه العمد فكما وصفنا في أسنان الإبل قال وهي على العاقلة في ثلاث سنين في كل سنة ثلثها ذهب في ذلك مذهب بن مسعود وهذا يدل على أنه لم يصح عنده الحديث المرفوع لما ذكرنا فيه من الاضطراب وجهل عقبة بن أوس - والله الموفق للصواب

Mas'alah: What is Abu Thawr's ruling on blood money for intentional and quasi-intentional killing?

Al-Istidhkar, p. 3582

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Intentional Killing

وأما أبو ثور فقال الدية في العمد الذي لا قصاص فيه أو عفي عن القاتل على الدية وفي شبه العمد كل ذلك كدية الخطأ أخماسا أنه بدل لأنه أقل ما قيل فيه

Mas'alah: What is the ruling on the victim's family taking blood money instead of retaliation for intentional homicide?

Al-Istidhkar, p. 3583

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Pardon and Settlement in Diyah

وقد اختلف العلماء في أخذ الدية من قاتل العمد فقال مالك في رواية بن القاسم عنه - وهو الأشهر من مذهبه - وأبو حنيفة والثوري وأصحابه وبن شبرمة والحسن بن حي ليس لولي المقتول عمدا إلا القصاص ولا يأخذ الدية إلا برضى القاتل وقال الأوزاعي والليث بن سعد والشافعي وأحمد وإسحاق وأبو ثور وداود وهو قول ربيعة وأكثر فقهاء المدينة من أصحاب مالك وغيرهم وروى أشهب عن مالك ولي المقتول بالخيار إن شاء اقتص وإن شاء أخذ الدية رضي القاتل أو لم يرض وذكر بن عبد الحكم الروايتين جميعا عن مالك وحجة من لم ير لولي المقتول إلا القصاص حديث أنس في قصة سن الربيع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كتاب الله القصاص وحجة من أوجب له التخيير بين القصاص وأخذ الدية حديث أبي شريح الكعبي وأبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من قتل له قتيل فهو بين خيرتين

وقال أبو هريرة بخير نظرين بين أن يأخذ وبين أن يعفو وهما حديثان لا يختلف أهل العلم بالحديث في صحتهما حدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني بكر بن حماد قال حدثني مسدد قال حدثني يحيى بن سعيد قال حدثني بن أبي ذئب قال حدثني سعيد بن أبي سعيد قال سمعت أبا شريح (الكعبي) يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا إنكم معشر خزاعة قتلتم هذا القتيل من هذيل وإني عاقله فمن قتل له بعد مقالتي هذه قتيل فهو بالخيار بين خيرتين بين أن يأخذ العقل وبين أن يقتل

وحديث أبي هريرة عند يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة رواه جماعة أصحاب يحيى عنه وقد ذكرنا طرق الحديثين في مسألة أفردنا لها جزءا في معنى قول الله عز وجل (فمن عفي له من أخيه شيء فاتباع بالمعروف) البقرة 178

Mas'alah: What are the different narrations on the division of blood money for accidental killing?

Al-Istidhkar, p. 3591

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Accidental Killing

وروى وكيع عن الحسن بن صالح عن بن أبي ليلى عن الشعبي عن زيد في دية الخطأ ثلاثون جذعة وثلاثون حقة وعشرون بنات مخاض وعشرون بني لبون وروى معمر عن بن طاوس عن أبيه قال دية الخطأ ثلاثون حقة وثلاثون بني لبون وثلاثون ابنة مخاض وعشرون بني لبون ذكور وروى معمر عن الزهري عن بن أبي نجيح عن مجاهد في دية الخطأ قال ثلاثون حقة وثلاثون جذعة وثلاثون ابنة لبون وعشرون بني لبون ذكور وقال أحمد بن حنبل دية الخطأ تؤخذ في ثلاث سنين أخماسا عشرين بنات مخاض وعشرين بني مخاض وعشرين بنات لبون وعشرين حقة وعشرين جذعة

Mas'alah: What is the consensus on the blood money being one hundred camels and the permissibility of differing on the ages?

Al-Istidhkar, p. 3591

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Calculation and Payment of Diyah

قال أبو عمر أكثر الفقهاء على أنها أخماس وكلهم يدعي التوقيف في ما ذهب إليه

أصلا لا قياسا والذي أقول إن كل ما ذهب إليه السلف مما قد ذكرناه عنهم في هذا الباب جائز العمل به وكله مباح لا يضيق على قائله لأنهم قد أجمعوا أن الدية مائة من الإبل لا يزاد عليها وأنها الدية التي قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بها ولا يضرهم الاختلاف في أسنانها واجبة إلى ما روي عن علي رضي الله عنه لأن ما روي فيه عن عمر منقطع لا يثبت وقد اختلف في الرواية عن بن مسعود ولم يختلف عن علي وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on blood money for unintentional killing?

Al-Istidhkar, p. 3594

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Accidental Killing

قال أبو عمر قول مالك من قتل خطأ فإنما عقله مال لا قود فيه أمر مجتمع عليه لأن قتل الخطأ لا قود فيه لأن الله تعالى قال (ومن قتل مؤمنا خطأ فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة إلى أهله) النساء 92 فجعلها دية وكفارة لا غير والله الموفق للصواب

Mas'alah: How is blood money calculated for bones with specified and unspecified amounts?

Al-Istidhkar, p. 3594

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Specific Body Parts

قال مالك فإن كان ذلك العظم مما جاء فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم عقل مسمى فبحساب ما فرض فيه النبي صلى الله عليه وسلم وما كان مما لم يأت فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم عقل مسمى ولم تمض فيه سنة ولا عقل مسمي فإنه يجتهد

فيه

Mas'alah: What is the ruling on blood money when a doctor or circumciser causes injury by mistake?

Al-Istidhkar, p. 3597

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah in Special Circumstances

قال مالك الأمر المجتمع عليه عندنا أن الطبيب إذا ختن فقطع الحشفة أن عليه العقل وأن ذلك من الخطأ الذي تحمله العاقلة وأن كل ما أخطأ به الطبيب أو تعدى إذا لم يتعمد ذلك ففيه العقل

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission for the hadith on fetal diyah?

Al-Istidhkar, p. 3605

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah in Special Circumstances

قال أبو عمر هكذا روى مالك هذين الحديثين عن بن شهاب فأرسل عنه حديث ان المسيب وأسند عنه حديث أبي سلمة ولم يذكر في واحد منهما قتل المرأة وأظنه أسقطه لما فيه من القضاء بالدية على عاقلة المرأة القاتلة بالحجر وبالمسطح وهو العود وذلك شبه العمد وهو عنده باطل فكذلك - والله أعلم - لم يذكره في كتابه وقد ذكر ذلك غيره من رواية بن شهاب وقد رواه الليث بن سعد عن بن مسافر عن بن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة كما رواه مالك مسندا لم يذكر فيه قتل المرأة

Mas'alah: What is the ruling on diyah and ghurrah in the hadith of al-Mughirah ibn Shu'bah?

Al-Istidhkar, p. 3608

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah in Special Circumstances

وكذلك لم يختلف في ذلك أيضا في حديث المغيرة بن شعبة وهو حديث رواه الثوري وشعبة وجرير وغيرهم عن منصور عن إبراهيم عن عبيد بن نضلة الخزاعي عن المغيرة بن شعبة قال ضربت ضرة لها بعمود فسطاط فقتلتها فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بديتها على عصبة القاتلة ولما في بطنها غرة فقال الأعرابي يا رسول الله! أتغرمني من لا طعم ولا شرب ولا صاح ولا استهل مثل ذلك يطل فقال النبي صلى الله عليه وسلم أسجع كسجع الأعراب

Mas'alah: What is the consensus on the diyah in gold being one thousand dinars?

Al-Istidhkar, p. 3610

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Calculation and Payment of Diyah

قال أبو عمر العلماء القائلون بأن الدية من الذهب ألف دينار على ما فرضها عمر لا يختلفون فيها

Mas'alah: What body parts carry the full diyah in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3618

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Specific Body Parts

1592 – مالك أنه بلغه أن في كل زوج من الإنسان الدية كاملة وأن في اللسان الدية كاملة وأن في الأذنين إذا ذهب سمعهما الدية كاملة اصطلمتا أو لم تصطلما وفي ذكر الرجل الدية كاملة وفي الأنثيين الدية كاملة

Mas'alah: What is the diyah for a woman's breasts and nipples?

Al-Istidhkar, p. 3621

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Specific Body Parts

وأما قوله أنه بلغه أن في ثدي المرأة الدية كاملة فعلى هذا جماعة أئمة الفتوى بالأمصار والفقهاء بالحجاز والعراق وأتباعهم وجمهور التابعين كلهم يقولون في ثدي المرأة ديتها وفي كل واحد منهما نصف ديتها وفي حلمتيها ديتها كاملة لأنه لا يكون الرضاع إلا بهما وفي كل واحدة منهما نصف الدية وروي ذلك عن زيد بن ثابت وجماعة من تابعي المدينة ومكة والكوفة إلا في الحلمتين فإنه روي فيهما عن زيد وغيره أشياء مضطربة وعن أبي بكر الصديق في ثدي المرأة شيء لا يصح عنه خلاف ما اجتمع عليه الفقهاء وروى معن بن عيسى عن بن أبي ذئب عن الزهري أنه سئل عن ثديي المرأة فقال فيهما الدية وفي ثدي المرأة نصف الدية وإذا أصيب بعضه ففيه حكومة العدل المجتهد وأما قوله وأخف ذلك عندي الحاجبان وثديا الرجل قال أبو عمر مذهب مالك رحمه الله أن في الحاجبين حكومة وكذلك في ثدي الرجل حكومة وفي جفون العينين حكومة وفي أشفارها حكومة وفي شعر الرأس واللحية إذا حلقا ولم ينبت حكومة وقال بن القاسم لا قصاص في حلق الرأس ولا اللحية وفيهما الأدب وقال الشافعي في شعر الرأس واللحية والحاجبين وأهداب العينين حكومة وقال أبو حنيفة في الحاجبين الدية وفي إحداهما نصف الدية وفي أشفار العينين الدية

وفي كل واحد منهما ربع الدية قال أبو عمر روي عن بن مسعود أنه قال ما كان في الأنثيين في الإنسان ففيهما الدية وفي كل واحد منهما نصف الدية وروي عن سعيد بن المسيب وشريح والشعبي وإبراهيم والحسن في الحاجبين الدية وفي كل واحد منهما نصف الدية وروي عن علي بن أبي طالب – رضي الله عنه – من وجه لا يثبت في اللحية إذا حلقت ولم تنبت الدية قال أبو عمر الدية لا تصح ولا تثبت في عضو من الأعضاء ولا في النفس إلا بتوقيف ممن يجب التسليم له

Mas'alah: What is the ruling on diyah for eyelids?

Al-Istidhkar, p. 3622

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Specific Body Parts

ومن أحسن ما قيل في الأجفان ما روى الشيباني عن الشعبي قال في الأجفان في كل جفن ربع الدية وروى عنه داود بن أبي هند قال في الجفن الأسفل الثلثان وفي الأعلى الثلث وحدثني أحمد بن عبد الله عن أبيه عن عبد الله عن بقي عن أبي بكر قال حدثني عبد الله بن نمير عن محمد بن إسحاق عن مكحول قال كانوا يجعلون في جفني العين إذا أخذتا عن العين الدية وذلك أنه لا بقاء للعين بعدهما فإن تفرقا جعل في الأسفل الثلث وفي الأعلى الثلثين وذلك أجزى عن العين من الأسفل بسترها ويكف عنهما وهو قول الشافعي والكوفي وأحمد في الأجفان

Mas'alah: What is the ruling when injuries to multiple limbs exceed the full diyah?

Al-Istidhkar, p. 3622

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Calculation and Payment of Diyah

قال مالك الأمر عندنا أن الرجل إذا أصيب من أطرافه أكثر من ديته فذلك له إذا أصيبت يداه ورجلاه وعيناه فله ثلاث ديات قال أبو عمر لا أعلم في هذا خلافا بين العلماء والحمد لله

Mas'alah: What is the chapter on the blood money for the eye when its sight is lost?

Al-Istidhkar, p. 3625

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Specific Body Parts

(9 - باب ما جاء في عقل العين إذا ذهب بصرها)

Mas'alah: What did Zayd ibn Thabit say about the diyah for a blinded eye?

Al-Istidhkar, p. 3625

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Specific Body Parts

1594 - مالك عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار أن زيد بن ثابت كان يقول في العين القائمة إذا طفئت مائة دينار

Mas'alah: What did Zayd ibn Thabit rule regarding diyah for a blind eye?

Al-Istidhkar, p. 3625

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Specific Body Parts

ذكر عبد الرزاق عن الثوري عن يحيى بن سعيد عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن

سليمان بن يسار أن زيد بن ثابت قضى في العين القائمة إذا محقت مائة دينار

Mas'alah: What is the isnad dispute between Malik and Sufyan regarding the hadith on diyah for a blind eye?

Al-Istidhkar, p. 3625

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Specific Body Parts

وروى بن عيينة قال حدثني يحيى بن سعيد وإسماعيل بن أمية عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن سليمان بن يسار عن زيد بن ثابت أنه قضى في العين القائمة التي لا يبصر بها صاحبها إذا بخصت بمائة دينار - يعني إذا أطفئت - فأسقط مالك من إسناد هذا الحديث بكير بن الأشج وهو الراوي له عن سليمان بن يسار سماعا

Mas'alah: What did Zayd ibn Thabit rule regarding diyah for a blind eye?

Al-Istidhkar, p. 3625

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Specific Body Parts

ذكر عبد الرزاق قال أخبرنا بن جريج قال أخبرنا إسماعيل بن أمية أن بكير بن الأشج أخبره أنه سمع سليمان بن يسار يحدث عن زيد بن ثابت قال في العين القائمة عشر الدية مائة دينار

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab rule regarding diyah for a blind eye?

Al-Istidhkar, p. 3625

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Specific Body Parts

وقد روي في هذه المسألة عن عمر بن الخطاب خلاف ما روى زيد في العين القائمة

Mas'alah: What did Umar rule for a blinded functional eye?

Al-Istidhkar, p. 3625

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Specific Body Parts

رواه معمر عن الزهري عن سالم قال قضى عمر بن الخطاب في العين القائمة إذا أصيبت وطفئت بثلث الدية

Mas'alah: What did Umar rule for a blind eye, a paralyzed hand, and a black tooth?

Al-Istidhkar, p. 3626

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Specific Body Parts

عباس عن عمر بن الخطاب أنه قال في العين القائمة العوراء واليد الشلاء والسن السوداء في كل واحدة منهما ثلث ديتها

Mas'alah: What did Umar ibn Abd al-Aziz rule regarding a blinded eye?

Al-Istidhkar, p. 3626

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Specific Body Parts

وروى محمد بن إسحاق عن يزيد بن عبد الله بن قسيط أن عمر بن عبد العزيز قضى في عين كانت قائمة فضخت بمائة دينار

Mas'alah: What was the disagreement among the Salaf regarding the diyah for a blinded eye?

Al-Istidhkar, p. 3626

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Specific Body Parts

وقد اختلف السلف في ديتها إذا أصيبت كما ترى

Mas'alah: What is the diyah for a wound exposing bone on the face?

Al-Istidhkar, p. 3627

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Wounds and Injuries

1595 - مالك عن يحيى بن سعيد أنه سمع سليمان بن يسار يذكر أن الموضحة في الوجه مثل الموضحة في الرأس إلا أن تعيب الوجه فيزداد في عقلها ما بينها وبين عقل نصف الموضحة في الرأس فيكون فيها خمسة وسبعون دينارا

Mas'alah: Where can a wound exposing bone occur according to scholars?

Al-Istidhkar, p. 3627

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Wounds and Injuries

عبد الملك بن جريج ويحيى بن سعيد القطان وجمهور العلماء على أن الموضحة لا

تكون إلا في الوجه والرأس دون الجسد

Mas'alah: What is the Shafi'i and Kufan position on the location of al-mudihah?

Al-Istidhkar, p. 3628

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Wounds and Injuries

وأما الشافعي والكوفيون فالموضحة عندهم في جميع الوجه والرأس

Mas'alah: What was Malik's differing opinion on the blood money for a facial wound that heals with scarring?

Al-Istidhkar, p. 3629

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Wounds and Injuries

فذكر بن حبيب في تفسير الموطأ قال اختلف قول مالك في موضحة الوجه تبرأ على شيئين فمرة قال بقول سليمان بن يسار ومرة قال لا يزاد فيها على عقلها وإن برئت على شيئين

Mas'alah: How do scholars describe the munqilah wound?

Al-Istidhkar, p. 3630

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Wounds and Injuries

وصف العلماء لها متقارب جدا

Mas'alah: What is the agreed-upon blood money for al-munaqqilah and al-hashimah?

Al-Istidhkar, p. 3630

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Wounds and Injuries

واتفقوا على أن ذلك عشر الدية ونصف عشرها وفي الهاشمة عشر الدية عند كل من عرفها وذكرها من الفقهاء في كتبهم

Mas'alah: What is the blood money for al-munaqqilah?

Al-Istidhkar, p. 3630

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Wounds and Injuries

قال وفي المنقلة خمس عشرة من الإبل

Mas'alah: What is the ruling and diyah for ja'ifah wounds?

Al-Istidhkar, p. 3631

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Wounds and Injuries

وأما الجائفة فأجمع العلماء على أنها من جراح الجسد لا من شجاج الرأس وأنها تكون في الظهر وفي البطن إذا وصل شيء منها إلى الجوف ولو بمدخل إبرة فهي جائفة وفيها ثلث الدية ولا قود فيها وإن كانت عمدا

Mas'alah: Is there a fixed blood money for wounds below the mudihah?

Al-Istidhkar, p. 3631

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Wounds and Injuries

قال مالك الأمر عندنا أنه ليس فيما دون الموضحة من الشجاج عقل حتى تبلغ الموضحة وإنما العقل في الموضحة فما فوقها وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى إلى الموضحة في كتابه لعمرو بن حزم فجعل فيه خمسا من الإبل ولم تقض الأئمة في القديم ولا في الحديث فيما دون الموضحة بعقل مسمى

Mas'alah: What is the Maliki ruling on blood money for a milta wound?

Al-Istidhkar, p. 3634

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Wounds and Injuries

ولا شيء عند مالك في الملطاة إن كانت خطأ إلا أن تبرأ على شين فتكون فيها - حينئذ - حكومة

Mas'alah: What is the basis for Sa'id ibn al-Musayyab's ruling on a penetrating wound in a limb?

Al-Istidhkar, p. 3634

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Wounds and Injuries

وأما قول سعيد بن المسيب في كل نافذة في عضو من الأعضاء ثلث دية ذلك العضو فإنه قاسه - والله أعلم - على الجائفة لأنها جراحة تنفذ إلى الجوف

والجوف مقتل وفيها ثلث الدية فإن كانت النافذة في عضو ليس بمقتل وأصيبت خطأ ففي تلك النافذة ثلث دية ذلك العضو وذلك نحو ما روي عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - في موضحة الجسد نصف عشر دية ذلك العضو وقد ذكرنا في ما تقدم الاختلاف في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on the diyah for a woman's fingers?

Al-Istidhkar, p. 3637

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Women and Minors

1599 - مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن أنه قال سألت سعيد بن المسيب كم في إصبع المرأة فقال عشر من الإبل فقلت كم في إصبعين قال عشرون من الإبل فقلت كم في ثلاث فقال ثلاثون من الإبل فقلت كم في أربع قال عشرون من الإبل فقلت حين عظم جرحها واشتدت مصيبتها نقص عقلها فقال سعيد أعراقي أنت فقلت بل عالم متثبت أو جاهل متعلم فقال سعيد هي السنة يا بن أخي

Mas'alah: What does the author say about repeating the discussion on a woman's 'aql?

Al-Istidhkar, p. 3637

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Women and Minors

قال أبو عمر قد مضى معنى هذا الحديث وما للعلماء في مبلغ ما تعاقل فيه المرأة الرجل في ديتها من الاختلاف في باب عقل المرأة من هذا الكتاب فلا معنى لإعادته

Mas'alah: What hadith reports the Prophet's ruling on the diyah for fingers?

Al-Istidhkar, p. 3638

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Specific Body Parts

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن وضاح قال حدثني أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني محمد بن بشر وأبو أسامة عن سعيد بن أبي عروبة عن غالب التمار عن حميد بن هلال عن مسروق بن أوس عن أبي موسى الأشعري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في الأصابع بعشر عشر من الإبل وقال أبو بكر حدثني محمد بن بشر عن سعيد عن مطر عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في الأصابع بعشر عشر وفي كتاب النبي صلى الله عليه وسلم لعمرو بن حزم في الديات من رواية مالك وغيره في أصابع اليد وأصابع الرجل عشر عشر من الإبل وروي ذلك عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عباس وجماعة من التابعين وهو قول جماعة فقهاء الأمصار أئمة العامة في الفتيا

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab rule regarding the diyah for fingers?

Al-Istidhkar, p. 3638

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Specific Body Parts

وقد روي عن عمر بن الخطاب خلاف ذلك وروى بن عيينة عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أن عمر بن الخطاب قال في الإبهام عشر من الإبل وفي التي تليها عشر وفي الوسطى عشر وفي التي تلي الخنصر تسع وفي الخنصر ست

وقد روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قضى أيضا في الإبهام والتي تليها بعقل نصف اليد وفي الوسطى بعشر فرائض وفي التي تليها تسع فرائض وفي الخنصر بست فرائض وعن مجاهد قال في الإبهام خمس عشرة وفي التي تليها عشر وفي التي تليها - وهي الوسطى عشر وفي التي تليها ثمان وفي التي تليها - وهي الخنصر - سبع رواه سفيان بن عيينة عن بن أبي نجيح عن مجاهد وقال سفيان المجتمع عليه في الأصابع أنها سواء قال أبو عمر ما روي عن عمر ومجاهد وما كان مثله في هذا الباب فليس بشيء عند الفقهاء أئمة الفتوى لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال في كل أصبع مما هنالك - يعني عليه السلام من اليد والرجل - عشر من الإبل وقال صلى الله عليه وسلم هذه وهذه سواء يعني الخنصر والإبهام حدثني سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن وضاح قال حدثني أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني وكيع عن شعبة عن قتادة عن عكرمة عن بن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه وهذه سواء يعني الخنصر والإبهام وقال أبو بكر حدثني عبد الله بن نمير عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أن القضاء في الأصابع في اليدين والرجلين صار إلى عشر من الإبل قال مالك الأمر عندنا في أصابع الكف إذا قطعت فقد تم عقلها وذلك أن خمس الأصابع إذا قطعت كان عقلها عقل الكف خمسين من الإبل في كل إصبع عشرة من الإبل قال مالك وحساب الأصابع ثلاثة وثلاثون دينارا وثلث دينار في كل أنملة وهي من الإبل ثلاث فرائض وثلث فريضة قال أبو عمر تحصيل مذهب مالك أن في كل أصبع عشرا من الإبل وعلى أهل الذهب مائة دينار وعلى أهل الورق ألف درهم ومائتا درهم وفي كل أنملة ثلث عقل الأصبع إلا الإبهام ففي كل أنملة منه دية الإصبع لأنه أنملتان

وعلى هذا مذهب الشافعي أيضا ذكر عنه المزني قال في اليدين الدية وفي الرجلين الدية وفي كل أصبع مما هنالك عشر من الإبل وفي كل أنملة ثلث عقل أصبع إلا أنملة الإبهام فإنهما مفصلان ففي أنملة الإبهام نصف عقل الإصبع قال وأي الأصابع شل تم عقلها وقال أبو حنيفة في كل أصبع من اليدين والرجلين نصف الدية والأصابع كلها سواء وفي كل أنملة من كل أصبع فيه ثلاث أنامل ثلث عشر الدية وفي كل أصبع فيه أنملتان نصف عشر الدية قال أبو عمر قول الشافعي ومالك وأبي حنيفة في هذا الباب سواء إلا ما يختلفون فيه من أصل الدية في تقويم الإبل وفي دية الورق على ما قدمنا ذكره عنهم في باب الدية وقولهم في الأنامل مروي عن زيد بن ثابت وغيره والله الموفق للصواب

Mas'alah: What is the ruling on blood money for a tooth that turns black?

Al-Istidhkar, p. 3641

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Specific Body Parts

1602 - عن مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أنه كان يقول إذا أصيبت السن فاسودت ففيها عقلها تاما فإن طرحت بعد أن تسود ففيها عقلها أيضا تاما هكذا هذا الحديث في الموطأ قول سعيد فلو كنت أنا لجعلت في الأضراس بعيرين بعيرين فتلك الدية سواء لم يذكر الأسنان واقتصر على ذكر الأضراس التي فيها الاختلاف ولو أراد الأضراس والأسنان لم تكن الدية سواء لأن الأضراس عشرون ضرسا والأسنان اثنتا عشرة سنا فلو لم يكن فيها إلا بعيران بعيران لم تكن في جميعها إلا أربعة وستون بعيرا فأين هذا من تمام الدية وسنبين قول سعيد هذا في ما بعد من هذا الباب إن شاء الله عز وجل ورواية بن عيينة لهذا الخبر عن يحيى بن

سعيد أبين من رواية مالك حدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني الخشني قال حدثني بن أبي عمر قال حدثني سفيان عن يحيى بن سعيد قال سمعت سعيد بن المسيب قال قضى عمر بن الخطاب في الأسنان وهي ما أقبل من الفم بخمس من الإبل وفي الأضراس ببعير بعير فلما كان معاوية قال لو علم عمر من الأضراس ما علمته لما فرق بينهما فقضى فيها بخمس خمس كلها قال سعيد بن المسيب فلو أصيب الفم في قول عمر نقصت الدية وزادت في قول معاوية ولو كنت أنا لجعلت في الأضراس بعيرين بعيرين وفي ما أقبل من الفم خمسا خمسا فكانت الدية قال أبو عمر أما الضرس فيأتي القول في دية الأضراس في الباب بعد هذا وأما الترقوة والضلع فمذهب مالك وأبي حنيفة وأصحابهما أن في ذلك حكومة وهذا هو أحد قولي الشافعي وذلك خلاف ظاهر ما روي عن عمر وقد روي هذا الحديث عن زيد بن أسلم كما رواه مالك ومعمر وبن جريج وسفيان الثوري

ذكره عبد الرزاق عنه عن زيد بن أسلم عن مسلم بن جندب عن عمر وذكر وكيع قال أخبرنا سفيان عن زيد بن أسلم عن مسلم بن جندب عن أسلم مولى عمر قال سمعت عمر يقول على المنبر في الترقوة جمل وقال أبو بكر حدثني يزيد بن هارون عن حجاج بن داود بن أبي عاصم عن سعيد بن المسيب قال في الترقوة بعير قال وحدثني وكيع وأبو خالد عن شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير قال في الترقوة بعيران وقال قتادة فيها أربعة أبعرة وقال عمرو بن شعيب فيها خمس من الإبل وقال مجاهد والشعبي فيها أربعون دينارا وروى وكيع عن سفيان عن جابر عن الشعبي عن مسروق قال في الترقوة حكم ورواه عبد الرزاق عن الثوري بإسناده مثله وهذا أولى ما قيل به في هذا الباب لأنه لم يثبت فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم شيء يجب التسليم له فكذلك قال إليه أئمة الفتوى وقد يحتمل أن يكون الذي جاء عن عمر

وعن التابعين في ذلك على سبيل الحكومة والله أعلم وقد ذكر المزني عن الشافعي قال في الترقوة جمل وفي الضلع جمل قال وقال في موضع آخر يشبه ما روي عن عمر في ذلك أن يكون حكومة لا توقيتا وقال المزني هذا أشبه بقوله كما تأول قول زيد بن ثابت في العين القائمة مائة دينار أن ذلك على معنى الحكومة لا على التوقيت قال المزني قد قطع الشافعي بهذا المعنى فقال في كل عظم كسر سوى السن حكومة فإذا جبر مستقيما ففيه حكومة بقدر الألم والشين ولئن جبر معيبا أو به عوج زيد في حكومته بقدر شينه وضرره وألمه لا يبلغ به دية العظم لو قطع وأما رواية سعيد بن المسيب عن عمر أنه قضى في الأضراس ببعير بعير فالضرس غير السن إلا أن السن اسم جامع عند أهل العلم للأضراس وغيرها

وهي اثنان وثلاثون سنا منها عشرون ضرسا وأربعة أنياب وأربع ثنايا وأربع ضواحك وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أن في السن خمسا من الإبل واتفق فقهاء الأمصار على ذلك كله وسنذكر الحديث المسند وغيره بعده إن شاء الله تعالى والاختلاف إنما هو في الأضراس العشرين لا في الأسنان الاثني عشرة فعلى قول عمر في الأضراس عشرون بعيرا في كل ضرس بعير وفي الأسنان ستون بعيرا فذلك ثمانون بعيرا ينقص من الدية عشرون بعيرا وعلى السنة الثابتة في كل سن خمس من الإبل وهو الذي أضافه سعيد بن المسيب إلى قول معاوية في حديثه هذا تبلغ دية جميع الأسنان مائة وستون بعيرا فتزيد على دية النفس ستين بعيرا وعلى قول سعيد بن المسيب إذا كان في الأضراس بعيران بعيران وهى عشرون ضرسا وفي الأسنان ستون فتلك الدية سواء قال أبو عمر لا معنى لاعتبار دية الأسنان بدية النفس لا في أصول ولا في قياس لأن الأصول أن يقاس بعضها ببعض وقد سن رسول الله صلى الله عليه وسلم في السن خمسا من الإبل فينتهي من الأسنان جميعا حيث ما انتهى بها

عددها كما لو فقئت عين إنسان وقطعت يداه ورجلاه وذكره وخصيتاه لاجتمع له في ذلك أكثر من دية نفسه أضعافا فلا وجه لاعتبار دية الأضراس بدية النفس ومن ضرب رجلا ضربة فألقى أسنانه كلها كانت عليه الدية وثلاثة أخماس الدية لأن عليه في كل سن نصف عشر الدية وهي اثنان وثلاثون سنا هذا قول مالك والشافعي وأبي حنيفة والثوري والليث والأوزاعي وأحمد وإسحاق وأبي ثور وجمهور العلماء وبالله التوفيق ذكر عبد الرزاق عن معمر عن عبد الله بن أبي بكر عن محمد بن

عمرو بن حزم عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم كتب له كتابا فيه وفي السن خمس من الإبل وحدثني سعيد قال حدثني قاسم قال حدثني محمد قال حدثني أبو بكر قال حدثني محمد بن بشر قال حدثني سعيد بن أبي عروبة عن مطر عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في السن خمس خمس وقال أبو بكر حدثني جرير عن مغيرة عن إبراهيم عن شريح قال أتاني عروة البارقي من عند عمر أن الأسنان والأضراس في الدية سواء قال أبو عمر هذا خلاف ما رواه مالك عن زيد بن أسلم في هذا الباب عن عمر وذكر عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن جابر عن الشعبي عن شريح أن عمر كتب إليه أن الأسنان سواء وفي حديث مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قوله وقضى معاوية في الأضراس بخمسة أبعرة خمسة أبعرة قال فلو كنت أنا لجعلت في الأضراس بعيرين بعيرين دليل على أنه لم تبلغه السنة المأثورة في الأسنانه ولا وقف عليها ولو علمها لسلم لها كما سلم لربيعة في أصابع المرأة وما كان ليضيفها إلى معاوية دون أن يضيفها إلى السنة لو كان عنده في ذلك سنة والله أعلم

Mas'alah: What is the blood money for a molar according to Ibn Abbas?

Al-Istidhkar, p. 3644

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Specific Body Parts

1603 - مالك عن داود بن الحصين عن أبي غطفان بن طريف المري أنه أخبره أن مروان بن الحكم بعثه إلى عبد الله بن عباس يسأله ماذا في الضرس فقال عبد الله بن عباس فيه خمس من الإبل قال فردني مروان إلى عبد الله بن عباس فقال أتجعل مقدم الفم مثل الأضراس فقال عبد الله بن عباس لو لم تعتبر ذلك إلا بالأصابع عقلها سواء

Mas'alah: Did Urwa make equal the blood money for all teeth?

Al-Istidhkar, p. 3644

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Specific Body Parts

1604 - مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أنه كان يسوي بين الأسنان في العقل ولا يفضل بعضها على بعض

Mas'alah: What is Malik's ruling on the blood money for front teeth, molars, and canines?

Al-Istidhkar, p. 3645

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Specific Body Parts

قال مالك والأمر عندنا أن مقدم الفم والأضراس والأنياب عقلها سواء وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في السن خمس من الإبل والضرس سن من

الأسنان لا يفضل بعضها على بعض قال أبو عمر ما نزع به مالك من ظاهر عموم قول النبي صلى الله عليه وسلم في الأسنان لازم صحيح وعليه جماعة الفقهاء أئمة الأمصار في الفتيا وقد كان في التابعين من يخالف في ذلك ولذلك رد مروان كاتبه أبا غطفان إلى بن عباس يقول له أتجعل مقدم الفم مثل الأضراس فأجابه جواب قائس على الأصابع بعد جوابه الأول بالتوقيف الموجب للتسليم حدثني سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم قال حدثني محمد قال حدثني أبو بكر قال حدثني يزيد بن هارون عن حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في السن خمس خمس ومن اختلاف التابعين في هذا الباب ما رواه أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني محمد بن بكر عن بن جريج قال قال لي عطاء الأسنان الثنيات والرباعيات والنابين خمس خمس وما بقي بعيران بعيران أعلى الفم وأسفله من كل ذلك سواء قال بن جريج وأخبرني بن أبي نجيح عن مجاهد مثل قول عطاء وقال بن جريج أخبرني عمرو بن مسلم أنه سمع طاوسا يقول تفضل الثنية في أعلى الفم وأسفله على الأضراس وأنه قال في الأضراس صغار الإبل قال أبو بكر وحدثني بن عيينة عن بن طاوس قال قال لي أبي تفضل بعضها على بعض بما يرى أهل الرأي والمشورة فهؤلاء ممن رأى تفضيل مقدم الفم على الأضراس وأما الذين سووا بينهما فمنهم الحسن البصري وشريح القاضي وعروة بن الزبير وإبراهيم والشعبي ومسروق وعمر بن عبد العزيز وروي ذلك عن علي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود والحجة في السنة لا فيما خالفها وقد ذكرناها من وجوه والحمد لله كثيرا وذكر أبو بكر قال أخبرنا وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه قال الأسنان سواء وقال إن كان في الثنية جمال ففي الأضراس منفعة

وذكر عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن أزهر بن محارب قال اختصم إلى شريح

رجلان أصاب أحدهما ثنية الآخر وأصاب الآخر ضرسه قال شريح الثنية وجمالها والضرس ومنفعته سن بسن قوما وقال الثوري وغيره الثنية بالثنية والضرس بالضرس

Mas'alah: What does Abu Umar say about the conflicting hadith on diyah?

Al-Istidhkar, p. 3653

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Specific Body Parts

قال أبو عمر الأحاديث في هذا الباب عن عمر وعثمان مضطربة مختلفة منقطعة فلا حجة فيها

Mas'alah: What is the diyah for ahl al-kitab and those under covenant according to Ibn Mas'ud?

Al-Istidhkar, p. 3653

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Non-Muslims

وروي عن بن مسعود قال دية أهل الكتاب وكل من له عهد أو ذمة دية المسلم

Mas'alah: What did Ali say about the covenant of the Prophet regarding blood money?

Al-Istidhkar, p. 3658

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah for Non-Muslims

حدثني عبد الله بن محمد قال حدثني محمد بن بكر قال حدثني أبو داود قال حدثني أحمد بن محمد بن حنبل ومسدد قالا حدثني يحيى بن سعيد قال حدثني سعيد بن أبي

عروبة قال حدثني قتادة عن الحسن عن قيس بن عباد قال انطلقت أنا والأشتر إلى علي - رضي الله عنه فقلنا هل عهد إليك رسول الله صلى الله عليه وسلم عهدا لم يعهده إلى الناس عامة قال لا إلا ما في كتابي هذا وأخرج كتابا من قراب سيفه فإذا فيه المؤمنون تتكافأ دماؤهم ويسعى بذمتهم

Mas'alah: What was Sufyan al-Thawri's opinion on the value of a slave killed by mistake?

Al-Istidhkar, p. 3666

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Calculation and Payment of Diyah

وقال سفيان الثوري ينقص منه الدرهم ونحوه

Mas'alah: What is the ruling on the value of the diyah not exceeding a certain limit?

Al-Istidhkar, p. 3667

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Calculation and Payment of Diyah

فمن هنا وجب ألا يجاوز بقيمة الدية

Mas'alah: What is the consensus on the value of the diyah being a compensation?

Al-Istidhkar, p. 3667

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Calculation and Payment of Diyah

قال أبو عمر قد أجمعوا أنها قيمة لا دية فوجب أن يبلغ بها حيث بلغت كسائر القيم

المستهلكات التي لا توقيف فيها والله أعلم

Mas'alah: What is the narration of Malik regarding Umar's ruling on diyah?

Al-Istidhkar, p. 3667

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Inheritance of Diyah

قال أبو عمر هكذا روى مالك هذا الحديث عن بن شهاب أن عمر لم يتجاوز به بن شهاب

Mas'alah: What did Umar say about blood money belonging to the asabah?

Al-Istidhkar, p. 3667

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Inheritance of Diyah

ذكر عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب أن عمر بن الخطاب قال ما أرى الدية إلا للعصبة لأنهم يعقلون عنه فهل سمع أحد منكم من رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك شيئا فقال الضحاك بن سفيان الكلابي وكان النبي صلى الله عليه وسلم استعمله على الأعراب كتب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أورث امرأة أشيم الضبابي من دية زوجها فأخذ بذلك عمر

Mas'alah: What did Ibn Jurayj add to the hadith about Umar and inheritance from blood money?

Al-Istidhkar, p. 3667

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Inheritance of Diyah

قال عبد الرزاق وأخبرنا بن جريج عن بن شهاب عن بن المسيب عن عمر مثله وزاد وقتل أشيم خطأ

Mas'alah: What is the consensus of scholars on blood money inheritance?

Al-Istidhkar, p. 3669

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Inheritance of Diyah

اتفق على ذلك العلماء وجماعة أئمة الفتوى بالأمصار فلا معنى فيه للإكثار

Mas'alah: What did Ali say about preventing maternal siblings from their share of diyah?

Al-Istidhkar, p. 3669

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Inheritance of Diyah

فبعضهم يرويه في حديث علي هذا قد ظلم من منع بني الأم نصيبهم من الدية

Mas'alah: What is the consensus on inheritance of blood money?

Al-Istidhkar, p. 3669

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Inheritance of Diyah

قال أبو عمر انعقد الإجماع بذلك على هذا والحمد لله كثيرا والآثار في ذلك عن التابعين كثيرة وفي ما أخبرنا به كفاية

Mas'alah: What does Abu Umar say about the authenticity of the hadith on diyah?

Al-Istidhkar, p. 3670

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Inheritance of Diyah

قال أبو عمر هذا الحديث مشهور عند العلماء مروي من وجوه شتى إلا أن بعضهم يقول فيه قتادة المدلجي كما قال مالك ويحيى بن سعيد ومنهم من يقول فيه عرفجة المدلجي والأكثر يقولون قتادة وهو الصحيح إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the ruling on intentional killing by a father and diyah from his wealth?

Al-Istidhkar, p. 3670

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah and Qisas Relationship

ومنهم من يجعل قتله لابنه عمدا ويجعل الدية في ماله

Mas'alah: Is the aggravated blood money due from the offender's own wealth?

Al-Istidhkar, p. 3670

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Calculation and Payment of Diyah

فقال بعضهم في مال الجاني

Mas'alah: Is the blood money increased during the sacred month?

Al-Istidhkar, p. 3672

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah in Special Circumstances

1614 - مالك أنه بلغه أن سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار سئلا أتغلظ الدية في الشهر الحرام فقالا لا ولكن يزاد فيها للحرمة فقيل لسعيد هل يزاد في الجراح كما يزاد في النفس فقال نعم قال مالك أراهما أرادا مثل الذي صنع عمر بن الخطاب في عقل المدلجي حين أصاب ابنه قال أبو عمر اختلف العلماء في تغليظ الدية في الشهر الحرام وفي الحرم فقال مالك وأبو حنيفة وأصحابهما وبن أبي ليلى القتل في الحل والحرم سواء وفي الشهر الحرام وغيره سواء وهو قول سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير وسليمان بن يسار وأبي بكر بن عبد الرحمن وخارجة بن زيد وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود وقال الأوزاعي القتل في الشهر الحرام تغلظ فيه الدية - فيما بلغنا - وفي الحرم وقد تجعل دية وثلثا أو يزاد في شبه العمد في أسنان الإبل وقال الشافعي تغلظ الدية في النفس وفي الجراح في الشهر الحرام وفي البلد الحرام وذوي الرحم فروي عن القاسم بن محمد وسالم بن عبد الله وبن شهاب وأبان بن عثمان أنه من قتل في الشهر الحرام أو في الحرم زيد على ديته مثل ثلثها

Mas'alah: What did Umar rule regarding a man who killed his son?

Al-Istidhkar, p. 3675

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah and Qisas Relationship

وروى عبد الواحد بن زياد عن الحجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رجلا قتل ابنه فغرمه عمر الدية مائة من الإبل ولم يورثه من الدية ولا

Mas'alah: What is the interpretation of 'jubar' meaning no blood money is due?

Al-Istidhkar, p. 3677

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah in Special Circumstances

قال مالك وتفسير الجبار أنه لا دية فيه

Mas'alah: What is the ruling of Ibn Shubruma and Ibn Abi Layla on liability for damage by an animal's leg?

Al-Istidhkar, p. 3678

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah in Special Circumstances

وقال بن شبرمة وبن أبي ليلى يضمن ما أتلفت الدابة برجلها إذا كان عليها أو قادها أو ساقها كما يضمن ما أتلفت بغير رجلها كقول الشافعي سواء

Mas'alah: What is the ruling on liability for shouting at a child causing a fall?

Al-Istidhkar, p. 3681

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah in Special Circumstances

وقال الشافعي لو صاح بصبي أو معتوه فسقط من صيحته ضمن

Mas'alah: What is the ruling on diyah when two horsemen collide and both die?

Al-Istidhkar, p. 3682

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah in Cases of Multiple Offenders

وأما مسألة الفارسين يصطدمان فيموتان فقال مالك والأوزاعي والحسن بن حي وأبو حنيفة وأصحابه على كل واحد منهما دية الآخر على عاقلته

Mas'alah: What is the ruling on half-diyah when two horsemen collide and die?

Al-Istidhkar, p. 3682

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah in Cases of Multiple Offenders

وقال عثمان البتي وزفر والشعبي في الفارسين إذا اصطدما فماتا على كل واحد منهما نصف دية صاحبه لأن كل واحد منهما مات من فعل نفسه وفعل صاحبه

Mas'alah: What is the ruling on blood money when a victim is found among fighting groups?

Al-Istidhkar, p. 3689

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah in Special Circumstances

قال مالك في جماعة من الناس اقتتلوا فانكشفوا وبينهم قتيل أو جريح لا يدرى من فعل ذلك به إن أحسن ما سمع في ذلك أن فيه العقل وأن عقله على القوم الذين نازعوه وإن كان القتيل أو الجريح من غير الفريقين فعقله على الفريقين جميعا

Mas'alah: What is the ruling on blood money when an unknown person is hit during archery?

Al-Istidhkar, p. 3689

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah in Special Circumstances

وذكر أبو بكر قال حدثني محمد بن عدي عن أشعث عن الحسن في قوم تناضلوا وأصابوا إنسانا لا يدرى أيهم أصابه قال الدية عليهم كلهم

Mas'alah: What is the ruling on blood money when a stray stone kills someone?

Al-Istidhkar, p. 3689

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah in Special Circumstances

قال وحدثني محمد بن بكر عن بن جريج عن عطاء قال أتى حجر عابر في إمارة مروان فأصاب بن نسطاس عم عامر بن عبد الله بن نسطاس لا يعلم من صاحبه الذي قتله فضرب مروان ديته على الناس

Mas'alah: What is the ruling on blood money for a person killed in a crowd?

Al-Istidhkar, p. 3689

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah in Special Circumstances

قال أبو عمر جاء عن عمر وعلي - رضي الله عنهما أنهما قضيا في قتيل الزحام بالدية في بيت المال

Mas'alah: What is the ruling on blood money for a person killed during tawaf?

Al-Istidhkar, p. 3690

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah in Special Circumstances

قال وكيع وحدثني شعبة عن الحكم عن إبراهيم أن رجلا قتل في الطواف فاستشار عمر الناس فقال علي - رضي الله عنه - ديته على المسلمين أو قال من بيت المال

Mas'alah: What is the ruling on blood money for a person killed in a crowd, whether on Friday or otherwise?

Al-Istidhkar, p. 3690

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah in Special Circumstances

وروى معمر عن الزهري قال من قتل في زحام فإن ديته على الناس على من حضر ذلك في جمعة أو غيرها

Mas'alah: What is the Maliki and Shafi'i view on blood money for crowd killings?

Al-Istidhkar, p. 3690

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Diyah in Special Circumstances

قال أبو عمر ليس فيه شيء عند مالك والشافعي وإن وداه السلطان من بيت المال فحسن والله الموفق للصواب

Mas'alah: How is blood money inherited according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 3749

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Inheritance of Diyah

1629 - قال مالك إذا قبل ولاة الدم الدية فهي موروثة على كتاب الله يرثها بنات الميت وأخواته

Mas'alah: What is the ruling on inheritance of blood money by the wife?

Al-Istidhkar, p. 3749

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Inheritance of Diyah

قال أبو عمر ولا أعلم في هذا خلافا بين العلماء وهو إجماع من الصحابة والتابعين وسائر فقهاء المسلمين إلا طائفة من أهل الظاهر شذوا فجعلوا الدية للعصبة خاصة على ما كان يقوله عمر رضي الله تعالى عنه ثم انصرف عنه بما حدثه الضحاك بن سفيان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب إليه أن يورث امرأة أشيم الضبابي من دية زوجها فقضى به عمر والخلفاء بعده

Mas'alah: What is the correct narration from Ali regarding blood money inheritance?

Al-Istidhkar, p. 3750

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Inheritance of Diyah

ولا يصح فيه عن علي رضي الله عنه ما رواه أهل الظاهر

Mas'alah: What is the similarity between Malik and al-Shafi'i on blood money?

Al-Istidhkar, p. 3750

Index: Kitab al-Diyat (Blood Money) > Calculation and Payment of Diyah

وكان لفظ الشافعي في كتابه لفظ مالك في ذلك

KITAB 36

كتاب العاقلة

Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب العاقلة
The Chapter on the Aqilah

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Who bears the blood money for a doctor's accidental injury?

Al-Istidhkar, p. 3597

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > The Chapter on the Aqilah > Liability of the 'Aqilah for Professionals (e.g., Doctors)

قال أبو عمر يعني على العاقلة وهو قول أبي حنيفة والثوري والليث والشافعي وجمهور العلماء لأنه خطأ لا عمد وقد أجمعوا أن الخطأ ما لم يقصده الفاعل ولم يرده وأراد غيره وفعل الخاتن والطبيب في هذا المعنى وهذا معنى قول الشعبي وعطاء وعمرو بن دينار وشريح

Mas'alah: How does the hadith on forgiveness for error relate to the 'aqilah's liability?

Al-Istidhkar, p. 3660

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > The Chapter on the Aqilah > Liability for Accidental Killing (Diyah)

عن الخطأ والنسيان وما أكرهوا عليه وما تجاوز الله عز وجل عنه فلا وزر فيه وكأنه مخصوص من قول الله تعالى (ولا تزر وازرة وزر أخرى) الأنعام 164

Mas'alah: What is the ruling on a father's liability for his son's crimes in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3662

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > The Chapter on the Aqilah > Liability of Women, Apostates, and Special Cases

وقال النبي صلى الله عليه وسلم لرجل في ابنه إنك لا تجني عليه ولا يجني عليك فلا تكسب كل نفس إلا عليها في دم ولا مال إلا أن تخص ذلك سنة قائمة أو إجماع

BAB 2

باب من تحمل عنه العاقلة

The Chapter on For Whom the Aqilah Bears Liability

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on retaliation (qisas) between minors and the liability of their 'aqilah for accidental killing?

Al-Istidhkar, p. 3591

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > The Chapter on For Whom the Aqilah Bears Liability > Liability of the 'Aqilah for Minors and the Insane

قال مالك الأمر المجتمع عليه عندنا أنه لا قود بين الصبيان وأن عمدهم خطأ ما لم تجب عليهم الحدود ويبلغوا الحلم وإن قتل الصبي لا يكون إلا خطأ وذلك لو أن صبيا وكبيرا قتلا رجلا حرا خطأ كان على عاقلة كل واحد منهما نصف الدية قال أبو عمر أما قوله لا قود بين الصبيان فهو أمر مجتمع عليه لا خلاف بين العلماء فيه وأما قوله إن عمد الصبيان خطأ تلزمه العاقلة فإن الصبي إذا كان له قصد وعرف منه تمييز لما يتعمده فهذا الذي عمله خطأ لارتفاع القلم عنه في القصاص والحدود وسائر الفرائض

وأما إذا كان طفلا في المهد أو مرضعا لا تمييز له ولا يصح منه قصد ولا تعمد فهو كالبهيمة المهملة التي جرحها جبار وهذا أصل مجتمع عليه ولا أعلم خلافا فيه إلا ما تقدم من مذهب الشافعي ومن قال بقوله في أن عمد الصبي في ماله لا تحمله العاقلة

Mas'alah: Who is liable for the diyah of a woman's injuries when her husband and children are from a different tribe?

Al-Istidhkar, p. 3602

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > The Chapter on For Whom the Aqilah Bears Liability > Liability of the 'Aqilah for Women's Injuries

قال مالك في المرأة يكون لها زوج وولد من غير عصبتها ولا قومها فليس على زوجها إذا كان من قبيلة أخرى من عقل جنايتها شيء ولا على ولدها إذا كانوا من غير قومها ولا على إخوتها من أمها إذا كانوا من غير عصبتها ولا قومها

فهؤلاء أحق بميراثها والعصبة عليهم العقل منذ زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليوم وكذلك موالي المرأة ميراثهم لولد المرأة وإن كانوا من غير قبيلتها وعقل جناية الموالي على قبيلتها قال أبو عمر ما ذكره مالك في هذا الفصل لا خلاف بين العلماء فيه الدية عندهم على العاقلة والعاقلة العصبة والقبيلة والبطن والرهط لا يعقل على الإنسان من كان إلا قبيلته إذا قتل خطأ والميراث لمن فرضه الله سبحانه وتعالى له من الورثة من ذوي الفروض والعصبة إلا أن الدية لا يؤديها زوج ولا أخ لأم ولا من ليس بعصبة من القبيلة والموالي عندهم يجرون مجرى العصبات لأن الولاء نسب لا ينتقل وهذا كله أمر مجتمع عليه وسنة مسنونة معمول بها عند جمهور العلماء إلا أن منهم من يقول في المولى إذا أبى أن يعقل كان الولاء للمصاب المقتول خطأ ولم يرث ذلك عنه ومن قال العقل على من له الميراث فإنه يعني من الموالي ومنهم من يقول من عقل عنه كان الولاء له فإن لم يكن للمولى عصبة تحمل معه الجناية كان ذلك في بيت المال وجماعة الفقهاء على ما قدمت في الولاء أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثني محمد بن بكر قال حدثني أبو داود قال وجدت في كتابي عن شيبان ولم أسمعه منه فحدثني أبو بكر – صاحب لنا – ثقة قال أبو بكر بن داسة وهو أبو بكر أحمد بن محمد العطار الأيلي قال حدثني شيبان قال حدثني محمد – يعني بن راشد – قال حدثني سليمان بن موسى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن عقل المرأة بين عصبتها من كانوا لا يرثون منه شيئا إلا ما فضل عن ورثته وإن قتلت فعقلها بين ورثتها وهم يقتلون قاتلها

وحدثني سعيد بن نصر قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن

وضاح قال حدثني أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني حفص عن الحجاج عن الحكم عن مقسم عن بن عباس قال كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم كتابا بين المهاجرين والأنصار أن يعقلوا معاقلهم ويفدوا غائبهم والإصلاح بين المسلمين وقال أبو بكر حدثني عيسى بن يونس عن الأعمش عن إبراهيم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل العقل على العصبة قال وحدثني وكيع عن سفيان عن حماد عن إبراهيم قال اختصم علي والزبير في موالي صفية إلى عمر فقضى عمر بالميراث للزبير وبالعقل على علي رضي الله عنة قال وحدثني بن فضيل وجرير عن مغيرة عن إبراهيم قال الميراث للرحم والجريرة على من أعتق قال وحدثني كثير بن هشام عن جعفر بن برقان أن عمر بن عبد العزيز كتب لو لم يدع قرابة إلا مواليه كانوا أحق الناس بميراثه وأحمل العقل عليهم كما يرثونه وذكر عبد الرزاق عن بن جريج عن عطاء أن معاوية قال لموالي مولى إما أن تعقلوا عنه وإما أن تعقل ويكون مولانا قال عطاء إن أبى أهله أن يعقلوا عنه فهو مولى للمصاب وعن بن جريج عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز عن أبيه قال الدية على الأولياء في كل جريرة قال أبو عمر الذي عليه مذهب الفقهاء مالك والشافعي والثوري وأبي حنيفة أن العاقلة يجبرون على حمل الدية بقدر ما يطيقون ولم يجد مالك في ما يحمل الواحد منهم حدا وإنما ذلك عنده على قدر ما يسهل عليهم وسنذكر أقوالهم إذا ذكرنا اختلاف الفقهاء في العواقل في باب جامع العقل من كتابنا هذا إن شاء الله تعالى

Mas'alah: Is the aggravated blood money due from the offender's 'aqilah?

Al-Istidhkar, p. 3670

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > The Chapter on For Whom the Aqilah Bears Liability > Liability of the 'Aqilah for Aggravated Blood Money

وقال بعضهم على عاقلته

Mas'alah: Is the blood money for a father killing his son due from the father or the 'aqilah?

Al-Istidhkar, p. 3672

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > The Chapter on For Whom the Aqilah Bears Liability > Liability of the 'Aqilah in Cases of Kinship (Father-Son, Husband-Wife)

فقال بن القاسم هي على الوالد وقال عبد الملك وأشهب وسحنون هي على العاقلة واحتج عبد الملك بأن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال لسراقة بن مالك اعدد على ماء قديد عشرين ومائة بعير وليس سراقة بالأب وإنما هو سيد القوم قال فهذا يدل أنها كانت على العاقلة وأما قوله في حديث مالك فنري في جرحه فمات فالمعنى أنه نزى جرحه الذي أصيب به في ساقه إلى نفسه فمات وقيل فمرض من ذلك الجرح مرضا مات منه والمراد من اللفظ مفهوم وفي اشتقاقه في اللغة فقد يقال إنه من النزاء والنزاء والنقار علة تأخذ المنز فيبول الدم ويموت من ذلك والله أعلم

Mas'alah: Who pays blood money for a freed slave with no contract of clientage?

Al-Istidhkar, p. 3725

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > The Chapter on For Whom the Aqilah Bears Liability > Liability of the 'Aqilah for Clients (Mawali) and Freed Slaves

أهل عقده وإن لم يعاقد أحدا أدي عنه من بيت مال المسلمين

BAB 3

باب ما تحمله العاقلة

The Chapter on What the Aqilah Bears

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: Is shibh al-amd (quasi-intentional killing) borne by the 'aqilah?

Al-Istidhkar, p. 3606

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > The Chapter on What the Aqilah Bears > Aqilah Liability in Cases of Quasi-Intentional Killing

قال أبو عمر هذا بين في أن شبه العمد على العاقلة وأن العقل على العصبة دون الورثة إلا أن يكون العصبة ورثة فيحملون من الدية بقدرهم

Mas'alah: What is the ruling on the diyah of a woman being borne by the 'aqilah?

Al-Istidhkar, p. 3608

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > The Chapter on What the Aqilah Bears > Scope of Aqilah Liability for Accidental Killing

فلم يذكر فيه بن عيينة قتل المرأة الضاربة بالمسطح قيل له ولا ذكر فيه أن ديتها على العاقلة وقد ذكره بن جريج ومن لم يذكر الشيء فقد قصر والحجة في ذكر من ذكر

Mas'alah: Who holds the 'aqilah liable for the ghurrah of a fetus?

Al-Istidhkar, p. 3609

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > The Chapter on What the Aqilah Bears > Aqilah Liability for Fetal and Slave Deaths

وقال آخرون هي على العاقلة وممن قال ذلك الثوري وأبو حنيفة والشافعي

وأصحابهم وهو قول إبراهيم وبن سيرين

Mas'alah: Who is liable for the diyah in intentional wounds where qisas is impossible?

Al-Istidhkar, p. 3636

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > The Chapter on What the Aqilah Bears > Conditions for Aqilah Liability on Intentional Wounds without Qisas

قال أبو عمر اختلف العلماء في الذي تجب عليه الدية في المأمومة والجائفة وما لا يستطاع القود فيه من جراح العمد فروى بن وهب وبن القاسم عن مالك أن الدية في ذلك على العاقلة وقال بن القاسم وهو أحد قولي مالك وقد روي عن مالك أن ذلك في مال الجارح إن كان مليا وإن كان فقيرا حملته العاقلة وروي عنه أن ذلك في مال الجاني على كل حال لأن العاقلة لا تحمل عمدا ثم قال تحملها العاقلة على كل حال وقال الأوزاعي هي في مال الجاني فإن لم تبلغ ماله فهي على عاقلته وقال الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما والثوري وعثمان البتي كل جناية فيما دون النفس لا يستطاع فيها القصاص نحو المنقلة والمأمومة والجائفة وما قطع من غير مفصل فأرشه كله في مال الجاني

Mas'alah: What is the disagreement among jurists on the amount of blood money for injuries borne by the 'aqilah?

Al-Istidhkar, p. 3660

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > The Chapter on What the Aqilah Bears > Disagreements on Amounts Borne by the Aqilah

وقد اختلف الفقهاء في مبلغ ما تحمله العاقلة من ديات الجراحات في الآدميين

Mas'alah: What is the disagreement on the amount of blood money for injuries borne by the 'aqilah?

Al-Istidhkar, p. 3661

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > The Chapter on What the Aqilah Bears > Disagreements on Amounts Borne by the Aqilah

واختلفوا في مبلغ ما تحمله العاقلة من ديات الجراحات في الدماء بعد إجماعهم أن العاقلة تحمل دية المؤمن المقتول خطأ ذكرا أو أنثى وبعد إجماعهم على أنها لا تحمل شيئا من جنايات الأموال

Mas'alah: What is the ruling on the value of a slave killed by mistake being borne by the 'aqilah?

Al-Istidhkar, p. 3665

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > The Chapter on What the Aqilah Bears > Aqilah Liability for Fetal and Slave Deaths

وقد روي عن الشافعي مثل ذلك والأكثر الأشهر عن الشافعي وهو الظاهر من مذهبه أن العبد إذا قتل خطأ فقيمته على عاقلة قاتله في ثلاث سنين وهو قول أبي حنيفة وزفر ومحمد وأبي يوسف

Mas'alah: Which scholars hold that the value of a slain slave is on the 'aqilah?

Al-Istidhkar, p. 3665

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > The Chapter on What the Aqilah Bears > Aqilah Liability for Fetal and Slave Deaths

وأما الذين قالوا إن قيمة العبد المقتول على عاقلة القاتل فمنهم عطاء والحكم وحماد والزهري

Mas'alah: What is the ruling on liability for accidentally killing an animal or a slave?

Al-Istidhkar, p. 3665

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > The Chapter on What the Aqilah Bears > Aqilah Liability for Injuries from Animals and Objects

قال شعبة سألت الحكم وحمادا عن رجل قتل دابة خطأ قالا في ماله قالا وإن قتل عبدا فهو على العاقلة

Mas'alah: What is the ruling on the 'aqilah bearing the blood money in cases of retribution?

Al-Istidhkar, p. 3722

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > The Chapter on What the Aqilah Bears > Aqilah Liability for Aggravated Blood Money

وهو قول حماد بن أبي سليمان وطاوس وعطاء وعمرو بن دينار والحارث العكلي وعامر الشعبي إلا أن الشعبي قال الدية هنا على العاقلة وكذلك قال الزهري

BAB 4

باب ما لا تحمله العاقلة

The Chapter on What the Aqilah Does Not Bear

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: Is the 'aqilah liable for blood money when a Muslim kills a dhimmi intentionally?

Al-Istidhkar, p. 3637

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > The Chapter on What the Aqilah Does Not Bear > Intentional Killing and Wounds

وقال بن القاسم لو قطع رجل يمين رجل عمدا ولا يمين للقاطع كانت دية اليد في ماله ولا تحملها العاقلة وقال بن القاسم في المسلم يقتل الذمي عمدا أن ديته في مال المسلم لا تحملها العاقلة وقال أشهب تحملها العاقلة كالمأمومة والجائفة عمدا

واختلف قول مالك وأصحابه في المسلم لا تحمل من الخطأ ديات أهل الكتاب

Mas'alah: What is Abu Salamah's view on the threshold for the 'Aqilah bearing blood money for injuries?

Al-Istidhkar, p. 3661

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > The Chapter on What the Aqilah Does Not Bear > Thresholds for Aqilah Liability

وقال أبو سلمة وأصحابه إذا بلغ من المرأة عشر ديتها ومن الرجل نصف عشر ديته حملته العاقلة وما دونها ففي مال الجاني لا تحمله العاقلة

Mas'alah: Who bears the blood money for intentional killing or wounding when diyah is accepted?

Al-Istidhkar, p. 3663

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > The Chapter on What the Aqilah Does Not Bear > Intentional Killing and Wounds

قال مالك الأمر الذي لا اختلاف فيه عندنا فيمن قبلت منه الدية في قتل العمد أو في شيء من الجراح التي فيها القصاص أن عقل ذلك لا يكون على العاقلة إلا أن يشاؤوا وإنما عقل ذلك في مال القاتل أو الجارح خاصة إن وجد له مال فإن لم يوجد له مال كان دينا عليه وليس على العاقلة منه شيء إلا أن يشاؤوا

Mas'alah: Why does the 'aqilah not bear injuries below one-third of the diyah for a child or woman?

Al-Istidhkar, p. 3664

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > The Chapter on What the Aqilah Does Not Bear > Injuries Below One-Third of the Diyah

قال أبو عمر إنما ذكر المرأة مع الصبي لأنه سئل عنهما - والله أعلم - لأن الصبي عمده خطأ وفعله كله خطأ إذا كان في الدماء وكذلك خطأ الرجل والمرأة وأصله أن العاقلة لا تحمل ما دون الثلث من جناية الخطأ

Mas'alah: Is the value of a slave killed by mistake borne by the 'aqilah?

Al-Istidhkar, p. 3665

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > The Chapter on What the Aqilah Does Not Bear > Liability for Slaves Killed by Mistake

قال مالك الأمر عندنا الذي لا اختلاف فيه أن العبد إذا قتل كانت فيه القيمة يوم يقتل ولا تحمل عاقلة قاتله من قيمة العبد شيئا قل أو كثر وإنما ذلك على الذي أصابه في ماله خاصة بالغا ما بلغ وإن كانت قيمة العبد الدية أو أكثر فذلك عليه في

ماله وذلك لأن العبد سلعة من السلع

BAB 5

باب تقسيط الدية على العاقلة

The Chapter on Apportioning Blood Money among the Aqilah

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the scholarly consensus on the payment period for blood money in cases of manslaughter?

Al-Istidhkar, p. 3577

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > The Chapter on Apportioning Blood Money among the Aqilah > Timing and Commencement of Installments

قال أبو عمر هذا ما لا خلاف فيه بين العلماء أن الدية في الخطأ على العاقلة في ثلاث سنين على ما ورد عن عمر رضي الله عنه والذي سمع مالك في أربع سنين شذوذ والجمهور على ثلاث سنين

BAB 6

باب العاقلة في أهل الديوان والحلف

The Chapter on Aqilah among Register–Holders and Confederates

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the 'aqilah paying blood money for accidental killing according to Abu Hanifah?

Al-Istidhkar, p. 3683

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > The Chapter on Aqilah among Register-Holders and Confederates > Evidence and Opinions on 'Aqilah Obligations

وقال أبو حنيفة وأصحابه الدية في قتل الخطأ على العاقلة في ثلاث سنين من يوم يقضى بها والعاقلة أهل ديوانه فإن كان من أهل الديوان يؤخذ ذلك من أعطياتهم حتى يصيب الرجل من الدية منهم كلها أربعة دراهم أو ثلاثة دراهم فإن

أصابه أكثر من ذلك ضم إليها أقرب القبائل إليهم في النسب من أهل الديوان وإن كان القاتل ليس من أهل الديوان فرضت الدية على عاقلته الأقرب فالأقرب في ثلاث سنين من يوم يقضي بها القاضي فيؤخذ في كل سنة ثلث الدية عند رأس كل حول ويضم إليهم أقرب القبائل منهم في النسب حتى يصيب الرجل من الدية ثلاثة دراهم أو أربعة

Mas'alah: What is the ruling on the people of the diwan being the 'aqilah according to 'Uthman al-Batti?

Al-Istidhkar, p. 3684

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > The Chapter on Aqilah among Register-Holders and Confederates > Role of the Diwan (Military Register) in 'Aqilah

وقال عثمان البتي ليس أهل الديوان أولى بها من سائر العاقلة

Mas'alah: What is the ruling on a halif (ally) bearing liability for his ally?

Al-Istidhkar, p. 3685

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > The Chapter on Aqilah among Register-Holders and Confederates > Liability for Clients (Mawali) and Allies (Hulafa')

وأما قول محمد بن الحسن أن الحليف يعقل عن حليفه فاحتج له الطحاوي بحديث جبير بن مطعم عن النبي صلى الله عليه وسلم لا حلف في الإسلام وأيما حلف كان في الجاهلية فلم يزده الإسلام إلا شدة ولقوله صلى الله عليه وسلم للمشرك الذي ربطه في سواري المسجد أحبسك بجريرة حلفائك وقد ذكرنا من معاني هذا الباب كثيرا فيما تقدم والحمد لله كثيرا وذكرنا مسائل منه اختلف فيها أصحاب مالك في كتاب اختلافهم

Mas'alah: Does the 'aqilah bear liability for intentional injury or settlement?

Al-Istidhkar, p. 3636

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > Liability for Multiple Offenders and Injuries

قال أبو عمر ذكر سعيد بن منصور قال حدثني عبد الرحمن وبن أبي الزناد عن أبيه عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن بن عباس قال لا تحمل العاقلة عمدا ولا صلحا ولا اعترافا ولا مخالف له من الصحابة وذكر أبو بكر قال حدثني بن إدريس عن مطرف عن الشعبي قال لا تعقل العاقلة صلحا ولا عمدا ولا عبدا ولا اعترافا قال وحدثني بن إدريس عن عبيدة عن إبراهيم مثله قال وحدثني عبد الرحمن عن الأشعث عن الحسن والشعبي قالا الخطأ على العاقلة والعمد والصلح على الذي

أصابه في ماله

Mas'alah: Is the 'aqilah liable for intentional wounds where retaliation is impossible?

Al-Istidhkar, p. 3637

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > Liability for Multiple Offenders and Injuries

قال أبو عمر قد قال قتادة والحكم بن عتيبة في كل جرح عمد لا يستطاع القود منه هو على العاقلة وهو قول إبراهيم وحماد وعروة بن الزبير هو في ماله

Mas'alah: Is the 'aqilah liable for blood money in cases of intentional killing?

Al-Istidhkar, p. 3659

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > Disputed Issues and Scholarly Differences

1609 - مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أنه كان يقول ليس على العاقلة عقل في قتل العمد إنما عليهم عقل قتل الخطأ

Mas'alah: Who bears the blood money for accidental killing according to the Sunnah?

Al-Istidhkar, p. 3659

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > Conditions for 'Aqilah Liability

قال أبو عمر سن رسول الله صلى الله عليه وسلم لأمته وشرع لها من دينه أن دية المؤمن المقتول خطأ تحملها عاقلة القاتل وهم رهطه وعشيرته وقبيلته لئلا يكون دمه مطلولا فعلت ذلك الكافة التي لا يجوز عليها السهو ولا الغلط

Mas'alah: What is the scholarly consensus on the 'aqilah's liability for full blood money?

Al-Istidhkar, p. 3659

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > Disputed Issues and Scholarly Differences

وأجمع العلماء على ذلك في الدية الكاملة فارتفع التنازع ووجب التسليم وذلك - والله أعلم - لما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال تجاوز الله (عز وجل) لأمتي

Mas'alah: What is the rationale for placing full blood money on the 'aqilah?

Al-Istidhkar, p. 3660

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > Disputed Issues and Scholarly Differences

(ولا تكسب كل نفس إلا عليها) الأنعام 164 بما خصه الله تعالى على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم أنه لا يطل دم الحر تعظيما للدماء - والله أعلم - فجعله في الدية الكاملة على العاقلة والجاني رجل منهم كأحدهم على اختلاف في ذلك

Mas'alah: What is the consensus that the 'aqilah does not bear liability for property crimes?

Al-Istidhkar, p. 3660

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > Disputed Issues and Scholarly Differences

وأجمعوا أنها لا تحمل جنايات الأموال

Mas'alah: What is the ruling on the 'aqilah bearing blood money for intentional killing?

Al-Istidhkar, p. 3660

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > Disputed Issues and Scholarly Differences

1610 - مالك عن بن شهاب أنه قال مضت السنة أن العاقلة لا تحمل شيئا من دية العمد إلا أن يشاؤوا ذلك

Mas'alah: What is the ruling on the 'aqilah bearing blood money for intentional killing and injuries?

Al-Istidhkar, p. 3660

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > Disputed Issues and Scholarly Differences

قال أبو عمر هذه الآثار كلها في معنى واحد وهو أن العاقلة ليس عليها أن تحمل شيئا من دية العميد والعمد لا دية فيه إنما فيه القود إلا أن يعفو أولياء المقتول عن القاتل ليأخذوا الدية ويصطلحوا على ذلك أو يعفو أحدهم ممن له العفو فيرتفع القتل

وتجب الدية لمن لم يعف بشرط أو بغير شرط أو تكون الجناية فيما دون النفس من الجراح عمدا تبلغ الثلث فصاعدا أو لم يكن إلى القصاص سبيل كالجائفة وشبهها

Mas'alah: Who bears the blood money according to scholars?

Al-Istidhkar, p. 3660

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > Conditions for 'Aqilah Liability

وقد مضى القول فيمن يحملها وما للعلماء من التنازع في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on quasi-intentional killing regarding the 'aqilah?

Al-Istidhkar, p. 3660

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > Disputed Issues and Scholarly Differences

وكذلك شبه العمد عند بعض العلماء

Mas'alah: What is Ibn Abbas's view on the 'aqilah bearing diyah for intentional killing?

Al-Istidhkar, p. 3661

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > Disputed Issues and Scholarly Differences

وقد ذكرنا في باب عقل الشجاج قول بن عباس لا تحمل العاقلة عمدا ولا صلحا ولا

اعترافا

Mas'alah: What is the consensus of the Companions on the 'aqilah?

Al-Istidhkar, p. 3661

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > Disputed Issues and Scholarly Differences

ولا مخالف له من الصحابة

Mas'alah: What is the majority view on the 'aqilah?

Al-Istidhkar, p. 3661

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > Disputed Issues and Scholarly Differences

وعلى قوله جمهور العلماء

Mas'alah: What is the threshold for the 'aqilah to bear blood money?

Al-Istidhkar, p. 3661

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > Threshold and Apportionment of the Diyah

قال مالك والأمر عندنا أن الدية لا تجب على العاقلة حتى تبلغ الثلث فصاعدا فما بلغ الثلث فهو على العاقلة وما كان دون الثلث فهو في مال الجارح خاصة

Mas'alah: What is the consensus on the 'aqilah bearing full blood money for accidental killing?

Al-Istidhkar, p. 3661

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > Disputed Issues and Scholarly Differences

قال أبو عمر قد تقدم ذكر إجماع العلماء على أن العاقلة تحمل الدية كاملة في قتل المؤمن الحر خطأ ذكرا كان أو أنثى

Mas'alah: What is Malik's view on the 'Aqilah's liability as mentioned in the Muwatta?

Al-Istidhkar, p. 3661

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > Disputed Issues and Scholarly Differences

وقول مالك ما ذكره في موطئه

Mas'alah: What is the majority Maliki view on the 'Aqilah bearing only a third or more?

Al-Istidhkar, p. 3661

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > Threshold and Apportionment of the Diyah

وعليه جمهور جماعة أصحابه أن العاقلة لا تحمل إلا الثلث فما زاد

Mas'alah: What is the view of Sa'id ibn al-Musayyab and the seven jurists of Medina on the 'Aqilah?

Al-Istidhkar, p. 3661

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > Disputed Issues and Scholarly Differences

وهو قول سعيد بن المسيب والفقهاء السبعة من المدينة وبن أبي ذئب وبن أبي سلمة

Mas'alah: What was the opinion of 'Umar ibn 'Abd al-'Aziz on the 'Aqilah?

Al-Istidhkar, p. 3661

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > Disputed Issues and Scholarly Differences

وهو قول عمر بن عبد العزيز

Mas'alah: What did al-Batti and al-Shafi'i say about the 'Aqilah bearing blood money for all injuries?

Al-Istidhkar, p. 3661

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > Disputed Issues and Scholarly Differences

وقال عثمان البتي والشافعي تحمل العاقلة القليل والكثير من أروش الدماء في الخطأ من قتل وجرح من حر وعبد وذكر وأنثى

Mas'alah: What is al-Shafi'i's evidence for the 'Aqilah bearing small amounts of blood money?

Al-Istidhkar, p. 3661

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > Disputed Issues and Scholarly Differences

قال الشافعي لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما حمل العاقلة الأكثر دل على تحملها الأيسر

Mas'alah: What is Abu 'Umar's argument for al-Shafi'i's position on the 'Aqilah?

Al-Istidhkar, p. 3661

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > Disputed Issues and Scholarly Differences

قال أبو عمر قول الشافعي يحتج والحجة له إجماع علماء المسلمين أن

Mas'alah: What is the argument that the 'Aqilah must bear all parts of the blood money?

Al-Istidhkar, p. 3662

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > Disputed Issues and Scholarly Differences

رسول الله صلى الله عليه وسلم سن وشرع حمل العاقلة الدية كاملة ومعلوم أن ذلك حمل لجميع الأجزاء لها فمن زعم أن جزءا منها عشر ألف أو نصف عشر أو ثلثا لا تحمله وتحمل ما فوقه فقد قال بما لا يعضده أصل ولا شيئا سن ولا جاء به توقيف

عمن يجب التسليم له

Mas'alah: What is the ruling on the 'aqilah's liability for diyah in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3662

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > Conditions for 'Aqilah Liability

وأما وجه قول مالك والحجة له أن الأصل ألا يحمل أحد جناية غيره بأن الله تعالى يقول في كتابه (ولا تكسب كل نفس إلا عليها) الأنعام 164

Mas'alah: What is the ruling on the 'aqilah's liability for diyah in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3662

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > Conditions for 'Aqilah Liability

وقد أجمع أن ما بلغ الثلث من الدية فما زاد منحته العاقلة خرج ذلك من معنى ما تلونا وبقي ما اختلف فيه على الأصل المعلوم في ألا تزر وازرة وزر أخرى (ولا تكسب كل نفس إلا عليها) الأنعام 164 وكان استثناء مجتمعا عليه من أصل مجتمع عليه لأن من قال تحمل العاقلة العشر ونصف العشر فصاعدا ومن قال تحمل القليل والكثير قد اجتمعوا في تحمل الثلث فصاعدا فوجب أن يكون ما نقص من الثلث مردودا إلى الإجماع في أنه لا يحمل أحد إلا ما جنت يده لا ما جنى غيره

Mas'alah: What is the ruling on the 'aqilah's liability for diyah in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3663

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > Conditions for 'Aqilah Liability

ولا معنى لقول من احتج في هذا الباب بقول الله تعالى (ولا تزر وازرة وزر أخرى) الأنعام 164 وقد سن رسول الله صلى الله عليه وسلم في قتل المؤمن خطأ أن لا يطل دمه وأن يحمله غيره الذي أخطأ فيه ولم يرد قتله وأن يتعاون قبيله ورهطه وما سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فذلك هدى الله قال الله تعالى (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما) النساء 65

Mas'alah: What is the consensus on the 'aqilah not bearing intentional killing or settlements?

Al-Istidhkar, p. 3663

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > Disputed Issues and Scholarly Differences

والذي عليه أهل العلم بالحجاز والعراق وأتباعهم (في سائر) البلدان أن العاقلة لا تحمل عمدا (ولا اعترافا) ولا صلحا من عمد كما قال بن عباس رضي الله عنه وما شذ على هذا الأصل من مذاهب أصحابنا فواجب رده إليه وبالله التوفيق

Mas'alah: Does the 'aqilah bear liability for a person who injures himself?

Al-Istidhkar, p. 3663

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > Liability for Multiple Offenders and

Injuries

قال مالك ولا تعقل العاقلة أحدا أصاب نفسه عمدا أو خطأ بشيء وعلى ذلك رأي أهل الفقه عندنا ولم أسمع أن أحدا ضمن العاقلة من دية العمد شيئا ومما يعرف به ذلك أن الله تبارك وتعالى قال في كتابه (فمن عفي له من أخيه شيء فاتباع بالمعروف وأداء إليه بإحسان) البقرة 178 فتفسير ذلك فيما نرى والله أعلم أنه من أعطي من أخيه شيء من العقل فليتبعه بالمعروف وليؤد إليه بإحسان

Mas'alah: What is the ruling on the 'aqilah's liability for self-inflicted injury?

Al-Istidhkar, p. 3663

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > Liability for Multiple Offenders and Injuries

قال أبو عمر أما قوله لا تعقل العاقلة أحدا أصاب نفسه عمدا أو خطأ وعلى ذلك رأي أهل العلم عندنا وهو قول أكثر العلماء وقد اتفق مالك والثوري وأبو حنيفة والشافعي فيمن قتل نفسه خطأ أو عمدا أنه لا يجب على عاقلته شيء

Mas'alah: What is al-Awza'i's opinion on 'aqilah liability for self-inflicted injury in battle?

Al-Istidhkar, p. 3664

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > Disputed Issues and Scholarly Differences

وقال الأوزاعي لو أن رجلا ذهب يضرب بسيفه في العدو فأصاب نفسه فعلى عاقلته

الدية

Mas'alah: Did 'Umar ibn al-Khattab rule that the 'aqilah pays diyah for self-inflicted injury?

Al-Istidhkar, p. 3664

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > Disputed Issues and Scholarly Differences

وروى معمر عن الزهري وقتادة أن رجلا فقأ عين نفسه خطأ فقضى له عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - بديتها على عاقلته وقال أصابته يد من أيدي المسلمين

Mas'alah: Why can the 'aqilah not be liable for self-inflicted injury in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3664

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > Liability for Multiple Offenders and Injuries

قال أبو عمر القياس والنظر يمنع من أن يجب للمرء على نفسه دين والعاقلة إنما تحمل عن المرء ماله لغيره ألا ترى أن مالا عاقلة له لزمته جنايته عند أكثر أهل العلم فلما استحال أن يجب له على نفسه شيء استحال أن يجب على عاقلته ما لم يجب عليه والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on 'aqilah liability for intentional wounds that may cause death?

Al-Istidhkar, p. 3664

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > Liability for Multiple Offenders and Injuries

وأما قوله ولم أسمع أن أحدا ضمن العاقلة من دية العمد شيئا فهذا يقتضي من قوله على صحة رواية من روى عنه أن دية الجائفة والمأمومة وكل ما يخاف منه التلف من الجراح في العمد أنه في مال الجاني لا على العاقلة وأما قوله ومما يعرف به ذلك إن الله عز وجل يقول في كتابه (فمن عفي له من أخيه شيء) البقرة 178 فقد اختلف قوله وقول أصحابه وسائر الفقهاء في قوله عز وجل (فمن عفى له) هل هو القاتل أو ولي المقتول وقد أفردنا لهذه المسألة جزءا استوعبنا فيه معانيها ومما للعلماء فيها وأوضحنا الحجة لما أخبرناه من ذلك وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on 'aqilah liability for injuries caused by a child or a woman with no wealth?

Al-Istidhkar, p. 3664

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > Membership and Composition of the 'Aqilah

قال مالك في الصبي لا مال له والمرأة التي لا مال لها إذا جنى أحدهما جناية دون الثلث إنه ضامن على الصبي والمرأة في مالها خاصة إن كان لهما مال أخذ منه وإلا فجناية كل واحد منهما دين عليه ليس على العاقلة منه شيء ولا يؤخذ أبو الصبي بعقل جناية الصبي وليس ذلك عليه

Mas'alah: Why does the 'aqilah not bear the value of a slave as it is a commodity?

Al-Istidhkar, p. 3665

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > Liability for Multiple Offenders and Injuries

قال أبو عمر قد بين مالك بقوله إن العبد سلعة من السلع ما هو حجة لمذهبه في أن قيمة العبد لا تحملها العاقلة لأن العاقلة لا تحمل شيئا من جنايات الأموال عند الجميع

Mas'alah: Is the 'aqilah liable for intentional killing or for a slave?

Al-Istidhkar, p. 3665

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > Liability for Multiple Offenders and Injuries

قال أبو عمر قد ذكرنا فيما تقدم من كتابنا هذا عن الشعبي والقاسم أن العاقلة لا تكون عمدا ولا عبدا

Mas'alah: Does a slave pay or receive 'aql?

Al-Istidhkar, p. 3665

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > Liability for Multiple Offenders and Injuries

وقال إبراهيم لا يعقل العبد ولا يعقل عنه

Mas'alah: Is the 'aqilah liable for the blood money of a slave?

Al-Istidhkar, p. 3665

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > Liability for Multiple Offenders and Injuries

وقال مكحول ليس على العاقلة من دية العبد شيء

Mas'alah: What is the ruling on liability when a child's horse tramples a man to death?

Al-Istidhkar, p. 3681

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > Liability for Multiple Offenders and Injuries

قال أبو عمر قد روى بن القاسم عن مالك قال إذا حمل صبيا على دابة ليسقيها أو يمسكها فأصابت الدابة رجلا وطئته فقتلته فالدية على عاقلة الصبي ولا ترجع على عاقلة الرجل

Mas'alah: Does the 'aqilah bear liability for indirect causation of death?

Al-Istidhkar, p. 3682

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > Liability for Multiple Offenders and Injuries

قال أبو عمر الذي أرى في هذا كله وما كان مثله أن العاقلة تحمله إن كان مقدارا تحمله العاقلة لأنه لا مباشرة فيه للفاعل ولم يكن فيه إلى ذهاب النفس قصد ولا عمد

وإنما هو السبب والسبب مختلف فيه

Mas'alah: Are women and children required to contribute to blood money with the 'aqilah?

Al-Istidhkar, p. 3682

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > Membership and Composition of the 'Aqilah

قال مالك الأمر الذي لا اختلاف فيه عندنا أنه ليس على النساء والصبيان عقل يجب عليهم أن يعقلوه مع العاقلة فيما تعقله العاقلة من الديات وإنما يجب العقل على من بلغ الحلم من الرجال

Mas'alah: What is the ruling on the 'aqilah's liability for blood money of clients (mawali)?

Al-Istidhkar, p. 3682

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > Membership and Composition of the 'Aqilah

وقال مالك في عقل الموالي تلزمه العاقلة إن شاؤوا وإن أبوا كانوا أهل ديوان

أو مقطعين وقد تعاقل الناس في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي زمان أبي بكر الصديق قبل أن يكون ديوان وإنما كان الديوان في زمان عمر بن الخطاب فليس لأحد أن يعقل عنه غير قومه ومواليه لأن الولاء لا ينتقل ولأن النبي صلى الله عليه وسلم قال الولاء لمن أعتق قال مالك والولاء نسب ثابت

Mas'alah: What is al-Thawri's view on the 'aqilah paying blood money over three years?

Al-Istidhkar, p. 3683

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > Disputed Issues and Scholarly Differences

ر أما اختلاف العلماء في العواقل فقول مالك ما ذكره في موطئه

Mas'alah: What is the ruling on the 'aqilah paying blood money according to Ibn al-Qasim and al-Thawri?

Al-Istidhkar, p. 3683

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > Disputed Issues and Scholarly Differences

وقال بن القاسم عنه الدية على العواقل على الغني قدره ومن دونه قدره حتى يصيب الرجل منهم درهم من مائة درهم وأكثر وحكي عنه أن ذلك يؤخذ من أعطياتهم وقال الثوري تعقل العاقلة الدية في ثلاث سنين أولها العام الذي أصيب فيه وتكون عنده الأعطية على الرجال

Mas'alah: What is the ruling on the 'aqilah paying blood money according to al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 3683

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > Disputed Issues and Scholarly Differences

وقال الشافعي العقل على ذوي الأنساب دون أهل الديوان والخلفاء على الأقرب فالأقرب من بني أبيه ثم من بني جده ثم من بني جد أبيه فإن عجزوا عن البعض حمل عنهم الموالي المعتقون فإن عجزوا عن بعض ولهم عواقل عقلتهم عواقلهم فإن لم يكن لهم ذو نسب ولا مولى أعلى (من المولى) حمل المولى من أسفل ويحمل من كثر ماله نصف دينار ومن كان دون ذلك ربع دينار لا يزاد على هذا ولا ينقص منه

Mas'alah: What is the ruling on the 'aqilah paying blood money for an ally according to Muhammad ibn al-Hasan?

Al-Istidhkar, p. 3684

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > Disputed Issues and Scholarly Differences

وقال محمد بن الحسن يعقل عن الحليف خلفاؤه ولا يعقل عنه قومه

Mas'alah: What is the consensus on the payment of blood money by the 'aqilah over three years?

Al-Istidhkar, p. 3684

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > Threshold and Apportionment of the Diyah

قال أبو عمر أجمع العلماء قديما وحديثا أن الدية على العاقلة لا تكون إلا في ثلاث سنين ولا تكون في أقل منها وأجمعوا أنها على البالغين من الرجال وأجمع أهل السير والعلم بالخبر أن الدية كانت في الجاهلية تحملها العاقلة فأقرها رسول الله صلى الله

عليه وسلم في الإسلام وكانوا يتعاقلون بالنظرة ثم جاء الإسلام فجرى الأمر على ذلك حتى جعل عمر الديوان واتفق (الفقهاء) على رواية ذلك والقول به وأجمعوا أنه لم يكن في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا في زمن أبي بكر ديوان وأن عمر جعل الديوان وجمع به الناس وجعل أهل كل جند يدا وجعل عليهم قتال من يليهم من العدو

Mas'alah: What is the Kufan and Shafi'i limit on the amount each 'aqilah member pays?

Al-Istidhkar, p. 3684

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > Threshold and Apportionment of the Diyah

وحد الكوفي والشافعي في مقدار ما يحمل الواحد من العاقلة من الدية ما تقدم ذكره عنهما

Mas'alah: What is Malik's view on the amount each 'aqilah member should pay?

Al-Istidhkar, p. 3684

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > Threshold and Apportionment of the Diyah

ولم يحد مالك في ذلك حدا وذلك عنده على حسب طاقة العاقلة وغناها وفقرها يحمل الواحد من ذلك ما لا يضر به وما يسهل من درهم إلى مائة وأزيد إذا سهل ذلك عليه

Mas'alah: Who are the 'aqilah according to the Hijazi scholars?

Al-Istidhkar, p. 3684

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > Membership and Composition of the 'Aqilah

واتفق جمهور أهل الحجاز على أن العاقلة القرابة من قبل الأب وهم العصبة دون أهل الديوان

Mas'alah: What rulings did Umar ibn al-Khattab make regarding the 'aqilah?

Al-Istidhkar, p. 3684

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > Disputed Issues and Scholarly Differences

وقضى عمر بن الخطاب على علي بن أبي طالب أن يعقل عن موالي صفية بنت عبد المطلب دون ابنها الزبير وقضى بميراثهم للزبير - رضي الله عنه - وقضى على سلمة بن نعيم إذ قتل مسلما فظنه كافرا بالدية عليه وعلى قومه

Mas'alah: What is the Kufan view on the order of liability among the 'aqilah?

Al-Istidhkar, p. 3684

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > Order of Priority Among Liability Groups

وقال الكوفيون القريب والبعيد سواء في من يقدم الدية من العاقلة من العصبة

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on the order of liability among the 'aqilah?

Al-Istidhkar, p. 3685

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > Order of Priority Among Liability Groups

وقال الشافعي الأقرب فالأقرب على منازلهم في التعصيب حتى ينتهي الأمر إلى الأقصى على ما قدمنا عنه

Mas'alah: What is the ruling on the 'aqilah for a sa'ibah in cases of accidental killing?

Al-Istidhkar, p. 3723

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > Application to Dhimmis and Non-Muslims

قال أبو عمر ليس هذا الحديث عند أكثر رواة الموطأ وسقط من رواية يحيى صفة قتله وقتله كان خطأ لا خلاف في ذلك بين العلماء لأن العاقلة لا تحمل إلا عقل الخطأ ولما لم يكن للمعتق سائبة عاقلة لم يوجب له عمر شيئا والعلماء مختلفون في ذلك

Mas'alah: What is the opinion of the Zahiri school on the 'aqilah?

Al-Istidhkar, p. 3724

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > Disputed Issues and Scholarly Differences

وأما أهل الظاهر وداود وأصحابه فإنهم لا عاقلة عندهم إلا العصبة خاصة دون الموالي ودون الخلفاء وغيرهم ومن قتل مؤمنا خطأ ولا عصبة له فلا شيء عندهم عليه غير الكفارة

Mas'alah: What is the ruling on the 'aqilah for a sa'ibah according to those who assign his wala' to his manumitter?

Al-Istidhkar, p. 3724

Index: Kitab al-'Aqilah (Collective Liability Group) > Application to Dhimmis and Non-Muslims

وأما سائر أهل العلم فمن قال إن ولاء السائبة للذي أعتقه جعل الدية على عاقلته وعصبته لأنهم يرثون عنه ولاءه ويرثون مواليه فهم عاقلته

KITAB 37

كتاب القسامة

Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب القسامة
The Chapter on Qasamah

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a corpse found with signs of violence according to Sufyan al-Thawri?

Al-Istidhkar, p. 3688

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > The Chapter on Qasamah > Qasamah When Victim Found in a District or Between Ranks

وقال سفيان الثوري إذا وجد القتيل في قوم به أثر كان عقله عليهم وإذا لم يكن به أثر لم يكن على العاقلة شيء إلا أن تقوم البينة على أحد قال سفيان وهذا مما اجتمع عندنا ذكره عبد الرزاق عن الثوري وهو قول أبي حنيفة وأصحابه اعتبروا إن كان بالقتيل أثر جعلوه على القبيلة أو لا يكون به أثر فلا يجعله على أحد ونذكر مذاهبهم وغيرهم في المعنى واضحة في باب القسامة إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What is the ruling on beginning with the claimants in Qasamah?

Al-Istidhkar, p. 3726

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > The Chapter on Qasamah > Procedure of Oaths and Precedence

(1 - باب تبدئة أهل الدم في القسامة)

Mas'alah: What is the hadith of Sahl ibn Abi Hathmah about the killing of Abdullah ibn Sahl in Khaybar?

Al-Istidhkar, p. 3726

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > The Chapter on Qasamah > Evidence from Hadith and Prophetic Practice

1625 – مالك عن أبي ليلى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل عن سهل بن أبي حثمة أنه أخبره رجال من كبراء قومه أن عبد الله بن سهل ومحيصة خرجا إلى خيبر من جهد أصابهم فأتى محيصة فأخبر أن عبد الله بن سهل قد قتل وطرح في فقير بئر أو عين فأتى يهود فقال أنتم والله قتلتموه فقالوا والله ما قتلناه فأقبل حتى قدم على قومه فذكر لهم ذلك ثم أقبل هو وأخوه حويصة وهو أكبر منه وعبد الرحمن فذهب محيصة ليتكلم وهو الذي كان بخيبر فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم كبر كبر يريد السن فتكلم حويصة ثم تكلم محيصة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إما أن يدوا صاحبكم وإما أن يؤذنوا بحرب فكتب إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك فكتبوا إنا والله ما قتلناه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لحويصة ومحيصة وعبد الرحمن أتحلفون وتستحقون دم صاحبكم فقالوا لا قال أفتحلف لكم يهود قالوا ليسوا بمسلمين فواده رسول الله صلى الله عليه وسلم من

عنده فبعث إليهم بمائة ناقة حتى أدخلت عليهم الدار قال سهل لقد ركضتني منها ناقة حمراء قال مالك الفقير هو البئر قال أبو عمر اختلف في اسم أبي ليلى شيخ مالك هذا فقيل عبد الله بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل وقيل اسمه عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل بن أبي حثمة وقيل داود بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل وهكذا ذكره الكلاباذي أن عبد الله بن يوسف رواه عن مالك وتابعه يحيى عن مالك في قوله في حديثه هذا عن أبي ليلى عن سهل بن أبي حثمة أنه أخبره رجال من كبراء قومه وهكذا قال يحيى عن مالك في هذا الحديث عن أبي ليلى عن سهل بن أبي حثمة وتابعه على ذلك بن وهب وبن بكير وليس في روايتهم ما يدل على سماع أبي ليلى من سهل بن أبي حثمة وقال بن القاسم وبن نافع ومطرف والشافعي وأبو مصعب عن مالك عن أبي ليلى عن سهل أنه أخبره هو ورجال من

كبراء قومه وقال القعنبي وبشر بن عمر عن مالك عن أبي ليلى عن سهل أنه أخبره عن رجال من كبراء قومه وقال عبد الله بن يوسف عن مالك عن أبي ليلى عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل عن سهل بن أبي حثمة أنه أخبره هو ورجال من كبراء فروايته ورواية بن القاسم ومن ذكرنا معه ورواية القعنبي أيضا ومن تابعه يدل على سماع أبي ليلى من سهل بن أبي حثمة وقد قيل لم يسمع أبو ليلى من سهل وقيل سمع منه وقيل هو مجهول لم يرو عنه غير مالك وقيل روى عنه بن إسحاق ومالك

Mas'alah: What is the hadith of Bashir ibn Yasar about the Qasamah incident?

Al-Istidhkar, p. 3727

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > The Chapter on Qasamah > Evidence from Hadith and Prophetic Practice

1626 - مالك عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار أنه أخبره أن عبد

الله بن سهل الأنصاري ومحيصة بن مسعود خرجا إلى خيبر فتفرقا في حوائجهما فقتل عبد الله بن سهل فقدم محيصة فأتى هو وأخوه حويصة وعبد الرحمن بن سهل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فذهب عبد الرحمن ليتكلم لمكانه من أخيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كبر كبر فتكلم حويصة ومحيصة فذكرا شأن عبد الله بن سهل فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أتحلفون خمسين يمينا وتستحقون دم صاحبكم أو قاتلكم قالوا يا رسول الله لم نشهد ولم نحضر فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فتبرئكم يهود بخمسين يمينا فقالوا يا رسول الله كيف نقبل أيمان قوم كفار قال يحيى بن سعيد فزعم بشير بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

وداه من عنده قال أبو عمر لم يختلف الرواة عن مالك لهذا الحديث عن يحيى بن سعيد في إرساله عن بشير بن يسار وأنه ليس فيه لسهل بن أبي حثمة ذكر وإن كان غيره من رواة يحيى بن سعيد جعلوه عن بشير بن يسار عن سهل بن أبي حثمة وذكر جماعة منهم سماع بشير بن يسار له من سهل بن أبي حثمة فإن مالكا في حفظه وإتقانه وعلمه بحديث أهل بلده قد أرسل هذا الحديث عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار لم يتجاوز به بشير بن يسار وما أظن البخاري - والله أعلم - ترك إخراج حديث يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار هذا إلا لإرسال مالك له ولم يجعل من خالفه ورواه عن يحيى بن سعيد وأسنده حجة على مالك وخرجه من حديث سعيد بن عبيد الطائي عن بشير بن يسار عن سهل بن أبي حثمة ذكره عن أبي نعيم الفضل بن دكين عن سعيد بن عبيد عن بشير بن يسار وهو مخالف لمعنى ما جاء به يحيى بن سعيد فيه من تبدئة الساعي المدعي بالأيمان وقد أخطأ جماعة من أهل العلم بالحديث سعيد بن عبيد في روايته هذه عن بشير بن يسار وذموا البخاري في تخريجه حديث سعيد بن عبيد وتركه حديث يحيى بن سعيد الذي فيه تبدئة المدعي بالأيمان وممن روى هذا الحديث مسندا عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل بن أبي حثمة سفيان بن عيينة وحماد بن زيد وعباد بن العوام والليث بن سعد وبشير بن الفضل وقال فيه حماد بن زيد وعباد بن العوام عن يحيى بن سعيد عن بشير بن

يسار عن سهل بن أبي حثمة ورافع بن خديج فزاد فيه مع سهل بن أبي حثمة رافع بن خديج وقال فيه الليث عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل بن أبي حثمة قال يحيى حسبت أنه قال ورافع بن خديج وكلهم رووه عن يحيى بن سعيد بمعنى ما رواه مالك في تبدئة الأنصار المدعين بالأيمان إلا سفيان بن عيينة فإنه اختلف عنه في ذلك فرواه عنه بن أبي عمر بسياقة مالك وقال في آخره لا أدري بدأ النبي صلى الله

عليه وسلم بيمين المدعين أو المدعى عليهم ورواه جماعة عن يحيى بن سعيد قال أخبرني بشير بن يسار سمع سهل بن أبي حثمة يقول وجد عبد الله بن سهل قتيلا بخيبر فذكر الحديث وفيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للأنصار حويصة ومحيصة وعبد الرحمن تبرئكم يهود بخمسين يمينا أنهم لم يقتلوه فقالوا وكيف نرضى بأيمان قوم كفار قال فيقسم منكم خمسون أنهم قتلوه قالوا كيف نقسم على ما لم نر فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده فبدأ عليه السلام بقوله تبرئكم يهود قبل أن يقول فيقسم منكم وهذا معنى ما رواه سعيد بن عبيد عن بشير بن سهل في هذا الحديث ورواه سائر من رواه عن يحيى بن سعيد بمعنى ما رواه مالك من تبدئة المدعي بالأيمان وكذلك رواه الحميدي عن سفيان بن عيينة وهو أثبت الناس في بن عيينة وهو الصحيح ومن قال فيه عن بن عيينة تبدئة اليهود بالأيمان فقد أخطأ ولم يصب والصحيح في حديث يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار تبدئة المدعين وهم الأنصار بالأيمان والله أعلم وكذلك رواه محمد بن إسحاق عن بشير بن يسار عن سهل بن أبي حثمة وعن الزهري عن سهل بن أبي حثمة ذكر فيه تبدئة رسول الله صلى الله عليه وسلم الأنصار بالأيمان وقد ذكرنا في التمهيد الروايات بذلك كله بالأسانيد عن من ذكرنا فسياق كل واحد منهم بالحديث بمعنى ما وصفت عنه إلا رواية محمد بن إسحاق التي ذكرنا فنذكرها هنا لأنا لم نذكرها هناك

Mas'alah: What is the chain of transmission for the Qasamah hadith from Sahl ibn Abi Hathmah?

Al-Istidhkar, p. 3730

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > The Chapter on Qasamah > Evidence from Hadith and Prophetic Practice

حدثني عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني عبيد الله بن عبد الواحد قال حدثني أحمد بن محمد بن أيوب قال حدثني إبراهيم بن سعد عن محمد بن إسحاق قال حدثني الزهري عن سهل بن أبي حثمة وحدثني بشير بن يسار مولى بني حارثة عن سهل بن أبي حثمة قال أصيب عبد الله بن سهل بخيبر وكان خرج إليها في أصحاب لهم يتمارون منها تمرا فوجد في عين قد كسرت عنقه ثم طرح فيها فأخذوه فغيبوه ثم قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا له شأنه فتقدم إليه أخوه عبد الرحمن ومعه ابنا عمه حويصة ومحيصة ابنا مسعود وكان عبد الرحمن من أحدثهم سنا وكان صاحب الدم وكان ذا قدم في القوم فلما تكلم قبل ابني عمه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الكبر الكبر فسكت فتكلم حويصة ومحيصة ثم تكلم هو بعد فذكروا لرسول الله صلى الله عليه وسلم قتل صاحبهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسمون قاتلكم ثم تحلفون عليه خمسين يمينا فيسلم إليكم فقالوا يا رسول الله ما كنا لنحلف على ما لا نعلم قال فيحلفون لكم بالله – يعني اليهود – خمسين يمينا ما قتلوه ولا يعلمون له قاتلا ثم يبرؤون من دمه قالوا يا رسول الله! ما كنا لنقبل أيمان يهود ما فيهم من الكفر أعظم من أن يحلفوا على إثم فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده بمائة ناقة قال سهل فوالله ما أنسى بكرة منها حمراء ضربتني وأنا أحوزها

Mas'alah: What is the ruling on giving precedence to the claimants in Qasamah according to Malik and others?

Al-Istidhkar, p. 3730

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > The Chapter on Qasamah > Procedure of Oaths and Precedence

قال أبو عمر ففي هذه الآثار كلها من رواية مالك وغيره على ما ذكرنا في التمهيد تبدئة المدعين للدم بالأيمان في القسامة وإليها ذهب مالك والشافعي وأحمد بن حنبل وإسحاق وهؤلاء أئمة أهل الحديث قال أحمد بن حنبل الذي أذهب إليه في القسامة حديث بشير بن يسار من رواية يحيى بن سعيد فقد وصله عنه حفاظ وهو أصح من حديث سعيد بن عبيد حكى هذا عنه أبو بكر الأثرم وحسبك بأحمد إمامة في الحديث وعلما بصحيحه من سقيمه وقد ذكرنا حديث يحيى بن سعيد من رواية حماد بن زيد وغيره عنه في التمهيد والحمد لله كثيرا وأما الآثار التي فيها أن اليهود بدأهم النبي عليه السلام بالأيمان فمنها ما رواه سعيد بن عبيد الطائي الكوفي عن بشير بن يسار عن سهل بن أبي حثمة

أخبرنا عبد الله بن محمد بن بكر قال حدثني أبو داود قال حدثني محمد بن عبد الملك قال حدثني أحمد بن محمد بن زياد قال حدثني الحسن بن محمد بن الصباح وحدثني سعيد بن نصر قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد قال حدثني أبو بكر قالوا كلهم حدثني أبو نعيم الفضل بن دكين وحدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل السلمي قال حدثني أبو نعيم الفضل بن دكين قال حدثني سعيد بن عبيد الطائي عن بشير بن يسار أن رجلا من الأنصار يقال له سهل بن أبي حثمة أخبره أن نفرا من قومه انطلقوا إلى خيبر فتفرقوا فيها فوجدوا منهم قتيلا فقالوا للذي وجدوه عندهم قتلتم صاحبنا فقالوا ما قتلناه ولا علمنا له قاتلا قال فانطلقوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا نبي الله انطلقنا إلى خيبر فوجدنا أخانا قتيلا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الكبر الكبر وقال لهم تأتون بالبينة على من قتل فقالوا ما لنا بينة قال فيحلفون لكم قالوا ما نرضى أيمان يهود فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يطل ذمه فوداه بمائة من إبل

الصدقة وما حدثنا عبد الله قال حدثني محمد قال حدثني أبو داود قال حدثني الحسن بن علي قال حدثني عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وسليمان بن يسار عن رجال من الأنصار أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليهود وبدأ بهم أيحلف منكم خمسون رجلا فأبوا فقال للأنصار أتحلفوا فقالوا أنحلف على الغيب يا رسول الله! فجعلها رسول الله صلى الله عليه وسلم دية على يهود لأنه وجد بين أظهرهم وحدثني عبد الله قال حدثني محمد قال حدثني أبو داود قال حدثني الحسن بن علي بن راشد قال حدثني هشيم عن أبي حيان التيمي قال حدثني عباية بن رفاعة عن رافع بن خديج قال أصبح رجل من الأنصار مقتولا فانطلق أولياؤه إلى النبي صلى الله عليه وسلم فذكروا ذلك له فقال لهم شاهدان يشهدان على قتل صاحبكم قالوا يا رسول الله لم يكن ثم أحد من المسلمين وإنما هم يهود وقد يجسرون على أعظم من هذا قال فاختاروا منكم خمسين رجلا يحلفون فأبوا فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده

Mas'alah: What is the disagreement in the hadith about the Qasamah incident?

Al-Istidhkar, p. 3732

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > The Chapter on Qasamah > Evidence from Hadith and Prophetic Practice

قال أبو عمر هذا خلاف ما رواه حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل بن أبي حثمة ورافع بن خديج لأن في حديثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بدأ الأنصار بالأيمان كما رواه مالك وجماعة عن يحيى بن سعيد وفي هذا الحديث عن رافع بن خديج أن النبي صلى الله عليه وسلم سأل الأنصار البينة فلما لم

تكن لهم بينة أراد أيمان اليهود فلم يرضوا بأيمان اليهود فأراد أيمانهم ليقضي لهم بما شاء الله من دية أو قود فلم يفعلوا فوداه من عنده وهذه قصة لم يحكم فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء لإباء المدعين من الأيمان ومن قبول أيمان اليهود وتبرع بأن جعل الدية من مال الله (عز وجل) لئلا يطل دم مسلم والله أعلم

Mas'alah: What is al-Thawri's ruling on oaths when a slain person is found in a district?

Al-Istidhkar, p. 3735

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > The Chapter on Qasamah > Qasamah When Victim Found in a District or Between Ranks

وقول الثوري مثل قول أبي حنيفة في ذلك كله إلا أن بن المبارك روى عنه إذا ادعى الولي على رجل بعينه فقد أبرأ أهل المحلة غيره

Mas'alah: What did Umar stipulate for dhimmis regarding qasamah?

Al-Istidhkar, p. 3735

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > The Chapter on Qasamah > Qasamah for Non-Muslims and Dhimmis

وروى الحسن عن الأحنف عن عمر أنه اشترط على أهل الذمة إن قتل رجل من المسلمين فعليكم الدية

Mas'alah: What is the chapter on inheritance in qasamah?

Al-Istidhkar, p. 3749

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > The Chapter on Qasamah > Disputes Among Heirs and Contradictions

(4 باب الميراث في القسامة)

Mas'alah: What is the chapter on qasamah regarding slaves?

Al-Istidhkar, p. 3750

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > The Chapter on Qasamah > Qasamah for Slaves and Foundlings

(5 باب القسامة في العبيد)

Mas'alah: What is the ruling on qasamah for slaves in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3750

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > The Chapter on Qasamah > Qasamah for Slaves and Foundlings

1630 - قال مالك الأمر عندنا في العبيد أنه إذا أصيب العبد عمدا أو خطأ ثم جاء سيده بشاهد حلف مع شاهده يمينا واحدة ثم كان له قيمة عبده وليس في العبيد قسامة في عمد ولا خطأ ولم أسمع أحدا من أهل العلم قال ذلك

BAB 2

باب اللوث
The Chapter on Probative Suspicion

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is Ibn Shubrumah's ruling on the liability of the district when a slain person is found?

Al-Istidhkar, p. 3735

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > The Chapter on Probative Suspicion > Lawth and Liability of the District

وقال بن شبرمة إذا ادعى الولي على رجل بعينه من أهل المحلة فقد أبرأ أهل المحلة وصار دمه هدرا إلا أن يقيم البينة على ذلك الرجل

Mas'alah: What is the ruling on heirs performing qasamah in intentional killing according to different scholars?

Al-Istidhkar, p. 3746

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > The Chapter on Probative Suspicion > Heirs' Role in Qasamah

وأما من له القسامة في قتل العمد من الأولياء فإن الشافعي وكل من رأى أن القسامة لا يقاد بها فإنهم يقولون إن كل وارث للمقتول يقسم مع الأولياء ويرثون الدية

BAB 3

باب شروط القسامة

The Chapter on Conditions of Qasamah

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What are the conditions for qasamah according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 3733

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > The Chapter on Conditions of Qasamah > Conditions for Initiating Qasamah

قال مالك الأمر المجتمع عليه عندنا والذي سمعت ممن أرضى في القسامة والذي اجتمعت عليه الأئمة في القديم والحديث أن يبدأ بالأيمان المدعون في القسامة فيحلفون وأن القسامة لا تجب إلا بأحد أمرين إما أن يقول المقتول دمي عند فلان أو يأتي ولاة الدم بلوث من بينة وإن لم تكن قاطعة على الذي يدعى عليه الدم فهذا يوجب القسامة للمدعين الدم على من ادعوه عليه ولا تجب القسامة عندنا إلا بأحد هذين الوجهين

Mas'alah: What is the chapter on qasamah in unintentional homicide?

Al-Istidhkar, p. 3749

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > The Chapter on Conditions of Qasamah > Qasamah in Intentional vs. Unintentional Homicide

(3 باب القسامة في قتل الخطأ)

Mas'alah: How are oaths distributed among heirs in qasamah for unintentional killing?

Al-Istidhkar, p. 3749

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > The Chapter on Conditions of Qasamah > Distribution of Oaths Among Heirs

1628 – قال مالك القسامة في قتل الخطأ يقسم الذين يدعون الدم ويستحقونه بقسامتهم يحلفون خمسون يمينا تكون على قسم مواريثهم من الدية فإن كان في الأيمان كسور إذا قسمت بينهم نظر إلى الذي يكون عليه أكثر تلك الأيمان إذا قسمت فتجبر عليه تلك اليمين

Mas'alah: What is the ruling when only female heirs exist in qasamah for unintentional killing?

Al-Istidhkar, p. 3749

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > The Chapter on Conditions of Qasamah > Role of Female Heirs in Qasamah

قال مالك فإن لم يكن للمقتول ورثة إلا النساء فإنهن يحلفن ويأخذن الدية فإن لم يكن له وارث إلا رجل واحد حلف خمسين يمينا وأخذ الدية وإنما يكون ذلك في قتل الخطأ ولا يكون في قتل العمد القول فيه عند كل من قال بتبدئة المدعين بالدم كقول مالك منهم الشافعي وأحمد إلا أن الشافعي قال تجبر اليمين المنكسرة على من سهمه قليل كما تجبر على صاحب السهم الكبير

Mas'alah: What is the disagreement among Malik's companions when claimants refuse oaths in unintentional killing?

Al-Istidhkar, p. 3749

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > The Chapter on Conditions of Qasamah > Effect of Refusal to Take Oaths

وقد اختلف أصحاب مالك إذا نكل المدعون لقتل الخطأ عن الأيمان هل ترد على المدعى عليهم أم لا على ما قد رسمناه عنهم في كتاب اختلافهم

BAB 4

باب أيمان القسامة

The Chapter on Oaths of Qasamah

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is Malik's and Ibn al-Qasim's view on the broken oath in qasamah?

Al-Istidhkar, p. 3749

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > The Chapter on Oaths of Qasamah > Effect of Oaths on Blood-Wit and Retribution

وعند مالك وبن القاسم تجبر على الذي تصيبه أكثر

BAB 5

باب من يحلف في القسامة

The Chapter on Who Swears in Qasamah

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the Shafi'i view on who swears oaths in qasamah?

Al-Istidhkar, p. 3745

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > The Chapter on Who Swears in Qasamah > Comparative Views on Qasamah Oaths

وقال الشافعي لا يحلف من المدعى عليهم إلا من قصد قصده بالدعوى فإن ادعوا على خمسين رجلا أنهم قتلوه وردوا عليهم الأيمان حلفوا عليهم خمسين يمينا كل واحد منهم يمينا واحدة وإن ادعوا على ستين رجلا أنهم قتلوه فعلى كل رجل يمين وإن استحق غرم الدية عن الدم صغار وكبار وحضور وغيب حلف من حضر من الغيب خمسين يمينا وأخذ حصته من الدية فإذا كبر الصغير أو قدم الغائب حلف من الأيمان بقدر حصته وأخذ حصته من الدية ولا يحلف من المدعين إلا الورثة رجالا كانوا أو نساء فإن امتنع الغائب والصغير من اليمين حلف المدعى عليهم خمسين يمينا وبرؤوا فإن نكلوا غرموا

Mas'alah: What is the chapter on those whose qasamah is permissible in cases of intentional killing?

Al-Istidhkar, p. 3746

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > The Chapter on Who Swears in Qasamah > Oaths in Intentional vs. Unintentional Homicide

(2 - باب من تجوز قسامته في العمد من ولاة الدم)

Mas'alah: What is the ruling on women performing qasamah in intentional killing?

Al-Istidhkar, p. 3746

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > The Chapter on Who Swears in Qasamah > Oaths of Women in Qasamah

1627 - قال مالك الأمر الذي لا اختلاف فيه عندنا أنه لا يحلف في القسامة في العمد أحد من النساء وإن لم يكن للمقتول ولاة إلا النساء فليس للنساء في قتل العمد قسامة ولا عفو

Mas'alah: What is the Kufan view on who performs qasamah in intentional killing?

Al-Istidhkar, p. 3746

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > The Chapter on Who Swears in Qasamah > Comparative Views on Qasamah Oaths

ومن لا يرى أن يقسم الأولياء وإنما يقسم المدعى عليهم ويغرمون وهو مذهب الكوفيين وخلافهم أبعد

Mas'alah: What is the ruling on the master's claim for a slain slave without qasamah?

Al-Istidhkar, p. 3750

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > The Chapter on Who Swears in Qasamah > Oaths Involving Slaves and Dhimmis

قال مالك فإن قتل العبد عمدا أو خطأ لم يكن على سيد العبد المقتول قسامة ولا يمين ولا يستحق سيده ذلك إلا ببينة عادلة أو بشاهد فيحلف مع شاهده قال مالك

وهذا أحسن ما سمعت

BAB 6

باب القتل بالقسامة والدية بها

The Chapter on Killing or Blood Money Established by Qasamah

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: Does qasamah establish retaliation or blood money?

Al-Istidhkar, p. 3736

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > The Chapter on Killing or Blood Money Established by Qasamah > Blood Money (Diyah) and Retaliation (Qisas) in Qasamah

وأما قوله فإن حلف المدعون استحقوا دم صاحبهم وقتلوا من حلفوا عليه فإن العلماء قد اختلفوا في ما يستحق بأيمان القسامة هل يستحق بها الدم أو الدية فالذي ذهب إليه مالك في ذلك قول عبد الله بن الزبير وعمر بن عبد العزيز وقال الزهري وبن أبي ذئب وبه قال أحمد بن حنبل وداود

Mas'alah: How is the blood money divided among heirs in qasamah?

Al-Istidhkar, p. 3749

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > The Chapter on Killing or Blood Money Established by Qasamah > Heirs and Distribution of Blood Money in Qasamah

واتفقوا أن الدية تقسم بينهم على مواريثهم نساء كانوا أو رجالا وأن النساء يحلفن إن انفردن ويأخذن الدية على مواريثهن

Mas'alah: Does Maliki fiqh require qasamah for a fetus killed by a blow to the mother's abdomen?

Al-Istidhkar, p. 3616

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Qasamah for Injuries and Multiple Causes of Death

قال أبو عمر قد تقدم لمالك أنه يوجب القسامة في الجنين أنه ما مات من ضرب بطن أمه وقال الشافعي في كتاب الديات والجنايات إن قامت البينة أنها لم تزل شاكية موجعة من الضرب حتى طرحته لزمت الجناية الجاني ويغرمها من يغرم دية الخطأ وإن لم تقم البينة حلف الجاني وبرئ

Mas'alah: What is the ruling on liability when a corpse is found among a people?

Al-Istidhkar, p. 3687

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Qasamah When the Killer is Unknown or Among a Group

قال مالك الأمر عندنا أن القتيل إذا وجد بين ظهراني قوم في قرية أو غيرها لم يؤخذ به أقرب الناس إليه دارا ولا مكانا وذلك أنه قد يقتل القتيل ثم يلقى على باب قوم ليلطخوا به فليس يؤخذ أحد بمثل ذلك

Mas'alah: What is the ruling on qasamah when a corpse is found between two tribes?

Al-Istidhkar, p. 3687

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Qasamah When the Killer is Unknown or Among a Group

قال أبو عمر قد اختلف العلماء في هذه المسألة فذكر وكيع قال حدثني إسرائيل عن أبي إسحاق عن الحارث بن الأزمع قال وجد قتيل باليمن بين وادعة وأرحب فكتب عامل عمر إليه في ذلك فكتب عمر إليه أن قس ما بين الحيين فإلى أيهم كان أقرب

فخذهم به وذكر أبو بكر قال حدثني عبد الرحيم عن أشعث عن الشعبي قال قتل قتيل بين حيين من همدان بين وادعة وحيوان فبعث معهم عمر المغيرة بن شعبة فقال انطلق معهم فقس ما بين القريتين فأيهما كان أقرب فألحق بهم القتيل قال وحدثني عبد الرحيم عن محمد بن إسحاق عن أبي جعفر بن

محمد بن علي أن عليا كان إذا وجد القتيل ما بين قريتين قاس ما بينهما وروى بن عيينة عن إسماعيل بن أبي خالد قال سمعت أبا عمرو الشيباني يقول سمعت بن مسعود يقول لا يخرجن أحد منكم إلى صحبه بليل ولا إلى أمر يكون في هذه السوق قال فخرج رجل منا إلى السوق فوجد قتيلا عند باب رجل فألزمه العقل

Mas'alah: What is the ruling on qasamah when a corpse is found in a locality?

Al-Istidhkar, p. 3688

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Qasamah When the Killer is Unknown or Among a Group

وأما اختلاف الفقهاء فيها فإن مالكا والشافعي والليث بن سعد ذهبوا إلى أنه إذا وجد قتيل في محلة قوم أو فنائهم لم يستحق عليهم بوجوده حتى تكون الأسباب التي شرطوها في وجوب القسامة وقد اختلفوا فيها على ما نذكره عنهم في باب القسامة إن شاء الله تعالى وقد أوجب قوم من العلماء فيه القسامة منهم الزهري وغيره وجماعة من التابعين

Mas'alah: What is the ruling on oaths and blood money when a corpse is found among a tribe?

Al-Istidhkar, p. 3688

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Qasamah When the Killer is Unknown or Among a Group

وعن الثوري عن الحسن بن عمرو عن الفضيل بن عمرو عن إبراهيم قال إذا وجد القتيل في قوم فشاهدان يشهدان على أحد أنه قتله وإلا أقسموا خمسين يمينا أنهم ما قتلوه وغرموا الدية

Mas'alah: What is the ruling on a corpse found in a house with conflicting claims?

Al-Istidhkar, p. 3688

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Qasamah When the Killer is Unknown or Among a Group

وعن معمر عن الزهري أنه كتب إليه سليمان بن هشام يسأله عن رجل وجد مقتولا في دار قوم فقالوا طرقنا ليسرقنا وقال أولياؤه بل كذبوا بل دعوه إلى منزلهم ثم قتلوه قال الزهري فكتب إليه يحلف أولياء المقتول خمسين يمينا إنهم لكاذبون ما جاء ليسرقهم وما دعوه إلا دعاء ثم قتلوه فإن حلفوا أعطوا القود وإن نكلوا حلف من أوليائه خمسون بالله لطرقنا ليسرقنا ثم عليهم الدية قال الزهري وقد قضى بذلك عثمان رضي الله عنه

Mas'alah: What is the ruling on the heirs of the slain taking oaths in qasamah?

Al-Istidhkar, p. 3688

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Oaths of the Heirs and Their Distribution

قال أبو عمر قد برأ الزهري في هذه المسألة أولياء الدم باليمين وهم المدعون وهذا خلاف ما رواه عن عراك بن مالك وسليمان بن يسار عن عمر رضي

Mas'alah: What is the ruling on the case of the slain Ansari at Khaybar?

Al-Istidhkar, p. 3689

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Definition and Legal Basis of Qasamah

الله عنه وموافقة منه لحديث الحارثين من الأنصار حويصة ومحيصة وعبد الرحمن في قتيلهم بخيبر

Mas'alah: What is the ruling on oaths when a victim is found among a group?

Al-Istidhkar, p. 3689

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Qasamah Involving Slaves and Dhimmis

ذكر بن جريج قال أخبرنا عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز أنه في كتاب لعمر بن عبد العزيز قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما بلغنا في القتيل يوجد بين ظهراني قوم أن الأيمان على المدعى عليهم فإن نكلوا حلف المدعون واستحقوا فإن نكل الفريقان جميعا كانت الدية نصفين نصف على المدعى عليهم ونصف يبطله أهل الدعوة إذا كرهوا أن يستحقوا بأيمانهم

Mas'alah: What is the ruling on qasamah and its implications for retaliation or blood money?

Al-Istidhkar, p. 3689

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Rulings on Blood Money (Diyah) in Qasamah

قال أبو عمر هذا يدل على أنه قد سمع في هذه المسألة اختلافا والاختلاف أن يسمع دعوى أولياء المقتول ثم يحكم فيه بالقسامة على كل مذهبه في ما توجبه القسامة من القود أو الدية على ما يأتي بعد إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What is the definition of intentional killing and when does qasamah apply?

Al-Istidhkar, p. 3698

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Qasamah for Intentional, Accidental, and Quasi-Intentional Killing

قال مالك فقتل العمد عندنا أن يعمد الرجل إلى الرجل فيضربه حتى تفيظ نفسه ومن العمد أيضا أن يضرب الرجل في النائرة تكون بينهما ثم ينصرف عنه وهو حي فينزى في ضربه فيموت فتكون في ذلك القسامة

Mas'alah: What is the ruling on qasamah in a death resulting from a quarrel?

Al-Istidhkar, p. 3701

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Qasamah for Injuries and Multiple Causes of Death

وأما قوله ومن العمد أيضا أن يضرب الرجل في النائرة تكون بينهما ثم ينصرف عنه وهو حي فينزى في ضربه فيموت فتكون في ذلك القسامة فهذه من مسائل القسامة وتأتي في موضعها إن شاء الله

Mas'alah: What is the chapter heading for the book of Qasamah?

Al-Istidhkar, p. 3726

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Definition and Legal Basis of Qasamah

(44 كتاب القسامة)

Mas'alah: What are the conflicting narrations and scholarly differences regarding qasamah?

Al-Istidhkar, p. 3732

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Procedural Issues: Number of Oaths, Disagreements, and Pardon

وما أعلم في شيء من الأحكام المروية عن النبي صلى الله عليه وسلم من الاضطراب والتضاد ما في هذه القصة فإن الآثار فيها متضادة متدافعة وهي قصة واحدة وفي مذاهب العلماء من الاختلاف في القسامة وما يوجبها والأيمان فيها ومن يبدؤوا بها وهل يجب بها القود أو لا يستحق بها غير الدية وفي من أثبتها وذهب فيها إلى بعض الوجوه التي ذكرنا ومن نفاها جملة ولم يرها ولهم في ذلك من التنازع ما يضيق بتهذيبه وتلخيص وجوبه كتاب فضلا عن أن يجمعع في باب

Mas'alah: What are the two groups of scholars who affirm qasamah and their conditions?

Al-Istidhkar, p. 3732

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Conditions for Initiating Qasamah

وسنذكر منه هنا ما يكفي ويشفي إن شاء الله عز وجل وجملة ذلك أن من أثبت القسامة فريقان فطائفة منهم وهم مالك والشافعي والليث يعتبرون الشبهة للبينة واللوث واللطخ وما غلب على العقل والظن فهم يطلبون ما يتطرق به إلى حراسة الدماء ولم يطلب أحد منهم الشهادة القاطعة ولا العلم الصحيح البت وهؤلاء وأصحابهم يبدئون الذين يدعون الدم بالأيمان في دعوى الدم وطائفة أهل العراق والكوفيون وأكثر البصريين يوجبون القسامة والدية لوجود القتيل على أهل الموضع ما يعتبرون غير ذلك وكلهم يرى الأيمان على المدعى عليهم مع الدية دون المدعين وكلهم واحد وكل واحد من الفريقين ينزع بابا نشهد له بما ذهب إليه فنبدأ بقول مالك رحمه الله ثم نردفه بقول غيره بحول الله وعونه

Mas'alah: Who begins with the oaths in qasamah for intentional and unintentional killing?

Al-Istidhkar, p. 3733

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Oaths of the Heirs and Their Distribution

قال مالك وتلك السنة التي لا اختلاف فيها عندنا والذي لم يزل عليه عمل الناس أن المبدئين بالقسامة أهل الدم والذين يدعونه في العمد والخطأ

Mas'alah: What is the precedent of the Prophet beginning with the Harithiyyun in qasamah?

Al-Istidhkar, p. 3733

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Definition and Legal Basis of Qasamah

قال مالك وقد بدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم الحارثيين في قتل صاحبهم الذي قتل بخيبر

Mas'alah: What constitutes lawth that obligates qasamah according to Malik and others?

Al-Istidhkar, p. 3733

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Lawth (Circumstantial Evidence) and Its Sources

قال أبو عمر لم يختلف قول مالك ولا أصحابه أن قول المقتول قبل موته دمي عند فلان أنه لوث يوجب القسامة ولم يتابع مالكا على ذلك أحد من أئمة أهل العلم إلا الليث بن سعد فإنه تابعه فقال الذي توجبه القسامة أن يقول المقتول فلان قتلني أو يأتي من الصبيان والنساء والنصارى ومن يشبههم ممن لا يقطع بشهادته أنه رأى هذا حين قتل هذا فإن القسامة تكون مع ذلك

Mas'alah: What is the disagreement among Malik's companions regarding the definition of lawth?

Al-Istidhkar, p. 3733

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Lawth (Circumstantial Evidence) and Its Sources

واختلف أصحاب مالك فيما رووه عن مالك في معنى اللوث الموجب للقسامة فروى بن القاسم عن مالك أن الشاهد الواحد العدل لوث وروى عنه أشهب أن الواحد العدل لوث وإن لم يكن عدلا قال وقال لي مالك اللوث الأمر الذي ليس بقوي ولا قاطع

Mas'alah: Is the testimony of a single woman considered lawth obligating qasamah?

Al-Istidhkar, p. 3733

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Testimony and Witnesses in Qasamah

واختلفوا في المرأة الواحدة هل تكون شهادتها لوثا توجب القسامة وكذلك اختلفوا في النساء والصبيان وقد ذكرنا اختلافهم في ذلك في كتاب اختلاف أقوال مالك وأصحابه

Mas'alah: What was the reason for the Prophet's judgment of qasamah in the case of Khaybar?

Al-Istidhkar, p. 3733

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Definition and Legal Basis of Qasamah

وقال الشافعي إذا مثل الطيب مثل السلب الذي قضى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقسامة حكمت بها وجعلت الدية على المدعى عليهم فإن قيل وما كان السبب الذي حكم به رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل كانت خيبر دار يهود محضة ولا يخالطهم غيرهم وكانت العداوة بين الأنصار وبينهم ظاهرة وخرج عبد الله بن سهل بعد العصر فوجد قتيلا قبل الليل فيكاد أن يغلب على من سمع هذا أنه لم

يقتله إلا

بعض اليهود فإذا كانت دار يهود محضة أو قبيلة وكانوا أعداء المقتول فادعى الولي قتله عليهم فلهم القسامة قال وكذلك لو دخل نفر بيتا لم يكن معهم غيرهم أو كانوا في صحراء أو كان زحام فلا يفترقون إلا وقتيل بينهم أو وجد قتيل في ناحية ليس إلى جنبه عين ولا أثر إلا برجل مخضب بدمه في مقامه ذلك أو تأتي بينة متفرقة من المسلمين من نواح شتى لم يجتمعوا فيشهد كل واحد منهم على الانفراد أنه قتله فتتوطأ شهادتهم ولم يسمع بعضهم شهادة بعض ولم يكونوا ممن يعدل أو يشهد رجل عدل أنه قتله لأن كل شيء من هذا يغلب على حكم الحاكم أنه كما ادعى ولي المقتول

Mas'alah: Can the heir swear qasamah against one or multiple accused?

Al-Istidhkar, p. 3734

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Oaths of the Heirs and Their Distribution

قال وللولي أن يقسم على الواحد والجماعة وكل ما أمكن أن يكون معهم وفي جملتهم وسواء كان بالقتيل جرح أو أثر أو لم يكن لأنه قد يقتل بما لا أثر له

Mas'alah: What if the accused denies being among the suspects in qasamah?

Al-Istidhkar, p. 3734

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Oaths of the Defendant and Return of Oaths

قال فإن أنكر المدعى عليه أن يكون فيهم لم يقسم الولي عليه إلا ببينة أنه كان فيهم أو إقرار منه بذلك

Mas'alah: Is the dying declaration of a victim considered in qasamah?

Al-Istidhkar, p. 3734

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Testimony and Witnesses in Qasamah

قال ولا ينظر إلى دعوى الميت وقوله دمي عند فلان لأن السنة المجتمع عليها ألا يعطى أحد بدعواه شيئا دما ولا غيره

Mas'alah: Can absent heirs swear qasamah?

Al-Istidhkar, p. 3734

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Oaths of the Heirs and Their Distribution

قال ولورثة القتيل أن يقسموا وإن كانوا غيبا عن موضع القتيل لأنه ممكن أن يعرفوا ذلك باعتراف القاتل عندهم وبشهادة بينة لا يقبلها الحاكم من أهل الصدق عندهم وغير ذلك من وجوه ما يعلم ما غاب

Mas'alah: What should a judge say to heirs before they take oaths in a homicide case?

Al-Istidhkar, p. 3734

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Procedural Issues: Number of Oaths, Disagreements, and Pardon

وينبغي للحاكم أن يقول لهم اتقوا الله (عز وجل) ولا تحلفوا إلا بعد الاستثبات واليقين على من تدعون الدم عليه وعليه أن يقبل أيمانهم متى حلفوا مسلمين كانوا أو كافرين على مسلمين وعلى كافرين لأن كلا ولي دمه ووارث ديته

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on oaths when a slain person is found in a district?

Al-Istidhkar, p. 3735

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Qasamah Involving Slaves and Dhimmis

وقال أبو حنيفة وأصحابه وأبو يوسف ومحمد إذا وجد قتيل في محلة وبه أثر وادعى الولي على أهل المحلة أنهم قتلوه أو على أحد منهم بعينه استحلف من أهل المحلة خمسون رجلا بالله ما قتلناه ولا علمنا له قاتلا يختارهم الولي فإن لم يبلغوا خمسين كررت عليهم الأيمان ثم يغرمون الدية وإن نكلوا عن اليمين حبسوا حتى يقروا أو يحلفوا وهو قول زفر وروى الحسن بن زياد عن أبي يوسف إذا أبوا أن يقسموا تركهم ولم يحبسهم وجعلت الدية على العاقلة في ثلاث سنين وقالوا جميعا إن ادعى الولي على رجل من غير أهل المحلة فقد أبرأ أهل المحلة ولا شيء عليهم

Mas'alah: What is Uthman al-Batti's view on swearing fifty men in qasamah?

Al-Istidhkar, p. 3735

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Procedural Issues: Number of Oaths, Disagreements, and Pardon

وقال عثمان البتي يستحلف من أهل المحلة خمسون رجلا ما قتلناه ولا علمنا قاتله

ثم لا شيء عليهم غير ذلك إلا أن يقيم البينة على رجل بعينه أنه قتله

Mas'alah: How does Abu Umar critique Uthman al-Batti's view on qasamah?

Al-Istidhkar, p. 3735

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Procedural Issues: Number of Oaths, Disagreements, and Pardon

قال أبو عمر قول عثمان البتي مخالف لما قضى به عمر رضي الله عنه من رواية الكوفيين

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab rule regarding qasamah for a found corpse?

Al-Istidhkar, p. 3735

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Definition and Legal Basis of Qasamah

وعن الثوري وغيره عن أبي إسحاق عن الحارث بن الأزمع أن عمر بن الخطاب أحلف الذين وجد القتيل عندهم وأغرمهم الدية فقال له الحارث بن الأزمع أيحلفون ويغرمون قال نعم

Mas'alah: What is the Maliki view on qasamah when a corpse is found in a locality?

Al-Istidhkar, p. 3735

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Qasamah Involving Slaves and Dhimmis

قال أبو عمر اتفق مالك والليث والشافعي إذا وجد قتيل في محلة قوم أو في فنائهم لم يستحق عليهم بوجوده فيهم شيء ولم تجب فيهم قسامة بوجوده حتى تكون الأسباب التي شروطها في وجوب القسامة على ما قدمنا عنهم وهو قول أحمد وداود

Mas'alah: How are oaths administered in qasamah when the claimants swear?

Al-Istidhkar, p. 3736

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Oaths of the Heirs and Their Distribution

قال مالك فإن حلف المدعون استحقوا دم صاحبهم وقتلوا من حلفوا عليه ولا يقتل في القسامة إلا واحد لا يقتل فيها اثنان يحلف من ولاة الدم خمسون رجلا خمسين يمينا فإن قل عددهم أو نكل بعضهم ردت الأيمان عليهم إلا أن ينكل أحد من ولاة المقتول ولاة الدم الذين يجوز لهم العفو عنه فإن نكل أحد من أولئك فلا سبيل إلى الدم إذا نكل أحد منهم

Mas'alah: What happens when a blood relative who may pardon refuses to swear?

Al-Istidhkar, p. 3736

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Oaths of the Defendant and Return of Oaths

قال مالك وإنما ترد الأيمان على من بقي منهم إذا نكل أحد ممن لا يجوز له عفو فإن نكل أحد من ولاة الدم الذين يجوز لهم العفو عن الدم وإن كان واحدا فإن الأيمان لا ترد على من بقي من ولاة الدم إذا نكل أحد منهم عن الأيمان ولكن الأيمان إذا كان ذلك ترد على المدعى عليهم فيحلف منهم خمسون رجلا خمسين يمينا فإن لم

يبلغوا خمسين رجلا ردت الأيمان على من حلف منهم فإن لم يوجد أحد إلا الذي ادعي عليه حلف هو خمسين يمينا وبرئ

Mas'alah: Who has the right to pardon blood money in qasamah?

Al-Istidhkar, p. 3736

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Rulings on Blood Money (Diyah) in Qasamah

قال أبو عمر قد تقدم في باب العفو اختلاف الفقهاء في من له العفو عن الدم والجمهور يرون أن كل وارث عندهم جائز للدية والمال مستحق للدم لأن الدية إنما تؤخذ عن الدم وعفو كل وارث عندهم جائز عن الدم فلا معنى لإعادة ذلك ها هنا

Mas'alah: What is the ruling on qisas through qasamah according to Ishaq ibn Rahawayh?

Al-Istidhkar, p. 3736

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Qasamah for Intentional, Accidental, and Quasi-Intentional Killing

وقال إسحاق بن راهويه من قال بالقود في القسامة لا أعينه وأما أنا فأذهب إلى ما روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال لا يقاد بالقسامة ولكن تجب بالقسامة الدية

Mas'alah: Who begins the oaths in qasamah and what happens if they refuse?

Al-Istidhkar, p. 3736

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Oaths of the Heirs and Their Distribution

قال والذين يبدؤون عندنا بالأيمان في القسامة أولياء المقتول فإن نكلوا عادت الأيمان إلى أولياء الذين ادعي عليهم القتل وإن نقصوا عن خمسين ردت عليهم الأيمان

Mas'alah: Is it permissible to execute more than one person through qasamah?

Al-Istidhkar, p. 3737

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Qasamah for Intentional, Accidental, and Quasi-Intentional Killing

وأما قول مالك لا يقتل في القسامة إلا واحد ولا يقتل بها اثنان فقد اتفق على أنه لا يقتل بالقسامة إلا واحد لأن الذين يقولون إن الجماعة تقتل بالواحد إذا اجتمعوا على قتله عمدا لا يوجبون قودا بالقسامة وإنما يوجبون الدية والزهري وداود لا يقتلان اثنين بواحد كما لا تقطع عند الجميع يدان بيد وقد مضت هذه المسألة في موضعها

Mas'alah: What is the evidence for qisas through qasamah from early caliphs?

Al-Istidhkar, p. 3737

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Qasamah for Intentional, Accidental, and Quasi-Intentional Killing

ذكر وكيع عن حماد بن سلمة عن أبي مليكة أن بن الزبير وعمر بن عبد العزيز أقادا بالقسامة وروى معمر عن الزهري أنه كان يقول القسامة يقاد بها وبن أبي ذئب عن الزهري مثله وزاد ولا يقتل بالقسامة إلا واحد

Mas'alah: What is the position of Abu Hanifah and al-Shafi'i on qisas through qasamah?

Al-Istidhkar, p. 3737

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Qasamah for Intentional, Accidental, and Quasi-Intentional Killing

وقال الشافعي في المشهور من مذهبه وأبو حنيفة والثوري والحسن بن حي لا قود في القسامة ولا يستحق بها إلا الدية وهو قول جماعة أهل العراق

Mas'alah: What is reported from Abu Bakr and Umar regarding qisas through qasamah?

Al-Istidhkar, p. 3737

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Qasamah for Intentional, Accidental, and Quasi-Intentional Killing

وقد روي عن أبي بكر وعمر أنهما لم يقيدا بالقسامة وقد قيل إن أول من حكم بها عمر وأنه لا يصح فيها عن أبي بكر شيء لأنه من مراسيل الحسن

Mas'alah: What did Abu Bakr, Umar, and the early community rule regarding execution in qasamah?

Al-Istidhkar, p. 3737

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Qasamah for Intentional, Accidental, and Quasi-Intentional Killing

وذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني عبد السلام بن حرب عن عمرو عن الحسن أن أبا بكر وعمر والخلفاء والجماعة الأولى لم يكونوا يقتلون بالقسامة

Mas'alah: What did Umar say about qasamah imposing blood money and not bloodshed?

[Al-Istidhkar, p. 3737]

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Rulings on Blood Money (Diyah) in Qasamah

قال وحدثني وكيع قال حدثني المسعودي عن القاسم بن عبد الرحمن قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه القسامة توجب العقل ولا تشيط بالدم

Mas'alah: What did Ibrahim say about qasamah entitling blood money?

[Al-Istidhkar, p. 3737]

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Rulings on Blood Money (Diyah) in Qasamah

قال وحدثني محمد بن بشر قال حدثني سعيد قال حدثني أبو معشر عن إبراهيم قال القسامة تستحق بها الدية

Mas'alah: What did Ibrahim say about qisas in qasamah being unjust?

Al-Istidhkar, p. 3737

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Qasamah for Intentional, Accidental, and Quasi-Intentional Killing

قال وحدثني عبد الرحيم عن الحسن بن عمرو عن فضيل عن إبراهيم قال القود بالقسامة جور

Mas'alah: What did Qatadah say about qasamah entitling blood money and not qisas?

Al-Istidhkar, p. 3737

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Rulings on Blood Money (Diyah) in Qasamah

وحدثني محمد بن بشر عن سعيد عن قتادة قال القسامة تستحق بها الدية ولا يقاد بها

Mas'alah: What is the ruling on killing through qasamah?

Al-Istidhkar, p. 3737

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Qasamah for Intentional, Accidental, and Quasi-Intentional Killing

وقال الحسن القتل بالقسامة جاهلية

Mas'alah: Did the Prophet and the caliphs implement qisas through qasamah?

Al-Istidhkar, p. 3737

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Qasamah for Intentional, Accidental, and Quasi-Intentional Killing

وذكر عبد الرزاق قال أخبرنا معمر قال قلت لعبيد الله بن عمر

أعلمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقاد بالقسامة قال لا قلت فأبو بكر قال لا قلت فعمر قال لا قلت فكيف تجترئون عليها فسكت قال فقلت ذلك لمالك فقال لا تضع أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم على الختل لو ابتلي بها لأقاد بها

Mas'alah: What is the basis for qasamah in the case of the slain of Khaybar?

Al-Istidhkar, p. 3738

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Definition and Legal Basis of Qasamah

وقال عبد الرزاق أخبرنا بن جريج قال أخبرني يونس بن يوسف قال قلت لسعيد بن المسيب أعجب من القسامة يأتي الرجل يسأل عن القاتل والمقتول لا يعرف القاتل من المقتول ثم يقسم قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقسامة في قتيل خيبر ولو علم أن الناس يجترئون عليها ما قضى بها

Mas'alah: What is the Maliki ruling on the procedure of oaths in qasamah?

Al-Istidhkar, p. 3738

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Procedural Issues: Number of Oaths, Disagreements, and Pardon

وأما قول مالك يحلف من ولاة الدم خمسون رجلا خمسين يمينا فإن نكلوا أو نكل من يجوز له العفو منهم ردت الأيمان على المدعى عليهم فإن مالكا والشافعي وأصحابهما والليث وأحمد بن حنبل وإسحاق وداود يقولون يبدأ المدعون بالأيمان في القسامة إلا أن داود لا يقضي بالقسامة إلا أن يكون القوم يدعون على أهل مدينة كبيرة أو قرية كبيرة هم أعداء لهم يدعون أن وليهم قتل عمدا فلا يقضى بالقسامة في شيء غير ذلك ولا يقضى بها في دعوى قتل الخطأ ولا في شيء يشبه المعنى المذكور

Mas'alah: What is the condition of enmity in qasamah according to different scholars?

Al-Istidhkar, p. 3738

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Conditions for Initiating Qasamah

وأما اشتراط العداوة بين المقتول وأوليائه وبين القاتل وأهل موضعه فاشترطها الشافعي وأحمد وداود وليس ذلك في شرط مالك فيما يوجب القسامة

Mas'alah: What did Ahmad ibn Hanbal say about the condition of enmity in qasamah?

Al-Istidhkar, p. 3738

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Conditions for Initiating Qasamah

حدثني عبيد بن محمد قال حدثني الحسن بن سلمة بن معلى قال حدثني بن الجارود قال حدثني إسحاق بن منصور قال قال لنا أحمد بن حنبل في الذي ذهب إليه في القسامة حديث بشير بن يسار إذا كان بين القوم عداوة وشحناء كما كان بين أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين اليهود فوجد فيها القتيل ادعى أولياؤه عليهم

Mas'alah: What is the Kufan and Basran view on beginning with oaths in qasamah?

Al-Istidhkar, p. 3738

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Oaths of the Heirs and Their Distribution

وأما فقهاء الكوفة والبصرة وكثير من أهل المدينة فإنهم يبدئون في القسامة المدعى عليهم بالأيمان فإن حلفوا بروا عند بعضهم وعند أكثرهم يحلفون ويغرمون الدية اتباعا لعمر رضي الله عنه وهو سلفهم في ذلك

Mas'alah: What did Ibn Shihab report as the sunnah regarding oaths in qasamah?

Al-Istidhkar, p. 3739

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Oaths of the Heirs and Their Distribution

وذكر عبد الرزاق قال أخبرنا بن جريج قال بن شهاب يقول سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يكون اليمين على المدعى عليهم إذا كانوا جماعة أو على المدعى عليه إذا كان واحدا وعلى أوليائه يحلف منهم خمسون رجلا إذا لم تكن بينة يؤخذ بها فإن نكل منهم رجل واحد ردت قسامتهم ووليها المدعون فيحلفون بمثل ذلك

فإن حلف منهم خمسون استحقوا الدية وإن نقصت قسامتهم ورجع منهم واحد لم يعطوا الدية قال أبو عمر هذا خلاف ما تقدم عن بن شهاب أنه يوجب القود بالقسامة لأنه لم يوجب بها ها هنا إلا الدية وذكر عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وسليمان بن يسار عن رجال من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من الأنصار أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليهود بدءا بهم قال يحلفون لكم خمسون رجلا فأبوا فقال للأنصار أتحلفون فقالوا لا نحلف على الغيب فجعلها رسول الله صلى الله عليه وسلم دية على اليهود لأنه وجد بين أظهرهم قال أبو عمر هذه حجة قاطعة للثوري وأبي حنيفة وسائر أهل الكوفة قال عبد الرزاق أخبرنا بن جريج قال أخبرنا الفضل عن الحسن أنه أخبره أن النبي صلى الله عليه وسلم بدأ باليهود فأبوا أن يحلفوا فرد القسامة على الأنصار وجعل العقل على اليهود قال وأخبرني معمر عن أيوب عن أبي قلابة عن يحيى بن سعيد أن النبي صلى الله عليه وسلم بدأ بالأنصار وقال لهم احلفوا واستحقوا فأبوا أن يحلفوا فقال أيحلف لكم يهود ما يبالي اليهود أن يحلفوا فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده بمائة من الإبل قال أبو عمر قد تقدمت أحاديث مسندة في هذا الباب بالقولين جميعا وذلك يغني عن إعادتها وذكر أبو بكر قال حدثني أبو معاوية وشبابة بن سوار عن بن أبي ذئب عن الزهري قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في القسامة أن اليمين على المدعى عليهم قال أبو عمر هذا خلاف ما تقدم من رواية بن إسحاق عن سهل بن أبي حثمة عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did Sa'id ibn al-Musayyab and others say about qasamah being on the accused?

Al-Istidhkar, p. 3740

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Oaths of the Defendant and Return of Oaths

قال أبو بكر وحدثني أبو معاوية ومعن بن عيسى عن بن أبي ذئب عن الزهري عن سعيد بن المسيب أنه كان يرى القسامة على المدعى عليهم قال وحدثني محمد بن بكر عن بن جريج قال أخبرني عبد الله بن عمر أنه سمع أصحابا لهم يحدثون أن عمر بن عبد العزيز بدأ المدعى عليهم باليمين ثم ضمنهم العقل قال وأخبرنا أبو معاوية عن مطيع عن فضيل بن عمرو عن بن عباس أنه قضى بالقسامة على المدعى عليهم قال أبو عمر السنة المجتمع عليها أن البينة على المدعي واليمين على من أنكر يروى من أخبار الآحاد عن بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن إسماعيل الصائغ وحدثنا أحمد بن قاسم قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحارث بن أبي أسامة قالا حدثني يحيى بن أبي بكر قال حدثني نافع بن عمر عن بن أبي مليكة قال كتبت إلى بن عباس في امرأتين أخرجت إحداهما يدها تشخب دما فقالت أصابتني هذه وأنكرت الأخرى قال فكتب إلى بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أن اليمين على المدعى عليه وقال لو أن الناس أعطوا بدعواهم لادعى ناس دماء قوم وأموالهم ادعها فاقرأ عليها (إن الذين يشترون بعهد الله وأيمنهم ثمنا قليلا أولئك لا خلق لهم في الآخرة) آل عمران 77 فقرأت عليها فاعترفت فبلغه ذلك فسره وحدثنا عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني محمد بن الجهم قال حدثني عبد الوهاب قال أخبرنا بن جريج عن عبد الله بن أبي مليكة عن بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس دماء قوم وأموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه وحدثنا عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني عبيد الله بن عبد الواحد قال حدثني أحمد بن محمد بن أيوب قال حدثني إبراهيم بن سعد عن بن إسحاق قال حدثني محمد بن إبراهيم بن الحارث عن عبد الرحمن بن محمد بن قبطي أحد بني حارثة قال محمد بن إبراهيم وايم الله ما كان سهل

Mas'alah: What is the story of the Prophet paying blood money for a found corpse among the Jews?

Al-Istidhkar, p. 3741

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Definition and Legal Basis of Qasamah

بأكثر علما منه ولكنه كان أسن منه إنه قال ما كان الشأن هكذا ولكن سهلا أوهم ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للأنصار احلفوا على ما لا علم لكم به ولكنه كتب إلى يهود حين كلمته الأنصار أنه قد وجد قتيل بين أظهركم فدوه فكتبوا له يحلفون ما قتلوه ولا يعلمون له قاتلا فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده

Mas'alah: What is the ruling on the qasamah (oath in homicide) being upon the accused in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3741

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Oaths of the Defendant and Return of Oaths

قال مالك وإنما فرق بين القسامة في الدم والأيمان في الحقوق أن الرجل إذا داين الرجل استثبت عليه في حقه وأن الرجل إذا أراد قتل الرجل لم يقتله في جماعة من الناس وإنما يلتمس الخلوة قال فلو لم تكن القسامة إلا فيما تثبت فيه البينة ولو عمل فيها كما يعمل في الحقوق هلكت الدماء واجترأ الناس عليها إذا عرفوا القضاء فيها ولكن إنما جعلت القسامة إلى ولاة المقتول يبدؤون بها فيها ليكف الناس عن الدم وليحذر القاتل أن يؤخذ في ذلك بقول المقتول

Mas'alah: What is the ruling on the qasamah (oath in homicide) being upon the accused in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3741

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Oaths of the Defendant and Return of Oaths

وقد أجمع علماء المسلمين أنه من سلب في الموضع الذي ليس فيه أحد أنه لا يصدق في دعواه على من ادعى عليه

Mas'alah: What is the ruling on the qasamah being initiated by the guardians of the slain?

Al-Istidhkar, p. 3742

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Conditions for Initiating Qasamah

وقوله إنما جعلت القسامة إلى ولاة المقتول يبدؤون فيها ليكف الناس عن الدماء فقد خالفه فيه من روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه جعل البينة على الأنصار واليمين على اليهود وقد تقدمت رواية من روى ذلك من الثقات العدول الأثبات

Mas'alah: What is the ruling on the necessity of qasamah based on the victim's statement or lawth?

Al-Istidhkar, p. 3742

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Lawth (Circumstantial Evidence) and Its Sources

وقد أنكر العلماء أيضا على مالك رحمه الله قوله إن القسامة لا تجب إلا بقول المقتول دمي عند فلان أو يأتي لوث يشهدون له وإن كان لا يؤخذ بهم حق لأن المقتول ووليه لم يدع على أحد وقال دمي عند فلان ولا قال النبي صلى الله عليه وسلم للأنصار يأتون بلوث

Mas'alah: What is the ruling on who begins the oaths in qasamah and the conditions for its obligation?

Al-Istidhkar, p. 3742

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Oaths of the Heirs and Their Distribution

قالوا فقد جعل مالك سنة ما ليس له مدخل في السنة وكذلك أنكروا عليه أيضا في هذا الباب قوله الأمر المجتمع عليه عندنا والذي سمعت ممن أرضاه واجتمعت عليه الأئمة في القديم والحديث أن يبدأ المدعون في الأيمان في القسامة وأنها تجب إلا بأحد أمرين إما أن يقول المقتول دمي عند فلان أو يأتي ولاة الدم بلوث من بينة وإن لم تكن قاطعة

Mas'alah: What is the evidence that the Prophet began with the Jews in the oaths of qasamah?

Al-Istidhkar, p. 3742

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Definition and Legal Basis of Qasamah

قال فكيف قال اجتمعت عليه الأئمة في القديم والحديث وبن شهاب يروي عن سليمان بن يسار وعن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن رجال من الأنصار أن النبي صلى الله عليه وسلم بدأ اليهود بالأيمان

Mas'alah: What is the ruling on qasamah in the case of an accidental death caused by a horse?

Al-Istidhkar, p. 3742

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Qasamah for Intentional, Accidental, and Quasi-Intentional Killing

وهذا الحديث وإن لم يكن من روايته فمن رواية عن بن شهاب عن سليمان بن يسار وعراك بن مالك أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال للجهيني الذي ادعى دم وليه على رجل من بني سعد بن ليث كان أجرى فرسه فوطىء على أصبع الجهيني فنزي منها فمات فقال عمر للذي ادعي عليهم أتحلفون بالله خمسين يمينا ما مات فأبوا وتحرجوا فقال للمدعين احلفوا فأبوا فقضى بشطر الدية على السعديين

Mas'alah: What is the consensus of scholars on the qasamah ruling?

Al-Istidhkar, p. 3742

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Definition and Legal Basis of Qasamah

قالوا فأي أئمة اجتمعت على ما قال ولم يروا فيما قال في ذلك ولا في قول

Mas'alah: What is the ruling on the dying declaration 'my blood is with so-and-so'?

Al-Istidhkar, p. 3743

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Lawth (Circumstantial Evidence) and Its Sources

المقتول دمي عند فلان عن أحد من أئمة المدينة صاحب ولا تابع ولا أحد يعلم قوله مما يروى قوله

Mas'alah: What is the evidence for accepting the dying declaration in homicide?

Al-Istidhkar, p. 3743

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Lawth (Circumstantial Evidence) and Its Sources

وقد احتج أصحابنا لقوله دمي عند فلان بقتل بني إسرائيل إذ أحياه الله (عز وجل) فقال قتلني فلان فقبل قوله

Mas'alah: What is the critique of using the story of the Israelites as evidence for qasamah?

Al-Istidhkar, p. 3743

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Definition and Legal Basis of Qasamah

وهذه غفلة شديدة أو شعوذة لأن الذي ذبحت البقرة من أجله وضرب ببعضها كانت فيه آية لا سبيل إليها اليوم فلا تصح إلا لنبي أو بحضرة نبي

Mas'alah: What is the difference between the Israelite case and the qasamah oath?

Al-Istidhkar, p. 3743

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Definition and Legal Basis of Qasamah

وقتيل بني إسرائيل لم يقسم عليه أحد بيمين واحدة ولا بخمسين

Mas'alah: What is the Maliki ruling on accepting a dying declaration of blood liability without qasamah?

Al-Istidhkar, p. 3743

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Lawth (Circumstantial Evidence) and Its Sources

ومالك لا يعطي أحدا بقوله دمي عند فلان شيئا دون قسامة خمسين يمينا وقد أجمع المسلمون أنه لا يعطى مدعي الدم شيئا دون قسامة وأجمعوا أن شريعة المسلمين وسنتهم في الدماء والأموال لا يقضى فيها بالدعاوى المجردة وأجمع العلماء أن قول المقتول عند موته دمي عند فلان لو قال حينئذ ولي عليه مع هذا أو على غيره درهم فما فوقه لم يقبل قوله في الدرهم ولم يحلف على قوله أحد من ورثته فيستحقه فأي سنة في قول المقتول دمي عند فلان

Mas'alah: What does the agreed-upon sunnah say about accepting claims of blood liability?

Al-Istidhkar, p. 3743

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Definition and Legal Basis of Qasamah

بل السنة المجتمع عليها بخلاف ذلك

Mas'alah: Which scholars rejected the practice of qasamah entirely?

Al-Istidhkar, p. 3743

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Definition and Legal Basis of Qasamah

قال أبو عمر وقد أنكرت طائفة من العلماء الحكم بالقسامة ودفعوها جملة واحدة ولم يقضوا بشيء منها

Mas'alah: Who among the early scholars denied the validity of qasamah?

Al-Istidhkar, p. 3743

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Definition and Legal Basis of Qasamah

وممن أنكرها سالم بن عبد الله بن عمر وأبو قلابة الجرمي وعمر بن عبد العزيز ورواية عن قتادة

Mas'alah: What was the position of Muslim ibn Khalid al-Zanji and the Meccan jurists on qasamah?

Al-Istidhkar, p. 3743

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Definition and Legal Basis of Qasamah

وهو قول مسلم بن خالد الزنجي وفقهاء أهل مكة

Mas'alah: What is the view of Ibn 'Ulayyah on qasamah?

Al-Istidhkar, p. 3743

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Definition and Legal Basis of Qasamah

وإليه ذهب بن علية

Mas'alah: What did 'Umar ibn 'Abd al-'Aziz say about qasamah?

Al-Istidhkar, p. 3743

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Definition and Legal Basis of Qasamah

ذكر عبد الرزاق عن معمر عن أيوب قال حدثني مولى لأبي قلابة قال دخل عمر بن عبد العزيز على أبي قلابة وهو مريض فقال ناشدتك بالله يا أبا قلابة لا تشمت بنا المنافقين فتحدثوا حتى ذكروا القسامة فقال أبو قلابة يا أمير المؤمنين هؤلاء أشراف أهل الشام ووجهم عندك أرأيت أن لو شهدوا أن فلانا سرق بأرض كذا وهم عندك أكنت قاطعه قال لا

Mas'alah: What did 'Umar ibn 'Abd al-'Aziz write about qasamah?

Al-Istidhkar, p. 3744

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Definition and Legal Basis of Qasamah

بالهم إذا شهدوا أنه قتله بأرض كذا وهم عندك أقدته قال فكتب عمر بن عبد العزيز في القسامة إن أقاموا شاهدي عدل أن فلانا قتله فأقده ولا تقبل شهادة واحد من الخمسين الذين أقسموا

Mas'alah: What did Abu Qilabah say about qasamah to 'Umar ibn 'Abd al-'Aziz?

Al-Istidhkar, p. 3744

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Definition and Legal Basis of Qasamah

ذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني إسماعيل بن علية عن حجاج بن أبي عثمان قال حدثني أبو رجاء مولى أبي قلابة عن أبي قلابة أن عمر بن عبد العزيز أبرز سريره يوما للناس ثم أذن لهم فدخلوا عليه فقال ما تقولون في القسامة فأضب القوم قالوا نقول القسامة القود بها حق قد أقاد بها الخلفاء فقال ما تقول يا أبا قلابة وتفتي للناس

فقلت يا أمير المؤمنين عندك أشراف العرب ورؤوس الأجناد أرأيت لو أن خمسين منهم شهدوا على رجل محصن بدمشق أنه زنى ولم يروه أكنت ترجمه قال لا قلت أرأيت لو أن خمسين منهم شهدوا على رجل محصن أنه سرق ولم يروه أكنت تقطعه قال لا

Mas'alah: What did Salim ibn Abdullah say about qasamah?

Al-Istidhkar, p. 3744

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Definition and Legal Basis of Qasamah

قال وحدثني بن علية عن يحيى عن أبي إسحاق قال سمعت سالم بن عبد الله يقول وقد تيسر قوم من بني ليث ليحلفوا في القسامة فقال سالم يا آل عباد الله! لقوم يحلفون على ما يروه ولم يحضروه ولم يشهدوه ولو كان لي أو إلي من الأمر شيء لعاقبتهم أو لنكلتهم أو لجعلتهم نكالا وما قبلت لهم شهادة

Mas'alah: What is the argument against those who reject qasamah?

Al-Istidhkar, p. 3744

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Definition and Legal Basis of Qasamah

قال أبو عمر أما الذين دفعوا القسامة جملة وأنكروها ولم يقولوا بها فإنما ردوها بآرائهم لخلافها للسنة بخلاف هذه السنة المجتمع عليها عندهم البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه المنكر

Mas'alah: Why is the objection to qasamah based on the general rule of evidence invalid?

Al-Istidhkar, p. 3744

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Definition and Legal Basis of Qasamah

والاعتراض بهذا على رد القسامة فاسد لأن الذي سن البينة على المدعي واليمين على المنكر في الأموال هو الذي خص هذا المعنى في القسامة وبينه لأمته صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What was the origin of qasamah in the Jahiliyyah and how did the Prophet confirm it?

Al-Istidhkar, p. 3744

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Definition and Legal Basis of Qasamah

وكانت القسامة في الجاهلية خمسين يمينا على الدماء فأقرها رسول الله صلى الله عليه وسلم فصارت سنة بخلاف الأموال التي سن فيها يمينا واحدة

Mas'alah: What did Umar ibn Abd al-Aziz ask al-Zuhri about the qasamah?

Al-Istidhkar, p. 3744

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Definition and Legal Basis of Qasamah

ذكر عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال دعاني عمر بن عبد العزيز

Mas'alah: What is the ruling on abandoning the qasamah in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3745

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Procedural Issues: Number of Oaths, Disagreements, and Pardon

فقال إني أريد أن أدع القسامة يأتي رجل من أرض كذا وآخر من أرض كذا فيحلفون فقلت له ليس لك ذلك قضى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم والخلفاء بعده وأنت إن تركتها أوشك رجل أن يقتل عند بابك فيطل دمه وإن للناس في القسامة حياة

Mas'alah: How many oaths must each accused person swear in a qasamah case?

Al-Istidhkar, p. 3745

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Procedural Issues: Number of Oaths, Disagreements, and Pardon

وقد قال مالك في القوم يكون لهم العدد يتهمون بالدم فيرد ولاة المقتول الأيمان عليهم وهم نفر لهم عدد أنه يحلف كل إنسان منهم عن نفسه خمسين يمينا ولا تقطع الأيمان عليهم بقدر عددهم ولا يبرؤون دون أن يحلف كل إنسان عن نفسه خمسين يمينا

Mas'alah: What is Malik's preferred opinion on the qasamah?

Al-Istidhkar, p. 3745

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Procedural Issues: Number of Oaths, Disagreements, and Pardon

قال مالك وهذا أحسن ما سمعت في ذلك

Mas'alah: What is the fundamental principle regarding oaths in homicide cases?

[Al-Istidhkar, p. 3745]

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Definition and Legal Basis of Qasamah

قال أبو عمر هذا هو الأصل في الدماء أنه لا يبرأ منها إلا بخمسين يمينا كما لا يستحق شيء منها عند من رأى أنها تستحق بها الدماء إلا بخمسين يمينا

Mas'alah: What is the Shafi'i and Kufan view on oaths in qasamah?

[Al-Istidhkar, p. 3745]

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Procedural Issues: Number of Oaths, Disagreements, and Pardon

وأما الشافعي والكوفيون فلا يحلف المدعى عليهم كلهم إلا خمسين يمينا كما يحلف المدعون وإن كان الكوفيون لا مدخل عندهم لليمين على المدعين وإنما عندهم أن أهل المحلة المدعى عليهم يحلفون ويغرمون بحديث بن عبيد أن النبي صلى الله عليه وسلم كتب إلى يهود خيبر في قصة سهل بن عبد الله الأنصاري أن قتيلا وجد بين أظهركم فدوه ولقول الأنصاري في حديث أبي سلمة وسليمان بن يسار فجعلها رسول الله صلى الله عليه وسلم دية على اليهود لأنه وجد بين أظهرهم ولحديث بن أبي ليلى عن سهل بن أبي حثمة قوله إما أن تفدوا صاحبكم وإما أن تأذنوا بحرب ولقضاء عمر بن الخطاب بنحو ذلك إذ حلف الهمدانيين وأغرمهم الدية

Mas'alah: What is the ruling on swearing fifty oaths against fifty defendants?

Al-Istidhkar, p. 3746

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Procedural Issues: Number of Oaths, Disagreements, and Pardon

قال وإن ادعوا على خمسين رجلا أنهم قتلوه حلفوا خمسين يمينا كل واحد منهم

Mas'alah: What is Ahmad's position on qasamah compared to Malik?

Al-Istidhkar, p. 3746

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Procedural Issues: Number of Oaths, Disagreements, and Pardon

ويحيي على قول أحمد في قياسة كقول مالك

Mas'alah: What is the position of Dawud and the Zahiris on qasamah?

Al-Istidhkar, p. 3746

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Definition and Legal Basis of Qasamah

وهو قول داود وأهل الظاهر

Mas'alah: What is Malik's ruling on the 'asabah swearing for qasamah in intentional killing?

Al-Istidhkar, p. 3746

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Oaths of the Heirs and Their Distribution

قال مالك في الرجل يقتل عمدا أنه إذا قام عصبة المقتول أو مواليه فقالوا نحن نحلف ونستحق دم صاحبنا فذلك لهم

Mas'alah: Can women pardon the killer in qasamah according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 3746

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Rulings on Blood Money (Diyah) in Qasamah

قال مالك فإن أراد النساء أن يعفون عنه فليس ذلك لهن العصبة والموالي أولى بذلك منهن لأنهم هم الذين استحقوا الدم وحلفوا عليه

Mas'alah: What is the ruling on the number of claimants required for qasamah in intentional homicide?

Al-Istidhkar, p. 3747

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Oaths of the Heirs and Their Distribution

قال مالك لا يقسم في قتل العمد من المدعين إلا اثنان فصاعدا تردد الأيمان عليهما حتى يحلفا خمسين يمينا ثم قد استحقا الدم

Mas'alah: What is the established practice regarding qasamah?

Al-Istidhkar, p. 3747

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Definition and Legal Basis of Qasamah

وذلك الأمر عندنا

Mas'alah: What does the hadith indicate about the number of claimants in qasamah?

[Al-Istidhkar, p. 3747]

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Oaths of the Heirs and Their Distribution

قال أبو عمر ظاهر الحديث يشهد لقول مالك هذا لأنه قال لأخي المقتول عبد الرحمن بن سهل ولا بني عمه حويصة ومحيصة تحلفون وتستحقون ولم يقل للأخ وحده تحلف

Mas'alah: What is the refutation of al-Shafi'i's view on qasamah?

[Al-Istidhkar, p. 3747]

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Procedural Issues: Number of Oaths, Disagreements, and Pardon

وهذا رد على الشافعي في قوله لا يحلف إلا الورثة من الرجال والنساء وإن كان واحدا حلف خمسين يمينا وحكم له بالدية

Mas'alah: What is the Kufan view on claimants taking oaths in qasamah?

[Al-Istidhkar, p. 3747]

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Oaths of the Heirs and Their Distribution

وأما الكوفيين فلا يحلف عندهم المدعون على ما ذكرنا عنهم بما لا معنى لتكراره

Mas'alah: What is the ruling on qasamah when multiple people strike a man and he dies?

Al-Istidhkar, p. 3748

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Qasamah When the Killer is Unknown or Among a Group

قال مالك وإذا ضرب النفر الرجل حتى يموت تحت أيديهم قتلوا به جميعا فإن هو مات بعد ضربهم كانت القسامة وإذا كانت القسامة لم تكن إلا على رجل واحد ولم يقتل غيره ولم نعلم قسامة كانت قط إلا على رجل واحد

Mas'alah: What is Ahmad ibn Hanbal's view on qasamah being only against one person?

Al-Istidhkar, p. 3748

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Qasamah When the Killer is Unknown or Among a Group

قال أبو عمر هذا قول أحمد بن حنبل قال لا تكون القسامة إلا على رجل واحد

Mas'alah: Does Ahmad ibn Hanbal allow retaliation through qasamah like Malik?

Al-Istidhkar, p. 3748

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Qasamah for Intentional, Accidental, and Quasi-Intentional Killing

وهو يرى القود بالقسامة كما يرى مالك

Mas'alah: What is al-Mughira al-Makhzumi's view on qasamah against a group in intentional killing?

Al-Istidhkar, p. 3748

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Qasamah When the Killer is Unknown or Among a Group

وقال المغيرة المخزومي يقسم على الجماعة في العمد ويقتلون بالقسامة كما يقتلون بالشهادة القاطعة

Mas'alah: What does al-Mughirah say about the historical practice of qasamah?

Al-Istidhkar, p. 3748

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Definition and Legal Basis of Qasamah

قال المغيرة وكذلك كان في الزمن الأول إلى زمن معاوية

Mas'alah: What do Ashhab and Sahnun say about qasamah?

Al-Istidhkar, p. 3748

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Procedural Issues: Number of Oaths, Disagreements, and Pardon

ولأشهب وسحنون في هذا المعنى ما قد ذكرنا في كتاب اختلافهم

Mas'alah: What is the Shafi'i and Kufi view on qisas and diyah through qasamah?

Al-Istidhkar, p. 3748

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Qasamah for Intentional, Accidental, and Quasi-Intentional Killing

وأما الشافعي والكوفيون فلا قود عندهم في القسامة وإنما تستحق بها الدية ويقسم عند الشافعي على الواحد وعلى الجماعة وتستحق الدية على الواحد في ماله في العمد وعلى الجماعة في أموالهم

Mas'alah: What is the Kufi view on qasamah and testimony in homicide cases?

Al-Istidhkar, p. 3748

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Testimony and Witnesses in Qasamah

وأما عند الكوفيين فيحلف أهل المحلة ويغرمون وقالوا في الشهادة على القتل إنهم إذا شهدوا أنه ضربه بسيف فلم يزل صاحب فراش حتى مات فعليه القصاص وإن لم يقولوا مات منها

Mas'alah: What is al-Muzani's narration from al-Shafi'i on establishing homicide?

Al-Istidhkar, p. 3748

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Testimony and Witnesses in Qasamah

وروى المزني عنه أنه لا يجعل قاتلا له حتى يقولوا إنه إذ ضربه نهر دمه ورأينا دمه

سائلا وإلا لم يكن قاتلا ولا جارحا

Mas'alah: Do al-Shafi'i and the Kufans require witnesses to state the victim died from the blow?

Al-Istidhkar, p. 3748

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Testimony and Witnesses in Qasamah

ولا يكلف الشافعي ولا الكوفيون الشهود أن يقولوا مات منها

Mas'alah: What is the ruling on qasamah outside the conditions set by the Kufans?

Al-Istidhkar, p. 3748

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Procedural Issues: Number of Oaths, Disagreements, and Pardon

وأما القسامة فلا قسامة عندهم في غير ما شرطوه وذهبوا إليه على ما قد ذكرناه عنهم فيما مضى من هذا الكتاب

Mas'alah: What is Malik and al-Layth's ruling on testimony and qasamah in delayed death from a blow?

Al-Istidhkar, p. 3748

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Qasamah for Injuries and Multiple Causes of Death

ومالك والليث يقولان إذا شهد ولي أنه ضربه فبقي بعد الضرب مغمورا لم يأكل ولم يشرب ولم يتكلم ولم يفق حتى مات قتل به وإن أكل أو شرب وعاش ثم مات ففيه القسامة ويحلف المقسمون أنه مات من ذلك الضرب

Mas'alah: What is the disagreement among jurists regarding qasamah for slaves?

Al-Istidhkar, p. 3750

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Qasamah Involving Slaves and Dhimmis

قال أبو عمر هذا القول من مالك شهادة أنه قد سمع الخلاف في قسامة العبيد وأنه قد استحسن ما وصف في ذلك واختصار اختلاف الفقهاء في القسامة في العبيد أن الأوزاعي قال إذا وجد العبد قتيلا في دار قوم فعليهم غرم دمه ولا قسامة فيه وقال بن شبرمة ليس في العبد قسامة إذا وجد قتيلا في قبيلة وهو كالدابة

Mas'alah: What is Abu Hanifah's view on qasamah for a slain slave?

Al-Istidhkar, p. 3750

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Qasamah Involving Slaves and Dhimmis

وقال أبو حنيفة ومحمد إذا وجد العبد قتيلا في قبيلة ففيه القسامة وعليهم قيمته في ثلاث سنين ولا يبلغ بها الدية

Mas'alah: What is Abu Yusuf's varying opinion on qasamah for a slain slave?

Al-Istidhkar, p. 3750

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Qasamah Involving Slaves and Dhimmis

واختلف قول أبي يوسف فمرة قال في عبد وجد قتيلا في دار قوم هو هدر لا شيء فيه من قسامة ولا قيمة ومرة قال تعقله العاقلة بلا قسامة ومرة قال تعقله العاقلة بالقسامة

Mas'alah: What is Zufar's view on qasamah for a slain slave?

Al-Istidhkar, p. 3750

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Qasamah Involving Slaves and Dhimmis

وقال زفر على رب الدار التي يوجد فيها العبد قتيلا القسامة والقيمة

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on qasamah for a slave?

Al-Istidhkar, p. 3750

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Qasamah Involving Slaves and Dhimmis

وروى الربيع عن الشافعي قال لسيد العبد القسامة في العبد

Mas'alah: How does the ruling on a slave compare to that of a free person in qasamah?

Al-Istidhkar, p. 3751

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Qasamah Involving Slaves and Dhimmis

وأجمعوا على أن لا كفارة على من قتل شيئا من البهائم أو أتلف شيئا من الأموال فكان العبد كالحر في ذلك أشبه منه بالسلعة فينبغي أن تكون القسامة كذلك وقيمته كدية الحر

Mas'alah: What is the ruling on qasamah for a slave considered as property?

[Al-Istidhkar, p. 3751]

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Qasamah Involving Slaves and Dhimmis

وأما من لم ير فيه قسامة فلأنه قال سلعة من السلع يستحق بما تستحق الأموال من اليمين والشاهد عند من رأى ذلك

Mas'alah: What is the conclusion of the book on qasamah?

[Al-Istidhkar, p. 3751]

Index: Kitab al-Qasamah (Oaths in Homicide) > Procedural Issues: Number of Oaths, Disagreements, and Pardon

وقد تقدم القول في جراحه وفيما يصاب به مما ينقصه وبالله تعالى التوفيق لا شريك له كمل كتاب القسامة بحمد الله وعونه

KITAB 38

كتاب الحدود

Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الحدود
The Chapter on Prescribed Penalties

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did al-Hasan rule in a case of a slave coercing a woman?

Al-Istidhkar, p. 3113

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Prescribed Penalties > Hadd Penalty for Zina (Unlawful Intercourse)

وذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني هشيم عن أبي حرة عن الحسن قال استكره عبد امرأة فوطئها فاختصما إلى الحسن وهو قاض يومئذ فضربه الحد وقضى بالعبد للمرأة

Mas'alah: What is Malik's ruling on applying both hadd for zina and hadd for qadhf?

Al-Istidhkar, p. 3446

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Prescribed Penalties > Overlap and Combination of Multiple Hadd Penalties

قال مالك يقام عليه حد الزنى وإن طلبت حد القذف أقيم عليه أيضا

Mas'alah: What is the soundest narration from Ibrahim regarding the sodomite's punishment?

Al-Istidhkar, p. 3458

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Prescribed Penalties > Hadd Penalty for Liwat (Sodomy) and Bestiality

وأصح الروايات فيه عن إبراهيم أنه كالزاني

Mas'alah: What are the four capital offenses in Islam according to Uthman?

Al-Istidhkar, p. 3458

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Prescribed Penalties > Hadd Penalty for Liwat (Sodomy) and Bestiality

قال وحدثني وكيع قال وحدثني محمد بن قيس عن أبي حصين أن عثمان أشرف على الناس يوم الدار فقال أما علمتم أنه لا يحل دم امرئ مسلم إلا بأربعة رجل عمل عمل قوم لوط أو ارتد بعد الإيمان أو زنى بعد إحصان أو قتل نفسا مؤمنة بغير حق

Mas'alah: What is the punishment for a sodomite according to Ibn Abbas?

Al-Istidhkar, p. 3458

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Prescribed Penalties > Hadd Penalty for Liwat (Sodomy) and Bestiality

قال وحدثني غسان بن نصر عن سعيد بن يزيد عن ابي نضرة قال سئل بن عباس ما حد اللوطي قال ينظر إلى أعلى بناء في القرية فيرمى منه منكسا ثم يتبع بالحجارة

Mas'alah: What is the evidence for limiting capital punishment to three crimes?

Al-Istidhkar, p. 3460

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Prescribed Penalties > Hadd Penalty for Liwat (Sodomy) and Bestiality

وحجتهم قول رسول الله صلى الله عليه وسلم (لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى

ثلاث كفر بعد إيمان أو زنى بعد إحصان أو قتل نفس بغير حق)

Mas'alah: What is the ruling on killing those who commit sodomy and spread corruption?

Al-Istidhkar, p. 3460

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Prescribed Penalties > Hadd Penalty for Liwat (Sodomy) and Bestiality

وهذا حديث قيل في وقت ثم نزل بعده إباحة دم الساعي بالفساد في الأرض وقاطع السبيل وعامل عمل قوم لوط ومن شق عصى المسلمين وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (إذا بويع لخليفتين فاقتلوا الآخر منهما) وجاء النص فيمن عمل عمل قوم لوط (فاقتلوه)

Mas'alah: What did Ibn Umar rule regarding a man who had intercourse with a jointly-owned slave woman?

Al-Istidhkar, p. 3485

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Prescribed Penalties > Application of Hudud on Slaves and Partially Free Persons

واما حديث بن عمر فذكره أبو بكر قال حدثني وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن عمير بن نمير قالا سئل بن عمر عن جارية كانت بين رجلين فوقع عليها أحدهما فقال ليس عليه حد هو خائن تقوم عليه قيمتها ويأخذها

Mas'alah: What is the penalty for a part-owner who has intercourse with a jointly-owned slave girl?

Al-Istidhkar, p. 3486

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Prescribed Penalties > Application of Hudud on Slaves and Partially Free Persons

وعن معمر عن الزهري في رجل وطىء جارية وله شرك قال يجلد مائة أحصن أو لم يحصن وتقوم عليه هي وولدها ثم يغرم لصاحبه الثمن

Mas'alah: What is the order of applying hadd for theft and qisas for murder according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 3686

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Prescribed Penalties > Overlap and Combination of Multiple Hadd Penalties

قال أبو عمر قد قال مالك - رحمه الله - في غير الموطأ فيمن سرق ثم قتل يبدأ بما هو حق لله تعالى فيقطع في السرقة ثم يقتل في القصاص لأن القصاص يجوز فيه العفو ولا يجوز في قطع السرقة عفو

Mas'alah: What is the ruling on executing a sorcerer in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3693

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Prescribed Penalties > Hadd Penalty for Sihr (Sorcery)

1618 - مالك عن محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة أنه بلغه أن حفصة

زوج النبي صلى الله عليه وسلم قتلت جارية لها سحرتها وقد كانت دبرتها فأمرت بها فقتلت قال مالك الساحر الذي يعمل السحر ولم يعمل ذلك له غيره هو مثل الذي قال الله تبارك وتعالى في كتابه (ولقد علموا لمن اشتره ما له في الآخرة من خلاق) البقرة 102 فأرى أن يقتل ذلك إذا عمل ذلك هو نفسه

Mas'alah: What is the evidence for executing a sorcerer from the actions of Hafsah?

Al-Istidhkar, p. 3693

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Prescribed Penalties > Hadd Penalty for Sihr (Sorcery)

قال أبو عمر قد روي هذا الخبر عن نافع عن حفصة وعن نافع عن بن عمر روى بن عيينة قال أخبرني من سمع نافعا يحدث عن حفصة أنها قتلت جارية لها سحرتها وذكر عبد الرزاق قال أخبرنا عبد الله أو عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر أن جارية لحفصة سحرتها واعترفت بذلك فأمرت بها عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب فقتلها وأنكر ذلك عليها عثمان فقال بن عمر ما تنكر على أم المؤمنين من امرأة سحرتها واعترفت فسكت عثمان

Mas'alah: What is the ruling on executing a sorcerer according to the Companions?

Al-Istidhkar, p. 3695

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Prescribed Penalties > Hadd Penalty for Sihr (Sorcery)

قال أبو عمر اليهودي لبيد بن الأعصم وحديثه فيه طول من رواية هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها وأما حديث حفصة في قتل الساحر فهو مذهب عمر بن الخطاب وابنه عبد الله بن عمر وقيس بن سعد وجندب – رجل من الصحابة

Mas'alah: What was Caliph Umar's order regarding sorcerers and separation of Magian couples?

Al-Istidhkar, p. 3695

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Prescribed Penalties > Hadd Penalty for Sihr (Sorcery)

وحدثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الملك قراءة مني عليه في شعبان سنة تسعين وثلاثمائة قال حدثني أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد الأعرابي في منزله بمكة سنة أربعين وثلاثمائة قال حدثني الحسن بن محمد بن الحسن بن الصياح الزعفراني قال حدثني سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار بأنه سمع بجالة قال كنت كاتبا لجزء بن معاوية عمر الأحنف بن قيس فأتانا كتاب عمر قبل موته بسنة اقتلوا كل ساحر وساحرة وفرقوا بين كل ذي محرم من المجوس وانهوهم عن الزمزمة فقتلنا ثلاث

سواحر وجعلنا نفرق بين الرجل وبين حريمته في كتاب الله عز وجل وصنع طعاما كثيرا فدعى المجوس وعرض السيف على فخذه فألقوا وكر بغل أو بغلين من فضة وأكلوا بغير زمزمة ولم يكن عمر أخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذها من مجوس هجر

Mas'alah: What was Caliph Umar's order regarding sorcerers?

Al-Istidhkar, p. 3696

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Prescribed Penalties > Hadd Penalty for Sihr (Sorcery)

وروى معمر وبن عيينة وبن جريج عن عمرو بن دينار قال سمعت بجالة يحدث أبا الشعثاء وعمرو بن أوس عند صفة زمزم في إمارة مصعب بن الزبير قال كنت كاتبا لجزء بن معاوية عمر الأحنف بن قيس فأتى كتاب عمر قبل موته بسنة أن اقتلوا كل ساحر وساحرة وفرقوا بين كل ذي محرم من المجوس وانهوهم عن الزمزمة وذكر تمام الخبر

Mas'alah: What is the Maliki ruling on killing a sorcerer?

Al-Istidhkar, p. 3696

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Prescribed Penalties > Hadd Penalty for Sihr (Sorcery)

قال أبو عمر وقد قال جماعة من فقهاء الأمصار يقتل الساحر اتباعا والله أعلم لمن ذكرنا من الصحابة وبنحو ما نزع به مالك - رحمه الله

Mas'alah: What is the Shafi'i and Zahiri ruling on killing a sorcerer?

Al-Istidhkar, p. 3696

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Prescribed Penalties > Hadd Penalty for Sihr (Sorcery)

وأبت ذلك طائفة منهم الشافعي وداود فقالا لا يقتل الساحر إلا أن يقر أن من عمله مات المسحور فإن قال ذلك قتل به قودا قال الشافعي وإن قال عملي هذا قد أخطئ به القتل وأصيب وقد مات من عملي قوم كانت عليه الدية في ماله فإن قال مرض قوم من سحري ولم تمت أقسم أولياؤه لمات من ذلك العمل وكانت فيه الدية وقال داود لو قال الساحر أنا أتكلم بكلام أقتل به لم يجب قتله لأن الكلام لا يقتل به أحد أحدا كما لا يحيي به أحد أحدا وقد جاء بمحال خارج عن العادات

Mas'alah: What is the nature of magic according to some scholars?

Al-Istidhkar, p. 3696

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Prescribed Penalties > Hadd Penalty for Sihr (Sorcery)

وقد قيل إن السحر لا شيء في حقيقته منه وإنما هو تخيل يتخيل الإنسان (الشيء) على غير ما هو به واحتج قائل هذه المقالة يقول الله عز وجل (يخيل إليه من سحرهم أنها تسعى) طه 66 وبحديث هشام بن عروة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم كان يخيل إليه أنه كان يأتي النساء حين سحره لبيد بن الأعصم

BAB 3

باب درء الحدود بالشبهات

The Chapter on Averting Prescribed Penalties by Doubts

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Why is pregnancy not sufficient evidence for hadd without confession or proof?

Al-Istidhkar, p. 3450

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Averting Prescribed Penalties by Doubts > Role of Witnesses in Averting Hadd

ولم يفرقوا بين طارئة وغير طارئة لأن الحمل دون إقرار ولا بينة ممكن أن تكون المرأة في ما ادعته من النكاح أو الاستكراه صادقة والحدود لا تقام إلا باليقين بل تدرأ بالشبهات

Mas'alah: What is al-Shafi'i's opinion on the hadd penalty for intercourse with a milk-sister slave?

Al-Istidhkar, p. 3485

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Averting Prescribed Penalties by Doubts > Shubha of Mistaken Identity or Belief

والقياس أحد قولي الشافعي لأنه قال في رجل له أمة وهي أخته في الرضاعة وطاها عالما بالتحريم فيها قولان أحدهما عليه الحد والثاني لا حد عليه لشبهة الملك التي لا شبهة له فيها

Mas'alah: What is the ruling on paternity and compensation when the hadd penalty is averted for intercourse with a co-owned slave woman?

Al-Istidhkar, p. 3485

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Averting Prescribed Penalties by Doubts > Consequences of Dropping Hadd (Lineage, Marriage, Liability)

قال أبو عمر من درأ عنه الحد ألحق به الولد وألزمه نصيب شريكه أو شركائه من صداق مثلها ولم يقوموها عليه ومن قومها عليه لم يلزمه شيئا من الصداق

Mas'alah: What is the penalty for one of three co-owners who has intercourse with a jointly-owned slave girl?

Al-Istidhkar, p. 3486

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Averting Prescribed Penalties by Doubts > Shubha of Ownership and Purchase

وذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني داود بن الجراح عن الأوزاعي عن مكحول في جارية بين ثلاثة وقع عليها أحدهم قال عليه أدنى الحدين مائة وعليه ثلثا ثمنها وثلثا عقرها وثلثا قيمة الولد إن كان

Mas'alah: Is hadd applied for intercourse with a fasting or menstruating wife?

Al-Istidhkar, p. 3487

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Averting Prescribed Penalties by Doubts > Shubha of Mistaken Identity or Belief

قال ابو عمر ليس كل من وطىء فرجا محرما عليه وطؤه يلزمه الحد لإجماعهم ان لا حد على من وطىء صائمة أو معتكفة أو محرمة أو حائضا وهي له زوجة أو أمة

Mas'alah: Does the doubt of ownership avert the hadd penalty?

Al-Istidhkar, p. 3487

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Averting Prescribed Penalties by Doubts > Shubha of Ownership and Purchase

والذي عليه جمهور الفقهاء أن شبهة الملك شبهة يسقط من أجلها الحد

Mas'alah: What is the ruling on half the dower and value for one who commits zina with a shared slave-girl?

Al-Istidhkar, p. 3487

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Averting Prescribed Penalties by Doubts > Consequences of Dropping Hadd (Lineage, Marriage, Liability)

وأحسن ما فيه عندي انه يلزم الواطىء نصف صداق مثلها إن كان له نصفها ونصف قيمتها ويدرأ عنه الحد وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on the hadd penalty for a father who has intercourse with his son's slave woman?

Al-Istidhkar, p. 3489

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Averting Prescribed Penalties by Doubts > Shubha of Defective Contracts

م يملك رقبته وعليه الحد وإن جهل وظن ان من يملك يجوز له التصرف في ما شاء منها درىء عنه الحد

Mas'alah: What is Malik's ruling on a man who has intercourse with his child's slave woman?

Al-Istidhkar, p. 3489

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Averting Prescribed Penalties by Doubts > Shubha of Defective Contracts

قال مالك في الرجل يقع على جارية ابنه أو ابنته أنه يدرأ عنه الحد وتقام عليه الجارية حملت أو لم تحمل

Mas'alah: What are the doubts that avert prescribed penalties?

Al-Istidhkar, p. 3489

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Averting Prescribed Penalties by Doubts > Types of Shubha That Avert Hadd

فهذه كلها شبهات يدرا بها عنها الحد

Mas'alah: How do doubts (shubuhat) avert prescribed penalties (hudud)?

Al-Istidhkar, p. 3490

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Averting Prescribed Penalties by Doubts > Principles of Averting Hadd by Doubt (Shubha)

قال أبو عمر هذا واضح لأن عمر رضي الله عنه رآه زانيا وكان محصنا فمن ذلك أخبره إن لم يقم البينة رجم وفي اعتراف امراته له بعد شكواها به ما يدل على أن الشبهات تسقط الحدود والله اعلم

Mas'alah: Can ignorance of prohibition avert the prescribed penalty for intercourse with a wife's slave-girl?

Al-Istidhkar, p. 3491

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Averting Prescribed Penalties by Doubts > Shubha of Ignorance of Law

وقد روي عن علي انه درأ عنه الحد وهذا معناه إن كان جاهلا بتحريم ذلك عليه لو صح والأول أصح عنه

BAB 4

باب الإقرار والشهادة في الحدود

The Chapter on Confession and Testimony in Prescribed Penalties

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on retracting a confession of zina, theft, and drinking according to the majority?

Al-Istidhkar, p. 3466

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Confession and Testimony in Prescribed Penalties > Retraction of Confession in Hadd Cases

قال أبو عمر اتفق مالك والشافعي وأبو حنيفة وأصحابه أنه يقبل رجوع المقر بالزنى وشرب الخمر وكذلك السرقة إذا أقر بها السارق من مال الرجل وحرزه فأكذبه ذلك الرجل ولم يدع السرقة ثم رجع السارق عن إقراره قبل إقراره عند مالك ومن ذكرنا معه

Mas'alah: What is the ruling on retracting a confession of theft, drinking, or killing?

Al-Istidhkar, p. 3467

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Confession and Testimony in Prescribed Penalties > Retraction of Confession in Hadd Cases

بسرقة أو شرب خمر أو قتل ثم أنكر عاقبه السلطان دون الحد

Mas'alah: What is Malik's differing opinion on retracting confession during hadd punishment?

Al-Istidhkar, p. 3467

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Confession and Testimony in Prescribed Penalties > Retraction of Confession in Hadd Cases

واختلف قول مالك في المقر بالزنى أو بشرب الخمر يقام عليه الحد فيرجع تحت الجلد قبل أن يتم الحد فمرة قال إذا أقيم عليه أكثر الحد أتم عليه لأن رجوعه ندم منه ومرة قال يقبل رجوعه أبدا ولا يضرب بعد رجوعه ويرفع عنه

Mas'alah: What is the ruling on completing a hadd penalty after witnesses retract?

Al-Istidhkar, p. 3467

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Confession and Testimony in Prescribed Penalties > Testimony of Witnesses in Hadd Cases

وقد أجمع العلماء على أن الحد إذا وجب بالشهادة وأقيم بعضه ثم رجع الشهود قبل أن يقام الحد أو قبل أن يتم أنه لا يقام عليه ولا يتم ما بقي منه بعد رجوع الشهود فكذلك الإقرار والرجوع وبالله التوفيق

BAB 5

باب الستر والتوبة قبل الحد

The Chapter on Concealment and Repentance before the Penalty

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did Umar and Abu Bakr advise the man who confessed zina?

Al-Istidhkar, p. 3429

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Concealment and Repentance before the Penalty > Confession and Retraction Before Hadd Penalty

وروى بن عيينة عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أن رجلا من أسلم أتى عمر فقال إن الأخر زنى فقال تب إلى الله تعالى واستتر بستر الله فإن الله يقبل التوبة عن عباده وإن الناس يعيرون ولا يعيرون فلم تدعه نفسه حتى أتى أبا بكر فقال له مثل ذلك فقال له قول عمر ورد عليه مثل ما رد عليه عمر فلم تدعه نفسه حتى آتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فأعرض عنه فأتاه من الشق الآخر فأعرض عنه فأتاه من الشق الآخر فذكر له ذلك فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى

قومه فسألهم عنه (أبه جنون أبه ريح) فقالوا لا فأمر به فرجم

Mas'alah: What did the Prophet say to Hazzal about concealing the sin of zina?

Al-Istidhkar, p. 3430

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Concealment and Repentance before the Penalty > Virtue of Concealing One's Own Sin

قال يحيى بن سعيد عن نعيم بن عبد الله بن هزال أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لهزال (لو سترته بثوبك كان خيرا لك) قال وهزال كان أمره أن يأتي النبي صلى الله عليه وسلم فيخبره ذكره عبد الرزاق عن بن عيينة

Mas'alah: What did the Prophet say about avoiding zina and concealing it?

Al-Istidhkar, p. 3430

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Concealment and Repentance before the Penalty > Virtue of Concealing One's Own Sin

قال وقال بن عيينة قال وأخبرني عبد الله بن دينار قال قام النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر فقال (أيها الناس اجتنبوا هذه القاذورة التي نهاكم الله عنها ومن أصاب من ذلك شيئا فليستتر)

Mas'alah: What is the ruling on concealing major sins that necessitate hadd penalties?

Al-Istidhkar, p. 3430

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Concealment and Repentance before the Penalty > Ruling on Concealing Sins and Hudud Offenses

وفي هذا الحديث من الفقه أن ستر المسلم على نفسه ما وقع فيه من الكبائر الموجبة للحدود والتوبة منها والندم عليها والإقلاع عنها أولى به من الإقرار بذلك على نفسه ألا ترى أن أبا بكر أشار بذلك على الرجل الذي اعترف عنده بالزنى وكذلك فعل عمر رضي الله عنهما وهو ماعز الأسلمي لا خلاف في ذلك بين أهل العلم وذلك مشهور في الآثار وكذلك إعراض رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه حين اقر على نفسه بالزنى حتى أكثر عليه كان - والله أعلم - رجاء ألا يتمادى في الإقرار وأن ينتبه ويرعوي ثم ينصرف فيعقد التوبة مما وقع فيه

Mas'alah: What is the ruling on concealing hudud offenses among believers?

Al-Istidhkar, p. 3431

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Concealment and Repentance before the Penalty > Ruling on Concealing Sins and Hudud Offenses

يدلك أن الستر واجب من المؤمن على المؤمن قوله - صلى الله عليه وسلم تعافوا الحدود فيما بينكم فإنه إذا بلغني ذلك فلا عفو) وقوله صلى الله عليه وسلم لهزال الأسلمي (يا هزال لو سترته بردائك لكان خيرا لك) وكان هزال قد أمره أن يأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فيعترف عنده بما وقع منه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا القول معرفا له أن ستره عليه كان أفضل وأولى به وإذا كان ستر المسلم على المسلم مندوبا إليه مرغوبا فيه فستر المرء على نفسه أولى به وعليه التوبة مما وقع فيه

Mas'alah: What is the hadith about Allah concealing the slave's sin until he exposes himself?

Al-Istidhkar, p. 3431

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Concealment and Repentance before the Penalty > Virtue of Concealing One's Own Sin

حدثني محمد بن عبد الله بن حكم قال حدثني محمد بن معاوية بن عبد الرحمن قال حدثني إسحاق بن أبي حسان قال حدثني هشام بن عمار قال حدثني عبد الحميد بن حبيب قال حدثني الأوزاعي قال أخبرني عثمان بن أبي سودة قال حدثني من سمع عبادة بن الصامت يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (إن الله - عز وجل - ليستر العبد من الذنب ما لم يخرقه) قالوا وكيف يخرقه قال (يحدث به الناس)

Mas'alah: What does the hadith of Ma'iz indicate about accepting retraction during hadd?

Al-Istidhkar, p. 3467

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Concealment and Repentance before the Penalty > Confession and Retraction Before Hadd Penalty

وحديث أبي هريرة أن ماعزا لما رجم ومسته الحجارة هرب فاتبعوه فقال لهم ردوني إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتلوه رجما وذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال (هلا تركتموه لعله يتوب فيتوب الله عليه)

BAB 6

باب التعزير
The Chapter on Discretionary Punishment

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the story of the man who spied on his brother's wife?

Al-Istidhkar, p. 3124

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Discretionary Punishment > Ta'zir for Sexual Misconduct and Suspicion

وأما خبر الشعبي في الذي أشرف على زوجة أخيه وهو غائب ومعها على فراشها رجل يتغنى (وأشعث غره الإسلام منا ... خلوت بعرسه ليل التمام) (يبيت على حسائها ويمسي على ... وهماء لاحقة الحزام) (كأن مواضع الربلات منها ... نعام قد جمعن إلى نعام) هكذا ذكره وكيع عن أبي عاصم عن الشعبي وذكره عبد الرزاق عن بن جريج فذكر فيه لهوت بعرسه وقال في البيت الثاني (أبيت على ترائبها ويطوي ... على حمراء مائلة الحزام) (كأن مجامع الربلات منها ... قيام يرجعون إلى قيام) وهذان الخبران منقطعان وليس في شيء منهما شهادة قاطعة بمعاينة قتل ولا إقرار به ولا حجة فيه إلا في إيجاب العقوبة الموجعة على من أقر بمثل ذلك وجحد الجماع وبالله التوفيق لا شريك له

Mas'alah: What is the ruling on banishing a mukhannath who causes fitnah?

Al-Istidhkar, p. 3253

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Discretionary Punishment > Types of Offenses Subject to Ta'zir

وهذه الصفة هو الأبله الأحمق العنين الذي لا إرب له في النساء ولا يفطن بشيء من معايبهن ومحاسنهن فمن كان بهذه الصفة لم يكن بدخوله على الناس بأس لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم ظن بهيت المخنث أنه ممن هذه صفته فلما سمع منه ما سمع

أمر بأن لا يدخل على النساء ثم أخرجه من المدينة ونفاه عنها

Mas'alah: What is the principle of banishing those who cause harm and cannot be guarded against?

Al-Istidhkar, p. 3253

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Discretionary Punishment > Types of Offenses Subject to Ta'zir

وهذا أصل في كل من يتأذى به ولا يقدر على الاحتراس منه أن ينفى إلى مكان يؤمن فيه منه الأذى

Mas'alah: What is the ruling on the punishment for sodomy according to Abu Hanifah and Dawud?

Al-Istidhkar, p. 3460

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Discretionary Punishment > Ta'zir for Sexual Misconduct and Suspicion

وقال أبو حنيفة وداود يعذر اللوطي ولا حد عليه إلا الأدب والتعزير إلا أن التعذير عند أبي حنيفة أشد الضرب

Mas'alah: What is the ruling on ta'zir and valuation for intercourse with a co-owned slave-girl?

Al-Istidhkar, p. 3485

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Discretionary Punishment > Ta'zir for Sexual Misconduct and Suspicion

وكان الحسن يقول يعزر ويقوم عليه ذكره أبو بكر عن يزيد عن هشام عن الحسن

Mas'alah: What is the opinion of Ibrahim al-Nakha'i on the penalty for intercourse with a wife's slave girl?

Al-Istidhkar, p. 3492

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Discretionary Punishment > Ta'zir for Sexual Misconduct and Suspicion

وكان إبراهيم النخعي يقول يعزر ولا حد عليه

Mas'alah: What is the ruling reported from Ibn Mas'ud on the penalty for intercourse with a wife's slave girl?

Al-Istidhkar, p. 3492

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Discretionary Punishment > Ta'zir for Sexual Misconduct and Suspicion

وقد روي عن بن مسعود أنه ضربه دون الحد

Mas'alah: Does the Prophet's treatment of the sorcerer indicate that killing a sorcerer is not obligatory?

Al-Istidhkar, p. 3697

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Discretionary Punishment > Ta'zir for Magic, Astrology, and False Claims

وفي ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل لبيد بن الأعصم اليهودي الذي سحره دليل واضح على أن قتل الساحر ليس بواجب وفي حديث زيد بن أرقم على ما ذكرناه بيان ذلك أيضا

Mas'alah: What is the ruling on killing a sorcerer who uses deception and illusions?

Al-Istidhkar, p. 3697

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > The Chapter on Discretionary Punishment > Ta'zir for Magic, Astrology, and False Claims

وأما من زعم أن السحر خدع ومخارق وتمويهات وتخيلات فلا يجب على أصله قتل الساحر إلا أن يقتل بفعله أحدا فيقتل به

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on executing one who refuses to pray until the time expires?

Al-Istidhkar, p. 225

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Ta'zir (Discretionary Punishment)

وقال الشافعي يقول له الإمام صل فإن قال لا أصلي سئل عن العلة التي من أجلها ترك الصلاة فإن ادعى علة بجسده لا يطيق من أجلها القيام والركوع والسجود قيل له صل كيف أطقت فإن قال لا أصلي وحضر وقتها فلم يصل وأبى حتى خرج وقتها قتله الإمام ذكره الطبري عن الربيع عن الشافعي

Mas'alah: Does the obligation of the hadd penalty necessitate ghusl?

Al-Istidhkar, p. 262

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > General Principles of Hudud

حسين أن عليا وأبا بكر وعمر قالوا ما أوجب الحدين الجلد والرجم - أوجب الغسل

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the three pillars of Islam that make one's blood lawful?

Al-Istidhkar, p. 673

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > General Principles of Hudud

حدثنا إسماعيل بن عبد الرحمن قال أخبرنا محمد بن القاسم بن شعبان قال حدثني علي بن سعيد قال حدثنا أبو رجاء سعيد بن حفص البخاري قال حدثنا مؤمل بن إسماعيل قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا عمرو بن مالك النكري عن أبي الجوزاء عن بن عباس ولا أظنه إلا رفعه قال عرى الإسلام ثلاث بني الإسلام عليها من ترك منهن واحدة فهو حلال الدم شهادة أن لا إله إلا الله والصلاة وصوم رمضان

Mas'alah: What is the ruling on a criminal seeking refuge in the Haram?

Al-Istidhkar, p. 1618

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Execution of Hudud Penalties

وقد رأى جماعة من العلماء أن الجاني إذا عاذ بالحرم لم يقم عليه حده فيه حتى

يخرج منه ولهذه المسألة باب غير هذا

Mas'alah: What is the ruling on ghulul and its severity among sins requiring punishment?

Al-Istidhkar, p. 1971

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > General Principles of Hudud

لم يغفرها الله فلا بد فيها من العذاب والله يغفر لمن يشاء ومظالم العباد القصاص بينهم فيها بالحسنات والسيئات والغلول من أشدها

Mas'alah: Does ignorance or misinterpretation (ta'wil) remove the hadd penalty for zina?

Al-Istidhkar, p. 2329

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Ignorance of the Law as a Defense

قال الطحاوي ويحتمل أن يكون تشديدا وتغليظا وتحذيرا لئلا يواقع ذلك أحد كنحو ما هم به النبي - عليه السلام - أن يحرق على من تخلف عن صلاة الجماعة بيوتهم وإنما تأولنا هذا على عمر - رضي الله عنه لأنه قد صح عنه أنه درأ الحد عن رجل وطىء غير امرأته وهو يظن أنها امرأته وإذا بطل الحد بالجهالة بطل بالتأويل لأن المتأول عند نفسه مصيب وهو في معنى الجاهل - إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What does the author say about the chapter on ihsan?

Al-Istidhkar, p. 2376

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hudud for Zina (Fornication/Adultery)

قال أبو عمر هكذا ترجمة هذا الباب في جميع الموطآت فيما علمت ونذكر هنا من الإحصان ما فيه كفاية ونزيده بيانا في الحدود - إن شاء الله تعالى

Mas'alah: Where will the issue of indirect accusation be discussed in detail?

Al-Istidhkar, p. 2509

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hudud for Qadhf (False Accusation of Zina)

وستأتي هذه المسألة في كتاب الحدود بما للعلماء فيها ووجوه معاني أقوالهم إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: Where will the issue of killing a man found with one's wife be discussed in detail?

Al-Istidhkar, p. 2509

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hudud for Zina (Fornication/Adultery)

وستأتي هذه المسألة مجودة في كتاب الحدود في حديث مالك عن سهيل بن أبي صالح إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the ruling on the prescribed penalty for a slave who is freed after the penalty falls on him?

Al-Istidhkar, p. 2593

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hudud for Slaves vs. Free Persons

قال مالك ومثل ذلك الحد يقع على العبد ثم يعتق بعد أن يقع عليه الحد فإنما حده حد عبد

Mas'alah: What did Ali say about when a child is considered buried alive?

Al-Istidhkar, p. 2649

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > General Principles of Hudud

فقال علي إنها لا تكون موؤودة حتى يأتي عليها التارات السبع (ولقد خلقنا الإنسان من سلالة من طين) المؤمنون 12 إلى آخر الآية ذكره الطحاوي قال حدثني روح بن الفرج قال حدثني يحيى بن عبد الله بن بكير قال حدثني الليث وروى بن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن معمر بن أبي حبيبة عن عبيد بن رفاعة عن أبيه قال جلس إلى عمر علي والزبير وسعد في نفر من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فتذاكروا العزل فقالوا لا بأس به فقال رجل إنه يزعمون أنها الموؤودة الصغرى فقال علي - رضي الله عنه لا تكون مؤوودة حتى تمر عليها التارات السبع تكون سلالة ثم تكون نطفة ثم تكون علقة ثم تكون مضغة ثم تكون عظما ثم تكون لحما ثم تكون خلقا آخر فقال له عمر صدقت أطال الله بقاءك

Mas'alah: What is the ruling on the coexistence of a prescribed penalty and a financial obligation?

Al-Istidhkar, p. 3113

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Overlap and Combination of Hudud Penalties

والصحيح في المسألتين وجوب الصداق ووجوب الغرم لأن حد الله تعالى لا يسقط

به حق الآدمي وهما حقان واجبان أوجبهما الله تعالى ورسوله فلا يضر اجتماعهما

Mas'alah: What did al-Zuhri say about the dower and hadd penalty for rape of a virgin?

Al-Istidhkar, p. 3113

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hudud for Zina (Fornication/Adultery)

قال أخبرنا معمر عن الزهري قال من استكره امرأة بكرا فلها صداقها وعليه الحد ولا حد عليها

Mas'alah: What is the ruling on a slave who seizes a slave girl?

Al-Istidhkar, p. 3113

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hudud for Slaves vs. Free Persons

ذكر أبو بكر قال حدثني شبابة بن سوار عن شعبة قال سألت الحكم وحمادا عن مملوك انتزع جارية فقالا عليه الحد وليس عليه صداق

Mas'alah: What is the ruling on executing a hadd penalty without authority or witnesses?

Al-Istidhkar, p. 3123

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Execution of Hudud Penalties

وفي هذا الحديث من الفقه النهي عن إقامة حد بغير سلطان وبغير شهود وقطع الذريعة إلى سفك دم مسلم بدعوى يدعيها عليه من يريد أن يبيح دمه ولا يعلم ذلك

إلا بقوله والله عز وجل قد عظم دم المسلم وعظم الإثم فيه فلا يحل إلا بما أباحه الله وذلك إلى السلطان دون غيره ليمتثل فيه ما أمره الله به في كتابه على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم وقد أردف مالك هذا الحديث بقول علي - رضي الله عنه - فانه قد أوضح الحكم فيه

Mas'alah: What did Ali say about a man who killed his wife's lover without witnesses?

Al-Istidhkar, p. 3123

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hudud for Zina (Fornication/Adultery)

1410 - مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أن رجلا من اهل الشام يقال له بن خيبرين وجد مع امرأته رجلا فقتله أو قتلهما معا فأشكل على معاوية بن أبي سفيان القضاء فيه فكتب إلى أبي موسى الأشعري يسأل له علي بن ابي طالب عن ذلك فسال ابو موسى عن ذلك علي بن أبي طالب فقال له علي إن هذا الشيء ما هو بأرضي عزمت عليك لتخبرني فقال له أبو موسى كتب إلي معاوية بن أبي سفيان أن أسألك عن ذلك فقال علي أنا أبو حسن إن لم يأت بأربعة شهداء فليعط برمته رواه بن جريج ومعمر والثوري عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب مثله

Mas'alah: What is the ruling on the authority of the ruler in carrying out prescribed penalties?

Al-Istidhkar, p. 3124

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > General Principles of Hudud

ذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني عبدة بن عاصم عن الحسن قال (الحدود إلى

السلطان) وذكر عن بن محيريز وعطاء الخرساني وعمر بن عبد العزيز مثله وهو ما لا خلاف فيه

Mas'alah: What is the first ruling changed in Islam regarding lineage and stoning?

Al-Istidhkar, p. 3135

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hudud for Zina (Fornication/Adultery)

قال سفيان قال بن أبي نجيح قال أول حكم بدل في الإسلام استلحاق معاوية زيادا وروى شعبة عن سعد بن إبراهيم عن سعيد بن المسيب قال أول قضاء علمته من قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم رد دعوة زياد قال أبو عمر يعني - والله أعلم - قوله (الولد للفراش وللعاهر الحجر) وفي قوله صلى الله عليه وسلم إيجاب الرجم على الزاني إذا كان محصنا دون البكر وهذا إجماع من المسلمين أن البكر لا رجم عليه في ذلك وقد قيل إن قوله عليه السلام (الولد للفراش وللعاهر الحجر) أي أن الزاني لا شيء له في الولد إذا ادعاه على حال من الأحوال كقولهم (بفيك الحجر) أي لا شيء لك مما قلت والله أعلم

Mas'alah: What did al-Hasan and al-Zuhri say about the hadd penalty for intercourse with a mukatabah?

Al-Istidhkar, p. 3354

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hudud for Slaves vs. Free Persons

وقال الحسن والزهري من وطىء مكاتبته فعليه الحد

Mas'alah: What is the chapter heading for the book of prescribed penalties?

Al-Istidhkar, p. 3422

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > General Principles of Hudud

(41 كتاب الحدود)

Mas'alah: What is the ruling on applying hadd penalties to dhimmis who come before a Muslim judge?

Al-Istidhkar, p. 3425

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Applicability of Hudud to Non-Muslims

وقال الشافعي ليس الحاكم بالخيار في أحد من المعاهدين الذين يجري عليهم حكم الاسلام إذا جاءه في حد الله عز وجل وعليه أن يقيمه لقول الله عز وجل (وهم صاغرون) التوبة 29 واختاره المزني وقال في كتاب الحدود لا يحدون اذا جاؤوا إلينا في حد الله تعالى ويردهم الحاكم إلى أهل دينهم قال الشافعي وما كانوا يدينون به فلا يحكم عليهم بإبطاله إذا لم يرتفعوا الينا ولا يكفوا عن ما استحلوا ما لم يكن ضررا على مسلم أو معاهد أو مستأمن قال وإن جاءت امرأة تستعدي بأن زوجها طلقها أو آلى منها حكمه حكم المسلمين

Mas'alah: What is the ruling on applying hudud to Jewish dhimmis who commit zina?

Al-Istidhkar, p. 3426

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Applicability of Hudud to Non-Muslims

واختلف الفقهاء ايضا في اليهوديين من أهل الذمة إذا زنيا هل يحدان إذا رفعهما حكامهم إلينا أم لا فقال مالك إذا زنا أهل الذمة أو شربوا الخمر فلا يعرض لهم الإمام إلا أن يظهروا ذلك في ديار المسلمين فيدخلوا عليهم الضرر فيمنعهم السلطان من الاضرار بالمسلمين قال مالك وإنما رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهوديين لأنه لم يكن لليهود يومئذ - ذمة وتحاكموا إليه وقال أبو حنيفة وأصحابه يحدان إذا زنيا كحد المسلم وهو أحد قولي الشافعي قال في كتاب الحدود إن تحاكموا إلينا فلنا أن نحكم أو ندع فإن حكمنا حددنا المحصن بالرجم لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم رجم يهوديين زنيا وجلدنا البكر مائة وغربناه عاما وقال في كتاب الجزية لا خيار للإمام ولا للحاكم إذا جاءه في حد الله عز وجل وعليه أن يقيمه عليهم في قول الله عز وجل (حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) التوبة 29 والصغار أن يجري عليهم حكم الإسلام وهذا القول اختاره المزني واختار غيره من أصحاب الشافعي القول الأول وقال الطحاوي حين ذكر قول مالك إنما رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهوديين لأنه لم تكن لهم ذمة وتحاكموا إليه قال ولو لم يكن واجبا عليهم لما أقامه النبي صلى الله عليه وسلم قال وإذا كان من لا ذمة له قد حده النبي صلى الله عليه وسلم في الزنى فمن له ذمة أحرى بذلك قال ولم يختلفوا ان الذي يقطع في السرقة قال أبو عمر سنذكر اختلافهم في حد الإحصان في موضعه من هذا الكتاب إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on combining hadd for zina and qadhf?

Al-Istidhkar, p. 3446

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Overlap and Combination of Hudud Penalties

وقال أبو حنيفة لا حد عليه للزنى وعليه حد القذف ولها مثل ذلك إن قالت مثل ذلك لأنه لا يجتمع عنده الحدان

Mas'alah: What is the ruling of Abu Yusuf, Muhammad, and al-Shafi'i on combined hadd penalties for zina and qadhf?

Al-Istidhkar, p. 3446

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Overlap and Combination of Hudud Penalties

وقال أبو يوسف ومحمد والشافعي لا يحد من اقر منهما للزنى فقط لأنا قد أحطنا علما أنه لا يجب عليه الحدان جميعا لأنه إن كان زانيا فلا حد على قاذفه فإذا أقيم عليه حد الزنى لم يقم عليه حد القذف

Mas'alah: What is al-Awza'i's ruling on combining hadd for qadhf and zina?

Al-Istidhkar, p. 3446

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Overlap and Combination of Hudud Penalties

وقال الأوزاعي يحد للقذف ولا يحد للزنى

Mas'alah: What is the ruling on stoning a woman who gives birth after six months of marriage?

Al-Istidhkar, p. 3456

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hudud for Zina (Fornication/Adultery)

وروي من حديث الكوفيين نحو ما رواه المدنيون في عثمان ذكر عبد الرزاق عن الثوري عن الأعمش عن أبي الضحى عن قائد لابن عباس كنت معه فأتي عثمان بامرأة وضعت لستة اشهر فامر برجمها فقال له بن عباس إن خاصمتكم بكتاب الله خصمتكم قال الله عز وجل (وحمله وفصاله ثلاثون شهرا) الأحقاف 15 والحمل ستة أشهر والرضاع سنتان قال فدرأ عنها الحد

Mas'alah: What is the ruling on killing those found committing sodomy?

Al-Istidhkar, p. 3459

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hudud for Zina (Fornication/Adultery)

وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثني محمد بن بكر قال حدثني أبو داود قال حدثني النفيلي قال حدثني عبد العزيز بن محمد قال حدثني عن عمرو بن أبي عمرو عن عكرمة عن بن عباس قال قال رسول الله (من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به)

Mas'alah: What is the ruling on the sultan establishing a hadd penalty when someone confesses?

Al-Istidhkar, p. 3462

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Execution of Hudud Penalties

وفي حديث هذا الباب أيضا أن السلطان إذا أقر عنده المقر بحد من حدود الله عز وجل ثم لم يرجع عنه لزمه إقامة الحد عليه ولم يجز له العفو عنه

Mas'alah: What is the ruling on the body part to be struck when carrying out prescribed penalties?

Al-Istidhkar, p. 3463

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Execution of Hudud Penalties

واختلف الفقهاء في الموضع التي يضرب بها الإنسان في الحدود فقال مالك الحدود كلها لا تضرب إلا في الظهر قال وكذلك التعزير لا يضرب إلا في الظهر عندنا وقال الشافعي وأصحابه يتقى الفرج والوجه وتضرب سائر الأعضاء وروي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه مثل قول الشافعي أنه كان يقول اتقوا وجهه والمذاكير وقال أبو حنيفة ومحمد بن الحسن تضرب الأعضاء كلها في الحدود إلا الفرج والرأس وقال أبو يوسف يضرب الرأس أيضا قال أبو عمر روى سفيان عن عاصم عن أبي عثمان أن عمر رضي الله عنه أتي برجل في حد فقال للجلاد اضرب ولا نرى إبطك وأعط كل عضو حقه وروي عن عمر وبن عمر أنهما قالا لا يضرب الرأس قال بن عمر لا يؤمر أن يضرب الرأس

Mas'alah: What is the ruling on the manner of striking men and women during prescribed penalties?

Al-Istidhkar, p. 3463

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Execution of Hudud Penalties

واختلفوا في كيفية ضرب الرجال والنساء قياما أو قعودا فقال مالك الرجل والمرأة في الحدود كلها سواء لا يقام واحد منهما يضربان قاعدين ويجرد الرجل في جميع الحدود ويترك على المرأة ما يسترها وينزع عنها ما يقيها من الضرب وقال الثوري

لا يجرد الرجل ولا يمد ويضرب قائما والمرأة قاعدة وقال الليث بن سعد وأبو حنيفة والشافعي الضرب في الحدود كلها وفي التعزير مجردا قائما غير ممدود إلا حد القذف فإنه يضرب وعليه ثيابه وينزع عنه المحشو والبرد والفرو قال ابو عمر في حديث بن عمر في رجم اليهوديين ما يدل على أن الرجل كان قائما والمرأة قاعدة لقوله فيه فرأيت الرجل يحني على المرأة يقيها الحجارة وما جاء عن عمر وعلي في ضرب الأعضاء ما يدل على القيام والله أعلم ومما يدل على الضرب قائما ما رواه شعبة عن أبي ميمونة قال أتيت

المدينة فدخلت المسجد وقيدت بعيري فجاء رجل فجلد فقلت له يا نائك أمه فرفعني إلى أبي هريرة وهو خليفة لمروان فضربني ثمانين قال فركبت بعيري وقلت (لعمرك إنني يوم أضرب قائما ... ثمانين سوطا إنني لصبور)

Mas'alah: What is the ruling on the severity of striking in different prescribed penalties?

Al-Istidhkar, p. 3464

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Execution of Hudud Penalties

واختلفوا في أشد الحدود ضربا فقال مالك وأصحابه والليث بن سعد الضرب في الحدود كلها سواء ضرب غير مبرح ضرب بين ضربين وقال أبو حنيفة وأصحابه التعزير أشد الضرب وضرب الزنى أشد من الضرب في الخمر وضرب السارق أشد من ضرب القاذف وقال الثوري ضرب الزنى أشد من ضرب القذف وضرب القذف أشد من ضرب الشرب وقال الحسن بن حي ضرب الزنى أشد من ضرب الشرب والقذف وعن الحسن البصري مثله وزاد وضرب الشرب أشد من التعزير وقال عطاء

بن أبي رباح حد الزنية أشد من حد الفرية وحد الفرية والخمر واحد قال أبو عمر القياس أن يكون الضرب في الحدود كلها واحدا لورود التوقيف فيها على عدد الجلدات ولا يرد في شيء منها تخفيف ولا تثقيل عما يجب التسليم له فوجبت التسوية في ذلك ومن فرق بين شيء من ذلك احتاج إلى دليل وقد ذكرنا ما نزعت به كل فرقة من الآثار لأقوالهم في كتاب (التمهيد) قال أبو عمر روى شعبة عن واصل عن المعرور بن سويد قال أتي عمر بن الخطاب بامرأة زنت فقال أفسدت حسبها اضربوها حدها ولا تخرقوا عليها جلدها وروي عن علي أنه قال لقنبر في العبد الذي اقر عنده بالزنى اضربه كذا وكذا ولا تنهك وروي عن علي وعمر رضي الله عنهما دليل على أن قول الله عز وجل (ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله) النور 2 لم يرد به شدة الضرب والإسراف فيه وإنما أراد تعطيل الحدود وأن لا تأخذ الحكام رأفة على الزناة فلا يجلدونهم ويعطلوا الحدود

Mas'alah: What is the meaning of the verse on not taking pity in establishing hudud?

Al-Istidhkar, p. 3465

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > General Principles of Hudud

وهذا قول جماعة أهل التفسير وممن قال ذلك الحسن ومجاهد وعطاء وعكرمة وزيد بن أسلم وروى وكيع عن عمران بن حدير عن أبي مجلز في قوله عز وجل (ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله) النور 2 قال إقامة الحدود إذا رفعت إلى السلطان وروى نافع عن بن عمر الجمحي عن بن أبي مليكة عن عبيد أو عبد الله بن عمر قال ضرب بن عمر جارية له أحدثت فجعل يضرب رجليها قال وأحسبه قال ظهرها قال فقلت (ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله) النور 2 قال يا بني وأخذتني بهما رأفة إن

الله عز وجل لم يأمرني أن أقتلها أما أنا فقد أوجعت حين ضربت

Mas'alah: What is the argument that retraction of confession before or during hadd must be accepted?

Al-Istidhkar, p. 3467

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Shubha (Legal Doubt) and Averting Hudud

قال أبو عمر محال أن يقام على أحد حد بغير إقرار ولا بينة ولا فرق في قياس ولا نظر بين رجوعه قبل الحد وفي أوله وفي آخره ودماء المسلمين فإذا هو محرم فلا يستباح منه شيء إلا بيقين

Mas'alah: What hadiths are cited regarding retraction of confession during hadd punishment?

Al-Istidhkar, p. 3467

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Shubha (Legal Doubt) and Averting Hudud

وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث أبي هريرة وحديث جابر وحديث نعيم بن هزال

Mas'alah: How does the hadith of Ma'iz prove that retraction of confession in hadd cases is accepted?

Al-Istidhkar, p. 3467

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Shubha (Legal Doubt) and Averting Hudud

فهي هذا أوضح الدلائل على أن المقر بالحدود يقبل رجوعه إذا رجع لأن رسول الله

صلى الله عليه وسلم جعل هروبه وقوله ردوني إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجوعا وقال (فهلا تركتموه)

Mas'alah: What is the chapter on cases where no hadd penalty applies?

Al-Istidhkar, p. 3484

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Shubha (Legal Doubt) and Averting Hudud

(6 – باب ما لا حد فيه)

Mas'alah: What is the ruling on a man who has intercourse with a jointly owned slave-girl?

Al-Istidhkar, p. 3485

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hudud for Slaves vs. Free Persons

شرك أنه لا يقام عليه الحد وأنه يلحق به الولد وتقوم عليه الجارية حين حملت فيعطى شركاؤه حصصهم من الثمن وتكون الجارية له وعلى هذا الأمر عندنا

Mas'alah: What is the ruling on hadd for intercourse with a co-owned slave-girl according to Ibn Umar?

Al-Istidhkar, p. 3485

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hudud for Zina (Fornication/Adultery)

قال أبو عمر هذا واضح لأنه قد سمع الخلاف في هذه المسألة واختار منه ما ذهب إليه وذكره في (موطئه) وله من السلف في ذلك عبد الله بن عمر وشريح وابراهيم

وغيرهم ولم يفرق بن عمر بين علم الواطىء بتحريمها عليه وبين جهله ولم ير عليه حدا وجعله خائنا

Mas'alah: Is the child of a jointly-owned slave girl valued against the offending partner?

Al-Istidhkar, p. 3486

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hudud for Zina (Fornication/Adultery)

قال معمر ولا يقوم عليه ولدها

Mas'alah: What is the preferred view regarding the hadd penalty in cases of doubt?

Al-Istidhkar, p. 3488

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Shubha (Legal Doubt) and Averting Hudud

قال أبو عمر هذا أولى لأن الدماء محذورة إلا بيقين ولأن يخطئ الإمام في العفو خير له من أن يخطئ في العقوبة وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the second opinion on the valuation of the slave-girl and punishment?

Al-Istidhkar, p. 3488

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hudud for Zina (Fornication/Adultery)

والآخر أنها لا تقوم عليه إن لم تحمل ويعزران معا إلا أن يكونا جاهلين

Mas'alah: What is the ruling on covering for a Muslim who commits a crime?

Al-Istidhkar, p. 3505

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Ta'zir (Discretionary Punishment)

والآثار في الستر على المسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم كثيرة

Mas'alah: What is the ruling on intercession that prevents a prescribed penalty?

Al-Istidhkar, p. 3505

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Shubha (Legal Doubt) and Averting Hudud

وهذا كله قبل أن يبلغ إلى السلطان لقوله صلى الله عليه وسلم (من حالت شفاعته دون حد من حدود الله فقد ضاد الله عز وجل في حكمه)

Mas'alah: What is the hadith about applying the prescribed penalty to a woman of high status?

Al-Istidhkar, p. 3505

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Execution of Hudud Penalties

قال حدثني بن عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كلم في شيء فقال عليه الصلاة والسلام (لو كانت فاطمة بنت محمد لأقمت عليها الحد)

Mas'alah: What is the evidence for pardoning prescribed penalties before they reach the ruler?

Al-Istidhkar, p. 3507

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hudud and Repentance

ومن حجة ابي حنيفة ومن تابعه الحديث المرفوع (تعافوا الحدود في ما بينكم فما بلغني من حد فقد وجب

Mas'alah: What does the Prophet's statement to Safwan indicate about the application of analogy in hudud cases?

Al-Istidhkar, p. 3508

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > General Principles of Hudud

قال أبو عمر قوله صلى الله عليه وسلم لصفوان (فهلا قبل أن تأتيني به) يمنع من استعمال النظر ما يوجب التسليم إلى ما ذكرنا من صحيح القياس في ملك الزاني نظرا له قبل الحد والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on the confession of slaves regarding hudud punishments?

Al-Istidhkar, p. 3530

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hudud for Slaves vs. Free Persons

قال مالك والأمر المجتمع عليه عندنا في اعتراف العبيد أنه من اعترف منهم على نفسه بشيء يقع الحد والعقوبة فيه في جسده فإن اعترافه جائز عليه ولا يتهم أن يوقع على نفسه هذا قال مالك وأما من اعترف منهم بأمر يكون غرما على سيده فإن

اعترافه غير جائز على سيده

Mas'alah: What is the report about Umar carrying out the hadd penalty on his son?

Al-Istidhkar, p. 3541

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Execution of Hudud Penalties

قال أبو عمر جاء عن الشعبي عن يحيى بن أبي كثير وهو شيء منقطع أن عمر ضرب ابنه حدا فأتاه وهو يموت فقال يا أبتي قتلتني فقال له إذا لاقيت ربك فأخبره أن عمر يقيم الحدود

Mas'alah: What is the ruling on pardoning offenses that are not prescribed penalties?

Al-Istidhkar, p. 3548

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Ta'zir (Discretionary Punishment)

1562 - مالك عن يحيى بن سعيد أنه سمع سعيد بن المسيب يقول ما من شيء إلا الله يحب أن يعفى عنه ما لم يكن حدا

Mas'alah: What is the ruling on pardoning offenses that are not prescribed penalties?

Al-Istidhkar, p. 3548

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Ta'zir (Discretionary Punishment)

قال أبو عمر وإذا كان حدا ما لم يبلغ السلطان وقد ذكرنا الآثار في ذلك عن السلف

من الصحابة ومن بعدهم في ما مضى من كتابنا هذا والحمد لله كثيرا إن الله عز وجل عفو غفور يحب العفو عن أصحاب العثرات والزلات من ذوي السيئات دون المهاجرين المعروفين بفعل المنكرات والمداومة على ارتكاب الكبائر الموبقات فهؤلاء واجب ردعهم وزجرهم بالعقوبات وروينا عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أقيلوا ذوي الهيآت عثراتهم وبعض رواة هذا الحديث يقول فيه أقيلوا ذوي السيئات زلاتهم وذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني هشيم عن منصور عن الحارث عن إبراهيم قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لأن أعطل الحدود بالشبهات أحب إلي من أن أقيمها بالشبهات قال أبو عمر هو الحارث بن يزيد أبو علي العكلي أحد الفقهاء الثقاة ومراسيل إبراهيم عندهم صحاح قال وحدثني وكيع عن سفيان عن عاصم عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود قال ادرؤوا الحدود القتل والجلد عن المسلمين ما استطعتم قال وحدثني وكيع عن يزيد بن زياد البصري عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت ادرؤوا الحدود عن المسلمين ما استطعتم فإذا وجدتم للمسلمين مخرجا فخلوا سبيله فإن الإمام إن يخطئ في العفو خير من أن يخطئ في العقوبة

Mas'alah: How are multiple hadd penalties and qisas applied when the offender is already subject to execution?

Al-Istidhkar, p. 3686

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Overlap and Combination of Hudud Penalties

قال مالك في الرجل يكون عليه القتل فيصيب حدا من الحدود أنه لا يؤخذ به وذلك أن القتل يأتي على ذلك كله إلا الفرية فإنها تثبت على من قيلت له يقال له ما لك لم

تجلد من افترى عليك فأرى أن يجلد المقتول الحد من قبل أن يقتل ثم يقتل ولا أرى أن يقاد منه في شيء من الجراح إلا القتل لأن القتل يأتي على ذلك كله

Mas'alah: Which early authorities agree that all hadd penalties except qadhf are subsumed by execution?

Al-Istidhkar, p. 3686

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Overlap and Combination of Hudud Penalties

قال أبو عمر قول مالك هذا هو قول بن شهاب وعطاء بن أبي رباح وسعيد بن المسيب وحماد بن أبي سليمان وقد روي عن بن عباس أنه قال إذا اجتمعت الحدود والقتل سقطت كلها إلا القذف

Mas'alah: What did Ibn Shihab say about a thief who also commits murder?

Al-Istidhkar, p. 3686

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Overlap and Combination of Hudud Penalties

وقال معمر سئل بن شهاب عن رجل سرق ثم قتل فقال تدرأ الحدود كلها مع القتل إلا القذف

Mas'alah: What is the principle when two hadd penalties for Allah coincide?

Al-Istidhkar, p. 3686

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Overlap and Combination of Hudud Penalties

قال أبو عمر كأنه يقول لما اجتمع حدان لله عز وجل ناب أحدهما عن الآخر وقد عده قوم من الفقهاء مناقضة لقوله إن حد الله لا يسقطه العفو فلم يسقط حق الله (عز وجل) في القطع ها هنا ولم يسقط في الاجتماع من القتل

Mas'alah: What is al-Awza'i's ruling on combining qisas and hadd penalties?

Al-Istidhkar, p. 3686

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Overlap and Combination of Hudud Penalties

وقال الأوزاعي إذا قطع يد رجل ثم سرق قطعت يده في القصاص ثم قطعت رجله في السرقة قال وإن سرق ثم قطع يمنى رجل قطعت يده في السرقة وغرم دية المقطوع يده وإن كانت عليه حدود للناس ثم قتل أخذت حدود الناس منه ثم قتل وإن

كانت حدوده كلها لله - عز وجل - منها القتل قتل وترك ما سواه

Mas'alah: What is the ruling on multiple hadd penalties when combined with qatl?

Al-Istidhkar, p. 3687

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Overlap and Combination of Hudud Penalties

وقال الشافعي إذا اجتمعت على رجل حدود وقتل فما كان للناس فحده وما كان لله عز وجل - فدعه فإن القتل يمحو ذلك كله

Mas'alah: When is a sorcerer not executed for his magic?

Al-Istidhkar, p. 3694

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hudud for Hirabah (Armed Robbery/Corruption)

وفيه أن الساحر لا يقتل إذا كان عمله من السحر ما لا يقتل

Mas'alah: What is the prescribed punishment for a sorcerer?

Al-Istidhkar, p. 3695

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hudud for Hirabah (Armed Robbery/Corruption)

وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال حد الساحر ضربه بالسيف إلا أنه حديث ليس بالقوي انفرد به إسماعيل بن مسلم عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم هكذا رواه بن عيينة عن إسماعيل بن مسلم عن الحسن مرسلا ومنهم من يجعله عن الحسن عن جندب

Mas'alah: What is the preferred opinion regarding killing a sorcerer?

Al-Istidhkar, p. 3697

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hudud for Hirabah (Armed Robbery/Corruption)

قال أبو عمر القول الأول أعلى من جهة الاتباع وأنه لا مخالف له من الصحابة إلا

عائشة فإنها لم تر قتل الساحر

Mas'alah: What is the ruling on killing a sorcerer who claims to transform beings?

Al-Istidhkar, p. 3697

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hudud for Hirabah (Armed Robbery/Corruption)

ومن زعم أن الساحر يقلب الحيوان من صورة إلى صورة فيجعل الإنسان حمارا أو نحوه ويقدر على نقل الأجسام وهلاكها وتبديلها فإنه يرى قتل الساحر لأنه كافر بالأنبياء عليهم السلام يدعي مثل آياتهم ومعجزاتهم ولا يتهيأ مع هذا علم صحة النبوة إذ قد يحصل مثلها بالحيلة

Mas'alah: What is the ruling on a woman who admits to binding her husband through sorcery?

Al-Istidhkar, p. 3697

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hudud for Hirabah (Armed Robbery/Corruption)

وفي المبسوط روى بن نافع عن مالك في المرأة تقر أنها عقدت زوجها عن نفسها أو غيرها من النساء أنها تنكل ولا تقتل

Mas'alah: What is the ruling on a sorcerer who performs sorcery on himself?

Al-Istidhkar, p. 3697

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hudud for Hirabah (Armed Robbery/Corruption)

قال ولو سحر نفسه لم يقتل لذلك وأما من جهة النظر فدماء المؤمنين محظورة فلا تستباح إلا بيقين وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on applying the hadd for intoxication alongside retaliation for killing?

Al-Istidhkar, p. 3702

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Overlap and Combination of Hudud Penalties

وقد مضى اختلاف العلماء هل يقام عليه حد السكر مع القتل أم القتل يأتي على ذلك

Mas'alah: What is the ruling on applying prescribed penalties to a drunkard who steals and kills?

Al-Istidhkar, p. 3702

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Overlap and Combination of Hudud Penalties

ذكر عبد الرزاق عن معمر عن الزهري في السكران يسرق ويقتل قال تقام عليه الحدود كلها

Mas'alah: What is the ruling on ruqyah and the Prophet's permission for it?

Al-Istidhkar, p. 3941

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Ta'zir (Discretionary Punishment)

روى بن وهب عن يونس عن بن شهاب قال بلغني عن رجال من أهل العلم أنهم كانوا يقولون إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الرقى حين قدم المدينة وكانت الرقى في ذلك الزمان فيها كثير من كلام الشرك فلما قدم المدينة لدغ رجل من أصحابه فقال يا رسول الله قد كان آل حزم يرقون من الحمة فلما نهيت عن الرقى تركوها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادع لي عمارة بن حزم ولم يكن له ولد وكان قد شهد بدرا فدعي له فقال أعرض علي رقيتك فعرضها عليه فلم ير بها بأسا وأذن لهم بها

Mas'alah: What is the ruling on ruqyah for scorpion stings?

Al-Istidhkar, p. 3941

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Ta'zir (Discretionary Punishment)

قال بن وهب حدثني بن لهيعة عن أبي الزبير عن جابر قال جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إني أرقي من العقرب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل

Mas'alah: What is the ruling on ruqyah for scorpion stings?

Al-Istidhkar, p. 3941

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Ta'zir (Discretionary Punishment)

حدثني سعيد بن نصر قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني بن وضاح قال حدثني أبو بكر قال حدثني أبو معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرقى وكانت عند آل عمرو بن حزم رقية يرقون بها من العقرب فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم فعرضوها عليه وقالوا إنك نهيت عن الرقى فقال من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل

Mas'alah: What is the ruling on playing backgammon according to the hadith?

Al-Istidhkar, p. 3996

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Ta'zir (Discretionary Punishment)

وروى سفيان الثوري عن علقمة عن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لعب بالنردشير فكأنما غمس يده في لحم خنزير

Mas'alah: What is the ruling on calling a fellow Muslim a disbeliever?

Al-Istidhkar, p. 4083

Index: Kitab al-Hudud (Prescribed Penalties) > Hudud for Qadhf (False Accusation of Zina)

1846 - مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهم

KITAB 39

كتاب حد الزنا

Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب حد الزنا

The Chapter on the Prescribed Penalty for Zina

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the hadith about the Jews asking the Prophet about stoning for zina?

Al-Istidhkar, p. 3422

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on the Prescribed Penalty for Zina > Evidence and Abrogation of Stoning

1521 - مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أنه قال جاءت اليهود إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا له أن رجلا منهم وامرأة زنيا فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم (ما تجدون في التوراة في شأن الرجم) فقالوا نفضحهم ويجلدون فقال عبد الله بن سلام كذبتم إن فيها الرجم فأتوا بالتوراة فنشروها فوضع أحدهم يده على آية الرجم ثم قرأ ما قبلها وما بعدها فقال له عبد الله بن سلام ارفع يدك فرفع يده فإذا فيها آية الرجم فقالوا صدق يا محمد فيها آية الرجم فأمر بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجما فقال عبد الله بن عمر فرأيت الرجل يحني على المرأة يقيها الحجارة قال مالك يعني يحني يكب عليها حتى تقع الحجارة عليه قال أبو عمر كذا رواه يحيى عن مالك يحني على المرأة يريد يميل عليها كأنه مأخوذ من حنى الشيخ إذا انحنى وقال أبو عبيد كذا يرويه أهل الحديث وإنما هو يحنا مهموز يقال منه حنا يحنأ حناء وحنوءا اذا مال والمنحنىء والانحناء حنأ ويحنأ بمعنى واحد

Mas'alah: What is the ruling on stoning being in the Book of Allah according to abrogation of the text?

Al-Istidhkar, p. 3441

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on the Prescribed Penalty for Zina > Evidence and Abrogation of Stoning

أحدهما أن الرجم في كتاب الله على مذهب من قال إن من القرآن ما نسخ خطه

وثبت حكمه وقد أجمعوا أن من القرآن ما نسخ حكمه وثبت خطه وهذا في القياس مثله وقد ذكرنا هذا المعنى في كتاب الصلاة عند قوله (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى) البقرة 238 وصلاة العصر (وقوموا لله قانتين) البقرة 238 ومن ذهب هذا المذهب احتج بقول عمر الرجم في كتاب الله حق على من زنى من الرجال والنساء إذا أحصن وقوله لولا أن يقال إن عمر زاد في كتاب الله لكتبتها الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما ألبتة فإنا قد قرأناها وسنذكر ما للعلماء في قول عمر هذا من التأويل في موضعه من هذا الباب إن شاء الله عز وجل ومن حجته أيضا ظاهر هذا الحديث قوله صلى الله عليه وسلم (والذي نفسي بيده لا قضين بكتاب الله) ثم قال لأنيس (لئن اعترفت امرأة هذا فارجمها) فرجمها والقول الآخر أن معنى قوله عليه السلام (لأقضين بينكما بكتاب الله ولأحكمن بينكما بحكم الله ولأقضين بينكما بقضاء الله) وهذا جائز في اللغة قال الله عز وجل (كتاب الله عليكم) النساء 24 أي حكمه فيكم وقضاؤه عليكم على أن كل ما قضى به رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو حكم الله عز وجل وقد أوضحنا هذا المعنى في (التمهيد) ومنه قول علي رضي الله عنه في شراحة الهمذانية جلدتها بكتاب الله ورجمتها بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد تطلق على السنة التلاوة بظاهر قول الله تعالى (واذكرن ما يتلى في بيوتكن من ءايات الله والحكمة) الأحزاب 34 قالوا القرآن والسنة

Mas'alah: What is the ruling on the distance of exile for zina?

Al-Istidhkar, p. 3446

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on the Prescribed Penalty for Zina > Procedural Issues (e.g., pregnancy, banishment, delay of penalty)

وروى أيوب وعبيد الله عن نافع عن بن عمر أن عمر نفى إلى فدك

Mas'alah: What are the narrations from Ibrahim al-Nakha'i on stoning for sodomy?

Al-Istidhkar, p. 3457

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on the Prescribed Penalty for Zina > Penalties for Sodomy (Liwat) and Bestiality

أحدها هذه والثانية أنه يرجم على كل حال قال ولو كان أحد يرجم مرتين رجم هذا

Mas'alah: What is the third narration from Ibrahim al-Nakha'i on the punishment for sodomy?

Al-Istidhkar, p. 3458

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on the Prescribed Penalty for Zina > Penalties for Sodomy (Liwat) and Bestiality

والثالثة أنه يضرب دون الحد

Mas'alah: What was the opinion of Ibn Abbas on the punishment for sodomy?

Al-Istidhkar, p. 3458

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on the Prescribed Penalty for Zina > Penalties for Sodomy (Liwat) and Bestiality

وهو قول بن عباس

Mas'alah: What was the opinion of Ali ibn Abi Talib and Uthman ibn Affan on the punishment for sodomy?

Al-Istidhkar, p. 3458

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on the Prescribed Penalty for Zina > Penalties for Sodomy (Liwat) and Bestiality

وروي ذلك عن علي بن أبي طالب وعثمان بن عفان

Mas'alah: What is the ruling on burning the perpetrator of sodomy?

Al-Istidhkar, p. 3458

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on the Prescribed Penalty for Zina > Penalties for Sodomy (Liwat) and Bestiality

وروي عن أبي بكر الصديق أنه أمر بإحراق من فعل ذلك

Mas'alah: What are the best hadiths on the prescribed penalty for sodomy?

Al-Istidhkar, p. 3459

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on the Prescribed Penalty for Zina > Penalties for Sodomy (Liwat) and Bestiality

قال أبو عمر أما الآثار المسندة المرفوعة إلى النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب فأحسنها حديث عكرمة عن بن عباس رواه عن عكرمة داود بن حصين وعمرو بن أبي عمرو مولى المطلب ومثله أو نحوه حديث جابر وحديث أبي هريرة

Mas'alah: What is the ruling on killing the one who commits sodomy?

Al-Istidhkar, p. 3459

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on the Prescribed Penalty for Zina > Penalties for Sodomy (Liwat) and Bestiality

قال حدثني إسماعيل بن إسحاق قال حدثني إسحاق بن محمد قال حدثني إبراهيم بن إسماعيل عن داود بن الحصين عن عكرمة عن بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (من وقع على رجل فاقتلوه) يعني عمل قوم لوط

Mas'alah: What is the ruling on killing both parties in sodomy?

Al-Istidhkar, p. 3459

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on the Prescribed Penalty for Zina > Penalties for Sodomy (Liwat) and Bestiality

وحدثاني قال حدثني قاسم قال حدثني بن وضاح قال حدثني أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني إبراهيم بن إسماعيل عن داود بن الحصين عن عكرمة عن بن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (اقتلوا الفاعل والمفعول به) يعني في اللوطة

Mas'alah: What is the ruling on killing the active and passive partner in sodomy?

Al-Istidhkar, p. 3459

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on the Prescribed Penalty for Zina > Penalties for Sodomy (Liwat) and Bestiality

وذكره عبد الرزاق قال أخبرنا إبراهيم من محمد قال حدثني داود بن الحصين عن عكرمة عن بن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (اقتلوا الفاعل والمفعول به) الذي يعمل عمل قوم لوط

Mas'alah: What is the ruling on the type of whip used for the hadd penalty for zina?

Al-Istidhkar, p. 3461

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on the Prescribed Penalty for Zina > Procedural Issues (e.g., pregnancy, banishment, delay of penalty)

1532 - مالك عن زيد بن أسلم أن رجلا اعترف على نفسه بالزنى على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا له رسول الله صلى الله عليه وسلم بسوط فأتي بسوط مكسور فقال (فوق هذا) فأتي بسوط جديد لم تقطع ثمرته فقال (دون هذا) فأتي بسوط قد ركب به ولان فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فجلد ثم قال (أيها الناس! قد آن لكم أن تنتهوا عن حدود الله من أصاب من هذه القاذورات (3) شيئا فليستتر بستر الله فإنه من يبدي لنا صفحته نقم عليه كتاب الله

Mas'alah: What is the evidence for exiling fornicators from the practice of Abu Bakr?

Al-Istidhkar, p. 3466

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on the Prescribed Penalty for Zina > Procedural Issues (e.g., pregnancy, banishment, delay of penalty)

ذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني هارون قال حدثني محمد بن إسحاق عن نافع

عن بن عمر أن أبا بكر رضي الله عنه نفى رجلا وامرأة حولا

Mas'alah: What is the comprehensive chapter on the hadd penalty for zina?

Al-Istidhkar, p. 3467

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on the Prescribed Penalty for Zina > Definition and Elements of Zina

(3 – باب جامع ما جاء في حد الزنى)

Mas'alah: What is the interpretation of 'farwah' in Umar's statement about the slave woman?

Al-Istidhkar, p. 3470

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on the Prescribed Penalty for Zina > Prescribed Penalties for Slaves

كذا قال الأصمعي وكيف تلقي جلدة رأسها من وراء الدار ولكن إنما أراد بالفروة القناع يقول ليس عليها قناع ولا حجاب لأنها تخرج إلى كل موضع يرسلها أهلها إليه لا تقدر على الامتناع من ذلك وكذلك لا تكاد تمتنع من الفجور فكأنه رأى أن لا حد عليها إذا فجرت بهذا المعنى

Mas'alah: What is the penalty for intercourse with a co-owned slave-girl?

Al-Istidhkar, p. 3486

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on the Prescribed Penalty for Zina > Jurisdictional and Status-Based Variations (e.g., master and slave-girl, non–Muslims)

وذكر أبو بكر قال حدثني حفص بن غياث عن داود بن أبي هند عن سعيد بن المسيب في جارية كانت بين رجلين فوقع عليها أحدهما قال يضرب تسعة وتسعين سوطا

Mas'alah: What is the ruling when two co–owners both have intercourse with their slave–girl?

Al–Istidhkar, p. 3486

Index: Kitab Hadd al–Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on the Prescribed Penalty for Zina > Jurisdictional and Status–Based Variations (e.g., master and slave–girl, non–Muslims)

وقد جاء عن سعيد بن المسيب في ذلك أيضا رواية ثالثة ذكرها عبد الرزاق عن بن جريج قال أخبرني داود بن أبي العاصم عن سعيد بن المسيب في رجلين بينهما جارية وطاها معا قال يجلد كل واحد منهما شطر العذاب وإنما درأ عنهما الرجم نصيب كل واحد منهما وان ولدت دعي الولد القافة

Mas'alah: What is the ruling on a warrior who has intercourse with a slave–girl from the spoils regarding the hadd penalty?

Al–Istidhkar, p. 3487

Index: Kitab Hadd al–Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on the Prescribed Penalty for Zina > Penalties for Zina in Specific Circumstances (e.g., war, disputed marriage)

الذي رأى عليه الحد قال ليس عليه نصيب معلوم ولا حصة متعينة ولا ينفذ له في نصيبه عتق فكأنه لا نصيب له فيها حتى يبرزه له السلطان

Mas'alah: What is the ruling on applying the prescribed penalty for intercourse with a slave girl from the khums?

Al-Istidhkar, p. 3488

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on the Prescribed Penalty for Zina > Penalties for Zina in Specific Circumstances (e.g., war, disputed marriage)

وذكر أبو بكر قال حدثني وكيع عن موسى بن عبيدة عن بكر بن داود أن عليا أقام على رجل وقع على جارية من الخمس الحد

Mas'alah: What is the ruling on the prescribed penalty for intercourse with a slave girl?

Al-Istidhkar, p. 3492

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on the Prescribed Penalty for Zina > Jurisdictional and Status-Based Variations (e.g., master and slave-girl, non-Muslims)

ذكر وكيع عن زكريا وإسماعيل عن الشعبي قال جاء رجل إلى عبد الله فقال إني قد وقعت على جارية امرأتي قال اتق الله ولا تعد ثم قال لا جلد ولا رجم

Mas'alah: What is the penalty reported from Umar ibn al-Khattab for intercourse with a wife's slave girl?

Al–Istidhkar, p. 3492

Index: Kitab Hadd al–Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on the Prescribed Penalty for Zina > Jurisdictional and Status–Based Variations (e.g., master and slave–girl, non–Muslims)

وقد روي عن عمر بن الخطاب أنه ضربه مائة جلدة

BAB 2

باب الإحصان

The Chapter on Ihsan

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Does a free man become muhsan by marrying and having intercourse with a slave woman?

Al-Istidhkar, p. 2378

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Ihsan > Effect of Slavery and Freedom on Ihsan

1097 - مالك عن بن شهاب وبلغه عن القاسم بن محمد أنهما كانا يقولان إذا نكح الحر الأمة فمسها فقد أحصنت

Mas'alah: Does a slave woman make a free man muhsan (muhsin) by marriage and consummation?

Al-Istidhkar, p. 2378

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Ihsan > Effect of Slavery and Freedom on Ihsan

قال مالك وكل من أدركت كان يقول ذلك تحصن الأمة الحر إذا نكحها فمسها فقد أحصنته

Mas'alah: What is the ruling on a slave making a free woman muhsan and vice versa?

Al-Istidhkar, p. 2378

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Ihsan > Effect of Slavery and Freedom on Ihsan

قال مالك يحصن العبد الحرة إذا مسها بنكاح ولا تحصن الحرة العبد إلا أن يعتق

وهو زوجها فيمسها بعد عتقه فإن فارقها قبل أن يعتق فليس بمحصن حتى يتزوج بعد عتقه ويمس امرأته

Mas'alah: What is the ruling on ihsan for a slave woman married to a free man in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2378

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Ihsan > Effect of Slavery and Freedom on Ihsan

قال مالك والأمة إذا كانت تحت الحر ثم فارقها قبل أن تعتق فإنه لا يحصنها نكاحه إياها وهي أمة حتى تنكح بعد عتقها ويصيبها زوجها فذلك إحصانها والأمة إذا كانت تحت الحر فتعتق وهي تحته قبل أن يفارقها فإنه يحصنها إذا عتقت وهي عنده إذا هو أصابها بعد أن تعتق

Mas'alah: Do a Christian or Jewish free woman or a Muslim slave woman render a free Muslim muhsan?

Al-Istidhkar, p. 2378

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Ihsan > Effect of Religion (Islam, Christianity, Judaism) on Ihsan

وقال مالك والحرة النصرانية واليهودية والأمة المسلمة يحصن الحر المسلم إذا نكح إحداهن فأصابها

Mas'alah: What is the Maliki principle of ihsan (muhsin status) for zina penalties?

Al-Istidhkar, p. 2379

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Ihsan > Conditions of Ihsan (Being Muhsan)

قال أبو عمر مذهب مالك وأصله في هذا الباب أن كل حر جامع جماعا مباحا بنكاح وكان بالغا فهو يحصن وسواء كانت زوجته مسلمة أو ذمية حرة أو أمة وكذلك كل حرة مسلمة بالغ جومعت بنكاح صحيح نكاحا مباحا فهي تحصنه وزوجها كان زوجها حرا أو عبدا ولا يقع الإحصان ولا يثبت لكافر ولا لعبد ذكر ولا أنثى وليس نكاح الحر للأمة إحصانا للأمة ولا نكاح الذمي للذمية إحصانا عنده وسيأتي ذكر مذهبه ومذهب غيره في رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهوديين في كتاب الحدود - إن شاء الله تعالى والوطء المحظور والنكاح الفاسد لا يقع به إحصان والصغيرة تحصن الكبير عنده والأمة تحصن الحر والذمية تحصن المسلم ولا يحصن الكبير الصغيرة ولا الحر الأمة ولا المسلم الكافرة ولا يقع الإحصان إلا بتمام الإيلاج في الفرج أقله مجاوزة الختان الختان فهذا مذهب مالك وأصحابه وحد الحصانة التي توجب الرجم في مذهبه أن يكون الزاني حرا مسلما بالغا عاقلا قد وطىء وطئا مباحا في عقد صحيح ولا خلاف بين العلماء أن عقد النكاح لا يثبت به إحصان حتى يجامعهم الوطء الموجب الغسل والحد وقال مالك إذا تزوجت المرأة خصيا ولم يعلم بوطئها ثم علمت أنه خصي فلها أن تختار فراقه ولا يكون ذلك الوطء إحصانها وقال الثوري لا يحصن الحر المسلم بأمة ولا بكافرة وقال الشافعي إذا دخل بامرأته وهما حران بالغان فهما يحصنان وسواء كانوا مسلمين أو كافرين وقال أبو حنيفة وأصحابه الإحصان أن يكونا مسلمين حرين بالغين قد جامعها جماعا يوجب الحد والغسل هذا تحصيل مذهبهم وقد روي عن أبي يوسف في ((الإملاء)) أن المسلم

يحصن النصرانية ولا تحصنه

وروي عنه – أيضا – أن النصراني إذا دخل بامرأته النصرانية وهما حران بالغان ثم أسلما أنهما محصنان وروى بشر بن الوليد عن أبي يوسف قال بن أبي ليلى إذا زنى اليهودي والنصراني بعد ما أحصن فعليهم الرجم قال أبو يوسف وبه نأخذ وقال الحسن بن حي لا يكون الحر المسلم محصنا بالكافرة ولا بالأمة ولا يحصن إلا بالأمة المسلمة قال ويحصن المسلم الكافر ويحصن الكافران كل واحد منهما صاحبه وقال الليث في الزوجين المملوكين يكونان محصنين حتى يدخل بها بعد إسلامهما قال فإن تزوج امرأة في عدتها فوطئها ثم فرق بينهما فهذا إحصان وقال الأوزاعي في العبد تحته حرة إذا زنى فعليه الرجم قال ولو كانت تحته أمة فأعتق ثم زنى لم يكن عليه رجم حتى ينكح غيرها وقال في الجارية التي لم تحصن أنها تحصن الرجل والغلام الذي لم يحتلم لا يحصن المرأة قال ولو تزوج امرأة فإذا هي أخته من الرضاعة فهذا إحصان قال أبو عمر قول الأوزاعي إن المملوك يكون محصنا بالحرة والمملوكة تكون محصنة بالحر وليس بشيء إن الله – عز وجل – يقول (فإن أتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب) النساء 25 وبيان هذه المسألة في كتاب الحدود عند ذكر حديث أبي هريرة وزيد بن خالد في الأمة إذا زنت – إن شاء الله تعالى قال أبو عمر روي مثل قول مالك في أن الأمة تحصن الحر وأن العبد يحصن الحرة وأن الكافرة تحصن الحر عن سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار وبن شهاب وروى معمر عن الزهري قال سأل عبد الملك بن مروان عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أتحصن الأمة الحر قال نعم قال عمن قال أدركنا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون ذلك

وروي عن جابر بن زيد والحسن وسعيد بن جبير مثل ذلك وروي مثل قول الكوفيين عن إبراهيم النخعي وعكرمة والشعبي قالوا لا يحصن الحر المسلم بيهودية ولا نصرانية ولا بأمة وقد روي عن إبراهيم أن اليهودية والنصرانية والأمة لا تحصن المسلم وهو يحصنهن وقد روي عن الحسن أن الأمة لا تحصن الحر وأن الكافرة تحصن المسلم خالف بين الكافرة والأمة وقال مجاهد وطائفة إذا نكح العبد الحرة أحصنته وإذا نكح الحر الأمة أحصنها وقال عطاء بن أبي رباح نكاح الكتابية إحصان وليس نكاح الأمة بإحصان قال أبو عمر عن التابعين في هذا الباب ضروب من الاضطراب وفي احتجاج أتباع الفقهاء لمذاهبهم في هذا الباب تشعيب وسنذكر عيونا في كتاب الحدود فهو أولى - إن شاء الله تعالى وهو الموفق

Mas'alah: What is the definition of ihsan that necessitates stoning?

Al-Istidhkar, p. 3448

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Ihsan > Definition and Linguistic Meaning of Ihsan

واختلف الفقهاء في حد الإحصان الموجب للرجم

Mas'alah: What are the conditions for ihsan that necessitate stoning according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 3448

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Ihsan > Conditions of Ihsan (Being Muhsan)

فجملة مذهب مالك في ذلك أن يكون الزاني حرا مسلما بالغا عاقلا قد وطىء قبل أن يزني وطئا مباحا في عقد نكاح صحيح ثم زنى بعد ذلك فإذا كان هذا وجب الرجم

Mas'alah: Does ihsan apply to a disbeliever or a slave in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3448

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Ihsan > Effect of Religion (Islam, Christianity, Judaism) on Ihsan

ولا يثبت لكافر ولا لعبد عنده إحصان كما لا يثبت عند الجميع لصبي ولا مجنون إحصان

Mas'alah: Does forbidden intercourse establish ihsan in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3448

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Ihsan > Ihsan in Voidable and Prohibited Marriages

وكذلك الوطء المحظور كالوطء في الحج وفي الصيام وفي الاعتكاف وفي الحيض لا يثبت به عنده إحصان

Mas'alah: Can a slave woman, disbeliever, or minor establish ihsan for a free Muslim man?

Al-Istidhkar, p. 3448

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Ihsan > Effect of Slavery and Freedom on Ihsan

والأمة والكافرة والصغيرة لا تحصن الحر المسلم عند مالك لأنه لا يجتمع فيهن شروط الإحصان

Mas'alah: What is Abu Hanifah's definition of ihsan?

Al-Istidhkar, p. 3448

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Ihsan > Definition and Linguistic Meaning of Ihsan

وأما أبو حنيفة وأصحابه فحد الإحصان عندهم على ضربين

Mas'alah: What are the six conditions for ihsan that necessitate stoning?

Al-Istidhkar, p. 3448

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Ihsan > Conditions of Ihsan (Being Muhsan)

أحدهما إحصان يوجب الرجم يتعلق بست شروط الحرية والبلوغ والعقل والإسلام والنكاح الصحيح والدخول ولا يراعون وطئا محظورا مع ذلك ولا مباحا

Mas'alah: What are the five conditions for ihsan related to the penalty for false accusation?

Al-Istidhkar, p. 3448

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Ihsan > Conditions of Ihsan (Being Muhsan)

والآخر إحصان يتعلق به حد القذف له خمس خصال عندهم الحرية والبلوغ والعقل والإسلام والعفة

Mas'alah: What are the four conditions for ihsan according to some scholars?

Al-Istidhkar, p. 3449

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Ihsan > Conditions of Ihsan (Being Muhsan)

فالإحصان عند هؤلاء له أربعة شروط الحرية والبلوغ والعقل والوطء في النكاح الصحيح

Mas'alah: What constitutes ihsan according to al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 3449

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Ihsan > Definition and Linguistic Meaning of Ihsan

قال الشافعي إذا دخل الرجل بامرأته وهما حران ووطئها فهذا إحصان مسلمين كانا في حين الزنى بالغين

Mas'alah: Does marriage as a slave or minor constitute ihsan?

Al-Istidhkar, p. 3449

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Ihsan > Effect of Slavery and Freedom on Ihsan

فقال بعضهم اذا تزوج العبد او الصبي ووطىء فذلك إحصان إذا زنى بعد البلوغ والحرية

Mas'alah: What is Malik's view on ihsan for a slave or minor?

Al-Istidhkar, p. 3449

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Ihsan > Effect of Slavery and Freedom on Ihsan

وقال بعضهم لا يكون واحد منهم محصنا كما قال مالك

Mas'alah: What is the ruling on a free minor who marries and later commits zina after puberty?

Al-Istidhkar, p. 3449

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Ihsan > Effect of Slavery and Freedom on Ihsan

وقال بعضهم إذا تزوج الصبي الحر أحصن فإذا بلغ وزنى رجم والعبد لا يحصن حتى يعتق بالغا ويزني بعد

Mas'alah: What is the ruling on a slave who marries and becomes muhsan?

Al-Istidhkar, p. 3449

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Ihsan > Effect of Slavery and Freedom on Ihsan

وقال بعضهم إذا تزوج الصبي لم يحصن وإذا تزوج العبد أحصن

Mas'alah: Does invalid intercourse establish ihsan?

Al-Istidhkar, p. 3449

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Ihsan > Ihsan in Voidable and Prohibited Marriages

وقالوا جميعا الوطء الفاسد لا يقع به إحصان

Mas'alah: What did the scholars say about ihsan in the book of nikah?

Al-Istidhkar, p. 3449

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Ihsan > Definition and Linguistic Meaning of Ihsan

وقد تقدم في كتاب النكاح من أقوال العلماء في الإحصان أكثر من هذا وتقصينا ذلك في (التمهيد)

Mas'alah: What are the two interpretations of 'ihsan' for slave women?

Al-Istidhkar, p. 3469

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Ihsan > Definition and Linguistic Meaning of Ihsan

والإحصان في الإماء على وجهين عند العلماء منهم من يقول فإذا أحصن أي تزوجن ومنهم من يقول إحصان الأمة إسلامها

BAB 3

باب ثبوت الزنا بالإقرار والبينة والحمل

The Chapter on Establishing Zina by Confession, Proof, and Pregnancy

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did the Prophet say about a man who finds another man with his wife?

Al-Istidhkar, p. 3124

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Establishing Zina by Confession, Proof, and Pregnancy > Testimony of Four Witnesses

ذكر عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال سأل رجل النبي صلى الله عليه وسلم فقال رجل يجد مع امرأته رجلا أيقتله فقال النبي صلى الله عليه وسلم (لا إلا بالبينة)

Mas'alah: What is the ruling on establishing zina by confession four times?

Al-Istidhkar, p. 3429

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Establishing Zina by Confession, Proof, and Pregnancy > Confession of Zina

1524 - مالك عن بن شهاب أنه أخبره أن رجلا اعترف على نفسه بالزنى على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهد على نفسه أربع مرات فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجم

Mas'alah: Is zina established by confession?

Al-Istidhkar, p. 3429

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Establishing Zina by Confession, Proof, and Pregnancy > Confession of Zina

قال بن شهاب فمن أجل ذلك يؤخذ الرجل باعترافه على نفسه

Mas'alah: How many confessions are required to establish zina?

Al-Istidhkar, p. 3430

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Establishing Zina by Confession, Proof, and Pregnancy > Confession of Zina

هذا مذهب من قال ان الاعتراف بالزنى مرة واحدة يكفي

Mas'alah: What is the ruling of Malik, Shafi'i, and others on a single confession of zina?

Al-Istidhkar, p. 3432

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Establishing Zina by Confession, Proof, and Pregnancy > Confession of Zina

فقال مالك والشافعي والليث وعثمان البتي إذا اقر مرة واحدة بالزنى حد

Mas'alah: What is the opinion of Hasan al-Basri, Hammad, and others on the number of confessions for zina?

Al-Istidhkar, p. 3433

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Establishing Zina by Confession, Proof, and Pregnancy > Confession of Zina

وهو قول الحسن البصري وحماد الكوفي وبه قال أبو ثور وداود والطبري

Mas'alah: What is the ruling on establishing zina by confession in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3433

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Establishing Zina by Confession, Proof, and Pregnancy > Confession of Zina

ومن حجتهم على من خالفهم أن الآثار مختلفة في إقرار ماعز وروي فيها أنه أقر مرة وروي أنه أقر مرتين وروي أنه أقر ثلاثا وروي أنه أقر أربع مرات وسقط الاحتجاج به وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي هريرة وزيد بن خالد (واغد يا أنيس على امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها) ولم يقل إن اعترفت أربع مرات وكل ما وقع عليه اعتراف وجب به الحد وقد أجمع العلماء على أن الإقرار في الأموال يجب مرة واحدة فدل ذلك على أنه لا يراعى عدد الشهود لأن الشهادة لا تصح بأقل من شاهدين

Mas'alah: What is the ruling on confession to zina in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3433

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Establishing Zina by Confession, Proof, and Pregnancy > Confession of Zina

وقال ابو حنيفة واصحابه والثوري وبن أبي ليلى والحسن بن حي لا يجب عليه الحد في الزنى حتى يقر أربع مرات وهو قول الحكم بن عتيبة وبه قال أحمد وإسحاق

Mas'alah: What is the ruling on the number of confessions required for zina?

Al-Istidhkar, p. 3433

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Establishing Zina by Confession, Proof, and Pregnancy > Confession of Zina

وقال أبو حنيفة وأصحابه أربع مرات في مجالس مفترقة

Mas'alah: What is the evidence for requiring four confessions for the hadd penalty for zina?

Al-Istidhkar, p. 3433

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Establishing Zina by Confession, Proof, and Pregnancy > Confession of Zina

قال أبو عمر من حجتهم حديث سعيد بن جبير عن بن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم رد ماعزا حتى أقر أربع مرات ثم أمر برجمه وأحاديث كثيرة فيها الإقرار منه أربع مرات قد ذكرتها في (التمهيد) قالوا وليس تقصير من قصر فيما حفظ غيره بحجة عليه ومن حفظ أربع مرات فقد زاد حفظه على حفظ غيره وشهادته أولى لأنه سمع ما لم يسمع غيره

Mas'alah: What is the ruling on stoning a pregnant woman who confesses to zina?

Al-Istidhkar, p. 3434

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Establishing Zina by Confession, Proof, and Pregnancy > Confession of Zina

1525 - مالك عن يعقوب بن زيد بن طلحة عن أبيه زيد بن طلحة عن عبد الله بن

أبي مليكة! أنه أخبره أن امرأة جاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته أنها زنت وهي حامل فقال لها رسول الله (اذهبي حتى تضعي) فلما وضعت جاءته فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم (اذهبي حتى ترضعيه) فلما أرضعته جاءته فقال (اذهبي فاستودعيه) قال فاستودعته ثم جاءت فأمر بها فرجمت

Mas'alah: What is the ruling on delaying the hadd for a pregnant woman who confesses to zina until she delivers and weans her child?

Al-Istidhkar, p. 3437

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Establishing Zina by Confession, Proof, and Pregnancy > Confession of Zina

واختلف الفقهاء في انتظار المرأة الحامل تقر على نفسها بالزنى إلى أن تضع ولدها وتفطمه فقال مالك لا تحد حتى تضع إذا كانت ممن يجلد وإن كان رجما رجمت بعد الوضع وقد روي عنه أنها لا ترجم حتى تجد من يكفل ولدها بعد الرضاعة والمشهور من مذهبه أنه إن وجد للصبي من يرضعه رجمت وإن لم يوجد للصبي من يرضعه لم ترجم حتى تفطم الصبي فإذا فطم الصبي رجمت وقال أبو حنيفة لا تحد حتى تضع فإذا كان جلدا فحتى تقال من النفاس وإن كان رجما رجمت بعد الوضع وقال الشافعي أما الجلد فيقام عليها إذا ولدت وأفاقت من نفاسها وأما الرجم فلا يقام عليها حتى تفطم ولدها ويوجد من يكفله اتباعا للحديث في ذلك وبه قال أحمد وإسحاق وقد روي عن الشافعي مثل قول مالك وأبي حنيفة ترجم إذا وضعت وروي ذلك عن علي في شراحة الهمذانية وروي عن علي بن أبي طالب أيضا من ثلاثة أوجه من حديث عبد الرحمن السلمي ومن حديث أبي جميلة الطهوي ومن حديث عاصم

بن ضميرة كلهم عن علي أن أمة لرسول الله صلى الله عليه وسلم وبعضهم يقول لبعض نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم زنت فلما ولدت أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أجلدها بعد ما تعلت من نفاسها فجلدتها أخبرنا أحمد بن سعيد بن بشر قال حدثني بن ابي دليم قال حدثني بن وضاح قال حدثني عبد العزيز بن عمران بن مقلاص قال حدثني بن وهب قال حدثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة قال كان بن عباس يقول في ولد الزنى لو كان شر الثلاثة لم يتأن بأمه أن ترجم حتى تضعه

Mas'alah: What is the ruling on accepting a father's confession on behalf of his son for zina?

Al-Istidhkar, p. 3439

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Establishing Zina by Confession, Proof, and Pregnancy > Confession of Zina

قال أبو عمر لم يذكر في هذا الحديث إقرار الزاني بالزنى وهو قول عقله الراوي إذ عول في تركه على علم العامة فضلا عن الخاصة أنه لا يؤخذ أحد بإقرار أبيه عليه ولا إقرار غيره والذي تشهد له الأصول أن الابن كان حاضرا فصدق أباه فيما قال عليه ونسب إليه ولولا ذلك ما أقام رسول الله صلى الله عليه وسلم حدا بقول أبيه لقول الله عز وجل (ولا تكسب كل نفس إلا عليها) الأنعام 164 وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي زمعة في ابنه (إنك لا تجني عليه ولا يجني عليك

Mas'alah: What is the ruling when a man confesses to zina with a specific woman but she denies it?

Al-Istidhkar, p. 3446

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Establishing Zina by Confession, Proof, and Pregnancy > Conflicting or Incomplete Testimony

وقد اختلف قول العلماء في من أقر بالزنى بامرأة بعينها وجحدت

Mas'alah: What is Ibn Abi Layla's ruling when one party confesses to zina and the other denies?

Al-Istidhkar, p. 3446

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Establishing Zina by Confession, Proof, and Pregnancy > Conflicting or Incomplete Testimony

وقال بن ابي ليلى اذا اقر هو بالزنى وجحدت هي جلد وإن كان محصنا لم يرجم

Mas'alah: What is the significance of the Prophet's instruction to Unays regarding the woman's confession for zina?

Al-Istidhkar, p. 3447

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Establishing Zina by Confession, Proof, and Pregnancy > Confession of Zina

وأما قوله (واغد يا أنيس على امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها)

Mas'alah: What is the evidence required for proving zina according to scholarly consensus?

Al-Istidhkar, p. 3449

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Establishing Zina by Confession, Proof, and Pregnancy > Testimony of Four Witnesses

وأما قوله في هذا الحديث عن عمر رضي الله عنه (أو قامت عليه البينة أو كان الحبل أو الاعتراف) فاجمع العلماء ان البينة في الزنى أربعة شهداء رجال عدول يشهدون بالصريح من الزنى لا بالكناية وبالرؤية كذلك والمعاينة

Mas'alah: What is the ruling on pregnancy as evidence for zina?

Al-Istidhkar, p. 3449

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Establishing Zina by Confession, Proof, and Pregnancy > Establishing Zina by Pregnancy

وأما الحمل الظاهر للمرأة ولا زوج لها يعلم فقد اختلف العلماء في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on pregnancy, confession, and evidence being equal in establishing zina?

Al-Istidhkar, p. 3450

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Establishing Zina by Confession, Proof, and Pregnancy > Establishing Zina by Pregnancy

فقالت طائفة الحبل والاعتراف والبينة سواء في ما يوجب الحد في الزنى على حديث عمر هذا في قوله إذا قامت عليه البينة أو كان الحبل أو الاعتراف فسواء في ذلك في ما يوجب الرجم على من أحصن فوجبت التسوية بذلك

Mas'alah: What is Malik's ruling on establishing zina by pregnancy?

Al-Istidhkar, p. 3450

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Establishing Zina by Confession, Proof, and Pregnancy > Establishing Zina by Pregnancy

وممن قال ذلك مالك بن أنس في ما ذكر عنه بن عبد الحكم وغيره وذكره في (موطئه) قال إذا وجدت المرأة حاملا فقالت تزوجت أو استكرهت لم يقبل ذلك منها إلا بالبينة على ما ذكرت إلا أن تكون جاءت تستغيث وهي تدمى أو نحو ذلك من فضيحة نفسها فإن لم يكن ذلك أقيم عليها الحد

Mas'alah: What is the Hanafi and Shafi'i ruling on pregnancy as evidence for zina?

Al-Istidhkar, p. 3450

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Establishing Zina by Confession, Proof, and Pregnancy > Establishing Zina by Pregnancy

وقال أبو حنيفة والشافعي وأصحابهما لا حد عليها إلا ان تقر بالزنى أو يقوم عليها بذلك بينة

Mas'alah: What is the counter-argument to using Umar's hadith equating pregnancy with evidence for zina?

Al-Istidhkar, p. 3450

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Establishing Zina by Confession, Proof, and Pregnancy > Establishing Zina by Pregnancy

فإن احتج محتج بحديث عمر المذكور وتسويته فيه بين البينة والإقرار والحبل قيل له قد روي عنه خلاف ذلك من رواية الثقات أيضا

Mas'alah: What is the story of Umar and the pregnant woman who claimed rape?

Al-Istidhkar, p. 3450

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Establishing Zina by Confession, Proof, and Pregnancy > Claim of Duress or Rape

وروى شعبة بن الحجاج عن عبد الملك بن ميسرة عن نزال بن صبرة قال إني لمع عمر رضي الله عنه بمنى إذا بامرأة ضخمة حبلى قد كاد الناس أن يقتلوها من الزحام وهي تبكي فقال لها عمر ما يبكيك إن المرأة ربما استكرهت فقالت إني امرأة ثقيلة الرأس وكان الله عز وجل يرزقني من الليل ما شاء الله أن يرزقني فصليت ونمت فوالله ما استيقظت إلا ورجل قد ركبني ومضى ولا أدري أي خلق الله هو

Mas'alah: What did Umar say about punishing a pregnant woman who claimed rape?

Al-Istidhkar, p. 3450

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Establishing Zina by Confession, Proof, and Pregnancy > Claim of Duress or Rape

فقال عمر لو قتلت هذه خفت على من بين الأخشبين النار ثم كتب إلى الأمراء

Mas'alah: What is the ruling on stoning a woman who gives birth after six months of marriage?

Al-Istidhkar, p. 3455

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Establishing Zina by Confession, Proof, and Pregnancy > Establishing Zina by Pregnancy

1531 - مالك أنه بلغه أن عثمان بن عفان أتي بامرأة قد ولدت في ستة أشهر فأمر بها أن ترجم فقال له علي بن أبي طالب ليس ذلك عليها إن الله تبارك وتعالى يقول في كتابه (وحمله وفصله ثلاثون شهرا) الأحقاف 15 وقال (والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن اردا أن يتم الرضاعة) البقرة 233 فالحمل يكون ستة أشهر فلا رجم عليها فبعث عثمان بن عفان في أثرها فوجدها قد رجمت

Mas'alah: What is the chapter on one who confesses to zina?

Al-Istidhkar, p. 3461

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Establishing Zina by Confession, Proof, and Pregnancy > Confession of Zina

(2 - باب ما جاء فيمن اعترف على نفسه بالزنى)

Mas'alah: What is the ruling on retracting a confession of zina in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3466

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Establishing Zina by Confession, Proof, and Pregnancy > Retraction of Confession

قال مالك في الذي يعترف على نفسه بالزنى ثم يرجع عن ذلك ويقول لم أفعل وإنما

كان ذلك مني على وجه كذا وكذا لشيء يذكره إن ذلك يقبل منه ولا يقام عليه الحد وذلك أن الحد الذي هو لله لا يؤخذ إلا بأحد وجهين إما ببينة عادلة تثبت على صاحبها وإما باعتراف يقيم عليه حتى يقام عليه الحد فإن أقام على اعترافه أقيم عليه الحد

Mas'alah: What is the ruling on flogging and selling a slave woman who commits zina?

Al-Istidhkar, p. 3468

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Establishing Zina by Confession, Proof, and Pregnancy > Initiation of Stoning

مسعود عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الأمة إذا زنت ولم تحصن فقال (إن زنت فاجلدوها ثم إن زنت فاجلدوها ثم إن زنت فاجلدوها ثم بيعوها ولو بضفير) قال بن شهاب لا أدري أبعد الثالثة أو الرابعة

Mas'alah: What is the ruling on a pregnant woman found without a husband who claims coercion or marriage?

Al-Istidhkar, p. 3473

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Establishing Zina by Confession, Proof, and Pregnancy > Claim of Duress or Rape

1537 - قال مالك الأمر عندنا في المرأة توجد حاملا ولا زوج لها فتقول قد استكرهت أو تقول تزوجت إن ذلك لا يقبل منها وإنها يقام عليها الحد إلا أن يكون

لها على ما ادعت من النكاح بينة أو على أنها استكرهت أو جاءت تدمى إن كانت بكرا أو استغاثت حتى أتيت وهي على ذلك الحال أو ما

أشبه هذا من الأمر الذي تبلغ فيه فضيحة نفسها قال فإن لم تأت بشيء من هذا أقيم عليها الحد ولم يقبل منها ما ادعت من ذلك قال أبو عمر قد مضى القول في هذا الباب في باب الرجم عند قول عمر بن الخطاب الرجم في كتاب الله حق على من زنت من الرجال والنساء إذا أحصن إذا قامت البينة او كان الحبل والاعتراف فجعل وجود الحبل كالبينة أو الاعتراف فلا وجه لإعادة ما قد مضى إلا أن نذكر طرفا هنا ونقول إنه قد روي عن عمر خلاف ما رواه مالك عنه وإن كان إسناد حديث مالك أعلى ولكنه محتمل للتأويل وروى عبد الرزاق عن الثوري عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال قد بلغ عمر أن امرأة متعبدة حملت فقال عمر أتراها قامت من الليل تصلي فخشعت فسجدت فاتاه غاو من الغواة فتجشمها فحدثته بذلك سواء فخلى سبيلها وعن بن عيينة عن عاصم بن كليب الجرمي عن أبيه أن أبا موسى كتب إلى عمر في امرأة أتاها رجل وهي نائمة فقالت إن رجلا أتاني وأنا نائمة فوالله ما علمت حتى قذف في مثل شهاب النار فكتب عمر تهامية تنومت قد كان يكون مثل هذا وأمر أن يدرأ عنها الحد وروي عن عمر أيضا أنه أتي بامرأة حبلى بالموسم وهي تبكي فقالوا زنت فقال عمر ما يبكيك فإن المرأة ربما استكرهت على نفسها يلقنها ذلك فأخبرت أن رجلا ركبها نائمة فقال لو قتلت هذه لخشيت أن يدخل ما بين هذين الأخشبين النار وخلى سبيلها وروي عن علي رضي الله عنه أنه قال لشراحة حين اقرت بالزنى لعلك غصبت على نفسك فقالت بل أتيت طائعة غير مكرهة

Mas'alah: What did Ibrahim rule regarding a jointly-owned slave woman who became pregnant from one co-owner?

Al-Istidhkar, p. 3485

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on Establishing Zina by Confession, Proof, and Pregnancy > Establishing Zina by Pregnancy

قال وحدثني يحيى بن سعيد عن سعيد عن مغيرة عن إبراهيم في جارية كانت بين رجلين فوقع عليها أحدهما فحملت قال تقوم عليه

BAB 4

باب حد المحصن

The Chapter on the Penalty of the Muhsan

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on stoning and flogging a married elderly adulterer?

Al-Istidhkar, p. 3443

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on the Penalty of the Muhsan > Special Cases: Elderly, Slaves, and Denial of Intercourse

وفي هذه المسألة قول ثالث وهو أن الثيب من الزناة إن كان شابا رجم وإن كان شيخا جلد ورجم وقاله مسروق وقالت به فرقة من أهل الحديث وهو قول ضعيف لا أصل له وقد ذكرنا الأسانيد بذلك عن مسروق في (التمهيد) فهذا ما للجماعة أهل السنة من الأقاويل في هذا الباب

Mas'alah: What is Abu Yusuf's position on stoning the muhsan dhimmi?

Al-Istidhkar, p. 3449

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on the Penalty of the Muhsan > Penalty for Muhsan Dhimmis and Non-Muslims

قال أبو يوسف وبه نأخذ

Mas'alah: What is the ruling when a muhsan commits both zina and theft?

Al-Istidhkar, p. 3686

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on the Penalty of the Muhsan > Rulings on Multiple Offenses and Combined Penalties

قال ولو زنى وسرق وهو محصن رجم ولم يقطع

BAB 5

باب حد غير المحصن

The Chapter on the Penalty of the Non-Muhsan

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say about the penalty for an unmarried fornicator?

Al-Istidhkar, p. 3445

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on the Penalty of the Non-Muhsan > Evidence and Scholarly Opinions

وروى عبد الرزاق عن أبي حنيفة عن حماد عن إبراهيم قد قال عبد الله بن مسعود في البكر يزني بالبكر يجلدان مائة وينفيان سنة

Mas'alah: What is the narration about a non-muhsan man confessing to zina and being lashed 100 times?

Al-Istidhkar, p. 3461

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on the Penalty of the Non-Muhsan > Confession and Repentance Effects

وقد ذكر بن وهب في (موطئه) عن مخرمة بن بكير عن أبيه قال سمعت عبيد الله بن مقسم يقول سمعت كريبا مولى بن عباس أو حدثت عنه أنه قال أتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم فاعترف على نفسه بالزنى ولم يكن الرجل أحصن فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم سوطا فوجد رأسه شديدا فرده ثم أخذ سوطا فوجد رأسه لينا فأمر رجلا من القوم فجلده مائة جلدة ثم قام على المنبر فقال (أيها الناس اتقوا الله واستتروا بستر الله)

Mas'alah: What is the ruling on flogging and exiling an unmarried man who commits zina?

Al-Istidhkar, p. 3465

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on the Penalty of the

Non-Muhsan > Prescribed Penalty: Flogging and Exile

1533 - مالك عن نافع أن صفية بنت أبي عبيد أخبرته أن أبا بكر الصديق أتي برجل قد وقع على جارية بكر فأحبلها ثم اعترف على نفسه بالزنى ولم يكن أحصن فأمر به أبو بكر فجلد الحد ثم نفي إلى فدك

Mas'alah: What is the definition of exile for fornicators according to al-Sha'bi?

Al-Istidhkar, p. 3466

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on the Penalty of the Non-Muhsan > Exile: Duration, Places, and Conditions

وسئل الشعبي من أين إلى أين النفي قال من عمله إلى عمل غيره

Mas'alah: What is the penalty for a non-muhsan slave who commits zina?

Al-Istidhkar, p. 3470

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on the Penalty of the Non-Muhsan > Penalty for Non-Muhsan Slaves

قال بن جريج قلت لعطاء عبد زنى ولم يحصن قال يجلد غير حد

Mas'alah: What is the ruling on lashing an adulterer one hundred lashes according to some scholars?

Al-Istidhkar, p. 3492

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on the Penalty of the

Non–Muhsan > Prescribed Penalty: Flogging and Exile

وبه قال بن شهاب الزهري وابو عمر والاوزاعي أنه يجلد مائة وإن كان محصنا وذلك أدنى الحدين

BAB 6

باب صفة الرجم والجلد

The Chapter on the Description of Stoning and Lashing

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter heading on stoning?

Al-Istidhkar, p. 3422

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on the Description of Stoning and Lashing > Evidence and Variant Readings for Stoning

(1 - باب ما جاء في الرجم)

Mas'alah: What variant readings exist for the word describing the Prophet's gesture during the stoning hadith?

Al-Istidhkar, p. 3423

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on the Description of Stoning and Lashing > Evidence and Variant Readings for Stoning

قال أبو عمر قد روي يحنئ بالحاء عن طائفة من أصحاب مالك والمعنى متقارب جدا وقال ايوب عن نافع يجانىء عنها بيده وقال معمر عن الزهري عن سالم عن بن عمر يجافي بيده

Mas'alah: What is the ruling on digging a pit for the person to be stoned?

Al-Istidhkar, p. 3437

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on the Description of Stoning and Lashing > Digging a Pit and Tying the Condemned

واختلفوا في الحفر للمرجوم فقالت طائفة يحفر له ورووا ذلك عن علي في شراحة الهمذانية حين أمر برجمها وبه قال قتادة وإليه ذهب أبو ثور ذكر سنيد قال حدثني

هشيم قال أخبرنا الأجلح عن الشعبي قال أتي علي بن أبي طالب رضي الله عنه بامرأة يقال لها شراحة حبلى من الزنى

فقال لها لعل رجلا استكرهك قالت لا قال فلعل رجلا أتاك في منامك قالت لا قال فلعل زوجك من عدونا فأتاك سرا فأنت تكرهين أن تطلعينا عليه فقالت لا فأمر بها فحبست فلما وضعت أخرجها يوم الخميس فجلدها مائة ثم ردها إلى السجن فلما كان يوم الجمعة أخرجها فحفر لها حفيرا فأدخلها فيه وأحدق بها الناس لرميها فقال ليس هكذا الرجم إني أخاف أن يصيب بعضكم بعضا ولكن صفوا كما تصفون للصلاة ثم قال الرجم رجمان رجم سر ورجم علانية فما كان منه من إقرار فأول من يرجم الإمام ثم الناس وما كان منه ببينة فأول من يرجم البينة ثم الإمام ثم الناس قال وحدثني يحيى بن زكريا عن مجالد عن الشعبي أن عليا رضي الله عنه حفر لشراحة بنت مالك إلى الصرة وقال مالك لا يحفر للمرجوم وقال بن القاسم والمرجومة مثله وقال أبو حنيفة لا يحفر للمرجوم وإن حفر للمرجومة فحسن وقال الشافعي إن شاء حفر وإن شاء لم يحفر وقال أحمد بن حنبل أكثر الأحاديث على أن لا يحفر والله أعلم

Mas'alah: What evidence is used against digging a pit for the person to be stoned?

Al-Istidhkar, p. 3438

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > The Chapter on the Description of Stoning and Lashing > Evidence and Variant Readings for Stoning

قال أبو عمر قد استدل بعض أصحابنا على ان لا يحفر للمرجوم بحديث بن عمر في

رجم اليهوديين قال لو حفر لكل واحد منهما كان احدهما يحني على الآخر ليقيه الحجارة

Mas'alah: What does the hadith 'No fornicator fornicates while being a believer' indicate?

Al-Istidhkar, p. 673

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Definition and Prohibition of Zina

ومنها قوله ولا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن الحديث وما كان مثله

Mas'alah: What is said about the child of zina being the worst of three?

Al-Istidhkar, p. 687

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Concealment and Repentance

روي أنه شر الثلاثة كما يعاب من حملت به إن كانت حائضا أو من سكران وإن كان هو في ذلك كله لا ذنب له

Mas'alah: What is the chapter heading on ihsan?

Al-Istidhkar, p. 2376

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Ihsan and Its Effect on Stoning

(17 - باب ما جاء في الإحصان)

Mas'alah: What is the definition of muhsanat according to Sa'id ibn al-Musayyab?

Al-Istidhkar, p. 2376

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Ihsan and Its Effect on Stoning

1096 - مالك عن بن شهاب عن سعيد بن المسيب أنه قال المحصنات من النساء هن أولات الأزواج ويرجع ذلك إلى أن الله حرم الزنى

Mas'alah: What is the ruling on intercourse with a married slave woman?

Al-Istidhkar, p. 2720

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Zina with Mahrams and Special Relationships

سفيان عن مطرف عن الشعبي عن شريح قال إني لأكره أن أطأ امرأة لو وجدت عندها رجلا لم نقم عليها الحد

Mas'alah: What does the term 'baghi' mean in the context of prohibited earnings?

Al-Istidhkar, p. 2850

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Definition and Prohibition of Zina

والبغي الزانية والبغاء الزنى

Mas'alah: What is the evidence of rape for a virgin?

Al-Istidhkar, p. 3113

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Pregnancy and Evidence of Zina

قال وآية ذلك أن تصيح أو أن يوجد بها أثر

Mas'alah: What did Malik and other scholars say about the hadd penalty for intercourse with a mukatabah?

Al-Istidhkar, p. 3353

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Slaves

وقال سفيان الثوري ومالك وأبو حنيفة والحسن بن صالح والشافعي لا

Mas'alah: What did al-Awza'i say about the penalty for intercourse with a slave woman?

Al-Istidhkar, p. 3354

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Slaves

وقال الأوزاعي يجلد مائة جلدة بكرا كان أو ثيبا وتجلد الأمة خمسين جلدة

Mas'alah: What is the hadith about the man from Aslam who confessed to zina and was stoned?

Al-Istidhkar, p. 3428

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Confession and Retraction

1522 - مالك عن يحيي بن سعيد عن سعيد بن المسيب أن رجلا من أسلم جاء إلى

أبي بكر الصديق فقال له إن الأخر زنى فقال له أبو بكر هل ذكرت هذا لأحد غيري فقال لا فقال له أبو بكر فتب إلى الله واستتر بستر الله فإن الله يقبل التوبة عن عباده فلم تقرره نفسه حتى أتى عمر بن الخطاب فقال له مثل ما قال لأبي بكر فقال له عمر مثل ما قال ابو بكر فلم تقرره نفسه حتى أتى عمر بن الخطاب فقال له مثل ما قال لأبي بكر فقال فلم تقرره نفسه حتى جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له إن الأخر زنى فقال سعيد فأعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات كل ذلك يعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى إذا أكثر عليه بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أهله فقال (أيشتكي أم به جنة) فقالوا يا رسول الله والله إنه لصحيح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (أبكر أم ثيب) فقالوا بل ثيب يا رسول الله فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجم

Mas'alah: What did the Prophet say to Hazzal about covering the man from Aslam?

Al-Istidhkar, p. 3429

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Concealment and Repentance

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرجل من أسلم يقال له هزال (يا هزال! لو سترته بردائك لكان خيرا لك) قال يحيى بن سعيد فحدثت بهذا الحديث في مجلس فيه يزيد بن نعيم بن هزال الأسلمي فقال يزيد هزال جدي وهذا الحديث حق

Mas'alah: What is the story of Ma'iz ibn Malik coming to Abu Bakr to confess zina?

Al-Istidhkar, p. 3429

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Confession and Retraction

قال أبو عمر أما الحديث الأول في هذا الباب عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أن رجلا من أسلم - ولم يسم الرجل - فقد سماه فيه يزيد بن هارون وغيره ممن روى عن يحيى بن سعيد قال يزيد بن هارون وغيره عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أن ماعز بن مالك الأسلمي أتى إلى أبي بكر الصديق فأخبره أنه زنى فقال له أبو بكر هل ذكرت ذلك لأحد غيري قال لا فقال له أبو بكر استتر بستر الله وتب إلى الله تعالى فإن الناس يعيرون ولا يعيرون وأما الله عز وجل يقبل التوبة عن عباده

Mas'alah: What do scholars agree upon regarding the identity of Ma'iz ibn Malik?

Al-Istidhkar, p. 3429

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Confession and Retraction

قال أبو عمر هو ماعز بن مالك الأسلمي لا خلاف بين العلماء في ذلك وقد تكررت الآثار المروية في قصته بذلك وقد روي معنى حديث مالك هذا متصلا من وجوه عن النبي صلى الله عليه وسلم قد ذكرنا بعضها في (التمهيد) ونذكر منها ما حضرنا في هذا الباب إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What is the ruling on the necessity of four confessions for zina?

Al-Istidhkar, p. 3430

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Confession and Retraction

وأما من قال إنه لا بد من إقراره أربع مرات! فقالوا إنما أعرض عنه رسول الله صلى

الله عليه وسلم ليتم إقراره عنده وليس رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك كغيره لأنه كان إليه إقامة الحدود لله تعالى ومن كان ذلك إليه لم يكن له - اذا بلغته وثبت عنده ما يوجبها - إلا إقامتها ولم يكن أبو بكر ولا عمر في ذلك الوقت كذلك وسنذكر اختلاف الفقهاء في حكم اقرار المعترف في الزنى وهل يحتاج إلى تكرار الإقرار أم لا في حديث بن شهاب بعد هذا في هذا الباب إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet asking about the sanity of a confessor to zina?

Al-Istidhkar, p. 3431

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Confession and Retraction

ويدلك أيضا على ما وصفت لك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم (أيشتكي أبه جنة) فيقول أمجنون هو يبلغ نفسه إلى الموت وهو يمكنه أن يتوب ويستغفر الله تعالى ولا يعود فإن الله تعالى يقبل عن عباده ويحب التوابين

Mas'alah: What is the linguistic meaning of 'al-akhir' in the context of zina confession?

Al-Istidhkar, p. 3431

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Confession and Retraction

وأما قوله إن الأخر زنى فالرواية فيه بكسر الخاء على وزن فعل عند أهل اللغة والمعنى فيه إن البائس الشقي زنى كما تقول الأبعد زنى قال ذلك توبيخا لنفسه قال أهل اللغة في قول قيس بن عاصم المسألة أخر كسب الرجل أي أرذل كسب الرجل

Mas'alah: What is the hadith about Ma'iz confessing to zina before Abu Bakr?

Al-Istidhkar, p. 3431

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Confession and Retraction

حدثني خلف بن قاسم قال حدثني قاسم بن عبد الرحمن أبو عيسى الأسواني قال حدثني إسحاق بن إبراهيم بن يونس قال حدثني سفيان بن وكيع بن الجراح قال! حدثني أبي عن إسرائيل عن جابر عن عامر عن عبد الرحمن بن أبزى عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه ان ماعزا اقر على نفسه بالزنى عند

Mas'alah: What is the hadith about Ma'iz being stoned after confessing four times?

Al-Istidhkar, p. 3432

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Confession and Retraction

رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات فقال له النبي صلى الله عليه وسلم (إن أقررت الرابعة أقمت عليك الحد) فأقر عنده الرابعة فأمر به فحبس ثم سأل عنه فذكروا خيرا فرجم وهذا حديث حسن إلا أن جابرا الجعفي يتكلمون فيه وأجمعوا على أن يكتب حديثه واختلفوا في الاحتجاج به فكان يحيى القطان وعبد الرحمن بن مهدي لا يحدثان عنه وكان أحمد بن حنبل ويحيى بن معين يضعفانه وكان شعبة بن الحجاج وسفيان الثوري يشهدان له بالحفظ والإتقان وكان وكيع وزهير بن معاوية يوثقانه ويثنيان عليه قال وكيع مهما شككتم فلا تشكوا فان جابر الجعفي ثقة

Mas'alah: What are the different narrations of the hadith of Ma'iz al-Aslami regarding stoning?

Al-Istidhkar, p. 3432

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Confession and Retraction

وأما حديث مالك في هذا الباب عن بن شهاب مرسلا فرواه معمر ويونس عن الزهري عن أبي سلمة عن جابر أن رجلا من أسلم أتى النبي صلى الله عليه وسلم الحديث ورواه شعيب بن أبي حمزة وعقيل بن خالد عن بن شهاب عن أبي سلمة وسعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن ماعزا الأسلمي أتى النبي صلى الله عليه وسلم فاعترف عنده بالزنى فرده اربع مرات وذكر الحديث قال بن شهاب وحدثني من سمع جابر بن عبد الله يقول كنت فيمن رجمه فلما أذلقته الحجارة هرب فأدركناه بالحرة فرجمناه وقد ذكرنا طرق حديث بن شهاب وألفاظ ناقديه بالأسانيد في كتاب (التمهيد) وقد روى حديث ماعز في قصة اعترافه بالزنى ورجمه عن النبي صلى الله عليه وسلم بن عباس وروى حديثه أيضا من وجوه جابر بن عبد الله وجابر بن سمرة وسهل بن سعد ونعيم بن هزال وأبو سعيد الخدري وفي أكثرها أنه اعترف أربع مرات وفي بعضها مرتين وفي بعضها ثلاث مرات وقد ذكرنا ذلك في (التمهيد) وفي رواية شعبة وإسرائيل وأبي عوانة عن سماك عن جابر بن سمرة أنه اعترف مرتين فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجم

Mas'alah: What is the disagreement among jurists on the number of confessions required for zina?

Al-Istidhkar, p. 3432

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Confession and Retraction

واختلف الفقهاء في عدد الاقرار بالزنى

Mas'alah: What is the ruling on retracting a confession of zina?

Al-Istidhkar, p. 3433

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Confession and Retraction

وسنذكر ما يلزم من رجع عن اقراره بالزنى وأكذب نفسه وما للفقهاء من

التنازع في باب من اعترف على نفسه بالزنى من هذا الكتاب ان شاء الله عزوجل

Mas'alah: What are the different chains of transmission for the hadith of the pregnant woman who confessed to zina?

Al-Istidhkar, p. 3434

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Pregnancy and Evidence of Zina

هكذا قال يحيى في هذا عن مالك عن يعقوب بن زيد بن طلحة عن أبيه زيد بن طلحة عن عبد الله بن أبي مليكة فجعل الحديث من مرسل عبد الله بن أبي مليكة وكذلك قال أبو مصعب عن مالك كما قال يحيى بن زيد بن طلحة عن عبد الله بن أبي مليكة فجعل الحديث من مرسل عبد الله وكذلك روى بن عفير في (الموطأ) وقال القعني وبن القاسم ومطرف وبن بكير في أكثر الروايات عنه عن مالك عن يعقوب بن زيد بن طلحة عن أبيه زيد بن طلحة بن عبد الله بن أبي مليكة فجعلوا الحديث من مرسل زيد بن طلحة وهو الصواب إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the ruling on stoning a pregnant woman who confesses to zina?

Al-Istidhkar, p. 3434

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Execution of the Hadd Penalty (Stoning and Flogging)

ورواه بن وهب برفع موضع الإشكال منه ولم يقل عن بن ابي مليكة ولا جاء فيه بذكر بن أبي مليكة فرواه في (الموطأ) عن مالك عن زيد بن طلحة التيمي عن أبيه أن امرأة أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت إنها زنت وهي حامل فقال لها رسول الله - صلى الله عليه وسلم (اذهبي حتى تضعي) فذهبت فلما وضعت جاءته فقال (اذهبي حتى ترضعيه) فلما أرضعته جاءته فقال (اذهبي حتى تستودعيه) فلما استودعته جاءته فأقام عليها الحد

Mas'alah: What is the hadith about two men disputing before the Prophet regarding stoning?

Al-Istidhkar, p. 3438

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Execution of the Hadd Penalty (Stoning and Flogging)

1526 - مالك عن بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني أنهما أخبراه أن رجلين اختصما إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أحدهما يا رسول الله! اقض بيننا بكتاب الله وقال الآخر وهو أفقههما أجل يا رسول الله! فاقض بيننا بكتاب الله وائذن لي أن أتكلم قال

(تكلم) فقال إن ابني كان عسيفا على هذا فزنى بامرأته فأخبرني أن على ابني الرجم

فافتديت منه بمائة شاة وبجارية لي ثم إني سألت أهل العلم فأخبروني أن ما على ابني جلد مائة وتغريب عام وأخبروني أنما الرجم على امرأته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (أما والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله أما غنمك وجاريتك فرد عليك) وجلد ابنه مائة وغربه عاما وأمر أنيسا الأسلمي أن يأتي امرأة الآخر فإن اعترفت رجمها فاعترفت فرجمها قال مالك والعسيف الأجير قال أبو عمر قد ذكرنا الاختلاف على مالك والاختلاف على بن شهاب في إسناده حديث هذا الباب وذكرنا من جمع فيه مع أبي هريرة وزيد بن خالد ومن رواه فجعله بهذا الإسناد عن زيد بن خالد خاصة ومن جعله عن أبي هريرة خاصة ومن اختصر وجعله عن زيد وأما من جعله عن أبي هريرة فكلهم اتى به بكماله وذكرنا ان بن عيينة ذكر فيه مع أبي هريرة وزيد بن خالد شبلا فأخطأ فيه لأن شبلا انما ذكره بن شهاب في حديث الأمة إذا زنت ولم تحصن وقد أوضحنا ذلك كله عن الرواة في (التمهيد) والحمد لله كثيرا

Mas'alah: What is the prescribed penalty for an unmarried adulterer in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3441

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Free Persons (Stoning and Flogging)

وفيه أن الزاني إذا لم يحصن حده الجلد دون الرجم وهذا ما لا خلاف بين أحد من أمة محمد صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل (الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة) النور 2 وأجمعوا أن الأبكار داخلون في هذا الخطاب

Mas'alah: What is the consensus on stoning as the penalty for a married adulterer?

Al-Istidhkar, p. 3442

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Ihsan and Its Effect on Stoning

وأجمع الجمهور من فقهاء المسلمين أهل الفقه والأثر من لدن الصحابة إلى يومنا هذا أن المحصن من الزناة حده الرجم واختلفوا هل عليه مع ذلك جلد أم لا فقال أكثرهم لا جلد على المحصن إنما عليه الرجم فقط ومن حجتهم في هذا الحديث (فإن اعترفت فارجمها) ولم يقل اجلدها ثم ارجمها وممن قال ذلك مالك وأبو حنيفة والشافعي وأصحابهم والثوري والأوزاعي والليث بن سعد والحسن بن صالح وبن ابي ليلى وبن شبرمة وأحمد بن حنبل وأبو ثور والطبري كل هؤلاء يقول لا يجتمع جلد ورجم وقال الحسن البصري وإسحاق بن راهويه وداود بن علي الزاني المحصن يجلد ثم يرجم وحجتهم عموم الآية في الزناة في قوله تعالى (الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة) النور 2 فعم الزناة ولم يخص محصنا من غير محصن وحديث عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال (خذوا عني لقد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر جلد مائة ونفي عام والثيب بالثيب جلد مائة والرجم بالحجارة) وحديث علي رضي الله عنه في رجم شراحة الهمذانية بعد جلده لها وروى أبو حصين وإسماعيل بن أبي خالد وعلقمة بن مرثد عن الشعبي بمعنى واحد قال أتي علي بزانية فجلدها يوم الخميس ورجمها يوم الجمعة ثم قال الرجم رجمان رجم سر ورجم علانية فأما رجم العلانية فالشهود ثم الإمام ثم الناس وأما رجم السر فالاعتراف فالإمام ثم الناس وحجة الجمهور أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رجم ماعزا الأسلمي ورجم اليهوديين ورجم امرأة من جهينة وامرأة من عامر ولم يجلد واحدا منهم وقد ذكرنا الآثار بذلك في (التمهيد) فدل ذلك على أن الآية قصد بها من لم

يحصن من الزناة

ورجم أبو بكر وعمر رضي الله عنهما ولم يجلدا ومن أوضح شيء في هذا المعنى واصحه حديث بن شهاب في هذا الباب وفيه أنه جلد البكر وغربه عاما ورجم المرأة ولو جلد لنقل ذلك كما نقل أنه رجمها وكانت ثيبا وهذا كله يدل على أن حديث عبادة منسوخ لأنه كان في حين نزول الآية في الزناة وذلك أن الزناة كانت عقوبتهم إذا شهد عليهم أربعة من العدول أن يمسكوا في البيوت إلى الموت أو يجعل الله لهن سبيلا فلما نزلت آية الجلد التي في سورة النور قام صلى الله عليه وسلم فقال (خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا) الحديث كما ذكرناه من حديث عبادة فكان هذا في أول الأمر ثم رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم جماعة ولم يجلد مع الرجم فعلمنا أن هذا حكم أحدثه الله تعالى نسخ به ما قبله ومثل هذا كثير في أحكامه عز وجل وأحكام رسول الله صلى الله عليه وسلم ليبتلي عباده وإنما يؤخذ بالأحدث فالأحدث من أمره صلى الله عليه وسلم ذكر عبد الرزاق عن معمر عن الزهري أنه كان ينكر الجلد مع الرجم ويقول رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يجلد وعن الثوري عن مغيرة عن إبراهيم قال ليس على المرجوم جلد بلغنا أن عمر رجم ولم يجلد قال أبو عمر قد ذكرنا عن عمر رضي الله عنه أنه رجم ولم يجلد آثارا كثيرة في (التمهيد)

Mas'alah: What is the position of the Khawarij and Mu'tazila on stoning for adultery?

Al-Istidhkar, p. 3443

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Ihsan and Its Effect on Stoning

وأما أهل البدع والخوارج منهم ومن جرى مجراهم من المعتزلة فإنهم لا يرون الرجم

على زان محصن ولا غير محصن ولا يرون على الزناة إلا الجلد

وليس عند أحد من أهل العلم ممن يعرج على قولهم ولا يعدون خلافا وروى حماد بن زيد وحماد بن سلمة وهشيم والمبارك بن فضالة وأشعث كلهم عن علي بن زيد وحماد بن سلمة عن يوسف بن مهران عن بن عباس قال سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول أيها الناس! إن الرجم حق فلا تخدعن عنه فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد رجم وكذلك أبو بكر ورجمنا بعدهما وسيكون قوم من هذه الأمة يكذبون بالرجم وبالدجال وبطلوع الشمس من مغربها وبعذاب القبر وبالشفاعة وبقوم يخرجون من النار بعد ما امتحشوا قال أبو عمر الخوارج والمعتزلة يكذبون بهذا كله عصمنا الله من الضلال برحمته

Mas'alah: What is the ruling on banishment (taghrib) as a penalty for zina?

Al-Istidhkar, p. 3444

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Free Persons (Stoning and Flogging)

وأما قوله وجلد ابنه مائة وغربه عاما فلا خلاف بين علماء المسلمين ان ابنه كان بكر وأن الجلد حد البكر مائة جلدة واختلفوا في التغريب فقال مالك ينفى الرجل ولا تنفى المرأة ولا العبد ومن نفي حبس في الموضع الذي نفي إليه وقال الأوزاعي لا تنفى المرأة وينفى الرجل وقال أبو حنيفة وأصحابه لا نفي على زان وإنما عليه الحد رجلا كان أو امرأة حرا كان أو عبدا وقال مالك والشافعي وأصحابه والحسن بن حي ينفى الزاني إذا جلد الحد رجلا كان أو امرأة حرا كان أو عبدا واختلف قول

الشافعي في نفي العبيد فقال مرة أستخير الله في نفي العبيد وقال مرة ينفى العبد نصف سنة وقال مرة أخرى سنة إلى غير بلده وبه قال الطبري قال أبو عمر من حجة من غرب الزناة مع حديثنا هذا وقوله فيه وجلد ابنه مائة وغربه عاما حديث عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال (البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام) لم يخص عبدا من حر

Mas'alah: What is the hadith of the Prophet on the penalty for thayyib and bikr?

Al-Istidhkar, p. 3445

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Free Persons (Stoning and Flogging)

حدثني عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني أحمد بن زهير وبكر بن حماد قال أحمد حدثني أبي وقال بكر حدثني مسدد قال حدثني يحيى القطان عن بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن بن حطان بن عبد الله الرقاشي عن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا الثيب جلد مائة ورجم بالحجارة والبكر جلد مائة ثم نفي سنة وحديث بن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم ضرب وغرب وأن أبا بكر ضرب وغرب وأن عمر ضرب وغرب وقد ذكرت إسناده في (التمهيد)

Mas'alah: What is the evidence for not banishing slaves for zina?

Al-Istidhkar, p. 3445

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Slaves

وحجة من لم ير النفي على العبيد حديث أبي هريرة في الأمة عن النبي صلى الله عليه وسلم ذكر فيه الحد دون النفي

Mas'alah: What is the argument for banishing slaves for zina?

Al-Istidhkar, p. 3445

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Slaves

ومن رأى نفي العبيد زعم أن حديث الأمة معناه التأديب لا الحد

Mas'alah: What is the evidence for not banishing women for zina?

Al-Istidhkar, p. 3445

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Free Persons (Stoning and Flogging)

وحجة من لم ير نفي النساء ما يخشى عليهن من الفتنة

Mas'alah: What was Ali's opinion on banishing women as a hadd penalty?

Al-Istidhkar, p. 3445

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Free Persons (Stoning and Flogging)

وروي عن علي رضي الله عنه أنه لم ير نفي النساء

Mas'alah: What is the argument against banishment as part of the hadd for zina?

Al-Istidhkar, p. 3445

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Free Persons (Stoning and Flogging)

ومن حجة من لم ير النفي على الزاني ذكرا ولا أنثى حرا ولا عبدا أن الله عز وجل ذكر الجلد ولم يذكر نفيا وروي ذلك عن عمر رضي الله عنه وغيره

Mas'alah: What did Ali say about banishment as a penalty for zina?

Al-Istidhkar, p. 3445

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Free Persons (Stoning and Flogging)

قال فقال علي حسبهما من الفتنة أن ينفيا

Mas'alah: What is the established practice of Abu Bakr, Umar, and Ali regarding banishment for zina?

Al-Istidhkar, p. 3445

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Free Persons (Stoning and Flogging)

قال أبو عمر قد ثبت عن أبي بكر وعمر وعلي رضي الله عنهم أنهم

Mas'alah: What is the evidence for banishment as a penalty for zina?

Al-Istidhkar, p. 3446

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Free Persons (Stoning and Flogging)

غربوا ونفوا في الزنى بأسانيد أحسن من التي ذكرها الكوفيون

Mas'alah: What did the Prophet, Abu Bakr, and Umar do regarding flogging and banishment for zina?

Al-Istidhkar, p. 3446

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Free Persons (Stoning and Flogging)

منها ما رواه عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم ضرب وغرب وأن أبا بكر ضرب وغرب وأن عمر ضرب وغرب

Mas'alah: What is the ruling on the distance of exile for zina?

Al-Istidhkar, p. 3446

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Free Persons (Stoning and Flogging)

وعن الثوري عن أبي إسحاق أن عليا نفى من الكوفة إلى البصرة

Mas'alah: What is the ruling on the distance of exile for zina?

Al-Istidhkar, p. 3446

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Free Persons (Stoning and Flogging)

وقال معمر بن جريج سئل بن شهاب إلى كم ينفى الزاني فقال عمر نفاه من المدينة إلى البصرة ومن المدينة إلى خيبر

Mas'alah: What is the ruling on the distance of exile for zina?

Al-Istidhkar, p. 3446

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Free Persons (Stoning and Flogging)

وقال بن جريج قلت لعطاء نفى من مكة إلى الطائف قال حسبه ذلك

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab say about stoning as a prescribed penalty?

Al-Istidhkar, p. 3448

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Ihsan and Its Effect on Stoning

1528 - مالك عن بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس أنه قال سمعت عمر بن الخطاب يقول الرجم في كتاب الله حق على من زنى من الرجال والنساء إذا أحصن إذا قامت البينة أو كان الحبل أو الاعتراف

Mas'alah: What is the ruling on stoning for those who are muhsan among free fornicators?

Al-Istidhkar, p. 3448

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Ihsan and Its Effect on Stoning

قد مضى في هذا الباب من إثبات الرجم على من أحصن من الزناة الأحرار ما أغنى عن إعادته هنا

Mas'alah: What is the ruling on stoning a Jewish or Christian person who commits zina after being muhsan?

Al-Istidhkar, p. 3449

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Non-Muslims (Dhimmis and Harbis)

وروى ابو يوسف عن بن أبي ليلى قال إذا زنى اليهودي أو النصراني بعد ما أحصنا فعليهما الرجم

Mas'alah: What is the ruling on stoning for a muhsan who commits zina?

Al-Istidhkar, p. 3449

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Ihsan and Its Effect on Stoning

ولا يجوز عند الجميع في ذلك شهادة النساء فإذا شهد بذلك من وصفنا على من أحصن كما ذكرنا وجب الرجم على ما قال عمر رضي الله عنه

Mas'alah: What is the ruling on confession of zina and its penalty?

Al-Istidhkar, p. 3449

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Confession and Retraction

وأما الاعتراف فهو الاقرار من البالغ العاقل بالزنى صراحا لا كناية فإذا ثبت على إقراره ولم ينزع عنه وكان محصنا وجب عليه الرجم وإن كان بكرا جلد مائة وهذا كله لا خلاف فيه بين العلماء

Mas'alah: What is Ibn al-Qasim's ruling on a pregnant stranger?

Al-Istidhkar, p. 3450

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Pregnancy and Evidence of Zina

وقال بن القاسم إذا كانت طارئة غريبة فلا حد عليها

Mas'alah: What is the opinion of Uthman al-Batti on pregnancy and hadd?

Al-Istidhkar, p. 3450

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Pregnancy and Evidence of Zina

وهو قول عثمان البتي

Mas'alah: What is the story of Umar stoning a woman who confessed to adultery?

Al-Istidhkar, p. 3451

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Execution of the Hadd Penalty (Stoning and Flogging)

الليثي أن عمر بن الخطاب أتاه رجل وهو بالشام فذكر له أنه وجد مع امرأته رجلا فبعث عمر بن الخطاب أبا واقد الليثي إلى امرأته يسألها عن ذلك فأتاها وعندها نسوة حولها فذكر لها الذي قال زوجها لعمر بن الخطاب وأخبرها أنها لا تؤخذ بقوله وجعل يلقنها أشباه ذلك لتنزع فأبت أن تنزع وتمت على الاعتراف فأمر بها عمر فرجمت قال أبو عمر قد تقدم القول في معنى هذا الحديث كله في هذا الباب فلا معنى لإعادته

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about Umar and stoning?

Al-Istidhkar, p. 3451

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Execution of the Hadd Penalty (Stoning and Flogging)

وقد روى هذا الحديث نافع مولى بن عمر عن سليمان بن يسار أن رجلا جاء إلى عمر وهو بالجابية فقال يا أمير المؤمنين إنه وجد عبده على امرأته فقال له عمر انظر ماذا تقول فإنك مأخوذ بما تقول قال نعم فقال عمر لأبي واقد وذكر معنى حديث مالك ذكره سنيد عن حجاج عن صخر بن جويرية عن نافع وراه معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي واقد الليثي قال إني لمع عمر بالجابية إذ جاءه رجل فقال عبدي زنى بامرأتي وهي هذه تعترف قال أبو واقد فأرسلني عمر إليها في نفر من قومه وذكر تمام الخبر

Mas'alah: What did Umar say about the verse of stoning and its application?

Al-Istidhkar, p. 3452

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Ihsan and Its Effect on Stoning

بإحدى يديه على الأخرى ثم قال إياكم أن تهلكوا عن آية الرجم أن يقول قائل لا نجد حدين في كتاب الله فقد رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا والذي نفسي بيده لولا أن يقول الناس زاد عمر بن الخطاب في كتاب الله تعالى لكتبتها الشيخ والشيخة فارجموهما ألبتة فإنا قد قرأناها قال مالك قال يحيى بن سعيد قال سعيد بن المسيب فما انسلخ ذو الحجة حتى قتل عمر رحمه الله قال يحيى سمعت مالكا يقول قوله الشيخ والشيخة يعني الثيب والثيبة (فارجموهما ألبتة)

Mas'alah: What is the ruling on stoning (rajm) in the Sunnah and the Qur'an?

Al-Istidhkar, p. 3454

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Ihsan and Its Effect on Stoning

قال أبو عمر قد تقدم في هذا الباب من القول في الرجم وثبوته عند أهل العلم في السنة وفي الكتاب المحكم المعمول به عند جماعة منهم بشهادة الآثار الصحاح بذلك ما فيه - والحمد لله - كفاية

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab say about the obligation of stoning?

Al-Istidhkar, p. 3454

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Ihsan and Its Effect on Stoning

وحدثني أحمد بن قاسم قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني الحارث بن أبي أسامة قال حدثني إسحاق بن عيسى قالا جميعا حدثني حماد بن زيد - واللفظ لحديث مسدد - وهو أتم عن حديث بن زيد عن يوسف بن مهران عن بن عباس قال سمعت عمر بن الخطاب يخطب أيها الناس! إن الرجم حق فلا تخدعن عنه وإن آية ذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد رجم وأن أبا بكر قد رجم وأنا قد رجمنا بعدهما وسيكون قوم من هذه الأمة يكذبون بالرجم ويكذبون بالدجال ويكذبون بطلوع الشمس من مغربها ويكذبون بعذاب القبر ويكذبون بالشفاعة ويكذبون بقوم يخرجون من النار بعد ما امتحشوا

Mas'alah: What is the prescribed penalty for sodomy according to Ibn Shihab?

Al-Istidhkar, p. 3457

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Sodomy (Liwat) and Bestiality

مالك انه سال بن شهاب عن الذي يعمل عمل قوم لوط فقال بن شهاب عليه الرجم أحصن أو لم يحصن

Mas'alah: What is the ruling on the sodomite according to Ibn Abi Dhi'b and Ma'mar?

Al-Istidhkar, p. 3457

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Sodomy (Liwat) and Bestiality

روى بن أبي ذئب ومعمر عنه في اللوطي أنه كالزاني يجلد إن كان بكرا ويرجم إن كان ثيبا محصنا

Mas'alah: What is the punishment for sodomy according to al-Zuhri?

Al-Istidhkar, p. 3457

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Sodomy (Liwat) and Bestiality

ذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني معن بن أبي عيسى عن بن أبي ذئب عن الزهري قال يرجم اللوطي إذا كان محصنا وإذا كان بكرا جلد مائة ويغلظ عليه في الحبس والنفي

Mas'alah: What is the consensus of early scholars on the punishment for sodomy?

Al-Istidhkar, p. 3457

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Sodomy (Liwat) and Bestiality

قال أبو عمر هذا قول عطاء ومجاهد وقتادة وإبراهيم النخعي وسعيد بن المسيب والحسن بن أبي الحسن لم يختلف عن واحد من هؤلاء أن اللوطي حده حد الزاني إلا إبراهيم النخعي فروي عنه ثلاث روايات

Mas'alah: What is the opinion of al-Hakam ibn Utaybah on the punishment for sodomy?

Al-Istidhkar, p. 3458

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Sodomy (Liwat) and Bestiality

وهو قول الحكم بن عتيبة ولا أعلم أحدا قاله قبل الحكم بن عتيبة إلا الرواية عن إبراهيم

Mas'alah: Which scholars hold that the sodomite receives the same hadd as the fornicator?

Al-Istidhkar, p. 3458

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Sodomy (Liwat) and Bestiality

وهو قول الشافعي وأبي يوسف ومحمد والحسن بن حي وعثمان البتي وأبي ثور وأحمد بن حنبل في إحدى الروايتين عنه كل هؤلاء حد اللوطي عندهم حد الزاني يرجم إن كان محصنا وإن كان بكرا جلد

Mas'alah: What is the Maliki ruling on the punishment for sodomy?

Al-Istidhkar, p. 3458

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Sodomy (Liwat) and Bestiality

وقال مالك وأصحابه يرجم اللوطي ويقتل بالرجم احصن او لم يحصن

Mas'alah: What is the ruling on the punishment for sodomy in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3458

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Sodomy (Liwat) and Bestiality

وممن قال بقول مالك في اللوطي يرجم أحصن أو لم يحصن جابر بن زيد أبو الشعثاء وعامر الشعبي

Mas'alah: What is the ruling on the punishment for sodomy in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3458

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Sodomy (Liwat) and Bestiality

ذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني وكيع عن بن أبي ليلى عن القاسم بن الوليد عن يزيد بن قيس أن عليا رجم لوطيا

Mas'alah: What is the ruling on stoning a man caught committing sodomy?

Al-Istidhkar, p. 3458

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Sodomy (Liwat) and Bestiality

قال وحدثني محمد بن بكر قال حدثني بن جريج قال اخبرني بن خيثم عن مجاهد وسعيد بن جبير أنهما سمعا بن عباس يقول في الرجل يؤخذ على اللوطية انه يرجم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on sodomy from Jabir?

Al-Istidhkar, p. 3459

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Sodomy (Liwat) and Bestiality

وأما حديث جابر فحدثناه عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني محمد بن وضاح قال حدثني محمد بن آدم قال حدثني المحاربي عن عبد الله بن كثير عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (من عمل عمل قوم لوط فاقتلوه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on stoning for sodomy?

Al-Istidhkar, p. 3460

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Sodomy (Liwat) and Bestiality

وأما حديث أبي هريرة فرواه عاصم بن عمر عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وسلم قال (الذي يعمل عمل قوم لوط ارجموا الأعلى والأسفل ارجموهما جميعا)

Mas'alah: How is sodomy classified in relation to zina in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3460

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Sodomy (Liwat) and Bestiality

ثم حرم الله عز وجل بعد ذلك أشياء كثيرة في كتابه أو على لسان نبيه منها ان اللوطي زان واللواط زنى واقبح من الزنى وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on exiling the unmarried fornicator?

Al-Istidhkar, p. 3465

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Free Persons (Stoning and Flogging)

قال أبو عمر قد تقدم في باب الرجم أن النبي صلى الله عليه وسلم جلد العسيف وغربه عاما وذكرنا هناك حديث نافع عن النبي صلى الله عليه وسلم (البكر جلد مائة

وتغريب عام) وذكرنا هناك أيضا حديث بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب وغرب وأن أبا بكر ضرب وغرب وأن عمر ضرب وغرب والتغريب النفي وذكرنا ما للفقهاء من الاختلاف في نفي العبيد والنساء

Mas'alah: What is Abu Hanifa's view on the punishment for an unmarried fornicator?

Al-Istidhkar, p. 3465

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Free Persons (Stoning and Flogging)

وخالف أبو حنيفة وأصحابه الآثار المرفوعة وغيرها في هذا الباب فلم يروا على الزاني البكر غير الجلد

Mas'alah: What is the majority view on exiling the free male fornicator?

Al-Istidhkar, p. 3465

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Free Persons (Stoning and Flogging)

والجمهور على تغريب الرجل الحر إذا زنى وأقيم عليه الحد إلا أن منهم من يجعل سجنه التغريب والأكثر ينفونه من بلده ويسجنونه بالبلد الذي يغربونه به

Mas'alah: What is the Maliki ruling on exiling slaves who commit zina?

Al-Istidhkar, p. 3465

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Slaves

وفي آخر هذا الباب قال مالك الذي أدركت عليه أهل العلم أنه لا نفي على العبيد إذا زنوا

Mas'alah: What is the Maliki position on exiling slaves and women for zina?

Al-Istidhkar, p. 3465

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Slaves

قال أبو عمر قول مالك ومذهبه أنه لا نفي على العبيد ولا على النساء

Mas'alah: What is the opinion of al-Awza'i on exiling fornicators?

Al-Istidhkar, p. 3465

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Free Persons (Stoning and Flogging)

وقال الأوزاعي ينفى الزناة الرجال كلهم عبيدا أو أحرارا ولا ينفى النساء

Mas'alah: What is the opinion of al-Thawri and al-Hasan ibn Hayy on exiling fornicators?

Al-Istidhkar, p. 3466

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Free Persons (Stoning and Flogging)

وقال الثوري والحسن بن حي ينفى الزناة كلهم

Mas'alah: What were the varying opinions of al-Shafi'i on exiling fornicators?

Al-Istidhkar, p. 3466

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Free Persons (Stoning and Flogging)

واختلف قول الشافعي فمرة قال ينفى الزناة كلهم إذا جلدوا عبيدا كانوا أو أحرارا ذكرانا كانوا أو إناثا سنة بسنة إلى غير بلادهم ومرة قال ينفى العبد إلى غير بلده نصف سنة وبه قال الطبري ومرة قال استخيروا الله في نفي العبيد

Mas'alah: What is the evidence for exiling fornicators from the Prophet and the caliphs?

Al-Istidhkar, p. 3466

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Free Persons (Stoning and Flogging)

قال أبو عمر روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نفى إلى خيبر وعن عمر أنه نفى إلى خيبر وعن علي أنه نفى إلى البصرة وعن عثمان أنه نفى إلى خيبر

Mas'alah: What is al-Awza'i's ruling on retracting a confession of zina after four confessions?

Al-Istidhkar, p. 3466

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Confession and Retraction

وقال الاوزاعي في رجل اقر على نفسه بالزنى أربع مرات وهو محصن ثم ندم وأنكر أن يكون أتى ذلك أنه يضرب حد الفرية على نفسه قال وإن اعترف

Mas'alah: What are the variant narrations of the hadith on the slave woman's zina?

[Al-Istidhkar, p. 3468]

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Slaves

ورواه عقيل والزبيدي وبن أخي الزهري عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله أن شبل بن خالد أو شبيل بن خالد المزني أخبره أن عبد الله بن مالك الأوسي أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الأمة إذا زنت وذكروا الحديث إلا أن عقيلا وحده قال مالك بن

Mas'alah: What is the evidence for the phrase 'and she has not been married' in the hadith on the slave woman's zina?

[Al-Istidhkar, p. 3468]

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Slaves

وليس كما زعم الطحاوي وقد قاله يحيى بن سعيد في هذا الحديث عن بن شهاب وقالته طائفة من رواة بن عيينة عن بن عيينة عن الزهري في هذا الحديث وإذا اتفق مالك وبن عيينة ويحيى بن سعيد في هذا الحديث على قوله (إن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الأمة إذا زنت ولم تحصن) وليس من خالفهم عليهم حجة

Mas'alah: What are the different chains of transmission for the hadith on the slave woman's zina?

Al-Istidhkar, p. 3469

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Slaves

وقد روى هذا الحديث سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر فيه ولم تحصن ورواه عن سعيد المقبري الليث بن سعد واسامة بن سعد وعبيد الله بن عمر وإسماعيل بن أمية وقد ذكرنا الأسانيد عنهم وعن سائر رواة بن شهاب في (التمهيد)

Mas'alah: What is the unique wording of Ayyub ibn Musa's narration on the slave woman's zina?

Al-Istidhkar, p. 3469

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Slaves

ورواية أيوب بن موسى (فليجلدها الحد) ولا نعلم أحدا ذكر فيها الحد غيره وكلهم يقول ولا يعيرها ولا يثرب عليها

Mas'alah: What is the consensus on the punishment for a married slave woman who commits zina?

Al-Istidhkar, p. 3469

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Slaves

وأجمع العلماء على أن الأمة إذا تزوجت فزنت أن عليها نصف ما على الحرة البكر

من الجلد لقول الله عز وجل (فإذا أحصن فإن أتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب) النساء 25

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the prescribed penalty for a slave woman who commits zina?

Al-Istidhkar, p. 3469

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Slaves

وكان بن عباس يقول إذا أحصن بالأزواج وكان يقول ليس على الأمة حد حتى تتزوج

Mas'alah: What did Umar say that resembles the ruling on the slave woman's penalty?

Al-Istidhkar, p. 3469

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Slaves

وروي عن عمر ما يشبهه

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab say about the prescribed penalty for a slave woman?

Al-Istidhkar, p. 3469

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Slaves

وروى عمرو بن دينار وعطاء عن الحارث بن عبد الله بن أبي ربيعة عن أبيه أنه سأل

عن عمر بن الخطاب عن الأمة كم حدها

Mas'alah: What is the distinction between slave women who are protected and those who are not regarding the penalty?

Al-Istidhkar, p. 3470

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Slaves

قال وقد روي تصديق ذلك في حديث مفسر حدثناه زيد عن جرير بن حازم عن عيسى بن عاصم قال تذاكرنا يوما قول عمر هذا فقال سعد بن حرملة إنما ذلك من قول عمر في الرعايا فأما اللواتي قد أحصنهن مواليهن فإنهن إذا أحدثن حددن

Mas'alah: What is the ruling on the prescribed penalty for an unmarried slave woman who commits zina?

Al-Istidhkar, p. 3470

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Slaves

قال أبو عمر ظاهر حديث عمر هذا أن لا حد على الأمة إلا أن تحصن بالتزويج وقد قيل إن معناه أن لا حد على الأمة - كانت ذات زوج أو لم تكن لأنه لا حجاب عليهما ولا قناع وإن كانت ذات زوج

Mas'alah: What is the ruling on the prescribed penalty for a slave or a dhimmi who commits zina?

Al-Istidhkar, p. 3470

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Slaves

وقد روي عن بن عباس أن لا حد على عبد ولا ذمي إلا أنه قول مجمل يحتمل التأويل

Mas'alah: What is the ruling on the prescribed penalty for a slave woman who commits zina before being married?

Al-Istidhkar, p. 3470

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Slaves

وروي عنه أيضا أن ليس على الأمة حد حتى تحصن رواه بن عيينة عن بن أبي نجيح عن مجاهد عنه

Mas'alah: What is the opinion of Tawus and 'Ata on the penalty for a slave woman who commits zina?

Al-Istidhkar, p. 3470

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Slaves

وهو قول طاوس وعطاء

Mas'alah: What is the ruling on the prescribed penalty for a slave and a slave woman who commit zina?

Al-Istidhkar, p. 3470

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Slaves

وروي عن بن جريج عن بن طاوس عن أبيه أنه كان لا يرى على العبد ولا على الأمة حدا إلا أن ينكح الأمة حر فينكحها فيجب عليها شطر الجلد

Mas'alah: What is the ruling on the prescribed penalty for a slave who commits zina?

Al-Istidhkar, p. 3470

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Slaves

قال أبو عمر كل من لا يرى على الأمة حدا حتى تنكح يرى أن تؤدب وتجلد دون الحد إن زنت ورووا حديث أبي هريرة وزيد بن خالد على هذا المعنى

Mas'alah: What is the ruling on the prescribed penalty for a slave who commits zina?

Al-Istidhkar, p. 3470

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Slaves

وممن قال لا حد على الأمة حتى تحصن بزوج ما تقدم عن عمر وأبي الدرداء وبن عباس وطاوس وأبي عبيد القاسم بن سلام

Mas'alah: What is the ruling on the prescribed penalty for a slave who commits zina?

Al-Istidhkar, p. 3470

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Slaves

وأما الذين قالوا إحصانها إسلامها فيرون عليها الحد إذا زنت كانت قد تزوجت قبل ذلك ام لا روي ذلك عن بن مسعود وغيره

وروى أهل المدينة عن عمر هذا المعنى 1535 - ومن ذلك حديث مالك في هذا الباب عن يحيى بن سعيد أن سليمان بن يسار أخبره إن عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة المخزومي قال أمرني عمر بن الخطاب في فتية من قريش فجلدنا ولائد من ولائد الإمارة خمسين خمسين في الزنى ورواه بن جريج وبن عيينة عن يحيى بن سعيد عن سليمان مثله بمعناه وروى معمر عن الزهري أن عمر بن الخطاب جلد ولا يرى من الخمسين انكارا في الزنى وهذا كله واضح في أن الأمة إذا زنت حدت وإن لم تكن محصنة بزوج حر أم عبد 1536 - وذكر مالك في هذا الباب عن نافع أن عبدا كان يقوم على رقيق الخمس وأنه استكره جارية من ذلك الرقيق فوقع بها فجلده عمر بن الخطاب ونفاه ولم يجلد الوليدة لأنه استكرهها وفي هذا الحديث جلد العبيد إذا زنوا ونفيهم وذلك كله عن عمر خلاف ما روى عنه أهل العراق في الأمة إذا زنت ألقت فروتها وراء الدار أي لا حد عليها وروي عن أنس أنه كان يجلد إماءه إذا زنين تزوجن أو لم يتزوجن وروي ذلك عن علي وبن مسعود وبه قال إبراهيم النخعي والحسن البصري وإليه ذهب مالك والأوزاعي والليث بن سعد وعثمان البتي وأبو حنيفة والشافعي وعبيد الله بن الحسن وأحمد وإسحاق وروى معمر عن الزهري عن سالم عن بن عمر في الأمة إذا زنت قال إن كانت ليست ذات زوج جلدها سيدها نصف ما على المحصنات من العذاب وإن كانت ذات زوج يضع أمرها إلى السلطان

قال أبو عمر أما ظاهر القرآن فهو شاهد بأن الأمة لا حد عليها حتى تحصن بزوج

قال الله عز وجل (ومن لم يستطع منكم طولا أن ينكح المحصنات المومنات فمن ما ملكت ايمانكم من فتياتكم المومنات) النساء 25 فوصفهن عز وجل بالإيمان ثم قال عز وجل (فإذا أحصن فإن أتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب) النساء 25 والاحصان التزويج ها هنا لأن ذكر الإيمان قد تقدم ثم جاءت السنة في الأمة إذا زنت ولم تحصن جلدت دون الحد وقيل بل بالحد وتكون زيادة بيان كنكاح المرأة على عمتها وعلى خالتها ونحو ذلك مما قد أوضحناه في مواضع من كتابنا والحمد لله كثيرا قال أبو عمر اختلف العلماء في إقامة السادة الحدود على عبيدهم فقال مالك يحد المولى عبده وامته في الزنى وشرب الخمر والقذف إذا شهد عليه الشهود ولا يحده إلا بالشهود ولا يقطعه في السرقة وإنما يقطعه الإمام وهو قول الليث واختلف أصحاب مالك في ذلك على ما ذكرنا عنهم في كتاب اختلافهم وقال أبو حنيفة يقيم الحدود على العبيد والإماء السلطان دون المولى في الزنى وفي سائر الحدود وهو قول الحسن بن حي وقال الثوري في رواية الأشجعي عنه يحده المولى في الزنى وفي سائر الحدود وهو قول الأوزاعي وقال الشافعي يحده المولى في كل حد وهو قول أحمد وإسحاق وأبي ثور واحتج الشافعي بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم (إذا زنت أمة أحدكم فليجلدها) وقوله صلى الله عليه وسلم (أقيموا الحدود على ما ملكت أيمانكم) وروي عن جماعة من الصحابة أنهم أقاموا الحدود على ما ملكت أيمانهم منهم بن عمر وبن مسعود وأنس ولا مخالف لهم من الصحابة

وروي عن أبي ليلى أنه قال أدركت بقايا الأنصار يضربون الوليدة من ولائدهم إذا زنت في مجالسهم وروى الثوري عن عبد الأعلى عن أبي جميلة عن علي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (أقيموا الحدود على ما ملكت أيمانكم) وحجة أبي حنيفة ما

روي عن الحسن وعبد الله بن محيريز ومسلم بن يسار وعمر بن عبد العزيز وغيرهم أنهم قالوا الجمعة والزكاة والحدود والفيء والحكم إلى السلطان وأما قوله صلى الله عليه وسلم في حديث هذا الباب (ثم بيعوها ولو بضفير) فهذا على وجه الاختيار والحض على مساعدة الزانية لما في ذلك من الاطلاع وبما على المنكر وأنه كالرضا به وقد قالت أم سلمة في حديثها يا رسول الله! أنهلك وفينا الصالحون! قال (نعم إذا كثر الخبث) والخبث في هذا الحديث عند اهل العلم اولاد الزنى وإن كانت اللفظة محتملة لذلك ولغيره وقد احتج بهذا الحديث من لم ير نفي العبيد لأنه ذكر فيه الجلد ولم يذكر نفيا وقال أهل الظاهر بوجوب بيعها إذا زنت بعد جلدها الرابعة منهم داود وغيره والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on a man and woman found together who confess to intercourse and claim marriage?

Al-Istidhkar, p. 3474

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Testimony and Witness Requirements

واختلف الفقهاء في الرجل والمرأة يوجدان في بيت فيقران بالوطء ويدعيان الزوجية فقال مالك إن لم يقيما البينة بما ادعيا من الزوجية بعد إقرارهما بالوطء او بعد ان شهدا عليهما به اقيم عليهما الحد قال بن القاسم إلا أن يكونا طارئين وقال عثمان البتي إن كان يرى قبل ذلك يدخل إليها ويذكرها أو كانا

طارئين لا يعرفان قبل ذلك فلا حد عليهما وإن كان لم يأتيا شيئا من ذلك فهما زانيان

ما اجتمعا وعليهما الحد وقال أبو حنيفة وأصحابه إذا وجد رجل وامرأة وأقرا بالوطء وادعيا أنهما زوجان لم يحدا ويخلى بينه وبينها وهو قول الشافعي قال أبو عمر لا خلاف عليه علمته بين علماء السلف والخلف أن المكرهة على الزنى لا حد عليها إذا صح إكراهها واغتصابها نفسها وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (تجاوز الله عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه) والأصل المجتمع عليه أن الدماء الممنوع منها بالكتاب والسنة لا ينبغي ان يراق شيئا منها ولا يستباح إلا بيقين واليقين الشهادة القاطعة أو الإقرار الذي يقيم عليه صاحبه فإن لم يكن ذلك فلأن يخطئ الإمام في العفو خير له من أن يخطئ في العقوبة فإذا صحت التهمة فلا حرج عليه في تعزيز المتهم وتأديبه بالسجن وغيره وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on flogging for intercourse with a co-owned slave-girl according to Sa'id ibn al-Musayyab?

Al-Istidhkar, p. 3486

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Slaves

وقد روي عن سعيد بن المسيب في هذه المسألة قول آخر أنه يجلد الحد الا سوطا واحدا رواه معمر عن يحيى بن كثير قال سئل سعيد بن المسيب ورجلان معه من فقهاء المدينة عن رجل وطىء جارية له فيها شرك فقالوا عليه الحد إلا سوطا واحدا

Mas'alah: What is the ruling on punishment for intercourse with a shared slave woman according to Sufyan al-Thawri?

Al-Istidhkar, p. 3487

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Slaves

قال عبد الرزاق وقال لنا سفيان الثوري أما نحن فنقول في هذه لا جلد ولا رجم ولكن تعزير

Mas'alah: What is the ruling on punishment for intercourse with a shared slave woman according to al-Awza'i?

Al-Istidhkar, p. 3487

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Slaves

ومذهب الأوزاعي فيها كمذهب الزهري ومكحول يضرب أدنى الحدين أحصن أو لم يحصن

Mas'alah: What is Abu Thawr's opinion on the full hadd penalty for intercourse with a forbidden vulva?

Al-Istidhkar, p. 3487

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Slaves

وقال أبو ثور عليه الحد كاملا لانه وطىء فرجا محرما عليه إذا كان بالتحريم عالما

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab do when a slave had intercourse with a slave-girl from the khums?

Al-Istidhkar, p. 3487

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Slaves

ذكر عبد الرزاق عن بن جريج عن نافع أن غلاما لعمر بن الخطاب وقع على وليدة من الخمس فاستكرهها فأصابها وهو أمير على ذلك الرقيق فجلده عمر الحد ونفاه وترك الجارية ولم يجلدها من أجل أنه استكرهها

Mas'alah: What is the benefit of the report about Umar flogging a slave for intercourse with a slave-girl from the spoils?

Al-Istidhkar, p. 3487

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Slaves

قال أبو عمر ذكر هذا الخبر عبد الرزاق في باب الرجل يصيب جارية من المغنم وهذا قد يمكن أن يكون الغلام عبدا لا حق له في الفيء وإنما فائدة هذا الخبر جلد العبد ونفيه وأن المستكرهة لا شيء عليها

Mas'alah: What is the ruling on the hadd penalty for intercourse with a slave girl when one has a share?

Al-Istidhkar, p. 3488

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Slaves

ذكر أبو بكر قال حدثني عبدة عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال ليس عليه حد إذا كان له فيها نصيب

Mas'alah: What is the ruling on a man who knowingly commits zina with a slave woman he does not own?

Al-Istidhkar, p. 3489

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Slaves

والرابع أنه زان إن علم أنه لا يحل له وطء فرج ل

Mas'alah: What is the consensus on the hadd penalty for a father who has intercourse with his son's slave woman?

Al-Istidhkar, p. 3489

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Zina with Mahrams and Special Relationships

قال أبو عمر على هذا جمهور العلماء أنه لا حد على من وطىء امة من ولده وأظن ذلك والله أعلم لما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لرجل خاطبه (أنت ومالك لأبيك) وقال صلى الله عليه وسلم (لا يقاد بالولد الوالد)

Mas'alah: What is the prescribed penalty for a man who has intercourse with his wife's slave-girl according to Ali and Ibn Umar?

Al-Istidhkar, p. 3491

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Zina with Mahrams and Special Relationships

وقد روي عن علي بن أبي طالب وعبد الله بن عمر مثل ما روي عن عمر في الذي يقع على جارية امرأته أن حده الرجم

Mas'alah: What did Ali say to a woman accusing her husband of intercourse with her slave-girl?

Al-Istidhkar, p. 3491

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Zina with Mahrams and Special Relationships

وذكر عبد الرزاق وغيره عن الثوري عن سلمة بن كهيل عن حجية بن عدي أن امراة جاءت إلى علي فقال إن زوجها وقع على جاريتها فقال إن تكوني صادقة رجمته وإن تكوني كاذبة جلدتك ثمانين قالت يا ويلها غيرى نفرة

Mas'alah: What did Ali rule regarding a woman accusing her husband of intercourse with her slave-girl?

Al-Istidhkar, p. 3491

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Zina with Mahrams and Special Relationships

وذكر وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن مدرك بن عمارة قال جاءت امرأة إلى علي فقالت يا ويلها إن زوجها وقع على جاريتها فقال إن كنت صادقة رجمناه وإن كنت كاذبة جلدناك

Mas'alah: What is the ruling on a man having intercourse with his wife's slave girl in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3492

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Zina with Mahrams and Special Relationships

قال نعم من أين قال وهبتها لي امرأتي قال والله لئن لم تكن وهبتها لك لا ترجع إلى أهلك إلا مرجوما ثم دعا رجل رقيقين فقال انطلقا إلى امرأة المغيرة فأعلماها لئن لم تكوني وهبتها له لنرجمنه قال فأتياها فأخبراها فقالت يا لهفاه! أتريد أن ترجم بعلي لاها الله إذا لقد وهبتها له فخلى عنه

Mas'alah: What is the ruling on the prescribed penalty for intercourse with a slave girl?

Al-Istidhkar, p. 3492

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Slaves

وقال قتادة يرجم فإنه زان

Mas'alah: What is the ruling on the prescribed penalty for intercourse with a slave girl?

Al-Istidhkar, p. 3492

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Slaves

قال أبو عمر كان بن مسعود لا يرى عليه حدا روي ذلك عنه من وجوه ويحتمل أن يكون عذره بالجهالة ويظنها أنها تحل له والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on the prescribed penalty for intercourse with a slave girl?

Al-Istidhkar, p. 3492

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Slaves

وروى سفيان عن منصور عن ربعي عن عقبة بن حيان عن عبد الله قال لا حد عليه

Mas'alah: What is the third opinion on the penalty for zina?

Al-Istidhkar, p. 3492

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Free Persons (Stoning and Flogging)

فهذا قول ثالث

Mas'alah: Does subsequent ownership of a slave woman after zina remove the prescribed penalty?

Al-Istidhkar, p. 3507

Index: Kitab Hadd al-Zina (Prescribed Penalty for Zina) > Penalty for Slaves

واحتج الشافعي في ذلك بالزاني بأمة غيره توهب له قبل أن يقام عليه الحد أو يشتريها قبل أن يقام عليه الحد أن ملكه الطارئ لا يزيل عنه الحد

KITAB 40

كتاب حد القذف

Kitab Hadd al-Qadhf (Prescribed Penalty for False Accusation)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب حد القذف

The Chapter on the Prescribed Penalty for False Accusation

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the Maliki ruling on accepting the testimony of a repentant false accuser (qadhif)?

[Al-Istidhkar, p. 3074]

Index: Kitab Hadd al-Qadhf (Prescribed Penalty for False Accusation) > The Chapter on the Prescribed Penalty for False Accusation > Testimony and Witnesses in Qadhf Cases

وقال (سفيان) الثوري وأبو حنيفة وأصحابه وأكثر أهل العراق لا تقبل شهادة القاذف أبدا تاب أو لم يتب لقول الله تعالى (ولا تقبلوا لهم شهادة أبدا وأولئك هم الفاسقون) النور 4 وقالوا توبته فيما بينه وبين ربه والاستثناء عندهم في قوله (إلا الذين تابوا) آل عمران 89 راجع إلى قوله (فإن الله غفور رحيم) آل عمران 89 لا إلى قبول الشهادة

Mas'alah: What is the ruling on the prescribed penalty for falsely accusing a group of people in Maliki fiqh?

[Al-Istidhkar, p. 3481]

Index: Kitab Hadd al-Qadhf (Prescribed Penalty for False Accusation) > The Chapter on the Prescribed Penalty for False Accusation > Inheritance and Execution of the Hadd Penalty

وقال الحسن بن حي إذا قال من دخل هذه الدار فهو زان ضرب لكل من دخلها الحد إذا طلب ذلك

Mas'alah: What is the Maliki ruling on the hadd penalty for denying paternity?

[Al-Istidhkar, p. 3484]

Index: Kitab Hadd al-Qadhf (Prescribed Penalty for False Accusation) > The Chapter on the

Prescribed Penalty for False Accusation > Denial of Lineage and Paternity

قال مالك الأمر عندنا أنه إذا نفى رجل رجلا من أبيه فإن عليه الحد وإن كانت أم الذي نفي مملوكة فإن عليه الحد

Mas'alah: What is the ruling on the prescribed penalty for false accusation of zina?

Al-Istidhkar, p. 3492

Index: Kitab Hadd al-Qadhf (Prescribed Penalty for False Accusation) > The Chapter on the Prescribed Penalty for False Accusation > Definition and Elements of Qadhf

وقال عطاء هو زان ولا حد على من قذفة بالزنى

BAB 3

باب شروط القاذف والمقذوف

The Chapter on Conditions of Accuser and Accused

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Who is eligible to receive the hadd penalty for qadhf?

Al-Istidhkar, p. 3484

Index: Kitab Hadd al-Qadhf (Prescribed Penalty for False Accusation) > The Chapter on Conditions of Accuser and Accused > Conditions of the Accused (Maqdhuuf)

قال ولا حد إلا على من قذف حرا بالغا مسلما أو حرة بالغة مسلمة ولم يختلفوا إن قذف مملوكة مسلمة أو كافرة أنه لا حد عليه للقذف وإن كان منهم من يرى التعزير للأذى ومنهم من يرى في ذلك الأدب

BAB 4

باب ثبوت القذف

The Chapter on Establishing False Accusation

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on qadhf when the accused confesses to zina?

Al-Istidhkar, p. 3446

Index: Kitab Hadd al-Qadhf (Prescribed Penalty for False Accusation) > The Chapter on Establishing False Accusation > Effect of Accused's Confession to Zina on Qadhf

وفي الحديث أيضا قوله إن ابني كان عسيفا على هذا فزنى بامرأته

BAB 5

باب صفة حد القذف

The Chapter on the Description of the Qadhf Penalty

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the prescribed penalty for a slave who commits false accusation in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3477

Index: Kitab Hadd al-Qadhf (Prescribed Penalty for False Accusation) > The Chapter on the Description of the Qadhf Penalty > The Chapter on the Description of the Qadhf Penalty

1538 - مالك عن أبي الزناد أنه قال جلد عمر بن عبد العزيز عبدا في فرية ثمانين قال أبو الزناد فسألت عبد الله بن عامر بن ربيعة عن ذلك فقال أدركت عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان والخلفاء هلم جرا فما رأيت أحدا جلد عبدا في فرية أكثر من أربعين قال أبو عمر روى سفيان الثوري عن عبد الله بن ذكوان عن عبد الله بن عامر بن ربيعة قال كان أبو بكر الصديق وعمر بن الخطاب وعثمان بن عفان لا يجلدون العبد في القذف إلا أربعين ثم رأيتهم يزيدون على ذلك قال أبو عمر قوله ثم رأيتهم يعني الأمراء بالمدينة ليس الخلفاء الثلاثة الذين ذكرهم وقد روي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه كان يجلد العبد في الفرية اربعين من كتاب بن أبي شيبة وعبد الرزاق وغيرهما

Mas'alah: What is the ruling on the prescribed penalty for a slave who falsely accuses a free person?

Al-Istidhkar, p. 3477

Index: Kitab Hadd al-Qadhf (Prescribed Penalty for False Accusation) > The Chapter on the Description of the Qadhf Penalty > The Chapter on the Description of the Qadhf Penalty

واختلف أهل العلم في العبد يقذف الحر كم يضرب فقال أكثر العلماء حد العبد في القذف أربعون جلدة سواء قذف حرا أو عبدا روي ذلك عن أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وبن عباس وروى الثوري عن جعفر بن محمد عن أبيه أن عليا قال يجلد العبد

في الفرية أربعين وبه قال سعيد بن المسيب والحسن البصري وعطاء بن أبي رباح ومجاهد والشعبي والنخعي وطاوس والحكم وحماد وقتادة والقاسم بن محمد وسالم بن عبد الله وإليه ذهب مالك والليث وأبو حنيفة والشافعي وأصحابهم وأحمد بن حنبل وإسحاق

وحجتهم القياس للعبيد على الإماء لقول الله عز وجل في الإماء (فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب) النساء 25 وروي عن بن مسعود أنه قال في عبد قذف حرا يجلد ثمانين وبه قال عمر بن عبد العزيز وأبو بكر بن محمد عمرو بن حزم وقبيصة بن ذؤيب وبن شهاب الزهري والقاسم بن محمد واليه ذهب الاوزاعي وابو ثور وداود حدثني خلف بن قاسم قال حدثني محمد بن القاسم بن شعبان قال حدثني أحمد بن شعيب قال أخبرنا أحمد بن مسعدة قال اخبرنا سليم بن اخضر عن بن عون وعوف أن عمر بن عبد العزيز كتب في المملوك يقذف الحر قال يجلد ثمانين وذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني أبو أسامة قال حدثني جرير بن حازم قال قرأت كتاب عمر بن عبد العزيز إلى عدي بن أرطأة أما بعد فإنك كتبت إلي تسأل عن العبد يقذف الحر كم يجلد وذكرت أنه بلغك أني كنت أجلده إذا زنى بالمدينة أربعين جلدة ثم جلدته في آخر عملي ثمانين جلدة فإن جلدي الأول كان رأيا رأيته وإن جلدي الآخر وافق كتاب الله تعالى فاجلده ثمانين قال حدثني بن مهدي عن سفيان عن عبد الله بن أبي بكر قال ضرب عمر بن عبد العزيز العبد في القذف ثمانين قال أبو عمر ظن داود وأهل الظاهر أن عمر بن عبد العزيز ومن قال بقوله إنما جلد العبد في القذف ثمانين فرارا عن قياس العبيد على الإماء وليس كذلك بل المعنى الذي ذهبوا إليه نفس القياس لأن الله عز وجل أمر في كل من قذف محصنة أن يجلد ثمانين جلدة إلا أن يأتي بأربعة شهداء والمحصنات لا يدخل فيهن المحصنون إلا

بالقياس وقد أجمع علماء المسلمون أن المحصنين في ذلك كلهم حكمهم في ذلك حكم المحصنات قياسا وأن من قذف حرا عفيفا مسلما كمن قذف حرة عفيفة مسلمة هذا ما لا خلاف فيه بين أحد من علماء هذه الأمة فمن رأى الحد حقا يجب للمقذوف سواء كان قاذفه حرا أو عبدا قال حد القاذف للحر المسلم البالغ ثمانون جلدة حرا كان أو عبدا لأن الله تعالى لم يخص قاذفا حرا من قاذف عبد

اذا كان المقذوف حرا مسلما فليس ها هنا نفي قياس لمن أنعم النظر وسلم من الغفلة ومن قال الحد إنما يراعى فيه القاذف فإن كان عبدا حد حد العبيد كما يضرب في الزنى نصف حد الحر إنما يراعى فيه القاذف وهذا تصريح بالقياس وهو قول الخلفاء الراشدين وجمهور علماء المسلمين وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on a single prescribed penalty for falsely accusing a group of people?

Al-Istidhkar, p. 3480

Index: Kitab Hadd al-Qadhf (Prescribed Penalty for False Accusation) > The Chapter on the Description of the Qadhf Penalty > The Chapter on the Description of the Qadhf Penalty

1540 - مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أنه قال في رجل قذف قوما جماعة إنه ليس عليه إلا حد واحد قال مالك وإن تفرقوا فليس عليه إلا حد واحد قال أبو عمر روى معمر عن هشام بن عروة عن أبيه قال اذا جاؤوا جميعا فحد واحد وان جاؤوا متفرقين أخذ لكل إنسان بحده ذكر أبو بكر قال حدثني أبو أسامة عن هشام بن عروة عن أبيه في الذي يقذف القوم جميعا قال إن كان في كلام واحد فحد واحد وإن فرق فلكل واحد منهم حد والسارق مثل ذلك قال عبد الرزاق عن بن جريج عن

هشام عن أبيه مثله إلى آخره قال أبو عمر في هذه المسألة للعلماء أقوال أحدها أنه ليس على قاذف الجماعة إلا حد واحد تفرقوا أو اجتمعوا وهو قول مالك وطاوس وعطاء والزهري وقتادة وإبراهيم النخعي في رواية حماد وهو قول الثوري وأحمد وإسحاق وذكر عبد الرزاق عن الثوري عن سليمان الشيباني وجابر وفراس كلهم عن الشعبي في الرجل يقذف القوم جميعا قال إذا فرق ضرب لكل إنسان منهم وإن جمعهم فحد واحد قال الثوري وقال حماد حد واحد جمع أو فرق وعن معمر عن الزهري قال إن قذفهم جميعا فحد واحد مجتمعين كانوا أو مفترقين والآخر إن قذفهم شتى فلكل واحد منهم حد وإن قذفهم جميعا فحد واحد والثالث أن لكل واحد منهم حدا سواء كان القذف واحد أو قذف كل واحد منهم منفردا

Mas'alah: What is the ruling on a single prescribed penalty for falsely accusing a group in one statement?

Al-Istidhkar, p. 3481

Index: Kitab Hadd al-Qadhf (Prescribed Penalty for False Accusation) > The Chapter on the Description of the Qadhf Penalty > The Chapter on the Description of the Qadhf Penalty

واتفق مالك وأبو حنيفة وأصحابهما والثوري والليث بن سعد أنه إذا قذفهم بقول واحد أو أفرد كل واحد منهم فليس عليه إلا حد واحد ما لم يحد ثم يقذف بعد الحد وقال بن أبي ليلى إذا قال لهم يا زناة فعليه حد واحد وإن قال لكل واحد منهم يا زان فلكل واحد منهم حد وهو قول الشعبي في رواية وقول أحمد أيضا وقال عثمان البتي إذا قذف جماعة فعليه لكل واحد منهم حد فإن قال لرجل زنيت بفلانة فعليه حد واحد لأن أبا بكرة وأصحابه ضربهم عمر حدا واحدا ولم يحدهم للمرأة قال أبو عمر

تناقض البتي في هذه المسألة وليس ما احتج به من فعل عمر حجة لأن المرأة لم تطلب حدها عند عمر وإنما الحد لمن طلبه وقام فيه وهذا أيضا من فعل عمر يدل على أن حد القذف من حقوق الادميين لا يقوم به السلطان إلا أن يطلب المقذوف ذلك عنده

BAB 6

باب العفو عمن قذف وما يدرأ به الحد

The Chapter on Pardon and What Averts the Qadhf Penalty

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on retracting testimony and the requirement of tawbah for a qadhf witness?

Al-Istidhkar, p. 3073

Index: Kitab Hadd al-Qadhf (Prescribed Penalty for False Accusation) > The Chapter on Pardon and What Averts the Qadhf Penalty > Retraction of Testimony and Repentance of the Qadhif

وروى الزهري وإبراهيم بن ميسرة عن سعيد بن المسيب قال شهد على المغيرة ثلاثة رجال ونكل زياد فجلد عمر الثلاثة وقال لهم توبوا تقبل شهادتكم فتاب رجلان وأبى أبو بكرة فلم تقبل شهادته حتى مات قال إبراهيم بن ميسرة في حديثه وكان قد عاد مثل النصل من العبادة وفي حديث الزهري قال وكان أبو بكرة أخا زياد لأمه فلما كان من أمره ما كان حلف أبو بكرة ألا يكلمه أبدا فلم يكلمه حتى مات قال الزهري توبته أن يكذب نفسه ذكر الخبر عبد الرزاق عن محمد بن مسلم الطائفي عن إبراهيم بن ميسرة عن سعيد بن المسيب (وعن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب

Mas'alah: What is the ruling on accepting the testimony of a repentant false accuser (qadhif) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3074

Index: Kitab Hadd al-Qadhf (Prescribed Penalty for False Accusation) > The Chapter on Pardon and What Averts the Qadhf Penalty > Acceptance of the Repentant Qadhif's Testimony

وروى بن وهب عن يونس بن يزيد عن بن شهاب قال وقد أجاز عمر شهادة من تاب من الذين شهدوا على المغيرة وأبطل شهادة من لم يتب

Mas'alah: What is the ruling on the repentance of a false accuser (qadhif) after being flogged?

Al-Istidhkar, p. 3074

Index: Kitab Hadd al-Qadhf (Prescribed Penalty for False Accusation) > The Chapter on Pardon and What Averts the Qadhf Penalty > Acceptance of the Repentant Qadhif's Testimony

وممن قال إن توبة القاذف إذا جلد أن يكذب نفسه طاوس وعطاء و (سعيد) بن المسيب والشعبي و (بن شهاب) الزهري قال معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال توبته أن يكذب نفسه وقاله الزهري (وبه قال) أحمد وإسحاق وأبو ثور وأبو عبيد

Mas'alah: What is the ruling on a father calling his son a fornicator and the son's counter-accusation?

Al-Istidhkar, p. 3479

Index: Kitab Hadd al-Qadhf (Prescribed Penalty for False Accusation) > The Chapter on Pardon and What Averts the Qadhf Penalty > Pardon Between Relatives (Father, Son, Grandfather)

1539 - مالك عن زريق بن حكيم الأيلي أن رجلا يقال له مصباح استعان ابنا له فكأنه استبطأه فلما جاءه قال له يا زان قال زريق فاستعداني عليه فلما أردت أن أجلده قال ابنه والله لئن جلدته لابوان على نفسي بالزنى فلما قال ذلك أشكل علي أمره فكتبت فيه إلى عمر بن عبد العزيز وهو الوالي يومئذ أذكر له ذلك فكتب إلي عمر أن أجز عفوه قال زريق وكتبت إلى عمر بن عبد العزيز أيضا أرأيت رجلا افترى عليه أو على أبويه وقد هلكا أو أحدهما قال فكتب إلي عمر إن عفا فأجز عفوه في

نفسه وإن افترى على أبويه وقد هلكا أو أحدهما فخذ له بكتاب الله إلا أن يريد سترا قال مالك وذلك أن يكون الرجل المفترى عليه يخاف إن كشف ذلك منه أن تقوم عليه بينة فإذا كان على ما وصفت فعفا جاز عفوه قال أبو عمر اختلف الفقهاء في حد القذف هل هو لله عز وجل كالزنى لا يجوز عفو أو هو حق من حقوق الآدميين كالقتل يجوز فيه العفو واختلف قول مالك في ذلك أيضا فمرة قال العفو عن حد القذف جائز بلغ الإمام أو لم يبلغ وهو قول الشافعي وأبي يوسف ومرة قال لا يجوز فيه العفو إذا بلغ الإمام ومرة قال لا يجوز فيه العفو إلا أن يريد صاحبه سترا على نفسه وهذا نحو القول الأول الذي أجاز فيه العفو عن القاذف وقال أبو حنيفة وأبو يوسف في رواية محمد عنه لا يصح العفو عن حد القذف بلغ الإمام أو لم يبلغ

وهو قول الثوري والأوزاعي وروى بشر بن الوليد عن أبي يوسف أن عفوه يصح كقول الشافعي وقال أبو جعفر الطحاوي لما كان حد القذف يسقط بتصديق القذف للقاذف دل أنه حق للآدمي لا حق لله قال أبو عمر العفو في حقوق الآدميين إذا عفوا جائز بإجماع

Mas'alah: Does the hadith of 'Uwaymir indicate that the hadd penalty is not required for indirect accusation (ta'rid)?

Al-Istidhkar, p. 2509

Index: Kitab Hadd al-Qadhf (Prescribed Penalty for False Accusation) > Defenses and Exceptions to the Hadd Penalty

زعم بعض المتأخرين من أصحاب الشافعي أن في هذا الحديث دليلا على أن الحد لا

يجب بالتعريض في القذف لقول عويمر يا رسول الله! أرأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا أيقتله فتقتلونه أم كيف يفعل

Mas'alah: What is the ruling on hadd for indirect accusation (ta'rid) when the accused is unspecified?

Al-Istidhkar, p. 2509

Index: Kitab Hadd al-Qadhf (Prescribed Penalty for False Accusation) > Defenses and Exceptions to the Hadd Penalty

وهذا عندي لا حجة فيه لأن المعرض به غير معين ولا جاء طالبا وإنما جاء الحد على من عرض بقذف رجل يشير إليه أو يسميه في مشاتمة أو منازعة ويطلب المعرض له ما يجب له من الحد إذا كان يعلم من المعرض أنه قصد القذف للمعرض به وزوجة عويمر لم يمسها ولا أشار إليها ولا جاءت طالبة

Mas'alah: What is Abu Hanifah's view on denying pregnancy as qadhf?

Al-Istidhkar, p. 2518

Index: Kitab Hadd al-Qadhf (Prescribed Penalty for False Accusation) > Definition and Elements of Qadhf

وقال أبو حنيفة إنكار الحمل من أشد القذف

Mas'alah: What is al-Shafi'i's requirement for qadhf to be valid?

Al-Istidhkar, p. 2518

Index: Kitab Hadd al-Qadhf (Prescribed Penalty for False Accusation) > Definition and Elements of Qadhf

قال أبو عمر لا يصح عند الشافعي القذف إلا بالتصريح البين

Mas'alah: What is the opinion of Thawri, Abu Hanifa, and their followers on qadhf followed by triple divorce?

Al-Istidhkar, p. 2526

Index: Kitab Hadd al-Qadhf (Prescribed Penalty for False Accusation) > Relationship Between Qadhf and Li'an

فقال الثوري وأبو حنيفة وأصحابه لا حد ولا لعان وحجتهم أن الله - عز وجل - أوجب على الزوج اللعان وعلى الأجنبي الحد إن لم يأتوا بالشهداء واعتبروا ذلك برجوع الشهود فقالوا ألا ترى أن شهودا لو شهدوا بزنا فحكم الحاكم بهم ثم رجعوا لكان رجوع الشهود يسقط الحد عن الأجنبي وكذلك حدوث الفرقة قبل اللعان مسقطا

Mas'alah: What is the ruling on accusing a person who has already been punished for zina?

Al-Istidhkar, p. 2528

Index: Kitab Hadd al-Qadhf (Prescribed Penalty for False Accusation) > Defenses and Exceptions to the Hadd Penalty

وأجمعوا أنه لا حد على من قذف محدودا أو محدودة في زنا إذا رماها بذلك الزنى

ولكنه يعزر لأنه آذى المسلمة

Mas'alah: What is the Shafi'i view on accepting the testimony of a repentant slanderer?

Al-Istidhkar, p. 3072

Index: Kitab Hadd al-Qadhf (Prescribed Penalty for False Accusation) > Repentance and Retraction of Accusation

وقال الشافعي لا أعلم خلافا بين أهل الحرمين في ان القاذف اذا تاب قبلت شهاته

Mas'alah: What constitutes valid repentance for a slanderer to have his testimony accepted?

Al-Istidhkar, p. 3073

Index: Kitab Hadd al-Qadhf (Prescribed Penalty for False Accusation) > Repentance and Retraction of Accusation

واختلف القائلون بهذه المقالة في توبة القاذف إذا حد ما هي فقال مالك إذا تاب وأصلح وحسنت حاله قبلت شهادته أكذب نفسه أو لم يكذب وقال الشافعي توبته أن يكذب نفسه بلسانه كما كان القذف بلسانه وكذلك المرتد كان كفره بلسانه فلا تقبل توبته إلا بالإيمان حتى ينطق بها بلسانه

Mas'alah: How does the repentance of a slanderer differ from other hadd offenders?

Al-Istidhkar, p. 3073

Index: Kitab Hadd al-Qadhf (Prescribed Penalty for False Accusation) > Repentance and Retraction of Accusation

وقال إسماعيل بن إسحاق إنما تفترق توبة المحدود في القذف وتوبة غيره من المحدودين أن توبة القاذف لا تكون حتى يكذب نفسه وإكذابه كلام يتكلم به وإذا تكلم به وأصلح في حاله قبلت شهادته وليس سائر المحدودين كذلك

Mas'alah: What is the scholarly consensus on the repentance of a slanderer?

Al-Istidhkar, p. 3073

Index: Kitab Hadd al-Qadhf (Prescribed Penalty for False Accusation) > Repentance and Retraction of Accusation

قال أبو عمر قول إسماعيل هذا كقول الشافعي (سواء) وهو قول عمر (بن الخطاب) في جماعة الصحابة من غير نكير

Mas'alah: What happened when Abu Bakrah refused to repent after being flogged for slander?

Al-Istidhkar, p. 3073

Index: Kitab Hadd al-Qadhf (Prescribed Penalty for False Accusation) > Repentance and Retraction of Accusation

وروى (محمد) بن إسحاق عن الزهري عن (سعيد) بن المسيب أن عمر (بن الخطاب) جلد أبا بكرة ونافع بن الحارث وشبل بن معبد فأما هذان فتابا وقبل عمر شهادتهما واستتاب أبا بكرة فأبى وأقام على قوله فلم يقبل شهادته وكان أفضل القوم

Mas'alah: What is the ruling on accepting the testimony of a repentant false accuser (qadhif) in

Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3074

Index: Kitab Hadd al-Qadhf (Prescribed Penalty for False Accusation) > Repentance and Retraction of Accusation

ومن قال لا تقبل شهادة القاذف المجلود أبدا شريح القاضي روي ذلك عنه من وجوه وبه قال (إبراهيم) النخعي وحماد بن أبي سليمان والحكم بن عتيبة ومعاوية بن قرة ومكحول

Mas'alah: What is the ruling on accepting the testimony of a repentant false accuser (qadhif) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3074

Index: Kitab Hadd al-Qadhf (Prescribed Penalty for False Accusation) > Repentance and Retraction of Accusation

ورواية عن سعيد (بن المسيب والحسن رواها حماد بن سلمة عن قتادة عنهما وما تقدم) عن سعيد من رواية الزهري وإبراهيم بن ميسرة أثبت والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on accepting the testimony of a slanderer who has been flogged?

Al-Istidhkar, p. 3074

Index: Kitab Hadd al-Qadhf (Prescribed Penalty for False Accusation) > Repentance and Retraction of Accusation

وقد روى سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن قال لا تقبل شهادة القاذف أبدا

وتوبته فيما بينه وبين ربه

Mas'alah: What is the ruling on accepting the testimony of a slanderer who has been flogged?

Al-Istidhkar, p. 3074

Index: Kitab Hadd al-Qadhf (Prescribed Penalty for False Accusation) > Repentance and Retraction of Accusation

ورواية عن (بن شهاب) الزهري رواها بن وهب عن يونس (عن بن شهاب) قال إذا جلد قاذف الحر أو الحرة لم تقبل (له شهادة حتى يموت وقد يحتمل قول بن شهاب أن يكون أراد لم تقبل شهادته أبدا) حتى يكذب نفسه لا ينفعه غير ذلك من حاله وبهذا تتفق الروايات عنه لأن الثقات قد نصوا عنه أنه لا تقبل له شهادة حتى يكذب نفسه وقد

روي في حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال (لا تجوز شهادة محدود ولا محدودة في الإسلام) وقد روي هذا الحديث مرفوعا لكنه لم يرفعه من روايته حجة وذكر أبو يحيى الساجي قال حدثني محمد بن المثنى قال حدثني الوليد عن الاوزاعي وبن جابر وسعيد بن عبد العزيز عن مكحول قال الحر إذا جلد الحد في الفرية لم تقبل شهادته أبدا والعبد إذا جلد حدا في فرية على حر أو حرة لم تقبل شهادته أبدا لقول الله تعالى (ولا تقبلوا لهم شهادة أبدا) النور 4 قال فأما اليهودي والنصراني إذا جلدا حد الفرية على الحر المسلم ثم أسلما قبلت شهادتهما

Mas'alah: What is the ruling on the testimony of a slanderer before he is flogged?

Al-Istidhkar, p. 3075

Index: Kitab Hadd al-Qadhf (Prescribed Penalty for False Accusation) > Repentance and Retraction of Accusation

واختلفوا في شهادة القذف إذا شهد قبل ان يجلد فروى بن وهب وغيره عن مالك أنه تقبل شهادته ما لم يجلد وبه قال بن القاسم وأشهب وهو قول أبي حنيفة وأصحابه قال أبو عمر لانه على أصل عدالته وربما أقام البينة بما قال أو اعترف له مقذوفه وهو حق لا يجب إلا حين يطلبه صاحبه فلا وجه لإسقاط شهادته والله أعلم وقال الليث والشافعي وأصحابه وهو قول عبد الملك بن عبد العزيز بن الماجشون لا تقبل شهادة القذف قبل الجلد ولا بعده إذا قذف حرا مسلما الا ان يتوب قال بن وهب سمعت الليث بن سعد يسأل عن القاذف يشهد قبل أن يضرب الحد هل تجوز شهادته فقال إذا قذف لم تقبل له شهادة حتى يتوب (ضرب) الحد أو عفي عنه ذلك سواء قال بن وهب وخالفه مالك فقال شهادته جائزة ما لم يضرب الحد فإن ضرب سقطت شهادته حتى يتوب توبة ظاهرة قال الشافعي هو قبل أن يحد شر منه بعد لأن الحدود كفارات فكيف تقبل شهادته في شر حالتيه وترد في (أحسن حالتيه

قال أبو عمر إنما جعل الله الذين يرمون المحصنات فاسقين برميهم لهن لا بجلدهم والمحصنون في حكم المحصنات باجماع (وكذلك) وكل مؤمن محمول على العفاف حتى يصح غيره وقذف المؤمن من الكبائر فمن قذفه سقطت شهادته حتى تصح براءته والله أعلم وبالله التوفيق)

Mas'alah: Does confession to zina nullify the hadd for qadhf?

Al-Istidhkar, p. 3446

Index: Kitab Hadd al-Qadhf (Prescribed Penalty for False Accusation) > Defenses and Exceptions to the Hadd Penalty

وهذا قذف منه للمرأة إلا انها لما اعترفت بالزنى سقط حكم قذفها

Mas'alah: What is the ruling when a woman accuses a man of zina and he denies it?

Al-Istidhkar, p. 3446

Index: Kitab Hadd al-Qadhf (Prescribed Penalty for False Accusation) > Evidence and Proof Requirements

قال وكذلك لو قالت زنى بي فلان وجحد حدت للقذف ثم للزنى

Mas'alah: What is the imam's role in questioning the accused of qadhf?

Al-Istidhkar, p. 3446

Index: Kitab Hadd al-Qadhf (Prescribed Penalty for False Accusation) > Initiating and Demanding the Hadd Penalty

وفي هذا الحديث أيضا أن للإمام أن يسأل المقذوف فإن اعترف أقام عليه الواجب وإن لم يعترف وطلب القاذف أخذ له بحده

Mas'alah: What is the point of disagreement among jurists regarding qadhf?

Al-Istidhkar, p. 3446

Index: Kitab Hadd al-Qadhf (Prescribed Penalty for False Accusation) > Definition and Elements of Qadhf

وهذا موضع اختلف فيه الفقهاء

Mas'alah: What is Malik's ruling on when the imam may impose the hadd penalty for qadhf?

Al-Istidhkar, p. 3447

Index: Kitab Hadd al-Qadhf (Prescribed Penalty for False Accusation) > Initiating and Demanding the Hadd Penalty

فقال فيه مالك لا يحد الإمام القاذف حتى يطالبه المقذوف إلا أن يكون الإمام سمعه فيحده إن كان معه شهود غيره عدول

Mas'alah: What should the imam do when witnesses testify against a qadhif?

Al-Istidhkar, p. 3447

Index: Kitab Hadd al-Qadhf (Prescribed Penalty for False Accusation) > Evidence and Proof Requirements

قال ولو أن الإمام شهد عنده شهود عدول على قاذف لم يقم الحد حتى يرسل إلى المقذوف وينظر ما يقول لعله يريد سترا على نفسه

Mas'alah: What is the view of Abu Hanifa, Awza'i, and Shafi'i on prosecuting qadhf?

Al-Istidhkar, p. 3447

Index: Kitab Hadd al-Qadhf (Prescribed Penalty for False Accusation) > Initiating and Demanding the Hadd Penalty

وقال أبو حنيفة وأصحابه والأوزاعي والشافعي لا يحد القاذف إلا بمطالبة المقذوف

Mas'alah: What is the chapter on the hadd penalty for slander, denial of lineage, and innuendo?

Al-Istidhkar, p. 3477

Index: Kitab Hadd al-Qadhf (Prescribed Penalty for False Accusation) > Definition and Elements of Qadhf

(5 – باب الحد في القذف والنفي والتعريض)

Mas'alah: What is the ruling on the prescribed penalty for falsely accusing a group of people in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3481

Index: Kitab Hadd al-Qadhf (Prescribed Penalty for False Accusation) > Multiple Accusations and Cumulative Penalties

وقال الشافعي فيما ذكر عنه المزني إذا قذف جماعة بكلمة واحدة فلكل واحد منهم
حد وان قال يا بن الزانيين فعليه حدان

Mas'alah: What is the ruling on the prescribed penalty for falsely accusing a group of people in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3481

Index: Kitab Hadd al-Qadhf (Prescribed Penalty for False Accusation) > Multiple Accusations and Cumulative Penalties

ومن حجة من قال على قاذف الجماعة لكل واحد منهم حد إجماعهم على أنه لو عفا أحد المقذوفين كان لمن جمعه القذف معه أن يقوم - إن شاء - بحده ولو

كانوا عشرة او اكثر فعفا التسعة كان للباقي القيام في حده وحد القاذف له ولو كان حدا واحدا لسقط يعفو من عفا كما يسقط الدماء ولهم في هذا من القول والاعتلال ما يطول ذكره وليس كتابنا هذا بموضع له

Mas'alah: What is the ruling on the prescribed penalty for a statement implying false accusation (qadhf) during the time of Umar?

Al-Istidhkar, p. 3482

Index: Kitab Hadd al-Qadhf (Prescribed Penalty for False Accusation) > Qadhf Involving Slaves and Non-Muslims

1541 - مالك عن أبي الرجال محمد بن عبد الرحمن بن حارثة بن النعمان الأنصاري ثم من بنى النجار عن أمه عمرة بنت عبد الرحمن أن رجلين استبا في زمان عمر بن الخطاب فقال أحدهما للآخر والله ما أبي بزان ولا أمي بزانية فاستشار في ذلك عمر بن الخطاب فقال قائل مدح أباه وأمه وقال آخرون قد كان لأبيه وأمه

مدح غير هذا نرى ان تجلده الحد فجلده عمر الحد ثمانين

Mas'alah: What is Malik's ruling on the prescribed penalty for insinuation (ta'rid) in false accusation?

Al-Istidhkar, p. 3482

Index: Kitab Hadd al-Qadhf (Prescribed Penalty for False Accusation) > Defenses and Exceptions to the Hadd Penalty

قال مالك لا حد عندنا إلا في نفي أو قذف أو تعريض يرى أن قائله إنما أراد بذلك نفيا أو قذفا فعلى من قال ذلك الحد تاما

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on whether insinuation (ta'rid) in false accusation incurs the prescribed penalty?

Al-Istidhkar, p. 3482

Index: Kitab Hadd al-Qadhf (Prescribed Penalty for False Accusation) > Defenses and Exceptions to the Hadd Penalty

قال أبو عمر اختلف العلماء في التعريض بالقذف هل يوجب الحد أم لا يروى عن عمر من وجوه أنه حد في التعريض وروى معمر عن الزهري عن سالم عن بن عمر أن عمر كان يحد في التعريضي بالفاحشة وبن جريج قال اخبرني بن أبي مليكة عن صفوان وأيوب عن عمر بن الخطاب أنه حد في التعريض وقال بن جريج الذي حده عمر في التعريض عكرمة بن عامر بن هشام بن عبد مناف بن عبد الدار عندما هجا وهب بن زمعة بن الأسود بن عبد المطلب بن اسد تعرض له في هجائه سمعت بن أبي

مليكة يحدث بذلك وكان عثمان يرى الحد في التعريض ذكر أبو بكر قال حدثني معاذ عن عوف عن أبي رجاء أن عمر وعثمان كانا يعاقبان في الهجاء قال وحدثني عبد الأعلى عن خالد بن أيوب عن معاوية بن قرة أن عثمان جلد الحد في التعريض وكان عمر بن عبد العزيز يحد في التعريض وذكر الأوزاعي عن الزهري أنه كان يحد في التعريض

وهو قول الأوزاعي وعن سعيد بن المسيب روايتان إحداهما أنه أفتى بضرب الحد في التعريض والثانية أنه قال لا حد إلا على من نصب الحد نصبا

Mas'alah: What is the ruling of al-Shafi'i and Abu Hanifah on the prescribed penalty for insinuation (ta'rid) in false accusation?

Al-Istidhkar, p. 3483

Index: Kitab Hadd al-Qadhf (Prescribed Penalty for False Accusation) > Defenses and Exceptions to the Hadd Penalty

وقال الشافعي وابو حنيفة واصحابهما والثوري وبن أبي ليلى والحسن بن حي لا حد في التعريض في القذف ولا يجب الحد إلا في التصريح بالقذف البين إلا أن أبا حنيفة والشافعي يقولان يعزر المعرض للقذف ويؤدب لأنه أذى ويزجر عن ذلك وقال أصحاب الشافعي وأبو حنيفة إن الخلاف في ذلك بين الصحابة لأن عمر حد في حديث مالك وغيره ولم يشاور في قول الرجل ما أبي بزان ولا أمي بزانية إلا من إذا خالف قبل خلافه من الصحابة لا من غيرهم

Mas'alah: What is the evidence from the Companions regarding the prescribed penalty for insinuation (ta'rid) in false accusation?

Al–Istidhkar, p. 3483

Index: Kitab Hadd al–Qadhf (Prescribed Penalty for False Accusation) > Defenses and Exceptions to the Hadd Penalty

قال أبو عمر قد روي أن عمر خالف في ذلك غيره من الصحابة الذين شاورهم في ذلك ذكر أبو بكر قال حدثني عبد الله بن إدريس عن يحيى بن سعيد عن أبي الرجال عن أمه عمرة قالت استب رجلان فقال أحدهما ما أبي بزان ولا أمي بزانية فشاور عمر القوم فقالوا مدح أباه وأمه فقال عمر لقد كان لهما من المدح غير هذا فضربه وممن قال أن لا حد في التعريض عبد الله بن مسعود والقاسم بن محمد والشعبي وطاوس والحسن وحماد بن ابي سليمان وروى بن عتيبة والثوري عن يحيى بن سعيد عن قاسم بن محمد قال ما كنا نرى الحد إلا في القذف البين أو في النفي البين وذكر أبو بكر قال حدثني عبدة عن محمد بن إسحاق عن القاسم مثله قال وحدثني بن المبارك وعبد الرزاق عن معمر عن عبد الكريم عن سعيد بن المسيب قال لا حد إلا على من نصب الحد نصبا قال حدثني غندر عن عوف عن الحسن أنه قال لا يجلد إلا من صرح بالقذف قال وأخبرنا هشيم عن منصور عن الحسن قال ليس عليه حد حتى يقول يا زان او يا بن الزانية

Mas'alah: What is the ruling on denying paternity when the mother is a slave or dhimmi?

Al–Istidhkar, p. 3484

Index: Kitab Hadd al–Qadhf (Prescribed Penalty for False Accusation) > Qadhf Involving Slaves and Non–Muslims

قال أبو عمر لا خلاف بين السلف والخلف من العلماء فيمن نفى رجلا عن أبيه وكانت أمه حرة مسلمة عفيفة أن عليه الحد ثمانين جلدة إن كان حرا واختلفوا إذا كانت أمة أو ذمية ذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني شريك عن جابر عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه قال قال عبد الله لا حد إلا على رجلين رجل قذف محصنة أو نفى رجلا عن أبيه وإن كانت أمه أمة قال وحدثني عبد الأعلى عن معمر عن الزهري قال إذا نفى الرجل عن أبيه فإن عليه الحد وإن كانت أمه مملوكة قال وحدثني بن مهدي عن سفيان عن سعيد الزبيدي عن حماد عن إبراهيم في الرجل يقول للرجل لست لأبيك وأمه أمة أو يهودية أو نصرانية قال لا يجلد قال وحدثني وكيع عن سفيان عن شيخ من الأزد أن بن هبيرة سأل عن الرجل ينفي الرجل عن أبيه وأمه أمة الحسن والشعبي فقالا يضرب الحد

Mas'alah: What is the Shafi'i and Hanafi view on denying paternity when the mother is a slave?

Al-Istidhkar, p. 3484

Index: Kitab Hadd al-Qadhf (Prescribed Penalty for False Accusation) > Qadhf Involving Slaves and Non-Muslims

قال أبو عمر الذي يدل عليه مذهب الشافعي وأبي حنيفة أن لا حد على من نفى رجلا عن أبيه إذا كانت أمه أمة أو ذمية لأنه قاذف لامه ولو صرح بقذفها لم يمن عليه حد

Mas'alah: What is the ruling on calling someone 'son of two adulterers'?

Al-Istidhkar, p. 3484

Index: Kitab Hadd al-Qadhf (Prescribed Penalty for False Accusation) > Qadhf Involving

Slaves and Non-Muslims

وذكر المزني عن الشافعي قال وان قال يا بن الزانيين وكان أبواه حرين مسلمين فعليه حدان

Mas'alah: What is the ruling on false accusation (qadhf) and its penalty?

Al-Istidhkar, p. 3490

Index: Kitab Hadd al-Qadhf (Prescribed Penalty for False Accusation) > Definition and Elements of Qadhf

ورواه أيضا معمر عن قتادة وقال فيه فلما سمعت المرأة ذلك قالت صدق قد كنت وهبتها له ولكن حملتني الغيرة فجلدها عمر حد القذف ثمانين وخلى سبيله

Mas'alah: Is the penalty for false accusation (qadhf) more stringent than the penalty for zina?

Al-Istidhkar, p. 3490

Index: Kitab Hadd al-Qadhf (Prescribed Penalty for False Accusation) > Definition and Elements of Qadhf

وهذا يدل على أن حد القذف أوكد من حد الزنى ألا ترى أن من وجب عليه القتل ووجبت عليه حدود أنه لا يقام عليه مع القتل إلا حد القذف فإنه يجلد للقذف ثم يقتل عند مالك وكثير من العلماء

KITAB 41

كتاب السرقة

Kitab al-Sariqah (Theft)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب حد السرقة

The Chapter on the Prescribed Penalty for Theft

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the status of mursal hadiths in the chapter on theft?

Al-Istidhkar, p. 3494

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on the Prescribed Penalty for Theft > Evidence for the Hadd Penalty

وأردفه بالحديث المرسل ومراسيل الثقات عندهم صحاح يجب العمل بها وهو مع هذا يستند من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رواه الثقات عن عمرو بن شعيب منهم عمرو بن الحارث وهشام بن سعد ومحمد بن إسحاق

Mas'alah: What is the chapter on cutting off the hand of the runaway slave and the thief?

Al-Istidhkar, p. 3501

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on the Prescribed Penalty for Theft > Rulings on Slaves and Theft

(8 - باب ما جاء في قطع الآبق والسارق)

Mas'alah: What is the ruling on cutting off a slave's hand for theft?

Al-Istidhkar, p. 3502

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on the Prescribed Penalty for Theft > Rulings on Slaves and Theft

قال أبو عمر روى هذا الحديث عن زريق صاحب أيلة كما رواه مالك وإنما أشكل على زريق بن حكيم قطع يد العبد إذا سرق لما سمع فيه من الاختلاف والله أعلم -

فأراد أن يقف من ذلك على رأي أمين في المسألة ولم ير عمر بن عبد العزيز الاختلاف في ذلك شيئا إذا لم تكن سنة من النبي صلى الله عليه وسلم فبين فيها مراد الله من تخصيص الله الآية في الاباق من العبيد كما بينهما رسول الله صلى الله عليه وسلم في المقدار الذي يجب فيه القطع حمل الآية على ظاهرها وعمومها وهذا أصل صحيح ومذهب جميل

Mas'alah: What is the story of the black man who had his hand cut off for theft of a single fard?

Al-Istidhkar, p. 3509

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on the Prescribed Penalty for Theft > Execution of the Hadd Penalty

وذكر عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كان رجل أسود يأتي أبا بكر فيدنيه ويقرئه القرآن حتى بعث ساعيا أو قال سرية فقال أرسلني معه فقال بل تمكث عندنا فأبى فأرسله معه واستوصى به خيرا فلم يغب معه إلا قليلا حتى جاء قد قطعت يده فلما رآه أبو بكر فاضت عيناه فقال ما شأنك قال ما زدت على أنه كان يوليني شيئا من عمله فخنته فريضة واحدة فقطع يدي فقال أبو بكر تجدون الذي قطع يد هذا يخون عشرين فريضة والله لئن كنت صادقا لأقيدنك منه قال ثم أدناه ولم يحول منزلته التي كانت له منه قال فكان الرجل يقوم الليل فيقرأ فإذا سمع أبو بكر صوته قال تالله لرجل قطع هذا لقد اجترأ على الله عز وجل قال فلم يغب إلا قليلا حتى فقد آل أبي بكر حليا لهم ومتاعا فقال أبو بكر طرق الحي الليلة فقام الأقطع فاستقبل القبلة ورفع يده الصحيحة والأخرى التي قطعت فقال اللهم أظهر على من سرقهم أو نحو هذا وكان معمر ربما قال اللهم أظهر على من

سرق أهل هذا البيت الصالح قال فما انتصف النهار حتى عثروا على المتاع عنده فقال أبو بكر ويلك إنك لقليل العلم بالله عز وجل فأمر به فقطعت رجله

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith on killing the thief by stoning?

Al-Istidhkar, p. 3513

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on the Prescribed Penalty for Theft > Evidence for the Hadd Penalty

وقد رواه مصعب بن ثابت عن محمد بن المنكدر عن جابر مثله بمعناه وذكره النسائي وأبو داود كلاهما عن محمد بن عبد الله بن عبيد بن عقيل عن جده عن مصعب بن ثابت قال النسائي مصعب بن ثابت ليس بالقوي وإن كان يحيى القطان قد روى عنه قال وهذا الحديث ليس بصحيح قال ولا أعلم في هذا الباب حديثا صحيحا عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي حديث مصعب بن ثابت قتل السارق بالحجارة في الخامسة ولا أعلم أحدا من أهل العلم قال به إلا ما ذكره أبو مصعب صاحب مالك في مختصره عن أهل المدينة

Mas'alah: What is the assessment of the hadith about the thief's liability after the hadd penalty?

Al-Istidhkar, p. 3519

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on the Prescribed Penalty for Theft > Liability in Cooperative Theft

قال أبو عمر هذا ليس بالقوي عندهم والمسور بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف

أخو سعد بن إبراهيم وصالح بن إبراهيم لم يسمع من عبد الرحمن بن عوف ولو ثبت هذا الحديث لوجب القول به ولكنه عندهم غير ثابت لأنه منقطع وإن كان قد وصله سعيد بن كثير عن عفير عن المفضل عن يونس عن سعد عن أخيه المسور بن إبراهيم عن أبيه عن عبد الرحمن بن عوف فإن ثبت فالقول به أولى وإلا فالقياس ما قاله الشافعي ومن تابعه وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on cutting off the hand of a grave robber?

Al-Istidhkar, p. 3525

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on the Prescribed Penalty for Theft > Rulings on Grave Robbery

قال أبو عمر الاختلاف في قطع النباش إذا أخرج من القبر ما يبلغ المقدار المقطوع فيه السارق على ما أصفه لك أما الجمهور من الفقهاء والتابعين فيرون قطعه منهم مالك والشافعي وأصحابهما وبه قال إسحاق وأبو ثور وهو قول الحسن البصري وإبراهيم النخعي والشعبي وقتادة وحماد بن أبي سليمان ورواية عن عمر بن عبد العزيز وقال أحمد هو أهل أن يقطع وروي عن عبد الله بن الزبير أنه قطع نباشا أخبرنا أحمد بن عبد الله قال حدثني أحمد بن مخلد قال حدثني أبي قال حدثني علي بن عبد العزيز قال حدثني حجاج قال حدثني هشيم عن سهيل بن ذكوان قال شاهدت عبد الله بن الزبير قطع نباشا وروي عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن أن النباش كالمحارب وكان سفيان الثوري وأبو حنيفة وأصحابه لا يرون على النباش قطعا

Mas'alah: What is the ruling on cutting off the hand of a grave robber?

Al-Istidhkar, p. 3526

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on the Prescribed Penalty for Theft > Rulings on Grave Robbery

وروي ذلك عن زيد بن ثابت ومروان بن الحكم وافتى به بن شهاب الزهري

BAB 3

باب نصاب السرقة

The Chapter on the Nisab of Theft

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is Malik's ruling on the nisab for amputation in theft?

Al-Istidhkar, p. 3495

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on the Nisab of Theft > Disputes on Nisab Among Scholars

وتحصيل مذهبه أنه لا يرد الذهب إلى الفضة بالقيمة ولا ترد الفضة إلى الذهب بالقيمة ومن سرق من الذهب ربع دينار فصاعدا فعليه القطع ومن سرق من الفضة ثلاثة دراهم فصاعدا فعليه القطع ولو سرق السارق درهمين صرفهما ربع دينار لم يجب عليه قطع ومن سرق ما عداهما من العروض كلها قومت سرقته بالثلاثة دراهم لا بربع دينار ارتفع الصرف بذلك أو انخفض

Mas'alah: What is Ahmad ibn Hanbal's view on the nisab for amputation in theft?

Al-Istidhkar, p. 3495

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on the Nisab of Theft > Disputes on Nisab Among Scholars

وبهذا كله قال أحمد بن حنبل إلا أن أحمد يقول من سرق من العروض ما يبلغ ثمنه ثلاثة دراهم أو ربع دينار قطع ولا يقطع في الدراهم حتى تكون ثلاثة دراهم ولا في الذهب حتى يكون ربع دينار

Mas'alah: What is the view of Abu Thawr and Dawud on the nisab for amputation in theft?

Al-Istidhkar, p. 3495

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on the Nisab of Theft > Disputes on Nisab

Among Scholars

وبه قال أبو ثور وداود كلهم يقدروا بدينار في تقويم العروض المسروقة وفي الصرف أيضا ارتفع الصرف او اتضع

Mas'alah: What is the minimum threshold for amputation in theft according to al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 3496

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on the Nisab of Theft > Disputes on Nisab Among Scholars

وقول كالشافعي سواء

Mas'alah: What is the evidence for the minimum threshold of a quarter dinar for amputation in theft?

Al-Istidhkar, p. 3496

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on the Nisab of Theft > Evidence for Nisab (Hadith and Reports)

والحجة للشافعي وابي ثور داود ومن قال بقولهم ما حدثناه سعيد بن نصر وعبد الوارث قالا حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني بن وضاح قال حدثني أبو بكر قال حدثني يزيد بن هارون قال حدثني بن كثير وإبراهيم بن سعد قالا جميعا أخبرنا الزهري عن عمرة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال (القطع في ربع دينار فصاعدا)

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on amputation for a quarter dinar?

Al-Istidhkar, p. 3496

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on the Nisab of Theft > Evidence for Nisab (Hadith and Reports)

وحدثاني قالا حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن إسماعيل قال حدثني الحميدي قال حدثني سليمان قال حدثني أربعة عن عمرة عن عائشة لم يرفعوه عبد الله بن أبي بكر ورزيق بن حكيم ويحيي وعبد ربه ابنا سعيد إلا أن في حديث يحيى ما دل على أن الرفع قولها ما طال علي وما نسيت (القطع في ربع دينار فصاعدا)

Mas'alah: Which scholars held the opinion of cutting off the hand for a quarter dinar?

Al-Istidhkar, p. 3497

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on the Nisab of Theft > Disputes on Nisab Among Scholars

وبه قال عمر بن عبد العزيز والليث بن سعد والأوزاعي والشافعي وأصحابه

Mas'alah: Which scholars agreed on the minimum amount for cutting off the hand of a thief?

Al-Istidhkar, p. 3497

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on the Nisab of Theft > Disputes on Nisab Among Scholars

وإليه ذهب أبو ثور وداود

Mas'alah: What is the ruling on preferring the hadith of Aisha over the hadith of Ibn Umar regarding the minimum amount for cutting off the hand?

Al-Istidhkar, p. 3497

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on the Nisab of Theft > Evidence for Nisab (Hadith and Reports)

قال ولو خالف بن عمر لحديث عائشة لأنها حكته عن النبي صلى الله عليه وسلم وبن عمر إنما أخبر أن قيمة المجن كانت ثلاثة دراهم ولم يذكر ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on the reports from the Companions regarding the minimum amount for cutting off the hand?

Al-Istidhkar, p. 3497

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on the Nisab of Theft > Evidence for Nisab (Hadith and Reports)

وروي مثل قول الشافعي في هذا الباب عن عمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم وهي منقطعة وأحسنها حديث علي

Mas'alah: What is the Hanafi position on the minimum value for amputation in theft?

Al-Istidhkar, p. 3498

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on the Nisab of Theft > Disputes on Nisab Among Scholars

وقال أبو حنيفة وأصحابه لا يقطع من سرق مثقالا من ذهب حتى يكون المثقال يساوي عشرة دراهم مضروبة فصاعدا ولا يقطع من سرسق نفرا من فضة وزنها عشرة دراهم مضروبة ولا يقطع من سرق عشرة دراهم زائفة أو مبهرجة إذا كانت لا تساوي عشرة دراهم بيضا

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on joint theft and the threshold for amputation?

Al-Istidhkar, p. 3520

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on the Nisab of Theft > Nisab in Joint Theft

قال أبو عمر من الاختلاف في هذه المسألة ما ذكره المزني عن الشافعي قال وإذا كانوا ثلاثة فحملوا متاعا وأخرجوه معا فبلغ ثلاثة أرباع دينار قطعوا وإن نقص شيئا لم يقطعوا وإن أخرجوه متفرقا فمن أخرج ما يساوي ربع دينار قطع وإن لم يساو ربع دينار لم يقطع قال ولو نقبوا جميعا ثم أخرج بعضهم ولم يخرج بعض قطع المخرج خاصة

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on the nisab for amputation in joint theft?

Al-Istidhkar, p. 3520

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on the Nisab of Theft > Nisab in Joint Theft

وأما أبو حنيفة وأصحابه فذكر الطحاوي عنهم قال ولا قطع على جماعة سرقوا حتى يكون لكل واحد منهم قيمة عشرة دراهم فصاعدا ومن سرق من رجلين عشرة دراهم سرقة واحدة قطع فيها

BAB 4

باب الحرز

The Chapter on Secure Keeping

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on amputation for theft of crops, fruit, and sheep in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2189

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on Secure Keeping > Hirz for Crops and Fruits

وأما قوله في التمر والزرع والغنم أنه يقطع إذا عد سارقا فهذا لا يكون في زرع قائم ولا ثمر في شجر ولا غنم في سرحها لأنه لا قطع في شيء من ذلك وإنما القطع في الزرع إذا صار في الأندر وصار التمر في الجريس والغنم في الدار والمراح وسيأتي ما للعلماء في معنى الحرز في كتاب الحدود

Mas'alah: What is the ruling on the requirement of hirz for amputation in theft?

Al-Istidhkar, p. 3505

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on Secure Keeping > Definition and General Principles of Hirz

واتفق الفقهاء أئمة الفتوى بالامصار واتباعهم على مراعاة الحرز في ما يسرقه السارق فقالوا ما سرقه السارق من غير حرز فلا قطع عليه بلغ المقدار الذي يجب فيه القطع أم لم يبلغ وممن ذهب إلى هذا مالك والثوري والليث والأوزاعي وأبو حنيفة والشافعي وأصحابهم

Mas'alah: What are the different scholarly opinions on the meanings of hirz?

Al-Istidhkar, p. 3506

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on Secure Keeping > Definition and General Principles of Hirz

وقد اختلف الفقهاء في أبواب من معاني الحرز يطول ذكرها

Mas'alah: What constitutes a secure place (hirz) for stolen property according to Malik and al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 3506

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on Secure Keeping > Types of Hirz (Secure Places)

فجملة مذهب مالك والشافعي أن الحرز كل ما يحرز الناس به أموالهم إذا أرادوا التحفظ من سارق يسرقها وهو يختلف باختلاف الشيء المحروز واختلاف المواضع فإذا ضم المتاع في السوق وقعد صاحبه عليه فهو حرز له سواء كان المتاع في ظرف فأخرجه السارق من ظرفه أو كان بحيث ينظر إليه صاحبه جاز ذلك وكذلك إبل القافلة ودواب الرفقة إذا قطر بعضها إلى بعض أو كانت غنما في مراحها أو متاعا في فسطاط أو خباء وعليه من يحفظه ونحو هذا مما يطول أوصافه ومعنى قول الشافعي ومالك في هذا الباب متقارب جدا

Mas'alah: What is the ruling on amputation for theft without considering the secure place (hirz)?

Al-Istidhkar, p. 3506

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on Secure Keeping > Definition and General Principles of Hirz

وقد قال أهل الظاهر وطائفة من أهل الحديث كل سارق سرق ربع دينار ذهبا أو قيمته من سائر الأشياء وجب عليه القطع من حرز أخذه أو من غير حرز إذا أخذه من

ملك مالك لم يأتمنه عليه لأن الله عز وجل أمر بقطع السارق أمرا مطلقا وبين النبي صلى الله عليه وسلم المقدار المقطوع فيه ولم يبين الحرز

Mas'alah: What is the consensus on requiring the stolen item to be taken from a secure place (hirz) for amputation?

Al-Istidhkar, p. 3507

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on Secure Keeping > Definition and General Principles of Hirz

وتكلموا في الأحاديث التي ذكرناها وهي حجة عليهم لما وصفنا وما أعلم لهم في ترك مراعاة إخراج السرقة من حرزها إلا شيئا عن عائشة وبن الزبير ورواية عن الحسن قد روي عنه خلافها وجمهور أهل العلم على أن السارق لا قطع عليه إلا أن يسرق شيئا محروزا يخرجه من حرزه وعلى ذلك جماعة الفقهاء أئمة الفتوى بالأمصار

Mas'alah: What is the ruling on theft from an unlocked house when the owner is absent?

Al-Istidhkar, p. 3518

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on Secure Keeping > Hirz for Houses and Multiple Enclosures

ولم يختلفوا أن من فتح باب دار أو بيت وسرق منه ما يبلغ المقدار أنه يقطع وقد أبى كثير من الفقهاء ان يجعلوا ذلك خرزا إذا غاب عنه صاحبه ولم يكن عقله ولا تحت

حرزه وقفله

Mas'alah: What is the ruling on a tree that is uprooted and placed on the ground regarding secure keeping for theft?

Al-Istidhkar, p. 3527

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on Secure Keeping > Hirz for Crops and Fruits

واختلف أصحابه في الشجرة تقلع وتوضع في الأرض فقال بعضهم وضعها في الأرض حرز لها إذا كان في موضع محروز والله أعلم

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on theft from a secure place and the definition of a secure place?

Al-Istidhkar, p. 3527

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on Secure Keeping > Definition and General Principles of Hirz

وأما الشافعي فقال الأصل أنه لا قطع على من سرق من غير حرز والجرين حرز لما فيه والمراح حرز لما يحويه من الغنم قال والذي تعرفه العامة بالحجاز أن الجرين حرز والحائط ليس بحرز قال والحوائط ليست بحرز للنخل ولا للثمر لأن أكثرها مباح يدخل من جوانبها فمن سرق من حائط شيئا من الثمر المعلق لم يقطع وإذا أواه الجرين قطع سارقه إذا بلغت قيمته ربع دينار

Mas'alah: What is the ruling on cutting off the hand of a thief found inside a house with goods but not yet

removed?

[Al-Istidhkar, p. 3535](#)

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on Secure Keeping > Acts Within the Hirz (Eating, Moving Goods)

قال مالك الأمر المجتمع عليه عندنا في السارق يوجد في البيت قد جمع المتاع لم يخرج به إنه ليس عليه قطع وإنما مثل ذلك كمثل رجل وضع بين يديه خمرا ليشربها فلم يفعل فليس عليه حد ومثل ذلك رجل جلس من امرأة مجلسا وهو يريد أن يصيبها حراما فلم يفعل ولم يبلغ ذلك منها فليس عليه أيضا في ذلك حد

قال أبو عمر هذا مذهب جمهور العلماء من السلف والخلف وبه قال أئمة الفتوى بالأمصار وأصحابهم إلى اليوم وذلك دليل على مراعاتهم الحرز وأنه لا قطع إلا على من سرق من حرز والخلاف في هذا شذوذ لا يلتفت إليه ولا يعرج عليه وهو الصحيح عن أحمد بن حنبل أنه ذهب إليه ونحن نذكر ما في كتاب عبد الرزاق بن همام وأبي بكر عبد الله بن أبي شيبة في ذلك لنرى ما عليه في ذلك جمهور العلماء إن شاء الله عز وجل قال عبد الرزاق واخبرنا بن جريج قال قلت لعطاء السارق يوجد في البيت وقد جمع المتاع ولم يخرج به قال لا قطع عليه حتى يخرج به قال بن جريج وقال لي عمرو بن دينار لا قطع عليه حتى يخرج به قال بن جريج وأخبرني سليمان بن موسى أن عثمان قضى أنه لا قطع عليه حتى يخرج به وان كان قد جمعه قال بن جريج واخبرني عمرو بن شعيب ان بن الزبير اراد قطعه فقال له بن عمر لا قطع عليه حتى يخرج بالمتاع من البيت وقال له بن عمر أرأيت لو أن رجلا وجد بين رجلي امراة لم يصيبها أكنت تحده قال لا لعله سوف ينزع - قبل أن يوقعها قال وهذا كذلك ما يدريك لعله كان نازعا تائبا وتاركا للمتاع قال عبد الرزاق أخبرنا

معمر عن الزهري قال اذا وجد السارق في البيت قد جمع المتاع ولم يخرج به فلا قطع عليه ولكن ينكل قال معمر وقال قتادة هو رجل أراد أن يسرق فلم يدعوه قال وأخبرنا الثوري عن عبد الله بن أبي السفر عن الشعبي قال لا يقطع السارق حتى يخرج بالمتاع من البيت قال وأخبرنا الثوري عن يونس عن الحسن مثل قول الشعبي وروي ذلك عن علي رضي الله عنه من حديث حصين عن الشعبي ومن حديث حسين بن عبد الله بن ضميرة عن أبيه عن جده عن علي رضي الله عنه ومن حديث حصين عن الشعبي عن الحارث عن علي وكتب فيه عمر بن عبد العزيز أن ينكل ويسجن ولا يقطع وذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني وكيع عن بن جريج عن

Mas'alah: What is the ruling on cutting off the hand of a thief who has not yet removed the goods from the house?

[Al-Istidhkar, p. 3537](#)

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on Secure Keeping > Acts Within the Hirz (Eating, Moving Goods)

سليمان بن موسى عن عثمان قال ليس عليه قطع حتى يخرج من البيت بالمتاع قال واخبرنا وكيع عن بن جريج عن عمرو بن شعيب عن بن عمر قال ليس عليه قطع حتى يخرج بالمتاع قال وحدثني حميد بن عبد الرحمن عن موسى بن أبي الفرات وعن عمر بن عبد العزيز قال لا يقطع حتى يخرج بالمتاع من البيت قال وأخبرنا أبو معاوية عن عاصم عن الشعبي أنه سئل عن رجل سرق سرقة ثم كورها فأدرك قبل أن يخرج من البيت قال ليس عليه قطع قال وحدثني علي بن مسهر عن زكريا عن الشعبي مثله قال وحدثني محمد بن بكر قال حدثني بن جريج قال قلت لعطاء يوجد

السارق وقد أخذ المتاع وجمعه في البيت قال لا قطع عليه حتى يخرج به من البيت زعموا قال وقال عمرو بن دينار ما أرى عليه قطعا قال وحدثني يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن حميد أن عمر بن عبد العزيز كتب في سارق لا يقطع حتى يخرج بالمتاع من الدار لعله تعرض له توبة قبل أن يخرج من الدار

Mas'alah: What is the ruling on considering the place of safekeeping (hirz) for the application of the hadd penalty for theft?

Al-Istidhkar, p. 3537

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on Secure Keeping > Definition and General Principles of Hirz

قال أبو عمر لا أعلم لمن لم يعتبر الحرز متعلقا بأحد من الصحابة رضي الله عنهم إلا ما روي عن عائشة رضي الله عنها ذكره أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني أبو خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن بن القاسم قال بلغ عائشة أنهم يقولون إذا لم يخرج بالمتاع من البيت لم يقطع فقالت لو لم أجد إلا سكينا لقطعته إذا لم يخرج

BAB 5

باب ثبوت السرقة

The Chapter on Establishing Theft

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is Abu Yusuf's opinion on the number of confessions required for the hadd penalty for theft?

Al-Istidhkar, p. 3433

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on Establishing Theft > Number of Witnesses and Evaluators

وقال أبو يوسف حتى يقر مرتين

BAB 6

باب ما لا قطع فيه

The Chapter on Cases with No Amputation

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the hadith about double penalty for theft of guarded livestock?

Al-Istidhkar, p. 3176

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on Cases with No Amputation > Theft of Animals and Agricultural Products

وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم ما لو صح كان أصلا لفظ عمر في تضعيف القيمة في ناقة المزني وهو حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في حريسة الجبل (غرامة مثليها وجلدات نكال ولا قطع) وهذا عند العلماء الذين يصححون هذا الحديث منسوخ بما يتلون من كتاب الله تعالى وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم المجتمع عليها

Mas'alah: What did Umar rule regarding a slave who stole his master's property?

Al-Istidhkar, p. 3522

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on Cases with No Amputation > Theft by Family Members and Relatives

وذكر عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن السائب بن يزيد قال شاهدت عمر وجاءه عبد الله بن عمرو الحضرمي بغلام له فقال إن غلامي هذا سرق فاقطع يده قال عمر ما سرق قال مرآة امرأتي قيمتها ستون درهما قال أرسله فلا قطع عليه خادمكم أخذ متاعكم ولكنه لو سرق من غيركم قطع

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud rule when a slave stole from another slave of the same master?

Al-Istidhkar, p. 3522

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on Cases with No Amputation > Theft by Family Members and Relatives

ذكر عبد الله بن المبارك عن سفيان عن الأعمش عن إبراهيم عن همام بن الحارث عن عمرو بن شرحبيل قال جاء معقل بن مقرن إلى عبد الله بن مسعود فقال عبدي سرق من عبدي وقال بن نمير في هذا الخبر عن سفيان بإسناده هذا غلامي سرق من غلامي فقال بن مسعود لا قطع عليه مالك سرق بعضه بعضا

Mas'alah: What items are not subject to the hadd penalty for theft?

Al-Istidhkar, p. 3524

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on Cases with No Amputation > Theft of Non-Respectable Items

وقال الشافعي في طنبور ولا مزمار ولا خمر ولا خنزير وهو قول أحمد وإسحاق وقال سفيان الثوري وأبو حنيفة وأصحابه لا يقطع من سرق من مال ذي رحم محرمة منه مثل الخالة والعمة ومن كان مثلهما وقال أبو ثور يقطع كل من سرق إلا أن يجمعوا على أحد فيسلموا للإجماع

Mas'alah: What is the ruling on amputation for stealing hanging fruit and livestock in the mountains?

Al-Istidhkar, p. 3524

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on Cases with No Amputation > Theft of

Animals and Agricultural Products

قال أبو عمر يأتي القول في الثمر المعلق وغير المعلق في الباب بعد هذا إن شاء الله عز وجل عند قول رسول الله (لا قطع في ثمر ولا كثر) إن شاء الله عز وجل وأما الحريسة فقال ابو عبيد تفسر تفسيرين فبعضهم يجعلها السرقة بعينها يقول حرس يحرس حرسا إذا سرق فيكون المعنى أن ما سرق من الماشية بالجبل قطع حتى يأويها المراح قال والتفسير الآخر أن تكون الحريسة هي المحروسة فيقول ليس فيما يحرس في الجبل قطع لأنه ليس بموضع حرز وإن سرق

Mas'alah: What is the ruling on stealing a minor slave or a non-Arabic speaker who cannot reason?

Al-Istidhkar, p. 3524

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on Cases with No Amputation > Theft of Items with Ownership Ambiguity

قال أبو عمر قد اختلف الفقهاء في الصبي المملوك والأعجمي اللذين لا يعقلان يسرقان من حرزهما فقال جمهور الفقهاء يقطع من سرقهما او احدهما وهذا قول مالك والثوري والشافعي وابي حنيفة وأحمد وإسحاق وأبي ثور وروي ذلك عن الحسن والشعبي وبن شهاب الزهري هذا كله إذا كانا لا يعقلان ولا يميزان فإن ميزا وعقلا فلا قطع على من سرقهما عند الكوفيين وأما اختلافهم في الصبي الصغير الحر

Mas'alah: What is the ruling on cutting off the hand for stealing a free minor child?

Al-Istidhkar, p. 3525

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on Cases with No Amputation > Theft of Items with Ownership Ambiguity

فقال مالك وأصحابه يقطع سارقه وهو قول إسحاق وروي ذلك عن الحسن والشعبي وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري لا يقطع سارق الصبي الحر لأنه ليس بمال وبه قال أحمد وأبو ثور وحكاه أبو ثور عن الشافعي وهو قول عبد الملك بن الماجشون

Mas'alah: What is the ruling on cutting for stolen fruit and palm pith?

Al-Istidhkar, p. 3527

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on Cases with No Amputation > Theft of Animals and Agricultural Products

قال أبو عمر قد ذكرنا الاختلاف في إسناد هذا الحديث في (التمهيد) وذكرنا طرقه واختلاف الناقلين لها فمنها مرسل منقطع ومنها ما يستند من وجه ويتصل وهو حديث لا يطابق متنه ولفظه المعنى الذي خرج عليه لأن المسروق كان وديا والودي الفصيل وهو النخلة الصغيرة كالنقل من شجر التين وغيرها قلعه الذي سرقه وغرسه في حائط سيده والثمر المعلق ما كان من الثمار في رؤوس الأشجار لم يجذه ربه ولم يأويه صاحبه إلى جرين ولا بيدر ولا جودان ولا أندر ولا مربد وإنما قائم يتعلق من الأشجار والكثر قال أبو عبيد وغيره هو جمار النخل في كلام الأنصار وهو يؤكل عندهم كما تؤكل الثمار والودي ليس كذلك

Mas'alah: What is the ruling on amputation for stealing standing plants, trees, hanging fruit, and mountain livestock?

Al-Istidhkar, p. 3527

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on Cases with No Amputation > Theft of Animals and Agricultural Products

وقال بعضهم لا قطع فيها على حال ولم يختلفوا في من قلع شيئا من البقول القائمة والشجر القائمة أنه لا قطع على سارقها كما لا قطع في الثمر المعلق حتى يأويه الجرين ولا في حريسة الجبل من الماشية كلها حتى يأويها المراح والجرين والمراح والجرين حرز على ما يسرق منه لمن سرق منه وفيه ما يوجب القطع

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on amputation for stealing fruit and other items?

Al-Istidhkar, p. 3528

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on Cases with No Amputation > Theft of Animals and Agricultural Products

وأما أبو حنيفة وأصحابه فقالوا لا قطع في سرقة ثمر من رؤوس النخل ولا في حنطة إذا كانت سنبلا في سنبلتها ولا في ثمر ولا في كثر فإذا أحرز الثمر وجعل في حظيرة وأغلق باب كان على من سرق منه ما بلغ عشرة دراهم القطع قالوا ولا قطع على من سرق ما يفسد من الفاكهة واللحم والطعام الذي هو كذلك وإن غلت قيمته ولا قطع في شيء من الخشب إلا في الساج وحده فمن سرق منه ما يساوي عشرة دراهم قطع

Mas'alah: What is the ruling on amputation for stealing cucumbers and other perishable fruits?

Al-Istidhkar, p. 3528

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on Cases with No Amputation > Theft of Consumed or Destroyed Property

قال أبو يوسف في (الإملاء) القثاء مثل الساج يقطع سارقه وهو قول الثوري فيما لا بقاء له من الفاكهة كقول أبي حنيفة ولهم في باب ما لا قطع فيه أقوال ضعيفة جدا وإنما ذكرنا في هذا الباب ما يؤكل من الثمار وذكرنا من الخشب لما جرى في الحديث المذكور فيه منها ولم نتعرض لغير ذلك خشية الإطالة لأن كتابنا هذا كتاب (أصول الفقه) لم يوضع لفروعه لأنها لا تحصى إلا بمعرفة أصولها والله ولي العون والتوفيق لا شريك له

Mas'alah: What is the ruling on amputation for theft when the thief is invited into the house or is a servant?

Al-Istidhkar, p. 3529

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on Cases with No Amputation > Theft by Servants, Guests, and Messengers

وقد قال مالك رحمه الله فيما ذكر بن عبد الحكم عنه من أدخل رجلا منزله فعمد إلى تابوت في البيت صغير أو كبير فدقه فأخذ ما فيه فلا قطع عليه قال وكذلك إذا عمد إلى خزانة مغلقة فكسرها وأخذ ما فيها فلا قطع عليه ومن اغلق حانوته ورفع مفاتحه إلى أجير له فخالفه إليه فسرق منه فلا قطع عليه قال أبو عمر الغلام السارق من متاع امراة سيده وهو معهما في دار واحدة أولى بهذا الحكم لأنه كله خيانة لا سرقة والله أعلم وفي هذا الحديث دليل على ما ذهب إليه مالك من أن السيد لا يقطع عبده في

السرقة ولو كان ما احتاج بن الحضرمي إلا لسلطان في قطع غلامه

Mas'alah: What did Ali ibn Abi Talib say about cutting off the hand for snatching?

Al-Istidhkar, p. 3529

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on Cases with No Amputation > Snatching and Forcible Taking

قال عبد الرزاق أخبرنا الثوري عن إسماعيل بن مسلم عن الحسن عن علي رضي الله عنه أنه سئل عن الخلسة فقال تلك الدعرة المعلنة لا قطع فيها

Mas'alah: Is amputation applied to a hired worker who steals?

Al-Istidhkar, p. 3532

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on Cases with No Amputation > Theft by Servants, Guests, and Messengers

قال مالك ليس على الأجير ولا على الرجل يكونان مع القوم يخدمانهم إن سرقاهم قطع لان حالهما ليست بحال السارق وإنما حالهما حال الخائن وليس على الخائن قطع قال أبو عمر روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال (ليس على الخائن ولا على المختلس قطع) وأجمع علماء المسلمين أنه ليس على الخائن قطع وكفى بهذا وذكر عبد الرزاق عن بن جريج أنه أخبره عن أبي الزبير عن جابر أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (ليس على المختلس ولا على الخائن قطع) قال عبد الرزاق وأخبرنا ياسين الزيات عن أبي الزبير عن جابر قال ليس على الخائن ولا على

المنتهب ولا على المختلس قطع قال قلت أعن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس على الخائن ولا على المختلس قطع قال فعن من وذكر أبو داود هذا الحديث قال حدثني نصر بن علي قال حدثني عيسى بن يونس عن بن جريج عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال (ليس على الخائن ولا على المختلس قطع) قال أبو داود بلغني عن أحمد بن حنبل انه قال لم يسمع بن جريج هذا الحديث من أبي الزبير وإنما سمعه من ياسين الزيات قال أبو داود وقد رواه المغيرة بن مسلم عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم

BAB 7

باب صفة القطع

The Chapter on the Description of Amputation

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on amputating the left hand of a thief who already lost his right hand?

Al-Istidhkar, p. 3508

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on the Description of Amputation > Effect of Prior Limb Loss on Amputation

1554 - مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه أن رجلا من أهل اليمن أقطع اليد والرجل قدم فنزل على أبي بكر الصديق فشكا إليه أن عامل اليمن قد ظلمه فكان يصلي من الليل فيقول أبو بكر وأبيك ما ليلك بليل سارق ثم إنهم فقدوا عقدا لأسماء بنت عميس امرأة أبي بكر الصديق فجعل الرجل يطوف معهم ويقول اللهم عليك بمن بيت أهل هذا البيت الصالح فوجدوا الحلي عند صائغ زعم أن الأقطع جاءه به فاعترف به الأقطع أو شهد عليه به فأمر به أبو بكر الصديق فقطعت يده اليسرى وقال أبو بكر والله لدعاؤه على نفسه أشد عندي عليه من سرقته

Mas'alah: What did Umar say to Abu Bakr about amputation of the foot after the hand?

Al-Istidhkar, p. 3509

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on the Description of Amputation > Order of Amputation for First and Subsequent Thefts

وذكر أبو بكر قال حدثني وكيع عن سفيان عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه أن أبا بكر أراد أن يقطع الرجل بعد اليد والرجل فقال له عمر السنة اليد

Mas'alah: Which hand is amputated first in the prescribed penalty for theft?

[Al-Istidhkar, p. 3510](#)

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on the Description of Amputation > Order of Amputation for First and Subsequent Thefts

د اليمنى هي التي تقطع منه أولا

Mas'alah: What is the ruling on amputation of the hand and foot of a thief in Maliki fiqh?

[Al-Istidhkar, p. 3511](#)

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on the Description of Amputation > Order of Amputation for First and Subsequent Thefts

قال سفيان الثوري وأبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد إذا وجب على السارق القطع قطعت يده اليمنى من المفصل ثم إن سرق ثانية قطعت رجله اليسرى ولا يقطع منه شيء بعد ذلك وإنما عليه الغرم وهو قول الزهري وحماد والشعبي وإبراهيم النخعي وإليه ذهب أحمد قال أبو عمر روي هذا القول عن جماعة من الصحابة والتابعين ومن بعده من العلماء الخالفين وذكر عبد الرزاق عن إسرائيل بن يونس عن سماك بن حرب عن عبد الرحمن بن عائد الاودي عن عمر أنه أتي برجل قد سرق يقال له سدوم فقطعه ثم أتي به الثانية فقطعه ثم أتي الثالثة فأراد أن يقطعه فقال له علي رضي الله عنه لا تفعل فإنما عليه يد ورجل ولكن احبسه وذكر أبو بكر قال حدثني جرير عن منصور عن أبي الضحى وعن مغيرة عن الشعبي قالا كان علي رضي الله عنه يقول إذا سرق السارق مرارا قطعت يده ورجله ثم إن عاد استودعته السجن قال وحدثني حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه قال كان علي لا يزيد على أن يقطع للسارق يدا

ورجلا فإذا اوتي به بعد ذلك قال إني لأستحي أن لا يتطهر لصلاته ولكن امسكوا كلبه عن المسلمين وأنفقوا عليه من بيت المال قال وحدثني عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن الزهري قال انتهى أبو بكر في قطع السارق إلى اليد والرجل قال وحدثني أبو أسامة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن مكحول أن عمر قال إذا سرق فاقطعوا يده ثم إن عاد فاقطعوا رجله ولا تقطعوا يده الأخرى وذروه يأكل بها الطعام ويستنجي بها من الغائط ولكن احبسوه عن المسلمين قال وحدثني أبو خالد عن الحجاج عن عمرو عن مرة عن عبد الله بن سلمة قال كان علي يقول في السارق إذا سرق قطعت يده فإن عاد قطعت رجله فإن عاد استودعته السجن قال وأخبرنا أبو خالد عن الحجاج عن عمرو بن دينار أن نجدة الخارجي كتب إلى بن عباس يسأله عن السارق فكتب إليه بمثل قول علي قال وحدثني أبو خالد عن حجاج عن سماك عن بعض أصحابه أن عمر

استشارهم في سارق فأجمعوا على مثل قول علي رضي الله عنه

Mas'alah: What is the ruling on cutting the foot after the hand for a thief?

Al-Istidhkar, p. 3512

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on the Description of Amputation > Order of Amputation for First and Subsequent Thefts

قال أبو عمر حصل اتفاق جمهور السلف والخلف على جواز قطع الرجل بعد اليد من قال بقول الحجازيين ومن قال بقول العراقيين وهم عامة العلماء قالوا بذلك وهم يقرؤون (والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما) المائدة 38 وهذه مسألة تشبه المسح

على الخفين وهم يقرون غسل الرجلين أو مسحهما ويشبه الجزاء في الصيد في الخطا وهم يقرؤون (ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم) المائدة 95 والجمهور لا يجوز عليه تحريف الكتاب ولا الخطأ في تأويله وإنما قالوا ذلك بالسنة المسنونة لهم والأمر المتبع ذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير قال كتب نجدة إلى عمر يسأله عن قطع النبي صلى الله عليه وسلم الرجل

Mas'alah: What is the ruling on cutting the foot after the hand for a thief?

Al-Istidhkar, p. 3512

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on the Description of Amputation > Order of Amputation for First and Subsequent Thefts

بعد اليد فكتب إليه أن النبي صلى الله عليه وسلم قد قطع الرجل بعد اليد

BAB 8

باب سقوط القطع بالشبهة

The Chapter on the Lapse of Amputation by Doubt

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on intercession for a thief after the matter has reached the ruler?

Al-Istidhkar, p. 3503

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on the Lapse of Amputation by Doubt > Intercession for the Thief Before and After the Ruler

1552 - مالك عن بن شهاب عن صفوان بن عبد الله بن صفوان أن صفوان بن أمية قيل له إنه من لم يهاجر هلك فقدم صفوان بن أمية المدينة فنام في المسجد وتوسد رداءه فجاء سارق فأخذ رداءه فأخذ صفوان السارق فجاء به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم (أسرقت رداء هذا) قال نعم فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تقطع يده فقال له صفوان إني لم أرد هذا يا رسول الله هو عليه صدقة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (فهلا قبل أن تأتيني به

قد ذكرنا في (التمهيد) اختلاف الرواة لهذا الحديث عن مالك وعن بن شهاب أيضا وذكرنا طرقه من غير رواية بن شهاب وتقصينا ذلك هنالك والحمد لله كثيرا ونذكر في آخر هذا الباب ما في هذا الحديث من المعاني وما للعلماء فيها من المذاهب والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on intercession for a thief before the matter reaches the ruler?

Al-Istidhkar, p. 3505

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on the Lapse of Amputation by Doubt > Intercession for the Thief Before and After the Ruler

قال أبو بكر وحدثني حميد عن هشام عن أبي حازم أن عليا شفع لسارق فقيل له

أتشفع لسارق! قال نعم إن ذلك ليفعل ما لم يبلغ الإمام وعن سعيد بن جبير وعطاء وجماعة من علماء التابعين مثل ذلك وروي عن أبي بكر وعمر وعثمان مثل ذلك

Mas'alah: What is the ruling on releasing a thief before the case reaches the ruler?

Al-Istidhkar, p. 3505

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on the Lapse of Amputation by Doubt > Intercession for the Thief Before and After the Ruler

وذكر أبو بكر قال حدثني أبو معاوية عن عاصم عن عكرمة أن بن عباس وعمارا والزبير أخذوا سارقا فخلوا سبيله قال عكرمة فقلت لابن عباس بئس ما صنعتم حين خليتم سبيله فقال لا أم لك أما لو كنت أنت لسرك أن يخلى سبيلك

Mas'alah: What is the ruling on a thief who acquires ownership of the stolen property before the case reaches the ruler?

Al-Istidhkar, p. 3508

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on the Lapse of Amputation by Doubt > Doubt in Ownership or Permission

وقال بن وهب سمعت بن جريج يحدث به عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قالوا فهذا الحديث قد عفي عنه بالهبة والصدقة وقد حصل الشيء المسروق ملكا للسارق قبل أن يبلغ السلطان فلم يبلغ الحد السلطان إلا وهو يعفو عنه قالوا وما صار ملكا للسارق واستحال أن يقطع فيه لأنه إنما يقطع في ملك

غيره لا في ملك نفسه قالوا والطارئ من الشبهات في الحدود بمنزلة ما هو موجود في الحال قياسا على الشهادات

Mas'alah: Is a slave's hand cut off for stealing from his master's wife?

Al-Istidhkar, p. 3528

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > The Chapter on the Lapse of Amputation by Doubt > Doubt Due to Relationship (Spouse, Parent, Child, Slave)

1557 - مالك عن بن شهاب عن السائب بن يزيد أن عبد الله بن عمرو بن الحضرمي جاء بغلام له إلى عمر بن الخطاب فقال له اقطع يد غلامي هذا فإنه سرق فقال عمر ماذا سرق فقال سرق مرآة لامرأتي ثمنها ستون درهما فقال عمر أرسله فليس عليه قطع (خادمكم سرق متاعكم)

Mas'alah: What is the ruling on amputating the hand of a grave robber?

Al-Istidhkar, p. 1142

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft of Specific Items (Food, Water, Quran, etc.)

واختلف الفقهاء في قطع النباش فرأى جماعة من أهل العلم قطعه مالك وأصحابه واحتج بن القاسم وغيره بقول الله عز وجل (ألم نجعل الأرض كفاتا أحياء وأمواتا) المرسلات 25 وقالوا القبر حرز وستر للكفن كأنه بيت للحي وقد أتى في أحاديث كثيرة أن القبر بيت وقال الكوفيون لا قطع على النباش وعليه العقوبة لأن الميت لا يملك ولا يصح القطع إلا على من سرق من ملك ملك في حوزة وأما قول عائشة

كسر عظم المسلم الحديث فقد روي مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم رواه عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن سعيد بن أبي سعيد عن عمرة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كسر عظم الميت ككسره حيا وقوله يعني في الإثم تفسير حسن لأنهم مجمعون على رفع القود في ذلك والدية فلم يبق إلا الإثم

Mas'alah: What did Al-Zubayr do to a man clipping coins?

Al-Istidhkar, p. 2780

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Reporting the Thief and Concealment

قال وأخبرنا داود بن قيس عن خالد بن أبي ربيعة عن أبيه أن الزبير حين قدم مكة وجد رجلا يقرض الدراهم فقطع يده

Mas'alah: What is the ruling on cutting off the hands of slaves who steal and slaughter a camel, and doubling the value?

Al-Istidhkar, p. 3175

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft by Slaves and from Masters

1431 - مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب أن رقيقا لحاطب سرقوا ناقة لرجل من مزينة فانتحروها فرفع ذلك إلى عمر بن الخطاب فأمر عمر كثير بن الصلت أن يقطع أيديهم ثم قال عمر أراك تجيعهم ثم قال عمر والله لأغرمنك غرما يشق عليك ثم قال للمزني كم ثمن ناقتك فقال المزني قد كنت والله أمنعها من أربعمائة درهم فقال عمر أعطه ثمانمائة درهم

Mas'alah: What is the Maliki ruling on compensation for a stolen camel?

Al-Istidhkar, p. 3175

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Financial Liability and Return of Stolen Property

قال يحيى سمعت مالكا يقول وليس على هذا العمل عندنا في تضعيف القيمة ولكن مضى أمر الناس عندنا على أنه إنما يغرم الرجل قيمة البعير أو الدابة يوم يأخذها

Mas'alah: What is the ruling on slaves who slaughter a camel and confess to theft?

Al-Istidhkar, p. 3176

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Confession, Testimony, and Evidence in Theft

والحديث ذكره بن وهب في موطئه قال وأخبرني عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه عن عروة بن الزبير عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن أبيه قال توفي حاطب وترك عبيدا يعملون في ماله فأرسل عمر إليه ذات يوم ظهرا وهم عنده فقال هؤلاء أعبدك سرقوا ووجب عليهم ما وجب على السارق انتحروا ناقة لرجل من مزينة واعترفوا بها ومعهم المزني فأمر كثير بن الصلت أن يقطع أيديهم ثم أرسل ورأى ما يأتي به بعد ما ذهب به كثير بن الصلت فجاء بهم فقال لعبد الرحمن بن حاطب أما والله لولا أظن أنكم تستعملونهم وتبيعونهم حتى

Mas'alah: How is the value of stolen goods assessed for the hadd penalty?

Al-Istidhkar, p. 3260

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Nisab (Minimum Value) for Amputation

قال ومما يبين ذلك أن السارق إذا سرق السلعة فإنما ينظر إلى ثمنها يوم يسرقها فإن كان يجب فيه القطع كان ذلك عليه وإن استأخر قطعه إما في سجن يحبس فيه حتى ينظر في شأنه وإما أن يهرب السارق ثم يؤخذ بعد ذلك فليس استئخار قطعه بالذي يضع عنه حدا قد وجب عليه يوم سرق وإن رخصت تلك السلعة بعد ذلك ولا بالذي يوجب عليه قطعا لم يكن وجب عليه يوم أخذها إن غلت تلك السلعة بعد ذلك

Mas'alah: What is the ruling on a dhimmi who steals from another dhimmi and is brought before a Muslim judge?

Al-Istidhkar, p. 3425

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft by Non-Muslims (Dhimmi, Musta'min)

ولم يختلف قول مالك وأصحابه في الذمي يسرق الذمية ويرفع إلى حاكم المسلمين أنه يلزمه الحكم بينهما بالقطع للسارق منهما لأن ذلك من الحرابة والفساد فلا يقرون عليه ولا على التلصص

Mas'alah: What is the ruling on the number of confessions required for the hadd penalty for theft?

Al-Istidhkar, p. 3433

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Confession, Testimony, and Evidence in Theft

وقال أبو حنيفة وزفر ومحمد إذا أقر مرة واحدة في السرقة صح إقراره

Mas'alah: What is the ruling on cutting off the hand of a father who steals from his child?

Al-Istidhkar, p. 3489

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft by Spouses, Relatives, and Dependents

وأجمع الجمهور أنه لا يقطع في ما سرق من مال ولده

Mas'alah: What is the chapter on what necessitates amputation?

Al-Istidhkar, p. 3493

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Definition and Conditions of Theft (Sariqah)

(7 - باب ما يجب فيه القطع)

Mas'alah: What is the minimum value for which amputation is applied for theft?

Al-Istidhkar, p. 3493

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Nisab (Minimum Value) for Amputation

1544 - مالك بن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع في مجن ثمنه ثلاثة دراهم

Mas'alah: Is amputation applied for stealing hanging fruit or mountain pasture animals?

Al-Istidhkar, p. 3493

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft of Specific Items (Food, Water, Quran, etc.)

1545 – مالك عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين المكي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (لا قطع في ثمر معلق ولا في حريسة جبل (2) فإذا آواه المراح أو الجرين فالقطع فيما يبلغ ثمن المجن)

Mas'alah: What is the ruling on cutting off the hand for stealing a citron valued at three dirhams?

Al–Istidhkar, p. 3494

Index: Kitab al–Sariqah (Theft) > Nisab (Minimum Value) for Amputation

الرحمن أن سارقا سرق في زمان عثمان أترجة فأمر بها عثمان بن عفان أن تقوم فقومت بثلاثة دراهم من صرف اثني عشر درهما بدينار فقطع عثمان يده

Mas'alah: What is the minimum amount for cutting off the hand according to Aisha?

Al–Istidhkar, p. 3494

Index: Kitab al–Sariqah (Theft) > Nisab (Minimum Value) for Amputation

1547 – مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت ما طال علي وما نسيت (القطع في ربع دينار فصاعدا)

Mas'alah: What is Malik's preferred minimum value for cutting off the hand?

Al–Istidhkar, p. 3494

Index: Kitab al–Sariqah (Theft) > Nisab (Minimum Value) for Amputation

وقال مالك أحب ما يجب فيه القطع إلي ثلاثة دراهم وإن ارتفع الصرف أو اتضع وذلك ان رسول الله قطع في مجن قيمته ثلاثة دراهم وأن عثمان بن عفان قطع في أترجة قومت بثلاثة دراهم وهذا أحب ما سمعت إلي في ذلك

Mas'alah: What does Abu Umar say about the hadith on cutting off the hand for theft?

Al-Istidhkar, p. 3494

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Nisab (Minimum Value) for Amputation

قال أبو عمر أدخل مالك رحمه الله في أول هذا الباب الحديث المسند الصحيح الاسناد حديث بن عمر وهذا أثبت ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في معناه وهو يوجب القطع في كل عرض مسروق يبلغ ثمنه ثلاثة دراهم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on amputation for theft?

Al-Istidhkar, p. 3494

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Nisab (Minimum Value) for Amputation

حدثني سعيد بن نصر قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن وضاح قال حدثني أبو بكر قال حدثني عبد الله بن إدريس قال حدثني محمد بن إسحاق قال وحدثني عبد الوارث بن سفيان واللفظ لحديثه قال وحدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني بن وضاح قال حدثني سحنون قال حدثني بن وهب قال أخبرني هشام بن سعد وعمرو بن الحارث ثم اتفقا عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال (لا قطع في ثمر معلق ولا في حريسة جبل فإذا أواه

المراح والجرين فالقطع فيما بلغ ثمن المجن

Mas'alah: What is Malik's evidence for the three-dirham threshold for amputation?

Al-Istidhkar, p. 3495

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Nisab (Minimum Value) for Amputation

قال أبو عمر كأن مالكا رحمه الله إنما أراد بإدخاله هذا الحديث بإثر حديث بن عمر البيان أن المجن المذكور فيه هو الذي روى بن عمر أن ثمنه ثلاثة دراهم ردا على الكوفيين الذين يروون أن ثمن المجن الذي قطع فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عشرة دراهم ثم أردفه بحديث عثمان رضي الله عنه أنه قطع في ثمن أترجة قومت بثلاثة دراهم من صرف اثني عشر درهما يعني بدينار ثم أردف ذلك بحديث عائشة قولها (ما طال علي وما نسيت) والقطع في ربع دينار فصاعدا تريد ثلاثة دراهم من الصرف المذكور ثم اختار القطع فيما بلغ ثلاثة دراهم واستحبه دون مراعاة ربع دينار ذهبا في تقويم العروض المسروقة لأن النبي صلى الله عليه وسلم ثم عثمان بعده إنما قوم المجن والأترجة بالثلاثة دراهم لا بربع دينار ذهبا

Mas'alah: What is Ishaq's view on the threshold for amputation in theft?

Al-Istidhkar, p. 3495

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Nisab (Minimum Value) for Amputation

وهو قول إسحاق في رواية

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on the threshold for amputation in theft?

Al-Istidhkar, p. 3495

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Nisab (Minimum Value) for Amputation

وأما الشافعي رحمه الله فإنما عزل واحتمل على حديث عائشة في ربع دينار من الورق لا يساوي ربع دينار ذهبا لم يجب عليه القطع لأن الثلاثة دراهم إنما ذكرت في الحديث لأنها كانت يومئذ ربع دينار ذهبا وذلك بين في حديث عثمان في الأترجة إذ قال من صرف اثني عشر درهما ومن سرق شيئا من العروض كلها على اختلاف أجناسها لم تقوم سرقته إلا بربع دينار ذهبا ارتفع الصرف أو انخفض إلا بالثلاثة الدراهم

Mas'alah: What is the evidence for al-Shafi'i's view on the threshold for amputation?

Al-Istidhkar, p. 3495

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Nisab (Minimum Value) for Amputation

وحجته في ذلك قول عائشة ما طالع علي وما نسيت (القطع في ربع دينار فصاعدا) وذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم من رواية الثقات

Mas'alah: What is the evidence from Aisha that the Prophet amputated for a quarter dinar?

Al-Istidhkar, p. 3496

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Nisab (Minimum Value) for Amputation

قال وحدثني الزهري وكان احفظهم قال حدثني عمرة عن عائشة انها سمعها تقول إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقطع في ربع دينار فصاعدا فرفعه الزهري وهو أحفظهم

Mas'alah: Who else narrated the hadith on cutting off the hand for a quarter dinar?

Al-Istidhkar, p. 3496

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Nisab (Minimum Value) for Amputation

وكذلك رواه معمر وسائر أصحاب الزهري عنه عن عمرة عن عائشة مرفوعا

Mas'alah: What is the hadith of the Prophet about cutting off the hand for a quarter dinar?

Al-Istidhkar, p. 3496

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Nisab (Minimum Value) for Amputation

ذكر عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عمرة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (تقطع اليد في ربع دينار فصاعدا)

Mas'alah: What is the hadith of Aisha about cutting off the hand of a thief?

Al-Istidhkar, p. 3496

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Nisab (Minimum Value) for Amputation

ورواه الليث بن سعد عن بن الهادي عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن

عمرة عن عائشة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول (لا تقطع يد السارق إلا في ربع دينار فصاعدا

Mas'alah: Which hadith is the most authentic on the topic of cutting off the hand?

Al-Istidhkar, p. 3497

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Nisab (Minimum Value) for Amputation

قال ابو عمر حديث بن شهاب الزهري وأبي بكر بن محمد عن عمرة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم أصح ما في هذا الباب

Mas'alah: What is the ruling on the hadith of Ibn Umar regarding the minimum amount for cutting off the hand?

Al-Istidhkar, p. 3497

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Nisab (Minimum Value) for Amputation

وقال داود ليس في حديث بن عمر لان الثلاثة دراهم كانت ربع دينار

Mas'alah: What is the ruling on the report that Ali cut off the hand for a quarter of a dinar?

Al-Istidhkar, p. 3497

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Nisab (Minimum Value) for Amputation

حدثناه عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني محمد بن عبد السلام قال حدثني

محمد بن بشار قال حدثني يحيى بن سعيد عن جعفر بن محمد عن أبيه أن عليا رضي الله عنه قطع في ربع دينار درهمين ونصف

Mas'alah: What is the chain of transmission for Uthman's ruling on cutting for a stolen citron?

Al-Istidhkar, p. 3497

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Nisab (Minimum Value) for Amputation

وذكر أبو بكر قال حدثني عبد الرحمن عن يحيى بن سعيد عن أبي بكر بن محمد قال أتي عثمان رضي الله عنه في رجل سرق أترجة فقومها بربع دينار فقطع يده

Mas'alah: What is the Iraqi jurists' opinion on the minimum amount for cutting off a thief's hand?

Al-Istidhkar, p. 3497

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Nisab (Minimum Value) for Amputation

وأما فقهاء العراق فلا يرون قطع يد السارق في أقل من عشرة دراهم إلا أن منهم من يراعيها دون مراعاة دينار

Mas'alah: What is the opinion that cutting is for a dinar or ten dirhams?

Al-Istidhkar, p. 3497

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Nisab (Minimum Value) for Amputation

ومنهم من يقول بقطع اليد في دينار أو في عشرة دراهم

Mas'alah: What did Ali ibn Abi Talib and Abdullah ibn Mas'ud say about the minimum for cutting off the hand?

Al-Istidhkar, p. 3497

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Nisab (Minimum Value) for Amputation

وروي عن علي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود أنهما قالا تقطع اليد في أقل من دينار أو عشرة دراهم

Mas'alah: What was the value of the shield for which the hand was cut off?

Al-Istidhkar, p. 3497

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Nisab (Minimum Value) for Amputation

وروى وكيع عن حمزة الزيات عن الحكم عن أبي جعفر قال قيمة المجن الذي قطعت فيه اليد دينار

Mas'alah: What did Ibrahim al-Nakha'i say about the minimum for cutting off the hand?

Al-Istidhkar, p. 3497

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Nisab (Minimum Value) for Amputation

وقال إبراهيم النخعي لا تقطع اليد إلا في دينار أو قيمته

Mas'alah: What did Sufyan al-Thawri and Abu Hanifa say about the minimum for cutting off the

hand?

Al-Istidhkar, p. 3498

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Nisab (Minimum Value) for Amputation

وأما سفيان الثوري وأبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد وزفر فقالوا لا تقطع اليد إلا في عشرة دراهم

Mas'alah: What is the evidence for the ten-dirham threshold for amputation?

Al-Istidhkar, p. 3498

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Nisab (Minimum Value) for Amputation

فالحجة لمن قال إن اليد لا تقطع إلا في عشرة دراهم وأن المجن الذي قطع فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ثمنه عشرة دراهم

Mas'alah: What is the hadith stating that the hand of a thief is not cut for less than the value of a shield?

Al-Istidhkar, p. 3498

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Nisab (Minimum Value) for Amputation

قال أبو بكر قال وحدثني عبد الأعلى عن محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (لا تقطع يد السارق في دون ثمن المجن) قال وكان ثمن المجن عشرة دراهم

Mas'alah: How did Ibn Abbas and Abdullah ibn Amr differ from Ibn Umar on the value of the shield?

Al-Istidhkar, p. 3498

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Nisab (Minimum Value) for Amputation

قال فهذا بن عباس وعبد الله بن عمرو بن العاص قد خالفا بن عمر في ثمن المجن الذي قطع فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم يد السارق

Mas'alah: Why must certainty be required before cutting the hand of a thief?

Al-Istidhkar, p. 3498

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Conditions for Application of Hadd Penalty

فالواجب أن لا تستباح اليد إلا بيقين لأن صاحب العشرة يجامعه صاحب الثلاثة وليس صاحب العشرة بجامع لصاحب الثلاثة

Mas'alah: What is the ruling on cutting the hand for theft of three dirhams or more?

Al-Istidhkar, p. 3498

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Nisab (Minimum Value) for Amputation

قال أبو عمر قد يكون ذلك أمرين في حدين إذا صح القطع في ثلاثة دراهم فصاعدا دخل فيه العشرة وكل ما زاد على الثلاثة والله أعلم كيف كان ذلك وحديث ربع دينار أولى ما قيل في هذا الباب والله الموفق للصواب

Mas'alah: What are the different opinions on the minimum threshold for cutting the hand?

Al-Istidhkar, p. 3498

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Nisab (Minimum Value) for Amputation

قال أبو عمر من قال لا تقطع اليد إلا في ثلاثة دراهم فصاعدا ومن قال في ربع دينار فصاعدا أو من قال في دينار أو عشرة دراهم فصاعدا لكل واحد منهم حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم يحدثه ويسند إليه ويحتج به ويعدل عليه ولكل واحد منهم سلف من الصحابة والتابعين وفي المسألة أقاويل غير هذه ليس في شيء منها حديث مسند إلا واحد

Mas'alah: What is the evidence for cutting the hand at five dirhams?

Al-Istidhkar, p. 3499

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Nisab (Minimum Value) for Amputation

منها وفيها أحاديث منقطعة لا تثبت أن ثمن المجن الذي قطع فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم كان خمسة دراهم وقد قال بأن اليد لا تقطع إلا في خمسة دراهم فصاعدا جماعة منهم بن ابي ليلى وبن شبرمة وروي ذلك عن عمر بن الخطاب وسليمان بن يسار ذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني بن ادريس عن بن أبي عروبة وإسماعيل عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال لا يقطع الخمس إلا في خمس قال وحدثني أبو داود عن هشام عن قتادة عن سليمان بن يسار قال لا يقطع الخمس إلا في خمس وقد روى شعبة عن قتادة عن أنس قال قطع أبو بكر الصديق رضي الله عنه في مجن قيمته خمسة دراهم قال أبو عمر هذا حديث رواه الثوري عن شعبة وليس

فيه حجة لأن من رأى القطع في ثلاثة دراهم قطعها فيما زاد خمسة أو غير خمسة وقول آخر أن اليد لا تقطع إلا في أربعة دراهم فصاعدا روي ذلك عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة من حديث يحيى القطان وحديث شعبة ايضا رواه جميعا عن داود أصيبيح أنه سمع أبا سعيد وأبا هريرة يقولان لا تقطع اليد إلا في أربعة دراهم فصاعدا ذكره أبو بكر قال حدثني غندر وذكره بنداد عن يحيى القطان قال أبو بكر وحدثني عبد الوهاب الثقفي عن خالد عن عكرمة قال تقطع اليد في ثمن المجن قال خالد قلت له ذكر لك ثمنه قال أربعة أو خمسة وقال عثمان البتي تقطع اليد في درهم وروي عن الحسن البصري في هذا الباب روايات فروى الأشعث بن عبد الملك أنه قال ما كنت لأن أقطع اليد في أقل من خمسة دراهم وروى منصور عنه أنه كان لا يوقت في السرقة شيئا ويتلو هذه الآية (والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما) المائدة 38 وروى قتادة عنه أنه قال تذاكرنا على عهد زياد ما تقطع فيه اليد فأجمع رأينا على درهمين

Mas'alah: What is the Kharijite view on cutting the hand for any stolen item of value?

Al-Istidhkar, p. 3500

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Nisab (Minimum Value) for Amputation

وقالت الخوارج وطائفة من أهل الكلام كل سارق بالغ سرق ما له قيمة قلت أو كثرت فعليه القطع واحتج بعض المتأخرين ممن ذهب إلى هذا ما حدثناه سعيد وعبد الوارث قالا حدثني قاسم قال حدثني محمد قال حدثني أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده)

وهذا حديث شاذ ويحتمل أن يكون معناه القليل لأن مقدار ما تقطع فيه يد السارق في جناية يده قليل وقد قيل إن حديث أبي هريرة هذا كان في حين نزول الآية ثم أحكمت الأمور بعد أحكمها الله تعالى بأن سن رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين مراد الله من كتابه فقال ما رواه الزهري وغيره عن عمرة عن عائشة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول (لا قطع إلا في ربع دينار فصاعدا) وقد قيل إنه أراد عليه الصلاة والسلام بذكر البيضة في حديث أبي هريرة بيضة الحديد وليس بشيء والصواب ما قدمت لك والله أعلم ذكر أبو بكر قال حدثني حاتم بن إسماعيل قال حدثني جعفر بن محمد عن أبيه أن عليا رضي الله عنه انه قطع يد سارق في بيضة حديد ثمنها ربع دينار **1548** – قال أبو عمر ذكر مالك في هذا الباب حديثه عن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة قالت خرجت عائشة إلى مكة ومعها مولاتان لها ومعهما غلام لبني عبد الله بن أبي بكر الصديق فبعثت مع المولاتين ببرد مرجل قد خيط عليه خرقة خضراء قالت فأخذ الغلام البرد ففتق عنه فاستخرجه وجعل مكانه لبدا أو فروة وخاط عليه فلما قدمت المولاتان المدينة دفعتا ذلك إلى أهله فلما فتقوا عنه وجدوا فيه اللبد ولم يجدوا البرد فكلموا المرأتين فكلمتا عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أو كتبتا إليها واتهمتا العبد فسئل العبد عن ذلك فاعترف فأمرت به عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فقطعت يده وقالت عائشة القطع في ربع دينار فصاعدا

Mas'alah: What is the ruling on cutting off the hand of a slave thief and the minimum amount?

Al-Istidhkar, p. 3501

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft by Slaves and from Masters

وليس فيه أكثر من فتيا عائشة بقطع يد العبد السارق وقولها القطع في ربع دينار فصاعدا وسيأتي القول في الحرز في موضعه من باب جامع القطع إن شاء الله عز وجل ولم يختلف العلماء فيمن أخرج الشيء المسروق من حرزه سارقا له وبلغ المقدار الذي تقطع فيه يده أن عليه القطع حرا كان أو عبدا ذكرا كان أو أنثى مسلما كان أو ذميا لأن العبد الآبق إذا سرق اختلف السلف في قطعه ولم يختلف أئمة فقهاء الأمصار في ذلك والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on cutting off the hand of a runaway slave who steals?

Al-Istidhkar, p. 3501

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft by Slaves and from Masters

1549 - مالك عن نافع أن عبدا لعبد الله بن عمر سرق وهو آبق فأرسل به عبد الله بن عمر إلى سعيد بن العاص وهو أمير المدينة ليقطع يده فأبى سعيد أن يقطع يده وقال لا تقطع يد الآبق السارق إذا سرق فقال له عبد الله بن عمر في أي كتاب الله وجدت هذا ثم أمر به عبد الله بن عمر فقطعت يده قال أبو عمر في هذا الخبر لمذهب مالك في أن السيد لا يقطع يد عبده في السرقة وإن كان قد اختلف عنه في حده في الزنى ولم يختلف عنه أنه لا يقطع السيد عبده في السرقة لأن قطع السارق إلى السلطان فلما لم يرض بن عمر الحد يقام على يدي السلطان ورآه حدا معطلا قام لله عز وجل وقد ذكرنا اختلاف العلماء في هذه المسألة فيما مضى

Mas'alah: What did Umar ibn Abd al-Aziz rule regarding cutting off the hand of a runaway slave

thief?

Al-Istidhkar, p. 3501

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft by Slaves and from Masters

1550 - مالك عن زريق بن حكيم أنه أخبره أنه أخذ عبدا آبقا قد سرق قال فأشكل علي أمره قال فكتبت فيه إلى عمر بن عبد العزيز أسأله عن ذلك وهو الوالي يؤمئذ قال فأخبرته أنني كنت أسمع أن العبد الآبق إذا سرق وهو آبق لم تقطع يده قال فكتب إلي عمر بن عبد العزيز نقيض كتابي يقول كتبت إلي أنك كنت تسمع أن العبد الآبق إذا سرق لم تقطع يده وإن الله تبارك وتعالي يقول في كتابه (والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا نكالا من الله والله عزيز حكيم) المائدة 38 فإن بلغت سرقته ربع دينار فصاعدا فاقطع يده

Mas'alah: What is the consensus on cutting off the hand of a runaway slave who steals?

Al-Istidhkar, p. 3502

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft by Slaves and from Masters

1551 - مالك أنه بلغه أن القاسم بن محمد وسالم بن عبد الله وعروة بن الزبير كانوا يقولون إذا سرق العبد الآبق ما يجب فيه القطع قطع قال مالك وذلك الأمر الذي لا اختلاف فيه عندنا أن العبد الآبق إذا سرق ما يجب فيه القطع قطع قال أبو عمر على هذا قول مالك والشافعي وأبي حنيفة وأصحابهم والثوري والأوزاعي والليث وأحمد وإسحاق وأبي ثور وداود وجمهور أهل العلم - اليوم بالأمصار وإنما وقع الاختلاف فيه قديما ثم انعقد الإجماع بعد ذلك والحمد لله كثيرا ومن الاختلاف بين السلف ما رواه معمر عن الزهري قال دخلت على عمر بن عبد العزيز

فسألني أيقطع العبد الآبق إذا سرق قلت لم أسمع فيه بشيء فقال لي عمر كان عثمان ومروان لا يقطعانه قال الزهري فلما استخلف يزيد بن عبد الملك رفع إليه عبد آبق سرق فسألني عنه فأخبرته بما أخبرني به عمر بن عبد العزيز عن عثمان ومروان فقال أسمعت فيه بشيء قلت لا إلا ما أخبرني به عمر قال فوالله لأقطعنه قال الزهري فحججت عامئذ فلقيت سالم بن عبد الله فسألته فأخبرني أن غلاما لعبد الله بن عمر سرق وهو ابق فرفعه بن عمر إلى سعيد بن العاص وهو أمير على المدينة فقال ليس عليه قطع انا لا نقطع آبقا قال فذهب به بن عمر فقطعت يده وقام عليه حتى قطع وروى الثوري ومعمر عن عمرو بن دينار عن مجاهد عن بن عباس أنه كان لا يرى على عبد آبق سرق قطعا

وذكره أبو بكر قال حدثني يحيى بن سعيد عن سفيان عن عمرو عن مجاهد عن بن عباس قال لا يقطع الآبق إذا سرق في اباقه قال وحدثني وكيع عن بن أبي ذئب عن الزهري أن عثمان ومروان وعمر بن عبد العزيز كانوا لا يقطعون الآبق إذا سرق قال وحدثني عبيد الله عن حنظلة عن سالم عن عائشة قالت ليس عليه قطع وعبد الرزاق عن عبد الله بن عمر عن نافع عن عائشة مثله قال عبد الرزاق قال سفيان قولها أنه لا يقطع ليس معصية الله عز وجل في إباقه تخرجه من القطع وقال سفيان عن خالد الحذاء عن الحسن أنه سئل عن العبد الآبق يسرق أتقطع يده قال نعم وقال حماد بن سلمة عن يحيى بن سعيد أن عمر بن عبد العزيز والقاسم بن محمد قالا العبد الآبق إذا سرق قطع وذكر أبو بكر قال حدثني الفضل بن دكين عن الحسن بن صالح عن إبراهيم بن عامر أن عمر بن عبد العزيز سأل عروة عنه فقال يقطع قال وحدثني وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر قال يقطع

Mas'alah: What is the chapter on refraining from intercession for a thief once the matter reaches the ruler?

Al-Istidhkar, p. 3503

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Reporting the Thief and Concealment

(9 - باب ترك الشفاعة للسارق إذا بلغ السلطان)

Mas'alah: What is the ruling on intercession for a thief after the matter reaches the ruler?

Al-Istidhkar, p. 3504

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Reporting the Thief and Concealment

1553 - مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن أن الزبير بن العوام لقي رجلا قد أخذ سارقا وهو يريد أن يذهب به إلى السلطان فشفع له الزبير ليرسله فقال لا حتى أبلغ به السلطان فقال الزبير إذا بلغت به السلطان فلعن الله الشافع والمشفع هذا خبر منقطع ويتصل من وجه صحيح قال أبو عمر أدخل مالك خبر الزبير بيانا لحديث صفوان لأن السلطان لا يحل له أن يعطل حدا من الحدود التي لله عز وجل إقامتها عليه إذا بلغته كما ليس له أن يتجسس عليها إذا استترت عنه وبأن الشفاعة في ذوي الحدود حسنة جائزة وإن كانت الحدود فيها واجبة إذا لم تبلغ السلطان وهذا كله لا أعلم فيه خلافا بين العلماء وحسبك بذلك علما وذكر أبو بكر قال حدثني وكيع وحميد بن عبد الرحمن الرواسي عن هشام بن عروة عن عبد الله بن عروة عن الفرافصة الحنفي قال مروا على الزبير بسارق فشفع له فقالوا أتشفع للسارق قال نعم ما لم يؤت به إلى الإمام فإذا أتي به إلى الإمام فلا عفو له عنه إن عفا عنه وروى بن

سلمة عن هشام بن عروة عن أخيه عبد الله بن عروة عن الفرافصة أن الزبير مر بلص قد أخذ فقال دعوه اعفوا عنه فقالوا أتأمرنا بهذا يا أبا عبد الله وانت صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم! فقال إن الحدود يعفى عنها ما لم تبلغ إلى السلطان فإذا رفعت إلى السلطان فلا عفا الله عنه إن عفي عنها قال أبو عمر هذا تفسير قوله صلى الله عليه وسلم لصفوان (فهلا قبل أن تأتيني به) فإنه لم يهب الرداء إلا رجاء العفو عنه

Mas'alah: What does the author say about the concept of hirz in the story of Safwan's cloak?

Al-Istidhkar, p. 3505

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Definition and Conditions of Theft (Sariqah)

قال ابو عمر في حديث بن شهاب في هذا الباب في قصة رداء صفوان المسروق من تحت رأسه وهو قد توسده دليل على أن الحرز قد يكون بمثل ذلك من الفعل

Mas'alah: What is the evidence for the requirement of hirz in theft?

Al-Istidhkar, p. 3506

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Definition and Conditions of Theft (Sariqah)

وحجتهم قوله صلى الله عليه وسلم (لا قطع في حريسة الجبل حتى يؤويها المراح فإذا أواها المراح فالقطع على من سرق منها ثمن المجن) ورواه عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال علي بن المديني حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم حجة إذ رواه عن عمرو بن شعيب ثقة وأدرك أباه وأبوه شعيب أدرك عبد الله بن عمرو بن العاص وقال صلى الله

عليه وسلم (لا قطع على خائن ولا مختلس) فلما كان الخائن لا يحترز منه علم انهما لم يكن في حرز فليس بسرقة يجب فيها القطع وأجمع العلماء أنه لا قطع على المضارب من مال مضاربه وكذلك المودع عنده الوديعة

Mas'alah: What is the ruling on amputation if the victim gifts the stolen item to the thief before the penalty is carried out?

Al-Istidhkar, p. 3507

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Financial Liability and Return of Stolen Property

واختلف العلماء في السارق يسرق ما يجب فيه القطع ويرفع إلى الإمام فيقر أو تثبت عليه السرقة بالبينة العادلة فيأمر الإمام بقطعه فيهب له المسروق منه الشيء المسروق قبل أن يقطع على ما صح عن صفوان رضي الله عنه فقال مالك والشافعي وأكثر أهل الحجاز يقطع لأن الهبة له والصدقة عليه بما سرقه ربما وقعت بعد وجوب الحد عليه وهو أحد قولي أبي يوسف وقال أبو حنيفة ومحمد بن الحسن وطائفة لا يقطع لأنه قد ملك الشيء المسروق بالصدقة والهبة قبل أن يقع فلا تقطع يد أحد في ما هو ملك له وهذا منهم دفع لحديث صفوان قوله صلى الله عليه وسلم (فهلا قبل أن تأتيني به) ولم يروون شيئا يردونه به

Mas'alah: What is the ruling on amputation if the victim gifts the stolen item to the thief before the case is brought to the ruler?

Al-Istidhkar, p. 3507

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Financial Liability and Return of Stolen Property

وكذلك اختلفوا في هذه المسألة لو وقعت الهبة من المسروق منه للسارق قبل أن يرفع إلى الأمام فقال أبو حنيفة وأبو يوسف من غير خلاف عنه ومحمد بن الحسن لا قطع عليه وقال مالك والشافعي وأصحابهما يقطع ووافقهم على ذلك بن أبي ليلى

Mas'alah: What is the comprehensive chapter on amputation for theft?

Al-Istidhkar, p. 3508

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Amputation Procedure and Repeated Theft

(10 - باب جامع القطع)

Mas'alah: What is the correct narration regarding the amputation of the Yemeni man's hand?

Al-Istidhkar, p. 3508

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Amputation Procedure and Repeated Theft

قال أبو عمر اختلف في هذا الحديث فروي أن هذا الأقطع لم يكن مقطوع اليد والرجل وإنما كان مقطوع اليد اليمنى فقط

Mas'alah: What did Abu Bakr amputate from the thief who had already lost his right hand?

Al-Istidhkar, p. 3508

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Amputation Procedure and Repeated Theft

ذكر عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سالم وغيره قال إنما قطع أبو بكر رجل

الأقطع وكان مقطوع اليد اليمنى فقط قال الزهري ولم يبلغنا في السنة الا قطع اليد والرجل لا يزاد على ذلك

Mas'alah: What is the narration from Ibn Umar about Abu Bakr's amputation of the thief's leg?

Al-Istidhkar, p. 3508

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Amputation Procedure and Repeated Theft

قال وأخبرنا معمر عن أيوب عن نافع عن بن عمر قال إنما قطع أبو بكر رجل الذي قطعه يعلى بن أمية كان مقطوع اليد قبل ذلك

Mas'alah: What did Abu Bakr do with a thief who had already lost a hand and foot?

Al-Istidhkar, p. 3509

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Amputation Procedure and Repeated Theft

ذكر عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن عبد الرحمن بن القاسم عن القاسم بن محمد أن سارقا مقطوع اليد والرجل سرق حليا لأسماء فقطعه أبو بكر الثالثة قال حسبته قال يده

Mas'alah: What is the discrepancy in reports about the amputation of a thief's limbs?

Al-Istidhkar, p. 3509

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Amputation Procedure and Repeated Theft

وفي هذا الخبر وخبر الزهري أيضا عن سالم وخبر ايوب عن نافع عن بن عمر أن ذلك الأقطع لم تكن رجله مقطوعة وإنما كان مقطوع اليد اليمنى فقطع أبو بكر رجله – يعني – اليسرى

Mas'alah: How do conflicting narrations about amputation for theft reconcile?

Al-Istidhkar, p. 3510

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Amputation Procedure and Repeated Theft

وهذا خلاف ما رواه عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه في هذا الخبر وقد روى فيه ما يوافقه

Mas'alah: What is the ruling on cutting the hand and foot for repeated theft?

Al-Istidhkar, p. 3510

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Amputation Procedure and Repeated Theft

ذكر عبد الرزاق قال اخبرني بن جريج قال أخبرني غير واحد من أهل المدينة منهم إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص أن يعلى بن أمية قطع يد سارق ورجله لأنه سرق في الثانية فقطع أبو بكر يده للثالثة ثم ذكر نحو حديث الزهري قال فكان أبو بكر يقول لجرأته على الله عز وجل اغيظ عندي من سرقته

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on which limb to amputate for repeated theft?

Al-Istidhkar, p. 3510

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Amputation Procedure and Repeated Theft

قال أبو عمر اختلف العلماء من السلف والخلف فيما يقطع من السارق إذا قطعت يده اليمنى بسرقة يسرقها ثم عاد فسرق أخرى بعد إجماعهم أن الي

Mas'alah: What is the Maliki and Shafi'i ruling on amputation for repeated theft?

Al-Istidhkar, p. 3510

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Amputation Procedure and Repeated Theft

فقال مالك والشافعي وأصحابهما إذا قطع في السرقة ثم سرق ثانية قطعت رجله اليسرى ثم إن سرق ثالثة قطعت يده اليسرى ثم إن سرق رابعة قطعت رجله اليمنى وتحسم كل واحدة بالنار ساعة القطع خوف التلف والقطع عندهم من المفصل

Mas'alah: Who else held the same view on amputation for repeated theft?

Al-Istidhkar, p. 3510

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Amputation Procedure and Repeated Theft

وبه قال قتادة وإليه ذهب أبو ثور

Mas'alah: What is reported from Umar and Abu Bakr regarding amputation for repeated theft?

Al-Istidhkar, p. 3510

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Amputation Procedure and Repeated Theft

وروي ذلك عن عمر بن الخطاب وعن أبي بكر فيه ما قد ذكرنا

Mas'alah: Which early scholars agreed on amputation for repeated theft?

Al-Istidhkar, p. 3510

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Amputation Procedure and Repeated Theft

وقال بذلك جماعة من السلف والتابعين وذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني بن علية عن خالد الحذاء عن عكرمة عن بن عباس قال رأيت عمر بن الخطاب قطع يد رجل بعد يده ورجله

Mas'alah: What is the ruling on cutting the hand and foot of a thief in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3510

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Amputation Procedure and Repeated Theft

والحجة لما ذهب إليه مالك والشافعي ومن قال بقولهما أنه قد روي ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم من مراسيل الثقات

Mas'alah: What is the ruling on cutting the hand and foot of a thief in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3510

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Amputation Procedure and Repeated Theft

منها ما رواه بن جريج عن عبد ربه بن أمية بن الحارث أنه أخبره عن الحارث بن عبد الله بن أبي ربيعة أنه حدثه عبد الرحمن بن سابط أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى بعبد قد سرق فقطع يده ثم الثانية فقطع رجله ثم أتي به في الثالثة قطع يده ثم أتي به فقطع رجله

Mas'alah: What is the opinion of those who limit amputation to the hand only for theft?

Al-Istidhkar, p. 3512

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Amputation Procedure and Repeated Theft

وقال بعض التابعين منهم عطاء وغيره والخوارج وطوائف من أهل الكلام وبعض أصحاب داود لا يجوز أن يقطع من السارق إلا الأيدي دون الأرجل لأن الله عز وجل يقول (والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما) المائدة 38 وذكر بن جريج قال قلت لعطاء إذا سرق الثانية قال ما أرى أن يقطع في السرقة إلا الأيدي قال الله عز وجل (فاقطعوا أيديهما) المائدة 38 ولو شاء أمر بالرجلين وما كان ربك نسيا قال أبو عمر قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم قطع الأيدي والأيدي من السراق كالمحاربين - من خلاف أخبرنا محمد بن عبد الله قال حدثني محمد بن معاوية قال حدثني إسحاق بن أبي حسان قال حدثني هشام بن عمار قال حدثني يحيى بن سعيد وحدثني سعيد بن يعلى قال وحدثني هشام بن عروة عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال أتي النبي صلى الله عليه وسلم بسارق فقطع يده ثم أتي به بعد قد سرق فقطع رجله ثم أتي به بعد قد سرق فقطع يده ثم أتي به بعد قد سرق فقطع رجله ثم أتي به بعد قد سرق فقتله

Mas'alah: What are the rulings on amputation for repeated theft in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3513

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Amputation Procedure and Repeated Theft

مالك وغيره قال من سرق ممن بلغ الحلم من الرجال والمحيض من النساء سرقة فخرج بها من حرزها وبلغت ربع دينار أو ثلاثة دراهم قطعت يده اليمنى ثم حسمت بالنار ثم خلي سبيله فإن سرق ثانية قطعت رجله اليسرى ثم إن سرق الثالثة قطعت يده اليسرى فإن سرق الرابعة قطعت رجله اليمنى فإن سرق الخامسة قتل كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وعثمان وعمر بن عبد العزيز قال وكان مالك بن أنس يقول لا يقتل

Mas'alah: Is killing the thief a valid punishment according to the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 3513

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Amputation Procedure and Repeated Theft

قال أبو عمر حديث القتل لا أصل له وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أن لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث كفر بعد إيمان أو زنى بعد إحصان أو قتل نفس بغير نفس ولم يذكر فيها السارق وقال صلى الله عليه وسلم في السرقة (فاحشة وفيها عقوبة) ولم يذكر قتلا وعلى هذا جمهور أهل العلم في الآفاق على المسلمين والحمد لله رب العالمين

Mas'alah: What is the ruling on amputation for multiple thefts before and after the hadd penalty?

Al-Istidhkar, p. 3513

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Amputation Procedure and Repeated Theft

قال مالك الأمر عندنا في الذي يسرق مرارا ثم يستعدى عليه إنه ليس عليه إلا أن تقطع يده لجميع من سرق منه إذا لم يكن أقيم عليه الحد فإن كان قد أقيم عليه الحد قبل ذلك ثم سرق ما يجب فيه القطع قطع أيضا قال أبو عمر لا أعلم في هذه المسألة خلافا بين أهل الفقه الذين تدور على مذاهبهم الفتوى بالأمصار ولا على من قبلهم

Mas'alah: What is the ruling on repeated theft and analogy with zina?

Al-Istidhkar, p. 3514

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Amputation Procedure and Repeated Theft

وقد روي أيضا منصوصا عن جماعة من التابعين وهو القياس الصحيح لأن قطع اليد في السرقة حق لله عز وجل فلا يقام الا مرة لما تقدم كالزنى لا يقام فيه الحد إلا مرة على الزاني مرارا ما لم يحد فإن عاد بعد الحد فعليه الحد مرة أخرى وهكذا ابدا في السرقة والزنى أصل آخر من الإجماع أيضا في الرجل يطأ امرأة قد نكحها نكاحا فاسدا أو نكاحا صحيحا أنه يجب عليه المهر بوطء مرة ولو وطأها بعد ذلك مرارا لم يكن عليه غير ذلك

Mas'alah: What is the Maliki ruling on cutting off the hand for theft of secured goods in markets?

Al-Istidhkar, p. 3518

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Amputation Procedure and Repeated Theft

قال مالك الأمر عندنا في الذي يسرق أمتعة الناس التي تكون موضوعة بالأسواق محرزة قد أحرزها أهلها في أوعيتهم وضموا بعضها إلى بعض إنه من سرق من ذلك شيئا من حرزه فبلغ قيمته ما يجب فيه القطع فإن عليه القطع كان صاحب المتاع عند متاعه أو لم يكن ليلا ذلك أو نهارا

Mas'alah: What is the evidence for the ruling on theft from a sleeping person?

Al-Istidhkar, p. 3518

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Conditions for Application of Hadd Penalty

قال أبو عمر الحجة في قوله هذا حديث صفوان بن أمية إذ سرق رداؤه من تحت رأسه أو من تحت توسده وهو نائم والنائم كالغائب عن متاعه وغلق الوعاء على المتاع كغلق باب الدار والبيت

Mas'alah: What is the principle of certainty in applying the hadd penalty for theft?

Al-Istidhkar, p. 3518

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Conditions for Application of Hadd Penalty

والأصل عندي في هذا وما كان مثله أن لا يراق دم السارق المسلم إلا بيقين والتيقن أصل أو قياس غير مدفوع على أصل لأن الخطأ في العفو خير وأيسر من الخطأ في العقوبة

Mas'alah: What is the ruling on financial liability for theft when the hadd penalty is not applied?

Al-Istidhkar, p. 3518

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Financial Liability and Return of Stolen Property

وقد أجمع العلماء على أن كل سرقة لا قطع فيها فالغرم واجب على من سرقها موسرا كان أو معسرا

Mas'alah: What is the ruling on amputation when the stolen item is recovered?

Al-Istidhkar, p. 3518

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Financial Liability and Return of Stolen Property

قال مالك في الذي يسرق ما يجب عليه فيه القطع ثم يوجد معه ما سرق فيرد إلى صاحبه إنه تقطع يده

Mas'alah: Is amputation a right of Allah that cannot be waived by the victim?

Al-Istidhkar, p. 3518

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Conditions for Application of Hadd Penalty

والقطع واجب عند العلماء على كل سارق أخرج المتاع من حرزه وهو حق لله عز وجل وليس للآدمي في القطع حق فإن وجد متاعه أخذه بإجماع ليس له غير ذلك ولا له العفو عن السارق إذا بلغ السلطان وهو وغيره في ذلك سواء

Mas'alah: What is the ruling on a thief who has consumed the stolen property?

Al-Istidhkar, p. 3518

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Financial Liability and Return of Stolen Property

واختلف العلماء في السارق تقطع يده وقد استهلك المتاع

Mas'alah: What is Malik's ruling on a thief who consumed the stolen property and is wealthy or insolvent?

Al-Istidhkar, p. 3518

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Financial Liability and Return of Stolen Property

فقال مالك يغرمه إن كان مليئا في حين القطع أو في حين الحكم وإن كان معسرا لم يتبع بشيء من قيمة السرقة

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on a thief who consumed the stolen property?

Al-Istidhkar, p. 3519

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Financial Liability and Return of Stolen Property

وقال الشافعي يتبع به دينا إذا استهلكه ويلزمه غرم ما سرق مليا أو معدما لأن القطع حق لله عز وجل والغرم حق للمسروق منه قال وقد أجمعوا أنه لو وجده ربه بيد السارق أخذه وإن قطعت يده به وكذلك إذا استهلكه يغرمه في حال اليسر والعسر كسائر المستهلكات من أموال المسلمين وبه قال أبو ثور وأحمد وإسحاق وهو قول

إبراهيم النخعي وحماد بن أبي سليمان ويحيى بن سعيد الأنصاري والليث بن سعد وعثمان البتي

Mas'alah: What is the ruling of Sufyan al-Thawri and Abu Hanifah on a thief who has been amputated?

Al-Istidhkar, p. 3519

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Financial Liability and Return of Stolen Property

وقال سفيان الثوري والحسن بن صالح بن حي وأبو حنيفة وأصحابه إذا قطعت يد السارق فلا غرم عليه مليا ولا عديما إلا أن يوجد الشيء معه فيؤخذ منه وهو قول عطاء والشعبي وبن سيرين ومكحول وبه قال بن ابي ليلى وبن شبرمة

Mas'alah: What is the evidence for the view that the thief is not liable for restitution after the hadd penalty?

Al-Istidhkar, p. 3519

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Financial Liability and Return of Stolen Property

وحجة من قال بهذا القول ما حدثنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن أسيد قال حدثني حمزة بن علي قال حدثني أحمد بن شعيب قال حدثني أحمد بن منصور قال حدثني حسان بن عبيد الله قال حدثني المفضل بن فضالة عن يونس بن يزيد قال سمعت سعد بن إبراهيم يحدث عن المسور بن إبراهيم عن عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (لا يغرم السارق إذا أقيم عليه الحد)

Mas'alah: What is the ruling on the thief's liability after the prescribed penalty is applied?

Al-Istidhkar, p. 3520

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Financial Liability and Return of Stolen Property

كثير بن عفير قال حدثني مفضل بن فضالة عن يونس بن يزيد عن سعد بن إبراهيم قال حدثني أخي المسور بن إبراهيم عن أبيه عن عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (إذا أقيم الحد على السارق فلا غرم عليه)

Mas'alah: What is the ruling on multiple thieves who jointly steal an item in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3520

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft Involving Partnerships and Joint Property

قال مالك في القوم يأتون إلى البيت فيسرقون منه جميعا فيخرجون بالعدل يحملونه جميعا أو الصندوق أو الخشبة أو بالمكتل أو ما أشبه ذلك مما يحمله القوم جميعا إنهم إذا أخرجوا ذلك من حرزه وهم يحملونه جميعا فبلغ ثمن ما خرجوا به من ذلك ما يجب فيه القطع وذلك ثلاثة دراهم فصاعدا فعليهم القطع جميعا

Mas'alah: What is the ruling on multiple thieves each stealing separate items?

Al-Istidhkar, p. 3520

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft Involving Partnerships and Joint Property

قال وإن خرج كل واحد منهم بمتاع على حدته فمن خرج منهم بما تبلغ قيمته ثلاثة

دراهم فصاعدا فعليه القطع ومن لم يخرج منهم بما تبلغ قيمته ثلاثة دراهم فصاعدا فلا قطع عليه

Mas'alah: What is the ruling on a group where one person takes the property?

Al-Istidhkar, p. 3520

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft Involving Partnerships and Joint Property

وقال في موضع آخر ومن دخل عليه جماعة فولي رجل منهم أخذ متاعه وحمله قطعوا جميعا

Mas'alah: Which scholars agree with Malik on amputation for joint theft of a quarter dinar?

Al-Istidhkar, p. 3520

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft Involving Partnerships and Joint Property

قال أبو عمر هذا تناقض ظاهر وممن قال بقول مالك في الرجلين أو أكثر يسرقون مقدار ربع دينار أنهم يقطعون فيه أحمد بن حنبل وأبو ثور قياسا على القوم يشتركون في القتل أنهم يقتلون بالواحد إذا اشتركوا في قتله

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on cutting the hand of the one who carried the goods?

Al-Istidhkar, p. 3521

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft Involving Partnerships and Joint Property

فقال الشافعي وأبو ثور القطع على الذي أخرج المتاع وحده

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on cutting the hands of a group involved in theft?

Al-Istidhkar, p. 3521

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft Involving Partnerships and Joint Property

واختلف أصحاب أبي حنيفة فمنهم من قال يقطعون كلهم ومنهم من قال لا يقطع إلا الذي أخرج المتاع

Mas'alah: What is the Maliki ruling on cutting the hands of all members of a group involved in theft?

Al-Istidhkar, p. 3521

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft Involving Partnerships and Joint Property

فروى بن أبي أويس عنه أنه قال يقطعون جميعا قال إنما ذلك بمنزلة ما لو حملوه على حمار أو غيره من الدواب

Mas'alah: What is the ruling on amputation when only one person carries stolen goods?

Al-Istidhkar, p. 3521

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft Involving Partnerships and Joint Property

وروى بن القاسم عنه أنه قال لا يقطع إلا الذي حمله وحده

Mas'alah: What is the ruling on amputation for theft from a shared house in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3521

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft Involving Partnerships and Joint Property

قال مالك الأمر عندنا أنه إذا كانت دار رجل مغلقه عليه ليس معه فيها غيره فإنه لا يجب على من سرق منها شيئا القطع حتى يخرج به من الدار كلها وذلك أن الدار كلها هي حرزه فإن كان معه في الدار ساكن غيره وكان كل إنسان منهم يغلق عليه بابه وكانت حرزا لهم جميعا فمن سرق من بيوت تلك الدار شيئا يجب فيه القطع فخرج به إلى الدار فقد أخرجه من حرزه إلى غير حرزه ووجب عليه فيه القطع

Mas'alah: What do Abu Thawr, Ahmad, and Ishaq say about amputation for theft?

Al-Istidhkar, p. 3521

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft Involving Partnerships and Joint Property

وبه قال أبو ثور وأحمد وإسحاق

Mas'alah: What do Abu Yusuf and Muhammad say about amputation in a shared house?

Al-Istidhkar, p. 3521

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft Involving Partnerships and Joint Property

وقال أبو يوسف ومحمد لا قطع في الدار المشتركة حتى يخرج السارق بالسرقة من الدار كلها

Mas'alah: What is the Maliki ruling on cutting off the hand of a slave who steals from his master?

Al-Istidhkar, p. 3521

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft by Slaves and from Masters

قال مالك والأمر عندنا في العبد يسرق من متاع سيده أنه إن كان ليس من خدمه ولا ممن يأمن على بيته ثم دخل سرا فسرق من متاع سيده ما يجب فيه القطع فلا قطع عليه وكذلك الأمة إذا سرقت من متاع سيدها لا قطع عليها

Mas'alah: What is the consensus on cutting off the hand of a slave who steals from his master?

Al-Istidhkar, p. 3521

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft by Slaves and from Masters

قال أبو عمر الجمهور من العلماء الذين هم حجة على من شذ عنهم اجمعوا على ان العبد لا يقطع في ما سرق من مال سيده وسيدته وكذلك الأمة لا قطع عليها في ما سرقت من مال سيدها وسيدتها مما يؤتمن عليه ومما لا يؤتمنون عليه وهو قول مالك والليث وأبي حنيفة والشافعي وأصحابهم والثوري والأوزاعي وأحمد وإسحاق وإبراهيم والطبري

Mas'alah: What is Abu Thawr's opinion on cutting off the hand of a slave who steals from his master?

Al-Istidhkar, p. 3521

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft by Slaves and from Masters

وقال أبو ثور يقطع العبد إذا سرق من سيده إلا أن يمنع منه اجماع

Mas'alah: What is the Zahiri opinion on cutting off the hand of a slave who steals from his master?

Al-Istidhkar, p. 3522

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft by Slaves and from Masters

وقال أهل الظاهر يقطع العبد إذا سرق من مال سيده الذي لم يأتمنه عليه لظاهر قول الله عز وجل (والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما) المائدة 38

Mas'alah: What did Umar and Ibn Mas'ud say about cutting off the hand of a slave who steals from his master?

Al-Istidhkar, p. 3522

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft by Slaves and from Masters

قال أبو عمر ثبت عن عمر بمحضر من الصحابة قوله خادمكم سرق متاعكم فجعلوا العلة المانعة من القطع في الغلام الذي شكا بن الحضرمي وهو غلامه أنه سرق مرآة امرأته قوله خادمكم سرق متاعكم وثبت عن بن مسعود أنه قال في عبد سرق من مال سيده مالك سرق بعضه بعضا

Mas'alah: Where will the ruling on a slave stealing from his master's wife's property be discussed?

Al-Istidhkar, p. 3522

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft by Slaves and from Masters

وسيأتي القول في غلام الرجل يسرق من مال امرأته أو خادم المرأة يسرق من مال زوجها في الباب بعد هذا عند ذكر حديث بن الحضرمي من رواية مالك إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: Did Umar give this ruling based on his own opinion or divine instruction?

Al-Istidhkar, p. 3522

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft by Slaves and from Masters

قال أبو عمر هذا لا يقوله عمر من رأيه وهو يتلو الآية في السارق والسارقة إلا بتوقيف

Mas'alah: What is the ruling on a slave stealing from his master's wife's property?

Al-Istidhkar, p. 3522

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft by Slaves and from Masters

وقال مالك في العبد لا يكون من خدمه ولا ممن يأمن على بيته فدخل سرا فسرق من متاع امرأة سيده ما يجب فيه القطع إنه تقطع يده قال وكذلك أمة المرأة إذا كانت ليست بخادم لها ولا لزوجها ولا ممن تأمن

على بيتها فدخلت سرا فسرقت من متاع سيدتها ما يجب فيه القطع فلا قطع عليها

Mas'alah: What is the ruling on a female slave stealing from her mistress's husband?

Al-Istidhkar, p. 3523

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft by Slaves and from Masters

قال مالك وكذلك أمة المرأة التي لا تكون من خدمها ولا ممن تأمن على بيتها فدخلت سرا فسرقت من متاع زوج سيدتها ما يجب فيه القطع أنها تقطع يدها

Mas'alah: What is the ruling on a spouse stealing from the other spouse's property?

Al-Istidhkar, p. 3523

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft by Spouses, Relatives, and Dependents

قال مالك وكذلك الرجل يسرق من متاع امرأته أو المرأة تسرق من متاع زوجها ما يجب فيه القطع إن كان الذي سرق كل واحد منهما من متاع صاحبه في بيت سوى البيت الذي يغلقان عليهما وكان في حرز سوى البيت الذي هما فيه فإن من سرق منهما من متاع صاحبه ما يجب فيه القطع فعليه القطع فيه

Mas'alah: What is the Shafi'i view on theft between spouses and slaves?

Al-Istidhkar, p. 3523

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft by Spouses, Relatives, and Dependents

قال أبو عمر اختلف قول الشافعي في هذه المسألة والمشهور من مذهبه ما ذكره الربيع والمزني عنه في أنه ذكر قول مالك هذا في (موطئه) وقال هذا مذهب من

ذهب إليه وتأول قول عمر خادمكم سرق متاعكم أي خادمكم الذي يلي خدمتكم وأرى – والله أعلم – على الاحتياط أي لا يقطع الرجل لامرأته ولا المرأة لزوجها ولا عبد واحد منهما سرق من مال الآخر شيئا للأثر والشبهة وبخلطة كل واحد منهما صاحبه لأنها خيانة لا سرقة قال المزني وقال في كتاب (اختلاف الأوزاعي وأبي حنيفة) إذا سرقت المرأة من مال زوجها الذي لم يأمنها عليه وفي حرز منها قطعت قال المزني هذا عندي أقيس

Mas'alah: What is the Hanafi and Shafi'i view on theft between spouses and slaves?

Al-Istidhkar, p. 3523

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft by Spouses, Relatives, and Dependents

قال أبو عمر تحصيل مذهب الشافعي عند أصحابه أن لا قطع على عبد رجل سرق من متاع مال امرأة سيده ولا عبد امرأة سرق من مال زوج سيدته وهو قول أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد وزفر وسليمان وقالوا لا قطع على رجل سرق في ما سرق من مال زوجته وعلى امراة سرقت في ما سرقت من مال زوجها وقال أبو ثور في ذلك كله بقول مالك

Mas'alah: What is the ruling on cutting off the hand of a child who steals from their parents?

Al-Istidhkar, p. 3523

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft by Spouses, Relatives, and Dependents

وقال مالك يقطع الولد إذا سرق من مال والديه ولا يقطع الأبوان مما سرقا من

ولدهما وقال الشافعي لا يقطع من سرق من مال ولده ولا ولد ولده ولا من مال

أبيه وأمه وأجداده من قبل أيهما كان ويقطع في من سواهم من القرابات

Mas'alah: What is the ruling on stealing a young child or a non-Arabic speaker?

Al-Istidhkar, p. 3524

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft of Free Persons and Real Estate (Ghasp vs. Sariqah)

قال مالك في الصبي الصغير والأعجمي الذي لا يفصح أنهما إذا سرقا من حرزهما أو غلقهما فعلى من سرقهما القطع وإن خرجا من حرزهما وغلقهما فليس على من سرقهما قطع قال وإنما هما بمنزلة حريسة الجبل والثمر المعلق

Mas'alah: What is the ruling on cutting off the hand for grave robbing in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3525

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft of Specific Items (Food, Water, Quran, etc.)

قال مالك والأمر عندنا في الذي ينبش القبور أنه إذا بلغ ما أخرج من القبر ما يجب فيه القطع فعليه فيه القطع وقال مالك وذلك أن القبر حرز لما فيه كما أن البيوت حرز لما فيها قال ولا يجب عليه القطع حتى يخرج به من القبر

Mas'alah: What are the arguments for and against cutting off the hand of a grave robber?

Al-Istidhkar, p. 3526

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft of Specific Items (Food, Water, Quran, etc.)

قال أبو عمر احتج من رأى قطع النباش بقول الله عز وجل (ألم نجعل الأرض كفاتا أحياء وأمواتا) المرسلات 25 26 وأن النبي صلى الله عليه وسلم سمى القبر بيتا وليس في هذا كله ما يوجب التسليم له إلا أن النفس أشد سكونا إلى قول الأكثر من أهل العلم وقد روي عن عبيد الله بن زياد أنه صلب نباشا وليس في عبيد الله بن زياد أسوة ولا في أبيه قبله ومن حجة من رأى ألا قطع على النباش لأن الميت لا يصح له ملك وإنما يجب القطع على من سرق من ملك مالك وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on what does not require cutting off the hand?

Al-Istidhkar, p. 3526

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft of Specific Items (Food, Water, Quran, etc.)

(11 - باب ما لا قطع فيه)

Mas'alah: What is the ruling on cutting off the hand for stealing fruit or palm pith?

Al-Istidhkar, p. 3526

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft of Specific Items (Food, Water, Quran, etc.)

1556 - مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان أن عبدا سرق وديا من حائط رجل فغرسه في حائط سيده فخرج صاحب الودي يلتمس وديه فوجده

فاستعدى على العبد مروان بن الحكم فسجن مروان العبد وأراد قطع يده فانطلق سيد العبد إلى رافع بن خديج فسأله عن ذلك فأخبره أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول (لا قطع في ثمر ولا كثر) والكثر الجمار فقال الرجل فإن مروان بن الحكم أخذ غلاما لي وهو يريد قطعه وأنا أحب أن تمشي معي إليه فتخبره بالذي سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم فمشي معه رافع إلى مروان بن الحكم فقال أخذت غلاما لهذا فقال نعم فقال فما أنت صانع به قال أردت قطع يده فقال له رافع سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول (لا قطع في ثمر ولا كثر) فأمر مروان بالعبد فأرسل

Mas'alah: What is the disagreement among jurists on stealing uprooted trees and fruit?

Al-Istidhkar, p. 3527

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft of Specific Items (Food, Water, Quran, etc.)

واختلف الفقهاء فيمن سرق شجرة مقلوعة أو غير مقلوعة واختلفوا أيضا فيما يؤكل من الثمار رطبا وفي ما يكون من الحيطان لأشجارها وثمارها فنورد من ذلك ما حضرنا ذكره وبالله عز وجل توفيقنا

Mas'alah: What is Malik's ruling on cutting for stealing a palm tree?

Al-Istidhkar, p. 3527

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft of Specific Items (Food, Water, Quran, etc.)

قال مالك لا قطع في النخلة الصغيرة ولا الكبيرة إذا قلعها من موضعها

Mas'alah: What is the ruling on the citron for which Uthman cut off the hand?

Al-Istidhkar, p. 3527

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft of Specific Items (Food, Water, Quran, etc.)

قال الشافعي قال مالك في الأترجة التي قطع فيها عثمان رضي الله عنه كانت أترجة تؤكل

Mas'alah: What is al-Shafi'i's evidence for cutting off the hand for stealing fresh dates?

Al-Istidhkar, p. 3528

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft of Specific Items (Food, Water, Quran, etc.)

قال الشافعي وفي ذلك دليل على قطع من سرق الرطب من طعام أو غيره إذا بلغت سرقته ربع دينار

Mas'alah: What is the ruling on a slave stealing from his master's wife's property?

Al-Istidhkar, p. 3528

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft by Spouses, Relatives, and Dependents

قال أبو عمر قد تقدم القول في هذا المعنى في الباب قبل هذا وهو يشهد بأن العبد لا قطع عليه في مال زوج سيده ولا معنى لقول من اعتل فيه بالحرز لأنه لا يقطع عندهم أحد سرق من غير حرز عبد ولا حر ويدل هذا على أن ما لم يقطع فيه بالسيد لم يقطع فيه غلامه فلما كان السيد لا يقطع في مال امراته لانه خائن ففعل ذلك كان

عبده كذلك والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on cutting off the hand for snatching (khulsah)?

Al-Istidhkar, p. 3529

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Definition and Conditions of Theft (Sariqah)

1558 - مالك عن بن شهاب أن مروان بن الحكم أتي بإنسان قد اختلس متاعا فأراد قطع يده فأرسل إلى زيد بن ثابت يسأله عن ذلك فقال زيد بن ثابت ليس في الخلسة قطع

Mas'alah: What did Zayd ibn Thabit say about cutting off the hand for snatching?

Al-Istidhkar, p. 3529

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Definition and Conditions of Theft (Sariqah)

قال أبو عمر رواه معمر عن الزهري قال اختلس رجل متاعا فأراد مروان أن يقطع يده فقال له زيد بن ثابت تلك الخلسة الظاهرة لا قطع فيها

Mas'alah: What is the consensus on cutting off the hand for snatching and betrayal?

Al-Istidhkar, p. 3529

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Definition and Conditions of Theft (Sariqah)

قال أبو عمر أجمع أهل العلم على أن الخلسة لا قطع فيها ولا في الخيانة ولا أعلم

أحدا أوجب في الخلسة القطع إلا إياس بن معاوية وسائر أهل العلم لا يرون فيها قطعا وقد روى بن جريج عن أبي الزبير عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس على الخائن قطع ولا على المختلس قطع)

Mas'alah: What is the minimum value for amputation of the hand in theft?

Al-Istidhkar, p. 3530

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Nisab (Minimum Value) for Amputation

1559 - وأما حديث مالك في هذا الباب عن يحيى بن سعيد أنه قال أخبرني أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم أنه أخذ نبطيا قد سرق خواتم من حديد فحبسه ليقطع يده فأرسلت إليه عمرة بنت عبد الرحمن مولاة لها يقال لها أمية قال أبو بكر فجاءتني وأنا بين ظهراني الناس فقالت تقول لك خالتك عمرة يا بن أختي أخذت نبطيا في شيء يسير ذكر لي فأردت قطع يده قلت نعم قالت فإن عمرة تقول لك لا قطع إلا في ربع دينار فصاعدا قال أبو بكر فأرسلت النبطي وهذا المعنى قد مضى في موضعه من هذا الكتاب والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on cutting off the hand for snatching (khulsah) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3537

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Definition and Conditions of Theft (Sariqah)

قال مالك الأمر المجتمع عليه عندنا أنه ليس في الخلسة قطع بلغ ثمنها ما يقطع فيه أو لم يبلغ قال أبو عمر هذا كما ذكره مالك أمر مجتمع عليه لا خلاف فيه وقد

مضى القول في الخلسة في ما تقدم من هذا الكتاب فلا وجه لإعادته وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on declaring someone a disbeliever for disagreeing on the minimum amount for cutting off a thief's hand?

Al-Istidhkar, p. 3561

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Nisab (Minimum Value) for Amputation

ألا ترى أنه لا يكفر من قال لا يقطع سارق في ربع دينار مع ثبوت ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم من أخبار الآحاد العدول

Mas'alah: Is a Muslim's hand cut off for stealing from a dhimmi's property?

Al-Istidhkar, p. 3657

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Theft by Non-Muslims (Dhimmi, Musta'min)

واحتجوا بالإجماع على أن المسلم تقطع يده إذا سرق من مال ذمي فنفسه أحرى أن تؤخذ بنفسه

Mas'alah: What is the ruling on a person being believed when he claims theft from him?

Al-Istidhkar, p. 3741

Index: Kitab al-Sariqah (Theft) > Confession, Testimony, and Evidence in Theft

قال أبو عمر وكذلك لا يصدق على من ادعى عليه أنه سرق منه في الوضع الحالي

KITAB 42

كتاب الحرابة وقطاع الطريق

Kitab al-Hirabah wa-Qutta' al-Tariq (Highway Robbery)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الحرابة وقطع الطريق

The Chapter on Hirabah and Highway Robbery

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on amputation for the usurper and the highway robber?

Al-Istidhkar, p. 3530

Index: Kitab al-Hirabah wa-Qutta' al-Tariq (Highway Robbery) > The Chapter on Hirabah and Highway Robbery > Amputation in Hirabah Cases

وقد روى بن المبارك عن سفيان عن إسماعيل عن الحسن أن علي بن أبي طالب أتي في الخلسة فقال تلك المعلنة لا قطع فيها وروى سعيد عن قتادة عن خلاس أن عليا كان لا يقطع في الخلسة وأجمعوا أنه ليس على الغاصب ولا على المكابر الغالب قطع إلا أن يكون قاطع طريق شاهرا بالسلاح على المسلمين مخيفا للسبل فحكمه ما تقدم ذكره في المحاربين

BAB 3

باب عقوبات المحاربين على حسب الجناية

The Chapter on Penalties of Highway Robbers According to the Crime

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the imam's choice of punishment for highway robbers?

Al-Istidhkar, p. 3516

Index: Kitab al-Hirabah wa-Qutta' al-Tariq (Highway Robbery) > The Chapter on Penalties of Highway Robbers According to the Crime > Imam's Discretion in Choosing Punishments

فروي عن بن عباس ومجاهد والحسن وسعيد بن المسيب وعطاء وإبراهيم أن الإمام مخير يحكم فيهم بما شاء من الأوصاف التي ذكر الله عز وجل في الآية من القتل أو الصلب أو القطع أو النفي و (أو) عند هؤلاء للتخيير

Mas'alah: Which early scholars held the view on graded punishments for highway robbery?

Al-Istidhkar, p. 3517

Index: Kitab al-Hirabah wa-Qutta' al-Tariq (Highway Robbery) > The Chapter on Penalties of Highway Robbers According to the Crime > Scholarly Disagreements on Penalty Order

وروي هذا ايضا عن بن عباس ومجاهد وعطاء وإبراهيم النخعي والحسن البصري وهو قول أبي مجالد والضحاك وسعيد بن جبير وقتادة

Mas'alah: What are the penalties for highway robbers according to their crimes in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3517

Index: Kitab al-Hirabah wa-Qutta' al-Tariq (Highway Robbery) > The Chapter on Penalties of Highway Robbers According to the Crime > Determination of Penalties Based on Crime Severity

وقال الشافعي تقام عليهم الحدود على قدر اختلاف أفعالهم من قتل منهم وأخذ المال قتل وصلب وإذا قتل ولم يأخذ مالا قتل ودفع إلى اوليائه يدفنوه ومن أخذ مالا ولم يقتل قطعت يده ورجله من خلاف في مكان واحد وحسمع على عضوه بالنار قبل أن يقطع الآخر ومن حضر وكثر وهيب وكان ردءا عزر وحبس

Mas'alah: What is the ruling on banishment for highway robbers in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3517

Index: Kitab al-Hirabah wa-Qutta' al-Tariq (Highway Robbery) > The Chapter on Penalties of Highway Robbers According to the Crime > Exile and Banishment Rules

وقال يحيى بن سعيد الأنصاري ينفى من بلده إلى بلد غيره ولم يذكر حبسا

BAB 4

باب توبة المحارب قبل القدرة عليه

The Chapter on Repentance of the Highway Robber before Capture

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Does the verse on highway robbery apply to polytheists?

Al-Istidhkar, p. 3515

Index: Kitab al-Hirabah wa-Qutta' al-Tariq (Highway Robbery) > The Chapter on Repentance of the Highway Robber before Capture > Repentance of the Dhimmi Highway Robber

وأنكر الفقهاء أن تكون الآية نزلت في أهل الشرك لأن الله عز وجل قال في المحاربين (إلا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم فاعلموا أن الله غفور رحيم) المائدة 34 وقد أجمع علماء المسلمين على أن الكفار إذا انتهوا وتابوا من كفرهم غفر لهم كل ما سلف وسقط عنهم كل ما كان لزمهم في حال الكفر من حقوق الله عز وجل وحقوق المسلمين قبل أن يقدروا عليهم وبعد أن يقدروا عليهم ويصيروا في أيدي المسلمين فلا يحل قتلهم بإجماع المسلمين ولا يؤخذ بشيء جنوه في مال أو دم فدل ذلك على ان الاية تنزل في أهل الشرك والكفر وهذا هو الصحيح لأن المحاربين يؤخذون بكثير من ذلك مما يؤخذ منهم

لإجماع العلماء - ما وجد في أيديهم من أموال المسلمين وأهل الذمة أيضا

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on the effect of a highway robber's repentance?

Al-Istidhkar, p. 3516

Index: Kitab al-Hirabah wa-Qutta' al-Tariq (Highway Robbery) > The Chapter on Repentance of the Highway Robber before Capture > Conditions for Valid Repentance

وقال الشافعي تضع عن المحارب توبته حد الله عز وجل الذي وجب لمحاربته ولا

تسقط عنه حقوق بني آدم

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on the repentance of highway robbers before capture?

Al-Istidhkar, p. 3516

Index: Kitab al-Hirabah wa-Qutta' al-Tariq (Highway Robbery) > The Chapter on Repentance of the Highway Robber before Capture > Conditions for Valid Repentance

وقال أبو حنيفة إن لم يقدر الامام على قطاع الطريق حتى جاؤوا تائبين وضعت عنهم حقوق الله عز وجل التي كانت تقام عليهم لو لم يتوبوا ويرجع حكم ما أصابوا من القتل والجراح إلى أولياء المقتولين والمجروحين فيكون حكمهم في ذلك كحكمهم لو أصابوا ذلك على غير قطع الطريق

Mas'alah: What does Abu 'Umar conclude about the interpretation of the verse on highway robbers?

Al-Istidhkar, p. 3516

Index: Kitab al-Hirabah wa-Qutta' al-Tariq (Highway Robbery) > The Chapter on Repentance of the Highway Robber before Capture > Conditions for Valid Repentance

قال أبو عمر هذا كله ليس هو الحكم عند أحد من العلماء في من أسلم من الكفار قبل أن يقدر عليه فدل ذلك على فساد قول من قال نزلت الآية في أهل الشرك

Mas'alah: What is the ruling on the repentance of a highway robber before capture?

Al-Istidhkar, p. 3517

Index: Kitab al-Hirabah wa-Qutta' al-Tariq (Highway Robbery) > The Chapter on Repentance of the Highway Robber before Capture > Repentance Before vs. After Capture

قال أبو عمر نحو هذا قول الكوفيين وسائر من ذكرنا من الفقهاء والنفي عندهم أن يحبسوا حتى يحدثوا توبة

BAB 5

باب الأموال والدماء في الحرابة

The Chapter on Property and Blood in Hirabah

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a group entering a house and loading goods onto one person?

Al-Istidhkar, p. 3520

Index: Kitab al-Hirabah wa-Qutta' al-Tariq (Highway Robbery) > The Chapter on Property and Blood in Hirabah > Collective Liability and Apportionment Among Robbers

واختلف الفقهاء أيضا في النفر يدخلون الدار ويجمعون المتاع ويحملونه على أحدهم ويخرجون معه

Mas'alah: What did Ibn al-Mawwaz say about detaining the carrier alone?

Al-Istidhkar, p. 1843

Index: Kitab al-Hirabah wa-Qutta' al-Tariq (Highway Robbery) > Procedural Issues: Testimony and Pursuit

وقال محمد بن المواز لست أعرف حبس الكري كيف يحبس وحده يعرضه بقطع الطريق عليه

Mas'alah: What is the ruling on cutting coins as a form of corruption?

Al-Istidhkar, p. 2780

Index: Kitab al-Hirabah wa-Qutta' al-Tariq (Highway Robbery) > Definition and Conditions of Hirabah

قال مالك وهو من الفساد في الأرض وفيه العقوبة من السلطان لمن قدر عليه

Mas'alah: What did Umar ibn Abd al-Aziz rule regarding highway robbers who did not kill?

Al-Istidhkar, p. 3514

Index: Kitab al-Hirabah wa-Qutta' al-Tariq (Highway Robbery) > Amputation and Discretionary Penalties

1555 - مالك أن أبا الزناد أخبره أن عاملا لعمر بن عبد العزيز أخذ ناسا في حرابة ولم يقتلوا أحدا فأراد أن يقطع أيديهم أو يقتل فكتب إلى عمر بن عبد العزيز في ذلك فكتب إليه عمر بن عبد العزيز لو أخذت بأيسر ذلك

Mas'alah: What does the author say about the rulings on highway robbers in the Muwatta?

Al-Istidhkar, p. 3514

Index: Kitab al-Hirabah wa-Qutta' al-Tariq (Highway Robbery) > Scriptural Basis and Scholarly Disagreements

قال أبو عمر ليس في (الموطأ) مثله في المحاربين غير هذه وهي لمحة كما ترى فلنذكر أحكام المحاربين بأخصر ما يقدر عليه بعون الله عز وجل

Mas'alah: What is the ruling on the imam's discretion in punishing highway robbers?

Al-Istidhkar, p. 3514

Index: Kitab al-Hirabah wa-Qutta' al-Tariq (Highway Robbery) > Punishments for Highway Robbers

وأما قول عمر بن عبد العزيز لعامله في المحاربين الذين لم يقتلوا لو أخذت بأيسر

ذلك فيدل على أنه كان يذهب إلى تخيير الإمام في عقوبة المحاربين على ظاهر القرآن قوله عز وجل (أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض) المائدة 33

Mas'alah: What are the scholarly differences on the punishment of the highway robber?

Al-Istidhkar, p. 3514

Index: Kitab al-Hirabah wa-Qutta' al-Tariq (Highway Robbery) > Scriptural Basis and Scholarly Disagreements

فقالت طائفة قد اختلف السلف ومن بعدهم من العلماء في حكم المحارب إذا أخذ في حرابته قبل أن يتوب واختلفوا في من عنى الله عز وجل بقوله (انما جزؤا الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادا ان يقتلوا او يصلبوا) المائدة 33

Mas'alah: What is the interpretation of the verse on highway robbery regarding apostates?

Al-Istidhkar, p. 3514

Index: Kitab al-Hirabah wa-Qutta' al-Tariq (Highway Robbery) > Scriptural Basis and Scholarly Disagreements

فقالت طائفة منهم نزلت في الكفار المرتدين الذين اغاروا على لقاح رسول الله صلى الله عليه وسلم وقتلوا الرعاة وكفروا بعد إيمانهم فمن كفر بالله من بعد إيمانه فقد حارب الله عز وجل ورسوله فإذا جمع السعي في الأرض بالفساد وهو الخروج عن المسلمين وقطع الطريق وإخافة السبل فهو ممن عني بالآية واحتجوا بحديث أنس

رواه ثابت البناني وأبو قلابة وقتادة بن دعامة عن أنس أن نفرا من عكل وعرينة قدموا المدينة فتكلموا بالإسلام وكانوا أهل ضرع

ولم يكونوا أهل إلف فاجتووا المدينة فأمر لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بزود ولقاح وأن يخرجوا من المدينة فيشربوا من ألبانها وأبوالها وقال بعضهم في هذا الحديث فأمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يخرجوا إلى إبل الصدقة فيشربوا من ألبانها وأبوالها فانطلقوا فلما كانوا بناحية الحرة كفروا بعد إسلامهم وقتلوا راعي رسول الله صلى الله عليه وسلم واستاقوا الإبل مرتدين فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم في أثرهم فأدركوا وأتي بهم فقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم ومنهم من يقول وسمر أعينهم وتركوا بناحية الحرة يكدمون حجارتها حتى ماتوا قال قتادة فبلغنا أن هذه الآية نزلت فيهم (إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا) المائدة 33 وممن قال إن الآية نزلت في أهل الكفر الحسن وعطاء

Mas'alah: What is the majority view on the application of the verse on highway robbery?

Al-Istidhkar, p. 3515

Index: Kitab al-Hirabah wa-Qutta' al-Tariq (Highway Robbery) > Scriptural Basis and Scholarly Disagreements

وقال أكثر أهل العلم نزلت في كل من قطع الطريق وأخاف السبيل وأخذ المال قتل أو لم يقتل على ما نذكر

Mas'alah: What is the disagreement on whether the punishment for highway robbery is fixed or at the imam's discretion?

Al-Istidhkar, p. 3515

Index: Kitab al-Hirabah wa-Qutta' al-Tariq (Highway Robbery) > Scriptural Basis and Scholarly Disagreements

فمن اختلافهم في جزاء المحارب هل هو على الاستحقاق أو على تخيير الإمام فيه

Mas'alah: What is Malik's ruling on holding highway robbers liable for blood money?

Al-Istidhkar, p. 3516

Index: Kitab al-Hirabah wa-Qutta' al-Tariq (Highway Robbery) > Joint Liability and Property Restitution

وقال مالك يؤخذون بالدم إذا طلبه وليه

Mas'alah: What is al-Layth's ruling on taking highway robbers for blood claims?

Al-Istidhkar, p. 3516

Index: Kitab al-Hirabah wa-Qutta' al-Tariq (Highway Robbery) > Joint Liability and Property Restitution

وقال الليث لا يؤخذون به

Mas'alah: What is the meaning of 'waging war against Allah' in the context of highway robbers?

Al-Istidhkar, p. 3516

Index: Kitab al-Hirabah wa-Qutta' al-Tariq (Highway Robbery) > Definition and Conditions of Hirabah

وقال الفقهاء وأهل اللغة معنى قوله عز وجل (يحاربون الله) المائدة 33 يحاربون أهل دين الله عز وجل

Mas'alah: Is the punishment for highway robbers fixed or left to the imam's discretion?

Al-Istidhkar, p. 3516

Index: Kitab al-Hirabah wa-Qutta' al-Tariq (Highway Robbery) > Punishments for Highway Robbers

وأما اختلاف العلماء في جزاء المحاربين هل هو على قدر الاستحقاق أم على تخيير الإمام

Mas'alah: Which scholars held that the imam has discretion in punishing highway robbers?

Al-Istidhkar, p. 3516

Index: Kitab al-Hirabah wa-Qutta' al-Tariq (Highway Robbery) > Scriptural Basis and Scholarly Disagreements

وممن قال بذلك مالك والليث وأبو ثور

Mas'alah: What is Malik's view on the imam's discretion in punishing highway robbers?

Al-Istidhkar, p. 3516

Index: Kitab al-Hirabah wa-Qutta' al-Tariq (Highway Robbery) > Punishments for Highway Robbers

قال مالك ذلك إلى اجتهاد الإمام يستشير بذلك أهل العلم والرأي والفضل على قدر جرم المحارب وإفساده وليس ذلك إلى سوى الإمام

Mas'alah: What constitutes corruption in the land according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 3516

Index: Kitab al-Hirabah wa-Qutta' al-Tariq (Highway Robbery) > Definition and Conditions of Hirabah

قال مالك الفساد في الأرض القتل وأخذ المال قال الله عز وجل (وإذا تولى سعى في الأرض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل والله لا يحب الفساد) البقرة 205 وقال عز وجل (من قتل نفسا بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعا) المائدة

Mas'alah: What is the meaning of corruption in the land in the context of highway robbery?

Al-Istidhkar, p. 3517

Index: Kitab al-Hirabah wa-Qutta' al-Tariq (Highway Robbery) > Definition and Conditions of Hirabah

قال أبو عمر معناه أو بغير فساد في الأرض فدل على أن الفساد في الأرض وإن لم يكن قتلا فهو كالقتل والفساد المجتمع عليه هنا قطع الطريق وسلب المسلمين وإخافة سبلهم

Mas'alah: What are the graded punishments for a highway robber based on his crimes?

Al-Istidhkar, p. 3517

Index: Kitab al-Hirabah wa-Qutta' al-Tariq (Highway Robbery) > Punishments for Highway Robbers

والقول الثاني أن الحكم في المحارب أنه إن قتل قتل وإن اخذ المال وقتل وصلب وإن أخذ المال ولم يقتل قطعت يده ورجله من خلاف وإن أخاف السبيل فقط لم يكن عليه غير النفي

Mas'alah: What is the ruling on highway robbery in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3517

Index: Kitab al-Hirabah wa-Qutta' al-Tariq (Highway Robbery) > Definition and Conditions of Hirabah

وقال مالك النفي أن يخرج إلى بلد آخر ويحبس هناك في السجن

Mas'alah: What is the distinction between banishment of a highway robber and an unmarried fornicator?

Al-Istidhkar, p. 3517

Index: Kitab al-Hirabah wa-Qutta' al-Tariq (Highway Robbery) > Banishment and Its Rulings

وقال عبد الملك بن الماجشون قول ابي وبن دينار والمغيرة أن نفي المحارب إنما هو أن يطلبه الإمام لإقامة الحد عليه فيهرب وليس كنفي الزاني البكر وهو قول بن شهاب

Mas'alah: What does Abu Umar say about the various scholarly opinions on crucifixion and banishment?

Al-Istidhkar, p. 3517

Index: Kitab al-Hirabah wa-Qutta' al-Tariq (Highway Robbery) > Scriptural Basis and Scholarly Disagreements

قال أبو عمر في صلب المحارب أقوال لأهل العلم وكذلك في نفيه أيضا لأهل العلم أقوال واعتلالات وتوجيهات واختصرنا ذلك كله خوف الإطالة وشرطنا الاختصار والإشارة إلى ما أشار إليه مالك رحمه الله

Mas'alah: What is the Maliki ruling on executing a Muslim who kills a disbeliever by treachery?

Al-Istidhkar, p. 3659

Index: Kitab al-Hirabah wa-Qutta' al-Tariq (Highway Robbery) > Application of Hirabah Within Cities

وأما قول مالك أن المسلم إذا قتل الكافر قتل غيلة قتل به فقد قالت به طائفة من أهل المدينة وجعلوه من باب المحاربة وقطع السبيل

Mas'alah: Does the ruling of a muharib apply to killing by deceit?

Al-Istidhkar, p. 3659

Index: Kitab al-Hirabah wa-Qutta' al-Tariq (Highway Robbery) > Application of Hirabah Within Cities

وقد أجمعوا أنه لا يعتبر فيه حكم المحارب في تخيير الإمام ولو كان محاربا اعتبر ذلك فيه والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on accepting the claim of a highway robber in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3741

Index: Kitab al-Hirabah wa-Qutta' al-Tariq (Highway Robbery) > Procedural Issues: Testimony and Pursuit

قال أبو عمر السنة إذا ثبتت فهي عند جماعة العلماء عبادة يدنو العامل بها من رحمة ربه وينال المسلم بها درجة المؤمن المخلص والاعتلال لها ظن والظن لا يغني من الحق شيئا ألا ترى أن هذا الظن من مالك رحمه الله ليس بأصل عنده ولو كان أصلا عنده لقاس عليه أشباهه ويصدق الذي يدعي قطع الطريق على من زعم أنه سلبه وقتل وليه في طريق لأن قاطع الطريق يلتمس الخلوة وكذلك السارق يلتمس الخلوة ويستتر لما يفعله جهرة

KITAB 43

كتاب الردة

Kitab al-Riddah (Apostasy)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الردة

The Chapter on Apostasy

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on judgment regarding apostasy from Islam?

Al-Istidhkar, p. 3117

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > The Chapter on Apostasy > Definition and Elements of Apostasy

(18 – باب القضاء فيمن ارتد عن الإسلام)

Mas'alah: What is the hadith on executing one who changes his religion?

Al-Istidhkar, p. 3117

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > The Chapter on Apostasy > Punishment for Apostasy

1407 – مالك عن زيد بن أسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (من غير دينه فاضربوا عنقه)

BAB 3

باب استتابة المرتد

The Chapter on Calling the Apostate to Repent

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on giving an apostate time to repent in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3118

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > The Chapter on Calling the Apostate to Repent > Duration of Istitaba

وقال آخرون يستتاب شهرا

Mas'alah: What is the ruling on giving an apostate three days to repent?

Al-Istidhkar, p. 3118

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > The Chapter on Calling the Apostate to Repent > Duration of Istitaba

وقال آخرون يستتاب ثلاثة أيام على ما روي عن عمر وعثمان وعلي وبن مسعود - رحمه الله عليهم

Mas'alah: What is the ruling on calling an apostate to repent in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3118

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > The Chapter on Calling the Apostate to Repent > Obligation and Basis of Istitaba

ولم يستتب بن مسعود بن النواحة وحده لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ جاءه من عند

Mas'alah: What is the ruling on calling an apostate to repent in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3119

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > The Chapter on Calling the Apostate to Repent > Obligation and Basis of Istitaba

مسيلمة (لولا أنك رسول لقتلتك) فقال له بن مسعود إذ أظهرت الردة أنت اليوم لست برسول فقتله واستتاب غيره

Mas'alah: What is the ruling on giving an apostate time to repent in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3119

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > The Chapter on Calling the Apostate to Repent > Duration of Istitaba

1408 - وروى مالك في هذا الباب من (الموطأ) عن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن عبد القارئ عن أبيه أنه قال قدم على عمر بن الخطاب رجل من قبل أبي موسى الأشعري فسأله عن الناس فأخبره ثم قال له عمر هل كان فيكم من مغربة خبر فقال نعم رجل كفر بعد إسلامه قال فما فعلتم به قال قربناه فضربنا عنقه فقال عمر أفلا حبستموه ثلاثا وأطعمتموه كل يوم رغيفا واستتبتموه لعله يتوب ويراجع أمر الله ثم قال عمر اللهم إني لم أحضر ولم أرض إذ بلغني

Mas'alah: What is the ruling on imprisoning an apostate and offering him food to encourage repentance?

Al-Istidhkar, p. 3119

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > The Chapter on Calling the Apostate to Repent > Procedure of Calling to Repentance

وحدثني خلف بن قاسم قال حدثني بن أبي العقيب قال حدثني أبو زرعة قال حدثني أحمد بن خالد قال حدثني محمد بن إسحاق عن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن عبد القارئ عن أبيه قال قدم وفد أهل البصرة على عمر فأخبروه بفتح تستر فحمد الله ثم قال هل حدث فيكم حدث فقالوا لا والله يا أمير المؤمنين إلا رجل ارتد عن دينه فقتلناه قال ويلكم أعجزتم أن تطينوا عليه بيتا ثلاثا ثم تلقوا إليه كل يوم رغيفا فإن تاب قبلتم منه وإن أقام كنتم قد أعذرتم إليه اللهم إني لم أشهد ولم آمر ولم ارض اذ بلغني

Mas'alah: What evidence do those who reject istitabah cite from the hadith of Mu'adh?

Al-Istidhkar, p. 3121

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > The Chapter on Calling the Apostate to Repent > Obligation and Basis of Istitaba

واحتج من لم ير الاستتابة بحديث معاذ هذا

Mas'alah: How many times should an apostate be called to repent according to al-Hasan al-Basri?

Al-Istidhkar, p. 3121

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > The Chapter on Calling the Apostate to Repent > Procedure of Calling to Repentance

وروي عنه أنه قال يستتاب مئة مرة

Mas'alah: What is the Maliki ruling on calling an apostate to repent three times?

Al-Istidhkar, p. 3121

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > The Chapter on Calling the Apostate to Repent > Procedure of Calling to Repentance

وروى بن القاسم وغيره عن مالك قال يعرض على المرتد الإسلام ثلاثا فإن أسلم وإلا قتل

Mas'alah: Who is the apostate that is given the opportunity to repent?

Al-Istidhkar, p. 3121

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > The Chapter on Calling the Apostate to Repent > Obligation and Basis of Istitaba

قال وإنما يستتاب من أظهر دينه الذي ارتد إليه

Mas'alah: What is the ruling on seeking repentance from the Qadariyya?

Al-Istidhkar, p. 3121

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > The Chapter on Calling the Apostate to Repent > Istitaba for Heretics and Innovators

قال والقدرية يستتابون يقال لهم اتركوا ما أنتم عليه فإن تابوا وإلا قتلوا

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on seeking repentance from an apostate and a zindiq?

Al-Istidhkar, p. 3121

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > The Chapter on Calling the Apostate to Repent > Obligation and Basis of Istitaba

وقال الشافعي يستتاب المرتد ظاهرا والزنديق جميعا فمن لم يتب منهما قتل

Mas'alah: What are the two opinions on calling an apostate to repent three times?

Al-Istidhkar, p. 3121

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > The Chapter on Calling the Apostate to Repent > Procedure of Calling to Repentance

وفي الاستتابة ثلاثا قولان أحدهما حديث عمر

Mas'alah: Is it permissible to delay execution of an apostate without seeking repentance?

Al-Istidhkar, p. 3121

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > The Chapter on Calling the Apostate to Repent > Execution After Istitaba

والآخر أنه لا يؤخر لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يأمر فيه بأناة وهذا ظاهر الخبر

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on seeking repentance from an apostate before execution?

Al-Istidhkar, p. 3121

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > The Chapter on Calling the Apostate to Repent > Obligation and Basis of Istitaba

والمشهور من مذهب أبي حنيفة وأصحابه أن المرتد لا يقتل حتى يستتاب

Mas'alah: What is the opinion of Ibn 'Ulayyah on calling an apostate to repentance?

Al-Istidhkar, p. 3121

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > The Chapter on Calling the Apostate to Repent > Obligation and Basis of Istitaba

وهو قول بن علية

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on giving the apostate three days to repent?

Al-Istidhkar, p. 3122

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > The Chapter on Calling the Apostate to Repent > Duration of Istitaba

وروى محمد بن الحسن في (السير) عن أبي يوسف عن أبي حنيفة أن المرتد يعرض عليه الإسلام فإن أسلم وإلا قتل مكانه إلا أن يطلب أن يؤجل فإن طلب ذلك أجل ثلاثة أيام

Mas'alah: What is the ruling on repeatedly repenting and apostatizing?

Al-Istidhkar, p. 3122

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > The Chapter on Calling the Apostate to Repent > Apostate Who Refuses to Repent

قال أبو عمر روي عن علي - رضي الله عنه - أنه قال المرتد يستتاب فإن تاب قبل منه ثم إن ارتد يستتاب فإن تاب قبل منه ثم إن ارتد يستتاب فإن تاب قبل منه فإن ارتد بعد الثلاث قتل ولم يستتب وقالت به طائفة من العلماء ونزع بعضهم بقول الله عز وجل (إن الذين آمنوا ثم كفروا ثم آمنوا ثم كفروا) الآية النساء 137

Mas'alah: What is Malik's unique opinion on calling heretics to repent?

Al-Istidhkar, p. 3122

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > The Chapter on Calling the Apostate to Repent > Istitaba for Heretics and Innovators

قال أبو عمر رأى مالك وحده من بين سائر الفقهاء استتابة أهل القدر وسائر أهل الأهواء وسنذكر ذلك في موضعه من كتاب الجامع إن شاء الله (عز وجل) وقد مضى في كتاب الفرائض ميراث المرتد واختلاف العلماء فيه

BAB 4

باب قتل المرتد والمرتدة

The Chapter on Killing the Male and Female Apostate

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on killing a hypocrite who prays?

Al-Istidhkar, p. 875

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > The Chapter on Killing the Male and Female Apostate > Execution of Hypocrites and False Prophets

384 - مالك عن بن شهاب عن عطاء بن يزيد عن عبيد الله بن عدي بن الخيار أنه قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس بين ظهراني أصحابه إذ جاءه رجل فساره فلم يدر ما ساره به حتى جهر رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا هو يستأذن في قتل رجل من المنافقين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين جهر أليس يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله فقال الرجل بلى ولا شهادة له قال أليس يصلي قال بلى ولا صلاة له فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أولئك الذين نهاني الله عنهم قد ذكرنا في التمهيد من وصله من أصحاب مالك وأسنده ومن أسنده أيضا من أصحاب بن شهاب واختلافهم فيه عليه وذكرنا طرقه واختلاف ألفاظ ناقليه كل ذلك في التمهيد والحمد لله وفيه من الفقه إباحة المناجاة والتسار مع الواحد دون الجماعة وإنما المكروه أن يتناجى الاثنان فما فوقهما دون الواحد فإن ذلك يحزنه وأما مناجاة الاثنين دون الجماعة فلا بأس بذلك بدليل هذا الحديث وغيره ويحتمل أن يستدل بهذا الحديث على أن الرجل الرئيس المحتاج إلى رأيه ونفعه جائز أن يناجيه كل من جاءه في حاجته وفيه أنه جائز للرجل أن يظهر الحديث الذي يناجيه به صاحبه إذا لم يكن في ذلك ضرر على المناجي أو كان ما يحتاج أهل المجلس إلى علمه وفيه أن من أظهر الشهادة بأن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله حقنت دمه وحرمته إلا أن يأتي بما يوجب إراقته لما فرض الله عليه من الحق المبيح لقتل النفس المحرم قتلها قال الله عز وجل (ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق) الإسراء

33 وفي قول رسول الله صلى الله عليه وسلم أليس يشهد أن لا إله إلا الله دليل على أن الذي

يشهد بالشهادة ولا يصلي لا تمنع الشهادة من أراقة دمه إذا لم يصل وأبى من إقامة الصلاة إذا دعي إليها وقد تقدمت أحكام تارك الصلاة وتنازع العلماء فيها في هذا الكتاب وفيه دليل على من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وصلى لم يجز قتله إلا أن يرتد عن دينه أو يكون محصنا فيزني أو يسعى في الأرض بالفساد ويقطع السبيل ويحارب الناس على أموالهم ونحو هذا وإذا لم يجز قتل من يصلي جاز قتل من لا يصلي وفي قول رسول الله صلى الله عليه وسلم أولئك الذين نهاني الله عنهم رد لقول القائل له بلى ولا صلاة بلى ولا شهادة له لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أثبت له الشهادة والصلاة ثم أخبر أن الله عز وجل نهاه عن قتل من هذه صفته وأنه لا يكلف أكثر من أن يقر طاهرا ويصلي طاهرا وحسابه على الله فإن كان ذلك صادقا من قلبه يبتغي به وجه الله دخل الجنة ومن خادع بها فهو منافق في الدرك الأسفل من النار ولا يجوز قتله مع إظهاره الشهادة ويأتي القول في أحكام الزنديق بما للعلماء في ذلك بعد إن شاء الله والرجل الذي سار رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث هو عتبان بن مالك والرجل الذي جرى فيه هذا القول هو مالك بن الدخشم وقد أوضحنا ذلك أيضا بالآثار المتواترة في التمهيد وفي بعضها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لبعض من قال فيه أنه منافق لا يحب الله ورسوله وما نرى مودته ونصحته إلا للمنافقين لا تقل ذلك فقد قال لا إله إلا الله يبتغي بها وجه الله

Mas'alah: What is the ruling on killing a mushrik who insults the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 1870

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > The Chapter on Killing the Male and Female Apostate > Execution of Those Who Insult the Prophet

والوجه في قتل بن خطل أن الله تعالى أمر بقتل المشركين حيث وجدوا وقال

(فإما تثقفنهم في الحرب فشرد بهم من خلفهم) الأنفال 57 وجعل لهم مع ذلك إذا قدر عليهم المن إن شاء وإن شاء الفداء وليس هذا موضع ذكر وجوه ذلك ولما كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم في حكم الله ذلك صنع ما أذن الله له فيه

Mas'alah: What is the ruling on killing an apostate who insults the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 1871

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > The Chapter on Killing the Male and Female Apostate > Execution of Those Who Insult the Prophet

وكان سبب قتله والله أعلم ما حدثناه عبد الوارث بن سفيان قراءة مني عليه قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا عبيد بن عبد الواحد قال حدثنا أحمد بن محمد بن أيوب قال حدثنا إبراهيم بن سعد عن بن إسحاق قال وأما قتل عبد الله بن خطل فقتله سعيد بن حريث المخزومي وأبو برزة الأسلمي اشتركا في دمه وهو رجل من بني تيم بن غالب قال وإنما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتله لأنه بعثه مصدقا وكان مسلما وبعث معه رجلا من الأنصار وكان معه مولى له يخدمه وكان مسلما فنزل بن خطل منزلا وأمر المولى أن يذبح له شاة ويصنع له طعاما فنام واستيقظ ولم يصنع له

شيئا فعدا عليه فقتله ثم ارتد مشركا

Mas'alah: What is the ruling on killing a dhimmi who changes his religion?

Al-Istidhkar, p. 3118

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > The Chapter on Killing the Male and Female Apostate > Execution of Dhimmis Who Apostatize

وحكى عنه محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أن الذمي إذا خرج من دين إلى دين كان للإمام قتله بظاهر الحديث (من بدل دينه فاقتلوه)

Mas'alah: What is the reasoning for killing a dhimmi who changes his religion?

Al-Istidhkar, p. 3118

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > The Chapter on Killing the Male and Female Apostate > Execution of Dhimmis Who Apostatize

قال أبو عمر ووجه رواية محمد عنه أن الذمي قبل أن تعقد له الذمة حلال الدم ثم صارت له الذمة بما عقد له الإمام من العهد على أن يقره على ذلك الدين إذا بذل الجزية فلما خرج عن الدين الذي عقدت له الذمة عليه عاد حكمه إلى حكم الحربي فجاز قتله وهذا وجه محتمل والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on the apostate who is killed without being called to repent?

Al-Istidhkar, p. 3121

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > The Chapter on Killing the Male and Female Apostate > Repentance and Its Effect on Execution

قال وان ارتد سواء قتل ولم يستتب كما تقتل الزنادقة

BAB 7

باب الزندقة
The Chapter on Zandaqah

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is Malik's ruling on killing heretics (Qadariyya) if they do not repent?

Al-Istidhkar, p. 673

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > The Chapter on Zandaqah > Killing of a Zindiq Without Seeking Repentance

وقال إسماعيل القاضي لم ير مالك استتابة القدرية وسائر أهل الأهواء وقتلهم إن لم يتوبوا من جهة الكفر وإنما رأى قتلهم من جهة الفساد في الدين لأنهم أعظم فسادا من المحاربين

Mas'alah: What is the ruling on seeking repentance from a zindiq in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 876

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > The Chapter on Zandaqah > Ruling on Repentance of a Zindiq

واختلف الفقهاء في استتابة الزنديق المشهود عليه بالكفر والتعطيل وهو مقر بالإيمان مظهر له جاحد لما شهد به عليه فقال مالك وأصحابه يقتل الزنادقة ولا يستتابون وسئل مالك عن الزندقة فقال ما كان عليه المنافقون في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من إظهار الإيمان وكتمان الكفر هو الزندقة عندنا اليوم قيل لمالك فلم يقتل الزنديق ورسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقتل المنافقين وقد عرفهم فقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قتلهم لعلمه فيهم وهم يظهرون الإيمان لكان ذلك ذريعة إلى أن يقول الناس قتلهم للضغائن والعداوة أو لما شاء الله غير ذلك فيمتنع الناس من الدخول في الإسلام

Mas'alah: What is the ruling on the zindiq who openly declares apostasy in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 878

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > The Chapter on Zandaqah > Killing of a Zindiq Without Seeking Repentance

الله وأني رسول الله عصموا مني دماءهم وأموالهم وحسابهم على الله وكلهم مع علمه بهم فيما أظهروا إلى يوم تبلى السرائر ويمتاز المؤمن من الكافر وقد أجمعوا أن الزنديق إذا أظهر الزندقة يستتاب كغير الزنديق ودل قوله عصموا مني دماءهم على أن من أهل القبلة من يشهد بها غير مخلص وأنها تحقن دمه وحسابه على الله وأجمعوا أن أحكام الدنيا على الظاهر وإلى الله عز وجل السرائر وقال الأثرم قلت لأحمد بن حنبل يستتاب الزنديق قال ما أدري قلت إن أهل المدينة يقولون يقتل ولا يستتاب فقال نعم يقولون ذلك ثم قال من أي شيء يستتاب وهو لا يظهر الكفر هو يظهر الإيمان وقد أفردت لحكم المنافقين في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأحكامهم في مناكحتهم لبنات المسلمين الصالحين المؤمنين كتابا أتيت فيه على معاني المنافقين وكيف أقرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم على مناكحة بنات المؤمنين وكيف الحكم فيهم عند السلف والخلف بما فيه الشفاء من هذا المعنى والحمد لله

Mas'alah: What is Malik's ruling on executing apostates and zandaqah?

Al-Istidhkar, p. 3117

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > The Chapter on Zandaqah > Killing of a Zindiq Without Seeking Repentance

قال مالك ومعنى قول النبي صلى الله عليه وسلم فيما نرى والله أعلم من غير دينه فاضربوا عنقه انه من خرج من الإسلام إلى غيره مثل الزنادقة وأشباههم فإن أولئك إذا ظهر عليهم قتلوا ولم يستتابوا لأنه لا تعرف توبتهم وأنهم كانوا يسرون الكفر ويعلنون الإسلام فلا أرى أن يستتاب هؤلاء ولا يقبل منهم قولهم وأما من خرج من الإسلام إلى غيره وأظهر ذلك فإنه يستتاب فإن تاب وإلا قتل وذلك

Mas'alah: What is the ruling on killing zindiqs without seeking their repentance?

Al-Istidhkar, p. 3121

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > The Chapter on Zandaqah > Killing of a Zindiq Without Seeking Repentance

قال مالك يقتل الزنادقة ولا يستتابون

Mas'alah: What does the hadith about Malik ibn al-Dukhshum indicate about killing those who do not pray?

Al-Istidhkar, p. 672

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Rulings on Execution of Apostates

وقوله صلى الله عليه وسلم في مالك بن الدخشم أليس يصلي قالوا بلى ولا صلاة له فقال أولئك الذين نهاني الله عنهم أو عن قتلهم فدل على أنه لو لم يصل لم يكن من الذين نهاه الله عن قتلهم بل كان يكون من الذين أمره الله بقتلهم

Mas'alah: How do scholars interpret hadiths about takfir of the one who abandons prayer?

Al-Istidhkar, p. 672

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Definition and Elements of Apostasy

قالوا فهذا كله يدل على القتل ولا يدل على الكفر وتأولوا في الآثار التي ورد ظاهرها بتكفير تارك الصلاة ما تأولوا في زنى المؤمن وسرقته وشربه الخمر وانتهابه النهبة التي يرفع الناس إليه فيها رؤوسهم بقوله صلى الله عليه وسلم لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن الحديث وما كان مثله وتفسيقه وسبابه والرغبة عن الآباء وضرب بعضهم رقاب بعض والحكم بغير ما أنزل الله وما كان مثل هذا

Mas'alah: Does abandoning Hajj make one a disbeliever whose blood is lawful?

Al-Istidhkar, p. 673

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Definition and Elements of Apostasy

ونجده كثير المال ولا يحج فلا يكون بذلك كافرا ولا يحل دمه

Mas'alah: What is the evidence for killing a zindiq without seeking repentance in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 877

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Rulings on Zindiq (Concealed Apostate)

هذا معنى قول مالك وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك أنه قال لا يتحدث الناس أني أقتل أصحابي وقد احتج عبد الملك بن الماجشون في قول

الزنديق لقول الله عز وجل (لئن لم ينته المنفقون والذين في قلوبهم مرض والمرجفون في المدينة لنغرينك بهم ثم لا يجارونك فيها إلا قليلا ملعونين أينما ثقفوا أخذوا وقتلوا تقتيلا) الأحزاب 60 61 يقول إن الشأن فيهم أن يقتلوا حيث وجدوا ولم يذكر استتابة فمن لم ينته عما كان عليه المنافقون في عمر النبي صلى الله عليه وسلم قتل والله أعلم وبن القاسم يورث ورثة الزنديق منه وهم مسلمون وهو تحصيل مذهب مالك والحجة له أن الزنديق مظهر لدين الإسلام والشهادة عليه أنه يسر الكفر لا توجب القطع على علم ما شهد به الشهود والأصل أن مال كل ميت أو مقتول لورثته إلا أن يصح أنهم على دين سوى دينه وراعى في ذلك الاختلاف في استتابته ومعلوم أنه لو استتيب لثبت على قوله أنه مسلم فلهذا كله لم ير نقل المال عن ورثته وأما بن نافع فجعل ميراثه فيئا لجماعة المسلمين وكلاهما يروي ذلك عن مالك ووجه رواية بن نافع أنه لم يقتل أحدا ولا لمحاربته وإنما قتل للكفر والدم أعظم حرمة من المال والمال تبع له يفيض على أصله وبالله التوفيق واختلف قول أبي حنيفة وأبي يوسف في الزنديق فقالا مرة يستتاب ومرة لا يستتاب ويقتل دون استتابة وقد روى أبو يوسف عن أبي حنيفة اقتلوا الزنديق فإن توبته لا تعرف وقاله أبو يوسف وقال الشافعي يستتاب الزنديق كما يستتاب المرتد طاهرا فإن لم يتب قتل قال ولو شهد شاهدان على رجل بالردة فأنكر قتل فإن شهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسوله وتبرأ من كل دين خالف الإسلام لم يكشف عن غيره واحتج بقصة المنافقين وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقتلهم بشهادة ولا بعلمه وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل الشهادة تعصم الدم والمال لقوله صلى الله عليه وسلم فإذا شهدوا أن لا إله إلا

Mas'alah: What is the ruling on one who attributes rain to a star believing it creates rain?

Al-Istidhkar, p. 956

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Definition and Elements of Apostasy

(أحدهما) أن القائل مطرنا بنوء كذا أي بسقوط نجم كذا أو بطلوع نجم كذا إن كان يعتقد أن النوء هو المنزل للمطر والخالق له والمنشئ للسحاب من دون الله فهذا كافر كفرا صريحا ينقل عن الملة وإن كان من أهلها استتيب فإن رجع إلى ذلك إلى الإيمان بالله وحده وإلا قتل إلى النار

Mas'alah: What is the ruling on killing a dhimmi who insults the Prophet in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1871

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Rulings on Execution of Apostates

قال أبو عمر فهذا القتل قود من مسلم

Mas'alah: What is the Maliki ruling on the inheritance of an apostate who is killed?

Al-Istidhkar, p. 2248

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Rulings on Execution of Apostates

أحدهما أن ماله إذا قتل على ردته في بيت المال لجماعة المسلمين وهو قول زيد بن ثابت وجمهور فقهاء الحجاز وبه قال مالك والشافعي وحجتهم أن ظاهر القرآن في قطع ولاية المؤمنين من الكفار وعموم قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ((لا يرث

المسلم الكافر)) ولم يخص مرتدا من غيره

Mas'alah: What is the authentic hadith about killing one who changes his religion?

Al-Istidhkar, p. 3117

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Definition and Elements of Apostasy

والصحيح فيه حديث بن عباس رواه حماد بن زيد وبن علية عن ايوب عن عكرمة عن بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (من بدل دينه فاقتلوه)

Mas'alah: What is the ruling on executing an apostate after seeking repentance?

Al-Istidhkar, p. 3117

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Conditions for Valid Repentance (Istitabah)

وظاهر هذا الحديث يوجب على كل حال من غير دين الإسلام أو بدله فليقتل ويضرب عنقه إلا أن الصحابة قالوا إنه يستتاب فإن تاب وإلا قتل فكأن الحديث عندهم خرج على من بدل دينه وتمادى على ذلك ولم يصرف عنه كما خرج أيضا على دين الإسلام دون غيره

Mas'alah: What is the ruling on calling apostates to repentance before execution in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3118

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Conditions for Valid Repentance (Istitabah)

لو أن قوما كانوا على ذلك رأيت أن يدعوا إلى الإسلام ويستتابوا فإن تابوا قبل ذلك منهم وإن لم يتوبوا قتلوا ولم يعن بذلك فيما نرى والله أعلم من خرج من اليهودية إلى النصرانية ولا من النصرانية إلى

Mas'alah: What is the ruling on a dhimmi changing his religion in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3118

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Definition and Elements of Apostasy

اليهودية ولا من يغير دينه من أهل الأديان كلها إلا الإسلام فمن خرج من الإسلام إلى غيره وأظهر ذلك فذلك الذي عنى به والله أعلم

Mas'alah: What is the disagreement among the Companions regarding giving the apostate a chance to repent?

Al-Istidhkar, p. 3118

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Conditions for Valid Repentance (Istitabah)

واختلف الصحابة ومن بعدهم - رضي الله عنهم - في استتابة المرتد

Mas'alah: What is the ruling on giving the apostate a single opportunity to repent?

Al-Istidhkar, p. 3118

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Conditions for Valid Repentance (Istitabah)

فقال بعضهم يستتاب مرة واحدة في وقت واحد ساعة واحدة فإن تاب وانصرف إلى الإسلام وإلا قتل

Mas'alah: What is the correct opinion of Malik and Ibn Ishaq on apostasy?

Al-Istidhkar, p. 3119

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Definition and Elements of Apostasy

وقول مالك وبن إسحاق الصواب إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What did Umar say about offering apostates the chance to return to Islam before execution?

Al-Istidhkar, p. 3119

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Conditions for Valid Repentance (Istitabah)

وروى داود بن أبي هند عن الشعبي عن أنس بن مالك أن نفرا من بكر بن وائل ارتدوا عن الإسلام يوم تستر فلحقوا بالمشركين فلما فتحت قتلوا في القتال قال فأتيت عمر بفتحها فقال ما فعل النفر من بكر بن وائل فعرضت عن حديثه لأشغله عن ذكرهم فقال لا ما فعل النفر من بكر بن وائل فقلت قتلوا قال لأن أكون كنت أخذتهم سلما أحب إلي مما طلعت عليه الشمس من صفراء وبيضاء قلت وهل كان سبيلهم إلا القتل ارتدوا عن الإسلام ولحقوا بالمشركين قال كنت أعرض عليهم أن يدخلوا في الباب الذي خرجوا منه فإن قبلوا قبلت منهم وإلا استودعتهم السجن

Mas'alah: What is the ruling on imprisoning an apostate until repentance or execution?

Al-Istidhkar, p. 3120

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Conditions for Valid Repentance (Istitabah)

قال أبو عمر يعني استودعتهم السجن حتى يتوبوا فإن لم يتوبوا قتلوا هذا لا يجوز غيره لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم (من بدل دينه فاضربوا عنقه)

Mas'alah: What did Ali do with a man who became Christian after Islam?

Al-Istidhkar, p. 3120

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Conditions for Valid Repentance (Istitabah)

وروى عبادة عن العلاء أبي محمد أن عليا - رضي الله عنه - أخذ رجلا من بكر بن وائل تنصر بعد الإسلام فعرض عليه الإسلام شهرا فأبى فأمر بقتله

Mas'alah: What is the period of istitabah for an apostate according to Ali?

Al-Istidhkar, p. 3120

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Conditions for Valid Repentance (Istitabah)

وذكر أبو بكر قال حدثني حفص بن غياث عن أشعث عن الشعبي قال قال علي يستتاب المرتد ثلاثا فإن عاد قتل

Mas'alah: What did Ali do with al-Mustawrid al-Ijli who refused to repent from apostasy?

Al-Istidhkar, p. 3120

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Conditions for Valid Repentance (Istitabah)

وروى أبو معاوية عن الأعمش عن أبي عمرو الشيباني أن عليا أتي بالمستورد العجلي وقد ارتد عن الإسلام فاستتابه فأبى أن يتوب فقتله

Mas'alah: Is there consensus among the Companions on istitabah for apostates?

Al-Istidhkar, p. 3120

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Conditions for Valid Repentance (Istitabah)

ولا أعلم بين الصحابة خلافا في استتابة المرتد فكأنهم فهموا من قول النبي صلى الله عليه وسلم (من بدل دينه فاقتلوه) أي بعد أن يستتاب والله أعلم

Mas'alah: What does the hadith of Mu'adh and Abu Musa indicate about executing an apostate without istitabah?

Al-Istidhkar, p. 3120

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Conditions for Valid Repentance (Istitabah)

إلا حديث معاذ مع أبي موسى فإن ظاهره القتل دون استتابة وقد قيل إن ذلك المرتد قد كان استتيب

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Mu'adh and Abu Musa regarding an

apostate?

Al–Istidhkar, p. 3120

Index: Kitab al–Riddah (Apostasy) > Conditions for Valid Repentance (Istitabah)

رواه يحيي القطان وغيره عن قرة بن خالد عن حميد بن هلال عن أبي بردة عن أبي موسى الأشعري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمله على اليمن ثم أتبعه معاذ بن جبل فوجد عنده رجلا مقيدا بالحديد فقال ما شأن هذا فقال كان يهوديا فأسلم وارتد وراجع دينه دين السوء فقال معاذ لا أنزل حتى يقتل قضاء الله ورسوله

Mas'alah: What do different narrations say about whether the apostate was given istitabah before execution?

Al–Istidhkar, p. 3120

Index: Kitab al–Riddah (Apostasy) > Conditions for Valid Repentance (Istitabah)

وروي هذا الحديث من وجوه عن أبي موسى إلا أن بعضهم قال فيه قد كان استتيب قبل ذلك أياما

Mas'alah: What is another narration about Mu'adh insisting on executing an apostate after two months of istitabah?

Al–Istidhkar, p. 3120

Index: Kitab al–Riddah (Apostasy) > Conditions for Valid Repentance (Istitabah)

ذكر أبو بكر قال حدثني عباد بن العوام عن سعيد عن قتادة عن حميد بن هلال أن

معاذا لما أتى أبا موسى وعنده رجل يهودي فقال ما هذا قال يهودي أسلم ثم ارتد وقد استتابه أبو موسى شهرين فقال معاذ لا أجلس حتى أضرب عنقه

Mas'alah: What is the evidence from the Prophet's actions for executing apostates without repentance?

Al-Istidhkar, p. 3121

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Conditions for Valid Repentance (Istitabah)

واحتجوا أيضا بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر يوم فتح مكة بقتل قوم ارتدوا عن الإسلام منهم عبد الله بن خطل وعبد الله بن سعد بن أبي سرح العامري مع ظاهر قوله صلى الله عليه وسلم (من بدل دينه فاقتلوه)

Mas'alah: What is the opinion of Abd al-Aziz ibn Abi Salamah on executing apostates without repentance?

Al-Istidhkar, p. 3121

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Conditions for Valid Repentance (Istitabah)

وذكر سحنون أن عبد العزيز بن أبي سلمة كان يقول يقتل المرتد ولا يستتاب

Mas'alah: What is the evidence from the hadith of Mu'adh and Abu Musa for executing apostates?

Al-Istidhkar, p. 3121

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Conditions for Valid Repentance (Istitabah)

ويحتج بحديث معاذ مع أبي موسى

Mas'alah: What is the ruling of Layth ibn Sa'd on executing apostates born in Islam without repentance?

Al-Istidhkar, p. 3121

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Conditions for Valid Repentance (Istitabah)

وقال الليث بن سعد وطائفة معه لا يستتاب من ولد في الإسلام ثم ارتد إذا شهد عليه ولكنه يقتل تاب من ذلك أو لم يتب إذا قامت البينة العادلة

Mas'alah: What is the reported opinion of al-Hasan al-Basri on executing apostates without repentance?

Al-Istidhkar, p. 3121

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Conditions for Valid Repentance (Istitabah)

واختلفوا عن الحسن البصري فروي عنه أنه قال يقتل دون استتابة

Mas'alah: What is the ruling on the apostate's repentance and execution?

Al-Istidhkar, p. 3121

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Conditions for Valid Repentance (Istitabah)

قال أبو عمر من رأى قتله بالاستتابة جعله حدا من الحدود ولم يقبل فيه توبته

Mas'alah: What is the ruling on the apostate's repentance and execution?

Al-Istidhkar, p. 3121

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Conditions for Valid Repentance (Istitabah)

وقال توبته بينه وبين الله في آخرته ورأى أن حده إذا بدل دينه القتل

Mas'alah: What did Malik say about the lack of a fixed ruling on seeking repentance from an apostate?

Al-Istidhkar, p. 3121

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Conditions for Valid Repentance (Istitabah)

وقال بن وهب عن مالك ليس في استتابة المرتد أمر من جماعة الناس

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on executing an apostate who later repents?

Al-Istidhkar, p. 3121

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Conditions for Valid Repentance (Istitabah)

قال الشافعي ولو شهد عليه شاهدان بالردة قتل فإن أقر بأن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ويبرأ من كل دين خالف الإسلام لم يكشف عن غيره

Mas'alah: What is the ruling on killing an apostate without prior invitation to repent?

Al-Istidhkar, p. 3121

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Conditions for Valid Repentance (Istitabah)

قالوا ومن قتله قبل أن يستتاب فقد أساء ولا ضمان عليه

Mas'alah: What is the ruling on the zindiq (heretic) compared to the apostate?

Al-Istidhkar, p. 3122

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Rulings on Zindiq (Concealed Apostate)

والزنديق عندهم مثل المرتد سواء إلا أن أبا يوسف لما رأى ما يصنع الزنادقة وأنهم يرجعون بعد الاستتابة قال أرى إن أتيت بزنديق أن أضرب عنقه ولا أستتيبه فإن تاب قبل أن أقتله لم أقتله وخليته

Mas'alah: What rulings on apostasy are not discussed in this chapter?

Al-Istidhkar, p. 3122

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Definition and Elements of Apostasy

وأما حكم فراقه لنسائه وسراريه وإمائه وسائر ماله وحكم أولاده الصغار وهل يجب عليه قضاء صلاة وحج وزكاة إذا تاب فليس هذا الباب بموضع ذكر ذلك

Mas'alah: What is the ruling on an apostate who commits crimes before execution?

Al-Istidhkar, p. 3687

Index: Kitab al-Riddah (Apostasy) > Rulings on Execution of Apostates

وقال الليث في المرتد يجني أن يقتل وتبطل كل جناية كانت منه وقال الشافعي إذا

اجتمعت على رجل حدود وقتل بدىء بحد القذف يجلد ثمانين جلدة ثم يجلد في الزنى ثم تقطع يده اليمنى ورجله اليسرى لقطع الطريق وكانت يده اليمنى للسرقة وقطع الطريق معا ورجله لقطع الطريق مع يده ثم قتل قودا وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد يبدأ بالقصاص فيما دون النفس ثم يحد للقذف ثم إن شاء يحد للزنى أو السرقة ثم يحد للشراب أخرى

KITAB 44

كتاب حد الشرب

Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب حد الشرب

The Chapter on the Prescribed Penalty for Drinking

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What did Umar do regarding banishment for drinking alcohol?

Al-Istidhkar, p. 3445

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > The Chapter on the Prescribed Penalty for Drinking > Amount and Nature of the Penalty (Lashing and Banishment)

ذكر عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن بن المسيب قال غرب عمر بن الخطاب ربيعة بن أمية بن خلف في الخمر إلى خيبر فلحق بهن قال وقال عمر لا أغرب مسلما بعدها أبدا قال ولو كان النفي حدا ما تركه عمر

Mas'alah: What is the definition of the prescribed penalty for drinking according to some scholars?

Al-Istidhkar, p. 3559

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > The Chapter on the Prescribed Penalty for Drinking > Definition and Basis of the Hadd Penalty for Drinking

ومنهم من جعل الحد فيه يوما وليلة

BAB 4

باب ثبوت الشرب بالإقرار والبينة والرائحة

The Chapter on Establishing Drinking by Confession, Proof, and Odor

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on establishing the drinking penalty by a single confession?

Al-Istidhkar, p. 3433

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > The Chapter on Establishing Drinking by Confession, Proof, and Odor > Establishing Drinking by Confession

وقال أبو يوسف ومحمد يحد في الخمر بإقراره مرة واحدة

Mas'alah: What is the Maliki view on applying the prescribed penalty based on the smell of wine?

Al-Istidhkar, p. 3538

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > The Chapter on Establishing Drinking by Confession, Proof, and Odor > Establishing Drinking by Odor (Istinkah)

فروي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وعبد الله بن مسعود وميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنهم كانوا يرون الحد على من وجد منه ريح الخمر وهو قول مالك وأصحابه وجمهور أهل الحجاز إذا أقر شاربها أنها ريح خمر أو شهد عليه بذلك

وكذلك عندهم ريح المسكر سواء لأن كل معسكر عندهم خمر على ما رووا في ذلك عن النبي وسيأتي بعد في موضعه من هذا الكتاب إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What did Ata say about establishing the drinking penalty based on odor?

Al-Istidhkar, p. 3539

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > The Chapter on Establishing

Drinking by Confession, Proof, and Odor > Establishing Drinking by Odor (Istinkah)

وذكر عبد الرزاق عن بن جريج قال قلت لعطاء الريح توجد من شارب الخمر وهو يعقل قال لا حد إلا بالبينة قد تكون الرائحة من الشراب الذي ليس به بأس

Mas'alah: What did 'Amr ibn Dinar say about the penalty for the smell of wine?

Al-Istidhkar, p. 3539

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > The Chapter on Establishing Drinking by Confession, Proof, and Odor > Establishing Drinking by Odor (Istinkah)

قال وقال عمرو بن دينار لا حد في الريح

Mas'alah: What is the ruling on flogging a man found with the smell of wine?

Al-Istidhkar, p. 3540

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > The Chapter on Establishing Drinking by Confession, Proof, and Odor > Establishing Drinking by Odor (Istinkah)

وأما حديث بن مسعود فذكره عبد الرزاق عن بن عيينة وذكره أبو بكر عن أبي معاوية كلاهما عن الأعمش عن إبراهيم النخعي عن علقمة بن قيس واللفظ لحديث أبي بكر قال قرأ عبد الله بن مسعود بحمص سورة يوسف فقال رجل ما هكذا أنزلت فدنا منه عبد الله فوجد منه ريح الخمر فقال له تكذب بالحق وتشرب الرجس والله لهكذا أقرأنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم لا أدعك حتى أحدك فجلده الحد

Mas'alah: What is the ruling on establishing the drinking penalty by the smell of drink?

Al-Istidhkar, p. 3540

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > The Chapter on Establishing Drinking by Confession, Proof, and Odor > Establishing Drinking by Odor (Istinkah)

وذكر أبو بكر قال حدثني كثير بن هشام عن جعفر بن برقان عن يزيد بن الأصم أن ذا قرابة لميمونة دخل عليها فوجدت منه ريح شراب فقالت لئن لم تخرج إلى المسلمين فيحدونك ويطهرك ربك لا تدخل علي بيتي أبدا

Mas'alah: What is the ruling on a man found with the smell of wine who claims he ate fruit?

Al-Istidhkar, p. 3541

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > The Chapter on Establishing Drinking by Confession, Proof, and Odor > Defenses and Claims Against Odor Evidence

وذكره وكيع عن محمد بن شريك عن بن أبي مليكة قال أتيت برجل يوجد منه ريح الخمر وأنا قاض على الطائف فأردت أن أضربه فقال إنما أكلت فاكهة فكتبت إلى بن الزبير فكتب إلي إن كان من الفاكهة ما يشبه ريح الخمر فادرأ عنه الحد

BAB 6

باب النبيذ والمسكرات

The Chapter on Nabidh and Intoxicants

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on drinking non-grape intoxicants that do not intoxicate?

Al-Istidhkar, p. 3546

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > The Chapter on Nabidh and Intoxicants > Ruling on Drinking Without Intoxication

واختلفوا في شارب المسكر من غير خمر العنب إذا لم يسكر فأهل الحجاز يرون المسكر حراما ويرون في قليله الحد كما في كثيره على من شربه وبه قال مالك والشافعي وأصحابهما وجماعة أهل الحجاز وأهل الحديث من أهل العراق

Mas'alah: What is Malik's ruling on drinking grape juice that causes intoxication?

Al-Istidhkar, p. 3546

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > The Chapter on Nabidh and Intoxicants > Ruling on Nabidh and Date Wine

روى بن القاسم عن مالك أنه كان لا يعتبر الغليان في عصير العنب ولا يلتفت إليه ولا إلى ذهاب الثلثين في المطبوخ وقال أنا أحد كل من شرب شيئا من عصير العنب وإن قل إذا كان يسكر منه وهو قول الشافعي

Mas'alah: What is the ruling on strong nabidh (date wine) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3559

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > The Chapter on Nabidh and Intoxicants > Ruling on Nabidh and Date Wine

واختلفوا في النبيذ الصلب الشديد

Mas'alah: What is the ruling on intoxicants according to al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 3559

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > The Chapter on Nabidh and Intoxicants > Definition and Types of Intoxicants

قال الشافعي ما أسكر كثيره فقليله حرام وفيه الحد

Mas'alah: What is the ruling on confession to drinking in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3433

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > Evidence and Proof (Testimony, Confession, Istinkah)

وقال زفر لا يحد في الخمر حتى يقر مرتين في موطنين

Mas'alah: What is the interpretation of Umar's statement on banishment for drinking?

Al-Istidhkar, p. 3445

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > Number of Lashes and Method of Flogging

قال أبو عمر يحتمل أن يكون عمر قال ذلك في حد الخمر لأنه مأخوذ اجتهادا وقد

صح عنه انه نفى في الزنى من طرق شتى

Mas'alah: What is the analogy between theft and drinking alcohol in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3518

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > Definition and Basis of the Hadd for Drinking

واحتج مالك لقوله هذا بالشارب يوجد منه ريح الشراب فيحد وهذا ليس بحجة عند موافقيه فضلا عن مخالفيه

Mas'alah: What is the chapter heading for the prescribed penalty for drinking wine?

Al-Istidhkar, p. 3538

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > Definition and Basis of the Hadd for Drinking

(باب الحد في الخمر)

Mas'alah: What did Umar do when he suspected someone of drinking an intoxicant?

Al-Istidhkar, p. 3538

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > Evidence and Proof (Testimony, Confession, Istinkah)

1560 – مالك عن بن شهاب عن السائب بن يزيد أنه أخبره أن عمر بن الخطاب خرج عليهم فقال إني وجدت من فلان ريح شراب فزعم أنه شراب الطلاء وأنا سائل عما شرب فإن كان يسكر جلدته فجلده عمر الحد تاما

Mas'alah: What is the fiqh ruling derived from Umar's hadith regarding the prescribed penalty for drinking intoxicants?

Al-Istidhkar, p. 3538

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > Definition and Basis of the Hadd for Drinking

وفي هذا الحديث من الفقه وجوب الحد على من شرب مسكرا أسكر أو لم يسكر خمرا كان من خمر العنب أو نبيذا لأنه ليس في الحديث ذكر الخمر ولا أنه كان سكران وإنما فيه من قول عمر أن الشراب الذي شرب منه إن كان يسكر جلده الحد وهذا يدل على أنه كان شرابا لا يعلم أنه الخمر المحرم قليلها وكثيرها ولو كان ذلك ما سأل عنه

Mas'alah: What is the consensus on the penalty for drinking grape wine regardless of intoxication?

Al-Istidhkar, p. 3538

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > Types of Intoxicants Subject to the Penalty

وقد أجمعوا على أن قليل الخمر من العنب فيه من الحد مثل ما في كثيرها ولا يراعى

السكر فيها وإنما اختلفوا في ما سواها من الأنبذة المسكرة على ما نذكره بعد إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What is the ruling on applying the prescribed penalty based on the smell of wine?

Al-Istidhkar, p. 3538

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > Evidence and Proof (Testimony, Confession, Istinkah)

وفيه القضاء بالحد على من وجد منه ريح الخمر وهذا موضع اختلف فيه العلماء قديما

Mas'alah: What is the Iraqi and some Hijazi scholars' view on the penalty for the smell of wine?

Al-Istidhkar, p. 3539

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > Evidence and Proof (Testimony, Confession, Istinkah)

وخالفهم في ذلك جمهور أهل العراق وطائفة من أهل الحجاز فقالوا لا حد على أحد في رائحة الخمر وهو يعقل لا رائحة المعسكر

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on the penalty for drinking an intoxicant?

Al-Istidhkar, p. 3539

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > Number of Lashes and Method of Flogging

قال الشافعي لا يحد الذي يوجد منه ريح الخمر إلا بأن يقول شربت خمرا أو مسكرا أو يشهد بذلك عليه وسواء سكر أو لم يسكر قال ولو شرب شرابا فلم يسكر وشرب من ذلك الشراب غيره فسكر كان عليهما جميعا الحد لأن كل واحد منهما شرب مسكرا

Mas'alah: What is the Iraqi position on the penalty for drinking an intoxicant?

Al-Istidhkar, p. 3539

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > Number of Lashes and Method of Flogging

وأما العراقيون إبراهيم النخعي وسفيان الثوري وبن أبي ليلى وشريك وبن شبرمة وأبو حنيفة وسائر فقهاء الكوفة وأكثر علماء البصرة فإنهم لا يرون في شرب المسكر حدا إلا على من سكر منه ولا يراعون الريح من الخمر ولا من المسكر

Mas'alah: What is the Iraqi position on the penalty for the smell of an intoxicant?

Al-Istidhkar, p. 3539

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > Evidence and Proof (Testimony, Confession, Istinkah)

قال ولا يرون في الريح من ذلك كله حدا

Mas'alah: What did Umar do when he detected the smell of drink on someone?

Al-Istidhkar, p. 3539

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > Evidence and Proof (Testimony, Confession, Istinkah)

وذكر أبو بكر قال حدثني وكيع عن بن أبي ذئب عن الزهري عن السائب بن يزيد أن عمر رضي الله عنه كان يضرب في الريح

Mas'alah: What did Umar do when he detected the smell of drink on a man?

Al-Istidhkar, p. 3539

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > Evidence and Proof (Testimony, Confession, Istinkah)

وذكر عبد الرزاق قال أخبرنا بن جريج قال حدثنا بن شهاب عن السائب بن يزيد أنه حضر عمر بن الخطاب وهو يجلد رجلا وجد منه ريح شراب فجلده الحد تاما

Mas'alah: Who is named in the hadith as the person found with the smell of drink?

Al-Istidhkar, p. 3540

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > Evidence and Proof (Testimony, Confession, Istinkah)

شهاب الموجود منه ريح الشارب المجلود فيه وقد سماه في هذا الحديث بن عيينة ومعمر

Mas'alah: What did Umar say about punishing those who drink intoxicating beverages?

Al-Istidhkar, p. 3540

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > Definition and Basis of the Hadd for Drinking

روى الحميدي وغيره عن بن عيينة عن الزهري عن السائب بن يزيد قال قال عمر ذكر لي أن عبيد الله وأصحابه شربوا شرابا بالشام وأنا سائل عنه فإن كان مسكرا جلدتهم

Mas'alah: What did Umar do to those who drank intoxicating beverages?

Al-Istidhkar, p. 3540

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > Evidence and Proof (Testimony, Confession, Istinkah)

قال بن عيينة وحدثني معمر عن الزهري عن السائب بن يزيد قال رأيت عمر حدهم

Mas'alah: What does the author say about the hadith of Ibn Uyaynah regarding Umar's punishment?

Al-Istidhkar, p. 3540

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > Definition and Basis of the Hadd for Drinking

قال أبو عمر حديث بن عيينة هذا ليس فيه أنه جلدهم في ريح الشراب بل ظاهره أنه حدهم بما ذكر له وهي الشهادة ولكن بن عيينة لم يأت بالحديث على وجهه والله

أعلم

Mas'alah: What did Umar do when he smelled intoxicating drink on someone?

Al-Istidhkar, p. 3540

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > Number of Lashes and Method of Flogging

وقد ذكر عبد الرزاق هذا الخبر فقال أخبرنا معمر عن الزهري عن السائب بن يزيد قال شاهدت عمر بن الخطاب صلى على جنازة ثم أقبل علينا فقال إني وجدت من عبيد الله بن عمر ريح شراب وإني سألته عنهما فزعم أنه الطلاء وإني سائل عن الشراب الذي شربه فإن كان مسكرا جلدته قال فشهدته بعد ذلك يجلده

Mas'alah: What is the ruling on a man found with the smell of drink?

Al-Istidhkar, p. 3540

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > Conditions for Applying the Hadd Penalty

وذكر أبو بكر قال حدثني يحيى بن سعيد عن بن جريج عن بن أبي مليكة قال كتبت إلى بن الزبير أسأله عن الرجل يوجد منه ريح الشراب فقال إن كان مدمنا فأحدوه

Mas'alah: What does Abu Umar say about Ibn Qutaybah's opinion on the penalty for the smell of wine?

Al-Istidhkar, p. 3541

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > Doubts That Avert the Hadd Penalty

قال أبو عمر ذكرت هذه الآثار عن السلف لنقف على أن ما ذكره بن قتيبة في كتاب الأشربة وذكرته طائفة من أصحاب أبي حنيفة انفرد برأيه في حد الذي يوجد منه ريح الخمر وأنه ليس له في ذلك سلف وهذا جهل واضح وتجاهل أو مكابرة

Mas'alah: What is the strongest argument for not imposing the hadd penalty based on the smell of wine?

Al-Istidhkar, p. 3541

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > Doubts That Avert the Hadd Penalty

قال أبو عمر أقوى ما احتج به من لم ير في ريح الشراب حدا لا من الفاكهة مثل التفاح والسفرجل وشبهها قد يوجد من أكلها رائحة تشبه ريح الخمر وتلك شبهة تمنع من إقامة الحد في الريح لأن الأصل أن ظهر المؤمن حمى لا يستباح إلا بيقين دون الشبهة والظنون

Mas'alah: What is the story of Abd al-Rahman ibn Umar and the hadd penalty for drinking wine?

Al-Istidhkar, p. 3541

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > Definition and Basis of the Hadd for Drinking

قال أبو عمر حديث بن شهاب المذكور في أول هذا الباب عن عمر رضي الله عنه هو في عبيد الله ابنه ولعبد الرحمن ابنه المعروف بأبي شحمة من بنيه قصة في شرب الخمر جلده فيها بمصر عمرو بن العاص ثم جلده عمر بعد

Mas'alah: What did al-Zuhri narrate from Salim about Abd al-Rahman ibn Umar drinking wine in Egypt?

Al-Istidhkar, p. 3541

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > Definition and Basis of the Hadd for Drinking

والحديث بذلك عند الزهري عن سالم عن أبيه رواه معمر وبن جريج عن الزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه قال شرب عبد الرحمن بن عمر بمصر خمرا قال كذا

Mas'alah: How did Umar punish his son Abd al-Rahman for drinking wine?

Al-Istidhkar, p. 3541

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > Number of Lashes and Method of Flogging

قال معمر وقال بن جريج شرابا مسكرا في فتية منهم أبو سروعة عقبة بن الحارث فحدهم عمرو بن العاص وبلغ ذلك عمر فكتب إلى عمرو أن ابعث إلي بابني عبد الرحمن على قتب فلما قدم عليه جلده عمر بيده الحد

Mas'alah: What did Ali advise Umar regarding the penalty for drinking wine?

Al-Istidhkar, p. 3541

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > Number of Lashes and Method of Flogging

1561 - مالك عن ثور بن زيد الديلي أن عمر بن الخطاب استشار في الخمر يشربها الرجل فقال له علي بن أبي طالب نرى أن تجلده ثمانين فإنه إذا

Mas'alah: Did Umar establish the penalty of eighty lashes for drinking wine?

Al-Istidhkar, p. 3542

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > Number of Lashes and Method of Flogging

شرب سكر وإذا سكر هذى وإذا هذى افترى أو كما قال فجلد عمر في الخمر ثمانين

Mas'alah: What is the historical development of the penalty for drinking wine?

Al-Istidhkar, p. 3542

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > Definition and Basis of the Hadd for Drinking

ذكره الطحاوي في كتاب أحكام القرآن قال حدثني بهز بن سليمان قال حدثني سعيد بن كثير قال حدثني محمد بن فليح عن ثور بن زيد الديلي عن عكرمة عن بن عباس

أن الشراب كانوا يضربون في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بالأيدي وبالنعال وبالعصي حتى توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم فكانوا في خلافة أبي بكر أكثر منهم في عهد النبي صلى الله عليه وسلم فقال أبو بكر لو فرضنا لهم حدا يتوخى نحو ما كان يضربون عليه في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان أبو بكر يجلدهم أربعين ثم كان عمر بعده يجلدهم كذلك أربعين حتى أتي برجل من المهاجرين الأولين وقد شرب فأمر به أن يجلد فقال له لم تجلدني بيني وبينك كتاب الله عز وجل فقال عمر في أي كتاب الله عز وجل وجدت لا أجلدك فقال إن الله عز وجل يقول في كتابه (ليس على الذين آمنوا وعملوا الصلحت جناح فيما طعموا إذا ما اتقوا وءامنوا وعملوا الصلحت ثم) المائدة 93 فأنا من الذين اتقوا وآمنوا وعملوا الصالحات ثم اتقوا وآمنوا ثم اتقوا وأحسنوا شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بدرا وأحدا والخندق والمشاهد فقال عمر ألا تردون عليه ما يقول فقال بن عباس إن هؤلاء الآيات نزلن عذرا للماضين وحجة على الباقين فعذر الماضين بأنهم لقوا الله عز وجل قبل أن يحرم عليهم الخمر وحجة على الباقين لأن الله عز وجل يقول (يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلم رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون) المائدة 90 ثم قرأ إلى قوله (فهل أنتم منتهون) فإن كان من الذين آمنوا وعملوا الصالحات ثم اتقوا وآمنوا ثم اتقوا وأحسنوا إن الله عز وجل قد نهى أن يشرب الخمر قال عمر صدقت من اتق اجتنب ما حرم الله تعالى عليه قال عمر فماذا ترون قال علي رضي الله عنه إذا شرب سكر وإذا سكر هذى وإذا هذى افترى وعلى المفتري ثمانون جلدة فأمر به عمر فجلده ثمانين

Mas'alah: What is the ruling on those who consider wine permissible?

Al-Istidhkar, p. 3542

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > Ignorance as an Excuse from the Penalty

وذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني بن فضيل عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن عن علي قال شرب قوم من أهل الشام الخمرة وعليهم يزيد بن أبي سفيان وقالوا هي لنا حلال وتأولوا هذه الآية (ليس على الذين آمنوا

وعملوا الصلحت جناح فيما طعموا) المائدة 93 قال فكتب فيهم إلى عمر فكتب أن ابعث بهم إلي قبل أن يفسدوا من قبلك فلما قدموا على عمر استشار فيهم الناس فقالوا يا أمير المؤمنين أن قد كذبوا على الله عز وجل وشرعوا في دينه ما لم يأذن به الله عز وجل فاضرب رقابهم وعلي ساكت فقال ما تقول يا أبا الحسن فيهم قال أرى أن تستتبهم فإن تابوا جلدتهم ثمانين ثمانين لشربهم الخمر وإن لم يتوبوا ضربت أعناقهم فإنهم كذبوا على الله عز وجل وشرعوا في دينه ما لم يأذن به الله عز وجل فاستتابهم فتابوا فضربهم ثمانين

Mas'alah: What was the practice of Abu Bakr and Umar regarding the penalty for drinking?

Al-Istidhkar, p. 3543

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > Definition and Basis of the Hadd for Drinking

وروى بن وهب وروح بن عبادة كلاهما قالا حدثني أسامة بن زيد الليثي أن بن

شهاب حدثه عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف أنه أخبره أن رجلا من كلب أخبره أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه كان يجلد في الخمر أربعين وكان عمر رضي الله عنه يجلد فيها أربعين قال فبعثني خالد بن الوليد إلى عمر فقدمت عليه فقلت يا أمير المؤمنين إن خالدا بعثني إليك قال في ما قلت إن الناس قد استخفوا العقوبة في الخمر وأنهم انهمكوا فما ترى في ذلك فقال عمر لمن حوله وكان عنده علي وطلحة والزبير وعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنهم ما ترون في ذلك ما ترى يا أبا الحسن فقال علي رضي الله عنه نرى يا أمير المؤمنين أن نجلد فيها ثمانين جلدة فإنه إذا سكر هذى وإذا هذى افترى وعلى المفتري ثمانون جلدة فتابعه أصحابه فقبل ذلك عمر فكان خالد أول من جلد ثمانين ثم جلد عمر ناسا ثمانين وكان علي رضي الله عنه يقول في قليل الخمر وكثيرها ثمانون جلدة

Mas'alah: What is the basis for the eighty lashes penalty for drinking wine?

Al-Istidhkar, p. 3543

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > Definition and Basis of the Hadd for Drinking

قال أبو عمر رأى علي ومن تابعه من الصحابة عند انهماك الناس في الخمر واستخفافهم العقوبة فيها أن يردعوهم عن ما حرم الله عز وجل عليهم ولم يجدوا في القرآن حدا أقل من حد القذف فقاسوه عليه وامتثلوه فيه وما فعلوه فسنة ماضية لقوله صلى الله عليه وسلم عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي

وقوله اقتدوا باللذين من بعدي أبو بكر وعمر وللكلام في هذا المعنى موضع غير هذا

Mas'alah: What is the disagreement among jurists on the number of lashes for drinking wine?

Al-Istidhkar, p. 3544

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > Number of Lashes and Method of Flogging

وأما اختلاف الفقهاء في مبلغ الحد في شارب الخمر فالجمهور من علماء السلف والخلف على أن الحد في ذلك ثمانون جلدة فهذا قول مالك وأصحابه وأبي حنيفة وأصحابه وهو أحد قولي الشافعي وقول سفيان الثوري والأوزاعي وعبيد الله بن الحسن والحسن بن حي وأحمد وإسحاق وحجتهم اتفاق السلف على ما وصفنا قال أبو ثور وداود وأكثر أهل الظاهر الحد في الخمر أربعون جلدة على الحر والعبد وقال الشافعي أربعون على الحر وعلى العبد نصفها وذكر المزني عن الشافعي إن ضرب الإمام في الخمر أربعين فما دونها فمات المضروب فالحق قتله فإن زاد على الأربعين فمات فالدية على عاقلته

Mas'alah: What was the original penalty for drinking wine in the time of the Prophet and Abu Bakr?

Al-Istidhkar, p. 3544

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > Definition and Basis of the Hadd for Drinking

قال أبو عمر الأصل في حد الخمر ما قدمنا ذكره في حديث ثور بن زيد عن عكرمة عن بن عباس أنهم كانوا في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يضربون في الخمر بالأيدي والنعال والعصي حتى توفي رسول الله ثم ضرب فيها أبو بكر أربعين عن

مشورة منه في ذلك للصحابة لما انهمك الناس في شربها

Mas'alah: How did Umar increase the penalty for drinking wine to eighty lashes?

Al-Istidhkar, p. 3544

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > Number of Lashes and Method of Flogging

قال أبو عمر ثم زاد انهماكهم في شربها في زمن عمر فشاور الصحابة في الحد فيها فأشار علي بثمانين جلدة ولم يخالفوه فأمضى عمر ثمانين جلدة

Mas'alah: What is the hadith about striking a wine drinker at Hunayn?

Al-Istidhkar, p. 3544

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > Definition and Basis of the Hadd for Drinking

وما رواه أبو سلمة بن عبد الرحمن ومحمد بن إبراهيم بن الحارث والزهري ومحمد بن مسلم بن شهاب عن عبد الرحمن بن أزهر قال أتي النبي صلى الله عليه وسلم بشارب يوم حنين فقال النبي صلى الله عليه وسلم للناس قوموا إليه فقام إليه الناس فضربوه بنعالهم

Mas'alah: What was the number of lashes prescribed by the Prophet for drinking wine?

Al-Istidhkar, p. 3545

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > Number of Lashes and Method of Flogging

وروى معمر عن الزهري عن عبد الرحمن بن أزهر أن أبا بكر الصديق شاور أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وسألهم كم بلغ ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم لشارب الخمر فقدروه بأربعين جلدة

Mas'alah: What is the evidence for the forty lashes penalty for drinking wine?

Al-Istidhkar, p. 3545

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > Number of Lashes and Method of Flogging

وذكر أبو بكر قال حدثني يزيد بن هارون قال أخبرنا المسعودي عن زيد العمي عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب في الخمر بنعلين أربعين فجعل عمر مكان كل نعل سوطا

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet striking forty lashes for drinking wine?

Al-Istidhkar, p. 3545

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > Definition and Basis of the Hadd for Drinking

قال وحدثني وكيع عن مسعر عن زيد العمي عن أبي الصديق الناجي عن أبي سعيد

الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه ضرب في الخمر أربعين

Mas'alah: What is the most authentic narration on the number of lashes for drinking wine?

Al-Istidhkar, p. 3545

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > Number of Lashes and Method of Flogging

وأثبت شيء في هذا الباب ما رواه عبد الله الداناج وهو عبد الله بن فيروز من ثقات أهل البصرة والداناج بالفارسية العالم بالعربية - عن أبي ساسان بن المنذر عن علي رضي الله عنه أنه قال في حين جلد الوليد بن عقبة جلد رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعين وجلد أبو بكر أربعين وجلد عمر ثمانين وكل سنة وإلى هذا ذهب الشافعي رحمه الله وله قول آخر مثل قول مالك وهما يحملان عنه جميعا ذكر حديث الداناج أبو بكر قال حدثني بن علية قال حدثني سعيد بن أبي عروبة عن عبد الله الداناج فذكره

Mas'alah: Is the hadd penalty obligatory for both small and large amounts of wine?

Al-Istidhkar, p. 3545

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > Types of Intoxicants Subject to the Penalty

وأما قول علي رضي الله عنه في قليل الخمر وكثيرها ثمانون جلدة فإن أهل العلم مجمعون من صدر الإسلام إلى اليوم أن الحد واجب في قليل الخمر وكثيرها إلا إذا

كانت خمر عنب على من شرب شيئا منها فأقر به أو شهد عليه بأنه شربها لا يختلفون في ذلك وإن كانوا قد اختلفوا في مبلغ الحد على ما قدمنا ذكره

Mas'alah: What is the Iraqi school's view on the hadd penalty for non-grape intoxicants?

Al-Istidhkar, p. 3546

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > Penalty for Non-Grape Intoxicants (Nabidh, Hashish)

وأما فقهاء العراق فجمهورهم لا يرون في المسكر على من شربه حدا إذا لم يسكر ولا يدعون ما عدا خمر العنب خمرا ويدعونه نبيذا

Mas'alah: What is the consensus on the prescribed penalty for drinking wine?

Al-Istidhkar, p. 3547

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > Definition and Basis of the Hadd for Drinking

قال أبو عمر انعقد إجماع الصحابة رضوان الله عليهم في زمن عمر رضي الله عنه على الثمانين في حد الخمر ولا مخالف لهم منهم وعلى ذلك جماعة التابعين وجمهور فقهاء المسلمين والخلاف في ذلك كالشذوذ المحجوج بالجمهور وقد أجمع الصحابة ومن بعدهم على حرف واحد من السبعة الأحرف التي

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنزل القرآن عليها ومنعوا ما عدا مصحف عثمان

منها وانعقد الإجماع على ذلك فلزمت الحجة به لقول الله عز وجل (ويتبع غير سبيل المؤمنين) النساء 115 وقال بن مسعود ما رآه المسلمون حسنا فهو عند الله عز وجل حسن وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين بعدي

Mas'alah: What is the consensus on the prohibition of wine and the prescribed penalty for drinking it?

Al-Istidhkar, p. 3559

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > Definition and Basis of the Hadd for Drinking

قال أبو عمر قد ذكرنا في باب الحد في الخمر أن المسلمين مجمعون على تحريم خمر العنب ووجوب الحد على شارب قليلها وإن كانوا قد اختلفوا في مبلغ حده وذكرنا ما حدوه في عصير العنب متى يكون خمرا وأجمعوا أنه إذا أسكر كثيره فهو خمر

Mas'alah: What is the prescribed limit for drinking intoxicants according to some scholars?

Al-Istidhkar, p. 3559

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > Number of Lashes and Method of Flogging

ومنهم من جعله ثلاثة أيام

Mas'alah: What is Malik's ruling on drinking any intoxicating beverage?

Al-Istidhkar, p. 3559

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > Types of Intoxicants Subject to the Penalty

فقال مالك الأمر عندنا وفي بعض الموطآت السنة عندنا أن من شرب شرابا يسكر فسكر أو لم يسكر فقد شرب الخمر وقد وجب عليه الحد

Mas'alah: What is al-Awza'i's ruling on intoxicants and narcotics?

Al-Istidhkar, p. 3559

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > Types of Intoxicants Subject to the Penalty

وقال الأوزاعي كل مسكر وكل مخدر حرام والحد واجب على من شرب شيئا منه

Mas'alah: What is the ruling on punishing for drinking intoxicants in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3561

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > Definition and Basis of the Hadd for Drinking

وذكرنا قول عمر في جلد ابنه أن شرب ما يسكر ولم يخص خمر عنب من غيرها بل اشترط المسكر

Mas'alah: What did 'Umar ibn 'Abd al-'Aziz say about testimony for drinking wine?

Al-Istidhkar, p. 3743

Index: Kitab Hadd al-Shurb (Prescribed Penalty for Drinking) > Evidence and Proof (Testimony, Confession, Istinkah)

قال فلو شهدوا أنه قد شرب خمرا بأرض كذا وهم عندك ها هنا أكنت حاده بقولهم قال لا قال فما

KITAB 45

كتاب الجهاد

Kitab al-Jihad
(Jihad)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب فرض الجهاد
The Chapter on the Obligation of Jihad

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: When did the Prophet set out for the expedition of Tabuk?

Al-Istidhkar, p. 204

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on the Obligation of Jihad > Military Detachments and Expeditions

وذكر خليفة بن خياط عن المدائني كان خروجه إليها في رجب ولم يختلفوا أن ذلك في سنة تسع

Mas'alah: What is the ruling on the reward for those prevented by excuse from joining battle?

Al-Istidhkar, p. 601

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on the Obligation of Jihad > Rewards and Virtues of Jihad

وحديث أبي موسى الأشعري أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كان له عمل فشغله عنه علة أو سفر فإنه يكتب له كصالح ما كان يعمل وهو صحيح مقيم

Mas'alah: When is collective defense against enemy forces obligatory?

Al-Istidhkar, p. 782

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on the Obligation of Jihad > Defensive Jihad

ومعنى قوله وهم يد على من سواهم أن أهل الحرب إذا نزلوا بمدينة أو قرية من قرى المسلمين فواجب على جماعة المسلمين أن يكونوا يدا واحدة على الكفار حتى ينصرفوا عنهم إلا أن يعلموا أن بهم قوة على مدافعتهم فيكون حينئذ مدافعتهم ندبا

وفضلا لا واجب فرض

Mas'alah: What is the ruling on the obligation of jihad?

Al-Istidhkar, p. 891

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on the Obligation of Jihad > Obligation of Jihad

وأما فرض الجهاد وتقسيمه على التعيين والكفاية فسيأتي في موضعه إن شاء الله

Mas'alah: What is the chapter on encouragement for jihad?

Al-Istidhkar, p. 1882

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on the Obligation of Jihad > Rewards and Virtues of Jihad

(1 - باب الترغيب في الجهاد)

Mas'alah: What is the reward of the mujahid compared to the one who constantly fasts and prays?

Al-Istidhkar, p. 1882

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on the Obligation of Jihad > Rewards and Virtues of Jihad

925 - ذكر فيه مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((مثل المجاهد في سبيل الله كمثل الصائم القائم الدائم الذي لا

يفتر (1) من صلاة ولا صيام حتى يرجع))

Mas'alah: What does Allah guarantee for the one who goes out for jihad?

Al-Istidhkar, p. 1882

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on the Obligation of Jihad > Rewards and Virtues of Jihad

926 – وعن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((تكفل الله لمن جاهد في سبيله لا يخرجه من بيته إلا الجهاد في سبيله وتصديق كلماته أن يدخله الجنة أو يرده إلى مسكنه الذي خرج منه مع ما نال من أجر أو غنيمة))

Mas'alah: What is the hadith about Allah's guarantee for the mujahid?

Al-Istidhkar, p. 1882

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on the Obligation of Jihad > Rewards and Virtues of Jihad

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو معاوية عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((يضمن الله لمن

Mas'alah: What is the continuation of the hadith about Allah's guarantee for the mujahid?

Al-Istidhkar, p. 1883

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on the Obligation of Jihad > Rewards and Virtues of Jihad

خرج في سبيله إيمانا به وتصديقا برسوله أن يدخله الجنة أو يرجعه إلى منزله نائلا ما نال من أجر أو غنيمة))

Mas'alah: What is the historical account of Abu Bakr's conquest of Syria?

Al-Istidhkar, p. 1907

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on the Obligation of Jihad > Military Detachments and Expeditions

قال أبو عمر افتتح أبو بكر الصديق في آخر أيامه قطعة من الشام وكان له عليها أمراء منهم أبو عبيدة بن الجراح ويزيد بن أبي سفيان وعمرو بن العاص وشرحبيل بن حسنة والأخبار بذلك عند أهل السير مشهورة - وكان يزيد على ربع من الأرباع المشهورة

Mas'alah: What is the ruling on a horse given for jihad and on delaying jihad due to parents?

Al-Istidhkar, p. 1918

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on the Obligation of Jihad > Jihad and Parental Permission

وقال الشافعي الفرس المحمول عليه في سبيل الله هو لمن حمل عليه وقد زدنا هذه

المسألة بيانا في كتاب الزكاة وفي هذا الباب سئل مالك عن رجل أوجب على نفسه الغزو فتجهز حتى إذا أراد أن يخرج منعه أبواه أو أحدهما فقال لا يكابرهما ولكن يؤخر ذلك إلى عام آخر فأما الجهاز فإني أرى أن يرفعه حتى يخرج به فإن خشي أن يفسد باعه وأمسك ثمنه

حتى يشتري به ما يصلحه للغزو فإن كان موسرا يجد مثل جهازه إذا خرج فليصنع بجهازه ما شاء

Mas'alah: What is the ruling on jihad when one has parents?

Al-Istidhkar, p. 1919

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on the Obligation of Jihad > Jihad and Parental Permission

وروى بن جريج عن محمد بن طلحة عن معاوية بن جاهمة عن أبيه قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم أستشيره في الجهاد فقال ألك والدان قلت نعم قال ((اذهب فأكرمهما فإن الجنة تحت رجليهما))

Mas'alah: What is the ruling on sea travel during a storm?

Al-Istidhkar, p. 2007

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on the Obligation of Jihad > Permission and Excuses from Jihad

واتفق العلماء أن البحر لا يجوز لأحد ركوبه في حين ارتجاجه

BAB 2

باب شروط الجهاد

The Chapter on Conditions of Jihad

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on conditional ownership of a horse for jihad as a risky transaction?

Al-Istidhkar, p. 1314

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Conditions of Jihad > Conditions for Debtors and Horses in Jihad

قالوا وإن قيل له إذا بلغت به رأس مغزاك فهو لك كان تمليكا على مخاطرة ولم يجز

Mas'alah: What is the ruling on going to war when parents are displeased?

Al-Istidhkar, p. 1919

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Conditions of Jihad > Parental Permission for Jihad

قال أبو عمر لا خلاف علمته أن الرجل لا يجوز له الغزو ووالداه كارهان أو أحدهما لأن الخلاف لهما في أداء الفرائض عقوق وهو من الكبائر ومن الغزو ما قلت

Mas'alah: What are the conditions for expiation of sins through martyrdom?

Al-Istidhkar, p. 1979

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Conditions of Jihad > Conditions for Expiation through Martyrdom

قال أبو عمر جعل يزيد بن هارون الصبر والاحتساب والإقبال من لفظ النبي صلى الله عليه وسلم شرطا لتكفير الذنوب والخطايا وكذلك ذلك في رواية بن أبي ذئب والليث وقد يحتمل معنى رواية مالك أيضا

BAB 3

باب النية في الجهاد

The Chapter on Intention in Jihad

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the fiqh ruling on intention and reward for acquiring horses in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1886

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Intention in Jihad > Intention for Horses and Equipment

قال أبو عمر في هذا الحديث من الفقه أن الأعيان لا يؤجر الإنسان في اكتسابها لأعيانها وإنما يؤجر بالنية الحسنة في استعمال ما ورد الشرع من الفضل في عمله لأنها خيل كلها وقد اختلفت أحوال مكتسبيها لاختلاف النيات فيها

Mas'alah: What conditions are required for the virtue of fighting in jihad?

Al-Istidhkar, p. 1977

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Intention in Jihad > Conditions for Valid Intention

ليس كل من خرج في الغزو تكون هذه حاله حتى تصح له نية ويعلم الله تعالى من قلبه أنه يريد وجهه ومرضاته ولم يخرج رياء ولا مباهاة ولا سمعة ولا فخرا ولا ابتغاء دنيا يقصدها

Mas'alah: What is the ruling on intention in jihad and its effect on resurrection?

Al-Istidhkar, p. 1978

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Intention in Jihad > Ruling on Intention in Jihad

وإن كان قد روي بالوجه الآخر خبر ذكره أبو داود في باب من يغزو ويلتمس الدنيا بإسناده عن عبد الله بن عمرو أنه قال يا رسول الله! أخبرني عن الجهاد والغزو فقال ((يا عبد الله بن عمرو إن قاتلت صابرا محتسبا بعثك الله صابرا محتسبا وإن قاتلت مكاثرا بعثك الله مرائيا مكاثرا يا عبد الله بن عمرو على أي حال قاتلت أو قتلت بعثك الله تيك الحال)) وقد استدل قوم من الفقهاء الذين يذهبون إلى أن لا عمل على الشهيد المقتول في المعركة وغيرها بهذا الحديث وجائز أن يحتج به من خص قتل الكفار في المعركة

Mas'alah: What is the ruling on intention and reward in jihad?

[Al-Istidhkar, p. 2009]

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Intention in Jihad > Intention and Reward

وقد يعطى المرء بنيته وقد قال صلى الله عليه وسلم في حديث جابر بن عتيك ((إن الله قد أوقع أجره على قدر نيته))

Mas'alah: What is the meaning of the hadith that the believer's intention is better than his deed?

[Al-Istidhkar, p. 2009]

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Intention in Jihad > Sincere Intention vs. Incidental Motives

وقال صلى الله عليه وسلم ((نية المؤمن خير من عمله)) يريد صلى الله عليه وسلم نية المؤمن خير من عمله بلا نية

BAB 4

باب الرباط

The Chapter on Frontier Guarding

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on waiting for prayer and its analogy to ribat in jihad?

Al-Istidhkar, p. 1886

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Frontier Guarding > Ruling on Ribat

ومن هذا الباب قوله صلى الله عليه وسلم ((من كان منتظرا الصلاة فهو في صلاة

وقال صلى الله عليه وسلم ((انتظار الصلاة بعد الصلاة ذلكم الرباط)) وذلكم الرباط لأن انتظار الصلاة سبب شهودها وكذلك انتظار العدو في الموضع المخوف فيه إرصاد للعدو وقوة لأهل الموضع وعدة للقاء العدو وسبب لذلك كله وقد أوضحنا هذه المعاني في ((التمهيد)) بالشواهد فمن أراد الوقوف عليها قابلها هناك

Mas'alah: What is the reward for keeping a horse for jihad without hypocrisy?

Al-Istidhkar, p. 1892

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Frontier Guarding > Horses for Jihad and Ribat

وروى زيد بن الحباب قال حدثنا رجاء بن أبي سلمة قال حدثنا سليمان بن موسى قال سمعت عجلان بن سهل الباهلي يقول سمعت أبا أمامة الباهلي يقول من ارتبط فرسا في سبيل الله لم يرتبطه رياء ولا سمعة كان من الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار سرا وعلانية

Mas'alah: What did Umar write to Abu Ubayda to encourage patience and jihad?

Al-Istidhkar, p. 1897

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Frontier Guarding > Virtue of Ribat

حدثنا أحمد قال حدثنا أبي قال حدثنا عبد الله بن يونس قال حدثنا بقي قال حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن أبيه قال جاء أبو عبيدة الشام حضر هو وأصحابه فأصابهم جهد شديد فكتب بذلك إلى عمر فكتب إليه عمر سلام عليك أما بعد فإنها لم تكن شدة إلا جعل الله بعدها مخرجا ولن يغلب عسر يسرين وكتب إليه (يا أيها الذين آمنوا اصبروا وصابروا ورابطوا واتقوا الله لعلكم تفلحون) آل عمران 200 فكتب إليه أبو عبيدة سلام عليك أما بعد فإن الله عز وجل يقول (أنما الحياة الدنيا لعب ولهو وزينة وتفاخر بينكم وتكاثر في الأموال والأولاد) إلى قوله (متاع الغرور) الحديد 20 فقرأه عمر على الناس وقال يا أهل المدينة إنما كتب أبو عبيدة يعرض لكم ويحض الناس على الجهاد

Mas'alah: Did the Prophet dislike dying in the land one emigrated from?

Al-Istidhkar, p. 3241

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Frontier Guarding > Virtue of Ribat

وعن بن عيينة عن محمد بن قيس عن أبي بردة عن سعد بن أبي وقاص قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم أتكره للرجل أن يموت في الأرض التي هاجر منها قال نعم)

Mas'alah: What did Umar write to his governor about the plague?

Al-Istidhkar, p. 3787

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Frontier Guarding > Ribat and Plague

قال عروة بن رويم وبلغنا أنه كتب إلى عامله بالشام إذا سمعت بالطاعون قد وقع عندكم فاكتب إلي أخرج إليه

BAB 5

باب قتال أهل الحرب

The Chapter on Fighting Enemy Combatants

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on killing Ibn Khatal while he clings to the Kaaba?

Al-Istidhkar, p. 1870

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Fighting Enemy Combatants > Rulings on Killing Polytheists and Restrictions

916 - مالك عن بن شهاب عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل مكة عام الفتح وعلى رأسه المغفر فلما نزعه جاءه رجل فقال له يا رسول الله بن خطل متعلق بأستار الكعبة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتلوه

Mas'alah: What is the disagreement on traveling with the Quran in a large secure army?

Al-Istidhkar, p. 1901

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Fighting Enemy Combatants > Rulings on Traveling with the Quran to Enemy Territory

واختلفوا في جواز ذلك في العسكر المأمون الكبير

Mas'alah: What is Abu Hanifa's ruling on teaching the Quran and fiqh to a harbi or dhimmi?

Al-Istidhkar, p. 1901

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Fighting Enemy Combatants > Rulings on Traveling with the Quran to Enemy Territory

فمذهب أبي حنيفة أنه لا بأس بتعليم الحربي والذمي القرآن والفقه رجاء أن يرغبوا في الإسلام

Mas'alah: What is Malik's ruling on teaching the Quran and writing to disbelievers and using their ruqya?

Al-Istidhkar, p. 1901

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Fighting Enemy Combatants > Rulings on Traveling with the Quran to Enemy Territory

وقال مالك لا يعلم القرآن ولا الكتاب وكره رقية أهل الكتاب

Mas'alah: What is the ruling on monks who isolate themselves in monasteries?

Al-Istidhkar, p. 1907

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Fighting Enemy Combatants > Treatment of Enemy Combatants and Protected Persons

وأما قوله ((إنك ستجد قوما زعموا أنهم حبسوا أنفسهم لله فإنه أراد الرهبان المنفردين عن الناس في الصوامع لا يخالطون الناس ولا يطلعون على عورة ولا فيهم شوكة ولا نكاية برأي ولا عمل

Mas'alah: What is the variant narration of Abu Bakr's instructions about shaved heads?

Al-Istidhkar, p. 1908

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Fighting Enemy Combatants > Rules of Engagement in Battle

وذكر عبد الرزاق عن بن جريج عن يحيى بن سعيد هذا الحديث كما رواه مالك إلا

أنه قال وستجد أقواما فحصوا عن أوساط رؤوسهم من الشعر وتركوا منها أمثال العصائب فاضربوا ما فحصوا عنه بالسيف)) ثم ذكر تمام الحديث على حسب ما ذكره مالك

Mas'alah: What is the evidence for cutting and burning enemy palm trees in jihad?

Al-Istidhkar, p. 1910

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Fighting Enemy Combatants > Rulings on Destroying Enemy Property and Environment

والحجة له في خلافة أبي بكر (رضي الله عنه) ((أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع نخل بني النضير وحرقها)) وأنه صلى الله عليه وسلم نهى عن تعذيب البهائم وعن المثلة وأن يتخذ شيء فيه الروح

Mas'alah: What is the ruling on taking the belongings (salab) of a slain enemy who turns out to be a woman?

Al-Istidhkar, p. 1948

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Fighting Enemy Combatants > Rulings on Booty and Property in War

قيل فرجل حمل على رجل فقتله فإذا هي امرأة قال إن كانت جردت إليه السلاح فله سلبها

Mas'alah: Did Umar ibn al-Khattab prohibit sea travel?

Al-Istidhkar, p. 2006

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Fighting Enemy Combatants > Rulings on Traveling with the Quran to Enemy Territory

ذكر مالك أن عمر بن الخطاب كان يمنع الناس من ركوب البحر طول حياته

Mas'alah: What did Mutarrif say about fleeing from the plague?

Al-Istidhkar, p. 3787

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Fighting Enemy Combatants > Rulings on Fleeing and Retreat

وقال ضمرة عن بن شوذب عن أبي التياح يزيد بن حميد الضبعي قال قلت لمطرف بن الشخير ما تقول - رحمك الله - في الفرار من الطاعون قال هو القدر تخافونه وليس منه بد

BAB 6

باب الدعوة قبل القتال

The Chapter on Calling before Battle

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: How do scholars interpret Abu Bakr's instructions regarding warfare?

Al-Istidhkar, p. 1910

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Calling before Battle > Evidence from the Sunnah and Companions' Practice

وتأول جماعة من العلماء في حديث أبي بكر المذكور قالوا إنما ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم كان وعدهم أن يفتحها الله عليهم

Mas'alah: When is it permissible to raid those who have received the call to Islam?

Al-Istidhkar, p. 2022

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Calling before Battle > Exceptions to the Call: Night Raids and Surprise Attacks

قال أبو عمر فإن احتيج إلى الغارة فيمن بلغته الدعوة جاز ذلك لحديث الصعب بن جثامة

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on calling the enemy before fighting?

Al-Istidhkar, p. 2022

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Calling before Battle > Disagreement on the Obligation vs. Recommendation

وقد اختلف العلماء في دعاء العدو قبل القتال

Mas'alah: What was Malik's view on calling the enemy before fighting?

Al-Istidhkar, p. 2022

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Calling before Battle > Disagreement on the Obligation vs. Recommendation

فكان مالك يقول الدعاء أصوب بلغتهم الدعوة أو لم تبلغهم إلا إن يعجلوا المسلمين أن يدعوهم

Mas'alah: What did Ibn al-Qasim say about night raids without prior invitation?

Al-Istidhkar, p. 2022

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Calling before Battle > Exceptions to the Call: Night Raids and Surprise Attacks

وقال عنه بن القاسم لا تبييت حتى يدعوا

Mas'alah: What is the ruling on calling the enemy to Islam before fighting according to al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 2022

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Calling before Battle > Disagreement on the Obligation vs. Recommendation

وذكر الربيع عن الشافعي في كتاب ((البويطي)) مثل ذلك لا يقاتل العدو حتى يدعوا إلا أن يعجلوا عن ذلك فإن لم يفعل فقد بلغتهم الدعوة

Mas'alah: What is the ruling on fighting those who have not received the call to Islam and the blood money for killing them?

Al-Istidhkar, p. 2023

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Calling before Battle > Treatment of Those Who Have Not Received the Call

وحكى المزني عنه من لم تبلغهم الدعوة لا يقاتلوا حتى تبلغهم الدعوة يدعون إلى الإيمان قال فإن قتل منهم أحد قبل ذلك فعلى قاتله الدية وقال المزني عنه في موضع آخر ومن بلغتهم الدعوة فلا بأس أن يغار عليهم بلا دعوة

Mas'alah: What is the ruling on calling the enemy before fighting according to Abu Hanifah and his companions?

Al-Istidhkar, p. 2023

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Calling before Battle > Disagreement on the Obligation vs. Recommendation

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد إن دعوهم قبل القتال فحسن ولا بأس أن يغير عليهم

Mas'alah: What is the opinion of al-Hasan ibn Salih on calling the disbelievers before fighting?

Al-Istidhkar, p. 2023

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Calling before Battle > Disagreement on the Obligation vs. Recommendation

وقال الحسن بن صالح يعجبني كل ما حدث إمام بعد إمام أحدث دعوة لأهل الكفر

Mas'alah: What is the ruling on calling the enemy before battle based on the Prophet's practice?

Al-Istidhkar, p. 2023

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Calling before Battle > Evidence from the Sunnah and Companions' Practice

قال أبو عمر هذا قول حسن والدعاء قبل القتال على كل حال حسن لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر سراياه بذلك

Mas'alah: What is the ruling on calling to Islam before fighting in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2023

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Calling before Battle > Obligation of the Call to Islam Before Battle

فمن ذلك حديث بريدة الأسلمي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا بعث أميرا على سرية أو جيش فذكر الحديث وفيه ((فإذا لقيت العدو من المشركين فادعهم إلى أحد ثلاث خصال فأيتها أجابوك إليها فاقبل منهم وكف عنهم ادعهم إلى الإسلام فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم)) وفيه ((فإن أبوا فادعهم إلى إعطاء الجزية فإن فعلوا فاقبل منهم وكف عنهم فإن هم أبوا فاستعن بالله وقاتلهم)) وفي الحديث غير هذا اختصرته وهو محفوظ

Mas'alah: What is the ruling on calling to Islam before fighting?

Al-Istidhkar, p. 2023

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Calling before Battle > Obligation of the Call to Islam Before Battle

وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن عمر بن يحيى قال حدثنا علي بن حرب قال حدثنا سفيان بن عيينة عن بن أبي نجيح عن أبيه عن بن عباس قال ما قاتل رسول الله صلى الله عليه وسلم قوما حتى يدعوهم

Mas'alah: What is the ruling on calling to Islam before fighting in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2023

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Calling before Battle > Obligation of the Call to Islam Before Battle

وفي حديث سهل بن سعد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث عليا لقتال خيبر وتفل في عينيه قال على رسلك حتى تنزل ساحتهم فإذا نزلت ساحتهم فادعهم إلى الإسلام وذكر الحديث

Mas'alah: What is the ruling on night raids (bayat) against those who have been called to Islam?

Al-Istidhkar, p. 2024

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Calling before Battle > Exceptions to the Call: Night Raids and Surprise Attacks

ولا جناح على من بيت من بلغته الدعوة لحديث الصعب بن جثامة ولحديث سلمة بن الأكوع قال أمر علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر فغزونا ناسا فبيتناهم فقتلناهم وكان شعارنا تلك الليلة أمت أمت

BAB 7

باب من يستعان به في الجهاد

The Chapter on Those Whose Help May Be Sought in Jihad

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on providing mounts for jihad from voluntary charity?

Al-Istidhkar, p. 2002

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Those Whose Help May Be Sought in Jihad > Financial Arrangements: Mounts, Expenses, and Dower

وذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا عبدة بن سعيد عن قتادة أن عثمان حمل في جيش العسرة على ألف بعير إلا سبعين

BAB 10

باب النهي عن قتل النساء والصبيان

The Chapter on the Prohibition of Killing Women and Children

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the prohibition against killing women and children in warfare?

Al-Istidhkar, p. 1902

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on the Prohibition of Killing Women and Children > Categories of Protected Non-Combatants

باب النهي عن قتل النساء والولدان في الغزو) 932 - ذكر فيه مالك عن بن شهاب عن بن لكعب بن مالك قال (حسبت أنه قال عبد الرحمن بن كعب) أنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين قتلوا بن أبي الحقيق عن قتل النساء والولدان قال فكان رجل منهم يقول برحت بنا امرأة بن أبي الحقيق بالصباح فأرفع السيف عليها ثم أذكر نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكف ولولا ذلك استرحنا منها
933 - وذكر عن نافع عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى في

بعض مغازيه امرأة مقتولة فأنكر ذلك ونهى عن قتل النساء والصبيان قال أبو عمر أما حديثه عن بن شهاب فحديث مرسل لم يسنده أحد عن مالك إلا الوليد بن مسلم فقال فيه عن بن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن كعب بن مالك وقد ذكرنا الإسناد عنه بذلك في ((التمهيد)) وأما رواة الموطأ عن مالك فاختلفوا فيه فقال بن القاسم وبن بكير وبشر بن عمر وأبو المصعب عن مالك عن بن شهاب عن بن كعب بن مالك حسبت أنه قال عبد الرحمن كما قال يحيى وقال القعنبي حسبت أنه قال عبد الله بن كعب أو عبد الرحمن بن كعب وقال بن وهب عن مالك عن بن شهاب عن بن لكعب بن مالك لم يقل عبد الله ولا عبد الرحمن ولا حسبت شيئا من ذلك وأما اختلاف أصحاب بن شهاب في إسناد هذا الحديث فكثير جدا وقد ذكرناه في ((التمهيد)) وأما بن أبي الحقيق فرجل من اليهود ويسمى سلاما ويكنى أبا رافع

قد ذكرنا خبره في كتابه ((الدرر في اختصار المغازي والسير)) ومن الذين قتلوه بأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم وأوضحنا خبره هناك وفي ((التمهيد)) أيضا والحمد لله وأما حديثه عن نافع فمرسل عند أكثر أهل الرواية كما رواه يحيى وقد أسنده عن مالك عن نافع عن بن عمر الوليد بن مسلم ومحمد بن المبارك الصوري وعبد الرحمن بن مهدي وإسحاق بن محمد الرازي وقد ذكرنا الأسانيد عنهم في ((التمهيد)) وكذلك رواه عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن قتل النساء والولدان في دار الحرب بن عباس وعائشة وأبو سعيد الخدري وأنس والأسود بن سريع وغيرهم وأجمع العلماء على القول بذلك ولا يجوز عندهم قتل نساء الحربيين ولا أطفالهم لأنهم ليسوا ممن يقاتل في الأغلب والله عز وجل يقول (وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم) البقرة 190 واختلفوا في النساء والصبيان إذا قاتلوا

فجمهور العلماء على أنهم إذا قاتلوا قوتلوا وممن قال ذلك الثوري ومالك والأوزاعي والليث والشافعي وأبو حنيفة وأحمد وإسحاق وأبو ثور كل هؤلاء وغيرهم ينهون عن قتلهم إذا لم يقاتلوا لأنهم مال للمسلمين إذا سبوا استحيوا وقد كان حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم في مغازيه أن تقتل المقاتلة وتسبى الذراري والعيال والآثار بذلك متواترة وهو أمر مجتمع عليه إلا أن تقاتل المرأة وتأتي ما يوجب القتل ذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن قال إذا قاتلت المرأة من المشركين أو خرجت معهم إلى دار المسلمين فلتقتل قال أبو عمر قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم قريظة والخندق وأم قرفة وقتل يوم الفتح قينتين كانتا تعينا بن خطل بهجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبرنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا أحمد بن زهير - بن زهير بن حرب

– قال حدثني أبي قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن أبي الزناد عن المرقع بن صيفي عن حنظلة الكاتب قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزاة فمر بامرأة مقتولة والناس مجتمعون عليها ففرجوا له فقال ((ما كانت هذه تقاتل الحق خالدا فقل له لا تقتل امرأة ولا ذرية ولا عسيفا)) وروى وكيع عن صدقة الدمشقي عن يحيى بن يحيى الغساني قال كتبت إلى عمر بن عبد العزيز أسأله عن قوله تعالى (وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين) البقرة 190 فكتب إلى أن ذلك في النساء والذرية ومن لم ينصب لكم الحرب وروى سنيد عن أبي بكر بن عياش عن عمرو بن ميمون قال كتب عمر بن عبد العزيز إلى جعونة وكان أمره على الأدراب أن لا تقتل امرأة ولا شيخا ولا صغيرا ولا راهبا وذكر أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان وعبد الله بن نمير عن

Mas'alah: What did Umar command regarding killing women and children in war?

Al-Istidhkar, p. 1905

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on the Prohibition of Killing Women and Children > Killing of Women and Children in Combat

عبد الله بن عمر عن نافع عن أسلم مولى عمر أن عمر كتب إلى عماله ينهاهم عن قتل النساء والصبيان ويأمرهم بقتل من جرت عليه المواسي قال وحدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر قال كتب عمر إلى أمراء الأجناد لا تقتلوا امرأة ولا صبيا واقتلوا من جرت عليه المواسي وفي كتاب بن عباس مجاوبا لنجدة الحروري قال له ذكرت أن العالم صاحب موسى قد قتل الوليد ولو كنت تعلم من الولدان ما علم ذلك العالم من ذلك الوليد ما قتلتهم ولكنك لا تعلم وقد نهى

رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل الولدان فاعتزلهم وهو حديث مروي عن بن عباس من وجوه كثيرة صحاح

Mas'alah: What is the ruling on night raids that may harm women and children?

Al-Istidhkar, p. 1906

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on the Prohibition of Killing Women and Children > Siege Warfare and Fortresses Containing Women and Children

قال أبو عمر روى بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن بن عباس عن الصعب بن جثامة قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أهل الدار من المشركين يبيتون فيصاب من ذراريهم ونسائهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((هم منهم)) وربما قال ((هم من آبائهم)) وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر سراياه بالغارة على المشركين وبالتبييت ويقول ((إذا سمعتم أذانا فأمسكوا وإن لم تسمعوا أذانا فأغيروا)) وقال لأسامة بن زيد ((أغر على أبنا صباحا وحرق)) وبعث صلى الله عليه وسلم غالب بن عبد الله الليثي في سرية قال جندب بن مكيث كنت فيهم فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نشن الغارة على بني الملوح بالكديد وقد ذكرنا هذه الآثار كلها بأسانيدها في ((التمهيد)) وبهذا عمل الخلفاء الراشدين بعده صلى الله عليه وسلم لمن بلغته الدعوة فيمن قال بهذه الأحاديث زعم أن قوله عز وجل (ولولا رجال مؤمنون ونساء مؤمنات) الآية الفتح 25 خصوص في أهل مكة وأما مالك والأوزاعي فذهبا إلى أن الآية عامة في سائر الناس وأن حديث الصعب بن جثامة وما كان مثله من التبييت والغارة فليس فيه ذكر مسلم يتترس به وقول مالك أصح ما قيل في ذلك لتحريم الله دم المسلم تحريما مطلقا لم يخص به

موضعا من موضع وإنما قتل الشيوخ والرهبان والفلاحين ويأتي ذكره في حديث أبي بكر بعد هذا إن شاء الله

Mas'alah: What are the prohibitions during warfare according to Abu Bakr?

Al-Istidhkar, p. 1907

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on the Prohibition of Killing Women and Children > Categories of Protected Non-Combatants

ستجد قوما زعموا أنهم حبسوا أنفسهم لله فذرهم وما زعموا أنهم حبسوا أنفسهم له وستجد قوما فحصوا عن أوساط رؤوسهم من الشعر فاضرب ما فحصوا عنه بالسيف وإني موصيك بعشر لا تقتلن امرأة ولا صبيا ولا كبيرا هرما ولا تقطعن شجرا مثمرا ولا تخربن عامرا ولا تعقرن شاة ولا بعيرا إلا لمأكلة ولا تحرقن نحلا ولا تفرقنه ولا تغلل ولا تجبن

Mas'alah: What did Abu Bakr instruct regarding monks and shaved-headed people when sending armies to Syria?

Al-Istidhkar, p. 1908

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on the Prohibition of Killing Women and Children > Killing of Monks, Rabbis, and Religious Figures

روى معمر عن الزهري قال كان أبو بكر إذا بعث جيوشه إلى الشام قال إنكم ستجدون قوما فحصوا عن رؤوسهم ففلقوا رؤوسهم بالسيوف وستجدون قوما قد

حبسوا أنفسهم في الصوامع فذروهم بخطاياهم

Mas'alah: What is the ruling on killing monks, the blind, and the disabled in jihad?

Al-Istidhkar, p. 1908

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on the Prohibition of Killing Women and Children > Killing of the Insane, Elderly, and Chronically Ill

واختلف الفقهاء في قتل أصحاب الصوامع والعميان والزمنى فقال مالك لا يقتل الأعمى ولا المعتوه ولا المقعد ولا أصحاب الصوامع الذين طينوا الباب عليهم لا يخالطون الناس وهو قول أبي حنيفة وأصحابه قال مالك وأرى أن يترك لهم من الأموال مقدار ما يعيشون به إلا أن يخاف من أحدهم فيقتل وقال الثوري لا يقتل الشيخ والمرأة والمقعد وقال الأوزاعي لا يقتل الحراس والزراع ولا الشيخ الكبير ولا المجنون ولا الراهب وقال الليث لا يقتل الراهب في صومعته ويترك له من ماله القوت

Mas'alah: What is the Shafi'i view on killing elderly and monks in war?

Al-Istidhkar, p. 1909

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on the Prohibition of Killing Women and Children > Killing of Monks, Rabbis, and Religious Figures

وعن الشافعي روايتان (إحداهما) أنه يقتل الشيخ والراهب واختاره المزني وقال هو أولى بأصله قال لأن كفر جميعهم واحد وإنما حلت دماؤهم بالكفر

Mas'alah: What is the Shafi'i interpretation of Abu Bakr's prohibition on killing monks?

Al-Istidhkar, p. 1909

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on the Prohibition of Killing Women and Children > Killing of Monks, Rabbis, and Religious Figures

قال الشافعي قد يحتمل أن يكون نهي أبي بكر (رضي الله عنه) عن قتلهم لأن لا يشتغلوا بالمقام على الصوامع فيفوتهم ما هو أعود عليهم كما أنه قد نهى عن قطع الشجر المثمر لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان قد وعدهم بفتح الشام

Mas'alah: What evidence does al-Shafi'i use for killing elderly polytheists in war?

Al-Istidhkar, p. 1909

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on the Prohibition of Killing Women and Children > Killing of Monks, Rabbis, and Religious Figures

واحتج الشافعي في قتلهم بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بقتل دريد بن الصمة يوم حنين

Mas'alah: What is the hadith about killing elderly polytheists and sparing their youth?

Al-Istidhkar, p. 1909

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on the Prohibition of Killing Women and Children > Killing of Monks, Rabbis, and Religious Figures

قال أبو عمر يحتج الشافعي بحديث سمرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((

اقتلوا الشيوخ المشركين واستبقوا شرخهم)) رواه قتادة عن الحسن عن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال البخاري سماع الحسن من سمرة صحيح

Mas'alah: What is the ruling on killing elderly, women, and children who fight?

Al-Istidhkar, p. 1909

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on the Prohibition of Killing Women and Children > Women and Children Participating in Fighting

وقال الطبري إن قاتل الشيخ أو المرأة أو الصبي قتلوا وهو قول سحنون

Mas'alah: What is the ruling on killing women, elderly, and children who fight?

Al-Istidhkar, p. 1909

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on the Prohibition of Killing Women and Children > Women and Children Participating in Fighting

قال أبو عمر لم يختلف العلماء فيمن قاتل من النساء والشيوخ أنه مباح قتله ومن قدر على القتال من الصبيان وقاتل قتل

Mas'alah: What is the ruling on killing monks during military expeditions?

Al-Istidhkar, p. 1909

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on the Prohibition of Killing Women and Children > Killing of Monks, Rabbis, and Religious Figures

وقد روى داود بن الحصين عن عكرمة عن بن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا بعث جيوشه قال ((لا تقتلوا أصحاب الصوامع))

Mas'alah: What is the ruling on killing women and children in war according to Abu Bakr?

Al-Istidhkar, p. 1909

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on the Prohibition of Killing Women and Children > Killing of Women and Children in Combat

وأما قول أبي بكر - رضي الله عنه - ((لا تقتلوا امرأة ولا صبيا فقد تقدم حكم ذلك في صدر هذا الباب

Mas'alah: What is the evidence for the prohibition of killing non-combatants in war?

Al-Istidhkar, p. 1910

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on the Prohibition of Killing Women and Children > Categories of Protected Non-Combatants

قال أبو عمر من ذهب إلى الأخذ بقول أبي بكر فمن حجته ما حدثنا سعيد بن

نصر قال حدثنا قاسم قال حدثنا بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا الحسن بن صالح عن خالد بن الفزر قال حدثنا أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ((لا تقتلوا شيخا فانيا ولا طفلا صغيرا ولا امرأة ولا تغلوا)) قال أبو بكر وحدثنا محمد بن فضيل عن يزيد بن أبي زياد عن زيد

بن وهب قال أتاني كتاب عمر (رضي الله عنه) ((لا تغلوا ولا تغدروا ولا تقتلوا وليدا واتقوا الله في الفلاحين)) قال وحدثنا جرير بن عبد الحميد عن ليث عن مجاهد قال ((لا يقتل في الحرب الفتى والمرأة ولا الشيخ الفاني ولا يحرق الطعام ولا النخل ولا تخرب البيوت ولا يقطع الشجر المثمر)) وحجة من قال بقول مالك والشافعي في قطع النخل حديث نافع عن بن عمر ((أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع نخل بني النضير وحرق)) وحديث أسامة بن زيد قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أرض يقال لها ((أبنا)) فقال ائتها صباحا وحرق 935 - وأما حديث مالك أنه بلغه أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى عامل من عماله أنه بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا بعث سرية يقول لهم ((اغزوا باسم الله في سبيل الله تقاتلون من كفر بالله لا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا)) وقل ذلك لجيوشك وسراياك إن شاء الله والسلام عليك قال أبو عمر يتصل معنى حديث عمر بن عبد العزيز هذا من حديث بريدة الأسلمي عن النبي صلى الله عليه وسلم ومن حديث أنس بن مالك حدثناه عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا عبيد بن عبد الواحد

Mas'alah: What is the ruling on women traveling by sea for jihad?

Al-Istidhkar, p. 2006

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on the Prohibition of Killing Women and Children > Taking Women and Families to the Battlefield

وفيه إباحة ركوب البحر للنساء وكان مالك يكره للمرأة الحج في البحر وهو في الجهاد كذلك أكره

Mas'alah: What is the ruling on blood money and retaliation for unintended harm to children and women in war?

Al-Istidhkar, p. 2022

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on the Prohibition of Killing Women and Children > Penalty and Expiation for Unlawful Killing in Jihad

((هم من آبائهم)) يريد في سقوط الدية والقود وفي الإثم لمن لم يتعمد ومن لم يقصد الطفل بعينه ولا المرأة وقد بينا ذلك فيما مضى

BAB 11

باب الغلول

The Chapter on Misappropriation of Spoils

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on ghulul (misappropriation of spoils) and treachery in jihad?

Al-Istidhkar, p. 1912

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Misappropriation of Spoils > Definition and Prohibition of Ghulul

وأما قوله في حديث عمر هذا لا تغلوا وفي حديث أبي بكر قبله في وصيته ليزيد ((ولا تغلل ولا تجبن)) فالغلول محرم بالكتاب والسنة والإجماع وله باب في هذا الكتاب نذكر فيه حكمه - إن شاء الله والغدر أن يؤمن ثم يقتل وهذا حرام بإجماع والغدر والقتل سواء قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((الإيمان قيد الفتك لا يفتك مؤمن)) وقال عليه السلام ((يرفع لكل غادر لواء يوم القيامة عند استه هذه غدرة فلان)) فالمثلة محرمة في السنة المجتمع عليها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((أعف الناس قتلة أهل الإيمان)) من حديث بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on selling a horse given for jihad?

Al-Istidhkar, p. 1918

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > The Chapter on Misappropriation of Spoils > Rulings on Selling or Buying Back Items Given for Jihad

روى بن وهب عن مالك قال إذا أعطي رجل فرسا وقيل له هو لك في سبيل الله فله أن يبيعه وإن قيل هو في سبيل الله ركبه ورده

Mas'alah: What lessons are derived from the Prophet's expedition to Tabuk?

Al-Istidhkar, p. 203

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

وفي حديث مالك هذا من العلم ضروب منها خروج الإمام بنفسه في الغزو لجهاد العدو وكانت تلك غزوة تبوك آخر غزاة غزاها رسول الله صلى الله عليه وسلم بنفسه وذلك في سنة تسع من الهجرة وهي الغزوة المعروفة بغزوة العسرة قال بن إسحاق خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى تبوك فصالحه أهل أيلة وكتبت لهم كتابا

Mas'alah: What are the rulings on women traveling with their husbands for jihad and other journeys?

Al-Istidhkar, p. 291

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Conditions and Rulings of Fighting

في هذا الحديث من الفقه خروج النساء في الأسفار مع أزواجهن جهاد كان السفر أو غيره لأنه إذا جاز جاز خروجهن مع ذوي المحارم والأزواج إلى الجهاد - مع الخوف عليهن وعلى من معهن من الرجال في الإيغال في أرض العدو فأحرى أن يخرجن إلى غير الجهاد من الحج والعمرة وسائر الأسفار المباحة وخروجهن إلى الجهاد مع ذوي المحارم والأزواج إنما يصح - والله أعلم - في العسكر الكبير الذي الأغلب منه الأمن عليهن وقد ذكرت في ((التمهيد)) حديث أنس أن النبي - عليه السلام - كان يغزو بأم سليم ونسوة من الأنصار يسقين الماء ويداوين الجرحى وحديث الربيع بنت معوذ بن عفراء أنه قيل لها هل كنتن تخرجن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الغزو قالت نعم كنا نخرج معه نسقي الجرحى ونداويهم وهذا كله

مقيد بقوله عليه السلام لا تسافر المرأة مسيرة يوم وليلة إلا مع زوجها أو ذي محرم منها ومقيد أيضا بحديث عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يسافر أقرع بين نسائه فأيهن خرج سهمها خرج بها وسيأتي القول في هذا المعنى في موضعه إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on seeking permission to leave a gathering in the context of jihad and military expeditions?

Al-Istidhkar, p. 553

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Conditions and Rulings of Fighting

قال أبو عمر رأى ذلك قوم من التابعين وتأولوا في ذلك قوله تعالى (وإذا كانوا معه على أمر جامع لم يذهبوا حتى يستئذنوه) النور 62 وتأول أكثر أهل العلم ذلك على السرايا تخرج من العسكر لا تخرج إلا بإذن الإمام والفقهاء اليوم على ما قاله مالك لأنه كان يضيق على الناس ويعجزهم مع كبار المساجد وكثرة الناس وما جعل الله في الدين من حرج والآية عندهم معناها في الغزو وخروج السرايا

Mas'alah: What did the Prophet say about those prevented by excuse from joining the expedition?

Al-Istidhkar, p. 600

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Jihad and Communal Obligations

وقد ذكرنا في التمهيد حديث أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه في غزوة تبوك إن بالمدينة أقواما ما سرتم مسيرا ولا قطعتم واديا ولا أنفقتم من نفقة

إلا وهم

Mas'alah: What is the reward for removing harm from the road and who are the five martyrs?

Al-Istidhkar, p. 664

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

260 - مالك عن سمي مولى أبي بكر عن أبي صالح عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل يمشي بطريق إذ وجد غصن شوك على الطريق فأخره فشكر الله له فغفر له وقال الشهداء خمسة المطعون والمبطون والغرق وصاحب الهدم والشهيد في سبيل الله هكذا في الموطأ عند يحيى في هذا الباب لم يزد على ما ترى

Mas'alah: What is the evidence from the hadith of Umm Salamah regarding fighting those who abandon prayer?

Al-Istidhkar, p. 672

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Enjoining Good and Forbidding Evil

ومن حجة مالك والشافعي في ذلك أيضا حديث أم سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال سيكون أمراء تعرفون وتنكرون فمن أنكر فقد بريء ومن كره فقد سلم ولكن من رضي وتابع قالوا يا رسول الله ألا نقاتلهم قال لا ما صلوا الخمس فدل أنهم لا يقاتلون ولا يقتلون إذا صلوا الخمس ودل ذلك على أن من لم يصل الخمس قوتل وقتل وقد ذكرنا الأسانيد بذلك في التمهيد

Mas'alah: What is the ruling on riding horses for people of religion and virtue?

Al-Istidhkar, p. 688

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rulings on Horses and Equipment

فيه ركوب الخيل لأهل الدين والفضل والتقلب عليها لما في ذلك من العزة والعون على جهاد العدو

Mas'alah: What does the hadith of Mu'adh teach about the imam forbidding actions and pardoning?

Al-Istidhkar, p. 728

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Jihad and the Imam (Caliphate)

وفي حديث مالك عن أبي الزبير عن أبي الطفيل عن معاذ في هذا الباب تقدم الإمام إلى العسكر بالنهي عما لا يريد فعله وله العفو فإن خالفه مخالف كانت له معاقبته بما يراه ردعا له عن مثل فعله وله العفو عنه فإن الله عفو يحب العفو

Mas'alah: What is the ruling on granting asylum to polytheists?

Al-Istidhkar, p. 780

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rules of Aman (Safe Conduct)

قتلهما فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في قبته بالأبطح بأعلى مكة فوجدت (فاطمة فأخبرتها) فكانت أشد علي من علي فقالت تؤمنين المشركين وتجيرينهم فبينما أنا أكلمها إذ دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى وجهه

وهج الغبار فقلت يا رسول الله إني أمنت حموين لي وإن بن أمي عليا يريد قتلهما فقال ما كان ذلك له قد أجرنا من أجرت وأمنا من أمنت ثم أمر فاطمة أن تسكب له غسلا فسكبت له في جفنة إني لأرى فيها أثر العجين ثم سترت عليه (فاغتسل فقام فصلى الضحى ثماني ركعات في ثوب واحد قد خالف بين طرفيه لم أره صلاها قبل ولا بعد

Mas'alah: What is the reward for going to the mosque to learn or teach knowledge?

Al-Istidhkar, p. 821

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

354 - وأما حديثه عن سمي مولى أبي بكر أن أبا بكر بن عبد الرحمن كان يقول من غدا أو راح إلى المسجد لا يريد غيره ليتعلم خيرا أو ليعلمه ثم رجع إلى بيته كان كالمجاهد في سبيل الله فمعلوم أن هذا لا يدركه بالرأي والاجتهاد لأنه قطع على عيب من حكم الله وأمره في ثوابه وقد رويت في هذا المعنى آثار مرفوعة وقد أوردنا من ذلك أبوابا في كتاب جامع بيان العلم وفضله كافية والحمد لله

Mas'alah: What is an example of ta'aqub in military context?

Al-Istidhkar, p. 870

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Jihad and Communal Obligations

ومنه قولهم الأمير يعقب الجيوش والبعوث أن يرسل هؤلاء وقتا شهرا أو شهورا وهؤلاء مثل ذلك بعدهم ليجهز أولئك فهذا هو التعاقب

Mas'alah: What is the reward for one prevented from going to battle?

Al-Istidhkar, p. 1126

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Jihad and Communal Obligations

وفيه أن المتجهز للغزو إذا حيل بينه وبينه يكتب له أجر الغازي ويقع أجره على قدر نيته

Mas'alah: What is the ruling on those prevented from jihad by a valid excuse?

Al-Istidhkar, p. 1126

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Jihad and Communal Obligations

ومنها حديث أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في غزوة تبوك أو غيرها لقد تركتم بالمدينة أقواما ما سرتم مسيرا ولا أنفقتم من نفقة ولا قطعتم من واد إلا وهم معكم فيه قالوا يا رسول الله كيف يكونون معنا وهم بالمدينة قال حبسهم العذر

Mas'alah: What is the ruling on children following their parents' religion in the afterlife?

Al-Istidhkar, p. 1169

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Treatment of Captives and Prisoners

وقال آخرون حكم الأطفال كلهم كحكم آبائهم في الدنيا والآخرة منهم مؤمنون بإيمان آبائهم وكافرون بكفر آبائهم فأطفال المسلمين في الجنة وأطفال الكفار في النار وحجتهم حديث بن عباس عن الصعب بن جثامة أن رسول الله صلى الله عليه

وسلم قال في أطفال الكفار هم من آبائهم وهذا عندي لا حجة فيه لأنه إنما ورد في أحكام الدنيا أنهم إن أصيبوا في التبييت والغارة فلا قود فيهم ولا دية وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والصبيان في دار الحرب واحتجوا أيضا بحديث الشعبي عن علقمة بن قيس عن سلمة بن يزيد الجعفي قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله إن أمنا ماتت في الجاهلية وكانت تقري الضيف وتصل الرحم وتفعل وتفعل فهل ينفعها من عملها شيء قال لا قلنا إن أمنا وأدت أختا لنا في الجاهلية لم تبلغ الحنث فهل ذلك نافع أختنا فقال

رسول الله صلى الله عليه وسلم الوائدة والموؤودة في النار إلا أن تدرك الوائدة الإسلام فيغفر لها وروى بقية بن الوليد عن محمد بن زياد الألهاني قال سمعت عبد الله بن أبي قيس يقول سمعت عائشة تقول سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن ذراري المؤمنين فقال هم مع آبائهم قلت فلا عمل قال الله أعلم بما كانوا عاملين وسألته عن ذراري المشركين فقال هم مع آبائهم قلت فلا عمل قال الله أعلم بما كانوا عاملين وقد روي هذا الحديث عن عائشة أيضا من وجهين غير هذا هما أضعف من هذا وفي حديث أبي عقيل يحيى بن المتوكل عن بهية عن عائشة زيادة في أولاد المشركين أنه قال والذي نفسي بيده لئن شئت لأسمعتك تضاغيهم في النار وأبو عقيل ضعيف متروك وقد ذكرنا أسانيد هذه الآثار وما كان مثلها في التمهيد ولو صح في هذا الباب شيء احتمل أن يكون خصوصا لقوم من المشركين ويدل على ذلك أيضا قوله لئن شئت أسمعتك تضاغيهم في النار وهذا لا يكون إلا فيمن مات وصار في النار على أن التخصيص ليس له حظ من النظر والأولى بأهل النظر أن يعرضوا لهذه الآثار بما هو أقوى مجيئا منها عن النبي صلى الله عليه وسلم بالشهادة للأطفال كلهم بالجنة وقد احتج من ذهب إلى أن أطفال الكفار في النار وأطفال المسلمين في

الجنة بقوله تعالى (والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بإيمان ألحقنا بهم ذريتهم وما ألتناهم من عملهم من شيء) الطور 21 وقوله (عز وجل) لنوح (عليه السلام) (وأوحي إلى نوح أنه لن يؤمن من قومك إلا من قد آمن) هود 36 فلما قيل لنوح ذلك وعلم أنهم لا يؤمنون وأنهم على كفرهم يموتون دعا عليهم بهلاكهم جميعا فقال (رب لا تذر على الأرض من الكافرين ديارا إنك إن تذرهم يضلوا عبادك ولا يلدوا إلا فاجرا كفارا) نوح 26 27 وهذا عندي لا حجة فيه لأنه في قوم بأعيانهم يلدون الفجار والكفار ولا

يصح الفجور والكفر إلا ممن تجري عليه الأقلام ويلحقه التكليف

Mas'alah: What is the ruling on the religion of a captive child purchased by a Muslim?

Al-Istidhkar, p. 1175

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Treatment of Captives and Prisoners

قال أبو حنيفة والشافعي وأصحابهما وهو قول حماد بن أبي سليمان حكم الطفل حكم أبويه إذا كانا معه أو كان معه أحدهما وسواء الأب والأم في ذلك فإن لم يكونا معه ولا أحدهما فصار في ملك مسلم فحكمه حكم المسلمين ودينه دين سيده المسلم

Mas'alah: What is Ahmad ibn Hanbal's ruling on praying over a captive child?

Al-Istidhkar, p. 1175

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Treatment of Captives and Prisoners

وقال أحمد بن حنبل إذا سبي معه أبواه أو أحدهما ثم مات لم يصل عليه وهو على دينهما قال وإن لم يكن معه أبواه صلى عليه المسلمون هم يلونه وحكمه حكمهم قال وإن كان معه أبواه جاز أن يفدى به مسلم وإن لم يكونا معه لم يجز وكان بن حنبل يتعجب من قول أهل الثغور في ذلك لأنهم لم يلتفتوا إلى أبويه في حال من الأحوال وجعلوا حكمه حكم سيده المسلم قال ثم جعل يحتج عليهم بقول النبي صلى الله عليه وسلم فأبواه يهودانه أو ينصرانه

Mas'alah: What is the ruling on taking zakat from a harbi based on reciprocity?

Al-Istidhkar, p. 1223

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Conditions and Rulings of Fighting

قالوا وإذا أخذ منه لم يؤخذ منه غيره لذلك الحول ويؤخذ من الحربي العشر إلا أن يكون أهل الحرب يأخذون منا أقل فيؤخذ منهم مثل ما أخذوا منا وإن لم يأخذوا منا لم نأخذ منهم شيئا

Mas'alah: What is the scriptural evidence that only Jews and Christians are People of the Book?

Al-Istidhkar, p. 1301

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Conditions and Rulings of Fighting

ومما احتجوا به قول الله تعالى (إنما أنزل الكتاب على طائفتين من قبلنا) الأنعام 156 يعني اليهود والنصارى وقوله عز وجل (يا أهل الكتاب لستم على شيء حتى تقيموا التوراة والإنجيل) المائدة 68 قالوا فلا أهل كتاب إلا أهل التوراة والإنجيل

Mas'alah: What should be done with the proceeds from selling a horse given for jihad?

Al-Istidhkar, p. 1314

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rulings on Horses and Equipment

ومن أهل العلم من يقول يضع ثمنه ذلك في فرس عتيق إن وجده وإلا أعان به في مثل ذلك

Mas'alah: Is a horse given for jihad treated like other property of the recipient?

Al-Istidhkar, p. 1314

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rulings on Horses and Equipment

ومنهم من يقول إنه كسائر ماله إذا غزا عليه

Mas'alah: What is Malik's ruling on selling a horse given for jihad?

Al-Istidhkar, p. 1314

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rulings on Horses and Equipment

وأما اختلاف الفقهاء في هذا المعنى فقال مالك من أعطى فرسا في سبيل الله فقيل له هو لك في سبيل الله فله أن يبيعه وإن قيل هو في سبيل الله ركبه ورده

Mas'alah: What is the Shafi'i and Hanafi ruling on a horse given for jihad as ownership?

Al-Istidhkar, p. 1314

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rulings on Horses and Equipment

وقال الشافعي وأبو حنيفة الفرس المحمول عليها في سبيل الله هي لمن يحمل عليها تمليكا

Mas'alah: What is the ruling on bathing in enemy territory during Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1469

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Conditions and Rulings of Fighting

وذكر بن وضاح قال حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح قال حدثنا رشدين بن سعد عن زهرة بن معبد قال أصابني احتلام في أرض العدو وأنا في البحر ليلة ثلاث وعشرين في رمضان قال فذهبت لأغتسل فسقطت في الماء فإذا الماء عذب فأذنت أصحابي وأعلمتهم أنى في ماء عذب

Mas'alah: What did the Prophet say upon returning from travel, Hajj, or battle?

Al-Istidhkar, p. 1863

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

912 - مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا قفل من غزو أو حج أو عمرة يكبر على كل شرف من الأرض ثلاث تكبيرات ثم يقول لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء

قدير آيبون تائبون عابدون ساجدون لربنا حامدون صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده روى هذا الحديث عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قفل من الجيوش أو السرايا أو الحج أو العمرة ثم ذكر مثله سواء وليس في هذا الحديث إلا الحض على شكر الله للمسافر على أوبته ورجعته وشكر الله تعالى والثناء عليه بما هو أهله واجب على كل مؤمن لازم له بدليل قوله تعالى (فاذكروني أذكركم واشكروا لي ولا تكفرون) البقرة 152 ومن الشكر الاعتراف بالنعمة فنعمة الله عظيمة ومعنى آيبون راجعون ومعنى تائبون أي من الشرك والكفر عائدون بما افترضه عليهم ورضيه منهم ساجدون لوجهه لا لغيره حامدون على ذلك كله وقوله صدق الله وعده فيما كان وعده من ظهور دينه وذلك كله اعتراف بالنعمة وشكر لها وفيه من الخبر أن غزوة الخندق وهي غزوة الأحزاب نصر الله فيها المؤمنين بريح وجنود لم يروها ولم يكن فيها لآدمي صنع فلذلك قال (وهزم الأحزاب وحده)

Mas'alah: What is the hadith about those whose blood was permitted on the day of the conquest of Mecca?

Al-Istidhkar, p. 1871

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rulings on Killing in Jihad

كذا حدثنا سعيد بن نصر قال حدثني قاسم قال حدثني بن وضاح قال حدثني أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أحمد بن المفضل قال حدثني أسباط بن نصر قال زعم السدي عن مصعب بن سعد عن أبيه قال لما كان فتح يوم مكة أمن رسول الله أهل مكة إلا أربعة نفر وامرأتين وقال اقتلوهم وإن وجدتموهم متعلقين بأستار الكعبة

عكرمة بن أبي جهل وعبد الله بن خطل ومقيس بن صبابة وعبد الله بن سعد بن أبي سرح فأما عبد الله بن خطل فأدرك وهو متعلق بأستار الكعبة فاستبق إليه سعيد بن حريث وعمار بن ياسر فسبق سعيد عمارا وكان أشد الرجلين فقتله وذكر تمام الخبر في التمهيد

Mas'alah: What is the beginning of the Kitab al-Jihad?

Al-Istidhkar, p. 1882

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

بسم الله الرحمن الرحيم (21كتاب الجهاد)

Mas'alah: Fiqh passage: قَالَ أَبُو عُمَرَ الْحَدِيثُ الْأَوَّلُ مِنْ حَدِيثَيْ مَال?

Al-Istidhkar, p. 1883

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

قال أبو عمر الحديث الأول من حديثي مالك المذكورين هذا من أجل حديث روي في فضل الجهاد لأنه مثل بالصلاة والصيام وهما أفضل الأعمال وجعل المجاهد بمنزلة من لا يفتر عن ذلك ساعة فأي شيء أفضل من شيء يكون صاحبه راكبا وماشيا وراقدا ومتلذذا بكثير - ما أبيح له - من حديث رفيقه وأكله وشربه وهو في ذلك كله كالمصلي التالي للقرآن في صلاته الصائم المجتهد ولذلك قلنا إن الفضائل لا تدرك بقياس وإنما هو تفضل من الله عز وجل قال الله عز وجل (يا أيها الذين آمنوا هل أدلكم على تجارة تنجيكم من عذاب أليم تؤمنون بالله ورسوله وتجاهدون في

سبيل الله بأموالكم وأنفسكم ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون) الصف 10 11 الآيات إلى قوله تعالى (وبشر المؤمنين) الصف 13 وفي هذا الحديث استعمال القياس والتشبيه والتمثيل في الأحكام لأنه شبه المجاهد بالصائم القائم وفي الحديث الثاني أيضا فضل الجهاد وأن الأعمال لا يزكو منها إلا ما خلصت فيه النية لله عز وجل ألا ترى إلى قوله ((لا يخرجه من بيته إلا الجهاد في سبيله وتصديق كلماته)) وفي حديث سهيل ((إيمانا به وتصديقا برسوله وقوله فيه من أجر أو غنيمة يريد – والله أعلم – من أجر وغنيمة كما قال الله عز وجل (ولا تطع منهم آثما أو كفورا) النساء 24 يريد ولا كفورا وكما قال جل ثناؤه (مثنى وثلاث ورباع) النساء 3 فاطر 1 أي مثنى أو ثلاث أو رباع فقد تكون ((أو)) بمعنى ((الواو)) وتكون الواو بمعنى ((أو)) وقد روي منصوصا من أجر وغنيمة بواو الجمع لا ((بأو))

Mas'alah: What is the hadith about three types of people being guaranteed by Allah, including the one who goes out as a warrior?

Al-Istidhkar, p. 1884

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

قال ((ثلاثة كلهم ضامن على الله عز وجل من خرج غازيا في سبيل الله فهو ضامن على الله عز وجل حتى يتوفاه فيدخله الجنة أو يرده بما نال من أجر وغنيمة)) وذكر تمام الخبر

Mas'alah: What is the ruling on double reward for a failed military expedition in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1885

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Jihad and Intentions

وأما قوله عليه السلام في السرية أسرت فأخفقت أن لها أجرها مرتين فيحتمل مثل ما يحتمل حديث عبد الله بن عمرو بن العاص وذلك - والله أعلم - أن يكون الأجر مضاعفا لها بما نالها من الخوف وعلى ما فاتها من الغنيمة كما يؤجر من أصيب بماله مضاعفا فيؤجر على ما يتكلفه من الجهاد أجر المجاهد وعلى ما فاته من الغنيمة أجرا آخر كما يؤجر على ما يذهب من ماله ونحو ذلك

Mas'alah: What did the Prophet say about horses being a source of reward, protection, or burden?

Al-Istidhkar, p. 1885

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rulings on Horses and Equipment

927 - وذكر مالك في هذا الباب عن زيد بن أسلم عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((الخيل لرجل أجر (2) ولرجل ستر وعلى رجل وزر فأما الذي هي له أجر فرجل ربطها في سبيل الله فأطال لها في مرج

Mas'alah: What is the ruling on the reward for keeping horses for jihad in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1886

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rulings on Horses and Equipment

أو روضة فما أصابت في طيلها ذلك من المرج أو الروضة كان له حسنات ولو أنها قطعت طيلها ذلك فاستنت شرفا أو شرفين كانت آثارها وأرواثها حسنات له ولو أنها

مرت بنهر فشربت منه ولم يرد أن يسقي به كان ذلك له حسنات فهي له أجر ورجل ربطها تغنيا وتعففا ولم ينس حق الله في رقابها ولا في ظهورها فهي لذلك ستر ورجل ربطها فخرا ورياء ونواء لأهل الإسلام فهي على ذلك وزر)) وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحمر فقال ((لم ينزل علي فيها شيء إلا هذه الآية الجامعة (12) الفاذة (فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره)

Mas'alah: What is the hadith about horses and their rewards in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1887

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rulings on Horses and Equipment

قال ثم سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخيل فقال ((الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة وهي لرجل أجر ولرجل ستر وجمال وعلى آخر وزر فأما الذي هي له أجر فهو الذي يتخذها في سبيل الله فإن مرت بمرج فأكلت منه فما غيبته في بطونها فهو له أجر وإن مرت بنهر فشربت منه فما شربت في بطونها فهو له أجر وإن استنت شرفا كان له أجر)) حتى ذكر أرواثها وأبوالها ((وأما الذي له ستر وجمال فرجل يتخذها تكرما وتجملا ولا سيما من ظهرها وبطونها في عسره ويسره وأما الذي هي عليه وزر فرجل يتخذها بذخا وأشرا ورياء أو سمعة)) ثم سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحمر فقال ((ما أنزل علي فيها شيء غير الآية الفاذة الجامعة (فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره) الزلزلة 7 8

Mas'alah: What is the best station of people according to the hadith on jihad and seclusion?

[Al-Istidhkar, p. 1892]

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

928 - عن عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر الأنصاري عن عطاء بن يسار أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((ألا أخبركم بخير الناس منزلا رجل آخذ بعنان فرسه يجاهد في سبيل الله ألا أخبركم بخير الناس منزلا بعده رجل معتزل في غنيمته يقيم الصلاة ويؤتي الزكاه ويعبد الله لا يشرك به شيئا)) فقد ذكرنا في ((التمهيد)) من وصله وذكرنا طرقه وذكرنا في فضل العزلة هناك وما فيه شفاء في معناه والحمد لله

Mas'alah: What is the best station of people according to another hadith on jihad and seclusion?

[Al-Istidhkar, p. 1892]

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا شبابة عن بن أبي ذئب عن سعيد بن خالد عن إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي ذئب عن عطاء بن يسار عن بن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج عليهم وهم جلوس فقال ((ألا أخبركم بخير الناس منزلا قلنا بلى يا رسول الله فقال ((رجل ممسك برأس فرسه في سبيل الله حتى يقتل أو يموت ألا أخبركم بالذي يليه قالوا بلى يا رسول الله قال رجل معتزل في شعب يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ويعتزل شر الناس

Mas'alah: What did Umar write to Abu Ubayda about patience and ribat?

Al-Istidhkar, p. 1897

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Jihad and Communal Obligations

930 - وذكر مالك في هذا الباب عن زيد بن أسلم قال كتب أبو عبيدة بن الجراح إلى عمر بن الخطاب يذكر له جموعا من الروم وما يتخوف منهم فكتب إليه عمر بن الخطاب أما بعد فإنه مهما ينزل بعبد مؤمن من منزل شدة يجعل الله بعده فرجا وإنه لن يغلب عسر يسرين وأن الله تعالى يقول في كتابه (يا أيها الذين آمنوا اصبروا وصابروا ورابطوا واتقوا الله لعلكم تفلحون) آل عمران 200

Mas'alah: What did the Prophet say about meeting the enemy in battle?

Al-Istidhkar, p. 1898

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Conditions and Rulings of Fighting

وهو أمر له بالبقاء لأنه أدرب وصار في بلادهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((لا تمنوا لقاء العدو وإذا لقيتموهم فاثبتوا)) ويروى فاصبروا

Mas'alah: What is the ruling on remaining silent when encountering the enemy in battle?

Al-Istidhkar, p. 1898

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Conditions and Rulings of Fighting

ورواه بن أبي الزناد عن موسى بن عقبة بإسناده وقال فيه فإذا لقيتموهم فاثبتوا فإن

جلبوا وصاحوا فعليكم بالصمت

Mas'alah: What is the ruling on not wishing to meet the enemy and being steadfast when meeting them?

Al-Istidhkar, p. 1898

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Conditions and Rulings of Fighting

أخبرنا سعيد بن يعيش وعبد الوارث قالا حدثنا قاسم قال حدثنا محمد بن غالب قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا سفيان عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم عن عبد الله بن يزيد عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ((لا تمنوا لقاء العدو وسلوا الله العافية وإذا لقيتموهم فاثبتوا))

Mas'alah: What is the hadith about paradise under the shade of swords?

Al-Istidhkar, p. 1898

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

وحدثنا عبد الوارث ويعيش قالا حدثنا قاسم قال وحدثنا محمد بن غالب قال حدثنا عفان قال حدثنا جعفر بن سليمان عن أبي عمران الجوني عن أبي بكر بن أبي موسى عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ((لا تتمنوا لقاء العدو وسلوا الله العافية فإذا لقيتموهم فاثبتوا واعلموا أن أبواب الجنة تحت ظلال السيوف))

Mas'alah: What was the content of Abu Bakr's letter to Amr ibn al-As about war?

Al-Istidhkar, p. 1900

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Conditions and Rulings of Fighting

قال كتب أبو بكر الصديق إلى عمرو بن العاص (رضي الله عنهما) أما بعد فقد جاءني كتابك تذكر ما جمعت الروم من الجمع وأن الله تعالى لم ينصرنا مع نبينا صلى الله عليه وسلم بكثرة عدد ولا بكثرة خيل ولا سلاح ولقد كنا ببدر وما معنا إلا فرسان وإن نحن إلا نتعاقب الإبل وكنا يوم أحد وما معنا إلا فرس واحد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يركبه ولقد كان الله يظهرنا ويعيننا على من خالفنا فاعلم يا عمرو أن أطوع الناس لله تعالى أشدهم بغضا للمعصية وأن من خاف الله تعالى ردعه خوفه عن كل ما لله تعالى معصية فأطع الله تعالى وسم ومر أصحابك بطاعته فإن المغبون من حرم طاعة الله واحذر على أصحابك البيات وإذا نزلت منزلا فاستعمل على أصحابك أهل الجلد والقوة ليكونوا نعم الذين يحرضونهم ويحفظونهم وقدم أمامك الطائع حتى يأتوا بالخير وشاور أهل الرأي والتجربة ولا تستبد برأيك دونهم فإن في ذلك احتقارا للناس ومعصية لهم فقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحرب وإياك والاستهانة بأهل الفضل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد عرفنا وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم بالأنصار عند موته حين قال ((

أحسنوا إلى محسنهم وجاوزوا عن مسيئهم وقربهم منك وأدنهم واستشرهم

وأشركهم في أمرك ولا يغب عني خبرك كل يوم بما فيه إن قدرت على ذلك وأشبع الناس في بيوتهم ولا تشبعهم عندك وتعاير أهل الرعاية والأحداث بالعقوبة من غير تعد عليهم وليكن تقدمك إليهم في ما تنهى عنه قبل العقوبة تبرأ إلى أهل الذمة من معرتهم واعلم أنك مسؤول عما أنت فيه فالله الله يا عمرو فيما أوصيك به - جعلني الله وإياك من رفقاء محمد صلى الله عليه وسلم في دار المقامة وقد كتبت إلى خالد

بن الوليد يمدك بنفسه ومن معه فله مدد في الحرب وهو ممن يعرف الله تعالى فلا يخالف وشاوره والسلام عليك

Mas'alah: What is the ruling on teaching the Quran to a disbeliever?

Al-Istidhkar, p. 1901

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Conditions and Rulings of Fighting

واختلفوا في هذا الباب في تعليم الكافر القرآن

Mas'alah: What is the ruling on bombarding a fort with Muslim prisoners inside?

Al-Istidhkar, p. 1905

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Conditions and Rulings of Fighting

واختلف الفقهاء في رمي الحصن بالمنجنيق إذا كان فيه أسارى مسلمين وأطفال المشركين فقد قال مالك أما رمي الكفار بالمنجنيق فلا بأس بذلك قال ولا تحرق سفينة الكفار إذا كان فيها أسارى من المسلمين لقول الله عز وجل (لو تزيلوا لعذبنا الذين كفروا منهم عذابا أليما) الفتح 25 وقال أبو حنيفة والثوري لا بأس برمي حصون الكفار وإن كان فيهم أسارى من المسلمين وأطفال ولا بأس أن يحرق الحصن ويقصد بذلك من فيه من الكفار فإن أصابوا في ذلك مسلما فلا دية ولا كفارة وقال الأوزاعي إذا تترس الكفار بأطفال المسلمين لم يرموا لقول الله عز وجل (ولولا رجال مؤمنون) الآية الفتح 25 قال ولا يحرق المركب الذي فيه أسارى المسلمين ويرمى الحصن فإن مات أحد من المسلمين فهو خطأ قال الشافعي لا بأس

برمي الحصن وفيه أسارى وأطفال ومن أصيب فلا شيء فيه وإن تترسوا ففيه قولان أحدهما يرمون والآخر لا يرمون إلا أن يكونوا إذا رمى أحدهم أيقن بضرب المشرك ويتوقى المسلم جهده فإن أصاب في هذه الحال مسلما وعلم أنه مسلم فالدية مع الرقبة وإن لم يعلمه مسلما فالرقبة وحدها

Mas'alah: What did Abu Bakr advise Yazid regarding jihad?

Al-Istidhkar, p. 1906

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Conditions and Rulings of Fighting

مالك عن يحيى بن سعيد أن أبا بكر الصديق بعث جيوشا إلى الشام فخرج يمشي مع يزيد بن أبي سفيان وكان أمير ربع من تلك الأرباع فزعموا أن يزيد قال لأبي بكر إما أن تركب وإما أن أنزل فقال أبو بكر ما أنت بنازل وما أنا براكب إني أحتسب خطاي هذه في سبيل الله ثم قال له إنك

Mas'alah: Fiqh passage: قَالَ أَبُو عُمَرَ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ سُفْيَانُ بْنُ عُي?

Al-Istidhkar, p. 1907

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Conditions and Rulings of Fighting

قال أبو عمر روى هذا الحديث سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد كما رواه مالك فلما انتهى إلى قوله ((فدعهم وما حبسوا أنفسهم له)) قال سفيان يعني الرهبان قال ((وستجد قوما قد فحصوا عن أوساط رؤوسهم وجعلوا حولها أمثال العصائب فاضرب ما فحصوا من أوساط رؤوسهم بالسيف)) قال سفيان يعني القسيسين ثم

ذكر تمام الخبر كما

Mas'alah: What is the ruling on a noble man walking while a lesser man rides for humility in jihad?

Al-Istidhkar, p. 1907

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Conditions and Rulings of Fighting

وفي ركوب يزيد ومشي أبي بكر رخصة في أن الجليل من الرجال راجلا مع من هو دونه راكبا للتواضع واحتساب الخطى في سبيل الله كما ذكر وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ((من اغبرت قدماه في سبيل الله حرمهما الله على النار أو حرمه الله على النار)) رواه مالك بن عبد الله الخثعمي عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on seeing off warriors and respecting just leaders?

Al-Istidhkar, p. 1907

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Jihad and Communal Obligations

وكان من سنتهم تشييع الغزاة ابتغاء الثواب وفيه ما كانوا عليه من حسن الأدب وجميل الهدي أداء ما يلزمهم من توقير أئمة العدل وإجلالهم وبرهم

Mas'alah: What did Abu Bakr instruct the army regarding monks and shaved heads?

Al-Istidhkar, p. 1908

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Conditions and Rulings of Fighting

حجاج بن أرطاة عن يحيى بن جدعان عن يحيى بن المطيع أن أبا بكر الصديق (رضي الله عنه) بعث جيشا فقال ((اغزوا باسم الله اللهم اجعل وفاتهم شهادة في سبيلك)) ثم قال ((إنكم تأتون قوما في صوامع لهم فدعوهم وما أعملوا أنفسهم له وتأتون قوما قد فحصوا عن أوساط رؤوسهم فاضربوا ما فحصوا عنه))

Mas'alah: What is the definition of shamasisah and monks according to Abu Umar?

Al-Istidhkar, p. 1908

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Conditions and Rulings of Fighting

قال أبو عمر الشمامسة هم أصحاب الديانات والرهبان المخالطون للناس من أهل دينهم وغير دينهم وفيهم الرأي والمكيدة والعون بما أمكنهم وليسوا كالرهبان الفارين عن الناس المعتزلين لهم في الصوامع

Mas'alah: What is the evidence for not killing women in war?

Al-Istidhkar, p. 1909

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Conditions and Rulings of Fighting

واحتج الطبري بما رواه الحجاج عن الحكم عن مقسم عن بن عباس قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قد رأى امرأة فقال ((من قتل هذه)) فقال رجل أنا يا رسول الله نازعتني قائم سيفي فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on cutting fruit trees and destroying inhabited areas in war?

Al-Istidhkar, p. 1909

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Conditions and Rulings of Fighting

وأما قوله ((لا تقطعن شجرا مثمرا ولا تخربن عامرا)) إلى آخر الحديث - وقد

Mas'alah: What is Malik's ruling on cutting the palm trees and burning the crops of the enemy?

Al-Istidhkar, p. 1910

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Conditions and Rulings of Fighting

خالف مالك في ذلك فقال لا بأس بقطع نخل الكفار وثمارهم وحرق زروعهم وأما المواشي فلا تحرق

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on destroying enemy houses and cutting trees in war?

Al-Istidhkar, p. 1910

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Conditions and Rulings of Fighting

وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري لا بأس بتخريب ديارهم وقطع الشجر وحرقها لأن الله تعالى يقول (ما قطعتم من لينة) الآية الحشر 5 وأجازوا ذبح الماشية إذا لم يقدر على إخراجها

Mas'alah: What is al-Awza'i's ruling on cutting fruit-bearing trees and destroying inhabited areas?

Al-Istidhkar, p. 1910

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Conditions and Rulings of Fighting

وقال الأوزاعي أكره قطع شجرة مثمرة أو تخريب شيء من العامر كنيسة أو غيرها

Mas'alah: What is al-Awza'i's ruling on burning fortresses and trees in enemy territory?

Al-Istidhkar, p. 1910

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Conditions and Rulings of Fighting

وعن الأوزاعي في رواية أخرى أنه لا بأس بأن يحرق الحصن إذا فتحه المسلمون وإن أحرق ما فيه من طعام أو كنيسة وكره كسر الرحا وإفسادها قال ولا بأس بتحريق الشجر في أرض العدو

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on burning fruit trees and houses during war?

Al-Istidhkar, p. 1910

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Conditions and Rulings of Fighting

وقال الشافعي يحرق الشجر المثمر والبيوت إذا كانت لهم معاقل وأكره حرق الزرع والكلأ

Mas'alah: What is al-Layth's view on burning palm trees and fruit trees in war?

Al-Istidhkar, p. 1910

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Conditions and Rulings of Fighting

وكره الليث إحراق النخل والشجر المثمر وقال لا تعقر بهيمة

Mas'alah: What were the Prophet's instructions to military commanders regarding conduct in war?

Al-Istidhkar, p. 1912

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Conditions and Rulings of Fighting

البزار قال حدثناه محبوب بن موسى قال أخبرنا الفزاري أبو إسحاق عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال ((كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أمر أميرا على جيش أو سرية أوصاه في خاصة نفسه بتقوى الله ومن معه من المسلمين خيرا ثم قال اغزوا باسم الله وفي سبيل الله وقاتلوا من كفر بالله اغزوا ولا تغدروا ولا تغلوا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا)) وذكر الحديث بطوله وأما حديث أنس فرواه يحيى بن آدم قال حدثنا الحسن بن صالح قال حدثنا خالد بن الفزر قال حدثني أنس بن مالك قال ((كنا إذا استنفرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم نزلنا في ظهر المدينة حتى يخرج إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقول ((انطلقوا باسم الله وبالله وعلى سنة رسول الله تقاتلون أعداء الله في سبيل الله قتلاكم أحياء يرزقون في الجنان وقتلاهم في النار يعذبون لا تقتلوا شيخا فانيا ولا طفلا صغيرا ولا امرأة ولا تغلوا وضموا غنامكم وأصلحوا (وأحسنوا إن الله يحب المحسنين) البقرة 195 ((

Mas'alah: What is the ruling on killing with excellence in jihad?

Al-Istidhkar, p. 1913

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rulings on Killing in Jihad

ومن حديث شداد بن أوس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ((إذا قتلتم فأحسنوا القتلة))

Mas'alah: What is the ruling on mutilation in jihad?

Al-Istidhkar, p. 1913

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rulings on Killing in Jihad

ومن حديث الحسن عن سمرة وعمران بن حصين ((أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المثلة))

Mas'alah: What is the ruling on cowardice in jihad?

Al-Istidhkar, p. 1913

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Jihad and Intentions

وأما قوله فيه ((ولا تجبن)) فإنه أراد - والله أعلم - لا تفعل فعل الجبان امتثالا لقول الله تعالى (إذا لقيتم فئة فاثبتوا واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون وأطيعوا الله ورسوله ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم واصبروا إن الله مع الصابرين) الأنفال 45 46

Mas'alah: Who is addressed by the command to be steadfast in battle?

Al-Istidhkar, p. 1913

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Conditions and Rulings of Fighting

وهذا الخطاب إلى من فيه قوة وله جنان ثابت

Mas'alah: Is a person without courage required to fight?

Al-Istidhkar, p. 1913

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Obligation and Categories of Jihad

وأما من ليس فيه شيء من ذلك فإنه لا يكلف ما ليس في وسعه والله أعلم

Mas'alah: What did Aisha say about cowardice and going to battle?

Al-Istidhkar, p. 1913

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Jihad and Intentions

وروي عن عائشة – رضي الله عنها – أنها قالت ((من أحس من نفسه جبنا فلا يغز
((

Mas'alah: What is the chapter on giving something in the path of Allah?

Al-Istidhkar, p. 1917

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Allotment of Shares and Spoils

(5 – باب العمل فيمن أعطى شيئا في سبيل الله)

Mas'alah: What did Ibn Umar say when giving something in the path of Allah?

Al-Istidhkar, p. 1917

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Allotment of Shares and Spoils

937 – ذكر فيه مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أنه كان إذا أعطى شيئا في سبيل الله يقول لصاحبه إذا بلغت وادي القرى فشأنك به

Mas'alah: What is the ruling on using the proceeds from selling a horse given in the path of Allah?

Al-Istidhkar, p. 1917

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rulings on Horses and Equipment

قال أبو عمر في سماع بن القاسم قال مالك من حمل على فرس في سبيل

Mas'alah: What is the ruling on selling a horse given for jihad?

Al-Istidhkar, p. 1918

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rulings on Horses and Equipment

ماله إذا بلغ رأس مغزاته يصنع به ما شاء كما لو أعطى ذهبا أو ورقا في سبيل الله

Mas'alah: What is the ruling on distributing property given for jihad according to al-Thawri?

Al-Istidhkar, p. 1918

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Allotment of Shares and Spoils

وقال الثوري إذا أعطى شيئا في سبيل الله فإن شاء وضعه في من يغزو في سبيل الله من أهل الثغر وإن شاء قسمه في فقرائهم

Mas'alah: What is the ruling on property given for jihad according to al-Awza'i?

Al-Istidhkar, p. 1918

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Allotment of Shares and Spoils

وقال الأوزاعي فيمن أعطي شيئا في سبيل الله أنه كسائر ماله إن لم يقل هو حبس أو موقوف

Mas'alah: What is the ruling on selling property given for the cause of Allah before reaching the destination according to al-Layth ibn Sa'd?

Al-Istidhkar, p. 1918

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Allotment of Shares and Spoils

وقال الليث بن سعد إذا أعطي شيئا في سبيل الله لم يبعه حتى يبلغ مغزاه فإذا بلغ مغزاه صنع به ما شاء

Mas'alah: What is the ruling on jihad when one's parents are alive?

Al-Istidhkar, p. 1919

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Obligation and Categories of Jihad

وروى زائدة عن الأعمش عن سفيان الثوري عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي العباس عن عبد الله بن عمرو قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إني أريد أن أجاهد معك قال ((أحي والداك)) قال نعم قال ((ففيهما فجاهد))

Mas'alah: What is the ruling on jihad when parents give permission?

Al-Istidhkar, p. 1919

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Obligation and Categories of Jihad

وذكر عبد الرزاق عن الثوري عن الحسن في الوالدين إذا أذنا بالغزو قال إن كنت ترى هواهما في الجلوس فاجلس

Mas'alah: What is the ruling on accepting gifts from a non-Muslim ruler?

Al-Istidhkar, p. 1969

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rules of Aman (Safe Conduct)

حدثني عبد الوارث بن سفيان قراءة مني عليه أن قاسم بن أصبغ حدثهم قال حدثنا بن وضاح قال حدثنا عبد الملك بن حبيب المصيصي وقرأت على عبد الوارث أيضا - رحمه الله عن قاسم عن عبيد الله بن عبد الواحد البزار أنه حدثه قال حدثنا أبو صالح

الفراء محبوب بن موسى قالا جميعا حدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد الفزاري قال قلت للأوزاعي أرأيت لو أن أمير الروم أهدى للأمير هدية رأيت أن يقبلها قال لا أرى بذلك بأسا قال قلت فما حالها إذا قبلها قال قلت للمسلمين قلت وما وجه ذلك قال أليس إنما أهداها له لأنه والي عهد المسلمين فلا يكون أحق بها منهم ويكافئه بمثلها من بيت مال المسلمين قال الفزاري قلت للأوزاعي فلو أن صاحب الباب أهدى له صاحب العدو هدية أو صاحب ملطية أيقبلها أحب إليك أم يردها قال يردها أحب إلي وإن قبلها فهي بين المسلمين ويكافئه بمثلها من بيت المال قلت فصاحب الصائفة إذا دخل فأهدى له صاحب الروم هدية قال يكون بين ذلك الجيش فما كان من طعام قسمه بينهم وما كان سوى ذلك جعله في غنائم المسلمين

Mas'alah: What is the chapter on martyrs in the path of Allah?

Al-Istidhkar, p. 1974

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

12 - (14 - باب الشهداء في سبيل الله)

Mas'alah: What is the virtue of fighting and being killed in the path of Allah?

Al-Istidhkar, p. 1974

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

951 - ذكر فيه مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((والذي نفسي بيده لوددت أني أقاتل في سبيل الله فأقتل ثم أحيا

فأقتل ثم أحيا فأقتل)) فكان أبو هريرة يقول ثلاثا أشهد بالله

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about two men entering paradise through fighting?

Al-Istidhkar, p. 1975

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

952 - وفي هذا الباب أيضا عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((يضحك الله إلى رجلين يقتل أحدهما الآخر كلاهما يدخل الجنة يقاتل هذا في سبيل الله فيقتل ثم يتوب الله على القاتل فيقاتل فيستشهد)) قال أبو عمر معنى هذا الحديث عند العلماء أن قاتل الأول كان كافرا وتوبته المذكورة في هذا الحديث إسلامه قال الله عز وجل ((قل للذين كفروا إن ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف)) الأنفال

وفيه دليل أن كل من قتل في سبيل الله فهو في الجنة - إن شاء الله - وكل من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا وكلمة الذين كفروا السفلى فهو في الجنة)) وأما قوله ((يضحك الله إليه)) أي يتلقاه الله - عز وجل - بالرحمة والرضوان والعفو والغفران ولفظ الضحك ها هنا مجازا لأن الضحك لا يكون من الله - عز وجل - على ما هو من البشر لأنه ليس كمثله شيء ولا تشبهه الأشياء

Mas'alah: What is the virtue of being wounded in the path of Allah?

Al-Istidhkar, p. 1976

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

953 – وذكر عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((والذي نفسي بيده لا يكلم (1) أحد في سبيل الله والله أعلم بمن يكلم في سبيله إلا جاء يوم القيامة وجرحه يثعب دما اللون لون دم والريح ريح المسك)) قال أبو عمر في هذا الحديث فضل الغزو والثبوت عند لقاء العدو وقوله لا يكلم أحد معناه لا يجرح والكلوم الجراح عند العرب وقوله ((يثعب دما)) فمعناه يتفجر دما وقوله في سبيل الله فمعناه الجهاد وملاقاة أهل الحرب من الكفار على هذا خرج الحديث ويدخل فيه بالمعنى كل من جرح في سبيل بر وحق مما أباحه الله كقتال أهل البغي والخوارج وغيرهم واللصوص والمحاربين أو آمر بمعروف أو ناه عن منكر إلا ترى قوله – عليه السلام ((من قتل دون ماله فهو شهيد)) وأما قوله عليه السلام – ((والله أعلم بمن يكلم في سبيله)) فإنه يدل على أنه

Mas'alah: Does being killed in jihad expiate all sins including debts?

Al-Istidhkar, p. 1979

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Treatment of Captives and Prisoners

الله بن أبي قتادة عن أبيه أنه قال جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا رسول الله إن قتلت في سبيل الله صابرا محتسبا مقبلا غير مدبر أيكفر الله عني خطاياي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((نعم)) فلما أدبر الرجل ناداه رسول الله صلى الله عليه وسلم أو أمر به فنودي له فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ((كيف قلت)) فأعاد عليه قوله فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ((نعم إلا الدين كذلك قال لي جبريل)) هكذا روى الحديث يحيى عن مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن أبي سعيد وتابعه على ذلك جمهور الرواة للموطأ ورواه معن بن عيسى

والقعنبي عن مالك عن سعيد بن أبي سعيد لم يذكرا يحيى بن سعيد فالله أعلم وقد رواه بن أبي ذئب والليث بن سعد عن سعيد بن أبي سعيد عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وقد ذكرناهما في ((التمهيد)) ورواية يحيى بن سعيد لهذا الحديث عن يحيى بن سعيد موجودة كما قال مالك حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا يحيى بن سعيد عن سعيد بن أبي سعيد عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه قال جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله! إن قتلت في سبيل الله كفر الله به خطاياي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((إن قتلت في سبيل الله صابرا محتسبا مقبلا غير مدبر كفر الله به خطاياك إلا الدين كذلك قال لي جبريل))

Mas'alah: Does martyrdom expiate debts owed to other people?

Al-Istidhkar, p. 1979

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Treatment of Captives and Prisoners

وفي هذا الحديث أن القتل في سبيل الله على الشرط المذكور لا تكفر به تبعات الآدميين - والله أعلم - وإنما يكفر ما بين العبد وبين ربه من كبيرة وصغيرة لأنه لم يستثن فيه خطيئة صغيرة ولا كبيرة إلا الدين الذي هو من حقوق بني آدم

Mas'alah: Who is considered a martyr in the context of the Prophet's battles?

Al-Istidhkar, p. 1984

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

ولشهداء أحد عندنا كل من مات بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم شهيدا في غزوة غزاها أو سرية بعثها وكذلك من مات على فراشه في عصارة إيمانه كعثمان بن مظعون وغيره ممن لم يتلبس من الدنيا بما يدنسه

Mas'alah: What is the ruling on martyrdom for one killed unjustly, based on Umar's supplication?

Al-Istidhkar, p. 1992

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rulings on Killing in Jihad

958 - مالك عن زيد بن أسلم أن عمر بن الخطاب كان يقول اللهم إني أسألك شهادة في سبيلك ووفاة ببلد رسولك قال أبو عمر روى هذا الحديث معمر عن هشام بن عروة عن أبيه أن عمر بن الخطاب قال اللهم إني أسألك شهادة في سبيلك ووفاة في مدينة رسولك وهذا الحديث يدل على أن المقتول ظلما شهيد في غزاة أو في غير غزاة في بلاد الحرب وغيرها وقد أجاب الله تعالى دعوة عمر إذ قتله كافر ولم يجعل الله قتله بيد مسلم كما كان يتمناه لنفسه ويدل أيضا هذا الحديث على فضل المدينة لتمني عمر أن تكون وفاته بها كما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم في الباب قبل هذا من قوله ((ما على الأرض بقعة أحب إلي أن يكون قبري بها منها)) ولم ينكر أحد من العلماء فضلها للمدينة على سائر البقاع إلا مكة فإن الآثار والعلماء اختلفوا في ذلك ولم يكن لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولا للمهاجرين من مكة معه

Mas'alah: What are the seven types of martyrs besides those killed in battle?

Al-Istidhkar, p. 1993

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

وفي هذا الباب عند أكثر رواة الموطأ حديث جابر بن عبيد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ((الشهداء سبعة سوى القتل في سبيل الله)) فذكر المطعون والمبطون والغريق والحريق وصاحب ذات الجنب والذي يموت تحت الهدم والمرأة تموت بجمع وقد مضى القول في هذا المعنى من رواية يحيى في الموطأ ويدخل في هذا الباب لأنه مما تكون فيه الشهادة ويدخل فيه قول عمر الشهيد من احتسب نفسه على الله ذكر عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال ((مر عمر بقوم وهم يذكرون سرية هلكت فقال بعضهم هم شهداؤهم في الجنة وقال بعضهم لهم ما احتسبوا فقال عمر إن من الناس من يقاتل رياء ومنهم من يقاتل حمية ومنهم من يقاتل إذا دهمه القتال ورهقه ومنهم من يقاتل ابتغاء وجه الله فأولئك الشهداء وإن كل نفس تبعث على ما تموت عليه ولا تدري نفس ما يفعل بها إلا الذي قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر)) - يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى أبو العجفاء عن عمر بن الخطاب أنه قال في خطبة خطبها تقولون في مغازيكم قتل فلان شهيدا ولعله قد أوقر دابته غلولا لا تقولوا ذلك ولكن قولوا من قتل في سبيل الله فهو في الجنة وروى الثوري عن صالح عن أبي عاصم عن أبي هريرة قال إنما الشهيد الذي لو مات على فراشه دخل الجنة يعني الذي يموت على فراشه ولا ذنب له

Mas'alah: What is the chapter on what is disliked regarding taking back something given in the path of Allah?

Al-Istidhkar, p. 2001

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Allotment of Shares and Spoils

(17 - باب ما يكره من الشيء يجعل في سبيل الله) هكذا وقعت ترجمة هذا الباب عند يحيى ولم يذكر فيه إلا حديث يحيى بن سعيد في حمل عمر إلى الشام وإلى العراق وترجمة الباب عند القعنبي وبن بكير ((باب ما يكره من الرجعة في الشيء يجعل في سبيل الله)) وفيه عندهما حديث عمر في الفرس الذي حمل عليه في سبيل الله من طريق زيد بن أسلم ومن طريق نافع ثم حدثنا يحيى بن سعيد هذا وقد ذكرنا حديث عمر في كتاب الزكاة وحديث هذا الباب لم يقع في رواية يحيى بن يحيى في الموطأ إلا في هذا الباب

Mas'alah: What is the ruling on providing mounts for those fighting in the path of Allah?

Al-Istidhkar, p. 2001

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rulings on Horses and Equipment

962 - مالك عن يحيى بن سعيد أن عمر بن الخطاب كان يحمل في العام الواحد على أربعين ألف بعير يحمل الرجل إلى الشام على بعير ويحمل الرجلين إلى العراق على بعير فجاءه رجل من أهل العراق فقال احملني وسحيما فقال له عمر بن الخطاب نشدتك الله! أسحيم زق قال له نعم

Mas'alah: What is the ruling on providing mounts for jihad from public and voluntary funds?

Al-Istidhkar, p. 2001

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rulings on Horses and Equipment

قال أبو عمر الحمل على الإبل والخيل سنة مسنونة من مال الله ومن مال من شاء أن يتطوع في سبيل الله قال الله عز وجل (ولا على الذين إذا ما أتوك لتحملهم قلت لا أجد ما أحملكم عليه) التوبة 92 وروى أبو مسعود الأنصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أتاه رجل فقال يا رسول الله! إنه أبدع بي فاحملني فقال له ائت فلانا فاستحمله فأتاه فحمله ثم أتى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((الدال على الخير كفاعله

Mas'alah: What is the ruling on providing mounts for jihad as a virtuous deed?

Al-Istidhkar, p. 2002

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rulings on Horses and Equipment

وروى سفيان بن عيينة عن بن جرير عن عطاء عن صفوان بن يعلى بن أمية عن أبيه قال غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم غزوة تبوك فحملت فيها على بكر فكان أوثق عملي في نفسي

Mas'alah: What is the chapter on encouraging jihad?

Al-Istidhkar, p. 2003

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

(18 - باب الترغيب في الجهاد)

Mas'alah: What is the hadith about Umm Haram and the promise of sea warriors?

Al-Istidhkar, p. 2003

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

963 - ذكر فيه مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ذهب إلى قباء يدخل على أم حرام بنت ملحان فتطعمه وكانت أم حرام تحت عبادة بن الصامت فدخل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فأطعمته وجلست تفلي في رأسه فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما ثم استيقظ وهو يضحك قالت فقلت ما يضحكك يا رسول الله قال ((ناس من أمتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر (2) ملوكا على الأسرة أو مثل الملوك على الأسرة)) (يشك إسحاق) قالت فقلت له يا رسول الله! ادع الله أن يجعلني منهم فدعا لها ثم وضع رأسه فنام ثم استيقظ يضحك قالت فقلت له يا رسول الله! ما يضحكك قال ((ناس من أمتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله ملوكا على الأسرة أو مثل الملوك على الأسرة)) كما قال في الأولى قالت فقلت يا رسول الله ادع الله أن يجعلني منهم فقال ((أنت من الأولين قال فركبت البحر في زمان معاوية فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر فهلكت

Mas'alah: What is the virtue of naval warfare and the permissibility of women participating in jihad?

Al-Istidhkar, p. 2006

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

وهذا الخبر إنما ورد تنبيها على فضل الغزو في البحر وفيه إباحة النساء للجهاد

Mas'alah: What did women do during battles with the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 2006

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

وقد قالت أم عطية كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فنداوي الجرحى ونمرض المرضى وكان يرضخ لنا من الغنيمة

Mas'alah: What is the example of Umm Haram accompanying her husband in jihad?

Al-Istidhkar, p. 2006

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

وكانت أم حرام مع زوجها وكان الناس خلاف ما هم عليه اليوم والله أعلم

Mas'alah: What is the distinction between sea travel for trade and for religious obligations?

Al-Istidhkar, p. 2007

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Jihad and Communal Obligations

هذا لما كان من العمرين - رحمة الله عليهما - في التجارة وطلب الدنيا والاستعداد من المال والتكاثر معرضين عن الآخرة وعن جهاد الغزو في البحر فأما ما كان في أداء فريضة الله فلا

Mas'alah: What does the Sunnah say about sea travel for jihad?

Al-Istidhkar, p. 2007

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Jihad and Communal Obligations

قد وردت السنة بإباحة ركوب البحر للجهاد في حديث أنس وغيره وهي الحجة وفيها الأسوة

Mas'alah: What did Ibn Umar say about an army traveling by sea?

Al-Istidhkar, p. 2007

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Jihad and Communal Obligations

ذكر بن أبي شيبة قال حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن ليث بن أبي سليم عن نافع عن بن عمر قال ((لا يسلني الله عن جيش ركبوا البحر أبدا)) يعني التغرير

Mas'alah: What is the ruling on jihad under a just or unjust ruler?

Al-Istidhkar, p. 2007

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Obligation and Categories of Jihad

وفيه أن الجهاد تحت راية كل إمام عادل أو جائر ماض إلى يوم القيامة لأنه قد رأى الآخرين ملوكا على الأسرة كما رأى الأولين ولا نهاية للآخرين إلى قيام الساعة

Mas'alah: What is the ruling on sea travel for jihad and other purposes for men and women?

Al-Istidhkar, p. 2007

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Jihad and Communal Obligations

وإنما قلنا في الحديث دليل على ركوب البحر للجهاد وغيره للرجال والنساء لاستيقاظ رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يضحك فرحا بذلك فدل على جوازه وإباحته وفضله وجعلنا المباح فيما ركب فيه البحر قياسا على الغزو فيه

Mas'alah: Are death in the path of Allah and being killed equal in virtue?

Al-Istidhkar, p. 2007

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

ويحتمل بدليل هذا الحديث أن يكون الموت في سبيل الله والقتل سواء في الفضل لأن أم حرام لم تقتل وإنما ماتت من صرعة دابتها

Mas'alah: What did the Prophet say about the best form of jihad?

Al-Istidhkar, p. 2008

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن الحارث عن عبد الله بن عمرو قال قال رجل يا رسول الله! أي الجهاد أفضل قال ((من عقر جواده وأريق دمه))

Mas'alah: What is the reward for those who fight at sea according to the hadith?

Al-Istidhkar, p. 2008

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

وذكر أبو داود قال حدثنا محمد بن بكار قال حدثنا مروان قال حدثنا هلال بن ميمون الرملي عن يعلى بن شداد عن أم حرام عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ((المائد في البحر الذي يصيبه القيء له أجر شهيد والغرق له أجر شهيدين))

Mas'alah: What is the story of Umm Haram's death during a naval expedition?

Al-Istidhkar, p. 2008

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

قال الزبير بن أبي بكر ركب معاوية البحر غازيا بالمسلمين في خلافة عثمان إلى قبرص ومعه أم حرام زوج عبادة مع زوجها عبادة فركبت بغلتها حين خرجت من السفينة فصرعت فماتت

Mas'alah: What is the historical account of Muawiyah's expedition to Cyprus?

Al-Istidhkar, p. 2008

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

وذكر خليفة عن بن الكلبي قال في سنة ثمان وعشرين غزا معاوية بن أبي سفيان في البحر ومعه امرأته فاختة بنت قرظة من بني عبد مناف ومعه عبادة بن الصامت وامرأته أم حرام بنت ملحان الأنصارية فأتى قبرص فتوفيت أم حرام وقبرها

Mas'alah: What did the Prophet say about not being able to join a military expedition?

Al-Istidhkar, p. 2008

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

964 - مالك عن يحيى بن سعيد عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((لولا أن اشق على أمتي لأحببت أن لا أتخلف عن سرية تخرج في سبيل الله ولكني لا أجد ما أحملهم عليه ولا يجدون ما يتحملون عليه

Mas'alah: What evidence shows that jihad is not an individual obligation on everyone?

Al-Istidhkar, p. 2009

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Obligation and Categories of Jihad

قال أبو عمر في هذا الحديث دليل على أن الجهاد ليس بفرض معين على كل أحد في خاصته ولو كان فرضا معينا ما تخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه ولا أباح لغيره التخلف عنه ولو شق على أمته إذا كانوا يطيقونه

Mas'alah: What is the ruling on jihad being a collective obligation when sufficient forces exist?

Al-Istidhkar, p. 2009

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Obligation and Categories of Jihad

والجهاد عندنا بالغزوات والسرايا إلى أرض العدو فرض على الكفاية فإذا قام بذلك من فيه كفاية ونكاية للعدو سقط عن المتخلفين

Mas'alah: When does jihad become an individual obligation upon every person?

Al-Istidhkar, p. 2009

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Obligation and Categories of Jihad

فإذا أظل العدو بلدة مقاتلا لها تعين الفرض على كل أحد حينئذ في خاصته على قدر طاقته خفيفا وثقيلا شابا

Mas'alah: What is the ruling on collective obligation when the enemy attacks a city?

Al-Istidhkar, p. 2009

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Obligation and Categories of Jihad

وشيخا حتى يكون فيمن يكاثر العدو كفاية بمواقعتهم فإن لم يكن وجب على كل من سبقهم من المسلمين وجب عليهم عونهم والنفير إليهم ومقاتلة عدوهم معهم فإذا كان في ذلك ما يقوم بالعدو في المدافعة كان ما زاد على ذلك فرضا على الكفاية على ما قدمنا فضيلة ونافلة

Mas'alah: What Quranic evidence supports the virtue of jihad over sitting at home?

Al-Istidhkar, p. 2009

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

والدليل على ذلك قوله عز وجل (وفضل الله المجاهدين على القاعدين أجرا عظيما) النساء 95 ثم قال (وكلا وعد الله الحسنى) النساء 95 وفيه أن رسول الله صلى الله

عليه وسلم كان يتمنى من عمل الخير والصبر عليه ما يعلم أنه لا يعطاه وذلك من حرصه عليه السلام على الوصول إلى أصل فضائل الأعمال

Mas'alah: What is the story of Sa'd ibn al-Rabi' on the day of Uhud?

Al-Istidhkar, p. 2009

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rulings on Killing in Jihad

965 - مالك عن يحيى بن سعيد قال لما كان يوم أحد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((من يأتيني بخبر سعد بن الربيع الأنصاري)) فقال رجل أنا يا رسول الله فذهب الرجل يطوف بين القتلى فقال له سعد بن الربيع ما شأنك فقال له

Mas'alah: What is the story of the companion who threw away dates to fight on the day of Uhud?

Al-Istidhkar, p. 2011

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rulings on Killing in Jihad

الجنة ورجل من الأنصار يأكل تمرات في يده فقال إني لحريص على الدنيا إن جلست حتى أفرغ منهن فرمى ما في يده فحمل بسيفه فقاتل حتى قتل قال أبو عمر هذا الحديث محفوظ معناه من حديث بن عيينة عن عمرو بن دينار قال سمعت جابر بن عبد الله فذكر معناه حديث حدثناه عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد بن عبد السلام قال حدثنا محمد بن أبي عمر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو سمع جابر بن عبد الله يقول قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد يا رسول الله! إن قتلت أين أنا قال ((أنت في الجنة)) فألقى تمرات كن في يده ثم قاتل حتى

قتل قال أبو عمر هذا الرجل عمير بن الحمام الأنصاري السلمي فيما ذكر بن إسحاق قال بن إسحاق ثم خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الناس يعني يوم بدر فحرضهم على القتال ونقل كل امرئ ما أصاب قال ((والذي نفسي بيده لا يقاتلهم اليوم رجل فيقتل صابرا محتسبا مقبلا غير مدبر إلا أدخله الله الجنة)) قال عمير بن الحمام أحد بني سلمة - وفي يده تمرات يأكلهن بخ بخ فما بيني وبين أن أدخل الجنة إلا أن يقتلني هؤلاء ثم قذف التمرات من يده وأخذ سيفه وقاتل حتى قتل وهو يقول (ركضا إلى الله بغير زاد ... إلا التقى وعمل المعاد) (والصبر في الله على الجهاد ... وكل زاد عرضة للنفاد) (غير التقى والبر والرشاد) قال أبو عمر ما أظن الرجل الذي في خبر جابر هو عمير بن الحمام لأن ذلك يوم أحد وحديث عمير يوم بدر وأما مالك لم يذكر في حديثه يوما قال أبو عمر ليس في حديث يحيى بن سعيد ولا حديث جابر ما يدل على أن عمير بن الحمام حمل وحده على كتيبة الكفار ولو فعل ذلك كان حسنا وكانت مع ذلك له شهادة

Mas'alah: What is the ruling on throwing oneself into battle in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2012

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rulings on Killing in Jihad

حدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد بن علي قال حدثني أبي قال حدثني عبد الله بن يونس قال حدثنا بقي قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا محمد بن أبي عدي عن محمد بن سيرين قال جاءت كتيبة من قبل المشرق من كتائب الكفار فلقيها رجل من الأنصار فحمل عليهم فخرق الصف حتى خرج ثم كر راجعا حتى رجع صنع ذلك مرتين أو ثلاثا فإذا سعد بن هشام فذكر ذلك لأبي هريرة فتلا (ومن الناس

من يشرى نفسه) البقرة 207 وقد روى سفيان بن عيينة عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن حازم أن رجلا قتل العدو خاله فقال لعمر بن الخطاب يا أمير المؤمنين إن ناسا يزعمون أن خالي ألقى بنفسه إلى التهلكة فقال عمر بل هو من الذين يشرون الحياة الدنيا بالآخرة وقد روي عن عمر بن الخطاب خلاف هذا ذكره بن عيينة عن أبي إسحاق الشيباني قال سمعت المعرور بن سويد يقول إن عمر بن الخطاب ذكر له رجل قتل بين يدي صف فقال عمر لأن أموت على فراشي أحب إلي أن أقتل بين يدي صف يعني أن يستقبل وذكره بن عيينة أيضا عن الحسن بن عمارة عن واصل الأحدب عن المعرور عن عمر مثله وزاد وليس خروجه عن مكانه عظيم الغنى عن أصحابه قال سفيان وقد يكون خارجا من الصف وهو شاذ لمكانه وروى معمر عن الحسن قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقاتل فقال يا رسول الله! احمل عليهم فقال أتريد أن تقتلهم قال أبو عمر هذا حديث ليس إسناده بالقوي وأحسن ما قيل في معنى قول الله تعالى (ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة) البقرة 195 ذلك في ترك الثقة في سبيل الله والله أعلم ذكر أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن منصور عن أبي صالح عن بن عباس (ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة) البقرة 195 أنفق في سبيل الله ولو بمشقص قال وحدثنا وكيع عن سفيان عن عباس بن الأسود عن مجاهد قال إذا لقيت العدو فاثبت فإنما نزلت هذه الآية في النفقة

Mas'alah: What are the two types of military expeditions in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2013

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Obligation and Categories of Jihad

وذكر مالك في هذا الباب 967 - عن يحيى بن سعيد عن معاذ بن جبل أنه قال

الغزو غزوان فغزو تنفق فيه الكريمة ويياسر فيه الشريك ويطاع فيه ذو الأمر ويجتنب فيه الفساد فذلك الغزو خير كله وغزو لا تنفق فيه الكريمة ولا يياسر فيه الشريك ولا يطاع فيه ذو الأمر ولا يجتنب فيه الفساد ذلك الغزو لا يرجع صاحبه كفافا قال أبو عمر هذا الحديث مرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم بإسناد حسن أخبرنا عبد الرحمن بن محمد قال وحدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا حيوة بن شريح الحضرمي قال أخبرنا بقية قال حدثنا بحير بن سعيد عن خالد بن معدان عن أبي بحرية عن معاذ بن جبل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال ((الغزو غزوان فأما من ابتغى وجه الله وأطاع الإمام وأنفق الكريمة وياسر الشريك واجتنب الفساد فإن نومه ونبهه أجر كله وأما من غزا فخرا ورياء وسمعة وعصى الإمام وأفسد في الأرض فإنه لم يرجع بالكفاف)) قال أبو عمر قوله ((ينفق الكريمة)) فإنه أراد ما يكرم عليك من مالك مما يقيك الله فيه شح نفسك ولقد أحسن القائل (وقد تخرج الحاجات بأم مالك ... كرائم من ذب بهن ضنين) وأما ((مياسرة الشريك)) وهو هنا الرفيق فقلنا الخلاف ما يريد إنفاقه في سبيل الله ووجده إن احتاج وترك وأما طاعة الإمام فواجبة في كل ما يأمر به إلا أن تكون معصية بينة لا شك فيها ولا ينبغي أن يبارز العدو ولا يخرج في سرية عن عسكره إلا بإذنه وأما ((اجتناب الفساد)) فكلمة جامعة لكل حرام وباطل والله لا يحب الفساد

Mas'alah: What is the ruling on horses and their virtue in jihad?

Al-Istidhkar, p. 2014

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Rulings on Horses and Equipment

968 – مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

((الخيل في نواصيها (1) الخير إلى يوم القيامة)) قال أبو عمر في هذا الحديث الحض على اكتساب الخيل وفيه تفضيلها على سائر الدواب لأنه صلى الله عليه وسلم لم يأت عنه في غيرها مثل هذا القول وذلك تعظيم منه لشأنها وحض على اكتسابها وندب لارتباطها في سبيل الله عدة للقاء العدو إذ هي من أقوى الآلات في جهاده فالخيل المعدة للجهاد هي التي في نواصيها الخير وما كان معدا منها للفتن وسلب المسلمين فتلك كما قال بن عمر ((خيل الشيطان)) وقد استدل جماعة من العلماء بأن الجهاد ماض إلى يوم القيامة تحت راية كل بر وفاجر من الأئمة بهذا الحديث وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فيه ((إلى يوم القيامة والمجاهدون تحت راياتهم يغزون)) وقد ذكرنا في التمهيد)) حديث أسماء بنت يزيد بن السكن عن النبي عليه السلام أنه قال ((الخيل في نواصيها الخير معقود أبدا إلى يوم القيامة فمن ربطها عدة في سبيل الله وأنفق عليها فإن شبعها وجوعها وريها وظمأها وأرواثها وأبوالها في موازينه يوم القيامة ومن ربطها فرحا ومزحا وسمعة ورياء فإن شبعها وريها وظمأها وأرواثها وأبوالها خسران في موازينه يوم القيامة)) وفي قوله عليه السلام ((الخيل معقود في نواصيها الخير)) وقوله ((البركة في نواصي الخيل)) ما يعارض رواية من روى ((الشؤم في المرأة والدار والفرس

ويعضد رواية من روى ((لا شؤم)) وقد يكون اليمن في الفرس والمرأة والدار وسيأتي هذا المعنى في بابه من كتاب ((الجامع)) إن شاء الله وروى شعبة عن أبي التياح عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((البركة في نواصي الخيل)) وقد ذكرنا إسناد هذا الحديث من طرق في ((التمهيد)) وذكرنا فيه أيضا حديث عروة بن أبي الجعد البارقي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ((الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة الأجر والمغنم)) من طرق رواه

الشعبي عن عروة البارقي وقد رواه عنه شبيب بن غرقدة حدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد قال حدثنا بن أبي عمر قال حدثنا سفيان عن شبيب بن غرقدة سمعه من عروة البارقي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ((الخير معقود بنواصي الخيل)) قال شبيب فرأيت ذلك في دار عروة بن أبي جعد سبعين فرسا رغبة منه في رباط الخيل وحديث جرير قال ((رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلوي ناصية فرس بأصبعه ويقول ((الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة الأجر والغنيمة)) قوله عليه السلام ((يمن الخيل في شقرها)) وقوله ((خير الخيل الأدهم الأقرح)) وروي عنه ((أنه كره الشكال من الخيل)) ومعناه أن تكون منه ثلاث قوائم

محجلة وواحدة مطلقة أو تكون الثلاثة مطلقة والواحدة محجلة وقوله عليه السلام ((عليكم بكل كميت أغر محجل)) أو ((أشقر أغر محجل)) ((أو أدهم أغر محجل)) وقد ذكر هذه الأحاديث أبو عبد الرحمن النسائي وغيره وذكرنا منها في ((التمهيد)) ما فيه كفاية

Mas'alah: What did the Prophet do when he approached Khaybar at night?

Al-Istidhkar, p. 2021

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Conditions and Rulings of Fighting

972 - عن حميد الطويل عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين خرج إلى خيبر أتاها ليلا وكان إذا أتى قوما بليل لم يغر حتى يصبح فخرجت يهود

Mas'alah: What did the Prophet say upon seeing the people of Khaybar?

Al-Istidhkar, p. 2022

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Conditions and Rulings of Fighting

بمساحيهم ومكاتلهم فلما رأوه قالوا محمد والله محمد والخميس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((الله أكبر خربت خيبر (4) إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين))

Mas'alah: What is the ruling on riding animals at night for military purposes?

Al-Istidhkar, p. 2022

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Conditions and Rulings of Fighting

قال أبو عمر في هذا الحديث إباحة المشي بالليل على الدواب إذا لم يكن ذلك سرمدا عليها واحتيج في ذلك إليها

Mas'alah: When is it recommended to launch a raid against the enemy?

Al-Istidhkar, p. 2022

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Conditions and Rulings of Fighting

وفي ذلك أن الغارة على العدو تستحسن أن تكون صباحا لما في ذلك من التبيين والنجاح لأن لا يصاب طفل ولا امرأة ولا ذرية

Mas'alah: What was the Prophet's practice when raiding a people?

Al-Istidhkar, p. 2022

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Conditions and Rulings of Fighting

حدثنا عبد الوارث حدثنا قاسم قال حدثنا عبيد قال حدثنا محبوب قال حدثنا الفزاري عن حميد الطويل قال سمعت أنس بن مالك يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا غزا قوما لم يغر حتى يصبح فإن سمع أذانا أمسك وإن لم يسمع أذانا أغار بعد ما يصبح

Mas'alah: What is the meaning of the term 'al-khamis' in the context of jihad?

Al-Istidhkar, p. 2024

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Conditions and Rulings of Fighting

وأما قوله في الحديث محمد والخميس فالخميس العسكر وقد ذكرنا شواهد ذلك من الشعر في ((التمهيد))

Mas'alah: What is the reward for spending in the way of Allah?

Al-Istidhkar, p. 2024

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Allotment of Shares and Spoils

973 - مالك عن بن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((من أنفق زوجين في سبيل الله نودي في الجنة

يا عبد الله هذا خير فمن كان من أهل الصلاة دعي من باب الصلاة ومن كان من أهل الجهاد دعي من باب الجهاد ومن كان من أهل الصدقة دعي من باب الصدقة ومن كان من أهل الصيام دعي من باب الريان)) فقال أبو بكر الصديق يا رسول الله ما على من يدعى من هذه الأبواب من ضرورة فهل يدعى أحد من الأبواب كلها قال ((نعم وأرجو أن تكون منهم))

Mas'alah: What is the meaning of spending a pair in the way of Allah according to the elders?

Al-Istidhkar, p. 2026

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Allotment of Shares and Spoils

وروي عن أبي بكر بن أبي شيبة قال حدثنا زيد بن الحباب قال أخبرني موسى بن عبيدة قال أخبرني عبد الله بن عبد الله بن حكيم بن حزام قال ((من أنفق زوجين في سبيل الله لم يأت بابا من أبواب الجنة إلا فتح له)) قال موسى سمعت أشياخنا يقولون زوجين دينار ودرهم أو درهم ودينار

Mas'alah: What weak hadiths are cited regarding the conquest of Mecca?

Al-Istidhkar, p. 2029

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

وذكروا أحاديث لا يثبتها أهل الحديث مثل قوله ((أترون أوباش قريش إذا لقيتموهم فاحصدوهم حصدا))

Mas'alah: What is the conclusion of the Kitab al-Jihad?

Al-Istidhkar, p. 2041

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

تم كتاب الجهاد والحمد لله رب العالمين

Mas'alah: How many companions were at Hudaybiyyah according to Jabir?

Al-Istidhkar, p. 2119

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Conditions and Rulings of Fighting

وروي عن جابر أنهم كانوا يوم الحديبية ألفا وأربعمائة

Mas'alah: What was the practice of the Companions when taking female captives?

Al-Istidhkar, p. 2374

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Treatment of Captives and Prisoners

أخبرنا عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثني إبراهيم بن أحمد بن فراس قال حدثني علي بن عبد العزيز قال حدثني أبو عبيد قال حدثني هشيم عن يونس عن الحسن قال قال له رجل يا أبا سعيد! كيف كنتم تصنعون إذا سبيتموهن قال كنا نوجهها إلى القبلة ونأمرها أن تسلم وتشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ثم نأمرها أن تغتسل فإذا أراد صاحبها أن يصيبها لم يصبها حتى يستبرئها وعلى هذا تأويل جماعة العلماء في قول الله - عز وجل (ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن) البقرة 221

أنهن الوثنيات والمجوسيات لأن الله تعالى قد أحل الكتابيات بقوله تعالى (والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم) المائدة 5 يعني العفائف لا من شهر زناها من المسلمات ومنهم من كره نكاحها ووطئها بملك

Mas'alah: What are the three scholarly interpretations of muhsanat in the Quranic verse regarding captive women?

Al-Istidhkar, p. 2376

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Treatment of Captives and Prisoners

قال أبو عمر للعلماء في تأويل هذه الآية ثلاثة أقوال أحدها أن المحصنات في الآية ذوات الأزواج من السبايا خاصة وأن هذه الآية نزلت في السبايا اللاتي لهن أزواج في بلادهن سبين معهم أو دونهم وأكثر العلماء على أن السبي يقطع العصمة بينهم روي ذلك عن علي وبن عباس وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص وبن مسعود وأبي سعيد الخدري - رضوان الله عليهم وروي ذلك عن أبي سعيد الخدري سندا ذكره بن أبي شيبة قال حدثني عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة أن أبا علقمة الهاشمي حدثه أن أبا سعيد الخدري حدثهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث يوم حنين سرية فأصابوا حيا من العرب يوم أوطاس فهزموهم وقتلوهم وأصابوا لهم نساء لهن أزواج وكان أناس من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم تأثموا من غشيانهن من أجل أزواجهن فأنزل الله تعالى (والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم) النساء 24 يعني

Mas'alah: What is the ruling on hijrah from the land of disbelief?

Al-Istidhkar, p. 3241

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Jihad and Communal Obligations

ولم يرخص لواحد منهم في الرجوع إلى الوطن وترك رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس عندهم كذلك لأن هجرة دار الكفر حيث كانت وإن كانت واجبة على كل من آمن أن يهجر دار الكفر لئلا تجري عليه فيها أحكام الشيطان وحرم عليه المقام حيث لا يجري عليه حكم الإسلام لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم (أنا بريء من كل مسلم مقيم مع المشركين) فلم يحرم في هجرته هذه حالة الرجوع إلى الوطن الذي خرج منه إذا عادت تلك الدار دار إيمان وإسلام

Mas'alah: What did the Prophet say about dying in the land of emigration?

Al-Istidhkar, p. 3242

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Jihad and Communal Obligations

وفي رواية سفيان بن حسين عن الزهري عن عامر بن سعد عن أبيه في الحديث المذكور في أول هذا الباب أنه قال يا رسول الله! إني أخاف أو قال إني أرهب أن أموت في الأرض التي هاجرت منها فادع الله لي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (اللهم اشف سعدا اللهم اشف سعدا) وذكر الحديث

Mas'alah: What is the meaning of 'no hijrah after the conquest'?

Al-Istidhkar, p. 3242

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Jihad and Communal Obligations

وهذا كله يدل على أن قوله صلى الله عليه وسلم (لا هجرة بعد الفتح) أن معناه لا هجرة تبتدأ بعد الفتح مفترضة لا على أهل مكة ولا على غيرهم

Mas'alah: What is the ruling on hijrah after the conquest of Makkah?

Al-Istidhkar, p. 3242

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Jihad and Communal Obligations

ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال (لا هجرة بعد الفتح) من وجوه كثيرة صحاح كلها وفي بعضها (لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية وإذا استنفرتم فانفروا) ثم قال لهم (المهاجر من هجر ما حرم الله عليه)

Mas'alah: What did the Prophet say to one who asked about hijrah?

Al-Istidhkar, p. 3242

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Jihad and Communal Obligations

وقال لبعضهم إذ سأله عن الهجرة (أقم الصلاة وآت الزكاة وما افترض الله عليك واجتنب ما نهاك عنه واسكن من أرض قومك حيث شئت)

Mas'alah: What is the ongoing obligatory hijrah until the Day of Judgment?

Al-Istidhkar, p. 3242

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

قال أبو عمر فهذه الهجرة المفترضة الباقية إلى يوم القيامة إلا أن المهاجرين الأولين الذين مدحهم الله بهجرتهم حرام عليهم ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم والمدينة والرجوع إلى مكة أبدا

ألا ترى أن عثمان وغيره كانوا إذا حجوا لا يطوفون طواف الوداع إلا ورواحلهم قد رحلت وهذا إنما كان عليهم ما كان صلى الله عليه وسلم حيا بين أظهرهم فلما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم ارتفع ذلك عنهم بموته فافترقوا في البلدان - رضي الله عنهم - وروى جرير بن حازم قال حدثني عمي جرير بن يزيد عن عامر بن سعد عن ابيه فذكر معنى حديث بن شهاب وفيه (لكن سعد بن خولة البائس قد مات في الأرض التي قد هاجر منها) قال أبو عمر ما قاله شيوخنا في حديث بن شهاب (يرثي له رسول الله صلى الله عليه وسلم أن مات بمكة) من كلام بن شهاب صحيح ومعلوم بما ذكرنا من الآثار أن قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لسعد بن خولة (البائس) إنما كان رثي بذلك لموته بمكة وقد يمكن أن يكون أحب واختار التودد بها حتى أدركته فيها منيته والله أعلم وكان موته بمكة في حجة الوداع حدثني خلف بن قاسم قال حدثني عبد الله بن جعفر بن الورد قال حدثني الحسن بن غليب وإسحاق بن إبراهيم بن جابر قالا حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير قال حدثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب قال توفي سعد بن خولة في حجة الوداع قال أبو عمر سعد بن خولة بدري وقد ذكرناه بما ينبغي من ذكره في كتاب الصحابة والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on fleeing from the plague?

Al-Istidhkar, p. 3787

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Obligation and Categories of Jihad

وروي من حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال الفار من الطاعون كالفار من الزحف والصابر فيه كالصابر في الزحف

Mas'alah: What did the Prophet say about the plague according to Usama ibn Zayd?

Al-Istidhkar, p. 3788

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Definition and Virtue of Jihad

1653 - مالك عن محمد بن المنكدر وعن سالم بن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه أنه سمعه يسأل أسامة بن زيد ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم في الطاعون فقال أسامة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطاعون رجز أرسل على طائفة من بني إسرائيل أو على من كان قبلكم فإذا سمعتم به بأرض فلا تدخلوا عليه وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فرارا منه

Mas'alah: What is the ruling on leaving a plague-stricken area?

Al-Istidhkar, p. 3789

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Obligation and Categories of Jihad

أي إذا كان خروجكم فرارا من الطاعون فلا تخرجوا منها وفي ذلك إباحة الخروج

من موضع الطاعون إذا لم يكن الخروج قصدا إلى الفرار من الطاعون

Mas'alah: What is the ruling on entering or fleeing from a plague-stricken land?

Al-Istidhkar, p. 3790

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Obligation and Categories of Jihad

الرحمن بن عوف أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فرارا منه فرجع عمر بن الخطاب من سرغ

Mas'alah: What is the story of the expedition led by Abu Ubaydah and the miraculous fish?

Al-Istidhkar, p. 3906

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Conditions and Rulings of Fighting

1727 - مالك عن وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله أنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثا قبل الساحل فأمر عليهم أبا عبيدة بن الجراح وهم ثلاثمائة قال وأنا فيهم قال فخرجنا حتى إذا كنا ببعض الطريق فني الزاد فأمر أبو عبيدة بأزواد ذلك الجيش فجمع ذلك كله فكان مزودي تمر قال فكان يقوتناه كل يوم قليلا قليلا حتى فني ولم تصبنا إلا تمرة تمرة فقلت وما تغني تمرة فقال لقد وجدنا فقدها حين فنيت قال ثم انتهينا إلى البحر فإذا حوت مثل الظرب فأكل منه ذلك الجيش ثماني عشرة ليلة ثم أمر أبو عبيدة بضلعين من أضلاعه فنصبا ثم أمر براحلة فرحلت

Mas'alah: What is the ruling on kindness to animals and traveling at night?

[Al-Istidhkar, p. 4069](#)

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Conditions and Rulings of Fighting

1836 - مالك عن أبي عبيد مولى سليمان بن عبد الملك عن خالد بن معدان يرفعه إن الله تبارك وتعالى رفيق يحب الرفق ويرضى به ويعين عليه ما لا يعين على العنف فإذا ركبتم هذه الدواب العجم فأنزلوها منازلها فإن كانت الأرض جدبة فانجوا عليها بنقيها وعليكم بسير الليل فإن الأرض تطوى بالليل ما لا تطوى بالنهار وإياكم والتعريس على الطريق فإنها طرق الدواب ومأوى الحيات قال أبو عمر هذا الحديث منقطع في الموطأ عند جميع الرواة وقد روي مسندا من طرق في التمهيد ونذكر ها هنا بعضها إن شاء الله تعالى وأما قوله إن الله رفيق يحب الرفق فقد روي من حديث الحسن عن عبد الله بن مغفل ومن حديث الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة كلاهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إن الله رفيق يحب الرفق ويعطي عليه ما لا يعطي على العنف وقد ذكرت الأسانيد للحديثين بذلك في التمهيد وذكرت حديث مالك عن الأوزاعي عن الزهري عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الله - عز وجل - رفيق يحب الرفق في الأمر كله وهذا عموم يدخل فيه الرفق بالدواب في الأسفار وغيرها وخص المسافر في هذا الحديث بالذكر فأمر أن يمشي مهلا رويدا ويكثر

النزول إذا كانت الأرض مخصبة لترعى دابته الكلأ وتنال من الحشيش والماء وهذا إنما هو في الأسفار البعيدة ما لم تضم الضرورة إلا أن يجد في السفر فإذا كانت جدبة وكان عام السنة فالسنة للمسافر أن يسرع في السفر ويسعى في الخروج عن

بلاد الجدب وبدابته رمق رمق يقيه من النقي والنقي الشحم والقوة حتى يحصل في بلد الخصب وأما قوله فإن الأرض تطوى بالليل فمعناه – والله أعلم – أن الدابة إذا استراحت نهارا كان مشيها بالليل ضعف مشيها بالنهار ولهذا المعنى ندب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الدلجة والله أعلم وروى الليث بن سعد عن عقيل عن بن شهاب عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالدلجة فإن الأرض تطوى بالليل ودعا رسول الله صلى الله عليه وسلم لبعض أصحابه اللهم اطو له البعد وهون عليه السفر رواه أسامة بن زيد عن سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أتاه رجل ليودعه فكان من دعائه اللهم اطو له البعد وهون عليه السفر وأما اتصال معنى الحديث المرسل لمالك عن بن عبيد عن خالد بن معدان في هذا الباب فمحفوظ من حديث بن عباس وحديث أبي هريرة حدثني عبد الله بن محمد أخبرنا خلف بن سعيد حدثني أحمد بن خالد حدثني علي بن عبد العزيز حدثني محمد بن أبي نعيم الواسطي حدثني هشيم حدثني عبد الله بن جعفر بن نجيح المدني عن أبي الحويرث عن بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا كانت الأرض مخصبة فاقصدوا في السير وأعطوا الركاب حقها فإن الله رفيق يحب الرفق وإذا كانت الأرض مجدبة فانجوا عنها وعليكم بالدلجة فإن الأرض تطوى بالليل وإياكم والتعريس على ظهر الطريق فإنه مأوى الحيات ومدرجة السباع وحدثني عبد الوارث بن سفيان حدثني قاسم بن أصبغ حدثني بكر بن حماد قال حدثني مسدد قال حدثني خالد بن عبد الله قال حدثني سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سافرتم في

الخصب فأعطوا الإبل حقها من الأرض وإذا سافرتم في السنة فأسرعوا عليها السير وإن أعرستم فاجتنبوا الطريق فإنه مأوى الهوام بالليل

Mas'alah: What is the ruler's duty regarding overloading ships?

Al-Istidhkar, p. 4075

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Conditions and Rulings of Fighting

ومن هذا الباب أيضا السفن الجارية في البحر واجب على السلطان أن يتفقد أمرها فإن حملت ما لا يطيق معه القيام بحمله عند الهول ويضعف عنه أمر ربها في التخفيف من شحنتها حتى تستقبل ويطيب جريها ويكون مع ذلك السلامة في الأغلب من حالها

Mas'alah: What does the author say about handshake as a condition of bay'ah for men?

Al-Istidhkar, p. 4080

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Jihad and the Imam (Caliphate)

قال أبو عمر قوله في هذا الباب هلم نبايعك يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إني لا أصافح النساء دليل على أن من شرط البيعة للرجال المصافحة وقد تقدم هذا في بيعة أبي بكر وعمر وسائر الخلفاء

Mas'alah: How did the Prophet accept the pledge of allegiance from women?

Al-Istidhkar, p. 4081

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Jihad and the Imam (Caliphate)

وقد روى بن وهب وإبراهيم بن طهمان وسعيد بن داود كلهم عن مالك عن بن

شهاب عن عروة عن عائشة في بيعة النساء قالت ما مس رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده يد امرأة قط إلا أن يأخذ عليها فإذا أخذ عليها فأعطته قال اذهبي فقد بايعتك

Mas'alah: What was the procedure for the pledge of allegiance of women according to Aisha?

Al-Istidhkar, p. 4082

Index: Kitab al-Jihad (Jihad) > Jihad and the Imam (Caliphate)

جاءك المؤمنت يبايعنك على أن لا يشركن بالله شيئا) الممتحنة 12 ولا قالت عائشة فمن أقر من المؤمنات بهذا فقد أقر بالمحنة وإذا أقررن بذلك قال لهن انطلقن فقد بايعتك

KITAB 46

كتاب السير

Kitab al-Siyar (Law of War and Relations)

Canonical Maliki reference section

BAB 2

باب دار الإسلام ودار الحرب

The Chapter on the Abode of Islam and Abode of War

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is Abu Hanifa's ruling on a master reclaiming a slave purchased and brought to Islamic lands?

Al-Istidhkar, p. 1937

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on the Abode of Islam and Abode of War > Status of Property and Slaves in Dar al-Harb

وأما أبو حنيفة فقال إذا اشترى فأخذه إلى دار الإسلام كان لمولاه أخذه بالثمن فإن وهبه المشتري لرجل قبل أن يأخذه مولاه ثم جاء المولى لم يكن له فسخ الهبة ولكنه يأخذه من الموهوب له بقيمته يوم وهبه

BAB 3

باب الأمان والمستأمن

The Chapter on Safe–Conduct and the Protected Entrant

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a woman granting safe conduct (aman) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 781

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Safe-Conduct and the Protected Entrant > Aman for Slaves, Women, and Children

وأما قوله صلى الله عليه وسلم قد أجرنا من أجرت يا أم هانئ ففيه دليل على جواز أمان المرأة وأنها إذا أمنت من أمنت حرم قتله وحقن دمه وأنها لا فرق بينها في ذلك وبين الرجل وإن لم يكن تقاتل وعلى هذا مذهب جمهور الفقهاء بالحجاز والعراق مالك والشافعي وأبي حنيفة وأصحابهم والثوري والأوزاعي وأبي ثور وأحمد بن حنبل وإسحاق وداود وغيرهم

Mas'alah: What is Ibn al-Majishun's view on a woman's aman being subject to the imam's approval?

Al-Istidhkar, p. 781

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Safe-Conduct and the Protected Entrant > Aman for Slaves, Women, and Children

وقال عبد الملك بن الماجشون أمان المرأة موقوف على جواز الإمام فإن أجازه جاز وإن رده رد لأنها ليست ممن يقاتل ولا ممن لها سهم في الغنيمة

Mas'alah: What evidence supports the view that a woman's aman requires the imam's authorization?

Al-Istidhkar, p. 781

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Safe-Conduct and the

Protected Entrant > Aman for Slaves, Women, and Children

واحتج من ذهب هذا المذهب بأن أمان أم هانئ لو كان جائزا على كل حال دون إذن الإمام ما كان علي ليريد قتل من لا يجوز قتله لأمان من يجوز أمانه فلو كان أمانها جائزا لقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم من أمنته أنت أو غيرك فلا يحل قتله فلما قال لها قد أمنا من أمنت وأجرنا من أجرت كان ذلك دليلا على أن أمان المرأة موقوف على إجازة الإمام أو رده

Mas'alah: How is the Prophet's statement regarding Umm Hani's aman interpreted?

Al-Istidhkar, p. 781

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Safe-Conduct and the Protected Entrant > Aman for Slaves, Women, and Children

ويحتمل قوله عليه السلام قد أجرنا من أجرت أي في حكمنا وسنتنا إجازة من أجرته أنت ومثلك ولم يحتج إلى قوله لها أو مثلك من النساء لأنه كان على

Mas'alah: What is the ruling on granting aman (safe-conduct) by a Muslim woman?

Al-Istidhkar, p. 782

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Safe-Conduct and the Protected Entrant > Aman for Slaves, Women, and Children

خلق عظيم وأراد تطييب نفسها بإسعافها في رغبتها وإن كانت قد صادفت حكم الله في ذلك

Mas'alah: What is the meaning of the hadith that Muslim blood is equal and the lowest can grant protection?

Al-Istidhkar, p. 782

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Safe-Conduct and the Protected Entrant > Parties Authorized to Grant Aman

والدليل على صحة هذا التأويل قوله صلى الله عليه وسلم المسلمون تتكافأ دماؤهم ويسعى بذمتهم أدناهم ويرد عليهم أقصاهم وهم يد على من سواهم

Mas'alah: What is the ruling on the validity of a woman's or slave's grant of aman?

Al-Istidhkar, p. 782

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Safe-Conduct and the Protected Entrant > Aman for Slaves, Women, and Children

ومعنى قوله يسعى بذمتهم أدناهم أن كل مسلم أمن من الحربيين أحدا جاز أمانه دنيئا كان أو شريفا رجلا كان أو امرأة عبدا كان أو حرا وفي هذا حجة على من لم يجز أمان المرأة وأمان العبد

Mas'alah: What is the Maliki ruling on the validity of a slave's grant of aman?

Al-Istidhkar, p. 783

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Safe-Conduct and the Protected Entrant > Aman for Slaves, Women, and Children

لواء يعرف به يوم القيامة وقد ذكرنا إسناد هذين الحديثين في التمهيد وروى الوليد بن رباح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يجير على المسلمين أدناهم وقد ذكرنا إسناده أيضا في التمهيد وروى مالك عن عبد الله بن دينار عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم يرفع لكل غادر لواء يوم القيامة الحديث وأما اختلاف العلماء في أمان العبد فقال مالك والشافعي وأصحابهما والثوري والأوزاعي والليث بن سعد وأحمد وإسحاق وأبو ثور وداود أمانه جائز قاتل أو لم يقاتل وهو قول محمد بن الحسن وقال أبو حنيفة أمانه غير جائز إلا أن يقاتل

وهو قول أبي يوسف وروي عن عمر معناه والحجة فيما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم مما أوردنا في هذا الباب والحمد لله

Mas'alah: What is the basis for not taking anything from a musta'min without a stipulation?

Al-Istidhkar, p. 1224

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Safe-Conduct and the Protected Entrant > Rulings on the Musta'min (Protected Entrant)

قال أبو عمر أما قول الشافعي إن لم يشترط عليه في حين دخوله وعقد الأمان له لم يؤخذ منه شيء فوجه ذلك أن الأمان يحقن الدم والمال فإذا لم يشترط على المستأمن أن لا يؤمن في دخوله إلينا إلا بأن يؤخذ منه لم يكن عليه شيء

Mas'alah: What is the Shafi'i view on stipulating conditions for granting aman to harbis?

Al-Istidhkar, p. 1224

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Safe-Conduct and the Protected Entrant > Conditions for Granting and Receiving Aman

ويكره الشافعي أن يؤمن أحد من أهل الحرب إلا بعد الشرط عليه بأن لا يخالف سنة محمد صلى الله عليه وسلم في ذلك

Mas'alah: What is the chapter on fulfilling pledges of safety?

Al-Istidhkar, p. 1913

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Safe-Conduct and the Protected Entrant > Breach of Aman and Its Consequences

(4 - باب ما جاء بالوفاء بالأمان)

Mas'alah: What did Umar write about killing an enemy after giving him safety?

Al-Istidhkar, p. 1913

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Safe-Conduct and the Protected Entrant > Breach of Aman and Its Consequences

936 - ذكر فيه مالك عن رجل من أهل الكوفة أن عمر بن الخطاب كتب إلى عامل جيش كان بعثه إنه بلغني أن رجالا منكم يطلبون العلج حتى إذا أسند في الجبل وامتنع قال رجل مطرس (يقول لا تخف) فإذا أدركه قتله وإني والذي نفسي بيده لا أعلم مكان واحد فعل ذلك إلا ضربت عنقه

Mas'alah: Is giving aman by gesture equivalent to verbal aman in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1914

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Safe-Conduct and the Protected Entrant > Modes of Concluding the Aman Contract

وسئل مالك عن الإشارة بالأمان أهي بمنزلة الكلام فقال نعم وإني أرى أن يتقدم إلى الجيوش أن لا تقتلوا أحدا أشاروا إليه بالأمان لأن الإشارة عندي بمنزلة الكلام وإنه بلغني أن عبد الله بن عباس قال ما ختر قوم بالعهد إلا سلط الله عليهم العدو

Mas'alah: What is the ruling on betraying a believer who is under the protection of Allah?

Al-Istidhkar, p. 1914

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Safe-Conduct and the Protected Entrant > Breach of Aman and Its Consequences

وقال أبو عمر إذا كان دم الحربي الكافر يحرم بالأمان فما ظنك بالمؤمن الذي يصبح ويمسي في ذمة الله! كيف ترى في الغدر به والقتل وقد قال صلى الله عليه وسلم ((الإيمان قيد الفتك لا يفتك مؤمن))

Mas'alah: What did Umar say about granting aman through the phrase 'la takhaf' or 'matras'?

Al-Istidhkar, p. 1914

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Safe-Conduct and the Protected Entrant > Modes of Concluding the Aman Contract

وذكر بن أبي شيبة قال حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن أبي وائل قال ((أتانا كتاب عمر ونحن بخانقين إذا قال الرجل إلى الرجل لا تخف فقد أمنه وإذا قال مترس فقد أمنه فإن الله يعلم الألسنة

Mas'alah: What is the ruling on granting safe-conduct (aman) to an enemy commander who surrenders?

Al-Istidhkar, p. 1914

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Safe-Conduct and the Protected Entrant > Aman for Trade, Surrender, or Conversion

قال وحدثنا مروان بن معاوية عن حميد عن أنس قال حاصرنا تستر فنزل الهرمزان على حكم عمر منزله به أبو موسى معي فلما قدمنا على عمر سكت الهرمزان فلم يتكلم فقال عمر تكلم فقال كلام حي أم كلام ميت قال عمر تكلم فلا بأس فقال إنا وإياكم معشر العرب ما خلى الله بيننا وبينكم كنا نقتلكم ونعصيكم فأما إذ كان الله معكم لن يكون لنا بكم يدان فقال نقتله يا أنس قلت يا أمير المؤمنين! قلت خلفي شوكة شديدة وعدوا كثيرا إن قتلته يئس القوم من الحياة وكان أشد لشوكتهم وإن استحييته طمع القوم فقال يا أنس استحي قاتل البراء بن مالك ومجزأة بن ثور فلما خشيت أن يتسلط عليه قلت له ليس لك إلى قتله سبيل فقال أعطاك أصبته منه قلت ما فعلت ولكنك قلت له تكلم فلا بأس قال أتجيئني بمن يشهد معك وإلا بدأت بعقوبتك قال فخرجت من عنده فإذا أنا بالزبير بن العوام قد حفظ ما حفظت فشهد عنده فتركه وأسلم الهرمزان وفرض له (3) قال وحدثنا ريحان بن سعيد قال حدثني مرزوق بن عمرو قال حدثني أبو

يزيد قال خرجنا مع أبي موسى الأشعري يوم فتحنا سوق الأهواز فسعى رجل من المشركين وسعى رجلان من المسلمين خلفه فبينما يسعى ويسعيان إذ قال أحدهما له (مطرس) فقام الرجل فأخذاه فجاءا به وأبو موسى يضرب أعناق الأسارى حتى انتهى الأمر إلى الرجل فقال أحد الرجلين إن هذا قد جعل له الأمان فقال أبو موسى فقد جعل له الأمان قال إنه كان يسعى ذاهبا في الأرض وقلت له مطرس فقام فقال أبو موسى وما مطرس قال لا تخف قال هذا أمان فخليا سبيله فخليا سبيل الرجل

Mas'alah: What did Umar write about the word 'matras' meaning safety in Arabic and Persian?

Al-Istidhkar, p. 1915

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Safe-Conduct and the Protected Entrant > Modes of Concluding the Aman Contract

قال وحدثنا عباد بن العوام عن حصين بن أبي عطية قال كتب عمر إلى أهل الكوفة أنه ذكر لي أن ((مطرس)) بلسان العرب والفارسية لا تخف فإن قلتموها لمن لا يفهم لسانكم فهو آمن

Mas'alah: What is the ruling on granting amnesty to a hostile combatant?

Al-Istidhkar, p. 1915

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Safe-Conduct and the Protected Entrant > Aman for Trade, Surrender, or Conversion

ولا خلاف علمته بين العلماء في أن من أمن حربيا بأي كلام لهم به الأمان فقد تم له الأمان

Mas'alah: Is a gesture considered valid for granting amnesty?

Al-Istidhkar, p. 1915

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Safe-Conduct and the Protected Entrant > Modes of Concluding the Aman Contract

وأكثرهم يجعلون الإشارة الأمان إذا كانت مفهومة بمنزلة الكلام

Mas'alah: Who is permitted to grant amnesty to a hostile combatant?

Al-Istidhkar, p. 1915

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Safe-Conduct and the Protected Entrant > Parties Authorized to Grant Aman

وأمان الرفيع والوضيع جائز عند جماعة العلماء

Mas'alah: Can a slave or a woman grant amnesty (aman)?

Al-Istidhkar, p. 1915

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Safe-Conduct and the Protected Entrant > Aman for Slaves, Women, and Children

وأمان العبد والمرأة عند الجمهور جائز

Mas'alah: What is the ruling on a woman granting amnesty?

Al-Istidhkar, p. 1915

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Safe-Conduct and the Protected Entrant > Aman for Slaves, Women, and Children

وكان بن الماجشون وسحنون يقولان أمان المرأة موقوف على إجازة الإمام له فإن أجازه له جاز فهو قول شاذ لا أعلم قال به غيرهما من أئمة الفتوى

Mas'alah: What is the ruling on a woman granting aman based on the practice of Khalid ibn al-Walid and Amr ibn al-As?

Al-Istidhkar, p. 1915

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Safe-Conduct and the Protected Entrant > Aman for Slaves, Women, and Children

وقد روي معنى قولهما عن خالد بن الوليد وعمر بن العاص

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on the aman of a slave?

Al-Istidhkar, p. 1916

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Safe-Conduct and the Protected Entrant > Aman for Slaves, Women, and Children

وأما أمان العبد فكان أبو حنيفة لا يجيزه إلا أن يقاتل

Mas'alah: What is Muhammad ibn al-Hasan's ruling on the aman of a slave?

Al-Istidhkar, p. 1916

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Safe-Conduct and the Protected Entrant > Aman for Slaves, Women, and Children

وقال محمد بن الحسن يجوز أمانه وإن لم يقاتل

Mas'alah: Which scholars held that a slave's aman is valid?

Al-Istidhkar, p. 1916

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Safe-Conduct and the Protected Entrant > Aman for Slaves, Women, and Children

وهو قول مالك والثوري والأوزاعي والليث والشافعي

Mas'alah: What is the evidence from Umar ibn al-Khattab regarding a slave's aman?

Al-Istidhkar, p. 1916

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Safe-Conduct and the Protected Entrant > Aman for Slaves, Women, and Children

وعن عمر من طرق أنه أجاز أمان العبد ولا خلاف في ذلك بين السلف إلا ما خرج

مخرج الشذوذ

Mas'alah: What is the ruling on a slave granting aman during a siege?

Al-Istidhkar, p. 1916

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Safe-Conduct and the Protected Entrant > Aman for Slaves, Women, and Children

روى سفيان بن عيينة عن عاصم الأحول عن فضيل الرقاشي قال حاصرنا حصنا فمكثنا ما شاء الله لا نقدر على شيء منه وإذا هم قد فتحوا باب الحصن يوما وخرجوا إلينا فقلنا مالكم قالوا قد أمنتمونا فقلنا ما أمناكم فقالوا بلى فأخرجوا نشابة فيها كتاب أمان لهم كتبه عبد منا فقلنا إنما هذا عبد ولا أمان له فقالوا إنا لا نعلم العبد منكم من الحر فكففنا عنهم وكتبنا إلى عمر بن الخطاب فكتب إلينا إن العبد المسلم ذمته ذمة المسلمين فأجاز له الأمان

Mas'alah: What is the ruling on a Muslim granting aman (safe-conduct) on behalf of others?

Al-Istidhkar, p. 1916

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Safe-Conduct and the Protected Entrant > Parties Authorized to Grant Aman

أخبرنا سعيد قال حدثنا قاسم قال حدثنا بن وضاح قال حدثنا بن أبي شيبة قال حدثنا عبد الرحمن بن سليمان عن الحجاج عن الوليد بن أبي مالك عن عبد الرحمن بن سلمة أن رجلا أجار قوما وهو مع عمرو بن العاص وخالد بن الوليد وأبي عبيدة بن

الجراح فقال عمرو وخالد لا نجير من أجار فقال أبو عبيدة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ((يجير على المسلمين بعضهم))

Mas'alah: Can a woman grant protection (aman) to non-Muslims?

Al-Istidhkar, p. 1916

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Safe-Conduct and the Protected Entrant > Aman for Slaves, Women, and Children

وروى الأعمش ومنصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت إن كانت المرأة لتجير على المسلمين

Mas'alah: What is the ruling on a woman granting safe-conduct (aman) to enemies?

Al-Istidhkar, p. 1916

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Safe-Conduct and the Protected Entrant > Aman for Slaves, Women, and Children

وعن رفيع عن شريك عن عاصم بن أبي النجود عن زر بن حبيش عن عمر قال إن كانت المرأة لتجير على المسلمين فيجوز أمانها

Mas'alah: What is the ruling on the lowest Muslim granting protection?

Al-Istidhkar, p. 1917

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Safe-Conduct and the Protected Entrant > Parties Authorized to Grant Aman

قال وحدثنا بن نمير قال حدثنا محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ((يجير على المسلمين أدناهم))

Mas'alah: What is the evidence that understood gestures are like speech in granting aman?

Al-Istidhkar, p. 1917

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Safe-Conduct and the Protected Entrant > Modes of Concluding the Aman Contract

قال أبو عمر وأما قول مالك ((إن الإشارة المفهومة بالأمان كالكلام)) فالدلالة على ذلك من السنة موجودة لأن النبي صلى الله عليه وسلم أشار إلى أصحابه بعد أن كبر في الصلاة أن امكث

Mas'alah: What is the ruling on granting aman by gesture for one who cannot speak?

Al-Istidhkar, p. 1917

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Safe-Conduct and the Protected Entrant > Modes of Concluding the Aman Contract

وقال أبو مصعب من لم يحسن طلب الأمان بلسانه فأشار بطلب ذلك فأشير له به فقد وجب له الأمان ولا يقتل

Mas'alah: What was the amnesty declared by the Prophet during the conquest of Mecca?

Al-Istidhkar, p. 2030

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Safe-Conduct and the Protected Entrant > Aman for Trade, Surrender, or Conversion

ولم ير إفراده في ذلك فأمر مناديا فنادى ((ومن دخل داره فهو آمن ومن أغلق على نفسه بابه فهو آمن ومن دخل المسجد فهو آمن

وعهد إلى أمرائه من المسلمين إذا دخلوا مكة أن لا يقاتلوا إلا من قاتلهم إلا نفرا سماهم فنهض بهذا الأمان إلى مكة أبو سفيان ونادى به فهذا الأمان قد حصل لأهل مكة ورسول الله صلى الله عليه وسلم بمر الظهران فأين العنوة ها هنا مع الأمان الحاقن للدم والمال لأن المال تبع للنفس ثم دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة وطاف بها ثم خطب خطبة محفوظة أسقط فيها كل دم ومأثرة ونهى عن تعظيم الآباء والتفاخر بهم وقال ((كلكم بنو آدم وآدم من تراب ثم قال ((يا معشر قريش! ما ترون أني فاعل بكم)) قالوا خير أخ كريم وبن أخ كريم قال ((اذهبوا فأنتم الطلقاء)) ثم جلس حينا في المسجد فقضى أمورا مذكورة في السير أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال حدثنا يحيى بن آدم حدثنا بن إدريس عن محمد بن إسحاق عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءه العباس بن عبد المطلب بأبي سفيان بن حرب فأسلم بمر الظهران فقال له العباس يا رسول الله! إن أبا سفيان رجل يحب الفخر فلو جعلت له شيئا فقال ((نعم من دخل دار أبي سفيان فهو آمن ومن أغلق بابه فهو آمن)) قال أبو داود حدثنا محمد بن عمرو الرازي قال حدثنا سلمة عن محمد بن إسحاق عن العباس بن عبد الله بن معبد عن بعض أهله عن بن عباس قال لما نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم مر الظهران

فذكر الحديث في خبر إسلام أبي سفيان ومجيء العباس به للنبي صلى الله عليه وسلم على نحو ما في السير وفي آخر الحديث قلت يا رسول الله! إن أبا سفيان يحب الفخر فاجعل له شيئا قال ((نعم من دخل دار أبي سفيان فهو آمن ومن أغلق عليه داره فهو آمن ومن دخل المسجد فهو آمن)) قال فتفرق الناس إلى دورهم وإلى المسجد قال أبو داود وحدثنا مسلم بن إبراهيم قال حدثنا سلام بن مسكين قال حدثنا ثابت البناني عن عبد الله بن رباح الأنصاري عن أبي هريرة أن رسول الله لما دخل مكة سرح الزبير بن العوام وأبا عبيدة بن الجراح وخالد بن الوليد على الخيل ثم قال ((يا أبا هريرة اهتف بالأنصار)) قال ((اسلكوا هذا الطريق فلا يشرفن لكم أحد

إلا أمنتموه)) فنادى مناد لا قريش بعد اليوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((من دخل داره فهو آمن ومن ألقى السلاح فهو آمن ومن دخل المسجد فهو آمن)) فعمد صناديد قريش فدخلوا الكعبة فغص بهم وطاف النبي صلى الله عليه وسلم وصلى خلف المقام ثم أخذ بجنبتي الباب فخرجوا فبايعوا النبي عليه السلام على الإسلام قال أبو داود سمعت أحمد بن حنبل سأله رجل قال مكة عنوة هي قال إيش يضرك ما كانت! قال فصلح قال لا قال أبو عمر من حديث أبي هريرة شرع الطائفتان من قال إن مكة دخلت عنوة لأمره الزبير وأبا عبيدة وخالدا بقتل قريش بعد دخول مكة ومن شرع من قال لم يدخل عنوة لأن فيه النداء بالأمان في ذلك الوقت ولم تختلف الآثار ولا اختلف العلماء في أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمن أهل مكة كل من دخل داره أو المسجد أو دار أبي سفيان أو ألقى السلاح وقد اختلفت الآثار في وقت الأمان فمن قال إن ذلك كان بمر الظهران كان أصح وأولى ممن قال إن ذلك كان بعد دخوله مكة لأنه معلوم أن من شهد ما في حديث بن عباس من تأمين

أهل مكة في حين إسلام أبي سفيان فقد شهد بزيادة على ما في حديث أبي هريرة لأن من تقدم أمانه لا ينكر أن يعاد عليه الذكر بذلك عند دخوله مكة ومعنى إرساله الزبير وأبا عبيدة وخالدا قد ظهر في الحديث الآخر لأنه أمر أمراءه أن لا يقاتلوا إلا من قاتلهم إلا من استثنى لهم فهذا تهذيب الأمان في ذلك والله أعلم وعلى هذا تتفق معانيها في أن مكة بلدة مؤمنة ولم يكن فيها شيء من أقوام له لعشرة ولم يكن فيها شيء من الصلح إلا أن يحصل أمرها كان لأنها صالحت لملك أهلها أنفسهم وذراريهم وأموالهم وهذا أشبه بحكم الصلح منه بحكم العنوة أخبرنا عبد الله قال حدثنا محمد قال حدثنا أبو داود قال حدثنا الحسن بن الصباح قال حدثنا إسماعيل بن عبد الكريم قال حدثنا إبراهيم بن عقيل بن معقل عن أبيه عن وهب بن منبه قال سألت جابرا هل غنموا يوم الفتح شيئا قال لا

Mas'alah: What is the ruling on the property of a musta'min who converts to Islam while in dar al-harb?

Al-Istidhkar, p. 2032

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Safe-Conduct and the Protected Entrant > Property and Inheritance of the Musta'min

واختلف الفقهاء في الحربي المستأمن يسلم وله في دار الحرب مال وعقار

Mas'alah: What is the ruling on the property and children of a musta'min who converts to Islam?

Al-Istidhkar, p. 2033

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Safe-Conduct and the

فقال مالك والليث وأبو حنيفة وأصحابهم إذا أتى الحربي طالبا للأمان فأعطاه ذلك الإمام وله في دار الحرب أموال ودور وامرأة حامل وأولاد صغار وكبار فأسلم ثم ظفر المسلمون على تلك الدار إن ذلك كله إذا أسلم الحربي في بلده ثم خرج إلينا مسلما فإن أولاده الصغار أحرار ومسلمون وما أودعه مسلما أو ذميا فهو له وما أودعه حربي وسائر ماله هناك فيء فرقوا بين إسلامه قبل خروجه وبين إسلامه بعد خروجه لاختلاف حكم الدار عنده وقال الشافعي من خرج إلينا منهم مسلما أحرز ماله حيث كان وصغار ولده وهو قول الطبري ولم يفرق مالك والشافعي بين إسلامه في دار الكفر أو دار الإسلام وقال الأوزاعي يرد إليه أهله وعياله وذلك فيء ولم يفرق بين ملك في الدارين

BAB 4

باب الأسرى والفداء

The Chapter on Captives and Ransom

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the child of warring non-Muslims who is captured alone?

Al-Istidhkar, p. 1174

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Captives and Ransom > Rulings on Captive Women and Children

ومن الحجة لمذهبه إجماع العلماء على أنه ما دام مع أبويه ولم يلحقه سباء فحكمه حكم أبويه حتى يبلغ فكذلك إذا سبي وحده لا يصير السبي حكمه حتى يبلغ فيعبر عنه لسانه وهو قول الشعبي وعبد الله بن عون ذكر أبو إسحاق الفزاري عن سلمة بن تمام قال قلت للشعبي إني بخراسان أبتاع السبي فيموت بعضهم أفأصلي عليه قال إذا صلى فصل عليه قال الفزاري وسألت هشاما وبن عون عن السبي يموتون وهم صغار في ملك المسلمين فقال هشام يصلى عليهم وقال بن عون لا يصلى عليهم حتى يصلوا

Mas'alah: What is the ruling on the religion of captured children when with their fathers?

Al-Istidhkar, p. 1174

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Captives and Ransom > Rulings on Captive Women and Children

وذكر عبد الملك بن عبد العزيز الماجشون عن أبيه ومالك المخزومي وبن دينار وغيرهم أنهم كانوا يذهبون إلى أن الصبيان من السبي إذا كان معهم آباؤهم فهم على دين أبيهم إن أسلم أبوهم صاروا مسلمين بإسلامه وإن يمت على الكفر فهم على دينه ولا يعتد فيهم بدين الأم على حال لأنهم لا ينتسبون إليها وإنما ينتسبون إلى أبيهم وبه يعرفون قال عبد الملك هذا ما لم يفرق بينهم السباء فيقعون في قسم مسلم وملكه

بالبيع والقسم فإذا فرق بينهم وبين آبائهم بالبيع أو القسمة فأحكامهم حينئذ أحكام المسلمين في الصلاة عليهم والدفن في مقابر المسلمين والموارثة وغيرها

Mas'alah: What is the comparison between the Madinan and Syrian schools on captured children?

Al-Istidhkar, p. 1174

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Captives and Ransom > Rulings on Captive Women and Children

قال أبو عمر قول عبد الملك وروايته هذه عن أصحابه مالك وغيره من أهل المدينة كمذهب الأوزاعي وأهل الشام

Mas'alah: What is al-Awza'i's ruling on praying over captured children who die after being purchased?

Al-Istidhkar, p. 1174

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Captives and Ransom > Rulings on Captive Women and Children

قال الأوزاعي في الصبيان يموتون من السبي بعد أن اشتروا قال يصلى عليهم وإن كانوا لم يباعوا لم يصل عليهم يريد إذا كانوا في ملك مسلم فملكه لهم أولى بهم من حكم آبائهم قال بن الطباع على هذا فتيا أهل الثغر وهو قول سليمان بن موسى ورواية الحارث عن الأوزاعي

Mas'alah: What is the ruling on a free captive purchased without his command?

Al-Istidhkar, p. 1937

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Captives and Ransom > Rulings on the Ransomer's Right to Reimbursement

وقال الشافعي وأبو حنيفة والثوري ليس على الأسير الحر من الثمن الذي اشتراه به إلا أن يكون أمره بالشراء

Mas'alah: What is the evidence for Malik's ruling that a captive must repay his ransom?

Al-Istidhkar, p. 1937

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Captives and Ransom > Rulings on the Ransomer's Right to Reimbursement

قال أبو عمر الحجة لمالك أن فداء الأسير لنفسه من أرض العدو واجب عليه ومقامه مع قدرته على الفداء لا يجوز له فالذي اشتراه إنما فعل ما يلزمه فوجب عليه أن يرجع عليه بما اشتراه به ومن قال بقول الكوفيين يقول إن الضمان غير متعلق بالوجوب بدليل وجوب فداء الأسير على جماعة المسلمين وإجماعهم على أنه لو أمره بالفداء رجع به عليه دون جماعة المسلمين فإذا لم يأمره لم يكن له أن يثبت عليه دين إلا بأمره قال أبو عمر قول مالك أولى لأنه المقدم على جماعة المسلمين في فداء نفسه إذا قدر عليه

Mas'alah: What is the ruling on a Muslim ransoming a captured dhimmi without his permission?

Al-Istidhkar, p. 1937

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Captives and Ransom > Rulings on the Ransomer's Right to Reimbursement

وقال الأوزاعي لو أسر ذمي ففداه مسلم بغير أمره استسعاه فيه

BAB 5

باب الموادعة والمعاهدات

The Chapter on Truce and Treaties

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the interpretation of the Prophet's treaty with the people of Mecca?

Al-Istidhkar, p. 2030

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on Truce and Treaties > Historical Precedents and Reports on Treaties

وقال أصحابه أراد بقوله صلحا أي فعل فيها فعله فيمن صالحه فملكه نفسه وماله وأرضه ودياره وذلك لأنه لم يدخلها إلا بعد أن أمن أهلها كلهم إلا الذين أمر بقتلهم

BAB 6

باب المسلم والتاجر في دار الحرب

The Chapter on the Muslim and Trader in the Abode of War

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on the prohibition of traveling with the Quran to enemy territory?

Al-Istidhkar, p. 1900

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on the Muslim and Trader in the Abode of War > Rulings on Traveling with the Quran to Enemy Territory

(2 – باب النهي عن أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو)

Mas'alah: What is Abu Hanifa's ruling on traveling with the Quran into enemy territory?

Al-Istidhkar, p. 1901

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on the Muslim and Trader in the Abode of War > Rulings on Traveling with the Quran to Enemy Territory

وقال أبو حنيفة يكره أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو إلا بالعسكر العظيم فإنه لا بأس بذلك

Mas'alah: What is the ruling on a slave purchased or ransomed by a trader without the master's permission?

Al-Istidhkar, p. 1937

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > The Chapter on the Muslim and Trader in the Abode of War > Rulings on Purchasing Goods and Slaves from Enemy Territory

وأما العبد فليس على سيده شيء مما اشتراه أو فداه به التاجر بغير أمر السيد لأنه متطوع بفعله ويأخذ السيد عبده كما يأخذه قبل القسم

Mas'alah: What evidence supports the permissibility of a woman granting aman?

Al-Istidhkar, p. 782

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > Rulings on Safe Conduct (Aman) and Treaties

ومما يدل على صحة ما ذهب إليه جمهور العلماء في جواز أمان المرأة مع قوله عليه السلام ويسعى بذمتهم أدناهم قوله صلى الله عليه وسلم في حديث أم هانئ هذا من رواية الحميدي عن بن عيينة عن بن عجلان عن سعيد المقبري عن أبي مرة عن أم هانئ وقد ذكرناه في هذا الباب وفيه فقلت يا رسول الله إني أجرت

(حموين لي) وإن بن أمي عليا أراد قتلهما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس ذلك له قد أجرنا من أجرت وأمنا من أمنت وفي قوله في هذا الحديث ليس ذلك له دليل على صحة ما قلنا وبالله التوفيق ويدل على ذلك أيضا ما رواه إبراهيم النخعي عن الأسود عن عائشة قالت إن كانت المرأة لتجير على المسلمين فيجوز وحديث عمرو بن مرة عن أبي البختري عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذمة المسلمين واحدة وإن جارت عليهم جارية فلا تخفروها فإن لكل غادر

Mas'alah: What conditions apply to harbis entering Muslim lands under aman?

Al-Istidhkar, p. 1223

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > Rulings on Safe Conduct (Aman) and Treaties

قال الشافعي ولا يترك أهل الحرب يدخلون إلينا إلا بأمان ويشترط عليهم أن

Mas'alah: What is the Maliki view on the need to stipulate conditions for harbis?

Al-Istidhkar, p. 1224

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > Rulings on Safe Conduct (Aman) and Treaties

وأما مالك (رحمه الله) فإن مذهبه يدل على أن سنة عمر قد كانت فشت عندهم وعرفوها كما فشت دعوة الإسلام فأغنى ذلك عن الاشتراط

Mas'alah: What is the hadith prohibiting traveling with the Quran to enemy territory?

Al-Istidhkar, p. 1900

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > Rulings on Traveling with the Quran to Enemy Lands

931 - ذكر فيه مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو

Mas'alah: Why did Malik say the prohibition of traveling with the Quran to enemy territory is due to fear of the enemy?

Al-Istidhkar, p. 1900

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > Rulings on Traveling with the Quran to Enemy Lands

قال مالك وإنما ذلك مخافة أن يناله العدو

Mas'alah: What is the prohibition of traveling with the Quran to enemy land?

Al-Istidhkar, p. 1901

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > Rulings on Traveling with the Quran to Enemy Lands

وكذلك قال عبد الله بن عمر والليث وأيوب عن نافع عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو مخافة أن يناله العدو

Mas'alah: What is the consensus on traveling with the Quran to enemy land?

Al-Istidhkar, p. 1901

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > Rulings on Traveling with the Quran to Enemy Lands

وأجمع الفقهاء أن لا يسافر بالقرآن إلى أرض العدو في السرايا والعسكر الصغير المخوف عليه

Mas'alah: What is Malik's ruling on traveling with the Quran to enemy land?

Al-Istidhkar, p. 1901

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > Rulings on Traveling with the Quran to Enemy Lands

فقال مالك لا يسافر فيه بالقرآن إلى أرض العدو ولم يفرق بين العسكر الكبير والصغير

Mas'alah: What is the disagreement reported from Abu Yusuf regarding the aman of a slave?

Al-Istidhkar, p. 1916

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > Rulings on Safe Conduct (Aman) and Treaties

واختلف عن أبي يوسف في ذلك

Mas'alah: What did the Prophet do in his military expeditions?

Al-Istidhkar, p. 1917

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > Rulings on Combatants and Non-Combatants in War

وروى بن أبي عمر وغيره عن بن عيينة عن أيوب بن موسى عن بكير عن بن عبد الرحمن بن الأشج قال جاء رجل من أهلي إلى سعيد بن المسيب فقال ألا نخبرك بما نصنع في مغازينا قال لا ولكن إن شئت أخبرك بما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع في مغازيه قال نعم

Mas'alah: What was the Prophet's practice when approaching a town?

Al-Istidhkar, p. 1917

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > Rulings on Combatants and Non-Combatants in War

قال سعيد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتى أهل قرية دعاهم إلى الإسلام

فإن أجابوه خلطهم بنفسه وأصحابه وإن أبوا دعاهم إلى الجزية فإن أعطوها قبلها وكف عنهم وإن أبوا آذنهم على سواد وكا

Mas'alah: What is the historical account of the conquest of Mecca and the amnesty granted?

Al-Istidhkar, p. 2030

Index: Kitab al-Siyar (Law of War and Relations) > Rulings on Combatants and Non-Combatants in War

قال أبو عمر ذكر بن إسحاق وجماعة من أهل السير معنى ما أجمعه رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بلغ في سفره عام الفتح مر الظهران نزل بها وكان العباس قد أتاه بأهله وعياله بالجحفة مهاجرا إليه فأمر بالعيال إلى المدينة وبقي هو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم بمر الظهران ركب العباس بغلته ونهض يرتقب ويستمع خبرا من مكة أو مارا إليها وذلك في الليل فسمع صوت أبي سفيان يخاطب رفيقه فقال أبو حنظلة فعرفه أبو سفيان فقال أبو الفضل ثم اجتمعا فأتى به النبي عليه السلام فأراد عمر قتله فاعترضه العباس وأمره النبي عليه السلام أن يحمله مع نفسه ويأتيه به غدوة فأتى به صبيحة تلك الليلة فأسلم وبايع النبي عليه السلام أن يلزمه بشيء فقال ((من دخل دار أبي سفيان فهو آمن))

KITAB 47

كتاب الجزية

Kitab al-Jizyah (Poll Tax)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الجزية
The Chapter on Jizyah

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the Maliki ruling on taking 'ushr from a dhimmi?

Al-Istidhkar, p. 1224

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > The Chapter on Jizyah > Tithe ('Ushr) from Dhimmi Merchants

رأى مالك قول عمر بن الخطاب أعلى من قول عمر بن عبد العزيز فمال إليه فأخذ العشر من الذمي

Mas'alah: What is the chapter on jizyah from the People of the Book and Magians?

Al-Istidhkar, p. 1299

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > The Chapter on Jizyah > Jizyah from People of the Book and Magians

(24 - باب جزية أهل الكتاب والمجوس)

Mas'alah: What is the Shafi'i view on the Magians being People of the Book?

Al-Istidhkar, p. 1301

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > The Chapter on Jizyah > Jizyah from People of the Book and Magians

وقد روي عن الشافعي أنهم كانوا أهل كتاب فبدلوه وأظنه ذهب في ذلك إلى ما روي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه من وجه فيه ضعف يدور على أبي سعد البقال واسمه سعيد بن المرزبان وليس بقوي عندهم وقد سئل عنه أبو زرعة الرازي

عنه فقال صدوق مدلس وقال مرة لين الحديث فيه ضعف قيل هو صدوق قال نعم كان لا يكذب وقد ذكرنا ذلك الحديث في التمهيد

Mas'alah: How did 'Umar handle a blind camel from jizyah property?

Al-Istidhkar, p. 1304

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > The Chapter on Jizyah > Jizyah on Livestock and Property

أما قوله إن في الظهر ناقة عمياء فإنه يعني أن في الإبل التي من مال الله وهي التي جاءت من الصدقة ناقة عمياء كلمة (عميت) معلومة أنها عمياء إذا أخذها من له أخذها فظن عمر أنها من نعم الصدقة وأمر أن يعطاها أهل بيت فقراء ينتفعون بلبنها وتحميلها إن شاؤوا لأن الصدقة وجد فيها أسنان الإبل في فرائضها فلا يوجد في الجزية إلا كما يوجد العروض بالغنيمة فلما علم عمر رضي الله عنه أنها من نعم الجزية حمله الإشفاق والحذر على أن قال ما قال وعلم أسلم فحوى كلامه ومعناه فلم ينل ذلك فقال له إن عليها وسم الجزية كأنه زاده تعريفا واستظهارا عن جوابه في تبيين أنهم أرادوا أكلها

Mas'alah: What did Ali say about fighting the Christians of Banu Taghlib?

Al-Istidhkar, p. 1309

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > The Chapter on Jizyah > Jizyah from People of the Book and Magians

قال وقال علي لو قد عرفت لقاتلتهم

Mas'alah: What is Malik's ruling on taking tithe from dhimmi merchants traveling between different lands?

Al-Istidhkar, p. 1309

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > The Chapter on Jizyah > Tithe ('Ushr) from Dhimmi Merchants

وأما قول مالك في هذا الباب في تجار أهل الذمة من خرج منهم من بلادهم إلى غير بلادهم من مصر إلى الشام إلى العراق فإنهم يؤخذ منهم العشر في ذلك مما بأيديهم في تجاراتهم

Mas'alah: What is the chapter on tithes of the dhimm s?

Al-Istidhkar, p. 1309

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > The Chapter on Jizyah > Tithe ('Ushr) from Dhimmi Merchants

(25 - باب عشور أهل الذمة)

BAB 2

باب من تؤخذ منه الجزية

The Chapter on Those from Whom Jizyah Is Taken

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on taking tithe from harbis when no condition is stipulated?

Al-Istidhkar, p. 1224

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > The Chapter on Those from Whom Jizyah Is Taken > Tithe (Ushr) from Dhimmi and Harbi Traders

يؤخذ منهم العشر أو أقل أو أكثر لم يكن عليهم شرط لم يؤخذ منهم شيء سواء كانوا يعشرون المسلمين أم لا

Mas'alah: What did Malik hold regarding taking 'ushr from Nabateans?

Al-Istidhkar, p. 1224

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > The Chapter on Those from Whom Jizyah Is Taken > Tithe (Ushr) from Dhimmi and Harbi Traders

وإنما خالف مالك عمر بن عبد العزيز في هذا الباب لما رواه عن الزهري عن السائب بن يزيد قال كنت عاملا مع عبد الله بن عيينة على سوق المدينة في زمن عمر بن الخطاب فكان يأخذ من النبط العشر

Mas'alah: What is the Maliki ruling on accepting jizyah from Arab polytheists and those without a scripture?

Al-Istidhkar, p. 1300

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > The Chapter on Those from Whom Jizyah Is Taken > Jizyah from Arab Polytheists and Magians

واختلف الفقهاء في مشركي العرب ومن لا كتاب له هل تؤخذ منهم الجزية أم لا فقال مالك تقبل الجزية من جميع الكفار عربا كانوا أو عجما لقوله الله عز وجل (من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) التوبة 29 قال وتقبل من المجوس بالسنة وهذا مذهب أبي حنيفة وأصحابه وأبي ثور وأحمد وداود وإليه ذهب عبد الله بن وهب

Mas'alah: What is the argument for the Magians being People of the Book?

Al-Istidhkar, p. 1301

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > The Chapter on Those from Whom Jizyah Is Taken > Jizyah from Arab Polytheists and Magians

ومن ذهب إلى أن المجوس أهل كتاب قال في قوله صلى الله عليه وسلم سنوا بهم سنة أهل الكتاب يحتمل أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم أراد سنوا بهم سنة أهل الكتاب الذين يعلم كتابهم على ظهور واستفاضة وأما المجوس فعلم كتابهم على خصوص وقد أنزل الله تعالى كتبا وصحفا على جماعة من أنبيائه منها زبور داود وصحف إبراهيم

Mas'alah: What was Umar ibn al-Khattab's practice regarding Banu Taghlib?

Al-Istidhkar, p. 1308

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > The Chapter on Those from Whom Jizyah Is Taken > Jizyah from Banu Taghlib and Similar Groups

وهو فعل عمر بن الخطاب رضي الله عنه فيما روى عنه أهل الكوفة

Mas'alah: What did Zufar say about the property of Banu Taghlib women?

Al-Istidhkar, p. 1308

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > The Chapter on Those from Whom Jizyah Is Taken > Jizyah from Banu Taghlib and Similar Groups

وقال زفر لا شيء على نساء بني تغلب في أموالهم

Mas'alah: What is Abu Hanifah's view on tithe from dhimmis for perishable goods?

Al-Istidhkar, p. 1311

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > The Chapter on Those from Whom Jizyah Is Taken > Tithe (Ushr) from Dhimmi and Harbi Traders

وهذا كله قول أبي حنيفة وأصحابه إلا أن أبا حنيفة لا يرى على الذمي إذا حمل فاكهة رطبة وما لا يتبقى بأيدي الناس شيئا

BAB 3

باب قدر الجزية

The Chapter on the Amount of Jizyah

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on the amount of jizyah?

[Al-Istidhkar, p. 1302]

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > The Chapter on the Amount of Jizyah > Scholarly Disagreements on Jizyah Amounts

واختلف العلماء في مقدار الجزية فروى

Mas'alah: What was the amount of jizyah set by Umar ibn al-Khattab?

[Al-Istidhkar, p. 1302]

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > The Chapter on the Amount of Jizyah > Jizyah in the Practice of Umar ibn al-Khattab

574 - مالك عن نافع عن أسلم مولى عمر بن الخطاب أن عمر بن الخطاب ضرب الجزية على أهل الذهب أربعة دنانير وعلى أهل الورق أربعين درهما مع ذلك أرزاق المسلمين وضيافة ثلاثة أيام وذهب إلى ذلك

Mas'alah: What is the opinion of Ata and others on the amount and timing of jizyah?

[Al-Istidhkar, p. 1302]

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > The Chapter on the Amount of Jizyah > Scholarly Disagreements on Jizyah Amounts

وقال عطاء بن أبي رباح التوقيت في ذلك إنما هو على ما صولحوا عليه وكذلك قاله يحيى بن آدم وأبو عبيد والطبري إلا أن الطبري قال أقله دينار وأكثره لا حد له إلا

الإجحاف والاحتمال قالوا الجزية على قدر الاحتمال بغير توقيت يجتهد في ذلك الإمام ولا يكلفهم ما لا يطيقون هذا معنى قولهم وأظن من ذهب إلى هذا القول يحتج بحديث عمرو بن عوف الذي قدمنا ذكره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صالح أهل البحرين على الجزية وبما رواه محمد بن إسحاق عن عاصم بن عمر عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث خالد بن الوليد إلى أكيدر دومة فأخذوه وأتي به فحقن له دمه وصالحه على الجزية وبحديث السدي عن بن عباس في مصالحة رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل نجران ولما رواه معمر عن بن شهاب أن النبي صلى الله عليه وسلم صالح عبدة الأوثان على الجزية إلا ما كان من العرب

ولا نعلم أحدا روى هذا الحديث بهذا اللفظ عن بن شهاب إلا معمرا وقد جعلوه وهما منه وقال الشافعي المقدار في الجزية دينار دينار على الغني والفقير من الأحرار والبالغين وحجته في ذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث معاذا إلى اليمن فأمره أن يأخذ من كل حالم دينارا أو عدله معافر وهي ثياب باليمن وهو المبين عن الله عز وجل مراده في قوله تعالى (حتى يعطوا الجزية) التوبة 29 فبين رسول الله صلى الله عليه وسلم مقدار ما يؤخذ من كل واحد منهم بحديث معاذ هذا ومن أحسن أسانيده ما حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا النفيلي حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي وائل عن معاذ الحديث قال الشافعي وإن صولحوا على أكثر من دينار جاز إذا طابت بذلك أنفسهم قال وإن صولحوا على ضيافة ثلاثة أيام جاز إذا كانت الضيافة معلومة في الخبز والشعير والتبن والإدام وذكر ما على الوسط من ذلك وما على الموسر وذكر موضع النزول والكن من البرد والحر قال أبو عمر هذا تفسير لقول عمر ومع ذلك أرزاق المسلمين وضيافة ثلاثة أيام ومعنى قوله أرزاق المسلمين يريد رفد أبناء السبيل وعدتهم ثم أخبرهم أن

الضيافة ثلاثة أيام لا زيادة والله أعلم

Mas'alah: What are the jizyah amounts according to Abu Hanifah and others?

Al-Istidhkar, p. 1303

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > The Chapter on the Amount of Jizyah > Scholarly Disagreements on Jizyah Amounts

وقال أبو حنيفة وأصحابه والحسن بن حي وأحمد بن حنبل الجزية اثنا عشر وأربعة وعشرون وستة وأربعون يعنون أن على الفقير اثنا عشر وعلى الوسط أربعة وعشرون وعلى الغني ستة وأربعون

Mas'alah: What is al-Thawri's opinion on the jizyah rate?

Al-Istidhkar, p. 1304

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > The Chapter on the Amount of Jizyah > Scholarly Disagreements on Jizyah Amounts

وقال الثوري جاء عن عمر بن الخطاب في ذلك ضرائب مختلفة فللوالي أن يأخذ بأيها شاء إذا كانوا ذمة وأما أهل الذمة فما صولحوا عليه لا غير ذكره الأشجعي والفريابي وعبد الرزاق عن الثوري وزاد عبد الرزاق وذلك إلى الوالي يزيد عليهم بقدر يدهم ويضع بقدر حاجتهم وليس لذلك وقت

BAB 4

باب سقوط الجزية
The Chapter on When Jizyah Lapses

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What was al-Shafi'i's opinion on jizyah for a convert during the year?

Al-Istidhkar, p. 1307

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > The Chapter on When Jizyah Lapses > Lapse of Jizyah by Conversion to Islam

وقال الشافعي وبن شبرمة إذا أسلم في بعض السنة أخذ منه بحساب

BAB 5

باب عقد الجزية

The Chapter on the Jizyah Compact

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What was the treaty of the Prophet with the Christians of Banu Taghlib?

Al-Istidhkar, p. 1309

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > The Chapter on the Jizyah Compact > Jizyah by Treaty and Its Terms

وعن بن التيمي عن أبي عوانة عن الكلبي عن الأصبغ بن نباتة عن علي قال شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين صالح نصراني بني تغلب على أن لا ينصروا الأبناء فإن فعلوا فلا عهد لهم

BAB 6

باب خراج الأرض
The Chapter on Land Tax

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What did Umar ibn al-Kha b take from the Nabateans in the market of Medina?

[Al-Istidhkar, p. 1309]

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > The Chapter on Land Tax > Jizyah on Merchants and Market Taxes

578 - وعن بن شهاب عن السائب بن يزيد أنه قال كنت غلاما عاملا مع عبد الله بن عتبة بن مسعود على سوق المدينة في زمان عمر بن الخطاب فكنا نأخذ من النبط العشر

Mas'alah: What is the ruling on the land of a dhimmi who converts to Islam?

[Al-Istidhkar, p. 2028]

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > The Chapter on Land Tax > Effect of Conversion to Islam on Kharaj and Land Ownership

977 - م - قال يحيى سئل مالك عن إمام قبل الجزية من قوم فكانوا يعطونها أرأيت من أسلم منهم أتكون له أرضه أو تكون للمسلمين ويكون لهم ماله فقال مالك ذلك يختلف أما أهل الصلح فإن من أسلم منهم فهو أحق بأرضه وماله وأما أهل العنوة الذين أخذوا عنوة فمن أسلم منهم فإن أرضه وماله للمسلمين لأن أهل العنوة قد غلبوا على بلادهم وصارت فيئا للمسلمين وأما أهل الصلح فإنهم قد منعوا أموالهم وأنفسهم حتى صالحوا عليها فليس عليهم إلا ما صالحوا عليه

Mas'alah: What is the ruling on land ownership for a non-Muslim who makes peace and then converts to

Islam?

Al-Istidhkar, p. 2029

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > The Chapter on Land Tax > Effect of Conversion to Islam on Kharaj and Land Ownership

من صالح على بلاده وما بيده من ماله عقار وغيره فهو له فإن أسلم أحرز له إسلامه أرضه وماله

Mas'alah: What is the ruling on taking tithe from a dhimmi who sells goods in Madinah?

Al-Istidhkar, p. 1223

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > Rulings on Dhimmis' Property and Trade

إلى المدينة من بلده فباع بأقل من مائتي درهم فإنه يؤخذ منه العشر مما قل أو كثر ولا يؤخذ منه شيء حتى يبيع فإن رد متاعه ولم يبع لم يؤخذ منه شيء ولا يعتبر فيه النصاب

Mas'alah: What is the ruling on taking tithe from a dhimmi who buys and sells in a city?

Al-Istidhkar, p. 1223

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > Rulings on Dhimmis' Property and Trade

قال مالك وإن اشترى في البلد الذي دخله بمال يأمن معه أخذ منه العشر مكانه من السلعة التي اشترى فإن باع بعد واشترى لم يؤخذ منه شيء فإن قام سنين في ذلك البلد يبيع ويشتري لم يكن عليه شيء

Mas'alah: What is the ruling on taking 'ushr from a Christian who trades in his own city?

Al-Istidhkar, p. 1223

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > Rulings on Dhimmis' Property and Trade

قال مالك في النصراني إذا تجر في بلده ولم يخرج منه لم يؤخذ منه شيء

Mas'alah: Is 'ushr taken from the slaves of dhimmis?

Al-Istidhkar, p. 1223

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > Rulings on Dhimmis' Property and Trade

قال ويؤخذ من عبيد أهل الذمة كما يؤخذ من ساداتهم

Mas'alah: What is al-Awza'i's view on taking 'ushr from a Christian trading outside his city?

Al-Istidhkar, p. 1223

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > Rulings on Dhimmis' Property and Trade

وقال الأوزاعي في النصراني إذا اتجر بماله في غير بلده أخذ منه حق ماله عشرا كان أو نصف عشر وإن أقام بتجارته لا يخرج ببيع ويشتري لم يؤخذ منه شيء وإنما عليه جزيته

Mas'alah: What is the evidence that the Prophet and the caliphs took jizyah from Magians?

Al-Istidhkar, p. 1299

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > Definition and Basis of Jizyah

572 - ذكر فيه مالك أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ الجزية من مجوس البحرين وأن عمر أخذها من مجوس فارس وأن عثمان أخذها من البربر هكذا هذا الحديث في الموطأ عند جماعة رواته وكذلك معمر عن بن شهاب ورواه عبد الرحمن بن مهدي عن مالك عن بن شهاب عن السائب بن يزيد ورواه بن وهب عن يونس عنه بن شهاب عن سعيد بن المسيب وقد ذكرناها بأسانيدها في التمهيد

Mas'alah: What did the Prophet say about treating Magians like the People of the Book regarding jizyah?

Al-Istidhkar, p. 1299

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > Definition and Basis of Jizyah

573 - وذكر مالك عن جعفر بن محمد بن علي عن أبيه أن عمر بن الخطاب ذكر المجوس فقال ما أدري كيف أصنع في أمرهم فقال عبد الرحمن بن عوف أشهد لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سنوا بهم سنة أهل الكتاب وهذا الحديث قد رواه أبو علي الحنفي عن مالك عن جعفر بن محمد عن

أبيه عن جده وهو أيضا منقطع والصحيح عن مالك ما في الموطأ وفي حديث جعفر من الفقه أن الخبر العالم قد يجهل ما يجد عند من هو دونه في العلم وفيه انقياد العالم إلى العلم حيث كان وفيه إيجاب العمل بخبر الواحد وأما قوله سنوا فيهم سنة أهل الكتاب فهو من الكلام الخارج مخرج العموم والمراد منه الخصوص لأنه إنما أراد سنوا بهم سنة أهل الكتاب في الجزية لا في نكاح نسائهم ولا في أكل ذبائحهم وهذا لا خلاف فيه بين العلماء إلا شيء يروى عن سعيد بن المسيب أنه لم ير بذبح

المجوس لشاة المسلم إذا أمره المسلم بذبحا بأسا والناس على خلافه والمعنى عند طائفة من الفقهاء في ذلك أن أخذ الجزية صغار لهم وذلة لكفرهم وقد ساووا أهل الكتاب في الكفر بل هم أشد كفرا فوجب أن يجروا مجراهم في الذل والصغار لأن الجزية لم تؤخذ من الكتابيين رفقا بهم وإنما منهم تقوية للمسلمين وذلا للكافرين وليس نكاح نسائهم ولا أكل ذبائحهم من هذا الباب لأن ذلك مكرمة بالكتابيين لموضع كتابهم واتباعهم الرسل – عليهم السلام – فلم يجز أن يحلق بهم من لا كتاب له في هذه المكرمة هذه جملة اعتل بها أصحاب مالك وغيرهم ولا خلاف بين علماء المسلمين أن الجزية تؤخذ من المجوس لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ الجزية من مجوس أهل البحرين ومن مجوس هجر وفعله بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو بكر وعمر وعثمان وعلي (رضي الله عنهم)

Mas'alah: What is the ruling on fighting those without a religion until they accept Islam or pay jizyah?

Al-Istidhkar, p. 1301

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > Definition and Basis of Jizyah

وقال الأوزاعي ومالك وسعد بن عبد العزيز إن الفرازنة ومن لا دين له من أجناس الرتك والهند وعبدة النيران والأوثان وكل جاحد ومكذب بدين الله عز وجل يقاتلون حتى يسلموا أو يعطوا الجزية فإن بذلوا الجزية قبلت منهم وكانوا كالمجوس في تحريم مناكحهم وذبائحهم وسائر أمورهم

Mas'alah: Is jizyah accepted from non-Arabs but not from Arabs except People of the Book?

Al-Istidhkar, p. 1301

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > Conditions and Validity of the Jizyah Contract

قال أبو عبيد كل عجمي تقبل منه الجزية إن بذلها ولا تقبل من العرب إلا من كتابهم

Mas'alah: What is the evidence for accepting jizyah by analogy with Magians?

Al-Istidhkar, p. 1301

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > Definition and Basis of Jizyah

وحجة من رأى الجزية القياس على المجوس لأنهم في معناهم في أن لا كتاب لهم وقد تقدمت حجة الشافعي ومن قال بقوله

Mas'alah: Does the hadith 'Treat them like People of the Book' prove Magians are not People of the Book?

Al-Istidhkar, p. 1301

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > Definition and Basis of Jizyah

وفي قول رسول الله صلى الله عليه وسلم سنوا بهم سنة أهل الكتاب دليل على أنهم ليسوا أهل كتاب وعلى ذلك جمهور العلماء

Mas'alah: Is there scholarly consensus that jizyah is taken from the Magians?

Al-Istidhkar, p. 1301

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > Definition and Basis of Jizyah

وأي الأمرين كان فلا خلاف بين العلماء أن المجوس تؤخذ منهم الجزية

Mas'alah: What are the connected and disconnected narrations regarding jizyah from the Magians?

Al-Istidhkar, p. 1301

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > Definition and Basis of Jizyah

والآثار في ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم متصلة ومرسلة

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet sending Abu Ubaydah to collect jizyah from Bahrain?

Al-Istidhkar, p. 1302

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > Collection and Amount of Jizyah

المسور بن مخرمة أنه أخبره أن عمرو بن عوف وهو حليف لبني عامر بن لؤي وكان قد شهد بدرا أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث أبا عبيدة بن الجراح إلى البحرين يأتي بجزيتها وكان قد صالح أهل البحرين وأمر عليهم العلاء بن الحضرمي وذكر الحديث

Mas'alah: What is the evidence that the people of Bahrain were Magians and the ruling on jizyah for

them?

Al-Istidhkar, p. 1302

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > Definition and Basis of Jizyah

والدليل على أن أهل البحرين مجوس ما رواه قيس بن مسلم عن الحسن بن محمد أن النبي صلى الله عليه وسلم كتب إلى مجوس البحرين يدعوهم إلى الإسلام فمن أسلم منهم قبل منه ومن أبى وجبت عليه الجزية ولا تؤكل لهم ذبيحة ولا تنكح لهم امرأة وقد ذكرنا الآثار بهذا المعنى في التمهيد مسندة ومرسلة

Mas'alah: What is Malik's ruling on increasing or decreasing the jizyah amount?

Al-Istidhkar, p. 1303

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > Collection and Amount of Jizyah

وقال مالك لا يزاد على ما فرض عمر عليهم ولا ينقص إلا أن مذهبه ومذهب غيره من العلماء فيمن لا يقدر على الجزية لشدة فقره وضع عنه أو خفف ولا يكلف ما لا يطيق

Mas'alah: What jizyah did Umar place on the people of al-Sawad?

Al-Istidhkar, p. 1304

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > Collection and Amount of Jizyah

روى السدي وشعبة وإسرائيل عن أبي إسحاق عن حارثة بن مضرب أن عمر بن الخطاب بعث عثمان بن حنيف فوضع الجزية على أهل السواد ثمانية وأربعين وأربعة

وعشرين واثنا عشر يعني درهما

Mas'alah: What happened when Umar was informed of a blind camel from the jizyah livestock?

Al-Istidhkar, p. 1304

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > Collection and Amount of Jizyah

575 - مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه أنه قال لعمر بن الخطاب إن في الظهر ناقة عمياء فقال عمر ادفعها إلى أهل بيت ينتفعون بها قال فقلت وهي عمياء فقال عمر يقطرونها بالإبل قال فقلت كيف تأكل من الأرض قال فقال عمر أمن نعم الجزية هي أم من نعم الصدقة فقلت بل من نعم الجزية فقال عمر أردتم والله أكلها فقلت إن عليها وسم الجزية فأمر بها عمر فنحرت وكان عنده صحاف تسع فلا تكون فاكهة ولا طريفة إلا جعل منها في تلك الصحاف فبعث به إلى أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ويكون الذي يبعث به إلى حفصة ابنته من آخر ذلك فإن كان فيه نقصان كان في حظ حفصة قال فجعل في تلك الصحاف من لحم تلك الجزور فبعث به إلى أزواج النبي صلى الله عليه وسلم وأمر بما بقي من لحم تلك الجزور فصنع فدعا عليه المهاجرين والأنصار

Mas'alah: What is Malik's view on taking livestock from jizyah payers?

Al-Istidhkar, p. 1304

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > Collection and Amount of Jizyah

قال مالك لا أرى أن تؤخذ النعم من أهل الجزية إلا في جزيتهم

Mas'alah: What is the ruling on jizyah as part of fay'?

Al-Istidhkar, p. 1307

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > Definition and Basis of Jizyah

والجزية ركن من أركان الفيء والفيء حلال للأغنياء بإجماع من العلماء

Mas'alah: What did Umar ibn Abd al-Aziz write about dropping jizyah for those who convert to Islam?

Al-Istidhkar, p. 1307

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > Jizyah and Conversion to Islam

576 - وأما حديث مالك في هذا الباب أنه بلغه عن عمر بن عبد العزيز أنه كتب إلى عماله أن يضعوا الجزية عمن أسلم من أهل الجزية حين يسلمون

Mas'alah: What is the ruling on jizyah when a dhimmi converts to Islam during the year?

Al-Istidhkar, p. 1307

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > Jizyah and Conversion to Islam

فأجمع العلماء على أن الذمي إذا أسلم فلا جزية عليه فيما يستقبل واختلفوا فيه إذا أسلم في بعض الحول أو مات قبل أن يتم حوله

Mas'alah: What is Malik's ruling on jizyah when a dhimmi converts or dies?

Al-Istidhkar, p. 1307

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > Jizyah and Conversion to Islam

فقال مالك إذا أسلم الذمي أو مات سقط عنه كل ما لزمه من الجزية لما مضى وسواء اجتمع عليه محول أو أحوال

Mas'alah: Who agreed with Malik's ruling on jizyah dropping upon conversion?

Al-Istidhkar, p. 1307

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > Jizyah and Conversion to Islam

وهو قول أبي حنيفة وأصحابه وعبيد الله بن الحسن

Mas'alah: What is the ruling on jizyah for a person who converts to Islam?

Al-Istidhkar, p. 1308

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > Jizyah and Conversion to Islam

على عموم قوله صلى الله عليه وسلم ليس على المسلم جزية وعلى ظاهر قول عمر ضعوا الجزية عمن أسلم لأنه لا يوضع عنه إلا ما مضى

Mas'alah: Who is liable to pay jizyah among the People of the Book?

Al-Istidhkar, p. 1308

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > Obligation and Exemption from Jizyah

وأما قوله في هذا الباب مضت السنة أن لا جزية على نساء أهل الكتاب ولا على صبيانهم وأن الجزية لا تؤخذ إلا من الرجال الذين قد بلغوا الحلم فهذا إجماع من علماء المسلمين لا خلاف بينهم فيه أن الجزية إنما تضرب على البالغين من الرجال دون النساء والصبيان

Mas'alah: What is Malik's position on Banu Taghlib regarding jizyah?

Al-Istidhkar, p. 1308

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > Obligation and Exemption from Jizyah

وليس عن مالك في بني تغلب شيء منصوص وبني تغلب عند جماعة أصحابه وغيرهم من النصارى سواء في أخذ الجزية منهم

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab do regarding Banu Taghlib?

Al-Istidhkar, p. 1308

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > Obligation and Exemption from Jizyah

وقد جاء عن عمر بن الخطاب أنه إنما فعل ذلك لهم لئلا ينظروا أجناسهم قد فعلوا ذلك فلا عهد لهم

Mas'alah: What is the ruling on taking jizyah from Banu Taghlib?

Al-Istidhkar, p. 1309

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > Obligation and Exemption from Jizyah

قال أبو عمر فدعا الله عز وجل أهل الكتاب في أخذ الجزية منهم فلا وجه لإخراج بني تغلب

Mas'alah: What was the basis for Umar taking tithes from the Nabateans?

Al-Istidhkar, p. 1309

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > Rulings on Dhimmis' Property and Trade

579 - وأنه سأل بن شهاب على أي وجه كان يأخذ عمر بن الخطاب من

Mas'alah: What did Ibn Shih b say about Umar imposing the tithe on the Nabateans?

Al-Istidhkar, p. 1310

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > Rulings on Dhimmis' Property and Trade

النبط العشر فقال بن شهاب كان ذلك يؤخذ منهم في الجاهلية فألزمهم ذلك عمر

Mas'alah: What is the ruling on taking zakat from dhimmis and Magians in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1310

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > Rulings on Dhimmis' Property and Trade

وأما أقاويل الفقهاء وتنازعهم في هذا الباب فقال مالك في الباب قبل هذا في موطئه وليس على أهل الذمة ولا على المجوس في نخيلهم ولا كرومهم ولا زروعهم ولا مواشيهم صدقة لأن الصدقة إنما وضعت على المسلمين تطهيرا لهم وردا على

فقرائهم ووضعت الجزية على أهل الكتاب صغارا لهم فهم ما كانوا ببلدهم الذين صالحوا عليه ليس عليهم شيء سوى الجزية في شيء من أموالهم إلا أن يتجروا في بلاد المسلمين ويختلفوا فيها فيؤخذ منهم العشر فيما يديرون من التجارات وذلك أنهم إنما وضعت عليهم الجزية وصالحوا عليها على أن يقروا ببلادهم ويقاتل عنهم عدوهم فمن خرج منهم من بلاده إلى غيرها يتجر إليها فعليه العشر من تجر منهم من أهل مصر إلى الشام ومن أهل الشام إلى العراق ومن أهل العراق إلى المدينة أو اليمن أو ما أشبه هذا من البلاد فعليه العشر ولا صدقة على أهل الكتاب ولا المجوس في شيء من أموالهم ولا من مواشيهم ولا ثمارهم ولا زروعهم مضت بذلك السنة ويقرون على دينهم ويكونون على ما كانوا عليه وإن اختلفوا في العام الواحد مرارا في بلاد المسلمين فعليهم كلما اختلفوا العشر لأن ذلك ليس مما صالحوا عليه ولا مما شرط لهم وهذا الذي أدركت عليه أهل العلم ببلدنا

Mas'alah: What is the ruling on taking 'ushr from dhimmis for trade in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1310

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > Rulings on Dhimmis' Property and Trade

ويؤخذ منهم عند مالك في قليل التجارة وكثيرها ولا يكتب لهم فيما يؤخذ منهم كتاب ويؤخذ منهم كلما تجروا واختلفوا

Mas'alah: What is the ruling on tithe from harbis and dhimmis according to Abu Yusuf and Muhammad?

Al-Istidhkar, p. 1311

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > Rulings on Dhimmis' Property and Trade

وقال أبو يوسف ومحمد ذلك وغيره سواء وقال يؤخذ من الحربي العشر في كل ما يؤخذ فيه من الذمي نصف العشر

Mas'alah: What is Abu Thawr's view on tithe from dhimmis and harbis?

Al-Istidhkar, p. 1311

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > Rulings on Dhimmis' Property and Trade

وهذا كله في الذمي والحربي قول أبي ثور

Mas'alah: What is the meaning of the Prophet's statement regarding the Jews of Khaybar?

Al-Istidhkar, p. 3006

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > Jizyah in Peace Treaties and Conquest

وأما قوله في حديث مالك في هذا الباب (أقركم ما أقركم الله) فالمعنى في ذلك - والله أعلم - أنه صلى الله عليه وسلم كان يكره أن يكون بأرض العرب غير المسلمين وكان يحب ألا يكون فيها دينان كنحو محبته في استقبال الكعبة حتى نزلت (قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضها) الآية البقرة 144 وكان لا يتقدم في شيء إلا بوحي وكان يرجو أن يحقق الله رغبته في إبعاد اليهود عن جواره فذكر ليهود خيبر ما ذكر منتظرا للقضاء فيهم فلم يوح إليه في ذلك شيء حتى حضرته الوفاة فأتاه الوحي في ذلك فقال (لا يبقين دينان بأرض العرب) وأوصى بذلك والشواهد بما ذكرنا كثيرة جدا منها ما ذكره معمر عن بن شهاب عن بن

المسيب عن النبي صلى الله عليه وسلم دفع خيبر إلى اليهود على أن يعملوا فيها ولهم شطرها قال فمضى على ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وصدرا من خلافة عمر ثم أخبر عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في وجعه الذي مات فيه (لا يجتمع دينان بأرض الحجاز أو قال (بأرض العرب) ففحص عنه حتى وجد الثبت عليه فقال من كان عنده عهد من رسول الله صلى الله عليه وسلم فليأت به وإلا فإني مجليكم فأجلاهم عمر) وقد ذكرنا كثيرا من الآثار بهذا المعنى في (التمهيد) والحمد لله

Mas'alah: What is the Maliki view on the equality of all disbelievers in rulings on jizya and inheritance?

Al-Istidhkar, p. 3165

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > Inheritance of Dhimmis

وعند مالك وأصحابه أن أهل الكفر كلهم في الجزية سواء كما هم عند الجميع في مقاتلتهم وسبي ذراريهم في الدنيا وفي الخلود في النار فلا وجه لفرق بين شيء من أحكامهم إلا ما خصته السنة فيسلم لها كما خصت الكتابيين في أكل ذبائحهم ونكاح نسائهم ومحال أن يكون جماعة مؤمنون يقتسمون ميراثهم على شريعة الكفر

Mas'alah: What did the Prophet say about not leaving two religions in Arabia?

Al-Istidhkar, p. 3778

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > Jizyah in Peace Treaties and Conquest

1647 - مالك عن إسماعيل بن أبي حكيم أنه سمع عمر بن عبد العزيز

يقول كان من آخر ما تكلم به رسول الله صلى الله عليه وسلم أن قال قاتل الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد لا يبقين دينان بأرض العرب قال أبو عمر أما قوله صلى الله عليه وسلم قاتل الله اليهود ولعن الله اليهود الذين اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد فقد روي مسندا من وجوه من حديث أبي هريرة وحديث عائشة وغيرها وهو عند مالك وغيره عن بن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة ورواه قتادة عن سعيد بن المسيب عن عائشة وروي عن عائشة من وجوه قد ذكرت ذلك كله في كتاب التمهيد منها حديث هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن نساء النبي صلى الله عليه وسلم تذاكرن في مرضه كنيسة رأينها بأرض الحبشة وذكرن من حسنها وتصاويرها وكانت أم سلمة وأم حبيبة قد أتتا أرض الحبشة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أولئك قوم إذا مات الرجل الصالح عندهم بنوا على قبره مسجدا ثم صوروا فيه تلك الصور فأولئك شرار الخلق عند الله ومنها حديث حميد بن هلال عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي لم يقم منه لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد قالت ولولا ذلك أبرز قبره غير أنه خشي عليه أن يتخذ مسجدا قال أبو عمر لهذا الحديث - والله أعلم - ورواية عمر بن عبد العزيز له عن من رواه أمر في خلافته أن يجعل بنيان قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم محددا بركن واحد لئلا يستقبل القبر فيصلى إليه وقد احتج من كره الصلاة في المقبرة بهذا الحديث وبقوله عليه السلام إن شرار الناس الذين يتخذون القبور مساجد وبقوله صلى الله عليه وسلم صلوا في بيوتكم ولا تتخذوها قبورا

وهذه الآثار قد عارضها قوله صلى الله عليه وسلم جعلت لي الأرض مسجدا وطهورا

وقد أوضحنا هذا المعنى في التمهيد وذكرنا منه في كتاب الصلاة من هذا الكتاب ما فيه كفاية والحمد لله كثيرا وأما قوله في حديث مالك في هذا الباب لا يبقين دينان بأرض العرب فروي مسندا من وجوه كثيرة ذكرنا في التمهيد منها حديث بن عباس وحدثني عبد الله بن محمد قال حدثني محمد بن يحيى بن عمر قال حدثني علي بن حرب قال حدثني سفيان بن عيينة عن سليمان الأحول عن سعيد بن جبير عن بن عباس قال اشتد برسول الله صلى الله عليه وسلم وجعه يوم الخميس فقال ائتوني أكتب لكم كتابا لا تضلون بعده فتنازعوا عنده فقال لا ينبغي عندي التنازع ذروني وأمرهم بثلاث فقال أخرجوا المشركين من جزيرة العرب وأجيزوا الوفد بنحو مما كنت أجيزهم والثالثة إما سكت عنها بن عباس وإما قالها فنسيتها يقوله سعيد بن جبير وقد ذكرنا في التمهيد حديث أبي عبيدة بن الجراح قال آخر ما تكلم به رسول الله صلى الله عليه وسلم أن قال أخرجوا يهود الحجاز وأهل نجران من جزيرة العرب وإن شرار الناس ناس يتخذون القبور مساجد

Mas'alah: What is the ruling on not allowing two religions in the Arabian Peninsula?

Al-Istidhkar, p. 3780

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > Jizyah in Peace Treaties and Conquest

1648 - مالك عن بن شهاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يجتمع دينان في جزيرة العرب قال مالك قال بن شهاب ففحص عن ذلك عمر بن الخطاب حتى أتاه الثلج واليقين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يجتمع دينان في جزيرة العرب فأجلى يهود خيبر

Mas'alah: How did Umar handle the expulsion of Jews from Khaybar and Fadak?

Al-Istidhkar, p. 3781

Index: Kitab al-Jizyah (Poll Tax) > Jizyah in Peace Treaties and Conquest

1649 - قال مالك وقد أجلى عمر بن الخطاب يهود نجران وفدك فأما يهود خيبر فخرجوا منها ليس لهم من الثمر ولا من الأرض شيء وأما يهود فدك فكان لهم نصف الثمر ونصف الأرض لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان صالحهم على نصف الثمر ونصف الأرض فأقام لهم عمر نصف الثمر ونصف الأرض قيمة من ذهب وورق وإبل وجبال وأقتاب ثم أعطاهم القيمة وأجلاهم منها قال أبو عمر روى حديث بن شهاب هذا معمر عن بن شهاب عن سعيد بن المسيب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجتمع بأرض العرب أو قال بأرض الحجاز دينان قال ففحص عن ذلك عمر بن الخطاب حتى وجد عليه الثبت قال الزهري فكذلك أجلاهم عمر فجعل الحديث معمر لابن شهاب عن سعيد بن المسيب ولم يجعل فيه من كلام بن شهاب إلا قوله فلذلك أجلاهم عمر وروى سعيد بن داود الزبيدي عن مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه أن عمر بن الخطاب أجلى يهود خيبر فقال له يهودي أتخرجنا وقد أقرنا محمد! فقال لهم عمر أتراني نسيت قوله صلى الله عليه وسلم كأني بك قد قلصت بك ناقتك ليلة بعد ليلة فقال اليهودي إنما كان هزلة من أبي القاسم قال عمر كلا والذي نفسي بيده لتخرجن وأما جزيرة العرب فذكر أحمد بن المعذل حدثني يعقوب بن المهدل يعقوب بن محمد بن عيسى الزهري قال قال المغيرة بن عبد الرحمن جزيرة العرب مكة والمدينة واليمن مدنها وقرياتها وقال مالك بن أنس جزيرة العرب مكة والمدينة واليمامة واليمن وقال الشافعي جزيرة العرب التي أخرج عمر رضي الله عنه اليهود والنصارى منها مكة والمدينة واليمامة ومخاليفها فأما اليمن

فليس من جزيرة العرب قال أحمد بن المعذل وقال معن بن عيسى عن مالك جزيرة العرب منبت العرب

وقد ذكرنا في التمهيد ما ذكره أبو عبيد عن أبي عبيدة وعن الأصمعي في جزيرة العرب وقال الواقدي عن أبي وجزة السعدي في ذلك واختصار ذلك أن الأصمعي قال جزيرة العرب من أقصى عدن أبين إلى ريف العراق في الطول وأما في العرض فمن جدة وما والاها من ساحل البحر إلى أطرار الشام وقال أبو عبيدة جزيرة العرب ما بين حفر أبي موسى إلى أقصى اليمن في الطول وأما في العرض فمن بئر يبرين إلى منقطع السماوة وفي هذا المعنى زيادة في التمهيد في باب إسماعيل بن أبي حكيم وقيل لبلاد العرب جزيرة لإحاطة البحر والأنهار بها من أقصاها إلى البصرة

KITAB 48

كتاب عقد الذمة

Kitab 'Aqd al-Dhimmah (Contract of Dhimmah)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب عقد الذمة

The Chapter on the Contract of Dhimmah

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: Are messengers and those seeking Islam prevented from entering the Hijaz?

Al-Istidhkar, p. 1312

Index: Kitab 'Aqd al-Dhimmah (Contract of Dhimmah) > The Chapter on the Contract of Dhimmah > Status of Musta'min and Harbi

فأما الرسل ومن ارتاد الإسلام فلا يمنعون الحجاز لأن الله عز وجل يقول لنبيه صلى الله عليه وسلم (وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله) التوبة 6

BAB 3

باب حقوق أهل الذمة والتزاماتهم

The Chapter on Rights and Duties of Dhimmis

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What was Umar's policy on Jews and Christians converting children in Arab lands?

Al-Istidhkar, p. 1309

Index: Kitab 'Aqd al-Dhimmah (Contract of Dhimmah) > The Chapter on Rights and Duties of Dhimmis > Conversion to Islam and Its Legal Effects

أخبره أن عمر بن الخطاب كان لا يدع يهوديا ولا نصرانيا ينصر ولده ولا يهوده في بلاد العرب

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on the treaty terms for dhimmis regarding trade and entry to Hijaz?

Al-Istidhkar, p. 1311

Index: Kitab 'Aqd al-Dhimmah (Contract of Dhimmah) > The Chapter on Rights and Duties of Dhimmis > Treatment of Dhimmis in the Arabian Peninsula and Haram

قال الشافعي لا أحب أن يدع الوالي أحدا من أهل الذمة في صلح إلا مكشوفا مشهودا عليه وأحب أن يسأل أهل الذمة عما صالحوا عليه مما يؤخذ منهم إذا اختلفوا في بلاد المسلمين فإن أنكرت منهم طائفة أن تكون صالحت على شيء يؤخذ منها سوى الجزية لم يلزمها ما أنكرت وعرض عليها إحدى خصلتين أن لا تأتي الحجاز بحال أو تأتي الحجاز على أنها متى أتت الحجاز أخذ منها ما صالحها عليه عمر وزيادة إن رضيت به وإنما قلنا لا تأتي الحجاز لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أجلاها من الحجاز وقلنا تأتيه على ما أخذ عمر أن ليس في إجلائها من الحجاز أمر يبين أن يحرم أن تأتي الحجاز منتابة وإن رضيت بإتيان الحجاز على شيء مثل ما أخذ عمر أو أكثر منه أذن لها أن تأتيه منتابة لا تقيم ببلد منه أكثر من ثلاث فإن لم

ترض منعها منه وإن دخلته بلا إذن لم يؤخذ من مالها لشيء وأخرجها منه وعاقبها إن علمت منعه إياها ولم يعاقبها إن لم تعلم منعه إياها وتقدم إليها فإن عادت عاقبها ويقدم إلى ولاته أن لا يجيزوا بلاد الحجاز إلا بالرضا والإقرار بأن يؤخذ منهم ما أخذ عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه وإن زادوه عليها شيئا لم يحرم عليه فكان أحب إلي

وإن عرضوا عليه أقل منه لم أحب أن يقبله وإن قبله لخلة بالمسلمين رجوت أن يسعه ذلك لأنه إذا لم يحرم أن يأتوا الحجاز مجتازين لم يحل إتيانهم الحجاز كثير يؤخذ منهم ويحرمه قليل وإذا قالوا نأتيها بغير شيء لم يكن ذلك للوالي ولا لهم ويجتهد أن يجعل هذا عليهم في كل بلد انتابوه فإن منعوا منه في البلدان فلا يبين لي أن له أن يمنعهم بلدا غير الحجاز ولا يأخذ من أموالهم وإن اتجروا في بلد غير الحجاز شيئا ولا يحل أن يؤذن لهم في مكة بحال وإن أتوها على الحجاز أخذ منهم ذلك وإن جاءوها على غير شرط لم يكن له أن يأخذ منهم شيئا وعاقبهم إن علموا نهيه عن إتيان مكة ولم يعاقبهم إن لم يعلموا

Mas'alah: What are the rules for taking wealth from ahl al-dhimmah and harbis?

Al-Istidhkar, p. 1312

Index: Kitab 'Aqd al-Dhimmah (Contract of Dhimmah) > The Chapter on Rights and Duties of Dhimmis > Economic Transactions and Prohibited Goods

قال ولا أحسب عمر بن الخطاب ولا عمر بن عبد العزيز أخذ ذلك منهم إلا عن رضا منهم بما أخذ منهم فأخذه منهم كما تؤخذ الجزية فأما أن يكون ألزموه بغير رضا

منهم فلا أحسبه وكذلك أهل الحرب يمنعون الإتيان إلى بلاد المسلمين بتجارة بكل حال إلا بصلح فما صالحوا عليه جاز لمن أخذه وإن دخلوا بأمان وغير صلح مقرين به لم يؤخذ منهم شيء من أموالهم وردوا إلى مأمنهم إلا أن يقولوا إنما دخلنا على أن يؤخذ منا فيؤخذ منهم وإن دخلوا بغير أمان غنموا وإذا لم يكن لهم دعوى أمان ولا رسالة كانوا فيئا وقتل رجالهم إلا أن يسلموا أو يؤدوا الجزية قبل أن نظفر بهم إن كانوا ممن يجوز أن تؤخذ منهم الجزية وإن دخل رجل من أهل الذمة بلدا أو دخلها حربي بأمان فأدى عن ماله شيئا ثم دخل بعد لم يؤخذ ذلك منه إلا بأن يصالح عليه قبل الدخول أو يرضى به بعد الدخول

BAB 4

باب نواقض عهد الذمة

The Chapter on Nullifiers of the Dhimmah Covenant

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on securing the land of a dhimmi who converts to Islam?

Al-Istidhkar, p. 2028

Index: Kitab 'Aqd al-Dhimmah (Contract of Dhimmah) > The Chapter on Nullifiers of the Dhimmah Covenant > Apostasy and Conversion to Islam After Breach

(20 - باب إحراز من أسلم من أهل الذمة أرضه)

Mas'alah: What is Malik's view on the dhimmi who trades with goods?

Al-Istidhkar, p. 1222

Index: Kitab 'Aqd al-Dhimmah (Contract of Dhimmah) > Rulings on Dhimmi Trade and Property (Wine, Churches, Slaves)

وقد خالفه في ذلك أكثر أهل العلم وكان مالك يقول في الذمي إذا خرج بمتاع

Mas'alah: How should the imam initiate a peace treaty with ahl al-dhimmah?

Al-Istidhkar, p. 1312

Index: Kitab 'Aqd al-Dhimmah (Contract of Dhimmah) > Nature and Obligations of the Dhimmah Contract

(قال الشافعي) رحمه الله تعالى وينبغي أن يبتدئ صلحهم على البيان من جميع ما وصفت ثم يلزمهم ما صالحوا عليه فإن أغفلهم منعهم الحجاز كله فإن دخلوه بغير صلح لم يأخذ منهم شيئا ولا يبين لي أن يمنعهم غير الحجاز من البلدان

Mas'alah: Is the killing of a dhimmi who insults the Prophet derived from the case of Ibn Khatl?

Al-Istidhkar, p. 1870

Index: Kitab 'Aqd al-Dhimmah (Contract of Dhimmah) > Rulings on Dhimmi Apostasy and Insults Against Islam

وزعم أصحابنا أن هذا أصل في قتل الذمي إذا سب النبي عليه السلام وهذا غلط لأن بن خطل كان حربيا في دار الحرب لم يدخله رسول الله صلى الله عليه وسلم في أمان أهل مكة بل استثناه من ذلك الأمان

Mas'alah: What is the ruling on the unity of Muslim protection (dhimmah)?

Al-Istidhkar, p. 1916

Index: Kitab 'Aqd al-Dhimmah (Contract of Dhimmah) > Nature and Obligations of the Dhimmah Contract

حدثنا سعيد قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد قال حدثنا أبو بكر قال حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ((ذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم

Mas'alah: What is the ruling on a dhimmi who changes his religion?

Al-Istidhkar, p. 3118

Index: Kitab 'Aqd al-Dhimmah (Contract of Dhimmah) > Rulings on Dhimmi Apostasy and Insults Against Islam

قال أبو عمر على هذا جماعة العلماء فيمن خرج من دين اليهودية إلى النصرانية أو من النصرانية إلى اليهودية أو المجوسية أنه لا يقتل إن كان ذميا وله ذمته لأن النصرانية واليهودية والمجوسية أديان قد جاء القرآن والسنة بأن يقر أهلها ذمة إذا بذلوا الجزية وأعطوها للمسلمين على ذلك لا خلاف بين العلماء فيما وصفنا

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on a dhimmi who changes his religion?

Al-Istidhkar, p. 3118

Index: Kitab 'Aqd al-Dhimmah (Contract of Dhimmah) > Rulings on Dhimmi Apostasy and Insults Against Islam

إلا أن الشافعي قال إذا كان المبدل لدينه من أهل الذمة كان للإمام أن يخرجه من بلده ويلحقه بأرض الحرب وجاز له استحلال ماله مع أموال الحربيين إن غلب على الدار لأنه إنما جعل له الذمة على الدين الذي كان عليه في حين عقد العهد له

Mas'alah: What is the ruling on the imam applying hudud to dhimmis without their request?

Al-Istidhkar, p. 3427

Index: Kitab 'Aqd al-Dhimmah (Contract of Dhimmah) > Judicial Authority: Dhimmis Seeking Muslim Judges

وقالت طائفة ممن رأى آية التخيير في الحكم بين أهل الذمة منسوخة لقول الله عز وجل (وأن احكم بينهم بما أنزل الله) المائدة 49 قالوا على الإمام إذا علم من أهل الذمة حدا من حدود الله عز وجل أن يقيمه عليهم وإن لم يتحاكموا إليه لأن الله تعالى

يقول (وأن احكم بينهم بما انزل الله) المائدة 49 ولم يقل إن تحاكموا إليك قالوا والسنة تبين ذلك واحتجوا بحديث البراء بن عازب في ذلك وقد ذكرناه في (التمهيد) وليس فيه بيان ما ذكروا ولا يثبت ما ادعوا قال واحتجوا أيضا بحديث مالك وليس فيه أن اليهود تحاكموا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا ليس بشيء لأن فيه ان اليهود جاؤوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يأتوا إلا متحاكمين إليه راضين بحكمه وهم كانوا الذين إليهم إقامة الحدود عندهم ودعوه إلى الحكم بينهم وجاؤوه بالتوراة إذ دعاهم إليها ويدل على ذلك ايضا حديث ابي هريرة من رواية بن شهاب وغيره وعن رجل من مزينة عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة وقد ذكرناه بطوله من طرق في (التمهيد) وقد ذكرنا هناك حديث الشعبي عن جابر في هذا المعنى حدثناه عبد الله بن محمد قال حدثني محمد بن بكر قال حدثني أبو داود قال حدثني يحيى بن موسى قال حدثني أبو أسامة قال أخبرنا مجالد عن عامر عن جابر بن عبد الله قال جاءت يهود بامرأة ورجل منهم زنيا فقال (ائتوني بأعلم رجلين منكم) فأتوه بابني صوريا فنشدهما كيف تجدان أمر هذين في التوراة قالا نجد في التوراة إذا شهد أربعة أنهم رأوا ذكره في فرجها مثل الميل في المكحلة رجما قال فما منعكما أن ترجماهما قال ذهب سلطاننا فكرهنا القتل فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشهود فجاء أربعة فشهدوا أنهم رأوا ذكره في فرجها كالميل في المكحلة فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم برجمهما قال أبو عمر يحتمل أن يكون الشهود مسلمين وهو الأظهر في هذا الخبر ولذلك تحاكموا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم والله اعلم

وروى شريك عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رجم يهوديا ويهودية انفرد به شريك عن سماك وأخبرنا أحمد بن عبد الله قال

حدثنا الحسن بن إسماعيل قال حدثني عبد الملك بن محمد قال حدثني محمد بن إسماعيل السائغ قال حدثني سنيد عن هشيم عن العوام بن حوشب عن إبراهيم التيمي وإن حكمت بينهم فاحكم بالقسط يعني بالرجم

Mas'alah: What greeting is said when entering a house with only dhimmis?

Al-Istidhkar, p. 4006

Index: Kitab 'Aqd al-Dhimmah (Contract of Dhimmah) > Restrictions on Dhimmi Appearance, Dress, and Public Conduct

وقال أبو مالك وكذلك إذا دخلت بيتا ليس فيه مسلم وإنما فيه أهل الذمة قلت مثل ذلك السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين

KITAB 49

كتاب الهدنة

Kitab al-Hudnah (Truce)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الهدنة

The Chapter on Truce

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the Shafi'i view on the conquest of Mecca?

Al-Istidhkar, p. 2030

Index: Kitab al-Hudnah (Truce) > The Chapter on Truce > Rulings on Sulh (Peace Treaty)

وقال الشافعي لم يدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة عنوة وإنما دخلها صلحا

KITAB 50

كتاب الغنيمة والفيء

Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay')

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الغنيمة
The Chapter on Spoils

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the umm walad captured by enemies and then divided as spoils?

Al-Istidhkar, p. 1936

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Spoils > Slaves and Umm Walad in Spoils

قال أبو حنيفة وأصحابه لا يملك العدو علينا بالغلبة حرا ولا أم ولد ولا مدبرا وقال الشافعي على أصله ليس في أم الولد على سيدها شيء ويدفع إليه أم ولده لأن العدو لا يملكون عنده شيئا من أموال المسلمين وأما قول مالك في الرجل يخرج إلى أرض العدو في المفازاة أو في التجارة فيشتري الحر أو العبد أو يوهبان له فقال أما الحر فإن ما اشتراه به دين عليه ولا يسترق وإن كان وهب له فهو حر وليس عليه شيء إلا أن يكون الرجل أعطي فيه شيئا مكافأة فهو دين على الحر بمنزلة ما اشتري به وأما العبد فإن سيده الأول مخير فيه إن شاء أن يأخذه ويدفع إلى الذي اشتراه ثمنه فذلك له وإن أحب أن يسلمه أسلمه وإن كان وهب له فسيده الأول أحق به ولا شيء عليه إلا أن يكون الرجل أعطي فيه شيئا مكافأة فيكون ما أعطي فيه غرما على سيده أحب أن يفتديه وهذا كله معنى قول الحسن البصري وإبراهيم النخعي وبن شهاب الزهري وبه قال الأوزاعي وأحمد وإسحاق وقال الليث بن سعد إن كان موسرا دفع إلى المشتري ما اشتراه به وإن كان معسرا ففي بيت المال فإن لم يكن كان دينا عليه

Mas'alah: What is the ruling on ghulul (embezzlement from spoils) and its effect on the funeral prayer?

Al-Istidhkar, p. 1963

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Spoils > Ghulul (Embezzlement) and Its Rulings

947 - وذكر في هذا الباب عن مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان أن زيد بن خالد الجهني قال توفي رجل يوم حنين وإنهم ذكروه لرسول الله صلى الله عليه وسلم فزعم زيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((صلوا على صاحبكم)) فتغيرت وجوه الناس لذلك فزعم زيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((إن صاحبكم قد غل في سبيل الله)) قال ففتحنا متاعه فوجدنا خرزات من خرز يهود ما تساوين درهمين قال أبو عمر هكذا رواه يحيى بن يحيى عن محمد بن يحيى بن حبان أن زيد بن خالد لم يقل عن أبي عمرة ولا عن بن أبي عمرة وهو غلط منه وسقط من كتابه ذكر أبي عمرة أو بن أبي عمرة واختلف أصحاب مالك في أبي عمرة بن أبي عمرة في هذا الحديث فقال القعنبي وبن القاسم ومعن بن عيسى وأبو مصعب وسعيد بن كثير بن

عفير وأكثر النسخ عن بن بكير قالوا كلهم في هذا الحديث عن محمد بن يحيى بن حبان عن بن أبي عمرة)) وقال بن وهب ومصعب الزبيري عن مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان ((عن أبي عمرة)) ورواه حماد بن زيد وبن جريج وبن عيينة عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان ((عن أبي عمرة)) كما قال بن وهب وعند أكثر شيوخنا في هذا الحديث في ((الموطأ)) توفي رجل يوم حنين وهو وهم وإنما هو يوم خيبر وعلى ذلك جماعة الرواة وهو الصحيح والدليل على ذلك قوله في الحديث ((فوجدنا خرزات من خرز يهود)) ولم يكن بحنين يهود وإنما قوله عليه السلام ((صلوا على صاحبكم)) بأن ذلك كان كالتشديد لغير الميت من أجل أن الميت قد غل لينتهي الناس عن الغلول لما رأوا من ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة عليه بنفسه وكانت صلاته على من صلى عليه رحمة فلهذا لم يصل عليه والله أعلم وفي قوله ((صلوا على صاحبكم)) دليل

على أن الذنوب لا تخرج المذنب عن الإيمان لأنه لو كفر بغلوله - كما زعمت الخوارج - لم يكن ليأمر بالصلاة عليه لأن الكافر لا يصلي عليه المسلمون لا أهل الفضل ولا غيرهم وأما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة عليه وأمر غيره بالصلاة عليه لأنه كان لا يصلي على من ظهرت منه كبيرة ليرتدع الناس عن المعاصي وارتكاب الكبائر ألا ترى أنه لم يصل على ماعز الأسلمي وأمر غيره بالصلاة عليه ولم يصل على الذي قتل نفسه ولا على كثير ممن أقام عليه الحدود ليكون ذلك زاجرا لمن خلفهم ونحو ذلك وهذا أصل في أن لا يصلي الإمام وأئمة الدين على المحدثين ولكنهم لا يمنعون الصلاة عليهم بل يأمر بذلك غيره كما قال صلى الله عليه وسلم ((صلوا على صحابكم))

Mas'alah: What is the ruling on ghulul (treachery in spoils) and the Prophet's treatment of a tribe involved?

Al-Istidhkar, p. 1965

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Spoils > Ghulul (Embezzlement) and Its Rulings

قبيلة من القبائل قال وإن القبيلة وجدوا في بردعة رجل منهم عقد جزع غلولا فأتاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فكبر عليهم كما يكبر على الميت هذا الحديث لا أعلمه بها اللفظ والمعنى يستند عن النبي صلى الله عليه وسلم بوجه من الوجوه وعبد الله بن المغيرة هذا مجهول غير معروف بحمل العلم منهم من يقول فيه كما قال مالك عبد الله بن المغيرة بن أبي بردة الكناني وأما ترك النبي صلى الله عليه وسلم الدعاء للقبيلة التي كان فيها الغلول فوجه من العقوبة والتشديد نحو تركه الصلاة

على الغال بنفسه وأمر أصحابه بالصلاة عليه وليس في هذا الحديث ما يوجب حكما في الشريعة وأما تكبير النبي عليه السلام على تلك القبيلة فالله أعلم ما أراد رسوله بذلك وقد يمكن أن يكون أراد الإعلام بأن من جاهر بالمعصية كالميت الذي لا يفعل أمرا ولا نهيا قال الله عز وجل (أموات غير أحياء وما يشعرون) النحل 21

Mas'alah: What is the ruling on ghulul and the punishment of a stolen cloak burning in Hellfire?

Al-Istidhkar, p. 1965

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Spoils > Ghulul (Embezzlement) and Its Rulings

949 - وذكر مالك أيضا في هذا الباب عن ثور بن الديلي عن أبي الغيث سالم مولى بن مطيع عن أبي هريرة قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام خيبر فلم نغنم ذهبا ولا ورقا إلا الأموال الثياب والمتاع قال فأهدى رفاعة بن زيد لرسول الله صلى الله عليه وسلم غلاما أسود يقال له مدعم فوجه رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى وادي القرى حتى إذا كنا بوادي القرى بينما مدعم يحط رحل رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ جاءه سهم عائر فأصابه فقتله فقال الناس هنيئا له الجنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((كلا والذي نفسي بيده إن الشملة (5) التي أخذ يوم خيبر من المغانم لم تصبها المقاسم لتشتعل عليه نارا)) قال فلما سمع الناس ذلك جاء رجل بشراك أو شراكين إلى

رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((شراك أو شراكان من نار))

Mas'alah: What does the hadith about ghulul refute regarding the claim that tawhid negates the harm of sin?

Al-Istidhkar, p. 1970

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Spoils > Ghulul (Embezzlement) and Its Rulings

وفي هذا كله يرد قول من قال إن التوحيد لا يضر معه ذنب وإن الذنوب إن

Mas'alah: What is the view that the imam may grant amnesty after conquest?

Al-Istidhkar, p. 2029

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Spoils > Imam's Authority and Discretion

قال فرأى بعض الناس أن ذلك جائز له وللأئمة بعده

Mas'alah: What is the story of Harun and the Samiri regarding the spoils of Pharaoh?

Al-Istidhkar, p. 3005

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Spoils > Definition and Types of Spoils

ومما روي أن هارون - عليه السلام - أمر بني إسرائيل أن يحرقوا ما كان بأيديهم من متاع فرعون فجمعوه وأحرقوه فألقى السامري فيه القبضة التي كانت في يده من أثر الرسول يقال من أثر جبريل - عليه السلام - فصارت عجلا له خوار

BAB 2

باب قسمة الغنائم

The Chapter on Distribution of Spoils

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: How did Abu Bakr distribute shares to men, wives, slaves, and servants?

Al-Istidhkar, p. 1305

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Distribution of Spoils > Distribution of Stipends (Ata')

روى معن بن عيسى قال حدثني أسامة بن زيد عن زيد بن أسلم عن عروة عن عائشة قالت قسم أبو بكر رضي الله عنه للرجل عشرة ولزوجه عشرة ولعبده عشرة ولخادم زوجته عشرة ثم قسم السنة المقبلة لكل واحد منهم عشرين عشرين

Mas'alah: What is the ruling on distributing spoils equally between a slave and his master?

Al-Istidhkar, p. 1305

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Distribution of Spoils > Shares for Slaves, Mukatabs, and Mudabbars

وروي عن بن أبي ذئب عن خالد بن الحارث بن عبد الرحمن بن مرة مولى عبد الرحمن بن الحارث بن هشام قال قسم لي أبو بكر مثل ما قسم لسيدي

Mas'alah: What was the difference between Umar and Ali in distributing stipends?

Al-Istidhkar, p. 1305

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Distribution of Spoils > Distribution of Stipends (Ata')

ذكر أبو زيد عمر بن شبة قال حدثنا حيان بن بشر قال حدثنا يحيى قال حدثنا قيس

عن أبي إسحاق قال كان عمر يفضل في العطاء وكان علي لا يفضل

Mas'alah: What was Ali's practice regarding distribution of wealth from the treasury?

Al-Istidhkar, p. 1306

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Distribution of Spoils > Distribution of Stipends (Ata')

قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا خالد بن أبي عمرو قال حدثنا أنس بن سيرين أن عليا رضي الله عنه كان يقسم الأموال حتى يفرغ بيت المال فيرش له فيجلس فيه

Mas'alah: What is the ruling on the distribution of stipends (ata') among the Companions?

Al-Istidhkar, p. 1306

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Distribution of Spoils > Distribution of Stipends (Ata')

وجعل عبد الله بن عمر في ثلاثة آلاف فكلمه في ذلك وقال شهدت ما لم يشهد أسامة وما شهد مشهدا إلا شهدته فلم فضلته علي فقال كان أبوه أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من أبيك وكان أسامة أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم منك

Mas'alah: How were stipends (ata') distributed among the Companions?

Al-Istidhkar, p. 1306

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Distribution of Spoils > Distribution of Stipends (Ata')

وقد روي أنه لم يفرد لأسامة ومحمد بن عبد الله بن جحش وعمر بن أبي سلمة إلا ألفين

Mas'alah: How did the Prophet distribute stipends among the Companions?

Al-Istidhkar, p. 1306

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Distribution of Spoils > Distribution of Stipends (Ata')

وروي عنه أنه جعل العباس في عشرة آلاف

Mas'alah: How did the Prophet distribute the she-camel among his wives and the emigrants and helpers?

Al-Istidhkar, p. 1307

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Distribution of Spoils > Distribution of Stipends (Ata')

وأما ما جاء في تفضيله أزواج النبي صلى الله عليه وسلم الناقة العمياء وأنه لم يطبخ للمهاجرين والأنصار منها إلا ما فضل عنهن فهذه كانت سيرته في قسمته المال على أهله

Mas'alah: What is the ruling on dividing different types of animals in spoils?

Al-Istidhkar, p. 1925

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Distribution of Spoils > Division of Different Types of Spoils

قال أبو عمر في هذه المسألة جواز قسمة الحيوان المختلف الأجناس بعضه ببعض على اختلاف أجناسه وبه قال الشافعي ولا ربا عنه في ذلك في شيء من الحيوان بعضه ببعض نقدا ونسيئة

Mas'alah: What is the chapter on the division of shares for horses in military expeditions?

Al-Istidhkar, p. 1952

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Distribution of Spoils > Shares for Horses and Cavalry

(12 - باب القسم للخيل في الغزو)

Mas'alah: What is the maximum number of horses for which shares are given in spoils?

Al-Istidhkar, p. 1953

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Distribution of Spoils > Shares for Horses and Cavalry

قال أبو عمر لا أعلم أحدا أسهم لأكثر من فرسين إلا ما رواه بن جريج عن سليمان بن موسى قال إذا أدرب الرجل بأفراس قسم لكل فرس سهمان

Mas'alah: Is it permissible to divide spoils in the land of war?

Al-Istidhkar, p. 1957

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Distribution of Spoils > Division of Spoils in Enemy Territory

وفيه جواز قسمة الغنائم في دار الحرب لأن الجعرانة كانت يومئذ من دار الحرب وفيها قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم غنائم حنين وذلك موجود في حديث جبير بن مطعم وجابر

Mas'alah: What is the disagreement among jurists regarding the division of spoils in the land of war?

Al-Istidhkar, p. 1957

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Distribution of Spoils > Division of Spoils in Enemy Territory

واختلف الفقهاء في قسمة الغنائم في دار الحرب فذهب مالك والشافعي والأوزاعي وأصحابهم إلى أن الغنائم يقسمها الإمام على العسكر في دار الحرب قال مالك وهم أولى بها منه وقال أبو حنيفة لا تقسم الغنائم في دار الحرب وقال أبو يوسف أحب إلي أن لا تقسم في دار الحرب إلا أن يجد حمولة فيقسمها في دار الحرب قال أبو عمر والصحيح ما قاله مالك ومن تابعه في ذلك للأثر المذكور فيه

Mas'alah: What is the scholarly consensus on the division of Khaybar?

Al-Istidhkar, p. 3004

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Distribution of

Spoils > Division of Different Types of Spoils

ولم يختلف أهل العلم في أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قسم نصفها وإنما اختلفوا في قسمة جميعها وذكرنا هناك اختلاف العلماء في قسمة الأرضين وفي توقيفها

BAB 3

باب الخمس ومصارفه

The Chapter on the Fifth and Its Recipients

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on khums for enemy traders found on the coast?

Al-Istidhkar, p. 1929

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on the Fifth and Its Recipients > Khums on Lost Items and Stealth Acquisitions in Spoils

(7 - باب ما لا يجب فيه الخمس) قال مالك فيمن وجد من العدو على ساحل البحر بأرض المسلمين فزعموا أنهم تجار وأن البحر لفظهم ولا يعرف المسلمون تصديق ذلك إلا أن مراكبهم

تكسرت أو عطشوا فنزلوا بغير إذن المسلمين أرى أن ذلك للإمام يرى فيهم رأيه ولا أرى لمن أخذهم فيهم خمسا قال أبو عمر يروى وعطبوا ويروى أو عطشوا وهو أولى لاختلاف معنى اللفظين لدخول (أو) بينهما قال أبو عمر الحكم في هؤلاء مما يظهر من أمرهم بأن لم ير معهم سلاح ولا آلة حرب وظهر متاع التجارة أو ما دل عليه فحكم الإمام فيهم أن يقتل منهم أو يردهم إلى مأمنهم وإن لم يظهر من أمرهم ما يدل على صدقهم لم يكن لأهل بلدهم صلح ولا عهد مهادنة مأمون به فهم فيء ساقه الله إلى المسلمين لا خمس فيهم لأحد لأنهم لم يوجف عليهم بخيل ولا ركاب وقد قيل إنهم لمن أخذهم وقدر عليهم وصاروا بيده وفيهم الخمس قياسا على الركاز الذي هو من مال الكفار وقد وردت السنة بإيجاب الخمس فيه فأجري مجرى الغنيمة وإن لم يوجف عليه بخيل ولا ركاب فإن لم يصيروا بيد أحد حتى ارتفع أمرهم إلى الإمام فلا خمس فيهم بإجماع وهم في ثلث مال المسلمين مع سائر الفيء ذكر عبد الرزاق عن بن جريج قال سئل عطاء عن رجل من أهل الحرب يأتي المسلم بغير عهد قال خيره إما أن تقره وإما أن تبلغه مأمنه قال بن جريج وقال غيره لا يرده

إلا أن يكون له عهد ولو جاء بغير سلاح – إن شاء الله

Mas'alah: What did early scholars say about the abrogation of the anfal verse?

Al-Istidhkar, p. 1945

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on the Fifth and Its Recipients > Abrogation of Anfal and the Khums Verse

وروي عن بن عباس ومجاهد وعكرمة والشعبي وإسماعيل السدي في قوله عز وجل (يسألونك عن الأنفال) الأنفال 1 قال الأنفال لله والرسول نسختها (واعلموا أنما غنمتم من شيء فأن لله خمسه) الأنفال 41

Mas'alah: What is the ruling on the abrogation of the anfal verse by the khums verse?

Al-Istidhkar, p. 1946

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on the Fifth and Its Recipients > Abrogation of Anfal and the Khums Verse

قال أبو عمر ثم نسخ الله الآية التي في أول الأنفال بقوله عز وجل (واعلموا أنما غنمتم من شيء فأن لله خمسه) الأنفال 41 على ما تقدم ذكرنا له عن من وصل إلينا قوله من العلماء

Mas'alah: How does the verse on khums prove ownership of four-fifths for the fighters?

Al-Istidhkar, p. 1951

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on the Fifth and Its Recipients > Obligation of Khums on Ghanimah

استثناه على لسان رسول الله من السلب للقاتل فقال عز وجل (واعلموا أنما غنمتم من شيء فأن لله خمسه وللرسول) الأنفال 41 فأعطى الغانمين الأربعة الأخماس بإضافة الغنيمة إليهم ولم يخرج منها عنهم إلا الخمس فدل على تمليكهم كما قال جل وعز (وورثه أبواه فلأمه الثلث) النساء 11 فدل على أن للأب الثلثين بقوله (وورثه أبواه) ثم جعل للأم الثلث يدل على أن الثلثين للأب كذلك الغنيمة لما أضافها إلى الغانمين وجعل الخمس لغيرهم وبالله التوفيق

Mas'alah: What was Malik's opinion on the division of the khums?

Al-Istidhkar, p. 1959

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on the Fifth and Its Recipients > Differences Among Jurists on Khums Division

وأما الخمس فكان مالك لا يرى قسمته أخماسا وقال حكمه حكم الفيء وقسمته مردودة إلى اجتهاد الإمام

Mas'alah: What was al-Shafi'i's opinion on the division of the khums?

Al-Istidhkar, p. 1960

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on the Fifth and Its Recipients > Differences Among Jurists on Khums Division

وقال الشافعي يقسم الخمس على خمسة أسهم وهو قول الثوري

Mas'alah: What is the Hanafi view on dividing the khums?

Al-Istidhkar, p. 1960

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on the Fifth and Its Recipients > Differences Among Jurists on Khums Division

وقال أبو حنيفة يقسم الخمس على ثلاثة أسهم للفقراء والمساكين وبن السبيل وأسقط سهم النبي صلى الله عليه وسلم وسهم ذي القربى وقال سقطا بموت النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on the share of relatives (dhu al-qurba) in the khums?

Al-Istidhkar, p. 1960

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on the Fifth and Its Recipients > Recipients of the Khums: The Prophet's Share and Relatives

وخالفه أكثر الفقهاء في سهم ذي القربى وقالوا إنه لقرابة النبي - عليه السلام - من بني هاشم وهم الذين تحرم عليهم الصدقة وهو قول مالك والشافعي والثوري والأوزاعي وأحمد وأبي ثور والحجة لهم حديث بن شهاب عن سعيد بن المسيب عن جبير بن مطعم قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم سهم ذي القربى لبني هاشم وبني المطلب من الخمس وقال ((إننا بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد)) الحديث وليس في هذا الباب حديث مسند غيره

Mas'alah: Which jurists include Banu al-Muttalib with Banu Hashim in the share of relatives?

Al-Istidhkar, p. 1960

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on the Fifth and Its Recipients > Recipients of the Khums: The Prophet's Share and Relatives

وقال بدخول بني المطلب مع هاشم من فقهاء الأمصار الشافعي وأبو ثور وأحمد

Mas'alah: What did the Companions do with the Prophet's share of the khums after his death?

Al-Istidhkar, p. 1961

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on the Fifth and Its Recipients > Disposition of the Prophet's Share After His Death

وذكر سنيد قال حدثنا وكيع عن سفيان عن قيس بن مسلم عن الحسن بن محمد بن الحنفية قال اختلف الناس في هذين السهمين بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم سهم الرسول وسهم ذي القربى ثم أجمعوا على أن يجعلوه - يعني سهم النبي صلى الله عليه وسلم - في الكراع في سبيل الله فكان كذلك خلافة أبي بكر وعمر - رضي الله عنهما قال وحدثنا أبو معاوية عن محمد بن إسحاق قال قلت لأبي جعفر ما صنع علي - رضي الله عنه - في الخمس حين ولي قال صنع به اتبع فيه أثر أبي بكر وعمر لأنه كان يكره أن يدعا عليه خلافهما قال وحدثنا وكيع عن سفيان عن خصيف عن مجاهد قال كان آل محمد صلى الله عليه وسلم لا تحل لهم الصدقة فجعل لهم سهم ذي القربى قال وحدثنا هشيم أخبرنا عبد الله بن حسن قال لما منعنا الصدقة جعل لنا سهم ذي القربى خمس الخمس قال وأخبرنا جرير عن موسى بن أبي عائشة قال سألت يحيى بن الجزار عن سهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال خمس

الخمس قال وحدثنا حجاج عن بن جريج في قول الله عز وجل (فأن لله خمسه) الأنفال 41 قال أربعة أخماسه لمن حضر القتال من الناس والخمس الباقي لله وللرسول منه خمس وخمس لذي القربى وخمس لليتامى والمساكين خمس ولابن السبيل خمس

Mas'alah: What is the ruling on the weak hadith about the khums share for the caliph?

Al-Istidhkar, p. 1961

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on the Fifth and Its Recipients > Disposition of the Prophet's Share After His Death

وورد في حديث مرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال ((إذا أطعم طعمة فهي للخليفة بعده)) وقد ذكرناه بإسناده في ((التمهيد)) وهو حديث لا تقوم بمثله حجة لضعفه وقلنا في معناه هناك إنها ولاية القسمة والعمل فيها باجتهاد الرأي

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the khums share for Banu Hashim?

Al-Istidhkar, p. 1962

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on the Fifth and Its Recipients > Recipients of the Khums: The Prophet's Share and Relatives

وكتب إلى بن عباس نجدة الحروري يسأله عن ذلك فقال كنا نرى أنه لنا فأبى ذلك علينا قومنا - يعني قريشا

Mas'alah: What did Ali say about being appointed over the fifth of the khums?

Al-Istidhkar, p. 1962

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on the Fifth and Its Recipients > Recipients of the Khums: The Prophet's Share and Relatives

وروي عن علي بن أبي طالب (رضي الله عنه) أنه قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم أن يولني خمس الخمس فلا أنازع في ولايته ففعل فكنت إليه إلى آخر خلافة عمر فقلت له إن للناس إليه حاجة ونحن عنه في غنى فاقسمه أنت فيهم - يعني بني هاشم فلما خرجت قال لي العباس - وكان داهية - لقد أخرجت عنا أو عن أيدينا ولن يعود إلينا قال علي فما دعيت إليه بعد وقال بن عباس دعانا عمر أن ينكح منه أيامانا ويخدم منه عائلنا ويعطينا منه ما يكفينا فأبينا إلا أن نعطه كله فأبى ولا يصح أن عليا دعي إلى ذلك في خلافته فأبى لئلا يؤخذ عليه خلافه الخليفتين لأنه لم تكن في مدة خلافته مغنم

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet's share of the khums and the safiyy?

Al-Istidhkar, p. 1962

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on the Fifth and Its Recipients > Disposition of the Prophet's Share After His Death

واختلف العلماء في سهم النبي صلى الله عليه وسلم فقال سهمه من الخمس خمسه والصفي أيضا مع ذلك ولم نجد للصفي ذكر في حديث مالك هذا وهو مذكور في أحاديث كثيرة صحاح وقد ذكرنا أكثرها في ((التمهيد)) منها ما رواه هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كانت صفية من الصفي وإنما سكت والله أعلم -

مالك عن السبي لشهرته عندهم وكان الصفي من يصطفيه الإمام من رأس الغنيمة فرسا أو أمة أو عبدا أو بعيرا على حسب حال الغنيمة

Mas'alah: What should be done with spoils when the army has dispersed?

Al-Istidhkar, p. 1972

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on the Fifth and Its Recipients > Distribution of the Khums (One-Fifth)

فذهب أكثر أهل العلم إلى أنه يدفع إلى الإمام خمسه ويتصدق بالباقي فإن خاف الإمام على نفسه تصدق به كله

Mas'alah: How is the khums divided according to the Quran?

Al-Istidhkar, p. 3006

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on the Fifth and Its Recipients > Distribution of the Khums (One-Fifth)

وإنما الخمس عنده المقسوم على ما نص الله تعالى في كتابه في سورة الأنفال

BAB 4

باب السلب والنفل

The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on giving additional spoils (nafl) to a raiding party?

Al-Istidhkar, p. 1920

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Conditions for Granting Nafal by the Imam

939 - مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سرية فيها عبد الله بن عمر قبل نجد فغنموا إبلا كثيرة فكان سهمانهم اثني عشر بعيرا أو أحد عشر بعيرا ونفلوا بعيرا بعيرا هكذا رواه مالك على الشك أحد عشر بعيرا أو اثني عشر بعيرا وسائر رواة نافع أيوب وعبيد الله وإسماعيل بن أمية والليث بن سعد وشعيب بن أبي حمزة وبن إسحاق - يروونه اثني عشر بعيرا بغير شك وكذلك رواه الوليد بن مسلم عن مالك بغير شك ولم يتابع عليه عن مالك والصحيح عن مالك ما في الموطأ وقد ذكرنا في ((التمهيد)) رواية الوليد وذكرنا أصحاب نافع في ألفاظ هذا الحديث مستقصاة بما فيها من المعاني والوجوه والحمد لله

Mas'alah: Does the additional spoils (nafl) come from the khums or the general booty?

Al-Istidhkar, p. 1920

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Source of Nafal: From the Khums or General Spoils

واختصار ذلك أن رواية مالك وغيره ممن ذكرنا حاشا محمد بن إسحاق تدل على أن السرية المذكورة في هذا الحديث لم تنفل البعير الزائد على السهمان إلا بعد القسمة وهذا يوجب أن يكون النفل من الخمس كما قال سعيد بن المسيب وفقهاء الحجاز

Mas'alah: What is the difference of opinion on whether additional spoils (nafl) are taken from the general division?

Al-Istidhkar, p. 1920

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Source of Nafal: From the Khums or General Spoils

وأما رواية محمد بن إسحاق لهذا الحديث فإنه جعل النفل من القسمة ثم جعل القسمة بعد وهذا مذهب أهل الشام وطائفة من أهل العراق وسنبين ذلك كله في ما بعد - إن شاء الله وكذلك اتفق الرواة المذكورون لهذا الحديث عن نافع على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on the shares of a raiding party and additional spoils (nafl) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1921

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Conditions for Granting Nafal by the Imam

بعث السرية المذكورة وأن سهمان أهل السرية هي السهمان المذكورة في هذا الحديث اثني عشر بعيرا اثني عشر بعيرا ثم نفلوا بعيرا بعيرا حاشا شعيب بن أبي حمزة فإنه انفرد عن نافع بأن قال في هذا الحديث بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم جيشا قبل نجد فانبعثت منه هذه السرية فجعل السرية خارجة من العسكر ويبين ذلك في روايته عنه الوليد بن مسلم قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل نجد أربعة آلاف فانبعثت منهم هذه السرية وقال شعيب أيضا إن سهمان ذلك

الجيش كان اثني عشر بعيرا اثني عشر بعيرا ونفل أهل السرية خاصة بعيرا بعيرا وهذا لم يقله غيره وإن كان المعنى فيه صحيحا لأن العلماء لم يختلفوا أن السرية إذا خرجت من العسكر فغنمت أن أهل العسكر شركاؤهم فيما غنموا إلا أن هذا الحكم والمعنى في السنة لم يذكره في هذا الحديث عن نافع إلا شعيب بن أبي حمزة وليس هو في نافع كعبيد الله وأيوب ومالك وغيرهم وفي رواية هؤلاء عن نافع لهذا الحديث ما يدل على أن النفل لم يكن من رأس الغنيمة وإنما كان من الخمس وفي رواية بن إسحاق أن ذلك كان من رأس الغنيمة وبن إسحاق ليس كهؤلاء في نافع

Mas'alah: What are the three types of additional spoils (nafl) in military expeditions?

Al-Istidhkar, p. 1921

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Definition and Rulings of Nafal (Extra Grants)

قال أبو عمر النفل يكون على ثلاثة أوجه أحدها أن يريد الإمام تفضيل بعض الجيش بشيء يراه من غنائه وبأسه وبلائه أو لمكروه تحمله دون سائر الجيش فينفله من الخمس لا من رأس الغنيمة بل من خمس الخمس من سهام النبي صلى الله عليه وسلم ويجعل له سلب قتيله وسيأتي القول في سلب القتيل في موضعه من هذا الكتاب والوجه الآخر أن الإمام إذا دفع سرية من العسكر فأراد أن ينفلها مما غنمت دون أهل العسكر فحقه أن يخمس ما غنمت ثم يعطي السرية مما بقي بعد الخمس ما شاء ربعا أو ثلثا ولا يزيد على الثلث لأنه أقصى ما روي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نفله ويقسم الباقي بين جميع أهل العسكر والسرية على السواء للفارس ثلاثة أسهم وللراجل سهم والوجه الثالث أن يحرض الإمام أو أمير الجيش أهل العسكر على

القتال قبل لقاء العدو وينفل من شاء منهم أو جميعهم ما عسى أن يصير بأيديهم

Mas'alah: What is the Maliki ruling on giving nafal (bonus shares) before the division of spoils?

Al-Istidhkar, p. 1922

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Conditions for Granting Nafal by the Imam

ويفتحه الله عليهم الربع أو الثلث قبل القسم تحريضا منه على القتال وهذا الوجه كان مالك يكرهه ولا يراه وكان يقول قتالهم على هذا الوجه إنما يكون للدنيا وكان يكره ذلك ولا يجيزه وأجازه جماعة من أهل العلم غيره وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمرو بن العاص (لعلي أن أبعثك في جيش فيسلمك الله ويغنمك ويرغب إليك من المال رغبة صالحة) وذهب قوم إلى أن الإمام لو نفل السرية كل ما غنمت جاز وأكثر الفقهاء على خلاف ذلك ذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو الوليد الطيالسي عن عمران القطان عن علي بن ثابت قال سألت مكحولا وعطاء عن الإمام ينفل قوما ما أصابوا قال ذلك لهم قال حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور قال سألت إبراهيم عن الإمام يبعث السرية فتغنم قال إن شاء نفلهم إياه كله وإن شاء خمسه

Mas'alah: What is the Maliki position on nafal (bonus shares) being given only after securing the spoils?

Al-Istidhkar, p. 1922

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Conditions for Granting Nafal by the Imam

وأما اختلاف الفقهاء في هذا الباب فإن جملة قول مالك وأصحابه أن لا نفل إلا بعد إحراز الغنيمة ولا نفل إلا من الخمس والنفل عندهم أن يقول الإمام (من قتل قتيلا فله سلبه) قال مالك ولم يقلها رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا بعد أن برد القتال وكره مالك أن يقاتل أحد على أن له كذا واحتج له بعض أصحابه بحديث عمرو بن شعيب عن

أبيه عن جده قال لا نفل بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم يرد قوي المسلمين على ضعيفهم وإنما جعل مالك النفل من الخمس لا من رأس الغنيمة لأن الخمس مردود قسمته إلى اجتهاد الإمام وأهله غير معنيين ولم ير النفل من رأس الغنيمة لأن أهلها معينون وهم المخوفون وهم الموجفون

Mas'alah: What is the Shafi'i view on the imam's authority to grant nafal (bonus shares) before or after securing spoils?

Al-Istidhkar, p. 1923

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Conditions for Granting Nafal by the Imam

وقال الشافعي جائز للإمام أن ينفل قبل إحرازه الغنيمة أو بعدها على وجه الاجتهاد قال الشافعي وليس في النفل حد وقد روى بعض الشاميين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نفل في البداءة والرجعة

Mas'alah: What is the hadith evidence for nafal (bonus shares) given at the beginning and return of a

military expedition?

Al-Istidhkar, p. 1923

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Conditions for Granting Nafal by the Imam

قال أبو عمر الحديث بهذا مشهور عن الشاميين ومن أحسن طرقه ما رواه علي بن المديني وأبو بكر بن أبي شيبة عن زيد بن الحباب عن رجاء بن أبي سلمة قال سمعت سليمان بن موسى يقول سمعت مكحولا يقول عن زياد بن جارية عن حبيب بن مسلمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نفل في البداءة الربع وحين قفل الثلث قال أبو بكر وحدثنا حفص بن غياث عن أبي عميش عن القاسم بن عبد الرحمن قال القاسم النفل ما لم يلتق الزحفان فإذا التقى الزحفان فإنما هي الغنيمة قال الشافعي وفي رواية بن عمر ما يدل على أنه نفل نصف السدس قال فهذا يدل على أنه ليس للنفل حد لا يتجاوزه الإمام قال وأكثر مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن فيها أنفال قال وحديث بن عمر يدل على أنهم أعطوا في سهمانهم ما يجب لهم مما أصابوا ثم نفلوا بعيرا بعيرا والنفل هو شيء زيدوه غير الذي كان لهم

Mas'alah: What is the source of the extra spoils (nafl) according to Sa'id ibn al-Musayyab?

Al-Istidhkar, p. 1924

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Source of Nafal: From the Khums or General Spoils

وقول سعيد بن المسيب كان الناس يعطون النفل من الخمس كما قال والذي أراه أن يكون من خمس الخمس سهم النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the most balanced opinion on the source of extra spoils (nafl) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1924

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Source of Nafal: From the Khums or General Spoils

قال أبو عمر كان أعدل الأقاويل عندي والله أعلم في هذا الباب أن يكون النفل من خمس الخمس سهم النبي صلى الله عليه وسلم لولا أن في حديث بن عمر هذا ما يدل على أنه لا يكون ذلك من خمس الخمس وذلك أن تنزل تلك السرية على أنهم كانوا عشرة مثالا ومعلوم أنه إذا عرفت ما للعشرة علمت ما للمائة وللألف فمثال ذلك أن تكون السرية عشرة أصابوا في غنيمتهم مائة وخمسين بعيرا خرج منها خمسها بثلاثين وصار لهم مائة وعشرين قسمت على عشرة وجب لكل واحد اثنا عشر بعيرا ثم أعطي القوم من الخمس بعيرا بعيرا فهذا صحيح على من جعل النفل من جملة الخمس لا من خمس الخمس لأن خمسة ثلاثين لا يكون فيه عشرة أبعرة وقد يحتج أن يكون محتمل أن يكون من خمس الخمس بأن يكون هناك ثياب وخرثي متاع غير الإبل فأعطى من لم يبلغه البعير قيمة البعير من غير ذلك من العروض

Mas'alah: What did Abu 'Ubayd al-Qasim ibn Sallam say about the extra spoils (nafl) in the hadith of Ibn 'Umar?

Al-Istidhkar, p. 1924

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Source of Nafal: From the Khums or General Spoils

وكان أبو عبيد القاسم بن سلام يقول في حديث بن عمر هذا النفل الذي ذكره بعد الإسهام ليس له وجه إلا أن يكون من الخمس

Mas'alah: What is the ruling on extra spoils (nafl) for raiding parties before the khums?

Al-Istidhkar, p. 1924

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Source of Nafal: From the Khums or General Spoils

وقال غيره النفل الذي في خبر بن عمر إنما هو نفل السرايا كان النبي - عليه السلام - ينفل في البداءة الثلث وفي الرجعة الربع وقال أبو ثور وذكر نفل النبي صلى الله عليه وسلم في البداءة والرجوع وذكر حديث بن عمر هذا ثم قال وهذا يدل على أن النفل قبل الخمس

Mas'alah: What did al-Nakha'i say about the imam giving extra spoils (tanfil) to a raiding party?

Al-Istidhkar, p. 1924

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Conditions for Granting Nafal by the Imam

وقال النخعي كان الإمام ينفل السرية الثلث والربع يضريهم ويحرضهم على القتال

Mas'alah: What is the maximum amount of extra spoils (nafl) that can be given according to Makhul and al-Awza'i?

Al-Istidhkar, p. 1924

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Conditions for Granting Nafal by the Imam

وقال مكحول والأوزاعي لا نفل بأكثر من الثلث - وهو قول جمهور العلماء وقال الأوزاعي في أمير أغار فقال من أخذ شيئا فهو له كما قال ولا بأس

Mas'alah: What is the ruling of Syrian jurists on khums and nafl being taken from the total value of spoils?

Al-Istidhkar, p. 1925

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Source of Nafal: From the Khums or General Spoils

وقال جماعة فقهاء الشام منهم رجاء بن حيوة وعبادة بن نسي وعدي بن عدي ومكحول والقاسم بن عبد الرحمن ويزيد بن أبي مالك وسليمان بن موسى والأوزاعي وسعيد بن عبد الرحمن بن عبد العزيز الخمس من جملة القيمة والنفل من بعد الخمس ثم الغنيمة بين أهل العسكر بعد ذلك وهو قول إسحاق بن راهويه وأحمد بن حنبل وأبي عبيد قال أبو عبيد قال والناس اليوم على أن لا نفل من جملة الغنيمة حتى يخمس وكان سعيد بن المسيب يقول لا تكون الأنفال إلا في الخمس

Mas'alah: What is the evidence for nafal (extra grant) after khums from the Prophet's practice?

Al-Istidhkar, p. 1925

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and

Extra Grants > Source of Nafal: From the Khums or General Spoils

قال أبو عمر من حجة الشاميين ما حدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم قال حدثنا مطلب بن شعيب قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثنا معاوية بن صالح عن العلاء عن مكحول عن زياد بن جارية عن حبيب بن مسلمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نفل الربع بعد الخمس في البداءة ونفل الثلث بعد الخمس في الرجعة

Mas'alah: What is the chapter on the salab (spoils taken from a slain enemy) in the context of nafal?

Al-Istidhkar, p. 1938

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Definition and Rulings of Salab (Spoils of the Slain)

(10 – باب ما جاء في السلب في النفل)

Mas'alah: What is the ruling on the killer taking the slain enemy's personal spoils (salab) in battle?

Al-Istidhkar, p. 1938

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Entitlement to Salab: Who Deserves It

942 – مالك عن يحيى بن سعيد عن عمر بن كثير بن أفلح عن أبي محمد مولى أبي قتادة عن أبي قتادة بن ربعي أنه قال خرجنا مع رسول الله عام حنين فلما التقينا كانت للمسلمين جولة قال فرأيت رجلا من المشركين قد علا رجلا من المسلمين قال فاستدرت له حتى أتيته من ورائه فضربته بالسيف على حبل عاتقه فأقبل علي فضمني

ضمة وجدت منها ريح الموت ثم أدركه الموت فأرسلني قال فلقيت عمر بن الخطاب فقلت ما بال الناس فقال أمر الله ثم إن الناس رجعوا فقال رسول الله ((من قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه)) قال فقمت ثم قلت من يشهد لي ثم جلست ثم قال ((من قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه)) قال فقمت ثم قلت من يشهد لي ثم جلست ثم قال ذلك الثالثة فقمت فقال رسول الله ((ما لك يا أبا قتادة)) قال فاقتصصت عليه القصة فقال رجل من القوم صدق يا رسول الله وسلب ذلك القتيل عندي فأرضه عنه يا رسول الله فقال أبو بكر لا هاء الله إذا لا يعمد إلى أسد من أسد الله يقاتل عن الله ورسوله فيعطيك سلبه فقال رسول الله ((صدق فأعطه إياه)) فأعطانيه فبعت الدرع فاشتريت به مخرفا في بني سلمة فإنه لأول مال تأثلته في الإسلام

Mas'alah: What is the ruling on personal spoils (salab) for the killer in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1939

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Entitlement to Salab: Who Deserves It

والغاية التي سيق لها هذا الحديث والغرض المقصود به إليه هو حكم السلب وهو باب اختلف فيه السلف والخلف

Mas'alah: What is Malik's opinion on the spoils (salab) being given only after the battle?

Al-Istidhkar, p. 1939

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Entitlement to Salab: Who Deserves It

فقال مالك إنما قال رسول الله ((من قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه)) بعد أن برد القتال يوم حنين ولم يحفظ عنه ذلك في غير يوم حنين قال ولا بلغني عن ذلك عن الخليفتين وليس السلب للقاتل حتى يقول ذلك والاجتهاد في ذلك إلى الإمام

Mas'alah: What is Malik's ruling on the salab being from the khums and the imam's discretion in granting nafal?

Al-Istidhkar, p. 1939

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Source of Nafal: From the Khums or General Spoils

قال مالك والسلب من النفل ولا نفل في ذهب ولا فضة ولا نفل إلا من الخمس وكره مالك أن يقول الإمام من أصاب شيئا فهو له وكره أن يسفك أحد دمه على هذا وقال هو قتال على جعل وكره للإمام أن يقول من قاتل فله كذا ومن بلغ موضع كذا فله كذا ومن قتل قتيلا فله كذا أو نصف ما غنم قال وإنما نفل النبي - عليه السلام - بعد القتال

Mas'alah: What is the ruling on personal spoils (salab) according to Malik, al-Thawri, and Abu Hanifah?

Al-Istidhkar, p. 1939

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Entitlement to Salab: Who Deserves It

واتفق مالك والثوري وأبو حنيفة على أن السلب من غنيمة الجيش حكمه حكم سائر

الغنيمة إلا أن يقول الأمير ((من قتل قتيلا فله سلبه)) فيكون حينئذ له

Mas'alah: What is the ruling on personal spoils (salab) for the killer according to al-Awza'i, al-Layth, al-Shafi'i, and others?

Al-Istidhkar, p. 1939

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Definition and Rulings of Salab (Spoils of the Slain)

وقال الأوزاعي والليث والشافعي وأحمد وإسحاق وأبو ثور وأبو عبيد السلب للقاتل على كل حال قال ذلك الأمير أو لم يقله لأنها قضية قضى بها رسول الله ولا يحتاج لذلك إلى إذن الإمام فيها

Mas'alah: What is al-Shafi'i's condition for the killer to receive the personal spoils (salab)?

Al-Istidhkar, p. 1939

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Entitlement to Salab: Who Deserves It

إلا أن الشافعي قال إنما يكون السلب للقاتل إذا قتله مقبلا عليه وأما إذا قتله وهو مدبر فلا سلب له

Mas'alah: What is the evidence that salab is not given for killing a child or elderly person?

Al-Istidhkar, p. 1939

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and

Extra Grants > Rulings on Salab for Killing a Disabled or Sick Enemy

ومن حجته إجماع العلماء على أن لا سلب لمن قتل طفلا أو شيخا هرما أو أجهز على جريح وكذلك من ذفف على جريح أو ذفف على من قطع في الحرب من أعضائه ما لا يقدر على ذلك عن الدفع عن نفسه

Mas'alah: What is the ruling on salab (personal spoils) for the killer?

Al–Istidhkar, p. 1940

Index: Kitab al–Ghanimah wa–al–Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Definition and Rulings of Salab (Spoils of the Slain)

وقال سائر الفقهاء السلب للقاتل على كل حال مقبلا كان المقتول أو مدبرا على ظاهر الأحاديث ((من قتل قتيلا فله سلبه))

Mas'alah: What is the view of Syrian jurists on salab during intense battle?

Al–Istidhkar, p. 1940

Index: Kitab al–Ghanimah wa–al–Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Definition and Rulings of Salab (Spoils of the Slain)

وقال الأوزاعي وسعيد بن عبد الرحمن وسعيد بن عبد العزيز وسليمان بن موسى وفقهاء أهل الشام إذا كانت المعمعة والتحمت الحرب فلا شيء سلب حينئذ لقاتل

Mas'alah: What is the ruling on salab (personal spoils) for a killer according to Abu Thawr and al-Tabari?

Al-Istidhkar, p. 1940

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Definition and Rulings of Salab (Spoils of the Slain)

وقال أبو ثور ومحمد بن جرير الطبري في السلب السلب لكل قاتل في معركة كان أو غير معركة مقبلا كان أو مدبرا أو على أي حال كان على ظاهر الحديث

Mas'alah: What is the ruling on the salab being subject to khums according to al-Awza'i and Makhul?

Al-Istidhkar, p. 1940

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Source of Nafal: From the Khums or General Spoils

وقال الأوزاعي ومكحول السلب مغنم ويخمس

Mas'alah: What is the ruling on khums of salab according to al-Shafi'i and Ahmad?

Al-Istidhkar, p. 1940

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Source of Nafal: From the Khums or General Spoils

وقال الشافعي يخمس كل شيء من الغنيمة إلا السلب فإنه لا يخمس وهو قول أحمد بن حنبل والطبري

Mas'alah: What is the hadith evidence that the Prophet gave the salab to the killer without khums?

Al-Istidhkar, p. 1940

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Rulings on Salab When the Enemy is Killed by Multiple Fighters

ومن حجته ما حدثناه عبد الله قال حدثنا محمد قال حدثنا أبو داود قال حدثنا سعيد بن منصور قال أخبرنا إسماعيل بن عياش عن صفوان بن عمرو عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن أبيه عن عوف بن مالك الأشجعي وخالد بن الوليد ((أن رسول الله قضى بالسلب للقاتل ولم يخمس السلب))

Mas'alah: What is the ruling on the khums of the salab according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 1940

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Source of Nafal: From the Khums or General Spoils

وروي عن مالك يخمس السلب

Mas'alah: Is the imam given a choice regarding the khums of the salab (spoils of the slain)?

Al-Istidhkar, p. 1940

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Source of Nafal: From the Khums or General Spoils

وروي عنه أن الإمام مخير فيه إن شاء خمسه وإن شاء لم يخمسه

Mas'alah: What is the evidence for those who do not impose khums on the salab?

Al-Istidhkar, p. 1940

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Rulings on Salab When the Enemy is Killed by Multiple Fighters

وحجة من لم ير فيه خمسا عموم قول النبي ((من قتل قتيلا فله سلبه)) فملكه إياه ولم يستثن عليه شيئا منه ولا استثنى رسول الله شيئا من سنته من جملة الغنيمة غير سلب القاتل

Mas'alah: What is the ruling on the salab (personal spoils) of a slain enemy combatant?

Al-Istidhkar, p. 1940

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Definition and Rulings of Salab (Spoils of the Slain)

وذكر عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن بن سيرين قال بارز البراء بن مالك أخو أنس بن مالك مرزبان الزأرة فقتله فأخذ سلبه فبلغ سلبه ثلاثين ألفا

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab say about taking khums from the salab?

Al-Istidhkar, p. 1941

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Source of Nafal: From the Khums or General Spoils

فبلغ ذلك عمر بن الخطاب فقال لأبي طلحة إنا كنا لا نخمس السلب وإن سلب

البراء قد بلغ مالا كثيرا ولا أرانا إلا خامسيه

Mas'alah: What is the story of Bara' ibn Malik killing the Marzuban and taking his salab?

Al-Istidhkar, p. 1941

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Entitlement to Salab: Who Deserves It

وذكر بن أبي شيبة عن عيسى بن يونس عن بن عوف وهشام بن حسان عن بن سيرين عن أنس بن مالك أن البراء بن مالك حمل على مرزبان الزأرة فطعنه طعنة دق قربوس سرجه وقتله وأخذ سلبه فذكر ما تقدم

Mas'alah: What is Ishaq's view on the imam taking khums from the salab?

Al-Istidhkar, p. 1941

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Source of Nafal: From the Khums or General Spoils

وقال إسحاق بهذا القول إذا استكثر الإمام السلب خمسه وذلك إليه

Mas'alah: What is the ruling on giving the salab (personal spoils) to the fighter who kills an enemy?

Al-Istidhkar, p. 1941

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Definition and Rulings of Salab (Spoils of the Slain)

وقد حدثنا محمد بن عبد الله بن حكم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أبو خليفة قال حدثنا أبو الوليد الطيالسي قال حدثنا عكرمة بن عمار قال حدثنا عبد الله بن عبيد بن عمير أن عمر بن الخطاب بعث قتادة فقتل ملك فارس بيده وعليه منطقة ثمنها خمسة عشر ألف درهم فنفله عمر إياها

Mas'alah: What did Malik say about the Prophet's statement on salab?

Al-Istidhkar, p. 1941

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Definition and Rulings of Salab (Spoils of the Slain)

وأما قول مالك أنه لم يبلغه أن رسول الله قال ((من قتل قتيلا فله سلبه)) إلا يوم حنين فقد بلغ غيره من ذلك ما لم يبلغه

Mas'alah: What is the ruling on a fighter taking personal spoils (salab) from an enemy he kills?

Al-Istidhkar, p. 1941

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Definition and Rulings of Salab (Spoils of the Slain)

ومن ذلك أيضا خبر بن مسعود في قتل أبي جهل أنه وجده مثخنا في قصة ذكرها فأخذ سيفه قتله به فنفله رسول الله إياه

Mas'alah: What is the ruling on the distribution of spoils (anfal) at the Battle of Badr?

Al-Istidhkar, p. 1941

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Definition and Rulings of Nafal (Extra Grants)

وما رواه أيضا داود بن أبي هند عن عكرمة عن بن عباس قال لما كان يوم بدر قال رسول الله من فعل كذا وكذا فله كذا وكذا من النفل فتصارع الشبان ولزم المشيخة الدابة فلم يبرحوها فلما فتح الله عليهم جاء الشبان يطلبون ما جعل له وجعل له فقال الشيوخ لا تستأثروا علينا فإنا كنا ردءا لكم وفيه لو انكشفتم فأنزل الله تعالى (يسألونك عن الأنفال قل الأنفال لله والرسول فاتقوا الله وأصلحوا

Mas'alah: What is the ruling on the salab (spoils) being given to the killer only if the imam announces it?

Al-Istidhkar, p. 1942

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Conditions for Granting Nafal by the Imam

وأما الحجة لمالك في أن السلب لا يكون للقاتل إلا أن ينادي به الإمام وأنه مردود إلى اجتهاده وأنها ليست قضية أمضاها حديث عوف بن مالك الأشجعي وقصته مع خالد بن الوليد في أمر المددي وذلك أن المددي قتل الرومي وأخذ سلبه فانتزعه منه خالد بن الوليد فقال له عوف أردد عليه سلبه تاما فقال والله لأخبرن بذلك رسول الله قال عوف فاجتمعنا عند رسول الله فأقصصت عليه القصة وما فعل خالد بالمددي فقال رسول الله لخالد ((ما حملك على ما صنعت)) فقال يا رسول الله! استكثرت نفله فقال رسول الله ((رد عليه ما أخذت منه)) فقال عوف لخالد كيف رأيت يا

خالد ألم أف لك فقال رسول الله ((وما ذاك)) فأخبره فغضب رسول الله وقال ((يا خالد لا ترده عليه هل أنتم تاركون لي أمرائي لكم صفوة أمرهم وعليهم كدره))

Mas'alah: What is the evidence that the salab belongs to the killer based on the hadith of Salamah ibn al-Akwa'?

Al-Istidhkar, p. 1942

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Rulings on Salab When the Enemy is Killed by Multiple Fighters

قال أبو عمر احتج من قال بأن السلب للقاتل مدبرا بحديث سلمة بن الأكوع أنه قتل القتيل فهو إذن فقال رسول الله ((من قتل القتيل)) قالوا سلمة بن الأكوع فقال رسول الله ((له سلبه أجمع

وقد ذكرنا الحديث بإسناده في ((التمهيد)) وليس فيه ما يدل على أن قتله ما يراد لا مقبلا ولا هاربا بل فيه على أن قتله مخاتلا مخادعا والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling when a man claims to have killed a specific enemy and claims his salab?

Al-Istidhkar, p. 1943

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Conflicting Claims to Salab and Nafal

واختلف الفقهاء في الرجل يدعي أنه قتل رجلا بعينه وادعى سلبه فقالت طائفة منهم

يكلف على ذلك البينة فإن جاء بشاهدين أخذه وإن جاء بشاهد حلف معه وكان سلبه له واحتجوا بحديث أبي قتادة وبأنه حق يستحق مثله بشاهد ويمين وممن قال ذلك الشافعي والليث وجماعة من أصحاب الحديث وقال الأوزاعي ظاهر حديث أبي قتادة هذا يدل على أن ذلك حكم في ما مضى ولم يرد به رسول الله أن يكون أمرا لازما في المستقبل لأنه أعطاه السلب - بشهادة رجل واحد بلا يمين ومخرج ذلك على اجتهاد من الخمس إذا رأى ذلك الإمام مصلحة والقضاء فيه مؤتنف قال أبو عمر بل أعطاه إياه والله أعلم لأنه قوله به من كان حازه لنفسه في القتال لأن أبا قتادة أحق بما في يديه منه فأمر بدفع ذلك إليه وكان درعا ولا يشك أنه سلب قتيل لا ما سواه من سائر المغانم وقد كان بيده مالا من ماله فقال رسول الله ((من قتل قتيلا فله سلبه)) وقد تقدم قول من قال إنها قضية ماضية من رسول الله قضى بها في مواطن شتى ألا خيار فيها لأحد وتقدم ذكر قول مالك والكوفيين في ذلك

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about anfal and salab?

Al-Istidhkar, p. 1943

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Definition and Rulings of Nafal (Extra Grants)

943 - مالك عن بن شهاب عن القاسم بن محمد أنه قال سمعت رجلا يسأل عبد الله بن عباس عن الأنفال فقال بن عباس الفرس من النفل والسلب من النفل قال ثم عاد الرجل لمسألته فقال بن عباس ذلك أيضا ثم قال الرجل الأنفال التي قال الله في كتابه ما هي قال القاسم فلم يزل يسأله حتى كاد أن يحرجه ثم قال بن عباس أتدرون ما مثل هذا مثل صبيغ الذي ضربه عمر بن الخطاب

Mas'alah: What is the textual variant of the hadith on anfal in the Muwatta?

Al-Istidhkar, p. 1944

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Definition and Rulings of Nafal (Extra Grants)

هكذا هو الخبر في الموطأ عند جمهور الرواة ورواه الوليد بن مسلم عن مالك مثله فقال في آخره السلب من النفل والفرس من النفل يريد أنه للقاتل وأظن أنه يريد لنفسه أقل من قول الوليد بن مسلم فهو مذهبه ومذهب الأوزاعي شيخه والشافعي ومن ذكرنا معهم وليس ذلك في الموطأ في آخر هذا الحديث

Mas'alah: What is the ruling on anfal (extra grants) and salab (personal spoils) in jihad?

Al-Istidhkar, p. 1944

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Definition and Rulings of Nafal (Extra Grants)

وذكر أبو عبد الله المروزي قال حدثنا محمد بن يحيي قال حدثنا بشر بن عمر ومحمد بن المبارك وهذا حديث محمد بن المبارك وهو أتمها قال حدثنا مالك عن الزهري عن القاسم بن محمد قال سمعت رجلا يسأل عبد الله بن عباس عن النفل فقال السلب من النفل والفرس من النفل فقال الرجل الأنفال التي سمى الله فأعاد عليه المسألة مرارا حتى كاد يحرجه وقال بن عباس أتدرون ما مثل هذا مثله مثل صبيغ الذي ضربه عمر بن الخطاب بالجريد

Mas'alah: What is the ruling on anfal (extra grants) in spoils of war?

Al-Istidhkar, p. 1944

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Definition and Rulings of Nafal (Extra Grants)

وروى معمر عن الزهري عن القاسم بن محمد عن بن عباس أن رجلا سأله عن الأنفال فقال الرجل بنفل سلب الرجل وفرسه قال فأعاد عليه قال له مثل ذلك ثم أعاد عليه فقال بن عباس أتدرون ما مثل هذا وذكر تمام الخبر

Mas'alah: What is the ruling on the khums (fifth) in anfal (extra grants)?

Al-Istidhkar, p. 1944

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Source of Nafal: From the Khums or General Spoils

وروى الأوزاعي عن الزهري أنه سمع القاسم بن محمد يقول سمعت عمر يقول سمعت بن عباس يقول السلب من النفل وفي النفل الخمس وهذا الحديث رواه الليث عن الزهري بإسناده

Mas'alah: What is the linguistic meaning of nafal and anfal?

Al-Istidhkar, p. 1944

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Definition and Rulings of Nafal (Extra Grants)

قال أبو عمر النفل الغنيمة والأنفال الغنائم هذا ما لا خلاف فيه عند العلماء ولا أهل اللغة قال صاحب العين النفل المغنم والجميع الأنفال وللإمام ينفل الجيش إذا جعل لهم ما غنموا وقال مجاهد الأنفال الغنائم وقالته الجماعة

Mas'alah: What is the linguistic meaning of nafal as a gift?

Al-Istidhkar, p. 1945

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Definition and Rulings of Nafal (Extra Grants)

وقد يكون النفل في اللغة أيضا العطية والأنفال العطايا من الله عز وجل ومن العباد بعضهم لبعض

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet granting extra spoils (tanfil) of one-quarter at the start and one-third on return?

Al-Istidhkar, p. 1946

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Definition and Rulings of Nafal (Extra Grants)

وقد روى وكيع وغيره عن سفيان بن عبد الرحمن بن الحارث المخزومي عن سليمان بن موسى عن مكحول عن أبي سلام الحبشي عن أبي أمامة عن عبادة بن الصامت أن رسول الله نفل في البدأة الربع وفي الرجعة الثلث

Mas'alah: What is the evidence that salab belongs to the killer as nafal?

Al-Istidhkar, p. 1947

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Rulings on Salab When the Enemy is Killed by Multiple Fighters

قال مالك السلب من النفل في الآثار الثابتة عن النبي أنه للقاتل دليل على أن الآية محكمة

Mas'alah: What is the evidence for giving the salab to the killer?

Al-Istidhkar, p. 1947

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Rulings on Salab When the Enemy is Killed by Multiple Fighters

قال أبو عمر روى معمر عن الزهري أن بن عباس قال إن الرجل كان ينفل سلب الرجل وفرسه وقد عمل المسلمون من الصحابة والتابعين بإعطاء السلب للقاتل في مواطن شتى لا ينكر ذلك واحد منهم

Mas'alah: Is the salab obligatory for the killer without the imam's permission?

Al-Istidhkar, p. 1947

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Rulings on Taking Salab Without the Imam's Permission

وإنما اختلف الفقهاء هل ذلك واجب للقاتل دون إعطاء الإمام وندائه لذلك أو حتى

يأمر به وينادي به مناديه في العسكر قبل الغنيمة أو بعدها على حسب ما قدمنا ذكره عنه في هذا الكتاب

Mas'alah: Does the salab include gold and silver according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 1947

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Items Included in Salab (Personal Spoils)

وذلك كله آلة المقاتل ولم ير مالك أن يكون من السلب ذهب ولا فضة لأنه من آلة المقاتل المعمرة الظاهرة المسلوبة

Mas'alah: What constitutes the salab (personal spoils) according to the Shafi'i school?

Al-Istidhkar, p. 1947

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Items Included in Salab (Personal Spoils)

وقال الشافعي السلب الذي يكون للقاتل كل ثوب يكون للقاتل على المقتول وكل سلاح عليه ومنطقة وفرسه إن كان راكبه أو ممسكه فإن كان مع غيره أو منفلتا منه فليس لقاتله

Mas'alah: Are gold ornaments and jewelry part of the salb of a slain enemy?

Al-Istidhkar, p. 1947

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Items Included in Salab (Personal Spoils)

قال وإن كان في سلبه أسوار ذهب أو خاتم أو تاج أو منطقة فيها ذهب فلو ذهب ذاهب إلى أن هذا من سلبه كان مذهبا ولو قال قائل ليس هذا من عدة الحرب كان وجها

Mas'alah: What is Ahmad ibn Hanbal's view on the salb including a belt with gold and silver?

Al-Istidhkar, p. 1947

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Items Included in Salab (Personal Spoils)

وقال أحمد بن حنبل المنطقة فيها الذهب والفضة من السلب والفرس ليس من السلب وقال في السيف لا أدري

Mas'alah: What does Abu Umar say about the salb including a horse and belt?

Al-Istidhkar, p. 1947

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Items Included in Salab (Personal Spoils)

قال أبو عمر لو قال في المنطقة والسلب لا أدري كان أولى به من مخالفة بن عباس والناس في الفرس وأظنه ذهب في المنطقة إلى حديث أنس في قتل البراء بن مالك

مرزبان الزأرة

Mas'alah: What does Makhul say about the killer taking all the salb of the slain?

Al-Istidhkar, p. 1947

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Items Included in Salab (Personal Spoils)

وقال مكحول هل يبادر القاتل سلب المقتول كله فرسه وسرجه ولجامه

Mas'alah: What items are included in the salb of a slain enemy according to Makhul?

Al-Istidhkar, p. 1948

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Items Included in Salab (Personal Spoils)

وسيفه ومنطقته ودرعه وبيضته وساعداه وساقه وكل ما كان معه من ذهب أو جوهر

Mas'alah: What is al-Awza'i's ruling on a hired servant who kills and takes spoils?

Al-Istidhkar, p. 1948

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Nafal for Non-Combatants and New Muslims

وقال الأوزاعي في الأجير المستأجر للخدمة إن بارز فقتل صاحبه كان له سلبه

Mas'alah: What is the ruling on a killer's right to spoils before and after the conquest?

Al-Istidhkar, p. 1948

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Effect of Death or Replacement of the Imam on Nafal

قال وإن قتل قبل الفتح فله السلب وإن كان بعد الفتح فلا شيء له

Mas'alah: What did Nafi' report about the salab of a killed enemy in battle?

Al-Istidhkar, p. 1948

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Entitlement to Salab: Who Deserves It

وذكر عبد الرزاق عن بن جريج قال سمعت نافعا - مولى بن عمر - يقول لم أزل أسمع إذا التقى المسلمون والكفار فقتل رجل من المسلمين رجلا من الكفار أن له سلبه إلا أن يكون في معمعة القتال أو في زحفه لا يدري أن أحدا بعينه قتل آخر

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say about nafal and salab before and after battle lines meet?

Al-Istidhkar, p. 1948

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Effect of Death or Replacement of the Imam on Nafal

وعن عبد الله بن مسعود قال النفل ما لم يلتق الصفان فإذا التقى الزحفان فالمغنم ولا سلب ولا نفل

Mas'alah: What did Masruq say about the timing of nafal (extra grants)?

Al-Istidhkar, p. 1948

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Effect of Death or Replacement of the Imam on Nafal

وعن مسروق مثله وزاد إنما النفل قبل وبعد

Mas'alah: What did al-Awza'i and Sa'id ibn 'Abd al-'Aziz say about salab when battle lines are not yet engaged?

Al-Istidhkar, p. 1948

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Effect of Death or Replacement of the Imam on Nafal

وقال الأوزاعي وسعيد بن عبد العزيز السلب للقاتل ما لم تشتد الصفوف فإذا قام الزحف فلا سلب لأحد

Mas'alah: What is the ruling on the salab (personal spoils) for the killer in jihad?

Al-Istidhkar, p. 1948

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Definition and Rulings of Salab (Spoils of the Slain)

وقال عكرمة دعي رجل يوم بني قريظة إلى البراز فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((قم يا زبير فقام إليه فقتله فنفله رسول الله سلبه))

Mas'alah: What is the chapter on giving nafal from the khums?

Al-Istidhkar, p. 1950

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Source of Nafal: From the Khums or General Spoils

(11 - باب ما جاء في إعطاء النفل من الخمس)

Mas'alah: What did Malik report from Sa'id ibn al-Musayyab about giving nafal from the khums?

Al-Istidhkar, p. 1950

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Source of Nafal: From the Khums or General Spoils

944 - ذكر فيه مالك عن أبي الزناد عن سعيد بن المسيب أنه قال كان الناس يعطون النفل من الخمس

Mas'alah: What did Malik say about the best opinion on giving nafal from the khums?

Al-Istidhkar, p. 1950

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Source of Nafal: From the Khums or General Spoils

قال مالك وذلك أحسن ما سمعت إلي في ذلك

Mas'alah: What does Abu Umar say about Malik's statement on nafal from khums?

Al-Istidhkar, p. 1950

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Source of Nafal: From the Khums or General Spoils

قال أبو عمر قول مالك (رحمه الله) ((وذلك أحسن ما سمعت)) يدل على أنه قد سمع غير ذلك

Mas'alah: Where are the scholars' opinions on nafl in warfare discussed?

Al-Istidhkar, p. 1950

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Definition and Rulings of Nafal (Extra Grants)

وقد أوردنا في باب ((جامع النفل في الغزو)) مذاهب العلماء من السلف والخلف في هذه المسألة واستوفينا القول فيها في باب السلب من النفل قبل هذا

Mas'alah: What is the evidence that nafl is only from the khums?

Al-Istidhkar, p. 1950

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Source of Nafal: From the Khums or General Spoils

والآثار كلها المرفوعة وغيرها تدل على صحة ما ذهب إليه من قال إن النفل لا يكون إلا من الخمس لأن الله تعالى قد ملك الغانمين أربعة أخماس الغنيمة بعد ما

Mas'alah: What is the ruling on giving extra spoils (nafl) at the beginning of a campaign in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1951

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Conditions for Granting Nafal by the Imam

سئل مالك عن النفل هل يكون في أول مغنم قال ذلك على وجه الاجتهاد من الإمام وليس عندنا في ذلك أمر معروف موقوف إلا اجتهاد السلطان ولم يبلغني أن رسول الله نفل في مغازيه كلها وقد بلغني أنه نفل في بعضها يوم حنين وإنما ذلك على وجه الاجتهاد من الإمام في أول مغنم وفيما بعده

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on giving extra spoils (nafl) at the beginning of a campaign?

Al-Istidhkar, p. 1951

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Definition and Rulings of Nafal (Extra Grants)

قال أبو عمر اختلف العلماء في النفل في أول مغنم وفي النفل في العين من الذهب والورق

Mas'alah: What is al-Awza'i's view on nafl from gold, silver, and pearls?

Al-Istidhkar, p. 1951

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Definition and Rulings of Nafal (Extra Grants)

وقال الأوزاعي السنة عندنا أن لا نفل في ذهب ولا فضة ولا لؤلؤ

Mas'alah: What was Ahmad ibn Hanbal's objection to the Syrian view on nafl?

Al-Istidhkar, p. 1951

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Definition and Rulings of Nafal (Extra Grants)

وأنكر أحمد بن حنبل قول الشاميين لا نفل إلا في أول مغنم

Mas'alah: Why did Malik not find a definitive proof in the differing views on nafl?

Al-Istidhkar, p. 1951

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Definition and Rulings of Nafal (Extra Grants)

قال أبو عمر لما رأى مالك - رحمه الله - اختلاف الناس في النفل في أول مغنم وفيما بعده ولم ير في شيء من أقوالهم حجة توجب المصير إليها فجاز

Mas'alah: What is the ruling on nafl (extra grants) being left to the ruler's ijtihad?

Al-Istidhkar, p. 1952

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Personal Spoils and Extra Grants > Conditions for Granting Nafal by the Imam

النفل للوالي على حسب ما يؤديه إليه اجتهاده كان في أول مغنم أو غيره

BAB 5

باب الفيء

The Chapter on Fay'

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What was Ali's approach to distributing the fay'?

Al-Istidhkar, p. 1305

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Fay' > Historical Precedents of the Caliphs

وأما علي فذهب في قسمة الفيء إلى التسوية إلى أهل السابقة وغيرهم على ما كان عليه أبو بكر في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on the distribution of stipends (ata') among the Companions?

Al-Istidhkar, p. 1306

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Fay' > Stipends (Ata') and Treasury Allocation

وذكر عمر قال حدثنا محمد بن حاتم قال حدثنا علي بن ثابت قال حدثني موسى بن ثابت بن عيينة عن إسماعيل بن عمر قال لما فرض عمر بن الخطاب الديوان جاءه طلحة بن عبيد الله بنفر من بني تميم ليفرض لهم وجاءه رجل من الأنصار بغلام مصفر سقيم فقال عمر للأنصار من هذا الغلام قالوا هذا بن أخيك هذا بن أنس بن النضر قال عمر مرحبا وأهلا وضمه إليه وفرض له ألفا

Mas'alah: How did Umar prioritize early Muslims in stipend distribution?

Al-Istidhkar, p. 1307

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Fay' > Stipends (Ata') and Treasury Allocation

فقال له طلحة يا أمير المؤمنين انظر في أصحابي هؤلاء قال نعم يفرض له في ستمائة ستمائة فقال طلحة والله ما رأيتك كاليوم أي شيء هذا! فقال عمر أنت يا طلحة تظنن أني أنزل هؤلاء منزلة هذا هذا بن من جاءنا يوم أحد أنا وأبو بكر وقد أشيع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل فقال يا أبا بكر ويا عمر ما لي أراكما واجفان إن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل فإن الله حي لا يموت ثم ولى بسيفه فضرب عشرين ضربة عدها في وجهه ثم قتل شهيدا وهؤلاء قتل آباؤهم على تكذيب رسول الله صلى الله عليه وسلم فكيف أجعل بن من قاتل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم كابن من قاتل رسول الله صلى الله عليه وسلم معاذ الله أن نجعله بمنزلة سواء

Mas'alah: What was the ruling on Mecca and its people during the conquest?

Al-Istidhkar, p. 2030

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Fay' > Fay' from Conquered and Reconciled Lands

وقال أبو يوسف عفا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن مكة وأهلها وقال ((من أغلق بابه فهو آمن ومن دخل داره فهو آمن ومن دخل دار أبي سفيان فهو آمن ومن دخل الكعبة فهو آمن)) ونهى عن القتل إلا نفرا سماهم وقال لهم حين اجتمعوا في المسجد ((اذهبوا فأنتم الطلقاء)) ولم يجعل شيئا منها فيئا ولم يسب من أهلها أحدا

Mas'alah: What is the hadith about Iraq and Syria withholding their measures?

Al-Istidhkar, p. 3005

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Fay' > Expenditure from Public Treasury

ومعلوم أن الأرض لم تجر هذا المجرى إلى أشياء أخرى احتجوا بها ليس فيها بيان قاطع أحسنها حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال (منعت العراق درهمها وقفيزها ومنعت الشام مديها ودينارها) ومنعت ها هنا بمعنى ستمنع

Mas'alah: What is the ruling on intercourse with a slave girl from the fay' when one has a share?

Al-Istidhkar, p. 3488

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Fay' > Rulings on Slaves from Fay'

قال وحدثني هشيم عن إسماعيل بن سالم عن الحكم أنه قال في رجل وطىء جارية من الفيء قال ليس عليه حد له فيها نصيب

BAB 6

باب أرض العنوة والصلح

The Chapter on Land Taken by Force and by Treaty

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on land taken from spoils being treated as fay'?

Al-Istidhkar, p. 1951

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Land Taken by Force and by Treaty > Kharaj and Khums on Conquered Land

ويخرج أيضا من الغنيمة الأرض لما فعله عمر بن الخطاب في جماعة الصحابة (رضي الله عنهم) وفيهم فقهاء وتأولوا في ذلك أنه الفيء وقد اختلف في ذلك كله على حسب ما قد ذكرناه والحمد لله

Mas'alah: What evidence supports the view that Mecca was conquered by force?

Al-Istidhkar, p. 2029

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Land Taken by Force and by Treaty > Historical Precedents (Umar, Uthman, Khaybar, Egypt, Mecca)

واحتج من ذهب إلى أنها فتحت عنوة بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ((أن الله حبس عن مكة الفيل وسلط عليها رسله والمؤمنين وإنها لم تحل لأحد قبلي ولا تحل لأحد بعدي وإنما أحلت لي ساعة من نهار ثم هي حرام إلى يوم القيامة)) الحديث

Mas'alah: What does the hadith imply about Mecca being conquered by force?

Al-Istidhkar, p. 2029

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Land Taken by Force and by Treaty > Historical Precedents (Umar, Uthman, Khaybar, Egypt, Mecca)

قالوا وهذا لو صح كان فيه ما يدل على أنها دخلت عنوة

Mas'alah: What is the consensus on Mecca not being treated as conquered by force?

Al-Istidhkar, p. 2029

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Land Taken by Force and by Treaty > Consensus and Evidence on Conquest Status

وقد أجمعوا على أنها لم يجز فيها من حكم العنوة ولم يقتل فيها إلا من استثناه عليه السلام وأمر بقتله ولم يسب فيها ذرية ولا عيالا ولا مالا وإن أهلها بقوا إذ أسلموا على ما كان بأيديهم من دار وعقار وليس هذا حكم العنوة بإجماع

Mas'alah: Was the conquest of Khaybar by force or by treaty?

Al-Istidhkar, p. 3003

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Land Taken by Force and by Treaty > Historical Precedents (Umar, Uthman, Khaybar, Egypt, Mecca)

واختلف العلماء في افتتاح خيبر هل كان عنوة أو صلحا أو خلا أهلها عنها بغير قتال فحدثني عبد الله بن محمد قال حدثني محمد بن بكر قال حدثني أبو داود قال حدثني يعقوب بن إبراهيم وزياد بن أيوب قالا حدثني إسماعيل بن إبراهيم عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غزا خيبر فأصبناها عنوة

Mas'alah: What evidence supports that Khaybar was conquered by force?

Al-Istidhkar, p. 3003

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Land Taken by Force and by Treaty > Historical Precedents (Umar, Uthman, Khaybar, Egypt, Mecca)

فاحتج بهذا من جعل فتح خيبر عنوة واحتجوا أيضا برواية معمر عن بن شهاب في هذا الحديث فقال خمس رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر ولم يكن له ولا لأصحابه عمال يعملونها ويزرعونها فدعا يهود خيبر وكانوا قد أخرجوا منها فدفع اليهم خيبر على أن يعملوها على النصف يؤدونه إلى النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه وقال لهم (أقركم على ذلك ما أقركم الله) وذكر تمام الخبر قالوا ولا يخمس إلا ما كان أخذ عنوة وأوجف المسلمون عليه بالخيل والرجل

Mas'alah: What is the ruling on land taken by force and by treaty in Khaybar?

Al-Istidhkar, p. 3003

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Land Taken by Force and by Treaty > Land Taken by Treaty (Ard al-Sulh)

وقال آخرون كانت خيبر حصونا كثيرة فمنها ما أخذ عنوة بالقتال والغلبة ومنها ما صالح عليه أهلها ومنها ما أسلمه أهله للرعب والخوف بغير قتال طلبا لحقن دمائهم

Mas'alah: What did Malik say about the status of Khaybar's land as 'anwah or sulh?

Al-Istidhkar, p. 3003

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Land Taken by Force and by Treaty > Historical Precedents (Umar, Uthman, Khaybar, Egypt, Mecca)

وروى بن وهب عن مالك عن بن شهاب أن خيبر كان بعضها عنوة وبعضها صلحا قال و (الكتيبة) أكثرها عنوة ومنها صلح قال بن وهب قلت لمالك وما الكتيبة قال من أرض خيبر وهي أربعون ألف عذق

Mas'alah: How should the land of Khaybar be distributed according to Malik?

[Al-Istidhkar, p. 3003]

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Land Taken by Force and by Treaty > Rulings on Distribution of Conquered Land

قال مالك وكتب المهدي أمير المؤمنين أن تقسم (الكتيبة) مع صدقات النبي صلى الله عليه وسلم فهم يقسمونها في الأغنياء والفقراء وقيل لمالك أفترى ذلك للأغنياء قال لا ولكن أرى أن تفرق على الفقراء

Mas'alah: What is the Maliki ruling on conquered lands taken by force?

[Al-Istidhkar, p. 3004]

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Land Taken by Force and by Treaty > Land Taken by Force (Ard al-'Anwah)

واختصار ذلك أن مالكا وأصحابه كانوا يرون أن كل بلدة تفتح عنوة فإن أرضها موقوفة حكمها حكم التي لكل من حضرها ومن لم يحضرها ومن يأتي من المسلمين بعد إلى يوم القيامة على ما صنع عمر - رضي الله عنه - بأرض سواد العراق وأرض مصر والشام جعلها موقوفة مادة للمسلمين أهل ذلك المصر ومن يجيء بعدهم

Mas'alah: What evidence did Umar use for the distribution of conquered lands?

Al–Istidhkar, p. 3004

Index: Kitab al–Ghanimah wa–al–Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Land Taken by Force and by Treaty > Historical Precedents (Umar, Uthman, Khaybar, Egypt, Mecca)

واحتج عمر – رضي الله عنه – في ذلك بالآية في سورة الحشر (ما أفاء الله على
رسوله من أهل القرى) الاية إلى قوله (والذين جاءو من بعدهم) الحشر 7 – 10
وقال ما أحد إلا وله في هذا المال حق حتى الراعي وكان يفرض للمنفوس والعبد

Mas'alah: What is the ruling on the Imam's discretion regarding conquered lands?

Al–Istidhkar, p. 3005

Index: Kitab al–Ghanimah wa–al–Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Land Taken by Force and by Treaty > Imam's Discretion in Conquered Land

قالوا وهو ما ضربه عمر على كل جديب من الأرضين المفتتحة وعلى ما ذهب إليه
مالك في توقيف الأرضين جماعة الكوفيين إلا أنهم قالوا إن الإمام مخير

Mas'alah: What is Malik's view on conquered lands taken by force (ard al–'anwah) and lands of treaty (ard al–sulh)?

Al–Istidhkar, p. 3006

Index: Kitab al–Ghanimah wa–al–Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Land Taken by Force and by Treaty > Land Taken by Force (Ard al–'Anwah)

وأما مالك فلا يرى الإمام مخيرا في ذلك وأرض العنوة عنده غير مملوكة وإنما المملوكة عنده أرض الصلح التي صالح عليها أهلها

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on dividing conquered lands?

[Al-Istidhkar, p. 3006]

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Land Taken by Force and by Treaty > Rulings on Distribution of Conquered Land

وكان الشافعي وأصحابه يذهبون إلى أن الإمام يقسم الأرض في كل ما افتتح عنوة كما يقسم سائر الغنائم وأن أربعة أخماسها مملوكة للموجفين عليها بالخيل والركاب ومن حضر القتال والفتح من مقاتل ومكثر بالغ حر

Mas'alah: Why does the author discuss conquered lands in this context?

[Al-Istidhkar, p. 3006]

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Land Taken by Force and by Treaty > Definition and Categories of Conquered Land

وقد ذكرنا معاني الخمس واختلاف أهل العلم في كتاب الجهاد وإنما ذكرنا ها هنا طرفا من أحكام الأرضين المفتتحات عنوة لما جرى من فتح خيبر واختلف العلماء في ذلك

BAB 7

باب أحكام الغنيمة قبل القسمة

The Chapter on Rulings of Spoils before Division

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What may Muslims eat from enemy provisions before distribution of spoils?

Al-Istidhkar, p. 1930

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Rulings of Spoils before Division > Disposition of Spoils Before Division

(8 – باب ما يجوز للمسلمين أكله قبل الخمس) قال مالك لا أرى بأسا أن يأكل المسلمون إذا دخلوا أرض العدو من طعامهم ما وجدوا من ذلك كله قبل أن يقع في المقاسم قال مالك وأنا أرى الإبل والبقر والغنم بمنزلة الطعام يأكل منه المسلمون إذا دخلوا أرض العدو كما يأكلون من الطعام ولو أن ذلك لا يؤكل حتى يحضر الناس المقاسم ويقسم بينهم أضر ذلك بالجيوش فلا أرى بأسا بما أكل من ذلك كله على وجه المعروف ولا أرى أن يدخر أحدا من ذلك شيئا يرجع به إلى أهله وسئل مالك عن الرجل يصيب الطعام من أرض العدو فيأكل منه ويتزود فيفضل منهم شيء أيصلح له أن يحسبه فيأكله في أهله أو يبيعه قبل أن يقدم بلاده فينتفع بثمنه قال مالك إن باعه وهو في الغزو فإني أرى أن يجعل ثمنه في غنائم

المسلمين وإن بلغ به بلده فلا أرى بأسا أن يأكله وينتفع به إذا كان يسيرا تافها ما لم يعتقده مالا قال أبو عمر أجمع جمهور علماء المسلمين على إباحة طعام الحربيين ما دام المسلمون في أرض الحرب يأكلون منه قدر حاجتهم وجاءت بذلك آثار مرفوعة من قبل أخبار الآحاد العدول من حديث بن عمر وحديث بن مغفل وحديث بن أبي أوفى وقد ذكرناها في ((التمهيد)) وجملة قول مالك والثوري وأبي حنيفة والأوزاعي والليث بن سعد والشافعي أنه لا بأس أن يؤكل الطعام والعلف في دار الحرب بغير إذن الإمام وكذلك ذبح الأنعام للأكل وهو قول أحمد وإسحاق وأبي

عبيد وأبي ثور وكان بن شهاب الزهري لا يرى أخذ الطعام في أرض الحرب إلا بإذن الإمام ذكره عنه معمر وغيره ولا أعلم أحدا قاله غيره وروى الثوري عن مغيرة عن إبراهيم قالوا كانوا يرخصون للغزاة في الطعام والعلف وكره الجمهور من أهل العلم أن يخرج شيء من الطعام إلى أرض الإسلام إذا كان له قيمة أو كانت للناس رغبة وحكموا الذي يحكم لقسمة الغنيمة فإن أخرجه رده في المقاسم إن أمكنه وإلا باعه ونظر في ثمنه وقال الأوزاعي ما أخرجه من ذلك إلى دار الإسلام فهو له أيضا

قال أبو عمر روى بشر بن عبادة عن عبادة بن نسي عن عبد الرحمن بن غنم عن معاذ بن جبل أنه قال كلوا لحم الشاة وردوا بها إلى المغنم فإن له ثمنا وسنذكر في باب الغلول ما للعلماء من المذاهب في تقبل ما لا يؤكل من الغنيمة والانتفاع بالأعيان منها في دار الحرب وبيع الناقة من فضلة الطعام وأخذ المباحات في أرضهم ما لم يكونوا يملكونه كعود النشاب والسروج وصعود الصيد وحجر السن ونحو ذلك – إن شاء الله وإنما ذكرنا في هذا الباب الطعام خاصة لخلاف غيره له في الحكم ولأن ترجمة الباب تضمنت الأكل دون غيره

Mas'alah: What is the ruling on returning Muslim property captured by the enemy before distribution?

Al-Istidhkar, p. 1932

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Rulings of Spoils before Division > Property of Muslims Recovered from Enemy

(9 – باب ما يرد قبل أن يقع القسم مما أصاب العدو) 941 – ذكر مالك أنه بلغه أن عبدا لعبد الله بن عمر أبق وأن فرسا له عار فأصابهما المشركون ثم غنمهما

المسلمون فردا على عبد الله بن عمر وذلك قبل أن تصيبهما المقاسم قال مالك فيما يصيب العدو من أموال المسلمين إنه إن أدرك قبل أن تقع فيه المقاسم فهو رد على أهله وأما ما وقعت فيه المقاسم فلا يرد على أحد وسئل مالك عن رجل حاز المشركون غلامه ثم غنمه المسلمون قال مالك صاحبه أولى به بغير ثمن ولا قيمة ولا غرم ما لم تصبه المقاسم فإن وقعت فيه المقاسم فإني أرى أن يكون الغلام لسيده بالثمن إن شاء قال أبو عمر أما خبر بن عمر في العبد والفرس فذكر أبو إسحاق الفزاري عن موسى بن عقبة عن نافع عن بن عمر أن غلاما له أبق إلى الروم وفرسا له هرب فأخذها المشركون فردا إلى عبد الله بن عمر وعلى المسلمين يومئذ خالد بن الوليد قال موسى وذلك عام اليرموك قال أبو عمر يختلفون على نافع في هذا الحديث والصحيح - إن شاء الله - أن

Mas'alah: What is the ruling on giving from the khums before dividing the spoils?

Al-Istidhkar, p. 1952

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Rulings of Spoils before Division > Disposition of Spoils Before Division

وروى محمد بن سيرين أن أنس بن مالك كان مع عبيد الله بن أبي بكرة في غزاة فأصابوا شيئا فأراد عبيد الله أن يعطي أنسا من الشيء قبل أن يقسم قال أنس لا ولكن أعطني من الخمس فقال عبيد الله لا إلا من جميع غنائم فأبى أنس أن يقبل وأبى عبيد الله أن يعطيه من الخمس

Mas'alah: What is the chapter on embezzlement from the spoils?

Al-Istidhkar, p. 1955

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Rulings of Spoils before Division > Rulings on Manumission and Theft from Spoils

(13 - باب ما جاء في الغلول)

Mas'alah: What is the ruling on a naked man using clothing and weapons from spoils before division?

Al-Istidhkar, p. 1970

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Rulings of Spoils before Division > Disposition of Spoils Before Division

سئل الحسن البصري عن رجل عريان أو من لا سلاح له أيلبس الثوب ويستمتع بالسلاح قال نعم فإذا حضر القسم قيموه

Mas'alah: What is the ruling on using weapons from spoils without the imam's permission in enemy territory?

Al-Istidhkar, p. 1970

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > The Chapter on Rulings of Spoils before Division > Disposition of Spoils Before Division

وقال وكيع سمعت سفيان يقول لا بأس أن يستعينوا بالسلاح إن احتاجوا إليها في أرض العدو بغير إذن الإمام

Mas'alah: What is the correct interpretation of 'sahm jam' according to Ibn Wahb?

Al-Istidhkar, p. 681

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Division of Spoils and Shares of Fighters

قال أبو عمر هذا التأويل أشبه عندي من قول من قال إن الجمع هنا الجيش وإن له
أجر الغازي وأجر الغزاة في سبيل الله وإن ذلك مأخوذ من قوله تعالى (فلما تراءا
الجمعان الشعراء 61 يعني الجيشين وقول بن وهب في ذلك أصوب

Mas'alah: How are spoils distributed between a raiding party and the main army?

Al-Istidhkar, p. 782

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Division of Spoils and Shares of Fighters

ومعنى قوله ويرد عليهم أقصاهم يريد السرية إذا خرجت من العسكر فغنمت أبعدت
في خروجها في ذلك ولم تبعد ترد ما غنمت عليها وعلى العسكر الذي خرجت منه
لأن به وصلت إلى ما وصلت إليه

Mas'alah: What is the ruling on the distribution of spoils of war, specifically the four-fifths share?

Al-Istidhkar, p. 1206

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Division of Spoils and Shares of Fighters

ده مسلم فأنزل بمنزلة من قاتله وأخذ ماله فكان له أربعة أخماسه

Mas'alah: What is the ruling on finding treasure in enemy territory?

Al-Istidhkar, p. 1207

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Rikaz, Mines, and Buried Treasure

قال الشافعي وإن أصاب شيئا من ذلك في أرض الحرب أو منازلهم فهو غنيمة له وللجيش وإنما يكون للواجد مالا يملكه العدو ومما لا يوجد إلا في الفيافي

Mas'alah: Is khums due on ambergris and pearls extracted from the sea?

Al-Istidhkar, p. 1212

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Rikaz, Mines, and Buried Treasure

قال أبو عمر واختلفوا في العنبر واللؤلؤ هل فيهما الخمس حين يخرجان من البحر أو لا فجمهور الفقهاء على أن لا شيء فيهما وهو قول أهل المدينة وأهل الكوفة والليث والشافعي وأحمد وأبي ثور وداود وقال أبو يوسف في اللؤلؤ والعنبر وكل حلية تخرج من البحر وهو قول عمر بن عبد العزيز لم يختلف عنه في ذلك وكان يكتب إلى عماله واختلف فيه عن بن عباس فروي عنه أنه لا شيء فيه لأنه شيء دسره البحر روى معمر والثوري عن بن طاوس عن أبيه عن بن عباس أنه سأله إبراهيم بن سعد عن العنبر فقال إن كان في العنبر شيء ففيه الخمس وروى بن عيينة وبن جريج

عن عمرو بن دينار عن أذينة عن بن عباس أنه كان لا يرى في العنبر خمسا ويقول هو شيء دسره البحر وليس في حديثه بن عيينة عن عمرو بن دينار سمع رجلا يقال له أذينة يقول سمعت بن عباس يقول ليس العنبر بركاز وإنما هو شيء دسره البحر وبن عيينة أيضا عن بن طاوس عن أبيه أن بن الزبير استعمل إبراهيم بن

Mas'alah: How did Umar distribute the meat of the slaughtered camel?

Al-Istidhkar, p. 1305

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Division of Spoils and Shares of Fighters

وأمر بها عمر فنحرت وقسمها قسمته العادلة على الأغنياء وأهل السابقة على المعروف من مذهبه في تفضيلهم في قسمته الفيء عليهم

Mas'alah: What was Uthman's practice regarding the distribution of spoils?

Al-Istidhkar, p. 1305

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Division of Spoils and Shares of Fighters

وعلى ذلك كان عثمان رضي الله عنه

Mas'alah: What is the ruling on equal distribution of fay' between free and slave?

Al-Istidhkar, p. 1305

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Fay' (Property Acquired Without Combat)

والأحاديث عن أبي بكر في تسويته في قسمه الفيء بين العبد والحر والشريف والمضروب والرفيع والوضيع كثيرة لا تختلف عنه في ذلك

Mas'alah: What was Ali's practice regarding distribution of fay'?

Al-Istidhkar, p. 1305

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Fay' (Property Acquired Without Combat)

وكذلك سيرة علي رضي الله عنه والآثار عنه أيضا بذلك كثيرة لا تختلف

Mas'alah: What was Ali's practice regarding distribution of wealth from the treasury?

Al-Istidhkar, p. 1305

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Fay' (Property Acquired Without Combat)

قال عمر بن شبة وحدثني محمد بن جبير قال حدثنا إبراهيم بن المختار قال حدثنا عنبة بن الأزهر عن يحيى بن عقيل الخزاعي عن أبي يحيى قال قال علي رضي الله عنه إني لم أعن بتدوين عمر الدواوين ولا تفضيله ولكني أفعل كما كان خليلي رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل كان يقسم ما جاءه بين المسلمين ثم يأمر ببيت المال

فينضح ويصلي فيه

Mas'alah: What is the ruling on the distribution of stipends (ata') among the Companions?

Al-Istidhkar, p. 1306

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Fay' (Property Acquired Without Combat)

والآثار عنه في قسمته وسيرته في الفيء وتفضيله كثيرة لم تختلف في التفضيل ولكنها اختلفت في مبلغ العطاء ولم تختلف الآثار عنه فيما علمت أنه فرض لأزواج النبي صلى الله عليه وسلم اثني عشر ألفا ولكنه لم يلحق بهن أحدا

Mas'alah: What was the basis for preferential stipends in early Islam?

Al-Istidhkar, p. 1307

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Fay' (Property Acquired Without Combat)

قال أبو عمر كان يفضل أهل السوابق ومن له من رسول الله صلى الله عليه وسلم قرابة ومنزلة في العطاء

Mas'alah: Where did the Prophet meet the Bedouin and divide the spoils of Hunayn?

Al-Istidhkar, p. 1502

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Division of Spoils and Shares of Fighters

قال أبو عمر أما قوله في حديث حميد بن قيس وهو بحنين فالمراد منصرفه من غزوة حنين والموضع الذي لقي الأعرابي فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الجعرانة وهو طريق حنين وفي هذا الموضع قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم غنائم حنين كما ذكره أهل السير

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet's share of spoils (safi) from war booty?

Al-Istidhkar, p. 1711

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Khums (One-Fifth) and Its Distribution

وقد قيل إن جمل أبي جهل بن هشام كان من الصفي الخالص لرسول الله صلى الله عليه وسلم ومعلوم أن سهمه كان في خمس الغنيمة واجبا على ما ذكرناه في كتاب الجهاد

Mas'alah: What does the hadith indicate about spoils not diminishing the reward of the mujahid?

Al-Istidhkar, p. 1884

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Ghanimah (Spoils of War)

وفي هذا الحديث دليل على أن الغنيمة لا تنقص من أجر المجاهد شيئا وأنه أقر الأجر غنم أو لم يغنم وشهد لهذا ما اجتمع على تقبله أهل السير والعلم بالأثر أن النبي صلى الله عليه وسلم ضرب لعثمان وطلحة وسعيد بن زيد بأسهمهم يوم بدر

وهم غير حاضري القتال فقال كل واحد منهم وأجري يا رسول الله قال ((وأجرك)) وأجمعوا أن تحليل الغنائم لهذه الأمة من وظائفها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((لم تحل الغنائم لقوم سود الرؤوس قبلكم)) وقال عليه السلام ((أعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلي)) وذكر منها ((فأحلت لي الغنائم)) قال أبو عمر ولو كانت تحبط الأجر أو تنقصه ما كانت فضيلة له وقد قال قوم إن الغنيمة تنقص من أجر الغانمين لحديث رووه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ((ما من سرية أسرت وأخفقت إلا كتب لها أجرها مرتين

Mas'alah: What is the argument that an army that does not obtain spoils has a greater reward?

Al-Istidhkar, p. 1885

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Ghanimah (Spoils of War)

قالوا وفي هذا الحديث ما يدل على أن العسكر إذا لم يغنم كان أعظم لأجره واحتجوا أيضا بما

Mas'alah: What did the Prophet say about the reward of a military expedition that gains spoils?

Al-Istidhkar, p. 1885

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Ghanimah (Spoils of War)

حدثنا أحمد بن قاسم قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحارث بن أبي أسامة قال

حدثنا أبو عبد الرحمن المقرئ قال حدثنا حيوة بن شريح عن أبي هانئ حميد بن هانئ الخولاني عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((ما من غازية تغزو في سبيل الله فتصيب غنيمة إلا تعجلوا ثلثي أجرهم من الآخرة ويبقى لهم الثلث فإن لم يصيبوا غنيمة تم لهم أجرهم))

Mas'alah: What did Malik say about residing in a land where injustice is practiced?

Al-Istidhkar, p. 1896

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Fay' (Property Acquired Without Combat)

حدثنا خلف بن قاسم قال حدثنا أحمد بن عبد الله بن عبد المؤمن قال حدثنا أبو بشر محمد بن أحمد بن حماد الدولابي قال حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال أخبرنا أشهب بن عبد العزيز قال قال مالك لا تنبغي الإقامة في أرض يكون فيها العمل بغير الحق والسنة للسلف وروى معن بن عيسى وغيره عن مالك أنه كان يقول ليس لمن سب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفيء حق ويقول قد قسم الله تعالى في سورة الحشر للفقراء المهاجرين الآية (والذين جاءو من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان) الحشر 10 قال ومن سب من أمره الله تعالى أن يستغفر له فلا حق له في الفيء قال أبو عمر أما قول مالك لا تنبغي الإقامة في بلد يعمل فيه بغير الحق فمعناه إذا وجد بلد يعمل فيه بالحق في الأغلب وقد قال عمر بن عبد العزيز فلان بالمدينة وفلان بمكة وفلان باليمن وفلان بالعراق وفلان بالشام امتلأت الأرض والله ظلما وجورا قال أبو عمر فأين المهرب إلا في السكوت

واللزوم في البيوت بالرضا بأقل قوت وأما قوله أن نقول أو نقوم بالحق فالشك من المحدث مالك أو من فوقه وأما قوله لا نخاف في الله لومة لائم فقد أجمع المسلمون أن المنكر واجب تغييره على كل من قدر عليه على حسب طاقته من قول وعمل على ما تقدم شرطنا ما لم يكن انطلاق الدهماء وإراقة الدماء ولكن على المؤمن أن يغير بلسانه إن عجز عن يده فإن لم يأمن المكروه فعليه أن يغير كما قال بن مسعود بحسب المؤمن إذا رأى منكرا لا يستطيع له تغييرا يعلم الله به من قلبه أنه له كاره رواه شعبة عن عبد الله بن عمير عن الربيع بن عميلة عن بن مسعود وروى طارق بن شهاب عن بن مسعود أن جاءه عتريس بن عرقوب فقال هلك من لم يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر فقال بن مسعود بل هلك من لم يعرف المعروف بقلبه وينكر المنكر بقلبه رواه شعبة وسفيان عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب وروى شعبة عن معاوية بن إسحاق عن سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس أأمر بالمعروف وأنهى عن المنكر فقال إن خشيت أن تقتل فلا

Mas'alah: When does a gift given for military expedition become the recipient's property?

Al-Istidhkar, p. 1917

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Nafl (Supererogatory Spoils) and Incentives

938 - وعن يحيى بن سعيد أن سعيد بن المسيب كان يقول إذا أعطي الرجل الشيء في الغزو فيبلغ به رأس مغزاته فهو له

Mas'alah: What is the ruling on using the proceeds from selling a horse given in the path of Allah?

Al-Istidhkar, p. 1918

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Nafl (Supererogatory Spoils) and Incentives

الله فلا أرى له أن ينتفع بشيء من ثمنه في غير سبيل الله إلا أن يقال له شأنك به فافعل به ما شئت فإن قيل له ذلك كان مالا من

Mas'alah: What is the interpretation of the verse on anfal (spoils) in relation to the imam's discretion?

Al-Istidhkar, p. 1922

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on the Imam's Discretion and Options in Spoils

قال أبو عمر من ذهب إلى هذا تأول قول الله تعالى (يسألونك عن الأنفال قل الأنفال لله والرسول) الأنفال 1 أن ذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم يضعها حيث شاء ولم ير هذه الآية منسوخة بقوله عز وجل (واعلموا أنما غنمتم من شيء فأن لله خمسه) الأنفال 41

Mas'alah: What is the ruling on the imam granting extra spoils after the khums according to al-Awza'i and Ahmad?

Al-Istidhkar, p. 1924

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Nafl (Supererogatory Spoils) and Incentives

وقال الأوزاعي وأحمد بن حنبل جائز للإمام أن ينفل في البداءة الربع بعد الخمس وفي الرجعة الثلث بعد الخمس وهو قول الحسن البصري وجماعة

Mas'alah: What is the ruling on the imam offering rewards for bringing heads or captives to encourage fighters?

Al-Istidhkar, p. 1925

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Nafl (Supererogatory Spoils) and Incentives

أن يقول الإمام من جاء برأس فله كذا ومن جاء بأسير فله كذا يحرضهم

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab offer to Jarir ibn Abdallah regarding spoils?

Al-Istidhkar, p. 1925

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Nafl (Supererogatory Spoils) and Incentives

وقد روي عن عمر بن الخطاب أنه قال لجرير بن عبد الله البجلي لما قدم عليه في قومه وهو يريد الشام هل لك أن تأتي الكوفة ولك الثلث بعد الخمس من كل أرض أو شيء ولما أتي عمر بن الخطاب بسيف النعمان بن المنذر أعطاه جبير بن مطعم

Mas'alah: How did the Companions divide spoils of war including animals?

Al-Istidhkar, p. 1925

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Division of Spoils and Shares of

Fighters

940 – وذكر مالك في هذا الباب عن يحيى بن سعيد أنه سمع سعيد بن المسيب يقول كان الناس في الغزو إذا اقتسموا غنائمهم يعدلون البعير بعشر شياه

Mas'alah: What is Abu Hanifah's view on dividing spoils of different types?

Al-Istidhkar, p. 1926

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Division of Spoils and Shares of Fighters

وهو قول أبي حنيفة إلا في النسيئة قال تقسم الإبل والبقر والغنم والثياب كيف شاء أربابها يدا بيد

Mas'alah: What is the Maliki ruling on dividing spoils by type to avoid gharar?

Al-Istidhkar, p. 1926

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Division of Spoils and Shares of Fighters

وقال عيسى بن دينار عن أبي القاسم ليس العمل على حديث سعيد بن المسيب هذا ولكن تقسم الإبل على حدة والغنم على حدها بالغنيمة وكذلك سائر العروض يقسم كل جنس على حدته بالغنيمة ولا يقسم شيء منها بالسهم ولا يجعل جزء من جنس جزء من غيره ذلك مكروه لأنه لا يدري أين يقع سهمه وهو عنده من باب الغرر وهذا خلاف ظاهر في حديث سعيد بن المسيب

Mas'alah: What is the ruling on a hired worker receiving a share of the spoils?

Al-Istidhkar, p. 1926

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Spoils Involving Minors, Merchants, and Hired Workers

مسألة قال مالك في الأجير في الغزو إنه إن كان شهد القتال وكان مع الناس عند القتال وكان حرا فله سهمه وإن لم يفعل ذلك فلا سهم له وأرى أن لا يقسم إلا لمن شهد القتال من الأحرار

Mas'alah: What do scholars say about the share of a hired worker and a merchant in spoils?

Al-Istidhkar, p. 1926

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Spoils Involving Minors, Merchants, and Hired Workers

قال أبو عمر اختلف العلماء في الأجير والتاجر فقول مالك في الأجير ما ذكره في موطئه وذكر في غير الموطأ لا يسهم للتاجر ولا للأجير إلا أن يقاتلوا وقال الحسن بن حي يسهم للأجير وقال الليث بن سعد من أسلم فخرج إلى العسكر فإن قاتل فله سهمه وإن لم يقاتل فلا سهم له قال والأجير إذا اشتغل بالخدمة عن حضور القتال فلا شيء له وقال أبو حنيفة وأصحابه في التاجر والأجير إن قاتلوا استحقوا وإن لم يقاتلوا فلا شيء لهم وهذا كقول مالك سواء وروى الثوري عن أشعث عن الحسن وبن سيرين قالا يسهم للأجير قال الثوري إذا قاتل الأجير أسهم له ورفع عن من استأجره بقدر ما شغل عنه وقال الأوزاعي وإسحاق لا يسهم للعبد ولا الأجير

المستأجر على خدمة القوم ذكر المزني عن الشافعي قال ولو كان لرجل أجير يريد الجهاد معه فقد قيل يسهم له وقد قيل لا يسهم له إلا أن يكون قتال فيقاتل كذلك التجار إن قاتلوا قيل لا يسهم لهم وقيل يسهم لهم

قال المزني قد قال في كتاب الأسارى يسهم للتاجر إذا قاتل وهو أولى بأصله قال أبو عمر جمهور العلماء يرون أن يسهم للتاجر إذا حضر القتال وقال الأوزاعي لا يسهم للبيطار ولا للشعاب والحداد ونحوهم وقال مالك يسهم لكل من قاتل إذا كان حرا وبه قال أحمد بن حنبل قال أبو عمر من جعل الأجير كالعبد لم يسهم له حضر القتال أم لم يحضر وجعل ما أخذه من الأجرة مانعا له من السهمان ومن حجته ما رواه عبد الرزاق عن عبد العزيز بن أبي رواد قال أخبرني أبو سلمة الحمصي أن عبد الرحمن بن عوف قال لرجل من فقراء المهاجرين أتخرج معي يا فلان إلى الغزو قال نعم فوعده فلما حضره الخروج دعاه فأبى أن يخرج معه فقال عبد الرحمن أليس قد وعدتني أتخلفني قال ما أستطيع أن أخرج قال وما الذي يمنعك قال عيالي وأهلي قال فما الذي يرضيك حتى تخرج معي قال ثلاثة دنانير فدفع إليه عبد الرحمن ثلاثة دنانير قبل أن يخرج معه فلما هزموا العدو وأصابوا المغنم قال لعبد الرحمن أعطني نصيبي من المغنم فقال عبد الرحمن سأذكر أمرك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره له فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ((هذه الثلاثة الدنانير حظه ونصيبه من غزوته في أمر دنياه وآخرته))

Mas'alah: What is the ruling on a slave receiving a share of the spoils?

Al-Istidhkar, p. 1927

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Spoils Involving Minors, Merchants, and Hired Workers

واختلفوا أيضا في العبد فقال مالك لا أعلم العبد يعطى من الغنيمة شيئا وقال الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما والثوري والأوزاعي لا يسهم للعبد ولكن يرضخ له قال أبو عمر روي عن الحكم بن عتيبة والحسن وبن سيرين وإبراهيم النخعي وعمرو بن شعيب أن للعبد إذا حضر القتال أسهم له وروي عن عمر بن الخطاب وعبد الله بن عباس أنهما قالا لا يسهم للعبد وليس له في الغنيمة نصيب ذكره أبو بكر بن أبي شيبة من طرق عنهما

Mas'alah: What is the evidence regarding a slave's share in the spoils of Khaybar?

Al-Istidhkar, p. 1928

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Spoils Involving Minors, Merchants, and Hired Workers

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا وكيع قال أخبرنا هشام عن محمد بن زيد بن مهاجر بن قنفذ عن عمير مولى أبي اللحم قال شهدت مع مولاي خيبر وأنا مملوك فلم يقسم لي من الغنيمة شيء وأعطاني من خرثي المتاع سيفا كنت أجره إذا تقلدته قال أبو عمر هذا حكم العبد في الغزو والغنيمة وأما القسم له في الفيء والعطاء فقد اختلفوا عن عمر فيه على قولين العلماء عليهما روى سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن الحسن بن محمد عن مخلد الغفاري أن ثلاثة مملوكين لبني غفار شهدوا بدرا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان عمر يعطيهم كل سنة ثلاثة آلاف لكل رجل منهم وسفيان عن عمرو بن دينار قال قدم عمر بن الخطاب مكة وكتب أعطاء الناس

عشرة دراهم فمر به عبد فأعطاه عشرة دراهم فلما ولي قالوا له إنه عبد قال دعوه قال أبو عمر وأصح ما في هذا الباب عن عمر ما رواه سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن بن شهاب عن مالك بن أوس بن الحدثان قال وقال عمر ليس أحد إلا وله في هذا المال حق يعني الفيء إلا ما ملكت أيمانكم وروى عن بن شهاب جماعة كذلك عن مالك بن أوس عن عمر بن الخطاب وهو حديث متصل صحيح والاختلاف فيه عن أبي بكر الصديق كذلك

Mas'alah: What is the ruling on returning a horse taken by the enemy and recaptured by Muslims?

Al-Istidhkar, p. 1933

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Property Recaptured from Polytheists

أحدهما رده عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم والثاني رده خالد بن الوليد أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا الحسن بن علي الحلواني ومحمد بن سليمان الأنباري قالا حدثنا عبد الله بن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر أنه ذهبت له فرس فأخذها العدو فغار عليهم المسلمون فرده عليه يعني خالد بن الوليد بعد النبي صلى الله عليه وسلم وروى معمر عن أيوب عن نافع عن بن عمر قال أبق غلام لي يوم اليرموك ثم ظهر عليه المسلمون فردوه إلي وروى بن جريج قال سمعت نافعا يزعم أن عبد الله بن عمر ذهب العدو بفرسه فلما هزم العدو وجد خالد فرسه فرده إلى عبد الله بن عمر قال أبو عمر رواية عبيد الله بن عمر عن نافع أولى بالصواب في ذلك إن شاء الله

Mas'alah: What are the scholarly opinions on returning Muslim property captured by the enemy?

Al-Istidhkar, p. 1933

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Property Recaptured from Polytheists

وللعلماء في هذه المسألة أقوال أحدها أن ما صار من أموال المسلمين إلى الكفار بغلبة من الكفار أو غير غلبة ثم ظفر به المسلمون فإنه يرد إلى صاحبه وعلم وثبت ذلك قبل القسم بلا شيء وإن أراده بعد القسمة فهو أحق به بالقيمة وهو قول مالك والثوري والحسن بن حي وروي مثل هذا عن عمر بن الخطاب وسلمان بن ربيعة الباهلي وهو قول عطاء وبه قال أحمد بن حنبل وقول ثان أنهما غلبا عليه الكفار وجاوزوه ثم غنمه المسلمون فحاله ما ذكرنا وهو قول أبي حنيفة وأصحابه والثوري قالوا وأما ما صار إلى المشركين من غير غلبة فصاحبه أحق به قبل القسم وبعده بلا شيء والقول الثالث إن ما غلب عليه الكفار من أموال المسلمين وما أبق إليهم من رقيق المسلمين من غير غلبة منهم ثم غنمه المسلمون فكل ذلك سواء هو لصاحبه بلا شيء قبل القسم وبعده

وهو قول الشافعي وبه قال أبو ثور وعن الأوزاعي روايتان أحدهما مثل قول أبي حنيفة والثانية مثل قول مالك

Mas'alah: What is the ruling on a slave who escapes to the enemy and is then captured by Muslims?

Al-Istidhkar, p. 1934

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Spoils Involving Minors, Merchants, and Hired Workers

وقال الثوري في العبد يأبق إلى العدو ثم يصيبه المسلمون أن صاحبه أحق به قسم أو لم يقسم وقال الأوزاعي إن دخل العبد القسم من حصون العدو قسم مع أموال أهل الحصن ويكون فيئا وإن لم يرد الحصن رد إلى مولاه

Mas'alah: What is the fourth opinion on property taken by the enemy and then recovered by Muslims?

Al-Istidhkar, p. 1934

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Property Recaptured from Polytheists

وفي المسألة قول رابع قاله الزهري وعبد الله بن دينار قال ما أحرزه العدو ثم غنمه المسلمون فهو لجماعة المسلمين يقسمه المسلمون ولا يرد إلى صاحبه وهو للجيش ذكر بن أبي شيبة قال حدثنا عبد الله بن سليمان عن سعيد عن قتادة قال قال علي (رضي الله عنه) هو للمسلمين عامة لأنه كان لهم مالا وروى سفيان بن عيينة عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة قال قال علي فيما قسم ما أحرزه العدو فظهر عليه صاحبه فهو أحق به بالغنيمة وهذا خلاف ما ذكره أبو بكر قال حدثنا معتمر بن سليمان عن أبيه أن عليا كان يقول فيما أحرزه العدو من أموال المسلمين أنه بمنزلتهم قال وكان الحسن يفتي بذلك قال أبو عمر هذه رواية لسليمان التيمي عن الحسن وقد روى هشيم عن مغيرة عن إبراهيم وعن يونس بن جبير قالا ما أحرزه العدو من مال المسلمين فغنمه المسلمون وعرفه صاحبه فهو أحق به ما لم يقسم فإذا قسم فقد مضى ذكره أبو بكر بن هشيم قال وحدثنا إدريس عن ليث عن مجاهد مثله

Mas'alah: What is the ruling if the buyer resells a slave purchased from the enemy?

Al-Istidhkar, p. 1937

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Property Recaptured from Polytheists

وقال الحسن بن حي إن باعه أخذه المولى من المشتري الثاني بالثمن الذي أخذه الأول من العدو فإن كان أقل رجع بما بين الثمنين على الذي باعه منه

Mas'alah: What is the position of Abu Hanifah and al-Thawri on the spoils?

Al-Istidhkar, p. 1939

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Division of Spoils and Shares of Fighters

ومذهب أبي حنيفة والثوري نحو ذلك

Mas'alah: What does the hadith indicate about salab being for those who kill a combatant?

Al-Istidhkar, p. 1940

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Salab (Slain Enemy's Belongings)

وفي ذلك دليل على أن السلب إنما حكى به النبي - عليه السلام - لمن في قتله مؤنة وشوكة وهو المقاتل لمن أقبل عليه ودافع عن نفسه والله أعلم

Mas'alah: What evidence is cited from Umar ibn al-Khattab regarding not taking khums from the salab?

Al-Istidhkar, p. 1940

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Salab (Slain Enemy's Belongings)

واحتجوا بقول عمر بن الخطاب ((كنا لا نخمس السلب على عهد رسول الله))

Mas'alah: What is the evidence for those who impose khums on the salab?

Al-Istidhkar, p. 1940

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Salab (Slain Enemy's Belongings)

قال أبو عمر حجة من خمس السلب عموم قوله تعالى (واعلموا أنما غنمتم من شيء فأن لله خمسه وللرسول) الأنفال 41 ولم يستثن سلبا ولا نفلا

Mas'alah: When was the first salab khumsed in Islam?

Al-Istidhkar, p. 1941

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Salab (Slain Enemy's Belongings)

قال بن سيرين فحدثني بن مالك أنه أول سلب خمس في الإسلام

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet granting spoils to multiple killers at Badr?

Al-Istidhkar, p. 1941

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Nafl (Supererogatory Spoils) and Incentives

وقد نفل رسول الله ببدر وغيرها فمن ذلك حديث عبد الرحمن بن عوف وقد ذكرناه بإسناده ((بالتمهيد)) أنه دل معاذ بن عفراء ومعاذ بن عمرو بن الجموح على أبي جهل فحملا عليه فصرعاه ثم أتيا النبي فذكرا ذلك له وقال كل واحد منهما أنا قتلته فنظرا إلى سيفيهما فقال ((كلاكما قتله)) وقضي بسلبه لهما

Mas'alah: What is the ruling on the anfal (spoils) granted by the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 1942

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Nafl (Supererogatory Spoils) and Incentives

ذات بينكم) الأنفال 1 فدل على أن هنالك أنفالا نفلها رسول الله وكان ذلك في حكم الله ورسوله

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the permissibility of ghanimah and nafal?

Al-Istidhkar, p. 1944

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Nafl (Supererogatory Spoils) and Incentives

وروى أبو الجويرية عن بن عباس أنه يقول لا تحل الغنيمة حتى تخمس ولا يحل النفل حتى يقسم الخمس

Mas'alah: What is the context of revelation of the anfal verses?

Al-Istidhkar, p. 1945

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Ghanimah (Spoils of War)

وأجمع العلماء على أن قول الله عز وجل (واعلموا أنما غنمتم من شيء فأن لله خمسه) الأنفال 41 نزلت عند قوله (يسألونك عن الأنفال) الأنفال 1 نزلت في حين تشاجر أهل بدر في غنائم بدر

Mas'alah: What is the interpretation of the anfal verse from Ibn Abbas?

Al-Istidhkar, p. 1945

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Ghanimah (Spoils of War)

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثنا سليمان بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن بن عباس في قوله (يسئلونك عن الأنفال قل الأنفال لله والرسول) الأنفال 1 قال الأنفال المغانم كانت لرسول الله خاصة ليس لأحد فيها شيء فسألوا رسول الله فأنزل الله تعالى (يسئلونك عن الأنفال قل الأنفال لله والرسول) ليس لكم فيها شيء (فاتقوا الله

وأصلحوا ذات بينكم) الأنفال 1 ثم نزلت (واعلموا أنما غنمتم من شيء فأن لله خمسه وللرسول) الأنفال 41 فقسم القسمة وقسم الخمس لمن سمي في الآية

Mas'alah: What is the report from Ubada ibn al-Samit about the revelation of the anfal verse?

Al-Istidhkar, p. 1945

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Ghanimah (Spoils of War)

وروى محمد بن إسحاق والثوري وعبد العزيز بن محمد الداروردي عن عبد الرحمن بن الحارث المخزومي عن سليمان بن موسى عن مكحول عن أبي سلام عن أبي أمامة الباهلي قال سألت عبادة بن الصامت عن الأنفال فقال فينا نزلت معشر أصحاب بدر حين اختلفنا في النفل وساءت فيه أخلاقنا فنزعه الله من أيدينا وجعل لرسول الله فقسمه رسول الله بين المسلمين على بواء يقول على السواء فكان ذلك تقوى الله وطاعة رسوله وصلاح ذات البين

Mas'alah: How is the verse on anfal interpreted in relation to khums?

Al-Istidhkar, p. 1946

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Khums (One-Fifth) and Its Distribution

وتأويل قوله (قل الأنفال لله والرسول) الأنفال 1 عندهم كقوله (فأن لله خمسه وللرسول) الأنفال 41 أي له وضعها حيث وضعها الله

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about anfal including the slain's belongings?

Al-Istidhkar, p. 1946

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Salab (Slain Enemy's Belongings)

وذلك قول بن عباس حين سئل عن الأنفال فقال السلب والفرس

Mas'alah: What items did Ibn Abbas include in anfal in another narration?

Al-Istidhkar, p. 1946

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Salab (Slain Enemy's Belongings)

وفي رواية أخرى عنه في ذلك الفرس والدرع والرمح

Mas'alah: What was Malik's opinion on anfal similar to Ibn Abbas?

Al-Istidhkar, p. 1947

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Salab (Slain Enemy's Belongings)

وقول مالك في ذلك نحو قول بن عباس

Mas'alah: How did Ata define anfal in the context of war booty?

Al-Istidhkar, p. 1947

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Salab (Slain Enemy's Belongings)

وقال عطاء في قوله (يسئلونك عن الأنفال) ما شذ عن العدو إلى المسلمين من عبد أو دابة أو متاع فهي الأنفال التي يقضي فيها الإمام ما أحب

Mas'alah: What items are included in the salab according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 1947

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Salab (Slain Enemy's Belongings)

وإنما جعل مالك حديث بن عباس بعد حديث أبي قتادة مفسرا له في معنى السلب الذي يستحقه أنه الفرس والدرع لأن في حديث أبي قتادة أن سلب قتيله كان درعا وزاد بن عباس من قوله الفرس وفي غير رواية مالك الرمح

Mas'alah: What does al-Awza'i say about the killer's entitlement to the slain's horse and weapons?

Al-Istidhkar, p. 1948

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Salab (Slain Enemy's Belongings)

قال الأوزاعي له فرسه الذي قاتل عليه وسلاحه وسرجه ومنطقته وما كان في سرجه ولجامه من حلية قال ولا يكون له الهميان فيه المال

Mas'alah: What is the ruling on the slain enemy's belongings (salab) for the killer?

Al-Istidhkar, p. 1948

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Salab (Slain Enemy's Belongings)

وقال الأوزاعي ليس للقاتل سلب حتى يجرد إليه السلاح ومن استأجر فليس لقاتله سلبه

Mas'alah: What is the ruling on the slain enemy's belongings (salab) for the killer in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1948

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Salab (Slain Enemy's Belongings)

قال والغلام كذلك إذا قاتل فقتل كان سلبه لمن قتله

Mas'alah: How is the Prophet's share of spoils treated as fay'?

Al-Istidhkar, p. 1951

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Fay' (Property Acquired Without Combat)

قال الله تعالى (واعلموا أنما غنمتم من شيء فأن لله خمسه وللرسول) الأنفال 41 فما كان للرسول ومن ذكر معه جرى مجرى الفيء وكان له في قسمته الاجتهاد على ما وردت في ذلك السنة عنه صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: Which Syrian scholars held that there is no extra spoils (nafl) at the beginning of a campaign?

Al-Istidhkar, p. 1951

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Nafl (Supererogatory Spoils) and Incentives

فذهب الشاميون إلى أن لا نفل في أول مغنم وهم رجاء بن حيوة وعبادة بن نسي وعدي بن عدي الكندي ومكحول وسليمان بن موسى والأوزاعي ويزيد بن يزيد بن جابر والقاسم بن عبد الرحمن ويزيد بن أبي مالك

Mas'alah: Is the nafl (spoils) taken from the khums according to Sa'id ibn al-Musayyib?

Al-Istidhkar, p. 1952

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Nafl (Supererogatory Spoils) and Incentives

هذا ويكون ذلك من الخمس على ما ذكره سعيد بن المسيب

Mas'alah: How many shares does a horse receive in the division of spoils according to 'Umar ibn 'Abd al-'Aziz?

Al-Istidhkar, p. 1952

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Division of Spoils and Shares of Fighters

945 – ذكر مالك أنه بلغه أن عمر بن عبد العزيز كان يقول للفرس سهمان وللرجل

سهم

Mas'alah: What is the share of a horse and a rider in war spoils according to Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1952

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Division of Spoils and Shares of Fighters

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا أبو معاوية قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر أن رسول الله أسهم لرجل ثلاثة سهمان سهم له وسهمان لفرسه

Mas'alah: What is the ruling of Malik and others on shares for horsemen?

Al-Istidhkar, p. 1952

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Division of Spoils and Shares of Fighters

فقال مالك وسفيان الثوري والأوزاعي والليث بن سعد والشافعي وأبو يوسف ومحمد يسهم للفارس ثلاثة أسهم سهمان للفرس وسهم لراكبه

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on shares for horsemen and foot soldiers?

Al-Istidhkar, p. 1952

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Division of Spoils and Shares of Fighters

وقال أبو حنيفة للفارس سهمان وللراجل سهم

Mas'alah: Which later scholars agreed with Malik on the ruling regarding shares of spoils?

Al-Istidhkar, p. 1953

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Division of Spoils and Shares of Fighters

وبه قال أحمد وإسحاق وأبو عبيد وأبو ثور وداود والطبري

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet giving shares of spoils to al-Zubayr on the day of Hunayn?

Al-Istidhkar, p. 1953

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Division of Spoils and Shares of Fighters

وقد روى سعيد بن داود بن أبي زبير عن مالك بن أنس عن أبي الزناد عن خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم أعطى الزبير يوم حنين أربعة أسهم سهما له مع المسلمين وسهمين للفرس وسهما للقربى

Mas'alah: Was the hadith about the Prophet giving shares to al-Zubayr on the day of Hunayn considered authentic?

Al-Istidhkar, p. 1953

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Division of Spoils and Shares of

Fighters

وهذا حديث أنكروه على سعيد بن الزبير لم يتابعه أحد عليه عن مالك

Mas'alah: What is the more well-known version of the hadith about shares of spoils?

Al-Istidhkar, p. 1953

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Division of Spoils and Shares of Fighters

والمعروف في هذا الحديث ما رواه سفيان بن عيينة وغيره عن هشام بن عروة عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير مرسلا منقطعا عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is Malik's ruling on giving shares of spoils for multiple horses?

Al-Istidhkar, p. 1953

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Division of Spoils and Shares of Fighters

وأما قول مالك في هذا الباب ((لا أرى أن يسهم إلا لفرس واحد الذي يقاتل عليه وإن دخل الرجل بأفراس عدة لم أر أن يسهم منها إلا لواحد)) فهو قول الشافعي وأبي حنيفة ومحمد بن الحسن

Mas'alah: Who else narrated a similar opinion on shares for horses?

Al-Istidhkar, p. 1953

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Division of Spoils and Shares of Fighters

وروى أبو حبان التيمي واسمه يحيى بن سعيد مثله

Mas'alah: Which scholars held that shares should be given for two horses?

Al-Istidhkar, p. 1953

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Division of Spoils and Shares of Fighters

وقال الثوري والأوزاعي وأبو يوسف والليث يسهم لفرسين

Mas'alah: Who among the early scholars supported giving shares for two horses?

Al-Istidhkar, p. 1953

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Division of Spoils and Shares of Fighters

قال أبو عمر وممن قال يسهم لفرسين الحسن البصري ومكحول الشامي ويحيى بن سعيد الأنصاري

Mas'alah: What did Muhammad ibn al-Jahm al-Maliki observe about shares for horses?

Al-Istidhkar, p. 1953

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Division of Spoils and Shares of Fighters

واختاره محمد بن الجهم المالكي وقد قال رأيت أهل الثغور يسهمون لفرسين وتأملت أئمة التابعين بالأمصار فرأيت أكثرهم يسهمون لفرسين

Mas'alah: Are ponies and hybrid horses treated like purebred horses for shares in spoils?

Al-Istidhkar, p. 1953

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Division of Spoils and Shares of Fighters

وأما قول مالك في البراذين والهجن أنها من الخيل يسهم لها فهو قول الثوري وأبي حنيفة والشافعي البرذون والفرس عندهم سواء

Mas'alah: Did early Muslim leaders give shares of spoils to ponies?

Al-Istidhkar, p. 1954

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Division of Spoils and Shares of Fighters

وقال الأوزاعي كانت أئمة المسلمين فيما سلف يسهمون للبراذين حتى هاجت الفتنة من بعد قتل الوليد بن يزيد

Mas'alah: What are the rulings on giving shares of spoils to hybrid horses and mules?

Al-Istidhkar, p. 1954

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Division of Spoils and Shares of Fighters

وقال الليث للهجين والبرذون منهم مثل سهم الفرس ولا يلحقان بالعراب وقال عمر بن عبد العزيز تلحق البراذين بسهام الخيل إذا أدركت ما تدرك الخيل وروي هذا عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه وروي أيضا عن عمر بن عبد العزيز أنه كتب إلى عامله ((إذا كان البرذون رائع المنظر حسن الجري فأسهم له سهم العراب)) وقال مكحول أول من أسهم للبراذين خالد بن الوليد يوم دمشق أسهم للبراذين نصف سهمان الخيل لما رأى من جريها وقوتها وكان يعطي للبراذين سهما سهما وللفرس سهمين قال أبو عمر هذا حديث منقطع لم يسمعه مكحول من خالد ولا أدركه ذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا وكيع قال حدثنا الصباح بن ثابت البجلي قال سمعت الشعبي يقول إن المنذر بن الدهن بن أبي حميصة خرج في طلب العدو فلحقت الخيل العراب وتقطعت البراذين فأسهم للعراب سهمين وللبراذين سهما ثم كتب بذلك إلى عمر بن الخطاب فأعجبه ذلك فجرت سنة للخيل بعد قال وحدثنا سفيان بن عيينة عن الأسود بن قيس وإبراهيم بن محمد بن المنتشر عن علي بن الأقمر قال أغارت الخيل بالشام فأدركت العراب من يومها وأدركت البراذين ضحا الغد فقال بن أبي حميصة لا أجعل ما أدرك كما لم يدرك وكتب إلى عمر فقال عمر هبلت الوادعي أمه! لقد أذكرت به أمضوها على ما قال)) قال أبو عمر هكذا قال بن أبي شيبة عن بن عيينة عن الأسود بن قيس وإبراهيم بن المنتشر عن بن الأقمر وهو غلط منه وإنما حديث بن المنتشر عن أبيه وحديث الأسود بن قيس عن كلثوم بن الأقمر

كذلك رواه الثوري وشريك عن الأسود بن قيس عن كلثوم بن الأقمر أن المنذر بن الدهن بن أبي حميصة خرج في طلب العدو رد فلحقت الخيل وذكر معناه

حدثنا محمد بن عبد الملك قال حدثنا عبد الله بن مسرور قال حدثنا عيسى بن مسكين قال حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح قال حدثنا سفيان بن عيينة عن إبراهيم بن محمد المنتشر عن أبيه قال أغارت الخيل بالشام وعلى الناس رجل من همدان يقال له المنذر بن أبي حميصة فأدركت العراب من يومها وأدركت البراذن ضحا الغد فقال لا أجعل ما أدرك كما لم يدرك فكتب إلى عمر في ذلك فكتب عمر فضلت الوادعي أمه لقد أذكرت به أمضوها على ما قال وهو أول من سن في الإسلام سنة الخيل والبراذين قال سفيان بن عيينة قال الشاعر في ذلك (ومنا الذي قد سن في الخيل سنة ... وكانت سواء قبل ذاك سهامها) ذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا حفص بن غياث عن أشعث عن الحسن قال للمقرف وهو الهجين له سهم ولصاحبه سهم قال حدثنا عبد الله بن إدريس عن محمد بن إسحاق عن يزيد بن يزيد بن جابر عن مكحول مثله قال وحدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعي قال لم يكن أحد من علمائنا يسهمون للبرذون قال وحدثنا وكيع عن سفيان قال الفرس والبرذون سواء

Mas'alah: What did the Prophet say about distributing the spoils of Hunayn?

Al-Istidhkar, p. 1955

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Ghanimah (Spoils of War)

946 - ذكر فيه مالك عن عبد الرحمن بن سعيد عن عمرو بن شعيب أن رسول الله

صلى الله عليه وسلم حين صدر من حنين وهو يريد الجعرانة سأله الناس حتى دنت به ناقته من شجرة فتشبكت بردائه حتى نزعته عن ظهره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((ردوا علي ردائي أتخافون أن لا أقسم بينكم ما أفاء الله عليكم (2) والذي نفسي بيده لو أفاء الله عليكم مثل سمر تهامة نعما لقسمته بينكم ثم لا تجدوني

بخيلا ولا جبانا ولا كذابا)) فلما نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم قام في الناس فقال ((أدوا الخياط (1) والمخيط فإن الغلول عار ونار وشنار على أهله يوم القيامة)) قال ثم تناول من الأرض وبرة من بعير أو شيئا ثم قال ((والذي نفسي بيده ما لي مما أفاء الله عليكم ولا مثل هذه إلا الخمس والخمس مردود عليكم)) قال أبو عمر فروي هذا الحديث عن عمرو بن شعيب متصلا من وجوه عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم من أحسنها ما رواه حماد بن سلمة عن محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد رواه بن شهاب عن عمر بن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه عن جده عن النبي عليه السلام رواه بن وهب عن يونس عن بن شهاب وعبد الرزاق عن معمر عن بن شهاب إلا أن حديث عمرو بن شعيب يقتضي معاني حديث مالك كلها وحديث بن شهاب يقتضي بعضها وقد ذكرنا ذلك كله في ((التمهيد)) وفي هذا الحديث إباحة سؤال العسكر للخليفة حقوقهم في الغنيمة ليقسم بينهم فيصل كل واحد إلى حقه ويستعجل الانتفاع به ويحتمل أن يكونوا سألوه أن يتكلم بعد أن قسم بينهم لأنه كان ينفل في البدأة والرجعة وأما قوله صلى الله عليه وسلم ((لا تجدوني بخيلا ولا جبانا ولا كذابا)) فكان صلى الله عليه وسلم أسخى خلق الله وأكثرهم جودا وسماحة وروى بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن بن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أجود الناس كان أجود بالخير من الريح المرسلة وكان أجود ما يكون في

رمضان

Mas'alah: Are spoils of war permissible for the Muslims?

Al-Istidhkar, p. 1958

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Ghanimah (Spoils of War)

وفيه إباحة الغنائم للمسلمين من أموال المشركين وسائر الكفار ولم تكن مباحة لأحد قبل هذه الأمة وهي من الخصال التي فضل بها رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمته من مال كل حربي وقد ذكرنا الآثار بذلك فيما تقدم من كتابنا هذا

Mas'alah: What is the hadith about spoils not being permissible for previous nations?

Al-Istidhkar, p. 1958

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Ghanimah (Spoils of War)

وأخبرنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا يحيى بن عبد الحميد قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((لم تحل الغنائم لقوم سود

الرؤوس قبلكم كانت تنزل نار من السماء فتأكلها فلما كان يوم بدر أسرع الناس في الغنائم فأنزل الله تعالى (لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم))

إلى آخر الآيتين الأنفال 68 - 69

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about returning even a needle and thread from spoils?

Al-Istidhkar, p. 1959

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Ghulul (Treachery with Spoils)

وأما قوله صلى الله عليه وسلم ((أدوا الخائط والمخيط)) ويروى الخياط والمخيط فالخائط واحد الخيط والمخيط الإبرة ومن رواه الخياط فقد يكون الخياط الخيوط ويكون الخياط المخيط وهي الإبرة ومنه قوله عز وجل (حتى يلج الجمل في سم الخياط) الأعراف 40 ولا خلاف أن الرواية المخيط بكسر الميم وقال الفراء يقال خياط ومخيط كما يقال لحاف وملحف وقناع ومقنع وإزار ومئزر وقرام ومقرم قال أبو عمر وهذا كلام خرج على القليل ليكون ما فوقه أحرى بالدخول في معناه كما قال تعالى (فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره) الزلزلة 7 - 8

Mas'alah: What is the ruling on ghulul (embezzlement from spoils) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1959

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Ghulul (Treachery with Spoils)

وفيه أن الغلول كثيره وقليله حرام وأنه عار وشنار والشنار كلمة تجمع العار والنار

ومنهم من قال تجمع الشين والنار ومعنى ذلك منقصة في الدنيا وعذاب في الآخرة والغلول من حقوق الآدميين ولا بد فيه من القصاص في الدنيا بالمال أو في الآخرة بالحسنات والسيئات

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet's share of the khums and the division of spoils?

Al-Istidhkar, p. 1959

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Khums (One-Fifth) and Its Distribution

وأما قوله ((ما لي مما أفاء الله عليكم إلا الخمس والخمس مردود عليكم)) فإنه أراد ((إلا الخمس فإن العمل فيه برأيي واجتهادي)) لأن الأربعة الأخماس من الغنيمة مقسومة على أهلها ممن حضر القتال من رفيع أو وضيع وقد ذكرنا ما للعبد والأجير والمرأة والتاجر من الغنيمة في موضعه وذكرنا كيف قسمة الغنيمة للفارس والراجل في موضعه أيضا

Mas'alah: What is the majority view on the recipients of the share of relatives in the khums?

Al-Istidhkar, p. 1960

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Khums (One-Fifth) and Its Distribution

وأما سائر الفقهاء فيقتصرون فيه على بني هاشم فقد روي عن بن عباس ومحمد بن الحنفية أن ((ذوي القربى)) الذين عنى الله في آية الخمس بنو هاشم قال بن عباس

وقد خالفنا في ذلك قومنا وكان عمر بن عبد العزيز يذهب إلى أن ذوي القربى بنو هاشم خاصة وقال بقول الشافعي في إدخال بني المطلب مع بني هاشم مجاهد وقتادة وبن جريج ومسلم بن خالد والحجة لهذه الأقوال تطول وشرطنا الاختصار

Mas'alah: What is the opinion that 'relatives' refers to the relatives of the ruler?

Al-Istidhkar, p. 1961

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Khums (One-Fifth) and Its Distribution

وقالت طائفة ذو القربى قرابة الإمام وهو قول الحسن البصري

Mas'alah: What did Uthman and Ali believe about the khums share for relatives?

Al-Istidhkar, p. 1961

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Khums (One-Fifth) and Its Distribution

وكان عثمان بن عفان - رضي الله عنه - يرى ذلك لقرابته وكان علي وبن عباس - رضي الله عنهما - يرون أن خمس الخمس لبني هاشم

Mas'alah: How is the khums divided according to al-Tabari?

Al-Istidhkar, p. 1962

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Khums (One-Fifth) and Its Distribution

وقال الطبري يقسم الخمس على أربعة أسهم لأن سهم النبي صلى الله عليه وسلم مردود على من سمي معه في الآية قياسا على ما أجمعوا عليه فيمن غرم من أهل سهمان الصدقات

Mas'alah: Is the safiyy allowed after the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 1962

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Division of Spoils and Shares of Fighters

وأجمع العلماء على أن الصفي ليس لأحد بعد النبي صلى الله عليه وسلم إلا أن أبا ثور حكي عنه ما يخالف هذا الإجماع

Mas'alah: What is the evidence for the safiyy being taken?

Al-Istidhkar, p. 1963

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Division of Spoils and Shares of Fighters

فقال الآثار في الصفي ثابتة ولا أعلم شيئا نسخها قال فيؤخذ الصفي ويجرى مجرى سهم النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: Did the Rightly Guided Caliphs take the safiyy?

Al-Istidhkar, p. 1963

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Division of Spoils and Shares of

Fighters

قال أبو عمر قد قسم الخلفاء الراشدون بعد النبي صلى الله عليه وسلم الغنائم ولم يبلغنا أنهم اصطفوا من ذلك شيئا لأنفسهم غير سهامهم والله أعلم

Mas'alah: What are the scholarly opinions on the Prophet's share of war spoils?

[Al-Istidhkar, p. 1963]

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Division of Spoils and Shares of Fighters

وللعلماء في سهم النبي عليه السلام أقوال منها أنه يرد إلى من سمي في الآية وبه قال الطبري على ما قدمنا عنه وقال آخرون هو للخليفة بعده وقال آخرون يجعل في الخيل والعدة في سبيل الله وممن قال بذلك أيضا قتادة وأحمد بن حنبل وقال الشافعي يضع الإمام سهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في كل أمر ينفع الإسلام وأهله من الكراع والسلاح وأعطى أهل البلاء من المسلمين منفعة وتنفل منه عند الحرب

Mas'alah: What is the linguistic definition of 'mal' (wealth) in the context of spoils?

[Al-Istidhkar, p. 1966]

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Ghanimah (Spoils of War)

قال أبو عمر هكذا قال يحيى عام خيبر وتابعه على ذلك الشافعي وبن القاسم

والقعنبي وقال جماعة من الرواة عن مالك عام حنين وقال يحيى إلا الأموال الثياب والمتاع وتابعه قوم وقال بن القاسم إلا الأموال والثياب والمتاع ففي هذا الحديث أن بعض العرب وهي ((دوس)) لا تسمي العين مالا وإنما تسمي الأموال المتاع والثياب والعروض وعند غيرهم المال الصامت من الذهب والورق والمعروف من كلام العرب أن كل ما تمول وتملك فهو مال ألا ترى إلى قول أبي قتادة ((فابتعت – يعني بسلب القتيل الذي قتله عام حنين – مخرفا فإنه لأول مال تأثلته)) وقال تعالى (خذ من أموالهم صدقة) التوبة 103 وأجمعوا أن العين تؤخذ منها الصدقة ومن الحرث والماشية وأن الثياب المتاع لا تؤخذ منها الصدقة إلا في قول من رأى زكاة العروض للمدير التاجر نص له في عامه شيء من العين أو لم ينص وقال عليه السلام ((يقول بن آدم مالي مالي وإنما له من ماله ما أكل فأفنى ولبس فأبلى أو تصدق فأمضى وما سوى ذلك فهو مال الوارث)) وهذا يجمع الصامت وغيره

Mas'alah: What is the evidence that ghulul (treachery in spoils) is forbidden?

Al-Istidhkar, p. 1968

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Ghulul (Treachery with Spoils)

وفي قوله هذا الحديث ((إلا جاء به يوم القيامة يحمله على عنقه)) دليل على أنه غلول حرام قال الله عز وجل (ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة)) آل عمران 61

Mas'alah: What is the ruling on taking small items from the spoils of war?

Al-Istidhkar, p. 1970

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Ghulul (Treachery with Spoils)

وقوله في الحديث قبله ((أدوا الخائط والمخيط)) فيدل على أن القليل والكثير من المغنم لا يحل أخذه وأنه بخلاف الطعام المباح في دار الحرب أكله

Mas'alah: What is the ruling on using animals and clothing from the spoils of war?

[Al-Istidhkar, p. 1970]

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Ghulul (Treachery with Spoils)

وقد روى رويفع بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ((من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يركب دابة من المغنم حتى إذا أعجفها ردها في المغانم ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يلبس ثوبا من المغنم حتى إذا أخلقه رده في المغانم))

Mas'alah: What is the ruling on taking small amounts of spoils in enemy territory?

[Al-Istidhkar, p. 1970]

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Ghulul (Treachery with Spoils)

وقد رخصت طائفة من أهل العلم في اليسير من ذلك في دار الحرب

Mas'alah: What does the hadith about the cloak taken at Khaybar teach about the severity of ghulul?

Al-Istidhkar, p. 1970

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Ghulul (Treachery with Spoils)

وفي قوله في حديث مالك ((فقال الناس هنيئا له الجنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((كلا والذي نفسي بيده إن الشملة التي أخذها يوم خيبر من المغانم لم يصبها المقاسم تشتعل عليه نارا)) دليل على خطأ من روى هذا الحديث عن يحيى أو غيره عام حنين وإنما هو عام خيبر وكذلك رواه الأكثر

Mas'alah: What is the meaning of the Prophet's response 'Kalla' regarding the cloak taken from the spoils?

Al-Istidhkar, p. 1970

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Ghulul (Treachery with Spoils)

ومعنى قوله ((كلا رد لقولهم أي ليس كما ظننتم ثم أخبر أن الشملة لتشتعل عليه نارا والشملة كساء مخمل ذو خمل كذا قال صاحب العين

Mas'alah: What is the hadith about the man who was seen in Hell for stealing a cloak from the spoils of Khaybar?

Al-Istidhkar, p. 1971

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Ghulul (Treachery with Spoils)

حدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد بن إسماعيل أبو إسماعيل قال حدثنا أبو الوليد الطيالسي قال حدثنا عكرمة بن عمار قال حدثني أبو زميل قال حدثني بن عباس قال حدثني عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال لما كان يوم خيبر قالوا لمن قتل فلان شهيد فلان شهيد حتى ذكروا رجلا فقالوا فلان شهيد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((كلا إني رأيته في النار في عباءة غلها أو بردة غلها)) وقال ((يا بن الخطاب اذهب فناد في الناس لا يدخل الجنة إلا المؤمنون)) قال فذهبت فناديت في الناس

Mas'alah: Does the ghulul hadith prove that the embezzler's belongings should not be burned?

Al-Istidhkar, p. 1971

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Ghulul (Treachery with Spoils)

وفي هذا الحديث دليل على أن الغال لا يجب عليه حرق رحله ومتاعه لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يحرق رحل الذي أخذ الشملة ولا أحرق متاع صاحب الخرزات ولو فعل ذلك لنقل ولو نقل لوصل إلينا كما وصل حديث صالح بن محمد بن زائدة عن سالم عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ((من غل فأحرقوا متاعه)) وهذا حديث انفرد به صالح بن زائدة وهو رجل من أهل المدينة تركه مالك وروى عنه الدراوردي وغيره وليس ممن يحتج بحديثه

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on the punishment for ghulul?

Al-Istidhkar, p. 1972

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Ghulul (Treachery with Spoils)

وقد اختلف العلماء في عقوبة الغال

Mas'alah: What is the opinion of al-Awza'i, Ahmad, and Ishaq on burning the embezzler's belongings?

Al-Istidhkar, p. 1972

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Ghulul (Treachery with Spoils)

فقال الأوزاعي ومحمد بن عبد العزيز وهو قول مكحول يحرق متاع الغال كله قال الأوزاعي إلا سلاحه وثيابه التي عليه وسرجه ولا تنتزع منه دابة ويحرق سائر متاعه كله إلا الشيء الذي غل فإنه لا يحرق قال ولا عقوبة عليه غير ذلك وقال أحمد وإسحاق في عقوبة الغال يحرق متاعه ورحله كقول الأوزاعي وروي عن الحسن البصري أنه قال يحرق جميع رحله إلا أن يكون حيوانا أو مصحفا

Mas'alah: What is the punishment for embezzlement of war spoils (ghulul) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1972

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Ghulul (Treachery with Spoils)

وقال مالك والشافعي وأبو حنيفة وأصحابهم والليث بن سعد لا يحرق رحل الغال

فلا يعاقب إلا بالتعزير على اجتهاد الأمير

Mas'alah: What is the punishment for embezzlement of war spoils (ghulul) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1972

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Ghulul (Treachery with Spoils)

وقال الشافعي وداود إن كان عالما بالنهي عوقب وهو قول الليث

Mas'alah: What is the ruling on returning embezzled war spoils (ghulul) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1972

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Ghulul (Treachery with Spoils)

وأجمع العلماء على أن على الغال أن يرد ما غل إلى صاحب المقاسم إن وجد إلى ذلك سبيلا وأنه إذا فعل ذلك فهي توبة له

Mas'alah: What is the ruling on returning embezzled war spoils (ghulul) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1972

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Ghulul (Treachery with Spoils)

واختلفوا إذا افترق أهل العسكر ولم يوصل إليه

Mas'alah: What is the ruling on returning stolen spoils after the army disperses?

Al-Istidhkar, p. 1972

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Ghulul (Treachery with Spoils)

وأحسن شيء في هذا ما رواه سنيد وغيره عن أبي فضالة عن أزهر بن عبد الله قال غزا مالك بن عبد الله الخثعمي أرض الروم فغل رجل مائة دينار ثم أتى بها معاوية بن أبي سفيان بعد افتراق الجيش فأبى أن يأخذها وقال قد نفر الجيش وتفرقوا فأتى بها عبادة بن الصامت فذكر ذلك له فقال ارجع إليه فقل خذ خمسها أنت ثم تصدق أنت بالبقية فإن الله عالم بهم جميعا فأتى معاوية فأخبره فقال لئن كنت أنا أفتيتك بها أحب إلي من كذا وكذا

Mas'alah: What is the ruling on the imam paying the debt from the lawful fay'?

Al-Istidhkar, p. 1981

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Fay' (Property Acquired Without Combat)

وعلى الإمام أن يؤدي دين من وصفنا حاله من الفيء الحلال للغني والفقير

Mas'alah: What is the ruling on Umar's allocation of mounts based on ijtihad?

Al-Istidhkar, p. 2002

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on the Imam's Discretion and Options in Spoils

وأما حمل عمر - رضي الله عنه - الرجل من أهل الشام على بعير والرجلان من أهل العراق على بعير فذلك عندي على حسب ما أداه اجتهاده إليه عسى أن يكون ذلك في عام دون عام لما رآه من أهل العراق وأهل الشام فاجتهد في ذلك وما أحسب ذلك كان إلا من العطاء لأهل الديوان بعينهم عام غزوا

Mas'alah: What is the ruling on giving women a share of the spoils of war?

Al-Istidhkar, p. 2006

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Division of Spoils and Shares of Fighters

اختلف الفقهاء في الإسهام للنساء من الغنيمة

Mas'alah: What did Imam Malik say about giving women shares of spoils?

Al-Istidhkar, p. 2006

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Division of Spoils and Shares of Fighters

فقال بن وهب سألت مالكا عن النساء هل يحذين من المغانم في الغزو قال ما علمت ذلك

Mas'alah: What is the ruling on women's shares of spoils according to Abu Hanifa, Thawri, Layth, and Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 2006

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Division of Spoils and Shares of Fighters

وقال أبو حنيفة والثوري والليث والشافعي لا سهم لامرأة ويرضخ لها

Mas'alah: What was al-Awza'i's opinion on giving women shares of spoils?

Al-Istidhkar, p. 2006

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Division of Spoils and Shares of Fighters

وقال الأوزاعي يسهم لها وزعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أسهم للنساء بخيبر قال الأوزاعي وأخذ بذلك المسلمون عندنا

Mas'alah: What did Ibn Abbas write about women receiving shares of spoils?

Al-Istidhkar, p. 2006

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Division of Spoils and Shares of Fighters

قال أبو عمر أحسن شيء في هذا الباب ما كتب به بن عباس إلى نجدة الخارجي أن النساء كن يحضرن فيداوين المرضى ويحذين من الغنيمة ولم يضرب فيه بسهم

Mas'alah: What is the ruling on land ownership for those conquered by force who convert to Islam?

Al-Istidhkar, p. 2029

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Conquered Lands and Kharaj

وأما أهل العنوة فإنهم وجميع أموالهم للمسلمين فإن أسلموا لن تكون لهم أرضهم لأنها لمن قاتل عليها وغلب أهلها فملك رقابهم وأموالهم قال الله عز وجل (وأورثكم أرضهم وديارهم وأموالهم) الأحزاب 27

Mas'alah: What is the exception of Mecca regarding the ruling on conquered lands?

Al-Istidhkar, p. 2029

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Conquered Lands and Kharaj

وما أعلم بلدا من البلاد التي افتتحها المسلمون بالإيجاف عليها والمقاتلة لها خرج عن هذه الجملة المذكورة إلا مكة - حرسها الله - فإن أهل العلم اختلفوا في قصة فتحها فقالت طائفة فتحت عنوة والفتحة الغلبة

Mas'alah: What did Abu Ubayd say about the Prophet's treatment of Mecca?

Al-Istidhkar, p. 2029

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Conquered Lands and Kharaj

وقال أبو عبيد افتتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة ومن على أهلها وردهم إليها ولم يقسمها ولم يجعل شيئا منها غنيمة ولا فيئا

Mas'alah: What is the evidence that Mecca is unique regarding spoils?

Al-Istidhkar, p. 2030

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Conquered Lands and Kharaj

لغيره في غيرها ومكة لا يشبهها شيء من البلاد لأن الله تعالى خص رسوله من الأنفال بما لم يخص به غيره فقال (قل الأنفال لله والرسول)

Mas'alah: What is the chronological order of the verses on spoils?

Al-Istidhkar, p. 2030

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Ghanimah (Spoils of War)

وهذه الآية لم يختلفوا أن قوله عز وجل (واعلموا أنما غنمتم من شيء فأن لله خمسه) الأنفال 41 نزلت بعد قوله (قل الأنفال لله والرسول) الأنفال 1

Mas'alah: What is the evidence for disliking snatching (al-nuhbah) in the context of spoils?

Al-Istidhkar, p. 2415

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Division of Spoils and Shares of Fighters

قال أبو عمر وحجة من كره النهبة في هذا الباب حديث ثعلبة بن الحكم قال أصاب الناس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم غنما فانتهبوها فقال النبي صلى الله عليه وسلم ((لا تصلح النهبة)) وأمر بالقدور فأكفئت وروى عمران بن الحصين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ((من انتهب فليس منا)) وفي حديث الصنابحي عن عبادة قال بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على أن لا ننتهب وأما من لم ير بذلك بأسا لإذن صاحبه فمن حجته عن حديث عبد الله بن قرط عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نحر بدنا له ثم قال من شاء اقتطع ولم يختلفوا أن من سنته صلى الله عليه وسلم في هدي التطوع أن يخلي بين الناس وبينه فيأخذ منه كل ما قدر عليه

Mas'alah: What was the practice of the Companions regarding intercourse with captive slave women from the spoils?

Al-Istidhkar, p. 2646

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Captives and Enslavement

ذكر عبد الرزاق قال أخبرنا جعفر بن سليمان قال أخبرنا يونس بن عبيد أنه سمع الحسن يقول كنا نغزو مع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا أصاب أحدهم الجارية من الفيء فأراد أن يصيبها أمرها فغسلت ثيابها واغتسلت ثم علمها الإسلام وأمرها بالصلاة واستبرأها بحيضة ثم أصابها

Mas'alah: What is the ruling on captives and intercourse with slave women from spoils?

Al-Istidhkar, p. 2650

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Captives and Enslavement

وإنما في هذا الحديث دليل على أن السبي يقطع العصمة بين الزوجين الكافرين ولذلك يحل لمن وقعت جارية من المغنم في سهمه أن يطأها إذا استبرأ رحمها بحيضة وكانت ممن يحل له وطؤها على ما تقدم ذكرنا له

Mas'alah: What is the ruling on a cash sale of spoils for someone entitled to them?

Al-Istidhkar, p. 2689

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Division of Spoils and Shares of Fighters

قال أبو عمر لو كان البيع الأول نقدا لم يكن بذلك بأس عندهم إلا أن مالكا كرهها إذا كان صاحبها من أهل الغنيمة نقدا ولم ينفذ

Mas'alah: What was the division of Khaybar's spoils according to Musa ibn Uqbah?

Al-Istidhkar, p. 3004

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Division of Spoils and Shares of Fighters

وقال موسى بن عقبة كان مما أفاء الله على المسلمين من خيبر نصفها فكان النصف لله ولرسوله والنصف الآخر للمسلمين فكان الذي لله ولرسوله النصف وهي الكتيبة

والوطيحة وسلالم ووحدة وكان النصف الثاني للمسلمين نطاة والشق

Mas'alah: What did Umar say about dividing conquered lands like Khaybar?

Al-Istidhkar, p. 3004

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Conquered Lands and Kharaj

وروى مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر قال لولا آخر الناس ما افتتحت قرية إلا قسمتها كما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر رواه بن مهدين وغيره عن مالك

Mas'alah: Does the verse on spoils exclude conquered lands from division?

Al-Istidhkar, p. 3004

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Conquered Lands and Kharaj

وكان فعل عمر في توقيف الأرض بمحضر من الصحابة من غير نكير فدل ذلك على أن معنى قول الله عز وجل (واعلموا أنما غنمتم من شيء فأن لله خمسه وللرسول) الأنفال 41 فيما عدا الأرضين وإن الأرض لا تدخل في عموم هذا اللفظ

Mas'alah: What is the evidence that spoils were only what fire consumes?

Al-Istidhkar, p. 3004

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Ghanimah (Spoils of War)

واستدل من ذهب إلى هذا بأن الغنائم التي أحلت للمسلمين ولم تحل لأحد قبلهم إنما كانت ما تأكله النار

Mas'alah: What hadith states that spoils were not permitted before this ummah?

Al-Istidhkar, p. 3005

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Ghanimah (Spoils of War)

وذكر إسماعيل بن إسحاق قال حدثني يحيى بن عبد الحميد قال حدثني أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (لم تحل الغنائم لقوم سود الرؤوس قبلكم كانت تنزل نار من السماء فتأكلها) وذكر تمام الخبر

Mas'alah: What is the hadith about a prophet who conquered a town and the fire did not consume the spoils?

Al-Istidhkar, p. 3005

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Ghanimah (Spoils of War)

وروى معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

(غزا نبي من الأنبياء فقال لا ينبغي أحد ملك بضع امرأة وهو يريد أن يبني بها) وذكر الحديث وفيه أنه غزا قرية فدنا منها بعد العقد فقال للشمس إنك مأمورة وأنا مأمور اللهم احبسها علينا فحبست حتى فتح الله عليه فجمع الغنائم فجاءت النار لتأكلها فلم تطعمها فقال إن فيكم غلولا فليبايعني من كل قبيلة رجل فبايعوه فلصقت يد رجل بيده فقال فيكم الغلول فلتبايعني قبيلتك فبايعته قال فلصقت بيد رجلين أو ثلاثة فقال فيكم الغلول أنتم غللتم فجاؤوا برأس بقرة من ذهب فوضعوها فجاءت النار فأكلتها ثم أحل الله لنا الغنائم لما رأى من عجزنا وضعفنا أحلها لنا رواه عبد الرزاق وهشام بن يوسف وبن المبارك ومحمد بن ثور عن معمر بمعنى واحد

Mas'alah: What are the options for the Imam regarding conquered land?

Al-Istidhkar, p. 3006

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on the Imam's Discretion and Options in Spoils

في الأرض إن شاء قسمها وأهلها بين الغانمين كسائر الغنيمة كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم في خيبر وإن شاء أقر أهلها عليها وجعل عليهم الخراج وتكون ملكا لهم يجوز بيعهم لها كسائر ما يملكون

Mas'alah: What is the evidence for the distribution of spoils including land according to al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 3006

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Division of Spoils and Shares of Fighters

وحجة الشافعي فيما ذهب إليه من هذا الباب عموم قول الله عز وجل (واعلموا أنما غنمتم من شيء فأن لله خمسه) الآية الأنفال 41 يعني والأربعة الأخماس للغانمين فملكهم كل ما غنموا من ارض وغيرها مع ما روي في خيبر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قسمها بين أهل الحديبية الذين وعدهم الله تعالى بها وهم الذين افتتحوها

Mas'alah: What was Abu Bakr's practice regarding the khums portion in a bequest?

Al-Istidhkar, p. 3239

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Khums (One-Fifth) and Its Distribution

وروي عن أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - أنه قال رضيت في وصيتي بما رضي الله به لنفسه يعني من الغنيمة وذكر عبد الرزاق قال أخبرني من سمع الحسن وأبا قلابة يقولان أوصى أبو بكر بالخمس

Mas'alah: What did Abu Bakr al-Siddiq bequeath regarding the khums of fay'?

Al-Istidhkar, p. 3239

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Khums (One-Fifth) and Its Distribution

قال سفيان وحدثنا جعفر بن برقان أن أبا بكر الصديق قال أرضى في وصيتي بما رضي الله عز وجل بالخمس قال سفيان يعني خمس الفيء لقوله (فان لله خمسه) الاية الأنفال 41

Mas'alah: What is the ruling on a warrior who has intercourse with a slave-girl from the spoils?

Al-Istidhkar, p. 3487

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Ghulul (Treachery with Spoils)

وأما الرجل الغازي يطأ جارية من المغنم وله في المغنم نصيب فاختلف الفقهاء في هذا على غير اختلافهم في الجارية تكون بين الرجلين فيطؤها أحدهما أو كلاهما فاختلف في ذلك قول مالك وأصحابه وسائر أهل العلم منهم من رأى الحد عليه ومنهم من لم ير عليه حدا لأن له فيها نصيبا

Mas'alah: What is the ruling on a man who had intercourse with a slave girl from the khums?

Al-Istidhkar, p. 3488

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Ghulul (Treachery with Spoils)

عجل فأصاب وليدة من الخمس وقال ظننت أنها تحل لي فقال علي رضي الله عنه إن له فيها حقا فلم يجلده من أجل الذي له فيها

Mas'alah: What is the penalty for intercourse with a slave girl from the spoils before division?

Al-Istidhkar, p. 3488

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Ghulul (Treachery with Spoils)

وذكر عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن سعيد بن المسيب في رجل وقع على جارية من المغنم قبل أن يقسم قال يجلد مائة إلا سوطا أحصن أو لم يحصن

Mas'alah: What is the ruling on a man who had intercourse with a slave girl from the fay'?

Al-Istidhkar, p. 3488

Index: Kitab al-Ghanimah wa-al-Fay' (Spoils and Fay') > Rulings on Ghulul (Treachery with Spoils)

وذكر أبو بكر قال حدثني يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن قال إذا كان له في الفيء شيء عذر ويقوم عليه وكذلك في جارية بينه وبين رجل

KITAB 51

كتاب السبق والرماية

Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب السبق

The Chapter on Racing

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on horse racing?

Al-Istidhkar, p. 2017

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > The Chapter on Racing > Definition and Legal Basis of Racing

وحدثنا خلف بن قاسم قال حدثنا أبو الطاهر محمد بن أحمد بن يحيى قال حدثنا موسى بن هارون الحمال قال حدثنا أحمد بن حنبل وأبو خيثمة قالا حدثنا عقبة بن خالد وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عقبة بن خالد قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سبق بين الخيل وفضل القرح في الغاية

Mas'alah: What is the ruling on racing between spouses?

Al-Istidhkar, p. 2020

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > The Chapter on Racing > Rules for Participants and Substitution

وسابق رسول الله صلى الله عليه وسلم عائشة فسبقها فلما أسن سابقها فسبقته فقال ((هذه بتلك))

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet wiping his horse's face?

Al-Istidhkar, p. 2020

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > The Chapter on Racing > Definition and Legal Basis of Racing

971 – وذكر مالك عن يحيى بن سعيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رئي وهو يمسح وجه فرسه بردائه فسئل عن ذلك فقال ((إني عوتبت الليلة في الخيل

Mas'alah: What did early scholars say about gambling and maysir?

Al-Istidhkar, p. 3997

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > The Chapter on Racing > Distinction from Gambling and Maysir

وقد روي عن مجاهد وطاوس وعطاء وإبراهيم النخعي أنهم قالوا كل شيء من القمار فهو من الميسر حتى لعب الصبيان بالجوز

BAB 3

باب شروط المسابقة

The Chapter on Conditions of Competition

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What conditions are required for horse racing?

Al-Istidhkar, p. 2017

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > The Chapter on Conditions of Competition > The Chapter on Conditions of Competition

وفيه أن المسابقة بين الخيل يجب أن يكون أمدها معلوما وأن تكون الخيل متساوية الأحوال أو متقاربة وأن لا يسبق المضمر مع غير المضمر

BAB 5

باب سباق الخيل والإبل

The Chapter on Horse and Camel Racing

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on sending horses for racing without their owners riding them?

Al-Istidhkar, p. 2018

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > The Chapter on Horse and Camel Racing > Ruling on Racing Horses and Camels

وقد روي عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أنه كتب إلى عتبة بن غزوان وكان يومئذ أمير البصرة في إبان ضمروا خيلهم لينحروها فإن ادعيته أو تأخذ في ذلك برأي عمر وكتب إليه في ذلك مجاوبه بإباحة ذلك وقال في كتابه أن أرسل القرح من رأس مائة علوة ولا يركبها أربابها وقد ذكرنا الخبر بتمامه في ((التمهيد))

Mas'alah: What is the linguistic meaning of 'atiq horse?

Al-Istidhkar, p. 1313

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Permissible Animals for Racing

وقال صاحب العين عتقت الفرس تعتق إذا سبقت وفرس عتيق رائع

Mas'alah: What did Sa'id ibn al-Musayyab say about the horse reaching its destination?

Al-Istidhkar, p. 1314

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Rules of Starting Point and Endpoint

وقال سعيد بن المسيب إذا بلغ به رأس مغزاته فهو له

Mas'alah: What is the ruling on selling a horse that became too weak for battle?

Al-Istidhkar, p. 1314

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Permissible Animals for Racing

ويحتمل أن يكون هذا الفرس ضاع حتى عجز عن اللحاق بالخيل وضعف عن ذلك فأجيز له بيعه لذلك

Mas'alah: What is the evidence that ponies are considered horses for shares?

Al-Istidhkar, p. 1953

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Permissible Animals for Racing

وقد احتج مالك في موطئه بأن البراذين خيل لقوله تعالى (والخيل والبغال والحمير) النحل 8

Mas'alah: What is the ruling on ponies being like horses for shares?

Al-Istidhkar, p. 1954

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Permissible Animals for Racing

وقال الحسن ((البراذين بمنزلة الخيل)) رواه بن حسان عنه

Mas'alah: What is the chapter on horses, racing, and spending in military expeditions?

Al-Istidhkar, p. 2014

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Permissible Animals for Racing

(19 - باب ما جاء في الخيل والمسابقة بينها والنفقة في الغزو)

Mas'alah: How did the Prophet race horses between specific points?

Al-Istidhkar, p. 2016

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Rules of Starting Point and Endpoint

969 - مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سابق بين الخيل التي قد أضمرت من الحفياء وكان أمدها ثنية الوداع وسابق بين الخيل التي لم تضمر من الثنية إلى مسجد بني زريق وأن عبد الله بن عمر كان ممن سابق بها هكذا روى هذا الحديث جماعة رواة الموطأ لم يختلفوا عنه في إسناده واختلفوا عنه في بعض ألفاظه وقال بن بكير سابق بين الخيل التي لم تضمر من الثنية إلى عند مسجد بني زريق وخالفه جمهور الرواة منهم بن القاسم وبن وهب والقعنبي فرووا ((من الثنية إلى مسجد بني زريق)) وفي ألفاظ نافع والرواة عنهم اختلاف كثير تراه في ((التمهيد)) إن شئت وترى هناك صحة ما رواه مالك من ذلك إن شاء الله

Mas'alah: What is the narration about the Prophet racing horses from Al-Hafya' to Thaniyat al-Wada'?

Al-Istidhkar, p. 2017

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Rules of Starting Point and Endpoint

روى سفيان بن عيينة عن إسماعيل بن أمية عن نافع عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سابق بين الخيل فأرسل ما أضمر منها من الحفياء إلى ثنية الوداع وأرسل ما لم تضمر منها من ثنية الوداع إلى مسجد بني زريق وأن بن عمر أجرى فرسا فاقتحم به فرسه في جرف فصرعه

Mas'alah: What is the fiqh ruling on horse racing and its permissibility?

Al-Istidhkar, p. 2017

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Permissible Animals for Racing

وفي هذا الحديث من الفقه جواز المسابقة بين الخيل وذلك مما خص وخرج من باب القمار بالسنة الواردة فيه وكذلك هو خارج من باب تعذيب البهائم لأن الحاجة إليها تدعو إلى تأديبها وتدريبها

Mas'alah: What are the locations mentioned in the hadith about horse racing?

Al-Istidhkar, p. 2017

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Rules of Starting Point and Endpoint

والحفياء ومسجد بني زريق وثنية الوداع مواضع معروفة بالمدينة ومعروف ما بينها من المسافة

Mas'alah: What is another narration about the Prophet's horse racing?

Al-Istidhkar, p. 2017

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Rules of Starting Point and Endpoint

حدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا عبيد بن عبد الواحد قال محبوب بن موسى قال حدثنا الفزاري عن موسى بن عقبة عن نافع عن بن عمر قال سابق رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الخيل التي قد أضمرت فأرسلها من الحفياء وكان أمدها ثنية الوداع قال الفزاري قلت لموسى كم بين ذلك قال ستة أميال أو سبعة

Mas'alah: What is the distance for the race of untrained horses?

Al-Istidhkar, p. 2017

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Rules of Starting Point and Endpoint

وسابق بين الخيل التي لم تضمر فأرسلها من ثنية الوداع وكان أمدها مسجد بني زريق قلت فكم بين ذلك قال ميل أو نحوه قال وكان بن عمر ممن سابق فيها

Mas'alah: What is the ruling on favoring untrained horses in racing?

Al-Istidhkar, p. 2018

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Excuses and Faults in Racing

قال أبو عمر روى هذا الحديث جماعة عن عبد الله بن عمر على نحو ما رواه مالك وغيره ولم يقل فيه أحد ((أنه فضل القرح في الغاية)) إلا عقبة بن خالد فإن صح ففيه دليل على أن التي أضمرت من تلك الخيل كانت قرحا والله أعلم

Mas'alah: What is Malik's opinion on horse racing versus archery?

Al-Istidhkar, p. 2018

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Permissible Animals for Racing

وأما أقاويل الفقهاء في هذا الباب فإن مالكا قال سبق الخيل أحب إلي من سبق الرمي قال ويكون السبق على الخيل على نحو ما سبق الإمام فإن كان المسبق غير الإمام فعل كما يفعل الإمام ولا يجب أن يرجع إليه شيء مما أخرج في السبق

Mas'alah: What is the ruling on a person who sponsors a race and wins?

Al-Istidhkar, p. 2018

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Rulings on the Prize and Its Equality

وقال الليث بن سعد قال ربيعة في الرجل يسبق القوم بشيء إن سبقه لا يرجع فيه

قال الليث ونحن نرى إن كان سبقا يجوز مثله جاز فإن لم يجز سبق أخذ ذلك منه وإن سبق أحرز سبقه

Mas'alah: What is Malik's ruling on the prize money in racing?

Al-Istidhkar, p. 2018

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Rulings on the Prize and Its Equality

وذكر بن وهب عن الليث قال وقال مالك أرى أن يخرجه على كل حال سبق أو لم يسبق على مثل السلطان

Mas'alah: What is the view of al-Awza'i on stakes in racing?

Al-Istidhkar, p. 2018

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Types of Wagering in Racing

قال أبو عمر قول الأوزاعي في هذا الباب نحو قول مالك وربيعة في أن الأشياء المخرجة في السبق لا تنصرف إلى مخرجها

Mas'alah: What is the Hanafi and Shafi'i view on ownership of stakes in racing?

Al-Istidhkar, p. 2018

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Types of Wagering in Racing

وقال أبو حنيفة والشافعي والثوري الأسباق على ملك أربابها وهم فيها على شروطهم فلا يجوز أن يملك السبق إلا بالشرط المشروط فيه فإن لم يكن ذلك انصرف السبق إلى من جعله

Mas'alah: What is the ruling on horse racing with a third horse as a neutral entrant?

Al-Istidhkar, p. 2018

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Conditions of Racing Contracts

970 - وذكر مالك عن يحيى بن سعيد أنه سمع سعيد بن المسيب يقول ليس برهان الخيل بأس إذا دخل فيها محلل فإن سبق أخذ السبق وإن سبق لم يكن عليه شيء

Mas'alah: What is Malik's ruling on both racers putting up stakes?

Al-Istidhkar, p. 2019

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Types of Wagering in Racing

قال أبو عمر أنكر مالك العمل بقول سعيد ولم يعرف المحلل ولا يجوز عنده أن يجعل المتسابقان سبقين يخرج كل واحد منهما سبقا من قبل نفسه على أن من سبق منهما أحرز سبقه وأخذ سبق صاحبه هذا لا يجوز عنده بمحلل ولا بغير محلل إنما السباق عنده أن يجعل السبق أحدهما كالسلطان فمن سبق أخذه لا غير

Mas'alah: What is the more well-known ruling from Malik on racing stakes?

Al-Istidhkar, p. 2019

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Rulings on the Prize and Its Equality

وقد روي عن مالك مثل قول سعيد بن المسيب والأشهر عنه ما ذكرنا

Mas'alah: What is the scholarly consensus on both parties placing stakes in a race?

Al-Istidhkar, p. 2019

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Rulings on the Prize and Its Equality

وأجمع سائر العلماء على أنه لا يجوز أن يجعل كل واحد منهما سبقه إلا أن يكون سبقهما فرس ثالث لا يجعل شيئا وهو مثلهما في الأغلب وهو الذي يدعى المحلل فإن كان ذلك فهو الذي اختلف فيه العلماء قديما وحديثا

Mas'alah: What are the three types of stakes according to al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 2019

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Types of Wagering in Racing

وقال الشافعي الأسباق ثلاثة سبق يعطيه الوالي أو الرجل غير الوالي من ماله متطوعا به فيجعل للسابق شيئا معلوما ممن سبق أحرز ذلك السبق وإن شاء الوالي أو غيره جعل أيضا للمصلي وللثاني والثالث شيئا شيئا فذلك كله حلال لمن جعل له

Mas'alah: What is the ruling on two men racing with a third horse as a neutral party?

Al-Istidhkar, p. 2019

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Rulings on the Prize and Its Equality

والثاني أن يريد الرجلان أن يتسابقا بفرسيهما ويريد كل واحد منهما أن يسبق صاحبه ويخرجا سبقين فهذا لا يجوز إلا بمحلل بينهما يكون فارسا لا يأمنان أن يسبقهما فإن سبق المحلل أخذ السبقين وإن سبق أحد المتسابقين أحرز سبقه وأخذ سبق صاحبه وإن سبق الاثنان الثالث كانا كمن لم يسبق واحد منهما ولا يجوز حتى يكون الأمر واحدا والغاية واحدة قال ولو كانوا مائة فأدخلوا بينهم محللا فكذلك

Mas'alah: What is the ruling when one party alone puts up the stake in a race?

Al-Istidhkar, p. 2019

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Rulings on the Prize and Its Equality

والثالث أن يسابق أحدهما صاحبه ويخرج السبق وحده فإن سبقه صاحبه أخذ السبق وإن سبق صاحبه أحرز السبق وهذا في معنى الوالي

Mas'alah: What is the ruling on the two racers depositing the stake with a trusted person?

Al-Istidhkar, p. 2019

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Conditions of Racing Contracts

قال ويخرج المتسابقان ما يتراضيان عليه ويتواضعونه على يدي رجل

Mas'alah: What is the minimum stake in horse racing?

Al-Istidhkar, p. 2019

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Rulings on the Prize and Its Equality

وأقل السبق يسبق بالهادي أو بعضه أو بالكفل أو بعضه والسبق على هذا النحو عنده وليس هذا موضع ذكره

Mas'alah: What is the ruling on a conditional stake where only one outcome is mentioned?

Al-Istidhkar, p. 2019

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Types of Wagering in Racing

قال محمد بن الحسن وأصحابه إذا جعل السبق واحدة فقال إن سبقتني

Mas'alah: What is the ruling on a conditional stake where only the winning condition is stated?

Al-Istidhkar, p. 2020

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Types of Wagering in Racing

فلك كذا وكذا ولم يقل إن سبقتك فعليك كذا وكذا فلا بأس

Mas'alah: What is the ruling on a mutual conditional prize in a race?

Al-Istidhkar, p. 2020

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Types of Wagering in Racing

ويكره أن يقول إن سبقتك فعليك كذا وإن سبقتني فعلي كذا

Mas'alah: What is the ruling on a prize offered by a third party in a race?

Al-Istidhkar, p. 2020

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Rulings on the Prize and Its Equality

هذا لا خير فيه وإن قال رجل غيرهما أيكما سبق فله كذا فلا بأس وإن كان بينهما محلل إن سبق فلا يغرم وإن سبق أحد فلا بأس وذلك إذا كان يسبق ويسبق

Mas'alah: What types of racing are considered gambling?

Al-Istidhkar, p. 2020

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Types of Wagering in Racing

وقالوا ما عدا هذه الثلاثة الأسباق فالسبق فيه قمار وأجاز العلماء في غير الرهان السبق على الأقدام

Mas'alah: What is the evidence for the permissibility of foot racing?

Al-Istidhkar, p. 2020

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Permissible Competitions Without Prize

وهذا مأخوذ من خبر سلمة بن الأكوع أنه سابق بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الأنصاري وقد ذكرناه في ((التمهيد))

Mas'alah: In what types of racing is a prize allowed?

Al-Istidhkar, p. 2020

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Rulings on the Prize and Its Equality

وأما السبق في الرهان فلا يجوز إلا في ثلاثة أشياء هي الخف والحافر والنصل

Mas'alah: What is the hadith about racing only in hoof, arrow, or camel?

Al-Istidhkar, p. 2020

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Permissible Animals for Racing

وفيه حديث احتاج الناس فيه إلى بن أبي ذئب رواه عنه الثوري وبن عيينة والقعنبي وغيرهم عن نافع بن أبي نافع عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ((لا سبق إلا في خف أو نصل أو حافر))

Mas'alah: What is the ruling on backgammon (nard) and similar games in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3996

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Rulings on Chess and Backgammon

قال بن وهب وحدثني جرير بن حازم عن الحسن بن عمارة عن علي بن الأقمر عن مسروق بن الأجدع عن بن مسعود قال إياكم وهذه الكعاب الموشومات اللائي يزحزحن فإنهن من الميسر

Mas'alah: What is the ruling on playing backgammon (nard) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3996

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Rulings on Chess and Backgammon

قال أبو عمر رويت الكراهة في اللعب بالنرد عن عثمان بن عفان وبن مسعود وبن عمر وعائشة وأبي موسى وسعيد بن المسيب والقاسم بن محمد وجماعة كلهم يكره اللعب بها من جهة القمار

Mas'alah: What is the ruling on playing backgammon without gambling in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3996

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Rulings on Chess and Backgammon

وهذا لا يجوز أن يضاف إليهم إلا على غير سبيل القمار ولنهي الله (عز وجل) عن الميسر ولقول رسول الله صلى الله عليه وسلم من لعب بالنرد فقد عصى الله ورسوله وكل من خالف السنة والحق فلا حجة في قوله ولا عمله بل هو محجوج مخصوم بها

Mas'alah: What is the ruling on playing backgammon and gambling in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3996

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Rulings on Chess and Backgammon

وجماعة الفقهاء يكرهون اللعب بالنرد ويحرمون القمار بها وبغيرها

Mas'alah: What is the ruling on playing chess and backgammon with gambling in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3997

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Rulings on Chess and Backgammon

وقال الحسن النرد من ميسر العجم وأما الشطرنج فأجمع العلماء أن اللعب بها قمار لا يجوز وأخذ المال وأكله قمارا بها لا يحل

Mas'alah: What is the ruling on playing chess and backgammon in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3997

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Rulings on Chess and Backgammon

وأجمع مالك وأصحابه على أنه لا يجوز اللعب بالنرد ولا بالشطرنج وقالوا لا تجوز شهادة المدمن المواظب على لعب الشطرنج

Mas'alah: What is the ruling on playing chess without gambling?

Al-Istidhkar, p. 3997

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Rulings on Chess and Backgammon

وقد روي عنه أنه قال لا بأس باللعب بها ما لم يكن قمارا

Mas'alah: Which scholars permitted playing chess without gambling?

Al-Istidhkar, p. 3997

Index: Kitab al-Sabaq wa-al-Rimayah (Racing and Archery) > Rulings on Chess and Backgammon

وقد روي عن جماعة من العلماء أنهم أجازوا اللعب بالشطرنج على غير قمار وأنهم لعبوا بها على غير قمار

KITAB 52

كتاب البيوع

Kitab al-Buyu' (Sales)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب عقد البيع

The Chapter on the Sale Contract

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What are the two types of sales according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 2758

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on the Sale Contract > Validity and Invalidity of Sale

والبيع عنده على نوعين

Mas'alah: What is the ruling when parties separate without agreeing on a single price?

Al-Istidhkar, p. 2873

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on the Sale Contract > Disputes over Contract Terms

ولا يجوز عند مالك والشافعي وأبي حنيفة إن افترقا على ذلك بالالتزام حتى يفترقا على وجه واحد وهو قول الثوري

Mas'alah: What is the story of the Prophet buying a camel from travelers?

Al-Istidhkar, p. 2936

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on the Sale Contract > Offer and Acceptance (Ijab wa Qabul)

سفيان قالا حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن وضاح وحدثني أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني عبد الله بن نمير قال حدثني يزيد بن زياد بن أبي الجعد قال حدثني أبو صخر جامع بن شداد عن طارق المحاربي قال لما ظهر الإسلام خرجنا في

ركب ومعنا ظعينة لنا حتى نزلنا قريبا من المدينة فبينا نحن قعود إذ أتى رجل عليها ثوبان أبيضان فسلم ثم قال من أين أقبل القوم فقلنا له من الربذة ومعنا جمل أحمر أتبيعوني الجمل قال قلنا نعم قال بكم قلنا بكذا أو كذا صاعا من تمر فأخذه ولم يعطنا شيئا قال قد أخذته وأخذ برأس الجمل حتى توارى بحيطان المدينة قال فتلاومنا فيما بيننا قلنا أعطيتم جملكم رجلا لا تعرفونه فقالت الظعينة لا تلاوموا لقد رأيت وجه رجل ما كان ليحقركم ما رأيت أشبه بالقمر ليلة البدر من وجهه فلما كان العشي أتانا رجل فقال السلام عليكم أنا رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم إليكم وهو يأمركم أن تأكلوا حتى تشبعوا وأن تكتالوا حتى تستوفوا وأكلنا حتى شبعنا واكتلنا حتى استوفينا

BAB 3

باب شروط العاقدين والصيغة والمبيع والثمن

The Chapter on Conditions of Parties, Formula, Object, and Price

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What are the conditions for the buyer to inspect the sold item?

Al-Istidhkar, p. 2758

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Conditions of Parties, Formula, Object, and Price > Knowledge and Inspection of the Sold Item

البيوع إلا أن يكون المبتاع ينظر الشيء المبيع ويتأمله ويحيط به نظره ويعلم ما تقع عليه صفته بعينه

Mas'alah: What is the ruling on selling a commodity for dirhams when the price was stated in dinars?

Al-Istidhkar, p. 2828

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Conditions of Parties, Formula, Object, and Price > Specification of Currency in Sales

طيه بالدنانير كذا وكذا درهما أن بيعه لسلعته إنما هو بالدراهم

Mas'alah: What is Zufar's view on dispute over the type of currency in a sale?

Al-Istidhkar, p. 2903

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Conditions of Parties, Formula, Object, and Price > Disputes over Price Currency and Payment Terms

وقال زفر إن اتفقوا أن الثمن من جنس واحد كان القول في الثمن قول المشتري وإن اختلفا في جنسه تحالفا وترادا قيمة المبيع إن فاتت عينه

BAB 4

باب ما يجوز بيعه وما لا يجوز

The Chapter on What May and May Not Be Sold

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the ruler compelling sale of surplus food during scarcity?

Al-Istidhkar, p. 169

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale Involving Fraud or Harm (e.g., selling to cheaters, mixing meat with offal)

قال أهل التفسير السويق الكعك وفيه ما يلزم من المؤاساة عند نزول الحاجة وأن للسلطان أن يأخذ الناس ببيع فضول ما بأيديهم من الطعام بثمنه إذا اشتدت الحاجة إليه

Mas'alah: What is the ruling on selling and renting property in Mecca?

Al-Istidhkar, p. 2034

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale of Services and Benefits (e.g., compensation for prohibited benefits)

قال أبو عمر هذا ضعيف من القول لأن المشتري والبائع متبايعان فما كره البائع ينبغي أن يكره المشتري وهذا نحو من كره بيع المصحف وأجاز شراءه وقد كره في هذا الباب حديث من حديث بن عمر لا يصح عند أهل العلم بالحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ((لا يحل بيع بيوت مكة ولا إجارتها)) وكان أحمد بن حنبل يعجبه أن يتوقى الكراء في الموسم ولا يرى بالشراء بأسا قال وقد اشترى عمر بن الخطاب دار السجن بأربعة آلاف قال أبو عمر تبايع أهل مكة لديارهم قديما وحديثا أشهر وأظهر من أن يحتاج فيه إلى ذكر وقد ذكر كثيرا من ذلك الهجيني والخزاعي وغيرهما في ((أخبار مكة)) والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on taking perishable goods in installments for a debt?

Al-Istidhkar, p. 2764

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale Involving Fraud or Harm (e.g., selling to cheaters, mixing meat with offal)

وروى أبو زيد عن بن القاسم أن ذلك لا يجوز إلا فيما يخشى عليه الفساد إذا أخذ جميعه مثل الفاكهة وأما القمح وما كان مثله فلا يجوز

Mas'alah: What is the ruling on cutting coins (dinar and dirham)?

Al-Istidhkar, p. 2780

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale of Jewelry and Precious Metals (e.g., weight considerations, gold/silver plating)

أمولنا ما نشؤا) هود 87 يعني أن هذه الآية يراد بها نهي شعيب - عليه السلام - قومه عن قطع الدنانير والدراهم

Mas'alah: What does the Quran say about giving full measure?

Al-Istidhkar, p. 2793

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale of Food and Drink (e.g., grain, dates, meat, milk, water)

قال الله عز وجل (أوفوا الكيل ولا تكونوا من المخسرين) الشعراء 181

Mas'alah: What Quranic verses support the obligation of full measure?

Al-Istidhkar, p. 2793

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale of Food and Drink (e.g., grain, dates, meat, milk, water)

وقال (فأوف لنا الكيل وتصدق علينا) يوسف 88

Mas'alah: What is the ruling on legumes being considered one type in sales?

Al-Istidhkar, p. 2812

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale of Food and Drink (e.g., grain, dates, meat, milk, water)

فقال بن وهب القطاني كلها صنف واحد ورواه عن مالك لا يجوز إلا مثلا بمثل

Mas'alah: What is the ruling on the classification of legumes as one type or different types in sales?

Al-Istidhkar, p. 2812

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale of Food and Drink (e.g., grain, dates, meat, milk, water)

وقال بن القاسم وأشهب الجلبان والبسلة صنف واحد والحمص واللوبياء صنف واحد وما عدا ذلك من القطاني فأصناف مختلفة

Mas'alah: What is the ruling on the sale of fish and aquatic animals?

Al-Istidhkar, p. 2846

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale of Animals and Their Parts (e.g., excluding parts, predatory animals, skins)

والحيتان عنده كلها جنس واحد وكذلك كل ما في الأنهار والبحار من السمك وغير

Mas'alah: What is the ruling on selling chickens for waterfowl in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2846

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale of Animals and Their Parts (e.g., excluding parts, predatory animals, skins)

ولا يجوز عند مالك وأصحابه - إلا أشهب - أن يباع الدجاج بطير الماء لأن طير الماء لا يقتنى فهو كاللحم

Mas'alah: What is the ruling on selling a pregnant camel intended for sacrifice in exchange for live sheep?

Al-Istidhkar, p. 2846

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale of Animals and Their Parts (e.g., excluding parts, predatory animals, skins)

والأصل في هذا قول سعيد بن المسيب في الشارف إن كان اشتراها لينحرها فلا يجوز - يعني بيعها - بغنم أحياء

Mas'alah: What is the ruling on selling meat for an animal according to Layth ibn Sa'd and Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 2847

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale of Animals and Their Parts (e.g., excluding parts, predatory animals, skins)

وقال الليث بن سعد والشافعي وأصحابه لا يجوز بيع اللحم بالحيوان على كل حال من الأحوال من جنس واحد كان أو من جنسين مختلفين على عموم الحديث

Mas'alah: What is the ruling on selling a live animal for a slaughtered one?

Al-Istidhkar, p. 2847

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale of Animals and Their Parts (e.g., excluding parts, predatory animals, skins)

وذكر عبد الرزاق عن الثوري عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أنه كره أن يباع حي بميت - يعني الشاة المذبوحة بالقائمة

Mas'alah: What is the ruling on exchanging fish meat for livestock meat?

Al-Istidhkar, p. 2848

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale of Animals and Their Parts (e.g., excluding parts, predatory animals, skins)

قال مالك ولا بأس بلحم الحيتان بلحم الإبل والبقر والغنم وما أشبه ذلك من الوحوش كلها اثنين بواحد وأكثر من ذلك يدا بيد فإن دخل ذلك الأجل فلا خير فيه

Mas'alah: What is the ruling on exchanging poultry meat in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2848

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale of Animals and Their Parts (e.g., excluding parts, predatory animals, skins)

قال مالك وأرى لحوم الطير كلها مخالفة للحوم الأنعام والحيتان فلا أرى بأسا بأن يشترى بعض ذلك ببعض متفاضلا يدا بيد ولا يباع شيء من ذلك إلى أجل

Mas'alah: What is the chapter on the price of a dog?

Al-Istidhkar, p. 2849

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale of Prohibited Items (e.g., dogs, pigs, intoxicants, images)

(29 - باب ما جاء في ثمن الكلب)

Mas'alah: What is Malik's ruling on the price of a dog?

Al-Istidhkar, p. 2849

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale of Prohibited Items (e.g., dogs, pigs, intoxicants, images)

قال مالك أكره ثمن الكلب الضاري وغير الضاري لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ثمن الكلب

Mas'alah: What is the ruling on selling permissible dogs and compensation for killing them?

Al-Istidhkar, p. 2850

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale of Prohibited Items (e.g., dogs, pigs, intoxicants, images)

وقد اختلف أصحاب مالك واختلفت الرواية عنده في ثمن الكلب الذي أبيح اتخاذه فأجاز مرة ثمن الكلب الضاري ومنع منه أخرى ووجه إجازة بيع ما أبيح اتخاذه من الكلاب لأن الحديث الذي ورد بالنهي

عن ثمن الكلب فمن نذر معه حلوان الكاهن ومهر البغي وهذا لا يباح شيء منه على أنه الكلب الذي لا يجوز اتخاذه والله أعلم لأن من الكلاب ما أبيح اتخاذه والانتفاع به فذلك جائز بيعه ولا خلاف عنه من قتل كلب صيد أو ماشية أو زرع فعليه القيمة ومن قتل كلب الدار فلا شيء عليه إلا أن يكون يسرح مع الماشية وقد ذكرنا اختلاف أصحاب مالك في هذا الباب في كتاب اختلافهم واختلاف قول مالك

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on selling dogs and their price?

Al-Istidhkar, p. 2851

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale of Prohibited Items (e.g., dogs, pigs, intoxicants, images)

وأما الشافعي فلا يجوز عنده بيع الكلب الضاري ولا غير الضاري ولا يحل عنده ثمن كلب الصيد ولا كلب الماشية ولا كلب الزرع لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ثمن الكلب وليس على من قتل كلب الصيد أو لغير صيد قيمة عندهم

بحال من الأحوال

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on selling dogs for hunting and herding?

Al-Istidhkar, p. 2851

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale of Prohibited Items (e.g., dogs, pigs, intoxicants, images)

وقال أبو حنيفة وأصحابه يجوز بيع الكلاب التي للصيد والماشية وبيع الهر وعلى من قتل أو أتلف من ذلك شيئا قيمته

Mas'alah: What is al-Tahawi's argument for the permissibility of selling hunting dogs?

Al-Istidhkar, p. 2852

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale of Prohibited Items (e.g., dogs, pigs, intoxicants, images)

واحتج الطحاوي للكوفيين بحديث عبد الله بن مغفل - قال أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب ثم قال ما لي وللكلب ثم رخص في كلب الصيد وكلب ماشية قال فأخبر أن كلب الصيد كان مقتولا فكان بيعه والانتفاع به حراما وكان قاتله مؤديا لفرض عليه في قتله ثم نسخ ذلك وأباح الاصطياد به فصار كسائر الجوارح في جواز بيعه قال ومثل ذلك نهيه صلى الله عليه وسلم عن كسب الحجام وقال كسب الحجام خبيث وثمن الكلب خبيث)) ثم أعطى الحجام أجره فكان ذلك ناسخا لمنعه وتحريمه ونهيه

Mas'alah: What is Ahmad ibn Hanbal's ruling on selling dogs?

Al-Istidhkar, p. 2852

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale of Prohibited Items (e.g., dogs, pigs, intoxicants, images)

وقال أحمد بن حنبل بيع الكلاب باطل وإن كان معلما ومن قتله وهو معلم فقد أساء ولا غرم عليه

Mas'alah: What is the ruling on selling cheetahs, falcons, and cats?

Al-Istidhkar, p. 2853

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale of Animals and Their Parts (e.g., excluding parts, predatory animals, skins)

قال وبيع الفهد والصقر جائز وكذلك من بيع الهر وكل ما فيه منفعة والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on selling anything beneficial?

Al-Istidhkar, p. 2853

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale of Prohibited Items (e.g., dogs, pigs, intoxicants, images)

قال أبو عمر وهو قول مالك والشافعي والكوفيين في بيع كل ما ينتفع به أنه جائز ملكه وشراؤه وبيعه

Mas'alah: What is the ruling on selling monkeys, mice, and other useless animals?

Al-Istidhkar, p. 2853

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale of Animals and Their Parts (e.g., excluding parts, predatory animals, skins)

ولم يختلفوا في القرد والفأر وكل ما لا منفعة فيه أنه لا يجوز بيعه ولا شراؤه ولا أكل ثمنه

Mas'alah: What is the chapter on selling copper, iron, and similar weighed items?

Al-Istidhkar, p. 2865

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale of Jewelry and Precious Metals (e.g., weight considerations, gold/silver plating)

(32 – باب بيع النحاس والحديد وما أشبههما مما يوزن)

Mas'alah: What is the ruling on selling a sheep intended for slaughter on credit?

Al-Istidhkar, p. 2878

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale of Animals and Their Parts (e.g., excluding parts, predatory animals, skins)

قال والشاة يريد ذبحها بطعام إلى أجل جائز إن لم تكن شاة لحم وكانت تقتنى وإن كانت شاة لحم فلا

Mas'alah: What is the ruling on exchanging milk for a sheep according to Ibn al-Qasim from Malik?

Al-Istidhkar, p. 2878

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale of Food and Drink (e.g., grain, dates, meat, milk, water)

وفي ((العتبية)) لابن القاسم عن مالك أنه لا يجوز اللبن بالشاة أيهما عجل وأخذ صاحبه

Mas'alah: What did Sa'id ibn al-Musayyab say about staying in a land with honest weights and measures?

Al-Istidhkar, p. 2961

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale Involving Fraud or Harm (e.g., selling to cheaters, mixing meat with offal)

1352 - مالك عن يحيى بن سعيد أنه سمع سعيد بن المسيب يقول إذا جئت أرضا يوفون المكيال والميزان فأطل المقام بها وإذا جئت أرضا ينقصون المكيال والميزان فأقلل المقام بها

Mas'alah: What is the interpretation of the verse on fair dealing in weights and measures?

Al-Istidhkar, p. 2962

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale Involving Fraud or Harm (e.g., selling to cheaters, mixing meat with offal)

قال قتادة في تأويل هذه الآية بن آدم! أوف كما تحب أن يوفى لك واعدل كما

تحب أن يعدل عليك وقال بن عباس يا معشر الموالي! إنكم قد وليتم أمرين بهما هلك الناس قبلكم هذا المكيال وهذا الميزان

Mas'alah: What did Umar say about trade in what is unlawful to eat or drink?

Al-Istidhkar, p. 3565

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale of Prohibited Items (e.g., dogs, pigs, intoxicants, images)

وروى هشيم ومحمد بن بشر كلاهما قالا حدثني مطيع بن عبد الله الغزال عن الشعبي عن عبد الله بن عمر عن أبيه عمر بن الخطاب قال لا تحل التجارة في شيء لا يحل أكله ولا شربه

Mas'alah: What is the ruling on selling wine after its prohibition?

Al-Istidhkar, p. 3566

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale of Prohibited Items (e.g., dogs, pigs, intoxicants, images)

وقد ذكرنا في التمهيد حديث عبد الرحمن بن غنم عن تميم الداري أنه كان يهدي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم راوية من خمر كل سنة فلما كان العام الذي حرمت جاء براوية منها فلما رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحك وقال هل شعرت أن الله عز وجل حرمها وقال إنها قد حرمت فقال يا رسول الله! أفلا أبيعها وأنتفع بثمنها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله اليهود ثلاث مرات انطلقوا

إلى ما حرم الله عليهم من شحوم البقر والغنم فأذابوه وجعلوه إهالة فابتاعوا به ما يأكلون وقال عليه السلام الخمر حرام وثمنها حرام

Mas'alah: What is the ruling on selling wine to return an orphan's money?

Al-Istidhkar, p. 3566

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale of Prohibited Items (e.g., dogs, pigs, intoxicants, images)

وروى معمر عن قتادة عن أنس قال لما حرمت الخمر جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال كان عندي مال ليتيم فاشتريت به خمرا أفتأذن لي أن أبيعها فأرد على اليتيم ماله قال النبي صلى الله عليه وسلم قاتل الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فباعوها وأكلوا أثمانها ولم يأذن له في بيع الخمر

Mas'alah: What is the ruling on selling forbidden fat in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3910

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale of Impure Substances (e.g., impure oil, soap from impure substances)

1729 - مالك عن عبد الله بن أبي بكر أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قاتل الله اليهود نهوا عن أكل الشحم فباعوه فأكلوا ثمنه قال أبو عمر هذا الحديث مسند من حديث عمر بن الخطاب وحديث بن عباس وحديث أبي هريرة وحديث جابر وقد ذكرتها في التمهيد وقيل إن بن عباس إنما يرويه عن عمر بن الخطاب عن

النبي صلى الله عليه وسلم وقيل إنه سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم حدثني سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن إسماعيل قال حدثني الحميدي قال حدثني سفيان قال حدثني عمرو بن دينار قال أخبرني طاوس أنه سمع بن عباس يقول بلغ عمر بن الخطاب أن سمرة باع خمرا فقال قاتل الله سمرة ألم يعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قاتل الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فجملوها فباعوها قال أبو عمر قوله فجملوها أي أذابوها وقد جاء هذا مفسرا في حديث أبي هريرة مذكورا في التمهيد

وأما رواية من روى سماع بن عباس لهذا الحديث من النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثني محمد بن بكر قال حدثني مسدد بن مسرهد أن بشر بن المفضل وخالد بن عبد الله حدثاه المعنى عن خالد الحذاء عن بركة أبي الوليد عن بن عباس قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا عند الركن قال فرفع بصره إلى السماء فضحك فقال لعن الله اليهود - ثلاثا - إن الله حرم عليهم الشحوم فباعوها وأكلوا أثمانها إن الله تعالى إذا حرم على قوم أكل شيء حرم عليهم ثمنه ولم يقل عن خالد بن عبد الله رأيت وقال قاتل قال أبو عمر معنى قوله صلى الله عليه وسلم إن الله إذا حرم على قوم أكل شيء حرم عليهم ثمنه يريد ثمن ما يباع منه للأكل وما لا منفعة فيه للأكل وأما الحمر الأهلية وما كان مثلها مما لا يجوز أكله ويجوز الانتفاع به فجائز بيعه لغير الأكل وأكل ثمنه وسيأتي القول في الزيت تقع فيه الميتة وما للعلماء في ذلك من المذاهب في موضعه من هذا الكتاب إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the ruling on selling oil that has become impure?

Al-Istidhkar, p. 4045

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale of Impure Substances (e.g., impure oil, soap from impure substances)

ومن حجة أبي حنيفة أيضا ومن قال بقوله في جواز البيع في الزيت المنجوس أن قوله صلى الله عليه وسلم لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فباعوها وأكلوا أثمانها إنما خرج عليهم شحوم الميتة وشحوم الميتة نجسة الذات فلا يحل بيعها ولا أكلها ولا الانتفاع بشيء منها والزيت الذي تقع فيه الميتة إنما نجس بالجوار كالثوب الذي يصيبه الدم ولذلك رأى غسله من رآه من أهل العلم وذكروا حديث يزيد بن أبي حبيب عن عطاء عن جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح بمكة يقول إن الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام فقيل له يا رسول الله أرأيت شحوم الميتة فإنها تدهن بها السفن والجلود ويستصبح بها الناس فقال هي حرام ثم قال قاتل الله اليهود لما حرم عليهم الشحم جملوه فباعوه وأكلوا ثمنه يحذر أمته أن يفعلوا مثل ذلك وقد ذكرنا هذا الحديث من طرق في التمهيد قالوا فعلى هذا خرج قوله صلى الله عليه وسلم لعن الله اليهود في بيع الشحوم وأكل ثمنها وفي بيع الخمر وأكل ثمنها لأنها نجسة الذات مثل شحوم الميتة والدم وليس الزيت تقع فيه الميتة كذلك لأنه إنما نجس بالمجاورة وليس بنجس الذات فلذلك جاز بيعه إذا بين بعيبه وجاز أكل ثمنه لأنه مما ينتفع به للاستصباح وغيره

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet paying the cupper with a sa' of dates?

Al-Istidhkar, p. 4050

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale of

Services and Benefits (e.g., compensation for prohibited benefits)

1823 – مالك عن حميد الطويل عن أنس بن مالك أنه قال احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم حجمه أبو طيبة فأمر له رسول الله صلى الله عليه وسلم بصاع من تمر وأمر أهله أن يخففوا عنه من خراجه

Mas'alah: What evidence supports the permissibility of the cupper's earnings?

Al-Istidhkar, p. 4050

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale of Services and Benefits (e.g., compensation for prohibited benefits)

وقد قال صلى الله عليه وسلم من السنة قص الشارب وقال صلى الله عليه وسلم احفوا الشارب وأعفوا اللحى وهذا كله يدل على أن كسب الحجام طيب لا بأس به وأن حديث أبي

Mas'alah: What is the ruling on the earnings of a cupper (hajjam) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 4051

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale of Services and Benefits (e.g., compensation for prohibited benefits)

جحيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن ثمن الدم ليس من كسب الحجام في شيء وأنه لا وجه لكراهة أبي جحيفة لكسب الحجام من أجل ذلك

Mas'alah: What is the ruling on the earnings of a cupper (hajjam) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 4051

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale of Services and Benefits (e.g., compensation for prohibited benefits)

وهو حديث ثابت عن أبي جحيفة رواه شعبة عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه أنه اشترى غلاما حجاما فكسر محاجمه أو أمر بها فكسرت قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الدم

Mas'alah: What is the ruling on the earnings of a cupper (hajjam) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 4051

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale of Services and Benefits (e.g., compensation for prohibited benefits)

قال أبو عمر نهيه عندنا عن ثمن الدم كنهيه عن الخمر والخنزير وثمن الميتة وثمن الكلب وليس من كسب الحجام في شيء بدليل حديث أنس المذكور

Mas'alah: What is the ruling on the earnings of a cupper (hajjam) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 4051

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale of Services and Benefits (e.g., compensation for prohibited benefits)

وقد روى رافع بن خديج عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال كسب الحجام خبيث

وثمن الكلب خبيث ومهر البغي خبيث

Mas'alah: What is the ruling on the earnings of a cupper (hajjam) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 4051

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on What May and May Not Be Sold > Sale of Services and Benefits (e.g., compensation for prohibited benefits)

وقد ذكرنا إسناده في التمهيد وهو إسناد حسن إلا أنه لا يخلو من أن يكون على سبيل التنزه وذلك - والله أعلم - لما فيه من جهل العوض لأنها صناعة كانت عندهم دناءة حتى قالوا الناس كلهم أكفاء إلا حائك وحجام

BAB 5

باب البيوع المنهي عنها

The Chapter on Prohibited Sales

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What did the Prophet prohibit regarding the sale of grapes and grain?

Al-Istidhkar, p. 1288

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Muzabanah and Muhaqalah

أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع العنب حتى يسود وعن بيع الحب حتى يشتد

Mas'alah: What did the Prophet say about the rising of the star and the lifting of blight?

Al-Istidhkar, p. 2727

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Muzabanah and Muhaqalah

الله صلى الله عليه وسلم قال ((إذا طلع النجم صباحا رفعت العاهة عن أهل البلد))

Mas'alah: What is the ruling on multi-year sales (bay' al-mu'awamah)?

Al-Istidhkar, p. 2728

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Muzabanah and Muhaqalah

ونهى عن بيع المعاومة

Mas'alah: What did the Prophet prohibit regarding mu'awamah (multi-year sale)?

Al-Istidhkar, p. 2728

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Muzabanah and Muhaqalah

وروى حماد بن زيد عن أيوب عن أبي الزبير وسعيد بن ميناء عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المعاومة

Mas'alah: What evidence supports the prohibition of muzabanah?

Al-Istidhkar, p. 2738

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Muzabanah and Muhaqalah

ومن حجة من ذهب هذا المذهب ما رواه حماد بن سلمة عن أيوب وعبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى البائع والمشتري عن المزابنة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on 'araya?

Al-Istidhkar, p. 2739

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of 'Araya Exceptions and Limits

حدثني سعيد وعبد الوارث قالا حدثني قاسم قال حدثني بن وضاح قال حدثني أبو

بكر قال حدثني أبو أسامة قال أخبرنا الوليد بن كثير قال أخبرنا بشير بن يسار – مولى بني حارثة – أن رافع بن خديج وسهل بن أبي حثمة أخبراه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزابنة التمر بالتمر إلا أصحاب العرايا

Mas'alah: How do the scholars of Medina interpret the prohibition of thunya in sales?

Al-Istidhkar, p. 2744

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Gharar and Jahalah

واحتج أصحابنا لمذهب أهل المدينة في هذه المسألة بأن قالوا ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن الثنيا فإنما ذلك في استثناء الكثير من الكثير أو استثناء الكثير مما هو أقل منه وأما القليل من الكثير فلا وجعلوا الثلث فما دونه قليلا

Mas'alah: What is the meaning of the Prophet's prohibition of al-thunya?

Al-Istidhkar, p. 2745

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Gharar and Jahalah

فهذا عندهم معنى نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن الثنيا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith prohibiting al-thunya?

Al-Istidhkar, p. 2745

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Gharar and Jahalah

قال أبو عمر أما حديث النبي صلى الله عليه وسلم في النهي عن الثني فحدثني سعيد بن نصر وعبد الوارث قالا حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن وضاح قال حدثني أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني بن علية عن أيوب عن أبي الزبير عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثني (مختصرا)

Mas'alah: What is the chain for the hadith prohibiting al-thunya?

Al-Istidhkar, p. 2745

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Gharar and Jahalah

وحدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني بكر بن حماد قال حدثني مسدد قال حدثني حماد بن زيد عن أيوب عن أبي الزبير وسعيد بن ميناء عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الثنيا (مختصرا)

Mas'alah: What is the chapter on muzabanah and muhaqalah?

Al-Istidhkar, p. 2753

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Muzabanah and Muhaqalah

(13 – باب ما جاء في المزابنة والمحاقلة)

Mas'alah: What is the hadith prohibiting muzabanah and muhaqalah?

Al-Istidhkar, p. 2753

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Muzabanah and Muhaqalah

1275 – مالك عن داود بن الحصين عن أبي سفيان مولى بن أبي أحمد عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزابنة والمحاقلة والمزابنة اشتراء الثمر بالتمر في رؤوس النخل والمحاقلة كراء الأرض بالحنطة

Mas'alah: What is the ruling on muhaqalah and muzabanah in sales?

Al-Istidhkar, p. 2754

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Muzabanah and Muhaqalah

وأما اشتراء الحنطة بالزرع فمحاقلة ومزابنة لا تجوز

Mas'alah: What is the Maliki position on muzabanah regarding non-food and non-drink items?

Al-Istidhkar, p. 2755

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Muzabanah and Muhaqalah

إلا إن أصل مذهب مالك فيما عدا المأكول والمشروب لا يدخله مزابنة إلا من جهة القمار والمخاطرة والغرر فتدخل المزابنة عنده فيما يجوز فيه التفاضل وما لا يجوز إذا كان المقصد فيه إلى ما وصفنا من الغرر والقمار والخطر

Mas'alah: How are muzabanah, gambling, and risk-taking related in meaning?

Al-Istidhkar, p. 2756

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Muzabanah and Muhaqalah

فالمزابنة والقمار والمخاطرة شيء متداخل المعنى متقارب

Mas'alah: What did Sa'id ibn al-Musayyib say about the gambling of the Jahiliyyah?

Al-Istidhkar, p. 2756

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Muzabanah and Muhaqalah

ومن هذا المعنى قول سعيد بن المسيب كان ميسر أهل الجاهلية بيع اللحم بالشاة والشاتين فأخبر سعيد أن ذلك ميسر والميسر القمار

Mas'alah: What is al-Shafi'i's definition of muzabanah and its relation to qimar?

Al-Istidhkar, p. 2756

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Muzabanah and Muhaqalah

وأما الشافعي – رحمه الله – فقال جماع المزابنة أن ينظر كل ما عقد بيعه مما الفضل في بعضه على ببعض يدا بيد ربا فلا يجوز منه شيء يعرف كيله أو وزنه بشيء جزافا ولا جزافا بجزاف من صنفه فإما أن يقول لك أضمن لك صبرتك هذه بعشرين صاعا فما زاد فلي وما نقص فعلي تمامها فهذا من القمار والمخاطرة وليس من المزابنة

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on muzabanah?

Al-Istidhkar, p. 2757

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Muzabanah and Muhaqalah

وهذا كله أيضا عند أبي حنيفة وأصحابه مزابنة لأنه معلوم بمجهول أو مجهول بمعلوم لا يؤمن فيه التفاضل

Mas'alah: What is the hadith prohibiting a combined sale and loan and profit without liability?

Al-Istidhkar, p. 2795

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Combining Sale and Loan

حدثني عبد الله قال حدثني محمد قال حدثنا أبو داود قال حدثنا زهير بن حرب قال حدثني إسماعيل بن علية عن أيوب قال حدثني عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((لا يحل بيع وسلف ولا ربح ما لم تضمن ولا بيع ما ليس عندك))

Mas'alah: What is the ruling on combining a sale and a loan in food transactions?

Al-Istidhkar, p. 2829

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Combining Sale and Loan

فقال عيسى معنى هذا عند مالك قبل أن يعيب عليه المبتاع ويكون ذلك معاوضة من الثمن فإذا بان ذلك لا يصلح لأنه بيع وسلف قلت فإن كان قد غاب عليه فابتاعه منه كله معاوضة بنقد الثمن فيصلح ذلك أم لا قال لا قال قلت ولم قال لأنه زيادة في السلف كأنه أسلفه ذلك الطعام الذي غاب عليه ثم

رده إليه ويزيده الذي بقي عليه من الثمن إلى آخر الأجل

Mas'alah: What is the chapter on hoarding and waiting for price increase?

Al-Istidhkar, p. 2830

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Hoarding (Ihtikar)

24 - باب الحكرة والتربص

Mas'alah: What is the meaning of the prohibition of hoarding according to Abu Umar?

Al-Istidhkar, p. 2831

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Hoarding (Ihtikar)

قال أبو عمر أما النهي عن الحكرة فقد روي فيها عن النبي صلى الله عليه وسلم النهي عن الحكرة من وجه صحيح إلا أن معناها الطعام الذي يكون قوتا عند الحاجة إليه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on hoarding?

Al-Istidhkar, p. 2831

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Hoarding (Ihtikar)

ورواه محمد بن فضيل عن بن إسحاق بإسناده مثله وزاد قال وكان معمر محتكرا

Mas'alah: What did Sa'id ibn al-Musayyab and Ma'mar hoard?

Al-Istidhkar, p. 2831

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Hoarding (Ihtikar)

قال أبو عمر إنما كان سعيد بن المسيب ومعمر يحتكران الزيت وليس عليه مخرج الحديث

Mas'alah: What is the prohibition of hoarding food?

Al-Istidhkar, p. 2831

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Hoarding (Ihtikar)

حدثني سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن وضاح قال حدثني أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني أبو أسامة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قال حدثني القاسم بن أمامة قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن يحتكر الطعام

Mas'alah: What is the ruling on price fixing and forcing merchants to sell at market price?

Al-Istidhkar, p. 2832

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Price Fixing (Tas'ir)

وذكر عبد الله بن وهب قال أخبرني عمرو بن الحارث أنه سمع عبد الرحمن بن القاسم وعمر بن عبد الله بن عروة بن الزبير ويحيى بن سعيد وذكر رجل في المجلس قول عمر بن الخطاب لحاطب بن أبي بلتعة إما أن يبيع بسعر السوق وإما أن يخرج من سوقنا فقالوا جميعا قد سمعنا هذا قالوا قال بن وهب وقال لي بن سمعان من فعل هذا من الولاة لا أصل أصاب ومن أقام على الناس ما بأيديهم من السلع جهل السنة وأثم في القيمة وأطعم المشتري بما لا يصلح له وإنما السعر بيد الله هو يخفضه ويرفعه ليس إلى الناس من ذلك شيء

Mas'alah: What is the ruling on price fixing for fruits, condiments, and food in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2832

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Price Fixing (Tas'ir)

قال بن القاسم الفواكه كلها والآدام والطعام وجميع الأشياء لا يقوم شيء منها بشيء منها على أهل الحوانيت ولا غيرهم وإنما يقال للواحد والاثنين إما أن تلحقا بأسعار الناس وإما قوما من السوق

Mas'alah: What is the ruling on price control (tas'ir) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2833

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Price Fixing (Tas'ir)

وأما الشافعي فروى عن الدراوردي عن داود بن صالح التمار عن القاسم بن محمد عن عمر أنه مر بحاطب بن أبي بلتعة وبين يديه غرارتان فيهما زبيب فذكر نحو حديث مالك إما أن ترفع في السعر وإما أن تدخل زبيبك بيتك فتبيعه كيف شئت فلما رجع عمر حاسب نفسه ثم أتى حاطبا في داره فقال له عمر إن الذي قلت ليس بعزيمة مني ولا قضاء وإنما هو شيء أردت به الخير لأهل البلد فحيث شئت وكيف شئت فبع

Mas'alah: What is the ruling on price-fixing (tas'ir) in sales?

Al-Istidhkar, p. 2834

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Price Fixing (Tas'ir)

حدثني عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني قاسم بن

إسماعيل قال حدثني عبد العزيز بن عبد الله الأويسي وحدثني عبد الله بن محمد قال حدثني محمد بن بكر قال حدثني أبو داود قال حدثني محمد بن عثمان الدمشقي قالا حدثني سليمان بن بلال قال حدثني العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة أن رجلا جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله! سعر فقال ((بل أدعو الله ثم جاءه رجل فقال يا رسول الله! سعر فقال بل الله يرفع ويخفض وإني لأرجو أن ألقى الله وليست لأحد عندي مظلمة))

Mas'alah: What is the ruling on selling a camel for two camels for charity?

Al-Istidhkar, p. 2838

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Riba in Sales

عن مسلم بن كثير عن عمرو بن حريش الزبيدي قال قلت لعبد الله بن عمرو بن العاص إنه ليس بأرضنا ذهب ولا فضة إنما نبيع البعير بالبعيرين والبقرة بالبقرتين والشاة بالشاتين فقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره أن يجهز جيشا فنفدت الإبل فأمره أن يأخذ في قلائص الصدقة البعير بالبعيرين والشاة بالشاتين إبل الصدقة

Mas'alah: What is the ruling on selling a camel for two camels on credit?

Al-Istidhkar, p. 2839

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Riba in Sales

بكر عن بن قسيط عن بن المسيب عن علي – رضي الله عنه – أنه كره بعيرا ببعيرين نسيئة

Mas'alah: What is the evidence for the prohibition of selling animals for animals on credit?

Al-Istidhkar, p. 2839

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Riba in Sales

وروى معمر عن يحيى بن كثير عن عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن الحيوان بالحيوان نسيئة هكذا رواه عبد الرزاق عن معمر عن يحيى عن عكرمة مرسلا

Mas'alah: What did the Prophet prohibit regarding the sale of unborn animals?

Al-Istidhkar, p. 2842

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Gharar and Jahalah

وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن بيع المجر وهو بيع ما في بطون الإناث ونهى عن المضامين والملاقيح

Mas'alah: What is the prohibition on selling animals for meat?

Al-Istidhkar, p. 2845

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Gharar and Jahalah

1317 - مالك عن زيد بن أسلم عن سعيد بن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه

وسلم نهى عن بيع الحيوان باللحم

Mas'alah: What did Sa'id ibn al-Musayyab say about selling animals for meat as a form of gambling?

Al-Istidhkar, p. 2845

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Gharar and Jahalah

1318 - مالك عن داود بن الحصين أنه سمع سعيد بن المسيب يقول من ميسر أهل الجاهلية بيع الحيوان باللحم بالشاة والشاتين

Mas'alah: What is the prohibition of selling animals for meat according to Sa'id ibn al-Musayyab?

Al-Istidhkar, p. 2845

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Gharar and Jahalah

1319 - مالك عن أبي الزناد عن سعيد بن المسيب أنه كان يقول نهي عن بيع الحيوان باللحم

Mas'alah: What did the Prophet prohibit regarding exchanging meat for a live sheep?

Al-Istidhkar, p. 2845

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Riba in Sales

ورواه معمر عن زيد بن أسلم عن سعيد بن المسيب أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن اللحم بالشاة الحية

Mas'alah: What is the ruling on bartering meat for a live animal?

Al-Istidhkar, p. 2847

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Riba in Sales

وروي عن بن عباس أن جزورا نحرت على عهد أبي بكر فقسمت على عشرة أجزاء فقال رجل أعطوني جزءا منها بشاة فقال أبو بكر لا يصلح هذا

Mas'alah: What is the chapter on selling meat for meat?

Al-Istidhkar, p. 2848

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Riba in Sales

(28 - باب بيع اللحم باللحم)

Mas'alah: What did the Prophet prohibit regarding the price of a dog?

Al-Istidhkar, p. 2849

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Selling Haram Items

1321 - مالك عن بن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام

عن أبي مسعود الأنصاري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن

Mas'alah: What is the ruling on the fee of a soothsayer in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2850

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Selling Haram Items

وكذلك لا خلاف في حلوان الكاهن أنه ما يعطاه على كهانته وذلك كله من أكل المال بالباطل

Mas'alah: What hadiths prohibit the price of a dog?

Al-Istidhkar, p. 2851

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Selling Haram Items

قال أبو عمر روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن ثمن الكلب من حديث علي بن أبي طالب وبن عباس وأبي مسعود الأنصاري وأبي هريرة وأبي جحيفة ورافع بن خديج وغيرهم - رضي الله عنهم حدثني عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني أحمد بن زهير قال حدثني عبد الله بن جعفر قال حدثني عبيد الله بن عمرو عن عبد الكريم - يعني الجزري - عن قيس بن حبتر عن بن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ثمن الخمر ومهر البغي وثمن الكلب وقال ((إذا أتاك صاحب الكلب وطلب ثمنه فاملأ كفيه ترابا))

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith prohibiting combining a sale and a loan?

Al-Istidhkar, p. 2853

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Combining Sale and Loan

قال أبو عمر روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن بيع وسلف من وجوه حسان منها ما حدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني أحمد بن زهير قال حدثني أبي قال حدثني إسماعيل بن إبراهيم بن علية عن أيوب عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده - عبد الله بن عمرو - قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((لا يحل بيع وسلف)) وذكر تمام الحديث وحديث عمرو بن شعيب مقبول عند جمهور أهل العلم بالحديث يحتجون بهذا روى عنه الثقات وإنما الواهي من حديثه ما يرويه الضعفاء عنه

وأما صحيفة التي كانت عندهم فصحيفة مشهورة صحيحة معلوم ما فيها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أذن لعبد الله بن عمرو في الكتاب عنه روينا عن أبي هريرة أنه قال ليس أحد أعلم بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم أو أحفظ بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم مني إلا عبد الله بن عمرو بن العاص فإنه كتب ولم أكتب وعن عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أكتب كل ما أسمع منك قال نعم قال في الرضا والغضب قال ((نعم فإني لا أقول إلا حقا)) وقد ذكرنا أسانيد هذه الأحاديث في كتاب العلم روينا عن علي بن المديني أنه قال حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده صحيح متصل يحتج به لأنه سمع من أبيه وسمع شعيب من جده عبد الله بن عمرو وقول علي هذا مع إمارته

وعلمه بالحديث أولى ما قيل به في حديث عمرو بن شعيب مشروع وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on a sale combined with a loan?

Al-Istidhkar, p. 2854

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Combining Sale and Loan

ولا خلاف بين الفقهاء بالحجاز والعراق أن البيع إذا انعقد على أن يسلف المبتاع البائع سلفا مع ما ذكر من ثمن السلعة أو سلف البائع المبتاع مع سلعته المبيعة سلفا ينعقد على ذلك والصفقة بينهما أن البيع فاسد عندهم لأنه يصير الثمن بالسلف مجهولا والسنة المجتمع عليه أنه لا يجوز الثمن إلا معلوما ألا ترى أنه إذا اشترى منه سلعة بعشرة على أن أسلفه خمسة أو عشرة فلم يكن الثمن عشرة إلا بما ينتفع به من السلف وذلك مجهول فلذلك صار الثمن غير معلوم

Mas'alah: What is the correct wording in the Muwatta regarding dropping the loan in a combined sale?

Al-Istidhkar, p. 2854

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Combining Sale and Loan

قال أبو عمر قد رواه بعضهم عن بن القاسم عن مالك ((فإن رد السلف)) وهو خطأ والصواب جاء في ((الموطأ)) ((ترك السلف)) لأن رده لا يكون إلا بعد القبض

وإذا قبض السلف فهو كما قال سحنون

Mas'alah: What is the ruling on exchanging different types of cloth with delay in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2857

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Riba in Sales

قال أبو عمر في هذا الباب أن العروض كلها من الثياب وغير الثياب لا بأس بالعرض المعجل من جنسه ومن غير جنسه إذا اختلفا فبان اختلافهما اثنان بواحد فكيف شئت ولا يضره اتفاق أجناسهما إذ اختلفت الأعراض فيهما واختلفت منافعها فإن اتفقت الأعراض والمنافع لم يجز فلا يجوز ثوب شطوي بثوبين من الشطوي إلى أجل ولا بأس بالثوب الشطوي نقدا بالثوبين من المروي إلى أجل وإن كان ذلك كله من الكتان

Mas'alah: What did the Prophet prohibit regarding sales and loans?

Al-Istidhkar, p. 2860

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Combining Sale and Loan

وروى معمر عن أيوب عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع وسلف وعن شرطين في بيع وعن بيع ما ليس عندك وعن ربح ما لم يضمن

Mas'alah: What is the chapter on the prohibition of two sales in one transaction?

Al-Istidhkar, p. 2869

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Two Sales in One

(33 - باب النهي عن بيعتين في بيعة)

Mas'alah: What is the ruling on two transactions in one according to Ibn Mas'ud?

Al-Istidhkar, p. 2870

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Two Sales in One

أخبرنا أحمد بن قاسم ومحمد بن عبد الله بن جابر قالا حدثني محمد بن معاوية قال حدثني أبو حنيفة قال حدثني أبو الوليد الطيالسي قال حدثني شعبة عن سماك بن حرب عن عبد الرحمن بن عبد الله عن أبيه قال لا تصلح صفقتان في صفقة واحدة وقال بن مسعود هو ربا

Mas'alah: What is the ruling on a sale with a choice of cash or deferred payment?

Al-Istidhkar, p. 2871

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Two Sales in One

قال مالك في رجل اشترى من رجل سلعة بدينار نقدا أو بشاة موصوفة إلى أجل قد

وجب عليه بأحد الثمنين إن ذلك مكروه لا ينبغي لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهى عن بيعتين في بيعة وهذا من بيعتين في بيعة

Mas'alah: What is the ruling on a sale involving a choice between different types and quantities of food?

Al-Istidhkar, p. 2871

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Gharar and Jahalah

قال مالك في رجل قال لرجل أشتري منك هذه العجوة خمسة عشر صاعا أو الصيحاني عشرة أصوع أو الحنطة المحمولة خمسة عشر صاعا أو الشامية عشرة أصوع بدينار قد وجبت لي إحداهما إن ذلك مكروه لا يحل وذلك أنه قد أوجب له عشرة أصوع صيحانيا فهو يدعها ويأخذ خمسة عشر صاعا من العجوة أو تجب عليه خمسة عشر صاعا من الحنطة المحمولة فيدعها ويأخذ عشرة أصوع من الشامية فهذا أيضا مكروه لا يحل وهو أيضا يشبه ما نهي عنه من بيعتين في بيعة وهو أيضا ما نهي عنه أن يباع من صنف واحد من الطعام اثنان بواحد

Mas'alah: What is al-Shafi'i's interpretation of the prohibition of 'two sales in one'?

Al-Istidhkar, p. 2873

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Two Sales in One

وأما الشافعي فذكر المزني والربيع والزعفراني عنه معنى نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيعتين في بيعة أن أبيعك عبدا بألف نقدا أو ألفين إلى سنة ولا أعقد البيع بواحد منهما فهذا تفرق عن ثمن غير معلوم قال المحتمل أن يقول أبيعك عبدي هذا بألف على أن تبيعني دارك بألف إذا وجب لك عبدي وجبت لي دارك فيكون العبد بثمن غير معلوم لأني ما نقصت في العبد أدركته بما ازددت في الدار فتكون الدار بغير ثمن معلوم إني ما ازددت في الدار أدركت في العبد وكل واحد منهما بائع مشتر بثمن لا يوقف على حقيقته فبيعهما مفسوخ وهو يشبه ما نهي عنه من بيعتين في بيعة

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on a sale with two deferred payment terms?

Al-Istidhkar, p. 2873

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Two Sales in One

وقال أبو حنيفة وأصحابه إذا اشترى الرجل بيعا من رجل إلى أجلين فتفرقا على ذلك فلا يجوز وذلك أنه لا يكون إلى أجلين إلا عن ثمنين فإن قال هو بالنقد بكذا وبالنسيئة بكذا ثم افترقا على قطع أحد البيعتين فهو جائز قالوا ومن باع عبده من رجل على أن يبيعه الآخر عبده بثمن ذكره لم يجز فمعنى قول الكوفيين في هذا الباب نحو قول الشافعي

Mas'alah: What is the ruling on two sales in one transaction with unknown price?

Al-Istidhkar, p. 2873

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Two Sales in One

وبيان ذلك أنه إذا افترق على إلزام إحدى البيعتين بغير عينهما فلا يجوز عند جميعهم لأنه من باب بيعتين في بيعة وافترقا على غير ثمن معلوم فإن افترقا على البيعتين معا على غير التزام بثمن يلزم إحداهما بعد ذلك فأجازه مالك وجعله من باب بيع الخيار وعند أبي حنيفة والشافعي لا يجوز إذا افترقا على غير ثمن معلوم ولا بالتزام

ولا بغير التزام لأنهما قد افترقا على ثمن مجهول ودخلا تحت نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن بيعتين في بيعة

Mas'alah: What is the ruling on a sale with cash and credit options (bay'atan fi bay'ah)?

Al-Istidhkar, p. 2874

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Two Sales in One

وقال الثوري إن بعت بيعا فقلت هو لك بالنقد بكذا وبالنسيئة بكذا فذهب به المشتري وهو بالخيار في البيعتين فإن لم يكن وقع بيعك على أحدهما فهو مكروه وهو بيعان في بيعة واحدة وهو مردود لأن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عنه فإن وجدت متاعك بعينه أخذته وإن كان قد استهلك فلك أوكس الثمنين وأبعد الأجلين وإذا ذهب به المشتري على وجه واحد نقدا كان أو نسيئة فلا بأس بذلك

Mas'alah: What is the ruling on two sales in one transaction according to various scholars?

Al-Istidhkar, p. 2874

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Two Sales in One

والثوري عن جابر عن الشعبي عن مسروق قال هو ربا وهو قول الشافعي وأبي حنيفة وأصحابهما وأحمد وإسحاق وأبي ثور وداود وهو عندهم من بيعتين في بيعة وهو عند مالك جائز على ما ذكرناه عنه

Mas'alah: What is the ruling on exchanging milk for a lactating sheep with deferred payment according to Sahnun and Ibn al-Qasim?

Al-Istidhkar, p. 2878

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Riba in Sales

وقال سحنون الذي أعرفه من بن القاسم وقاله لي غير مرة أنه إذا قدم اللبن في الشاة اللبون فلا بأس به إذا كانت الشاة معجلا واللبن إلى أجل وأما إذا كانت الشاة اللبون معجلة واللبن إلى أجل فهو حرام لا يجوز وروى يحيى عن بن القاسم أنه قال لم يحرم مالك الشاة اللبون باللبن إلى أجل من أجل أنه طعام بطعام إلى أجل ولكن من أجل المزابنة قال أبو عمر اختلاف أصحاب مالك في هذا الباب من المزابنة وشبهها كثير جدا وقد ذكرناه في كتاب اختلافهم

Mas'alah: What is the ruling on taking profit for expenses in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2890

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Selling with Deferred Payment and Resale

وقال عبد الرزاق أخبرنا إسماعيل بن عبد الله قال أخبرني عبد الرحمن بن عجلان عن إبراهيم النخعي قال لا بأس أن يأخذ للنفقة ربحا

Mas'alah: What did Tawus say about selling with lying?

Al-Istidhkar, p. 2891

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Fraud and Deception

وذكر عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري وقال أخبرني واصل بن سليم عن طاوس أنه ذكر له قول إبراهيم فقال لا أبيعن سلعتي بالكذب

Mas'alah: What does 'his honor becomes permissible' mean in the hadith?

Al-Istidhkar, p. 2913

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Fraud and Deception

فمعنى قوله يحل عرضه أي يحل من القول فيه ما لم يكن يحل لولا مطله وليه

Mas'alah: Why do Shafi'i and Kufi scholars prohibit combining a sale and a lease?

Al-Istidhkar, p. 2923

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Combining Sale and Loan

وأما الشافعي والكوفيون فلا يجوز عندهم بيع والاجارة لأن الثمن - حينئذ - يكون مجهولا عندهم لأنه لا يعرف مبلغه من مبلغ حق الإجارة في عقد السلعة والإجارة أيضا بيع منافع فصار ذلك بيعتان في بيعة

Mas'alah: What is prohibited in bargaining and transactions?

Al-Istidhkar, p. 2941

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Fraud and Deception

(45 - باب ما ينهى عنه من المساومة والمبايعة)

Mas'alah: What are the different chains for the hadith on not outbidding or proposing over a brother?

Al-Istidhkar, p. 2942

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Najash and Harmful Bidding

رواه أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث العلاء عن أبيه عن أبي هريرة

ومن حديث سهيل عن أبيه عن أبي هريرة ومن حديث هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة كلهم قال فيه ((لا يسم على سوم أخيه ولا يخطب على خطبة أخيه))

Mas'alah: What is the correct reading of the hadith on tying udders?

Al-Istidhkar, p. 2953

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Fraud and Deception

قال أبو عمر من روى لا تصروا الإبل ولا الغنم فقد أخطأ ولو كانت تصروا لكانت مصرورة وهذا لا يجوز عنده

Mas'alah: What is the ruling on cheating in weights and measures?

Al-Istidhkar, p. 2962

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Fraud and Deception

وأما بخس المكيال والميزان فمن الحرام البين والمنكر

Mas'alah: What is the warning against cheating in weights and measures?

Al-Istidhkar, p. 2962

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Fraud and Deception

وقال الفضيل بن عياض بخس المكيال والميزان سواد الوجه غدا في القيامة

Mas'alah: What did the Prophet say about merchants and their reckoning?

Al-Istidhkar, p. 2962

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Fraud and Deception

حدثني عبد الوارث بن سفيان وأحمد بن قاسم قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني الحارث بن أبي أسامة قال حدثني أبو نعيم قال حدثني سفيان عن عبد الله بن حبان بن خثعم عن إسماعيل بن عبيد بن رفاعة عن أبيه عن جده قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى البقيع فقال ((يا معشر التجار! إن التجار يحشرون يوم القيامة فجارا إلا من بر وصدق))

Mas'alah: What did the Prophet say about merchants who lie and swear falsely?

Al-Istidhkar, p. 2962

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Fraud and Deception

وحدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني محمد بن الجهم السمري قال حدثني عبد الوهاب قال أخبرنا هشام الدستوائي عن أبي راشد أنه سمع عبد الرحمن بن سهل يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ((التجار هم الفجار)) قالوا يا رسول الله! أليس قد أحل الله البيع وحرم الربا قال ((بلى ولكنهم يحلفون

فيأثمون ويحزنون ويكذبون))

Mas'alah: What is the ruling on hoarding food and price fixing in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3908

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Hoarding (Ihtikar)

وقد قال مالك لا يجوز احتكار الطعام في سواحل المسلمين لأن ذلك يضر بهم ويزيد في غلاء سعرهم ومن أضر بالناس حيل بينه وبين ذلك وقال أيضا لا يخرج الطعام من سوق بلد إلى غيره إذا كان ذلك يضر بأهله فإن لم يضر بهم فلا بأس أن يشتريه كل من احتاج إليه وهذا كله من قوله خلاف قوله لا يجبر الناس على إخراج الطعام في الغلاء ولا يجوز التسعير على أهل الأسواق وذلك ظلم ولكن من انحط من السعر قيل له ألحق وإلا فاخرج وقد أوضحنا هذه المعاني في كتاب البيوع

Mas'alah: What is the ruling on gambling and consuming wealth through it?

Al-Istidhkar, p. 3997

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Prohibited Sales > Prohibition of Selling Haram Items

وأما القمار فلا يجوز عند أحد منهم في شيء من الأشياء وأكل المال به باطل على كل حال قال الله عز وجل (ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالبطل) النساء 29

BAB 6

باب بيع الغرر والمجهول والمعدوم

The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the evidence for prohibiting sales of gharar and unknown items?

Al-Istidhkar, p. 1289

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things > Definition and Categories of Gharar

وحجته أن حديث أنس مضموم إليه النهي عن بيع الغرر والمجهول وما لا يتأمل وينظر إليه فدليل النهي عن الملامسة والمنابذة وكل ما لا ينظر إليه ولا يتأمل ولا يستبان فهو من بيوع الأعيان دون السلم الموصوف

Mas'alah: What is the ruling on excluding a fetus from the sale of its mother according to Malik and other scholars?

Al-Istidhkar, p. 2687

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things > Gharar in Conditional Sales and Risk

قال أبو عمر جعل مالك استثناء البائع للجنين كاشترائه له لو كان وقد أجمعوا أنه لا يجوز شراؤه فاستثناء البائع للجنين كشراء المشتري له عنده وهذا قول الشافعي إلا أنه لا يجوز استثناؤه لأنه كعضو من أعضاء أمه وهو قول أبي حنيفة والثوري أيضا أنه لا يجوز أن تباع الأم ويستثنى ما في بطنها وهي حامل لأنه من بيوع الغرر وقالوا كما قال مالك ذلك يضع من ثمنها

Mas'alah: What is the ruling on a sale involving a fetus and how is it rescinded or upheld in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2688

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things > Gharar in Conditional Sales and Risk

قال أبو عمر فإن وقع البيع عند مالك ومن تابعه ممن ذكرنا معه فالعمل فيه عندهم أنه يفسخ ما لم يفت والفوت عند مالك وأصحابه أن تلد ذلك الجنين أو غيره أو تموت أو تباع أو توهب أو تعتق أو يطول الزمان أو تختلف الأسواق فإن كان شيء من ذلك مضى البيع وكانت فيه القيمة يوم قبض الأمة دون استثناء بالغة ما بلغت فإن ولدت عند المشتري وقبض البائع الجنين رد إلى مبتاع الأم وغرم قيمتها على ما تقدم هذا إن عثر على الجنين بحدثان قبض البائع له وأما إن طال زمانه أو فات بوجه من وجوه الفوت التي ذكرنا كان للمبتاع على البائع قيمة الجنين يوم قبضه فكان على البائع للمبتاع قيمة الأم يوم باعها بلا استثناء على ما وصفنا وكلفا مع ذلك أن يجمعها بين الأم وابنها عند أحدهما بالمقاومة بينهما أو يبيعانهما معا من غيرهما

Mas'alah: What is the ruling on selling a pregnant slave woman and excluding the fetus?

Al-Istidhkar, p. 2688

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things > Gharar in Conditional Sales and Risk

وقال الأوزاعي والحسن بن حي جائز أن يبيع الرجل أمته الحامل ويستثني ما في بطنها قال أبو عمر روي ذلك عن بن عمر ووجه ذلك أن الغرر إنما نهي عنه فيما يقع فيه التبايع والجنين على ملك بائعه قبل البيع فله أن يستثنيه ويخرجه من البيع ولا

يضره جهله بصفته لأنه ملكه لم يقع فيه بيع وممن قال ذلك أيضا أحمد وإسحاق وأبو ثور وداود واحتج أحمد بابن عمر في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on a sale with an unknown deferred term?

Al-Istidhkar, p. 2694

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things > Gharar in Price and Payment Terms

وقال الشافعي في حديث عائشة المذكور لا يثبت مثل هذا عندنا عن عائشة ولو كان ثابتا أمكن أن تكون عائشة أنكرت البيع إلى العطاء لأنه أجل غير معلوم وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن البيع إلى أجل غير معلوم وجعل الله الأهلة مواقيت للناس وزيد صحابي وإذا اختلف الصحابة فمذهبنا القياس وهو مع زيد لأن السلعة إذا كانت لي بشرائي لها فهي كسائر مالي فلم أبع ملكي بما شئت بلغ وممن شئت وقال بقول الشافعي في هذه المسألة أصحابه وأبو ثور وداود

Mas'alah: What is Malik's ruling on selling fruits before they ripen as gharar?

Al-Istidhkar, p. 2725

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things > Gharar in Sales of Animals and Crops

قال مالك وبيع الثمار قبل أن يبدو صلاحها من بيع الغرر

Mas'alah: What is the ruling on selling fruit that has not yet been created?

Al-Istidhkar, p. 2728

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things > Gharar in Subject Matter (Non-Existent or Unknown Goods)

وعن بيع ما لم يخلق منها

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on selling crops not yet created?

Al-Istidhkar, p. 2733

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things > Gharar in Subject Matter (Non-Existent or Unknown Goods)

وأما الشافعي فلا يجوز عنده بيع شيء من ذلك إلا بطنا بعد بطن ولا يجوز عنده بيع شيء لم يخلق ولا بيع ما خلق ولم يقدر على قبضه في حين البيع ولا بيع ما خلق وقدر عليه إذا لم ينظر إليه قبل العقد وكذلك بيع كل معيب في الأرض مثل الجزر والفجل والبصل وليس ذكر الجزر في هذه المسألة في أكثر ((الموطآت)) لأنه باب آخر نذكره في باب بيع الغائب والمعيب في الأرض إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What is the ruling on selling produce from gardens (al-maqathi)?

Al-Istidhkar, p. 2733

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things > Gharar in Sales of Animals and Crops

وقول الكوفيين في بيع المقاثي كقول الشافعي وهو قول أحمد وإسحاق لأنه بيع ما لم يخلق عندهم وبيع الغرر

Mas'alah: What is the ruling on selling unknown for unknown in prohibited transactions?

Al-Istidhkar, p. 2753

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things > Gharar in Subject Matter (Non-Existent or Unknown Goods)

بمجهول ولا مجهول بمجهول كما ذكرنا كذلك لا شك فيه وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on selling food and commodities without knowing their measure?

Al-Istidhkar, p. 2755

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things > Gharar in Quantity and Measurement

وفسر ذلك من مذهبه فقال في ((موطئه)) وذلك أن يقول الرجل للرجل يكون له الطعام المصبر الذي لا يعلم كيله من الحنطة أو التمر أو ما أشبه ذلك من الأطعمة أو يكون للرجل السلعة من الحنطة أو النوى أو القضب أو العصفر أو الكرسف أو الكتان أو القز أو ما أشبه ذلك من السلع لا يعلم كيل شيء من ذلك ولا وزنه ولا عدده فيقول الرجل لرب تلك السلعة كل سلعتك هذه أو مر من يكيلها أو زن من ذلك ما يوزن أو عد من ذلك ما كان يعد فما نقص عن كيل كذا وكذا صاعا لتسمية يسميها أو وزن كذا وكذا رطلا أو عدد كذا وكذا فما نقص من ذلك فعلي غرمه لك

حتى أوفيك تلك التسمية فما زاد على تلك التسمية فهو لي أضمن ما نقص من ذلك على أن يكون لي ما زاد فليس ذلك بيعا ولكنه المخاطرة والغرر والقمار يدخل هذا لأنه لم يشتر منه شيئا بشيء أخرجه ولكنه ضمن له ما سمى من ذلك الكيل أو الوزن أو العدد على أن يكون له

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on selling a specific item without inspection?

Al-Istidhkar, p. 2757

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things > Gharar in Description and Sight of Goods

وهذا لا يجوز عند الشافعي لأنه لا يجيز بيع عين من الأعيان في شيء من

Mas'alah: What is the ruling on a sale where the buyer chooses from piles of dates?

Al-Istidhkar, p. 2760

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things > Gharar in Quantity and Measurement

وذكر مالك بعد هذه المسألة قال وذلك مثل أن يقول الرجل للرجل بين يديه صبر من التمر قد صبر العجوة فجعلها خمسة عشر صاعا وجعل صبرة الكبيس عشرة آصع وجعل صبرة العذق اثني عشر صاعا فأعطى صاحب التمر دينارا على أنه يختار فيأخذ أي تلك الصبر شاء قال مالك فهذا لا يصلح قال أبو عمر كذلك لا يصلح عند كل من ذكرنا قوله من العلماء في المسألة الأولى ولا يجوز عندهم للبائع أن

يستثني من غنم فيبيعها أو ثياب أو عبيد أو غير ذلك واختار ذلك مالك

Mas'alah: What is the ruling on selling a specific visible item with deferred delivery?

Al-Istidhkar, p. 2763

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things > Gharar in Delivery and Possession

ولا أعلم خلافا أنه لا يجوز شراء عين مرئية غير مأمون هلاكها بشرط تأخير قبضها إلى أجل لا يؤمن قبله ذهابها لأنه من بيوع الغرر المنهي عنها

Mas'alah: What did Ibn Umar say about selling what one does not possess?

Al-Istidhkar, p. 2791

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things > Gharar in Delivery and Possession

قال عبد الله بن عمر لا آمره أن يبيعك إلا ما كان عنده ولا آمرك أن تبتاع منه إلا ما كان عنده

Mas'alah: What is the ruling on selling what one does not possess?

Al-Istidhkar, p. 2793

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things > Gharar in Delivery and Possession

وحمله عشرة من العلماء على العموم في بيع ما ليس عند البائع وهو الأحوط وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on selling non-existent or risky items (gharar) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2824

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things > Definition and Categories of Gharar

النبي صلى الله عليه وسلم قال أبو عمر تحصيل مذهب الشافعي عند أصحابه أنه لا يجوز بيع ما لم يخلق كالمقاثي والموز والباذنجان والياسمين ولا بيع ما خلق فلم يقدر على تسليمه في حين البيع ولا بيع ما خلق وقدروا عليه إذا كان معينا في الأرض أو غيرها أو حال دون رؤيته حائل ولا بيع شيء خلط بغيره خلطا يمنع أن يعرف مقداره وهذا كله عنده من بيوع الغرر ولا يجوز شيء منه وإن وقع البيع فيه أبطله وسيأتي القول في بيع الغرر في بابه من هذا الكتاب إن شاء الله تعالى ولا يجوز عند الشافعي بيع الجزر ما دام عليه قشرتان حتى تزول القشرة العليا وتبقى في القشرة السفلى التي فيها بقاؤه ويصح النظر إليه قال مالك من اشترى طعاما بسعر معلوم إلى أجل مسمى فلما حل الأجل قال الذي عليه الطعام لصاحبه ليس عندي طعام فبعني الطعام الذي لك علي إلى أجل فيقول صاحب الطعام هذا لا يصلح لأنه قد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الطعام حتى يستوفى فيقول الذي عليه الطعام لغريمه فبعني طعاما إلى أجل حتى أقضيكه فهذا لا يصلح لأنه إنما يعطيه طعاما ثم يرده إليه فيصير الذهب الذي

Mas'alah: What is the ruling on depositing a dirham and taking goods at a known fraction or at the daily market price?

Al-Istidhkar, p. 2828

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things > Gharar in Price and Payment Terms

قال أبو عمر لأنهما صفقتان لا يدخلهما شيء من المكروه قال مالك ولا بأس أن يضع الرجل عند الرجل درهما ثم يأخذ منه بربع أو بثلث أو بكسر معلوم سلعة معلومة فإذا لم يكن في ذلك سعر معلوم وقال الرجل آخذ منك بسعر كل يوم فهذا لا يحل لأنه غرر يقل مرة ويكثر مرة ولم يفترقا على بيع معلوم

Mas'alah: What is the ruling on the sale of Habal al-Habalah?

Al-Istidhkar, p. 2841

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things > Gharar in Subject Matter (Non-Existent or Unknown Goods)

1315 - مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله نهى عن بيع حبل الحبلة وكان بيعا يتبايعه أهل الجاهلية كان الرجل يبتاع الجزور إلى أن تنتج الناقة ثم تنتج التي في بطنها

Mas'alah: What is the prohibition on sales with unknown future terms?

Al-Istidhkar, p. 2842

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent

Things > Gharar in Price and Payment Terms

والأظهر فيه النهي عن البيوع إلى الآجال المجهولة لقوله فيه أن تنتج الناقة ثم تنتج التي في بطنها

Mas'alah: What is the consensus on the invalidity of sales with unknown future terms?

Al-Istidhkar, p. 2842

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things > Gharar in Price and Payment Terms

ولا خلاف بين العلماء أن البيع إلى مثل هذا الأجل المجهول لا يجوز وكفى بالإجماع علما وقد جعل الله - عز وجل - الأهلة مواقيت للناس وهي معلومة فما كان معلوما من الآجال لا يختلف مجيئه ولا يجهل وقته فجائز البيع إليه لا خلاف بين المسلمين فيه

Mas'alah: What is the interpretation of the hadith regarding selling the offspring of a fetus?

Al-Istidhkar, p. 2842

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things > Gharar in Subject Matter (Non-Existent or Unknown Goods)

وقال آخرون معنى هذا الحديث بيع ولد الجنين في بطن أمه هذا قول أبي عبيد

Mas'alah: What do the terms 'madamin' and 'malaqih' mean in the context of sales?

Al-Istidhkar, p. 2842

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things > Gharar in Subject Matter (Non-Existent or Unknown Goods)

قال أبو عبيد المضامين ما في البطون وهي الأجنة والملاقيح ما في أصلاب الفحول

Mas'alah: What is the correct interpretation of the poetic evidence for madamin?

Al-Istidhkar, p. 2843

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things > Gharar in Subject Matter (Non-Existent or Unknown Goods)

وفي البيت الذي استشهد به ((ملقوحة)) وكان وجه ما استشهد به أن يقول مضمونة في بطن الحامل

Mas'alah: What is the alternative definition of madamin and malaqih?

Al-Istidhkar, p. 2843

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things > Gharar in Subject Matter (Non-Existent or Unknown Goods)

وقال غيره المضامين ما في أصلاب الفحول والملاقيح ما في بطون الإناث

Mas'alah: What poetic evidence supports the meaning of malaqih as what is in the womb?

Al-Istidhkar, p. 2843

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things > Gharar in Subject Matter (Non-Existent or Unknown Goods)

وذكر المزني عن بن هشام شاهدا بأن الملاقيح ما في البطون لبعض الأعراب منيتني ملاقحا في الأبطن تنتج ما تلقح بعد أزمن

Mas'alah: What is the consensus on selling unborn animals and unknown future assets?

Al-Istidhkar, p. 2843

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things > Gharar in Subject Matter (Non-Existent or Unknown Goods)

وأي الأمرين كان فعلماء المسلمين مجمعون على أن ذلك كله لا يجوز في بيوع الأعيان ولا في بيوع الآجال والحمد لله كثيرا

Mas'alah: What is the ruling on selling with an unknown deferred term?

Al-Istidhkar, p. 2843

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things > Gharar in Price and Payment Terms

قال أبو عمر في رواية بن عمر لحديث هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم ما يرد ما روي عنه من تجويز ذلك البيع إلى الأجل المجهول

Mas'alah: What did Ibn Umar do regarding buying with an unspecified term?

Al-Istidhkar, p. 2843

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things > Gharar in Price and Payment Terms

ذكر عبد الرزاق قال أخبرنا معمر قال بلغني أن بن عمر كان يبتاع إلى ميسرة ولا يسمي إلى أجل

Mas'alah: What did Ya'qub do regarding buying with an unspecified term?

Al-Istidhkar, p. 2843

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things > Gharar in Price and Payment Terms

قال وأخبرني إسرائيل عن عبد العزيز بن رفيع عن القاسم بن أبي بزة عن يعقوب أنه كان يبتاع منه إلى الميسرة ولا يسمي أجلا

Mas'alah: Why is selling absent animals disliked and when is it permissible?

Al-Istidhkar, p. 2843

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things > Gharar in Delivery and Possession

قال مالك وإنما كره ذلك لأن البائع ينتفع بالثمن ولا يدري هل توجد تلك السلعة على ما رآها المبتاع أم لا فلذلك كره ذلك ولا بأس به إذا كان مضمونا موصوفا

Mas'alah: What is Malik's opinion on selling absent animals by description?

Al-Istidhkar, p. 2843

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things > Gharar in Description and Sight of Goods

أحدها قول مالك إن ذلك جائز فإن وجده على الصفة لزم فيه البيع والشراء ولا خيار للرؤية في ذلك إلا أن يشترط المشتري

Mas'alah: What is the ruling on selling an absent object (bay' al-gha'ib)?

Al-Istidhkar, p. 2844

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things > Gharar in Delivery and Possession

والثالث أنه لا يجوز بيع الغائب على الصفة ولا على غير الصفة ولا يجوز إلا بيع عين مرئية أو صفة مضمونة في الذمة وهو السلم

Mas'alah: What is the ruling on selling an absent item and the chapter on gharar?

Al-Istidhkar, p. 2844

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things > Gharar in Delivery and Possession

هذا هو المشهور من قول الشافعي وسنذكر هذه المسألة في باب بيع الغرر إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the ruling on selling animals for meat and its relation to muzabanah?

Al-Istidhkar, p. 2845

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things > Gharar in Sales of Animals and Crops

فكان مالك يقول معنى هذا الحديث تحريم التفاضل في الجنس الواحد حيوانه بلحمه وهو عنده من باب المزابنة والغرر والقمار لأنه لا يدري هل في

Mas'alah: What is the ruling on a sale with a choice between cash and credit?

Al-Istidhkar, p. 2872

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things > Gharar in Price and Payment Terms

قال عيسى وتفسير ذلك أن تقول سلعتي هذه لك - إن شئت - بدينار نقدا وإن شئت بدينارين إلى أجل قد وجب عليك الأخذ بأحدهما فهو إن أخذها بالدينار كان نقدا قد فسخ دينارين إلى أجل في دينار نقدا وإن أخذها بدينار إلى أجل كان قد فسخ دينارا نقدا بدينارين إلى أجل فهذا الذي إن فسخه في صاحبه لم يحل وأما الذي إن فسخه من صاحبه كان حلالا وكان غررا لا يدري ما عقد به بيع سلعته فهو أن يقول خذها بدينار نقدا أو بشاة قائمة نقدا فذلك ملك الآخر يأخذها فهو الذي إن فسخ أحدهما في صاحبه كان حلالا وكان غررا لأنه لا يدري ما عقد عليه بيعه

Mas'alah: What is the critique of Isa's interpretation of gharar in sales?

Al-Istidhkar, p. 2872

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things > Definition and Categories of Gharar

قال أبو عمر ما زاد عيسى على أن أتى بما ذكره مالك في ((الموطأ)) إلا أنه سمى الغرر حلالا وذهب إلى تفسير ظنه في الدينار نقدا في الشاة وجعل الوجه من الآخر حراما لأنه عنده في ظنه دينار بدينارين إلى أجل معلوم أن بيع الغرر ليس بحلال لأن رسول الله صلى الله عليه وسلمنهى عنه كما نهى عن بيع الذهب بالذهب إلا مثلا بمثل يدا بيد فكيف صار فعل من واقع ما نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم من بيع الغرر حلالا وصار فعل من واقع ما نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوجه الآخر حراما على أن كل واحد من الفاعلين لم يقصد في ظاهر أمره ما نهى عنه ولكنه فعل فعلا يشبهه وحصل عند مالك ومن تابعه في حكم من فعله قاصدا إليه فلما صار فعل من واقع أحد النهيين قاصدا أو جاهلا حلالا ومن لم يكن من واقع النهي الثاني مثلها وكلاهما متساويان في فسخ البيع إن أدرك وإصلاحه بالقيمة إن فات والله أعلم

Mas'alah: What is the chapter on the sale of gharar (uncertainty)?

Al-Istidhkar, p. 2875

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things > Definition and Categories of Gharar

(34 - باب بيع الغرر) 1328 - مالك عن أبي حازم بن دينار عن سعيد بن

المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الغرر قال أبو عمر هذا الحديث متصل من حديث عبيد الله بن عمر عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رواه يحيى القطان وعبد الله بن إدريس وأبو أسامة والدراوردي وغيرهم عن عبيد الله بن عمر عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذكرنا كثيرا من طرق هذا الحديث في ((التمهيد)) وأما بيوع الغرر فإنها لا يحاط بها ولا تحصى ولكنا نذكر منها ما ذكره مالك في ((الموطأ)) ويأتي في ذلك ما هو دليل على ما سواه - إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What are examples of gharar and risk in sales according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 2875

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things > Definition and Categories of Gharar

قال مالك ومن الغرر والمخاطرة أن يعمد الرجل قد ضلت دابته أو أبق غلامه وثمن الشيء من ذلك خمسون دينارا فيقول رجل أنا آخذه منك بعشرين دينارا فإن وجده المبتاع ذهب من البائع ثلاثون دينارا وإن لم يجده ذهب البائع من المبتاع بعشرين دينارا قال مالك وفي ذلك عيب آخر أن تلك الضالة إن وجدت لم يدر أزادت أم نقصت أو ما حدث بها من العيوب فهذا أعظم المخاطرة

Mas'alah: What is the ruling on selling a runaway slave or stray camel?

Al-Istidhkar, p. 2876

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent

Things > Gharar in Subject Matter (Non-Existent or Unknown Goods)

وقال عثمان البتي لا بأس ببيع العبد الآبق والبعير الشارد وإن هلك فهو من مال المشتري وإن اختلفا في هلاكه فالبينة على المشتري أنه هلك قبل عقد الشراء وكذلك المبتاع كله عنده قال أبو عمر قول عثمان البتي مردود بنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الغرر ولا حجة لأحد في جهل السنة ولا في خلافها وقد أجمع علماء المسلمين أن مبتاع العبد الآبق والجمل الشارد وإن اشترط عليه البائع أنه لا يرد الثمن الذي قبضه منه قدر على العبد أو الجمل ولم يقدر أن البيع فاسد مردود وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث شهر بن حوشب عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن شراء العبد وهو آبق وعن شراء ما في بطون الأنعام حتى تضع وعن شراء ما في ضروعها إلا بكيل وعن شراء الغنائم حتى تقسم

Mas'alah: What is the ruling on selling milk in the udder for a period of days?

Al-Istidhkar, p. 2876

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things > Gharar in Subject Matter (Non-Existent or Unknown Goods)

قال أبو عمر اختلفوا مما في هذا الحديث في بيع لبن الغنم أياما فقال مالك لا بأس بذلك إذا عرف حلابها ولم يجز ذلك في الشاة الواحدة وقال أبو حنيفة والشافعي وأصحابهما وسائر الفقهاء لا يجوز ذلك إلا بكيل قال أبو عمر لم يجيزوا بيع لبن الغنم في ضروعها لوجهين أحدهما أن ذلك بيع عين غير مرئية ولا معلوم مبلغها وقدرها لأنها قد تزيد وتنقص على قدر المرعى والسلامة من الآفات وإن كان أياما

فهو بيع شيء غير مخلوق ولأنه لا يتميز الطاوي من اللبن بعد العقد

Mas'alah: What is the ruling on buying what is in the wombs of female animals?

Al-Istidhkar, p. 2877

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things > Gharar in Subject Matter (Non-Existent or Unknown Goods)

قال مالك والأمر عندنا أن من المخاطرة والغرر اشتراء ما في بطون الإناث من النساء والدواب لأنه لا يدرى أيخرج أم لا يخرج فإن خرج لم يدر أيكون حسنا أم قبيحا أم تاما أم ناقصا أم ذكرا أم أنثى وذلك كله يتفاضل إن كان على كذا فقيمته كذا وإن كان على كذا فقيمته كذا قال أبو عمر هذا ما لا خلاف فيه وقد اتفق العلماء على أن بيع ما في بطون الإناث لا يجوز لأنه غرر وخطر ومجهول وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم في نهيه عن بيع الغرر وعن بيع الملامسة وعن بيع الحصى وعن بيع حبل حبلة وهذا كله بيع ما لا يتأمل وبيع ما لا يرى ويجهل وقد جاء عنه صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن بيع ما في بطون الإناث لأنه غرر حتى تضع

Mas'alah: What is the ruling on selling a female animal while excluding its unborn offspring?

Al-Istidhkar, p. 2877

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things > Gharar in Subject Matter (Non-Existent or Unknown Goods)

قال مالك ولا ينبغي بيع الإناث واستثناء ما في بطونها وذلك أن يقول الرجل للرجل

ثمن شاتي الغزيرة ثلاثة دنانير فهي لك بدينارين ولي ما في بطنها فهذا مكروه لأنه غرر ومخاطرة قال أبو عمر قد مضى القول في هذه المسألة في أول هذا الكتاب

Mas'alah: What is the ruling on bartering olives for oil or sesame for sesame oil?

Al-Istidhkar, p. 2877

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things > Gharar in Quantity and Measurement

قال مالك ولا يحل بيع الزيتون بالزيت ولا الجلجلان بدهن الجلجلان ولا الزبد بالسمن لأن المزابنة تدخله ولأن الذي يشتري الحب وما أشبهه بشيء مسمى مما يخرج منه لا يدري أيخرج منه أقل من ذلك أو أكثر فهذا غرر ومخاطرة

Mas'alah: What is the ruling on buying ban seeds for salikha oil?

Al-Istidhkar, p. 2877

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things > Gharar in Quantity and Measurement

قال مالك ومن ذلك أيضا اشتراء حب البان بالسليخة فذلك غرر لأن الذي يخرج من حب البان هو السليخة ولا بأس بحب البان بالبان المطيب لأن البان المطيب قد طيب ونش وتحول عن حال السليخة قال أبو عمر ما ذكره مالك - رحمه الله - فهو كما ذكره يدخله المزابنة والغرر

وكذلك هو عند الشافعي وأحمد وأكثر العلماء لا يجوز عندهم بيع الزيتون بالزيت على حال ولا الشيرج بالسمسم ولا نبيذ التمر بالتمر

Mas'alah: What is the ruling of al-Awza'i on buying an olive tree with olives for measures of olives?

Al-Istidhkar, p. 2878

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things > Gharar in Quantity and Measurement

وقال الأوزاعي يجوز شراء زيتونة فيها زيتونة بأمداد من زيتون وكذلك شاة بها لبن بأقساط من لبن لأن ما في الشجرة والضرع لغو

Mas'alah: What are the scholarly differences on selling unseen goods by description?

Al-Istidhkar, p. 2888

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things > Gharar in Description and Sight of Goods

وقد اختلف في ذلك السلف والخلف فمنهم من أجازه وأبطل فيه خيار الرؤية إذا وجد على الصفة وهو قول مالك وأكثر أهل المدينة وهو أحد قولي الشافعي في بيع الغائب على الصفة ومنهم من قال للمشتري فيه خيار الرؤية على كل حال وبه قال أبو حنيفة وأصحابه وهو أحد قولي الشافعي وللشافعي قول ثالث هو الذي اختاره المزني أن البيع في ذلك باطل لأنه لا عين مرئية ولا صفة مضمونة وأنهما يفترقان في خيار الرؤية على غير تمام بيع ولا صفقة

Mas'alah: How does the principle of gharar apply to the sale of multiple garments by description?

Al-Istidhkar, p. 2889

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things > Gharar in Description and Sight of Goods

دون نشرهما لصفة البرنامج أو أكثر منها قال وإذا لم يجز ذلك في الثوب الواحد وغرره أقل كان الغرر في الكثير من الثياب أكثر

Mas'alah: What is the ruling on selling an unseen item (bay' al-gha'ib) without description?

Al-Istidhkar, p. 2889

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things > Gharar in Description and Sight of Goods

وفيه عن الصحابة جواز بيع الغائب إلا أن ظاهره ليس فيه صفة فهو حجة لأبي حنيفة الذي يجيز بيع الغائب على غير صفة فإذا رآه ورضيه صارت الصفقة وتم البيع وإن لم يرضه فلا بيع بينهما

Mas'alah: What is the Hanafi view on selling an unseen item with or without description?

Al-Istidhkar, p. 2889

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things > Gharar in Description and Sight of Goods

والصفة وغير الصفة عند أبي حنيفة وأكثر الكوفيين في باب بيع الغائب سواء لأنه فيه

خيار الرؤية

Mas'alah: What is the basis for permitting sale by description?

Al-Istidhkar, p. 2890

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things > Exceptions and Permissible Gharar (Yasir and Necessity)

وفيه وجه آخر من الكراهة لأنه قد حسب في برنامجه كل ما اتفق عليه ومن أجازه فلما وصفنا من تبايع الصحابة الأشياء الغالية إما على الصفة وإما على خيار الرؤية

Mas'alah: What is the ruling on purchasing a debt from an absent or deceased person?

Al-Istidhkar, p. 2917

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things > Gharar in Subject Matter (Non-Existent or Unknown Goods)

قال مالك لا ينبغي أن يشترى دين على رجل غائب ولا حاضر إلا بإقرار من الذي عليه الدين ولا على ميت وإن علم الذي ترك الميت وذلك أن اشتراء ذلك غرر لا يدرى أيتم أم لا يتم

Mas'alah: Why is purchasing a debt from an absent or deceased person considered gharar in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2917

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things > Gharar in Subject Matter (Non-Existent or Unknown Goods)

قال أبو عمر هو كما قال عند سائر العلماء لأن الغائب ربما ينكر الدين أو أتى بالبراءة منه إذا حضر وكذلك الحاضر إذا لم يعرف والميت في ذلك كذلك لأنه قد ثبتت عليه ديون تستغرق ماله أو أكثره

Mas'alah: What is the additional defect of buying something not guaranteed in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2917

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things > Gharar in Subject Matter (Non-Existent or Unknown Goods)

قال مالك وفي ذلك أيضا عيب آخر أنه اشترى شيئا ليس بمضمون له وإن لم يتم ذهب ثمنه باطلا فهذا غرر لا يصلح

Mas'alah: What is the ruling on selling a pregnant slave girl and excluding the fetus?

Al-Istidhkar, p. 3403

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Risk, Unknown, and Non-Existent Things > Gharar in Subject Matter (Non-Existent or Unknown Goods)

قال مالك وكذلك لو أن رجلا ابتاع جارية وهي حامل فالوليدة وما في بطنها لمن ابتاعها اشترط ذلك المبتاع أو لم يشترطه قال مالك ولا يحل للبائع أن يستثني ما في بطنها لأن ذلك غرر يضع من ثمنها ولا يدري أيصل ذلك إليه أم لا وإنما ذلك بمنزلة ما لو باع جنينا في بطن أمه وذلك لا يحل له لأنه غرر

BAB 7

باب بيع الطعام قبل قبضه

The Chapter on Selling Food before Taking Possession

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the evidence for interpreting the hadith on selling grain until it hardens?

Al-Istidhkar, p. 1289

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

ومن حجته في رد ظاهر حديث أنس هذا حتى يضم إليه وصفنا قول الله تعالى في المطلقة المبتوتة (حتى تنكح زوجا غيره) البقرة 230 وقوله صلى الله عليه وسلم لا توطأ حامل حتى تضع ولا حائل حتى تحيض ومعلوم أن المبتوتة لا تحل بنكاح الزوج حتى ينضم إلى ذلك طلاقة والخروج من عدتها وكذلك الحامل والحائض لا توطأ واحدة منهن حتى ينضم إلى الحيض والنفاس الطهر فكذلك قوله صلى الله عليه وسلم في الحب حتى يشتد - يعني ويصير حبا مصفى ينظروا إليه وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on selling purchased goods before taking possession when the price is paid?

Al-Istidhkar, p. 2686

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

قال مالك ولا بأس بأن تبيع ما اشتريت مع ذلك قبل أن تستوفيه إذا انتقدت ثمنه من غير صاحبه الذي اشتريته منه

Mas'alah: What is the ruling on selling fruit before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2765

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

قال أبو عمر أما بيع الفاكهة رطبها ويابسها فلا أعلم خلافا بعين فقهاء العراق والحجاز والشام والمشرق والمغرب أنه لا يباع شيء منها قبل القبض وهو الاستيفاء وقبض الشيء منها أن يبرأ البائع منه إلى مبتاعه ويمكنه من قبضه

Mas'alah: What is the basis for the prohibition of selling food before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2765

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

والأصل في ذلك نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الطعام حتى يستوفي

Mas'alah: What is the ruling on selling storable and non-storable food before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2765

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

وما يدخر من المأكول وما لا يدخر طعام كله فواجب ألا يباع شيء منه حتى يستوفى

Mas'alah: What is the hadith about selling food before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2789

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

1293 - مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن

Mas'alah: What is the ruling on selling food before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2790

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يقبضه))

Mas'alah: What is the ruling on selling food before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2790

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

1294 - مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أنه قال كنا في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم نبتاع الطعام فيبعث علينا من يأمرنا بانتقاله من المكان الذي ابتعناه فيه إلى مكان سواه قبل أن نبيعه

Mas'alah: How did Malik narrate the hadith about selling food before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2790

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

هكذا روى مالك هذا الحديث لم يذكر فيه الجزاف

Mas'alah: What is the ruling on selling food before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2790

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

ورواه غيره عن نافع عن بن عمر قال كنا نبتاع الطعام جزافا فيبعث علينا من يأمرنا بانتقاله الحديث

Mas'alah: Who narrated the hadith about selling food before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2790

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

ورواه جماعة عن نافع عن بن عمر مرفوعا

Mas'alah: What did Abdullah ibn Umar permit regarding selling food before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2790

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Exceptions to the Prohibition

وجوزه عبد الله بن عمر وغيره

Mas'alah: What did the Prophet prohibit regarding selling food before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2790

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

حدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني بكر بن حماد وحدثني عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثني بكر بن محمد بن العلاء قال حدثني زياد بن الخليل قال حدثني مسدد قال حدثني يحيى عن عبيد الله عن نافع عن عبد الله بن عمر قال كانوا يتبايعون الطعام جزافا في أعلى السوق فيبيعونه مكانه فنهاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبيعوه مكانه حتى ينقلوه

Mas'alah: What did Ibn Umar say about selling food not yet in one's possession?

Al-Istidhkar, p. 2791

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

وذكر بن وهب عن مالك قال بلغني أن رجلا سأل عبد الله بن عمر فقال إني ابتعت من رجل طعاما فلما جئت ليوفيني إذا هو لا طعام عنده وإذا هو يريد أن يبتاعه لي من السوق

Mas'alah: What did Ibn Umar say about selling goods before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2791

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

قال وأخبرني يونس بن يزيد عن بن شهاب قال أخبرني حمزة بن عبد الله بن عمر أن أباه كان ينهى أن يبيع أحد سلعة حتى تكون منه

Mas'alah: What is the ruling on selling food one does not possess and then buying it back?

Al-Istidhkar, p. 2791

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Cancellation and Substitution of Food Before Possession

قال وأخبرني يونس عن بن شهاب عن سعيد بن المسيب أنه كان يقول لا يصلح لأحد أن يبيع طعاما ليس عنده ثم يبتاعه بعد أن يوجب بيعه لصاحبه إلا أن يبيع مضمونا عليه إلى حين يرتفع فيه الأسواق

Mas'alah: What is the ruling on selling food on credit when part is not in one's possession?

Al-Istidhkar, p. 2792

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

وروى بن عيينة عن عمرو بن دينار عن نافع بن جبير قال بعت طعاما من عمر بن عثمان بنسيئة إلى أجل وبعض الطعام عندي وبعضه ليس عندي وربحت مالا كثيرا فأتاني رسولا عبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس فقالا ما كان عندك فاقبضه وما لم يكن عندك فاردده

Mas'alah: What is the ruling on selling food before taking possession according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 2792

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

قال أبو عمر على هذا سائر الفقهاء بالعراق والحجاز وهو قول مالك لو كانت السلعة طعاما لم يختلف قوله في ذلك لأنه باع طعاما ليس عنده قبل أن يستوفيه وكأنه حمل نهيه صلى الله عليه وسلم عن ربح ما لم يضمن وبيع ما ليس عندك على الطعام يتعين وشك في غير الطعام والله أعلم

Mas'alah: What is the hadith about not selling food until it is taken possession of?

Al-Istidhkar, p. 2793

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

فأما لفظ نافع عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ((من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه)) ولفظ عبد الله بن دينار عن بن عمر عن النبي – عليه السلام – من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يقبضه

Mas'alah: What is the ruling on selling food before taking possession by measure or weight?

Al-Istidhkar, p. 2793

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

ولم يختلف العلماء في كل ما يكال أو يوزن من الطعام كله والآدام أنه لا يجوز بيعه لمن ابتاعه على الكيل والوزن حتى يقبضه كيلا أو وزنا

Mas'alah: What is the ruling on selling salt, coriander, and similar items before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2793

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

وكذلك الملح والكزبر وزريعة الفجل الذي فيه الزيت المأكول فإن لم يكن فيها زيت فيؤكل فهي كزريعة الكراث والجزر والبصل وما أشبه ذلك مما ليس بطعام فلا بأس عند مالك وأصحابه ببيع ذلك قبل استئنافه

Mas'alah: What is the ruling on selling spices and similar items before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2793

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

واختلف أصحابنا في التوابل والحلبة والشونيز وما أشبه ذلك على ما قد ذكرنا عنهم في كتاب اختلاف قول مالك وأصحابه

Mas'alah: What is the ruling on selling food by bulk estimate before taking possession in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2793

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Selling Food by Estimation Before Possession

وكذلك الطعام إذا بيع جزافا صبرا على غير الكيل لا بأس عند مالك وبيعه قبل قبضه وقبل انتقاله من موضعه

Mas'alah: What is the ruling on selling food before taking possession and moving it?

Al-Istidhkar, p. 2793

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

وقد روي عنه أنه استمد قوله انتقاله لكل من ابتاعه قبل أن يبيعه

Mas'alah: What is the ruling on selling food before taking possession according to Abu Thawr, Ahmad, and Dawud?

Al-Istidhkar, p. 2793

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

وقال أبو ثور وأحمد بن حنبل وداود أما الطعام كله فلا يباع شيء منه حتى يستوفيه الذي ابتاعه سواء اشتراه على الكيل أو الجزاف وينتقله ويقبضه مما يقبض به مثله

Mas'alah: What is the ruling on selling non-food items before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2793

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Rulings on Selling Non-Food Commodities Before Possession

قالوا وأما غيره من العروض كلها فجائز بيعه قبل القبض

Mas'alah: What is the Maliki and Awza'i view on selling goods before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2794

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Rulings on Selling Non-Food Commodities Before Possession

وهذا مذهب مالك والأوزاعي في بيع العروض كلها جواز بيعها قبل استيفائها على ما نوضحه من ذلك من باب بيع العروض إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What is the Shafi'i and Kufan view on selling goods before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2794

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Rulings on Selling Non-Food Commodities Before Possession

وأما الشافعي والكوفيون فلا يجيزون بيع العروض قبل القبض

Mas'alah: What is the ruling on selling measured or weighed items before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2794

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

وقال آخرون كل ما بيع على الكيل أو الوزن من جميع الأشياء كلها طعاما كان أو غيره فلا يباع شيء منه قبل القبض بالكيل أو الوزن حسب العرف والعادة في كيله أو وزنه وما ليس بمكيل ولا موزون فلا بأس ببيعه قبل قبضه من جميع الأشياء كلها

Mas'alah: Who among the early scholars held the opinion on selling before possession?

Al-Istidhkar, p. 2794

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

وروي هذا القول عن عثمان بن عفان وسعيد بن المسيب والحسن والحكم وحماد

Mas'alah: What is the analogy for selling measured or weighed food before possession?

Al-Istidhkar, p. 2794

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

وبه قال الحسن - قياسا على ما يكال أو يوزن من الطعام

Mas'alah: What is the Maliki ruling on selling food before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2794

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

قال أبو عمر كل ما بيع من الطعام على الكيل أو الوزن فلا يجوز عند مالك وأصحابه أن يمهد قبل استئنافه ولا يستأجر به ولا يؤخذ عليه بدل ويجوز عندهم ما استقر من الطعام عند استيفائه على ظاهر قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ((من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه أو حتى يقبضه)) ولم يقل من ملك طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه وجائز عنده بيع ما اشتري من الطعام جزافا قبل نقله

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on selling items acquired as dower or compensation before possession?

Al-Istidhkar, p. 2794

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Rulings on Selling Non-Food Commodities Before Possession

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف إنما المهر والجعل وما يؤخذ في الخلع من الطعام وغيره فجائز أن يباع ما ملك بهذه الوجوه قبل القبض قالا والذي لا يباع قبل قبضه ما اشتري أو استؤجر به قالا وكل ما ملك بالشراء فلا يجوز بيعه قبل القبض إلا العقار وحده

Mas'alah: What is the ruling on selling food before taking possession according to Sufyan al-Thawri, Ibn Uyaynah, al-Shafi'i, and Muhammad ibn al-Hasan?

Al-Istidhkar, p. 2794

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

وقال سفيان الثوري وسفيان بن عيينة والشافعي ومحمد بن الحسن كل ما ملك بشراء أو بعوض من جميع الأشياء كلها عقارا كان أو غيره مأكولا كان أو مشروبا مكيلا كان أو موزونا أو غير مكيل ولا موزون ولا مأكول ولا مسروق فلا يجوز بيع شيء منه قبل القبض وهو مذهب عبد الله بن عباس وجابر بن عبد الله وهما رويا عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ((من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يقبضه)) وأفتيا جميعا بأن لا يباع شيء حتى يقبض

Mas'alah: What is the evidence for the prohibition of selling before taking possession based on the hadith about profit on what is not guaranteed?

Al-Istidhkar, p. 2795

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession >

Prohibition of Selling Food Before Possession

قال أبو عمر ذهبوا في ذلك إلى عموم قوله نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ربح ما لم يضمن وذلك بجميع الطعام وغيره عندهم

Mas'alah: What is the ruling on selling non-measurable and non-weighable items before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2795

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Rulings on Selling Non-Food Commodities Before Possession

وقال إسحاق وأبو عبيد كل شيء لا يكال ولا يوزن فلا بأس ببيعه قبل قبضه وروي ذلك عن عثمان من رواية قتادة عن عبد ربه عن بن عياض عن عثمان

Mas'alah: What is the ruling on selling food before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2795

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

وقال أحمد وأبو ثور كل ما وقع عليه اسم طعام مما يؤكل أو يشرب فلا يجوز أن يباع حتى يقبض وما سوى ذلك فلا بأس ببيعه قبل القبض

Mas'alah: What is the evidence for the prohibition of selling before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2795

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

ومن حجة من ذهب مذهب بن عباس نهيه صلى الله عليه وسلم عن ربح ما لم يضمن وقوله لحكيم بن حزام ((إذا ابتعت بيعا فلا تبعه حتى تقبضه))

Mas'alah: What is the ruling on selling before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2795

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

وحدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني محمد بن الجهم قال حدثني عبد الوهاب قال حدثني هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن يوسف بن ماهك أن عبد الله بن عصمة حدثه أن حكيم بن حزام حدثه قال قلت يا رسول الله! إني أشتري بيوعا فما يحل لي منها وما يحرم فقال ((يا بن أخي! إذا اشتريت شيئا فلا تبعه حتى تقبضه))

Mas'alah: How did Malik interpret the hadith on selling food before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2795

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

قال أبو عمر حمل الشافعي والثوري هذا الحديث على عمومه في كل بيع وجعله مالك ومن تابعه مجملا يفسره قوله صلى الله عليه وسلم ((من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يقبضه)) وكذلك حملوا ربح ما لم يضمن على الطعام وحده

Mas'alah: What is the Maliki ruling on profit from goods not yet taken possession of?

Al-Istidhkar, p. 2796

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

وقال عيسى سألت بن القاسم عن ربح ما لم يضمن فقال ذكر مالك أن ذلك بيع الطعام قبل أن يستوفيه لأن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ذلك وربحه حرام قال وأما غير الطعام من العروض والحيوان والثياب فإن ربحها حلال لا بأس به لأن بيعها قبل استيفائها حلال وكذلك قال مالك

Mas'alah: What did Ibn Wahb report from Malik about profit on goods not yet taken possession of?

Al-Istidhkar, p. 2796

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

وقال بن وهب عن مالك أرى أن ربح ما لم يضمن بيع الطعام قبل أن يستوفى وبيع كل ما ابتاع المرء بالخيار شهرا أو شهرين أو أقل أو أكثر من ذلك وكل ما ضمنه من البائع والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on selling food before taking possession according to the hadith of Hakim ibn Hizam?

Al-Istidhkar, p. 2796

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

1295 - مالك عن نافع أن حكيم بن حزام ابتاع طعاما أمر به عمر بن الخطاب للناس فباع حكيم الطعام قبل أن يستوفيه فبلغ ذلك عمر بن الخطاب فرده عليه وقال لا تبع طعاما ابتعته حتى تستوفيه قال أبو عمر قوله طعاما ابتعته حتى تستوفيه يبين لك أن العرض بخلاف البيع والله أعلم وروى هذا الحديث معمر عن أيوب عن نافع أن حكيم بن حزام كان يشتري الأرزاق في زمن عمر بن الخطاب فنهاه عمر أن يبيعها حتى يقبضها

Mas'alah: What did Zayd ibn Thabit say about selling food certificates before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2797

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

الحكم من طعام الجار فتبايع الناس تلك الصكوك بينهم قبل أن يستوفوها فدخل زيد بن ثابت ورجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم على مروان بن الحكم فقالا أتحل بيع الربا يا مروان فقال أعوذ بالله وما ذاك فقالا هذه الصكوك تبايعها الناس ثم باعوها قبل أن يستوفوها فبعث مروان الحرس يتبعونها ينزعونها من أيدي الناس ويردونها إلى أهلها

Mas'alah: What is the ruling on selling sukuk (certificates) before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2797

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

قال أبو عمر قد روي بن عيينة وغيره عن الزهري عن عبد الله بن عمرو أنه كان لا يرى ببيع الصكوك إذا خرجت بأسا ويكره لمن اشتراها أن يبيعها حتى يقبضها

Mas'alah: What is the ruling on selling food before taking possession according to Zayd ibn Thabit?

Al-Istidhkar, p. 2797

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

وعن معمر عن الزهري عن زيد بن ثابت مثله

Mas'alah: Why did Zayd ibn Thabit consider selling food before taking possession as riba?

Al-Istidhkar, p. 2797

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

وإنما جعل زيد بن ثابت بيع الطعام قبل أن يستوفيه ربا لأنه عنده في باب العينة التي تشبه دراهم بأكبر منها نسيئة

Mas'alah: What is the ruling on selling commodities before taking possession according to Ibn Abbas?

Al-Istidhkar, p. 2797

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Rulings on Selling Non-Food Commodities Before Possession

وكذلك فقال بن عباس في السبائب التي أراد بيعها الذي سلف فيها قبل أن يقبضها تلك الورق بالورق لأن بيع العروض عنده قبل أن يستوفى بيع الطعام عند زيد بن ثابت

Mas'alah: What was Malik's position on selling food before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2798

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

وإلى قول زيد ذهب مالك في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on selling food from government ration certificates before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2798

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

وأما بيع الذين خرجت لهم الصكوك بما فيها من الطعام قبل استيفائه لأن أخذهم

لذلك الطعام لم يكن شراء اشتروه بنقد ولا دين وإنما كان طعاما خارجا عليهم في ديوان العطاء والعطاء شيء واجب لهم في الديون من الفيء فلم يكره لهم بيع ما في تلك الصكوك لما وصفنا

Mas'alah: What is the ruling on selling food before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2798

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

وكره للذي ابتاع منهم ما فيها من الطعام بيعه قبل استيفائه لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم ((من ابتاع طعاما أن يبيعه حتى يستوفيه)) وهذا بين واضح لمن يبينه وبالله التوفيق لا شرك له

Mas'alah: What did Zayd ibn Thabit and Ibn Umar say about selling food certificates?

Al-Istidhkar, p. 2798

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

وروى معمر عن الزهري أن زيد بن ثابت وبن عمر كانا لا يريان ببيع الصكوك بأسا إذا خرجت

Mas'alah: Is it permissible to sell purchased goods before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2798

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

قال ولا يحل لمن ابتاعها أن يبيعها حتى يقبضها

Mas'alah: What did Qatadah narrate regarding the sale of food before possession?

Al-Istidhkar, p. 2798

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

ومعمر عن قتادة مثله

Mas'alah: What did Sa'id ibn al-Musayyab rule about selling food on credit before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2798

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

1298 - مالك عن يحيى بن سعيد أنه سمع جميل بن عبد الرحمن المؤذن يقول لسعيد بن المسيب إني رجل أبتاع من الأرزاق التي تعطى الناس بالجار ما شاء الله ثم أريد أن أبيع الطعام المضمون علي إلى أجل فقال له سعيد أتريد أن توفيهم من تلك الأرزاق التي ابتعت فقال نعم فنهاه عن ذلك

Mas'alah: What is the ruling on selling food before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2798

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

قال أبو عمر هذا عندي ورع صادق لأنه كره له ما أضمر ونوى من أن يعطيهم من الطعام الذي اشترى قبل الاستيفاء خشية أن يقع في بيع الطعام قبل أن يستوفى

Mas'alah: What did Malik dislike regarding selling food before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2798

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

وقد كره مالك - رحمه الله - من ذلك الذي كرهه سعيد بن المسيب

Mas'alah: What is the ruling on selling food purchased by measure before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2798

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

وروى أصبغ عن بن القاسم فيمن ابتاع طعاما على كيل أو وزن أو عدد أنه لا يبيعه ولا يواعد فيه أحدا حتى يقبضه ولا يبيع طعاما مضمونا عليه فنوى أن يقبضه من ذلك الطعام الذي اشترى كان ذلك الطعام بعينة أو بغير عينة

Mas'alah: What is the possible reason for the dislike of giving food before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2798

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

قال أبو عمر قد يحتمل أن تكون الكراهة أن يحضرهم الكسل ويعطيهم إياه

Mas'alah: What is the prohibition regarding selling food before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2799

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

على ذلك الكيل فقد جاء في الحديث النهي عن بيع ما اشتري من الطعام حتى يجري فيه الصاعان صاع المشتري الأول ثم الثاني

Mas'alah: What is the ruling on selling food by the same measure used to purchase it?

Al-Istidhkar, p. 2799

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

ذكر عبد الرزاق قال أخبرنا معمر قال قلت لقتادة اشتريت طعاما ورجل ينظر إلي وأنا أكتاله فأبيعه إياه بكيله قال لي لا حتى يكتاله هو لك

Mas'alah: What is the ruling on partners selling food before separate measurement?

Al-Istidhkar, p. 2799

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

وقيل لعبد الرزاق وعبد الملك الصباح سمعنا الثوري يقول في رجلين يبتاع الطعام يكتالانه ثم يربح صاحبه فيه ربحا قال لا يحل حتى يكتالاه كيلا آخر يكتال كل واحد نصيبه ثم يكتال نصيبه الذي أربحه

Mas'alah: What types of food and condiments require possession before resale?

Al-Istidhkar, p. 2799

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

قال مالك الأمر المجتمع عليه عندنا الذي لا اختلاف فيه أنه من اشترى طعاما برا أو شعيرا أو سلتا أو ذرة أو دخنا أو شيئا من الحبوب القطنية أو شيئا مما يشبه القطنية مما تجب فيه الزكاة أو شيئا من الأدم كلها الزيت والسمن والعسل والخل والجبن والشبرق (والشيرق) واللبن وما أشبه ذلك من الأدم فإن المبتاع لا يبيع شيئا من ذلك حتى يقبضه ويستوفيه

Mas'alah: What is the ruling on selling food before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2799

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession >

Prohibition of Selling Food Before Possession

قال أبو عمر هذا لا خلاف فيه بين العلماء في الطعام كله والآدام كله مقتات وغير مقتات مدخر وغير مدخر كل ما يؤكل أو يشرب فلا يجوز بيعه عند جميعهم حتى يستوفيه مبتاعه

Mas'alah: What is the ruling on selling food before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2799

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

وقد مضى بيعه هذا المعنى بينا

Mas'alah: What is the chapter on disliked sales of food on credit?

Al-Istidhkar, p. 2800

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

(20 - باب ما يكره من بيع الطعام إلى أجل)

Mas'alah: What is the ruling on selling wheat for gold on credit and then buying dates with that gold before taking possession of the gold?

Al-Istidhkar, p. 2800

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

1299 - مالك عن أبي الزناد أنه سمع سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار ينهيان أن يبيع الرجل حنطة بذهب إلى أجل ثم يشتري بالذهب تمرا قبل أن يقبض الذهب

Mas'alah: What is the ruling on selling wheat for gold on credit and then buying dates with that gold before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2800

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

قال مالك وإنما نهى سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار وأبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم وبن شهاب عن أن لا يبيع الرجل حنطة بذهب ثم يشتري الرجل بالذهب تمرا قبل أن يقبض الذهب من بيعه الذي اشترى منه الحنطة فأما أن يشتري بالذهب التي باع بها الحنطة إلى أجل تمرا من غير بائعه الذي باع منه الحنطة قبل أن يقبض الذهب ويحيل الذي اشترى منه التمر على غريمه الذي باع منه الحنطة بالذهب التي له عليه في ثمر التمر فلا بأس بذلك

Mas'alah: What is the ruling on a seller of wheat for gold taking dates as payment?

Al-Istidhkar, p. 2801

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

ذكر الذهب لغوا لأن بائع الحنطة بالذهب إذا أخذ في الذهب تمرا لم يحصل بيده الإطعام بدلا من طعام باعه إلى أجل

Mas'alah: What does Abu Umar say about the transmission of a hadith on buying food with mixed currency?

Al-Istidhkar, p. 2822

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

قال أبو عمر قوله يكون من الصكوك بالجار ليس عند القعنبي ولا بن القاسم ولا أكثر الرواة ((للموطأ)) وإنما عندهم إني رجل أبتاع الطعام فربما ابتعت منه وهذا الحديث عند القعنبي عن مالك أنه بلغه أن رجلا سأل سعيد بن المسيب قال إني رجل أبتاع ليس فيه عنده وذكره بن أبي مريم وفي هذا الخبر دليل على أن ذلك الزمن لم يكن عندهم دراهم مكسورة ولا دنانير مقطوعة ولذلك قال سعيد قطع الذهب والورق من الفساد في الأرض فلما لم يجد مبتاع الطعام بدينار ونصف درهم نصف درهم أمره سعيد أن يعطيه درهما ويأخذ ببقيته طعاما والمال يعني في دراهم سعيد أن يعطيه بأكثر من درهم طعاما فذلك عند أصحاب مالك على وجهين أحدهما أن يكون الطعام الذي يعطيه بنصف الدرهم من الطعام الذي ابتاع منه فيدخله بيع الطعام قبل أن يستوفى والآخر أن يكون الطعام من غير الذي اشترى منه فيكون حنطة وذهبا بطعام وفضة فيدخله التفاضل بين الطعامين على ما قدمنا من أصل مذهب مالك في ذلك وإذا تم له الدرهم وأخذ به حنطة كان حينئذ دينار ودرهم في حنطة فلم يدخله شيء وعند الكوفيين لا يجوز أن يعطيه في نصف الدرهم طعاما من غير ما ابتاع ومما

ابتاع منه إذا قبضه لأنه يكون بيع الطعام بإزاء مثله من الطعام وسائره بالدينار وعند الشافعي يكون شريكا له في الدرهم إن أراد ويستحب أيضا ما قاله سعيد

Mas'alah: What is the ruling on selling food before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2825

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

أعطاه ثمن الذي كان له عليه ويصير الطعام الذي أعطاه محللا فيما بينهما ويكون ذلك إذا فعلاه بيع الطعام قبل أن يستوفى

Mas'alah: What is the ruling on selling food before taking possession in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2825

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

قال أبو عمر أما إذا كان على حسب ما وصفه مالك فإنه أمر مكشوف فقد عقدا عليه غريمتها وظهر ذلك في فعلهما إذا قال له لا أبيعك الطعام الذي سلمت فيه إليك وحتى أقبضه فقال له بعني طعاما إلى أجل أصرفه إليك فضامن طعامك ويبقى ثمنه على مكانه إنما باعه الطعام الذي كان عليه بالثمن الذي عقده في الطعام الآخر فصار بيع الطعام قبل قبضه إلى سائر ما يدخله من وجوه الربا لأنه قد صرف الطعام الذي اشترى منه إليه وصار فعلهما ذلك وذريعة إلى تحليل ما لا يحل في بيع الطعام

قبل أن يستوفى

Mas'alah: Why do most scholars prohibit partnership and agency in food before possession?

Al-Istidhkar, p. 2827

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

وأما سائر العلماء فإنهم لا يجيزون الشركة ولا التولية في الطعام لمن ابتاعه قبل أن يقبضه فأن الشركة والتوالية بيع من البيوع

Mas'alah: What is the prophetic prohibition on selling food before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2827

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الطعام قبل قبضه

Mas'alah: Where will the issue of selling food before possession be discussed in detail?

Al-Istidhkar, p. 2827

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

وستأتي هذه المسألة في بابها - إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What does Malik mean by giving food for the fraction of a dirham?

Al-Istidhkar, p. 2828

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

قال أبو عمر قوله يعطى بذلك طعاما يريد الكسر

Mas'alah: Is selling food before taking possession allowed in lump-sum and bulk sales?

Al-Istidhkar, p. 2829

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

والصبرة عنده والجزاف من الطعام كله كثمرة الحائط سواء في بيع ذلك قبل قبضه كالعروض

Mas'alah: What is the ruling on selling camels before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2837

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Rulings on Selling Non-Food Commodities Before Possession

قال مالك وتفسير ما كره من ذلك أن يؤخذ البعير بالبعيرين ليس بينهما تفاضل في نجابة ولا رحلة فإذا كان هذا على ما وصفت لك فلا يشترى منه اثنان بواحد إلى أجل ولا بأس أن تبيع ما اشتريت منها قبل أن تستوفيه من غير الذي اشتريته منه إذا انتقدت ثمنه

Mas'alah: What is the ruling on selling food before taking possession according to the hadith?

Al-Istidhkar, p. 2837

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

وأما قوله أنه لا بأس أن تبيع منه ما اشتريت من قبل أن تستوفيه فقد مضى مذهبه أن الطعام مخصوص بذلك عنده دون ما عدا الطعام لقوله صلى الله عليه وسلم ((من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه)) فقد خص الطعام ومضى قول من خالفه في ذلك أيضا

Mas'alah: What is the ruling on selling cloth before taking possession of it?

Al-Istidhkar, p. 2856

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Rulings on Selling Non-Food Commodities Before Possession

قال مالك ولا بأس أن تبيع ما اشتريت منها قبل أن تستوفيه من غير صاحبه الذي اشتريته منه إذا انتقدت ثمنه قال أبو عمر أما قوله لا بأس أن تبيع ما اشتريت منها -

يعني الثياب قبل أن

Mas'alah: What is the ruling on selling food before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2857

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

تستوفيه فقد مضى القول في ذلك في باب بيع الطعام وأن مالكا لا يرى غير الطعام في ذلك كالطعام وسيأتي ذلك المعنى بأبسط مما مضى في هذا الباب بعد هذا إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What is the ruling on selling food before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2860

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

وروى جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن بيع الطعام حتى يستوفي وكان يقف أنه لا يباع بيع حتى يقبض فدل أنه قبض منه ما فهم بن عباس

Mas'alah: What did the Prophet say about selling before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2860

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

وروى حكيم بن حزام عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ((إذا ابتعت بيعا فلا تبعه حتى تقبضه))

Mas'alah: What is Malik's ruling on selling non-food items before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2860

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Rulings on Selling Non-Food Commodities Before Possession

فجملة مذهب مالك فيه أنه قال لا بأس ببيع غير المأكول والمشروب نحو الثياب والعروض لكل من سلم فيها أو اشتراها قبل أن يقبضها فمن اشتراها منه إلا أنه إذا سلف فيها فلا يجوز بيعها من الذي نهى عليه إلا بمثل رأس المال أو اقل لا يريد إلا على رأس ماله ولا يؤخذ لأنه إن باعه بأكثر كان ذلك فضة أو ذهبا بأزيد منها إلى أجل وكذلك إذا أخره كان أيضا عنده دينا في دين فإن با ع منه شيئا مما يسلم فيه إليه من العروض بعرض وكان قد سلم فيه إليه عينا جاز قبل محل الأجل وبعده إذا قبض العرض ولم يؤخره وكذلك لو كان رأس مال المسلم عرضان وباعه منه بعرض مخالف خلافا بينا لعرضه الذي سلم فيه ويجوز عنده أن يبيعه من غير من أسلم فيه إليه بأقل أو أكثر إذا انتقد الثمن

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on selling an item before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2861

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Rulings on Selling Non-Food Commodities Before Possession

وقال أبو حنيفة لا يجوز بيع شيء ملك بعقد ينتقض العقد بهلاكه قبل القبض كالبيع والإجارة إلا العقار فإنه يجوز بيعه قبل القبض في ذلك كله قال وجائز بيع ما ملك بعقد لا ينتقض العقد بهلاكه قبل القبض كالمهر والجعل في الخلع

Mas'alah: What is the ruling of Abu Yusuf and Muhammad on selling real estate before possession?

Al-Istidhkar, p. 2861

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Rulings on Selling Non-Food Commodities Before Possession

وقال أبو يوسف ومحمد مثل قول أبي حنيفة في ذلك كله إلا في العقار فإنهما قالا لا يجوز بيع العقار وبيع العقار قبل القبض إذا ملك كالشراء ثم رجع أبو يوسف إلى قول أبي حنيفة

Mas'alah: What is the ruling of al-Thawri and al-Awza'i on selling before possession?

Al-Istidhkar, p. 2861

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Rulings on Selling Non-Food Commodities Before Possession

وقال الثوري لا يجوز بيع شيء من المسلم قبل القبض وقال الأوزاعي من اشترى ثمرة لم يجز له بيعها قبل القبض

Mas'alah: What is the ruling of al-Batti on selling before possession?

Al-Istidhkar, p. 2861

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Rulings on Selling Non-Food Commodities Before Possession

وقال عثمان البتي لا بأس أن يبيع كل شيء قبل أن يقبضه وإن كان ما يكال أو يوزن

Mas'alah: What is the ruling on selling food before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2861

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

قال أبو عمر قول البتي خلاف السنة الثابتة من أخبار الآحاد العدل وخلاف الجمهور فلا معنى له ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن بيع الطعام حتى يستوفى وروي ذلك من وجوه شتى صحاح كلها

Mas'alah: What is the hadith prohibiting the sale of goods before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2861

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

وروى أبو الزناد عن عبيد بن حنين عن بن عمر عن زيد بن ثابت قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع السلع حيث تباع حتى يحوزها التجار إلى رحالهم

Mas'alah: What is the ruling on selling weighed items before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2866

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

قال مالك وما اشتريت من هذه الأصناف كلها فلا بأس أن تبيعه قبل أن تقبضه من غير صاحبه الذي اشتريته منه إذا قبضت ثمنه إذا كنت اشتريته كيلا أو وزنا فإن اشتريته جزافا فبعه من غير الذي اشتريته منه بنقد أو إلى أجل وذلك أن ضمانه منك إذا اشتريته جزافا ولا يكون ضمانه منك إذا اشتريته وزنا حتى تزنه وتستوفيه وهذا أحب ما سمعت إلي في هذه الأشياء كلها وهو الذي لم يزل عليه أمر الناس عندنا

Mas'alah: What is the ruling on selling food before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2898

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

واحتجوا أيضا بقوله - عليه السلام - ((من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه)) قالوا فقد أطلق بيعه إذا استوفاه قبل الافتراق وبعده

Mas'alah: How is the hadith about selling food before taking possession reconciled with the option of the two parties before separation?

Al-Istidhkar, p. 2898

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession >

Prohibition of Selling Food Before Possession

وهذا عند من خالفهم مرتب على خيار المتبايعين قبل الافتراق لأنه ممكن استعمالهما معا فكيف يدفع أحدهما بالآخر مع إمكان استعمالهما

Mas'alah: What is the ruling on selling food that has been measured by the seller without the buyer re-measuring it?

Al-Istidhkar, p. 2916

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Possession and Measurement Conditions

قال مالك في الذي يشتري الطعام فيكتاله ثم يأتيه من يشتريه منه فيخبر الذي يأتيه أنه قد اكتاله لنفسه واستوفاه فيريد المبتاع أن يصدقه ويأخذه بكيله إن ما بيع على هذه الصفة بنقد فلا بأس به وما بيع على هذه الصفة إلى أجل فإنه مكروه حتى يكتاله المشتري الآخر لنفسه وإنما كره الذي إلى أجل لأنه ذريعة إلى الربا وتخوف أن يدار ذلك على هذا الوجه بغير كيل ولا وزن فإن كان إلى أجل فهو مكروه ولا اختلاف فيه عندنا قال أبو عمر اختلاف العلماء في هذه المسألة في البيع كهذا في السلم وكذلك روى بن القاسم وغيره عن مالك قال إذا قال المسلم إليه للمسلم هذا قد كلته وصدقه المسلم جاز له أن يأخذه بذلك الكيل وكذلك لو كان المسلم الذي اشتراه من غيره وقبضه جاز للمسلم أخذه بذلك قال أبو عمر الذي كرهه مالك في البيع إلى أجل وجعله ذريعة إلى الربا معناه أنه لم يصدقه إلا من أجل الأجل فكأنه أخذ الأجل ثمنا لأنه يمكن أن يكون دون ما قاله له من الكيل فرضي بذلك الأجل فصار كذلك إذا كان ربا لما وصفنا ولهذا والله أعلم أدخل مالك هذه المسألة في

باب الربا في الدين وقال الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما والثوري والأوزاعي والليث بن سعد إذا اكتال المسلم إليه كراء لنفسه من بائعه ثم سلمه إلى المسلم بغير كيل لم يجز ذلك وليس له أن يبيعه ولا يتصرف فيه بأكل ولا غيره حتى يكتاله قال أبو عمر أصلهم في هذا أنه لما كان المصدق القابض لما ابتاعه من الطعام من سلم أو غيره لا يجوز له أن يبيعه حتى يكتاله بحديث بن عباس أنه قال من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يكتاله وهذا عندهم تفسير معنى حديث بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ((لا تبعه حتى تستوفيه

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on the buyer's possession if he consumes the food?

[Al-Istidhkar, p. 2917]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد إن استهلكه المشتري وتصادقا أنه كرء كان مستوفيا

Mas'alah: What is the ruling on selling food before taking possession?

[Al-Istidhkar, p. 2920]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

قال وأخبرنا بن جريج قال أخبرني ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن النبي صلى الله عليه

وسلم حديثا مستفاضا بالمدينة قال من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يقبضه ويستوفيه إلا أن يشرك فيه أو يوليه أو يقيله

Mas'alah: What sales are permitted before taking possession according to Rabi'ah?

Al-Istidhkar, p. 2920

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Exceptions to the Prohibition

وروى داود بن عبد الرحمن عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن قال كل بيع لا يجوز بيعه حتى يقبض إلا التولية والشركة والإقالة

Mas'alah: What is the ruling on selling food before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2921

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Selling Food before Taking Possession > Prohibition of Selling Food Before Possession

وقال الثوري من اشترى شيئا فلا يؤله ولا يشرك فيه ولا يبعه حتى يقبضه مما يكال أو يوزن أو غير ذلك لأن كل هذا عندنا بيع

BAB 8

باب بيع الثمار والأصول

The Chapter on Sale of Fruits and Immovables

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on selling grain before it is threshed?

Al-Istidhkar, p. 1288

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Sale of Green Fodder, Melons, and Cucumbers

وقد روى الربيع عن الشافعي أنه رجع إلى الحديث بالقول المذكور وأجاز البيع في الحب إذا يبس قائما والأشهر المعروف من مذهبه أنه لا يجوز بيع الحب حتى يصفى من تبنه ويمكن النظر إليه

Mas'alah: What is the chapter on selling fruit of property along with its origin?

Al-Istidhkar, p. 2720

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Definition and Scope of Land, Garden, and Tree Sales

(7 - باب ما جاء في ثمر المال يباع أصله)

Mas'alah: What is the ruling on the fruit of a sold pollinated palm tree?

Al-Istidhkar, p. 2721

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Sale of Pollinated and Unpollinated Fruit

((من باع نخلا قد أبرت فثمرها للبائع إلا أن يشترط المبتاع))

Mas'alah: What is the definition of 'abar' according to al-Khalil?

Al-Istidhkar, p. 2721

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Sale of Pollinated and Unpollinated Fruit

قال الخليل الأبار لقاح النخل

Mas'alah: What is the definition of pollination (talqih) in date palms?

Al-Istidhkar, p. 2721

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Sale of Pollinated and Unpollinated Fruit

ولا أعلم بين أهل العلم خلافا أن التلقيح هو أن يؤخذ طلع ذكور النخل فيدخل بين ظهراني طلع الإناث

Mas'alah: What is Ibn al-Qasim's view on the meaning of 'abar' for fruit trees?

Al-Istidhkar, p. 2721

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Sale of Pollinated and Unpollinated Fruit

وأما معنى الأبار في سائر ثمار الأشجار فابن القاسم يراعي ظهور الثمرة لا غير ومعناه انعقاد الثمرة وثبوتها

Mas'alah: What is Ibn Abd al-Hakam's view on pollination for non-palm trees?

Al-Istidhkar, p. 2721

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Sale of Pollinated and Unpollinated Fruit

وقال بن عبد الحكم كل ما لا يؤبر من الثمار فاللقاح فيها بمنزلة الأبار في النخل واللقاح أن تنور الشجرة ويعقد فيسقط منه ما يسقط ويثبت ما يثبت فهذا هو اللقاح فيما عدا النخيل من الأشجار

Mas'alah: What is the ruling on pollination of fig trees and other fruit trees?

Al-Istidhkar, p. 2721

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Sale of Pollinated and Unpollinated Fruit

قال وأما أن يورق أو ينور قط فلا هذا فيما يذكر من ثمار الأشجار وأما ما يذكر من ثمار شجر التين وغيرها فإن إباره التذكير

Mas'alah: What is the ruling on selling a palm tree whose female spathe splits and is pollinated?

Al-Istidhkar, p. 2721

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Sale of Pollinated and Unpollinated Fruit

ولم يختلفوا في أن الحائط إذا تشقق طلع إناثه فأخذ إباره وقد أبر غيره مما

Mas'alah: What is the ruling on selling fruits after pollination?

Al-Istidhkar, p. 2722

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Sale of Pollinated and Unpollinated Fruit

حاله مثل حاله أن حكمه حكم ما قد أبر لأنه قد جاء عليه وقت الأبار وظهرت إبرته بعد مغيبها في الخف

Mas'alah: What is the scholarly disagreement regarding the sale of palm trees with their fruit?

Al-Istidhkar, p. 2722

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Sale of Pollinated and Unpollinated Fruit

وأما اختلاف العلماء في ثمار النخيل يباع أصله

Mas'alah: What is the ruling on the sale of pollinated palm trees according to Malik and al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 2722

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Sale of Pollinated and Unpollinated Fruit

فقال مالك والشافعي وأصحابهما والليث بن سعد بظاهر حديث بن عمر المذكور في أول هذا الباب

Mas'alah: What is the ruling on the fruit of pollinated and unpollinated palm trees in a sale?

Al-Istidhkar, p. 2722

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Sale of Pollinated and Unpollinated Fruit

قالوا إذا كان في النخل ثمر وقد أبر قبل عقد البيع فهو للبائع إلا أن يشترطه المبتاع فإن اشترطه المبتاع في صفقة واحدة فهو له وإن كان النخل لم يؤبر فالثمر للمشتري بالعقد من غير شرط

Mas'alah: What is the ruling when part of a palm orchard is pollinated and part is not in a sale?

Al-Istidhkar, p. 2722

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Sale of Pollinated and Unpollinated Fruit

وإن كان بعض الحائط مؤبرا أو بعضه لم يؤبر كان ما أبر منه للبائع وما لم يؤبر للمشتري فإن كان المؤبر أو غيره الأقل كان تبعا للأكثر منهما

Mas'alah: Can the buyer of palm trees purchase the fruit separately before ripening?

Al-Istidhkar, p. 2722

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Sale of Pollinated and Unpollinated Fruit

وأجاز مالك – رحمه الله – للمشتري أصول النخل المؤبر إذا لم يشترط الثمرة أن

يشتريها هو وحده دون غيره قبل بدو صلاحها في صفقة واحدة كما كان له أن يشترطها في صفقة

Mas'alah: What is the ruling on fruit left on the tree after sale if not stipulated?

Al-Istidhkar, p. 2722

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Sale of Pollinated and Unpollinated Fruit

فإن لم يشترطه المبتاع فالثمرة للبائع متروكة في النخل إلى الجذاذ

Mas'alah: What did al-Shafi'i say about the buyer leaving fruit on the tree for the seller?

Al-Istidhkar, p. 2722

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Sale of Pollinated and Unpollinated Fruit

وقال الشافعي ومعقول إذا كانت الثمرة للبائع أن على المشتري تركها في شجرها إلا أن تبلغ الجذاذ والقطاف من الشجر فإذا كان لا يصلح بها إلا السقاء فعلى المشتري تخلية البائع وما يكفي من السقي وإنما من الماء ما تصلح به الثمرة مما لا غنى له عنه وهذا كله معنى قول مالك ومن ذكرنا معه

Mas'alah: What did Abu Hanifah say about selling trees with fruit?

Al-Istidhkar, p. 2722

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Sale of Pollinated and Unpollinated Fruit

وقال أبو حنيفة وأصحابه إذا باع الرجل نخلا أو شجرا فيها ثمر قد ظهر فهو للبائع إذا لم يشترطه المشتري وعليه قلعه من شجر المشتري ومن نخله

وليس له تركه إلى الجذاذ ولا إلى غيره وسواء عندهم أبر أو لم يؤبر إذا كان قد ظهر في النخل فإن اشترط البائع في البيع ترك الثمرة إلى الجذاذ فإن أبا حنيفة وأبا يوسف قالا البيع فاسد وقال محمد بن الحسن إذا كان صلاحها لم يبد فالبيع فاسد إن اشترط البائع بقاءها إلى جذاذها وإن كان قد بدا صلاحها فالبيع والشرط جائزان واختاره الطحاوي قال أبو عمر خالف الكوفيون السنة في ذلك إلى قياس ولا قياس مع النص ومن حجتهم الإجماع على أن الثمرة لو لم تؤبر حتى تناهت وصارت بلحا أو بسرا وبيع النخل أن الثمرة لا تدخل فيه قالوا فعلمنا أن المعنى في ذكر التأبير ظهور الثمرة فاعتبروا ظهور الثمرة ولم يعرفوا بين المؤبر وغير المؤبر وقال بن أبي ليلى سواء أبر النخل أو لم يؤبر إذا بيع أصله فالثمرة للمشتري اشترطها أو لم يشترطها كسعف النخل قال أبو عمر هذا أشد خلافا للحديث وبالله التوفيق وقال بن القاسم عن مالك من اشترى أرضا فيها زرع ولم يبد صلاحه فالزرع للبائع إلا أن يشترطه المشتري وبدو صلاحه عند بن القاسم أن يبرز ويظهر ويستقل وإن وقع البيع والبذر لم ينبت فهو للمبتاع بغير شرط ولا يحتاج إلى شرط وقد روي عن مالك أنه للبائع وذكر بن عبد الحكم عن مالك قال ومن ابتاع أرضا وفيها زرع قد ألقح فهو للبائع إلا أن يشترطه المبتاع وإن كان لم يلقح فهو للمبتاع قال وكذلك لو ألقح أكثره كان للبائع كله دون المبتاع وقال ولقاح القمح والشعير أن يحبب ويسنبل

حتى لو يبين – حينئذ – لم يكن فسادا

وقولهم في اشتراط نصف الثمرة وغيرها كقولهم في اشتراط نصف مال العبد أو بعضه وقد تقدم ذكر ذلك في بابه والحمد لله كثيرا

Mas'alah: What is the chapter on the prohibition of selling fruit until ripeness appears?

Al-Istidhkar, p. 2724

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on Selling Fruit Before Ripeness

(8 – باب النهي عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها)

Mas'alah: What is the hadith of Ibn Umar prohibiting the sale of fruit until ripeness?

Al-Istidhkar, p. 2724

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on Selling Fruit Before Ripeness

1260 – مالك عن نافع عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها نهى البائع والمشتري قال أبو عمر خالف أيوب السختياني مالكا في لفظ هذا الحديث عن نافع حدثني عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثني محمد بن بكر قال حدثني أبو داود قال حدثني عبد الله بن محمد النفيلي قال حدثني بن علية عن أيوب عن نافع عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

نهى عن بيع النخل حتى تزهو وعن السنبل حتى تبيض ويؤمن العاهة نهى البائع والمشتري

Mas'alah: What is the hadith prohibiting the sale of fruits until they are safe from blight?

Al-Istidhkar, p. 2724

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on Selling Fruit Before Ripeness

1262 - مالك عن أبي الرجال محمد بن عبد الرحمن بن حارثة عن أمه عمرة بنت عبد الرحمن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمار حتى تنجو من العاهة

Mas'alah: What was Zayd ibn Thabit's practice regarding selling fruits before the Pleiades appear?

Al-Istidhkar, p. 2725

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on Selling Fruit Before Ripeness

1263 - مالك عن أبي الزناد عن خارجة بن زيد بن ثابت عن زيد بن ثابت أنه كان لا يبيع ثماره حتى تطلع الثريا

Mas'alah: What is the ruling on selling fruits on trees after they ripen?

Al-Istidhkar, p. 2725

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on Selling Fruit Before Ripeness

قال أبو عمر في نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها دليل واضح على أنه إذا بدا صلاحها جاز بيعها في رؤوس الأشجار وإن لم تضرم وعلى ذلك جمهور العلماء وجماعة أئمة الفتوى بالأمصار إلا شيئا روي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وعكرمة - مولى بن عباس فإنهما قالا لا يجوز بيع الثمرة في رؤوس النخل قبل أن تضرم

Mas'alah: What is the ruling on selling fruit on palm trees before ripening?

Al-Istidhkar, p. 2725

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on Selling Fruit Before Ripeness

حدثني خلف بن قاسم قال حدثني قاسم بن محمد بن شعبان قال حدثني أبو شيبة داود بن إبراهيم قال حدثني إسحاق بن أبي إسرائيل قال حدثني عبد الله بن المبارك قال أخبرنا الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن في الرجل يبيع الثمر على رؤوس النخل قبل أن يضرمه أنه كرهه قال يحيى وكرهه عكرمة ورخص فيه سليمان بن يسار وقال بن المبارك وحدثني خالد عن عكرمة مثله - يعني مثل قول أبي سلمة قال وحدثني هشام بن حسان عن بن سيرين أنه لم ير به بأسا

Mas'alah: What is the ruling on selling fruit until it ripens?

Al-Istidhkar, p. 2725

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on Selling Fruit Before Ripeness

حدثني عبد الله بن محمد قال حدثني محمد بن بكر قال حدثني أبو داود حدثني أبو بكر بن خلاد الباهلي قال حدثني يحيى بن سعيد عن سليم بن حيان عن سعيد بن ميناء قال سمعت جابر بن عبد الله يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تباع الثمرة حتى تشقح أو تصفر ويؤكل منها

Mas'alah: When is it permissible to sell palm fruit?

Al-Istidhkar, p. 2726

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on Selling Fruit Before Ripeness

فلا يجوز بيع ثمر النخل حتى تزهي بصفرة أو حمرة

Mas'alah: When may fruits like figs and grapes be sold?

Al-Istidhkar, p. 2726

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on Selling Fruit Before Ripeness

وأما سائر الثمار من التين والعنب والفواكه كلها فلا يباع صنف منها حتى يطيب أوله ويؤكل منه

Mas'alah: What is the condition for selling black and white grapes?

Al-Istidhkar, p. 2726

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on Selling Fruit Before Ripeness

وإذا كان العنب أسود فجني فبدا فيه السواد وظهر وإن كان أبيض فحتى يتمزج ويصلح للأكل

Mas'alah: When is it permissible to sell olives on the tree?

Al-Istidhkar, p. 2726

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on Selling Fruit Before Ripeness

ولا يجوز بيع الزيتون في الشجر بطيب البكور منه حتى يطيب أول زيتون العصير ويكون طيبه متتابعا

Mas'alah: Can one type of fruit be sold based on the ripening of another type in the same orchard?

Al-Istidhkar, p. 2726

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on Selling Fruit Before Ripeness

وإن كان في الحائط أنواع من الثمار فلا يباع صنف منها بطيب غيره حتى يطيب من كل صنف أوله فيباع ذلك الصنف بطيب أوله

Mas'alah: What is the ruling on selling fruit before ripeness with the condition of immediate cutting?

Al-Istidhkar, p. 2726

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on Selling Fruit Before Ripeness

وأجازوا بيع الثمار قبل بدو صلاحها على شرط القطع لها مكانها كالفصيل والبقل والبلح والبسر وسنبين أقوال العلماء في هذا المعنى بعد - إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What does the hadith of Amrah mean regarding selling fruit until it is safe from blight?

Al-Istidhkar, p. 2726

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on Selling Fruit Before Ripeness

وأما حديث عمرة في هذا الباب لا تباع الثمار حتى تنجو من العاهة فالمعنى حتى تنجو من الجائحة وهذا في الأغلب

Mas'alah: What is the interpretation of Zayd ibn Thabit's practice of not selling fruit until the Pleiades rise?

Al-Istidhkar, p. 2726

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on Selling Fruit Before Ripeness

وتفسير ذلك حديث زيد بن ثابت أنه كان لا يبيع ثماره حتى تطلع الثريا لأن طلوع

الثريا صباحا إنما يكون في زمان طيب ثمار النخيل وبعد الآفة والعاهة عليها في الأغلب من أمرها

Mas'alah: What is the hadith prohibiting the sale of fruit until the blight is gone?

Al-Istidhkar, p. 2726

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on Selling Fruit Before Ripeness

وروى بن أبي ذئب عن عثمان بن عبد الله بن سراقة عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمار حتى تذهب العاهة قال عثمان فسألت عبد الله بن عمر متى ذلك فقال طلوع الثريا

Mas'alah: What does the word 'al-balad' refer to in the hadith?

Al-Istidhkar, p. 2727

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on Selling Fruit Before Ripeness

وقوله للبلد يجوز أنه يريد البلاد التي فيها النخل ويجوز أن يريد الحجاز خاصة

Mas'alah: What is the ruling on selling fruits before they ripen based on the practice of Umar and Ibn al-Zubayr?

Al-Istidhkar, p. 2727

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on

Selling Fruit Before Ripeness

فروي عن عمر بن الخطاب وعبد الله بن الزبير أنهما كانا يبيعان ثمارهما قبل بدو صلاحها وأنهما كانا يبيعان ثمارهما العام والعامين والأعوام

Mas'alah: What is the ruling on selling palm trees for multiple years (mu'awamah)?

Al-Istidhkar, p. 2727

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on Selling Fruit Before Ripeness

وسفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار قال سمعت جابر بن عبد الله قال نهيت بن الزبير عن بيع النخل معاومة يعني سنتين وثلاثا وأكثر

Mas'alah: What do scholars say about the permissibility of multi-year fruit sales?

Al-Istidhkar, p. 2727

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on Selling Fruit Before Ripeness

وما روي عن عمر وبن الزبير فلا يعلم أحدا من العلماء تابعهم على ذلك

Mas'alah: What is the ruling on selling fruit before it ripens?

Al-Istidhkar, p. 2727

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on

Selling Fruit Before Ripeness

وإذا كان نهيه – عليه السلام – عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها يمنع من بيعها قبل بدو صلاحها وبعد خلقها فما ظنك ببيع ما لم يخلق منها

Mas'alah: What is the ruling on selling unripe grain?

Al-Istidhkar, p. 2727

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on Selling Fruit Before Ripeness

وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع السنبل

Mas'alah: How is the sale of fruit for multiple years interpreted in light of the practice of 'Umar and Ibn al-Zubayr?

Al-Istidhkar, p. 2728

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on Selling Fruit Before Ripeness

ويحتمل أن يكون بيع عمر وبن الزبير للثمار سنين – إن صح ذلك عنهما – أن ذلك على أن كل سنة منها على حدتها فيكون حينئذ كمذهب الكوفيين وسنذكره فيما بعد – إن شاء الله تعالى

Mas'alah: How is the prohibition of selling fruit before ripeness related to the multi-year sale?

Al-Istidhkar, p. 2728

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on Selling Fruit Before Ripeness

ويحتمل أن يكون ذهبا إلى نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمار قبل بدو صلاحها كان على ما ذكره زيد بن ثابت في حديث أبي الزناد وسنذكر ذلك بعد في هذا الباب بعون الله عز وجل

Mas'alah: What did the Prophet prohibit regarding the sale of fruit for multiple years?

Al-Istidhkar, p. 2728

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on Selling Fruit Before Ripeness

وروى سفيان بن عيينة عن حميد بن قيس عن سليمان بن عتيق عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع السنين

Mas'alah: What is the ruling on selling palm trees for multiple years?

Al-Istidhkar, p. 2729

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on Selling Fruit Before Ripeness

حدثني عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني بكر بن حماد قال حدثني مسدد قال حدثني حفص بن غياث عن أبي العوام البصري عن عطاء قال

كان بن عباس يبيع من غلمانه النخل السنة والسنتين والثلاث فبعث إليه جابر أفعلمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع النخيل سنين قال بلى ولكن

Mas'alah: What is the meaning of the prohibition on selling fruit before ripeness?

[Al-Istidhkar, p. 2729]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on Selling Fruit Before Ripeness

واختلف العلماء في معنى نهيه صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها

Mas'alah: What is the ruling on selling fruit before ripeness according to Abu Hanifah?

[Al-Istidhkar, p. 2729]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on Selling Fruit Before Ripeness

فقالت طائفة ذلك على الندب والاستحسان ليس بنهي وجوب وتحريم فأجازوا بيعها إذا خلقت وظهرت وإن لم يبد صلاحها وممن ذهب إلى هذا أبو حنيفة وأصحابه واحتجوا بأن النبي صلى الله عليه وسلم قد ثبت عنه أنه قال ((من باع نخلا قد أبرت فثمرتها للبائع إلا أن يشترط المبتاع)) قالوا فلما أجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم اشتراط الثمرة بعد الأبار وقد أخبر أنها للبائع علمنا أنها لم تدخل في صفقة بيع أصولها فلم يجعلها رسول الله صلى الله عليه وسلم تبعا لها فيدخلها في الصفقة بغير شرط ولكنه أخبر أنها في حين تبع الأصول للبائع وأجاز المشتري اشتراطها في

صفقة وما لم يدخل في الصفقة إلا بالاشتراط جاز بيعه منفردا فدل ذلك على جواز بيع الثمرة بعد الأبار قبل بدو صلاحها ودل ذلك على أن نهيه صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمرة قبل بدو صلاحها ما لم يكن منه صلى الله عليه وسلم على الإيجاب والتحريم

Mas'alah: What is the evidence regarding selling fruit before ripeness?

Al-Istidhkar, p. 2729

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on Selling Fruit Before Ripeness

وذكروا ما حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثني محمد بن بكر قال حدثني أبو داود قال حدثني أحمد بن صالح قال حدثني عنبسة بن خالد قال حدثني يونس بن يزيد قال سألت أبا الزناد عن بيع الثمار قبل بدو صلاحه وما ذكر من ذلك فقال كان عروة بن الزبير يحدث عن سهل بن خيثمة عن زيد بن ثابت قال كان الناس في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبايعون قبل أن يبدو صلاحها فإذا جد الناس وحضر قاضيهم قال المبتاع قد أصاب الثمرة الدمان وأصابه قشام ومراض عاهات يحتجون بها فلما كثرت خصومتهم عند النبي صلى الله عليه وسلم قال كالمشورة يشير بها عليهم ((أما لا فلا تتبايعوا الثمر حتى يبدو صلاحه)) لكثرة خصومتهم واختلافهم

Mas'alah: What is the ruling on selling fruit before ripeness based on prophetic hadith?

Al-Istidhkar, p. 2730

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on

Selling Fruit Before Ripeness

وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث بن عمر وجابر وأنس وأبي هريرة وغيرهم أنه نهى عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها فوجب القول بذلك

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about selling fruit before it is edible?

Al-Istidhkar, p. 2730

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on Selling Fruit Before Ripeness

وروى سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن طاوس قال سمعت بن عباس يقول لا يباع الثمر حتى يطعم

Mas'alah: What is Muhammad ibn al-Hasan's ruling on selling fruit before ripeness?

Al-Istidhkar, p. 2730

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on Selling Fruit Before Ripeness

وقال محمد بن الحسن إن كان صلاحها لم يبد فالبيع فاسد وإن كان قد بدا صلاحها واحمرت أو اصفرت وتناهى عظمها فالبيع جائز والشرط جائز

Mas'alah: What is the Maliki ruling on selling fruit before ripeness?

Al-Istidhkar, p. 2730

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on Selling Fruit Before Ripeness

وقال مالك بن أنس والليث بن سعد وسفيان الثوري والأوزاعي وبن أبي ليلى والشافعي وأحمد وإسحاق لا يجوز بيع الثمار حتى يبدو صلاحها

Mas'alah: What is the ruling on selling fruit with the condition of immediate cutting before ripeness?

Al-Istidhkar, p. 2730

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on Selling Fruit Before Ripeness

وقال مالك والشافعي والليث وأحمد وإسحاق لا يجوز إن باع الثمرة على القطع قبل بدو صلاحها جاز

Mas'alah: What is the ruling on selling unripe fruit and vegetables with the condition of immediate cutting?

Al-Istidhkar, p. 2730

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on Selling Fruit Before Ripeness

وكذلك الفصيل والفواكه كلها جائز عندهم بيعها قبل بدو صلاحها على أن يقطع مكانها فإن لم يشترط القطع مكانها فسد البيع

Mas'alah: What happens if a sale of unripe fruit is discovered and the fruit has been consumed?

Al-Istidhkar, p. 2730

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on Selling Fruit Before Ripeness

فإن علم بذلك فسخ وأخذ صاحب الثمرة ثمرتها فإن كان قد جذها ردها إلى البائع وإن فاتت في يده غرم مكيلتها وإن أخذها رطبا غرم قيمتها

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on selling fruit before ripeness without a cutting condition?

Al-Istidhkar, p. 2730

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on Selling Fruit Before Ripeness

وأبو حنيفة وأصحابه يجيزون بيعها قبل بدو صلاحها وإن لم يشترط القطع ما لم يشترط الترك لها إلى الجذاذ ويؤخر لقطعها على كل حال فإن اشترط الترك فسد البيع عندهم على ما ذكرنا عنهم قبل بدو صلاحها كان البيع عندهم أو بعد بدو صلاحها

Mas'alah: What is the ruling on selling fruit after ripeness according to Malik and al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 2730

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on Selling Fruit Before Ripeness

وعند مالك والشافعي وأصحابهما والليث من اشترى الثمرة بعد بدو

Mas'alah: What is the ruling on selling fruit after ripeness with or without condition of leaving?

Al-Istidhkar, p. 2731

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on Selling Fruit Before Ripeness

صلاحها فسواء شرط تبقيتها أو تركها إلى الجذاذ أو لم يشترط البيع صحيح

Mas'alah: What is the ruling on the seller watering fruit until harvest?

Al-Istidhkar, p. 2731

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on Selling Fruit Before Ripeness

قال مالك وعلى البائع سقي الثمر حتى يتم جذاذة وقطافه وقد روي عن الثوري وبن أبي ليلى أنه لا يجوز بيع الثمار قبل بدو صلاحها على كل حال من الأحوال اشترط قطعها أو لم يشترط والأول أشهر عنهما أنه جائز بيعها على القطع قبل بدو صلاحها كالفصيل

Mas'alah: What is the ruling on selling a garden without seeing it when surrounding gardens have ripened?

Al-Istidhkar, p. 2731

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on

Selling Fruit Before Ripeness

وقال مالك فيما روى بن القاسم عنه لا بأس أن يباع الحائط وإن لم يره إذا أزهى ما حوله من الحيطان وكان الزمان قد أمنت فيه العاهة قال بن القاسم أحب إلي ألا يبيعه حتى يزهي لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك ولا أراه حراما قال أبو عمر قول مالك صحيح على ما ذكرنا في أول هذا الباب من ذهاب العاهة بأول طلوع الثريا على ما في حديث زيد بن ثابت وليس فيه أنه أزهى حائطه

Mas'alah: What is the ruling on selling different types of fruit in a garden when one type ripens?

Al-Istidhkar, p. 2731

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on Selling Fruit Before Ripeness

قال مالك وإذا كان في الحائط أنواع من الثمار كالتين والعنب والرمان فطاب أول جنس منها تبع ذلك وجذه ولم يبع منه غيره ما لم يطب شيء منه وهو قول الشافعي

Mas'alah: What is the ruling on the remission of calamities (wad' al-jawa'ih) in fruit sales?

Al-Istidhkar, p. 2732

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Liability for Calamity (Ja'iha) in Fruit Sales

قال كان بن عيينة يحدثنا به عن حميد بن قيس عن سليمان بن عتيق عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن بيع السنين ولا يذكر فيه ((وضع الجوائح))

ثم ذكرها فيه بعد فذكرنا ذلك له فقال هو فيه أي هذا اللفظ فيه يعني قوله وأمر بوضع الجوائح واضطرب ولم يثبت فيه على شيء في وضع الجوائح وقال الشافعي لو ثبت حديث سليمان بن عتيق لم أعده قال ولو كنت قائلا بوضع الجوائح لوضعتها في القليل والكثير وممن لم يقل بوضع الجائحة في قليل ولا كثير مع الشافعي وأصحابه والثوري وأبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد ويأتي تلخيص مذهب مالك وأصحابه في جوائح الثمار في الباب بعد هذا إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the ruling on selling carrots and the remission of calamity when it reaches one-third?

Al-Istidhkar, p. 2733

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Liability for Calamity (Ja'iha) in Fruit Sales

والجزر إن بيعه إذا بدا صلاحه حلال جائز ثم يكون للمشتري ما ينبت حتى ينقطع ثمره ويهلك وليس في ذلك وقت يؤقت وذلك أن وقته معروف عند الناس وربما دخلته العاهة فقطعت ثمرته قبل أن يأتي ذلك الوقت فإذا دخلته العاهة بجائحة تبلغ الثلث فصاعدا كان ذلك موضوعا عن الذي ابتاعه

Mas'alah: What is the ruling on selling produce that has not yet grown as a follow-on to what has grown?

Al-Istidhkar, p. 2733

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on Selling Fruit Before Ripeness

قال أبو عمر اختلف العلماء في هذه المسألة فقال مالك وأصحابه بما رسمه في كتاب ((الموطأ)) ومن أحسن ما يحتج به في ذلك أن السنة وردت في النهي عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها فإذا بدا صلاح أولها جاز بيع جميعها بطيب أولها ولولا طيب أولها لم يجز بيعها فكذلك بيع ما لم يخلق في المقاثي من البطيخ وال

Mas'alah: What is the ruling on selling vegetables like cucumbers, eggplants, and bananas?

[Al-Istidhkar, p. 2733]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Sale of Green Fodder, Melons, and Cucumbers

قثاء يكون تبعا لما خلق من ذلك كما كان ما لم يطب من الثمرة تبعا لما طاب وحكم الباذنجان والموز والياسمين وما أشبه ذلك كله حكم المقاثي عندهم

Mas'alah: What is the chapter on calamity in the sale of fruits and crops?

[Al-Istidhkar, p. 2733]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Liability for Calamity (Ja'iha) in Fruit Sales

(9 - باب الجائحة في بيع الثمار والزرع)

Mas'alah: What did Umar ibn Abd al-Aziz rule regarding calamity in sales?

[Al-Istidhkar, p. 2734]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Liability for Calamity (Ja'iha) in Fruit Sales

1265 - مالك أنه بلغه أن عمر بن عبد العزيز قضى بوضع الجائحة قال مالك وعلى ذلك الأمر عندنا

Mas'alah: What does the hadith of Amra indicate about the obligation of reducing price for calamity?

Al-Istidhkar, p. 2734

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Liability for Calamity (Ja'iha) in Fruit Sales

قال أبو عمر ليس في حديث عمرة ما يدل على إيجاب وضع الجائحة وإنما فيه الندب إلى الوضع وهو نحو حديث بن وهب عن عمرو بن الحارث عن بكير بن الأشج عن عياض بن عبد الله عن أبي سعيد الخدري قال أصيب رجل في ثمار ابتاعها وكثر دينه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((تصدقوا عليه)) فتصدق عليه فلم يبلغ وفاء دينه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((خذوا ما وجدتم وليس لكم إلا ذلك)) فلم يأمر بوضع الجائحة وأخبرهم أن ليس إلا غير ما وجدوا لأنهم لم يبق له شيء يأخذونه فليس لهم غير ما وجدوا لأنه لم يبق لهم شيء يأخذونه وقد أنظر الله المعسر إلى الميسرة

Mas'alah: What is the ruling on selling watermelons and cucumbers when their ripeness appears?

Al-Istidhkar, p. 2734

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Sale of Green Fodder, Melons, and Cucumbers

وروى بن وهب وغيره عنه في بيع البطيخ والقثاء إذا بدا صلاحه جاز

للمشتري ما ينبت منه حتى تنقطع ثمرته لأن وقته معروف عند الناس فإن أصابته جائحة فقطعت ثمرته قبل أن يأتي ذلك الوقت فبلغ الثلث أو أكثر كان ذلك موضوعا عن الذي ابتاعه وقال بن القاسم عنه مثل ذلك وزاد قال ينظر إلى الميقات كما لو أنها من أول ما يشتري إلى آخر ما ينقطع ثمرتها فينظر إلى قيمته في كل زمان على قدر ارتفاع الأسواق والأرضين ثم يقسم الثمن على ذلك ثم يمتثل فيه أن يقسم الثمن على ذلك ويمتثل ما يجب امتثاله عند لجوائح وكذلك الورد والياسمين والتفاح والموز والأترج وكل شيء يجنى بطنا بعد بطن فأما ما يخرص من النخل والعنب وما ييبس ويدخر فإنه ينظر إلى ثلث الثمرة إذا أصابتها الجائحة وضع عن المشتري ثلث الثمن فلا تقويم

Mas'alah: What is Ashhab's view on evaluating crop damage by value rather than by one-third of the fruit?

[Al-Istidhkar, p. 2735]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Liability for Calamity (Ja'iha) in Fruit Sales

وقال أشهب لا ينظر في ذلك إلى ثلث الثمرة وإنما ينظر إلى القيمة يوم وقفت

الصفقة وبين أشهب وبن القاسم في هذا الباب اختلاف كثير قد ذكرته في كتاب اختلافهم

Mas'alah: What is the ruling on crop damage (ja'iha) for vegetables and dried fruits?

Al-Istidhkar, p. 2735

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Liability for Calamity (Ja'iha) in Fruit Sales

قال مالك والبقول والكراث والجزر والبصل والفجل وما أشبهه إذا اشتراه رجل فأصابته جائحة فإنه يوضع عن المشتري بكل شيء أصابته الجائحة قل أو كثر وكل ما ييبس ويصير تمرا أو زبيبا وأمكن قطافه فلا جائحة فيه

Mas'alah: What is Ashhab's view on crop damage for melon patches (maqathi)?

Al-Istidhkar, p. 2735

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Liability for Calamity (Ja'iha) in Fruit Sales

وقال أشهب المقاثي بمنزلة البقل يوضع عن المشتري قليل الجائحة وكثيرها

Mas'alah: What is the Hanafi view on crop blight (ja'iha) after the buyer takes possession?

Al-Istidhkar, p. 2735

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Liability for Calamity (Ja'iha) in Fruit Sales

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف وأصحابهما من اشترى ثمرة من نخل أو من سائر الشجر كانت أو زرعا في أرض أو غير ذلك في حال يجوز البيع في ذلك فقبضه بما يقبض به مثله فأصابته جائحة أهلكته كله أو بعضه فهو من مال المشتري

وهو قول داود والطبري

Mas'alah: What is the chapter on the sale of 'ariyyah (palm tree donation)?

[Al-Istidhkar, p. 2736]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on 'Ariyyah (Donated Fruit) Sales by Estimation

(10 – باب ما جاء في بيع العرية)

Mas'alah: What is the linguistic meaning of 'araya in Maliki fiqh?

[Al-Istidhkar, p. 2736]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on 'Ariyyah (Donated Fruit) Sales by Estimation

قال أبو عمر العرايا جمع عرية والعرية معناها عطية ثمر النخل دون الرقاب

Mas'alah: What is the definition of al-'ariyya according to Ibn Wahb?

[Al-Istidhkar, p. 2737]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on 'Ariyyah (Donated Fruit) Sales by Estimation

فمن ذلك أن بن وهب روى عن عمرو بن عبد الحارث عن عبد ربه بن سعيد الأنصاري أنه قال العرية الرجل يعري الرجل النخلة أو النخلات يسميها له من ماله ليأكلها فيبيعها بتمر قال لم يقل يبيعها من المعرى ولا خص أحدا

Mas'alah: Can the recipient of 'araya sell the gifted fruit to the donor or others?

Al-Istidhkar, p. 2738

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Conditions and Validity of 'Ariyyah Sales

قالوا وهو الصحيح في النظر لأن المعرى قد ملك ما قد وهب له فجائز له أن يبيعه من المعري ومن غيره إذ أرخصت له السنة في ذلك وخصته من معنى المزابنة في لمقدار المذكور

Mas'alah: What is the definition of al-araya according to Ahmad ibn Hanbal?

Al-Istidhkar, p. 2738

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on 'Ariyyah (Donated Fruit) Sales by Estimation

قال أبو بكر الأثرم سمعت أبا عبد الله يعني أحمد بن حنبل يسأل عن تفسير العرايا

فقال أنا لا أقول فيها بقول مالك وأقول إن العرايا أن يعري الرجل جاره أو قرابته للحاجة والمسكنة فإذا أعراه إياها فللمعرى أن يبيعها ممن شاء إنما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزابنة وأرخص في العرايا فرخص في شيء من شيء فنهى عن المزابنة أن تباع من كل واحد ورخص في العرايا أن تباع من كل أحد فيبيعها ممن شاء ثم قال مالك يقول يبيعها من الذي أعراها وليس هذا وجه الحديث عندي بل يبيعها ممن شاء قال وكذلك فسره لي بن عيينة وغيره

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on selling less than five wasq of ripe dates for dried dates?

Al-Istidhkar, p. 2739

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on 'Ariyyah (Donated Fruit) Sales by Estimation

وقال الشافعي جائز بيع ما دون خمسة أوسق من الرطب بالثمر يدا بيد وسواء كان ذلك فيمن وهب له تمر نخلة أو نخلات أو فيمن يريد أن يبيع ذلك المقدار من حائطه لعلة أو لغير علة والرخصة عنده إنما وردت به في المقدار المذكور فخرج ذلك عنده من المزابنة وما زاد على ذلك المقدار فهو مزابنة لا يجوز بوجه من الوجوه ولا

يجوز عنده بيع الرطب بالثمر في غير هذا المقدار من العرايا وما كان في معناها لا متماثلا ولا متفاضلا

Mas'alah: What hadith evidence supports the permissibility of 'araya sales?

Al-Istidhkar, p. 2740

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on 'Ariyyah (Donated Fruit) Sales by Estimation

ومن حجته في ذلك ظاهر حديث مالك عن داود بن الحصين عن أبي سفيان مولى بن أبي أحمد عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أرخص في بيع العرايا فيما دون خمسة أوسق أو خمسة أوسق - شك داود وحديث بن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع التمر بالتمر إلا أنه أرخص في العرايا وحديث سهل ونافع المذكورين وقال في حديث يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمر بالثمر إلا أنه أرخص للعرية أن تباع بخرصها يأكلها أهلها رطبا قال يعني يأكلها أهلها الذين يبتاعونها رطبا

Mas'alah: What is the story behind the concession for 'araya sales?

Al-Istidhkar, p. 2740

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on 'Ariyyah (Donated Fruit) Sales by Estimation

وروي بإسناد منقطع عن محمود بن لبيد أنه قال لرجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم إما زيد بن ثابت وإما غيره ما عراياكم هذه قال فسمى رجالا محتاجين من الأنصار شكوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم أن الرطب يأتي ولا نقد بأيديهم يبتاعون به رطبا يأكلونه مع الناس وعندهم فضل من قوتهم من التمر فرخص لهم أن يبتاعوا العرايا بخرصها من التمر الذي بأيديهم يأكلونها رطبا

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on selling an 'araya of exactly five wasq?

Al-Istidhkar, p. 2740

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Conditions and Validity of 'Ariyyah Sales

وروى الربيع عن الشافعي في العرية إذا بيعت وهي خمسة أوسق قال فيها قولان أحدهما أنه جائز والآخر أنه لا يصح إلا فيما دون خمسة أوسق وقال المزني يلزمه على أصله أن يفسخ البيع في خمسة أوسق لأنه شك وأصل بيع التمر في رؤوس النخل بالتمر حرام فلا يحل منه إلا ما استوفيت الرخصة فيه وذلك ما دون خمسة أوسق

Mas'alah: What is the scope of 'araya according to al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 2740

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on 'Ariyyah (Donated Fruit) Sales by Estimation

والعرية عند الشافعي فيما دون النخل والعنب لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم سن الخرص في ثمارها وأنه لا حائل دون الإحاطة بهما

Mas'alah: What is the maximum amount for an 'araya transaction?

Al-Istidhkar, p. 2741

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Conditions and Validity of 'Ariyyah Sales

صاحب النخل أما أكفيكم سقيها وضمانها تمرا عند الجذاذ كان ذلك منه معروفا كله فلا أحب أن يتجاوز ذلك خمسة أوسق

Mas'alah: What are the restrictions on selling an 'ariyyah for food or currency?

Al-Istidhkar, p. 2741

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Conditions and Validity of 'Ariyyah Sales

قال وإما أن يجعله فلا وإما بالطعام فلا يصلح أيضا إلا أن يجد ما في رؤوسهما مكانه ولا يصلح أن يشتريها بطعام إلى أجل ولا بتمر نقدا بأيديهم وإن جذها في الوقت فلا يجوز أن يشتريها من الذي أعريها بالدراهم والدنانير قبل أن يحل بيعها إلا أن يشتريها ليقطعها وأما على أن يتركها فلا يجوز

Mas'alah: Why did Malik restrict the 'ariyyah concession to its specific context?

Al-Istidhkar, p. 2741

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Conditions and Validity of 'Ariyyah Sales

قال أبو عمر إنما حمل مالكا على أن يقول هذا كله في العرية لأنه عنده مخصوصة بنسبتها فلا يتعدى بها موضعها والسنة عنده فيها ما أدرك عليه أهل الفتوى ببلده

Mas'alah: What is the summary of the ruling on the 'ariyyah transaction?

Al-Istidhkar, p. 2741

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on 'Ariyyah (Donated Fruit) Sales by Estimation

وجملة قوله في ذلك أن العرية أن يهب الرجل في حائطه مقدار خمسة أوسق فما دونها لم يرد أن يشتريها من المعرى عند طيب التمر فأبيح له أن يشتريها بخرصها تمرا على أن يأخذه عند جذاذ التمر في ذلك العام فإن عجل له ذلك لم يجز ويجوز أن يعري الرجل من حائطه ما شاء ولكن البيع لا يكون إلا في خمسة أوسق فما دون ولا يبيعها المعرى بما وصفنا إلا من العروض خاصة وأما من غيره فلا إلا على سنة بيع الثمار إلا من المعري وأما من غيره فلا إلا على سنة بيع الثمار في غير العرايا في حجة مالك فيما ذهب إليه

Mas'alah: What was the customary practice in Medina regarding 'ariyyah?

Al-Istidhkar, p. 2742

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on 'Ariyyah (Donated Fruit) Sales by Estimation

والعادة في المدينة أنهم يخرجون بأهليهم في وقت الثمار إلى حوائطهم فيكره صاحب النخل الكثير دخول الآخر عليه فيقول أنا أعطيك خرص نخلتك تمرا فأرخص لهما ذلك

Mas'alah: How does Ibn Nafi's narration on 'ariyyah differ from Malik's established view?

Al-Istidhkar, p. 2742

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on 'Ariyyah (Donated Fruit) Sales by Estimation

قال أبو عمر هذه الرواية مخالفة لأصل مالك في العرية لأن أصله الذي لم يختلف فيه عنه ولا عن أصحابه إلا في هذه الرواية هي أن يهب الرجل لغيره نخلات من حائطه ثم يريد شراءها منه فأرخص له في ذلك دون غيره ورواية بن نافع هذه نحو مذهب الشافعي في العرية

Mas'alah: What is the ruling on buying a palm tree's fruit by estimation in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2742

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on 'Ariyyah (Donated Fruit) Sales by Estimation

وقال بن القاسم عن مالك في نخلة في حائط رجل لآخر له أصلها فأراد صاحب الحائط أن يشتريها منه بعد ما أزهت بخرصها تمرا يدفعه إليه عند الجذاذ فقال مالك إن كان إنما يريد بذلك الكفاية لصاحبه والرفق به فلا بأس وإن كان إنما ذلك لدخوله وخروجه وضرر ذلك عليه فلا خير فيه قال بن القاسم وليس هذا مثل العرية

Mas'alah: How does Ibn al-Qasim's narration compare to Ibn Nafi's on 'ariyyah?

Al-Istidhkar, p. 2742

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on 'Ariyyah (Donated Fruit) Sales by Estimation

قال أبو عمر رواية بن القاسم هذه تضارع رواية بن نافع ولكن بن القاسم قد بين أن ذلك ليس بالعرية يريد على مذهب مالك

Mas'alah: What is the concession for the giver of 'ariyyah to take dried dates in exchange?

Al-Istidhkar, p. 2743

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on 'Ariyyah (Donated Fruit) Sales by Estimation

أن يمنعه من ذلك ويعوضه منه خرصه تمرا فأبيح ذلك له ورخص لأن المعري لم يكن ملكه أو ملكه

Mas'alah: What is the ruling on the concession for the giver of 'ariyyah according to Isa ibn Aban?

Al-Istidhkar, p. 2743

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on 'Ariyyah (Donated Fruit) Sales by Estimation

وقال عيسى بن أبان الرخصة في ذلك للمعري أن يأخذ تمرا بدلا من رطب لم يملكه

Mas'alah: What is the chapter on what is permissible in the exception of fruit?

Al-Istidhkar, p. 2743

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Exclusion of Fruit or Trees in a Sale

(11 – باب ما يجوز في استثناء الثمر)

Mas'alah: What is the ruling on selling fruit from one's garden and making an exception?

Al-Istidhkar, p. 2743

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Exclusion of Fruit or Trees in a Sale

1268 – مالك عن ربيعة بن عبد الرحمن أن القاسم بن محمد كان يبيع ثمر حائطه ويستثني منه

Mas'alah: What is the ruling on selling fruit with an exception of a portion?

Al-Istidhkar, p. 2743

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Exclusion of Fruit or Trees in a Sale

1269 – مالك عن عبد الله بن أبي بكر أن جده محمد بن عمرو بن حزم باع ثمر حائط له يقال له الأفرق بأربعة آلاف درهم واستثنى منه بثمانمائة درهم تمرا

Mas'alah: What is the ruling on a woman selling her fruits and making an exception?

Al-Istidhkar, p. 2743

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Exclusion of Fruit or Trees in a Sale

1270 – مالك عن أبي الرجال محمد بن عبد الرحمن بن حارثة أن أمه عمرة بنت عبد الرحمن كانت تبيع ثمارها وتستثني منها

Mas'alah: What is the maximum amount that can be excepted when selling fruit from one's garden?

Al-Istidhkar, p. 2743

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Exclusion of Fruit or Trees in a Sale

قال مالك الأمر المجتمع عليه عندنا أن الرجل إذا باع ثمر حائطه أن له أن يستثني من ثمر حائطه ما بينه وبين ثلث الثمر لا يجاوز ذلك وما كان دون الثلث فلا بأس بذلك

Mas'alah: What is the ruling on excepting specific palm trees when selling fruit?

Al-Istidhkar, p. 2743

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Exclusion of Fruit or Trees in a Sale

قال مالك فأما الرجل يبيع ثمر حائطه ويستثني من ثمر حائطه ثمر نخلة أو

Mas'alah: What is the ruling on excluding named palm trees from a fruit sale?

Al-Istidhkar, p. 2744

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Exclusion of Fruit or Trees in a Sale

نخلات يختارها ويسمي عددها فلا أرى بذلك بأسا لأن رب الحائط إنما استثنى شيئا من ثمر حائط نفسه وإنما ذلك شيء احتبسه من حائطه وأمسكه لم يبعه وباع من حائطه ما سوى ذلك

Mas'alah: What is the ruling on excluding a known measure from a fruit sale?

Al-Istidhkar, p. 2744

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Exclusion of Fruit or Trees in a Sale

قال أبو عمر أما فقهاء الأمصار الذين دارت عليهم الفتيا وألفت الكتب على مذاهبهم فكلهم يقول إنه لا يجوز أن يبيع أحد ثمر حائطه ويستثني منه كيلا معلوما قل أو كثر بلغ الثلث أو لم يبلغ فالبيع ذلك باطل إن وقع ولو كان المستثنى مدا واحدا لأن ما بعد ذلك المد ونحوه مجهول إلا مالك بن أنس فإنه أجاز ذلك إذا كان ما استثنى منه معلوما وكان الثلث فما دونه في مقداره ومبلغه

Mas'alah: What is the Medinan consensus on excluding fruit from a sale?

Al-Istidhkar, p. 2744

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Exclusion of Fruit or Trees in a Sale

فأما أهل المدينة فعلى ما قال مالك إنه الأمر المجتمع عليه عندهم

Mas'alah: What did Ibn Umar rule regarding excluding fruit when selling dates on the palm for gold?

Al-Istidhkar, p. 2744

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Exclusion of Fruit or Trees in a Sale

وروى بن وهب عن بن لهيعة عن محمد بن عبد الرحمن أن بن عمر كان يستثني على بيعه إذا باع التمر في رؤوس النخل بالذهب أن لي منه كذا بحساب كذا قال وأهل المدينة اليوم على هذا البيع

Mas'alah: What is the ruling of Abd al-Aziz ibn Abi Salama on excluding up to one-third of fruit in a sale?

Al-Istidhkar, p. 2744

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Exclusion of Fruit or Trees in a Sale

وقال عبد العزيز بن أبي سلمة لا أرى بأسا أن يستثني الثلث فما دونه قال وأنا أحب أدنى من الثلث ولا أرى بالثلث بأسا إذا بلغ

Mas'alah: What did Sa'id ibn al-Musayyab say about excepting fruit from a sale?

Al-Istidhkar, p. 2745

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Exclusion of Fruit or Trees in a Sale

وذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني بن علية عن أيوب عن عمرو بن شعيب قال قلت لسعيد بن المسيب أبيع ثمرة أرضي وأستثني منها قال لا تستثن إلا شجرا معلوما قال أخبرنا عياد بن العوام عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أنه كره أن يستثني شيئا من النخيل بكيل

Mas'alah: What is the ruling on selling fruit of one's land with an exception of a specified number of palm trees?

Al-Istidhkar, p. 2745

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Exclusion of Fruit or Trees in a Sale

قال حدثني عبد الأعلى عن يونس عن الحسن في الرجل يبيع ثمر أرضه ويستثني الكرء والكرئين كان لا يعجبه إلا أن يعلم نخلا

Mas'alah: What is the ruling on making an exception of a measured amount in a fruit sale?

Al-Istidhkar, p. 2745

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Exclusion of Fruit or Trees in a Sale

قال حدثني عباد بن العوام عن عمرو بن عامر عن قتادة عن سالم أنه كره أن يستثني كيلا أو سلالا أو كرارا

Mas'alah: What is disliked in the sale of fruit?

Al-Istidhkar, p. 2745

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on Selling Fruit Before Ripeness

(12 - باب ما يكره من بيع الثمر)

Mas'alah: What is the majority opinion on muzabanah except for Abu Hanifah?

Al-Istidhkar, p. 2754

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Bartering Assets with Crops or Fruit

وهذا قول جمهور العلماء إلا ما ذكرنا عن أبي حنيفة ومن قاس قياسه في الرطب بالتمر

Mas'alah: What is the ruling on muz banah sale of dates on the tree for dates?

Al-Istidhkar, p. 2754

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Bartering Assets with Crops or Fruit

وكذلك التمر بالتمر في رؤوس النخل مزابنة لا تجوز عند أحد منهم وكذلك الكرم بالزبيب

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on selling fresh dates for dried dates?

Al-Istidhkar, p. 2757

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Bartering Assets with Crops or Fruit

ولو كان مثلا بمثل جاز عند أبي حنيفة ولم يجز عند أبي يوسف ومحمد على ما قدمنا عنهم في بيع الرطب بالتمر

Mas'alah: What is the Hanbali ruling on selling fresh dates for dried dates?

Al-Istidhkar, p. 2757

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Bartering Assets with Crops or Fruit

ومذهب أحمد بن حنبل في هذا الباب نحو مذهب الشافعي قال لا يجوز بيع شيء من الرطب بيابس من جنسه إلا في العرايا وبالله التوفيق وهو حسبي ونعم الوكيل

Mas'alah: What is the chapter heading on the sale of fruit?

Al-Istidhkar, p. 2757

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Definition and Scope of Land, Garden, and Tree Sales

(14 – باب جامع بيع الثمر)

Mas'alah: What is the ruling on buying fruit from a specific palm tree or milk from specific sheep?

Al-Istidhkar, p. 2757

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Ownership of Fruit on Sold Trees

1277 - قال مالك من اشترى ثمرا من نخل مسماة أو حائط مسمى أو لبنا من غنم مسماة إنه لا بأس بذلك إذا كان يؤخذ عاجلا يشرع المشتري في أخذه عند دفعه الثمن وإنما مثل ذلك بمنزلة راوية زيت يبتاع منها رجل بدينار أو دينارين ويعطيه ذهبه ويشترط عليه أن يكيل له منها فهذا لا بأس به فإن انشقت الراوية فذهب زيتها فليس للمبتاع إلا ذهبه ولا يكون بينهما بيع

Mas'alah: What is the ruling on excluding specific palm trees when buying a garden?

Al-Istidhkar, p. 2759

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Exclusion of Fruit or Trees in a Sale

وسئل مالك عن الرجل يشتري من الرجل الحائط فيه ألوان من النخل من العجوة والكبيس والعذق وغير ذلك من ألوان التمر فيستثني منها ثمر النخلة أو النخلات يختارها من نخله فقال مالك ذلك لا يصلح لأنه إذا صنع ذلك ترك ثمر النخلة من العجوة ومكيلة ثمرها خمسة عشر صاعا وأخذ مكانها ثمر نخلة من الكبيس ومكيلة ثمرها عشرة أصوع فإن أخذ العجوة التي فيها خمسة عشر صاعا وترك التي فيها عشرة أصوع من الكبيس فكأنه اشترى العجوة بالكبيس متفاضلا

قال أبو عمر لا أعلم خلافا بين فقهاء الأمصار أنه لا يجوز لأحد أن يستثني ثمر نخلات معدودات من حائط رجل غير معينات يختارها من جميع النخل وكذلك لا يجوز ذلك عندهم في ألوان النخيل ولا في الثياب ولا في العبيد ولا في شيء من الأشياء لأنه بيع وقع على ما لم يره المتبايعان بعينه ومعلوم أن الاختيار لا يكون إلا فيما بعضه خير من بعض وأفضل ولم يفسد البيع في ذلك من جهة ما ذكره مالك أنه يدخله بيع الثمر بالتمر متفاضلا

Mas'alah: What is the ruling on selling fruit and excluding specific palm trees?

Al-Istidhkar, p. 2760

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Exclusion of Fruit or Trees in a Sale

واختلف مالك وبن القاسم في الرجل يبيع ثمر حائطه ويستثني منه تمر نخلات يختارها فقال مالك ذلك جائز رواه بن وهب وبن القاسم وأشهب وغيرهم عنه قال مالك وذلك بمنزلة الغنم يبيعها على أن يختار منها غنما فيستثنيها لنفسه وهذه المسألة ذكر فيها بن القاسم أربعين يوما فقال بن القاسم ولا يعني قوله هذا لأن الغنم بعضها ببعض متفاضلا جائز والتمر لا يجوز فيه التفاضل قال بن القاسم ولم أر أحدا من أهل المعرفة يعجبه ذلك من قولهم قال أبو عمر لم يختلف مالك وأصحابه أن المستثنى للجنين في بطن أمه إذا باع الأم كالمشتري له لا يجوز ذلك لها ولم يختلفوا أنه لا يجوز لأحد أن يشتري تمرا من نخلات معدودات يختارها من حائط بعينه

Mas'alah: What is the ruling on the seller excluding a number of dates from a grove?

Al-Istidhkar, p. 2761

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Exclusion of Fruit or Trees in a Sale

واختلفوا في استثناء البائع لها من تمر الحائط فلم يجعله مالك كالمشتري لها ولم يختلفوا في الثياب والغنم أنه جائز للبائع لها من حائطه أن يستثني منها عددا وأما الفقهاء - أئمة الفتوى بالعراق والحجاز والشام فلا يجيزون شيئا من ذلك كله لأن ما عدا المستثنى مجهول وبيع المجهول لا يجوز عند جميعهم

Mas'alah: What is the chapter on selling fruit?

Al-Istidhkar, p. 2764

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Definition and Scope of Land, Garden, and Tree Sales

(15 - باب بيع الفاكهة)

Mas'alah: What are the rulings on selling fresh and dried fruit in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2764

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on Selling Fruit Before Ripeness

قال مالك الأمر المجتمع عليه عندنا أن من ابتاع شيئا من الفاكهة من رطبها أو يابسها فإنه لا يبيعه حتى يستوفيه ولا يباع شيء منها بعضه ببعض إلا يدا بيد وما كان

منها مما ييبس فيصير فاكهة يابسة تدخر وتؤكل فلا يباع بعضه ببعض إلا يدا بيد ومثلا بمثل إذا كان من صنف واحد فإن كان من صنفين مختلفين فلا

Mas'alah: What is the ruling on selling non-storable fruits like watermelon and cucumbers?

Al-Istidhkar, p. 2765

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Sale of Green Fodder, Melons, and Cucumbers

بأس بأن يباع منه اثنان بواحد يدا بيد ولا يصلح إلى أجل وما كان منها مما لا ييبس ولا يدخر وإنما يؤكل رطبا كهيئة البطيخ والقثاء والخربز والجزر والأترج والموز والرمان وما كان مثله وإن يبس لم يكن فاكهة بعد ذلك وليس هو مما يدخر ويكون فاكهة قال فأراه حقيقا أن يؤخذ منه من صنف واحد اثنان بواحد يدا بيد فإذا لم يدخل فيه شيء من الأجل فإنه لا بأس به

Mas'alah: What is the evidence for the prohibition of selling dates and grain before they ripen?

Al-Istidhkar, p. 2823

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on Selling Fruit Before Ripeness

قال أبو عمر وهذا قد روي مرفوعا مسندا أخبرنا عبد الله بن محمد قال أخبرنا محمد بن بكير قال أخبرنا أبو داود قال حدثني عبد الله بن محمد النفيلي قال حدثني بن علية عن أيوب عن نافع عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع

النخل حتى تزهي وعن السنبل حتى تبيض ويأمن من العاهة نهى البائع والمشتري وأخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني بكير بن حماد قال حدثني مسدد قال حدثني عبد الوارث بن سعيد التنوري عن أيوب عن نافع عن بن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع النخل حتى تزهي وعن السنبل حتى تبيض نهى البائع والمشتري وفي نهيه صلى الله عليه وسلم عن بيع السنبل حتى تبيض دليل على أنه إذا ابيض جاز بيعه وفي مثل هذا حديث أنس بن مالك أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثني محمد بن بكر قال حدثني أبو داود قال حدثني الحسن بن علي قال حدثني أبو الوليد الطيالسي عن حماد بن سلمة عن حميد عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع العنب حتى يسود ونهى عن بيع الحب حتى يشتد وهذا دليل على أنه إذا اشتد الحب وابيض السنبل جاز بيعه قبل حصاده وهذا موضع اختلف الفقهاء فيه فذهب مالك وأبو حنيفة وأصحابهما وأهل المدينة وأهل الكوفة وأكثر أهل العلم إلى أن بيع الحب في سنبله إذا يبس واستغنى عن الماء وابيض السنبل جائز واختلفوا فيمن عليه حصاده ودرسه فقال بعضهم هذا على البائع حتى يسلم الحبة إلى المشتري مميزا من التبن وهو قول الكوفيين وقال غيرهم حصاده على المشتري

وقال الشافعي لا يجوز بيع الحب في سنبله كما لا يجوز بيعه محصودا في تبنه إلا أن يجوز شراء شاة مذبوحة عليها جلدها الحائل دون لحمها قال ولم أجد أحدا من أهل العلم يأخذ عشر الحبوب في أكمامها ولا يجوز بيع الحنطة بالحنطة في سنبلها قال ومن أجاز بيع الحنطة في سنبلها لزمه أن يجيزه في تبنها قال أبو عمر قد روى الربيع بن سليمان عن الشافعي أنه سمعه يقول وقيل له في بيع الزرع إذا ابيض واشتد في سنبله خبر بإجازته عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال من رواه قيل له رواه

إسماعيل بن علية عن أيوب عن نافع عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الزرع حتى يبيض ويشتد قال ما أحفظ هذا الحديث ولا يجوز بيعه لأنه شيء غير معين وبيعه من بيع الغرر وإن صح الخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم عند أهل المعرفة بالحديث ما وسعنا إلا اتباعه إلا اتباعه والقول به ولا يحل لأحد استعمال قياس ولا معقول مع ثبوت الخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم بخلافه وقال اضربوا عليه وكثيره من بيع الزرع في سنبله جائز كما جاء الخبر به عن

Mas'alah: What is the ruling on the seller's right to exclude up to one-third of dates when selling a palm grove?

[Al-Istidhkar, p. 2829]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Exclusion of Fruit or Trees in a Sale

قال أبو عمر أما قوله وهذا الأمر الذي لا اختلاف فيه عندنا فإنه أراد أن الرجل إذا باع ثمر حائط له أن له أن يستثني منه ما بينه وبين ثلث التمر لا يجاوز ذلك على ما ذكره في باب ما يجوز في استثناء التمر

Mas'alah: What was Malik's position on dividing fruits by estimation (khar)?

[Al-Istidhkar, p. 3011]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Delivery, Possession, and Boundary Definition in Real Estate Sales

وذكر سحنون عن بن القاسم عن مالك أنه سأله غير مرة عن قسمة الفواكه بالخرص فأبى أن يرخص في ذلك قال وذلك أن بعض أصحابنا ذكر أنه سأل مالكا عن قسمة الفواكه بالخرص فأرخص فيه فسألته عن ذلك فأبى أن يرخص لي فيه

Mas'alah: What did Malik say about dividing ripe fruits by estimation?

Al-Istidhkar, p. 3011

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Delivery, Possession, and Boundary Definition in Real Estate Sales

وقال أشهب سألت مالكا مرات عن تمر النخل والأعناب وغيرها من الثمار تقسم بالخرص فكل ذلك يقول لي إذا طابت الثمرة من النخل وغيرها أقسمت بالخرص

Mas'alah: What is the analogy between ar y and estimation in non-date and non-grape fruits?

Al-Istidhkar, p. 3011

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on 'Ariyyah (Donated Fruit) Sales by Estimation

واختار هذه الرواية يحيى بن عمر قياسا على جواز العرايا وغيرها بالخرص في غير النخل والعنب كما تجوز في النخل والعنب

Mas'alah: What is the ruling on selling fruits by estimation outside of ar y ?

Al-Istidhkar, p. 3011

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Rulings on 'Ariyyah (Donated Fruit) Sales by Estimation

قال أبو عمر أما قوله ويجوز بيع ذلك كله بخرصه إلى الجذاذ فلا أعلم أحدا قاله قبل يحيى بن عمر في بيع الثمار بعضها ببعض إلا في العرايا خاصة وأما في غير العرايا فلا وكيف يجوز ذلك وهو تدخله المزابنة المنهي عنها ويدخله بيع الرطب باليابس وبيع الطعام بالطعام نسيئة وإنما أجاز مالك ذلك في العرايا خاصة لما ورد فيها من تخصيص مقدارها من المزابنة

Mas'alah: What is Ashhab's view on dividing fruits by estimation among owners?

[Al-Istidhkar, p. 3011]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Delivery, Possession, and Boundary Definition in Real Estate Sales

قال يحيى بن عمر أشهب لا يشترط في الثمار إلا طيبها ثم يقسمها بين أربابها بالخرص ولا يلتفت إلى اختلاف حاجاتهم

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on dividing fruit without the trees by estimation?

[Al-Istidhkar, p. 3012]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Fruits and Immovables > Exclusion of Fruit or Trees in a Sale

ولا يجوز عند الشافعي قسمة الثمرة دون الأصول قبل طيبها بالخرص على حال وتجوز عنده قسمتها مع الأصول على ما وصفنا

BAB 9

باب بيع الحيوان والرقيق والعهدة

The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a promise made after a sale?

Al-Istidhkar, p. 2040

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Stipulations in Slave Sales (Origin, Virginity, etc.)

قال أصبغ العدة إذا لم تكن في نفس البيع وكانت بعد فهي موضعة عين المشتري وتلزم البائع

Mas'alah: What is the ruling on selling one slave for two slaves on credit when they differ in qualities?

Al-Istidhkar, p. 2686

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Bartering Animals and Tasyir (Exchange with Additional Payment)

قال مالك والأمر عندنا أنه لا بأس بأن يبتا ع العبد التاجر الفصيح بالأعبد من الحبشة أو من جنس من الأجناس ليسوا مثله في الفصاحة ولا في التجارة والنفاذ والمعرفة لا بأس بهذا أن تشتري منه العبد بالعبدين أو بالأعبد إلى أجل معلوم إذا اختلف فبان اختلافه فإن أشبه بعض ذلك بعضا حتى يتقارب فلا يأخذ منه اثنتين بواحد إلى أجل وإن اختلفت أجناسهم

Mas'alah: What is Malik's ruling on exchanging animals of different types, one for two?

Al-Istidhkar, p. 2686

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Bartering Animals and Tasyir (Exchange with Additional Payment)

قال أبو عمر مذهب مالك الذي لا اختلاف فيه عنه وعن أصحابه هو معنى ما رسمه ها هنا وفي باب ما يجوز من بيع الحيوان بعضه ببعض والسلف فيه من ((الموطأ)) وجملة ذلك بأنه لا بأس عنده العبد بالعبدين والفرس بالفرسين والبعير بالبعيرين وكذلك سائر الحيوان إذا اختلفا في الغرض فيهما والمنفعة بهما

Mas'alah: What is the ruling on exchanging animals when benefits differ?

[Al-Istidhkar, p. 2687]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Bartering Animals and Tasyir (Exchange with Additional Payment)

ولا يجوز إذا كانت المنافع والأعراض منفعة وسنبين ذلك في باب بيع الحيوان بعضه ببعض إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on selling animals one for two?

[Al-Istidhkar, p. 2687]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Bartering Animals and Tasyir (Exchange with Additional Payment)

ومذهب الشافعي أنه لا بأس بكل ما لا يؤكل وما لا يشرب من الحيوان وغيره أن يباع بعضه ببعض كيف شاء المتبايعان اثنين بواحد يدا بيد ونسيئة اختلفت أصنافه أو اتفقت إلا الذهب والورق فإنه لا يجوز في بعضها ببعض نسيئة وكذلك الطعام كله وقول الشافعي هذا كله قول سعيد بن المسيب وسيأتي في موضعه من هذا الكتاب

– إن شاء الله

Mas'alah: What is the Kufan ruling on selling animals one for two on credit?

Al-Istidhkar, p. 2687

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Bartering Animals and Tasyir (Exchange with Additional Payment)

وقال الكوفيون لا يجوز شيء من الحيوان واحدا باثنين نسيئة من كل شيء جنسا واحدا كان أو أجناسا مختلفة وسواء اختلفت المنافع أو اتفقت وهو قول الثوري وسنذكر وجوه أقوالهم

Mas'alah: What is the ruling on selling animals for animals?

Al-Istidhkar, p. 2687

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Bartering Animals and Tasyir (Exchange with Additional Payment)

في باب ما يجوز من بيع الحيوان بعضه ببعض إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the ruling on selling animals before taking possession according to different schools?

Al-Istidhkar, p. 2687

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Bartering Animals and Tasyir (Exchange with Additional Payment)

وأما قول مالك فلا بأس أن تبيع مع ذلك ما اشتريت من قبل أن تستوفيه فإنه لا يجوز عند الشافعي وأبي حنيفة وأصحابهما بيع شيء من الحيوان قبل قبضه لا من صاحبه الذي ابتعته منه ولا من غيره حتى تستوفيه يقبض له ما يقبض به مثله واختلف الشافعي وأبو حنيفة في بيع العقار قبل القبض على ما نذكره في بابه من هذا الكتاب إن شاء الله تعالى قال مالك لا ينبغي أن يستثنى جنين في بطن أمه إذا بيعت لأن ذلك غرر لا يدرى أذكر هو أم أنثى أحسن أم قبيح أو ناقص أو تام أو حي أو ميت وذلك يضع من ثمنها

Mas'alah: What is the ruling on selling a pregnant animal and the status of its fetus according to Shafi'i and Abu Hanifah?

Al-Istidhkar, p. 2688

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Sale of Pregnant Animals and Slave-Girls

قال الشافعي كل ذات حمل من بني آدم ومن البهائم بيعت فحملها تبع لها كعضو منها وهو قول أبي حنيفة

Mas'alah: What is the ruling on the property of a slave when he is sold?

Al-Istidhkar, p. 2695

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Rights and Obligations During the Warranty Period

مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن عمر بن الخطاب قال من با ع عبدا وله مال فماله للبائع إلا أن يشترطه المبتاع

Mas'alah: What are the different narrations of the hadith on the property of a sold slave?

Al-Istidhkar, p. 2695

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Rights and Obligations During the Warranty Period

قال أبو عمر هكذا روى هذا الحديث نافع عن بن عمر عن عمر لم يختلف أصحاب نافع عليه في ذلك إلا أن أيوب رواه عن نافع عن بن عمر فلم يتجاوز به بن عمر ورواه مالك وعبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر عن عمر من قوله والصواب فيه عندهم عن نافع عن بن عمر عن عمر وقد روي عن أيوب عن نافع عن بن عمر عن عمر كما رواه مالك وعبيد الله سواء ورواه سالم عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم كذلك رواه الزهري وغيره عن سالم عن عبد الله عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يختلف على مالك في ذلك أيضا ومال علي بن المديني إلى تصحيح رواية سالم في ذلك وهو أحد الأحاديث التي خالف فيها سالم نافعا وقد ذكرتها في حديث نافع من ((التمهيد)) في حديث من با ع نخلا قد أبرت فكان نافع في هذا الحديث يأبى أن ينصرف ويقول إنما هو عن عمر

ذكر معمر عن أيوب قال قال نافع في شأن العبد ما هو إلا عن عمر وذكره بن وهب عن يونس بن يزيد والليث بن سعد وبن سمعان عن بن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ((من با ع عبدا له مال

فماله للذي باعه إلا أن يشترطه المبتاع)) وروى معمر عن الزهري عن سالم عن بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((من باع عبدا وله مال فماله للبائع إلا أن يشترطه المبتاع ومن باع نخلا فيها ثمرة قد أبرت فثمرها للبائع إلا أن يشترطه المبتاع)) قال أبو عمر لم يختلف عن بن عمر في رفع حديث من باع نخلا قد أبرت حدثني عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني أحمد بن زهير قال حدثني أبي وحدثني سعيد بن نصر قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن وضاح قال حدثني أبو بكر بن أبي شيبة قالا حدثني سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن عبد الله بن عمر عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((من باع نخلا قد أبر فثمرتها للبائع إلا أن يشترطه المبتاع ومن باع عبدا وله مال فالمال للبائع إلا أن يشترطه المبتاع

Mas'alah: What is the ruling on the property of a slave when the buyer stipulates it?

Al-Istidhkar, p. 2696

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Rights and Obligations During the Warranty Period

قال مالك الأمر المجتمع عليه عندنا أن المبتاع إن اشترط مال العبد فهو له نقدا كان أو دينا أو عرضا يعلم أو لا يعلم وإن كان للعبد من المال أكثر مما اشتري به كان ثمنه نقدا أو دينا أو عرضا وذلك أن مال العبد ليس على سيده فيه زكاة وإن كانت للعبد جارية استحل فرجها بملكه إياها وإن عتق العبد أو كاتب تبعه ماله وإن أفلس أخذ الغرماء ماله ولم يتبع سيده بشيء من دينه

Mas'alah: Is it permissible to buy a slave and his property on credit?

Al-Istidhkar, p. 2697

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Rights and Obligations During the Warranty Period

قال بن القاسم عن مالك يجوز أن يشتري العبد وماله بدراهم إلى أجل وإن كان ماله دراهم أو دنانير أو غير ذلك من العروض

Mas'alah: What is the ruling on selling a slave with his property according to Shafi'i and Hanafi schools?

Al-Istidhkar, p. 2698

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Rights and Obligations During the Warranty Period

وقال الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما إذا باع العبد وله مال فهو لمن باع شيئين لا يجوز فيهما إلا ما يجوز في سائر البيوع قال الشافعي لما كان مال العبد لا يدخل في صفقة رأسه إلا بالشرط دل على أنه ليس تبعا له لأن ما كان تبعا لا يحتاج إلى شرط في دخوله في الصفقة كجري مياه الدار ومنافعها ولما احتاج إلى الشرط كانت صفقة واحدة وقد جمعت شيئين ولا يجوز من ذلك إلا ما يجوز من شراء دابة ودراهم معها أو دار معها أو دنانير

Mas'alah: What is the chapter on the warranty period for slaves?

Al-Istidhkar, p. 2699

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty >

Al-'Uhdah (Warranty Period) for Slaves: Duration and Calculation

(3 – باب ما جاء في العهدة) 1253 – مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم أن أبان بن عثمان وهشام بن إسماعيل كانا يذكران في خطبتهما عهدة الرقيق في الأيام الثلاثة من حين يشترى العبد أو الوليدة وعهدة السنة قال مالك ما أصاب العبد أو الوليدة في الأيام الثلاثة من حين يشتريان حتى تنقضي الأيام الثلاثة فهو من البائع وإن عهدة السنة من الجنون والجذام والبرص فإذا مضت السنة فقد بريء البائع من العهدة كلها قال مالك ومن باع عبدا أو وليدة من أهل الميراث أو غيرهم بالبراءة فقد بريء من كل عيب ولا عهدة عليه إلا أن يكون علم عيبا فكتمه فإن كان علم عيبا فكتمه لم تنفعه البراءة وكان ذلك البيع مردودا ولا عهدة عندنا إلا في الرقيق قال أبو عمر زعم الطحاوي أن العهدة في الرقيق لا أصل لها في الكتاب ولا في السنة وأن الأصول المجتمع عليها تنقضها وأنه لم يتابع مالكا أحد من فقهاء الأمصار على القول بها وليس كما قال بل عهدة الرقيق في الثلاث من كل ما يعرض وفي السنة من الجنون والجذام والبرص معروفة بالمدينة إلا انه لا يعرفها غير أهل المدينة بالحجاز ولا في سائر آفاق الإسلام إلا من أخذها على مذهب أهل المدينة وكذلك قال مالك – رحمه الله – لا أرى أن يقضى بعهدة الرقيق إلا بالمدينة خاصة أو عند قوم يعرفونها بغير المدينة فيشترطونها فتلزم ذكر بن وهب عن عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه قال قضى عمر بن عبد العزيز في رجل باع من رجل عبدا فهلك العبد في عهدة الثلاث فجعله عمر من مال البائع وذكر عن يونس بن يزيد عن بن شهاب قال سمعت سعيد بن المسيب يقول في العهدة في كل داء عضال الجذام والجنون والبرص سنة قال بن شهاب والقضاة قد أدركنا يقضون بذلك

قال بن وهب وأخبرنا بن سمعان قال سمعت رجالا من علمائنا منهم يحيى بن سعيد الأنصاري يقولون لم تزل الولاة بالمدينة في الزمن الأول يقضون في الرقيق بعهدة السنة في الجذام والجنون والبرص إن ظهر بالمملوك شيء من ذلك قبل أن يحول الحول عليه فهو راد على البائع ويقضون في عهدة الرقيق بثلاث ليال فإن حدث في الرأس في تلك الليالي الثلاث جدت من موت أو بعض فهو من البائع وإنما كانت عهدة الثلاث من أجل حمى الربع لأنها لا يتبين إلا في ثلاث ليال وحكى أبو الزناد عن الفقهاء السبعة وعن عمر بن عبد العزيز عهدة الثلاث قال أبو عمر قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه جعل عهدة الرقيق ثلاثة أيام رواه سعيد بن أبي عروبة وأبان العطار عن قتادة عن الحسن عن عقبة بن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه همام عن قتادة عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ((لا عهدة بعد أربع)) وبعض أصحاب همام يرويه عن همام عن قتادة عن الحسن قوله ورواه يونس عن الحسن عن عقبة بن عامر عن النبي – عليه السلام – ((لا عهدة بعد أربع)) وأهل الحديث يقولون إن الحسن لم يسمع من عقبة بن عامر شيئا حدثني عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن الجهم قال حدثني عبد الوهاب بن عطاء قال حدثني سعيد عن قتادة عن الحسن عن عقبة بن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ((عهدة الرقيق أربع ليال)) قال هشام قال قتادة وأهل المدينة يقولون ثلاث وحدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني محمد قال حدثني أبو بكر قال حدثني عبدة ومحمد بن بشر عن سعيد عن قتادة عن الحسن عن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((عهدة الرقيق ثلاث ليال

Mas'alah: What is the discussion on the authenticity of the hadith of Samurah regarding warranty?

Al-Istidhkar, p. 2701

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Al-'Uhdah (Warranty Period) for Slaves: Duration and Calculation

قال أبو عمر من جعلهما حديثين قضى بصحة حديث سمرة على أنه قد اختلف أيضا في سماع سمرة من الحسن ومن جعلها حديثا واحدا فقد اختلف فيه عن الحسن فهو عندهم أوهن والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on liability for defects in slaves after purchase?

Al-Istidhkar, p. 2701

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Al-'Uhdah (Warranty Period) for Slaves: Duration and Calculation

وقال الشافعي وأبو حنيفة والأوزاعي وبن جريج وسفيان والحسن بن صالح وأحمد وإسحاق وأبو ثور وداود من اشترى شيئا من الرقيق وقبضه فكل ما أصابه من الثلاث وغيرها فمن المشترى مصيبة

Mas'alah: What is the definition of 'uhdah (warranty) regarding defects in sales?

Al-Istidhkar, p. 2701

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Al-'Uhdah (Warranty Period) for Slaves: Duration and Calculation

وروي عن شريح في تفسير ذلك قال عهدة المسلم لا داء ولا غائلة ولا شين ورواه

أيوب عن بن سيرين عن شريح فأخبر أن العهدة هي في وجوب الرد بالعيب الموجود قبل البيع ولا يختلف في ذلك الثلاث وما فوقها

Mas'alah: What did 'Ata say about the three-day warranty period for land?

Al-Istidhkar, p. 2701

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Al-'Uhdah (Warranty Period) for Slaves: Duration and Calculation

وروى بن المبارك عن بن جريج عن عطاء قال لم يكن فيما عهده في الأرض قلت فما ثلاثة أيام قال كل شيء

Mas'alah: What was the opinion of Tawus regarding the warranty period in sales?

Al-Istidhkar, p. 2701

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Al-'Uhdah (Warranty Period) for Slaves: Duration and Calculation

وروى بن جريج عن بن طاوس عن أبيه أنه كان لا يرى العهدة شيئا لا ثلاثا ولا أكثر

Mas'alah: What did Ibn Shihab say about the one-year and three-year warranty?

Al-Istidhkar, p. 2701

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Al-'Uhdah (Warranty Period) for Slaves: Duration and Calculation

وروى الشافعي قال أخبرنا مسلم بن خالد عن بن جريج قال سألت بن شهاب عن عهدة السنة وعهدة الثلاث فقال ما علمت فيه أمرا سالفا

Mas'alah: Which scholars upheld the 'uhdah of three years and one year for slaves?

Al-Istidhkar, p. 2701

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Al-'Uhdah (Warranty Period) for Slaves: Duration and Calculation

قال أبو عمر لم يقل من أئمة الفتوى بالأمصار بعهدة الثلاث وعهدة السنة في الرقيق غير مالك وسلفه في ذلك أيضا أهل بلدة فهي عنده مسألة اتباع لهم

Mas'alah: What is the ruling on selling a slave or animal with bara'ah (disclaimer from defects) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2702

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Bara'ah (Waiver of Defects) in Sales of Animals and Slaves

قال الأمر المجتمع عليه عندنا فيمن باع عبدا أو وليدة أو حيوانا بالبراءة من أهل الميراث أو غيرهم فقد بريء من كل عيب فيما باع إلا أن يكون علم في ذلك عيبا فكتمه فإن كان علم عيبا فكتمه لم تنفعه تبرئته وكان ما باع مردودا عليه

Mas'alah: What is the ruling on bara'ah (disclaimer of defects) when selling slaves or animals?

Al-Istidhkar, p. 2702

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Bara'ah (Waiver of Defects) in Sales of Animals and Slaves

قال أبو عمر هكذا هو في ((الموطأ)) عند أكثر الرواة فيمن باع عبدا أو وليدة أو حيوانا بالبراءة

Mas'alah: Did Malik change his opinion on bara'ah for animals?

Al-Istidhkar, p. 2702

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Bara'ah (Waiver of Defects) in Sales of Animals and Slaves

وكان مالك يفتي به مرة في سائر الحيوان ثم رجع عنه إلى أن البراءة لا تكون في شيء من الحيوان إلا في الرقيق

Mas'alah: What is the ruling on a disclaimer (bara'ah) for heirs and guardians in sales?

Al-Istidhkar, p. 2703

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Bara'ah (Waiver of Defects) in Sales of Animals and Slaves

قال ولو أن أهل الميراث باعوا دوابا وشرطوا البراءة وباع الوصي كذلك لم ينفعه ذلك في الدواب وليست البراءة إلا في الرقيق ثم رجع فقال لا أرى البراءة تنفع في الرقيق لأهل الميراث ولا للوصي ولا لغيرهم وإنما كانت البراءة لأهل الديون

يفلسون فيبيعوا عليهم السلطان

Mas'alah: What is the ruling on the wording of a disclaimer (bara'ah) in the sale of a slave?

Al-Istidhkar, p. 2703

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Bara'ah (Waiver of Defects) in Sales of Animals and Slaves

والبراءة التي يتبرأ بها في هذا إذا قال أبيعك بالبراءة فقد بريء مما يصيب العبد من الأيام الثلاثة ومن عهدتها أيضا

Mas'alah: What are Malik's different opinions on sale with bara'ah (disclaimer of defects)?

Al-Istidhkar, p. 2703

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Bara'ah (Waiver of Defects) in Sales of Animals and Slaves

وقال بن خواز منداذ اختلف قول مالك في البيع بالبراءة فقال مرة إذا باع بالبراءة بريء من كل عيب لم يعلمه ولا يبرأ من عيب علمه فكتمه في الحيوان كله وقال مرة أخرى لا براءة إلا في الرقيق وقد قال لا تنفعه البراءة بوجه من الوجوه إلا من عيب يريه المشتري وبهذا قال الشافعي في الكتاب العراقي ببغداد

Mas'alah: What is the ruling on the seller's declaration of innocence from defects in the sale of animals?

Al-Istidhkar, p. 2704

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Bara'ah (Waiver of Defects) in Sales of Animals and Slaves

وقال الشافعي إذا باع شيئا من الحيوان بالبراءة فالذي أذهب إليه في ذلك قضاء عثمان بن عفان أنه بريء من كل عيب لم يعلمه ولم يبرأ من عيب علمه ولا يسمه ولم يقف عليه والحيوان يفارق ما سواه لأنه يعتدي بالصحة والسقم وتحول طبائعه وقل ما يبرأ من عيب يخفى أو يظهر فإن صح ما في القياس - لولا ما وصفنا من افتراق الحيوان وغيره - إلا أن يبرأ من عيوب لم يرها وإن سماها لاختلافها أو يبرأ من كل عيب والأول أصح

Mas'alah: What was the position of Abd al-Rahman ibn Awf on selling a married slave woman?

Al-Istidhkar, p. 2720

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Stipulations in Slave Sales (Origin, Virginity, etc.)

ومذهب عبد الرحمن بن عوف في ذلك كذلك وهما مخالفان لابن مسعود وبن عباس في هذه المسألة

Mas'alah: What is the ruling on buying a slave who has a spouse without the buyer's knowledge?

Al-Istidhkar, p. 2720

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Stipulations in Slave Sales (Origin, Virginity, etc.)

وقد اختلف العلماء في الجارية تباع ولها زوج أو العبد يباع وله زوجة ولم يعلم المشتري بشيء من ذلك

Mas'alah: What does the author say about the warranty period for slaves in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2762

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Al-'Uhdah (Warranty Period) for Slaves: Duration and Calculation

قال أبو عمر قد مضى القول في عهدة الرقيق ولم يخف مالك - رحمه الله - أن يدخل في عهدة السنة معنى البيع والسلف

Mas'alah: What is the ruling on stipulating cash payment in a three-year warranty period in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2763

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Al-'Uhdah (Warranty Period) for Slaves: Duration and Calculation

لأن ذلك كالنادر وخافه فيمن شرط النقد في عهدة الثلاث فلم يجزه وكذلك في المواضعة

Mas'alah: What is the chapter on selling animals for animals and forward sale in animals?

Al-Istidhkar, p. 2835

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty >

Bartering Animals and Tasyir (Exchange with Additional Payment)

(25 – باب ما يجوز من بيع الحيوان بعضه ببعض والسلف فيه)

Mas'alah: What is the ruling on selling two animals for one on credit?

Al-Istidhkar, p. 2835

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Bartering Animals and Tasyir (Exchange with Additional Payment)

1314 – مالك أنه سأل بن شهاب عن بيع الحيوان اثنين بواحد إلى أجل فقال لا بأس بذلك

Mas'alah: What distinguishes a loan from a sale in camel exchanges?

Al-Istidhkar, p. 2837

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Bartering Animals and Tasyir (Exchange with Additional Payment)

قال أبو عمر يقول – رحمه الله إن النجابة والفراهة في الرحلة والسرعة إذا كان في الجهة الواحدة ولم يكن في الثانية خرج من أن يتوهم فيه السلف وصح أنه بيع لأن السلف إنما على المستلف له أن يرد مثله فإذا كان الشرط أنه لا بد مثله إلا بزيادة دراهم على أنه لا بيع ولا ربا في الحيوان في البيوع

Mas'alah: What is the ruling on the sale of slaves and animals with differing qualities?

Al-Istidhkar, p. 2837

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Bartering Animals and Tasyir (Exchange with Additional Payment)

وحكم العبيد وسائر الحيوان في الاختلاف نحو ذلك إلا أن الاختلاف في العبيد أن يكون العبد والجارية لهما صفة ظاهرة كالطبخ والرقم والتجارة وما أشبه ذلك من الصناعات

Mas'alah: Does beauty and skill constitute a difference in value for slaves according to Ibn al-Qasim?

Al-Istidhkar, p. 2837

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Bartering Animals and Tasyir (Exchange with Additional Payment)

وليس الجمال والفراهة عند بن القاسم باختلاف

Mas'alah: What is the ruling on exchanging a skilled slave for multiple unskilled slaves?

Al-Istidhkar, p. 2837

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Bartering Animals and Tasyir (Exchange with Additional Payment)

ومعنى ما في ((الموطأ)) أن الفصاحة والتجارة والنفاذ والمعرفة جائز أن يسلم من

كان كذلك من العبيد فيمن ليس كذلك منهم واحد في اثنين وأكثر

Mas'alah: What is the evidence for the permissibility of selling animals on credit?

Al-Istidhkar, p. 2838

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Bartering Animals and Tasyir (Exchange with Additional Payment)

وحجته في جواز بيع الحيوان بعضه ببعض نسيئة حديث عبد الله بن عمرو بن العاص حدثناه سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن وضاح قال حدثني أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني عبد الأعلى عن محمد بن إسحاق عن أبي سفيان بن مسلم

Mas'alah: What is Abu Thawr's position on selling animals?

Al-Istidhkar, p. 2838

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Bartering Animals and Tasyir (Exchange with Additional Payment)

قال أبو عمر قول أبي ثور في هذا الباب كقول الشافعي

Mas'alah: What is the ruling of early jurists on selling animals on credit?

Al-Istidhkar, p. 2839

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Bartering Animals and Tasyir (Exchange with Additional Payment)

وقال سفيان الثوري والحسن بن حي وأبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد لا يجوز بيع الحيوان بالحيوان نسيئة اختلف أو لم يختلف

Mas'alah: What is the hadith evidence for the prohibition of selling animals on credit?

Al-Istidhkar, p. 2839

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Bartering Animals and Tasyir (Exchange with Additional Payment)

ومن حجتهم حديث سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة أخبرناه عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثني أبو داود قال حدثني موسى بن إسماعيل قال حدثني حماد بن سلمة عن قتادة عن الحسن عن سمرة أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة

Mas'alah: What is the ruling on selling animals for animals on credit according to Muhammad ibn al-Hanafiyyah?

Al-Istidhkar, p. 2840

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Bartering Animals and Tasyir (Exchange with Additional Payment)

وذكر عن الثوري عن عبد العزيز بن رفيع قال سمعت محمد بن الحنفية يكره بيع الحيوان بالحيوان نسيئة

Mas'alah: What is the ruling on selling different types of animals on credit?

Al-Istidhkar, p. 2840

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Bartering Animals and Tasyir (Exchange with Additional Payment)

وعن معمر قال الحسن إذا اختلفا إلى أجل فلا بأس به يقول الغنم بالبقر والبقر بالإبل وأشباه هذا

Mas'alah: What is the ruling on selling animals for animals hand-to-hand with disparity?

Al-Istidhkar, p. 2840

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Bartering Animals and Tasyir (Exchange with Additional Payment)

ولا خلاف بين العلماء الكوفيين والحجازيين وغيرهم أنه لا بأس ببيع الحيوان بالحيوان متفاضلا يدا بيد

Mas'alah: How does Imam Malik's school use hadith evidence for selling animals on credit?

Al-Istidhkar, p. 2840

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Bartering Animals and Tasyir (Exchange with Additional Payment)

قال أبو عمر يحتمل أن يحتج لمذهب مالك بالحديثين المرفوعين في هذا الباب حديث عبد الله بن عمرو بن العاص وحديث سمرة فيكون المعنى في حديث عبد الله

بن عمرو وإذا اختلفت الأغراض والمنافع على ما وصف

Mas'alah: What sales of animals are not permissible?

[Al-Istidhkar, p. 2841]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Bartering Animals and Tasyir (Exchange with Additional Payment)

(26 – باب ما لا يجوز من بيع الحيوان)

Mas'alah: What does the chapter heading indicate about prohibited animal sales?

[Al-Istidhkar, p. 2842]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Bartering Animals and Tasyir (Exchange with Additional Payment)

وتفسير سعيد بن المسيب هذا يدل على ما تدل عليه ترجمة الباب من بيع الحيوان وأنه لا يجوز منه بيع الأجنة ولا بيع ما لم يخلق أو لا بيع ما يقع عليه العين ويحيط به العلم والتفسير في الحديث الأول يحتمل مثل هذا أيضا

Mas'alah: What is the ruling on buying absent animals with immediate payment?

[Al-Istidhkar, p. 2843]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Sale of Runaway or Absent Slaves

قال مالك لا ينبغي أن يشتري أحد شيئا من الحيوان بعينه إذا كان غائبا عنه وإن كان قد رآه ورضيه على أن ينقد ثمنه لا قريبا ولا بعيدا

Mas'alah: What are the scholarly opinions on selling absent animals?

Al-Istidhkar, p. 2843

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Sale of Runaway or Absent Slaves

قال أبو عمر أما بيع الحيوان الغائب وغير الغائب أيضا عن العلماء في ذلك ثلاثة أقوال

Mas'alah: What is the Kufan and Shafi'i view on selling absent animals?

Al-Istidhkar, p. 2844

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Sale of Runaway or Absent Slaves

هذا قول الكوفيين والشافعي

Mas'alah: What is the ruling on cash payment for absent animals and other items?

Al-Istidhkar, p. 2844

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Sale of Runaway or Absent Slaves

وقد اختلف أصحابه في جواز النقد في باب بيع الحيوان الغائب وغير الحيوان

Mas'alah: Why did Malik dislike paying cash for unseen animals in a sale?

Al-Istidhkar, p. 2844

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Sale of Runaway or Absent Slaves

قال أبو عمر إنما كره مالك النقد في الحيوان الغائب لأن الحيوان يسرع إليه التغيير ما لا يسرع إلى غير الحيوان فكان عنده في معنى البيع والسلف إذا نقد فيه يدخله ذلك على مذهبه في الأغلب السرعة تغيره وليس العقار كذلك

Mas'alah: What is the chapter on selling animals for meat?

Al-Istidhkar, p. 2845

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Liability for Death or Theft of Sold Animals

(27 - باب بيع الحيوان باللحم)

Mas'alah: What is the ruling on buying an old camel for slaughter with ten sheep?

Al-Istidhkar, p. 2845

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Liability for Death or Theft of Sold Animals

قال أبو الزناد فقلت لسعيد بن المسيب أرأيت رجلا اشترى شارفا بعشرة شياه فقال سعيد إن كان اشتراها لينحرها فلا خير في ذلك

Mas'alah: What did the people of knowledge say about selling animals for meat?

Al-Istidhkar, p. 2845

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Liability for Death or Theft of Sold Animals

قال أبو الزناد وكل من أدركت من الناس ينهون عن بيع الحيوان باللحم

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith prohibiting selling live animals for meat?

Al-Istidhkar, p. 2845

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Liability for Death or Theft of Sold Animals

قال أبو عمر لا أعلم حديث النهي عن بيع الحيوان باللحم يتصل عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجه ثابت وأحسن أسانيده مرسل سعيد بن المسيب على ما ذكره مالك في موطئه

Mas'alah: What is the ruling on selling animals for meat in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2846

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Liability for Death or Theft of Sold Animals

الحيوان مثل اللحم الذي أعطى أو أقل أو أكثر وبيع اللحم باللحم لا يجوز متفاضلا فكان بيع الحيوان باللحم كبيع اللحم المغيب في جلده بلحم إذا كانا من جنس واحد والجنس الواحد عنده الإبل والبقر والغنم والظباء والوعول وسائر الوحوش وذوات الأربع المأكولات

Mas'alah: What is the ruling on selling animals for meat in Maliki fiqh?

[Al-Istidhkar, p. 2846]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Liability for Death or Theft of Sold Animals

هذا كله عنده جنس واحد لا يجوز بيع شيء من حيوان هذا الصنف والجنس كله بشيء من لحمه بوجه من الوجوه لأنه عنده من باب المزابنة كأنه الزبيب بالعنب والزيت بالزيتون والشيرج بالسمسم ونحو ذلك

Mas'alah: What is the ruling on selling birds as a single genus in Maliki fiqh?

[Al-Istidhkar, p. 2846]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Liability for Death or Theft of Sold Animals

والطير كله عنده جنس واحد الدجاج والإوز والبط والحمام واليمام والنعام والحدأ والرخم والنسور والعقبان والبزاة والغربان وطير الماء وطير البر كله لأنه يرى أكل الطير كله سباعه وغير سباعه ذي المخلب منه وغير ذي المخلب

Mas'alah: What is the Maliki ruling on selling animals for meat?

Al-Istidhkar, p. 2846

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Liability for Death or Theft of Sold Animals

وما ذكرت لك من أصله من بيع الحيوان باللحم هو مذهبه المعروف عنه وعن جماعة أصحابه إلا أشهب فإنه لا يقول بقول مالك في بيع الحيوان باللحم ومال فيه إلى مذهب الكوفيين ولم يقل فيه بما روي من الحديث عن مالك وعمل أهل المدينة هذا فيما أحسب مما رواه أبو إسحاق البرقي عن أشهب

Mas'alah: What is the ruling on selling dead meat for live animals of the same species?

Al-Istidhkar, p. 2846

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Liability for Death or Theft of Sold Animals

والمعروف عن أشهب أن اللحم الذي لا حياة فيه لا يجوز بيعه بشيء من الحيوان من جنسه وإنما ما يقتنى من الحيوان لأنه حيوان كله فخالف سعيد بن المسيب في الشارف بعشر شياه وخالف مالكا وبن القاسم في ذلك قال أبو عمر إذا اختلف الجنسان فلا خلاف عند مالك وأصحابه أنه جائز حينئذ بيع الحيوان باللحم وجائز عندهم بيع ما شئت من الأنعام بما شئت من الطير والحيتان وبيع ما شئت من الطير والأنعام بما شئت من الحيوان ونحو ذلك

Mas'alah: What is the ruling on exchanging animals kept for breeding for animals not kept for breeding?

Al-Istidhkar, p. 2847

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Liability for Death or Theft of Sold Animals

وكان بن القاسم لا يجيز حي ما يقتنى بحي ما لا يقتنى لا مثلا بمثل ولا متفاضلا لأنه حيوان بلحم وأجاز حي ما لا يقتنى على التحري

Mas'alah: What is the ruling on selling animals kept for breeding for animals not kept for breeding hand to hand?

Al-Istidhkar, p. 2847

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Liability for Death or Theft of Sold Animals

وأما حي ما يقتنى بحي ما لا يقتنى فجائز عندهم متفاضلا يدا بيد على ما ذكرنا من أصولهم في بيع الحيوان بعضه ببعض

Mas'alah: What is Ahmad ibn Hanbal's ruling on selling meat for animals?

Al-Istidhkar, p. 2847

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Liability for Death or Theft of Sold Animals

وقال أحمد بن حنبل لا يجوز بيع اللحم بالحيوان

Mas'alah: What is the ruling on selling meat for live animals?

Al-Istidhkar, p. 2847

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Liability for Death or Theft of Sold Animals

وقال الشافعي وأبو حنيفة وأبو يوسف لا بأس باللحم بالحيوان من جنسه وغير جنسه على كل حال بغير اعتبار

Mas'alah: What is al-Muzani's view on selling meat for an animal based on hadith and qiyas?

Al-Istidhkar, p. 2847

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Liability for Death or Theft of Sold Animals

وقال المزني إن لم يصح الحديث في بيع الحيوان باللحم فالقياس أنه جائز وإن صح بطل القياس واتبع الأثر

Mas'alah: What is the ruling on selling meat for live animals in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2847

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Bartering Animals and Tasyir (Exchange with Additional Payment)

وكره جميع أنواع الحيوان بأنواع اللحوم على ظاهر الحديث وعمومه لأنه لم يأت أثر يخصه ولا إجماع ولا يجوز عنده أن يخص النص بالقياس والحيوان عنده أشهر

لكل ما يعيش في البر والماء وإن اختلفت أجناسه كالطعام الذي هو اسم لكل مأكول ومشروب

Mas'alah: What is the ruling on selling a live animal for its meat?

Al-Istidhkar, p. 2847

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Bartering Animals and Tasyir (Exchange with Additional Payment)

قال أبو عمر قد روي عن بن عباس أنه أجاز بيع الشاة باللحم وليس بالقوي

Mas'alah: What is the Kufan school's stricter position on selling animals on credit?

Al-Istidhkar, p. 2869

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Bartering Animals and Tasyir (Exchange with Additional Payment)

وأما الكوفيون فأصولهم قد وصفناها ومذهبهم في ذلك أشد وأضيق من مذهب مالك وقد أوضحنا ذلك في باب بيع الحيوان بعضه ببعض فهم لا يجيزونه نسيئة البتة اختلف أو لم يختلف وكذلك سائر العروض

Mas'alah: What is the Maliki ruling on selling a runaway slave?

Al-Istidhkar, p. 2875

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Sale of Runaway or Absent Slaves

قال أبو عمر اختلف الفقهاء في بيع الآبق فتحصيل مذهب مالك عند أصحابه أنه لا يجوز بيع الآبق إلا أن يدعي مشتريه معرفته فيشتريه ويتواضعان الثمن فإن وجده على ما يعرف قبضه وجاز البيع وإن وجده قد تغير أو تلف كان من مال البائع ويرد الثمن إلى المشتري قال مالك وإذا اشتريت عبدا في إباقه فضمانه على البائع لأن البيع فاسد فإن قدرت على العبد فقبضته لم يجز البيع

Mas'alah: When is selling a runaway slave permissible?

Al-Istidhkar, p. 2876

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Sale of Runaway or Absent Slaves

قال وإن كان الآبق عند المشتري فإن علم البائع حاله جاز البيع لأنه قد يزيد وينقص فجائز من أن يعرف البائع حاله كما يعرف المشتري

Mas'alah: What is the ruling on selling a runaway slave?

Al-Istidhkar, p. 2876

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Sale of Runaway or Absent Slaves

وقال الشافعي والحسن بن حي والثوري وعبيد الله بن الحسن لا يجوز بيع الآبق على حال قال أبو عمر لعدم التسليم لأن بيع الأعيان غائبة لا يجوز وصفت أو لم توصف عند الشافعي ولا يجوز عنده بيع الموصوف إلا مضمونا في الذمة وقد أجمعوا أنه من

اشترى شيئا من الحيوان معينا واشترط ألا يسلمه إلا بعد شهر أو نحوه أن ذلك لا يجوز

Mas'alah: What is the ruling on selling a runaway slave?

Al-Istidhkar, p. 2876

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Sale of Runaway or Absent Slaves

وقال أبو حنيفة وأصحابه لا يجوز بيع الآبق إلا أن يكون في يد مشتريه

Mas'alah: What is the ruling on describing an animal in a sale contract?

Al-Istidhkar, p. 2940

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Sale of Animals with Exceptions or Conditions

وأما اعتلال العراقيين بأن الحيوان لا يمكن صفته بغير مسلم لهم لأن الصفة في الحيوان أن يأتي الواصف فيها بما يرفع الإشكال ويوجب الفرق بين الموصوف وغيره كسائر الموصوفات من غير الحيوان وحسب المسلم إليه إذا جاء بما تقع عليه تلك الصفة إن بعته منه

Mas'alah: What is the ruling on selling animals that are not lawful to eat?

Al-Istidhkar, p. 3566

Index: **Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Animals, Slaves, and Warranty > Sale of Animals with Exceptions or Conditions**

قال أبو عمر هذا كلام خرج على المطعومات والمشروبات دون الحيوان بدليل الإجماع في الحمار الأهلي وما كان مثله أنه يحل بيعه لما كان فيه من المنفعة ولا يحل أكله

BAB 10

باب بيع الجزاف
The Chapter on Bulk Sale

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What does 'afdal' mean in the context of measurement in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2751

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Bulk Sale > Role of Ruler in Standardizing Weights and Measures

وأما قوله في حديث مالك أيتهما أفضل فإنه أراد أيتهما أكثر في الكيل والوزن

Mas'alah: What is the ruling on selling measured items by guess when disparity is prohibited?

Al-Istidhkar, p. 2752

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Bulk Sale > Juzaf Sales of Food and Prohibition of Muzabanah

وقد أجمعوا أن كل ما حرم فيه التفاضل لا يباع منه كيل بجزاف ولا معلوم

Mas'alah: What is the opinion of al-Awza'i regarding the sale of food by bulk estimate?

Al-Istidhkar, p. 2793

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Bulk Sale > Juzaf Sales of Food and Prohibition of Muzabanah

وقول الأوزاعي في ذلك كقول مالك في الطعام إذا ابتيع جزافا

Mas'alah: What are the rules for selling food by heap when disparity is allowed or prohibited?

Al-Istidhkar, p. 2817

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Bulk Sale > Juzaf Sales of Food and Prohibition of Muzabanah

وتحريم النسيئة دون التفاضل في الجنسين على ما ذكرنا من اختلاف أصولهم في الأصناف والأجناس وكل ما جاز فيه التفاضل من الطعام جاز بيع بعضه ببعض جزافا صبرا وغير صبر ومعلوما بمجهول ومجهولا بمجهول وأما ما لا يجوز فيه التفاضل فلا يجوز بيعه جزافا ولا يباع منه معلوم بمجهول المقدار ولا مجهول بمعلوم المقدار

Mas'alah: What is the ruling on selling food by guess after knowing its measure?

Al-Istidhkar, p. 2818

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Bulk Sale > Rulings on Prior Sight and Knowledge of Quantity

قال مالك ومن صبر صبرة طعام وقد علم كيلها ثم باعها جزافا وكتم المشتري كيلها فإن ذلك لا يصلح فإن أحب المشتري أن يرد ذلك الطعام على البائع رده بما كتمه كيله وغره وكذلك كل ما علم البائع كيله وعدده من الطعام وغيره ثم باعه جزافا ولم يعلم المشتري ذلك فإن المشتري إن أحب أن يرد ذلك على البائع رده ولم يزل أهل العلم ينهون عن ذلك

Mas'alah: What do different scholars say about selling known quantities by guess (jizaf)?

Al-Istidhkar, p. 2818

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Bulk Sale > Rulings on Prior Sight and Knowledge of Quantity

قال أبو عمر قد قال بقول مالك في ذلك الليث بن سعد والأوزاعي وروي ذلك عن بن سيرين وقد روي عن الأوزاعي أنه قال إذا اشترى شيئا مما يكال وحمله إلى بلد يوزن فيه لم يبعه جزافا وإن كان حيث حمله لا يكال ولا يوزن فلا بأس به وأما الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما والثوري والحسن بن حي فقالوا لا بأس أن يبيع طعاما قد علم مقداره ممن لا يعلم مقداره وقد روى بن القاسم عن مالك أنه قال جائز بيع القثاء ونحوه جزافا وإن علم البائع عدده ولم يعلم المشتري لأن ذلك يختلف ولم يجز ذلك في الجزر وما أشبهه من المعدود قال أبو عمر ولا أعلم أصلا يحرم ذلك وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((دعوا الناس يرزق بعضهم من بعض

وكل تجارة عن تراض لم يأت عن النبي صلى الله عليه وسلم النهي عنها ولا كانت في معنى ما نهى عنه فجائز بظاهر القرآن ومن أبى من جواز ذلك جعله من باب الغش والتدليس بالعيب

Mas'alah: What is the ruling on a seller buying back part of food sold by bulk estimation?

Al-Istidhkar, p. 2829

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Bulk Sale > Rulings on Seller Buying Back from Juzaf Sale

قال مالك ومن باع طعاما جزافا ولم يستثن منه شيئا ثم بدا له أن يشتري منه شيئا فإنه

لا يصلح له أن يشتري منه شيئا إلا ما كان يجوز له أن يستثني منه وذلك الثلث فما دونه فإن زاد على الثلث صار ذلك إلى المزابنة وإلى ما يكره فلا ينبغي له أن يشتري منه شيئا إلا ما كان يجوز له أن يستثني منه ولا يجوز له أن يستثني منه إلا الثلث فما دونه وهذا الأمر الذي لا اختلاف فيه عندنا

Mas'alah: Why does exceeding one-third in a buyback transaction become prohibited as muzabanah?

Al-Istidhkar, p. 2829

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Bulk Sale > Rulings on Seller Buying Back from Juzaf Sale

وأما قوله في هذه المسألة أنه إن زاد على الثلث صار إلى المزابنة فإنه يدل على أن بائع الطعام جزافا أراد أن يشتري منه طعاما بطعام مثله كيلا فرآه من الخطر والقمار والمزابنة لأنه لا يدري كم الباقي الذي وقعت عليه الصفقة الأولى

Mas'alah: What is the ruling on selling food by estimation before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2830

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Bulk Sale > Liability and Risk in Juzaf Sales

قال أبو عمر أما الشافعي والكوفي فلا يجوز عندهما لمن اشترى طعاما جزافا أن يبيعه حتى يقبضه بما يقبض له مثله وأقل ذلك أن ينقله من موضعه فإذا كان ذلك جاز عندهما لمن اشتراه وقبضه أن يبيع منه ما شاء على سنة البيوع إن كان بطعام يدا بيد

على كل حال وإن كان من صنف واحد مثلا بمثل يدا بيد وإن كان بالذهب والفضة فكيف شاء المتبايعان على سنة البيوع وما غاب عليه المبتاع مع ما وصفنا وما لم يعب عليه من ذلك سواء

Mas'alah: What is the ruling on buying by bulk estimation (jizaf) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2964

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Bulk Sale > Definition and Linguistic Meaning of Juzaf

قال مالك في الرجل يشتري الإبل أو الغنم أو البر أو الرقيق أو شيئا من العروض جزافا إنه لا يكون الجزاف في شيء مما يعد عدا

Mas'alah: Why is bulk estimation (jizaf) disliked for countable items in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2964

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Bulk Sale > Items Permissible to Sell by Estimation

قال أبو عمر إنما كره الجزاف في المعدودات لأنه عنده من الغرر المقصود إليه كالعبيد والدواب وسائر الحيوان وعلى هذا جمهور العلماء في العبيد والدواب والأنعام والثياب وما أشبه ذلك أنه لا يجوز في شيء منه الجزاف لأنه غرر بين إذا ترك عده وقد أمكن تأوله وتقليبه والنظر إليه فإن لم يكن ذلك فيه كان من الملامسة وكان أشد فسادا وقد قالت طائفة من أهل العلم ما لا يجوز فيه السلم لم يجز فيه

الجزاف لأنه غرر بين

Mas'alah: What is the ruling on selling counted items together with bulk items in one transaction according to Malik's companions?

Al-Istidhkar, p. 2965

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Bulk Sale > Combining Measured and Estimated Items in One Sale

واختلف عن أصحاب مالك في بيع العدد والجزاف صفقة واحدة فروى أصبغ عن بن القاسم أنه لا يباع مع الجزاف شيء من الأشياء لا كيل ولا وزن ولا عرض ولا غيره وقال أصبغ وأجازه لنا أشهب وذكر بن حبيب أن بن القاسم كان يجيز ذلك قال بن حبيب لا يجوز أن يباع مع الجزاف عدد ولا غيره كما لا يجوز أن يباع مع الجزاف شيء من الكيل والوزن

Mas'alah: What is the ruling on selling items by sight and agreement on price in bulk?

Al-Istidhkar, p. 2965

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Bulk Sale > Items Permissible to Sell by Estimation

قال أبو عمر سائر العلماء يجيزون بيع كل ما ينظر إليه المتبايعان ويتفقون على مبلغه جزافا كان أو عددا ولا يضر الجزاف الجائز بيعه عندهم أن ينضاف إليه ما يجوز بيعه أيضا من غيره وبالله التوفيق

BAB 11

باب بيع العينة
The Chapter on Inah Sale

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on selling a slave girl on credit and then buying her back at a higher price on a later term?

Al-Istidhkar, p. 2691

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Inah Sale > Prohibited 'Inah Transactions

قال مالك في الرجل يبيع من الرجل الجارية بمائة دينار إلى أجل ثم يشتريها بأكثر من ذلك الثمن الذي باعها به إلى أبعد من ذلك الأجل الذي باعها إليه إن ذلك لا يصلح وتفسير ما كره من ذلك أن يبيع الرجل الجارية إلى أجل ثم يبتاعها إلى أجل أبعد منه يبيعها بثلاثين دينارا إلى شهر ثم يبتاعها بستين دينارا إلى سنة أو إلى نصف سنة فصار إن رجعت إليه سلعته بعينها وأعطاه صاحبه ثلاثين دينارا إلى شهر بستين دينارا إلى سنة أو إلى نصف سنة فهذا لا ينبغي

Mas'alah: What did Rabi'ah and Abu al-Zinad say about repurchasing a credit-sold item before the term?

Al-Istidhkar, p. 2691

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Inah Sale > Legal Maxims on Deferred Sales

ذكر بن وهب عن يونس بن يزيد عن ربيعة وأبي الزناد أنهما قالا إذا بعت شيئا إلى أجل فلا تبتعه من صاحبه الذي بعته منه ولا من أحد يبيعه له أو يتبايعه إلى دون ذلك الأجل إلا بالثمن الذي بعته منه به أو بأكثر ولا يبيع منه تلك السلعة إلى دون ذلك الأجل إلا بالثمن أو بأقل فإذا ابتعته إلى الأجل بعينه ابتعته بالثمن أو بأكثر أو بأقل

Mas'alah: Why is buying back a deferred sale at a higher price not suspicious?

Al-Istidhkar, p. 2692

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Inah Sale > Legal Maxims on Deferred Sales

باعها إليه بأكثر من ثمنها الذي باعها به لأنه لا يتهم أحد أن يعطي عشرة دنانير نقدا أو إلى شهر أو شهرين بخمسة دنانير إلى سنة

Mas'alah: When is buying back a deferred sale considered suspicious in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2692

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Inah Sale > Rulings on Suspicious or Collusive Sales

قال مالك وإنما يتهم إذا باعها بمائة دينار إلى أجل من اشتراها بأقل من ذلك والثمن نقدا من ذلك أو أكثر منه إلى أبعد من ذلك الأجل لأنه أعطاه عشرة دنانير نقدا بخمسة عشر دينارا إلى أجل وأعطاه عشرة دنانير إلى ثلاث ليال أو إلى شهر بعشرين أو نحوها إلى سنة

Mas'alah: What is the ruling on buying back a deferred sale for less than the original price?

Al-Istidhkar, p. 2692

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Inah Sale > Rulings on Buy-Back Sales with Price Increase

وقال أحمد من باع سلعة بنسيئة لم يجز لأحد أن يشتريها بأقل مما باعها به

Mas'alah: What is the ruling on a sale with deferred payment and subsequent repurchase (bay' al-'inah)?

Al-Istidhkar, p. 2693

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Inah Sale > Prohibited 'Inah Transactions

ورواه بن عيينة عن يونس بن أبي إسحاق عن أمه قالت دخلت مع امرأة أبي السفر على عائشة فقالت لها امرأة أبي السفر إني بعت غلاما من زيد بن أرقم بثمانمائة درهم إلى العطاء ثم اشتريته منه بستمائة درهم فقالت لها عائشة بئسما شريت وبئسما اشتريت أخبري زيد بن أرقم أنه قد أبطل جهاده مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إن لم يتب فقالت امرأة أبي السفر فإني قد تبت فقالت عائشة فإن تبتم فلكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون

Mas'alah: What is the ruling on a seller buying back a credit-sold item after the buyer has traveled with it or changed its condition?

Al-Istidhkar, p. 2694

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Inah Sale > Rulings on Rescinding 'Inah Sales

وذكر بن المواز عن بن القاسم نحو ما في ((المدونة)) وزاد قال فكذلك لو مكث العبد عنده زمانا أو سافر به من أفريقيا إلى الحج ثم وجده البائع ينادي عليه أو على الدابة في السوق فأراد أن يشريها بأقل من الثمن الذي باعها به أنهم لا يتهم في مثل ذلك إذا سافر بها وأدبر الدابة وغيرها عن حالها ورواه عن مالك قال وقال أشهب لا يجوز ذلك وقد سألت عنها مالكا فقال لا يصلح ولا يؤمن عليه أحد

Mas'alah: What is the chapter on 'Inah sale?

Al-Istidhkar, p. 2789

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Inah Sale > Definition and Types of 'Inah Sale

(باب العينة وما يشبهها)

Mas'alah: What is the meaning of 'inah (credit sale) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2790

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Inah Sale > Definition and Types of 'Inah Sale

قال أبو عمر أما العينة فمعناها بيع ما ليس عندك من قبل أن تبتاعه طعاما كان أو غيره

Mas'alah: How does Malik explain the prohibition of 'inah as a means to usury?

Al-Istidhkar, p. 2790

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Inah Sale > Prohibition of Selling What One Does Not Possess

وتفسير ما ذكره مالك وغيره في ذلك أنها ذريعة إلى دراهم بدراهم أكثر منها إلى أجل كأنه قال له وقد بينا له دراهم بدراهم أكثر منها إلى أجل ودراهم بدنانير

Mas'alah: What is the prohibited form of 'inah (credit sale) according to consensus?

Al-Istidhkar, p. 2791

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Inah Sale > Prohibited 'Inah Transactions

أكثر منها إلى أجل فقال المسؤول للسائل هذا لا يحل ولا سبيل إليه ولكني أبيع منك في الدراهم التي سألتني سلعة كذا وكذا ليست عندي أبتاعها لك فلم يشتريها مني فيوافقه على الثمن الذي يبيعها به منه ثم يوفي تلك السلعة ممن هي عنده نقدا ثم يسلمها إلى الذي سأله العينة بما قد كان اتفق معه عليه من ثمنها فهذه العينة المجتمع عليها لأنه بيع ما ليس عندك وبيع ما لم يقبضه ولم يستوفه ولم يصره عندك طعاما كان أو غيره وربح ما لم يضمن لأنه ربح أصابه عند غيره قبل أن يبتاعه وهذا كله قد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه

Mas'alah: What is the ruling on 'inah sale involving a camel?

Al-Istidhkar, p. 2791

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Inah Sale > Prohibited 'Inah Transactions

قال مالك وذلك في العينة قال بن وهب وأخبرني مالك قال بلغني أن رجلا جاء إلى عبد الله بن عمر فقال له إن رجلا جاءني فقال لي أن ابتاع هذا البعير حتى أشتريه منك إلى أجل فقال بن عمر لا خير فيه

Mas'alah: What is the ruling on 'inah sale according to Ibn Shihab?

Al-Istidhkar, p. 2791

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Inah Sale > Prohibited 'Inah Transactions

قال وأخبرني عبد الجبار بن عمر قال سألت بن شهاب عن العينة في الدين فقال الرجل يبيع الطعام وليس عنده

Mas'alah: What is the ruling on 'inah (credit sale) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2792

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Inah Sale > Prohibited 'Inah Transactions

قال عثمان ورأيت مالك بن أنس يقول أحب إلي إذا جاء الذي يطلب العينة أن يقول له ليس عندي شيء أبيعه ثم يذهب إلى السوق فيشتري ثم يأتيه بعد أن يشتري الطعام فيقول عندي حاجتك فإن وافقه ذلك الطعام باعه منه

Mas'alah: What is the explanation of 'eenah (a type of sale)?

Al-Istidhkar, p. 2793

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Inah Sale > Definition and Types of 'Inah Sale

قال أبو عمر تفسير ما ذكرنا في العينة

Mas'alah: What is the connection between selling before possession and the prohibited 'inah transaction in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2797

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Inah Sale > Prohibition of Selling What One Does Not Possess

قال أبو عمر قول عمر لحكيم بن حزام وقول زيد بن ثابت وصاحبه لمروان أتحل الربا يا مروان وخبر بن عمر هذه الآثار كلها معناها واحد وهو معنى العينة التي تقدم

تفسيرنا لها في صدر هذا الباب

Mas'alah: What is the ruling on a debtor buying food from his creditor and repaying with it in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2825

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Inah Sale > Prohibited 'Inah Transactions

وأما إذا ابتاع رجل طعاما من غريم له عليه طعام من غير شرط ولا إعادة معروفة ثم قضاه منه فإن ذلك جائز عند الشافعي وعند كل من لا يقول بإعمال الظن لقطع الذريعة لأن الله - عز وجل - لم يحرم على أحد أن يبتاع من غريمه سلعة بعد سلعة وأن يعامله معاملة بعد معاملة إذا كانا من أهل السلامة فإذا ملك الطعام الذي ابتاع منه بغير شرط ولا كلام هو كالشرط وقبضه وجائز فيه تصرفه جاز له أن يقضي منه ذلك الغريم ما عليه من الطعام كما له أن يفعل فيه ما أحب

Mas'alah: What are the two interpretations of the hadith on two sales in one transaction?

Al-Istidhkar, p. 2870

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Inah Sale > Legal Maxims on Deferred Sales

قال أبو عمر هذا الحديث عند مالك فيه وجهان أحدهما العينة وقد تقدم تفسيرها بمثل هذا الحديث عند مالك عن بن شهاب وغيره والثاني أنه من باب بيعتين في بيعة لأنها صفقة جمعت بيعتين أصلها البيعة الأولى

Mas'alah: What is the ruling on selling goods to a debtor to extend the debt with an increase in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2912

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Inah Sale > Prohibited 'Inah Transactions

قال مالك في الرجل يكون له على الرجل مائة دينار إلى أجل فإذا حلت قال له الذي عليه الدين بعني سلعة يكون ثمنها مائة دينار نقدا بمائة وخمسين إلى أجل قال مالك هذا بيع لا يصلح ولم يزل أهل العلم ينهون عنه

Mas'alah: Why is selling goods to a debtor to extend the debt with an increase prohibited in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2912

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Inah Sale > Prohibited 'Inah Transactions

قال مالك وإنما كره ذلك لأنه إنما يعطيه ثمن ما باعه بعينه ويؤخر عنه المائة الأولى إلى الأجل الذي ذكر له آخر مرة ويزداد عليه خمسين دينارا في تأخيره عنه فهذا مكروه ولا يصلح

Mas'alah: What is the ruling on 'inah (credit sale with buyback) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2918

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Inah Sale > Prohibited 'Inah Transactions

قال مالك وإنما فرق بين لا يبيع الرجل إلا ما عنده وأن يسلف الرجل في شيء ليس

عنده أصله أن صاحب العينة إنما يحمل ذهبه التي يريد أن يبتاع بها فيقول هذه عشرة دنانير فما تريد أن أشتري لك بها فكأنه يبيع عشرة دنانير نقدا بخمسة عشر دينارا إلى أجل فلهذا كره هذا وإنما تلك الدخلة والدلسة وقد تقدم هذا المعنى في باب العينة مجودا والحمد لله

BAB 12

باب بيع العربان

The Chapter on Earnest-Money Sale

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on earnest-money sale (bay' al-'urban)?

Al-Istidhkar, p. 2684

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Earnest-Money Sale > Definition of Bay' al-'Urban

(1 - باب ما جاء في بيع العربان)

Mas'alah: What is the ruling on the sale of 'urban (earnest money) according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 2684

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Earnest-Money Sale > Ruling on Bay' al-'Urban in Maliki Fiqh

1251 - مالك عن الثقة عنده عنه عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع العربان قال مالك وذلك فيما نرى والله أعلم أن يشتري الرجل العبد أو الوليدة أو يتكارى الدابة ثم يقول للذي اشترى منه أو تكارى منه أعطيك دينارا أو درهما أو أكثر من ذلك أو أقل على أني إن أخذت السلعة أو ركبت ما تكاريت منك فالذي أعطيتك هو من ثمن السلعة أو من كراء الدابة وإن تركت ابتياع السلعة أو كراء الدابة فما أعطيتك لك باطل بغير شيء قال أبو عمر هكذا قال يحيى في هذا الحديث عن مالك عن الثقة عنده عن عمرو بن شعيب وقال ذلك جماعة من رواة ((الموطأ)) معه وأما القعنبي والتنيسي وبن بكير وغيرهم فقالوا فيه عن مالك أنه بلغه أن عمرو بن شعيب والمعنى فيه عندي سواء لأنه كان لا يروي إلا عن ثقة وقد تكلم الناس في الثقة عند مالك في هذا الموضع وأشبه ما قيل فيه أنه بن لهيعة والله أعلم لأن هذا الحديث أكثر ما يعرف عند بن لهيعة عن عمرو بن

شعيب

Mas'alah: What is the permissible interpretation of the 'urban sale (bay' al-'urban)?

Al-Istidhkar, p. 2686

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Earnest-Money Sale > Permissible Interpretations of 'Urban Sale

ويحتمل أن يكون بيع العربان الذي أجازه رسول الله صلى الله عليه وسلم لو صح عنه أن يجعل العربان عن البائع من ثمن سلعته إن تم البيع وإلا رده وهذا وجه جائز عند الجميع وحديث نافع بن عبد الحارث رواه سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عبد الرحمن بن فروخ عن نافع بن عبد الحارث - عامل عمر على مكة - أنه اشترى من صفوان بن أمية دارا لعمر بن الخطاب بأربعة آلاف درهم واشترط عليه نافع إن رضي عمر فالبيع له وإن لم يرض فلصفوان أربعمائة درهم

Mas'alah: What is Malik's ruling on the earnest-money sale (bay' al-'urban)?

Al-Istidhkar, p. 2686

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Earnest-Money Sale > Ruling on Bay' al-'Urban in Maliki Fiqh

قال مالك في الرجل يبتاع ثوبا من رجل فيعطيه عربانا على أن يشتريه فإن رضيه أخذه وإن سخطه رده وأخذ عربانه! إنه لا بأس به قال أبو عمر لا أعلم في هذا خلافا وفي اتفاقهم على هذا دليل على أن المعنى في النهي عن بيع العربان ما قاله مالك

والجماعة التي ذكرناهم من العلماء معه على ما تقدم ذكره

Mas'alah: What is the ruling on a void earnest-money sale (bay' al-'urban) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2686

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Earnest-Money Sale > Void and Invalid 'Urban Sales

قال أبو عمر إن وقع بيع العربان الفاسد فسخ وردت السلعة إلى البائع والثمن للمشتري فإن فاتت كان على المشتري فيهما بالغا ما بلغت وله ثمنه هذا قول مالك وأصحابه وسائر الفقهاء

BAB 13

باب بيع النجش وتلقي الركبان وبيع الحاضر للبادي

The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did Malik say about price controls and hoarding?

Al-Istidhkar, p. 2832

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Rulings on Market Supervision and Price Manipulation

قال وسمعت مالك بن أنس يقول لا يسعر على أهل الأسواق فإن ذلك ظلم ولكن إذا كان في السوق عشرة أصوع فحط هذا صاعا أمر أن يخرج من السوق

Mas'alah: What is the story of Umar ibn al-Khattab and Hatib regarding pricing?

Al-Istidhkar, p. 2833

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Rulings on Market Supervision and Price Manipulation

أنه سمع القاسم بن محمد يقول مر عمر بن الخطاب بحاطب وهو يبيع زبيبا فقال له عمر كيف تبيع فذكر له سعرا فقال له عمر إما أن تزيد في السعر وإما أن ترفع فرفع فجاء عمر بنفسه ثم رجع إلى حاطب فقال له إنما أخبرت أن عيرا مقبلة من الطائف بزبيب فأحببت أن تعتبر بسعرك فبع كيف شئت

Mas'alah: What is the hadith on selling over another's sale and meeting caravans?

Al-Istidhkar, p. 2942

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Rulings on Outbidding and Overbidding

ورواه قوم عن مالك عن نافع عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((لا يبع بعضكم على بيع بعض ولا تلقوا السلعة حتى يهبط بها إلى السوق)) وممن رواه بهذه الزيادة بن وهب والقعنبي وعبد الله بن يوسف وسليمان بن برد

Mas'alah: Which narrators added the phrase about meeting caravans to the hadith?

Al-Istidhkar, p. 2942

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Definition and Ruling of Talaqqi al-Rukban

وليست هذه الزيادة في هذا الحديث لغيرهم عن مالك والله أعلم

Mas'alah: Does the prohibition of selling over another's sale apply to a dhimmi in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2944

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Rulings on Outbidding and Overbidding

وأما دخول الذمي في معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم ((لا يبع بعضكم على بيع بعض ولا يسم أحدكم على سوم أخيه)) فقد اختلف فيه فكان الأوزاعي يقول لا بأس بدخول المسلم على الذمي في سومه لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما خاطب المسلمين في أن لا يبع بعضهم على بيع بعض فقال لا يبع أحد على بيع أخيه يعني المسلم وقال الثوري ومالك وأبو حنيفة والشافعي وأصحابهم لا يجوز أن يبيع المسلم على بيع الذمي والحجة لهم أنه كما دخل الذمي في النهي عن النجش وعن

ربح ما لم يضمن وغير ذلك مما الذمي فيه تبع المسلم فكذلك يدخل في هذا وقد يقال هذا طريق المسلمين ولا يمنع ذلك من سلوك أهل الذمة إياه وقد أجمع العلماء على كراهة سوم الذمي على سوم المسلم وعلى سوم الذمي إذا تحاكموا الينا فدل أنهم داخلون في ذلك والله أعلم

Mas'alah: What is the hadith prohibiting najsh, talaqqi al-rukban, and other fraudulent sales?

Al-Istidhkar, p. 2944

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Definition and Ruling of Najsh

1349 - مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((لا تلقوا الركبان للبيع ولا يبع بعضكم على بيع بعض ولا تناجشوا ولا يبع حاضر لباد ولا تصروا الإبل والغنم فمن ابتاعها بعد

Mas'alah: What are the different narrations regarding the prohibition of intercepting caravans?

Al-Istidhkar, p. 2945

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Definition and Ruling of Talaqqi al-Rukban

قال أبو عمر أما قوله ((لا تلقوا الركبان للبيع)) فقد روي هذا المعنى بألفاظ مختلفة عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث أبي هريرة وغيره فروى الأعرج عن أبي هريرة كما ترى ((لا تلقوا الركبان للبيع)) وروى بن سيرين عن أبي هريرة عن

النبي صلى الله عليه وسلم ((لا تلقوا الجلب)) وروى أبو صالح وغيره عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى أن تتلقى السلع حتى تدخل الأسواق وروى بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ((لا تستقبلوا السوق ولا يتلق بعضكم لبعض)) والمعنى في كل ذلك واحد

Mas'alah: What is Malik's ruling on meeting caravans (talaqqi al-rukban) before goods reach the market?

Al-Istidhkar, p. 2945

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Definition and Ruling of Talaqqi al-Rukban

وجملة قول مالك في ذلك أنه لا يجوز أن يشتري أحد من الجلب والسلع الهابطة إلى الأسواق شيئا حتى تصل السلعة إلى سوقها هذا إذا كان التلقي في أطراف المصر أو قريبا منه وقيل لمالك أرأيت إن كان ذلك على رأس ستة أميال فقال لا بأس بذلك قال والحيوان وغيره في ذلك سواء

Mas'alah: What is the ruling on buying sacrificial animals before they reach the market?

Al-Istidhkar, p. 2945

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Definition and Ruling of Talaqqi al-Rukban

وروى بن وهب عن مالك أنه سئل عن الرجل يخرج في الأضحى إلى مثل الإصطبل

وهو نحو من ميل يشتري ضحايا وهو موضع فيه الغنم والناس يخرجون إليهم يشترون منهم هناك فقال مالك لا يعجبني ذلك وقد نهي عن تلقي السلع فلا أرى أن يشترى شيء منها حتى يهبط بها إلى الأسواق

Mas'alah: What is the ruling on meeting caravans to intercept goods?

Al-Istidhkar, p. 2946

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Definition and Ruling of Talaqqi al-Rukban

وسئل عن الذي يتلقى السلعة فيشتريها وتوجد معه

Mas'alah: What is the ruling on intercepting goods (talaqqi al-rukban) and the penalty for repeating it in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2946

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Definition and Ruling of Talaqqi al-Rukban

أترى أن تؤخذ منه فتباع للناس فقال مالك أرى أن ينهى عن ذلك فإن نهي عن ذلك ثم وجد قد عاد نكل وقد روى بن وهب عن مالك أنه كره تلقي السلع ف

Mas'alah: What is Malik's ruling on intercepting goods (talaqqi al-rukban)?

Al-Istidhkar, p. 2946

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for

Bedouins > Definition and Ruling of Talaqqi al-Rukban

وتحصيل مذهب مالك في ذلك أنه لا يجوز تلقي السلع والركبان ومن تلقاهم فاشترى منهم سلعة شركه فيها أهل سوقها إن شاؤوا وكان فيها واحدا منهم وسواء كانت السلعة طعاما أو بزا

Mas'alah: What is the ruling on meeting caravans (talaqqi al-rukban) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2946

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Definition and Ruling of Talaqqi al-Rukban

وروى عيسى وسحنون وأصبغ عن بن القاسم أن السلعة إذا تلقاها متلق

Mas'alah: What is the ruling on the interceptor of goods (talaqqi al-rukban) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2946

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Definition and Ruling of Talaqqi al-Rukban

واشتراها قبل أن يهبط بها إلى سوقها فإنها تعرض على الذين يتجرون في السوق بها فيشتركون فيها بذلك الثمن لا زيادة إن شاؤوا فإن لم يكن لتلك السلعة سوق عرضت على الناس في المصر فيشتركون فيها إن أحبوا فإن نقصت عن ذلك الثمن لزمت المشتري المتلقي لها قال سحنون وقال لي غير بن القاسم يفسخ البيع

Mas'alah: What is the ruling on disciplining the habitual interceptor of goods?

Al-Istidhkar, p. 2946

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Rulings on Disciplinary Punishment for Prohibited Sales

وقال عيسى عن بن القاسم يؤدب متلقي السلع إذا كان معتادا لذ لك وروى سحنون عنه أيضا أنه يؤدب إلا أن يعذر بالجهالة وقال عيسى عن بن القاسم إن فاتت السلعة فلا شيء عليه وقد ذكرنا في ((التمهيد)) وفي كتاب ((اختلاف أقوال مالك وأصحابه)) ما اختلفوا فيه من هذا الباب وهذا المعنى

Mas'alah: What is the ruling of Layth ibn Sa'd on intercepting goods before reaching the market?

Al-Istidhkar, p. 2946

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Definition and Ruling of Talaqqi al-Rukban

وقال الليث بن سعد أكره تلقي السلع وشراءها في الطريق ولو على بابك حتى تقف السلعة في سوقها التي تباع فيها فإن تلقى أحد سلعة فاشتراها ثم علم به فإن كان بائعها لم يذهب ردت إليه حتى تباع في السوق وإن كان قد ذهب أخذت من مشتريها وبيعت في السوق ودفع إليه ثمنها قال فإن كان على بابه أو في طريقه فمرت به سلعة يريد صاحبها سوق تلك السلعة فلا بأس أن يشتريها إذا لم يقصد التلقي لأنه ليس بمتلق وإنما التلقي أن يعمد إلى ذلك

Mas'alah: What is the difference between Malik and al-Shafi'i on the purpose of prohibiting interception of goods?

Al-Istidhkar, p. 2947

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Definition and Ruling of Talaqqi al-Rukban

قال أبو عمر يتفق معنى قول مالك والليث في أن النهي أريد به نفع أهل الأسواق لا رب السلع وقال الشافعي يكره تلقي السلعة من أهل البادية فمن تلقاها فقد أساء وصاحب السلعة بالخيار إذا قدم إلى السوق في إنفاد البيع أو رده وذلك أنهم يتلقونهم فيخبرونهم بانكسار سلعهم وكساد سوقهم وهم أهل غرة فيبيعونهم على ذلك وهذا ضرب من الخديعة حكى ذلك عن الشافعي الزعفراني والربيع والمزني وتفسير قول الشافعي عند أصحابه أن يخرج أهل السوق فيخدعون أهل القافلة ويشترون منهم شراء رخيصا فلهم الخيار لأنهم غروهم

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on the prohibition of intercepting goods?

Al-Istidhkar, p. 2947

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Definition and Ruling of Talaqqi al-Rukban

قال أبو عمر فمذهب الشافعي في نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن تلقي السلع إنما أريد به نفع رب السلعة لا نفع أهل سوقها في ال

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on meeting merchants before the market?

Al-Istidhkar, p. 2947

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Definition and Ruling of Talaqqi al-Rukban

وقال أبو حنيفة وأصحابه إذا كان التلقي في أرض لا يضر بأهلها فلا بأس به وإن كان يضر بأهلها فهو مكروه

Mas'alah: What is al-Awza'i's ruling on meeting merchants before the market?

Al-Istidhkar, p. 2947

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Definition and Ruling of Talaqqi al-Rukban

وقال الأوزاعي إذا كان الناس من ذلك شباعا فلا بأس به وإن كانوا محتاجين فلا يقربوا السلع حتى يهبط بها إلى الأسواق ولم يجعل الأوزاعي القاعد على بابه تمر به السلع لم يقصد إليها فيشتريها متلقيا والمتلقي عنده التاجر القاصد إلى ذلك الخارج إليه

Mas'alah: What is al-Hasan ibn Hayy's ruling on meeting merchants before the market?

Al-Istidhkar, p. 2947

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Definition and Ruling of Talaqqi al-Rukban

وقال الحسن بن حي لا يجوز تلقي السلع ولا شراؤها في الطريق حتى يهبط بها إلى الأسواق وقالت طائفة من المتأخرين من أهل الفقه والحديث لا بأس بتلقي السلع في أول السوق ولا يجوز ذلك خارج السوق على ظاهر الحديث

Mas'alah: What is the ruling on meeting merchants before the market (talaqqi al-rukban)?

Al-Istidhkar, p. 2947

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Definition and Ruling of Talaqqi al-Rukban

وقال بن خواز بنداد البيع في تلقي السلع صحيح عند الجميع وإنما الخلاف في أن المشتري لا يفوز بالسلعة ويشركه فيها أهل السوق ولا خيار للبائع أو أن البائع بالخيار إذا هبط بها إلى السوق

Mas'alah: What is the Maliki ruling on a sale made by meeting merchants before the market?

Al-Istidhkar, p. 2947

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Definition and Ruling of Talaqqi al-Rukban

قال أبو عمر قد ذكرنا عن بعض أصحاب مالك أن البيع فاسد يفسخ وما أظن أن بن خواز بنداد وافق على ذلك من قوله ولم يره خلافا لمخالفة الجمهور

Mas'alah: What is the ruling on meeting traders (talaqqi al-jalab)?

Al-Istidhkar, p. 2948

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Definition and Ruling of Talaqqi al-Rukban

وسلم أنه قال ((لا تلقوا الجلب فمن تلقى منه شيئا فاشتراه فصاحبه بالخيار إذا أتى السوق)) وحدثني سعيد وعبد الوار

Mas'alah: What is the chain for the hadith prohibiting meeting traders?

Al-Istidhkar, p. 2948

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Definition and Ruling of Talaqqi al-Rukban

ث قالا حدثني قاسم قال حدثني محمد بن وضاح قال حدثني أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني أبو أسامة عن هشام بن حسان عن بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the ruling on meeting caravans (talaqqi al-jalb) and selling over another's sale?

Al-Istidhkar, p. 2948

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Definition and Ruling of Talaqqi al-Rukban

وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثني محمد بن بكر قال حدثني أبو داود قال حدثني أبو توبة الربيع بن نافع قال حدثني عبيد الله بن عمرو الرقي عن أيوب عن بن سيرين

عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن تلقي الجلب فإن تلقاه متلق فاشتراه فصاحب السلعة بالخيار إذا وردت السوق وأما قوله صلى الله عليه وسلم لا يبع أحدكم على بيع بعض فقد مضى القول فيه في أول هذا الباب في حديث بن عمر

Mas'alah: What is the ruling on najsh (artificial price inflation) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2948

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Definition and Ruling of Najsh

وأما قوله صلى الله عليه وسلم ((ولا تناجشوا)) في حديث مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة على ما ذكرنا في هذا الباب ف

Mas'alah: What is the prophetic prohibition of najsh (artificial price inflation)?

Al-Istidhkar, p. 2948

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Definition and Ruling of Najsh

1350 - قال مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن النجش

Mas'alah: How does Malik define najsh (artificial price inflation)?

Al-Istidhkar, p. 2948

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Definition and Ruling of Najsh

قال مالك والنجش أن تعطيه بسلعته أكثر من ثمنها وليس في نفسك اشتراؤها فيقتدي بك غيرك

Mas'alah: What is the scholarly consensus on the meaning of najsh?

Al-Istidhkar, p. 2948

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Definition and Ruling of Najsh

قال أبو عمر تفسير العلماء لمعنى النجش المنهي عنه متقارب المعنى وإن اختلفت ألفاظهم فيه بل المعنى فيه سواء عندهم

Mas'alah: What is al-Shafi'i's interpretation of najsh and its ruling?

Al-Istidhkar, p. 2948

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Definition and Ruling of Najsh

قال الشافعي بعد أن ذكر الحديث في النهي عن النجش قال والنجش خديعة وليس من أخلاق أهل الدين وهو أن يحضر السلعة تباع فيعطي بها الشيء وهو لا يريد شراءها ليقتدي به السوام فيعطوا بها أكثر مما كانوا يعطون لو لم يعلموا سومه وهو

عاص لله عز وجل بارتكابه ما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عنه وعقد الشراء نافذ لأنه غير النجش

Mas'alah: What is the Hanafi interpretation of najsh?

Al-Istidhkar, p. 2949

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Definition and Ruling of Najsh

وقال أبو حنيفة وأصحابه لا يحل النجش وفسرو

Mas'alah: What is the detailed explanation of najsh according to the schools?

Al-Istidhkar, p. 2949

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Definition and Ruling of Najsh

ه بنحو ما فسره مالك والشافعي وتفسير النجش عنهم في تحصيل مذاهبهم أن يدس الرجل إلى الرجل ليعطي في سلعته التي عرضها للبيع عطاء هو أكثر من ثمنها وهو لا حاجة به إلى شرائها ولكن ليغتر به من أراد شراءها فيرغب فيها ويغتر بعطائه فيزيد في ثمنها لذلك أو يفعل ذلك البائع نفسه ليغر الناس بذلك وهم لا يعرفون أنه ربها

Mas'alah: Is the one who engages in najsh considered a sinner?

Al-Istidhkar, p. 2949

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for

Bedouins > Definition and Ruling of Najsh

وأجمعوا أن فاعل ذلك عاص بفعله

Mas'alah: What is the disagreement on the validity of a sale involving najsh?

Al-Istidhkar, p. 2949

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Definition and Ruling of Najsh

واختلفوا في البيع على هذا إذا صح

Mas'alah: What is Malik's ruling on najsh and the buyer's option?

Al-Istidhkar, p. 2949

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Definition and Ruling of Najsh

فقال مالك لا يجوز النجش في البيع فمن اشترى سلعة بنجوشة فهو بالخيار إذا علم وهو عيب من العيوب

Mas'alah: What is the evidence for Malik's ruling on najsh and tassriyah?

Al-Istidhkar, p. 2949

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Definition and Ruling of Najsh

قال أبو عمر الحجة في هذا لمالك ومن تابعه أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الت

Mas'alah: What is the ruling on najsh (artificial price inflation) in sales?

Al-Istidhkar, p. 2949

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Definition and Ruling of Najsh

صرية والتحصيل في الشاة والبقرة والناقة ثم جعل المشتري بالخيار إذا علم بأنها كانت محفلة ولم يقض بفساد البيع ومعلوم أن التصرية غش وخديعة فكذلك النجش يصح فيه البيع ويكون المبتاع بالخيار من أجل ذلك قياسا ونظرا والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on najsh (artificial price inflation) in sales?

Al-Istidhkar, p. 2949

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Definition and Ruling of Najsh

وقال الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما بيع النجش مكروه والبيع لازم ولا خيار للمبتاع في ذلك لأنه ليس بعيب في نفس المبيع وإنما هي خديعة في الثمن وقد كان على المشتري أن يتحفظ ويحضر من يميز إن لم يكن يميز وقالت طائفة من أهل الحديث وأهل الظاهر البيع في النجش مفسوخ مردود على بائعه لأنه طابق النهي ففسد وقال بن حبيب من فعل ذلك جاهلا أو مختارا فسد البيع إن أدرك قبل أن

يفوت إلا أن يحب المشتري التمسك بالسلعة بذلك الثمن فإن فاتت في يده كانت عليه بالقيمة هذا إذا كان البائع هو الناجش ولو كان بأمره وإذنه أو بسببه وإن لم يكن شيء من ذلك وكان أجنبيا لا يعرف فلا شيء على البائع وأما البيع فهو صحيح

Mas'alah: What is the ruling on a city dweller selling for a Bedouin?

Al-Istidhkar, p. 2950

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Ruling on Urban Sale for Bedouins

وأما قوله صلى الله عليه وسلم في حديث أبي الزناد في هذا الباب عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ((ولا يبع حاضر لباد)) فإن العلماء اختلفوا في ذلك

Mas'alah: What is Malik's interpretation of the prohibition on a city dweller selling for a Bedouin?

Al-Istidhkar, p. 2950

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Ruling on Urban Sale for Bedouins

فكان مالك يقول تفسير ذلك أهل البادية وأهل القرى وأما أهل المدائن من أهل الريف فإنه ليس بالبيع لهم بأس ممن يرى أنه يعرف السوم إلا أن من كان منهم يشبه أهل البادية فإني لا أحب أن يبيع لهم حاضر

Mas'alah: What is the ruling on a city dweller selling for a Bedouin?

Al-Istidhkar, p. 2950

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Ruling on Urban Sale for Bedouins

وقال في البدوي يقدم المدينة فيس

Mas'alah: What is the ruling on a city dweller selling for a Bedouin according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 2950

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Ruling on Urban Sale for Bedouins

أل الحاضر عن السعر أكره أن يخبره

Mas'alah: What is the ruling on a city dweller selling for a Bedouin?

Al-Istidhkar, p. 2950

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Najsh, Meeting Caravans, and Urban Sale for Bedouins > Ruling on Urban Sale for Bedouins

قال ولا بأس أن يشتري له إنما يكره أن يبيع له وأما ما أن يشترط له فلا بأس هذه رواية بن القاسم عنه قال بن القاسم ثم قال بعد ذلك ولا يبع مصري لمدني ولا مدني لمصري ولكن يشير عليه وقال بن وهب عن مالك لا أرى أن يبيع الحاضر للبادي ولا لأهل القرى وحدثني خلف بن القاسم قال حدثني أحمد بن عبد الله بن محمد بن

عبد المؤمن قال حدثني المفضل بن محمد الجندي قال حدثني علي بن زياد قال حدثني أبو قرة موسى بن طارق قال قلت لمالك قول النبي صلى الله عليه وسلم ((لا يبع حاضر لباد)) ما تفسيره قال لا يبع أهل القرى لأهل البادية سلعهم قلت فإن بعث بالسلعة إلى أخ له من أهل القرى ولم يقدم مع سلعته قال لا ينبغي له قلت ومن أهل البادية قال أهل العمود قلت له القرى المسكونة التي لا يفارقها أهلها يقيمون فيها تكون قرى صغارا في نواحي المدينة العظيمة فيقدم بعض أهل تلك القرى الصغار إلى أهل المدينة بالسلعة فيبيعها لهم أهل المدينة قال نعم إنما معنى الحديث أهل العمود وروى أصبغ عن بن القاسم في بيع الحاضر للبادي أنه يفسخ وروى عيسى عن بن القاسم مثله قال وإن فات فلا شيء عليه وروى سحنون عن بن القاسم أنه يمضي البيع قال سحنون وقال لي غير بن القاسم أنه يرد البيع وروى زونان عن بن وهب أنه يرد عالما كان بالنهي عن ذلك أو جاهلا وروى عيسى وسحنون عن بن القاسم أنه يؤدب الحاضر إذا باع للبادي

زاد عيسى في روايته إن كان معتادا لذلك قال أبو عمر لم يختلف قول مالك في كراهية بيع الحاضر للبادي واختلف قوله في شرائه له فمرة قال لا يشتري له ولا يشير عليه ولا يبيعه وبه قال بن حبيب قال الشراء للبادي مثل البيع قال وكذلك قوله ((لا يبع بعضكم على بيع بعض)) أي لا يشتري على شراء أخيه ولا يبع على بيع أخيه قال ولا يجوز للحاضر أن يشتري للبدوي ولا يبيع له ولا أن يبعث الحضري للبدوي متاعا فيبيعه له ولا يشيره في البيع إن قدم عليه وقال الأوزاعي لا يبع حاضر لباد ولكن لا بأس أن يخبره بالسعر وقال أبو حنيفة وأصحابه لا بأس أن يبيع الحاضر للبادي ومن حجتهم أن الحديث في النهي عن ذلك قد عارضه قوله صلى الله عليه وسلم ((الدين النصيحة لكل مسلم)) وحديث البراء بن عازب عن النبي صلى الله

عليه وسلم قال ((للمسلم على المسلمة سبع)) فذكر منها أن ينصح له وقال الشافعي لا يبع حاضر لباد فإن باع حاضر لباد فهو عاص إذا كان عالما بالنهي ويجوز البيع لقوله صلى الله عليه وسلم ((دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض)) قال أبو عمر الدين النصيحة عام ((ولا يبع حاضر لباد)) خاص والخاص يقضي على العام لأن الخصوص استثناء كما قال ((الدين النصيحة حق على

المسلم أن ينصح أخاه إلا أنه لا يبع حاضر لباد)) لم يختلفوا أنه يستعمل على هذا الحديثان يستعمل العام منهما في ما عدا المخصوص ومعنى نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن يبيع حاضر لباد لم يختلفوا أنه أريد به نفع أهل السوق ونحوها من الحاضرة وعلى هذا المعنى عند مالك وأصحابه نهيه صلى الله عليه وسلم عن تلقي السلع وأما الشافعي فجعل لكل واحد منهما معنى على ما قدمنا من قوله في معنى النهي عن تلقي الجلب أنه في صاحب السلعة الجالب لها إلى المصر ألا يخدع قبل أن يصل إلى السوق أخبرنا عبد الله قال حدثني محمد قال حدثني أبو داود قال حدثني النفيلي قال حدثني زهير قال حدثني أبو الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((لا يبع حاضر لباد ذروا الناس يرزق الله بعضهم من بعض)) وقد أوضحنا هذا المعنى بالآثار المرفوعة وعن الصحابة والتابعين في ((التمهيد)) وقد روي عن مجاهد في ذلك ما حدثناه عبد الله بن محمد قال حدثني محمد بن عمر قال حدثني علي بن حرب قال حدثني سفيان عن بن أبي نجيح عن مجاهد قال إنما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن لا يبيع حاضر لباد في زمانه أراد أن يصيب الناس بعضهم من بعض فأما اليوم فليس به بأس قال بن أبي نجيح وقال عطاء لا يصلح ذلك لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنه وأخبرنا عبد الله بن محمد قال أخبرنا محمد بن عمر قال حدثني علي بن حرب قال حدثني سفيان بن عيينة عن

مسلم الخياط سمع بن عمر ينهى أن يبيع حاضر لباد قال مسلم وقال أبو هريرة لا يبيعن حاضر لباد

BAB 14

باب بيع الملامسة والمنابذة والحصاة

The Chapter on Mulamasah, Munabadhah, and Pebble Sale

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on mulamasah and munabadhah?

Al-Istidhkar, p. 2880

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Mulamasah, Munabadhah, and Pebble Sale > Interpretations of Prohibited Pre-Islamic Sales

(35 - باب الملامسة والمنابذة)

Mas'alah: What is the ruling on mulamasah and munabadhah in sales?

Al-Istidhkar, p. 2880

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Mulamasah, Munabadhah, and Pebble Sale > Ruling on Mulamasah

1329 - مالك عن محمد بن يحيى بن حبان وعن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الملامسة والمنابذة قال مالك والملامسة أن يلمس الرجل الثوب ولا ينشره ولا يتبين ما فيه أو يبتاعه ليلا ولا يعلم ما فيه والمنابذة أن ينبذ الرجل إلى الرجل ثوبه وينبذ الآخر إليه ثوبه على غير تأمل منهما ويقول كل واحد منهما هذا بهذا فهذا الذي نهي عنه من الملامسة والمنابذة قال أبو عمر كان بيع الملامسة وبيع المنابذة وبيع الحصى بيوعا يتبايعها أهل الجاهلية وكذلك روي عن أبي سعيد وبن عمر فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها ومعناها يجمع الخطر والغرر والقمار لأنه بغير تأمل ولا نظر ولا تقليب ولا يدري حقيقة ما اشترى وتفسير مالك لذلك وغيره من العلماء قريب من السواء وهو معنى ما ذكرنا

Mas'alah: What is the ruling on bay' al-hasa and similar uncertain sales?

Al-Istidhkar, p. 2881

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Mulamasah, Munabadhah, and Pebble Sale > Ruling on Pebble Sale

وكذلك بيع الحصى وذلك أن تكون ثياب مبسوطة فيقول المبتاع للبائع أي ثوب من هذه الثياب وقعت عليه الحصى التي أرمي بها فهي لي فيقول له البائع نعم فهذا كله وما كان مثله من شراء ما لا يقف المبتاع على عينه وقوف تأمل له وعلم به ولا يعرف مبلغه هو بيع فاسد في معنى ما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه

Mas'alah: What is the hadith prohibiting mulamasah and munabadhah in sales?

Al-Istidhkar, p. 2881

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Mulamasah, Munabadhah, and Pebble Sale > Hadith Evidence Prohibiting Mulamasah and Munabadhah

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني المطلب بن شعيب قال حدثني عبد الله بن صالح قال حدثني الليث قال حدثني يونس عن بن شهاب قال أخبرني عامر بن سعد أن أبا سعيد الخدري قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبستين وعن بيعتين ونهى عن الملامسة والمنابذة في البيع

Mas'alah: What is the definition of mulamasah in sales?

Al-Istidhkar, p. 2881

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Mulamasah, Munabadhah, and Pebble Sale >

Definition of Mulamasah

والملامسة أن يلمس الرجل الثوب بيده بالليل أو بالنهار ولا يقلبه إلا بذلك

Mas'alah: What is the definition of munabadhah in sales?

Al-Istidhkar, p. 2881

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Mulamasah, Munabadhah, and Pebble Sale > Definition of Munabadhah

والمنابذة أن ينبذ الرجل إلى الرجل ثوبه وينبذ الآخر إليه ثوبه ويكون ذلك بيعهما على غير نظر ولا تأمل

Mas'alah: How does al-Shafi'i interpret mulamasah and munabadhah?

Al-Istidhkar, p. 2881

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Mulamasah, Munabadhah, and Pebble Sale > Comparison of Madhhab Views on Mulamasah and Munabadhah

وتفسير الشافعي في الملامسة والمنابذة على نحو تفسير مالك لذلك

Mas'alah: What is al-Shafi'i's definition of mulamasah?

Al-Istidhkar, p. 2881

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Mulamasah, Munabadhah, and Pebble Sale > Comparison of Madhhab Views on Mulamasah and Munabadhah

قال الشافعي ومعنى الملامسة أن يأتي بالثوب مطويا فيلمسه المشتري أو يأتي به في ظلمة ويقول رب الثوب أبيعك هذا على أنه إذا وجب البيع فنظرت إليه فلا خيار لك

Mas'alah: What is the definition of munabadhah in sales?

Al-Istidhkar, p. 2881

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Mulamasah, Munabadhah, and Pebble Sale > Definition of Munabadhah

والمنابذة أن يقول أنبذ إليك ثوبي هذا وتنبذ إلي ثوبك على أن كل واحد منهما بالآخر ولا خيار لنا إذا عرفنا الطول والعرض

Mas'alah: What is the ruling on mulamasah and munabadhah according to Abu Hanifah?

Al-Istidhkar, p. 2882

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Mulamasah, Munabadhah, and Pebble Sale > Comparison of Madhhab Views on Mulamasah and Munabadhah

وقال أبو حنيفة وأصحابه الملامسة والمنابذة بيعان لأهل الجاهلية كان إذا وضع يده على ما ساوم به فقد ملكه وإذا نبذه إليه فقد ملكه ووجب الثمن المذكور عليه وإن لم تطب بذلك نفسه فذلك قمار لا يتابع

Mas'alah: What is the definition of munabadhah according to Ibn Shihab al-Zuhri?

Al-Istidhkar, p. 2882

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Mulamasah, Munabadhah, and Pebble Sale > Definition of Munabadhah

والمنابذة أن ينابذ القوم السلع ولا ينظرون إليها ولا يخبرون عنها

Mas'alah: What is the ruling on mulamasah and munabadhah according to Rabi'ah?

Al-Istidhkar, p. 2882

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Mulamasah, Munabadhah, and Pebble Sale > Comparison of Madhhab Views on Mulamasah and Munabadhah

وقال ربيعة الملامسة والمنابذة من أبواب القمار

Mas'alah: What sales are considered mulamasah according to the scholars?

Al-Istidhkar, p. 2882

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Mulamasah, Munabadhah, and Pebble Sale > Interpretations of Prohibited Pre-Islamic Sales

قال أبو عمر مما اتفقوا عليه أنه من باب الملامسة بيع الأعمى والمس بيده أو بيع البز وسائر السلع ليلا دون صفة

Mas'alah: What is the ruling on the prohibited sale of mulamasah?

Al-Istidhkar, p. 2882

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Mulamasah, Munabadhah, and Pebble Sale > Ruling on Mulamasah

بيع الغرر وهو من الملامسة

Mas'alah: What is the ruling on selling a folded garment without seeing it?

Al-Istidhkar, p. 2882

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Mulamasah, Munabadhah, and Pebble Sale > Sales Involving Lack of Inspection (Folded Garment, Night Sale)

قال أبو عمر سيأتي القول في بيع البرنامج في بابه إن شاء الله عز وجل وأما بيع الثوب في طيه دون أن ينظر إليه فلا يجوز عند الجميع لأنه في معنى بيع الملامسة لأنه لا يرى فيه إلا طاقة واحدة فإن عرف ذرعه في طوله وعرضه ونظر إلى شيء منه فاشترى عليه كان ذلك جائزا فإن خالف كان ذلك عينا كسائر العيون إن شاء قام به وإن شاء رضيه

Mas'alah: What is the ruling on mulamasah sale in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2889

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Mulamasah, Munabadhah, and Pebble Sale > Ruling on Mulamasah

الجائز بينهم ولا يشبه الملامسة

Mas'alah: Why do some scholars dislike bay' al-barnamaj?

Al-Istidhkar, p. 2890

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Mulamasah, Munabadhah, and Pebble Sale > Related Prohibited Sales (e.g., Bay' al-Barnamaj)

فمن كرهه يوجه كراهيته أنه بيع غير حاضرة لم ينظر إليها فدخلت من باب الملامسة والمنابذة والغرر ولم يلتفت من كره ذلك إلى الصفة لأن الصفة إنما تكون في بيع المضمونات على الصفة في الذمة وهو بيع السلم

BAB 15

باب بيع الدين بالدين والكالئ بالكالئ

The Chapter on Sale of Debt for Debt

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on returning a donkey sold on credit for a cash premium?

Al-Istidhkar, p. 2690

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Debt for Debt > Ruling on Combining Sale and Loan

فأما الذي ابتاع حمارا إلى أجل ثم رده بفضل تعجله فإنما ذلك بمنزلة من اقتضى ذهبا يتعجلها من ذهب

Mas'alah: What is the evidence for the prohibition of buying back a deferred sale before maturity?

Al-Istidhkar, p. 2692

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Debt for Debt > Ruling on Deferred Payment Sales

قال أبو عمر حجة من ذهب في هذه المسألة مذهب مالك والكوفيين حديث أبي إسحاق والشعبي عن امرأته أم يونس واسمها العالية عن عائشة أنها سمعتها وقد قالت لها أم محبة أم ولد كانت لزيد بن أرقم يا أم المؤمنين! إني بعت من زيد عبدا إلى العطاء بثمانمائة فاحتاج إلى ثمنه فاشتريته منه قبل محل الأجل بستمائة فقالت بئس ما شريت وبئسما اشتريت أبلغي زيد بن أرقم أنه قد أبطل جهاده مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إن لم يتب قال فقلت أرأيت إن تركت مائتين وأخذت الستمائة قال نعم من جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف

Mas'alah: What is the ruling on a deferred sale before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2761

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Debt for Debt > Ruling on Deferred Payment Sales

قال أبو عمر لأنه إن فارقه قبل أن يستوفي ذلك منه عند الكالئ بالكالئ

Mas'alah: What is the ruling on purchasing a specific item with deferred payment when immediate possession is impossible in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2763

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Debt for Debt > Ruling on Deferred Payment Sales

وأما قوله إلا أن يقبض المسلف ما سلف فيه عند دفعه الذهب إلى صاحبه والمعنى في ذلك أن من اشترى شيئا بعينه لا يمكن قبضه رجعة واحدة وإنما يقبض شيئا بعد شيء في الرطب وما كان مثله أو كإجازة العبد أو الدابة فإنه لا يجوز أن يشتريه بدين إلى أجل أنه كالدين بالدين ولا يجوز أن يشتريه بنقد ولا يشرع في قبض ما يمكن قبضه أو قبض أصله الذي إليه ذهب وإليه يقصد إلى شراء منفعته كالإجارة لأنه إن لم يقبضه لم يؤمن عليه الهلاك قبل القبض فيكون البائع قد انتفع بالثمن من غير عوض وأنه أيضا يشبه البيع والسلف المنهي عنه

Mas'alah: What is the ruling on selling a slave girl with deferred delivery according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 2763

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Debt for Debt > Ruling on Deferred

Payment Sales

إلا أن مالكا وربيعة وطائفة من أهل المدينة أجازوا بيع الجارية المرتفعة على شرط المواضعة ولم يجيزوا فيها النقد وأبى ذلك جمهور أهل العلم لما في ذلك من عدم التسليم إلى ما يدخله من الدين في الدين

Mas'alah: What is the ruling on taking fruit, rent, or a slave girl as payment for a debt in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2764

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Debt for Debt > Ruling on Repaying Debt with Usufruct or Fruit

كان بن القاسم لا يجيز عن أحد أن يأخذ من غريمه في دين له عليه ثمرا قد بدا صلاحه ولا سكنى دار ولا جارية يتواضع ويراه من باب الدين بالدين

Mas'alah: What is Ashhab's view on debt-for-debt transactions?

Al-Istidhkar, p. 2764

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Debt for Debt > Definition and Ruling of Bay' al-Dayn

وكان أشهب يجيز ذلك ويقول ليس هذا من فسخ الدين بالدين وإنما الدين بالدين ما لم يشرع في أخذ شيء منه وهذا هو القياس ألا يكون دينا بدين إلا ما اعترف الدين طرفيه

Mas'alah: What is the ruling on debt-for-debt transactions?

Al-Istidhkar, p. 2764

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Debt for Debt > Definition and Ruling of Bay' al-Dayn

وكان الأبهري يقول القياس ما قاله أشهب وهو قول الكوفي والشافعي إذا قبض في الدين ما يبرئه إليه غريمه مما يقبض له مثله فقد خرج من الدين في الدين

Mas'alah: What is the ruling on selling meat on credit with deferred payment in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2764

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Debt for Debt > Ruling on Deferred Payment Sales

وفي ((المدونة)) قال مالك كان الناس يبتاعون اللحم بسعر معلوم فيأخذ المبتاع كل يوم وزنا معلوما والثمن إلى العطاء ولم ير الناس بذلك بأسا قال واللحم وكل ما يتبايعه الناس في الأسواق فهو كذلك وإن كان الثمن إلى أجل ولم يره من الدين بالدين

Mas'alah: What is the ruling on selling debt for debt according to Shafi'i and the majority?

Al-Istidhkar, p. 2764

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Debt for Debt > Definition and Ruling of Bay' al-Dayn

قال أبو عمر هذا لا يجوز عند الشافعي وجمهور العلماء لأن المتبايعين إذا تبايعا بدين وافترقا ولم يقبض المبتاع جميع ما ابتاعه فهو فيما لم يقبضه دين بدين

Mas'alah: What is the nature of a debt obligation for food in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2798

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Debt for Debt > Ruling on Salam Debt and Food Debts

ومعلوم أن الطعام المضمون الذي كان عليه لم يكن شيئا بعينه لا ذاك ولا غيره وإنما كان في ذمته القيمة مما شاء

Mas'alah: What did Abu Bakr ibn Hazm say about selling food for gold on credit and then buying dates before receiving the gold?

Al-Istidhkar, p. 2800

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Debt for Debt > Ruling on Barter and Deferred Exchange of Goods

1300 - مالك عن كثير بن فرقد أنه سأل أبا بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن الرجل يبيع الطعام من الرجل بذهب إلى أجل ثم يشتري بالذهب تمرا قبل أن يقبض الذهب فكره ذلك ونهى عنه

Mas'alah: What is the ruling on selling food for food on credit?

Al-Istidhkar, p. 2800

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Debt for Debt > Ruling on Barter and Deferred Exchange of Goods

فقالت طائفة من العلماء بقولهم إنه لا يجوز لبائع الطعام أن يأخذ من مبتاعه منه في ثمنه طعاما إذا حل الأجل لأن الطعام بالطعام لا يجوز فيه النسيء وجعلوا

Mas'alah: What is the ruling on taking dinars for a debt of dirhams that is due or deferred?

Al-Istidhkar, p. 2801

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Debt for Debt > Ruling on Currency Exchange in Debt Settlement

قال مالك فيمن له على رجل دراهم حالة فإنه يأخذ دنانير عنها إن شاء وإن كانت إلى أجل لم يجز أن يبيعها بدنانير ويأخذ في ذلك عوضا إن شاء

Mas'alah: What did al-Thawri narrate from Hammad about buying food with dirhams after a deferred sale?

Al-Istidhkar, p. 2802

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Debt for Debt > Ruling on Barter and Deferred Exchange of Goods

وروى الثوري عن حماد فيمن باع طعاما إلى أجل ثم حل الأجل فلا بأس أن يشتري منه بدراهمه طعاما

Mas'alah: What is al-Thawri's opinion on buying food with the same dirhams from a deferred sale?

Al-Istidhkar, p. 2802

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Debt for Debt > Ruling on Barter and Deferred Exchange of Goods

وقال الثوري لا بأس به وقال مرة أخرى أحب إلي ألا يأخذ شيئا مما يكال أو يشرب

Mas'alah: What is the ruling on taking food or other items when a debt of wheat becomes due?

Al-Istidhkar, p. 2803

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Debt for Debt > Ruling on Repaying Debt with Different Type or Quantity

ء إذا حل دينك فخذ ما شئت قال وأخبرنا معمر عن أيوب عن بن سيرين قال إذا بعت شيئا طعاما أو غيره بدين فحل الأجل فخذ ما شئت من ذلك النوع أو غيره قال وأخبرنا الثوري عن حماد وبن سيرين عن رجل باع حنطة بدين إلى أجل قال يأخذ طعاما وغير ذلك إذا حل

Mas'alah: What is the ruling on taking dinars when a debt becomes due?

Al-Istidhkar, p. 2803

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Debt for Debt > Ruling on Repaying Debt with Different Type or Quantity

قال وأخبرنا معمر عن تميم بن خويص أنه أخبره عن أبي الشعثاء جابر بن يزيد قال

إذا بعت بدنانير فحل الأجل فخذ بالدنانير ما شئت

Mas'alah: What is the ruling on buying food with a mixed payment of dinar and dirham?

Al-Istidhkar, p. 2821

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Debt for Debt > Ruling on Currency Exchange in Debt Settlement

1306 – مالك عن محمد بن عبد الله بن أبي مريم أنه سأل سعيد بن المسيب فقال إني رجل أبتاع الطعام يكون من الصكوك بالجار فربما ابتعت منه

بدينار ونصف درهم فأعطى بالنصف طعاما فقال سعيد لا ولكن أعط أنت درهما وخذ بقيته طعاما

Mas'alah: What is the difference between a loan and a sale in deferred payment?

Al-Istidhkar, p. 2826

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Debt for Debt > Ruling on Combining Sale and Loan

دراهم وأمهلني بها حولا أو شهرا جاز وليس بين ذلك الاختلاف لفظ القرض ولفظ البيع

Mas'alah: What is the ruling on buying food with a fraction of a dirham for deferred payment?

Al-Istidhkar, p. 2828

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Debt for Debt > Ruling on Barter and Deferred Exchange of Goods

وهذا بين في مذهبه واضح لأنه اشترى منه ببعض درهم طعاما قبضه على أن يعطيه عند الأجل بالكسر من الدراهم طعاما والدرهم لم يكن يتبعض عندهم ولا يجوز كسره عند أهل المدينة على ما قدمنا عنهم فيما مضى من هذا الكتاب في موضعه فلم يدفعه وشرط أن يعطيه في ذلك الكسر طعاما عند الأجل بهذا لا يجيزك أحد لأنه طعام بطعام إلى أجل وذكر الكسر من الدرهم لا معنى له لأنه قد شرط أن يعطيه فيه طعاما عند الأجل فكان ذكره لغوا وكان في معنى الحيلة أو الذريعة إلى بيع الطعام بالطعام نسيئة

Mas'alah: What is the ruling on selling a camel for multiple camels on credit?

Al-Istidhkar, p. 2835

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Debt for Debt > Ruling on Barter and Deferred Exchange of Goods

1312 - مالك عن صالح بن كيسان عن حسن بن محمد بن علي بن أبي طالب أن علي بن أبي طالب باع جملا له يدعى عصيفيرا بعشرين بعيرا إلى أجل هكذا هذا الخبر في ((الموطأ)) عند جميع الرواة بالموطأ بهذا الإسناد ورواه عبد الحميد بن سليمان عن مالك عن بن شهاب عن الحسن وعبد الله ابني محمد بن علي عن أبيهما أن عليا باع جملا له يدعى عصيفيرا بعشرين بعيرا إلى أجل فوهم فيه وأخطأ

والصحيح في إسناده ما في ((الموطأ)) وأما إسناد عبد الحميد فإنما هو في حديث تحريم المتعة ولحوم الحمر الأهلية فاختلط عليه الإسناد ولم يقمه

Mas'alah: What is the ruling on selling a debt for debt in the context of cash versus credit?

Al-Istidhkar, p. 2838

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Debt for Debt > Definition and Ruling of Bay' al-Dayn

وأما قوله إنه جائز أن يبيعه من غير الذي اشتراه نقدا ولا يجوز إلى أجل فإنه عنده من باب فسخ دين في دين وذلك لا يجوز في غير الحوالة

Mas'alah: What is the ruling on deferred payment in exchanging meat for a live animal?

Al-Istidhkar, p. 2845

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Debt for Debt > Ruling on Barter and Deferred Exchange of Goods

قال معمر قال زيد بن أسلم نظرة ويدا بيد

Mas'alah: What is Ibrahim al-Nakha'i's view on exchanging one cloth for two on credit?

Al-Istidhkar, p. 2858

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Debt for Debt > Ruling on Barter and Deferred Exchange of Goods

وذكر عبد الرزاق عن الثوري عن مغيرة عن إبراهيم وعن معمر عن إبراهيم وعن حماد عن إبراهيم أنه كان لا يرى بأسا بالثوب بالثوبين نسيئة إذا اختلفت ويكره من شيء واحد

Mas'alah: What is the ruling on selling two of the same type for one on credit?

Al-Istidhkar, p. 2866

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Debt for Debt > Ruling on Barter and Deferred Exchange of Goods

وأما الصنف الواحد إذا بيع منه اثنان بواحد إلى الأجل فذلك عنده سلف أسلفه ليأخذ أكثر منه شرط ذلك وأظهر فيه لفظ البيع ليجيز بذلك ما لا يجوز من السلف في الزيادة

Mas'alah: What did Ibn Umar say about early repayment with a discount?

Al-Istidhkar, p. 2910

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Debt for Debt > Ruling on Early Payment and Reduction of Debt

وروى بن وهب عن سليمان بن بلال عن جعفر بن محمد عن القاسم بن محمد عن عبد الله بن عمر أن رجلا سأله فقال إن لي دينا على رجل إلى أجل فأردت أن أضع عنه ويعجل لي فقال لا تفعل

Mas'alah: What was al-Shafi'i's position on early repayment with a discount?

Al-Istidhkar, p. 2911

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Debt for Debt > Ruling on Early Payment and Reduction of Debt

واختلف في ذلك قول الشافعي فقال مرة لا بأس فيه ورآه من المعروف ومرة قال ضع وتعجل لا يجوز

Mas'alah: What is Malik's ruling on early repayment of a debt with a discount?

Al-Istidhkar, p. 2911

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Debt for Debt > Ruling on Early Payment and Reduction of Debt

وأجاز مالك وأصحابه أن يتعجل في دينه الأجل عوضا يأخذه وإن كانت قيمته أقل من دينه

Mas'alah: What was Sa'id ibn al-Musayyib's position on early repayment with a discount?

Al-Istidhkar, p. 2911

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Debt for Debt > Ruling on Early Payment and Reduction of Debt

واختلف عن سعيد بن المسيب في ضع وتعجل

Mas'alah: What is the ruling on reducing a debt for early payment according to al-Hakam and al-Sha'bi?

Al-Istidhkar, p. 2912

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Debt for Debt > Ruling on Early Payment and Reduction of Debt

وكرهه الحكم بن عتيبة فقال الشعبي أصاب الحكم وأخطأ إبراهيم

Mas'alah: What is the ruling on selling debt for debt and selling what you do not possess?

Al-Istidhkar, p. 2914

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Debt for Debt > Definition and Ruling of Bay' al-Dayn

هذا خبر فيه من الفقة النهي عن الدين بالدين وعن بيع ما ليس عندك وهما معنيان قد مضى القول فيهما

Mas'alah: What is Malik's explanation for the prohibition of buying a debt from a deceased person?

Al-Istidhkar, p. 2917

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Debt for Debt > Ruling on Selling Debt to a Third Party

وعلى هذا أو نحوه فسره مالك في كتابه فقال وتفسير من كره من ذلك أنه إذا

اشترى دينا على غائب أو ميت أنه لا يدري ما يلحق الميت من الدين الذي لم يعلم به فإن لحق الميت دين ذهب الثمن الذي أعطى المبتاع باطلا

Mas'alah: What does the hadith indicate about eating food from a debtor?

Al-Istidhkar, p. 2936

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Sale of Debt for Debt > Ruling on Repaying Debt with Different Type or Quantity

ففي هذا الحديث إباحة أكل طعام من له عليه دين وما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليطعم ما لا يحل

BAB 16

باب الشروط في البيع

The Chapter on Stipulations in Sale

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on purchasing a slave and stipulating his property?

Al-Istidhkar, p. 2697

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Stipulations in Sale > Stipulations on Usufruct or Retention of the Sold Item

وأما شراء العبد واشتراط ماله فذهب مالك وأصحابه في ذلك إلى ما ذكره في ((الموطأ))

Mas'alah: What is the ruling on stipulating part of a slave's property in a sale?

Al-Istidhkar, p. 2698

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Stipulations in Sale > Stipulations on Usufruct or Retention of the Sold Item

واختلفوا في اشتراط المشتري لبعض ما للعبد في صفقة نصفا أو ثلثا أو ربعا أو أقل أو أكثر فقال بن القاسم لا يجوز له أن يستثني نصفه ولا جزءا منه وإنما له أن يشترطه كله أو يدعه كله وقال أشهب جائز أن يشترط نصفه أو ما شاء منه وقال أصبغ عن بن القاسم إن كان ما اشترى به العبد عروضا أو حيوانا فلا بأس أن يستثني نصف ماله وإن كان ماله ذهبا أو ورقا وكان الثمن ذهبا أو ورقا فلا يجوز أن يستثني نصف ماله ولا جزءا منه إلا أن يكون مال العبد عروضا أو حيوانا ودقيقا ويكون معلوما غير مجهول فإذا كان كذلك فكان الثمن عينا ذهبا أو ورقا جاز له أن يستثني ما شاء منه

Mas'alah: What is the textual evidence regarding the buyer stipulating the slave's property?

Al-Istidhkar, p. 2698

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Stipulations in Sale > Stipulations on Usufruct or Retention of the Sold Item

قال أبو عمر من روى أن لا يشترط المبتاع بلا هاء الضمير فروايته حجة لمن قال يشترط من ماله ما شاء فمن روى أن لا يشترطه المبتاع بالهاء فروايته حجة لابن القاسم ومن قال بقوله

Mas'alah: What is the chapter on what is done regarding a female slave when sold with a condition?

Al-Istidhkar, p. 2714

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Stipulations in Sale > Stipulations on Usufruct or Retention of the Sold Item

(5 - باب ما يفعل في الوليدة إذا بيعت والشرط فيها)

Mas'alah: What is the ruling on a condition in a sale that the seller may buy back the item?

Al-Istidhkar, p. 2714

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Stipulations in Sale > Invalidating Stipulations

1255 - مالك عن بن شهاب أن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أخبره أن عبد الله بن مسعود ابتاع جارية من امرأته زينب الثقفية واشترطت عليه أنك إن بعتها فهي لي بالثمن الذي تبيعها به فسأل عبد الله بن مسعود عن ذلك عمر بن الخطاب

فقال عمر بن الخطاب لا تقربها وفيها شرط لأحد

Mas'alah: What is the ruling on a conditional sale where the seller retains service of the slave?

Al-Istidhkar, p. 2714

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Stipulations in Sale > Stipulations on Usufruct or Retention of the Sold Item

قال أبو عمر أما ظاهر قول عمر لابن مسعود لا تقربها فيدل على أنه أمضى شراءه لها ونهاه عن مسيسها هذا هو الأظهر فيه ويحتمل ظاهره أيضا في قوله لا تقربها أي تنح عنها وافسخ البيع فيها فهو بيع فاسد وقد روي نحو هذا المعنى في هذا الخبر رواه سفيان بن عيينة عن مسور عن القاسم بن عبد الرحمن أن بن مسعود اشترى من امرأته جارية واشترطت عليه خدمتها فسأل عمر بن الخطاب عن ذلك فقال له عمر ليس من مالك ما كان فيه مثبوتة لغيرك قال أبو عمر وكذلك قول عبد الله بن عمر يحتمل وجهين

Mas'alah: What is Malik's interpretation of Umar's statement about a conditional sale?

Al-Istidhkar, p. 2715

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Stipulations in Sale > Conditional Sale (al-Thunya) and Its Rulings

وقد حدثني عبد الوارث عن قاسم عن بن وضاح قال حدثني محمد بن معاوية الحضرمي قال سمعت مالكا يقول في قول عمر لابن مسعود لا تقربها وفيها شرط

لأحد يقول لا تطأها وفيها شرط لأحد وهذه الرواية عن مالك خلاف لمذهب مالك عند أصحابه والصحيح في مذهبه عند جميع أصحابه ما ذكره أبو مصعب عنه قال أبو مصعب قال مالك في حديث بن مسعود وقول عمر لا تقربها وفيها شرط لأحد يريد لا تشتريها يريد لا تشترطها

Mas'alah: What is the ruling on stipulating conditions in a sale contract?

Al-Istidhkar, p. 2715

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Stipulations in Sale > Categories of Stipulations in Sales

ففي ((الموطأ)) قال مالك فيمن اشترى جارية على شرط أن لا يبيعها ولا يهبها أو ما أشبه ذلك من الشروط فإنه لا ينبغي للمشتري أن يطأها وذلك أنه لا يجوز له أن يبيعها ولا أن يهبها فإذا كان لا يملك ذلك منها فلم يملكها ملكا تاما لأنه قد استثني عليه فيها ما ملكه بيد غيره فإذا دخل هذا الشرط لم يصلح وكان بيعا مكروها

Mas'alah: What is the ruling if a buyer has intercourse with a slave girl purchased with a condition?

Al-Istidhkar, p. 2715

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Stipulations in Sale > Invalidating Stipulations

وزاد بن وهب في روايته في ((الموطأ)) عن مالك قال وإن اشتراها بشرط فوطئها فحملت فللبائع قيمتها يوم وطئها وتحل لسيدها فيما يستقبل

Mas'alah: What is the ruling on selling a slave girl with a condition not to take her out of the city?

Al-Istidhkar, p. 2715

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Stipulations in Sale > Stipulations on Usufruct or Retention of the Sold Item

وقال بن وهب في ((موطئه)) وسئل مالك عن الرجل يبيع الجارية على ألا تخرج بها من البلد فقال لا خير في ذلك ثم قال أرأيت إن مات الرجل أو كان عليه دين كيف يصنع بها

Mas'alah: What is the ruling on buying a slave with a condition not to sell, give, or donate?

Al-Istidhkar, p. 2715

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Stipulations in Sale > Invalidating Stipulations

وذكر بن القاسم عن مالك فيمن اشترى عبدا على ألا يبيع ولا يهب ولا يتصدق فهو بيع فاسد فإن مات فعليه قيمته وإن اشترى جارية على أنه يتخذها أم ولد فالبيع فاسد فإن حملت منه فعليه قيمتها يوم قبضها وكذلك إن أعتقها

Mas'alah: What is the ruling on selling a slave with a condition to take him out of the city?

Al-Istidhkar, p. 2716

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Stipulations in Sale > Stipulations on Usufruct or Retention of the Sold Item

وقال بن وهب عن مالك في الرجل يبيع عبده على أن يخرج به من البلد الذي هو به

فقال لا بأس بذلك فقد يكون العبد فاسدا خبيثا فيشترط بائعه أن يخرج به إلى بلد آخر لذلك

Mas'alah: What is the ruling if a buyer sells a slave girl despite a condition not to sell her?

Al-Istidhkar, p. 2716

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Stipulations in Sale > Invalidating Stipulations

وقال بن وهب أيضا عن مالك فيمن ابتاع جارية على أنه لا يبيعها ولا يهبها فباعها المشتري فإنه ينقض البيع وترد إلى صاحبها إلا أن يرضى أن يسلمها إليه ولا شرط فيها وإن كانت قد فاتت فلم توجد أعطى البائع فضل ما وضع له من الشرط

Mas'alah: What is the ruling on selling a slave with a condition of tadbir or future manumission?

Al-Istidhkar, p. 2716

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Stipulations in Sale > Stipulations on Emancipation or Religious Condition

وروى أشهب عن مالك أنه شرط سئل عن بيع العبد على أن يدبر أو يعتق إلى أجل سنة أو نحوها قال لا أرى ذلك جائزا وأرى أن يفسخ البيع وليس هذا بحسن

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on a sale with a condition prohibiting sale or gift?

Al-Istidhkar, p. 2716

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Stipulations in Sale > Invalidating Stipulations

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد إذا اشترى عبدا على ألا يبيع ولا يهب فالبيع فاسد فإن قبضه فأعتقه أو تصدق به أو تصرف فيه بسائر وجوه التصرف جاز عتقه وعليه القيمة

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on a sale with conditions restricting the buyer's actions?

Al-Istidhkar, p. 2716

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Stipulations in Sale > Invalidating Stipulations

وقال الشافعي إذا ابتاع الرجل العبد على ألا يبيعه أو على أن يبيعه من فلان أو على ألا يستخدمه أو على أن لا يعتقه أو على أن يخارجه فالبيع فاسد ولا يجوز الشرط في هذا إلا في موضع واحد وهو العتق اتباعا للسنة ولفراق العتق ما سواه فنقول إن اشتراه منه على أن يعتقه فأعتقه فالبيع جائز

Mas'alah: What did Abu Thawr report from al-Shafi'i regarding conditions in a sale?

Al-Istidhkar, p. 2716

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Stipulations in Sale > Categories of Stipulations in Sales

وروى أبو ثور عن الشافعي أنه كان يقول في هذه المسألة كلها البيع جائز والشرط فاسد

Mas'alah: What is the Hanafi view on stipulating manumission in a sale?

Al-Istidhkar, p. 2716

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Stipulations in Sale > Stipulations on Emancipation or Religious Condition

قال أبو عمر قول أبي حنيفة وأصحابه في هذا الباب كقول الشافعي في رواية الربيع والمزني إلا أن أبا حنيفة ومحمدا قالا يستحسن فيمن اشترط العتق على المشتري فأعتق أن يجيز العتق ويجعل عليه الثمن وإن مات قبل أن يعتقه كانت عليه القيمة

Mas'alah: What conditions in a sale are valid or invalid according to Abu Thawr?

Al-Istidhkar, p. 2717

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Stipulations in Sale > Valid and Binding Stipulations

وقال أبو ثور كل شرط اشترط البائع على المبتاع مما كان البائع يملكه فهو جائز مثل ركوب الدابة وسكنى الدار وما كان من شرط على المشتري بعد ملكه مما لم يكن في ملك البائع مثل أن يعتق العبد ويكون ولاؤه للبائع وأن لا يبيع ولا يهب فهذا شرط لا يجوز والبيع فيه جائز والشرط باطل

Mas'alah: What is Ibn Abi Layla's view on stipulations in sales based on the hadith of Barirah?

Al-Istidhkar, p. 2717

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Stipulations in Sale > Categories of Stipulations in Sales

وقول بن أبي ليلى في هذا الباب كله مثل قول أبي ثور على حديث عائشة في قصة بريرة لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أجاز البيع وأبطل الشرط

Mas'alah: What is the evidence for voiding a sale due to an invalid condition?

Al-Istidhkar, p. 2717

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Stipulations in Sale > Invalidating Stipulations

وحجة من رأى البيع في ذلك فاسدا أن البائع لم تطب نفسه على البيع إلا بأن يلتزم المشتري شرطه وعلى ذلك ملكه ما كان يملكه ولم يرض بإخراج السلعة من يده إلا بذلك فإذا لم يسلم له شرطه لم يملك عليه ما ابتاعه بطيب نفس منه فوجب فسخ البيع بينهما لفساد الشرط الذي يمنع منه المبتاع من التصرف فيما ابتاعه تصرف ذي الملك في ملكه

Mas'alah: What is the evidence for allowing stipulations in a sale from the hadith of Jabir?

Al-Istidhkar, p. 2717

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Stipulations in Sale > Valid and Binding Stipulations

وحجة من روى الشرط والبيع جائزين من حديث جابر قال ابتاع مني رسول الله صلى الله عليه وسلم بعيرا وشرط لي ظهره إلى المدينة

Mas'alah: What is the critique of hadith evidence for conditional sales due to textual variations?

Al-Istidhkar, p. 2717

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Stipulations in Sale > Conditional Sale (al-Thunya) and Its Rulings

وهذا حديث اختلف في ألفاظه اختلافا لا تقوم معه حجة لأن منها ألفاظا تدل على أن الخطاب الذي جرى بين جابر وبين النبي ليس فيه بيان أن الشرط كان في نص العقد ومنها ما يدل على أنه لم يكن بيعا ومنها ما يدل على أن البيع وقع على ذلك الشرط ومع هذا الاختلاف لا تقوم معه حجة

Mas'alah: What is Malik's ruling on buying an animal with a condition allowing the seller to ride it for a limited time?

Al-Istidhkar, p. 2718

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Stipulations in Sale > Stipulations on Usufruct or Retention of the Sold Item

فقال مالك لا أرى بأسا أن يشتري الرجل الدابة ويشترط عليه البائع ركوبها يوما أو يومين فإن اشترط عليه ركوبها شهرا فلا خير فيه

Mas'alah: What is the ruling on buying an animal with a condition for the seller to use its back for travel?

Al-Istidhkar, p. 2718

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Stipulations in Sale > Stipulations on Usufruct or Retention of the Sold Item

قال ولا بأس أن يشتري الرجل الدابة ويشترط ظهرها يوما أو يومين يركبها يسافر عليها فإن رضي أمسك وإن سخط ردها

Mas'alah: What is the ruling on a condition in a sale allowing the seller to reside in the house for a specified period?

Al-Istidhkar, p. 2718

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Stipulations in Sale > Stipulations on Usufruct or Retention of the Sold Item

قال ولا بأس أن يشترط البائع سكنى الدار مدة معلومة السنة والأشهر ما لم تتباعد فإن شرط سكناها حياته فلا بأس فيه

Mas'alah: What is al-Awza'i's view on stipulating use of a camel after sale?

Al-Istidhkar, p. 2718

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Stipulations in Sale > Stipulations on Usufruct or Retention of the Sold Item

وقال الأوزاعي لا بأس أن يبع الرجل بعيرا ويشترط ظهره إلى المدينة أو إلى وقت يسميه

Mas'alah: What are the rulings on stipulations in a sale contract?

Al-Istidhkar, p. 2718

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Stipulations in Sale > Categories of

Stipulations in Sales

الدار سنة إلا أنها إن احترقت كانت من المشتري ولا يجوز أن يشترط ظهر الدابة إلى موضع لا قريب ولا بعيد ولا يصلح أن يبيع الدابة ويستثني ظهرها وكره أن يستثنى سكنى الدار عشرين سنة

Mas'alah: What is the ruling on stipulating use after sale according to Abu Hanifah and al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 2718

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Stipulations in Sale > Stipulations on Usufruct or Retention of the Sold Item

وقال أبو حنيفة والشافعي وأصحابهما إذا اشترى دارا على أن يسكنها البائع شهرا أو شرط خدمة العبد أو ركوب الدابة وقتا مؤقتا أو غير مؤقت فالبيع فاسد

Mas'alah: What constitutes two conditions in a sale according to Ahmad ibn Hanbal?

Al-Istidhkar, p. 2718

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Stipulations in Sale > Invalidating Stipulations

قال أحمد ومن شرطين في بيع أن يقول أبيعك بكذا على أن آخذ منك الدينار بكذا وكذلك إن باعه بدراهم على أن يأخذ ذهبا أو يبيع منه بذهب على أن يأخذ منه دراهم

Mas'alah: What is the evidence for allowing one condition in a sale?

Al-Istidhkar, p. 2718

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Stipulations in Sale > Valid and Binding Stipulations

وحجته في إجازة شرط واحد في البيع حديث جابر في بيعه بعير له من النبي صلى الله عليه وسلم على أن له ظهره إلى المدينة

Mas'alah: What is an example of two conditions in a sale?

Al-Istidhkar, p. 2719

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Stipulations in Sale > Invalidating Stipulations

وشرطان في بيع أن يقول أبيعك هذه السلعة إلى شهر بكذا أو إلى شهرين بكذا

Mas'alah: What is the linguistic and Quranic basis for allowing a small exception in a sale?

Al-Istidhkar, p. 2745

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Stipulations in Sale > Conditional Sale (al-Thunya) and Its Rulings

قالوا واستثناء القليل من الكثير هو المعروف من لسان العرب وبه ورد القرآن وأما استثناء الكثير فلا

Mas'alah: What is the ruling on a conditional sale with a time limit?

Al-Istidhkar, p. 2889

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Stipulations in Sale > Conditional Sale (al-Thunya) and Its Rulings

وعن معمر قال أخبرنا الزهري عن بن المسيب قال قال أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وددنا لو أن عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف تبايعا حتى يعلم أنهما أعظم جدا في التجارة قال فاشترى عبد الرحمن من عثمان فرسا من أرض أخرى بأربعين ألف درهم أو أربعة آلاف أو نحو ذلك إن أدركتها الصفقة وهي سالمة ثم أجاز قليلا فرجع فقال أزيدك ستة آلاف إن وجدها رسولي سالمة قال نعم فوجدها رسول عبد الرحمن قد هلكت وخرج منها بالشرط الآخر قال رجل للزهري فإن لم يشرط قال هي من مال البائع

Mas'alah: What is the ruling on the seller's exclusion of selected items from a sale?

Al-Istidhkar, p. 2918

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Stipulations in Sale > Conditional Sale (al-Thunya) and Its Rulings

قال أبو عمر قد تقدم في باب الثنيا من هذا الكتاب أن أكثر العلماء لا يجيزون أن يستثني من جملة الثياب والغنم والدواب وما أشبه ذلك شيئا يختاره البائع لأن ما عدا المختار ليس بزائد عندهم وكذلك من استثنى من التمر أو الصبر كيلا وقد تقدم هذا المعنى فلا وجه لتكراره وقول مالك هذا على أصله وقد بين وجه قوله

Mas'alah: What is the Maliki ruling on stipulating conditions before taking possession of a purchased item?

Al-Istidhkar, p. 2921

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Stipulations in Sale > Stipulations on Deferred Payment or Terms

قال أبو عمر لم يختلف قول مالك في أنه يلزمه أن يشترط الرجل ما شاء في كل ما يشتريه قبل أن يقبضه وهو مذهب الأوزاعي

Mas'alah: What is the ruling on invalid stipulations in a sale?

Al-Istidhkar, p. 3319

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Stipulations in Sale > Invalidating Stipulations

وفي ذلك إبطال الشرط في البيع إذا كان باطلا وتصحيح البيع وهذه مسألة اختلفت فيها الآثار وعلماء الأمصار وقد روى الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة أن أهل بريرة أرادوا أن يبيعوها ويشترطوا الولاء فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال (اشتريها وأعتقيها فإنما الولاء لمن أعتق) وهذه الرواية عن عائشة موافقة لحديث بن عمر في ذلك وكذلك في حديث بن شهاب ما يدل على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرها بالشراء ابتداء وتعتقها بعد ذلك ويكون الولاء لها وفي حديث هشام بن عروة أيضا في قوله (خذيها ولا يمنعك ذلك فإنما الولاء لمن أعتق) دليل على صحة شرائها - إن شاء الله عز وجل واشتراط أهل بريرة الولاء بعد بيعهم لها للعتق خطبهم رسول الله صلى الله عليه وسلم منكرا لذلك وقال (ما بال رجال يشترطون شروطا ليست في حكم الله أي ليست في حكم الله كما قال الله تعالى

(كتاب الله عليكم) النساء 24 أي حكم الله فيكم وقد ذكرنا ما للعلماء في بيع المكاتب للعتق وغيره في حال تعجيزه وحكم ذلك كله في كتاب المكاتب

Mas'alah: What is the ruling on stipulating wala' in a sale?

Al-Istidhkar, p. 3320

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Stipulations in Sale > Stipulations on Emancipation or Religious Condition

ومعلوم أنه لم يكن هذا القول منه إلا بعد إعلامهم أن الولاء كالنسب لا يباع ولا يوهب لأنه لا يجوز في صفته صلى الله عليه وسلم أن ينهى عن شيء ثم يأتيه وإنما معناه اشترطي لهم الولاء فإن اشتراطهم إياه بعد علمهم بأن اشتراطهم لا يجوز غير نافع لهم ولا جائز في الحكم لأنه صلى الله عليه وسلم أمر باشتراط الولاء لهم ليقع البيع بينها وبينهم فبطل الشرط ويصح البيع وهم غير عالمين بأن اشتراطهم ذلك لأنفسهم غير جائز لهم لأن هذا مكر وخديعة والرسول صلى الله عليه وسلم أبعد الناس من هذا ومن أن يفعل ما نهى عن فعله وأن يرضى لغيره ما لا يرضى لنفسه ومن ظن ذلك برسول الله صلى الله عليه وسلم فكافر بطعنه على النبي صلى الله عليه وسلم وإنما كان هذا القول منه تهديدا ووعيدا لمن رغب عن سنته وحكمه من تحريم بيع الولاء وهبته وخالف في ذلك أمره وأقدم على فعل ما قد نهى عن فعله

Mas'alah: What is the ruling on a corrupt condition in a sale?

Al-Istidhkar, p. 3321

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Stipulations in Sale > Invalidating Stipulations

وفي هذا الحديث دليل على أن الشرط الفاسد في البيع لا يفسد البيع ولكنه يسقط ويبطل الشرط ويصح البيع

Mas'alah: What are the scholarly views on a corrupt condition in a sale?

Al-Istidhkar, p. 3321

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Stipulations in Sale > Invalidating Stipulations

ومن قال من أهل العلم من يرى أن الشرط الفاسد يفسد البيع ومنهم من يرى أنه لا ينعقد بيع ولا شرط أصلا ومنهم من يرى أن الشرط لا يضر البيع كائنا ما كان

Mas'alah: What are the different opinions of early jurists on a sale with a condition?

Al-Istidhkar, p. 3321

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Stipulations in Sale > Categories of Stipulations in Sales

وقد ذكرنا في (التمهيد) خبر عبد الوارث بن سعيد الثوري قال قدمت مكة فوجدت أبا حنيفة وبن ابي ليلى وبن شبرمة فسألت أبا حنيفة فقلت ما تقول في رجل باع بيعا وشرط شرطا فقال البيع باطل والشرط باطل ثم اتيت بن أبي ليلى فسألته فقال البيع جائز والشرط باطل ثم اتيت بن شبرمة فسألته فقال البيع جائز والشرط جائز فقلت يا سبحان الله! ثلاثة من فقهاء العراق اختلفوا في مسألة واحدة فأتيت أبا حنيفة فأخبرته فقال لا أدري ما قالا حدثني عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع وشرط البيع باطل ثم اتيت بن أبي ليلى فأخبرته فقال لا أدري ما

قالا حدثني هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت (أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أشتري بريرة فأعتقها وإن اشترط أهلها الولاء فإنما الولاء لمن أعتق) البيع جائز والشرط باطل ثم أتيت بن شبرمة فأخبرته فقال لا أدري ما قالا لك حدثني مسعر بن كدام عن محارب بن دثار عن جابر قال بعت من النبي صلى الله عليه وسلم ناقة وشرط لي حملانها أو ظهرها إلى المدينة) البيع جائز والشرط جائز

Mas'alah: What is the ruling on stipulating conditions contrary to Allah's book?

Al-Istidhkar, p. 3322

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Stipulations in Sale > Stipulations on Emancipation or Religious Condition

صلى الله عليه وسلم فخطب الناس فقال (ما بال الرجال يشترطون شروطا ليست في كتاب الله من اشترط شرطا ليس في كتاب الله فهو باطل وإن شرطه مائة مرة شرط الله أحق وأوثق)

Mas'alah: What does 'every condition not in Allah's book' mean?

Al-Istidhkar, p. 3322

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Stipulations in Sale > Stipulations on Emancipation or Religious Condition

قال أبو عمر وأما قوله كل شرط ليس في كتاب الله فمعناه كل شرط ليس في حكم الله وقضائه من كتابه أو سنة نبيه فهو باطل

BAB 17

باب البيع الفاسد والموقوف

The Chapter on Invalid and Suspended Sale

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the interpretation of the hadith on buying back charity?

Al-Istidhkar, p. 1315

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Invalid and Suspended Sale > Invalid Sales (Bay' Fasid): Definitions and Rulings

ويحتمل حديث هذا الباب أن يكون على وجه التنزه للرواية أن بيع الصدقة قبل إخراجها أو تكون موقوفا على التطوع في التنزه عن شرائها

Mas'alah: What is the ruling on a buyer reselling a slave-girl to the original seller for less before paying the price?

Al-Istidhkar, p. 2692

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Invalid and Suspended Sale > Sale of Another's Property (Fuduli Sale)

وهو قول الثوري والحسن بن صالح وأحمد بن حنبل والأوزاعي قالوا فيمن اشترى جارية بألف درهم فقبضها ثم باعها من البائع بأقل من الألف قبل أن ينقد الثمن إن البيع الثاني باطل

Mas'alah: What is the ruling on the buyer's disposition in a void sale according to al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 2716

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Invalid and Suspended Sale > Void Sales (Bay' Batil): Consequences and Liability

وقال المزني عن الشافعي إنه لا يجوز تصرف المشتري في البيع الفاسد بحال

Mas'alah: What is Ibn Shubrumah's ruling on liability when goods are lost after a two-price sale?

Al-Istidhkar, p. 2873

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Invalid and Suspended Sale > Liability and Price Apportionment in Corrupt Sales

وقال بن شبرمة إذا فارقه على ذلك فضاع فعليه أقل الثمنين نقدا

Mas'alah: What is the ruling on a seller reducing the price after a sale is concluded?

Al-Istidhkar, p. 2879

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Invalid and Suspended Sale > Rescission and Return in Invalid Sales

قال مالك فأما أن يبيع رجل من رجل سلعة يبت بيعها ثم يندم المشتري فيقول للبائع ضع عني فيأتي البائع ويقول بع فلا نقصان عليك فهذا لا بأس به لأنه ليس من المخاطرة وإنما هو شيء وضعه له وليس على ذلك عقدا بيعهما وذلك الذي عليه الأمر عندنا

قال أبو عمر هذا البيع لا أعلم خلافا في أنه لا يجوز فيه لأن الثمن فيه مجهول الشرط البائع للمبتاع أنه ما خسر فيه وانحط من ثمنه فهو ضامن له وذلك في عقد صفقته فهو بيع فاسد لأنه يؤول إلى ثمن مجهول وأما قوله له بعد تمام البيع بع ولا

نقصان عليك فهي عدة وعده بها وقد اختلف قول مالك في وجوبها والقضاء بها وقال بن وهب يرضيه بحسب ما يشبه من ثمن السلعة أن يقبضه البيع من ثمنها وقال أشهب يرضيه بحسب ما أراد ونوى وأما الشافعي وأبو حنيفة فلا يريان وجوب شيء من العدات ويستحبان الوفاء بها والله الموفق

Mas'alah: What is the ruling when the buyer alters the property and then disputes the price?

Al-Istidhkar, p. 2901

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Invalid and Suspended Sale > Disputes in Sales: Tahaluf and Judicial Resolution

فبناها أو طال الزمان فتغيرت المساكن ثم اختلفا في الثمن فالقول قول المشتري مع يمينه

Mas'alah: What is the ruling of Hasan ibn Hayy on the buyer who consumes the goods in a defective sale?

Al-Istidhkar, p. 2917

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Invalid and Suspended Sale > Liability and Price Apportionment in Corrupt Sales

وقال الحسن بن حي إن استهلكه المشتري ضمنه قيمته كالبيع الفاسد

Mas'alah: What is the basis of Malik's ruling on liability and profit in void sales?

Al-Istidhkar, p. 3260

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Invalid and Suspended Sale > Liability and Price Apportionment in Corrupt Sales

قال أبو عمر بنى مالك - رحمه الله - هذا الباب على مذهبه فيمن ضمن شيئا أنه يطيب له النماء والربح فيه والنقصان

Mas'alah: What is the ruling on a void sale of movables when the market changes?

Al-Istidhkar, p. 3261

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Invalid and Suspended Sale > Change of Possession and Its Effect on Invalid Sales

الحيوان وكان المشتري قد قبضه وتغير أو حالت أسواقه فإذا كان ذلك لزمته فيه القيمة ولم يرده

Mas'alah: What is the ruling on market fluctuation as a loss in a void sale for real estate?

Al-Istidhkar, p. 3261

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Invalid and Suspended Sale > Change of Possession and Its Effect on Invalid Sales

وأما العقار فليس حوالة الأسواق فيه فوتا عندهم ولا يفوت العقار في البيع الفاسد إلا بخروجه عن يد المشتري أو ببنيان أو هدم أو غرس

Mas'alah: What is the ruling on the return of goods to the buyer after a void sale and market change?

Al-Istidhkar, p. 3261

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Invalid and Suspended Sale > Change of Possession and Its Effect on Invalid Sales

ولم يختلفوا في العروض كلها من الحيوان أو الثياب أو غيرها أن خروجها من يد المشتري فوت أيضا وأن عليه قيمتها يوم قبضها إلا أن تكون فاتت من يده ببيع ثم ردت إليه ورجعت إلى ملكه قبل أن تتغير وتحول أسواقها فإن هذا موضع اختلف فيه قول مالك فقال مرة على أي وجه رجعت إليه ولم تتغير سوقها فإنه يردها

Mas'alah: What is the ruling on manumission or gift by the buyer in a void sale?

Al-Istidhkar, p. 3261

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Invalid and Suspended Sale > Void Sales (Bay' Batil): Consequences and Liability

وقال مرة لا يردها إذ قد لزمته القيمة يعني بفوتها بالبيع ولو كانت السلعة عبدا أو أمة اشتراها شراء فاسدا ثم أعتقها أو دبر أو كاتب أو تصدق أو وهب كان ذلك كله فوتا إذا كان مليا بالثمن وتلزمه القيمة يوم فوت ذلك إلا أن تكون السلعة مما يكال أو يوزن فإنه يرد مثل ما قبض في صفته وكيله ووزنه

Mas'alah: What is the Maliki position on market fluctuation as a loss in void sales compared to other scholars?

Al-Istidhkar, p. 3261

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Invalid and Suspended Sale > Change of Possession and Its Effect on Invalid Sales

هذا كله تحصيل مذهب مالك وأصحابه ولم يتابع مالكا في قوله على أن حوالة الأسواق بالزيادة في الثمن أو النقصان فوت في البيع الفاسد أحد من أئمة الفتوى بالأمصار فيما علمت إلا أصحابه

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on the buyer's disposition in a void sale?

Al-Istidhkar, p. 3261

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Invalid and Suspended Sale > Void Sales (Bay' Batil): Consequences and Liability

وأما الشافعي فتصرف المشتري في المبيع بيعا فاسدا باطلا لا ينفذ ولا يصح فيه هبته ولا تدبيره ولا عتقه ولا بيعه ولا شيء من تصرفه وهو مفسوخ أبدا عنده ويرده بحاله وهو على ملك البائع والمصيبة منه وعتق المشتري له باطل فإذا فات عند المشتري بذهاب عينه وفقده واستهلاكه لزمه فيه القيمة في حين فوته وذهاب عينه لا تعتبر سوقه والبيع فاسد عنده حكمه كالمغصوب سواء

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on a void purchase of a slave-girl and subsequent dispositions?

Al-Istidhkar, p. 3261

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Invalid and Suspended Sale > Void Sales (Bay' Batil): Consequences and Liability

قال أبو حنيفة وأصحابه في الرجل يشتري الجارية شراء فاسدا ويقبضها ثم يبيعها أو يهبها أو يمهرها فتصير عند المشتري لها منه أو عند الموهوب له أو عند المرأة الممهورة فعليه ضمان القيمة وفعله كله في ذلك جائز وكذلك لو كاتبها أو وهبها إلا أن الجارية الموهوبة لو افتكها قبل أن يضمنه القاضي قيمتها ردها على البائع وكذلك المكاتبة إن عجزت عن أداء الكتابة

BAB 18

باب الخيار في البيع
The Chapter on Options in Sale

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on selling by description with option of inspection according to Kufans?

Al-Istidhkar, p. 2758

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Options in Sale > Khiyar al-Ru'ya (Option of Inspection)

وقد روي عنه أنه أجاز بيع الصفة على خيار الرؤية على ما ذهب إليه الكوفيون في ذلك

Mas'alah: What is the consensus on buying goods after seeing them?

Al-Istidhkar, p. 2758

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Options in Sale > Khiyar al-Ru'ya (Option of Inspection)

قال أبو عمر هذا لا خلاف فيه إذا اشترى على وجهه بعد النظر إليه وقد حلب اللبن وجني التمر

Mas'alah: What is the ruling on selling an absent item with option of inspection?

Al-Istidhkar, p. 2844

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Options in Sale > Khiyar al-Ru'ya (Option of Inspection)

والثاني أن بيع الغائب على الصفة وعلى غير الصفة جائز وللمبتاع خيار الرؤية فإذا رآه ورضيه تمت الصفقة وصح البيع

Mas'alah: What did Shuraih rule on a dispute over satisfaction after a sale?

Al-Istidhkar, p. 2899

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Options in Sale > Disputes Over Option Terms and Expiry

وقال عبد الرزاق أخبرنا معمر عن أيوب عن بن سيرين عن شريح أنه شهده يختصم إليه في رجل اشترى من رجل بيعا فقال إني لم أرضه فقال الآخر بل قد رضيته فقال شريح بينتك أنكما تصادرتما عن رضا بعد البيع أو خيار وإلا فيمينه بالله ما تصادرتما بعد البيع عن رضا ولا خيار قال وأخبرنا الثوري عن عبد الله بن أبي السفر عن الشعبي عن شريح قال البيعان بالخيار ما لم يتفرقا قال عبد الرزاق قال هشام بن يوسف - قاضي صنعاء إذا جاء الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم فليس ينبغي أن يترك إلا أن يأتي عنه خلافه

Mas'alah: What is the ruling on mutual oaths when the commodity is still present according to various scholars?

Al-Istidhkar, p. 2901

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Options in Sale > Disputes Over Option Terms and Expiry

وقال بن وهب وبن أبي ليلى والثوري وأبو حنيفة والشافعي وأحمد وإسحاق إذا اختلف المتبايعان في الثمن والسلعة قائمة تحالفا وترادا البيع ويبدأ البائع باليمين ثم يقال للمشتري إما أن تأخذ بما حلف عليه البائع وإما أن تحلف على دعواك وتبرأ فإن حلفا جميعا رد البيع وإن نكلا جميعا رد البيع وإن حلف أحدهما ونكل الآخر

كان البيع لمن حلف وسواء عند جميعهم كانت السلعة حاضرة قائمة العين بيد البائع أو بيد المبتاع فإن فاتت السلعة بيد المشتري وهلكت وذهب عينها فإن الثوري وأبا حنيفة وأبا يوسف والحسن بن حي والليث بن سعد ومالكا وأصحابه إلا أشهب - قالوا القول قول المشتري مع يمينه ولا يتحالفان

Mas'alah: What is the ruling on buying a musarrah animal and returning it with a sa' of dates?

Al-Istidhkar, p. 2954

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Options in Sale > Option in Sales of Animals (e.g., Musarrah)

حدثني سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثني إسماعيل بن إسحاق قال حدثني إبراهيم بن حمزة قال حدثني عبد العزيز بن محمد عن عبيد الله بن عمر عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((أيما رجل اشترى محفلة فله أن يمسكها ثلاثا فإن أحبها أمسكها وإن أسخطها ردها وصاعا من تمر)) هكذا رواه محمد بن سيرين ومحمد بن زياد عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل بيع المصراة بالخيار ثلاثة أيام وقد قدمنا في باب الخيار قول من جعل الخيار ثلاثة أيام في كل شيء ولم يره أكثر من ثلاثة لهذا الخبر

Mas'alah: What is the ruling on a sale with gross deception when no option was stipulated?

Al-Istidhkar, p. 2960

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Options in Sale > Khiyar al-'Ayb (Option of

Defect)

وأما من لم يشترط في بيعه وشرائه أنه إن غبن غبنا بينا فيما باع أو ابتاع فهو بالخيار ثلاثا وهو مالك لنفسه جائز الأمر في ماله فقال بن القاسم في سماع عيسى منه في كتاب الرهون ((من المستخرجة)) باب سماع بن القاسم عن مالك قال مالك ولو باع رجل من غير أهل السفه جارية بخمسين دينارا قيمتها ألف دينار أو باعها بألف دينار وقيمتها خمسون دينارا جاز ذلك له

Mas'alah: What is the ruling on ghabn (deception) and khiyar in sales and divisions?

Al-Istidhkar, p. 2961

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Options in Sale > Khiyar al-'Ayb (Option of Defect)

ولا خلاف عن مالك وأصحابه أن المقاسمة إذا وقعت على المرضاة بغير تقويم فلا خيار في الغبن لها كثر أو قل وكذلك المعاوضة والبيع وأما الغبن والخلابة فحرام وكذلك خديعة المستسئل المستنصح حرام وهو في معنى حديث بن عمر في قصة منقذ

BAB 19

باب العيوب والرد بالعيب

The Chapter on Defects and Return for Defect

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on returning a purchase with extra payment according to Ibrahim?

Al-Istidhkar, p. 2690

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Return for Defect and Compensation

وشعبة والثوري عن مغيرة عن إبراهيم عن الأسود أنه كره أن يردها ويرد معها شيئا

Mas'alah: What is the ruling if the goods have depreciated in the buyer's hands?

Al-Istidhkar, p. 2692

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Effect of Buyer's Use or Alteration

قال وإن نقصت السلعة بيد المشتري فلا بأس أن يشتريها البائع بأقل من ذلك الثمن سواء كان نقصان العيب لها قليلا أو كثيرا

Mas'alah: What is Malik's ruling on returning a credit-sold item due to a defect?

Al-Istidhkar, p. 2694

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Return for Defect and Compensation

وفي ((المدونة)) لابن القاسم عن مالك أن ذلك جائز إذا حدث بالسلعة عيب مفسد مثل العور والعرج والقطع ونحو ذلك

Mas'alah: What is Ashhab's ruling on buying back a credit-sold item after a defect?

Al-Istidhkar, p. 2694

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Return for Defect and Compensation

وفي ((العتبية))) لأشهب عن مالك أن ذلك لا يجوز وهذا مما لا يؤمن الناس على مثله وقال سحنون هذه خير من رواية بن القاسم

Mas'alah: What is the general principle regarding liability for defects in sold goods?

Al-Istidhkar, p. 2701

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Definition and Scope of Defects

وأما القياس على سائر العروض من الحيوان إلا الرقيق وغير الحيوان من سائر العروض والمتاع فالإجماع منعقد على أن ما قبضه المبتاع وبان به إلى نفسه فمصيبته منه وهذا أصل وإجماع ينبغي ألا يرغب عنه إلا بالشرط أو يكون قاضي البلد أو الأمير فيه يحمل عليه فيجري - حينئذ - مجرى قاض قضى بما قد اختلف فيه العلماء فينفذ وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on defects in slaves?

Al-Istidhkar, p. 2702

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Defects in Slaves and Slave-Girls

(4 – باب العيب في الرقيق)

Mas'alah: What is the ruling on selling a slave with a disclaimer of defects?

Al-Istidhkar, p. 2702

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Disclaimer of Defects and Seller's Liability

1254 – مالك عن يحيى بن سعيد عن سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر باع غلاما له بثمانمائة درهم وباعه بالبراءة فقال الذي ابتاعه لعبد الله بن عمر بالغلام داء لم تسمه لي فاختصما إلى عثمان بن عفان فقال الرجل باعني عبدا وبه داء لم يسمه وقال عبد الله بعته بالبراءة فقضى عثمان بن عفان على عبد الله بن عمر أن يحلف له لقد باعه العبد وما به داء يعلمه فأبى عبد الله أن يحلف وارتجع العبد فصح عنده فباعه عبد الله بعد ذلك بألف وخمسمائة درهم

Mas'alah: What is the ruling on selling a slave with a disclaimer of defects and subsequent return due to a defect?

Al-Istidhkar, p. 2702

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Disclaimer of Defects and Seller's Liability

قال أبو عمر خالف سفيان بن عيينة مالكا في بعض ألفاظ هذا الخبر والمعنى قريب من السواء حدثناه عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني الخشني قال حدثني بن

أبي عمر قال حدثني سفيان عن يحيى بن سعيد عن سالم بن عبد الله أن بن عمر باع غلاما له على عهد عثمان بالبراءة بسبعمائة درهم فظهر به عيب فخوصم إلى عثمان فأراد عثمان أن يحلفه فقال له إني بعته بالبراءة فأبى إلا أن يحلفه على علمه بالله ما بعته وأنت تعلم به عيبا قال فأبى وارتده فباعه بألف وأربعمائة أو ألف وخمسمائة قال سفيان وحدثني أيوب عن بن سيرين قال سمعت شريحا يقول عهدة المسلم وإن لم يشترط إلا داء ولا غائلة ولا خبثة ولا شينا

Mas'alah: Does bara'ah apply to clothing according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 2702

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Disclaimer of Defects and Seller's Liability

قال بن القاسم عن مالك البراءة لا تكون في الثياب

Mas'alah: What is the ruling on a hidden defect in wood in a sale in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2703

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Defects in Real Estate and Chattels

وقال في الخشب إذا كان العيب داخل الخشبة فليس بعيب ترد منه

Mas'alah: What is the ruling on the validity of a disclaimer (bara'ah) for known defects in Maliki

fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2703

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Disclaimer of Defects and Seller's Liability

قال وكان مالك يقول مرة لا تنفعه البراءة في شيء يتابعه الناس كانوا أهل ميراث أو غيرهم إلا بيع الرقيق وحده فإنه كان يرى البراءة فيه ما لم يعلم وإن علم عيبا فلم يسمه وقد باع بالبراءة لم تنفعه البراءة من ذلك العيب

Mas'alah: What is the ruling on a disclaimer (bara'ah) for minor defects in the sale of slaves?

Al-Istidhkar, p. 2703

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Disclaimer of Defects and Seller's Liability

قال مالك ولا أرى البراءة تنفع أهل الميراث ولا غيرهم إلا أن يكون عيبا خفيفا وليست البراءة إلا في الرقيق

Mas'alah: What is the ruling of Abu Hanifah on a sale with bara'ah from all defects?

Al-Istidhkar, p. 2703

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Disclaimer of Defects and Seller's Liability

وقال أبو حنيفة وأصحابه إذا باع بيعا بالبراءة من كل عيب جاز سمى العيوب أو لم يسم وبه قال أبو ثور

Mas'alah: What is al-Thawri's ruling on a sale with bara'ah when defects are named?

Al-Istidhkar, p. 2703

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Disclaimer of Defects and Seller's Liability

وقال الثوري إذا باع السلعة بالبراءة فسمى العيوب وتبرأ منها فقد بريء وإن لم يرها إياه

Mas'alah: What is the ruling of Ibn Abi Layla on the necessity of naming all defects in bara'ah?

Al-Istidhkar, p. 2703

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Disclaimer of Defects and Seller's Liability

وقال بن أبي ليلى لا يبرأ حتى يسمي العيوب كلها بأسمائها وهو قول شريح والحسن وطاوس

Mas'alah: What is the ruling of al-Hasan ibn Hayy on the requirement to specify defects in bara'ah?

Al-Istidhkar, p. 2703

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Disclaimer of Defects and Seller's Liability

وقال الحسن بن حي لا يبرأ حتى يبين ويسمي

Mas'alah: What is the ruling on the seller's declaration of innocence from defects?

Al-Istidhkar, p. 2703

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Disclaimer of Defects and Seller's Liability

وقال أحمد بن حنبل لا يبرأ حتى يسمي العيوب كلها ويضع يده عليها

Mas'alah: What is the ruling on the seller's declaration of innocence from defects in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2704

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Disclaimer of Defects and Seller's Liability

وقال أحمد من باع رقيقا أو حيوانا بالبراءة من كل عيب لم يبرأ مما علم إنما يبرأ مما لم يعلم

Mas'alah: What is the ruling on the seller's declaration of innocence from defects in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2704

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Disclaimer of Defects and Seller's Liability

وقال الليث بن سعد في بيع المواريث إنه بيع براءة وإن باع صاحب الميراث فقد بريء من العيوب كلها إلا أن تقوم بينة أنه علم ذلك العيب فكتمه

Mas'alah: What is the ruling on the seller's declaration of innocence from defects in a sale?

Al-Istidhkar, p. 2704

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Disclaimer of Defects and Seller's Liability

وقال عبيد الله بن الحسن في رجل اشترى إبلا فقال البائع إنه بريء من الجرب ولم يعلمه أن بها جربا فإذا هي جرباء فإنه يردها وإذا تبرأ من كل عيب لم يبرأ بذلك وإذا أراه العيب فقد برأه

Mas'alah: What is the view of Zayd ibn Thabit on disclaimer from all defects in a sale?

Al-Istidhkar, p. 2704

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Disclaimer of Defects and Seller's Liability

قال أبو عمر روي عن زيد بن ثابت أنه كان يرى البراءة من كل عيب جائزة وهو مذهب بن عمر على ما تقدم عنه في أول الباب

Mas'alah: What is the argument for the validity of a general disclaimer of defects?

Al-Istidhkar, p. 2704

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Disclaimer of Defects and Seller's Liability

وحجة من قال بهذا القول القياس والاستدلال بأن من أبرأ رجلا كان يعامله من كل

حق له قبله فإنه يبرأ منه في الحكم لأنه حق للمشتري إذا جاز تركه تركه

Mas'alah: What is the preferred Maliki view on disclaimer of defects requiring inspection?

Al-Istidhkar, p. 2704

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Disclaimer of Defects and Seller's Liability

وأصح ما فيه عندي - والله أعلم - قول من قال لا يبرأ من العيوب حتى يريه إياه ويقفه عليه فيتأمله المشتري وينظر إليه لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ((ليس الخبر كالمعاينة)) معلوم أن العيوب تتفاوت بعضها أكثر من بعض فكيف يبرأ بما لم يعلم المشتري قدره

Mas'alah: What is the ruling on returning a sold slave due to a defect discovered after the sale is irrevocable?

Al-Istidhkar, p. 2704

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Return for Defect and Compensation

قال مالك الأمر المجتمع عليه عندنا أن كل من ابتاع وليدة فحملت أو عبدا فأعتقه وكل أمر دخله الفوت حتى لا يستطاع رده فقامت البينة إنه قد كان به عيب

Mas'alah: How is compensation calculated for a defect when the sold item cannot be returned?

Al-Istidhkar, p. 2705

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Return for Defect and Compensation

عند الذي باعه أو علم ذلك باعتراف من البائع أو غيره فإن العبد أو الوليدة يقوم وبه العيب الذي كان به يوم اشتراه فيرد من الثمن قدر ما بين قيمته صحيحا وقيمته وبه ذلك العيب

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on claiming compensation for a defect after the item is consumed?

Al-Istidhkar, p. 2705

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Return for Defect and Compensation

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد إذا أولد الجارية أو أعتقها كان له أن يرجع بأرش العيب وإن وهبها أو تصدق بها لم يكن له أن يرجع بشيء وكذلك لو قبلها هو أو غيره لم يرجع بشيء وإن ماتت رجع بالأرش

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on compensation for a defect in a consumed item?

Al-Istidhkar, p. 2705

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Return for Defect and Compensation

قال أبو حنيفة ومحمد إن كان ثوبا فخرقه أو طعاما فأكله لم يرجع بشيء

Mas'alah: What is Abu Yusuf's ruling on compensation for a defect in a consumed item?

Al-Istidhkar, p. 2705

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Return for Defect and Compensation

وقال أبو يوسف يرجع ما بين الصحة والعيب

Mas'alah: What is Malik's ruling on a defective item that has been disposed of by the buyer?

Al-Istidhkar, p. 2705

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Return for Defect and Compensation

وجملة قول مالك في ذلك أنه إن دبر العبد أو كاتبه أو تصدق به أو بالشيء المعيب ما كان فهو فوت يأخذ قيمة العيب

Mas'alah: What is the ruling when half of a defective item is sold?

Al-Istidhkar, p. 2705

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Return for Defect and Compensation

وإن باع نصف السلعة قيل للبائع إما أن ترد نصف أرش العيب وإما أن تقبل النصف الثاني بنصف الثمن ولا شيء عليك غير ذلك

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on recourse for a defect after sale or manumission?

Al-Istidhkar, p. 2705

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Return for Defect and Compensation

وقال الشافعي إذا باعه أو باع نصفه لم يرجع على البائع بشيء وإن لحقه عتق أو مات فله قيمة العيب وإن لحقه عيب رجع بقيمة العيب إلا أن يقبله البائع معيبا

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on recourse for a defect after sale or gift?

Al-Istidhkar, p. 2705

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Return for Defect and Compensation

قال أبو حنيفة إذا باع أو وهب لم يرجع بأرش العيب ويرجع في العتق والاستيلاد والتدبير إذا اطلع بعد على العيب فخصمه على العيب

Mas'alah: What is the Laythi ruling on recourse for a defect after sale or manumission?

Al-Istidhkar, p. 2705

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Return for Defect and Compensation

وقال الليث إذا باعه لم يرجع بالعيب ولو مات أو أعتقه رجع بقيمة العيب

Mas'alah: What is the ruling on returning a slave found to be insane after purchase?

Al-Istidhkar, p. 2706

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Return for Defect and Compensation

وقال عبيد الله بن الحسن فيمن اشترى عبدا فوجده مجنونا لا يميز بعد أن اعتله أن يرجع بالثمن على البائع والفلان المعتق

Mas'alah: What is the ruling on recourse for a defect after sale or manumission according to al-Batti?

Al-Istidhkar, p. 2706

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Return for Defect and Compensation

وقال عثمان البتي في العتق والبيع يرجع بقدر العيب إلا أن يبيعه بما اشتراه وأكثر فلا يرجع بشيء فإن باعه بأقل أعطى ما نقصه العيب ما بينه وبين وفاء ما اشتراه

Mas'alah: What is the ruling on returning a defective item after the slave's death or manumission?

Al-Istidhkar, p. 2706

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Return for Defect and Compensation

وقال عطاء بن أبي رباح لا يرجع في الموت ولا في العتق بشيء

Mas'alah: What is the ruling on returning a defective item and the case when the slave is freed?

Al-Istidhkar, p. 2706

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Return for Defect and Compensation

قال أبو عمر قد أجمعوا أن المبتاع إذا وجد العيب لم يكن له أن يمسكه ويرجع بقيمة العيب فدل على أن العيب لا حصة له من الثمن وكان القياس على هذا أن يرد المعيب ما كان موجودا فإن مات لم يرجع بشيء إلا أن هؤلاء الفقهاء المذكورين اتفقوا أنه يرجع في المعتق بقدر العيب

Mas'alah: What is Malik's ruling on returning a defective slave when a new defect has occurred?

Al-Istidhkar, p. 2706

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Effect of Buyer's Use or Alteration

قال مالك الأمر المجتمع عليه عندنا في الرجل يشتري العبد ثم يظهر منه على عيب يرده منه وقد حدث به عند المشتري عيب آخر إنه إذا كان العيب الذي حدث به مفسدا مثل القطع أو العور أو ما أشبه ذلك من العيوب المفسدة فإن الذي اشترى العبد بخير النظرين إن أحب أن يوضع عنه من ثمن العبد بقدر العيب الذي كان بالعبد يوم اشتراه وضع عنه وإن أحب أن يغرم قدر ما أصاب العبد من العيب عنده ثم يرد

العبد فذلك له وإن مات العبد عند الذي اشتراه أقيم العبد وبه العيب الذي كان به يوم اشتراه فينظر كم ثمنه فإن كانت قيمة العبد يوم اشتراه بغير عيب مائة دينار وقيمته يوم اشتراه وبه العيب ثمانون دينارا وضع عن المشتري ما بين القيمتين وإنما تكون القيمة يوم اشترى العبد

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on returning a defective item when a new defect has occurred?

Al-Istidhkar, p. 2706

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Effect of Buyer's Use or Alteration

قال أبو عمر أما اختلاف العلماء فيمن اشترى سلعة أو عبدا أو وليدة أو غير ذلك من العروض فحدث عنده بالعبد عيب ثم وجد به عيبا كان عند البائع فقد أوضح مالك مذهبه في ذلك

Mas'alah: What is the ruling of Abu Thawr and Ibn Abi Layla on returning a defective item with a new defect?

Al-Istidhkar, p. 2706

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Effect of Buyer's Use or Alteration

وبهذا قال أبو ثور ورواه عن الشافعي أيضا وهو قول بن أبي ليلى

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on returning a defective item when a new defect has occurred?

Al-Istidhkar, p. 2706

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Effect of Buyer's Use or Alteration

وقال الشافعي بمصر إذا حدث عنده عيب لم يكن له رده ولكنه يرجع بأرش النقص على البائع ليس له غير ذلك إلا أن يشاء البائع أن يقيله ويأخذها معيبة دون

Mas'alah: What is the ruling on the buyer's option when a new defect occurs in a purchased item?

Al-Istidhkar, p. 2707

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Effect of Buyer's Use or Alteration

أن يأخذ من المشتري شيئا وقال - حينئذ - للمشتري سلمها وبن شئت فأمسكها ولا ترجع بشيء رواه المزني والربيع والبويطي عنه

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on returning a defective item when a new defect has occurred?

Al-Istidhkar, p. 2707

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Effect of Buyer's Use or Alteration

وقال أبو حنيفة إذا حدث عنده عيب لم يكن له أن يرد العيب الذي وجد وله أخذ الأرش

Mas'alah: What is the ruling on returning a defective item when a new defect has occurred?

Al-Istidhkar, p. 2707

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Effect of Buyer's Use or Alteration

وقال الثوري إذا اشترى الرجل السلعة فرأى بها عيبا وقد حدث بها عيب لم يكن له أن يرد بالعيب فهي للمشتري ويرد عليه البائع فضل ما بين الصحة والداء

Mas'alah: What is the Maliki ruling on giving the buyer a choice when a defect is found?

Al-Istidhkar, p. 2707

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Option of Defect and Rescission

قال أبو عمر القولان في القياس متساويان وكأن مالكا في قوله بتخيير المشتري قد جمع معنى القولين وأما إذا مات العبد فقولهم فيه سواء

Mas'alah: What is the ruling on the seller offering the buyer a choice after a defect is discovered?

Al-Istidhkar, p. 2707

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Option of Defect and Rescission

وقال بن القاسم في هذه المسألة إن البائع قال للمشتري أنا أخيرك فإن شئت فاردده ولا غرم عليك وإن شئت فاحبسه ولا غرم عليك كان ذلك له

Mas'alah: Who has the right of choice when a defect is discovered in a sale?

Al-Istidhkar, p. 2707

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Option of Defect and Rescission

وخالف في ذلك عبد الله بن نافع وعيسى بن دينار فقالا فيه بقول مالك لا يكون المخير إلا المبتاع قال وكيف يدلس البائع بالعيب ثم يخير فيتخير ما فيه النماء والفضل ويترك ما فيه النقص

Mas'alah: What is the ruling on returning a slave girl due to a defect after intercourse?

Al-Istidhkar, p. 2707

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Effect of Buyer's Use or Alteration

قال مالك الأمر المجتمع عليه عندنا أن من رد وليدة من عيب وجده بها وكان قد أصابها أنها إن كانت بكرا فعليه ما نقص من ثمنها وإن كانت ثيبا فليس عليه في إصابته إياها شيء لأنه كان ضامنا لها

Mas'alah: What is al-Thawri's ruling on returning a slave girl with a defect after intercourse?

Al-Istidhkar, p. 2707

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Effect of Buyer's Use or Alteration

قال الثوري – رحمه الله – من اشترى جارية فوطئها ثم اطلع على عيب فمنهم من يقول يردها ويرد العشر من ثمنها إن كانت بكرا وإن كانت ثيبا فنصف العشر ومنهم من يقول هي له بوطئه إياها ويرد عليه فضل ما بين الصحة والداء وبه يقول الثوري

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on returning a slave girl with a defect after intercourse?

Al-Istidhkar, p. 2707

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Effect of Buyer's Use or Alteration

وقال أبو حنيفة وأصحابه إلا زفر إذا اشترى جارية فوطئها ثم اطلع على

Mas'alah: What is the ruling on returning a defective slave girl after intercourse?

Al-Istidhkar, p. 2708

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Effect of Buyer's Use or Alteration

عيب فليس له أن يردها ولكنه يرجع بنقصان العيب إلا أن يشاء البائع أن يقبلها ويرد الثمن

Mas'alah: What is Zufar's ruling on returning a slave girl with a defect after intercourse?

Al-Istidhkar, p. 2708

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Effect of Buyer's Use or Alteration

وقال زفر إذا ردها بقضاء قاض وقد وطئها رد معها عقدها

Mas'alah: What is Ibn Abi Layla's ruling on returning a defective slave girl and paying her dower?

Al-Istidhkar, p. 2708

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Effect of Buyer's Use or Alteration

وقال بن أبي ليلى يردها ويرد معها مهر مثلها والمهر في قوله أن يأخذ العشر من قيمتها أو نصف العشر فيجعل المهر نصف ذلك

Mas'alah: What is the ruling on returning a defective slave woman after intercourse according to Ibn Shubrumah?

Al-Istidhkar, p. 2708

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Effect of Buyer's Use or Alteration

وقال بن شبرمة إذا وطئها يردها ويرد معها مهر مثلها وهو قول الحسن بن حي وعبيد الله بن الحسن العنبري

Mas'alah: What is the ruling on returning a defective slave woman after intercourse according to Uthman al-Batti?

Al-Istidhkar, p. 2708

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Effect of

Buyer's Use or Alteration

وقال عثمان البتي إن لم ينقصها الوطء ردها ولا عقد عليه وإن نقصها الوطء ردها ورد النقصان

Mas'alah: What is al-Layth's ruling on returning a defective slave woman after intercourse?

Al-Istidhkar, p. 2708

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Effect of Buyer's Use or Alteration

وقال الليث تلزمه إذا وطئها ويرجع بالعيب إلا أن يشاء البائع أن يأخذها فلا بأس

Mas'alah: What is the ruling on returning a defective slave woman based on the type of defect?

Al-Istidhkar, p. 2708

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Effect of Buyer's Use or Alteration

وإن كان العيب الذي وجده لكنة وما أشبهها لزمه وضع ثمن العيب وإن كان مثل البرص وما أشبهه من القروح التي تنقص فإنه يردها إن شاء فإن كانت بكرا رد معها ما نقصها وطؤه من ثمنها

Mas'alah: What is the ruling on returning a defective slave woman after intercourse according to al-Zuhri and Sulayman ibn Habib?

Al-Istidhkar, p. 2708

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Effect of Buyer's Use or Alteration

قال الليث وقال الزهري وسليمان بن حبيب المحاربي في الوطء تلزمه ويرجع بقيمة العيب

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on returning a slave with a defect after intercourse?

Al-Istidhkar, p. 2708

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Effect of Buyer's Use or Alteration

وقال الشافعي الوطء أقل من الخدمة ولا شيء عليه في وطء الثيب فإن كانت بكرا لم يردها ناقصة ولكنه يرجع بحصة العيب ما بين قيمتها معيبة وغير معيبة من الثمن

Mas'alah: What did Abu Thawr report about Malik's view on defects after intercourse?

Al-Istidhkar, p. 2708

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Effect of Buyer's Use or Alteration

وذكر عنه أبو ثور مثل قول مالك وهو كان قوله بالعراق

Mas'alah: What did Ali ibn Abi Talib rule regarding a defect found in a slave girl after intercourse?

Al-Istidhkar, p. 2708

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Effect of Buyer's Use or Alteration

حدثني أبو القاسم وعبد الوارث بن سفيان عن سعيد بن نصر قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني قاسم بن وضاح قال حدثني أبو الطاهر قال حدثني يوسف أنس بن عياض عن جعفر بن محمد عن أبيه أن علي بن أبي طالب كان يقول إذا ابتاع الرجل الأمة فوجد بها عيبا وقد أصابها حط عنه بقدر العيب من ثمن الجارية وألزمها الذي ابتاعها

Mas'alah: What did al-Layth say about a man who buys a slave-girl, takes possession, touches her, then finds an old defect?

Al-Istidhkar, p. 2709

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Defects in Slaves and Slave-Girls

وقال بن وضاح وحدثني محمد بن معاوية قال سئل الليث عن الرجل يشتري الجارية ويقبضها ويمسها فيجد بها عيبا قديما قال لا يردها ولكن يوضع عنه بذلك قيمة العيب قال وقد قضى به عبد الملك بن مروان

Mas'alah: What is Malik's ruling on returning a defective slave-girl sold for two slave-girls?

Al-Istidhkar, p. 2709

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Return for Defect and Compensation

قال مالك في الجارية تباع بالجاريتين ثم يوجد بإحدى الجاريتين عيب ترد منه قال تقام الجارية التي كانت قيمة الجاريتين فينظر كم ثمنها ثم تقام الجاريتان بغير العيب الذي وجد بإحدهما تقامان صحيحتين سالمتين ثم يقسم ثمن الجارية التي بيعت بالجاريتين عليهما بقدر ثمنها حتى يقع على كل واحدة منهما حصتها من ذلك على المرتفعة بقدر ارتفاعها وعلى الأخرى بقدرها ثم ينظر إلى التي بها العيب فيرد بقدر الذي وقع عليها من تلك الحصة إن كانت كثيرة أو قليلة وإنما تكون قيمة الجاريتين عليه يوم قبضهما

Mas'alah: What does Abu Umar say about partial rescission of a sale due to a defect?

Al-Istidhkar, p. 2709

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Option of Defect and Rescission

قال أبو عمر هذه المسألة في تبعيض الصفقة على البائع في الرد بالعيب سيأتي ذكرها بعد فيمن ابتاع رقيقا في صفقة واحدة فوجد بأحدهم عيبا أو وجده مسروقا

Mas'alah: What is the consensus on Malik's valuation method in cases of defects?

Al-Istidhkar, p. 2709

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Definition and Scope of Defects

وأما ما ذكره مالك في الأصل من التقويم فلا يخالفه فيه أحد يقول بقوله ويبني على أصله

Mas'alah: What is the ruling of al-Shafi'i, Abu Hanifa, and al-Thawri on returning a defective slave-girl and taking back the slave?

Al-Istidhkar, p. 2709

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Defects in Slaves and Slave-Girls

واتفق الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهم والثوري فيمن باع عبدي الجارية وتقابضا ثم وجد بالجارية عيبا أنه يردها ويأخذ العبد

Mas'alah: What is the ruling on compensation when a sold animal or slave has a defect?

Al-Istidhkar, p. 2709

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Return for Defect and Compensation

وقال بن أبي ليلى إنما له قيمة الجارية ولا يأخذ العبد وكذلك سائر الحيوان وسائر العروض عندهم إذا بيع بعضه ببعض ولو مات العبد رد قيمته عند هؤلاء وعند بن أبي ليلى ترد قيمة الجارية

Mas'alah: What is the ruling on returning a slave with a defect after earning rent or profit?

Al-Istidhkar, p. 2709

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Effect of Buyer's Use or Alteration

قال مالك في الرجل يشتري العبد فيؤاجره بالإجارة العظيمة أو الغلة القليلة ثم يجد به عيبا يرد منه إنه يرده بذلك العيب وتكون له إجارته وغلته وهذا الأمر الذي كانت عليه الجماعة ببلدنا وذلك لو أن رجلا ابتاع عبدا فبنى له دارا قيمة

Mas'alah: What is the ruling on the earnings of a defective slave upon return?

Al-Istidhkar, p. 2710

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Return of Offspring and Produce

بنائها ثمن العبد أضعافا ثم وجد به عيبا يرد منه رده ولا يحسب للعبد عليه إجارة فيما عمل له فكذلك تكون له إجارته إذا آجره من غيره لأنه ضامن له وهذا الأمر عندنا

Mas'alah: What is the ruling on returning a slave girl with a defect after she has given birth?

Al-Istidhkar, p. 2710

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Return of Offspring and Produce

وذكر بن وهب في موطئه أيضا قال وسئل مالك عن رجل باع جارية له من رجل

فتزوجها المبتاع فولدت أولادا ثم وجد بها عيبا كان عند البائع أترى ولادتها فوتا أو يردها بولدها إن شاء أو يمسكها

Mas'alah: What is the ruling on the buyer's option to keep or return a defective slave girl with her child?

Al-Istidhkar, p. 2710

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Return of Offspring and Produce

فذكر فيها مالك شيئا ثم قال إن شاء أن يمسكها أمسكها وإن شاء أن يردها بولدها ردها ولا أرى له في العيب شيئا إن أمسكها

Mas'alah: What is Malik's ruling on returning a defective item with its produce or offspring?

Al-Istidhkar, p. 2710

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Return of Offspring and Produce

وتلخيص مذهب مالك في هذا الباب أنه من اشترى سلعة لها غلة أو خراج أو كان عبدا فأخذ خراجه وعمله أو نخلا فأثمرت أو جارية فولدت ثم وجد عيبا فإنه يرد ولا شيء عليه في الكسب والثمرة وأما الولد فيرد مع أمه وسواء اشتراها وهي حامل أو حملت بعد الشراء - يعني من غيره وكذلك الاستحقاق

Mas'alah: What did al-Thawri say about the produce of a defective slave returned by the buyer?

Al-Istidhkar, p. 2710

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Return of Offspring and Produce

وقال الثوري إذا باع عبدا فأغل غلة عند الذي اشتراه ثم وجد به عيبا كانت الغلة للمشتري بما ضمن

Mas'alah: What did Abu Hanifah and his companions say about returning defective livestock or trees with consumed produce?

Al-Istidhkar, p. 2710

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Return of Offspring and Produce

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد إذا كانت ماشية فحلبها أو شجرا فأكل ثمرها لم يكن له ردها بالعيب إلا أن يرد قيمة الثمر واللبن

Mas'alah: What is the ruling on returning a defective property along with its usufruct?

Al-Istidhkar, p. 2710

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Return of Offspring and Produce

وكذلك لم يختلف عنهم في الدار والجارية والغلام إذا استغل شيئا من ذلك أن الغلة له ويرد السلعة بالعيب

Mas'alah: What is the ruling on returning a defective slave-girl along with her offspring and earnings?

Al-Istidhkar, p. 2710

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Return of Offspring and Produce

وقال زفر إذا ولدت الجارية في يد المشتري أو زوجها أو وطئت بشبهة فأخذ لها مهرا أو جنى عليها جان فأخذ لها أرشا ثم اطلع على عيب فإنه يردها ويرد ذلك كله معها فإن وطئها هو ردها وعقرها إذا ردها بقضاء قاض

قال وكذلك الشجر والنخل وإن ولدت رد ما نقصتها الولادة معها ومع الولد على البائع ولو أكل الثمر رد قيمة ما أكل على البائع

Mas'alah: What is the ruling on returning a defective item along with its usufruct according to al-Batti and Ubaydullah?

Al-Istidhkar, p. 2711

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Return of Offspring and Produce

وقال عثمان البتي وعبيد الله بن الحسن فيمن اشترى عبدا أو سلعة ثم ظهر على عيب فإن أراد أن يرده رد الغلة معه قال عبيد الله ولو وهب العبد هبة ردها على البائع مع العبد

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on returning produce and offspring with a defective slave?

Al-Istidhkar, p. 2711

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Return of Offspring and Produce

وقال الشافعي لا يرد شيئا مما حدث عنده ولم يقع عليه الصفقة وسواء في ذلك الكسب والغلة والثمرة والولد وكلما وقعت عليه صفقة الشراء رده إذا رد الجارية بالعيب هذا حكم الرد بالعيب عنده وأما الاستحقاق فإنه يرد عليه النخل وولد الجارية فإذا اشترى الجارية غير حامل وزوجها وولدت عنده ثم وجد عيبا فردها به لم يرد ولدها معها قال الشافعي بين عندنا - والله أعلم - أن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما جعل الخراج بالضمان للمشتري في رجل يشتري عبدا فاستغله ثم وجد به عيبا فرده به لأن المشتري كان مالكا للعبد ولو هلك كانت مصيبته منه وكان الخراج إنما هلك في ملكه لا في ملك البائع ولم تقع عليه الصفقة وكذلك الولد لو حدث في ملك المشتري وهو مالك ضامن للجارية ولو هلكت هلكت من ماله ولو كانت حبلى حين ابتاعها ردها وولدها وكذلك ثمن الحائط لا فرق بين شيء من ذلك ويقول الشافعي في هذا كله قال أحمد وإسحاق وأبو ثور وأبو عبيد وسائر أهل الحديث

Mas'alah: What is the ruling on returning a defective slave and the claim of profit?

Al-Istidhkar, p. 2711

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Return of Offspring and Produce

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثني محمد بن بكر قال حدثني أبو داود

قال حدثني أحمد بن مروان قال حدثني علي قال حدثني خالد بن مسلم قال حدثني هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن رجلا ابتاع غلاما فأقام عنده ما شاء الله أن يقيم ثم وجد به عيبا فخاصمه إلى النبي صلى الله عليه وسلم فرده عليه فقال الرجل يا رسول الله! قد اشتغل غلامي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((الخراج بالضمان)) وحدثني عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن إسماعيل وأبو يحيى بن أبي ميسرة قالا حدثني محمد بن عبد الله قال حدثني مسلم بن خالد الزنجي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((الخراج بالضمان)) وحدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني أحمد بن حماد ببغداد قال حدثني عبد الأعلى بن حماد النرسي قال حدثني مسلم بن خالد الزنجي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن رجلا اشترى غلاما فرده بعيب فقال الرجل قد استغله يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((الغلة بالضمان)) وحدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني بكر بن حماد قال حدثني مسدد قال حدثني يحيى بن سعيد عن بن أبي ذئب عن مخلد بن خفاف بن أنمار عن عروة بن الزبير عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ((الخراج بالضمان))

Mas'alah: What is Malik's ruling on returning a group of slaves when one is found defective or stolen?

Al-Istidhkar, p. 2712

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Option of

Defect and Rescission

قال مالك الأمر عندنا فيمن ابتاع رقيقا في صفقة واحدة فوجد في ذلك الرقيق عبدا مسروقا أو وجد بعبد منهم عيبا إنه ينظر فيما وجد مسروقا أو وجد به عيبا فإن كان هو وجه ذلك الرقيق أو أكثره ثمنا أو من أجله اشترى وهو الذي فيه الفضل فيما يرى الناس كان ذلك البيع مردودا كله وإن كان الذي وجد مسروقا أو وجد به العيب من ذلك الرقيق في الشيء اليسير منه ليس هو وجه ذلك الرقيق ولا من أجله اشتري ولا فيه الفضل فيما يرى الناس رد ذلك الذي وجد به العيب أو وجد مسروقا بعينه بقدر قيمته من الثمن الذي اشترى به أولئك الرقيق

Mas'alah: What is the view of Shuraih, al-Sha'bi, and others on returning a defective item in a single transaction?

Al-Istidhkar, p. 2713

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Option of Defect and Rescission

فكان شريح والشعبي والقاسم بن عبد الرحمن وحماد بن أبي سليمان يذهبون إلى أنه لا يرد المعيب وحده وأنه مخير في أن يحبس الصفقة كلها أو يردها كلها وبه قال أبو ثور

Mas'alah: What is Abu Hanifah's view on returning a defective item in a single transaction?

Al-Istidhkar, p. 2713

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Option of

Defect and Rescission

وقال أبو حنيفة وأصحابه إلا زفر إذا اشترى عبدين صفقة واحدة فلم يقبضها أو واحدا منهما حتى وجد عيبا بأحدهما فإما أن يردهما أو يأخذهما فإن قبضها ووجد عيبا رد المعيب بحصته ولو كان المبيع صبرة طعام أو تمر أو ما أشبه ذلك رد الجميع إذا وجد عيبا أو حبس الجميع لأن نظره إلى شيء من الطعام يجزئه ولا بد في العبيد أو الثياب من تغليب كل عبد وكل ثوب وهو قول الحسن بن صالح

Mas'alah: What is Zufar's view on returning a defective item in a single transaction?

Al-Istidhkar, p. 2713

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Option of Defect and Rescission

وقال زفر الرقيق والثياب يرد العيب بحصته قبل القبض وبعده وهو قول الثوري وروي ذلك عن بن سيرين وبن شبرمة والحارث العكلي ولم يفرقوا بين قبل القبض وبعده فإن كان المبيع شيئين لا يقوم أحدهما إلا بالآخر كالخفين والنعلين أو مصراعي الباب فوجد بأحدهما عيبا لم يختلفوا أنه لا يرده وحده ويردهما جميعا أو يمسكهما جميعا

Mas'alah: What is al-Awza'i's view on returning a defective item in a single transaction?

Al-Istidhkar, p. 2713

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Option of Defect and Rescission

وقال الأوزاعي في العبدين أو الثوبين أو الدابتين وما كان مثل ذلك إن سمى لكل واحد ثمنا رد المعيب خاصة وإن لم يسم لكل واحد ثمنا وجعل جملة الثمن لجملة الصفقة فإن له أن يرد الجميع أو يرضى الجميع ومن مثال ذلك عنده أن يشتري عشرة أثواب صفقة واحدة بعشرة دنانير ثم يجد بأحدها عيبا يرد من مثله فإنه يرد البيع كله وإن قال أبيعك هذه العشرة الأثواب بعشرة دنانير كل ثوب منها بدينار فإنه يرد المعيب خاصة

Mas'alah: What is 'Ubayd Allah ibn al-Hasan's view on returning a defective item?

Al-Istidhkar, p. 2713

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Option of Defect and Rescission

وقال عبيد الله بن الحسن يرد المعيب خاصة كقول الثوري والحارث العكلي

Mas'alah: What are the two narrations from al-Shafi'i regarding returning defective items in a single transaction?

Al-Istidhkar, p. 2713

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Option of Defect and Rescission

وعن الشافعي روايتان إحداهما يرد المعيب بحصته والأخرى يردهما جميعا أو يمسك

Mas'alah: What is Malik's view on a female slave with a husband or istihadah as a defect?

Al-Istidhkar, p. 2720

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Defects in Slaves and Slave-Girls

فقال مالك إذا كان للأمة زوج أو كانت مستحاضة كان ذلك عيبا ترد منه

Mas'alah: What is the ruling on a male slave with a wife or child as a defect in sale?

Al-Istidhkar, p. 2720

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Defects in Slaves and Slave-Girls

وكذلك العبد إذا كان له زوجة أو كان لأحدهما ولد

Mas'alah: What is Abu Hanifah's view on a slave with a spouse as a defect in sale?

Al-Istidhkar, p. 2720

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Defects in Slaves and Slave-Girls

وقال أبو حنيفة وأصحابه إذا اشترى عبدا له امرأة أو أمة لها زوج ثم علم فهذا عيب ترد منه

Mas'alah: What is the ruling on a defect in a sold slave due to marriage?

Al-Istidhkar, p. 2720

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Defects in Slaves and Slave-Girls

وقال أبو ثور هو عيب ترد منه

Mas'alah: What is the ruling on a defect in a sold slave due to marriage?

Al-Istidhkar, p. 2720

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Defects in Slaves and Slave-Girls

وقال عثمان البتي الزوج للجارية عيب وإن وجد للعبد امرأة كان للمشتري أن يكرهه على طلاقها فإن أبى أن يطلقها ولزمته نفقة لها فهي على البائع

Mas'alah: What is the ruling on a defect in a sold slave due to marriage?

Al-Istidhkar, p. 2720

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Defects in Slaves and Slave-Girls

وقال الشافعي إن كان ينقص كونها ذات زوج من الثمن فهو عيب وإلا فلا

Mas'alah: What is the ruling on defects in a sold slave?

Al-Istidhkar, p. 2720

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Defects in Slaves and Slave-Girls

وليس عنده بعيب ما لم ينقص من الثمن وما نقص منه قل أو كثر فهو عيب يرد منه

Mas'alah: What is the ruling on selling a slave woman during her waiting period or while menstruating as a defect?

Al-Istidhkar, p. 2720

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Defects in Slaves and Slave-Girls

وقال أبو حنيفة لو باع أمته في عدة الطلاق أو الموت أو حائضا لم يكن شيء من ذلك عيبا ترد منه

Mas'alah: What is the threshold for calamity (ja'ihah) that reduces the price in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2734

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Definition and Scope of Defects

قال مالك والجائحة التي توضع عن المشتري الثلث فصاعدا ولا يكون ما دون ذلك جائحة

Mas'alah: What is the ruling on returning a defective item in a murabahah sale?

Al-Istidhkar, p. 2884

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Fraudulent Overpricing (Ghabn) and Deception

وقالوا لو وجد المشتري عيبا ورد السلعة بالعيب لم يرجع إلا بالثمن الذي عقد سلعته عليه

Mas'alah: What is the ruling on a defective or price-changed item in a fraudulent sale according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 2887

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Fraudulent Overpricing (Ghabn) and Deception

قال مالك وإذا دخلها عيب عند المشتري أو حالت الأسواق فالبيع فاسد فلا يردها ويرد القيمة قال مالك فإن فاتت السلعة وكانت قيمتها نصف ما وزن مثل ما وزن المبتاع أو أكثر فلا شيء وإن كانت أقل لزمته القيمة تمام القيمة إلا أن يكون أكثر مما وزن فلا تلزمه الزيادة وإن كانت قائمة أخذ الجميع أو رد

Mas'alah: What is the ruling when the purchased goods perish or change before delivery?

Al-Istidhkar, p. 2900

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Defects in Real Estate and Chattels

وقال بن القاسم إن قبضها المبتاع وفاتت عنده بتمام أو نقصان أو تغير سوق أو بيع أو كتابة أو هبة أو هلال أو تقطيع في الثياب أو كانت دارا

Mas'alah: What is the ruling on returning excess or deficiency in measurement after sale?

Al-Istidhkar, p. 2917

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Defects in Real Estate and Chattels

قال أبو عمر يعني أنه ما زاد على أنه يمكن أن يكون بين الكيلين فعليه رده وما كان معهودا مثله بين الأكيال فليس عليه رده وأما إن وجده ناقصا فالقول قول البائع عند مالك مع يمينه لأنه قد صدقه المشتري إذا قبضه منه بقوله

Mas'alah: What is the ruling on returning a misrepresented animal with a sa' of dates?

Al-Istidhkar, p. 2945

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Defects in Animals and Livestock

ذلك فهو بخير النظرين بعد أن يحلبها إن رضيها أمسكها وإن سخطها ردها وصاعا من تمر))

Mas'alah: What did Malik say about the authenticity of the musarrah hadith?

Al-Istidhkar, p. 2954

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Defects in Animals and Livestock

ذكر القعنبي من سماع أشهب عن مالك أنه سئل عن قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ((من ابتاع مصراة فهو بخير النظرين بعد أن يحلبها إن شاء أمسكها وإن شاء ردها وصاعا من تمر)) وقال سمعت ذلك وليس بالثابت ولا الموطإ عليه وإن لم يكن ذلك أنه له اللبن بما أعلف وضمن قيل له نراك تضعف الحديث قال كل شيء يوضع موضعه وليس بالموطأ ولا الثابت وقد سمعته

Mas'alah: What is the ruling on returning defective goods and the prohibition of fraud in sales?

Al-Istidhkar, p. 2954

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Fraudulent Overpricing (Ghabn) and Deception

قال أبو عمر هذه رواية الله أعلم بصحتها عن مالك وما رواها عنه إلا ثقة ولكنه عند اختلاف من رواية الحديث عند أهل العلم بالحديث صحيح ثابت وهو أصل في النهي عن الغش والدلسة بالعيوب وأصل أيضا في الرد بالعيب لمن وجد فيما يشتريه من السلع وفيه دليل على أن بيع المعيب بيع يقع صحيحا بدليل التخيير فيه لأنه إن رضي المبتاع بالعيب جاز ذلك ولو كان بيع المعيب فاسدا أو حراما لم يصح الرضا به وهذا أصل مجتمع عليه وأما سائر ما في حديث المصراة فمختلف فيه أما أهل الحجاز منهم مالك في المشهور من مذهبه والشافعي وأصحابهما والليث وبن أبي ليلى وأكثر أهل الحديث وأحمد وإسحاق وأبو ثور وغيرهم فقد استعملوه على وجهه

وعمومه وظاهره وقالوا إذا بان له أي مشتري المصراة – إذا بان أنها مصراة محفلة ردها في الثلاث أو عند انقضائها ورد معها صاعا من تمر اتباعا للحديث

Mas'alah: What is the ruling on returning a musarrah animal with a sa' of the local staple food?

Al-Istidhkar, p. 2955

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Defects in Animals and Livestock

سخطها لاختلاف لبنها ردها ورد معها صاعا من قوت ذلك البلد تمرا كان أو برا أو غير ذلك وبه قال الطبري

Mas'alah: What is the ruling on returning a musarrah animal before milking it?

Al-Istidhkar, p. 2955

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Defects in Animals and Livestock

وقال عيسى بن دينار إن علم مشتري المصراة أنها مصراة بإقرار البائع فردها قبل أن يحلبها لم يكن عليه غرم لأنه لم يحلب اللبن الذي من أجله يلزم غرم الصاع قال أبو عمر هذا ما لا خلاف فيه فقف عليه

Mas'alah: What is the ruling on returning a musarrah animal after milking it multiple times?

Al-Istidhkar, p. 2955

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Defects in Animals and Livestock

قال عيسى ولو حلبها مرة ثم حلبها ثانية فنقص لبنها ردها ورد معها صاعا من تمر لحلبته الأولى ولو جاء باللبن بعينه كما حلبه لم يقبل منه ولزمه غرم الصاع لأن الصاع قد وجب عليه فليس له أن يعطيه فيه لبنا لأنه يدخله بيع الطعام قبل أن يستوفى

Mas'alah: What is the ruling of Shafi'i and others on returning a musarrah animal with a sa' of dates?

Al-Istidhkar, p. 2955

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Defects in Animals and Livestock

وقال الشافعي في المصراة يردها ويرد معها صاعا من تمر لا يرد غير التمر إن كان موجودا وهو قول بن أبي ليلى والليث بن سعد وبه قال أحمد وإسحاق وأبو عبيد وأبو ثور وداود ويحيى على أصولهم أن التمر إذا عدم وجب رد قيمته لا قيمة اللبن وقد روي عن بن أبي ليلى وأبي يوسف أنهما قالا لا يعطي مع الشاة المصراة إذا ردها قيمة اللبن

Mas'alah: What is the evidence for returning only dates with a musarrah animal?

Al-Istidhkar, p. 2955

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Defects in

Animals and Livestock

ومن حجة من قال إنه لا يرد إلا التمر ما حدثناه عبد الرحمن بن عبد الله بن خالد قال حدثني بن حمدان قال حدثني عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثني أبي قال حدثني يزيد قال حدثني هشام عن محمد عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم (قال) ((من اشترى مصراة فهو بالخيار ثلاثة أيام فإن ردها رد معها صاعا من تمر لا سمراء))

Mas'alah: What is the ruling on returning a musarrah animal with a sa' of food?

Al-Istidhkar, p. 2956

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Defects in Animals and Livestock

اشترى مصراة فهو بالخيار ثلاثة أيام إن شاء ردها وصاعا من طعام لا سمراء)) وقال بعضهم ((وصاعا من تمر لا سمراء)) والسمراء عندهم البر يقول تمر لا بر

Mas'alah: How many milkings indicate acceptance of a musarra animal?

Al-Istidhkar, p. 2956

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Defects in Animals and Livestock

قال أبو عمر قوله في هذا الحديث ((فهو بالخيار ثلاثة أيام)) دليل على أن مبتاع المصراة إذا حلبها مرة وثانية بعد لبن التصرية ليتبين أنها كانت مصراة لم يكن في

حلبته الثالثة دليل على رضاه به إذا قام طالبا لردها بما قام له من تصريتها فلو حلبها بعد الثالثة كان منه رضى بها ولم يكن له ردها وقد قيل إن الحلبة الثالثة رضا منه بها وكل ذلك لأصحاب مالك والأصح الأول

Mas'alah: What is the legal reasoning behind the sa' of dates for musarrah?

Al-Istidhkar, p. 2957

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Defects in Animals and Livestock

قال أبو عمر حديث المصراة حديث صحيح لا يدفعه أحد من أهل العلم بالحديث ومعناه صحيح في أصول السنة وذلك أن لبن التصرية لما اختلط باللبن الطارئ في ملك المشتري لم يتهيأ تقدير ما للبائع من ذلك فيكون على المشتري قيمته لأن تقويم ما لا يعرف غير ممكن ولما كان لكل واحد منهما شيء من اللبن وكانا جميعا عاجزين عن تحديده حكم النبي صلى الله عليه وسلم للبائع بصاع من تمر لأن ذلك كان الغالب في قوتهم يومئذ وفي الأصول ما يشهد لذلك مثل حكمه في الجنين وفي الأصابع والأسنان جعل الصغير منها كالكبير وكذلك الموضحة حكم في صغيرها وكبيرها بحكم واحد لأنه لا يوقف على صحة تفضيل بعضها على بعض في الجمال والمنفعة

Mas'alah: What is the ruling on returning a defective slave and the principle of al-kharaj bi al-daman?

Al-Istidhkar, p. 2957

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Effect of

Buyer's Use or Alteration

وروى الشافعي ومطرف بن عبد الله المزني وعبد الأعلى بن حماد المزني وغيرهم قالوا حدثنا مسلم بن خالد الزنجي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن رجلا اشترى عبدا فاستغله ثم ظهر منه على عيب فخاصم فيه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقضى له برده فقال البائع يا رسول الله! إنه قد أخذ خراجه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((الخراج بالضمان

Mas'alah: What is the wording of the hadith on al-kharaj bi al-daman?

Al-Istidhkar, p. 2958

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Disclaimer of Defects and Seller's Liability

هذا لفظ الشافعي وقال المزني فقال الرجل إنه قد استغله يا رسول الله فق

Mas'alah: What is the ruling on returning milk from a musarrah animal in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2958

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Defects in Animals and Livestock

قال أبو عمر لم يختلف العلماء أن المصراة إذا ردها مشتريها بعيب التصرية أو بعيب غير التصرية لم يرد اللبن الحادث في ملكه لأنه غلة طرأت في ملكه وكان ضامنا لأصلها ولما جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم في لبن التصرية التي وقعت عليه

الصفقة مع الشاة أو الناقة صاعا من تمر علم أن ذلك عبادة ليس بقيمة ولما كان لبن الشاة يختلف وكذلك لبن البقرة والنافة ولم يجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم في لبن المصراة كيف كانت إلا الصاع المذكور علم أن ذلك عبادة لما وصفنا من قطع شعب الخصومة أو كما شاء الله وإذا كان ذلك كذلك فينبغي ألا يجب في لبن شاة غرة أو بقرات غرة أو نوق غرة إلا الصاع عبادة وتسليما فيكون ذلك خارجا عن سائر البيوع والله أعلم

Mas'alah: What is the chapter on judgment regarding a person who buys a cloth with a defect?

Al-Istidhkar, p. 3186

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Defects in Real Estate and Chattels

(32 – باب القضاء فيمن ابتاع ثوبا وبه عيب)

Mas'alah: What is the ruling on returning a defective cloth after the buyer has altered it?

Al-Istidhkar, p. 3186

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Effect of Buyer's Use or Alteration

1438 – قال مالك إذا ابتاع الرجل ثوبا وبه عيب من خرق أو غيره قد علمه البائع فشهد عليه بذلك أو أقر به فأحدث فيه الذي ابتاعه حدثا من تقطيع ينقص ثمن الثوب ثم علم المبتاع بالعيب فهو رد على البائع وليس على الذي ابتاعه غرم في

تقطيعه إياه قال وإن ابتاع رجل ثوبا وبه عيب من حرق أو عوار فزعم الذي باعه أنه لم يعلم بذلك وقد قطع الثوب الذي ابتاعه أو صبغه فالمبتاع بالخيار إن شاء أن يوضع عنه قدر ما نقص الحرق أو العوار من ثمن الثوب ويمسك الثوب فعل وإن

شاء أن يغرم ما نقص التقطيع أو الصبغ من ثمن الثوب ويرده فعل وهو في ذلك بالخيار فإن كان المبتاع قد صبغ الثوب صبغا يزيد فيه ثمنه فالمبتاع بالخيار إن شاء أن يوضع عنه قدر ما نقص العيب من الثوب وإن شاء أن يكون شريكا للذي باعه الثوب فعل وينظر كم ثمن الثوب وفيه الحرق أو العوار فإن كان ثمنه عشرة دراهم وثمن ما زاد فيه الصبغ خمسة دراهم كانا شريكين في الثوب لكل واحد منهما بقدر حصته فعلى حساب هذا يكون ما زاد الصبغ في ثمن الثوب هكذا هو في (الموطأ) عند جميعهم وقوله قد علمه البائع هو الذي ذكره بن القاسم عنه إذا دلس البائع بالعيب قال بن القاسم عن مالك (إذا دلس بالعيب وهو يعلم ثم احدث المشتري في الثوب صبغا ينقص الثوب أو قطعه قميصا أو ما أشبهه فإن المشتري بالخيار إن شاء حبس الثوب ورجع على البائع بما بين الصحة والداء وإن شاء رده ولا شيء عليه وإن كان الصباغ يزيد فيه) فذكر ما في (الموطأ) على حسب ما أوردناه وقول أحمد في ذلك كقول مالك وقال بن القاسم قال مالك ولو لبسه المشتري فأنقصه لبسه فعليه ما نقصه لبسه إن أراد رده قال مالك والتدليس بالحيوان وغير التدليس سواء لأن الحيوان لم يبعه إياه على أن يقطعه والثياب اشتراها لتقطع وإذا اشترى حيوانا فاعور عنده ثم اطلع على عيب لم يكن له أن يرده إلا أن يرد معه ما نقص إذا كان عورا أو غيره من عيب مفسد دلس أو لم يدلس وما كان من عيب ليس بمفسد فله أن يرده ولا يرد معه ما نقصه في الحيوان كله وقال الليث في الرجل يبتاع الثوب فيقطعه ثم يجد فيه العيب فإن كان مثل الخرق والرفو حلف البائع بالله ما علم ذلك

فيه وأما ما كان من السقط فإنه إن علم ان كان عند البائع فهو رد عليه ويغرم له البائع أجر الخياطة وقال الثوري إذا حدث به عيب عند المشتري واطلع على عيب لم يرده ورجع بقيمة العيب ليس له غير ذلك ورجع على البائع بفضل ما بين الصحة والداء وقول الشافعي في ذلك كقول الثوري

قال الشافعي إذا حدث به عيب عند المشتري ثم اطلع على عيب رجع بقيمة العيب ليس له غير ذلك إلا أن يشاء البائع أن يقبله ولا يأخذ شيئا وقال أبو حنيفة وأصحابه إذا خاط الثوب قميصا أو صبغه ثم اطلع على عيب رجع بقيمة العيب وليس للبائع أن يقبله وإن قطعه قميصا ولم يخطه ثم اطلع على عيب رجع بالعيب إلا أن يشاء البائع أن يقبله ويرد عليه ثمنه وكذلك إذا حدث به عيب عند المشتري وقال الحكم بن عتيبة يرده في حدوث العيب ويرد ما نقص العيب الحادث عنده وقال عثمان البتي في الثوب والخشب إذا قطعهما ثم وجد عيبا ردهما مقطوعين ولا شيء عليه في القطع قال أبو عمر القطع من المشتري في الثوب والصبغ الذي ينقصه بمنزلة العيب الحادث به ولا ينبغي له أن يرده ويأخذ ثمنه الذي أعطاه فيه إلا أن يكون الثوب بحاله كما أخذه وأما إذا زاد الصبغ في الثوب فهو عين ما للمشتري ولذلك كان الجواب فيه كما قال مالك ومن اتبعه في ذلك وأما من لم ير للمشتري إذا حدث عنده عيب ثم اطلع على عيب كان للبائع أن يرد ما وجد به العيب ولأنه شيء إلا أن يرجع بقيمة الذي كان عند البائع فلما وصفنا لأن الثوب قد دخله ما غيره عن حاله التي باعها عليه البائع فليس للمشتري إلا الرجوع بما دلس له به البائع وسواء علم أو لم يعلم عندهم لأن الخطأ في ذهاب الأموال كالعمد وقول من قال يرد المبيع بالعيب فيرد معه قيمة ما حدث عنده من العيب فهو اعتبار ذلك المعنى لأنه إذا رد قيمة ما حدث عنده من العيب فكأنه رده بحاله لأنه قد أخذ النقصان بالعيب الحادث عند

المشتري حقه وأما قول عثمان البتي فقول ضعيف وكأنه لما قال لم يبن له العيب فقد سلطه على القطع فلا شيء له فيه وقد بين مالك الفرق عنده بين الثياب والحيوان فيما حكاه بن القاسم عنه والمخالف له يقول لا فرق بين الحيوان والثياب لأن البائع كما أذن له في القطع واللبس كذلك أذن له في الوطء والتأديب وقد أجمع القائلون برد الثوب الموجود فيه العيب أنه إذا لبسه لبسا يبليه به أنه لا

Mas'alah: What is the ruling on returning a garment after wearing it and discovering a defect?

Al-Istidhkar, p. 3189

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Effect of Buyer's Use or Alteration

يرده إلا ويرد معه ما نقصه اللبس والأكثر يقولون إنه لا يرده وأن له قيمة العيب

Mas'alah: What is the chapter on defects in goods and their guarantee?

Al-Istidhkar, p. 3260

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Definition and Scope of Defects

(7 - باب العيب في السلعة وضمانها)

Mas'alah: What is the ruling on returning a defective animal, garment, or commodity?

Al-Istidhkar, p. 3260

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Return for Defect and Compensation

1467 - قال مالك في الرجل يبتاع السلعة من الحيوان أو الثياب أو العروض فيوجد ذلك

Mas'alah: Why does Malik specify movables and not real estate in the chapter on defects?

Al-Istidhkar, p. 3260

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Defects in Real Estate and Chattels

وأما اشتراطه في أول هذا الباب الحيوان والعروض والثياب دون العقار فإن مذهبه المشهور المعمول به عند أصحابه أن حوالة الأسواق بالنماء والنقصان في الأثمان فوت في البيع الفاسد كله إذا كان في شيء من العروض أو الثياب أو

Mas'alah: What is the ruling on the buyer's liability when returning a defective item after void sale?

Al-Istidhkar, p. 3261

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Defects and Return for Defect > Return for Defect and Compensation

قالوا ولو ردها المشتري بعيب بعد القبض بغير قضاء فعليه ضمان القيمة ولا يردها على البائع والله الموفق للصواب

BAB 20

باب الاستحقاق

The Chapter on Istihqaq

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the usufruct of a sold slave when the original owner reclaims him?

Al-Istidhkar, p. 2710

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Istihqaq > Istihqaq of Slaves and Slave-Girls

وقالوا بن غصب رجل عبد رجل ثم باعه واستغله المشتري ثم استحقه المغصوب منه كانت الغلة للمشتري

BAB 21

باب الإقالة

The Chapter on Rescission

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on rescinding a sale due to gross disparity in price?

Al-Istidhkar, p. 1314

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Rescission > Conditions and Validity of Iqalah

وكان أبو محمد عبد الله بن إبراهيم يحكي عن أبي بكر الأبهري أنه كان يقول بفسخ البيع فيما كان فيه التغابن أقل من ثلث المال وهذا لا يقر به المالكيون عندنا

Mas'alah: What is the ruling on rescinding a deferred sale with a cash payment in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2688

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Rescission > Iqalah in Deferred Sales and Salam Contracts

قال مالك في الرجل يبتاع العبد أو الوليدة بمائة دينار إلى أجل ثم يندم البائع فيسأل المبتاع أن يقيله بعشرة دنانير يدفعها إليه نقدا أو إلى أجل ويمحو عنه المائة دينار التي له قال مالك لا بأس بذلك وإن ندم المبتاع فسأل البائع أن يقيله في الجارية أو العبد ويزيده عشرة دنانير نقدا أو إلى أجل أبعد من الأجل الذي اشترى إليه العبد أو الوليدة فإن ذلك لا ينبغي وإنما كره ذلك لأن البائع كأنه باع منه مائة دينار له

Mas'alah: What is the ruling on a seller offering cash to cancel a deferred sale in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2689

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Rescission > Iqalah in Deferred Sales and Salam Contracts

قال أبو عمر أما المسألة الأولى التي ندم فيها البائع فأعطى المشتري عشرة دنانير نقدا أو إلى أجل وترد عليه يسقط عن المشتري ثمنها المائة الدينار المذكورة فهذا البيع مستأنف وإقالة لا يدخلها تهمة لأنها

Mas'alah: What is the ruling on a buyer reducing the price to be released from a sale?

Al-Istidhkar, p. 2689

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Rescission > Iqalah with Price Increase or Additional Payment

قال بن وهب وأخبرني ناجية بن بكير عن أبي الزناد وربيعة في رجل اشترى ثوبا فاستقاله فذهب ليرده إلى صاحبه فأبى أن يقيله فوضع من ثمنه على أن يقيله قالا لا بأس بذلك

Mas'alah: What is the ruling on a buyer seeking rescission of a sale by offering compensation?

Al-Istidhkar, p. 2689

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Rescission > Iqalah with Price Increase or Additional Payment

وقال وإن ندم المبتاع فاستقال البائع وأعطاه دراهم لا بأس به

Mas'alah: What is the ruling on a seller conditioning rescission of sale on deferred payment of gold?

Al-Istidhkar, p. 2689

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Rescission > Iqalah with Price Increase or Additional Payment

قال وأخبرني عمر بن مالك أن يحيى بن سعيد قال لو أن المشتري ندم فقال البائع لا أقيلك إلا أن تنظرني بالذهب سنة لم يكن بذلك بأس

Mas'alah: What is the ruling on a seller conditioning a loan for rescission of a sale?

Al-Istidhkar, p. 2690

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Rescission > Iqalah with Price Increase or Additional Payment

قال يحيي ولو قال له البائع لا أقيلك إلا على أن تسلفني ذلك إلى سنة قال لا يصلح ذلك

Mas'alah: What is the ruling on rescission of a sale with deferred payment?

Al-Istidhkar, p. 2690

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Rescission > Iqalah in Deferred Sales and Salam Contracts

قال مالك في الرجل يبيع الدابة من الرجل وينقده الثمن ثم يندم المشتري فيقول بائع الدابة منه أقلني وخذ دابتك وأنظرك بثمنها سنة فقال مالك هذا بيع جديد لا بأس به

Mas'alah: What is the ruling on offering extra payment for rescinding a sale?

Al-Istidhkar, p. 2690

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Rescission > Iqalah with Price Increase or Additional Payment

وذكر معمر عن علي بن بذيمة قال سمعت سعيد بن جبير سأله رجل عن رجل اشترى سلعة من رجل فندم فيها فقال أقلني ولك كذا وكذا فقال لا بأس به

Mas'alah: What is the ruling on paying to rescind a sale?

Al-Istidhkar, p. 2690

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Rescission > Iqalah with Price Increase or Additional Payment

وعن بن طاوس عن أبيه أنه اشترى غلاما فأراد رده فلم يقيلوه منه حتى أعطاهم عشرة دنانير

Mas'alah: What did Hammad say about paying for rescission of a sale?

Al-Istidhkar, p. 2690

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Rescission > Iqalah with Price Increase or Additional Payment

قال معمر وسألت حمادا عن رجل اشترى من رجل سلعة وندم فيها فقال أقلني ولك كذا فكرهه

Mas'alah: What is the ruling on rescinding a sale with additional payment in the case of the donkey of Rabi'ah?

Al-Istidhkar, p. 2690

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Rescission > Iqalah with Price Increase or Additional Payment

قال أبو عمر يدخل في هذا الباب مسألة حمار ربيعة ذكرها بن وهب عنه في موطئه قال حدثني الليث بن سعد قال كتب إلي ربيعة يقول في رجل باع حمارا بعشرة دنانير سنة ثم استقاله فأقاله بربح دينار عجله له وآخر باع حمارا بنقد فاستقاله المبتاع فأقاله بزيادة دينار أخره عنه إلى أجل فقال ربيعة هذه ليست إقالة لأنه جميعا صار بيعها إنما الإقالة أن يتراد البائع والمبتاع ما كان بينهما من البيع على ما كان البائع عليه

Mas'alah: What is the ruling on rescission of a cash sale?

Al-Istidhkar, p. 2690

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Rescission > Iqalah Before and After Possession

وأما الذي ابتاع الحمار بنقد ثم جاء باستقال صاحبه فقال الذي باعه لا

Mas'alah: What is the ruling on rescinding a sale involving gold for gold on credit?

Al-Istidhkar, p. 2691

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Rescission > Iqalah in Deferred Sales and

Salam Contracts

أقيلك إلا بربح دينار إلى أجل فإن هذا لا يصلح إلا أنه أخذ عنه الدينار وانتقدوا حق الحمار بما بقي من الثمن فصار ذهبا بذهب إلى أجل

Mas'alah: What is the ruling on a seller who refuses to reduce the price or rescind a sale after a loss?

Al-Istidhkar, p. 2733

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Rescission > Iqalah with Price Increase or Additional Payment

1264 - مالك عن أبي الرجال محمد بن عبد الرحمن عن أمه عمرة بنت

عبد الرحمن أنه سمعها تقول ابتاع رجل ثمر حائط في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فعالجه وقام فيه حتى تبين له النقصان فسأل رب الحائط أن يضع له أو يقيله فحلف أن لا يفعل فذهبت أم المشتري إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((تألى أن لا يفعل خيرا)) فسمع بذلك رب الحائط فأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هو له

Mas'alah: What is the ruling on rescinding a sale if the commodity has perished?

Al-Istidhkar, p. 2792

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Rescission > Iqalah and Defects or Alteration of Goods

قال عيسى بن دينار بل من يفسخ البيع إلا أن يفوت السلعة فيكون فيها القيمة

Mas'alah: How did Sufyan ibn Uyaynah interpret early repayment with a discount?

Al-Istidhkar, p. 2910

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Rescission > Iqalah with Price Increase or Additional Payment

وقال سفيان بن عيينة تفسير عجل لي وأضع عنك إذا كان لي عليك ألف درهم إلى أجل فقلت أعطني من حقي الذي عندك تسع مائة ولك مائة فقال

Mas'alah: What is the chapter on partnership, delegation, and rescission?

Al-Istidhkar, p. 2918

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Rescission > Iqalah in Partnership and Joint Sales

(41 - باب ما جاء في الشركة والتولية والإقالة)

Mas'alah: What is the ruling on rescission (iqalah) with increase or decrease?

Al-Istidhkar, p. 2918

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Rescission > Iqalah with Price Increase or Additional Payment

قال أبو عمر لا خلاف بين العلماء أن الإقالة إذا كان فيها نقصان أو زيادة أو تأخير أنها بيع وكذلك التولية والشركة وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الطعام حتى يستوفى

Mas'alah: What is the disagreement on whether iqalah without increase or decrease is a sale or a favor?

Al-Istidhkar, p. 2919

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Rescission > Definition and Nature of Iqalah

وإنما اختلفوا في الإقالة على وجهها بلا زيادة ولا نقصان لا نظرة ولا هي بيع فيحل فيها ويحرم ما يحل في البيع ويحرم أم هي معروف وإحسان وفعل خير ليست ببيع وكذلك الشركة والتولية

Mas'alah: What is the disagreement on whether iqalah is a sale or a rescission?

Al-Istidhkar, p. 2919

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Rescission > Definition and Nature of Iqalah

وأما الإقالة فاختلافهم هل هي بيع أم فسخ على ما أضيف لك بقول مالك ما تقدم ذكره أنها معروف وإحسان

Mas'alah: What is the view of Shafi'i and Abu Hanifah on iqalah before receipt being a rescission?

Al-Istidhkar, p. 2919

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Rescission > Definition and Nature of Iqalah

وقال الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما الإقالة قبل القبض فسخ بيع

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on iqalah after taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2919

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Rescission > Definition and Nature of Iqalah

وقال أبو حنيفة هي بعد القبض فسخ أيضا ولا تقع إلا بالثمن الأول لا زيادة ولا نقصان سواء تقابلا بزيادة أو نقصان أو ثمن غير الأول وهو قول الشافعي

Mas'alah: What is Abu Yusuf's ruling on iqalah after taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2919

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Rescission > Definition and Nature of Iqalah

وقال أبو يوسف هي بيع بعد القبض وتجوز بالزيادة والنقصان وبثمن آخر ولأبي حنيفة وأصحابه في هذا المعنى كثير مذكور في كتبهم قد ذكرنا كثيرا منه في غير هذا الموضع

Mas'alah: What is Shafi'i's ruling on iqalah with an increase or decrease after possession?

Al-Istidhkar, p. 2919

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Rescission > Iqalah with Price Increase or

Additional Payment

وقال الشافعي إن أقاله على زيادة أو نقصان بعد القبض فلا خير فيه لأن الإقالة فسخ وليست ببيع

Mas'alah: What is the ruling on iqalah and its effect on warranty and defects?

Al-Istidhkar, p. 2920

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > The Chapter on Rescission > Iqalah and Defects or Alteration of Goods

كانت بيعا دخلها بيع الطعام قبل أن يستوفى وبيع ما ليس عند البائع فدل على أنهما فسخ بيع ما لم تكن فيها زيادة أو نقصان وإنما يستغنى عن ذكر الثمن وهو معروف عند مالك على ما تقدم إلا أن حكمها عند حكم البيع المستأنف والعهدة على المشتري فيما قبض وبان به إلى نفسه ثم ظهر به عيب عنده

Mas'alah: What is the linguistic meaning of tatfif in the context of weights and measures?

Al-Istidhkar, p. 57

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Lawful and Unlawful Earnings

وأما التطفيف في لسان العرب فهو الزيادة على العدل والنقصان منه وذلك ذم لفاعله قال الله تعالى (ويل للمطففين الذين إذا اكتالوا على الناس يستوفون وإذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون) المطففين 1 - 3 ومن ذمه الله - تعالى - استحق عقوبته كما أن من مدحه استحق ثوابه وأما قول مالك لكل شيء وفاء وتطفيف فإنه يعني أن هذه

اللفظة تدخل في كل شيء مذموم زيادة ونقصانا

Mas'alah: What is the definition and measurement of the 'faraq' container?

Al-Istidhkar, p. 257

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Lawful and Unlawful Earnings

قال الخليل بن أحمد الفرق مكيال وقال بن وهب الفرق مكيال من خشب كان بن شهاب يقول إنه يسع خمسة أقساط بأقساط بني أمية وقد فسر محمد بن عيسى الأعشى الفرق بثلاثة أصوع قال وهي خمسة أقساط قال وفي الخمسة أقساط اثنا عشر مدا بمد النبي عليه السلام قال بن مزين قال لي عيسى بن دينار قال لي بن القاسم وسفيان بن عيينة الفرق يحمل ثلاثة أصوع وقال أبو داود سمعت أحمد بن حنبل يسأل عن الفرق فقال ثلاثة أصوع وهذا كله قريب بعضه من بعض وقد روي عن مجاهد ما يخالف ذلك روى موسى الجهني عن مجاهد أنه أتى بقدح حزرته بثمانية أرطال فقال حدثتني ع

Mas'alah: What is the ruling on selling and reciting from a mushaf with Ibn Mas'ud's reading?

Al-Istidhkar, p. 1005

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sales in Sacred or Restricted Contexts

روى عيسى عن بن القاسم في المصحف بقراءة بن مسعود قال أرى أن يمنع الناس من بيعه ويضرب من قرأ به ويمنع من ذلك

Mas'alah: What was the weight of the uqiyyah and dinar at the time of the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 1186

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Lawful and Unlawful Earnings

قال أبو عمر الأوقية على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يجز أن تكون مجهولة المبلغ من الدراهم في الوزن ثم يوجب الزكاة عليها وليس يعلم مبلغ وزنها ووزن الدينار درهمان أمر مجتمع عليه في البلدان وكذلك درهم الوزن اليوم أمر مجتمع عليه معروف بالآفاق إلا أن الوزن عندنا بالأندلس مخالف لوزنهم فالدرهم الكيل عندهم هو عندنا بالأندلس درهم وأربعة أعشار درهم لأن دراهمنا مبنية على دخل أربعين ومائة منها في مائة كيل من دراهمهم هكذا أجمع الأمراء والناس عندنا بالأندلس وما أظن عبد الملك وعلماء عصره نقصوا شيئا من الأصل وإنما أنكروا وكرهوا الجاري عندهم من ضرب الروم فردوها إلى ضرب الإسلام فعلى ما ذكرنا في الدرهم المعهود عندنا أنه درهم وخمسان تكون المائتا درهم كيلا مائتي درهم وثمانين درهما بدرهمنا وقد قيل إن الدرهم المعهود بالمشرق وهو المعهود بالكيل المذكور هو بوزننا اليوم بالأندلس درهم ونصف وأظن ذلك بمصر وما والاها وأما أوزان أهل العراق فعلى ما ذكرت لك لم تختلف علينا كتب علمائهم أن درهمهم درهم وأربعة أعشار درهم بوزننا وهذا موجود في كتب الكوفين والبغداديين إلى عصرنا هذا ويسمونها في وثائقهم وزن سبعة

Mas'alah: What does the term 'al-riqah' mean among the Arabs?

Al-Istidhkar, p. 1209

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Lawful and Unlawful Earnings

والرقة عند العرب الورق المنقوشة ذات السكة السائرة بين الناس

Mas'alah: What is the ruling on selling standing crops after they have dried?

Al-Istidhkar, p. 1288

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

وأما قوله لا يصلح بيع الزرع حتى ييبس في أكمامه ويستغني عن الماء فأكثر العلماء على إجازة بيع الزرع في سنبله إذا كان قائما قد يبس واستغنى عن الماء

Mas'alah: What is the evidence for the prohibition of selling grain before it hardens?

Al-Istidhkar, p. 1288

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

وحجتهم في ذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الحب حتى يشتد وعن بيع العنب حتى يسود

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on selling grain before it is threshed and purified?

Al-Istidhkar, p. 1288

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

وقال الشافعي لا يجوز بيعه حتى يدرس ويصفى

Mas'alah: Where will the discussion on the chain of this hadith appear later?

Al-Istidhkar, p. 1288

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

ولأصحابه في رفع هذا الحديث كلام سيأتي في البيوع إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on a person selling his own property for any price in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1314

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Conditions and Validity of Sale

وفي هذا الحديث أيضا أن كل من يجوز تصرفه في ماله وبيعه وشرائه فجائز له بيع ما شاء من ماله بما شاء من قليل الثمن وكثيره كان مما يتغابن الناس به أو لم يكن إذا كان ذلك ماله ولم يكن وكيلا ولا وصيا لقوله (عليه السلام) في هذا الحديث ولو أعطاكه بدرهم

Mas'alah: What is the Zahiri view on buying back one's charity?

Al-Istidhkar, p. 1315

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Combined Sales and Partial Reclamation

وقال أهل الظاهر يفسخ البيع في مثل هذا لأنه طابق النهي ففسر بظاهر قوله صلى الله عليه وسلم لا تشتره ولا تعد في صدقتك

Mas'alah: What did the Prophet say about Iraq and Syria withholding their measures?

Al-Istidhkar, p. 1511

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Lawful and Unlawful Earnings

وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم منعت العراق درهمها وقفيزها ومنعت الشام مديها ودينارها بمعنى ستمنع

Mas'alah: What is the ruling on two people riding one mount?

Al-Istidhkar, p. 1635

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Animals and Their Parts

وفي هذا الحديث من الفقه ركوب شخصين على دابة هذا مما لا خلاف فيه جوازه إذا أطاقت الدابة ذلك

Mas'alah: What does the hadith say about entering paradise with outstanding wrongs?

Al-Istidhkar, p. 1979

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Lawful and Unlawful Earnings

ويشهد لذلك حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ((لا يدخل أحد من أهل الجنة الجنة وأحد من أهل النار يتبعه بمظلمة ولا يدخل أحد من أهل النار النار وأحد من

Mas'alah: How are debts settled in the afterlife according to the Salaf?

Al-Istidhkar, p. 1980

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Lawful and Unlawful Earnings

وروى سفيان بن عيينة عن سعد عن عمرو بن مرة قال سمعت الشعبي يقول حدثنا الربيع بن خثيم وكان من معادن الصرف قال إن أهل الدين في الآخرة أشد تقاضيا له منكم في الدنيا فيجلس لهم فيأخذونه فيقول يا رب! ألست قد أتيت حافيا عاريا فيقول خذوا من حسناته بقدر الذي لهم فإن لم يكن لهم حسنات يقول زيدوا على سيئاته من سيئاتهم

Mas'alah: What is the hadith about Muhammad ibn Jahsh and the severity of debt?

Al-Istidhkar, p. 1980

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Lawful and Unlawful Earnings

ومنها حديث محمد بن جحش قال كنا خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم في موضع الجنائز مع النبي صلى الله عليه وسلم إذ رفع رأسه ثم نكسه ثم وضع راحته على جبهته وقال سبحان الله! ماذا نزل في التشديد في الدين

Mas'alah: How are debts of a deceased Muslim settled from the treasury or from debts owed to him?

Al-Istidhkar, p. 1983

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Lawful and Unlawful Earnings

والمعنى في ذلك – والله أعلم – أن الميت المسلم كان وجبت له حقوق في بيت المال من الفيء وغيره لم تصل إليه فتوجب على الإمام أن يؤدي ذلك الدين عنه كما لو كان للميت دين على غيره من المسلمين أو الذميين جاز أن يؤخذ دينه الذي له فيؤدى منه ما عليه من الدين ويخلص ماله لورثته فإن لم يفعل الغريم ذلك أو السلطان رفع القصاص بينهم في الآخرة ولم يحبس عن الجنة بدين له مثله على غيره في بيت المال أو على غريم جحد ولم يثبت الدين عليه في القضاء أو أن غريمه لم يعلم به أو لم يصل إليه أو دين أقر به لوارث في مرضه فلم يجز القاضي إقراره وكان صادقا فيه محقا فهذا كله وما كان مثله لا يحبس به صاحب الدين عن الجنة إذا كان ممن يستحقها بثواب الله على عمله إلا أن يكون ما عليه من الدين أكثر مما له في بيت المال أن على الغريم ولم تف بذلك حسناته فالقصاص منه

Mas'alah: What is the ruling on a seller's promise to cover a buyer's loss in a sale?

Al-Istidhkar, p. 2039

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Deferred Sales and Payment Terms

قال عيسى قلت له رجل اشترى من رجل سلعة ونقده الثمن ثم جاءه يستوضعه فقال له اذهب بع ولا نقصان عليك قال لا بأس بهذا نقده أو لم ينقده إلا أن يقول له انقدني وبع ولا نقصان عليك فهو الأخير فيه قال قلت لم ذلك قال لأنه يكون فيه عيوب وخصوم حر

Mas'alah: What prohibitions were revealed after Surah al-An'am?

Al-Istidhkar, p. 2169

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

وقد حرم الله تعالى الربا وحرم رسول الله صلى الله عليه وسلم من البيوع أشياء يطول ذكرها

Mas'alah: What is the ruling on selling the skins of predatory animals before tanning?

Al-Istidhkar, p. 2173

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Animals and Their Parts

وقال أشهب أكره بيع جلود السباع وإن ذكيت ما لم تدبغ قال وأرى أن يفسخ البيع فيها ويفسخ ارتهانها وأرى أن يؤدب من فعل ذلك إلا أن يعذر بالجهالة لأن النبي صلى الله عليه وسلم حرم أكل كل ذي ناب من السباع فالذكاة فيها ليست بذكاة

Mas'alah: What is the ruling on selling and using tanned animal hides?

Al-Istidhkar, p. 2180

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Animals and Their Parts

قاء فيها بأسا ولا ببيع جلدها وابتياعه وعمل الفراء منها

Mas'alah: Which jurist permitted selling the skin of a dead animal before tanning?

Al-Istidhkar, p. 2181

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Animals and Their Parts

وقال الطحاوي لم نجد عن أحد من الفقهاء جواز بيع جلد الميتة قبل الدباغ إلا عن الليث

Mas'alah: What is Malik's ruling on selling the skin of a dead animal after tanning?

Al-Istidhkar, p. 2181

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Animals and Their Parts

قال أبو عمر قد ذكر بن عبد الحكم عن مالك ما يشبه مذهب بن شهاب والليث في ذلك قال من اشترى جلد ميتة فدبغه وقطعه نعالا فلا يبعها حتى يبين وهذه مسألة أغفل فيها ناقلها ولم يبن وتحصيل مذهبه المعروف أن جلد الميتة لا ينتفع في شيء من الأشياء قبل الدباغ فكيف البيع الذي لا يجزه في المشهور من مذهبه بعد الدباغ

Mas'alah: What is the hadith prohibiting buying over a brother's sale and proposing over his proposal?

Al-Istidhkar, p. 2262

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

عبد الرحمن بن شماسة المهري أنه سمع عقبة بن عامر على المنبر يقول إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ((المؤمن أخو المؤمن لا يحل لمؤمن أن يبتاع على بيع أخيه حتى يذر ولا يخطب على خطبة أخيه حتى يذر))

Mas'alah: What is the chapter heading for the book of sales?

Al-Istidhkar, p. 2684

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Conditions and Validity of Sale

(31 كتاب البيوع)

Mas'alah: What is the ruling on a seller offering cash to cancel a deferred sale in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2689

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Deferred Sales and Payment Terms

رجعت إليه سلعته بما اشتراها به من الزياد ولم يدخل في ذلك ذهب بأكثر منها ولا ذهب بذهب إلى أجل فلذلك أجازه فقال لا بأس به

Mas'alah: What is the ruling on a buyer who decides to cancel a purchase and pay a dinar?

Al-Istidhkar, p. 2689

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Deferred Sales and Payment Terms

ذكر بن وهب عن بن لهيعة والليث بن سعد عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار أنهما سئلا عن رجل اشترى سلعة ثم بدا له أن يتركها ويعطي صاحبها دينارا فقالا لا بأس بذلك

Mas'alah: What is the ruling on returning a purchase with extra compensation according to 'Ata' and

al-Sha'bi?

Al-Istidhkar, p. 2690

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Options in Sale

وكرهه عطاء والشعبي

Mas'alah: What is the ruling on returning a purchase with extra compensation according to Ibn 'Umar?

Al-Istidhkar, p. 2690

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Options in Sale

ولم ير به بن عمر بأسا

Mas'alah: What is the view of those who judge sales by their apparent form?

Al-Istidhkar, p. 2691

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Contracts Involving Conditions and Stratagems

وأما من رأى أن البيع على ظاهره وأن تهمة المسلم بما لا يحل له حرام عليه لم يقل بشيء من ذلك

Mas'alah: What is Malik's position on this chapter of sales?

Al-Istidhkar, p. 2691

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Contracts Involving Conditions and Stratagems

والذي ذهب إليه مالك في هذا الباب هو قول جمهور أهل المدينة

Mas'alah: What did Malik and Abd al-Aziz say about buying back a deferred sale?

Al-Istidhkar, p. 2691

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Deferred Sales and Payment Terms

قال وقال لي عبد العزيز بن أبي سلمة ومالك بن أنس مثل ذلك

Mas'alah: What is the ruling on buying back a deferred sale for cash or a shorter term?

Al-Istidhkar, p. 2691

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Deferred Sales and Payment Terms

وقال لي مالك بن أنس لا بأس أن يبتاعها بنقد أو إلى أجل دون الأجل الذي

Mas'alah: What is the ruling on buying back a deferred sale at a longer term for less?

Al-Istidhkar, p. 2692

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Deferred Sales and Payment Terms

قال وقال لي مالك لا بأس أن يبتاعها إلى أبعد من أجلها بأقل من ثمنها لأنه لا يتهم أحد أن يأخذ عشرين دينارا إلى أجل بخمسة عشر دينارا

Mas'alah: What is the ruling on a seller buying back a deferred sale for cash before receiving the price?

Al-Istidhkar, p. 2692

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Deferred Sales and Payment Terms

وقال الحسن بن حي فيمن باع بيعا بنسيئة لم يجز للبائع أن يشتريه بنقد قبل قبض الثمن ولا يعرض إلا أن يكون العرض قيمة الثمن أو أكثر من ذلك ولا يشتريه بعرض قيمته أقل من الثمن حتى يستوفي الثمن كله

Mas'alah: What is the ruling on a seller buying back a deferred sale before the term ends?

Al-Istidhkar, p. 2692

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Deferred Sales and Payment Terms

وقال الأوزاعي في رجل باع خادما إلى سنة ثم جاء الأجل به يأخذه منه بقيمته يوم قبضه ولا يشتريه بدون الثمن قبل محل الأجل إلا بالثمن أو أكثر

Mas'alah: What is the ruling on buying a deferred sale item for less or more before maturity?

Al-Istidhkar, p. 2693

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Deferred Sales and Payment Terms

وقال عثمان البتي إذا كان لا يريد المخادعة والدلسة فلا بأس أن يشتريه بدون ذلك الثمن أو بأكثر قبل محل الأجل وبعده

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on buying a deferred sale item for less or more before maturity?

Al-Istidhkar, p. 2693

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Deferred Sales and Payment Terms

وقال الشافعي يجوز أن يشتريه بأقل من الثمن الأول أو أكثر قبل الأجل وبعده إن لم يكن بينهما قصد لمكروه

Mas'alah: What is the ruling on selling a credit-purchased item for cash to the same seller?

Al-Istidhkar, p. 2694

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Deferred Sales and Payment Terms

وقد روي عن طاوس وسعيد بن جبير أنهما قالا من اشترى سلعة بنظرة من رجل فلا يبيعها منه بنقد ومن اشتراها منه بنقد فلا يبيعها منه بنظرة وروي عن بن عمر وبن سيرين مثل قول الشافعي وروي عن الشعبي وإبراهيم وحماد مثل قول أبي حنيفة وكان الثوري وجماعة الكوفيين يجيزون لبائع الدابة بنظرة أن يشتريها بالنقد إذا عجفت وتغيرت عن حالها

Mas'alah: What is the basis for the dislike of a seller buying back sold goods?

Al-Istidhkar, p. 2694

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Deferred Sales and Payment Terms

قال أبو عمر هذا يدلك أنهم إنما كرهوه للتهم وليس كل الناس يتهم في مثل ذلك

فلا ينبغي أن يظن بالمسلم الطاهر إلا الصلاح والخير

Mas'alah: What is Ishaq ibn Rahawayh's view on sale with disclaimer of defects?

Al-Istidhkar, p. 2704

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Options in Sale

وقال إسحاق بن راهويه في بيع البراءة بقول عثمان - رضي الله عنه

Mas'alah: What is the consensus of scholars on defects in sales?

Al-Istidhkar, p. 2705

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Options in Sale

قال أبو عمر على هذا جمهور العلماء وهو قول الثوري والأوزاعي والشافعي وأبي ثور

Mas'alah: Is a sale considered a disposal that prevents return of a defective item in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2705

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Options in Sale

والبيع ليس بفوت عنده

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on returning a defective item when a new defect has occurred?

Al-Istidhkar, p. 2706

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Options in Sale

وقال الشافعي ببغداد إذا أصاب بالسلعة عيبا وقد حدث به آخر كان له الرد وما نقصها العيب الذي حدث عنده

Mas'alah: What did al-Tahawi say about returning milk and the hire of offspring in defective sales?

Al-Istidhkar, p. 2710

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Options in Sale

وذكر الطحاوي أنه لا يرد اللبن فلم يختلف عنهم أنه يرد كراء الولد كالشجر

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on returning a defective item in a bundle sale?

Al-Istidhkar, p. 2712

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Options in Sale

قال أبو عمر قد اختلف العلماء في هذه المسألة قديما وحديثا

Mas'alah: What are the three opinions on splitting a single transaction when returning a defective item?

Al-Istidhkar, p. 2714

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Options in Sale

وحكى أصحابه أن له في تفريق الصفقة ثلاثة أقوال أحدها يبطل البيع في الكل إذا رد أحدها والآخر أنه يبطل في قدر المبيع أو في قدر ما يرد ويصح في الباقي بحصته والثالث أن لا يرد شيئا والبيع صحيح ولا تفرق الصفقة ولكن يرد الجميع أو يمسك وبالله التوفيق

Mas'alah: Is there any command to rescind a conditional sale in the hadith?

Al-Istidhkar, p. 2715

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Contracts Involving Conditions and Stratagems

وليس في شيء من هذين الخبرين أمر بفسخ البيع ولا خبر عن فساده

Mas'alah: What is the disagreement of jurists regarding conditional sales?

Al-Istidhkar, p. 2715

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Contracts Involving Conditions and Stratagems

وأما اختلاف الفقهاء في هذا الباب

Mas'alah: What does Malik's statement indicate about the validity of a conditional sale?

Al-Istidhkar, p. 2715

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Contracts Involving Conditions and Stratagems

قال أبو عمر أول كلام مالك في قوله لا ينبغي للمشتري أن يطأها يدل على جواز

البيع وكراهته الوطء وقوله يدل على أنه لا يجوز هذا البيع وهو مذهبه ومذهب أصحابه - رحمه الله

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on conditional sales?

Al-Istidhkar, p. 2717

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Contracts Involving Conditions and Stratagems

وأما اختلاف العلماء في هذا المعنى

Mas'alah: What is Layth ibn Sa'd's view on stipulating residence or use after sale?

Al-Istidhkar, p. 2718

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Contracts Involving Conditions and Stratagems

وقال الليث بن سعد لا بأس أن يشترط سكنى

Mas'alah: What is Ahmad ibn Hanbal's view on one condition vs two conditions in a sale?

Al-Istidhkar, p. 2718

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Contracts Involving Conditions and Stratagems

وأما أحمد بن حنبل فمذهبه الذي لا اختلاف عنه فيه أن البيع إذا كان فيه شرط واحد وهو بيع جائز وإذا كان فيه شرطان بطل البيع على ظاهر حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((لا يحل شرطان في

بيع ولا بيع وسلف ولا تبع ما ليس عندك))

Mas'alah: What is the hadith prohibiting two conditions in a sale?

Al-Istidhkar, p. 2719

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Contracts Involving Conditions and Stratagems

وحدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني أحمد بن زهير قال حدثني أبي قال حدثني إسماعيل بن إبراهيم قال حدثني أيوب عن عمرو بن شعيب قال حدثني أبي عن جدي عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((لا يحل بيع وسلف ولا شرطان في بيع ولا تبع ما ليس عندك))

Mas'alah: What did Abd al-Rahman ibn Awf do when he bought a slave woman with a husband?

Al-Istidhkar, p. 2719

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Animals and Their Parts

1258 - مالك عن بن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف أن عبد الرحمن بن عوف ابتاع وليدة فوجدها ذات زوج فردها

Mas'alah: What did Shuraih say about buying a slave woman who has a husband?

Al-Istidhkar, p. 2719

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Animals and Their Parts

قال سئل شريح عن الأمة تشترى ولها زوج فقال لا يصلح سيفان في غمد واحد نقول لا يصلح أن يصيبها ولها زوج

Mas'alah: What does 'abbar' mean in the context of palm trees?

Al-Istidhkar, p. 2721

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

وأما قوله صلى الله عليه وسلم ((من باع نخلا قد أبرت)) فالأبار عند أهل العلم وأهل اللغة لقاح النخل يقال منه أبر النخل يؤبرها أبرا أو تأبرت تأبرا

Mas'alah: What is the ruling when pollinated and unpollinated fruit are equal in quantity in a sale?

Al-Istidhkar, p. 2722

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

وقد روي عنه أن المؤبر قليلا أو كثيرا للبائع والذي لم يؤبر قليلا أو كثيرا للمبتاع كما لو كان المؤبر أو غير المؤبر متساويين

Mas'alah: What is Ibn al-Qasim's narration from Malik regarding the property of a slave?

Al-Istidhkar, p. 2722

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sales Involving Vulnerable Persons

هذه رواية بن القاسم عنه في هذه المسألة وفي مال العبد

Mas'alah: What is Ibn Wahb's narration from Malik on the permissibility of this sale?

Al-Istidhkar, p. 2722

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sales Involving Vulnerable Persons

وروى بن وهب عن مالك أن ذلك لا يجوز فيها لا له ولا لغيره

Mas'alah: Which scholars disagreed with Malik's ruling on this sale?

Al-Istidhkar, p. 2722

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sales Involving Vulnerable Persons

ولم يجز ذلك الشافعي ولا الثوري ولا أحمد ولا إسحاق ولا أبو ثور ولا داود ولا الطبري

Mas'alah: What is the hadith about selling fruits until they turn red?

Al-Istidhkar, p. 2724

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

1261 - مالك عن حميد الطويل عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمار حتى تزهي فقيل له يا رسول الله وما تزهي فقال ((حين تحمر)) وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((أرأيت إذا منع الله الثمرة فبم يأخذ أحدكم مال أخيه))

Mas'alah: What does the Prophet's prohibition of selling fruit until ripeness mean?

Al-Istidhkar, p. 2725

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

قال أبو عمر معنى قوله صلى الله عليه وسلم في حديث بن عمر في هذا الباب حتى يبدو صلاحها يريد حتى تحمر أو تصفر وكذلك جعل مالك حديث أنس في هذا الباب بعد حديث بن عمر مفسرا له والله أعلم وذلك أيضا موجود في حديث جابر وغيره

Mas'alah: What does the term 'tuzhi' mean in the context of selling fruit?

Al-Istidhkar, p. 2726

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

وهذا معنى قوله حتى تزهي وحتى تزهو يقال منه زهت النخلة وأزهت إذا طاب ثمرها

Mas'alah: When can an entire orchard be sold based on the ripening of one palm tree?

Al-Istidhkar, p. 2726

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

ولا بأس أن يباع الحائط كله إذا زهت منه النخلة الواحدة وكان الطيب متتابعا

Mas'alah: What is the summary of Malik's school on selling fruit before ripeness?

Al-Istidhkar, p. 2726

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

وهذا كله قول مالك وأصحابه وهو تحصيل مذهبه

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on the hadiths mentioned at the beginning of this chapter?

Al-Istidhkar, p. 2727

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

وقد اختلف السلف والخلف من العلماء في القول بالأحاديث المذكورة في أول هذا الباب وفي استعمالها على ظاهرها

Mas'alah: What is the ruling on the sale of fruit for multiple years (bay' al-sinin)?

Al-Istidhkar, p. 2728

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع السنين

Mas'alah: What is the ruling on selling fruits for multiple years?

Al-Istidhkar, p. 2728

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

وقال أيوب وقال أحدهما عن بيع السنين

Mas'alah: Does the prohibition on selling fruit before ripeness indicate obligation?

Al-Istidhkar, p. 2729

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

قالوا فهذا يدل على أن نهيه عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها ليس على الوجوب

Mas'alah: What is Abu Hanifa's ruling on selling fruit before ripeness?

Al-Istidhkar, p. 2730

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

وجملة قول أبي حنيفة وأصحابه في هذا الباب أنه جائز بيع الثمرة قبل بدو صلاحها إذا ظهرت في النخل والشجر واستبانت سواء أبر النخل قبل ذلك أو لم يؤبر وعلى المشتري عندهم أن يجذها ويقطعها ولا يتركها على أصول البائع وسواء اشترط عليه قطعها أو لم يشترط ما لم يشترط تركها إلى جذاذها فإن ابتاعها قبل بدو صلاحها أو بعده واشترط تركها إلى الجذاذ فإن أبا حنيفة وأبا يوسف قالا البيع على ذلك فاسد

Mas'alah: What is the ruling on remission of loss from a calamity (jai'ha) for the buyer of fruit?

Al-Istidhkar, p. 2731

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

وأما قوله صلى الله عليه وسلم في حديث أنس ((أرأيت إن منع الله الثمرة فيم يأخذ أحدكم مال أخيه)) فقد تنازع العلماء في وضع الجائحة عن المشتري إذا أصابت الثمر جائحة وقد كان اشتراها بعد بدو صلاحها فمن ذهب إلى القضاء بوضعها احتج بحديث أنس هذا ومثله حديث بن جريج عن أبي الزبير عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((إذا بعت من أخيك ثمرا فأصابته جائحة فلا يحل لك أن تأخذ منه شيئا بم تأخذ مال أخيك بغير حق)) وسنذكر القائلين بذلك واختلافهم فيه بعد هذا إن شاء الله تعالى وقال آخرون إنما معنى نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها لأن بيعها قبل بدو صلاحها من بيع الغرر

قال مالك - رحمه الله وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الغرر فلما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ببيع الثمار بعد بدو صلاحها علمنا أن ذلك قد خرج من بيع الغرر في الأغلب بقوله مع نهيه عن بيعها قبل بدو صلاحها أرأيت إن منع الله الثمرة معناه إذا بعتم الثمرة قبل بدو صلاحها ومنعها الله كنتم قد ركبتم الغرر وأخذتم مال المبتاع بالباطل فلا تبيعوها حتى يبدو صلاحها فإنكم إذا فعلتم ذلك سلمتم من الغرر لأن الأغلب حينئذ من أمرها السلامة فإن لحقتها جائحه فهي نادرة لا حكم لها وكانت كالدار تباع فتهدم قبل انتفاع المشتري بشيء منها وكذلك الحيوان يموت بإثر قبض المبتاع له وكذلك سائر العروض تهلك قبل أن ينتفع المبتاع بها قالوا كل من ابتاع ثمرة من نخل أو زرع أو سائر الفواكه في حال يجوز بيعها فيه فقبض ذلك بما يقبض به مثله فأصابتها جائحة فأهلكته كله أو بعضه ثلاثا كان أو أقل أو أكثر فالمصيبة في ذلك كله من المبتاع وقد كان الشافعي يقول بالعراق بوضع الجوائح ثم رجع بمصر إلى هذا القول وهو أشهر قوليه عند أصحابه وضعف حديث سليمان بن عتيق عن جابر ((أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى

عن بيع السنين)) وأمر بوضع الجوائح و

Mas'alah: What is the ruling on selling watermelons, cucumbers, and melons?

Al-Istidhkar, p. 2732

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

وقال مالك في آخر هذا الباب والأمر عندنا في بيع البطيخ والقثاء والخربز

Mas'alah: Why does Malik consider one-third as the threshold for calamity?

Al-Istidhkar, p. 2734

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

وأما اعتبار مالك في مقدار الجائحة الثلث فلأن ما دونه عنده في حكم التافه الذي لا يسلم منه بهذه

Mas'alah: What is the disagreement among jurists regarding calamity in sales?

Al-Istidhkar, p. 2734

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

وأما اختلاف فقهاء الأمصار في وضع الجوائح فقد تقدم قول مالك في موطئه في ذلك

Mas'alah: What types of calamities are considered crop damage (ja'iha) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2735

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

قال والجراد والنار والبرد والمطر والطير الغالب والعفن والسموم وانقطاع ماء العيون كله من الجوائح إلا الماء فإنه يوضع وإن كان أقل من الثلث لأن الماء من سبب ما يباع

Mas'alah: What is the Hanbali view on crop blight (ja'iha) in sales?

Al-Istidhkar, p. 2735

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

وقال أحمد بن حنبل وطائفة من أهل الحديث الجائحة من البائع كلها قليلها وكثيرها ولم يلتفتوا في ذلك إلى الثلث

Mas'alah: What is the hadith about the concession for selling 'ariyyah by estimation?

Al-Istidhkar, p. 2736

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

1266 - مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر عن زيد بن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أرخص لصاحب العرية أن يبيعها بخرصها قال أبو عمر من رواة مالك في ((الموطأ)) طائفة لا تذكر في هذا الحديث بخرصها

Mas'alah: What is the hadith about selling 'araya by estimation for less than five wasqs?

Al-Istidhkar, p. 2736

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

1267 - مالك عن داود بن الحصين عن أبي سفيان مولى بن أبي أحمد عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أرخص في بيع العرايا بخرصها فيما دون خمسة أوسق أو في خمسة أوسق يشك داود قال خمسة أوسق أو دون خمسة أوسق

Mas'alah: What is the rationale for the concession to sell 'ariyyah by estimation in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2736

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

قال مالك وإنما تباع العرايا بخرصها من التمر يتحرى ذلك ويخرص في رؤوس النخل وإنما أرخص فيه لأنه أنزل بمنزلة التولية والإقالة والشرك ولو كان بمنزلة غيره من البيوع ما أشرك أحد أحدا في طعامه حتى يستوفيه ولا أقاله منه ولا ولاه أحدا حتى يقبضه المبتاع

Mas'alah: What is the linguistic and customary meaning of al-'ariyya?

Al-Istidhkar, p. 2737

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

قال الخليل العرية من النخل التي تعرى عن المساومة عند بيع النخل والفعل ((

الإعراء)) وهو أن يجعل ثمرتها لمحتاج وكانت العرب تمتدح بها قال بعض شعراء الأنصار يصف نخلة ليست بسنهاء ولا رجبية ولكن عرايا في السنين المواحل والسنهاء من النخل التي تحمل سنة وتحول سنة والرجبية التي تميل بضعفها فتدعم من تحتها وكلاهما عيب فمدح الشاعر نخلة بأنها ليست كذلك

Mas'alah: What is the definition of al-'araya according to Ibn Ishaq?

Al-Istidhkar, p. 2737

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

وأخبرنا عبد الله بن محمد قال أخبرنا محمد بن بكر قال حدثني أبو داود قال حدثني هناد عن عبدة عن بن إسحاق قال العرايا أن يهب الرجل الرجل النخلات فيشق عليه أن يقوم عليها فيبيعها بمثل خرصها وهذا أيضا ليس فيه الاقتضاء على المعري في البيع منه دون غيره

Mas'alah: What is the ruling on selling al-'araya by estimation according to some scholars?

Al-Istidhkar, p. 2737

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

فذهب قوم إلى هذا وجعلوا الرخصة في بيع العرايا بخرصها يبيعها المعري ممن شاء رفقا به ورخصة له

Mas'alah: What did Zayd ibn Thabit say about the concession for 'araya?

Al-Istidhkar, p. 2738

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

قال أبو عمر وقال زيد بن ثابت أرخص في العرايا النخلة والنخلتين توهبان للرجل فيبيعها بخرصها تمرا

Mas'alah: Does the concession for 'araya apply only to the donor?

Al-Istidhkar, p. 2738

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

قالوا فقد أطلق في هذا الحديث بيعها بخرصها تمرا ولم يقل من المعري ولا من غيره فدل ذلك على أن الرخصة قصد بها المعري المسكين لحاجته

Mas'alah: What are the two exceptional aspects of the al-araya sale?

Al-Istidhkar, p. 2738

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

قال الأثرم وسمعت أحمد يقول العرية فيها معنيان لا يجوزان في غيرها منها أنها رطب بتمر وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك وفيها أنها تمر بثمر يعلم

كيل التمر ولا يعلم كيل الثمر وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فهذا

كله لا يجوز إلا في العرية

Mas'alah: What is al-Shafi'i's interpretation of al-araya?

Al-Istidhkar, p. 2739

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

وأما الشافعي فمعنى العرايا عنده إباحة بيع ما دون خمسة أوسق من التمر بالتمر على ظاهر حديث مالك عن داود بن الحصين في هذا الباب وجعل هذا المقدار مخصوصا من المزابنة لكل من أراد ذلك في ذلك المقدار خاصة قال وإن كان الأصل في ذلك العرية من أجل أن الأغلب في العرايا ألا تبلغ أكثر من ذلك المقدار في المعروف من عطاياهم في الجار والقريب وللحاجة فقد دخل في تلك الرخصة كل من أراد بيع ذلك المقدار ممن شاء من ثمن من العرايا وغير العرايا

Mas'alah: What is the evidence for the permissibility of al-araya?

Al-Istidhkar, p. 2739

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

وحجته في ذلك حديث رافع بن خديج وسهل بن أبي حثمة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن بيع المزابنة الثمر بالثمر إلا أصحاب العرايا فإنه قد أذن لهم

Mas'alah: What is the Maliki school's position on 'araya?

Al-Istidhkar, p. 2740

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

وأما مذهب مالك وأصحابه بالعرايا ف

Mas'alah: In what types of produce is 'araya permissible?

Al-Istidhkar, p. 2741

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

قال وتجوز العرية في كل ما ييبس ويدخر نحو الزبيب والزيتون ولا أرى صاحب العرية أن يبيعها إلا ممن في الحائط ممن له تمر يخرصه

Mas'alah: When is it permissible to sell an 'ariyyah by estimation?

Al-Istidhkar, p. 2741

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

وقال بن القاسم عن مالك لا يجوز بيع العرية بخرصها حتى يحل بيعها ولا يجوز بعد ما حل بيعها أن يبيعها بخرصها تمرا إلا إلى الجذاذ

Mas'alah: What hadith reports the Prophet's concession for the 'ariyyah?

Al-Istidhkar, p. 2741

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

من ذلك ما رواه سفيان بن عيينة قال حدثني يحيى بن سعيد قال أخبرني بشير بن يسار – مولى بني حارثة – قال سمعت سهل بن أبي حثمة يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع التمر بالتمر إلا أنه رخص في العرية أن تباع بخرصها يأكلها أهلها رطبا حدثناه سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن إسماعيل قال حدثني الحميدي قال حدثني سفيان بن عيينة فذكره

Mas'alah: What does the hadith indicate about the permissibility of selling 'ariyyah to the donor?

Al-Istidhkar, p. 2742

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

ففي هذا الحديث إباحة بيعها ممن كان أعراها دون غيره لأنه لا أهل لها سواهم

Mas'alah: What is al-Awza'i's view on 'araya and its sale?

Al-Istidhkar, p. 2742

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

وقال الأوزاعي العرايا هي أن أهل البيت المساكين يمنحون النخلات فترطب في اليوم القفيز والقفيزان فلا يكون فيها ما يسعهم فرخص لهم أن يبيعوا ثمر نخلهم بأوساق من تمر فلم يقصرهم الأوزاعي على بيعها من المعري

Mas'alah: What is the Hanafi position on 'ariyyah?

Al-Istidhkar, p. 2742

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

وأما أبو حنيفة وأصحابه فإنهم قالوا في العرية بما يرد سنتها ويبطل حكمها وأخرجوها من باب البيع ولم يجعلوها مستثناه من المزابنة

Mas'alah: What hadith supports the permissibility of selling 'araya?

Al-Istidhkar, p. 2743

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

قال أبو عمر ما قاله الكوفيون يرده حديث بن عمر عن زيد بن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص لصاحب العرية أن يبيعها بخرصها من رواية مالك وغيره عن نافع عن بن عمر وزيد بن ثابت وأبي هريرة وحديث الزهري عن سالم عن بن عمر قال أخبرني زيد بن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أرخص في بيع العرايا وبالله التوفيق

Mas'alah: What did Ibn Umar say about making an exception (thunya) in a sale?

Al-Istidhkar, p. 2744

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

وذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني بن علية وبن أبي زائدة عن بن عوف عن القاسم قال لولا أن عبد الله بن عمر كره الثنيا وكان عندنا مرضيا ما رأينا بذلك بأسا

Mas'alah: How is the sale of the excepted portion compared to selling an unknown quantity?

Al-Istidhkar, p. 2745

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

قالوا وبيع ما على المستثنى كبيع الصبرة التي لا يعلم مبلغ كيلها

Mas'alah: What did Malik and the scholars of Madinah say about istithna in sales?

Al-Istidhkar, p. 2745

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

واستغنوا بما ذكره مالك عن علماء المدينة في هذا الباب من الاستثناء وبما رواه حماد بن سلمة عن هشام بن حسان وعثمان البتي أن بن سيرين كان لا يرى بأسا أن يبيع الرجل ثمر حائطه ويستثني كراء أو كراءين

Mas'alah: What is the variant narration of the hadith on bartering fresh dates for dried dates?

Al-Istidhkar, p. 2750

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

ورواه الحميدي عن بن عيينة بإسناده مثله إلا أنه لم يقل الزرقي في أبي عياش

Mas'alah: What is the correct identification of 'bayda' in the hadith on bartering?

Al-Istidhkar, p. 2751

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

ولا خلاف علمته في أن البيضاء المذكورة في هذا الحديث هي الشعير إلا ما ذكره وكيع فإنه وهم في هذا الحديث على مالك فقال فيه عنه لم يتابع عليه ذكره أبو بكر بن أبي شيبة عن وكيع عن مالك بن أنس عن عبد الله بن يزيد عن زيد أبي عياش قال سألت سعدا عن السلت بالذرة فكرهه فقال سعد سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرطب بالتمر فذكر الحديث ووهم فيه وكيع إذ جعل الذرة موضع البيضاء

Mas'alah: Where will the author discuss the types of food and their categories?

Al-Istidhkar, p. 2751

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

وسنذكر أصناف الطعام وأجناسه في باب بيع الطعام بالطعام ونذكر اختلاف العلماء في ذلك - إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on selling fresh dates for dried dates?

Al-Istidhkar, p. 2751

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

وأما بيع الرطب بالتمر فقد اختلف العلماء في ذلك

Mas'alah: Why do most scholars prohibit selling fresh dates for dried dates?

Al-Istidhkar, p. 2751

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

فأكثرهم لا يجوز عندهم بيع الرطب بالتمر على حال من الأحوال لأنه من المزابنة المنهي عنها ومعناها كل رطب بيابس من جنسه

Mas'alah: What did the Prophet prohibit regarding selling dates for dates and grapes for raisins?

Al-Istidhkar, p. 2751

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

حدثني سعيد وعبد الوارث قالا حدثني قاسم قال حدثني محمد وعبد الله بن محمد قال حدثني محمد بن بكر قال حدثني أبو داود قالا حدثني أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني بن أبي زائدة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع التمر بالتمر كيلا وعن بيع العنب بالزبيب كيلا وعن بيع الحنطة بالزرع كيلا

Mas'alah: What is the majority opinion on selling fresh dates for dried dates?

Al-Istidhkar, p. 2751

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

وبهذا قال جمهور الفقهاء فلا يجوز عندهم بيع الرطب بالتمر ولا متفاضلا ولا

متماثلا

Mas'alah: Which scholars prohibit selling fresh dates for dried dates?

Al-Istidhkar, p. 2752

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

وممن قال ذلك مالك والشافعي وأصحابهما والأوزاعي والثوري والليث وأبو يوسف ومحمد وأحمد وإسحاق

Mas'alah: What is Ibn Wahb's opinion on exchanging fresh meat for dried meat?

Al-Istidhkar, p. 2752

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

وقال بن وهب لا بأس به ورواه عن مالك

Mas'alah: What is the ruling on exchanging dough, flour, and fresh meat for dried equivalents?

Al-Istidhkar, p. 2752

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

قال أبو عمر لا يجوز العجين بالعجين ولا الدقيق بالدقيق ولا اللحم الطري باليابس لا مثلا بمثل ولا متفاضلا استدلالا بنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الرطب بالتمر لأن معنى قوله صلى الله عليه وسلم ((أينقص الرطب إذا يبس))

Mas'alah: What is the reasoning behind the prohibition of exchanging fresh dates for dried dates?

Al-Istidhkar, p. 2752

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

فالتقدير للاستفهام يقول أليس الرطب ينقص إذا يبس فكيف يباع بالتمر والمماثلة المأمور بها فيهما لا يوقف على حقيقتها والتفاضل المنهي عنه فيهما لا يؤمن

Mas'alah: What is the hadith prohibiting muzabanah?

Al-Istidhkar, p. 2753

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

1274 – مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزابنة والمزابنة بيع الثمر بالتمر كيلا وبيع الكرم بالزبيب كيلا

Mas'alah: What is the hadith prohibiting muzabanah and muhaqalah from Ibn Shihab?

Al-Istidhkar, p. 2753

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

1276 – مالك عن بن شهاب عن سعيد بن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزابنة والمحاقلة والمزابنة اشتراء الثمر بالتمر والمحاقلة اشتراء الزرع بالحنطة واستكراء الأرض بالحنطة

Mas'alah: What is the definition of muzabanah according to the established narrations?

Al-Istidhkar, p. 2754

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

قال أبو عمر هذه الآثار الثابتة متفقة في أن المزابنة اشتراء الرطب من التمر باليابس من التمر وشراء العنب بالزبيب

Mas'alah: What is the ruling on similar exchanges of food and drink by analogy?

Al-Istidhkar, p. 2754

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

وكل ما كان في معنى الرطب بالتمر وفي معنى العنب بالزبيب من سائر المأكولات والمشروبات فكذلك عندهم

Mas'alah: What did the Prophet prohibit regarding mukh barah, muh qalah, muz banah, and selling fruit before ripeness?

Al-Istidhkar, p. 2754

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

قال حدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثنا الخشني قال حدثني محمد بن يحيى بن أبي عمر قال حدثني سفيان بن عيينة عن بن جريج عن عطاء قال سمعت جابر بن عبد الله يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المخابرة والمحاقلة

والمزابنة وعن بيع الثمر حتى يبدو صلاحه وألا يباع إلا بالدنانير أو بالدراهم إلا العرايا

Mas'alah: What are the definitions of mukh barah, muz banah, and muh qalah according to Sufy n?

Al-Istidhkar, p. 2754

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

قال سفيان المخابرة كراء الأرض بالحنطة والمزابنة بيع ما في رؤوس النخل بالتمر والمحاقلة بيع السنبل من الزرع يعني بالحب المصفى

Mas'alah: What is the linguistic derivation of the word mukh barah?

Al-Istidhkar, p. 2754

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

واختلف في اشتقاق اللفظة فقيل هي من خيبر

Mas'alah: What is the definition of muzabanah?

Al-Istidhkar, p. 2754

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

والمزابنة قد فسرناها

Mas'alah: How did Malik define muzabanah in the Muwatta?

Al-Istidhkar, p. 2755

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

وقد فسر مالك المزابنة في الموطأ تفسيرا منه ما اجتمع العلماء عليه ومنه ما خالفه فيه وذلك أنه قال وتفسير المزابنة أن كل شيء من الجزاف الذي لا يعلم كيله ولا وزنه ولا عدده ابتيع بشيء مسمى من الكيل أو الوزن أو العدد

Mas'alah: What is the scope of the prohibition of muzabanah according to the majority of scholars?

Al-Istidhkar, p. 2755

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

قال أبو عمر هذا من قوله عند جمهور العلماء صحيح إذا كان مما يؤكل أو يشرب مما يكال أو يوزن أو كان ذهبا أو فضة وأما غير ذلك فمختلف فيه على ما نذكر منه كل شيء في بابه وموضعه - إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: Why does the described transaction resemble gambling?

Al-Istidhkar, p. 2756

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

ما زاد على ذلك فإن نقصت تلك السلعة عن تلك التسمية أخذ من مال صاحبه ما نقص بغير ثمن ولا هبة طيبة بها نفسه فهذا يشبه القمار وما كان مثل هذا من الأشياء

فذلك يدخله

Mas'alah: What is the linguistic derivation of the term muzabanah in Arabic?

Al-Istidhkar, p. 2756

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

ويشهد بقول مالك في ذلك ما تعرفه العرب في لغتها لأن المزابنة مأخوذ لفظها من الزبن وهو المقامرة والدفع والمغالبة وفي معنى القمار والزيادة والنقصان حتى لقد قال بعض أهل اللغة إن القمر مشتق من القمار لزيادته ونقصانه

Mas'alah: What is the evidence for the prohibition of muzabanah from the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 2756

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

ومن حجته أن أبا سعيد الخدري روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن المزابنة

Mas'alah: How did Ibn Umar interpret muzabanah?

Al-Istidhkar, p. 2757

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

وقال المزابنة اشتراء التمر بالتمر في رؤوس النخل ففسرها بن عمر بيع التمر بالتمر

كيلا وبيع الكرم بالزبيب كيلا

Mas'alah: What is the hadith of Ibn Umar on the prohibition of muzabanah?

Al-Istidhkar, p. 2757

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

وروى بن جريج قال أخبرني موسى بن عقبة عن نافع عن بن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المزابنة

Mas'alah: What is the definition of muzabanah according to Abu Umar?

Al-Istidhkar, p. 2757

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

قال أبو عمر والمزابنة أن يبيع الرجل ثمر حائطه بتمر كيلا إن كانت نخلا أو بزبيب إن كانت كرما أو حنطة إن كانت زرعا

Mas'alah: What is the definition of muzabanah according to Jabir?

Al-Istidhkar, p. 2757

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

وروى بن عيينة عن بن جريج عن عطاء عن جابر قال المزابنة أن يبيع الثمر في رؤوس النخل بمائة فرق تمرا

Mas'alah: What is the consensus of the three Companions on the definition of muzabanah?

Al-Istidhkar, p. 2757

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

فهؤلاء الثلاثة من الصحابة - رضوان الله عليهم - قد فسروا المزابنة بما تراه ولا مخالف لهم علمته والله أعلم

Mas'alah: What is the explanation of the ruling on selling a specific item versus a guaranteed description?

Al-Istidhkar, p. 2757

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Mixed or Uncertain Goods

قال أبو عمر لأنه عنده بيع عين لا بيع صفة مضمونة في الذمة فإذا ذهبت الرواية لم يكن له إلا الثمن الذي دفع

Mas'alah: What is the first type of sale involving a visible specific item?

Al-Istidhkar, p. 2758

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Mixed or Uncertain Goods

أحدهما عين مرئية يحيط بالنظر إليها المتبايعان

Mas'alah: Where will the discussion on selling by description be covered?

Al-Istidhkar, p. 2758

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Mixed or Uncertain Goods

وسيأتي القول في بيع الصفة في موضعه بما للفقهاء فيه - إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What is the Kufan ruling on buying unseen dates or milk described by attribute?

Al-Istidhkar, p. 2758

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Mixed or Uncertain Goods

وعند الكوفيين من ابتاع تمرا أو لبنا لم يره على صفة ذكرت لم يلزمه شيء منه حتى ينظر إليه فيختاره أو يرده

Mas'alah: What category does the sale of described goods with option of inspection fall under?

Al-Istidhkar, p. 2758

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Mixed or Uncertain Goods

وهذا عندهم من باب بيع الموصوف على خيار الرؤية

Mas'alah: What is the ruling on buying fresh milk or dates on a daily basis after seeing them?

Al-Istidhkar, p. 2758

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Mixed or Uncertain Goods

قال مالك وأما كل شيء كان حاضرا يشترى على وجهه مثل اللبن إذا حلب والرطب يستجنى فيأخذ المتباع يوما بيوم فلا بأس به

Mas'alah: What is the ruling if the purchased goods perish before delivery in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2758

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Risk, Delivery, and Ownership Transfer

قال مالك فإن فني قبل أن يستوفي المشتري ما اشترى رد عليه البائع من ذهبه بحساب ما بقي له أو يأخذ منه المشتري سلعة بما بقي له يتراضيان عليها ولا يفارقه حتى يأخذها فإن فارقه فإن ذلك مكروه لأنه يدخله الدين بالدين وقد نهي عن الكالىء بالكالىء فإن وقع في بيعهما أجل فإنه مكروه ولا يحل فيه تأخير ولا نظرة ولا يصلح إلا بصفة معلومة إلى أجل مسمى فيضمن ذلك البائع للمبتاع ولا يسمى ذلك في حائط بعينه ولا في غنم بأعيانها

Mas'alah: What is the ruling on the dissolution of a sale when goods perish before possession?

Al-Istidhkar, p. 2758

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Risk, Delivery, and Ownership Transfer

قال أبو عمر قوله إن فني اللبن أو الفاكهة قبل أن يستوفي المشتري ما اشترى من ذلك رد عليه البائع من ذهبه بحساب ما بقي له فلأنه على ما ذكره في الراوية من الزيت تنشق ويذهب زيتها وقد قبض المشتري بعد ما عقد عليه صفقته من تلك الراوية ينفسخ البيع فيما لم يقبض ولا يلزم للبائع أن يأتيك بمثله لأنه ليس بسلم

مضمون عليه في ذمته فإذا انفسخ البيع فيما وصفنا رجع بحصته من الثمن لأنه الواجب له وإذا وجب له كان له أن يأخذ فيه ما شاء من السلع تاجرا وأن أخذه دخله الدين بالدين لأنه دين وجب له في ذمة الذي قبض منه ثمن ما لم يوف البدل منه فإن أخذه بما يأخذ منه كان كمن قد فسخ دينه ذلك بدين وأما قوله ((وإن وقع في بيعهما أجل)) إلى آخر كلامه فإنما كره ذلك لأن الأعيان المبيعة لا يجوز الاشتراط في قبضها إلا بصفة معلومة إلا ما كان في العقار المأمون وما أشبهه وإنما يصح الأجل في بيع الصفات المضمومات وهي السلم المعلوم في صفة معلومة وكيل معلوم أو وزن معلوم إلى أجل معلوم وهذا لا يجوز عند الجمهور في حائط معلوم بعينه ولا في ثمن لبن بأعيانها وقد روي عن مالك أن السلم في حنطة فدية كذا معينة إذا كانت كثيرة لا تختلف في الأغلب جائز وأصل مذهبه ما في ((الموطأ)) كراهة ذلك لأنه غرر وقد كان الشافعي يقول من شرائط المسلم الذي به يصلح أن يكون ما أسلم فيه من الطعام يقول فيه من حصاد عام كذا وأنكره الكوفيون وجعلوه من باب سلم في عين معدومة غير مضمونة وهو غير جائز عند الجميع قال أبو عمر لا يختلفون في قليل جواز الغرر لأنه لا يسلم منه بيع ولا يمكن الإحاطة بكل المبيع لا ينظر ولا بصفة والأغلب في العام السلامة إن يكن في تلك كان في آخر ويأتي هذا في موضعه إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What is the condition of immediate delivery in sales of specific items?

Al-Istidhkar, p. 2763

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Risk, Delivery, and Ownership Transfer

وقد أجمعوا أن من شرط بيع الأعيان تسليم المبيع إلى المبتاع بأثر عقد الصفقة فيه نقدا كان الثمن أو دينا

Mas'alah: What did Malik say about Sa'id ibn al-Musayyib's knowledge of sales?

Al-Istidhkar, p. 2777

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Conditions and Validity of Sale

قال أبو عمر قال مالك رحمه الله لم يكن أحد من التابعين أعلم بالبيوع من سعيد بن المسيب وإنما أخذ ربيعة العلم بها منه

Mas'alah: What is the ruling on a jizaf sale when the seller knows the weight but the buyer does not?

Al-Istidhkar, p. 2781

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Mixed or Uncertain Goods

علمه ولم يعلمه المبتاع لم يجز عنده إلا كما يجوز بيع ما دلس فيه بعيب

Mas'alah: Which scholars agreed with Malik on the ruling of selling gold and silver by bulk?

Al-Istidhkar, p. 2781

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Conditions and Validity of Sale

وقد قال بقول مالك في ذلك الأوزاعي وطائفة

Mas'alah: What is the ruling on buying a mushaf, sword, or ring containing gold or silver with dinars or dirhams?

Al-Istidhkar, p. 2781

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Conditions and Validity of Sale

قال مالك من اشترى مصحفا أو سيفا أو خاتما وفي شيء من ذلك ذهب أو فضة بدنانير أو دراهم فإن ما اشتري من ذلك وفيه الذهب بدنانير فإنه ينظر إلى قيمته فإن كانت قيمة ذلك الثلثين وقيمة ما فيه من الذهب الثلث فذلك جائز لا بأس به إذا كان ذلك يدا بيد ولا يكون فيه تأخير وما اشتري من ذلك بالورق مما فيه الورق نظر إلى قيمته فإن كان قيمة ذلك الثلثين وقيمة ما فيه من الورق الثلث فذلك جائز لا بأس به إذا كان ذلك يدا بيد ولم يزل ذلك من أمر الناس عندنا

Mas'alah: What is the difference of opinion among scholars on selling a silver-plated sword?

Al-Istidhkar, p. 2781

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Conditions and Validity of Sale

قال أبو عمر أما اختلاف العلماء في هذه المسألة فإن أبا حنيفة وأصحابه قالوا لا بأس ببيع السيف المحلى بالفضة بعضه أكثر مما فيه من الفضة ولا يجوز بيعه بفضة مثلها أو أقل منها ويحتاج إلى أن يقبض حصة الفضة في المجلس ويقبض السيف

Mas'alah: What is the ruling of al-Awza'i on selling a sword with silver ornamentation?

Al-Istidhkar, p. 2781

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Conditions and Validity of Sale

وقال الأوزاعي إذا كان الفضل من النصل وكانت الحية تبعا جاز شراؤه نقدا أو نسيئة

Mas'alah: What is Ibn al-Qasim's opinion on selling a silver-adorned sword for gold on credit?

Al-Istidhkar, p. 2782

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Conditions and Validity of Sale

قال بن القاسم وأنا أرى أن يرد فإن فات مضى لأن ربيعة يجيز بيعه بذهب إلى أجل

Mas'alah: What is the ruling if a silver-adorned sword is sold and then lost?

Al-Istidhkar, p. 2782

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Conditions and Validity of Sale

قال بن القاسم وعليه القيمة إن فات)

Mas'alah: What is Ibn al-Mawwaz's report on Ibn al-Qasim's view on selling a silver-adorned sword on credit?

Al-Istidhkar, p. 2782

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Conditions and Validity of Sale

وذكر بن المواز عن بن القاسم لا يجوز إلى أجل أو يفسخ)

Mas'alah: What is the ruling on selling food before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2789

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Risk, Delivery, and Ownership Transfer

1292 - مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه))

Mas'alah: What did Ibn Umar say about selling a camel not in one's possession?

Al-Istidhkar, p. 2791

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Risk, Delivery, and Ownership Transfer

قال يونس وكذلك قال أبو الزناد قال وأخبرني بن جريج أن زيد بن أسلم أخبره كنت مع بن عمر إذ سأله نحاس فقال يأتيني الرجل في بعير ليس لي فيساومني فأبيعه منه ثم ابتاعه بعد ذلك فقال بن عمر لا

Mas'alah: What is the ruling on buying something and then selling it back to the original owner?

Al-Istidhkar, p. 2792

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Contracts Involving Conditions and Stratagems

محمد قال إذا أراد الإنسان أن يبتاع الشيء منكم فابتاعوه ثم بيعوه منه

Mas'alah: What is the ruling on buying an item on behalf of someone and then selling it to them?

Al-Istidhkar, p. 2792

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Contracts Involving Conditions and Stratagems

وذكر بن وهب قال أخبرني عثمان بن وكيل قال سمعت عبيد الله بن عمر يقول كنت أتعين لأبي ولبعض أهلي فسألت القاسم بن محمد عن ذلك فقال لو أن رجلا أتى إلى رجل فقال إن لي حاجة براوية أو راويتين فذهب الرجل إلى السوق فابتاع الراوية أو الراويتين ثم جاء إلى صاحبه فقال عندي حاجتك وباعها منه لم أر بذلك بأسا قال وأحب إلي أن يمسكها حتى الغد قال عثمان فهذا قول حسن

Mas'alah: What is the ruling on a sale where the seller buys the goods after being asked and then sells them for more in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2792

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Contracts Involving Conditions and Stratagems

قال عثمان وأنا أرى قول بن القاسم نحوا من هذا لأنه ليس فيه رأي ولا يجده وإن وقع فيه البيع على ما وصفنا قيل للبائع إن أعطيت السلعة لمبتاعها منك بما اشتريتها منك جاز ذلك لأنه إنما أسلفه الثمن الذي ابتاعها به ولئن باعها من الذي سأله أن يشتريها له بأكثر مما اشتراها فسخ البيع إلا أن يفوت السلعة فيكون لبائعها قيمتها يوم باعها نقدا

Mas'alah: What is the ruling on rescinding a sale when the buyer was a guarantor in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2792

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Contracts Involving Conditions and Stratagems

وقد روى مالك أنه لا يفسخ البيع لأن المأمون كان ضامنا للسلعة لو هلكت قال بن القاسم وأحب إلي أن لو تورع عن أخذ ما ازداد عليه

Mas'alah: What is the meaning of taking possession for measured and weighed items?

Al-Istidhkar, p. 2793

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Risk, Delivery, and Ownership Transfer

فالمعنى في ذلك سواء لأن الاستيفاء بالكيل والوزن هو القبض لما يكال أو يوزن

Mas'alah: What Quranic verses support the obligation of full measure?

Al-Istidhkar, p. 2793

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

وقال (وإذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون) المطففين 3

Mas'alah: What is the view of Ibn Abbas on selling before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2794

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Risk, Delivery, and Ownership Transfer

وهو مذهب بن عباس

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about selling food before taking possession?

[Al-Istidhkar, p. 2795]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Risk, Delivery, and Ownership Transfer

قال بن عباس كل شيء عندي مثل الطعام0 رواه بن عيينة عن عمرو عن طاوس عن بن عباس

Mas'alah: What is the story about the sale of food certificates (sukuk) in the time of Marwan?

[Al-Istidhkar, p. 2796]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Risk, Delivery, and Ownership Transfer

1296 - مالك أنه بلغه أن صكوكا خرجت للناس في زمان مروان بن

Mas'alah: What is the ruling on selling what one does not possess according to Ibn Umar?

[Al-Istidhkar, p. 2797]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Risk, Delivery, and Ownership Transfer

1297 - مالك أنه بلغه أن رجلا أراد أن يبتاع طعاما من رجل إلى أجل فذهب به الرجل الذي يريد أن يبيعه الطعام إلى السوق فجعل يريه الصبر ويقول له من أيها تحب أن أبتاع لك فقال المبتاع أتبيعني ما ليس عندك فأتيا عبد الله بن عمر فذكرا

ذلك له فقال عبد الله بن عمر للمبتاع لا تبتع منه ما ليس عنده وقال للبائع لا تبع ما ليس عندك

Mas'alah: What is the disagreement regarding items other than food in sales?

Al-Istidhkar, p. 2799

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Risk, Delivery, and Ownership Transfer

وإنما اختلفوا فيما يرى الأشياء عن الطعام هل هي في ذلك مثل الطعام أم لا على ما ذكرناه ونذكره أيضا إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What is the ruling on selling food for gold on credit and then buying dates with that gold before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2800

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Deferred Sales and Payment Terms

قال مالك وقد سألت عن ذلك غير واحد من أهل العلم فلم يروا به بأسا

Mas'alah: What is the ruling on the disagreement among scholars regarding disliked sales?

Al-Istidhkar, p. 2800

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

وإنما اختلف العلماء فيما كرهه سعيد وسليمان وأبو بكر وبن شهاب

Mas'alah: What is the ruling on a seller of food for deferred gold who then transfers the debt to another?

Al-Istidhkar, p. 2801

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Deferred Sales and Payment Terms

قال عيسى بن دينار سألت بن القاسم عن رجل باع طعاما بمائة دينا

Mas'alah: What is the ruling on the permissibility of a transaction?

Al-Istidhkar, p. 2801

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Conditions and Validity of Sale

قال لا بأس به

Mas'alah: What did Malik say about the prohibition of selling wheat for gold?

Al-Istidhkar, p. 2801

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

قال مالك وإنما نهى سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار وأبو بكر بن حزم وبن
شهاب عن أن يبيع الرجل حنطة بذهب فذكر مسألة ((الموطأ)) إلى آخر قوله فيها

Mas'alah: What is the ruling on taking food from the price of food in a sale?

Al-Istidhkar, p. 2801

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Deferred Sales and Payment Terms

قال أبو عمر لا فرق بين ذلك في قياس ولا أثر لأنه طعام مأخوذ من ثمن طعام من غير المشترى له

Mas'alah: What is the ruling on taking food or other goods for the price of food after the term expires?

Al-Istidhkar, p. 2801

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Deferred Sales and Payment Terms

قال أبو عمر وقد أجاز جماعة من أهل العلم لمن باع طعاما إلى أجل فحل الأجل أن يأخذ بثمن طعامه ما شاء طعاما وغيره

Mas'alah: What is the ruling on taking food as payment for a deferred food sale after maturity?

Al-Istidhkar, p. 2802

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Deferred Sales and Payment Terms

قال ومن باع طعاما إلى أجل فحل الأجل فلا بأس أن يأخذ بالثمن ط

Mas'alah: What is Ibn Shubrumah's position on this transaction?

Al-Istidhkar, p. 2802

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Deferred Sales and Payment Terms

وهو قول بن شبرمة

Mas'alah: How does Abu 'Umar compare Ibn Shubrumah's and Malik's rulings on taking different goods for a debt?

Al-Istidhkar, p. 2802

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Deferred Sales and Payment Terms

قال أبو عمر قول بن شبرمة صده قول مالك في الوجهين لأنه أجازه في الطعام وكرهه في الدراهم

Mas'alah: What is the ruling on exchanging one type of commodity for another in a sale?

Al-Istidhkar, p. 2802

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

وقال الحسن بن حي أكره أن يأخذ في ثمن ما يكال شيئا يكال ويأخذ ما لا يكال وكذلك إذ باع ما لا يوزن أكره أن يأخذ شيئا يوزن ويأخذ ما لا يوزن لا يأخذ من الحنطة تمرا ولا من السمن زيتا وهو قول بن شهاب

Mas'alah: What is the ruling on taking measured or weighed items in repayment of a dinar debt?

Al-Istidhkar, p. 2803

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Deferred Sales and Payment Terms

وأخبرنا معمر عن الزهري قال إذا بعت شيئا مما يكال أو يوزن بدينار فلا تأخذ شيئا مما يكال أو يوزن إلا أن يصرفك إلى غير ذلك وإن بعت شيئا مما يكال ف

Mas'alah: What is the Kufan view on taking a different type from the same category in a sale or salam?

Al-Istidhkar, p. 2803

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

وهو مذهب أكثر الكوفيين فلا يجوز عندهم أن يؤخذ من الصنف الواحد غيره لمن وجب ذلك له من بيع أو سلم

Mas'alah: What is the prohibition on selling food before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2807

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

قال مالك وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الطعام قبل أن يستوفى

Mas'alah: What is the hadith on rescinding a sale and granting respite?

Al-Istidhkar, p. 2809

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Options in Sale

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((من أقال مسلما صفقته أقال الله عثرته ومن

أنظر معسرا أظله الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله))

Mas'alah: What is the ruling on the classification of legumes as different types in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2812

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

وروى بن القاسم عن مالك قال القطاني كلها أصناف مختلفة الفول والعدس والحمص ولا بأس في التفاضل في بيع بعضها ببعض وهو قول سحنون واكثر أصحاب مالك

Mas'alah: What did Ibn Umar say about exchanging different types of food hand-to-hand?

Al-Istidhkar, p. 2814

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

وروى معمر عن الزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه قال ما اختلفت ألوانه من الطعام فلا بأس به يدا بيد

Mas'alah: What is the ruling on selling wheat for barley hand-to-hand?

Al-Istidhkar, p. 2815

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

والفضة بالذهب أكثرهما يدا بيد ولا بأس ببيع الحنطة بالشعير والشعير أكثرهما يدا

بيد

Mas'alah: What is the ruling on buying wheat for silver or dates for gold by heap?

Al-Istidhkar, p. 2817

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

قال مالك وذلك أنك تشتري الحنطة بالورق جزافا والتمر بالذهب جزافا فهذا حلال لا بأس به

Mas'alah: What is the consensus on prohibiting deferred payment in food exchanges?

Al-Istidhkar, p. 2817

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

قال أبو عمر على ما رسمه مالك وذكره من هذا مذهب الشافعي والكوفي وجمهور العلماء في تحريم النسيئة في الطعام بعضه ببعض من صنف واحد كان أو من صنفين مختلفين

Mas'alah: What is the Kufan view on the prohibition of deferred payment based on genus alone?

Al-Istidhkar, p. 2817

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

وهذا كله قد تقدم مثله في باب بيع الفاكهة وذكرنا هناك أيضا مذهب الكوفيين في

أن الجنس بانفراده يحرم النسيئة

Mas'alah: What is the Kufan view on measurement and weight prohibiting deferred payment?

Al-Istidhkar, p. 2817

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

وكذلك الكيل والوزن عندهم كل واحد منهما بانفراده يحرم النسيئة وإن اختلف الجنس

Mas'alah: What is the reference to the chapter on selling fruit for further detail?

Al-Istidhkar, p. 2817

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

وقد مضى ذلك كله في باب بيع الفاكهة بأبسط من هذا

Mas'alah: What is the ruling on exchanging bread loaves of different sizes in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2819

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

قال مالك ولا خير في الخبز قرص بقرصين ولا عظيم بصغير إذا كان بعض ذلك أكبر من بعض فأما إذا كان يتحرى أن يكون مثلا بمثل فلا بأس به وإن لم يوزن

Mas'alah: What is the Maliki ruling on exchanging bread and dough?

Al-Istidhkar, p. 2819

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

قال أبو عمر هذا تحصيل مذهب مالك عند أكثر أصحابه وقد روي عنه أن الخبز بالخبز فيه التفاضل والتساوي لأن الصناعة قد أخرجته عن أصل جنسه ذكره ابن خواز بنداذ عن مالك واختلف أصحابه في خبز القطاني بعضه ببعض اختلافا كثيرا قد ذكرناه في اختلاف قول مالك وأصحابه ولم يختلفوا في أن العجين بالعجين لا يجوز متفاضلا ولا متساويا وكذلك العجين بالدقيق عند أكثرهم

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on exchanging bread and dough?

Al-Istidhkar, p. 2819

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

وأما الشافعي فلا يجوز عنده بيع الخبز بالخبز متفاضلا ولا متماثلا وكذلك العجين بالعجين وكذلك عنده كل شيء لا يجوز أصله إلا مثلا بمثل لا يجوز إذا خرج عن أصله بيع بعضه ببعض بحال لأنه وقف على صحة ما في كل واحد منهما من الأصل وأنه لا يدري مقدار ما في العجين من الماء وبعض الدقيق يحمل من الماء أكثر مما يحمل غيره وكذلك الطبخ فبلغ من بعض الخبز ما لم يبلغ من غيره ولا يجوز عند الشافعي بيع الخل بالخل متماثلا ولا متفاضلا لأنه لا يوقف على ما في كل واحد منهما من الماء فإن كان خل العنب لا ماء فيه فلا بأس ببيع بعضه ببعض متماثلا يدا بيد وكذلك الشرف بالشرف ولا يجوز عنده بيع الدقيق بالبر لا متفاضلا ولا متساويا

ولا يجوز عنده يتحرى في شيء من الأشياء التي لا يجوز التفاضل في بيع بعضها ببعض ولا يجوز بيعها إلا مثلا بمثل لا يجوز التحري في شيء من ذلك كله لا في اللحم ولا في غيره ولا بد من وزن ما يوزن منها وكيل ما يكال والكيل عنده أصله ما كان يكال على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the principle regarding weight and measure in sales according to prophetic practice?

Al-Istidhkar, p. 2820

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

والوزن ما كان يوزن على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فلا يصرف إلى الكيل ما كان يوزن على عهد النبي عليه السلام ولا إلى الوزن ما كان يكال على عهد النبي - عليه السلام

Mas'alah: What is the chapter on comprehensive rulings for selling food?

Al-Istidhkar, p. 2821

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

(23 - باب جامع بيع الطعام)

Mas'alah: What is the ruling on selling grain while still in the ear until it whitens?

Al-Istidhkar, p. 2822

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

1307 – مالك أنه بلغه أن محمد بن سيرين كان يقول لا تبيعوا الحب في سنبله حتى يبيض

Mas'alah: What is the ruling on a debtor buying food from his creditor and repaying with it in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2825

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Deferred Sales and Payment Terms

ولا يجوز ذلك عند مالك لأن الفعل القبيح عنده كأنه قد شرطه وقصده ولا ينفع عنده القول الحسن في البيع إذا كان الفعل قبيحا كما لا يضره عنده القول القبيح إذا كان الفعل حسنا

Mas'alah: What is the difference between Maliki and Shafi'i rulings on sales with verbal conditions?

Al-Istidhkar, p. 2825

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Contracts Involving Conditions and Stratagems

وأما الشافعي فإنه لا يراعي فيما يحل ويحرم من البيوع بين المتبايعين إلا ما اشترطا وذكرا بألسنتهما وظهر من قولهما لإجماع العلماء على أنه إذا قال له أبيعك هذه الدراهم بدنانير أنظرك بها حولا أو شهرا لم يحل ولو قال أسلفني

Mas'alah: What is the ruling on repaying a loan of deficient dirhams with full-weight dirhams?

Al-Istidhkar, p. 2826

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Deferred Sales and Payment Terms

قال مالك وذلك أن أهل العلم أنزلوه على وجه المعروف ولم ينزلوه على وجه البيع وذلك مثل الرجل يسلف الدراهم النقص فيقضى دراهم وازنة فيها فضل فيحل له ذلك ويجوز ولو اشترى منه دراهم نقصا بوازنة لم يحل ذلك ولو اشترط عليه حين أسلفه وازنة وإنما أعطاه نقصا لم يحل له ذلك

Mas'alah: What is the distinction between muzabanah and 'araya sales in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2826

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Mixed or Uncertain Goods

1308 - قال مالك ومما يشبه ذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع المزابنة وأرخص في بيع العرايا بخرصها من التمر وإنما فرق بين ذلك أن بيع المزابنة بيع على وجه المكايسة والتجارة وأن بيع العرايا على وجه المعروف لا مكايسة فيه

Mas'alah: What is the criticism of Abu Hanifah regarding the classification of 'araya sales?

Al-Istidhkar, p. 2827

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Mixed or Uncertain Goods

وقد أنكروا على أبي حنيفة إذ لم يجعلها من البيوع

Mas'alah: What is the summary of scholarly opinions on 'araya sales?

Al-Istidhkar, p. 2827

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Mixed or Uncertain Goods

وقد مضى ما للعلماء في العرايا مما أغنى عن تكراره ها هنا والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on buying food with a fraction of a dirham for deferred delivery?

Al-Istidhkar, p. 2828

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Deferred Sales and Payment Terms

قال مالك ولا ينبغي أن يشتري رجل طعاما بربع أو ثلث أو كسر من درهم على أن يعطى بذلك طعاما إلى أجل

Mas'alah: What is Malik's principle regarding selling goods for dinars with a condition to receive dirhams?

Al-Istidhkar, p. 2828

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Deferred Sales and Payment Terms

هذا كله أصل مالك ومعنى قوله وقد ذكرنا قوله في الذي يبيع سلعته بدنانير على أن يع

Mas'alah: Why is mentioning the fraction of a dirham considered irrelevant in a food-for-food deferred sale?

Al-Istidhkar, p. 2828

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Deferred Sales and Payment Terms

وذكر الدينار لغو فكذلك ذكر الكسر من الدرهم هنا لغو وهو طعام بطعام إلى أجل

Mas'alah: How do al-Shafi'i and Abu Hanifah view this transaction as two sales in one?

Al-Istidhkar, p. 2828

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Deferred Sales and Payment Terms

وأما الشافعي وأبو حنيفة فهو عندهما من بيعتين في بيعة ويدخله أيضا عندهما بيع الطعام بالطعام نسيئة

Mas'alah: What is the ruling on buying food with a fraction of a dirham on credit and then taking goods with the remainder?

Al-Istidhkar, p. 2828

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Deferred Sales and Payment Terms

قال مالك ولا بأس أن يبتاع الرجل طعاما بكسر من درهم إلى أجل ثم يعطى درهما ويأخذ بما بقي له من درهمه سلعة من السلع لأنه أعطى الكسر الذي عليه فضة وأخذ ببقية درهمه سلعة فهذا لا بأس به

Mas'alah: Why is a sale based on the daily market price prohibited due to uncertainty?

Al-Istidhkar, p. 2829

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

قال أبو عمر هذا ما لا خلاف فيه للجهل بمبلغ ما يأخذ كل يوم بسعره لانخفاض الأسعار وارتفاعها

Mas'alah: What did the scholars previously state about this topic in the relevant chapter?

Al-Istidhkar, p. 2829

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

وقد مضى القول بما للعلماء في ذلك من المذاهب في ذلك الباب من هذا الكتاب

Mas'alah: What is the majority scholarly view on the exception of up to one-third in sales?

Al-Istidhkar, p. 2829

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Contracts Involving Conditions and Stratagems

وهذا ما كرهه جمهور العلماء على ما تقدم في باب الاستثناء وأجازه مالك في الثلث فما دون ولم يجزه فيما فوق ذلك وقد مضى القول فيه هنالك

Mas'alah: What is the ruling on selling dates on the tree for food of a different type?

Al-Istidhkar, p. 2830

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

وقد اختلف بن القاسم وأشهب في بيع التمر في رؤوس النخل بطعام حاضر من غير جنسه فقال بن القاسم لا يجوز ذلك إلا أن يأخذه قبل أن يفترقا وقال سحنون إذا

يبس التمر فلا بأس باشترائه بالطعام نقدا وإن تفرق قبل الجذ لأن العقد فيها قبض ألا ترى أنه ليس فيها جائحة إذا يبست قال وكذلك قال لي أشهب

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab say about hoarding in the market?

Al-Istidhkar, p. 2830

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Lawful and Unlawful Earnings

1309 - مالك أنه بلغه أن عمر بن الخطاب قال لا حكرة في سوقنا لا يعمد رجال بأيديهم فضول من أذهاب إلى رزق من رزق الله نزل بساحتنا فيحتكرونه علينا ولكن أيما جالب جلب على عمود كبده في الشتاء والصيف

فذلك ضيف عمر فليبع كيف شاء الله وليمسك كيف شاء الله

Mas'alah: What did Umar say to Hatib ibn Abi Balta'ah about selling raisins?

Al-Istidhkar, p. 2831

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Lawful and Unlawful Earnings

1310 - مالك عن يونس بن يوسف عن سعيد بن المسيب أن عمر بن الخطاب مر بحاطب بن أبي بلتعة وهو يبيع زبيبا له بالسوق فقال له عمر بن الخطاب إما أن تزيد في السعر وإما أن ترفع من سوقنا

Mas'alah: What was Uthman ibn Affan's ruling on hoarding?

Al-Istidhkar, p. 2831

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Lawful and Unlawful Earnings

1311 - مالك أنه بلغه أن عثمان بن عفان كان ينهى عن الحكرة

Mas'alah: What is the hadith about hoarding being a sin?

Al-Istidhkar, p. 2831

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Lawful and Unlawful Earnings

حدثني سعيد بن نصر قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد قال حدثني أبو بكر قال حدثني يزيد بن هارون عن محمد بن إسحاق عن محمد بن إبراهيم عن سعيد بن المسيب عن معمر بن عبد الله بن نضلة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((لا يحتكر إلا خاطئ))

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on hoarding?

Al-Istidhkar, p. 2831

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Lawful and Unlawful Earnings

ورواه بن عجلان عن محمد بن عمرو عن سعيد بن المسيب عن معمر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سمعه يقول ((لا يحتكر إلا خاطئ)) قال فكان سعيد بن المسيب يحتكر فقيل له فقال كان معمر يحتكر

Mas'alah: What did Sa'id ibn al-Musayyab hoard?

Al-Istidhkar, p. 2832

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Lawful and Unlawful Earnings

قال وروى بن عيينة عن عمرو بن دينار قال رأيت جرار سعيد بن المسيب التي كان يحتكر فيها الزيت قد أخرجت وأقيمت في الطريق

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab say about hoarding in the market?

Al-Istidhkar, p. 2832

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Lawful and Unlawful Earnings

قال أبو عمر وأما حديث عمر في قصة حاطب فروى سفيان بن عيينة عن كثير بن المطلب بن أبي وداعة عن عبد الله بن واقد بن عبد الله بن عمر أن عمر بن الخطاب قال من جاء أرضا بسلعة فليبعها كيف شاء وهذا سوقنا ولا يبع في سوقنا محتكر

Mas'alah: What is the ruling on forcing a merchant to sell at a fixed price according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 2832

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Lawful and Unlawful Earnings

وقال بن القاسم عن مالك لا تقوم على أحد سلعته وإنما يصنع في ذلك كما صنع بن الخطاب بحاطب

Mas'alah: What is the ruling on pricing when a few sellers raise prices?

Al-Istidhkar, p. 2832

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Lawful and Unlawful Earnings

قال وإن كان واحدا واثنين أو ثلاثة رفعوا في السعر فحطوا مما يبيع الناس لم يقم لهم أهل السوق ولا يقام الكثير للقليل

Mas'alah: What is the ruling on hoarding (ihtikar) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2832

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Lawful and Unlawful Earnings

وأما الحكرة فإن مالكا قال إذا قل الطعام في السوق واحتاج الناس إليه فمن اشترى منه شيئا للحكرة فهو مضر للمسلمين معتد في فعله ذلك فمن فعله فليخرجه إلى السوق وليبعه من أهل السوق بما ابتاعه ولا يزدد فيه وأما إذا كثر الطعام في الأسواق وباروا استغنى المسلمون عنه فلا بأس حينئذ بالابتياع للحكرة قال وجميع الأشياء في ذلك كالطعام

Mas'alah: What is the ruling on price-fixing (tas'ir) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2833

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

وقول أبي حنيفة وأصحابه في الحكرة نحو ذلك وقالوا لا يجوز التسعير على الناس

ولا يصلح لأن الله عز وجل يقول (لا تأكلوا أمولكم بينكم بالبطل إلا أن تكون تجرة عن تراض منكم) النساء 29

Mas'alah: What is the ruling on price-fixing when sellers may corrupt the market?

Al-Istidhkar, p. 2833

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

وقال الليث بن سعد وهو قول ربيعة ويحيى بن سعيد لا بأس بالتسعير على البائعين للطعام إذا خيف منهم أن يفسدوا أسواق المسلمين ويغلوا أسعارهم

Mas'alah: What is the ruler's role in regulating the market for public benefit?

Al-Istidhkar, p. 2834

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

قال الليث وقال ربيعة السوق موضع عصمة ومنفعة للمسلمين فلا ينبغي للوالي أن يترك أهل الأسواق وما أرادوه من أنفسهم إذا كان في ذلك فساد لغيرهم ولو كان في ذلك إخراجهم من السوق وإدخال غيرهم فيه والقيمة حسنة ولا بد منها عند الحاجة إليها مما لا يكون فسادا ينفر به الجالب ويمتنع به التاجر من البيع لأن ذلك أيضا باب فساد لا يدخل على الناس ولم يكن رأي الوالي إقامة السوق وإصلاحها

Mas'alah: What is the evidence against price-fixing in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2834

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

قال أبو عمر روي عن النبي صلى الله عليه وسلم ما يمنع من التسعير من وجوه صحيحة لا بأس بها

Mas'alah: What hadith from Anas ibn Malik is narrated about price-fixing?

Al-Istidhkar, p. 2834

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

وحدثني عبد الوارث بن سفيان وسعيد بن نصر قالا حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن وضاح قال حدثني أبو بكر بن أبي شيبة وحدثني عبد الله بن محمد قال حدثني محمد بن بكر قال حدثني أبو داود قال حدثني عثمان بن أبي شيبة قالا حدثني عثمان قال حدثني حماد بن سلمة قال أخبرنا ثابت وقتادة عن حميد عن أنس قال غلا السعر بالمدينة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الناس يا رسول الله! سعر لنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((إن الله هو المسعر القابض الباسط الرازق وإني لأرجو أن ألقى الله ولا أرى أحدا يطلبني بالمظلمة في مال ولا دم

Mas'alah: What is the narration from Ali ibn Abi Talib about price-fixing?

Al-Istidhkar, p. 2835

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

وروي عن علي بن أبي طالب مثله أنه سئل التسعير وأن يقوم السوق فأبى وكره ذلك حتى عرفت الكراهة فيه وقال السوق بيد الله يخفضها ويرفعها

Mas'alah: What is the ruling on buying a riding camel for four guaranteed camels?

Al-Istidhkar, p. 2835

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Combined Sales and Partial Reclamation

1313 - مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر اشترى راحلة بأربعة أبعرة مضمونة عليه يوفيها صاحبها بالزبذة

Mas'alah: What is the ruling on exchanging a camel for a similar camel with extra dirhams?

Al-Istidhkar, p. 2835

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Combined Sales and Partial Reclamation

قال مالك الأمر المجتمع عليه عندنا أنه لا بأس بالجمل بالجمل مثله وزيادة دراهم يدا بيد ولا بأس بالجمل بالجمل مثله وزيادة دراهم الجمل بالجمل يدا بيد والدراهم إلى أجل قال ولا خير في الجمل بالجمل مثله وزيادة دراهم الدراهم نقدا والجمل إلى أجل وإن أخرت الجمل والدراهم لا خير في ذلك أيضا

Mas'alah: What is the ruling on exchanging two camels for one with deferred payment when types differ?

Al-Istidhkar, p. 2837

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Combined Sales and Partial Reclamation

أجل إذا اختلفت فبان اختلافها وإن أشبه بعضها بعضا واختلفت أجناسها أو لم تختلف فلا يؤخذ منها اثنان بواحد إلى أجل

Mas'alah: What is the ruling on selling a literate slave girl for two non-literate ones on credit?

Al-Istidhkar, p. 2837

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Combined Sales and Partial Reclamation

وقال أصبغ ذلك اختلاف وكذلك قال بن القاسم في الجارية الكاتبة له أن يبيعها باثنتين لا يكتبان نسيئة وهو رأي أصبغ

Mas'alah: What is the ruling on selling to the original seller for more than the purchase price?

Al-Istidhkar, p. 2837

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Contracts Involving Conditions and Stratagems

وأما قوله من غير الذي اشتريت منه فلأنه لو باعه من الذي اشتراه منه بأكثر

Mas'alah: What is the ruling on selling back to the original seller at the same price?

Al-Istidhkar, p. 2838

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Contracts Involving Conditions and Stratagems

كانت الدراهم بأكثر منها وكان الجمل محللا لما يحرم من ذلك فإن باعه منه بمثل ما اشتراه منه في صفته وحاله جاز وارتفعت فيه التهمة

Mas'alah: What is the hadith evidence for the prohibition of selling animals on credit?

Al-Istidhkar, p. 2839

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Animals and Their Parts

لشافعي وهو قول رافع بن خديج وبن عباس قال أبو عمر إذا حمل ما روي عن علي وبن عمر على معنى ما ذهب إليه مالك لم يختلف المعنى في ذلك وصح استعماله من غير تضاد وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the general principle regarding permissibility of sales in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2840

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Conditions and Validity of Sale

ويكون معنى حديث سمرة إذا لم تختلف فلا يجوز بيع طعامها يقع بعضها ببعض نسيئة فيستعمل الحديثان على هذا إلا أن الأصل في البيوع أنها حلال إذا كانت تجارة عن تراض إلا ما حرمه الله عز وجل على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم نصا أو كان في معنى النص فإن ذلك حرام وإن تراضى به المتبايعان وإذا تعارضت الآثار في بيع الحيوان بالحيوان نسيئة سقطت وكانت الحجة في عموم ظاهر القرآن لأنها تجارة عن تراض وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the interpretation of the hadith on Habal al-Habalah?

Al-Istidhkar, p. 2841

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Mixed or Uncertain Goods

قال أبو عمر جاء تفسير هذا الحديث في سياقه فإن لم يكن تفسيره مرفوعا من قول بن عمر وحسبك بتأويل من روى هذا الحديث وعلم مخرجه

Mas'alah: What are al-Madam n and al-Mal q in animal sales?

Al-Istidhkar, p. 2842

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Mixed or Uncertain Goods

والمضامين بيع ما في بطون إناث الإبل والملاقيح بيع ما في ظهور الجمال

Mas'alah: Why did Malik dislike cash payment in certain sales?

Al-Istidhkar, p. 2844

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Risk, Delivery, and Ownership Transfer

وأما النقد المذكور في هذه المسألة فإنما كرهه مالك وقد ذكر الوجه الذي له كرهه لأن ما كرهه مالك لأنه زعم أنه يدخله بيع وسلف

Mas'alah: What is the ruling on cash payment for an absent item within a short distance?

Al-Istidhkar, p. 2844

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Risk, Delivery, and Ownership Transfer

وذكر بن المواز عن بن القاسم أنه قال إن كانت الغيبة مثل البريد أو البريدين فلا بأس بالنقد فيه

Mas'alah: What is Ashhab's view on cash payment for absent items within a day or two?

Al-Istidhkar, p. 2844

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Risk, Delivery, and Ownership Transfer

وقال أشهب لا بأس بالنقد فيه اليوم واليومين كان حيوانا أو طعاما

Mas'alah: What is Ashhab's ruling on advance payment for absent goods?

Al-Istidhkar, p. 2844

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Risk, Delivery, and Ownership Transfer

قال أشهب لا بأس به

Mas'alah: What is the ruling on advance payment for goods absent for a long distance?

Al-Istidhkar, p. 2844

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Risk, Delivery, and Ownership Transfer

وإن كان بعيدا لم يجز النقد فيه كان المبيع ضارا أو ما كان من شيء

Mas'alah: What is Ashhab's reasoning for equating real estate and other items in cash payment?

Al-Istidhkar, p. 2844

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Risk, Delivery, and Ownership Transfer

وعلة أشهب في تسويته بين العقار وغيره ما جعله مالك علة في ذلك لأنه ربما لم يوجد على الصفة فيكون البائع قد انتفع بالثمن فأشبه البيع والسلف

Mas'alah: What is the ruling on selling locusts as a single category?

Al-Istidhkar, p. 2846

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Mixed or Uncertain Goods

وقد روي عن مالك أن الجراد وحده صنف واحد

Mas'alah: What is the Kufi view on selling meat for a live animal?

Al-Istidhkar, p. 2848

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

وقال سفيان ونحن لا نرى به بأسا

Mas'alah: What is the author's comment on the Kufi arguments for selling meat for a live animal?

Al-Istidhkar, p. 2848

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

قال أبو عمر للكوفيين في أنه جائز بيع اللحم بالحيوان حجج كثيرة من جهة القياس والاعتبار لأنه إذا صح الأثر بطل القياس والنظر وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on exchanging meat of livestock for meat of the same type?

Al-Istidhkar, p. 2848

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

1320 – قال مالك الأمر المجتمع عليه عندنا في لحم الإبل والبقر والغنم وما أشبه ذلك من الوحوش أنه لا يشترى بعضه ببعض إلا مثلا بمثل وزنا بوزن يدا بيد ولا بأس به وإن لم يوزن إذا تحرى أن يكون مثلا بمثل يدا بيد

Mas'alah: What is the opinion of Layth ibn Sa'd on meat and milk exchange?

Al-Istidhkar, p. 2848

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

وهو قول الليث بن سعد في اللحوم والألبان سواء

Mas'alah: What is the ruling on selling dogs and their prices in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2850

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Lawful and Unlawful Earnings

وأما بيع الكلاب وأثمانها وقيمتها على من قتلها فقد اختلف العلماء في ذلك

والصحيح فيه من مذهب مالك ما ذكره في ((موطئه)) والحجة له من جهة الآثار صحيحة

Mas'alah: What is the ruling on the price of a cat in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2853

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Lawful and Unlawful Earnings

وقد روي في ثمن الهر حديث لا يثبت رفعه في النهي عنه فذكرناه وعلته في ((التمهيد)) والله يوفقنا أفضل ما رضوه وبه العون

Mas'alah: What is the hadith prohibiting combining a sale and a loan?

Al-Istidhkar, p. 2853

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Contracts Involving Conditions and Stratagems

1322 - مالك أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع وسلف

Mas'alah: What is Malik's interpretation of the prohibition of combining a sale and a loan?

Al-Istidhkar, p. 2853

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Contracts Involving Conditions and Stratagems

قال مالك وتفسير ذلك أن يقول الرجل للرجل آخذ سلعتك بكذا وكذا على أن تسلفني كذا وكذا فإن عقدا بيعهما على هذا فهو غير جائز فإن ترك الذي اشترط

السلف ما اشترط منه كان ذلك البيع جائزا

Mas'alah: What is the Maliki ruling on a sale when the loan condition is dropped?

Al-Istidhkar, p. 2854

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Contracts Involving Conditions and Stratagems

وأما قول مالك فإن ترك السلف الذي اشترطه كان البيع جائزا فهذا موضع اختلف فيه الفقهاء

Mas'alah: What is the summary of the Maliki school on a sale combined with a loan?

Al-Istidhkar, p. 2854

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Contracts Involving Conditions and Stratagems

وقال محمد بن مسلمة من باع عبدا بمائة واشترط أن يسلفه سلفا كان البيع مفسوخا إلا أن يقول المشتري لا حاجة لي في السلف قبل أن يقبضه فيجوز البيع

قال أبو عمر تحصيل مذهب مالك في البيع والسلف أنه إذا أدرك فسخ وإن فات ترك الذي قبض السلف السلف وكان للبائع قيمة سلعته يوم قبضها المبتاع ما بينه وبين ما باعها به فأدنى من ذلك إذا كان البائع هو الذي أسلف المبتاع سلفا ذهبا أو ورقا معجلا فإن زادت قيمة السلعة على الثمن الذي باعها به لم يرد عليه شيء لأنه قد رضي به على أن أسلف معه سلفا ولو أن المشتري كان هو الذي أسلف البائع فسخ البيع أيضا بينهما ورجع البائع بقيمة سلعته بالغا ما بلغت إلا أن تنقص قيمتها من

الثمن فلا ينقص المشتري من الثمن لأنه قد رضي به على أن أسلف معه سلفا وقال محمد بن عبد الله بن عبد الحكم لا يجوز البيع وإن رضي مشترط السلف بتركه وهو قول الشافعي وأبي حنيفة وأصحابهما وسائر العلماء لأن البيع إذا وقع فاسدا لم يجز وإن أجيز حتى يفسخ ويستأنف فيه عقد آخر والقيمة عنده بالغا ما بلغت وسواء كان المسلف البائع أو المشتري وقال الأبهري قد روى بعض المدنيين عن مالك أنه لا يجوز وإن ترك السلف قال وهو القياس أن يكون عقد البيع فاسدا في اشتراط السلف كالبيع في الخمر والخنزير لأن البيع قد وقع فاسدا فلا بد من فسخه إلا أن يفوت فيرد السلف ويصلح بالقيمة قال أبو عمر قد سأل محمد بن أحمد بن سهل البركاني عن هذه المسألة إسماعيل بن إسحاق فقال ما الفرق بين البيع والسلف وبين رجل باع غلاما بمائة دينار وزق خمر أو شيء حرام ثم قال أنا أدع الزق أو الشيء الحرام قبل أن يأخذه وهذا البيع مفسوخ عند مالك غير جائز فقال إسماعيل الفرق بينهما أن مشترط السلف هو مخير في أخذه وتركه وليس مسألتك كذلك وإنما ذلك يكون مثل مسألتك لو قال أبيعك غلامي بمائة دينار على أني إن شئت أن تزيدني زق خمر زدتني وإن شئت تركته ثم ترك زق الخمر فجاز البيع ولو أخذه فسخ البيع قال أبو عمر لم يصنع إسماعيل شيئا لأن مشتري الزق من الخمر إذا شاء أن يتركه تركه كصاحب السلف سواء ولم تقع مسألة السلف المشترط ولا مسألة الزق من الخمر المشترط أيضا في أصل البيع وعقد الصفقة على التخيير في واحدة من المسألتين ليس في واحدة منهما إن شئت أن تريد ولا إن شئت أن تسلفني فاعتل

إسماعيل بغير علة واحتج بغير حجة والأصل ما قدمت لك من أن البيع والسلف لا يقع من مجهولا وكذلك الزق من الخمر يقع به الثمن مجهولا لسقوط بيع الخمر في الشريعة ولأنها صفة جمعت حلالا وحراما فلو صححنا الحلال منها رجع الثمن إلى

القيمة والبيع بالقيمة بيع بثمن مجهول

Mas'alah: What is the ruling on exchanging two cloths for one cloth of a different type on credit?

Al-Istidhkar, p. 2856

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Combined Sales and Partial Reclamation

قال مالك ولا يصلح حتى يختلف فيبين اختلافه فإذا أشبه بعض ذلك بعضا وإن اختلفت أسماؤه فلا يأخذ منه اثنين بواحد إلى أجل وذلك أن يأخذ الثوبين من الهروي بالثوب من المروي أو القوهي إلى أجل أو يأخذ الثوبين من الفرقبي بالثوب من الشطوي فإذا كانت هذه الأجناس على هذه الصفة فلا يشترى منها اثنان بواحد إلى أجل

Mas'alah: What did Sulayman ibn Yasar say about exchanging one cloth for two?

Al-Istidhkar, p. 2857

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Combined Sales and Partial Reclamation

وقال سليمان بن يسار لا يصلح ثوب بثوبين إلا يدا بيد

Mas'alah: What is the ruling on deferred payment in sales of the same type?

Al-Istidhkar, p. 2857

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Deferred Sales and Payment Terms

وقال يحيى بن سعيد الأنصاري لا يجوز النسأ في الشيء يباع في صنفه إلا أن تختلف الصفة والتسمية

Mas'alah: What is the ruling on selling one garment for two on credit within the same type?

Al-Istidhkar, p. 2857

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Combined Sales and Partial Reclamation

وقال ربيعة الذي يحرم من ذلك الثوب بالثوبين إلى أجل من ضرب واحد كالسائرية بالسائرتين والقبطية بالقبطتين والريطة بالريطتين من نسج الولائد

Mas'alah: What is the ruling on exchanging Egyptian textiles for Iraqi textiles on credit?

Al-Istidhkar, p. 2857

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Combined Sales and Partial Reclamation

قال ويجوز نسيج مصر كله بنسيج العراق نسيئة

Mas'alah: What is Abu Hanifah's view on selling garments of different types on credit?

Al-Istidhkar, p. 2858

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Combined Sales and Partial Reclamation

وأما أبو حنيفة فمذهبه في هذا الباب قريب من مذهب مالك ولم يختلف هو وأصحابه في أنه يجوز بيع الثياب بعضها ببعض نسيئة إذا اختلف الجنس فيها نحو

الهروي بالقوهي وما كان مثلها به ونحوه عن الثوري

Mas'alah: What is al-Hasan al-Basri's view on credit sales of commodities?

Al-Istidhkar, p. 2858

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Deferred Sales and Payment Terms

وعن معمر عن من سمع الحسن يقول مثل ذلك في كل العروض

Mas'alah: What is al-Hasan ibn Hayy's view on credit sales of cloth of the same type?

Al-Istidhkar, p. 2858

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Deferred Sales and Payment Terms

وقال الحسن بن حي أكره النسأ في الثياب إذا كان أصلها واحدا

Mas'alah: What is the ruling on credit sales of cloth of different materials?

Al-Istidhkar, p. 2858

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Deferred Sales and Payment Terms

قال وإن كان أحدهما قطنا والآخر كتانا أو صوفا فلا بأس بالنسيئة فيهما

Mas'alah: Are all goods treated like food regarding the prohibition of selling before possession?

Al-Istidhkar, p. 2860

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Risk, Delivery, and Ownership Transfer

قال بن عباس وأحسب كل شيء بمنزلة الطعام

Mas'alah: What is the evidence for the prohibition of selling goods not yet in one's possession?

Al-Istidhkar, p. 2860

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Risk, Delivery, and Ownership Transfer

وحجة من ذهب هذا المذهب نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ربح ما لم يضمن ومعناه ما كان في ضمان غيره فليس له أن يبيعه لأن المعنى أنه نهي عن بيع ما لم يضمن فصار الربح وغير الربح في ذلك سواء لأنه ما جاز بيعه برأس المال ودونه وهذا ما لا خلاف فيه فأغنى عن الكلام عليه

Mas'alah: What is the disagreement among jurists on selling before possession?

Al-Istidhkar, p. 2860

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Risk, Delivery, and Ownership Transfer

وأما اختلافه عن الفقهاء - أئمة الفتوى - في هذا الباب

Mas'alah: Where is Malik's position on this topic explained in detail?

Al-Istidhkar, p. 2860

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Risk, Delivery, and Ownership Transfer

وقد بينا مذهب مالك في هذا المعنى وغيره في كتاب البيوع من الكتاب ((الكافي))

Mas'alah: What is Malik's evidence for restricting the prohibition of selling before possession to food?

Al-Istidhkar, p. 2860

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Risk, Delivery, and Ownership Transfer

وحجة مالك ومن قال بقوله في هذا الباب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خص الطعام إلا

Mas'alah: Why is extending the prohibition of selling before possession to non-food items not valid according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 2861

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Risk, Delivery, and Ownership Transfer

يبيعه كل من ابتاعه حتى يستوفيه ويقبضه فإدخال غير الطعام في معناه ليس بأصل ولا قياس لأنه زيادة على النص بغير نص

Mas'alah: What is the position of Ahmad ibn Hanbal and Dawud ibn Ali on selling before possession?

Al-Istidhkar, p. 2861

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Risk, Delivery, and Ownership Transfer

وهذا أيضا مذهب أحمد بن حنبل وداود بن علي لأن الله تعالى قد أحل البيع مطلقا إلا ما خصه على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم وذكره في كتابه

Mas'alah: What does the hadith of Hakim ibn Hizam indicate about selling food before possession?

Al-Istidhkar, p. 2861

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Risk, Delivery, and Ownership Transfer

وأما حديث حكيم بن حزام عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ((إذا ابتعت بيعة فلا تبعه حتى تقبضه)) فإنما أراد الطعام بدليل رواية الحفاظ لحديث حكيم بن حزام أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له ((إذا ابتعت طعاما فلا تبعه حتى تقبضه))

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on selling any item before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2861

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Conditions and Validity of Sale

وقال الشافعي لا يجوز بيع شيء أتبعته حتى تقبضه طعاما كان أو غيره قال وكذلك العقار والعروض كلها وكل ما ملك بشراء أو خلع أو نكاح

Mas'alah: What is the ruling on selling weighed items like copper and iron for the same type

hand-to-hand?

Al-Istidhkar, p. 2865

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Conditions and Validity of Sale

1324 - قال مالك الأمر عندنا فيما كان مما يوزن من غير الذهب والفضة من النحاس والشبه والرصاص والآنك والحديد والقضب والتين والكرسف وما أشبه ذلك مما يوزن فلا بأس بأن يؤخذ من صنف واحد اثنان بواحد يدا بيد ولا بأس أن يؤخذ رطل حديد برطلي حديد ورطل صفر برطلي صفر قال مالك ولا خير فيه اثنان بواحد من صنف واحد إلى أجل فإذا اختلف الصنفان من ذلك فبان اختلافهما فلا بأس بأن يؤخذ منه اثنان بواحد إلى أجل فإن كان الصنف منه يشبه الصنف الآخر وإن اختلف في الاسم مثل الرصاص والآنك والشبه والصفر فإني أكره أن يؤخذ منه اثنان بواحد إلى أجل

Mas'alah: What did Ubaydullah ibn al-Hasan and Muhammad ibn al-Hasan say about selling fulus?

Al-Istidhkar, p. 2867

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Conditions and Validity of Sale

وقول عبيد الله بن الحسن في بيع بفلسين كقول مالك وهو قول محمد بن الحسن

Mas'alah: What did Ibn Sirin say about selling commodities on credit?

Al-Istidhkar, p. 2869

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Deferred Sales and Payment Terms

وذكر عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن أيوب عن بن سيرين قال أعياني أن أعرف ما العروض إذا بيع بعضها ببعض نظرة

Mas'alah: What is the hadith prohibiting two sales in one transaction?

Al-Istidhkar, p. 2869

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Combined Sales and Partial Reclamation

1325 - مالك أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيعتين في بيعة هذا الحديث مسند متصل عن النبي صلى الله عليه وسلم عن حديث بن عمر وحديث بن مسعود وحديث أبي هريرة وكلها صحاح من نقل العدول وقد تلقاها أهل العلم

Mas'alah: How did scholars interpret the hadith on two sales in one transaction?

Al-Istidhkar, p. 2870

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Combined Sales and Partial Reclamation

بالقبول إلا أنهم اتسعوا في تخريج وجوه هذا الحديث على معان كثيرة وكل يتأول فيه على أصله ما يوافقه وسنذكر من ذلك هنا ما فيه كفاية إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on two sales in one transaction?

Al-Istidhkar, p. 2870

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Combined Sales and Partial Reclamation

ومن أحسن أسانيد هذا الحديث ما حدثناه سعيد بن نصر ويحيى بن عبد الرحمن قالا حدثنا محمد بن عبد الله بن أبي دليم قال حدثنا بن وضاح وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني أحمد بن زهير قال حدثني يحيى بن معين قال أخبرني هشيم قال أخبرنا يونس بن عبيد عن نافع عن بن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيعتين في بيعة

Mas'alah: What is the chain from Ibn Mas'ud for the hadith on two sales in one transaction?

Al-Istidhkar, p. 2870

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Combined Sales and Partial Reclamation

ورواه سماك بن حرب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذكرنا كثيرا من طرق هذه الأحاديث في ((التمهيد))

Mas'alah: What did Shu'bah say about the hadith on two sales in one transaction?

Al-Istidhkar, p. 2870

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Combined Sales and Partial Reclamation

وقد روى شعبة حديث بن مسعود مرفوعا وقال هو ربا

Mas'alah: What is the author's methodology for presenting juristic opinions on sales?

Al-Istidhkar, p. 2870

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Contracts Involving Conditions and Stratagems

وأما أقاويل الفقهاء ومذاهبهم في ذلك فنذكر أولا ما رسمه مالك في ((الموطأ)) ثم نتبعه بأقوال سائر الفقهاء إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the ruling on buying a camel for cash and selling it on credit?

[Al-Istidhkar, p. 2870]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Deferred Sales and Payment Terms

1326 – مالك أنه بلغه أن رجلا قال لرجل ابتع لي هذا البعير بنقد حتى أبتاعه منك إلى أجل فسئل عن ذلك عبد الله بن عمر فكرهه ونهى عنه

Mas'alah: What is the ruling on buying goods with a choice of cash or credit price?

[Al-Istidhkar, p. 2871]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Deferred Sales and Payment Terms

1327 – مالك أنه بلغه أن القاسم بن محمد سئل عن رجل اشترى سلعة بعشرة دنانير نقدا أو بخمسة عشر دينارا إلى أجل فكره ذلك ونهى عنه

Mas'alah: What is the consensus on two sales in one transaction being prohibited?

[Al-Istidhkar, p. 2871]

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Combined Sales and Partial Reclamation

قال أبو عمر هذا من بيعتين في بيعة عند الجميع إذا افترقا على ذلك إلا أنهم اختلفوا

في المعنى الذي له وجبت الكراهة والتحريم في ذلك على ما نذكره بعد إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What does Malik say about a sale with two prices?

Al-Istidhkar, p. 2871

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Combined Sales and Partial Reclamation

فمن ذلك ما قاله مالك بأثر هذا الحديث

Mas'alah: What is the ruling on buying goods with two payment options in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2871

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Deferred Sales and Payment Terms

قال مالك في رجل ابتاع سلعة من رجل بعشرة دنانير نقدا أو بخمسة عشر دينارا إلى أجل قد وجبت للمشتري بأحد الثمنين إنه لا ينبغي ذلك لأنه إن أخر العشرة كانت خمسة عشر إلى أجل وإن نقد العشرة كان إنما اشترى بها الخمسة عشر التي إلى أجل

Mas'alah: What are the three types of two sales in one according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 2871

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Combined Sales and Partial Reclamation

وقد فسر مالك مذهبه في معنى النهي عن بيعتين في بيعة واحدة وأن ذلك عنده على ثلاثة أوجه أحدها العينة والثاني أنه يدخله مع الطعام من جنس واحد متفاضلا والثالث أنه من بيوع الغرر ونحو ذلك فسره بن القاسم

Mas'alah: What is the interpretation of 'two sales in one' according to Ibn al-Qasim?

Al-Istidhkar, p. 2872

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Combined Sales and Partial Reclamation

قال عيسى بن دينار سألت بن القاسم عن تفسير بيعتين في بيعة فقال لي بيعتين في بيعة أكثر من أن يبلغ لك تفسيره وأصل ما بنينا عليه وتعرف به مكروههما أنهما إذا تبايعا بأمر يكون إذا فسخت إحداهما في صاحبه كان حراما أو يكون إذ فسخت إحداهما في صاحبه لم يكن حراما وكان غررا لا يدري ما عقد به بيع سلعته ولا ما وجب له وهذا من بيعتين في بيعة وأصلها الغرر والمخاطرة وهو فسخ إن وقع إلا أن تفوت السلعة عند مبتاعها فيكون له بقيمتها يوم ابتاعها

Mas'alah: Who among the early scholars agreed with Malik's view on this chapter?

Al-Istidhkar, p. 2872

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Combined Sales and Partial Reclamation

قال أبو عمر قول مالك في هذا الباب هو قول ربيعة وأبي الزناد وسليمان بن يسار وبه قال عبد العزيز بن أبي سلمة

Mas'alah: What is the Maliki ruling on offering a garment for cash or credit with a choice?

Al-Istidhkar, p. 2873

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Deferred Sales and Payment Terms

وقال مالك فيمن قال أبيعك هذا الثوب بعشرة نقدا أو بخمسة عشر إلى أجل إذا كان البائع والمبتاع كل واحد منهما إن شاء أن يترك البيع ترك ولا يلزمه فلا بأس بذلك

Mas'alah: What is the Awza'i ruling on a sale with two prices when the goods are received?

Al-Istidhkar, p. 2873

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Deferred Sales and Payment Terms

وقال الأوزاعي إن افترقا على ذلك وقبض السلعة فهي بأقل الثمنين إلى أبعد الأجلين

Mas'alah: What is the Maliki ruling on selling goods for cash or credit with two prices?

Al-Istidhkar, p. 2874

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Deferred Sales and Payment Terms

وقال مالك من باع سلعة بدينار نقدا أو بدينارين إلى شهر فسخ ذلك وردت إلى قيمتها نقدا ولا يعطى أقل الثمنين إلى أقصى الأجلين

Mas'alah: What is the ruling on the hadith of two offers and taking the lower price?

Al-Istidhkar, p. 2874

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Combined Sales and Partial Reclamation

وقال الوليد بن مسلم سألت الأوزاعي عن حديثهم لا تحل السومتان هو بكذا نقدا أو بكذا نسيئة قال يأخذ في ذلك بقول عطاء بن أبي رباح قال لا بأس بذلك ولكن لا يفارقه حتى يأتيه بإحدى البيعتين قلت فإنه ذهب بالسلعة على ذينك الشرطين قال هي بأقل الثمنين إلى أبعد الأجلين

Mas'alah: What is the ruling on offering a sale with two different prices and terms?

Al-Istidhkar, p. 2874

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Combined Sales and Partial Reclamation

ومعمر عن الزهري عن قتادة وعن بن طاوس عن أبيه عن قتادة عن بن المسيب قال لا بأس بأن يقول أبيعك هذا الثوب بعشرة دنانير إلى شهر أو بعشرين إلى شهرين إذا باعه على أحدهما قبل أن تفارقه

Mas'alah: What is the ruling when a sale is concluded with two prices and two terms?

Al-Istidhkar, p. 2874

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Combined Sales and Partial Reclamation

ومعمر وبن عيينة عن بن طاوس عن أبيه قال إذا وقع البيع على هذا فهو بأقل الثمنين إلى أبعد الأجلين

Mas'alah: What is Malik's justification for allowing the sale of milk in the udder?

Al-Istidhkar, p. 2877

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Mixed or Uncertain Goods

وأجازه مالك ذلك لأنه عنده من المعلوم في الأغلب حلاب غنم بأعيانها قد عرف ذلك منها وإن اختلفت في الأيام فذلك يسير والغرر باليسير معفو عنه عند الجميع

Mas'alah: What is the ruling on bartering a sheep with wool for wool or a lactating sheep for milk?

Al-Istidhkar, p. 2878

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Mixed or Uncertain Goods

قال مالك لا بأس بشاة عليها صوف بصوف ولا بأس بالشاة اللبون باللبن يدا بيد ولا يجوز نسيئة وإن كانت غير لبون جاز الأجل

Mas'alah: What is the ruling on selling a lactating sheep for food on credit?

Al-Istidhkar, p. 2878

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Mixed or Uncertain Goods

قال ولا بأس بالشاة اللبون بطعام إلى أجل لأن اللبن من الشاة وليس الطعام منها

Mas'alah: What is the ruling on exchanging ghee on credit for a lactating sheep?

Al-Istidhkar, p. 2878

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Mixed or Uncertain Goods

قال وكذلك السمن إلى أجل بشاة لبون ولا يجوز وإن لم يكن منها لبن جاز ويجوز الجميع يدا بيد

Mas'alah: What is the ruling on a sale with a condition that the buyer bears no loss?

Al-Istidhkar, p. 2879

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Contracts Involving Conditions and Stratagems

قال مالك في رجل باع سلعة من رجل على أنه لا نقصان على المبتاع إن ذلك بيع غير جائز وهو من المخاطرة وتفسير ذلك أنه كأنه استأجره بربح إن كان في تلك السلعة وإن باع برأس المال أو بنقصان فلا شيء له وذهب عناؤه باطلا فهذا لا يصلح وللمبتاع في هذا أجرة بمقدار ما عالج من ذلك وما كان في تلك السلعة من نقصان أو ربح فهو للبائع وعليه وإنما يكون ذلك إذا فاتت السلعة وبيعت فإن لم تفت فسخ البيع بينهما

Mas'alah: What does Abu 'Umar say about al-Shafi'i's view on sale with option of inspection?

Al-Istidhkar, p. 2881

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Options in Sale

قال أبو عمر هذا قول الشافعي يدل على صحة ما روي عنه وما روى عنه الربيع في أنه يجيز البيع على خيار الرؤية

Mas'alah: What is the definition of mulamasah according to Ibn Shihab al-Zuhri?

Al-Istidhkar, p. 2882

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

وقال بن شهاب الزهري الملامسة كان القوم يتبايعون السلع ولا ينظرون إليها ولا يخبرون عنها

Mas'alah: What is the ruling on selling a folded rug or garment without inspection?

Al-Istidhkar, p. 2882

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

قال مالك في الساج المدرج في جرابه أو الثوب القبطي المدرج في طيه إنه لا يجوز بيعهما حتى ينشرا وينظر إلى ما في أجوافهما وذلك أن بيعهما من

Mas'alah: What is the ruling on selling bales by sample compared to folded goods?

Al-Istidhkar, p. 2882

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Mixed or Uncertain Goods

قال مالك وبيع الأعدال على البرنامج مخالف لبيع الساج في جرابه والثوب في طيه وما أشبه ذلك فرق بين ذلك الأمر المعمول به ومعرفة ذلك في صدور الناس وما مضى من عمل الماضين فيه وأنه لم يزل من بيوع الناس الجائزة والتجارة بينهم التي لا يرون بها بأسا لأن بيع الأعدال على البرنامج على غير نشر لا يراد به الغرر وليس

يشبه الملامسة

Mas'alah: What is the chapter on sale based on a specification sheet (barnamaj)?

Al-Istidhkar, p. 2888

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Mixed or Uncertain Goods

(37 - باب البيع على البرنامج)

Mas'alah: What is the ruling on selling cloth by specification sheet when the buyer regrets after opening?

Al-Istidhkar, p. 2888

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Mixed or Uncertain Goods

قال مالك في الرجل يقدم له أصناف من البز ويحضره السوام ويقرأ عليهم برنامجه ويقول في كل عدل كذا وكذا ملحفة بصرية وكذا وكذا ريطة سابرية ذرعها كذا وكذا ويسمي لهم أصنافا من البز بأجناسه ويقول اشتروا مني على هذه الصفة فيشترون الأعدال على ما وصف لهم ثم يفتحونها فيستغلونها ويندمون قال مالك ذلك لازم لهم إذا كان موافقا للبرنامج الذي باعهم عليه

Mas'alah: What is the established practice regarding sale by specification sheet in Madina?

Al-Istidhkar, p. 2888

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Mixed or Uncertain Goods

قال مالك وهذا الأمر الذي لم يزل عليه الناس عندنا يجيزونه بينهم إذا كان المتاع موافقا للبرنامج ولم يكن مخالفا له

Mas'alah: How is sale by specification sheet related to sale of unseen goods by description?

Al-Istidhkar, p. 2888

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Mixed or Uncertain Goods

قال أبو عمر بيع البرنامج هو من باب بيع الغائب على الصفة

Mas'alah: What is the argument against Malik regarding the sale of rolled-up goods without inspection?

Al-Istidhkar, p. 2888

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Mixed or Uncertain Goods

ومن حجته في ذلك على مالك أنه لم يجز بيع الساج المدرج في جرابه ولا الثوب القبطي في طيه حتى ينشر وينظر إلى ما في أجوافهما قال والنظر إليهما

Mas'alah: What is Malik's distinction between barnamaj sale and prohibited sales like mulamasah?

Al-Istidhkar, p. 2889

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Mixed or Uncertain Goods

قال أبو عمر قد وقف مالك على معنى ما ذكره الشافعي وقال فرق بين ذلك الأمر

المعمول به وما في صدور الناس من معرفة ذلك وأنه لم يزل بيع البرنامج من عمل الناس

Mas'alah: When does a sale become binding when an item is sold by description?

Al-Istidhkar, p. 2889

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Mixed or Uncertain Goods

ذكر عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن بن سيرين قال إذا ابتاع الرجل منك شيئا على صفة فلم تخالف ما وصفت له فقد وجب البيع

Mas'alah: What is the Maliki ruling on selling an unseen item with description?

Al-Istidhkar, p. 2889

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Mixed or Uncertain Goods

ومالك لا يجيزه على ذلك حتى يتواصفاه فإن وجد البيع على الصفة لزم المشتري ولا خيار له إذا رأى

Mas'alah: What are the differing opinions on bay' al-barnamaj?

Al-Istidhkar, p. 2889

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Mixed or Uncertain Goods

وقد كرهه قوم وأجازه آخرون

Mas'alah: What is the ruling on selling 'dah dawazdah' with expenses calculated?

Al-Istidhkar, p. 2890

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Combined Sales and Partial Reclamation

ذكر عبد الرزاق وغيره عن الثوري عن خالد عن بن سيرين قال ((لا بأس ببيع ((ده دوازده)) وتحسب النفقة على الثياب))

Mas'alah: What is the ruling on selling 'dah dawazdah' according to Shuraih and al-Thawri?

Al-Istidhkar, p. 2890

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Combined Sales and Partial Reclamation

وعن الثوري عن الأعمش عن إبراهيم وعن جعدة بن ذكوان عن شريح قال لا بأس ببيع ((ده دوازده)) وبه يقول الثوري

Mas'alah: What is the ruling on selling ten for twelve without profit for expenses?

Al-Istidhkar, p. 2890

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Combined Sales and Partial Reclamation

وعن معمر عن قتادة عن بن المسيب أنه سأله عن بيع عشرة باثني عشر قال لا بأس به ما لم يأخذ للنفقة ربحا

Mas'alah: What is the ruling on selling ten for twelve excluding rental costs?

Al-Istidhkar, p. 2890

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Combined Sales and Partial Reclamation

وعن معمر عن قتادة عن نوح بن أبي بلال قال سمعت سعيد بن المسيب يقول لا بأس ببيع ده دوازده ما لم يحسب الكراء

Mas'alah: What is the ruling on the sale called 'dah duwazdah' according to Ibn Abbas?

Al-Istidhkar, p. 2890

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Combined Sales and Partial Reclamation

قال وأخبرنا بن عيينة عن عبيد الله بن أبي يزيد قال سمعت بن عباس يكره بيع ((ده دوازده)) وقال ذلك بيع الأعاجم

Mas'alah: What is the hadith about the two parties having the option until they separate?

Al-Istidhkar, p. 2892

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Options in Sale

1332 - مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((المتبايعان كل واحد منهما بالخيار على صاحبه ما لم يتفرقا إلا بيع الخيار))

Mas'alah: What is the hadith about the seller's statement being taken in a dispute?

Al-Istidhkar, p. 2892

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Disputes Between Buyer and Seller

1333 - مالك أنه بلغه أن عبد الله بن مسعود كان يحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((أيما بيعين تبايعا فالقول ما قال البائع أو يترادان))

Mas'alah: How does Malik reconcile the hadiths on option?

Al-Istidhkar, p. 2892

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Options in Sale

قال أبو عمر جعل مالك - رحمه الله - حديث بن مسعود هذا كالمفسر لحديث بن عمر يقول إن المتبايعين قد يختلفان قبل الافتراق فلو كان كل واحد منهما بالخيار لم تجب على البائع يمين ولا تراد لأن التراد إنما يكون فيما قد تم من البيوع والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on a seller who refuses to sell after receiving the asked price?

Al-Istidhkar, p. 2892

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Disputes Between Buyer and Seller

وقال في رجل وقف سلعته للسوم فأعطي بها ما طلب فيها فقال لا أبيعها فالبيع له لازم فإن قال إنما كنت لاعبا وأردت اعتبار ثمنها فيحلف على ذلك فإن لم يحلف لزمه البيع

Mas'alah: What is the ruling on a seller who refuses to sell after being offered the price?

Al-Istidhkar, p. 2893

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Disputes Between Buyer and Seller

قال ولم يقل بقول مالك أحد من الفقهاء في أنه لا يلزمه البيع وقد أعطي ما طلب في سلعته التي وقفها للبيع وساوم الناس فيها

Mas'alah: What is the ruling when buyer and seller disagree and there is no evidence?

Al-Istidhkar, p. 2893

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Disputes Between Buyer and Seller

فمن أسانيد هذا الحديث ما رواه حفص بن غياث عن أبي العميس قال أخبرني عبد الرحمن بن قيس بن محمد بن الأشعث عن أبيه عن جده قال اشترى الأشعث رقيقا من رقيق الخمس من عبد الله بن مسعود بعشرين ألفا فأرسل عبد الله إليه في ثمنهم فقال إنما أخذتهم بعشرة آلاف فقال عبد الله فاختر رجلا يكون بيني وبينك قال الأشعث أنت بيني وبين نفسك قال عبد الله فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ((إذا اختلف البيعان وليس بينهما بينة فهو ما يقول رب السلعة أو يتتاركان))

Mas'alah: What is the hadith about the option of the two parties until they separate?

Al-Istidhkar, p. 2894

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Options in Sale

وسنذكر ما للعلماء في معنى هذا الحديث بعد الفراغ من القول في حديث بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ((البيعان بالخيار ما لم يفترقا - إن شاء الله عز وجل ((

Mas'alah: What does the hadith state about the option of both parties in a sale?

Al-Istidhkar, p. 2896

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Options in Sale

صلى الله عليه وسلم ((المتبايعان كل واحد منهما بالخيار على صاحبه ما لم يفترقا وسنبين ضعف تأولهما في الحديث فيما بعد - إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What does the author say about the period of days of option in sales?

Al-Istidhkar, p. 2897

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Options in Sale

وسنذكر اختلافهم في مدة أيام الخيار بعد إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the argument regarding general and specific texts in the context of the option of the two parties?

Al-Istidhkar, p. 2898

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Options in Sale

واحتجوا بكثير من الظواهر والعموم مع إجماعهم على أنه لا يعترض في العموم بالخصوص ولا بالظواهر على النصوص

Mas'alah: What is the ruling on the narration that it is not permissible to separate from one's companion for fear of cancellation?

Al-Istidhkar, p. 2898

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Options in Sale

قالوا وأما قوله في حديث عمرو بن شعيب لا يحل له أن يفارق صاحبه خشية أن يستقيله فلفظ منكر لإجماع علماء المسلمين أنه جائز له أن يفارقه ليتم بيعه وله أن لا يقيله إلا أن يشاء وقوله ((لا يحل)) لفظة منكرة بإجماع وبان أن الإقالة ندب وحصر لا إيجاب وفرض

Mas'alah: What did Ibn Umar say about the option of withdrawal before separation?

Al-Istidhkar, p. 2899

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Options in Sale

وحدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني مطلب بن شعيب قال حدثني عبد الله بن صالح قال حدثني الليث قال حدثني يوسف عن سالم قال قال بن عمر كنا إذا تبايعنا كان كل واحد منا بالخيار ما لم نفترق فتبايعت أنا وعثمان ما لا بالوادي بمال كثير فلما بايعته طفقت القهقرى على عقبي خشية أن يرادني عثمان البيع قبل أن أفارقه قال أبو عمر في قول بن عمر كنا إذا تبايعنا كان كل واحد منا بالخيار ما لم

نفترق دليل على أن الافتراق عن المجلس كان أمرا معمولا به عندهم في بيعاتهم

Mas'alah: What was Ibn Umar's practice to finalize a sale by walking away?

Al-Istidhkar, p. 2899

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Options in Sale

ذكر عبد الرزاق قال أخبرنا معمر قال أخبرنا إسماعيل بن أمية عن نافع قال كان بن عمر إذا اشترى شيئا مشى ساعة قليلا ليتم له البيع ثم يرجع وروى سفيان بن عيينة عن بن جريج عن نافع عن بن عمر أنه كان إذا اشترى السلعة فأراد ألا يقيل صاحبه مشى شيئا قليلا ثم رجع

Mas'alah: What arguments are given for separation by speech in sales?

Al-Istidhkar, p. 2899

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Options in Sale

ومما احتج به من لم ير للمتبايعين خيارا في المجلس أن يكون التفرق بالكلام كعقد النكاح أو كوقوع الطلاق الذي سمى الله فراقا

قالوا والتفرق بالكلام في لسان العرب معروف كما هو بالأبدان واحتجوا بقول الله عز وجل (وإن يتفرقا يغن الله كلا من سعته) النساء 130 وبقوله تعالى (ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا) آل عمران 105 وبقوله عز وجل (فرقوا دينهم) الأنعام 159 وبقوله صلى الله عليه وسلم ((تفترق أمتي)) ونحو هذا مما لم يرد به الافتراق

بالأبدان فيقال لهم أخبرونا عن الكلام الذي وجب به الإجماع في البيع وتمت به الصفقة أهو الكلام الذي أريد به الافتراق في الحديث المذكور أو غيره فإن قالوا هو غيره فقد أحالوا وجاؤوا بما لا يعقل لأنه ليس ثم كلام غيره وإن قالوا هو ذلك الكلام بعينه قيل لهم كيف يجوز أن يكون الكلام الذي به اجتمعا عليه وبه تم بيعهما له افترقا هذا ما لا يفه

Mas'alah: What is the refutation of interpreting the two contracting parties as negotiators?

Al-Istidhkar, p. 2900

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Options in Sale

وأما قول من قال المتبايعان هما المتساومان فلا وجه له لأنه لا يكون حينئذ في الكلام فائدة لأنه معقول أن كل واحد في ماله وسلعته بالخيار قبل السوم وما دام قبل الشراء متساوما حتى يمضي البيع ويعقده ويرضاه وكذلك المشتري بالخيار قبل الشراء وفي حين المساومة أيضا هذا معلوم بالعقل والفطرة والشريعة وإذا كان هذا كذلك بطلت فائدة الخبر وقد جل رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يخبر بما لا فائدة فيه وأما حديث بن مسعود في اختلاف المتبايعين فقد قال مالك في ((الموطأ)) الأمر عندنا في الرجل يشتري السلعة من الرجل فيختلفان في الثمن فيقول البائع بعتكها بعشرة دنانير ويقول المبتاع ابتعتها منك بخمسة دنانير إنه يقال للبائع إن شئت فأعطها للمشتري بما قال وإن شئت فاحلف بالله ما بعت سلعتك إلا بما قلت فإن حلف قيل للمشتري إما أن تأخذ السلعة بما قال البائع وإما أن تحلف بالله ما اشتريتها إلا بما قلت فإن حلف بريء منها وذلك أن كل واحد منهما مدع على صاحبه

Mas'alah: What is the ruling on mutual oaths when the goods are still in hand?

Al-Istidhkar, p. 2900

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Disputes Between Buyer and Seller

وروى بن القاسم عن مالك أن السلعة إن كانت قائمة بيد البائع أو بيد المشتري فسواء ويتحالفان ويترادان

Mas'alah: What is the ruling on rescinding the sale after mutual oaths?

Al-Istidhkar, p. 2901

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Disputes Between Buyer and Seller

قال وقال بن القاسم إذا تحالف رد البيع إلا أن يرضى المبتاع أن يأخذها بما قال البائع قبل الفسخ

Mas'alah: What is Sahnun's view on the effect of mutual oaths on the sale?

Al-Istidhkar, p. 2901

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Disputes Between Buyer and Seller

وقال سحنون بل بتمام التحالف ينفسخ البيع

Mas'alah: What is the ruling of Shurayh on mutual oaths and refusal to swear in sales disputes?

Al-Istidhkar, p. 2901

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Disputes Between Buyer and Seller

قال وهو قول شريح إذا تحالفا ترادا وإن نكلا ترادا وإن حلف أحدهما ونكل الآخر ترك البيع يريد على قول الحالف

Mas'alah: What is the hadith of Shuraih regarding mutual oaths in sale disputes?

Al-Istidhkar, p. 2901

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Disputes Between Buyer and Seller

قال أبو عمر الخبر الذي ذكره سحنون عن شريح من طرقه عنه ما ذكره عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن أيوب عن بن سيرين عن شريح قال إذا اختلف البيعان في البيع حلفا جميعا فإن حلفا رد البيع وإن نكل أحدهما وحلف الآخر فهو للذي حلف فإن نكلا رد البيع

Mas'alah: What is the ruling when the goods have perished and the price is disputed?

Al-Istidhkar, p. 2902

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Disputes Between Buyer and Seller

قال أبو عمر كأنه يقول لما جاء في الحديث أو يترادان علم أنه أراد رد الأعيان فإذا ذهبت الأعيان خرج من ظاهر الحديث لأن ما قد فات بيد المبتاع لا سبيل إلى رده وصار البائع مدعيا لثمن لا بينة له به وقد أقر له المشتري ببعضه فكان القول قوله مع يمينه لأنهما قد دخلا في معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم ((البينة على المدعي

واليمين على المنكر))

Mas'alah: What is the Shafi'i and Ashhab's view on mutual oaths when the price is disputed?

Al-Istidhkar, p. 2902

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Disputes Between Buyer and Seller

وقال الشافعي ومحمد بن الحسن وعبيد الله بن الحسن - قاضي البصرة - وهو قول أشهب صاحب مالك إن المتبايعين إذا اختلفا في الثمن يتحالفان ويتفاسخان أبدا كانت السلعة قائمة بيد البائع أو المبتاع أو فاتت عند المبتاع فإن كانت قائمة تراداها وإن كانت فائتة ترادا قيمتها

Mas'alah: What is the argument that mutual oaths are required when the price is disputed?

Al-Istidhkar, p. 2902

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Disputes Between Buyer and Seller

ومن حجتهم معنى قولهم إن البائع لم يقر بخروج السلعة من ملكه إلا بصفة قد ذكرها أو ثمن قد وصفه لم يقر له المبتاع به وكذلك المشتري لم يقر بانتقال الملك إليه إلا بصفة لم يصدقه البائع عليها لأنه متى ذكر ثمنها كذبه البائع فيه والأصل أن السلعة للبائع فلا تخرج عن ملكه إلا بيقين من إقرار أو بينة وإقراره منوط بصفة لم تقم للمشتري بينة بتكذيبها فحصل كل واحد منهما مدعيا ومدعى عليه وقد وردت السنة بأن يبدأ البائع باليمين وذلك - والله أعلم - لأن السلعة له فلا يعطاها أحد بدعواه فإذا حلف خير المبتاع في أخذها بما حلف عليه البائع إن شاء وإلا حلف أنه

ما ابتاع إلا بما ذكر كدعوى البائع عليه بأكثر مما ذكر ثم يفسخ البيع بينهما وبهذا وردت السنة مجملة لم تخص كون السلعة بيد واحد دون الآخر ولا فوتها ولا قيام عينها

Mas'alah: Does the obligation to return the goods apply after they have perished?

Al-Istidhkar, p. 2903

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Disputes Between Buyer and Seller

ومعلوم أن التراد إذا وجب بالتحالف والسلعة حاضرة وجب أيضا بعد هلاكها لأن القيمة تقوم مقامها كسائر ما فات في البيوع فقد وجب رده كانت القيمة عند الجميع فيه بدلا منه

Mas'alah: What is Abu Thawr's view on dispute over the price in a sale?

Al-Istidhkar, p. 2903

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Disputes Between Buyer and Seller

وقال أبو ثور إذا اختلف المتبايعان في الثمن فالقول قول المشتري أبدا مع يمينه إذا لم تكن بينة وسواء كانت السلعة قائمة بيد البائع أو بيد المشتري أو فاتت عند البائع أو عند المشتري وهو قول داود وضعفا حديث بن مسعود في هذا الباب ولم يقولا بشيء من معناه وقال أبو ثور البائع مقر بزوال ملكه للسلعة مصدق للمشتري في ذلك وهو مدع عليه من الثمن ما لا يقر له به المشتري ولا بينة معه فصار القول قول المشتري مع يمينه على كل حال وهو قول داود

Mas'alah: Does sexual intercourse with a slave-girl constitute acceptance of a sale?

Al-Istidhkar, p. 2905

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Options in Sale

قال والوطء في الجارية رضا

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on 'put and hasten' in debt?

Al-Istidhkar, p. 2910

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Deferred Sales and Payment Terms

وأما اختلاف العلماء في ضع وتعجل فإن بن عباس خالف في ذلك عبد الله بن عمر وزيد بن ثابت وكذلك اختلف فيها التابعون ومن بعدهم من العلماء

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about reducing debt for early payment?

Al-Istidhkar, p. 2910

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Deferred Sales and Payment Terms

قال وأخبرنا معمر عن بن طاوس عن أبيه عن بن عباس أنه سئل عن الرجل يكون له الحق على الرجل فيقول عجل لي وأضع عنك قال لا بأس بذلك

Mas'alah: What is the difference of opinion on early repayment with a discount?

Al-Istidhkar, p. 2911

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Deferred Sales and Payment Terms

بعضهم ليس به بأس والذين كرهوه قالوا إنما بعت الألف بالتسع مائة

Mas'alah: What is the ruling on reducing a debt for early payment?

Al-Istidhkar, p. 2911

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Deferred Sales and Payment Terms

فحدثني أحمد بن عبد الله بن محمد بن علي قال حدثني أبي وحدثني عبد الله بن محمد بن يوسف قال حدثني عبد الله بن محمد بن علي قال أملى علي أبو عمر بن أبي زيد قال حدثني بن وضاح قال حدثني زيد بن البشر قال حدثني بن وهب عن ليث بن سعد عن يحيى بن سعيد قال كان الناس يخالفون سعيد بن المسيب في عشر خصال فذكرها سعيد قال كان الناس وفيها وكان يقول لا بأس أن تضع من دين لك إلى أجل فيعجل لك

Mas'alah: What is the ruling on reducing a debt for early payment?

Al-Istidhkar, p. 2911

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Deferred Sales and Payment Terms

قال وأخبرنا بن عيينة عن إسماعيل بن أبي خالد قال قلت للشعبي إن إبراهيم قال في الرجل يكون له الدين على الرجل إلى أجل فيضع له بعضا ويعجل له بعضا أنه ليس به بأس

Mas'alah: What evidence supports the permissibility of reducing a debt for early payment?

Al-Istidhkar, p. 2912

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Deferred Sales and Payment Terms

قال أبو عمر احتج من لم ير بذلك بأسا بحديث رواه مسلم بن خالد الزنجي قال أخبرنا علي بن يزيد بن ركانة عن داود بن الحصين عن عكرمة عن بن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم لما أمرنا بإخراج بني النضير جاءه ناس منهم فقالوا يا نبي الله إنك أمرت بإخراجنا ولنا على الناس ديون لم تحل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((ضعوا وتعجلوا))

Mas'alah: What is the ruling on judging transactions by apparent intent?

Al-Istidhkar, p. 2912

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Lawful and Unlawful Earnings

ومن لم يقل بذلك ولم يلزم المتبايعين إلا ما ظهر من قولهما في تبايعهما ولم يستعمل الظن السوء فيهما لم ير بذلك بأسا

Mas'alah: What did Sa'id ibn al-Musayyab advise about selling on credit?

Al-Istidhkar, p. 2914

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Deferred Sales and Payment Terms

1338 - مالك عن موسى بن ميسرة أنه سمع رجلا يسأل سعيد بن المسيب فقال

إني رجل أبيع بالدين فقال سعيد لا تبع إلا ما آويت إلى رحلك

Mas'alah: What is the ruling if a seller fails to deliver goods by the agreed term?

Al-Istidhkar, p. 2914

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Deferred Sales and Payment Terms

قال مالك في الذي يشتري السلعة من الرجل على أن يوفيه تلك السلعة إلى أجل مسمى إما لسوق يرجو نفاقها فيه وإما لحاجة في ذلك الزمان الذي اشترط عليه ثم يخلفه البائع عن ذلك الأجل فيريد المشتري رد تلك السلعة على البائع إن ذلك ليس للمشتري وإن البيع لازم له وإن البائع لو جاء بتلك السلعة قبل محل الأجل لم يكره المشتري على أخذها

Mas'alah: What is the ruling on early delivery of goods before the agreed term?

Al-Istidhkar, p. 2914

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Deferred Sales and Payment Terms

قال أبو عمر أما قوله لو أن البائع جاء بتلك السلعة قبل محل الأجل لم يكره المشتري على أخذها فهو كذلك عند سائر العلماء لأن أعراض الناس ومنافعهم تختلف في الاحتيال للسلع التي يبتاعونها وليست السلعة كالدنانير والدراهم التي تلزم من عجلت له قبل محل أجلها أخذها لأنها لا مؤنة لها ولا يختلف العرض فيها فإن اختلف ما يصرف فيه

Mas'alah: What is the ruling on the necessity of measuring or weighing for valid possession in sales?

Al-Istidhkar, p. 2917

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Risk, Delivery, and Ownership Transfer

والاستيفاء لا يكون إلا بالكيل فيما بيع كيلا كان كذلك سائر التصرف ودل على أن من لم يكتل ولم يستوف على ذلك لا يصح قبضه معلوما لإمكان الزيادة فيه والنقصان

Mas'alah: What is the ruling of al-Shafi'i on the buyer's claim regarding measurement if the food perishes?

Al-Istidhkar, p. 2917

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Disputes Between Buyer and Seller

وقال الشافعي فإن هلك الطعام فذلك الطعام في يد المشتري قبل أن يكيله فالقول قوله في الكيل مع يمينه

Mas'alah: What is Abu Thawr's ruling on the buyer's claim and resale of the goods?

Al-Istidhkar, p. 2917

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Disputes Between Buyer and Seller

وقال أبو ثور القول فيه قول المشتري مع يمينه ويرجع عليه بما بقي وإن باعه كان بيعه جائزا

Mas'alah: What is Malik's ruling on returning excess measurement found after purchase?

Al-Istidhkar, p. 2917

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Disputes Between Buyer and Seller

وروى بن وهب في ((موطأه)) عن مالك أنه سأل عن رجل ابتاع من رجل طعاما وأخذه بكيله الأقل وصدقه فيه فلما جاز به كاله فوجد فيه زيادة إردب أو إردبين أترى أن يرد ذلك على البائع قال إن كان ذلك شيئا بينا فنعم

Mas'alah: What is the ruling on a seller excluding specific garments by their markings?

Al-Istidhkar, p. 2918

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Mixed or Uncertain Goods

1339 - قال مالك في الرجل يبيع البز المصنف ويستثني ثيابا برقومها إنه إن اشترط أن يختار من ذلك الرقم فلا بأس به وإن يشترط أن يختار منه حين استثنى فإني أراه شريكا في عدد البز الذي اشتري منه وذلك أن الثوبين يكون رقمهما سواء وبينهما تفاوت في الثمن

Mas'alah: What is the ruling on liability if a slave-girl dies during rescission (iqalah)?

Al-Istidhkar, p. 2920

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Risk, Delivery, and Ownership Transfer

واختلف بن القاسم وأشهب لو ماتت الجارية ولم يبن بها حمل فقال بن القاسم على

أصله المصيبة فيها على المشتري وقال أشهب المصيبة فيها من البائع المقالي وليس هذا الموضع بموضع لذكر هذا المعنى وإنما يذكر في الباب معناه دون ما سواه وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on offering additional payment in rescission (iqalah) according to al-Awza'i?

Al-Istidhkar, p. 2920

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Contracts Involving Conditions and Stratagems

وقال الأوزاعي يجوز أن يقول المشتري للبائع أقلني ولك دراهم ويقول له البائع أقلني وأعطيك كذا وكذا درهما أنه لا بأس بذلك

Mas'alah: What is the ruling on rescission (iqalah) in sales?

Al-Istidhkar, p. 2920

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Contracts Involving Conditions and Stratagems

قال أبو عمر قد مضى في صدر كتاب البيوع من الإقالة ما يوجب أن يكون قول الأوزاعي هذا فيه

Mas'alah: What is the ruling on a loan that brings benefit in partnership?

Al-Istidhkar, p. 2923

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Lawful and Unlawful Earnings

وهو إذا صح وصرح به مجتمع على تحريمه وأجاز الوجه الآخر لأنه لا يدخله عنده إلا بيع وإجارة والبيع والإجارة جائز عنده في أصل مذهبه وعند جماعة أصحابه

Mas'alah: What is the ruling on repaying a loan with better quality dirhams?

Al-Istidhkar, p. 2932

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Lawful and Unlawful Earnings

1343 - مالك عن حميد بن قيس المكي عن مجاهد أنه قال استسلف عبد الله بن عمر من رجل دراهم ثم قضاه دراهم خيرا منها فقال الرجل يا أبا عبد الرحمن هذه خير من دراهمي التي أسلفتك فقال عبد الله بن عمر قد علمت ولكن نفسي بذلك طيبة

Mas'alah: What is the ruling on stipulating a gift in a loan according to Abu Hanifa and al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 2935

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Lawful and Unlawful Earnings

وقال أبو حنيفة والشافعي وأصحابهما إن اشترط في السلف زيادة كان حر

Mas'alah: What is the ruling on a loan that brings a benefit or a gift condition?

Al-Istidhkar, p. 2935

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Lawful and Unlawful Earnings

اما وإن اشترط على الغريم هدية كان حراما ولا بأس أن يقبل هديته بغير شرط قالوا وكل قرض جر منفعة لا خير فيه وروي عن إبراهيم مثله

Mas'alah: What is the ruling on stipulating conditions in a loan?

Al-Istidhkar, p. 2937

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Lawful and Unlawful Earnings

1346 – مالك عن نافع أنه سمع عبد الله بن عمر يقول من أسلف سلفا فلا يشترط إلا قضاءه

Mas'alah: What is the principle of leaving what is doubtful for what is not doubtful?

Al-Istidhkar, p. 2938

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Lawful and Unlawful Earnings

ومن ترك ما ليس به بأس مخافة مواقعة ما به بأس كما جاء في الحديث ((واترك ما يريبك إلى ما لا يريب)) كما قال صلى الله عليه وسلم ((دع ما يريبك لما لا يريبك ((

Mas'alah: What is the ruling on selling over another's sale?

Al-Istidhkar, p. 2941

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

1348 – مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((لا يبع بعضكم على بيع بعض

Mas'alah: How was the hadith on selling over another's sale transmitted?

Al-Istidhkar, p. 2942

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

هكذا روى يحيى بعض هذا الحديث لم يزد على قوله ((لا يبع بعضكم على بيع بعض)) وتابعه بن بكير وبن القاسم وجماعة

Mas'alah: Where else does the hadith on meeting caravans appear in Malik's narration?

Al-Istidhkar, p. 2942

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

وإنما هذا اللفظ في حديث مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم على ما يأتي بعد من هذا الباب إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What is the meaning of the prohibition on selling over another's sale?

Al-Istidhkar, p. 2942

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

ومعنى قوله صلى الله عليه وسلم ((لا يبع بعضكم على بيع بعض)) بمعنى قوله عليه

السلام ((لا يبع أحدكم على بيع أخيه ولا يسم على سومه))

Mas'alah: How did Malik interpret the hadith on selling over another's sale?

Al-Istidhkar, p. 2942

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

وقد فسر مالك في ((الموطإ)) قوله ((لا يبع بعضكم على بيع بعض))

Mas'alah: What is Malik's detailed interpretation of the prohibition of selling over another's sale?

Al-Istidhkar, p. 2942

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

قال مالك وتفسير قول رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما نرى والله أعلم لا يبع بعضكم

على بيع بعض أنه إنما نهى أن يسوم الرجل على سوم أخيه إذا ركن البائع إلى السائم وجعل يشترط وزن الذهب ويتبرأ من العيوب وما أشبه هذا مما يعرف به أن البائع قد أراد مبايعة السائم فهذا الذي نهى عنه والله أعلم قال مالك ولا بأس بالسوم بالسلعة توقف للبيع فيسوم بها غير واحد قال ولو ترك الناس السوم عند أول من يسوم بها أخذت بشبه الباطل من الثمن ودخل على الباعة في سلعهم المكروه ولم يزل الأمر عندنا على هذا وقال سفيان الثوري معنى قوله صلى الله عليه وسلم ((لا يبع بعضكم على بيع بعض)) أن يقول عندي خير منه وقول أبي حنيفة وأصحابه في ذلك نحو

قول مالك قالوا لا ينبغي أن يسوم الرجل على سوم أخيه إذا جنح البائع إلى بيعه وقال الشافعي معنى قوله صلى الله عليه وسلم ((لا يبع بعضكم على بيع بعض)) أن يبتاع الرجل سلعة فيقبضها ولم يفترقا وهو مغتبط بها غير نادم عليها فيأتيه قبل الافتراق من يعرض عليه مثل سلعته أو خيرا منها بأقل من ذلك من الثمن فيفسخ بيع صاحبه لأن الخيار قبل التفرق فيكون هذا فسادا ومذهب الشافعي في قوله صلى الله عليه وسلم ((لا يسوم الرجل على سوم أخيه)) نحو مذهب مالك ومذاهب الفقهاء في ذلك متقاربة متداخلة وكلهم يكرهون أن يسوم الرجل على سوم أخيه أو يبيع على بيعه بعد الركون والرضا على نحو ما وصفنا من أقوالهم في ذلك والبيع عندهم مع ذلك صحيح لأن سوم المساوم لم يتم به عقد بيع وقد كان لكل واحد منهما ألا يتمه إن شاء وأهل الظاهر يفسخونه وقد روي عن مالك وبعض أصحابه فسخه أيضا ما لم يفت وفسخ النكاح ما لم يفت بالدخول وقد أنكر بن الماجشون ذلك أن يكون قاله مالك في البيع قال وإنما قال ذلك في نكاح الذي يخطب على خطبة أخيه وقد تقدم قول مالك وغيره فيمن خطب على خطبة أخيه بعد الركون إليه ونكح على ذلك في صدر كتاب النكاح والحمد لله كثيرا

Mas'alah: What is the meaning of the prohibition on tying up the udders of camels and sheep in sales?

Al-Istidhkar, p. 2952

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Options in Sale

وأما قوله صلى الله عليه وسلم في حديث أبي هريرة في هذا الباب ((لا تصروا الإبل والغنم)) فهو من صريت اللبن في الضرع والماء في الحوض فالشاة مصراة وكذلك الناقة وهي المحفلة سميت مصراة لأن اللبن صري في ضرعها أياما حتى اجتمع وكثر

ومعنى صرى حبس وجمع ولم يحلب حتى عظم ضرعها ليظن المشتري أن ذلك لبن ليلة ونحوها فيغتر بما يرى من عظم ضرعها

Mas'alah: What is the linguistic meaning of musarrah and muhaffalah in the context of sales?

Al-Istidhkar, p. 2953

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Options in Sale

وقيل للمصراة محفلة لأن اللبن اجتمع في ضرعها فصارت حافلة والحافل الكثيرة اللبن العظيمة الضرع ومنه قيل مجلس حافل إذا كثر فيه القوم

Mas'alah: What is the hadith about the sale of muhaffalat being deceitful?

Al-Istidhkar, p. 2953

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Options in Sale

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني أبو يحيى بن أبي مسرة قال حدثني المقرئ قال حدثني المسعودي عن جابر عن أبي الضحى عن مسروق قال قال عبد الله بن مسعود وأشهد على الصادق المصدوق أبي القاسم صلى الله عليه وسلم أنه قال ((بيع المحفلات خلابة ولا تحل خلابة المسلم))

Mas'alah: Which jurists accept the hadith on the musarrah sale and the option to return it with a sa' of dates?

Al-Istidhkar, p. 2953

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Options in Sale

وأما قوله صلى الله عليه وسلم ((لا تصروا الإبل والغنم فمن ابتاعها بعد ذلك فهو بخير النظرين بعد أن يحلبها إن رضيها أمسكها وإن سخطها ردها وصاعا من تمر)) فقد اختلف الفقهاء في القول بهذا الحديث فمنهم من قال به واستعمله ومنهم من رده ولم يستعمله وممن قال به مالك بن أنس وهو المشهور عنه وهو تحصيل مذهبه وبه قال الشافعي وأصحابه والليث وأحمد وإسحاق وأبو ثور وجمهور أهل الحديث

Mas'alah: What is the ruling on buying a musarrah animal and returning it with a sa' of food?

Al-Istidhkar, p. 2954

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Options in Sale

قال مالك من اشترى مصراة فاحتلبها ثلاثا فإن رضيها أمسكها وإن

Mas'alah: Why did the Prophet set a sa' of food for the musarra dispute?

Al-Istidhkar, p. 2956

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Options in Sale

قال أبو عمر المعنى - والله أعلم - في هذا الحديث أن المصراة لما كان لبنها مغيبا لا يوقف على مبلغه لاختلاط لبن التصرية بغيره مما يحدث في ملك المشتري من يومه وجهل مقداره وأمكن التداعي في قيمة قطع النبي صلى الله عليه وسلم الخصومة في ذلك بما حده فيه من الصاع المذكور كما فعل صلى الله عليه وسلم في دية

الجنين قطع فيه بالغرة حسما لتداعي الموت فيه والحياة لأن الجنين لما أمكن أن يكون حيا في حين ضرب بطن أمه فتكون فيه الدية كاملة وأمكن أن يكون ميتا فلا يكون فيه شيء قطع رسول الله صلى الله عليه وسلم التنازع فيه والخصام بأن جعل فيه غرة عبد أو أمة لأنه لا يوقف على صحته في بطن أمه إذا رمته ميتا وفي اتفاق العلماء على القول بحديث الجنين في دية الجنين دليل على لزوم القول بحديث المصراة اتباعا للسنة وتسليما لها وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the Hanafi argument that the musarra hadith is abrogated?

Al-Istidhkar, p. 2956

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Options in Sale

وقالت طائفة منهم أبو حنيفة وأصحابه لا يجوز القول بحديث المصراة وادعوا أنه منسوخ بالحديث الوارد في أن الخراج بالضمان والغلة بالضمان قالوا ومعلوم أن اللبن المحلوب في المرة الأولى - وهو لبن التصرية وقد خالطه جزء من اللبن الحادث في ملك المبتاع وكذلك المرة الثانية وكذلك لو حلبها ثالثة مثل ذلك غلة طارئة في ملك المشتري فكيف يرد له شيئا قالوا والأصول المجتمع عليها في المستهلكات أنها لا تضمن إلا بالمثل أو بالقيمة من الذهب والورق فكيف يجوز القول في ضمان لبن التصرية الذي حلبه المشتري في أول حلبة وهو ملك البائع في حين البيع لم يضمن بصاع من تمر

Mas'alah: Does the milk of a musarra animal become part of the sale contract?

Al-Istidhkar, p. 2957

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Options in Sale

فات عند المشتري أو لم يفت وهو مما قد وقعت عليه الصفقة كما وقعت على المصراة نفسها

Mas'alah: What is the ruling on the sale of musarrah animals and the option of the buyer in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2958

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Options in Sale

ويشهد لما وصفنا قوله صلى الله عليه وسلم ((لا تصروا الإبل ولا الغنم فمن اشترى مصراة - يعني من الإبل والغنم ورواية من روى عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث أبي هريرة من اشترى غنما مصراة ورواية من روى شاة مصراة ذكره البخاري وأبو داود فهو بالخيار ثلاثا فإن رضيها أمسكها وإن سخطها ردها وصاعا من تمر)) فلم يجعل في الغنم المصراة إلا ما جعل في الشاة المصراة ولم يخص المصراة من الغنم ولا البقر ولا الإبل مع علمه بأن ذلك يختلف ويتباين وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the comprehensive chapter on sales in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2958

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Conditions and Validity of Sale

(46 - باب جامع البيوع)

Mas'alah: What did the Prophet say to the man who was deceived in sales?

Al-Istidhkar, p. 2959

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Options in Sale

لرسول الله صلى الله عليه وسلم أنه يخدع في البيوع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((إذا بايعت فقل لا خلابة)) قال فكان الرجل إذا بايع يقول لا خلابة

Mas'alah: Who was the man mentioned in the hadith about deception in sales?

Al-Istidhkar, p. 2959

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Options in Sale

قال أبو عمر يقال إن الرجل المذكور في هذا الحديث هو منقذ بن عمرو الأنصاري المازني جد واسع بن حبان وذلك محفوظ في حديث بن عيينة عن محمد بن إسحاق عن نافع عن بن عمر أن منقذا سفع في رأسه مأمومة في الجاهلية فخبلت لسانه فكان يخدع في البيع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((بع وقل لا خلابة وأنت بالخيار ثلاثا من بيعك)) قال أبو عمر فسمعته يقول إذا بايع لا خلابة لا خلابة

Mas'alah: What is another chain of transmission for the hadith of Munqidh about the option in sales?

Al-Istidhkar, p. 2959

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Options in Sale

وعن بن إسحاق في حديث منقذ هذا إسناد آخر رواه عن محمد بن يحيى بن حبان

عن عمه واسع بن حبان أن جده منقذا كان قد أتى عليه مائة وثلاثون سنة فكان إذا باع غبن فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال ((إذا بعت فقل لا خلابة فأنت بالخيار)) وقد ذكرنا في التمهيد الإسنادين عن بن إسحاق في هذا الحديث

Mas'alah: Was the person deceived in sales Munqidh or his father Habban?

Al-Istidhkar, p. 2959

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Options in Sale

وقد قيل إن حبان بن منقذ هو الذي كان يخدع في البيوع وفيه جاء الحديث والأول أصح وأثبت فيه أنه منقذ أبوه إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the threshold for gross deception in a sale according to Abu Bakr al-Abhari?

Al-Istidhkar, p. 2960

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Options in Sale

وكان أبو بكر الأبهري وأصحابه يذهبون إلى أن ما لا يتغابن الناس بمثله هو الثلث فما فوقه من ثمن السلعة أو قيمتها وما كان دون ذلك لم يرد فيه البيع إذا لم يقصد إليه ويمضي فيه اجتهاد الوصي والوكيل ومن جرى مجراهما

Mas'alah: What is the ruling on selling an item for many times its value when the seller is not in need of advice?

Al-Istidhkar, p. 2960

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Lawful and Unlawful Earnings

قال أبو عمر لا أعلم خلافا في بيع المالك لنفسه الجائز الأمر في ماله ما لم يكن مستسئلا مستنصحا للذي عامله أنه حلال له أن يبيع بيعا بأكثر ما يساوي أضعافا إذا لم يدلس له بعيب إلا أن يبيع منه أو يشتري عينا من السلع قد جهلها مبتاعها أو باعها منه على أنها غير تلك العين كرجل باع قصديرا أو اشتراه على أنه فضة أو رخاما أو نحوه على أنه ياقوت أو ما أشبهه من نحو ذلك فإن هذا لا يحل

Mas'alah: What is the ruling on selling pearls as bone or silver as tin?

Al-Istidhkar, p. 2960

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Lawful and Unlawful Earnings

ولا يجوز عند أهل العلم وللمشتري ذلك رده ولبائعه الرجوع فيه إذا باع لؤلؤا على أنه عظم أو فضة على أنه قصدير أو نحو ذلك

Mas'alah: What is the ruling on price fluctuations and mutual deception in sales?

Al-Istidhkar, p. 2960

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Disputes Between Buyer and Seller

وأما أثمان السلع في الرخص والغلاء وارتفاع الأسعار وانخفاضها فجائز التغابن في ذلك كله إذا كان كل واحد من المتبايعين مالكا لأمره وكان ذلك عن تراض منهما

Mas'alah: What is the ruling on sales based on mutual consent according to the Quran and Sunnah?

Al-Istidhkar, p. 2961

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Conditions and Validity of Sale

قال الله تعالى (لا تأكلوا أمولكم بينكم بالبطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم) النساء 29 وكل بيع كان عن تراض من المتبايعين لم ينه الله عز وجل عنه ولا رسوله ولا اتفق العلماء عليه فجائز وظاهر هذه الآية وظاهر قوله تعالى (وأحل الله البيع وحرم الربو) البقرة 275 ودليل ذلك من السنة نهيه صلى الله عليه وسلم عن أن يبيع حاضر لباد وقوله ((دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض)) وقوله صلى الله عليه وسلم لعمر بن الخطاب رضي الله عنه في الفرس الذي جعله في سبيل الله ثم وجده يباع في السوق ((لا يشتره وإن أعطاكه بدرهم)) وقال في الأمة إذا زنت في الثالثة أو في الرابعة ((بيعوها ولو بضفير)) - يعني - حبل الشعر

Mas'alah: What is the meaning of the hadith 'la khilabah' regarding the option to rescind a sale?

Al-Istidhkar, p. 2961

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Options in Sale

وقوله ((لا خلابة)) كأن يقول انصح لي ولا تخدعني فإن فعلت فأنا بالخيار إذا بان ذلك لي

Mas'alah: What is the hadith about the man with weak understanding who was told to say 'la khilabah'?

Al-Istidhkar, p. 2961

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Defects and Options in Sale

وروى سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس أن رجلا كان في عقدته ضعف وكان يبايع وأن أهله أتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله احجر عليه فدعاه نبي الله صلى الله عليه وسلم فنهاه فقال يا رسول الله! إني لا أصبر على البيع فقال ((إذا بايعت فقل لا خلابة))

Mas'alah: What Quranic verses prohibit cheating in weights and measures?

Al-Istidhkar, p. 2962

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Lawful and Unlawful Earnings

قال الله عز وجل (ولا تبخسوا الناس أشياءه

Mas'alah: What did Ibn Umar say about cheating in measurement?

Al-Istidhkar, p. 2962

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Lawful and Unlawful Earnings

ومر بن عمر برجل يكيل كيلا يعتدي فيه فقال له ويلك! ما هذا فقال أمر الله تعالى بالوفاء فقال بن عمر ونهى عن العدوان

Mas'alah: What did the Prophet advise merchants about charity?

Al-Istidhkar, p. 2963

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Lawful and Unlawful Earnings

حدثني عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني أحمد بن زهير قال حدثني موسى بن إسماعيل قال حدثني أبان بن يزيد قال حدثني عاصم عن أبي وائل عن قيس عن أبي غرزة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ((يا معشر التجار! إن الشيطان والإثم يحضران بيعكم فشوبوه بالصدقة))

Mas'alah: What did the Prophet say about mixing charity with sales?

Al-Istidhkar, p. 2963

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Lawful and Unlawful Earnings

حدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني أحمد بن زهير قال حدثني موسى بن إسماعيل قال حدثني عبد الواحد بن زياد قال حدثني الأعمش عن شقيق عن قيس عن أبي غرزة قال خرج علينا النبي صلى الله عليه وسلم فقال ((يا معشر التجار! إن البيع يحضره الحلف واللغو فشوبوه بالصدقة))

Mas'alah: What is the virtue of being lenient in buying, selling, and repaying debts?

Al-Istidhkar, p. 2963

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Lawful and Unlawful Earnings

1353 – مالك عن يحيى بن سعيد أنه سمع محمد بن المنكدر يقول أحب الله عبدا سمحا إن باع سمحا إن ابتاع سمحا إن قضى سمحا إن اقتضى وهذا اللفظ قد روي مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم من طرق صالح قد ذكد ذكرناه في ((التمهيد)) وليس فيه ما يحتاج إلى تفسير

Mas'alah: What is the Maliki position on a disputed transaction?

Al–Istidhkar, p. 2968

Index: Kitab al–Buyu' (Sales) > Disputes Between Buyer and Seller

قال أبو عمر القول عندنا قول من أجازه

Mas'alah: What marks the conclusion of the Book of Sales?

Al–Istidhkar, p. 2968

Index: Kitab al–Buyu' (Sales) > Conditions and Validity of Sale

تم كتاب البيوع بحمد الله وعونه

Mas'alah: Is it permissible to sell fruits by estimation until harvest time?

Al–Istidhkar, p. 3011

Index: Kitab al–Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

قال ويجوز بيع ذلك كله بعضه ببعض بخرصه إلى الجذاذ

Mas'alah: How does the ruling on food-for-food deferred exchange relate to land rental?

Al-Istidhkar, p. 3029

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Deferred Sales and Payment Terms

قالوا وسائر طعامه كله في معناها وجعلوه من باب الطعام بالطعام نسيئة

Mas'alah: What is the ruling on the buyer's property leaving his hand without his consent?

Al-Istidhkar, p. 3035

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Risk, Delivery, and Ownership Transfer

قال أبو عمر قد روي مثل قول الكوفيين عن طائفة من التابعين وروي مثل قول الحجازيين عن عمر وعثمان وعمر بن عبد العزيز وغيرهم وهو أصح ما قيل في ذلك من جهة الأثر ومن جهة النظر أيضا لأن المشتري لا يجب أن يخرج ماله عن يده بغير طيب نفس منه الا بيقين يجب التسليم له

Mas'alah: What is Mutarrif's view on the buyer's statement when he claims an excessive price?

Al-Istidhkar, p. 3036

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Disputes Between Buyer and Seller

وذكر بن حبيب عن مطرف أنه قال القول قول المشتري مع يمينه إذا ادعى ما لا يشبه وأتى بالسرف لأنه مدعى عليه

Mas'alah: What is the alternative ruling on a sale using specific usurped money?

Al-Istidhkar, p. 3116

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Risk, Delivery, and Ownership Transfer

قال الربيع وله فيها قول آخر أن البيع فاسد إذا اشترى بالمال المغصوب بعينه

Mas'alah: What is the legal interpretation of the hadith on neighborly kindness?

Al-Istidhkar, p. 3158

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Lawful and Unlawful Earnings

واختلف الفقهاء في معنى هذا الحديث فقال منهم قائلون معناه الندب إلى بر الجار والتجاوز له والإحسان إليه وليس ذلك على الوجوب وممن قال ذلك مالك وأبو حنيفة وأصحابهما ومن حجتهم قوله صلى الله عليه وسلم (لا يحل مال امرئ مسلم إلا عن طيب نفس منه)

Mas'alah: What is the ruling on liability for damage caused by livestock at night?

Al-Istidhkar, p. 3170

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Risk, Delivery, and Ownership Transfer

1430 - مالك عن بن شهاب عن حرام بن سعد بن محيصة أن ناقة البراء بن عازب دخلت حائط رجل فأفسدت فيه فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن على أهل الحوائط حفظها بالنهار وأن ما أفسدت المواشي بالليل ضامن على أهلها

Mas'alah: What is the measure of compensation for goods in a void sale when their value changes?

Al-Istidhkar, p. 3260

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Risk, Delivery, and Ownership Transfer

البيع غير جائز فيرد ويؤمر الذي قبض السلعة أن يرد إلى صاحبه سلعته قال مالك فليس لصاحب السلعة إلا قيمتها يوم قبضت منه وليس يوم يرد ذلك إليه وذلك أنه ضمنها من يوم قبضها فما كان فيها من نقصان بعد ذلك كان عليه فبذلك كان نماؤها وزيادتها له وإن الرجل يقبض السلعة في زمان هي فيه نافقة مرغوب فيها ثم يردها في زمان هي فيه ساقطة لا يريدها أحد فيقبض الرجل السلعة من الرجل فيبيعها بعشرة دنانير ويمسكها وثمنها ذلك ثم يردها وإنما ثمنها دينار فليس له أن يذهب من مال الرجل بتسعة دنانير أو يقبضها منه الرجل فيبيعها بدينار أو يمسكها وإنما ثمنها دينار ثم يردها وقيمتها يوم يردها عشرة دنانير فليس على الذي قبضها أن يغرم لصاحبها من ماله تسعة دنانير إنما عليه قيمة ما قبض يوم قبضه

Mas'alah: What does the author say about the ownership of a slave in the book of sales?

Al-Istidhkar, p. 3294

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Animals and Their Parts

قال أبو عمر سيأتي القول في ملك العبد في كتاب البيوع - إن شاء الله - عند قوله صلى الله عليه وسلم (من باع عبدا وله مال فماله للبائع)

Mas'alah: Does the child of a slave enter into the sale of the slave's property?

Al-Istidhkar, p. 3294

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Animals and Their Parts

قال مالك ومما يبين ذلك أيضا أن العبد إذا بيع واشترط الذي ابتاعه ماله لم يدخل ولده في ماله

Mas'alah: What is the ruling on counting dirhams instead of weighing them in transactions?

Al-Istidhkar, p. 3318

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Lawful and Unlawful Earnings

وأما قول عائشة (إن أحب أهلك أن أعدها لهم عددتها ففيه دليل على أن العد في الدراهم الصحاح يقوم مقام الوزن وأن البيع والشراء بها جائز من غير ذكر الوزن لأنها لم تقل أزنها لهم وهذا على حسب سنة البلد وعلم ذلك فيه وليس ذلك من سنة بلدنا ولا معروف عندنا

Mas'alah: What is the Maliki position on corrupt conditions in sales?

Al-Istidhkar, p. 3321

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Contracts Involving Conditions and Stratagems

وهذا عند مالك - رحمه الله - في شيء دون شيء يطول شرح مذهبه في ذلك ويأتي كل في موضعه من البيوع إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What are the scholarly opinions on a disbeliever purchasing a Muslim slave?

Al-Istidhkar, p. 3334

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sales Involving Vulnerable Persons

وقد اختلف العلماء في شراء الكافر العبد المسلم على قولين أحدهما أن البيع مفسوخ والثاني أن البيع صحيح ويباع على المشتري ويأتي في كتاب البيوع - إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the value of the shield at the time of the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 3498

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Risk, Delivery, and Ownership Transfer

ما حدثناه عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني محمد قال حدثني أبو بكر قال حدثني بن نمير وعبد الأعلى قالا حدثني محمد بن إسحاق عن أيوب بن موسى عن عطاء عن بن عباس قال كان ثمن المجن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة دراهم

Mas'alah: What is the ruling on selling wine and the prohibition of its trade?

Al-Istidhkar, p. 3563

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

1571 – مالك عن زيد بن أسلم عن بن وعلة المصري أنه سأل عبد الله بن عباس عما يعصر من العنب فقال بن عباس أهدى رجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم راوية خمر فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أما علمت أن الله حرمها قال لا فساره رجل إلى جنبه فقال له صلى الله عليه وسلم بم ساررته فقال أمرته أن يبيعها فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الذي حرم شربها حرم بيعها ففتح الرجل المزادتين حتى ذهب ما فيهما

Mas'alah: Is there consensus on the prohibition of selling wine for Muslims?

Al-Istidhkar, p. 3565

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

وهذا إجماع من المسلمين كافة عن كافة أنه لا يحل لمسلم بيع الخمر ولا التجارة في الخمر

Mas'alah: What did the Prophet say about the prohibition of selling wine, carrion, and idols?

Al-Istidhkar, p. 3565

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Prohibited Sales and Times

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثني محمد قال حدثني أبو داود قال حدثني قتيبة قال حدثنا الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبد الله أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عام الفتح بمكة إن الله – عز وجل – حرم بيع الخمر والميتة والأصنام

Mas'alah: What did the Prophet say when presented with the first fruits of the season?

Al-Istidhkar, p. 3753

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Sale of Food and Agricultural Products

1632 - مالك عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أنه قال كان الناس إذا رأوا أول الثمر جاؤوا به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا أخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم بارك لنا في ثمرنا وبارك لنا في مدينتنا وبارك لنا في صاعنا وبارك لنا في مدنا اللهم إن إبراهيم عبدك وخليلك ونبيك وإني عبدك ونبيك وإنه دعاك بمكة وإني أدعوك للمدينة بمثل ما دعاك به لمكة ومثله معه ثم يدعو أصغر وليد يراه فيعطيه ذلك الثمر

Mas'alah: What did the Prophet say about the standard measure and weight?

Al-Istidhkar, p. 3754

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Lawful and Unlawful Earnings

وقد روي عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال المكيال مكيال أهل المدينة والوزن وزن أهل مكة

Mas'alah: Is asking for help permissible for one who can avoid it?

Al-Istidhkar, p. 4146

Index: Kitab al-Buyu' (Sales) > Lawful and Unlawful Earnings

وأما السؤال فمكروه غير جائز عند جميعهم لمن يجد منه بدا

KITAB 53

كتاب المرابحة والتولية

Kitab al-Murabahah wa-al-Tawliyah (Murabahah and Tawliyah)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب المرابحة
The Chapter on Murabahah

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on murabahah sales?

Al-Istidhkar, p. 2882

Index: Kitab al-Murabahah wa-al-Tawliyah (Murabahah and Tawliyah) > The Chapter on Murabahah > Definition and Types of Murabahah

(36 – باب بيع المرابحة)

Mas'alah: What is the ruling on bay' al-barnamaj (sale by sample) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2889

Index: Kitab al-Murabahah wa-al-Tawliyah (Murabahah and Tawliyah) > The Chapter on Murabahah > Murabahah and Other Sales (Musawamah, Istirsal)

وأما بيع البرنامج فهو أيضا من بيوع المرابحة وهو الذي يسميه أهل العراق بيع ((ده دوازده)) وهو بيع البز والمتاع على الصفات العشرة من رأس المال أحد عشر بالربح ونحو ذلك

BAB 2

باب بيان رأس المال

The Chapter on Disclosure of Capital Cost

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the definition of profit for expenses in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2890

Index: Kitab al-Murabahah wa-al-Tawliyah (Murabahah and Tawliyah) > The Chapter on Disclosure of Capital Cost > Profit Calculation and Markup Rules

قال عبد الرزاق قال سفيان ربح النفقة أجر الغسال وأشباهه

BAB 3

باب الخيانة والغلط في المرابحة

The Chapter on Misrepresentation and Error in Murabahah

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on returning a defective item in a murabahah sale?

Al-Istidhkar, p. 2884

Index: Kitab al-Murabahah wa-al-Tawliyah (Murabahah and Tawliyah) > The Chapter on Misrepresentation and Error in Murabahah > Return of Goods Due to Error or Fraud

وكذلك لو وجد عيبا لم يرجع إلا ما أعطى

Mas'alah: What is the ruling when dishonesty is not removed and the sale price becomes unknown?

Al-Istidhkar, p. 2886

Index: Kitab al-Murabahah wa-al-Tawliyah (Murabahah and Tawliyah) > The Chapter on Misrepresentation and Error in Murabahah > Price Adjustment After Fraud

قال ولا ترد عنه الخيانة فيرجع إلى ثمن مجهول لم ينعقد البيع بينهما به

BAB 4

باب التولية
The Chapter on Tawliyah

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on partnership (sharikah) and delegation (tawliyah) in food sales according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 2799

Index: Kitab al-Murabahah wa-al-Tawliyah (Murabahah and Tawliyah) > The Chapter on Tawliyah > Tawliyah vs. Partnership (Sharikah) and Rescission (Iqalah)

وكذلك لو ولاه أو اشتركه إلا عند مالك وأصحابه وجماعة من أهل المدينة في الشركة والتولية والإقالة على ما يأتي ذكره في موضعه - إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is Malik's view on shirkah, tawliyah, and iqalah in food sales?

Al-Istidhkar, p. 2827

Index: Kitab al-Murabahah wa-al-Tawliyah (Murabahah and Tawliyah) > The Chapter on Tawliyah > Tawliyah vs. Partnership (Sharikah) and Rescission (Iqalah)

وأما قول مالك بأن أهل العلم قد أجمعوا أنه لا بأس بالشركة والتولية والإقالة في الطعام وغيره إلى آخر كلامه

Mas'alah: What is the ruling on partnership, delegation, and rescission in sales?

Al-Istidhkar, p. 2918

Index: Kitab al-Murabahah wa-al-Tawliyah (Murabahah and Tawliyah) > The Chapter on Tawliyah > Tawliyah vs. Partnership (Sharikah) and Rescission (Iqalah)

قال مالك الأمر عندنا أنه لا بأس بالشرك والتولية والإقالة منه في الطعام وغيره قبض

ذلك أو لم يقبض إذا كان ذلك بالنقد ولم يكن فيه ربح ولا وضيعة ولا تأخير للثمن فإن دخل ذلك ربح أو وضيعة أو تأخير من واحد منهما صار بيعا يحله ما يحل البيع ويحرمه ما يحرم البيع وليس بشرك ولا تولية ولا إقالة

Mas'alah: What is the ruling on tawliyah before taking possession and measuring according to Ibn Sirin?

Al-Istidhkar, p. 2920

Index: Kitab al-Murabahah wa-al-Tawliyah (Murabahah and Tawliyah) > The Chapter on Tawliyah > Tawliyah Before Possession

قال وقال بن سيرين لا حتى يقبض ويكال

Mas'alah: What did those who consider tawliyah a sale rule about it?

Al-Istidhkar, p. 2921

Index: Kitab al-Murabahah wa-al-Tawliyah (Murabahah and Tawliyah) > The Chapter on Tawliyah > Definition and Nature of Tawliyah

وأما الذين جعلوا ذلك بيعا فلم يجيزوا أشياء منه

Mas'alah: What did al-Zuhri say about tawliyah being a sale?

Al-Istidhkar, p. 2921

Index: Kitab al-Murabahah wa-al-Tawliyah (Murabahah and Tawliyah) > The Chapter on Tawliyah > Definition and Nature of Tawliyah

ذكر عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري قال التولية بيع في الطعام وغيره

Mas'alah: What did early scholars say about tawliyah being a sale?

Al-Istidhkar, p. 2921

Index: Kitab al-Murabahah wa-al-Tawliyah (Murabahah and Tawliyah) > The Chapter on Tawliyah > Definition and Nature of Tawliyah

قال وأخبرنا الثوري عن جابر عن الشعبي وعن سليمان التيمي عن الحسن وبن سيرين وعن فطر عن الحكم قالوا التولية بيع

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on partnership and delegation in real estate before possession?

Al-Istidhkar, p. 2922

Index: Kitab al-Murabahah wa-al-Tawliyah (Murabahah and Tawliyah) > The Chapter on Tawliyah > Tawliyah vs. Partnership (Sharikah) and Rescission (Iqalah)

وقال أبو حنيفة مثل ذلك إلا في العقار فإنه أجاز فيه الشركة والتولية فبطل القبض

BAB 6

باب التشريك
The Chapter on Partnership Transfer in Sale

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a sale based on description when the buyer sees the goods and regrets?

Al-Istidhkar, p. 2888

Index: Kitab al-Murabahah wa-al-Tawliyah (Murabahah and Tawliyah) > The Chapter on Partnership Transfer in Sale > Sales Based on Description (Bay ala al-Barnamaj)

1331 - قال مالك الأمر عندنا في القوم يشترون السلعة البز أو الرقيق فيسمع به الرجل فيقول لرجل منهم البز الذي اشتريت من فلان قد بلغتني صفته وأمره فهل لك أن أربحك في نصيبك كذا وكذا فيقول نعم فيربحه ويكون شريكا للقوم مكانه فإذا نظر إليه رآه قبيحا واستغلاه قال مالك ذلك لازم له ولا خيار له فيه إذا كان ابتاعه على برنامج وصفة معلومة

Mas'alah: What is the ruling on liability (uhdah) when a partner is added to a sale?

Al-Istidhkar, p. 2921

Index: Kitab al-Murabahah wa-al-Tawliyah (Murabahah and Tawliyah) > The Chapter on Partnership Transfer in Sale > Rulings on Liability (Uhdah) in Partnership Sales

قال مالك من اشترى سلعة بزا أو رقيقا فبت به ثم سأله رجل أن يشركه ففعل ونقدا الثمن صاحب السلعة جميعا ثم أدرك السلعة شيء ينتزعها من أيديهما فإن المشرك يأخذ من الذي أشركه الثمن ويطلب الذي أشرك بيعه الذي باعه السلعة بالثمن كله إلا أن يشترط المشرك على الذي أشرك بحضرة البيع وعند مبايعة البائع الأول وقبل أن يتفاوت ذلك أن عهدتك على الذي ابتعت منه وإن تفاوت ذلك وفات البائع الأول فشرط الآخر باطل وعليه العهدة

Mas'alah: What expenses are not included in the cost basis for murabahah sale of cloth?

Al-Istidhkar, p. 2882

Index: Kitab al-Murabahah wa-al-Tawliyah (Murabahah and Tawliyah) > Disclosure of Cost and Expenses

1330 - قال مالك الأمر المجتمع عليه عندنا في البز يشتريه الرجل ببلد ثم يقدم به بلدا آخر فيبيعه مرابحة إنه لا يحسب فيه أجر السماسرة ولا أجر الطي

Mas'alah: What expenses are included in the cost basis for murabahah sale?

Al-Istidhkar, p. 2883

Index: Kitab al-Murabahah wa-al-Tawliyah (Murabahah and Tawliyah) > Disclosure of Cost and Expenses

ولا الشد ولا النفقة ولا كراء بيت فأما كراء البز في حملانه فإنه يحسب في أصل الثمن ولا يحسب فيه ربح إلا أن يعلم البائع من يساومه بذلك كله فإن ربحوه على ذلك كله بعد العلم به فلا بأس به

Mas'alah: How are tailoring, dyeing, and similar costs treated in murabahah sale?

Al-Istidhkar, p. 2883

Index: Kitab al-Murabahah wa-al-Tawliyah (Murabahah and Tawliyah) > Disclosure of Cost and Expenses

قال مالك فأما القصارة والخياطة والصباغ وما أشبه ذلك فهو بمنزلة البز يحسب فيه

الربح كما يحسب في البز فإن باع البز ولم يبين شيئا مما سميت إنه لا يحسب له فيه ربح فإن فات البز فإن الكراء يحسب ولا يحسب عليه ربح فإن لم يفت البز فالبيع مفسوخ بينهما إلا أن يتراضيا على شيء مما يجوز بينهما

Mas'alah: What is the ruling on murabahah with a fixed profit ratio?

Al-Istidhkar, p. 2883

Index: Kitab al-Murabahah wa-al-Tawliyah (Murabahah and Tawliyah) > Definition and Types of Murabahah

قال أبو عمر هذا كله لمن باع مرابحة للعشرة أحد عشر أو للدينار درهم أو نحو ذلك

Mas'alah: What costs may be included when selling goods on a murabahah basis?

Al-Istidhkar, p. 2883

Index: Kitab al-Murabahah wa-al-Tawliyah (Murabahah and Tawliyah) > Disclosure of Cost and Expenses

ومن باع السلعة على أن الربح في جميع ثمنها كلا فإنه يحسب فيها ما كان لدنانيره في عين السلعة كالصبغ والخياطة والقصارة وله أن يعرفه بكل ما قامت عليه السلعة من كراء فأخذه سمسار وطي وشد ونحو ذلك فإن رضي فأخذ السلعة على ذلك وأربحه عليه طاب ذلك له

Mas'alah: What is the Shafi'i view on including expenses in murabahah?

Al-Istidhkar, p. 2883

Index: Kitab al-Murabahah wa-al-Tawliyah (Murabahah and Tawliyah) > Disclosure of Cost and Expenses

وأما الشافعي فلم أجد في كتبه جوابا في هذه المسألة لا في كتاب المزني ولا في كتاب ((البويطي)) إلا أن من قوله إن كل ما كان صلاحا للمبتاع مما هو عين قائمة فيه أو أمر له قيمة فسبيله سبيل نفس المبتاع وقوله مثل ما قاله أبو ثور على ما نذكره إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What is the Hanafi view on including expenses in murabahah?

Al-Istidhkar, p. 2883

Index: Kitab al-Murabahah wa-al-Tawliyah (Murabahah and Tawliyah) > Disclosure of Cost and Expenses

وقال أبو حنيفة إذا اشترى متاعا فله أن يحمل عليه ما أنفق في القصارة والخياطة والكراء ويلحق بالرقيق الكسوة والنفقة وكذلك أجر السمسار ويقول في جميع ذلك قام علي بكذا

Mas'alah: What is the Awza'i view on including expenses in murabahah?

Al-Istidhkar, p. 2883

Index: Kitab al-Murabahah wa-al-Tawliyah (Murabahah and Tawliyah) > Disclosure of Cost and Expenses

وقال الأوزاعي يرفع فيه كراؤه ونفقته ثم يبيعه بعد ذلك مرابحة

Mas'alah: What is Abu Thawr's view on the permissibility of murabahah?

Al-Istidhkar, p. 2883

Index: Kitab al-Murabahah wa-al-Tawliyah (Murabahah and Tawliyah) > Definition and Types of Murabahah

وقال أبو ثور الذي نقول به أن المرابحة لا تجوز إلا على الثمن الذي اشتراه به ولكنه إن أحب أن يحسب جميع ما أنفق عليه وما لزمه فيه من شيء لم يقل قام علي بكذا وكذا فذلك جائز ولا يقل اشتريته بكذا وكذا فيكون فإن باعه

Mas'alah: What is the ruling if a seller falsely claims the purchase price in murabahah?

Al-Istidhkar, p. 2884

Index: Kitab al-Murabahah wa-al-Tawliyah (Murabahah and Tawliyah) > Error, Fraud, and Misstatement in Murabahah

على أنه اشتراه بكذا وقد حمل عليه ما أنفق فالبيع مفسوخ وإن استهلك المشتري المتاع كان عليه القيمة ويرجع بالثمن

Mas'alah: What expenses on goods and slaves can be included in murabahah calculation?

Al-Istidhkar, p. 2884

Index: Kitab al-Murabahah wa-al-Tawliyah (Murabahah and Tawliyah) > Disclosure of Cost and Expenses

قال وما أنفق على المتاع وعلى الرقيق في طعامهم ومؤنتهم وكسوتهم حسب عليه قام علي بكذا أو كذا ولا يحسب في ذلك نفقة ولا كراء

Mas'alah: What is the ruling on murabahah when the currency exchange rate changes?

Al-Istidhkar, p. 2884

Index: Kitab al-Murabahah wa-al-Tawliyah (Murabahah and Tawliyah) > Murabahah with Deferred Payment or Currency Change

قال مالك في الرجل يشتري المتاع بالذهب أو بالورق والصرف يوم اشتراه عشرة دراهم بدينار فيقدم به بلدا فيبيعه مرابحة أو يبيعه حيث اشتراه مرابحة على صرف ذلك اليوم الذي باعه فيه فإنه إن كان ابتاعه بدراهم وباعه بدنانير أو ابتاعه بدنانير وباعه بدارهم وكان المتاع لم يفت فالمبتاع بالخيار إن شاء أخذه وإن شاء تركه فإن فات المتاع كان للمشتري بالثمن الذي ابتاعه به البائع ويحسب للبائع الربح على ما اشتراه به على ما ربحه المبتاع

Mas'alah: What is the ruling on lying and betrayal in murabahah sales?

Al-Istidhkar, p. 2884

Index: Kitab al-Murabahah wa-al-Tawliyah (Murabahah and Tawliyah) > Error, Fraud, and Misstatement in Murabahah

وهو من باب الكذب والخيانة في المرابحة وستأتي المسألة في ذلك بعد

Mas'alah: What is the ruling on selling on murabahah when the purchase was made with goods or debt?

Al-Istidhkar, p. 2884

Index: Kitab al-Murabahah wa-al-Tawliyah (Murabahah and Tawliyah) > Murabahah with Deferred Payment or Currency Change

وقال مالك فيمن اشترى سلعة بدنانير فأعطى في الدنانير عروضا أو دراهم إنه لا يبيع مرابحة حتى يبين ما نفذ وكذلك لو اشترى بدين له على رجل لم يبعه حتى يبين وهو قول الليث

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on murabahah when the purchase price was paid in goods or gold?

Al-Istidhkar, p. 2884

Index: Kitab al-Murabahah wa-al-Tawliyah (Murabahah and Tawliyah) > Murabahah with Deferred Payment or Currency Change

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد إذا اشترى سلعة بألف درهم ثم باعه بالألف الدرهم عروضا أو أعطى فيها ذهبا فإنه يبيعها مرابحة على ألف درهم ولايبين وهوقول الحسن بن حي

Mas'alah: Is it permissible to sell Murabahah on the original contract price before payment is made in goods or gold?

Al-Istidhkar, p. 2884

Index: Kitab al-Murabahah wa-al-Tawliyah (Murabahah and Tawliyah) > Murabahah with Deferred Payment or Currency Change

ومن حجتهم أنه جائز له بيعها مرابحة على ما عقد قبل أن ينقض ثم يعطيه بعد ذلك فيه عروضا أو ذهبا أو ما اتفقا عليه

Mas'alah: What is the disagreement between Ibn al-Qasim and Ashhab on selling Murabahah when purchased with food or goods?

Al-Istidhkar, p. 2885

Index: Kitab al-Murabahah wa-al-Tawliyah (Murabahah and Tawliyah) > Murabahah with Deferred Payment or Currency Change

وقد اختلف بن القاسم وأشهب في الذي يشتري السلعة بطعام أو عرض هل يبيعها مرابحة

Mas'alah: What is Ibn al-Qasim's view on selling Murabahah when purchased with goods or food?

Al-Istidhkar, p. 2885

Index: Kitab al-Murabahah wa-al-Tawliyah (Murabahah and Tawliyah) > Murabahah with Deferred Payment or Currency Change

فقال بن القاسم ذلك جائز على ما اشترى من العروض والطعام ولا يجوز له أن يبيعها على قيمتها

Mas'alah: What is Ashhab's view on selling Murabahah when purchased with goods?

Al-Istidhkar, p. 2885

Index: Kitab al-Murabahah wa-al-Tawliyah (Murabahah and Tawliyah) > Murabahah with

Deferred Payment or Currency Change

وقال أشهب لا يجوز لمن اشترى سلعة بشيء من العروض أن يبيعها مرابحة لأن ذلك من بيع ما ليس عنده

Mas'alah: What is the ruling on selling Murabahah without disclosing a deferred payment?

Al-Istidhkar, p. 2885

Index: Kitab al-Murabahah wa-al-Tawliyah (Murabahah and Tawliyah) > Murabahah with Deferred Payment or Currency Change

وقال الأوزاعي لو اشترى السلعة بنسيئة وباعها مرابحة ولم يبن فإن للمشتري مثل أجله

Mas'alah: What is the opinion of al-Awza'i and Shuraih regarding murabahah on credit?

Al-Istidhkar, p. 2885

Index: Kitab al-Murabahah wa-al-Tawliyah (Murabahah and Tawliyah) > Murabahah with Deferred Payment or Currency Change

وقال أبو عمر قول الأوزاعي هو قول شريح له مثل نقده وأجله

Mas'alah: What is the ruling when a seller discovers the cost basis was lower than stated in a murabahah sale?

Al-Istidhkar, p. 2885

Index: Kitab al-Murabahah wa-al-Tawliyah (Murabahah and Tawliyah) > Error, Fraud, and Misstatement in Murabahah

قال مالك وإذا باع رجل سلعة قامت عليه بمائة دينار للعشرة أحد عشر ثم جاءه بعد ذلك أنها قامت عليه بتسعين دينارا وقد فاتت السلعة خير البائع فإن أحب فله قيمة سلعته يوم قبضت منه إلا أن تكون القيمة أكثر من الثمن الذي وجب له به البيع أول يوم فلا يكون له أكثر من ذلك وذلك مائة دينار وعشرة دنانير وإن أحب ضرب له الربح على التسعين إلا أن يكون الذي بلغت سلعته من الثمن أقل من القيمة فيخير في الذي بلغت سلعته وفي رأس ماله وربحه وذلك تسعة وتسعون دينارا

Mas'alah: What is the ruling when a seller discovers the cost basis was higher than stated in a murabahah sale?

Al-Istidhkar, p. 2885

Index: Kitab al-Murabahah wa-al-Tawliyah (Murabahah and Tawliyah) > Error, Fraud, and Misstatement in Murabahah

قال مالك وإن باع رجل سلعة مرابحة فقال قامت علي بمائة دينار ثم جاءه بعد ذلك أنها قامت بمائة وعشرين دينارا خير المبتاع فإن شاء أعطى البائع قيمة السلعة يوم قبضها وإن شاء أعطى الثمن الذي ابتاع به علىحساب ما ربحه بالغا ما بلغ إلا أن يكون ذلك أقل من الثمن الذي ابتاع به السلعة فليس له أن ينقص رب السلعة من الثمن الذي ابتاعها به لأنه قد كان رضى بذلك وإنما جاء رب السلعة يطلب الفضل فليس للمبتاع في هذا حجة على البائع بأن يضع من الثمن الذي ابتاع به على

البرنامج

Mas'alah: What is the meaning of 'on the program' in murabahah sales?

[Al-Istidhkar, p. 2885]

Index: Kitab al-Murabahah wa-al-Tawliyah (Murabahah and Tawliyah) > Error, Fraud, and Misstatement in Murabahah

قال أبو عمر إنما قال على البر نامج لأن بيع المرابحة عنده للعشرة أحد عشر والمعهود عند أهل المدينة في بيع البرنامج وهو الذي يسميه أهل العراق ((ده دوازده)) للعشرة أحد عشر

Mas'alah: What is the ruling when the seller admits to lying about the cost in a murabahah sale?

[Al-Istidhkar, p. 2886]

Index: Kitab al-Murabahah wa-al-Tawliyah (Murabahah and Tawliyah) > Error, Fraud, and Misstatement in Murabahah

وذكر أبو عبد الله المروزي هذه المسألة فقال إذا أقر البائع أنه كذب في الشراء وزاد وقامت بذلك بينة فلذلك كله سواء عند بن أبي ليلى وأبي يوسف والشافعي وعبيد الله بن الحسن وأحمد بن حنبل وأبي ثور كلهم يقول تحط عن المشتري الزيادة التي كذب فيها البائع وما أصابها من الربح

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on the buyer's option when the seller lies in murabahah?

Al-Istidhkar, p. 2886

Index: Kitab al-Murabahah wa-al-Tawliyah (Murabahah and Tawliyah) > Error, Fraud, and Misstatement in Murabahah

وقال أبو حنيفة وزفر ومحمد بن الحسن إذا اشترى إذا علم المشتري فهو بالخيار في أخذه السلعة بالثمن الذي سمى له أو يفسخ البيع

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on fraud and lying in murabahah?

Al-Istidhkar, p. 2886

Index: Kitab al-Murabahah wa-al-Tawliyah (Murabahah and Tawliyah) > Error, Fraud, and Misstatement in Murabahah

وروى الربيع عن الشافعي في مسألة الخيانة والكذب في المرابحة أن المشتري بالخيار بين أن يأخذ المبيع بالثمن الذي سمى به البائع أو يفسخ البيع

Mas'alah: What is the ruling on the seller's claim of error and evidence in a murabahah sale according to Malik and al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 2886

Index: Kitab al-Murabahah wa-al-Tawliyah (Murabahah and Tawliyah) > Error, Fraud, and Misstatement in Murabahah

والقولان عند الشافعي في هذه المسألة محمولان ولم يختلف قوله أن البائع لو ادعى الغلط وذكر زيادة في الثمن فأقام بذلك بينة أنه لا يسمع القاضي منها لأنه مكذب لها

ويسمع البينة عند مالك ويخير المبتاع على حسب ما ذكر

Mas'alah: What is the ruling on a murabahah sale when the seller misstates the original price according to al-Thawri?

Al-Istidhkar, p. 2886

Index: Kitab al-Murabahah wa-al-Tawliyah (Murabahah and Tawliyah) > Error, Fraud, and Misstatement in Murabahah

وروى زيد بن أبي الزرقاء عن الثوري قال إذا ابتاع الرجل بيعا بمائة دينار فقال للمشتري اشتريته بمائتين فاشتراه منه على ذلك بربح خمسين فالبيع جائز فإذا تبين بعد ذلك أنه اشتراه بمائة دفع للمشتري الزيادة وما أصابها من الربح قال وإن ابتاعه بذهب أو ده دوازده وكذلك أيضا قال فإن اشتراه بمائة ثم قال اشتريته بمائتين ثم باعه مساومة بمائتين وخمسين فأكثر فالبيع جائز وله ما باعه به

Mas'alah: What is the ruling on khiyar and price reduction in murabahah when the buyer discovers dishonesty according to Abu Hanifah?

Al-Istidhkar, p. 2886

Index: Kitab al-Murabahah wa-al-Tawliyah (Murabahah and Tawliyah) > Buyer's Option and Remedies for Defects

وذكر الجوزجاني عن أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد قال إذا علم المشتري فهو بالخيار بين رد المتاع وأخذ الثمن الذي اشتراه به لا ينقص منه شيئا وإن كان المشتري قد استهلك المتاع أو بعضه فالثمن لازم له لا يحط عنه شيء من ذلك

وكذلك لو أقر البائع بخيانته في الزيادة أو قامت عليه بينة بذلك لم يرجع المشتري في شيء من الثمن

Mas'alah: What are the different rulings on price reduction and khiyar in murabahah and tawliyah among the jurists?

Al-Istidhkar, p. 2887

Index: Kitab al-Murabahah wa-al-Tawliyah (Murabahah and Tawliyah) > Buyer's Option and Remedies for Defects

وذكره الطحاوي عنهم قال أبو حنيفة يحط في التولية ولا يحط في المرابحة وله الخيار قال وقال محمد لا يحط فيهما وله الخيار وهو قول زفر وقال أبو يوسف وعبيد الله بن الحسين يحط منهما وهو قول بن أبي ليلى وقال عثمان البتي والحسن بن حي في المرابحة له الخيار وهو قول مالك ولا يحط عنه شيء

Mas'alah: What is al-Shafi'i's opinion on deducting from the price in murabahah?

Al-Istidhkar, p. 2887

Index: Kitab al-Murabahah wa-al-Tawliyah (Murabahah and Tawliyah) > Error, Fraud, and Misstatement in Murabahah

قال وقال الشافعي يحط في المرابحة قال أبو عمر يعني مثل قول الثوري وهو قول أبي ثور

Mas'alah: What is Abu Thawr's opinion on deducting the fraudulent increase and its profit in murabahah?

Al-Istidhkar, p. 2887

Index: Kitab al-Murabahah wa-al-Tawliyah (Murabahah and Tawliyah) > Error, Fraud, and Misstatement in Murabahah

قال أبو ثور إذا خانه ثم علم المشتري حط عنه من الثمن الزيادة وربح الزيادة

Mas'alah: What is al-Tabari's view on the buyer's option when fraud is proven in a murabahah sale?

Al-Istidhkar, p. 2887

Index: Kitab al-Murabahah wa-al-Tawliyah (Murabahah and Tawliyah) > Buyer's Option and Remedies for Defects

وقال الطبري قياس قول الشافعي أن يكون المشتري بالخيار إذا قامت له البينة بإقرار البائع بالخيانة بين أن ينتقض البيع ويرد السلعة ويرجع بالثمن وبين أن يمضي البيع بما ابتاعها به إن كانت السلعة قائمة وإن كانت مستهلكة فإن له أن يأخذها بما خانه فيه من الثمن وربحه

Mas'alah: What is the legal analogy behind the different rulings on deducting from the price in murabahah?

Al-Istidhkar, p. 2887

Index: Kitab al-Murabahah wa-al-Tawliyah (Murabahah and Tawliyah) > Error, Fraud, and Misstatement in Murabahah

قال أبو عمر من لم ير أن يحط عن المشتري ما كذب فيه البائع وخيره قاسه على العيب لأن العيب نقض دخل على المبتاع وهو فيه مخير إن شاء أخذ وإن شاء رد ومن رأى أن يحط عنه فلأن المشتري إنما ربحه على ما ابتاع به السلعة على غير ذلك فلما خانه وجب أن يرد ما خانه به كما لو خانه في الوزن أو الكيل وجب رد ذلك إلى الحق

Mas'alah: What is the ruling on murabahah sale without knowledge of the cost price?

Al-Istidhkar, p. 2890

Index: Kitab al-Murabahah wa-al-Tawliyah (Murabahah and Tawliyah) > Calculation of Capital and Profit

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد في البيع على البرنامج مرابحة إذا أربحه وهو لا يعلم الثمن فهو بالخيار إذا علم

Mas'alah: What is the ruling on a sale with unknown capital in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2890

Index: Kitab al-Murabahah wa-al-Tawliyah (Murabahah and Tawliyah) > Calculation of Capital and Profit

وقال أبو ثور إذا اشترى منه متاعا بربح العشرة واحدا ولم يعلم رأس المال كم هو فالبيع باطل وإنما يكون الربح بعد العلم بالثمن ونحو ذلك عند مالك

Mas'alah: What is the ruling on marking up a garment and selling it as murabahah?

Al-Istidhkar, p. 2891

Index: Kitab al-Murabahah wa-al-Tawliyah (Murabahah and Tawliyah) > Disclosure of Cost and Expenses

قال وأخبرنا الثوري عن سالم الضبي عن إبراهيم قال لا بأس أن يرقم على الثوب أكثر ما قام به ويبيعه مرابحة لا بأس بالبيع على الرقم

Mas'alah: What is the ruling on including expenses in the markup for murabahah?

Al-Istidhkar, p. 2891

Index: Kitab al-Murabahah wa-al-Tawliyah (Murabahah and Tawliyah) > Disclosure of Cost and Expenses

قال وأخبرنا إسماعيل بن عبد الله قال أخبرنا عبد الرحمن بن عجلان قال سألت إبراهيم النخعي قلت الرجل يشتري الثوب فيرقمه فيزيد في رقمه كراءه وغيره ثم يبيعه مرابحة على الرقم قال أليس ينظر المتاع وينشره قلت بلى قال لا بأس به

Mas'alah: What do scholars say about including rent and expenses in the markup for murabahah?

Al-Istidhkar, p. 2891

Index: Kitab al-Murabahah wa-al-Tawliyah (Murabahah and Tawliyah) > Disclosure of Cost and Expenses

قال أبو عمر أما قول إبراهيم في تجويزه أنه يريد في الرقم الكراء والنفقة فقد أجاز

ذلك من الفقهاء من ذكرنا قوله

Mas'alah: What is the ruling on taking profit on the markup in murabahah?

Al-Istidhkar, p. 2891

Index: Kitab al-Murabahah wa-al-Tawliyah (Murabahah and Tawliyah) > Disclosure of Cost and Expenses

واختلفوا هل يأخذ لذلك ربحا أم لا ولا قوله لا بأس بأن يرقم على الثوب أكثر ما قام به ويبيعه مرابحة فالمعنى فيه أنه يقول قد ربحت على ثوبي وربحت كذا وكذا وأنا لا أبيعه إلا بكذا وكذا زيادة على ما رقمه به فهذا كالمساومة لأنه لا يقول له مقام علي بكذا ولا أشتريه بكذا

Mas'alah: What is the ruling on lying in murabahah transactions?

Al-Istidhkar, p. 2891

Index: Kitab al-Murabahah wa-al-Tawliyah (Murabahah and Tawliyah) > Error, Fraud, and Misstatement in Murabahah

والكذب لم يحل له بإجماع العلماء وللمشتري أن يقول له لا أرضاه برأس ماله فكيف بالزيادة عليه وبما كسبته فيه

Mas'alah: Why do some scholars dislike markup in murabahah?

Al-Istidhkar, p. 2891

Index: Kitab al-Murabahah wa-al-Tawliyah (Murabahah and Tawliyah) > Definition and Types of Murabahah

وقد كره جماعة من العلماء ذلك لأنه باب من المكر والخديعة وليس كل العامة يعرف ذلك وربما توهم المشتري أنه يقول له بذلك اشتريت أو بكذا قام علي

Mas'alah: What did Ibn Sirin say about saying 'profit me on this price'?

Al-Istidhkar, p. 2891

Index: Kitab al-Murabahah wa-al-Tawliyah (Murabahah and Tawliyah) > Definition and Types of Murabahah

قال وأخبرنا معمر عن أيوب عن بن سيرين أنه كان يكره أن يقول أربحني على هذا الرقم ولا أرى بأسا أن يقول زدني على الرقم بكذا وكذا

Mas'alah: What is the reasoning behind the dislike of saying 'profit me on the price'?

Al-Istidhkar, p. 2891

Index: Kitab al-Murabahah wa-al-Tawliyah (Murabahah and Tawliyah) > Definition and Types of Murabahah

قال أبو عمر هذا لما ذكرت لك لأنه إذا قال له ربحني على الرقم كذا أوهمه أن الرقم هو ما اشتراه به أو ما قام عليه به عند من أجاز ذلك أيضا وبالله التوفيق

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on murabahah sale on a program without knowing the price?

Al-Istidhkar, p. 2891

Index: Kitab al-Murabahah wa-al-Tawliyah (Murabahah and Tawliyah) > Calculation of Capital and Profit

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد في البيع على البرنامج مرابحة إذا أربحه وهو لا يعلم الثمن فهو بالخيار إذا علم

Mas'alah: What is the ruling on tawliyah (assignment of sale) according to Ibn Tawus?

Al-Istidhkar, p. 2920

Index: Kitab al-Murabahah wa-al-Tawliyah (Murabahah and Tawliyah) > Tawliyah and Its Rulings

ذكر عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن بن طاوس عن أبيه قال لا بأس بالتولية إنما هو معروف

Mas'alah: What does Rabi'ah say about tawliyah, iqalah, and partnership being permissible?

Al-Istidhkar, p. 2920

Index: Kitab al-Murabahah wa-al-Tawliyah (Murabahah and Tawliyah) > Tawliyah and Its Rulings

قال وأخبرنا معمر عن ربيعة قال التولية والإقالة والشركة سواء لا بأس به

Mas'alah: What is the disagreement among Malik's companions on liability in tawliyah and partnership?

Al-Istidhkar, p. 2921

Index: Kitab al-Murabahah wa-al-Tawliyah (Murabahah and Tawliyah) > Tawliyah and Its Rulings

واختلف أصحاب مالك على من تكون العهدة في التولية والشركة في السلم وغيره

Mas'alah: What is Ibn al-Qasim's view on liability in tawliyah?

Al-Istidhkar, p. 2921

Index: Kitab al-Murabahah wa-al-Tawliyah (Murabahah and Tawliyah) > Tawliyah and Its Rulings

فروى عيسى عن بن القاسم أنه قال العهدة في ذلك أبدا على البائع الذي عليه الثمن

Mas'alah: What is Ibn Habib's view on liability in tawliyah?

Al-Istidhkar, p. 2921

Index: Kitab al-Murabahah wa-al-Tawliyah (Murabahah and Tawliyah) > Tawliyah and Its Rulings

وقال بن حبيب إذا كان في نسق واحد فالعهدة على البائع الأول وإن كان على غير نسق فعلى المشتري الأول

KITAB 54

كتاب الربا

Kitab al-Riba (Usury)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الربا
The Chapter on Riba

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the disagreement regarding fulus (copper coins) in the context of riba?

Al-Istidhkar, p. 2867

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Riba > Riba in Currency and Coinage

ونذكر ها هنا اختلافهم في الفلوس ملخصا بحمد الله تعالى

Mas'alah: What is the ruling of Abu Hanifah, Abu Yusuf, and al-Shafi'i on selling one fals for two fulus?

Al-Istidhkar, p. 2867

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Riba > Riba in Currency and Coinage

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف لا بأس ببيع فلس بفلسين وهو قول الشافعي

Mas'alah: What is the Shafi'i view on distinguishing sale from loan in the context of usury?

Al-Istidhkar, p. 2869

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Riba > Scholarly Disagreements on Riba

وأما الشافعي فالقرض عنده ما استقرضه المسقرض ولا نظن بالبائع ولا بالمبتاع أنه مقرض ولا مستقرض لأن البيع معنى والقرض معنى آخر ألا ترى أن القرض إنما يكون إلى أجل أو حالا ولا يكون يدا بيد وليس هذا معنى البيع ولا يشبهه في شيء ولكن لا يجب به حكم وإنما الأحكام الدنيا بيننا على ما ظهر لنا ولا ربا عنده إلا فيما تقدم ذكرنا له

Mas'alah: What is the ruling on reducing a debt for early payment?

Al-Istidhkar, p. 2909

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Riba > Reducing Debt for Early Payment

مولى السفاح أنه قال بعت بزا لي من أهل دار نخلة إلى أجل ثم أردت الخروج إلى الكوفة فعرضوا علي أن أضع عنهم بعض الثمن وينقدوني فسألت عن ذلك زيد بن ثابت فقال لا آمرك أن تأكل هذا ولا توكله وكذلك رواه الثوري عن أبي الزناد عن بسر عن أبي صالح عن زيد بن ثابت ورواه بن عيينة عن أبي الزناد عن بسر عن زيد بن ثابت لم يذكر عبيدا أبا صالح وهو مجهول لا يعرف بغير هذا

Mas'alah: What was Ibn Abbas's view on 'hasten for me and I reduce'?

Al-Istidhkar, p. 2910

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Riba > Reducing Debt for Early Payment

وعن بن عيينة عن عمرو بن دينار عن بن عباس أنه كان لا يرى بأسا أن يقول عجل لي وأضع عنك

Mas'alah: What was Ibrahim al-Nakha'i's opinion on reducing a debt for early payment?

Al-Istidhkar, p. 2911

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Riba > Reducing Debt for Early Payment

قال وأخبرنا الثوري عن حماد ومنصور عن إبراهيم في الرجل يكون له الحق على

الرجل إلى أجل فيقول ضع عني وأعجل لك كان لا يرى بذلك بأسا

BAB 2

باب ربا الفضل

The Chapter on Riba of Excess

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on riba in exchanges of wheat, gold, and silver?

Al-Istidhkar, p. 2749

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Riba of Excess > Riba al-Fadl in the Six Ribawi Commodities

والحنطة بالحنطة مثلا بمثل والذهب بالذهب وزنا بوزن والورق بالورق وزنا بوزن فما كان من فضل فهو ربا فإذا اختلفت فخذوا واحدا بعشرة)) وفي اتفاق الفقهاء على أن البيع إذا وقع بالربا فهو مفسوخ أبدا دليل واضح على أن بيع عامل رسول الله صلى الله عليه وسلم الصاعين بالصاع كان قبل نزول آية الربا وقبل أن يتقدم إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالنهي عن التفاضل في ذلك ولهذا سأله عن فعله ليعلمه بما أحدث الله فيه من حكمه ولذلك لم يأمر بفسخ ما لم يتقدم فيه إليهم والله أعلم وقد احتج بظاهر هذا الحديث من أجاز أن يبيع الرجل الطعام من رجل بالنقد ويبتاع منه بذلك النقد طعاما قبل الافتراق وبعده لأنه لم يخص فيه بائع الطعام ولا مبتاعه من غيره

Mas'alah: What is the ruling on disparity in food and drink sales?

Al-Istidhkar, p. 2765

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Riba of Excess > Disparity (Tafadul) in Sales of Same Genus

وأما التفاضل في المأكول والمشروب

Mas'alah: What is the ruling on selling eggs of different sizes in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2766

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Riba of Excess > Riba al-Fadl in Agricultural and Animal Products

والمشهور من مذهبه أن البيض مما يدخر لا يجوز منه واحدة باثنتين وأجاز بيع الصغير بالكبير منه

Mas'alah: What is the ruling on disparity and credit in exchange of different genera?

Al-Istidhkar, p. 2767

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Riba of Excess > Disparity and Credit in Exchanges of Different Genera

وأما التفاضل فلا يحرم إلا بإجماع الجنس والكيل والوزن فلا يجوز عندهم العصفر بالعصفر ولا القطن بالقطن ولا الحديد بالحديد إلا مثلا بمثل يدا بيد كالمأكول عند الجميع من الجنس الواحد فإن اختلف الجنسان جاز فيهما التفاضل دون النسيئة كالذهب والورق

Mas'alah: What is the ruling on exchanging different types of metals like iron and lead?

Al-Istidhkar, p. 2778

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Riba of Excess > Riba al-Fadl in Metals and Manufactured Goods

ولا بأس برطلي حديد برطل حديد يدا بيد ولا يجوز بنسيئة وإن اختلف الصنفان فبان اختلافهما فلا بأس به اثنان بواحد إلى أجل يجوز في ذلك النسيئة والتفاضل وإن كان الصنف منه بنسيئة الصنف الآخر وإن اختلفا في الاسم مثل الشبة والرصاص والآنك فإني أكره اثنين بواحد إلى أجل

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on disparity in selling bread?

Al-Istidhkar, p. 2820

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Riba of Excess > Differences of Opinion Among Scholars on Riba al-Fadl

وأما أبو حنيفة فجائز عنده التفاضل في الخبز لأنه قد خرج عن جنسه وكملت فيه الصناعة وما جاز فيه التفاضل جاز فيه التحري

Mas'alah: What is the ruling on exchanging cloth in unequal quantities on credit?

Al-Istidhkar, p. 2858

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Riba of Excess > Disparity and Credit in Exchanges of Different Genera

قال سعيد بن المسيب لا بأس بقبضة بقبضتين إلى أجل وكذلك سائر الثياب

BAB 3

باب ربا النسيئة
The Chapter on Riba of Deferment

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on riba in genus alone?

Al-Istidhkar, p. 2766

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Riba of Deferment > Comparison with Hanafi and Hanbali Views

وأما أبو حنيفة وأصحابه فالجنس عندهم بانفراده تحرم فيه النسيئة

Mas'alah: What is the ruling on deferred payment in animal-for-animal exchanges?

Al-Istidhkar, p. 2836

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Riba of Deferment > Riba al-Nasi'ah in Animal Exchanges

ومعنى قوله لأن الحيوان بالحيوان عنده لا يجوز فيه النسيئة إلا أن تختلف الأغراض فيه والمنافع بالنجابة والفراهة ونحو ذلك وإنما المراعاة في هذا الباب تأخير أحد الجملين وسواء كانت الدراهم نقدا أو نسيئة لأنه إذا تأخر أحد الجملين صار جملا بجمل نسيئة وزيادة دراهم فلا يجوز

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on selling animals for animals spot and deferred?

Al-Istidhkar, p. 2838

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Riba of Deferment > Riba al-Nasi'ah in Animal Exchanges

قال أبو عمر أما اختلاف العلماء في بيع الحيوان بعضه ببعض يدا بيد ونسيئة

Mas'alah: What is the ruling on exchanging animals on credit?

Al-Istidhkar, p. 2839

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Riba of Deferment > Riba al-Nasi'ah in Animal Exchanges

وروى معمر عن الزهري أنه سأله عن الحيوان بالحيوان نسيئة فقال سئل سعيد بن المسيب عن الحيوان فقال لا ربا في الحيوان

Mas'alah: What did Ali and Ibn Umar say about exchanging animals on credit?

Al-Istidhkar, p. 2839

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Riba of Deferment > Riba al-Nasi'ah in Animal Exchanges

عن علي بن أبي طالب خلاف ذلك رواه معمر عن بن طاوس عن أبيه أنه سأل بن عمر عن بعير ببعيرين نظرة قال لا فسأل أبي بن عباس فقال قد يكون البعير خيرا من البعيرين وروى عبد الرزاق عن الأسلمي عن عبد الله بن أبي بكر عن بن أبي

Mas'alah: What is the ruling on exchanging a garment for two garments on credit?

Al-Istidhkar, p. 2858

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Riba of Deferment > Riba al-Nasi'ah in Garment and Commodity Exchanges

وعن إسماعيل بن أمية عن بن المسيب في قبطية بقبطيتين نسيئة كان لا يرى بذلك

بأسا

Mas'alah: What is the ruling on exchanging a garment (qibtiyya) on credit for the same type?

Al-Istidhkar, p. 2858

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Riba of Deferment > Riba al-Nasi'ah in Garment and Commodity Exchanges

قال حدثني عبد الله بن محمد قال حدثني عبد الله بن محمد بن علي قال حدثني أبو عمر بن أبي زيد قال حدثني بن وضاح قال حدثني زيد بن البشير قال حدثني بن وهب عن الليث بن سعد عن يحيى بن سعيد قال كان الناس يخالفون سعيد بن المسيب فذكر أشياء منها قوله لا بأس بقبطية بقبضتين إلى أجل من صنف واحد

Mas'alah: What is the consensus on selling weighed items like saffron and iron for gold and silver on credit?

Al-Istidhkar, p. 2868

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Riba of Deferment > Ruling on Deferred Exchange of Different Genus Items

وقد أجمعوا على جواز بيع الزعفران والقطن والحديد والرصاص وكل ما يوزن بالذهب والفضة بالنقد والنسيئة

BAB 4

باب الأموال الربوية

The Chapter on Ribawi Properties

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on exchanging lead ewers and selling copper for fulus?

Al-Istidhkar, p. 2779

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Ribawi Properties > Rulings on Non-Food Items (Metals, Currency, Locusts)

وقال لا بأس بإبريق رصاص بإبريق رصاص لأنه قد خرج عن الورق ولا بأس ببيع النحاس بالفلوس

Mas'alah: What is the majority opinion on grains being one type for riba?

Al-Istidhkar, p. 2812

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Ribawi Properties > Rulings on Grains and Cereals

وهو مذهب أكثر أهل العلم وأهل الشام

Mas'alah: What is the classification of wheat types in the context of riba?

Al-Istidhkar, p. 2812

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Ribawi Properties > Rulings on Grains and Cereals

وقال بن كنانة هو صنف من الحنطة وهو قول الشافعي

Mas'alah: What is the ruling on legumes being different types in riba?

Al-Istidhkar, p. 2813

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Ribawi Properties > Rulings on Legumes and Pulses

وبهذا قال أحمد بن حنبل وإسحاق وأبو عبيد وأبو ثور وداود وبن علية والقطاني كلها عندهم أصناف مختلفة

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on exchanging milk for butter and types of milk?

Al-Istidhkar, p. 2820

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Ribawi Properties > Rulings on Animal Products (Milk, Meat, Eggs)

وأما الشافعي فلا يجوز عنده اللبن بالزبد بحال إذا كان من جنسه والألبان عنده أجناس لبن الغنم ماعزها وضأنها صنف واحد ولبن البقر غربيها وجواميسها صنف ولبن الإبل مهريها وعرابها صنف وإن اختلف الصنفان فلا بأس به متفاضلا يدا بيد واختلف قوله في اللحوم فقال المزني الأولى به أن تكون أصنافا كاللبن وهو قول الكوفي

Mas'alah: What is al-Muzani's argument about milk and meat categories in relation to riba?

Al-Istidhkar, p. 2848

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Ribawi Properties > Rulings on Animal Products (Milk, Meat, Eggs)

قال المزني قد قطع بأن ألبان البقر والغنم والإبل أصناف مختلفة قال فلحومها التي هي أصول الألبان أولى بالاختلاف

BAB 5

باب بيع الطعام بالطعام

The Chapter on Exchange of Food for Food

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: How does the author refute Abu Hanifah's view on selling fresh for dried?

Al-Istidhkar, p. 2752

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Exchange of Food for Food > Comparison of Maliki View with Other Schools

وهذا خلاف ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم بنقل العدول فلا وجه لقوله

Mas'alah: What is the ruling on riba in food and drink items?

Al-Istidhkar, p. 2777

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Exchange of Food for Food > Riba in Food and Currency Exchange

وأما ما يؤكل ويشرب فقد مضى القول في ذلك في باب بيع الفاكهة

Mas'alah: What is the ruling on exchanging food for food and currency?

Al-Istidhkar, p. 2805

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Exchange of Food for Food > Riba in Food and Currency Exchange

عام من ثمن الطعام كقبض الدنانير من الدراهم والدراهم من الدنانير لأنه بيع مستأنف لم يمنع الله منه ولا رسوله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on distinguishing between food-for-food and currency exchange?

Al-Istidhkar, p. 2805

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Exchange of Food for Food > Riba in Food and Currency Exchange

ومن فرق بين الطعام من الطعام وبين الدراهم من الدنانير ترك القياس ولم يعد بالرخصة موضعا

Mas'alah: What is the chapter on exchanging food for food without excess?

Al-Istidhkar, p. 2810

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Exchange of Food for Food > Exchange of Same Food Type

(22 - باب بيع الطعام بالطعام لا فضل بينهما)

Mas'alah: What is the ruling on exchanging wheat for barley in equal measure?

Al-Istidhkar, p. 2810

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Exchange of Food for Food > Exchange of Same Food Type

1303 - مالك أنه بلغه أن سليمان بن يسار قال فني علف حمار سعد بن أبي وقاص فقال لغلامه خذ من حنطة أهلك فابتع بها شعيرا ولا تأخذ إلا مثله

Mas'alah: What is the ruling on exchanging wheat, barley, and sult as one type?

Al-Istidhkar, p. 2810

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Exchange of Food for Food > Exchange of Same Food Type

قال أبو عمر مذهب سعد بن أبي وقاص في أن البر عنده والسلت والشعير

صنف واحد لا يجوز بيعه بعضه ببعض إلا مثلا بمثل يدا بيد ألا ترى إلى حديث مالك في باب ما يكره من بيع التمر عن عبد الله بن يزيد عن زيد أبي عياش أنه أخبره أنه سأل سعد بن أبي وقاص عن البيضاء بالسلت فقال سعد أيهما أفضل قال البيضاء فنهاه عن ذلك والبيضاء الشعير ها هنا معروف ذلك عند العرب بالحجاز كما أن السمراء البر عندهم وإلى مذهب سعد في هذا ذهب مالك وإياه اختار وعليه أصحابه

Mas'alah: What is the ruling on exchanging wheat for barley according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 2811

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Exchange of Food for Food > Exchange of Different Food Types

1305 - مالك أنه بلغه عن القاسم بن محمد عن بن معيقيب الدوسي مثل ذلك

Mas'alah: What is the Maliki ruling on the exchange of different grains like millet and corn?

Al-Istidhkar, p. 2812

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Exchange of Food for Food > Exchange of

Different Food Types

قال أبو عمر لم يختلف قول مالك أن الدخن صنف منفرد وكذلك الذرة صنف والأرز صنف جائز التفاضل بينهما وكذلك العدس صنف عند أكثر أصحاب مالك

Mas'alah: What is the Maliki ruling on exchanging foodstuffs only hand-to-hand?

Al-Istidhkar, p. 2815

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Exchange of Food for Food > Deferred Payment in Food Exchange

قال مالك الأمر المجتمع عليه عندنا أن لا تباع الحنطة بالحنطة ولا التمر بالتمر ولا الحنطة بالتمر ولا التمر بالزبيب ولا الحنطة بالزبيب ولا شيء من الطعام كله إلا يدا بيد فإن دخل شيئا من ذلك الأجل لم يصلح وكان حراما ولا شيء من الأدم كلها إلا يدا بيد

Mas'alah: What is the ruling on selling food of the same type in unequal amounts even hand-to-hand?

Al-Istidhkar, p. 2815

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Exchange of Food for Food > Exchange of Same Food Type

قال مالك ولا يباع شيء من الطعام والأدم إذا كان من صنف واحد اثنان بواحد فلا يباع مد حنطة بمدي حنطة ولا مد تمر بمدي تمر ولا مد زبيب بمدي زبيب ولا ما أشبه ذلك من الحبوب والأدم كلها إذا كان من صنف واحد وإن كان يدا بيد إنما

ذلك بمنزلة الورق بالورق والذهب بالذهب لا يحل في شيء من ذلك الفضل ولا يحل إلا مثلا بمثل يدا بيد

Mas'alah: What is the ruling on exchanging different types of food and condiments by estimation hand-to-hand?

Al-Istidhkar, p. 2817

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Exchange of Food for Food > Exchange of Different Food Types

قال مالك وكل ما اختلف من الطعام والأدم فبان اختلافه فلا بأس أن يشتري بعضه ببعض جزافا يدا بيد فإن دخله الأجل فلا خير فيه وإنما اشتراء ذلك جزافا كاشتراء بعض ذلك بالذهب والورق جزافا

Mas'alah: What are the different scholarly opinions on selling flour for wheat?

Al-Istidhkar, p. 2821

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Exchange of Food for Food > Comparison of Maliki View with Other Schools

قال أبو عمر اختلف قول مالك في بيع الدقيق بالحنطة فالأشهر عنه والأكثر أنه أجازه مثلا بمثل وهو قول الليث وبن شبرمة وروي عنه أنه منع منه وهو قول الشافعي والكوفي وبه قال بن الماجشون وقال هذا مثل الرطب بالتمر وقال أبو حنيفة والشافعي وأصحابهما لا يجوز بيع الدقيق بالحنطة لا متماثلا ولا متفاضلا

وكان عبد العزيز بن أبي سلمة يجيز بيع الدقيق بالقمح متفاضلا وروي عنه مثل قول الشافعي والأول أصح عنه وقال شعبة سألت بن شبرمة عن الدقيق بالبر فقال شيء لا بأس به قال شعبة وسألت الحكم وحمادا عن ذلك فكرهاه وأما قول مالك في نصف مد دقيق ونصف مد من حنطة بمد من دقيق فقد بين علته في ذلك ووافقه الشافعي وأبو حنيفة في الجواب دون العلة لأنهما لا يجيزان بيع الدقيق بالحنطة أصلا ونحن على مذهب من أجاز بيعها مثلا بمثل لأنه نصف مد دقيق بمثله من دقيق ونصف مد حنطة بمثله من حنطة

BAB 6

باب بيع الذهب بالذهب والفضة بالفضة

The Chapter on Exchange of Gold for Gold and Silver for Silver

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab rule regarding the exchange of gold and silver?

Al-Istidhkar, p. 2769

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Exchange of Gold for Gold and Silver for Silver > Prophetic Hadiths and Companion Rulings on Gold and Silver Exchange

لا أساكنك بأرض أنت بها ثم قدم أبو الدرداء على عمر بن الخطاب فذكر ذلك له فكتب عمر بن الخطاب إلى معاوية أن لا تبيع ذلك إلا مثلا بمثل وزنا بوزن وتمام الحديث يأتي بعد هذا - إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the hadith about exchanging gold for gold and silver for silver?

Al-Istidhkar, p. 2769

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Exchange of Gold for Gold and Silver for Silver > Prophetic Hadiths and Companion Rulings on Gold and Silver Exchange

ورواه همام عن قتادة عن أبي الخليل عن مسلم المكي عن أبي الأشعث الصنعاني عن عبادة بن الصامت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((الذهب بالذهب تبرها وعينها والفضة بالفضة تبرها وعينها)) وذكر تمام الحديث في باب الطعام بالطعام إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What is the ruling on exchanging gold for gold and silver for silver only in equal measure?

Al-Istidhkar, p. 2770

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Exchange of Gold for Gold and Silver for Silver > Ruling on Equal Exchange of Gold for Gold and Silver for Silver

حدثني سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن وضاح قال حدثني أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني أحمد بن إسحاق عن وهيب عن يحيى بن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه قال نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نبيع الذهب بالذهب والفضة بالفضة إلا سواء بسواء وأمرنا أن نبيع الذهب بالفضة كيف شئنا - يعني - يدا بيد

Mas'alah: What is the hadith about selling gold and silver only in equal measure and hand-to-hand?

Al-Istidhkar, p. 2770

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Exchange of Gold for Gold and Silver for Silver > Prophetic Hadiths and Companion Rulings on Gold and Silver Exchange

1281 - مالك عن نافع عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا الورق بالورق إلا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا منها شيئا غائبا بناجز))

Mas'alah: What are the rulings on riba in gold and silver in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2777

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Exchange of Gold for Gold and Silver for Silver > Ruling on Equal Exchange of Gold for Gold and Silver for Silver

وجملة مذاهب العلماء في ذلك أن الذهب والورق يدخلهما الربا في الجنس الواحد

من وجهين على ما تقدم ذكرنا له وهما التفاضل والنسيئة فلا يجوز ذهب بذهب إلا مثلا بمثل يدا بيد وكذلك الورق بالورق

Mas'alah: What did Ubadah report about the prohibition of selling gold for gold and similar items?

[Al-Istidhkar, p. 2814]

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Exchange of Gold for Gold and Silver for Silver > Prophetic Hadiths and Companion Rulings on Gold and Silver Exchange

يسار وعبد الله بن عتيك قالا جمع المنزل بين عبادة بن الصامت ومعاوية حدثهم عبادة قال نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الذهب بالذهب والورق بالورق والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر قال أحدهما والملح بالملح ولم يقله الآخر إلا مثلا بمثل يدا بيد وأمرنا أن نبيع الذهب بالورق والورق بالذهب والبر بالشعير والشعير بالبر يدا بيد كيف شئنا قال أحدهما فمن زاد أو ازداد فقد أربى

Mas'alah: What did the Prophet command regarding selling gold for silver and wheat for barley hand-to-hand?

[Al-Istidhkar, p. 2815]

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Exchange of Gold for Gold and Silver for Silver > Prophetic Hadiths and Companion Rulings on Gold and Silver Exchange

وروى مسلمة بن علقمة عن بن سيرين عن مسلم بن يسار وعبد الله بن عبيد عن عبادة قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نبيع الذهب بالورق والبر بالشعير

كيف شئنا يدا بيد

BAB 7

باب المزابنة والمحاقلة

The Chapter on Muzabanah and Muhaqalah

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on exchanging two camels for one camel in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2836

Index: Kitab al-Riba (Usury) > The Chapter on Muzabanah and Muhaqalah > Rulings on Exchanging Different Species of Ribawi Items

قال مالك ولا بأس أن يبتاع البعير النجيب بالبعيرين أو بالأبعرة من الحمولة من ماشية الإبل وإن كانت من نعم واحدة فلا بأس أن يشترى منها اثنان بواحد إلى

Mas'alah: What is the ruling on a deferred sale of gold for gold in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2689

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Currency Exchange

إلى سنة قبل أن تحل بجارية وبعشرة دنانير نقدا أو إلى أجل أبعد من السنة فدخل في ذلك بيع الذهب بالذهب إلى أجل

Mas'alah: What is the ruling on selling a commodity on credit and repurchasing it at a higher price on a later term?

Al-Istidhkar, p. 2691

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Installments and Delayed Payments

قال أبو عمر حكم هذا عنده إذا باع السلعة بثمن إلى أجل ثم اشتراها إلى أبعد من ذلك الأجل بأكثر من ذلك الثمن كحكم من باعها إلى أجل بثمن ثم ابتاعها بالنقد بأقل من ذلك لأنه في كلا الوجهين ترجع إليه سلعته بعينها ويحصل بيده دراهم أو

ذهب بأكثر منها إلى أجل وهذا هو الربا لا شك فيه لمن قصده

Mas'alah: What is the scholarly disagreement regarding sales that may involve usury?

Al-Istidhkar, p. 2691

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Sales and Contracts

إلا أن العلماء قد اختلفوا في هذا المعنى وهذا مذهب من رأى قطع الدراهم لما يغلب على الظن أن المتبايعين قصدا إليه

Mas'alah: What is the ruling on riba between a slave and his master in sales?

Al-Istidhkar, p. 2729

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba Involving Non-Muslims and Slaves

أما علمت أنه ليس بين العبد وبين سيده ربا

Mas'alah: What is the ruling on exchanging dates of different quality for more dates?

Al-Istidhkar, p. 2746

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Exchange of Same Genus Items

الله صلى الله عليه وسلم ((التمر بالتمر مثلا بمثل)) فقيل له إن عاملك على خيبر يأخذ الصاع بالصاعين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((ادعوه لي)) فدعي له فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ((أتأخذ الصاع بالصاعين)) فقال يا رسول

الله لا يبيعونني الجنيب بالجمع صاعا بصاع فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ((بع الجمع بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيبا))

Mas'alah: What is the ruling on exchanging dates of different quality in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2746

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Exchange of Same Genus Items

1272 - مالك عن عبد الحميد بن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف عن

سعيد بن المسيب عن أبي سعيد الخدري وعن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل رجلا على خيبر فجاءه بتمر جنيب فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ((أكل تمر خيبر هكذا)) فقال لا والله يا رسول الله إنا لنأخذ الصاع من هذا بالصاعين والصاعين بالثلاثة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((لا تفعل بع الجمع بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيبا)) هكذا قال يحيى عن مالك في هذا الحديث عبد الحميد وأكثر الرواة يقولون عبد المجيد وقد تقدم في صدر هذا الباب وأما عامل رسول الله صلى الله عليه وسلم على خيبر الذي جاءه بالتمر الجنيب المذكور في حديث عبد الحميد بن سهيل هذا وحديث عطاء بن يسار أيضا فهو سواد بن غزية البلوي الأنصاري حليف بني عدي بن النجار وهو ممن شهد بدرا وقد ذكرناه في كتاب الصحابة روى الدراوردي عن عبد الحميد بن سهيل عن سعيد بن المسيب أن أبا سعيد وأبا هريرة حدثناه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سوار بن غزية أخا بني عدي من الأنصار وأمره على خيبر فقد مر عليه بتمر جنيب فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ((أكل تمر خيبر هكذا)) فقال لا وذكر الحديث بمعنى حديث

مالك هذا سواء وفي هذا الحديث وفي الذي قبله من الفقه أن التمر كله جنس واحد رديئه وجيده ورفيعه ووضيعه لا يجوز التفاضل في شيء منه ويدخل في معنى التمر جميع الطعام لا يجوز في الجنس الواحد منه بعضه ببعض الزيادة ولا النسيئة فإن كان جنسين وصنفين من الطعام مختلفين لم يجز فيه التشبيه وجاز فيه التفاضل فهذا حكم الطعام المقتات المدخر كله عند مالك وأما الشافعي فالطعام كله مقتات وغير مقتات مدخرا كان أو غير مدخر عنده لا يجوز بيع بعضه ببعض متفاضلا ولا نسيئة وعند الكوفيين الطعام المكيل كله وكذلك الموزون عندهم وسنبين مذاهبهم في موضعها من كتابنا هذا - إن شاء الله تعالى

وقد أجمعوا على أن الجنس الواحد من المأكولات يدخله الربا من وجهين لا يجوز بعضه ببعض متفاضلا ولا بعضه ببعض نسيئة إلا أن كل واحد منهم على أصله المذكور في الاقتيات وغيره والكيل والوزن وغيرهما والجنس الواحد من الطعام كالذهب بالذهب لا يجوز شيء منه بشيء متفاضلا ولا نسيئة وكذلك الورق بالورق فإذا اختلف الجنسان ذهبا بورق جاز فيهما التفاضل يدا بيد ولا تحل فيهما النسيئة وهكذا الطعام وسنذكر اختلافهم في أصنافه في موضعها - إن شاء الله تعالى وفيه أن من لم يعلم بتحريم الشيء فلا حرج عليه حتى يعلم إذا كان ذلك الباب مما يعذر الإنسان بجهله من علم الخاصة قال الله عز وجل (وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا) الإسراء 15 ومثله قوله عز وجل (وما كان الله ليضل قوما بعد إذ هداهم حتى يبين لهم ما يتقون) التوبة 115 والبيع إذا وقع محرما فهو مفسوخ مردود وإن جهله فاعله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد)) وقد روي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر برد هذا البيع من حديث بلال بن رباح ومن حديث أبي سعيد الخدري أيضا وروى منصور وقيس بن الربيع عن أبي

حمزة عن سعيد بن المسيب عن بلال قال كان عندي تمر دون فابتعت أجود منه في السوق بنصف كيله صاعين بصاع وأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال ((من أين لك هذا)) فحدثته بما صنعت فقال ((هذا الربا بعينه انطلق فرده على صاحبه وخذ تمرك وبعه بحنطة أو شعير ثم اشتر من هذا التمر ثم ائتني به)) ففعلت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((التمر بالتمر مثلا بمثل

Mas'alah: What is the ruling on exchanging fresh dates for dried dates?

Al-Istidhkar, p. 2749

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Foodstuffs

1273 - مالك عن عبد الله بن يزيد أن زيدا أبا عياش أخبره أنه سأل سعد بن أبي وقاص عن البيضاء بالسلت فقال له سعد أيتهما أفضل قال البيضاء فنهاه عن ذلك وقال سعد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل عن اشتراء التمر بالرطب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((أينقص الرطب إذا يبس)) فقالوا نعم فنهى عن ذلك

Mas'alah: What is Malik's ruling on exchanging fresh dates for dried dates of the same type?

Al-Istidhkar, p. 2749

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Foodstuffs

قال يحيى قال مالك كل رطب بيابس من نوعه حرام

Mas'alah: What is the ruling on bartering fresh dates for dried dates in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2750

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Foodstuffs

حدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني الخشني قال حدثني بن أبي عمر قال حدثني سفيان بن عيينة عن إسماعيل بن أبي أمية عن عبد الله بن يزيد عن أبي عياش الزرقي أن رجلا سأل سعدا عن السلت بالشعير فقال تبايع رجلان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بتمر ورطب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((هل ينقص الرطب إذا يبس)) قالوا نعم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ((فلا إذن))

Mas'alah: What is the ruling on bartering fresh dates for dried dates?

Al-Istidhkar, p. 2750

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Foodstuffs

أخبرنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن إسماعيل قال حدثني الحميدي قال حدثني سفيان بن عيينة قال حدثني إسماعيل بن أمية عن عبد الله بن يزيد عن أبي عياش قال تبايع رجلان على عهد سعد بن أبي وقاص بسلت وشعير فقال سعد تبايع رجلان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بتمر ورطب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((أينقص الرطب إذا يبس)) قالوا نعم قال فلا إذن))

Mas'alah: What is the Maliki ruling on wheat, barley, and salt being the same type for riba purposes?

Al-Istidhkar, p. 2750

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Ribawi Items and Their Effective Cause

فقد بان بهذا الحديث أن البيضاء هي الشعير وهو معروف من مذهب سعد أن الحنطة والشعير والسلت عنده صنف واحد وإلى هذا ذهب مالك وأصحابه في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on bartering fresh dates for dried dates according to the hadith of Sa'd ibn Abi Waqqas?

Al-Istidhkar, p. 2751

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Foodstuffs

ذكر إسماعيل بن إسحاق قال حدثني أبو الوليد قال حدثني الطيالسي قال سألت مالك بن أنس فحدثنا عن عبد الله بن يزيد عن أبي عياش قال سألت سعد بن أبي وقاص عن البيضاء بالسلت فقال بينهما فضل قلت نعم قال فلا إذن سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل عن الرطب بالتمر فسأل من حوله عن الرطب ((أينقص إذا جف)) قالوا نعم قال ((فلا إذن))

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on selling fresh dates for dried dates?

Al-Istidhkar, p. 2752

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Foodstuffs

وقال أبو حنيفة لا بأس ببيع الرطب بالتمر مثلا بمثل ولا يجوز متفاضلا

Mas'alah: What is al-Tahawi's position on selling fresh dates for dried dates?

Al-Istidhkar, p. 2752

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Foodstuffs

واختاره الطحاوي دون قول أبي يوسف ومحمد وقال الرطب بتمر وكذلك الحنطة الرطبة باليابسة عند أبي حنيفة

Mas'alah: What is the implication of Abu Hanifah's view on selling fresh figs for dried figs?

Al-Istidhkar, p. 2752

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Foodstuffs

قال أبو عمر قياس قول أبي حنيفة أن بيع التين الأخضر باليابس جائز متماثلا وكذلك العنب بالزبيب مثلا بمثل وما كان مثل ذلك كله

Mas'alah: What is Abu Yusuf's ruling on selling moist wheat for dry wheat?

Al-Istidhkar, p. 2752

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Foodstuffs

وقال أبو يوسف يجوز بيع الحنطة الرطبة باليابسة فأما الرطبة من الأصل فلا تجوز باليابسة

Mas'alah: What is the majority ruling on exchanging moist wheat for dry wheat?

Al-Istidhkar, p. 2752

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Foodstuffs

وقال سائر الفقهاء لا يجوز مثلا بمثل ولا متفاضلة

Mas'alah: What is the ruling on exchanging dough for dough in equal measure?

Al-Istidhkar, p. 2752

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Mixed or Processed Goods

وذكر بن المواز عن بن القاسم أنه أجاز العجين بالعجين مثلا بمثل ورواه عن مالك

Mas'alah: What is the ruling on exchanging flour for dough in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2752

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Mixed or Processed Goods

ورواه أشهب في ((العتبية)) عن عيسى عن بن القاسم أنه قال في الدقيق بالعجين لا يجوز مثلا بمثل ولا متفاضلا ولا على التحري قال ثم رجع فقال إن تحرى فلا بأس به

Mas'alah: What is the ruling on exchanging fresh meat for dried meat?

Al-Istidhkar, p. 2752

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Mixed or Processed Goods

وذكر بن المواز في اللحم الطري باليابس أنه لا يجوز متفاضلا ولا مثلا بمثل ولا على التحري ورواه عن مالك

Mas'alah: What is the Maliki ruling on riba in storable food and drink?

Al-Istidhkar, p. 2765

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Foodstuffs

فالذي ذهب إليه مالك وأصحابه في ذلك هو أن كل ما يؤكل أو يشرب إذا كان يدخر وييبس في الأغلب فإن الربا فيها يدخله إذا كان واحدا من وجهين وهما التفاضل والنسيئة فإن كانا جنسين مختلفين فلا ربا فيهما إلا في النسيئة وجائز بيع بعض ذلك ببعض متفاضلا يدا بيد

Mas'alah: What is the ruling on disparity in selling non-storable fruits?

Al-Istidhkar, p. 2765

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Foodstuffs

وأما ما لا ييبس ولا يدخر مثل التفاح والإجاص والكمثرى والرمان والخوخ والموز والبطيخ وما أشبه ذلك مما قد اختلفت أسماؤه فلا بأس بالتفاضل فيه يدا بيد جنسا واحدا كان أو جنسين

Mas'alah: How is 'jins' (genus) defined in Maliki riba rulings?

Al-Istidhkar, p. 2765

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Ribawi Items and Their Effective Cause

والجنس هو الصنف عندهم فالرمان صنف غير التفاح والتفاح صنف غير الخوخ وما أشبه ذلك على عرف الناس

Mas'alah: What is the hadith basis for Maliki rulings on riba?

Al-Istidhkar, p. 2766

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Definition and Scope of Riba

وأصل ما ذهب إليه مالك في ذلك ما نقلته الكافة وروته الجماعة من نقل العدول من حديث عبادة وغيره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((الذهب بالذهب والورق بالورق والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلا بمثل يدا بيد ومن زاد أو ازداد فقد أربى وبيع الذهب بالورق كيف شئتم يدا بيد))

Mas'alah: What did the Prophet mention regarding storable food and riba?

Al-Istidhkar, p. 2766

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Foodstuffs

فلم يذكر من الطعام إلا ما يدخر وييبس وحرم في الجنس الواحد التفاضل والنسيئة معا وفي الجنس حرم النسيئة فقط وبالله التوفيق

Mas'alah: What is al-Shafi'i's position on riba in all food and drink?

Al-Istidhkar, p. 2766

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Foodstuffs

وأما الشافعي فالمأكول كله والمشروب كله كان مما يدخر أو لم يكن لا يجوز عنده شيء منه بشيء من جنسه وصنفه متفاضلا لا يجوز عنده رمانة برمانتين ولا تفاحة بتفاحتين ولا بطيخة ببطيختين يدا بيد ويدخله الربا في الجنس الواحد في الوجهين النسيئة والتفاضل على حسب ما هو عند مالك فيما يدخر من الطعام فإذا اختلف الجنسان جازا متفاضلين يدا بيد والطعام المدخر وغير المدخر والمقتات وغير المقتات من المأكولات عنده سواء لا يجوز منه شيء بأكثر من وزنه إن كان يوزن أو كيله إن كان يكال وفي الجنس الواحد وإذا اختلف الجنسان جاز التفاضل دون النسيئة

Mas'alah: What is the point of disagreement between Malik and al-Shafi'i regarding stored fruits?

Al-Istidhkar, p. 2766

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Foodstuffs

والخلاف بينه وبين مالك في هذا الباب إنما هو فيما يدخر من الفاكهة وما أشبهها

Mas'alah: What is the first opinion on exchanging eggs with disparity?

Al-Istidhkar, p. 2766

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Mixed or Processed Goods

أحدهما أنه لا يجوز فيه التفاضل يدا بيد

Mas'alah: What is the second opinion on exchanging eggs with disparity?

Al-Istidhkar, p. 2766

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Mixed or Processed Goods

والأخرى أنه يجوز متفاضلا يدا بيد

Mas'alah: What is the ruling on exchanging eggs of different types like-for-like?

Al-Istidhkar, p. 2766

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Mixed or Processed Goods

وقال في بيض الدجاج والإوز وبيض النعام إذا تحرى أن يكون مثلا بمثل جاز

Mas'alah: What is the ruling on riba in measured and weighed items?

Al-Istidhkar, p. 2766

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Loans and Debt Repayment

وكذلك الكيل والوزن كل واحد منهما بانفراده تحرم فيه النسيئة

Mas'alah: What did 'Ammar ibn Yasir say about riba in measured and weighed items?

Al-Istidhkar, p. 2767

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Loans and Debt Repayment

وروي عن عمار بن ياسر من طريق ليس بالقوي جدا أنه قال كل ما كيل أو وزن ألا يباع صنف منه بصنف آخر إلا مثلا بمثل وما لا يكال ولا يوزن فلا ربا فيه إلا في النسيئة وهو قول إبراهيم

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on selling individual dates or nuts for two?

Al-Istidhkar, p. 2767

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Exchange of Same Genus Items

وأجاز أبو حنيفة وأصحابه بيع تمرة بتمرتين وبيضة ببيضتين وجوزة بجوزتين إذا كانت شيئا بعينه قد خرج على الكيل والوزن وهو قول الأوزاعي في البيضة بالبيضتين والجوزة بالجوزتين

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on exchanging one date for two?

Al-Istidhkar, p. 2767

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Exchange of Same Genus Items

وقال الشافعي والثوري لا يجوز تمرة بتمرتين ولا بتمرة أكبر منها لأن الأصل في التمر تحريم التفاضل واحتج من أجاز ذلك بأن مستهلك التمرة والتمرتين يلزمه فيها القيمة دون المثل لأنه لا مكيل ولا موزون لأن أصله الكيل ولا يدرك بالكيل ولا

يصرف المكيل عندهم إلى الوزن

Mas'alah: What is Ibn Abi Layla's ruling on exchanging a pound of fish for two?

Al-Istidhkar, p. 2767

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Exchange of Same Genus Items

وقال بن أبي ليلى لا يجوز رطل سمك برطلين

Mas'alah: What is Ahmad ibn Hanbal's view on riba in non-food items?

Al-Istidhkar, p. 2767

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Currency Exchange

وأما أحمد بن حنبل فقال لا أنظر في هذا الباب إلى الكيل والوزن إذا كان مما لا يؤكل ولا يشرب ولا ينظر إلى ما يؤكل ويشرب إذا كان مما لا يأخذه الكيل والوزن وإنما الربا فيما يكال أو يوزن مما يؤكل أو يشرب على قول سعيد بن المسيب وما عدا ذلك فلا بأس به يدا بيد ونسيئة وهذا كان قول الشافعي ببغداد ثم ضم بمصر إلى ما يكال أو يوزن ما لا يؤكل أو يشرب وإن كان مما لا يوزن ولا يكال لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطعام بالطعام إلى مثلا بمثل وهذا محمول على الجنس الواحد بدليل قوله صلى الله عليه وسلم ((الذهب بالورق والبر بالشعير كيف شئتم يدا بيد إلا ما اختلفت ألوانه)) وسنذكر الحديث في ذلك في باب بيع الطعام - إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What does the author say about the statement of Sa'id ibn al-Musayyab on riba?

Al-Istidhkar, p. 2768

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Definition and Scope of Riba

قال أبو عمر قول سعيد بن المسيب لا ربا إلا في كذا يدل على أن ذلك توقيف لا رؤيا والله أعلم وسيأتي حديثه ذلك في موضعه إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What is the ruling on selling a gold or silver vessel for more than its weight?

Al-Istidhkar, p. 2768

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Currency Exchange

1280 - عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن معاوية بن أبي سفيان باع سقاية من ذهب أو ورق بأكثر من وزنها فقال أبو الدرداء سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن مثل هذا إلا مثلا بمثل فقال له معاوية ما أرى بمثل هذا بأسا فقال أبو الدرداء من يعذرني من معاوية أنا أخبره عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ويخبرني عن رأيه

Mas'alah: What is the hadith of Ubadah ibn al-Samit regarding the prohibition of usury?

Al-Istidhkar, p. 2769

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Definition and Scope of Riba

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن الجهم

قال حدثني عبد الوهاب قال أخبرنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن مسلم بن يسار عن أبي الأشعث الصنعاني عن عبادة بن الصامت وكان عقبيا بدريا أحديا نقيبا من نقباء الأنصار بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على أن لا يخاف في الله لومة لائم قام بالشام خطيبا فقال أيها الناس! إنكم قد أحدثتم بدعا لا أدري ما هي ألا إن الفضة بالفضة وزنا بوزن تبرها أو عينها والذهب بالذهب وزنا بوزن تبره أو عينه وذكر تمام الحديث

Mas'alah: What is the hadith about selling gold, silver, and food items in equal measure?

Al-Istidhkar, p. 2769

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Definition and Scope of Riba

وحدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني أحمد بن زهير قال حدثني عبيد الله بن عمر قال حدثني حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابة قال كنت في حلقة بالشام فيها مسلم بن يسار فجاء أبو الأشعث فقلت له حدث أخانا حديث عبادة قال غزونا غزاة وعلى الناس معاوية فغنمنا غنائم كثيرة فكان فيما غنمنا آنية من فضة فأمر معاوية رجلا أن يبيعها في أعطيات الناس فتنازع الناس في ذلك فبلغ عبادة بن الصامت ذلك فقال إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح إلا سواء بسواء عينا بعين من زاد وازداد فقد أربى)) فبلغ ذلك معاوية فقام خطيبا فقال ما بال رجال

Mas'alah: What is the hadith that riba is only in deferred transactions?

Al-Istidhkar, p. 2773

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Pre-Islamic and Conversion Cases

حدثناه عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني محمد بن إسماعيل قال حدثني الحميدي قال حدثني سفيان بن عيينة عن عبيد الله بن أبي يزيد قال سمعت بن عباس يقول أخبرني أسامة بن زيد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ((إنما الربا في النسيئة)) قال قاسم وحدثني محمد بن عبد السلام الخشني قال حدثني بن أبي عمر العدني قال حدثني سفيان بن عيينة فذكره وروي ذلك عن بن عباس عن أسامة بن زيد من وجوه منها ما رواه بن عيينة عن خالد الحذاء عن عكرمة عن بن عباس عن أسامة بن زيد عن النبي عليه الصلاة والسلام

Mas'alah: What is the scholarly consensus on Ibn Abbas's interpretation of riba?

Al-Istidhkar, p. 2773

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Pre-Islamic and Conversion Cases

قال أبو عمر لم يتابع بن عباس على تأويله في قوله في حديث أسامة هذا أحد من الصحابة ولا من التابعين ولا من بعدهم من فقهاء المسلمين إلا طائفة من المكيين أخذوا ذلك عنه وعن أصحابه وهم محجوجون بالسنة الثابتة التي هي الحجة على من خالفها وجهلها وليس أحد بحجة عليها

Mas'alah: Did Ibn Abbas retract his opinion on riba being only in deferred transactions?

Al-Istidhkar, p. 2773

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Pre-Islamic and Conversion Cases

وقد روي عن بن عباس أنه رجع عن ذلك وقال لا علم لي بذلك إنما أسامة بن زيد أخبرني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((إنما الربا في النسيئة)) وروى معمر عن عمرو بن دينار عن أبي صالح قال لقي أبو سعيد الخدري بن عباس فقال له أرأيت ما تفتي به الناس من الصرف أشيء وجدته في كتاب الله أم سنة من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ولا في كليهما وأنتم أصحاب رسول الله أعلم به مني ولكن أسامة بن زيد أخبرني أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ((الربا في النسيئة

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about closing the doors of riba?

Al-Istidhkar, p. 2774

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Pre-Islamic and Conversion Cases

ورواه بن عيينة عن عمرو بن دينار عن أبي صالح عن أبي سعيد مثله وقال بن عيينة قال بن عباس سددت عليكم أبواب الربا فأنشأتم تطلبون مخارجها

Mas'alah: How do scholars interpret the hadith that riba is only in credit transactions?

Al-Istidhkar, p. 2774

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Pre-Islamic and Conversion Cases

قال أبو عمر حديثه عن أسامة صحيح ولكنه وضعه غير موضعه وحمله على غير

المعنى الذي له أتى ومعنى الحديث عند العلماء أنه خرج على جواب سائل سأل عن الذهب بالورق أو البر بالتمر أو نحو ذلك مما هو جنسان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((لا ربا إلا في النسيئة)) فسمع أسامة كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يسمع سؤال السائل فنقل ما سمع والله أعلم والدليل على صحة هذا التأويل إجماع الناس ما عدا بن عباس عليه وما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ((الدينار بالدينار والدرهم بالدرهم لا فضل بينهما)) وقوله عليه السلام ((لا تبيعوا الذهب بالذهب والفضة بالفضة إلا مثلا بمثل يدا بيد ولا تبيعوا بعضها على بعض)) رواه أبو سعيد الخدري وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: Did Ibn Abbas retract his opinion on selling dirham for two dirhams?

Al-Istidhkar, p. 2774

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Pre-Islamic and Conversion Cases

وقد حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا المسدد قال حدثنا حماد عن سليمان الريعي عن أبي الجوزاء قال سمعت بن عباس وهو يأمر بالضرب الدرهم بالدرهمين والدينار بالدينارين يدا بيد فقدمت العراق فابتليت الناس بذلك ثم بلغني أنه نزل عن ذلك فقدمت مكة فسألته فقال إنما كان ذلك رأيا مني وهذا أبو سعيد يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم بالنهي عنه

Mas'alah: What did Sa'id ibn al-Musayyib say about riba being only in gold, silver, or measurable and weighable food and drink?

Al-Istidhkar, p. 2777

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Definition and Scope of Riba

1288 - مالك عن أبي الزناد أنه سمع سعيد بن المسيب يقول لا ربا إلا في ذهب أو فضة أو ما يكال أو يوزن بما يؤكل أو يشرب

Mas'alah: What is the ruling on exchanging gold for silver with disparity?

Al-Istidhkar, p. 2777

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Exchange of Different Genus Items

فأما الجنسان بعضها ببعض كالذهب بالورق فجائز التفاضل فيهما بإجماع من العلماء ولا يجوز فيهما النسيئة بإجماع أيضا من العلماء

Mas'alah: What is the ruling on riba in weighed and measured non-food items?

Al-Istidhkar, p. 2777

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Loans and Debt Repayment

وأما ما يكال أو يوزن مما لا يؤكل ولا يشرب فإن مالكا قال الأمر عندنا فيما يكال أو يوزن مما لا يؤكل ولا يشرب نحو العصفر والنوى والحنطة والكتم وما أشبه ذلك أنه لا بأس باثنين بواحد يدا بيد ولا يجوز اثنان بواحد إلى أجل

Mas'alah: What is al-Shafi'i's position on riba in non-food items?

Al-Istidhkar, p. 2778

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Currency Exchange

وأما الشافعي فلم يعد ما قاله سعيد بن المسيب في هذا الباب ولا ربا عنده في غير ما ذكره سعيد إلا ما ذكرنا عنه أنه ذهب إليه بمصر من ضم ما لا يكال ولا يوزن من الطعام إلا ما يكال ويوزن ربا قال الشافعي كل ما يخرج من المأكول والمشروب والذهب والفضة فلا بأس ببيع بعضه ببعض متفاضلا أو إلى أجل كان من صنف واحد أو من صنفين لا بأس عنده برطل حديد برطلي حديد وببعير ببعيرين إذا دفع العاجل ووصف الآجل

Mas'alah: What is Abu Hanifa's view on riba in measured and weighed non-food items?

Al-Istidhkar, p. 2778

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Currency Exchange

وأما أبو حنيفة فقد تقدم عنه أيضا أن الكيل والوزن كل واحد منهما مما لا يؤكل ولا يشرب عنده يجري فيه الربا كما يجري في المأكول والمشروب

Mas'alah: What is Dawud ibn Ali's view on riba and its scope?

Al-Istidhkar, p. 2778

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Definition and Scope of Riba

وأما داود بن علي فلا ربا عنده إلا في النسيئة إلا الأشياء المنصوصة في الحديث

وهي الذهب والورق والبر والشعير والتمر والبلح لا يجوز في الجنس الواحد منها عنده التفاضل دون النسيئة وما عداها من كل شيء يكال أو يوزن أو يؤكل أو يشرب أو لا يكال ولا يوزن ولا يؤكل ولا يشرب لا يدخله الربا بوجه من الوجوه وجائز بيع ذلك كله عنده كيف شاء المتبايعون على عموم قول الله عز وجل (وأحل الله البيع وحرم الربوا) البقرة 275 ثم بين رسول الله صلى الله عليه وسلم الربا في حديث عمر بن الخطاب ويأتي ذكره في باب الصرف إن شاء الله تعالى وفي حديث عبادة وقد تقدم

Mas'alah: Does riba apply to the sale of animals?

Al-Istidhkar, p. 2778

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba Involving Non-Muslims and Slaves

وأما الحيوان فاختلاف العلماء هل يدخله الربا في بيع بعضه ببعض بنسيئة يدا بيد وسيأتي في بابه إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What is al-Awza'i's ruling on selling broken copper for a copper vessel with extra dirhams?

Al-Istidhkar, p. 2778

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Exchange of Different Genus Items

وقال الأوزاعي لا يجوز بيع النحاس المكسور بإناء نحاس معمول وزيادة دراهم لا يجوز إلا وزنا بوزن

Mas'alah: What is al-Layth's interpretation of riba?

Al-Istidhkar, p. 2779

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Definition and Scope of Riba

وقال الليث تفسير الربا أن كل ما ينتفع به الناس من كل صنف من الأصناف وإن كان من الحجارة أو التراب وكل واحد من صنف تلك الأصناف بمثليه من صنفه إلى أجل هو الربا أو واحد بمثله وزيادة شيء إلى أجل ربا

Mas'alah: How does Malik's school classify a loan that brings benefit as riba?

Al-Istidhkar, p. 2779

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Loans and Debt Repayment

قال أبو عمر وهذا مذهب مالك وأصحابه وهو عندهم من باب سلف جر منفعة فإنه أقرضه واحدة بما أقرضه من ذلك للزيادة فيه من جنسه

Mas'alah: What is the ruling on a sale of a sword with silver fittings involving riba?

Al-Istidhkar, p. 2782

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Sales and Contracts

و (به) قال أشهب وأنا أكره ذلك (بدءا) فإن نزل لم أفسخه لأن (الحلية) (إذا كانت تبعا فإنما هي كالعرض فأنا أفسخ ذلك) إذا كانت ليست بتبع وفي ((المدونة)) لابن القاسم إذا كانت الفضة أكثر من قيمة النصل قال يفسخ البيع وإن كان قديما فإن فات عن السيف كان عليه قيمته من الذهب وقال سحنون عليه قيمة النصل

مجردا أو يرد وزن الفضة وروى عيسى بن مسكون عن سحنون قال يفسخ البيع على كل حال لأنه ربا إلا أن تفوت العين فيكون على المشتري قيمة النصل (والحفز دون الفضة)

Mas'alah: Why do Malik and Abu Hanifah prohibit taking food as payment for deferred food sales?

Al-Istidhkar, p. 2801

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Foodstuffs

ولم يجز مالك ولا أبو حنيفة أن يأخذ من ثمن الطعام المبيع إلى أجل طعاما وجعلوه طعاما بطعام ليس يدا بيد

Mas'alah: What is the ruling on exchanging food for food by analogy with currency exchange?

Al-Istidhkar, p. 2805

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Foodstuffs

ومن جعل الطعام بالطعام كالدنانير بالدراهم في ذلك قال لما أجمعوا أن البر بالبر ربا إلا هاء وهاء والذهب بالذهب ربا إلا هاء وهاء وثبتت بذلك السنة المجتمع عليها ثم وردت السنة في حديث بن عمر في أن قبض الدنانير من الدراهم جائز لا بأس به كانت مفسرة كذلك وكان قبض الط

Mas'alah: What is Ibn Shubruma's opinion on exchanging food for food and currency?

Al-Istidhkar, p. 2805

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Exchange of Different Genus Items

وأما بن شبرمة في تجويزه ذلك في الطعام من الطعام وإبايته لذلك في الدنانير من الدراهم فلأنه لم يبلغه حديث بن عمر ورأى أن ثمن الطعام جائز لربه التصرف فيه بما شاء من المبتاع وغيره وأنه لا يحل تهمة مسلم ولو قضى بالظن عليه أنه أراد طعاما بطعام إلى أجل وا

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on this topic?

Al-Istidhkar, p. 2805

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Definition and Scope of Riba

لربا لا يكون إلا لمن قصد إليه وأراده كما قال عمر بن الخطاب - رضي الله عنه إنما الربا على من أراد أن يربي وقد تقدم في باب الصرف حكم التصارف في الدينين

Mas'alah: What is the ruling on exchanging wheat for barley for animal fodder?

Al-Istidhkar, p. 2811

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Exchange of Different Genus Items

1304 - مالك عن نافع عن سليمان بن يسار أنه أخبره أن عبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث فني علف دابته فقال لغلامه خذ من حنطة أهلك طعاما فابتع بها شعيرا ولا تأخذ إلا مثله

Mas'alah: What is the ruling on exchanging wheat for barley in equal measure?

Al-Istidhkar, p. 2811

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Exchange of Different Genus Items

ومذهب سليمان بن يسار في أن الشعير لا يجوز بالبر إلا مثلا بمثل كمذهبه وقد روى هذا الحديث أيوب السختياني عن سليمان بن يسار ذكره معمر عن أيوب عن سليمان بن يسار قال أعطى عبد الرحمن بن الأسود صاعا من حنطة بصاعين من شعير علفا لفرسه فأمرهم برده

Mas'alah: What is Malik's final ruling on exchanging wheat for barley?

Al-Istidhkar, p. 2811

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Exchange of Different Genus Items

قال مالك وهو الأمر عندنا

Mas'alah: What is the ruling on exchanging barley for wheat in equal measure?

Al-Istidhkar, p. 2811

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Exchange of Different Genus Items

وقد روي عن عمر بن الخطاب أنه رأى معيقيبا ومعه صاع من شعير قد استبدله بمد حنطة فقال له عمر لا يحل لك إنما الحب مدا بمد وأمره أن يرده إلى صاحبه

Mas'alah: What is the ruling on whether different grains are considered one type for riba?

Al-Istidhkar, p. 2811

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Foodstuffs

فاحتمل أن يكون عمر رأى الحبوب كلها صنفا واحدا واحتمل أن يكون الشعير والبر عنده فقط صنفا واحدا

Mas'alah: What is al-Awza'i's ruling on exchanging wheat for barley?

Al-Istidhkar, p. 2812

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Exchange of Different Genus Items

وبه قال الأوزاعي في البر والشعير هما عنده صنف واحدة لا يجوز بعضها ببعض إلا مثلا بمثل

Mas'alah: What is the Maliki position on exchanging wheat for barley?

Al-Istidhkar, p. 2812

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Exchange of Different Genus Items

وأما اختلاف فقهاء الأمصار في هذا الباب فقد ذكرنا مذهب مالك وأصحابه في ذلك وبه قال الأوزاعي في البر والشعير

Mas'alah: What is the ruling on exchanging grains like wheat and barley in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2812

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Exchange of Different Genus Items

وقال الليث بن سعد لا يصلح الشعير بالقمح إلا مثلا بمثل وكذلك السلت والذرة والدخن والأرز لا يباع بعض ذلك كله ببعض إلا مثلا بمثل لأنه صنف واحد وهو مما يختبز

Mas'alah: What is the ruling on exchanging legumes like lentils and chickpeas in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2812

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Foodstuffs

وقال والقطاني كلها العدس والحمص والحلباء والفول يجوز فيها التفاضل لأن القطاني مختلفة الطعم واللون والخلف

Mas'alah: What is the Maliki ruling on the exchange of legumes?

Al-Istidhkar, p. 2812

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Foodstuffs

واختلف قول مالك في القطاني

Mas'alah: What is the ruling on the classification of chickpeas and lentils in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2812

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Foodstuffs

وروى أشهب عن مالك قال الحمص والعدس صنف واحد وسائر القطاني أصناف

Mas'alah: What is the classification of grains according to other schools of thought?

Al-Istidhkar, p. 2812

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Ribawi Items and Their Effective Cause

وقال سفيان الثوري وأبو حنيفة والشافعي وأصحابهم البر والشعير صنفان مختلفان والسلت صنف كما أن الدخن صنف والذرة صنف

Mas'alah: What is the evidence that wheat and barley are two different types allowing disparity in exchange?

Al-Istidhkar, p. 2813

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Exchange of Different Genus Items

قال أبو عمر أما حجتهم في أن البر والشعير صنفان يجوز فيهما التفاضل

Mas'alah: What is the hadith of Ubadah ibn al-Samit regarding ribawi items?

Al-Istidhkar, p. 2813

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Ribawi Items and Their Effective Cause

فمنها ما رواه الثوري عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي الأشعث عن عبادة بن الصامت قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ((الذهب بالذهب وزنا بوزن والفضة بالفضة وزنا بوزن والبر بالبر مثلا بمثل والشعير بالشعير مثلا بمثل والتمر بالتمر مثلا بمثل والملح بالملح مثلا بمثل وبيع الذهب بالفضة كيف شئتم يدا بيد والبر بالشعير كيف شئتم يدا بيد والملح بالتمر كيف شئتم يدا بيد))

Mas'alah: What is the narration of Waki' regarding selling different types hand to hand?

[Al-Istidhkar, p. 2813]

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Exchange of Different Genus Items

وذكره عبد الرزاق ووكيع عن الثوري وفي لفظ وكيع ((وإذا اختلفت هذه الأصناف فبيعوا كيف شئتم يدا بيد))

Mas'alah: What is another chain for the hadith prohibiting unequal exchange of ribawi items?

[Al-Istidhkar, p. 2813]

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Ribawi Items and Their Effective Cause

وحدثني عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثني حمزة بن محمد بن علي قال حدثني أحمد بن شعيب قال أخبرنا يعقوب بن إبراهيم قال حدثني بن علية عن خالد الحذاء قال أحمد بن شعيب وأخبرنا محمد بن عبد الله بن بزيع قال حدثني يزيد بن ذريع قال حدثني عبادة عن أبي الأشعث قال حدثني عبادة بن الصامت قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير

والتمر بالتمر والملح بالملح إلا مثلا بمثل سواء بسواء فمن زاد أو ازداد فقد أربى))

Mas'alah: What is the full narration of Ubadah on riba and the response of Muawiyah?

Al-Istidhkar, p. 2814

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Ribawi Items and Their Effective Cause

قال أحمد بن شعيب وأخبرنا إسماعيل بن مسعود قال حدثنا بشر بن المفضل قال حدثنا سلمة بن علقمة عن محمد قال حدثني مسلم بن يسار وعبد الله بن عبيد قالا جمع المنزل بين عبادة بن الصامت وبين معاوية فقال عبادة نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نبيع الذهب بالذهب والورق بالورق والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر قال أحدهما والملح بالملح ولم يقل الآخر إلا سواء بسواء مثلا بمثل قال أحدهما من زاد أو ازداد فقد أربى ولم يقل الآخر وأمرنا أن نبيع الذهب بالورق والورق بالذهب والبر بالشعير والشعير بالبر يدا بيد كيف شئنا فبلغ هذا الحديث معاوية فقام فقال ما بال رجال يحدثون أحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد صحبناه ولم نسمعه منه فبلغ ذلك عبادة بن الصامت فقام فأعاد الحديث فقال لنحدثن بما سمعناه من رسول الله صلى الله عليه وسلم وإن رغم معاوية

Mas'alah: Which scholars held the opinion of Ubadah on riba?

Al-Istidhkar, p. 2814

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Ribawi Items and Their Effective Cause

وهو مذهب عبادة بن الصامت وعبد الله بن عمر وأبي هريرة والحسن وأهل البصرة

وأكثر أهل الكوفة

Mas'alah: What did the Prophet say about exchanging dates, wheat, barley, and salt?

Al-Istidhkar, p. 2814

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Ribawi Items and Their Effective Cause

وأخبرنا سعيد قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد قال حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن فضيل عن أبيه عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((التمر بالتمر والحنطة بالحنطة والشعير بالشعير والملح بالملح مثلا بمثل فمن زاد واستزاد فقد أربى إلا ما اختلفت ألوانه))

Mas'alah: What is the ruling on selling two measures of wheat for one of barley hand-to-hand?

Al-Istidhkar, p. 2815

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Exchange of Different Genus Items

وحدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني أحمد بن زهير قال حدثني عاصم بن علي بن عاصم قال حدثني الربيع بن صبيح عن بن سيرين عن أنس بن مالك وعبادة بن الصامت أنهما قالا لا بأس بأكثر البر بالشعير اثنين بواحد يدا بيد ويرفعانه إلى النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the evidence that wheat and barley are different ribawi categories?

Al-Istidhkar, p. 2815

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Exchange of Different Genus Items

ومن الحجة في هذا أيضا حديث مالك عن بن شهاب عن مالك بن أوس بن الحدثان عن عمر بن الخطاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((الذهب بالورق ربا إلا هاء وهاء والبر بالبر ربا إلا هاء وهاء والشعير بالشعير ربا إلا هاء وهاء والتمر بالتمر ربا إلا هاء وهاء)) ففصل بين البر والشعير كما فصل بين الشعير والتمر بواو فاصلة

Mas'alah: Why are wheat and barley considered different categories in riba rulings?

Al-Istidhkar, p. 2815

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Exchange of Different Genus Items

ولو كان البر والشعير صنفا واحدا لما فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما كما لم يفرق بين صنف من الذهب وصنوف الفضة وصنوف التمر وكما لم يفرق العلماء بين صنوف الزيت ومعلوم أن بعضه أجود من بعض

Mas'alah: What is the consensus on exchanging gold, silver, and staple foods like-for-like hand-to-hand?

Al-Istidhkar, p. 2815

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Exchange of Same Genus Items

قال أبو عمر أجمع الفقهاء من التابعين فمن بعدهم أنه لا يجوز الورق بالورق إلا مثلا بمثل يدا بيد وكذلك الذهب بالذهب لا يجوز إلا مثلا بمثل يدا بيد وكذلك البر بالبر

والشعير بالشعير والتمر بالتمر

Mas'alah: What is the ruling on deferred payment (nasi'ah) in food and condiments according to Malik?

[Al-Istidhkar, p. 2816]

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Installments and Delayed Payments

وقد ذكرنا ما شذ فيه معاوية وما شذ فيه بن عباس أيضا فيما سلف من كتابنا والحجة في السنة لا فيما خالفها من الأقوال التي هي جهالة يلزم ردها إلى السنة وقول مالك في الطعام كله والآدام أنه لا يجوز في شيء منه النسيئة وقول جمهور علماء الأمة

Mas'alah: What is the dissenting opinion of Dawud on deferred payment and excess in food and condiments?

[Al-Istidhkar, p. 2816]

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Foodstuffs

وشذ داود فأجاز النسيئة والتفاضل فيما عدا البر والشعير والتمر والملح من الطعام والآدام لنص رسول الله صلى الله عليه وسلم ولعموم قول الله عز وجل (وأحل الله البيع) البقرة 275 فلم يضم إلى النسيئة المنصوصة في حديث عبادة وغيره شيئا غيرها وهي الذهب والورق والبر والشعير والتمر والملح

Mas'alah: What is the dissenting opinion of Ibn 'Ulayyah on exchanging different types of food?

Al-Istidhkar, p. 2816

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Foodstuffs

وشذ بن علية في ذلك أيضا فقال إذا اختلف النوعان كالبر بالشعير والبر بالزبيب فليس بواحد بأضعاف الآخر يدا بيد ونسيئة - قياسا لكل ما يكال على ما يوزن

Mas'alah: What is the ruling on exchanging weighed items with delay?

Al-Istidhkar, p. 2816

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Installments and Delayed Payments

قال ولما أجمعوا في الموزونات أنها جائز أن يشتري الحديد والقطن والعصفر وما يوزن من مثل ذلك كله كالذهب والفضة اثنان بواحد نقدا أو نسيئة لأنه لا يشبه الذهب والفضة شيء من الموزون فكذلك في القياس كل شيء يكال أبعد شبها من الذهب والفضة وأحرى أن يكون واحد بأضعافه بالنقد والنسيئة

Mas'alah: What does Abu Umar say about the opinions of Dawud and Ibn 'Ulayyah on riba?

Al-Istidhkar, p. 2816

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Foodstuffs

قال أبو عمر ما أصاب وجه القياس ولا اتبع الجمهور ولا اعتبر الآثار ولا أعلم له ولداود سلفا فيما ذهبا إليه من ذلك مع تضاد أصولهما في القياس إلا حديث يرويه بن جريج عن إسماعيل بن أمية وأيوب بن موسى أن نافعا أخبرهما أن بن عمر باع

تمرا بالغابة صاعين بصاع حنطة بالمدينة وقد روي عن ربيعة وأبي الزناد نحو ذلك

Mas'alah: What is the ruling on exchanging different types of food and drink items hand-to-hand?

Al-Istidhkar, p. 2816

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Foodstuffs

قال مالك وإذا اختلف ما يكال أو يوزن مما يؤكل أو يشرب فبان اختلافه فلا بأس أن يؤخذ منه اثنان بواحد يدا بيد ولا بأس أن يؤخذ صاع من تمر بصاعين من حنطة وصاع من تمر بصاعين من زبيب وصاع من حنطة بصاعين من سمن فإذا كان الصنفان من هذا مختلفين فلا بأس باثنين منه بواحد أو أكثر من ذلك يدا بيد فإن دخل ذلك الأجل فلا يحل

Mas'alah: What is the ruling on exchanging a heap of wheat for a heap of dates hand-to-hand?

Al-Istidhkar, p. 2816

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Exchange of Different Genus Items

قال مالك ولا تحل صبرة الحنطة بصبرة الحنطة ولا بأس بصبرة الحنطة بصبرة التمر يدا بيد وذلك أنه لا بأس أن يشتري الحنطة بالتمر جزافا

Mas'alah: What is the agreement between Shafi'i, Malik, and the Kufans on riba in food and drink?

Al-Istidhkar, p. 2817

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Foodstuffs

والشافعي ومالك والكوفيون متفقون في أن الصنف الواحد يحرم فيه النسيء والتفاضل في المأكول والمشروب المدخر عند مالك وعند الشافعي المأكول مدخر وغير مدخر والجنسان من المأكول والمشروب يجوز فيهما التفاضل ويحرم النسيئة على ما ذكرنا من اختلاف مالك والشافعي في المأكول غير المدخر

Mas'alah: How do the Kufans differ from the Hijazis in considering measurement for riba?

Al-Istidhkar, p. 2817

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Foodstuffs

وزاد الكوفيون على الحجازيين مراعاة الكيل والوزن وإن اختلف الجنس لأن الكيل والوزن عندهم كالجنس وغير المأكول والمشروب عندهم كالمأكول والمشروب إذا كان بوزن فهو جنس أو كان يكال فهو جنس والجنس عندهم الصنف عندنا

Mas'alah: What is Malik's ruling on selling fried wheat and saweeq for wheat?

Al-Istidhkar, p. 2820

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Mixed or Processed Goods

ولا يجوز عند مالك بيع الحنطة المقلوة بالحنطة ويجوز عنده السويق بالبر وبالدقيق متفاضلا لما دخله من الصنعة وبه قال أبو يوسف ومحمد وقال أبو حنيفة لا يباع السويق بالحنطة ولا بالدقيق متفاضلا ولا متساويا وهو قول الشافعي والثوري والأوزاعي والليث

Mas'alah: What is the ruling on selling butter and milk together for butter?

Al-Istidhkar, p. 2820

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Mixed or Processed Goods

قال مالك لا يصلح مد زبد ومد لبن بمدي زبد وهو مثل الذي وصفنا من التمر الذي يباع صاعين من كبيس وصاعا من حشف بثلاثة أصوع من عجوة حين قال لصاحبه إن صاعين من كبيس بثلاثة أصوع من عجوة لا يصلح ففعل ذلك ليجيز بيعه وإنما جعل صاحب اللبن مع زبده ليأخذ فضل زبده على زبد صاحبه حين أدخل معه اللبن

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on selling milk for milk and butter for butter?

Al-Istidhkar, p. 2820

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Mixed or Processed Goods

وأما أبو حنيفة فجائز ذلك كله عنده لأنه يجوز عنده مد لبن بمد لبن ومد زبد بمد زبد ويكون المد من الزبد بالمد من الزبد

Mas'alah: What is the Maliki ruling on exchanging flour for wheat?

Al-Istidhkar, p. 2821

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Mixed or Processed Goods

قال مالك والدقيق بالحنطة مثلا بمثل لا بأس به وذلك لأنه أخلص الدقيق فباعه بالحنطة مثلا بمثل ولو جعل نصف المد من دقيق ونصفه من حنطة فباع ذلك بمد من

حنطة كان ذلك مثل الذي وصفنا لا يصلح لأنه إنما أراد أن يأخذ فضل حنطته الجيدة حتى جعل معها الدقيق فهذا لا يصلح

Mas'alah: What is the ruling on loans and the prohibition of stipulated increase as riba?

Al-Istidhkar, p. 2827

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Loans and Debt Repayment

وأما السلف الذي هو القرض فقد وردت السنة المجتمع عليها فيه أن خير الناس أحسنهم قضاء وأن الزيادة فيه إذا اشترطت ربا وليس هكذا سبيل البيوع والعرايا بيع مخصوص في مقدار لا يتعدى

Mas'alah: What is the scope of riba according to Malik and his companions?

Al-Istidhkar, p. 2836

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Definition and Scope of Riba

قال أبو عمر لا ربا عند مالك وأصحابه فيما عدا المطعوم والمشروب إذا ما كان أو قوتا والذهب والفضة إلا فيما دخل معناه الزيادة والسلف فإن الزيادة في السلف ربا عند جميع العلماء إذا كان ذلك مسلوفا معلوما مقصودا إليه مشترطا

Mas'alah: How does Malik treat transactions that resemble riba in meaning?

Al-Istidhkar, p. 2836

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Definition and Scope of Riba

وعند مالك ما كان في معنى ذلك فله حكمه وإن لم يشترط ذلك ولا ذكر إذا آل إليه بالجمل بالجمل مثله وزيادة دراهم يدا بيد ليس فيه شيء من معنى السلف والزيادة عليه لأن السلف بنسيئة أبدا كان حالا أو إلى أجل يدا بيد فليس فيه شيء من معنى الزيادة في السلف

Mas'alah: Why is exchanging a camel for a camel hand-to-hand with deferred dirhams permissible?

Al-Istidhkar, p. 2836

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Sales and Contracts

وكذلك الجمل بالجمل يدا بيد والدراهم إلى أجل لأن الجمل بالجمل قد حصل يدا بيد فيبطل أن يتوهم فيه السلف وعلم أنه بيع

Mas'alah: When does riba apply in animal-for-animal sales?

Al-Istidhkar, p. 2836

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Sales and Contracts

ولا ربا في الحيوان بالحيوان من جهة البيع إلا ما ظن به أن فاعله قصد به استسلافه والزيادة على المثل فيه لموضع الأجل كما وصفنا

Mas'alah: Why is exchanging a camel for a similar camel on credit with additional dirhams invalid?

Al-Istidhkar, p. 2836

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Sales and Contracts

وأما الجمل بالجمل مثله وزيادة دراهم الدراهم نقدا والجمل إلى أجل فهذا لم يجز لأنه جمل بجمل مثله في صفته يأخذه إلى أجل وزيادة دراهم فصار كأنه أسلفه إياه قرضا إلى أجل على أن زاده دراهم معجلة

Mas'alah: Who among the early scholars agreed with Malik on the ruling of exchanging a camel for a camel?

Al-Istidhkar, p. 2836

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba Involving Non-Muslims and Slaves

وقد قال بقول مالك في الجمل بالجمل محمد بن سيرين وقتادة

Mas'alah: What did Ibn Sirin and Qatada say about exchanging a camel for two camels and a dirham on credit?

Al-Istidhkar, p. 2836

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba Involving Non-Muslims and Slaves

ذكر عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن أيوب عن بن سيرين ومعمر عن قتادة قالا لا بأس ببعير ببعيرين ودرهم الدرهم نسيئة قالا فإن كان أحد البعيرين نسيئة فهو مكروه

Mas'alah: What is the ruling on exchanging two camels for one hand-to-hand or on credit?

Al-Istidhkar, p. 2837

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba Involving Non-Muslims and Slaves

وجائز أن يؤخذ منه اثنان بواحد يدا بيد على كل حال اختلفت أو لم تختلف واثنان بواحد إلى أجل إذا اختلفت فبان اختلافه

Mas'alah: What is al-Shafi'i's position on riba in animal sales?

[Al-Istidhkar, p. 2838]

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba Involving Non-Muslims and Slaves

وأما الشافعي فلا ربا عنده في الحيوان بحال من الأحوال وجائز عنده بيع بعضه ببعض نقدا ونسيئة اختلف أو لم يختلف ولا ربا عنده إلا في الذهب والورق أو ما يكال أو يوزن مما يؤكل أو يشرب على مذهب سعيد بن المسيب

Mas'alah: What is the ruling on riba in animal sales?

[Al-Istidhkar, p. 2841]

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba Involving Non-Muslims and Slaves

1316 - مالك عن بن شهاب عن سعيد بن المسيب أنه قال لا ربا في الحيوان وإنما نهي من الحيوان عن ثلاثة عن المضامين والملاقيح وحبل الحبلة

Mas'alah: What is the ruling on exchanging milk in Maliki fiqh?

[Al-Istidhkar, p. 2848]

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Foodstuffs

وذكر بن القاسم وغيره في الألبان مثل ذلك

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on exchanging meat?

Al-Istidhkar, p. 2848

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Foodstuffs

وأما الشافعي فذكر المزني عنه قال اللحم كله صنف واحد وحشيه وإنسيه وطائره لا يجوز بيعه إلا مثلا بمثل وزنا بوزن

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on selling different types of fish and birds?

Al-Istidhkar, p. 2848

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Foodstuffs

وقال الشافعي في ((الإملاء)) إذا اختلفت أجناس الحيتان فلا بأس ببيع بعضها ببعض متفاضلا قال وكذلك لحوم الطير إذا اختلفت أجناسها

Mas'alah: What is the ruling on exchanging meat of different animal types according to Abu Hanifah?

Al-Istidhkar, p. 2849

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Foodstuffs

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد لحم الضأن والماعز شيء واحد وكذلك البختي من الإبل مع القوهي وكذلك البقر مع الجواميس فلا يباع الجنس منها متفاضلا

ويباع لحم البقر بلحم الغنم متفاضلا وكذلك الأجناس المختلفة

Mas'alah: What is the ruling on exchanging milk compared to meat?

Al-Istidhkar, p. 2849

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Foodstuffs

والقول عندهم في الألبان كالقول في اللحمان

Mas'alah: What is Ahmad ibn Hanbal's ruling on exchanging meat of different types?

Al-Istidhkar, p. 2849

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Foodstuffs

وقال أحمد بن حنبل اللحمان كلها جنس واحدة لا يجوز بعضه ببعض رطبا ويجوز إذا تناهى جفافه مثلا بمثل

Mas'alah: What is the ruling on estimation (taharr) in meat-for-meat exchanges?

Al-Istidhkar, p. 2849

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Foodstuffs

قال أبو عمر لا يجوز التحري عند الشافعي ولا عند أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد وأكثر العلماء في اللحم باللحم ولا فيما يحرم فيه التفاضل والزيادة والله أعلم

Mas'alah: What is Sahnun's view on a sale combined with a loan after the loan is received?

Al-Istidhkar, p. 2854

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Sales and Contracts

وكان سحنون يقول إنما يصح البيع إذا لم يقبض السلف وترك وأما إذا قبض السلف فقد تم الربا بينهما والبيع - حينئذ - مفسوخ على كل حال

Mas'alah: What is the ruling on exchanging different types of cloth for cloth of the same type?

Al-Istidhkar, p. 2856

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Exchange of Different Genus Items

قال مالك ولا بأس أن يشترى الثوب من الكتان أو الشطوي أو القصبي بالأثواب من الإتريبي أو القسي أو الزيقة أو الثوب الهروي أو المروي بالملاحف اليمانية والشقائق وما أشبه ذلك الواحد بالاثنين أو الثلاثة يدا بيد أو إلى أجل وإن كان من صنف واحد فإن دخل ذلك نسيئة فلا خير فيه

Mas'alah: What did al-Zuhri say about exchanging one cloth for two on credit?

Al-Istidhkar, p. 2857

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Exchange of Different Genus Items

وقال الزهري لا يصلح ثوب بثوبين دينا إلا أن يختلفا

Mas'alah: What is the ruling on deferred exchange of Egyptian textiles?

Al-Istidhkar, p. 2857

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Exchange of Different Genus Items

وأما الليث بن سعد فقال نسيج مصر كلها كله صنف واحد ولا يجوز فيه النسأ بعضه ببعض

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on riba in non-food and non-currency items?

Al-Istidhkar, p. 2858

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Ribawi Items and Their Effective Cause

وقال الشافعي كل ما خرج من المأكول والمشروب والذهب والفضة فجائز فيه النسيئة والتفاضل كيف شاء المتبايعين ولا ربا في شيء منه

Mas'alah: What is the opinion of Sa'id ibn al-Musayyib on riba?

Al-Istidhkar, p. 2858

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Definition and Scope of Riba

وهو قول سعيد بن المسيب

Mas'alah: What is the ruling on disparity and credit in items not measured or weighed?

Al-Istidhkar, p. 2858

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Ribawi Items and Their Effective Cause

وقال أحمد بن حنبل كل ما لا يكال ولا يوزن فجائز التفاضل فيه ولا يجوز نسيئة

Mas'alah: What is the ruling on disparity in exchange according to Ma'mar and al-Thawri?

Al-Istidhkar, p. 2858

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Ribawi Items and Their Effective Cause

وعن معمر والثوري فجائز التفاضل

Mas'alah: What is the definition of riba according to Ma'mar's hadith?

Al-Istidhkar, p. 2858

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Definition and Scope of Riba

وزاد معمر في حديثه إنما الربا فيما يكال أو يوزن مما يؤكل أو يشرب

Mas'alah: What is the ruling on riba in different types of weighed items?

Al-Istidhkar, p. 2866

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Ribawi Items and Their Effective Cause

فما كان من هذه الأشياء كلها فلا ربا فيها عند مالك إذا اختلفت أصنافها لا من تفاضل ولا في نسيئة

Mas'alah: What is the ruling on selling two units of the same type for one hand-to-hand?

Al-Istidhkar, p. 2866

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Exchange of Same Genus Items

فإن باع الصنف الواحد اثنين بواحد يدا بيد جاز لأنه ارتفعت فيه التهمة وبعدت منه الظنة وعلم أنه لم يدخله شيء من القرض وهو السلف

Mas'alah: What is Malik's principle regarding riba in non-food items and coins?

Al-Istidhkar, p. 2866

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Ribawi Items and Their Effective Cause

هذا أصل مالك وأصحابه في كل ما عدا المأكول والمشروب والذهب والورق إلا أن مالكا كره الفلوس اثنين بواحد يدا بيد فخالف أصله في ذلك ورآها كالذهب والفضة وحمل ذلك عند أصحابه على الكراهة لا على التحريم فلا

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on riba in various commodities?

Al-Istidhkar, p. 2866

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Ribawi Items and Their Effective Cause

وأما الشافعي فلا ربا عنده في شيء من ذلك كله على حال من الأحوال وجائز عنده بيع كل صنف منه يدا بيد ونسيئة كيف شاء المتبايعان اثنان بواحد وأكثر ولا يتهم أحد ذكر بيعا لأنه أراد سلفا كما لو قال أسلفك لم يكن عنده بمعنى بعتك وأما

الكوفيون فقد ذكرت ذلك فيما تقدم من أبواب هذا الكتاب أن الكيل

Mas'alah: What is the Kufan view on riba in non-food items based on weight and measure?

Al-Istidhkar, p. 2867

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Ribawi Items and Their Effective Cause

والوزن عندهم فيما لا يؤكل ولا يشرب كالجنس من المأكول والمشروب كل واحد منهما بانفراده يحرم النسيئة فيه فإن اختلف الجنسان حرمت النسيئة فيهما دون التفاضل وأما التفاضل فلا يحرم إلا باجتماع الجنس أو الكيل أو الوزن

Mas'alah: What is Abu Hanifa's ruling on selling iron, brass, and copper for the same type?

Al-Istidhkar, p. 2867

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Exchange of Same Genus Items

وقال أبو حنيفة وأصحابه لا يجوز الحديد بالحديد ولا الصفر بالصفر ولا النحاس بالنحاس إلا واحدا بواحد ولا يجوز نسيئة وأجازوا سكينا بسكين لأن ذلك قد خرج من أن يباع وزنا وكذلك عندهم حكم كل آنية تصنع من الحديد وغيره ولا يجوز ذلك عندهم ولا عند أحد من العلماء في آنية الذهب والفضة وهذا ترك منهم للقياس لأن الإجماع لما انعقد في آنية الذهب والفضة كالعين والتبر من الذهب وآنية الفضة كالتبر والعين من الفضة وجب أن يكون ما خرج من الصنعة في الحديد ومن النحاس ومن الصفر وكالحديد وكالنحاس وكالصفر وخلاف هؤلاء في آنية الحديد بالحديد كخلاف مالك - رحمه الله - في الفلوس

Mas'alah: What does the consensus on selling weighed items for gold and silver indicate about riba?

Al-Istidhkar, p. 2868

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Ribawi Items and Their Effective Cause

قال أبو عمر لما اجتمع العلماء على أنه لا بأس بشراء النحاس والصفر والحديد والمسك والعنبر والزعفران وما أشبه ذلك من الموزونات بالذهب والورق نقدا ونسيئة دل - والله أعلم - على فساد ما أحله الكوفيون في أن الوزن جنس لا يجوز فيه التفاضل ولا النسأ ولهم ولسائر العلماء في أصول هذا الباب اعتراضات وتنازع واحتجاجات يطول ذكرها وليس كتابنا هذا موضعا لها

Mas'alah: What is the consensus on selling gold for silver on credit?

Al-Istidhkar, p. 2868

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Exchange of Different Genus Items

وأجمعوا أنه لا يباع الذهب بالفضة نسيئة فدل على مخالفتها لسائر الموزونات

Mas'alah: What is the ruling on selling measured or weighed non-food items in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2868

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Ribawi Items and Their Effective Cause

قال مالك الأمر عندنا فيما يكال أو يوزن مما لا يؤكل ولا يشرب مثل العصفر

والنوى والخبط والكتم وما يشبه ذلك أنه لا بأس بأن يؤخذ من كل صنف منه اثنان بواحد يدا بيد ولا يؤخذ من صنف واحد منه اثنان بواحد إلى أجل فإن اختلف الصنفان فبان اختلافهما فلا بأس بأن يؤخذ منهما اثنان بواحد إلى أجل وما اشتري من هذه الأصناف كلها فلا بأس بأن يباع قبل أن يستوفى إذا قبض ثمنه من غير صاحبه الذي اشتراه منه

Mas'alah: What is the ruling on usury in items that people use, like pebbles and lime?

Al-Istidhkar, p. 2869

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Ribawi Items and Their Effective Cause

قال مالك وكل شيء ينتفع به الناس من الأصناف كلها وإن كانت الحصباء والقصة فكل واحد منهما بمثليه إلى أجل فهو ربا وواحد منهما بمثله وزيادة شيء من الأشياء إلى أجل فهو ربا

Mas'alah: Why does Malik consider a loan with a benefit as usury?

Al-Istidhkar, p. 2869

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Loans and Debt Repayment

قال أبو عمر إنما جعله ربا لأنه عنده سلف جر منفعة اشترطها وازدادها على ما أعطى إلى أجل في الصنف الواحد ولم يلتفت مالك إلى ذكر البيع وإنما اعتبر ما يصير الفعل إليه منهما فإذا حصل بيد الآخر شيء على أن يرد مثله في صفقة وزيادة مثله أو أقل أو أكثر فهو زيادة في السلف والزيادة في السلف مجتمع على تحريمها في

الأشياء كلها

Mas'alah: What is the ruling on two transactions in one contract being usury?

Al-Istidhkar, p. 2874

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Sales and Contracts

وروى الثوري عن سماك بن حرب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود قال الصفقتان في صفقة ربا

Mas'alah: What is the ruling on exchanging dates for date pits on credit?

Al-Istidhkar, p. 2878

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Foodstuffs

قال وكذلك التمر بالنوى لا بأس به إلى أجل

Mas'alah: What is the ruling on the sale called 'dah duwazdah' in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2890

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Sales and Contracts

قال وأخبرنا الثوري عن عمار الدهني عن بن أبي نعم عن بن عمر قال بيع ((ده دوازده)) ربا

Mas'alah: What is the ruling on the sale called 'dah duwazdah' according to Masruq?

Al-Istidhkar, p. 2890

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Sales and Contracts

قال وأخبرنا الثوري عن جابر عن القاسم بن عبد الرحمن عن مسروق أنه كره بيع ((ده دوازده))

Mas'alah: What is the chapter on usury in debt?

Al-Istidhkar, p. 2908

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Loans and Debt Repayment

(39 - باب ما جاء في الربا في الدين)

Mas'alah: What did Ibn Umar say about reducing a debt for early payment?

Al-Istidhkar, p. 2909

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Loans and Debt Repayment

1335 - مالك عن عثمان بن حفص بن خلدة عن بن شهاب عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر أنه سئل عن الرجل يكون له الدين على الرجل إلى أجل فيضع عنه صاحب الحق ويعجله الآخر فكره ذلك عبد الله بن عمر ونهى عنه

Mas'alah: What was the practice of usury in the pre-Islamic period?

Al-Istidhkar, p. 2909

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Pre-Islamic and Conversion Cases

1336 - مالك عن زيد بن أسلم أنه قال كان الربا في الجاهلية أن يكون للرجل على الرجل الحق إلى أجل فإذا حل الأجل قال أتقضي أم تربي فإن قضى أخذ وإلا زاده في حقه وأخر عنه في الأجل

Mas'alah: What is Malik's ruling on reducing a debt for early payment as riba?

Al-Istidhkar, p. 2909

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Loans and Debt Repayment

قال مالك والأمر المكروه الذي لا اختلاف فيه عندنا أن يكون للرجل على الرجل الدين إلى أجل فيضع عنه الطالب ويعجله المطلوب قال مالك وذلك عندنا بمنزلة الرجل الذي يؤخر دينه بعد محله عن غريمه ويزيده الغريم في حقه قال فهذا الربا بعينه لا شك فيه

Mas'alah: What is the underlying meaning linking debt reduction for early payment and delayed payment for increase?

Al-Istidhkar, p. 2909

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Loans and Debt Repayment

قال أبو عمر قد بين مالك - رحمه الله - أن من وضع من حق له لم يحل أجله يستعجله فهو بمنزلة من أخذ حقه بعد حلول أجله لزيادة يزدادها من غريمه لتأخيره

ذلك لأن المعنى الجامع لهما هو أن يكون بإزاء الأمد الساقط والزائد بدلا وعوضا يزداده الذي يزيد في الأجل ويسقط عن الذي يعجل الدين قبل محله فهذان وإن كان أحدهما عكس الآخر فهما مجتمعان في المعنى الذي وصفنا

Mas'alah: What is the scholarly consensus on the prohibition of riba in the Quran?

Al-Istidhkar, p. 2909

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Definition and Scope of Riba

وقد اختلف العلماء في معنى قوله ضع عني وأعجل لك ولم يختلفوا في معنى قولهم إما أن تقضي وإما أن تربي إنه الربا المجتمع عليه الذي نزل القرآن بتحريمه

Mas'alah: What did the Prophet clarify about riba in gold, silver, and foodstuffs?

Al-Istidhkar, p. 2910

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Definition and Scope of Riba

ولم تعرف العرب الربا إلا في السنة المذكورة فنزل القرآن بذلك ثم بين رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الذهب بالذهب والورق بالورق والوزن بالوزن والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح متفاضلا ربا وأن النسيئة في الذهب بالورق وفي البر بالبر وفي الشعير بالشعير وفي التمر بالتمر وفي الملح بالملح ربا وأن ذلك لا يجوز إلا هاء وهاء عند جماعة العلماء

Mas'alah: What does the author say about explaining scholarly views on riba?

Al-Istidhkar, p. 2910

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Definition and Scope of Riba

وقد أوضحنا مذاهب العلماء في معنى هذه السنة المذكورة المنصوص عليها في حديث عبادة وحديث عمر والحمد لله

Mas'alah: How did the Prophet expand on the Quranic ruling on riba?

Al-Istidhkar, p. 2910

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Definition and Scope of Riba

فكان هذا من النبي صلى الله عليه وسلم في الربا زيادة على معنى ما نزل به القرآن

Mas'alah: What did Ibn Umar say about reducing debt for early payment?

Al-Istidhkar, p. 2910

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Loans and Debt Repayment

ذكر عبد الرزاق قال أخبرنا بن عيينة عن عمرو بن دينار قال أخبرني أبو المنهال عبد الرحمن بن مطعم قال سألت بن عمر عن رجل لي عليه حق إلى أجل فقلت عجل لي وأضع عنك فنهاني عنه وقال نهانا أمير المؤمنين أن نبيع العين بالدين

Mas'alah: How did Ibn Abbas distinguish riba from early repayment with a discount?

Al-Istidhkar, p. 2910

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Loans and Debt Repayment

قال بن عيينة وأخبرني عمرو قال قال بن عباس إنما الربا أخر لي وأنا أزيدك وليس عجل لي وأضع عنك

Mas'alah: What is the consensus of Malik and Abu Hanifa on early repayment with a discount?

Al-Istidhkar, p. 2910

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Loans and Debt Repayment

واتفق مالك وأبو حنيفة وأصحابهما إلا زفر على أن ضع وتعجل ربا

Mas'alah: What is the ruling on early repayment with a discount according to various scholars?

Al-Istidhkar, p. 2911

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Loans and Debt Repayment

وأجاز الثوري والحسن وبن سيرين وطائفة ممن يرى ضع وتعجل ربا وهو مذهب بن عمر لم يختلف عنه أنه لا يقاطع المكاتب إلا بالعروض

Mas'alah: What did Ibn al-Musayyab and Ibn 'Umar say about reducing a debt for early payment?

Al-Istidhkar, p. 2911

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Loans and Debt Repayment

وذكر عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري عن بن المسيب وعن بن عمر قال من كان له على رجل دين إلى أجل معلوم فعجل بعضه وترك له بعضه فهو ربا

Mas'alah: What did Sa'id ibn al-Musayyab say about reducing a debt for early payment?

Al-Istidhkar, p. 2911

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Loans and Debt Repayment

قال عبد الرزاق وأخبرنا الثوري وبن عيينة عن داود بن أبي هند قال سألت سعيد بن المسيب عن ذلك فقال تلك الدراهم عاجلة بآجلة

Mas'alah: Was the hadith on reducing debt for early payment abrogated by the prohibition of riba?

Al-Istidhkar, p. 2912

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Loans and Debt Repayment

وقال من كره ذلك جائز أن يكون ذلك قبل نزول القرآن بتحريم الربا

Mas'alah: How does this sale resemble the pre-Islamic practice of riba?

Al-Istidhkar, p. 2912

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Pre-Islamic and Conversion Cases

وهو أيضا يشبه حديث زيد بن أسلم في بيع أهل الجاهلية إنهم كانوا إذا حلت ديونهم قالوا للذي عليه الدين إما أن تقضي وإما أن تربي! فإن قضى أخذوا وإلا

زادهم في حقوقهم وزادوهم في الأجل

Mas'alah: What is the ruling on repaying a loan with something better?

Al-Istidhkar, p. 2934

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Loans and Debt Repayment

قال مالك لا بأس بأن يقبض من أسلف شيئا من الذهب أو الورق أو الطعام أو الحيوان ممن أسلفه ذلك أفضل مما أسلفه إذا لم يكن ذلك على شرط منهما أو عادة فإن كان ذلك على شرط أو أي أو عادة فذلك مكروه ولا خير فيه وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى جملا رباعيا خيارا مكان بكر استسلفه وأن عبد الله بن عمر استسلف دراهم فقضى خيرا منها فإن كان ذلك على طيب نفس من المستسلف ولم يكن ذلك على شرط ولا وأي ولا عادة كان ذلك حلالا لا بأس به

Mas'alah: What is the ruling on stipulating an increase in a loan?

Al-Istidhkar, p. 2934

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Loans and Debt Repayment

قال أبو عمر لا أعلم خلافا فيمن اشترط للزيادة في السلف أنه ربا حرام لا يحل أكله وأما العادة فيكره ذلك عند الشافعي والكوفيين ولا يرون ذلك حراما

Mas'alah: Is it permissible for a creditor to accept a voluntary increase from a debtor?

Al-Istidhkar, p. 2936

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Loans and Debt Repayment

وذلك كله يدل على أنه جائز لمن له دين على رجل من دين أقرضه أو بيع باعه أن يقبل منه ما زاد به بطيب نفسه شكرا لها وأن يأكل طعامه ويقبل هديته

Mas'alah: What distinguishes permissible increase from riba in a debt?

Al-Istidhkar, p. 2936

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Loans and Debt Repayment

وما كان مثل ذلك كله ومثله فليس بربا

Mas'alah: What is the ruling on stipulating an increase in a loan?

Al-Istidhkar, p. 2936

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Loans and Debt Repayment

وقضى الإجماع أن من اشترط شيئا من ذلك فهو ربا فكان الوجه الأول من الحلال البين والوجه الآخر من الحرام البين والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on stipulating a benefit in a loan?

Al-Istidhkar, p. 2937

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Loans and Debt Repayment

قال أبو عمر هذا بين لأنه قد اشترط عليه فيما أسلفه زيادة ينتفع بها وهي مؤنة حمله وكل زيادة من عين أو منفعة يشترطها المسلف على المستسلف فهي ربا لا خلاف في ذلك

Mas'alah: What are the three types of loans according to Ibn Umar?

Al-Istidhkar, p. 2937

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Loans and Debt Repayment

1345 - مالك أنه بلغه أن رجلا أتى عبد الله بن عمر فقال يا أبا عبد الرحمن إني أسلفت رجلا سلفا واشترطت عليه أفضل مما أسلفته فقال عبد الله بن عمر فذلك الربا قال فكيف تأمرني يا أبا عبد الرحمن فقال عبد الله السلف على ثلاثة وجوه سلف تسلفه تريد به وجه الله فلك وجه الله وسلف تسلفه تريد به وجه صاحبك فلك وجه صاحبك وسلف تسلفه لتأخذ خبيثا بطيب فذلك الربا قال فكيف تأمرني يا أبا عبد الرحمن قال أرى أن تشق الصحيفة فإن أعطاك مثل الذي أسلفته قبلته وإن أعطاك دون الذي أسلفته فأخذته أجرت وإن أعطاك أفضل مما أسلفته طيبة به نفسه فذلك شكر شكره لك ولك أجر ما أنظرته

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say about stipulating a better repayment in a loan?

Al-Istidhkar, p. 2937

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Loans and Debt Repayment

1347 - مالك أنه بلغه أن عبد الله بن مسعود كان يقول من أسلف سلفا فلا يشترط

أفضل منه وإن كانت قبضة من علف فهو ربا

Mas'alah: What is the ruling on stipulated increase in a loan being riba?

Al-Istidhkar, p. 2937

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Loans and Debt Repayment

قال أبو عمر هذا الباب كله عن عمر وبن عمر وبن مسعود بذلك على أنه لا ربا في الزيادة في السلف إلا أن يشترط تلك الزيادة ما كانت فهذا ما لا شك فيه أنه ربا والوأي والعادة من قطع الذرائع

Mas'alah: What did Umar say about leaving riba and doubtful matters?

Al-Istidhkar, p. 2938

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Definition and Scope of Riba

وقال عمر - رضي الله عنه اتركوا الربا والريبة والوأي

Mas'alah: What is the relationship between custom and doubtful matters in this chapter?

Al-Istidhkar, p. 2938

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Definition and Scope of Riba

والعادة من هذا الباب الريبة والله أعلم

Mas'alah: Is the hadith of musarra abrogated by the prohibition of riba?

Al-Istidhkar, p. 2957

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Pre-Islamic and Conversion Cases

وقالوا وهذا كله يبين أن الحديث في المصراة منسوخ كما نسخت العقوبات في غرامة مثلي الشيء وذلك قوله صلى الله عليه وسلم في حريسة الجبل التي لا قطع فيها غرامة مثليها وجلدات نكال نسخه قول الله عز وجل (فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم) البقرة 194 وكذلك قوله وصاعا من تمر منسوخ أيضا بتحريم الربا لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل الطعام بالطعام ربا إلا هاء وهاء وجعل فيمن استهلك طعاما طعاما مثله قال فإن فات فقيمته ذهبا أو ورقا قالوا وهذا كله يدل على أن حديث المصراة منسوخ

Mas'alah: What is the ruling on riba compared to other defective sales in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2977

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Definition and Scope of Riba

مسألة وقعت في هذا الباب من رواية يحيى في (الموطإ) قال مالك ومن البيوع ما يجوز إذا تفاوت أمره وتفاحش رده فأما الربا فإنه لا يكون فيه إلا الرد أبدا ولا يجوز منه قليل ولا كثير ولا يجوز فيه ما يجوز في غيره لأن الله تبارك وتعالى قال في كتابه (وان تبتم فلكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون) البقرة 279 قال أبو عمر هذا قول صحيح في النظر وصحيح من جهة الأثر فمن قاده

ولم يضطرب فيه فهو الخير الفقيه وما التوفيق إلا بالله عليه توكلت وهو رب العرش العظيم

Mas'alah: What is the ruling on giving profit in charity according to Mujahid?

Al-Istidhkar, p. 3116

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba in Loans and Debt Repayment

وروي عن مجاهد أنه يتصدق بالربح مثل قول أبي حنيفة

Mas'alah: What is the general principle regarding weighing gold and silver and measuring wheat?

Al-Istidhkar, p. 3318

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Ribawi Items and Their Effective Cause

والأصل في الذهب والورق الوزن وفي البر وما كان مثله الكيل وإنما يجوز العد في بلد يكون الضارب فيه للدنانير والدراهم يعتبر الوزن ولا تدخله فيه داخلة

Mas'alah: Is there riba between a slave or mukatab and his master?

Al-Istidhkar, p. 3366

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Riba Involving Non-Muslims and Slaves

قال أبو عمر أما العبد فليس بينه وبين سيده ربا عند أكثر العلماء وأما المكاتب فليس لسيده إلى ماله سبيل غير ما كاتبه عليه إلا أن يعجز

Mas'alah: What is the hadith about backbiting being a form of usury?

Al-Istidhkar, p. 4097

Index: Kitab al-Riba (Usury) > Definition and Scope of Riba

حدثني عبد الله قال حدثني محمد قال حدثني أبو داود قال حدثني محمد بن عوف قال حدثني أبو اليمان قال حدثني بن أبي حسين قال حدثني نوفل بن مساحق عن سعيد بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن من أربى الربى الاستطالة في عرض المسلم بغير حق

KITAB 55

كتاب السلم

Kitab al-Salam (Forward Sale)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب السلم
The Chapter on Salam

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is Sufyan al-Thawri's view on salaf of measured and weighed items?

Al-Istidhkar, p. 2778

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > The Chapter on Salam > Permissible and Prohibited Items in Salam

وقال سفيان الثوري سلف ما يكال فيما يوزن وما يوزن فيما يكال وسلف الحنطة في القطن

Mas'alah: What is the chapter on advance payment for food?

Al-Istidhkar, p. 2805

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > The Chapter on Salam > Salam in Food and Commodities

(21 - باب السلفة في الطعام)

Mas'alah: What is the disagreement among scholars regarding partnership and assignment in salam?

Al-Istidhkar, p. 2809

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > The Chapter on Salam > Partnership and Assignment in Salam

وإنما اختلفوا في الشركة والتولية ويأتي ذلك بعد إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What is the basis of Malik's ruling on blocking legal pretexts in salam?

[Al-Istidhkar, p. 2862](#)

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > The Chapter on Salam > Salam and Blocking Legal Pretexts

قال أبو عمر هذه المسألة قد أوضح مالك فيها مذهبه وذلك على أصله في قطع الذرائع

Mas'alah: What did al-Shafi'i rule regarding salam in fulus and riba?

[Al-Istidhkar, p. 2867](#)

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > The Chapter on Salam > Salam and Riba (Usury)

وزاد الشافعي فأجاز السلم في الفلوس ولا ربا عنده في عين الذهب والورق والمأكول كله والمشروب لا في نسيئة ولا في تفاضل وهو قول أبي ثور وداود

Mas'alah: What is the chapter on impermissible loans (salaf)?

[Al-Istidhkar, p. 2937](#)

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > The Chapter on Salam > Salam and Loans (Qard)

(44 - باب ما لا يجوز من السلف)

BAB 2

باب شروط السلم

The Chapter on Conditions of Salam

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What did the Prophet say about the conditions of salam?

Al-Istidhkar, p. 2806

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > The Chapter on Conditions of Salam > Capital (Ras al-Mal) Conditions

عباس قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يسلفون في التمر السنتين والثلاث فقال الرسول صلى الله عليه وسلم ((من سلف فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم وأجل معلوم))

Mas'alah: What is the ruling on a loan of food with a condition to deliver in another location?

Al-Istidhkar, p. 2937

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > The Chapter on Conditions of Salam > Place of Delivery Conditions

1344 - مالك أنه بلغه أن عمر بن الخطاب قال في رجل أسلف رجلا طعاما على أن يعطيه إياه في بلد آخر فكره ذلك عمر بن الخطاب وقال فأين الحمل يعني حملانه

BAB 3

باب رأس مال السلم
The Chapter on Capital of Salam

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the Maliki ruling on taking a longer cloth with extra dirham in salam?

Al-Istidhkar, p. 2864

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > The Chapter on Capital of Salam > Capital of Same Type as Sold Commodity

وقال مالك يجوز في الثوب أن يؤخذ أطول ويزيده درهما ولا يجوز أن يأخذ دون ثوبه ويسترجع شيئا والمكيل والموزون الذي لا يؤكل ولا يشرب عنده كالثياب وإنما فرق بين الأطول والزيادة وبين الأدون والنقصان لأن الزيادة على الجنس من الجنس صفقة أخرى فهما صفقتان في وقتين جائزتان وأما إذا أخذ الأدون واسترجع شيئا قبل حله فيدخله عنده ذهب وعوض بذهب أو فضة وذلك غير جائز على أصل مالك

BAB 6

باب قبض المسلم فيه وتسليمه

The Chapter on Taking and Delivering the Object of Salam

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on taking barley for wheat in a salam contract at the term?

Al-Istidhkar, p. 2810

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > The Chapter on Taking and Delivering the Object of Salam > Delivery of Salam Goods in Different Currency or Type

قال أبو عمر هذا كله لا خلاف فيه إلا في قبض الشعير من القمح عند محل الأجل أو بعده فإن ذلك لا يجوز عند كل من يجعل الشعير صنفا غير القمح والقمح كله عند الجميع صنف واحد كماء الشعير صنف واحد وكماء الزبيب أحمره وأسوده صنف واحد وكذلك التمر وضروبه والسلت عندهم صنف واحد والذرة صنف والدخن صنف وما أشبه ذلك كله فإذا سلف في صنفه من ذلك الصنف وأخذ عند محل الأجل أو بعده أرفع من صفته فذلك إحسان من المعطي وإن أخذ أدون فهو تجاوز من الآخذ

Mas'alah: What is the ruling on selling commodities and food before taking possession in a salam contract?

Al-Istidhkar, p. 2859

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > The Chapter on Taking and Delivering the Object of Salam > Selling Salam Goods Before Receipt

فمنهم من رأى العروض والطعام في ذلك سواء وهو مذهب بن عباس ولذلك كره بيع السبائب للذي سلف فيها قبل أن يقبضها وذلك معروف محفوظ عن بن عباس لأنه عنده من باب ربح ما لم يضمن على خلاف ما ظنه مالك رحمه الله وروى معمر والثوري وبن عيينة عن بن طاوس عن أبيه عن بن عباس وعن عمرو بن دينار عن

طاوس عن بن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يقبضه

Mas'alah: What is the ruling on tawliyah and shirkah in salam before receipt according to Shafi'i, Abu Hanifah, and others?

Al-Istidhkar, p. 2919

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > The Chapter on Taking and Delivering the Object of Salam > Selling Salam Goods Before Receipt

وقال الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما والثوري والليث بن سعد لا تجوز التولية والشركة في السلم قبل القبض ولا في الطعام المأخوذ بعوض قبل القبض

BAB 7

باب الإقالة والفسخ في السلم

The Chapter on Rescission and Annulment in Salam

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is Ashhab's ruling on rescission in a salam contract when the fruit is no longer available?

Al-Istidhkar, p. 2762

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > The Chapter on Rescission and Annulment in Salam > Rescission in Cases of Deficiency or Destruction of Goods

وقال أشهب هما مجبوران على الفسخ ولا يجوز لهما التأخير

Mas'alah: What is the ruling on buying from the seller with the capital after annulment of salam?

Al-Istidhkar, p. 2807

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > The Chapter on Rescission and Annulment in Salam > Rescission and the Sale of the Object Before Delivery

قال أبو عمر اختلف الفقهاء في الشراء برأس مال المسلم من المسلم إليه شيئا بعد الإقالة فقول مالك ما وصفه في موطئه لا يجوز حتى يقبض منه رأس ماله قبضا صحيحا

Mas'alah: What is the ruling on taking back the capital after annulment of a salam contract?

Al-Istidhkar, p. 2807

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > The Chapter on Rescission and Annulment in Salam > Rescission Due to Change in the Capital or Subject Matter

وكذلك جائز عنده أن يشتري منه من غيره من جنسه وغير جنسه ويحيل عليه وإذا تقايلا في الطعام سلما كان أو غيره لم يجز له أن يأخذ منه برأس ماله شيئا من الأشياء

لأنه بيع الطعام قبل أن يستوفى

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on buying back the capital after annulment of salam?

Al-Istidhkar, p. 2808

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > The Chapter on Rescission and Annulment in Salam > Rescission and the Sale of the Object Before Delivery

وأما أبو حنيفة وأصحابه فلا يجوز عندهم شيء من ذلك في الطعام ولا في غيره من العروض كلها

Mas'alah: What is the ruling on buying back salam goods after cancellation according to Shafi'i and others?

Al-Istidhkar, p. 2808

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > The Chapter on Rescission and Annulment in Salam > Rescission and the Sale of the Object Before Delivery

وقال الشافعي والثوري وزفر لا بأس أن يشتري السلم إذا أقال من سلمه ما شاء برأس ماله من المسلم إليه ومن غيره قبل قبضه له لأنه قد ملك كل واحد منهما بالإقالة البدل منها فإذا ملك رأس ماله بالإقالة جاز له التصرف فيه لأن العقد الأول قد بطل بالإقالة ولا حجة لمخالفه في حديث أبي سعيد الخدري وما كان مثله لأنه لم يصرف ما سلم فيه في غيره

Mas'alah: What is the basis of Malik's ruling on blocking legal stratagems in salam cancellation?

Al-Istidhkar, p. 2808

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > The Chapter on Rescission and Annulment in Salam > Rulings on Iqalah (Rescission) in Salam

قال أبو عمر أصل هذه المسألة عند مالك وأصحابه الحكم بقطع الذرائع كان المسلم والمسلم إليه لما علما أن فسخ البيع في شيء آخر لا يجوز ذكر الإقالة ذكرا لا حقيقة له يستجيز بذلك صرف الطعام في غيره وذلك بيعه قبل استيفائه

Mas'alah: What is the ruling on a buyer requesting cancellation in exchange for deferring payment?

Al-Istidhkar, p. 2808

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > The Chapter on Rescission and Annulment in Salam > Rulings on Iqalah (Rescission) in Salam

قال مالك فإن ندم المشتري فقال للبائع أقلني وأنظرك بالثمن الذي دفعت إليك فإن ذلك لا يصلح وأهل العلم ينهون عنه وذلك أنه لما حل الطعام للمشتري على البائع أخر عنه حقه على أن يقيله فكان ذلك بيع الطعام إلى أجل قبل أن يستوفى

Mas'alah: What distinguishes a valid rescission from a new sale in salam?

Al-Istidhkar, p. 2809

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > The Chapter on Rescission and Annulment in Salam > Rulings on Iqalah (Rescission) in Salam

قال مالك وتفسير ذلك أن المشتري حين حل الأجل وكره الطعام أخذ به دينارا إلى أجل وليس ذلك بالإقالة وإنما الإقالة ما لم يزدد فيه البائع ولا المشتري فإذا وقعت فيه الزيادة بنسيئة إلى أجل أو بشيء يزداده أحدهما على صاحبه أو بشيء ينتفع به أحدهما فإن ذلك ليس بالإقالة وإنما تصير الإقالة إذا فعلا ذلك بيعا وإنما أرخص في الإقالة والشرك والتولية ما لم يدخل شيئا من ذلك زيادة أو نقصان أو نظرة فإن دخل ذلك زيادة أو نقصان أو نظرة صار بيعا يحله ما يحل البيع ويحرمه ما يحرم البيع

Mas'alah: Why does Malik dislike deferring payment after rescission in a food sale?

Al-Istidhkar, p. 2809

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > The Chapter on Rescission and Annulment in Salam > Rulings on Iqalah (Rescission) in Salam

وإنما كره مالك له النظرة بالثمن لأنها عنده كالزيادة وإذا كانت كذلك صارت بيعا في الطعام قبل قبضه على أن مذهبه جواز الإقالة في بيع الطعام قبل بيعه لكن برأس المال لا زيادة وسيأتي القول في الإقالة من بيع الطعام والتولية فيه والشركة في باب جامع بيع الطعام إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What are the scholarly opinions on delaying payment after rescission in salam?

Al-Istidhkar, p. 2809

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > The Chapter on Rescission and Annulment in Salam > Rulings on Iqalah (Rescission) in Salam

ولسائر العلماء في التأخير برأس المال بعد الإقالة في السلم قولان

Mas'alah: What is the ruling on rescission of a debt for a debt?

Al-Istidhkar, p. 2809

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > The Chapter on Rescission and Annulment in Salam > Rescission of One Debt for Another (Bay' al-Dayn bi al-Dayn)

أحدهما أنه لا يجوز لأنه من باب فسخ دين في دين

Mas'alah: What is the ruling on rescission (iqalah) in salam being a recommended good deed?

Al-Istidhkar, p. 2809

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > The Chapter on Rescission and Annulment in Salam > Rulings on Iqalah (Rescission) in Salam

والآخر أنه جائز لأن الإقالة معروف وفعل حسن مندوب إليه

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on substituting goods in a salam contract?

Al-Istidhkar, p. 2864

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > The Chapter on Rescission and Annulment in Salam > Rescission with Mixed or Different Genus Payments

وقال أبو حنيفة ذلك جائز في الثوب ولو كان مكيلا أو موزونا لم يجز وقال أبو

يوسف ومحمد لا يجوز ذلك في المكيل ولا الموزون أيضا

Mas'alah: What is the Thawri ruling on substituting goods in a salam contract?

Al-Istidhkar, p. 2864

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > The Chapter on Rescission and Annulment in Salam > Rescission with Mixed or Different Genus Payments

وقال الثوري هما جميعا مكروهان لأنه صرف الشيء في غيره وبيعتان في بيعة

Mas'alah: What is Malik's ruling on shirkah, tawliyah, and iqalah in salam before receipt?

Al-Istidhkar, p. 2919

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > The Chapter on Rescission and Annulment in Salam > Rulings on Iqalah (Rescission) in Salam

وكذلك ذهب مالك إلى أن الشركة والتولية والإقالة جائز ذلك كله في السلم قبل قبضه وفي الطعام كله لأنه من فعل الخير وصنع المعروف والحجة له قوله عز وجل (وافعلوا الخير) الحج 77 وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ((كل معروف صدقة)) وقد لزم الإقالة والتولية والشركة اسم غير اسم البيع فكذلك جاز ذلك في السلم والطعام قبل الاستيفاء والقبض

Mas'alah: What is the ruling on liability in rescission (iqalah) of a slave-girl after possession?

Al-Istidhkar, p. 2920

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > The Chapter on Rescission and Annulment in Salam > Rescission in Cases of Deficiency or Destruction of Goods

ولم يختلف قوله ولا قول أصحابه في الجارية المواضعة للحيضة إذا وقعت الإقالة بعد قبض سترها لها وعينه عليها أن العهدة عليه والمصيبة منه

Mas'alah: What is the ruling on rescission (iqalah) of a salam contract before possession with additional payment?

Al-Istidhkar, p. 2920

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > The Chapter on Rescission and Annulment in Salam > Rulings on Iqalah (Rescission) in Salam

وقال في رجل اشترى طعاما ولم يقبضه حتى قال أقلني وأعطيك كذا وكذا درهما أنه لا بأس بذلك

BAB 8

باب السلم في الحيوان

The Chapter on Salam in Animals

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on salam (forward sale) of described animals in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2840

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > The Chapter on Salam in Animals > Ruling on Salam in Animals

قال مالك ومن سلف في شيء من الحيوان إلى أجل مسمى فوصفه وحلاه ونقد ثمنه فذلك جائز وهو لازم للبائع والمبتاع على ما وصفا وحليا ولم يزل ذلك من عمل الناس الجائز بينهم والذي لم يزل عليه أهل العلم ببلدنا

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on salam in described animals?

Al-Istidhkar, p. 2840

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > The Chapter on Salam in Animals > Scholarly Disagreements on Salam in Animals

قال أبو عمر اختلف السلف والخلف في السلم في الحيوان الموصوف

Mas'alah: Which scholars permit salam in described animals?

Al-Istidhkar, p. 2840

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > The Chapter on Salam in Animals > Scholarly Disagreements on Salam in Animals

فقال مالك والشافعي والليث والأوزاعي السلف في الحيوان الموصوف جائز كسائر الموصوفات

Mas'alah: What is the ruling on salam in animals according to Abdullah ibn Umar?

Al-Istidhkar, p. 2840

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > The Chapter on Salam in Animals > Scholarly Disagreements on Salam in Animals

وهو قول عبد الله بن عمر

Mas'alah: Which scholars prohibit salam in animals?

Al-Istidhkar, p. 2840

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > The Chapter on Salam in Animals > Scholarly Disagreements on Salam in Animals

وقال الثوري والحسن بن صالح وأبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد لا يجوز السلف في الحيوان وهو قول بن مسعود وعبد الرحمن بن سمرة

Mas'alah: What is the argument of those who prohibit salam in animals?

Al-Istidhkar, p. 2840

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > The Chapter on Salam in Animals > Scholarly Disagreements on Salam in Animals

قال أبو عمر احتج من لم يجز السلف في الحيوان بأنه لا يضبط ضبطا صحيحا

Mas'alah: Why is it difficult to accurately describe animals for salam?

Al-Istidhkar, p. 2841

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > The Chapter on Salam in Animals > Scholarly Disagreements on Salam in Animals

بالصفة لأن السن واللون يتباينان تباينا بعيدا لأن الفاره القوي يكون متقدما في الثمن والقيمة والجودة والفراهات ونحو هذا في سائر الحيوان

Mas'alah: What is the Hijazi argument for salam in animals based on established descriptions in blood money?

Al-Istidhkar, p. 2841

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > The Chapter on Salam in Animals > Scholarly Disagreements on Salam in Animals

واحتج أهل الحجاز بأن الحيوان يثبت في الذمة بالصفة بدليل ثبوت ذلك في الذمة من الإبل كبنت مخاض وبنت لبون وجذعة وحقة وخلفة ومعلوم أنها تختلف وقد جاءت السنة في الديات بثبوتها في ذمة من وجبت عليه

Mas'alah: What is the evidence from the Prophet borrowing a camel for salam in animals?

Al-Istidhkar, p. 2841

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > The Chapter on Salam in Animals > Scholarly Disagreements on Salam in Animals

واحتجوا - أيضا - بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم استقرض بكرا على إبل

الصدقة

Mas'alah: What did Yahya ibn Sa'id and Abd al-Rahman ibn Mahdi say about salam in animals?

Al-Istidhkar, p. 2841

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > The Chapter on Salam in Animals > Scholarly Disagreements on Salam in Animals

قال أبو عبد الله المروزي حدثني أبو قدامة قال سألت يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي عن السلم في الحيوان

Mas'alah: What is the ruling on salam in animals according to early scholars?

Al-Istidhkar, p. 2841

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > The Chapter on Salam in Animals > Scholarly Disagreements on Salam in Animals

فقالا لا بأس به واحتجا بحديث أبي رافع أن النبي صلى الله عليه وسلم استسلف بكرا وسيأتي الكلام في حديث بن رافع هذا في موضعه من هذا الكتاب إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: Is salam (forward sale) valid for animals?

Al-Istidhkar, p. 2934

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > The Chapter on Salam in Animals > Ruling on Salam in Animals

وفي هذا الحديث أيضا إثبات الحيوان دين في الذمة من جهة الاستقراض وهو الاستسلاف وإذا جاز استقراض الحيوان في الذمة من جهة الاستقراض وهو الاستسلاف جاز السلم فيه لأنه عرض يثبت في الذمة بصفة معلومة وقد ذكرنا اختلاف الفقهاء في السلم في الحيوان فيما مضى من هذا الكتاب والحمد لله كثيرا

Mas'alah: Which scholars prohibited salam in animals?

Al-Istidhkar, p. 2938

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > The Chapter on Salam in Animals > Scholarly Disagreements on Salam in Animals

فمن كرهه ولم يجزه ولا أجاز السلم فيه من الصحابة عبد الله بن مسعود وحذيفة وعبد الرحمن بن سمرة وبه قال أبو حنيفة وأصحابه والثوري والحسن بن صالح وسائر الكوفيين

Mas'alah: What is the argument against salam in animals?

Al-Istidhkar, p. 2938

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > The Chapter on Salam in Animals > Scholarly Disagreements on Salam in Animals

وحجتهم أن الحيوان لا يوقف على حقيقة صفته لأن مشيته وحركته وجريه وملاحته كل ذلك يزيد في ثمنه ولا يدرك ذلك بوصف ولا يضبط بنعت لأن قارحا أخضر غير قارح غير أخضر ونحو هذا من صفات سائر الحيوان وادعوا النسخ في حديث أبي

رافع المذكور في أول هذا الباب لما فيه من استقراض رسول الله صلى الله عليه وسلم البكر ورده الجمل الخيار

Mas'alah: What is the Zahiri view on salam in animals?

Al-Istidhkar, p. 2938

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > The Chapter on Salam in Animals > Scholarly Disagreements on Salam in Animals

وقال داود وطائفة من أهل الظاهر لا يجوز السلم في الحيوان ولا في شيء من الأشياء إلا في المكيل والموزون خاصة وما خرج عن الكيل والوزن فالسلم فيه غير جائز لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع ما ليس عند البائع ولقوله صلى الله عليه وسلم ((من سلم فليسلم في كيل معلوم ووزن معلوم إلى أجل معلوم)) ويخص المكيل والموزون

من سائر ما ليس عند البائع فكل ما لم يكن مكيلا ولا موزونا قد دخل في بيع ما ليس عندك

Mas'alah: How does Ibn 'Abd al-Barr refute the Zahiri position on salam in animals?

Al-Istidhkar, p. 2939

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > The Chapter on Salam in Animals > Scholarly Disagreements on Salam in Animals

قال أبو عمر قد نقض داود وأهل الظاهر ما أصلوا في قولهم في بيع ما ليس عندك كل بيع جائز بظاهر قول الله عز وجل (وأحل الله البيع وحرم الربوا) البقرة 275 إلا بيع ثبتت السنة بتحريمه وبالنهي عنه أو اجتمعت الأمة على فساده فلم يلزمهم السلم في الحيوان بظاهر القرآن لأن بيع ما ليس عندك غير مدفوع بما قاله الحجازيون في معناه أنه بيع ما ليس عندك من الأعيان وأما ما كان مضمونا في الذمة موصوفا فلا

Mas'alah: What is the ruling on salam in animals according to Malik and al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 2939

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > The Chapter on Salam in Animals > Scholarly Disagreements on Salam in Animals

وقال مالك والشافعي وأصحابهما والأوزاعي والليث بن سعد استقراض الحيوان جائز والسلم فيه جائز وكذلك كل ما يضبط بالصفة في الأغلب

Mas'alah: What is the evidence from the Prophet's borrowing of a camel for salam in animals?

Al-Istidhkar, p. 2939

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > The Chapter on Salam in Animals > Scholarly Disagreements on Salam in Animals

وحجتهم حديث أبي رافع واستقراض رسول الله صلى الله عليه وسلم البكر وفي استقراضه الحيوان إثبات الحيوان في الذمة بالصفة المعلومة

Mas'alah: What is the evidence from blood money for salam in animals?

Al-Istidhkar, p. 2939

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > The Chapter on Salam in Animals > Scholarly Disagreements on Salam in Animals

ومن حجتهم أيضا إيجاب رسول الله صلى الله عليه وسلم دية الخطأ في ذمة من أوجبها عليها ودية العمد المقبولة ودية شبه العمد المغلظة كل ذلك قد ثبت بالسنة المجتمع على ثبوتها وذلك بإثبات الحيوان بالصفة في الذمة فكذلك الاستقراض والسلم وقد كان بن عمر يجيز السلم في الوصف وأجاز أصحاب أبي حنيفة أن يكاتب الرجل عبده على مملوك بصفة وذلك منهم تناقض على ما أصلوه وأجاز الجميع النكاح على عبد موصوف

Mas'alah: What did Rabi'ah say about salam in animals?

Al-Istidhkar, p. 2939

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > The Chapter on Salam in Animals > Scholarly Disagreements on Salam in Animals

وذكر الليث عن يحيى بن سعيد قال قلت لربيعة إن أهل أنطابلس حدثوني أن جبير بن معين كان يقضي عندهم بأن لا يجوز السلم في الحيوان وقد كان يجالسك ولا أحسبه قضى به إلا عن رأيك فقال ربيعة قد كان بن مسعود يقول ذلك فقلت وما لك ولابن مسعود في هذا قد كان بن مسعود يتعلم منا ولا نتعلم منه وقد كان يقضي في بلاده بأشياء

Mas'alah: What is the ruling on salam (forward sale) for animals and eggs according to Malik and others?

Al-Istidhkar, p. 2964

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > The Chapter on Salam in Animals > Ruling on Salam in Animals

وقد اتفق مالك والأوزاعي وأبو حنيفة وأصحابهم على جواز السلم في الحيوان والبيض عدا وصغير ذلك وكبيره سواء

Mas'alah: When is a promise to give a loan not binding?

Al-Istidhkar, p. 2040

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Combining Salam with Other Contracts

قال وإما أن يقول أنا أسلفك وأنا أعطيك بغير شيء يلزم المأمور نفسه فإن هذا لا يلزمه منه شيء

Mas'alah: What is the ruling on salam (forward sale) for multiple years in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2728

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Conditions of the Term and Delivery

قال أبو عمر هذا في بيع الأعيان وأما السلم الثابت في الذمة بالصفة المعلومة فجائز عاما وأعواما لحديث بن أبي نجيح عن عبد الله بن كثير عن أبي المنهال عن بن عباس قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يسلفون في السنتين والثلاث

فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ((من سلف فليسلف في كيل معلوم أو وزن معلوم إلى أجل معلوم

Mas'alah: What is the second type of sale involving a described salam contract?

Al-Istidhkar, p. 2758

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Definition and Legal Basis of Salam

والآخر السلم الموصوف المضمون في الذمة فأقر به البائع له على الصفة التي لزمته

Mas'alah: What is the ruling when a buyer pays in advance for fresh dates and the crop is lost?

Al-Istidhkar, p. 2761

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Defects and Options in Salam

وسئل مالك عن الرجل يشتري الرطب من صاحب الحائط فيسلفه الدينار ماذا له إذا ذهب رطب ذلك الحائط قال مالك يحاسب صاحب الحائط ثم يأخذ ما بقي له من ديناره إن كان أخذ بثلثي دينار رطبا أخذ ثلث الدينار الذي بقي له وإن كان أخذ ثلاثة أرباع ديناره رطبا أخذ الربع الذي بقي له أو يتراضيان بينهما فيأخذ بما بقي له من ديناره عند صاحب الحائط ما بدا له إن أحب أن يأخذ تمرا أو سلعة سوى التمر أخذها بما فضل له فإن أخذ تمرا أو سلعة أخرى فلا يفارقه حتى يستوفي ذلك منه

Mas'alah: What is the ruling on a salam contract for fruit when the season ends?

Al-Istidhkar, p. 2761

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Defects and Options in Salam

قال أبو عمر هذا ما لا خلاف فيه فيسقط عنه الكلام عليه

Mas'alah: What is the ruling on a salam contract for fruit when the season ends and the fruit is no longer available?

Al-Istidhkar, p. 2761

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Defects and Options in Salam

فقد اختلف قول مالك وأصحابه فيمن سلم في فاكهة فانقضى أيامها قبل أن يستوفي ما أسلم فيه منها فذكر سحنون عن بن القاسم أن مالكا اختلف قوله في ذلك فمرة قال يصبر فيما بقي له من السنة إلى السنة القابلة ثم رجع فقال لا بأس أن يأخذ بقية رأس ماله قال بن القاسم وأنا أرى أنه بالخيار إن شاء أن يؤخره بما بقي عليه من الفاكهة إلى قابل أخره وإن شاء أخذ بقية رأس ماله وقال سحنون ليس لواحد منهما خيار وإنما له أن يأخذ حقه من الفاكهة متأخرة إلى قابل ولو كان له خيار لكان فسخ الدين في الدين

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on a salam contract when the fruit is no longer available?

Al-Istidhkar, p. 2762

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Defects and Options in Salam

وأما الشافعي فقال من أسلم في رطب أو عنب فنفد حتى لا يبقى منه بالبلد الذي سلف منه شيء كان المسلف منه بالخيار بين أن يرجع بما بقي من سلفه حصته أو يؤخر ذلك إلى رطب قابل قال وقد قيل ينفسخ بحصته والله أعلم

Mas'alah: What happens to the buyer's options when a salam contract is rescinded?

Al-Istidhkar, p. 2762

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Defects and Options in Salam

قال أبو عمر إذا انفسخ ارتفع الخيار ولم يكن له إلا أخذ رأس ماله أو ما بقي له منه بعد المحاسبة

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on the buyer's option when the salam commodity is no longer available?

Al-Istidhkar, p. 2762

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Defects and Options in Salam

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد إذا لم يقبض المسلم السلم حتى فات ولم يوجد مثله فالمسلم بالخيار - إن شاء فسخ السلم واسترجع رأس ماله وإن شاء صبر إلى وجود مثله فإن صبر إلى وجود مثله أخذ المسلم إليه به حينئذ

Mas'alah: What is the Maliki ruling on salam contracts for specific items like slaves or riding animals?

Al-Istidhkar, p. 2762

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Salam for Specific Commodities

قال مالك ولا يصلح التسليف في شيء من هذا يسلف فيه بعينه إلا أن يقبض المسلف ما سلف فيه عند دفعه الذهب إلى صاحبه يقبض العبد أو الراحلة أو المسكن أو يبدأ فيما اشترى من الرطب فيأخذ منه عند دفعه الذهب إلى صاحبه لا يصلح أن يكون في شيء من ذلك تأخير ولا أجل

Mas'alah: What is the explanation of the disliked salam contract for specific riding animals or dwellings?

Al-Istidhkar, p. 2762

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Salam for Specific Commodities

قال مالك وتفسير ما كره من ذلك أن يقول الرجل للرجل أسلفك في راحلتك فلانة أركبها في الحج وبينه وبين الحج أجل من الزمان أو يقول مثل ذلك في العبد أو المسكن فإنه إذا صنع ذلك كان إنما يسلفه ذهبا على أنه إن وجد تلك الراحلة صحيحة لذلك الأجل الذي سمى له فهي له بذلك الكراء وإن حدث بها حدث من موت أو غيره رد عليه ذهبه وكانت عليه على وجه السلف عنده

Mas'alah: How does taking possession distinguish a valid contract from a disliked salam?

Al-Istidhkar, p. 2762

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Possession and Transfer in Salam

قال مالك وإنما فرق بين ذلك القبض من قبض ما استأجر أو استكرى فقد خرج من الغرر والسلف الذي يكره وأخذ أمرا معلوما وإنما مثل ذلك أن يشتري الرجل العبد أو الوليدة فيقبضهما وينقد أثمانهما فإن حدث بهما حدث من عهدة السنة أخذ ذهبه من صاحبه الذي ابتاع منه فهذا لا بأس به وبهذا مضت السنة في بيع الرقيق

Mas'alah: What is the consensus on the prohibition of a loan in a specific item in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2763

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Combining Salam with Other Contracts

قال أبو عمر أما قوله لا يصلح التسليف في شيء بعينه فإن الأمة مجتمعة على أن السلف لا يكون في شيء بعينه وإنما التسليف في صفة معلومة لا يستكيل كيلا أو وزنا أو شيئا موصوفا مضمونا في الذمة إلى أجل معلوم وسنبين ذلك في باب السلم إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What is Malik's ruling on salam contracts with deferred delivery?

Al-Istidhkar, p. 2764

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Conditions of the Term and Delivery

وجملة قول مالك في هذا الباب أنه جائز عنده أن يسلم الرجل إلى الرجل في فاكهة في أوانها ولبن في أوانه أو لحم موصوف أو كباش موصوفة أو أرادب من قمح معلومة وما أشبه هذا كله على أن يشرع في قبض ما اشترى ويقبض في كل يوم شيئا معلوما ولا بأس عنده أن يتأخر النقد فيه إلى غير الأجل البعيد فإن لم يشرع في

القبض كل يوم عندما سلف وكان في ذلك تأخير لم يجز أن يتأخر الثمن

Mas'alah: What is the ruling on forward sale of described food with a known price and term?

Al-Istidhkar, p. 2805

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Definition and Legal Basis of Salam

1302 - مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أنه قال لا بأس بأن يسلف الرجل الرجل في الطعام الموصوف بسعر معلوم إلى أجل مسمى ما لم يكن في زرع لم يبد صلاحه أو تمر لم يبد صلاحه

Mas'alah: What is the consensus and disagreement on the availability of the subject of salam?

Al-Istidhkar, p. 2805

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Conditions of the Subject Matter (Muslam Fihi)

قال أبو عمر قد روى هذا المعنى عن النبي صلى الله عليه وسلم واتفق الفقهاء على ذلك إذا كان المسلم فيه موجودا في أيدي الناس من وقت العقد إلى حلول الأجل واختلفوا فيما سوى ذلك

Mas'alah: What is the Quranic basis for salam with a known term?

Al-Istidhkar, p. 2806

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Definition and Legal Basis of Salam

وقال بن عباس أشهد أن السلم المضمون إلى أجل معلوم قد أحله الله – عز وجل – في كتابه وأذن فيه فقال الله تعالى (يأيها الذين ءامنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه) البقرة 282

Mas'alah: What is the disagreement among jurists regarding salam?

Al-Istidhkar, p. 2806

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Definition and Legal Basis of Salam

وأما اختلاف الفقهاء في ذلك

Mas'alah: What is the Maliki ruling on salam in dates before their season?

Al-Istidhkar, p. 2806

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Salam for Specific Commodities

فقال مالك والشافعي يجوز السلم في التمر قبل حينه إذا كان مثله موجودا في أيدي الناس وقت حلول الأجل في الغالب فإن كان ينقطع حينئذ لم يجز

Mas'alah: Which other scholars agreed with Malik on salam in dates?

Al-Istidhkar, p. 2806

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Salam for Specific Commodities

وبه قال أحمد وإسحاق وأبو ثور

Mas'alah: What hadith did al-Shafi'i use as evidence for salam?

Al-Istidhkar, p. 2806

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Definition and Legal Basis of Salam

واحتج الشافعي بحديث بن عباس هذا

Mas'alah: What is the ruling on salam in fresh dates before their season?

Al-Istidhkar, p. 2806

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Salam for Specific Commodities

قال والرطب من التمر فقد أجاز السلم فيه قبل حينه إذا أجازه السنتين والثلاث

Mas'alah: What is the evidence from the Companions regarding salam in wheat, barley, dates, and raisins?

Al-Istidhkar, p. 2806

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Definition and Legal Basis of Salam

قال أبو عمر من الحجة لمالك والشافعي أيضا في ذلك ما رواه شعبة وغيره عن عبد الله بن أبي المجالد قال سألت عبد الله بن أبي أوفى عن السلف فقال كنا نسلف على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في القمح والشعير والتمر والزبيب إلى أجل معلوم وكيل معلوم وما هو عند صاحبه

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on the condition of availability of the salam commodity?

Al-Istidhkar, p. 2806

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Conditions of the Subject Matter (Muslam Fihi)

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد لا يجوز سلم إلا أن يكون المسلم فيه موجودا في أيدي الناس من وقت العقد إلى وقت حلول الأجل فإن كان منقطعا في شيء من ذلك لم يصح ولم يجز

Mas'alah: What is the Awza'i and Thawri ruling on salam and the availability of the commodity?

Al-Istidhkar, p. 2806

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Conditions of the Subject Matter (Muslam Fihi)

وقال الأوزاعي والثوري لا يجوز السلم إلا فيما كان في أيدي الناس منه شيء ولا يجوز إذا لم يكن في أيدي الناس منه شيء

Mas'alah: What is the ruling of Hasan ibn Hayy on salam and seasonal availability?

Al-Istidhkar, p. 2807

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Conditions of the Subject Matter (Muslam Fihi)

وقال الحسن بن حي لا يكون السلم إلا فيما لا يكون من السنة حين إلا وهو يوجد فيه كقول أبي حنيفة

Mas'alah: What is the ruling on salam in fresh fruits before their season according to al-Layth?

Al-Istidhkar, p. 2807

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Salam for Specific Commodities

وقال الليث أكره السلم في الفاكهة الرطبة قبل أوانها

Mas'alah: Why is salam in goods that may become unavailable disliked according to Abu Umar?

Al-Istidhkar, p. 2807

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Conditions of the Subject Matter (Muslam Fihi)

قال أبو عمر إنما كره السلم بما ينقطع ولا يوجد بأيدي الناس العام كله والله أعلم من كرهه لأنهم يقولون من مات حل دينه فإذا لم يوجد كان عذرا والسنة أولى من كل من يرد النصوص بقياس على غيرها

Mas'alah: How is the hadith on salam reconciled with the prohibition on selling what has not been created?

Al-Istidhkar, p. 2807

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Definition and Legal Basis of Salam

وليس في نهي الرسول صلى الله عليه وسلم عن بيع ما لم يخلق وعن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها ما يرد حديث السلم لأن ذلك بيع عين غير مضمونة وهذا بيع شيء موصوف ومضمون في الذمة وتقرير ذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن

بيع الثمار حتى يبدو صلاحها إلا في السلم

Mas'alah: What is the consensus on salam in a specific thing before its season?

Al-Istidhkar, p. 2807

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Conditions of the Subject Matter (Muslam Fihi)

ولم يختلفوا أنه لا يجوز السلم في شيء بعينه إلى أجل وهذا معنى قول بن عمر في زرع لم يبد صلاحه وتمر لم يبد صلاحه

Mas'alah: What is the ruling when the seller cannot deliver the salam goods at the due date according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 2807

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Defects and Options in Salam

قال مالك الأمر عندنا فيمن سلف في طعام بسعر معلوم إلى أجل مسمى فحل الأجل فلم يجد المبتاع عند البائع وفاء مما ابتاع منه فأقاله فإنه لا ينبغي له أن يأخذ منه إلا ورقه أو ذهبه أو الثمن الذي دفع إليه بعينه وإنه لا يشتري منه بذلك الثمن شيئا حتى يقبضه منه وذلك أنه إذا أخذ غير الثمن الذي دفع إليه أو صرفه في سلعة غير الطعام الذي ابتاع منه فهو بيع الطعام قبل أن يستوفى

Mas'alah: What is the Maliki ruling on taking food with the capital after annulment of a non-food salam?

Al-Istidhkar, p. 2807

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Substitution and Replacement in Salam

وهو قول أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد بن الحسن إلا أن مالكا لا يرى غير الطعام في ذلك كالطعام وإذا تقايلا عنده في غير الطعام جاز أن يأخذ من الطعام برأس ماله ما شاء إذا خالف جنس ما تقايلا فيه وتعجل ذلك ولا يؤخره

Mas'alah: What is the ruling of Ahmad and Ishaq on selling salam before delivery?

Al-Istidhkar, p. 2808

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Possession and Transfer in Salam

وهو قول أحمد وإسحاق قالا بيع السلم من بائعه ومن غيره قبل قبضه فاسدة

Mas'alah: What is the evidence for prohibiting selling salam goods before delivery?

Al-Istidhkar, p. 2808

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Possession and Transfer in Salam

وحجتهم حديث عطية الكوفي عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((من سلف في شيء فلا يصرفه إلى غيره))

Mas'alah: What did the Salaf say about taking back salam goods or capital?

Al-Istidhkar, p. 2808

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Cancellation and Modification of Salam

وما روي عن جماعة من السلف أنهم قالوا حين سئلوا عن ذلك خذ ما سلمت فيه أو رأس مالك ولا تأخذ غير ذلك

Mas'alah: What is Malik's evidence on the ruling of salam?

Al-Istidhkar, p. 2808

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Definition and Legal Basis of Salam

وحجة مالك قد أوضحها على مذهبه

Mas'alah: What is the meaning of the prohibition of selling salam goods before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2808

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Possession and Transfer in Salam

ومعنى النهي عن ذلك عندهم هو بيع ما سلم فيه قبل استيفائه فذلك هو صرفه

Mas'alah: What is the ruling on disposing of the capital in a salam contract without cancellation?

Al-Istidhkar, p. 2808

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Cancellation and Modification of Salam

وقد أجمعوا أنه لو لم يستقيل لم يجز له صرف رأس المال في غيره كما لا يجوز له

صرف رأس ماله في دراهم أو دنانير أكثر منها

Mas'alah: What is the ruling on rescinding the entire salam contract and taking back the capital?

Al-Istidhkar, p. 2809

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Cancellation and Modification of Salam

ولم يختلف العلماء أنه إذا أقاله في جميع السلم وأخذ منه رأس ماله في حين الإقالة فإنه جائز وأن له التصرف فيه كيف شاء معه ومع غيره إذا بان بما قبض من رأس المال إلى نفسه

Mas'alah: What is the ruling on taking a different type of wheat after the term in salam?

Al-Istidhkar, p. 2809

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Substitution and Replacement in Salam

قال مالك من سلف في حنطة شامية فلا بأس أن يأخذ محمولة بعد محل الأجل

Mas'alah: What is the ruling on taking a better quality item in a salam contract after the term?

Al-Istidhkar, p. 2809

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Substitution and Replacement in Salam

قال مالك وكذلك من سلف في صنف من الأصناف فلا بأس أن يأخذ خيرا

Mas'alah: What is the ruling on substituting one type of commodity for another in a salam contract after the term?

Al-Istidhkar, p. 2810

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Substitution and Replacement in Salam

مما سلف فيه أو أدنى بعد محل الأجل وتفسير ذلك أن يسلف الرجل في حنطة محمولة فلا بأس أن يأخذ شعيرا أو شامية وإن سلف في تمر عجوة فلا بأس أن يأخذ صيحا نيا أو جمعا وإن سلف في زبيب أحمر فلا بأس أن يأخذ أسود إذا كان ذلك كله بعد محل الأجل إذا كانت مكيلة ذلك سواء بمثل كيل ما سلف فيه

Mas'alah: Why did Malik choose the term 'salaf' over 'salam' in his Muwatta?

Al-Istidhkar, p. 2810

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Definition and Legal Basis of Salam

وإنما اختار مالك - والله أعلم - لفظ سلف في طعام وسلف في كذا والسلعة في الطعام والسلعة في العروض ونحو هذا من لفظ السلف وإن كان لفظا مشتركا لجميع القرض والسلم ولم يكثر في موطئه كله ذكر السلم لما روي عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه أنه كان يقول الرجل أسلمت في كذا ويقول إنما الإسلام لله رب العالمين

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on hawalah in salam (forward sale)?

Al-Istidhkar, p. 2827

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Combining Salam with Other Contracts

وأما أبو حنيفة وأصحابه فلا بأس عندهم بالحوالة في السلم كله طعاما كان أو غيره وهو عندهم من باب الكفالة وجائز عندهم للمسلم أن يستحيل بما سلم فيه على من أحاله عليه المسلم إليه كما له أن يأخذ به رهنا وكفلا وأخرجوا الحوالة من البيع كما أخرجها الجميع من باب الدين بالدين ومن باب البيع أيضا

Mas'alah: What is Malik's ruling on advance payment for houses and real estate?

Al-Istidhkar, p. 2844

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Salam for Specific Commodities

وروى بن القاسم عن مالك أنه قال لا بأس بالنقد في الدور والعقار كله لأنه مأمون

Mas'alah: What is Ashhab's differing view on advance payment for real estate?

Al-Istidhkar, p. 2844

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Salam for Specific Commodities

وروى أشهب عن مالك مثل ذلك وخالفه فلم ير النقد في شيء منه

Mas'alah: What is Ibn al-Qasim's ruling on advance payment for goods described and due within a day or two?

Al-Istidhkar, p. 2844

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Salam for Specific Commodities

وأجاز بن القاسم النقد في المبيع على الصفة طعاما كان أو غيره إذا كان على اليوم واليومين

Mas'alah: What is the ruling on a salam sale with described and guaranteed items?

Al-Istidhkar, p. 2844

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Validity and Invalidity of Salam Contracts

وأما قوله ولا بأس به إذا كان مضمونا موصوفا فإنه أراد السلم المعروف على شروطه

Mas'alah: What is the chapter on forward sale (salam) and exchange of commodities?

Al-Istidhkar, p. 2853

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Combining Salam with Other Contracts

(30 - باب السلف وبيع العروض بعضها ببعض)

Mas'alah: What is the ruling on exchanging different qualities of cloth and slaves with delay?

Al-Istidhkar, p. 2857

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Combining Salam with Other Contracts

وتفسير ذلك أنه يجوز تسليم غليظ الكتان في رقيقه ورقيقه في غليظه اثنين في واحد وواحد في اثنين وكذلك ثياب القطن والصوف رقيقها في غليظها وغليظها في رقيقها ولا ينظر إلى اتفاق أسمائها ولا إلى أصلها إذا اختلفت منافعها وأغراض الناس فيها وكذلك العبد الصانع العامل أو الكاتب أو الفصيح يسلم في الأعبد الذين ليسوا مثله وإن كانوا أصلهم كلهم العجم لأن الغرض مختلف

Mas'alah: What is the chapter on forward sale of commodities?

[Al-Istidhkar, p. 2859]

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Salam for Specific Commodities

(31 - باب السلفة في العروض)

Mas'alah: What is the ruling on selling a forward-purchased commodity before taking possession?

[Al-Istidhkar, p. 2859]

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Possession and Transfer in Salam

1323 - مالك عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد أنه قال سمعت عبد الله بن عباس ورجل يسأله عن رجل سلف في سبائب فأراد بيعها قبل أن يقبضها فقال بن عباس تلك الورق بالورق وكره ذلك

Mas'alah: What is Malik's opinion on selling a forward-purchased commodity to the original seller?

Al-Istidhkar, p. 2859

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Possession and Transfer in Salam

قال مالك وذلك فيما نرى والله أعلم أنه أراد أن يبيعها من صاحبها الذي اشتراها منه بأكثر من الثمن الذي ابتاعها به ولو أنه باعها من غير الذي اشتراها منه لم يكن بذلك بأس

Mas'alah: What does 'saba'ib' mean in the context of forward sale?

Al-Istidhkar, p. 2859

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Salam for Specific Commodities

قال أبو عمر السبائب عمائم الكتان وغيره وقيل شفق الكتان وغيره وقيل الملاحف

Mas'alah: What is the ruling on selling goods received through a forward sale before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2859

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Possession and Transfer in Salam

وأما بيع ما سلف فيه من العروض قبل قبضها فقد اختلف فيها السلف والخلف من العلماء

Mas'alah: What is the Maliki ruling on selling salam goods back to the seller before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2862

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Possession and Transfer in Salam

قال مالك الأمر المجتمع عليه عندنا فيمن سلف في رقيق أو ماشية أو عروض فإذا كان كل شيء من ذلك موصوفا فسلف فيه إلى أجل فحل الأجل فإن المشتري لا يبيع شيئا من ذلك من الذي اشتراه منه بأكثر من الثمن الذي سلفه فيه قبل أن يقبض ما سلفه فيه وذلك أنه إذا فعله فهو الربا صار المشتري إن أعطى الذي باعه دنانير أو دراهم فانتفع بها فلما حلت عليه السلعة ولم يقبضها المشتري باعها من صاحبها بأكثر مما سلفه فيها فصار أن رد إليه ما سلفه وزاده من عنده

Mas'alah: What is the general ruling on selling salam goods before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2862

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Possession and Transfer in Salam

وأما غيره من فقهاء الأمصار فلا يجيزون بيع شيء سلم فيه لأحد حتى يقبضه على ما تقدم من مذهبهم في أن العروض في ذلك كالطعام

Mas'alah: What is the evidence for the permissibility of selling salam back to the seller?

Al-Istidhkar, p. 2862

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Possession and Transfer in Salam

ومن حجتهم في هذه المسألة بعينها أنه يجوز بيع السلم من المسلم إليه فيه حديث أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ((من سلف في شيء فلا يصرفه في غيره))

Mas'alah: What is the ruling on salam in gold or silver for animals or goods with a deferred term?

Al-Istidhkar, p. 2862

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Salam for Specific Commodities

قال مالك من سلف ذهبا أو ورقا في حيوان أو عروض إذا كان موصوفا إلى أجل مسمى ثم حل الأجل

Mas'alah: What is the ruling on the buyer selling the salam commodity back to the seller before or after the term?

Al-Istidhkar, p. 2862

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Possession and Transfer in Salam

فإنه لا بأس أن يبيع المشتري تلك السلعة من البائع قبل أن يحل الأجل أو بعد ما يحل بعرض من العروض يعجله ولا يؤخره بالغا ما بلغ ذلك العرض إلا الطعام فإنه لا يحل أن يبيعه حتى يقبضه وللمشتري أن يبيع تلك السلعة من غير صاحبه الذي ابتاعها منه بذهب أو ورق أو عرض من العروض يقبض ذلك ولا يؤخره لأنه إذا أخر ذلك قبح ودخله ما يكره من الكالئ بالكالئ والكالئ بالكالئ أن يبيع الرجل دينا له على رجل بدين على رجل آخر

Mas'alah: What is the ruling on selling food before taking possession in salam?

Al-Istidhkar, p. 2863

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Possession and Transfer in Salam

قال أبو عمر الكلام في التي قبلها أغنى عن الكلام فيها لأنه بيع ما لم يقبض وإذا كان طعاما جاز عند مالك وأحمد وداود ومن قال بقولهم في ذلك ولا يجوز عند غيرهم طعاما كان أو غير طعام بما قدمنا ذكره لأنه سلم عنده صرف في غيره أن يبيع من صاحبه وإن بيع من غيره فهو بيع ما لم يقبض وقد مضى القول فيه والحمد لله كثيرا

Mas'alah: What is the ruling on selling a non-food commodity before taking possession in a salam contract?

Al-Istidhkar, p. 2863

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Possession and Transfer in Salam

قال مالك ومن سلف في سلعة إلى أجل وتلك السلعة مما لا يؤكل ولا يشرب فإن المشتري يبيعها ممن شاء بنقد أو عرض قبل أن يستوفيها من غير صاحبها الذي اشتراها منه ولا ينبغي له أن يبيعها من الذي ابتاعها منه إلا بعرض يقبضه ولا يؤخره

Mas'alah: What is the ruling on selling a salam commodity back to the seller before the term for a different commodity?

Al-Istidhkar, p. 2863

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Substitution and Replacement in Salam

قال مالك وإن كانت السلعة لم تحل فلا بأس بأن يبيعها من صاحبها بعرض مخالف لها بين خلافه يقبضه ولا يؤخره

Mas'alah: What is the ruling on taking a different commodity in lieu of a salam debt?

Al-Istidhkar, p. 2863

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Substitution and Replacement in Salam

قال أبو عمر العرض المخالف هو الذي يجوز أن يسلم في أكثر منه وما لم يجز سلمه في أكثر منه من العروض لم يجز أن يقتضي من السلم في عرض ومن سلم في عرض لا يؤكل ولا يشرب فلا يأخذ عرضا وإن كان لا يؤكل ولا يشرب إلا أن يكون مثله في صفته ووزنه أو كيله أو عدده أو زرعه وجميع أحواله كلها فيكون قد أقال وأخذ رأس ماله بعينه أو يكون عرضا مخالفا بينا خلافه فيأخذ الفضل مما أعطى أو أدون إن شاء كما يكون له لو سلفه فيه يقف على هذا الأصل وهو في ((الكافي)) مبسوط مع سائر معاني مالك وأغراضه في البيوع والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on substituting inferior goods for superior ones in a salam contract?

Al-Istidhkar, p. 2863

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Substitution and Replacement in Salam

قال مالك فيمن سلف دنانير أو دراهم في أربعة أثواب موصوفة إلى أجل فلما حل الأجل تقاضى صاحبها فلم يجدها عنده ووجد عنده ثيابا دونها من صنفها فقال له الذي عليه الأثواب أعطيك بها ثمانية أثواب من ثيابي هذه إنه لا بأس بذلك إذا أخذ

تلك الأثواب التي يعطيه قبل أن يفترقا فإن دخل ذلك الأجل فإنه لا يصلح وإن كان ذلك قبل محل الأجل فإنه لا يصلح أيضا إلا أن يبيعه ثيابا ليست من صنف الثياب التي سلفه فيها قال أبو عمر هذا عنده من باب من سلف في قمح قبل الأجل جاز له عنده أن يأخذ فيئه شعيرا لأنه تجاوز عنه

Mas'alah: What is the ruling on substituting barley for wheat in a salam contract?

Al-Istidhkar, p. 2864

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Substitution and Replacement in Salam

وكذلك لو سلف في شعير فتفضل الذي هو عليه بأن يعطيه فيه قمحا عند محل الأجل جاز عنده لأنه أحسن إليه وليس ذلك كله عنده بيعا لأن الشعير والقمح عنده صنف واحد فكذلك الثياب الثمانية الدون إذا كانت من صنف الثياب الأربعة وجنسها ولو كان ذلك قبل محل الأجل أو دخله الأجل كان كذلك بيعا للقمح بالشعير من أكل البغل لأنه إذا أعطاه قبل محل الأجل شعيرا في القمح فقد باع منه الأجل يفصل ما بين الشعير والقمح وأخذ شيء من الزيادة أو النقصان من أجل الأجل ربا فأما الزيادة فهو الربا بعينه وأما النقصان فذلك عندهم لطرح الضمان في بقية الأجل وهو عندهم من باب ضع وتعجل

Mas'alah: What is the foundational principle of Malik and other scholars regarding salam?

Al-Istidhkar, p. 2864

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Definition and Legal Basis of Salam

فهذا أصل مالك – رحمه الله في هذا الباب وأصل الشافعي والكوفي ما قدمنا عنهما

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on substituting a better cloth with an extra dirham in salam?

Al-Istidhkar, p. 2864

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Substitution and Replacement in Salam

وقال الشافعي فيمن سلم في ثوب وسطة فجاءه بأجود منها وزاده درهما أن ذلك لا يجوز في أجود منها ولا في أطول وكذلك لا يجوز عنده أن يسترجع درهما في أدون ولا أكثر لأنه بيع له قبل قبضه وهو أيضا من باب يتعين في بيعه

Mas'alah: What is the ruling on increasing the length of a described cloth in a salam contract with additional dirhams?

Al-Istidhkar, p. 2865

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Substitution and Replacement in Salam

وفي ((المدونة)) قال مالك فيمن أسلم في ثوب موصوف ثم زاده دراهم على أن يزيده في طوله إن ذلك جائز قبل الأجل وبعده وهو عنده صفقتان

Mas'alah: What is the ruling on increasing dirhams for a higher quality cloth in a salam contract before the term?

Al-Istidhkar, p. 2865

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Substitution and Replacement in Salam

وقال سحنون لا أرى ذلك وهو من باب فسخ الدين في الدين فإن زاده دراهم على أن يكون الثوب أرفع من الصفة الأولى لم يجز ذلك إذا كان قبل الأجل عند مالك وأصحابه فإن كان عند حلول الأجل جاز عندهم إذا تعجله ولم يؤخره

Mas'alah: What is the ruling on salam (forward sale) of food or animals with a delayed delivery?

Al-Istidhkar, p. 2915

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Salam for Specific Commodities

وأما من سلم في شيء من المأكول أو الحيوان إلى أجل له فيه منفعة إذا قبضه عند ذلك الأجل فقد اختلف العلماء في ذلك واختلف فيه أصحاب مالك فروى أشهب وبن وهب عن مالك فيمن سلم في كباش يؤتى بها في الأضحى فلم يأته بها حتى مضى الأضحى أنه يلزمه أخذها كما لو سلم في وصائف في الشتاء فأتى بها المسلم إليه في الصيف أو سلم في قمح لإبان فعلوا فيه فيأتيه بعد كل ذلك يلزمه أن يقبله وهذا معنى ما ذكره في ((الموطأ)) قاله بن وهب وقال غيره لا يلزمه أحدها - يعني الضحايا - إذا أتاه بها بعد الأضحى بيوم أو يومين قال أشهب قيل له فالرجل يتكارى إلى الحج فيأتيه به بعد إبان الحج أيكون مثل ذلك يعني ما تقدم ذكره من الضحايا والوصائف قال وليس الحج من هذا فيما أرى ولا هو مثله قال أبو عمر ما ألزمه مالك أخذ الضحايا بعد الأضحى والوصائف بعد انقضاء الشتاء قياسا - والله أعلم - على غيرها من السلع المسلم فيها وعلى الدنانير والدراهم يشترط فيها أجلا فلا يوفيه إلا بعد الأجل ومن أبى من ذلك قال لم أدفع في ثمن ما سلمت إليك فيه من الضحايا وشبهها إلا ليأتي به بها في وقت أدرك سوقها فلذلك اشترطت عليه ذلك الوقت والمسلمون عند شروطهم وقاسه على المكتري إلى الحج لا يأتيه كريه إلا

بعد انقضاء الحج أو في وقت لا يدرك فيه الحج فلم يلزمه أخذ ذلك وقال الشافعي كل من سلف في شيء فجاءه به المسلف إليه خلاف جنسه أو صفته أو خالف في منفعته أو ثمن كان ألا يقبله قال ولو جاءه به قبل محله فإن كان نحاسا أو تبرا أو عرضا غير مأكول ولا مشروب ولا ذي زوج أجبرته على أخذه وإن كان مأكولا أو مشروبا فقد يريد أكله وشربه جديدا وإن كان حيوانا فلا غنى به عن العلف والرعي فلا يجبر على أخذه قبل محله لأنه يلزمه فيه مؤنة إلى أن ينتهي إلى وقته قال أبو عمر يجب على أصله هذا إذا كان لا يلزمه أخذه لما فيه عليه من المؤنة إلى وقت مثله إلا يلزمه أيضا إذا فاتت السوق والموسم الذي له قصد بالشراء

كالضحايا وشبهها لأن ما يفوته هنا من الفائدة كالذي يلحقه فيه من المؤنة قبل الأجل إلى وقت حلوله والقياس ما قاله مالك أنه يلزمه أخذه لأنه ليس بظلمة له في المطل والتأخر عن الوقت تبطل صفقته ويفسد ما كان صحيحا من بيعه والله أعلم

Mas'alah: What is the consensus on iqalah in salam (forward sale)?

Al-Istidhkar, p. 2919

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Cancellation and Modification of Salam

قال أبو عمر قد أجمعوا أن الإقالة بيع جائز في السلف برأس المال ولو

Mas'alah: What is the ruling on a loan that brings benefit in a partnership arrangement?

Al-Istidhkar, p. 2923

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Combining Salam with Other Contracts

ذلك سلف يسلفه إياه على أن يبيعها له ولو أن تلك السلعة هلكت أو فاتت أخذ ذلك الرجل الذي نقد الثمن من شريكه ما نقد عنه فهذا من السلف الذي يجر منفعة

Mas'alah: What is the chapter on what is permissible in forward sale (salaf)?

[Al-Istidhkar, p. 2931]

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Validity and Invalidity of Salam Contracts

(43 - باب ما يجوز من السلف)

Mas'alah: What is Zufar's ruling on salam for walnuts and eggs?

[Al-Istidhkar, p. 2964]

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Salam for Specific Commodities

وروى الحسن بن زياد عن زفر قال لا يجوز السلم في الجوز والبيض

Mas'alah: What is al-Thawri's ruling on salam for pomegranates and eggs?

[Al-Istidhkar, p. 2964]

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Salam for Specific Commodities

وقال الثوري الرمان والبيض لا يجوز السلم فيهما لأنه لا يضبط واحد منهما نصف فإن ضبط بكيل أو وزن جاز فيه السلم

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on salam for walnuts, eggs, and pomegranates?

Al-Istidhkar, p. 2964

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Salam for Specific Commodities

وقال الشافعي لا يجوز السلم في الجوز ولا في البيض ولا في الرمان إلا أن يضبط بكيل أو وزن

Mas'alah: What is Malik's ruling on salam for fresh fish?

Al-Istidhkar, p. 2964

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Salam for Specific Commodities

وقال مالك يجوز السلم في السمك الطري إذا سمى جنسا من الحيتان ويشترط الطول أو يكون وزنا

Mas'alah: What is the ruling on salam in fish by weight according to al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 2964

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Salam for Specific Commodities

وقال الشافعي يجوز السلم في السمك وزنا ويصف صغيرا أو كبيرا

Mas'alah: What is the ruling on salam in fresh and salted fish according to Abu Hanifah?

Al-Istidhkar, p. 2964

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Salam for Specific Commodities

واختلف عن أبي حنيفة فالأشهر عنه أنه يجوز السلم في السمك الطري والمالح وزنا معلوما

Mas'alah: What is the ruling on salam in fresh and salted fish according to Abu Yusuf from Abu Hanifah?

Al-Istidhkar, p. 2965

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Salam for Specific Commodities

وروى أصحاب ((الإملاء)) عن أبي يوسف عن أبي حنيفة أنه لا خير في السلم في السمك الطري ولا المالح

Mas'alah: What is the ruling on salam in salted and small fish according to Abu Yusuf?

Al-Istidhkar, p. 2965

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Salam for Specific Commodities

وقال أبو يوسف يجوز في المالح والصغار التي تكال

Mas'alah: What is the chapter heading for the Book of Allegiance?

Al-Istidhkar, p. 4078

Index: Kitab al-Salam (Forward Sale) > Definition and Legal Basis of Salam

(55 كتاب البيعة)

KITAB 56

كتاب الصرف

Kitab al-Sarf (Currency Exchange)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الصرف

The Chapter on Currency Exchange

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on exchanging gold and silver vessels from spoils?

[Al-Istidhkar, p. 2768]

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > The Chapter on Currency Exchange > Sarf with Gold and Silver Vessels

1279 - مالك عن يحيى بن سعيد أنه قال أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم السعدين أن يبيعا آنية من المغانم من ذهب أو فضة فباعا كل ثلاثة بأربعة عينا أو كل أربعة بثلاثة عينا فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم ((أربيتما فردا))

Mas'alah: What is the chapter on currency exchange?

[Al-Istidhkar, p. 2782]

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > The Chapter on Currency Exchange > Conditions of Sarf

(17 - باب ما جاء في الصرف)

Mas'alah: What is the hadith about exchanging gold for silver?

[Al-Istidhkar, p. 2782]

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > The Chapter on Currency Exchange > Conditions of Sarf

1290 - مالك عن بن شهاب عن مالك بن أوس بن الحدثان النصري أنه التمس صرفا بمائة دينار قال فدعاني طلحة بن عبيد الله فتراوضنا حتى

اصطرف مني وأخذ الذهب يقلبها في يده ثم قال حتى يأتيني خازني من الغابة وعمر بن الخطاب يسمع فقال عمر والله لا تفارقه حتى تأخذ منه ثم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((الذهب بالورق ربا إلا هاء وهاء والبر بالبر ربا إلا هاء وهاء والتمر بالتمر ربا إلا هاء وهاء والشعير بالشعير ربا إلا هاء وهاء)) قال أبو عمر هذا حديث مجتمع على صحته وقد احتج به من جعل البر صنفا غير الشعير لأنه فصل بينهما بالواو الفاصلة كما فصل بين البر والتمر بواو فاصلة وسيأتي القول في بيع الشعير بالبر في موضعه - إن شاء الله تعالي حدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني أحمد بن زهير قال حدثني يحيى بن معين قال حدثني بن عيينة عن عمرو بن دينار عن أبي المنهال أنه سأل زيد بن أرقم والبراء بن عازب عن الصرف فقالا عن النبي صلى الله عليه وسلم ((ما كان نسيئة فهو ربا)) وحدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني بن الجهم قال حدثني عبد الوهاب قال أخبرنا سعيد عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي المنهال قال سألت البراء بن عازب وزيد بن أرقم عن الصرف فقالا نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الذهب بالفضة نسئا قال وحدثني محمد بن الجهم قال حدثني عبد الوهاب قال أخبرنا سعيد عن أيوب عن أبي قلابة عن هشام بن عامر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الذهب بالفضة نسئا ولا خلاف بين علماء الأمة أنه لا يجوز النسيئة في بيع الذهب بالورق وكذلك حكم الطعام بالطعام عند الجمهور ونذكر ذلك في باب الطعام - إن شاء الله تعالى وقد تقدم معنى هاء وهاء ومعنى قول عمر والله لا تفارقه حتى تأخذ منه في الباب قبل هذا عند قول عمر وإن استنظرك إلى أن يلج بيته فلا تنظره

Mas'alah: What is the chapter on weighing gold for exchange (muratilah) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2786

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > The Chapter on Currency Exchange > Weighing and Counting in Sarf

(18 – باب المراطلة)

Mas'alah: What is the Basran and Kufan view on exchanging different qualities of dates, wheat, silver, and gold?

Al-Istidhkar, p. 2789

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > The Chapter on Currency Exchange > Riba in Sarf

وأما البصريون والكوفيون جائز ذلك كله عندهم لأن رديء التمر وجيده لا يجوز إلا مثلا بمثل فكذلك رديء البر وجيده ورديء الورق وجيدها ورديء الذهب وجيده لا يجوز الرديء من ذلك كله والوسط والجيد إلا مثلا بمثل فإذا كانت المماثلة ولم يكن تفاضل ولا زيادة فجائز حلال عندهم

BAB 3

باب التقابض في الصرف

The Chapter on Mutual Possession in Sarf

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the Maliki ruling on the place of hand-to-hand exchange in currency exchange?

Al-Istidhkar, p. 2777

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > The Chapter on Mutual Possession in Sarf > Conditions of Hand-to-Hand Exchange (Taqabud)

هذا ولا يصلح الصرف إلا عند الإيجاب بالكلام ولو انتقلا من ذلك الموضع إلى موضع غيره لم يصح تقابضهما وقال الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما يجوز التقابض في الصرف ما لم يفترقا وبينهما شيء وإن طالت المدة وانتقلا إلى مكان آخر وحجة مالك قول النبي صلى الله عليه وسلم ((الذهب بالذهب ربا إلا هاء وهاء)) فهذا يدل على العود لا على التراخي وحجة الشافعي والكوفيين أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - روى الحديث ثم قال لطلحة والله لا تفارقه حتى تأخذ وقال أيضا ولو استنظرك إلى أن يلج بيته فلا تنظره فدل على المفارقة بالأبدان

Mas'alah: What is the ruling on mutual possession (taqabud) in currency exchange?

Al-Istidhkar, p. 2805

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > The Chapter on Mutual Possession in Sarf > Conditions of Hand-to-Hand Exchange (Taqabud)

ابضا ولم يفترقا إلا بعد القبض

BAB 4

باب صرف الذهب بالفضة والدنانير بالدراهم

The Chapter on Exchanging Gold for Silver and Dinars for Dirhams

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on selling gold for silver, both bullion and coin?

Al-Istidhkar, p. 2768

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > The Chapter on Exchanging Gold for Silver and Dinars for Dirhams > Exchange of Bullion and Coins

(16 - باب بيع الذهب بالفضة تبرا وعينا)

Mas'alah: What is the ruling of the majority of scholars on selling gold for silver by estimation?

Al-Istidhkar, p. 2780

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > The Chapter on Exchanging Gold for Silver and Dinars for Dirhams > Rulings on Exchange by Estimation vs. Weight

قال أبو عمر أجاز أكثر العلماء بيع الذهب بالورق جزافا عينا كان ذلك أو تبرا دراهم كانت أو دنانير والمصوغ وغيره في ذلك سواء لأن التفاضل بينهما حلال جائز وإذا جاز الدينار بأضعافه دراهم جاز الجزاف في ذلك يدا بيد كما يجوز القصد إلى المفاضلة بينهما يدا بيد

Mas'alah: What is the ruling on selling gold for silver by estimation according to al-Shafi'i, Abu Hanifah, and Dawud?

Al-Istidhkar, p. 2780

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > The Chapter on Exchanging Gold for Silver and Dinars for Dirhams > Rulings on Exchange by Estimation vs. Weight

وإلى هذا ذهب الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما وداود ولم يجعلوه قمارا ولا غررا

Mas'alah: What is the ruling on exchanging dates and dirhams for dates according to al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 2789

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > The Chapter on Exchanging Gold for Silver and Dinars for Dirhams > Exchange of Ribawi Items with Currency

قال الشافعي ولا يجوز مد عجوة بدرهم بمدي عجوة ولا دينار ودرهم بدينارين

Mas'alah: What is Abu Hanifa's ruling on exchanging dinars for dirhams with deferred payment?

Al-Istidhkar, p. 2802

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > The Chapter on Exchanging Gold for Silver and Dinars for Dirhams > Exchange with Deferred Payment or Absence

وقال أبو حنيفة وأصحابه جائز أن يأخذ الدنانير بالدراهم والدراهم من الدنانير حل الأجل أو لم يحل إذا تقابضا في المجلس

Mas'alah: What is the ruling on taking a substitute for the price from the same type in currency exchange?

Al-Istidhkar, p. 2803

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > The Chapter on Exchanging Gold for Silver and Dinars for Dirhams > Partial Payment and Substitution of Currency

ولا أرى أن يأخذ من الصنف بدلا من ثمنه إلا مثل ما أعطى لا زيادة كما لا يجوز عند مالك في البر إذا باعه أن يأخذ في ثمنه تمرا أو زبيبا ولا أن يأخذ برا إلا مثل كيل البر الذي باعه في صفته وجود به لأنه بعده حينئذ برضا جر زيادة وسنذكر الأصناف عند مالك وغيره في باب بيع الطعام بالطعام إن شاء الله تعالى قال أبو عمر أما من كره أن يأخذ من الدراهم دنانير ومن الدنانير دراهم فحجته حديث أبي سعيد وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ((لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا الورق بالورق إلا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا منها شيئا غائبا بناجز

Mas'alah: What is the ruling on exchanging dinars for dirhams at the current market rate?

Al-Istidhkar, p. 2804

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > The Chapter on Exchanging Gold for Silver and Dinars for Dirhams > Rulings on Spot Exchange of Gold for Silver

بير عن بن عمر قال كنت أبيع الإبل بالبقيع أبيع بالدنانير وآخذ الدراهم وأبيع بالدراهم وآخذ الدنانير فسألت عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ((لا بأس بذلك إذا كان بسعر يومكما)) حدثني عبد الله بن محمد قال حدثني محمد بن بكر قال حدثني أب

BAB 5

باب تأخير الصرف واقتضاء الذهب من الفضة

The Chapter on Delayed Sarf and Collecting Gold for Silver

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on taking gold for a debt of silver after the term expires?

Al-Istidhkar, p. 2801

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > The Chapter on Delayed Sarf and Collecting Gold for Silver > Exchange of Gold for Silver with Delay

وكذلك اختلفوا في الرجل يبيع سلعته بدراهم إلى أجل فحل الأجل هل له أن يأخذ فيها ذهبا أم لا

Mas'alah: What is the ruling on taking food for deferred food price compared to currency exchange?

Al-Istidhkar, p. 2802

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > The Chapter on Delayed Sarf and Collecting Gold for Silver > Rescission of Sarf Contract Due to Delay

وقال في الطعام من ثمن الطعام بخلافهما لا فرق عنده بأخذ الدنانير من دراهم أو طعام من ثمن طعام مخالف لاسمه

Mas'alah: What is the ruling on taking food instead of gold when gold is not available at the due date in a sarf transaction?

Al-Istidhkar, p. 2803

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > The Chapter on Delayed Sarf and Collecting Gold for Silver > Rescission of Sarf Contract Due to Delay

لا بأس به وذكر عبد الرزاق عن بن عيينة قال قلت لعمرو بن دينار أرأيت إذا بعت طعاما بذهب فحلت الذهب فجئت أطلبه فلم أجد عنده ذه

Mas'alah: What is the ruling on exchanging deferred debts in currency exchange?

[Al-Istidhkar, p. 2804]

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > The Chapter on Delayed Sarf and Collecting Gold for Silver > Ruling on Exchanging a Debt Before Its Term

ومن قال لا يجوز إلا في الحال دون الآجل قال والآجل هو الغائب الذي لا ينسب بيعه بناجز ولا بغائب مثله وإنما

BAB 6

باب صرف النقد المغشوش والمصوغ

The Chapter on Exchange of Debased Coinage and Worked Metal

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on exchanging raw metal for coins when pressed for travel?

Al-Istidhkar, p. 2772

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > The Chapter on Exchange of Debased Coinage and Worked Metal > Rulings on Exchange of Raw Metal for Coins

وقد روي عن كثير من أصحاب مالك وبعضهم يرويه عن مالك في التاجر يحفزه الخروج وبه حاجة إلى دراهم مضروبة أو دنانير مضروبة فيأتي دار الضرب بفضته أو ذهبه فيقول للضراب خذ فضتي هذه أو ذهبي وخذ قدر عمل يدك وادفع إلي دنانير مضروبة في ذهبي أو دراهم مضروبة في فضتي هذه لأني محفوز للخروج وأخاف أن يفوتني من أخرج معه قال إن كان ذلك لضرورة خروج الدفعة ونحو ذلك فأرجو ألا يكون به بأس وقال سحنون عن بن القاسم أراه خفيفا للمضطر ولذي الحاجة وقال بن وهب وذلك ربا فلا يحل منه شيء وقال عيسى بن دينار لا يصلح هذا ولا يعجزني وقال سائر الفقهاء لا يجوز شيء من ذلك وهو ربا لأنه أعطى في المضروب أكثر من وزن الفضة ومن ازداد فقد أربى وفي قوله في حديث مالك عن يحيى بن سعيد ((أربيتما فردا)) دليل على أن البيع الحرام مردود أبدا فإن فات رجع فيه إلى القيمة عند الفقهاء

Mas'alah: What is the ruling on exchanging a silver-plated sword for silver or gold on credit?

Al-Istidhkar, p. 2781

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > The Chapter on Exchange of Debased Coinage and Worked Metal > Rulings on Plated and Worked Metal Items

ولما أجمعوا أنه لا يجوز في كل ما يحرم فيه التفاضل أن يباع شيء منه مجهول

بمجهول (أجمعوا أنه لا يجوز في كل ما يحرم فيه التفاضل شيء منه مجهول بمجهول) أو معلوم (بمجهول) لم يجز السيف المحلى وما كان مثله من فضة إن كانت الحلية فضة بحال ولا بذهب إلى أجل والثلث وأقل منه وأكثر في ذلك سواء

Mas'alah: What is the ruling on replacing defective coins in a currency exchange without invalidating the contract?

Al-Istidhkar, p. 2785

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > The Chapter on Exchange of Debased Coinage and Worked Metal > Rulings on Rescission Due to Defects in Sarf

والآخر يستبدل0 وذكر أحمد بن حنبل عن الحسن وبن سيرين وقتادة أنهم قالوا يبدل لهم ما رد عليه من الرديء ولا ينتقض شيء من الصرف قال أحمد وهو أحب الأقاويل إلي قال أبو عمر من قال يستبدل احتج بأن الصرف لم يفترقا أولا فيه إلا عن قبض صحيح عندهما وكذلك الاستبدال لا يفارقه حتى يقبض منه فلم يدخل في شيء من فعلهما النساء وفي هذا المعنى جاء عن عمر بن الخطاب أنه قال إنما الربا على من أراد أن يربي رواه معمر عن أيوب عن بن سيرين عن عمر ومن قال انتقض الصرف زعم أن الزائف لم يقبض بذلك فصار كأنه أخره ومعنى قول مالك أنه ينتقض الصرف في الدينار أنه لما سمى لكل دينار من الدراهم شيئا معلوما ما لم ينتقض إلا صرف الدينار إلا أن يكون الزائف أكثر منه فينتقض على حسب ما وصفت والأصل في هذا كله قوله صلى الله عليه وسلم ((الذهب بالورق إلا هاء وهاء)) ونهيه صلى الله عليه وسلم عن بيع الفضة بالذهب نسئا

Mas'alah: What is the difference in dinar and dirham weights in Yemen?

Al-Istidhkar, p. 1187

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Specification and Determination of Currency in Contracts

وقد حكى الأثرم عن أحمد بن حنبل أنه اختلاف الدينار والدرهم في اليمن وناحية عدن فقال قد اصطلح الناس على دراهمنا وإن كان بينهم في ذلك اختلاف لطيف قال وأما الدنانير فليس فيها اختلاف

Mas'alah: What is the linguistic meaning of al-wariq and al-riqah in relation to silver coins?

Al-Istidhkar, p. 1187

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Definition and Essential Conditions of Sarf

وأما قوله في هذا الحديث من الورق فإن أهل اللغة قالوا الورق والرقة هي الدراهم المضروبة ولا يقال عندهم لما عداها من النقود والمسبوك والمصنوع ورقا ولا رقة وإنما يقال له فضة والفضة اسم جامع لذلك كله

Mas'alah: What is the ruling on a deferred sale of gold for gold in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2689

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Combining Sarf with Deferred Payment or Loans

والمسألة الثانية بين مالك - رحمه الله - ما يدخلها إعتاقه فذكر أنها بيع ذهب

بذهب إلى أجل

Mas'alah: Who are the two Sa'ds mentioned in the hadith on gold and silver exchange?

Al-Istidhkar, p. 2768

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Definition and Essential Conditions of Sarf

قال أبو عمر السعدان سعد بن مالك وسعد بن عبادة وقد ذكرنا في ((التمهيد)) شاهد ذلك ومعنى هذا الحديث يتصل من حديث عبادة وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the consensus on exchanging gold for gold and silver for silver?

Al-Istidhkar, p. 2768

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Definition and Essential Conditions of Sarf

وأجمع العلماء على أن الذهب تبره وعينه سواء لا يجوز التفاضل في شيء منه وكذلك الفضة بالفضة تبرها وعينها ومصنوع ذلك كله ومضروبه لا يحل التفاضل في شيء منه وعلى ذلك مضى السلف من العلماء والخلف إلا شيئا يسيرا يروى عن معاوية من وجوه أنه كان لا يرى الربا في بيع العين بالتبر ولا بالمصنوع وكان يجيز في ذلك التفاضل ويذهب إلى أن الربا لا يكون في التفاضل إلا في التبر بالتبر وفي المصنوع بالمصنوع وفي العين بالعين ألا ترى ما ذكره مالك في هذا الباب

Mas'alah: What is the ruling on selling gold jewelry for more than its weight?

Al-Istidhkar, p. 2770

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Exchange of Jewelry and Manufactured Gold/Silver

1282 - ومثله أيضا حديث مالك عن حميد بن قيس المكي عن مجاهد أنه قال كنت مع عبد الله بن عمر فجاءه صائغ فقال له يا أبا عبد الرحمن إني أصوغ الذهب ثم أبيع الشيء من ذلك بأكثر من وزنه فأستفضل من ذلك قدر عمل يدي فنهاه عبد الله عن ذلك فجعل الصائغ يردد عليه المسألة وعبد الله ينهاه حتى انتهى إلى باب المسجد أو إلى دابة يريد أن يركبها ثم قال عبد الله بن عمر الدينار بالدينار والدرهم بالدرهم لا فضل بينهما هذا عهد نبينا إلينا وعهدنا إليكم

Mas'alah: How did Ibn Umar interpret the hadith on currency exchange?

Al-Istidhkar, p. 2770

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Definition and Essential Conditions of Sarf

ألا ترى أن بن عمر جعل قول النبي صلى الله عليه وسلم ((الدينار بالدينار)) بما فهم من

مخرجه كالمصوغ بالدنانير وأرسله حجة على ذلك وقال إنه عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولو لم يكن في هذا الباب إلا حديث نافع عن أبي سعيد الخدري كان حجة بالغة لثبوته وبيانه وقد رواه بن عمر عن أبي سعيد الخدري ومع بن عمر كان نافع إذ

سمعه من أبي سعيد وكذلك رواه أيوب وعبيد الله ويحيى بن أبي كثير وغيرهم عن نافع قال دخلت مع بن عمر على أبي سعيد فذكر الحديث وقد ذكرته بطرقه في ((التمهيد)) وفيه تحريم الشفوف بعضها على بعض في الذهب بالذهب والورق بالورق وكذلك يقتضي قليل الزيادة وكثيرها وأما قوله فيه ولا يباع منها غائب بناجز فقد اختلف العلماء من معناه في تعاطي الدنانير من الدراهم والدراهم من الدنانير وسنذكره في باب بيع الطعام إلى أجل بطعام لأن فيه القول في تقاضي الطعام

Mas'alah: What is the ruling on exchanging two debts of different currencies?

Al-Istidhkar, p. 2771

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Settlement of Debts in Different Currencies

واختلفوا من ذلك في الدينين يصارف عليهما فقال مالك من كان له على أحد دراهم وعلى الآخر دنانير جاز أن يشتري أحدهما ما عليه بما على الآخر من الافتراق وإن كانا لم يفترقا وهو قول بن القاسم وقال أبو حنيفة يجوز في الحال وفي غير الحال وقال الشافعي والليث لا يجوز في الحال ولا في غير الحال لأنه غائب بغائب وإذا لم يجز غائب بناجز أحرى أن لا يكون غائبا بغائب وهو قول بن وهب وبن كنانة وقد روي عن الشافعي في ذلك مثل قول مالك وبن القاسم قال أبو عمر إذا اجتمع المتصارفان فالذمم كالعين إذا لم يفترقا إلا وقد تفاضلا في صرفها ذلك يشهد له حديث بن عمر كنت أبيع الإبل بالبقيع فآخذ من الدنانير دراهم الحديث نذكره عند ذكرنا تقاضي الطعام من ثمن الطعام إن شاء الله عز وجل ومن معنى حديث بن عمر عن الصائغ مسألة رواها جماعة من أصحاب مالك وهي مسألة سواء منكرة لا يقول بها أحد من فقهاء المسلمين

Mas'alah: What is the hadith on exchanging dinar for dinar and dirham for dirham?

Al-Istidhkar, p. 2772

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Definition and Essential Conditions of Sarf

1283 - مالك عن موسى بن أبي تميم عن أبي الحباب سعيد بن يسار عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((الدينار بالدينار والدرهم بالدرهم لا فضل بينهما))

Mas'alah: What is the prohibition of selling one dinar for two dinars or one dirham for two dirhams?

Al-Istidhkar, p. 2772

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Rulings on Hand-to-Hand Exchange and Immediate Delivery

1284 - مالك أنه بلغه عن جده مالك بن أبي عامر أن عثمان بن عفان قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ((لا تبيعوا الدينار بالدينارين ولا الدرهم بالدرهمين)) وهذا الحديث قد ذكرناه مسندا متصلا في ((التمهيد)) ومعناه في هذا الباب مسند ثابت قديم وأما قوله فيه بالدينارين وبالدرهمين لفظ مجمل تفسيره قوله صلى الله عليه وسلم ((ولا تشفوا بعضها على بعض)) وقوله عليه الصلاة والسلام ((من زاد فقد أربى)) ولا أعلم خلافا بين أئمة الأنصار بالحجاز والعراق وسائر الآفاق في أن

Mas'alah: What is the ruling on selling a dinar for two dinars or a dirham for two dirhams with

immediate exchange?

Al-Istidhkar, p. 2773

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Rulings on Hand-to-Hand Exchange and Immediate Delivery

الدينار لا يجوز بيعه بالدينارين ولا بأكثر منه وزنا ولا الدرهم بالدرهمين ولا بشيء من الزيادة عليه إلا ما كان عليه أهل مكة قديما وحديثا من إجازتهم التفاضل في ذلك إذا كان يدا بيد أخذوا ذلك عن بن عباس - رضي الله عنه - فإنه كان يقول لا بأس بالدرهم بالدرهمين وإنما الربا في النسيئة لما رواه عن أسامة بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ((لا ربا إلا في النسيئة))

Mas'alah: Did Ibn Abbas retract his ruling on currency exchange (sarf)?

Al-Istidhkar, p. 2774

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Definition and Essential Conditions of Sarf

وروى بن عيينة عن فرات القزاز قال دخلنا على سعيد بن جبير نعوده فقال له عبد الملك بن ميسرة الرزاد كان بن عباس نزل عن الصرف فقال سعيد عهدي به قبل أن يموت بستة وثلاثين يوما وهو يقوله وما رجع عنه

Mas'alah: What is the ruling on selling gold and silver in equal measure and hand-to-hand?

Al-Istidhkar, p. 2776

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Rulings on Hand-to-Hand Exchange and Immediate Delivery

1285 – 1286 – عن نافع عن بن عمر وعن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن عمر بن الخطاب قال لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا الورق بالورق إلا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا شيئا منها غائبا بناجز وإن استنظرك إلى أن يلج بيته فلا تنظره إني أخاف عليكم الرماء والرماء هو الربا

Mas'alah: What is the ruling on exchanging dinar for dinar and dirham for dirham in equal measure?

Al-Istidhkar, p. 2776

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Rulings on Hand-to-Hand Exchange and Immediate Delivery

1287 – مالك أنه بلغه عن القاسم بن محمد أنه قال قال عمر بن الخطاب الدينار بالدينار والدرهم بالدرهم والصاع بالصاع ولا يباع كالىء بناجز وعلى هذا جماعة أهل العلم والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on buying gold and silver only in equal measure?

Al-Istidhkar, p. 2776

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Rulings on Hand-to-Hand Exchange and Immediate Delivery

وعن أبي بكر الصديق أنه كتب إلى عماله لا يشترى الذهب بالذهب إلا مثلا بمثل ولا الفضة بالفضة إلا مثلا بمثل وقد ذكرنا إسناده في ((التمهيد))

Mas'alah: What is the ruling on exchanging one dirham for two dirhams hand-to-hand?

Al-Istidhkar, p. 2776

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Rulings on Hand-to-Hand Exchange and Immediate Delivery

وروى معمر عن أبي إسحاق الهمداني قال سئل علي - رضي الله عنه - عن الدرهم بالدرهمين والصاع بالصاعين يدا بيد فقال ذلك الربا العجلان يعني من صنف واحد وروى حماد بن زيد عن بن أبي نجيج عن مجاهد عن ثلاثة عشر من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم أبي بن كعب نحو قول علي

Mas'alah: What is the ruling on the requirement of hand-to-hand delivery in currency exchange (sarf)?

Al-Istidhkar, p. 2776

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Rulings on Hand-to-Hand Exchange and Immediate Delivery

وأما قول عمر وإن استنظرك إلى أن يلج بيته فلا تنظره فإن العلماء قد اختلفوا من معناه في كيفية قبض الصرف فقال مالك لا يصلح الصرف إلا يدا بيد فإن لم ينفذه ومكث معه غدوة من إلى ضحوة قاعدا وقد تصارفا غدوة فتقابضا ضحوة لم يصح

Mas'alah: What is the ruling on cutting gold and silver coins according to Sa'id ibn al-Musayyab?

Al-Istidhkar, p. 2779

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Coining, Minting, and Fees for Currency Conversion

1289 - مالك عن يحيى بن سعيد أنه سمع سعيد بن المسيب يقول قطع الذهب والورق من الفساد في الأرض

Mas'alah: What is the hadith prohibition on breaking the coinage of the Muslims?

[Al-Istidhkar, p. 2779]

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Coining, Minting, and Fees for Currency Conversion

قال أبو عمر روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث علقمة بن عبد الله المزني عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن كسر سكة المسلمين الجائزة بينهم إلا من بأس وهو حديث لا يجيء إلا من وجه واحد وإسناده فيه لين

Mas'alah: What did Malik say about cutting dinars and dirhams?

[Al-Istidhkar, p. 2779]

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Coining, Minting, and Fees for Currency Conversion

وروى بن القاسم وبن وهب وأشهب عن مالك أنه سئل عن قطع الدنانير والدراهم فقرأ (قالوا يا شعيب أصلوتك تأمرك أن نترك ما يعبد آباؤنا أو أن نفعل في

Mas'alah: What is the ruling on selling gold for silver by estimation (jizaf) in Maliki fiqh?

[Al-Istidhkar, p. 2780]

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Bulk Estimation vs. Weighing in Sarf

قال مالك ولا بأس أن يشتري الرجل الذهب بالفضة والفضة بالذهب جزافا إذا كان تبرا أو حليا قد صيغ فأما الدراهم المعدودة والدنانير المعدودة فلا ينبغي لأحد أن يشتري شيئا من ذلك جزافا حتى يعلم ويعد فإن اشترى ذلك جزافا فإنما يراد به الغرر حين يترك عده ويشتري جزافا وليس هذا من بيوع المسلمين فأما ما كان يوزن من التبر والحلي فلا بأس أن يباع ذلك جزافا وإنما ابتياع ذلك جزافا كهيئة الحنطة والتمر ونحوهما من الأطعمة التي تباع جزافا ومثلها يكال فليس بابتياع ذلك جزافا بأس

Mas'alah: What is Malik's condition for selling bullion and jewelry by estimation?

Al-Istidhkar, p. 2780

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Bulk Estimation vs. Weighing in Sarf

وأما قول مالك إن التبر والحلي تباع جزافا كما تباع الحنطة والتمر فهذا عنده على أن يكون البائع لا يعلم وزن الحلي والتبر ولا وزن الحنطة والتمر فإن

Mas'alah: What is the ruling of al-Shafi'i, Abu Hanifah, and Dawud on selling gold and silver by bulk?

Al-Istidhkar, p. 2781

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Bulk Estimation vs. Weighing in Sarf

وأما (الشافعي و) أبو حنيفة وأصحابهما وداود فذلك عندهم جائز

Mas'alah: What is the ruling of al-Shafi'i on selling an item with silver ornamentation for silver?

Al-Istidhkar, p. 2781

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Exchange of Jewelry and Manufactured Gold/Silver

وأما الشافعي وأصحابه فلا يجوز عندهم أن يباع شيء فيه حلية فضة قليلا كان أو كثيرا بشيء من الفضة بحال من الأحوال لأن المماثلة المأمور بها والمفاضلة المنهي عنها في الفضة بالفضة لا يوقف منها (في السيف) وما كان مثله على حقيقته

Mas'alah: What is the ruling on selling a silver-adorned sword for silver on credit?

Al-Istidhkar, p. 2782

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Exchange of Jewelry and Manufactured Gold/Silver

وقد اختلف أصحاب مالك في السيف المحلى بفضة يباع بفضة إلى أجل والحلية الثلث فدون أو سيف محلى بذهب يبتاع بذهب إلى أجل أو يباع بأحدهما إلى أجل

Mas'alah: What happens if a counterfeit coin is found after a currency exchange transaction?

Al-Istidhkar, p. 2783

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Liability and Risk of Loss for Currency Exchangers

قال مالك إذا اصطرف الرجل دراهم بدنانير ثم وجد فيها درهما زائفا فأراد

رده انتقض صرف الدينار ورد إليه ورقه وأخذ إليه ديناره وتفسير ما كره من ذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((الذهب بالورق ربا إلا هاء وهاء)) وقال عمر بن الخطاب وإن استنظرك إلى أن يلج بيته فلا تنظره وهو إذا رد عليه درهما من صرف بعد أن يفارقه كان بمنزلة الدين أو الشيء المستأخر فلذلك كره ذلك وانتقض الصرف وإنما أراد عمر بن الخطاب أن لا يباع الذهب والورق والطعام كله عاجلا بآجل فإنه لا ينبغي أن يكون في شيء من ذلك تأخير ولا نظرة وإن كان من صنف واحد أو كان مختلفة أصنافه قال أبو عمر اختلف الفقهاء في هذه المسألة فمذهب مالك وأصحابه أنه إذا اشترى منه مائة دينار بألف درهم دينار بعشرة دراهم ثم وجد درهما زائفا فرضي به جاز وبن رده انتقض الصرف في دينار واحد وإن وجد أحد عشر درهما زيوفا انتقض الصرف في دينارين وهكذا أبدا فيما زاد وإن اشترى دراهم بدينار واحد فوجد فيها درهما واحدا زائفا فرده انتقض الصرف في الدينار وقال الثوري إذا رد الدراهم الزيوف فإن شاء أخذ منه بخمسمائة درهم أو يكون شريكا بقدر ذلك في الدينار وقال أبو حنيفة إذا افترقا ثم وجد النصف زيوفا أو أكثر من النصف فرده بطل الصرف في المردود وإن كان أقل من النصف استبدل رواه محمد في ((الإملاء)) ورواه أبو يوسف أيضا وقال أبو يوسف ومحمد والأوزاعي والليث والحسن بن حي يستبدل الرديء كله وقال زفر يبطل الصرف فيما رد قل أو كثر وعن الثوري مثل قول زفر أيضا وللشافعي قولان أحدهما يبطل الصرف كله

Mas'alah: What is the ruling on partial delivery in a currency exchange contract?

Al-Istidhkar, p. 2785

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Liability and Risk of Loss for Currency Exchangers

ومن هذا الباب أيضا اختلافهم في قبض الصرف فقال مالك والشافعي إذا لم يقبض البعض حتى يفترقا بطل البيع كله وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد يصح في المقبوض ويبطل فيما لم يقبض

Mas'alah: What is the ruling on exchanging currency when one party does not possess the counter-value at the time of contract?

Al-Istidhkar, p. 2785

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Rulings on Hand-to-Hand Exchange and Immediate Delivery

واختلفوا في الصرف على ما ليس عند أحدهم في حين العقد فقال أبو حنيفة والشافعي يجوز أن يشتري دينارا بعشرة دراهم ليست عند واحد منهما ثم يستقرض فيدفعه قبل الافتراق وقال زفر لا يجوز إلا أن يعين أحدهما مثل أن يقول أشتري منك ألف درهم بهذه المائة الدينار وروي عن مالك مثل ذلك إلا أنه قال يحتاج أن يكون قبضه لما لم يعينه قريبا متصلا بمنزلة النفقة كلها منه

وكان الحسن بن حي يكره أن يبيعه دراهم بدنانير ليست عنده قال أبو عمر اتفق هؤلاء المذكورون على جواز الصرف إذا كان أحدهما دينا وقبضه في المجلس والله الموفق

Mas'alah: What is the ruling on weighing gold for gold (muratalah) according to the practice of the Salaf?

Al-Istidhkar, p. 2786

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Bulk Estimation vs. Weighing in Sarf

1291 - مالك عن يزيد بن عبد الله بن قسيط أنه رأى سعيد بن المسيب يراطل الذهب بالذهب فيفرغ ذهبه في كفة الميزان ويفرغ صاحبه الذي يراطله ذهبه في كفة الميزان الأخرى فإذا اعتدل لسان الميزان أخذ وأعطى قال أبو عمر قد روي هذا عن بن عمر وغيره روى بن عيينة عن صدقة بن يسار قال سألت بن عمر أو سمعت بن عمر سئل عن بيع الذهب بالذهب فقال إذا اعتدل الميزان فخذ وأعط وروى بن عيينة عن وردان الرومي قال سألت بن عمر عن الذهب بالذهب فقال ضع هذا في كفة وهذا في كفة فإذا اعتدلا فخذ وأعط هذا عهد صاحبنا إلينا وعهدنا إليكم

Mas'alah: What is the ruling on exchanging gold for gold or silver for silver by weight (muratalah) when the count differs?

Al-Istidhkar, p. 2786

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Bulk Estimation vs. Weighing in Sarf

قال مالك الأمر عندنا في بيع الذهب بالذهب والورق بالورق مراطلة أنه لا بأس بذلك أن يأخذ أحد عشر دينارا بعشرة دنانير يدا بيد إذا كان وزن الذهبين سواء عينا بعين وإن تفاضل العدد والدراهم أيضا في ذلك بمنزلة الدنانير

Mas'alah: What is the ruling on paying the value of a weight difference in another currency during a gold-for-gold exchange?

Al-Istidhkar, p. 2786

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Exchange of Defective, Deficient, or Mixed-Quality Coins

قال مالك من راطل ذهبا بذهب أو ورقا بورق فكان بين الذهبين فضل مثقال فأعطى صاحبه قيمته من الورق أو من غيرها فلا يأخذه فإن ذلك قبيح وذريعة إلى الربا لأنه إذا جاز له أن يأخذ المثقال بقيمته حتى كأنه اشتراه على حدته جاز له أن يأخذ المثقال بقيمته مرارا لأن يجيز ذلك البيع بينه وبين صاحبه قال مالك ولو أنه باعه ذلك المثقال مفردا ليس معه غيره لم يأخذه بعشر الثمن الذي أخذه به لأن يجوز له البيع فذلك الذريعة إلى إحلال الحرام والأمر المنهي عنه قال أبو عمر أما المراطلة الذي ذكر عن سعيد بن المسيب فلا خلاف بين علماء المسلمين فيها فإذا كان الذهبان متقاربين لا يدخل فيهما من غيرهما ولا

نقصان في أحد الكفتين ولا زيادة يحتاج فيها إلى وزن أو غيره لأن السنة المجتمع عليها أن المماثلة بالذهب والورق والوزن فإن كانت المراطلة ذهبا بذهب فزادت إحداهما فأخذ صاحب الزيادة فيها ورقا أو كانت المراطلة ورقا بورق فأخذ صاحب الزيادة فيها ذهبا فهو موضع اختلف في الفقهاء فمذهب مالك وأصحابه أنه لا يجوز ذهب بفضة وذهب ولا ذهب وفضة بفضة على حال ولا يجوز عندهم أن يشتري ما زاد في المراطلة من أحد الذهبين بفضة ولا من أحد الفضتين بذهب ولا بغير ذلك ولا يصح عندهم مع الصرف بيع وهو قول الشافعي والليث بن سعد ولا يجوز عند مالك والليث والشافعي بيع فضة بنوعين من الفضة ولا بيع فضة بنوعين من الذهب

ولا يجوز عندهم بيع ألف درهم سود بألف درهم بيض وسود ولو كانت بيض كلها بسود كلها جاز لأنه لو استحق أحد الذهبين رجع فيه إلى القيمة فيدخله التفاضل وأجاز ذلك كله أبو حنيفة وأصحابه لأنه ذهب بذهب مثلا بمثل وفضة بفضة مثلا بمثل قالوا ولما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك بالمماثلة دل على أن الاعتبار بها في الورق لا في القيمة وقال أبو حنيفة وأصحابه والأوزاعي غرر أن يشتري عشرة دراهم ودنانير باثني عشر درهما وروي نحوه عن الثوري وروي عنه أنه قال كان ينبغي أن يحدث الفضل بقيمتها إزاءه وروي عن إبراهيم النخعي مثل قول أبي حنيفة والأوزاعي وإنما أجازوا ذلك لأنهم جعلوا من الاثني عشر درهما عشرة دراهم بإزاء العشرة الدراهم وجعلوا الدرهمين بإزاء الدينار ومعلوم أن الدرهمين ليستا ثمنا للدينار فيدخله التفاضل لا محالة والله أعلم ومن حجتهم أن قالوا جائز بيع دينار بدرهم يدا بيد من كل مالك لنفسه جائز الأمر في ماله فإذا جعلنا ما زاد على المماثلة من الفضة مقابلا موازنا للذهب جاز لأن قد بعنا العشرة دراهم بثلثها وزنا وإلا خرج علينا في بيع الذهب بالورق متفاضلا مثلا

وروى عبيد الله بن موسى عن الثوري قال أخبرني عثمان بن الأسود عن مجاهد قال إذا وضعت ذهبك في كفة الميزان ووضع ذهبه في الكفة الأخرى ثم اشتريت منه كذا وكذا قيراطا بدرهم فلا بأس وروى عبد الرزاق وغيره عن الثوري عن عثمان بن الأسود عن مجاهد في الرجل يبيع الفضة بالفضة بينهما فضل قال يأخذ فضله ذهبا قال مالك في الرجل يراطل الرجل ويعطيه الذهب العتق الجياد ويجعل معها تبرا ذهبا غير جيدة ويأخذ من صاحبه ذهبا كوفية مقطعة وتلك الكوفية مكروهة عند الناس فيتبايعان ذلك مثلا بمثل إن ذلك لا يصلح قال مالك وتفسير ما كره من ذلك أن صاحب الذهب الجياد أخذ فضل عيون ذهبه في التبر الذي طرح مع ذهبه ولولا

فضل ذهبه على ذهب صاحبه لم يراطله صاحبه بتبره ذلك إلى ذهبه الكوفية فامتنع وإنما مثل ذلك كمثل رجل أراد أن يبتاع ثلاثة أصوع من تمر عجوة بصاعين ومد من تمر كبيس فقيل له هذا لا يصلح فجعل صاعين من كبيس وصاعا من حشف يريد أن يجيز بذلك بيعه فذلك لا يصلح لأنه لم يكن صاحب العجوة ليعطيه صاعا من العجوة بصاع من حشف ولكنه إنما أعطاه ذلك لفضل الكبيس أو أن يقول الرجل للرجل يعني ثلاثة أصوع من البيضاء بصاعين ونصف من حنطة شامية فيقول هذا لا يصلح إلا مثلا بمثل فيجعل صاعين من حنطة شامية وصاعا من شعير يريد أن يجيز بذلك البيع فيما بينهما فهذا لا يصلح لأنه لم يكن ليعطيه بصاع من شعير صاعا من حنطة بيضاء لو كان ذلك الصاع مفردا وإنما أعطاه إياه لفضل الشامية على البيضاء فهذا لا يصلح وهو مثل ما وصفنا من التبر قال مالك فكل شيء من الذهب والورق والطعام كله الذي لا ينبغي أن يباع إلا مثلا بمثل فلا ينبغي أن يجعل مع الصنف الجيد من المرغوب فيه الشيء الرديء والمسخوط ليجاز البيع وليستحل بذلك ما نهي عنه من الأمر الذي لا يصلح وذكر كلاما يرد فيه المعنى واللفظ دون زيادة شيء غير ما تقدم إلى آخر الباب وبمعنى ما رسمه مالك في هذا الباب يقول الشافعي - رحمه الله

Mas'alah: What is the ruling on exchanging different types of gold coins of unequal value by weight?

Al-Istidhkar, p. 2789

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Exchange of Defective, Deficient, or Mixed-Quality Coins

قال ولو راطل مائة دينار عتق مروانية وعشرة من ضرب مكروه بمائة دينار وعشرة هاشمية فلا خير فيه من قبل أن قيم المروانية أكثر من قيم الهاشمية وهذا الذهب

بالذهب متفاضلا ولا بأس أن يراطل الدنانير الهاشمية التامة بالعتق الناقصة مثلا بمثل في الوزن

Mas'alah: What did the Prophet prohibit regarding gold-for-gold exchange?

Al-Istidhkar, p. 2789

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Definition and Essential Conditions of Sarf

ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الذهب بالذهب إلا مثلا بمثل

Mas'alah: What is the ruling on exchanging a mudd of ajwa dates and a dirham for two mudds of ajwa?

Al-Istidhkar, p. 2789

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Combining Sarf with Deferred Payment or Loans

وكذلك يجوز عندهم مد عجوة ودرهم بمدي عجوة لأن المد بإزاء المد الثاني بالدرهم

Mas'alah: What is the ruling on exchanging silver for silver and gold for gold according to the mentioned school?

Al-Istidhkar, p. 2789

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Definition and Essential Conditions of Sarf

وكذلك الفضة بالفضة والذهب بالذهب على هذا المذهب الذي قدمنا ذكره عنهم

وبالله التوفيق 19 –

Mas'alah: What is the Maliki ruling on exchanging dirhams for dinars with deferred payment?

Al-Istidhkar, p. 2801

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Combining Sarf with Deferred Payment or Loans

فمذهب مالك وأصحابه أن ذلك جائز في الدراهم من الدنانير والدنانير من الدراهم يأخذها لما اتفقا عليه من الصرف في حين التراضي قبل الافتراق

Mas'alah: What is Abu Hanifah's view on exchanging deferred currency in the same session?

Al-Istidhkar, p. 2801

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Combining Sarf with Deferred Payment or Loans

وهو قول أبي حنيفة وأصحابه إذا تقابضا في المجلس

Mas'alah: What is al-Batti's ruling on exchanging deferred dirhams for dinars at the day's rate?

Al-Istidhkar, p. 2801

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Combining Sarf with Deferred Payment or Loans

وقال عثمان البتي يأخذ الدنانير من الدراهم والدراهم من الدنانير بسعر يومه فإن افترقا لم يجز عند جميعهم وكان على المبتاع الدراهم التي ابتاع بها السلعة حتى يتفقا ويتقابضا قبل الافتراق

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on taking dirhams for dinars?

Al-Istidhkar, p. 2802

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Combining Sarf with Deferred Payment or Loans

وأما الشافعي فقوله في أخذ الدراهم من الدنانير وأخذ الدنانير من الدراهم

Mas'alah: Which scholars agreed with Ibn Shubrumah's view on currency exchange?

Al-Istidhkar, p. 2802

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Combining Sarf with Deferred Payment or Loans

وهو قول الثوري والأوزاعي والحسن البصري وبن سيرين وجابر بن

Mas'alah: What is Ibn Shubrumah's ruling on taking different currency for a debt?

Al-Istidhkar, p. 2802

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Combining Sarf with Deferred Payment or Loans

وقال بن شبرمة لا يجوز أن يأخذ عن دراهم دنانير ولا عن د

Mas'alah: What is the ruling on exchanging gold for silver or silver for gold?

Al-Istidhkar, p. 2802

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Rulings on Hand-to-Hand Exchange and Immediate Delivery

نانير دراهم وإنما يأخذ ما أقرض وعين ما باع

Mas'alah: What is the ruling on selling one currency for another with a deferred payment?

Al-Istidhkar, p. 2802

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Combining Sarf with Deferred Payment or Loans

وقال الليث بن سعد إذا كان له عليه دين مؤجل دونهم ولكن عليه دنانير لم يجز أن يبيع أحدهما بالآخر لأنه صرف إلى أجل ولو كان الأجل حل وهذا كقول مالك سواء وروى الشيباني عن عكرمة عن بن عباس أنه كره اقتضاء الذهب من الورق والورق من الذهب

Mas'alah: What is the ruling on taking dinars for dirhams or vice versa?

Al-Istidhkar, p. 2803

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Combining Sarf with Deferred Payment or Loans

صرفك إلى شيء مما يوزن فخذه إلا أن يكون طعاما

Mas'alah: What is the ruling on all measured items being considered one type?

Al-Istidhkar, p. 2803

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Definition and Essential Conditions of Sarf

قال أبو عمر المكيل كله عنده صنف واحد

Mas'alah: What does the hadith prohibition of selling absent for present indicate about taking dirhams for dinars?

Al-Istidhkar, p. 2804

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Combining Sarf with Deferred Payment or Loans

ففي قوله لا تبيعوا منها غائبا بناجز ما يدل على أنه لا يجوز أن يأخذ من الدراهم دنانير لأن الغائب منها ما في الذمة من الدين والناجز م

Mas'alah: What is the evidence for allowing taking dirhams for dinars and vice versa?

Al-Istidhkar, p. 2804

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Combining Sarf with Deferred Payment or Loans

ا يأخذه وهو مذهب بن عباس وبن مسعود ومن قال بقولهما على ما ذكرنا عنهم في هذا الباب وأما من أجاز أخذ الدراهم من الدنانير والدنانير من الدراهم حجته حديث سماك بن حرب عن سعيد بن ج

Mas'alah: What is the ruling on taking one currency for another at the day's rate in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2804

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Combining Sarf with Deferred Payment or Loans

و داود قال حدثني موسى بن إسماعيل ومحمد بن محبوب قالا حدثني حماد بن سلمة عن سماك بن حرب عن سعيد بن جبير قال كنت أبيع الإبل بالبقيع فأبيع

بالدنانير وآخذ الدراهم وأبيع بالدراهم وآخذ الدنانير آخذ هذه من هذه فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال ((لا بأس أن تأخذها بسعر يومها))

Mas'alah: What is the definition of deferred debt in currency exchange?

Al-Istidhkar, p. 2804

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Combining Sarf with Deferred Payment or Loans

حدثني جعفر بن محمد بن مثنى الصائغ قال حدثني محمد بن سائق قال حدثني إسرائيل عن سماك بن حرب عن سعيد بن جبير عن بن عمر قال كنت أبيع الإبل ببقيع الفرقد كنت أبيع البعير بالدنانير وآخذ الدراهم وأبيع بالدراهم وآخذ الدنانير فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يريد أن يدخل حجرته فذكرت ذلك له فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((إذا أخذت أحدهما بالآخر فلا تفارقه وبينك وبينه بيع))

Mas'alah: What is the ruling on exchanging present and deferred debts in currency exchange?

Al-Istidhkar, p. 2804

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Combining Sarf with Deferred Payment or Loans

فمن أجاز ذلك في الدين الحال والآجل قال لما لم يسأله رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك دل على استواء الحال عنده ولو كان بينهما فرق في الشرع لوقفه عليه

Mas'alah: What is the ruling on exchanging a present debt for a tangible asset in currency exchange?

Al-Istidhkar, p. 2805

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Settlement of Debts in Different Currencies

الحال بالذمة فيه كالعين الظاهرة إذا اجتمعا وتق

Mas'alah: What is the ruling on selling gold for silver hand-to-hand?

Al-Istidhkar, p. 2814

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Rulings on Hand-to-Hand Exchange and Immediate Delivery

وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد بن الجهم قال حدثنا عبد الوهاب قال أخبرنا سعيد عن قتادة عن مسلم بن يسار عن أبي الأشعث الصنعاني عن عبادة بن الصامت قال لا بأس ببيع الذهب بالفضة

Mas'alah: What is the ruling on selling gold and silver compared to other weighed items?

Al-Istidhkar, p. 2818

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Rulings on Hand-to-Hand Exchange and Immediate Delivery

وأما الذهب والفضة وإن كانا موزونين فلا يشبههما غيرهما من الموزونات عند الجميع لأنهما مسلمان في كل شيء من الموزون وغيره ولا يسلم بعضها ببعض وقال مالك والشافعي لا يجوز أن يباع شيء من الطعام كله والإدام بعضه ببعض إلا

يدا بيد وقال أبو حنيفة إن افترقا في المجلس ثم تقابضا بعد لم يصر العقد وقول الليث في ذلك كقول مالك والشافعي وذلك عندهم كالصرف وخالف أبو حنيفة في قوله هذا بينه وبين الصرف

Mas'alah: What is the ruling on a sale combined with deferred currency exchange in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2825

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Combining Sarf with Deferred Payment or Loans

ألا ترى أنه يجيز ما لا يجيزه أحد من العلماء غيره وذلك قول الرجل أبيعك سلعتي هذه بكذا وكذا درهما على أن تعطيني في تلك الدراهم دينارا فأجاز ذلك مالك مع قبح الكلام لأنه يجمع بيقين في بيعه وصرفا متأخرا عند غيره وأما عنده فإنما باعه تلك السلعة بالدينار وكان ذكر الدراهم عنده لغوا لم يلتفت إليه

Mas'alah: What is the Maliki ruling on selling fulus for fulus and for gold or silver?

Al-Istidhkar, p. 2867

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Rulings on Fulus (Copper Coins) and Non-Precious Metals

قال مالك لا يجوز بيع فلس بفلسين يدا بيد فجعل الفلوس ها هنا كالذهب أو كالفضة وقال لا بأس ببيع الفلوس بالذهب والورق فإن لم يتقايضا جميعا حتى افترقا فأكرهه وأفسخ البيع فيه ولا أراه كتحريم الدنانير والدراهم

Mas'alah: What is the ruling on buying fulus with dinars and dirhams before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2867

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Rulings on Fulus (Copper Coins) and Non-Precious Metals

وقال أبو حنيفة وأصحابه من ابتاع الفلوس بالدنانير والدراهم وقبض أحدهما فافترقا قبل قبض الآخر لم يبطل العقد قال وإن لم يقبض واحدا منهما حتى افترقا بطل العقد ليس لأنه فرق ولكن لأن كل واحد منهما ثمن فصار دينا بدين

Mas'alah: What is the ruling on combining a sale with a currency exchange condition?

Al-Istidhkar, p. 2874

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Combining Sarf with Deferred Payment or Loans

قال سفيان يقول إن يأخذ سلعة بيعا فقال أبيعك هذه بعشرة دنانير وتعطيني بها صرف درهم

Mas'alah: What is the ruling on bartering oil for olives or wool for a sheep according to different schools?

Al-Istidhkar, p. 2878

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Rulings on Hand-to-Hand Exchange and Immediate Delivery

ويجوز عند أبي حنيفة وأصحابه بيع الزيت بالزيتون وبيع الصوف بالشاة والنوى

بالتمر على الاعتبار وكذلك الشاة التي في ضرعها لبن بلبن وذلك بأن يكون اللبن الذي في ضرع الشاة أقل من اللبن فيكون ما زد على مقداره ثمنا للشاة وكذلك الزيت يكون أقل مما في الزيتون من الزيت وكذلك الصوف والشاة

وقد ذكرنا هذا المعنى من مذهبهم واضحا في الصرف وذكرنا مذهب الشافعي في المزابنة وما كان مثلها فيما تقدم وأما قول مالك إنه لا بأس تجب ألبان المطيب فهو مذهبه في اللحم الطري بالمطبوخ وكل ما غيرته الصنعة وخالفته في الغرض فيه بينه وبين غيره لا بأس عنده باللحم المطبوخ بالإناء بل باللحم النيء متفاضلا ومتماثلا يدا بيد ولا يباع - عنده - اللحم الرطب بالقديد إلا مثلا بمثل ولا متفاضلا وقال الشافعي لا يجوز بيع اللحم من الجنس الواحد مطبوخا منه بنيء منه بحال إذا كان إنما يدخر مطبوخا وكذلك المطبوخ بالمطبوخ لأنه لا يدرى التساوي فيهما ولا ما أخذت النار من كل واحد منهما وقال الطحاوي قياس قول أبي حنيفة وأصحابه أنه لا يباع النيء بالمشوي إلا يدا بيد مثلا بمثل إلا أن يكون في أحدهما شيء من التوابل فيكون الفصل في الآخر للتوابل قال أبو عمر يجيء على قياس قول أبي حنيفة ما ذكره الطحاوي قياسا على قوله في البر المقلو بالبر ويجيء أيضا على قوله في جواز الحنطة المبلولة باليابسة جواز ذلك وقد خالفه أبو يوسف فيه وقد تقدم ذكر ذلك في بابه والحمد لله كثيرا

Mas'alah: What is the ruling on dividing fruit by estimation after ripening in the book of Sarf?

Al-Istidhkar, p. 3012

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Bulk Estimation vs. Weighing in Sarf

وقد قال في كتاب الصرف تجوز قسمتها بالخرص إذا طابت وحل بيعها والأول أشهر في مذهبه عند أصحابه

Mas'alah: In what transactions is counting dinars and dirhams permissible?

Al-Istidhkar, p. 3318

Index: Kitab al-Sarf (Currency Exchange) > Specification and Determination of Currency in Contracts

ومن أجاز عد الدنانير والدراهم إنما يجيزها في العروض كلها أو في الذهب بالوزن لا في بعض الجنس ببعضه

KITAB 57

كتاب الخيار

Kitab al-Khiyar (Options in Sale)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الخيار
The Chapter on Options

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on sale with option?

Al-Istidhkar, p. 2892

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > The Chapter on Options > Validity and Conditions of Option Clauses

(38 – باب بيع الخيار)

Mas'alah: What is the hadith on the option of the two parties until they separate?

Al-Istidhkar, p. 2894

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > The Chapter on Options > Evidence and Scholarly Disagreements on Options

ولفظ عبد الله بن دينار عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ((كل بيع فلا بيع بينهما حتى يفترقا إلا بيع الخيار))

Mas'alah: What is the critique of interpretations regarding the seller's option in a sale?

Al-Istidhkar, p. 2895

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > The Chapter on Options > Evidence and Scholarly Disagreements on Options

قال أبو عمر هذان التأويلان فاسدان مخالفان لمعنى الحديث وظاهره لأن الخيار فيهما للبائع خاصة وحديث مالك في أول الباب يقتضي بفسادهما لقوله

Mas'alah: How do the Kufans argue using the general command to fulfill contracts regarding options in sale?

Al-Istidhkar, p. 2898

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > The Chapter on Options > Evidence and Scholarly Disagreements on Options

وأما احتجاج الكوفيين وغيرهم بعموم قول الله عز وجل (أوفوا بالعقود) المائدة 1 قالوا وهذان قد تعاقدا وفي هذا الحديث إبطال الوفاء بالعقد فهذا ليس بشيء لأن المأمور به من الوفاء به من العقود ما لم يبطله الكتاب أو السنة كما لو عقدا بيعهما على ربا أو سائر ما لا يحل لهما

Mas'alah: What is the ruling on an indefinite option in a sale according to Hasan ibn Hayy?

Al-Istidhkar, p. 2904

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > The Chapter on Options > Invalid Options and Gharar

وقال الحسن بن حي إذا قال البائع للمبتاع اذهب فأنت بالخيار أبدا فهو بالخيار أبدا حتى يقول قد رضيت ولا أدري ما الثلاث

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on the hadith about the option of the deceived buyer?

Al-Istidhkar, p. 2959

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > The Chapter on Options > Evidence and Scholarly Disagreements on Options

واختلف العلماء في معنى هذا الحديث فقال منهم قائلون هو خصوص في ذلك الرجل وحده وجعل له رسول الله صلى الله عليه وسلم الخيار في البيوع ثلاثة أيام في كل سلعة اشتراها شرط الخيار أو لم يشترطه لما كان فيه من الحرص على الشراء والبيع مع ضعف كان فيه يقولون في عقله ولسانه وكان يخدع كثيرا فجعل له رسول الله صلى الله عليه وسلم الخيار ثلاثا فيما باع أو ابتاع فإن رأى أنه خدع كان له الرد وإن لم يجد عيبا إلا الغبن وحده خصه رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك وقيل إنما جعل له أن يشترط لنفسه الخيار ثلاثا مع قوله لا خلابة لا خلابة كأنه يقول لمن بايعه إذا بان لي في الثلاثة الأيام أني خدعت فلي الرد إن شئت أو الإمساك وإن لم أجد عيبا كسائر مشترطي الخيار

BAB 2

باب خيار الشرط والتروي

The Chapter on Stipulated Option and Deliberation

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on stipulating an option for a third party in a sale according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 2903

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > The Chapter on Stipulated Option and Deliberation > Option Stipulated for a Third Party

قال أبو عمر سواء عند مالك البائع والمشتري باشتراط خيار البيع المستشار إذا رضي المستشار الذي اشترط رضاه فالبيع جائز وليس للبائع ولا للمشتري الخيار والخيار لفلان الذي اشترط رضاه

Mas'alah: What is the ruling on stipulating an option (khiyar) for a month or more?

Al-Istidhkar, p. 2905

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > The Chapter on Stipulated Option and Deliberation > Duration of the Stipulated Option

وروى غيره عنه جواز شرط الخيار شهر أو أكثر وهو قول بن أبي ليلى وأبي يوسف ومحمد بن الحسن وأحمد بن حنبل وأبي ثور وإسحاق كل هؤلاء لا يجوز عندهم اشتراط الخيار شهر أو أكثر وذلك لازم عندهم إلى الوقت المشترط المحدود وهو قول داود ولم يفرقوا بين أجناس المبيعات كما ذكر بن القاسم عن مالك

Mas'alah: What is the ruling on stipulating an option (khiyar) for more than three days according to al-Shafi'i and Abu Hanifah?

Al-Istidhkar, p. 2905

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > The Chapter on Stipulated Option and Deliberation

> Comparison with Other Schools on Khiyar

وقال الشافعي وأبو حنيفة وزفر لا يجوز اشتراط الخيار أكثر من ثلاث في شيء من الأشياء فإن اشترط البائع أو المبتاع الخيار أكثر من ذلك فسد البيع وإن كان الخيار ثلاثا فما دونها جاز للبائع والمبتاع

Mas'alah: What is the ruling on stipulating conditions that prevent the seller from disposing of the price?

Al-Istidhkar, p. 2906

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > The Chapter on Stipulated Option and Deliberation > Permissible Conditions and Stipulations

ومن الأصول المجتمع عليها عند الفقهاء أنه لا يجوز أن يشترط على البائع في عقد الصفقة منعه من التصرف في ثمن ما باعه ولا على المبتاع مثل ذلك فيما ابتاعه وشرط الخيار يوجب جواز ما منعت السنة المجتمع عليها قبل جوازه فلما ورد الحديث بأن ذلك جائز في ثلاثة أيام لم يجز أن تزاد على ذلك كما لا يجوز أن يزاد على الخمسة الأوسق في العرايا

BAB 7

باب اختلاف المتبايعين في الخيار

The Chapter on Dispute between Seller and Buyer over Option

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is al-Tahawi's opinion on the seller who claims jest regarding the option of the two parties?

Al-Istidhkar, p. 2892

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > The Chapter on Dispute between Seller and Buyer over Option > Disputes over Rejection and Confirmation of Sale

قال الطحاوي كل من لم يقل بحديث البيعان بالخيار ما لم يفترقا من مكانهما يلزمه البيع ولا يلتفت إلى يمينه في قوله كنت لاعبا ومن يقول المتبايعان كل واحد منهما على صاحبه بالخيار حتى يفترقا أحرى ألا يقول بقول مالك في ذلك

Mas'alah: What is Abu Thawr's view on whose word is accepted when the buyer and the option-holder disagree?

Al-Istidhkar, p. 2904

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > The Chapter on Dispute between Seller and Buyer over Option > Disputes over Oaths and Burden of Proof

وقال أبو ثور إن اختار المشتري الرد والذي له الخيار والإمساك فالقول قول الذي اشترط خياره والمشتري والبائع في ذلك عندهم كلهم سواء

Mas'alah: What is the ruling on khiyar not being talaq even if intended?

Al-Istidhkar, p. 2449

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Comparison of Conditional and Legal Options

قال والخيار لا يكون طلاقا وإن نواه

Mas'alah: How did Dawud and his followers object to the sitting-based option using the hadith of Aisha?

Al-Istidhkar, p. 2456

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Legal Basis and Wisdom of Khiyar

قال أبو عمر اعترض داود وبعض أصحابه على من قال بأن الخيار على المجلس بحديث عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لها في حين تخييره لأزواجه إني ذاكر لك أمرا فلا تعجلي حتى تستأمري أبويك ولم يقل في مجلسك

Mas'alah: What is the chapter on options (khiyar) about?

Al-Istidhkar, p. 2485

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Legal Basis and Wisdom of Khiyar

(10 - باب ما جاء في الخيار)

Mas'alah: What does the hadith of Barirah indicate about the option of the session?

Al-Istidhkar, p. 2488

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Legal Basis and Wisdom of Khiyar

قال أبو عمر في هذا الحديث ما يبطل أن يكون خيارها على المجلس لأن مشيها في المدينة لم يبطل خيارها

Mas'alah: What is the ruling on a seller who has intercourse with a slave girl during the option period?

Al-Istidhkar, p. 2584

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Ownership and Liability During the Option Period

قال أبو عمر لم يختلفوا فيمن باع جاريته بالخيار له ثم وطئها في أيام

Mas'alah: What is the meaning of the hadith of Uqbah regarding the stipulated option?

Al-Istidhkar, p. 2701

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Legal Basis and Wisdom of Khiyar

وقال أصحاب الشافعي معنى حديث عقبة في الخيار المشروط

Mas'alah: What is the option of inspection (khiyar al-ru'yah) in sales?

Al-Istidhkar, p. 2889

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Comparison of Conditional and Legal Options

قال أيوب وقال الحسن له خيار الرؤية

Mas'alah: What does Malik say about the limit of the option period?

Al-Istidhkar, p. 2892

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Duration of the Option Period

قال مالك وليس لهذا عندنا حد معروف ولا أمر معمول به فيه

Mas'alah: What is the evidence for abrogation of the option hadith?

Al-Istidhkar, p. 2892

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Legal Basis and Wisdom of Khiyar

فكأنه عنده منسوخ لأنه لم يدرك العمل عليه واستدل على نسخه بحديث بن مسعود الذي أردفه بقول القاسم ما أدركت الناس إلا على شروطهم في أموالهم وفيما أعطوا

Mas'alah: What did Malik say about the hadith of the option of the contracting parties?

Al-Istidhkar, p. 2892

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Legal Basis and Wisdom of Khiyar

وقد قال مالك وذكر له حديث ((البيعان بالخيار ما لم يتفرقا فقال قد جاء هذا الحديث ولعله أن يكون شيئا قد ترك فلم يعمل به

Mas'alah: What is the status of the hadith of Ibn Mas'ud regarding the option of the contracting parties?

Al-Istidhkar, p. 2893

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Legal Basis and Wisdom of Khiyar

قال أبو عمر حديث بن مسعود حديث منقطع لا يكاد يتصل وإن كان الفقهاء قد

عملوا به كل على مذهبه الذي تأوله فيه

Mas'alah: What is the hadith about the option of the two parties in a sale?

Al-Istidhkar, p. 2893

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Legal Basis and Wisdom of Khiyar

وروى هذا الحديث أيضا الشافعي وبن أبي شيبة والحميدي عن بن عيينة عن بن عجلان عن عوف بن عبد الله عن بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((إذا اختلف البيعان فالقول ما قال البائع والمبتاع بالخيار))

Mas'alah: What is the scholarly consensus on the authenticity of the hadith on the option of the two parties?

Al-Istidhkar, p. 2894

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Legal Basis and Wisdom of Khiyar

وأجمع العلماء من أهل الفقه بالحديث أن قوله صلى الله عليه وسلم ((البيعان بالخيار ما لم يفترقا)) من أثبت ما يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم من أخبار الآحاد العدول لا يختلفون في ذلك وإنما اختلفوا في القول به وادعا النسخ فيه وتخريج معانيه

Mas'alah: What are the different wordings of the hadith on the option of the two parties?

Al-Istidhkar, p. 2894

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Legal Basis and Wisdom of Khiyar

وقد اختلف الحفاظ في ألفاظه

Mas'alah: What is Ayyub's narration from Nafi' regarding the option of the two parties?

Al-Istidhkar, p. 2894

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Legal Basis and Wisdom of Khiyar

ورواية أيوب عن نافع عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ((البيعان بالخيار ما لم يفترقا أو يقول أحدهما لصاحبه ((اختر))

Mas'alah: What are the narrations of Shu'bah and Sa'id ibn Abi 'Arubah from Ayyub regarding the option of the two parties?

Al-Istidhkar, p. 2894

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Legal Basis and Wisdom of Khiyar

ورواه شعبة وسعيد بن أبي عروبة عن أيوب بإسناده بلفظ حديث مالك ومعناه ورواه بن عليه عن أيوب عن نافع عن بن عمر قال البيعان بالخيار حتى يفترقا أو يكون بيع خيار قال وربما قال فيه نافع أو يقول أحدهما لصاحبه اختر

Mas'alah: What is the hadith on the option of the two parties and the practice of Ibn Umar?

Al-Istidhkar, p. 2894

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Legal Basis and Wisdom of Khiyar

ورواه بن جريج عن نافع قال أملى علي نافع أنه سمع بن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((إذا تبايع المتبايعان فكل واحد منهما بالخيار حتى يفترقا أو يكون بيعهما عن خيار وإذا كان عن خيار فقد وجب)) قال نافع كان بن عمر إذا تبايع الرجل ولم يخبره وأراد أن لا يقبله قام فمشى هنيهة ثم وقع

Mas'alah: What are the multiple chains of the hadith on the option of the two parties?

Al-Istidhkar, p. 2894

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Legal Basis and Wisdom of Khiyar

وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ((المتبايعان بالخيار ما لم يفترقا)) من وجوه كثيرة من حديث سمرة بن جندب وأبي برزة الأسلمي وعبده الله بن عمرو بن العاص وأبي هريرة وحكيم بن حزام وقد ذكرت أسانيدها وطرقها في ((التمهيد))

Mas'alah: What is Malik's opinion on the option of the contracting parties after concluding a sale?

Al-Istidhkar, p. 2895

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Khiyar al-Majlis (Option of the Session)

فقول مالك ما ذكره في موطئه ومذهبه في جماعة أصحابه أنه لا خيار للمتبايعين إذا عقدا بيعهما بالكلام وإن لم يفترقا بأبدانهما وهو قول أبي حنيفة وأصحابه وقول إبراهيم النخعي وأهل الكوفة وربيعة بن أبي عبد الرحمن وطائفة من أهل المدينة وهو

قول الثوري في رواية عبد الرزاق عنه قال سفيان الصفقة باللسان وقال محمد بن الحسن معنى الحديث إذا قال البائع قد بعتك فله أن يرجع ما لم يقل المشتري قبلت ورواه عن أبي حنيفة وقال عن أبي يوسف المتبايعان في هذا الحديث هما المتساويان فإذا قال بعتك بعشرة فللمشتري خيار القبول في المجلس وللبائع خيار الرجوع فيه قبل قبول المشتري وعن عيسى بن أبان نحوه

Mas'alah: What is the interpretation of parting (tafarruq) in the context of the option in sales?

Al-Istidhkar, p. 2895

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Khiyar al-Majlis (Option of the Session)

وقال بعض أصحاب أبي حنيفة التفرق أن يتراضيا بالبيع فإذا تراضيا فقد تفرقا قال والتفرق قد يكون بالقول كما يقال للمتناظرين إذا قاموا عن المجلس عن أي شيء افترقتم وقال الله تعالى (وإن يتفرقا يغن الله كلا من سعته) النساء 130 وأما افتراقهما بالكلام قال ومعنى قوله في المتبايعين أنهما بالخيار وهو قول الرجل للرجل قد بعتك عبدي هذا بألف درهم فله أن يرجع عن قوله ذلك ما لم يقل الآخر قد قبلت فهذا موضع خيار البائع فلو قال المشتري قد قبلت فقد افترقا وتم البيع بينهما وقال غيره من الكوفيين التفرق أن يقبل في المجلس فإذا قام أحدهما من المجلس قبل أن يقبل صاحبه بطل الخيار قال وفائدة هذا الوجه أن المشتري إذا لم يجب البائع من فوره أي قد قبلت لم يضره ذلك فلم ينقطع خيارهما حتى يتفرقا من مجلسهما

Mas'alah: How did Abu Hanifah reject the hadith on the option of the contracting parties?

Al-Istidhkar, p. 2896

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Legal Basis and Wisdom of Khiyar

وكان أبو حنيفة يرد هذا الحديث بالاعتبار كفعله في سائر أخبار الآحاد يعرضها على الأصول المجتمع عليها ولا يقبلها إذا خالفها ويقول أرأيت إن كانا في سفينة أو قيد متى يفترقان وهذا أكثر عيوبه وأعظم ذنوبه عند أهل الحديث واحتجاجهم بمذهبهم في رفع ظاهر الحديث طويل أكثره تشعيب لا معنى له لأن الأصول لا يرد بعضها ببعض وقد ذكرنا أكثرها في ((التمهيد))

Mas'alah: Which scholars uphold the option of the contracting parties in the sale session?

Al-Istidhkar, p. 2896

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Legal Basis and Wisdom of Khiyar

وقال الثوري في ((جامعه)) والليث بن سعد وعبيد الله بن الحسن والشافعي وأحمد وإسحاق وأبو ثور وأبو عبيد وداود إذا عقد المتبايعان بيعهما فكل واحد منهما بالخيار في إتمامه وفسخه ما داما في مجلسهما لم يفترقا بأبدانهما والتفرق في ذلك كالتفرق في الصرف سواء وهو قول بن أبي ذئب في طائفة من أهل المدينة وقول سوار قاضي البصرة وسفيان بن عيينة وعبد الله بن المبارك وروي ذلك عن عبد الله بن عمر وشريح القاضي وسعيد بن المسيب والحسن البصري وعطاء وطاوس والزهري وبن جريج ومعمر ومسلم بن خالد الزنجي والدراوردي ويحيى القطان وبن مهدي

Mas'alah: What are the exceptions to the option of the contracting parties according to al-Awza'i?

Al-Istidhkar, p. 2896

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Khiyar al-Majlis (Option of the Session)

وقال الأوزاعي المتبايعان بالخيار ما لم يفترقا إلا في بيوع ثلاثة بيع السلطان في الغنائم وبيع الشركاء في الميراث وبيع الشركة في التجارة فإذا صافقه فقد وجب البيع وليسا فيه بالخيار قال وحد الفرقة ما كانا في مكانهما ذلك حتى يتوارى كل واحد منهما عن صاحبه قال وإذا خيره فاختار فقد وجب البيع وإن لم يفترقا

Mas'alah: What is the ruling when one party gives the other the choice in the sale session?

Al-Istidhkar, p. 2896

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Khiyar al-Majlis (Option of the Session)

قال أبو عمر كل من أوجب الخيار يقول إذا خيره في المجلس فاختار فقد وجب البيع لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((أو يقول أحدهما لصاحبه اختر)) وفعل بن عمر تفسير ذلك وقد تقدم ذكره وهو راوي الحديث والعالم بمخرجه ومعناه

Mas'alah: What constitutes separation according to al-Layth ibn Sa'd?

Al-Istidhkar, p. 2896

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Khiyar al-Majlis (Option of the Session)

وقال الليث بن سعد التفرق أن يقوم أحدهما

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on the option of the contracting parties in various sales?

Al-Istidhkar, p. 2896

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Legal Basis and Wisdom of Khiyar

وقال الشافعي كل متبايعين في بيع عين حاضرة أو سلم إلى أجل أو دين أو صرف أو غير ذلك تبايعا وتراضيا ولم يتفرقا عن مقامهما أو مجلسهما الذي

Mas'alah: What is the ruling on the option of the session and stipulating a period for option in sales?

Al-Istidhkar, p. 2897

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Khiyar al-Majlis (Option of the Session)

تبايعا فيه فلكل واحد منهما - إن شاء - فسخ البيع كان ذلك له ما داما في الموضع الذي عقدا فيه بيعهما إلا أن يقول أحدهما لصاحبه اختر إن شئت إمضاء البيع أو رده فإن اختار وجها من ذلك لزمه وانقطع عنه خيار المجلس وإن لم يتفرقا فإن عقدا بيعهما على خيار مدة يجوز الخيار إليها كانا على ما عقدا من ذلك ولم يضرهما التفرق

Mas'alah: What is the disagreement among later Malikis on the meaning of Malik's statement in the Muwatta' regarding the option of the session?

Al-Istidhkar, p. 2897

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Khiyar al-Majlis (Option of the Session)

واختلف المتأخرون من أصحابنا المالكيين في معنى قول مالك في ((الموطأ)) بأكثر قول النبي صلى الله عليه وسلم ((البيعان بالخيار ما لم يفترقا

Mas'alah: What did Malik say about the lack of a known limit for separation in the option of the session?

Al-Istidhkar, p. 2897

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Khiyar al-Majlis (Option of the Session)

قال مالك وليس لهذا عندنا حد معروف ولا أمر معمول به فيه))

Mas'alah: How did some scholars interpret Malik's rejection of the hadith on option based on Medinan consensus?

Al-Istidhkar, p. 2897

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Legal Basis and Wisdom of Khiyar

فقال بعضهم دفع مالك هذا الحديث بإجماع أهل المدينة على معنى الخلاف به فلما لم ير أحد يعمل به قال ذلك القول وإجماعهم عنده حجة كما قال أبو بكر بن عمرو بن حزم إذا رأيت أهل المدينة قد أجمعوا على شيء فاعلم أنه الحق قال وإجماعهم عند مالك أقوى من خبر الواحد

Mas'alah: Is it valid to claim Medinan consensus on the issue of option in sale?

Al-Istidhkar, p. 2897

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Legal Basis and Wisdom of Khiyar

فقال بعضهم لا يجوز لأحد أن يدعي في هذه المسألة إجماع أهل المدينة لأن الاختلاف فيها موجود بها

Mas'alah: What is the meaning of Malik's statement that there is no known limit for the option in sale?

Al-Istidhkar, p. 2897

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Khiyar al-Majlis (Option of the Session)

قال وإنما معنى قول مالك وليس لهذا عندنا حد معروف أي ليس للخيار عندنا حد معروف لأن الخيار عنده ليس محدودا بثلاثة أيام كما حده الكوفيون والشافعي بل هو على حسب حال المبيع فمرة يكون ثلاثة ومرة أقل ومرة أكثر وليس الخيار في العقار كهو في الدواب والثياب هذا معنى قوله ذلك

Mas'alah: Why is the claim of Medinan consensus on the option in sale invalid according to Abu Umar?

Al-Istidhkar, p. 2897

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Legal Basis and Wisdom of Khiyar

قال أبو عمر لا يصح دعوى إجماع أهل المدينة في هذه المسألة لأن الاختلاف فيها بالمدينة معلوم وأي إجماع يكون في هذه المسألة إذا كان المخالف فيها منهم عبد

الله بن عمر وسعيد بن المسيب وبن شهاب وبن أبي ذئب وغيرهم وهل جاء فيها منصوصا الخلاف إلا عن أبي الزناد وربيعة ومالك ومن تبعه وقد اختلف فيها أيضا عن ربيعة فيما ذكر بعض الشافعيين

Mas'alah: What did Ibn Abi Dhi'b say about the two parties in a sale having the option?

Al-Istidhkar, p. 2897

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Khiyar al-Majlis (Option of the Session)

وقال بن أبي ذئب وهو من جلة فقهاء المدينة من قال إن البيعين ليسا

Mas'alah: What is the ruling on the option of the two parties until they separate?

Al-Istidhkar, p. 2898

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Khiyar al-Majlis (Option of the Session)

بالخيار حتى يفترقا استتيب وجاء بقول فيه خشونة تركت ذكره وهو محفوظ عند العلماء

Mas'alah: What is the evidence that the option of the two parties is recommended rather than obligatory?

Al-Istidhkar, p. 2898

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Legal Basis and Wisdom of Khiyar

وقالوا قوله صلى الله عليه وسلم ((البيعان بالخيار ما لم يفترقا)) على الندب بدليل

قوله صلى الله عليه وسلم ((من أقال نادما في بيع أو قال في بيعته أقال الله عثرته يوم القيامة)) وبدليل قوله صلى الله عليه وسلم في حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((البيعان بالخيار ما لم يفترقا إلا أن يكون صفقة خيار ولا يحل له أن يفارق صاحبه خشية أن يستقيله))

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on the hadith about cancelling a sale for a regretful person?

Al-Istidhkar, p. 2898

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Legal Basis and Wisdom of Khiyar

وقال الشافعي أما قوله صلى الله عليه وسلم ((من أقال نادما بيعته أقاله الله عثرته)) فهذا على الندب لا شك فيه ولفظه يدل على ذلك

Mas'alah: What is the ruling on the hadith 'The two parties have the option as long as they have not separated'?

Al-Istidhkar, p. 2898

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Legal Basis and Wisdom of Khiyar

وأما قوله ((البيعان بالخيار ما لم يفترقا)) فليس في لفظه شيء يدل على الندب وإنما هو حكم وقضاء وشرع من رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل لأحد خلافه برأيه

Mas'alah: What did Ibn Umar do to ensure the sale became binding?

Al-Istidhkar, p. 2898

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Actions Indicating Consent or Rescission

ومما يزيد ذلك بيانا فعل بن عمر - رضي الله عنه فإنه كان إذا أراد أن يجب

له البيع مشى حتى يفارق صاحبه ويغيب عنه وهو الذي روى الحديث وعلم معناه ومخرجه

Mas'alah: What did Abu Barza al-Aslami rule regarding the option of withdrawal in a sale?

Al-Istidhkar, p. 2899

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Khiyar al-Majlis (Option of the Session)

وعن أبي برزة الأسلمي في رجل اشترى فرسا من رجل ثم أقام بقية يومهما وليلتهما لم يفترقا وندم أحدهما فلم يرد الآخر إقالته فاختصما إلى أبي برزة فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((البيعان بالخيار ما لم يفترقا)) وما أراكما افترقتما وقد ذكرنا هذا الخبر بإسناده في ((التمهيد)) ولا أعلم أحدا خالفهما من الصحابة فيما ذهبا إليه من ذلك

Mas'alah: What is Malik's ruling on a sale conditioned on consulting a third party?

Al-Istidhkar, p. 2903

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Conditions for Valid Stipulation of Option

قال مالك فيمن باع من رجل سلعة فقال البائع عند مواجبة البيع أبيعك على أن أستشير فلانا فإن رضي فقد جاز البيع وإن كره فلا بيع بيننا فيتبايعان على ذلك ثم يندم المشتري قبل أن يستشير البائع فلانا إن ذلك البيع لازم لهما على ما وصفنا ولا خيار للمبتاع وهو لازم له إن أحب الذي اشترط له البائع أن يجيزه

Mas'alah: What is Abu Hanifah's view on stipulating an option for a non-contracting party?

Al-Istidhkar, p. 2903

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Conditions for Valid Stipulation of Option

وهو قول أبي حنيفة وأصحابه يجوز عنده شرط الخيار لغير العاقد فإن أمضى البيع جاز وإن نقضه انتقض فإن رضيه المشتري وقال الذي له الخيار لا أرضى فالقول قول المشتري ولو رضي الذي له الخيار وإن أراد المشتري رده لم يكن ذلك للمشتري

Mas'alah: What are the two narrations from al-Shafi'i on stipulating an option for a non-contracting party?

Al-Istidhkar, p. 2903

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Conditions for Valid Stipulation of Option

وعن الشافعي روايتان إحداهما أنه لا يجوز اشتراط الخيار لغير العاقد إلا أن يجعله وكيلا

Mas'alah: What is the Maliki view on stipulating the consent of a third party in a sale?

Al-Istidhkar, p. 2904

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Conditions for Valid Stipulation of Option

والأخرى كقول مالك لأن من باع واشترط رضا غيره فالرضا للغير وإن قال على أن أستأمر فلانا لم يرد إلا أن يقول استأمرته فأمرني بالرد

Mas'alah: What is the permissible duration for stipulating an option in a sale according to Maliki scholars?

Al-Istidhkar, p. 2904

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Duration of the Option Period

واختلفوا فيما يجوز اشتراطه من المدة في شرط الخيار فقال مالك يجوز اشتراط شهر وأكثر وروى عنه أشهب فيشترط ما شاء من الخيار ما لم يطل جدا وهو قول عبيد الله بن الحسن وقال لا يعجبني طول الخيار وقال بن القاسم وغيره عن مالك يجوز شرط الخيار في بيع الثوب اليوم واليومين وما أشبه ذلك وما كان أكثر من ذلك فلا خير فيه وفي الجارية تكون أبعد من ذلك قليلا الخمسة الأيام والجمعة ونحو ذلك وفي الدابة اليوم وما أشبهه لركبها المعرف ويخير وسيستشير فيها وما بعد من أجل الخيار فلا خير فيه

Mas'alah: Is there a difference between the seller and buyer in stipulating an option according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 2904

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Conditions for Valid Stipulation of Option

ولا فرق عند مالك بين شرط الخيار للبائع أو المشتري

Mas'alah: What does the author say about discussing the duration of option in detail later?

Al-Istidhkar, p. 2905

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Duration of the Option Period

قال أبو عمر سنذكر اختلافهم في مدة الخيار جملة بغير توقيت فيما بعد إن شاء الله - عز وجل

Mas'alah: What is the preferred duration for an option according to al-Awza'i?

Al-Istidhkar, p. 2905

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Duration of the Option Period

وقال الأوزاعي أحب الأجل إلينا في الخيار ثلاثة أيام للذي جاز عن النبي صلى الله عليه وسلم في المحفلة أنه بالخيار ثلاثة أيام ورواه الوليد بن مسلم عنه

Mas'alah: What is the evidence for allowing an option (khiyar) longer than three days?

Al-Istidhkar, p. 2905

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Legal Basis and Wisdom of Khiyar

وحجة من أجاز الخيار أكثر من ثلاث قوله صلى الله عليه وسلم المسلمون عند شروطهم))

Mas'alah: What is the ruling on the option (khiyar) for one, two, or three days according to al-Layth?

Al-Istidhkar, p. 2905

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Duration of the Option Period

وقال الليث بن سعد يجوز الخيار اليوم واليومين والثلاثة وما بلغنا فيه وقت إلا أنا نحب أن يكون ذلك قريبا من ثلاثة أيام

Mas'alah: What is the ruling on stipulating an option (khiyar) for the seller according to al-Thawri?

Al-Istidhkar, p. 2905

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Duration of the Option Period

وقال الثوري وبن شبرمة لا يجوز اشتراط الخيار للبائع بحال قال الثوري إن اشترط البائع الخيار فالبيع فاسد قال ولا يجوز الخيار للمشتري عشرة أيام وأكثر

Mas'alah: What did al-Shafi'i say about the permissibility of stipulating an option (khiyar) based on prophetic tradition?

Al-Istidhkar, p. 2906

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Legal Basis and Wisdom of Khiyar

قال الشافعي ولولا أن الخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم ما جاز الخيار أصلا في الثلاث ولا في غيرها

Mas'alah: In which types of sales is an option (khiyar) not permissible according to the majority of scholars?

Al-Istidhkar, p. 2906

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Conditions for Valid Stipulation of Option

قال أبو عمر لا يجوز الخيار عند جمهور العلماء وجماعتهم فيما يجب تعديله في المجلس مثل الصرف والسلم لأنه خلاف الأصول المجتمع عليها

Mas'alah: What is the evidence for the three-day option (khiyar) from the hadith of al-Musarra?

Al-Istidhkar, p. 2906

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Legal Basis and Wisdom of Khiyar

قال أبو عمر حد الخيار ثلاث مذكور في حديث المصراة رواه عبيد الله بن عمر وغيره عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه هشام عن بن سيرين عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ((من اشترى مصراة فهو بالخيار ثلاثة أيام)) ومن حديث نافع عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرجل وكان يخدع في البيوع إذا بعت فقل لا خلابة وأنت بالخيار ثلاثة أيام)) هكذا يرويه بن عيينة عن محمد بن إسحاق عن نافع عن بن عمر

Mas'alah: What is the scholarly disagreement over the meaning of 'except a sale with an option' in the hadith?

Al-Istidhkar, p. 2906

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Legal Basis and Wisdom of Khiyar

واختلف العلماء في معنى قوله صلى الله عليه وسلم في حديث هذا الباب إلا بيع الخيار وفي قوله في غير رواية مالك فيه أن يكون بيعهما عن خيار فقال منهم قائلون هو الخيار المشروط من كل واحد منهما ثلاثة أيام أو نحوها مما يجوز في مدة الخيار

هذا قول الشافعي وأبي ثور وجماعة وقال آخرون معنى قوله صلى الله عليه وسلم ((إلا بيع الخيار قوله إلا أن يكون بيعهما عن خيار هو أن يقول أحدهما بعد تمام البيع لصاحبه اختر إنفاذه أو فسخه فإن اختار إمضاء البيع تم البيع بينهما وإن لم يفترقا بأبدانهما ولا خيار لواحد منهما بعد ذلك هذا قول الثوري والليث بن سعد والأوزاعي وبن عيينة وعبيد الله بن الحسن وإسحاق بن راهويه وروي هذا المعنى أيضا عن الشافعي وروي نحوه عن طاوس وجماعة من التابعين وكان أحمد بن حنبل يقول هما بالخيار أبدا قالا هذا القول أو لم يقولا حتى يفترقا بأبدانهما من مكانهما للاختلاف في اللفظ الزائد وأجمع الجمهور من الفقهاء أن مدة الخيار قبل أن يفسخ من له الخيار البيع تم البيع ولزمهما جميعا ساعة انقضاء المدة وقال مالك إذا اشترط المشتري الخيار لنفسه ثلاثة أيام فأتى به بعد مغيب الشمس من آخر أيام الخيار أو من الغد أو قرب ذلك فله أن يرد وإن تباعد ذلك لم يرد وهو رأي بن القاسم قال وقال مالك إن اشترط أنه إن غابت الشمس من أيام الخيار فلم يأت بالثوب لزم البيع

فلا خير في هذا البيع وهذا مما انفرد به مالك لم يتبعه عليه إلا بعض أصحابه واختلفوا في اشتراط الخيار إلى مدة غير معلومة فقال مالك ذلك جائز ويجعل السلطان له في ذلك من الخيار ما يكون في مثل تلك السلعة وقال أبو حنيفة وأصحابه إذا جعل الخيار بغير مدة معلومة فسد البيع كالجعل الفاسد والثمن الفاسد وإن أجازه في الثلاث جاز عند أبي حنيفة وإن لم يجزه حتى مضت الثلاثة الأيام لم يكن له أن يجيز وقال أبو يوسف ومحمد له أن يختار بعد الثلاث وكذلك قولهم فيمن اشترط له الخيار أكثر من ثلاث أنه إذا أجازه في الثلاث جاز

وقال الشافعي لا يجوز وإن أجازه في الثلاث لأنه بيع قد فسد باشتراط أكثر من ثلاث وقياس قوله فيمن اشترط الخيار لمدة غير معلومة أنه لا يجوز وإن أجازه في الثلاث وقالت طائفة منهم الحسن بن حي وغيره جائز إذا اشترط الخيار بغير مدة مذكورة ويكون له الخيار أبدا وقال الطبري إذا لم يذكر للخيار وقتا معلوما كان البيع صحيحا والثمن حالا وكان له الخيار في الوقت إن شاء أمضى وإن شاء رد واختلفوا في الخيار هل يورث فعند مالك والشافعي وأصحابهما وعبيد الله بن الحسن يورث ويقوم ورثة من له الخيار مقامه إلى انقضاء الأمر وقال الثوري وأبو حنيفة وأصحابهما يبطل الخيار بموت من له الخيار ويتم البيع واختلفوا فيمن المصيبة منه إذا هلك المبيع في أيام الخيار فعند مالك والشافعي وأصحابهما والليث والأوزاعي هلاكه من البائع والمشتري أمين وهو قول بن أبي ليلى إذا كان الخيار للبائع خاصة وقال الثوري إذا كان الخيار للمشتري فعليه الثمن وقد قدمنا عنه أن الخيار للبائع ولا يجوز وقال أبو حنيفة إذا كان الخيار للبائع فالمشتري ضامن للقيمة وإن كان الخيار للمشتري فعليه الثمن وقد تم البيع على كل حال بالهلاك وحكى الربيع مثل ذلك عن الشافعي وذكر المزني عنه إذا كان له الخيار فالمشتري ضامن للقيمة إذا

هلك في يده بعد قبضه له فهذه أصول مسائل الخيار وأما الفروع فلا تكاد تحصى وليس في مثل كتابنا هذا نتقصى

Mas'alah: How is the hadith about the option for the deceived applied generally?

Al-Istidhkar, p. 2960

Index: Kitab al-Khiyar (Options in Sale) > Legal Basis and Wisdom of Khiyar

وعلى هذا القول يكون هذا الحديث مستعملا معناه في كل من اشترى وباع إذا اشترط الخيار ثلاثا وظهر إليه فيها أنه غبن وخدع وقد مضى ما للعلماء في اشتراط الخيار ومدته فيما مضى من كتابنا فلا وجه لإعادته

KITAB 58

كتاب الرهن

Kitab al-Rahn (Pledge)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الرهن
The Chapter on Pledge

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the miller detaining flour as a pledge for his wages?

Al-Istidhkar, p. 2930

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > The Chapter on Pledge > Rights and Liabilities of Pledgee and Pledgor

وله قول آخر رواه الربيع أن للطحان حبس الدقيق حتى يأخذ حقه كالرهن

BAB 7

باب هلاك الرهن
The Chapter on Destruction of the Pledge

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a pledge that perishes in the possession of the pledgee?

Al-Istidhkar, p. 3099

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > The Chapter on Destruction of the Pledge > Pledge Destroyed in Pledgee's Possession

قال أبو عمر اختلف العلماء - قديما وحديثا - من الصحابة والتابعين ومن بعدهم في الرهن يهلك عند المرتهن ويتلف من غير جناية منه ولا تضييع فقال مالك بن أنس والأوزاعي وعثمان البتي إذا كان الرهن مما يخفى هلاكه نحو الذهب والفضة والثياب والحلي والسيف واللجام وسائر ما يغاب عليه من المتاع ويخفى هلاكه فهو مضمون على المرتهن إن هلك وخفي هلاكه ويترادان الفضل فيما بينهما وإن كانت قيمة الرهن أكثر من الدين ذهب الدين كله ويرجع الراهن على المرتهن بفضل قيمة الرهن وإن كانت قيمة الرهن مثل الدين ذهب بما فيه وإن كانت أقل أتم الراهن للمرتهن دينه وإن اختلفا فسيأتي القول فيه في باب بعد هذا حيث ذكره مالك - رحمه الله

Mas'alah: What is the ruling on mutual restitution when a pledge is destroyed in the pledgee's possession?

Al-Istidhkar, p. 3100

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > The Chapter on Destruction of the Pledge > Pledge Destroyed in Pledgee's Possession

وقال بن أبي ليلى وعبيد الله بن الحسن وإسحاق وأبو عبيد في هلاك الرهن عند المرتهن إنهما يترادان الفضل بينهما على مثل قول مالك والأوزاعي والبتي إلا أنه لا

فرق عندهم بين ما يظهر هلاكه وبين ما لا يظهر وبين ما يغاب عليه وبين ما لا يغاب عليه

Mas'alah: What is the ruling on the pledge being forfeited for the debt upon destruction according to Shuraih and the Kufans?

Al-Istidhkar, p. 3100

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > The Chapter on Destruction of the Pledge > Effect of Pledge Loss on Debt

وقال شريح القاضي وعامر الشعبي وشريك وغير واحد من الكوفيين يذهب الرهن بما فيه من الدين إذا هلك سواء كانت قيمته مثل الدين أو أقل أو أكثر ولا يرجع واحد منهما على صاحبه بشيء

Mas'alah: What is the ruling of the seven Medinan jurists on a pledge that perishes?

Al-Istidhkar, p. 3100

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > The Chapter on Destruction of the Pledge > Pledge Destroyed in Pledgee's Possession

وهو قول الفقهاء السبعة المدنيين إلا أنهم إنما يجعلونه بما فيه إذا هلك وعميت قيمته ولم تقم بينة على ما فيه فإن قامت بينة على ما فيه ترادا الفضل

Mas'alah: What is the ruling on destruction of a pledged animal?

Al-Istidhkar, p. 3104

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > The Chapter on Destruction of the Pledge > Liability for Pledged Animals

(12 - باب القضاء في الرهن من الحيوان) 1400 - قال مالك الأمر الذي لا اختلاف فيه عندنا في الرهن أن ما كان من أمر يعرف هلاكه من أرض أو دار أو حيوان فهلك في يد المرتهن وعلم هلاكه فهو من الراهن وإن ذلك لا ينقص من حق المرتهن شيئا وما كان من رهن يهلك في يد المرتهن فلا يعلم هلاكه إلا بقوله فهو من المرتهن وهو لقيمته ضامن يقال له صفه فإذا وصفه أحلف على صفته وتسمية ماله فيه ثم يقومه أهل البصر بذلك فإن كان فيه فضل عما سمى فيه المرتهن اخذه الراهن وان كان اقل مما سمى احلف الراهن على ما سمى المرتهن وبطل عنه الفضل الذي سمى المرتهن فوق قيمة الرهن وإن أبى الراهن أن يحلف أعطي المرتهن ما فضل بعد قيمة الرهن فإن قال المرتهن لا علم لي بقيمة الرهن حلف الراهن

على صفة الرهن وكان ذلك له إذا جاء بالأمر الذي لا يستنكر قال مالك وذلك إذا قبض المرتهن الرهن ولم يضعه على يدي غيره قال أبو عمر قد تقدم القول فيما يغاب عليه من الرهون وما لا يغاب عليه منها في الباب الذي قبل هذا باب غلق الرهن فلا معنى لاعادته ها هنا

BAB 8

باب بيع الرهن
The Chapter on Sale of the Pledge

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a shared pledge between two creditors in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3105

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > The Chapter on Sale of the Pledge > Sale of Pledge with Multiple Creditors

(13 - باب القضاء في الرهن يكون بين الرجلين) 1401 - قال مالك في الرجلين يكون لهما رهن بينهما فيقوم أحدهما ببيع

رهنه وقد كان الآخر أنظره بحقه سنة قال إن كان يقدر على أن يقسم الرهن ولا ينقص حق الذي أنظره بحقه بيع له نصف الرهن الذي كان بينهما فأوفى حقه وإن خيف أن ينقص حقه بيع الرهن كله فأعطي الذي قام ببيع رهنه حقه من ذلك فإن طابت نفس الذي أنظره بحقه أن يدفع نصف الثمن إلى الراهن وإلا حلف المرتهن أنه ما أنظره إلا ليوقف لي رهني على هيئته ثم أعطي حقه عاجلا

BAB 9

باب فك الرهن
The Chapter on Release of the Pledge

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the forfeiture of a pledge?

Al-Istidhkar, p. 3097

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > The Chapter on Release of the Pledge > Release by Forfeiture or Destruction

باب ما لا يجوز من غلق الرهن)

Mas'alah: What is the ruling on returning a defective pledged or leased item?

Al-Istidhkar, p. 2705

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Disputes Between Pledgor and Pledgee

والرهن والإجارة ليسا بفوت عنده ومتى رجع إليه الشيء يرده إن كان لحاله وإن دخله عيب مفسد رده ورد ما نقص منه

Mas'alah: What is the ruling on the forfeiture of a pledge according to the hadith?

Al-Istidhkar, p. 3097

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Definition and Legal Basis of Pledge

1398 - مالك عن بن شهاب عن سعيد بن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (لا يغلق الرهن)

Mas'alah: What is Malik's interpretation of the prohibition of closing a pledge?

Al-Istidhkar, p. 3097

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Definition and Legal Basis of Pledge

قال مالك وتفسير ذلك فيما نرى والله أعلم أن يرهن الرجل الرهن عند الرجل بالشيء وفي الرهن فضل عما رهن به فيقول الراهن للمرتهن إن جئتك بحقك إلى أجل يسميه له وإلا فالرهن لك بما رهن فيه قال فهذا لا يصلح ولا يحل وهذا الذي نهي عنه وإن جاء صاحبه بالذي رهن به بعد الأجل فهو له وأرى هذا الشرط منفسخا

Mas'alah: What are the different chains of transmission for the hadith on pledges?

Al-Istidhkar, p. 3097

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Definition and Legal Basis of Pledge

قال أبو عمر قد ذكرنا في (التمهيد) من وصل الحديث فجعله عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة من رواة مالك ومن رواة بن شهاب ايضا ومنهم من يرويه عن بن شهاب عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ومنهم من يزيد فيه مرسلا ومسندا (الرهن ممن رهنه له غنمه وعليه غرمه) وجعله بعضهم من قول سعيد بن المسيب

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith 'the pledge is not closed'?

Al-Istidhkar, p. 3097

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Definition and Legal Basis of Pledge

وقد حدثنا خلف بن قاسم قال حدثني علي بن الحسن وأحمد بن محمد بن يزيد الحلبي قالا حدثني علي بن عبد الحميد الغضائري قال حدثني مجاهد بن موسى قال حدثني معن بن عيسى عن مالك عن بن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (لا يغلق الرهن وهو من صاحبه) هكذا جاء هذا الإسناد عن معن بن عيسى وليس كذلك في الموطأ

Mas'alah: What are the variant narrations of the hadith on the pledge?

Al-Istidhkar, p. 3097

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Definition and Legal Basis of Pledge

ورواه معمر وبن أبي ذئب ويحيى بن أبي أنيسة كلهم عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال (لا يغلق الرهن ممن رهنه له غنمه وعليه غرمه) وقد ذكرنا الأسانيد بكل ذلك من طرق متواترة في (التمهيد) والحمد لله كثيرا

Mas'alah: What is the linguistic meaning of 'ghalaqa' in the context of a pledge?

Al-Istidhkar, p. 3098

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Definition and Legal Basis of Pledge

والرواية فيه (لا يغلق الرهن) بضم القاف على الخبر بمعنى الرهن ليس يغلق أي لا يذهب ولا يتلف باطلا والله أعلم والنحويون يقولون غلق الرهن إذا لم يوجد له تخلص قال زهير (وفارقتك برهن لا فكاك له ... يوم الوداع فأمسى الرهن قد غلقا)

وقال قعنب بن أم صاحب (بانت سعاد وأمسى دونها عدن ... وغلقت عندها من قلبك الرهن) وقال آخر (كأن القلب ليلة قيل يغدى ... بليلى العامرية أو يراح) (قطاة عرها شرك فباتت ... تجاذبه وقد غلق الجناح) وقد أكثرنا في (التمهيد) من الشواهد بالشعر في هذا المعنى

Mas'alah: What is Abu Ubayd's interpretation of the term 'ghalaqa' for a pledge?

Al–Istidhkar, p. 3098

Index: Kitab al–Rahn (Pledge) > Definition and Legal Basis of Pledge

وقال أبو عبيد لا يجوز في كلام العرب أن يقال في الرهن إذا ضاع قد غلق إنما يقال قد غلق إذا استحقه المرتهن فذهب به ثم ذكر نحو تفسير مالك له في الموطأ

Mas'alah: What is the ruling on a pledge with a condition that the pledge becomes property of the creditor if not redeemed?

Al–Istidhkar, p. 3098

Index: Kitab al–Rahn (Pledge) > Sale and Disposal of Pledged Property

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثني محمد بن يحيى بن عمر قال حدثني علي بن حرب قال حدثني سفيان بن عيينة عن عمرو عن طاوس قال إذا رهن الرجل الرهن فقال صاحبه إن لم آتك إلى كذا وكذا فالرهن لك قال ليس بشيء ولكن يباع فيأخذ حقه ويرد ما فضل

Mas'alah: What is the ruling on a loan with a pledge and a condition that the pledge becomes property of the creditor if not repaid?

Al-Istidhkar, p. 3099

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Sale and Disposal of Pledged Property

روى هشيم عن منصور عن إبراهيم قال إذا أقرض الرجل الرجل قرضا ورهنه رهنا وقال له إن أتيتك بحقك إلى أجل كذا وإلا فهو لك بما فيه قال ليس هذا بشيء هو رهن على حاله لا يغلق

Mas'alah: What does the statement 'the pledge does not become forfeited' mean in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3099

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Definition and Legal Basis of Pledge

وهذا يدل على أن قوله (لا يغلق الرهن) إنما هو في الرهن القائم الموجود لا فيما هلك من الرهون وانه لياخذه المرتهن اذا حل الاجل بماله عليه من الشرط الذي أبطلته السنة وجعلت صاحبه أولى به إذا أراد افتكاكه فأدى دينه

Mas'alah: What did al-Zuhri say about the meaning of 'the pledge is not closed'?

Al-Istidhkar, p. 3099

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Definition and Legal Basis of Pledge

وذكر عبد الرزاق عن معمر قال قلت للزهري أرأيت قوله (لا يغلق الرهن) أهو

الرجل يقول إن لم آتك بمالك فهذا الرهن لك قال نعم قال معمر ثم بلغني أنه إن هلك لم يذهب حق هذا إنما هلك من رب المال له غنمه وعليه غرمه

Mas'alah: What is Malik's view on the liability for a pledge that perishes if evidence is established?

Al-Istidhkar, p. 3099

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Liability for Destruction or Loss of Pledge

وكان مالك وبن القاسم يذهبان فيما يغاب عليه من الرهن أنه إن قامت البينة على هلاكه فليس بمضمون إلا أن يتعدى فيه المرتهن أو يضيعه فيضمن

Mas'alah: What is Ashhab's view on the liability for a pledge that can be concealed?

Al-Istidhkar, p. 3099

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Liability for Destruction or Loss of Pledge

وقال أشهب كل ما يغاب عليه مضمون على المرتهن خفي هلاكه أو ظهر وهو قول الأوزاعي والبتي

Mas'alah: What is the agreed ruling on a pledge whose destruction is apparent?

Al-Istidhkar, p. 3099

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Liability for Destruction or Loss of Pledge

واتفق مالك وأصحابه والأوزاعي وعثمان البتي في الرهن إذا كان مما يظهر

Mas'alah: What is the ruling on the pledgee's liability for a lost pledge in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3100

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Liability for Destruction or Loss of Pledge

هلاكه نحو الدور والأرضين والحيوان وما كان مثل ذلك كله فهلك أنه من مال الراهن ومصيبته منه والمرتهن فيه أمين

Mas'alah: What is the ruling on the pledgee's liability for a lost pledge in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3100

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Liability for Destruction or Loss of Pledge

والرهن عندهم مضمون على كل حال حيوانا كان أو غيره

Mas'alah: What is the ruling on the pledge when its value is less than the debt according to Sufyan al-Thawri and Abu Hanifah?

Al-Istidhkar, p. 3100

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Liability for Destruction or Loss of Pledge

وقال سفيان الثوري وأبو حنيفة وأصحابه والحسن بن حي إن كان الرهن مثل الدين أو أكثر فهو بما فيه وان كان اقل من الدين ذهب من الدين بقدره ورجع المرتهن على الراهن بما نقص من قيمة الرهن عن الدين

Mas'alah: What is the ruling on the pledge being guaranteed up to the value of the debt?

Al-Istidhkar, p. 3100

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Liability for Destruction or Loss of Pledge

والرهن عندهم مضمون بقيمة الدين فما دون وما زاد على الدين فهو أمانة

Mas'alah: What is Malik's ruling when the value of a perished pledge is unknown?

Al-Istidhkar, p. 3100

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Liability for Destruction or Loss of Pledge

وبه قال الليث بن سعد ومالك بن أنس إذا عميت قيمة الرهن وأقر الراهن والمرتهن جميعا أنهما لا يعرفان قيمته فهو بما فيه

Mas'alah: What did al-Layth report from Ali regarding a perished pledge?

Al-Istidhkar, p. 3100

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Liability for Destruction or Loss of Pledge

قال الليث وبلغني ذلك عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه

Mas'alah: What is al-Layth's ruling on liability for a living pledge that dies or runs away?

Al-Istidhkar, p. 3100

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Liability for Destruction or Loss of Pledge

والحيوان عند الليث لا يضمن إلا أن يتهم المرتهن في دعوى الموت والإباق

Mas'alah: What is al-Layth's view on the visibility of a pledge's death?

Al-Istidhkar, p. 3101

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Liability for Destruction or Loss of Pledge

قال الليث بالموت يكون ظاهرا معلوما لا يخفى

Mas'alah: What is the ruling on notifying the pledgor of the death or escape of a pledged animal?

Al-Istidhkar, p. 3101

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Liability for Destruction or Loss of Pledge

وإن أعلم المرتهن الراهن بموته أو إباقه أو أعلم السلطان - إن كان صاحبه غائبا - حلف وبرىء

Mas'alah: What is the ruling on the pledge being a trust according to the Hijazi school?

Al-Istidhkar, p. 3101

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Liability for Destruction or Loss of Pledge

وقالت طائفة من أهل الحجاز منهم سعيد بن المسيب وبن شهاب الزهري وعمرو بن دينار ومسلم بن خالد الزنجي والشافعي وأصحابه الرهن كله أمانة قليله وكثيره ما يغاب عليه منه وما لا يغاب عليه ولا يضمن إلا بما يضمن به الودائع من التعدي

والتضييع كسائر الأمانات ولا يضير المرتهن هلاك الرهن ودينه ثابت على حاله وسواء عندهم الحيوان في ذلك والدور والرباع والثياب والحلي وغير ذلك

Mas'alah: Which scholars held that a pledge is a trust?

[Al-Istidhkar, p. 3101]

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Liability for Destruction or Loss of Pledge

وبه قال أحمد بن حنبل وأبو ثور وداود بن علي وجمهور أهل الحديث

Mas'alah: What is the evidence for the pledge being a trust?

[Al-Istidhkar, p. 3101]

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Liability for Destruction or Loss of Pledge

وحجتهم في ذلك حديث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the meaning of the hadith 'the pledge belongs to the pledgor, its profit is his and its loss is his'?

[Al-Istidhkar, p. 3101]

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Liability for Destruction or Loss of Pledge

ومنهم من يرسله عن سعيد ومنهم من يجعله من قوله (الرهن من صاحبه الذي رهنه له

غنمه وعليه غرمه) وقد أوضحنا ذلك كله في (التمهيد)

Mas'alah: What is the interpretation of 'lahu ghanmuhu wa 'alayhi ghurmuhu' in pledge?

Al-Istidhkar, p. 3101

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Liability for Destruction or Loss of Pledge

وقال هؤلاء يعني قوله صلى الله عليه وسلم له عنه أي له غلته وخراجه وفائدته كما له رقبته ومعنى عليه غرمه أي فكاكه ومصيبته

Mas'alah: When is the pledgee liable for the pledged item?

Al-Istidhkar, p. 3101

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Liability for Destruction or Loss of Pledge

قالوا والمرتهن ليس بمعتد حينئذ فيضمن وإنما يضمن من تعدى

Mas'alah: What is the Maliki ruling on animals in pledge being a trust?

Al-Istidhkar, p. 3101

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Liability for Destruction or Loss of Pledge

وقال المزني قد قال مالك ومن تابعه إن الحيوان ما ظهر هلاكه أمانة

Mas'alah: What is the Hanafi view on excess value of a pledge being a trust?

Al-Istidhkar, p. 3101

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Liability for Destruction or Loss of Pledge

وقال أبو حنيفة ومن قال بقوله ما زاد على قيمة الرهن فهو أمانة فالواجب بحق النظر أن يكون كله أمانة

Mas'alah: What does 'lahu ghanmuhu wa 'alayhi ghurmuhu' mean according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 3101

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Liability for Destruction or Loss of Pledge

ومعنى قوله له غنمه وعليه غرمه عند مالك وأصحابه أي له غلته وخراجه وأجرة عمله كما قال من تقدم ذكره

Mas'alah: What is the meaning of 'upon him is its loss' in the context of a pledge?

Al-Istidhkar, p. 3101

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Liability for Destruction or Loss of Pledge

قالوا ومعنى قوله وعليه غرمه أي نفقته ليس الفكاك والمصيبة

Mas'alah: How is profit and loss balanced in the ruling on a pledge?

Al-Istidhkar, p. 3101

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Liability for Destruction or Loss of Pledge

قالوا لأن الغنم إذا كان الخراج والغلة كان الغرم ما قابل ذلك من النفقة

Mas'alah: When is the pledgee liable for the destruction of the pledged item?

Al-Istidhkar, p. 3101

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Liability for Destruction or Loss of Pledge

قالوا والأصل أن المرتهن إذا لم يتعمد لم يضمن ما ظهر هلاكه ويضمن ما غاب هلاكه من حيث ضمنه المستعير سواء لأن لكل واحد منهما أخذ الشيء لمنفعة نفسه والمرتهن أخذه وتبعه بحقه والمستعير أخذ العارية للمنفعة بها دون صاحبها ما دامت عنده

Mas'alah: What is the ruling on using a pledged animal for riding or milking?

Al-Istidhkar, p. 3102

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Liability for Destruction or Loss of Pledge

قالوا وفي معنى قوله له غنمه وعليه غرمه قوله صلى الله عليه وسلم (الرهن مركوب ومحلوب) أي أجر ظهره لربه ونفقته عليه ولا يجوز أن يكون ذلك للمرتهن لأنه ربا من أجل الدين الذي له ولا يجوز أن يكون الراهن يلي الركوب والحلاب لأنه كان يصير - حينئذ - الرهن عنده غير مقبوض والرهن لا بد أن يكون مقبوضا ولو ركبه لخرج من الرهن

Mas'alah: How do Abu Hanifah and his school interpret the hadith on profit and liability of a pledge?

Al-Istidhkar, p. 3102

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Liability for Destruction or Loss of Pledge

وأما أبو حنيفة وأصحابه فتأويل قوله – عليه السلام – عندهم (له غنمه وعليه غرمه) أي لا يكون غنمه للمرتهن ولكن يكون للراهن وغنمه عندهم ما فضل من الدين وغرمه ما نقص من الدين

Mas'alah: Does the ruling on a pledge's profit and liability apply only when it remains intact?

Al-Istidhkar, p. 3102

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Liability for Destruction or Loss of Pledge

وهذا كله أيضا عندهم في سلامة الرهن لا في عطبه

Mas'alah: Is a pledge guaranteed by the debt itself or by its value in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3102

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Liability for Destruction or Loss of Pledge

والرهن عندهم مضمون بالدين لا بنفسه ولا قيمته

Mas'alah: Why is a pledge considered guaranteed and not a trust in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3102

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Liability for Destruction or Loss of Pledge

ومن حجتهم أن المرتهن لما كان أحق بالرهن من سائر الغرماء في الفلس علم أنه ليس كالوديعة فإنه مضمون ولأنه لو كان أمانة لم يكن المرتهن أحق به

Mas'alah: What is al-Shafi'i's interpretation of the hadith 'A pledge is not forfeited'?

Al-Istidhkar, p. 3102

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Liability for Destruction or Loss of Pledge

وقال الشافعي معنى قوله صلى الله عليه وسلم (لا يغلق الرهن) قول عام لم يخص فيه ما يظهر هلاكه مما لا يظهر وما يعاب عليه مما لا يعاب عليه ومن فرق بين شيء من ذلك فقد قال بما لا يعضده نص ولا قياس

Mas'alah: What is the ruling on the guarantee of a pawn that perishes secretly?

Al-Istidhkar, p. 3102

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Liability for Destruction or Loss of Pledge

ولو عكس هذا القول على قائله فقيل ما ظهر هلاكه لا يكون أمانة لأنهما قد رضيا أن يكون الرهن بما فيه أو مضمونا بقيمته وأما ما يخفى هلاكه فقد رضي صاحبه بدفعه إلى المرتهن وهو يعلم أن هلاكه يخفى فقد رضي فيه أمانته فهو لأمانته فإن هلك لم يهلك من مال المرتهن وذلك لا يصح لأنه لا دليل لقائله من نص كتاب ولا

سنة ولا قياس

Mas'alah: What is the consensus on the guarantee of trust and pawned items?

Al-Istidhkar, p. 3102

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Liability for Destruction or Loss of Pledge

قال ولا خلاف علمته بين العلماء أن ما ظهر هلاكه من الأمانة وما خفي سواء أنه مضمون وما ظهر أو خفي هلاكه من المضمون سواء في أنه مضمون

قال وكذلك قول أهل الكوفة لا يستقيم في قياس ولا نظر ولا فيه أثر يلزم أنهم جعلوا الرهن مرة مضمونا بما فيه الدين ومرة مضمونا بالقيمة بما فيه والمضمونات إنما تضمن بالقيمة إذا فاتت كأنما فيها من الحق فإن ذكروا رواية عن علي فالخلاف عن علي موجود والسنة تدل على أنه أمانة وبالله التوفيق اختصرت كلامه هذا ولكل هذه الطوائف حجج يطول ذكرها قد تقصاها أصحابهم كل لمذهبه وبالله التوفيق لا شريك له

Mas'alah: What is the ruling on pawning fruit and animals?

Al-Istidhkar, p. 3103

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Liability for Destruction or Loss of Pledge

(11 - باب القضاء في رهن الثمر والحيوان) 1399 - قال مالك فيمن رهن حائطا له إلى أجل مسمى فيكون ثمر ذلك الحائط قبل ذلك الأجل إن الثمر ليس برهن مع

الأصل إلا أن يكون اشترط ذلك المرتهن في رهنه وإن الرجل إذا ارتهن جارية وهي حامل أو حملت بعد ارتهانه إياها إن ولدها معها قال مالك وفرق بين الثمر وبين ولد الجارية أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (من باع نخلا قد أبرت فثمرها للبائع إلا أن يشترطه المبتاع) قال والأمر الذي لا اختلاف فيه عندنا أن من باع وليدة أو شيئا من الحيوان وفي بطنها جنين أن ذلك الجنين للمشتري اشترطه المشتري أو لم يشترطه فليست النخل مثل الحيوان وليس الثمر مثل الجنين في بطن أمه قال مالك ومما يبين ذلك أيضا أن من أمر الناس أن يرهن الرجل ثمر النخل ولا يرهن النخل وليس يرهن أحد من الناس جنينا في بطن أمه من الرقيق ولا من الدواب قال أبو عمر لم يختلف قول مالك وأصحابه أن ما تلده المرهونة فهو رهن معها وأن الثمرة الحادثة ليست برهن معها وأن الثمرة مع الأصل لا مع الاشتراط وقال الليث بن سعد إذا كان الدين حالا دخلت الثمرة في الرهن وإذا كان إلى أجل فالثمرة إلى صاحب الأصل وروي عنه أنه لا تدخل فيه إلا أن تكون موجودة يوم الرهن في الشجر

وقال الشافعي لا يدخل الولد الحادث ولا الثمرة الحادثة في الرهن كما لا يدخل مال العبد عند الجميع إذا رهن العبد وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد إذا ولدت المرهونة بعد الرهن دخل ولدها في الرهن وكذلك اللبن والصوف وثمر النخل والشجر وهو قول الثوري والحسن بن حي وبه قال أبو جعفر الطبري قال وكذلك الغلة والخراج كل ذلك داخل في الرهن بغير شرط قال أبو عمر قد أوضح مالك وجه الصواب فيما ذهب إليه في هذه المسألة وأما الشافعي فحجته أن الثمرة لما لم تدخل في بيع الأصل إلا بالشرط دل على أنها شيء آخر غير الأصل ولا تدخل في الرهن إلا بالشرط بعد ظهورها والأمة لا يصح رهن جنينها في بطنها فإذا ولدت فهو مباين لها لم يقع عليه الرهن فهو للراهن وأما أبو حنيفة فقاسه على المكاتبة التي

ولدها مثلها إذا ولدته بعد الكتابة ولا فرق عنده بين الثمرة والولد لأن ذلك كله نمى من الأصل والاحتجاج بمذاهبهم فيه تشعيب والأصل ما ذكرته لك

Mas'alah: What is the ruling on disputes between the pledgor and pledgee regarding the debt?

Al-Istidhkar, p. 3105

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Disputes Between Pledgor and Pledgee

وأما اختلاف الرهن والراهن والمرتهن فيما على الراهن من الدين فقول مالك ما ذكره في (الموطأ) مما قد ذكرناه عنه في هذا الباب ولم يختلف أصحابه عنه أن القول قول المرتهن فيما بينه وبين قيمة الرهن ولا نعلم أحدا راعى قيمة الرهن في هذه المسألة غير مالك ومن قال بقوله إلا أنهم لا يكون القول عندهم قول المرتهن إلا إلى قيمة الرهن لأن الرهن وثيقة بالدين فأشبه إليه وصار القول قول من الرهن في يده إلى مقدار قيمته ولا يصدق على أكثر من ذلك والقول قول الراهن فيما زاد على ذلك فإن كان الرهن قائما واختلفا في الدين فإن كان الرهن قدر حق المرتهن أخذه بحقه وكان أولى به من الراهن إلا أن يشاء رب الرهن أن يعطيه حقه الذي حلف عليه ويأخذ رهنه وقال الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما والثوري والحسن بن حي إذا هلك الرهن واختلف الراهن والمرتهن في مقدار الدين فالقول قول الراهن في الدين مع يمينه ولا قول للمرتهن ها هنا إلى قيمة الرهن ولا ما دون ولا ما فوق لأنه مدع عندهم قال أبو عمر المرتهن مدع فإذا لم تكن بينة حلف الراهن على ظاهر السنة المجتمع عليها ولا يلزم الراهن من الدين إلا ما أقر به أو قامت عليه بينة فإن اختلفا في قيمة الرهن الهالك أو صفته فالقول قول المرتهن عند مالك وأصحابه لأنه الضامن لقيمته وهو مدعى عليه والراهن مدع بأكثر مما يقر به المرتهن والشافعي

والكوفيون على أصولهم المتقدمة وهذا باب مطرد لو وقف على المدعي من المدعى عليه فيه وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on the property of a pawned slave in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3106

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Pledge of Undivided Shares and Joint Property

قال وسمعت مالكا يقول في العبد يرهنه سيده وللعبد مال إن مال العبد ليس برهن إلا أن يشترطه المرتهن قال أبو عمر قد مضى الكلام في باب القضاء في رهن الثمر والحيوان ما يغني عن الكلام في مال العبد ولا خلاف عن مالك فيه إلا أنهم اختلفوا فيما يستفيده العبد المرهون هل يدخل في الرهن أم لا واختلف في ذلك أيضا أصحاب مالك - رحمه الله واتفق بن القاسم وأشهب أنه لا يكون ما يوهب العبد ولا خراجه رهنا وخالفهما يحيى بن عمر فقال ذلك كله رهن معه قال أبو عمر الصواب أن لا يكون الخراج ولا غيره مما يستفيده رهنا لأنه ملك للراهن لم يتعاقد عليه الرهن وقد اتفق العلماء أن مال العبد لا يدخل في البيع إلا بالشرط وهي السنة فالرهن أحرى بذلك وأولى

Mas'alah: What is the ruling on two people taking a pledge for a joint debt in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3106

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Pledge of Undivided Shares and Joint Property

وأما القضاء في ارتهان الرجلين فقال مالك ما تقدم ذكره وقال أيضا إذا ارتهن

رجلان بدين لهما على رجل دينا وهما فيه شريكان لم يصح قضاء أحدهما دون الآخر ولا يقبض الرهن حتى يستوفي المرتهن ماله عليه ما فيه فإن لم يكونا فيه شريكين فإنه إذا قبض أحدهما قبض حصته وقال أبو حنيفة سواء كانا شريكين أو غير شريكين لا يأخذان الرهن حتى يستوفيا جميع الدين وقال الشافعي يصح الرهن من رجل لرجلين ومن رجلين لرجل ولكل واحد منهما نصف الرهن فإذا قضى أحدهما نصيبه أخذ نصيبه من الرهن فإن كان المرتهن واحدا والراهنان اثنين فأجر أحدهما أو قبض منه حصته من اثنين خرجت حصته من الرهن وكذلك لو كانا رجلين فأجر أحدهما أو قبض حصته فنصفه خارج من الرهن ويقاسمه إن كان مما يكال أو يوزن

Mas'alah: What is the ruling on disputes over the value of a destroyed pledge in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3107

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Disputes Between Pledgor and Pledgee

(14 - باب القضاء في جامع الرهون) 1402 - قال مالك فيمن ارتهن متاعا فهلك المتاع عند المرتهن وأقر الذي عليه الحق بتسمية الحق واجتمعا على التسمية وتداعيا في الرهن فقال الراهن قيمته عشرون دينارا وقال المرتهن قيمته عشرة دنانير والحق الذي للرجل فيه عشرون دينارا قال مالك يقال للذي بيده الرهن صفه فإذا وصفه أحلف عليه ثم أقام تلك الصفة أهل المعرفة بها فإن كانت القيمة أكثر مما رهن به قيل للمرتهن اردد إلى الراهن بقية حقه وإن كانت القيمة أقل مما رهن به أخذ المرتهن بقية حقه من الراهن وإن كانت القيمة بقدر حقه فالرهن بما فيه قال أبو عمر هذا كله من قوله على أصله فيما يغاب عليه من الرهون أنه على المرتهن

مضمون فلما كان مضمونا عليه وكان له دينه الذي اتفقا على تسميته ثم اختلفا في قيمة الرهن وهو تالف قد ضاع وأصله أن القول في صفة الرهن قول المرتهن لأنه كان بيده وثيقة بدينه فصار مدعى عليه فيما لا يقر به من قيمته فوجبت اليمين عليه في صفته ثم ضمن تلك الصفة وترادا الفضل في ذلك لأنهما قد اتفقا على تسمية الدين ولو اختلفا في مبلغ الدين كان القول فيما زاد على الرهن قول الراهن لأنه مدعى عليه وأما الشافعي فالرهن عنده أمانة على ما قدمنا ذكره عنهم ومن قال كقوله فلا يضر المرتهن إلى هلاكه ودينه فإن على الراهن بماله فإن اتفقا على مبلغ الدين لزم الراهن الخروج عنه والأداء إلى المرتهن وإن اختلفا فالمرتهن مدع فإن لم تقم له بينة فالقول قول الراهن مع يمينه حينئذ لأنه مدعى عليه وهذا كله بين لا إشكال فيه وأما أبو حنيفة فالرهن عنده بما فيه إذا هلك وكانت قيمته كالدين أو أكثر وإن كانت قيمته أقل رجع المرتهن على الراهن بتمام دينه وبكل قول من هذه الأقوال قال جماعة من السلف قد ذكرناهم فيما مضى والحمد لله كثيرا

Mas'alah: What is the ruling on a dispute between pledgor and pledgee over the amount of debt when the pledge is still in hand in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3107

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Disputes Between Pledgor and Pledgee

قال مالك الأمر عندنا في الرجلين يختلفان في الرهن يرهنه أحدهما

صاحبه فيقول الراهن أرهنتكه بعشرة دنانير ويقول المرتهن ارتهنته منك بعشرين دينارا والرهن ظاهر بيد المرتهن قال يحلف المرتهن حتى يحيط بقيمة الرهن فإن

كان ذلك لا زيادة فيه ولا نقصان عما حلف أن له فيه أخذه المرتهن بحقه وكان أولى بالتبدئة باليمين لقبضه الرهن وحيازته إياه إلا أن يشاء رب الرهن أن يعطيه حقه الذي حلف عليه ويأخذ رهنه قال وإن كان الرهن أقل من العشرين التي سمى أحلف المرتهن على العشرين التي سمى ثم يقال للراهن إما أن تعطيه الذي حلف عليه وتأخذ رهنك وإما أن تحلف على الذي قلت إنك رهنته به ويبطل عنك ما زاد المرتهن على قيمة الرهن فإن حلف الراهن بطل ذلك عنه وإن لم يحلف لزمه غرم ما حلف عليه المرتهن قال أبو عمر هذا بين كله على ما تقدم من أصل قوله لا خلاف عند أصحابه ومنتحلي مذهبه فيه إلا في قوله أحلف المرتهن على العشرين التي سمى ثم قيل للراهن إما أن تحلف على ما قلت ولا يلزمك أكثر من قيمة رهنك أو مبلغ أقررت به من الدين وإما أن يغرم ما حلف عليه المرتهن وهذا موضع اختلف فيه بعضهم فذهب بعضهم إلى قول مالك هذا وبعضهم قال قول الراهن مع يمينه فيما زاد على قيمة الرهن مما ادعاه المرتهن إن لم يقم المرتهن بينة بما ادعاه ولا يمين عليه إلا أن يردها عليه الراهن وأما الشافعي فقد تقدم وصفنا لمذهبه في أن الرهن أمانة عنده وما ادعاه المرتهن من الدين عليه فيه البينة فإن لم تكن له بينة حلف الراهن على ما أقر به وإن لم يكن عليه غير ذلك وله أيضا عنده رد اليمين إن شاء على ما قدمنا من أصله في ذلك أيضا وأما الكوفيون فحكى الطحاوي عنهم قال القول قول الراهن في مقدار الدين الذي وقع به الرهن إذا اختلف هو والمرتهن فيه مع يمينه بالله عز وجل على ذلك أن طلب المرتهن يمينه عليه والقول قول المرتهن في قيمة الرهن إذا ضاع في يده واختلف هو والراهن في قيمته مع يمينه بالله عز وجل على ذلك أن طلب الراهن يمينه عليه فان حلف بريء وإن نكل عن اليمين لزمه ما ادعاه عليه الراهن فيه قال أبو عمر اتفق الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما والثوري أن القول قول الراهن إذا خالفه المرتهن في مبلغ ما رهن به الرهن ولم يراعوا مبلغ قيمة الرهن لأن الرهن قد يساوي

ما رهن به وقد لا يساوي والمرتهن يدعي فيه ما لا يقر له به الراهن فالقول قول الراهن لأنه مدعى عليه والبينة في ذلك على المرتهن فإن لم

تكن له بينة حلف الراهن وأخذ رهنه وادعى ما أقر به وهذا القول قول إبراهيم النخعي وعطاء بن أبي رباح وإياس بن معاوية وطائفة وحجة من قال بهذا القول إجماعهم على أن من أقر بشيء وليس عليه فيه بينة فالقول قوله وإجماعهم أيضا على أن المتبايعين إذا اختلفا في ثمن السلعة أنه لا يكون القول قول من ادعى من الثمن ما يكون قيمة السلعة والحجة لمالك ومن قال بقوله ما قاله إسماعيل بن إسحاق في قوله عز وجل (ولم تجدوا كاتبا فرهن مقبوضة) البقرة 283 قال فجعل الرهن بدلا من الشهادة لأن المرتهن أخذ بحقه وثيقة له فكأنه شاهد له لأنه يبني على مبلغ الحق فقام مقام الشاهد إلى أن يبلغ قيمته وما جاوز قيمته فلا وثيقة له فيه وكان القول في ذلك قول الراهن وهذا كله قول طاوس والحسن وقتادة ويحيى بن سعيد وأكثر أهل المدينة

Mas'alah: What is the ruling when the pledged item perishes and the parties dispute both the debt and the value?

Al-Istidhkar, p. 3109

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Disputes Between Pledgor and Pledgee

قال مالك فإن هلك الرهن وتناكرا الحق فقال الذي له الحق كانت لي فيه عشرون دينارا وقال الذي عليه الحق لم يكن لك فيه إلا عشرة دنانير وقال الذي له الحق قيمة الرهن عشرة دنانير وقال الذي عليه الحق قيمته عشرون دينارا قيل للذي له

الحق صفه فإذا وصفه أحلف على صفته ثم أقام تلك الصفة أهل المعرفة بها فإن كانت قيمة الرهن أكثر مما ادعى فيه المرتهن أحلف على ما ادعى ثم يعطى الراهن ما فضل من قيمة الرهن وإن كانت قيمته أقل مما يدعي فيه المرتهن أحلف على الذي زعم أنه له فيه ثم قاصه بما بلغ الرهن ثم أحلف الذي عليه الحق على الفضل الذي بقي للمدعى عليه بعد مبلغ ثمن الرهن وذلك أن الذي بيده الرهن صار مدعيا على الراهن فإن حلف بطل عنه بقية ما حلف عليه المرتهن مما ادعى فوق قيمة الرهن وإن نكل لزمه ما بقي من حق المرتهن بعد قيمة الرهن قال أبو عمر هذا كله من قوله مكررا والمعنى لا خفاء فيه على من له أدنى فهم ولا مدخل فيه للكلام عليه إلا مكررا معادا لأنه قد مضى معنى ما ذهب إليه مالك وغيره من العلماء في ذلك واضحا غير مشكل على كل متأمل والحمد لله كثيرا

Mas'alah: What is the ruling on the offspring of a mortgaged or service slave woman?

Al-Istidhkar, p. 3402

Index: Kitab al-Rahn (Pledge) > Increase and Decrease of Pledged Property

قال أبو عمر أما المرهونة والمخدمة فالخلاف بينهما من جماعة منهم الشافعي يرى أولادهما عبيدا قياسا على المستأجرة والموصى بها

KITAB 59

كتاب التفليس

Kitab al-Taflis (Bankruptcy)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب التفليس

The Chapter on Bankruptcy

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on the bankruptcy of a debtor?

Al-Istidhkar, p. 2923

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > The Chapter on Bankruptcy > Definition and Scope of Bankruptcy (Taflis)

(42 – باب ما جاء في إفلاس الغريم)

Mas'alah: What is the disagreement among Ibn Shihab's students regarding the chain of the bankruptcy hadith?

Al-Istidhkar, p. 2924

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > The Chapter on Bankruptcy > Judicial Procedures and Interdiction in Bankruptcy

واختلف فيه أصحاب بن شهاب فمنهم من أسنده فجعله عن بن شهاب عن أبي بكر عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ومنهم من جعله عن بن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن مرسلا عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذكرنا الرواة بذلك كله والأسانيد عنهم في ((التمهيد

BAB 5

باب رجوع البائع في عين ماله

The Chapter on the Seller's Reclaiming His Property

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the hadith about the seller's right to reclaim goods from a bankrupt buyer?

Al-Istidhkar, p. 2924

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > The Chapter on the Seller's Reclaiming His Property > Evidence and Juristic Basis for Reclaiming Goods

الحارث بن هشام أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((أيما رجل باع متاعا فأفلس الذي ابتاعه منه ولم يقبض الذي باعه من ثمنه شيئا فوجده بعينه فهو أحق به وإن مات الذي ابتاعه فصاحب المتاع فيه إسوة الغرماء))

Mas'alah: What is the hadith about the seller's right to reclaim goods from a bankrupt buyer?

Al-Istidhkar, p. 2924

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > The Chapter on the Seller's Reclaiming His Property > Evidence and Juristic Basis for Reclaiming Goods

1341 - مالك عن يحيى بن سعيد عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عمر بن عبد العزيز عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((أيما رجل أفلس فأدرك الرجل ماله بعينه فهو أحق به من غيره))

Mas'alah: What is the ruling on the seller's option to reclaim his property in bankruptcy?

Al-Istidhkar, p. 2928

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > The Chapter on the Seller's Reclaiming His Property > Conditions for Reclaiming Goods

أخذ السلعة لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل صاحبها أحق بها منهم فالغرماء أبعد من ذلك وإنما الخيار لصاحب السلعة إن شاء أخذها وإن شاء تركها وضرب مع الغرماء بثمنها وبهذا قال أحمد بن حنبل وأبو ثور وجماعة

Mas'alah: What is the difference between death and bankruptcy regarding the seller's right to reclaim the item?

Al-Istidhkar, p. 2928

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > The Chapter on the Seller's Reclaiming His Property > Reclaiming Goods in Cases of Death vs. Bankruptcy

واختلف قول مالك والشافعي أيضا في المفلس يموت قبل الحكم عليه وقبل توفيقه فقال مالك ليس حكم الفلس كحكم الموت وبائع السلعة إذا وجدها بعينها إسوة الغرماء في الموت بخلاف الفلس وبهذا قال أحمد بن حنبل وحجة من قال بهذا القول حديث بن شهاب المذكور في أول هذا الباب عن أبي بكر بن عبد الرحمن لأنه حديث نص فيه على الفرق بين الموت والفلس وهو قاطع لموضع الخلاف ومن جهة القياس بينهما فرق آخر وذلك أن المفلس يمكن أن تطرأ له ذمة وليس الميت كذلك وقال الشافعي الموت والفلس سواء وصاحب السلعة أحق بها إذا وجدها بعينها في الوجهين جميعا وحجة من قال بهذا القول حديث بن أبي ذئب المذكور في هذا الباب وفيه أن أبا هريرة قال قد قضى رسول الله أيما رجل مات أو أفلس فصاحب المتاع أحق به إذا وجده بعينه)) فجعل الشافعي ذكر الموت زيادة مقبولة وردت في حديث مسند وحديث بن شهاب الصحيح فيه الإرسال قال أبو عمر قد وصله عبد الرزاق على نص ما رواه أصحاب مالك وسائر أصحاب بن شهاب وذكر

فيه الذي ذكروا وذلك قوله وإن مات الذي ابتاعه فصاحب المتاع إسوة الغرماء بعد ذكره حكم المفلس ففرق بين الموت والفلس فينبغي ألا تكون زيادة أبي المعتمر عن عمرو بن خلدة عن أبي هريرة في التسوية بين الميت والمفلس مقبولة لأنها قد عارضها ما يدفعها والأصل أن كل مبتاع أحق بما ابتاعه حياته وموته وأن ذلك موزون عنده شيء من ذلك بدليل لا معارض له ولم يوجد ذلك إلا فيمن وجد عين ماله عند مفلس

هذا هو الذي لم تختلف فيه الآثار المرفوعة وما عداها فمصروف إلى الأصل المجتمع عليه وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on the seller reclaiming a house or land after the buyer becomes bankrupt and has built or planted?

Al-Istidhkar, p. 2929

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > The Chapter on the Seller's Reclaiming His Property > Reclaiming Goods with Defects or Transformations

قال أبو عمر قال الشافعي فيما روى الربيع وغيره عنه ولو كانت السلعة دارا فبنيت أو بقعة فغرست ثم أفلس الغريم ردت للبائع الدار كما كانت والبقعة حين باعها ولم أجعل له الزيادة ثم خيرته بين أن يعطي قيمة العمارة والغراس ويكون ذلك له أو يكون له ما كان في الأرض لا عمارة فيها وتكون العمارة الحادثة فيها تباع للغرماء سواء بينهم إلا أن يشاء الغرماء والغريم أن يقلعوا البنيان والغرس ويضمنوا لرب الأرض ما نقص الأرض القطع فيكون ذلك لهم

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on a sold slave-girl giving birth before the buyer's bankruptcy?

Al-Istidhkar, p. 2931

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > The Chapter on the Seller's Reclaiming His Property > Comparison with Other Schools (e.g., Hanafi, Shafi'i)

قال الشافعي لو باعه أمة فولدت ثم أفلس كانت له الأمة إن شاء والولد للغرماء وإن كانت حبلى كانت له حبلى لأن النبي صلى الله عليه وسلم جعل الآباء كالولادة

Mas'alah: What is the ruling on bankruptcy when a debtor becomes insolvent?

Al-Istidhkar, p. 1307

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Definition and Conditions of Bankruptcy

وقال الشافعي إن أفلس غريم من الغرماء

Mas'alah: What did the Prophet say about a person being detained for debt?

Al-Istidhkar, p. 1980

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Definition and Conditions of Bankruptcy

حديث سعد بن الأطول أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له ((إن أخاك محتبس في دينه فاقض عنه))

Mas'alah: What is the interpretation of the hadith about the Prophet's responsibility for debts?

Al-Istidhkar, p. 1982

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Definition and Conditions of Bankruptcy

قال أبو عمر قوله صلى الله عليه وسلم ((من توفي من المسلمين وعليه دين فعلي قضاؤه يحتمل أن يكون أراد إذا لم يترك مالا يؤدى منه وظاهر الحديث يوجب عمومه كل دين مات عنه المسلم ولم يؤده في حياته

Mas'alah: What is the ruling on delaying payment by a wealthy debtor?

Al-Istidhkar, p. 2913

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Respite and Release of the Bankrupt Debtor

صلى الله عليه وسلم قال ((مطل الغني ظلم وإذا أتبع أحدكم على مليء فليتبع))

Mas'alah: When does delaying payment become oppression?

Al-Istidhkar, p. 2913

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Respite and Release of the Bankrupt Debtor

قال أبو عمر إنما يكون المطل من الغني إذا كان صاحب الدين طالبا لدينه راغبا في أخذه فإذا كان الغريم مليئا غنيا ومطله وسوف به فهو ظالم له والظلم محرم قليله وكثيره

Mas'alah: What is the ruling on delaying payment by a wealthy person?

Al-Istidhkar, p. 2913

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Respite and Release of the Bankrupt Debtor

وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال حاكيا عن الله تبارك وتعالى (يا عبادي إني حرمت عليكم الظلم فلا تظالموا وقد ذكرنا إسناده في التمهيد ومن الدليل على أن مطل الغني ظلم محرم)) 12 موجب للإثم ما ورد به الخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم من استحلال عرضه والقول فيه ولولا مطله لم يحل ذلك منه

Mas'alah: What is the ruling on the wealthy person who delays payment?

Al-Istidhkar, p. 2913

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Respite and Release of the Bankrupt Debtor

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (لي الواجد يحل عرضه وعقوبته

Mas'alah: What is the punishment for a wealthy person who delays payment?

Al-Istidhkar, p. 2913

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Respite and Release of the Bankrupt Debtor

ومعنى وعقوبته قالوا السجن حتى يؤدي أو يثبت عسرته فيجب حينئذ نظرة

Mas'alah: What is the difference between the hadith of Yahya ibn Sa'id and Ibn Shihab regarding the

death of the buyer?

Al-Istidhkar, p. 2924

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Reclamation of Goods by Seller

وأما حديث يحيى بن سعيد فمتصل صحيح مسند إلا أن قوله في حديث بن شهاب عن أبي بكر وإن مات الذي ابتاعه فصاحب المتاع إسوة الغرماء)) ليس في حديث يحيى بن سعيد وهو موضع اختلف فيه العلماء على ما نذكره - إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: How did Bashir ibn Nahik narrate the hadith on bankruptcy without mentioning death?

Al-Istidhkar, p. 2924

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Reclamation of Goods by Seller

وقد روى هذا الحديث بشير بن نهيك عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ((إذا أفلس الرجل فوجد غريمه متاعه بعينه فهو أحق به)) لم يذكر الموت ولا حكمه

Mas'alah: What is another chain for the hadith on the seller's right to his goods in bankruptcy?

Al-Istidhkar, p. 2925

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Reclamation of Goods by Seller

وكذلك رواه أيوب وبن جريج وبن عيينة عن عمرو بن دينار عن هشام بن يحيى عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ((إذا أفلس الرجل فوجد البائع سلعته بعينها فهو أحق بها دون الغير)) لم يذكر الموت ولا حكمه

Mas'alah: What is the ruling when a buyer dies or becomes bankrupt in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2925

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Reclamation of Goods by Seller

ورواه بن أبي ذئب عن أبي المعتمر بن عمرو بن نافع عن عمر بن خلدة الزرقي قال أتينا أبا هريرة في صاحب لنا أفلس فقال أبو هريرة قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ((أيما رجل مات أو أفلس فصاحب المتاع أحق بمتاعه إذا وجده بعينه)) فسوى في روايته بين الموت والفلس

Mas'alah: What is the status of the hadith on bankruptcy and the criticism of those who reject it?

Al-Istidhkar, p. 2925

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Reclamation of Goods by Seller

قال أبو عمر حديث التفليس حديث صحيح من نقل الحجازيين والبصريين رواه العدول عن النبي صلى الله عليه وسلم ودفعه طائفة من العراقيين منهم أبو حنيفة وأصحابه وسائر الكوفيين وردوه بالقياس على الأصول المجتمع عليها وهذا مما عيبوا به وعد عليهم من السنن التي ردوها بغير سنة صاروا إليها لأنهم أدخلوا القياس والنظر حيث لا مدخل له وإنما يصح الاعتبار والنظر عند عدم الآثار

Mas'alah: What is the argument of those who reject the hadith on the seller's right in bankruptcy?

Al-Istidhkar, p. 2925

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Reclamation of Goods by Seller

وحجتهم أن السلعة من المشتري وثمنها في ذمته فغرماؤه أحق بها كسائر ماله وهذا لا يجهله عالم ولكن الانقياد إلى السنة أولى بمعارضاتها بالرأي عند أهل العلم وعلى ذلك العلماء

Mas'alah: Which scholars applied the hadith on bankruptcy?

Al-Istidhkar, p. 2925

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Reclamation of Goods by Seller

ومن قال بحديث التفليس جملة واستعمله - وإن تنازعوا في أشياء من فروعه - فقهاء المدينة والشام والبصرة وجماعة أهل الحديث

Mas'alah: What is the Kufan view on the creditor finding his exact goods?

Al-Istidhkar, p. 2925

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Reclamation of Goods by Seller

ولا أعلم لأهل الكوفة سلفا في هذه المسألة إلا ما رواه قتادة عن خلاس بن عمرو عن علي - رضي الله عنه - قال وفيه إسوة الغرماء إذا وجدها بعينها

Mas'alah: What did Ibrahim al-Nakha'i say about the creditor and other creditors?

Al-Istidhkar, p. 2925

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Reclamation of Goods by Seller

وروى الثوري عن مغيرة عن إبراهيم قال هو والغرماء فيه شرع سواء

Mas'alah: What is the ruling on a seller finding his goods with a bankrupt buyer in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2926

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Reclamation of Goods by Seller

قال مالك في رجل باع من رجل متاعا فأفلس المبتاع فإن البائع إذا وجد شيئا من متاعه بعينه أخذه وإن كان المشتري قد باع بعضه وفرقه المتاع أحق به من الغرماء لا يمنعه ما فرق المبتاع منه أن يأخذ ما وجد بعينه فإن اقتضى من ثمن المبتاع شيئا فأحب أن يرده ويقبض ما وجد من متاعه ويكون فيما لم يجد إسوة الغرماء فذلك له

Mas'alah: Is there consensus that the seller has priority to his specific goods found with a bankrupt buyer?

Al-Istidhkar, p. 2926

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Reclamation of Goods by Seller

قال أبو عمر لا أعلم خلافا بين الفقهاء القائلين بأن البائع أحق بغير ماله في الفلس أنه أحق أيضا بما وجد عنه إذا كان المشتري قد باع ذلك أو فوته بوجوه الفوت لأن الذي وجد من سلعته هو عين ماله لا شك فيه لأنه قطعة منه

Mas'alah: What is the ruling if a seller finds only half of his goods with a bankrupt buyer?

Al-Istidhkar, p. 2926

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Reclamation of Goods by Seller

قال مالك فيمن وجد نصف سلعته بعينها عند رجل قد أفلس قال أرى أن يأخذها بنصف الثمن ويحاص الغرماء في النصف الثاني وكذلك قال الشافعي قال لو كانت السلعة عبدين بمائة فقبض نصف الثمن وبقي أحد العبدين وقيمتهما سواء كان له نصف الثمن أو النصف الذي قبض ثمن الهالك كما لو رهنهما بمائة فقبض تسعين فهلك أحدهما كان الآخر رهنا بعشرة هكذا روى المزني وروى الربيع عنه قال لو كانا عبدين أو ثوبين فباعهما بعشرين قبض عشرة وبقي من ثمنهم عشرة كان شريكا فيها بالنصف يكون نصفهما له والنصف للغرماء يباع في دينه وجملة قول الشافعي أنه لو بقي من ثمن السلعة في التفليس درهم لم يرجع من السلعة إلا بقدر الدرهم ومعناه أن ما بقي في يد المشتري المفلس عين مال البائع وقيمته بمقدار ما بقي له من الثمن الذي من أجله جعل له أخذه فله أخذه دون سائر غرماء المفلس

Mas'alah: What is the ruling on a seller finding one of two slaves with a bankrupt buyer?

Al-Istidhkar, p. 2926

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Reclamation of Goods by Seller

وقال أشهب عن مالك عن رجل باع من رجل عبدين بمائة دينار وانتقد من ذلك خمسين وبقيت على الغريم خمسون ثم أفلس غريمه فوجد عنده أحد عبديه وفاته الآخر فأراد أخذه بالخمسين التي بقيت له على غريمه وقال

Mas'alah: How does Malik resolve a dispute over partial payment and finding goods with a bankrupt buyer?

Al-Istidhkar, p. 2927

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Reclamation of Goods by Seller

الخمسون التي أخذت ثمن العبد الذاهب وقال الغرماء بل الخمسون التي أخذت ثمن هذا فقال مالك إذا كان العبدان سواء رد نصف ما قبض ولك خمسة وعشرون دينارا وأخذ العبد وذلك أنه إنما اقتضى من ثمن كل عبد خمسة وعشرين دينارا قال ولو كان باعه عبدا واحدا بمائة دينار فاقتضى من ثمنه خمسين رد الخمسين إن أحب وأخذ العبد قال أشهب وكذلك العمل في روايا الزيت وغيرها على هذا القياس

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on a seller finding goods with a bankrupt buyer?

Al-Istidhkar, p. 2927

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Reclamation of Goods by Seller

وقال الشافعي في مسألة أشهب عن مالك العبد أحق به من الغرماء إذا كان قيمة العبدين سواء لأنه ماله بعينه وجده عند غريمه وقد أفلس والذي قبضه وثمن ما فات إذا كانت القيمة سواء كما لو باع عبدا واحدا وقبض نصف له كان ذلك النصف للغرماء وكان النصف الباقي له فإنه لم يقبض ثمنه ولا يرد شيئا مما أخذ لأنه مستوف لما أخذ

Mas'alah: Can a seller return partial payment to reclaim goods from a bankrupt buyer?

Al-Istidhkar, p. 2927

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Reclamation of Goods by Seller

وأما قول مالك في ((الموطإ)) فإن اقتضى من ثمن المبتاع شيئا فأحب أن يرده إلى آخر قوله فقد خالفه الشافعي وغيره في ذلك فقالوا ليس له أن يرده وإنما له أخذ ما بقي من سلعته لا غير ذلك لإجماعهم على أنه لو قبض ثمنها كله لم يكن له إليها سبيل فكذلك إذا أخذ ثمن بعضها لم يكن إلى ذلك البعض سبيلا وليس له أن يرد بعض الثمن كما ليس له أن يرد جميعه لو قبضه وحجتهم حديث مالك في هذا الباب قوله ولم يقبض الذي باعه من ثمنه شيئا وقال جماعة من أهل العلم إذا قبض من ثمن سلعته شيئا لم يكن له أخذها ولا شيئا منها وممن قال هذا داود وأهل الظاهر أيضا وأحمد وإسحاق

Mas'alah: What happens when creditors refuse to return goods to the seller and want to pay the price instead?

Al-Istidhkar, p. 2927

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Reclamation of Goods by Seller

واختلف مالك والشافعي أيضا في المفلس يأبى غرماؤه دفع السلعة إلى صاحبها وقد وجدها بعينها ويريدون دفع الثمن إليه من قبل أنفسهم لما لهم في قبض السلعة من الفضل فقال مالك ذلك لهم وليس لصاحب السلعة أخذها إذا دفع إليه الغرماء ثمنها وقال الشافعي ليس للغرماء هذا مقال قال وإذا لم يكن للمفلس ولا لورثته

Mas'alah: What is the ruling when a bankrupt buyer adds improvements to the purchased item?

Al-Istidhkar, p. 2929

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Reclamation of Goods by Seller

قال مالك ومن اشترى سلعة من السلع غزلا أو متاعا أو بقعة من الأرض ثم أحدث في ذلك المشترى عملا بنى البقعة دارا أو نسج الغزل ثوبا ثم أفلس الذي ابتاع ذلك فقال رب البقعة أنا آخذ البقعة وما فيها من البنيان إن ذلك له ولكن تقوم البقعة وما فيها مما أصلح المشتري ثم ينظر كم ثمن البقعة وكم ثمن البنيان من تلك القيمة ثم يكونان شريكين في ذلك لصاحب البقعة بقدر حصته ويكون للغرماء بقدر حصة البنيان

Mas'alah: How is the value of improvements divided between the seller and creditors in bankruptcy?

Al-Istidhkar, p. 2929

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Reclamation of Goods by Seller

قال مالك وتفسير ذلك أن تكون قيمة ذلك كله ألف درهم وخمسمائة درهم فتكون قيمة البقعة خمسمائة درهم وقيمة البنيان ألف درهم فيكون لصاحب البقعة الثلث ويكون للغرماء الثلثان

Mas'alah: What is the ruling on improvements to yarn or similar items in bankruptcy?

Al-Istidhkar, p. 2929

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Reclamation of Goods by Seller

قال مالك وكذلك الغزل وغيره مما أشبهه إذا دخله هذا ولحق المشتري دين لا وفاء له عنده وهذا العمل فيه

Mas'alah: What happens when the land seller refuses to take the land with the value of the plants and the creditors refuse to remove them?

Al-Istidhkar, p. 2929

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Reclamation of Goods by Seller

قال ولو باع أرضا فغرسها المشتري ثم أفلس فأبى رب الأرض أن يأخذ الأرض بقيمة الغرس الذي فيها وأبى الغرماء أو الغريم أن يقلعوا الغرس ويسلموا الأرض إلى ربها لم يكن لرب الأرض إلا الثمن الذي باع به الأرض يحاص به الغرماء

Mas'alah: What is the summary of the Shafi'i position on the seller's options regarding land with buildings when the buyer is bankrupt?

Al-Istidhkar, p. 2929

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Reclamation of Goods by Seller

قال أبو عمر تلخيص قول الشافعي في ذلك أن للبائع ما فيه من الأرض وأما ما كان فيه بناء فهو مخير إن شاء أعطى قيمة البناء وأخذ الأرض والبناء وإن شاء ضرب مع الغرماء ليس له غير ذلك

Mas'alah: What is the Kufan position on the property of a bankrupt person and the rights of creditors

versus the owner of a musaqah contract?

Al-Istidhkar, p. 2929

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Reclamation of Goods by Seller

وأما الكوفيون فعلى ما قدمت لك مال المفلس كله عندهم للغرماء الذي فلسه القاضي لهم دون صاحب المساقاة وهو فيها كأحدهم

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on a seller's options when land is sold and the buyer plants crops then becomes bankrupt?

Al-Istidhkar, p. 2930

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Reclamation of Goods by Seller

وقال الشافعي ومن باع أرضا فزرعها المشتري ثم فلس قيل لصاحب الأرض إن شئت فلك الأرض إذا حصد الطعام وإن شئت فاضرب مع الغرماء قال والغريم يأخذ ماله بعينه إذا وجده عند مفلس قد وقف القاضي ماله يأخذه ناقصا في بدنه إن شاء وزائدا ولا يمنع من أخذه بعينه لسمن ولا لهزال إن أراد أخذ سلعته بعينها وليس له غيرها إلا أن يشاء تركها والضرب بثمنها مع الغرماء فذلك له وكل ما استغله المشتري فيها قبل توقيف القاضي ما له فهو له بضمانه على سنة الغلة والخراج في القيام بالعيب

Mas'alah: What is the ruling on a creditor finding his wheat milled by a bankrupt?

Al-Istidhkar, p. 2930

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Reclamation of Goods by Seller

قال ولو كانت السلعة قمحا فطحنه أخذ الغريم الدقيق وغرم ثمن الطحن وإن شاء أخذ الدقيق ويكون الغرماء شركاءه في قيمة الطحن

Mas'alah: What is the ruling on the miller's status among creditors in bankruptcy?

Al-Istidhkar, p. 2930

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Reclamation of Goods by Seller

والطحان عند الشافعي إسوة الغرماء

Mas'alah: What is the ruling on a creditor finding his cloth dyed or tailored by a bankrupt?

Al-Istidhkar, p. 2930

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Reclamation of Goods by Seller

قال الشافعي وإن اشترى ثوبا فصبغه أو خاطه أو قصره فالغرماء شركاء في قيمة الصبغ وأما القصار والخياط فإسوة الغرماء لأن عملهم ليس بشيء قائم بعينه مثل الصبغ في الثوب

Mas'alah: What is the ruling on a weaver finding his woven cloth with a bankrupt?

Al-Istidhkar, p. 2930

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Reclamation of Goods by Seller

واختلف قول بن القاسم في الحائك يجد الثوب الذي نسجه بيد ربه مفلسا

Mas'alah: What is the ruling on a craftsman who finds his work with a bankrupt person?

Al-Istidhkar, p. 2930

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Reclamation of Goods by Seller

فروى عيسى عن بن القاسم أن كل صانع يجد صنعته عند مفلس وليس فيها غير عمل يده فهو أسوة الغرماء

Mas'alah: What is the ruling on a creditor finding his specific property with a bankrupt person?

Al-Istidhkar, p. 2930

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Reclamation of Goods by Seller

قال سحنون والخياط شريك لخياطته

Mas'alah: What is the ruling on goods sold that have increased in value when the buyer becomes bankrupt?

Al-Istidhkar, p. 2930

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Reclamation of Goods by Seller

قال مالك فأما ما بيع من السلع التي لم يحدث فيها المبتاع شيئا إلا أن تلك السلعة نفقت وارتفع ثمنها فصاحبها يرغب فيها والغرماء يريدون إمساكها فإن

Mas'alah: What are the options for creditors when goods have increased or decreased in value in

bankruptcy?

Al-Istidhkar, p. 2931

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Reclamation of Goods by Seller

الغرماء يخيرون بين أن يعطوا رب السلعة الثمن الذي باعها به ولا ينقصوه شيئا وبين أن يسلموا إليه سلعته وإن كانت السلعة قد نقص ثمنها فالذي باعها بالخيار إن شاء أن يأخذ سلعته ولا تباعة له في شيء من مال غريمه فذلك له وإن شاء أن يكون غريما من الغرماء يحاص بحقه ولا يأخذ سلعته فذلك له

Mas'alah: What is the difference of opinion regarding creditors' choice when goods increase in value in bankruptcy?

Al-Istidhkar, p. 2931

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Reclamation of Goods by Seller

قال أبو عمر إذا نقصت السلعة فلا خلاف فيما حكاه مالك عند كل من استعمل حديث التفليس جميعهم يقول بذلك فأما إذا زادت السلعة في سوقها لزيادة في سعرها أو لغير ذلك فقد ذكرنا خلاف الشافعي ومن تبعه لمالك في ذلك وأنهم لا يرون للغرماء خيارا في السلعة كما ليس للمفلس خيار ووجه أقوالهم بينة يستغنى عن القول فيها

Mas'alah: What is the ruling on a purchased slave-girl or animal that gives birth before the buyer's bankruptcy?

Al-Istidhkar, p. 2931

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Reclamation of Goods by Seller

وقال مالك فيمن اشترى جارية أو دابة فولدت عنده ثم أفلس (المشتري) فإن الجارية أو الدابة وولدها للبائع إلا أن يرغب الغرماء في ذلك فيعطونه حقه كاملا ويمسكون ذلك

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on offspring born to a bankrupt's purchased slave-girl?

Al-Istidhkar, p. 2931

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Reclamation of Goods by Seller

قال أبو عمر أما قول الشافعي في الولد الحادث عند المفلس فإنه لا سبيل للبائع إليه لأنه كالغلة والخراج وإنما ذلك للغرماء دون البائع

Mas'alah: What did Abu Thawr and the Kufans say about the offspring of a bankrupt's purchased property?

Al-Istidhkar, p. 2931

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Reclamation of Goods by Seller

وبه قال أبو ثور والكوفيون على أصلهم المتقدم ذكره

Mas'alah: What is the Maliki exception allowing creditors to keep the purchased property by paying the seller in full?

Al-Istidhkar, p. 2931

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Reclamation of Goods by Seller

وأما قول مالك في آخر هذه المسألة إلا أن يرغب الغرماء في ذلك ويعطونه حقه كاملا ويمسكون ذلك

Mas'alah: What is the summary of the Shafi'i opposition to Malik's ruling on bankruptcy and offspring?

Al-Istidhkar, p. 2931

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Reclamation of Goods by Seller

وقد تقدم جواب الشافعي ومن تابعه على خلاف مالك في ذلك فيما سلف من هذا الباب

Mas'alah: What is the hadith about the man forgiven for being lenient with debtors?

Al-Istidhkar, p. 2964

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Respite and Release of the Bankrupt Debtor

النبي صلى الله عليه وسلم قال ((وتلقت الملائكة لروح رجل ممن كان قبلكم فقالوا له هل عملت من الخير شيئا فقال ما أذكر أني عملت من الخير شيئا قط فقيل له اذكر فقال ما أذكر إلا أني كنت رجلا أداين الناس فكنت آمر فتياني أن ينظروا المعسر ويتجاوزوا عن المعسر فقال الله عز وجل ((تجاوزوا عنه فإنه أحق بالتجاوز

((

Mas'alah: What is the story of Usayfi' of Juhaynah and the ruling on bankruptcy?

Al-Istidhkar, p. 3267

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Respite and Release of the Bankrupt Debtor

1469 - مالك عن عمر بن عبد الرحمن بن دلاف المزني عن أبيه أن رجلا من جهينة كان يسبق الحاج فيشتري الرواحل فيغلي بها ثم يسرع السير فيسبق الحاج فأفلس فرفع أمره إلى عمر بن الخطاب فقال أما بعد أيها الناس فإن الأسيفع أسيفع جهينة رضي من دينه وأمانته بأن يقال سبق الحاج ألا وإنه قد دان معرضا فأصبح قدرين به فمن كان له عليه دين فليأتنا بالغداة نقسم ماله بينهم وإياكم والدين فإن أوله هم وآخره حرب

قال أبو عمر ويروى قد دان وقد أدان ويروى بلا قد وأكثر الرواة يروونه قد دان معرضا كما رواه يحيى بن القاسم وبن بكير وغيرهم قال أبو عمر أما قوله في هذا الخبر فأفلس فإنه أراد صار مفلسا وطلب الغرماء ماله فحال بينه وبين ماله ثم دعا غرماءه ليقسموها عليهم وهذا شأن من أحاط دين غرمائه بماله وقاموا عليه عند الحاكم يطلبونه وأثبتوا ديونهم عليه بما لا مدفع فيه واختلف الفقهاء في وجوه من هذا المعنى فقال مالك إذا حبسه الحاكم في الدين لم يجز بعد ذلك إقراره لأن حبسه له تفليس وإنما قيل من شاء من غرمائه ما لم يكن من الحاكم فيه ما وصفنا التفليس فإنه جائز إقراره وإن كان عليه دين قال وإذا قام غرماؤه عليه على وجه التفليس فهو حجر أيضا وقال الثوري والحسن بن حي إذا حبسه القاضي في الدين لم

يكن محجورا عليه حتى يفلسه فيقول لا أجير له أمرا وقال الأوزاعي إذا كان عليه دين لم يجز عليه صدقته وهو قول الليث قال أبو عمر قولهما هذا قد قال بنحوه بعض أصحاب مالك ورووه عن مالك فيمن أحاط الدين بماله أنه لا يجوز له هبة ولا صدقة ولا عتق وإن لم يقف السلطان ماله ولم يضرب على يده ولم يمنعه التصرف في ماله من أجل قيام غرمائه عليه وأما قول سائر الفقهاء ففعل من عليه دين جائز في هبته وصدقته وقضاء من شاء من غرمائه ما لم يكن من الحاكم فيه ما وصفنا واتفق مالك وأصحابه كلهم حاشا بن القاسم أن السفيه الذي لم يحجر عليه أب ولا وصي ولا قاض أن أفعاله كلها نافذة حتى يضرب الحاكم على يديه وذكر المزني عن الشافعي قال إذا رفع الذي يستحق التفليس إلى القاضي أشهد القاضي أنه قد أوقف ماله فإذا فعل لم يجز بيعه ولا هبته وما فعل من ذلك ففيه قولان

Mas'alah: What are the rulings on a bankrupt person's transactions and the judge's role?

Al-Istidhkar, p. 3269

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Sale of Bankrupt's Property and Distribution of Assets

أحدهما أنه موقوف فإن فعل جاز والأخرى انه باطل وقال بن أبي ليلى إذا أفلسه الحاكم لم يجز بيعه ولا هبته ولا صدقته ويبيع القاضي ماله ويقضيه الغرماء وقال محمد في (نوادر بن سماعة) قال أهل المدينة إذا كان عليه دين لم يجز إقراره لأحد أن يقضي ما عليه ولا عتقه ولا شيء يتلف به ماله حتى يقضي ما عليه قال محمد وقال القاسم بن معن إذا أقر بدين فحبس له فحبسه حجر عليه ولا يجوز إقراره حتى يقضي الدين الأول وقال شريك مثل قوله وقال محمد بن الحسن يجوز إقراره وبيعه وجميع ما صنع في ماله حتى يحجر القاضي عليه ويبطل إقراره بعد حبسه بالدين

وكان أبو حنيفة لا يرى الحجر بالدين ومذهبه أن الحر لا يحجر عليه لدين ولا لسفه وخالفه في ذلك أصحابه وقال في البيع في الدين لا يباع على المدين شيء من ماله ويحبس حتى يبيع هو إلا الدنانير والدراهم فإنها تباع عليه بعضها ببعض وقال أبو يوسف ومحمد والشافعي ومالك والليث وسائر الفقهاء يباع عليه كل شيء من ماله ويقضى غرماؤه فإن قام ماله بديونهم وإلا قسم بينهم على الحصص بقدر دين كل واحد منهم وأما قوله في حديث عمر (الأسيفع) فهو تصغير أسفع والأسفع الأسمر الشديد السمرة وقيل الاسفع الذي تعلو وجهه حمزة تنحو إلى السواد وقوله (أدان معرضا) أي استدان متهاونا بذلك فاصبح قدرين به أي أحيط به يريد أحاط به غرماؤه وأحاط الدين به وذلك من معنى قول الله تعالى (كلا بل ران على قلوبهم) المطففين 14 الآية أي غلب الدين على قلوبهم فاسود جميعها فلم تعرف معروفا ولا أنكرت منكرا وأما قوله في الدين آخره حرب والحرب بتحريك الراء السلب ومنه قول العرب رجل حريب أي سليب مسلوب قال الشاعر وهو القاسم بن أمية بن أبي الصلت الثقفي

(قوم إذا نزل الحريب بدارهم ... ردوه رد صواهل ونياق)

Mas'alah: What happens to the property of a bankrupt slave or mukatab?

Al-Istidhkar, p. 3294

Index: Kitab al-Taflis (Bankruptcy) > Sale of Bankrupt's Property and Distribution of Assets

قال مالك ومما يبين ذلك أيضا أن العبد والمكاتب إذا أفلسا أخذت أموالهما وأمهات أولادهما ولم تؤخذ أولادهما لأنهم ليسوا بأموال لهما

KITAB 60

كتاب الحجر

Kitab al-Hajr (Legal Interdiction)

Canonical Maliki reference section

Mas'alah: When does a virgin gain legal competence over her property in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2285

Index: Kitab al-Hajr (Legal Interdiction) > Exiting Interdiction and Handing Over Property

وأما قول مالك في هذا الباب وليس للبكر جواز في مالها حتى تدخل بيتها ويعرف من حالها

فإنه يذهب إلى أن البكر على السفه أبدا حتى تنكح ويدخل بها زوجها ويعرف رشدها وحسن نظرها فإذا كان ذلك جاز فعلها في مالها إلا أن يعترضها زوجها في أكثر من ثلثها على ما يأتي ذكره في موضعه إن شاء الله تعالى وقال الشافعي والكوفي البكر البالغ وغيرها سواء فيما تملكه حتى يثبت سفهها ويحجر الحاكم عليها كالرجل واحتجوا بظاهر قول الله عز وجل (فإن طبن لكم عن شيء منه نفسا فكلوه هنيئا مريئا) النساء 4 ولم يخص بكرا من ثيب وعند مالك أن ذلك فيمن تجوز هبته منهن والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on a guardian selling an orphan's property for multiple years?

Al-Istidhkar, p. 2727

Index: Kitab al-Hajr (Legal Interdiction) > Rights and Obligations of Guardians

رواه سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن محمد بن علي سمعه يقول وليت صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتيت محمود بن لبيد فسألته فقال قد كان عمر بن الخطاب ولي يتيما فكان يبيع ماله سنين

Mas'alah: What is the ruling on selling an orphan's property for three years based on Umar's practice?

Al-Istidhkar, p. 2727

Index: Kitab al-Hajr (Legal Interdiction) > Rights and Obligations of Guardians

وسفيان بن عيينة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عمر بن الخطاب باع مال أسيد بن حضير ثلاث سنين

Mas'alah: What is the ruling on legal interdiction (hajr) against a foolish spendthrift?

Al-Istidhkar, p. 2961

Index: Kitab al-Hajr (Legal Interdiction) > Persons Subject to Interdiction (Minors, Fools, Slaves, Spendthrifts)

وقد احتج بحديث بن عمر هذا من لم ير الحجر على السفيه المتلف لماله وسيأتي القول في ذلك في موضعه من هذا الكتاب إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: When does a son gain control over his own affairs after reaching maturity?

Al-Istidhkar, p. 3258

Index: Kitab al-Hajr (Legal Interdiction) > Exiting Interdiction and Handing Over Property

والابن إذا بلغ وأونس رشده ولي نفسه

Mas'alah: What is the ruling on a permitted slave (al-'abd al-ma'dhun) regarding financial

transactions?

Al-Istidhkar, p. 3904

Index: Kitab al-Hajr (Legal Interdiction) > Interdiction of Slaves (Ma'dhun and Non-Ma'dhun)

وهو قول الشافعي والحسن بن حي في العبد المأذون له

Mas'alah: What did the Prophet say about a guardian using an orphan's wealth?

Al-Istidhkar, p. 3921

Index: Kitab al-Hajr (Legal Interdiction) > Rights and Obligations of Guardians

قال سفيان وحدثني بن نجيح قال قال لي القاسم بن محمد ما سمعت فتيا أحسن من فتيا بن عباس هذه في اليتيم إلا أن يكون حديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال سفيان عن عمرو عن الحسن قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال في حجري يتيم وله مال أفآكل من ماله قال نعم بالمعروف غير متأثل مالا ولا واق مالك بماله قال أأضربه قال مما كنت منه ضاربا ولدك

Mas'alah: What is the ruling on the guardian's use of an orphan's wealth?

Al-Istidhkar, p. 3921

Index: Kitab al-Hajr (Legal Interdiction) > Rights and Obligations of Guardians

واختلف أهل العلم في ما يحل لوالي اليتيم من ماله بعد إجماعهم أن أكل مال اليتيم ظلما من الكبائر قال الله عز وجل (إن الذين يأكلون أمول اليتمى ظلما إنما يأكلون

في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا) النساء 10 وقال تعالى (ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن حتى يبلغ أشده) الإسرء 34 وقال (واتبلوا اليتمى حتى إذا بلغوا النكاح فإن ءانستم منهم رشدا فادفعوا إليهم أمولهم ولا تأكلوها إسرافا وبدارا أن يكبروا ومن كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف) النساء 6

Mas'alah: Is a wealthy guardian prohibited from taking anything from an orphan's wealth?

Al-Istidhkar, p. 3921

Index: Kitab al-Hajr (Legal Interdiction) > Rights and Obligations of Guardians

فقيل الغني لا يحل له أكل شيء من مال اليتيم

Mas'alah: May a guardian take compensation from an orphan's wealth for his services?

Al-Istidhkar, p. 3921

Index: Kitab al-Hajr (Legal Interdiction) > Rights and Obligations of Guardians

وقيل بل له أن يأكل منه بمقدار قيامه عليه وخدمته له وانتفاع اليتيم به في حسن نظره له وهذا يشبه قول بن عباس المذكور

Mas'alah: May a guardian borrow from an orphan's wealth and repay it later?

Al-Istidhkar, p. 3921

Index: Kitab al-Hajr (Legal Interdiction) > Rights and Obligations of Guardians

وقد قيل يستقرض من ماله فإن أيسر رده وقال بهذه الأقوال جماعة من علماء السلف وليس هذا موضع تقصي القول في ذلك

KITAB 61

كتاب الصلح

Kitab al-Sulh (Settlement)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الصلح

The Chapter on Settlement

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is an example of a judge facilitating reconciliation in a deposit dispute?

Al-Istidhkar, p. 3065

Index: Kitab al-Sulh (Settlement) > The Chapter on Settlement > Judicial Facilitation and Compulsion in Settlement

وعن ايوب عن بن سيرين قال لم أر شريحا أصلح بين خصمين قط إلا امرأة استودعها رجل شيئا ف نقلت متاعها فضاع فأصلح بينهما

Mas'alah: What is the ruling on settling wrongs before death?

Al-Istidhkar, p. 1980

Index: Kitab al-Sulh (Settlement) > Settlement Involving Estates and Heirs

روى مالك عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ((من كانت عنده مظلمة لأحد فليتحلله فإنه ليس ثم دينار ولا درهم من قبل أن يؤخذ لأخيه من حسناته فإن لم تكن له حسنات أخذ من سيئاته وطرح عليه))

Mas'alah: What is Zufar's ruling on settling a debt early for less?

Al-Istidhkar, p. 2911

Index: Kitab al-Sulh (Settlement) > Settlement with Deferred Payment or Credit

وأما زفر بن الهذيل فذكر الطحاوي عن محمد بن العباس عن يحيى بن سليمان الجحفي عن الحسن بن زياد عن زفر في رجل له على رجل ألف درهم إلى سنة من

متاع أو ضمان فصالحه منهما على خمس مائة نقدا أن ذلك جائز

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab say about encouraging reconciliation between litigants?

Al-Istidhkar, p. 3065

Index: Kitab al-Sulh (Settlement) > Settlement in Judicial Contexts

قال ابو عمر روى بن عيينة عن مسعر عن محارب بن دثار قال قال عمر بن الخطاب ردوا الخصوم حتى يصطلحوا فإن قضاء القاضي يورث الضغائن بين الناس

Mas'alah: What is the ruling on settlement and the conditions of witnesses in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3069

Index: Kitab al-Sulh (Settlement) > Conditions for Valid Settlement

الصلح جائز بين المسلمين إلا صلحا حرم حلالا أو أحل حراما والناس عدول بعضهم على بعض إلا مجلودا في حد أو مجربا عليه شهادة زور أو ظنينا في ولاء أو قرابة فإن الله قد تولى منكم السرائر ودفع عليكم بالبينات ثم إياك

Mas'alah: What is the ruling on sins between people when they forgive each other?

Al-Istidhkar, p. 3829

Index: Kitab al-Sulh (Settlement) > Rulings on Lying for Reconciliation

وفي هذا الحديث دليل على أن الذنوب بين العباد إذا تساقطوها وغفرها بعضهم

لبعض أو خرج بعضهم لبعض عما لزمه منها سقطت المطالبة من الله – عز وجل – بدليل قوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث حتى يصطلحا فإذا اصطلحا غفر لهما

Mas'alah: What does 'hatta yafi'a' mean in the context of reconciliation?

Al-Istidhkar, p. 3830

Index: Kitab al-Sulh (Settlement) > Rulings on Lying for Reconciliation

وأما قوله حتى يفيئا فمعناه حتى يرجعا إلى ما عليه أهل المؤاخاة والمصافاة من الأخلاء والأولياء على ما كانا عليه من قبل أن يتهاجرا

Mas'alah: What is the ruling on lying for reconciliation between spouses and friends?

Al-Istidhkar, p. 4108

Index: Kitab al-Sulh (Settlement) > Rulings on Lying for Reconciliation

قال أبو عمر إذا كان للرجل أن يكذب في الإصلاح بين اثنين فإصلاحه بينه وبين امرأته أولى بذلك ما لم يقصد بذلك ظلما وكذلك غير امرأته من صديق قد آخاه في الله يخشى فساده وأن يحرم الانتفاع به في دينه وماله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on reconciliation?

Al-Istidhkar, p. 4108

Index: Kitab al-Sulh (Settlement) > Definition and Linguistic Origin of Sulh

وأما حديث مالك فرواه الليث بن سعد عن يحيى بن أيوب عن مالك بن أنس عن بن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن أمه أم كلثوم بنت عقبة أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس بالكذاب الذي يمشي يصلح بين الناس فينمي خيرا أو يقوله

KITAB 62

كتاب الحوالة

Kitab al-Hawalah (Debt Transfer)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الحوالة

The Chapter on Debt Transfer

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on hawalah (debt transfer) and where is it discussed?

Al-Istidhkar, p. 2914

Index: Kitab al-Hawalah (Debt Transfer) > The Chapter on Debt Transfer > Definition and Pillars of Hawalah

وأما الحوالة فسيأتي ما للعلماء من التنازع فيها في بابها من كتاب الأقضية إن شاء الله تعالى

BAB 6

باب الحوالة على مليء ومعدم وميت ومفلس

The Chapter on Transfer to a Solvent, Insolvent, Deceased, or Bankrupt Person

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on debt transfer (hawalah) when the transferee becomes insolvent or dies?

Al-Istidhkar, p. 3181

Index: Kitab al-Hawalah (Debt Transfer) > The Chapter on Transfer to a Solvent, Insolvent, Deceased, or Bankrupt Person > Effect of Transferee's Insolvency on Hawalah

1437 - قال مالك الأمر عندنا في الرجل يحيل الرجل على الرجل بدين له عليه أنه إن أفلس الذي أحيل عليه أو مات فلم يدع وفاء فليس للمحتال على الذي أحاله شيء وأنه لا يرجع على صاحبه الأول

قال مالك وهذا الأمر الذي لا اختلاف فيه عندنا قال مالك فأما الرجل يتحمل له الرجل بدين له على رجل آخر ثم يهلك المتحمل أو يفلس فإن الذي تحمل له يرجع على غريمه الأول قال أبو عمر عند مالك في باب الحوالة حديث مسند رواه عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (مطل الغني ظلم وإذا أتبع أحدكم على مليء فليتبع) وهذا الحديث في رواية يحيى عن مالك في (الموطأ) في باب جامع الدين والحول من كتاب البيوع وهو عند جماعة من رواة (الموطا) ها هنا والحوالة عند مالك وأكثر العلماء خلاف الحمالة والذي عليه مالك وأصحابه في الحوالة ما ذكره في (الموطأ) إلا أنه لم يذكر (إذا غره من فلس علمه فإنه يرجع عليه كالحمالة) وكذلك لو أحاله على من لا دين له عليه فهي حمالة يرجع بها إن لحقه توا وقد ذكر هذا من الوجهين بن القاسم وغيره عن مالك قالوا عن مالك إذا حال غريمه عن غريم له فقد بريء المحيل ولا يرجع عليه المحال بإفلاس ولا موت إلا أن يغره من فلس علمه من غريمه الذي أحال عليه فإن كان ذلك رجع عليه وإن لم يغره من فلس علمه إذا كان له دين وإن غره أو لم يكن عليه شيء فإنه

يرجع عليه إذا أحاله قال وهذه حمالة وقال الشافعي يرجع المحيل بالحوالة ولا يرجع عليه بموت ولا إفلاس وهو قول أحمد وأبي عبيد وأبي ثور أنه لا يرجع على المحيل بموت ولا إفلاس وسواء غره أو لم يغره من فلس عند الشافعي وغيره وقال أبو حنيفة وأصحابه يبدأ المحيل بالحوالة ولا يرجع عليه إلا بعد التوي والتوي عند أبي حنيفة أن يموت المحال عليه مفلسا او يحلف ماله شيء ولم تكن للمحيل بينة

وقال أبو يوسف ومحمد هذا توي وإفلاس المحال عليه توي أيضا وقال شريح والشعبي والنخعي إذا أفلس أو مات رجع على المحيل وقال عثمان البتي الحوالة لا تبرئ المحيل إلا أن يشترط براءته فإن شرط البراءة بيد المحيل إذا أحاله على مليء وإن أحاله على مفلس ولم يقل إنه مفلس فإنه يرجع عليه وإن أبرأه وإن أعلمه أنه مفلس وأبرأه لم يرجع على المحيل وروى بن المبارك عن الثوري إذا أحاله على رجل فأفلس فليس له أن يرجع على الآخر إلا بمحضرهما وإن مات وله ورثة ولم يترك شيئا رجع حضروا أو لم يحضروا وروى المعافي عن الثوري إذا كفل لمدين رجل بمال وابراه بريء ولا يرجع إلا أن يفلس الكبير أو يموت فيرجع على صاحبه حينئذ وقال الليث في الحوالة لا يرجع إذا أفلس المحال عليه وقال زفر والقاسم بن معن في الحوالة له أن يأخذ كل واحد منهما بمنزلة الكفالة وقال بن أبي ليلى يبرأ صاحب الأصل بالحوالة قال أبو عمر هذا اختلافهم في الحوالة وأما الكفالة والحمالة وهما لفظتان معناهما الضمان فاختلاف العلماء في الضمان على ما أورده بحول الله لا شريك له قال مالك وإذا كان المطلوب مليا بالحق لم يأخذ الكفيل الذي كفل به عنه ولكنه يأخذ حقه من المطلوب فإن نقص شيء من حقه أخذه من مال الحميل إلا أن يكون الذي عليه الحق عليه ديون لغيره فيخاف صاحب الحق أن يخاصمه الغرماء أو كان غائبا فله أن يأخذ الحميل ويدعه قال بن القاسم لقد كان يقول له أن يأخذ أيهما

شاء ثم رجع إلى هذا القول وقال الليث إذا كفل المال وعرف مبلغه جاز عليه وأخذ به وقال إن كفلت لك بحقك ولم أعرف الحق لم يجبر لأنه مجهول وقال الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما والثوري والأوزاعي وأحمد وإسحاق إذا كفل عن رجل بمال فللطالب أن يأخذ من أيهما شاء من المطلوب ومن الكفيل وقال أبو ثور الكفالة والحوالة سواء ومن ضمن عن رجل مالا لزمه وبرئ المضمون عنه قال ولا يجوز أن يكون مالا واحدا عن اثنين وهو قول بن ابي ليلى قال ابو يوسف قال بن أبي ليلى ليس له أن يأخذ الذي عليه الأصل قال وإن كان رجلان كل واحد منهما كفيل عن صاحبه كان له أن يأخذ أيهما شاء قال أبو يوسف وقال بن شبرمة في الكفالة إن اشترط أن كل واحد منهما كفيل عن صاحبه فأيهما اختار أخذه وبرئ الآخر إلا أن يشترط أخذها إن شاء جميعا وروى شعيب بن صفوان عن بن شبرمة فيمن ضمن عن رجل مالا أنه يبرأ المضمون عنه والمال على الكفيل وقال في رجلين أقرضا رجلا ألف درهم على أن كل واحد منهما كفيل عن صاحبه فليس له أن يأخذ أحدهما بأصل المال وإنما له أن يأخذ بما كفل له عن صاحبه وهذه خلاف رواية أبي يوسف قال أبو عمر هذه أقوالهم ومذاهبهم في الكفالة بالمال وأما الكفالة بالنفس فهي جائزة عند مالك وأصحابه إلا في القصاص والحدود وهو قول الأوزاعي والليث وأبي حنيفة وأصحابه وأما الشافعي فمرة ضعف الكفالة بالنفس على كل حال ومرة أجازها على المال وقال مالك إذا كفل بنفسه إلى أجل وعليه مال غرم المال إن لم يأت به عند الأجل ويرجع به على المطلوب فإن اشترط الضامن بالنفس أنه لا يضمن المال كان ذلك له ولم يلزمه شيء من المال وقال أبو حنيفة وأصحابه إذا كفل بالنفس ومات المطلوب بريء الكفيل ولم يلزمه شيء وقال عثمان البتي إذا كفل بنفس في قصاص أو جراح فإنه إن لم يجئ به لزمته الدية أو أرش الجناية وهي له في مال الجاني ولا قصاص – علمت – على الكفيل قال أبو عمر أما الحوالة فالأصل فيها

قوله صلى الله عليه وسلم (إذا أتبع أحدكم على مليء فليتبع

وهذا هو الحالة بعينها بدليل رواية يونس بن عبيد عن نافع عن بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (مطل الغني ظلم وإذا أحلت على مليء فاتبعه) وفي قول رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أحلت على مليء فاتبعه وقوله (إذا أتبع أحدكم على مليء فليتبع) دليل على أنه إذا أحيل على غير مليء لم تصح الإحالة وفي ذلك ما يوضح لك ما ذهب إليه مالك – رحمه الله – أن المحيل إذا غر المحال من فلس المحال عليه فإنه لا تلزمه الحوالة وله رجوعه بماله على المحال لأنه لما شرط المليء في الحوالة دل ذلك على أن عدم ذلك يوجب غرم المال ولا حجة عندي للكوفيين فيما نزعوا به من هذا الحديث أنه إذا أفلس المحال عليه أو مات كان له الرجوع لأن زوال الملك يوجب الرجوع على المحال ولهم في ذلك حجج من جهة المقايسات لم أر لذكرها وجها وكذلك قالوا إن ظاهر الحديث يوجب جواز الحوالة على من لا دين عليه للمحيل لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يفرق بين من عليه دين للمحيل وبين من لا دين عليه وهذا عندي ليس كما قالوا لأن الحوالة معناها ابتياع ذمة بذمة ومن لا دين عليه ليس للمحيل عليه شيء إلا أنهم جعلوا التطوع بما في الذمة كالذمة التي تكون عن بدل والكلام في هذا تشغيب وفيه تعسف وشغب وبالله التوفيق وقال أهل الظاهر الحوالة على المليء لازمة رضي بها أو لم يرض وليس بشيء لأن ابتياع الذمم كابتياع الأعيان في سائر التجارات والتجارة لا تكون إلا عن تراض وأما الأصل في الضمان فقول الله عز وجل (وأنا به زعيم) يوسف 72 أي كفيل وحميل وضامن ومن السنة حديث قبيصة بن المخارق قال تحملت حمالة فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فسألته عنها فقال (نخرجها عنك من إبل الصدقة يا قبيصة إن المسألة لا تحل إلا في ثلاث رجل تحمل حمالة فحلت له المسألة حتى

يردها ثم يمسك) وذكر تمام الحديث

Mas'alah: What is the ruling on deferring a due debt in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2039

Index: Kitab al-Hawalah (Debt Transfer) > Pillars and Conditions of Hawalah

وكذلك اختلفوا في تأخير الدين الحال هل يلزم أم لا يلزم وهو من هذا الباب

Mas'alah: What is the ruling on hawalah (debt transfer) involving food sales?

Al-Istidhkar, p. 2800

Index: Kitab al-Hawalah (Debt Transfer) > Hawalah with Gold and Silver

قال أبو عمر ما ذكره مالك وفسر به قول سعيد وسليمان وأبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم وبن شهاب فهو كما ذكر لا خلاف علمته بين العلماء في ذلك إذا كان البائع للطعام قد اشترى طعاما من غير الذي باعه منه ثم أحاله بثمن ما اشتراه من ثمنه الذي باعه منه طعامه لأنها حوالة لا يدخلها شيء من بيع طعام بطعام

Mas'alah: What is the ruling on hawalah (debt transfer) in a sale of food?

Al-Istidhkar, p. 2801

Index: Kitab al-Hawalah (Debt Transfer) > Hawalah with Gold and Silver

ر إلى شهر فلما حل الأجل اشترى بائع الطعام من رجل آخر طعاما فأحاله عليه بالثمن

Mas'alah: What is the ruling on taking food from a debtor after a hawalah transfer?

Al-Istidhkar, p. 2801

Index: Kitab al-Hawalah (Debt Transfer) > Hawalah with Gold and Silver

قال عيسى قلت لابن القاسم فلو أحال الذي عليه المائة الدينار بائع الطعام على غريم له عليه مائة دينار فيجوز لبائع الطعام أن يأخذ من الذي أحال عليه بالمائة طعاما

Mas'alah: What is the ruling on taking food from a debtor after hawalah?

Al-Istidhkar, p. 2801

Index: Kitab al-Hawalah (Debt Transfer) > Hawalah with Gold and Silver

قال لا يجوز ذلك

Mas'alah: What is the ruling on hawalah (debt transfer) involving food in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2826

Index: Kitab al-Hawalah (Debt Transfer) > Hawalah with Gold and Silver

قال مالك في رجل له على رجل طعام ابتاعه منه ولغريمه على رجل طعام مثل ذلك الطعام فقال الذي عليه الطعام لغريمه أحيلك على غريم لي عليه مثل الطعام الذي لك علي بطعامك الذي لك علي

Mas'alah: What is the ruling on transferring a debt of food purchased before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2826

Index: Kitab al-Hawalah (Debt Transfer) > Hawalah with Gold and Silver

قال مالك إن كان الذي عليه الطعام إنما هو طعام ابتاعه فأراد أن يحيل غريمه بطعام ابتاعه فإن ذلك لا يصلح وذلك بيع الطعام قبل أن يستوفى فإن كان الطعام سلفا حالا فلا بأس أن يحيل به غريمه لأن ذلك ليس ببيع ولا يحل بيع الطعام قبل أن يستوفى لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك غير أن أهل العلم قد اجتمعوا على أنه لا بأس بالشرك والتولية والإقالة في الطعام وغيره

Mas'alah: What is the ruling on hawalah (debt transfer) involving food from a sale versus a loan in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2826

Index: Kitab al-Hawalah (Debt Transfer) > Hawalah with Gold and Silver

قال أبو عمر أما قوله في أن الحوالة بالطعام إذا كان من بيع لا يجوز وإذا كان من قرض جاز فقد مضى القول بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما نهى عن بيع الطعام قبل أن يستوفى من ابتاعه لا من ملكه بأي وجه كان لأنه صلى الله عليه وسلم قال ((من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه)) أو قال حتى يقبضه فخص مبتاع الطعام بذلك لأنه في ضمان غيره لا في ضمانه وجاز للوارث بيعه قبل أن يستوفيه لأنه غير مضمون على غيره

Mas'alah: What is Malik's view on hawalah as a transfer of liability and its classification as a sale?

Al-Istidhkar, p. 2826

Index: Kitab al-Hawalah (Debt Transfer) > Distinction Between Hawalah and Other Contracts

وأما الحوالة به فرأى مالك أن الحوالة إن كانت نقل ذمة إلى ذمة وتحول ما

Mas'alah: Why does Malik consider hawalah of food before possession invalid like selling before receipt?

Al-Istidhkar, p. 2827

Index: Kitab al-Hawalah (Debt Transfer) > Hawalah with Gold and Silver

على ذمة المحيل إلى ذمة المحال عليه برضا المستحيل فإنه عنده بيع من البيوع لأن البيع كل ما تعارض عليه المتعاوضان فلم تجز الحوالة في الطعام لمن ابتاعه كما لا يجوز بيعه قبل قبضه

Mas'alah: Does al-Shafi'i agree with Malik on the ruling of hawalah of food?

Al-Istidhkar, p. 2827

Index: Kitab al-Hawalah (Debt Transfer) > Evidence and Rulings on Hawalah

وقول الشافعي في ذلك كقول مالك

Mas'alah: What is Shafi'i's ruling on hawalah in food debts?

Al-Istidhkar, p. 2827

Index: Kitab al-Hawalah (Debt Transfer) > Evidence and Rulings on Hawalah

قال الشافعي ولرجل عليه طعام فأحال به على رجل له عليه طعام لم يجز من قبل أن أصل ما كان له بيع وإحالته به بيع منه له بالطعام الذي عليه بطعام على غيره

Mas'alah: Why is hawalah not considered a sale in currency exchange?

Al-Istidhkar, p. 2827

Index: Kitab al-Hawalah (Debt Transfer) > Distinction Between Hawalah and Other Contracts

ولو كانت الحوالة من البيع ما جاز أن يستحيل أحد بدنانير من دنانير أو بدراهم من دراهم لأنه ليس هاء وهاء

Mas'alah: What is the chapter heading on debt and the passing of the year?

Al-Istidhkar, p. 2912

Index: Kitab al-Hawalah (Debt Transfer) > Definition and Legal Basis of Hawalah

(40 - باب جامع الدين والحول)

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about being referred to a wealthy person?

Al-Istidhkar, p. 2914

Index: Kitab al-Hawalah (Debt Transfer) > Evidence and Rulings on Hawalah

وأما قوله ((إذا أتبع أحدكم على مليء فليتبع)) فمعناه الحوالة

Mas'alah: What does the hadith about accepting transfer to a wealthy person mean?

Al-Istidhkar, p. 2914

Index: Kitab al-Hawalah (Debt Transfer) > Evidence and Rulings on Hawalah

يقول إذا أحيل أحدكم على مليء فليحل عليه

Mas'alah: Is accepting a debt transfer obligatory or recommended according to most scholars?

Al-Istidhkar, p. 2914

Index: Kitab al-Hawalah (Debt Transfer) > Consent and Liability in Hawalah

وهذا عند أكثر العلماء إرشاد ليس بواجب فرضا

Mas'alah: Is it permissible for a creditor to refuse a debt transfer?

Al-Istidhkar, p. 2914

Index: Kitab al-Hawalah (Debt Transfer) > Consent and Liability in Hawalah

وجائز عندهم لصاحب الدين إذا رضي بذمة غريمه وطابت نفسه على الصبر عليه أو علم منه غنى ألا يستحيل إلا أن يشاء

Mas'alah: What is the ruling of the Zahiri school on accepting transfer to a solvent debtor?

Al-Istidhkar, p. 2914

Index: Kitab al-Hawalah (Debt Transfer) > Evidence and Rulings on Hawalah

وأما أهل الظاهر فأوجبوا ذلك عليه فرضا إذا كان المحال عليه مليئا

KITAB 63

كتاب الضمان والحمالة

Kitab al-Daman wa-al-Hamalah (Guarantee and Suretyship)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الضمان والحمالة

The Chapter on Guarantee and Suretyship

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on judgment regarding suretyship and debt transfer?

Al-Istidhkar, p. 3181

Index: Kitab al-Daman wa-al-Hamalah (Guarantee and Suretyship) > The Chapter on Guarantee and Suretyship > Judicial Rulings and Errors in Guarantee Cases

(31 - باب القضاء في الحمالة والحول)

Mas'alah: What does the hadith indicate about the guarantor being wealthy?

Al-Istidhkar, p. 1264

Index: Kitab al-Daman wa-al-Hamalah (Guarantee and Suretyship) > Conditions of Valid Guarantee (Shurut al-Daman)

فقوله ثم يمسك دليل على أنه غني لأن الفقير ليس عليه أن يمسك عن السؤال مع فقره ودليل آخر وهو عطفه ذكر الذي ذهب ماله وذكر الفقير ذي الفاقة على ذكر صاحب الحمالة فدل على أنه لم يذهب ماله ولم تصبه فاقة حتى يشهد له بها

Mas'alah: What is the ruling on a guarantee against loss in a sale in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2039

Index: Kitab al-Daman wa-al-Hamalah (Guarantee and Suretyship) > Guarantee of Dower in Marriage

وفي سماع عيسى قلت لابن القاسم إن باع رجل سلعة من رجل ثم قال له قبل البيع بع ولا نقصان عليك قال إذا يلزمه ذلك إن باع بنقصان وهو قول مالك

Mas'alah: Can a person pay off another's debt without permission and is the debtor discharged?

Al-Istidhkar, p. 2041

Index: Kitab al-Daman wa-al-Hamalah (Guarantee and Suretyship) > Rights and Recourse of the Guarantor

قال أبو عمر في هذا الحديث أيضا دليل على أن يقضي الإنسان عن غيره بغير إذنه فيبرأ وأن الميت يسقط ما كان عليه بقضاء من قضى عنه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith al-kharaj bi al-daman?

Al-Istidhkar, p. 2958

Index: Kitab al-Daman wa-al-Hamalah (Guarantee and Suretyship) > Definition and Pillars of Daman

ال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((الغلة بالضمان)) وحدثني عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أبو بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن بن أبي ذئب عن مخلد بن خفاف بن إيماء عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ((الخراج بالضمان))

Mas'alah: What is the ruling on profit being for the guarantor according to Umar?

Al-Istidhkar, p. 3116

Index: Kitab al-Daman wa-al-Hamalah (Guarantee and Suretyship) > Rights and Recourse of the Guarantor

وقد روي عن عمر – رضي الله عنه – ما يدل على أن الربح له بالضمان

Mas'alah: What is the ruling on the obligation of suretyship and the creditor's right to claim from the surety?

Al-Istidhkar, p. 3185

Index: Kitab al-Daman wa-al-Hamalah (Guarantee and Suretyship) > Guarantee of Debt (Daman al-Dayn)

وفي إحلاله المسألة لمن تحمل حمالة عن قوم دليل على لزوم الحمالة للمتحمل ووجوبها عليه وقد استدل بهذا الحديث من قال إن المكفول له تجوز له مطالبة الكفيل كان المكفول عليه مليئا أو معدما وزعم ان ذلك قول من قال إن المكفول ليس له مطالبة الكفيل إذا قدر على مطالبة المكفول عنه لأن النبي صلى الله عليه وسلم أباح المسألة المحرمة بنفس الكفالة ولم يعتبر حال المحتمل عنه وفي هذا الحديث أيضا دليل على جواز الحمالة بالمال المجهول لأن فيه (تحملت حمالة) ولم يذكر لها قدرا ولا مبلغا وممن أجاز الكفالة بالمجهول من المال مالك وابو حنيفة واصحابهما وقال بن أبي ليلى والشافعي لا تصح الكفالة بالمجهول لأنها مخاطرة وفي هذا الباب أيضا حديث عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر أن رجلا مات وعليه دين فلم يصل عليه النبي صلى الله عليه وسلم حتى قال أبو اليسر هو علي فصلى عليه النبي عليه السلام فجاءه من الغد يتقاضاه فقال إنما كان ذلك أمس ثم أتاه من بعد الغد فأعطاه فقال النبي صلى الله عليه وسلم (الآن بردت عليه جلدته) هكذا رواه شريك عن بن عقيل عن جابر وقد قال رواه زائدة عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر فقال فيه وقال أبو قتادة دينه علي يا رسول الله وجعل مكان أبي

اليسر أبا قتادة وهذا الحديث يدل على أن المطلوب لا يبرأ بكفالة الكفيل حتى يقع الأداء ويدل على أن للطالب أن يأخذ بماله أيهما شاء ويدل على أن من كفل عن إنسان بغير أمره لم يكن له أن يرجع عليه لأنه لو كان له الرجوع لقام فيه مقام الطالب صاحب أصل الدين ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم ليصلي عليه ولا كانت جلدته لتبرد والله أعلم وأما حديث عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه أن رجلا توفي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وترك عليه دينارين وأبى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يصلي عليه حتى يؤدى عنه فتحمل بها أبو قتادة فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد روي في حديث عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه أنه قال أتصلي عليه يا رسول الله إن قضيت عنه قال (نعم) فقضى عنه وصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم

وقد رواه بكير بن عبد الله بن الأشج عن أبي قتادة قال سمعت من أهلي من لا أتهم أن رجلا توفي فذكر الحديث وأحاديث هذا الباب معلومة عند أهل العلم بالنقل كلها للاختلاف في أسانيدها وألفاظها وتضعيفهم لبعض ناقليها وأحسنها حديث الزهري وقد اختلف عليه فيه أيضا فرواه معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن جابر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلي على رجل مات وعليه دين فأتي بميت فقال (أعليه دين) قالوا نعم ديناران فقال (صلوا على صاحبكم) قال أبو قتادة الأنصاري هما علي يا رسول الله فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما فتح الله على رسوله صلى الله عليه وسلم قال (أنا أولى بكل مؤمن من نفسه فمن ترك دينا فعلي قضاؤه ومن ترك مالا فلورثته) هكذا رواه عبد الرزاق عن معمر ورواه غيره عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة بمثله عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر فيه ضمان أبي قتادة وذكر سائر الحديث ورواه عقيل عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي

هريرة أيضا عن النبي صلى الله عليه وسلم مختصرا لم يذكر فيه إلا (أنا أولى بالمسلمين من أنفسهم) إلى آخره لا غير

Mas'alah: What is the ruling on guaranteeing the children of a mukatabah?

Al-Istidhkar, p. 3360

Index: Kitab al-Daman wa-al-Hamalah (Guarantee and Suretyship) > Guarantee by Minors, Slaves, and the Ill

وكان الزهري وبن ابي ليلى يجيزان الحمالة عن بن المكاتبة وبه قال إسحاق

Mas'alah: What is the ruling on a guarantee (hamalah) for the kitabah itself in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3360

Index: Kitab al-Daman wa-al-Hamalah (Guarantee and Suretyship) > Guarantee in Salam and Deferred Contracts

قال أبو عمر فإن تحمل آخر بالكتابة فالحمالة باطل عند مالك وبن القاسم والكتابة صحيحة

Mas'alah: What is the ruling on mukatabun acting as guarantors for each other?

Al-Istidhkar, p. 3362

Index: Kitab al-Daman wa-al-Hamalah (Guarantee and Suretyship) > Mutual Guarantee and Reciprocal Guarantees

قال أبو عمر القياس أن لا تصح حمالة المكاتبين بعضهم عن بعض كما لا تصح حمالة الأجنبية عنهم لأن الكتابة ليست بثابتة لعوضها بالموت والعجز أيضا ولا يضرب بما حمل منها السيد مع الغرماء عند جمهور العلماء وهو قول الثلاثة الفقهاء أئمة الفتوى مالك والشافعي وأبو حنيفة وأصحابهم

KITAB 64

كتاب الشركة

Kitab al-Sharikah (Partnership)

Canonical Maliki reference section

Mas'alah: What is the ruling on partnership in a purchase before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2922

Index: Kitab al-Sharikah (Partnership) > Partnership in Goods and Commodities

ذكر الوليد بن مسلم عنه قال لا بأس إن أنت اشتريت سلعة فسألك رجل أن تشركه قبل أن تقبضها فلا بأس بذلك قبل قبض السلعة وبعده فيكون عليك وعليها الربح والوضيعة لأن الشركة معروفة ولو كانت الشركة بيعا لم يصلح أن يشرك فيها حتى يقبضها

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on partnership in a purchase before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2922

Index: Kitab al-Sharikah (Partnership) > Partnership in Goods and Commodities

وقال الشافعي لا تجوز الشركة في شراء اشتراه حتى يقبضه وهو قول أبي يوسف ومحمد

Mas'alah: What is Abu Thawr's ruling on partnership before taking possession for measured or weighed items?

Al-Istidhkar, p. 2922

Index: Kitab al-Sharikah (Partnership) > Void and Invalid Partnerships

وقال أبو ثور لا تجوز الشركة قبل القبض في شيء مما يكال أو يوزن

Mas'alah: What is Abu Thawr's detailed ruling on partnership in food and drink before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2922

Index: Kitab al-Sharikah (Partnership) > Void and Invalid Partnerships

وقال أبو ثور لا تجوز الشركة في شيء يؤكل أو يشرب مما يكال أو يوزن قبل القبض لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يقبضه)) وهو مأكول مكيل وما كان سوى ذلك فلا بأس ببيعه قبل أن يقبضه والشركة فيه والتولية جائزة

Mas'alah: What is the Maliki ruling on liability (uhdah) in a partnership?

Al-Istidhkar, p. 2922

Index: Kitab al-Sharikah (Partnership) > Definition and Validity of Partnership

وأما العهدة في الشركة فمذهب مالك أنها على المشرك دون البيع الأول إلا أن يقول له المشتري عهدتك على البائع كعهدي فيجوز ذلك إن كان بحضرة البيع وإن تفاوت كان شرطه باطلا وكانت عهدة الشريك عليه لا على البائع الأول وسواء كانت الشركة قبل القبض أو بعده

Mas'alah: What is the meaning of liability (uhdah) in partnership?

Al-Istidhkar, p. 2922

Index: Kitab al-Sharikah (Partnership) > Definition and Validity of Partnership

ومعنى العهدة الرد بالعيب والقيام في الاستحقاق والخصومة في ذلك هل يكون ذلك بين الشريك والذي أشركه وبين البائع الأول فيكونان في ذلك سواء

Mas'alah: What is the Shafi'i and Kufan ruling on partnership and liability after taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2922

Index: Kitab al-Sharikah (Partnership) > Void and Invalid Partnerships

وأما الشافعي والكوفيون فالشركة عندهم جائزة بعد القبض والخصام في كل ما ينزل فيها بين الشريكين وليس للشريك إلى البائع الأول سبيل لأنه لم يعامله في شيء وأما قبل القبض فلا شركة ولا خصام ولا عهدة عندهم في شيء من ذلك

Mas'alah: What is the ruling on a man asking another to buy goods as a partner and pay on his behalf in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2922

Index: Kitab al-Sharikah (Partnership) > Conditions for Valid Partnership Contracts

قال مالك في الرجل يقول للرجل اشتر هذه السلعة بيني وبينك وانقد عني وأنا أبيعها لك إن ذلك لا يصلح حين قال انقد عني وأنا أبيعها لك وإنما

Mas'alah: What is the ruling on a man buying goods and then being asked for partnership with a promise to sell?

Al-Istidhkar, p. 2923

Index: Kitab al-Sharikah (Partnership) > Conditions for Valid Partnership Contracts

قال مالك ولو أن رجلا ابتاع سلعة فوجبت له ثم قال له رجل أشركني بنصف هذه السلعة وأنا أبيعها لك جميعا كان ذلك حلالا لا بأس به وتفسير ذلك أن هذا بيع جديد باعه نصف السلعة على أن يبيع له النصف الآخر

Mas'alah: What is the explanation of Malik's ruling on the prohibited partnership involving a loan that brings benefit?

Al-Istidhkar, p. 2923

Index: Kitab al-Sharikah (Partnership) > Void and Invalid Partnerships

قال أبو عمر قد بين مالك - رحمه الله - الوجه الذي لم يجز عنده قوله الذي يشركه انقد عني وأنا أبيعها لك أنه من باب سلف جر منفعة

Mas'alah: What is Malik's ruling on a loan given for partnership?

Al-Istidhkar, p. 2923

Index: Kitab al-Sharikah (Partnership) > Void and Invalid Partnerships

وقد اختلف قول مالك في الذي يسلف رجلا سلفا لمشاركة فمرة أجازه ومرة كرهه وقال لا يجوز على حال

Mas'alah: What is Ibn al-Qasim's preferred ruling on a loan that leads to partnership?

Al-Istidhkar, p. 2923

Index: Kitab al-Sharikah (Partnership) > Void and Invalid Partnerships

واختار بن القاسم جواز ذلك فروى ذلك كله عن مالك قال وإن كان الذي أسلفه ليقاده ويضره بالتجارة ثم جعل مثل ما أسلفه وتشاركا على ذلك فلا يجوز لأنه جر إلى نفسه بسلفه منفعة وإن كان ذلك منه على وجه الرفق والمعروف

Mas'alah: What is the ruling on a weaver being a partner in the cloth like a dyer?

Al-Istidhkar, p. 2930

Index: Kitab al-Sharikah (Partnership) > Work and Labor Partnerships

وروى أبو زيد عنه أنه شريك بالنسج كما يكون الصباغ شريكا بالصبغ

Mas'alah: What is the Kufan view on a partner spending on a shared water source without a judge's order?

Al-Istidhkar, p. 3013

Index: Kitab al-Sharikah (Partnership) > Shared Property Maintenance and Repairs

وقول الكوفيين نحوه إلا أنهم قالوا لا يكون ذلك إلا بقضاء قاض وحكومة حاكم فإن أنفق دون قضاء الحاكم رغبة في أن يتميز له ما يريده من عمل حصته كان متطوعا بنفقته ولا شيء له على شريكه ويأخذ حصته كاملة يعتلها معه

Mas'alah: What is the Shafi'i view on forcing a partner to spend on common property?

Al-Istidhkar, p. 3013

Index: Kitab al-Sharikah (Partnership) > Shared Property Maintenance and Repairs

وقال الشافعي لا يجبر الشريك على الإنفاق ويقال لشريكه إن شئت تطوع بالإنفاق وإن شئت فدع وقضاء القاضي وغيره في ذلك سواء لأن ليس لأحد أن يلزم غيره دينا لم يجب عليه بغير رضا منه

Mas'alah: What does 'ghayra mu irrin bi-naslin' mean regarding partnership in livestock?

Al-Istidhkar, p. 3922

Index: Kitab al-Sharikah (Partnership) > Partnership in Animals and Slaves

وقوله غير مضر بنسل يعني لا يكون شريكا مضرا بالأولاد ينهاه عن السرف لأنه إذا سرف أضر بفصلانها

KITAB 65

كتاب الوكالة

Kitab al-Wakalah (Agency)

Canonical Maliki reference section

Mas'alah: What is the ruling on a free person or slave buying on behalf of another without permission?

Al-Istidhkar, p. 1937

Index: Kitab al-Wakalah (Agency) > Conditions of Agency

قال أبو عمر سواء عند مالك اشترى الحر بأمره أو بغير أمره وجوابه فيه ما ذكر في الموطأ وكذلك العبد سواء اشتراه بإذن سيده أو بغير إذنه إلا أنه إذا لزمه بأمره لزمه ما اشتراه به إلا أن يكون أكثر من قيمته ما لا يتغابن بمثله فيعود إلى التخيير

Mas'alah: Whose word is accepted if the buyer and the captive disagree about authorization?

Al-Istidhkar, p. 1938

Index: Kitab al-Wakalah (Agency) > Disputes Between Principal and Agent

وقال الشافعي إن اشتراه بأمره ثم اختلفا فالقول قول الأسير

Mas'alah: What is al-Awza'i's view on whose word is accepted regarding authorization to purchase?

Al-Istidhkar, p. 1938

Index: Kitab al-Wakalah (Agency) > Disputes Between Principal and Agent

وقال الأوزاعي القول قول المشتري اشتراه بأمره أو لم يشتره بغير أمره - إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the ruling on an agent acting in a principal's wealth with implied consent?

[Al-Istidhkar, p. 2004]

Index: Kitab al-Wakalah (Agency) > Definition and Validity of Agency

وفيه دليل على أن الوكيل والمؤتمن إذا علم أن صاحب المال يسر بما يفعله في ماله جاز له فعل ذلك ومعلوم أن عبادة بن الصامت كان يسره أن يبر رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيته فلذلك أذنت أم حرام لرسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت زوجها عبادة وأطعمته

Mas'alah: What is the ruling on an agent stipulating an option for the principal?

[Al-Istidhkar, p. 2904]

Index: Kitab al-Wakalah (Agency) > Scope of Agent's Authority

واختلفوا في الوكيل يشترط الخيار للآمر فقال مالك لا يجوز رضا الوكيل إذا اشترط الخيار للموكل حتى يرضى الموكل وقال أبو حنيفة وأصحابه إذا اشترط الوكيل بالشراء الخيار للآمر وادعى البائع أن الآمر قد رضي وادعى لم يصدق ولا يمين على الوكيل المشتري وإن أقام بينة قبلت ولو قال المشتري قد رضي الآمر تم البيع ولو قال الآمر في مدة الخيار لم أرض فالقول قوله ويلزم البيع الوكيل المشتري

Mas'alah: What are the two opinions from al-Shafi'i on an agent stipulating an option for the principal?

[Al-Istidhkar, p. 2904]

Index: Kitab al-Wakalah (Agency) > Scope of Agent's Authority

ويجيء على قول الشافعي ومذهبه قولان في هذه المسألة أحدهما كقول مالك والآخر أن للوكيل أن يرد إذا اشترط الخيار في الآمر دون استئمار الآمر قياسا على قوله إن للوكيل أن يرد بالعيب دون الآمر

Mas'alah: What is the ruling on liability when a buyer delegates or partners in the presence of the seller?

[Al-Istidhkar, p. 2921]

Index: Kitab al-Wakalah (Agency) > Liability of Agents and Brokers

وقال بن المواز إن ولى أو أشرك بحضرة البائع فتبعه الموكل أو المشرك على البائع اشترط ذلك المشتري الأول أو لم يشترطه فإن كان باعها فالتباعة على المشتري إلا أن يشترط ذلك على البائع الأول أو يكون قريبا فيلزمه

Mas'alah: What is the ruling on an agent or executor who sells or buys at a price that is not commonly accepted?

[Al-Istidhkar, p. 2960]

Index: Kitab al-Wakalah (Agency) > Liability of Agents and Brokers

واتفق أهل العلم - فيما علمت - أن الوكيل والمأمون ببيع شيء أو شرائه إذا باع أو اشترى بما لا يتغابن الناس في مثله أن فعله ذلك باطل مردود وكذلك فعل الوصي في مال يتيمه إذا فعل في البيع له أو الشراء ما لا يتغابن الناس بمثله لأن ذلك إفساد لمال غيره واستهلاك كما لو وهب مال غيره أو تصدق به بغير إذنه

KITAB 66

كتاب الإقرار

Kitab al-Iqrar (Admission)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الإقرار

The Chapter on Admission

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on Umar making Abd al-Rahman pay for what his slaves admitted?

Al-Istidhkar, p. 3177

Index: Kitab al-Iqrar (Admission) > The Chapter on Admission > Admission by Partners and Co-Owners

وفي هذا الحديث أن عمر أغرم عبد الرحمن بن حاطب ما اعترف به عبيده وهذا خبر تدفعه الأصول من كل وجه وبالله التوفيق

BAB 3

باب الإقرار بالمال والدين

The Chapter on Admission of Property and Debt

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the Maliki ruling on an heir's admission of a debt when other heirs deny it?

Al-Istidhkar, p. 3146

Index: Kitab al-Iqrar (Admission) > The Chapter on Admission of Property and Debt > Admission of Debt by Heirs and Executors

وأما إقرار الوارث بدين إذا أنكر سائر الورثة فالذي عليه مالك وأصحابه والمعروف من مذهبهم في الحجاز والعراق ومصر أنه لا يلزم المقر من الدين إلا مقدار ما يصيبه في حصته إذا كانت ابنة لا وارث له غيرها فالنصف وإن كانت أما فالثلث وإن كانت زوجا فالربع أو الثمن وإن كان أخا لأم فالسدس على هذا جماعتهم أن الإقرار بالدين كالإقرار بالولد وكالإقرار بالوصية

BAB 4

باب الإقرار بالنسب

The Chapter on Admission of Lineage

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the Shafi'i view on an heir's admission of lineage?

[Al-Istidhkar, p. 3131]

Index: Kitab al-Iqrar (Admission) > The Chapter on Admission of Lineage > Istilhaq by an Heir

وللشافعي قول آخر أنه يقبل إقرار الوارث على الموروث بالنسب كما يقبل إقراره عليه بالدين إذا لم يكن له وارث غير المقر وهو قول إبراهيم النخعي

Mas'alah: What is the ruling on a brother's admission of a sibling in inheritance?

[Al-Istidhkar, p. 3131]

Index: Kitab al-Iqrar (Admission) > The Chapter on Admission of Lineage > Conflicting Admissions Among Heirs

وروى الربيع عنه في كتاب البويطي قال لا يجوز إقرار الأخ بأخيه إذا كان ثم من يدفعه من الورثة ولا يلحق نسبه وإن لم يكن ثم من يدفعه لحق نسبه واحتج بحديث عبد بن زمعة

Mas'alah: What is the ruling on admitting lineage for another person?

[Al-Istidhkar, p. 3131]

Index: Kitab al-Iqrar (Admission) > The Chapter on Admission of Lineage > Istilhaq of a Child of Unknown Lineage

قال الربيع قال أبو يعقوب البويطي لا يجوز ذلك عندي كان من يدفعه ثم أو لم يكن

لأنه إنما يجوز إقرار الإنسان على نفسه وهذا يقر على غيره وإنما الحق النبي – عليه السلام – بن وليدة زمعة بأبيه لمعرفته بفراشه والله أعلم

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on a brother's claim of lineage and inheritance?

[Al-Istidhkar, p. 3131]

Index: Kitab al-Iqrar (Admission) > The Chapter on Admission of Lineage > Conflicting Admissions Among Heirs

قال أبو عمر المشهور من مذهب الشافعي أن الأخ لا يستلحق ولا يثبت بقوله نسب ولا يلزم المقر بأخ أن يعطيه شيئا من الميراث من جهة القضاء لأنه أقر له بما لم يثبت له أصله

Mas'alah: What is the ruling on accepting a claim of lineage from someone other than the father?

[Al-Istidhkar, p. 3132]

Index: Kitab al-Iqrar (Admission) > The Chapter on Admission of Lineage > Istilhaq of a Child of Unknown Lineage

وقد قال الشافعي في غير موضع من كتابه لو قبل استلحاق غير الأب كان فيه حقوق على الأب بغير إقراره ولا ببينة تشهد عليه

Mas'alah: What is the ruling on lineage of a child born to a slave woman from someone other than her master?

Al-Istidhkar, p. 3132

Index: Kitab al-Iqrar (Admission) > The Chapter on Admission of Lineage > Istilhaq of a Child from a Slave Woman

وقال محمد بن جرير الطبري معنى قوله صلى الله عليه وسلم (هو لك يا عبد بن زمعة) أي هو عبد ملكا لانه بن وليدة أبيك وكل أمة تلد من غير سيدها فولدها عبد يريد أنه لما لم ينقل في الحديث اعتراف سيدها بوطئها ولا شهد بذلك عليه وكانت الأصول تدفع قبول ابنه عليه لم يبق إلا القضاء بأنه عبد تبع لأمه وأمر سودة بالاحتجاب منه لأنها لم تملك منه إلا شقصا

Mas'alah: What is the ruling on the child born on a bed regarding lineage?

Al-Istidhkar, p. 3132

Index: Kitab al-Iqrar (Admission) > The Chapter on Admission of Lineage > Istilhaq of a Fetus

وهذا أيضا من الطبري خلاف ظاهر الحديث لأن فيه اخي وبن وليدة أبي ولد على فراشه فلم ينكر رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك من قوله ولكنه قول خارج محتمل على الأصول

Mas'alah: What is the ruling on claiming paternity of a child born from zina in the Jahiliyyah?

Al-Istidhkar, p. 3132

Index: Kitab al-Iqrar (Admission) > The Chapter on Admission of Lineage > Istilhaq of a Child of Unknown Lineage

قال وليس قول من قال إن ادعاء سعد في هذا الحديث كلا دعوى بشيء لأن سعدا إنما ادعى شيئا كان معروفا في الجاهلية من لحوق ولد الزنى بمن ادعاه

Mas'alah: What is the ruling on a claim of paternity when the claimant owns part of the child?

[Al-Istidhkar, p. 3132]

Index: Kitab al-Iqrar (Admission) > The Chapter on Admission of Lineage > Istilhaq of a Child from a Slave Woman

قال وقد كان عمر يقضي بذلك في الإسلام - إذا لم يكن فراش - فادعى سعد وصية أخيه بما كان يحكم في الجاهلية به فكانت دعواه لأخيه كدعوى أخيه لنفسه غير أن عبد بن زمعة قابلة بدعوى توجب عتقا للمدعي على المدع عليه لأن مدعيه كان يملك بعضه حين ادعى فيه ما ادعى ويعتق عليه ما كان يملك منه فكان ذلك هو الذي أبطل دعوى سعد ولما كان لعبد بن زمعة شريك فيما ادعاه وهي أخته سودة ولم يعلم منها في ذلك التصديق لمقالته ألزم رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد بن زمعة ما أقر به في نفسه ولم يجعل ذلك حجة على أخته إذ لم تصدقه ولم تجعله أخاها وأمرها بالحجاب منه

Mas'alah: What is the critique of al-Tahawi's interpretation of the claim of paternity?

[Al-Istidhkar, p. 3132]

Index: Kitab al-Iqrar (Admission) > The Chapter on Admission of Lineage > Conditions for Valid Istilhaq

قال أبو عمر قول الطحاوي حسن كله إلا قوله (فكانت دعوى سعد لأخيه كدعوى أخيه لنفسه) هذا ليس بشيء لأنه لم يظهر في ذلك ما يصدق دعواه على أخيه ولم ينقل في الحديث ما يدل عليه

Mas'alah: What is the ruling when some heirs admit a brother's lineage and others deny it?

[Al-Istidhkar, p. 3146]

Index: Kitab al-Iqrar (Admission) > The Chapter on Admission of Lineage > Conflicting Admissions Among Heirs

واختلفوا اذا جحده بعض الورثة واقر بعضهم فالجمهور على أنه لا يثبت نسبه إلا أن يقر به اثنان فصاعدا وقد روي عن الشافعي خلاف ما تقدم ذكره في الابن الواحد يقر به الأخ إذا لم يكن هناك وارث غيره أنه يلحق نسبه والمشهور عنه ما تقدم ذكره

Mas'alah: What is the ruling on a promise to pay a debt in Maliki fiqh?

[Al-Istidhkar, p. 2039]

Index: Kitab al-Iqrar (Admission) > Admissions of Debt and Financial Obligations

قال مالك ولو كان ذلك في قضاء دين فسأله أن يقضيه عنه قال نعم وثم رجال يشهدون عليه فما أحراه أن يلزمه إذا شهد عليه اثنان

Mas'alah: What is the ruling if a litigant denies his admission made before the judge?

[Al-Istidhkar, p. 3058]

Index: Kitab al-Iqrar (Admission) > Retraction and Oaths in Admissions

ولو أقر المقر عنده في مجلس حكمه بما قد استوعب سماعه منه ثم جحد المقر إقراره ذلك ولم يحضر مجلسه ذلك (شهيدان) وجب على (القاضي) الحاكم (القضاء) بما سمع حضره أحد أو لم يحضره هذا قول جمهور الفقهاء وهو قول الكوفيين والشافعيين وغيرهم

Mas'alah: What is Malik's opinion on having witnesses present for an admission?

[Al-Istidhkar, p. 3058]

Index: Kitab al-Iqrar (Admission) > Admissions During Terminal Illness

واستحب مالك - رحمه الله - أن يحضره شاهدان وأجاز في ذلك شهادة العدل وغيره ولو علم أن ما شهد به الشهود على ما شهدوا به ان ينفد علمه في ذلك دون شهادتهم وذلك دليل على أن ذلك استحباب عنده والله الموفق للصواب

Mas'alah: What is the basis for a judge judging by an admission made before him?

[Al-Istidhkar, p. 3061]

Index: Kitab al-Iqrar (Admission) > Admissions During Terminal Illness

وهذا القول مأخوذ من اجتماع السلف وجمهورهم على أن ما أقر به المقر عند القاضي وهو قاض يومئذ أنه يقضي به

Mas'alah: What is the principle that no one's admission is accepted against another in Islamic law?

Al-Istidhkar, p. 3133

Index: Kitab al-Iqrar (Admission) > Admissions of Debt and Financial Obligations

وقد أجمع المسلمون أنه لا يقبل إقرار أحد على غيره وفي ذلك عندي دليل على أنه حكم خرج على المسألة ليعرفهم كيف الحكم في مثلها إذا نزل ولذلك قال لسودة (احتجبي منه) لأنه حكم على المسألة

Mas'alah: What is the ruling on a son's testimony regarding his father's acknowledgment of paternity?

Al-Istidhkar, p. 3144

Index: Kitab al-Iqrar (Admission) > Admissions of Paternity and Marriage

1416 - قال مالك الأمر المجتمع عليه عندنا في الرجل يهلك وله بنون فيقول أحدهم قد أقر أبي أن فلانا ابنه إن ذلك النسب لا يثبت بشهادة إنسان واحد ولا يجوز إقرار الذي أقر إلا على نفسه في حصته من مال أبيه يعطى الذي شهد له قدر ما يصيبه من المال الذي بيده قال مالك وتفسير ذلك أن يهلك الرجل ويترك ابنين له ويترك ستمائة دينار فيأخذ كل واحد منهما ثلاثمائة دينارظ ثم يشهد أحدهما أن أباه الهالك أقر أن فلانا ابنه فيكون على الذي شهد للذي استلحق مائة دينار وذلك نصف ميراث

Mas'alah: How does a woman's acknowledgment of a debt against her father affect inheritance shares?

Al-Istidhkar, p. 3145

Index: Kitab al-Iqrar (Admission) > Admissions by Heirs After Death

المستلحق لو لحق ولو أقر له الآخر اخذ المئة الأخرى فاستكمل حقه وثبت نسبه وهو أيضا بمنزلة المرأة تقر بالدين على أبيها أو على زوجها وينكر ذلك الورثة فعليها أن تدفع إلى الذي أقرت له بالدين قدر الذي يصيبها من ذلك الدين لو ثبت على الورثة كلهم إن كانت امرأة ورثت الثمن دفعت إلى الغريم ثمن دينه وإن كانت ابنة ورثت النصف دفعت إلى الغريم نصف دينه على حساب هذا يدفع إليه من أقر له من النساء

Mas'alah: What is the Maliki ruling on a person who acknowledges an unknown brother regarding inheritance?

Al-Istidhkar, p. 3145

Index: Kitab al-Iqrar (Admission) > Admissions with Uncertainty or Ambiguity

قال أبو عمر أما المقر بأخ مجهول وله أخ معروف يجحد ذلك فقد اختلف الفقهاء بما يلزمه اخيه الذي أقر به فالذي ذهب إليه مالك وأصحابه ما ذكره في موطئه أنه يعطيه ثلث ما بيده لا يلزمه أكثر من ذلك لأنه لو ثبت أنه أخ لم يلزمه أكثر من ذلك فلا يلزمه بإقراره اكثر مما كان يلزمه بالبينة انه بن أبيه وبه قال أحمد بن حنبل والكوفيون يلزمه أن يعطيه نصف ما بيده لأنه قد أقر أنه شريك له فيما ترك أبوه فلا يستأثر عليه بشيء قالوا يدخل عليه من ظلم أخيه له كما يدخل على المجحود الذي أقره به

Mas'alah: What is Ahmad ibn Hanbal's view on an heir's admission of a debt?

Al-Istidhkar, p. 3146

Index: Kitab al-Iqrar (Admission) > Admissions by Heirs After Death

وقال أحمد بن حنبل كما قال مالك لا يلزم المقر بالدين من الورثة إلا بمقدار ميراثه

Mas'alah: What is the Kufan view on an heir's admission of a debt?

Al-Istidhkar, p. 3146

Index: Kitab al-Iqrar (Admission) > Admissions by Heirs After Death

وقالت طائفة من الكوفيين وغيرهم يلزم المقر بالدين أداء الدين كله من حصته لأنه لا يحل له أن يرث وعلى أبيه دين وجعلوا الجاحد كالغاصب ببعض مال الميت

Mas'alah: What is the ruling when a single heir admits a debt against the deceased?

Al-Istidhkar, p. 3146

Index: Kitab al-Iqrar (Admission) > Admissions by Heirs After Death

وكذلك أجمعوا أنه لو كان وارثا واحدا وأقر لزمه الدين كله الذي أقر به ولم يرث إلا ما فضل عن الدين وروي ذلك عن عبد الملك بن الماجشون

Mas'alah: What is the reasoning behind Malik's view on an heir's admission of debt?

Al-Istidhkar, p. 3146

Index: Kitab al-Iqrar (Admission) > Admissions by Heirs After Death

قال أبو عمر وجه قول مالك ومن تابعه على ذلك أن إقرار المقرين على أنفسهم بمنزلة البينة ثبتت عليهم بما أقروا به ولو شهدت البينة بالدين لم يلزم المشهود عليه إلا مقدار حصته من الميراث

وكذلك لو أقر بوصية أو شهدت بذلك البينة ويدل على صحة قول مالك أيضا أنهم قد أجمعوا أنه لو شهد رجلان من الورثة على الميت بالدين قبلت شهادتهما وكان على كل وارث بمقدار ميراثه وقال الكوفيون لو كانا غير عدلين لزمهما الدين كله في حصتيهما ولم يلزم سائر الورثة شيء فكيف يقبلون شهادة من إذا ثبتت شهادته كان بها جارا إلى نفسه أو دافعا عنها

Mas'alah: What is the ruling on a slave's admission against his master regarding property?

Al-Istidhkar, p. 3177

Index: Kitab al-Iqrar (Admission) > Admissions by Slaves

قال أبو عمر أجمع العلماء على أن إقرار العبد على سيده في ماله لا يلزمه

Mas'alah: What is the opposing view on retracting confession for zina, theft, and drinking?

Al-Istidhkar, p. 3466

Index: Kitab al-Iqrar (Admission) > Retraction and Oaths in Admissions

وقال بن أبي ليلى وعثمان البتي لا يقبل رجوعه في الزنى ولا في السرقة ولا في الخمر

Mas'alah: What is the ruling on a slave's confession that necessitates a hadd penalty?

Al-Istidhkar, p. 3530

Index: Kitab al-Iqrar (Admission) > Admissions of Crimes and Corporal Punishments

قال أبو عمر قول مالك هذا في إقرار العبيد بما يوجب الحد عليهم والعقوبة في أبدانهم أنهم يؤخذون به وهو قول جمهور الفقهاء الشافعي وأبي حنيفة وأصحابهما والثوري والأوزاعي وعثمان البتي والحسن بن حي وقال زفر بن الهذيل لا يجوز إقرار العبد على نفسه بما يوجب قتله ولا قطع يده إذا أكذبه مولاه

قال أبو عمر قول زفر هذا هو قول شريح والشعبي وقتادة وعطاء وعمرو بن دينار وسليمان بن موسى وأبي الضحى ذكر ذلك كله عنهم بالأسانيد عبد الرزاق وأبو بكر بن أبي شيبة وقال أبو بكر حدثنا يزيد بن هارون عن أبي مالك الأشجعي قال حدثني أهل هرمز والخبر عن هرمز أنه أتى عليا فقال إني أصبت حدا فقال تب إلى الله عز وجل واستتر بستر الله قال يا أمير المؤمنين طهرني قال قم قنبر فاضربه الحد وليكن هو يعد لنفسه فإذا نهاك فانته وكان مملوكا وروى عبد الرزاق عن الثوري عن أبي مالك الأشجعي عن أشياخ لهم أن عبدا لأشجع يقال له أبو حليمة اعترف بالزنى عند علي رضوان الله عليه أربع مرات فاقام عليه الحد وروى أبو الزناد عن عبد الله بن عامر أن أبا بكر قطع يد عبد سرق قال أبو عمر الجلد لا ينقص المولى منفعة ولا ثمنا وليس كالقتل وقطع اليد وأما قوله إذا نهاك فانته فهذا شأن كل مقر على نفسه ألا

يقام عليه الحد إذا نزع ولو بقي من الحد سوط واحد عند جمهور العلماء وقد ذكرنا الاختلاف في ذلك في ما مضى وذكر الطحاوي عن علي أن عبدا أقر عنده بالسرقة مرتين فقطع يده وذكر بن المبارك عن سفيان وعن الأعمش عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه قال جاء رجل إلى علي بن أبي طالب رضي الله عنه فاعترف عنده بالسرقة فطرده ثم أتاه الثانية فاعترف عنده فقال علي شهدت على نفسك مرتين فقطعه قال فرأيت يده معلقة في عنقه ذكر الطحاوي أن الرجل كان عبدا وليس ذلك في الحديث وذكر عبد الرزاق عن الثوري عن مغيرة عن إبراهيم قال ما اعترف العبد في شيء يقام عليه في جسده فإنه لا يتهم في جسده وما اعترف به من شيء يخرجه عن مولاه فلا يجوز اعترافه وأخبرنا معمر عن قتادة قال لا يجوز اعتراف العبد الا في سرقة او زنى قال وأخبرنا معمر عن الزهري قال كان ممن مضى يجيز اعتراف العبيد على أنفسهم حتى اتهمت القضاة العبيد أنهم إنما يفعلون ذلك كراهة لساداتهم وفرارا منهم فاتهموهم في بعض الأمور التي تشكل

قال واخبرنا بن جريج عن سليمان بن موسى قال لا يجوز اعتراف العبيد إلا في الحدود فالرواية الأولى ذكرها أبو بكر قال حدثني أبو عاصم الضحاك بن مخلد عن بن جريج عن سليمان بن موسى قال لا يجوز اعتراف العبيد إلا ببينة وقال أبو بكر حدثني هشيم عن أبي حرة عن الحسن قال يجوز إقرار العبد فيما أقر به من حد وما أقر به مما يذهب رقبته فلا قال وحدثني هشيم عن مغيرة عن إبراهيم مثله قال أبو عمر رواية الثوري عن مغيرة عن إبراهيم أصح

KITAB 67

كتاب العارية

Kitab al-'Ariyah (Loan of Use)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب العارية
The Chapter on Loan of Use

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on borrowing animals and female slaves according to Malik and others?

Al-Istidhkar, p. 2941

Index: Kitab al-'Ariyah (Loan of Use) > The Chapter on Loan of Use > Rulings on Borrowing Animals and Slaves

فقال بقول مالك في ذلك الليث والأوزاعي والشافعي يجوز استقراض الحيوان كله إلا الإماء فإنه لا يجوز استقراضهن وكذلك قول أبي حنيفة على أصولهم أنه لا يجوز استقراض شيء من الحيوان لأن رد المثل لا يمكن لعذر المماثلة عندهم في الحيوان

Mas'alah: What is the ruling on the binding nature of a promise in loans and loans of use?

Al-Istidhkar, p. 2040

Index: Kitab al-'Ariyah (Loan of Use) > Binding Nature of Promise in Loan and 'Ariyah

وقال سحنون اختلف أصحابنا في رجوع العدة وهو الذي عليه أكثرهم وهو الذي يلزمه من العدة في السلف والعارية أن يقول للرجل اهدم دارك وأنا أسلفك ما تبنيها به أو اخرج إلى الحج وأنا أسلفك ما يبلغك أو اشتر سلعة كذا أو تزوج وأنا أسلفك ثمن السلعة وصداق المرأة وما أشبه ذلك مما يدخله فيه وينشبه به فهذا كله يلزمه

Mas'alah: What is the ruling on deferring repayment of a loan and a loan of use?

Al-Istidhkar, p. 2040

Index: Kitab al-'Ariyah (Loan of Use) > Binding Nature of Promise in Loan and 'Ariyah

وأما القرض فقال أبو حنيفة وأصحابه وسواء كان القرض إلى أجل أو إلى غير أجل له أن يأخذه متى أحب وكذلك العارية وما كان مثل ذلك كله ولا يجوز تأخير القرض البتة بحال ويجوز عندهم تأخير المغصوب وقيم المستهلكات إلا زفر فإنه قال لا يجوز التأجيل في القرض ولا في الغصب واضطرب قول أبي يوسف في هذا الباب

Mas'alah: What is the relationship between 'umra and 'ariyyah in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2737

Index: Kitab al-'Ariyah (Loan of Use) > Subsidiary Rulings (Lawa iq) of 'Ariyah

ومن هذا المعنى عند أصحابنا ((العمرى)) وسنذكر ذلك في باب العمرى إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the legal definition of al-'ariyya according to scholars?

Al-Istidhkar, p. 2737

Index: Kitab al-'Ariyah (Loan of Use) > Definition and Distinction of 'Ariyah and Qard

وأما معنى العرية في الشريعة ففيه اختلاف بين أهل العلم على ما أصفه لك بعون الله إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: When may the recipient of an ariyah take possession of dates?

Al-Istidhkar, p. 2739

Index: Kitab al-'Ariyah (Loan of Use) > Permissible and Impermissible Items for Loan

قلت لأبي عبد الله فإذا باع المعرى العرية أله أن يأخذ التمر الساعة أو عند الجذاذ قال بل يأخذه الساعة قلت له إن مالكا يقول ليس له أن يأخذ التمر الساعة حتى يجذ قال بل يأخذه الساعة على ظاهر الحديث

Mas'alah: What is the definition of 'araya according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 2740

Index: Kitab al-'Ariyah (Loan of Use) > Definition and Distinction of 'Ariyah and Qard

روى بن وهب عن مالك قال العرية أن يعري الرجل الرجل النخلة والنخلة أو أكثر من ذلك سنة أو سنتين أو ما عاش فإذا طاب الثمر وأرطب قال

Mas'alah: How does al-Awza'i define 'ariyyah, watiyyah, and akalah?

Al-Istidhkar, p. 2742

Index: Kitab al-'Ariyah (Loan of Use) > Definition and Distinction of 'Ariyah and Qard

قال وسألت الأوزاعي عن العرية والوطية والأكلة قال العرية النخلة يمنحها الرجل أخاه والوطية ما يطأه الناس والأكلة ما يؤكل منه

Mas'alah: What is Malik's definition of 'ariyyah according to Ibn Nafi'?

Al-Istidhkar, p. 2742

Index: Kitab al-'Ariyah (Loan of Use) > Definition and Distinction of 'Ariyah and Qard

وروى محمد بن شجاع البلخي عن عبد الله بن نافع عن مالك أن العرية النخلة والنخلتان للرجل في حائط لغيره

Mas'alah: What is Abu Hanifah's definition of 'ariyyah?

Al-Istidhkar, p. 2742

Index: Kitab al-'Ariyah (Loan of Use) > Definition and Distinction of 'Ariyah and Qard

وروى بن سماعة عن أبي يوسف عن أبي حنيفة قال العرية هي النخلة يهب صاحبها ثمرها لرجل ويأذن له في أخذها فلا يفعل حتى يبدو لصاحب النخلة

Mas'alah: What is the alternative view on the concession for the giver of 'ariyyah?

Al-Istidhkar, p. 2743

Index: Kitab al-'Ariyah (Loan of Use) > Permissible and Impermissible Items for Loan

وقال غيره الرخصة فيه للمعري لأنه كان مخلفا لوعده فرخص له في ذلك وأخرج من إخلاف الوعد

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on selling a loaned item before taking possession compared to Malik's view?

Al-Istidhkar, p. 2826

Index: Kitab al-'Ariyah (Loan of Use) > Subsidiary Rulings (Lawa iq) of 'Ariyah

وخالف الشافعي مالكا في القرض فلم ير بيعه قبل قبضه لأنه من ضمان المستقرض

Mas'alah: What is the ruling on a loan that brings benefit in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2836

Index: Kitab al-'Ariyah (Loan of Use) > Prohibition of Beneficial Loans and Riba

وكذلك لو كان الجمل والدراهم جميعا إلى أجل لأنه كان استسلف الجمل على أن يرده إليه بصفته ويرد معه إليه دراهم لموضع السلف فهذا سلف جر منفعة وهي الزيادة على مثل ما أخذ المستسلف هذا كله مذهب مالك

Mas'alah: What is the ruling on borrowing animals with specified description in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2938

Index: Kitab al-'Ariyah (Loan of Use) > Rulings on Borrowing Slaves and Animals

قال مالك الأمر المجتمع عليه عندنا أن من استسلف شيئا من الحيوان بصفة وتحلية معلومة فإنه لا بأس بذلك وعليه أن يرد مثله إلا ما كان من الولائد فإنه يخاف في ذلك الذريعة إلى إحلال ما لا يحل فلا يصلح وتفسير ما كره من ذلك أن يستسلف الرجل الجارية فيصيبها ما بدا له ثم يردها إلى صاحبها بعينها فذلك لا يصلح ولا يحل ولم يزل أهل العلم ينهون عنه ولا يرخصون فيه لأحد

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on borrowing animals?

[Al-Istidhkar, p. 2938](#)

Index: Kitab al-'Ariyah (Loan of Use) > Rulings on Borrowing Slaves and Animals

قال أبو عمر اختلف العلماء قديما وحديثا في استقراض الحيوان واستسلافه فكرهه قوم وأباه قوم منهم ورخص فيه آخرون

Mas'alah: What is the disagreement among jurists regarding borrowing female slaves?

[Al-Istidhkar, p. 2940](#)

Index: Kitab al-'Ariyah (Loan of Use) > Rulings on Borrowing Slaves and Animals

وأما اختلاف الفقهاء في استقراض الإماء

Mas'alah: What is the ruling if a borrower returns a female slave without having intercourse with her?

[Al-Istidhkar, p. 2941](#)

Index: Kitab al-'Ariyah (Loan of Use) > Rulings on Borrowing Slaves and Animals

ولا خلاف عن مالك ومن ذكرنا معه فيمن استقرض أمة فلم يطأها حتى علم ذلك من فعله أنه يردها بعينها وينفسخ استقراضه

Mas'alah: What is the ruling if the borrower has intercourse with the borrowed slave woman?

[Al-Istidhkar, p. 2941](#)

Index: Kitab al-'Ariyah (Loan of Use) > Rulings on Borrowing Slaves and Animals

واختلفوا في حكمها إن وطئها

Mas'alah: What is Malik's ruling on liability for intercourse with a borrowed slave woman?

Al-Istidhkar, p. 2941

Index: Kitab al-'Ariyah (Loan of Use) > Rulings on Borrowing Slaves and Animals

فقال مالك إن وطئها لزمته بالقيمة ولم ترد بردها

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on returning a borrowed slave woman after intercourse?

Al-Istidhkar, p. 2941

Index: Kitab al-'Ariyah (Loan of Use) > Rulings on Borrowing Slaves and Animals

وقال الشافعي يردها ويرد معها عقرها وإن حملت أيضا ردها بعد الولادة وقيمة ولدها إن ولدت أحياء يوم سقطوا من بطنها ويرد معها ما نقصتها الولادة وإن ماتت لزمه مثلها فإن لم يوجد مثلها فقيمتها

Mas'alah: What is the ruling on borrowing slave women according to Dawud and al-Muzani?

Al-Istidhkar, p. 2941

Index: Kitab al-'Ariyah (Loan of Use) > Rulings on Borrowing Slaves and Animals

وقال داود بن علي وأبو إبراهيم المزني - صاحب الشافعي - وأبو جعفر - الطبري استقراض الإماء جائز

Mas'alah: What is the analogy used to justify borrowing slave women?

Al-Istidhkar, p. 2941

Index: Kitab al-'Ariyah (Loan of Use) > Rulings on Borrowing Slaves and Animals

قال الطبري والمزني قياسا على بيعها وأن ملك المستقرض صحيح يجوز له فيه التصرف كله وكل ما جاز بيعه جاز قرضه في القياس

Mas'alah: What is the evidence for the permissibility of borrowing female slaves?

Al-Istidhkar, p. 2941

Index: Kitab al-'Ariyah (Loan of Use) > Rulings on Borrowing Slaves and Animals

وقال داود ((لم يحظر الله استقراض الإماء ولا رسوله ولا اتفق الجميع عليه وأصول الأشياء عنده على الإباحة واستدل بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أجاز استسلاف الحيوان والإماء من الحيوان

Mas'alah: What is the ruling on preventing a neighbor from placing a beam in one's wall?

Al-Istidhkar, p. 3158

Index: Kitab al-'Ariyah (Loan of Use) > Rulings on Neighbor's Beam and Shared Walls

1425 - مالك عن بن شهاب عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (لا يمنع أحدكم جاره خشبة يغرزها في جداره) ثم يقول ابو هريرة مالي أراكم عنها معرضين والله لأرمين بها بين أكتافكم يحيى هكذا هذا الحديث بهذا

الإسناد في (الموطأ) وقد روي فيه عن مالك إسناد آخر عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم والإسناد الأول هو المحفوظ على أنه قد اختلف فيه عن بن شهاب وقد ذكرنا ذلك في (التمهيد) وقال جماعة من اصحاب بن شهاب فيه إذا استأذن أحدكم جاره أن يغرز خشبة في جداره فلا يمنعه وبعضهم يقول فيه من سأله جاره وإذا سأل أحدكم جاره والمعنى كله سواء قال يونس بن عبد الاعلى سالت بن وهب عن خشبة أو خشبة فقال سمعته من جماعة خشبة يعني على لفظ الواحد

Mas'alah: What is Malik's ruling on compelling a man to allow a neighbor's beam in his wall?

Al-Istidhkar, p. 3158

Index: Kitab al-'Ariyah (Loan of Use) > Rulings on Neighbor's Beam and Shared Walls

وذكر بن عبد الحكم عن مالك قال ليس يقضى على رجل أن يغرز خشبة في جداره لجاره وإنما نرى أن ذلك كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم على الوصاية بالجار قال ومن أعار صاحبه خشبة يغرزها في جداره ثم أغضبه فأراد أن ينزعها فليس له ذلك وأما إن احتاج إلى ذلك بأمر نزل به فذلك له قال وإن أراد أن يبيع داره فقال انزع خشبك فليس ذلك له

Mas'alah: What is Malik's ruling on a neighbor building a screen on a shared wall?

Al-Istidhkar, p. 3159

Index: Kitab al-'Ariyah (Loan of Use) > Rulings on Neighbor's Beam and Shared Walls

وقال بن القاسم سئل مالك عن حديث النبي صلى الله عليه وسلم (لا يمنعن أحدكم جاره أن يغرز خشبة في جداره) قال مالك ما أرى أن يقضى به وما أراه إلا من وجه المعروف من النبي صلى الله عليه وسلم قال بن القاسم وسئل مالك عن رجل كان له حائط فأراد جاره أن يبني عليه سترة يستتر بها منه قال لا أرى ذلك له إلا بإذن صاحبه

Mas'alah: What is the ruling on a neighbor placing a beam on a neighbor's wall?

Al-Istidhkar, p. 3159

Index: Kitab al-'Ariyah (Loan of Use) > Rulings on Neighbor's Beam and Shared Walls

وقال آخرون ذلك على الوجوب إذا لم تكن في ذلك مضرة بينة على صاحب الجدار وممن قال بهذا الشافعي وأصحابه وأحمد وإسحاق وأبو ثور وداود بن علي وجماعة أهل الحديث لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يمنع الجار جاره من ذلك ألا ترى ان هريرة رأى الحجة فيما سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم على ما أرى من ذلك وقال والله لأرمين بها بين أكتافكم وهذا بين في حمله ذلك على الوجوب عليهم ولو كرهوا ولولا أنه فهم فيما سمع من النبي صلى الله عليه وسلم معنى الوجوب ما كان ليوجب عليهم غير واجب وهو مذهب عمر بن الخطاب قضى به على محمد بن مسلمة للضحاك بن خليفة وقضى بمثل ذلك لعبد الرحمن بن عوف على جد يحيى بن عمارة الأنصاري والقضاء بالمرفق خارج بالسنة عن معنى قوله (لا يحل مال امرئ مسلم إلا عن طيب نفس منه) لأن هذا معناه التمليك والاستهلاك وليس المرفق من ذلك لأن النبي صلى الله عليه وسلم قد فرق في الحكم بينهما فغير واجب أن يجمع ما فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on a neighbor placing a beam in a wall in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3159

Index: Kitab al-'Ariyah (Loan of Use) > Rulings on Neighbor's Beam and Shared Walls

وروى بن نافع أنه سئل عن معنى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم (لا يمنع احدكم جاره

أن يغرز خشبة في جداره) هل ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم على وجه الوصاية بالجار أم يقضي به القضاة فقال أرى ذلك أمرا دل الناس عليه وأمروا به في حق الجار قيل أفترى أن يقضي به القضاة قال قد كان المطلب يقضي به عندنا وما أراه إلا دليلا على المعروف وإني منه لفي شك

Mas'alah: What is the ruling on a neighbor placing a beam in a wall?

Al-Istidhkar, p. 3160

Index: Kitab al-'Ariyah (Loan of Use) > Rulings on Neighbor's Beam and Shared Walls

حدثني عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا الخشني قال حدثنا بن أبي عمر قال حدثنا سفيان بن عيينة قال سمعت الزهري يقول أخبرنا عبد الرحمن بن هرمز الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (إذا استأذن أحدكم جاره أن يغرز خشبة في جداره فلا يمنعه) فلما حدثهم أبو هريرة نكسوا رؤوسهم وطأطأوها فقال مالي أراكم عنها معرضين والله لأرمين بها بين أكتافكم

Mas'alah: What is the ruling on a neighbor placing a beam in a shared wall?

Al-Istidhkar, p. 3160

Index: Kitab al-'Ariyah (Loan of Use) > Rulings on Neighbor's Beam and Shared Walls

وقال الربيع في البويطي عن الشافعي ليس للجار أن يمنع جاره أن يغرز خشبة في جداره لحديث أبي هريرة في ذلك وروى الشافعي وغيره عن بن عيينة عن عمرو بن دينار قال كنت بالمدينة فأراد رجل أن يغرز خشبة في جدار جاره فمنعه فخاصمه وجاء بالبينة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقضى له عليه

Mas'alah: What is the ruling on a Muslim preventing his neighbor from placing beams on his wall?

Al-Istidhkar, p. 3161

Index: Kitab al-'Ariyah (Loan of Use) > Rulings on Neighbor's Beam and Shared Walls

وروى أسد بن موسى قال حدثني قيس بن الربيع عن منصور بن دينار عن أبي عكرمة المخزومي عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (لا يحل لامرىء مسلم أن يمنع جاره خشبات يضعها على جداره) ثم يقول أبو هريرة والله لأضربن بها بين أعينكم وإن كرهتم

Mas'alah: What is Abu Hanifah's view on the hadith about a neighbor's beam?

Al-Istidhkar, p. 3162

Index: Kitab al-'Ariyah (Loan of Use) > Rulings on Neighbor's Beam and Shared Walls

وأما أبو حنيفة وأصحابه فلا يرون أن يقضى بشيء مما ذكرنا في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم في نهي الجار ان يمنع جاره من غرز الخشبة في جداره

Mas'alah: What is the ruling on a neighbor placing a beam in another's wall?

Al-Istidhkar, p. 3163

Index: Kitab al-'Ariyah (Loan of Use) > Rulings on Neighbor's Beam and Shared Walls

في قوله صلى الله عليه وسلم (لا يمنعن أحدكم جاره أن يضع خشبة في جداره) أرى أنه لازم للحاكم أن يحكم به على من أباه وأن يجبره عليه بالقضاء لأنه حق قضى به رسول الله صلى الله عليه وسلم ولأنه من الضرر أن يدفع جاره أن يغرز خشبة على جداره فيمنعه بذلك المنفعة وصاحب الجدار لا ضرر عليه فيه وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (لا ضرر ولا ضرار) وقال عمر لم تمنع أخاك ما لا يضرك

Mas'alah: What is the ruling on cutting off the hand of a borrower who denies the loan in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3533

Index: Kitab al-'Ariyah (Loan of Use) > Liability of the Borrower

قال مالك في الذي يستعير العارية فيجحدها إنه ليس عليه قطع وإنما مثل ذلك مثل رجل كان له على رجل دين فجحده ذلك فليس عليه فيما جحده قطع قال أبو عمر جمهور الفقهاء على ما قاله مالك في المستعير الجاحد أنه لا قطع عليه وهو قول أهل الحجاز والعراق وأهل الشام ومصر وقال أحمد بن حنبل وإسحاق يقطع قال أحمد لا أعلم شيئا يدفع حديث عائشة في ذلك قال أبو عمر احتج من قال بهذا

الحديث رواه معمر ذكره عبد الرزاق وغيره عن معمر أنه أخبرهم عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كانت امرأة مخزومية تستعير المتاع وتجحده فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بقطع يدها فأتى أهلها أسامة فكلموه فكلم أسامة النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم (يا أسامة ألا أراك تتكلم في حد من حدود الله عز وجل) ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم خطيبا فقال إنما أهلك من كان قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه وإن سرق فيهم الضعيف قطعوه والذي نفسي بيده لو كانت فاطمة بنت محمد لقطعت يدها) فقطع يد المخزومية قال أبو عمر احتج من قال بهذا الحديث بما فيه من قوله كانت تستعير المتاع وتجحده فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بقطع يدها قالوا فالظاهر أنه لم يقطع يدها إلا لأنها كانت تستعير المتاع وتجحده قالوا قد تابعه معمر على ما ذكرناه من ذلك بن أخي الزهري وغيره وحسبك بمعمر في الزهري قالوا وقد رواه عن نافع عن صفية بنت أبي عبيد أن امرأة كانت تستعير المتاع على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وتجحده ولا ترده فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقطعها ورواه معمر عن أيوب عن نافع عن بن عمر قال كانت امرأة مخزومية تستعير متاعا على جارتها وتجحده فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقطع يدها قال أبو عمر من تدبر هذا الحديث علم أنه لم يقطع يدها إلا لأنها سرقت

لقوله صلى الله عليه وسلم فيه لأسامة (ألا أراك تتكلم في حد من حدود الله عز وجل) وليس لله عز وجل في كتابه ولا في المعروف من سنة نبيه صلى الله عليه وسلم حد من حدوده فيمن استعار المتاع وجحده ودليل آخر من الحدود من حديث أيضا قوله صلى الله عليه وسلم (إنما أهلك من كان قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه) وهذا يدل على أنه إنما قطعها لسرقتها لا لأنها كانت تستعير المتاع وتجحده

ولو كان ذلك لقال صلى الله عليه وسلم إنما أهلك من كان قبلكم أنهم كانوا إذا استعار فيهم الشريف من المتاع وجحده تركوه هذا ما ظهر إلي من ظاهر لفظ هذا الحديث الذي احتج به من رأى قطع المستعير الجاحد وقد روى هذا الحديث الليث بن سعد عن الزهري بإسناده وقال فيه إن المخزومية سرقت وقال في آخره (والله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها) وهذا كله يوضح أن القطع إنما كان من أجل السرقة لا من أجل جحد العارية من المتاع ويحتمل - والله تعالى أعلم - أن تلك القرشية المخزومية كان من شأنها استعارة المتاع وجحده فعرفت بذلك ثم أنها سرقت فقيل المخزومية التي كانت تستعير المتاع وتجحده قطع رسول الله صلى الله عليه وسلم يدها يعنون في السرقة - والله أعلم حدثني عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني عبيد الله بن يحيى قراءة عليه عن أبيه يحيى بن يحيى عن الليث بن سعد عن بن شهاب عن عروة عن عائشة أن قريشا أهمهم شأن المخزومية التي سرقت قالوا من يكلم فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا ومن يجترئ عليه إلا أسامة بن زيد حب رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمه أسامة فقال صلى الله عليه وسلم (أتشفع في حد من حدود الله عز وجل) ثم قام خطيبا فقال (إنما هلك من كان قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد وايم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها

وكذلك رواه أيوب بن موسى ويونس بن يزيد عن الزهري وذكره أبو عبد الرحمن النسائي قال أخبرنا محمد بن منصور قال حدثني أيوب عن يوسف بن موسى عن الزهري عن عروة عن عائشة أن امرأة سرقت في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة الفتح فأتي بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمه فيها أسامة بن زيد وذكر الحديث بمعنى حديث الليث سواء وقد حدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم

قال حدثني مطلب قراءة عليه قال حدثني عبد الله بن صالح قال حدثني الليث قال حدثني يزيد بن أبي حبيب عن محمد بن إسحاق عن محمد بن طلحة بن يزيد بن ركانة أن خالته ابنة مسعود بن العجماء حدثته أن أباها قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم في المخزومية التي سرقت قطيفة وحدثني سعيد وعبد الوارث قالا حدثني قاسم قالا حدثني بن وضاح قال حدثني أبو بكر بن ابي شيبة قال حدثني بن نمير قال حدثني محمد بن إسحاق عن محمد بن طلحة بن ركانة عن أمه عن عائشة بنت مسعود بن الأسود عن أبيها مسعود قال لما سرقت المرأة تلك القطيفة من بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أعظمنا ذلك وكانت المرأة من قريش فجئنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم نكلمه فيها فقلنا نحن نفديها بأربعين أوقية قال (تطهر خير لها) فلما سمعنا من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم أتينا أسامة بن زيد فقلنا كلم لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذه المرأة نحن نفديها بأربعين أوقية فلما رأى النبي صلى الله عليه وسلم ذلك قام خطيبا فقال (يا أيها الناس ما اجتراكم علي في حد من حدود الله تعالي وقع على أمة من إماء الله عز وجل والذي نفسي بيده لو كانت فاطمة بنت رسول الله نزل بها الذي نزل بهذه لقطع محمد يدها) فهذه الأحاديث كلها دالة على أن المرأة المخزومية إنما قطعت للسرقة لا لاستعارة المتاع وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on using another's slave or child for tasks and liability for harm?

Al-Istidhkar, p. 3682

Index: Kitab al-'Ariyah (Loan of Use) > Rulings on Borrowing Slaves and Animals

وقال الحسن بن حي لا أرى بأسا أن يستعمل الرجل مملوكا لغيره يقول اسقني ماء

وناولني وضوءا والصبي كذلك وإن كان عنت في ذلك ضمن

KITAB 68

كتاب الغصب

Kitab al-Ghasb (Usurpation)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الغصب

The Chapter on Usurpation

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a neighbor preventing another from placing wood in his wall?

Al-Istidhkar, p. 3161

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > The Chapter on Usurpation > Usurpation and Neighborly Rights

وبهذا الحديث وما كان مثله احتج من رأى القضاء بالمرفق وأن لا يمنع الجار جاره وضع خشب في جداره ولا كل شيء يضره

BAB 2

باب ضمان المغصوب

The Chapter on Liability for the Usurped Thing

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on liability for destroying an animal without the owner's permission?

Al-Istidhkar, p. 3113

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > The Chapter on Liability for the Usurped Thing > Liability for Direct Acts (Mubashara)

1404 - قال مالك الأمر عندنا فيمن استهلك شيئا من الحيوان بغير إذن صاحبه أن عليه قيمته يوم استهلكه ليس عليه أن يؤخذ بمثله من الحيوان ولا يكون له أن يعطي صاحبه فيما استهلك شيئا من الحيوان ولكن عليه قيمته يوم استهلكه القيمة أعدل ذلك فيما بينهما في الحيوان والعروض

Mas'alah: What is the evidence for paying value when the equivalent is unavailable?

Al-Istidhkar, p. 3114

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > The Chapter on Liability for the Usurped Thing > Measurement of Compensation: Equivalent (Mithl) vs. Value (Qimah)

وحجتهم قول الله عز وجل (وإن عاقبتم) الآية

Mas'alah: What is the ruling on compensation for a broken vessel in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3114

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > The Chapter on Liability for the Usurped Thing > Measurement of Compensation: Equivalent (Mithl) vs. Value (Qimah)

قال بن المثنى في حديثه فأخذ النبي صلى الله عليه وسلم الكسرتين فضم إحداهما إلى الأخرى فجعل يجمع فيها الطعام ويقول غارت أمكم كلوا فأكلوا حتى جاءت قصعتها التي في بيتها زاد بن المثنى (كلوا) فأكلوا حتى جاءت قصعتها التي في بيتها – ثم رجع إلى لفظ حديث مسدد وقال (كلوا) وحبس الرسول والقصعة حتى فرغوا فدفع القصعة الصحيحة إلى الرسول وحبس المكسورة في بيته

Mas'alah: What is the ruling on profit from a purchase with specific usurped money according to al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 3116

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > The Chapter on Liability for the Usurped Thing > Liability for Transformed Usurped Property

وقال الشافعي ان كان اشترى بالمال بعينه فالسلعة والربح لرب المال

Mas'alah: What is the ruling on liability for digging a pit in one's own property according to Layth?

Al-Istidhkar, p. 3680

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > The Chapter on Liability for the Usurped Thing > Liability for Indirect Causation (Tasabbub)

وقال الليث من حفر بئرا في داره أو في طريق أو في رحبة له فوقع فيها إنسان فإنه لا يضمن ما حفر في داره أو في رحبة لا حق لأحد فيها

Mas'alah: What is the ruling on liability for digging in a desert or wide road?

Al-Istidhkar, p. 3680

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > The Chapter on Liability for the Usurped Thing > Liability for Indirect Causation (Tasabbub)

قال ولو حفر في صحراء أو في طريق واسع (فعطب) به إنسان فلا شيء عليه كما لو وضعه في ملكه

Mas'alah: What is the ruling on liability for damage caused by the usurper in a permissible location?

Al-Istidhkar, p. 3680

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > The Chapter on Liability for the Usurped Thing > Liability for Indirect Causation (Tasabbub)

وقالوا يضمن كل ما كان العطب فيه من سببه وفي موضع يجوز له أن يحدثه فيه أو لا يجوز

BAB 5

باب منافع المغصوب

The Chapter on Benefits of the Usurped Thing

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on profit from a purchase with usurped dirhams?

Al-Istidhkar, p. 3116

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > The Chapter on Benefits of the Usurped Thing > Produce and Fruits of Usurped Property

وقال بن خواز بنداد من اشترى بدراهم مغصوبة فربح كان الربح له ويستحب له فيما بينه وبين الله تعالى أن يتنزه عنه ويتصدق به

BAB 6

باب غصب العقار والحيوان

The Chapter on Usurpation of Real Estate and Animals

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on consuming usurped animals?

Al-Istidhkar, p. 3114

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > The Chapter on Usurpation of Real Estate and Animals > Usurpation of Animals and Goods

واختلفوا فيمن استهلك شيئا من الحيوان

Mas'alah: What is the ruling on compensation for animals in cases of usurpation?

Al-Istidhkar, p. 3115

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > The Chapter on Usurpation of Real Estate and Animals > Usurpation of Animals and Goods

وقال مالك ومن تابعه لا يقضى في الحيوان من العروض وغيره إلا بالقيمة

Mas'alah: What is the ruling on liability for tying an animal on a road that causes injury?

Al-Istidhkar, p. 3680

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > The Chapter on Usurpation of Real Estate and Animals > Liability for Damage Caused by Usurped Property

قال فإن ربط بعيرا أو دابة على طريق فعقرت على رباطها وانفلتت فإن كان ذلك من شأنها معلوما فعسى أن يضمن وإن كان ذلك شيئا لم يكن منها في ماخلا فلا أرى عليه شيئا

Mas'alah: What is the ruling on liability for an animal left in the road?

Al-Istidhkar, p. 3680

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > The Chapter on Usurpation of Real Estate and Animals > Liability for Damage Caused by Usurped Property

وقال أبو حنيفة وأصحابه من أوقف دابته في الطريق مربوطة أو غير مربوطة ضمن ما أصابت بأي وجه ما أصابت

BAB 7

باب تلف المغصوب

The Chapter on Destruction of the Usurped Thing

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on judgment regarding the destruction of animals, food, and other property?

Al-Istidhkar, p. 3113

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > The Chapter on Destruction of the Usurped Thing > Destruction of Animals, Slaves, and Crops

(17 - باب القضاء في استهلاك الحيوان والطعام وغيره)

Mas'alah: What is the ruling on compensation for a broken vessel in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3115

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > The Chapter on Destruction of the Usurped Thing > Compensation for Fungible vs. Non-Fungible Goods

فبعث به فأخذني أفكل فكسرت الإناء فقلت يا رسول الله! ما كفارة ما صنعت قال إناء مثل إناء وطعام مثل طعام)

Mas'alah: What is the ruling on usurping the untanned skin of a dead animal in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2181

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > Liability of the Usurper for the Property

وفي المدونة مسألة تشبه ما ذكره بن عبد الحكم قال من اغتصب جلد ميتة غير مدبوغ فأتلفه فعليه قيمته وحكى بن القاسم

Mas'alah: What is the ruling on usurping the untanned skin of a dead animal in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2181

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > Liability of the Usurper for the Property

وقال أبو الفرج قال مالك من اغتصب لرجل جلد ميتة غير مدبوغ فلا شيء عليه

Mas'alah: What is the ruling on usurping the skin of a dead animal belonging to a Magian?

Al-Istidhkar, p. 2181

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > Usurpation by Dhimmis and Non-Muslims

قال إسماعيل بن إسحاق لا شيء عليه إلا أن يكون لمجوسي

Mas'alah: What is the critique of Zufar and others regarding the rule of profit with liability?

Al-Istidhkar, p. 2711

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > Liability for Profits and Offspring

قال أبو عمر أما زفر وأصحابه وعثمان البتي وعبيد الله بن الحسن فقد جهلوا السنة المأثورة من نقل أهل المدينة في أن الخراج والغلة بالضمان وقالوا بالرأي على غير سنة فقولهم مردود بها وأشنع ما في مذهبهم أنهم جعلوا الغلة في المغصوب بالضمان فأخطأوا السنة والله المستعان

Mas'alah: What is the distinction between usurpation and sale regarding returns?

Al-Istidhkar, p. 2711

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > Sale and Purchase of Usurped Property

وفرقوا بين الغصب والشراء والفرق بين ذلك بين ما فيه والحمد لله وسيأتي ما في المغصوب في بابه من الأقضية إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What is the ruling on taking people's property without their consent?

Al-Istidhkar, p. 2833

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > Definition and Categories of Usurpation

قال الشافعي والناس مسلطون على أحد لهم ليس لأحد أن يأخذها ولا شيئا منها بغير طيب أنفسهم إلا في المواضع التي أوجب الله تعالى عليهم فيها الحقوق وليس هذا منها

Mas'alah: What is the ruling on gold and silver as values for damaged goods and their distinction from other weighed items?

Al-Istidhkar, p. 2868

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > Liability for Destruction and Transformation

وأجمعوا على أنها قيم للمتلفات والمستهلكات دون غيرها فدل على خصوصها وخروجها على سائر الموزونات وأما قول مالك وما اشتريت من هذه الأصناف كلها فلا بأس أن تبيعه قبل أن تقبضه لى آخر كلامه فقد مضى القول فيها مكررا فلا معنى

لإعادته

Mas'alah: What is the ruling on a woman who is raped and the dower owed to her?

Al-Istidhkar, p. 3111

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > Usurpation Involving Free Persons

(16 - باب القضاء في المستكرهة من النساء) 1404 - مالك عن بن شهاب أن عبد الملك بن مروان قضى في امرأة أصيبت مستكرهة بصداقها على من فعل ذلك بها قال يحيى سمعت مالكا يقول الأمر عندنا في الرجل يغتصب المرأة بكرا كانت أو ثيبا إنها إن كانت حرة فعليه صداق مثلها وإن كانت أمة فعليه ما نقص من

ثمنها والعقوبة في ذلك على المغتصب ولا عقوبة على المغتصبة في ذلك كله وإن كان المغتصب عبدا فذلك على سيده إلا أن يشاء أن يسلمه قال أبو عمر قوله والعقوبة في ذلك على المغتصب قد رواه القعنبي كما رواه يحيى ولم يروه بن بكير ولا بن القاسم ولا مطرف ورووا كلهم ولا عقوبة في ذلك على المغتصبة إلا القعنبي فلم يروه وقد أجمع العلماء على أن على المستكره المغتصب الحد إن شهدت البينة عليه بما يوجب الحد أو أقر بذلك فإن لم يكن فعليه العقوبة ولا عقوبة عليها إذا صح أنه استكرهها وغلبها على نفسها وذلك يعلم بصراخها واستغاثتها وصياحها وإن كانت بكرا فيما يظهر من دمها ونحوها مما يفصح به أمرها فإن لم يكن شيء من ذلك وظهر بها حمل وقالت استكرهت فقد اختلف العلماء في ذلك ونذكره عند قول عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أو كان الحمل والاعتراف في كتاب الرجم - إن شاء الله تعالى ولا نعلم خلافا بين العلماء أن المستكرهة لا حد عليها إذا صح

استكراهها بما ذكرنا وشبهه حدثني سعيد بن نصر قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن وضاح قال حدثني أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني معمر بن سليمان الزيني عن حجاج عن عبد الجبار بن وائل عن أبيه قال استكرهت امرأة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فدرأ عنها الحد وعن أبي بكر وعمر والخلفاء وفقهاء الحجاز والعراق مثل ذلك واختلف الفقهاء في وجوب الصداق على المغتصب فقال مالك والليث والشافعي عليه الصداق والحد جميعا وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد وسفيان الثوري عليه الحد ولا مهر عليه وهو قول بن شبرمة لا يجتمع عندهم صداق وحد قال أبو عمر هذا على مذاهبهم في السارق أنه إذا قطع لم يجب عليه غرم ومسألة السارق مختلف فيها أيضا

Mas'alah: What is the ruling on someone who consumes food without the owner's permission?

Al-Istidhkar, p. 3114

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > Liability for Destruction and Transformation

قال وسمعت مالكا يقول فيمن استهلك شيئا من الطعام بغير إذن صاحبه فإنما يرد على صاحبه مثل طعامه بمكيلته من صنفه وإنما الطعام بمنزلة الذهب والفضة إنما يرد من الذهب الذهب ومن الفضة الفضة وليس الحيوان بمنزلة الذهب في ذلك فرق بين السنة والعمل المعمول به

Mas'alah: What is the consensus on the liability for consuming gold, silver, or measured food?

Al-Istidhkar, p. 3114

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > Liability for Destruction and Transformation

قال أبو عمر أجمع العلماء لا خلاف بينهم فيما علمت أن من استهلك ذهبا أو ورقا أو طعاما مكيلا أو موزونا أنه عليه مثل ما استهلك من صنفه بوزنه وكيله على ظاهر قول الله عز وجل (وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به) النحل 126

Mas'alah: What do some scholars say about paying value only when the equivalent is unavailable?

Al-Istidhkar, p. 3114

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > Liability for Destruction and Transformation

فقال منهم قائلون لا يقضي بالقيمة في شيء من الأشياء إلا عند عدم المثل

Mas'alah: What is the ruling on compensation for a broken vessel in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3115

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > Liability for Destruction and Transformation

واحتج بهذا كل من قال بالمثل في العروض وغيرها لأنه ضمن القصعة بقصعة مثلها كما ضمن الطعام بطعام مثله

Mas'alah: What is the difference between value and equivalent in legal compensation?

Al-Istidhkar, p. 3115

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > Liability for Destruction and Transformation

قال أبو عمر المثل لا يوصل إليه إلا بالاجتهاد وكما أن القيمة تدرك بالاجتهاد وقيمة

العدل في الحقيقة مثل

Mas'alah: What is the ruling on profit when a usurper buys with non-specific usurped money according to al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 3116

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > Liability for Profits and Offspring

وحكى الربيع عن الشافعي قال إذا اشترى الغاصب السلعة بمال بغير عينه ثم نفد المال المغصوب أو مال الوديعة بغير إذن ربها فالربح له وهو ضامن لما استهلك خاصة من مال غيره وإن اشتراه بالمال بعينه فرب المال بالخيار بين أخذ المال والسلعة

Mas'alah: Who among the early scholars agreed with Malik's ruling on profit from usurped money?

Al-Istidhkar, p. 3116

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > Liability for Profits and Offspring

وروي عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام وعطاء بن أبي رباح مثل قول مالك

Mas'alah: What is the ruling on paying a debt from remaining property after usurpation?

Al-Istidhkar, p. 3146

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > Rights of the Owner vs. Third Parties

وقد أجمعوا أنه يؤدي الدين مما بقي بعد الغصب إذا لم يقدر على الغاصب والسارق

Mas'alah: What is included in the definition of a wrongful root according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 3151

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > Definition and Categories of Usurpation

قال مالك والعرق الظالم كل ما أخذ واحتكر واغترس في غير حق

Mas'alah: What is the ruling on placing a beam in a neighbor's wall?

Al-Istidhkar, p. 3157

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > Usurpation of Real Estate and Structures

أخبرنا خلف بن سعيد قال حدثني عبد الله بن محمد قال حدثني أحمد بن خالد قال حدثني إسحاق بن إبراهيم قال حدثني عبد الرزاق عن معمر عن جابر الجعفي عن عكرمة عن بن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (لا ضرر ولا ضرار وللرجل أن يغرز خشبة في حائط جاره

Mas'alah: Why are livestock owners liable for night damage and garden owners for day damage?

Al-Istidhkar, p. 3173

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > Usurpation Involving Free Persons

ولا غنى لأصحاب المواشي عن مشيها لترعى فهو عيشها فألزم أهل الحوائط حفظها

نهارا لذلك والله أعلم وألزم أرباب الماشية ضمان ما أفسدت ليلا لتفريطهم في ضبطها وحبسها عن الانتشار بالليل ولما كان على أرباب الحوائط حفظ حوائطهم في النار فلم يفعلوا كانت المصيبة منهم لتفريطهم أيضا وتضييعهم ما كان يلزمهم من حراسة أموالهم وهذا عندي - والله أعلم - إذا أطلقت الدواب والمواشي دون راع يرعاها وأما إذا كانت ترعى ومعها صاحبها فلم يمنعها من زرع غيره وهو قادر على منعها فهو المسلط لها وهو - حينئذ - كالسائق والراكب والقائد وسيأتي ذكر اختلاف الناس في ذلك عند قوله صلى الله عليه وسلم (العجماء جرحها جبار) - إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What is the liability for livestock damaging crops at night or day according to 'Ata'?

Al-Istidhkar, p. 3173

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > Usurpation Involving Free Persons

قال بن جريج قلت لعطاء الحرث تصيبه الماشية ليلا أو نهارا قال يضمن صاحبها ويغرم قلت كان عليه حظر أو لم يكن قال نعم قلت ما يغرم قال يغرم قيمة ما أكل حماره ودابته وماشيته

Mas'alah: What is the ruling on liability for damage caused by an escaped animal?

Al-Istidhkar, p. 3173

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > Usurpation Involving Free Persons

وذكر أبو بكر قال حدثني حفص عن حجاج عن القاسم بن نافع قال قال عمر ما

أصاب المنفلت فلا ضمان على صاحبه ومن أصاب المنفلت ضمن

Mas'alah: What is the ruling on a sheep damaging a weaver's yarn during the day?

Al-Istidhkar, p. 3174

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > Usurpation Involving Free Persons

وروى الواقدي عن الثوري في شاة وقعت في غزل حائك بالنهار أنه يضمن

Mas'alah: What is the ruling on using a slave without the owner's permission?

Al-Istidhkar, p. 3265

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > Usurpation Involving Slaves and Umm Walad

قال مالك من استعان عبدا بغير إذن سيده في شيء له بال ولمثله إجارة فهو ضامن لما أصاب العبد إن أصيب العبد بشيء وإن سلم العبد فطلب سيده إجارته لما عمل فذلك لسيده وهو الأمر عندنا قال أبو عمر الأمر المجتمع عليه عندنا في ذلك أن الأموال تضمن بالعمد والخطأ والعبد مال لم يأذن له صاحبه للذي استعانه فكان بذلك متعديا على مال غيره جانيا عليه بغير إذن سيده فيلزمه الضمان إن عطب أو تلف فيما استعمله فيه وإن سلم كان له أجره في الذي عمله لأن العبد ليس له أن يهب خراجه ولا شيئا من كسبه لأنه لسيده وهذا كله اتفق فيه مالك والشافعي وأبو حنيفة وأصحابهم وروى أبو حنيفة عن حماد عن إبراهيم قال من استعان مملوكا بغير إذن سيده أو صبيا بغير إذن اهله ضمن ومعمر عن حماد مثله وبن جريج عن عطاء مثله وروى الحكم والشعبي كلاهما عن علي - رضي الله عنه - قال من استعان عبدا

صغيرا أو كبيرا أو صبيا حرا فهلك ضمن ومن استعان حرا كبيرا لم يضمن

وعن الحسن مثله في الصبي الحر وفي العبد قال فإن أذن له أهل الصبي أو سيد العبد فلا ضمان عليه

Mas'alah: What is the ruling on compensation for destroying property that is not measured or weighed?

Al-Istidhkar, p. 3282

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > Liability for Destruction and Transformation

وفي تضمن رسول الله صلى الله عليه وسلم المعتق لنصيبه من عبد بينه وبين غيره قيمة باقي العبد دون أن يلزمه الإتيان بنصف عبد مثله دليل على أن من استهلك شيئا من الحيوان أو العروض التي لا تكال ولا توزن أو أفسد شيئا من ذلك فليس عليه إلا قيمة ما استهلك دون المثل فيه وهذا موضع اختلف فيه العلماء قديما فذهب مالك وأصحابه إلى أن من أفسد شيئا من العروض التي لا تكال ولا توزن أو شيئا من الحيوان فإنما عليه القيمة لا المثل بدليل هذا الحديث قال القيمة أعدل في ذلك

وهو قول الكوفيين وذهب الشافعي وأصحابه وداود إلى أن القيمة لا يقضى بها في شيء من ذلك إلا عند عدم المثل وحجتهم في ذلك ظاهر قول الله تعالى (وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به) النحل 126 ولم يقل بقيمة ما عوقبتم به وهذا عندهم على عمومه في الأشياء كلها واحتجوا أيضا بحديث حميد عن أنس (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عند بعض نسائه فارسلت احدى امهات المؤمنين جارية بقصعة

فيها طعام قال فضربت بيدها فكسرت القصعة وسقط الطعام فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الكسرتين فضم إحداهما إلى الأخرى وجعل يجمع فيها الطعام ويقول (غارت امكم كلوا) فاكلوا وحبس الرسول والقصعة حتى جاءت قصعة التي هو في بيتها ودفع القصعة الصحيحة إلى الرسول وحبس المكسورة في بيته ومثل ذلك حديث فليت بن خليفة العامري ويقال له قليت عن جسرة بنت دجاجة عن عائشة قالت ما رأيت صانعا طعاما مثل صفية بنت حيي صنعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما فبعثت به فأخذني أفكل وكسرت الإناء فقلت يا رسول الله! ما كفارة ما صنعت فقال (إناء مثل إناء وطعام مثل طعام)

Mas'alah: What is the ruling on compensating the owner for a slave's loss?

Al-Istidhkar, p. 3298

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > Usurpation Involving Slaves and Umm Walad

والجمهور على أنه يضمن ما نقص العبد لسيده

Mas'alah: What is the chapter on the woman who is raped?

Al-Istidhkar, p. 3473

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > Usurpation Involving Free Persons

(4 - باب ما جاء في المغتصبة)

Mas'alah: How is the value of a jointly-owned slave girl and her child calculated for compensation?

Al-Istidhkar, p. 3486

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > Usurpation Involving Slaves and Umm Walad

قال أبو عمر من قومها عليه يوم الوطء لم يقوم ولدها ومن قومها بعد الوضع قوم ولدها معها ويغرم لشريكه نصف قيمتها ونصف قيمة ولدها إن كانت بينهما نصفين

Mas'alah: Why must a father pay compensation for intercourse with his son's slave-girl?

Al-Istidhkar, p. 3489

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > Usurpation Involving Slaves and Umm Walad

وأما تقويمها عليه فلأن وطأه لها يحرمها على ابنه فكأنه استكرهها

Mas'alah: What is the ruling on liability if an animal falls into a well?

Al-Istidhkar, p. 3679

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > Usurpation Involving Free Persons

وكذلك لو وقعت في البئر دابة لأحد إلا أن ذلك على ما قاله مالك - رحمه

Mas'alah: When is a person liable for digging a well on their own property?

Al-Istidhkar, p. 3680

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > Usurpation Involving Free Persons

الله – إذا حفرها في موضع له حفرها فيه ولم يكن بالحفر لها في ذلك الموضع متعديا وذلك أن يحفرها في ما يملكه من الأرض ولا ضرر فيه على غيره أو في ما لا ملك لأحد فيه ولا يضر بأحد ونحو هذا

Mas'alah: What is the ruling on liability for digging an unauthorized well in a road?

Al-Istidhkar, p. 3680

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > Usurpation Involving Free Persons

قال وما حفره في الطريق مما لا يجوز له حفره ضمن ما أعطب به

Mas'alah: What is the ruling on liability for placing a stone on land one does not own according to Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 3680

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > Usurpation Involving Free Persons

وقال الشافعي من وضع حجرا في أرض لا يملكها ضمن ما عطب به

Mas'alah: What is the ruling on liability for stopping an animal in a place where stopping is not permitted?

Al-Istidhkar, p. 3680

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > Usurpation Involving Free Persons

وفي موضع آخر للمزني وقال الشافعي ولو أوقف دابته في موضع ليس له أن يوقفها

فيه ضمن ولو أوقفها في ماله لم يضمن

Mas'alah: Does permission to act exempt one from liability for damage caused?

Al-Istidhkar, p. 3680

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > Causes of Liability for Damages

قالوا وليس يبرئه ما جاز إحداثه له من الضمان كراكب الدابة يضمن ما عطب بها وإن كان له أن يتركها ويسير عليها

Mas'alah: What is the scholarly consensus on liability for actions in unauthorized versus authorized places?

Al-Istidhkar, p. 3680

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > Causes of Liability for Damages

قال أبو عمر لم يختلفوا أنه يضمن في ما ليس له أن يحدثه وإنما اختلفوا في ماله أن يحدثه في غير ملكه

Mas'alah: What is the ruling on liability for using a child or slave without permission?

Al-Istidhkar, p. 3681

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > Usurpation Involving Slaves and Umm Walad

وروي عن إبراهيم وحماد وعطاء فيمن استعان صبيا بغير إذن أهله أو مملوكا بغير إذن مولاه ضمن

Mas'alah: What is Malik's ruling on liability when two ships or horsemen collide?

Al-Istidhkar, p. 3682

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > Usurpation Involving Free Persons

وروي عن مالك في السفينتين والفارسين على كل واحد منهما الضمان بقيمة ما أتلف لصاحبه كاملا

Mas'alah: What is the ruling on milking another's livestock without permission?

Al-Istidhkar, p. 4036

Index: Kitab al-Ghasb (Usurpation) > Liability for Profits and Offspring

1814 - مالك عن نافع عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحتلبن أحد ماشية أحد بغير إذنه أيحب أحدكم أن تؤتى مشربته فتكسر خزانته فينتقل طعامه وإنما تخزن لهم ضروع مواشيهم أطعماتهم فلا يحتلبن أحد ماشية أحد إلا بإذنه قال أبو عمر هذا الحديث يقضي بأن اللبن يسمى طعاما وكل مطعوم في اللغة العربية فهو طعام واللبن طعام يغني عن الطعام والشراب وليس شيء سواه يغني في ذلك سواه

KITAB 69

كتاب الشفعة

Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الشفعة
The Chapter on Pre–emption

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on pre-emption for undivided property in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3032

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > The Chapter on Pre-emption > Pre-emption in Undivided Shares

1380 - مالك عن بن شهاب عن سعيد بن المسيب وعن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالشفعة فيما لم يقسم بين الشركاء فإذا وقعت الحدود بينهم فلا شفعة فيه قال مالك وعلى ذلك السنة التي لا اختلاف فيها عندنا هكذا روى هذا الحديث مرسلا جمهور رواة (الموطأ) ورواه أبو عاصم النبيل وعبد الملك بن عبد العزيز بن الماجشون ويحيى بن إبراهيم بن داود بن أبي قتيلة وأبو يوسف وسيد بن داود الزنبري هؤلاء الخمسة رووه كلهم عن مالك عن بن شهاب عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه فأسندوه وجعلوه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذكرنا الأسانيد عنهم بما ذكرنا في (التمهيد) وذكرنا الاختلاف على بن شهاب في إرساله وإسناده أيضا وقد رواه بن إسحاق عن بن شهاب بإسناده فجعله عن أبي هريرة كما قال كل من رواه كذلك عن مالك

Mas'alah: What is the consensus on pre-emption for partners in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3033

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > The Chapter on Pre-emption > Pre-emption Among Multiple Co-owners

وحديث بن شهاب هذا قد اتفق جماعة العلماء على القول به لأنهم يوجبون الشفعة

للشريك في المبتاع من الدور والأرضين وكل ما تأخذه الحدود ويحتمل القسمة من ذلك كله وما كان مثله وإنما اختلف العلماء فيما بعد ذلك على ما نذكره إن شاء الله تعالى

BAB 2

باب شروط الشفعة وأسبابها

The Chapter on Conditions and Causes of Pre–emption

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What did Uthman ibn Affan say about shuf'ah in land with fixed boundaries, wells, and palm trees?

Al-Istidhkar, p. 3045

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > The Chapter on Conditions and Causes of Pre-emption > Causes of Pre-emption

1383 - مالك عن محمد بن عمارة عن أبي بكر بن حزم أن عثمان بن عفان قال إذا وقعت الحدود في الأرض فلا شفعة فيها ولا شفعة في بئر ولا في فحل النخل

Mas'alah: What is Malik's confirmation of the ruling on shuf'ah in land with fixed boundaries?

Al-Istidhkar, p. 3046

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > The Chapter on Conditions and Causes of Pre-emption > Causes of Pre-emption

قال مالك وعلى هذا الأمر عندنا

Mas'alah: What is the ruling on shuf'ah in a road whether divisible or not?

Al-Istidhkar, p. 3046

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > The Chapter on Conditions and Causes of Pre-emption > Scope of Pre-emptible Property

قال مالك ولا شفعة في طريق صلح القسم فيها أو لم يصلح

BAB 3

باب مستحق الشفعة

The Chapter on the Person Entitled to Pre–emption

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the Kufan opinion on pre-emption among co-heirs with an example?

Al-Istidhkar, p. 3040

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > The Chapter on the Person Entitled to Pre-emption > Pre-emption Among Relatives and by Per Capita Division

وقول الكوفيين كقول أشهب مثال ذلك رجل توفي على ابنتين وأختين ورثن عنه أرضا أو دارا فباعت بعضهن حصتها منها فقال بن القاسم تدخل البنات على الأخوات ولا تدخل الاخوات على البنات لانهن ها هنا عصبة البنات وقال أشهب لا تدخل الابنة على الأخت كما لا تدخل الأخت عليها

BAB 4

باب ما تجب فيه الشفعة

The Chapter on What Is Subject to Pre-emption

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What properties are subject to pre-emption in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3032

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > The Chapter on What Is Subject to Pre-emption > Properties Subject to Pre-emption

(1 - باب ما تقع فيه الشفعة)

Mas'alah: What is the ruling on pre-emption in gifts given for reward?

Al-Istidhkar, p. 3037

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > The Chapter on What Is Subject to Pre-emption > Pre-emption in Gifts and Rewards

فقال بن القاسم لا يأخذه إلا بقيمة الثواب كله قال ولهذا يهب الناس من الهبات ولم يذكر قوتا بل قال ذلك مجملا

Mas'alah: What is the ruling on pre-emption in gifts given for reward?

Al-Istidhkar, p. 3037

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > The Chapter on What Is Subject to Pre-emption > Pre-emption in Gifts and Rewards

وقال أشهب إذا أتى به أكثر من قيمته قبل أن يدخل الهبة قولان

Mas'alah: What is the chapter on things in which pre-emption does not apply?

Al-Istidhkar, p. 3045

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > The Chapter on What Is Subject to Pre-emption > Properties Not Subject to Pre-emption

(2 - باب مالا تقع فيه الشفعة)

Mas'alah: What is the chapter on pre-emption in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3032

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Definition and Basis of Pre-emption

(35 كتاب الشفعة)

Mas'alah: What did Sa'id ibn al-Musayyab say about pre-emption?

Al-Istidhkar, p. 3033

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Definition and Basis of Pre-emption

1381 - قال مالك أنه بلغه أن سعيد بن المسيب سئل عن الشفعة هل فيها من سنة فقال نعم الشفعة في الدور والأرضين ولا تكون إلا بين الشركاء

Mas'alah: What did Sulayman ibn Yasar say about pre-emption?

Al-Istidhkar, p. 3033

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Definition and Basis of Pre-emption

1382 - مالك أنه بلغه عن سليمان بن يسار مثل ذلك

Mas'alah: What is the Maliki and Shafi'i view on pre-emption?

Al-Istidhkar, p. 3033

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Definition and Basis of Pre-emption

وهذا قول مالك والشافعي وأصحابه وجمهور فقهاء أهل الحجاز أنه لا شفعة إلا في المشاع مما تصلح فيه الحدود عند القسمة بين الشركاء

Mas'alah: What is the scholarly consensus on pre-emption for partners?

Al-Istidhkar, p. 3033

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Definition and Basis of Pre-emption

قال أبو عمر أجمع العلماء على أن الشفعة في الدور والأرضين والحوانيت والرباع كلها بين الشركاء في المشاع من ذلك كله وأنها سنة مجتمع عليها يجب التسليم لها ولم يجمعوا أنها لا تكون إلا بين الشركاء لأن منهم من أوجبها للجار الملاصق وهم أكثر أهل العراق ومنهم من أوجبها إذا كانت الطريق واحدة ومنهم من أوجبها في كل شيء مشاع بين الشركاء من جميع الأشياء من الحيوان والعروض والأصول كلها وغيرها وهو قول شاذ قاله بعض أهل مكة وروى فيه حديثا منقطعا عن النبي صلى الله عليه وسلم وأما السنة المجتمع عليها فعلى ما قال سعيد بن المسيب وعلى

ما حكاه مالك أنه الأمر الذي لا اختلاف فيه عندهم - يعني في المدينة وفيه من الأخبار المنقولة بنقل العدول الاحاد حديث بن شهاب المذكور في هذا الباب وقد أسند ه معمر وجوده

Mas'alah: What did the Prophet say about pre-emption in undivided property?

Al-Istidhkar, p. 3033

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Definition and Basis of Pre-emption

ذكر عبد الرزاق وغيره عن معمر أنه أخبرهم عن الزهري عن أبي سلمة عن جابر بن عبد الله أنه قال (انما جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم الشفعة في كل ما لم يقسم فإذا وقعت الحدود (1) وصرفت الطرق فلا شفعة

Mas'alah: What did Ahmad ibn Hanbal say about the authenticity of the shuf'ah hadith?

Al-Istidhkar, p. 3034

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Definition and Basis of Pre-emption

وكان أحمد بن حنبل يقول حديث معمر عن بن شهاب في الشفعة عن أبي سلمة عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم أصح ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What was Ahmad ibn Hanbal's view on pre-emption for neighbors?

Al-Istidhkar, p. 3034

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Conditions and Eligibility for Pre-emption

وذكر عبد الله بن أحمد بن حنبل قال سمعت أبي يقول أهل المدينة لا يرون الشفعة إلا للشريك على حديث الزهري عن أبي سلمة عن جابر إذا وقعت الحدود فلا شفعة قال ورواه مالك عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة مرسلا وبه أقول لا أرى الشفعة لغير الشريك لا أراها للجار

Mas'alah: How does the hadith of Ibn Shihab negate pre-emption by adjacency?

Al-Istidhkar, p. 3034

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Conditions and Eligibility for Pre-emption

قال أبو عمر في حديث بن شهاب ما ينفي الشفعة بالجوار فإذا لم تجب الشفعة للشريك إذا قسم وضرب الحدود كان الجار الملاصق لم يقسم ولا ضرب الحدود أبعد من أن يجب ذلك له

Mas'alah: Does pre-emption apply to indivisible property like animals and goods?

Al-Istidhkar, p. 3034

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Effect of Divisibility and Partition on Pre-emption

وفي حديث بن شهاب ايضا ما ينفي الشفعة في كل ما لا يقسم ولا يحتمل قسمة ولا يصلح أن يصرف فيه الحدود وذلك ينفي الشفعة في الحيوان والعروض كلها لأنها ليست لموضع الحدود

Mas'alah: What is the Hanafi view on pre-emption for neighbors?

Al-Istidhkar, p. 3034

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Conditions and Eligibility for Pre-emption

وأما قول أبي حنيفة وأصحابه والثوري في هذا الباب فقالوا لا شفعة فيما سوى الدور والأرضين والشفعة في ذلك مقسوما كان أو مشاعا وأوجبوا الشفعة للجار بحديث أبي رافع عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال (الجار أحق بسقبه)

Mas'alah: Which hadith is considered more authentic regarding pre-emption?

Al-Istidhkar, p. 3034

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Definition and Basis of Pre-emption

وحديث بن شهاب يعارضه وهو أصح إسنادا

Mas'alah: What is the Kufan order of priority for pre-emption?

Al-Istidhkar, p. 3034

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Priority and Distribution Among Co-owners

والشفعة عند الكوفين مرتبة وأولى الناس بالشفعة عندهم الذي لم يقاسم ثم الشريك المقاسم إذا بقيت له في الطريق شركة ثم الجار الملاصق

Mas'alah: When does pre-emption become obligatory in a shared pathway?

Al-Istidhkar, p. 3034

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption in Leases and Water Rights

وإنما تجب عندهم الشفعة في الطريق إذا لم يكن الشريك في المشاع

Mas'alah: What is the ruling on pre-emption for a neighbor without a share in the pathway?

Al-Istidhkar, p. 3034

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption in Leases and Water Rights

وكذلك لا يجب للجار الذي لا شركة له في الطريق إلا عند عدم من ذكرنا أو عدم إرادته الأخذ بها

Mas'alah: What is the evidence for considering a shared pathway in pre-emption?

Al-Istidhkar, p. 3035

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Definition and Basis of Pre-emption

وحجتهم في اعتبار الشركة في الطريق حديث عبد الملك بن أبي سليمان العرزمي عن عطاء عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (الجار أحق بسقبه ينتظر بها إذا كان غائبا إذا كانت طريقهما واحدة)

Mas'alah: What is the reliability of the hadith on pre-emption transmitted by Abd al-Malik?

Al-Istidhkar, p. 3035

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Definition and Basis of Pre-emption

وهذا حديث انفرد به عبد الملك بن أبي سليمان العرزمي وهو ثقة وأنكره عليه شعبة وقال لو جاء عبد الملك بحديث آخر مثل هذا لأسقطت حديثه وما حدثت عنه بشيء

Mas'alah: What did Umar write to Shurayh regarding pre-emption for the neighbor?

Al-Istidhkar, p. 3035

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption for Non-Muslims and in Mixed Communities

وروى بن عيينة عن عمرو بن دينار عن أبي بكر بن حفص بن عمر بن سعد بن أبي وقاص أن عمر كتب إلى شريح أن اقض بالشفعة للجار فكان يقضي بها

Mas'alah: What did Umar ibn Abd al-Aziz write about pre-emption when boundaries are fixed?

Al-Istidhkar, p. 3035

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption for Non-Muslims and in Mixed Communities

وسفيان عن إبراهيم بن ميسرة قال كتب إلينا عمر بن عبد العزيز إذا حدت الحدود فلا شفعة قال إبراهيم فذكرت ذلك لطاووس فقال لا الجار أحق

Mas'alah: What is the ruling on pre-emption when the price was paid in perishable goods?

Al-Istidhkar, p. 3035

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Price Determination and Disputes in Pre-emption

قال مالك في رجل اشترى شقصا مع قوم في أرض بحيوان عبد أو وليدة أو ما أشبه ذلك من العروض فجاء الشريك يأخذ بشفعته بعد ذلك فوجد العبد أو الوليدة قد هلكا ولم يعلم أحد قدر قيمتهما فيقول المشتري قيمة العبد أو الوليدة مائة دينار ويقول صاحب الشفعة الشريك بل قيمته خمسون دينارا

Mas'alah: What is the ruling on the buyer's oath regarding the value of goods in a pre-emption dispute?

Al-Istidhkar, p. 3035

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Price Determination and Disputes in Pre-emption

قال مالك يحلف المشتري أن قيمة ما اشترى به مائة دينار ثم إن شاء أن يأخذ صاحب الشفعة أخذ أو يترك إلا أن يأتي الشفيع ببينة أن قيمة العبد أو الوليدة دون ما قال المشتري

Mas'alah: Why is the buyer's statement accepted with an oath in pre-emption disputes?

Al-Istidhkar, p. 3035

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Price Determination and Disputes in Pre-emption

قال أبو عمر الشفيع طالب آخذ والمشتري مطلوب مأخوذ منه فوجب أن يكون القول قول المشتري مع يمينه لأنه مدعى عليه والشفيع مدع ولا بينة له ولو كانت له بينة أخذ بها وعلى هذا القول جمهور الفقهاء

Mas'alah: Which jurists agree with Malik's ruling on pre-emption disputes?

Al-Istidhkar, p. 3036

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Price Determination and Disputes in Pre-emption

وهو قول الشافعي والكوفيين

Mas'alah: What is the opposing view of some tabi'un regarding pre-emption disputes?

Al-Istidhkar, p. 3036

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Price Determination and Disputes in Pre-emption

وقد خالف في ذلك بعض التابعين وجعل القول قول الشفيع لوجوب الشفعة له وجعل المشتري مدعيا في الثمن أو قيمته إن كان عرضا لأنه أخذ له والقول الأول أولى بالصواب لما ذكرنا وبالله توفيقنا

Mas'alah: What is the ruling when the buyer and pre-emption claimant dispute the price without evidence?

Al-Istidhkar, p. 3036

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Price Determination and Disputes in Pre-emption

وكذلك لو اختلف المشترى والشفيع في مبلغ الثمن ولم يكن لواحد منهما بينة كان القول قول المشتري لأنه المطلوب بالشفعة والمأخوذ منه الشقص ولو أقام كل واحد منهما البينة على ما ادعى ففيها قولان للفقهاء

Mas'alah: What is one opinion when both parties present evidence in a pre-emption dispute?

Al-Istidhkar, p. 3036

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Price Determination and Disputes in Pre-emption

(أحدهما) البينة بينة الشفيع

Mas'alah: What is the other opinion on whose evidence is preferred in a pre-emption price dispute?

Al-Istidhkar, p. 3036

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Price Determination and Disputes in Pre-emption

(والأخرى) البينة بينة المشتري

Mas'alah: What is the ruling when both parties present evidence on the price of the property subject to pre-emption?

Al-Istidhkar, p. 3036

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Price Determination and Disputes in Pre-emption

وكذلك لو أقام كل واحد منهما البينة على ما حكاه من ثمن العرض الذي هو للشفعة

Mas'alah: What does the author say about the many disagreements among Malik's companions on pre-emption issues?

Al-Istidhkar, p. 3036

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Price Determination and Disputes in Pre-emption

وأما اختلاف أصحاب مالك في هذه المسألة وفي سائر مسائل الشفعة فكثيرة لا يحصى كثرة

Mas'alah: What is Ibn al-Qasim's ruling on a price dispute in pre-emption from the Mudawwana?

Al-Istidhkar, p. 3036

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Price Determination and Disputes in Pre-emption

وفي (المدونة) قال بن القاسم القول قول المشتري مع يمينه إذا اختلفا في ثمن الشقص وكان قد أتى بما يشبه فإن أتى بما لا يشبه وأتى الشفيع بما يشبه فالقول قوله مع يمينه ومن أتى منهما ببينة قضي له فإن أتيا جميعا بالبينة فإن تكافئا في العدالة سقطتا وكان القول قول المشتري فإن لم يتكافئا قضي بأعدلهما

Mas'alah: What is Sahnun's opinion on whose evidence is preferred in a pre-emption price dispute?

Al-Istidhkar, p. 3036

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Price Determination and Disputes in Pre-emption

وقال سحنون البينة بينة المشتري لأنها زادت علما

Mas'alah: What is the ruling when the buyer is a person of authority in a pre-emption price dispute?

Al-Istidhkar, p. 3036

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Price Determination and Disputes in Pre-emption

وروى أشهب عن مالك قال إذا كان المشتري ذا سلطان فالقول قوله في الثمن فلا يمين لأن مثله يرغب في الثمن عنده وإن لم يكن فأرى عليه اليمين

Mas'alah: What happens if the buyer claims an excessive price in a pre-emption case?

Al-Istidhkar, p. 3036

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Price Determination and Disputes in Pre-emption

قال بن حبيب إنما يكون القول قول المشتري ما لم يأت بالسرف فإن أتى بالسرف رد إلى القيمة وخير الشفيع إن شاء أخذ وإن شاء ترك

Mas'alah: What is the ruling on pre-emption when a share is given as a gift with compensation?

Al-Istidhkar, p. 3036

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption in Sales, Gifts, and Settlements

قال مالك من وهب شقصا في دار أو أرض مشتركة فأثابه الموهوب له

Mas'alah: How do partners exercise pre-emption when a gift is compensated?

Al-Istidhkar, p. 3037

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption in Sales, Gifts, and Settlements

بها نقدا أو عرضا فإن الشركاء يأخذونها بالشفعة إن شاؤوا ويدفعون إلى الموهوب له قيمة مثوبته دنانير أو دراهم

Mas'alah: Can a partner take a gift by pre-emption before compensation is given?

Al-Istidhkar, p. 3037

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption in Sales, Gifts, and Settlements

قال مالك من وهب هبة في دار أو أرض مشتركة فلم يثب منها ولم يطلبها فأراد شريكه أن يأخذها بقيمتها فليس ذلك له ما لم يثب عليها فإن أثيب فهو للشفيع بقيمة الثواب

Mas'alah: Did Imam Malik change his view on pre-emption for gifts without compensation?

Al-Istidhkar, p. 3037

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption in Sales, Gifts, and Settlements

قال أبو عمر قد كان مالك في صدر من عمره يرى في الهبة الشفعة وإن كانت لغير ثواب لأنه انتقال ملك ثم رجع عن ذلك ولم ير الهبة لغير ثواب شفعة

Mas'alah: Who reported Malik's earlier view on pre-emption for gifts?

[Al-Istidhkar, p. 3037]

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption in Sales, Gifts, and Settlements

ذكر ذلك عنه بن عبد الحكم

Mas'alah: What is the ruling on pre-emption for a gift given in exchange for compensation?

[Al-Istidhkar, p. 3037]

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption in Sales, Gifts, and Settlements

وأما الهبة للثواب فهي عنده كالبيع وفيها الشفعة لم يختلف قوله في ذلك ولا قول أصحابه إلا أنهم اختلفوا فيه لو أن الموهوب له أثاب الواهب باكثر من قيمة الشقص الموهوب

Mas'alah: What is the ruling on pre-emption in gifts given for reward?

[Al-Istidhkar, p. 3037]

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption in Sales, Gifts, and Settlements

فليس للشفيع أن يأخذه إلا بجميع الثواب أو شركه

Mas'alah: What is the ruling on pre-emption in gifts given for reward?

[Al-Istidhkar, p. 3037]

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption in Sales, Gifts, and Settlements

وان كان بعد الفوت فله ان يستشفع بقيمة الشقص فقط

Mas'alah: Is there pre-emption in a gift with expectation of reward according to al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 3037

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption in Sales, Gifts, and Settlements

قال ولا شفعة للشافعي في الهبة للثواب لأنه مردود من فعل من فعله

Mas'alah: Do the Kufans grant pre-emption in a gift with expectation of reward?

Al-Istidhkar, p. 3037

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption in Sales, Gifts, and Settlements

ولكنهم لا يرون الهبة للثواب شفعة لأنها عندهم هبة ليست ببيع

Mas'alah: In which transactions is there no pre-emption according to the Kufans?

Al-Istidhkar, p. 3037

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption in Sales, Gifts, and Settlements

وكذلك لا شفعة عندهم في صداق ولا أجرة ولا جعل ولا خلع ولا في شيء صولح عليه من دم عمد

Mas'alah: What is Malik's ruling on pre-emption when a share is bought on credit?

Al-Istidhkar, p. 3037

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Price Determination and Disputes in Pre-emption

قال مالك في رجل اشترى شقصا في أرض مشتركة بثمن إلى أجل فأراد الشريك أن يأخذها بالشفعة

Mas'alah: What is the Maliki ruling on pre-emption with deferred payment?

Al-Istidhkar, p. 3038

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Price Determination and Disputes in Pre-emption

قال مالك إن كان مليا فله الشفعة بذلك الثمن إلى ذلك الأجل وإن كان مخوفا أن لا يؤدي الثمن إلى ذلك الاجل فاذا جاءهم بجميل ملي ثقة مثل الذي اشترى منه الشقص في الأرض المشتركة فذلك له

Mas'alah: What is the disagreement among Malik's companions regarding pre-emption with deferred payment?

Al-Istidhkar, p. 3038

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Price Determination and Disputes in Pre-emption

قال أبو عمر لم يختلف قول مالك وأصحابه في هذه المسألة على ما ذكره في (موطئه) إلا أنهم اختلفوا في الذي يشتري شقصا من ربع بثمن إلى أجل فلا يقوم

الشفيع حتى يحل الأجل على المشتري

Mas'alah: What is the ruling on the pre-emptor taking property with deferred payment?

Al-Istidhkar, p. 3038

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Price Determination and Disputes in Pre-emption

فذكر بن حبيب عن بن الماجشون أنه قال يأخذها الشفيع ويكون الثمن عليه مؤجلا إلى مثل ذلك الأجل الذي كان على المشتري وقال أصبغ لا يأخذه الشفيع بالشفعة إلا بثمن حال

Mas'alah: What is the Shafi'i and Kufan view on pre-emption with deferred payment?

Al-Istidhkar, p. 3038

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Price Determination and Disputes in Pre-emption

وأما الشافعي فقال فيما ذكر عنه المزني إن اشترى النصيب من الدار وسائر الرباع والأرض بثمن إلى أجل قيل للشفيع إن شئت فعجل الثمن وتعجل الشفعة وإن شئت فدع حتى يحل الأجل وقول الكوفيين في ذلك نحو قول الشافعي

Mas'alah: What is the view of al-Thawri on pre-emption with deferred payment?

Al-Istidhkar, p. 3038

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Price Determination and Disputes in Pre-emption

وذكر عبد الرزاق عن الثوري أنه سئل عن رجل باع من رجل أرضا فيها شفعة لرجل إلى أجل فجاء الشفيع فقال أنا آخذها إلى أجلها قال لا يأخذها إلا بالنقد لأنها قد دخلت في ضمان الأول قال سفيان ومنا من يقول يقر في يد الذي ابتاعها فإذا بلغ الأجل أخذها الشفيع

Mas'alah: Does absence cut off the right of pre-emption in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3038

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption When Buyer is Absent or Denies Sale

قال مالك لا تقطع شفعة الغائب غيبته وإن طالت غيبته وليس لذلك عندنا حد تقطع إليه الشفعة

Mas'alah: What is the ruling on pre-emption for an absent partner who learns of the sale?

Al-Istidhkar, p. 3038

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption When Buyer is Absent or Denies Sale

قال يحيى قلت لابن القاسم هل ترى الإسكندرية - يعني من مصر - غيبة وهو يبلغه أن صاحبه قد باع فيقيم على ذلك المشتري سنين العشرة ونحوها ثم يأتي بعد ذلك يطلب الشفعة فقال بن القاسم هذه غيبة لا تقطع على المشتري شفعته وإن بلغه ذلك فنرى السلطان أن يكتب إلى قاضي البلد الذي هو به أن يوقف ويعلمه شريكه قد باع فإما اخذ واما ترك

Mas'alah: What is the procedure for cutting off the absent partner's right of pre-emption?

Al-Istidhkar, p. 3039

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption When Buyer is Absent or Denies Sale

قال بن القاسم لا أرى ذلك على القاضي إلا أن يطلب ذلك المبتاع فيكتب له القاضي الذي بمكانه إلى قاضي البلد بما ثبت عنده من اشترائه وما يطلب من قطع الشفعة عنه فيوقفه فإما أخذ وإما ترك فإن ترك فلا شفعة له

Mas'alah: What distance cuts off the right of pre-emption in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3039

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption When Buyer is Absent or Denies Sale

قال قلت لابن القاسم فما ترى القرب الذي يقطع الشفعة قال ما وقت لنا مالك فيه شيئا قد تكون المرأة الضعيفة والرجل الضعيف على البريد فلا يستطع أن ينهض ولا يسافر فلم يحد لنا حدا وإنما فيه اجتهاد للسلطان على أفضل ما يرى

Mas'alah: What is the consensus on pre-emption for an absent partner who did not know of the sale?

Al-Istidhkar, p. 3039

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption When Buyer is Absent or Denies Sale

قال أبو عمر أما شفعة الغائب فإن أهل العلم مجمعون على أنه إذا لم يعلم ببيع الحصة التي هو فيها شريك من الدور والأرضين ثم قدم فعلم فله الشفعة مع طول مدة غيبته

Mas'alah: What is the ruling if an absent partner learns of the sale while away?

Al-Istidhkar, p. 3039

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption When Buyer is Absent or Denies Sale

واختلفوا إذا علم في حال الغيبة فقال منهم قائلون لم يشهد حين علم أنه أخذ بالشفعة متى قدم فلا شفعة له لأنه تارك لها وقال آخرون هو على شفعته أبدا حتى يقدم ولم يذكروا إشهادا

Mas'alah: Where is the discussion on the time limit for pre-emption of a present person?

Al-Istidhkar, p. 3039

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Waiver, Forfeiture, and Conditional Dropping of Pre-emption

وأما القول في أمد شفعة الحاضر العاجل فيأتي في آخر كتاب الشفعة حيث رسمه مالك إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What did the Prophet say about the neighbor's right of pre-emption?

Al-Istidhkar, p. 3039

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Definition and Basis of Pre-emption

وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث جابر وقد ذكرنا فيما تقدم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (الجار أحق بسقبه) أو قال (بشفعته ينتظر بها إذا

كان غائبا)

Mas'alah: What did Umar ibn Abd al-Aziz rule regarding pre-emption after fourteen years?

Al-Istidhkar, p. 3039

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Waiver, Forfeiture, and Conditional Dropping of Pre-emption

روى عبد الرزاق وغيره عن الثوري عن سليمان الشيباني عن حميد الازرق قال مضى عمر بن عبد العزيز بالشفعة بعد أربع عشرة سنة يعني للغائب

Mas'alah: Who has priority in pre-emption among heirs when one sells his share?

Al-Istidhkar, p. 3039

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption Involving Heirs and Inheritance

قال مالك في الرجل يورث الأرض نفرا من ولده ثم يولد لأحد النفر ثم يهلك الأب فيبيع أحد ولد الميت حقه في تلك الأرض فإن أخا البائع أحق بشفعته من عمومته شركاء أبيه قال مالك وهذا الأمر عندنا

Mas'alah: Is the right of pre-emption inheritable and how is it distributed among heirs?

Al-Istidhkar, p. 3039

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption Involving Heirs and Inheritance

قال أبو عمر اختلف أصحاب مالك وسائر الفقهاء في ميراث الشفعة وهل تورث أو لا تورث وفي كيفية الشفعة بين الورثة هل هي للكبير كالولاء وهل تدخل العصبة فيها على ذوي الفروض أو يدخل بعض أهل السهام فيها على بعض

Mas'alah: What is the Kufan view on inheritance of pre-emption rights?

Al-Istidhkar, p. 3040

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption Involving Heirs and Inheritance

فأما ميراث الشفعة فذهب الثوري وسائر الكوفيين إلى أنها لا توهب ولا تورث لأنها لا ملكه ولا ماله

Mas'alah: What is the Maliki and Shafi'i view on inheritance of pre-emption rights?

Al-Istidhkar, p. 3040

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption Involving Heirs and Inheritance

وأما مالك والشافعي وسائر أهل الحجاز فإنهم يرون الشفعة موروثة لأنها حق من حقوق الميت يرثه عنه ورثته

Mas'alah: How is pre-emption distributed among co-heirs with fixed shares and agnates?

Al-Istidhkar, p. 3040

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption Involving Heirs and Inheritance

وأما الشفعة بين ذوي السهام في الميراث فالمشهور من مذهب مالك عند أصحابه معنى ما ذكره في (الموطأ) أن أهل السهم الواحد أحق بالشفعة فيه من غيرهم من الشركاء في سائر الميراث وأنه لا يدخل العصبات على ذوي السهام في الشفعة وأن ذوي السهام يدخلون على العصبات فيها

Mas'alah: What is al-Shafi'i's opinion on pre-emption among co-heirs?

Al-Istidhkar, p. 3040

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption Involving Heirs and Inheritance

وقول الشافعي في ذلك كقول المغيرة

Mas'alah: What are al-Shafi'i's two opinions on this pre-emption issue?

Al-Istidhkar, p. 3040

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption Involving Heirs and Inheritance

وذكر المزني عن الشافعي في هذه المسألة قولين

Mas'alah: What is the ruling on pre-emption when one of two co-heirs dies leaving two sons?

Al-Istidhkar, p. 3040

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption Involving Heirs and Inheritance

قال ولو ورثه رجلان فمات أحدهما وله ابنان فباع أحدهما نصيبه وأراد أخذ الشفعة

دون عمه فكلاهما في الشفعة سواء لأنهما فيه شريكان

Mas'alah: Which of al-Shafi'i's two opinions on this pre-emption issue is considered more correct?

Al-Istidhkar, p. 3040

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption Involving Heirs and Inheritance

قال المزني هذا أصح من قوله الآخر إن أخاه أحق بنصيبه

Mas'alah: What is the ruling on pre-emption when two partners own unequal shares of a slave?

Al-Istidhkar, p. 3040

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Priority and Distribution Among Co-owners

قال ولم يختلف قوله في المعنيين لنصفين من عبد لاحدهما أكثر من الآخر في أن عليهما قيمة الباقي على السواء إن كانا موسرين

Mas'alah: What does Abu Umar say about the validity of the analogy in the pre-emption case?

Al-Istidhkar, p. 3040

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Priority and Distribution Among Co-owners

قال أبو عمر ليس هذا القياس يصح في مسألته هذه لأن الشركاء في سهم

Mas'alah: Why are partners in both the share and the portion more entitled to pre-emption?

Al-Istidhkar, p. 3041

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Priority and Distribution Among Co-owners

قد حصلوا شركاء في الشقص وشركاء في (السهم) فكانوا أولى ممن هو شريك في الشقص خاصة لأنهم كانوا أدلوا بسببين وكانوا أولى ممن هو أولى بسبب واحد وليس الشريكان يكون نصيب أحدهما من العبد أكثر من نصيب صاحبه في مسألة الشفعة في شيء

Mas'alah: What is the evidence that pre-emption applies to all partners equally based on the general Sunnah?

Al-Istidhkar, p. 3041

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Priority and Distribution Among Co-owners

والحجة عندي لما اختاره المزني من قول الشافعي إن الشفعة أوجبها رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الشركاء ولم يخص شريكا من شريك فكل شريك في الشقص يستحق الشفعة بعموم السنة وظاهر المعنى - والله أعلم

Mas'alah: What is Malik's ruling on pre-emption among partners according to their shares?

Al-Istidhkar, p. 3041

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Priority and Distribution Among Co-owners

قال مالك الشفعة بين الشركاء على قدر حصصهم يأخذ كل إنسان منهم بقدر نصيبه إن كان قليلا فقليلا وإن كان كثيرا فبقدره وذلك إن تشاحوا فيها

Mas'alah: What are the two scholarly opinions on the distribution of pre-emption?

Al-Istidhkar, p. 3041

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Priority and Distribution Among Co-owners

قال أبو عمر قد اختلف السلف والخلف في هذه المسألة على قولين

Mas'alah: What is the opinion that pre-emption is based on shares?

Al-Istidhkar, p. 3041

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Priority and Distribution Among Co-owners

(أحدهما) أن الشفعة بالحصص مثال ذلك دار بين ثلاثة رجال لأحدهم نصفها وللآخر ثلثها وللآخر سدسها فباع صاحب النصف نصفه ووجب لشريكه الشفعة فيأخذ صاحب الثلث الثلثين وصاحب السدس الثلث وهذا قول مالك وأصحابه وجماعة من السلف منهم شريح القاضي وعطاء وبن سيرين ثلاثة أئمة من ثلاثة أمصار وهو قول جمهور أهل المدينة

Mas'alah: What is the opinion that pre-emption is based on heads?

Al-Istidhkar, p. 3041

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Priority and Distribution Among Co-owners

(القول الثاني) أن الشفعة على الرؤوس وأن صاحب النصف الصغير والكبير فيها سواء وبه قال الكوفيون وهو قول الشعبي وإبراهيم والحكم

Mas'alah: What is the ruling when a partner wants to take only part of the pre-emption?

Al-Istidhkar, p. 3041

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Priority and Distribution Among Co-owners

قال مالك فأما أن يشتري رجل من رجل من شركائه حقه فيقول أحد الشركاء أنا آخذ من الشفعة بقدر حصتي ويقول المشتري إن شئت أن تأخذ الشفعة كلها أسلمتها إليك وإن شئت أن تدع فدع فإن المشتري إذا خيره في هذا وأسلمه إليه فليس للشفيع إلا أن يأخذ الشفعة كلها أو يسلمها إليه فإن أخذها فهو أحق بها وإلا فلا شيء له

Mas'alah: What is the Shafi'i view on the pre-emptor's options?

Al-Istidhkar, p. 3041

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Priority and Distribution Among Co-owners

قال أبو عمر على نحو هذا مذهب الشافعي أيضا ذكره المزني عنه قال فان

Mas'alah: What is the ruling when multiple pre-emptors appear successively?

Al-Istidhkar, p. 3042

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Priority and Distribution Among Co-owners

حضر أحد الشفعاء أخذ الكل بجميع الثمن فإن حضر الثاني أخذ منه النصف بنصف الثمن فإن حضر الثالث أخذ منه الثلث بثمن الثلث حتى يكونوا سواء فإن كانوا اثنين اقتسما كان للثالث نقص قسمتها وإن أسلم بعضهم لم يكن لبعض إلا أخذ الكل أو الترك

Mas'alah: What is the ruling on pre-emption when the property is partially destroyed?

Al-Istidhkar, p. 3042

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Priority and Distribution Among Co-owners

قال وكذلك لو أصابها هدم من السماء إما أخذ الكل بالثمن كله وإما ترك

Mas'alah: What is the Hanafi view on partial pre-emption when buying from two sellers?

Al-Istidhkar, p. 3042

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption in Sales, Gifts, and Settlements

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد لو اشترى رجل دارا من رجلين فقبضها أو لم يقبضها صفقة واحدة وأراد الشفيع أن يأخذ ما باع أحدهما دون ما باع الآخر فليس ذلك للآخر وإنما له أن يأخذها كلها أو يدعها كلها وإن كان الذي ابتاع الدار رجلين كان للشفيع أن يأخذ ما باع ويدع ما ابتاع الآخر

Mas'alah: What is the ruling on pre-empting one of two houses bought in a single transaction?

[Al-Istidhkar, p. 3042]()

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption in Sales, Gifts, and Settlements

قالوا ومن اشترى دارين صفقة واحدة من رجلين ولهما شفيع واحد فأراد الشفيع أن يأخذ إحداهما دون الأخرى فليس له ذلك

Mas'alah: What is the Maliki disagreement on pre-emption in multiple-party sales?

[Al-Istidhkar, p. 3042]()

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption in Sales, Gifts, and Settlements

واختلف أصحاب مالك في هذه المسائل ايضا

Mas'alah: What is Ibn al-Qasim's ruling on pre-emption when two partners sell to two buyers?

[Al-Istidhkar, p. 3042]()

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption in Sales, Gifts, and Settlements

فقال بن القاسم في ثلاثة شركاء في أرض أو دار باع الاثنان منهما نصيبهما صفقة واحدة من رجلين أنه ليس للثالث الشفيع إلا أن يأخذ الجميع أو يدع

Mas'alah: What is Ashhab's ruling on pre-emption when two partners sell to two buyers?

[Al-Istidhkar, p. 3042]()

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption in Sales, Gifts, and Settlements

وقال أشهب ياخذ من ايهما شاء

Mas'alah: What is the ruling on pre-emption when one of two co-pre-emptors relinquishes his right?

Al-Istidhkar, p. 3042

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Priority and Distribution Among Co-owners

وقال بن القاسم إذا وجبت الشفعة لرجلين فسلم أحدهما فليس للآخر إلا أن يأخذ الجميع أو يدع

Mas'alah: What is the ruling on pre-emption when one co-pre-emptor relinquishes as a favor to the buyer?

Al-Istidhkar, p. 3042

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Priority and Distribution Among Co-owners

وروي ذلك عن مالك وعليه أكثر اصحابه وذكر بن حبيب عن أصبغ أنه قال إن كان تركه وتسليمه رفقا بالمشتري وتجافيا له كأنه وهبه شفعته فلا يأخذ الآخر حصته فلو كان المشتري رجلين فأراد الشفيع أن يأخذ حصة أحدهما

Mas'alah: Can a pre-emptor take only one share when two sellers sold in a single transaction?

Al-Istidhkar, p. 3042

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption in Sales, Gifts, and Settlements

فابن القاسم قال ليس له أن يأخذ إلا حصتهما جميعا أو يتركهما جميعا إذا طلبت صفقة واحدة

Mas'alah: What is Ashhab's view on taking one seller's share and leaving the other?

Al-Istidhkar, p. 3042

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption in Sales, Gifts, and Settlements

وقال أشهب له أن يأخذ من أحدهما ويدع الآخر

Mas'alah: What is the Shafi'i view on taking one seller's share in pre-emption?

Al-Istidhkar, p. 3042

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption in Sales, Gifts, and Settlements

وقال المزني فيما أجاز فيه من المسائل على معنى قول الشافعي ولو أن رجلين باعا من رجل شقصا فقال الشفيع أنا آخذ ما باع فلان وأدع حصة فلان فذلك جائز في قياس قوله

Mas'alah: Can a pre-emptor take the share of either buyer when two buy a plot?

Al-Istidhkar, p. 3042

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption in Sales, Gifts, and Settlements

قال وكذلك لو اشترى رجلان من رجل شقصا كان للشفيع أن يأخذ حصته أيهما شاء

Mas'alah: Can a pre-emptor take only half when another pre-emptor exists?

Al-Istidhkar, p. 3043

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Priority and Distribution Among Co-owners

قال المزني ولو اشترى شقصا وهو شفيع فجاء شفيع آخر فقال له المشتري خذها كلها بالثمن أو دع فقال هو بل آخذ نصفها فإن ذلك له لأنه مثله وليس عليه أن يلزم شفعة غيره

Mas'alah: What is the ruling on pre-emption when the buyer has developed the land?

Al-Istidhkar, p. 3043

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption and Subsequent Transactions (Multiple Sales, Building, Planting)

قال مالك في الرجل يشتري الأرض فيعمرها بالأصل يضعه فيها أو البئر يحفرها ثم يأتي رجل فيدرك فيها حقا فيريد أن يأخذها بالشفعة إنه لا شفعة له فيها إلا أن يعطيه قيمة ما عمر فإن أعطاه قيمة ما عمر كان أحق بالشفعة وإلا فلا حق له فيها

Mas'alah: How is the value of buildings assessed in pre-emption according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 3043

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption and Subsequent Transactions (Multiple Sales, Building, Planting)

قال أبو عمر القيمة عند مالك وأصحابه في البنيان قائما لأنه بنى في ملكه وحقه لأن المشتري يملك ما اشترى وإن كان فيه شفعة أخبره فإن الأخذ بالشفعة ليس بلازم للشفيع وهو بالخيار - إن شاء شفع وإن شاء لم يشفع فكأنه إذا شفع بيع حادث وعهدته على المشتري

Mas'alah: What is the Shafi'i view on the builder's position in pre-emption?

Al-Istidhkar, p. 3043

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption and Subsequent Transactions (Multiple Sales, Building, Planting)

وأما الشافعي فمذهبه أن الباني متعد ببنيانه فيما فيه للشفيع الشفعة فليس له إلا قيمة بنيانه معلوما - إن شاء الشفيع أو يأخذه بنصفه وكذلك لو قسم بغير حكم حاكم وبنى في نصيبه فهو متعد فإن قضى الحاكم بالقسمة وحكم بها لما ثبت ما يوجب ذلك وأقام للغائب وكيلا في القسمة فقسم وقبض المشتري حصته وبنى فيها فهو - حينئذ - غير متعد فإن استحق الشفيع الحصة مشاعة لم يمنعه قضاء القاضي شفعته لأن الغائب على شفعته أبدا إلا أن يعلم فيترك فإن علم فلا شفعة له إن ترك الطلب بعد العلم قادرا على الطلب وإن لم يعلم شفع إذا قدم إن شاء وأعطى المشتري قيمة الشقص وقيمة البنيان تاما لأنه بنى في غير اعتداء

Mas'alah: What is the Kufan view on the buyer's building in pre-emption?

Al-Istidhkar, p. 3043

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption and Subsequent Transactions (Multiple

Sales, Building, Planting)

وأما الكوفيون فذكر الطحاوي عنهم قال ومن اشترى دارا وقبضها فبنى فيها بناء ثم حضر شفيعها فطلب أخذها بالشفعة فقضى له بذلك فيها فإنه يقال للمشتري انقض بناءك لأنك بنيته فما كان الشفيع أولى بها منك إلا أن يشاء الشفيع أن يمنعه من ذلك ويعطيه قيمة بنيانه منقوضا فيكون ذلك له فهذا قول أبي حنيفة ومحمد بن الحسن وهو الصحيح عن أبي يوسف قال وبه قال احمد

وقد روي عن أبي يوسف أنه قال إن شاء الشفيع أخذها بالثمن الذي باعها به وبقيمة البناء قائما وإن شاء ترك ليس له غير ذلك

Mas'alah: What is the ruling on rescission of sale to defeat pre-emption?

Al-Istidhkar, p. 3044

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption and Subsequent Transactions (Multiple Sales, Building, Planting)

قال مالك من با ع حصته من أرض أو دار مشتركة فلما علم أن صاحب الشفعة يأخذ بالشفعة استقال المشتري فأقاله قال ليس ذلك له والشفيع أحق بها بالثمن الذي كان باعها به

Mas'alah: Does pre-emption become void by rescission of the sale in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3044

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption and Subsequent Transactions (Multiple

Sales, Building, Planting)

قال أبو عمر والشفعة تجب بالبيع لمن أرادها وطلبها وأجمعوا أنه ليس للمشتري أن يمتنع من ذلك ولا البائع فالإقالة لا نقطعها عمن جعلها بيعا مستأنفا وعمن يجعلها فسخ بيع لان في فسخ البيع فسخا للشفعة والشفعة واجبة بالسنة وقياس قول الشافعي والكوفيين وجوب الشفعة لا تنقضها الاقالة

Mas'alah: What is the dispute between Ibn al-Qasim and Ashhab regarding the warranty of the pre-emptor in rescission?

Al-Istidhkar, p. 3044

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption and Subsequent Transactions (Multiple Sales, Building, Planting)

وقد اختلف قول بن القاسم وأشهب في عهدة الشفيع في الإقالة

Mas'alah: What is Ibn al-Qasim's view on the warranty of the pre-emptor in rescission?

Al-Istidhkar, p. 3044

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption and Subsequent Transactions (Multiple Sales, Building, Planting)

فقال بن القاسم عهدة الشفيع على المشتري

Mas'alah: What is Ashhab's view on the pre-emptor's choice of warranty in rescission?

Al-Istidhkar, p. 3044

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption and Subsequent Transactions (Multiple Sales, Building, Planting)

وقال أشهب الشفيع مخير فإن شاء أخذ الشفعة بعهدة البيع الأول وإن شاء بعهدة الإقالة

Mas'alah: What is the ruling on pre-emption when a share is bought together with animals and goods in one transaction?

Al-Istidhkar, p. 3044

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption in Sales, Gifts, and Settlements

قال مالك من اشترى شقصا في دار أو أرض وحيوانا وعروضا في صفقة واحدة فطلب الشفيع شفعته في الدار أو الأرض فقال المشتري خذ ما اشتريت جميعا فإني إنما اشتريته جميعا

Mas'alah: How is the pre-emptor's share valued when purchased with other items in a single transaction?

Al-Istidhkar, p. 3044

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption in Sales, Gifts, and Settlements

قال مالك بل يأخذ الشفيع شفعته في الدار أو الأرض بحصتها من ذلك الثمن يقام كل شيء اشتراه من ذلك على حدته على الثمن الذي اشتراه به ثم يأخذ الشفيع

شفعته بالذي يصيبها من القيمة من رأس الثمن ولا يأخذ من الحيوان والعروض شيئا إلا أن يشاء ذلك

Mas'alah: What is the majority juristic opinion on Malik's ruling regarding pre-emption with mixed purchases?

Al-Istidhkar, p. 3044

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption in Sales, Gifts, and Settlements

قال أبو عمر على ما قاله مالك في هذه المسألة أكثر الفقهاء

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on pre-emption when a share is sold with other goods in one transaction?

Al-Istidhkar, p. 3044

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption in Sales, Gifts, and Settlements

قال الشافعي ولو كان مع الشقص الذي فيه الشفعة عرض في صفقة واحدة بثمن واحد فإنه يشفع في الشقص بحصته من الثمن وهو قول الكوفيين

Mas'alah: What is the ruling on pre-emption when a partner sells his share of a ruin together with another ruin?

Al-Istidhkar, p. 3045

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption in Sales, Gifts, and Settlements

وذكر عبد الرزاق قال سألت معمرا عن رجلين بينهما خربة لم تقسم فباع أحدهما نصيبه منها مع خربة له أخرى بثمن واحد فجاء الشفيع فقال أنا آخذ نصيبه من الخربة التي بيني وبينه

Mas'alah: What is the ruling of al-Batti on pre-emption when a share is sold with other property?

Al-Istidhkar, p. 3045

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption in Sales, Gifts, and Settlements

فقال قال عثمان البتي يأخذ البيع جميعا يتركه جميعا

Mas'alah: What did Ibn Shubrumah and the Kufans say about taking only the shared portion by value in pre-emption?

Al-Istidhkar, p. 3045

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption in Sales, Gifts, and Settlements

وقال بن شبرمة وغيره من أهل الكوفة يأخذ نصف الخربة التي بينه وبين صاحبه بالقيمة ويترك الأخرى إن شاء

Mas'alah: What is Malik's ruling when some partners waive pre-emption and others insist on taking it?

Al-Istidhkar, p. 3045

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Priority and Distribution Among Co-owners

قال مالك ومن باع شقصا من أرض مشتركة فسلم بعض من له فيها الشفعة للبائع وأبى بعضهم إلا أن يأخذ بشفعته إن من أبى أن يسلم يأخذ بالشفعة كلها وليس له أن يأخذ بقدر حقه ويترك ما بقي

Mas'alah: What is Malik's ruling on a present partner taking pre-emption for absent partners?

Al-Istidhkar, p. 3045

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Priority and Distribution Among Co-owners

قال مالك في نفر شركاء في دار واحدة فباع أحدهم حصته وشركاؤه غيب كلهم إلا رجلا فعرض على الحاضر أن يأخذ بالشفعة أو يترك فقال أنا آخذ بحصتي وأترك حصص شركائي حتى يقدموا فإن أخذوا فذلك وإن تركوا أخذت جميع الشفعة

Mas'alah: What is Malik's ruling on a partner who must take all or leave all in pre-emption?

Al-Istidhkar, p. 3045

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Priority and Distribution Among Co-owners

قال مالك ليس له إلا أن يأخذ ذلك كله أو يترك فإن جاء شركاؤه أخذوا منه أو تركوا ان شاؤوا فإذا عرض هذا عليه فلم يقبله فلا أرى له شفعة

Mas'alah: What are the scholarly opinions on a co-owner taking shuf'ah for his share only?

Al-Istidhkar, p. 3045

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Priority and Distribution Among Co-owners

قال أبو عمر قد مضى هذا المعنى وما فيه لسائر العلماء وإنما هم في هاتين المسألتين على قولين أحدهما ما ذكر مالك - رحمه الله والآخر أن له أن يأخذ بحصته ويدع حصة شركائه فان جاؤوا كانوا على شفعتهم ان شاؤوا وقد تقدم ذكر ذلك فلا وجه لإعادته

Mas'alah: Is there pre-emption in a courtyard of a house that can or cannot be divided?

Al-Istidhkar, p. 3046

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption in Specific Properties (Indivisible, Appurtenances, Fruit)

قال مالك والأمر عندنا أنه لا شفعة في عرصة دار صلح القسم فيها أو لم يصلح

Mas'alah: What is the ruling on pre-emption when boundaries are fixed in land?

Al-Istidhkar, p. 3046

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption in Specific Properties (Indivisible, Appurtenances, Fruit)

قال أبو عمر أما قول عثمان إذا وقعت الحدود في الأرض فلا شفعة فيها فإنه ينفي الشفعة في ذلك للجار وقد تقدم القول في ذلك عند حديث النبي صلى الله عليه وسلم (الشفعة فيما لم يقسم فإذا وقعت الحدود في الأرض فلا شفعة ولا وجه لتكرار ما تقدم

Mas'alah: Is there pre-emption in a well or a male palm tree?

Al-Istidhkar, p. 3046

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption in Specific Properties (Indivisible, Appurtenances, Fruit)

وأما قوله ولا شفعة في بئر ولا في فحل نخل فذكر بن عبد الحكم عن مالك قال الحديث الذي جاء لا شفعة في بئر إنما ذلك في بئر الأعراب فأما بئر الزرع والنخل ففي ذلك الشفعة إذا كان النخل لم يقسم فإن قسم الحائط وترك البئر فلا شفعة فيها وكذلك إذا قسمت بيوت الدار وكذلك إذا قسم الحائط وترك الفحل والفحلان للإبار وأكل الطلع إنه لا شفعة فيها وكذلك إذا قسمت بيوت الدار وتركت العرصة للارتفاق فباع أحد الشركاء نصيبه فيها فلا شفعة في ذلك

Mas'alah: What is meant by a Bedouin well in the context of pre-emption?

Al-Istidhkar, p. 3046

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption in Specific Properties (Indivisible, Appurtenances, Fruit)

قال أبو عمر يريد بقوله بئر الأعراب البئر التي في موات الأرض لسقي الماشية والمسقاة ليست بئرا يسقى بها شيء من الأرض والشجر

Mas'alah: What is the ruling on male trees regarding pre-emption according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 3046

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption in Specific Properties (Indivisible,

Appurtenances, Fruit)

وذكار الشجر حكمه عند مالك وأصحابه كحكم النخل

Mas'alah: What is the ruling on pre-emption for a spring or well sold with land in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3046

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption in Specific Properties (Indivisible, Appurtenances, Fruit)

وحكم العين عندهم كحكم البئر عندهم سواء إن كان لها بياض وزرع ونخل وبيع ذلك كله بيعا فيه شفعة دخلت العين في ذلك والبئر فإذا انفردت العين أو البئر بين الشركاء فلا شفعة فيها إذا باع أحدهم نصيبه منها

Mas'alah: What is the ruling on pre-emption for roads and common facilities in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3046

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption in Specific Properties (Indivisible, Appurtenances, Fruit)

وكذلك حكم الطرق والمرافق المتروكة للارتفاق لا شفعة فيها إلا أن تكون بيعا لما فيه شفعة من الأرض وتجمعها صفقة

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on pre-emption for wells and land compared to Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3046

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption in Specific Properties (Indivisible, Appurtenances, Fruit)

وأما الشافعي فإنه قال لا شفعة في بئر لا بياض لها وكذلك إذا كان لها بياض ولا تحتمل القسمة

ولا شفعة عنده إلا فيما تحتمله القسمة وتضرب فيه الحدود ولا شفعة عنده في طريق وإنما العرصة إذا احتملت القسمة وبيع منها شيء ففيه الشفعة عنده خلاف قول مالك وسواء تركت للارتفاق أو لم تترك وإنما أصله أن كل ما كان من الأرضين يحتمل القسمة وضرب الحدود وكان مشاعا ففيه الشفعة وأما الكوفيون فالقياس على أصولهم ألا شفعة في بئر ولا فحل نخل وأما العرصة فقياسهم أن فيها الشفعة لأنها من الأرض المحتملة للقسمة

Mas'alah: What is the Maliki ruling on pre-emption for a grafted palm tree sold between partners?

Al-Istidhkar, p. 3047

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption in Specific Properties (Indivisible, Appurtenances, Fruit)

واختلف أصحاب مالك في النخلة المطعمة تكون بين الشريكين يبيع أحدهما حصته منها فذكر بن القاسم عن مالك في (المدونة) أنه لا شفعة فيها قال أبو عمر قاسها على فحل النخل والله أعلم وقال أشهب وعبد الملك بن الماجشون وأصبغ بن الفرج ومحمد بن عبد الحكم فيها الشفعة ذكرا كان أو أنثى قال أبو عمر حجتهم في

إيجاب الشفعة أن النخلة عندهم من جنس ما فيه الشفعة ولم يختلفوا في الحائط المثمر من الشجر وإن لم يكن فيه موضع لزراعة وكان مشاعا أن الشفعة فيما بيع منه وحكم النخلة الواحدة عندهم كحكم الحائط كله

Mas'alah: What is the Maliki ruling on pre-emption for a millstone sold with land?

Al-Istidhkar, p. 3047

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption in Specific Properties (Indivisible, Appurtenances, Fruit)

واختلفوا في هذا الباب في أشياء منها الرحا ففي (المدونة) قال بن القاسم الشفعة في الأرض ولا شفعة في الرحا كما أن بيعت منفردة دون شيء من الأرض لم تكن فيها شفعة وروى أبو زيد عن بن القاسم مثل ذلك وقال يقضي الثمن على الأرض والرحى وذكر أنه كالشقص يباع مع عبد وقال أشهب للشريك الشفعة في جميع ذلك وقال ألا ترى أن الشفعة تكون في رقيق الحائط فكيف بالرحى مع الأرض وبقول أشهب قال سحنون

Mas'alah: What is the ruling on pre-emption for a threshing floor (andar) sold among partners?

Al-Istidhkar, p. 3047

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption in Specific Properties (Indivisible, Appurtenances, Fruit)

واختلفوا من ذلك في الاندر أحد الشركاء نصيبه منه

فذكر العتبي عن عبد الملك بن الحسن عن اشهب وبن وهب أن فيه الشفعة وهو كغيره من الأرضين وقال أشهب لا شفعة في الأندر وكذلك الأقبية لا شفعة فيها إذا بيعت قال والأندر عندي مثل الأقبية

Mas'alah: What is the ruling on pre-emption for a bathhouse (hammam)?

Al-Istidhkar, p. 3048

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption in Specific Properties (Indivisible, Appurtenances, Fruit)

واختلفوا من ذلك أيضا في الحمام فقال مالك فيه الشفعة وقال بن القاسم لا شفعة فيه وقال إسماعيل بن إسحاق روى بن القاسم وبن أبي أويس عن مالك أن فيه الشفعة قال وذكر أحمد بن المعذل عن عبد الملك عن مالك أنه لا شفعة فيه قال عبد الملك وأنا أرى فيه الشفعة قال إسماعيل وروى بن القاسم أن الحمام يقسم قال أبو عمر كان أحمد بن خالد ومحمد بن عمرو بن لبانة يفتيان في الحمام

Mas'alah: What is the ruling on pre-emption for fruit sold separately from the trees?

Al-Istidhkar, p. 3048

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption in Specific Properties (Indivisible, Appurtenances, Fruit)

واختلفوا في الثمرة تباع منفردة دون الأصل فقال مالك وبن القاسم وأشهب فيها

الشفعة لأنها تقسم بالحدود قال أبو عمر على ما ذكرنا من مذاهبهم في قسمة الثمار في رؤوس الأشجار وروى أبو جعفر الدمياطي وعبد الملك أنهما كانا لا يريان فيها الشفعة

Mas'alah: What is the ruling on pre-emption for leases, houses, lands, musaqah, and debts?

Al-Istidhkar, p. 3048

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption in Leases and Water Rights

واختلفوا أيضا في الشفعة في الكراء أو الدور والرباع والأرضين وفي المساقاة وفي الدين هل يكون المديان أحق بها وقد ذكرنا ذلك كله في كتاب اختلافهم وحديث بن شهاب ينفي الشفعة ويسقطها إلا في المشاع من الأرضين والرباع حيث يمكن ضرب الحدود وتصريف الطرق وهذا هو الصحيح وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on pre-emption when a buyer purchases a share with a condition of option?

Al-Istidhkar, p. 3048

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption in Sales, Gifts, and Settlements

قال مالك في رجل اشترى شقصا من أرض مشتركة على أنه فيها

Mas'alah: When does the right of pre-emption become established for partners when the buyer has an option?

Al-Istidhkar, p. 3049

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption in Sales, Gifts, and Settlements

بالخيار فأراد شركاء البائع أن يأخذوا ما باع شريكهم بالشفعة قبل أن يختار المشتري إن ذلك لا يكون لهم حتى يأخذ المشتري ويثبت له البيع فإذا وجب له البيع فلهم الشفعة

Mas'alah: What is the ruling on pre-emption when the seller or buyer has an option?

Al-Istidhkar, p. 3049

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption in Sales, Gifts, and Settlements

قال أبو عمر لا فرق عند مالك في هذه المسألة كان البائع بالخيار أو كان المشتري ولا أعلم خلافا بين الفقهاء أنه إذا كان الخيار للبائع أن الشفعة لا تجب للشفيع حتى تنقضي أيام الخيار ويصير الشقص إلى المشتري فحينئذ يشفع الشفيع إن أراد لا قبل ذلك

Mas'alah: What is the ruling on pre-emption when the buyer alone has an option?

Al-Istidhkar, p. 3049

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption in Sales, Gifts, and Settlements

واختلفوا فيما إذا كان الخيار للمشتري خاصة فقال الشافعي ومن اشترى شقصا على أنها جميعا بالخيار أو البائع بالخيار فلا شفعة حتى يسلم البائع وإن كان الخيار للمشتري دون البائع فقد خرج الشقص المبيع من ملك البائع ففيه الشفعة وعلى هذا

أيضا مذهب الكوفيين ذكر الطحاوي عنهم قال من با ع دارا من رجل على أنه بالخيار في بيعها أياما ثلاثة لم يكن للشفيع أخذها بالشفعة حتى ينقطع الخيار فيجوز البيع فيها وإن لم يكن البائع بالخيار فيها ثلاثة أيام كان للشفيع أخذها بالشفعة وكان أخذه إياها قطعا بخيار المشتري وأمضى البيع فيها

Mas'alah: What is the ruling on pre-emption when a partner sells his share with an option and another partner sells his share definitively?

Al-Istidhkar, p. 3049

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption in Sales, Gifts, and Settlements

واختلف أصحاب مالك في الشريك يبيع نصيبه من دار له فيها شركاء بالخيار ثم بيع بعض أشراكه نصيبه بيعا بتلا ففي (المدونة) إن قبل المشتري فالسلعة للبائع بالخيار وقال سحنون الشفعة في المبيع بالخيار للمشتري بعد ذلك بثلاث وقال أبو إسحاق البرقي وعبد الله بن الحكم حكم الشفعة في الشقص المبيع بتلا للبائع بالخيار لأن الشقص كان له ومنه ضمانه فإن سلم فللمشتري ولا تبالي لمن كان الخيار منهما وبهذا القول يقول بن الماجشون وأشهب

Mas'alah: What is the ruling on pre-emption for a person who establishes a right to land through inheritance after a long period?

Al-Istidhkar, p. 3049

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption Involving Heirs and Inheritance

وقال مالك في الرجل يشتري أرضا فتمكث في يديه حينا ثم يأتي رجل

فيدرك فيها حقا بميراث إن له الشفعة إن ثبت حقه وإن ما أغلت الأرض من غلة فهي للمشتري الأول إلى يوم يثبت حق الآخر لأنه قد كان ضمنها لو هلك ما كان فيها من غراس أو ذهب به سيل قال فإن طال الزمان أو هلك الشهود أو مات البائع او المشتري أو هما حيان فنسي أصل البيع والاشتراء لطول الزمان فإن الشفعة تنقطع ويأخذ حقه الذي ثبت له وإن كان أمره على غير هذا الوجه في حداثة العهد وقربه وأنه يرى أن البائع غيب الثمن وأخفاه ليقطع بذلك حق صاحب الشفعة قومت الأرض على قدر ما يرى أنه ثمنها فيصير ثمنها إلى ذلك ثم ينظر إلى ما زاد في الأرض من بناء أو غراس أو عمارة فيكون على ما يكون عليه من ابتاع الأرض بثمن معلوم ثم بنى فيها وغرس ثم أخذها صاحب الشفعة بعد ذلك

Mas'alah: What is the ruling on pre-emption for a person who establishes a right through inheritance?

Al-Istidhkar, p. 3050

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption Involving Heirs and Inheritance

قال أبو عمر أما قوله في المستحق بميراث نصيبا في أرض أن له الشفعة فإن الخلاف في ذلك قديم فمن أوجب الشفعة له زعم أنه كان حقا له ما أظهره شهوده فصار بمنزلة شريك ظاهر الملك في ذلك وكذلك المستحق باع شريكه نصيبه في أرض مشاعة بينهما فلا خلاف أن له الشفعة في ذلك وكذلك المستحق لأنه بتقدم ملكه استحق ما استحق ومن قال لا شفعة له زعم أن المستحق إنما يثبت له الملك يوم استحق فلا شفعة له فيما كان له قبل ذلك ألا ترى أنه لا يأخذ الغلة من المشتري ولا

من البائع الجاحد له وكذلك لو استحق العبد حرية على مولاه والمولى جاحد لها فلما قامت للعبد بينة بالحرية قضي له بها ولم يلزم المولى خراجه وقيمة خدمته لأنه جاحد لما شهد به الشهود وإنما تجب شهادتهم حكما ظاهرا من يوم شهدوا وحكم الحاكم بشهادتهم والقائلون بالقول الأول يوجبون للمستحق الخراج أو الغلة فيما يستحقه ويأتي القول في ذلك في موضعه إن شاء الله

Mas'alah: What is the effect of the passage of time or death of parties on pre-emption?

Al-Istidhkar, p. 3050

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption Involving Heirs and Inheritance

وأما قوله فإن طال الزمان أو هلك الشهود أو مات البائع أو المشتري إلى آخر كلامه في الفصل فإن طول الزمان لمن كان غائبا وقامت بينته بما يوجب له الشفعة

Mas'alah: What is the ruling on pre-emption for an absent person?

Al-Istidhkar, p. 3051

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption When Buyer is Absent or Denies Sale

وقد مضى القول في شفعة الغائب وما قاله مالك وغيره في ذلك والخلاف فيه كلا خلاف

Mas'alah: What is the ruling on pre-emption when witnesses die or the price is disputed?

Al-Istidhkar, p. 3051

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Price Determination and Disputes in Pre-emption

وأما هلاك الشهود فلا يخلو من أن يكونوا شهودا على البيع فهلكوا أو المشتري والبائع يتجاحدان ولا بينة هناك فلا شفعة في ذلك أن يكون الشهود على مبلغ الثمن هلكوا فالقول قول المشتري وإن خالفه الشفيع وقد مضت هذه المسألة أيضا بخلافها وكذلك موت البائع والمشتري لمن كان له القيام بالشفعة لا يضر قال مالك في هذا الموضع من (الموطأ) والشفعة ثابتة في مال الميت كما هي في مال الحي وقد تقدم القول في هل تورث الشفعة وذكرنا الاختلاف في ذلك

Mas'alah: Is the right of pre-emption inherited?

Al-Istidhkar, p. 3051

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption Involving Heirs and Inheritance

وقال أحمد بن حنبل وغيره الشفعة لا تورث إلا أن يكون الميت طالبا لها

Mas'alah: What is the ruling on inheritance of pre-emption rights?

Al-Istidhkar, p. 3051

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption Involving Heirs and Inheritance

قال أبو عمر الشفعة تورث عند كل من يورث عنده الخيار في البيع ومن لا يورث عنده الخيار فقد تورث عنده الشفعة وقد مضى ذلك في كتاب البيوع

Mas'alah: What happens to pre-emption when the original sale is forgotten over time?

Al-Istidhkar, p. 3051

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption When Buyer is Absent or Denies Sale

وأما قوله في المشتري والبائع أو هما حيان فليبتني أصل البيع والاشتراء لطول الزمان فإن الشفعة تنقطع ويأخذ يعني المستحق - حقه الذي ثبت له فقط فقد ذكرنا أن أهل العلم منهم من لا يرى للمستحق شفعة ومنهم من رآها على ما وصفنا وهم في هذه المسألة على قولين أحدهما أنه يشفع بقيمة الشقص كما لو جهلا الثمن بحداثة الوقت سواء وكان مالك ومن تابعه لا يرون الشفعة عند جهل الثمن إذا طال الزمان ونسي البيع ويرونها واجبة في حداثة العهد وقوله أو لما يرى أن البائع غيب ذكر الثمن واخفاء ليقطع بذلك حق صاحب الشفعة فحينئذ يرون الشفعة في الشقص بقيمته على ما في (الموطأ) وقال به جماعة من أصحابه

Mas'alah: What is the ruling on pre-emption when the buyer dies and the price is unknown?

Al-Istidhkar, p. 3051

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Price Determination and Disputes in Pre-emption

وذكر بن عبدوس عن بن الماجشون قال إذا مات المشتري وأتى الشفيع يطلب من ورثته الشفعة مع طول الزمان وقد جهل الثمن حلف الورثة ما عندهم علم ولم تكن شفعة

Mas'alah: What happens when the buyer claims ignorance of the purchase price in pre-emption?

Al-Istidhkar, p. 3052

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Price Determination and Disputes in Pre-emption

قال ولو أن المشتري قال لا أدري بكم اشتريت حلف وشفع بالقيمة قال فإن أبى أن يحلف فقد مضت من أصحابنا فيه قضية أنه يأخذها الشفيع ثم يقول للمشتري اطلب حقك ممن شئت أو تحلف فتأخذ منه قيمة الشقص فإن قال الشفيع لا أقبضه لعل ثمنه يكون كثيرا ولا يقدر على ثمنه فلا بد - حينئذ - أن يحلف أو يسجن

Mas'alah: Is pre-emption applicable to movable property and animals in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3052

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption in Specific Properties (Indivisible, Appurtenances, Fruit)

وأما قوله والشفعة ثابتة في مال الميت فهي في مال الحي فإن خشي أهل الميت أن ينكسر مال الميت قسموه ثم باعوه فليس عليهم فيه شفعة فقد تقدم القول في وراثة الشفعة وفي أن كل مقسوم لا شفعة فيه عند من لا يقول بالشفعة للجار أو من أجل الاشتراك في الطريق قال مالك ولا شفعة عندنا في عبد ولا وليدة ولا بعير ولا بقرة ولا شاة ولا في شيء من الحيوان ولا في ثوب ولا في بئر ليس لها بياض إنما الشفعة فيما يصلح أنه ينقسم وتقع فيه الحدود من الأرض فأما ما لا يصلح فيه القسم فلا شفعة فيه

Mas'alah: What does Abu Umar say about the schools of al-Shafi'i and the Kufans on pre-emption?

[Al-Istidhkar, p. 3052]

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Definition and Basis of Pre-emption

قال أبو عمر على هذا مذهب الشافعي والكوفيين وقد تقدم ذلك كله والحجة له والحمد لله كثيرا

Mas'alah: What is the evidence for those who make pre-emption applicable to everything?

[Al-Istidhkar, p. 3052]

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Definition and Basis of Pre-emption

وقد شذت طائفة فأوجبت الشفعة في كل شيء وروت روايات في ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم منها ما ذكره عبد الرزاق قال أخبرنا إسرائيل عن عبد العزيز بن رفيع عن بن أبي مليكة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (الشريك شفيع في كل شيء أخبرنا أحمد بن عبد الله قال حدثني أبي قال حدثني عبد الله بن يونس قال حدثني بقي بن مخلد قال حدثني أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني أبو بكر بن عياش قال حدثني عبد العزيز بن رفيع عن بن أبي مليكة قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل شيء في الارض والدار والدابة فقال عطاء إنما الشفعة في الأرض والدار و

Mas'alah: What is the status of the hadith on pre-emption in everything?

[Al-Istidhkar, p. 3053]

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Definition and Basis of Pre-emption

قال أبو عمر هذا الحديث مرسل وليس له إسناد غير هذا فيما علمت ومن قال بمراسيل الثقات لزمه القول به

Mas'alah: What is the argument against pre-emption in everything based on ownership?

Al-Istidhkar, p. 3053

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Definition and Basis of Pre-emption

وأما من جهة النظر فالمشتري مالك لما اشترى فلا يخرج ملكه عن يده إلا بكتاب أو سنة ثابتة أو إجماع ولا إجماع في هذا بل الأكثر على خلافه في هذا الحديث

Mas'alah: Is there pre-emption (shuf'ah) for animals in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3053

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption in Specific Properties (Indivisible, Appurtenances, Fruit)

ذكر عبد الرزاق قال أخبرنا معمر قال قلت لأيوب أتعلم أحدا كان يجعل في الحيوان شفعة قال لا قال معمر ولا أعلم أحدا جعل في الحيوان شفعة قال واخبرنا بن سمعان عن بن شهاب عن بن المسيب قال ليس في الحيوان شفعة قال وأخبرنا أبو حنيفة عن حماد قال لا شفعة إلا في ذلك دار أو أرض قال وأخبرنا إسرائيل عن عبد العزيز بن رفيع عن عطاء بن أبي رباح قال لا شفعة إلا في الأرض قال وأخبرنا معمر عن بن شبرمة قال في الماء الشفعة قال معمر ولم يعجبني ما قال

Mas'alah: Is there pre-emption (shuf'ah) for debt and for a mukatab in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3053

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption in Specific Properties (Indivisible, Appurtenances, Fruit)

قال أبو عمر قد رأى قوم من العلماء الشفعة في الدين وفي المكاتب يباع ما عليه فقالوا المديان والمكاتب أولى بذلك إذا أعطى المشتري ما أري ذكر عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري قال لم أر القضاة إلا يقضون فيمن اشترى دينا على رجل فصاحب الدين اولى به قال وأخبرنا معمر عن رجل من قريش أن عمر بن عبد العزيز قضى في مكاتب اشترى ما عليه بعرض فجعل المكاتب أولى بنفسه وقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (من ابتاع دينا على رجل فصاحب الدين أولى إذا أدى مثل الذي أدى صاحبه قال وحدثني الأسلمي قال أخبرني عبد الله بن أبي بكر عن عمر بن عبد العزيز أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالشفعة في الدين وهو الرجل يبيع دينا له على رجل فيكون صاحب الدين أحق به

Mas'alah: What is the Maliki ruling on pre-emption (shuf'ah) for debt?

Al-Istidhkar, p. 3054

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption in Specific Properties (Indivisible, Appurtenances, Fruit)

واختلف اصحاب مالك في ذلك فقال بن القاسم لا شفعة في الدين ولا يكون المديان أحق به وقال أشهب هو أحق به بالضرر الداخل عليه ويأخذه بقيمة العرض إن كان الثمن عرضا أو بمثل العين إن كان عينا كالمكاتب وإنما ذلك في المكاتب

لحرمة العتق ألا ترى أن التقويم والاستهام يجب على الشريك إذا أعتق نصيبه وأن العتق بيد أعلى سائر الوصايا قال فإن قال قائل إن البائع ممن دخل مدخله كالشريكين في العبد باع شريك ودخل شريك قيل له إن العبد المشترك فيه إن رأى الشريك ما يضره دعا شريكه إلى البيع معه وليس كذلك الدين

Mas'alah: What is the general principle regarding the validity of trade and pre-emption in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3054

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Definition and Basis of Pre-emption

قال أبو عمر قد ذكرنا أن الأصل المجتمع عليه أنه لا يحل مال امرئ مسلم إلا عن طيب نفس وأن التجارة لا تجوز إلا عن تراض فلا يخص منها في الأصل شيء إلا بمثله من الأصول التي يجب التسليم لها وحديث الشفعة للشريك في الدور والأرضين حديث متفق على القول والعمل به وسائر ما اختلف فيه وليس في الاختلاف حجة فالواجب الوقوف عند اليقين ولا يخرج عنه إلا بيقين مثله وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on a buyer who does not inform the pre-emptors and the time limit for claiming pre-emption?

Al-Istidhkar, p. 3054

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Waiver, Forfeiture, and Conditional Dropping of Pre-emption

قال مالك ومن اشترى أرضا فيها شفعة لناس حضور فليرفعهم إلى السلطان فإما أن يستحقوا وإما أن يسلم له السلطان فإن تركهم فلم يرفع أمرهم إلى السلطان وقد علموا باشترائه فتركوا ذلك حتى طال زمانه ثم جاؤوا يطلبون شفعتهم فلا أرى ذلك لهم

Mas'alah: What is the time limit for a pre-emptor to claim his right of pre-emption?

Al-Istidhkar, p. 3054

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Waiver, Forfeiture, and Conditional Dropping of Pre-emption

قال أبو عمر هذا قول مجمل إلا أن ظاهره يدل على أن ما قرب من الأمد لطالب الشفعة لم يضره قعوده عن الطلب إذا قام فيما لم يطل من الزمان فإن طال فلا قيام له ولم يحد في الطول حدا ولا وقت في (موطئه) وقتا وقد اختلفت الرواية عنه في ذلك واصحابه فروى بن القاسم عنه السنة ليست بالكثير وهو على حقه وقال مرة أخرى السنة ونحوها

Mas'alah: What is the ruling on the pre-emptor's right after a year or more according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 3055

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Waiver, Forfeiture, and Conditional Dropping of Pre-emption

وروى أشهب عن الثقات عن مالك أنه قال للحاضر تنقطع بمرور السنة وروى بن

الماجشون عن مالك أن الخمسة الأعوام ليست بكثير ولا يقطع الشفعة إلا الطول وذكر بن حبيب عن مطرف وبن الماجشون أنهما استنكرا أن يحد مالك في الشفعة سنة وقالوا ربما سمعنا مالكا يسأل عن الحاضر يقوم على شفعته بعد الخمس سنين وربما قيل له أكثر من ذلك فيقول في ذلك كله لا أرى في ذلك طولا ما لم يحدث المبتاع بنيانا أو هدما أو تغييرا ببناء والشفيع حاضر فإن كان ذلك ولم يقم في شفعته في الحين أو يحدثان ذلك فلا قيام له لأن هذا مما يقطع شفعته

Mas'alah: What does the author say about the differing narrations from Malik on pre-emption?

Al-Istidhkar, p. 3055

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Waiver, Forfeiture, and Conditional Dropping of Pre-emption

وقد تقصيت اختلافهم في اختلاف قول مالك وأصحابه

Mas'alah: What is the ruling when the buyer brings the pre-emptor before the judge?

Al-Istidhkar, p. 3055

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Waiver, Forfeiture, and Conditional Dropping of Pre-emption

وهذا الاختلاف إنما هو ما لم يوقف المشتري الشفيع عند الحاكم فإن وقفه ليأخذ أو ليترك فإن ترك لم يكن له قيام بعد وإن أخذ أجل بالمال ثلاثة ايام وقال بن الماجشون عشرة أيام ونحوها وقال أصبغ يؤخذ بالمال على قدر قلة المال وكثرته وعلى قدر

عسره ويسره ويقضي ذلك شهر ثم لا يدري ما وراء ذلك

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on the pre-emptor's right and its forfeiture?

Al-Istidhkar, p. 3055

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Waiver, Forfeiture, and Conditional Dropping of Pre-emption

وقال الشافعي للشفيع الشفعة بالثمن الذي وقع به البيع فإن فضلت مكانه فهو له وإن أمكنه الطلب فلم يطلب بطلت شفعته وإن علا فأخذ الطلب فإن كان له عذر من حبس أو غيره فهو على شفعته يعني وإن لم يكن له عذر نافع فلا قيام له

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on the shafi' making a formal claim of pre-emption?

Al-Istidhkar, p. 3055

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Waiver, Forfeiture, and Conditional Dropping of Pre-emption

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد إذا وقع البيع فيما تجب فيه الشفعة فعلم بذلك الشفيع فإن أشهد مكانه أنه على شفعته وإلا بطلت شفعته وسواء أحضر عند ذلك مالا أو ثمن البيع أو لم يحضر وقد روي عن محمد بن الحسن أنه قال ينبغي أن يكون الإشهاد بمحضر مطلوب بالشفعة أو بحضرة المبيع المشفوع فيه

Mas'alah: What is the ruling on the shafi' making a formal claim when present versus absent?

Al-Istidhkar, p. 3055

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Waiver, Forfeiture, and Conditional Dropping of Pre-emption

قال أبو عمر لا معنى لإشهاد الحاضر على الطلب إلا أن يشهد طلابه وطلبه بذلك وأما إذا تراخى بذلك وطال فلا شفعة له لأن تركه للطلب به اختيار منه لإسقاط الشفعة وذلك ضرب من ركوب الدابة وتسخيرها ووطء الجارية بعد الاطلاع على العيب وإنما الإشهاد عندي معتبر في الغائب الذي يبلغه خبر شفعته

فيشهد على أنه مختار للطلب إذا قدم وبلغ موضع الطلب ينفعه إشهاده ولا يضره علمه بماله من الشفعة لموضع غيبته

Mas'alah: What is the ruling on the seller retaining the property until the price is paid?

Al-Istidhkar, p. 3056

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Price Determination and Disputes in Pre-emption

وقال محمد بن الحسن إذا قضى القاضي بالشفعة كان للمقضي عليه بها احتباس المشفوع فيه حتى يدفع إليه ثمنه وقد روي عن محمد بن الحسن أنه قال لا يقضي القاضي بالشفعة للشفيع حتى يحضره مثل الجزء الذي وجبت له به الشفعة وهو اختيار الطحاوي

Mas'alah: What is the ruling on the shafi' selling his share before taking the pre-empted property?

Al-Istidhkar, p. 3056

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption and Subsequent Transactions (Multiple Sales, Building, Planting)

واختلف أصحاب مالك وغيرهم فيمن وجبت له شفعة فباع الشقص الذي من اجله بدفع قبل أن يأخذ بالشفعة فذكر أشهب عن مالك أن قوله اختلف في ذلك فمرة قال تجب له الشفعة ومرة قال لا تجب واختار أشهب أنه لا شفعة له قال إنما لو أخذ بالشفعة ثم باع حصته لم يضر ذلك شفعته وروى عيسى عن بن القاسم أنه لا يقطع بيعه بحصته في الدار ما وجب له من الشفعة إذا كان قيامه في أمدها وروى يحيى بن يحيى عن بن القاسم مثل ذلك وزاد فإن سلم الشفعة ولم يأخذ وجبت الشفعة للمشتري في البيع الثاني

Mas'alah: What is the ruling on pre-emption after selling one's share according to Shafi'i and Kufan scholars?

Al-Istidhkar, p. 3056

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Pre-emption and Subsequent Transactions (Multiple Sales, Building, Planting)

قال أبو عمر قياس قول الشافعي والكوفيين وأنه لا شفعة له إلا أن يقضي له بها القاضي قبل بيعه بحصته عند الكوفيين وعند الشافعي لا تجب له شفعة لأنه لا يستحق الشفعة إلا بالشركة وليس للشريك بعد بيع حصته شفعة فأي شفعة تجب له والشفعة إنما تستحق بالشركة في المبتاع بالطلب وأداء الثمن وإن كان أصل وجوبها البيع وبالله التوفيق

Mas'alah: Does a mukatab have the right of pre-emption (shuf'ah) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3373

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Conditions and Eligibility for Pre-emption

الشريك الآخر لأنه لا يفضي بذلك إلى عتاقه وإنما يكون ذلك له إذا بيعت كتابته كلها لأن ذلك يفضي إلى عتق

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on the mukatab's right of pre-emption (shuf'ah)?

Al-Istidhkar, p. 3373

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Conditions and Eligibility for Pre-emption

قال أبو عمر قد قال بقول مالك في شفعة المكاتب قوم من التابعين منهم عطاء وأبى ذلك غيرهم من العلماء لأن الشفعة إنما وردت في الأصول التي تقع فيها الحدود وسنبين هذا المعنى عند اختلاف أصحاب مالك وقولهم في الشفعة في الدين لمن هو عليه إذا بيع من غيره إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the ruling on pre-emption for those who do not permit selling a mukatab's kitabah?

Al-Istidhkar, p. 3373

Index: Kitab al-Shuf'ah (Pre-emption) > Conditions and Eligibility for Pre-emption

وأما الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما وكل من لا يجوز عنده بيع كتابة المكاتب

فليس للشفعة ذكر في كتبهم ها هنا والمسألة مسألة اتباع

KITAB 70

كتاب القراض

Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب القراض
The Chapter on Qirad

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the first chapter on Qirad?

Al-Istidhkar, p. 2969

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > The Chapter on Qirad > Definition and Nature of Qirad

(1 - باب ما جاء في القراض)

Mas'alah: What is the chapter on what is permissible in qirad?

Al-Istidhkar, p. 2971

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > The Chapter on Qirad > Permissible and Impermissible Capital Types

(2 - باب ما يجوز في القراض)

Mas'alah: What is the ruling on converting a debt into a qirad?

Al-Istidhkar, p. 2974

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > The Chapter on Qirad > Conversion of Debt into Qirad

1358 - قال مالك إذا كان لرجل على رجل دين فسأله أن يقره عنده قراضا إن ذلك يكره حتى يقبض ماله ثم يقارضه بعد أو يمسك وإنما ذلك مخافة أن يكون أعسر بماله فهو يريد أن يؤخر ذلك على أن يزيده فيه

Mas'alah: What is the chapter on qirad involving commodities?

Al-Istidhkar, p. 2984

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > The Chapter on Qirad > Qirad Involving Deposits and Commodities

(6 – باب القراض في العروض)

Mas'alah: What is the chapter on bida'ah (commission) in qirad?

Al-Istidhkar, p. 2994

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > The Chapter on Qirad > Combining Qirad with Other Contracts

(12 – باب البضاعة في القراض)

Mas'alah: What did Ibrahim dislike about combining qirad and bid'ah?

Al-Istidhkar, p. 2995

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > The Chapter on Qirad > Combining Qirad with Other Contracts

وعن الثوري وعن مغيرة عن إبراهيم أنه كره أن يدفع إليه ألفا مضاربة وألفا قراضا وألفا بضاعة

Mas'alah: What is the chapter on combining a loan with qirad?

Al-Istidhkar, p. 2995

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > The Chapter on Qirad > Combining Qirad with Other Contracts

(13 – باب السلف في القراض)

Mas'alah: What is the legal reasoning behind the prohibition of converting a loan into a qirad?

Al-Istidhkar, p. 2995

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > The Chapter on Qirad > Conversion of Debt into Qirad

قال أبو عمر قد بين مالك الفقه لكراهية ما كره في هذه المسألة وسائر أهل العلم على كراهة ذلك وهو غير جائز عندهم إلا أن علتهم في ذلك أن الدين لا يعود أمانة حتى يقبض ثم يعاد وكذلك الأمانة لا تعود في الذمة ولا تكون مضمونة إلا بأن يقبضها ربها ثم يسلفها فتنتقل إلى الذمة حينئذ

BAB 2

باب شروط القراض

The Chapter on Conditions of Qirad

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the valid form of qirad according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 2971

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > The Chapter on Conditions of Qirad > Valid Conditions in Qirad

1357 - قال مالك وجه القراض المعروف الجائز أن يأخذ الرجل المال من صاحبه على أن يعمل فيه ولا ضمان عليه ونفقة العامل في المال في سفره من طعامه وكسوته وما يصلحه بالمعروف بقدر المال إذا شخص في المال إذا كان المال يحمل ذلك فإن كان مقيما في أهله فلا نفقة له من المال ولا كسوة

Mas'alah: What does Abu Umar say about the valid form of qirad?

Al-Istidhkar, p. 2971

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > The Chapter on Conditions of Qirad > Valid Conditions in Qirad

قال أبو عمر أما قوله في وجه القراض الجائز المعروف أن يأخذ الرجل من الرجل المال على أن يعمل فيه ولا ضمان عليه

Mas'alah: What is the ruling on the profit share in qirad?

Al-Istidhkar, p. 2971

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > The Chapter on Conditions of Qirad > Conditions Regarding Capital and Profit Share

وكذلك أجمعوا أن القراض لا يكون إلا على جزء معلوم من الربح نصفا كان أو أقل أو أكثر

Mas'alah: What conditions are permissible in a qirad contract?

[Al-Istidhkar, p. 2978]

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > The Chapter on Conditions of Qirad > Valid Conditions in Qirad

(4 - باب ما يجوز من الشرط في القراض)

Mas'alah: What are the many impermissible conditions in qirad according to Malik?

[Al-Istidhkar, p. 2980]

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > The Chapter on Conditions of Qirad > Invalid Conditions in Qirad

ولا يجوز من الشرط في القراض عند مالك وأصحابه أشياء كثيرة فمنها أن يزداد أحد المتقارضين على صاحبه زيادة على الحصة التي تعاملا عليها من الربح على ما ذكر مالك في هذا الباب وفي الذي قبله ومنها أن يعطيه المال قراضا على الضمان أو على أن يعمل به إلى أجل أو يدفع إليه المال على قراض منه أو يشترط عليه ألا يشتري إلا من فلان أو من متاع فلان أو من عمل فلان أو على ألا يتحرى إلا في حانوت بعينه أو على أن يشتري به سلعة غير موجودة في الأغلب تخلف في شتاء أو في صيف أو على أن يسلف أحدهما صاحبه سلفا أو على أن يبيع أحدهما من صاحبه

سلعة أو يهب له هبة أو على أن لا ينفق منه إن سافر أو على أن يضع عنه نصف النفقة أو على أن ينفق ولا يكتسي أو على أن يكتسي ولا ينفق أو على أن يدفع إليه مالين أحدهما على النصف والآخر على الثلث أو على أن لا يخلطهما أو على أن يجعل معه حافظا يحفظ عليه أو غلاما أو ولدا يعلمه له أو على أن يشترط زكاة الربح في المال وزكاة المال في الربح أو على أن يبتاع بالمال دواب يطلب نسلها أو شجرا يطلب ثمرتها أو على أن يشتري بالمال سلعة يخرج بها إلى بلد يبيعها به أو يقدم بها من البلد الذي ابتاعها فيه ومن هذه الوجوه ما قد اختلف فيه أصحاب مالك وغيرهم من العلماء ومنها ما يرد إلى قراض مثله إن وقع ومنها ما يرد إلى اخرة مثله نذكر من ذلك كله ما حضرنا ذكره بعون الله عز وجل إن شاء الله تعالى بعد ذكرنا ما رسمه مالك – رحمه الله – في هذا الباب

Mas'alah: What is the ruling on a qirad contract with a fixed term?

Al-Istidhkar, p. 2981

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > The Chapter on Conditions of Qirad > Conditions with Fixed Terms or Specific Commodities

مثله عند مالك وأما الشافعي فيرد عنده إلى أجرة مثله وكذلك كل قراض فاسد هذا قوله وقول عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون وأما أبو حنيفة فقال في المضاربة إلى أجل أنها جائزة إلا أن يتفاسخا واجمعوا أن القراض ليس عقدا لازما وأن لكل واحد منهما أن يبدو له فيه ويفسخه ما لم يشرع العامل في العمل به بالمال ويشتر ي به متاعا أو سلعا فإن فعل لم يفسخ حتى يعود المال ناضا عينا كما أخذه

Mas'alah: What is Ibn al-Qasim's ruling on stipulating zakat on profit in a qirad contract?

Al-Istidhkar, p. 2981

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > The Chapter on Conditions of Qirad > Conditions on Zakat Liability

وفي (المدونة) قال بن القاسم جائز أن يشترط أحدهما على صاحبه أن يكون عليه زكاة الربح لأنه يرجع إلى نصيب معروف وفي (الاسدية) عن بن القاسم أنه لا يجوز أن يشترط العامل على رب المال زكاة الربح كما لا يجوز له أن يشترط عليه زكاة المال

Mas'alah: What is the ruling on stipulating a slave and a mount in qirad versus musaqah?

Al-Istidhkar, p. 2984

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > The Chapter on Conditions of Qirad > Conditions Involving Slaves, Animals, or Hire

وقال بن القاسم في العامل في القراض يشترط على رب المال الغلام والدابة إن ذلك جائز في القراض وغير جائز في المساقاة

Mas'alah: What is Sahnun's view on stipulating extra conditions in qirad and musaqah?

Al-Istidhkar, p. 2984

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > The Chapter on Conditions of Qirad > Invalid Conditions in Qirad

وقال سحنون لا يجوز ذلك في القراض ولا في المساقاة وهو الصواب – إن شاء الله عز وجل لأنها زيادة ازدادها العامل على قدر حصته وقد مضى من قولهم وقول غيرهم أن ذلك غير جائز وعلتهم أن تلك الزيادة لو كانت درهما ربما لم يكن في المال ربح سواها فصار ذلك إلى المجهول والغرر

Mas'alah: What is the ruling on a qirad or musaqah partner stipulating an exception from the property?

Al-Istidhkar, p. 3013

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > The Chapter on Conditions of Qirad > Conditions Involving Slaves, Animals, or Hire

قال مالك وكل مقارض أو مساق فلا ينبغي له أن يستثني من المال ولا من

Mas'alah: What is the ruling on combining qirad and musaqah with a stipulation of separate wages?

Al-Istidhkar, p. 3014

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > The Chapter on Conditions of Qirad > Conditions Combining Qirad with Other Contracts

النخل شيئا دون صاحبه وذلك أنه يصير له أجيرا بذلك يقول أساقيك على أن تعمل لي في كذا وكذا نخلة تسقيها وتأبرها وأقارضك في كذا وكذا من المال على أن تعمل لي بعشرة دنانير ليست مما أقارضك عليه فإن ذلك لا ينبغي ولا يصلح وذلك الأمر عندنا

BAB 3

باب رأس مال القراض

The Chapter on Capital of Qirad

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on what is not permissible in qirad?

Al-Istidhkar, p. 2974

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > The Chapter on Capital of Qirad > Permissible Forms of Capital

(3 - باب ما لا يجوز في القراض)

Mas'alah: What is the reason for Malik's dislike of qirad with a debt?

Al-Istidhkar, p. 2974

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > The Chapter on Capital of Qirad > Capital in Debts and Receivables

قال أبو عمر قد بين مالك العلة عنده في كراهة ما كره من القراض بدين على العامل

Mas'alah: What is the ruling on instructing someone to collect a debt and use it as qirad?

Al-Istidhkar, p. 2974

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > The Chapter on Capital of Qirad > Capital in Debts and Receivables

وكذلك لا يجوز أن يقول الرجل للرجل اقبض مالي على زيد من الدين واعمل به قراضا وهو عنده قراض فاسد لأنه ازداد عليه فيما كلفه من قبضه

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on using a debt as qirad?

Al-Istidhkar, p. 2974

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > The Chapter on Capital of Qirad > Capital in Debts and Receivables

وقال الشافعي لا يجوز أن يقول لغريمه اعمل بمالي عليك من المال قراضا لأن ما في الذمة لا يعود أمانة حتى يقبض الدين ثم يصرفه على وجه الأمانة ولا يبرأ الغريم بما عليه إلا بإبرائه أو القبض منه أو الهبة له

BAB 4

باب عمل العامل وتصرفاته

The Chapter on Work and Acts of the Agent

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is al-Layth ibn Sa'd's view on the worker's meals in qirad?

Al-Istidhkar, p. 2972

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > The Chapter on Work and Acts of the Agent > Rulings on the Agent's Expenses in Hometown vs. Travel

وقال الليث بن سعد يتغدى في المصر ولا يتعشى

Mas'alah: What are the two opinions on lending the worker his expenses in qirad?

Al-Istidhkar, p. 2972

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > The Chapter on Work and Acts of the Agent > Rulings on the Agent's Expenses in Hometown vs. Travel

وله في قرض نفقته قولان أحدهما أنه يقرض له النفقة والثاني لا يقرض له وينفق هو

Mas'alah: What is the well-known view of al-Shafi'i on the worker's expenses in residence during qirad?

Al-Istidhkar, p. 2972

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > The Chapter on Work and Acts of the Agent > Rulings on the Agent's Expenses in Hometown vs. Travel

والمشهور عن الشافعي أنه لا ينفق في الحضر وهو قول مالك وابي حنيفة والثوري

Mas'alah: What is the consensus on light work in qirad without stipulation?

Al-Istidhkar, p. 2973

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > The Chapter on Work and Acts of the Agent > Rulings on the Agent's Expenses in Hometown vs. Travel

قال مالك لا يختلفون في أنه لا بأس به

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on a mudarib buying from the owner of capital?

Al-Istidhkar, p. 2973

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > The Chapter on Work and Acts of the Agent > Rulings on the Agent's Purchase of Goods and Personal Items

وقال الشافعي إذا كان مما يتغابن الناس فيه فلا بأس به والبيع منه كالشراء عندهم سواء

Mas'alah: What is the Maliki view on a slave's ownership of property in qirad?

Al-Istidhkar, p. 2974

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > The Chapter on Work and Acts of the Agent > Rulings on the Agent's Purchase of Goods and Personal Items

وقول مالك على أصله في أن العبد يصح ملكه لما بيده من المال ما لم ينتزعه منه سيده

Mas'alah: What is the ruling on restricting the types of goods the agent may purchase in a qirad?

Al-Istidhkar, p. 2978

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > The Chapter on Work and Acts of the Agent > Rulings on the Agent's Purchase of Goods and Personal Items

1359 - قال مالك في رجل دفع إلى رجل مالا قراضان وشرط عليه أن لا تشتري بمالي إلا سلعة كذا وكذا أو ينهاه أن يشتري سلعة باسمها قال مالك من اشترط على من قارض أن لا يشتري حيوانا أو سلعة باسمها فلا بأس بذلك ومن اشترط على من قارض أن لا يشتري إلا سلعة كذا وكذا فإن ذلك مكروه إلا أن تكون السلعة التي أمره أن لا يشتري غيرها كثيرة موجودة لا تخلف في شتاء ولا صيف فلا بأس بذلك

Mas'alah: What is the disagreement among jurists regarding conditions restricting the agent's discretion in qirad?

Al-Istidhkar, p. 2978

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > The Chapter on Work and Acts of the Agent > Rulings on the Agent's Violation of Conditions and Unauthorized Acts

قال أبو عمر اختلف الفقهاء في المقارض يشترط عليه رب المال خصوص التصرف فقول مالك ما وصفنا وقال الشافعي لا يجوز أن يقارضه ويشترط عليه إلا أن لا يشتري إلا من فلان أو إلا سلعة واحدة بعينها أو يشتري نخلا أو دوابا فإن فعل ذلك فذلك كله فاسد وإن اشترط أن يشتري صنفا موجودا في الشتاء والصيف فذلك جائز وقال أبو حنيفة إذا اشترط على المقارض ألا يشتري إلا من فلان إلا الرقيق أو على أن لا يبيع ولا يشتري إلا الرقيق أو على ألا يبيع ولا يشتري إلا بالكوفة كان ذلك على ما شرط ولا ينبغي أن يتجاوزه فإن تعداه ضمن قال أبو عمر قول مالك -

رحمه الله – في هذا الباب أعدل الأقاويل وأوسطها لأنه إذا قصر العامل على ما لا يوجد إلا نادرا غبا فقد حال بينه وبين التصرف وهذا عند الجميع فساد في عقد القراض وإذا أطلعه على صنف موجود لا يعدم فلم يحل بينه وبين التصرف ومذهب مالك والشافعي في هذا الباب سواء ومن اشترط عندهما على العامل في القراض ألا يشتري إلا سلعة بعينها – يعني – عين صنف أو ألا يشتري إلا من فلان أو يوقت في القراض وقتا ويضرب له أجلا فالقراض في ذلك كله فاسد

وسيأتي حكم القراض الفاسد في موضعه – إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on stipulating a specific portion of profit exclusively for one party in qirad?

Al-Istidhkar, p. 2979

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > The Chapter on Work and Acts of the Agent > Rulings on the Agent's Violation of Conditions and Unauthorized Acts

قال مالك في رجل دفع إلى رجل مالا قراضا واشترط عليه فيه شيئا من الربح خالصا دون صاحبه فإن ذلك لا يصلح وإن كان درهما واحدا إلا أن يشترط نصف الربح له ونصفه لصاحبه أو ثلثه أو ربعه أو أقل من ذلك أو أكثر فإذا سمى شيئا من ذلك قليلا أو كثيرا فإن

Mas'alah: What is the ruling on the mudarib manumitting a slave or having intercourse with a slave-girl in qirad?

Al-Istidhkar, p. 2988

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > The Chapter on Work and Acts of the Agent > Rulings on the Agent's Violation of Conditions and Unauthorized Acts

قالوا ولو أعتق المضارب العبد وفيه فضل جاز عتقه فيه وكان كعبد بين رجلين أعتقه احدهما ففي قياس قولهم اذا وطىء العامل جارية في مال القراض وفيه فضل كان حكمه كحكم الشريكين في الجارية يطؤها أحدهما وإن لم يكن في المال فضل لا حين الشراء ولا حين الوطء فهو كمن وطىء مال غيره

Mas'alah: What is the ruling on the qirad worker mixing qirad capital with his own money?

Al-Istidhkar, p. 2989

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > The Chapter on Work and Acts of the Agent > Rulings on Multiple Agents and Joint Work

وروى بن القاسم عن مالك أنه قال لا بأس أن يخلط المال القراض بماله يكون به شريكا

Mas'alah: What is the consensus of Malik and Abu Hanifah on the worker's expenses during travel in qirad?

Al-Istidhkar, p. 2991

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > The Chapter on Work and Acts of the Agent > Rulings on the Agent's Expenses in Hometown vs. Travel

قال أبو عمر قد تقدم معنى هذا الباب في درج غيره ولا بد من إعادة بعض ما للعلماء

فيه ليكون المعنى المراد قائما في الباب إن شاء الله عز وجل اتفق مالك وأبو حنيفة وأصحابهما أن العامل بالقراض ينفق من مال القراض على نفسه إذا سافر ولا ينفق إذا كان حاضرا

Mas'alah: What is al-Thawri's view on the worker's expenses during travel in qirad?

[Al-Istidhkar, p. 2991](#)

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > The Chapter on Work and Acts of the Agent > Rulings on the Agent's Expenses in Hometown vs. Travel

وقال الثوري ينفق في ذهابه في سفره ومقامه ولا ينفق راجعا

Mas'alah: What is the ruling on the qirad agent selling on credit without permission?

[Al-Istidhkar, p. 2993](#)

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > The Chapter on Work and Acts of the Agent > Rulings on the Agent's Authority to Sell on Credit

إن مالكا والشافعي قالا لا يبيع العامل في القراض سلعة بنسيئة إلا أن يأذن له رب المال فإن فعل بغير إذنه ضمن

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on the qirad agent selling on credit?

[Al-Istidhkar, p. 2993](#)

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > The Chapter on Work and Acts of the Agent > Rulings on the Agent's Authority to Sell on Credit

وقال أبو حنيفة وأصحابه له أن يبيع بالدين إلا أن ينهاه رب المال أو ينص ذلك له إذا قارضه

BAB 5

باب الربح والخسارة في القراض

The Chapter on Profit and Loss in Qirad

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: How are expenses apportioned when a merchant takes qirad capital?

Al-Istidhkar, p. 2972

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > The Chapter on Profit and Loss in Qirad > Expenses and Clothing in Qirad

قال بن المواز وروى بن القاسم عن مالك في التاجر له المال ويأخذ مالا قراضا ويخرج في السفر أنه لزم القراض حصته من نفقة العامل

Mas'alah: What is the ruling on profit shares when a slave works in qirad?

Al-Istidhkar, p. 2974

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > The Chapter on Profit and Loss in Qirad > Allocation of Loss and Profit Between Capital Owner and Worker

وقال الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما إذا شرط للعامل ثلث الربح ولرب المال ثلث الربح ولعبد رب المال ثلث الربح على أن يعمل العبد معه كان ذلك جائزا فكان لرب المال الثلثان وللعامل الثلث

Mas'alah: What is the ruling on purchases made by a debtor in a qirad arrangement?

Al-Istidhkar, p. 2974

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > The Chapter on Profit and Loss in Qirad > Profit and Loss When Worker Acts Without Permission

فقال الشافعي ما اشترى وباع فهو للعامل المديان له ربحه وخسارته

وهو قول ابي حنيفة ومالك وبن القاسم ولصاحب الدين دينه على ما كان وقال أبو يوسف ومحمد ما اشترى وباع فهو للآمر رب الدين وللغريم المضارب أجره وهو قول أشهب وأصل أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد في المدين يأمره رب الدين أن يشتري له فيه شيئا بعينه أنه يبرأ من دينه إذا اشتراه له وإن أمره أن يشتري له شيئا بغير عينه إنه لا يبرأ حتى يقبض الآمر الشيء المشترى وأجاز الشافعي والكوفي إذا قال له اقبض مالي على فلان واعمل به قراضا أن يكون له قراضا إذا قبضه لأنه لم يجعل له قبض المال شرطا في المضاربة وإنما وكله بقبضه فإذا حصل بيده كان مضاربة واختلف قول بن القاسم وأشهب في الذي له الوديعة يقول للذي هي عنده اعمل به قراضا فكرهه بن القاسم ولم يجزه وكرهه أشهب وأجازه إذا وقع وقال بن المواز لا بأس به وهو قول سائر الفقهاء لأنها أمانة كلها قال مالك في رجل دفع إلى رجل مالا قراضا فهلك بعضه قبل أن يعمل فيه ثم عمل فيه فربح فأراد أن يجعل رأس المال بقية المال بعد الذي هلك منه قبل أن يعمل فيه قال مالك لا يقبل قوله ويجبر رأس المال من ربحه ثم يقتسمان ما بقي بعد رأس المال على شرطهما من القراض قال أبو عمر لم يقبل قوله فكذلك ألزمه أن يجبر رأس المال وهذا يدل على أنه لو قبل قوله وصح أن بعض المال تلف قبل أن يشرع في العمل به لم يكن رأس المال إلا الذي بقي بعد الباقي وفي (المدونة) في الرجل العامل يخسر في المال ثم يجبر ربه فيصدقه ويقول له خذ ما بقي عندك مالا قراضا واستأنف العمل فيعمل على ذلك ويربح

قال بن القاسم ليس قوله بشيء حتى يفاضله ويقبض منه ماله وينقطع القراض الأول بينهما ثم يرده إليه قراضا ثانيا وإلا فهو على القراض الأول ويجبر الخسارة من الربح

قال وكذلك بلغني عن مالك وذكر بن حبيب قال أصحاب مالك كلهم على أنه يلزمه ذلك القول ويكون رأس المال ما ذكر وما رضي به من ذلك وروى عيسى بن دينار أن أشهب كان يقول الذي أسقط عنه ساقط والباقي هو رأس المال قال عيسى وهو أحب إلي قال أبو عمر مسألة مالك في هذا الباب من (الموطأ) أولى بهذا الجواب وعليه جمهور الفقهاء وهو الصواب - إن شاء الله عز وجل قال مالك لا يصلح القراض إلا في العين من الذهب أو الورق ولا يكون في شيء من العروض والسلع قال أبو عمر اختلف الفقهاء في صفة المال الذي يجوز به القراض فقال مالك في (الموطإ) ما ذكرناه وزاد في غيره ولا بالفلوس وقول مالك في ذلك كله كقول الليث والثوري والشافعي وابي حنيفة وقال بن أبي ليلى يجوز القراض بالعروض وقال إذا دفع إليه ثوبا على أن يبيعه فما كان من ربح فبينهما نصفين أو أعطاه دارا بينهما ويؤاجرها على أن أجرها بينهما نصفين جاز والأجر والربح بينهما نصفين قال وهذا بمنزلة الأرض المزارعة وقال محمد بن الحسن يجوز القراض بالفلوس كالنفقة بالدنانير والدراهم قال ابو عمر القراض بالمجهول يجوز عند جميعهم وكذلك لا يجوز عندهم أن يؤخذ الربح إلا بعد حصور رأس المال فلما كانت العروض تختلف

Mas'alah: What is the ruling on zakat on the worker's share of profit in qirad?

Al-Istidhkar, p. 2987

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > The Chapter on Profit and Loss in Qirad > Zakat Calculation and Timing for Worker's Share

وليس هذا سنة القراض لأنه ليس بشريك في نماء ولا نقصان وإنما له إذا حصل رأس المال حصته من الربح حينئذ وله في الزكاة في حصة العامل في القراض قولان هذا

أظهرهما في مذهبه

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on the worker owning a share of profit in mudarabah?

Al-Istidhkar, p. 2988

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > The Chapter on Profit and Loss in Qirad > Allocation of Loss and Profit Between Capital Owner and Worker

وأما أبو حنيفة وأصحابه فمذهبهم أن المضارب لو اشترى بمال المضاربة عبدا فيه فضل أو اشتراه ولا فضل فيه ثم صار فيه فضل كان المضارب مالكا لحصته من ذلك الفضل ما كان الفضل موجودا

Mas'alah: What is the chapter on debt in qirad?

Al-Istidhkar, p. 2992

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > The Chapter on Profit and Loss in Qirad > Disputes and Claims Regarding Profit and Loss

(11 - باب الدين في القراض)

Mas'alah: To whom does the profit and loss belong when working with a debt as qirad?

Al-Istidhkar, p. 2996

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > The Chapter on Profit and Loss in Qirad > Allocation of Loss and Profit Between Capital Owner and Worker

فروى سحنون عن بن القاسم قال الربح والخسارة جميعا للمديان وعليه

Mas'alah: What is the chapter on accounting in qirad?

Al-Istidhkar, p. 2996

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > The Chapter on Profit and Loss in Qirad > Disputes and Claims Regarding Profit and Loss

(14 – باب المحاسبة في القراض)

Mas'alah: What is the ruling on a partner who is also a guardian dividing profit for orphans?

Al-Istidhkar, p. 2996

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > The Chapter on Profit and Loss in Qirad > Disputes and Claims Regarding Profit and Loss

ولو كان الشريك وصيا ما جاز له أن يقاسم نفسه عن أيتامه وإنما يقاسمه عنهم وكيل الحاكم ولا بد من وكيل رب المال على المقاسمة أو حضوره لنفسه وحضور مال القراض عند قسمة الربح لما وصفنا وللعلة التي ذكرنا في الباب قبل هذا

Mas'alah: What is Malik's ruling on the agent's claim of loss when the owner permitted profit-taking?

Al-Istidhkar, p. 2996

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > The Chapter on Profit and Loss in Qirad > Disputes and Claims Regarding Profit and Loss

فقال مالك إذا أذن له رب المال وقال رجوت السلامة والعامل مصدق فيما ادعاه من الضياع

Mas'alah: What is the ruling of Shafi'i, Thawri, and Abu Hanifa on profit division when the capital is lost?

Al-Istidhkar, p. 2997

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > The Chapter on Profit and Loss in Qirad > Allocation of Loss and Profit Between Capital Owner and Worker

وقال الشافعي والثوري وأبو حنيفة إذا اقتسما الربح ومال المضاربة بيد المضارب على حاله فضاع بعد ذلك فإن قسمتها باطل وما أخذه رب المال محسوب من رأس ماله وما أخذه المضارب يرده

Mas'alah: What is the ruling on profit belonging to the capital owner in all cases in qirad?

Al-Istidhkar, p. 3116

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > The Chapter on Profit and Loss in Qirad > Allocation of Loss and Profit Between Capital Owner and Worker

وقالت طائفة الربح على كل حال لرب المال وروي ذلك عن أبي حنيفة وقالت طائفة الربح على كل حال لرب المال

BAB 6

باب ضمان العامل

The Chapter on Liability of the Agent

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the liability of the muqarid (agent) in qirad?

Al-Istidhkar, p. 2971

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > The Chapter on Liability of the Agent > Liability for Wrongful Acts (e.g., usurpation, intercourse with slave-girl)

ولا خلاف بين العلماء أن المقارض مؤتمن لا ضمان عليه فيما يتلفه من المال من غير جناية منه فيه ولا استهلاك له ولا تضييع هذه سبيل الأمانة وسبيل الأمناء

Mas'alah: What is the ruling on a qirad with a condition of guarantee according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 2983

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > The Chapter on Liability of the Agent > Effect of Stipulations on Liability (e.g., guarantee clauses)

وقال مالك في هذا الباب من (الموطإ) في الرجل يدفع إلى رجل مالا قراضا ويشترط على الذي دفع إليه المال الضمان قال لا يجوز لصاحب المال أن يشترط في ماله غير ما وضع القراض عليه وما مضى من سنة المسلمين فيه فإن نما المال على شرط الضمان كان قد ازداد في حقه من الربح من أجل موضع الضمان وإنما يقتسمان الربح على ما لو أعطاه إياه على غير ضمان وإن تلف المال لم أر على الذي أخذه ضمانا لأن شرط الضمان في القراض باطل قال أبو عمر السنة المجتمع عليها في القراض أن البراء في المال من رب المال وأن الربح بينهما على شرطهما وما خالف السنة فمردود إليها قال عمر بن الخطاب - رضي الله عنه (ردوا الجهالات إلى السنة)

Mas'alah: What is al-Awza'i's ruling on the agent who has intercourse with the slave-girl before profit?

Al-Istidhkar, p. 2987

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > The Chapter on Liability of the Agent > Liability for Wrongful Acts (e.g., usurpation, intercourse with slave-girl)

وقال الأوزاعي إذا وطئها قبل أن يقع له ربح في المال فعليه حد الزاني وإن كان له فيها ربح جلد مائة جلدة إن كان محصنا فإن حملت قومت ودفعت إليه ورد على صاحب المال ما قارضه فيه

Mas'alah: What is al-Layth's ruling on buying two slave-girls, freeing one, and impregnating the other in a qirad context?

Al-Istidhkar, p. 2987

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > The Chapter on Liability of the Agent > Liability for Wrongful Acts (e.g., usurpation, intercourse with slave-girl)

وقال الليث إذا ابتاع جاريتين فأعتق إحداهما وأحبل الأخرى فإنهما ينتزعان منه جميعا ويكون الولد لأبيه بقيمته فما نقص من القراض فعليه ضمانه وما زاد فهو بينهما ولم يذكر فرقا بين أن يكون ثمن كل واحدة منهما أكثر من رأس المال أو مثله

Mas'alah: What is the ruling on the qirad agent who has intercourse with the slave-girl?

Al-Istidhkar, p. 2987

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > The Chapter on Liability of the Agent > Liability for Wrongful Acts (e.g., usurpation, intercourse with slave-girl)

وقياس قول الشافعي أنه إن وطىء الجارية التي اشتراها من مال القراض كان عليه صداقها لدرء الحد عنه بالشبهة ولأنه لا يملك منها شيئا ملكا صحيحا لأنه لا يستحق من الربح شيئا إلا بعد حصول رأس المال ناضا كما أخذه وتباع الجارية في القراض إن لم تحمل فإن حملت ضمنها فإن كان موسرا جعل قيمتها في القراض وإن كان معسرا بيعت لأنها مال غيره أراد استهلاكه ولا مال له

Mas'alah: What is the ruling on a qirad agent who borrows money and the owner's option before and after pregnancy?

[Al-Istidhkar, p. 2988](#)

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > The Chapter on Liability of the Agent > Liability for Wrongful Acts (e.g., usurpation, intercourse with slave-girl)

وذكر بن حبيب قال إذا استسلف من المال فعليه الأكثر من قيمتها أو من الثمن لأنه منعه وقد كان لرب المال الخيار في ذلك قبل الحمل فكذلك بعد الحمل

Mas'alah: What is the ruling on the qirad worker mixing his money without permission?

[Al-Istidhkar, p. 2989](#)

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > The Chapter on Liability of the Agent > Liability for Mixing or Confusing Funds

قال أبو عمر اتفق الشافعي والليث وأبو حنيفة في العامل يخلط ماله بمال القراض بغير إذن رب المال أنه ضامن إلا أن يأخذ

Mas'alah: What is the ruling on a qirad agent who sells on credit and guarantees the debt?

Al-Istidhkar, p. 2993

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > The Chapter on Liability of the Agent > Liability for Unauthorized Transactions (e.g., buying on credit, selling prematurely)

قال مالك في رجل دفع إلى رجل مالا قراضا على أنه يعمل فيه فما باع به من دين فهو ضامن له إن ذلك لازم له إن باع بدين فقد ضمنه

BAB 7

باب فسخ القراض

The Chapter on Dissolution of Qirad

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What are the rules for terminating a qirad contract?

Al-Istidhkar, p. 2981

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > The Chapter on Dissolution of Qirad > Grounds for Dissolution of Qirad

ينزع منه قال ولا يصلح لصاحب المال أن يشترط أنك لا ترده إلى سنين لاجل يسميانه لأ ن القراض لا يكون إلى أجل ولكن يدفع رب المال ماله إلى الذي يعمل له فيه فإن بدا لأحدهما أن يترك ذلك والمال ناض لم يشتر به شيئا تركه وأخذ صاحب المال ماله وإن بدا لرب المال أن يقبضه بعد أن يشتري به سلعة فليس ذلك له حتى يباع المتاع ويصير عينا فإن بدا للعامل أن يرده وهو عرض لم يكن له حتى يبيعه فيرده عينا كما أخذه

Mas'alah: What is the chapter on hire in qirad?

Al-Istidhkar, p. 2985

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > The Chapter on Dissolution of Qirad > Rights and Obligations Upon Dissolution

(7 – باب الكراء في القراض)

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on the right of the capital owner and agent to withdraw from qirad?

Al-Istidhkar, p. 2993

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > The Chapter on Dissolution of Qirad > Rescission Before Work Begins

وقال الشافعي ومتى شاء رب المال أخذ ماله قبل العمل وبعده كان ذلك له ومتى شاء العامل أن يخرج من القراض فذلك له

Mas'alah: What is the Maliki ruling on dissolving qirad when the capital is in goods?

Al-Istidhkar, p. 2993

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > The Chapter on Dissolution of Qirad > Rescission After Work Has Begun

قال أبو عمر هذا خلاف قول مالك وليس للعامل عنده ولا لرب المال أن يفسخ القراض إلا إذا كان المال عينا فإذا صار في السلع أجبر المقارض على أن يرده عينا كما أخذه وأجبر رب المال على ذلك أيضا في أعجل ما يمكن من بيع السلع

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on dissolving qirad after credit sales?

Al-Istidhkar, p. 2993

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > The Chapter on Dissolution of Qirad > Rescission After Work Has Begun

وقال أبو حنيفة وأصحابه إذا باع المضارب بنسيئة وأحب رب المال أن يفسخ القراض فإن كان في المال فضل أجبر على التقاضي وإن لم يكن له فضل لم يجبر على تقاضيه وأجل الذي له المال حتى يتقاضاه

Mas'alah: What is the ruling on dissolving qirad before and after work?

Al-Istidhkar, p. 2994

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > The Chapter on Dissolution of Qirad > Rescission After Work Has Begun

هذا يدل من قولهم أن للمقارض ولرب المال أن يفسخ كل واحد منهما القراض قبل العمل وبعده كما قال الشافعي

Mas'alah: What is the Book of Qirad (Mudarabah) about?

Al-Istidhkar, p. 2969

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Definition and Essential Conditions of Qirad

(32 كتاب القراض)

Mas'alah: What are the different names for Qirad in Hijaz and Iraq?

Al-Istidhkar, p. 2969

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Definition and Essential Conditions of Qirad

قال أبو عمر أما أهل الحجاز يسمونه القراض وأهل العراق لا يقولون قراضا ألبتة وليس عندهم كتاب قراض وإنما يقولون (مضاربة) وكتب مضاربة أخذوا ذلك من قوله تعالى (وإذا ضربتم في الأرض) النساء 101 وقوله تعالى (وآخرون يضربون في الأرض يبتغون من فضل الله) المزمل 20 وفي قول الصحابة بالمدينة لعمر في قصته

مع ابنتيه (لو جعلته قراضا) ولم يقولوا مضاربة دليل على أنها لغتهم وأن ذلك هو المعروف عندهم والقراض مأخوذ من الإجماع الذي لا خلاف فيه عند أحد من أهل العلم وكان في الجاهلية فأقره الرسول صلى الله عليه وسلم في الإسلام

Mas'alah: What is the story of Abdullah and Ubaydullah with Abu Musa al-Ash'ari regarding Qirad?

Al-Istidhkar, p. 2969

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Validity and Invalidity of Qirad Contracts

1355 - مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه أنه قال خرج عبد الله وعبيد الله ابنا عمر بن الخطاب في جيش إلى العراق فلما قفلا مرا على أبي موسى الأشعري وهو أمير البصرة فرحب بهما وسهل ثم قال لو أقدر لكما على أمر أنفعكما به لفعلت ثم قال بلى ها هنا مال من مال الله أريد أن أبعث به إلى أمير المؤمنين فأسلفكماه فتبتاعان به متاعا من متاع العراق ثم تبيعانه بالمدينة فتؤديان رأس المال إلى أمير المؤمنين ويكون الربح لكما فقالا وددنا ذلك ففعل وكتب إلى عمر بن الخطاب أن يأخذ منهم المال فلما قدما باعا فأربحا فلما دفعا ذلك إلى عمر قال أكل الجيش أسلفه مثل ما أسلفكما قالا لا فقال عمر بن

الخطاب ابنا أمير المؤمنين فأسلفكما أديا المال وربحه فأما عبد الله فسكت وأما عبيد الله فقال ما ينبغي لك يا أمير المؤمنين هذا لو نقص هذا المال أو هلك لضمناه فقال عمر أدياه فسكت عبد الله وراجعه عبيد الله فقال رجل من جلساء عمر يا أمير

المؤمنين لو جعلته قراضا فقال عمر قد جعلته قراضا فأخذ عمر رأس المال ونصف ربحه وأخذ عبد الله وعبيد الله ابنا عمر بن الخطاب نصف ربح المال

Mas'alah: What was Umar's ijtihad regarding the Qirad given to his sons?

Al-Istidhkar, p. 2970

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Validity and Invalidity of Qirad Contracts

قال أبو عمر هذا اجتهاد من عمر - رضي الله عنه - لأنهما ابناه وحاباهما أبو موسى الأشعري بما أعطاهما فاجتهد للمسلمين في ذلك واحتاط عليهم كما فعل بعماله اذ شاطرهم أموالهم احتياطا لعامة المسلمين

Mas'alah: What is the hadith of Uthman giving money as Qirad?

Al-Istidhkar, p. 2970

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Validity and Invalidity of Qirad Contracts

1356 - مالك عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن جده أن عثمان بن عفان أعطاه مالا قراضا يعمل فيه على أن الربح بينهما

Mas'alah: What is the consensus on the permissibility of Qirad?

Al-Istidhkar, p. 2970

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Validity and Invalidity of Qirad Contracts

قال أبو عمر أصل هذا الباب إجماع العلماء على أن المضاربة سنة معمول بها مسنونة قائمة وروي عن عمر بن الخطاب وعائشة وبن مسعود وبن عمر أنهم كانوا يقولون اتجروا في أموال اليتامى لا تأكلها الزكاة وكانوا يضاربون بأموال اليتامى وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال (ابتغوا في أموال اليتامى لا تأكلها الزكاة) وقال لا تذهبها الزكاة وهو حديث مرسل وروى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال (ألا من ولي مال يتيم فليتجر له فيه ولا يتركه فتأكله الزكاة) وهذه الآثار وما كان مثلها عما ذكرناه من الصحابة تدل على جواز القراض فيما ذكرنا من إجماع العلماء واتفاق الفقهاء - أئمة الفتوى - على جواز القراض حجة كافية شافية - إن شاء الله وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on loss and profit in a mudaraba according to Ali ibn Abi Talib?

Al-Istidhkar, p. 2971

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Profit and Loss Distribution in Qirad

ذكر عبد الرزاق عن قيس بن الربيع عن أبي حصين عن الشعبي عن علي - رضي الله عنه - قال في المضاربة الوضيعة على رب المال والربح على ما اصطلحوا عليه ورواه الثوري عن أبي حصين عن علي وروي ذلك عن قتادة وبن سيرين وأبي قلابة وجابر بن زيد وجماعة

Mas'alah: What is the ruling on stipulating liability on the worker in a qirad?

Al-Istidhkar, p. 2971

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Liability and Trustworthiness of the Worker

ولا أعلم فيه خلافا إلا أن يشترط رب المال على العامل الضمان فإن اشترط ذلك عليه فقال مالك لا يجوز ذلك القراض ويرد إلى قراض مثله وقد روي عنه إلى أجرة مثله وهو قول الشافعي وقال أبو حنيفة وأصحابه المقارضة جائزة والشرط باطل

Mas'alah: What is the ruling on the worker's expenses during travel in a qirad?

Al-Istidhkar, p. 2971

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Expenses and Travel Costs in Qirad

وأما قوله (ونفقة العامل من المال في سفره إلى آخر كلامه) فإن الفقهاء اختلفوا في ذلك

Mas'alah: What is the Maliki and Hanafi ruling on the worker's expenses during travel in a qirad?

Al-Istidhkar, p. 2972

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Expenses and Travel Costs in Qirad

فقال مالك وأبو حنيفة وأصحابهما ينفق العامل من المال إذا سافر ولا يكون حاضرا الا ان مالكا قال إذا كان المال كثيرا فحمل ذلك ونحو ذلك

Mas'alah: What is the ruling of al-Thawri on the worker's expenses during travel in a qirad?

Al-Istidhkar, p. 2972

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Expenses and Travel Costs in Qirad

وقال الثوري ينفق ذاهبا ولا ينفق راجعا

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on the worker's expenses in qirad without the owner's permission?

Al-Istidhkar, p. 2972

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Expenses and Travel Costs in Qirad

وقال الشافعي لا ينفق في سفره ولا في حضره إلا بإذن رب المال

Mas'alah: What are the three opinions of al-Shafi'i's followers on the worker's expenses in qirad?

Al-Istidhkar, p. 2972

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Expenses and Travel Costs in Qirad

وقال أصحابه في المسالة ثلاثة اقوال احدهما هذا والآخر مثل قول مالك والآخر ينفق في المصر بقدر ما بين نفقة السفر والحضر

Mas'alah: Does the worker in qirad get expenses if he has family at the destination?

Al-Istidhkar, p. 2972

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Expenses and Travel Costs in Qirad

وقال بن القاسم إذا كان للعامل في القراض أهل في البلد الذي يسافر إليه فلا نفقة له في ذهابه ولا رجوعه

Mas'alah: What is Ashhab's view on expenses for the worker in qirad during travel?

Al-Istidhkar, p. 2972

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Expenses and Travel Costs in Qirad

وقال أشهب له النفقة في ذهابه ورجوعه ولا نفقة له في مقامه عند أهله ولم يختلف قولهما أنه لا نفقة له إذا كان مقيما في أهله وهو قول مالك

Mas'alah: When does a qirad worker not receive expenses according to Ibn al-Mawwaz?

Al-Istidhkar, p. 2972

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Expenses and Travel Costs in Qirad

وقال بن المواز قال لي عبد الله بن عبد الحكم في الذي يأخذ المال ببلده وهو يريد الخروج إلى بلد آخر في حاج ويريد بذلك المال قال أحب إلينا أن لا تكون له نفقة كالذي يكون بغير بلده فيتجهز يريد الرجوع إلى بلده فأعطاه رجل مالا قراضا فإنه لا نفقة له فيه وإنما النفقة للذي يخرج من أجل القراض خاصة وكالذي يخرج إلى الحج أنه لا نفقة له

Mas'alah: What is Qatada's view on expenses and profit in qirad?

Al-Istidhkar, p. 2972

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Expenses and Travel Costs in Qirad

وقال قتادة النفقة في الربح والربح على ما اصطلحوا عليه والوضيعة في المال

Mas'alah: What did Ibn Sirin say about the mudarib's personal expenses?

Al-Istidhkar, p. 2973

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Expenses and Travel Costs in Qirad

وقال بن سيرين ما أنفق المضارب على نفسه فهو دين عليه

Mas'alah: What did Ibrahim and al-Hasan say about the mudarib's food and clothing?

Al-Istidhkar, p. 2973

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Expenses and Travel Costs in Qirad

وقال إبراهيم يأكل ويلبس بالمعروف وقال الحسن ياكل بالمعروف

Mas'alah: What is Abu Umar's opinion on the qirad partner eating during travel or residence?

Al-Istidhkar, p. 2973

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Expenses and Travel Costs in Qirad

قال أبو عمر القياس عندي ألا يأكل المقارض في سفر ولا حضر ولا على أنه لا

يجوز القراض على جزء مجهول من الربح وهو إذا أطلق له الإنفاق لم تكن له حصته من الربح ولا حصة ربح المال معلومة وأيضا فإنه ربما اغترفت النفقة كثيرا من المال ولم يكن ربح

Mas'alah: Why does the majority forbid the qirad partner from spending in residence?

Al-Istidhkar, p. 2973

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Expenses and Travel Costs in Qirad

ولما أجمع الجمهور أنه لا ينفق في الحضر وهو يتعب في الشراء والبيع وينصب كان كذلك في السفر والله أعلم

Mas'alah: What did Malik say about the qirad partners helping each other?

Al-Istidhkar, p. 2973

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Rights and Obligations of the Capital Owner and Worker

فقال مالك ولا بأس بأن يعين المتقارضان كل واحد منهما صاحبه على وجه المعروف إذا صح ذلك منهما

Mas'alah: What is the ruling on stipulating assistance in a qirad contract?

Al-Istidhkar, p. 2973

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Conditions and Restrictions in Qirad

Contracts

قال أبو عمر هذا إذا كان على غير شرط في عقد القراض فإن اشترطه فسد عند جميعهم والعمل الخفيف بغير شرط

Mas'alah: May the owner of capital buy goods from the mudarib in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2973

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Rights and Obligations of the Capital Owner and Worker

قال مالك ولا بأس بأن يشتري رب المال ممن قارضه بعض ما يشتري من السلع إذا كان ذلك صحيحا على غير شرط

Mas'alah: What is Malik's view on the mudarib buying from the owner of capital?

Al-Istidhkar, p. 2973

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Rights and Obligations of the Capital Owner and Worker

فقال مالك في المضارب يبتاع من رب المال لا يعجبني لأنها إن صحت من هذين أخاف ألا تصح من غيرهما ممن يقارض

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on a mudarib buying from the owner of capital?

Al-Istidhkar, p. 2973

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Rights and Obligations of the Capital Owner and Worker

وقال أبو حنيفة ذلك جائز

Mas'alah: What is the ruling on giving qirad to a man and his own slave together?

Al-Istidhkar, p. 2973

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Qirad Involving Slaves and Permitted Slaves

قال مالك فيمن دفع إلى رجل وإلى غلام له مالا قراضا يعملان فيه جميعا إن ذلك جائز لا بأس به لأن الربح مال لغلامه لا يكون الربح للسيد حتى ينتزعه منه وهو بمنزلة غيره من كسبه

Mas'alah: What is the ruling on qirad with a slave of the owner of capital?

Al-Istidhkar, p. 2974

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Qirad Involving Slaves and Permitted Slaves

وهذه أيضا اختلف فيها فقال مالك في الموطا ما ذكرنا وروى عنه بن القاسم وغيره ذلك المعنى

Mas'alah: What is the basis for the Shafi'i and Hanafi ruling on a slave's ownership in qirad?

Al-Istidhkar, p. 2974

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Qirad Involving Slaves and Permitted Slaves

قال أبو عمر هذا على أصلهما في العبد لا يملك شيئا

Mas'alah: What is the ruling on stipulating a slave's work in a qirad partnership according to Layth?

Al-Istidhkar, p. 2974

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Qirad Involving Slaves and Permitted Slaves

وقال الليث لا بأس أن يشترط رب المال عمل عبده مع العامل في المال ولا يجوز له أن يشترط عمل عبد المضارب شهرا أو أقل أو أكثر كان له أجر مثله والقراض على حاله

Mas'alah: What is the disagreement on a debtor working with his debt as qirad?

Al-Istidhkar, p. 2974

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Invalid Qirad and Compensation (Ajr al-Mithl)

واختلفوا في أن عمل الذي عليه الدين بما عليه قراضا بعد اتفاقهم أنه لا يصلح القراض في ذلك

Mas'alah: What invalidates a qirad contract due to ignorance of capital or profit?

Al-Istidhkar, p. 2977

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Validity and Invalidity of Qirad Contracts

قيامها وأثمانها عاد القراض إلى جهل رأس المال وإلى جهل الربح أيضا ففسد القراض على ذلك ولا يجوز عند جميعهم أن يقول بع عبدك الذي لك أن تبيعه به ثمنا لسعي هذه لأن ذلك مجهول وجائز عندهم أن يقول اشتر لي بدراهمك هذه عبدا بعينه فكذلك جاز القراض بالعين ولم يجز بالعروض والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on qirad using gold and silver coinage in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2977

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Qirad with Currency (Fulus) and Commodities

واختلفوا في القراض بنقد الذهب والفضة فروى أشهب عن مالك قال يجوز القراض بالنقد من الذهب والفضة لأن الناس قد تقارضوا قبل أن يضرب الذهب والفضة قال بن القاسم سمعت أن مالكا يسهل في القراض بنقد الذهب والفضة ولا يجوز القراض بالمصوغ وقد روى عنه بن القاسم أيضا كراهية القراض بنقد الذهب والفضة ويجيزه في (المدونة) (والعتبية) وزاد في (العتبية) فإن نزل ذلك لم يفسخ وبعد على شرط من الربح وقال الليث لا يجوز القراض بالنقد ولا يجوز إلا ثمنا قبل الذهب والفضة وهو قول الشافعي والكوفي وروى يحيى عن بن القاسم إن كان ذلك في بلد يجيز فيه الذهب والفضة غير مضروبين فلا بأس وإن كان ذلك ببلد لا يجزئ ذلك فيه فهو

مكروه وإذا تفاضلا رد مثل وزن ذلك في طيبه ثم يقتسمان ما بقي

Mas'alah: What is the disagreement between Ibn al-Qasim and Ashhab on qirad with fulus?

Al-Istidhkar, p. 2977

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Qirad with Currency (Fulus) and Commodities

واختلف بن القاسم وأشهب في القراض بالفلوس فأجازه أشهب ولم يجزه بن القاسم قال لأنها تحول إلى الفساد والكساد

Mas'alah: What is the ruling on stipulating a fixed amount of profit in qirad?

Al-Istidhkar, p. 2979

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Profit and Loss Distribution in Qirad

كل شيء سمى من ذلك حلال وهو قراض المسلمين قال ولكن إن اشترط أن له من الربح درهما واحدا فما فوقه خالصا له دون صاحبه وما بقي من الربح فهو بينهما نصفين فإن ذلك لا يصلح وليس على ذلك قراض المسلمين قال أبو عمر لا أعلم خلافا أنه إذا اشترط العامل أو رب المال على صاحبه شيئا يختص به من الربح معلوما دينارا أو درهما أو نحو ذلك ثم يكون الباقي في الربح بينهما نصفين أو على ثلث او ربع فان ذلك لا يجوز لأ نه يصير النصيب لتلك الزيادة مجهولا ولا يجوز عند جميعهم ذلك لأن الأصل في القراض ألا يجوز إلا على نصيب معلوم ولا تخالف به سنة وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on impermissible conditions in qirad?

Al-Istidhkar, p. 2979

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Conditions and Restrictions in Qirad Contracts

(5 - باب ما لا يجوز من الشرط في القراض)

Mas'alah: What conditions are impermissible for the parties in a qirad contract?

Al-Istidhkar, p. 2979

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Conditions and Restrictions in Qirad Contracts

1360 - قال مالك لا ينبغي لصاحب المال أن يشترط لنفسه شيئا من الربح خالصا دون العامل ولا ينبغي للعامل أن يشترط لنفسه شيئا من الربح خالصا دون صاحبه ولا يكون مع القراض بيع ولا كراء ولا عمل ولا سلف ولا مرفق يشترطه أحدهما لنفسه دون صاحبه إلا أن يعين أحدهما صاحبه على غير شرط على وجه المعروف إذا صح ذلك منهما ولا ينبغي للمتقارضين أن يشترط أحدهما على صاحبه زيادة من ذهب ولا فضة ولا طعام ولا شيء من الأشياء يزداده أحدهما على صاحبه قال فإن دخل القراض شيء من ذلك صار إجارة ولا تصلح الإجارة إلا بشيء ثابت معلوم ولا ينبغي للذي أخذ المال أن يشترط مع اخذه المال ان يكافئ ولا يولي من سلعته أحدا ولا يتولى منها شيئا لنفسه فاذا اوفر المال وحصل عزل رأس المال ثم اقتسما الربح على شرطهما فإن لم يكن للمال

ربح أو دخلته وضيعة لم يلحق العامل من ذلك شيء لا مما أنفق على نفسه ولا من الوضيعة وذلك على رب المال في ماله والقراض جائز على ما تراضى عليه رب المال والعامل من نصف الربح أو ثلثه أو ربعه أو أقل من ذلك أو أكثر

Mas'alah: What does the author say about the preceding chapter on qirad?

Al-Istidhkar, p. 2980

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Definition and Essential Conditions of Qirad

قال أبو عمر قد تقدم معنى هذا الباب كله واضحا فيما مضى من كتاب القراض في الباب الذي قبل هذا أو فيما قبله

Mas'alah: What is the ruling on stipulating a fixed term in a qirad contract?

Al-Istidhkar, p. 2980

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Conditions and Restrictions in Qirad Contracts

قال مالك لا يجوز للذي يأخذ المال قراضا أن يشترط أن يعمل فيه سنين لا

Mas'alah: What is the ruling on a qirad contract with a fixed term?

Al-Istidhkar, p. 2981

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Conditions and Restrictions in Qirad Contracts

قال أبو عمر أما القراض إلى أجل فلا يجوز عند الجميع لا إلى سنة ولا إلى سنين معلومة ولا إلى أجل من الآجال فإن وقع فسخ ما لم يشرع العامل في الشراء بالمال فإن كان ذلك مضى ورد إلى قراض

Mas'alah: Why is it invalid to stipulate zakat on the worker's share in qirad?

Al-Istidhkar, p. 2981

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Zakat on Qirad Capital and Profit

قال مالك ولا يصلح لمن دفع إلى رجل مالا قراضا أن يشترط عليه الزكاة في حصته من الربح خاصة لأن رب المال إذا اشترط ذلك فقد اشترط لنفسه فضلا من الربح ثابتا فيما سقط عنه من حصة الزكاة التي تصيبه من حصته

Mas'alah: Why does the Shafi'i school consider stipulating zakat on profit in qirad invalid?

Al-Istidhkar, p. 2981

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Zakat on Qirad Capital and Profit

قال أبو عمر هذا قول الشافعي لأنه يعود إلى أن تكون حصة العامل ورب المال مجهولة لأنه لا يدري لمن يكون المال في حين وجوب الزكاة لأنه قد يمكن أن يتوى كله أو بعضه بالخسارة أو آفات الدهر

Mas'alah: What did Ashhab narrate from Malik regarding stipulating zakat on profit in qirad?

Al-Istidhkar, p. 2981

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Zakat on Qirad Capital and Profit

وروى أشهب عن مالك أن ذلك لا يجوز

Mas'alah: What is Ashhab's opinion on stipulating zakat on profit in qirad?

Al-Istidhkar, p. 2982

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Zakat on Qirad Capital and Profit

وقال أشهب هو جائز لأنه يعود إلى الأجراء قال أبو عمر هذا في زكاة الربح لا في زكاة المال

Mas'alah: Is it permissible for the capital owner to restrict the worker to buying only from a specific person in a qirad?

Al-Istidhkar, p. 2982

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Conditions and Restrictions in Qirad Contracts

قال مالك ولا يجوز لرجل أن يشترط على من قارضه أن لا يشتري إلا من فلان لرجل يسميه فذلك غير جائز لأن

Mas'alah: What is the ruling on returning a corrupt qirad to the equivalent qirad or equivalent wage?

Al-Istidhkar, p. 2982

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Invalid Qirad and Compensation (Ajr al-Mithl)

ه يصير له أجيرا بأجر ليس بمعروف وقد تقدم القول في هذه المسألة وقد اتفق الشافعي ومالك أن العامل إذا عمل على ذلك رد إلى أجر مثله

Mas'alah: What is the ruling on returning a corrupt qirad to the equivalent qirad or equivalent wage according to Malik's companions?

Al-Istidhkar, p. 2982

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Invalid Qirad and Compensation (Ajr al-Mithl)

وقد اختلف أصحاب مالك فيما يرد في القراض الفاسد إلى قراض المثل وما يرد منه إلى أجرة المثل فقال بن القاسم كل ما دخله التزيد والتحجير فإن العامل يرد فيه إلى أجرة مثله ويكون في ذلك كله أجيرا حاشا مسألتين فإنهما خرجتا عن أصله إحداهما العامل يشترط عليه ضمان مال القراض فقال يرد إلى قراض مثله ممن لا ضمان عليه والمسألة الثانية إذا ضرب أجلا فإنه يرد إلى قراض مثله وسائر ذلك من هذا الباب خاصة يكون أجيرا وما عدا التزيد والتحجير فإنه يكون فيه على قراض مثله

Mas'alah: What is the ruling on returning a corrupt qirad to the equivalent qirad according to Ibn Habib, Ashhab, and Ibn al-Majishun?

Al-Istidhkar, p. 2982

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Invalid Qirad and Compensation (Ajr al-Mithl)

وذكر بن حبيب عن اشهب وبن الماجشون أنهما قالا يرد في القراض الفاسد كله إلى قراض مثله قال وقال عبد العزيز بن أبي سلمة القراض الفاسد كله يرد العامل فيه إلى أجرة المثل وهو قول أبي حنيفة والشافعي في القراض الفاسد أنه يرد العامل فيه إلى أجرة مثله والمال كله وربحه لرب المال

Mas'alah: What is the general principle of Malik's ruling on corrupt qirad regarding returning to equivalent wage?

[Al-Istidhkar, p. 2982](#)

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Invalid Qirad and Compensation (Ajr al-Mithl)

وذكر بن خواز بنداذ قال الأصل من قول مالك في القراض الفاسد أنه يرد إلى أجرة المثل إلا في مسائل يسيرة مثل القراض على جزء مجهول من الربح والقراض إلى مدة والقراض بعرض والقراض على الضمان قال وأظن ذلك كله استحسانا والأصل فيه الرد إلى أجرة المثل

Mas'alah: What is the difference in Malik's opinion on qirad where a condition is stipulated on the worker?

[Al-Istidhkar, p. 2982](#)

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Conditions and Restrictions in Qirad

Contracts

قال أبو عمر قد اختلف قول مالك في القراض الذي يشترط فيه على العامل

Mas'alah: What is the ruling on a qirad with a condition of guarantee and a time limit?

Al-Istidhkar, p. 2983

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Conditions and Restrictions in Qirad

Contracts

ضمان المال فمرة قال يرد إلى قراض مثله ومرة قال يرد إلى أجرة مثله وهو قول الشافعي وقال أبو حنيفة المضاربة جائزة والشرط باطل وأما القراض إلى أجل فأجازه الكوفيون وقالوا المضاربة جائزة إلا أن يتفاسخا وقال مالك والشافعي لا يجوز إلا أن مالكا قال إن وقعت ردت إلى قراض المثل وقال الشافعي إن أخذ المال قراضا إلى أجل فسخ القراض فإن عمل على ذلك رد إلى أجرة مثله

Mas'alah: What is the ruling on a qirad restricted to buying specific goods like palm trees or animals?

Al-Istidhkar, p. 2983

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Conditions and Restrictions in Qirad

Contracts

قال مالك في رجل دفع إلى رجل مالا قراضا واشترط عليه أن لا يبتاع به إلا نخلا أو دواب لأجل أنه يطلب ثمر النخل أو نسل الدواب ويحبس رقابها قال مالك لا يجوز هذا وليس هذا من سنة المسلمين في القراض إلا أن يشتري ذلك ثم يبيعه كما يباع

غيره من السلع قال أبو عمر هذا قول سائر الفقهاء لأن القراض باب مخصوص خارج عن الإجارات والبيوع فلا يتجاوز به سنته ولا يقاس عليه غيره كما لا يقاس على

العرايا غيرها لأنها سنة ورخصة مخصوصة من المزابنة خارجة عن أصلها فلا تقع ولا تنعقد إلا على سنتها فإن اشترى النخل للثمر لا للبيع والدواب للنسل لا للبيع لم يصح ذلك وكان له فيما اشتراه أجرة مثله وكان الدواب والنخل لرب المال

Mas'alah: What is the ruling on the worker in a qirad stipulating a slave assistant from the capital owner?

[Al-Istidhkar, p. 2984]

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Conditions and Restrictions in Qirad Contracts

قال مالك لا بأس أن يشترط المقارض على رب المال غلاما يعينه به على أن يقوم معه الغلام في المال إذا لم يعد أن يعينه في المال لا يعينه في غيره قال أبو عمر قد تقدم معنى هذه المسألة في شرط المقارض عمل عبد رب المال وهل يستحق العبد لذلك نصيبا من الربح من أجل عمله أو يستحقه سيده فيما تقدم من كتابنا هذا في القراض

Mas'alah: What is Malik's ruling on qirad with commodities rather than cash?

[Al-Istidhkar, p. 2984]

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Qirad with Currency (Fulus) and

Commodities

1361 – قال مالك لا ينبغي لأحد أن يقارض أحدا إلا في العين لأنه لا تنبغي المقارضة في العروض لأن المقارضة في العروض إنما تكون على أحد وجهين إما أن يقول له صاحب العرض خذ هذا العرض فبعه فما خرج من ثمنه فاشتر به وبع على وجه القراض فقد اشترط صاحب المال فضلا لنفسه من بيع سلعته وما يكفيه من مؤونتها أو يقول اشتر بهذه السلعة وبع فإذا فرغت فابتع لي مثل عرضي الذي دفعت إليك فإن فضل شيء فهو بيني وبينك ولعل صاحب العرض أن يدفعه إلى العامل في زمن هو فيه نافق كثير الثمن ثم يرده العامل حين

يرده وقد رخص فيشتريه بثلث ثمنه أو أقل من ذلك فيكون العامل قد ربح نصف ما نقص من العرض في حصته من الربح أو يأخذ العرض في زمان ثمنه فيه قليل فيعمل فيه حتى يكثر المال في يديه ثم يغلو ذلك العرض ويرتفع ثمنه حين يرده فيشتريه بكل ما في يديه فيذهب عمله وعلاجه باطلا فهذا غرر لا يصلح فإن جهل ذلك حتى يمضي نظر إلى قدر أجر الذي دفع إليه القراض في بيعه إياه وعلاجه فيعطاه ثم يكون المال قراضا من يوم نض المال واجتمع عينا ويرد إلى قراض مثله

Mas'alah: Fiqh passage: قَالَ أَبُو عُمَرَ قَدْ بَيَّنَ مَالِكٌ – رَحِمَهُ اللَّهُ فِ?

[Al-Istidhkar, p. 2985](#)

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Definition and Essential Conditions of Qirad

قال أبو عمر قد بين مالك – رحمه الله في هذا الباب معنى الكراهية للقراض

بالعروض بيانا شافيا لا يشكل على من له أدنى تأمل وقد تقدم من أقوال الفقهاء في المال الذي تجوز فيه المضاربة ما اغنى عن تكراره ها هنا ولا خلاف بينهم في أن القراض جائز بالعين من الذهب والورق واختلفوا في القراض بالفلوس والنقد على ما ذكرناه في صدر هذا الكتاب والحمد لله وذكرنا عن بن أبي ليلى أنه أجاز القراض بالعروض وقد بان وجه قوله بما ذكرناه هنالك وما ذكره مالك رحمه الله هنا يبين أنه لا وجه لقوله يصح إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What is the ruling on hiring transport in qirad when the capital is consumed?

Al-Istidhkar, p. 2985

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Expenses and Travel Costs in Qirad

1362 - قال مالك في رجل دفع إلى رجل مالا قراضا فاشترى به متاعا فحمله إلى بلد التجارة فبار عليه وخاف النقصان إن باعه فتكارى عليه إلى بلد آخر فباع بنقصان فاغترق الكراء أصل المال كله قال مالك إن كان فيما باع وفاء للكراء فسبيله ذلك وإن بقي من الكراء شيء بعد أصل المال كان على العامل ولم يكن على رب المال منه شيء يتبع به وذلك أن رب المال إنما أمره بالتجارة في ماله فليس للمقارض أن يتبعه بما سوى ذلك من المال ولو كان ذلك يتبع به رب المال لكان ذلك دينا عليه من غير المال الذي قارضه فيه فليس للمقارض أن يحمل ذلك على رب المال

Mas'alah: What is the Maliki ruling on the worker spending his own money on hire or dye in qirad?

Al-Istidhkar, p. 2986

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Expenses and Travel Costs in Qirad

ومذهب مالك في العامل يشتري من مال المضاربة شيئا ثم ينفق من ماله من كراء أو صبغ أنه يرجع بالكراء ولا ربح فيه هذا قوله وقول أكثر أصحابه وأما الصبغ فرب المال يخير عندهم إن شاء وزن ما أصبغ به ويكون ذلك في القراض وإن شاء كان شريكا وله ربحه وقاسه بن القاسم على قول مالك إذا زاد في السلعة ان شاء رب المال عوض وإ لا فهو شريك

Mas'alah: What are the options for the capital owner regarding dye added by the worker in qirad?

Al-Istidhkar, p. 2986

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Expenses and Travel Costs in Qirad

وفي (المدونة) قال سحنون وقال غيره فإن شاء ضمنه وإن شاء دفع إليه قيمة الصبغ وإن شاء كان معه شريكا بقيمة الصبغ فإن دفع إليه قيمة الصبغ لم يكن على القراض لأنه يصير كأنه قراض ثان ولا يشبه الذي يريد عنده مالا قراضا فيرضي به رب المال بأن يدفعه إليه لأن ذلك في صفقة واحدة وهذا في صفقتين

Mas'alah: Can the mudarib incur debt on the qirad?

Al-Istidhkar, p. 2986

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Liability and Trustworthiness of the Worker

قال مالك وليس للمضارب أن يستدين على المضاربة فكذلك لا يجوز أن يجعل ماله دينا فيه

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on the mudarib incurring debt?

Al-Istidhkar, p. 2986

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Liability and Trustworthiness of the Worker

وقال الشافعي إن استدان العامل لم يلزم المال ولا رب المال إلا ببينة أنه اداان

Mas'alah: What is the Hanafi and Shafi'i ruling on the mudarib incurring debt with permission?

Al-Istidhkar, p. 2986

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Liability and Trustworthiness of the Worker

وقال أبو حنيفة ما استدان العامل فهو بينهما شركة على ما اشترطا وجائز عند أبي حنيفة والشافعي أن يأذن رب المال للعامل أن يستدين على المال ويكون الربح بينهما على شرطهما

Mas'alah: What is the chapter on transgression in qirad?

Al-Istidhkar, p. 2986

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Liability and Trustworthiness of the Worker

(8 - باب التعدي في القراض)

Mas'alah: What is the ruling on a mudarib who buys a slave-girl from the qirad and has relations with her?

Al-Istidhkar, p. 2986

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Qirad Involving Slaves and Permitted Slaves

1363 - قال مالك في رجل دفع إلى رجل مالا قراضا فعمل فيه فربح ثم اشترى من ربح المال أو من جملته جارية فوطئها فحملت منه ثم نقص المال قال مالك إن كان له مال أخذت قيمة الجارية من ماله فيجبر به المال فإن كان

فضل بعد وفاء المال فهو بينهما على القراض الأول وإن لم يكن له وفاء بيعت الجارية حتى يجبر المال من ثمنها

Mas'alah: What is Ibn Wahb's opinion on valuing the slave-girl in qirad?

Al-Istidhkar, p. 2987

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Qirad Involving Slaves and Permitted Slaves

قال ابو عمر ذكر بن وهب هذه المسألة في موطئه على ما في (الموطأ) لم يعتبر فضل قيمة الجارية يوم وطئها وإنما اعتبر قيمتها في الوقت الذي وفى به المال رأس ماله قال بن وهب ثم رجع عنه وقال أقف فيه

Mas'alah: What is the ruling if the agent buys his father with the qirad capital?

Al-Istidhkar, p. 2987

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Qirad Involving Slaves and Permitted Slaves

هذا قياس قوله عندي ولم أجد هذه المسألة في شيء من كتبه في القراض إلا أنه قال في كتاب القراض ولو اشترى العامل أباه بمال رب المال فسواء كان في المال فضل أو لم يكن ولا يعتق عليه لأنه لا شيء له في المال قبل أن ينض وهو لا ينض إلا وقد باع أباه

Mas'alah: Does the worker own a share of profit before the capital is returned in qirad?

Al-Istidhkar, p. 2987

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Profit and Loss Distribution in Qirad

قال ولو كان يملك من الربح قبل أن يكون المال نضا كان شريكا وكان له النماء والنقصان لأن من ملك شيئا زائدا ملكه ناقصا

Mas'alah: Can the worker in qirad manumit a slave purchased with the capital?

Al-Istidhkar, p. 2987

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Qirad Involving Slaves and Permitted Slaves

ولم يختلف قوله إن العامل لو اشترى بالمال عبدا أنه لا يجوز عتقه ولا يقومن عليه

إن كان موسرا

Mas'alah: What is the Maliki ruling on the mudarib having intercourse with a slave girl from qirad capital?

Al-Istidhkar, p. 2988

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Qirad Involving Slaves and Permitted Slaves

وأما مالك وأصحابه فقالوا إذا وطىء العامل جارية من مال القراض فحملت فإن كان مليئا غرم قيمتها وكانت القيمة قراضا وصارت له ام ولد وهذا قول بن القاسم وأشهب وعبد الملك وغيرهم

Mas'alah: What is the ruling if the mudarib is insolvent after having intercourse with the slave girl?

Al-Istidhkar, p. 2988

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Qirad Involving Slaves and Permitted Slaves

واختلفوا إذا كان معدما فروى بن القاسم عن مالك أنه يتبع بالثمن دينا وقاله بن القاسم

Mas'alah: What is Sahnun's opinion on selling the slave girl if the mudarib is insolvent?

Al-Istidhkar, p. 2988

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Qirad Involving Slaves and Permitted

Slaves

وقال سحنون هذا كلام غير معتدل وأرى أن تباع عليه إلا أن يكون فيها فضل فيباع بالقيمة والباقي يكون منها بحساب أم ولد

Mas'alah: What is the ruling if the mudarib borrowed from the qirad capital to buy the slave girl?

Al-Istidhkar, p. 2988

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Qirad Involving Slaves and Permitted Slaves

وروى عيسى عن بن القاسم أنه قال إن كان استسلف المال من القراض فاشترى به الجارية فالثمن عليه دينا يتبع به مليئا كان أو معدما وأما إذا عدا عليها وهي من مال القراض فإنها تباع إن لم يكن له مال

Mas'alah: What is the ruling on the price of the child born from the slave girl in qirad?

Al-Istidhkar, p. 2988

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Qirad Involving Slaves and Permitted Slaves

قال عيسى ويتبع بثمن الولد إلا أن يكون له ربح فيكون بمنزلة الجارية بين الشريكين يطؤها أحدهما وإن ضمنها قيمتها يوم الوطء فلا شيء له من قيمة الولد

Mas'alah: What is the ruling when a qirad agent exceeds limits and adds his own money to a purchase?

Al-Istidhkar, p. 2988

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Liability and Trustworthiness of the Worker

قال مالك في رجل دفع إلى رجل مالا قراضا فتعدى فاشترى به سلعة وزاد في ثمنها من عنده قال مالك صاحب المال بالخيار إن بيعت السلعة بربح أو

Mas'alah: What are the options for the capital owner when the qirad agent adds his own money?

Al-Istidhkar, p. 2989

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Liability and Trustworthiness of the Worker

وضيعة أو لم تبع إن شاء أن يأخذ السلعة أخذها وقضاه ما أسلفه فيها وإن أبى كان المقارض شريكا له بحصته من الثمن في النماء والنقصان بحساب ما زاد العامل فيها من عنده

Mas'alah: What is the view of Shafi'i and Abu Hanifa on the capital owner's acknowledgment of the agent's addition?

Al-Istidhkar, p. 2989

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Liability and Trustworthiness of the Worker

قال أبو عمر هذا قول الشافعي وأبي حنيفة إن اقر رب المال بالزيادة او قيمت بذلك بينة

Mas'alah: What is Malik's ruling on the qirad worker being believed regarding profit?

Al-Istidhkar, p. 2989

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Liability and Trustworthiness of the Worker

وأما مالك فالعامل مصدق عنده ابدا اذا جاء بما نسيه

Mas'alah: What is the ruling when the qirad worker buys goods partly with his own money and partly with qirad capital?

Al-Istidhkar, p. 2989

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Liability and Trustworthiness of the Worker

قال بن القاسم وإذا أخذ مائة دينار قراضا فاشتروا سلعة بمائتي دينار نقدا المائة من عنده والمائة القراض كان شريكا في السلعة ولا خيار لرب المال في أن يدفع إليه المئة الثانية وإن كانت المائة التي زاد أخذها سلفا على القراض فرب المال بالخيار إن شاء اجاز إليه ودفع إليه ما زد وإن شاء لم يجز ذلك وكان معه شريكا

Mas'alah: What is the ruling if the qirad worker is told to act on his own opinion and then mixes the

capital?

Al-Istidhkar, p. 2989

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Liability and Trustworthiness of the Worker

قال إن قيل له اعمل فيه برأيك فخلطه لم يضمن

Mas'alah: What is Malik's view on mixing qirad money with one's own or others' money without permission?

Al-Istidhkar, p. 2989

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Liability and Trustworthiness of the Worker

فقال مالك له أن يخلطه بغير إذن رب المال بماله وبمال غيره وهو قول الأوزاعي

Mas'alah: What is the ruling on a qirad where the worker mixes money and takes two-thirds of the profit?

Al-Istidhkar, p. 2989

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Profit and Loss Distribution in Qirad

وقال مالك إن دفع إليه الفاعل أن يخلطها الفاعل بألف له وله في الربح الثلثان فلا يصلح

Mas'alah: What does Ashhab narrate from Malik about the permissibility of mixing money in qirad?

Al-Istidhkar, p. 2989

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Liability and Trustworthiness of the Worker

وروى عنه أشهب أنه لا بأس بها

Mas'alah: What is the ruling on a qirad agent who sub-contracts the capital without the owner's permission?

Al-Istidhkar, p. 2989

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Rights and Obligations of the Capital Owner and Worker

قال مالك في رجل أخذ من رجل مالا قراضا ثم دفعه إلى رجل آخر فعمل فيه قراضا بغير إذن صاحبه إنه ضامن للمال إن نقص فعليه النقصان وإن ربح فلصاحب المال شرطه من الربح ثم يكون للذي عمل شرطه بما بقي من المال

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on the second agent's compensation in a sub-contracted qirad?

Al-Istidhkar, p. 2990

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Rights and Obligations of the Capital Owner and Worker

قال أبو عمر لا أعلم خلافا في هذا إلا أن المزني قال ليس للثاني إلا أجر مثله لأنه عمل على فساد وزعم أنه أصل الشافعي في (الجديد) وأن قوله كالغريم مجملة فقد اختلف أصحاب مالك فيه لو دفعه بعد أن خسر فيه

Mas'alah: How is profit and loss distributed when a qirad agent sub-contracts after a loss?

Al-Istidhkar, p. 2990

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Profit and Loss Distribution in Qirad

فقال بن القاسم في (المدونة) في الرجل يدفع إلى آخر ثمانين دينارا قراضا فيخسر فيها أربعين ثم يدفع تلك الأربعين قراضا إلى غيره فيعمل فيها فتصير مائة في يد العامل الثاني أنه يبدأ برب المال الأول فيأخذ رأس ماله ثمانين دينارا وعشرة دنانير نصف الربح تمام التسعين ويأخذ العامل الثاني العشرة الباقية تمام المائة ويرجع العامل الثاني على العامل الأول بعشرين دينارا قيمة الثلاثين دينارا وذلك نصف ما ربح

Mas'alah: What is the ruling on recovering losses when a qirad agent sub-contracts after a loss?

Al-Istidhkar, p. 2990

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Profit and Loss Distribution in Qirad

قال سحنون وقال غيره يأخذ رب المال السبعين الباقية وينظر إلى الأربعين التي تلفت في يد العامل الاول فان كان تعدى عليها رجع عليه بها كلها تمام عشرة دنانير ومائة دينار وإن كان إنما ذهبت بخسارة بعد رجع بعشرين تمام تسعين

Mas'alah: What is the ruling on a qirad agent who borrows from the capital for personal trade?

Al-Istidhkar, p. 2990

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Rights and Obligations of the Capital Owner and Worker

قال مالك في رجل تعدى فتسلف مما بيديه من القراض مالا فابتاع به سلعة لنفسه قال مالك إن ربح فالربح على شرطهما في القراض وإن نقص فهو ضامن للنقصان

Mas'alah: What is the ruling on an agent who uses qirad funds to buy goods for himself?

Al-Istidhkar, p. 2990

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Rights and Obligations of the Capital Owner and Worker

قال مالك في رجل دفع إلى رجل مالا قراضا فاستسلف منه المدفوع إليه المال مالا واشترى به سلعة لنفسه إن صاحب المال بالخيار إن شاء شركه في السلعة على قراضها وإن شاء خلى بينه وبينها وأخذ منه رأس المال كله وكذلك يفعل بكل من تعدى

Mas'alah: Fiqh passage: قَالَ أَبُو عُمَرَ مَعْنَى الْمَسْأَلَتَيْنِ مُتَقَارِبٌ بَل?

Al-Istidhkar, p. 2990

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Definition and Essential Conditions of Qirad

قال أبو عمر معنى المسألتين متقارب بل هو واحد لأن العامل اشترى بمال القراض أو ببعضه سلعة لنفسه يتجر فيها أو يقتنيها فصاحب المال يخير على ما قال مالك في ذلك ولا مخالف علمته له فيه لأنه مال قد قبضه على أن يعمل به قراضا فما عمل به فيه بما فيه ربح فهو على القراض لأن ذلك هو المعنى المقصود إليه في القراض ولا يضره نية العامل الفاسدة وإن لم يكن فيه ربح لزمه ما أخذ من مال القراض لنفسه كما لو استهلكه وتعدى فيه فأفسده وبالله التوفيق

Mas'alah: What expenses are permissible in qirad?

Al-Istidhkar, p. 2991

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Expenses and Travel Costs in Qirad

(9 - باب ما يجوز من النفقة في القراض)

Mas'alah: What expenses may the agent take from qirad funds when traveling?

Al-Istidhkar, p. 2991

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Expenses and Travel Costs in Qirad

1365 - قال مالك في رجل دفع إلى رجل مالا قراضا إنه إذا كان المال كثيرا يحمل النفقة فإذا شخص فيه العامل فإن له أن يأكل منه ويكتسي بالمعروف من قدر المال ويستأجر من المال إذا كان كثيرا لا يقوى عليه بعض من يكفيه بعض مؤونته ومن الأعمال أعمال لا يعملها الذي يأخذ المال وليس مثله يعملها من ذلك تقاضي الدين ونقل المتاع وشده وأشباه ذلك فله أن يستأجر من المال من يكفيه ذلك وليس

للمقارض أن يستنفق من المال ولا يكتسي منه ما كان مقيما في أهله إنما يجوز له النفقة إذا شخص في المال وكان المال يحمل النفقة فإن كان إنما يتجر في المال في البلد الذي هو به مقيم فلا نفقة له من المال ولا كسوة

Mas'alah: How are expenses divided when the agent travels with qirad and personal funds?

Al-Istidhkar, p. 2991

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Expenses and Travel Costs in Qirad

قال مالك في رجل دفع إلى رجل مالا قراضا فخرج به وبمال نفسه قال يجعل النفقة من القراض ومن ماله على قدر حصص المال

Mas'alah: What is al-Layth's view on the worker's meals in the city during qirad?

Al-Istidhkar, p. 2991

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Expenses and Travel Costs in Qirad

وقال الليث يتغدى في المصر ولا يتعشى

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on the worker's expenses in qirad without the owner's permission?

Al-Istidhkar, p. 2991

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Expenses and Travel Costs in Qirad

وقال الشافعي لا ينفق في سفر ولا حضر إلا بإذن رب المال

Mas'alah: What is the second opinion on the mudarib's expenses?

Al-Istidhkar, p. 2992

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Expenses and Travel Costs in Qirad

والثاني أنه لا يفرض له وينفق هو

Mas'alah: What did Ibn Sirin say about the mudarib's expenses?

Al-Istidhkar, p. 2992

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Expenses and Travel Costs in Qirad

واما التابعون فروي عن بن سيرين أن المضارب لا يأكل شيئا من المال وإن أكل أو أنفق فهو دين عليه

Mas'alah: What did Ibrahim say about the mudarib's expenses?

Al-Istidhkar, p. 2992

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Expenses and Travel Costs in Qirad

وذكر الثوري عن أشعث عن إبراهيم قال يأكل ويلبس بالمعروف

Mas'alah: What is the chapter on impermissible expenses in qirad?

Al-Istidhkar, p. 2992

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Expenses and Travel Costs in Qirad

(10 – باب ما لا يجوز من النفقة في القراض)

Mas'alah: What is the ruling on giving gifts or charity from qirad capital?

Al-Istidhkar, p. 2992

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Rights and Obligations of the Capital Owner and Worker

1366 – قال مالك في رجل معه مال قراض هو يستنفق منه ويكتسي إنه لا يهب منه شيئا ولا يعطي منه سائلا ولا غيره ولا يكافئ فيه أحدا فأما إن اجتمع هو وقوم فجاؤوا بطعام وجاء هو بطعام فأرجو أن يكون ذلك واسعا إذا لم يتعمد أن يتفضل عليهم فإن تعمد ذلك أو ما يشبهه بغير إذن صاحب المال فعليه أن يتحلل ذلك من رب المال فإن حلله ذلك فلا بأس به وإن أبي أن يحلله فعليه أن يكافئه بمثل ذلك إن كان ذلك شيئا له مكافأة

Mas'alah: What is the agreed principle regarding the use of qirad capital?

Al-Istidhkar, p. 2992

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Definition and Essential Conditions of Qirad

قال أبو عمر هذا الباب ليس فيه اختلاف والأصل المجتمع عليه ان المال القراض لن يعطه العامل ليهب ولا ليتصدق به ولا ليتلفه وإنما أعطيه ليثمره ويطلب فيه الربح والنماء ولا يعرضه للهلاك والتوى وهذا ما لا اختلاف فيه بين العلماء

Mas'alah: What is the ruling on the heirs of a deceased qirad agent regarding debt collection?

Al-Istidhkar, p. 2992

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Qirad in Cases of Death and Loss

1367 - قال مالك الأمر المجتمع عليه عندنا في رجل دفع إلى رجل مالا قراضا فاشترى به سلعة ثم باع السلعة بدين فربح في المال ثم هلك الذي أخذ المال قبل أن يقبض المال قال إن أراد ورثته أن يقبضوا ذلك المال وهم على شرط أبيهم من الربح فذلك لهم إذا كانوا أمناء على ذلك فإن كرهوا أن يقتضوه وخلوا بين صاحب المال وبينه لم يكلفوا ان يقتضوهن ولا شيء عليهم ولا شيء لهم إذا أسلموه إلى رب المال فإن اقتضوه فلهم فيه من الشرط والنفقة مثل ما

Mas'alah: What is the ruling on the heirs of a deceased qirad agent collecting debt?

Al-Istidhkar, p. 2993

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Qirad in Cases of Death and Loss

كان لأبيهم في ذلك هم فيه بمنزلة أبيهم فإن لم يكونوا أمناء على ذلك فإن لهم أن يأتوا بأمين ثقة فيقتضى ذلك المال فإذا اقتضى جميع المال وجميع الربح كانوا في ذلك بمنزلة أبيهم

Mas'alah: Fiqh passage: قَالَ أَبُو عُمَرَ ظَاهِرُ قَوْلِ مَالِكٍ هَذَا فِي (الْمُوَ?

Al-Istidhkar, p. 2993

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Qirad in Cases of Death and Loss

قال أبو عمر ظاهر قول مالك هذا في (الموطأ) أن العامل يضمن إذا باع بالدين لأنه على ذلك أخذ المال أنه إن باع بالدين ضمن فإن كان ذلك ضمن

Mas'alah: What is the summary of the madhhab on the qirad agent selling on credit?

Al-Istidhkar, p. 2993

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Rights and Obligations of the Capital Owner and Worker

وتلخيص مذهب أئمة الفتوى في بيع المقارض بالدين

Mas'alah: What is the ruling on the death of the qirad agent while holding goods or debts?

Al-Istidhkar, p. 2993

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Qirad in Cases of Death and Loss

وأما موت العامل في سلع أو دين فقول مالك فيما تقدم ذكره

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on the death of the qirad agent or the capital owner?

Al-Istidhkar, p. 2993

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Qirad in Cases of Death and Loss

قال الشافعي إن مات العامل لم يكن لورثته ان يعمل مكانه ويبع ما كان في يديه حتى ثياب سفره وغير ذلك مما قل أو كثر فإن كان فيه فصل كان لورثته حصته وإن كان

خسرانا كان ذلك في المال وإن مات رب المال صار المال لورثته فان رضوا ترك المقارض على قراضه وإلا فقد انفسخ قراضه

Mas'alah: What is the Maliki ruling on the agent collecting debts from credit sales in qirad?

Al-Istidhkar, p. 2993

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Qirad in Cases of Death and Loss

قال مالك يجبر العامل على تقاضي ما باع بالدين وإن كان فيه وضيعة حتى يرد المال عينا ولرب المال أن لا يرضى بالحوالة

Mas'alah: What is the Maliki ruling on combining qirad with a loan or bida'ah?

Al-Istidhkar, p. 2994

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Comparison of Qirad with Loan (Qard) and Hire

1368 - قال مالك في رجل دفع إلى رجل مالا قراضا واستسلف من صاحب المال سلفا أو استسلف منه صاحب المال سلفا أو أبضع معه صاحب المال بضاعة يبيعها له أو بدنانير يشتري له بها سلعة قال مالك إن كان صاحب المال إنما أبضع معه وهو يعلم أنه لو لم يكن ماله عنده ثم سأله مثل ذلك فعله لإخاء بينهما أو ليسارة مؤونة ذلك عليه ولو أبى ذلك عليه لم ينزع ماله منه أو كان العامل إنما استسلف من صاحب المال أو حمل له بضاعته وهو يعلم أنه لو لم يكن عنده ماله فعل له مثل ذلك ولو أبى ذلك عليه لم يردد عليه ماله فإذا صح ذلك منهما جميعا وكان ذلك منهما

على وجه المعروف ولم يكن شرطا في أصل القراض فذلك جائز لا بأس به وإن دخل ذلك شرط أو خيف ان يكون انما صنع ذلك العامل لصاحب المال ليقر ماله في يديه او انما صنع ذلك صاحب المال لأن يمسك العامل ماله ولا يرده عليه فإن ذلك لا يجوز في القراض وهو مما ينهى عنه أهل العلم

Mas'alah: What is the legal principle regarding stipulating additional services in a qirad contract?

Al-Istidhkar, p. 2994

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Conditions and Restrictions in Qirad Contracts

قال أبو عمر ما قاله مالك - رحمه الله - في هذا الباب صحيح واضح لأن الأصل المجتمع عليه في القراض أن تكون حصة العامل في الربح معلومة وكذلك حصة رب المال من الربح لا تكون أيضا إلا معلومة فإذا شرط أحدهما على صاحبه بضاعة يحملها له ويعمل فيها فقد ازداد على الحصة المعلومة ما تعود به مجهولة لأن العمل في البضاعة له أجرة يستحقها العامل فيها قد ازدادها عليه رب المال والسلف من كل واحد هو في هذا المعنى إذا كان شيء من ذلك مشترطا في أصل عقد القراض وأما إن تطوع منهما متطوع فلا بأس إذا سلم عقد القراض من الفساد

Mas'alah: What is the fiqh perspective on permissible and recommended conduct in qirad?

Al-Istidhkar, p. 2994

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Conditions and Restrictions in Qirad Contracts

هذا وجه الفقه في هذه المسألة وما عداه فاستحباب وورع وترك مباح خوف مواقعة المحذور والله أعلم

Mas'alah: What is the position of other scholars on the permissibility of additional conditions in qirad?

Al-Istidhkar, p. 2994

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Conditions and Restrictions in Qirad Contracts

وهذا المعنى هو قياس قول الشافعي أيضا والكوفي وسائر أهل العلم إن شاء الله

Mas'alah: What did Ibn Sirin say about combining a qirad with carrying trade goods?

Al-Istidhkar, p. 2995

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Conditions and Restrictions in Qirad Contracts

هية وإجازة ذكر عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن بن سيرين قال لا بأس أن يدفع الرجل مالا مضاربة على أن يحمل له بضاعة

Mas'alah: What is the ruling on converting a loan into qirad in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2995

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Comparison of Qirad with Loan (Qard) and Hire

1369 – قال مالك في رجل أسلف رجلا مالا ثم سأله الذي تسلف المال أن يقره عنده قراضا قال مالك لا أحب ذلك حتى يقبض ماله منه ثم يدفعه إليه قراضا إن شاء أو يمسكه

Mas'alah: What is the Maliki ruling on a loan converted into qirad?

Al-Istidhkar, p. 2995

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Comparison of Qirad with Loan (Qard) and Hire

قال أبو عمر اختلف الفقهاء في هذه المسألة فمذهب مالك أنه لا يجوز فإن فعل فالقراض فاسد وما اشترى وباع فهو العامل الذي كان عليه الدين وهو قول أبي حنيفة وأحد قولي الشافعي

Mas'alah: What is the ruling of Abu Yusuf and Muhammad on converting a loan into a qirad?

Al-Istidhkar, p. 2995

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Comparison of Qirad with Loan (Qard) and Hire

وقال أبو يوسف ومحمد لا يجوز وما اشترى وباع فهو للآمر وللمقارض أجر مثله

Mas'alah: What is the ruling on converting qirad profits into a loan without first taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2995

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Comparison of Qirad with Loan (Qard) and Hire

قال مالك في رجل دفع إلى رجل مالا قراضا فأخبره أنه قد اجتمع عنده وسأله أن يكتبه عليه سلفا قال لا أحب ذلك حتى يقبض منه ماله ثم يسلفه إياه إن شاء أو يمسكه وإنما ذلك مخافة أن يكون قد نقص فيه فهو يحب أن يؤخره عنه على أن يزيده فيه ما نقص منه فذلك مكروه ولا يجوز ولا يصلح

Mas'alah: Is it permissible to work with a debt as qirad before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2996

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Comparison of Qirad with Loan (Qard) and Hire

ولم يختلفوا في أنه لا يجوز أن يعمل بالدين قراضا بإذن صاحبه قبل قبضه

Mas'alah: What is the ruling if the debt owner authorizes qirad with the debt?

Al-Istidhkar, p. 2996

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Comparison of Qirad with Loan (Qard) and Hire

واختلفوا إذا أذن له رب الدين فعمل به قراضا

Mas'alah: What did Ashhab say about profit and loss when working with a debt as qirad?

Al-Istidhkar, p. 2996

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Comparison of Qirad with Loan (Qard) and Hire

وقال أشهب إن عمل فالخسارة والربح على رب الدين

Mas'alah: Can the worker in qirad take his share of profit when the owner is absent?

Al-Istidhkar, p. 2996

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Profit and Loss Distribution in Qirad

1370 - قال مالك في رجل دفع إلى رجل مالا قراضا فعمل فيه فربح فأراد أن يأخذ حصته من الربح وصاحب المال غائب قال لا ينبغي له أن يأخذ منه شيئا إلا بحضرة صاحب المال وإن أخذ شيئا فهو له ضامن حتى يحسب مع المال إذا اقتسماه

Mas'alah: What is the ruling on settling accounts in qirad when the capital is absent?

Al-Istidhkar, p. 2996

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Profit and Loss Distribution in Qirad

قال مالك لا يجوز للمتقارضين أن يتحاسبا ويتفاصلا والمال غائب عنهما حتى يحضر المال فيستوفي صاحب المال رأس ماله ثم يقتسمان الربح على شرطهما

Mas'alah: What is the general principle regarding the worker taking profit in qirad?

Al-Istidhkar, p. 2996

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Profit and Loss Distribution in Qirad

قال أبو عمر الأصل في القراض أنه لا يجوز للعامل فيه أن يأخذ شيئا من ربحه إلا بعد حضور رأس المال عند صاحبه أو بحضرته

Mas'alah: Can a person act as a divider for himself in qirad?

Al-Istidhkar, p. 2996

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Profit and Loss Distribution in Qirad

ولا يجوز عند الجميع أن يكون أحد مقاسما لنفسه عن نفسه ولا أحرى عنها ومعطيا لها

Mas'alah: What happens if the muqarid takes his share of profit before division and the capital is lost?

Al-Istidhkar, p. 2996

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Profit and Loss Distribution in Qirad

فإن أخذ المقارض حصته من الربح قبل القسمة ثم ضاع المال فقد اختلف الفقهاء

Mas'alah: Can creditors take the worker's share of profit from qirad before the capital owner is present?

Al-Istidhkar, p. 2997

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Profit and Loss Distribution in Qirad

قال مالك في رجل أخذ مالا قراضا فاشترى به سلعة وقد كان عليه دين فطلبه غرماؤه فأدركوه ببلد غائب عن صاحب المال وفي يديه عرض ربح بين فضله فأرادوا أن يباع لهم العرض فيأخذوا حصته من الربح قال لا يؤخذ من ربح القراض شيء حتى يحضر صاحب المال فيأخذ ماله ثم يقتسمان الربح على شرطهما

Mas'alah: Is it valid for the mudarib to divide profit in the absence of the capital owner?

[Al-Istidhkar, p. 2997]()

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Profit and Loss Distribution in Qirad

قال مالك في رجل دفع إلى رجل مالا قراضا فتجر فيه فربح ثم عزل رأس المال وقسم الربح فأخذ حصته وطرح حصة صاحب المال في المال بحضرة شهداء أشهدهم على ذلك قال لا تجوز قسمة الربح إلا بحضرة صاحب المال وإن كان أخذ شيئا رده حتى يستوفي صاحب المال رأس ماله ثم يقتسمان ما بقي بينهما على شرطهما

Mas'alah: What does Abu Umar say about the mudarib acting as his own divider?

[Al-Istidhkar, p. 2997]()

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Profit and Loss Distribution in Qirad

قال أبو عمر الكلام فيما تقدم أنه لا يكون مقاسما لنفسه ولا حاكما في أخذ حصته

بمحضر شهود وبغير شهود يغني عن اعادته ها هنا

Mas'alah: What is the ruling on the mudarib giving the capital owner his share of profit without presenting the full capital?

Al-Istidhkar, p. 2997

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Profit and Loss Distribution in Qirad

قال مالك في رجل دفع إلى رجل مالا قراضا فعمل فيه فجاءه فقال له هذه حصتك من الربح وقد أخذت لنفسي مثله ورأس مالك وافر عندي قال مالك لا أحب ذلك حتى يحضر المال كله فيحاسبه حتى يحصل رأس المال ويعلم أنه وافر ويصل إليه ثم يقتسمان الربح بينهما ثم يرد إليه المال إن شاء أو يحبسه وإنما يجب حضور المال مخافة أن يكون العامل قد نقص فيه فهو يحب أن لا ينزع منه وأن يقره في يده

Mas'alah: What is the chapter heading on qirad?

Al-Istidhkar, p. 2998

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Definition and Essential Conditions of Qirad

(15 - باب ما جاء في القراض)

Mas'alah: What is the ruling when the owner and the worker disagree on selling a qirad commodity?

Al-Istidhkar, p. 2998

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Rights and Obligations of the Capital

Owner and Worker

1371 - قال مالك في رجل دفع إلى رجل مالا قراضا فابتاع به سلعة فقال له صاحب المال بعها وقال الذي أخذ المال لا أرى وجه بيع فاختلفا في ذلك قال لا ينظر إلى قول واحد منهما ويسأل عن ذلك أهل المعرفة والبصر بتلك السلعة فإن رأوا وجه بيع بيعت عليهما وإن رأوا وجه انتظار انتظر بها

Mas'alah: What is the Shafi'i and Kufan view on selling qirad goods when the parties disagree?

Al-Istidhkar, p. 2998

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Rights and Obligations of the Capital Owner and Worker

قال أبو عمر خالفه الشافعي والكوفيون فقالوا تباع في الوقت لأن حصة رب المال في الربح كحصة العامل فلكل واحد منهما أن ينقض القراض قبل العمل وبعده لأنه ليس بعقد لازم لواحد منهما

Mas'alah: What is the ruling on a qirad worker selling on credit and then refusing to collect payment?

Al-Istidhkar, p. 2998

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Rights and Obligations of the Capital Owner and Worker

وقد خالف سحنون بن القاسم في العامل بالقراض يبيع السلع بدين ثم يأبى من تقاضى

الثمن ويسلم ذلك إلى ربه ويرضى بذلك رب المال

Mas'alah: What is Ibn al-Qasim's view on the qirad worker's heirs returning the capital without profit?

Al-Istidhkar, p. 2998

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Qirad in Cases of Death and Loss

فقال بن القاسم لا بأس بذلك وهو بمنزلة العامل يموت ويسلم ورثته المال إلى ربه يتقاضاه على أنه لا شيء لهم من الربح

Mas'alah: What did Sahnun reject regarding the qirad agent's actions?

Al-Istidhkar, p. 2998

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Rights and Obligations of the Capital Owner and Worker

وأنكر ذلك سحنون ولم يبين الوجه الذي كرهه

Mas'alah: What is the ruling on a qirad agent who admits the capital is intact then claims it was lost?

Al-Istidhkar, p. 2998

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Liability and Trustworthiness of the Worker

قال مالك في رجل أخذ من رجل مالا قراضا فعمل فيه ثم سأله صاحب المال عن

ماله فقال هو عندي وافر فلما آخذه به قال قد هلك عندي منه كذا وكذا لمال يسميه وإنما قلت لك ذلك لكي تتركه عندي قال لا ينتفع بإنكاره بعد إقراره أنه عنده ويؤخذ بإقراره على نفسه إلا أن يأتي في هلاك ذلك المال بأمر يعرف به قوله فإن لم يأت بأمر معروف أخذ بإقراره ولم ينفعه إنكاره قال أبو عمر هذا كما قال مالك لا خلاف في ذلك وأما لو قال هلك بعد ذلك كان مصدقا عند الجميع إلا أن يتبين كذبه

Mas'alah: What is the ruling on a qirad agent who admits profit then denies it?

Al-Istidhkar, p. 2998

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Liability and Trustworthiness of the Worker

قال مالك وكذلك أيضا لو قال ربحت في المال كذا وكذا فسأله رب المال أن يدفع إليه ماله وربحه فقال ما ربحت فيه شيئا وما قلت ذلك إلا لأن تقره في يدي فذلك لا ينفعه ويؤخذ بإقراره إلا أن يأتي بأمر يعرف به قوله وصدقه فلا يلزمه ذلك

وهذا أيضا لا خلاف فيه وقد أجمعوا أن الرجوع في حقوق الآدميين بعد الإقرار لا ينفع الراجع عما أقر به وأنه يلزمه إقراره في أموال الآدميين كلها

Mas'alah: What is the ruling when the qirad agent and capital owner disagree on the profit share?

Al-Istidhkar, p. 2999

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Profit and Loss Distribution in Qirad

قال مالك في رجل دفع إلى رجل مالا قراضا فربح فيه ربحا فقال العامل قارضتك على أن لي الثلثين وقال صاحب المال قارضتك على أن لك الثلث قال مالك القول قول العامل وعليه في ذلك اليمين إذا كان ما قال يشبه قراض مثله قال أبو عمر لم يختلف أصحاب مالك في أن القول قول العامل في ذلك وذكر بن حبيب أن الليث خالفه في ذلك فقال يحملان على قراض مثلهما واختار بن حبيب قول مالك وذكره بن وهب في (موطئه) قال قال الليث يحملان على قراض المسلمين للنصف قال أبو عمر قد قال مالك إن العامل إذا جاء بما يستنكر لم يصدق ورد إلى قراض مثله وهو قول الليث وإنما الاختلاف بينهما أن العامل لا يرد إلى قراض مثله إذا جاء بما يشبه أن يتقارض الناس عليه وإنما يرد إلى قراض مثله إذا جاء بما يستنكر وبما لا يستنكر وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري إذا ربح فقال رب المال شرطت لك النصف وقال العامل شرطت لك الثلثين فالقول قول رب المال وقال الشافعي يتحالفان ويكون للعامل أجر مثله على رب المال

Mas'alah: What is the ruling when the qirad agent loses the capital after buying goods?

Al-Istidhkar, p. 2999

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Liability and Trustworthiness of the Worker

قال مالك في رجل أعطى رجلا مائة دينار قراضا فاشترى بها سلعة ثم ذهب ليدفع إلى رب السلعة المائة دينار فوجدها قد سرقت فقال رب المال بع السلعة فإن كان فيها فضل كان لي وإن كان فيها نقصان كان عليك لأنك أنت ضيعت وقال المقارض بل عليك وفاء حق هذا إنما اشتريتها بمالك الذي أعطيتني قال مالك يلزم العامل

المشتري أداء ثمنها إلى البائع ويقال لصاحب المال القراض إن شئت فأد المائة الدينار إلى المقارض والسلعة بينكما وتكون

قراضا على ما كانت عليه المائة الأولى وإن شئت فابرأ من السلعة فإن دفع المائة دينار إلى العامل كانت قراضا على سنة القراض الأول وإن أبى كانت السلعة للعامل وكان عليه ثمنها قال أبو عمر قول الليث بن سعد في هذه المسألة كقول مالك سواء فإن لم يكن للمقارض مال بيعت عليه السلعة وكان الربح له وعليه النقصان فإن كان له مال وأدى ثمنها كانت السلعة له إذا أبى رب المال من أدائه وإن أدى رب المال الثمن كان القراض مستأنفا على شرط القراض الأول هذا كله عندي معنى قول الشافعي لأنه قال إذا اشترى العامل وجاء ليدفع الثمن فوجد المال قد ضاع فليس على رب المال شيء والسلعة للمقارض وأما أبو حنيفة وأصحابه فقالوا إذا اشترى وهلك المال في يده قبل أن ينتقد كان له الرجوع على رب المال ويكون رأس المال ما دفع أولا وآخرا مثال ذلك أن يكون المال الذي أخذه قراضا ألف درهم فيشتري سلعة بألف درهم ويهلك المال في يده قبل أن ينتقده فإنه يرجع على رب المال بألف درهم ويكون رأس ماله في تلك المضاربة العين لا يستحق شيئا من الربح حتى تتم الألفان ثم الربح

Mas'alah: What is the ruling on leftover items of little value after the conclusion of a qirad contract?

Al-Istidhkar, p. 3000

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Termination and Dissolution of Qirad

قال مالك في المتقارضين إذا تفاصلا فبقي بيد العامل من المتاع الذي يعمل فيه خلق

القربة أو خلق الثوب أو ما أشبه ذلك قال مالك كل شيء من ذلك كان تافها لا خطب له فهو للعامل ولم أسمع أحدا أفتى برد ذلك وإنما يرد من ذلك الشيء الذي له ثمن وإن كان شيئا له اسم مثل الدابة أو الجمل أو الشاذكونة أو أشباه ذلك مما له ثمن فإني أرى أن يرد ما بقي عنده من هذا إلا أن يتحلل صاحبه من ذلك قال أبو عمر روى بن القاسم عن مالك أنه سئل عن الجبة تفضل للعامل في القراض أو نحو ذلك من ثيابه ثم يعامله رد المال هل ينزع ذلك منه فقال ما علمت أنه يؤخذ مثل هذا منه وقال سحنون ما كان له بال أخذ منه وحسب في المال وما لم يكن له بال مثل الحبل والقربة والشيء الخفيف فإنه يترك له قال أبو عمر قول الليث في هذه المسألة كقول مالك لأنه قال لا يرد خلقا

تافها من الثياب ولا من الأسقية ولا الحبل وشبهه وأما أبو حنيفة والشافعي وأصحابهما فقالوا يرد قليل ذلك وكثيره واحتج بعضهم بقول النبي صلى الله عليه وسلم لعائشة - رضي الله عنها - (يا عائشة إياك ومحقرات الذنوب فإن لها من الله طالبا

Mas'alah: What does the author say about clarifying the meaning in qirad?

Al-Istidhkar, p. 3014

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Definition and Essential Conditions of Qirad

وقد أوضحنا هذا المعنى في القراض والحمد لله كثيرا

Mas'alah: What is the ruling on a qirad agent who violates instructions to claim all profit?

Al-Istidhkar, p. 3110

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Conditions and Restrictions in Qirad Contracts

ثم ذكر مسألة في المقارض يخالف فيشتري غير ما أمره به صاحب المال ليكون له الربح كله ويضمن رأس المال والمبضع معه يخالف رب البضاعة فيما أمره به ويتعدى ليضمن البضاعة ويأخذ ربحها فإن رب المال في الوجهين جميعا يخير بين أن يضمنه وبين أن يجيز فعله ويكون على شرطه وقد تقدم ذكر ذلك كله في كتاب القراض وأما تعدي المكتري بالدابة فإن أكثر أهل العلم خالفوا مالكا في ذلك ولم يجعلوه من باب العامل في القراض ولا المبضع معه يخالفان ما أمرا به في ذلك وأما الشافعي فقال عنه المزني ولو اكترى دابة من مكة إلى مر فتعدى بها إلى عسفان فعليه كراؤها إلى مر وكراء مثلها إلى عسفان وعليه الضمان يعني - إن عطبت وقال أحمد بن حنبل من اكترى دابة إلى موضع فجاوز فعليه الأجرة المذكورة وأجرة المثل لما جاوز وإن تلفت فعليه ايضا قيمتها

ذكره المزني في مختصره على مذهب أحمد وهذا كقول الشافعي سواء وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد فيما ذكر الطحاوي عنهم من اكترى دابة إلى مكان فجاوز بها إلى مكان آخر كان ضامنا لها ساعة جاوز بها وكان عليه الأجرة ولا شيء عليه في مجاوزته بها بعد سلامتها وإن عطبت في مجاوزته بها كان عليه ضمان قيمتها ساعة تجاوز بها قال أبو عمر مذهبهم أنه إذا جاوز بها كانت في ضمانه إن سلمت أو عطبت فليس عليه أجرة لما هو ضامن له وهذا خلاف ظاهر القرآن وظاهر السنة قال

الله عز وجل (لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل) البقرة 188 وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيب نفس منه) والمتعدي بالدابة إذا تجاوز بها الموضع الذي اكتراها إليه فقد وجب لصاحبها عليه أجرة مثلها في ذلك فإن لم يردها إليه كان قد أكل ماله باطلا بغير طيب نفسه ومن لم يوجب على المكتري كراء ما تعدى فيه بها فقد أعطاه مال غيره بغير طيب نفس منه وليس اعتلاله برأيه أنها صارت في ضمانه بشيء لأن الله تعالى لم يجعل الدابة إذا سلمت في ضمان المتعدي بها ولا رسوله ولا اتفق الجميع عليه بل الجمهور يقولون اذا اسلمت فلا ضمان على المكتري فيها وإنما عليه كراء المسافة التي تعدى عليها وقد تناقض أبو حنيفة فقال فيمن تعدى في بضاعة أبضعت معه فتجر فيها إنه ليس له الربح وعليه أن يتصدق به وكذلك الغاصب وسنذكر هذه المسألة في موضعها من هذا الكتاب إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on a person who violates the terms of a commenda partnership?

Al-Istidhkar, p. 3116

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Conditions and Restrictions in Qirad Contracts

حدثني خلف بن قاسم قال حدثني يعقوب المارودي قال حدثني يوسف بن يعقوب القاضي قال حدثني أبو الربيع الزهراني قال حدثني هشيم عن داود بن أبي هند عن رباح بن عبيدة عن بن عمر أنه سئل عن رجل استبضع بضاعة فخالف فيها فقال بن عمر هو ضامن فإن ربح فالربح لرب المال

Mas'alah: What is the ruling on work not entitling one to profit in a commenda partnership?

Al-Istidhkar, p. 3116

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Rights and Obligations of the Capital Owner and Worker

قال ابو عمر لم يجعل بن عمر - رضي الله عنه - العمل معنى يوجب به استحقاق ربح ولا غيره

Mas'alah: What is the story of Abdullah and Ubaydullah with Umar regarding qirad?

Al-Istidhkar, p. 3116

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Comparison of Qirad with Loan (Qard) and Hire

رواه مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه أن عبد الله وعبيد الله ابني عمر قفلا من غزوة فمرا بأبي موسى فأسلفهما من بيت المال فاشتريا به متاعا فحملاه إلى المدينة فربحا فيه قال عمر أديا المال وربحه فقال عبيد الله ما ينبغي لك هذا لو هلك المال ونقص ضمناه وسكت عبد الله فأعاد القول عمر عليهما فراجعه عبيد الله فقال له رجل لو جعلته قراضا يا أمير المؤمنين قال فأخذ عمر رأس المال ونصف الربح

Mas'alah: What does Umar's acceptance of liability imply for profit in qirad?

Al-Istidhkar, p. 3117

Index: Kitab al-Qirad (Commodatum Partnership) > Comparison of Qirad with Loan (Qard) and Hire

فلم ينكر عمر على ابنه عبيد الله قوله لو هلك المال أو نقص ضمناه يعني فلذلك طاب لنا ربحه ودل على ما ذهب إليه مالك ومن قال بقوله

KITAB 71

كتاب المساقاة

Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب المساقاة

The Chapter on Musaqah

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What does the chapter heading for the section on musaqah indicate?

Al-Istidhkar, p. 3002

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > The Chapter on Musaqah > Definition and Linguistic Terms of Musaqah

(1 - باب ما جاء في المساقاة)

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's agreement with the Jews of Khaybar regarding sharecropping?

Al-Istidhkar, p. 3002

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > The Chapter on Musaqah > Legal Basis and Permissibility of Musaqah

1372 - مالك عن بن شهاب عن سعيد بن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليهود خيبر يوم افتتح خيبر (أقركم فيها ما أقركم الله عز وجل على أن الثمر بيننا وبينكم) قال فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبعث عبد الله بن رواحة فيخرص بينه وبينهم ثم يقول إن شئتم فلكم وإن شئتم فلي فكانوا يأخذونه

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet's arrangement with the Jews of Khaybar regarding sharecropping?

Al-Istidhkar, p. 3007

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > The Chapter on Musaqah > Legal Basis and Permissibility of Musaqah

وقد قيل إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لهم (أقركم ما أقركم الله) وكان يخرص عليهم لأن الله عز وجل - كان قد أفاء عليه وعلى من معه خيبر بمن فيها فكانوا له عبيدا كما قال بن شهاب أفاءها الله وأهلها عليهم فأقرهم فيها صلى الله عليه وسلم ليعملوها على الشطر ومعلوم أنه جائز بين السيد وعبده في البيع وغيره ما لا يجوز بين الأجنبيين لأن العبد لسيده أخذ ما بيده من المال عند الجميع لا يختلف في ذلك من يراه يملك ومن يقول أنه لا يجوز أن يملك

Mas'alah: What is the Maliki ruling on musaqah and muzara'ah?

Al-Istidhkar, p. 3008

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > The Chapter on Musaqah > Categories and Types of Musaqah

وقد اختلف العلماء قديما في جواز المزارعة والمساقاة فقال مالك المساقاة جائزة والمزارعة لا تجوز وهو قول الليث بن سعد في رواية وقول الشافعي في المزارعة عندهم إعطاء الأرض بالثلث أو الربع أو جزء مما تخرج الأرض إلا أن مالكا أجاز من المزارعة في الأرض البيضاء ما كان من النخل والشجر إذا كان تبعا لثمن الشجر وذلك أن تكون الأرض بين النخل الثلث والنخل الثلثين ويكون ما تخرج الأرض للعامل أو بينهما وقال أبو حنيفة وزفر لا تجوز المزارعة ولا المساقاة بوجه من الوجوه وادعوا أن المساقاة منسوخة بالنهي عن المزابنة وأن المزارعة منسوخة بالنهي عن الإجارة المجهولة وكراء الأرض ببعض ما تخرج ونحو هذا وقال بن أبي ليلى والثوري وأبو يوسف ومحمد تجوز المساقاة والمزارعة جميعا وهو قول الأوزاعي والحسن بن حي وأحمد وإسحاق وحجتهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ساقى

يهود خيبر على شرط ما تخرج الأرض والثمرة وسيأتي القول فيما يجوز به كراء الأرض في باب كراء الأرض إن شاء الله عز وجل

BAB 2

باب شروط المساقاة

The Chapter on Conditions of Musaqah

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What are the conditions for the validity of musaqah according to the majority of scholars?

Al-Istidhkar, p. 3007

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > The Chapter on Conditions of Musaqah > Conditions for Validity of Musaqah on Absent Orchards

وجمهور العلماء بالمدينة وغيرها المجيزون للمساقاة لا تجوز عندهم إلا إلى سنين معلومة أو أعوام معدودة إلا أنهم يكرهونها فيما طال من السنين

Mas'alah: What is the ruling on the landowner stipulating to plant the empty land for himself in a musaqah contract?

Al-Istidhkar, p. 3012

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > The Chapter on Conditions of Musaqah > Stipulations of the Owner's Reserved Land

قال وإن اشترط صاحب الأرض أنه يزرع في البياض لنفسه فذلك لا يصلح لأن الرجل الداخل في المال يسقي لرضب الأرض فذلك زيادة ازدادها عليه

Mas'alah: What are the conditions for planting between partners in a musaqah contract?

Al-Istidhkar, p. 3012

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > The Chapter on Conditions of Musaqah > Stipulations of the Owner's Reserved Land

قال وإن اشترط الزرع بينهما فلا بأس بذلك إذا كانت المؤونة كلها على الداخل في

المال البذر والسقي والعلاج كله فإن اشترط الداخل في المال على رب المال أن البذر عليك كان ذلك غير جائز لأنه قد اشترط على رب المال زيادة ازدادها عليه وإنما تكون المساقاة على أن على الداخل في المال المؤونة كلها والنفقة ولا يكون على رب المال منها شيء فهذا وجه المساقاة المعروف

Mas'alah: What are the conditions for the validity of musaqah and muzara'ah contracts?

Al-Istidhkar, p. 3013

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > The Chapter on Conditions of Musaqah > Conditions for Validity of Musaqah on Absent Orchards

قال أبو عمر هذا قول كل من يجيز المساقاة أنه لا يجوز إلا على سنتها وأن العمل على الداخل لا رب الحائط والقائم كل ما يحتاج إليه بالمزارعة عند من يجيزها

Mas'alah: What is the chapter on conditions regarding slaves in musaqah?

Al-Istidhkar, p. 3024

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > The Chapter on Conditions of Musaqah > Stipulations of Slaves, Animals, and Equipment

(2 - باب الشرط في الرقيق في المساقاة)

Mas'alah: What is the ruling on stipulating equipment in musaqah and muzara'ah contracts?

Al-Istidhkar, p. 3025

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > The Chapter on Conditions of Musaqah > Stipulations of Slaves, Animals, and Equipment

وقال محمد بن الحسن لا بأس أن يشترط رب المال في المساقاة والمزارعة على المساقي دولابا وآلات يستقي عليها الزرع ولو اشترطه العامل على رب الأرض لم يجز

BAB 3

باب ما تجوز فيه المساقاة

The Chapter on What May Be Subject to Musaqah

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What types of trees and plants are permissible for musaqah contracts?

Al-Istidhkar, p. 3008

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > The Chapter on What May Be Subject to Musaqah > Permissible Trees and Plants for Musaqah

واختلفوا فيما تجوز فيه المساقاة فقال مالك تجوز المساقاة في كل أصل ثابت يبقى نحو النخل والرمان والتين والفرسك والعنب والورد والياسمين والزيتون وما كان مثل ذلك مما له أصل يبقى وهو قول أبي ثور قال مالك ولا تجوز المساقاة في كل ما يجنى ثم يخلف نحو القصب والموز والبقول لأن بيع ذلك جائز وبيع ما يجنى بعده قال مالك وتجوز المساقاة في الزرع إذا استقل على وجه الأرض وعجز صاحبه عن سقيه ولا تجوز مساقاته إلا في هذه الحال بعد عجز صاحبه عن سقيه

Mas'alah: What is the ruling on musaqah for cucumbers, melons, bananas, and sugarcane?

Al-Istidhkar, p. 3009

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > The Chapter on What May Be Subject to Musaqah > Musaqah on Specific Plants (Bananas, Sugarcane, Roses, etc.)

قال مالك لا بأس بمساقاة القثاء والبطيخ إذا عجز عنه صاحبه ولا تجوز مساقاة الموز والقصب بحال حكى ذلك كله عن مالك بن القاسم وبن وهب وبن عبد الحكم

Mas'alah: What is the Hanafi view on musaqah for all types of trees?

Al-Istidhkar, p. 3010

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > The Chapter on What May Be Subject to Musaqah > Permissible Trees and Plants for Musaqah

وأجاز المساقاة في الأصول كلها أبو يوسف ومحمد

Mas'alah: In which types of trees is musaqah permissible according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 3016

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > The Chapter on What May Be Subject to Musaqah > Permissible Trees and Plants for Musaqah

قال مالك السنة في المساقاة عندنا أنها تكون في أصل كل نخل أو كرم أو زيتون أو رمان أو فرسك أو ما أشبه ذلك من الأصول جائز لا بأس به على أن لرب المال نصف التمر من ذلك أو ثلثه أو ربعه أو أكثر من ذلك أو أقل

Mas'alah: Is musaqah permissible for crops after they have emerged?

Al-Istidhkar, p. 3016

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > The Chapter on What May Be Subject to Musaqah > Musaqah on Annual Crops and Regrowth

قال مالك والمساقاة أيضا تجوز في الزرع إذا خرج واستقل فعجز صاحبه عن سقيه وعمله وعلاجه فالمساقاة في ذلك أيضا جائزة قال أبو عمر قد مضى القول فيما تجوز فيه المساقاة من الشجر المثمر كله على اختلاف أنواعه وما في ذلك بين

العلماء من المذاهب وقول أبي يوسف ومحمد في ذلك نحو قول مالك

Mas'alah: What are the conditions for musaqah on crops according to Malik and other scholars?

Al-Istidhkar, p. 3017

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > The Chapter on What May Be Subject to Musaqah > Conditions for Validity of Musaqah on Crops

وأما المساقاة في الزرع فتجوز عند مالك على ما شرط وذكر في (موطئه) ولا تجوز عنده إذا لم يعجز صاحبه عن سقيه وقال الليث بن سعد لا يساقى الزرع بعد أن يستقل قال فأما القصب فيجوز فيه المساقاة فإن القصب أصل وقال محمد بن الحسن جائز أن يساقي الزرع قبل ان يستحقه ولا تجوز المساقاة عند الشافعي في غير النخل والعنب ولا يجوز عند داود إلا في النخل خاصة وقد تقدم ذكر ذلك

Mas'alah: What is the ruling on musaqah for banana plants in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3017

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > The Chapter on What May Be Subject to Musaqah > Musaqah on Specific Plants (Bananas, Sugarcane, Roses, etc.)

واختلفوا أيضا في مساقاة الموز وقد ذكر بن المواز عن بن القاسم وأشهب أنهما قالا يجوز فيه المساقاة قال وقد كان بن القاسم أجازه في مجلس أبي زيد وليس بشيء قال أبو عمر قد تقدم عن مالك أنه لا تجوز المساقاة في القصب وهو تحصيل مذهبه عند أصحابه إلا ما يجوز في الزرع والمقتات ونحوها

Mas'alah: What is the ruling on musaqah for onions according to different scholars?

Al-Istidhkar, p. 3017

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > The Chapter on What May Be Subject to Musaqah > Musaqah on Specific Plants (Bananas, Sugarcane, Roses, etc.)

واختلف الفقهاء في مساقاة البصل فأجازها مالك والشافعي وأصحابهما ومحمد بن الحسن والحسن بن حي وذلك عندهم على التلقيح والزبر والحضر والحفظ وما يحتاج إليه من العمل وقال الليث لا تجوز المساقاة في البصل ولا يجاز إلا فيما يسقى

BAB 5

باب قسمة الثمرة
The Chapter on Division of the Fruit

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the hadith about Abdullah ibn Rawahah's refusal of a bribe during the Khaybar assessment?

Al-Istidhkar, p. 3002

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > The Chapter on Division of the Fruit > Rulings on Bribery in Fruit Assessment

1373 - مالك عن بن شهاب عن سليمان بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يبعث عبد الله بن رواحة إلى خيبر فيخرص بينه وبين يهود خيبر قال فجمعوا له حليا من حلي نسائهم فقالوا له هذا لك وخفف عنا وتجاوز في القسم فقال عبد الله بن رواحة يا معشر اليهود! والله إنكم لمن أبغض خلق الله إلي وما ذاك بحاملي على أن أحيف عليكم فأما ما عرضتم من الرشوة فإنها سحت وإنا لا نأكلها فقالوا بهذا قامت السماوات 4 والأرض

Mas'alah: What does the author say about the division of fruits among partners in trees?

Al-Istidhkar, p. 3008

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > The Chapter on Division of the Fruit > Division of Fruit Between Owner and Worker

وسنذكر اختلاف قول مالك وأصحابه في قسمة الثمار بين الشركاء في رؤوس الشجر عند اختلاف أغراضهم في ذلك في موضعه ونذكر من خالفهم في ذلك ومن تابعه عليه إن شاء الله عز وجل

BAB 6

باب نفقة المساقاة

The Chapter on Expenses of Musaqah

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling when a shared water source dries up and one partner wants to work on it?

Al-Istidhkar, p. 3013

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > The Chapter on Expenses of Musaqah > Shared Water Source Disputes

قال مالك في العين تكون بين الرجلين فينقطع ماؤها فيريد أحدهما أن يعمل في العين ويقول الآخر لا أجد ما أعمل به إنه يقال للذي يريد أن يعمل في العين اعمل وأنفق ويكون لك الماء كله تسقي به حتى يأتي صاحبك بنصف ما أنفقت فإذا جاء بنصف ما أنفقت أخذ حصته من الماء وإنما أعطي الأول الماء كله لانه اتفق ولو لم يدرك شيئا بعمله لم يعلق الآخر من النفقة شيء

Mas'alah: Where will the discussion on the division of conquered land be mentioned?

Al-Istidhkar, p. 2029

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > Definition and Linguistic Derivation of Musaqah

وسنذكر اختلاف العلماء في قسمة الأرض المغلوبة عن عنوة في قصة خيبر في كتاب المساقاة - إن شاء الله

Mas'alah: What does the chapter heading for the Book of Sharecropping of Orchards indicate?

Al-Istidhkar, p. 3002

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > Definition and Linguistic Derivation of Musaqah

(33 كتاب المساقاة)

Mas'alah: Does the Prophet's statement to the Jews indicate that musaqah is permissible with unknown terms?

Al-Istidhkar, p. 3007

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > Pillars and Conditions of Musaqah

وليس في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لليهود (أقركم الله) دليل على أن المساقاة تجوز إلى مجهول أو إلى غير أجل لأن في قوله أقركم ما أقركم الله دليلا واضحا على أن ذلك خصوص لأنه كان ينتظر في ذلك القضاء من ربه وليس كذلك غيره وقد أحكمت الشريعة معاني الإجارات وسائر المعاملات

Mas'alah: What is the ruling on estimation (khar) in musaqah contracts?

Al-Istidhkar, p. 3007

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > Division of Produce and By-Products

وأما الخرص في المساقاة فإن ذلك غير جائز عند جمهور العلماء لأن المتساقيين شريكان فلا يقتسمان الثمرة إلا بما يجوز من بيع الثمار بعضها ببعض وبما لم يدخله المزابنة لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها ومن قال هذا قال إنما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبعث إلى يهود خيبر من يخرص الثمار عليهم عند طيبها لإحصاء الزكاة لأن المساكين ليسوا شركاء متعينين والشركاء اليهود ولو تركوا

وأكل الثمر رطبا والتصرف فيه بالعطية أضر ذلك بالمسلمين وبسهم المساكين فخرصت عليهم لذلك وأهل الأموال أمناء في ذلك مع ما وصفنا من قولهم إن اليهود كانوا عبيدا للمسلمين والله أعلم

Mas'alah: What is the Shafi'i view on the permissibility of musaqah?

Al-Istidhkar, p. 3009

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > Pillars and Conditions of Musaqah

وقال الشافعي لا تجوز المساقاة الا في النخل والكرم لان ثمرهما بائن من شجره ولا حائل دونه يمنع إحاطة النظر به قال وثمر غيرهما متفرق بين أضعاف ورق شجره لا يحاط بالنظر إليه قال وإذا ساقى على نخل فيها بياض فإن كان لا يوصل إلى عمل البياض إلا بالدخول على النخل وكان لا يوصل إلى سقيه إلا بشرك النخل في الماء وكان غير مثمر جاز أن يساقى عليه في النخل لا منفردا وحده قال ولولا الخبر في قصة خيبر لم يجز ذلك لأنه كراء الأرض ببعض ما يخرج منها وهي المزارعة المنهي عنها قال وليس للعمل في النخل أن يزرع البياض إلا بإذن ربه فإن فعل كان كمن زرع أرض غيره

Mas'alah: What is Abu 'Umar's critique of the Shafi'i reasoning for limiting musaqah to date palms and grapevines?

Al-Istidhkar, p. 3009

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > Pillars and Conditions of Musaqah

قال أبو عمر ما اعتل به الشافعي في جواز المساقاة في النخل والعنب دون غيرها من الأصول فإن ثمرتها ظاهرة لا حائل دونهما يمنع منها لإحاطة النظر إليها ليس بشيء لأن الكمثرى والتين وحب الملوك وعيون البقر والرمان والأترج والسفرجل وما كان مثل ذلك كله يحاط بالنظر إليه كما يحاط بالنظر إلى النخل والعنب والعلة له أن المساقاة لا تجوز إلا فيما يجوز فيه الخرص والخرص لا يجوز إلا فيما وردت به السنة فأخرجته عن المزابنة كما أخرجت العرايا منهما وذلك النخل والعنب خاصة بحديث عتاب بن أسيد في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on sharecropping palm trees with empty land in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3012

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > Inclusion of Cultivated Land (Bayad) in Musaqah

قال مالك إذا ساقى الرجل النخل وفيها البياض فما ازدرع الرجل الداخل في البياض فهو له

Mas'alah: What is the scope of musaqah according to Malik and its basis in sunnah and practice?

Al-Istidhkar, p. 3012

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > Pillars and Conditions of Musaqah

قال أبو عمر لم يجز مالك في المساقاة إلا ما وردت به السنة فيها والعمل لأنها خارجة عن أصول البياعات والإجارات فلم يتعد بها موضعها كسائر المخصوصات

الخارجة عن أصولها الاستثناء بها منها وغيره يجيز أن يكون البذر في البياض منهما معا ويقول ذلك ما جوز وأبعد من المزارعة عندهما بالثلث وهي كراء الأرض ببعض ما تخرجه

Mas'alah: Is musaqah on palm trees and land permissible according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 3013

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > Valid Trees and Crops for Musaqah

وجائز عندهم المساقاة على النخل والأرض نحو مما يخرج هذه وهذه على ما روى في مساقاة خيبر على النصف مما تخرج الأرض والنخل

Mas'alah: What is the ruling on a musaqah contract where the worker only contributes labor?

Al-Istidhkar, p. 3013

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > Pillars and Conditions of Musaqah

قال مالك وإذا كانت النفقة كلها والمؤونة على رب الحائط ولم يكن على الداخل في المال شيء إلا أنه يعمل بيده انما هو اجير ببعض الثمر فإن ذلك لا يصلح لأنه لا يدري كم إجارته إذا لم يسم له شيئا يعرفه يعمل عليه لا يدري أيقل ذلك أم يكثر

Mas'alah: What is the analogy between musaqah and qirad regarding conditions?

Al-Istidhkar, p. 3014

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > Pillars and Conditions of Musaqah

قال أبو عمر تشبيه مالك صحيح لأن القول في المساقاة كالمعنى الواحد لا تجوز في واحد منهما الزيادة على الخبر الذي يقع عليه الشرط والعقد فيهما لأنه إذا كان ذلك كان الأجر أن يكون ذلك الجزء مجهولا

Mas'alah: What conditions may the owner of a garden stipulate in a musaqah contract?

Al-Istidhkar, p. 3014

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > Rights and Obligations of the Owner

قال مالك والسنة في المساقاة التي يجوز لرب الحائط أن يشترطها على المساقي شد الحظار وخم العين وسرو الشرب وإبار النخل وقطع الجريد وجذ الثمر هذا وأشباهه على أن للمساقي شطر الثمر أو أقل من ذلك أو أكثر إذا تراضيا عليه غير أن صاحب الأصل لا يشترط ابتداء عمل جديد يحدثه العامل فيها من بئر يحتفرها أو عين يرفع رأسها أو غراس يغرسه فيها يأتي بأصل ذلك من عنده أو ضفيرة يبنيها تعظم فيها نفقته وإنما ذلك بمنزلة أن يقول رب الحائط لرجل من الناس بن لي ها هنا بيتا أو احفر لي بئرا أو أجر لي عينا أو اعمل لي عملا بنصف ثمر حائطي هذا قبل أن يطيب ثمر الحائط ويحل بيعه فهذا بيع الثمر قبل أن يبدو صلاحه وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها

Mas'alah: Who is responsible for harvesting the fruit in a musaqah contract?

Al-Istidhkar, p. 3015

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > Rights and Obligations of the Worker

واختلف الفقهاء في الذي عليه جذاذ الثمر منهما فقال مالك ما وصفنا عليه جماعة أصحابه إلا أنهم قالوا إن اشترط المساقي على رب المال جذاذ الثمر وعصر الزيتون جاز وإن لم يشترطه فهو على العامل ومن اشترط عليه منهما جاز وقال محمد بن الحسن الشيباني والتلقيح والخبط حتى يصير تمرا على

العامل فإذا بلغ الجذاذ كان عليهما بنصفين إن كان الشرط نصفين قال ولو أن صاحب النخل اشترط في أصل المساقاة الجذاذ والخبط حتى يصير ثمرا على العامل فإذا بلغ الجذاذ والخبط بعد ما بلغ على العامل كانت المساقاة فاسدة وقال الشافعي إن اشترط المساقي على رب المال جذاذ الثمر أو قطف العنب لم يجز فكانت المساقاة فاسدة وإنما (شد الحظار) عند مالك على العامل كما عليه كما وصفنا من إبار النخل وقطع الجريدة ونوى النطيح والخبط حتى يصير تمرا وقال الشافعي كل ما كان داعيته إلى الاستزادة في العدة من إصلاح الماء بطريقه وقطع الحشيش المضر بالنخل ونحوه فشرطه على العامل وأما (شد الحظار) فليس عنه مشترى في الثمن ولا صلاح لها ولا يجوز اشتراطه على العامل وقال محمد بن الحسن لا يجوز اشتراط تنقية المسقاة والأنهار على العامل وإن اشترط ذلك عليه كانت المعاملة فاسدة قال أبو عمر قول مالك في هذا الباب أولى بالصواب لأن ذلك كله عمل في الحائط يصلحه وينعقد وعلى ذلك يستحق المساقي نصيبه من عدمه فأما الذي لا يجوز اشتراطه على العامل مما لا يعود منه فائدة على العامل في حصته ما ينفرد به رب الحائط دونه لأنه حينئذ - يصير زيادة استأجره عليها المجهول من الثمن

Mas'alah: Can the worker in a musaqah contract stipulate to take crops grown between the palm

trees?

Al-Istidhkar, p. 3017

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > Inclusion of Cultivated Land (Bayad) in Musaqah

واختلف أصحابنا في استثناء العامل زرعا يكون بين النخل فروى بن وهب عن مالك ان ذلك جائزن وهو بمنزلة البياض يشترطه العامل لنفسه ذكره بن عبدوس قال وأنكر ذلك عليه سحنون إلا هاء ولا يجوز له أن يستثني البذر فكيف يستثني الزرع

Mas'alah: When is musaqah not permissible for fruit that has ripened and become saleable?

Al-Istidhkar, p. 3017

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > Valid Trees and Crops for Musaqah

قال مالك لا تصلح المساقاة في شيء من الأصول مما تحل فيه المساقاة إذا كان فيه ثمر قد طاب وبدا صلاحه وحل بيعه وإنما ينبغي أن يساقى من العام المقبل وإنما مساقاة ما حل بيعه من الثمار إجارة لأنه إنما ساقى صاحب الأصل ثمرا قد بدا صلاحه على أن يكفيه إياه ويجذه له بمنزل الدنانير والدراهم يعطيه

اياها وليس ذلك بالمساقاة إنما المساقاة ما بين أن يجذ النخل إلى أن يطيب الثمر ويحل بيعه

Mas'alah: What is the ruling on musaqah for fruit before it ripens and becomes saleable?

Al-Istidhkar, p. 3018

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > Valid Trees and Crops for Musaqah

قال مالك ومن ساقى ثمرا في أصل قبل ان يبدو صلاحه ويحل بيعه فتلك السماقاة بعينها جائزة قال أبو عمر قد كرر هذا المعنى وهو مفهوم جدا وكل من أجاز المساقاة لم يجزها إلا فيما لم يخلق وفيما لم يبد صلاحه من الثمار ويعمل العامل في الشجر من الحفر والزبر وسائر العمل ما يحتاج إليه وتصلح ثمرتها به على حد ما يخرجه الله فيها من الثمر كالقراض يعمل العامل في المال حد ما يرزقه الله فيه من الربح وهذان أصلان مخالفان للبيوع وللإجارات وكل عندنا أصل في نفسه يجب التسليم له والعمل به وذكر بن عبدوس أيضا عن سحنون أنه قال لا بأس بمساقاة التي يعلم أن يبدو صلاحها لأنها إجارة شيء معلوم والعامل في ذلك أجير بأجرة معلومة قال أبو عمر إذا كان هذا فليست مساقاة وإنما الذي يعطيه في عمله من الثمر الذي حل بيعه بمنزلة الدنانير والدراهم كما قال مالك - رحمه الله وأما الشافعي فاختلف قوله فمرة قال مثل مالك تجوز المساقاة في الحائط وإن بدا صلاحه ومرة قال لا تجوز

Mas'alah: What is the difference between musaqah of palm trees and leasing white land?

Al-Istidhkar, p. 3019

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > Inclusion of Cultivated Land (Bayad) in Musaqah

قال مالك وإنما فرق بين المساقاة في النخل والأرض البيضاء أن صاحب النخل لا يقدر على أن يبيع ثمرها حتى يبدو صلاحه وصاحب الأرض يكريها وهي أرض بيضاء

لا شيء فيها

Mas'alah: What is the difference between musaqah and leasing white land based on hadith?

Al-Istidhkar, p. 3019

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > Inclusion of Cultivated Land (Bayad) in Musaqah

قال أبو عمر الفرق بين المساقاة وكراء الأرض البيضاء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزارعة وهي إعطاء الأرض بالثلث والربع وساقى أهل خيبر على نصف ما تخرج الثمرة

Mas'alah: What is the ruling on the duration of a musaqah contract for palm trees?

Al-Istidhkar, p. 3021

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > Contract Formation and Binding Nature

قال مالك والأمر عندنا في النخل أيضا إنها تساقي السنين الثلاث والأربع وأقل من ذلك وأكثر قال وذلك الذي سمعت وكل شيء مثل ذلك من الأصول بمنزلة النخل يجوز فيه لمن ساقى من السنين مثل ما يجوز في النخل

Mas'alah: What is the ruling on the term of a musaqah contract?

Al-Istidhkar, p. 3021

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > Contract Formation and Binding Nature

قال أبو عمر قد اختلف في أجل المساقاة وقد ذكرنا ذلك عند قول النبي صلى الله عليه وسلم ليهود خيبر (أقركم ما أقركم الله

وقد روي عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال لهم (أقركم ما شئنا) والمعنى واحد ونعيد هنا منها ذكرا كما أعاده مالك - رحمه الله فنقول إن مالكا والشافعي ومحمد بن الحسن متفقون على إجازة المساقاة سنينا معلومة والمساقاة إنما هي عندهم إلى الجذاذ وقد ذكرنا اختلافهم عن العلماء ورب الأصل فيما مضى من هذا الباب وإذا كان الأصل في المساقاة إلى الجذاذ قبل أن يبدو في الشجر شيء من الثمر فحكم السنين المعلومات في ذلك حكم السنة الواحدة لأنه كله شيء لم يخلق أو لم يظهر وقد أجازت طائفة المساقاة إلى غير توقيت من السنين من أهل الظاهر واحتجوا بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم عامل اليهود على شطر النخل والزرع ما بدا لرسول الله صلى الله عليه وسلم من غير توقيت وقد مضى القول عليهم فيما تقدم من هذا الباب والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling when a musaqah contract does not specify a time period?

Al-Istidhkar, p. 3022

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > Contract Formation and Binding Nature

فإن دفع رجل إلى رجل نخلا أو شجرا معاملة على جزء معلوم ولم يذكروا وقتا معلوما فقالت طائفة منهم أبو ثور ذلك سنة واحدة وهو يشبه مذهب بن الماجشون فمن اكترى دارا مشاهرة أنه يلزمه شهر واحد وقول أبي ثور فيمن ساقى حائطا ولم يذكر في وقت المساقاة مرة معلومة قول حسن

Mas'alah: What is the ruling on the musaqi taking additional payment from the owner?

Al-Istidhkar, p. 3022

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > Invalidating Conditions and Void Contracts

قال مالك في المساقي إنه لا يأخذ من صاحبه الذي ساقاه شيئا من ذهب ولا ورق يزداده ولا طعام ولا شيئا من الأشياء لا يصلح ذلك ولا ينبغي أن يأخذ المساقي من رب الحائط شيئا يزيده إياه من ذهب ولا ورق ولا طعام ولا شيء من الأشياء والزيادة فيما بينهما لا تصلح قال مالك والمقارض أيضا بهذه المنزلة لا يصلح إذا دخلت الزيادة في المساقاة أو المقارضة صارت إجارة وما دخلته الإجارة فإنه لا يصلح ولا ينبغي أن تقع الإجارة بأمر غرر لا يدري أيكون أم لا يكون أو يقل أو يكثر

Mas'alah: What is the ruling on additional payments in musaqah and qirad?

Al-Istidhkar, p. 3023

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > Invalidating Conditions and Void Contracts

قال أبو عمر لا خلاف بين مجيزي المساقاة أنه لا يجوز أن تكون من واحد منهما زيادة يزدادها على جزئه المعلوم لأنه - حينئذ - يعود الجزء مجهولا ولا يجوز أن تكون المعاملة على جزء مجهول وإنما تجوز على جزء معلوم ثلث أو نصف أو ربع أو نحو ذلك من الأجزاء المعلومات فيما يخرجه إليه في الثمرة وقد ذكرنا ما في هذا المعنى في القراض أيضا

Mas'alah: What is the ruling on musaqah of land containing both trees and empty land?

Al-Istidhkar, p. 3023

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > Inclusion of Cultivated Land (Bayad) in Musaqah

قال مالك في الرجل يساقي الرجل الأرض فيها النخل والكرم أو ما أشبه ذلك من الأصول يكون فيها الأرض البيضاء قال مالك إذا كان البياض تبعا للأصل وكان الأصل أعظم ذلك أو أكثره فلا بأس بمساقاته وذلك أن يكون النخل الثلثين أو أكثر ويكون البياض الثلث أو أقل من ذلك وذلك أن البياض حينئذ تبع للأصل ثم ذكر إلى آخر الباب هذا المعنى مكررا وشبهه بالسيف والمصحف يكون في أحدهما الحلية من الورق فيباع بالورق إذا كان الورق بيعا للنصل والمصحف وكذلك القلادة والخاتم وذلك ان يكون الثلث فادنى على ما ذكر في الأرض البيضاء مع الأصول وقد مضى القول في ذلك في البيوع وذكرنا هنالك اختلاف العلماء في ذلك المعنى بين السلف وما جرى مجراه فأما مساقاة الأرض البيضاء فقد ذكرنا في هذا الباب أصول أقوال العلماء من أجاز المزارعة جملة ومن أجازها في النخل والشجر لأنه يجيز المساقاة ما أغنى عن إعادته وقد ذكرنا الأقاويل بذلك ومن لا يجيز المزارعة

مالك والشافعي قد اختلفا على ما ذكرناه عنهما فيما تقدم في هذا الباب بقول مالك ما قد أوضحه في (موطئه) وأما الشافعي فقد أبطل المزارعة في قليل الأرض البيضاء لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المخابرة إلا أنه قال وإذا ساقاه على نخل فكان فيه بياض لا يوصل إلى عمله إلا بالدخول على النخل وكان لا يوصل إلى سقيه إلا بترك النخل في الماء وكان غير متميز جاز أن يساقي عليه من النخل إلا منفردا وحده ولولا الخبر فيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه دفع إلى أهل خيبر النخل على أن لهم

النصف من النخل والزرع وله النصف فكان الزرع كما وصفت بين ظهراني النخل لم يجز ذلك قال وليس للمساقي في النخل أن يزرع الأرض إلا بإذن ربها فإن فعل كان كمن زرع أرض غيره قال ولا تجوز المساقاة إلا بجزء معلوم قل أو كثر وإن ساقاه على أن له نخلات بعينها من الحائط لم يجز ولو اشترط أحدهما على صاحبه صاعا من تمر زيادة لم يجز وكان له أجر مثله فيما عمل

Mas'alah: What is the ruling on the musaqi stipulating that slaves be provided by the owner?

Al-Istidhkar, p. 3024

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > Invalidating Conditions and Void Contracts

1374 - قال مالك إن أحسن ما سمع في عمال الرقيق في المساقاة يشترطهم المساقي على صاحب الأصل إنه لا بأس بذلك لأنهم عمال المال فهم بمنزلة المال لا منفعة فيهم للداخل إلا أنه تخف عنه بهم المؤونة وإن لم يكونوا في المال اشتدت

مؤونته وإنما ذلك بمنزلة المساقاة في العين والنضح ولن تجد أحدا يساقي في أرضين سواء في الأصل والمنفعة إحداهما بعين واثنة غزيرة والأخرى بنضح على شيء واحد لخفة مؤنة العين وشدة مؤنة النضح قال وعلى ذلك الأمر عندنا قال والواثنة الثابت ماءها التي لا تغور ولا تنقطع إلى آخر كلامه في الباب ومعنى كلامه أنه لا يجوز للعامل أن يشترط أن يعمل برقيق الحائط في غيره ولا أن يشترط في الرقيق ما ليس فيه ولا لرب المال أن يخرج من رقيق المال من كان فيه في عقد في المساقاة وله ذلك قبل وإنما يساقيه على حاله ومن مات من الرقيق أو لحقته آفة فعلى رب المال أن يخلفه هذا كله معنى قوله إلى آخر الباب وإنما لم يجز له أن يشترط في العقد على العامل أن يأخذ من رقيق الحائط أحدا كان فيخرجه عنه بشرط العقد لأنه إذا فعل ذلك فقد ازداد عليه زيادة كما لو اشترط عليه نخلة بعينها أو عملا يعمله له خاصة في الحائط وأما إذا خرج الرقيق

Mas'alah: What is the ruling on the owner taking something from the orchard before the musaqah contract?

[Al-Istidhkar, p. 3025]

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > Rights and Obligations of the Worker

من الحائط قبل عقد المساقاة فقد فعل ما كان له فعله في ماله وساقى الحائط على ماله

Mas'alah: What is the ruling on the worker stipulating slaves already in the orchard?

[Al-Istidhkar, p. 3025]

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > Invalidating Conditions and Void Contracts

قال أبو عمر كلامه - رحمه الله - إنما هو في اشتراط العامل على رب الحائط ما كان في الحائط من الرقيق فهذا لم يختلف قوله ولا قول أصحابه فيه

Mas'alah: What is the ruling on the worker stipulating slaves not in the orchard?

Al-Istidhkar, p. 3025

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > Invalidating Conditions and Void Contracts

فإن اشترط العامل رقيقا لم يكونوا عنده في الحائط فقد اختلفوا في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on the worker stipulating a single animal in musaqah?

Al-Istidhkar, p. 3025

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > Invalidating Conditions and Void Contracts

فقال بن القاسم في (المدونة) بلغني أن مالكا سهل في الدابة الواحدة يشترطها العامل على رب الحائط إذا لم تكن فيه قال وذلك عندي إذا كان الحائط كثيرا له قدر فأما الحائط الصغير فلا يجوز

Mas'alah: What is the ruling on the worker stipulating slaves in musaqah according to the Utbiyya?

Al-Istidhkar, p. 3025

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > Invalidating Conditions and Void Contracts

وفي (العتبية) روى عيسى عن بن القاسم عن مالك مثل ذلك وقاله بن القاسم

Mas'alah: What is the ruling on the worker stipulating slaves not in the orchard according to Nafi'?

Al-Istidhkar, p. 3025

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > Invalidating Conditions and Void Contracts

وروى يحيى بن يحيى عن نافع أنه قال لست آخذ بقول مالك في ذلك ولا أرى بأسا أن يشترط العامل عدا من الرقيق وإن لم يكونوا في الحائط يومئذ

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on the worker stipulating workers and their expenses in a sharecropping contract?

Al-Istidhkar, p. 3025

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > Invalidating Conditions and Void Contracts

وأما الشافعي فقال لا بأس أن يشترط المساقي على رب النخل غلمانا يعملون معه لا

يستعملهم في غيره ونفقة الرقيق على ما يتشارطان عليه وليس نفقة الرقيق بأكثر من أجرتهم فإذا جاز أن يعملوا للمساقي بغير أجر جاز أن يعملوا له بغير نفقة

Mas'alah: What does the author say about the previous discussion on sharecropping and land leasing?

Al-Istidhkar, p. 3027

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > Definition and Linguistic Derivation of Musaqah

قال أبو عمر قد مضى والحمد لله في المساقاة مذهب مالك في كراء الارض وما يجوز أن تكرى به وما اختلف فيه أصحابه من ذلك

Mas'alah: What is the ruling on water distribution from a flood channel in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3154

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > Valid Trees and Crops for Musaqah

1421 - مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في سيل مهزور ومذينب (يمسك حتى الكعبين ثم يرسل الأعلى على الأسفل)

Mas'alah: What is the definition of naddah according to Ibn Habib?

Al-Istidhkar, p. 4053

Index: Kitab al-Musaqah (Sharecropping of Orchards) > Definition and Linguistic Derivation of Musaqah

وقال عبد الملك بن حبيب النضاح الذين يسقون النخيل واحده الناضح من الغلمان والإبل وإنما يفترقون في الكثير والكثير من ناضح الإبل نواضح ومن الغلمان نضاح

KITAB 72

كتاب المزارعة

Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب المزارعة

The Chapter on Muzara'ah

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is Abu Hanifah and Zufar's ruling on muzara'ah and musaqah?

Al-Istidhkar, p. 3013

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > The Chapter on Muzara'ah > Definition and Validity of Muzara'ah

وقد تقدم عن أبي حنيفة وزفر أنه لا يجوز عندهما المزارعة ولا المساقاة

BAB 5

باب كراء الأرض
The Chapter on Leasing Land

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: Is the Khaybar transaction abrogated by the prohibition of muzara'ah?

Al-Istidhkar, p. 2754

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > The Chapter on Leasing Land > Historical Context and Hadith on Leasing Land

ومن قال ذلك جعل قصة خيبر منسوخة بالنهي عن المزارعة وهي كراء الأرض بالثلث والربع مما تخرجه

Mas'alah: What is the ruling on leasing bare land for known payment in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3018

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > The Chapter on Leasing Land > Leasing Land for Food or Specific Payment

قال مالك ولا ينبغي أن تساقى الأرض البيضاء وذلك أنه يحل لصاحبها كراؤها بالدنانير والدراهم وما أشبه ذلك من الأثمان المعلومة قال أبو عمر ظاهر هذا الكلام يدل على انه يخبر أن تكرى الأرض بكل ثمن معلوم وليس ذلك بمذهب مالك وإنما هو قول الشافعي جائز عنده أن تكرى الأرض بكل ما تكرى به الدور والحوانيت من العين المعلوم وزنها والعروض كلها الجائز بيعها في ملكها على سنتها طعاما كانت أو غير طعام أن تكون بجزء ما تخرجه يقل مرة ويكثر أخرى وربما لم يخرج شيئا فلا هذا عنده المزارعة التي نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها

Mas'alah: What is the ruling on leasing land for food according to Ibn Nafi'?

[Al-Istidhkar, p. 3018]

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > The Chapter on Leasing Land > Leasing Land for Food or Specific Payment

وقال بن نافع جائز كراء الأرض بشيء من الطعام والآدام وغير ذلك ما عدا الحنطة وأخواتها يعني البر والشعير والسلت فإنها محاقلة

Mas'alah: What is the ruling on leasing land for food according to Ibn Kinanah and Malik's companions?

[Al-Istidhkar, p. 3019]

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > The Chapter on Leasing Land > Leasing Land for Food or Specific Payment

وقال بن كنانة لا تكرى الأرض بشيء إذا أعيد فيها نبت ولا بأس أن تكرى بما سوى ذلك من الطعام وغيره من جميع الأشياء كلها ما يؤكل وما لا يؤكل ذكر ذلك عنه بن حبيب وقال واما مالك واصحابه بن القاسم واشهب وبن حبيب ومطرف وعبد الله وبن عبد الحكم وأصبغ فإنهم قالوا لا تكرى الأرض بشيء يخرج منها أكلا ولم يؤكل فلا شيء ما يؤكل أو يشرب خرج منها أو لم يخرج منها وفي (المدونة) لابن القاسم عن مالك مثل ذلك أن الأرض لا تكرى بشيء من الطعام كان ما يخرج منها أو لم يخرج منها كان ما تزرع فيها أو لا تزرع ولا من الآدام كله قال العسل والسمن واللبن وسائر الادام والطعام كله وذكر بن سحنون عن المغيرة أنه كان يقول لا بد من أن تكرى الأرض بطعام لا يخرج منها وذكر يحيى بن عمر عن المغيرة أنه لا يجوز ذلك قال فأما الرجل الذي يعطي أرضه البيضاء بالثلث أو الربع مما يخرج

منها فذلك مما يدخله الغرر لأن الزرع يقل مرة ويكثر مرة وربما هلك رأسا فيكون صاحب الأرض قد ترك كراء معلوما يصلح له أن يكري أرضه به وأخذ أمرا غررا لا يدري أيتم أم لا فهذا مكروه وإنما ذلك مثل رجل استأجر أجيرا لسفر بشيء معلوم ثم قال الذي استأجر الأجير هل لك أن أعطيك عشر ما أربح في سفري هذا إجارة لك فهذا لا يحل ولا ينبغي

Mas'alah: What did the Prophet say about leasing land for a share of the produce?

Al-Istidhkar, p. 3020

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > The Chapter on Leasing Land > Historical Context and Hadith on Leasing Land

وروى يعلى بن حكيم عن سليمان بن يسار عن رافع بن خديج قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كانت له أرض فليزرعها أو ليزرعها أخاه ولا يكريها بثلث ولا بربع

Mas'alah: What did the Prophet say about leasing land in his sermon?

Al-Istidhkar, p. 3020

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > The Chapter on Leasing Land > Historical Context and Hadith on Leasing Land

وروى عطاء عن جابر قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال (من كانت له أرض فليزرعها أو ليزرعها ولا يؤاجرها) وقد ذكرنا الأسانيد في (التمهيد) وفي

حديث جابر ورافع ما يدل على أن النهي عن ذلك كان بعد خيبر لأن رسول الله صلى الله عليه وس

Mas'alah: What is the chapter on leasing land?

Al-Istidhkar, p. 3026

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > The Chapter on Leasing Land > Ruling on Leasing Land for a Share of the Crop

(34 كتاب كراء الأرض)

Mas'alah: What is the chapter on leasing land?

Al-Istidhkar, p. 3026

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > The Chapter on Leasing Land > Ruling on Leasing Land for a Share of the Crop

(1 - باب ما جاء في كراء الأرض)

Mas'alah: What is the ruling on leasing land for gold and silver?

Al-Istidhkar, p. 3026

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > The Chapter on Leasing Land > Leasing Land for Food or Specific Payment

1375 - مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن حنظلة بن قيس الزرقي عن رافع بن خديج أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء المزارع قال حنظلة

فسألت رافع بن خديج بالذهب والورق فقال أما بالذهب والورق فلا بأس به

Mas'alah: What did Sa'id ibn al-Musayyib say about renting land for gold and silver?

Al-Istidhkar, p. 3026

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > The Chapter on Leasing Land > Historical Context and Hadith on Leasing Land

1376 - مالك عن بن شهاب أنه قال سألت سعيد بن المسيب عن كراء الأرض بالذهب والورق فقال لا باس به

Mas'alah: What did Salim ibn Abdullah say about leasing land for gold and silver?

Al-Istidhkar, p. 3026

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > The Chapter on Leasing Land > Historical Context and Hadith on Leasing Land

1377 - مالك عن بن شهاب أنه سأل سالم بن عبد الله بن عمر عن كراء المزارع فقال لا باس بها بالذهب والورق قال بن شهاب فقلت له أرأيت الحديث الذي يذكر عن رافع بن خديج فقال أكثر رافع ولو كان لي مزرعة أكريتها

Mas'alah: What is the story of Abd al-Rahman ibn Awf leasing land?

Al-Istidhkar, p. 3026

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > The Chapter on Leasing Land > Historical Context and Hadith on Leasing Land

1378 – مالك أنه بلغه أن عبد الرحمن بن عوف تكارى أرضا فلم تزل في يديه بكراء حتى مات قال ابنه فما كنت أراها إلا لنا من طول ما مكثت في يديه حتى ذكرها لنا عند موته فأمرنا بقضاء شيء كان عليه من كرائها ذهب أو ورق

Mas'alah: Did Urwah lease his land for gold and silver?

Al-Istidhkar, p. 3027

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > The Chapter on Leasing Land > Historical Context and Hadith on Leasing Land

1379 – مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أنه كان يكري أرضه بالذهب والورق

Mas'alah: What is the ruling on leasing land for a fixed amount of dates or wheat?

Al-Istidhkar, p. 3027

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > The Chapter on Leasing Land > Leasing Land for Food or Specific Payment

وسئل مالك عن رجل أكرى مزرعته بمائة صاع من تمر أو مما يخرج منها من الحنطة أو من غير ما يخرج منها فكره ذلك

Mas'alah: What does this chapter indicate about the permissibility of leasing land for gold and silver?

Al-Istidhkar, p. 3027

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > The Chapter on Leasing Land > Leasing Land for Food or Specific Payment

وأما هذا الباب فإنما يقتضي إشارة كلها إجازة كراء الأرض بالذهب والورق ويقتضي أيضا الرد على من كره كراء الأرض بكل حال ونحن بحول الله تعالى نبين ذلك - إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What is the ruling on leasing farms according to the hadith of Rafi'?

Al-Istidhkar, p. 3027

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > The Chapter on Leasing Land > Historical Context and Hadith on Leasing Land

فأما حديث مالك في هذا الباب عن ربيعة عن حنظلة عن رافع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء المزارع فظاهره يقتضي النهي عن كرائها بكل حال إلا أن رافعا استثنى من ذلك كراءها بالذهب والورق

Mas'alah: How did Ibn Umar interpret the hadith prohibiting land leasing?

Al-Istidhkar, p. 3027

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > The Chapter on Leasing Land > Historical Context and Hadith on Leasing Land

وقد روى عنه بن عمر هذا الخبر وحمله على العموم فترك كراء المزارع

Mas'alah: What did Ibn Umar do after hearing the hadith prohibiting land leasing?

Al-Istidhkar, p. 3027

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > The Chapter on Leasing Land > Historical Context and Hadith on Leasing Land

وروى معمر ويونس وعقيل عن بن شهاب عن سالم عن بن عمر كان يكري أرضه حتى بلغه أن رافع بن خديج كان يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن كراء المزارع فترك بن عمر كراءها

Mas'alah: What did Rafi' ibn Khadij report about the prohibition of leasing land?

Al-Istidhkar, p. 3027

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > The Chapter on Leasing Land > Historical Context and Hadith on Leasing Land

وروى الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي بجير أن رافع بن خديج كان يقول منعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نكري المحاقل

Mas'alah: What was Tawus al-Yamani's opinion on leasing land?

Al-Istidhkar, p. 3028

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > The Chapter on Leasing Land > Historical Context and Hadith on Leasing Land

وإلى هذا ذهب طاوس اليماني فقال إنه لا يجوز كراء الأرض بالذهب ولا بالورق ولا بالعروض

Mas'alah: What is the ruling on leasing land according to Abu Bakr al-Asamm?

Al-Istidhkar, p. 3028

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > The Chapter on Leasing Land > Historical Context and Hadith on Leasing Land

وبه قال أبو بكر عبد الرحمن بن كيسان الأصم قال لا يجوز كراء الأرض بشيء من الأشياء لأنها إذا استؤجرت وحضرها المستأجر وأصلحها لعله أن يحرق زرعه فيردها وقد زادت وانتفع رب الأرض ولم ينتفع المستأجر فمن هنا لم يجز لأحد أن يستأجرها والله أعلم

Mas'alah: What does Abu Umar say about the prohibition of leasing land?

Al-Istidhkar, p. 3028

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > The Chapter on Leasing Land > Historical Context and Hadith on Leasing Land

قال أبو عمر هذا ليس بشيء وإنما كره كراءه من كرهه للحديث المأثور عن النبي صلى الله عليه وسلم بذلك

Mas'alah: What is the ruling on leasing land for gold or silver?

Al-Istidhkar, p. 3028

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > The Chapter on Leasing Land > Leasing Land for Food or Specific Payment

وقال آخرون جائز كراء الأرض لمن شاء ولكنه لا يجوز بشيء غير الذهب والورق

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about leasing white land for gold and silver?

Al-Istidhkar, p. 3028

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > The Chapter on Leasing Land > Historical Context and Hadith on Leasing Land

وبن جريج عن عطاء عن بن عباس أنه لم يكن يرى بكراء الأرض البيضاء بأسا بالذهب والورق

Mas'alah: What did the Prophet say about leasing land for a specified amount of food?

Al-Istidhkar, p. 3029

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > The Chapter on Leasing Land > Historical Context and Hadith on Leasing Land

واحتجوا بحديث يعلى بن حكيم عن سليمان بن يسار عن رافع بن خديج قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (من كانت له أرض فليزرعها أو ليزرعها أخاه ولا يكريها بثلث ولا بربع ولا بطعام مسمى)

Mas'alah: What is Malik's opinion on leasing land for food?

Al-Istidhkar, p. 3029

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > The Chapter on Leasing Land > Leasing Land for Food or Specific Payment

وإلى هذا ذهب مالك وأكثر أصحابه قالوا فقد حاجز في هذا الحديث ومنع من كراء الأرض بالطعام المعلوم وغير المعلوم

Mas'alah: How is the prohibition of muh qalah interpreted in relation to leasing land?

Al-Istidhkar, p. 3029

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > The Chapter on Leasing Land > Permissible and Prohibited Forms of Land Lease

وتأولوا في نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المحاقلة أنه كراء الأرض بالطعام

Mas'alah: What is the ruling on leasing land for gold, silver, or known goods?

Al-Istidhkar, p. 3029

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > The Chapter on Leasing Land > Leasing Land for Food or Specific Payment

وقال آخرون جائز كراء الأرض بالذهب والورق والطعام كله وسائر العروض كلها إذا كان معلوما

Mas'alah: What conditions make a payment valid as rent for land?

Al-Istidhkar, p. 3029

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > The Chapter on Leasing Land > Conditions and Validity of Sharecropping Contracts

قالوا وكل ما جاز أن يكون ثمنا لشيء فجائز أن يكون أجرة في كراء الأرض ما لم يكن مجهولا أو غررا

Mas'alah: What is the opinion of Salim on leasing land?

Al-Istidhkar, p. 3029

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > The Chapter on Leasing Land > Historical Context and Hadith on Leasing Land

وهو قول سالم وغيره

Mas'alah: What is the hadith about the prohibition of leasing farmland?

Al-Istidhkar, p. 3029

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > The Chapter on Leasing Land > Historical Context and Hadith on Leasing Land

وذكر إسماعيل بن إسحاق قال حدثني بن أخي جويرية قال حدثنا جويرية عن مالك عن الزهري أن سالم بن عبد الله أخبره وسأله عن كراء المزارع فقال أخبر رافع بن خديج عبد الله بن عمر عن عميه وكانا قد شهدا بدرا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء المزارع

Mas'alah: What is the evidence for the permissibility of leasing land for a known price?

Al-Istidhkar, p. 3030

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > The Chapter on Leasing Land > Historical Context and Hadith on Leasing Land

ومن حجتهم حديث الأوزاعي عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن حنظلة بن قيس الأنصاري قال سألت رافع بن خديج عن كراء الأرض بالذهب والورق فقال لا بأس بذلك إنما كان الناس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤاجرون الأرض بما على الماذيانات في إقبال الجداول فيهلك هذا ويسلم هذا ويهلك هذا فكذلك زجر عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاما شيء مضمون معلوم فلا

Mas'alah: What is the ruling on leasing land with a known compensation?

Al-Istidhkar, p. 3030

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > The Chapter on Leasing Land > Leasing Land for Food or Specific Payment

وكذلك جهل البدل وأخبر أن كراءها بكل شيء معلوم جائز

Mas'alah: Is it permissible to lease land for a share of the crop in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3030

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > The Chapter on Leasing Land > Ruling on Leasing Land for a Share of the Crop

وقال آخرون جائز كراء الأرض بجزء مما يزرع فيها مكتريها بثلث أو ربع أو نصف

BAB 6

باب المزارعة الفاسدة والمخابرة

The Chapter on Invalid Muzara'ah and Mukhabarah

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the meaning of muhaqalah and its relation to mukhabarah?

Al-Istidhkar, p. 2755

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > The Chapter on Invalid Muzara'ah and Mukhabarah > Rulings on Mukhabarah (Leasing for a Share of Produce)

والمحاقلة قيل هي من معنى المخابرة في كراء الأرض على ما وصفنا قيل وهي على معنى المزابنة بيع الزرع قائما بالحب من صنفه فقد قال بن عيينة تفسير المخابرة عندهم إن ربحوا فلهم وإن نقصوا فعلي وعليهم وأما كراء الأرض بالحنطة وبما يخرج منها بالطعام وغيره فإن الاختلاف فيه كثير قديما وحديثا وسنذكره في باب كراء الأرض من هذا الكتاب - إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the broader meaning of 'abar' in agriculture?

Al-Istidhkar, p. 2721

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > Definition and Legitimacy of Muzara'ah

قال والأبار أيضا علاج الزرع بما يصلحه من السقي والتعاهد قال الشاعر ولي الأصل الذي في مثله يصلح الآبر زرع المؤتبر

Mas'alah: What is the definition of mukh barah as renting land for a portion of its produce?

Al-Istidhkar, p. 2754

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > Definition and Legitimacy of Muzara'ah

قال أبو عمر قد قيل في المخابرة أنها كراء الأرض ببعض ما تخرجه مما يزرع فيها

Mas'alah: What is the meaning of khabartu al-ard?

[Al-Istidhkar, p. 2754]

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > Definition and Legitimacy of Muzara'ah

وقيل هي من خابرت الأرض أي زارعت فيها

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on Khaybar sharecropping?

[Al-Istidhkar, p. 3002]

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > Definition and Legitimacy of Muzara'ah

قال أبو عمر هكذا روى مالك في حديثه (عن سعيد بن المسيب) مرسلا وتابعه معمر واكثر اصحاب بن شهاب على إرساله وقد وصلته منهم طائفة منهم صالح بن ابي الاخضر عن بن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما فتح خيبر دعا اليهود فقال (نعطيكم الثمر على أن تعملوها أقركم ما أقركم الله) فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبعث عبد الله بن رواحة

فيخرصها عليهم ثم يخبرهم أيأخذون بخرصه أم يتركون

Mas'alah: What is the ruling on sharecropping (muzara'ah) with a third or a quarter according to Abu Yusuf and Muhammad?

Al-Istidhkar, p. 3012

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > Definition and Legitimacy of Muzara'ah

وأما أبو يوسف ومحمد فالمزارعة عندهما بالثلث والربع جائزة

Mas'alah: What did the Prophet prohibit regarding muzara'ah?

Al-Istidhkar, p. 3020

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > Definition and Legitimacy of Muzara'ah

فروى ثابت بن الضحاك أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المزارعة

Mas'alah: What is the disagreement regarding muzara'ah with a share of the produce?

Al-Istidhkar, p. 3020

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > Definition and Legitimacy of Muzara'ah

لم ساقاهم على نصف ما تخرج الأرض والثمرة على حسب ما كانوا عليه قبل أن ينهى ثم نهى عن ذلك ونهى عن المخابرة وقيل إنما فعله بخيبر والله أعلم وقد قيل غير ذلك على ما ذكرناه في (التمهيد) وما ذهب إليه مالك في كراهية كراء الأرض بجزء مما تخرجه هو مذهب الشافعي وقد تقدم ذكر ذلك ولكنا كررناه كما كرره مالك واختلف عن الليثي في المزارعة بالثلث والربع ونحو ذلك فروي عنه كراهتها وروي عنه إجازتها وروي عن يحيى عن الليث بن سعد أنه قال إنما تكرى الأرض بشيء مما يخرج منها إذا كان ذلك ضامنا على المشتري دفع أو لم يدفع فأما أن

يلزمها ببعض ما يخرج منها ويزرع فيها نصفا أو ثلثا أو ربعا فذلك حلال قال أبو عمر يقول الليث هذا في إجازته المزارعة بجزء ما تخرج الأرض ما يزرع فيها

Mas'alah: What is the evidence for the permissibility of muzara'ah from the Khaybar hadith?

Al-Istidhkar, p. 3021

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > Definition and Legitimacy of Muzara'ah

قال بن أبي ليلى والحسن بن حي والثوري والأوزاعي وأبو يونس ومحمد وأحمد بن حنبل وحجتهم في ذلك حديث عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ساقى أهل خيبر على نصف ما تخرج الأرض والثمرة قال أحمد هذا حديث صحيح وأحاديث رافع مضطربة الألفاظ واحتج غيره على مالك في إجازته المزارعة في الأرض بين الشجر إذا كانت الثلث فأقل فإن ذلك لو لم يجز منفردا ما جاز بين النخل وإذ لم يجز منفردا لم يجز بين النخل قالوا وتوقيت الثلث فما دونه حكم بغير حجة لأن التوقيت يحتاج إلى توقيت قالوا وليس في أصول الشريعة ما يبيح العقد الفاسد للضرورة لمن ادعى في ذلك ضرورة

Mas'alah: What is the apparent ruling from Rafi' ibn Khadij's hadith on leasing land?

Al-Istidhkar, p. 3027

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > Definition and Legitimacy of Muzara'ah

فهذه الرواية في حديث رافع بن خديج وظاهرها أنه لا يجوز كراء المزارع بحال لا بذهب ولا بفضة ولا بغير ذلك

Mas'alah: What is the evidence for prohibiting the leasing of land?

Al-Istidhkar, p. 3028

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > Definition and Legitimacy of Muzara'ah

قال أبو عمر ومن حجة من لم يجز كراء الأرض بشيء من الأشياء وأبي من ذلك حديث ضمرة بن ربيعة عن بن شوذب عن مطر عن عطاء عن جابر قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (من كانت له أرض فليزرعها أو ليزرعها ولا يؤاجرها)

Mas'alah: What is the hadith evidence for muhaqalah being land rental for wheat?

Al-Istidhkar, p. 3029

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > Definition and Legitimacy of Muzara'ah

وذكروا حديث سعيد بن المسيب مرفوعا وفيه المحاقلة استكراء الأرض بالحنطة

Mas'alah: What was the reason for the prohibition of leasing farmland?

Al-Istidhkar, p. 3030

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > Definition and Legitimacy of Muzara'ah

قالوا فقد أخبرنا رافع بالعلة التي نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كراء المزارع

Mas'alah: What did Rafi' ibn Khadij report about the prohibition of sharecropping?

Al-Istidhkar, p. 3030

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > Definition and Legitimacy of Muzara'ah

وروى الثوري وبن عيينة ويزيد بن هارون عن يحيى بن سعيد الأنصاري قال أخبرني حنظلة بن قيس أنه سمع رافع بن خديج قال كنا أكثر الأنصار حقلا فكنا نخابر فنقول لهذا هذا الجانب ولهذا هذا الجانب يزرعها لنا فربما أخرجت هذه ولم تخرج هذه فنهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فأما بذهب أو ورق فلم ينه عنه وهذا لفظ بن عيينة

Mas'alah: What is the comparison between Malik and Ibn Uyaynah's narrations on sharecropping?

Al-Istidhkar, p. 3030

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > Definition and Legitimacy of Muzara'ah

وقيل لابن عيينة إن مالكا يروي هذا الحديث عن ربيعة فقال وما يريد منه وما يرجو منه يحيى بن سعيد أحفظ منه وقد حفظناه عنه

Mas'alah: What is the evidence from the Prophet's dealing with Khaybar for sharecropping?

Al-Istidhkar, p. 3030

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > Definition and Legitimacy of Muzara'ah

واحتجوا بحديث بن المبارك وغيره عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن عبد الله بن

عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطى يهود خيبر النخل والأرض على أن يعملوها ويزرعوها وله شطر ما يخرج فيها

Mas'alah: Which hadith is considered more authentic regarding sharecropping?

Al-Istidhkar, p. 3030

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > Definition and Legitimacy of Muzara'ah

قالوا هذا الحديث أصح من أحاديث رافع لأنها مضطربة المتون جدا

Mas'alah: What is the ruling on sharecropping and musaqah in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3030

Index: Kitab al-Muzara'ah (Sharecropping) > Definition and Legitimacy of Muzara'ah

وقد ذكرنا القائلين بجواز المزارعة وهي إعطاء الأرض على النصف والثلث والربع فيما مضى من المساقاة والحمد لله كثيرا

وروى سفيان عن بن عيينة عن عمرو بن دينار وبن طاوس قالا كان طاوس يخابر قال عمرو فقلت له يا أبا عبد الرحمن لو تركت هذه المخابرة فإنهم يزعمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها قال حدثنا عمر وأخبرني بذلك أعلمهم - يعني بن عباس - أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ينه عنها يمنح أحدكم أخاه خير له ممن يأخذ عليها أجرا معلوما وقدم معاذ بن جبل اليمن حين بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم يخابرون وأقرهم وأنا أعطيهم فأكون شريكهم فإن نقصوا كنت قد

نقصت معهم قال سفيان يقول لي نصيبي مما ربحوا وعلي ما نقصوا وذكر إسماعيل بن إسحاق قال حدثني بن أخي جويرية قال حدثني جويرية عن مالك قال سألت الزهري عن كراء الأرض بالثلث والربع فقال ذلك حسن

KITAB 73

كتاب الإجارة

Kitab al–Ijarah (Lease and Hire)

Canonical Maliki reference section

BAB 5

باب إجارة الدواب والرواحل والسفن

The Chapter on Hiring Animals, Mounts, and Ships

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a hirer who exceeds the agreed destination with a rented animal?

Al-Istidhkar, p. 3110

Index: Kitab al-Ijarah (Lease and Hire) > The Chapter on Hiring Animals, Mounts, and Ships > Rulings on Extra Passengers, Luggage, and Deviation from Route

(15 - باب القضاء في كراء الدابة والتعدي بها) 1403 - قال مالك الأمر عندنا في الرجل يستكري الدابة إلى المكان المسمى ثم يتعدى ذلك المكان ويتقدم إن رب الدابة يخير فإن أحب أن يأخذ كراء دابته إلى المكان الذي تعدى بها إليه أعطي ذلك ويقبض دابته وله الكراء الأول وإن أحب رب الدابة فله قيمة دابته من المكان الذي تعدى منه المستكري وله الكراء الأول إن كان استكرى الدابة البدأة فإن كان استكراها ذاهبا وراجعا ثم تعدى حين بلغ البلد الذي استكرى إليه فإنما لرب الدابة نصف الكراء الأول وذلك أن الكراء نصفه في البداءة ونصفه في الرجعة فتعدى المتعدي بالدابة ولم يجب عليه إلا نصف الكراء الأول ولو أن الدابة هلكت حين بلغ بها البلد الذي استكرى إليه لم يكن على المستكري ضمان ولم يكن للمكري إلا نصف الكراء قال وعلى ذلك أمر أهل التعدي والخلاف لما أخذوا الدابة عليه

BAB 6

باب إجارة الأعمال والأجير

The Chapter on Hiring Labor and Workers

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on accepting payment for teaching or reciting the Quran?

Al-Istidhkar, p. 2297

Index: Kitab al-Ijarah (Lease and Hire) > The Chapter on Hiring Labor and Workers > Hiring for Teaching and Religious Services

قوسا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ((إن سرك أن يطوقك الله به طوقا من نار فاقبله)) ومن حديث أبي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ورواه موسى بن علي بن رباح عن أبيه عن أبي بن كعب وهو منقطع ومن حديث بن شبل عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ((أقرؤوا القرآن ولا تأكلوا به ولا تستكثروا به)) وبحديث عبد الله بن عمرو أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ((بلغوا عني ولو آية)) فاستدلوا بهذا على أن تعليم القرآن فرض وبأحاديث مثل هذه كلها ضعيفة لا حجة في شيء منها

Mas'alah: What acts of piety are most deserving of payment according to Shafi'is?

Al-Istidhkar, p. 2298

Index: Kitab al-Ijarah (Lease and Hire) > The Chapter on Hiring Labor and Workers > Hiring for Teaching and Religious Services

وقال أصحاب الشافعي أولى ما تؤخذ عليه الأجرة أعمال البر وعمل الخير إذا لم يلزم المرء القيام بها لنفسه كمراقبة شهود الجماعة والتزام الإمامة والأذان للصلاة وتعليم القرآن وما كان مثل ذلك

Mas'alah: What is the chapter on rulings regarding what is given to workers?

Al-Istidhkar, p. 3179

Index: Kitab al-Ijarah (Lease and Hire) > The Chapter on Hiring Labor and Workers > Disputes Between Hirer and Worker

(30 - باب القضاء فيما يعطى العمال)

Mas'alah: Was cupping considered a despised profession among the Arabs?

Al-Istidhkar, p. 4051

Index: Kitab al-Ijarah (Lease and Hire) > The Chapter on Hiring Labor and Workers > Hiring for Unlawful or Disliked Acts

ولم يكن في العرب من يتخذها صناعة مكسب وإنما كان يفعل ذلك بعضهم لبعض كإماطة الأذى وأخذ القمل من الرؤوس ونحو ذلك أو يكون منسوخا لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطى الحجام أجرة على حجامته إياه

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the Prophet paying the cupper?

Al-Istidhkar, p. 4051

Index: Kitab al-Ijarah (Lease and Hire) > The Chapter on Hiring Labor and Workers > Hiring for Unlawful or Disliked Acts

وفقه هذا الباب ما قاله بن عباس رضي الله عنه روى ذلك خالد الحذاء عن عكرمة ومحمد بن سيرين عن بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وأعطى

الحجام أجره

Mas'alah: Did Ibn Abbas consider the cupper's earnings impure?

Al-Istidhkar, p. 4051

Index: Kitab al-Ijarah (Lease and Hire) > The Chapter on Hiring Labor and Workers > Hiring for Unlawful or Disliked Acts

وفي حديث عكرمة قال بن عباس ولو علمه خبيثا لم يعطه

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the permissibility of the cupper's fee?

Al-Istidhkar, p. 4051

Index: Kitab al-Ijarah (Lease and Hire) > The Chapter on Hiring Labor and Workers > Hiring for Unlawful or Disliked Acts

وفي حديث بن سيرين قال بن عباس ولو كان به بأس لم يعطه

Mas'alah: What is the ruling on the earnings of a cupper according to Ibn Abbas?

Al-Istidhkar, p. 4054

Index: Kitab al-Ijarah (Lease and Hire) > The Chapter on Hiring Labor and Workers > Hiring for Unlawful or Disliked Acts

والذي عليه مدار هذا الباب ما قاله بن عباس قال حدثني عبد الوارث قال حدثني

قاسم قال حدثني محمد بن شاذان قال حدثني هوذة بن خليفة قال حدثني عوف عن محمد أن بن عباس سئل عن كسب الحجام فقال قد احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأعطى الحجام أجره ولو كان حراما لم يعطه

Mas'alah: What is the ruling on the earnings of a cupper according to Ibn Abbas?

Al-Istidhkar, p. 4054

Index: Kitab al-Ijarah (Lease and Hire) > The Chapter on Hiring Labor and Workers > Hiring for Unlawful or Disliked Acts

حدثني سعيد بن نصر قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني إسماعيل بن إسحاق قال حدثني حماد بن زيد عن أيوب عن محمد عن بن عباس أنه سئل عن كسب الحجام وقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وأعطى الحجام أجره ولو كان حراما لم يعطه

BAB 9

باب ضمان الأجراء

The Chapter on Liability of Workers

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling when a dyer or tailor disputes the color ordered by the customer?

Al-Istidhkar, p. 3179

Index: Kitab al-Ijarah (Lease and Hire) > The Chapter on Liability of Workers > Disputes Between Worker and Owner

1435 - قال مالك فيمن دفع إلى الغسال ثوبا يصبغه فصبغه فقال صاحب الثوب لم آمرك بهذا الصبغ وقال الغسال بل أنت أمرتني بذلك فإن الغسال مصدق في ذلك والخياط مثل ذلك والصائغ مثل ذلك ويحلفون على ذلك إلا أن يأتوا بأمر لا يستعملون في مثله فلا يجوز قولهم في ذلك وليحلف صاحب الثوب فإن ردها وأبى أن يحلف حلف الصباغ قال أبو عمر اختلف العلماء في هذه المسألة ومثلها فمنهم من قال كقول مالك (القول قول العمال) ومنهم من قال قول رب الثوب والأصل في هذا معرفة المدعي على المدعى عليه والقول أبدا عند جميعهم قول المدعى عليه إن لم تكن للمدعي بينة فمن جعل رب الثوب مدعيا فلأنه قد أقر أنه أذن للصباغ في صبغ الثوب ثم

ادعى أنه لم يعمل له ما أمره به وكذلك الخياط قد أقر له رب الثوب أنه أذن له في قطعه ثم ادعى بعد أنه لم يقطعه القطع الذي أمره به ليمضي عمله باطلا ومن جعل القول قول رب الثوب فحجته أن الصباغ أحدث في ثوب غيره ما لم يوافقه عليه ربه ولا بينة له وصار مدعيا ورب الثوب منكر لدعواه أنه أذن له في ذلك العمل فالقول قوله لإجماعهم أنهما لو اتفقا على أنه استأجره على عمل ثم ادعى أنه عمله فقال رب المال لم يعلمه فالقول قول رب العمل وقال الشافعي في كتاب (اختلاف بن أبي ليلى وأبي حنيفة) لو اختلفا في ثوب فقال له ربه أمرتك أن تقطعه قميصا وقال الاخر

بل قباء قال بن أبي ليلى القول قول الخياط لاجتماعهما على القطع وقال أبو حنيفة القول قول رب الثوب قال لأنهما قد اجتمعا لأنه قد أمره بالقطع فلم يعمل له عمله كما لو استأجره على حمل شيء بإجارة فقال لقد حملته لم يكن ذلك إلا بإقرار صاحبه قال الشافعي وهذا أشبه القولين وكلاهما مدخول قال المزني هو كما قال الشافعي لأنه لا خلاف أعلمه بينهم أنه (من أحدث حدثا فيما لا يملك فإنه مأخوذ بحدثه وأن الدعوى لا تنفعه) والخياط مقر بأن الثوب لربه وأنه أحدث حدثا وادعى وإجازته عليه فإن أقام بينة على دعواه وإلا حلف صاحبه وضمن ما أحدثه في ثوبه قال أبو عمر المدعي متى أشكل أمره من المدعى عليه فواجب الاعتبار فيه هل هو آخذ أو دافع وهل يطلب استحقاق شيء على غيره او ينفيه فالطالب أبدا مدع والدافع المنكر مدعى عليه فقف على هذا الأصل تصب إن شاء الله وقد اختلف أصحاب مالك إذا قال رب الثوب للصانع أودعتك الثوب وقال الصانع بل أعطيتنيه للعمل فالقول قول الصانع مع يمينه عند بن القاسم قال سحنون وقال غيره الصانع مدع والقول قول رب الثوب كما لو قال لم أدفعه إليك ولكن سرق مني كان القول قوله قال أبو عمر الأمر في هذا واضح بأن القول قول رب الثوب في إجماعهم على أنه لو قال رهنتني ثوبك هذا وقال ربه بل أودعتكه أن القول قول رب الثوب

Mas'alah: What is the ruling when a dyer mistakenly gives a garment to another person who wears it?

Al-Istidhkar, p. 3181

Index: Kitab al-Ijarah (Lease and Hire) > The Chapter on Liability of Workers > Liability of Specific Workers (Miller, Baker, Dyer, Tailor, etc.)

1436 – قال مالك في الصباغ يدفع إليه الثوب فيخطئ به فيدفعه إلى رجل آخر

حتى يلبسه الذي أعطاه إياه إنه لا غرم على الذي لبسه ويغرم الغسال لصاحب الثوب وذلك إذا لبس الثوب الذي دفع إليه على غير معرفة بأنه ليس له فإن لبسه وهو يعرف أنه ليس ثوبه فهو ضامن له قال أبو عمر خالفه أكثر الفقهاء في هذا منهم الشافعي والكوفي وقالوا رب الثوب مخير – إن شاء ضمن لابسه قيمة ما لبسه الا ان يكون اخلفه جدا فيضمن وإن شاء ذلك للغسال الذي أخطأ بالثوب فدفعه إلى غير صاحبه فإن غرم الغسال رجع على لابس الثوب بقيمة ما نقصه اللباس أو بقيمته إن أخلقه وإن غرم اللابس لم يرجع بشيء على أحد لأنه إنما أغرم قيمة ما استهلك كما لو أخذ خبزا أو شيئا من المأكول لغيره فأعطاه لمن أكله أن صاحبه مخير إن شاء ضمن الآكل وإن شاء ضمن الذي أخذ خبزه إلا أنهم اختلفوا ها هنا فقال بعضهم ان ضمن الاكل ورجع على المعطي لأنه غره وكأنه تطوع له بما أعطاه هذا إذا لم يعلم الآكل أنه مال غيره فإن علم ضمن ولم يرجع على أحد ومنهم من قال يغرمه الذي أكله على كل حال لأن الأموال تضمن بالخطأ كما تضمن بالعمد وبالله التوفيق

BAB 10

باب كراء الأرض

The Chapter on Leasing Land

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did Ibrahim, al-Sha'bi, and Mujahid say about renting land without improvement?

Al-Istidhkar, p. 2967

Index: Kitab al-Ijarah (Lease and Hire) > The Chapter on Leasing Land > Permissibility and Conditions of Leasing Land

قال عبد الرزاق وسألت الثوري عنه فقال أخبرني عبيدة عن إبراهيم وحصين عن الشعبي ورجل عن مجاهد أنهم كانوا يكرهونه إلا أن يحدث فيه عملا

Mas'alah: What did the Prophet prohibit regarding leasing land?

Al-Istidhkar, p. 3027

Index: Kitab al-Ijarah (Lease and Hire) > The Chapter on Leasing Land > Permissibility and Conditions of Leasing Land

وروى عبد الكريم عن مجاهد عن بن رافع بن خديج عن أبيه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اجارة الارض

Mas'alah: What hadith supports the permissibility of leasing land for gold and silver?

Al-Istidhkar, p. 3028

Index: Kitab al-Ijarah (Lease and Hire) > The Chapter on Leasing Land > Permissibility and Conditions of Leasing Land

واحتجوا بحديث طارق بن عبد الرحمن عن سعيد بن المسيب عن رافع بن خديج عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال (إنما يزرع ثلاثة رجل له أرض فهو يزرعها

ورجل منح أرضا فهو يزرع ما منح ورجل اكترى بذهب أو فضة)

Mas'alah: What did Sa'id ibn al-Musayyib say about leasing white land for gold and silver?

Al-Istidhkar, p. 3028

Index: Kitab al-Ijarah (Lease and Hire) > The Chapter on Leasing Land > Permissibility and Conditions of Leasing Land

وروى بن عيينة عن يحيي بن سعيد عن سعيد بن المسيب أنه كان لا يرى باسا بكراء الارض البيضاء بالذهب والورق

Mas'alah: What is the ruling on leasing land for food in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3029

Index: Kitab al-Ijarah (Lease and Hire) > The Chapter on Leasing Land > Leasing Land for Non-Standard Rent (e.g., Land, Wine, Food)

وقال آخرون جائز أن تكرى الأرض البيضاء بكل شيء من الأشياء ما خلا الطعام فإنه لا يجوز كراؤها بشيء من الطعام كله

Mas'alah: What did Salim ibn Abdullah say about leasing land?

Al-Istidhkar, p. 3029

Index: Kitab al-Ijarah (Lease and Hire) > The Chapter on Leasing Land > Permissibility and Conditions of Leasing Land

وروى بن عيينة عن عمرو بن دينار أنه حدثه قال سمعت سالم بن عبد الله يقول أكثر رافع على نفسه في كراء الأرض والله لنكرينها كراء الإبل

Mas'alah: What did Salim say about leasing land despite the hadith of Rafi'?

Al-Istidhkar, p. 3029

Index: Kitab al-Ijarah (Lease and Hire) > The Chapter on Leasing Land > Permissibility and Conditions of Leasing Land

قال الزهري فقلت لسالم أفتكريها أنت قال نعم قد كان عبد الله يكريها قلت فأين حديث رافع بن خديج فقال إن رافعا أكثر على نفسه

Mas'alah: What is included in the meaning of gold and silver for land rental?

Al-Istidhkar, p. 3030

Index: Kitab al-Ijarah (Lease and Hire) > The Chapter on Leasing Land > Forms of Rent and Payment in Land Leases

قال أبو عمر يعني وما كان في معنى الذهب والورق من الأثمار المعلومات

Mas'alah: What is the ruling on hiring oneself out to perform Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1640

Index: Kitab al-Ijarah (Lease and Hire) > Hire for Hajj and Umrah

وقال الشافعي جائز أن يؤاجر نفسه في الحج ولست أكرهه

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on hiring oneself to perform Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1640

Index: Kitab al-Ijarah (Lease and Hire) > Hire for Hajj and Umrah

وعند أبي حنيفة لا يجوز الاستئجار على الحج قربة إلى الله (عز وجل) ولا يصح أن يعمله غير المتقرب به واحتج بعض أصحابه بالإجماع على أنه لا يجوز أن يستأجر الذمي بأن يحج عن مسلم وذلك لأنه قربة للمسلم

Mas'alah: Can the owner of a hired mount claim ignorance of a woman's pregnancy?

Al-Istidhkar, p. 1843

Index: Kitab al-Ijarah (Lease and Hire) > Hire of Animals and Equipment

قال ولا حجة للكري أن يقول لم أعلم أنها حامل

Mas'alah: What is the ruling on renting land for gold and silver?

Al-Istidhkar, p. 2753

Index: Kitab al-Ijarah (Lease and Hire) > Lease of Property and Land

قال بن شهاب فسألت سعيد بن المسيب عن استكراء الأرض بالذهب والورق فقال لا بأس بذلك

Mas'alah: What is the ruling on advance payment for hire or rent when the subject matter is destroyed?

Al-Istidhkar, p. 2761

Index: Kitab al-Ijarah (Lease and Hire) > Payment of Wages and Timing

قال مالك وإنما هذا بمنزلة أن يكري الرجل الرجل راحلته بعينها أو يؤاجر غلامه الخياط أو النجار أو العمال لغير ذلك من الأعمال أو يكري مسكنه ويستلف إجارة ذلك الغلام أو كراء ذلك المسكن أو تلك الراحلة ثم يحدث في ذلك حدث بموت أو غير ذلك فيرد رب الراحلة أو العبد أو المسكن إلى الذي سلفه ما بقي من كراء الراحلة أو إجارة العبد أو كراء المسكن يحاسب صاحبه بما استوفى من ذلك إن كان استوفى نصف حقه رد عليه النصف الباقي الذي له عنده وإن كان أقل من ذلك أو أكثر فبحساب ذلك يرد إليه ما بقي له

Mas'alah: What is the ruling on hiring a specific slave or animal for a future time without taking possession in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2763

Index: Kitab al-Ijarah (Lease and Hire) > Validity and Binding Nature of Ijarah

1278 - قال مالك ومن استأجر عبدا بعينه أو تكارى راحلة بعينها إلى أجل يقبض العبد أو الراحلة إلى ذلك الأجل فقد عمل بما لا يصلح لا هو قبض ما استكرى أو استأجر ولا هو سلف في دين يكون ضامنا على صاحبه حتى يستوفيه

Mas'alah: What is the ruling on an unknown lease combined with partnership?

Al-Istidhkar, p. 2923

Index: Kitab al-Ijarah (Lease and Hire) > Lease of Shares and Undivided Property

والوجه الأول أيضا غير جائز عندهم لما ذكره مالك ولأنها إجارة مجهولة انعقدت مع الشركة والشركة لا تجوز عندهم قبل القبض لأنها بيع على ما ذكرنا عنهم ولا يجوز أن ينعقد معها ما تجهل به مبلغ ثمنها على ما وصفنا

Mas'alah: What is the ruling on a hired worker for irrigation when the owner becomes bankrupt?

Al-Istidhkar, p. 2930

Index: Kitab al-Ijarah (Lease and Hire) > Liability of Artisans and Craftsmen

وخالف سحنون بن القاسم في الأجير على السقي في الزرع والثمرة إذا أفلس صاحبها قال بن القاسم هو إسوة الغرماء وقال سحنون بل هو كالصباغ هم أحق بما في أيديهم في الموت والفلس

Mas'alah: How does the ruling on unknown compensation in ijarah relate to sales in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2966

Index: Kitab al-Ijarah (Lease and Hire) > Custom and Specification in Hire Contracts

ومن جعل الإجارة بيعا من البيوع واعتل بأنها بيع منافع لم يجز فيها البدل المجهول كما لا يجيزه الجميع في بيوع الأعيان وهذا هو قول جمهور الفقهاء منهم مالك والشافعي وأبو حنيفة

Mas'alah: What is the Zahiri view on unknown compensation in ijarah contracts?

Al-Istidhkar, p. 2966

Index: Kitab al-Ijarah (Lease and Hire) > Custom and Specification in Hire Contracts

وذهب أهل الظاهر وطائفة من السلف إلى جواز المجهولات في الإجارات من البدل فأجازوا أن يعطي الرجل حماره لمن يستقي عليه الماء وينتقل ويعمل بنصف ما يهيىء الله له من الرزق وسعيه على ظهره وكذلك الحمام يعطيه لمن ينظر له فيه بجزء مما يحصل بيديه في كل يوم قياسا منه كل ذلك على القراض وكذلك الأرض يجيزون إجارتها ببعض ما يخرج منها وكذلك لفظ الزيتون بجزء مما يجمع منه في يومه وما أشبه هذا كله مما يطول ذكره واعتلوا بالقراض والمساقاة وبأن الله عز وجل أباح إجارة المرضع على علم بأن لبن الظئر وما يأخذ منه الصبي في اليوم والليلة مع اختلاف أحوال الصبيان في الرضاع واختلاف ألبان النساء كل ذلك اختلاف متباين وقد ورد القرآن بجواز ذلك والكلام في هذا الباب بين المختلفين يطول وفيما جئنا به منه كفاية إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What is the ruling on subleasing an animal for more than the original rental price in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2966

Index: Kitab al-Ijarah (Lease and Hire) > Hire of Animals and Equipment

1354 - مالك عن بن شهاب أنه سأله عن الرجل يتكارى الدابة ثم يكريها بأكثر مما تكاراها به فقال لا بأس بذلك

Mas'alah: What is the Maliki justification for permitting subleasing at a higher price?

Al-Istidhkar, p. 2967

Index: Kitab al-Ijarah (Lease and Hire) > Hire of Animals and Equipment

قال أبو عمر هذا موضع اختلف فيه الخلف والسلف فيمن أجاز ذلك فقال مالك قد ملك المكتري بالعقد منافع الأصل الذي اكترى فله التصرف فيه كيف شاء ويملك المكتري ثمن ما يقبض من ذلك ويتصرف فيه تصرف المالك بلا اختلاف في ذلك فكذلك المكتري والمستأجر لما يستأجره يتصرف فيه ويكريه بما شاء من زيادة أو نقصان

Mas'alah: How does al-Shafi'i analogize leases to sales regarding subleasing?

Al-Istidhkar, p. 2967

Index: Kitab al-Ijarah (Lease and Hire) > Hire of Animals and Equipment

قال الشافعي الإجارات صنف من البيوع يملك كل واحد منهما ما يجب له بالإجارة من غير منفعة في الدار والعبد والدابة إلى المدة التي اشترط ويكون أحق بها من ملك أصلها فهي كالعين المبيعة المقبوضة إذا قبض الأصل الذي تطرأ منه المنفعة ولو كان حكمها خالف العين كانت في حكم الدين فلم يجز أن يكترى بالدين لانه كان يكون حينئذ بدين وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدين بالدين

Mas'alah: Why do some scholars prohibit subleasing for a profit as a form of profiting from what is not guaranteed?

Al-Istidhkar, p. 2967

Index: Kitab al-Ijarah (Lease and Hire) > Hire of Animals and Equipment

قال أبو عمر وأما من كره أن يستأجر الرجل الدار أو الدابة ثم يؤاجرها بأكثر مما استأجرها به فإنه جعل ذلك من باب ربح ما لم يضمن لأن ضمان الأصل من المؤاجر صاحب الأصل لا من المستأجر

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on subleasing for a higher price after taking possession?

Al-Istidhkar, p. 2967

Index: Kitab al-Ijarah (Lease and Hire) > Hire of Animals and Equipment

قال أبو حنيفة وأصحابه من استأجر دارا أو دابة فليس له أن يؤاجرها حتى يقبضها وليس له بعد قبضه إياها أن يؤاجرها بأكثر مما استأجرها به فإن فعل ذلك كانت الأجرة له وأمر أن يتصدق بفضلها عما استأجرها به

Mas'alah: What did Ibn Sirin say about profiting from a leased item?

Al-Istidhkar, p. 2967

Index: Kitab al-Ijarah (Lease and Hire) > Hire of Animals and Equipment

وذكر عبد الرزاق قال سمعت الثوري يقول لمعمر ما كان بن سيرين يقول في رجل اكتري شيئا ثم ربح فيه فقال معمر أخبرني أيوب أنه سمع بن سيرين يسأل عن ذلك فقال كان إخواننا من الكوفيين يكرهونه

Mas'alah: What kind of improvements to a rented property allow for increased rent?

Al-Istidhkar, p. 2967

Index: Kitab al-Ijarah (Lease and Hire) > Lease of Property and Land

قال أبو عمر مثل أن يبني في الدار أو الحانوت ما يزيده من أجرتها أو بحد القدوم أو بصقل السيف أو يصلح الإكاف أو نحو ذلك فيجوز له ما أراد به من الكراء فيه

وهو قول أبي جعفر محمد بن علي وغيره

Mas'alah: What is the ruling on subleasing a rented item for more than the original rent?

Al-Istidhkar, p. 2968

Index: Kitab al-Ijarah (Lease and Hire) > Hire of Animals and Equipment

وذكر عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن بن طاوس عن أبيه أنه سئل عن الرجل يستأجر الشيء فيؤاجره بأكثر فقال لا بأس به

Mas'alah: Which early scholars disapproved of subleasing for profit?

Al-Istidhkar, p. 2968

Index: Kitab al-Ijarah (Lease and Hire) > Hire of Animals and Equipment

وكرهه بن سيرين وإبراهيم وشريح وحماد

Mas'alah: What is the difference between musaqah and ijarah regarding known compensation?

Al-Istidhkar, p. 3014

Index: Kitab al-Ijarah (Lease and Hire) > Custom and Specification in Hire Contracts

قال مالك فأما إذا طاب الثمر وبدا صلاحه وحل بيعه ثم قال رجل لرجل اعمل لي بعض هذه الأعمال لعمل يسميه له بنصف ثمر حائطي هذا فلا بأس بذلك إنما استأجره بشيء معروف معلوم قد رأه ورضيه فأما المساقاة فإنه إن لم يكن للحائط ثمر أو قل ثمره أو فسد فليس له إلا ذلك وأن الأجير لا يستأجر إلا بشيء مسمى لا تجوز الإجارة إلا بذلك وإنما الإجارة بيع من البيوع إنما يشتري منه عمله ولا يصلح ذلك إذا دخله الغرر لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الغرر

Mas'alah: What is the distinction between musaqah and ijarah in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3014

Index: Kitab al-Ijarah (Lease and Hire) > Custom and Specification in Hire Contracts

قال أبو عمر أراد مالك - رحمه الله - بكلامه هذا بيان الفرق بين المساقاة والإجارة وأن المساقاة ليست من الإجارة في شيء فإنها أصل في نفسها كالقراض لا يقاس عنده عليها شيء من الاجارات

ان الإجارات عنده بيع من البيوع لا يجوز فيها الغرر وقوله في ذلك كله هو قول جمهور العلماء ومنهم من يأبى أن يجعل الإجارة من باب البيوع وهو قول أهل الظاهر لأنها منافع لم تخلق وقد نهى رسول الله عن بيع ما لم يخلق لانها ليست عينا

وليست البيوع إلا في الأعيان وقالوا الاجازة باب منفرد بسنته كالمساقاة وكالقراض وأما قوله في هذه المسألة (شد الحظار) فروي بالشين المنقوطة وهو الأكثر عن مالك في الرواية ويروى عنه بالسين على معنى سد الثلمة وأما بالشين معناه تحصين الزروب التي حول النخل والشجر وكل ذلك متقارب المعنى وأما (خم العين) فتنقيتها والمخموم النقي ومنه يقال رجل مخموم القلب إذا كان نقي القلب من الغل والحسد وأما (سرو الشرب) فالسرو الكنس للحوض وللشرب جمع شربة وهي الحياض التي حول النخل والشجر وجمعها شرب وهي حياض يستنقع فيها الماء حول الشجر ويقال في القليل منها شربات كما قال زهير (يخرجن من شربات ماؤها طحل) وإبار النخل تذكيرها بطلع الفحل وقطع الجريد) قطع جرائد النخل إذا كسرت وقد يصنع مثل ذلك بالشجر وهو ضرب من قطع قضبان الكرم و (جذ الثمر) جمعه وهو مثل حصاد الزرع وقطع العنب

Mas'alah: What is the ruling on hiring oneself, land, or ship for an unknown wage?

Al-Istidhkar, p. 3019

Index: Kitab al-Ijarah (Lease and Hire) > Rulings on Void and Invalid Leases

قال مالك ولا ينبغي لرجل أن يؤاجر نفسه ولا أرضه ولا سفينته إلا بشيء معلوم لا يزول إلى غيره

Mas'alah: What is the ruling on hiring oneself, land, or a ship for an unknown wage?

Al-Istidhkar, p. 3021

Index: Kitab al-Ijarah (Lease and Hire) > Rulings on Void and Invalid Leases

فأما قول مالك لا ينبغي لأحد أن يؤاجر نفسه ولا أرضه ولا سفينته إلا بشيء معلوم فهذا قول الشافعي والكوفي وقد أجازت طائفة من التابعين ومن بعدهم أن يعطي الرجل سفينته ودابته كما يعطي أرضه بجزء مما يرزقه الله تعالى في الصلاح بها وجعلوا أصلهم في ذلك بالقراض المجتمع عليه

Mas'alah: What is the argument for not exceeding the hadith's ruling on land leasing?

Al-Istidhkar, p. 3028

Index: Kitab al-Ijarah (Lease and Hire) > Lease of Property and Land

قالوا فلا يجوز أن يتعدى ما في هذا الحديث لما فيه من البيان والتوفيق

Mas'alah: How did Abdullah ibn Umar act regarding land lease after the hadith?

Al-Istidhkar, p. 3029

Index: Kitab al-Ijarah (Lease and Hire) > Lease of Property and Land

قال فترك عبد الله كراءها وقد كان يكريها قبل ذلك

Mas'alah: What is the ruling on liability for sending a minor hireling on an errand?

Al-Istidhkar, p. 3682

Index: Kitab al-Ijarah (Lease and Hire) > Hire of Minors and Guardianship

وروى المعافى عن الثوري من أرسل أجيرا صغيرا في حاجة فأكله الذئب فلا شيء

عليه وإن استعمل أجيرا في عمل شديد فمات منه فإن كان صغيرا ضمن وإن كان كبيرا فلا شيء عليه

Mas'alah: What is the chapter on cupping and the cupper's fee?

Al-Istidhkar, p. 4050

Index: Kitab al-Ijarah (Lease and Hire) > Rulings on Hiring for Skilled Labor and Crafts

(10 – باب ما جاء في الحجامة وأجرة الحجام)

Mas'alah: What is the ruling on the permissibility of the cupper's fee?

Al-Istidhkar, p. 4050

Index: Kitab al-Ijarah (Lease and Hire) > Rulings on Hiring for Skilled Labor and Crafts

هذا حديث لا خلاف في صحته وقد أفصح بأن أجرة الحجام تطيب له على علمه لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يعطي أحدا إلا ما يحل كسبه ويطيب أكله سواء كان عوضا من علمه أو غير عوض ولا يجوز في أخلاقه وسنته وشريعته أن يعطي عوضا على شيء من الباطل

Mas'alah: What is the ruling on hiring a cupper in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 4053

Index: Kitab al-Ijarah (Lease and Hire) > Rulings on Hiring for Skilled Labor and Crafts

أنه استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في إجازة الحجام فنهاه عنها فلم يزل يسأله ويستأذنه حتى قال اعلفه نضاحك يعني رقيقك

Mas'alah: What is the ruling on the earnings of a cupper in Maliki fiqh?

[Al-Istidhkar, p. 4053]

Index: Kitab al-Ijarah (Lease and Hire) > Rulings on Hiring for Skilled Labor and Crafts

وقال فيه الليث عن بن محيصة أن أباه استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في إجارة الحجام فأبى أن يأذن له فلم يزل به حتى قال أطعمه رقيقك واعلفه ناضحك

Mas'alah: Why did the Prophet dislike the earnings of the cupper?

[Al-Istidhkar, p. 4054]

Index: Kitab al-Ijarah (Lease and Hire) > Rulings on Hiring for Skilled Labor and Crafts

قال أبو عمر إنما كره رسول الله صلى الله عليه وسلم لمحيصة أكل إجارة غلامه الحجام لأنه يعمل في أكثر أمره بغير سوم - والله أعلم - فيعطى ما لا يرضى أو يطلب ما لا يرضى به الذي عمل له فيشبه الأجرة المعلومة هذا أو ما شاء الله مما هو أعلم به

KITAB 74

كتاب الجعالة

Kitab al-Ju'alah (Reward Contract)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الجعالة

The Chapter on Reward Contract

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: Is it permissible to take a fee for teaching the Quran?

Al-Istidhkar, p. 2295

Index: Kitab al-Ju'alah (Reward Contract) > The Chapter on Reward Contract > Ju'alah for Teaching the Quran and Religious Services

وفي هذا الحديث جواز أخذ الأجرة على تعليم القرآن وأخذ البدل على الوفاء به ونحو ذلك لأنه إذا جاز أن يكون مهرا جاز أن يؤخذ عليه العوض في كل ما ينتفع به منه وإلى هذا المعنى ذهب مالك والشافعي وأبو ثور وأحمد وداود ومن حجتهم في ذلك حديث أبي سعيد الخدري أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث سرية فنزلوا بحي فسألوهم الكراء أو الشراء فلم يفعلوا فلدغ سيد الحي فقال لهم هل فيكم من راق فقالوا لا حتى تجعل لنا على ذلك جعلا فجعلوا لهم قطيعا من غنم فأتاهم رجل منهم فقرأ عليه فاتحة الكتاب فبرأ فذبحوا وشووا وأكلوا فلما قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكروا ذلك له فقال ((ومن أين علمتم أنها

رقية من أخذ برقية باطل فقد أخذتم برقية حق اضربوا لي معكم بسهم)) ورواه أبو المتوكل الناجي وسليمان بن قتة وأبو نضرة كلهم عن أبي سعيد الخدري وروى الشعبي عن خارجة بن الصلت عن عمه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وقال أبو حنيفة وأصحابه لا يجوز أن يؤخذ على تعليم القرآن أجر على كل من يسأل منه شيئا يقرأه وأن يعلمه لمن سأله إلا أن يضر ذلك به ويشغله عن معيشته واعتلوا بأحاديث مرفوعة كلها ضعيفة منها حديث علي بن عاصم عن حماد بن سلمة عن أبي جرهم عن أبي هريرة قال هكذا علي بن عاصم عن حماد عن أبي جرهم وغيره يرويه عن حماد عن أبي المهزم عن أبي هريرة وأبو جرهم لا يعرفه أحد وأبو المهزم مجتمع

على ضعفه قال قلت يا رسول الله! ما تقول في المعلمين قال درهمهم حرام وقولهم سحت وكلامهم ربا وهذا حديث منكر وحديث المغيرة بن زياد عن عبادة بن نسي عن الأسود بن ثعلبة عن عبادة بن الصامت أنه علم رجلا من أهل الصفة سورة من القرآن فأهدى إليه

BAB 2

باب شروط الجعالة

The Chapter on Conditions of Ju'alah

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a reward contract with a per-dinar fee for selling a commodity?

Al-Istidhkar, p. 2966

Index: Kitab al-Ju'alah (Reward Contract) > The Chapter on Conditions of Ju'alah > Conditions of the Reward (Ju'l)

قال مالك فأما الرجل يعطى السلعة فيقال له بعها ولك كذا وكذا في كل دينار لشيء يسميه فإن ذلك لا يصلح لأنه كلما نقص دينار من ثمن السلعة نقص من حقه الذي سمى له فهذا غرر لا يدري كم جعل له

Mas'alah: What is the ruling on ja'il (reward) for fighters in jihad?

Al-Istidhkar, p. 1929

Index: Kitab al-Ju'alah (Reward Contract) > Ju'alah for Military and Frontier Service

قال أبو عمر مسألة الأجير تشبه مسألة الجعائل ولا ذكر لها في الموطأ فنذكرها ها هنا قال مالك لا بأس بالجعائل ولم يزل الناس يجاعلون بالمدينة عندنا وذلك لأهل العطاء ومن له ديوان وكره مالك أن يؤاجر وابنه أو قومه في سبيل الله وكره أن يعطيه الوالي الجعل على أن يتقدم إلى الحصن فيقاتل قال ولا نكره لأهل العطاء الجعائل لأن العطاء نفسه مأخوذ على هذا الوجه وقال الشافعي لا يجوز أن يغزو فيأخذ الجعل من رجل يجعله له وإن غزا به فعليه أن يرده ولا بأس بأن يأخذ الجعل من السلطان دون غيره لأنه يغزو بشيء من حقه وقال أبو حنيفة تكره الجعائل ما كان بالمسلمين قوة أو كان بيت المال يفي بذلك فأما إذا لم تكن فيهم قوة ولا مال فلا بأس أن يجهز بعضهم بعضا ويجعل القاعد للناهض وكره الليث والثوري الجعل وقال

الأوزاعي إذا كانت نية الغازي على الغزو فلا بأس أن يعان وقال الكوفيون لا بأس لمن أحس من نفسه حينا أن يجهز الغازي ويجعل له جعلا لغزوه في سبيل الله قال أبو عمر لما كان الغازي يتخذ سهما من الغنيمة من أهل حضور القتال استحال أن يجعل له جعلا فيما فعله لنفسه وأدائه ما عليه من فرض الجهاد وسنته وسنذكر حكم النساء إذا غزون هل يسهم لهن عند ذكر أم حرام في غزوها مع زوجها عبادة في البحر - إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on giving a person a commodity to sell with a fixed reward if sold?

Al-Istidhkar, p. 2965

Index: Kitab al-Ju'alah (Reward Contract) > Ju'alah for Brokerage and Sales

قال مالك في الرجل يعطي الرجل السلعة يبيعها له وقد قومها صاحبها قيمة فقال إن بعتها بهذا الثمن الذي أمرتك به فلك دينار أو شيء يسميه له يتراضيان عليه وإن لم تبعها فليس لك شيء إنه لا بأس بذلك إذا سمى ثمنا يبيعها به وسمى أجرا معلوما إذا باع أخذه وإن لم يبع فلا شيء له

Mas'alah: What is the ruling on offering a reward for recovering a runaway slave or stray camel?

Al-Istidhkar, p. 2965

Index: Kitab al-Ju'alah (Reward Contract) > Ju'alah for Returning Runaway Slaves

قال مالك ومثل ذلك أن يقول الرجل للرجل إن قدرت على غلامي الآبق أو جئت بجملي الشارد فلك كذا فهذا من باب الجعل وليس من باب الإجارة ولو كان من

باب الإجارة لم يصلح

Mas'alah: What is the basis for the permissibility of reward contracts in the Quran and consensus?

Al-Istidhkar, p. 2965

Index: Kitab al-Ju'alah (Reward Contract) > Definition and Nature of Ju'alah

قال أبو عمر الأصل في جواز الجعل قول الله عز وجل (ولمن جاء به حمل بعير) يوسف 72 وما أجمع عليه الجمهور من جواز الجعل في الإتيان بالآباق والضوال وكذلك إذا قال له إن بعت لي سلعتي هذه بكذا فلك كذا أو إلا فلا شيء لك لأن عمله ونصبه وتعبه في طلب ذلك الثمن في سلعة كنصبه في طلب

الآبق والضالة فإن وجده حصل على ما جعل له وإلا فلا

Mas'alah: Why is a reward contract with unknown compensation invalid according to the majority of scholars?

Al-Istidhkar, p. 2966

Index: Kitab al-Ju'alah (Reward Contract) > Conditions of the Reward (Ju'l)

قال أبو عمر هذا كما قال مالك عند جمهور العلماء لأنه إذا قال له لك من كل دينار درهم أو نحو هذا ولا يدري كم مبلغ الدنانير من ثمن تلك السلعة فتلك أجرة مجهولة وجعل مجهول

KITAB 75

كتاب الإكراه

Kitab al–Ikrah (Duress)

Canonical Maliki reference section

Mas'alah: Is a previously married woman treated like a virgin in cases of coercion?

Al-Istidhkar, p. 3113

Index: Kitab al-Ikrah (Duress) > Duress in Marriage and Divorce

قال والثيب في ذلك مثل البكر

KITAB 76

كتاب اللقطة

Kitab al-Luqatah (Found Property)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب اللقطة
The Chapter on Found Property

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the meaning of the Prophet's statement 'He is yours, O Abd bin Zam'ah' regarding found property?

Al-Istidhkar, p. 3132

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > The Chapter on Found Property > Hadith Basis and Prophetic Guidance on Found Property

وقال الطحاوي وأما قوله (هو لك يا عبد بن زمعة) فمعناه هو لك بيدك عليه لا أنك تملكه ولكن تمنع بيدك عليه كل من سواك منه كما قال في اللقطة هي لك بيدك عليها تدفع غيرك عنها حتى يجيء صاحبها ليس على أنها ملك له قال ولا يجوز أن يجعله رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنا لزمعة ثم يأمر أخته أن تحتجب منه هذا محال لا يجوز أن يضاف إلى النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the chapter on rulings regarding found property?

Al-Istidhkar, p. 3208

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > The Chapter on Found Property > Definition and Categories of Found Property

(38 - باب القضاء في اللقطة)

Mas'alah: What did the Prophet say about handling found property?

Al-Istidhkar, p. 3208

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > The Chapter on Found Property > Hadith Basis and Prophetic Guidance on Found Property

1449 – مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد الجهني أنه قال جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن اللقطة فقال (اعرف عفاصها (3) ووكاءها ثم عرفها سنة فإن جاء صاحبها والا

Mas'alah: What did Umar instruct about announcing found money?

Al-Istidhkar, p. 3209

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > The Chapter on Found Property > Hadith Basis and Prophetic Guidance on Found Property

1450 – مالك عن أيوب بن موسى عن معاوية بن عبد الله بن بدر الجهني أن أباه أخبره أنه نزل منزل قوم بطريق الشام فوجد صرة فيها ثمانون دينارا فذكرها لعمر بن الخطاب فقال له عمر عرفها على أبواب المساجد واذكرها لكل من يأتي من الشام سنة فإذا مضت السنة فشأنك بها

Mas'alah: Who else narrated the hadith on found property from Rabi'ah?

Al-Istidhkar, p. 3209

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > The Chapter on Found Property > Hadith Basis and Prophetic Guidance on Found Property

قال أبو عمر روى هذا الحديث المسند في هذا الباب جماعة عن ربيعة كما رواه مالك

BAB 3

باب تعريف اللقطة

The Chapter on Announcing Found Property

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on announcing found property based on its value?

[Al-Istidhkar, p. 3213]

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > The Chapter on Announcing Found Property > Announcement of Low-Value Items

وقال أبو حنيفة وأصحابه ما كان عشرة دراهم فصاعدا عرفه حولا كاملا وما كان دون ذلك عرفه على قدر ما يرى

Mas'alah: What is the consensus of jurists on announcing found property for a full year?

[Al-Istidhkar, p. 3214]

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > The Chapter on Announcing Found Property > Duration of Announcement

واتفق الفقهاء في الأمصار مالك والثوري والأوزاعي وأبو حنيفة والليث والشافعي وأحمد وإسحاق وأبو عبيد وأبو ثور وداود أن يعرف اللقطة سنة كاملة له بعد تمام السنة أن يأكلها إن كان فقيرا أو يتصدق بها فإن جاء صاحبها وشاء أن يضمنه كان ذلك له وروي ذلك عن جماعة من السلف منهم عمر وبن عمر وبن عباس - رضي الله عنهم كلهم - قال إن تصدق بها وجاء صاحبها كان مخيرا بين الأجر ينزل عليهم أو الضمان يضمن المتصدق بها إن شاء

BAB 6

باب ضمان اللقطة

The Chapter on Liability for Found Property

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is Ibn al-Qasim's view on liability for returning a stray animal?

Al-Istidhkar, p. 3210

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > The Chapter on Liability for Found Property > Liability for Returning Found Property

فقال بن القاسم إن تباعد ثم ردها ضمن

Mas'alah: What is the chapter on a slave consuming a found item?

Al-Istidhkar, p. 3219

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > The Chapter on Liability for Found Property > Liability for Consumption of Found Property by Slaves

(39 - باب القضاء في استهلاك العبد اللقطة) هذا الباب - اغنى الترجمة - ليس عند أحد في (الموطأ) فيما علمت عن يحيى بن يحيى وأما الخبر فيه فهو في آخر باب القضاء في اللقطة لا في باب مفرد وكان صوابه ان يكون لو كان باب القضاء في استهلاك العبد اللقطة

BAB 8

باب الضوال من الإبل والغنم

The Chapter on Stray Camels and Sheep

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on stray camels and sheep?

Al-Istidhkar, p. 3209

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > The Chapter on Stray Camels and Sheep > Rulings on Stray Camels

فشأنك بها) قال فضالة الغنم يا رسول الله قال (هي لك أو لأخيك أو للذئب) قال فضالة الإبل قال (ما لك ولها معها سقاؤها (1) وحذاؤها ترد الماء وتأكل الشجر حتى يلقاها ربها)

Mas'alah: What is the ruling on finding stray camels in villages vs. deserts?

Al-Istidhkar, p. 3210

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > The Chapter on Stray Camels and Sheep > Rulings on Stray Camels

قال بن وهب سمعت مالكا والليث يقولان في ضالة الإبل من وجدها في القرى أخذها وعرفها ومن وجدها في الصحاري فلا يقربها

Mas'alah: What is the ruling on approaching stray sheep?

Al-Istidhkar, p. 3210

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > The Chapter on Stray Camels and Sheep > Rulings on Stray Sheep and Goats

قال وقال الليث ولا أحب لضالة الغنم أن يقربها أحد إلا أن يجوزها لصاحبها

Mas'alah: What is the ruling on stray sheep and camels according to the hadith?

Al-Istidhkar, p. 3212

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > The Chapter on Stray Camels and Sheep > Rulings on Stray Camels

قال أبو عمر في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في ضالة الغنم (هي لك أو لأخيك او للذئب) وفي ضالة الابل مالك ولها معها حذاؤها وسقاؤها

Mas'alah: What are the rulings on stray sheep and lost animals in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3217

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > The Chapter on Stray Camels and Sheep > Rulings on Stray Sheep and Goats

وأما حكم الضوال من الحيوان فإن الفقهاء اختلفوا في ذلك من وجوه فقال مالك في ضالة الغنم ما قرب من القرى فلا يأكلها وضمنها إلى أقرب القرى لتعرف فيها قال ولا يأكلها واجدها ولا من تركت عنده حتى تمر بها سنة كاملة او اكثر كذا قال بن وهب عنه قال وإن كان للشاة صوف أو لبن ووجد من يشتري ذلك منه باعه ودفع ثمنه لصاحب الشاة إن جاء قال مالك ولا أرى بأسا أن يصيب من نسلها ولبنها بنحو قيامه عليها قال وإن كان تيسا فلا بأس أن يتركه ينزو على غنمه ما لم يفسده ذلك هذا كله إذا وجد بقرب القرى من الغنم وأما ما كان منها في الفلوات والمهامه فإنه يأخذها ويأكلها ولا يعرفها فإن جاء صاحبها فليس له شيء لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال (هي لك أو لأخيك أو للذئب) قال والبقر بمنزلة الغنم إذا خيف عليها فإن لم يخف عليها السباع فهي بمنزلة الإبل وقال الأوزاعي في الشاة إن أكلها واجدها

ضمنها لصاحبها وقال الشافعي يأخذ الشاة بالفلاة ويعرفها فإن لم يجئ صاحبها أكلها ثم ضمنها إن جاء وهو قول أبي حنيفة وأصحابه وسائر العلماء قال أبو عمر اتفق أبو حنيفة والشافعي وأصحابهما وأبو ثور وأحمد وإسحاق على أن الملتقط للشاة عليه ضمان ما أكل من لبنها وثمن صوفها وقيمة نزواته على ضأنه لأنه متطوع بقيامه عليها لا يستحق عليه شيء

وقال الكوفيون إلا أن يرفعها إلى السلطان فيعرض ذلك له وقال أبو جعفر الطحاوي لم يوافق مالك أحدا من العلماء على قوله في الشاة إن أكلها واجدها لم يضمنها واجدها في الموضع المخوف واحتجاجه بقوله صلى الله عليه وسلم (هي لك أو لأخيك أو للذئب) لا معنى له لأن قوله فهي لك ليس على معنى التمليك كما أنه إذا قال (أو للذئب) لم يرد به التمليك لأن الذئب لا يملك وإنما يأكلها على ملك صاحبها فينزل على أجر مصيبتها فكذلك الواجد إن أكلها على ملك صاحبها فإن جاء ضمنها له قال أبو عمر قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص في الشاة (هي لك أو لأخيك أو للذئب فرد على أخيك ضالته) دليل على أن الشاة على ملك صاحبها فإن أكلها أحد ضمنها وقد قال مالك من اضطر إلى طعام غيره فأكله فإنه يضمنه والشاة الملتقطة أولى بذلك وقد أجمع العلماء أن صاحبها إن جاء قبل أن يأكلها الواجد لها أخذها منه وكذلك لو ذبحها أخذها منه مذبوحة وكذلك لو أكل بعضها أخذ ما وجد منها وفي إجماعهم على هذا أوضح الدلائل على ملك صاحبها لها بالفلوات وغيرها ولا فرق بين قوله صلى الله عليه وسلم في الشاة (هي لك أو لأخيك أو للذئب) وبين قوله في اللقطة لواجدها (إذا عرفتها سنة ولم يأت صاحبها فشأنك بها) بل هذا أشبه بالتمليك لأنه لم يذكر معه في لفظ التمليك دينا ولا غيره وقد أجمع علماء المسلمين في اللقطة أن واجدها

يغرمها إذا استهلكها بعد الحول إن جاء صاحبها طالبا لها فالشاة أولى بذلك قياسا ونظرا وقد شبه بعض المتأخرين من أصحابنا الشاة الموجودة بالفلاة بالركاز وهذه غفلة شديدة لأن الركاز لم يصح عليه ملك لأحد قبل واجده والشاة ملك ربها لها صحيح مجتمع عليه فلا يزول ملكه عنها إلا بإجماع مثله أو سنة لا إشكال فيها وهذا معدوم في هذه المسألة فوجب الضمان فيها وقد قال سحنون في المستخرجة إن أكل الشاة واجدها بالفلاة أو تصدق بها ثم جاء صاحبها ضمنها له وهذا هو الصحيح وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on stray animals?

Al-Istidhkar, p. 3219

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > The Chapter on Stray Camels and Sheep > Rulings on Stray Camels

(40 – باب القضاء في الضوال)

Mas'alah: What is the ruling on stray cattle, horses, and other animals compared to camels and sheep?

Al-Istidhkar, p. 3221

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > The Chapter on Stray Camels and Sheep > Rulings on Stray Cattle, Horses, and Pack Animals

وروى بن وهب عن مالك مثل ذلك وقال أشهب إن كان لها من أنفسها منعة في المرعى كالإبل فهي كالإبل وإن لم تكن فهي كالغنم وقال الشافعي ليس البقر والإبل كالغنم لأن الغنم لا تدفع عن نفسها والإبل والبقر تدفع عن أنفسها وتردان المياه وإن

تباعدت وتعيشان في المرعى والمشرب بلا راع فليس لأحد أن يعرض لواحدة منها قال والخيل والبغال والحمير كالبعير لأن كلها قوي ممتنع من صغار السباع بعيد الأثر في الأرض كالظبي والأرنب والطير المنعتة بالاحتيال والسرعة وقال في موضع آخر جاء النص في الإبل والبقر قياسا عليها قال أبو عمر ذهب مالك والشافعي في ضوال الإبل إلى قول عمر بن الخطاب إن البعير لا يؤخذ ويترك حيث وجد وبه قال الأوزاعي والليث بن سعد وأما الكوفيون فلم يقولوا بما روي عن عمر في الضوال وقال أبو حنيفة وأصحابه سواء كانت اللقطة بعيرا أو شاة أو بقرة أو حمارا أو بغلا أو فرسا يأخذ ذلك الواجد له ويعرفه وينفق عليه فإن جاء صاحبه فاستحقه كان متبرعا بما أنفق إلا أن يكون أنفق بأمر القاضي فيكون ما أنفق على الضالة دينا في رقبتها فإن جاء صاحبها دفع ذلك إليه وإلا بيعت له وأخذ نفقته من ثمنها فإن رأى القاضي قبل مجيء صاحبها الأمر ببيعها لما رآه في ذلك من الصلاح لصاحبها أمر ببيعها ويحفظ ثمنها على صاحبها وإن كان غلاما أجره القاضي وأنفق عليه من أجرته وأن ذلك في الدابة أيضا فعله قالوا ومن وجد بعيرا ضالا فالأفضل له أخذه وتعريفه وألا يتركه فيكون سببا لضياعه وقد ذكرنا حجتهم في ذلك فيما تقدم والحمد لله كثيرا

Mas'alah: What is the ruling on one who finds two garments regarding praying in them?

Al-Istidhkar, p. 714

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Rulings on Items Cast Up by the Sea and Buried Treasure (Rikaz)

وهذا بين فمن وجد ثوبين أن يصلي فيهما

Mas'alah: What is the definition of 'ifas' (the wrapper) of found property in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3209

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Definition and Linguistic Analysis of Luqatah

وهو حديث مسند صحيح فيه معان أجمع الفقهاء على القول بها ومعان اختلفوا فيها
فما أجمعوا عليه أن عفاص اللقطة وهي الخرقة المربوط فيها الشيء الملتقط

Mas'alah: What is the linguistic definition of 'ifas' in the context of found property?

Al-Istidhkar, p. 3209

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Definition and Linguistic Analysis of Luqatah

وأصل العفاص في اللغة ما سد به فم القارورة وكل ما سد به فم إناء فهو عفاص

Mas'alah: What are the identifying marks of found property that allow its return to the owner?

Al-Istidhkar, p. 3209

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Returning Found Property to the Owner Based on Description

الوكاء هو الخيط التي تربط به وهما جميعا من علامات اللقطة إذا جاء بوصفها
صاحبها كان له عند أكثر أهل العلم بذلك أخذها وجاز للملتقط لها دفعها إليه

Mas'alah: What is the ruling on announcing a found item for a full year?

Al-Istidhkar, p. 3209

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Announcement and Waiting Period for Found Property

وأجمعوا أن اللقطة ما لم تكن تافها يسيرا أو شيئا لا بقاء له فانها تعرف حولا كاملاف

Mas'alah: What happens if the owner of a found item appears after it has been consumed?

Al-Istidhkar, p. 3209

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Charity and Compensation for Found Property

وأجمعوا أن صاحبها إن جاء وثبت أنه صاحبها أنه أحق بها من ملتقطها وأنه يضمن الملتقط قيمتها إن كان أكلها أو استهلكها قبل الحول أو بعده فإن كان استهلاك الملتقط لها بعد الحول كان صاحبها مخيرا بين أن يضمن الملتقط قيمتها وبين أن يسلم له فعله فينزل على أجرها

Mas'alah: Is there scholarly consensus on the rulings of found property?

Al-Istidhkar, p. 3210

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Conflicting Claims and Evidence in Found Property

هذا كله لا خلاف بين أهل العلم فيه

Mas'alah: Can the finder dispose of a found item before the year has passed?

Al-Istidhkar, p. 3210

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Ownership and Disposal of Found Property After One Year

وأجمعوا أن يد الملتقط لها لا تنطلق على التصرف فيها بوجه من الوجوه قبل الحول إن كانت مما يبقى مثلها حولا دون فساد يدخلها

Mas'alah: What is the ruling on taking a stray sheep from a dangerous place?

Al-Istidhkar, p. 3210

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Rulings on Found Animals (Stray, Marked, Collared, Bees, Pigeons)

وأجمعوا أن لآخذ ضالة الغنم في الموضع المخوف عليها أكلها

Mas'alah: What are the points of scholarly disagreement regarding found property?

Al-Istidhkar, p. 3210

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Conflicting Claims and Evidence in Found Property

واختلفوا في سائر ذلك على ما نذكره إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the preferred action regarding taking or leaving a found item?

Al-Istidhkar, p. 3210

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Rulings on Picking Up Lost Property (Obligation, Recommendation, Permissibility)

فمنها اختلافهم في الأفضل من أخذ اللقطة أو تركها

Mas'alah: What is Malik's opinion on taking a found item of value?

Al-Istidhkar, p. 3210

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Rulings on Picking Up Lost Property (Obligation, Recommendation, Permissibility)

فروى بن وهب عن مالك أنه سئل عن اللقطة يجدها الرجل أيأخذها فقال أما الشيء الذي له بال فإني أرى ذلك

Mas'alah: What should a finder do if unable to announce a found item himself?

Al-Istidhkar, p. 3210

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Announcement and Waiting Period for Found Property

قال وإن كان لا يقوى على تعريفه فإنه يجد من هو أقوى على ذلك منه ممن يثق به يعطيه فيعرفه فإن كان شيء له بال فأرى أن يأخذه

Mas'alah: What is the ruling on liability if a found item is lost without the finder's fault?

Al-Istidhkar, p. 3210

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Finder's Liability for Destruction or Loss of Found Property

وروى يحيى بن يحيى عن بن القاسم عن مالك أنه كره أخذ اللقطة والآبق جميعا قال فإن أخذ أحد شيئا من ذلك فأبق أو ضاعت اللقطة من غير فعله ولم يضيع لم يضمن

Mas'alah: What did al-Layth say about found property?

Al-Istidhkar, p. 3210

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Conflicting Claims and Evidence in Found Property

وقول الليث في ذلك كله نحو قول مالك

Mas'alah: How does found property differ from stray animals and runaway slaves?

Al-Istidhkar, p. 3210

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Rulings on Found Animals (Stray, Marked, Collared, Bees, Pigeons)

قال أبو عمر ليست اللقطة كالآبق ولا كالضالة لأن اللقطة لا مؤنة فيها وفي حفظها على صاحبها أجر لا مؤنة فيه ولا مؤذية وليست ضوال الحيوان كذلك لما فيه من المؤنة ولم يكلف الله عباده ذلك ولا رسوله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling if someone takes a stray animal then returns it?

Al-Istidhkar, p. 3210

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Rulings on Found Animals (Stray, Marked, Collared, Bees, Pigeons)

واختلف بن القاسم وأشهب في الذي يأخذ الضالة ثم يبدو له فيردها إلى مكانها

Mas'alah: What is Ashhab's view on liability for returning a stray animal?

Al-Istidhkar, p. 3210

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Rulings on Found Animals (Stray, Marked, Collared, Bees, Pigeons)

وقال أشهب لا يضمن وإن تباعد

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on liability for returning a stray animal?

Al-Istidhkar, p. 3210

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Rulings on Found Animals (Stray, Marked, Collared, Bees, Pigeons)

وقال الشافعي يضمن على كل حال إذا ردها بعد أخذه لها

Mas'alah: What is Tawus's view on liability for taking a stray animal?

Al-Istidhkar, p. 3210

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Rulings on Found Animals (Stray, Marked, Collared, Bees, Pigeons)

وهو قول طاوس

Mas'alah: What is the ruling on taking found property (luqatah) according to some scholars?

Al-Istidhkar, p. 3211

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Rulings on Picking Up Lost Property (Obligation, Recommendation, Permissibility)

قال أبو عمر قد كره قوم أخذ اللقطة ورأوا تركها في موضعها روي ذلك عن بن عمر وبن عباس وبه قال جابر بن زيد وعطاء وإليه ذهب أحمد بن حنبل

Mas'alah: What is the hadith of Ibn Umar regarding found property in the Muwatta?

Al-Istidhkar, p. 3211

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Announcement and Waiting Period for Found Property

فأما حديث بن عمر ففي هذا الباب في (الموطأ) رواه

Mas'alah: What did Ibn Umar advise about finding and announcing a lost item?

Al-Istidhkar, p. 3211

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Announcement and Waiting Period for Found Property

1451 - مالك عن نافع أن رجلا وجد لقطة فجاء إلى عبد الله بن عمر فقال له إني وجدت لقطة فماذا ترى فيها فقال له عبد الله بن عمر عرفها قال قد فعلت قال زد قال قد فعلت فقال عبد الله لا آمرك أن تأكلها ولو شئت لم تأخذها وقد روي عن بن عمر أنه كره أخذها

Mas'alah: What is the ruling on taking and announcing found property according to various scholars?

Al-Istidhkar, p. 3211

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Announcement and Waiting Period for Found Property

ورأى آخرون أخذها وتعريفها وكرهوا تركها منهم سعيد بن المسيب وبه قال الحسن بن حي والشافعي فقال لا أحب لأحد ترك لقطة وجدها إذا كان أمينا عليها قال وسواء قليل اللقطة وكثيرها

Mas'alah: What is the preferred action for finding lost property according to Abu Hanifa?

Al-Istidhkar, p. 3211

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Rulings on Picking Up Lost Property (Obligation, Recommendation, Permissibility)

وقال أبو حنيفة وأصحابه من وجد لقطة أو ضالة كان الأفضل له أخذها وتعريفها والا يكون ذلك سببا لضياعها

Mas'alah: What did the Prophet say about a lost sheep?

Al-Istidhkar, p. 3211

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Rulings on Found Animals (Stray, Marked, Collared, Bees, Pigeons)

قال أبو عمر قد روي ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن ضالة الغنم فقال (هي لك أو لأخيك أو للذئب فرد على أخيك ضالته)

Mas'alah: What is the hadith about taking a lost sheep?

Al-Istidhkar, p. 3211

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Rulings on Found Animals (Stray, Marked, Collared, Bees, Pigeons)

وقد روى سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد وربيعة عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد الجهني عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث قال وسأله عن الشاة فقال (خذها إنما هي لك أو لأخيك أو للذئب) وقد ذكرنا الإسناد بهذين الحديثين في (التمهيد)

Mas'alah: What is the ruling on taking a lost sheep and returning lost property?

Al-Istidhkar, p. 3211

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Rulings on Found Animals (Stray, Marked, Collared, Bees, Pigeons)

وإذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بأخذ الشاة ويقول (خذها ورد على أخيك ضالته) ومعلوم أن اللقطة مثلها لأن الشأن فيهما أنه لا يمتنع شيء منهما على من أراده بهلاك أو فساد

Mas'alah: Is it better to take and announce found property?

Al-Istidhkar, p. 3212

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Rulings on Picking Up Lost Property (Obligation, Recommendation, Permissibility)

وفي أمر النبي صلى الله عليه وسلم بتعريف الضالة الذي سأله عنها ولم يقل له لم أخذتها وأمره أيضا صلى الله عليه وسلم بأخذ الشاة ولم يقل في شيء من ذلك كما قال في الإبل دعها حتى يأتي بها دليل على أن الأفضل أخذها وتعريفها لأن تركها عون على ضياعها

Mas'alah: Is it correct to analogize found property (luqatah) to camels?

Al-Istidhkar, p. 3212

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Rulings on Found Animals (Stray, Marked, Collared, Bees, Pigeons)

ومن قاس اللقطة على الإبل فقال لا تؤخذ لم يصب القياس

Mas'alah: What is the difference of opinion among scholars regarding found property and stray animals?

Al-Istidhkar, p. 3212

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Conflicting Claims and Evidence in Found Property

وقد اختلف العلماء في اللقطة والضالة

Mas'alah: What is the distinction between found property and stray animals according to Abu Ubayd?

Al-Istidhkar, p. 3212

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Rulings on Found Animals (Stray, Marked, Collared, Bees, Pigeons)

فكان أبو عبيد القاسم بن سلام يفرق بين اللقطة والضالة وقال الضالة لا تكون إلا في الحيوان واللقطة في غير الحيوان قال أبو عبيد إنما الضوال ما ضل بنفسه وكان يقول لا ينبغي لأحد أن يدع اللقطة ولا يجوز له أخذ الضالة ويحتج بحديث الجارود عن النبي صلى الله عليه وسلم (ضالة المؤمن حرق النار) وبحديث جرير عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال (لا يأوي الضالة إلا ضال)

Mas'alah: What is the view that found property and stray animals are the same in ruling?

Al-Istidhkar, p. 3212

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Rulings on Found Animals (Stray, Marked, Collared, Bees, Pigeons)

وقال غيره من أهل العلم اللقطة والضالة سواء في المعنى والحكم فيهما سواء وممن ذهب إلى هذا ابو جعفر الحطاوي وأنكر قول أبي عبيد الضالة ما ضل بنفسه وقال هذا غلط لأنه قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث الإفك قوله للمسلمين (إن أمكم ضلت قلادتها) فأطلق ذلك على القلادة وقال في قوله صلى الله عليه وسلم (ضالة المؤمن حرق النار) إنما قال ذلك لأنهم أرادوها للركوب والانتفاع لا للحفظ على صاحبها وذلك بين في رواية مطرف بن الشخير عن أبيه فذكره وذكر حديث زيد بن خالد الجهني عن النبي صلى الله عليه وسلم قال (من آوى ضالة فهو ضال ما لم يعرفها) وقد ذكرنا إسناد كل حديث منها في (التمهيد)

Mas'alah: What is the underlying reason for the ruling on found property and stray animals?

Al-Istidhkar, p. 3213

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Rulings on Found Animals (Stray, Marked, Collared, Bees, Pigeons)

الحديث دليل واضح على أن العلة في ذلك خوف التلف والذهاب لا جنس الواهب فلا فرق بين ما ضل بنفسه وما لم يضل بنفسه ولا بين الحيوان وغيره لأن المراد من ذلك كله حفظه على صاحبه وخوف ذهابه عنه وإنما خص الإبل لانها اذا تركها واحدها ولم يعرض لها وجدها صاحبها سالمة عند طلبه لها وبحثه عنها لأن الذئب لا

يخاف عليها في الأغلب من أمرها وصبرها عن الماء فوق صبر غيرها من الحيوان والله أعلم بما أراد صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: Do scholars differ on whether trivial found items must be announced for a full year?

Al-Istidhkar, p. 3213

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Announcement and Waiting Period for Found Property

واختلف الفقهاء في التافه اليسير الملتقط هل يعرف حولا كاملا أم لا

Mas'alah: What is Malik's ruling on trivial found items before a year passes?

Al-Istidhkar, p. 3213

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Announcement and Waiting Period for Found Property

فقال مالك إن كان تافها يسيرا تصدق به قبل الحول وقال في مثل المخلاة والحبل والدلو وأشباه ذلك إن كان في طريق وضعه في أقرب الأماكن إليه ليعرف وإن كان في مدينة انتفع به وعرفه ولو تصدق به كان أحب إلي فإن جاء صاحبه كان علي حقه

Mas'alah: Did Malik and Ibn al-Qasim require a full year of announcement for all found items?

Al-Istidhkar, p. 3213

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Announcement and Waiting Period for Found Property

وقد روى مالك وبن القاسم أن اللقطة تعرف سنة ولم يفرق بين قليلها وكثيرها

Mas'alah: What did Ibn Wahb say about announcing and disposing of small found items?

Al-Istidhkar, p. 3213

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Announcement and Waiting Period for Found Property

وروى عيسى عن بن وهب أنه قال ما قل عن ذلك عرفه أياما فإن لم يجد صاحبه تصدق به وان كان غنيا وإن كان محتاجا أكله

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on announcing and using found property?

Al-Istidhkar, p. 3213

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Announcement and Waiting Period for Found Property

وقال الشافعي يعرف القليل والكثير من ماله بقاء حولا كاملا ولا تنطلق يده على شيء منه قبل الحول بصدقة ولا غيرها فإذا عرفها حولا أكله أو تصدق به فإذا جاءه صاحبه كان غريما في الموت والحياة قال وإن كان طعاما لا يبقى فله أن يأكله ويغرمه لربه

Mas'alah: What is al-Muzani's opinion on selling found property and announcing it for a year?

Al-Istidhkar, p. 3213

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Announcement and Waiting Period for Found Property

وقال المزني ومما وجد بخطه احب الي ان يبعه ويقيم على تعريفه حولا ثم يأكله قال المزني هذا أولى به لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يقل للملتقط فشأنك بها إلا بعد السنة ولم يفرق بين القليل والكثير

Mas'alah: What is al-Hasan ibn Hayy's opinion on announcing found property worth less than ten dirhams?

Al-Istidhkar, p. 3213

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Announcement and Waiting Period for Found Property

وقال الحسن بن حي كقولهم سواء إلا أنه قال ما كان دون عشرة دراهم عرفه ثلاثة أيام

Mas'alah: What is al-Thawri's opinion on announcing a found dirham?

Al-Istidhkar, p. 3214

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Announcement and Waiting Period for Found Property

وقال الثوري في الذي يجد الدرهم يعرفه أربعة أيام رواه عنه أبو نعيم

Mas'alah: May a wealthy finder consume found property after a year?

Al-Istidhkar, p. 3214

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Ownership and Disposal of Found Property After One Year

واختلفوا هل للغني أن يأكلها ويستنفقها بعد الحول أم لا

Mas'alah: What is Malik's ruling on a wealthy finder consuming found property?

Al-Istidhkar, p. 3214

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Ownership and Disposal of Found Property After One Year

فاستحب مالك للغني أن يتصدق بها أو يحبسها وإن أكلها ثم جاء صاحبها ضمنها

Mas'alah: What did Malik say about the meaning of Umar's statement on found property?

Al-Istidhkar, p. 3214

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Ownership and Disposal of Found Property After One Year

قال بن وهب قلت لمالك ما قول عمر (فإن جاء صاحبها وإلا فشأنك بها) قال شأنه يصنع بها ما شاء - إن شاء أمسكها وإن شاء تصدق بها وإن شاء استنفقها قال فإن جاء صاحبها أداها إليه

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on a wealthy finder consuming found property?

Al-Istidhkar, p. 3214

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Ownership and Disposal of Found Property After One Year

وقال أبو حنيفة لا يأكلها الغني ألبتة بعد الحول ويتصدق بها على كل حال إلا أن يكون ذا حاجة إليها وإنما يأكلها الفقير فإن جاء صاحبها كان مخيرا على الفقير الأكل وعلى الغني التصدق

Mas'alah: Which early scholars held that the finder must give found property in charity?

Al-Istidhkar, p. 3214

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Charity and Compensation for Found Property

وممن روي عنه أن الملتقط يتصدق بها ولا يأكلها علي وبن عباس - رضي الله عنهما - وسعيد بن المسيب والحسن والشعبي وعكرمة وطاوس والثوري والحسن بن حي

Mas'alah: What did al-Awza'i say about large amounts of found property?

Al-Istidhkar, p. 3214

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Ownership and Disposal of Found Property After One Year

وقال الأوزاعي إن كان مالا كثيرا جعلها في بيت المال

Mas'alah: What is the Maliki ruling on the finder consuming found property after a year?

Al-Istidhkar, p. 3214

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Ownership and Disposal of Found Property After One Year

وقال الشافعي يأكل اللقطة الغني والفقير بعد الحول وهو تحصيل مذهب مالك وأصحابه وعليه يناط أصحابه لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لواجدها شأنك بها بعد السنة ولم يفرق بين الغني والفقير ولا سأله أغني أنت ام فقير

وفي حديث عياض بن حمار (فإن جاء صاحبها فهو أحق بها وإلا فهو مال الله يؤتيه من يشاء) وهذا معناه عند الجميع انطلاق يد الملتقط عليها بعد الحول بما شاء من الأكل لها واستنفاقها أو الصدقة بها ولكنه يضمنها إن جاء صاحبها بإجماع المسلمين وممن روي عنه مثل قول مالك والشافعي أن الملتقط مخير بعد الحول في اكلها او الصدقة بها عمر وبن عمر وبن مسعود وعائشة - رضي الله عنهم وهو قول عطاء وأحمد وإسحاق ولم يفرقوا بين غني وفقير

Mas'alah: What is the ruling on returning found property to someone who describes it without proof?

Al-Istidhkar, p. 3215

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Returning Found Property to the Owner Based on Description

واختلفوا في دفع اللقطة إلى من جاء بالعلامة دون بينة فقال مالك يستحق بالعلامة

قال بن القاسم ويجبر على دفعها إليه فإن جاء مستحق فاستحقها ببينة لم يضمن الملتقط شيئا من ذلك قال مالك وكذلك اللصوص إذا وجد معهم أمتعة فجاء قوم فادعوها وليست لهم بينة أن السلطان يتلوم لهم في ذلك فإن لم يأت غيرهم دفعها إليهم وكذلك الآبق وهو قول الليث بن سعد والحسن بن حي في اللقطة أنها تدفع لمن جاء بالعلامة وحجة من قال قوله صلى الله عليه وسلم (وعرف عفاصها ووكاءها وعدتها فإن جاء صاحبها يعرفها فادفعها إليه) وهذا نص في موضع الخلاف يوجب طرح ما خالفه وبه قال أحمد بن حنبل أبو عبيد وقال أبو حنيفة والشافعي وأصحابهما لا يستحق إلا ببينة ولا يجبر الملتقط لها أن يدفعها إلى من جاء بالعلامة ويسعه أن يدفعها إليه فيما بينه وبينه دون قضاء وذكر المزني عن الشافعي قال فإذا عرف صاحب اللقطة العفاص والوكاء والعدة والوزن وحلاها بحليتها ووقع في نفس الملتقط أنه صادق كان له أن يعطيه إياها ولا أجبره لأنه قد يصيب الصفة بأن يسمع الملتقط يصفها

قال ومعنى قول النبي صلى الله عليه وسلم (اعرف عفاصها ووكاءها معها - والله أعلم - لأن يؤدي عفاصها ووكاءها معها وليعلم إذا وضعها في ماله أنها لقطة وقد يكون استدل بذلك على صدق المعرف أرأيت لو وصفها عشرة أيعطونها كلهم ونحن نعلم أن كلهم كاذب إلا واحد بغير عينه يمكن أن يكون صادقا وقد قال أبو حنيفة إن كانت اللقطة دنانير أو دراهم فسمى طالبها وزنها وعددها وعفاصها ووكاءها دفعها إليه إن شاء وأخذه بها كفيلا قال أبو عمر ظاهر الحديث أولى مما قال هؤلاء لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال للملتقط (اعرف عفاصها ووكاءها فإن عرفها صاحبها فادفعها إليه) هكذا قال حماد بن سلمة وغيره في الحديث وقد ذكرناه في (التمهيد)

Mas'alah: Is the finder liable for lost found property if he did not have witnesses?

Al-Istidhkar, p. 3216

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Finder's Liability for Destruction or Loss of Found Property

واختلفوا فيمن أخذ لقطة ولم يشهد على نفسه أنه التقطها وأنها عنده ليعرفها ثم هلكت عنده وهو لم يشهد فقال مالك والشافعي وأبو يوسف ومحمد لا ضمان عليه إذا هلكت من غير تضييع منه وإن كان لم يشهد وهو قول عبد الله بن شبرمة وقال أبو حنيفة وزفر إن أشهد حين أخذها أنه يأخذها ليعرفها لم يضمنها إن هلكت وإن لم يشهد ضمنها وحجتهما حديث مطرف بن الشخير عن عياض بن حمار قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (من التقط لقطة فليشهد ذا عدل أو ذوي عدل وليعرف ولا يكتم ولا يغيب فإن جاء صاحبها فهو أحق بها وإلا فهو مال الله يؤتيه من يشاء) رواه شعبة عن خالد الحذاء قال سمعت يزيد بن عبد الله بن الشخير يحدث عن أخيه مطرف عن عياض بن حمار عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أبو عمر من حجة مالك والشافعي وأبي يوسف ومحمد إجماع العلماء بأن المغصوبات لو أشهد الغاصب على نفسه أنه غصبها لم يدخلها إشهاده ذلك في حكم الأمانات فكذلك ترك الإشهاد على الأمانات لا يدخلها في حكم المضمونات وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في اللقطة (إن جاء صاحبها وإلا فلتكن وديعة عندك) في حديث سليمان بن بلال وغيره على ما ذكرناه في (التمهيد) ولا خلاف أن الملتقط أمين لا ضمان عليه إلا بما تضمن به الأمانات من التعدي والتضييع والاستهلاك

Mas'alah: When is the finder of lost property liable for its loss?

Al-Istidhkar, p. 3217

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Finder's Liability for Destruction or Loss of Found Property

ومعنى حديث عياض بن حمار عندي - والله أعلم - أن ملتقط اللقطة إذا لم يعرفها ولم يسلك بها سنتها من الإشادة والإعلان بها وغيب وكتم ثم قامت عليه البينة أنه وجد لقطة وأنه أخذها وضمها إلى بينة ثم ادعى تلفها فإنه لا يصدق ويضمن لأنه بفعله ذلك فيها خارج عن الأمانة فيضمن إلا أن يقيم البينة بتلفها وأما إذا عرفها وأعلن أمرها وسلك فيها سنتها من الإشادة في الأسواق وأبواب الجوامع وشبهها وإن لم يشهد فلا ضمان عليه وبالله التوفيق فهذا ما في معنى الحديث في اللقطة

Mas'alah: What is the ruling on a slave who consumes a found item before the year passes?

Al-Istidhkar, p. 3219

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Rulings on Found Property Involving Slaves

1452 - قال مالك الأمر عندنا في العبد يجد اللقطة فيستهلكها قبل أن تبلغ الأجل الذي أجل في اللقطة وذلك سنة أنها في رقبته إما أن يعطي سيده ثمن ما استهلك غلامه وإما أن يسلم إليهم غلامه وإن أمسكها حتى يأتي الأجل الذي أجل في اللقطة ثم استهلكها كانت دينا عليه يتبع به ولم تكن في رقبته ولم يكن على سيده فيها شيء قال أبو عمر كان الشافعي وغيره يخالف قال الشافعي في كتاب اللقطة وإذا التقط العبد اللقطة فعلم السيد بها فأقرها في يده فالسيد ضامن لها في ماله من رقبته

وغيرها إن استهلك العبد قال المزني ومما وجد بخطه لا أعلمه سمع منه لا يكون على العبد غرم حتى يعتق من قبل أن له أخذها قال المزني الأول أقيس إذا كانت في الذمة والعبد عندي ليس له ذمة قال الشافعي فإن لم يعلم بها السيد فهي في رقبته إن استهلكها قبل السنة وبعدها دون مال السيد لأن أخذه اللقطة عدوان إنما يأخذ اللقطة من له ذمة قال المزني هذا أشبه قال ولا يخلو السيد إذا علم بها وأقرها في يده أن يكون ذلك تعديا فكيف لا يضمن ما يتعدى فيه في جميع ماله أو لا يكون تعديا فلا يعدو رقبة عبده وأما أبو حنيفة وأصحابه فمذهبهم أن كل مال استهلكه العبد بيع فيه إلا أن يفديه مولاه

Mas'alah: What are the rulings on lost camels and other animals from the practice of the Companions?

Al-Istidhkar, p. 3219

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Rulings on Found Animals (Stray, Marked, Collared, Bees, Pigeons)

1453 - مالك عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار أن ثابت بن

الضحاك الأنصاري أخبره أنه وجد بعيرا بالحرة فعقله ثم ذكره لعمر بن الخطاب فأمره عمر أن يعرفه ثلاث مرات فقال له ثابت إنه قد شغلني عن ضيعتي فقال له عمر أرسله حيث وجدته 1454 - مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أن عمر بن الخطاب قال وهو مسند ظهره إلى الكعبة من أخذ ضالة فهو ضال 1455 - مالك انه سمع بن شهاب يقول كانت ضوال الإبل في زمان عمر بن الخطاب إبلا مؤبلة تناتج لا يمسها أحد حتى إذا كان زمان عثمان بن عفان أمر بتعريفها ثم تباع

فإذا جاء صاحبها أعطي ثمنها قال أبو عمر روى هذا الخبر سفيان بن عيينة عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال كانت ضوال الإبل في زمن عمر بن الخطاب تناتج هملا لا يعرف لها أحد فلما كان عثمان وضع عليها ميسم الصدقة وهو في (الموطا) لمالك عن بن شهاب لم يتجاوز به بن شهاب ولم يذكر سعيد بن المسيب وسياقة مالك له عن بن شهاب أتم معنى وأحسن لفظا قال أبو عمر في (المدونة) عن مالك وبن القاسم وأشهب إذا كان الإمام عدلا أخذت الإبل ودفعت إليه ليعرفها فإن جاء صاحبها وإلا ردها إلى المكان الذي وجدها فيه قال بن القاسم هذا رأي على ما روي عن عمر في ذلك وقال أشهب إن لم يأت ربها باعها وأمسك ثمنها على ما جاء عن عثمان قالوا وإن كان الإمام غير عدل لم تؤخذ ضالة الإبل وتركت في مكانها واما ضالة البقر فقال بن القاسم إن كانت بموضع يخاف عليها فهي بمنزلة الشاة وإن كان لا يخاف عليها فهي بمنزلة البعير

Mas'alah: What is the reward for giving water to a lost animal?

Al-Istidhkar, p. 3906

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Rulings on Found Animals (Stray, Marked, Collared, Bees, Pigeons)

وقد روى موسى بن عقبة ومحمد بن إسحاق عن الزهري عن عبد الرحمن بن مالك بن جعشم عن أخيه عن أبيه سراقة بن جعشم أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال له يا رسول الله! أرأيت الضالة ترد على حوض إبلي هل لي فيها من أجر إن سقيتها قال نعم في الكبد الحرى أجر

Mas'alah: What is the ruling on a guardian drinking milk from an orphan's camels?

Al-Istidhkar, p. 3920

Index: Kitab al-Luqatah (Found Property) > Rulings on Found Animals (Stray, Marked, Collared, Bees, Pigeons)

1737 - مالك عن يحيى بن سعيد أنه قال سمعت القاسم بن محمد يقول جاء رجل إلى عبد الله بن عباس فقال له إن لي يتيما وله إبل أفأشرب من لبن إبله فقال بن عباس إن كنت تبغي ضالة إبله وتهنأ جرباها وتلط حوضها وتسقيها يوم وردها فاشرب غير مضر بنسل ولا ناهك في الحلب

KITAB 77

كتاب اللقيط

Kitab al-Laqit (Foundling)

Canonical Maliki reference section

BAB 5

باب نسب اللقيط

The Chapter on Lineage of the Foundling

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a foundling's confession of being a slave after reaching maturity?

Al-Istidhkar, p. 3125

Index: Kitab al-Laqit (Foundling) > The Chapter on Lineage of the Foundling > Effect of the Foundling's Own Confession After Maturity

واختلفوا في إقراره إذا بلغ فأقر بأنه عبد وقال مالك لا يقبل إقراره أنه عبد لأنه ليس له أن يرق نفسه ولم يختلف في ذلك أصحاب مالك وقال أبو حنيفة والشافعي وأصحابهم يقبل إقراره بأنه عبد إذا كان بالغا قالوا وإقراره بالرق أقوى من شهادة الشهود قالوا وما يقبل فيه البينة يقبل فيه إقراره

Mas'alah: What is the ruling on accepting a claim of paternity for a foundling?

Al-Istidhkar, p. 3125

Index: Kitab al-Laqit (Foundling) > The Chapter on Lineage of the Foundling > Definition and Ruling of Istilhaq

واختلفوا في قبول دعوى من ادعاه ابنا له

Mas'alah: What are the conditions for accepting a paternity claim for a foundling?

Al-Istidhkar, p. 3126

Index: Kitab al-Laqit (Foundling) > The Chapter on Lineage of the Foundling > Conditions for a Valid Paternity Claim

فقال أشهب تقبل دعواه إلا أن يبين كذبه وقال بن القاسم لا تقبل دعواه إلا أن يبين

صدقه

Mas'alah: What was Umar's ruling on the qa'if?

Al-Istidhkar, p. 3139

Index: Kitab al-Laqit (Foundling) > The Chapter on Lineage of the Foundling > Umar's Precedents on Paternity Disputes

وهو قول عمر وبه قضى في محضر من الصحابة

Mas'alah: What did Umar rule based on the qa'if's testimony?

Al-Istidhkar, p. 3140

Index: Kitab al-Laqit (Foundling) > The Chapter on Lineage of the Foundling > Umar's Precedents on Paternity Disputes

ألا ترى أنه قضى بقول القائف وقال (وال أيهما شئت)

Mas'alah: What is the ruling when the qa'if says two claimants both share the foundling?

Al-Istidhkar, p. 3140

Index: Kitab al-Laqit (Foundling) > The Chapter on Lineage of the Foundling > Disputed Paternity and Multiple Claimants

ولم يختلف قول مالك واصحاب إذا قالت القافة قد اشتركا فيه أن يوقف الصبي حتى يبلغ فيه فيقال له (وال أيهما شئت) وإنه إن مات قبل البلوغ والموالاة كان

ميراثه بين الأبوين

Mas'alah: What are the two narrations from Malik regarding accepting a single qa'if?

Al-Istidhkar, p. 3140

Index: Kitab al-Laqit (Foundling) > The Chapter on Lineage of the Foundling > Disagreements Among Maliki Scholars (Sahnun, Ashhab, etc.)

فعند مالك فيه روايتان

Mas'alah: What did Umar rule regarding a child claimed by two men?

Al-Istidhkar, p. 3141

Index: Kitab al-Laqit (Foundling) > The Chapter on Lineage of the Foundling > Disputed Paternity and Multiple Claimants

وروي عن عمر أنه جعله ابنهما

Mas'alah: What is the ruling when a free man and a slave both claim a foundling?

Al-Istidhkar, p. 3141

Index: Kitab al-Laqit (Foundling) > The Chapter on Lineage of the Foundling > Claim by a Free Man vs. a Slave

وقال الشافعي إذا ادعى الحر والعبد أو المسلم والذمي مولودا - قد وجد لقيطا فلا

فرق بين واحد منهم كما لا يكون بينهم فرق فيما يملكون - فرآه القافة فإن ألحقوه بواحد منهما فهو ابنه أبدا وإن ألحقوه بأكثر لم يكن بن واحد منهم حتى يبلغ فينتسب إلى أيهم شاء ويكون ابنه وتنقطع عنه دعوى الآخر وهو حر في كل حالاته بأيهم ألحقته القافة لأن أصل الناس الحرية حتى يعلم العبودية

Mas'alah: What did Umar say when he was uncertain about a child's paternity?

Al-Istidhkar, p. 3141

Index: Kitab al-Laqit (Foundling) > The Chapter on Lineage of the Foundling > Umar's Precedents on Paternity Disputes

ومعمر عن أيوب عن أبي قلابة في هذه القصة أن عمر قال في هذا أمر لا أقضي فيه شيئا ثم قال للغلام اجعل نفسك حيث شئت

Mas'alah: What did Umar do when two men claimed a child?

Al-Istidhkar, p. 3141

Index: Kitab al-Laqit (Foundling) > The Chapter on Lineage of the Foundling > Umar's Precedents on Paternity Disputes

ومعمر عن الزهري عن عروة بن الزبير أن رجلين ادعيا ولدا فدعا عمر بالقافة واقتدى في ذلك بنظر القافة وألحقه بأحد الرجلين

BAB 7

باب ميراث اللقيط وجنايته

The Chapter on Inheritance and Injuries of the Foundling

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the consensus of Malik and al-Shafi'i on the foundling's clientage?

Al-Istidhkar, p. 3126

Index: Kitab al-Laqit (Foundling) > The Chapter on Inheritance and Injuries of the Foundling > Clientage (Wala') of the Foundling

واتفق مالك والشافعي وأصحابهما على أن اللقيط لا يوالي أحدا ولا يرثه أحد بالولاء وهو قول الحسن البصري

Mas'alah: What is the chapter on rulings regarding the foundling?

Al-Istidhkar, p. 3124

Index: Kitab al-Laqit (Foundling) > Definition and Ruling on Picking Up a Foundling

(20 - باب القضاء في المنبوذ)

Mas'alah: What is the ruling on a foundling found during Umar's caliphate?

Al-Istidhkar, p. 3124

Index: Kitab al-Laqit (Foundling) > Definition and Ruling on Picking Up a Foundling

1411 - مالك عن بن شهاب عن سنين أبي جميلة رجل من بني سليم أنه وجد منبوذا في زمان عمر بن الخطاب قال فجئت به إلى عمر بن الخطاب فقال ما حملك على أخذ هذه النسمة فقال وجدتها ضائعة فأخذتها فقال له عريفه يا أمير المؤمنين إنه رجل صالح فقال له عمر أكذلك قال نعم فقال عمر بن الخطاب اذهب فهو حر ولك

ولاؤه وعلينا نفقته

Mas'alah: What is Malik's ruling on the foundling being free?

Al-Istidhkar, p. 3125

Index: Kitab al-Laqit (Foundling) > Freedom Status and Clientage of a Foundling

قال يحيى سمعت مالكا يقول الأمر عندنا في المنبوذ أنه حر وأن ولاءه للمسلمين هم يرثونه ويعقلون عنه

Mas'alah: Why did Umar question the finder of the foundling?

Al-Istidhkar, p. 3125

Index: Kitab al-Laqit (Foundling) > Finder's Rights and Obligations

قال أبو عمر إنما أنكر عمر على سنين أبي جميلة أخذ المنبوذ لأنه ظن والله أعلم أنه يريد أن يفرض له وكان عمر يفرض للمنبوذ فظن أنه أخذه ليلي أمره ويأخذ ما يفرض له فيصلح فيه ما شاء فلما قال له عريفه إنه رجل صالح ترك ظنه وأخبره بالحكم عنده فيه بأنه حر ولا ولاء لأحد عليه لأن الأحرار لا ولاء عليهم وقوله وعلينا نفقته يعني أن رضاعه ونفقته في بيت المال وإنما جعله حرا والله أعلم لأن لا يقول أحد في عبد له يولد عنده فيطرحه ثم يأخذه ويقول وجدته منبوذا ليفرض له ما اختلف الفقهاء

Mas'alah: What is the ruling if witnesses testify that a foundling is a slave?

Al-Istidhkar, p. 3125

Index: Kitab al-Laqit (Foundling) > Freedom Status and Clientage of a Foundling

واختلف الفقهاء في المنبوذ تشهد البينة أنه عبد فقالت طائفة من أهل المدينة لا يقبل قولها في ذلك وإلى هذا ذهب أشهب لقول عمر (هو حر) ومن قضى بحديثه لم يقبل البينة في أنه عبد وقال بن القاسم تقبل البينة في ذلك وهو قول الشافعي والكوفيين

Mas'alah: How is the religion of a foundling determined in a mixed-faith village?

Al-Istidhkar, p. 3125

Index: Kitab al-Laqit (Foundling) > Religion of a Foundling Based on Location

واختلفوا في اللقيط في قرية فيها يهود ونصارى ومسلمون وقال بن القاسم يجعل على دين أكثرهم عددا وإن وجد عليه زي اليهود فهو يهودي وإن وجد عليه زي النصارى فهو نصراني وإلا فهو مسلم إلا أن يكون أكثر أهل القرية على غير الإسلام وقال أشهب هو مسلم أبدا لأني أجعله مسلما على كل حال كما أجعله حرا على كل حال

Mas'alah: What is the ruling on the wala' (clientage) of a foundling?

Al-Istidhkar, p. 3126

Index: Kitab al-Laqit (Foundling) > Freedom Status and Clientage of a Foundling

وأما اختلاف أهل العلم في ولاء اللقيط فذهب مالك والشافعي وجماعة من أهل

الحجاز أن اللقيط حر لا ولاء لأحد عليه وتأولوا في قول عمر (لك ولاؤه) أي لك أن تليه وتقبض عطاءه وتكون أولى الناس بأمره حتى يبلغ رشده ويحسن النظر لنفسه فإن مات كان ميراثه لجماعة المسلمين وعقله عليهم

Mas'alah: What did al-Hasan al-Basri say about the foundling's liability and inheritance?

Al-Istidhkar, p. 3126

Index: Kitab al-Laqit (Foundling) > Foundling's Blood Money and Injuries

ذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني عبد الأعلى عن هشام عن الحسن قال جريرته في بيت المال وعقله لهم وميراثه عليهم

Mas'alah: What is Abu Hanifah's view on the foundling's ability to choose a patron?

Al-Istidhkar, p. 3126

Index: Kitab al-Laqit (Foundling) > Freedom Status and Clientage of a Foundling

وقال أبو حنيفة وأصحابه وأكثر الكوفيين اللقيط يوالي من شاء فمن والاه فهو يرثه ويعقل عنه وعند أبي حنيفة له أن ينتقل بولائه حيث شاء ما لم يعقل عنه الذي والاه فإن عقل عنه جناية لم يكن له أن ينتقل عنه بولائه ابدا

قال أبو عمر ذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني حاتم بن إسماعيل عن جعفر بن محمد عن أبيه قال قال علي - رضي الله عنه - المنبوذ حر فإن أحب أن يوالي الذي التقطه والاه وإن أحب أن يوالي غيره والاه وذكر أبو بكر قال حدثني عمر بن هارون

عن بن جريج عن عطاء قال الساقط يوالي من شاء وهو قول بن شهاب وطائفة من أهل المدينة وقال حدثني حماد بن خالد عن بن أبي ذئب عن الزهري أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أعطى ميراث المنبوذ للذي كفله قال أبو بكر وحدثني عبد السلام بن حرب عن مغيرة عن إبراهيم قال ميراث اللقيط بمنزلة اللقطة قال وأخبرني عبد الأعلى عن معمر عن الزهري قال إذا والى رجل رجلا فله ميراثه وعليه عقله قال أبو عمر قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث واثلة بن الأسقع أنه قال (ترث المرأة عتيقها ولقيطها وابنها الذي لاعنت عليه) وهو حديث ليس بالقوي انفرد به عمر بن روبة وهو شامي ضعيف وقد روى سفيان بن عيينة حديث مالك هذا المذكور في هذا الباب عن الزهري عن سنين أبي جميلة بالفاظ اتم من الفاظ حد يث مالك حدثني عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن وضاح قال حدثني محمد بن عبد السلام قال حدثني محمد بن عمر قال حدثني سفيان عن الزهري قال سمعت سنينا أبا جميلة يحدث سعيد بن المسيب قال وجدت منبوذا على عهد عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - فذكره عريفي لعمر فأرسل إلي فجئت والعريف عنده فلما رآني مقبلا قال (عسى الغوير ابوسا) كأنه اتهمه فقال له عريفي يا أمير المؤمنين! إنه غير متهم به فقال عمر علام أخذت هذه التسمية قلت وجدت نفسا بمضيعة فأحببت أن يأخذني الله عليها فقال عمر هو حر ولك ولاؤه وعلينا رضاعه

قال أبو عمر ذكر أبو عبيد القاسم بن سلام هذا الخبر في كتاب (غريب الحديث) لقول عمر - رضي الله عنه - فيه (عسى الغوير ابوسا) وذكر أنه مثل تتمثل به العرب إذا خافت شرا أو توقعته وظنته هذا معنى كلامه وذكر في أصل المثل عن الأصمعي وعن بن الكلبي خبرين مختلفين (احدهما) عن بن الكلبي أن أول من تكلم بهذا المثل

الزباء إذ بعثت قصيرا اللخمي وكان يطلبها بدم جذيمة الأبرش فكادها وخبأ لها الرجال في صناديق أو غرائر فلما أحست بذلك قالت (عسى الغوير ابوسا) قال والغوير ماء لكلب موضع معروف في جهة السماوة وذكر عن الأصمعي أنه غار أصيب فيه قوم قد انهار عليهم وقتلوا فيه والغوير تصغير غار والأبؤس جمع البأس فصار هذا الكلام مثلا لكل شيء يخاف بأن يأتي منه شر قال أبو عبيد وقول بن الكلبي عندي أشبه بالصواب قال أبو عمر تلخيص ما نزع به عمر - رضي الله عنه - في قوله (عسى الغوير) أنه لما رأى أبا جميلة مقبلا بالمولود المنبوذ قال ذلك المثل السائر يريد ألا يأتي ملتقط المنبوذ بخير خوفا منه معنى ما تقدم ذكري له حتى أخبره عريفه أنه رجل صالح لا يأتي إلا بالحق فقضى فيه بما قضى وقد أوردنا في ذلك ما جاء فيه عن العلماء والحمد لله كثيرا

Mas'alah: What is the ruling on a child claimed by two men when one possesses the child?

Al-Istidhkar, p. 3139

Index: Kitab al-Laqit (Foundling) > Mixed Children and Multiple Claimants

وعن سفيان الثوري في رجلين تنازعا ولدا يقول كل واحد منهما إنه ولد على فراشه إلا أنه في يد أحدهما قال هو للذي هو في يده إذا وضعته في ستة أشهر فإن كان دون ستة أشهر فهو للأول إلا أن يكون دون ستة أشهر بيوم أو يومين قال هذا في الرجل يبيع الجارية من الرجل ثم يدعي ولدها ويدعي المشتري

Mas'alah: What is the ruling when three men claim a child in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3139

Index: Kitab al-Laqit (Foundling) > Mixed Children and Multiple Claimants

فإن كانوا ثلاثة وادعوا ولدا لم يكن بينهم في قول أبي يوسف

Mas'alah: What is the ruling on a child claimed by three men according to Muhammad?

Al-Istidhkar, p. 3139

Index: Kitab al-Laqit (Foundling) > Mixed Children and Multiple Claimants

وقال محمد يكون بن الثلاثة إذا ادعوه معا كما يكون بين الاثنين

Mas'alah: What is Ahmad's ruling when a foundling is claimed by a Muslim and a non-Muslim?

Al-Istidhkar, p. 3140

Index: Kitab al-Laqit (Foundling) > Custody and Priority Among Claimants

قال أحمد إذا ادعى اللقيط مسلم وكافر أرى القافة فبأيهم ألحقوه لحق به

Mas'alah: How is inheritance handled when one parent of a foundling dies before the child chooses?

Al-Istidhkar, p. 3140

Index: Kitab al-Laqit (Foundling) > Lineage Determination and Physiognomy (Q fah)

وإن مات أحد الأبوين وقف ميراث الولد منه فإن والاه أخذ ميراثه وإن والى الحي لم

يكن له من ميراث الميت شيء

Mas'alah: What is the disagreement on inheritance when the foundling dies after one claimant?

Al-Istidhkar, p. 3140

Index: Kitab al-Laqit (Foundling) > Lineage Determination and Physiognomy (Q fah)

وإن مات الصبي بعد موت أحدهما قبل البلوغ فها هنا اختلفوا وقد ذكرنا اختلافهم في كتاب (اختلاف أقوال مالك وأصحابه)

Mas'alah: Can a child be the son of two men according to Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3140

Index: Kitab al-Laqit (Foundling) > Mixed Children and Multiple Claimants

وفي دعاء عمر له القافة حين ادعاه اثنان دليل على أنه لا يكون ابنا لاثنين أبدا وإنما دعا له القائف ليلحقه بأحدهما فلما قال اشتركا فيه قال له وال أيهما شئت

Mas'alah: What did Umar say about freeing a foundling?

Al-Istidhkar, p. 3313

Index: Kitab al-Laqit (Foundling) > Freedom Status and Clientage of a Foundling

قال وحدثنا عمرو بن دينار أنه سمع سليمان بن يسار يقول قال عمر (أعتقوهم وأحسنوا إليهم واستوصوا بهم خيرا) يعني اللقيط

Mas'alah: What does the author say about the hadith on wala' and the inheritance of a foundling?

Al-Istidhkar, p. 3323

Index: Kitab al-Laqit (Foundling) > Freedom Status and Clientage of a Foundling

قال أبو عمر وحديث الولاء لمن أعتق أصح وسنذكر ميراث اللقيط وولاءه في كتاب الاقضية عند ذكر حديث بن شهاب عن سنين بن جميلة - إن شاء الله عز وجل

KITAB 78

كتاب المفقود

Kitab al-Mafqud (Missing Person)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب المفقود

The Chapter on the Missing Person

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a missing person lost between enemy ranks?

Al-Istidhkar, p. 2556

Index: Kitab al-Mafqud (Missing Person) > The Chapter on the Missing Person > Rulings on the Missing Combatant

مفقود بين الصفين في أرض العدو ويعمر من السبعين إلى الثمانين

Mas'alah: What are the differing opinions of Malik's companions on a missing combatant?

Al-Istidhkar, p. 2557

Index: Kitab al-Mafqud (Missing Person) > The Chapter on the Missing Person > Rulings on the Missing Combatant

ولأصحاب مالك اختلاف كثير في الذي يظهر في صف القتال ثم يفقد قد ذكرته في كتاب أقوال اختلاف مالك وأصحابه

Mas'alah: What does Abu Umar say about Malik's transmission from Umar regarding the missing person and the revoking husband?

Al-Istidhkar, p. 2557

Index: Kitab al-Mafqud (Missing Person) > The Chapter on the Missing Person > Marriage and Divorce of the Missing Person

قال أبو عمر بلاغ مالك هذا على آحاد قوليه لأنه قد روي معنى قوله الثاني في هذا الخبر عن عمر نذكرها - إن شاء الله عز وجل - وقوله في ((موطئه)) وهذا أحب

ما سمعت إلي دليل على أنه سمع فيه الاختلاف عن عمر وقوله هذا في ((موطئه)) عند جميع الرواة وقد شهد يحيى موته وهو من آخر أصحابه عرضا ((للموطإ)) عليه

BAB 2

باب مدة انتظار المفقود

The Chapter on the Waiting Period for the Missing Person

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the waiting period for a missing slave and the ruling on his property?

Al-Istidhkar, p. 2555

Index: Kitab al-Mafqud (Missing Person) > The Chapter on the Waiting Period for the Missing Person > Waiting Period for Missing Slaves and Umm Walad

قال والعبد إذا غاب أجله سنتان ومال المفقود لا يحرك إلا أن يأتي عليه من الزمان ما يعلم أنه ليس بحي والمفقود إذا رجع بعد عقد الثاني فلا سبيل للأول إليها ثم سمعه بن القاسم يقول الأول أحق بها ما لم يدخل الثاني

Mas'alah: What is the waiting period for the wife of a missing trader?

Al-Istidhkar, p. 2556

Index: Kitab al-Mafqud (Missing Person) > The Chapter on the Waiting Period for the Missing Person > Waiting Period for Wives of Missing Civilians

ومفقود يخرج في وجهه لتجارة أو غيرها فلا يعرف موضعه ولا تعلم حياته ولا موته فذلك تتربص زوجته أربع سنين ثم تعتد

BAB 3

باب زوجة المفقود
The Chapter on the Wife of the Missing Person

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: How did Uthman and Ali rule on the missing husband's choice between dower and wife?

Al-Istidhkar, p. 2554

Index: Kitab al-Mafqud (Missing Person) > The Chapter on the Wife of the Missing Person > Rulings on Dower (Mahr) in Cases of Disappearance

كيف أقضي بينكم وأنا على هذه الحال قلنا قد رضينا بقضائك فخير الزوج بين الصداق وبين المرأة فلما أصيب عثمان انطلقنا إلى علي وقصصنا عليه القصة فخير الزوج الأول بين الصداق وبين المرأة فاختار الصداق فأخذ مني ألفين ومن الزوج الآخر ألفين

Mas'alah: What is the waiting period for the wife of a missing person?

Al-Istidhkar, p. 2554

Index: Kitab al-Mafqud (Missing Person) > The Chapter on the Wife of the Missing Person > Waiting Period (Iddah) for the Wife of a Missing Person

وروى عبيد بن عمير في امرأة المفقود أنه أمرها أن تتربص أربع سنين ثم فعلت فأمرها أن تعتد ثلاثة قروء ففعلت ثم أمرها أن تعتد أربعة أشهر وعشرا وروي عنه من وجوه أنه أمر ولي زوجها المفقود فطلقها وهذا اضطراب في ذلك عن عمر ورواية سعيد أشبه - إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is Malik's final position on the missing person's wife remarrying?

Al-Istidhkar, p. 2555

Index: Kitab al-Mafqud (Missing Person) > The Chapter on the Wife of the Missing Person >

Conditions for Permissibility of Remarriage

وقال في ((المدونة)) كان مالك يقول إذا عقد الثاني ولم يدخل فلا سبيل للأول إليها ثم وقف قبل موته بعام فسمعته يقول الأول أحق بها ما لم يدخل الثاني وبه قال بن القاسم وأشهب

Mas'alah: What did Abu Hanifah say about the missing husband's wife remarrying?

Al-Istidhkar, p. 2556

Index: Kitab al-Mafqud (Missing Person) > The Chapter on the Wife of the Missing Person > Conditions for Permissibility of Remarriage

وقال أبو حنيفة وأصحابه لا تتزوج امرأة حتى تثبت وفاته قال المفقود يخرج في وجه فيفقد فلا يعرف موضعه ولا يستبين أمره أو يأسره العدو فلا يستبين موته وهو قول الثوري وقول صالح والحسن بن حي

Mas'alah: What did Ali rule regarding the dower and separation in a missing husband case?

Al-Istidhkar, p. 2558

Index: Kitab al-Mafqud (Missing Person) > The Chapter on the Wife of the Missing Person > Rulings on Dower (Mahr) in Cases of Disappearance

قال وقال علي لها الصداق من الآخر بما استحل من فرجها ويفرق بينه وبينها ثم تعتد ثلاث حياض ثم ترد على الأول

BAB 7

باب رجوع المفقود

The Chapter on Return of the Missing Person

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What was Malik's final opinion regarding the missing person and the revoking husband?

Al-Istidhkar, p. 2557

Index: Kitab al-Mafqud (Missing Person) > The Chapter on Return of the Missing Person > Validity of Second Marriage and Revocation

وروى سحنون عن بن القاسم في هذه المسألة وفي مسألة المفقود أن مالكا رجع قبل موته بعام فقال الأول أحق بها ما لم يدخل الثاني وبه يقول بن القاسم وأشهب

Mas'alah: What is the ruling on the waiting period for a woman whose husband is missing?

Al-Istidhkar, p. 2552

Index: Kitab al-Mafqud (Missing Person) > Waiting Period for the Wife of a Missing Husband

1171 - مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أن عمر بن الخطاب قال أيما امرأة فقدت زوجها فلم تدر أين هو فإنها تنتظر أربع سنين ثم تعتد أربعة أشهر وعشرا ثم تحل قال مالك وإن تزوجت بعد انقضاء عدتها فدخل بها زوجها أو لم يدخل بها فلا سبيل لزوجها الأول إليها قال مالك وذلك الأمر عندنا وإن أدركها زوجها قبل أن تتزوج فهو أحق بها قال مالك وأدركت الناس ينكرون الذي قال بعض الناس على عمر بن الخطاب أنه قال يخير زوجها الأول إذا جاء في صداقها أو في امرأته قال أبو عمر روي عن عمر وعثمان في المفقود أن زوجته تتربص أربع سنين بعد شكواها إلى السلطان ثم تعتد أربعة أشهر وعشرا ثم تنكح إن شاءت وإلى قول عمر وعثمان ذهب مالك في ذلك والمفقود عنده وعند أصحابه على وجوه سنذكرها فيما بعد إن شاء الله تعالى وقال الليث نحو قول مالك في ضرب الأجل

لامرأة المفقود وخالفه فيما نذكره عنه إن شاء الله تعالى وروي عن علي مثل قول عمر وعثمان في ذلك إلا أن الأشهر والأكثر عن علي خلافه وذلك أن زوجة المفقود لا تنكح عنده حتى تستيقن موته وعلى قول علي في أن امرأة المفقود لا يضرب لها أجل أربع سنين ولا أقل ولا أكثر وأنها لا تنكح حتى يصح موته وتستحق ميراثه ذهب إلى هذا الشافعي وأبو حنيفة وجماعة من العلماء

Mas'alah: What are the different narrations regarding the waiting period for the wife of a missing husband?

Al-Istidhkar, p. 2553

Index: Kitab al-Mafqud (Missing Person) > Waiting Period for the Wife of a Missing Husband

وروى خلاس عن علي قال تتربص امرأة المفقود أربع سنين ثم يطلقها ولي زوجها ثم تعتد أربعة أشهر وعشرا وأحاديث خلاس عن علي منقطعة ضعاف وأكثرها منكرة وأصح ما فيه عن علي ما رواه منصور عن المنهال بن عمرو عن عباد بن عبد الله عن علي قال في امرأة المفقود هي امرأته - يعني أبدا - حتى يصح موته ورواه الحكم عن علي من وجوه سنذكرها بعد - إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What is the ruling on the missing husband's option regarding his wife and dower?

Al-Istidhkar, p. 2553

Index: Kitab al-Mafqud (Missing Person) > Rulings on the Wife of a Missing Person

وأما قول مالك أدركت الناس ينكرون الذي قال بعض الناس على عمر بن الخطاب

أنه قال يخير زوجها الأول إذا جاء في صداقها أو في المرأة فهو عن عمر منقول بنقل العدول من رواية أهل الحجاز وأهل العراق

Mas'alah: What did Umar and Uthman rule regarding the missing husband and his wife's remarriage?

Al-Istidhkar, p. 2553

Index: Kitab al-Mafqud (Missing Person) > Rulings on the Wife of a Missing Person

ذكر عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن بن المسيب أن عمر وعثمان قضيا في المفقود أن امرأته تتربص أربع سنين وأربعة أشهر وعشرا بعد ذلك ثم تزوج فإن جاء زوجها الأول خير بين الصداق وبين امرأته قال الزهري يعزمه الزوج وقال معمر وأما نحن فنقول تعزمه المرأة وهذا أحب القولين إلينا

Mas'alah: What did Umar rule regarding a missing husband whose wife remarried?

Al-Istidhkar, p. 2553

Index: Kitab al-Mafqud (Missing Person) > Rulings on the Wife of a Missing Person

وذكر أبو بكر قال حدثني عبد الوهاب الثقفي عن خالد الحذاء عن أبي نضرة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال شهدت عمر خير مفقودا تزوجت امرأته بينها وبين المهر الذي ساقه إليها

Mas'alah: What did Umar and Uthman say about the missing husband's choice between his wife and the dower?

Al-Istidhkar, p. 2553

Index: Kitab al-Mafqud (Missing Person) > Rulings on the Wife of a Missing Person

وقال حدثني عبد الأعلى عن الزهري عن سعيد بن المسيب أن عمر وعثمان قالا إن جاء زوجها خير بين امرأته وبين الصداق الأول

Mas'alah: What did Umar rule when a missing husband chose the dower over his wife?

Al-Istidhkar, p. 2553

Index: Kitab al-Mafqud (Missing Person) > Rulings on the Wife of a Missing Person

وقال حدثني عبد الأعلى عن داود عن العباس بن عبد الرحمن عن حميد بن عبد الرحمن أن عمر خير المفقود وقد تزوجت امرأته فاختار المال فجعله على زوجها الأحدث قال حميد فدخلت على المرأة التي قضى فيها فقالت أعنت زوجي الأحدث بوليدة

Mas'alah: What happened when a woman remarried after her husband was reported dead and he returned?

Al-Istidhkar, p. 2553

Index: Kitab al-Mafqud (Missing Person) > Rulings on the Return of a Missing Person

قال وحدثني بن نمير قال حدثني سعيد عن قتادة عن أبي مليح عن سهيمة بنت عمير

الشيبانية قال نعي إلي زوجي من قنديل فتزوجت بعده العباس بن طريف أخا بني قيس فقدم زوجي الأول فانطلقنا إلى عثمان وهو محصور فقال

Mas'alah: What is the story of Suhayma bint Umayr and the missing husband case?

Al-Istidhkar, p. 2554

Index: Kitab al-Mafqud (Missing Person) > Rulings on the Wife of a Missing Person

وقد روي هذا الخبر عن عبد الرزاق عن معمر عن أيوب قال كتب الوليد إلى الحجاج أن سل من قبلك عن المفقود إذا جاء وقد تزوجت امرأته فسأل الحجاج أبا مليح بن أسامة فقال أبو المليح حدثتني سهيمة بنت عمير الشيبانية أنها فقدت زوجها في غزاة غزاها فلم تدر أهلك أم لا فتربصت أربع سنين ثم تزوجت فجاء زوجها الأول وقد تزوجت قالت فركب زوجاي إلى عثمان فوجداه محصورا فسألاه وذكرا له أمرهما فقال عثمان أعلى هذا الحال قالا إنه أمر قد وقع ولا بد فيه من القول فقال عثمان يخير الأول بين امرأته وبين صداقها قال فلم يلبث أن قتل عثمان فركبا بعده حتى أتيا عليا بالكوفة فسألاه فقال أعلى هذه الحال فقالا قد كان ما ترى ولا بد من القول فيه قالت وأخبره بقضاء عثمان إلا ما قال عثمان فاختار الأول الصداق قالت فأغنت زوج الآخر بألفين وكان الصداق أربعة آلاف وذكر تمام الخبر

Mas'alah: What is the waiting period for the wife of a missing person?

Al-Istidhkar, p. 2554

Index: Kitab al-Mafqud (Missing Person) > Waiting Period for the Wife of a Missing Husband

وروي من حديث بن أبي ليلى عن عمر ومن حديث أبي عمر الشيباني عن شعبة عن عمر في امرأة المفقود أنها تعتد أربع سنين وهذا ليس بشيء والصواب ما رواه سعيد بن المسيب أن عمر أمرها أن تتربص أربع سنين ثم تعتد أربعة أشهر وعشرا

Mas'alah: What is the ruling on the wife of a missing person?

Al-Istidhkar, p. 2555

Index: Kitab al-Mafqud (Missing Person) > Rulings on the Wife of a Missing Person

ذكر عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن منصور عن الحكم عن علي قال تتربص امرأة المفقود حتى تعلم أحي هو أم ميت

Mas'alah: What is the ruling on the wife of a missing person?

Al-Istidhkar, p. 2555

Index: Kitab al-Mafqud (Missing Person) > Rulings on the Wife of a Missing Person

وأخبرنا معمر عن بن أبي ليلى عن الحكم أن عليا قال هي امرأة ابتليت فلتصبر حتى يأتيها موت أو طلاق

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say about the waiting period for a missing person's wife?

Al-Istidhkar, p. 2555

Index: Kitab al-Mafqud (Missing Person) > Rulings on the Wife of a Missing Person

قال وأخبرنا بن جريج قال بلغني أن بن مسعود وافق عليا أنه تنتظره أبدا

Mas'alah: What is the ruling on remarriage for the wife of a missing person?

Al-Istidhkar, p. 2555

Index: Kitab al-Mafqud (Missing Person) > Remarriage of the Wife After the Waiting Period

وذكر أبو بكر عن بن عياش عن الحكم عن علي قال إذا فقدت زوجها لم تزوج حتى يقتل أن يموت ويشهد بصحة مرسل الحكم حديث المنصور عن المنهال بن عمرو عن عباد بن عبد الله عن علي في امرأة المفقود قال هي امرأته يعني - حتى يصح موته

Mas'alah: Which early scholars held the same view on the missing person's wife?

Al-Istidhkar, p. 2555

Index: Kitab al-Mafqud (Missing Person) > Rulings on the Wife of a Missing Person

وبهذا قال أبو قلابة وإبراهيم والشعبي وجابر بن زيد وبن سيرين والحكم وحماد

Mas'alah: What is the disagreement among jurists regarding the missing person?

Al-Istidhkar, p. 2555

Index: Kitab al-Mafqud (Missing Person) > Rulings on the Wife of a Missing Person

وأما اختلاف الفقهاء أئمة الفتوى بالأمصار في المفقود

Mas'alah: What did Malik say in the Muwatta about the missing person?

Al-Istidhkar, p. 2555

Index: Kitab al-Mafqud (Missing Person) > Rulings on the Wife of a Missing Person

فقال مالك في ((موطئه)) ما ذكرناه

Mas'alah: What is the waiting period for the wife of a missing person according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 2555

Index: Kitab al-Mafqud (Missing Person) > Waiting Period for the Wife of a Missing Husband

وروى بن القاسم عن مالك قال تنتظره امرأته أربع سنين ثم تعتد أربعة أشهر وعشرا ثم تحل فإن أدركها زوجها قبل أن تتزوج فهو أحق بها قال ويضرب الأجل أربع سنين من حين يرفع إلى الحاكم لا من يوم فقد فإن رجع قبل أن تتزوج فهو أحق بها وللمرأة إن لم يرجع المهر كاملا

Mas'alah: What is the ruling on the wife of a captive whose news has been cut off?

Al-Istidhkar, p. 2555

Index: Kitab al-Mafqud (Missing Person) > Rulings on the Wife of a Missing Person

وقال مالك في الأسير يعرف خبره ثم انقطع فلم يعرف له موت ولا حياة لا يفرق بينه وبين امرأته

Mas'alah: Which jurists agreed with Malik's first opinion on the missing person?

Al-Istidhkar, p. 2556

Index: Kitab al-Mafqud (Missing Person) > Definition and Types of Missing Persons

وقال المغيرة وبن كنانة وبن دينار بقوله الأول

Mas'alah: What is the ruling in the Muwatta regarding the missing husband?

Al-Istidhkar, p. 2556

Index: Kitab al-Mafqud (Missing Person) > Rulings on the Wife of a Missing Person

قال أبو عمر قوله الأول في ((الموطإ)) فأرى عليه إلا أن مات

Mas'alah: What did al-Layth say about the missing husband's wife remarrying?

Al-Istidhkar, p. 2556

Index: Kitab al-Mafqud (Missing Person) > Remarriage of the Wife After the Waiting Period

وقال الليث إذا قدم المفقود بعد الأجل قبل أن يتزوج فليس للإمام عليه طلاق وإن تزوجت بعد الأجل ثم جاء زوجها فاختار امرأته فليس عليه طلاق

Mas'alah: What did al-Shafi'i say about the wife of a missing husband?

Al-Istidhkar, p. 2556

Index: Kitab al-Mafqud (Missing Person) > Rulings on the Wife of a Missing Person

وقال الشافعي في امرأة الغائب أفي غيبة كانت لا تعتد ولا تنكح أبدا حتى يأتيها بيقين وفاته قال ولو اعتدت - بأمر حاكم - بعد الأربع سنين أربعة أشهر وعشرا أو نكحت ودخل بها الزوج كان حكم الزوجية بينها وبين زوجها بحاله قال إنه ممنوع من فرجها بوطء شبهة ولا نفقة لها من حيث نكحها ولا في عدتها من الوطء الفاسد أنها مخرجة نفسها من يده

Mas'alah: What did Uthman al-Batti say about the missing husband's wife?

Al-Istidhkar, p. 2556

Index: Kitab al-Mafqud (Missing Person) > Rulings on the Wife of a Missing Person

وقال عثمان البتي في المفقود تتزوج امرأته فيجيء وهي متزوجة أنه أحق بها ويرد على الزوج الأخير بهذه أنه إنما تزوج امرأة لها زوج

Mas'alah: What is the consensus of early jurists on the wife of a missing person?

Al-Istidhkar, p. 2556

Index: Kitab al-Mafqud (Missing Person) > Rulings on the Wife of a Missing Person

قال أبو عمر اتفق الثوري وأبو حنيفة والشافعي وأصحابهم والحسن بن صالح أن امرأة المفقود فلا تنكح أبدا حتى تعلم وفاته أو طلاقه وقد كان الشافعي يقول فيها ببغداد بقول مالك على ما روي عن عمر ثم رجع عن ذلك إلى قول علي - رضي الله عنهما

Mas'alah: How many categories of missing persons are there according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 2556

Index: Kitab al-Mafqud (Missing Person) > Definition and Types of Missing Persons

والمفقود عند مالك على أربعة أوجه

Mas'alah: What is the ruling on a captive whose news is cut off?

Al-Istidhkar, p. 2556

Index: Kitab al-Mafqud (Missing Person) > Missing Persons in Battle or Enemy Territory

والأسير الذي تعرف حياته وقتا ثم ينقطع خبره فلا يعرف له موت ولا حياة لا يفرق بينه وبين امرأته ويعمر أيضا

Mas'alah: What is the ruling on a missing person in a battle during civil strife in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2556

Index: Kitab al-Mafqud (Missing Person) > Missing Persons in Plagues, Epidemics, or Civil Strife

ومفقود في معركة الفتنة ينعى إلى زوجته يجتهد فيه الإمام

Mas'alah: What is Malik's ruling on a missing combatant in enemy territory?

Al-Istidhkar, p. 2557

Index: Kitab al-Mafqud (Missing Person) > Missing Persons in Battle or Enemy Territory

وروى أشهب وبن نافع عن مالك في الذي يرى في صف القتال ثم لا يعلم أقتل أم ما فعل الله به ولا يسمع له خبر قال مالك يضرب له أجل سنة من يوم ينظر فيه السلطان ثم تعتد امرأته وسواء كان ذلك في أرض الإسلام أو في أرض الحرب

Mas'alah: What is the ruling on a missing person in Muslim civil strife according to Ibn al-Qasim?

Al-Istidhkar, p. 2557

Index: Kitab al-Mafqud (Missing Person) > Missing Persons in Plagues, Epidemics, or Civil Strife

وروى عيسى عن بن القاسم عن مالك إذا فقد في فتن المسلمين ورئي في المعترك أو لم ير أنه ينتظر يسيرا قدر ما يرجع الخارج والمنهزم ثم تعتد امرأته ويقسم ماله ذكره العتبي

Mas'alah: What is Sahnun's opinion on the missing person in all circumstances?

Al-Istidhkar, p. 2557

Index: Kitab al-Mafqud (Missing Person) > Definition and Types of Missing Persons

قال وقال سحنون أراه بمنزلة المفقود في جميع أحواله

Mas'alah: What is the opinion of the Medinan scholars regarding the missing person and the revoking husband?

Al-Istidhkar, p. 2557

Index: Kitab al-Mafqud (Missing Person) > Rulings on the Wife of a Missing Person

وقال المدنيون من أصحابه بما في ((الموطإ)) في مسألة المرتجع ومسألة المفقود أنه إذا عقد الثاني فلا سبيل إلى الأول إليها دخل الثاني بها أو لم يدخل وقول الشافعي والكوفيين في هذه المسألة كقولهم في مسألة المفقود

Mas'alah: What did Umar say about a man who was absent from his wife and news of his death reached her?

Al-Istidhkar, p. 2557

Index: Kitab al-Mafqud (Missing Person) > Rulings on the Wife of a Missing Person

ذكر أبو بكر قال حدثني أبو معاوية عن الشيباني عن الشعبي قال سئل عمر عن رجل غاب عن امرأته فبلغها أنه مات ثم جاء الزوج الأول فقال عمر

Mas'alah: What choice does the first husband have when his wife remarries after his absence?

Al-Istidhkar, p. 2558

Index: Kitab al-Mafqud (Missing Person) > Rulings on the Return of a Missing Person

يخير الزوج بين الصداق وامرأته فإن اختار الصداق تركها مع الآخر وإن شاء اختار امرأته

KITAB 79

كتاب الوديعة

Kitab al-Wadi'ah (Deposit)

Canonical Maliki reference section

BAB 7

باب التصرف في الوديعة
The Chapter on Disposing of the Deposit

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What did Malik and others say about profit from a deposit used for trade?

Al-Istidhkar, p. 3115

Index: Kitab al-Wadi'ah (Deposit) > The Chapter on Disposing of the Deposit > Profit from Deposit Used in Trade

فكان ربيعة بن أبي عبد الرحمن ومالك بن أنس والليث بن سعد وأبو يوسف القاضي يقولون إذا رد المال طاب له الربح غاصبا كان المال أو مستودعا عنده مستعديا فيه

Mas'alah: What did Abu Hanifah and others say about profit from a deposit used for trade?

Al-Istidhkar, p. 3115

Index: Kitab al-Wadi'ah (Deposit) > The Chapter on Disposing of the Deposit > Profit from Deposit Used in Trade

وكان أبو حنيفة وزفر ومحمد بن الحسن يقولون يؤدي المال ويتصدق بالربح كله ولا يطيب له بشيء منه

Mas'alah: What did al-Awza'i say about profit from a deposit used for trade?

Al-Istidhkar, p. 3116

Index: Kitab al-Wadi'ah (Deposit) > The Chapter on Disposing of the Deposit > Profit from Deposit Used in Trade

وقال الأوزاعي الذي هو أسلم له أن يتصدق بالربح

Mas'alah: What did Anas say about accepting gifts or riding an animal from a borrower?

Al-Istidhkar, p. 2935

Index: Kitab al-Wadi'ah (Deposit) > Use of Deposit by Depositary (Trading, Spending, Exchange)

وروى شعبة عن يحيى بن سعيد عن أنس قال إذا أقرضت رجلا قرضا فلا تركب دابته ولا تقبل هديته إلا أن يكون قد جرت بينك وبينه قبل ذلك مخالطة وروي عن بن عباس فيها رخصة

Mas'alah: What is the ruling on the owner of a deposit telling the depositary to use it as he sees fit?

Al-Istidhkar, p. 2995

Index: Kitab al-Wadi'ah (Deposit) > Use of Deposit by Depositary (Trading, Spending, Exchange)

وكره بن القاسم أن يقول رب الوديعة للمودع عنده اعمل بما تراها ولم يجبره

Mas'alah: What did Ashhab dislike regarding deposits?

Al-Istidhkar, p. 2996

Index: Kitab al-Wadi'ah (Deposit) > Use of Deposit by Depositary (Trading, Spending, Exchange)

وكره اشهب ان يوقع

Mas'alah: What did Ibn al-Mawwaz say about the permissibility of the deposit arrangement?

Al-Istidhkar, p. 2996

Index: Kitab al-Wadi'ah (Deposit) > Definition and Ruling of Deposit

وقال بن المواز لا بأس به

Mas'alah: How does the liability of a pledgee differ from that of a trustee?

Al-Istidhkar, p. 3102

Index: Kitab al-Wadi'ah (Deposit) > Categories of Possession and Liability (Trust vs. Guarantee)

وليس كذلك الأمانة لأن الأمين يأخذها لمنفعة ربها وذلك حفظها عليه وحراستها له

Mas'alah: What is the ruling on profit from a deposit used for trade in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3115

Index: Kitab al-Wadi'ah (Deposit) > Use of Deposit by Depositary (Trading, Spending, Exchange)

قال يحيى وسمعت مالكا يقول إذا استودع الرجل مالا فابتاع به لنفسه وربح فيه فإن ذلك الربح له لأنه ضامن للمال حتى يؤديه إلى صاحبه

Mas'alah: What is the duty of a Muslim regarding another Muslim's property?

Al-Istidhkar, p. 3212

Index: Kitab al-Wadi'ah (Deposit) > Definition and Ruling of Deposit

ومن الحق أن يحفظ المسلم على المسلم ماله ويحوطه بما أمكنه

KITAB 80

كتاب الهبة

Kitab al-Hibah (Gifts)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الهبة
The Chapter on Gifts

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a promise to give a gift in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2039

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on Gifts > Conditional Gifts and Promises

قال مالك وأما العدة مثل أن يسأل الرجل الرجل أن يهب له الهبة فيقول له نعم ثم يبدو له أن لا يفعل فما أرى ذلك يلزمه

Mas'alah: What gifts are not permissible in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3189

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on Gifts > Gifts with Harmful Intent or Fraud

(33 - باب ما لا يجوز من النحل)

Mas'alah: What is the chapter on permissible gifts (al-Atiyyah) about?

Al-Istidhkar, p. 3197

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on Gifts > Pillars and Conditions of Hibah

(34 - باب ما يجوز من العطية) قال أبو عمر في هذا الباب عند جمهور رواة (الموطا) حديث مالك عن بن شهاب عن سعيد بن المسيب عن عثمان في نحلة الرجل ابنه الصغير وهبته له وحيازته وهو عند يحيى في باب مفرد في آخر الأقضية وهناك نذكره كما رواه يحيى - ان شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the chapter on permissible gifts (nihal) and its placement in the book?

Al-Istidhkar, p. 3271

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on Gifts > Pillars and Conditions of Hibah

(10 - باب ما يجوز من النحل) قال أبو عمر ليس هذا الباب عند غير يحيى في (الموطأ) ولا له في هذا

الموضع حديث عند جميع رواة (الموطأ) في باب ما يجوز من العطية وآخر كتاب الأقضية عندهم باب ما أفسده العبيد أو جرحوا ووقع ليحيى كما ترى وأظنه سقط له من موضعه فألحق في آخر الكتاب كما صنع في باب الصلاة قبل طلوع الشمس وغروبها سقط له من أبواب المواقيت في أول كتاب الصلاة فألحقه في آخر كتاب الصلاة

Mas'alah: What is the ruling on a slave-girl being considered a gift when intercourse is permitted?

Al-Istidhkar, p. 3488

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on Gifts > Gifts Involving Slaves and Umm Walad

والثالث أن الرقبة تبع للفرج فإذا أحل له وطؤها فهي هبة مقبوضة فإن ادعى أنه لم يرد ذلك حلف وقومت على الواطئ حملت أو لم تحمل ليكون وطؤها في شبهة يلحق بها الولد

BAB 3

باب قبض الهبة وحيازتها

The Chapter on Possession and Seizure of the Gift

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a gift that is not fully possessed before the donor's death?

Al-Istidhkar, p. 3191

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on Possession and Seizure of the Gift > Possession and Revocation Upon Donor's Death

1440 - عن عائشة أنها قالت إن أبا بكر الصديق نحلها جاد عشرين وسقا من ماله بالغابة فلما حضرته الوفاة قال والله يا ابنتي ما من الناس أحد أحب إلي غنى بعدي منك ولا أعز علي فقرا بعدي منك وإني كنت نحلتك جاد عشرين وسقا فلو كنت جددتيه واحتزتيه كان لك وإنما هو اليوم مال وارث وإنما هما أخواك وأختاك فاقتسموه على كتاب الله (عز وجل

Mas'alah: What is the condition for the validity of a gift in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3192

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on Possession and Seizure of the Gift > Definition and Requirements of Possession (Hawz/Qabd)

قال أبو عمر في حديث عائشة هذا أن من شرط صحة الهبة قبض الموهوب لها قبل موت الواهب قبل المرض الذي يكون منه موته وسنذكر ما للفقهاء في معنى قبض الهبة وحيازتها بعد في هذا الباب عند قول عمر ما بال رجال ينحلون أبناءهم نحلا ثم يمسكونها الحديث

Mas'alah: What is the basis for possession of gifts in the Muwatta?

Al-Istidhkar, p. 3198

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on Possession and Seizure of the Gift > Definition and Requirements of Possession (Hawz/Qabd)

قال أبو عمر قد تقدم القول في هذا كله وأوضحنا فيه مذهب مالك ومذهب غيره من الفقهاء في الباب قبل هذا والذي دعانا إلى ما ذكره هناك قول أبي بكر الصديق لعائشة فيه (لو كنت حزتيه وجددتيه لكان لك وإنما هو اليوم مال الوارث) وقول عمر فيه أيضا (ما بال رجال ينحلون أبناءهم نحلا ثم يمسكونها فان مات بن أحدهم قال مالي بيدي الحديث) وهذان الحديثان أصل حيازة الهبة في الموطأ وكذلك ذكرنا اختلاف العلماء في قبض الهبة وحيازتها في الباب قبل هذا وذكرنا عن الشافعي والكوفيين أن الهبة إذا لم يقبضها الموهوب له فليس له مطالبة الواهب بها إن منعه إياها وذكرنا أن أكثر العلماء على ذلك وبالله توفيقنا

Mas'alah: Who may take possession of a gift for a minor child besides the father?

Al-Istidhkar, p. 3274

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on Possession and Seizure of the Gift > Possession on Behalf of Minors and Absent Persons

واختلفوا فيمن يجوز للصغير غير أبيه ومن يقوم له في الحيازة مقام أبيه فيما يعطيه

Mas'alah: What is the ruling on a guardian taking possession of a gift for an orphan?

Al-Istidhkar, p. 3274

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on Possession and Seizure of the Gift > Possession on Behalf of Minors and Absent Persons

وقال أشهب تحوز لهم الوصية بهبة يمضي معهم إلى الكتاب ولا يحوز لهم غير ذلك والوصي عندهم يحوز ما يوهب لليتيم في حجره

Mas'alah: What is the Shafi'i view on a grandfather taking possession of gifts for his grandchildren?

Al-Istidhkar, p. 3274

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on Possession and Seizure of the Gift > Possession on Behalf of Minors and Absent Persons

وأما الشافعي فالجد عنده يقوم مقام الأب فيما يهبه للأطفال من ولد ولده يحوز ذلك عليهم إلى أن يبلغوا مبلغ القبض لأنفسهم

BAB 4

باب الرجوع في الهبة

The Chapter on Revocation of Gifts

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on accepting a returned gift?

Al-Istidhkar, p. 519

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on Revocation of Gifts > Compensation and Return of the Gifted Property

وأما قوله ((وأتوني بأنبجانية له)) أو بأنبجانية)) على الرواية في ذلك - ففيه دليل على أن من ردت عليه هديته يشق ذلك عليه فلذلك أنسه رسول الله بأن أخذ منه كساء آخر لا علم فيه ليعلم أنه لم يرد عليه هديته استخفافا به ولا قلى له ولا كراهية لكسبه والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on retracting a gift made for the sake of Allah?

Al-Istidhkar, p. 1918

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on Revocation of Gifts > Revocation of Charitable Gifts (Sadaqah)

وقال عبد الله بن الحسن إذا قال هو لك في سبيل الله فرجع به رده حتى يجعله في سبيل الله

Mas'alah: What is the ruling on the binding nature of a promise (al-'idah) according to Abu Hanifah, al-Awza'i, and al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 2040

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on Revocation of Gifts > Definition and Ruling of I'tisar (Revocation of Gifts)

وقال أبو حنيفة وأصحابه والأوزاعي والشافعي وعبيد الله بن الحسن وسائر الفقهاء أما العدة فلا يلزمه منها شيء لأنها منافع لم يقبضها في العارية لأنها طارئة وهي بغير العارية هي أشخاص وأعيان موهوبة لم تقبض فلصاحبها الرجوع فيها

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on revoking a deferred debt?

[Al-Istidhkar, p. 2040]

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on Revocation of Gifts > Definition and Ruling of I'tisar (Revocation of Gifts)

وقال الشافعي إذا أخره بدين حال فله أن يرجع فيه متى شاء سواء كان من

قرض أو غير قرض أو من أي وجه كان فكذلك العارية وغيرها لأن ذلك من باب العدة والهبة غير المقبوضة وهبة ما لم يخلق

Mas'alah: What is the ruling on revoking a gift of usufruct in Maliki fiqh?

[Al-Istidhkar, p. 2424]

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on Revocation of Gifts > Definition and Ruling of I'tisar (Revocation of Gifts)

قال أبو عمر قول الحسن هذا هو قياس قول مالك فيمن أنظر بالدين أو أعار العارية إلى مدة ونحو ذلك من مسائله وقول عبيدة وإبراهيم ومجاهد هو قياس قول الشافعي والكوفي لأنها هبة منافع طارئة لم تقبض فجاز الرجوع فيها وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the evidence for revoking a gift from the hadith of Malik?

Al-Istidhkar, p. 3191

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on Revocation of Gifts > Definition and Ruling of I'tisar (Revocation of Gifts)

وحجتهم في ذلك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم (فارتجعه) وقوله (فاردده) من حديث مالك وغيره

Mas'alah: What does 'i'tisar' mean in the context of revoking a gift?

Al-Istidhkar, p. 3193

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on Revocation of Gifts > Definition and Ruling of I'tisar (Revocation of Gifts)

ومعنى الاعتصار عندهم الرجوع في الهبة

Mas'alah: What is the ruling on a mother revoking a gift to her child?

Al-Istidhkar, p. 3194

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on Revocation of Gifts > Revocation by Parents and Grandparents

وليس ذلك عندهم لغير الأب إلا أن الأم عندهم إذا وهبت لابنها شيئا وهم أيتام لم ترجع في هبتها لأنها في معنى الصدقة حينئذ وإن لم يكونوا أيتاما وكان أبوهم حيا كان لها أن ترجع فيما وهبته لولدها

Mas'alah: What is the most well-known Maliki ruling on a mother revoking her gift?

Al-Istidhkar, p. 3194

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on Revocation of Gifts > Revocation by Parents and Grandparents

هذا هو الأشهر عن مالك وقد روي عنه أنها لا ترجع أصلا

Mas'alah: Can a grandfather revoke a gift given to his grandson in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3194

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on Revocation of Gifts > Revocation by Parents and Grandparents

ولم يختلف عن مالك أن الجد لا يرجع فيما وهب لابن ابنه

Mas'alah: What is the definition of i'tisar in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3201

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on Revocation of Gifts > Definition and Ruling of I'tisar (Revocation of Gifts)

قال أبو عمر قد قلنا إن الاعتصار عند أهل المدينة هو الرجوع في الهبة والعطية ولا أعلم خلافا بين العلماء أن الصدقة لا رجوع فيها للمتصدق بها

Mas'alah: What is the ruling on revoking a gift intended for the sake of Allah?

Al-Istidhkar, p. 3201

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on Revocation of Gifts > Revocation of Charitable Gifts (Sadaqah)

وكل ما أريد به - من الهبات - وجه الله تعالى بأنها تجري مجرى الصدقة في تحريم الرجوع فيها

Mas'alah: What is Malik's position on a father revoking a gift to his child?

Al-Istidhkar, p. 3201

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on Revocation of Gifts > Revocation by Parents and Grandparents

فمذهب مالك فيما ذكره في كتابه (الموطأ) على ما أوردناه من تخصيص ترك رجوع الأب في هبته لولده إذا نكحت الابنة أو استدان الابن ونحو ذلك على ما تقدم وصفه

Mas'alah: What is the ruling on revoking a gift except for a parent?

Al-Istidhkar, p. 3201

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on Revocation of Gifts > Revocation by Parents and Grandparents

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثني محمد بن بكر قال حدثني أبو داود قال حدثني

مسدد قال حدثني يزيد بن زريع قال حدثني حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن طاوس عن بن عمر وبن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (لا يحل لأحد أن يعطي عطية أو يهب هبة ثم يرجع فيها إلا الوالد فيما يعطي ولده ومثل الذي يعطي العطية ثم يرجع فيها كمثل الكلب يأكل فإذا شبع قاءه ثم عاد في قيئه)

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on revoking a gift to a relative?

Al-Istidhkar, p. 3202

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on Revocation of Gifts > Revocation of Gifts to Orphans and Relatives

وقال أبو حنيفة وأصحابه كل من وهب هبة لذي رحم محرمة كالأخ والاخت وبن الإخوة والأخوات وكذلك الأعمام والعمات والأخوال والخالات والآباء وإن علوا والبنين وإن سفلوا وكل من لا يحل له نكاحها أو كانت امرأة من جهة النسب والصهر وكذلك الزوجان إن وهب أحدهما لصاحبه لم يكن للواهب منهم أن يرجع في هبته كما ليس للمتصدق أن يرجع في شيء من صدقته فإن وهب لغير هؤلاء فله الرجوع في هبته ما لم تزد في بدنها أو يزيد فيها الموهوب له وما لم يمت واحد منهما وما لم تخرج الهبة من ملك الموهوب له إلى ملك غيره وما لم يعوض الموهوب له الواهب عوضا يقبله ويقبض منه فأي هذه الأشياء كانت فلا رجوع في الهبة معه كما لا يرجع في الصدقة ولا فيما وهب لذي رحم محرمة منه ولا فيما وهب أحد الزوجين لصاحبه

Mas'alah: What conditions allow a donor to revoke a gift?

Al-Istidhkar, p. 3202

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on Revocation of Gifts > Impediments to Revocation (Marriage, Debt, Illness, Death)

وإذا لم تكن هذه الأشياء والشروط التي ذكرنا والأوصاف التي وصفنا كان للواهب الرجوع في الهبة ولا يرجع عليه إلا بحكم الحاكم له فيها أو بتسليم من الموهوب له

BAB 5

باب هبة الوالد لولده والتفاضل فيها

The Chapter on a Parent's Gift to a Child and Preference among Children

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on giving a gift to one child and not others?

Al-Istidhkar, p. 3189

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on a Parent's Gift to a Child and Preference among Children > Ruling on Preference Among Children in Gifts

1439 - مالك عن بن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف وعن محمد بن النعمان بن بشير أنهما حدثاه عن النعمان بن بشير أنه قال إن أباه بشيرا أتى به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إني نحلت ابني هذا غلاما كان لي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (أكل ولدك نحلته مثل هذا) فقال لا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (فارتجعه)

Mas'alah: What did the Prophet say about giving gifts to children?

Al-Istidhkar, p. 3190

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on a Parent's Gift to a Child and Preference among Children > Ruling on the Hadith of al-Nu'man ibn Bashir

فقال (أكل بنيك أعطيت مثل هذا) قال لا فأبى أن يشهد

Mas'alah: What is the ruling on a parent giving gifts to children and the obligation of fairness among them?

Al-Istidhkar, p. 3190

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on a Parent's Gift to a Child and Preference among Children > Ruling on Preference Among Children in Gifts

وقال فيه حصين عن الشعبي سمعت النعمان بن بشير على المنبر يقول أعطاني أبي عطية فقالت عمرة بنت رواحة لا أرضى حتى تشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت إني أعطيت ابني من عمرة بنت رواحة عطية فأمرتني أن أشهدك يا رسول الله فقال (أعطيت أولادك مثل سائر ولدك مثل هذا) قال لا فقال (فاتقوا الله واعدلوا بين أولادكم) قال فرجع فرد عطيته فلم يذكر في هذا الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره برد العطية وإنما فيه أنه رجع فرد العطية إذ أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعدل بين أولاده

Mas'alah: What is the ruling on a parent's gift to a child and the requirement of justice between children?

Al-Istidhkar, p. 3190

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on a Parent's Gift to a Child and Preference among Children > Ruling on Preference Among Children in Gifts

وفيه قال له (ألك ولد سواه) قال قلت نعم قال (أكلهم أعطيتهم مثل ما أعطيت النعمان) قلت لا

Mas'alah: What is the ruling on a parent's gift to a child and the requirement of justice between them?

Al-Istidhkar, p. 3190

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on a Parent's Gift to a Child and Preference among Children > Ruling on Preference Among Children in Gifts

وقال مغيرة في حديثه (أليس يسرك أن يكونوا في البر واللطف سواء قال نعم قال فأشهد على هذا غيري)

Mas'alah: What is the ruling on a parent's gift to a child and the requirement of justice among children?

Al-Istidhkar, p. 3190

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on a Parent's Gift to a Child and Preference among Children > Ruling on Preference Among Children in Gifts

وذكر مجالد في حديثه (إن لهم عليك من الحق أن تعدل بينهم كما أن لك من الحق أن يبروك

Mas'alah: What is the ruling on a parent's gift to a child and the requirement of justice among children?

Al-Istidhkar, p. 3191

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on a Parent's Gift to a Child and Preference among Children > Ruling on Preference Among Children in Gifts

فهذه الألفاظ كلها تدل على جواز العطية على كراهة رسول الله صلى الله عليه وسلم لها من أجل ما خاف عليه من دخول العقوق عليه من بنيه

Mas'alah: What is the ruling on a parent giving a gift to some children but not others?

Al-Istidhkar, p. 3191

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on a Parent's Gift to a Child and Preference among Children > Ruling on Preference Among Children in Gifts

واختلف أهل العلم في الرجل يعطي بعض ولده دون بعض

Mas'alah: What is the Maliki ruling on favoring some children over others in gifts?

Al-Istidhkar, p. 3191

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on a Parent's Gift to a Child and Preference among Children > Ruling on Preference Among Children in Gifts

وقال مالك والليث والثوري والشافعي وأبو حنيفة وأصحابهم لا بأس أن يفضل بعض ولده بالنحلة دون بعض ويؤثره بالعطية دون سائر ولده وهم مع ذلك يكرهون ذلك على ما نذكره إن شاء الله عنهم والتسوية في العطايا إلى البنين أحب إلى جميعهم

Mas'alah: What is the ruling on a parent giving a gift to one child to the exclusion of others?

Al-Istidhkar, p. 3191

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on a Parent's Gift to a Child and Preference among Children > Ruling on Preference Among Children in Gifts

قال وقد نحل أبو بكر عائشة دون ولده

Mas'alah: What is the ruling on a father giving to some children and not others?

Al-Istidhkar, p. 3192

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on a Parent's Gift to a Child and Preference among Children > Ruling on Preference Among Children in Gifts

وأما إعطاء الرجل بعض ولده دون بعض وتفضيل بعضهم على بعض فقد ذكرنا ذلك

Mas'alah: What did al-Shafi'i say about favoring some children in gifts?

Al-Istidhkar, p. 3192

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on a Parent's Gift to a Child and Preference among Children > Ruling on the Hadith of al-Nu'man ibn Bashir

قال الشافعي ترك التفضيل في عطية الأبناء فيه حسن الأدب ويجوز له ذلك في الحكم

Mas'alah: Can a father revoke a gift given to his son?

Al-Istidhkar, p. 3192

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on a Parent's Gift to a Child and Preference among Children > Revocation of Gifts by a Parent

قال وله أن يرجع فيما وهب لابنه لقول النبي صلى الله عليه وسلم (فارجعه)

Mas'alah: What is the ruling on favoring some children over others in gifts according to Jabir ibn Zayd?

Al-Istidhkar, p. 3192

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on a Parent's Gift to a Child and Preference among Children > Ruling on Preference Among Children in Gifts

قال أبو عمر روي عن جابر بن زيد أبي الشعثاء أنه كان يقول في التفضيل بين الأبناء في النحل يجوزه في الحكم ويقضي به

Mas'alah: What did Tawus say about favoring some children in gifts?

Al-Istidhkar, p. 3192

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on a Parent's Gift to a Child and Preference among Children > Ruling on Preference Among Children in Gifts

وقال طاوس لا يجوز وإن كان رغيفا محترقا

Mas'alah: How did al-Shafi'i and Malik interpret the hadith on gifts to children?

Al-Istidhkar, p. 3192

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on a Parent's Gift to a Child and Preference among Children > Ruling on the Hadith of al-Nu'man ibn Bashir

واستدل الشافعي بأن هذا الحديث على الندب بنحو ما ستدل به مالك من عطية أبي بكر عائشة دون سائر ولده

Mas'alah: What is al-Thawri's view on favoring some children in gifts?

Al-Istidhkar, p. 3192

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on a Parent's Gift to a Child and Preference among Children > Ruling on Preference Among Children in Gifts

وقال الثوري لا بأس أن يخص الرجل بعض ولده بما شاء

Mas'alah: What is the ruling on preferring some children over others in gifts according to al-Thawri?

Al-Istidhkar, p. 3192

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on a Parent's Gift to a Child and Preference among Children > Ruling on Preference Among Children in Gifts

وقد روي عن الثوري أنه كره أن القضاء أن يفضل الرجل بعض ولده على بعض في العطية

Mas'alah: What is the ruling on giving to some children and not others according to Abu Hanifah?

Al-Istidhkar, p. 3193

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on a Parent's Gift to a Child and Preference among Children > Ruling on Preference Among Children in Gifts

وقال أبو حنيفة وأصحابه من أعطى بعض ولده دون بعض كرهنا ذلك له وأمضيناه عليه

Mas'alah: What is the ruling on a parent favoring some children over others in gifts according to Ibn al-Mubarak and Ahmad?

Al-Istidhkar, p. 3193

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on a Parent's Gift to a Child and Preference among Children > Ruling on Preference Among Children in Gifts

وقد كره عبد الله بن المبارك وأحمد بن حنبل أن يفضل بعض ولده على بعض

Mas'alah: What is Ahmad's view on a father who favors some children in gifts and dies?

Al-Istidhkar, p. 3193

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on a Parent's Gift to a Child and Preference among Children > Ruling on Preference Among Children in Gifts

ولم يختلف في ذلك عن أحمد وأصح شيء عنه في ذلك ما ذكره الخرقي في مختصره عنه قال فإذا فاضل بين ولده في العطية أمر برده كما أمر النبي صلى الله عليه وسلم فإن مات ولم يردده فقد ثبت لمن وهب له إذا كان ذلك في صحته

Mas'alah: How do jurists differ on the method of equalizing gifts among children?

Al-Istidhkar, p. 3193

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on a Parent's Gift to a Child and Preference among Children > Ruling on Preference Among Children in Gifts

إلا أن الفقهاء في استحبابهم للتسوية بين الأبناء في العطية اختلفوا في كيفية التسوية

بينهم في العطية

Mas'alah: What is the ruling on equality in gifts between male and female children?

[Al-Istidhkar, p. 3193]

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on a Parent's Gift to a Child and Preference among Children > Ruling on Preference Among Children in Gifts

فقال منهم قائلون التسوية بينهم أن يعطي الذكر مثل ما يعطي الانثى وممن قال ذلك سفيان الثوري وبن المبارك

Mas'alah: What is the opinion that equality in gifts means giving males twice the share of females?

[Al-Istidhkar, p. 3193]

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on a Parent's Gift to a Child and Preference among Children > Ruling on Preference Among Children in Gifts

وقال آخرون التسوية أن يعطى الرجل مثل حظ الأنثيين قياسا على قسم الله تعالى الميراث بينهم وممن قال ذلك عطاء بن أبي رباح

Mas'alah: Which scholars held the view of giving males twice the share of females in gifts?

[Al-Istidhkar, p. 3193]

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on a Parent's Gift to a Child and Preference among Children > Ruling on Preference Among Children in Gifts

وهو قول محمد بن الحسن وإليه ذهب أحمد وإسحاق

Mas'alah: When does a father lose the right to revoke a gift to his son in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3194

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on a Parent's Gift to a Child and Preference among Children > Revocation of Gifts by a Parent

وكذلك لم يختلف قول مالك وأصحابه أن الولد إذا وهب له أبوه هبة ثم استحدث الولد دينا داينه الناس عليه من أجل الهبة أو نكح لم يكن للأب - حينئذ - الرجوع في شيء من هبته لولده

Mas'alah: When can a father not retract a gift given to his child?

Al-Istidhkar, p. 3201

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on a Parent's Gift to a Child and Preference among Children > Revocation of Gifts by a Parent

وإنما تنكحه لغناه وللمال الذي أعطاه أبوه فيريد أن يعتصر ذلك الأب أو يتزوج الرجل المرأة قد نحلها أبوها النحل إنما يتزوجها ويرفع في صداقها لغناها ومالها وما أعطاها أبوها ثم يقول الأب أنا أعتصر ذلك فليس له أن يعتصر من ابنه ولا من ابنته شيئا من ذلك إذا كان على ما وصفت لك

Mas'alah: What is the ruling on a father giving a gift (nihlah) to his minor child?

Al-Istidhkar, p. 3272

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on a Parent's Gift to a Child and Preference among Children > Conditions for a Parent's Gift to a Child

1471 - مالك عن بن شهاب عن سعيد بن المسيب أن عثمان بن عفان قال من نحل ولدا له صغيرا لم يبلغ أن يجوز نحله فأعلن ذلك له وأشهد عليها فهي جائزة وإن وليها ابوه قال ابو عمر روى بن عيينة هذا الخبر عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال شكي إلى عثمان بن عفان قول عمر لا نحلة إلا نحلة يحوزها الولد دون الوالد فرأى عثمان أن الوالد يجوز لولده ما كانوا صغارا يقول إذا وهب له الأب وأشهد له عليه أنها حيازة وبن عيينة عن ايوب السختياني عن بن سيرين قال سألت شريحا ما يبين للصبي من نحل أبيه قال أن يهب له ويشهد له عليه قلت إنه يليه قال هو أحق من وليه قال أبو عمر على قضاء عثمان في هبة الأب لابنه الصغير جماعة الفقهاء بالحجاز والعراق إلا أن أصحابنا يخالفون سائر الفقهاء في المسكون والملبوس والموقوف فلا يرون إشهاد الأب في ذلك حيازة حتى يخرج منها مدة أقلها سنة من المسكون ليظهر فعله ذلك وإذا ركب ما يركب أو لبس ما يلبس فقد رجع في هبته وقد مضى ما للعلماء في رجوع الأب وغيره في الهبة والحمد لله كثيرا قال مالك الأمر عندنا أن من نحل ابنا له صغيرا ذهبا أو ورقا ثم هلك وهو يليه إنه لا شيء للابن من ذلك إلا أن يكون الأب عزلها بعينها أو دفعها إلى رجل وضعها لابنه عند ذلك الرجل فإن فعل ذلك فهو جائز للابن إلى هنا انتهت رواية يحيى

Mas'alah: What is Malik's ruling on a father giving a known gift to his minor child?

Al-Istidhkar, p. 3273

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on a Parent's Gift to a Child and Preference among Children > Conditions for a Parent's Gift to a Child

وفي رواية أبي مصعب وغيره قال مالك وإن كانت النحلة عبدا أو وليدة أو شيئا معلوما معروفا ثم أشهد عليه وأعلن ثم مات الأب وهو يلي ابنه فإن ذلك جائز لابنه

Mas'alah: What is the ruling on a father's gift to his minor child?

Al-Istidhkar, p. 3273

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on a Parent's Gift to a Child and Preference among Children > Conditions for a Parent's Gift to a Child

قال أبو عمر لا أعلم خلافا بين الفقهاء - أهل الفتوى بالأمصار وسائر من تقدمهم من العلماء أن الأب يجوز لابنه الصغير ما كان في حجره صغيرا أو كبيرا بالغا كل ما يهب له ويعطيه ويتصدق به عليه من العروض كلها والعقار وكل ما عدا العين كما يجوز له ما يعطيه غيره وأنه يجزئه في ذلك الإشهاد والإعلان وإذا أشهد فقد اعلن اذا فشا الإشهاد وظهر

Mas'alah: What is the ruling on a father giving a residence to his minor child in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3273

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on a Parent's Gift to a Child and Preference among Children > Gifts of Undivided Property to Minors

وقال مالك وأصحابه إن ما يسكن الأب لا تصح فيه عطية لابنه الصغير الذي في حجره حتى يخرج عن ذلك سنة ونحوها ثم لا يضره رجوعه إليها وسكناه لها ما لم يمت الأب فيها أو يبلغ الصغير رشده فلا يقبضها فإن مات الأب ساكنا فيها أو بلغ الابن رشدا فلم يقبضها حتى يموت الأب لم تنفعه حيازته له تلك السنة وجعلوا الهبة للصغير جوازها متعلق بما يكون من العافية فيها فإن سلمت في العافية من الرهن فهي صحيحة وإن لحقها رهن جميع ما تقدم قبل ذلك

Mas'alah: What is the ruling on a father's gift of clothing to his minor child?

Al-Istidhkar, p. 3273

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on a Parent's Gift to a Child and Preference among Children > Gifts of Undivided Property to Minors

وكذلك الملبوس عندهم إذا لبس الأب شيئا من الثياب التي وهبها للصغير من ولده بطلت فيه هبته وما عدا الملبوس والمسكون فيكفي فيه الاشهاد على ما وصفنا

Mas'alah: What is the ruling on a father's gift to his minor child according to other jurists?

Al-Istidhkar, p. 3273

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on a Parent's Gift to a Child and Preference among Children > Conditions for a Parent's Gift to a Child

وأما سائر الفقهاء فإن الأب إذا أشهد وأعلن الشهادة بما يعطيه لابنه في صحته فقد نفذ ذلك للابن ما كان صغيرا

Mas'alah: What is the ruling on a father's possession of a gift for his minor child?

Al-Istidhkar, p. 3273

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on a Parent's Gift to a Child and Preference among Children > Possession (Hawz) of Gifts for Minors

وحيازة الأب له من نفسه كحيازته له ما يعطيه غيره لابنه الناظر له ولا يرهن عطيته له في صحته إذا كان صغيرا ولا سكناه ولا لباسه كما لا يضره عند مالك إذا سكن بعد السنة ولا يعد ذلك منه رجوعا فيما أعطى كما لا يكون ذلك رجوعا بعد السنة وما قاله العلماء من ذلك فهو ظاهر فعل عثمان بمحضر الصحابة من غير نكير وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on a father's gift of gold and silver to his minor child?

Al-Istidhkar, p. 3273

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on a Parent's Gift to a Child and Preference among Children > Gifts of Undivided Property to Minors

وأما الذهب والورق فقال مالك في موطئه ما قد ذكرناه في صدر هذا الباب وظاهره أنه إذا عزلها بعينها في ظرف وختم عليها بخاتمه أو خاتم الشهود الذين أشهدهم أنها جائزة للابن كما لو جعلها له عند رجل وهو قول بن الماجشون واشهب

وبه كان أبو عمر - أحمد بن عبد الله بن هاشم - شيخنا - رحمه الله يفتي

Mas'alah: What is the ruling on a father's gift requiring transfer of possession?

Al-Istidhkar, p. 3274

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on a Parent's Gift to a Child and Preference among Children > Conditions for a Parent's Gift to a Child

وذكر العتبي لابن القاسم عن مالك أنها لا تجوز إلا أن يخرجها الأب عن يده إلى يد غيره - يحوزها للابن وأنه لا ينفعه خاتمه عليها وبهذا كان يقضي القاضي أبو بكر محمد بن يبقى بن زرب وهذه المسألة كانت أحد الأسباب التي أوجبت التباعد بينه وبين أبي عمر رحمهما الله

Mas'alah: What is the ruling on a father's gift of undivided shares to his minor child?

Al-Istidhkar, p. 3274

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on a Parent's Gift to a Child and Preference among Children > Gifts of Undivided Property to Minors

واختلفوا في هبة المشاع من الغنم وغيرها يهبها الأب لابنه الصغير في حجره فروي عن مالك أنه جائز وبه قال بن الماجشون وقال بن القاسم لا يحوز الأب لابنه الصغير إلا ما يهبه مبروزا مقسوما قال وإليه رجع مالك وبه قال مطرف وأصبغ قال أبو عمر ظاهر حديث عثمان يشهد لما قاله مالك وبن الماجشون وهو الأصل المجتمع عليه عند جمهور العلماء ولا مخالف له من الصحابة

Mas'alah: What is the Maliki ruling on a mother taking possession of gifts for her child?

Al-Istidhkar, p. 3274

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on a Parent's Gift to a Child and Preference among Children > Possession (Hawz) of Gifts for Minors

فروى يحيى عن بن القاسم عن مالك أن الأم لا تحوز ما يعطى ابنها إلا أن تكون عليه وصية قال ولا يحوز للطفل إلا من يجوز له إنكاحه والمباراة عليه والبيع والشراء له

Mas'alah: What is the Hanafi view on a mother taking possession of gifts for her orphan child?

Al-Istidhkar, p. 3274

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on a Parent's Gift to a Child and Preference among Children > Possession (Hawz) of Gifts for Minors

وأما الكوفيون فذكر الطحاوي وغيره عن أبي حنيفة وأصحابه أن الأم كالأب فيما تهب لابنها اليتيم في حجرها عبدا أو متاعا معلوما إذا أشهدت على ذلك

Mas'alah: What is the ruling on a father accepting a gift for his minor child in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3275

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on a Parent's Gift to a Child and Preference among Children > Possession (Hawz) of Gifts for Minors

وذكر الطحاوي أيضا عنهم قال وللأب أن يقبض ما يهب لابنه الصغير مما يتصدق به عليهم وكذلك من فوقه من الآباء إذا كان هو الذي أمره وقبضه من ذلك لنفسه إشهاده على ما كان منه وإعلانه به وبالله التوفيق وصلى الله على محمد سيد

المرسلين وخاتم النبيين وعلى أهله الطيبين وسلم تسليما

BAB 6

باب العمرى والرقبى
The Chapter on 'Umra and Ruqba

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on rulings regarding 'Umra (life grant)?

Al-Istidhkar, p. 3203

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on 'Umra and Ruqba > Definition of 'Umra and Ruqba

(37 - باب القضاء في العمرى)

Mas'alah: What is the ruling on 'Umra (life grant) according to the hadith?

Al-Istidhkar, p. 3203

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on 'Umra and Ruqba > Ruling on 'Umra (Life Grant)

1446 - مالك عن بن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن جابر بن عبد الله الأنصاري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (أيما رجل أعمر عمرى له ولعقبه فإنها للذي يعطاها لا ترجع إلى الذي أعطاها أبدا) لأنه أعطى عطاء وقعت فيه المواريث

Mas'alah: What did the early scholars say about 'Umra (life grant)?

Al-Istidhkar, p. 3203

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on 'Umra and Ruqba > Ruling on 'Umra (Life Grant)

1447 - مالك عن يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن بن القاسم أنه سمع مكحولا

الدمشقي يسأل القاسم بن محمد عن العمرى ما يقول الناس فيها فقال القاسم بن محمد ما أدركت الناس إلا وهم على شروطهم في أموالهم وفيما أعطوا

Mas'alah: What is Malik's ruling on 'Umra when the phrase 'for you and your descendants' is not mentioned?

Al-Istidhkar, p. 3203

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on 'Umra and Ruqba > Conditions for Valid 'Umra and Ruqba

قال مالك وعلى ذلك الأمر عندنا أن العمرى ترجع إلى الذي أعمرها إذا لم يقل هي لك ولعقبك

Mas'alah: What is the textual transmission of Malik's ruling on 'Umra?

Al-Istidhkar, p. 3203

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on 'Umra and Ruqba > Ruling on 'Umra (Life Grant)

قال أبو عمر هذه اللفظة لم يروها عن مالك أحد في (الموطأ) قوله (إن العمرى ترجع إلى الذي اعمرها اذا لم يقل لك ولعقبك) غير يحيى بن يحيى في (الموطا) وقد رمى بها بن وضاح من كتابه

Mas'alah: What is the well-known Maliki ruling on 'umra when the recipient dies?

Al-Istidhkar, p. 3203

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on 'Umra and Ruqba > Reversion of Property After Death of Recipient

والمعروف عن مالك وأصحابه في العمرى أنها ترجع إلى المعطي إذا مات المعطى

Mas'alah: What is the Maliki ruling on 'umra when the phrase 'for you and your descendants' is mentioned?

Al-Istidhkar, p. 3203

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on 'Umra and Ruqba > Conditions for Valid 'Umra and Ruqba

وكذلك إذا قال المعطي للمعطى هي لك ولعقبك ترجع أيضا إلى المعطي عند انقراض عقب المعطى إذا كان المعطي حيا وإلا قال من كان حيا من ورثته وأولى الناس بميراثه ولا يملك المعمر بلفظ العمرى عند مالك وأصحابه رقبة شيء من الأشياء وإنما يملك بلفظ العمرى والسكنى والاعتمار والاعلال

Mas'alah: What is the Maliki ruling on 'umra, ruqba, and similar grants that do not transfer ownership of the corpus?

Al-Istidhkar, p. 3204

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on 'Umra and Ruqba > Ruling on 'Umra (Life Grant)

والإعمار عندهم والإسكان سواء لا يملك بذلك رقبة شيء من الأشياء وكذلك الإفقار والإخبال والإطراق وما كان مثل ذلك من ألفاظ العطايا لا يملك بشيء من ذلك كله رقبة الشيء المعطى وإنما تملك به منفعته على حسب حاله

Mas'alah: What is the Maliki position on 'umra (lifetime gift)?

Al-Istidhkar, p. 3204

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on 'Umra and Ruqba > Ruling on 'Umra (Life Grant)

هذا كله قول مالك وأصحابه وهو تحصيل مذهبه

Mas'alah: What is the ruling on a life grant ('umra) when the recipient dies?

Al-Istidhkar, p. 3204

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on 'Umra and Ruqba > Reversion of Property After Death of Recipient

1448 - وكذلك ذكر في (الموطأ) بأثر الحديث المذكور في أول الباب عن نافع أن عبد الله بن عمر ورث من حفصة بنت عمر دارها قال وكانت حفصة قد أسكنت بنت زيد بن الخطاب ما عاشت فلما توفيت بنت زيد قبض عبد الله بن عمر المسكن ورأى أنه له

Mas'alah: Why does a house revert to the heir after the death of the one given dwelling rights?

Al-Istidhkar, p. 3204

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on 'Umra and Ruqba > Reversion of Property After Death of Recipient

قال أبو عمر لأنه كان شقيق حفصة والمنفرد بميراثها فرجعت إليه الدار بعد موتها لأن الإسكان لا يملك به إلا المنفعة دون الرقبة

Mas'alah: What is Malik's ruling on 'umra (lifetime gift) and its effect on ownership?

Al-Istidhkar, p. 3204

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on 'Umra and Ruqba > Ruling on 'Umra (Life Grant)

وكذلك الإعمار عند مالك وحجته في ذلك قول القاسم بن محمد ما أدركت الناس إلا على شروطهم في أموالهم وفيما أعطوا يريد أن لفظ العمرى ينفي أن يكون للمعمر من الشيء الذي أعمر إلا منفعته وعمره لا غير

Mas'alah: Why did Malik not act upon the hadith of Jabir regarding 'umra?

Al-Istidhkar, p. 3204

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on 'Umra and Ruqba > Ruling on 'Umra (Life Grant)

ولم يأخذ مالك بحديثه المسند في هذا الباب عن بن شهاب عن أبي سلمة عن جابر وقال ليس عليه العمل إلا ما ذكره عنه يحيى بن يحيى في (الموطأ) وكان من آخر

من روى عنه (الموطأ)

Mas'alah: What is the story of Muhammad and Abdullah ibn Abi Bakr disputing over the 'umra hadith?

Al-Istidhkar, p. 3204

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on 'Umra and Ruqba > Ruling on 'Umra (Life Grant)

وروى عنه بعض أصحابه أنه قال رأيت محمدا وعبد الله ابني أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم وسمعت عبد الله يعاتب محمدا ومحمد يومئذ قاض يقول له ما لك لا تقضي بالحديث الذي جاء عن رسول صلى الله عليه وسلم في العمرى - يعني حديث بن شهاب عن أبي سلمة عن جابر فيقول له محمد يا أخي لم أجد الناس على هذا فجعل عبد الله يكلمه ومحمد يأباه

Mas'alah: What is Abu 'Umar's comment on Malik's rejection of the 'umra hadith?

Al-Istidhkar, p. 3204

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on 'Umra and Ruqba > Ruling on 'Umra (Life Grant)

قال أبو عمر لم يأخذ مالك بحديث العمرى ورده بالعمل عنده وقد أخذ به بن شهاب وغيره

Mas'alah: What is the correct form of 'umra according to the hadith?

Al-Istidhkar, p. 3204

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on 'Umra and Ruqba > Ruling on 'Umra (Life Grant)

وروى معمر عن بن شهاب عن الزهري عن أبي سلمة عن جابر قال إنما العمرى التي أجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما أن يقول هي لك ولعقبك فأما إذا قال هي لك ما عشت فإنها ترجع إلى صاحبها

Mas'alah: What was al-Zuhri's fatwa on 'umra?

Al-Istidhkar, p. 3205

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on 'Umra and Ruqba > Ruling on 'Umra (Life Grant)

قال معمر وكان الزهري يفتي بذلك

Mas'alah: Which scholars held the view that 'umra is for the recipient and his heirs?

Al-Istidhkar, p. 3205

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on 'Umra and Ruqba > Ruling on 'Umra (Life Grant)

قال أبو عمر هذا قول أبي سلمة بن عبد الرحمن ويزيد بن قسيط وبه قال بن أبي ذئب والأوزاعي وإليه ذهب أبو ثور وداود بن علي

Mas'alah: What is the ruling on 'umra (lifetime gift) of a slave girl?

Al-Istidhkar, p. 3205

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on 'Umra and Ruqba > Effect of Manumission on 'Umra Slave

وقال الأوزاعي قلت للزهري الرجل يقول للرجل جاريتي هذه لك حياتك أيحل له أن يطأها قال لا قلت فقال هي لك عمري أو عمرك فيحل له فرجها قال لا حتى يبينها له إنما العمرى التي لا يكون فيها للمعمر شيء أن يقول هي لك ولعقبك يعطيها له ولعقبه لا يكون للمعطي فيها مثوبة

Mas'alah: What is the textual criticism of Ma'mar's hadith on 'umra?

Al-Istidhkar, p. 3205

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on 'Umra and Ruqba > Ruling on 'Umra (Life Grant)

وقال محمد بن يحيى الذهلي النيسابوري حديث معمر هذا إنما منتهاه إلى قوله هي لك ولعقبك وما بعده عندنا من كلام الزهري قال وما رواه أبو الزبير عن جابر يرد حديث معمر هذا

Mas'alah: What is the ruling on 'umra (lifetime gift) according to the hadith?

Al-Istidhkar, p. 3205

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on 'Umra and Ruqba > Ruling on 'Umra (Life Grant)

قال أبو عمر حديث ابي الزبير رواه بن جريج والحجاج بن أبي عثمان وحماد بن سلمة وإبراهيم بن طهمان عن أبي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (يا معشر الأنصار أمسكوا عليكم أموالكم ولا تعمروها فمن أعمر شيئا حياته فهو له حياته وموته)

Mas'alah: What is the hadith prohibiting 'umra and ruqba and their ruling?

Al-Istidhkar, p. 3205

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on 'Umra and Ruqba > Ruling on 'Umra (Life Grant)

أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن عثمان بن ثابت أبو بكر الصيدلاني ببغداد قال حدثني إسماعيل القاضي قال حدثني علي بن المديني قال حدثني سفيان قال حدثني بن جريج أنه سمع عطاء يقول سمعت جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (لا تعمروا ولا ترقبوا فمن أعمر شيئا أو أرقبه فهو لورثته)

Mas'alah: What is the ruling of Tariq in Medina regarding 'umra going to the heir?

Al-Istidhkar, p. 3205

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on 'Umra and Ruqba > Reversion of Property After Death of Recipient

قال سفيان وأخبرنا عمرو بن دينار عن سليمان بن يسار قال قضى طارق بالمدينة

بالعمرى للوارث عن قول جابر بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى بها

Mas'alah: What is the ruling on 'umra as an irrevocable gift in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3206

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on 'Umra and Ruqba > Ruling on 'Umra (Life Grant)

قال أبو عمر من قال في العمرى بحديث أبي الزبير عن جابر وما كان مثله في العمرى جعل العمرى هبة مبتولة ملكا للذي أعمرها وأبطل شرط ذكر العمر فيها

Mas'alah: What is the ruling on 'umra (lifetime gift) according to al-Shafi'i and Abu Hanifah?

Al-Istidhkar, p. 3206

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on 'Umra and Ruqba > Ruling on 'Umra (Life Grant)

وبهذا قال الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما

Mas'alah: What is the ruling on 'umra as an absolute gift that is inherited?

Al-Istidhkar, p. 3206

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on 'Umra and Ruqba > Ruling on 'Umra (Life Grant)

وهو قول عبد الله بن شبرمة وسفيان الثوري والحسن بن صالح وبن عيينة وأحمد بن حنبل وأبي عبيد كل هؤلاء يقولون بالعمرى هبة مبتولة يملك المعمر رقبتها ومنافعها واشترطوا فيها القبض كسائر الهبات فإذا قبضها المعمر ورثها عنه ورثته بعده كسائر ماله لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أبطل شرط المعمر فيها وجعلها ملكا للمعمر موروثا عنه

Mas'alah: Does mentioning descendants affect the ruling of 'umra?

[Al-Istidhkar, p. 3206]

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on 'Umra and Ruqba > Conditions for Valid 'Umra and Ruqba

قالوا وسواء ذكر العقب في ذلك والسكوت عنه لأنه لو أعمرها من أعقبها أو من لا يكون له عقب كالمجبوب والعقيم فقال لك ولعقبك أو قال ذلك لمن له عقب فماتوا قبله لم يكن لذكر العقب معنى يصح إلا أنها حينئذ تورث عندهم عنه وقد يرثه غير عقبه

Mas'alah: What is the correct ruling on 'umra being inherited?

[Al-Istidhkar, p. 3206]

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on 'Umra and Ruqba > Reversion of Property After Death of Recipient

قالوا فذكر العقب لا معنى له في ذلك وإنما المعنى الصحيح ما جاء به الاثر واضحا

ان العمرى تورث عن المعطي لملكه لها بما جعلها رسول الله من ذلك له حياته وموته

Mas'alah: Which companions held that 'umra is inherited?

Al-Istidhkar, p. 3206

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on 'Umra and Ruqba > Ruling on 'Umra (Life Grant)

وهو قول جابر بن عبد الله وبن عمر وبن عباس

Mas'alah: What did Ibn 'Umar rule regarding a gift of a she-camel for life?

Al-Istidhkar, p. 3206

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on 'Umra and Ruqba > Ruling on 'Umra (Life Grant)

ذكر معمر عن ايوب عن حبيبه بن ابي ثابت قال سمعت بن عمر وسأله أعرابي أعطى ابنه ناقة له حياته فانتجت ابلا فقال بن عمر هي له حياته وموته

Mas'alah: How does Ibn 'Umar distinguish between 'umra and temporary dwelling (sukna)?

Al-Istidhkar, p. 3206

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on 'Umra and Ruqba > Rulings on Gifts of Service vs. Ownership

قال أبو عمر هذا الحديث عن بن عمر يدل على أن مذهبه في العمرى بخلاف مذهبه في الإسكان والسكنى بدليل أنه ورث من حفصة أخته دارا كانت أسكنتها بنت زيد بن الخطاب ما عاشت فلما ماتت بنت زيد بن الخطاب بعد موت حفصة ورث بن عمر الدار عن أخته حفصة لأنها كانت على ملكها وكان عبد الله بن عمر وارثها لأنه كان شقيقها

Mas'alah: What is the majority scholarly view on 'umra versus sukna?

Al-Istidhkar, p. 3206

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on 'Umra and Ruqba > Ruling on 'Umra (Life Grant)

وعلى هذا أكثر اهل العلم في الاعمار والعمرى اذا ذلك مخالف للإسكان والسكنى

Mas'alah: What did Hasan, 'Ata', and Qatada say about 'umra and sukna?

Al-Istidhkar, p. 3206

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on 'Umra and Ruqba > Ruling on 'Umra (Life Grant)

وقد كان الحسن وعطاء وقتادة يسوون بين العمرى والسكنى وقالوا من أسكن أحدا داره لم ينصرف إليه ابدا

Mas'alah: What did al-Sha'bi say about the distinction between sukna and 'umra?

Al-Istidhkar, p. 3207

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on 'Umra and Ruqba > Definition of 'Umra and Ruqba

وكان الشعبي يقول إذا قال هي لك سكنى حتى تموت فهي له حياته وموته وإذا قال داري هذه اسكنها حتى تموت فإنها ترجع إلى صاحبها

Mas'alah: How did Abu 'Umar explain the difference between sukna and 'umra?

Al-Istidhkar, p. 3207

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on 'Umra and Ruqba > Definition of 'Umra and Ruqba

قال أبو عمر جعل هؤلاء السكنى كالعمرى هبة تملك بها الرقبة وجعل ملك العمرى كالسكنى لا تملك بها إلا المنفعة دون الرقبة

Mas'alah: What did Ibn 'Abbas narrate about 'umra and ruqba?

Al-Istidhkar, p. 3207

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on 'Umra and Ruqba > Ruling on 'Umra (Life Grant)

والخبر عن بن عباس في العمرى رواه الثوري وغيره عن ابي الزبير عن طاوس عن بن عباس قال لا تحل العمرى ولا الرقبى فمن أعمر شيئا فهو له ومن أرقب شيئا فهو له

Mas'alah: What is the hadith of Jabir regarding 'umra?

Al-Istidhkar, p. 3207

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on 'Umra and Ruqba > Ruling on 'Umra (Life Grant)

والخبر عن جابر رواه بن جريج عن أبي الزبير عن جابر وقد ذكرناه في (التمهيد)

Mas'alah: What is the ruling on 'umra and ruqba?

Al-Istidhkar, p. 3207

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on 'Umra and Ruqba > Ruling on 'Umra (Life Grant)

وهو قول طاوس ومجاهد وسليمان بن يسار وبه كان يقضي شريح وقد ذكرنا أخبار هذا الباب وطرقها وألفاظها واختلافها في (التمهيد) والحمد لله كثيرا

Mas'alah: What did Shuraih rule regarding 'umra as inheritance?

Al-Istidhkar, p. 3207

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on 'Umra and Ruqba > Reversion of Property After Death of Recipient

وروى بن عيينة عن ايوب السختياني عن بن سيرين قال خاصم رجل إلى شريح في العمرى فقضى له وقال لست أنا قضيت لك ولكن محمدا قضى بذلك منذ أربعين سنة العمرى ميراث عن أهلها من ملك شيئا حياته فهو لورثته اذا مات

Mas'alah: What are the different narrations of Ibn Shihab's hadith on 'umra?

Al-Istidhkar, p. 3207

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on 'Umra and Ruqba > Ruling on 'Umra (Life Grant)

فاما حديث بن شهاب في صدر هذا الباب فقد أوردنا فيه رواية مالك له بألفاظه ثم رواية معمر له بالفاظه

Mas'alah: How did Ibn Abi Dhi'b, al-Awza'i, and others narrate the hadith on 'umra?

Al-Istidhkar, p. 3207

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on 'Umra and Ruqba > Ruling on 'Umra (Life Grant)

ورواه بن ابي ذئب والاوزاعي ومحمد بن أخي الزهري والليث بن سعد على خلاف ذلك

Mas'alah: What is the ruling on 'umra for the recipient and his descendants according to Ibn Abi Dhi'b?

Al-Istidhkar, p. 3207

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on 'Umra and Ruqba > Conditions for Valid 'Umra and Ruqba

فاما رواية بن ابي ذئب فذكرها في موطئه عن بن شهاب عن أبي سلمة عن جابر عن

النبي صلى الله عليه وسلم أنه قضى فيمن أعمر عمرى له ولعقبه فهي له قبله لا يجوز للمعطي فيها شرط ولا مثوبة

Mas'alah: Why does inheritance cut off the condition of the giver in 'umra?

Al-Istidhkar, p. 3207

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on 'Umra and Ruqba > Reversion of Property After Death of Recipient

قال أبو سلمة لأنه أعطى عطاء وقعت به المواريث فقطعت المواريث شرطه

Mas'alah: How did Ibn Abi Dhi'b distinguish the marfu' part of the 'umra hadith?

Al-Istidhkar, p. 3207

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on 'Umra and Ruqba > Ruling on 'Umra (Life Grant)

قال ابو عمر بين بن أبي ذئب موضع المسند المرفوع من هذا الحديث فجعل سائره من قول أبي سلمة فجوده

Mas'alah: How does Muhammad ibn Yahya's attribution of the 'umra hadith differ?

Al-Istidhkar, p. 3208

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on 'Umra and Ruqba > Ruling on 'Umra (Life Grant)

وذلك بخلاف ما قال محمد بن يحيى إذ جعله من قول الزهري

Mas'alah: What is the ruling on 'umra according to al-Layth ibn Sa'd?

Al-Istidhkar, p. 3208

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on 'Umra and Ruqba > Ruling on 'Umra (Life Grant)

ورواه الليث عن بن شهاب بإسناده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال (من أعمر رجلا عمرى له ولعقبه فقد قطع قوله حقه فيها وهي لمن أعمرها ولعقبه)

Mas'alah: What is the ruling on 'umra (lifetime gift) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3208

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on 'Umra and Ruqba > Ruling on 'Umra (Life Grant)

ورواه الأوزاعي قال حدثني الزهري قالا حدثني أبو سلمة قال حدثني جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال (العمرى لمن أعمرها هي له ولعقبه)

Mas'alah: What is the ruling on 'umra (lifetime gift) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3208

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on 'Umra and Ruqba > Ruling on 'Umra (Life Grant)

ورواية بن اخي الزهري نحو ذلك

Mas'alah: What is the ruling on 'umra (lifetime gift) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3208

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on 'Umra and Ruqba > Ruling on 'Umra (Life Grant)

ومعاني رواة بن شهاب كلها متقاربة

BAB 7

باب الصدقة

The Chapter on Charitable Gift

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the difference between sadaqah and hibah in terms of revocability?

Al-Istidhkar, p. 521

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on Charitable Gift > Definition and Distinction between Sadaqah and Hibah

الإمام والحاكم يضعها حيث رآه من سبل البر ووجوه الخير وينفذ بلفظ الصدقة لله ولذلك قال أهل العلم إن الصدقة لا رجوع فيها لأنها لله وليس لفظ الهبة ولا العطية ولا المنحة كذلك وقالوا في الدبسي إنه طائر يشبه اليمامة وقد قيل إنه اليمامة نفسها وقوله طفق يتردد كقوله جعل يتردد وفيه لغتان طفق يطفق وطفق يطفق

Mas'alah: What is the ruling on a person buying back his own charity in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1314

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on Charitable Gift > Revocation of Charitable Gifts

واختلف الفقهاء في كراهية شراء الرجل صدقته الفرض والتطوع إذا أخرجها عن يده لوجهها ثم أراد شراءها من الذي صارت إليه

Mas'alah: What is the ruling on revoking a loan before its term in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2039

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on Charitable Gift > Revocation of Charitable Gifts

فقال مالك وأصحابه من أقرض رجلا مالا دنانير أو دراهم أو شيئا مما يكال أو يوزن أو غير ذلك إلى أجل ثم طاع له فأخرجه إلى الأجل ثم أراد الانصراف في ذلك وأراده قبل الأجل لم يكن ذلك له لأن هذا مما يتقرب به إلى الله عز وجل وهو من باب الحسبة والصدقة التي لا يجوز الرجوع فيها قال أبو عمر من الحجة لمالك - رحمه الله - عموم قوله تعالى و (أوفوا بالعقود) المائدة 1 وقوله عليه السلام ((كل معروف صدقة)) وأجمعوا أنه لا يتصرف في الصدقات فكذلك سائر الهبات

Mas'alah: What is the ruling on revoking a charitable gift (sadaqah) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3194

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on Charitable Gift > Revocation of Charitable Gifts

فأما الصدقة فإنه لا رجوع فيها للاب ولا لغير اب بحال من الأحوال لأن الصدقة إنما يراد بها وجه الله تعالى وما أريد به وجه الله لم يجز الاعتصار والرجوع فيه وسنذكر ما لسائر العلماء من المذاهب في الرجوع في الهبة في باب الاعتصار في الهبة - إن شاء الله تعالى أولى المواضع بذلك

Mas'alah: What is the chapter on retracting charity?

Al-Istidhkar, p. 3200

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on Charitable Gift > Revocation of Charitable Gifts

(36 - باب الاعتصار في الصدقة)

Mas'alah: What is the ruling on a father retracting charity given to his son?

Al-Istidhkar, p. 3200

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on Charitable Gift > Revocation of Charitable Gifts

1445 - قال مالك الأمر عندنا الذي لا اختلاف فيه أن كل من تصدق على ابنه بصدقة قبضها الابن أو كان في حجر أبيه فأشهد له على صدقته فليس له أن يعتصر شيئا من ذلك لأنه لا يرجع في شيء من الصدقة

Mas'alah: What is the ruling on giving a gift as charity in the context of 'umra?

Al-Istidhkar, p. 3206

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on Charitable Gift > Charitable Gifts of Specific Items (e.g., Milk, Service, Housing, 'Ariyyah)

قال أفرأيت إن تصدق بها عليه قال فذلك أبعد له

Mas'alah: Is giving charity to relatives better than manumission?

Al-Istidhkar, p. 4024

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on Charitable Gift > Charitable Gifts to Relatives and Orphans

قال أبو عمر وفي هذا الحديث دليل واضح على أن الصدقة على ذي الرحم القريبة أفضل من العتق لقوله صلى الله عليه وسلم أرأيت وكذلك يرويه جماعة من رواة

الموطأ جاريتك التي استأمرتني في عتقها أعطيها أختك وصلي بها رحمك فإنه خير لك

Mas'alah: What is the ruling on accepting unsolicited provision (rizq) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 4142

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > The Chapter on Charitable Gift > Charitable Gifts to Unspecified Recipients and Third-Party Delivery

ومن حديث أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من عرض له شيء من الرزق من غير أن يسأله فليقبله فإنما هو رزق ساقه الله إليه

Mas'alah: What are the fiqh rulings on accepting gifts (hibah) derived from the hadith?

Al-Istidhkar, p. 518

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

وفي هذا الحديث من الفقه قبول الهدايا وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية ويأكلها ولا يأكل الصدقة والهدية من أفعال المسلمين الكرماء والصالحين والفضلاء ويستحبها العلماء ما لم يسلك بها سبيل الرشوة لدفع حق أو تحقيق باطل أو أخذ على حق يجب القيام به وقد أوضحنا ما يجب من الهدايا لإمام المسلمين وعماله وسائر الناس من قبل المسلمين ومن قبل أهل الذمة والحربيين في موضعه من هذا الكتاب وأما قوله ((نظرت إلى علمها في الصلاة فكاد يفتنني)) فإن قوله كاد يفتنني دليل على أن الفتنة لم تقع وكاد في اللغة توجب القرب وتدفع والوقوع ولهذا

قال بعض العلماء لا يخطف البرق بصر أحد لقوله تعالى (يكاد البرق يخطف أبصارهم) البقرة 20 والفتنة التي خشي رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تنزل به بسبب تلك الخميصة ونظره إلى علمها – هو الشغل عن إقامة الصلاة بما يجب فيها من خشوع وعمل وفكره فيما هو فيه لأنه بين يدي الرب العظيم لا إله إلا هو

Mas'alah: What is the ruling on accepting a returned gift?

Al-Istidhkar, p. 519

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Revocation of Gifts (Ruju')

وفيه دليل على أن الواهب والمهدي إذا ردت عليه عطيته من غير أن يكون هو الذي يرجع فيها فإن له أن يقبلها

Mas'alah: What is the chapter on buying back sadaqah and returning to it?

Al-Istidhkar, p. 1312

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Buying Back One's Own Gift or Sadaqah

(26 – باب اشتراء الصدقة والعود فيها)

Mas'alah: What is the ruling on retracting a gift given for the cause of Allah?

Al-Istidhkar, p. 1314

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Revocation of Gifts (Ruju')

وقال عبيد الله بن الحسن إذا قال هو لك في سبيل الله فرجع به رده حتى يجعله في سبيل الله

Mas'alah: What did Malik say about buying back one's charity when found with another?

Al-Istidhkar, p. 1314

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Buying Back One's Own Gift or Sadaqah

فقال مالك في الموطأ في رجل تصدق بصدقة فوجدها مع غير الذي تصدق بها عليه تباع أيشتريها فقال تركها أحب إلي

Mas'alah: What is the ruling on buying back one's charity according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 1315

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Buying Back One's Own Gift or Sadaqah

وقد روي عنه أنه قال لا يشتريها

Mas'alah: What is the ruling on buying back a horse one gave as a gift?

Al-Istidhkar, p. 1315

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Buying Back One's Own Gift or Sadaqah

وذكر بن عبد الحكم عن مالك من حمل على فرس فباعه الذي حمل عليه فوجده الحامل في يد المشتري فلا يشتره أبدا وكذلك الدراهم والثوب

Mas'alah: What is the ruling on buying back a horse one gave as a gift?

Al-Istidhkar, p. 1315

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Buying Back One's Own Gift or Sadaqah

وقال عنه في موضع آخر من كتابه من حمل على فرس فباعه ثم وجده الحامل في يد الذي اشتراه فترك شرائه أفضل

Mas'alah: Which scholars disliked buying back one's charity?

Al-Istidhkar, p. 1315

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Buying Back One's Own Gift or Sadaqah

قال أبو عمر كره مالك والليث والحسن بن حي والشافعي شراء الصدقة لمن تصدق بها

Mas'alah: What is the ruling if someone buys back their own charity?

Al-Istidhkar, p. 1315

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Buying Back One's Own Gift or Sadaqah

فإن اشترى أحد صدقته لم يفسخوا العقد ولم يردوا البيع ورأوا له التنزه عنها

Mas'alah: Is it permissible to take back one's charity through inheritance?

Al-Istidhkar, p. 1315

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Buying Back One's Own Gift or Sadaqah

ولم يختلفوا أنه من تصدق بصدقة ثم رزقها أنها حلال له رواه بريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال قد وجب أجرك ورجعت إليك بالميراث

Mas'alah: What is the ruling on buying back one's own charity according to Abu Ja'far al-Tahawi?

Al-Istidhkar, p. 1315

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Buying Back One's Own Gift or Sadaqah

وقال أبو جعفر الطحاوي المصير إلى حديث عمر في الفرس أولى من قول من أباح شراء صدقته

Mas'alah: What is the evidence for the permissibility of buying back one's charity after the recipient takes possession?

Al-Istidhkar, p. 1315

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Buying Back One's Own Gift or Sadaqah

قال أبو عمر استدل من أجاز للمتصدق به بعد قبض المتصدق عليه له على أن نعيه عن شرائه على التنزه لا على التحريم بقوله صلى الله عليه وسلم في الخمسة الذين تحل لهم

Mas'alah: What is the ruling on a poor person giving charity as a gift to a rich person?

Al-Istidhkar, p. 1316

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

غير المعطي وغير ذلك على العموم وقال في هذا الحديث أيضا أو مسكين تصدق عليه فأهداها المسكين للغني وهذا في معنى قصة بريرة وسنوضحه في موضعه إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on buying back one's charity based on reconciling hadiths?

Al-Istidhkar, p. 1316

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Buying Back One's Own Gift or Sadaqah

وأما ما يوجبه تهذيب الآثار في ذلك عندي فللقول بأنه لا يجوز شراء ما تصدق به لأن الخصوص قاض على العموم لأنه مستبق منه ألا ترى أنه قد جاء في حديث واحد يعني إلا لمن اشتراها بماله بما لم يكن هذا المتصدق لم يكن كلاما متدافعا ولا معارضا مجمل الحديثين عندي على هذا استعمال لهما دون رد أحدهما بالآخر وبالله التوفيق

Mas'alah: Does the hadith of the wild donkey permit gifting undivided property?

Al-Istidhkar, p. 1601

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts of Undivided or Unspecified Property

وقد استدل قوم بهذا الحديث أيضا على جواز هبة المشاع لقول البهزي للجماعة شأنكم به ثم قسمه أبو بكر بينهم بأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم وسنذكر ما للفقهاء في هبة المشاع من التنازع في موضعه إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on retracting a charity after it has been given?

Al-Istidhkar, p. 1919

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Revocation of Gifts (Ruju')

قال أبو عمر هذا استحباب منه ومن جمهور العلماء كلهم يستحب فيما نواه المرء وهم به من الصدقة أن لا يعود فيه وأن يضمنه إذا أخرجه حتى اللقمة يخرجها للسائل فلا يجده ولم يختلفوا في الصدقة إذا قبضها المعطى فقيرا كان أو غنيا أنه لا رجوع للمتصدق في شيء منها وكذلك كل ما كان لله تعالى إذا خرج عن يد المعطي

Mas'alah: What is the ruling on the caliph accepting gifts and the permissibility of zakat on spoils?

Al-Istidhkar, p. 1967

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

وروى أبو سفيان عن أبي إسحاق عن حارثة بن مضرب قال جاء ناس من أهل الشام إلى عمر - رضي الله عنه - فقالوا إنا أصبنا أموالا خيلا ورقيقا نحب أن يكون لنا منها زكاة الحديث وفيه إباحة قبول الخليفة للهدية وكان صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية ويأكلها ويثيب عليها ولا يقبل الصدقة وقبوله الهدية من المسلمين والكفار أشهر وأعرف عند العلماء من أن يحتاج إلى شاهد على ذلك ها هنا إلا أن ذلك لا

يجوز لغير النبي عليه السلام إذا كان قبولها على جهة الاستبداد بها دون رعيته لأنه إنما أقبل ذلك إليه من أجل أنه أمير رعيته وليس النبي عليه السلام في ذلك كغيره لأنه مخصوص بما أفاء الله عليه من غير قتال من أموال الكفار من ما جلوا عنه بالرعب من غير إيجاف بخيل ولا ركاب يكون له دون سائر الناس ومن بعده من الأئمة حكمه في ذلك خلاف حكمه لا يكون له خاصة دون سائر المسلمين بإجماع من العلماء لأنه فيء لمن سمى الله في آيات الفيء ولهذا قال صلى الله عليه وسلم ((هدايا الأمراء غلول)) ويدلك على أن العامل لا يجوز أن يستأثر بهدية أهديت إليه بسبب ولايته وأنها له ولجماعة المسلمين حديث أبي حميد الساعدي رواه بن شهاب وهشام بن عروة وأبو الزناد عن عروة عن أبي حميد وقد ذكرته بإسناده في ((التمهيد)) وفيه ((أفلا قعد في بيت أبيه وأمه حتى ينظر أيهدى إليه أم لا! ! والذي نفس محمد بيده لا ينال أحدكم منها شيئا - يعني من الهدايا - إلا جاء به يوم القيامة يحمله على عنقه (3) وذكر تمام الحديث

Mas'alah: What is the ruling on accepting gifts from polytheists?

Al-Istidhkar, p. 1968

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

وأما حديث عياض بن حمار المجاشعي قال أهديت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ناقة أو قال هدية قال أسلمت قلت لا قال ((فإني نهيت عن زبد المشركين)) وظاهره خلاف ما في هذا الحديث من قوله فيه ((فأهدى رفاعة بن زيد لرسول الله صلى الله عليه وسلم غلاما أسود يقال له مدعم)) لأن رفاعة كان يومئذ على كفره ولم يذكر في شيء من طرق هذا الخبر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رد الغلام

عليه وقد قبل صلى الله عليه وسلم هدية أكيدر دومة وهدية فروة بن نفاثة الجذامي وهدية المقوقس أمير مصر والإسكندرية وغيرهم وهم في ذلك الوقت كفار واختلف العلماء في معنى حديث عياض بن حمار المذكور فقال منهم قائلون ذلك نسخ لما كان عليه من هدايا الكفار وذكروا حديث عامر بن مالك ملاعب الأسنة قال قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم بهدية فقال ((إنا لا نقبل هدية كل مشرك)) وقد ذكرت إسناده في ((التمهيد)) وقالوا هذا نسخ لما تقدم من قبوله صلى الله عليه وسلم هدايا الكفار وقال آخرون ليس في هذين الخبرين نسخ من ذلك وإنما المعنى أنه كان لا يقبل هدية من يطمع بالظهور عليه وأخذ بلده أو دخوله في الإسلام لأن قبول هديته داعية إلى تركه على حاله وإقراره على دينه وترك لما أمر به من قتاله وهو قد أمر أن يقاتل المشركين حتى يقولوا لا إله إلا الله وقال آخرون بل كان صلى الله عليه وسلم مخيرا في قبول هدية الكفار وترك قبولها لأنه كان من خلقه عليه السلام أن يثيب على الهدية بأحسن منها وأفضل فلذلك لم يقبل هدية كل مشرك وكان يجتهد في ذلك وكان الله يوفقه في كل ما يصنعه وقد ذكرنا في ((التمهيد)) حديث عائشة – رضي الله عنها – قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية ويثيب عليها وقد قيل أنه إنما ترك قبول هدية عياض وملاعب الأسنة ومثلهما ونهي عن زبد المشركين وهو رفدهم وعطاياهم وهديتهم لما في التهادي والرفد من إيجاب

Mas'alah: What is the ruling on a woman giving gifts from her husband's wealth without his permission?

Al-Istidhkar, p. 2004

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts Between Spouses

وقد اختلف العلماء في عطية المرأة من مال زوجها بغير إذنه واختلفت فيه الآثار المرفوعة منها

Mas'alah: What is the ruling on fulfilling a promise in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2038

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

وفي هذا من الفقه أن العدة واجب الوفاء بها وجوب سنة وذلك من أخلاق أهل الإيمان وقد جاء في الأثر أي المؤمن واجب أي واجب في أخلاق المؤمنين وإنما قلنا إن ذلك ليس بواجب فرضا لإجماع الجميع من الفقهاء على أن من وعد بمال ما كان لم يضرب به مع الغرماء كذلك قلنا إيجاب الوفاء به حسن في المروءة ولا يقضى به ولا أعلم خلافا أن ذلك مستحسن يستحق صاحبه الحمد والشكر والمدح على الوفاء به ويستحق على الخلف في ذلك الذم وقد أثنى الله عز وجل على من صدق وعده ووفى بنذره وكفى بهذا مدحا وبما خالفه ذما والوأي العدة ولما كان هذا من مكارم الأخلاق وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أولى الناس بها وأنذرهم إليها وكان أبو بكر خليفته أدى ذلك عنه وقام مقامه من الموضع الذي كان

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقيمها منه ولذلك لم يسأل أبو بكر الصديق البينة على ما ادعاه على رسول الله صلى الله عليه وسلم من العدة لأن تلك العدة لم تكن شيئا أداه جابر في ذمة رسول الله وإنما ادعى شيئا في بيت المال وإنما ذلك موكول إلى اجتهاد الإمام

Mas'alah: What is the ruling on a debtor's promise to gift something to creditors?

Al-Istidhkar, p. 2039

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

قال بن القاسم إذا وعد الغرماء فقال أشهدكم أني قد وهبت لهذا من أين يؤدى إليكم فإن هذا يلزمه وإما أن يقول نعم أنا أقبل ثم يبدو له فلا أرى ذلك عليه قال أبو بكر بن اللباد أخبرنا يحيى بن عمر عن أبي إسحاق البرقي قال

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet commanding charity and a man giving back a garment?

Al-Istidhkar, p. 2092

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

وقال حدثنا إسحاق بن إسماعيل قال حدثنا سفيان عن بن عجلان عن عياض بن عبد الله بن سعد سمع أبا سعيد الخدري يقول دخل رجل المسجد فأمر النبي صلى الله عليه وسلم الناس أن يطرحوا ثيابا فطرحوا ثيابا فأمر له منها بثوبين ثم حث على الصدقة فجاء فطرح أحد الثوبين فصاح النبي صلى الله عليه وسلم به وقال ((خذ ثوبك))

Mas'alah: Did Fatimah weigh the hair of her children and give silver in charity equivalent to its weight?

Al-Istidhkar, p. 2193

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

1036 – عن جعفر بن محمد عن أبيه أنه قال وزنت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم شعر حسن وحسين وزينب وأم كلثوم فتصدقت بزنة ذلك فضة

Mas'alah: What is Abu Hanifa's view on the gift to the father in a marriage contract?

Al-Istidhkar, p. 2306

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts Between Spouses

وعند أبي حنيفة هي هبة لا مرجع فيها إلا كما يرجع في الهبة ولم يفرقوا بين الألفاظ ترى أنه جعل ذلك له على غير وجه الهبة فله أن يرجع بها على الأب

Mas'alah: What is the ruling on a slave gifting property in his possession?

Al-Istidhkar, p. 2310

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts by Minors and Guardians

قال أبو عمر أما السيد في أمته فلا خلاف في ذلك لأنه يجتمع فيه من قال العبد يملك ومنهم من قال لا يملك لأنهم لا يختلفون أنه لا يجوز للعبد هبة شيء مما بيده

Mas'alah: What is the ruling on a man having intercourse with a slave woman that belonged to his father?

Al-Istidhkar, p. 2369

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

باب النهي عن أن يصيب الرجل أمة كانت لأبيه) **1093** – مالك أنه بلغه أن عمر بن الخطاب وهب لابنه جارية فقال لا تمسها فإني قد كاشفتها مالك عن عبد الرحمن بن المجبر أنه قال وهب سالم بن عبد الله لابنه جارية فقال لا تقربها فإني قد أردتها فلم أنشط إليها **1094** – وعن يحيى بن سعيد أن أبا نهشل بن الأسود قال للقاسم بن محمد إنتي رأيت جارية لي منكشفا عنها وهي في القمر فجلست منها مجلس الرجل من امرأته فقالت إني حائض فقمت فلم أقربها بعد أفأهبها لابني يطؤها فنهاه القاسم عن ذلك **1095** – مالك عن إبراهيم بن أبي عبلة عن عبد الملك بن مروان أنه وهب لصاحب له جارية ثم سأله عنها فقال قد هممت أن أهبها لابني فيفعل بها كذا وكذا فقال عبد الملك لمروان كان أورع منك وهب لأبنه جارية ثم قال لاتقربها فإني قد رأيت ساقها منكشفة قال أبو عمر أعلى ما في هذا المعنى ما أخبرنا به أبو محمد عبد الله بن

محمد بن عبد المؤمن قال حدثني عبد المؤمن بن محمد بن عثمان بن ثابت قال حدثني إسماعيل بن إسحاق قال حدثني علي بن المديني قال حدثني بن عيينة قال حدثني يزيد بن يزيد بن جابر عن مكحول أن عمر جرد جارية فنظر إليها ثم نهى ولده أن يقربها وذكر عبد الرزاق عن بن عيينة عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد عن عبد الله وعبد الرحمن ابني عامر بن ربيعة أن عامر بن ربيعة – وكان بدريا – نهاهما عن جارية له أن يقرباها قالا وما علمناه كان منه إليها شيء إلا أن يكون اطلع منها مطلعا كره أن يطلعه أحدهما وعن الثوري عن بن أبي ليلى عن الحكم أن مسروقا قال في جارية له إني لم أصب منها إلا ما حرم على ولدي من اللمس والنظر وعن الثوري عن معمر عن عاصم بن سليمان عن الشعبي عن مسروق أنه قال لبنيه في أمة له قد نظرت منها منظرا وقعدت منها مقعدا لا أحب أن تقعدوا منها مقعدي ولا

تنظروا منظري وعن مجاهد وإبراهيم والقاسم التحريم باللمس والقبل ووضع اليد على الفرج والنظر إليه وعن معمر عن قتادة والحسن قالا لا يحرمها إلا الوطء قال أبو عمر قد اختلف عن قتادة في ذلك ولم يختلف عن الحسن فيما علمت والله أعلم ذكر بن أبي شيبة قال حدثني محمد بن يزيد عن أبي العلاء وقتادة وأبي هاشم قالا في الرجل يقبل أم امرأته أو ابنتها حرمت عليه امرأته قال وحدثني عبد الأعلى عن هشام عن الحسن في الرجل يقبل المرأة أو يلمسها أو يأتيها في غير فرجها إن شاء تزوجها وتزوج أمها إن شاء وإن شاء ابنتها واتفق مالك والثوري وأبو حنيفة والأوزاعي والليث أن اللمس لشهوة يحرم الأم والابنة فيحرمها على الأب والابن وهو أحد قولي الشافعي وهو الأكثر عنه وله قول آخر أنه لا يحرمها إلا الوطء

وبه قال داود واختاره المزني من قولي الشافعي واختلفوا في النظر فقال مالك إذا نظر إلى شعر جاريته أو صدرها أو ساقها أو شيء من محاسنها تلذذا حرمت عليه أمها وقال بن أبي ليلى والشافعي لا تحرم بالنظر حتى يلمس وقال أبو حنيفة وأصحابه إذا نظر في الفرج بشهوة كان بمنزلة اللمس بشهوة وقال الثوري إذا نظر إلى فرجها متعمدا ولم يذكر الشهوة قال أبو عمر حرم الله - عز وجل - على الآباء حلائل أبنائهم وحرم على الأبناء ما نكح آباؤهم من النساء وحرم أمهات النساء والربائب المدخول بأمهاتهن وأجمعوا أن ذلك كله أريد به الوطأ مع العقد في الزوجات واختلفوا في العقد دون الوطء وفي الوطء دون العقد على ما قد ذكرناه والحمد لله وملك اليمين في ذلك كله تبع للنكاح وجاء عن جمهور السلف أنهم كرهوا من اللمس والقبل والكشف ونحو ذلك ما كرهوا من الوطء ورعا ودينا ومن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه ومن رعى حول الحمى لم يؤمن عليه أن يرتع فيه

Mas'alah: What is the difference between accepting gifts and charity for the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 2492

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

وفي هذا الحديث أيضا بيان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يأكل الصدقة وكان يأكل الهدية لما في الهدية من تآلف القلوب والدعاء إلى المحبة والألفة وجائز عليها الثواب فترتفع المنة ولا يجوز ذلك في الصدقة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية ويثيب عليها خيرا منها فترتفع المنة والآثار بأنه صلى الله عليه وسلم كان يأكل الهدية ولا يأكل الصدقة كثيرة جدا قد ذكرنا منها ما في هذا الموضع من ((التمهيد)) ما فيه كفاية وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((لا تحل الصدقة لغني إلا لخمسة لغاز في سبيل الله أو لعامل عليها أو لغارم أو لرجل اشتراها بماله أو لرجل له جار مسكين فتصدق على المسكين فأهدى المسكين للغني)) وقد تقدم القول في معنى هذا الحديث في كتاب الزكاة والحمد لله ولما كانت الصدقة يجوز فيها التصرف للفقير للبيع والهبة والهدية والعوض وغير العوض بصحة ملكه لها وأهدتها بريرة إلى بيت مولاتها عائشة حلت لها وللنبي صلى الله عليه وسلم لأنه قصد بالهدية إليه وتحولت عن معنى الصدقة بملك المتصدق عليه بها إلى معنى الهدية الحلال للنبي - عليه السلام وكذلك قال صلى الله عليه وسلم ((هو عليها صدقة)) يعني ممن تصدق بها عليها وهي لنا من قبلها هدية جائز أن يثيبها عليها بمثلها وبأضعافها على المعهود منه صلى الله عليه وسلم وليس ذلك شأن الصدقة

Mas'alah: What is the ruling on a gift given for reward or charity regarding defects?

Al-Istidhkar, p. 2705

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts Involving Maintenance and Expenses

والهبة للثواب عنده كالبيع ها هنا ولغير الثواب كالصدقة

Mas'alah: What is the meaning of 'place it on the basis of kindness' in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2827

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts Involving Maintenance and Expenses

وأما قوله أنزلوه على وجه المعروف قال المعروف عند غيره من العلماء ليس بمعارضة ولا بدل في غيره وإنما هو إحسان لا عوض منه إلا الشكر والأجر

Mas'alah: What is the ruling on accepting a gift from a debtor?

Al-Istidhkar, p. 2935

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

ومن هذا الباب أكل هدية الغريم واختلاف الفقهاء فيه على نحو ما ذكرنا

Mas'alah: What is Malik's ruling on accepting a gift from a debtor?

Al-Istidhkar, p. 2935

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

قال مالك لا يصلح أن يقبل هدية تحريمه إلا أن يكون ذلك بينهما معروفا قبل ذلك

وهو يعلم أن ليس هديته إليه لمكان دينه وقال الثوري مثل ذلك

Mas'alah: What is the ruling on accepting a gift from a debtor without stipulation according to al-Tahawi?

Al-Istidhkar, p. 2935

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

قال الطحاوي وهذا عندهم إذا كانت المنفعة مشروطة وأما إذا أهدى إليه من غير شرط أو أكل عنده فلا بأس به عندهم

Mas'alah: What is the ruling on accepting a gift from a debtor according to al-Layth ibn Sa'd?

Al-Istidhkar, p. 2935

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

وقال الليث بن سعد أكره أن يقبل هديته أو يأكل عنده

Mas'alah: What is the ruling on accepting a gift from a debtor according to 'Ubayd Allah ibn al-Hasan and al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 2935

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

وقال عبيد الله بن الحسن لا بأس أن يأكل الرجل هدية غريمه وقال الشافعي لا بأس

أن يقضيه أجود من دينه أو دونه إذا تراضيا ذلك

Mas'alah: What is the ruling on accepting gifts from a debtor?

Al-Istidhkar, p. 2935

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

فروي عن أبي بن كعب وعبد الله بن سلام أنهما كرها كل هدية الغريم وروى نافع عن بن عمر أنه كان له صديق يسلفه وكان عبد الله بن عمر يهدي له

Mas'alah: What is the ruling on gifts given for reward according to al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 3037

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts Involving Maintenance and Expenses

وأما الشافعي فالهبة للثواب عنده باطل مردودة لأنها عنده من باب البيع بثمن مجهول وسيأتي ذلك في باب الهبات إن شاء الله

Mas'alah: What is the Kufan view on gifts with expectation of reward?

Al-Istidhkar, p. 3037

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts Involving Maintenance and Expenses

وأما الكوفيون فيجيزون الهبة للثواب ويضمنونها اتباعا لعمر بن الخطاب وسنذكر ذلك في موضعه - إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What is Abu Hanifa's interpretation of the hadith on the neighbor's beam?

Al-Istidhkar, p. 3158

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Revocation of Gifts (Ruju')

قال أبو حنيفة وأصحابه معنى الحديث المذكور الاختيار والندب في اسعاف

الجار وبره - إذا سأله ذلك - وهو مثل معنى قوله صلى الله عليه وسلم (إذا استأذنت أحدكم امرأته إلى المسجد فلا يمنعها) وهذا معناه عند الجميع الندب على حسب ما يراه الزوج من الصلاح والخير في ذلك

Mas'alah: What are the variant narrations of the hadith on revoking a gift?

Al-Istidhkar, p. 3189

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Revocation of Gifts (Ruju')

وبهذا المعنى روى جماعة أصحاب بن شهاب هذا الحديث إلا أن بعضهما قال فيه (فارتجعه)

Mas'alah: What is the ruling on returning a gift in the hadith?

Al-Istidhkar, p. 3189

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Revocation of Gifts (Ruju')

وبعضهم قال (فاردده)

Mas'alah: What is the consensus on the meaning of the hadith on gifts?

Al-Istidhkar, p. 3189

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Revocation of Gifts (Ruju')

والمعنى عندهم فيه واحد

Mas'alah: What are the different chains of transmission for the hadith on gifts?

Al-Istidhkar, p. 3189

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Revocation of Gifts (Ruju')

وقد تابعه على هذا المعنى هشام بن عروة عن أبيه عن النعمان بن بشير على اختلاف في ذلك وقد روى هذا الحديث عن النعمان بن بشير جماعة منهم الشعبي بألفاظ مختلفة قد ذكرتها في (التمهيد) وأثبتها هناك بالأسانيد

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of al-Nu'man ibn Bashir on gifts?

Al-Istidhkar, p. 3189

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts to Heirs and Inheritance Rules

قرأت على عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني أبو قلابة قال حدثني عبد الصمد قال حدثني شعبة عن سعد بن إبراهيم عن عروة بن الزبير عن النعمان بن بشير أن أباه نحله نحلا فأتى النبي صلى الله عليه وسلم ليشهده

Mas'alah: Does the hadith command returning a gift given to some children?

Al-Istidhkar, p. 3191

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts to Heirs and Inheritance Rules

وليس في هذه الألفاظ أنه أمره برد العطية

Mas'alah: What is Tawus's view on favoring some children over others in gifts?

Al-Istidhkar, p. 3191

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts to Heirs and Inheritance Rules

فقال طاوس لا يجوز لأحد أن يفضل بعضه على بعض فإن فعل لم ينفذ وفسخ

Mas'alah: What did Malik say about the meaning of the hadith on gifts to children?

Al-Istidhkar, p. 3191

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts to Heirs and Inheritance Rules

وكان مالك - رحمه الله - يقول إنما معنى هذا الحديث الذي جاء فيه فيمن نحل بعض ولده ماله كله

Mas'alah: What is the ruling on gifting an unknown item or shared property?

Al-Istidhkar, p. 3192

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts of Undivided or Unspecified Property

وفي هذا حديث عائشة هذا جواز الهبة المجهول عينها إذا علم مبلغها وجواز هبة المشاع أيضا

Mas'alah: What is the evidence from the hadith of al-Nu'man ibn Bashir on gifts?

Al-Istidhkar, p. 3192

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts to Heirs and Inheritance Rules

وبما ذكرناه من رواية داود وغيره عن الشعبي عن النعمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم (أيسرك أن يكونوا لك في البر كلهم سواء قال نعم قال (فأشهد على هذا غيري)

Mas'alah: What does the hadith indicate about the validity of a gift?

Al-Istidhkar, p. 3192

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Conditions for Valid Gift Possession (Qabd)

قال وهذا يدل على صحة الهبة لأنه لم يأمره بردها وأمره بتأكيدها بإشهاد غيره عليها ولم يشهد هو عليها لتقصيره عن أولى الأشياء به وترك الأفضل له

Mas'alah: What do scholars say about the validity of unequal gifts to children?

Al-Istidhkar, p. 3193

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts to Heirs and Inheritance Rules

وكل هؤلاء يقولون إن فعل هذا أحد نفذ ولم يرد

Mas'alah: What is the meaning of the Prophet's question to a father about giving gifts to all children equally?

Al-Istidhkar, p. 3193

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts to Heirs and Inheritance Rules

وأما قوله في حديث مالك (أكل ولدك نحلته مثل ذلك)

Mas'alah: What is the consensus on equalizing gifts among children?

Al-Istidhkar, p. 3193

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts to Heirs and Inheritance Rules

فإن العلماء مجمعون على استحباب التسوية في العطية بين الأبناء إلا ما ذكرنا عن أهل الظاهر من إيجاب ذلك

Mas'alah: What is the evidence for equal gifts between male and female children?

Al-Istidhkar, p. 3193

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts to Heirs and Inheritance Rules

قال بن المبارك ألا ترى أن الحديث يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال (سووا بين أولادكم فلو كنت مؤثرا أحدا أثرت النساء على الرجال)

Mas'alah: What does the hadith 'Return it' indicate about a father's right to revoke a gift to his son?

Al-Istidhkar, p. 3193

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Father's Right to Child's Property and Revocation

وأما قوله صلى الله عليه وسلم في حديث مالك في هذا الباب (فارجعه) ففيه دليل على أن للأب أن يرجع فيما وهب لابنه فقد اختلف العلماء أيضا في هذا المعنى

Mas'alah: What is Malik's view on a father revoking a gift to his son?

Al-Istidhkar, p. 3193

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Father's Right to Child's Property and Revocation

فذهب مالك وأكثر أهل المدينة إلى أن للأب أن يعتصر ما وهب لابنه

Mas'alah: What is the general ruling on revocation of gifts in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3194

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Revocation of Gifts (Ruju')

وهذا كله في الهبة

Mas'alah: What is the ruling on a gift that is not delivered before the donor's death?

Al-Istidhkar, p. 3195

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Conditions for Valid Gift Possession (Qabd)

1441 – مالك عن شهاب عن عروة بن الزبير عن عبد الرحمن بن عبد القارئ أن عمر بن الخطاب قال ما بال رجال ينحلون أبناءهم نحلا ثم يمسكونها فإن مات بن أحدهم قال مالي بيدي لم أعطه أحدا وإن مات هو

قال هو لابني قد كنت أعطيته إياه من نحل نحلة فلم يجزها الذي نحلها حتى يكون إن مات لورثته فهي باطل

Mas'alah: What is the ruling on the validity of a gift without possession?

Al-Istidhkar, p. 3196

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Conditions for Valid Gift Possession (Qabd)

قال أبو عمر صح القضاء من الخليفتين أبي بكر وعمر وروي ذلك عن عثمان وعلي أن الهبة لا تصح إلا بأن يحوزها الموهوب له في حياة الواهب وينفرد بها دونه وقد تقدمت رواية مالك عن أبي بكر في ذلك ورواه بن عيينة قال حدثنا الزهري عن عروة عن عائشة أن أباها نحلها جادا عشرين وسقا من ماله فلما حضرته الوفاة جلس فتشهد وحمد الله وأثنى عليه ثم قال أما بعد يا بنية فإني – والله – إن أحب الناس إلي غنى بعدي لأنت وإن أعز الناس علي فقرا بعدي لأنت وإني كنت نحلتك جاد عشرين وسقا من مالي وددت انك حزتيه وحددتيه وإنما هو اليوم من مال الوارث وإنما هما أخواك وأختاك قالت هذا أخواي فمن أختاي قال ذو بطن بنت خارجة فإني أظنها جارية قالت لو كان ما بين كذا وكذا لرددته

Mas'alah: What is the ruling on the necessity of possession for a gift?

Al-Istidhkar, p. 3196

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Conditions for Valid Gift Possession (Qabd)

قال أبو عمر اتفق مالك والثوري وأبو حنيفة والشافعي وأصحابهم أن الهبة لا تصح إلا بالحيازة لها ومعنى الحيازة القبض بما يقبض به مثل تلك الهبة إلا أنهم اختلفوا في هبة المشاع وسنذكر ذلك بعد إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the ruling on the completion of a gift through possession?

Al-Istidhkar, p. 3196

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Conditions for Valid Gift Possession (Qabd)

والهبة عند مالك على ما أصفه لك تصح بالقول من الواهب والقبول من الموهوب له تتم بالقبض والحيازة وما دام الواهب حيا فللموهوب له المطالبة بها الواهب حتى يقبضها فإن قبضها تمت له وصارت ملكا من ملكه وإن لم يقبضها حتى يموت الواهب بطلت الهبة عنده لأنهم أنزلوها حين وهبها ولم يسلمها إلى أن مات منزلة من أراد إخراج تلك العطية بعد موته من رأس ماله لوارث أو غير وارث وكانت في يده طول حياته فلم يرض بها بعد مماته فلم يجز له شيء من ذلك

Mas'alah: What is the ruling if the donee dies before the donor?

Al-Istidhkar, p. 3196

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Conditions for Valid Gift Possession (Qabd)

هذا حكمه عند مالك وأصحابه إذا مات الواهب فإن مات الموهوب له قبله كان لورثته عنده أن يقوموا مقامه بالمطالبة لها حتى يسلم إليهم الواهب

Mas'alah: What is the Shafi'i and Hanafi ruling on the validity of a gift without possession?

Al-Istidhkar, p. 3196

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Conditions for Valid Gift Possession (Qabd)

وقال الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهم الهبة لا تصح إلا بالقبض من الموهوب له وتسليم من الواهب فإن لم يكن ذلك فهي باطل وليس الموهوب به أن يطالب الواهب بتسليمها لأنها ما لم تقبض عدة وعده بها فإن وفى حمد وإن لم يوف بما وعد ولم يوهب بما سلم لم يقض عليه بشيء

Mas'alah: What is the ruling on the validity of a gift without possession according to Abu Thawr and Ahmad?

Al-Istidhkar, p. 3197

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Conditions for Valid Gift Possession (Qabd)

وقال أبو ثور وأحمد بن حنبل تصح الهبة والصدقة غير مقبوضة ورووا ذلك عن علي - رضي الله عنه - من وجه لا يحتج به قال أبو عبد الله المروزي - رحمه الله اتفق أبو بكر وعمر وعثمان وعلي - رضي الله عنهم - أن الهبة لا تصح إلا مقبوضة وقد روي عن أحمد وهو الصحيح عنه أن الهبة إذا كانت مما يؤكل أو يوزن لم يصح شيء منها إلا بالقبض وما عدا المكيل والموزون فالهبة صحيحة جائزة بالقول وإن لم

تقبض وذلك كله إذا قبضها الموهوب له

Mas'alah: What is the ruling on gifting an undivided share (musha') in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3197

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts of Undivided or Unspecified Property

واختلفوا في هبة المشاع وكيف القبض فيها فقال مالك هبة المشاع جائزة ولا تصح إلا بقبض الجميع وتصح للشريك في المشاع إذا تخل الواهب عنها وأخذها من يده وانفرد الشريك الموهوب له بها وقال الشافعي وأبو ثور وأحمد وإسحاق تصح الهبة في المشاع والقبض فيها كالقبض في البيع سواء وقال أبو حنيفة وأصحابه الهبة للمشاع باطل ولا تصح إلا مقبوضة معلومة مفردة كما يصح الرهن عندهم فيفرد المرتهن وكذلك الموهوب له ويقبضه ولا شركة فيه لغيره وقد بينا ذلك في كتاب الرهن

Mas'alah: What is the ruling on a gift given without seeking reward in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3197

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Revocation of Gifts (Ruju')

1442 - قال مالك الأمر عندنا فيمن أعطى أحدا عطية لا يريد ثوابها فأشهد عليها فإنها ثابتة للذي أعطيها إلا أن يموت المعطي قبل أن يقبضها الذي أعطيها قال وإن أراد المعطي إمساكها بعد أن أشهد عليها فليس ذلك له وإذا قام عليه بها صاحبها أخذها

Mas'alah: What is the ruling when the giver reneges on a gift and the recipient has one witness?

Al-Istidhkar, p. 3198

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Revocation of Gifts (Ruju')

قال مالك ومن أعطي عطية ثم نكل الذي أعطاها فجاء الذي أعطيها بشاهد يشهد له أنه أعطاه ذلك عرضا كان أو ذهبا أو ورقا أو حيوانا أحلف الذي أعطي مع شهادة شاهده فإن أبى الذي أعطي أن يحلف حلف المعطي وإن أبى أن يحلف أيضا أدى إلى المعطى ما ادعى عليه اذ كان شاهد واحد فإن لم يكن له شاهد فلا شيء له

Mas'alah: What is the ruling on a gift when the recipient dies before taking possession?

Al-Istidhkar, p. 3198

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Conditions for Valid Gift Possession (Qabd)

قال مالك ومن أعطى عطية لا يريد ثوابها ثم مات المعطى فورثته بمنزلته وإن مات المعطي قبل أن يقبض المعطى عطيته فلا شيء له وذلك أنه أعطي عطاء لم يقبضه فإن أراد المعطي أن يمسكها وقد أشهد عليها حين أعطاها فليس ذلك له إذا قام صاحبها اخذها

Mas'alah: What is the chapter on judicial rulings regarding gifts?

Al-Istidhkar, p. 3198

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Revocation of Gifts (Ruju')

(35 – باب القضاء في الهبة)

Mas'alah: What is the ruling on revoking a gift given for kinship or as charity?

Al-Istidhkar, p. 3198

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Revocation of Gifts (Ruju')

1443 – مالك عن داود بن الحصين عن أبي غطفان بن طريف المري أن عمر بن الخطاب قال من وهب هبة لصلة رحم أو على وجه صدقة فإنه لا يرجع فيها ومن وهب هبة يرى أنه إنما أراد بها الثواب فهو على هبته يرجع فيها إذا لم يرض منها

قال أبو عمر روى سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه أن عمر بن الخطاب قال من وهب هبة فلم يثب منها فهو أحق بها وعن الأعمش عن إبراهيم أن عمر بن الخطاب قال من وهب هبة لم يثب منها فهو أحق بها إلا لذي رحم وعن ايوب عن بن سيرين عن شريح قال من أعطى في صلة رحم أو قرابة أو حق أو معروف فعطيته جائزة والطالب المستعزز يثاب من هبته أو ترد إليه

Mas'alah: What is the ruling on a gift given for reward when it changes?

Al-Istidhkar, p. 3199

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Revocation of Gifts (Ruju')

1444 – قال مالك الأمر المجتمع عليه عندنا أن الهبة إذا تغيرت عند الموهوب له للثواب بزيادة أو نقصان فإن على الموهوب له أن يعطي صاحبها قيمتها يوم قبضها

قال أبو عمر نذكر في هذا الباب أقاويل الفقهاء في الهبة للثواب وقد أرجأت القول في الرجوع في الهبة لذي رحم وغيره إلى باب الاعتصار في الصدقة - إن شاء الله تعالى قال أبو عمر مذهب مالك في الهبة للثواب أنها جائزة غير مردودة اذا قبضها الموهوب له كان للموهوب مطالبته بالثواب منها ذا رحم منه كان أو غير رحم إلا أن يكون فقيرا يرى أنه أراد بها الصدقة عليه فلا ثواب عليه حينئذ والموهوب له مخير في ردها أو إعطاء العوض منها هذا ما لم تتغير عنده بزيادة أو نقصان فإن تغيرت عنده بزيادة أو نقصان كان للواهب قيمتها يوم قبضها الموهوب له وكان إسحاق بن راهويه يذهب في ذلك إلى قول مالك وروي عن عمر وعلي وفضالة بن عبيد جواز الهبة للثواب وأما الشافعي فالهبة للثواب عنده باطل مردودة ليست بشيء وهو قول أبي ثور وداود لأنها معاوضة على مجهول غير مذكور وذلك بيع لا يجوز وأما أبو حنيفة وأصحابه فالهبة للثواب عندهم جائزة على نحو ما ذهب إليه مالك في ذلك وإن زادت عند الموهوب له أو نقصت أو هلكت لم يكن

للواهب فيها رجوع إن كانت لذي رحم لأنه - حينئذ - صلة خالصة له وهو قول الثوري وجملة قول الكوفيين في الهبة للثواب أن كل هبة وقعت على شرط عوض فهي والعوض منها على حكم الهبة لا تصح ما لم تقبض ويمنع كل واحد منها صاحبه إن شاء فإن مضت وقبض العوض منها فهي كالبيع ويرد كل واحد منهما ما وجد فيه العيب من ذلك إن شاء وقال أحمد بن حنبل ليس لأحد رجوع ولا ثواب في هبة ولا هدية لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم (العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه) وهو قول داود وأهل الظاهر حدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني الخشني قال حدثني بن عمر قال حدثني سفيان عن أيوب عن عكرمة عن بن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (ليس منا مثل السوء العائد في هبته كالكلب يعود

في قيئه)

Mas'alah: What is the ruling on a father retracting a gift to his child?

Al-Istidhkar, p. 3200

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Father's Right to Child's Property and Revocation

قال مالك الأمر المجتمع عليه عندنا فيمن نحل ولده نحلا أو أعطاه عطاء ليس بصدقة أن له أن يعتصر ذلك ما لم يستحدث الولد دينا يداينه الناس به ويأمنونه عليه من أجل ذلك العطاء الذي أعطاه أبوه فليس لأبيه أن يعتصر من ذلك شيئا بعد أن تكون عليه الديون أو يعطي الرجل ابنه أو ابنته فتنكح المراة الرجل

Mas'alah: What is the disagreement among scholars regarding revoking gifts not intended as charity?

Al-Istidhkar, p. 3201

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Revocation of Gifts (Ruju')

وأما الهبات إذا لم يقل الواهب فيها لله ولا أراد بهبته الصدقة المخرجة لله (عز وجل) فإن العلماء اختلفوا في ذلك اختلافا كثيرا

Mas'alah: What is al-Shafi'i's position on revoking gifts?

Al-Istidhkar, p. 3201

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Revocation of Gifts (Ruju')

وأما الشافعي فليس لأحد عنده أن يرجع في هبته إلا الوالد ثم وقف عن ذلك فقال لو اتصل حديث طاوس (لا يحل لواهب أن يرجع في هبته إلا الوالد) لقلت به ولم أزد واهبا غيره وهب لمن يستثيب منه أو لمن لا يستثيب منه

Mas'alah: What is the hadith comparing a gift-revoker to a dog?

Al-Istidhkar, p. 3201

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Revocation of Gifts (Ruju')

قال أبو عمر أما قوله صلى الله عليه وسلم (العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه)

Mas'alah: What is the ruling on a donor revoking a gift in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3202

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Revocation of Gifts (Ruju')

وأما قوله صلى الله عليه وسلم (لا يحل لواهب أن يرجع في هبته إلا الوالد) فليس يتصل إسناده إلا من حديث حسين المعلم كما وصفت لك

Mas'alah: What is Abu Thawr's opinion on revoking a gift?

Al-Istidhkar, p. 3202

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Revocation of Gifts (Ruju')

وبه قال أبو ثور

Mas'alah: What is the Hanafi position on revoking gifts according to al-Tahawi?

Al-Istidhkar, p. 3202

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Revocation of Gifts (Ruju')

هذا كله قول أبي حنيفة وأصحابه فيما ذكر الطحاوي عنهم في (مختصره)

Mas'alah: What is the evidence from the hadith of Umar regarding gifts for kinship and charity?

Al-Istidhkar, p. 3202

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Revocation of Gifts (Ruju')

وحجتهم في ذلك الحديث عن عمر - رضي الله عنه - من رواية مالك وغيره عن داود بن الحصين عن أبي غطفان عن مروان عن عمر أنه قال (من وهب هبة لصلة رحم أو على وجه الصدقة) فسوى بين الهبة لذي الرحم وبين الصدقة

Mas'alah: What did al-Aswad narrate from Umar about gifts for kinship?

Al-Istidhkar, p. 3202

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Revocation of Gifts (Ruju')

وروى الأسود عن عمر مثله فيمن وهب لصلة رحم أو قرابة

Mas'alah: Is there a distinction between prohibited and non-prohibited kinship in gift revocation?

Al-Istidhkar, p. 3202

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Revocation of Gifts (Ruju')

ولا فرق بين الرحم المحرمة ولا غير المحرمة كما فعل الكوفيون

Mas'alah: What is the general principle regarding revoking gifts based on the hadith of the dog?

Al-Istidhkar, p. 3202

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Revocation of Gifts (Ruju')

والأصل عندي الذي تلزم الحجة به أنه لا يجوز لأحد الرجعة فيه لقوله صلى الله عليه وسلم (العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه) إلا أن تثبت سنة تخص هذه الجملة أو يتفق على معنى من ذلك علماء الأمة وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the majority view on whether sukna transfers ownership of the property?

Al-Istidhkar, p. 3207

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts of Usurped or Future Property

وذلك الذي عليه جمهور أهل العلم في السكنى والإسكان أنه لا تملك به رقبة الشيء

Mas'alah: Is a sick person's gift taken from the principal of his estate if he dies from that illness?

Al-Istidhkar, p. 3237

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Rulings on Gifts During Terminal Illness

ولم يختلف في ذلك عن مصعب بن سعد وقد قال بأن هبة المريض إذا قبضت من رأس ماله إن مات من مرضه طائفة من السلف وإليه ذهب أهل الظاهر وداود

Mas'alah: What is the majority view on the sick person's gift whether delivered or not?

Al-Istidhkar, p. 3237

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Rulings on Gifts During Terminal Illness

وأما جمهور العلماء وجماعة أئمة الفتوى بالأمصار فقالوا هبة المريض قبضت أو لم تقبض إذا مات من مرضه لا تكون إلا في الثلث كالوصايا وممن قال بذلك مالك والليث والأوزاعي والثوري وأبو حنيفة والشافعي وأصحابهما

Mas'alah: Can a mother or grandmother take possession of gifts given to her children according to Ibn Wahb and Ibn al-Qasim?

Al-Istidhkar, p. 3274

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Father's Right to Child's Property and Revocation

قال يحيى وسمعت بن وهب يقول تحوز الأم لولدها ما تهب لهم وكذلك الجدة والأجداد وإن لم يكونوا اولياء عليه وقال بن القاسم لا تحوز الأم ما يوهب لولدها

Mas'alah: What is the ruling on a guardian accepting gifts for an orphan in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3275

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts by Minors and Guardians

جاز ولم ترجع في شيء منه وكذلك تقبض له من كل من وهب له شيئا يصح قبضه وكذلك الوصي وكذلك من قبض لليتيم من الأجنبيين ما أعطى اليتيم

Mas'alah: What is the Zahiri opinion on gifts given during terminal illness?

Al-Istidhkar, p. 3395

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Rulings on Gifts During Terminal Illness

وشذ أهل الظاهر فقالوا ذلك في رأس ماله وكذلك عندهم كل عطية بتلة في المرض

Mas'alah: What is the ruling on a man who has intercourse with his wife's slave-girl?

Al-Istidhkar, p. 3490

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts Between Spouses

1543 - مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن أن عمر بن الخطاب قال لرجل خرج بجارية لامرأته معه في سفر فأصابها فغارت امرأته فذكرت ذلك لعمر بن الخطاب فسأله عن ذلك فقال وهبتها لي فقال عمر لتأتيني بالبينة أو لأرمينك بالحجارة قال فاعترفت امرأته أنها وهبتها له

Mas'alah: What is the ruling on giving gifts to leaders and scholars for blessing?

Al-Istidhkar, p. 3754

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts on Religious Holidays and to Teachers

وأما حديث أبي هريرة ففيه من المعاني اختصاص الرئيس في الخير والدين والعلم والسلطان بالهدية والطرفة رجاء دعائه بالبركة وبرا به وإكراما له وتبركا بدعوته

Mas'alah: What did the Prophet say about shaking hands and giving gifts?

Al-Istidhkar, p. 3827

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

وقد ذكرنا أسانيد هذه الأحاديث في التمهيد 1682 - مالك عن عطاء بن أبي مسلم عبد الله الخرساني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تصافحوا يذهب الغل وتهادوا تحابوا وتذهب الشحناء

Mas'alah: What is the hadith about giving gifts to increase love?

Al-Istidhkar, p. 3827

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

وأما قوله عليه السلام تهادوا تحابوا فقد روي مسندا حدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني أحمد بن زهير قال

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith 'Give gifts to increase love'?

Al-Istidhkar, p. 3828

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

حدثني محمد بن بكر الحضرمي قال حدثني ضمام بن إسماعيل عن موسى بن وردان عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تهادوا تحابوا

Mas'alah: What is the prophetic example regarding giving and receiving gifts?

Al–Istidhkar, p. 3828

Index: Kitab al–Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

وقد ذكرنا في التمهيد آثارا في هذا المعنى كثيرة جدا وفي رسول الله صلى الله عليه وسلم الأسوة الحسنة كان يهدي إلى أصحابه وغيرهم وكان يقبل الهدية ويثيب عليها وقال صلى الله عليه وسلم لو أهدي إلي كراع لقبلت ولو دعيت إلى ذراع لأجبت

Mas'alah: What is the ruling on giving gifts in Maliki fiqh?

Al–Istidhkar, p. 3828

Index: Kitab al–Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

فالهدية بما وصفنا سنة إلا أنها غير واجبة لأن العلة فيها استجلاب المودة وسل سخيمة الصدر ووجده وحقده وغله لتعود العداوة محبة والبغضة مودة

Mas'alah: What is the natural inclination regarding giving gifts?

Al–Istidhkar, p. 3828

Index: Kitab al–Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

وهذا مما تكاد الفطرة تشهد به لأن النفوس جبلت عليه

Mas'alah: What rulings are derived from the hadith about giving gifts to non-Muslim relatives?

Al-Istidhkar, p. 3859

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

وفي هذا الحديث معان ظاهرة وقد ذكرتها وذكرت الشواهد عليها في التمهيدمنها جواز الهدية والصلة للأقارب وإن كانوا كفارا لقوله فكساها أخا له مشركا بمكة

Mas'alah: What are the restrictions on a permitted slave regarding hospitality and gifts?

Al-Istidhkar, p. 3904

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

وقال مالك ليس للعبد المأذون له أن يضيف أحدا ولا يهب ولا يعير ولا يدعو أحدا إلى طعام إلا بإذن سيده

Mas'alah: What does the hadith say about starting charity with one's dependents?

Al-Istidhkar, p. 4074

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

وحدثناه عبد الله بن محمد بن عبد الله بن أسيد قال حدثني بن جامع قال حدثني علي بن عبد العزيز قال حدثني أبو النعمان عارم بن الفضل قال حدثني حماد بن زيد قال

حدثني عاصم بن بهدلة عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الصدقة ما أبقى غنى واليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن تعول

Mas'alah: What is the reward for giving charity from lawful earnings?

Al-Istidhkar, p. 4130

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

1876 - مالك عن يحيى بن سعيد عن أبي الحباب سعيد بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من تصدق بصدقة من كسب طيب ولا يقبل الله إلا طيبا كان إنما يضعها في كف الرحمن يربيها كما يربي أحدكم فلوه أو فصيله حتى تكون مثل الجبل هكذا روى يحيى هذا الحديث مرسلا وتابعه أكثر الرواة للموطأ على إرساله وممن تابعه بن وهب وبن القاسم وأبو المصعب ومطرف ورواه بن بكير ومعن بن عيسى مسندا عن مالك عن يحيى بن سعيد عن أبي الحباب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك رواه بن عجلان - وكان ثقة - عن أبي الحباب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أخبرنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا الخشني قال حدثنا بن أبي عمر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن بن عجلان عن سعيد بن يسار عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده ما من عبد يتصدق بصدقة من كسب طيب فيضعها في حق ولا يقبل الله إلا طيبا ولا يصعد إلى السماء إلا طيب

- إلا كان كأنما وضعها في يد الرحمن فيربيها كما يربي أحدكم فلوه وفصيله حتى إن اللقمة أو التمرة لتأتي يوم القيامة مثل الجبل العظيم قال سفيان ألم تعلموا أن الله

هو يقبل التوبة عن عباده ويعفو عن السيئات وقال (يمحق الله الربوا ويربى الصدقت) البقرة 267 قال أبو عمر كان بن عيينة كثيرا ما يفسر الحديث بالقرآن وكان عالما بتأويل القرآن والحديث ومعنى ما قاله بن عيينة موجود عن بن مسعود قال إن الصدقة تقع في يد الله قبل أن تقع في يد السائل وتلا (وهو الذي يقبل التوبة عن عباده ويعفوا عن السيئات ويعلم ما تفعلون) الشورى 25 وروى معمر عن أيوب عن القاسم بن محمد عن أبي هريرة قال إن الله يقبل الصدقة إذا كانت من طيب ويأخذها بيمينه وذكر معنى حديث مالك عن يحيى بن سعيد في هذا الباب وأما قوله يأخذها بيمينه فهذا مجاز وحسن عبارة عن قبول الله تعالى للصدقة ومعنى أخذ الله لها قبوله تبارك وتعالى لا يشبهه شيء وليس كمثله شيء وهو السميع العليم وفي هذا الحديث إن الله لا يقبل من الصدقة إلا الطيب والطيب الحلال بهذا جاء القرآن فقال (كلوا من الطيبت واعملوا صلحا) المؤمنون 51 وقال (كلوا مما في الأرض حللا طيبا) البقرة 168 وفي فضل الصدقة آثار كثيرة قد ذكرنا ما حضرنا ذكره في التمهيد منها ما حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا أبو الطاهر محمد بن أحمد بن بجير القاضي قال حدثنا جعفر بن محمد الفريابي قال حدثنا سليمان بن عبد الرحمن قال حدثنا الحكم بن يعلى قال حدثنا عمرو بن الحارث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عقبة بن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال إن الصدقة لتطفىء عن أهلها حر القبور

وقال صلى الله عليه وسلم اتقوا النار ولو بشق تمرة رواه عدي بن حاتم وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the story of Abu Talhah giving charity of his beloved property?

Al-Istidhkar, p. 4132

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

1877 - مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة أنه سمع أنس بن مالك يقول كان أبو طلحة أكثر أنصاري بالمدينة مالا من نخل وكان أحب أمواله إليه بيرحاء وكانت مستقبلة المسجد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب قال أنس فلما أنزلت هذه الآية (لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون) آل عمران 92 قام أبو طلحة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله! إن الله تبارك وتعالى يقول (لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون) آل عمران 92 وإن أحب أموالي إلي بيرحاء وإنها صدقة لله أرجو برها وذخرها عند الله فضعها يا رسول الله حيث شئت قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بخ! ذلك مال رابح ذلك مال رابح وقد سمعت ما قلت فيه وإني أرى أن تجعلها في الأقربين فقال أبو طلحة أفعل يا رسول الله فقسمها أبو طلحة في أقاربه وبني عمه قال أبو عمر هكذا روى هذا الحديث أكثر رواة الموطأ عن مالك كلهم قال فيه فقسمها أبو طلحة في أقاربه وبني عمه وكذلك رواه علي بن عبد العزيز عن القعنبي عن مالك ورواه إسماعيل بن إسحاق عن القعنبي فقال فيه فقسمها رسول الله صلى الله عليه وسلم في أقاربه وبني عمه ولم يختلف العلماء أن الأقارب وبني العم ها هنا هم أقارب أبي طلحة لا أقارب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا غيره

Mas'alah: What is the ruling on giving charity from beloved possessions?

Al-Istidhkar, p. 4133

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

وقد روي ذلك منصوصا من رواية الثقاة أيضا حدثنا أحمد بن قاسم قال حدثنا عبيد الله بن محمد قال حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي قال حدثنا بشر بن الوليد قال حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك قال لما نزلت هذه الآية (لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون) آل عمران 92 جاء أبو طلحة ورسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر قال وكانت دار بن جعفر والدار التي تليها إلى قصر بن جدلية حوائط لأبي طلحة وقد كان قصر بني جديلة حائطا لأبي طلحة يقال له بيرحاء وكان النبي صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من مائها ويأكل من تمرها فجاء أبو طلحة ورسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فقال إن الله يقول (لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون) وإن أحب أموالي إلى بيرحاء فهي لله ولرسوله أرجو بره وزخره اجعلها يا رسول الله حيث أراك الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بخ بذلك يا أبا طلحة مال رابح قد قبلناه منك ورددناه عليك فاجعله في الأقربين فتصدق به أبو طلحة على ذوي رحمه فكان منهم أبي بن كعب وحسان بن ثابت قال فباع حسان نصيبه من معاوية فقيل له يا حسان تبيع صدقة أبي طلحة فقال ألا أبتع صاعا من تمر بصاع من دراهم وحدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد بن علي قال حدثنا محمد بن فطيس قال حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري قال حدثنا أبي عن ثمامة عن أنس وحميد الطويل عن أنس وهذا لفظ أبي قال أنس كانت لأبي طلحة أرض فجعلها لله تعالى فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال له اجعلها في أقاربك فجعلها لحسان وأبي قال أنس وكانا أقرب إليه مني أخبرنا عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود قال وبلغني عن محمد بن عبد الله الأنصاري أنه قال أبو طلحة الأنصاري زيد بن سهل بن الأسود بن حزام بن عمرو بن زيد مناة بن عدي بن عمرو بن مالك بن النجار وحسان بن ثابت بن المنذر بن حزام يجتمع مع أبي طلحة

وحسان في حزام قال وأبي بن كعب بن قيس بن عتيك بن زيد بن معاوية بن عمرو بن مالك بن النجار قال الأنصاري بين أبي طلحة وأبي ستة آباء قال وعمرو بن مالك يجمع حسانا وأبيا وأبا طلحة

Mas'alah: What is the ruling on acquiring property through gifts and other means?

Al-Istidhkar, p. 4134

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

وقيل إن كسب العقار من شأن الأبرار وأن اكتساب ذلك بالهبة وغير الهبة مباح حلال أخذ الناس فيه وكان تائها لا باد لهم

Mas'alah: What is the ruling on spending wealth in charitable ways and consulting about it?

Al-Istidhkar, p. 4134

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

وفيه أن من أخرج شيئا من ماله فجائز جعله حيث أراه الله من سبل الخير وجائز أن يشاور فيه ويصدر عنه برأي من يثق برأيه في ذلك وليس ذلك وجه معلوم لا يتعدى كما قال من قال معنى قول الرجل لله وفي سبيل الله كذا دون كذا

Mas'alah: What is the ruling on charity given to relatives being both charity and maintaining ties?

Al-Istidhkar, p. 4134

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

وقد قالوا الصدقة على الأقارب صدقة وصلة

Mas'alah: What did Zayd ibn Harithah give in charity after the revelation of Quran 3:92?

Al-Istidhkar, p. 4134

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

وروى سفيان بن عيينة قال حدثنا محمد بن المنكدر قال لما نزلت (لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون) آل عمران 92 قال زيد بن حارثة اللهم إنك تعلم أنه ليس مال أحب إلي من فرسي هذا وكان له فرس يقال له سبل فجاء به النبي

Mas'alah: What did the Prophet say about giving gifts to neighbors?

Al-Istidhkar, p. 4136

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

1879 - مالك عن زيد بن أسلم عن عمرو بن معاذ الأشهلي الأنصاري عن جدته أنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا نساء المؤمنات لا تحقرن إحداكن أن تهدي لجارتها ولو كراع شاة محرقا

Mas'alah: What is the story of Ibn Umar repeatedly giving away grapes to a beggar?

Al-Istidhkar, p. 4137

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

وفي هذا المعنى ما حدثنا عبد الرحمن بن محمد بن أسد قال حدثنا محمد بن مسروق العسال قال حدثنا القيروان قال حدثنا أحمد بن شعيب قال حدثنا الحسن بن الحسن المروذي قال حدثنا عبد الله بن المبارك قال حدثنا محمد بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر عن نافع أن بن عمر اشتكى أو اشتهى عنبا فاشترى له عنقودا بدرهم فجاء مسكين فقال أعطوه إياه فخالف إنسان فاشتراه بدرهم ثم جاء به إلى بن عمر فجاء المسكين يسأل فقال أعطوه إياه ثم خالف إنسان فاشتراه بدرهم ثم جاء به فأراد السائل أن يرجع فمنع ولو علم بن عمر أنه ذلك العنقود ما ذاقه

Mas'alah: What is the story of Abd al-Rahman ibn Awf giving a single grape to a beggar?

Al-Istidhkar, p. 4138

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

ذكر حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن أبي أمامة الدارمي أن سائلا أتى عبد الرحمن بن عوف وبين يديه طبق عليه عنب فأعطاه عنبة فقال أين تقع هذه منه قال فيها مثاقيل ذر كثيرة

Mas'alah: What does the hadith 'the upper hand is better than the lower hand' mean?

Al-Istidhkar, p. 4140

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم اليد العليا خير من اليد السفلى واليد العليا المعطية رواه جماعة من الصحابة من طرق شتى ذكرناها في التمهيد منها ما

Mas'alah: What is the interpretation of the upper hand and lower hand in the hadith?

Al-Istidhkar, p. 4140

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

وإني لا أحسب اليد العليا إلا المعطية ولا السفلى إلا السائلة وإني غير سائلك شيئا ولا راد رزقا ساقه الله إلي منك والسلام

Mas'alah: What is the ruling on accepting gifts from rulers without asking in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 4140

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

قال أبو عمر هذا أصل في قبول جوائز السلطان من غير سؤال وكان بن عمر يقبل جوائز عبد العزيز بن مروان وهدايا المختار وحسبك به علما وورعا

Mas'alah: What is the ruling on accepting gifts without asking in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 4141

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

1884 - مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أرسل إلى عمر بن الخطاب بعطاء فرده عمر فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لم رددته فقال يا رسول الله أليس أخبرتنا أن خيرا لأحدنا أن لا يأخذ من أحد شيئا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما ذلك عن المسألة فأما ما كان من غير

مسألة فإنما هو رزق يرزقكه الله فقال عمر بن الخطاب أما والذي نفسي بيده لا أسأل أحدا شيئا ولا يأتيني شيء من غير مسألة إلا أخذته

Mas'alah: What did the Prophet say to Umar about accepting gifts and wealth?

Al-Istidhkar, p. 4141

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

ومن طرقها ما رواه بن وهب قال أخبرني عمرو بن الحارث عن بن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعطي عمر العطاء فيقول يا رسول الله أعطيه من هو أفقر إليه مني فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم خذه فتموله أو تصدق به وما جاءك من هذا المال وأنت غير مشرف ولا سائل فخذه وما لا فلا تتبعه نفسك

Mas'alah: What is the ruling on accepting gifts and charity in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 4142

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

ومن حديث عبد الله بن عمرو بن العاصي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الهدية رزق من رزق الله فمن أهدي له شيء فليقبله ولا يرده وليكافئ عليه

Mas'alah: What did Abu Darda say about accepting gifts from a brother?

Al-Istidhkar, p. 4142

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

وقال أبو الدرداء أيضا إذا أعطاك أخوك شيئا فاقبله منه فإن كان لك فيه حاجة فاستمتع به وإن كنت غنيا فتصدق به ولا تنفس عن أخيك أن يأجره الله فيك

Mas'alah: What is the ruling on accepting gifts from rulers in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 4143

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

قال أبو عمر هذا حديث صحيح ثابت وهو أصل عند العلماء في سؤال السلطان خاصة وقبول جوائزه وأعطيته على كل حال ما لم يعلمه حراما بعينه وعموم هذا الحديث يقتضي جميع السلاطين والأمراء بدليل قوله صلى الله عليه وسلم سيكون بعدي أمراء يؤخرون الصلاة عن ميقاتها الحديث

Mas'alah: What is the ruling on accepting gifts from rulers in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 4143

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

قال أبو عمر قبل جوائز الأمراء جمهور العلماء منهم عامر الشعبي والحسن البصري وإبراهيم النخعي وبن شهاب الزهري والقاسم بن مخيمرة والحسن بن محمد بن الحنفية وثابت البناني ويزيد الرقاشي وسليمان بن يسار والقاسم بن محمد ويحيى بن

سعيد الأنصاري ومالك بن أنس وسفيان الثوري وبن عيينة والأوزاعي وسعيد بن عبد العزيز والشافعي وأبو يوسف ومحمد وكان يحيى بن سعيد الأنصاري في ديوان الوليد وكان جماعة من العلماء يأخذون من بني أمية العطاء

Mas'alah: What is the ruling on accepting gifts from rulers in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 4144

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

وكان سفيان الثوري يقول جوائز السلطان أحب إلي من صلة الإخوان لأن الإخوان يمنون وكان يحتج بقول بن مسعود ذلك المهنى وعليك المأثم

Mas'alah: Is charity disliked for those who can earn a living?

Al-Istidhkar, p. 4150

Index: Kitab al-Hibah (Gifts) > Gifts and Charity Distinguished from Bequests

والوجه الآخر أن الصدقة كلها مكروهة لكل من يجد عنها بدا بقوته على الاكتساب والتخوف في طلب الرزق

KITAB 81

كتاب إحياء الموات

Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب إحياء الموات
The Chapter on Reclaiming Dead Land

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the status of the hadith of Amr ibn Awf on reviving dead land?

Al-Istidhkar, p. 3151

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > The Chapter on Reclaiming Dead Land > Ruling on Reclaiming Dead Land

وقد رواه عمرو بن عوف المزني عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا من حديث كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده وكثير متروك الحديث

Mas'alah: What is the Shafi'i view on the division of Muslim lands into cultivated and dead?

Al-Istidhkar, p. 3152

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > The Chapter on Reclaiming Dead Land > Definition and Classification of Dead Land

وقال الشافعي بلاد المسلمين شيئان عامر وموات فالعامر لأهله وكذلك كل ما يصلح به العامر من قناء وطريق وسبل ماء وغيره فهو كالعامر في أن لا يملك على أهله إلا بإذنهم

BAB 5

باب المياه والآبار والشرب

The Chapter on Waters, Wells, and Irrigation Rights

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the definition of an unjust irrigation channel in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3149

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > The Chapter on Waters, Wells, and Irrigation Rights > Irrigation Rights and Canal Management

1420 – قال مالك والعرق الظالم كل ما احتفر أو أخذ أو غرس بغير حق

Mas'alah: What is the ruling on a neighbor preventing water flow through his land?

Al-Istidhkar, p. 3161

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > The Chapter on Waters, Wells, and Irrigation Rights > Surplus Water and Neighborly Obligations

أعليك فيه ضرر قال لا ولا أريد أن يجريه في حائطي قال أليس لك فيه منفعة او لم يكن إلا على بطنك لأجراه

Mas'alah: What is the ruling on a neighbor preventing water flow through his land in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3161

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > The Chapter on Waters, Wells, and Irrigation Rights > Surplus Water and Neighborly Obligations

1427 – مالك عن عمرو بن يحيى المازني عن أبيه أنه قال كان في حائط جده ربيع لعبد الرحمن بن عوف فأراد عبد الرحمن بن عوف أن يحوله إلى ناحية من الحائط

هي أقرب إلى أرضه فمنعه صاحب الحائط فكلم عبد الرحمن بن عوف عمر بن الخطاب في ذلك فقضى لعبد الرحمن بن عوف بتحويله

Mas'alah: What is the ruling on a neighbor preventing water flow through his land in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3161

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > The Chapter on Waters, Wells, and Irrigation Rights > Surplus Water and Neighborly Obligations

قال أبو عمر أكثر أهل الأثر يقولون في هذا بما روي عن عمر رضي الله عنه ويقولون ليس للجار أن يمنع جاره مما لا يضره

Mas'alah: What is the ruling on a neighbor preventing water flow through his land in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3161

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > The Chapter on Waters, Wells, and Irrigation Rights > Surplus Water and Neighborly Obligations

قال أبو عمر ليس كما زعم الشافعي لأن محمد بن مسلمة رد ذلك كله برأيه في ذلك خلاف رأي عمر ورأي الأنصاري أيضا كان خلافا لرأي عمر وكذا عبد الرحمن بن عوف في قصة الربيع وتحويل الربيع الساقية

Mas'alah: What did Ibn al-Qasim say about Umar's judgment on a canal?

Al-Istidhkar, p. 3162

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > The Chapter on Waters, Wells, and Irrigation Rights > Irrigation Rights and Canal Management

فروى اصبغ عن بن القاسم قال لا يؤخذ بما قضى به عمر بن الخطاب على محمد بن مسلمة في الخليج ولا ينبغي أن يكون أحق بمال أخيه منه إلا برضاه

Mas'alah: What is the ruling on diverting a water channel within a walled garden?

Al-Istidhkar, p. 3162

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > The Chapter on Waters, Wells, and Irrigation Rights > Irrigation Rights and Canal Management

قال وأما ما حكم به لعبد الرحمن بن عوف من تحويل الربيع من موضعه إلى ناحية أخرى من الحائط فإنه يؤخذ به ويعمل بمثله لأن مجرى ذلك الربيع كان لعبد الرحمن ثابتا في الحائط وإنما أراد تحويله إلى ناحية أخرى من الحائط وإنما هي أقرب عليه وأنفع وأرفق لصاحب الحائط وكذلك حكم عليه عمر بتحويله

Mas'alah: What is the ruling on a neighbor using another's well when his collapses?

Al-Istidhkar, p. 3163

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > The Chapter on Waters, Wells, and Irrigation Rights > Surplus Water and Neighborly Obligations

وقد قال مالك للجار إذا تهورت بئره أن يسقي نخيله وزرعه من بئره وهذا أبعد من غرز الخشبة في جدار الجار إذا لم يكن يضر بالجدار فإن خيف عليه أن يوهن الجدار ويضر به لم يجبر صاحب الجدار على ذلك وقيل لصاحب الخشب احتل لخشبك

BAB 7

باب الحمى والإقطاع

The Chapter on Reserved Pastures and Land Grants

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the precedent of Abu Bakr regarding land grants (iqta')?

Al-Istidhkar, p. 1204

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > The Chapter on Reserved Pastures and Land Grants > Conditions for Valid Iqta' by the Imam

وقد روي عن أبي بكر الصديق (رضي الله عنه) أنه قال لبلال بن الحارث أقطعك رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لا تطيقه فانظر ما تطيق منه فأمسكه وأذن لي في إقطاع الباقي من يحتاج إليه فأذن له فأقطع ما أخذ منه غيره

Mas'alah: How did Abu Bakr reconcile his land grant with the Prophet's practice?

Al-Istidhkar, p. 1204

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > The Chapter on Reserved Pastures and Land Grants > Conditions for Valid Iqta' by the Imam

وليس هذا من فعل أبي بكر ردا لفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو رأى أن له رده ما استأذن بلال بن الحارث ولكنه رأى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقف في حين الإقطاع على قدر ما أقطع ولو علم من ذلك ما علمه أبو بكر ما أقطعه ذلك كله ومع ذلك فإنه استأذن بلالا ولو لم يأذن له ما أخبره وإنما أخذه بطيب نفسه

Mas'alah: What is the ruling on the imam granting land grants (iqta') in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1204

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > The Chapter on Reserved Pastures and Land Grants > Conditions for Valid Iqta' by the Imam

ولا خلاف بين العلماء أن الإمام لا يجوز له إقطاع ما قد ملك بإحياء أو غيره مما يصح به الملك ومسارح القوم التي لا غنى لهم عنها لإبلهم ومواشيهم لا يجوز للإمام أن يقطعها أحدا لأنها تجري الملك المعين

Mas'alah: What is the ruling on the imam granting land grants (iqta') in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1204

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > The Chapter on Reserved Pastures and Land Grants > Conditions for Valid Iqta' by the Imam

ألا ترى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أقطع الدهناء رجلا قالت له قيلة يا رسول الله صلى الله عليه وسلم إنه مقيد إبل بني تميم وهذه نساء بني تميم من وراء ذلك فارتجعه رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on the imam granting land grants (iqta') in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1204

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > The Chapter on Reserved Pastures and Land Grants > Conditions for Valid Iqta' by the Imam

وكذلك لا يجوز للإمام إقطاع ما فيه الرغبة والتنافس والغبطة يختص به واحدا وهو يفصل عنه وللناس فيه منافع لحديثه (عليه السلام) أنه أقطع رجلا ماء ليس بالكثير فقيل له

Mas'alah: What is the ruling on the imam granting land grants (iqta') in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1205

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > The Chapter on Reserved Pastures and Land Grants > Conditions for Valid Iqta' by the Imam

يا رسول الله إنما أقطعته الماء العد - يعني الكثير - فارتجعه رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on the time limit for reviving granted dead land?

Al-Istidhkar, p. 3153

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > The Chapter on Reserved Pastures and Land Grants > Revocation and Inheritance of Land Grants

وقال أبو حنيفة وأصحابه من ملكه الإمام مواتا فأحياه وأخرجه من الموات إلى العمران فيما بينه وبين ثلاث سنين ثم ملكه فيه وإن تركه ولم يعمره حتى مضت ثلاث سنين بطل إقطاع الإمام إياه ذلك وعاد إلى ما كان عليه قبل إقطاع الإمام ذلك

Mas'alah: What is the ruling on a land grant that is left uncultivated for three years?

Al-Istidhkar, p. 3153

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > The Chapter on Reserved Pastures and Land Grants > Revocation and Inheritance of Land Grants

وروى بن عيينة عن بن أبي نجيح عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي

صلى الله عليه وسلم أقطع ناسا من جهينة أو مزينة أرضا فعطلوها فجاء قوم فعمروها

فخاصمهم أصحاب الأرض إلى عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - فقال عمر لو كانت قطيعة من أبي بكر أو مني لم أردها إليكم ولكنها قطيعة من رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نستطيع إلا أن أردها فردها إليهم ثم قال عمر من أقطع أرضا فعطلها صاحبها ثلاث سنين ثم أحياها غيره فهو أحق بها

Mas'alah: What are the rulings on the Imam granting land grants (iqta') from dead lands?

Al-Istidhkar, p. 1204

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Imam's Permission and Authority

وأما الإقطاع فهو جائز للإمام فيما لا ملك عليه لأحد من موات الأرض يقطعه من رآه من أهل الغنى والنفع للمسلمين بنفسه أو عمله وهو كالفيء يضعه حيث رآه فيما هو للمسلمين أعم نفعا وينبغي أن يكون ذلك على قدر ما يقوم به المرء وعماله

Mas'alah: What is the ruling on cutting trees planted by people versus wild trees according to Abu Hanifah?

Al-Istidhkar, p. 1859

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Trees and Overhanging Branches

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد كل شيء أنبته الناس فلا شيء على قاطعه وكل شيء لم ينبته الناس فقطعه رجل فعليه قيمته بالغة ما بلغت فإن بلغت هديا كان بمكة

فإن لم تبلغ هديا فالصدقة حيث شاء ولا يجوز فيها صيام

Mas'alah: What is the chapter on the reclamation of dead land?

Al-Istidhkar, p. 3149

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Definition and Conditions of Dead Land

(24 – باب القضاء في عمارة الموات)

Mas'alah: What is the hadith about reviving dead land and the prohibition of unjust irrigation?

Al-Istidhkar, p. 3149

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Definition and Conditions of Dead Land

1419 – مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (من أحيا أرضا ميتة فهي له وليس لعرق ظالم حق)

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab say about reviving dead land?

Al-Istidhkar, p. 3149

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Definition and Conditions of Dead Land

مالك عن بن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه أن عمر بن الخطاب قال من أحيا أرضا ميتة فهي له

Mas'alah: What is the established practice regarding reviving dead land according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 3149

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Definition and Conditions of Dead Land

قال مالك وعلى ذلك الأمر عندنا

Mas'alah: What is the ruling on reviving dead land and the unjust root?

Al-Istidhkar, p. 3150

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Definition and Conditions of Dead Land

وذكر عبد الرزاق عن معمر عن هشام بن عروة قال خاصم رجل إلى عمر بن عبد العزيز في أرض حازها فقال عمر من أحيا من ميت الأرض شيئا فهو له فقال له عروة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (من أحيا شيئا من ميت الأرض فهو له وليس لعرق ظالم حق) قال عروة والعرق الظالم أن ينطلق الرجل إلى أرض غيره فيغرسها

Mas'alah: What is the hadith about reviving dead land and the unjust root?

Al-Istidhkar, p. 3150

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Definition and Conditions of Dead Land

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثني محمد بن بكر قال حدثني أبو داود قال حدثني هناد بن السري قال حدثني عبدة عن محمد بن إسحاق عن يحيى بن عروة بن الزبير عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (من أحيا أرضا ميتة فهي له وليس لعرق ظالم حق) قال عروة ولقد حدثني الذي حدثني هذا الحديث أن رجلين اختصما إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم غرس أحدهما نخلا في أرض الآخر فقضى لصاحب الأرض بأرضه وأمر صاحب النخل ان يخرج نخله منها قال فلقد رأيتها وإنها لتضرب اصولها بالفؤوس وإنها لنخل عم حتى أخرجت منها

Mas'alah: What is the hadith that the land belongs to Allah and whoever revives dead land has more right to it?

Al-Istidhkar, p. 3150

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Definition and Conditions of Dead Land

وحدثني عبد الله بن محمد قال حدثني محمد بن بكر قال حدثني أبو داود قال حدثني أحمد بن عبدة الآملي قال حدثني عبد الله بن عثمان قال حدثني بن المبارك اخبرنا نافع بن عمر الجمحي عن بن أبي مليكة عن عروة قال (أشهد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى أن الأرض أرض الله والعباد عباد الله ومن أحيا مواتا فهو أحق به) جاءنا بهذا عن النبي صلى الله عليه وسلم - الذين جاؤوا بالصلوات عنه

Mas'alah: What is the meaning of the hadith 'There is no right for a wrongful root'?

Al-Istidhkar, p. 3151

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Definition and Conditions of Dead Land

ولم يختلفوا أن معنى قوله صلى الله عليه وسلم (ليس لعرق ظالم حق) أنه الغرس في أرض غيرك على هذا خرج اللفظ المقصود به إلى هذا المعنى وكل ما كان مثله فله حكمه وكذلك فسره عروة وهشام ومالك

Mas'alah: What did Malik say about the definition of a wrongful root?

Al-Istidhkar, p. 3151

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Definition and Conditions of Dead Land

وقال بن وهب اخبرني مالك قال هشام (العرق الظالم أن يغرس الرجل في أرض غيره ليستحقها بذلك)

Mas'alah: What is considered dead land that can be revived?

Al-Istidhkar, p. 3151

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Definition and Conditions of Dead Land

وأما قوله (من أحيا أرضا ميتة) فالميتة البور الشامخ من الشعواء وما كان مثلها

Mas'alah: What constitutes the reclamation (ihya') of dead land in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3151

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Actions Constituting Revival (Ihya')

وإحياؤها أن يعمل حتى تعود أرضا بيضاء تصلح أن تكون مزروعة بعد حالها الأول فإن غرسها بعد ذلك أو زرعها فهو أبلغ في إحيائها

Mas'alah: Does marking boundaries (tahjir) constitute reclamation of dead land in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3151

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Actions Constituting Revival (Ihya')

وهو ما لا خلاف فيه فاختلف في التحجير عليها بالحيطان هل يكون ذلك إحياء لها ام لا

Mas'alah: What actions constitute reclamation of dead land according to Imam Malik?

Al-Istidhkar, p. 3151

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Actions Constituting Revival (Ihya')

قال بن القاسم لا يعرف مالك التحجير إحياء ولا ما روي (من حجر أرضا وتركها ثلاث سنين فإن أحياها وإلا فهي لمن أحياها) لا يعرف مالك ذلك وإنما الإحياء عنده

في ميت الأرض شق الأنهار وحفر الآبار والعيون وغرس الشجر والحرث

Mas'alah: What is the ruling on a group settling and cultivating barren land in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3151

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Ownership Through Revival

وقال أشهب لو نزل قوم من ارض البرية فجعلوا ويزرعون ما حولها فذلك إحياء لها وهم أحق بها من غيرهم ما أقاموا عليها

Mas'alah: What is the distinction between dead land and owned land in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3151

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Definition and Conditions of Dead Land

قال أبو عمر هذا كله إنما هو في الموات الذي لا يعرف له مالك باكتساب أو ميراث وأما ما عرف له مالك باكتساب أو ميراث فليس من الموات الذي يعرف يكون لمن أحياه

Mas'alah: What happens when revived land is abandoned and then revived again by another?

Al-Istidhkar, p. 3151

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Revival of Previously Cultivated Land

وقد قال من أحيا أرضا ثم تركها حتى دثرت وطال زمانها وهلكت

الأشجار وتهدمت الآبار وعادت كأول مرة ثم أحياها غيره فهي لمحييها الثاني
بخلاف ما يملكه بخطه أو شراء

Mas'alah: What are the two types of dead land according to Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 3152

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Definition and Conditions of Dead Land

قال والموات شيئان

Mas'alah: What is the ruling on land that was cultivated in Islam but later became dead?

Al-Istidhkar, p. 3152

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Revival of Previously Cultivated Land

موات قد كان عامرا لأهله معروفا في الإسلام ثم ذهبت عنه عمارته فصار مواتا
فذلك كالعامر هو لأهله أبدا لا يملك عليهم إلا بإذنهم

Mas'alah: What is the second type of dead land that can be claimed by revival?

Al-Istidhkar, p. 3152

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Definition and Conditions of Dead Land

والموات الثاني ما لم يملكه أحد في الإسلام ولا عمر في الجاهلية عمارة ورثته في الإسلام فذلك الموات الذي قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم (من أحيا أرضا ميتة فهي له ومن أحيا مواتا فهو له)

Mas'alah: What constitutes reviving dead land according to al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 3152

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Actions Constituting Revival (Ihya')

قال الشافعي والإحياء ما عرفه الناس إحياء لمثل المحيا ان كان مسكنا فانه يبني بناء مثله أو ما يقرب منه

Mas'alah: What is the minimum requirement for cultivating dead land?

Al-Istidhkar, p. 3152

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Actions Constituting Revival (Ihya')

قال وأقل عمارة الأرض الزرع فيها وحفر البئر ونحو ذلك

Mas'alah: What should the ruler do if someone claims land but does not cultivate it?

Al-Istidhkar, p. 3152

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Imam's Permission and Authority

قال ومن اقتطع أرضا وجحدها ولم يعمرها رأيت للسلطان أن يقول له إن أحييتها وإلا خلينا بينها وبين من يحييها فإن تأجله رأيت أن يفعل

Mas'alah: Does ownership of revived land become permanent?

Al-Istidhkar, p. 3152

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Ownership Through Revival

قال فإذا أحيا الأرض بما تحيى به ملكها ملكا صحيحا لم تخرج عنه أبدا ولا عن ورثته بعده إلا بما تخرج به الأملاك عن أربابها

Mas'alah: What is Abu Hanifah's view on ownership of dead land?

Al-Istidhkar, p. 3152

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Ownership Through Revival

وأما أبو حنيفة فمذهبه أن كل الأرض يملكها مسلم أو ذمي لا يزول ملكها عنها بخرابها وكل ما قرب من العمران فليس بموات وما بعد منه فلم يملك قبل ذلك فهو موات وهذا كله قول أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد

Mas'alah: How did Abu Yusuf define dead land?

Al-Istidhkar, p. 3152

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Definition and Conditions of Dead Land

وذكر أصحاب (الإملاء) عن أبي يوسف أن الموات هو الذي إذا وقف رجل على أدناه من العامر فنادى بأعلى صوته لم يسمعه من في أقرب العامر إليه

Mas'alah: Is the imam's permission required for reviving dead land?

Al-Istidhkar, p. 3152

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Imam's Permission and Authority

واختلفوا هل يحتاج في إحياء الموات إلى إذن الإمام أم لا يصح الإحياء للموات إلا بإقطاع من الإمام

Mas'alah: What is Malik's view on needing the imam's permission to revive dead land?

Al-Istidhkar, p. 3152

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Imam's Permission and Authority

فقال مالك أما ما كان قريبا من العمران فلا يحاز ولا يعمر إلا بإذن الإمام وأما ما كان في الأرض فلك أن تحييه بغير إذن الإمام

Mas'alah: What is Abu Hanifah's view on the imam's permission for reviving dead land?

Al-Istidhkar, p. 3153

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Imam's Permission and Authority

وقال أبو حنيفة ليس لأحد أن يحيي مواتا من الأرض إلا بإذن الإمام ولا يملك منه شيئا إلا بتمليك الإمام له إياه

Mas'alah: What does Abu 'Umar say about the imam's grant of dead land?

Al-Istidhkar, p. 3153

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Imam's Permission and Authority

قال أبو عمر التمليك من الإمام هو إقطاعه لمن أقطعه إياه

Mas'alah: What is the ruling on reviving dead land without the imam's permission according to Abu Yusuf, Muhammad, and al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 3153

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Imam's Permission and Authority

وقال أبو يوسف ومحمد والشافعي من أحيا مواتا من الأرض فقد ملكه أذن الإمام في ذلك أم لم يأذن

Mas'alah: What does al-Shafi'i say about the Prophet's grant of dead land being more definitive than later grants?

Al-Istidhkar, p. 3153

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Imam's Permission and Authority

قال الشافعي وعطية رسول الله صلى الله عليه وسلم عامة لكل من أحيا مواتا أثبت من عطية من بعده من سلطان أو غيره

Mas'alah: Which scholars agree with al-Shafi'i on the ruling of reviving dead land?

Al-Istidhkar, p. 3153

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Imam's Permission and Authority

وهو قول أحمد وإسحاق وأبي ثور وداود وقولهم في هذا الباب كله نحو قول الشافعي

Mas'alah: What is the Maliki and Shafi'i view on the time limit for reviving dead land?

Al-Istidhkar, p. 3153

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Imam's Permission and Authority

قال أبو عمر ليس عند مالك والشافعي وأصحابهما ومن ذكرنا معهما في ذلك حد وإنما هو اجتهاد الإمام يؤجله على حسب ما يراه فإن عمره وإلا يقطعه غيره ممن يعمره

Mas'alah: What is the ruling on ownership of dead land by marking it (tahjir)?

Al-Istidhkar, p. 3153

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Actions Constituting Revival (Ihya')

قال أبو عمر ذهبت طائفة من التابعين ومن بعدهم إلى أن من حجر على موات فقد ملكه

Mas'alah: What is the evidence for ownership by enclosing land with a wall?

Al-Istidhkar, p. 3153

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Actions Constituting Revival (Ihya')

واحتجوا بما رواه شعبة وغيره عن قتادة عن الحسن عن سمرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (من أحاط حائطا على أرض فهو له)

Mas'alah: What did Umar say about reviving dead land?

Al-Istidhkar, p. 3153

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Definition and Conditions of Dead Land

وروى عبد الرزاق عن معمر عن بن عيينة عن بن شهاب عن سالم عن بن عمر قال كان الناس يتحجرون على عهد عمر في الأرض التي ليست لأحد فقال عمر من أحيا

أرضا فهي له

Mas'alah: What is the distinction between marking land (tahjir) and reviving it?

Al-Istidhkar, p. 3153

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Actions Constituting Revival (Ihya')

وهذا - والله أعلم - على أن التحجير غير الإحياء على ما قاله اكثر العلماء

Mas'alah: What is the ruling on forcing a neighbor to allow water to pass through his land in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3160

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Shared Water Channels and Maintenance

1426 - مالك عن عمرو بن يحيى المازني عن أبيه أن الضحاك بن خليفة ساق خليجا له من العريض فأراد أن يمر به في أرض محمد بن مسلمة فأبى محمد فقال له الضحاك لم تمنعني وهو لك منفعة تشرب به أولا وآخرا ولا يضرك فأبى محمد فكلم فيه الضحاك عمر بن الخطاب فدعا عمر بن الخطاب محمد بن مسلمة فأمره أن يخلي سبيله فقال محمد لا فقال عمر لم تمنع أخاك ما ينفعه وهو لك نافع تسقي به أولا وآخرا وهو لا يضرك فقال محمد لا والله فقال عمر والله ليمرن به ولو على بطنك فأمره عمر أن يمر به ففعل الضحاك

Mas'alah: What is the ruling on a neighbor preventing water flow to another's land in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3160

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Shared Water Channels and Maintenance

وروى بن عيينة هذا الخبر عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان أن رجلا أراد أن يجري ماء إلى حائطه على حائط محمد بن مسلمة فأبى محمد بن مسلمة فكلم الرجل عمر بن الخطاب فقال عمر لمحمد بن مسلمة لم تنعه

Mas'alah: What is the ruling on Umar's judgment regarding the canal in Muhammad ibn Maslamah's land?

Al-Istidhkar, p. 3162

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Shared Water Channels and Maintenance

وعن عمر في قصة الخليج في أرض محمد بن مسلمة ولا ما كان مثل ذلك كله بقوله صلى الله عليه وسلم (إن دماءكم وأموالكم عليكم حرام) أي من بعضكم على بعض لقوله صلى الله عليه وسلم (لا يحل مال امرئ مسلم إلا عن طيب نفس منه)

Mas'alah: What is the ruling on compelling a change in water channel location?

Al-Istidhkar, p. 3163

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Shared Water Channels and Maintenance

قال فهذا أيضا يجبر عليه بالقضاء من أجل أن مجرى ذلك الربيع كان ثابتا في الحائط لعبد الرحمن قد استحقه فأراد تحويله إلى ناحية أخرى هي أقرب عليه وأرفق لصاحب الحائط

Mas'alah: What is the distinction between property rights and easement rights in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3163

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Harm and Neighborly Relations

قال أبو عمر مثل هذا يلزم في قصة ربيع عبد الرحمن بن عوف في حائط الأنصاري المازني لأن الذي استحق منه مجرى ربيع في ذلك الموضع بعينه وما عدا ذلك الموضع فملك الأنصاري لا يحل إلا عن طيب نفس منه كما لو اكترى رجل من رجل دارا أو حانوتا بعينه ثم أراد أن ينقله عنه إلى غيره لم يجز له عندهم ذلك إلا برضا المكتري ولا يجوز إلا أن يكون الباب في ذلك بابا واحدا ويكون القضاء بالمرفق خارجا عن معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم (لا يحل مال امرئ مسلم إلا عن طيب نفس منه) بدليل حديث ابي هريرة في غرز الخشب على الجدار وقضاء عمر بن الخطاب رضي الله عنه بانه لا يجوز للجار ان يمنع جاره ما لا يضره فيكون حينئذ معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم (لا يحل مال امرئ مسلم إلا عن طيب نفس منه) خرج على الأعيان والرقاب واستهلاكها إذا أخذت بغير إذن صاحبها لا على المرافق والآثار التي لا تستحق بها رقبة ولا عين شيء وإنما تستحق بها منفعة وبالله التوفيق

Mas'alah: What structures may a person build on a public road without liability?

Al-Istidhkar, p. 3680

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Walls and Shared Structures

وقال بن القاسم عن مالك له أن يحدث في الطريق بئرا للمطر والمرحاض يحفره إلى جانب حائطه والميزاب والظلة ولا يضمن ما عطب بذلك

Mas'alah: What did the Prophet say about reserved pasture (hima)?

Al-Istidhkar, p. 4154

Index: Kitab Ihya' al-Mawat (Reclamation of Dead Land) > Public Benefit and Pastures

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حمى إلا لله ولرسوله يعني إبل الصدقة

KITAB 82

كتاب الأحباس

Kitab al-Ahbas (Endowments)

Canonical Maliki reference section

BAB 9

باب بيع الوقف واستبداله

The Chapter on Sale and Substitution of Endowment

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on selling a horse endowed for jihad?

Al-Istidhkar, p. 1313

Index: Kitab al-Ahbas (Endowments) > The Chapter on Sale and Substitution of Endowment > Rulings on Endowed Horses and Weapons for Jihad

وفيه أنه من حمل على فرس في سبيل الله وغزا به فله أن يفعل فيه بعد ذلك ما يفعل في سائر ماله ألا ترى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ينكر على بائعه بيعه وأنكر على عمر شراءه ولذلك قال بن عمر إذا بلغت به واد القرى فشأنك به

Mas'alah: What are the rules for a horse endowed for jihad and its sale when it becomes weak?

Al-Istidhkar, p. 1918

Index: Kitab al-Ahbas (Endowments) > The Chapter on Sale and Substitution of Endowment > Rulings on Endowed Horses and Weapons for Jihad

ويذكر أنه قد أخرجه لذلك من ماله ويشهد على ذلك وينفق عليه فإذا كان الغزو دفعه إلى من يقاتل عليه ويغزو به فإذا انقضى الغزو صرفه إليه وكان عنده موقوفا ينفق عليه ويعده لمثل ذلك فإذا كان كذلك لم يجز بيعه عند أحد علمته من أهل العلم إلا أن يعجز عنه لضعفه

Mas'alah: What is the ruling on selling property and giving its price as charity versus making it a waqf?

Al-Istidhkar, p. 521

Index: Kitab al-Ahbas (Endowments) > Sale, Partition, and Ruin of Endowments

192 – وأما حديثه الآخر عن عبد الله بن أبي بكر أن رجلا من الأنصار كان يصلي في حائط له بالقف واد من أودية المدينة الحديث فإن الكلام فيه والكلام في الذي قبله سواء إلا أن عثمان بن عفان فهم عن الأنصاري مراده فباع المال بخمسين ألف درهم وتصدق بها عنه ولم يجعل الحائط وقفا وقد اختلف في الأفضل من الصدقات بالرقاب ومن الصدقات الموقوفات وكلاهما خير وعمل صالح وليس الآبار كالعيون والله أعلم إلا أن الدائم جار على صاحبه ما لم تعتره آفة فآفات الدهر كثيرة

Mas'alah: What is the ruling on hoarding wealth beyond one's needs?

Al-Istidhkar, p. 1236

Index: Kitab al-Ahbas (Endowments) > Waqf for Acts of Obedience or Disobedience

ولم ير لأحد حبس فوق ما يكفيه كأبي ذر ومن تابعه ممن جعل ما فضل على القوت كنزا على أن أبا ذر أكثر ما تواتر عنه في الأخبار الإنكار على من أخذ المال

Mas'alah: What is the ruling on endowing horses for the sake of Allah?

Al-Istidhkar, p. 1313

Index: Kitab al-Ahbas (Endowments) > Endowable Property (Movables, Immovables, Animals)

وفي هذا الحديث من الفقه إجازة تحبيس الخيل في سبيل الله

Mas'alah: What is the ruling on Khalid's endowment of armor and equipment?

Al-Istidhkar, p. 1313

Index: Kitab al-Ahbas (Endowments) > Endowable Property (Movables, Immovables, Animals)

وفي حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وأما خالد فإنه قد احتبس أدراعه وأعتاده في سبيل الله

Mas'alah: What is the ruling on selling a horse given for the cause of Allah before reaching the destination?

Al-Istidhkar, p. 1314

Index: Kitab al-Ahbas (Endowments) > Endowable Property (Movables, Immovables, Animals)

وقال الليث من أعطي فرسا في سبيل الله لم يبعه حتى يبلغ مغزاه ثم يصنع به ما شاء إلا أن يكون حبسا فلا يباع

Mas'alah: What is the ruling on a horse given as a perpetual endowment for the cause of Allah?

Al-Istidhkar, p. 1918

Index: Kitab al-Ahbas (Endowments) > Endowable Property (Movables, Immovables, Animals)

وكذلك الفرس إلا أن يكون جعله حبسا في سبيل الله فلا يباع

Mas'alah: What is the ruling on a horse dedicated for the cause of Allah as a perpetual endowment?

Al-Istidhkar, p. 1918

Index: Kitab al-Ahbas (Endowments) > Endowable Property (Movables, Immovables, Animals)

أبو عمر الفرس الحبس في سبيل الله هو الذي قسمه صاحبه قسمة الحبس

KITAB 83

كتاب الوصية

Kitab al-Wasiyyah (Bequests)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الوصية
The Chapter on Bequests

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the preferred action for a debtor regarding repayment of his debt?

Al-Istidhkar, p. 1982

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on Bequests > Debts, Expenses, and Priority of the Estate

والأفضل أن يؤدي دينه في حياته فإذا أوصى به

Mas'alah: Did the Prophet allow Sa'd ibn 'Ubadah to give charity on behalf of his deceased mother?

Al-Istidhkar, p. 3221

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on Bequests > Charity and Hajj on Behalf of the Deceased

1456 - مالك عن سعيد بن عمرو بن شرحبيل بن سعيد بن سعد بن عبادة عن أبيه عن جده أنه قال خرج سعد بن عبادة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض

مغازيه فحضرت امه الوفاة بالمدينة فقيل لها أوصي فقالت فيم أوصي إنما المال مال سعد فتوفيت قبل أن يقدم سعد فلما قدم سعد بن عبادة ذكر ذلك له فقال سعد يا رسول الله! هل ينفعها أن أتصدق عنها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (نعم) فقال سعد حائط كذا وكذا صدقة عنها لحائط سماه هكذا قال يحيى عن مالك عن سعيد بن عمرو وتابعه اكثر الرواة منهم بن القاسم وبن وهب وبن بكير وأبو المصعب وقال فيه القعنبي سعد بن عمرو وكذلك قال بن البرقي سعد بن عمرو بن شرحبيل كما قال القعنبي لأن سعيد بن سعد بن عبادة له صحبة قد روى عنه أبو أمامة بن سهل بن حنيف وغيره

Mas'alah: What is the ruling on giving charity on behalf of a deceased person who died suddenly?

Al-Istidhkar, p. 3222

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on Bequests > Charity and Hajj on Behalf of the Deceased

1457 - مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن رجلا قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم أن أمي افتلتت نفسها وأراها لو تكلمت تصدقت أفأتصدق عنها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (نعم) قال أبو عمر أظن هذا الرجل سعد بن عبادة وروى بن عيينة عن عمرو عن عكرمة أن سعد بن عبادة أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله! إن أمي ماتت ولم توص أفأتصدق عنها قال نعم قال سفيان قال عمرو واخبرني بن المنكدر أن سعد بن عبادة قال يا رسول الله! إن أم سعد ماتت ولم توص أفينفعها أن أتصدق عنها قال (نعم) قال فإنها تركت مخرفا أشهدك أني قد تصدقت به عنها قال سفيان ثم أتيت بن المنكدر فحدثني به والأحاديث في قصة أم سعد بن عبادة هذه متواترة مسندة ومرسلة وقد ذكرنا كثيرا منها في (التمهيد) والعلماء كلهم مجمعون على أن صدقة الحي عن الميت جائزة مستحبة وهذا الحديث وما كان مثله متلقى عندهم بالقبول والعمل

وأما حديث هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة فمسند صحيح معمول به وهو في معنى الحديث الأول وذلك كله يدلك على أن الصدقة على الموتى بالمال خلاف أعمال الأبدان عندهم لأنهم لا يجوز أن تقضى صلاة عن أحد عند الجميع وكذلك الصيام عند الجمهور والاكثر وأما قوله في حديث هشام (أفتلتت نفسها) فمعناه اختلست منها نفسها وماتت فجأة قال الشاعر (من يأمن الأيام بعد صبيرة القرشي ماتا

... سبقت منيته المشيب وكانت منيته افتلاتا) قال أبو بكر بن شاذان سألت أبا زيد النحوي عن قول عمر (كانت بيعة أبي بكر فلتة) وقى الله شرها فقال أراد كانت فجأة وأنشد قول الشاعر (وكانت ميتته افتلاتا) قال وتقول العرب إذا رأت الهلال بغير قصد إلى ذلك رأيت الهلال فلتة قال خالد بن يزيد أبو مصعب فإن تفتلتها فالخلافة تنفلت بأكرم علقي منبر وسرير **1458** - مالك أنه بلغه أن رجلا من الأنصار من بني الحارث بن الخزرج تصدق على ابويه بصدفة فهلكا فورث ابنهما المال وهو نخل فسأل عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال (قد أجرت في صدقتك وخذها بميراثك) قال أبو عمر روي هذا الحديث من وجوه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعنى واحد أحسنها حديث بريدة الأسلمي أخبرنا عبد الله بن محمد أخبرنا محمد بن بكر حدثني أبو داود قال حدثني أحمد بن عبد الله بن يونس قال حدثني زهير قال حدثني عبد الله بن عطاء عن عبد الله بن بريدة عن أبيه أن امرأة أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت كنت تصدقت على أمي بوليدة وأنها ماتت وتركت تلك الوليدة قال (وجب أجرك ورجعت إليك بالميراث)

وقد روي هذا الحديث عن عبد الله بن زيد بن عبد ربه الأنصاري الحارثي الخزرجي - وهو الذي أري الأذان في المنام - عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجه فيه لين ولكنه يحتمل وجمهور العلماء على القول بهذا الحديث ولم يختلف أئمة الفتوى بالحجاز والعراق منهم مالك والشافعي وأبو حنيفة وأصحابهم في العمل به وكان الحسن بن حي يستحب لمن تصدق بصدقة ثم رجعت إليه بالميراث أن يتصدق بها وشذت فرقة من أهل الظاهر لم تعرف الحديث فكرهت له أخذها بالميراث ورأته من باب الرجوع في الصدقة وقد مضى قولنا في الرجوع في الصدقة في مواضع من هذا الكتاب منها حديث عمر في الفرس ومنها حديث عائشة في قصة لحم بريرة فأغنى

ذلك عن إعادته هنا وروينا عن مسروق أنه سئل عن الرجل يتصدق بالصدقة ثم يردها إليه الميراث فقال ما رد عليك القرآن فكل قال أبو عمر لا معنى لقول من كره رجوع الصدقة إلى المتصدق بها بالميراث لأنه مخالف لظاهر القرآن في عموم آيات المواريث ومخالف الاثر وجمهور العلماء وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the command to make a bequest?

Al-Istidhkar, p. 3225

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on Bequests > Abrogation and Interaction with Inheritance Rules

(1 – باب الأمر بالوصية)

Mas'alah: What did the Prophet say about the obligation of writing a bequest?

Al-Istidhkar, p. 3225

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on Bequests > Witnessing and Documentation of Bequests

1459 – مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه يبيت ليلتين إلا ووصيته عنده مكتوبة)

Mas'alah: What are the variant wordings of the hadith on writing a bequest?

Al-Istidhkar, p. 3225

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on Bequests > Witnessing and Documentation of Bequests

قال أبو عمر هكذا قال مالك في هذا الحديث له شيء يوصي فيه وقال بعضهم فيه عن نافع عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم (لا ينبغي لأحد عنده مال يوصى فيه تأتي عليه ليلتان إلا ووصيته عنده)

Mas'alah: What is the variant narration about the time limit for writing a bequest?

Al-Istidhkar, p. 3225

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on Bequests > Witnessing and Documentation of Bequests

وقال فيه الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم (لا ينبغي لأحد يبيت ثلاثا إلا ووصيته مكتوبة عنده) وقد ذكرنا اختلاف ألفاظ الناقلين لهذا الحديث في (التمهيد)

Mas'alah: What does the hadith emphasize about making a bequest?

Al-Istidhkar, p. 3225

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on Bequests > Abrogation and Interaction with Inheritance Rules

وفي هذا الحديث الحض على الوصية والتأكيد في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on gifts given by a sick person during his illness?

Al-Istidhkar, p. 3237

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on Bequests > Rulings on Bequests During Terminal Illness

وإنما اختلفوا فيما للمريض أن يفعله في ماله من العطايا المقبلة غير الوصية

BAB 2

باب شروط الوصية
The Chapter on Conditions of Bequests

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on the validity of a bequest from a minor, weak-minded, insane, or foolish person?

Al-Istidhkar, p. 3233

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on Conditions of Bequests > Bequests by Minors and Interdicted Persons

(2 - باب جواز وصية الصغير والضعيف والمصاب والسفيه)

BAB 3

باب قدر الوصية والثلث

The Chapter on the Amount of Bequest and One-Third

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the amount of wealth for which a bequest is recommended or obligatory?

Al-Istidhkar, p. 3227

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on the Amount of Bequest and One-Third > Definition and Scope of the One-Third Limit

واختلف السلف في مقدار المال الذي تستحب فيه الوصية أو تجب عند من أوجبها

Mas'alah: What is the ruling on bequeathing more than one-third of one's wealth?

Al-Istidhkar, p. 3236

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on the Amount of Bequest and One-Third > Bequests Exceeding One-Third and Heirs' Consent

(3 - باب الوصية في الثلث لا تتعدى) 1462 - مالك عن بن شهاب عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه أنه قال جاءني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني عام حجة الوداع من وجع اشتد بي فقلت يا رسول الله قد بلغ بي من الوجع ما ترى وأنا ذو مال ولا يرثني إلا ابنة لي أفأتصدق بثلثي مالي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (لا) فقلت فالشطر قال (لا) ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (الثلث والثلث كثير إنك إن تذر (1) ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة يتكففون الناس وإنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله إلا أجرت حتى ما تجعل في في امرأتك) قال فقلت يا رسول الله أأخلف بعد أصحابي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (إنك لن تخلف فتعمل عملا صالحا إلا ازددت به درجة ورفعة ولعلك أن تخلف حتى ينتفع بك أقوام ويضر بك آخرون اللهم أمض لأصحابي هجرتهم ولا تردهم على أعقابهم لكن البائس سعد بن خولة يرثي له رسول الله صلى الله عليه وسلم أن مات بمكة) قال ابو عمر

هكذا قال جماعة اصحاب بن شهاب في هذا الحديث جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني عام حجة الوداع كما قال مالك الا بن عيينة فإنه قال فيه عام الفتح فأخطأ في ذلك وهذا حديث لا يختلف في صحة اسناده

Mas'alah: What is the consensus on not bequeathing more than one-third?

Al-Istidhkar, p. 3237

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on the Amount of Bequest and One-Third > Definition and Scope of the One-Third Limit

واتفق أهل العلم على القول به في أنه لا يجوز لأحد أن يوصي بأكثر من ثلثه

Mas'alah: What is the ruling on the actions of a sick person regarding charity, manumission, and gifts?

Al-Istidhkar, p. 3237

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on the Amount of Bequest and One-Third > Gifts and Transactions During Terminal Illness

فقال الجمهور إن أفعال المريض فيما يتصدق به ويعتق ويهب في مرضه الذي يموت منه كلها في ثلثه كالوصايا وحجتهم أن هذا الحديث مع صحته لم يقل فيه بن شهاب عن عامر بن سعد أفأوصي وإنما قال أفأتصدق ولم يجز له رسول الله صلى الله عليه وسلم من الصدقة إلا الثلث كالوصية المجتمع عليها وبن شهاب حافظ غير مدافع في حفظه وقد ذكرنا الأسانيد عنهم بذلك في (التمهيد)

Mas'alah: What is the ruling on a dying person who frees slaves with no other wealth?

Al-Istidhkar, p. 3237

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on the Amount of Bequest and One-Third > Bequests Involving Slaves (Manumission, Purchase, Service)

وحجتهم حديث عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم في الذي أعتق ستة أعبد له عند موته لا مال له غيرهم فأقرع رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهم فأعتق اثنين وأرق أربعة فأمضى له من ماله ثلثه ورد سائر ماله ميراثا وهذا حكم الوصية عند الجميع

Mas'alah: What is the sunnah portion for a bequest according to Ishaq ibn Rahawayh?

Al-Istidhkar, p. 3239

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on the Amount of Bequest and One-Third > Definition and Scope of the One-Third Limit

وقال إسحاق بن راهويه السنة في الوصية الربع لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم (الثلث كثير) إلا أن يكون رجل يعرف في ماله شبهات فيجوز له أن يوصي بثلثه لا يتجاوزه

Mas'alah: What is the ruling on bequeathing one-third based on the hadith?

Al-Istidhkar, p. 3239

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on the Amount of Bequest and One-Third > Definition and Scope of the One-Third Limit

واستحبت طائفة الوصية بالثلث لما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال (إن الله تعالى جعل لكم في الوصية ثلث أموالكم زيادة في أعمالكم) روي من وجوه فيها لين قد ذكرناها في (التمهيد) منها ما رواه وكيع وبن وهب عن طلحة بن عمرو عن عطاء عن بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث لم يروه عن عطاء غير طلحة بن عمرو هذا وهو ضعيف مجتمع على ضعفه

Mas'alah: What is the authentic view of Ibn Abbas on the bequest portion?

Al-Istidhkar, p. 3239

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on the Amount of Bequest and One-Third > Definition and Scope of the One-Third Limit

والصحيح عن بن عباس ما رواه سفيان بن عيينة وغيره عن هشام بن عروة عن أبيه قال قال بن عباس لو غض الناس من الثلث إلى الربع في الوصية لكان أحب إلي لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (الثلث والثلث كثير)

Mas'alah: What is the ruling on bequeathing one-third, one-quarter, or one-fifth?

Al-Istidhkar, p. 3239

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on the Amount of Bequest and One-Third > Definition and Scope of the One-Third Limit

وقال قتادة الثلث كثير والقضاة يجيزونه والربع قصد وأوصى أبو بكر بالخمس

Mas'alah: What did Ibn Sirin say about the third in bequests?

Al-Istidhkar, p. 3239

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on the Amount of Bequest and One-Third > Definition and Scope of the One-Third Limit

وقال بن سيرين الثلث جهد وهو جائز

Mas'alah: What did Ibrahim say about the preference for the fifth over the quarter in bequests?

Al-Istidhkar, p. 3240

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on the Amount of Bequest and One-Third > Definition and Scope of the One-Third Limit

وقال إبراهيم كان الخمس أحب إليهم من الربع والربع أحب إليهم من الثلث وقد ذكرنا الأسانيد عن هؤلاء كلهم في (التمهيد)

Mas'alah: What is the ruling on bequests by a pregnant woman or a sick person?

Al-Istidhkar, p. 3246

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on the Amount of Bequest and One-Third > Definition and Scope of the One-Third Limit

(4 - باب أمر الحامل والمريض والذي يحضر القتال في أموالهم) 1463 - قال مالك أحسن ما سمعت في وصية الحامل وفي قضاياها في مالها وما يجوز لها أن الحامل كالمريض فإذا كان المرض الخفيف غير المخوف على صاحبه فإن صاحبه

يصنع في ماله ما يشاء وإذا كان المرض المخوف عليه لم يجز لصاحبه شيء إلا في ثلثه قال وكذلك المرأة الحامل أول حملها بشر وسرور وليس بمرض ولا خوف لأن الله تبارك وتعالى قال في كتابه (فبشرناها بإسحاق ومن وراء إسحاق يعقوب) هود 71 وقال (حملت حملا خفيفا فمرت به فلما أثقلت دعوا الله ربهما لئن آتيتنا صالحا لنكونن من الشاكرين) الأعراف 189 فالمرأة الحامل إذا أثقلت لم يجز لها قضاء إلا في ثلثها فأول الإتمام ستة أشهر قال الله تبارك وتعالى في كتابه (والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين) البقرة 233 وقال (وحمله وفصاله ثلاثون شهرا) الأحقاف 15 فإذا مضت للحامل ستة أشهر من يوم حملت لم يجز لها قضاء في مالها إلا في الثلث قال مالك في الرجل يحضر القتال إنه إذا زحف في الصف للقتال لم يجز له أن يقضي في ماله شيئا إلا في الثلث وإنه بمنزلة الحامل والمريض المخوف عليه ما كان بتلك الحال قال أبو عمر أصل علامات المرض الذي يلزم به صاحبه الفراش ولا يعذر معه على شيء من التصرف ويغلب على القلوب أنه يتخوف عليه منه الموت إذا كانت هذه حال المريض فالعلماء مجمعون قديما وحديثا على أنه لا يجوز له أن يقضي في ماله بأكثر من الثلث وأما الحامل فأجمعوا على أن ما دون ستة أشهر من حملها هي فيه كالصحيح في أفعاله وتصرفه في ماله وأجمعوا أيضا أنها إذا ضربها المخاض والطلق أنها كالمريض المخوف عليه لا ينفذ لها في مالها أكثر من ثلثها

واختلفوا في حالها إذا بلغت ستة أشهر من حملها إلى حين يحضرها الطلق فقال مالك ما وصفه في موطئه على ما ذكرناه وهو قول الليث بن سعد وأحمد وإسحاق وطائفة من السلف وقال أبو حنيفة والشافعي وأصحابهما والثوري وعبيد الله بن الحسن والاوزاعي وابو ثور وداود الحامل كالصحيح ما لم يكن المخاض والطلق أو يحدث بها من الحمل ما تصير به صاحبة فراش وأجمع العلماء على أن من بلغت منه

الجراح أن أنفذت مقاتله أو قدم للقتل في قصاص أو لرجم في زنا أنه لا يجوز له من القضاء في ماله إلا ما يجوز للمريض صاحب الفراش المخوف عليه وكذلك الذي يبرز في التحام الحرب للقتال وأجمع العلماء على أن عتق المريض صاحب الفراش الثقيل المرض لعبيده في مرضه إذا مات من مرضه ذلك لا ينفذ منه إلا ما يحمل ثلث ماله وثبت ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث عمران بن حصين وغيره في الذي أعتق ستة أعبد له عند موته لم يكن له مال غيرهم ثم مات فأقرع رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهم وعتق – ثلثهم – اثنين وأرق ثلثيهم أربعة وأجمع الجمهور من العلماء الذين هم حجة على من خالفهم أن هبات المريض وصدقاته وسائر عطاياه إذا كانت حاله ما وصفنا لا ينفذ منها إلا ما حمل ثلثه وقال داود وأهل الظاهر أما عتق المريض فعلى ما جاء في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم في الذي أعتق ستة أعبد له في مرضه لا مال له غيرهم ينفذ من ذلك الثلث وأما هباته وصدقاته وما يهديه ويعطيه وهو حي فنافذ ذلك كله جائز عليه ماض في ذلك كله لأنه ليس بوصية وإنما الوصية ما يستحق بموت الموصي وقال الجمهور من العلماء وجماعة أهل الفتوى بالأمصار إن هبات المريض كلها وعتقه وصدقاته لو صح من مرضه نفذ ذلك كله من رأس ماله ويراعون فيها ما عدا العتق القبض على ما ذكرنا في أصولهم من قبض الهبات والصدقات فيما تقدم من هذا الكتاب

وقال داود وأهل الظاهر أما العتق خاصة في المرض فلا ينفذ منه إلا الثلث مات المعتق من مرضه أو صح لأن المرض لا يعلم ما منه الموت وما منه الصحة إلا الله تعالى وقد أجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم عتق ثلث العبيد الذين أعتقهم سيدهم بالمرض ولا مال له غيرهم قال أبو عمر الحجة على داود قائمة بنص الحديث لأن فيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما أقرع بين العبيد بعد موت سيدهم وتغيظ

عليه وقال (لقد هممت ألا أصلي عليه ما أعتق جميعهم) ولم يكن له مال غيرهم وهذه الألفاظ محفوظة في حديث عمران بن حصين وقد ذكرنا كثيرا منه في (التمهيد) وفي كتاب العتق من هذا الكتاب والله الموفق للصواب

Mas'alah: What is the ruling on a bequest to a slave when the bequest is within one-third of the estate?

Al-Istidhkar, p. 3396

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on the Amount of Bequest and One-Third > Bequests Involving Slaves (Manumission, Purchase, Service)

وأما قوله إن كان في ثلثه سعة لثمن العبد فذلك جائز - يعني للعبد - وإنما هو وصية أوصى له بها في ثلثه كأنه يعني أوصى له بثمانمائة دينار لأنه كاتبه بمائتي دينار وقيمة العبد ألف دينار وثلث سيده ألف دينار فينبغي على هذا أن يكون أربعة أخماس العبد حرا لأن من قول مالك في الرجل يوصي لعبده بثلث ماله أنه يعتق في الثلث إن حمله ويعطي بعد عتقه ما فضل من الثلث إن فضل منه شيء

Mas'alah: What is the ruling on a bequest of one's entire self?

Al-Istidhkar, p. 3593

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on the Amount of Bequest and One-Third > Bequests Exceeding One-Third and Heirs' Consent

قال وأخبرنا بن جريج قال أخبرني بن طاوس عن أبيه أنه قال إذا أصيب رجل فتصدق بنفسه فهو جائز قال فقلنا له ثلثه فقال بل كله

BAB 4

باب الموصى له
The Chapter on the Beneficiary of a Bequest

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on bequests to ummahat awlad in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3230

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on the Beneficiary of a Bequest > Bequests to Umm Walad

وروي عن عمر بن الخطاب أنه أوصى لأمهات أولاده

Mas'alah: What is the ruling on a bequest to a non-relative in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3230

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on the Beneficiary of a Bequest > Conditions for the Legatee

وقد روي عن الشعبي أنه قال للرجل ثلثه يطرحه في البحر إن شاء

وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال (إن الله تصدق عليكم بثلث أموالكم عند وفاتكم زيادة في أعمالكم (1) وقد ذكرنا الإسناد في هذا وعن كل من ذكرنا في (التمهيد) واحتج الشافعي - رحمه الله - على من لم يجز الوصية لغير القرابة بحديث عمران بن حصين في الذي أعتق ستة أعبد له في مرضه عند موته لا مال له غيرهم فأقرع رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهم فأعتق اثنين وأرق أربعة فهذه وصية لهم في ثلثه لأن أفعال المريض كلها وصية في ثلثه فقد أجاز لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الوصية بعتقهم وهم - لا محالة - من غير قرابته

BAB 6

باب الوصية للوارث
The Chapter on Bequest to an Heir

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What did Ali say about leaving small wealth for heirs instead of bequeathing?

Al-Istidhkar, p. 3227

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on Bequest to an Heir > Prohibition of Bequests to Heirs

وقد روي عن علي - رضي الله عنه - أنه قال من ترك مالا يسيرا فليدعه لورثته فهو أفضل

Mas'alah: What is the consensus that no bequest is allowed for an heir?

Al-Istidhkar, p. 3228

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on Bequest to an Heir > Prohibition of Bequests to Heirs

قال أبو عمر هكذا قال (والأقربون الذين تجوز لهم الوصية ليسوا بوارثين) وهذا إجماع من علماء المسلمين أنه لا وصية لوارث وأن المنسوخ من آية الوصية الوالدان على كل حال إذا كانا على دين ولدهما لأنهما حينئذ - وارثان لا يحجبان

Mas'alah: What is the ruling on bequests to an heir based on the hadith 'No bequest to an heir'?

Al-Istidhkar, p. 3229

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on Bequest to an Heir > Prohibition of Bequests to Heirs

وكذلك كل وارث من الأقربين لقوله صلى الله عليه وسلم (لا وصية لوارث)

Mas'alah: What is the Kufi view on abrogation of bequest verses by the hadith?

Al-Istidhkar, p. 3229

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on Bequest to an Heir > Prohibition of Bequests to Heirs

وأما الكوفيون الذين يجيزون نسخ القرآن بالسنة وقالوا كل من عند الله فإنهم قالوا نسخ الوالدين والأقربين الوارثين من الوصية قوله صلى الله عليه وسلم (لا وصية لوارث)

Mas'alah: What is the hadith prohibiting bequests to an heir?

Al-Istidhkar, p. 3229

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on Bequest to an Heir > Prohibition of Bequests to Heirs

حدثني سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا أخبرنا قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن وضاح قال حدثني أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني إسماعيل بن عياش عن شرحبيل بن مسلم سمعه يقول سمعت أبا أمامة الباهلي يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في خطبته (إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث) وقد ذكرنا الحديث من طرق عن إسماعيل بن عياش في (التمهيد)

Mas'alah: What is the ruling on a bequest to an heir in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3232

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on Bequest to an Heir > Prohibition of

Bequests to Heirs

وقال المزني وداود بن علي وجماعة أهل الظاهر لا تجوز الوصية للوارث أجازها الورثة أو لا لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (لا وصية لوارث) ولم يقل إلا أن يجيزها الورثة وحسبهم ان يعطوه من اموالهم ما شاؤوا وقال المزني إنما منع الوارث من الوصية لئلا يأخذ مال الميت من وجهين مختلفين قال أبو عمر من حجة من أجاز تجويز الورثة الوصية للوارث اتفاقهم على أنه إن أوصى بأكثر من الثلث وأجازه الورثة جاز فالوصية للوارث مثل ذلك والله أعلم

Mas'alah: What is the recommended portion for a bequest to an heir?

Al-Istidhkar, p. 3238

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on Bequest to an Heir > Gifts and Sales to Heirs During Terminal Illness

وكره الجماعة من أهل العلم الوصية في الثلث لمن يرثه ذريته واستحبت منهم جماعة الوصية بالخمس

Mas'alah: What is the ruling on bequests to an heir?

Al-Istidhkar, p. 3248

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on Bequest to an Heir > Prohibition of Bequests to Heirs

(5 - باب الوصية للوارث والحيازة) 1464 - قال مالك في هذه الآية إنها منسوخة قول الله تبارك وتعالى (إن ترك خيرا الوصية للوالدين والأقربين) البقرة

180 نسخها ما نزل من قسمة الفرائض في كتاب الله عز وجل قال أبو عمر قد تقدم القول في هذه الآية وذكرنا ما للعلماء فيها من التنازع وهل هي منسوخة أو محكمة وما الناسخ لها من القرآن والسنة في باب الأمر بالوصية من هذا الكتاب فلا معنى لإعادة ذلك هنا قال مالك السنة الثابتة عندنا التي لا اختلاف فيها أنه لا تجوز وصية لوارث إلا أن يجيز له ذلك ورثة الميت وأنه إن أجاز له بعضهم وأبى بعض جاز له حق من أجاز منهم ومن أبى أخذ حقه من ذلك وهذه المسألة قد مضت أيضا مجودة فيما للعلماء فيها من الأقوال والاعتلال في باب الأمر بالوصية من كتابنا هذا فلا وجه لتكرارها قال وسمعت مالكا يقول في المريض الذي يوصي فيستأذن ورثته في وصيته وهو مريض ليس له من ماله إلا ثلثه فيأذنون له أن يوصي لبعض ورثته بأكثر من ثلثه أنه ليس لهم أن يرجعوا في ذلك ولو جاز ذلك لهم صنع كل وارث ذلك فإذا

Mas'alah: What is the ruling on a bequest to an heir with the permission of other heirs in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3249

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on Bequest to an Heir > Bequests to Heirs with Conditional Permission

هلك الموصي أخذوا ذلك لأنفسهم ومنعوه الوصية في ثلثه وما أذن له به في ماله قال فأما أن يستأذن ورثته في وصية يوصي بها لوارث في صحته فيأذنون له فإن ذلك لا يلزمهم ولورثته أن يردوا ذلك ان شاؤوا وذلك أن الرجل إذا كان صحيحا كان أحق بجميع ماله يصنع فيه ما شاء إن شاء أن يخرج من جميعه خرج فيتصدق به أو يعطيه من شاء وإنما يكون استئذانه ورثته جائزا على الورثة إذا أذنوا له حين يحجب عنه ماله ولا يجوز له شيء إلا في ثلثه وحين هم أحق بثلثي ماله منه فذلك حين يجوز

عليهم أمرهم وما أذنوا له به فإن سأل بعض ورثته أن يهب له ميراثه حين تحضره الوفاة فيفعل ثم لا يقضي فيه الهالك شيئا فإنه رد على من وهبه إلا أن يقول له الميت فلان لبعض ورثته ضعيف وقد أحببت أن تهب له ميراثك فأعطاه إياه فإن ذلك جائز إذا سماه الميت له قال وإن وهب له ميراثه ثم أنفذ الهالك بعضه وبقي بعض فهو رد على الذي وهب يرجع إليه ما بقي بعد وفاة الذي أعطيه

Mas'alah: What are the scholarly opinions on a sick person's bequest to an heir with the heirs' permission in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3249

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on Bequest to an Heir > Bequests to Heirs with Conditional Permission

قال أبو عمر اختلف العلماء في هذه المسألة على ثلاثة أقوال أحدها قول مالك إن أذن الورثة للمريض في حال مرضه أن يوصي لوارثه أو بأكثر من ثلثه فهو لازم لهم إلا أن يكونوا ممن يخاف دخول الضرر عليهم من منع رفد وإحسان وقطع نفقة ومعروف ونحو هذا إن امتنعوا فإن كان ذلك لم يضرهم إذنهم وكان لهم الرجوع فيما أذنوا فيه بعد موته روى ذلك بن القاسم وغيره عنه وإن استأذنهم في صحته فأذنوا له لم يلزمهم بحال من الأحوال والقول الثاني إن أذن لهم في الصحة والمرض سواء ويلزمهم إذنهم بعد موته ولا رجوع لهم روي ذلك عن الزهري وربيعة والحسن وعطاء وروي ذلك عن مالك والصحيح عنه ما في موطئه وهو المشهور عنه من مذهبه والقول الثالث إن إذنهم وإجازتهم لوصيته في صحته ومرضه سواء ولا يلزمهم شيء منه إلا أن يجيزوا ذلك بعد موته حين يجب لهم الميراث ويجب للموصى له

الوصية لأنه قد يموت من مرضه وقد لا يموت وقد يموت ذلك الوارث المستأذن قبله فلا يكون وارثا ويرثه غيره ومن أجاز ما لا حق له فيه ولم يجب له فليس فعله ذلك بلازم له

وممن قال ذلك الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما وسفيان الثوري وروي ذلك عن بن مسعود وشريح وطاوس وبه قال أحمد وإسحاق

Mas'alah: What is the ruling on a bequest to an heir discovered during illness in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3250

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on Bequest to an Heir > Gifts and Sales to Heirs During Terminal Illness

قال أبو عمر هذه وصية الوارث لم يعلم بها إلا في المرض أو عطية من صحيح ذكرها في وصيته ليخرج من ثلثه فحكمها حكم العطية في المرض فإذا لم يجزها الورثة لم يجز ولا سبيل أن يكون من إقراره في مرضه شيء ينقل إلى حكم الصحة عند جماعة أئمة الفقهاء الذين تدور عليهم الفتيا كما لو أقر في صحته لم يحكم له بحكم الإقرار في المرض

Mas'alah: What is the ruling on a sick person giving a gift to an heir from his capital in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3250

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on Bequest to an Heir > Gifts and Sales to Heirs During Terminal Illness

وهذا رجل أراد أن يصنع وهو مريض صنيع صحيح فيعطي الوارث وهو مريض عطيته من رأس ماله فلم يجز له ذلك أهل العلم إلا أنه لو قال في مرضه وهو مريض كنت أعطيته شيئا في صحتي لم يقبضه وأنا أوصي به له الآن فهذا موقوف على إجازة الورثة

Mas'alah: What is the ruling on a bequest to a killer in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3593

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on Bequest to an Heir > Bequests to Slaves Who Are Heirs

قال ولا فرق بين الدية وسائر ماله لأن الجميع مال الميت موروث عنه

BAB 7

باب الوصية بأكثر من الثلث وإجازتها

The Chapter on Bequest over One–Third and Its Ratification

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: Is it permissible to bequeath more than one-third of one's wealth when having children or collateral heirs?

Al-Istidhkar, p. 3237

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on Bequest over One-Third and Its Ratification > Bequests to Heirs and the One-Third Limit

وأجمع علماء المسلمين أن الميت إذا مات عن بنين أو عن كلالة ترثه أنه لا يجوز له أن يوصي في ماله بأكثر من ثلثه

Mas'alah: What is the evidence for allowing a bequest of all wealth when there is no heir?

Al-Istidhkar, p. 3238

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on Bequest over One-Third and Its Ratification > Bequests Exceeding One-Third When There Are No Heirs

وذكر الطحاوي قال أبو حنيفة وأصحابه وشريك القاضي إذا لم يكن له وارث أوصى بجميع ماله ومن حجتهم أن الاقتصار عن الثلث في الوصية إنما كان من أجل أن يدع ورثته أغنياء ومن كان ممن لا وارث له فليس ممن عني بالحديث وجائز له أن يوصي بماله كله

Mas'alah: What is the consensus on the one-third limit for bequests?

Al-Istidhkar, p. 3238

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on Bequest over One-Third and Its Ratification > Ruling on Bequests Exceeding One-Third

وأجمع جمهور أهل العلم أن الوصية لا تجوز بأكثر من الثلث إلا أن يجيزها الورثة وعلى هذا جماعة جمهور الفقهاء بالعراق والحجاز والمغرب والشام

Mas'alah: What is the minority opinion on bequests exceeding one-third even with heir consent?

Al-Istidhkar, p. 3238

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on Bequest over One-Third and Its Ratification > Ruling on Bequests Exceeding One-Third

وشذت طائفة منهم عبد الرحمن بن كيسان فلم يجيزوا الوصية بأكثر من الثلث وإن أجازها الورثة وقالوا ليس لهم أن يجيزوا للموصي ذلك ولهم أن يعطوا الموصى له من فرائضهم وسائر اموالهم ما شاؤوا

Mas'alah: What is the ruling when bequests exceed one-third of the estate?

Al-Istidhkar, p. 3245

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > The Chapter on Bequest over One-Third and Its Ratification > Apportionment of Bequests When One-Third Is Insufficient

قال مالك في الذي يوصي في ثلثه فيقول لفلان كذا وكذا ولفلان كذا وكذا يسمي مالا من ماله فيقول ورثته قد زاد على ثلثه فإن الورثة يخيرون بين أن يعطوا أهل الوصايا وصاياهم ويأخذوا جميع مال الميت وبين أن يقسموا لأهل الوصايا ثلث مال الميت فيسلموا إليهم ثلثه فتكون حقوقهم فيه إن أرادوا بالغا ما بلغ قال أبو عمر هذه مسألة معروفة لمالك وأصحابها يدعونها مسألة خلع الثلث وخالفهم فيها أبو حنيفة

والشافعي وأبو ثور وأحمد وداود وأصحابهم وأنكروها على مالك – رحمه الله وقد أجمعوا أن الوصية تصح بموت الموصي وقبول الموصى له إياها بعد موت الموصي وإذا صح ملك الموصى له للشيء الموصى به فكيف تجوز فيه المعاوضة بثلث لا يبلغ إلا معرفته ولا يوقف على حقيقته وقد أجمعوا أنه لا تجوز البياعات والمعاوضات في المجهولات وأجمعوا أنه لا يحل ملك مالك إلا عن طيب نفسه فكيف يؤخذ من الموصى له ما قد ملكه بموت الموصي وقبوله له بغير طيب نفس منه ومن حجة مالك أن الثلث موضع للوصايا فإذا امتنع الورثة أن يخرجوا ما أوصى به الميت وزعموا أنه تعدى فيه بأكثر من الثلث خيروا بين أن يسلموا للموصى له ما أوصى به الميت لهم أو يسلموا إليه ثلث الميت كما لو جنى العبد جناية قيمتها مائة درهم والعبد قيمته ألف كان سيده مخيرا بين أن يؤدي أرش الجناية فلا يكون للمجني عليه إلى العبد سبيل وبين أن يسلم العبد إليه وإن كان يساوي أضعاف قيمة الجناية قال أبو عمر الذي أقول به أن الورثة إذا ادعوا أن الشيء الموصى به أكثر من الثلث كلفوا بيان ذلك فإذا ظهر ذلك وكان كما ذكروا أكثر من الثلث يأخذ من الموصى له قدر ثلث مال الميت وكان شريكا للورثة بذلك فيه وإن كان الثلث فأقل أجبروا على الخروج عنه إلى الموصى له وبالله التوفيق لا شريك له

Mas'alah: What is the meaning of 'sahm jam' in a bequest?

Al-Istidhkar, p. 681

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Bequests of Specific Items and Their Fulfillment

وقد ذكرنا في التمهيد الخبر عن المنذر بن الزبير أنه أوصى في وصيته فقال لفلان كذا ولفلان كذا ولفلان سهم جمع

Mas'alah: What is the order of priority for bequests including zakat, hajj, and expiations?

Al-Istidhkar, p. 1217

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Bequests When the Estate is Insufficient

الوصي فإذا الرجل لم يعط الزكاة قال يخرج الزكاة ثم يخرج الثلث وأما أبو حنيفة وأصحابه فقالوا فيمن أوصى بزكاة ماله وبحج وكفارات أيمان أنه يبدأ بالزكاة إن قصر الثلث عن وصاياه ثم بالحج للفرض ثم بالكفارة قالوا ولو أوصى بشيء من القرب زكاة أو حج أو غير ذلك وأوصى لقوم بأعيانهم بدئ بالذين أوصى لهم بأعيانهم

Mas'alah: What is the ruling on fulfilling a vow from the estate of a deceased person?

Al-Istidhkar, p. 1397

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Bequests of Specific Items and Their Fulfillment

وقال مالك من مات وعليه نذر من رقبة يعتقها أو صيام أو صدقة أو بدنة فأوصى أن ينفذ عنه فإن ذلك من ثلثه يبدى على ما سواه من الوصايا التي يتطوع بها قال وإنما كان ذلك أنا لو جعلناه في رأس ماله لإقراره بأنه كان لازما له لم يؤمن على من شاء أن يمنع ورثته الميراث إلا منعه ما يقر به على نفسه من زكاة وكفارات فرض فيها فلذلك منع من أن يكون في رأس ماله وجعل في ثلثه وبدي على سائر ما يتطوع به

Mas'alah: What does the author say about rulings on vows and bequests?

Al-Istidhkar, p. 1398

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Bequests of Specific Items and Their Fulfillment

قال أبو عمر هذا معنى قوله دون لفظه وقد ذكرنا في الزكاة هذه المعاني واختلاف العلماء فيما اختلفوا فيه من ذلك ويأتي في كتاب الوصايا ما للعلماء فيما يبدى منها وما يكون منها في الثلث وفي رأس المال إن شاء الله

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on the expense of Hajj from the estate?

Al-Istidhkar, p. 1640

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Bequests of Specific Items and Their Fulfillment

قال الشافعي ويكون ذلك من رأس المال

Mas'alah: Is it obligatory for a debtor to make a will regarding his debt?

Al-Istidhkar, p. 1981

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Rulings on Bequests to Heirs

واجب على كل ذي دين أن يوصي به ولا يبيتن ليلتين دون أن تكون الوصية مكتوبة لأنه لا يدري متى يفجؤه الموت

Mas'alah: What is the consensus on the obligation of a debtor to make a will?

Al-Istidhkar, p. 1982

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Rulings on Bequests to Heirs

وقد أجمع العلماء فيمن عليه دين أن الوصية عليه به واجبة إذا لم يؤده قبل

Mas'alah: What is the ruling on the imam paying the debt of a deceased person who made a will?

Al-Istidhkar, p. 1982

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Executor Appointment and Liability

وترك ما يؤدى منه ذلك الدين فليس بمحبوس عن الجنة إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on the abrogation of the bequest for widows' housing and maintenance?

Al-Istidhkar, p. 2658

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Rulings on Bequests to Heirs

وأما الوصية بالسكنى والنفقة فمن أهل العلم من رأى أنها منسوخة بالميراث وهم أكثر أهل الحجاز وأما أهل العراق فذلك منسوخ عندهم بالسنة بأن لا وصية لوارث وما في الوجهين كان النسخ فهو إجماع على ما رواه بن أبي نجيح عن مجاهد وأنه منكر من القول لا يلتفت إليه وقد ذكره البخاري وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on charity given by the living on behalf of the deceased?

Al-Istidhkar, p. 3221

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Bequests of Specific Items and Their Fulfillment

(41 – باب صدقة الحي عن الميت)

Mas'alah: What is the book of bequests?

Al-Istidhkar, p. 3225

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Rulings on Bequests to Heirs

(37 كتاب الوصية)

Mas'alah: Is making a will obligatory in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3225

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Rulings on Bequests to Heirs

وأجمع الجمهور على أن الوصية غير واجبة على أحد إلا أن يكون عليه دين أو يكون عنده وديعة أو أمانة فيوصي بذلك

Mas'alah: What is the Zahiri opinion on the obligation of making a will?

Al-Istidhkar, p. 3225

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Rulings on Bequests to Heirs

وشذ أهل الظاهر فأوجبوا الوصية فرضا إذا ترك الرجل مالا كثيرا ولم يوقتوا في وجوبها شيئا والفرائض لا تكون إلا مؤقتة معلومة والله أعلم

Mas'alah: What evidence is used to argue that a will is not obligatory?

Al-Istidhkar, p. 3225

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Rulings on Bequests to Heirs

وقد استدل بعض العلماء على أن الوصية غير واجبة بقوله عز وجل في اية

Mas'alah: How is the Quranic verse on bequests interpreted regarding obligation?

Al-Istidhkar, p. 3226

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Rulings on Bequests to Heirs

الوصية (بالمعروف حقا على المتقين) البقرة 180 والمعروف التطوع بالإحسان قالوا والواجب يستوي فيه المتقون وغيرهم من أهل الدين

Mas'alah: What is the argument from the Prophet's lack of a will?

Al-Istidhkar, p. 3226

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Rulings on Bequests to Heirs

واستدل غيره بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يوص وهذا لا يحتج له لأن ما تخلفه صلى الله عليه وسلم من شيء تصدق به ولم يترك شيئا

Mas'alah: What is the significance of the Prophet's entire estate being charity?

Al-Istidhkar, p. 3226

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Rulings on Bequests to Heirs

فأي وصية أعظم من هذه أن تكون تركته كلها صدقة لا ميراث فيها وإنما ندب إلى الوصية من أمته من ترك مالا يورث عنه

Mas'alah: What does the Quran say about bequests for those leaving wealth?

Al-Istidhkar, p. 3226

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Rulings on Bequests to Heirs

قال الله عز وجل (كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيرا الوصية) البقرة 180

Mas'alah: What is the meaning of 'khayr' in the verse of bequest?

Al-Istidhkar, p. 3226

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Rulings on Bequests to Heirs

وأجمعوا أن الخير المال في قوله عز وجل في آية الوصية (إن ترك خيرا)

Mas'alah: What does it mean to leave no wealth for bequest?

Al-Istidhkar, p. 3226

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Bequests When the Estate is Insufficient

وقد جاء في مواضع من القرآن ذكر الخير بمعنى المال والغنى ومن لم يترك دينارا ولا درهما ولا شاة ولا بعيرا فلم يترك خيرا ولا مالا يوصى فيه

Mas'alah: What did the Prophet leave behind and did he make a bequest?

Al-Istidhkar, p. 3227

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Restrictions on a Terminally Ill Person's Dispositions

حدثني عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن عبد السلام قال حدثني محمد بن المثنى قال حدثني أبو معاوية قال حدثني الأعمش عن شقيق أبي وائل عن مسروق عن عائشة قالت (ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم دينارا ولا درهما ولا شاة ولا بعيرا ولا اوصى بشيء)

Mas'alah: Did the Prophet make a bequest and what did he command?

Al-Istidhkar, p. 3227

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Restrictions on a Terminally Ill Person's Dispositions

وقال بن المبارك عن مالك بن مغول عن طلحة بن مصرف قال قلت لابن أبي أوفى أوصى رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء قال لا قال قلت فكيف أمر الناس بالوصية قال أوصى بكتاب الله عز وجل وقد ذكرنا في (التمهيد)

Mas'alah: What did Ali say about the minimum wealth for a bequest?

Al-Istidhkar, p. 3227

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Bequests of All Wealth and No Heirs

فروي عن علي - رضي الله عنه - أنه قال ستمائة درهم أو سبعمائة درهم ليست بمال فيه وصية

Mas'alah: What did Ali say about one thousand dirhams being wealth for a bequest?

Al-Istidhkar, p. 3227

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Bequests of All Wealth and No Heirs

وروي عنه أنه قال ألف درهم مال فيه وصية وهذا يحتمل لمن شاء

Mas'alah: What is the basis for preferring to leave heirs wealthy?

Al-Istidhkar, p. 3227

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Harmful Bequests and Their Prohibition

وهذا - والله أعلم - أخذه من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم (لأن تدع ورثتك أغنياء خير من أن تدعهم عالة يتكففون الناس)

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about a bequest of eight hundred dirhams?

Al-Istidhkar, p. 3227

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Bequests of All Wealth and No Heirs

وقال بن عباس لا وصية في ثمانمائة درهم

Mas'alah: What did Aisha say about a woman with children and three thousand dirhams?

Al-Istidhkar, p. 3228

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Bequests of All Wealth and No Heirs

وقالت عائشة في امرأة لها أربع من الولد ولها ثلاثة آلاف درهم لا وصية في مالها

Mas'alah: What did Ibrahim al-Nakha'i say about the meaning of 'good' in the bequest verse?

Al-Istidhkar, p. 3228

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Rulings on Bequests to Heirs

وقال إبراهيم النخعي الخير - يعني في آية الوصية - ألف درهم إلى خمسمائة

Mas'alah: What did Aisha and Qatada say about the minimum wealth for a bequest?

Al-Istidhkar, p. 3228

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Bequests of All Wealth and No Heirs

وعن عائشة أنها قالت من ترك ثمانمائة درهم لم يترك خيرا فلا يوص وقال قتادة في قوله عز وجل (إن ترك خيرا الوصية) البقرة 180 وقال الخير ألف فما فوقها

Mas'alah: What is the consensus on the recommendation and permissibility of bequests?

Al-Istidhkar, p. 3228

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Rulings on Bequests to Heirs

واتفق فقهاء الأمصار على أن الوصية مندوب إليها مرغوب فيها وأنها جائزة لمن أوصى في كل مال قل أو كثر ما لم يتجاوز الثلث

Mas'alah: Which scholars held the view that bequests are recommended and permissible?

Al-Istidhkar, p. 3228

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Rulings on Bequests to Heirs

وممن قال بهذا مالك والثوري وأبو حنيفة والأوزاعي والحسن بن حي والشافعي وأحمد وإسحاق وروي ذلك عن جماعة من السلف

Mas'alah: Was the verse of bequest abrogated by the inheritance verses?

Al-Istidhkar, p. 3228

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Rulings on Bequests to Heirs

وقد قيل إن آية الوصية نسختها آية المواريث

Mas'alah: Why would a bequest to an heir contradict the divine division of inheritance?

Al-Istidhkar, p. 3229

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Rulings on Bequests to Heirs

ولو كان الوارث تجب له الوصية لانتقضت قسمة الله لهم فيما ورثهم وصار لهم أكثر مما أعطاهم

Mas'alah: What is another hadith prohibiting bequests to an heir?

Al-Istidhkar, p. 3229

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Rulings on Bequests to Heirs

وحدثني محمد بن عبد الملك قال حدثني بن الأعرابي قال حدثني الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني قال حدثني يزيد بن هارون قال أخبرنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم عن عمرو بن خارجة أن النبي صلى الله عليه وسلم خطبهم وهو على راحلته فقال (إن الله قد قسم لكل وارث نصيبه من الميراث فلا تجوز وصية لوارث

Mas'alah: What is the consensus on bequests to heirs?

[Al-Istidhkar, p. 3230]

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Rulings on Bequests to Heirs

قال أبو عمر أجمع العلماء على القول بأن لا وصية لوارث وعلى العمل بذلك قطعا منهم على صحة هذا الحديث وتلقيا منهم له بالقبول فسقط الكلام في إسناده

Mas'alah: Is a bequest to non-inheriting relatives obligatory?

[Al-Istidhkar, p. 3230]

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Validity of Bequests to Specific Persons

واختلفوا في الوصية للأقربين غير الوارثين هل هي واجبة لهم أم لا

Mas'alah: What is the majority view on bequests to non-inheriting relatives?

Al-Istidhkar, p. 3230

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Validity of Bequests to Specific Persons

فقال الأكثر من العلماء ليست بواجبة لهم لأن أصلها الندب كما وصفنا

Mas'alah: Is a bequest to needy relatives recommended?

Al-Istidhkar, p. 3230

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Validity of Bequests to Specific Persons

وقالوا الوصية للأقربين إذا كانوا محتاجين أفضل

Mas'alah: What is the Zahiri view on bequests to non-inheriting relatives?

Al-Istidhkar, p. 3230

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Validity of Bequests to Specific Persons

وقال داود وأهل الظاهر الوصية للأقربين غير الوارثين واجبة لأنها لم تنسخ وإنما انتسخ الوارثون والآية عندهم على الإيجاب كما قدمنا عنهم

Mas'alah: What is the ruling on a bequest to non-relatives while leaving needy relatives?

Al-Istidhkar, p. 3230

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Validity of Bequests to Specific Persons

واختلفوا فيمن أوصى لغير قرابته وترك قرابته الذين لا يرثون

Mas'alah: What is Tawus's view on a bequest to non-relatives?

Al-Istidhkar, p. 3230

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Validity of Bequests to Specific Persons

فقال طاوس ترد وصيته على قرابته

Mas'alah: What did al-Dahhak say about bequests to non-relatives?

Al-Istidhkar, p. 3230

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Validity of Bequests to Specific Persons

وقال الضحاك من أوصى لغير قرابته فقد ختم عمله بمعصية

Mas'alah: What is the view of Sa'id ibn al-Musayyab and Jabir ibn Zayd on bequests to non-relatives?

Al-Istidhkar, p. 3230

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Validity of Bequests to Specific Persons

وقال سعيد بن المسيب وجابر بن زيد - أبو الشعثاء - من أوصى لغير قرابته بثلثه رد إلى قرابته من ذلك ثلثا الثلث ويمضي لمن أوصى له ثلث الثلث

Mas'alah: What is the ruling on bequeathing to non-relatives in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3230

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Validity of Bequests to Specific Persons

وقال مالك والشافعي وأبو حنيفة وأصحابهم والثوري والأوزاعي وأحمد بن حنبل من أوصى لغير قرابته وترك قرابته محتاجين فبئس ما صنع وفعله مع ذلك ماض جائز لكل من أوصى له من غني وفقير قريب وبعيد مسلم وكافر

Mas'alah: What is the ruling on bequests to non-relatives in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3230

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Validity of Bequests to Specific Persons

وعن عائشة أنها أوصت لمولاتها

Mas'alah: What is the ruling on bequests to non-relatives in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3230

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Validity of Bequests to Specific Persons

وقد روي عن جابر بن زيد أنه سئل عمن أوصى لغير قرابته بثلثه فقال يمضي ولو أوصى أن يلقى ثلثه في البحر

Mas'alah: What is the ruling on a bequest to an heir in Maliki fiqh?

[Al-Istidhkar, p. 3231]

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Rulings on Bequests to Heirs

قال أبو عمر هذا كله فيمن أوصى لغير وارث وأما من اوصى لوارث فلا تجوز وصيته باجماع وان اوصى لغير وارث وهو يريد به الوارث فقد حاف وجار وأتى الجنف والجنف في اللغة الميل وهو في الشريعة الإثم والميل عن الحق روى الثوري ومعمر عن بن طاوس عن أبيه قال الجنف أن يوصي لابن ابنته وهو يريد ابنته حدثني عبد الله بن محمد قال حدثني محمد بن بكر قال حدثني أبو داود قال حدثني عبدة بن عبد الله قال حدثني عبد الصمد بن عبد الوارث قال حدثني نصر بن علي الحداني قال حدثني الأشعث بن جابر الحداني قال حدثني شهر بن حوشب أن أبا هريرة حدثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (إن الرجل ليعمل والمرأة بطاعة الله ستين أو سبعين سنة ثم يحضرهما الموت فيضاران في الوصية فتجب لهما النار) وقرأ أبو هريرة (من بعد وصية يوصي بها أو دين غير مضار) النساء 12 وأخبرنا محمد بن خليفة قال حدثني محمد بن الحسين قال حدثني إبراهيم بن موسى قال حدثني يوسف بن موسى قال حدثني أبو معاوية عن داود بن أبي هند عن عكرمة عن بن عباس قال الإضرار في الوصية من الكبائر

ثم قرأ (غير مضار) النساء 12 إلى قوله (تلك حدود الله) النساء 13 وإلى قوله (ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده) النساء 14

Mas'alah: What is the ruling on a bequest to an heir with the consent of other heirs?

[Al-Istidhkar, p. 3232]

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Rulings on Bequests to Heirs

واتفق الجمهور من فقهاء الأمصار على أن الوصية للوارث موقوفة على إجازة الورثة فإن أجازها الورثة بعد الموت جازت وإن ردوها فهي مردودة ولهم في اجازتها إذا أجازها الورثة قولان أحدهما أن إجازتهم لها تنفيذ منهم لما أوصى به الميت وحكمها حكم وصية الميت والأخرى أنها لا تكون وصية أبدا وإنما هي من قبل الورثة عطية وهبة للموصى له على حكم العطايا والهبات عندهم وقد اختلف أصحاب مالك على هذين القولين أيضا وحجة من قال الوصية للوارث جائزة إذا أجازها الورثة ما حدثنا محمد بن خليفة قال حدثني محمد بن الحسن قال حدثني إبراهيم بن الهيثم الناقد قال حدثني أبو معمر القطيعي قال حدثني حجاج عن بن جريج عن عطاء عن بن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (لا وصية لوارث إلا أن يجيزها الورثة) وهذا الحديث لا يصح عندهم مسندا وانما هو من قول بن عباس كذلك رواية الثقات له عن بن جريج وإنما رفعه أبو معمر القطيعي ولا يصح رفعه

Mas'alah: Can a testator change his bequest before death?

Al-Istidhkar, p. 3232

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Acceptance and Revocation of Bequests

قال مالك الأمر المجتمع عليه عندنا أن الموصي اذا اوصى في صحته او مرضه بوصية فيها عتاقة رقيق من رقيقه أو غير ذلك فإنه يغير من ذلك ما بدا له

Mas'alah: What is the ruling on changing a bequest except for tadbir?

Al-Istidhkar, p. 3233

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Acceptance and Revocation of Bequests

ويصنع من ذلك ما شاء حتى يموت وإن أحب أن يطرح تلك الوصية ويبدلها فعل إلا أن يدبر مملوكا فإن دبر فلا سبيل إلى تغيير ما دبر وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه يبيت ليلتين إلا ووصيته عنده مكتوبة) قال مالك فلو كان الموصي لا يقدر على تغيير وصيته ولا ما ذكر فيها من العتاقة كان كل موص قد حبس ماله الذي أوصى فيه من العتاقة وغيرها وقد يوصي الرجل في صحته وعند سفره قال مالك فالأمر عندنا الذي لا اختلاف فيه أنه يغير من ذلك ما شاء غير التدبير

Mas'alah: What is the ruling on a minor's bequest according to the practice of Umar ibn al-Khattab?

Al-Istidhkar, p. 3233

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Bequests by Minors and Interdicted Persons

1460 - مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم عن أبيه أن عمرو بن سليم الزرقي أخبره أنه قيل لعمر بن الخطاب ان ها هنا غلاما يفاعا لم

يحتلم عن غسان ووارثه بالشام وهو ذو مال وليس له ها هنا إلا ابنة عم له قال عمر بن الخطاب فليوص لها قال فأوصى لها بمال يقال له بئر جشم قال عمرو بن سليم فبيع ذلك المال بثلاثين ألف درهم وابنة عمه التي أوصى لها هي أم عمرو بن سليم

الزرقي

Mas'alah: What is the ruling on a minor's bequest when the heir is absent?

Al-Istidhkar, p. 3234

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Bequests by Minors and Interdicted Persons

1461 - مالك عن يحيى بن سعيد عن أبي بكر بن حزم أن غلاما من غسان حضرته الوفاة بالمدينة ووارثه بالشام فذكر ذلك لعمر بن الخطاب فقيل له إن فلانا يموت أفيوصي قال فليوص قال يحيى بن سعيد قال أبو بكر وكان الغلام بن عشر سنين أو اثنتي عشرة سنة قال فأوصى ببئر جشم فباعها أهلها بثلاثين ألف درهم قال ابو عمر روى بن عيينة هذين الحديثين الأول عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه عن عمرو بن سليم الزرقي أن غلاما من غسان حضرته الوفاة بالمدينة فقيل لعمر بن الخطاب إن فلانا يموت قال مروه فليوص فأوصى ببئر جشم قال فبيعت بثلاثين ألفا قال وكان الغلام بن عشر سنين أو اثنتي عشرة سنة هكذا قال بن عيينة في حديثه عن عبد الله بن أبي بكر ورواه عن يحيى بن سعيد عن أبي بكر بن محمد عن عمرو بن سليم عن عمر بن الخطاب مثله وسفيان عن أيوب عن محمد عن شريح قال من أوصى من صغير أو كبير فأصاب الحق فالله قضاه على لسانه ليس للحق مدفع قال بن سيرين وقاله عبد الله بن عتبة قال سفيان وقال بن شبرمة وبن ابي ليلى لا تجوز وصية من لم يبلغ قال وقال بن شبرمة أنا لا أجيز صدقته فكيف أجيز وصيته!

Mas'alah: What is the ruling on the validity of a will from a mentally weak or foolish person?

Al-Istidhkar, p. 3234

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Bequests by Minors and Interdicted Persons

قال مالك الأمر المجتمع عليه عندنا أن الضعيف في عقله والسفيه والمصاب الذي يفيق أحيانا تجوز وصاياهم إذا كان معهم من عقولهم ما يعرفون

ما يوصون به فاما من ليس معه من عقله ما يعرف بذلك ما يوصي به وكان مغلوبا على عقله فلا وصية له قال أبو عمر أما وصية الصغير إذا كان يعقل ما أوصى به ولم يأت بمنكر من القول والفعل فوصيته جائزة ماضية عند مالك والليث وأصحابهما ولا حد عندهم في صغره عشر سنين ولا غيرها إذا كان ممن يفهم ما يأتي به في ذلك وأصاب وجه الوصية وقال عبيد الله بن الحسن إذا أوصى في وسط ما يحتلم له الغلمان جازت وصيته وقال أبو حنيفة وأصحابه لا تجوز وصية الصبي وقال المزني هو قياس قول الشافعي ولم أجد للشافعي في ذلك شيئا ذكره ونص عليه واختلف أصحابه على قولين أحدهما كقول مالك والثاني كقول أبي حنيفة وحجتهم أنه لا يجوز طلاقه ولا عتقه ولا يقبض منه في جناية ولا يحد به في قذف فليس كالبالغ المحجور عليه فكذلك وصيته قال أبو عمر قد أجمع هؤلاء على أن وصية البالغ المحجور عليه جائزة ومعلوم أن من يعقل من الصبيان ما يوصي به فحاله حال المحجور عليه في ماله وعلة الحجر تبديد المال وتلافه وتلك علة مرتفعة عنه بالموت وهو بالمحجور عليه في ماله أشبه منه بالمجنون الذي لا يعقل فوجب أن تكون وصيته مع الأثر الذي جاء فيه عن عمر - رضي الله عنه - وقال مالك إنه الأمر المجتمع عليه عندهم بالمدينة وبالله التوفيق وأما قوله في البالغ المحجور عليه فقد مضى قول مالك في هذا الباب في موطئه وقال بن القاسم عن مالك إن حضرته الوفاة

فأوصى بوصايا فذلك جائز وقال محمد بن الحسن في كتاب الحجر - ولم يحك خلافا عن أحد من أصحابه - والقياس في وصايا الغلام الذي قد بلغ وهو مفسد غير مصلح أنها باطل ولكنا نستحسن في وصاياه إذا وافق الحق فيها ولم يأت سرفا أنها تجوز من ثلثه كما تجوز من ثلث غيره

وقال الربيع عن الشافعي تجوز وصية كل من عقل الوصية من بالغ محجور عليه وغير محجور قال أبو عمر إنما منع المحجور عليه لما يخاف من إفساد ماله احتياطا عليه فإذا صار في حال الموت استغنى عن ذلك فكان بمنزلة من ليس بمحجور عليه وبالله التوفيق

Mas'alah: What did the hadith of Sa'd ibn Abi Waqqas say about bequests for the sick?

Al-Istidhkar, p. 3237

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Restrictions on a Terminally Ill Person's Dispositions

وقد قال فيه سعد بن إبراهيم عن عامر بن سعد أفأوصي وكذلك قال مصعب بن سعد عن أبيه أفأوصي وساقوا الحديث بمعنى حديث بن شهاب سواء

Mas'alah: What is the opinion of Ibn Mas'ud and Abu Hanifa on bequeathing all wealth when there are no heirs?

Al-Istidhkar, p. 3238

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Bequests of All Wealth and No Heirs

فقال بن مسعود إذا كان كذلك جاز له أن يوصي بماله كله وعن أبي موسى الأشعري مثله وهو قول عبيدة ومسروق وبه قال أبو حنيفة وأصحابه وإليه ذهب إسحاق بن راهويه وقد ذكرنا الاثار عن بن مسعود وأبي موسى وعبيدة ومسروق في (التمهيد)

Mas'alah: What is the opinion of Zayd ibn Thabit and Malik on bequeathing all wealth?

Al-Istidhkar, p. 3238

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Bequests of All Wealth and No Heirs

وقال زيد بن ثابت لا يجوز لأحد أن يوصي بماله كله كان له بنون أو ورث كلالة أو ورثه جماعة المسلمين وبهذا القول قال مالك والأوزاعي والحسن بن حي واختلف فيه قول أحمد بن حنبل

Mas'alah: What is the opinion recommending a quarter bequest?

Al-Istidhkar, p. 3239

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Bequests of All Wealth and No Heirs

واستحبت طائفة الوصية بالربع روي ذلك عن بن عباس

Mas'alah: What did Qatada say about the bequests of Umar and Abu Bakr?

Al-Istidhkar, p. 3239

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Bequests of All Wealth and No Heirs

وقال قتادة أوصى عمر بالربع وأوصى أبو بكر بالخمس وهو أحب إلي

Mas'alah: What is the ruling on a bequest of a slave's service and subsequent manumission?

Al-Istidhkar, p. 3243

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Bequests Involving Slaves and Manumission

قال مالك في الرجل يوصي بثلث ماله لرجل ويقول غلامي يخدم فلانا ما عاش ثم هو حر فينظر في ذلك فيوجد العبد ثلث مال الميت قال فإن خدمة العبد تقوم ثم يتحاصان يحاص الذي أوصي له بالثلث بثلثه ويحاص الذي أوصي له بخدمة العبد بما قوم له من خدمة العبد فيأخذ كل واحد منهما من خدمة العبد أو من إجارته إن كانت له إجارة بقدر حصته فإذا مات الذي جعلت له خدمة العبد ما عاش عتق العبد قال أبو عمر قد تقدم القول فيما زاد من الوصايا على الثلث أن ذلك موقوف

عند جمهور العلماء على إجازة الورثة وقد ذكرنا الخلاف في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on bequests of service, usufruct, and dwelling?

Al-Istidhkar, p. 3244

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Bequests of Specific Items and Their Fulfillment

وأما الوصية بخدمة العبد وغلة البساتين وسكنى المساكين فقد اختلف الفقهاء في ذلك فقال مالك والثوري والليث وعثمان البتي وأبو حنيفة والشافعي وسوار وعبد الله وعبيد الله ابنا الحسن قاضيا البصرة الوصية بسكنى الدار وغلة البساتين فيما

يستأذن وخدمة العبد جائزة إذا كانت الثلث أو أقل وكذلك ما زاد على الثلث من ذلك اذا اجازه الورثة وقال بن ابي ليلى وبن شبرمة الوصية بكل ذلك باطل غير جائزة وبه قال داود وأهل الظاهر لأن ذلك منافع طارئة على ملك الوارث لم يملكها الميت قبل موته وقد أجمعوا أنه لو أوصى بشيء ومات وهو في غير ملكه أن الوصية باطل والوصية بالمنافع كذلك لأنه قد مات وهي في غير ملكه فإن شبه على أحد أن الإجارة يملك المؤاجر بها البدل من منافعها وإن لم تكن في ملكه فليس كذلك لأن المؤاجر على ملكه كل ما يطرأ من المنافع ما دام الأصل في ملكه وكان حيا وليس الميت بمالك لشيء من ذلك لأن المنافع طارئة على ملك الورثة وأما الأوقاف فإن السنة أجازتها بخروج ملك أصلها عن الموقف إلى الله عز وجل ليتحرى عليها فيما يقرب منه وليست المنافع فيها طارئة على ملك الموقف لأنه مستحيل أن يملك الميت شيئا وقد قال بعضهم إن أصول الأوقاف على ملك الموقف لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم (ينقطع عمل المرء بعده إلا من ثلاث) فذكر منها صدقة يجري عليه نفعها وهذا ليس بشيء لأن الثواب والأجر الذي يناله الميت فيما يوقفه من أصول ماله إنما كان لأن أصله خرج عن ملكه إلى الله تعالى فبذلك استحق الأجر كمن سن سنة حسنة فعمل بها غيره أخبرنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثني محمد بن عبد السلام قال حدثنا محمد بن أبي عمرو قال حدثنا سفيان بن عيينة قال قال بن شبرمة وبن ابي ليلى من أوصى بفرع شيء ولم يوص بأصله فليس بشيء قال أبو عمر قول بن ابي ليلى وبن شبرمة ومن تابعهما قول صحيح في النظر والقياس وإن كان على خلافه أكثر الناس

Mas'alah: What is the ruling on a bequest mentioning a prior gift to an heir that was not

delivered in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3250

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Rulings on Bequests to Heirs

قال مالك فيمن أوصى بوصية فذكر أنه قد كان أعطى بعض ورثته شيئا لم يقبضه فأبى الورثة أن يجيزوا ذلك فإن ذلك يرجع إلى الورثة ميراثا على كتاب الله تعالى لأن الميت لم يرد أن يقع شيء من ذلك في ثلثه ولا يحاص أهل الوصايا في ثلثه بشيء من ذلك

Mas'alah: What is the ruling on a bequest to a non-heir confirmed from health?

Al-Istidhkar, p. 3250

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Validity of Bequests to Specific Persons

ولو كان لأجنبي وقد قال أنفذوا له ما أعطيته في الصحة فقد أوصيت له به وأنفذته له كان ذلك جائزا له من ثلثه رضي الورثة بذلك أو لم يرضوا إلا أن يكون أكثر من الثلث فيكون ذلك من إجازتهم على ما قدمنا

Mas'alah: What is the ruling on bequeathing the freeing of a share in a specific slave?

Al-Istidhkar, p. 3284

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Bequests Involving Slaves and Manumission

قال ولو أوصى بعتق النصيب من عبد بعينه لم يعتق منه إلا ما أوصى به

Mas'alah: What is the ruling on a bequest to free a share of a slave and the valuation of the partner's share?

Al-Istidhkar, p. 3284

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Bequests Involving Slaves and Manumission

واختلف أصحاب مالك في الذي يوصي بعتق شقص له من أعبد ويوصي أن يقوم عليه نصيب صاحبه وقال بن سحنون لم يختلف أصحابنا في الموصي بعتق شقص له من عبد أنه لا يقوم عليه نصيب شريكه فإن أوصى أن يقوم عليه فقد اختلفوا فيه وكان سحنون وغيره يقول يستهم عليه لأنه في ثلثه كالصحيح في جميع ماله قال وروى بن وهب عن مالك أنه لا يقوم عليه إلا أن يشاء الشريك تقديمه لأن العتق له مباح وفي (العتبية) روى أشهب عن مالك أن ذلك للمعتق يقوم عليه وليس للشريك أن يأبى ذلك

Mas'alah: What is the chapter on bequests concerning the mukatab?

Al-Istidhkar, p. 3393

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Bequests Involving Mukatab and Kitabah

(13 - باب الوصية في المكاتب)

Mas'alah: What is the disagreement between Ibn al-Qasim and others regarding a bequest for a mukatab?

Al-Istidhkar, p. 3394

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Bequests Involving Mukatab and Kitabah

وقد اختلف بن القاسم وغيره في مسألة هذا الباب فقال بن القاسم إذا أوصى سيد المكاتب بعتقه أو بكتابته لم يدخل في ذلك من ثلثه إلا الأقل من قيمة الرقبة أو قيمة الكتابة

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on bequeathing a mukatab's kitabah?

Al-Istidhkar, p. 3394

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Bequests Involving Mukatab and Kitabah

وأما الشافعي فيجيز الوصية بمكاتبة المكاتب لم يختلف قوله في ذلك أدى الكتابة إلى الموصى له عتق والولاء لمن عقد كتابته

Mas'alah: What is the ruling on a sick person's disposition of wealth if he dies from that illness?

Al-Istidhkar, p. 3396

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Restrictions on a Terminally Ill Person's Dispositions

فهذه قضية رسول الله صلى الله عليه وسلم إن فعل المريض في ماله إذا مات من مرضه ذلك حكمه حكم الوصايا

Mas'alah: What is the opinion of Abu Hanifa, al-Thawri, al-Layth, and al-Hasan ibn Salih on bequests to a slave?

Al-Istidhkar, p. 3396

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Bequests Involving Slaves and Manumission

وهو قول أبي حنيفة والثوري والليث والحسن بن صالح في الرجل يوصي لعبده

Mas'alah: What is al-Awza'i's opinion on a bequest to a slave?

Al-Istidhkar, p. 3396

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Bequests Involving Mukatab and Kitabah

وخالفهم الأوزاعي فقال من أوصى لعبده فوصيته باطل ويرجع ذلك إلى الورثة

Mas'alah: What is the ruling on the heirs being given a choice when a bequest exceeds the third?

Al-Istidhkar, p. 3396

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Bequests When the Estate is Insufficient

وأما قوله في الورثة وإذا قالوا ما أوصى به صاحبنا أكثر من الثلث أنهم يخيرون بين أن يسلموا للموصى له ما أوصى له به وبين أن يعطوه جميع ثلث الميت فإن هذه المسألة لمالك وأصحابه وطائفة من أهل المدينة تعرف بمسألة خلع الثلث قد خالفهم فيها الشافعي والكوفيون وأكثر الفقهاء وقالوا لا يجوز ذلك لأنه بيع مجهول بمعلوم وتأتي في موضعها إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the ruling on a man who says in his will 'my slave is free' and 'write a kitabah for so-and-so'?

Al-Istidhkar, p. 3399

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Bequests Involving Mukatab and Kitabah

قال مالك في رجل قال في وصيته غلامي فلان حر وكاتبوا فلانا تبدأ العتاقة على الكتابة

Mas'alah: Why does manumission take precedence over kitabah in a will?

Al-Istidhkar, p. 3399

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Bequests Involving Mukatab and Kitabah

قال أبو عمر إنما بدأ بالعتاقة لأنه عتق متيقن وحرمته قد ثبتت والكتابة ليست كذلك لأنه قد يعجز صاحبها فيعود رقيقا

Mas'alah: Where will the author discuss the scholars' opinions on what is given precedence in bequests?

Al-Istidhkar, p. 3399

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Bequests Involving Slaves and Manumission

وسنذكر مذاهب العلماء في ما يبدأ من الوصايا في كتاب الوصايا إن شاء الله تعالى

Mas'alah: Can a person revoke a bequest of emancipation but not a tadbir?

Al-Istidhkar, p. 3407

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Acceptance and Revocation of Bequests

1515 - قال مالك الأمر المجتمع عليه عندنا أن كل عتاقة أعتقها رجل في وصية أوصى بها في صحة أو مرض أنه يردها متى شاء ويغيرها متى شاء ما لم يكن تدبيرا

فإذا دبر فلا سبيل له إلى رد ما دبر

Mas'alah: What is the ruling on the children of a slave woman bequeathed emancipation without tadbir?

Al-Istidhkar, p. 3407

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Bequests Involving Slaves and Manumission

قال مالك وكل ولد ولدته أمة أوصى بعتقها ولم تدبر فإن ولدها لا يعتقون معها إذا عتقت وذلك أن سيدها يغير وصيته إن شاء ويردها متى شاء ولم يثبت لها عتاقة وأنها هي بمنزلة رجل قال لجاريته إن بقيت عندي فلانة حتى أموت فهي حرة

Mas'alah: How does a bequest of manumission differ from tadbir in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3407

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Bequests Involving Slaves and Manumission

قال والوصية في العتاقة مخالفة للتدبير فرق بين ذلك ما مضى من السنة

Mas'alah: What is the difference between tadbir and bequest in the ruling on lots?

Al-Istidhkar, p. 3409

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Bequests Involving Slaves and Manumission

وقال أصبغ وأشهب إنما القرعة في الوصية وأما العتق البتل فهم فيه كالمدبرين

Mas'alah: What does the author say about the Kufan view on priority of bequests?

Al-Istidhkar, p. 3410

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Bequests Involving Slaves and Manumission

وسنذكر قول الكوفيين في باب ما يبدأ من الوصايا إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the ruling on bequeathing blood money for accidental killing?

Al-Istidhkar, p. 3593

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Validity of Bequests to Specific Persons

قال أبو عمر هذا مجمله في من قتل خطأ ولم يكن له مال غير ديته ولو كان له مال غير ديته كان له أن يوصي بجميعها كما قال مالك

Mas'alah: What is the ruling on a bequest to a killer in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3593

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Validity of Bequests to Specific Persons

قال وأما اختلاف الفقهاء في الوصية للقاتل فروى بن القاسم عن مالك قال إذا ضربه عمدا أو خطأ فأوصى له المضروب ثم مات من ذلك جازت الوصية في ماله وفي ديته إذا علم بذلك منه ولو أوصى له بوصية ثم قتله الموصي له عمدا أو خطأ فالوصية لقاتل الخطأ تجوز في ماله ولا تجوز في ديته وقاتل العمد لا تجوز له وصية من المقتول في ماله ولا في ديته

Mas'alah: What is the ruling on a bequest to a killer in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3593

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Validity of Bequests to Specific Persons

وقال أبو حنيفة والشافعي وأصحابهما والثوري لا تجوز وصية المقتول للقاتل

Mas'alah: What is the ruling on a bequest to a killer in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3593

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Validity of Bequests to Specific Persons

وقال الطحاوي فإن أجازها الورثة جازت عند أبي حنيفة ومحمد ولم تجز عند أبي يوسف قال والقياس ما قاله أبو يوسف لأنه لما جعلها كالميراث في بطلانها في القتل وجب ألا تجوز بإجازة الورثة كما لا يجوز الميراث بإجازة الورثة

Mas'alah: Does the timing of the injury relative to the bequest affect its validity?

Al-Istidhkar, p. 3593

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Validity of Bequests to Specific Persons

قال ولا فرق أيضا بين أن تتقدم الجناية على الوصية أو تتأخر عنها لأن الوصية لو جازت كانت متعلقة بالموت وهذا قاتل بعد الموت فلا وصية له

Mas'alah: What is the ruling on a bequest by a person who commits a fatal injury?

Al-Istidhkar, p. 3594

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Validity of Bequests to Specific Persons

قال وفيها قول آخر إن الخارج يؤخذ بجميع الجناية لأنها صارت نفسا قال ولا تجوز له وصية بحال وإلى هذا ذهب المزني

Mas'alah: What is the ruling on causing harm through a will as a major sin?

Al-Istidhkar, p. 4103

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Harmful Bequests and Their Prohibition

وروي عن بن عباس أن الإضرار في الوصية من الكبائر وذلك - والله أعلم - لأن الوعيد أتى منوطا بذكر ذلك في القرآن قال الله عز وجل (غير مضار وصية من الله والله عليم حليم تلك حدود الله) النساء 12 ثم الوعيد الوعيد بإثر ذلك في من تعدى حدود الله ومنهم من يرفع حديث بن عباس في الإضرار بالوصية إلى النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذكرت أسانيد هذه الأحاديث كلها في التمهيد والحمد لله وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من مرسل الحسن وغيره إن أكبر الكبائر أن تقاتل أهل صفقتك وتبدد سنتك وتفارق أمتك فسره أبو عبيد بأن قال يعاهده ثم يغدره فيقتله أو يقاتله أو يرجع أعرابيا بعد هجرته أو يلحق بالمشركين وتجتمع من هذه الأحاديث كلها عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن كتاب الله تعالى عدد الكبائر سبع عشرة كبيرة وذلك أتم وأعم من حديث هذا الباب فيما بين لحييه ورجليه لقول الله عز وجل (إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئائكم وندخلكم مدخلا كريما) النساء 31 والمدخل الكريم الجنة ومن هذا قول رسول الله صلى الله عليه وسلم من

ضمن لي ما بين لحييه وما بين رجليه ضمنت له الجنة

Mas'alah: What is the ruling on giving a bequest recipient along with the poor?

Al-Istidhkar, p. 4139

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Validity of Bequests to Specific Persons

وقياسه عندهم الوصايا يجيزون لمن أوصى لهم بشيء وإذا قبضه أن يعطى مع المساكين إن كان ذلك الشيء لا يخرجه عن حد المسكنة

Mas'alah: What is the ruling on other types of bequests?

Al-Istidhkar, p. 4139

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Bequests of Specific Items and Their Fulfillment

وكذلك سائر أنواع الوصايا

Mas'alah: What did Ibn al-Qasim and the Kufans disagree on regarding bequests?

Al-Istidhkar, p. 4139

Index: Kitab al-Wasiyyah (Bequests) > Bequests Involving Slaves and Manumission

وأبى من ذلك بن القاسم وطائفة من الكوفيين

KITAB 84

كتاب الفرائض

Kitab al-Fara'id (Inheritance)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الفرائض

The Chapter on Inheritance Shares

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on inheritance of direct descendants?

Al-Istidhkar, p. 2202

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Inheritance Shares > Inheritance of Children and Descendants

(1 – باب ميراث (الصلب))

Mas'alah: What is the ruling on inheritance shares of children in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2202

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Inheritance Shares > Inheritance of Children and Descendants

قال مالك الأمر المجتمع عليه عندنا والذي أدركت عليه أهل العلم ببلدنا في فرائض المواريث أن ميراث الولد من والدهم أو والدتهم أنه إذا توفي الأب أو الأم وتركا ولدا رجالا ونساء فللذكر مثل حظ الأنثيين فإن كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك وإن كانت واحدة فلها النصف فإن شركهم أحد بفريضة مسماة وكان فيهم ذكر بدىء بفريضة من شركهم وكان ما بقي بعد ذلك بينهم على قدر مواريثهم

Mas'alah: What is the inheritance of a husband from his wife and a wife from her husband?

Al-Istidhkar, p. 2207

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Inheritance Shares > Inheritance of Spouses

(2 - باب ميراث الرجل من امرأته والمرأة من زوجها) مالك وميراث الرجل من امرأته إذا لم تترك ولدا ولا ولد بن منه أو من غيره النصف فإن تركت ولدا أو ولد بن ذكرا كان أو أنثى فلزوجها الربع من بعد وصية توصي بها أو دين وميراث المرأة من زوجها إذا لم يترك ولدا ولا ولد بن الربع فإن ترك ولدا أو ولد بن ذكرا كان أو أنثى فلامرأته الثمن من بعد وصية يوصي بها أو دين وذلك أن الله تبارك وتعالى يقول في كتابه (ولكم نصف ما ترك أزواجكم إن لم يكن لهن ولد فإن كان لهن ولد فلكم الربع مما تركن من بعد وصية يوصين بها أو دين ولهن الربع مما تركتم إن لم يكن لكم ولد فإن كان لكم ولد فلهن الثمن مما تركتم من بعد وصية توصون بها أو دين) النساء 12 قال أبو عمر هذا إجماع من علماء المسلمين لا خلاف بينهم فيه وهو من

الحكم الذي ثبتت حجته ووجب العمل به والتسليم له وما فيه التنازع والاختلاف وجب العمل منه بما قام الدليل عليه لكل مجتهد وقام العذر فيه لمن مال إلى وجه منه لأنه هو الأولى عنده ووجب على العامة تقليد علمائها فيما اجتهدوا فيه ووسعهم العمل به وبالله التوفيق

Mas'alah: What did Umar say about asking the Prophet about kalalah?

Al-Istidhkar, p. 2233

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Inheritance Shares > Kalalah and Its Rulings

وقد روي عن عمر - رضي الله عنه - أنه قال لأن أكون سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن الكلالة أحب إلي من حمر النعم

Mas'alah: What is the chapter on inheritance of the child of li'an and the child of zina?

Al-Istidhkar, p. 2256

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Inheritance Shares > Inheritance of the Child of Li'an and Zina

(15 – باب ميراث ولد الملاعنة وولد الزنى)

Mas'alah: What is the chapter on inheritance of the child of the mula'anah?

Al-Istidhkar, p. 2530

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Inheritance Shares > Inheritance of the Child of Li'an and Zina

(14 – باب ميراث ولد الملاعنة) ذكر مالك هذا الباب في آخر كتاب الفرائض وذكره هنا وقد مضى القول فيه هناك فلا معنى لإعادته ها هنا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the report that the bequest verse was abrogated by inheritance verses?

Al-Istidhkar, p. 3228

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Inheritance Shares > Disputed Issues in Maliki Inheritance Law

حدثني عبد الله بن محمد قال حدثني محمد بن بكر قال حدثني أبو داود قال حدثني أحمد بن محمد المروزي قال حدثني علي بن حسين بن واقد عن أبيه عن يزيد

النحوي عن عكرمة عن بن عباس (إن ترك خيرا الوصية للوالدين والأقربين) كانت الوصية كذلك حتى نسختها آية المواريث

Mas'alah: How did the inheritance verse abrogate the bequest verse for parents?

[Al-Istidhkar, p. 3228](#)

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Inheritance Shares > Disputed Issues in Maliki Inheritance Law

وقد بين ذلك علي بن أبي طلحة في روايته عن بن عباس وإن كانت مرسلة فمعناها صحيح في البيان لا اختلاف فيه إذ كان لا يرث مع الوالدين غيرهم إلا وصية إن كان للأقربين ثم أنزل الله عز وجل (ولأبويه لكل واحد منهما السدس مما ترك إن كان له ولد فإن لم يكن له ولد ورثه أبواه فلأمه الثلث) النساء 11 قال فبين الله عز وجل ميراث الأبوين وأمر بوصية الأقربين في ثلث مال الميت

Mas'alah: How did the scholars conclude that the inheritance verse abrogated bequests for heirs?

[Al-Istidhkar, p. 3229](#)

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Inheritance Shares > Disputed Issues in Maliki Inheritance Law

فمن هنا قال العلماء إن آية المواريث نسخت الوصية للوالدين والأقربين الوارثين ببيان رسول الله صلى الله عليه وسلم

BAB 2

باب أسباب الإرث وموانعه

The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on those who have no inheritance?

Al-Istidhkar, p. 2242

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Causes of Inheritance

(12 - باب من لا ميراث له)

Mas'alah: What is the chapter on inheritance of people of different religions?

Al-Istidhkar, p. 2246

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Inheritance of Non-Muslims Among Themselves

(باب ميراث أهل الملل)

Mas'alah: What is the ruling on inheritance between Muslims and non-Muslims?

Al-Istidhkar, p. 2246

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Inheritance Between Muslims and Non-Muslims

1051 - مالك عن بن شهاب عن علي بن حسين بن علي عن عمر بن عثمان بن عفان عن أسامة بن زيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((لا يرث المسلم الكافر))

Mas'alah: What is the ruling on a Muslim inheriting from a disbeliever?

Al-Istidhkar, p. 2246

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Inheritance Between Muslims and Non-Muslims

1052 - مالك عن بن شهاب عن علي بن أبي طالب أنه أخبره إنما ورث أبا طالب عقيل وطالب ولم يرثه علي قال فلذلك تركنا نصيبنا من الشعب

Mas'alah: What is the ruling on a Muslim inheriting from a disbeliever?

Al-Istidhkar, p. 2247

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Inheritance Between Muslims and Non-Muslims

وقالت الجماعة في هذا الحديث بإسناده المذكور عن النبي صلى الله عليه وسلم ((لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم)) فاقتصر مالك - رحمه الله - على موضع الفقه الذي فيه التنازع وعزف عن غيره فلم يقل ولا الكافر المسلم لأن الكافر لا يرث المسلم بإجماع المسلمين على ذلك فلم يحتج إلى هذه اللفظة مالك

Mas'alah: What is the ruling on a Muslim inheriting from a disbeliever?

Al-Istidhkar, p. 2247

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Inheritance Between Muslims and Non-Muslims

وجاء من الحديث بما فيه الحجة على من خالفه في توريث المسلم من الكافر وهي مسألة اختلف فيها السلف وذلك أن معاذ بن جبل ومعاوية بن أبي سفيان كانا يورثان المسلم من الكافر وروي ذلك عن عمر بن الخطاب ولا يصح ورواه الثوري عن حماد بن إبراهيم عن عمر أنه قال أهل الشرك نرثهم ولا يرثونا والصحيح عنه أنه قال في أهل الكفر لا نرثهم ولا يرثونا ذكره مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن عمر وروى مالك وبن جريج وبن عيينة عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار عن محمد بن الأشعث عن عمر أنه قال له في عمته وماتت نصرانية ((يرثها أهل دينها)) ورواه بن جريج أيضا عن عمرو بن ميمون عن العرس بن قيس عن عمر بن الخطاب في عمة الأشعث بن قيس ((يرثها أهل دينها)) وممن قال بقول معاذ ومعاوية إن المسلمين يرثون قراباتهم من الكفار ولا يرثهم الكفار محمد بن علي بن الحنفية ومحمد بن علي بن حسين وسعيد بن المسيب ومسروق ويحيى بن يعمر ورواية عن إسحاق بن راهويه وقال بعضهم نرثهم ولا يرثونا كما ننكح نساءهم ولا ينكحون نساءنا ورووا فيه حديثا ليس بالقوي مسندا قد ذكرته في ((الإشراف

Mas'alah: What are the two opinions on the inheritance of an apostate?

Al-Istidhkar, p. 2248

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Impediments to Inheritance: Apostasy

واختلفوا في معنى هذا الحديث في ميراث المرتد على قولين

Mas'alah: What is the ruling on inheritance of an apostate who is killed?

Al-Istidhkar, p. 2248

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Impediments to Inheritance: Apostasy

وقال أبو حنيفة والثوري وجمهور الكوفيين وكثير من البصريين إذا قتل المرتد على ردته ورثه ورثته من المسلمين قال يحيى بن آدم وهو قول جماعتنا قال ولا يرث المرتد أحدا من مسلم ولا كافر وروى الأعمش عن أبي عمرو الشيباني قال أتي علي - رضي الله عنه - بالمستورد العجلي وقد ارتد فعرض عليه الإسلام فأبى فضرب عنقه وجعل ميراثه لورثته من المسلمين وهو قول بن مسعود وتأول من ذهب إلى هذا في قول النبي صلى الله عليه وسلم ((لا يرث المسلم الكافر)) أي الكافر الذي يقر على دينه وأما المرتد فلا دين له ولا ملة يقر عليها ومن حجتهم أيضا أن قرابة المسلم المرتد مسلمون

Mas'alah: What is the Shafi'i and Hanafi view on inheritance between different religious communities?

Al-Istidhkar, p. 2249

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Inheritance of Non-Muslims Among Themselves

وقال الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما وأبو ثور وداود وهو قول الثوري وحماد الكفار كلهم يتوارثون والكافر يرث الكافر على أي كفر كان لأن الكفر كله عندهم ملة واحدة واحتجوا بقول الله عز وجل (قل يا أيها الكافرون) الكافرون 1 ثم قال

(لكم دينكم ولي دين) الكافرون 6 فلم يقل أديانكم فدل على أن الكفر كله ملة والإسلام ملة ومن ذلك قوله عز وجل (ولن ترضى عنك اليهود ولا النصارى حتى تتبع ملتهم) البقرة 120 ولم يقل مللهم فجعلهم على ملة واحدة قالوا ويوضح لك ذلك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ((لا يتوارث أهل ملتين)) وقوله ((لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم)) فجعلوا الكفر كله ملة واحدة)) والإسلام ملة

Mas'alah: What is the view of Shuraih and Ibn Abi Layla on the number of religious communities for inheritance?

Al-Istidhkar, p. 2250

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Inheritance of Non-Muslims Among Themselves

وقال شريح القاضي ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى وشريك بن عبد الله النخعي القاضي يجعلون الكفر ثلاث ملل اليهود والسامرة ملة والنصارى والصابئون ملة والمجوس ومن لا دين له ملة والإسلام ملة على اختلاف عن شريك وبن أبي ليلى في ذلك أيضا لأنهما قد روي عنهما مثل قول مالك أيضا في ذلك

Mas'alah: What happens to the estate of a Christian freed by a Muslim with no heirs?

Al-Istidhkar, p. 2250

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Inheritance Between Muslims and Non-Muslims

1054 – مالك عن يحيى بن سعيد عن إسماعيل بن أبي حكيم أن نصرانيا أعتقه عمر بن عبد العزيز هلك قال إسماعيل فأمرني عمر بن عبد العزيز أن أجعل ماله في بيت المال

Mas'alah: Who inherits from a Jewish or Christian slave freed by a Muslim?

Al-Istidhkar, p. 2251

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Inheritance Between Muslims and Non-Muslims

أخبرنا عبد الله بن محمد بن أسد قال أخبرنا محمد بن محمد بن أحمد الخياش بمصر سنة أربع وأربعين وثلاثمائة قال حدثني أبو غسان – مالك بن يحيى الهمداني – قال حدثني يزيد بن هارون قال حدثني الحسن بن عمارة عن الحكم عن إبراهيم في الرجل يعتق اليهودي والنصراني قال ميراثه لقرابته من أهل دينه فإن لم يكن له وارث ففي بيت مال المسلمين

Mas'alah: What is the ruling on inheritance of a freed Christian slave?

Al-Istidhkar, p. 2251

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Inheritance Between Muslims and Non-Muslims

وذكر عبد الرزاق قال أخبرنا معمر قال أخبرني من سمع عكرمة وسئل عن رجل أعتق عبدا له نصرانيا فمات العبد وترك مالا قال ميراثه لأهل دينه

Mas'alah: What is the ruling on a Muslim inheriting from a non-Muslim?

Al-Istidhkar, p. 2251

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Inheritance Between Muslims and Non-Muslims

قال أبو عمر هذا يعضده الحديث ((لا يرث المسلم الكافر)) ((ولا يتوارث أهل ملتين)) وقول عمر بن الخطاب ((لا نرثهم ولا يرثونا)) وقوله لمحمد بن الأشعث في عمته ((يرثها أهل دينها)) وروى بن جريج عن أبي الزبير أنه أخبره أنه سمع جابر بن عبد الله يقول ((لا يرث المسلم يهوديا ولا نصرانيا إلا أن يكون عبده أو أمته)) وهذا عندي أنه مات عبدا لا معتقا لأن الولاء والنسب

Mas'alah: What is the sunna regarding inheritance for children of non-Arabs born in their own land?

Al-Istidhkar, p. 2253

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Inheritance of Converts and Apostates

وقال يحيى بن سعيد السنة في أولاد الأعاجم إذا ولدوا بأرضهم ثم يحملوا إلينا أن لا يتوارثوا

Mas'alah: What was Malik's final position on inheritance for non-Arab children with evidence?

Al-Istidhkar, p. 2253

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Inheritance of Converts and Apostates

قال عبد الملك بن عبد العزيز الماجشون كان أبي ومالك والمغيرة وبن دينار يقولون بقول بن هرمز وربيعة ثم رجع مالك عن ذلك قبل موته بيسير فقال بقول بن شهاب أنهم يتوارثون إذا كانت لهم بينة

Mas'alah: What is the ruling on inheritance through known lineage in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2253

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Inheritance of Converts and Apostates

قال وحدثني بن إدريس عن أشعث عن الشعبي قال إذا كان نسبا معروفا موصولا ورث - يعني الحميل

Mas'alah: What is the ruling on inheritance through known lineage in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2253

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Inheritance of Converts and Apostates

قال وحدثني محمد بن أبي عدي عن بن عون قال ذكر لمحمد بن سيرين أن عمر بن عبد العزيز كتب في الحملاء لا يتوارثوا إلا بشهادة الشهود فقال محمد قد توارثت المهاجرون والأنصار بنسبهم الذي كان في الجاهلية فأنا أنكر أن يكون عمر كتب بهذا

Mas'alah: What is the ruling on inheritance through testimony of lineage for converts in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2253

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Inheritance of Converts and Apostates

وروى بن وهب في ((موطئه)) عن مالك في أهل مدينة أو حصن من أهل الحرب أسلموا فشهد بعضهم لبعض أن هذا بن هذا وهذا أخو هذا أو أبو هذا فإنهم يتوارثون بذلك

Mas'alah: What is the ruling on accepting testimony of lineage for captives who convert regarding inheritance?

Al-Istidhkar, p. 2254

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Inheritance of Converts and Apostates

قال وأما الذين يسبون فيسلمون ويشهد بعضهم لبعض فإنهم لا يقبلون ولا يتوارثون بذلك

Mas'alah: What is the ruling on inheritance through testimony for a group from a fortress who embrace Islam?

Al-Istidhkar, p. 2254

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Inheritance of Converts and Apostates

وروى بن القاسم عن مالك في أهل حصن تحملوا ونزلوا بأرض الإسلام وأسلموا أنهم يتوارثون بشهادة بعضهم لبعض إذا كانوا عددا كثيرا وأرى العشرين كثيرا

Mas'alah: Who are the carriers who do not inherit by their own testimony?

Al-Istidhkar, p. 2254

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Inheritance of Converts and Apostates

الحملاء الذين لا يتوارثون بقولهم

Mas'alah: What is the ruling on a Muslim inheriting from a disbeliever in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2254

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Inheritance Between Muslims and Non-Muslims

قال مالك الأمر المجتمع عليه عندنا والسنة التي لا اختلاف فيها والذي أدركت عليه أهل العلم ببلدنا أنه لا يرث المسلم الكافر بقرابة ولا ولاء ولا رحم ولا يحجب أحدا عن ميراثه وكذلك كل من لا يرث إذا لم يكن دونه وارث فإنه لا يحجب أحدا عن ميراثه

Mas'alah: What is the ruling on inheritance between Muslims and disbelievers?

Al-Istidhkar, p. 2254

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Inheritance Between Muslims and Non-Muslims

قال أبو عمر قد مضى ما للعلماء في ميراث المسلم من الكافر في هذا الباب والولاء والنسب في ذلك سواء ومن لا يرث بالنسب فما لولاء أحد إلا أن يرث وهذا ما لا خلاف فيه

Mas'alah: What is the ruling on the inheritance of the child of li'an when the mother is a client?

Al-Istidhkar, p. 2257

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Inheritance of the Child of Li'an

المسلمين إلا أن يكون له إخوة لأم فيعطون حقوقهم منه كما لو كان غير بن الملاعنة والباقي في بيت المال فإن كانت أمه مولاة جعل الباقي من فرض ذوي السهام لموالي أمه فإن لم يكن لها مولى حي جعله في بيت مال المسلمين وعن بن عباس في ذلك مثل قول زيد بن ثابت وبه قال جمهور أهل المدينة سعيد بن المسيب وعروة وسليمان وعمر بن عبد العزيز وبن شهاب وربيعة وأبو الزناد ومالك والشافعي وأصحابهما وهو قول أبي حنيفة وأصحابه وأهل البصرة إلا أن أبا حنيفة وأصحابه وأهل البصرة يجعلون ذوي الأرحام أولى من بيت المال فيجعلون ما فضل عن فرض أمه وإخوته ردا على أمه وعلى إخوته إلا أن تكون الأم مولاة فيكون الفاضل لمواليها وأما علي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عمر فإنهم جعلوا عصبته عصبة ولده ذكر أبو بكر قال حدثني وكيع قال حدثني بن أبي ليلى عن الشعبي عن

علي وعبد الله أنهما قالا في بن الملاعنة عصبته عصبة أمه قال وحدثني وكيع قال حدثني موسى بن عبيدة عن نافع عن بن عمر قال بن الملاعنة عصبته عصبة أمه يرثهم ويرثونه وهو قول إبراهيم والشعبي وروي عن علي أيضا وبن مسعود أنهما كانا يجعلان أمه عصبته فتعطى المال كله فإن لم يكن له أم فماله لعصبتها وبه قال الحسن ومكحول ومثل ذلك أيضا عن الشعبي وقتادة وبن سيرين وجابر بن زيد وعطاء والحكم وحماد وسفيان الثوري والحسن بن صالح بن حي وشريك ويحيى بن آدم وأحمد بن حنبل وكان علي - رضي الله عنه - يجعل ذا السهم من ذوي الأرحام أولى ممن لا سهم له فيرد عليه وقال به جماعة من العراقيين في هذه المسألة وقد أوضحناها في ((التمهيد

وحجة من ذهب إلى خلاف قول زيد في حديث بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه ألحق ولد الملاعنة بأمه وحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال جعل النبي صلى الله عليه وسلم ميراث الملاعنة لأمه ولورثتها من بعدها وحديث واثلة بن الأسقع عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المرأة تحوز ثلاثة مواريث عتيقها ولقيطها وولدها الذي لا عنت عليه ومكحول عن النبي صلى الله عليه وسلم ذكر ذلك مثله ذكر أبو داود وغيره ذكر أحمد بن حنبل قال حدثني يحيى بن زكريا قال حدثني داود بن أبي هند قال أخبرني عبد الله بن عبيد بن عمير قال كتبت إلى صديق لي من أهل المدينة من بني زريق أسأله عن ولد الملاعنة لمن قضى به رسول الله صلى الله عليه وسلم فكتب إلي إني سألت فأخبرت أنه قضى به لأمه وهي بمنزلة أبيه وأمه قال أبو عمر قيل معنى هذا الحديث أي هي في ابنها بمنزلة الأب تكون عصبة له وعصبتها عصبة لولدها وصار حكم التعصيب الذي من جهة الأب يكون من جهة الأم وصارت هي بمنزلة الأب فعلى هذا تحجب الإخوة وعن عمر بن الخطاب - رضي

الله عنه – أنه ألحق ولد الملاعنة بعصبة أمه وعن الشعبي قال سألت بالمدينة كيف صنع النبي صلى الله عليه وسلم بولد الملاعنة قال ألحقه بعصبة أمه وعن الشعبي أيضا قال بعث أهل الكوفة رجلا إلى الحجاز في زمن عثمان بن عفان – رضي الله عنه – يسأل عن ميراث بن الملاعنة فجاءهم الرسول أنه لأمه وعصبتها

Mas'alah: What is the ruling on inheritance and blood money when two men claim paternity of a child?

[Al-Istidhkar, p. 3139]

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Inheritance of the Child of Li'an

وقال سفيان الثوري في الولد يدعيه الرجلان أنه يرث كل واحد منهما نصيب ذكر تام وهما جميعا يرثانه الثلث فإذا مات أحدهما فهو للباقي منهما ومن نفاه أحدهما لم يضرب الحد حتى ينفيه منهما جميعا فإذا صار للباقي منهما فإنه يرث إخوته من الميت ولا يرثونه لأنه يحجبهم أبوه الحي ويرثهم هو لأنه أخوهم ويكون ميراثه الباقي وعقله عليه فإذا مات الآخر من الأبوين صار عقله وميراثه للإخوة من الأبوين جميعا

Mas'alah: What is the ruling on the inheritance of a child whose paternity is claimed?

[Al-Istidhkar, p. 3144]

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Inheritance of the Child of Li'an

(22 – باب القضاء في ميراث الولد المستلحق)

Mas'alah: What is the difference between People of the Book and other disbelievers in inheritance rulings?

Al-Istidhkar, p. 3164

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Inheritance of Non-Muslims Among Themselves

واختلفت الرواية عن مالك من معنى هذا الحديث في الفرق بين من لا كتاب له من الكفار وبين أهل الكتاب

Mas'alah: Does Islam change the inheritance rights of Jews and Christians who convert?

Al-Istidhkar, p. 3164

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Inheritance of Converts and Apostates

فقال مالك الحديث لغير أهل الكتاب فأما اليهود والنصارى فهم على مواريثهم لا ينقل الإسلام مواريثهم التي كانوا عليها

Mas'alah: What is the Maliki ruling on inheritance for all disbelievers who convert to Islam?

Al-Istidhkar, p. 3165

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Inheritance of Converts and Apostates

قال ابو عمر روى بن نافع وأشهب وعبد الملك بن عبد العزيز بن الماجشون ومطرف عن مالك أن ذلك في الكفر كلهم المجوس ومشركي العرب وأهل الكتاب وجميع اهل الملل ذكره بن حبيب عنهم

Mas'alah: What is the ruling on inheritance if an heir converts to Islam after the death and division of the estate?

Al-Istidhkar, p. 3165

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Inheritance of Converts and Apostates

فإن أسلم بعض ورثة الميت بعد موته وبعد قسم الميراث أو أعتق فلا شيء له من الميراث لأنه وجب يوم مات الموروث

Mas'alah: When does an heir become entitled to inheritance in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3166

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Conditions of Inheritance

قال أبو عمر قد ذكرنا أن جمهور العلماء على أن الوارث لا يستحق الميراث إلا في حين موت المورث وأنه - حينئذ - يجب لمن أوجبه الله تعالى بالدين والنسب والحرية والحياة وإن كان حملا في البطن

Mas'alah: What is the ruling on inheritance for one who accepts Islam or is freed before the estate is divided?

Al-Istidhkar, p. 3167

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Inheritance of Converts and Apostates

وهو قول جماعة فقهاء الانصار روى يزيد بن زريع عن داود بن أبي هند عن سعيد بن المسيب قال إذا مات الميت يرد الميراث لأهله ويزيد بن زريع عن سعيد عن أبي معشر عن ابراهيم قال من أسلم على ميراث قبل أن يقسم او اعتق على مراث قبل أن يقسم فليس لواحد منهما شيء وجبت الحقوق لأهلها حيث مات وقال شعبة سألت الحكم وحمادا عن رجل أسلم على ميراث فقالا ليس له شيء وذكر عبد الرزاق قال اخبرنا بن جريج عن عطاء وبن أبي ليلى إن مات مسلم وله ولد نصارى ثم أسلموا ولم يقسم ميراثه حتى أسلموا فلا حق لهم وقعت المواريث قبل أن يسلموا قال وأخبرنا معمر عن الزهري سمعه يقول إذا وقعت المواريث فمن أسلم على ميراث نفذ فلا شيء له وبه قال مالك والشافعي وأبو حنيفة وأصحابهم والليث والأوزاعي والثوري وعليه العمل وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet's inheritance being charity?

Al-Istidhkar, p. 3226

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Inheritance Between Muslims and Non-Muslims

وقال صلى الله عليه وسلم (إنا لا نورث ما تركنا فهو صدقة)

Mas'alah: What is the ruling on wealth that goes to the public treasury without heirs?

[Al-Istidhkar, p. 3238]

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Inheritance Between Muslims and Non-Muslims

قال أبو عمر ما يصرف إلى بيت مال المسلمين فليس على سبيل الميراث ولو كان كذلك ما استحقه الرجل وابنه ولا من يحجب مع من يحجبه وإنما هو من مال لا مالك له مصروف إلى نظر السلطان يصرفه حيث يراه من المسلمين في مصالحهم

Mas'alah: What is the ruling on a murderer inheriting from his victim?

[Al-Istidhkar, p. 3674]

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Impediments to Inheritance: Killing

بسنته وسن لأمته ألا يرث القاتل من قتل وهي سنة مجتمع عليها في القاتل عمدا

Mas'alah: What did Urwa say about a murderer inheriting after Uhayha?

[Al-Istidhkar, p. 3674]

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Impediments to Inheritance: Killing

وروى سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد عن عروة بن الزبير أنه قال ما ورث قائل ممن قتل بعد أحيحة بن الجلاح

Mas'alah: What did Ibn Sirin and Ubayda say about a murderer inheriting after the cow incident?

Al-Istidhkar, p. 3674

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Impediments to Inheritance: Killing

وسفيان عن هشام بن حسان عن بن سيرين عن عبيدة السلماني قال لم يرث قاتل من قتل بعد صاحب البقرة

Mas'alah: What is the story of the cow from the Children of Israel and its relation to inheritance?

Al-Istidhkar, p. 3674

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Impediments to Inheritance: Killing

وذكر الشافعي قال حدثني بندار قال حدثني روح بن عبادة قال حدثني عوف عن محمد عن عبيدة أن صاحب البقرة التي كانت في بني إسرائيل كان رجلا ليس له ولد وإنما وارثه قتله يريد ميراثه فلما ضرب القتيل ببعضها أحياه الله (عز وجل) فقيل له من قتلك قال فلان فلم يورث منه ولا ورث قاتل بعده من مقتولة قال عبيدة وكان الذي قتله بن أخيه

Mas'alah: What is the story of the cow of the Children of Israel and its relevance to inheritance?

Al-Istidhkar, p. 3674

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Impediments to Inheritance: Killing

قال الساجي قال وحدثني عبد الجبار قال حدثني سفيان عن محمد بن (سوقة) يقول سمع عكرمة يقول كان لبني إسرائيل مسجد له اثنا عشر بابا لكل باب قوم يدخلون منه فوجدوا قتيلا في سبط من الأسباط فادعى هؤلاء على هؤلاء وهؤلاء على هؤلاء ثم أتوا موسى يختصمون إليه فقال لهم إن الله يأمركم أن تذبحوا بقرة فتضربوه ببعضها فذكر الخبر بطوله في ابتياعهم البقرة وتشددهم فيها والتشديد عليهم حتى اشتروها وذبحوها وضربوه بفخذها قالوا من قتلك قال بن أخي فلان وهو وارثي فلم يورث منه ولم يعط من ماله شيئا ولم يورث قاتل بعده

Mas'alah: What is the consensus on the intentional murderer not inheriting from his victim?

Al-Istidhkar, p. 3674

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Impediments to Inheritance: Killing

قال أبو عمر أجمع العلماء على أن القاتل عمدا لا يرث من مقتوله إلا فرقة شذت عن الجمهور كلهم أهل بدع

Mas'alah: What is the disagreement among scholars regarding inheritance by a manslaughterer?

Al-Istidhkar, p. 3674

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Impediments to Inheritance: Killing

واختلف العلماء في ميراث القاتل خطأ على ما نذكره بعد إن شاء الله (عز وجل)

Mas'alah: Why is a murderer prevented from inheriting according to Urwa?

Al-Istidhkar, p. 3674

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Impediments to Inheritance: Killing

وقول عروة في ذلك لا يرث قاتل من قتل يعني أن القاتل منع من الميراث عقوبة له لاستعجاله الميراث من غير وجهه لئلا يتطرق الناس إلى الميراث بالقتل فكان سبب ذلك قتل أحيحة عمدا ليرثه وكان ذا مال كثير فكان ما كان من قتل أحيحة لعمه قصدا لأخذ ميراثه في الجاهلية سببا إلى منع القاتل من الميراث في الإسلام

Mas'alah: What is the ruling on inheritance of a murderer in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3675

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Impediments to Inheritance: Killing

قال مالك الأمر الذي لا اختلاف فيه عندنا أن قاتل العمد لا يرث من دية من قتل شيئا ولا من ماله ولا يحجب أحدا وقع له ميراث وأن الذي يقتل خطأ لا يرث من الدية شيئا وقد اختلف في أن يرث من ماله لأنه لا يتهم على أنه قتله ليرثه وليأخذ ماله فأحب إلي أن يرث من ماله ولا يرث من ديته

Mas'alah: What is the consensus on the intentional murderer not inheriting?

Al-Istidhkar, p. 3675

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of

Inheritance > Impediments to Inheritance: Killing

قال أبو عمر قد أخبر مالك رحمه الله أن قاتل العمد لا اختلاف فيه عندهم أنه لا يرث وهو قول بن أبي ذئب وأهل المدينة وكذلك هو عند الجميع من العلماء قديما وحديثا لا خلاف في ذلك والخلاف كما ذكره مالك في القاتل خطأ

Mas'alah: What is the ruling on a murderer inheriting from his victim?

Al-Istidhkar, p. 3675

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Impediments to Inheritance: Killing

وأما القائلون بالوجهين من العلماء فروي عن عمر وعلي رضي الله عنهما من وجوه شتى أن القاتل عمدا أو خطأ لا يرث شيئا

Mas'alah: What did Ibn Abi Layla report from Ali about a killer inheriting?

Al-Istidhkar, p. 3676

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Impediments to Inheritance: Killing

وبن أبي ليلى عن علي مثله

Mas'alah: What did Umar say about the inheritance of a killer?

Al-Istidhkar, p. 3676

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Impediments to Inheritance: Killing

وذكر أبو بكر قال أخبرنا أبو بكر بن عياش عن مطرف عن الشعبي قال قال عمر لا يرث قاتل عمدا ولا خطأ

Mas'alah: What is the ruling on inheritance of a killer according to Sufyan al-Thawri, Abu Hanifa, and al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 3676

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Impediments to Inheritance: Killing

وقال سفيان الثوري وأبو حنيفة وأصحابه والشافعي - في أحد قوليه - وشريك والحسن بن صالح ووكيع ويحيى بن آدم لا يرث القاتل عمدا ولا خطأ شيئا من المال ولا من الدية

Mas'alah: What is the opinion of Shuraih, Tawus, and others on the inheritance of a killer?

Al-Istidhkar, p. 3676

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Impediments to Inheritance: Killing

وهو قول شريح وطاوس وجابر بن زيد والشعبي وإبراهيم

Mas'alah: What is the Maliki ruling on inheritance of a killer?

Al-Istidhkar, p. 3676

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Impediments to Inheritance: Killing

وقال مالك وبن أبي ذئب والأوزاعي وسعيد بن عبد العزيز وأبو ثور وداود لا يرث قاتل العمد شيئا ويرث قاتل الخطأ من المال ولا يرث من الدية شيئا

Mas'alah: What is the ruling on inheritance by a killer in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3676

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Impediments to Inheritance: Killing

وقالت طائفة من البصريين يرث قاتل الخطأ من الدية ومن المال جميعا

Mas'alah: What is the ruling on inheritance and blood money for a man who converts at the hands of another?

Al-Istidhkar, p. 3724

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Impediments to Inheritance: Difference of Religion

وذكر أبو بكر قال حدثني جرير عن منصور عن إبراهيم قال إذا أسلم الرجل على يدي الرجل فله ميراثه ويعقل عنه

Mas'alah: What is the ruling on the inheritance of the Prophet's wives?

Al-Istidhkar, p. 4125

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Causes and Impediments of Inheritance > Conditions of Inheritance

(12 - باب ما جاء في تركة النبي صلى الله عليه وسلم) 1872 - مالك عن بن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة أم المؤمنين أن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم حين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم أردن أن يبعثن عثمان بن عفان إلى أبي بكر الصديق فيسألنه ميراثهن من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت لهن عائشة أليس قد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركنا فهو صدقة هكذا روي هذا الحديث عن مالك عن بن شهاب عن عروة عن عائشة كلاهما جعل الحديث لعائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم وتابعه يونس عن بن شهاب عن عروة عن عائشة كلاهما جعل الحديث لعائشة عن النبي عليه السلام ورواه معمر وعقيل وعبيد الله بن عمر وأسامة بن زيد عن بن شهاب عن عروة عن عائشة عن أبي بكر الصديق عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو الصواب عندهم وقد رواه إسحاق بن محمد الفروي عن مالك كذلك وليس هذا الحديث عند بن عيينة إلا عن معمر عن الزهري وقد ذكرنا الأسانيد بذلك عن هؤلاء كلهم في التمهيد واختلف العلماء في معنى قوله صلى الله عليه وسلم إنا لا نورث ما تركناه فهو صدقة فقال قوم من أهل البصرة منهم بن علية هذا مما خص به نبينا صلى الله عليه وسلم زيادة في فضله كما خص بما خص به من نكاح فوق الأربع بالموهوبة من غير صداق إلى أشياء خصه الله بها زيادة في فضائله صلى الله عليه وسلم وقال آخرون بل ذلك للأنبياء كلهم لا يورثون وما تركوا فهو صدقة واحتجوا بما ذكره أبو الحسن الدارقطني قال حدثنا

أبو عمر محمد بن

يوسف بن يعقوب قال حدثنا محمد بن إسحاق الصاغاني قال حدثنا عبد الله بن أبي أمية النحاس قال قرئ على مالك بن أنس عن بن شهاب عن مالك بن أوس بن الحدثان قال سمعت عمر بن الخطاب يقول حدثنا أبو بكر أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إنا معشر الأنبياء ما تركنا فهو صدقة وبما حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا معشر الأنبياء لا نورث ما تركنا فهو صدقة بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي **1873** – وهذا الحديث رواه مالك في الموطأ عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقتسم ورثتي دنانير ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي فهو صدقة هكذا قال يحيى دنانير وغيره من رواة الموطأ يقولون لا يقتسم ورثتي دينارا وهذا الحديث ذكره مالك في هذا الباب بعد حديثه عن بن شهاب المذكور قال أبو عمر فعلى هذين القولين جماعة علماء السلف إلا الروافض وهم لا يعدون خلافا لشذوذهم فيما ذهبوا إليه في هذا الباب عن سبيل المؤمنين ولا حجة لهم في قول الله تعالى (وورث سليمن داود) النمل **16** وقوله يرثني ويرث من آل يعقوب لأن سليمان إنما ورث من داود النبوة والعلم والحكمة كذلك قال جماعة العلماء بتأويل القرآن وكذلك قالوا في قوله تعالى (يرثنى ويرث من ءال يعقوب) إلا الحسن فإنه قال يرثني ويرث من آل يعقوب النبوة والحكمة وكيف يسوغ لمسلم أن يظن أن أبا بكر – رضي الله عنه – منع فاطمة ميراثها من أبيها صلى الله عليه وسلم ومعلوم عند جماعة العلماء أن أبا بكر – رضي الله عنه – كان يعطي الأحمر والأسود ويسوي بين الناس في العطاء ولم يستأثر لنفسه بشيء

ويستحيل في العقل أن يمنع فاطمة ويرده على سائر المسلمين وقد أمر بنيه أن يردوا ما زاد في ماله منذ ولي

أمر المسلمين إلى بيت المال وقال إنما كان لنا من أموالهم ما لبسنا على ظهورنا وما أكلنا من طعامهم وروى أبو ضمرة أنس بن عياض عن عبيد الله بن عمر عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه أن أبا بكر لما حضرته الوفاة قال لعائشة ليس عند آل أبي بكر شيء غير هذه اللقحة والغلام الصغير كان يعمل سيوف المسلمين ويخدمنا فإذا مت فادفعيه إلى عمر فلما مات دفعته إلى عمر فقال عمر رحم الله أبا بكر لقد أتعب من بعده قال أبو عمر لم ير أبو بكر مما يخلفه رسول الله صلى الله عليه وسلم من بني النضير وفدك وسهمه بخيبر وغير ذلك مما أفاء الله عليه إلا أن يليه بما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه فينفق منه على عيال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويأخذ منه لهم كل عام قوت العام ويجعل ما فضل في الكراع والسلاح كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل وفي هذه الولاية تخاصم إليه علي والعباس ليليها كل واحد منهما بما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يليها به وروى حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن أبي بكر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا نورث ولكني أعول من كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعول وأنفق على ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفق قال أبو عمر الأحاديث في هذا الباب كثيرة في تركة النبي صلى الله عليه وسلم وفي ما تخاصم فيه العباس وعلي وفي ظواهرهما اختلاف وتدافع وقد ذكرتها على ما وصل إلي منها في التمهيد والذي ذكرت في هذا الكتاب كاف مقنع والله الموفق للصواب

BAB 3

باب أصحاب الفروض

The Chapter on Fixed-Share Heirs

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the inheritance of the father and mother from their child?

Al-Istidhkar, p. 2208

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Fixed-Share Heirs > Inheritance of Parents

(3 - باب ميراث الأب والأم من ولدهما)

Mas'alah: What is the inheritance of the father from his child?

Al-Istidhkar, p. 2208

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Fixed-Share Heirs > Inheritance of Parents

قال مالك الأمر المجتمع عليه عندنا الذي لا اختلاف فيه والذي أدركت عليه أهل العلم ببلدنا أن ميراث الأب من ابنه أو ابنته أنه إن ترك المتوفى ولدا أو ولد بن ذكرا فإنه يفرض للأب السدس فريضة فإن لم يترك المتوفى ولدا ولا ولد بن ذكرا فإنه يبدأ بمن شرك الأب من أهل الفرائض فيعطون فرائضهم فإن فضل من المال السدس فما فوقه كان للأب وإن لم يفضل عنهم السدس فما فوقه فرض للأب السدس فريضة قال أبو عمر الأب عاصب وذو فرض إذا انفرد أخذ المال كله وإن شركه ذو فرض كالابنة والزوج والزوجة أخذ ما فضل عن ذوي الفروض فإن كان معه من ذوي الفروض من يجب لهم أكثر من خمسة أسداس المال فرض له السدس وصار ذا فرض وسهم مسمى معهم ودخل العول على جميعهم إن ضاق المال عن سهامهم فإن لم يترك المتوفى غير أبويه فلأمه الثلث وباقي ماله لأبيه لأن الله عز وجل - لما جعل ورثة المتوفى أبويه وأخبر أن للأم من ماله الثلث علم أن للأب ما بقي بدليل قوله -

عز وجل - (وورثه أبواه) النساء 11 وهذا كله إجماع من العلماء واتفاق من أصحاب الفرائض والفقهاء

Mas'alah: What is the chapter heading on the inheritance of the grandmother?

Al-Istidhkar, p. 2225

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Fixed-Share Heirs > Inheritance of Grandmothers

(باب ميراث الجدة)

Mas'alah: What is the ruling on the inheritance of the grandmother according to the hadith of Abu Bakr and Umar?

Al-Istidhkar, p. 2225

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Fixed-Share Heirs > Inheritance of Grandmothers

1045 - مالك عن بن شهاب عن عثمان بن إسحاق بن خرشة عن قبيصة بن ذؤيب أنه قال جاءت الجدة إلى أبي بكر الصديق تسأله ميراثها فقال لها أبو بكر مالك في كتاب الله شيء وما علمت لك في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا فارجعي حتى أسأل الناس فسأل الناس فقال المغيرة بن شعبة حضرت رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطاها السدس فقال أبو بكر هل معك غيرك فقام محمد بن مسلمة الأنصاري فقال مثل ما قال المغيرة فأنفذه لها أبو بكر الصديق ثم جاءت الجدة الأخرى إلى

عمر بن الخطاب تسأله ميراثها فقال لها مالك في كتاب الله شيء وما كان القضاء الذي قضي به إلا لغيرك وما أنا بزائد في الفرائض شيئا ولكنه ذلك السدس فإن اجتمعتما فهو بينكما وأيتكما خلت به فهو لها

Mas'alah: What is the chapter on the paternal aunt in inheritance?

Al-Istidhkar, p. 2237

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Fixed-Share Heirs > Inheritance of Siblings (Uterine, Full, Consanguine)

(10 - باب ما جاء في العمة)

Mas'alah: What did the Iraqis narrate from Umar regarding the inheritance of the paternal aunt and maternal aunt?

Al-Istidhkar, p. 2238

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Fixed-Share Heirs > Inheritance of Siblings (Uterine, Full, Consanguine)

سار قال جاء رجل من أهل العارية رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إن رجلا هلك وترك عمة وخالة انطلق تقسم ميراثهم فتبعه رسول الله صلى الله عليه وسلم على حمار فقال ((يا رب رجل ترك عمة وخالة)) ثم سار هنيهة ثم قال ((يا رب رجل ترك عمة وخالة)) ثم قال ((لا أرى لهما شيئا)) قال يزيد وحدثناه محمد بن عبد الرحمن بن المحبر عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن النبي صلى الله

عليه وسلم وروى العراقيون عن عمر خلاف ما روى عنه أهل المدينة وكذلك روايتهم عن النبي صلى الله عليه وسلم بخلاف ذلك أيضا

BAB 4

باب العصبات

The Chapter on Agnatic Heirs

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the order of priority among agnatic heirs in inheritance?

Al-Istidhkar, p. 2239

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Agnatic Heirs > Order of Priority Among 'Asaba

(11 - باب ميراث ولاية العصبة) قال مالك الأمر المجتمع عليه عندنا الذي لا اختلاف فيه والذي أدركت عليه أهل العلم ببلدنا في ولاية العصبة أن الأخ للأب والأم أولى بالميراث من الأخ للأب والأخ للأب أولى بالميراث من بني الأخ للأب والأم وبنو الأخ للأب والأم أولى من بني الأخ للأب وبنو الأخ للأب أولى من بني بن الأخ للأب والأم وبنو بن الأخ للأب أولى من العم أخي الأب للأب والأم والعم أخو الأب للأب والأم أولى من العم أخي الأب للأب والعم أخو الأب للأب أولى من بني العم أخي الأب للأب والأم وبن العم للأب أولى من عم الأب أخي أبي الأب للأب والأم قال مالك وكل شيء سئلت عنه من ميراث العصبة فإنه على نحو هذا انسب المتوفى ومن ينازع في ولايته من عصبته فإن وجدت أحد منهم يلقى المتوفى إلى أب

لا يلقاه أحد منهم إلى أب دونه فاجعل ميراثه للذي يلقاه إلى الأب الأدنى دون من يلقاه إلى فوق ذلك فإن وجدتهم كلهم يلقونه إلى أب واحد يجمعهم جميعا فانظر أقعدهم في النسب فإن كان بن أب فقط فاجعل الميراث له دون الأطراف وإن كان بن أب وأم وإن وجدتهم مستوين ينتسبون من عدد الآباء إلى عدد واحد حتى يلقوا نسب المتوفى جميعا وكانوا كلهم جميعا بني أب أو بني أب وأم فاجعل الميراث بينهم سواء وإن كان والد بعضهم أخا والد المتوفى للأب والأم وكان من سواه منهم

إنما هو أخو أبي المتوفى لأبيه فقط فإن الميراث لبني أخي المتوفى لأبيه وأمه دون بني الأخ للأب وذلك أن الله تبارك وتعالى قال (وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله إن الله بكل شيء عليم) الأنفال 75 قال مالك والجد أبو الأب أولى من بني الأخ للأب والأم وأولى من العم أخي الأب للأب والأم بالميراث وبن الأخ للأب والأم أولى من الجد بولاء المولى قال أبو عمر أما ما رسمه مالك في هذا الباب فكذلك القول فيه عند جماعة العلماء من الصحابة والتابعين والفقهاء وأهل الفرائض لا يختلفون أن الأخ للأب والأم يحجب الأخ للأب إذا اجتمعا فكذلك كل من كان أقرب للمتوفى إذا أدلى بأم مع أب يحجب الذي في منزلته من القرابة إذا لم يدل إلا بأب دون أم وهذا الباب عند أهل الفرائض يسمى باب الحجب قالوا الأخ للأب ((والأم)) يحجب ((الأخ للأب والأخ للأب يحجب)) بن الأخ للأب والأم وبن الأخ للأب والأم يحجب بن الأخ للأب وبن الأخ للأب يحجب بن ابن الأخ للأب والأم وهكذا سبيل العصبات من الإخوة وبينهم وكذلك الأعمام وبنوهم الأقرب يحجب الأبعد فإذا استووا حجب الشقيق من كان لأب خاصة لأنه قد أدلى بأم زاد بها قربى في القرابة وهذا إجماع من علماء المسلمين لا خلاف بينهم في ذلك وإن كان أحد ابني العم أخا لأم فإن العلماء قد اختلفوا في ذلك على قولين أحدهما أن لابن العم الذي هو أخ الأم المال كله سدس منه بالفريضة والباقي بالتعصيب لأنه أدلى بقرابتين وممن قال بهذا بن مسعود وشريح وعطاء والحسن وبن سيرين والنخعي

Mas'alah: What is the disagreement on bequest when there are no sons or agnates?

Al-Istidhkar, p. 3237

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Agnatic Heirs > Agnatic Heirs in

Bequests and Other Rulings

واختلفوا إذا لم يترك بنين ولا عصبة

BAB 5

باب الحجب

The Chapter on Exclusion

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the evidence for excluding the paternal grandmother from inheritance with the father?

Al-Istidhkar, p. 2230

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Exclusion > Exclusion of Grandmothers

ومن حجة من ذهب إلى ذلك أن الجد لما كان محجوبا بالأب وجب أن تكون الجدة أولى بذلك لأنهما أحد أبوي الميت فوجب أن يحجبها الأب كما حجب الجد ووجب أنها إذا كانت أم أم لم ترث مع الأم فكذلك إذا كانت أم أب لا ترث مع الأب ووجه آخر لما كان بن الأخ لا يرث مع الأخ لأنه به يدلى ولا يرث بن العم مع العم لأنه به يدلي وجب أن لا ترث الجدة أم الأب مع الأب لأنها به تدلي

Mas'alah: Who is excluded from inheritance by the presence of siblings in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2241

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Exclusion > Exclusion by the Mother

ولا خلاف أيضا بين العلماء أن الإخوة الأشقاء والذين للأب يحجبون الأعمام من كانوا لأن الإخوة بنو أب المتوفى والأعمام بنو جده فهم أقرب من الأعمام إلى الميت ومعنى قولهم يحجب أي يمنعه الميراث وينفرد به دونه فالأب يحجب أبويه لأنه أقرب منهما للمتوفى ويحجب الإخوة كلهم ذكورهم وإناثهم لأنهم به يدلون إلى الميت فهو أولى منهم وإذا حجب الإخوة فهو أحرى أن يحجب الأعمام كلهم وبنيهم والابن يحجب من تحته من البنين ذكورهم وإناثهم ويحجب الإخوة كلهم ذكورهم وإناثهم ويحجب الأعمام بنوهم وقد مضى ذكر الجد وحكمه مع البنين

وبني البنين ومع الإخوة وما للعلماء في ذلك من التنازع ولا معنى لإعادة ذلك ها هنا

Mas'alah: Who is excluded from inheritance by the father in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2241

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Exclusion > Exclusion by the Father

والأب يحجب من فوقه من الأجداد بإجماع كما يحجب الأب الأعمام وبنيهم بإجماع لأنهم به يدلون إلى الميت ويحجب الإخوة للأم ذكورهم وإناثهم بإجماع ويحجب بني الإخوة للأب والأم وبني الإخوة للأب وبني الإخوة للأم بإجماع

Mas'alah: Who is excluded from inheritance by daughters and granddaughters in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2241

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Exclusion > Exclusion by Daughters and Granddaughters

والبنات وبنات البنين يحجبن الإخوة من الأم وقد مضى في بابهم ذكر كل من يحجبهم أيضا

Mas'alah: Which grandmothers are excluded by the mother in Maliki inheritance law?

Al-Istidhkar, p. 2241

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Exclusion > Exclusion of Grandmothers

والأم تحجب الجدات كلهن من قبلها ومن قبل الأب

Mas'alah: Do those who do not inherit, such as a disbeliever or slave, prevent others from inheriting?

Al-Istidhkar, p. 2254

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Exclusion > Exclusion by Non-Inheriting Heirs

وأما الحجب فمن لا يرث من كافر أو عبد أو قاتل عمد فذهب بن مسعود وحده من بين الصحابة - رضوان الله عليهم - إلى أن الكافر والعبد والقاتل يحجبون وإن كانوا لا يرثون وقال بقوله أبو ثور وداود على أن أصحاب داود اختلفوا في ذلك واختلف عن بن مسعود في حجب الإخوة للأم بالكفار والعبيد ولم يختلف عنه في حجب الزوجين والأم بهم وقال علي بن أبي طالب وزيد بن ثابت لا يحجب من لا يرث بحال من الأحوال وبه قال جماعة فقهاء الحجاز والعراق واليمن والشام والمغرب

Mas'alah: What is the ruling on slave disbelievers preventing inheritance?

Al-Istidhkar, p. 2255

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Exclusion > Exclusion by Non-Inheriting Heirs

وذكر أبو بكر قال حدثني حسين بن علي عن زائدة عن مغيرة عن إبراهيم عن علي وزيد في المملوكين المشركين قال لا يحجبون ولا يرثون قال وحدثني وكيع عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن أبي صادق عن علي قال لا يحجبون ولا يرثون قال

وحدثني وكيع عن حماد بن زيد عن أنس بن سيرين قال عمر لا يحجب من لا يرث قال وحدثني وكيع عن الأعمش عن إبراهيم عن بن أبي ليلى عن الشعبي قال كان بن مسعود يحجب بالمملوكين وأهل الكتاب ولا يورثهم وبالله التوفيق

BAB 7

باب الرد
The Chapter on Return

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on returning surplus inheritance to heirs (al-radd) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2245

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Return > Definition and Basis of al-Radd

وأما اختلاف العلماء من السلف والخلف في الرد فإن زيد بن ثابت وحده من بين الصحابة - رضي الله عنهم - كان يجعل الفاضل عن ذوي الفروض - إذا لم تكن عصبة - لبيت مال المسلمين وبه قال مالك والشافعي وروي عن عمر وبن عباس وبن عمر مثل قول زيد في المال الفائض عن ذوي الفروض ولا يثبت ذلك عن واحد منهم وسائر الصحابة يقولون بالرد إلا أنهم اختلفوا في كيفية ذلك واجمعوا أن لا

Mas'alah: What is the ruling on returning surplus inheritance to fixed-share heirs in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2246

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Return > Definition and Basis of al-Radd

وقد ذكرنا اختلاف الصحابة فيمن لا يرد عليه من ذوي السهام والعصبات ومن يرد عليه منهم عند من يذهب إلى الرد على ذوي الفروض دون بيت المال عند عدم العصبة في كتاب ((الإشراف)) وفقهاء العراقيين من الكوفيين والبصريين كلهم يقولون بالرد على ذوي الفروض على قدر سهامهم لأن قرابة الدين والنسب أولى من قرابة الدين وحده وبالله التوفيق

BAB 9

باب ذوي الأرحام
The Chapter on Distant Kindred

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the disagreement among scholars regarding inheritance of distant relatives (dhawu al-arham)?

Al-Istidhkar, p. 2237

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Distant Kindred > Evidence and Scholarly Disagreement on Distant Kindred Inheritance

قال أبو عمر اختلف السلف ثم الخلف بعدهم من العلماء في توريث ذوي الأرحام وهم من لا سهم له في الكتاب والسنة من قرابة الميت وليس بعصبة فذهب قوم إلى توريث العمة والخال والخالة وبنت الأخت وبنت الابنة

وغيرهم من ذوي الأرحام الذين لا فرض لهم في كتاب الله ولا في سنة ر

Mas'alah: What is the disagreement regarding the inheritance of the paternal aunt?

Al-Istidhkar, p. 2238

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Distant Kindred > Inheritance of Specific Uterine Relatives (e.g., Paternal Aunt, Maternal Uncle)

سول الله صلى الله عليه وسلم ولا هم عصبة وأبى ذلك آخرون ونذكر ها هنا ما لهم في العمة خاصة من الاختلاف لأن الباب لم يتضمن غيرها ونؤخر القول في سائر ذوي الأرحام إلى باب ((من لا ميراث له)) إن شاء الله تعالى

Mas'alah: Who follows Zayd ibn Thabit's school on inheritance of distant relatives?

Al-Istidhkar, p. 2242

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Distant Kindred > Evidence and Scholarly Disagreement on Distant Kindred Inheritance

قال أبو عمر هذا كله كما ذكره في هذا الباب مذهب زيد بن ثابت وإليه ذهب مالك والشافعي وفقهاء الحجاز أكثرهم من التابعين ومن بعدهم منهم الفقهاء السبعة المدنيون وأبو سلمة وسالم وبن شهاب وربيعة وأبو الزناد وعطاء وعمرو بن دينار وبن جريج وسيأتي ذكر ميراث الولاء - إن شاء الله تعالى في موضعه

Mas'alah: What is the ruling on inheritance of distant relatives (dhawu al-arham) according to the Companions?

Al-Istidhkar, p. 2243

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Distant Kindred > Evidence and Scholarly Disagreement on Distant Kindred Inheritance

وأما سائر الصحابة فإنهم يورثون ذوي الأرحام كلهم من كانوا وبهذا قال فقهاء أهل العراق والكوفة والبصرة وجماعة العلماء في سائر الآفاق إلا أن بينهم في ذلك اختلافا نذكره

Mas'alah: What is the ruling on the method of inheritance for distant relatives according to Abu Hanifah?

Al-Istidhkar, p. 2243

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Distant Kindred > Comparison with Other Schools (Hanafi, Shafi'i, etc.)

واختلف المورثون لذوي الأرحام في كيفية توريثهم فذهب أبو حنيفة وأصحابه إلى توريثهم على ترتيب العصبات فإن لم تكن عصبة فولي النعمة هو العصبة ثم وكذلك عصبة المعتق ثم ذوي الأرحام وقد تقدم قول علي ومن تابعه في توريث ذوي الأرحام دون الموالي وروي ذلك عن عبد الله

Mas'alah: What is the ruling on distant relatives (dhawu al-arham) being preferred over mawali in inheritance?

Al-Istidhkar, p. 2244

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Distant Kindred > Inheritance of Distant Kindred vs. Mawali (Patrons)

ذكر سفيان عن الأعمش قال ماتت مولاة إبراهيم فأتته امرأة ذات قرابة لها بميراثها فلم يقبله وقال هو لك فجعلت تدعو له فقال لها أما إنه لو كان لي ما أعطيتكه وكان يرى أن ذوي الأرحام أولى من الموالي قال سفيان كان إبراهيم يقول في ذلك بقول عبد الله ((الرحم أولى من المولى))

Mas'alah: What is the method of tanzil for inheriting uterine relatives?

Al-Istidhkar, p. 2244

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Distant Kindred > Method of Tanzil (Descent-Based Distribution) for Uterine Relatives

وذهب سائر من ورث ذوي الأرحام من العلماء إلى التنزيل وهو أن ينزل كل واحد

وينزل من أدلى بذي سهم أو عصبة بمنزلة الذي يدلي به وهو ظاهر ما روي عن علي وعبد الله وعمر في العمة والخالة وقال عبد الله بن مسعود الأم عصبة من لا عصبة له والأخت عصبة من لا عصبة له رواه الأعمش عن إبراهيم عنه

Mas'alah: What evidence supports inheritance for uterine relatives (dhawu al-arham)?

Al-Istidhkar, p. 2244

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Distant Kindred > Evidence and Scholarly Disagreement on Distant Kindred Inheritance

ومن حجة من ورث ذوي الأرحام قول الله - عز وجل (وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله) الأنفال 75 وقوله (للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والأقربون مما قل منه أو كثر) النساء 7 ومعلوم أن ذوي الأرحام من الأقربين فوجب لهم نصيبهم لا يحجبهم عنه إلا من هو أولى منهم واحتجوا بآثار كثيرة كلها ضعيفة ومحتملة للتأويل لا تلزم بها حجة قد ذكرنا كثيرا منها في كتاب ((الإشراف على ما في أصول فرائض المواريث من الإجماع والاختلاف)) والحمد لله ومن حجتهم أن ذوي الأرحام قد اجتمع فيهم سببان القرابة والإسلام فكانوا أولى من جماعة المسلمين الذين لهم سبب واحد وهو الإسلام 3وهذا أصل المواريث عند الجميع صاحب السببين فالمدلى بالأب والأم أولى من الذين لا يدلى إلا بالأب وحده فكذلك الرحم والإسلام أولى من بيت المال لأنه سبب واحد وقاسوا ابنة الابنة على الجدة أم الأم التي وردت السنة بتوريثها

Mas'alah: What evidence is cited against inheriting for uterine relatives?

Al-Istidhkar, p. 2244

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Distant Kindred > Evidence and Scholarly Disagreement on Distant Kindred Inheritance

ومن حجة من لم يورث ذوي الأرحام أنهم قالوا في قول الله - عز وجل (وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله) الأنفال 75 إنما عنى الله بهذه الآية

Mas'alah: What is the interpretation of the verse on uterine relatives in inheritance?

Al-Istidhkar, p. 2245

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Distant Kindred > Evidence and Scholarly Disagreement on Distant Kindred Inheritance

ذوي الأرحام الذين ذكرهم في كتابه ونسخ بهم الموارثة بالهجرة والحلف ونسخت قوله تعالى (والذين آمنوا ولم يهاجروا ما لكم من ولايتهم من شيء حتى يهاجروا) الأنفال 72 فالآية عندهم على الخصوص فيمن ذكر الله من ذوي الأرحام وهم أصحاب الفروض في كتاب الله تعالى والعصبات الذين نسخ بهم الميراث بالمعاقدة والحلف والهجرة ولما قال رسول الله ((إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه ولا وصية لوارث)) دل على أن ذوي الأرحام المذكورين في الكتاب هم الذين ذكر الله ميراثهم في كتابه ومما قال أبو بكر وعمر للجدة ما لك في كتاب الله عز وجل على أن الذين يرثون هم الذين ذكر الله في كتابه ونسخ بهم الموارثة بالهجرة ولما لم ترث ابنة الأخ مع أخيها لم ترث وحدها ولما لم يرث ذوو الأرحام مع الموالي لم يرثوا إذا انفردوا قياسا على المماليك

Mas'alah: What is the Maliki and Shafi'i position on uterine relatives inheriting?

Al-Istidhkar, p. 2245

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Distant Kindred > Comparison with Other Schools (Hanafi, Shafi'i, etc.)

قال أبو عمر هذا ما احتج أصحاب مالك والشافعي وكثير منه لا يلزم لأن أكثر من ورث ذوي الأرحام ورثهم دون الموالي وحجب الموالي بهم وقياسهم على المماليك والكفار عين المحال وقد تقصينا احتجاج الفريقين في كتاب ((الإشراف على ما في أصول فرائض المواريث من الإجماع والاختلاف)) والحمد لله

BAB 10

باب ميراث الجد والإخوة

The Chapter on Inheritance of the Grandfather and Siblings

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on inheritance of maternal siblings?

Al-Istidhkar, p. 2211

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Inheritance of the Grandfather and Siblings > Grandfather with Uterine Siblings

(4 - باب ميراث الإخوة للأم) قال مالك الأمر المجتمع عليه عندنا أن الإخوة للأم لا يرثون مع الولد ولا مع ولد الأبناء ذكرانا كانوا أو إناثا شيئا ولا يرثون مع الأب ولا مع الجد أبي الأب شيئا وأنهم يرثون فيما سوى ذلك يفرض للواحد منهم السدس ذكرا كان أو أنثى فإن كانا اثنين فلكل واحد منهما السدس فإن كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث يقتسمونه بينهم بالسواء الذكر والأنثى فيه سواء وذلك أن الله تبارك وتعالى يقول في كتابه (وإن كان رجل يورث كلالة أو امرأة وله أخ أو أخت فلكل

واحد منهما السدس فإن كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث) النساء 12 فكان الذكر والأنثى في هذا بمنزلة واحدة قال أبو عمر ميراث الإخوة للأم نص مجتمع عليه لا خلاف فيه للواحد منهم السدس وللاثنين فما زاد الثلث وقد قرئ (وله أخ أو أخت من أمه فلكل واحد منهما السدس) روي ذلك عن سعد بن أبي وقاص أنه كان يقرأ به والإجماع يشهد له ويسقط ميراث الإخوة للأم بأربعة يحجبونهم عن الميراث وهم الأب والجد أبو الأب وإن علا والبنون ذكرانهم وإناثهم وبنو البنين وإن سفلوا أو بنات البنين وإن سفلن لا يرث الإخوة للأم مع واحد من هؤلاء شيئا

Mas'alah: What is the ruling on inheritance of full siblings in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2212

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Inheritance of the Grandfather and Siblings > Grandfather with Full and Consanguine Siblings

(5 – باب ميراث الإخوة للأب والأم) قال مالك الأمر المجتمع عليه عندنا أن الإخوة للأب والأم لا يرثون مع الولد الذكر شيئا ولا مع ولد الابن الذكر شيئا ولا مع الأب دنيا شيئا وهم يرثون مع البنات وبنات الأبناء ما لم يترك المتوفى جدا أبا أب ما فضل من المال يكونون فيه عصبة يبدأ بمن كان له أصل فريضة مسماة فيعطون فرائضهم فإن فضل بعد ذلك فضل كان للإخوة للأب والأم يقتسمونه بينهم على كتاب الله عز وجل ذكرانا كانوا أو إناثا (للذكر مثل حظ الأنثيين) النساء 11 فإن لم يفضل شيء فلا شيء لهم قال أبو عمر لا خلاف علمته بين علماء السلف والخلف من المسلمين أن الإخوة للأب والأم يحجبون الإخوة للأب عن الميراث وقد روي بذلك حديث حسن في رواية الآحاد العدول حدثني عبد الوارث بن سفيان وسعيد بن نصر قالا حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن إسماعيل قال حدثني الحميدي قال حدثني سفيان قال حدثني أبو إسحاق عن الحارث عن علي رضي الله عنه – قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أعيان بني الأم يتوارثون دون بني العلات

Mas'alah: What is the chapter on the inheritance of the grandfather?

Al-Istidhkar, p. 2218

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Inheritance of the Grandfather and Siblings > Conditions of the Grandfather's Inheritance

(7 – باب ميراث الجد)

Mas'alah: What was Umar ibn al-Khattab's ruling on the inheritance of the grandfather?

Al-Istidhkar, p. 2219

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Inheritance of the Grandfather and Siblings > Conditions of the Grandfather's Inheritance

1043 – مالك عن بن شهاب عن قبيصة بن ذؤيب أن عمر بن الخطاب فرض للجد الذي يفرض الناس له اليوم

Mas'alah: What is the Maliki ruling on the grandfather's inheritance with the father and male descendants?

Al-Istidhkar, p. 2219

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Inheritance of the Grandfather and Siblings > Exclusion of the Grandfather by Closer Relatives

قال مالك والأمر المجتمع عليه عندنا والذي أدركت عليه أهل العلم ببلدنا أن الجد أبا الأب لا يرث مع الأب دنيا شيئا وهو يفرض له مع الولد الذكر ومع بن الابن الذكر السدس فريضة وهو فيما سوى ذلك ما لم يترك المتوفى أما أو

أختا لأبيه يبدأ بأحد إن شركه بفريضة مسماة فيعطون فرائضهم فإن فضل من المال السدس فما فوقه فرض للجد السدس فريضة

Mas'alah: What is the ruling on inheritance of paternal siblings with the grandfather?

Al-Istidhkar, p. 2220

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Inheritance of the Grandfather and Siblings > Grandfather with Full and Consanguine Siblings

قال مالك وميراث الإخوة للأب مع الجد إذا لم يكن معهم إخوة لأب وأم كميراث الإخوة للأب والأم سواء ذكرهم كذكرهم وأنثاهم كأنثاهم فإذا اجتمع الإخوة للأب والأم والإخوة للأب فإن الإخوة للأب والأم يعادون الجد بإخوتهم لأبيهم فيمنعونه بهم كثرة الميراث بعددهم ولا يعادونه بالإخوة للأم لأنه لو لم يكن مع الجد غيرهم لم يرثوا معه شيئا وكان المال كله للجد فما حصل للإخوة من بعد حظ الجد فإنه يكون للإخوة من الأب والأم دون الإخوة للأب ولا يكون للإخوة للأب معهم شيء إلا أن يكون الإخوة للأب والأم امرأة واحدة فإن كانت امرأة واحدة فإنها تعاد الجد بإخوتها لأبيها ما كانوا فما حصل لهم ولها من شيء كان لها دونهم ما بينها وبين أن تستكمل فريضتها وفريضتها النصف من رأس المال كله فإن كان فيما يحاز لها ولإخوتها لأبيها فضل عن نصف رأس المال كله فهو لإخوتها لأبيها للذكر مثل حظ الأنثيين فإن لم يفضل شيء فلا شيء لهم

Mas'alah: What was the opinion of Abu Bakr and other Companions on the grandfather's inheritance?

Al-Istidhkar, p. 2220

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Inheritance of the Grandfather and Siblings > Conditions of the Grandfather's Inheritance

قال أبو عمر أما اختلاف العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من المخالفين في

ميراث الجد بأن أبا بكر الصديق وعبد الله بن عباس وعائشة أم المؤمنين ومعاذ بن جبل وأبي بن كعب وأبا الدرداء وأبا هريرة وبن الزبير وأبا موسى كانوا يذهبون إلى أن الجد عند عدم الأب كالأب سواء ويحجبون به الإخوة كلهم ولا يورثون أحدا سوى الإخوة شيئا مع الجد

وبه قال طاوس وعطاء وعبد الله بن عتبة وبن مسعود والحسن وجابر بن زيد وقتادة وعثمان البتي وأبو حنيفة والمزني صاحب الشافعي وأبو ثور وإسحاق ونعيم بن حماد وداود بن علي ومحمد بن جرير الطبري وروي عن عمر وعثمان أنهما قالا بذلك ثم رجعا عنه روى بن عيينة وغيره عن بن جريج عن بن أبي مليكة قال كتب ابن الزبير إلى أهل العراق أما أبو بكر فكان يجعل الجد أبا وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((لو كنت أتخذ خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا)) وحجة من جعل الجد أبا لأنه يقع عليه اسم أب وأجمعوا أنه كالأب في الشهادة لابن ابنه وكالأب فيمن يعتق عليه وأنه لا يقتص له من جده كما لا يقتص له من أبيه ولأن له السدس مع الأب الذكر وهو عاصب وذو فرض وليس ذلك لأحد غيره وغير الأب ولما كان بن الابن كالابن عند عدم الابن كان كذلك أبو الأب عند عدم الأب كذلك

Mas'alah: What did Ali, Zayd, and Ibn Mas'ud agree upon regarding the inheritance of the grandfather and siblings?

Al-Istidhkar, p. 2221

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Inheritance of the Grandfather and Siblings > Conditions of the Grandfather's Inheritance

واتفق علي بن أبي طالب وزيد بن ثابت وبن مسعود على توريث الإخوة مع الجد إلا أنهم اختلفوا في كيفية ذلك

Mas'alah: What is Zayd ibn Thabit's position on the inheritance of the grandfather?

Al-Istidhkar, p. 2221

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Inheritance of the Grandfather and Siblings > Conditions of the Grandfather's Inheritance

فمذهب زيد ما ذكره مالك في هذا الباب وقال إنه الأمر المجتمع عليه عندهم

Mas'alah: How is inheritance distributed between a sister, a brother, and a grandfather?

Al-Istidhkar, p. 2222

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Inheritance of the Grandfather and Siblings > Grandfather's Share with Siblings

وإذا كانت أخت لأب وأم وأخ لأب وجد أعطى الأخت للأب والأم النصف فريضتها وقسم ما بقي بين الأخ والجد فإن كان أخ لأم وأخ لأب أو إخوة لأم وأب أو إخوة لأب لم يلتفت إلى الإخوة ولم يعاديهم الجد وقاسم بهم الإخوة للأب والأم دون الإخوة للأب قال أبو عمر روي عن بن عباس أنه سأل زيد بن ثابت عن قوله في الجد وفي معاداته الإخوة للأب والأم للإخوة للأب فقال إنما أقول برأيي كما تقول برأيك

Mas'alah: What is Zayd ibn Thabit's unique opinion on the grandfather's inheritance with siblings?

Al-Istidhkar, p. 2222

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Inheritance of the Grandfather and Siblings > Conditions of the Grandfather's Inheritance

قال أبو عمر انفرد زيد بن ثابت من بين الصحابة - رضوان الله عليهم - بقوله في معاداته الجد بالإخوة للأب مع الإخوة للأب والأم ثم يصير ما وقع لهم في المقاسمة إلى الإخوة للأب والأم لم يقله أحد غيره إلا من اتبعه فيه قد خالفه فيه طائفة من الفقهاء القائلين بقوله في الفرائض لإجماع المسلمين أن الإخوة للأب لا يرثون شيئا مع الإخوة للأب والأم فلا معنى لإدخالهم معهم وهم لا يرثون لأنه خيف على الجد في المقاسمة

Mas'alah: Which scholars followed Ali's view on the grandfather's inheritance?

Al-Istidhkar, p. 2222

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Inheritance of the Grandfather and Siblings > Conditions of the Grandfather's Inheritance

وذهب إلى قول علي في الجد المغيرة بن مقسم الضبي ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى وجماعة من أهل العلم بالفرائض والفقه

Mas'alah: What is the argument for giving the brother inheritance with the grandfather?

Al-Istidhkar, p. 2222

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Inheritance of the Grandfather and

ومن حجة من ورث الأخ مع الجد أن الأخ أقرب إلى الميت من الجد لأن الجد أبو أبي الميت والأخ بن أبي الميت ومعلوم أن الابن أقرب من الأب فكيف يكون من يدلي بالأبعد أحق وأولى فكيف من يدلي بالأقرب هذا محال وقد أجمعوا أن بن الأخ يقدم على العم وهو يدلي بالأخ والعم يدلي بالجد فدل هذا كله على أن الجد ليس بأولى من الأخ والله أعلم

وقول بن مسعود في مقاسمة الجد الإخوة مختلف عنه فيه وروي عنه مثل قول زيد أنه قاسم الجد بالإخوة إلى الثلث فإن نقصته المقاسمة من الثلث فرض له الثلث على حسب قول زيد وروي عنه مثل قول علي وقد ذكرنا عنه الروايات في ((الإشراف)) وذكرنا هناك أقوالا للصحابة شاذة لم يقل بها أحد من الفقهاء فلم أر لذكرها وجها ها هنا وأما الفريضة التي ذكرها مالك في هذا الباب فهي المعروفة عند الفرضيين بالأكدرية وهي زوج وأم وأخت لأب وأم أو لأب وجد وقد اختلف العلماء من الصحابة ومن بعدهم فيها فكان عمر وعبد الله بن مسعود يقولان للزوج النصف وللأم السدس وللأخت النصف وللجد السدس وروي عنهما أيضا للزوج النصف وللأم الثلث مما بقي وللأخت النصف عالت الفريضة إلى ثمانية وكان علي وزيد يقولان للزوج النصف وللأم الثلث وللأخت النصف وللجد السدس الفريضة من ستة عالت إلى تسعة إلا أن زيدا يجمع سهم الأخت والجد وهي سبعة فيجعلها بينهما على ثلاثة أسهم سهمان للجد وسهم للأخت عملها أن تضرب ثلاثة في تسعة بسبعة وعشرين للزوج ثلاثة في ثلاثة تسعة وللأم سهمان في ثلاثة ستة وتبقى اثنا عشر للأخت ثلثها أربع للجد ثلثاها ثمانية وقال الشعبي سألت قبيصة بن ذؤيب وكان من

أعلمهم بقول زيد فيها – يعني الأكدرية فقال والله ما فعل زيد هذا قط يعني أن أصحابه قاسوا ذلك على قوله وقال أبو الحسين بن اللبان الفارض لم يصح عن زيد ما ذكروا – يعني في الأكدرية وقياس قوله أن يكون للزوج النصف وللأم الثلث وللجد السدس وتسقط الأخت كما يسقط الأخ لو كان مكانها لأن الأخ والأخت سبيلهما واحد في قول زيد لأنهما عنده عصبة مع الجد يقاسمانه واختلف في السبب الموجب لتسمية هذه الفريضة بالأكدرية

فقيل سميت بذلك لتكدر قول زيد فيها لأنه لم يفرض للأخت مع الجد وفرض لها في هذه المسألة وقيل سميت بذلك لأن عبد الملك بن مروان سأل عنها رجلا يقال له الأكدر فأخطأ فيها فنسبت إليه حدثني أحمد بن عبد الله بن محمد بن علي قال حدثني أبي قال حدثني عبد الله بن يونس قال حدثني بقي بن مخلد قال حدثني أبو بكر قال حدثني وكيع عن سفيان قال قلت للأعمش لم سميت الأكدرية قال طرحها عبد الملك بن مروان على رجل يقال له الأكدر كان ينظر في الفرائض فأخطأ فيها فسماها الأكدرية وقال وكيع وكنا نسمع قبل هذا أنها سميت الأكدرية لأن قول زيد تكدر فيها لم يقس قوله وأما قول مالك في معاداة الإخوة للأب وللأم مع الجد بالإخوة للأب ثم انفرادهم بالميراث دونهم فقد ذكرنا أن ذلك قول زيد وحده من بين جميع الصحابة وأما قوله في الإخوة للأم في ذلك فإجماع أنهم لا يرثون عند الجميع مع الجد وقد ذكرنا ذلك في باب ميراث الأخوة للأم وأما قوله في الأخت الشقيقة أنها تعاد الجد بإخوتها لأبيها فإن حصل لها ولهم في ذلك النصف فهو لها دونهم وإن كان أكثر فالفضل على النصف لهم على حسب ما وصف فهو مذهب زيد وكان علي – رضي الله عنه – يفرض للأخوات للأب والأم ثم يقسم الباقي للإخوة للأب والجد ما لم تنقصه المقاسمة من السدس فإن نقصته فرض له السدس

وفضل الباقي للإخوة للأب وأما بن مسعود فأسقط الإخوة للأب مع الإخوة للأب والأم والجد فعلى قول بن مسعود في أخت لأب وأم وأخت لأم وجد المال بين الأخت والجد نصفين ولا شيء للإخوة للأب وذهب إلى قول بن مسعود في الجد مع الإخوة مسروق وشريح وطائفة من متقدمي أهل الكوفة ومن هذا الباب أم وأخت وجد واختلف فيها الصحابة - (رضوان الله عليهم -) على خمسة أقوال

Mas'alah: What are the different scholarly views on the inheritance of the grandfather with the mother and sister?

[Al-Istidhkar, p. 2225]

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Inheritance of the Grandfather and Siblings > Grandfather with Fixed-Share Heirs and Siblings

أحدها من جعل الجد أبا أبو بكر وبن عباس وبن الزبير ومن ذكرنا معهم أعطوا الأم الثلث والباقي للجد وحجبوا الأخت بالجد كما تحجب بالأب والثاني قول علي قال للأم الثلث وللأخت النصف وما بقي فللجد والثالث قول عثمان جعلها أثلاثا للأم الثلث وللأخت الثلث وللجد الثلث والرابع قول بن مسعود قال للأخت النصف والجد الثلث وللأم السدس وكان يقول معاذ الله أن أفضل أما على جد والخامس قول زيد بن ثابت قال للأم الثلث وما بقي للجد والأخت للذكر مثل حظ الأنثيين وهذه الفريضة تدعى الخرقاء

Mas'alah: What is the chapter on the inheritance of the kalalah?

[Al-Istidhkar, p. 2232]

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Inheritance of the Grandfather and Siblings > Special Cases of Grandfather's Inheritance

(9 - باب ميراث الكلالة)

Mas'alah: What is the ruling on siblings inheriting with a grandfather?

Al-Istidhkar, p. 2234

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Inheritance of the Grandfather and Siblings > Grandfather's Share with Siblings

قال أبو عمر هكذا قال مالك هنا إذا لم يكن ولد فيرثون مع الجد ولم

يقل ولد ولا والد وكان الوجه أن يقول إذا لم يكن ولد ولا والد فيرثون مع الجد لأنه وغيره وكل من تكلم في الفرائض من الصحابة والتابعين وسائر علماء المسلمين لا يختلفون في أنه لا يرث أخ من أي وجه كان مع الوالد كما لا يرثون مع الابن وهذا أصل مجتمع عليه وإنما اختلفوا في ميراث الإخوة مع الجد لا مع الأب على حسب ما قد أوضحناه في باب ((ميراث الجد)) وقد قال مالك في باب ((ميراث الإخوة للأب والأم من موطئه)) أنهم لا يرثون مع الابن ولا مع ولد الابن شيئا ولا مع الأب دينا شيئا وبهذا استغنى والله أعلم أن يذكر الوالد هنا لأنه كان عنده أنه أمر لا يشكل على أحد لاتفاق العلماء على أن الإخوة للأب والأم لا يرثون إلا من يورث كلالة ولا يورث كلالة إلا من لا ولد له ولا والد ألا ترى إلى ما ذكرنا من إجماع السلف أن الكلالة من لا ولد له ولا والد

Mas'alah: Why does the grandfather inherit with siblings in Maliki inheritance law?

Al-Istidhkar, p. 2236

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Inheritance of the Grandfather and Siblings > Grandfather's Share with Siblings

قال مالك فالجد يرث مع الإخوة لأنه أولى بالميراث منهم وذلك أنه يرث مع ذكور ولد المتوفى السدس والإخوة لا يرثون مع ذكور ولد المتوفى شيئا وكيف لا يكون كأحدهم وهو يأخذ السدس مع ولد المتوفى فكيف لا يأخذ الثلث مع الإخوة وبنو الأم يأخذون معهم الثلث فالجد هو الذي حجب الإخوة للأم ومنعهم مكانه الميراث فهو أولى بالذي كان لهم لأنهم سقطوا من أجله ولو أن الجد لم يأخذ ذلك الثلث أخذه بنو الأم فإنما أخذ ما لم يكن يرجع إلى الإخوة للأب وكان الإخوة للأم هم أولى بذلك الثلث من الإخوة للأب وكان الجد هو أولى بذلك من الإخوة للأم

Mas'alah: What is the Maliki ruling on the grandfather inheriting with siblings?

Al-Istidhkar, p. 2236

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Inheritance of the Grandfather and Siblings > Grandfather's Share with Siblings

قال أبو عمر لم يرد مالك بقوله هذا الإخوة للأب والأم خاصة مع الجد بل أراد بذلك جميع الإخوة الذين يكونون عصبة للأب كانوا أو للأب والأم إلا أن قوله هذا ليس على مذهب زيد بن ثابت عندهم في امرأة هلكت وتركت زوجها وأمها وإخوتها لأمها وإخوتها لأبيها وجدها فقال للزوج النصف وللأم السدس وجعل للجد ما بقي وهو الثلث قال لأن الجد يقول لو لم أكن أنا كان للإخوة ما بقي ولم يأخذ الإخوة

للأب شيئا فلما حجبت الإخوة للأم عنهم كنت أنا أحق به منهم

Mas'alah: What is the ruling on the inheritance of the grandfather alongside siblings?

Al-Istidhkar, p. 2236

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Inheritance of the Grandfather and Siblings > Grandfather's Share with Siblings

وروى بن وهب عن أبي الزناد عن أبيه عن خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه في امرأة هلكت وتركت زوجها وأمها وإخوتها لأمها وإخوتها لأبيها وجدها قال للزوج النصف وللأم السدس وللجد السدس وما بقي فللإخوة للأب ويحيى على قول مالك في ستة إخوة معترفين اثنان لأب واثنان لأم واثنان لأب وأم وزوج وجد يكون للزوج النصف وللجد الثلث ويشترك الإخوة للأم والإخوة للأب والأم في السدس ويسقط الإخوة للأب وعلى قول زيد بن ثابت المعروف أن السدس الباقي للأخوين للأب والأم لأن الجد حجب الأخوين للأم فكأنهما لم يكونا في الفريضة

Mas'alah: What is the ruling on the grandfather's inheritance alongside siblings in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2237

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Inheritance of the Grandfather and Siblings > Grandfather's Share with Siblings

وقد ذكرنا في باب ((الجد)) قول من حجب به الإخوة وقول من قاسمهم به إلى الثلث وبه احتج مالك لأنه قول زيد بن ثابت وذكرنا قول علي في مقاسمته للجد

بهم إلى السدس فلا معنى لإعادة ذلك ها هنا

Mas'alah: What is the ruling on the grandfather's inheritance alongside siblings in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2237

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Inheritance of the Grandfather and Siblings > Grandfather's Share with Siblings

وما أعلم أحدا من علماء المسلمين جعل الأخ أولى من الجد وحجب الجد بالإخوة بل هم على أن الجد أولى منهم مجتمعون على حسب ما وصفنا من أصولهم وذكرنا من مذاهبهم إلا فرقة من المعتزلة منهم ثمامة بن أشرس فإنهم حجبوا الجد بالأخ ورووا فيه عن عمر شيئا لا يصح وشذوا عن جماعة المسلمين وخالفوا سبيلهم فلم ينشغل بهم وأما احتجاج مالك - رحمه الله - عند أهل العلم فيدل على خلاف ما يروى عن زيد في ذلك

BAB 11

باب ميراث الحمل والخنثى

The Chapter on Inheritance of the Fetus and Intersex Person

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on inheritance of a child born to a pregnant woman from enemy territory?

Al-Istidhkar, p. 2251

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Inheritance of the Fetus and Intersex Person > Inheritance of a Fetus with Multiple Possible Heirs

قال مالك وإن جاءت امرأة حامل من أرض العدو فوضعته في أرض العرب فهو ولدها يرثها إن ماتت وترثه إن مات ميراثها في كتاب الله

Mas'alah: What are the three views on inheritance of the fetus according to scholars?

Al-Istidhkar, p. 2252

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Inheritance of the Fetus and Intersex Person > Conditions for Inheritance of a Fetus

وقد روي عن عمر أيضا أنه كان يورثهم على حسب ما يحتملون ويصلون من أرحامهم وعلى هذه الثلاثة الأوجه والمعاني اختلاف العلماء في توريث الحملاء

Mas'alah: What did Ali and Uthman practice regarding inheritance of the hamil?

Al-Istidhkar, p. 2252

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Inheritance of the Fetus and Intersex Person > Suspension of Inheritance Division Due to Pregnancy

وذكر بن أبي شيبة قال حدثني حفص بن غياث عن أبي طلق عن أبيه قال أدركت الحملاء في زمن علي وعثمان لا يورثون

Mas'alah: What did Umar ibn Abd al-Aziz write regarding inheritance of the hamil?

Al-Istidhkar, p. 2252

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Inheritance of the Fetus and Intersex Person > Suspension of Inheritance Division Due to Pregnancy

ومعمر عن عاصم بن سليمان قال كتب عمر بن عبد العزيز أن لا يورثوا الحميل بولادة الكفر

Mas'alah: What is the ruling on inheriting the hamil with evidence according to Umar ibn al-Khattab?

Al-Istidhkar, p. 2252

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Inheritance of the Fetus and Intersex Person > Suspension of Inheritance Division Due to Pregnancy

وأما الرواية عن عمر بن الخطاب أنه كان يورثهم بالبينة فذكر عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن جابر عن الشعبي عن شريح أن عمر بن الخطاب كتب إليه أن لا يورث الحميل إلا ببينة

Mas'alah: What did Umar write to Shurayh about inheriting the hamil only with evidence?

Al-Istidhkar, p. 2252

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Inheritance of the Fetus and Intersex Person > Suspension of Inheritance Division Due to Pregnancy

وذكر بن أبي شيبة قال حدثني بن نمير قال حدثني مجالد عن الشعبي قال كتب عمر

إلى شريح ألا يورث الحميل إلا ببينة وهو قول شريح وعطاء والشعبي والحسن وبن سيرين والحكم وحماد

Mas'alah: What is the difference of opinion among Malik and his companions regarding the inheritance of the hamil?

Al-Istidhkar, p. 2252

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Inheritance of the Fetus and Intersex Person > Suspension of Inheritance Division Due to Pregnancy

واختلف قول مالك وأصحابه في معنى حديث عمر هذا وما كان مثله من توريث الحميل

Mas'alah: What does Abu Umar say about the disagreement among scholars on the chapter of inheritance of carriers?

Al-Istidhkar, p. 2254

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Inheritance of the Fetus and Intersex Person > Suspension of Inheritance Division Due to Pregnancy

قال أبو عمر اضطرب أصحابنا في هذا الباب اضطرابا كثيرا وقد ذكرنا كثيرا من ذلك في باب ميراث الحملاء من كتاب الأقضية من اختلاف قول مالك وأصحابه

BAB 12

باب ميراث المفقود والغرقى والهدمى

The Chapter on Inheritance of the Missing, Drowned, and Those Killed in Collapse

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on those whose manner of death is unknown?

Al-Istidhkar, p. 2255

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Inheritance of the Missing, Drowned, and Those Killed in Collapse > Inheritance When Order of Death is Unknown

(14 – باب من جهل أمره بالقتل أو غير ذلك)

Mas'alah: What is the ruling on inheritance when the order of death is unknown among drowned or killed persons?

Al-Istidhkar, p. 2255

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Inheritance of the Missing, Drowned, and Those Killed in Collapse > Inheritance When Order of Death is Unknown

1056 – مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن غير واحد من علمائهم أنه لم يتوارث من قتل يوم الجمل ويوم صفين ويوم الحرة ثم كان يوم قديد فلم يورث أحد منهم من صاحبه شيئا إلا من علم أنه قتل قبل صاحبه قال مالك وذلك الأمر الذي لا اختلاف فيه ولا شك عند أحد من أهل العلم ببلدنا وكذلك العمل في كل متوارثين هلكا بغرق أو قتل أو غير ذلك من الموت إذا لم يعلم أيهما مات قبل صاحبه لم يرث أحد منهما من صاحبه شيئا وكان ميراثهما لمن بقي من ورثتيهما يرث كل واحد منهما ورثته من الأحياء إلى سائر قوله في الباب من مسائله التي فسر بها أصل مذهبه هذا وهو مذهب زيد بن ثابت وجمهور أهل المدينة وهو قول بن شهاب وبه قال الأوزاعي والشافعي وأبو حنيفة وأصحابه فيما ذكر الطحاوي عنه وروي عن عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وإياس بن عبد الله المزني – رضي الله عنهم – أنه يورث

كل واحد من الغرقى والقتلى ومن مات تحت الهدم ومن أشبههم ممن أشكل أمرهم فلا يدرى أيهم مات أولا من صاحبه روي ذلك عن عمر وعلي من وجوه ذكرها بن أبي شيبة وغيره وحديث إياس بن عبد - ويقال بن عبد الله المزني رواه بن عيينة عن

عمرو بن دينار عن أبي المنهال عن إياس المزني وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أنه سئل عن بيت وقع على قوم فماتوا فقال يورث بعضهم من بعض وبه قال شريح وعبيدة السلماني والشعبي وإبراهيم النخعي وأبو يوسف فيما ذكره الفراض وغيرهم عنهم وسفيان الثوري وسائر الكوفيين وجمهور البصريين والمعنى الذي ذهبوا إليه في ذلك أن يورثوا كل واحد منهما من صاحبه ولا يرد على واحد منهما مما ورث عن صاحبه شيئا مثال ذلك كان زوجا وزوجة غرقا جميعا ومع كل واحد منهما ألف درهم فتميت الزوجة أولا فنصيب الزوج خمسمائة درهم ثم يميت الزوج فنصيب الزوجة من الألف التي هي أصل ماله مئتان وخمسون درهم ولا تورثها عن الخمسمائة التي ورثها عنها ولا تورثه من المائتين والخمسين التي ورثتها منه فلا يرث واحد منهما من المقدار الذي يورثه من صاحبه ويرث مما سوى ذلك وقد روي عن عائشة - أم المؤمنين أنها شهدت بأن طلحة مات قبل أبيه محمد يوم الجمل وشهد بذلك معها غيرها فورث طلحة ابنه محمدا وورث محمد ابنه إبراهيم

BAB 13

باب التخارج وقسمة التركة

The Chapter on Settlement among Heirs and Division of the Estate

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on inheritance for a slave freed before the estate is divided?

Al-Istidhkar, p. 3166

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Settlement among Heirs and Division of the Estate > Transfer of Ownership to Heirs

قال أبو عمر حكم من أعتق قبل القسم عند هؤلاء كحكم من أسلم إلا أنه اختلف فيه عن الحسن فمرة هو قال بمنزلة من أسلم ومرة قال من أسلم ورث ومن أعتق لم يرث لأن الحديث إنما جاء ممن أدرك الإسلام وبه قال إياس بن معاوية وروى حماد بن سلمة عن حميد قال كان إياس بن معاوية يقول أما النصراني يسلم فنعم وأما العبد يعتق فلا وبه قال حميد وروى أبو زرعة الرازي قال حدثني موسى بن إسماعيل قال حدثني حماد عن حميد عن الحسن قال العبد إذا أعتق على ميراث قبل أن يقسم فهو أحق به وهو قول مكحول وبه قال أبو زرعة فيمن أسلم على ميراث قبل أن يقسم أنه له وخالفه أبو حاتم الرازي فقال ليس له من الميراث شيء

Mas'alah: How are different types of property divided among heirs in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3167

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > The Chapter on Settlement among Heirs and Division of the Estate > Division of Real Property Among Heirs

1429 - قال مالك فيمن هلك وترك أموالا بالعالية والسافلة إن البعل لا يقسم مع النضح إلا أن يرضى أهله بذلك وإن البعل يقسم مع العين إذا كان يشبهها وإن الأموال إذا كانت بأرض واحدة الذي بينهما متقارب أنه يقام كل مال منها ثم يقسم بينهم والمساكن والدور بهذه المنزلة

Mas'alah: What is the ruling on inheritance from someone killed for abandoning prayer?

Al-Istidhkar, p. 672

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of the Killer

روى بن عيينة عن هشام بن حجر عن طاوس عن بن عباس أنه قال ليس بالكفر الذي تذهبون إليه إنه ليس بكفر ينقل عن الملة ثم تلا (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكفرون) المائدة 44 فلهذا كله وما كان مثله ورثوا من تارك الصلاة إذا قتلوه ورثته وقد زدنا هذه المسألة بيانا بضروب من الشواهد في التمهيد

Mas'alah: What is the ruling on inheritance shares for the daughter, son's daughter, and sister?

Al-Istidhkar, p. 1481

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

الأنعام 56 أقضي فيها بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم للبنت النصف ولابنة الابن السدس تكملة الثلثين وما بقي فللأخت وبعضهم لم يرفع هذا الحديث وجعله موقوفا على بن مسعود وكلهم رووا فيه و (قد ضللت إذا) الآية الأنعام 56

Mas'alah: What is the ruling on repaying the debt of a deceased person?

Al-Istidhkar, p. 1981

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

وفي هذا الحديث من الفقه أن قضاء الدين عن الميت بعده في الدنيا ينفعه في آخرته

ولذلك أمر وليه بالقضاء عنه ولا ميراث إلا بعد قضاء الدين

Mas'alah: What did the Prophet say about the inheritance of wealth and responsibility for debt?

Al-Istidhkar, p. 1981

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((من ترك مالا فلورثته ومن ترك دينا أو عيالا فعلي))

Mas'alah: What is the ruling on the inheritance of two daughters in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2010

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

قال أبو عمر هذا يدل على أن الخبر مشتهر مستفيض بالمدينة عند علمائها وقد روى جابر بن عبد الله في قصة ابنتي سعد بن الربيع ما دل على أن البيان في فريضة الأنثيين أن لهما من ميراث أبيهما الثلثين كما لمن فوقهما من البنات وهو خبر حسن قد ذكرنا إسناده في ((التمهيد)) عن جابر أن امرأة من الأنصار أتت النبي عليه السلام بابنتي سعد بن الربيع فقالت يا رسول الله! سعد بن الربيع قتل يوم أحد شهيدا فأخذ عمهما كل شيء من تركته ولم يدع لهما من مال أبيهما قليلا ولا كثيرا والله ما لهما مال ولا تنكحان إلا ولهما مال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((سيقضي الله في ذلك ما شاء)) فنزلت (يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين فإن كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك) النساء 11 فدعا رسول الله صلى الله عليه

وسلم عمهما فقال ((أعط هاتين الجاريتين مما ترك أبوهما الثلثين وأعط أمهما الثمن وما بقي فهو لك)) قال أبو عمر هذه سنة مجتمع عليها لا خلاف فيها والحمد لله ولا أعلم أحدا من فقهاء المسلمين من التابعين ومن بعدهم قال بما روي عن بن عباس في ذلك ولا يصح عنهم ما روي عنه في ذلك والله أعلم وكان مما في هذا الخبر سبب البيان الوارد بها وسعد بن الربيع كان من النقباء شهد بدرا استشهد يوم أحد وقد ذكرناه ونسبناه وأتينا بأطراف الأخبار عنه في كتاب الصحابة وفي هذا الباب أيضا 966 – عن يحيى بن سعيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رغب في الجهاد وذكر

Mas'alah: What is the book of inheritance (Fara'id) about?

Al-Istidhkar, p. 2202

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

(27 كتاب الفرائض)

Mas'alah: What is the consensus on inheritance of children from their parents?

Al-Istidhkar, p. 2202

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

قال أبو عمر ما ذكره مالك – رحمه الله – في ميراث البنين ذكرانا كانوا أو إناثا من آبائهم أو أمهاتهم فكما ذكر لا خلاف في شيء من ذلك بين العلماء إذا كانوا أحرارا مسلمين ولم يقتل واحدا منهم أباه وأمه عمدا

Mas'alah: What is the interpretation of the Quranic verse on inheritance for daughters?

Al-Istidhkar, p. 2202

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

وأما قوله عز وجل - (فإن كن نساء فوق اثنتين) النساء 11 فالمعنى في ذلك عند جمهور العلماء وجماعة الفقهاء الذين تدور عليهم في الأمصار الفتوى إن كن نساء فوق اثنتين فما فوقها وما أعلم في هذا خلافا بين علماء المسلمين إلا رواية شاذة لم تصح عن بن عباس انه قال للأنثيين النصف كما للبنت الواحدة حتى تكون البنات أكثر من اثنتين فيكون لهن الثلثان وهذه الرواية منكرة عند أهل العلم قاطبة كلهم ينكرها ويدفعها بما رواه بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن بن عباس أنه جعل للبنتين الثلثين وعلى هذا جماعة الناس وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من أخبار الآحاد العدول مثل ما عليه الجماعة في ذلك

Mas'alah: What is the hadith about the inheritance of the daughters of Sa'd ibn al-Rabi'?

Al-Istidhkar, p. 2203

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

حدثني أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني الحارث بن أبي اسامة قال حدثني عيسى بن إسماعيل الطباغ قال حدثني عمرو بن ثابت عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبد الله أن امرأة من الأنصار أتت النبي صلى الله عليه وسلم بابنتي سعد بن الربيع فقالت يا رسول الله إن سعد بن الربيع قتل يوم أحد شهيدا فأخذ عمهما كل شيء من تركته ولم يدع من

مال أبيهما شيئا والله ما لهما مال ولا تنكحان إلا ولهما مال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((سيقضي الله في ذلك ما شاء فنزلت (يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين فإن كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك) النساء 11 فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم (عمهما فقال) أعط هاتين الجاريتين الثلثين مما ترك أبوهما وأعط أمهما الثمن وما بقي فهو لك روى هذا الحديث جماعة من الأئمة عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وعبد الله بن محمد بن عقيل قد قبل جماعة من أهل العلم بالحديث حديثه واحتجوا به وخالفهم في ذلك آخرون فكان هذا من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم بيانا لمعنى قول الله – عز وجل (فإن كن نساء فوق اثنتين) النساء 11 أي اثنتين فما فوقهما ونسخا لما كان عليه أهل الجاهلية من تركهم توريث الإناث من أولادهم وإنما كانوا يورثون الذكور حتى نزلت (يوصيكم الله في أولادكم) الآية النساء 11 كذلك روي عن بن مسعود وبن عباس وقد استدل من العلماء قوم ممن لم يثبت عندهم هذا الحديث بدلائل على أن الابنتين حكمهما في الميراث حكم البنات منها أن الابنة لما أخذت مع أخيها السدس كان ذلك أحرى أن تأخذ ذلك مع أختها ومنها أن البنت لما كان لها النصف وكان للأخت النصف وجعل الله للأختين الثلثين كانت الابنتان أولى بذلك قياسا ونظرا صحيحا وفي حديث بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قضى في بنت وبنت بن وأخت فجعل للابنة النصف ولابنة الابن السدس وجعل الباقي للأخت

فلما جعل للابنة ولابنة الابن الثلثين كانت الابنتان أولى بذلك لأن الابنة أقرب من ابنة الابن

Mas'alah: What is the ruling on inheritance of grandchildren through sons?

Al-Istidhkar, p. 2204

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Grandparents and Grandchildren

قال مالك ومنزلة ولد الأبناء الذكور إذا لم يكن دونهم ولد كمنزلة الولد سواء ذكورهم كذكورهم وإناثهم كإناثهم يرثون كما يرثون ويحجبون كما يحجبون

Mas'alah: What is the ruling on the status of children of sons in inheritance?

Al-Istidhkar, p. 2204

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Grandparents and Grandchildren

قال أبو عمر قوله ولد الأبناء الذكور يريد البنتين والبنات من الأبناء الذكور فابن الابن كالابن عند عدم الابن وبنت الابن كالبنت عند عدم البنت وليس أولاد البنات من ذلك في شيء وسيأتي ذكر ذوي الأرحام في موضعه – إن شاء الله تعالى قال الشاعر (بنونا بنو أبنائنا وبناتنا ... بنوهن أبناء الرجال الأباعد) وما ذكره مالك أيضا في هذا الفصل إجماع أيضا من علماء المسلمين في أن بني البنين يقومون مقام ولد الصلب عند عدم ولد الصلب يرثون كما يرثون ويحجبون كما يحجبون الأنثى روي عن مجاهد أنه قال ولد الابن لا يحجبون الزوج ولا الزوجة ولا الأم ولا أعلم أحدا تابعا على ذلك ومن شذ عن الجماعة فهو محجوج بها يلزمه الرجوع إليها

Mas'alah: What is the inheritance rule when children of the deceased and grandchildren through sons are present?

Al-Istidhkar, p. 2204

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Grandparents and Grandchildren

قال مالك فإن اجتمع الولد للصلب وولد الابن وكان في الولد للصلب ذكر فإنه لا ميراث معه لأحد من ولد الابن فإن لم يكن في الولد للصلب ذكر وكانتا ابنتين فأكثر من ذلك من البنات للصلب فإنه لا ميراث لبنات الابن معهن إلا أن يكون مع بنت الابن ذكر هو من المتوفى بمنزلتهن أو هو أطرف منهن فإنه يرد على من هو بمنزلته ومن هو فوقه من بنات الأبناء فضلا إن فضل فيقتسمونه بينهم للذكر مثل حظ الأنثيين فإن لم يفضل شيء فلا شيء لهم

Mas'alah: What is the ruling on inheritance of grandchildren through sons alongside children of the deceased?

Al-Istidhkar, p. 2205

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Grandparents and Grandchildren

قال أبو عمر قد تقدم أنه لا ميراث لولد الأبناء مع ولد الصلب إلا أن يكون من ولد الصلب ذو فرض فلا يزاد على فرضه ويدخل ولد الابن فيما زاد على ذلك الفرض إلا أن في هذا اختلافا قديما وحديثا فالذي ذكره مالك هو مذهب علي بن أبي طالب وزيد بن ثابت وروي ذلك عن عمر بن الخطاب وعبد الله بن عباس وعليه جمهور العلماء من العراقيين والحجازيين والشاميين وأهل المغرب أن بن الابن يعصب من بإزائه وأعلى منه من بنات الابن في الفاضل عن الابنة والابنتين ويكون ذلك بينه وبينهن للذكر مثل حظ الأنثيين وخالف في ذلك بن مسعود فقال إذا استكمل البنات

الثلثين فالباقي لابن الابن أو لبني الابن دون أخواتهم ودون من فوقهم من بنات الابن ومن تحتهم وإلى هذا ذهب أبو ثور وداود بن علي وروي مثله عن علقمة وحجة من ذهب إلى ذلك حديث بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ((اقسموا المال بين أهل الفرائض على كتاب الله (عز وجل) فما أبقت الفرائض فلأولى رجل ذكر)) هذا اللفظ حديث معمر عن بن طاوس عن أبيه عن بن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((ألحقوا المال بالفرائض)) وبعضهم يرويه ((ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي أو فما أبقت الفرائض فلأولى رجل ذكر (2) وقد ذكرنا طرق هذه الأحاديث ومن أرسله في كتاب الإشراف على ما في أصول فرائض المواريث من الاجتماع والاختلاف قال أبو عمر من الحجة لمذهب علي وزيد وسائر العلماء عموم قول الله عز وجل (يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين) النساء 11 لأن ولد الولد ولد ومن جهة النظر والقياس أن كل من يعصب من في درجته في جملة المال

فواجب أن يعطيه في الفاضل من المال كأولاد الصلب فوجب بذلك أن يشرك بن الابن أخته كما يشرك الابن للصلب أخته وإن احتج محتج لأبي ثور وداود أن بنت الابن ما لم ترث شيئا من الفاضل من الثلثين منفردة ولم يعصبها أخوها فالواجب أنها إذا كانت معها أخوها قويت به وصارت عصبة معه بظاهر قوله (ويوصيكم الله في أولادكم) النساء 11 وهي من الولد

Mas'alah: What is the share of a son's daughter when there is only one daughter of the deceased?

Al-Istidhkar, p. 2206

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Grandparents and Grandchildren

قال مالك وإن لم يكن الولد للصلب إلا ابنة واحدة فلها النصف ولابنة ابنه واحدة كانت أو أكثر من ذلك من بنات الأبناء ممن هو من المتوفى بمنزلة واحدة السدس

Mas'alah: Is there scholarly consensus on the inheritance of a son's daughter with a daughter?

Al-Istidhkar, p. 2206

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Grandparents and Grandchildren

قال أبو عمر هذا أيضا لا خلاف فيه إلا شيء روي عن أبي موسى وسلمان بن ربيعة لم يتابعهما أحد عليه وأظنهما انصرفا عنه بحديث بن مسعود

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud rule regarding a daughter, a son's daughter, and a sister?

Al-Istidhkar, p. 2206

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Grandparents and Grandchildren

حدثني سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن وضاح قال حدثني أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني وكيع عن سفيان عن أبي قيس الأودي وعن هزيل بن شرحبيل قال جاء رجل إلى أبي موسى الأشعري وسلمان بن ربيعة فسألهما عن ابنة وابنة بن وأخت فقالا للبنت النصف وللأخت النصف الباقي وائت بن مسعود فإنه سيتابعنا فأتى الرجل بن مسعود فسأله وأخبره بما قالا فقال بن مسعود لقد ضللت إذا وما أنا من المهتدين ولكن أقضي فيها كما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم للبنت النصف ولابنة الابن السدس تكملة الثلثين وما بقي فللأخت

Mas'alah: What is the settled ruling on the inheritance of a son's daughter with a daughter?

Al-Istidhkar, p. 2206

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Grandparents and Grandchildren

قال أبو عمر على هذا استقر مذهب الفقهاء وجماعة العلماء على أن لابنة الابن مع الابنة للصلب السدس تكملة الثلثين على ما في حديث بن مسعود هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم وللشيعة في هذا المذهب مسألة على أصولهم في أن لا ترث ابنة الابن شيئا مع الابنة كما لا يرث بن الابن مع الابن شيئا ورأينا أن ننزه كتابنا هذا عن ذكر مذاهبهم في الفرائض وقد ذكرنا مذاهبهم ومذاهب سائر فرق الأمة في أصول الفرائض في كتاب ((الإشراف على ما في أصول فرائض المواريث من الإجماع والاختلاف))

Mas'alah: What is the ruling on the inheritance of daughters of a son when there is a male descendant?

Al-Istidhkar, p. 2206

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Grandparents and Grandchildren

قال مالك فإن كان مع بنات الابن ذكر هو من المتوفى بمنزلتهن فلا فريضة ولا سدس لهن ولكن إن فضل بعد فرائض أهل الفرائض فضل كان ذلك الفضل لذلك الذكر ولمن هو بمنزلته ومن فوقه من بنات الأبناء للذكر مثل حظ الأنثيين

وليس لمن هو أطرف منهم شيء فإن لم يفضل شيء فلا شيء لهم وذلك أن الله تبارك وتعالى قال في كتابه (يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين فإن كن نساء

فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك وإن كانت واحدة فلها النصف) النساء 11 قال مالك الأطرف هو الأبعد قال أبو عمر على ما حكاه مالك في هذا جمهور العلماء وهو مذهب عمر وعلي وزيد وبن عباس وجماعة فقهاء الأمصار كلهم يجعلون الباقي بين الذكور والإناث من بنات الابن للذكر مثل حظ الأنثيين بالغا ما بلغت المقاسمة زادت بنات الابن على السدس أو لم تزد إلا أبا ثور فإنه ذهب في ذلك مذهب بن مسعود فشذ عن العلماء في ذلك كما شذ بن مسعود فيها عن الصحابة وذلك أن بن مسعود كان يقول في بنت وبنات بن وبني بن للبنت النصف والباقي بين ولد الابن للذكر مثل حظ الأنثيين إلا أن تزيد المقاسمة بنات الابن على السدس فيفرض لهن السدس ويجعل الباقي لبني الابن وبه قال أبو ثور وقد شذ أيضا بعض المتأخرين من الفرضيين فقال الذكر من بني البنين يعصب من بإزائه دون من عداه من بنات الابن والجماعة على ما ذكره مالك وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the inheritance share of the mother from her child in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2208

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

قال مالك وميراث الأم من ولدها إذا توفي ابنها أو ابنتها فترك المتوفى ولدا أو ولد بن ذكرا كان أو أنثى أو ترك من الإخوة اثنين فصاعدا ذكورا كانوا أو إناثا من أب وأم أو من أب أو من أم فالسدس لها وإن لم يترك المتوفى ولدا ولا ولد بن ولا اثنين من الإخوة فصاعدا فإن للأم الثلث كاملا إلا في فريضتين فقط وإحدى الفريضتين أن يتوفى رجل ويترك امرأته وأبويه فلامرأته الربع ولأمه الثلث مما بقي وهو الربع من رأس المال

Mas'alah: What are the two exceptional cases where the mother's inheritance share is reduced?

Al-Istidhkar, p. 2209

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

والأخرى أن تتوفى امرأة وتترك زوجها وأبويها فيكون لزوجها النصف ولأمها الثلث مما بقي وهو السدس من رأس المال وذلك أن الله تبارك وتعالى يقول في كتابه (ولأبويه لكل واحد منهما السدس مما ترك إن كان له ولد فإن لم يكن له ولد وورثه أبواه فلأمه الثلث فإن كان له إخوة فلأمه السدس) النساء 11 فمضت السنة أن الإخوة اثنان فصاعدا قال أبو عمر أجمع جمهور العلماء على أن الأم لها من ميراث ولدها الثلث إن لم يكن له ولد والولد عندهم في قوله تعالى (ولأبويه لكل واحد منهما السدس مما ترك إن كان له ولد) النساء 11 وهو الابن دون الابنة وخالفهم في ذلك من هو محجوج بهم ممن ذكرناه في كتاب ((الإشراف على ما في أصول الفرائض من الإجماع والاختلاف)) والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on inheritance when parents and a daughter are the heirs?

Al-Istidhkar, p. 2209

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

وقالت طائفة في أبوين وابنة للابنة النصف وللأبوين السدسان وما بقي فللأب لأنه عصبة هذه عبارة عبد الله بن مسعود وزيد بن ثابت ومنهم من قال للابنة النصف وللأم السدس وللأب ما بقي وهذه عبارة علي بن أبي طالب وزيد بن ثابت أيضا والمعنى واحد وأما قول مالك فإن لم يترك المتوفى ولدا ولا ولد بن - يعني عند

عدم الولد ولا اثنين من الإخوة فصاعدا فإن للأم الثلث كاملا إلا في فريضتين وقوله في آخر الباب فمضت السنة أن الإخوة اثنان فصاعدا فقد اختلف العلماء في قوله عز وجل (فإن كان له إخوة فلأمه السدس) النساء 11 فذهب بن عباس إلى أن الأم لا ينقلها عن الثلث إلى السدس إلا ثلاثة من الإخوة فصاعدا لقوله عز وجل (فإن كان له إخوة فلأمه السدس) النساء 11 لأنه أقل ما يقع عليه اسم إخوة ثلاثة فصاعدا وقالت بقوله فرقة وقاموا صيغة التثنية غير صيغة الجمع وقد أجمعوا أن الواحد غير الاثنين فكذلك الاثنان عند الجميع قالوا ولو كانت التثنية جمعا لاستغنى بها عن الجمع كما استغنى عن الجمع مرة أخرى ولهم حجج من نحو هذا

وقال علي وعبد الله بن مسعود وزيد بن ثابت - رضي الله عنهم الاثنان من الإخوة يحجبان الأم عن الثلث وينقلانها إلى السدس كما يفعل جماعة الإخوة وهو قول جمهور العلماء بالحجاز والعراق لا خلاف بينهم في ذلك ومن الحجة لهم إجماع المسلمين على أن البنتين ميراثهما كميراث البنات وكذلك ميراث الأخوين للأم وقد اجمعوا وبن عباس معهم في زوج وأم وأخت لأم أو إخوة لأم أن للزوج النصف ولكل واحد من الأخ أو الأخت السدس وللأم السدس فدل على أنهما قد حجبا الأم عن الثلث إلى السدس ولو لم يحجباها لعالت الفريضة وهي غير عائلة بإجماع وقد أجمعوا أيضا على أن حجبوا الأم عن الثلث إلى السدس بثلاث أخوات ولسن في لسان العرب بإخوة وإنما هن أخوات فحجبها باثنين من الإخوة أولى وقد ذكرنا وجوها من حجج الطائفتين المختلفتين في هذه المسألة في كتاب ((الإشراف على ما في أصول فرائض المواريث من الإجماع والاختلاف)) وقال بعض المتأخرين ممن لا يعد خلافا على المتقدمين لا أنقل الأم من الثلث إلى السدس بأختين ولا بأخوات منفردات حتى يكون معهما أو مع إحداهما أخ لأن الأختين والأخوات لا

يتناولهما اسم الإخوة منفردات وهذا شذوذ لا يعرج عليه ولا يلتفت إليه لأن الصحابة – رضوان الله عليهم قد صرفوا اسم الإخوة عن ظاهره إلى اثنين وذلك لا يكون منهم رأيا وإنما هو توقيف عن من يجب التسليم له والله أعلم

Mas'alah: Who inherits the sixth from which the mother is excluded by siblings?

Al-Istidhkar, p. 2210

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

واختلفوا فيمن يرث السدس الذي تحجب عنه الأم بالإخوة فيمن ترك أبوين وإخوة فروي عن بن عباس أن ذلك السدس للإخوة الذين حجبوا الأم عنه وللأب الثلثان والإسناد عن بن عباس بذلك غير ثابت وقال جماعة العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم للأم مع الإخوة السدس والخمسة الأسداس للأب لا يرث الإخوة شيئا مع الأب وفي المسألة قول ثالث قد ذكرناه في ((الإشراف)) وأما قول مالك ((إلا في فريضتين فقط وإحدى الفريضتين أن يتوفى رجل

ويترك امرأته وأبويه فلامرأته الربع ولأمه الثلث مما بقي وهو الربع من رأس المال والأخرى أن تتوفى امرأة وتترك زوجها وأبويها فيكون لزوجها النصف ولأمها الثلث مما بقي وهو السدس من رأس المال)) فالاختلاف أيضا في هذه المسألة قديما إلا أن الجمهور على ما قاله مالك وهو قول جماعة فقهاء الأمصار الذين تدور عليهم الفتوى بالحجاز والعراق وأتباعهم من سائر البلاد وقال عبد الله بن عباس في زوج وأبوين للزوج النصف وللأم الثلث من جميع المال وللأب ما بقي وقال في امرأة وأبوين للمرأة الربع وللأم ثلث جميع المال والباقي للأب وبهذا قال شريح القاضي

ومحمد بن سيرين وداود بن علي وفرقة منهم أبو الحسن محمد بن عبد الله القرضي المصري المعروف بابن اللبان في المسألتين جميعا وزعم أنه قياس قول علي في المشتركة وقال في موضع آخر إنه قد روي ذلك عن علي نصا قال أبو عمر المشهور والمعروف عن علي وزيد وعبد الله وسائر الصحابة رضوان الله عليهم - وعامة العلماء ما رسمه مالك (رحمه الله) ومن الحجة لهم عن بن عباس أن الأبوين إذا اشتركا في الوراثة ليس معهما غيرهما كان للأم الثلث وللأب الثلثان فكذلك إذا اشتركا في النصف الذي يفضل عن الزوج كانا فيه كذلك على ثلث وثلثين وهذا صحيح في النظر والقياس وقد ذكرنا حجة القائلين بقول بن عباس في كتاب ((الإشراف))

Mas'alah: What did Umar rule regarding the precedence of maternal siblings among equal agnates?

Al-Istidhkar, p. 2213

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Siblings and Half-Siblings

وحدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني محمد بن عبد السلام قال حدثني محمد بن أبي عمير قال حدثني هشام بن حسان عن بن سيرين عن عبد الله بن عتبة قال قضى عمر - رضي الله عنه - أن العصبة إذا كانوا مستويين فبنوا الأم أحق وبه عن سفيان عن الأعمش عن سنين قال أتانا كتاب عمر - رضي الله عنه - ((إذا كانت العصبة سواء فانظروا أقربهم بأم فأعطوه)) قال أبو عمر وما ذكره مالك في ميراث (الإخوة) الأشقاء ها هنا هو الذي عليه جمهور العلماء وهو قول علي وزيد وسائر الصحابة وكلهم يجعل الأخوات وإن لم يكن معهم أخ عصبة للبنات غير بن

عباس فإنه كان لا يجعل الأخوات عصبة للبنات وإليه ذهب داود بن علي وطائفة وحجتهم ظاهر قوله تعالى (إن امرؤا هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك) النساء 176 ولم يورث الأخت إلا إذا لم يكن للميت ولد قالوا ومعلوم أن الابنة من الولد فوجب أن لا ترث الأخت مع وجودها قالوا والنظر يمنع من توريث الأخوات مع البنات كما يمنع من توريثهن مع البنين لأن الأصل في الفرائض تقديم الأقرب فالأقرب قال ومعلوم أن البنت أقرب من الأخت لأن ولد الميت أقرب إليه من ولد أبيه وولد أبيه أقرب إليه من ولد جده وهم يقولون بالرد على ذوي الفروض وسيأتي ذكر ذلك في موضعه إن شاء الله وكان بن الزبير يقول بقول بن عباس في هذه المسألة حتى أخبره الأسود بن يزيد ((أن معاذا قضى باليمن في بنت وأخت فجعل المال بينهما نصفين)) وفي بعض الروايات في هذا الحديث ((ورسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ حي فرجع بن الزبير عن قوله إلى قول معاذ

وحديث معاذ من أثبت الأحاديث ذكره بن أبي شيبة من طرق وذكره غيره أخبرنا عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني الخشني قال حدثني بن أبي عمر قال حدثني سفيان عن عمر بن سعيد قال حدثني الأشعث بن سليم عن الأسود بن يزيد قال أخبرت بن الزبير فقلت إن معاذ بن جبل قضى فيها باليمن في ابنة وأخت بالنصف والنصف فقال بن الزبير أنت رسولي إلى عبد الله بن عتبة - وكان قاضي بن الزبير على الكوفة - فليقض به وبه عن سفيان قال حدثني أيوب عن محمد بن سيرين عن الأسود بن يزيد قال ((قضى فينا معاذ باليمن في ابنة وأخت بالنصف والنصف)) قال أبو عمر وهو قول عمر وعلي وزيد بن ثابت وبن مسعود وعائشة وأبي موسى وسلمان بن ربيعة وعليه جمهور العلماء بالحجاز والعراق وأتباعهم كلهم يقولون في الأخوات إذا اجتمعن في الميراث مع البنات فهن عصبة لهن يأخذن ما

فضل للبنات والحجة لهم والسنة الثابتة من حديث بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم في ابنة وبن بن وأخت للبنت النصف ولابنة الابن السدس تكملة الثلثين وما بقي فللأخت رواه سفيان الثوري وشعبة عن أبي قيس الأودي وهو عبد الرحمن بن ثروان عن هزيل بن شرحبيل عن بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم ومن جهة القياس والنظر أن جمهور العلماء الذين هم الحجة على من شذ عنهم قد أجمعوا على توريث الإخوة مع البنات ولم يرعوا قرب البنات فكذلك الأخوات ومن الإسناد عن بن عباس فيما ذكرناه عنه ((ما رواه بن عيينة عن مصعب بن عبد الله بن الزبرقان)) أنه حدثه قال سمعت بن أبي مليكة يقول سمعت بن عباس يقول أمر ليس في كتاب الله عز وجل - ولا في قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وستجدونه في الناس كلهم ميراث الأخت مع البنت النصف وقد قال الله - عز وجل (إن امرؤا هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك) الآية النساء 176 قال أبو عمر قول بن عباس وستجدونه في الناس كلهم حجة عليه وفي هذه المسألة مثله لابن مسعود وقوله فيها أقرب من الشذوذ وما أعلم أحدا

تابعه عليه ولا قال بقوله إلا علقمة بن قيس وأبا ثور وهو قوله في الأخوات للأب والأم يجتمعن في فريضة مع الإخوة والأخوات للأب أنهن إذا استكملن الثلثين فالباقي للأخوة للأب دون الأخوات للأب واحتج أبو ثور لاختيار قول بن مسعود هذا بحديث بن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ((ألحقوا المال بأهل الفرائض فما فضل فهو لأولى رجل ذكر)) وقد ذكرنا هذا الخبر فيما تقدم من ذكر بنات البنين مع بني البنين أن قول بن مسعود فيها على ما قدمنا وذهب داود بن علي إلى قول بن مسعود في ولد الابن مع بنات الابن وخالفه في الأختين الشقيقتين مع الإخوة والأخوات لأب فقال في هذا بقول علي وزيد وقال أبو ثور بقول بن مسعود

فيهما جميعا وكان علي وزيد يجعلان الباقي على الفرائض في المسألتين جميعا بين بني البنين وبنات البنين وهن الإخوة والأخوات للذكر مثل حظ الأنثيين وهو قول عمر وبن عباس والناس لقول الله - عز وجل (يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين) النساء 11 وولد الولد ولد وقوله (وإن كانوا إخوة رجالا ونساء فللذكر مثل حظ الأنثيين) النساء 176 وروى وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن حكيم بن جابر عن زيد بن ثابت أنه قال في قضاء بن مسعود هذا قضاء الجاهلية أيرث الرجال دون النساء

Mas'alah: What are the shares of full sisters in Maliki inheritance law?

Al-Istidhkar, p. 2215

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Siblings and Half-Siblings

قال مالك وإن لم يترك المتوفى أبا ولا جدا أبا أب ولا ولدا ولا ولد بن ذكرا كان أو أنثى فإنه يفرض للأخت الواحدة للأب والأم النصف فإن كانتا اثنتين فما فوق ذلك من الأخوات للأب والأم فرض لهما الثلثان فإن كان معهما أخ ذكر فلا فريضة لأحد من الأخوات واحدة كانت أو أكثر من ذلك ويبدأ بمن شركهم بفريضة مسماة فيعطون فرائضهم فما فضل بعد ذلك من شيء كان بين الإخوة للأب والأم للذكر مثل حظ الأنثيين

Mas'alah: What is the case of the 'shared inheritance' (al-mushtaraka) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2215

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Special Cases (al-Masail al-Mashhura)

إلا في فريضة واحدة فقط لم يكن لهم فيها شيء فاشتركوا فيها مع بني الأم في ثلثهم وتلك الفريضة المعروفة المشتركة هي امرأة توفيت وتركت زوجها

وأمها وإخوتها لأمها وإخوتها لأمها وأبيها فكان لزوجها النصف ولأمها السدس ولإخوتها لأمها الثلث فلم يفضل شيء بعد ذلك فيشترك بنو الأب والأم في هذه الفريضة مع بني الأم في ثلثهم فيكون للذكر مثل حظ الأنثى من أجل أنهم كلهم إخوة المتوفى لأمه وإنما ورثوا بالأم وذلك أن الله تبارك وتعالى قال في كتابه (وإن كان رجل يورث كلالة أو امرأة وله أخ أو أخت فلكل واحد منهما السدس فإن كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث) النساء 12 فلذلك شركوا في هذه الفريضة لأنهم كلهم إخوة المتوفى لأمه قال أبو عمر المشتركة عند العلماء بالفقه والفرائض هي زوج وأم وأخوان لأم وأخ أو إخوة لأب وأم ومتى اجتمع في المسألة أربعة شروط فهي المشتركة وذلك أن يكون فيها زوج وأم أو جدة مكان الأم واثنان من الإخوة للأم فصاعدا وأخ أو إخوة لأب وأم وقد اختلف الصحابة - رضوان الله عليهم ومن بعدهم فيها وكان عمر وعثمان يعطيان الزوج النصف والأم السدس والأخوة للأم الثلث يشركهم فيه ولد الأب والأم ذكرهم فيه وأنثاهم سواء وهي رواية أهل المدينة عن زيد بن ثابت وبه قال شريح ومسروق وسعيد بن المسيب ومحمد بن سيرين وطاوس وعمر بن عبد العزيز وإبراهيم النخعي ومالك والشافعي والثوري وشريك والنخعي وإسحاق بن راهويه وكان علي بن أبي طالب وأبي بن كعب وأبو موسى الأشعري لا يدخلون ولد الأب والأم مع ولد الأم لأنهم عصبة وقد اغترفت الفرائض المال فلم يبق لهم شيء وبه قال عامر الشعبي وأبو حنيفة وأصحابه وبن أبي ليلى ويحيى بن آدم وأحمد بن حنبل ونعيم بن حماد وأبو ثور وداود والطبري وجماعة من أهل العلم والفرائض وروي عن زيد بن ثابت وبن مسعود وبن

عباس القولان جميعا والمشهور عن بن عباس أنه لم يشرك والمشهور عن زيد أنه يشرك وقال وكيع بن الجراح اختلف فيها عن جميع الصحابة إلا عن علي رضي الله عنهم - فإنه لم يختلف عليه عنه أنه لم يشرك

Mas'alah: What was Umar's ruling on the 'shared inheritance' case and the arguments for and against it?

Al-Istidhkar, p. 2217

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Special Cases (al-Masail al-Mashhura)

وروي عن عمر أنه قضى فيها فلم يشرك ثم قضى في العام الثاني فشرك وقال مالك على ما قضينا وهذا على ما قضينا وقد ذكرنا الخبر بذلك في كتاب ((بيان العلم)) والحمد لله وحجة من شرك واضحة لاشتراك الإخوة للأب والأم مع الإخوة للأم في أنهم كلهم بنو أم واحدة وحجة من لم يشرك أن الإخوة للأب والأم عصبة ليسوا ذوي فروض والإخوة للأم فرضهم في الكتاب مذكور والعصبة إنما يرثون ما فضل عن ذوي الفروض ولم يفضل لهم في مسألة المشتركة شيء عن ذوي الفروض ومما يبين لك الحجة لهم في ذلك قول الجميع في زوج وأم وأخ لأم وعشرة إخوة أو نحوهم لأب وأم أن الأخ للأم يستحق السدس كاملا والسدس الباقي بين الإخوة من الأب والأم فنصيب كل واحد منهم أقل من نصيب الأخ للأم ولم يستحقوا

بمساواتهم الأخ للأم في قرابة الأم أن يساووه في الميراث وكذلك لا ينبغي أن يكون الحكم في مسألة مشتركة وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on the inheritance of paternal half-siblings?

Al-Istidhkar, p. 2217

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Siblings and Half-Siblings

(6 - باب ميراث الإخوة للأب) قال مالك الأمر المجتمع عليه عندنا أن ميراث الإخوة للأب إذا لم يكن معهم أحد من بني الأب والأم كمنزلة الإخوة للأب والأم سواء ذكرهم كذكرهم وأنثاهم كأنثاهم إلا أنهم لا يشركون مع بني الأم في الفريضة التي شركهم فيها بنو الأب والأم لأنهم خرجوا من ولادة الأم التي جمعت أولئك قال مالك فإن اجتمع الإخوة للأب والأم والإخوة للأب فكان في بني الأب والأم ذكر فلا ميراث لأحد من بني الأب وإن لم يكن بنو الأب والأم إلا امرأة واحدة أو أكثر من ذلك من الإناث لا ذكر معهن فإنه يفرض للأخت الواحدة للأب والأم النصف ويفرض للأخوات للأب السدس تتمة الثلثين فإن كان مع الأخوات للأب ذكر فلا فريضة لهن ويبدأ بأهل الفرائض المسماة فيعطون فرائضهم فإن فضل بعد ذلك فضل كان بين الإخوة للأب للذكر مثل حظ الأنثيين وإن لم يفضل شيء فلا شيء لهم فإن كان الإخوة للأب والأم امرأتين أو أكثر من ذلك من الإناث فرض لهن الثلثان ولا ميراث معهن للأخوات للأب إلا أن يكون معهن أخ لأب فإن كان معهن أخ لأب بدىء بمن شركهم بفريضة

مسماة فأعطوا فرائضهم فإن فضل بعد ذلك فضل كان بين الإحوة للأب للذكر مثل حظ الأنثيين وإن لم يفضل شيء فلا شيء لهم قال مالك ولبني الأم مع بني الأب والأم ومع بني الأب للواحد السدس وللاثنين فصاعدا الثلث للذكر مثل حظ الأنثى هم فيه بمنزلة واحدة سواء قال أبو عمر ما رسم مالك في هذا الباب من حجبه

الإخوة للأب بالإخوة للأب والأم إجماع من العلماء كلهم يحجب الأخ للأب عن الميراث بالأخ الشقيق وقد تقدم القول في ذلك والحديث المرفوع فيه وكذلك أجمعوا أن لا يشرك بين بني الأب وبني الأم لأنه لا قرابة بينهم ولا نسب يجمعهم من جهة الأم التي ورث بها بنو الأم واختلفوا فيما يفضل عن الأخت الشقيقة أو الأختين أو الأخوات هل يدخل فيه الإخوة للأب مع أختهن أو مع أخواتهن أم لا وقد مضى في باب ولد البنين هذا المعنى وذلك أن جمهور الصحابة – رضوان الله عليهم – عليا وزيدا وغيرهما قالوا بمعنى ما ذكره مالك وعلى هذا جمهور العلماء وقال بن مسعود أيضا في أخت لأب وأم وإخوة وأخوات لأب للأخوات لأب الأقل من المقاسمة أو السدس وبه قال أبو ثور وقال بن مسعود أيضا في الأخوات للأب والأم إذا استكملوا الثلثين فالباقي للأخ أو الإخوة دون الأخوات وبه قال أبو ثور وما أعلم أحدا تابع بن مسعود من أصحابه وغيرهم على قوله هذا إلا علقمة والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on the inheritance of the grandfather according to Zayd ibn Thabit?

Al-Istidhkar, p. 2218

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Grandparents and Grandchildren

1042 – مالك عن يحيى بن سعيد أنه بلغه أن معاوية بن أبي سفيان كتب إلى زيد بن ثابت يسأله عن الجد فكتب إليه زيد بن ثابت إنك كتبت إلي تسألني

عن الجد والله أعلم وذلك مما لم يكن يقضي فيه إلا الأمراء يعني الخلفاء وقد حضرت الخليفتين قبلك يعطيانه النصف مع الأخ الواحد والثلث مع الاثنين فإن كثرة الإخوة لم ينقصوه من الثلث قال أبو عمر في هذا الخبر من العلم فضل زيد بن ثابت

وإمامته في علم الفرائض وأنه كان المسؤول عما أشكل منها والمكتوب إليه من الآفاق فيها لعلمه بها وأن المدينة كان يفزع إلى أهلها من الآفاق في العلم وعلى مذهب زيد بن ثابت في الفرائض رسم مالك - رحمه الله - كتابه هذا وإليه ذهب وعليه اعتمد وكان القائم بمذهب زيد في ذلك ابنه خارجة ثم أبو الزناد ثم ابنه عبد الرحمن ومالك وجماعة علماء المدينة على مذهب زيد بن ثابت في ذلك وهو مذهب أهل الحجاز وكثير من علماء البلدان في سائر الأزمان وبه قال الشافعي لم يعد شيء منه وأما جمهور أهل العراق فيذهبون إلى قول علي في فرائض المواريث لا يعدونه إلا باليسير النادر كما صنع أهل الحجاز بمذهب زيد في ذلك ومن خالف زيدا من الحجازيين أو خالف عليا من العراقيين فقليل وذلك لما يرويه مما يلزم الانقياد إليه والجملة ما وصفت لك

Mas'alah: What is the ruling on the inheritance of the grandfather with siblings?

Al-Istidhkar, p. 2219

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Grandparents and Grandchildren

1044 - مالك أنه بلغه عن سليمان بن يسار أنه قال فرض عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وزيد بن ثابت للجد مع الإخوة الثلث

Mas'alah: How is the grandfather's share calculated when inheriting with siblings?

Al-Istidhkar, p. 2220

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Grandparents and Grandchildren

قال مالك والجد والإخوة للأب والأم إذا شركهم أحد بفريضة مسماة يبدأ بمن شركهم من أهل الفرائض فيعطون فرائضهم فما بقي بعد ذلك للجد والإخوة من شيء فإنه ينظر أي ذلك أفضل لحظ الجد أعطيه الثلث مما بقي له وللإخوة أو يكون بمنزلة رجل من الإخوة فيما يحصل له ولهم يقاسمهم بمثل حصة أحدهم أو السدس من رأس المال كله أي ذلك كان أفضل لحظ الجد أعطيه الجد وكان ما بقي بعد ذلك للإخوة للأب والأم للذكر مثل حظ الأنثيين إلا في فريضة واحدة تكون قسمتهم فيها على غير ذلك وتلك الفريضة امرأة توفيت وتركت زوجها وأمها وأختها لأمها وأبيها وجدها فللزوج النصف وللأم الثلث وللجد السدس وللأخت للأم والأب النصف ثم يجمع سدس الجد ونصف الأخت فيقسم أثلاثا للذكر مثل حظ الأنثيين فيكون للجد ثلثاه وللأخت ثلثه

Mas'alah: What is Ali ibn Abi Talib's position on the inheritance of the grandfather?

Al-Istidhkar, p. 2221

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Grandparents and Grandchildren

وأما علي فكان يشرك بين الإخوة والجد إلا السدس يجعله كأحدهم وإذا كان السدس خيرا له من المقاسمة أعطاه السدس وإذا كان المقاسمة خيرا له من السدس أعطاه السدس بعد أخذ كل ذي فرض فرضه وكذلك إن لم يكن في الفريضة ذو فرض غير الإخوة والجد لا ينقص أبدا من السدس شيئا ويكون بذلك السدس مع ذوي الفروض ذا فرض وعاصبا ومع الإخوة أخا إلا أن تنقصه المقاسمة من السدس فلا ينقصه منه شيئا ولا يزيده مع الوالد الذكر شيئا على السدس ولا ينقصه منه شيئا مع غيرهم

Mas'alah: Which scholars followed Zayd ibn Thabit's opinion on the grandfather's inheritance?

Al-Istidhkar, p. 2222

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Grandparents and Grandchildren

وذهب إلى قول زيد بن ثابت في الجد خاصة مالك بن أنس وسفيان الثوري والأوزاعي وبن سيرين ومحمد بن إدريس الشافعي وأبو يوسف ومحمد وعبيد الله بن الحسن والحسن بن زياد اللؤلؤي وأحمد بن حنبل وأبوعبيد ولم يذهب إلى قول زيد في منعه من توريث ذوي الأرحام وفي الرد على ذوي السهام وفي قوله ثلث المال بعد ذوي الفروض والعصبات والموالي أحد من الفقهاء الذين ذكرنا إلا مالكا والشافعي وسيأتي القول في ذلك كله في أبوابه بعد - إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What is the ruling on the inheritance of two grandmothers according to Abu Bakr?

Al-Istidhkar, p. 2225

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Grandparents and Grandchildren

1046 - مالك عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد أنه قال أتت الجدتان إلى أبي بكر الصديق فأراد أن يجعل السدس للتي من قبل الأم فقال له رجل من الأنصار أما إنك تترك التي لو ماتت وهو حي كان إياها يرث فجعل أبو بكر السدس بينهما

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on the inheritance of grandmothers?

Al-Istidhkar, p. 2227

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Grandparents and Grandchildren

واختلف العلماء في توريث الجدات على ما نورده ها هنا إن شاء الله – عز وجل

Mas'alah: What is the ruling on the inheritance of two grandmothers according to Abu Bakr ibn Abd al-Rahman?

Al-Istidhkar, p. 2227

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Grandparents and Grandchildren

1047 – ذكر مالك عن عبد ربه بن سعيد أن أبا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام كان لا يفرض إلا للجدتين

Mas'alah: What is the Maliki position on which grandmothers inherit?

Al-Istidhkar, p. 2227

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Grandparents and Grandchildren

قال أبو عمر وهو قول سليمان بن يسار وبن شهاب وطلحة بن عبد الله بن عوف وبن هرمز وربيعة وبن أبي ذؤيب ومالك بن أنس وهو معنى قول سعد بن أبي وقاص وذلك أنه كان يوتر بركعة فعابه بن مسعود فقال أتعيبني أن أوتر بركعة وأنت تورث ثلاث جدات قال بن أبي أويس سألت مالكا عن الجدتين اللتين ترثان والثالثة التي تطرح وأمهاتها فقال اللتان ترثان أم الأم وأم الأب وأمهاتهما إذا لم يكونا والثالثة التي تطرح أم الجد أبي الأب وأمهاتها قال بن أبي أويس فأما أم أب الأم فلا ترث شيئا

Mas'alah: What is Zayd ibn Thabit's ruling on the inheritance of grandmothers?

Al-Istidhkar, p. 2227

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Grandparents and Grandchildren

قال أبو عمر أهل المدينة يذهبون إلى قول زيد بن ثابت في توريث الجدات وكان زيد يقول ترث الجدة أم الأب والجدة أم الأم أيتهما كانت أخذت السدس فإن اجتمعتا فالسدس بينهما ولا شيء للجدات غير السدس إذا استوين في العقود قال فإن قربت التي من قبل الأم كان السدس لها دون غيرها وإن قربت التي من قبل الأب كان السدس بينهما وبين التي من قبل الأم وإن قعددت هذه رواية خارجة بن زيد وأهل المدينة عن زيد بن ثابت وروى الشعبي عن زيد بن ثابت أنه قال أيتهما كانت أقرب فالسدس لها

Mas'alah: What was Ali ibn Abi Talib's position on the inheritance of grandmothers?

Al-Istidhkar, p. 2228

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Grandparents and Grandchildren

وقول علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - في الجدات كقول زيد بن ثابت إلا أنه كان يورث التي كانت من قبل الأب أو من قبل الأم ولا يشرك معها أحدا ليس في قعددها وبه يقول الثوري وأبو حنيفة وأصحابه وأبو ثور

Mas'alah: What was al-Awza'i's ruling on the inheritance of three grandmothers?

Al-Istidhkar, p. 2228

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Grandparents and Grandchildren

وكان الأوزاعي يورث ثلاث جدات ولا يورث أكثر منهن واحدة من قبل الأم واثنتين من قبل الأب وهو قول أحمد بن حنبل وحجته حديث سفيان بن عيينة عن منصور عن إبراهيم أن النبي صلى الله عليه وسلم ورث ثلاث جدات اثنتين من قبل الأب وواحدة من قبل الأم حدثناه محمد بن إبراهيم قال حدثني أحمد بن مطرف قال حدثني سعيد بن عثمان قال حدثني يونس بن عبد الأعلى قال حدثني سفيان فذكره

Mas'alah: What was Ibn Mas'ud's ruling on the inheritance of four grandmothers?

Al-Istidhkar, p. 2228

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Grandparents and Grandchildren

وأما بن مسعود فكان يورث الجدات الأربع أم الأم وأمها وإن علت وأم الأب وأمها وإن علت وأم أبي الأم وأمها وأم أبي الأب وأمها وهو قول بن عباس وبه قال الحسن وبن سيرين وجابر بن زيد وروى حماد بن سلمة عن سليمان الأعمش عن إبراهيم بن عبد الله بن مسعود قال ترث الجدات الأربع قربن أو بعدن وحماد بن سلمة عن ليث عن طاوس عن بن عباس قال ترث الجدات الأربع وحماد بن زيد عن أيوب عن الحسن ومحمد أنهما كانا يورثان أربع جدات

Mas'alah: How did Ibn Mas'ud distribute the sixth among grandmothers?

Al-Istidhkar, p. 2228

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Grandparents and Grandchildren

وكان بن مسعود يشرك بين الجدات في السدس دنياهن وقصواهن ما لم تكن جدة أم جدة أو جدتها فإن كان كذلك ورث بينهما مع سائر الجدات وأسقط أمها أو جدتها وروي عنه أنه كان يسقط القصوى بالدنيا إذا كانت من جدة واحدة مثل أن تكون أم أب وأم أب فيورث أم الأب أب ويسقط أم أبي الأب فكان يحيى بن آدم يختار هذه الرواية عن بن مسعود ويقويها

Mas'alah: What was Ibn Abbas's ruling on inheritance of the grandmother from the father's father?

Al-Istidhkar, p. 2228

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Grandparents and Grandchildren

وأما بن عباس فكان يورث الجدة أم أبي الأب مع من يحاذيها من الجدات وتابعه على ذلك الحسن وبن سيرين وجابر بن زيد

Mas'alah: What is the ruling on the grandmother inheriting like a mother?

Al-Istidhkar, p. 2229

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Grandparents and Grandchildren

وروي عن بن عباس قول شاذ أن الجدة كالأم إذا لم تكن أم وهذا باطل عند العلماء لأنهم أجمعوا أن لا ترث جدة ثلثا ولو كانت كالأم ورثت الثلث وأظن الذي روى هذا الحديث عن بن عباس قاسه على قوله في الجد لما جعله أبا ظن أنه يجعل الجدة أما والله أعلم

Mas'alah: What is Zayd ibn Thabit's ruling on inheritance of grandmothers?

Al-Istidhkar, p. 2229

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

وأما قول زيد بن ثابت أنه لا يرث من قبل الأم إلا جدة واحدة ولا ترث الجدة أم أبي الأم على حال ولا يرث مع الأب أحد من جداته ولا ترث جدة وابنها حي يعني الابن الذي يدلي به إلى الميراث فإما أن تكون جدة أم عم لأب فلا يحجبها هذا الابن عن الميراث ولا يرث أحد من الجدات مع الأم وهذا كله قول زيد بن ثابت وبه يقول مالك والشافعي وأصحابهما إلا أن مالكا لا يورث إلا جدتين أم وأم أب وأمهاتهما وكذلك روى أبو ثور عن الشافعي وهو قول من ذكرنا من فقهاء المدينة سليمان بن يسار ومن تقدم ذكرنا له معهم ومذهب زيد قد جوده مالك وذكر أنه الأمر المجتمع عليه بالمدينة

Mas'alah: What is Malik's ruling on inheritance of grandmothers?

Al-Istidhkar, p. 2229

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

قال مالك الأمر المجتمع عليه عندنا الذي لا اختلاف فيه والذي أدركت عليه أهل العلم ببلدنا أن الجدة أم الأم لا ترث مع الأم دنيا شيئا وهي فيما سوى ذلك يفرض لها السدس فريضة وأن الجدة أم الأب لا ترث مع الأم ولا مع الأب شيئا وهي فيما سوى ذلك يفرض لها السدس فريضة فإذا اجتمعت الجدتان أم الأب وأم الأم وليس للمتوفى دونهما أب ولا أم قال مالك فإني سمعت أن أم الأم إن كانت أقعدهما كان

لها السدس دون أم الأب وإن كانت أم الأب أقعدهما أو كانتا في القعدد من المتوفى بمنزلة سواء فإن السدس بينهما نصفان

Mas'alah: What is the ruling on inheritance of grandmothers based on prophetic tradition?

Al-Istidhkar, p. 2229

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

قال مالك ولا ميراث لأحد من الجدات إلا للجدتين لأنه بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ورث الجدة ثم سأل أبو بكر عن ذلك حتى أتاه الثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه ورث الجدة فأنفذه لها ثم أتت الجدة الأخرى إلى عمر بن الخطاب فقال لها ما أنا بزائد في الفرائض شيئا فإن اجتمعتما فهو بينكما وأيتكما خلت به فهو لها قال مالك ثم لم نعلم أحدا ورث غير جدتين منذ كان الإسلام إلى اليوم

Mas'alah: What does the author say about previous discussions on inheritance of grandmothers?

Al-Istidhkar, p. 2229

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

قال أبو عمر قد أشبعنا القول في هذا الباب في كتاب ((التمهيد)) وفي كتاب

((الإشراف على ما في أصول فرائض المواريث من الاختلاف)) أيضا وفيما ذكرنا ها هنا كفاية إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the ruling on inheritance of a grandmother when her son is alive?

Al-Istidhkar, p. 2230

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

وأما قول زيد لا ترث جدة وابنها حي فحدثنا أبو محمد عبد الله بن محمد قال حدثني أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن أحمد الخداش قال حدثني أبو عتبان مالك بن يحيى قال حدثني يزيد بن هارون قال حدثني سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب أن زيد بن ثابت لم يجعل للجدة شيئا مع ابنها قال أبو عمر وروى خارجة بن زيد وعطاء عن زيد مثله سواء

Mas'alah: What is the ruling on inheritance of a grandmother with her son according to the Companions?

Al-Istidhkar, p. 2230

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

والعلماء مختلفون في توريث الجدة مع ابنها فكان علي بن أبي طالب وعثمان بن عفان وزيد بن ثابت يقولون لا ترث الجدة مع ابنها يعنون أنها لا ترث أم الأب مع الأب وبه قال مالك والشافعي وأبو حنيفة وأصحابهم وإليه ذهب داود بن علي

Mas'alah: What is Dawud's argument regarding the grandmother's inheritance?

Al-Istidhkar, p. 2230

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

وأما داود فحجته أنهم لما اختلفوا في ميراثها لم ترث لأنه لا يجب عنده ميراث إلا بنص آية أو نص سنة أو إجماع وهذا لا خلاف فيه لأنه يعارضه ما هو في باب المنازعة مثله وذلك أن كل قريب ذي نسب يجب أن لا يمتنع من الميراث إلا بنص كتاب أو سنة ثابتة لا مطعن فيها أو إجماع من الأمة لأن الله تعالى يقول (للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والأقربون مما قل منه أو كثر نصيبا مفروضا) النساء 7 فوجب أن لا يمنع قريب من الرجال والنساء من ميراث قريبه إلا بنص كتاب أو سنة ثابتة أو إجماع

وقد أجمعوا أن الميراث بالدين لا يكون إلا عند عدم النسب

Mas'alah: Which scholars held that the grandmother inherits with her son?

Al-Istidhkar, p. 2231

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

وقال آخرون ترث الجدة مع ابنها روي ذلك عن عمر بن الخطاب وعبد الله بن مسعود وأبي موسى وعمران بن حصين وأبي الطفيل عامر بن واثلة وبه قال شريح والحسن وعطاء وبن سيرين وسليمان بن يسار وجابر بن زيد أبو الشعثاء وهو قول فقهاء البصريين وشريك القاضي وأحمد بن حنبل وإسحاق والطبري واختلف فيها عن الثوري وروي عنه أنه كان يورثها مع ابنها وروي عنه أنه كان لا يورثها وروى الشعبي عن مسروق عن عبد الله قال أول جدة أطعمها رسول الله صلى الله عليه وسلم سدسا جدة مع ابنها وابنها حي

Mas'alah: What is Ibn 'Abd al-Barr's critique of the evidence for the grandmother inheriting?

Al-Istidhkar, p. 2231

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

قال أبو عمر هذا لا حجة فيه لأنه يحتمل أن تكون الجدة - أراد أم الأم - وهو خال الميت فإن قيل روي بن جريج والثوري وبن عيينة عن إبراهيم بن ميسرة قال سمعت سعيد بن المسيب يقول ورث عمر بن الخطاب جدة مع ابنها قيل له وهذا محتمل أيضا لمثل ذلك من التأويل فإن صح أنها أم أب فقد خالفه علي وزيد وهي مسألة خلاف والقياس على ما وصفنا

Mas'alah: What analogical reasoning supports the grandmother inheriting with her son?

Al-Istidhkar, p. 2231

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

إلا أن لهم قياسا وذلك أن الإخوة للأم يدلون بالأم وهم يرثون معها وكذلك الجدة تدلي بالأب وترث معه ووجه آخر أن الأم وأم الأم لا يحجبان بالذكور وكذلك أم الأب لا تحجب بابنها وإنما تحجب الجدات الأمهات ولما كان عدم ابنها لا يزيد في فرضها لم يحجبها قال أبو عمر ما روي عن عمر وغيره من توريث الجدة مع ابنها فقد روي عنه خلافه إلا أن الأول عنهم أثبت

Mas'alah: What reports exist about the companions' views on the grandmother's inheritance?

Al-Istidhkar, p. 2232

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

ذكر بن أبي شيبة عن وكيع عن شريك عن جابر عن عمر أنه قال لم أجد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من يورث الجدة مع ابنها إلا بن مسعود وعن إبراهيم بن فضيل عن بسام عن فضيل بن مرزوق قال قال إبراهيم لا ترث الجدة مع ابنها في قول علي وزيد وذكر عبد الرزاق عن معمر عن الزهري أن عثمان لم يورث الجدة إذا كان ابنها حيا والناس عليه

Mas'alah: What did the Prophet say about the verse on kalalah?

Al-Istidhkar, p. 2232

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

1048 - مالك عن زيد بن أسلم أن عمر بن الخطاب سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكلالة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ((يكفيك من ذلك الآية التي أنزلت في الصيف آخر سورة النساء هكذا رواه يحيى مرسلا وتابعه أكثر الرواة على إرساله منهم بن وهب ومطرف وبن بكير وأبو مصعب الزبيري وأبو عفير ومعن بن عيسى كلهم رواه كما رواه يحيى لم يقل فيه عن أبيه ووصله القعنبي وبن القاسم على اختلاف عنه فقالا فيه عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر وروى هذا الحديث سفيان بن عيينة فقال حدثني عمرو بن دينار قال سمعت طاوسا يقول إن عمر سأل حفصة أن تسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الكلالة فأمهلته حتى إذا لبس ثيابه سألته فأملاها عليها في كتف (يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة) النساء 176 وقال ((من أمرك بهذا أعمر ما أظن أنه يفهمها أو لم تكفيه آية الصيف)) فأتت

حفصة عمر بالكتف)) فقرأه فلما بلغ (يبين الله لكم أن تضلوا والله بكل شيء عليم) النساء 176 رمى بالكتف وقال اللهم من بينت له فلم تبين لي قال سفيان وآية الصيف قوله تعالى (وإن كان رجل يورث كلالة أو امرأة) النساء

Mas'alah: What is the meaning of kalalah in the Quranic verse?

Al-Istidhkar, p. 2233

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

واختلف العلماء في معنى الكلالة في قوله عز وجل (يورث كلالة) النساء 12 فقال منهم قائلون الكلالة صفة للوراثة إذا لم يكن فيها ولد ولا والد سميت تلك الوراثة كلالة ومن قال بهذا جعل كلالة نصبا على المصدر كأنه قال يورث وراثة أي يورث بالوراثة التي يقال لها كلالة كما تقول قتل غيلة كأنه قال وإن كان رجل يورث كلالة وقال أهل اللغة هو مصدر مأخوذ من تكلله النسب أي أحاط به

Mas'alah: What is the definition of kalalah according to those who say it describes the heirs?

Al-Istidhkar, p. 2233

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

وقال آخرون الكلالة صفة للورثة إذا لم يكن فيهم ولد ولا والد سميت الورثة كلالة واحتجوا بحديث جابر أنه قال يا رسول الله إنما يرثني كلالة وكان لا ولد له يومئذ وكان أبوه قتل يوم أحد واحتجوا أيضا بقراءة من قرأ يورث كلالة بكسر الراء قال أبو عبيدة من قرأ يورث كلالة فهم العصبة الرجال الورثة

Mas'alah: What is the third opinion on the meaning of kalalah in inheritance?

Al-Istidhkar, p. 2233

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

وفيها قول ثالث وهو أن الكلالة صفة للميت إذا لم يكن له ولد ولا والد سمي الميت كلالة إن كان رجل أو امرأة كما يقال رجل صرورة وامرأة صرورة فيمن لم يحج ومثله رجل عقيم وامرأة عقيم

Mas'alah: What is the evidence for the definition of kalalah as one who has no child or parent?

Al-Istidhkar, p. 2234

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

وحجة من قال هذا الآثار المروية عن الصحابة والتابعين أنهم قالوا في تفسير الكلالة الكلالة من لا ولد له ولا والد روي ذلك عن أبي بكر وعمر وعلي وزيد وبن مسعود وبن عباس وقد ذكرنا الأسانيد عنهم في ((التمهيد)) وقد روي عن بن عباس أنه قال من لا ولد له خاصة والأول أكثر وأشهر عنه وعن غيره وعليه جماعة التابعين بالحجاز والعراق وجماعة الفقهاء وروى أبو إسحاق السبيعي عن سليمان بن عبد السلولي قال أجمع الناس أن الكلالة من لا ولد له ولا والد

Mas'alah: What is the refutation of the narration that kalalah means only no child?

Al-Istidhkar, p. 2234

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

ومما يدل على فساد رواية من روى عن بن عباس في الكلالة أنه من لا ولد له فقط وأنه ورث الإخوة للأب من كانوا مع الأب إذا لم يكن ولد وإنه لم يختلف عنه في أن الجدات تحجب بها الإخوة وأن الأم لا يحجبها عن الثلث إلى السدس إلا ثلاثة من الإخوة فصاعدا فجيء على قوله هذا في امرأة خلفت من الورثة زوجا وأبوين وأخوين أن للزوج النصف وللأم الثلث وللأب السدس ويسقط الإخوة لأن الأب لا يحجبه البنون عن السدس فكيف يحجبه عنه الإخوة هذا لا يصح عن بن عباس من جهة الرواية ولا من جهة القياس على أصله الذي لم يختلف عليه فيه

Mas'alah: What is Malik's view on the two types of kalalah in the Quran?

Al-Istidhkar, p. 2234

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

قال مالك الأمر المجتمع عليه عندنا الذي لا اختلاف فيه والذي أدركت عليه أهل العلم ببلدنا أن الكلالة على وجهين فأما الآية التي أنزلت في أول سورة النساء التي قال الله تبارك وتعالى فيها - (وإن كان رجل يورث كلالة أو امرأة وله أخ أو أخت فلكل واحد منهما السدس فإن كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث) النساء 12 قال مالك فهذه الكلالة التي لا يرث فيها الإخوة للأم حتى لا يكون ولد ولا والد قال مالك فأما الآية التي في آخر سورة النساء التي قال الله تبارك وتعالى فيها (يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة إن امرؤا هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها إن لم يكن لها ولد فإن كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك وإن كانوا إخوة رجالا ونساء فللذكر مثل حظ الأنثيين يبين الله لكم أن تضلوا والله بكل شيء عليم) النساء 176 قال مالك فهذه الكلالة التي تكون فيها الإخوة عصبة

إذا لم يكن ولد فيرثون مع الجد في الكلالة

Mas'alah: What is the consensus on siblings inheriting in kalalah cases?

Al-Istidhkar, p. 2235

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

قال أبو عمر ذكر الله عز وجل - الكلالة في كتابه في موضعين ولم يذكر فيهما وارثا غير الإخوة فأما الآية التي في صدر سورة النساء قوله عز وجل (وإن كان رجل يورث كلالة أو امرأة وله أخ أو أخت فلكل واحد منهما السدس فإن كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث) النساء 12 فقد أجمع العلماء على أن الإخوة في هذه المسألة عني بهم الإخوة للأم وأجمعوا أن الإخوة للأب والأم أو للأب ليس ميراثهم هكذا وأما الآية التي في آخر سورة النساء قوله عز وجل (يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة إن امرؤا هلك ليس له ولد) إلى قوله (وإن كانوا إخوة رجالا ونساء فللذكر مثل حظ الأنثيين) النساء 176 فلم يختلف الفقهاء المسلمون قديما وحديثا أن ميراث الإخوة للأم ليس هكذا لأن الله - عز وجل - جعل جماعة الإخوة للأم شركاء في الثلث الذكر والأنثى فيه سواء وعلم الجميع بذلك أن الإخوة في هذه الآية هم إخوة المتوفى لأبيه وأمه أو لأبيه ودلت الآيتان جميعا أن الإخوة كلهم كلالة وإذا كان الإخوة كلالة فمعلوم أن من كان أبد منهم كان أحرى أن يكون كلالة وكل من لا يرثه ولد ولا والد فقد يورث كلالة

Mas'alah: What is the agreed definition of kalalah in inheritance?

Al-Istidhkar, p. 2236

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

قال يحيى بن آدم قد اختلفوا في الكلالة وصار المجتمع عليه ما خلا الولد والوالد

Mas'alah: What is the ruling on the grandfather inheriting alongside siblings in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2236

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Siblings and Half-Siblings

قال أبو عمر أما قوله في الجد أنه أولى بالميراث من الإخوة وما احتج به فعليه الجماعة الكثيرة

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab do regarding the inheritance of the paternal aunt?

Al-Istidhkar, p. 2237

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Distant Relatives and Non-Quranic Heirs

1049 - مالك عن محمد بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عبد الرحمن بن حنظلة الزرقي أنه أخبره عن مولى لقريش كان قديما يقال له بن مرسى أنه قال كنت جالسا عند عمر بن الخطاب فلما صلى الظهر قال يا يرفأ هلم ذلك الكتاب لكتاب كتبه في شأن العمة فنسأل عنها ونستخبر فيها فأتاه به يرفأ فدعا بتور أو قدح فيه ماء فمحا ذلك الكتاب فيه ثم قال لو رضيك الله وارثة أقرك لو رضيك الله أقرك

Mas'alah: What did Umar say about the paternal aunt being inherited but not inheriting?

Al-Istidhkar, p. 2237

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Distant Relatives and Non-Quranic Heirs

1050 - مالك عن محمد بن أبي بكر بن حزم أنه سمع أباه كثيرا يقول كان عمر بن الخطاب يقول عجبا للعمة تورث ولا ترث

Mas'alah: What did the people of Madinah narrate from Umar about the paternal aunt?

Al-Istidhkar, p. 2238

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Distant Relatives and Non-Quranic Heirs

أما أهل المدينة فرووا عن عمر بن الخطاب في العمة ما أرسله مالك في هذا الباب وهو قول زيد بن ثابت وعليه جمهور أهل الحجاز

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab rule regarding the inheritance shares of the paternal aunt and maternal aunt?

Al-Istidhkar, p. 2238

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Distant Relatives and Non-Quranic Heirs

فمن ذلك ما حدثناه عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثني محمد بن أحمد بن محمد

الخياش بمصر قال حدثني مالك بن يحيى بن مالك أبو غسان قال حدثني يزيد بن هارون قال حدثني حميد الطويل عن بكر بن عبد الله المزني أن عمر بن الخطاب قضى للعمة بثلثي الميراث وللخالة بالثلث قال وحدثني يزيد بن هارون قال أخبرنا حبيب بن أبي حبيب عن عمرو بن هرم عن جابر بن زيد أن عمر قضى للعمة الثلثين وللخالة الثلث قال وحدثني يزيد بن هارون وعلي بن عاصم قال حدثني داود بن أبي هند عن الشعبي قال أتي زياد في رجل مات وترك عمة وخالة فقال هل تدرون كيف قضى عمر بن الخطاب فيها فقالوا لا قال زيد والله إني لأعلم

الناس بقضاء عمر بن الخطاب فيها جعل العمة بمنزلة الأب والخالة بمنزلة الأم فأعطى العمة الثلثين والخالة الثلث ورووا فيه حديثا عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا ليس بقوي ذكره يزيد عن الحجاج بن أرطاة عن الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ((العمة بمنزلة الأب إذا لم يكن بينهما أب والخالة بمنزلة الأم إذا لم يكن بينهما أم)) وروى سفيان بن عيينة وغيره عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن زياد عن عمر أنه قال في العمة والخالة الثلثان للعمة والثلث للخالة وروى سفيان عن عمرو بن عبيد عن الحسن عن عمر مثله وعن علي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود ومسروق والحكم وإبراهيم مثله وهو قول جماعة أهل الكوفة وأهل البصرة من أهل الرأي والحديث وقد روى العراقيون عن عمر أيضا أنه قسم المال بين العمة والخالة بنصفين وعن عمر بن عبد العزيز أنه أعطى العمة المال كله بالفرض والرد وقال هكذا فعل عمر بن الخطاب وروى الحسن وجابر بن زيد عن عمر أنه أعطى العمة والخالة الثلث والرواية الأولى أصح الروايات عنه ولم يختلف أهل العراق عن عمر أنه ورث العمة والخالة واختلفوا فيما قسمه لهما

Mas'alah: What is the ruling on the inheritance of a uterine brother alongside a paternal cousin?

Al-Istidhkar, p. 2241

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Siblings and Half-Siblings

وإليه ذهب أبو ثور وداود والطبري والقول الآخر أن للأخ السدس فريضة وما بقي بينه وبين بن العم الذي ليس بأخ لأم لأنه أخذ فرضه بالقرآن وساوى بن عمه بالتعصيب وبهذا قال مالك والشافعي وأبو حنيفة والثوري وهو قول علي وزيد وبن عباس رضي الله عنهم ذكر سفيان بن عيينة قال سمعت أبا (إسحاق) الهمداني يقول أفتى بن مسعود من بني عمر ثلاثة أحدهم أخ لأم فأعطى المال للأخ للأم فذكروا ذلك لعلي بن أبي طالب فقال رحم الله أبا عبد الرحمن ما كان إلا عالما ولو أعطى الأخ من الأم السدس ثم قسم ما بقي بينهم قال سفيان لا يؤخذ بقول بن مسعود

Mas'alah: Does the grandmother inherit in the presence of her son in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2242

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

وقد ذكرنا الاختلاف في الجدة هل ترث مع ابنها ومذهب زيد والقائلين بقوله أن الأب لا يحجب من الجدات إلا من كان بسببه وقد ذكرنا في باب الجدة الاختلاف في ذلك والحمد لله

Mas'alah: Which relatives do not inherit by uterine relationship according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 2242

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Distant Relatives and Non-Quranic Heirs

قال مالك الأمر المجتمع عليه عندنا الذي لا اختلاف فيه والذي أدركت عليه أهل العلم ببلدنا أن بن الأخ للأم والجد أبا الأم والعم أخا الأب للأم والخال والجدة أم أبي الأم وابنة الأخ للأب والأم والعمة والخالة لا يرثون بأرحامهم شيئا قال وإنه لا ترث امرأة هي أبعد نسبا من المتوفى ممن سمي في هذا الكتاب برحمها شيئا وإنه لا يرث أحد من النساء شيئا إلا حيث سمين وإنما ذكر الله تبارك وتعالى في كتابه ميراث الأم من ولدها وميراث البنات من أبيهن وميراث الزوجة من زوجها وميراث الأخوات للأب والأم وميراث الأخوات للأب وميراث الأخوات للأم وورثت الجدة بالذي جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم فيها والمرأة ترث من أعتقت هي نفسها لأن الله تبارك وتعالى قال في كتابه (فإخوانكم في الدين ومواليكم) الأحزاب 5

Mas'alah: Which relatives do not inherit according to Zayd ibn Thabit's school?

Al-Istidhkar, p. 2242

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Distant Relatives and Non-Quranic Heirs

وترتيب مذهب زيد في هذا الباب أنه لا يرث بنو البنات ولا بنو الأخوات من قبل من كن ولا ترث عنده بنات الإخوة بحال أيضا ولا بنات الأعمام بحال من الأحوال ولا يرث العم أخو الأب لأمه ولا بنو الإخوة للأم ولا العمات ولا

Mas'alah: What is the ruling on inheritance of maternal uncles and aunts according to Zayd ibn Thabit?

Al-Istidhkar, p. 2243

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Distant Relatives and Non-Quranic Heirs

الأخوال ولا الخالات فهؤلاء كلهم وأولادهم ومن علا منهم مثل عمة الأب وخالة الجد لا يرثون ولا يحجبون عند زيد وكذلك الجد أبو الأم والجدة أم أبي الأم وبهذا كله قال مالك والشافعي وجماعة

Mas'alah: What is the ruling on inheritance of distant relatives according to Ali ibn Abi Talib and Ibn Mas'ud?

Al-Istidhkar, p. 2243

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Distant Relatives and Non-Quranic Heirs

فأما علي - رضي الله عنه - فقال إبراهيم النخعي كان عمر وعبد الله وعلي يورثون ذوي الأرحام دون الموالي قال وكان علي أشدهم في ذلك وروى الحكم بن عيينة عن علي توريث ذوي الأرحام العمات والخالات والخال وبنت البنت وبنت الأخ ونحو ذلك من ذوي الأرحام وهو قول بن مسعود وبه قال الكوفيون شريح القاضي ومسروق وعلقمة والأسود بن يزيد وعبيدة السلماني وطاوس والشعبي وإبراهيم النخعي وحماد بن أبي سليمان والأعمش ومغيرة الضبي وبن أبي ليلى والثوري وأبو حنيفة وأصحابه وشريك والحسن بن صالح ومحمد بن سالم وحمزة الزيات ونوح بن

دراج ويحيى بن آدم وأحمد بن حنبل وإسحاق وأبو عبيد ونعيم بن حماد وهو قول عمر بن عبد العزيز وبه قال البصريون الحسن وبن سيرين وحماد وجابر بن زيد وروي عن بن عباس القولان جميعا قول زيد والحجازيين وقول علي وعبد الله والعراقيين

Mas'alah: What is the ruling on returning surplus inheritance to a spouse in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2246

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

يرد على زوج ولا زوجة إلا شيء روي عن عثمان لا يصح ولعل ذلك الزوج أن يكون عصبة

Mas'alah: What is the consensus on a Muslim inheriting from a non-Muslim?

Al-Istidhkar, p. 2248

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Non-Muslims and Muslims

وقال عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وزيد وبن مسعود وبن عباس وجمهور التابعين بالحجاز والعراق لا يرث المسلم الكافر كما لا يرث الكافر المسلم وبه قال مالك والشافعي وأبو حنيفة وأصحابهم والثوري والأوزاعي والليث بن سعد وأبو عبيد وأحمد بن حنبل وداود بن علي وأبو جعفر الطبري وعامة العلماء وحجتهم حديث بن شهاب هذا عن عمرو بن عثمان عن أسامة بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ((لا يرث الكافر المسلم ولا المسلم الكافر))

Mas'alah: How do Maliki and Shafi'i scholars interpret the hadith of Ali regarding the apostate's inheritance?

Al-Istidhkar, p. 2249

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Non-Muslims and Muslims

فقد جمعوا القرابة والإسلام وتأول أصحاب مالك والشافعي في حديث علي أنه جعل ميراث المرتد لقرابته المسلمين لما رأى فيهم من الحاجة وكانوا ممن يستحقون ذلك في جماعة المسلمين من بيت مالهم ولا يمكن عموم جماعة المسلمين بميراثه ذلك فجعله لورثته على هذا الوجه لا على أنه ورثهم منه على طريق الميراث والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on inheritance between people of different religions?

Al-Istidhkar, p. 2249

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Non-Muslims and Muslims

واختلفوا في توريث أهل الملل بعضهم من بعض

Mas'alah: What is Malik's view on inheritance between different religious communities?

Al-Istidhkar, p. 2249

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Non-Muslims and Muslims

فذهب مالك إلى أن الكفر ملل مختلفة فلا يرث عنده يهودي نصرانيا ولا يرثه النصراني وكذلك المجوسي لا يرث نصرانيا ولا يهوديا ولا يرثانه وهو قول بن

شهاب وربيعة والحسن البصري وبه قال شريك القاضي وأحمد وإسحاق وحجتهم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((لا يتوارث أهل ملتين)) رواه جماعة من الثقات عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال هشيم عن الزهري في حديثه عن علي بن حسين عن عمرو بن عثمان عن أسامة عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: Who inherits from a Jewish or Christian woman according to Umar and Uthman?

Al-Istidhkar, p. 2250

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Non-Muslims and Muslims

1053 - وأما حديث مالك عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار أن محمد بن الأشعث أخبره أن عمة له يهودية أو نصرانية توفيت وأن محمد بن الأشعث ذكر ذلك لعمر بن الخطاب وقال له من يرثها فقال له عمر بن الخطاب يرثها أهل دينها ثم أتى عثمان بن عفان فسأله عن ذلك فقال له عثمان أتراني نسيت ما قال لك عمر بن الخطاب يرثها أهل دينها

Mas'alah: What is the ruling on inheritance of non-Arabs according to Umar ibn al-Khattab?

Al-Istidhkar, p. 2251

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Non-Muslims and Muslims

1055 - مالك عن الثقة عنده أنه سمع سعيد بن المسيب يقول أبي عمر بن الخطاب أن يورث أحدا من الأعاجم إلا أحدا ولد في العرب

Mas'alah: What is the ruling on inheritance of the hamil (person brought from enemy territory)?

Al-Istidhkar, p. 2251

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Non-Muslims and Muslims

قال أبو عمر لا أعلم الثقة ها هنا من هو والخبر عن عمر مستفيض من رواية أهل المدينة وأهل العراق إلا أنها مختلفة المعنى فمنهم من يروي عن عمر أنه لم يورث الحملاء حملة لا ببينة ولا بغير بينة والحملاء جمع حميل والحميل المتحمل من بلاد الشرك إلى بلاد الإسلام وقيل الحميل الذي يحمل نسبه على غيره ولا يعرف ذلك إلا بقوله منهم ومنهم من يروي عنه أنه ورث الحميل إذا كانت له بينة وحرمه الميراث إذا لم يكن له بينة

Mas'alah: What was the practice of Abu Bakr, Umar, and Uthman regarding inheritance of the hamil?

Al-Istidhkar, p. 2252

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Non-Muslims and Muslims

ذكر بن أبي شيبة قال حدثني جرير عن الليث عن حماد بن إبراهيم قال لم يكن أبو بكر وعمر وعثمان يورثون الحميل قال وحدثني وكيع قال حدثني علي بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان أن عمر كتب أن لا يورث أحد بولادة الشرك وهذا الحديث رواه معتمر عن يحيى بن أبي كثير عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان أن عثمان كان لا يورث بولاية الشرك

Mas'alah: Did Uthman grant inheritance based on birth among non-Arabs?

Al-Istidhkar, p. 2252

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Non-Muslims and Muslims

وقد ذكر عبد الله بن أبي بكر أن عثمان كان يورث بولادة الأعاجم

Mas'alah: What is Ibn al-Qasim's interpretation of Umar's statement on inheritance by non-Arab birth?

Al-Istidhkar, p. 2252

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Non-Muslims and Muslims

فقال بن القاسم إنما تفسير قول عمر بن الخطاب لا يتوارث بولادة الأعاجم في الدعوى خاصة وأما إن يثبت ذلك بعدول مسلمين كانوا عندهم فهم كولادة الإسلام

Mas'alah: What did Rabi'ah and others say about inheritance even with upright witnesses?

Al-Istidhkar, p. 2252

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Non-Muslims and Muslims

وقال ربيعة وبن هرمز وعبد الملك بن الماجشون ولو ثبت بالعدول ما توارثوا

Mas'alah: What is the third narration from Umar regarding inheritance based on lineage connected by Islam?

Al-Istidhkar, p. 2253

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Non-Muslims and Muslims

قال أبو عمر والرواية الثالثة عن عمر وذكرها أبو بكر عن وكيع عن سفيان عن حماد عن إبراهيم قال قال عمر كل نسب يتواصل عليه بالإسلام فهو وارث موروث وهو قول إبراهيم وطائفة من التابعين وإليه ذهب إسحاق وروي ذلك عن الشعبي

Mas'alah: What did Ibrahim say about inheritance based on connected kinship ties?

Al-Istidhkar, p. 2253

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Non-Muslims and Muslims

قال أبو بكر حدثني جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال كانوا يتوارثون بالأرحام التي يتواصلون بها

Mas'alah: What is the ruling on inheritance through known lineage in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2253

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Non-Muslims and Muslims

وقال مسروق إذا اشتهرت البينة أنه كان يحرم منه ومن بينه ما يحرم الأخ من أخيه ورثناه منه

Mas'alah: What is the ruling on inheritance of the child of li'an and the child of zina according to

Malik?

Al-Istidhkar, p. 2256

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Children of Zina and Li'an

1057 - مالك أنه بلغه أن عروة بن الزبير كان يقول في ولد الملاعنة وولد الزنى إنه إذا مات ورثته أمه حقها في كتاب الله عز وجل وإخوته لأمه حقوقهم ويرث البقية موالي أمه إن كانت مولاة وإن كانت عربية ورثت حقها وورث إخوته لأمه حقوقهم وكان ما بقي للمسلمين قال مالك وبلغني عن سليمان بن يسار مثل ذلك قال مالك وعلى ذلك أدركت أهل العلم ببلدنا قال أبو عمر هذا مذهب زيد بن ثابت - كان يورث من بن الملاعنة كما يورث من غيره ولا يجعل عصبة أمه عصبة له ويجعل ما فضل عن أمه لبيت مال

Mas'alah: What does the author say at the conclusion of the book of inheritance?

Al-Istidhkar, p. 2259

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

تم كتاب الفرائض والحمد لله رب العالمين

Mas'alah: What did Masruq say about inheritance requiring a dower?

Al-Istidhkar, p. 2304

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

وقال مسروق لا يكون ميراث حتى يكون مهر

Mas'alah: How did the inheritance verse abrogate the bequest for widows?

Al-Istidhkar, p. 2657

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

وحدثني عبد الله قال أحمد قال حدثني أبو داود قال حدثني أحمد بن محمد قال حدثني علي بن حسين بن واقد عن أبيه عن يزيد النحوي عن عكرمة عن بن عباس قال (والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا وصية لأزواجهم متعا إلى الحول غير إخراج) ونسخ الوصية للزوجات بآية المواريث لما فرض الله

Mas'alah: What are the differing opinions among Malik's companions on pre-emption among co-heirs?

Al-Istidhkar, p. 3040

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Special Cases (al-Masail al-Mashhura)

واختلف اصحابه فقال بن القاسم بما وصفت لك وقال أشهب لا يدخل ذوو السهام على العصبات ولا يدخل العصبات على ذوي السهام لا يدخل هؤلاء على هؤلاء ولا هؤلاء على هؤلاء ولا يتشافع أهل السهم فيما بينهم خاصة وقال المغيرة المخزومي يدخل العصبات على ذوي السهام وذوو السهام على العصبات لأنهم كلهم شركاء

Mas'alah: What is the majority view on a brother claiming lineage?

Al-Istidhkar, p. 3131

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Children of Zina and Li'an

وهو أحد قولي الشافعي وإليه ذهب المزني والبويطي وهو قول جمهور الفقهاء أن الأخ لا يستلحق وحده كان أو مع أخ يخالفه

Mas'alah: What is the ruling on the child of zina regarding inheritance and lineage?

[Al-Istidhkar, p. 3134]

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Children of Zina and Li'an

حدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني الخشني قال حدثني بن أبي عمر قال حدثنا سفيان عن يعقوب بن عطاء عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (من زنا بامرأة حرة او بامة قوم فالولد ولد زنا لا يرث ولا يورث الولد للفراش وللعاهر الحجر

Mas'alah: What is the ruling on inheritance when two men claim paternity of a child?

[Al-Istidhkar, p. 3139]

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Children of Zina and Li'an

وعن أبي حنيفة عن حماد عن إبراهيم قال هو ابنهما يرثانه ويرثهما

Mas'alah: What is Abu Thawr's opinion on a child being the son of two men?

[Al-Istidhkar, p. 3141]

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Children of Zina and Li'an

وقال أبو ثور يكون ابنهما إذا قال القائف قد اشترك فيه يرثهما ويرثانه

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on acknowledging an unknown brother for inheritance?

Al-Istidhkar, p. 3145

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Children of Zina and Li'an

وقال الشافعي لا يلزمه من جهة القضاء أن يعطيه شيئا لأنه أقر له بشيء لا يستحقه إلا من جهة النسب ولا يستحقه إلا بإقرار أخيه وحده إذا كان ثم من الورثة من يدفعه فإذا لم يثبت نسبه بإقرار أخيه وحده لم يستحق شيئا من الميراث وهذا أصح ما فيه عندنا وإن شاء المقر أن يعطيه شيئا أعطاه وقول الليث بن سعد كقول الشافعي

Mas'alah: When does the lineage of an acknowledged brother become established in inheritance?

Al-Istidhkar, p. 3145

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Children of Zina and Li'an

واتفقوا أن نسب الأخ المقر به يثبت لو أقر له الابنان جميعا وكذلك إذا أقر به جميع الورثة

Mas'alah: What is the dispute among Malik's followers regarding an heir's admission of a debt?

Al-Istidhkar, p. 3146

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Special Cases (al-Masail al-Mashhura)

الا ما ذكره بن حبيب فإنه قال أصحاب مالك كلهم يرون هذا القول من مالك وهما لأنه لا ميراث لوارث إلا بعد قضاء الدين قال أبو عمر بل أصحاب مالك كلهم على ما رواه مالك والمتأخرون منهم ينكرون على بن حبيب قوله هذا وكان أبو عمر أحمد بن عبد الملك بن هاشم شيخنا - رحمه الله - ينكر على بن حبيب كل الإنكار ينكر ويقول لا أعرف ما حكاه بن حبيب عن أحد من أصحاب مالك

Mas'alah: What is the interpretation of Malik's view on inheritance of converts from People of the Book?

Al-Istidhkar, p. 3164

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Non-Muslims and Muslims

قال إسماعيل بن إسحاق قول مالك هذا على أن النصارى واليهود لهم مواريث قد تراضوا عليها وإن كانت ظلما فإذا أسلموا على ميراث قد مضى فهم كما لو اصطلحوا عليه ثم يكون ما يحدث من مواريثهم بعد الاسلام

Mas'alah: Which scholars agree with Malik on the inheritance of converts from disbelief?

Al-Istidhkar, p. 3165

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Non-Muslims and Muslims

وهو قول بن شهاب وجمهور أهل العلم بالحجاز والعراق وهو قول الليث والشافعي والأوزاعي والثوري وأبي حنيفة وأصحابه

Mas'alah: What is the ruling on inheritance when an heir converts to Islam before division?

Al-Istidhkar, p. 3165

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Non-Muslims and Muslims

ورواية جاءت عن عمر وعثمان من روايتهم إسنادها ليس بالقائم رواها حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابة عن حسان بن بلال المزني عن يزيد بن قتادة أن إنسانا من أهله مات وهو على غير دين الإسلام قال فورثته ابنته دوني وكانت على دينه ثم إن جدي أسلم وشهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حنينا فتوفي وترك نخلا فأسلمت وخاصمتني في الميراث إلى عثمان بن عفان فحدث عبد الله بن الأرقم أن عمر قضى أنه من أسلم على ميراث قبل أن يقسم فإنه نصيبه فقضى له عثمان فذهبت بالأولى وشاركتني في الآخرة

Mas'alah: What did Umar rule about inheritance after conversion to Islam?

Al-Istidhkar, p. 3165

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Non-Muslims and Muslims

وروى سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن حسان بن بلال عن يزيد بن قتادة العنزي عن عبد الله بن الأرقم - كاتب عمر - أن عمر بن الخطاب قال من أسلم على ميراث قبل أن يقسم صار الميراث له بإسلامه واجبا

Mas'alah: What is the ruling on inheritance for non-Muslims who accept Islam before the estate is divided?

Al-Istidhkar, p. 3166

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Non-Muslims and Muslims

قال توفيت أمنا مسلمة ولي إخوة نصارى فأسلموا قبل أن يقسم الميراث فدخلوا على عثمان فسأل كيف قضى في ذلك عمر فأخبرفأشرك بيننا وبهذا قال الحسن البصري وأبو الشعثاء - جابر بن زيد - وقتادة وحميد الطويل وإياس بن معاوية وروى وهيب عن يونس عن الحسن قال من أسلم على ميراث قبل أن يقسم فهو أحق به وقال الحسن فإن قسم بعض الميراث ثم أسلم ورث ما لم يقسم ولم يرث بما قسم وحجة من قال بهذا أو ذهب إليه حديث هذا الباب المسند والمرسل على ما ذكرناه في أوله وقد روى عبد الوارث عن كثير بن شنظير عن عطاء أن رجلا أسلم على ميراث على عهد رسول الله قبل ان يقسم فأعطاه رسول الله نصيبه منه

Mas'alah: What is the ruling on inheritance of a house in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3208

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

وأما قوله في حديث مالك عن نافع عن بن عمر أنه ورث حفصة بنت عمر دارها فأسقط حرف الجر وهي لغة للعرب

Mas'alah: What did Aisha say about the Prophet's inheritance and bequest?

Al-Istidhkar, p. 3226

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Special Cases (al-Masail al-Mashhura)

– قالت عائشة – رضي الله عنها – (ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم دينارا ولا درهما ولا شاة ولا بعيرا ولا أوصى بشيء)

Mas'alah: What is the ruling on inheritance for a partially freed slave?

Al-Istidhkar, p. 3279

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of the Apostate and Slave

وقد قال الشافعي إن مات العبد وله وارث ورث بقدر ولايته وإن مات له موروث لم يرث منه شيئا وله قول آخر فيمن كان بعضه حرا ذكره المزني عنه في (القديم) واختار قوله في (الجديد) وقال هو الصحيح على أصله لأنه قال لو أعتق الثاني كان عتقه باطلا وقد قطع بأن هذا أصح في أربعة مواضع من كتبه وقاله في اختلاف الحديث واختلاف بن أبي ليلى وأبي حنيفة وقال في كتاب الوصايا بالقول الأول وأصل ما بنى عليه مذهبه في ذلك حديث بن عمر ولم يقل بحديث أبي هريرة وضعف قول من ذكر فيه السعاية

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on inheritance for one who converts at another's hands?

Al-Istidhkar, p. 3323

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Non-Muslims and Muslims

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد من أسلم على يدي رجل ووالاه وعاقده ثم مات ولا وارث له فميراثه له

Mas'alah: What is the evidence for the ruling on inheritance for a convert?

Al-Istidhkar, p. 3323

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Non-Muslims and Muslims

وحجة من ذهب مذهب أبي حنيفة وربيعة حديث تميم الداري قال (سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المشرك يسلم على يدي المسلم فقال هو أولى الناس وأحق الناس وأولاهم بمحياه ومماته)

Mas'alah: What happens to the inheritance of a convert who has no wala'?

Al-Istidhkar, p. 3324

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Non-Muslims and Muslims

قال الزهري إذا لم يوال أحدا ورثه المسلمون

Mas'alah: What is the ruling on the master inheriting alongside children in Maliki inheritance?

Al-Istidhkar, p. 3344

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of the Apostate and Slave

قال أبو عمر ذهب عمرو بن دينار في ذلك إلى الرد على الابنة لأن المولى لا يرث مع البنين ولا مع البنات ولا مع أحد من العصبات عند أهل الرد من أهل الفرائض

Mas'alah: How is the inheritance of a partially freed slave divided among heirs?

Al-Istidhkar, p. 3398

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of the Apostate and Slave

قال أبو عمر وإنما يقتسمون أثلاثا لأن حصة الحرية التي للربع لا يؤخذ بها شيء فرجع ذلك إلى النصف والربع فصار النصف الثلثين والربع الثلث بما رجع إليه من حصة الحرية لأن المعتق بعضه إذا مات كان ماله لمن له فيه الرق عند مالك وليس لمن أعتق منه شيء

Mas'alah: What rights does a father have over his child's wealth in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3489

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Heirs and Their Shares

وليس له من ماله إلا القوت عند الفقر والزمانة وما استهلك من ماله غير ذلك ضمنه له ألا ترى أنه ليس له من مال ولده إن مات وترك ولدا إلا السدس وسائر ماله لولده

Mas'alah: What is the consensus on inheritance and blood money liability?

Al-Istidhkar, p. 3609

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Special Cases (al-Masail al-Mashhura)

قال أبو عمر وعلى هذا جمهور الناس أن الميراث للورثة والعقل على العصبة

Mas'alah: What is the ruling on inheritance when a child is born alive but without a cry?

Al-Istidhkar, p. 3612

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Conditions and Barriers to Inheritance

وذكر أبو بكر قال حدثني جرير عن منصور عن إبراهيم قال ولدت امرأة ولدا فشهد نسوة أنه اختلج وولد حيا ولم يشهدن على الاستهلال فأبطل شريح ميراثه لأنهن لم يشهدن على الاستهلال وذكر عبد الرزاق قال أخبرنا معمر قال أخبرني سعيد بن أبي عروبة قال سمعت قتادة يقول لو خرج تاما ومكث الروح فيه ثلاثا ما ورثته حتى يستهل

Mas'alah: Who narrated the hadith of Umar about inheritance from blood money?

Al-Istidhkar, p. 3667

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of the Killer

ورواه سائر رواه بن شهاب عن بن شهاب عن سعيد بن المسيب أن عمر كذلك رواه معمر وبن جريج ويحيى بن سعيد وبن عيينة

Mas'alah: What is the ruling on a killer not inheriting from the victim?

Al-Istidhkar, p. 3670

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of the Killer

ورواه بعضهم عن عمرو بن شعيب بمثل معنى رواية مالك عن يحيى بن سعيد عن

عمرو بن شعيب سواء إلا أنهم قالوا بعد قوله وأربعين خلفة ثم دعا أم المقتول وأخاه فدفعها إليهما ثم قال عمر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يرث القاتل شيئا ممن قتل

Mas'alah: What is the benefit of the hadith about killing a relative for inheritance?

Al-Istidhkar, p. 3673

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of the Killer

وإنما فائدة حديث عروة هذا أن أهل الجاهلية كان منهم من يقتل قريبه ليرثه وإنما ذلك كان منهم معروفا وعنهم مشهورا فأبطل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did Umar, Ali, and Zayd say about a killer inheriting?

Al-Istidhkar, p. 3676

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of the Killer

وروى الشعبي عن عمر وعلي وزيد قالوا لا يرث القاتل عمدا ولا خطأ شيئا

Mas'alah: What did Mujahid report from Umar about a killer inheriting?

Al-Istidhkar, p. 3676

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of the Killer

وعن مجاهد عن عمر مثله

Mas'alah: What did Ibn Sirin report about the inheritance of a killer?

Al-Istidhkar, p. 3676

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of the Killer

وروى بن سيرين عن عبيدة قال لم يورث قاتل بعد صاحب البقرة

Mas'alah: What did 'Umar rule regarding inheritance and 'aql for a man with no relatives or wala'?

Al-Istidhkar, p. 3724

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Non-Muslims and Muslims

وقد روي عن عمر خلاف ما روى عنه سليمان بن يسار في هذا الخبر ذكر وكيع قال حدثني ربيعة بن عثمان التيمي عن سعد بن إبراهيم أن أبا موسى كتب إلى عمر أن الرجل يموت قبلنا وليس له رحم ولا ولاء قال فكتب إليه عمر إن ترك ذا رحم فالرحم وإلا فالولاء وإلا فبيت مال المسلمين يرثونه ويعقلون عنه

Mas'alah: What is the ruling on the inheritance and 'aql of a Muslim convert with no patron?

Al-Istidhkar, p. 3724

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Non-Muslims and Muslims

وكيع قال حدثني سفيان عن مطرف عن الشعبي في الرجل يسلم وليس له مولى قال ميراثه للمسلمين وعقله عليهم قال وحدثني سفيان عن يونس عن الحسن مثله

Mas'alah: How does a brother block the inheritance of two male cousins?

Al-Istidhkar, p. 3747

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Siblings and Half-Siblings

ومعلوم أن الأخ يحجب ابني عمه عن ميراث أخيه

Mas'alah: Is it permissible for a son to eat from his mother's wealth and inherit from her if she does hair extensions?

Al-Istidhkar, p. 3966

Index: Kitab al-Fara'id (Inheritance) > Inheritance of Women in Special Circumstances

أترى لي أن آكل من مالها وأرثه عنها فقال إن كانت لا تصل فلا بأس

KITAB 85

كتاب الذبائح

Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الذكاة
The Chapter on Ritual Slaughter

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on eating an animal that was fatally wounded but still alive when slaughtered?

Al-Istidhkar, p. 2132

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Ritual Slaughter > Slaughter of Animals Near Death or Fatally Wounded

وروى الشعبي عن الحارث عن علي - رضي الله عنه - قال إذا أدركت ذكاة الموقوذة أو المتردية أو النطيحة وهي تحرك يدا أو رجلا فكلها

Mas'alah: What is the ruling on killing domestic animals with hunting methods?

Al-Istidhkar, p. 2147

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Ritual Slaughter > Slaughter by Wounding (Jarh) and Hunting Methods

1018 - مالك أنه بلغه أن سعيد بن المسيب كان يكره أن تقتل الإنسية بما يقتل به الصيد من الرمي وأشباهه

Mas'alah: Does eating locusts require ritual slaughter according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 3917

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Ritual Slaughter > Slaughtering Locusts and Animals Without Flowing Blood

واختلف العلماء هل يحتاج إلى ذكاة أم لا فقال مالك لا يأكل حتى يذكى وذكاته عنده قتله كيف أمكن من الدوس أو قطع الرؤوس أو الطرح في النار ونحو ذلك مما

يعالج به موته إذ لا حلق له ولا لبة فيذكى فيها بنحر أو ذبح

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering locusts according to Shafi'i and Kufi scholars?

Al-Istidhkar, p. 3917

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Ritual Slaughter > Disagreements Among Scholars on Slaughter Rulings

وقال الشافعي والكوفي وسائر أهل العلم الجراد لا يحتاج إلى ذكاة وحكمه عندهم حكم الحيتان يؤكل الحي منه والميت ما لم ينتن

BAB 2

باب شروط الذابح
The Chapter on Conditions of the Slaughterer

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a woman slaughtering an animal?

Al-Istidhkar, p. 2135

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Conditions of the Slaughterer > Ruling on Slaughter by Women

خفف الحركة وهو جائز في اللغة وفيه أيضا من الفقه إجازة ذبح المرأة وعلى إجازة ذلك جمهور العلماء بالحجاز والعراق

Mas'alah: What is the ruling on a woman slaughtering in necessity?

Al-Istidhkar, p. 2135

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Conditions of the Slaughterer > Ruling on Slaughter by Women

وقد روي عن بعضهم أن ذلك لا يجوز إلا على حال الضرورة

Mas'alah: What is the ruling on a child slaughtering if able?

Al-Istidhkar, p. 2135

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Conditions of the Slaughterer > Ruling on Slaughter by Children

وكذلك الصبي إذا أطاق الذبح

Mas'alah: Which scholars agree on the permissibility of slaughter by women and children?

Al-Istidhkar, p. 2135

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Conditions of the Slaughterer > Ruling on Slaughter by Women

وهذا كله قول مالك والشافعي وأهل الحجاز وقول أبي حنيفة والثوري وأهل العراق وقول الليث بن سعد وأحمد وإسحاق

BAB 3

باب آلة الذكاة

The Chapter on the Instrument of Slaughter

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering an animal with a sharp stick?

Al-Istidhkar, p. 2130

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on the Instrument of Slaughter > Rulings on Slaughter with Wood or Stick

1009 - مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن رجلا من الأنصار من بني حارثة كان يرعى لقحة له بأحد فأصابها الموت فذكاها بشظاظ فسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال ((ليس بها بأس فكلوها))

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering a sheep with a stone in an emergency?

Al-Istidhkar, p. 2130

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on the Instrument of Slaughter > Slaughter with Non-Iron Tools in Necessity

1010 - مالك عن نافع عن رجل من الأنصار عن معاذ بن سعد أو سعد بن معاذ أن جارية لكعب بن مالك كانت ترعى غنما لها بسلع فأصيبت شاة منها

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering an animal with a stone?

Al-Istidhkar, p. 2131

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on the Instrument of Slaughter > Rulings on Slaughter with Stone or Reed

فأدركتها فذكتها بحجر فسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال ((لا

بأس بها فكلوها))

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering a camel with a wooden peg?

Al-Istidhkar, p. 2131

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on the Instrument of Slaughter > Rulings on Slaughter with Wood or Stick

وقد روى هذا الحديث يعقوب بن جعفر عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار فقال فيه فأخذها الموت فلم يجد شيئا ينحرها به فأخذ وتدا فوجا في لبنها حتى أهراق دمها ثم جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره بذلك فأمره بأكلها

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering with a sharp stone in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2133

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on the Instrument of Slaughter > Rulings on Slaughter with Stone or Reed

حدثني سعيد بن نصر قال حدثني قاسم حدثني محمد قال حدثني أبو بكر قال حدثني أبو الأحوص عن عاصم عن الشعبي عن محمد بن صيفي قال ذبحت أرنبين بمروة ثم أتيت بهما النبي صلى الله عليه وسلم فأمرني بأكلهما

Mas'alah: What is the definition of a sharp stone for slaughter?

Al-Istidhkar, p. 2133

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on the Instrument of Slaughter > Rulings on Slaughter with Stone or Reed

قال أبو عمر المروة فوق الحجر

Mas'alah: What tools are permissible for slaughter besides teeth and bone?

Al-Istidhkar, p. 2133

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on the Instrument of Slaughter > Permissible Instruments for Slaughter

وفي حكم الحجر كل ما قطع وفرى وأنهر الدم ما خلى السن والعظم

Mas'alah: What did the Prophet say about slaughtering with a sharp stone or stick?

Al-Istidhkar, p. 2133

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on the Instrument of Slaughter > Consensus of Scholars on Slaughtering Tools

وقد ذكرنا في ((التمهيد)) حديث عدي بن حاتم مسندا أنه قال يا رسول الله! أرأيت إن أصاب أحدنا صيدا وليس معه سكين أيذبح بالمروة وبشقة العصا فقال أنزل الدم بما شئت واذكر اسم الله تعالى

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering with a sharp reed or wood splinter?

Al-Istidhkar, p. 2133

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on the Instrument of Slaughter > Rulings on Slaughter with Stone or Reed

وروي عن سعيد بن المسيب ما ذبح بالليطة والشطير والظرر فحل ذكي

Mas'alah: What did Rafi' ibn Khadij report about the Prophet's instructions on slaughtering tools?

Al-Istidhkar, p. 2133

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on the Instrument of Slaughter > Consensus of Scholars on Slaughtering Tools

وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث رافع بن خديج قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the consensus of Malik, Abu Hanifa, and al-Shafi'i on slaughtering tools?

Al-Istidhkar, p. 2134

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on the Instrument of Slaughter > Consensus of Scholars on Slaughtering Tools

وعلى هذا مذهب مالك وأصحابه وأبي حنيفة وأصحابه والشافعي وأصحابه

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering with detached teeth and nails?

Al-Istidhkar, p. 2134

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on the Instrument of Slaughter > Prohibited Instruments (Tooth, Nail, Bone)

فأما السن والظفر المنزوعان إذا فريا الأوداج فجائز الذكاة بهما عندهم

Mas'alah: Which scholars disliked using tooth, nail, or bone for slaughter?

Al-Istidhkar, p. 2134

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on the Instrument of Slaughter > Prohibited Instruments (Tooth, Nail, Bone)

وقد كره قوم السن والظفر والعظم على كل حال منزوعة وغير منزوعة منهم إبراهيم النخعي والحسن بن حي والليث بن سعد

Mas'alah: What is Malik's ruling on using bone or other materials for slaughter?

Al-Istidhkar, p. 2139

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on the Instrument of Slaughter > Prohibited Instruments (Tooth, Nail, Bone)

وقال مالك ما يضع من عظم أو غيره ذكي به

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering a sheep with a makeshift knife made from a bone?

Al-Istidhkar, p. 2141

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on the Instrument of Slaughter > Prohibited Instruments (Tooth, Nail, Bone)

حدثني أحمد بن عبد الله قال حدثني إسماعيل بن محمد قال حدثني عبد الملك بن بحر الجلاب قال حدثني محمد بن إسماعيل الصائغ قال حدثني سنيد بن داود قال حدثني جرير بن حازم عن الركين بن الربيع بن عميلة عن أبي طلحة الأسدي قال سأل رجل بن عباس قال كنت في غنمي فعدا الذئب فبقر شاة منها فوقع قصبها بالأرض فأخذت ظررا من الأرض فضربت بعضه ببعض فصار لي منه كهيئة السكين فذبحتها به فقطعت العروق وأهرقت الدم

BAB 5

باب التسمية على الذبيحة

The Chapter on Pronouncing the Name of Allah over Slaughter

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on mentioning Allah's name over the slaughter?

Al-Istidhkar, p. 2127

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Pronouncing the Name of Allah over Slaughter > Obligation of Tasmiyah

(1 – باب ما جاء في التسمية على الذبيحة)

Mas'alah: What is the ruling on eating meat when unsure if Allah's name was mentioned?

Al-Istidhkar, p. 2127

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Pronouncing the Name of Allah over Slaughter > Eating Meat When Tasmiyah is Unknown

1007 – مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيل له يا رسول الله إن ناسا من أهل البادية يأتوننا بلحمان ولا ندري هل سموا الله عليها أم لا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((سموا الله عليها ثم كلوها)) قال مالك وذلك في أول الإسلام قال أبو عمر لم يختلف عن مالك في إرسال هذا الحديث وقد أسنده جماعة ثقات رووه عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة وخرجه البخاري وغيره مسندا وقد ذكرنا الطرق عنهم بذلك في ((التمهيد)) ورواه مرسلا كما رواه مالك بن عيينة ويحيى القطان وسعيد بن عبد الرحمن وعمرو بن الحارث عن هشام بن عروة عن أبيه لم يتجاوزه وفيه من الفقه أن التسمية على الذبيحة من سنن الإسلام وفيه دليل على أن هذا الحديث لم يكن إلا بعد نزول قوله تعالى (ولا

تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه) الأنعام 121 لقوله فيه لا ندري هل سموا الله عليه أم لا وهذا الحديث كان بالمدينة وأهل باديتها كانوا الذين يأتون إليهم باللحمان والأمر بالتسمية في سورة الأنعام وهي مكية وقد بينا في ((التمهيد)) معنى قوله تعالى (ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه) الأنعام 121 وما للعلماء في ذلك وما الأصل فيه وأما قوله سموا الله عليها ثم كلوها فإن العلماء مجمعون على أن التسمية على الأكل مندوب إليها لما في ذلك من البركة وليس ذلك من شروط الذكاة لأن الميتة والأطعمة لا تحتاج إلى التذكية وإنما قال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك ليعلمهم أن المسلم لا يظن به ترك التسمية على ذبيحته ولا يظن به إلا الخير وأمره محمول على ذلك ما خفي أمره حتى يستبين فيه غيره وفيما وصفنا دليل على أن التسمية على الذبيحة سنة مسنونة لا فريضة ولو كانت فرضا ما سقطت بالنسيان لأن النسيان لا يسقط ما وجب عمله من الفرائض إلا أنها عندي من مؤكدات السنن وهي آكد من التسمية على الوضوء وعلى الأكل وقد أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر بن أبي سلمة فقال سم الله وكل

Mas'alah: What is the ruling on deliberately omitting the tasmiyah when slaughtering?

Al-Istidhkar, p. 2128

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Pronouncing the Name of Allah over Slaughter > Deliberate Omission of Tasmiyah

1008 - مالك عن يحيى بن سعيد أن عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة المخزومي أمر غلاما له أن يذبح ذبيحة فلما أراد أن يذبحها قال له سم الله فقال له الغلام قد سميت فقال له سم الله ويحك قال له قد سميت الله فقال له عبد الله بن عياش والله لا أطعمها

أبدا قال أبو عمر هذا حديث واضح في أن من ترك التسمية على الذبيحة عمدا لم تؤكل ذبيحته تلك ألا ترى أن في خبره هذا أراد أن يذبحها فقال له سم الله فأمره بذلك من قبل أن يذبحها وراجعه بما لم يصدقه لأنه كان بموضع لا يخفى عنه ذلك لقربه

Mas'alah: What is the ruling on deliberately omitting the tasmiyah when slaughtering?

Al-Istidhkar, p. 2129

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Pronouncing the Name of Allah over Slaughter > Deliberate Omission of Tasmiyah

وعلم معاندته لأنه كان يجيبه بقوله قد سميت ولا يسمي ولو قال في موضع قوله قد سميت باسم الله اكتفى بذلك منه فاعتقد أنه عمدا ترك التسمية عليها فلم يستحل أكلها

Mas'alah: What is the ruling on deliberately omitting the tasmiyah when slaughtering or hunting?

Al-Istidhkar, p. 2129

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Pronouncing the Name of Allah over Slaughter > Deliberate Omission of Tasmiyah

وإلى هذا ذهب جماعة من أهل العلم فيمن ترك التسمية على الصيد أو الذبيحة عامدا

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on omitting the basmalah when slaughtering or

hunting?

Al-Istidhkar, p. 2129

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Pronouncing the Name of Allah over Slaughter > Consensus and Disagreement on Tasmiyah

وأما اختلاف العلماء فيمن ترك التسمية على الذبيحة أو على الإرسال على الصيد عامدا أو ناسيا فقال مالك والثوري وأبو حنيفة وأصحابه والحسن بن حي إن تركها عمدا لم تؤكل الذبيحة ولا الصيد وإن نسي التسمية في ذلك أكلت وبه قال إسحاق بن راهويه ورواية عن أحمد بن حنبل وقال بعض هؤلاء من تعمد ترك التسمية مع علمه بما أمره الله به فيها فقد استباح بغير ما أذن الله له فيه فصار في معنى قوله وإنه لفسق فلم تؤكل ذبيحته وهذا ليس بشيء لأن هذا إنما قيل في ذبيحة من ذبح لغير الله - عز وجل - ممن لا يؤمن بالله وللكلام في ذلك موضع غير هذا وقال الشافعي وأصحابه تؤكل الذبيحة والصيد في الوجهين جميعا تعمد في ذلك أو نسيه وهو قول بن عباس وأبي هريرة وعطاء وسعيد بن المسيب والحسن وجابر بن زيد وعكرمة وعطاء وأبي رافع وطاوس وإبراهيم النخعي وعبد الرحمن بن أبي ليلى وقتادة ولا أعلم أحدا روى عنه أنه لا يؤكل ممن نسي التسمية على الصيد أو الذبيحة إلا بن عمر والشعبي وبن سيرين وقد أجمعوا في ذبيحة الكتابي أنها تؤكل وإن لم يسم الله عليها إذا لم يسم عليها غير الله وأجمعوا أن المجوسي والوثني لو سمى الله لم تؤكل ذبيحته وفي ذلك بيان أن ذبيحة المسلم حلال على كل حال لأنه ذبح بدينه وروي عن بن عباس وأبي وائل - شقيق بن سلمة - وبن أبي ليلى أنهم قالوا في ذلك إذا ذبحت بدينك فلا يضرك

Mas'alah: What is the ruling on omitting the basmalah when slaughtering according to Hasan

al–Basri?

Al–Istidhkar, p. 2130

Index: Kitab al–Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Pronouncing the Name of Allah over Slaughter > Consensus and Disagreement on Tasmiyah

وقد روي عن الحسن مثل قول مالك

Mas'alah: What is the majority opinion on omitting the basmalah when slaughtering?

Al–Istidhkar, p. 2130

Index: Kitab al–Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Pronouncing the Name of Allah over Slaughter > Consensus and Disagreement on Tasmiyah

وعلى هذين القولين جمهور العلماء بتأويل القرآن

Mas'alah: What is the ruling on eating from an animal slaughtered without mentioning Allah's name according to Ata?

Al–Istidhkar, p. 2130

Index: Kitab al–Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Pronouncing the Name of Allah over Slaughter > Eating Meat When Tasmiyah is Unknown

قال بن جريج قلت لعطاء لو أن ذابحا ذبح ذبيحته لم يذكر عليها اسم الله أيأكلها قال نعم سبحان الله أو كل من ذبح يذكر اسم الله قال عطاء كل مسلم صغير أو كبير امرأة أو صبية ذبح فكل من ذبيحته ولا تأكل من ذبيحة مجوسي

Mas'alah: What is the ruling on slaughter without mentioning Allah's name intentionally or forgetfully?

Al-Istidhkar, p. 2130

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Pronouncing the Name of Allah over Slaughter > Deliberate Omission of Tasmiyah

وقال أبو ثور وداود بن علي من ترك التسمية عامدا أو ناسيا لم تؤكل ذبيحته ولا صيده

Mas'alah: What is the ruling on forgetting to pronounce the name of Allah during slaughter?

Al-Istidhkar, p. 2130

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Pronouncing the Name of Allah over Slaughter > Forgetful Omission of Tasmiyah

وهذا قول لا نعلمه روي عن أحد من السلف ممن يختلف عنه فيه إلا محمد بن سيرين ونافعا مولى بن عمر وهذان يلزمهما أن يتبعا سبيل الحجة المجتمعة على خلاف قولهما وبالله التوفيق

BAB 6

باب ذبائح أهل الكتاب

The Chapter on Slaughter of the People of the Book

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the slaughtered animals of Arab Christians?

Al-Istidhkar, p. 2136

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Slaughter of the People of the Book > Slaughter by Samaritans and Other Sects

1011 - مالك عن ثور بن زيد الديلي عن عبد الله بن عباس أنه سئل عن ذبائح نصارى العرب فقال لا بأس بها وتلا هذه الآية (ومن يتولهم منكم فإنه منهم) (المائدة **51**

Mas'alah: What is the chain of transmission for the ruling on slaughter of the People of the Book?

Al-Istidhkar, p. 2136

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Slaughter of the People of the Book > General Permissibility of Slaughter by People of the Book

قال أبو عمر هذا الحديث يرويه ثور بن زيد عن عكرمة عن بن عباس كذلك رواه الدراوردي وغيره وهو محفوظ عن بن عباس في وجوه

Mas'alah: What is the ruling on the slaughtered animals of Arab Christians according to Ibn Abbas?

Al-Istidhkar, p. 2136

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Slaughter of the People of the Book > Slaughter by Samaritans and Other Sects

منها ما ذكر عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن عاصم عن عكرمة عن بن عباس وتلا

(ومن يتولهم منكم فإنه منهم) المائدة 51

Mas'alah: What is the ruling on the slaughtered animals of Arab Christians according to Ata al-Khurasani?

Al-Istidhkar, p. 2136

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Slaughter of the People of the Book > Slaughter by Samaritans and Other Sects

قال وأخبرني معمر عن عطاء الخرساني قال لا بأس بذبائحهم ألا تسمعوا الله عز وجل يقول (ومنهم أميون لا يعلمون الكتاب) البقرة 78

Mas'alah: What is the ruling on the slaughter of Christian Arabs in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2136

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Slaughter of the People of the Book > Slaughter by Samaritans and Other Sects

قال وأخبرنا معمر قال سألت الزهري عن ذبائح نصارى العرب فقال من انتحل دينا فهو من أهله ولم ير بذبائحهم بأسا

Mas'alah: What is the ruling on the slaughter of Christians among the Arabs?

Al-Istidhkar, p. 2136

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Slaughter of the People of the Book > Slaughter by Samaritans and Other Sects

وروى عطاء بن السائب عن عكرمة عن بن عباس قال كلوا من ذبائح

Mas'alah: What is the ruling on the slaughter of Christians among the Arabs in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2137

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Slaughter of the People of the Book > Slaughter by Samaritans and Other Sects

بني تغلب وتزوجوا نساءهم فإن الله تعالى يقول (ومن يتولهم منكم فإنه منهم) المائدة
51

Mas'alah: What is the ruling on the slaughter of Christians among the Arabs in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2137

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Slaughter of the People of the Book > Slaughter by Samaritans and Other Sects

قال أبو عمر على هذا أكثر العلماء إلا أن يسمي النصراني من العرب المسيح على ذبيحته فإن قال بسم المسيح أو ذبح لآلهته أو لعيده فإنهم اختلفوا في ذلك اختلافا كثيرا نذكره في هذا الباب - إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on the slaughter of Christians among the Arabs in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2137

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Slaughter of the People of the Book > Slaughter by Samaritans and Other Sects

وأما نصارى العرب فمذهب علي بن أبي طالب – رضي الله عنه – في نصارى العرب بني تغلب وغيرهم

Mas'alah: What did Ali ibn Abi Talib say about the slaughter of Banu Taghlib Christians?

Al-Istidhkar, p. 2137

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Slaughter of the People of the Book > Slaughter by Samaritans and Other Sects

روى معمر عن أيوب عن بن سيرين عن عبيدة السلماني أن عليا – رضي الله عنه – كان يكره ذبائح نصارى بني تغلب ويقولون إنهم لا يتمسكون من النصرانية إلا بشرب الخمر

Mas'alah: Which scholars agreed with Ali's view on the slaughter of Banu Taghlib?

Al-Istidhkar, p. 2137

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Slaughter of the People of the Book > Slaughter by Samaritans and Other Sects

وقالت بهذا طائفة منهم عطاء وسعيد بن جبير وهو أحد قولي الشافعي

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on animals slaughtered by Christians for their churches and festivals?

Al-Istidhkar, p. 2137

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Slaughter of the People of the Book >

Slaughter for Festivals, Churches, and Idols

وأما اختلاف العلماء فيما ذبح النصارى لكنائسهم وأعيادهم أو ما سموا عليه المسيح

Mas'alah: What did Abu al-Darda' say about the food of the People of the Book?

Al-Istidhkar, p. 2137

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Slaughter of the People of the Book > General Permissibility of Slaughter by People of the Book

قال أبو الدرداء طعامهم كله لنا حل وطعامنا لهم حل

Mas'alah: What is the ruling on the slaughter of Christians according to Syrian jurists?

Al-Istidhkar, p. 2137

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Slaughter of the People of the Book > Slaughter by Samaritans and Other Sects

وإلى هذا ذهب فقهاء الشاميين مكحول والقاسم بن مخيمرة وعبد الرحمن بن يزيد بن جابر وسعيد بن عبد العزيز والأوزاعي وقالوا سواء سمى النصراني المسيح على ذبيحته أو سمى جرجس أو ذبح لعيده أو لكنيسته كل ذلك حلال لأنه كتابي ذبح بدينه وقد أحل الله ذبائحهم في كتابه

Mas'alah: What is the ruling on the slaughter of Arab Christians according to al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 2138

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Slaughter of the People of the Book > Slaughter by Samaritans and Other Sects

وقال المزني عن الشافعي لا تحل ذبيحة نصارى العرب

Mas'alah: What is the ruling on the slaughter of Arab Christians according to Umar and Ali?

Al-Istidhkar, p. 2138

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Slaughter of the People of the Book > Slaughter by Samaritans and Other Sects

وروي ذلك عن عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب

Mas'alah: What did Aisha say about eating meat slaughtered for Christian festivals?

Al-Istidhkar, p. 2138

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Slaughter of the People of the Book > Slaughter for Festivals, Churches, and Idols

وعن عائشة قالت لا تأكل ما ذبح لأعيادهم

Mas'alah: What did Umar ibn Abd al-Aziz order regarding Christian slaughter?

Al-Istidhkar, p. 2138

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Slaughter of the People of the Book > Slaughter for Festivals, Churches, and Idols

وذكر عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن عمرو بن ميمون بن مهران أن عمر بن عبد العزيز كان يوكل بقوم من النصارى قوما من المسلمين إذا ذبحوا أن يسموا الله ولا يتركوهم أن يهلوا لغير الله

Mas'alah: What is the Kufan view on the slaughter of Sabians, Magians, and Samaritans?

Al-Istidhkar, p. 2160

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Slaughter of the People of the Book > Slaughter by Samaritans and Other Sects

فقال الكوفيون لا تؤكل ذبائح الصابئين والمجوس والسامرة فليسوا أهل كتاب

Mas'alah: What is the ruling on marrying women and eating the slaughter of Sabians and Samaritans who follow Jewish or Christian religion?

Al-Istidhkar, p. 2160

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Slaughter of the People of the Book > Slaughter by Samaritans and Other Sects

قال وإن كان الصابئون والسامرة من بني إسرائيل يدينون بدين اليهود والنصارى أنكح نساؤهم وأكلت ذبائحهم

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the Sabians regarding marriage and slaughtered meat?

Al-Istidhkar, p. 2161

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Slaughter of the People of the Book >

Slaughter by Samaritans and Other Sects

قال أبو عمر روي عن بن عباس أنه قال في الصابئين هم قوم بين المجوس واليهود لا تحل نساؤهم ولا تؤكل ذبائحهم

Mas'alah: What is the ruling on the Samaritans according to Shafi'i and Malik?

Al-Istidhkar, p. 2161

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Slaughter of the People of the Book > Slaughter by Samaritans and Other Sects

وجواب الشافعي في السامرة جواب حسن ولا أحفظ فيهم عن مالك قولا

Mas'alah: What does the Quran say about the Sabians and the food of the People of the Book?

Al-Istidhkar, p. 2161

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Slaughter of the People of the Book > Slaughter by Samaritans and Other Sects

والذي يدل عليه ظاهر القرآن أن الصابئين غير اليهود وغير النصارى وغير المجوس قال الله تبارك وتعالى (إن الذين آمنوا والذين هادوا والصابئين والنصارى والمجوس والذين أشركوا) الحج 17 ففصل بينهم وقال (يا أهل الكتاب لستم على شيء حتى تقيموا التوراة والإنجيل) المائدة 68 وإنما أنزل الكتاب على طائفتين من قبلنا وقال (وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم) المائدة 5 وقوله يعني ذبائحهم بإجماع من أهل العلم بتأويل القرآن وصيدهم في معنى ذبائحهم وبالله التوفيق

BAB 7

باب ذبيحة المرتد والمجوسي

The Chapter on Slaughter of the Apostate and Magian

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the slaughter and marriage of Magians?

Al-Istidhkar, p. 2159

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Slaughter of the Apostate and Magian > Ruling on Slaughter of Magians

قال أبو عمر الخلاف في ذبائح المجوسي ليس بخلاف عند أهل العلم والفقهاء أئمة الفتوى متفقون على ألا تؤكل ذبائحهم ولا صيدهم ولا تنكح نساؤهم من قال منهم إنهم كانوا أهل كتاب ومن أنكر ذلك منهم كله يقول لا تنكح نساؤهم ولا تؤكل ذبائحهم ولا صيدهم على هذا مضى جمهور العلماء من السلف وهو الصحيح عن سعيد بن المسيب

Mas'alah: What is the ruling on a Muslim asking a Magian to slaughter his udhiyah?

Al-Istidhkar, p. 2159

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Slaughter of the Apostate and Magian > Muslim Slaughtering for a Magian

قال في المسلم يأمر المجوسي بذبح أضحيته إنها تجزئه وقد أساء

Mas'alah: Is it permissible to eat the slaughter of a Kitabi who becomes a Magian?

Al-Istidhkar, p. 2159

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Slaughter of the Apostate and Magian > Slaughter of Magians Converting to Other Religions

وقال في الكتابي يتمجس إنه جائز أكل ذبيحته

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on the slaughter of Sabians and Magians?

Al-Istidhkar, p. 2160

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Slaughter of the Apostate and Magian > Slaughter of Sabians and Zoroastrians

وقال الشافعي لا تؤكل ذبائح الصابئين ولا المجوس

Mas'alah: What is the ruling on the slaughtered meat and marriage of Magians in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2160

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Slaughter of the Apostate and Magian > Ruling on Slaughter of Magians

قال وأما المجوس فكانوا أهل كتاب فتؤخذ منهم الجزية لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تؤكل لهم ذبيحة ولا تنكح منهم امرأة وعلى هذا أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الجزية من مجوس نجران

Mas'alah: What is the ruling on eating fish caught by a Magian?

Al-Istidhkar, p. 2165

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Slaughter of the Apostate and Magian > Eating Food and Game of Magians

قال مالك لا بأس بأكل الحيتان يصيدها المجوسي لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في البحر ((هو الطهور ماؤه الحل ميتته))

BAB 8

باب ذكاة الجنين

The Chapter on Slaughter of the Fetus

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on the slaughter of what is in the belly of the slaughtered animal?

[Al-Istidhkar, p. 2142]

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Slaughter of the Fetus > Conditions for Fetus to Be Included in Mother's Slaughter

(3 - باب ذكاة ما في بطن الذبيحة)

Mas'alah: What is the ruling on the slaughter of a fetus found in the womb of a slaughtered animal?

[Al-Istidhkar, p. 2142]

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Slaughter of the Fetus > Conditions for Fetus to Be Included in Mother's Slaughter

1014 - مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أنه كان يقول إذا نحرت الناقة فذكاة ما في بطنها في ذكاتها إذا كان قد تم خلقه ونبت شعره فإذا خرج من بطن أمه ذبح حتى يخرج الدم من جوفه قال أبو عمر لم يرد بن عمر بذبح الجنين ها هنا شيئا من الذكاة لأن الميت لا يذكى وإنما أراد خروج الدم من جوفه ولو كان خرج حيا لم تكن ذكاة أمه بذكاة بإجماع من العلماء 1015 - مالك عن يزيد بن عبد الله بن قسيط الليثي عن سعيد بن المسيب أنه كان يقول ذكاة ما في بطن الذبيحة في ذكاة أمه إذا كان قد تم خلقه ونبت شعره قال أبو عمر اختلف العلماء في ذكاة الجنين فقال مالك بما رواه عن بن عمر وسعيد بن المسيب في ذلك قال إذا تم خلقه وأشعر أكل وإلا لم يؤكل وقال أبو حنيفة وزفر لا يؤكل الجنين إلا أن يخرج حيا من بطن أمه فيذكى وقال أبو يوسف ومحمد والثوري والليث بن سعد والأوزاعي والشافعي والحسن بن حي يؤكل وإن كان شيئا إذا ذكيت الأم وذكاة أمه ذكاته قال أبو عمر

روي قول مالك في اعتبار أشعاره وتمام خلقه عن جماعة من أهل المدينة والحجاز وغيرهم منهم بن عمر وسعيد بن المسيب وبن شهاب ومجاهد وطاوس والحسن وقتادة

وروى معمر عن الزهري عن عبد الله بن كعب بن مالك قال كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون إذا أشعر الجنين فذكاته ذكاة أمه وحدثني عبد الله بن محمد قال حدثني محمد بن عثمان قال حدثني إسماعيل بن إسحاق قال حدثني علي بن المديني قال حدثني سفيان بن عيينة قال حفظت من الزهري عن بن كعب بن مالك أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا يقولون إذا أشعر الجنين فذكاته ذكاة أمه قال سفيان وقال أبان بن تغلب – وكان صاحب عربية – إذا أشعر الجنين قال سفيان فأما الذي حفظت أنا من الزهري إذا أشعر قال أبو عمر قيل أشعر إذا تم خلقه وإن لم يشعر قال أبو عمرو الشيباني المشعر التام الخلق الطويل وروى أبو إسحاق عن الحارث عن علي – رضي الله عنه – قال ذكاة الجنين ذكاة أمه إذا أشعر وروي مثل قول الشافعي ومن ذكرنا معه عن إبراهيم النخعي وروى الثوري عن منصور عن إبراهيم قال ذكاته ذكاة أمه أشعر أو لم يشعر إلا أن يقذره وبن عيينة عن الحسن بن عبيد الله النخعي قال سألت إبراهيم عن جنين البقرة فقال هو ركن من أركانها وبن خديج عن داود بن أبي عاصم عن سعيد بن المسيب أنه قال كله إن لم يشعر وروى بن المبارك وغيره عن مجالد بن سعيد عن أبي الوداك جبر بن نوف قال سمعت أبا سعيد الخدري يقول سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البقرة أو الناقة أو الشاة ينحرها أحدنا فيجد في بطنها جنينا أيأكله أم يلقيه قال ((كلوه إن شئتم فإن ذكاته ذكاة أمه)) قال أبو عمر ليس في هذا الحديث المسند اشتراط أشعاره ولا غيره وروى بن المبارك عن بن أبي ليلى عن أخيه عن أبيه أو عن الحكم

بن

أبي عبد الرحمن بن أبي ليلى – الشك من بن المبارك – عن عطية عن أبي سعيد الخدري قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكاة الجنين ذكاة أمه أشعر أو لم يشعر)) ورواه غير بن المبارك عن بن أبي ليلى عن عطية عن أبي سعيد الخدري وبن أبي ليلى سيئ الحفظ عندهم جدا ومن حديث زهير بن معاوية عن أبي الزبير عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((ذكاة الجنين ذكاة أمه)) وأما قول أبي حنيفة وزفر فليس له في حديث النبي – عليه السلام ولا في قول أصحابه ولا في قول الجمهور أصل وزعم أبو حنيفة أنه لم ير ذكاة واحدة تكون لاثنين واستحال غيره أن تكون ذكاة لنفسين وهو يرى أن من أعتق حاملا فإن عتقها عتق لجنينها فإذا جاز أن يكون عتق واحد عتقا لاثنين فغير نكير أن تكون ذكاة نفس ذكاة نفسين هذا من جهة القياس فكيف والسنة مغنية عن كل رأي وبالله التوفيق وقد روي عن بن عباس في قوله (أحلت لكم بهيمة الأنعام) المائدة 1 قال الجنين وعن الحسن قال بهيمة الأنعام الشاة والبقرة والبعير تم كتاب الذبائح وهو آخر الجزء السادس وذلك في العشر الآخر من ذي القعدة سنة اثنين وخمسين وخمسمائة يتلوه في الجزء السابع كتاب الصيد

BAB 9

باب ما يحل وما يحرم من الذبائح

The Chapter on Lawful and Unlawful Slaughtered Animals

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on eating a snake that has been properly slaughtered?

Al-Istidhkar, p. 1627

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Lawful and Unlawful Slaughtered Animals > Slaughter of Insects and Locusts

قال ومن أكل حية فلا يأكلها حتى يذكيها

Mas'alah: What is the ruling on killing permissible animals and the method of slaughter?

Al-Istidhkar, p. 1629

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Lawful and Unlawful Slaughtered Animals > Conditions for Valid Slaughter

وفي هذا كله دليل واضح أن ما يحل أكله لا يجوز قتله لما فيه من الفساد وإضاعة المال والله قد نهى عن الفساد وأخبر أنه لا يحبه وقد نهى عن إضاعة المال وكل مقدور عليه ذكاته الذبح وكل ممتنع من الصيد ذكاته الحديد حيث أدركت منه مع سنة التسمية في ذلك

Mas'alah: What is the chapter on permissible slaughter in cases of necessity?

Al-Istidhkar, p. 2130

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Lawful and Unlawful Slaughtered Animals > Slaughter for Necessity or Travel

(2 - باب ما يجوز من الذكاة في حال الضرورة)

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering an animal fatally wounded by a predator or accident?

Al-Istidhkar, p. 2132

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Lawful and Unlawful Slaughtered Animals > Rulings on Carrion and Dead Animals

وكان الشعبي وإبراهيم النخعي وعطاء وطاوس والحسن وقتادة كل هؤلاء يقول في قوله تعالى (إلا ما ذكيتم) المائدة 3 إذا أطرفت بعينيها أو مضغت بذنبها يعني حركته وضربت به أو ركضت برجلها فذكيته فقد أحل الله لك ذلك

Mas'alah: What is the ruling on eating the slaughter of a thief or usurper?

Al-Istidhkar, p. 2135

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Lawful and Unlawful Slaughtered Animals > Rulings on Carrion and Dead Animals

وردوا بهذا الحديث وما كان مثله على من أبى من أكل ذبيحة السارق والغاصب

Mas'alah: Who held the opinion that eating the slaughter of a thief or usurper is prohibited?

Al-Istidhkar, p. 2135

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Lawful and Unlawful Slaughtered Animals > Rulings on Carrion and Dead Animals

فممن ذهب إلى تحريم أكل ذبيحة السارق والغاصب ومن أشبههما إسحاق بن راهويه وداود بن علي وتقدمهما إلى ذلك عكرمة وهو قول شاذ عنهم

Mas'alah: What is the ruling on eating an animal slaughtered without permission?

Al-Istidhkar, p. 2135

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Lawful and Unlawful Slaughtered Animals > Rulings on Carrion and Dead Animals

وقد ذكر بن وهب في ((موطإه)) بإثر حديث مالك عن نافع هذا قال بن وهب وأخبرني أسامة بن زيد الليثي عن بن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن أبيه أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها فلم ير بها بأسا

Mas'alah: What is the ruling on eating an animal that falls and is then slaughtered?

Al-Istidhkar, p. 2140

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Lawful and Unlawful Slaughtered Animals > Improper Slaughter and Its Effects

وذكر حماد بن سلمة عن يوسف بن سعيد عن يزيد مولى عقيل بن أبي طالب قال كانت لي عناق كريمة فكرهت أن أذبحها فلم ألبث أن تردت فأمررت الشفرة على أوداجها فركضت برجلها فسألت زيد بن ثابت فقال إن الميت يتحرك بعد موته فلا تأكلها

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering a moribund animal according to the majority of Companions and scholars?

Al-Istidhkar, p. 2140

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Lawful and Unlawful Slaughtered

Animals > Improper Slaughter and Its Effects

قال ومن قال بخلاف هذا فقد خالف السنة من جمهور الصحابة وعامة العلماء

Mas'alah: What is the ruling on eating meat from a sheep attacked by a wolf?

Al-Istidhkar, p. 2141

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Lawful and Unlawful Slaughtered Animals > Rulings on Carrion and Dead Animals

قال انظر ما أصاب الأرض منه فاقطعه وارم به فإنه قد مات وكل سائرها

Mas'alah: What is the analogy for the ruling on animals that fall and die?

Al-Istidhkar, p. 2142

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Lawful and Unlawful Slaughtered Animals > Rulings on Carrion and Dead Animals

فكذلك ينبغي في القياس أن يكون حكم المتردية وما ذكر معها في الآية والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on a domesticated animal that becomes wild or a camel that bolts?

Al-Istidhkar, p. 2147

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Lawful and Unlawful Slaughtered Animals > Slaughter for Necessity or Travel

قال أبو عمر اختلف العلماء في هذه المسألة وهي البهيمة الداجن تستوحش والبعير يشرد

فقال مالك وربيعة والليث بن سعد لا يؤكل إلا أن ينحر البعير أو يذبح ما يذبح من ذلك وقال الثوري وأبو حنيفة والشافعي إذا لم يقدر على ذكاة البعير الشارد فإنه يقتل كالصيد ويكون بذلك مذكى قال أبو عمر هذا القول أظهر في أهل العلم لحديث رافع بن خديج قال ند لنا بعير فرماه رجل بسهم فحبسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((إن لهذه البهائم أوابد (1) كأوابد الوحش فما غلبكم منها فاصنعوا به هكذا وكلوا)) رواه سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة عن رافع بن خديج عن النبي صلى الله عليه وسلم وروى الثوري عن حبيب بن أبي ثابت قال جاء رجل إلى علي – رضي الله عنه – فقال إن بعيرا لي ند فطعنته برمحي فقال علي اهد لي عجزه وروى إسرائيل عن سماك بن حرب عن عكرمة عن بن عباس قال إذا ند البعير فارمه بسهمك واذكر اسم الله وعن بن مسعود معناه ومعمر عن طاوس عن أبيه في البهيمة تستوحش قال هي صيد أو قال هي بمنزلة الصيد قال أبو عمر من جهة القياس لما كان الوحشي إذا قدر عليه لم يحل إلا بما يحل به الإنسي لأنه صار مقدورا عليه فكذلك ينبغي في الإنسي إذا توحش أو صار في معنى الوحشي من الامتناع أن يحل بما يحل به الوحشي وحجة مالك أنهم قد أجمعوا أنه لو لم يند الإنسي أنه لا يذكى إلا بما يذكى به المقدور عليه ثم اختلفوا فهو على أصله حتى يتفقوا وهذا لا حجة فيه لأن إجماعهم إنما انعقد على مقدور عليه وهذا غير مقدور عليه

Mas'alah: Does slaughtering make the skins of beasts of prey permissible?

Al-Istidhkar, p. 2168

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Lawful and Unlawful Slaughtered Animals > Purification of Hides and Skins

فإن كان ما ذكرنا في الندب والإرشاد فهو على ما وصفنا وإنما احتج الأبهري لرواية بن القاسم فقوله إن الذكاة عاملة في جلود السباع وأن لحومها ليست بحرام على آكلها إذا ذكيت وإنما هي مكروهة فقد تناقض بن القاسم فيما ذهب إليه من هذا الباب ورواه عن مالك لأنه لا يرى التذكية في جلود الحمير تعمل شيئا ولا تحل جلود الحمير عنده إلا بالدباغ كجلود الميتات

Mas'alah: What is the ruling on selling and wearing the skins of predatory animals after slaughter in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2173

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Lawful and Unlawful Slaughtered Animals > Purification of Hides and Skins

فروى بن القاسم عن مالك أن السباع إذا ذكيت من أجل جلودها حل بيعها ولباسها والصلاة عليها قال أبو عمر الذكاة عنده في السباع لجلودها أكمل طهارة وفي هذه الرواية من الدباغ في جلود الميتة وهو قول بن القاسم وقال بن حبيب إنما ذلك في السباع المختلف فيها فأما المتفق عليها فلا يجوز بيعها ولا لبسها ولا الصلاة عليها ولا بأس بالانتفاع بها إذا ذكيت كجلد الميتة المدبوغ قال بن حبيب ولو أن الدواب الحمير والبغال إذا ذكيت لجلودها لما حل بيعها ولا الانتفاع بها ولا الصلاة فيها إلا

الفرس فإنه لو ذكي يحل بيع جلده والانتفاع به للصلاة وغيرها لاختلاف الناس في تحريمه

Mas'alah: What is the ruling on wiping nasal discharge from sheep?

Al-Istidhkar, p. 3918

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Lawful and Unlawful Slaughtered Animals > Improper Slaughter and Its Effects

وقوله امسح الرعام فالرعام ما يسيل من أنوفها من المخاط

Mas'alah: What is the chapter on the matter of sheep?

Al-Istidhkar, p. 4033

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Chapter on Lawful and Unlawful Slaughtered Animals > Improper Slaughter and Its Effects

(6 – باب ما جاء في أمر الغنم)

Mas'alah: What does the question 'how will it eat from the ground' indicate about slaughtering a blind animal?

Al-Istidhkar, p. 1305

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Conditions of the Slaughtered Animal

وفي قوله كيف تأكل من الأرض يعني وهي عمياء لا ترعى دليل على أنها مما لا بد من نحرها وأنه لا ينتفع في غير ذلك بها

Mas'alah: Why did Ali dislike the slaughtered meat of the Christians of Banu Taghlib?

Al-Istidhkar, p. 1309

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter by Non-Muslims (Dhimmi, Magian, etc.)

قال عبد الرزاق وأخبرنا معمر عن أيوب عن بن سيرين عن عبيدة السلماني أن عليا كان يكره ذبائح نصارى بني تغلب وهو لأنهم لم يتمسكوا من النصرانية إلا بشرب الخمر

Mas'alah: What did Sa'id ibn Jubayr rule about slaughtering a partridge in Mecca?

Al-Istidhkar, p. 1618

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter in Sacred Precincts (Makkah)

ذكر عبد الرزاق عن معمر عن صدقة بن يسار قال سألت سعيد بن جبير عن حجلة ذبحتها وأنا بمكة فلم ير علي شيئا

Mas'alah: What is the ruling on eating from a sacrifice not facing the qibla?

Al-Istidhkar, p. 1717

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter in Sacred Precincts (Makkah)

وكره بن عمر وبن سيرين أن يؤكل من ذبيحة من لم يستقبل بذبيحته القبلة

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering in the Haram outside Mecca according to Shafi'i and Abu Hanifa?

Al-Istidhkar, p. 1770

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter in Sacred Precincts (Makkah)

وقال الشافعي وأبو حنيفة إن نحر في غير مكة من الحرم أجزأه

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering outside the Haram for one not prevented?

Al-Istidhkar, p. 1770

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter in Sacred Precincts (Makkah)

وقد أجمعوا أنه من نحر في غير الحرم ولم يكن محصرا أنه لا يجزئه

Mas'alah: What are the variant narrations regarding the hadith on the Prophet's slaughter?

Al-Istidhkar, p. 1778

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Obligatory and Recommended Acts of Slaughter

قال أبو عمر هكذا قال يحيى عن مالك في هذا الحديث عن علي وتابعه القعنبي في ذلك ورواه بن القاسم وأبو مصعب وبن بكير وبن قانع والشافعي فقالوا فيه عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر وأرسله بن وهب عن مالك عن جعفر بن محمد عن أبيه

لم يقل (عن جابر ولا عن علي)

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering at night according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 1809

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Obligatory and Recommended Acts of Slaughter

مذهب من لم يجز الذبح بالليل منهم مالك (رحمه الله) وسيأتي الاختلاف في ذلك في كتاب الضحايا إن شاء الله

Mas'alah: What is the definition of a thani goat?

Al-Istidhkar, p. 2105

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Conditions of the Slaughtered Animal

وثني المعز إذا تمت له سنة ودخل في الثانية

Mas'alah: What is the definition of a thani (five-year-old) camel?

Al-Istidhkar, p. 2105

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Conditions of the Slaughtered Animal

والثني من الإبل إنما كمل له خمس سنين ودخل في السادسة

Mas'alah: What is the beginning of the Kitab al-Dhaba'ih?

Al-Istidhkar, p. 2127

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Conditions of the Slaughterer

(24 كتاب الذبائح) بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على محمد وآله وسلم

Mas'alah: What is the argument regarding the Muslim who intentionally omits the basmalah when slaughtering?

Al-Istidhkar, p. 2130

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Tasmiyah (Basmalah) in Slaughter

واحتج من ذهب هذا المذهب بأن قال لما كان المجوسي لو سمى الله تعالى لم تنفع تسميته شيئا لأن المراعاة لدينه كان المسلم إذا ترك التسمية عامدا لا يضره لأن المراعاة لدينه وهو معنى قولهم إنما ذبحت بدينك

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering with a wooden peg?

Al-Istidhkar, p. 2131

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Valid Slaughtering Tools

وذكره السراج محمد بن إسحاق أبو العباس قال حدثنا أحمد بن الحسن بن خراش قال حدثنا حبان بن هلال قال حدثنا جرير بن حازم قال حدثنا أيوب عن زيد بن أسلم فلقيت زيد بن أسلم فحدثني عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال كانت لرجل من الأنصار ناقة ترعى في قبلي أحد فنحرها يزيد فقلت لزيد وتد من حديد أو

خشب قال يلى من خشب وأتى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله فأمره بأكلها

Mas'alah: Is slaughter with a shizaz valid for animals that are stabbed in the neck?

Al-Istidhkar, p. 2131

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Valid Slaughtering Tools

قال أبو عمر التذكية بالشظاظ إنما تكون فيما ينحر لا فيما يذبح لأنه كطرف السنان

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering an animal that is near death?

Al-Istidhkar, p. 2131

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter of Animals Near Death or Fatally Wounded

وفي هذا الحديث من الفقه إباحة تذكية ما نزل به الموت من الحيوان المباح أكله كانت حياته ترجي أو لا ترجى إذا كانت فيه حياة معلومة من حين الذكاة لأن في الحديث فأصابها الموت

Mas'alah: What did the Prophet command regarding eating an animal that was near death?

Al-Istidhkar, p. 2132

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter of Animals Near Death or Fatally Wounded

وفيه فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم بأكلها ولم يسأله عن شيء

Mas'alah: What is the disagreement among jurists regarding slaughtering animals that are near death?

Al-Istidhkar, p. 2132

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter of Animals Near Death or Fatally Wounded

وقد اختلف الفقهاء في ذكاة ما نزل به الموت من الأنعام مثل المتردية والنطيحة والموقوذة وأكيلة السبع والمنخنقة

Mas'alah: What is Malik's ruling on slaughtering an animal that has fallen and is still moving?

Al-Istidhkar, p. 2132

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter of Animals Near Death or Fatally Wounded

فقال أبو قرة - موسى بن طارق سألت مالكا عن المتردية والمفروسة تدرك ذكاتها وهي تتحرك فقال لا بأس بها إذا لم يكن قطع رأسها أو نثر بطنها

Mas'alah: What is the ruling on an animal whose throat area has been damaged?

Al-Istidhkar, p. 2132

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Signs of Life and Death in Slaughter

قال وسمعت مالكا يقول إذا غير ما بين المنحر إلى المذبح لم تؤكل

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering an animal that still shows signs of life but is not expected to survive?

Al-Istidhkar, p. 2132

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Signs of Life and Death in Slaughter

وفي ((المستخرجة)) لمالك وبن القاسم أن ما فيه الحياة وإن كان لا يعيش ولا يرجى له بالعيش يذكى ويؤكل في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on eating an animal that was fatally wounded but still alive when slaughtered?

Al-Istidhkar, p. 2132

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter of Animals Near Death or Fatally Wounded

قال المزني وأحفظ للشافعي قولا آخر أنها لا تؤكل إذا بلغ منها السبع أو التردي إلى ما لا حياة معه

Mas'alah: What is the ruling on eating an animal that was fatally wounded but still alive when slaughtered?

Al-Istidhkar, p. 2132

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter of Animals Near Death or Fatally Wounded

وقال أبو حنيفة في كل ما تدركه ذكاته وفيه حياة ما كانت الحياة بأنه ذكي إذا ذكي قبل أن يموت

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about eating from an animal whose insides spilled out?

Al-Istidhkar, p. 2133

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter of Animals Near Death or Fatally Wounded

فسقط منه شيء إلى الأرض فقال كل وما انتثر من بطنها فلا تأكل

Mas'alah: What does the author say about further explanation in the chapter on disliked acts in slaughter?

Al-Istidhkar, p. 2133

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Obligatory and Recommended Acts of Slaughter

وسنزيد هذا المعنى بيانا في باب ما يكره في الذبيحة من الذكاة بعد هذا إن شاء الله

Mas'alah: What did the author cover in al-Tamhid regarding the verse 'except what you slaughter'?

Al-Istidhkar, p. 2133

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter of Animals Near Death or Fatally Wounded

وقد أشبعنا هذا الباب بالآثار وأقاويل أهل التفسير وفقهاء الأمصار في معنى قول الله
- عز وجل - (إلا ما ذكيتم) المائدة 3 في ((التمهيد)) والحمد لله

Mas'alah: What tools are permissible for slaughter in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2133

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Valid Slaughtering Tools

وأما حديثه عن نافع في هذا الباب ففيه وفي الذي قبله دليل على أن كل ما أنهر الدم وفرى الأوداج والحلقوم جازت به الذكاة

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering with a stone in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2133

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Valid Slaughtering Tools

وفي حديث مالك عن نافع فذكيتهما الحجر

Mas'alah: What did the Prophet say about slaughtering with a sharp object and mentioning Allah's name?

Al-Istidhkar, p. 2134

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Valid Slaughtering Tools

فقلت يا رسول الله! إنا نلقى العدو غدا وليس معنا مدى أنذكي بالليط فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوا ما لم يكن سنا أو ظفرا وسأحدثكم عن ذلك أما السن فعظم وأما الظفر فمدى الحبشة)) وذكر الحديث وقد تقدم ذكره في ((التمهيد))

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering with non-iron tools in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2134

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Valid Slaughtering Tools

فإذا جازت التذكية بغير الحديد جازت بكل شيء إلا أن يجتمع على شيء فيكون مخصوصا

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering with attached teeth and nails?

Al-Istidhkar, p. 2134

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Valid Slaughtering Tools

والسن والظفر المنهي عن التذكية بهما عندهم هما غير المنزوعين لأن ذلك يصير خنقا

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about slaughtering with attached teeth and nails?

Al-Istidhkar, p. 2134

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Valid Slaughtering Tools

وكذلك قال بن عباس - رضي الله عنه - ذلك الخنق

Mas'alah: What was al-Shafi'i's reported view on using tooth and nail for slaughter?

Al-Istidhkar, p. 2134

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Valid Slaughtering Tools

وروي ذلك أيضا عن الشافعي

Mas'alah: What is the evidence for the prohibition of using tooth and nail in slaughter?

Al-Istidhkar, p. 2134

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Valid Slaughtering Tools

وحجتهم ظاهر حديث رافع بن خديج المذكور في هذا الباب

Mas'alah: What is the ruling on a woman slaughtering without necessity?

Al-Istidhkar, p. 2135

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Conditions of the Slaughterer

وأكثرهم يجيزون ذلك وإن لم تكن ضرورة إذا أحسنت الذبح

Mas'alah: What is reported from the Companions and Successors about slaughter?

Al-Istidhkar, p. 2135

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Conditions of the Slaughtered Animal

وروي عن جماعة من الصحابة والتابعين قد ذكرناهم في ((التمهيد))

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about slaughter by a child or woman?

Al-Istidhkar, p. 2135

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Conditions of the Slaughterer

وقال بن عباس من ذبح من صغير أو كبير أو ذكر أو أنثى فكل

Mas'alah: What is the ruling on slaughter with a stone?

Al-Istidhkar, p. 2135

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Valid Slaughtering Tools

وأما التذكية بالحجر فقد مضى القول في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on eating an animal slaughtered without the owner's permission?

Al-Istidhkar, p. 2135

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Rulings on Carrion and Its Parts

واستدل جماعة من أهل العلم بهذا الحديث على صحة ما ذهب إليه فقهاء الأمصار وهم مالك وأبو حنيفة والشافعي والثوري من جواز كل ما ذبح بغير إذن مالكه

Mas'alah: What does the hadith about the sheep slaughtered without permission indicate?

Al-Istidhkar, p. 2135

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Rulings on Carrion and Its Parts

ومما يؤيد هذا المذهب حديث عاصم بن كليب الجرمي عن أبيه عن رجل من الأنصار عن النبي صلى الله عليه وسلم في الشاة التي ذبحت بغير إذن ربها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((أطعموها الأسارى)) وهم ممن تجوز عليهم

الصدقة مثلها ولو لم تكن ذكية ما أطعمها رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: Is it prohibited to eat the slaughtered meat of Banu Taghlib?

Al-Istidhkar, p. 2137

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter by Non-Muslims (Dhimmi, Magian, etc.)

وقد قيل إنه خص بني تغلب بأن لا تؤكل ذبائحهم

Mas'alah: What is Malik's ruling on animals slaughtered for churches or with the name of the Messiah?

Al-Istidhkar, p. 2137

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter by Non-Muslims (Dhimmi, Magian, etc.)

فقال مالك ما ذبحوه لكنائسهم أكره أكله وما سمي عليه باسم المسيح لا يؤكل

Mas'alah: Does Malik treat Arabs and non-Arabs equally regarding such slaughter?

Al-Istidhkar, p. 2137

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter by Non-Muslims (Dhimmi, Magian, etc.)

والعرب عنده والعجم في ذلك سواء

Mas'alah: What is al-Thawri's ruling on slaughter dedicated to other than Allah?

Al-Istidhkar, p. 2137

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Tasmiyah (Basmalah) in Slaughter

وقال الثوري إذا ذبح وأهل به لغير الله كرهته

Mas'alah: What is 'Ata's opinion on slaughter dedicated to other than Allah?

Al-Istidhkar, p. 2137

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > The Tasmiyah (Basmalah) in Slaughter

قال سفيان وبلغنا عن عطاء أنه قال قد أحل الله ما أهل لغير الله لأنه قد علم أنهم سيقولون هذا القول وقد أحل ذبائحهم

Mas'alah: What is the opinion of Abu al-Darda' and 'Ubadah on Christians slaughtering for their churches and dead?

Al-Istidhkar, p. 2137

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter by Non-Muslims (Dhimmi, Magian, etc.)

وروي عن أبي الدرداء وعبادة بن الصامت قالا لا بأس بما ذبح النصارى لكنائسهم وموتاهم

Mas'alah: What is the ruling on eating the slaughter of a Christian who invokes the Messiah?

Al-Istidhkar, p. 2138

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter by Non-Muslims (Dhimmi, Magian, etc.)

وروى قيس بن الربيع عن عطاء بن السائب عن زاذان عن علي قال إذا سمعت النصراني يقول باسم المسيح فلا تأكل وإذا لم يسم فكل فقد أحل الله ذبائحهم

Mas'alah: What did Ibn Umar say about meat slaughtered by Christians?

Al-Istidhkar, p. 2138

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter by Non-Muslims (Dhimmi, Magian, etc.)

وعن بن عمر مثله

Mas'alah: What did Hasan and Maymun say about meat slaughtered by Christians for their festivals?

Al-Istidhkar, p. 2138

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter by Non-Muslims (Dhimmi, Magian, etc.)

وعن الحسن وميمون بن مهران أنهما كانا يكرهان ما ذبح النصارى لأعيادهم وكنائسهم وآلهتهم

Mas'alah: What was Malik's position on meat slaughtered by Christians?

Al-Istidhkar, p. 2138

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter by Non-Muslims (Dhimmi, Magian, etc.)

وقد قال إسماعيل بن إسحاق كان مالك يكرهه من غير أن يوجب فيه تحريما

Mas'alah: What is the ruling on eating an animal whose jugular veins are severed?

Al-Istidhkar, p. 2138

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Signs of Life and Death in Slaughter

1012 - مالك أنه بلغه أن عبد الله بن عباس كان يقول ما فرى الأوداج فكلوه

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering with any cutting tool when necessary?

Al-Istidhkar, p. 2138

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Valid Slaughtering Tools

مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أنه كان يقول ما ذبح به إذا بضع فلا بأس به إذا اضطررت إليه

Mas'alah: What is the interpretation of Sa'id ibn al-Musayyib's statement on necessity?

Al-Istidhkar, p. 2138

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Valid Slaughtering Tools

قال أبو عمر أما قول سعيد بن المسيب إذا اضطررت إليه فكلام ليس على ظاهره وإنما معناه ألا يذبح بغير المدى والسكاكين وقاطع الحديد اختيارا

Mas'alah: What is the principle regarding tools that cut or tear for slaughter?

Al-Istidhkar, p. 2138

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Valid Slaughtering Tools

فأصل هذه المسألة أن كل ما خرق برقته أو قطع بحده أكل ما ذكي به لأنه يعمل عمل الحديد

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab say about using spears for slaughter?

Al-Istidhkar, p. 2138

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Valid Slaughtering Tools

قال عمر بن الخطاب ليذك لكم الأسل النبل والرماح

Mas'alah: What did the Prophet say about slaughtering with reeds and the prohibition of teeth and nails?

Al-Istidhkar, p. 2139

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Valid Slaughtering Tools

وروى الثوري عن أبيه عن عباية بن رفاعة عن رافع بن خديج قال قلنا يا رسول الله! إنا نخاف أن نلقى العدو غدا وليس معنا مدى أفنذبح بالقصب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوا ليس السن والظفر أما السن فعظم وأما الظفر فمدى الحبشة))

Mas'alah: What is the foundational hadith for the chapter on slaughter?

Al-Istidhkar, p. 2139

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Valid Slaughtering Tools

وهذا الحديث أصل هذا الباب مع ما قدمنا في الباب قبله وبالله توفيقنا

Mas'alah: Which scholars excepted teeth and nails from permissible slaughter tools?

Al-Istidhkar, p. 2139

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Valid Slaughtering Tools

وممن استثنى السن والظفر على كل حال الأوزاعي والشافعي وأحمد وإسحاق والحسن بن حي

Mas'alah: What is the Kufan view on using detached nail and bone for slaughter?

Al-Istidhkar, p. 2139

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Valid Slaughtering Tools

وقال الكوفيون الظفر والسن المنزوعان لا بأس بالتذكية بهما - إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on eating a sheep that moved after slaughter?

Al-Istidhkar, p. 2139

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Signs of Life and Death in Slaughter

1013 – مالك عن يحيى بن سعيد عن أبي مرة مولى عقيل بن أبي طالب أنه سأل أبا هريرة عن شاة ذبحت فتحرك بعضها فأمره أن يأكلها ثم سأل عن ذلك زيد بن ثابت فقال إن الميتة لتتحرك ونهاه عن ذلك

Mas'alah: What is Malik's distinction between slight and full movement after slaughter?

Al-Istidhkar, p. 2139

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Signs of Life and Death in Slaughter

وذكر بن وهب هذا الخبر في موطئه عن مالك بإسناده قال في آخره سألت مالكا عن ذلك فقال إذا كان شيئا خفيفا فقول زيد أحب إلي وإن كان جرى الروح في الجسد فلا بأس بأكلها

Mas'alah: What are the signs of life indicating valid slaughter according to Ibn al-Musayyab?

Al-Istidhkar, p. 2139

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Signs of Life and Death in Slaughter

قال بن وهب وأخبرني يونس عن بن شهاب عن سعيد بن المسيب أنه كان يقول الذكاة في العين تطرف والذنب يتحرك والرجل يركض

Mas'alah: What is the ruling on a sheep that fell and was slaughtered while still showing signs of life?

Al-Istidhkar, p. 2139

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter of Animals Near Death or Fatally Wounded

وسئل مالك عن شاة تردت فتكسرت فأدركها صاحبها فذبحها فسال الدم منها ولم تتحرك فقال مالك إذا كان ذبحها ونفسها يجري وهي تطرف فليأكلها

Mas'alah: Which companions and successors agreed with Malik's ruling on slaughter?

Al-Istidhkar, p. 2139

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter of Animals Near Death or Fatally Wounded

وهو قول علي وأبي هريرة وبن عباس ومن ذكرنا معهم في الباب قبل هذا من الصحابة والتابعين وأئمة الفتوى من الفقهاء

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering an animal that shows signs of life after slaughter?

Al-Istidhkar, p. 2140

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Signs of Life and Death in Slaughter

قال أبو عمر لا أعلم أحدا من الصحابة قال بقول زيد هذا

Mas'alah: What are the signs of life that make an animal permissible to eat after slaughter?

Al-Istidhkar, p. 2140

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Signs of Life and Death in Slaughter

وقد قال علي وبن عباس وأبو هريرة وجماعة التابعين أنه إذا ذبحت وفيها حياة فإن ذلك منها فإن تطرف بعينها أو تحرك ذنبها أو تضرب بيديها أو رجلها فهي ذكية

جائز أكلها

Mas'alah: What is the ruling on an animal attacked by a predator in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2140

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter of Animals Near Death or Fatally Wounded

وقال محمد بن مسلمة إذا قطع السبع حلقوم الشاة أو قسم صلبها أو شق بطنها فأخرج معاها أو قطع عنقها لم تزك وفي سائر ذلك تذكى إذا كان فيها حياة

Mas'alah: What is the disagreement among Malik's companions regarding an animal with a torn belly?

Al-Istidhkar, p. 2140

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter of Animals Near Death or Fatally Wounded

وذكر بن حبيب عن أصحاب مالك خلاف ذلك في الذي شق بطنها أنها تذكى

Mas'alah: What is the sunnah regarding an animal whose intestines have come out?

Al-Istidhkar, p. 2140

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter of Animals Near Death or Fatally Wounded

قال السنة في ذلك ما وصف بن عباس لأنه وإن خرجت مصارينها فإنها حية بعد وموضع الذكاة منها سالم

Mas'alah: What is the criterion for valid slaughter: life at the time of slaughter or ability to survive?

Al-Istidhkar, p. 2140

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter of Animals Near Death or Fatally Wounded

قال وإنما ينظر عند الذبح أهي حية أم ميتة ولا ينظر هل تعيش مثلها

Mas'alah: Is it permissible to slaughter a terminally ill animal if it is still alive?

Al-Istidhkar, p. 2140

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter of Animals Near Death or Fatally Wounded

وكذلك المريضة التي لا يشك في أنه مرض موت جائز ذكاتها إذا أدركت فيها حياة

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering an animal as long as life remains in it?

Al-Istidhkar, p. 2140

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter of Animals Near Death or Fatally Wounded

قال وما دامت فيها الحياة فله أن يذكيها

Mas'alah: What is Abu Hanifah's school on slaughtering a fatally injured animal?

Al-Istidhkar, p. 2140

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter of Animals Near Death or Fatally Wounded

قال أبو عمر هذا مذهب أبي حنيفة وأصحابه في أصل مذهبهم

Mas'alah: What is the ruling on an animal that falls or is gored and then slaughtered?

Al-Istidhkar, p. 2141

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter of Animals Near Death or Fatally Wounded

وقد روى أصحاب ((الإملاء)) عن أبي يوسف أنه إذا بلغ التردي أو النطح أو الضرب من الشاة حالا لا تعيش من مثله لم تؤكل وإن ذكيت قبل الموت

Mas'alah: What is the opinion of al-Hasan ibn Hayy on slaughter?

Al-Istidhkar, p. 2141

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter of Animals Near Death or Fatally Wounded

وكذلك قول الحسن بن حي

Mas'alah: What is Muhammad's ruling on slaughtering an animal that might survive?

Al-Istidhkar, p. 2141

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter of Animals Near Death or Fatally Wounded

وذكر بن سماعة عن محمد إن كان يعيش مثله اليوم أو مثله أو دونه فذكاها حلت وإن كانت لا تبقى إلا كتفا المذبوح لم تؤكل

Mas'alah: What is al-Awza'i's ruling on slaughtering an animal with life remaining?

Al-Istidhkar, p. 2141

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter of Animals Near Death or Fatally Wounded

وقال الأوزاعي إذا كان فيها حياة وذبحت أكلت

Mas'alah: What is the ruling on eating an animal that was tied up and then slaughtered?

Al-Istidhkar, p. 2141

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter of Animals Near Death or Fatally Wounded

وقال والمصبورة إذا ذبحت لم تؤكل

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on slaughtering an animal with a fatal wound?

Al-Istidhkar, p. 2141

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter of Animals Near Death or Fatally Wounded

وقال الشافعي إذا شق بطن الشاة واستوقن أنها تموت إن لم تذك فذكيت فلا بأس بأكلها

Mas'alah: What is the ruling on eating an animal that has reached the point of no survival?

Al-Istidhkar, p. 2141

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter of Animals Near Death or Fatally Wounded

قال المزني واحفظ له أنها لا تؤكل إذا بلغ ذلك منها مبلغا لا بقاء لحياتها إلا كحياة المذبوح

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering an animal that has been strangled or gored?

Al-Istidhkar, p. 2141

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter of Animals Near Death or Fatally Wounded

وقال البويطي إذا انخنقت الشاة أو تردت أو وقذت أو نطحت أو أكلها السبع فبلغ ذلك منها مبلغا ليس لها معه حياة إلا مدة قصيرة والروح قائم فيها ذكيت وأكلت رجيت حياتها أو لم ترج وهي كالمريضة ترجى حياتها

Mas'alah: What is the consensus on slaughtering a terminally ill animal?

Al-Istidhkar, p. 2141

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter of Animals Near Death or Fatally Wounded

قال أبو عمر أجمعوا في المريضة التي لا ترجى حياتها أن ذبحها ذكاة لها إذا كانت فيها الحياة في حين ذبحها وعلم ذلك منها بما ذكروا من حركة يدها أو رجلها أو ذنبها ونحو ذلك

Mas'alah: What is the consensus on slaughtering an animal in the throes of death?

Al-Istidhkar, p. 2142

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter of Animals Near Death or Fatally Wounded

وأجمعوا أنها إذا صارت في حال النزع ولم تحرك يدا ولا رجلا أنه لا ذكاة فيها

Mas'alah: What is the ruling if a slaughtered animal falls into water or falls from a height?

Al-Istidhkar, p. 2149

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter of Animals Near Death or Fatally Wounded

ولا أعلمهم يختلفون فيمن فرى أوداج الطائر أو الشاة وحلقومها ومريئها ثم وثب فوقعت في ماء أو تردت بعد أنها لا يضرها ذلك

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on the slaughter and hunting of the Sabians and Samaritans?

Al-Istidhkar, p. 2160

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter by Non-Muslims (Dhimmi, Magian, etc.)

وأما اختلاف العلماء في ذبائح الصابئين والسامرة وصيدهم

Mas'alah: What is the ruling on the slaughter of Samaritans?

Al-Istidhkar, p. 2160

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter by Non-Muslims (Dhimmi, Magian, etc.)

قال وأما السامرة فهم من اليهود فتؤكل ذبائحهم إلا أنه يعلم أنهم يخالفونهم في أصل ما يحرمون من الكتاب ويحلون فلا تؤكل ذبائحهم كالمجوس

Mas'alah: What was Umar's ruling on the slaughtered meat of the Samaritans?

Al-Istidhkar, p. 2161

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter by Non-Muslims (Dhimmi, Magian, etc.)

وذكر عبد الرزاق وغيره عن الثوري عن برد بن سنان عن عبادة بن نسي عن غطيف بن الحارث قال كتب عامل عمر إلى عمر أن ناسا يدعون السامرة يقرؤون التوراة ويسبتون السبت ولا يؤمنون بالبعث فقال يا أمير المؤمنين! ما ترى في ذبائحهم فكتب إليه عمر أنهم طائفة من أهل الكتاب ذبائحهم ذبائح أهل الكتاب

Mas'alah: Does ritual slaughter apply to beasts of prey and swine?

Al-Istidhkar, p. 2167

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter of Specific Animals (Donkeys, Pigeons, Predators)

روى هذا يحيى عن مالك وهو آخر من سمع عليه ((الموطأ)) ويشهد له أيضا ما رواه أشهب عن مالك أنه لا تعمل الذكاة في السباع لا للحومها ولا لجلودها كما قال لا تعمل في الخنزير

Mas'alah: Does the hadith 'every skin tanned is purified' include pig skin?

Al-Istidhkar, p. 2174

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Purification by Slaughter and Tanning

قال أبو عمر ما قاله أبو ثور صحيح في الذكاة أنها لا تعمل فيما لا يحل أكله إلا أن قوله عليه السلام ((كل إهاب دبغ فقد طهر)) وقد دخل فيه كل جلد إلا أن جمهور السلف أجمعوا أن جلد الخنزير لا يدخل في ذلك فخرج بإجماعهم

Mas'alah: What is the ruling on using predator skins after tanning?

Al-Istidhkar, p. 2174

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Purification by Slaughter and Tanning

وحديث أبي ثور الذي ذكره في النهي عن جلود السباع ليس فيه بيان ذبائح ويحتمل أن يكون نهى عنها قبل الدباغ وهذا أولى ما حملت الآثار عليه والحديث حدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم قال حدثني بكر بن حماد قال حدثني مسدد قال حدثني يحيى القطان عن بن أبي عروبة عن قتادة عن أبي المليح بن أسامة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن جلود السباع

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering predators for their skins?

Al-Istidhkar, p. 2174

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Slaughter of Specific Animals (Donkeys, Pigeons, Predators)

وقال محمد بن عبد الحكم وحكاه عن أشهب لا يجوز تذكية السباع وإن ذكيت لجلودها لم يحل الانتفاع بشيء من جلودها إلا أن تدبغ

Mas'alah: What is the ruling on tanning hides of predators and the effect of slaughter by a muhrim?

Al-Istidhkar, p. 2174

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Purification by Slaughter and Tanning

قال أبو عمر قول بن عبد الحكم عن أشهب عليه جمهور الفقهاء من أهل النظر والأثر بالحجاز والعراق والشام

وهو الصحيح عندي وهو الذي يشبه قول مالك في ذلك ولا يصح أن ينقله غيره ولوضوح الدلائل عليه ولو لم يعتبر ذلك إلا بمذابحة المحرم أو ذبح في الحرم أن ذلك لا يكون ذكاة للمذبوح عند مالك وأكثر العلماء وكذلك الخنزير عند الجميع لا تعمل في جلده الذكاة وسيأتي ذكر ما يطهر بالدباغ من الأهب في الباب بعد هذا إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on using the skin of a dead animal?

Al-Istidhkar, p. 2178

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Purification by Slaughter and Tanning

1031 - مالك عن بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس أنه قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة ميتة كان أعطاها مولاه لميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فقال أفلا انتفعتم بجلدها)) فقالوا يا رسول الله إنها ميتة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((إنما حرم أكلها))

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on using the skin of a dead animal?

Al-Istidhkar, p. 2178

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Purification by Slaughter and Tanning

قال أبو عمر هكذا رواه يحيى مسندا وقد تابعه على ذلك بن وهب وبن القاسم والشافعي وأرسله القعنبي وبن بكير وجويرية ومحمد بن الحسن فقالوا فيه عن بن شهاب عن عبيد الله عن النبي - عليه السلام - والصحيح رواية من رواه مسندا وكذلك يرويه سائر أصحاب الزهري ولم يذكر مالك في هذا الحديث الدباغ وتابعه على ذلك معمر ويونس وهو الصحيح فيه عن بن شهاب وبه كان يفتي وقد روى يحيى بن أيوب عن عقيل وبقية عن الزبيدي جميعا عن الزهري في هذا الحديث ذكر الدباغ وليسا بحجة على ما ذكرنا وذكر الدباغ محفوظ في حديث بن عباس من وجوه من غير طريق بن شهاب منها حديث بن وعلة وغيره

Mas'alah: What is the ruling on using the skin and bones of a dead animal after tanning?

Al-Istidhkar, p. 2179

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Purification by Slaughter and Tanning

وأما قوله في حديث بن شهاب إنما حرم أكلها قول خرج على جواب سائل عن جلدها فأجابه بأن الانتفاع بها متاح بعد دبغها ومعلوم أن تحريم الميتة قد جمع عصبها وإهابها وعظامها مع لحمها هذا ما يوجبه الظاهر وقد اختلف العلماء في الانتفاع بجلود الميتة قبل الدباغ وبعده وفي الانتفاع بعظامها في أمشاط العاج وغيرها وسنبين ذلك في هذا الباب - إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on using the skins of dead animals after tanning?

Al-Istidhkar, p. 2179

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Purification by Slaughter and Tanning

1033 - مالك عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن أمه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أن يستمتع بجلود الميتة إذا دبغت

Mas'alah: What did the Prophet say about taking the skin of a dead sheep and tanning it?

Al-Istidhkar, p. 2180

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Purification by Slaughter and Tanning

وروى بن جريج وعمرو بن دينار عن عطاء عن بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بشاة مطروحة من الصدقة فقال ((أفلا أخذوا إهابها فدبغوه فانتفعوا به)) وأما قول الليث فهي هذه المسألة فمثل قول بن شهاب رواه بن وهب وعبد الله بن صالح عنه

Mas'alah: What is the ruling on tanning the skin of a dead animal?

Al-Istidhkar, p. 2181

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Purification by Slaughter and Tanning

حديث الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم ((دباغ جلد الميتة ذكاته)) وقد رواه قوم عن الأعمش عن عمارة بن عمير عن الأسود عن عائشة

Mas'alah: What is the hadith of Maimunah about tanning a dead animal's skin?

[Al-Istidhkar, p. 2181]

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Purification by Slaughter and Tanning

وقد جاء حديث ميمونة من غير رواية بن عباس روى بن وهب قال أخبرني عمرو بن الحارث والليث بن سعد عن كثير بن فرقد أن عبد الله بن مالك بن حذافة حدثه عن أمه العالية بنت سبيع أن ميمونة - زوج النبي صلى الله عليه وسلم - حدثتها أنه مر برسول الله صلى الله عليه وسلم رجال من قريش وهم

Mas'alah: What is the ruling on tanning a dead animal's waterskin?

[Al-Istidhkar, p. 2182]

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Purification by Slaughter and Tanning

وروى قتادة وغيره عن الحسن عن جون بن قتادة عن سلمة بن المحبق أن النبي عليه السلام في غزوة تبوك أتى أهل بيت فدعا بما عند امرأة قالت ما عندي ماء إلا قربة ميتة قال أو ليس قد دبغتها قالت بلى قال ((فإن ذكاتها دباغها)) رواه شعبة وهشام عن قتادة بمعنى و

Mas'alah: What is the ruling on the term 'Aqiqah' and its abrogation?

Al-Istidhkar, p. 2192

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Rulings on Carrion and Its Parts

وكان الواجب بظاهر هذا الحديث أن يقال للذبيحة عن المولود في سابعة نسيكة ولا يقال عقيقة إلا أني لا أعلم خلافا بين العلماء في تسمية ذلك عقيقا فدل على أن ذلك منسوخ واستحباب واختيار فأما النسخ فإن في حديث سمرة بن جندب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الغلام مرتهن بعقيقة تذبح عنه يوم سابعه ويسمى وفي حديث سلمان بن عامر الضبي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ((مع الغلام عقيقة فأهريقوا عنه دما وأميطوا عنه الأذى)) ففي هذين الحديثين لفظ العقيقة فدل ذلك على الإباحة لا على الكراهة في الاسم وعلى هذا كتب الفقهاء في كل الأمصار ليس فيها إلا العقيقة لا النسيكة على أن حديث مالك هذا ليس فيه التصريح بالكراهة وكذلك حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on the slaughter and testimony of an uncircumcised man?

Al-Istidhkar, p. 3873

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Conditions of the Slaughterer

وروي عن بن عباس وجابر بن زيد وعكرمة أن الأقلف لا تؤكل ذبيحته ولا تجوز شهادته

Mas'alah: What is the ruling on eating the slaughter of an uncircumcised person?

Al-Istidhkar, p. 3873

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Conditions of the Slaughterer

قال أبو عمر جمهور أهل العلم لا يرون بأكل ذبيحته بأسا إذا وقعت بها الزكاة كاملة

Mas'alah: What is the ruling on seeking ruqyah for the evil eye?

Al-Istidhkar, p. 3937

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Rulings on Carrion and Its Parts

1747 - مالك عن حميد بن قيس المكي أنه قال دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم بابني جعفر بن أبي طالب فقال لحاضنتهما ما لي أراهما ضارعين فقالت حاضنتهما يا رسول الله إنه تسرع إليهما العين ولم يمنعنا أن نسترقي لهما إلا أنا لا ندري ما يوافقك من ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم استرقوا لهما فإنه لو سبق شيء القدر لسبقته العين

Mas'alah: What does Abu Umar say about castration and completeness of creation?

Al-Istidhkar, p. 3967

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Rulings on Carrion and Its Parts

قال أبو عمر يعني أن في ترك الخصاء تمام الخلق

Mas'alah: What is the ruling on castration of humans and animals in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3968

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Rulings on Carrion and Its Parts

وكره جماعة من فقهاء الحجازيين والكوفيين شراء الخصي من الصقالبة وغيرهم وقالوا لو لم يشتروا منهم لم يخصوا ولم يختلفوا أن خصاء بني آدم لا يحل ولا يجوز وأنه مثلة وتغيير لخلق الله (عز وجل) وكذلك سائر أعضائهم وجوارحهم في غير حد ولا قود

Mas'alah: What is the chapter on killing snakes and what is said about that?

Al-Istidhkar, p. 4056

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Rulings on Carrion and Its Parts

(12 - باب ما جاء في قتل الحيات وما يقال في ذلك)

Mas'alah: What is the ruling on killing snakes found in houses?

Al-Istidhkar, p. 4056

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Rulings on Carrion and Its Parts

1828 - مالك عن نافع عن أبي لبابة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل الحيات التي في البيوت

Mas'alah: What is the ruling on killing snakes found in houses?

Al-Istidhkar, p. 4057

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Rulings on Carrion and Its Parts

كما حدثه أبو لبابة البدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل الجنان التي تكون في البيوت قال فوجد بن عمر بعد ذلك حية في داره فأمر بها فأخرجت إلى البقيع

Mas'alah: What did the Prophet say about killing snakes in houses?

Al-Istidhkar, p. 4058

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Rulings on Carrion and Its Parts

قال حدثني سعيد بن نصر قال حدثني قاسم قال حدثني محمد قال حدثني أبو بكر قال حدثني بن نمير قال حدثني عبيد الله بن عمر عن سائبة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل الجنان التي تكون في البيوت إلا الأبتر وذا الطفيتين فإنهما يخطفان البصر ويطرحان ما في بطون النساء فمن تركهن فليس منا

Mas'alah: What did the Prophet say about killing snakes with two stripes and the one with a short tail?

Al-Istidhkar, p. 4058

Index: Kitab al-Dhaba'ih (Slaughter) > Rulings on Carrion and Its Parts

ورواه الليث عن نافع عن سائبة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

اقتلوا ذا الطفيتين والأبتر فإنهما يخطفان البصر ويقتلان أولاد النساء في بطون أمهاتهم

KITAB 86

كتاب الصيد

Kitab al-Sayd (Hunting)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الصيد
The Chapter on Hunting

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What does the hadith of Malik indicate about the wild donkey being absent overnight?

Al-Istidhkar, p. 1601

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting > Game Found After Time or Without Wound

وليس في حديث مالك ما يدل على أن ذلك الظبي كان قد غاب عنه صاحبه ليلة وذلك في حديث حماد بن زيد لأنه قال فيه بالإسناد المذكور عن عمير بن سلمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقبل مع صحبه وهم محرمون حتى إذا كانوا بالروحاء وإذا في بعض أفيائها حمار وحش عقير فقيل يا رسول الله هذا حمار عقير فقال دعوه حتى يأتي طالبه فقال قال فجاء رجل من بهز فقال يا رسول الله أصبت هذا بالأمس فشأنكم به وذكر تمام الحديث

Mas'alah: What is the ruling on eating falcon according to Ibn Shihab?

Al-Istidhkar, p. 1627

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting > Hunting Birds and Their Eggs

وذكر بن وهب عن خالد بن حميد عن عقيل عن بن شهاب أنه سأله رجل عن أكل البازي فأمره بأكله

Mas'alah: What is the ruling on killing wasps in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1628

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting > Killing Pests and Nuisance Animals (Snakes, Geckos, Wasps)

وقد قال إسماعيل بن إسحاق اختلف في الزنبور فشبهه بعضهم بالحية والعقرب قال ولولا أن الزنبور لا يبتدئ لكان أغلظ على الناس من الحية والعقرب ولكنه ليس في طبعه من الأذى ما في الحية والعقرب لأنه إنما يجيء إذا أوذي

Mas'alah: What did Ibn Umar do with birds killed by a stone?

Al-Istidhkar, p. 2145

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting > Hunting Tools and Methods

1016 - مالك عن نافع أنه قال رميت طائرين بحجر وأنا بالجرف فأصبتهما فأما أحدهما فمات فطرحه عبد الله بن عمر وأما الآخر فذهب عبد الله بن عمر يذكيه بقدوم فمات قبل أن يذكيه فطرحه عبد الله أيضا

Mas'alah: What did Qasim ibn Muhammad say about game killed by mi'rad and pellet?

Al-Istidhkar, p. 2145

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting > Hunting Tools and Methods

1017 - مالك أنه بلغه أن القاسم بن محمد كان يكره ما قتل المعراض والبندقة

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on hunting with pellet, mi'rad, and stone?

Al-Istidhkar, p. 2145

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting > Hunting Tools and Methods

قال أبو عمر اختلف العلماء قديما وحديثا في صيد البندقة والمعراض والحجر

فمن ذهب إلى أنه صيد لم يجز منه إلا ما أدرك ذكاته كما صنع بن عمر وفي فعل بن عمر دليل على جواز التذكية فيما أدركت ذكاته وفيه حياة وإن خيف عليه الموت فقد تقدم هذا المعنى مجردا وقال أبي حنيفة وأصحابه والحسن بن حي والشافعي في صيد البندقة والمعراض والحجر نحو قول مالك وخالفهم الشاميون في ذلك وقال الكوفيون ومالك إن أصاب المعراض بعرضه فقتل لم يؤكل وإن خرق جلده أكل وزاد الثوري وإن رميته بحجر أو بندقة كرهته إلا أن تذكيه وقال الشافعي إن خرق برقته أو قطع بحده أكل وما خرق بثقله فهو وقيد وله فيما نالته الجوارح ولم تدمه قولان أحدهما أن لا يأكل حتى يخرق لقوله تعالى (من الجوارح) والآخر أنه حل قال أبو عمر اختلاف بن القاسم وأشهب في هذه المسألة على هذين القولين فذهب بن القاسم إلى أنه لا يؤكل حتى يدميه الكلب ويجرحه ولا يكون ذكيا عنده إلا بذلك وقال أشهب إن مات من صدمة الكلب أكل قال أبو عمر كره إبراهيم النخعي ومجاهد وعطاء ما قتل البندقة والمعراض إلا أن تدرك ذكاته على مذهب بن عمر ورخص فيه عمار بن ياسر وأبو الدرداء وفضالة بن عبيد وسعيد بن المسيب وعبد الرحمن بن أبي ليلى وإلى هذا ذهب الأوزاعي ومكحول وفقهاء الشام قال الأوزاعي في المعراض كله خرق أو لم يخرق فقد كان أبو الدرداء وفضالة بن عبيد وعبد الله بن عمر ومكحول لا يرون به بأسا قال أبو عمر هكذا ذكر الأوزاعي عن عبد الله بن عمر والمعروف عن عبد الله بن عمر ما ذكره مالك عن نافع عنه

وذكر معمر عن أيوب عن نافع قال رميت صيدا بحجر فأخذه بن عمر فقال يا نافع ائتني بشيء أذبحه به قال فعجلت فأتيت بالقدوم فمات في يده قبل أن يذبحه فطرحه

وعن طاوس وقتادة في المعراض إذا خزق فكله وإلا فلا تأكله قال طاوس وكذلك السهم إذا خرج فكله وإلا فلا تأكله

Mas'alah: What is the foundational hadith on hunting with the mi'rad?

Al-Istidhkar, p. 2147

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting > Hunting Tools and Methods

قال أبو عمر الأصل في هذا الباب الذي عليه العمل وفيه الحجة لمن لجأ إليه على من خالفه حديث عدي بن حاتم قال قلت يا رسول الله! إني أرمي بالمعراض قال ((ما خزق فكل وما أصاب بعرضه فلا تأكل فإنما هو وقيذ)) حدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني أحمد بن زهير قال حدثني أبو نعيم قال حدثني زكريا عن الشعبي عن عدي بن حاتم فذكره وروى إبراهيم النخعي عن همام بن الحارث عن عدي بن حاتم فذكره وروى إبراهيم النخعي عن همام عن عدي بن حاتم عن النبي - عليه السلام - مثله بمعناه وحديث عبد الله بن المغفل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الخذف وقال ((إنها لا تنكي العدو ولا تصيد الصيد ولكنها تكسر السن وتفقأ العين)) فدل على أن الحجر لا تقع به ذكاة صيد والله أعلم

Mas'alah: Which companions narrated the prohibition of predatory animals?

Al-Istidhkar, p. 2169

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting > Hunting Harmful or Predatory Animals

رواه عنه متأخرو أصحابه منهم أبو هريرة وبن عباس وأبو ثعلبة وكلهم لم يصحبوه إلا بالمدينة

Mas'alah: What did Jabir ibn Abdullah say about eating hyena?

Al-Istidhkar, p. 2170

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting > Hunting Harmful or Predatory Animals

وهو حديث رواه عبد الرحمن بن أبي عمار قال سألت جابر بن عبد الله عن الضبع أأكلها قال نعم قلت أصيد هي قال نعم قلت أسمعت ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم

Mas'alah: What is the ruling on eating hunted game found after three days?

Al-Istidhkar, p. 3909

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting > Game Found After Time or Without Wound

وحدثني عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني بن وضاح قال حدثني موسى بن معاوية قال حدثني معن بن عيسى عن معاوية بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن أبيه عن أبي ثعلبة الخشني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا الصيد وإن وجدتموه بعد ثلاث ما لم ينتن وذكروا أن جيش أبي عبيدة كانوا جياعا مضطرين تحل لهم الميتة فلذلك أكلوا ذلك الحوت وقد أتينا بما

عورضوا به في كتاب الطهارة وأتينا بما للعلماء في أكل الصيد إذا بات عن صائده أو غاب عنه مصرعه في كتاب الصيد والحمد لله كثيرا

Mas'alah: What is the meaning of naddah according to Ibn al-Qasim?

Al-Istidhkar, p. 4053

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting > Hunting Domesticated Animals Gone Wild

وقال بن القاسم النضاح الرقيق ويكون في الإبل

Mas'alah: What is the ruling on killing house snakes?

Al-Istidhkar, p. 4057

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting > Killing Pests and Nuisance Animals (Snakes, Geckos, Wasps)

وروى بن وهب عن أسامة بن زيد الليثي عن نافع أن أبا أمامة مر بعبد الله بن عمر وهو عند الأطم الذي عند دار عمر بن الخطاب يرصد حية فقال أبو لبابة يا أبا عبد الرحمن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهى عن قتل عوامر البيوت فانتهى عبد الله بن عمر عن ذلك ثم وجد ذلك حية في بيته فأمر بها فطرحت ببطحان

Mas'alah: What are the characteristics of house snakes that are not to be killed?

Al-Istidhkar, p. 4057

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting > Killing Pests and Nuisance

Animals (Snakes, Geckos, Wasps)

قال بن وهب عوامر البيوت تتمثل بمثل حية دقيقة في المدينة بالبيوت وغيرها ففيها جاء النهي عن قتلها حتى تنذر

Mas'alah: What is the ruling on killing snakes in the wilderness?

Al-Istidhkar, p. 4057

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting > Killing Pests and Nuisance Animals (Snakes, Geckos, Wasps)

وأما التي في الصحاري فلا تنذر وتقتل على كل حال

Mas'alah: Which snakes are exempted from the prohibition on killing house snakes?

Al-Istidhkar, p. 4057

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting > Killing Pests and Nuisance Animals (Snakes, Geckos, Wasps)

1829 - مالك عن نافع عن سائبة مولاة لعائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل الجنان في البيوت إلا ذا الطفيتين والأبتر فإنهما يخطفان البصر ويطرحان ما في بطون النساء

BAB 2

باب شروط الصيد

The Chapter on Conditions of Hunting

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did Ibn Umar say about eating game caught by a trained dog?

Al-Istidhkar, p. 2153

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Conditions of Hunting > Hunting with Trained Dogs and Birds

1020 - مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أنه كان يقول في الكلب المعلم كل ما أمسك عليك إن قتل وإن لم يقتل

Mas'alah: What is Malik's evidence for eating game even if the dog eats from it?

Al-Istidhkar, p. 2155

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Conditions of Hunting > Hunting with Trained Dogs and Birds

وحجة مالك ومن قال بقوله في ذلك ما حدثناه عبد الله قال حدثني محمد قال حدثني أبو داود قال حدثني محمد بن عيسى قال حدثني هشيم قال حدثني داود بن عمرو عن بسر بن عبد الله عن أبي إدريس الخولاني عن أبي ثعلبة الخشني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((إذا أرسلت كلبك وذكرت اسم الله فكل قلت وإن أكل منه يا رسول الله قال ((وإن أكل منه))

BAB 3

باب الصيد بالجوارح والكلاب المعلمة

The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Do the offspring of a dangerous dog fall under the same ruling as the parent?

Al-Istidhkar, p. 1629

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Ruling on Keeping and Killing Dogs

قال إسماعيل وإنما لم يدخل أولاد الكلب العقور في حكم العقور لأنهن لا يعقرن في صغرهن قال وقد سمى رسول الله صلى الله عليه وسلم الخمس فواسق والفواسق فواعل والصغار لا فعل لهن

Mas'alah: What is the chapter on hunting with trained animals?

Al-Istidhkar, p. 2153

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Conditions for a Trained Hunting Animal

(2 – باب ما جاء في صيد المعلمات)

Mas'alah: What is the ruling if a trained dog eats from the game?

Al-Istidhkar, p. 2153

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Ruling on the Animal Eating from the Game

1021 – مالك أنه سمع نافعا يقول قال عبد الله بن عمر وإن أكل أو لم يأكل

Mas'alah: What did Sa'd ibn Abi Waqqas and Ibn 'Umar say about eating game caught by a trained dog?

Al-Istidhkar, p. 2154

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Ruling on the Animal Eating from the Game

1022 - مالك أنه بلغه عن سعد بن أبي وقاص أنه سئل عن الكلب المعلم إذا قتل الصيد فقال سعد كل وإن لم تبق إلا بضعة واحدة وبلاغ مالك عن نافع عن بن عمر وعن عبد الرزاق قال أخبرنا بن خديج عن نافع عن بن عمر قال في الكلب المعلم كل ما أمسك عليك وإن أكل منه ذكره عبد الرزاق عن بن جريج وهو الصحيح عن بن جريج وكذلك رواه عبيد الله بن عمرو عن بن أبي ذئب عن نافع عن بن عمر وروى قتاده عن عكرمة عن بن عمر أنه كره أكل الصيد يأكل منه الكلب رواه همام وغيره عن قتادة ومعمر عن أيوب عن نافع عن بن عمر أنه كان لا يرى بأسا بأكل الصيد يأكل منه الكلب وروى يحيى القطان قال حدثني داود الكندي عن محمد بن زيد عن سعيد بن المسيب عن سلمان قال إذا أرسلت كلبك أو بازيك فأكل فكل وروى سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن بن المسيب أن سلمان قال إذا أرسلت كلبك وذكرت اسم الله فأكل ثلثيه وبقي ثلثه فكل وسعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن سلمان قال في الكلب المعلم كل مما أمسك عليك وإن أكل ثلثيه وبقي ثلثه فكل قال وقال سعيد كل وإن لم يبق إلا رأسه ورواية عن أبي هريرة مثله وهو قول سعيد بن المسيب والحسن وبن شهاب وربيعة وإليه ذهب الأوزاعي والليث بن سعد وروى بن وهب قال أخبرني عمرو بن الحارث وإبراهيم بن نشيط وبكر بن مخرمة وبن أبي ذئب عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن حميد بن مالك أنه سأل سعد بن أبي وقاص عن الصيد يأكل منه الكلب فقال كل وإن لم يبق منه إلا

جوفه

وروى شعبة عن عبد ربه بن سعيد قال أخبرني بكير بن الأشج أن سعدا قال كل وإن أكل نصفه

Mas'alah: What is the definition of a trained dog according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 2156

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Conditions for a Trained Hunting Animal

والكلب المعلم عند مالك وعند كل من أجاز أكل صيده إذا أكل منه هو أن يشلى فيستشلى ويدعى فيجيب ويزجر فيطيع وليس ترك الأكل عندهم من شرط التعليم

Mas'alah: What are the conditions for a dog to be considered trained regarding eating the game?

Al-Istidhkar, p. 2156

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Conditions for a Trained Hunting Animal

وأما الذين أبوا من أكل صيده إذا أكل فمن شرط التعليم عندهم أن لا يأكل مع ما ذكرنا من الإجابة والإشلاء والطاعة وقال الشافعي والكوفيون إذا أشلى استشلى وإذا أخذ حبس ولم يأكل فإذا فعل ذلك مرة بعد مرة أكل صيده في الثالثة ومنهم من قال يفعل ذلك ثلاث مرات ويؤكل صيده في الرابعة وقال غيره إذا فعل ذلك مرة فهو

معلم ويؤكل صيده في الثانية

Mas'alah: What is the ruling on hunting with trained birds of prey in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2156

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Permissible and Impermissible Hunting Animals

1023 - مالك أنه سمع بعض أهل العلم يقولون في البازي والعقاب والصقر وما أشبه ذلك أنه إذا كان يفقه كما تفقه الكلاب المعلمة فلا بأس بأكل ما قتلت مما صادت إذا ذكر اسم الله على إرسالها

Mas'alah: What is the scholarly consensus on hunting with trained birds of prey?

Al-Istidhkar, p. 2156

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Permissible and Impermissible Hunting Animals

قال أبو عمر لا أعلم في صيد سباع الطير المعلمة خلافا إنه جائز كالكلب المعلم سواء إلا مجاهد بن جبر فإنه كان يكره صيد الطير ويقول إنما قال الله تعالى (وما علمتم من الجوارح مكلبين) المائدة 4 فإنما هي الكلاب وخالفه عامة العلماء قديما وحديثا فأجازوا الاصطياد بالبازي والشوذنين وسائر سباع الطير المعلمة وروى معمر عن بن طاوس عن أبيه في قوله عز وجل (وما علمتم من

Mas'alah: What does the Quranic term 'al-jawarih' include according to scholars?

Al-Istidhkar, p. 2157

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Conditions for a Trained Hunting Animal

الجوارح مكلبين) المائدة 4 قال الجوارح من الكلاب والبيزان والصقور والفهود وما أشبههما قال أبو عمر على هذا الناس

Mas'alah: What is the evidence regarding hunting with a trained falcon?

Al-Istidhkar, p. 2157

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Permissible and Impermissible Hunting Animals

قال أبو عمر احتج من كره صيد البازي إذا أكل من أصحاب الشافعي بما حدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني بكر بن حماد قال حدثني مسدد قال حدثني عيسى بن يونس عن مجالد عن الشعبي عن عدي بن حاتم أنه سأل النبي صلى

Mas'alah: What is the ruling on hunting with birds according to Ibn Umar?

Al-Istidhkar, p. 2157

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Permissible and Impermissible Hunting Animals

واحتج أيضا بما رواه بن جريج عن نافع عن بن عمر قال ما يصطاد بالطير والبيزن وغيرهما فما أدركت ذكاته فكل وما لا فلا تطعمه

Mas'alah: What is the distinction between a trained dog and a falcon regarding eating from the game?

Al-Istidhkar, p. 2157

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Ruling on the Animal Eating from the Game

قال وأما الكلب المعلم فكل ما أمسك عليك وإن أكل منه ففرق بين البازي والكلب

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about a trained dog that eats from the hunt?

Al-Istidhkar, p. 2157

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Ruling on the Animal Eating from the Game

وقد روى سعيد بن جبير عن بن عباس قال إذا أكل الكلب المعلم فلا

Mas'alah: What is the ruling on using dogs to kill game when no knife is available?

Al-Istidhkar, p. 2158

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Ruling on Game Killed by a Trained Animal

وقد روي عن إبراهيم النخعي والحسن البصري في هذه المسألة قول شاذ قالا إذا لم تكن معك حديدة فأرسل عليه الكلاب حتى تقتله

Mas'alah: What is the ruling on hunting with a Magian's dog or a Magian hunting with a Muslim's dog?

Al-Istidhkar, p. 2158

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Hunting with a Magian or Non-Muslim's Animal

قال مالك الأمر المجتمع عليه عندنا أن المسلم إذا أرسل كلب المجوسي الضاري فصاد أو قتل إنه إذا كان معلما فأكل ذلك الصيد حلال بأس يه وإن لم يذكه المسلم وإنما مثل ذلك مثل المسلم يذبح بشفرة المجوسي أو يرمي بقوسه أو بنبله يقتل بها فصيده ذلك وذبيحته حلال لا بأس بأكله وإذا أرسل المجوسي كلب المسلم الضاري على صيد فأخذه فإنه لا يؤكل ذلك الصيد إلا أن يذكى وإنما مثل ذلك مثل قوس المسلم ونبله يأخذها المجوسي فيرمي بها الصيد فيقتله وبمنزلة شفرة المسلم يذبح بها المجوسي فلا يحل أكل شيء من ذلك

Mas'alah: What is the ruling on a Muslim using a Magian's dog for hunting?

Al-Istidhkar, p. 2159

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Hunting with a Magian or Non-Muslim's Animal

روى معمر عن قتادة عن شعبة عن سعيد بن المسيب في المسلم يستعير كلب المجوسي فيرسله على الصيد قال كله فإن كلبه مثل شفرته قال قتادة وكرهه الحسن

Mas'alah: What is the ruling on a Muslim hunting with a Magian's dog?

Al-Istidhkar, p. 2159

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Hunting with a Magian or Non-Muslim's Animal

وأما صيد المسلم بكلب المجوسي فالاختلاف فيه قديم كرهته طائفة ولم تجزه وأجازه آخرون فمن كرهه جابر بن عبد الله صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم والحسن البصري وعطاء ومجاهد وإبراهيم النخعي وسفيان الثوري وإليه ذهب إسحاق بن راهويه

Mas'alah: What is the evidence for prohibiting hunting with a Magian's dog?

Al-Istidhkar, p. 2159

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Hunting with a Magian or Non-Muslim's Animal

وحجة من ذهب إلى هذا ظاهر قول الله عز وجل (وما علمتم من الجوارح مكلبين تعلمونهن مما علمكم الله) المائدة 4 فخاطب المؤمن بهذا الخطاب فإن لم يكن المعلم للكلب مؤمنا لم يجز صيده

Mas'alah: What hadith is cited against hunting with a Magian's dog?

Al-Istidhkar, p. 2160

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Hunting with a Magian or Non-Muslim's Animal

ومن حجتهم أيضا ما رواه وكيع عن الحجاج عن القاسم بن أبي بزة عن سليمان اليشكري عن جابر بن عبد الله قال نهينا عن صيد كلب المجوسي

Mas'alah: What is the ruling on a Magian training a hunting dog compared to a Muslim?

Al-Istidhkar, p. 2160

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Hunting with a Magian or Non-Muslim's Animal

وخالفهم آخرون فقالوا تعليم المجوسي له وتعليم المسلم سواء وإنما الكلب كآلة الذبح والذكاة وممن ذهب إلى هذا سعيد بن المسيب وبن شهاب والحكم وعطاء وهو الأصح عنه إن شاء الله وهو قول مالك والشافعي وأبي حنيفة وأصحابهم

Mas'alah: What was Hasan al-Basri's view on hunting with a Magian or Christian's dog?

Al-Istidhkar, p. 2160

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Hunting with a Magian or Non-Muslim's Animal

وكان الحسن البصري يكره الصيد بكلب المجوسي والنصراني

Mas'alah: What was Ahmad ibn Hanbal's view on hunting with a Jewish or Christian's dog?

Al-Istidhkar, p. 2160

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Hunting with a Magian or Non-Muslim's Animal

وقال أحمد بن حنبل أما كلب اليهودي والنصراني فهو أهون

Mas'alah: What is the principle regarding the religion of the hunter versus the tool in hunting?

Al-Istidhkar, p. 2160

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Hunting with a Magian or Non-Muslim's Animal

قال أبو عمر لما أجمع الجمهور الذين لا يجوز عليهم تأويل الكتاب وهم الحجة على من شذ عنهم أن ذبح المجوسي بشفرة المسلم ومديته واصطياده بكلب المسلم لا يحل علمنا أن المراعاة والاعتبار إنما هو دين الصائد والذابح لا آلته وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on the matter of dogs?

Al-Istidhkar, p. 4028

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Ruling on Keeping and Killing Dogs

(5 - باب ما جاء في أمر الكلاب)

Mas'alah: What is the ruling on keeping dogs in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 4028

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Ruling on Keeping and Killing Dogs

1809 - مالك عن يزيد بن خصيفة أن السائب بن يزيد أخبره أنه سمع سفيان بن أبي زهير وهو رجل من أزد شنوءة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يحدث ناسا معه عند باب المسجد فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اقتنى كلبا لا يغني عنه زرعا ولا ضرعا نقص من عمله كل يوم قيراط قال أنت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إي ورب هذا المسجد

Mas'alah: What is the ruling on keeping dogs for hunting, farming, and livestock?

Al-Istidhkar, p. 4028

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Ruling on Keeping and Killing Dogs

1810 - مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اقتنى كلبا إلا كلبا ضاريا أو كلب ماشية نقص من عمله كل يوم قيراطان قال أبو عمر وقد ذكرنا الاختلاف في إسناد هذا الحديث وفي لفظه في التمهيد وفي حديث بن عمر هذا وحديث سفيان بن أبي زهير إباحة اتخاذ الكلاب للصيد والزرع والماشية دون ما عدا ذلك ويدخل عندي في معنى الصيد والزرع والماشية جواز اتخاذ الكلاب في البادية جملة لأن الأغلب من أمرها الزرع والماشية والصيد تجد ذلك في البادية والحاضرة والله أعلم وروي من حديث يونس عن الحسن عن عبد الله

بن مغفل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اتخذ كلبا ليس كلب صيد ولا ماشية ولا حرث نقص من أجره كل يوم قيراط

Mas'alah: What is the ruling on keeping dogs for protection of property?

Al-Istidhkar, p. 4029

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Ruling on Keeping and Killing Dogs

قال أبو عمر الحرث يدخل فيه الكرم والزرع ولم يختلف العلماء في تأويل قول الله عز وجل (وداود وسليمن إذ يحكمان في الحرث إذ نفشت فيه غنم القوم) الأنبياء 78 أنه كان كرما وفي معنى الزرع والكرم والغنم عندي منافع البادية كلها من الطارق وغيره والله أعلم وقد سئل هشام بن عروة عن اتخاذ الكلاب للدار فقال لا بأس به إذا كان موضع الدار مخوفا وأجاز مالك اقتناء الكلاب للزرع والصيد والماشية وكان بن عمر لا يجيز اتخاذ الكلب إلا للصيد والماشية خاصة ووقف عندما سمع ولم يبلغه ما روى أبو هريرة وسفيان بن أبي زهير وبن مغفل وغيرهم في ذلك وفي هذا الحديث دليل على أن اتخاذ الكلاب ليس بمحرم وإن كان ذلك الاتخاذ لغير الزرع والضرع والصيد لأن قوله من اتخذ كلبا - أو اقتنى كلبا لا يغني عنه زرعا ولا ضرعا ولا اتخذه للصيد نقص من أجره كل يوم قيراط يدل على الإباحة لا على التحريم لأن المحرمات لا يقال فيها من فعل هذا نقص من عمله أو من أجره كذا بل ينهى عنه لئلا يواقع المطيع شيئا منها وإنما يدل ذلك اللفظ على الكراهة لا على التحريم والله أعلم وأما نقصان الأجر فإن ذلك - والله أعلم - لما يقع من التفريط في غسل الإناء من ولوغ الكلاب لمن له اتخاذها ومن التقصير عن القيام لما

يجب عليه في ذلك من عدد الغسلات وقد يكون لما جاء في الحديث بأن الملائكة لا تدخل بيتا فيه كلب وقد مضى القول في ذلك وقد يكون في التقصير في الإحسان إلى الكلب لأنه قانع ناظر إلى يد متخذه ففي الإحسان إليه أجر كما قال صلى الله عليه وسلم في كل ذي كبد رطبة أجر وفي الإساءة إليه بتضييقه وزر

Mas'alah: What is the ruling on keeping cats and the hadith about the woman and the cat?

Al-Istidhkar, p. 4030

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Ruling on Keeping and Killing Dogs

وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال دخلت امرأة النار في هرة ربطتها فلا هي أطعمتها ولا هي أطلقتها تأكل من خشاش الأرض هذا والهر يفترس ويطلب رزقه والكلب ليس كذلك وقد يكون لما قال الحسن وغيره روى حماد بن يزيد عن واصل مولى أبي عيينة قال سأل الحسن رجل فقال يا أبا سعيد أرأيت ما ذكر في الكلب أنه ينقص من أجر أهله كل يوم قيراط قال فذكر ذلك فقيل له مم ذلك يا أبا سعيد قال لترويعه المسلم وذكر بن سعد عن الأصمعي قال قال أبو جعفر المنصور لعمرو بن عبيد ما بلغك في الكلب قال بلغني أنه من اقتنى كلبا لغير زرع ولا حراسة نقص من أجره كل يوم قيراط قال ولم قال هكذا جاء الحديث قال خذها بحقها وإنما ذلك لأنه ينبح الضيف ويروع السائل

Mas'alah: What is the Maliki ruling on killing dogs except for hunting, livestock, and farming?

Al-Istidhkar, p. 4031

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Ruling on Keeping and Killing Dogs

وقد اختلفت الآثار في قتل الكلاب واختلف العلماء في ذلك أيضا فذهب جماعة من أهل العلم منهم عبد الله بن عمر ومالك بن أنس أن الأمر بقتل الكلاب كلها إلا ما ورد الحديث في إباحة اتخاذه منها للصيد والماشية قال مالك وللزرع أيضا ومن حجتهم حديث بن شهاب عن سالم عن أبيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم رافعا صوته يأمر بقتل الكلاب وكانت الكلاب تقتل إلا كلب صيد أو ماشية وروى عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر قال أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب وأرسل في أقطار المدينة لتقتل وروى حماد بن سلمة عن أبي الزبير عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بقتل الكلاب حتى إن المرأة لتدخل بالكلب فما تخرج حتى يقتل وروى شعبة عن أبي التياح عن مطرف بن عبد الله عن عبد الله بن مغفل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بقتل الكلاب ورخص في كلب الزرع والصيد وجاء الأمر بقتلها عن أبي بكر وعمر وعثمان - رضي الله عنهم وروى حماد بن زيد عن أيوب عن نافع أن بن عمر دخل أرضا له فرأى كلبا فهم أن يقع بقيم أرضه فقال إنه كلب عابر دخل الآن قال فأخذ المسحاة وقال حرشوه علي فقتله

Mas'alah: Is the command to kill dogs abrogated except for the black dog?

Al-Istidhkar, p. 4031

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Ruling on Keeping and Killing Dogs

وقال جماعة من أهل العلم الأمر بقتل الكلاب منسوخ إلا في الأسود البهيم فإنه يقتل ومن حجتهم ما حدثنا سعيد قال حدثني قاسم قال حدثني محمد قال حدثني أبو بكر قال حدثني أحمد بن عبد الله بن يونس قال حدثني أبو شهاب عن يونس بن عبيد عن الحسن عن عبد الله بن مغفل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا أن الكلاب أمة من الأمم لأمرت بقتلها فاقتلوا منها الأسود البهيم قال فدخل ما عدا الأسود البهيم في أن لا يقتل

Mas'alah: Why is the black dog singled out for killing?

[Al-Istidhkar, p. 4032]()

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Ruling on Keeping and Killing Dogs

وقال بعض من ذهب هذا المذهب الأسود البهيم من الكلاب أكثر أذى وأبعدها من تعلم ما ينفع ورووا أن الكلب البهيم الأسود شيطان أي بعيد من الخير والمنافع قريب من الضر والأذى وهذا شأن الشياطين من الإنس والجن

Mas'alah: What is the ruling on killing dogs in Maliki fiqh?

[Al-Istidhkar, p. 4032]()

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Ruling on Keeping and Killing Dogs

قال أبو عمر وذهب كثير من العلماء إلى أن لا يقتل من الكلاب أسود ولا غير أسود

إلا أن يكون عقورا مؤذيا وقالوا الأمر بقتل الكلاب منسوخ يقول صلى الله عليه وسلم لا تتخذوا شيئا فيه الروح غرضا فدخل في نهيه ذلك الكلاب وغيرها وقال صلى الله عليه وسلم خمس من الدواب يقتلن في الحل والحرم فذكر منها الكلب العقور فخص العقور دون غيره

Mas'alah: What is the meaning of 'al-kalb al-aqur' in the hadith?

Al-Istidhkar, p. 4033

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Conditions for a Trained Hunting Animal

فقد قيل إن الكلب العقور ها هنا الأسد وما أشبهه من عقاره سباع الوحش واحتجوا بالحديث الصحيح في الكلب الذي كان يلهث عطشا فسقاه الرجل فشكر الله له ذلك وغفر له بذلك وقال في كل كبد رطبة أجر

Mas'alah: What is the ruling on killing dogs based on the hadith of the prostitute?

Al-Istidhkar, p. 4033

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Ruling on Keeping and Killing Dogs

قال أبو عمر وليس هذه حال من يجب قتله لأن المأمور بقتله مأجور قاتله ومأجور المعين على قتله وإذا كان في الإحسان إلى الكلب أجر ففي الإساءة إليه وزر والإساءة إليه أعظم من قتله

Mas'alah: Does the hadith 'the black dog is a devil' imply it should be killed?

Al-Istidhkar, p. 4033

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Ruling on Keeping and Killing Dogs

وليس في قوله صلى الله عليه وسلم الكلب الأسود البهيم شيطان ما يدل على قتله لأن شياطين الجن والإنس لم يؤمر بقتلهم وقد رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يتبع حمامة فقال شيطان يتبع شيطانة

Mas'alah: Is the command to kill dogs abrogated by the Quran?

Al-Istidhkar, p. 4033

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Ruling on Keeping and Killing Dogs

وقالوا إن قتل الكلاب منسوخ بسورة المائدة وقوله عز وجل (وما علمتم من الجوارح مكلبين) المائدة 4

Mas'alah: What is the ruling on killing hunting dogs?

Al-Istidhkar, p. 4033

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Trained Beasts and Dogs > Ruling on Keeping and Killing Dogs

وليس هذا عندي بالبين لأن كلب الصيد لم يؤمر بقتله بل أبيح لنا بالنص اتخاذه وما أبيح لنا اتخاذه لم يجز قتله وقد أوضحنا هذا المعنى في مواضع من التمهيد والحمد

لله كثيرا

BAB 4

باب الصيد بالسلاح والآلة

The Chapter on Hunting with Weapons and Instruments

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: When does a hunter own game struck by his spear or arrow?

Al-Istidhkar, p. 1601

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Weapons and Instruments > Ownership of Game Struck by a Hunter's Weapon

وفيه أيضا من الفقه أن الصائد إذا أثبت الصيد برمحه أو سهمه وأصاب مقاتله فقد ملكه بذلك إذا كان الصيد لا يمتنع من أجل فعله به عن أحد ألا ترى قوله عليه السلام يوشك صاحبه أن يأتي فجعله رسول الله صلى الله عليه وسلم صاحبه يصحب ملكه له

Mas'alah: What is the ruling on animals killed by a mi'rad in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2139

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Weapons and Instruments > Ruling on Game Killed by a Blunt Weapon (Mi'rad, Stone, Pellet)

وسيأتي القول فيما قتل المعراض في بابه بعد هذا إن شاء الله

Mas'alah: What is the chapter on refraining from eating what is killed by a mi'rad or a stone?

Al-Istidhkar, p. 2145

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Weapons and Instruments > Ruling on Game Killed by a Blunt Weapon (Mi'rad, Stone, Pellet)

(1 - باب ترك أكل ما قتل المعراض والحجر)

Mas'alah: What is Malik's ruling on eating game hit by a mi'rad that penetrates?

Al-Istidhkar, p. 2145

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting with Weapons and Instruments > Effect of the Shot: Penetration vs. Impact

قال مالك ولا أرى بأسا بما أصاب المعراض إذا خسق وبلغ المقاتل أن يؤكل قال الله تبارك وتعالى (يأيها الذين آمنوا ليبلونكم الله بشيء من الصيد تناله أيديكم ورماحكم المائدة 94 قال فكل شيء ناله الإنسان بيده أو رمحه أو بشيء من سلاحه فأنفذه وبلغ مقاتله فهو صيد كما قال الله تعالى

BAB 6

باب ما أدرك حيا من الصيد

The Chapter on Game Found Alive

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on game found dead after a night or more?

Al-Istidhkar, p. 1601

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Game Found Alive > Game Left Overnight or After Extended Time

وأما مسألة الصيد يغيب عن صاحبه فيجده ميتا بعد ليلة أو قبل ذلك فإن

Mas'alah: What did Layth ibn Sa'd say about eating an animal attacked by a predator?

Al-Istidhkar, p. 2132

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Game Found Alive > Game Attacked by a Predator

وقال الليث بن سعد إذا كانت حية وأخرج السبع بطنها أكلنا إلا ما بان منها

Mas'alah: What is the ruling on eating from an animal attacked by a wolf?

Al-Istidhkar, p. 2132

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Game Found Alive > Game Attacked by a Predator

وهو قول أبي هريرة وبن عباس وإليه ذهب بن حبيب وذكره عن أصحاب مالك
وروى بن عيينة وشريك وجرير عن الركين بن الربيع عن أبي طلحة الأسدي قال
سألت بن عباس عن ذئب عدا على شاة فشق بطنها حتى انتثر

Mas'alah: What is the ruling on eating an animal caught by a predator if found alive?

Al-Istidhkar, p. 2139

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Game Found Alive > Ruling on Slaughtering Game Found Alive

قال وأخبرني يونس عن ربيعة قال ما أدركت مما أكل السبع حيا فكله يريد إذا أدركت ذكاته

Mas'alah: What is the ruling on a sheep disemboweled by a wolf?

Al-Istidhkar, p. 2140

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Game Found Alive > Game Attacked by a Predator

وقال إسحاق بن منصور سمعت إسحاق بن راهويه يقول في الشاة يعدو عليها الذئب فيبقر بطنها ويخرج المصارين حتى يعلم أنها لا يعيش مثلها

Mas'alah: What is the ruling on eating an animal whose entrails were removed by a predator but was still alive?

Al-Istidhkar, p. 2141

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Game Found Alive > Game Attacked by a Predator

وقال الليث إذا كانت حية وقد أخرج السبع جوفها أكلت إلا ما بان منها

Mas'alah: What is the ruling on game caught alive by a trained dog?

Al-Istidhkar, p. 2153

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Game Found Alive > Hunting with Trained and Untrained Dogs

قال أبو عمر هذه الرواية التي بلغته عن نافع خير من التي سمعها هو من نافع لأن روايته في قتل أو لم يقتل تحتاج إلى تفسير لأن الكلب إذا لم يقتل الصيد وأدركه الصائد حيا بين يدي الكلب لزمه أن يذكيه فإن لم يفعل لم يأكله إلا أن يفوته هو بنفسه من غير تفريط فيموت حينئذ كمن قتله الجارح من قبل أن يصل إليه وهذه المسألة ستأتي بعد إن شاء الله وأما الرواية أكل أو لم يأكل فمسألة أخرى اختلفت فيها الآثار عن النبي صلى الله عليه وسلم واختلف فيها الصحابة ومن بعدهم من العلماء فالذي ذهب إليه مالك ما رواه عن بن عمر عن سعد بن أبي وقاص

Mas'alah: What is the ruling on game that could have been slaughtered but was left to die?

Al-Istidhkar, p. 2158

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Game Found Alive > Obligation to Slaughter When Possible

قال مالك وكذلك كل ما قدر على ذبحه وهو في مخالب البازي أو في الكلب فيتركه صاحبه وهو قادر على ذبحه حتى يقتله البازي أو الكلب فإنه لا يحل أكله قال مالك وكذلك الذي يرمي الصيد فيناله وهو حي فيفرط في ذبحه حتى يموت فإنه لا يحل أكله

Mas'alah: What is the ruling on game found alive but not slaughtered according to Abu Hanifah?

Al-Istidhkar, p. 2158

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Game Found Alive > Ruling on Slaughtering Game Found Alive

وقال أبو حنيفة وأصحابه إذا حصل الصيد في يده حيا من فم الكلب أو الصيد لسهم ولم يذكه لم يؤكل سواء قدر على تذكيته أو لم يقدر

BAB 7

باب صيد البحر

The Chapter on Sea Game

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the carcass of the sea in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 153

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Sea Game > Dead Sea Creatures and Carrion

وأما قوله عليه السلام ((الحل ميتته)) فإن العلماء اختلفوا معنى ذلك على ما جرى به القول عنهم وثبت مفسرا عنهم من مذاهبهم في كتاب الصيد إن شاء الله إذ ذلك أولى به

Mas'alah: What is the chapter on hunting sea game?

Al-Istidhkar, p. 2161

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Sea Game > Permissibility of Sea Game

(3 - باب ما جاء في صيد البحر)

Mas'alah: What is the ruling on eating what the sea casts up according to Ibn Umar?

Al-Istidhkar, p. 2161

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Sea Game > Floating and Cast-Up Fish

1024 - مالك عن نافع أن عبد الرحمن بن أبي هريرة سأل عبد الله بن عمر عما لفظ البحر فنهاه عن أكله قال نافع ثم انقلب عبد الله بن عمر فدعا بالمصحف فقرأ (أحل لكم صيد البحر وطعامه) قال نافع فأرسلني عبد الله بن عمر إلى عبد الرحمن بن أبي هريرة أنه لا بأس بأكله

قال أبو عمر كان عبد الله بن عمر – والله أعلم – يذهب فيما لفظ البحر مذهب من كرهه ثم رجع إلى ظاهر القرآن وعمومه في قوله تبارك اسمه (أحل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم) المائدة 96

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on the interpretation of sea game?

Al-Istidhkar, p. 2162

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Sea Game > Scholarly Disagreements on Sea Game

وقد اختلف العلماء في تأويل ذلك

Mas'alah: What did Ibn Abbas and Ibn Umar say about the food of the sea?

Al-Istidhkar, p. 2162

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Sea Game > Companion and Successor Opinions on Sea Game

فروى وكيع عن سفيان عن سليمان التيمي عن أبي مجلز عن بن عباس قال طعامه ما لفظ به أو قال ما قذف به وبن المبارك عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر قال طعامه ما ألقى

Mas'alah: What did the early scholars say about the food of the sea?

Al-Istidhkar, p. 2162

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Sea Game > Companion and Successor Opinions on Sea Game

وهو قول إبراهيم فيما قذف وكان يكره الطافي وقال محمد بن كعب القرظي عن بن عباس طعامه ما لفظ به فألقاه ميتا وعن زيد بن ثابت وعبد الله بن عمر وبن العاص وعمر بن الخطاب وأبي هريرة مثله

Mas'alah: What did the successors say about the food of the sea?

Al-Istidhkar, p. 2162

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Sea Game > Companion and Successor Opinions on Sea Game

وبه قال محمد بن كعب وعطاء وطائفة من التابعين وروى معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال صيد البحر طريه ما اصطدته طريا وطعامه ما تزودته مملوحا وهو قول مجاهد وسعيد بن جبير وأبي مالك وإبراهيم النخعي وطائفة وقد روي عن بن عباس مثله

Mas'alah: What is the ruling on dead and floating fish?

Al-Istidhkar, p. 2162

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Sea Game > Floating and Cast-Up Fish

قال أبو عمر من ذهب إلى أن طعامه مملوحا كره ما مات وطفا من السمك

Mas'alah: What is the ruling on fish that die and are cast ashore?

Al-Istidhkar, p. 2162

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Sea Game > Floating and Cast-Up Fish

ومن قال طعامه ما ألقاه ميتا أجاز ذلك ونبين ذلك في هذا الباب - إن شاء الله -

Mas'alah: What did Ibn Umar and Ibn Amr say about fish that kill each other or die naturally?

Al-Istidhkar, p. 2162

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Sea Game > Fish Killed by Other Fish or Natural Causes

1025 - قال مالك عن زيد بن أسلم عن سعد الجاري مولى عمر بن الخطاب أنه قال سألت عبد الله بن عمر عن الحيتان يقتل بعضها بعضا أو تموت صردا فقال ليس بها بأس قال سعد ثم سألت عبد الله بن عمرو بن العاص فقال مثل ذلك

Mas'alah: What is the ruling on eating dead fish regardless of who caught it?

Al-Istidhkar, p. 2165

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Sea Game > Dead Sea Creatures and Carrion

قال مالك وإذا أكل ذلك ميتا فلا يضره من صاده

Mas'alah: What is the story of the army eating a large whale (amber) during a campaign?

Al-Istidhkar, p. 3906

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Sea Game > Floating and Cast-Up Fish

ورواه بن جريج مختصرا مستوعبا قال حدثني عمرو بن دينار أنه سمع جابر بن عبد الأنصاري يقول غزونا جيش الخبط وأميرنا أبو عبيدة بن الجراح فجعنا جوعا شديدا فألقى لنا البحر حوتا لم نر مثله يقال له

العنبر فأكلنا منه نصف شهر وأخذ أبو عبيدة عظما من عظامه فكان يمر الراكب تحته

BAB 8

باب صيد الحرم والمحرم

The Chapter on Hunting in the Haram and by the Muhrim

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on hunting locusts in the Haram and by the muhrim?

Al-Istidhkar, p. 1605

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting in the Haram and by the Muhrim > Hunting Locusts and Insects

قال أبو عمر لا يصح في الجراد أنه من صيد البحر إلا عن بن عباس ولا عن من يجب بقوله حجة ولم يعرج العلماء ولا جماعة الفقهاء على ذلك ذكر الساجي قال حدثنا أحمد بن أبان قال حدثنا سفيان قال بن جريج عن عطاء قلت لابن عباس ما تقول في صيد الجراد في الحرم قال لا يصح قلت إن قومك والله يأخذونه قال إنهم والله لا يعلمون قال الساجي وحدثنا أحمد بن أبان قال حدثني سفيان عن بن جريج عن بكير عن القاسم قال سئل بن عباس عن رجل أصاب جرادات وهو محرم قال فيهن قبض قبضات من طعام وإني لآخذ بقبضة جرادات وهو قول عطاء والجماعة من العلماء واختلفوا فيما يجب على المحرم في الجرادة إذا قتلها وسيأتي ذكر ذلك في بابه من هذا الكتاب إن شاء الله وقال بن وهب عنه في الجرادة قبضة وفي الجرادات أيضا قبضة قال أبو عمر كأنه يقول ما دون قبضة من الطعام فلا قدر له وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد تمر خير من جرادة وروي ذلك عن عمر وبن عباس

Mas'alah: What is the extent of the prohibition of hunting and cutting trees in Medina?

Al-Istidhkar, p. 3770

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting in the Haram and by the Muhrim > Hunting in the Haram of Medina

قال إسماعيل قال مالك تحريم الصيد ما بين لابتي المدينة وتحريم الشجر بريد في بريد

Mas'alah: What did the Prophet prohibit regarding Medina's trees and hunting?

Al-Istidhkar, p. 3770

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting in the Haram and by the Muhrim > Hunting in the Haram of Medina

ومن غير رواية مالك في تحريم المدينة روى سليمان بن بلال عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة عن زينب بنت كعب بن عجرة عن أبي سعيد الخدري أن النبي صلى الله عليه وسلم حرم ما بين لابتي المدينة وأنه حرم شجرها أن يعضد قالت زينب فكان أبو سعيد يضرب بنيه إذا صادوا فيها ويرسل الصيد

Mas'alah: What is the penalty for hunting or cutting trees in Medina's sanctuary?

Al-Istidhkar, p. 3770

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting in the Haram and by the Muhrim > Penalties for Hunting in Ihram

وروى سعد بن أبي وقاص عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من وجدتموه يصيد في حدود المدينة أو يقطع من شجرها فخذوا سلبه وأخذ سعد سلب من فعل ذلك

Mas'alah: What is Malik's ruling on killing locusts in the sanctuary of Medina?

Al-Istidhkar, p. 3770

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting in the Haram and by the Muhrim > Hunting Locusts and Insects

وقال مالك لا يقتل الجراد في حرم المدينة وكان يكره ما قتل الحلال من صيد المدينة

Mas'alah: What is Abu Hanifah's view on hunting and cutting trees in Medina?

Al-Istidhkar, p. 3771

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting in the Haram and by the Muhrim > Hunting in the Haram of Medina

وقال أبو حنيفة وأصحابه صيد المدينة غير محرم وكذلك قطع شجرها واحتج الطحاوي لهم بحديث أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل دارهم فقال يا أبا عمير ما فعل النغير وأبو عمير أخ صغير لأنس وكان له نغر يلعب به وهذا لا حجة فيه لأنه يمكن أن يكون النعر صيد في غير حرم المدينة واحتج أيضا بحديث يونس بن أبي إسحاق عن مجاهد عن عائشة قالت كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم وحش فإذا خرج لعب واشتد وأقبل وأدبر فإذا أحس برسول الله صلى الله عليه وسلم ربض ولم يترمرم كراهية أن يؤذيه وهذا الحديث أيضا معناه معنى حديث أبي عمر في النغير

Mas'alah: What is the argument against the claim that hunting in Medina is not prohibited?

Al-Istidhkar, p. 3771

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > The Chapter on Hunting in the Haram and by the Muhrim > Hunting in the Haram of Medina

وأما حجة من احتج لسقوط التحريم لصيد المدينة بسقوط الجزاء في صيدها ففاسدة لأن الجزاء فيما ذكره العلماء لم يكن في صيد مكة إلا على أمة محمد صلى الله عليه وسلم خاصة ولم يكن على من كان من قبلنا جزاء في صيد مكة ونزعوا بقول الله تعالى (يأيها الذين ءامنوا ليبلونكم الله بشئ من الصيد) المائدة 94 وقوله و (لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم ومن قتله منكم متعمدا) المادة 95 (4

Mas'alah: What are some of Rabi'ah's unusual rulings on hunting and divorce?

Al-Istidhkar, p. 1372

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Conditions for Permissible Hunting Tools

ولربيعة شذوذ منها في المحرم يقتل جرادة أن عليه صاعا من قمح لأنه آذى الصيد ومنها فيمن طلق امرأة من نسائه الأربع وجهلها بعينها أنه لا يلزمه فيهن شيء ولا يمنع من وطئهن

Mas'alah: What is the hadith about the wild donkey and its meat?

Al-Istidhkar, p. 1594

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Conditions for Permissible Hunting Tools

745 - وعن زيد بن أسلم أن عطاء بن يسار أخبره عن أبي قتادة في الحمار الوحشي مثل حديث أبي النضر إلا أن في حديث زيد بن أسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هل معكم من لحمه شيء

Mas'alah: What is the ruling on a group sharing in killing game while in ihram or in the Haram?

Al-Istidhkar, p. 1598

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Hunting by a Muhrim

واختلفوا في الجماعة يشتركون في قتل الصيد فقال مالك إذا قتل جماعة محرمون صيدا أو جماعة محلون في الحرم صيدا فعلى كل واحد منهما جزاء كامل وبه قال الثوري والحسن بن حي وهو قول الحسن البصري والشعبي والنخعي ورواية عن عطاء وقال أبو حنيفة وأصحابه إذا قتل جماعة محرمون صيدا فعلى كل واحد منهما جزاء كامل وإن قتل جماعة محلون صيدا في الحرم فعلى جماعتهم جزاء واحد وقال الشافعي على كل عليهم كلهم جزاء واحد وسواء كانوا محلين أو محرمين في الحرم وهو قول عطاء والزهري وبه قال أحمد وإسحاق وأبو ثور وروي عن عمر وعبد الرحمن بن عوف أنهما حكما على رجلين أصابا ظبيا بشاة

Mas'alah: What is the ruling on hunting by a muhrim with the help of non-muhrim companions?

Al-Istidhkar, p. 1598

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Hunting by a Muhrim

أخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال

أخبرنا محمود بن غيلان قال أخبرنا أبو داود قال أخبرنا شعبة قال أخبرنا عثمان بن عبد الله بن موهب قال سمعت عبد الله بن أبي قتادة يحدث عن أبيه أنهم كانوا في مسير لهم بعضهم محرم وبعضهم ليس بمحرم قال فرأيت حمار وحش فركبت فرسي وأخذت الرمح فاستعنتهم فأبوا أن يعينوني فاختلست سوطا من بعضهم فشددت على الحمار فأصبته فأكلوا منه فأشفقوا قال

فسئل النبي عليه السلام فقال هل أشرتم أو أعنتم قالوا لا قال فكلوا

Mas'alah: Is it permissible to eat game when the hunter is absent or the animal dies?

Al-Istidhkar, p. 1601

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Game Found Dead After Hunting

وفيه من الفقه جواز أكل الصيد إذا غاب عنه صاحبه أو مات عنه وذلك محمول على أنه قد بلغت رميته الرامي منه موضع الذكاة ولذلك والله أعلم أمر صلى الله عليه وسلم بقسمته بينهم

Mas'alah: What are the Maliki and other scholars' views on eating game found dead after a delay?

Al-Istidhkar, p. 1602

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Game Found Dead After Hunting

الفقهاء اختلفوا في ذلك فقال مالك إذا أدركه الصائد من يومه أكله في الكلب والسهم جميعا وإن كان ميتا إذا كان فيه أثر جرحه أثرا بلغ القتل وإن كان قد بات

عنه لم يأكله وقال الثوري إذا غاب عنه يوما وليلة كرهت أكله وقال أبو حنيفة وأصحابه إذا توارى عنه الصيد وهو في طلبه فوجده وهو قد قتله كلبه أو سهمه جاز أكله وإن ترك الطلب واشتغل بعمل غيره ثم ذهب في طلبه فوجده مقتولا والكلب عنده كرهنا أكله وقال الأوزاعي إذا وجده من الغد ميتا فوجد فيه سهمه وأثره فليأكله وقال الشافعي القياس لا يأكله إذا غاب عنه يعني لأنه لا يدري أمات من رميته أو من غيرها وروي عن بن عباس كل ما أصبت ودع ما أنميت يقول كل ما عاينت صيده وموته من سلاحك أو كلابك ودع ما غاب عنك وفي حديث أبي رزين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كره أكل ما غاب عنه مصرعه من الصيد وهو حديث مرسل لأنه ليس بأبي رزين العقيلي وإنما هو أبو رزين مولى أبي وائل رواه موسى بن أبي عائشة عنه من حديث الثوري وغيره

Mas'alah: What does the hadith of Abu Tha'labah say about eating game found after three days?

Al-Istidhkar, p. 1602

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Game Found Dead After Hunting

وروى أبو ثعلبة الخشني عن النبي صلى الله عليه وسلم في الذي يدرك صيده بعد ثلاث يأكله ما لم ينتن وهو حديث صحيح قد ذكرناه في موضعه من هذا الكتاب

Mas'alah: What is the ruling on eating game that is missing for a night or two according to the hadith of 'Adi ibn Hatim?

Al-Istidhkar, p. 1602

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Game Found Dead After Hunting

وفي حديث عدي بن حاتم أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصيد يغيب عن صاحبه الليلة والليلتان فقال إذا وجدت فيه سهمك ولم تجد أثر سبع وعلمت أن سهمك قتله فكله وتأتي هذه المسألة بأكثر من هذا في كتاب الصيد إن شاء الله

Mas'alah: Is it permissible for a muhrim to hunt fish?

Al-Istidhkar, p. 1607

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Hunting by a Muhrim

وقال مالك في صيد الحيتان في البحر والأنهار والبرك وما أشبه ذلك إنه حلال للمحرم أن يصطاده قال أبو عمر هذا ما لا خلاف فيه لقول الله (عز وجل) (أحل لكم صيد البحر) المائدة 96 والبحر كل ماء مجتمع على ملح أو عذب قال الله (عز وجل) (وما يستوي البحران هذا عذب فرات سائغ شرابه وهذا ملح أجاج) فاطر 12 وكل ما كان أغلب عيشه في الماء فهو من صيد البحر ويأتي هذا الباب في كتاب الصيد إن شاء الله

Mas'alah: What are the variant narrations of the hadith of al-Sa'b ibn Jaththamah regarding a gift of game meat to the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 1607

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Hunting by a Muhrim

قال أبو عمر قد روي عن بن عباس من حديث سعيد بن جبير ومقسم وطاوس أن الصعب بن جثامة أهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم حمارا وحشيا قال سعيد بن جبير عجز حمار فرده يقطر دما رواه شعبة عن الحكم بن عتيبة عن سعيد بن جبير

عن بن عباس وقال مقسم في حديثه رجل حمار وحش وقال عطاء في حديثه أهدي له عضد صيد فلم يقبله وقال طاوس في حديثه عضو من لحم صيد إلا أن منهم من يجعله عن بن عباس عن زيد بن أرقم

Mas'alah: What is the argument of those who permit eating game killed by a muhrim?

Al-Istidhkar, p. 1614

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Hunting by a Muhrim

وهو قول داود وأصحابه وحجة من أجازه إجماع الجمهور على وقوع الذكاة بالسكين المعضوبة أو ذبح السارق

Mas'alah: What is the chapter on hunting in the Haram?

Al-Istidhkar, p. 1616

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Rulings on Hunting in the Haram

(26 - باب أمر الصيد في الحرم)

Mas'alah: What is the ruling on hunting in the Haram according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 1616

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Rulings on Hunting in the Haram

754 - قال مالك كل شيء صيد في الحرم أو أرسل عليه كلب في الحرم فقتل

ذلك الصيد في الحل فإنه لا يحل أكله وعلى من فعل ذلك جزاء الصيد فأما الذي يرسل كلبه على الصيد في الحل فيطلبه حتى يصيده في الحرم فإنه لا يؤكل وليس عليه في ذلك جزاء إلا أن يكون أرسله عليه وهو قريب من الحرم فإن أرسله قريبا من الحرم فعليه جزاؤه

Mas'alah: What is the disagreement among jurists regarding hunting in the Haram?

Al-Istidhkar, p. 1616

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Rulings on Hunting in the Haram

قال أبو عمر اختلف الفقهاء في الذي يرسل كلبه في الحل فيقتل الصيد في الحرم

Mas'alah: What is the ruling on hunting in the Haram when the shot originates from outside?

Al-Istidhkar, p. 1616

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Rulings on Hunting in the Haram

وهو قول الأوزاعي والليث وقال أبو حنيفة لو رمى من الحل فوقعت الرمية في الحرم فقتل صيدا فعليه الجزاء وإن أرسل كلبا في الحل فقتل في الحرم فلا جزاء عليه

Mas'alah: What is the ruling on hunting with a dog that enters the Haram and then leaves?

Al-Istidhkar, p. 1616

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Rulings on Hunting in the Haram

وقال الوليد بن مزيد سئل الأوزاعي عن رجل أرسل كلبه في الحل على صيد فأدخله الحرم ثم أخرجه من الحرم فقتله فقال لا أدري ما أقول فيها فقال له السائل لو رددتني شهرا فيها لم أرسل عنها أحدا غيرك فقال الأوزاعي لا يؤكل الصيد وليس على صاحبه جزاء

Mas'alah: What is the consensus on the prohibition of hunting in the Haram of Makkah?

Al-Istidhkar, p. 1617

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Rulings on Hunting in the Haram

قال أبو عمر لا خلاف بين العلماء من السلف والخلف في تحريم الصيد بمكة من سائر الحرم وأنه حرم آمن كما قال الله (عز وجل) (أو لم يروا أنا جعلنا حرما أمنا العنكبوت 67 وقال إبراهيم (عليه السلام) (رب اجعل هذا البلد أمنا) إبراهيم 35 وقال رسول الله

Mas'alah: What is the chapter on the ruling on hunting for a muhrim?

Al-Istidhkar, p. 1619

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Hunting by a Muhrim

(27 - باب الحكم في الصيد) 755 - قال مالك قال الله تبارك وتعالى يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم هديا بالغ الكعبة أو كفارة طعام مساكين أو عدل ذلك صياما ليذوق وبال أمره) المائدة قال مالك فالذي يصيد الصيد وهو حلال ثم يقتله

وهو محرم بمنزلة الذي يبتاعه وهو محرم ثم يقتله وقد نهى الله عن قتله فعليه جزاؤه قال مالك والأمر عندنا أنه من أصاب الصيد وهو محرم حكم عليه يحيى 95 قال مالك أحسن ما سمعت في الذي يقتل الصيد فيحكم عليه فيه أن يقوم الصيد الذي أصاب فينظر كم ثمنه من الطعام فيطعم كل مسكين مدا أو يصوم مكان كل مد يوما وينظر كم عدة المساكين فإن كانوا عشرة صام عشرة أيام وإن كانوا عشرين مسكينا صام عشرين يوما عددهم ما كانوا وإن كانوا أكثر من ستين مسكينا قال مالك سمعت أنه يحكم على من قتل الصيد في الحرم وهو حلال بمثل ما يحكم به على المحرم الذي يقتل الصيد في الحرم وهو محرم قال أبو عمر هذا الذي ذكره مالك عليه جماعة العلماء في أن الحرمتين إذا اجتمعتا (حرمة الحرم وحرمة الإحرام) فليس فيهما إلا حدا واحدا على قاتل الصيد محرما في الحرم لقول الله (عز وجل) (لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم) المائدة 95 ولم يخص موضعا من موضع ولا استثنى حلا من حرم ومعلوم أن الإحرام إنما يقصد به إلى الحرم وهناك عظم عمل المحرم واختلف الفقهاء في استئناف الحكم على قاتل الصيد فيما مضى فيه من السلف حكم فقال فيه مالك يستأنف الحكم في كل ما مضت فيه حكومة أو لم تمض وهو قول أبي حنيفة وقال الشافعي إن اختار بحكومة الضحايات من غير أن يحكم عليه جاز فإذا قتل نعامة أهدى بدنة وإذا قتل غرابا أهدى شاة واختلفوا في قول الله (عز وجل) (فجزاء مثل ما قتل من النعم) المائدة 95 والنعم الإبل والبقر والغنم

فإذا قتل المحرم صيدا له مثل من النعم في المنظر والبدن يكون أقرب شبها به من غيره فعليه مثله في الظبي شاة وفي النعامة بدنة وفي البقرة الوحش بقرة هذا قول مالك والشافعي ومحمد بن الحسن وقال أبو حنيفة وأبو يوسف الواجب في قتل الصيد قيمته كان له مثل من النعم أو لم يكن وهو بالخيار بين أن يتصدق بقيمته وبين

أن يصرف القيمة في مثله من النعم فيشتريه ويهديه فإن اشترى بالقيمة هديا أهداه وإن اشترى به طعاما أطعم كل مسكين نصف صاع من بر أو صاعا من تمر أو شعير أو صام مكان كل صاع يومين وقال محمد بن الحسن المثل النظير من النعم كقول مالك والشافعي وقال في الطعام والصيام بقول أبي حنيفة ولم يختلف قول مالك فيمن استهدى لغيره شيئا من العروض أن القيمة فيه هي المثل قال والقيمة أعدل في ذلك ولكن السلف (رضي الله عنهم) حكم جمهورهم في النعامة ببدنة وفي الغزال بشاة وفى البقرة الوحش ببقرة واعتبروا المثل فيما وصفنا لا القيمة فلا ينبغي خلافهم لأن الرشد في اتباعهم واختلفوا في قاتل الصيد هل يكون أحد الحكمين أم لا فعند أصحاب مالك لا يجوز أن يكون القاتل أحدهما وقال الشافعي يجوز ذلك واختلف أصحاب أبي حنيفة على القولين فقال بعضهم يجوز وقال بعضهم لا يجوز واختلفوا في التخيير والترتيب في كفارة جزاء الصيد فقال مالك يخير الحكمان المحكوم عليه فإن اختار الهدي حكم به عليه وإن اختار الإطعام والصيام حكما عليه بما يختار من ذلك موسرا كان أو معسرا وهو قول أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد وقال زفر الكفارة مرتبة يقوم المقتول دراهم يشتري بها هديا فإن لم يبلغ اشترى به طعام فإن لم يجد ما يشتري به هديا ولا طعاما صام بقيمتها ينظر كم تكون تلك الدراهم طعاما فيصوم عن كل صاع من بر يومين

Mas'alah: How is the value of game estimated for expiation of feeding the poor?

Al-Istidhkar, p. 1621

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Valuation and Compensation for Game

واختلفوا هل يقدم الصيد أو المثل فقال مالك إذا اختار قاتل الصيد أن يحكم عليه

بالإطعام قوم الصيد على أنه حي كم يساوي من الطعام وهو قول أبي حنيفة وقال الشافعي يقوم المثل ولهم في ذلك حجج يطول ذكرها فقال مالك يقوم الصيد طعاما فإن قوم دراهم ثم قوم الطعام بالدراهم رأيت أن يجزئ وقال الشافعي ومحمد بن الحسن يقوم بالدراهم ثم تقوم الدراهم طعاما وقال أبو حنيفة وأبو يوسف إذا حكم الحكمان بالقيمة كان المحكوم عليه مخيرا إن شاء أهدى وإن شاء صام وإن شاء تصدق

Mas'alah: What is the amount of food or fasting required for hunting expiation?

Al-Istidhkar, p. 1621

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Fasting as Expiation for Hunting

واختلفوا في مقدار الإطعام والصيام عنه فقال مالك يطعم كل مسكين مدا أو يصوم مكان كل مد يوما وهو قول الشافعي وأهل الحجاز وقال أبو حنيفة يطعم كل مسكين مدين أو يصوم مكان كل مدين يوما وهو قول الكوفيين ومجاهد

Mas'alah: What is Malik's opinion on the harmful dog in the Muwatta?

Al-Istidhkar, p. 1624

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Hunting with Dogs and Birds of Prey

فأما الكلب العقور فقد ذكر مالك مذهبه فيه في موطئه على حسب ما أوردناه

Mas'alah: What is Ibn 'Uyaynah's interpretation of the predatory dog?

Al-Istidhkar, p. 1624

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Hunting with Dogs and Birds of Prey

ومذهب بن عيينة في الكلب العقور نحو مذهب مالك قال بن عيينة معنى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في الكلب العقور كل سبع يعقر ولم يخص به الكلب قال سفيان وفسره لي زيد بن أسلم كذلك وكذلك قال أبو عبيد وروى زهير بن محمد عن زيد بن أسلم عن عبد ربه بن سبلان عن أبي هريرة قال الكلب العقور كالأسد فكل هؤلاء يقولون إنه لم يعن بالكلب العقور الكلاب الإنسية العادي منها ولا غير العادي دون سائر ما يعقر الناس ويعدو عليهم من السباع كلها واحتج بعض من ذهب هذا المذهب بما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في عتبة بن أبي لهب اللهم سلط عليه كلبا من كلابك فعدى عليه الأسد فقتله

Mas'alah: What is al-Shafi'i's definition of the predatory dog?

Al-Istidhkar, p. 1624

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Hunting with Dogs and Birds of Prey

ومذهب الشافعي في الكلب العقور نحو ذلك أيضا قال الشافعي الكلب العقور ما عدا على الناس من الكلاب قال ومثل الكلب العقور كل سبع عقور مثل النمر والفهد والذئب والأسد

Mas'alah: What is Malik's ruling on killing snakes and vipers?

Al-Istidhkar, p. 1628

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Conditions for Permissible Hunting Tools

وقد أجاز مالك قتل الحية والأفعى وليست من الخمس التي سماها رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the definition of a 'aqur dog according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 1628

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Hunting with Dogs and Birds of Prey

والكلب العقور عنده صفة لا عين مسماة فيدخل في ذلك أكثر من الخمس

Mas'alah: What is the ruling on killing crows according to some scholars?

Al-Istidhkar, p. 1630

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Conditions for Permissible Hunting Tools

وقد قالت فرقة منهم مجاهد بن جبر ولا يقتل الغراب ولكن يرمى وروي ذلك عن علي (رضي الله عنه) ولا يصح عنه وقد ذكرنا إسناده عنه في التمهيد

Mas'alah: What is the ruling on fidya for hunting hare and jerboa according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 1844

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Equivalent Livestock for Game

قال أبو عمر خالف مالك رحمه الله عمر بن الخطاب رضى الله عنه من هذا الحديث في الأرنب واليربوع فقال لا يفديان بجفرة ولا بعناق ولا يفديهما من أراد فداءهما بالمثل من النعم إلا بما يجوز هديا وضحية وولد الجذع فما فوقه من الضأن والثني وما فوقه من الإبل والبقر والمعز وإن شاء فداهما بالطعام كفارة للمساكين أو عدل ذلك صياما هو مخير في ذلك فإن اختار الإطعام قوم الصيد وينظر كم ثمنه من الطعام فيطعم لكل مسكين مدا أو يصوم مكان كل مد يوما

Mas'alah: What is the ruling on compensation for young game animals and birds?

Al-Istidhkar, p. 1844

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Compensation for Parts of Game

قال وفي صغار الصيد مثل ما في كباره وفي فراخ الطير ما في الكبير إن حكم عليه بالهدي أو بالصدقة أو الصيام يحكم عليه في الفرخ بمثل دية أبويه

Mas'alah: What is Malik's evidence for requiring mature livestock as compensation for hunting?

Al-Istidhkar, p. 1844

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Equivalent Livestock for Game

وحجة مالك فيما ذهب إليه من ذلك ظاهر قول الله تعالى (ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم هديا بالغ الكعبة) المائدة 95 فلما قال هديا ولم يختلفوا أن من جعل على نفسه هديا أنه لا يجزئه أقل من الجذع من الضأن والثني مما سواه كان كذلك حق الصيد لأنه قياس على الهدي الواجب

والتطوع والأضحية

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on compensating for small and large game animals?

Al-Istidhkar, p. 1844

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Equivalent Livestock for Game

وقال الشافعي هدي صغار الصيد بالمثل من صغار النعم وكبار الصيد بالمثل من كبار النعم وهو معنى ما روي عن عمر وعثمان وعلي وبن مسعود رضي الله عنهم في تأويل قول الله عز وجل (فجزاء مثل ما قتل من النعم) المائدة 95 قال الشافعي والطائر لا مثل له من النعم فيفدى بقيمته واحتج في ذلك بما يطول ذكره

Mas'alah: What are the animal compensations for different types of game according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 1845

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Equivalent Livestock for Game

وعنده في النعامة الكبيرة بدنة وفي الصغيرة فصيل وفي حمار الوحش الكبير بقرة وفي ولده عجل وفي الولد الصغير خروف أو جدي

Mas'alah: What is Abu Hanifah's view on compensating for small game?

Al-Istidhkar, p. 1845

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Equivalent Livestock for Game

وقال أبو حنيفة في الصغير قيمته على أصله في القيمة

Mas'alah: What is the view that the equivalent for game compensation is its value?

Al-Istidhkar, p. 1845

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Valuation and Compensation for Game

وقال المثل في جزاء الصيد القيمة

Mas'alah: What is the view of Abu Yusuf and Muhammad on the minimum age for a sacrificial animal in game compensation?

Al-Istidhkar, p. 1845

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Equivalent Livestock for Game

وقال أبو يوسف ومحمد إذا بلغ الهدي عناقا أو جملا جاز أن يهديه في زمن الصيد

Mas'alah: What is the equivalent animal (mithl) required as compensation for hunting different game?

Al-Istidhkar, p. 1845

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Equivalent Livestock for Game

واتفق مالك والشافعي ومحمد بن الحسن على أن المثل المأمور به في جزاء الصيد
هو الأشبه به من النعم في البدن فقالوا في الغزالة شاة وفي النعامة بدنة وفي حمار

الوحش بقرة

Mas'alah: Does the hadith indicate that the killing of game was accidental or intentional?

Al-Istidhkar, p. 1848

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Intentional vs. Accidental Killing of Game

قال أبو عمر ظاهر حديث مالك من قوله أجريت أنا وصاحب لي فرسين نستبق إلى ثغرة ثنية فأصبنا ظبيا يدل على أن قتل ذلك الظبي كان خطأ وفي حديث قبيصة بن جابر ما يدل على العمد لقوله من رماه فأصاب حشاه أو خششاءه وفي بعض روايته ما أدري خطأ أم عمدا لأني تعمدت رميه وما أردت قتله

Mas'alah: What is the Zahiri argument regarding the distinction between intentional and unintentional killing of game?

Al-Istidhkar, p. 1849

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Intentional vs. Accidental Killing of Game

وأما أهل الظاهر فقالوا دليل الخطاب يقضي أن حكم من قتله خطأ بخلاف حكم من قتله متعمدا وإلا لم يكن لتخصيص التعمد معنى واستشهدوا عليه بقوله عليه السلام رفع عن أمتي الخطأ والنسيان وروي عن بن عباس وطائفة من أصحابه هذا المعنى وبه قال أبو ثور وداود

Mas'alah: What is the ruling on killing game intentionally and unintentionally?

Al-Istidhkar, p. 1850

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Intentional vs. Accidental Killing of Game

ذكر عبد الرزاق قال أخبرنا معمر الزهري قال يحكم عليه في العمد وهو في الخطأ سنة قال عبد الرزاق وهو قول الناس وبه نأخذ

Mas'alah: What is the ruling on a non-muhrim hunting in the Haram?

Al-Istidhkar, p. 1858

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Hunting in the Haram by Non-Muhrim

فأما قوله وكذلك الحلال يرمي في الحرم ففيه إجماع واختلاف

Mas'alah: What is the penalty for a non-muhrim hunting in the Haram?

Al-Istidhkar, p. 1858

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Expiation for Killing Game

فالإجماع أن فيه الجزاء على حسب ما تقدم من اختلافهم في العمد والخطأ

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on a group sharing in killing game while muhrim or non-muhrim?

Al-Istidhkar, p. 1858

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Intentional vs. Accidental Killing of Game

قال أبو عمر اختلف العلماء في الجماعة يشتركون في قتل الصيد وهم محرمون أو محلون

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about wiping a horse's face?

Al-Istidhkar, p. 2021

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Hunting with Dogs and Birds of Prey

قال أبو عمر هذا الحديث قد رواه عن مالك عبد الله بن عمر والفهري سمعه يقول حدثنا يحيى بن سعيد أنه سمع أنس بن مالك يقول أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يمسح وجه فرسه بردائه فسئل عن ذلك وقيل يا نبي الله! رأيناك فعلت شيئا لم تكن تفعله فقال ((إني عوتبت الليلة في الخيل)) وقد ذكرنا إسناده إلى مالك في ((التمهيد)) ولا يصح عن مالك إلا ما في الموطأ والله أعلم

Mas'alah: What is the beginning of the Kitab al-Sayd (Book of Hunting)?

Al-Istidhkar, p. 2145

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Conditions for Permissible Hunting Tools

(25 كتاب الصيد) بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على محمد وآله وسلم تسليما

Mas'alah: What is the ruling if another factor assists in killing the hunted game?

Al-Istidhkar, p. 2149

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Game Found Dead After Hunting

1019 - مالك أنه سمع أهل العلم يقولون إذا أصاب الرجل الصيد فأعانه عليه غيره من ماء أو كلب غير معلم لم يؤكل ذلك الصيد إلا أن يكون سهم الرامي قد قتله أو بلغ مقاتل الصيد حتى لا يشك أحد في أنه هو قتله وأنه لا يكون للصيد حياة بعده

Mas'alah: What is the condition for the permissibility of game killed by an arrow when assisted by another factor?

Al-Istidhkar, p. 2149

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Game Found Dead After Hunting

قال أبو عمر قول مالك قول صحيح على ما شرط لأنه شرط حتى لا يشك أحد أن السهم قتله وأن لا تكون له حياة بعد وإذا كان هكذا ارتفع معنى الخلاف لأن المخالف لم يحمله على قوله إلا خوف أن يعين الجارح غيره على ذهاب نفس الصيد والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on game killed with the help of drowning or an untrained dog?

Al-Istidhkar, p. 2149

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Game Found Dead After Hunting

ولا خلاف عن مالك أنه إذا أعان على قتل الصيد غرق أو ترد أو كلب غير معلم لم يؤكل

Mas'alah: What is the ruling on game that falls from a height and dies without the arrow penetrating vital parts?

Al-Istidhkar, p. 2149

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Game Found Dead After Hunting

قال وإن وقع من الهوي على الأرض فمات ووجدت سهمك لم ينفذ مقاتله لم يؤكل

Mas'alah: What do other jurists say about game that falls from a height and dies?

Al-Istidhkar, p. 2149

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Game Found Dead After Hunting

وأما قول الفقهاء في هذه المسألة وما كان في معناه فقال الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما إذا رمي الصيد في الهوي فوقع على جبل فتردى ومات لم يؤكل لأنه لم يؤتمن أن يكون التردي قد أعان على قتله مع إنفاذ المقاتل ولو وقع مع إنفاذ المقاتل على الجبل والأرض فمات مكانه أكل وإن وقع في ماء لم يؤكل وقال الأوزاعي وفي الوعل يكون على شرف فيضر به الطائر فيقع لا يأكله لأنه لا يؤمن أن يموت من السقطة وقال في طائر رماه رجل وهو يطير في الهواء فوقع في ماء لا يؤكل قال وإن وقع على الأرض ميتا أكل وروي عن بن مسعود أنه قال إذا رمى أحدكم طائرا وهو على جبل فخر فمات فلا يأكله فإني أخف أن يكون قتله ترديه

قال وكذلك إن وقع في ماء فإني أخاف أن يكون قتله الماء لم يذكر في ذلك كله إنفاذ المقاتل وما خافه بن مسعود قد خافه مالك في قوله حتى لا يشك أحد أنه قتله وكل ما روي عن التابعين وسائر الخلفاء فغير خارج عن هذا المعنى وبالله التوفيق إلا أن بن خديج قال قلت لعطاء إني رميت صيدا فأصبت مقتله فتردى أو وقع في ماء وأنا أنظر فمات قال لا تأكله

Mas'alah: What is the ruling on eating game that is found with a trace of the dog or arrow but was left overnight?

Al-Istidhkar, p. 2150

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Game Found Dead After Hunting

قال وسمعت مالكا يقول لا بأس بأكل الصيد وإن غاب عنك مصرعه إذا وجدت به أثرا من كلبك أو كان به سهمك ما لم يبت فإذا بات (فإنه يكره) أكله

Mas'alah: What is the ruling on game that dies before being struck by the dog or arrow?

Al-Istidhkar, p. 2150

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Game Found Dead After Hunting

وفي غير ((الموطأ)) قال مالك إذا مات الصيد ثم أصابه ميتا لم ينفذ الكلب أو البازي أو السهم لم يأكله

Mas'alah: What is the ruling on eating game that has been fatally struck but left overnight?

Al-Istidhkar, p. 2150

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Game Found Dead After Hunting

قال أبو عمر فهذا يدل أنه إذا نفذ مقاتله كان حلالا عنده أكله وإن بات إلا إنه يكرهه إذا بات لما جاء عن بن عباس وإن غاب عنك ليلة فلا تأكل

Mas'alah: What is the ruling of Ashhab, Abd al-Malik, and Asbagh on eating game left overnight?

Al-Istidhkar, p. 2150

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Game Found Dead After Hunting

وقال أشهب وعبد الملك وأصبغ جائز أكل الصيد وإن بات إذا نفذت مقاتله

Mas'alah: What are the differing opinions of scholars on eating game that is lost overnight?

Al-Istidhkar, p. 2150

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Game Found Dead After Hunting

قال أبو عمر هذه المسألة قد اختلفت فيها الآثار وعلماء الأمصار فقال الثوري إذا غاب عنك ليلة ويوما كرهت أكله وقال الأوزاعي إن وجده من الغد ووجد فيه سهمه أو أثرا من كلبه فليأكله وقال الشافعي القياس ألا يأكله إذا غاب عنه مصرعه واحتج مع ذلك بقول بن عباس كل ما أصميت ودع ما أنميت وفي خبر آخر عنه ما غاب عنك ليلة فلا تأكله وقال أبو حنيفة إذا توارى عنه الصيد والكلب في طلبه فوجده قد

قتله جاز أكله

وإن ترك الكلب الطلب واشتغل بعمل غيره ثم ذهب في طلبه فوجده مقتولا والكلب عنده كرهنا أكله قال أبو عمر في حديث أبي رزين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كره الصيد إذا غاب عنك مصرعه وذكر هوام الأرض فإن كان أبو رزين العقيلي فالحديث مسند وإن كان أبو رزين مولى أبي وائل فهو مرسل وقد اختلف فيهما على هذين القولين وروى معاوية بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير الحضرمي عن أبيه عن أبي ثعلبة الخشني عن النبي صلى الله عليه وسلم في الذي يدرك صيده بعد ثلاث يأكله إلا أن ينتن ذكره أبو داود عن يحيى بن معين عن خالد بن خالد الخياط عن معاوية بن صالح وقال أبو داود حدثني محمد بن المنهال الضرير قال حدثني يزيد بن زريع قال حدثني حبيب المعلم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن أعرابيا يقال له أبا ثعلبة قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم إن لي كلابا مكلبة فأفتنا في صيدها فقال النبي – عليه السلام – ((كل مما أمسكن عليك ذكيا وغير ذكي)) قال وإن أكل منه قال وإن أكل منه قال يا رسول الله أفتني في قوسي قال ((كل ما ردت عليك قوسك ذكيا وغير ذكي قال ((وإن تغيب عني قال وإن تغيب عنك ما لم يضل أو تجد فيه سهم غيرك)) قال أبو عمر قوله إلا أن يضل يقول إلا أن ينتن فحمله قوم على

التحريم وقالوا لا يحل أكل ما أنتن لأنه يصير خسيئا خبيثا والله قد حرم الخبائث ويدخل فيها كل ما أنتن وبيان السنة كذلك وقال آخرون الذكي حلال والنهي عن أكل ما أنتن منه نفرة وتقذر وقد جاء في صيد البحر وهو ذكي مثل ما جاء في صيد البر إذا أنتن لا يؤكل ذكر يحيى بن عبد الله بن بكير عن الليث بن سعد عن جعفر بن

ربيعة عن بكر بن سوادة عن أبي حمزة أنه سمع جابر بن عبد الله الأنصاري يقول أمر علينا قيس بن سعد بن عبادة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأصابتنا مخمصة فنحرنا سبع جزائر ثم هبطنا ساحل البحر فإذا لحق بأعظم حوت فأقمنا عليه ثلاثا فحملنا ما شئنا من ثريد وودك منه في الأسقية والقدائر ثم سرنا حتى قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرناه بذلك فقال ((لو أنا نعلم أنا ندركه قبل أن يروح لأحببنا أن يكون عندنا منه)) وفي هذا الحديث إلا أن يروح يقول إلا أن ينتن ففي هذه الأحاديث النهي عن أكل ما ينتن من اللحم الذكي وهو نص لا يضره تقصير من قعد عن ذكره وفي رواية سعيد بن جبير عن عدي بن حاتم قال قلت يا رسول الله! إنا أهل صيد فيرى أحدنا الصيد فيغيب عنه الليلة والليلتين ثم يبلغ أثره فنجد السهم فيه قال ((إذا وجدت سهمك فيه ولم تجد فيه أثر سبع وعلمت أن سهمك قتله فكل)) وروى معمر عن عاصم عن الشعبي عن عدي بن حاتم قال قلت يا رسول الله فذكر معناه سواء قال أبو عمر هذا قول مالك وجمهور أهل العلم وهو أولى ما اعتمد عليه في هذا الباب والله الموفق للصواب وقد زدنا هذه المسألة بيانا في كتاب الحج عند ذكر حمار البهري لأنه غاب عنه ثم وجده وفيه سهمه والله أعلم قال أبو عمر فإن ظن ظان أن بن عباس يخالف هذا فقد غلط والآثار (عنه) تدل على هذا المعنى

Mas'alah: What is the narration from Ibn Abbas about eating game that is hit and lost?

Al-Istidhkar, p. 2153

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Game Found Dead After Hunting

وروى الثوري عن الأجلح عن عبد الله بن أبي الهذيل قال كنت مع أهل الكوفة إلى

بن عباس فلما جئته قال الناس مسألة فجاءه رجل مملوك فقال يا أبا عباس! إني أرمي الصيد فأصمي وأنمي قال ما أصميت فكل وما توارى عنك ليلة فلا تأكل ومعمر عن الأعمش عن مقسم عن بن عباس مثله إلا أنه قال (وما أنميت) فلا تأكل ولم يقل ليلة وهذا كله (تفسير) حديث إسرائيل عن (سماك) بن حرب (عن عكرمة) عن بن عباس أنه سئل عن الرجل يرمي الصيد فيجد سهمه (فيه) من الغد فقال لو علمت أن سهمك قتله لأمرتك بأكله ولكني لا أدري لعله قتله ترد أو غير ذلك

Mas'alah: What is the ruling of Abu Hanifa, al-Shafi'i, and others on eating game caught by a dog that eats from it?

Al-Istidhkar, p. 2155

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Hunting with Dogs and Birds of Prey

وقال أبو حنيفة والشافعي وأصحابهما والثوري وأحمد وإسحاق وأبو ثور إذا أكل الكلب من الصيد فهو غير معلم فلا يؤكل من صيده وهو قول بن عباس لم يختلف في ذلك عنه واختلف فيه عن أبي هريرة وروي عنه مثل قول بن عباس وروي عنه مثل قول سلمان وسعد وروى طاوس وسعيد بن جبير وعطاء عن بن عباس في الكلب قال إن أكل من صيده فلا تأكل فإنما أمسك على نفسه ولو كان معلما لم يأكل وبه قال الشعبي وعطاء وطاوس وسعيد بن جبير وعكرمة وقتادة وإبراهيم النخعي

Mas'alah: What is the evidence of those who forbid eating game caught by a dog that eats from it?

Al-Istidhkar, p. 2155

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Hunting with Dogs and Birds of Prey

قال أبو عمر حجتهم حديث عدي بن حاتم رواه من وجوه صحاح ما رواه شعبة عن عبد الله بن الشعر عن أبي السفر عن عدي بن حاتم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ((إذا أرسلت كلبك وذكرت اسم الله فكل وإن أكل منه فلا تأكل فإنما أمسك على نفسه

وفي رواية مجالد عن الشعبي عن عدي بن حاتم عن النبي - عليه السلام - قال في الكلب ((وإذا قتل ولم يأكل شيئا فإنما ليس عليه أمسك على نفسه))

Mas'alah: Does the hadith of Adi ibn Hatim abrogate the hadith of Abu Tha'labah regarding the dog eating from the game?

Al-Istidhkar, p. 2156

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Hunting with Dogs and Birds of Prey

قال أبو عمر قد عارض حديث عدي هذا حديث أبي ثعلبة ناسخ لقوله فيه وإن أكل يا رسول الله قال وإن أكل

Mas'alah: What is the ruling on a hunting dog drinking the blood of the prey?

Al-Istidhkar, p. 2156

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Hunting with Dogs and Birds of Prey

وأما الكلب يشرب من دم الصيد فكرهه الشعبي والثوري وشبهاه بأكله وقال عطاء وجمهور العلماء ليس شربه من دم الصيد كأكله منه ولا بأس به

Mas'alah: What is the ruling if a trained bird of prey eats from its catch?

Al-Istidhkar, p. 2157

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Hunting with Dogs and Birds of Prey

واختلف الفقهاء في صيد البازي وما كان مثله من سباع الطير فأكل من صيده فقال الجمهور لا يضر ذلك صيده وهو ذكي كله إذا قتله وإن أكل منه لأن تعليمه بالأكل وللشافعي في هذه المسألة قولان أحدهما أن البازي كالكلب إن أكل من صيده فلا يأكل والقول الثاني أنه لا بأس بصيد سباع الطير أكلت أو لم تأكل

Mas'alah: What is the ruling on game caught by a falcon that did not kill it outright?

Al-Istidhkar, p. 2157

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Hunting with Dogs and Birds of Prey

الله عليه وسلم عن صيد البازي فقال ((ما أمسك عليك فكل)) وهذا مثل قولك في الكلب

Mas'alah: What is the author's critique of a hadith used as evidence for falcon hunting?

Al-Istidhkar, p. 2157

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Hunting with Dogs and Birds of Prey

قال أبو عمر هذا لا حجة فيه لأنه محتمل للتأويل

Mas'alah: What is the critique of the distinction between a dog and a falcon eating from the hunt?

Al-Istidhkar, p. 2157

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Hunting with Dogs and Birds of Prey

قال أبو عمر ليس هذا بشيء بل هو حجة عليه لأنه إذا أجاز أكل ما أكل الكلب منه فأحرى أن يجيز أكل ما أكل البازي منه وهذا عندي غير صحيح عنه إلا أن يكون البازي لم ينفذ مقاتله وكان قادرا على تذكيته فتركه

Mas'alah: What is the ruling on a falcon or hawk that eats from the hunted game?

Al-Istidhkar, p. 2158

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Hunting with Dogs and Birds of Prey

تأكل وأما الصقر والبازي فإن أكل فكل ولا مخالف له من الصحابة من وجه يصح

Mas'alah: What did al-Hasan and al-Nakha'i say about a falcon or hawk eating from the hunt?

Al-Istidhkar, p. 2158

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Hunting with Dogs and Birds of Prey

وقال الحسن وإبراهيم النخعي في البازي والصقر إن أكلا فكل إنما تعليمه أكله

Mas'alah: What is the ruling on game that dies after being rescued from a predator?

Al-Istidhkar, p. 2158

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Game Found Dead After Hunting

قال مالك وأحسن ما سمعت في الذي يتخلص الصيد من مخالب البازي أو من الكلب ثم يتربص به فيموت أنه لا يحل أكل

Mas'alah: What is the consensus on eating game that dies before slaughter is possible?

Al-Istidhkar, p. 2158

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Game Found Dead After Hunting

قال أبو عمر على قول مالك هذا جمهور الفقهاء كلهم يقول إذا مات الصيد قبل أن يمكنه ذبحه جاز أكله وإن أمكنه ذبحه فلم يفعل حتى مات لم يأكله وممن قال بهذا الليث بن سعد والأوزاعي والشافعي وأحمد وإسحاق وأبو ثور وهو قول الحسن وقتادة

Mas'alah: What is the ruling on game that dies while the hunter retrieves his knife?

Al-Istidhkar, p. 2158

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Game Found Dead After Hunting

وقد قال الليث إن ذهب يخرج سكينه من حقبه أو خفه فسبقه بنفسه فمات أكله وإن ذهب يخرج سكينه من خرجه فمات قبل أن يخرجه لم يأكله

Mas'alah: What is the consensus on a Muslim hunting with a Magian's dog and weapon?

Al-Istidhkar, p. 2159

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Conditions for Permissible Hunting Tools

قال أبو عمر على جواز صيد المسلم بكلب المجوسي وسلاحه جماعة السلف وتابعهم الجميع من الخلف وشذ عنهم من لزمته الحجة في الرجوع إليهم فلم يعد قوله خلافا وهو أبو ثور

Mas'alah: What are the two opinions on the game of a Magian?

Al-Istidhkar, p. 2159

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Conditions for Permissible Hunting Tools

وقال في موضع آخر من صيد المجوسي قولان أحدهما أنه يجوز كصيد الكتابي وذبيحته لأنه من أهل الكتاب والثاني أنه لا يجوز أكل صيده كقول جمهور المسلمين

Mas'alah: What was Ishaq's view on a Muslim hunting with a Jewish or Christian's dog?

Al-Istidhkar, p. 2160

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Conditions for Permissible Hunting Tools

وقال إسحاق لا بأس أن يصيد المسلم بكلب اليهودي والنصراني

Mas'alah: What is the evidence for the command to kill dogs except for hunting and herding?

Al-Istidhkar, p. 2850

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Conditions for Permissible Hunting Tools

منها ما ذكره بن وهب عن يونس عن بن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بقتل الكلاب إلا كلب صيد أو ماشية قال أبو عمر فإذا كان غير الضاري من الكلاب مأمور بقتله فإنما وقع النهي عن ثمن الكلب المباح اتخاذه لا المأمور بقتله لأن المأمور بقتله معدوم ولأنه محال ألا يطاع رسول الله صلى الله عليه وسلم في ما أمر به من قتله

Mas'alah: What is the ruling on killing dogs and washing vessels licked by dogs?

Al-Istidhkar, p. 2852

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Conditions for Permissible Hunting Tools

قال أبو عمر لم يختلف في ألفاظ حديث بن عبد الله بن مغفل هذا حدثني سعيد بن نصر قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني بن وضاح قال حدثني أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني شبابة قال حدثني شعبة عن أبي التياح قال سمعت مطرفا يحدث عن بن مغفل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بقتل الكلاب ثم قال ((ما لهم والكلاب)) ثم رخص لهم في كلب الصيد وقال ((إذا ولغ الكلب في الإناء فاغسلوه سبع مرات وعفروا الثامنة بالتراب)) وروى الحسن عن عبد الله بن مغفل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((لولا أن الكلاب أمة من الأمم أكره أن أفنيها لأمرت بقتلها ألا فاقتلوا منها كل أسود بهيم)) قال ((وأيما أهل دار حبسوا

كلبا ليس كلب صيد أو زرع أو ماشية نقص من أجرهم كل يوم قيراط))

Mas'alah: What is the geographical extent of the sacred area of Medina according to Ibn Nafi?

Al-Istidhkar, p. 3768

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Hunting in the Haram by Non-Muhrim

وقال بن نافع اللابتان إحداهما التي ينزل فيها الحاج إذا رجعوا من مكة وهي بغربي المدينة والأخرى مما يليها من شرقي المدينة قال وما بين هاتين الحرتين حرام أن يصاد فيها وحش أو طير قال بن نافع وحرة أخرى مما يلي قبلة المدينة وحرة رابعة مما يلي دبر المدينة فما بين هذه الحرار في الدور كلها حرام أن يصاد فيها ومن فعل ذلك أثم ولم يكن عليه جزاء فيما صاد

Mas'alah: Is there a penalty for hunting in the sacred area of Medina?

Al-Istidhkar, p. 3768

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Hunting in the Haram by Non-Muhrim

قال أبو عمر أجمع الفقهاء أئمة الفتوى بالأمصار وأتباعهم أن لا جزاء في صيد المدينة وشذت فرقة فقالت فيه الجزاء لأنه حرم نبي قياسا على مكة لأنها حرم إبراهيم عليه السلام

Mas'alah: What is the ruling on hunting in the sanctuary of Medina?

Al-Istidhkar, p. 3769

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Hunting in the Haram by Non-Muhrim

واتفق مالك والشافعي وأصحابهما وأحمد بن حنبل وجمهور أهل العلم أن الصيد في حرم المدينة لا يجوز وعلى ذلك كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did Abu Ayyub al-Ansari do when he saw boys hunting in the sanctuary?

Al-Istidhkar, p. 3769

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Hunting in the Haram by Non-Muhrim

1642 - ذكر مالك عن يونس بن يوسف عن عطاء بن يسار عن أبي أيوب الأنصاري أنه وجد غلمانا قد ألجؤوا ثعلبا إلى زاوية فطردهم عنه قال مالك لا أعلم إلا أنه قال أفي حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع هذا

Mas'alah: What did Zayd ibn Thabit do with a hunted bird in the sanctuary?

Al-Istidhkar, p. 3769

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Hunting in the Haram by Non-Muhrim

1643 مالك عن رجل قال دخل علي زيد بن ثابت وأنا بالأسواق قد اصطدت نهسا فأخذه من يدي فأرسله

Mas'alah: What is the ruling on hunting within the sanctuary of Medina?

Al-Istidhkar, p. 3769

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Hunting in the Haram by Non-Muhrim

ذكر إسماعيل بن إسحاق قال حدثني إسماعيل بن أويس قال حدثني أبي عن شرحبيل بن سعد أنه خرج هو وعبد الرحمن بن حسان بن ثابت بحبالتين لهما إلى الأسواف صدقة زيد بن ثابت قال ونحن غلمان فصاد عبد الرحمن طائرا قال له النهس فشكله قال فدق زيد بن ثابت باب الحائط فناولني عبد الرحمن النهس فدخل زيد بن ثابت فرأى معي النهس فقال أصدتم هذا فقلت نعم فقال ناولنيها فناولته إياه فحل شكاله وسوى ريشه ثم أرسله ثم تناول يدي فصك قفاي ثم قال يا خبيث أما علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يصاد بين لابتي المدينة

Mas'alah: Who is the unnamed narrator in Malik's hadith about hunting in Medina?

Al-Istidhkar, p. 3769

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Hunting in the Haram by Non-Muhrim

قال أبو عمر والرجل الذي لم يسمه مالك في حديث زيد بن ثابت يقولون هو شرحبيل بن سعد كان مالك لا يرضاه فلم يسمه والحديث محفوظ لشرحبيل بن سعد من وجوه ذكر إسماعيل بن إسحاق قال حدثني نصر بن علي قال أخبرنا الأصمعي قال أخبرنا مالك عن رجل قال أصبت نهسا بالأسواف فأخذه زيد بن ثابت فأرسله

قال الأصمعي فحدثت به نافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم فقال ذلك شرحبيل بن

سعد أنا سمعته منه قال إسماعيل وحدثني مسدد قال حدثني حماد بن زيد عن عبد الله بن عمر عن شرحبيل بن سعد قال أصبت طائرا بالمدينة فرآني زيد بن ثابت فانتزعه مني فأرسله قال إسماعيل وحدثني علي بن المديني قال حدثني سفيان عن زياد بن سعد الخرساني قال سمعت شرحبيل بن سعد يقول أتانا زيد بن ثابت ونحن غلمان نلعب في حائط له ومعنا فخاخ ننصب بها فصاح بنا وطردنا وقال ألم تعلموا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حرم صيدها يعني المدينة قال إسماعيل وحدثني إبراهيم بن عبد الله الهروي قال حدثني بن أبي الزناد عن شرحبيل بن سعد أن زيد بن ثابت وجده قد اصطاد طائرا يقال له نهس في الأسواف قال فأخذه مني فأرسله وضربني وقال يا عدو الله أما علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حرم ما بين لابتيها يعني المدينة

Mas'alah: What is the proper care for grazing sheep?

Al-Istidhkar, p. 3918

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Conditions for Permissible Hunting Tools

فالإحسان إليها ارتياد الراعي الحائط لها المتبع بها مواضع الكلأ وجيد المرعى

Mas'alah: What is the ruling on hunting with a black dog?

Al-Istidhkar, p. 4032

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Conditions for Permissible Hunting Tools

وروي عن الحسن وإبراهيم أنهما كانا يكرهان صيد الكلب الأسود

Mas'alah: What is the ruling on killing snakes in houses according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 4056

Index: Kitab al-Sayd (Hunting) > Conditions for Permissible Hunting Tools

ورواه أيوب عن نافع عن أبي لبابة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل الجنان التي في البيوت كما قال مالك وغيره إلا أن مالكا قال الحيات

KITAB 87

كتاب الأطعمة

Kitab al-At'imah (Foods)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الأطعمة
The Chapter on Foods

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on taking fruit during travel without the owner's permission?

Al-Istidhkar, p. 2190

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Foods > Rulings on Taking Food Without Permission

وفي ((التمهيد)) بالإسناد عن أبي برزة الأسلمي وعبد الرحمن بن سمرة وأنس بن مالك أنهم كانوا يصيبون من الثمار في أسفارهم - يعني بغير إذن أهلها وعن الحسن قال لا يأكل ولا يفسد ولا يحمل وسنزيد هذا المعنى بيانا عند قوله صلى الله عليه وسلم ((لا يحتلبن أحد ماشية أحد إلا بإذنه)) في باب الغنم من الجامع إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the evidence that jinn eat and drink?

Al-Istidhkar, p. 3878

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Foods > Rulings on Food and Drink of Jinn

ومن الدليل أيضا على أن من الشياطين من يأكلون ويشربون قوله صلى الله عليه وسلم في حديث الاستنجاء إن ذلك زاد إخوانكم من الجن وفي حديث آخر إن طعام الجن ما لم يذكر اسم الله عليه وما لم يغسل من الأيدي والصحاف وشرابهم الجدف وهو الرغوة والزبد وهذه الأشياء لا تدرك بقياس ولا اعتبار ولا يصح فيها تكييف وقد قيل إن أكل الشيطان تشمم واسترواح لا مضغ ولا بلع وإنما المضغ والبلع لذوي الجثث فيكون شمه واسترواحه من قبل الشمال وقد أوردنا في معنى الجن والشياطين والإخبار عنهم وأن لهم حياة وأجساما وأنها تختلف صفاتهم في كتاب

التمهيد ما فيه كفاية وحسبك بما في القرآن من تكليفهم وطاعتهم وعصيانهم وأن منهم الصالحين ومنهم دون ذلك المؤمن والكافر وأنهم يسترقون السمع وفي سورة الأحقاف وسورة (قل أوحي إلي) الجن 1 وسورة الرحمن ما فيه شفاء وبيان وروينا عن وهب بن منبه أنه سئل عن الجن وهل يأكلون ويشربون ويتناكحون ويموتون فقال هم أجناس فأما خالص الجن فهم ريح لا يأكلون ولا يشربون ولا يتوالدون ومنهم أجناس يأكلون ويشربون ويتناكحون ويتوالدون ويموتون ومنهم السعالي والغول والقطوب وقد ذكرنا هذا الخبر بإسناده عن وهب في التمهيد

Mas'alah: What is the comprehensive chapter on food and drink?

Al-Istidhkar, p. 3895

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Foods > Definitions of Food-Related Terms

(10 - باب جامع ما جاء في الطعام والشراب)

Mas'alah: Can a permitted slave host guests from what he possesses?

Al-Istidhkar, p. 3903

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Foods > Rulings on Hospitality and Feeding the Needy

قال أبو عمر يحتمل أن يكون الليث أراد أن الضيافة واجبة في أخلاق الكرام ولكن قد حكى بن وهب وغيره عنه إيجابها ليلة واحد فأجاز للعبد المأذون له أن يضيف

مما بيده وقال به القوم

Mas'alah: What does Abu Umar say about the transmission of the dabb hadith?

Al-Istidhkar, p. 4024

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Foods > Definitions of Food-Related Terms

قال أبو عمر قد ذكرنا اختلاف ألفاظ رواة الموطأ في ألفاظ هذا الحديث في التمهيد ولم يختلفوا في إسناده وكلهم يرسله عن سليمان بن يسار وما في هذا الحديث من أكل الضب فسيأتي في الحديثين اللذين بعد في هذا الباب إن شاء الله عز وجل

BAB 2

باب الحلال والحرام من الأطعمة

The Chapter on Lawful and Unlawful Foods

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on eating impure substances in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2168

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Lawful and Unlawful Foods > Rulings on Impure Substances and Contamination

وهذا لا أدري ما هو فإن أراد التقذر من القذر الذي هو النجاسة فلا خلاف في تحريم ذلك بين العلماء وأنه لا يحل أكل النجاسات ولا استباحة شيء منها ويلزم التنزه عنها لزوم فرض

Mas'alah: Does fire make something permissible or forbidden according to Ibn Abbas?

Al-Istidhkar, p. 3569

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Lawful and Unlawful Foods > General Principles of Halal and Haram

وقد قال بن عباس إن النار لا تحل شيئا ولا تحرمه

Mas'alah: What is the ruling on eating putrid meat from lawful slaughter?

Al-Istidhkar, p. 3908

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Lawful and Unlawful Foods > Rulings on Impure Substances and Contamination

وقد احتج بهذا الحديث من أجاز أكل لحم الصيد إذا أنتن وكذلك كل ما ذكي لأنه معلوم أن الحوت والميتة كلها إذا بقيت أياما أنتنت وقد أكل أبو عبيدة وأصحابه من

ذلك الحوت ثماني عشرة ليلة فلا شك أنهم كانوا يأكلونه بعد أن أصل وأنتن والذكي لا يضره نتنه من جهة الحرام وأنه كره لرائحته وقال جماعة من أهل العلم لا يؤكل إذا أنتن لأنه حينئذ من الخبائث ورجس من الأرجاس وإن كان مذكى واحتجوا بحديث أبي ثعلبة الخشني عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك حدثناه سعيد بن سيد قال حدثني عبد الله بن محمد بن علي قال حدثني محمد بن عبد الملك بن أيمن

Mas'alah: What is the ruling on asceticism and permissible good things in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3926

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Lawful and Unlawful Foods > Rulings on Asceticism and Permissible Good Things

قال أبو عمر هذا طريق الزهد في الدنيا وقد رضي الله ذلك من عباده إذا كانت رغبة في الآخرة وإيثارا لها وإن كان قد أباح الطيبات وهي الحلال وقال عز وجل (اليوم أحل لكم الطيبت) المائدة 5 وقال (قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبت من الرزق) الأعراف 32

BAB 3

باب ما يحل من الحيوان
The Chapter on Animals Lawful to Eat

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the preferred hadith evidence regarding the permissibility of eating horse meat?

Al-Istidhkar, p. 2177

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Animals Lawful to Eat > Animals Causing Damage

قال أبو عمر أما أهل العلم بالحديث فحديث الإباحة في لحوم الخيل أصح عندهم وأثبت من النهي عن أكلها وأما القياس عندهم فإنها لا تؤكل الخيل لأنها من ذوات الحافر كالحمير

Mas'alah: What is the ruling on eating hare in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2178

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Animals Lawful to Eat > Specific Animals (e.g., Hare, Hedgehog, Lizard)

وقال بن وهب قال مالك لا بأس بأكل الأرنب قال أبو عمر قد ذكرنا في باب ما يقتل المحرم من الدواب في كتاب الحج ما لمالك وغيره في أكل كل ذي مخلب من الطير فأغنى عن ذكر ذلك (ها هنا)

BAB 4

باب ما يحرم من الحيوان
The Chapter on Animals Unlawful to Eat

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What did Ibn Umar say about the crow being a fasik?

Al-Istidhkar, p. 1626

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Animals Unlawful to Eat > Forbidden Birds (Birds of Prey, Swallows, Crows)

ذكر الساجي قال حدثني علي بن عبد الحميد الغدائري قال حدثنا الهيثم بن جميل قال حدثني شريك عن هشام بن عروة عن أبيه قال ذكر عند بن عمر الغراب فقال هو الذي سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم الفويسق والله ما هو من الطيبات التي ذكر الله (عز وجل) في القرآن

Mas'alah: What did Aisha say about eating crow?

Al-Istidhkar, p. 1626

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Animals Unlawful to Eat > Forbidden Birds (Birds of Prey, Swallows, Crows)

قال وحدثني محمد بن الحارث المخزومي قال حدثني بن أبي أويس عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت إني لأعجب من أكل الغراب وقد رأى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سماه فاسقا والله ما هذا من الطيبات

Mas'alah: What is the Maliki ruling on eating birds of prey?

Al-Istidhkar, p. 1630

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Animals Unlawful to Eat > Forbidden Birds (Birds of Prey, Swallows, Crows)

وأما مالك ومن تابعه على جواز أكل الطير كله ذي المخلب منه وغير ذي المخلب

Mas'alah: How does the Muwatta' arrange hadiths on the prohibition of eating fanged beasts?

Al-Istidhkar, p. 2168

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Animals Unlawful to Eat > Forbidden Land Animals (Beasts of Prey, Donkeys, Mules, Horses)

وفي بعض روايات ((الموطأ)) تقديم حديث أبي هريرة والمعنى في ذلك واحد لأن الباب جمعها فيه والنهي محتمل للتأويل فهو مجمل والتحريم إفصاح فهو تفسير للمجمل

Mas'alah: What is the ruling on eating horse, mule, and donkey meat in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2175

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Animals Unlawful to Eat > Ruling on Eating Domesticated Hoofed Animals (Horse, Mule, Donkey)

(5 - باب ما يكره من أكل الدواب) 1030 - قال مالك إن أحسن ما سمع في الخيل والبغال والحمير أنها لا تؤكل لأن الله تبارك وتعالى قال (والخيل والبغال والحمير لتركبوها وزينة) النحل 8 وقال تبارك وتعالى في الأنعام (لتركبوا منها ومنها تأكلون غافر 79 وقال تبارك وتعالى (ليذكروا اسم الله على ما رزقهم من بهيمة الأنعام وأطعموا القانع والمعتر الحج 36 قال مالك وسمعت أن البائس هو الفقير وأن المعتر هو الزائر قال مالك فذكر الله الخيل والبغال والحمير للركوب والزينة

وذكر الأنعام للركوب والأكل قال مالك والقانع هو الفقير أيضا قال أبو عمر قد ذكر مالك – رحمه الله – مذهبه في هذا الباب واحتج بأحسن الاحتجاج ولا خلاف فيما ذكر من أكل البغال والحمير إلا شيء روي عن بن عباس وعائشة والشعبي وقد روي عنهم خلافه على ما قد ذكرناه في موضعه وهو مذهب طائفة من أصحاب بن عباس وروى سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار قال قلت لجابر بن زيد إنهم يزعمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لحوم الحمر قال وقد كان الحكم بن عمرو الغفاري يكره ذلك وينهى عنه وأبى ذلك البحر – يعني بن عباس وتلا (قل لا أجد في ما أوحي إلي محرما) الآية الأنعام 145 وبن عيينة عن أبي إسحاق الشيباني عن عبد الله بن أبي أوفى قال أصبنا

حمرا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بخيبر فنحرناها وطبخناها فنادى منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم أن اكفوا القدور بما فيها قال أبو إسحاق فذكرت ذلك لسعيد بن جبير فقال إنما نهي عنها لأنها كانت تأكل العذرة قال أبو عمر جمهور العلماء على ما ورد من السنة فيهما لأن النبي – عليه السلام – عام خيبر نهى عن أكل لحوم الحمر الأهلية وأجمع العلماء على أن البغل عندهم كالحمار لا يسهم له في الغزو ولا يؤكل لحمه وعلى هذا جماعة الفقهاء – أئمة الفتوى بالأمصار واختلفوا في أكل الخيل فقال مالك وأصحابه وأبو حنيفة والأوزاعي لا تؤكل الخيل ومن الحجة لهم من جهة السنة الواردة بنقل الآحاد ما حدثناه عبد الله بن محمد قال حدثني محمد بن بكر قال حدثني أبو داود قال حدثني بقية عن ثور بن يزيد عن صالح حدثني حيوة بن يحيى بن المقدام بن معدي كرب عن أبيه عن جده عن خالد بن الوليد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل لحوم الخيل والبغال والحمير وكل ذي ناب من السباع وقال أبو يوسف ومحمد والليث بن سعد

والشافعي وأصحابه تؤكل الخيل وحجتهم ما حدثناه عبد الله قال حدثني محمد قال حدثني أبو داود سليمان بن الأشعث قال حدثني سليمان بن حرب قال حدثني حماد عن

Mas'alah: What did the Prophet prohibit regarding donkey meat and permit regarding horse meat?

Al-Istidhkar, p. 2177

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Animals Unlawful to Eat > Ruling on Eating Domesticated Hoofed Animals (Horse, Mule, Donkey)

عمرو بن دينار عن محمد بن علي عن جابر بن عبد الله قال نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم الحمر وأذن لنا في لحوم الخيل قال أبو داود وحدثني موسى بن إسماعيل قال حدثني حماد عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله قال ذبحنا يوم خيبر الخيل والبغال والحمير فنهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البغال والحمير ولم ينهنا عن الخيل وروى هشام بن عروة عن أبيه عن أسماء قالت نحرنا فرسا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكلناه

Mas'alah: What is the chapter on eating the dabb (lizard)?

Al-Istidhkar, p. 4023

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Animals Unlawful to Eat > Ruling on Eating Dabb (Lizard) and Similar Reptiles

(4 – باب ما جاء في أكل الضب)

Mas'alah: What is the ruling on eating dabb (lizard) according to the hadith of Maimunah?

Al-Istidhkar, p. 4023

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Animals Unlawful to Eat > Ruling on Eating Dabb (Lizard) and Similar Reptiles

1806 - مالك عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة عن سليمان بن يسار أنه قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة بنت

الحارث فإذا ضباب فيها بيض ومعه عبد الله بن عباس وخالد بن الوليد فقال من أين لكم هذا فقالت أهدته لي أختي هزيلة بنت الحارث فقال لعبد الله بن عباس وخالد بن الوليد كلا فقالا أولا تأكل أنت يا رسول الله فقال إني تحضرني من الله حاضرة قالت ميمونة أنسقيك يا رسول الله من لبن عندنا فقال نعم فلما شرب قال من أين لكم هذا فقالت أهدته لي أختي هزيلة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أرأيتك جاريتك التي كنت استأمرتيني في عتقها أعطيها أختك وصلي بها رحمك ترعى عليها فإنه خير لك

Mas'alah: What is the ruling on eating dabb (lizard) according to the Prophet's statement?

Al-Istidhkar, p. 4024

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Animals Unlawful to Eat > Ruling on Eating Dabb (Lizard) and Similar Reptiles

وأما قوله عليه السلام فإنه تحضرني من الله حاضرة فهو عندي مفسر لما ذكره بن شهاب في حديثه المذكور بعد هذا قوله صلى الله عليه وسلم إنه لم يكن بأرض قومي

فأجدني أعافه وقد روي عن عمر بن الخطاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قذر الضب ولم يأكله وقد ذكرنا هذا الحديث بإسناده في التمهيد وأصح ما يروى من المسند في معنى حديث هذا الباب ما حدثنا قاسم بن محمد قال حدثني خالد بن سعد قال حدثني محمد بن فطيس قال حدثني إبراهيم بن مرزوق قال حدثني وهب بن جرير قال حدثني شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن بن عباس قال أهدت خالتي أم حفيد إلى النبي صلى الله عليه وسلم أقطا وسمنا وأضبا قال فأكل النبي صلى الله عليه وسلم من الأقط والسمن ولم يأكل من الأضب وأكل على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو كان حراما لم يؤكل على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on eating dabb (lizard) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 4025

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Animals Unlawful to Eat > Ruling on Eating Dabb (Lizard) and Similar Reptiles

1807 - مالك عن بن شهاب عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن عبد الله بن عباس عن خالد بن الوليد بن المغيرة أنه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت

ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فأتي بضب محنوذ فأهوى إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده فقال بعض النسوة اللاتي في بيت ميمونة أخبروا رسول الله صلى الله عليه وسلم بما يريد أن يأكل منه فقيل هو ضب يا رسول الله فرفع يده فقلت أحرام هو يا رسول الله فقال لا ولكنه لم يكن بأرض قومي فأجدني أعافه قال خالد

فاجتررته فأكلته ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر

Mas'alah: What is the ruling on eating dabb (lizard) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 4026

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Animals Unlawful to Eat > Ruling on Eating Dabb (Lizard) and Similar Reptiles

قال أبو عمر الضب دويبة معروفة بأرض اليمن وأرض نجد ولم يكن بأرض الحجاز ولذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن بأرض قومي فأجدني أعافه وقد يحتمل قوله لم يكن مأكولا بأرض قومي فأكثر أهل الحجاز لا يأكلونه وقد نقل أهل الأخبار أن مدنيا سأل أعرابيا من اليمن فقال أتأكلون الضب قال نعم قال واليربوع قال نعم قال والقنفذ قال نعم قال والورل قال نعم قال أفتأكلون أم حبين قال لا قلت فليهني أم حبين العافية

BAB 5

باب الميتة والدم والضرورة

The Chapter on Carrion, Blood, and Necessity

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on eating carrion for one compelled by necessity?

Al-Istidhkar, p. 2185

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Carrion, Blood, and Necessity > Eating Carrion and Blood in Necessity

(7 – باب ما جاء فيمن يضطر إلى أكل الميتة)

Mas'alah: How much carrion may a person in dire necessity eat?

Al-Istidhkar, p. 2185

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Carrion, Blood, and Necessity > Limits and Amounts in Eating Carrion Under Necessity

1034 – مالك إن أحسن ما سمع في الرجل يضطر إلى الميتة أنه يأكل منها حتى يشبع ويتزود منها فإن وجد عنها غنى طرحها

Mas'alah: What is the ruling on one who refuses to eat carrion in necessity and dies?

Al-Istidhkar, p. 2186

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Carrion, Blood, and Necessity > Eating Carrion and Blood in Necessity

قال أبو عمر روى فضيل بن عياض وأبو معاوية وسفيان وشعبة عن الأعمش عن مسلم عن مسروق قال من اضطر إلى الميتة والدم ولحم الخنزير فلم يأكل حتى مات دخل النار وهذا لفظ حديث فضيل بن عياض

Mas'alah: What is the disagreement among scholars on the amount of carrion a person in necessity may eat?

Al-Istidhkar, p. 2186

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Carrion, Blood, and Necessity > Limits and Amounts in Eating Carrion Under Necessity

واختلف العلماء في مقدار ما يأكل المضطر من الميتة فقال مالك في ((موطئه)) ما ذكرنا وعليه جماعة أصحابه وقال أبو حنيفة والشافعي وأصحابهما لا يأكل المضطر من الميتة إلا مقدار ما يسد الرمق والنفس وقال عبد الله بن الحسن المضطر يأكل من الميتة ما يسد جوعته وحجة هؤلاء أن المضطر إنما أبيح له أكل الميتة إذا خاف على نفسه الموت فإذا أكل منها ما يزيل الخوف فقد زالت الضرورة وارتفعت الإباحة فلا يحل أكلها وحجة مالك أن المضطر ليس ممن حرمت عليه الميتة لقول الله تعالى (فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا إثم عليه) البقرة 173 وقال (إلا ما اضطررتم إليه) الأنعام 119 فإذا كانت الميتة حلالا للمضطر إليها أكل منها ما شاء حتى يجد غيرها فتحرم عليه وهو قول الحسن قال الحسن إذا اضطر إلى الميتة أكل منها قوته وقد قيل من تغدى لم يتعش منها ومن تعشى لم يتغد منها وفي الحديث المرفوع متى تحل لنا الميتة يا رسول الله قال ما لم تصطبحوا أو تغتبقوا والصبوح الغداء والغبوق العشاء ونحو هذا

Mas'alah: What is the interpretation of 'non-rebellious and non-transgressing' in the verse on carrion?

Al-Istidhkar, p. 2186

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Carrion, Blood, and Necessity >

Permissible Prohibited Foods Under Necessity

واختلفوا في قوله تعالى (غير باغ ولا عاد) البقرة 173 فقالت طائفة منهم مجاهد غير باغ على الأئمة ولا عاد قاطع سبيل

Mas'alah: What is the ruling on a rebel or highway robber eating carrion in necessity?

[Al-Istidhkar, p. 2187]

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Carrion, Blood, and Necessity > Permissible Prohibited Foods Under Necessity

وروي عن مجاهد في قوله تعالى (فمن اضطر غير باغ ولا عاد) البقرة 173 قال غير قاطع سبيل ولا مفارق الأئمة ولا خارج في معصية فإن خرج في معصية لم يرخص له في أكل الميتة وقال سعيد بن جبير في قوله غير باغ ولا عاد قال هو الذي يقطع الطريق فليس له رخصة إذا اضطر إلى شرب الخمر وإلى الميتة وقال الشافعي من خرج عاصيا لله لم يحل له شيء مما حرم الله عليه بحال لأن الله - عز وجل - إنما أحل ما حرم للضرورة على شرط أن يكون المضطر غير باغ ولا عاد ولا متجانف لإثم وهذا معنى قول مالك

Mas'alah: What is the interpretation of 'ghayra baghin wa la 'adin' regarding eating carrion?

[Al-Istidhkar, p. 2187]

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Carrion, Blood, and Necessity > Permissible Prohibited Foods Under Necessity

وقال آخرون منهم عكرمة غير باغ ولا عاد قال يتعدى فيزيده على ما يمسك نفسه والباغي كل ظالم في سبيل الغير مباحة وهو قول الحسن قال في قوله غير باغ ولا عاد قال غير باغ فيها يأكلها وهنو غني عنها

Mas'alah: What is the evidence that a desperate person may not drink wine?

Al-Istidhkar, p. 2187

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Carrion, Blood, and Necessity > Medical Treatment with Prohibited Substances

قال أبو عمر من حجة من لم ير شرب الخمر للمضطر أن الله – عز وجل – ذكر الرخصة للمضطر مع تحريم الخمور والميتة ولحم الخنزير وذكر تحريم الخمر ولم يذكر مع ذلك رخصة للمضطر فالواجب أن لا يتعدى الظاهر إلى غيره وبالله التوفيق

Mas'alah: What should a desperate person eat if he finds fruit or crops?

Al-Istidhkar, p. 2187

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Carrion, Blood, and Necessity > Prioritization Among Prohibited Foods in Necessity

وسئل مالك عن الرجل يضطر إلى الميتة أيأكل منها وهو يجد ثمر القوم أو

Mas'alah: What is Malik's ruling on a desperate person eating from someone else's property versus carrion?

Al-Istidhkar, p. 2188

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Carrion, Blood, and Necessity > Prioritization Among Prohibited Foods in Necessity

زرعا أو غنما بمكانه ذلك قال مالك إن ظن أن أهل ذلك الثمر أو الزرع أو الغنم يصدقونه بضرورته حتى لا يعد سارقا فتقطع يده رأيت أن يأكل من أي ذلك وجد ما يرد جوعه ولا يحمل منه شيئا وذلك أحب إلي من أن يأكل الميتة وإن هو خشي أن لا يصدقوه وأن يعد سارقا بما أصاب من ذلك فإن أكل الميتة خير له عندي وله في أكل الميتة على هذا الوجه سعة مع أني أخاف أن يعدو عاد ممن لم يضطر إلى الميتة يريد استجازة أخذ أموال الناس وزروعهم وثمارهم بذلك بدون اضطرار قال مالك وهذا أحسن ما سمعت

Mas'alah: What is the ruling on eating carrion and using others' property in necessity?

Al-Istidhkar, p. 2188

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Carrion, Blood, and Necessity > Eating Another's Food Without Permission in Necessity

قال أبو عمر قوله أحسن ما سمعت يدل على أنه سمع الاختلاف في ذلك ورأى للمضطر أن يأكل من الميتة حتى يشبع ولم ير له أن يأكل من مال غيره إلا ما يرد جوعه ولا يحمل منه شيئا كأنه رأى الميتة أطلق أكلها للمضطر وجعل قوله عليه السلام ((أموالكم عليكم حرام)) يعني أموال بعضكم على بعض أعم وأشد وهذا يخالفه فيه غيره لعموم قوله (إلا ما اضطررتم إليه) ولأن المواساة في العسرة وترميق

المهجة من الجائع واجب على الكفاية بإجماع فكلاهما حلال في الحال

Mas'alah: What is the ruling on eating carrion and another's property when compelled by necessity?

Al-Istidhkar, p. 2189

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Carrion, Blood, and Necessity > Eating Another's Food Without Permission in Necessity

وأما الميتة فحلال للمضطر على كل حال ما دام في حال الاضطرار بإجماع وكذلك أكله زرع غيره أوإطعام غيره في تلك الحال له حلال ولا يحل لمن عرف حاله تلك أن يتركه يموت وعنده ما يمسك به رمقه فإن كان واحدا تعين ذلك عليه وإن كانوا جماعة كان قيامه به تلك الليلة أو اليوم والليلة فرضا على جماعتهم فإن قام به من قام منهم سقط ذلك الغرض عنهم ولا يحل لمن اضطر أن يكف عما يمسك رمقه فيموت وفي مثل هذا قال مسروق إن اضطر إلى الميتة ولم يأكلها ومات دخل النار فهو فرض عليه وعلى غيره فيه وهذا الذي وصفت لك عليه جماعة العلماء من السلف والخلف وبالله التوفيق

Mas'alah: Is a person compelled by necessity liable for the value of another's property they consume?

Al-Istidhkar, p. 2189

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Carrion, Blood, and Necessity > Liability for Consuming Another's Property in Necessity

إلا أنهم اختلفوا فيمن أكل شيئا له بال وقيمة من مال غيره وهو مضطر هل عليه ثمن

ذلك أم لا فقال قوم يضمن ما أحيا به نفسه وقال الأكثر لا ضمان عليه إذا اضطر إلى ذلك

Mas'alah: What is the chapter on the stomach of the disbeliever?

Al-Istidhkar, p. 3882

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Carrion, Blood, and Necessity > Definition and Categories of Carrion

(6 – باب ما جاء في معى الكافر)

Mas'alah: What is the ruling on mutual assistance (muwasat) when facing starvation during travel?

Al-Istidhkar, p. 3907

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Carrion, Blood, and Necessity > Eating Another's Food Without Permission in Necessity

قال أبو عمر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرسل السرايا والعساكر إلى أرض العدو وتلك سنة مسنونة مجتمع عليها لا تحتاج إلى استدلال ولا استنباط من أخبار الآحاد في هذا الحديث ما يدل على أن المسلمين إذا نزلت بهم ضرورة يخاف منها تلف النفوس ويرجى بالمواساة بقاؤها حينا انتظار الفرج فواجب حينئذ المواساة وأن يشارك المرء رفيقه وجاره فيما بيده من القوت ألا ترى إلى حديث الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال شكونا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الجوع فقال اجمعوا أزوادكم قال فجعل الرجل يجيء بالحفنة من التمر والحفنة من السويق

وطرحوا الأنطعة والأكسية فوضع النبي صلى الله عليه وسلم يده ثم قال كلوا فأكلنا وشبعنا وأخذنا في مزاودنا فقال أشهد أن لا إله إلا الله وإني رسول الله من قالها غير شاك دخل الجنة وقد ذكرنا إسناده في التمهيد وقال بعض العلماء جمع الأوزاد في السفر سنة وأن يخرج القوم إذا خرجوا في سفر بنفقتهم جميعا فإن ذلك أطيب لنفوسهم وأحسن لأخلاقهم وأحرى أن يبارك لهم قال أبو عمر فجمع أبي عبيدة لأزواد الجيش الذي كان أميرا عليه مأخوذ من السنة المذكورة في حديث أبي هريرة وغيره وقد استدل بعض الفقهاء بحديث أبي هريرة هذا وفعل أبي عبيدة في الأمر بإخراج الأزواد وجمعها والمواساة على التساوي فيها فإنه جائز للإمام عند قلة الطعام وارتفاع السعر وعدم القوت أن يأمر من عنده طعام يفضل عن قوته بإخراجه للبيع ورأى أن إجباره على ذلك من الواجب لما فيه من توفيق الناس وصلاح حالهم وإحيائهم والإبقاء عليهم وقد كان عمر بن الخطاب - رحمه الله - يجعل مع كل أهل بيت مثل عددهم عام الرمادة ويقول لن يهلك امرؤ عن نصف قوته

وهذا كله في معنى الأزواد الذي أتت السنة به لما فيه من مصلحة العامة وإدخال الرفق عليهم

BAB 6

باب لحوم السباع والحشرات

The Chapter on Predatory Animals and Insects

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on eating insects found in food?

Al-Istidhkar, p. 158

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Predatory Animals and Insects > Ruling on Insects Falling into Food or Drink

وقد رخص قوم في أكل دود التين وما في الطعام من السوس وفراخ النحل واستجازوا ذلك لعدم النجاسة فيه وكره أكل ذلك جماعة من أهل العلم وقالوا لا يؤكل شيء من ذلك لأنه ليس له حلق ولا لبة فيذكى ولا من صيد الماء فيحل بغير التذكية واحتجوا بحديث النبي - عليه السلام - في حديث الذباب ((فليغمسه ثم ليطرحه)) وقالوا لو كان مباحا لم يأمر بطرحه

Mas'alah: What is the ruling on food contaminated by lice or fleas?

Al-Istidhkar, p. 158

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Predatory Animals and Insects > Ruling on Insects Falling into Food or Drink

وأما القملة والبرغوث فأكثر أصحابنا يقولون لا يؤكل طعام ماتا فيه أو أحدهما لأنهما نجسان وهما من الحيوان الذي عيشه من دم الحيوان وكان سليمان بن سالم القاضي الكندي من أصحاب سحنون يقول إن ماتت القملة في الماء طرح ولم يشرب وإن وقعت في الدقيق ولم تخرج في الغربال لم يؤكل الخبز وإن ماتت في شيء جامد طرحت كالفأرة قال غيره من أصحابنا أما البراغيث فهي كالذباب وكلاهما متناول للدم ويعيش منه وأما القملة فهي من الإنسان كدمه والدم ما لم يكن مسفوحا لا يقطع بتحريمه وإن كره

Mas'alah: What did Urwah say about eating crow?

Al-Istidhkar, p. 1626

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Predatory Animals and Insects > Ruling on Birds of Prey with Talons

قال وحدثني عبد الرزاق قال حدثني حجاج بن المنهال قال حدثني حماد بن سلمة قال حدثني هشام بن عروة عن أبيه أنه سئل عن لحم الغراب فكرهه

Mas'alah: What is Malik's ruling on eating crows and birds of prey?

Al-Istidhkar, p. 1626

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Predatory Animals and Insects > Ruling on Birds of Prey with Talons

قال أبو عمر جائز عند مالك أكل الغراب والحدأة وكل ذي مخلب من الطير ولم يصح عنده في ذلك النهي الذي روي عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد صح عند أبي بكر الصديق أنه قال كل الطير كله وقد ذكرنا الخبر عنه في غير هذا الموضع وهو قول عطاء وجماعة من العلماء

Mas'alah: What is the ruling on eating fanged beasts of prey in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2168

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Predatory Animals and Insects > Ruling on Fanged Beasts of Prey

ولما كان النهي عن أكل كل ذي ناب من السباع محتملا للمعنيين جميعا افتتح مالك – رحمه الله – الباب بحديث أبي ثعلبة في لفظ النهي ثم أتبعه على جهة التفسير له بحديث أبي هريرة

Mas'alah: What is the opinion of Abu Bakr al-Abhari on the prohibition of eating fanged beasts?

Al-Istidhkar, p. 2168

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Predatory Animals and Insects > Ruling on Fanged Beasts of Prey

وقد قال أبو بكر الأبهري أن النهي عن أكل كل ذي ناب من السباع نهي تنزيه وتعذر

Mas'alah: What is the ruling on eating fanged beasts of prey in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2170

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Predatory Animals and Insects > Ruling on Fanged Beasts of Prey

واختلف الفقهاء في معنى قوله صلى الله عليه وسلم ((أكل كل ذي ناب من السباع حرام))

Mas'alah: What is the ruling on eating fanged beasts of prey in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2170

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Predatory Animals and Insects > Ruling on Fanged Beasts of Prey

فقال منهم قائلون إنما أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله هذا ما كان يعدو على الناس مثل الأسد والذئب والكلب والنمر العادي وما أشبه ذلك مما الأغلب في طبعه أن يعدو وما كان الأغلب في طبعه أنه لا يعدو فليس مما عناه رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله هذا وإذا لم يكن فلا بأس بأكله

BAB 7

باب السمك والجراد

The Chapter on Fish and Locusts

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on eating sea creatures in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3908

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Fish and Locusts > Ruling on Sea Creatures Other Than Fish

وفي هذا الحديث جواز أكل دواب البحر ميتة وغير ميتة بخلاف قول الكوفيين أنه لا يجوز أكل شيء من دواب البحر إلا السمك ما لم يكن طافيا فإن كان السمك طافيا لم يؤكل أيضا وهذه المسألة قد أوضحناها في كتاب الطهارة عند قول رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الطهور ماؤه الحل ميتته وفي كتاب الصيد أيضا فلا معنى لإعادتها

BAB 9

باب آداب الأكل

The Chapter on Etiquettes of Eating

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a friend eating from a friend's wealth without permission?

Al-Istidhkar, p. 2005

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Etiquettes of Eating > Ruling on Eating from Another's Property Without Permission

ومن أجاز للصديق الأكل من مال صديقه بغير إذنه وتأول قول الله عز وجل (أو صديقكم) النور 61 فإنما أباح منه ما لا يتشاح الناس فيه وما تسخو النفوس به للإخوان في الأغلب

Mas'alah: What is the ruling on a hungry person eating from someone's garden without permission?

Al-Istidhkar, p. 2188

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Etiquettes of Eating > Ruling on Eating from Gardens and Unexpected Food

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثني محمد بن بكير قال حدثني أبو داود قال حدثني عبيد الله بن معاذ العنبري قال حدثني أبي قال حدثني شعبة عن أبي بشر عن عباد بن شرحبيل قال أصابتني سنة فدخلت حائطا من حيطان المدينة فعركت سنبلا فأكلت وحملت في ثوبي فجاء صاحبه فضربني وأخذ ثوبي فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له ((ما علمت إذ كان جاهلا ولا أطعمت إذ كان جائعا)) أو قال ((ساغبا)) وأمره فرد علي ثوبي وأعطاني وسقا أو نصف وسق من طعام

Mas'alah: What is the ruling on a man entering an orchard and eating dates without permission?

Al-Istidhkar, p. 2189

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Etiquettes of Eating > Ruling on Eating from Gardens and Unexpected Food

قال ابن وهب سمعت مالكا يقول في الرجل يدخل الحائط فيأكل من التمر أو يجده ساقطا قال لا يأكل إلا أن يعلم أن نفس صاحبه تطيب بذلك أو يكون محتاجا فلا يكون عليه شيء

Mas'alah: What is the chapter on the prohibition of eating with the left hand?

Al-Istidhkar, p. 3873

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Etiquettes of Eating > Ruling on Eating with the Right Hand

(4 - باب النهي عن الأكل بالشمال)

Mas'alah: What is the ruling on eating and drinking with the right hand?

Al-Istidhkar, p. 3876

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Etiquettes of Eating > Ruling on Eating with the Right Hand

1709 - مالك عن بن شهاب عن أبي بكر بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه وليشرب بيمينه فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله قال أبو عمر قال يحيى

عن مالك في هذا الحديث عن بن شهاب عن أبي بكر بن عبد الله فوهم فيه ولم يتابعه أحد من أصحاب مالك عليه والصواب فيه عبيد الله بن عبد الله بن عمر لأن عبد الله بن عمر له بنون منهم عبد الله ومنهم عبيد الله والد أبي بكر هذا وقال بن بكير في هذا الحديث عن مالك عن بن شهاب عن أبي بكر بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن بن عمر ولم يتابعه أحد أيضا على قوله فيه عن أبيه وإنما الحديث لابن شهاب عن أبي بكر بن عبيد الله عن جده عبد الله بن عمر وقد ذكرنا الاختلاف في إسناد هذا الحديث على مالك وعلى بن شهاب وذكرنا أولاد عبد الله بن عمر وبنيهم كل ذلك في التمهيد والحمد لله وفي هذا الحديث أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالأكل باليمين وفي حديث جابر قبله النهي عن الأكل بالشمال والشرب بها

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about the believer eating in one intestine?

Al-Istidhkar, p. 3882

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Etiquettes of Eating > Etiquettes of Eating from a Common Dish

1712 - مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل المسلم في معى واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء قال أبو عمر أما حديث أبي هريرة هذا وما كان مثله فليس فيه إلا مدح المؤمن بقلة رغبته في الدنيا وزهده فيها بأخذ القليل منها في قوته وأكله وشربه ولبسه وكسبه وأنه يأكل ليحيى لا ليسمن كما جاء عن الحكماء روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ما ملأ بن آدم وعاء شرا من بطنه حسب بن آدم أكلات يقمن صلبه ثلث لطعامه وثلث لشرابه وثلث لنفسه وقد كانت العرب تمتدح بقلة الأكل وذلك معروف في أشعارها

فكيف بأهل الإيمان وأما من عظمت الدنيا في عينه من كافر وسفيه فإنما همته في شبع بطنه ولذة فرجه وأخبر النبي صلى الله عليه وسلم أن المؤمن حق المؤمن شأنه يأكل في معى واحد وهذا مجاز دال على المدح في القليل من الأكل والقناعة فيه والاكتفاء به

Mas'alah: What is the story of the disbeliever who became Muslim and his eating habits changed?

Al-Istidhkar, p. 3882

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Etiquettes of Eating > Etiquettes of Eating from a Common Dish

1713 - مالك عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ضافه ضيف كافر فأمر له رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة فحلبت فشرب حلابها ثم أخرى فشربه ثم أخرى فشربه حتى شرب حلاب سبع شياه ثم إنه أصبح فأسلم فأمر له رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة فحلبت فشرب حلابها ثم أمر له بأخرى فلم يستتمها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمن يشرب في معى واحد والكافر يشرب في سبعة أمعاء

قال أبو عمر هذا الحديث ليس على ظاهره لأن المشاهدة تدفعه والمعاينة ترده والخبر يشهد بأن الكافر يسلم وأكله كما كان وشربه وقد نزه الله رسوله عن أن يخبر بخبر فيؤخذ المخبر عنه على خلاف ذلك هذا ما لا يشك فيه المؤمن وكنه صلى الله عليه وسلم أخبر عن ذلك الضيف بخبر كان على ما أخبر لا شك فيه كأنه قال هذا الضيف إذ كان كافرا أكل في سبعة أمعاء فلما أسلم بورك له في إسلامه

فأكل في معى واحد يريد أنه كان أكله عنده قبل أن يسلم سبعة أمثال ما أكل عنده لما أسلم إما لبركة التسمية التي أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم فأشبعه الله عز وجل بحلاب تلك الشاة وما وضع له فيها من البركة ما يكون له برهانا وآية ليرسخ الإيمان في نفسه وذلك - والله أعلم لما علم الله تعالى من قلة الطعام يومئذ عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ولتكون آية لذلك الرجل فأراه الله في نفسه آية في إيمانه ليزداد يقينا ونحو هذا مما يعلم من آيات رسول الله صلى الله عليه وسلم أحيانا في بركة الطعام الذي أكل منه العدد الكثير فشبعوا وهو قوت واحد أو اثنين وآياته وعلاماته في مثل ذلك كثيرة قد ذكرنا منها في مواضع من التمهيد ما يشفي الناظر ويزيد في يقين المؤمن - والحمد لله كثيرا وهذا كله يدل على أن لفظ هذا الحديث خرج مخرج العموم ومعناه الخصوص وهو موجود في لغة العرب قال الله عز وجل (الذين قال لهم الناس) آل عمران 173 ومعلوم أن الناس كلهم (قد جمعوا لكم) آل عمران 173 وقد قيل إن المخبر القائل ذلك القول كان رجلا واحدا وقد يسمع السامع قولا فيتناوله على العموم ولم يرد به المخبر إلا الخصوص كما قال صلى الله عليه وسلم إنما الربا في النسيئة وهذا كان منه جوابا لسائل سأله عن ذهب وفضة أو ما كان مثلهما مما حرم فيه الربا من جنسين مطعومين فأجابه أنه لا ربا إلا في النسيئة يعني في ما سألت عنه وقد روي في هذا الباب حديث فيه دلالة على أنه أريد بذلك رجل بعينه حدثني سعيد بن نصر قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن وضاح قال حدثني أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني زيد بن الحباب قال

حدثني موسى بن عبيدة قال حدثني عبيد الله بن سلمان الأغر عن عطاء بن يسار عن جهجاه الغفاري أنه قدم في نفر من قومه يريدون الإسلام فحضروا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المغرب فلما سلم قال ليأخذ كل رجل منكم بيد جليسه فلم يبق

في المسجد غير رسول الله صلى الله عليه وسلم وغيري وكنت رجلا عظيما طوالا لا يقدم علي أحد فذهبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى منزله فحلب لي عنزا فأتيت عليها ثم حلب لي أخرى فأتيت عليها حتى حلب لي سبعة أعنز فأتيت عليها ثم أتيت بثومة فأتيت عليها فقالت أم أيمن أجاع الله من أجاع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مه يا أم أيمن أكل رزقه ورزقنا على الله عز وجل وذكر الحديث وفيه أنه أسلم ثم ذهب به رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى بيته وتركه أصحابه لطول جسمه وعظمه فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فحلبت له عنز واحدة فشربها فروي قال فرويت فشبعت فقالت أم أيمن يا رسول الله أليس هذا ضيفنا فقال بلى وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنه أكل في معى مؤمن الليلة وأكل في معى كافر والكافر يأكل في سبعة أمعاء والمؤمن يأكل في معى واحد يريد ذلك الرجل بعينه - والله أعلم

Mas'alah: What is the story of Abu Talhah and Umm Sulaym feeding the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 3895

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Etiquettes of Eating > Virtue of Feeding Others and Generosity in Food

1722 - مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة أنه سمع أنس بن مالك يقول قال أبو طلحة لأم سليم لقد سمعت صوت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضعيفا أعرف فيه الجوع فهل عندك من شيء فقالت نعم فأخرجت أقراصا من شعير ثم أخذت خمارا لها فلفت الخبز ببعضه ثم دسته تحت يدي وردتني ببعضه ثم أرسلتني إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذهبت به فوجدت رسول الله صلى الله عليه

وسلم جالسا في المسجد ومعه الناس فقمت عليهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أرسلك أبو طلحة فقلت نعم قال للطعام فقلت نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن معه قوموا قال فانطلق وانطلقت بين أيديهم حتى جئت أبا طلحة فأخبرته فقال أبو طلحة يا أم سليم قد جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس وليس عندنا من الطعام ما نطعمهم فقالت الله ورسوله أعلم قال فانطلق أبو طلحة حتى لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم فأقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو طلحة معه حتى دخلا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هلمي يا أم سليم ما عندك فأتت بذلك الخبز فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم ففت وعصرت عليه أم سليم عكة لها فآدمته ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شاء الله أن يقول ثم قال ائذن لعشرة بالدخول فأذن لهم فأكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال ائذن لعشرة بالدخول فأذن لهم فأكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال ائذن لعشرة فأذن لهم فأكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال ائذن لعشرة فأذن لهم فأكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال ائذن لعشرة حتى أكل القوم كلهم وشبعوا والقوم سبعون رجلا أو ثمانون رجلا قال أبو عمر وفي حديث قبول مواساة الصديق وقبول صدقته وهديته وأكل طعامه وفيه دليل على أن الصلة والهدية ليست بصدقة ولو كانت صدقة ما أكلها رسول الله صلى الله عليه وسلم لأنه صلى الله عليه وسلم لا يأكل الصدقة وقال إن الصدقة لا تحل لمحمد ولا آل محمد

وفيه أن خبز الشعير عندهم من رفيع الطعام الذي يتهادى ويدعى له الجلة الفضلاء وكان في أول الإسلام أكثر طعامهم التمر وفيه أن الأنبياء تزوى عنهم الدنيا حتى ليدركون القوت ويبلغ بهم الجهد إلى شدة الجوع حتى يضعف منهم الصوت من غير صيام كما وصف في هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وفيه أن الرجل

إذا دعي إلى طعام جاز له أن يدعو جلساءه وجاز لهم الإقبال معه إليه وإن لم ينذرهم صاحب الطعام وذلك إذا علم الداعي لهم أن الطعام يحملهم وأن ذلك يسر صاحب الطعام ويرضاه وإلا فلا وقد قال مالك لا ينبغي لأحد إذا دعي إلى طعام أن يحمل معه غيره لأنه لا يدري هل يسر بذلك صاحب الطعام أم لا إلا أن يقول له صاحب الطعام ادع من لقيت فإن قال له ذلك كان له أن يحمل معه غيره وفيه أن من أخلاق المؤمن الاكتراث إذا نزل به ضيف وليس معه ما يكرمه به لأن الضيافة من أخلاق الكرام وفيه من فضل فطنة أم سليم بحسن جوابها زوجها حين شكا إليها كثرة من حل به من الناس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقلة طعامه فقالت له الله ورسوله أعلم أي أنه لم يأت بهم إلا وسيطعمهم وفيه الخروج إلى الطريق لمن قصد إكراما له إذا كان أهلا لذلك لأنه من البر والكرامة وفيه أن صاحب الدار لا يستأذن في داره وأن من دخل معه استغنى عن الإذن وفيه أنه لا حرج على الصديق أن يأمر في دار صديقه بما شاء مما يعلم أنه يسر به ولا يسوؤه ذلك ألا ترى أنه اشترط عليهم أن يفتوا الخبز وقال لأم سليم هات ما عندك ولقد أحسن القائل في هذا المعنى مفتخرا بذلك (يستأنس الضيف في أبياتنا أبدا ... فليس يعرف خلق أينا الضيف) وفيه دليل أيضا على أن الثريد أعظم بركة من غيره ولذلك اشترط به رسول الله صلى الله عليه وسلم والله أعلم وفيه أن الإنسان لا يدخل عليه بيته إلا معه أو بإذنه ألا ترى إلى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ائذن لعشرة ثم ائذن لعشرة ثم ائذن لعشرة حتى استوفى جميعهم عشرة عشرة وكانوا سبعين أو ثمانين رجلا

Mas'alah: What is the miraculous sign of the Prophet feeding many with little food?

Al-Istidhkar, p. 3897

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Etiquettes of Eating > Virtue of Feeding

Others and Generosity in Food

وفيه العلم الواضح من أعلام النبوة والبرهان الساطع من براهينها أن يكون العدد الكبير يأكلون حتى يشبعوا من الطعام اليسير وكم له من مثلها صلى الله عليه وسلم مما قد ذكرنا منه كثيرا في مواضع من كتابنا كتاب التمهيد والحمد لله كثيرا

Mas'alah: What is the ruling on the sufficiency of food for two and three?

Al-Istidhkar, p. 3897

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Etiquettes of Eating > Virtue of Feeding Others and Generosity in Food

1723 - مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال طعام الاثنين كافي الثلاثة وطعام الثلاثة كافي الأربعة وهذا الحديث يدل على أن الكفاية ليست بالشبع والاستبطان كما أنها ليست بالغنى قال أبو حازم - رحمه الله إذا كان ما يكفيك لا يغنيك فليس شيء يغنيك وفي هذا الحديث أيضا دليل على أن القوم كانوا لا يشبعون كل الشبع وكانوا لا يقدمون الطعام إلى أنفسهم حتى يشتهوه فإذا قدموا أخذوا منه حاجتهم ورفعوه وفي أنفسهم بقية من شهوته وهذا عند أهل الطب والحكمة أفضل ما يستدام به صحة الأجسام وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ما ملأ بن آدم وعاء شرا من بطن حسب بن آدم أكلات يقمن صلبه ثلث لطعامه وثلث لشرابه وثلث لنفسه

Mas'alah: What is the ruling on covering vessels and extinguishing lamps at night?

Al-Istidhkar, p. 3897

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Etiquettes of Eating > Etiquettes of Eating from a Common Dish

1724 - مالك عن أبي الزبير المكي عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أغلقوا الباب وأوكوا السقاء وأكفئوا الإناء أو خمروا الإناء وأطفئوا المصباح فإن الشيطان لا يفتح غلقا ولا يحل وكاء ولا يكشف إناء وإن الفويسقة تضرم على الناس بينهم

قال أبو عمر هكذا قال يحيى تضرم على الناس بينهم وتابعه بن وهب وبن القاسم وقال بن بكير بيوتهم وقال القعنبي بينهم أو بيوتهم وفي هذا الحديث الأمر بغلق الأبواب من البيوت في الليل وتلك سنة مأمور بها رفقا بالناس لشياطين الإنس والجن وأما قوله إن الشيطان لا يفتح غلقا ولا يحل وكاء فذلك إعلام منه وإخبار عن نعم الله - عز وجل - على عباده من الإنس إذ لم يعط قوة على قوة فتح باب ولا حل وكاء ولا كشف إناء وأنه قد حرم هذه الأشياء وإن كان قد أعطي ما هو أكثر منها من التخلل والولوج حيث لا يلج الإنس وقوله أوكوا السقاء معناه أيضا قريب مما وصفنا في غلق الباب والسقاء القربة وقد تكون القلة والخابية وما كان مثلهما في ذلك المعنى وقوله أكفؤوا الإناء معناه اقلبوه على فيه أو خمروه - شك المحدث والمعنى في ذلك أن الشياطين تجول بالبيوت والدور بالليل وفيهم مردة تؤذي بدروب من الأذى وذلك معروف في أفعالهم في كتاب العلماء ومعلوم بالمشاهدات في أزمنة شتى وهم لنا أعداء وحسبك بفعل العدو قال الله تعالى (أفتتخذونه وذريته أولياء من دوني وهم لكم عدو) الكهف 50 والكلمة من قوله أكفئوا الإناء ثلاثية مهموزة يقال

كفأت الإناء أكفؤه فهو مكفوء إذا قلبته قال بن هرمة (عندي لهذا الزمان آنية ... أملأها مرة وأكفؤها) وقوله أطفئوا المصباح مهموز أيضا قال الله تعالى (كلما أوقدوا نارا للحرب أطفأها الله) المائدة 64 وقال بن هرمة (برزت في غايتي وشايعني ... موقد نار الوغى ومطفئها) وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بإطفاء المصباح رفقا بأمته وحياطة عليهم وأدبا لهم

Mas'alah: What is the hadith about the obligation of hospitality?

Al-Istidhkar, p. 3902

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Etiquettes of Eating > Ruling on Hospitality and Feeding Guests

وروى بن وهب والوليد بن مسلم وقتيبة بن سعيد عن بن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا خير في من لا يضيف

Mas'alah: What is the scholarly consensus on honoring guests?

Al-Istidhkar, p. 3902

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Etiquettes of Eating > Ruling on Hospitality and Feeding Guests

قال أبو عمر أجمع العلماء على مدح مكرم الضيف والثناء عليه بذلك وحمده وأن الضيافة من سنن المرسلين وأن إبراهيم أول من ضيف الضيف صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: Did scholars differ on the obligation of hospitality?

Al-Istidhkar, p. 3903

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Etiquettes of Eating > Ruling on Hospitality and Feeding Guests

واختلفوا في وجوب الضيافة فكان الليث بن سعد يوجبها

Mas'alah: What did Layth ibn Sa'd say about hospitality being obligatory?

Al-Istidhkar, p. 3903

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Etiquettes of Eating > Ruling on Hospitality and Feeding Guests

قال بن وهب وسمعت الليث يقول الضيافة حق واجب

Mas'alah: What is the evidence for the obligation of hosting a guest for one night?

Al-Istidhkar, p. 3903

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Etiquettes of Eating > Ruling on Hospitality and Feeding Guests

واحتجوا بحديث شعبة عن منصور عن الشعبي عن المقدام بن معد يكرب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الضيف حق واجب على كل مسلم فإن أصبح بفنائه فإنه دين له إن شاء قضاه وإن شاء تركه

Mas'alah: What did the Prophet say about taking the right of a guest from those who refuse to host?

Al-Istidhkar, p. 3903

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Etiquettes of Eating > Ruling on Hospitality and Feeding Guests

حدثني محمد بن خليفة قال حدثني محمد بن الحسن قال حدثني موسى بن هارون قال حدثني قتيبة بن سعيد قال حدثني الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عقبة بن عامر قال قلنا يا رسول الله إنك تبعثنا فنمر بقوم ولا يقرونا فماذا ترى فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إن نزلتم بقوم فأمروا لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا فإن لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي

Mas'alah: Was the obligation of hospitality abrogated in later Islam?

Al-Istidhkar, p. 3903

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Etiquettes of Eating > Ruling on Hospitality and Feeding Guests

قال أبو عمر وهذا يحتمل أن يكون في أول الإسلام إذ كانت المواساة واجبة ثم أتى الله تعالي بالخير والسعة فصارت الضيافة جائزة وكرما مندوبا إليها محمودا فاعلها عليها

Mas'alah: What hadith restricts hospitality to desert dwellers?

Al-Istidhkar, p. 3903

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Etiquettes of Eating > Ruling on

Hospitality and Feeding Guests

قال أبو عمر روى إبراهيم بن عبد الله بن همام بن أخي عبد الرزاق عن عمه عبد الرزاق عن سفيان الثوري عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الضيافة على أهل الوبر وليست على أهل المدر

Mas'alah: What is the ruling on hospitality according to al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 3904

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Etiquettes of Eating > Ruling on Hospitality and Feeding Guests

وقال الشافعي الضيافة على أهل البادية والحاضرة والضيافة حق واجب في مكارم الأخلاق

Mas'alah: Is hospitality (diyafah) an obligatory duty according to Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3904

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Etiquettes of Eating > Ruling on Hospitality and Feeding Guests

قال أبو عمر حديث مالك في هذا الباب عن سعيد عن أبي شريح الكعبي عن النبي صلى الله عليه وسلم دال على أن الضيافة ليست بواجبة فرضا لأن الجائزة في لسان العرب العطية والمنحة والصلة وذلك لا يكون إلا على اختيار لا عن وجوب

Mas'alah: What evidence shows that hospitality is not obligatory?

Al-Istidhkar, p. 3904

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Etiquettes of Eating > Ruling on Hospitality and Feeding Guests

وفي قوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه مع إجماعهم على أن إكرام الجار وصلته وعطيته ليست بفرض دليل على أن الضيافة أيضا ليست بفرض

Mas'alah: What is the duration of hospitality according to Umar ibn al-Khattab?

Al-Istidhkar, p. 3904

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Etiquettes of Eating > Ruling on Hospitality and Feeding Guests

وروى أبو إسحاق عن حارثة بن مضرب عن عمر بن الخطاب سمعه يقول إن إكرام الضيف يوم وليلة وضيافته ثلاثة أيام فإن أصابه بعد ذلك مرض أو مطر فهو دين عليه

Mas'alah: How did Abdullah ibn Umar practice hospitality?

Al-Istidhkar, p. 3904

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Etiquettes of Eating > Ruling on Hospitality and Feeding Guests

وكان عبد الله بن عمر يقبل الضيافة ثلاثا ثم يقول لنافع أنفق فإنا لا نأكل الصدقة

ويقول احبسوا عنا صدقتكم

Mas'alah: What is the meaning of the hadith regarding a guest not staying until he causes hardship?

Al-Istidhkar, p. 3904

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Etiquettes of Eating > Ruling on Hospitality and Feeding Guests

قال أبو عمر قوله صلى الله عليه وسلم لا يحل له أن يثوي عنده حتى يحرجه أي لا يقيم على ضيافته أكثر من ثلاث والثواء الإقامة

Mas'alah: What is the ruling on offering food to a guest in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3918

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Etiquettes of Eating > Ruling on Hospitality and Feeding Guests

قال أبو عمر في هذا الخبر ما كانوا عليه من إتحاف الضيف النازل بهم والقادم عليهم والداخل إليهم بما يسر من الطعام وهذا عند الجميع منهم كان معهودا بالسنة المعمول بها والمقدم إليهم بالخيار إن قدر على الأكل أكل وإلا فلا حرج

Mas'alah: What is the etiquette of eating from food offered by a host?

Al-Istidhkar, p. 3918

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Etiquettes of Eating > Etiquettes of Eating

from a Common Dish

ومن حسن الآداب أن يأكل منه ما قدر عليه لتطيب بذلك نفس الذي قدمه إليه

Mas'alah: What did the Prophet say about saying Bismillah and eating from what is near?

Al-Istidhkar, p. 3919

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Etiquettes of Eating > Etiquettes of Eating from a Common Dish

1736 - مالك عن أبي نعيم وهب بن كيسان قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بطعام ومعه ربيبه عمر بن سلمة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم سم الله وكل مما يليك

Mas'alah: What are the recommended supplications before and after eating?

Al-Istidhkar, p. 3922

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Etiquettes of Eating > Etiquettes of Eating from a Common Dish

والدعاء كثير لا يكاد يحصى وخيره ما كان الداعي بنية ويقين بالإجابة ويكفي من ذلك قوله في أول الطعام بسم الله الرحمن الرحيم وفي آخره الحمد لله رب العالمين اللهم بارك لنا في ما رزقتنا وقنا عذاب النار

Mas'alah: What is the chapter on eating meat?

Al-Istidhkar, p. 3924

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Etiquettes of Eating > Ruling on Eating Charity Meat and Specific Occasions

(11 - باب ما جاء في أكل اللحم)

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab say about the addictive nature of meat?

Al-Istidhkar, p. 3924

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Etiquettes of Eating > Ruling on Eating Charity Meat and Specific Occasions

1740 - مالك عن يحيى بن سعيد أن عمر بن الخطاب قال إياكم واللحم فإن له ضراوة كضراوة الخمر

Mas'alah: What did Umar say to Jabir about buying meat?

Al-Istidhkar, p. 3925

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Etiquettes of Eating > Ruling on Eating Charity Meat and Specific Occasions

1741 - مالك عن يحيى بن سعيد أن عمر بن الخطاب أدرك جابر بن عبد الله ومعه حمال لحم فقال ما هذا فقال يا أمير المؤمنين قرمنا إلى اللحم فاشتريت بدرهم لحما فقال عمر أما يريد أحدكم أن يطوي بطنه عن جاره أو بن عمه أين تذهب عنكم هذه الآية (أذهبتم طيبتكم في حياتكم الدنيا واستمتعتم بها) الأحقاف 20

Mas'alah: What is the ruling on asceticism and avoiding excessive indulgence in food?

Al-Istidhkar, p. 3925

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Etiquettes of Eating > Virtue of Feeding Others and Generosity in Food

ما ذكره سنيد قال حدثني معتمر بن سليمان التيمي عن أبيه قال أبصر عمر بن الخطاب جابر بن عبد الله قد علق لحما بيده فقال ما هذا قال قرمنا إليه قال وكلما اشتهى أحدكم شيئا أكله ألا يطوي بطنه لجاره وضيفه أين تذهب عنكم هذه الآية (أذهبتم طيبتكم في حياتكم الدنيا واستمتعتم بها) الأحقاف 20

Mas'alah: What is the ruling on asceticism and avoiding luxury in food?

Al-Istidhkar, p. 3925

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Etiquettes of Eating > Virtue of Feeding Others and Generosity in Food

قال سنيد وحدثني جرير عن عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة بن عمرو قال دخل عتبة بن فرقد على عمر في السحر وهو يكرم كعكا شاميا ويتفرق لبنها فقال يا أمير المؤمنين لو أمرت بطعام من لبن فصنع لك قال يا بن فرقد ألست أقدر أحياء العرب على طعام واحد قال عتبة نعم ما أجد أقدر على ذلك منك قال إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذم قوما فقال (أذهبتم طيبتكم في حياتكم الدنيا واستمتعتم) الأحقاف 20

Mas'alah: What is the ruling on entering friends' gardens and eating from them without permission?

Al-Istidhkar, p. 4134

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > The Chapter on Etiquettes of Eating > Ruling on Eating from Gardens and Unexpected Food

وفيه إباحة دخول جنات الأصدقاء والإخوان الأصفياء والأكل من ثمارها والشرب من مائها بغير إذنهم وذلك كله إذا علم أن نفس صاحبها تطيب بذلك ولم يكن ممن يتشاح الناس فيه وكان تافها

Mas'alah: What rulings on accepting food invitations and elderly women are derived from this hadith?

Al-Istidhkar, p. 788

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Etiquette of Eating and Hospitality

في هذا الحديث إجابة الدعوة إلى الطعام في غير الوليمة وفي رسول الله صلى الله عليه وسلم الأسوة الحسنة وفيه أن المرأة المتجالة والمرأة الصالحة إذا دعت إلى طعام أجيبت قال الله عز وجل (والقوعد من النساء التي لا يرجون نكاحا فليس عليهن جناح أن يضعن ثيابهن) النور 60

Mas'alah: What did the Prophet say about women's share in going out and using the road?

Al-Istidhkar, p. 989

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Etiquette of Eating and Hospitality

حدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا إبراهيم بن إسحاق النيسابوري قال حدثنا إسماعيل بن عيسى العطار قال حدثنا سوار بن مصعب عن عطية العوفي عن بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس للنساء نصيب في الخروج وليس لهن نصيب من الطريق إلا في جوانب الطريق والله الموفق للصواب

Mas'alah: What did Qatadah say about eating crow?

Al-Istidhkar, p. 1626

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

وحدثني بن المثنى قال حدثنا أبو داود قال حدثني همام عن قتادة أنه كره لحم الغراب

Mas'alah: What did Yahya ibn Sa'id say about eating crow, kite, and birds of prey?

Al-Istidhkar, p. 1627

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

قال بن وهب وأخبرني الليث قال كتبت إلى يحيى بن سعيد في لحم الغراب والحدأة والنسر والصقر والبازي والعقاب وأشباهها هل يكره أم لا فقال يحيى بن سعيد ليس ينبغي أن تحرم إلا ما حرم الله (عز وجل) أو بما تكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالنهي عنه

Mas'alah: What was Imam Malik's opinion on eating crow and kite?

Al-Istidhkar, p. 1627

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

قال بن وهب وسألت مالكا عن أكل الغراب والحدأة وقلت له إن رسول الله صلى الله عليه وسلم سماهما فاسقين وأمر المحرم بقتلهما فقال لم أدرك أحدا ينهى عن أكلهما

Mas'alah: What is the ruling on eating crow and kite according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 1627

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

قال ولا بأس بأكلهما

Mas'alah: What is the ruling on eating mouse, snake, and scorpion in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1627

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Insects and Small Creatures in Food

قال وإني لأكره أكل الفأرة والحية والعقرب من غير أن أراه حراما

Mas'alah: What is the ruling on mutilating animals and killing them without right?

Al-Istidhkar, p. 1629

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Slaughter and Hunting Rulings

قال أبو عمر وحرم رسول الله صلى الله عليه وسلم التمثيل بالبهائم ونهى أن يتخذ شيئا فيه الروح غرضا ونهى أن تصبر البهائم وذلك فيما يجوز أكله وفيما لا يجوز وإجماع العلماء المسلمين على ذلك وقال صلى الله عليه وسلم من قتل عصفورا بغير حقه عذب به يوم القيامة قيل وما حقه يا رسول الله! قال يذبحه ولا يقطع رأسه فيرمي به

Mas'alah: What is the ruling on giving a coin with Quranic verses to a non-Muslim?

Al-Istidhkar, p. 1901

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Food of Non-Muslims

وقد كره مالك وغيره أن يعطى الكافر دينارا أو درهما فيه سورة أو آية من كتاب

Mas'alah: What is the ruling on coins containing Allah's name given to non-Muslims?

Al-Istidhkar, p. 1902

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Food of Non-Muslims

الله تعالى وما أعلم في هذا خلافا إذا كانت آية تامة أو سورة وإنما اختلفوا في الدينار والدرهم إذا كان فيهما اسم من أسماء الله فأما الدراهم التي كانت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يكن عليها قرآن ولا اسم لله ولا ذكر له لأنها كانت من ضرب الروم وإنما ضربت دراهم الإسلام في أيام عبد الملك بن مروان فإن قيل أفيجوز أن يكتب المسلم إلى الكافر كتابا فيه آية من كتاب الله قال أما إذا دعي إلى الإسلام أو كانت ضرورة إلى ذلك فلا بأس به لما رواه الزهري عن عبيد الله بن عبد

الله عن بن عباس قال أخبرني أبو سفيان بن حرب فذكر قصة هرقل وحديثه قال هذا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وإذا فيه ((بسم الله الرحمن الرحيم من محمد عبد الله ورسوله إلى هرقل عظيم الروم سلام على من اتبع الهدى أما بعد فإني أدعوك بدعاء الإسلام أسلم تسلم وأسلم يزيد الله أجرك مرتين فإن توليت فإن عليك إثم الأريسيين و (يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم ألا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئا) الآية آل عمران 64 (3 –

Mas'alah: What did Mujahid say about the Sabians and their scripture?

Al-Istidhkar, p. 2161

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Food of Non-Muslims

وقال مجاهد الصابئون قوم من المشركين لا كتاب لهم

Mas'alah: What did Abu Hurayra and Zayd ibn Thabit say about eating what the sea casts up?

Al-Istidhkar, p. 2162

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Carrion and Its Exceptions

1026 – مالك عن أبي الزناد عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة وزيد بن ثابت أنهما كانا لا يريان بما لفظ البحر بأسا

1027 – مالك عن أبي الزناد عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أن ناسا من أهل الجار قدموا فسألوا مروان بن الحكم عما لفظ البحر فقال ليس به بأس وقال اذهبوا إلى

زيد بن ثابت وأبي هريرة فاسألوهما عن ذلك ثم ائتوني فأخبروني ماذا يقولان فأتوهما فسألوهما فقالا لا بأس به فأتوا مروان فأخبروه فقال مروان قد قلت لكم قال أبو عمر اختلف العلماء في أكل الطافي من السمك وفي كل ما عدا السمك من حيوان البحر فقال مالك لا بأس بأكل كل حيوان في الأكل لبحر ولا يحتاج شيء منه إلى ذكاة وهو حلال حيا وميتا إلا أنه كره خنزير الماء وقال أنتم تسمونه خنزيرا وقال بن القاسم لا أرى خنزير الماء حراما وقال بن أبي ليلى نحو قول مالك في ذلك وهو قول الأوزاعي ومجاهد قال بن أبي ليلى كل شيء في البحر من الضفدع والسرطان وحية الماء وغيرها حلال حيا وميتا وقال الأوزاعي صيد البحر كله حلال وكل ما مسكنه وعيشه في الماء قيل والتمساح قال نعم واختلف عن الثوري فروي عنه مثل قول مالك وروي عنه أنه لا يؤكل من صيد البحر إلا السمك وما عداه فلا بد أن يذبح وروى عنه أبو إسحاق الفزاري أنه لا يؤكل منه غير السمك وهو قول أبي حنيفة وأصحابه قالوا لا يؤكل شيء من حيوان البحر إلا السمك ولا يؤكل الطافي من السمك وكره الحسن بن حي أكل الطافي من السمك

وقال الليث بن سعد ليس بميتة البحر بأس قال ويؤكل كلب الماء وقرص الماء ولا يؤكل إنسان الماء ولا خنزير الماء وقال الشافعي ما يعيش في الماء حل أكله وأخذه ذكاته ولا بأس بخنزير الماء وقال أبو ثور السرطان والسلحفاة وما كان مثلها لا يكون بحل إلا بالذكاة لأنهما يعيشان في البر حينا قال وما لا يعيش في البر فهو مثل السمك قال أبو عمر احتج من لم يجز أكل الطافي من السمك بحديث إسماعيل بن أمية عن بن الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((ما ألقى البحر أو جزر عنه فكلوا وما طفا فلا تأكلوا)) وهذا الحديث رواه الثوري وحماد بن سلمة عن أبي الزبير عن جابر موقوفا وروي عن علي بن أبي طالب أنه قال الجراد والحيتان

ذكي كله إلا ما مات في البحر فهو ميتة وروى قتادة عن الحسن وسعيد بن المسيب أنهما كرها الطافي من السمك وشعبة عن مغيرة عن إبراهيم مثله وروى الثوري وشريك عن عبد الملك بن أبي بشير عن عكرمة عن بن عباس قال أشهد على أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - قال السمكة الطافية حلال لمن أراد أكلها وروى أبو الزبير عن عبد الرحمن - مولى بني مخزوم - قال قال أبو بكر - رضي الله عنه - ما في البحر شيء إلا قد ذكاه الله لكم قال أبو عمر الحجة في هذا الباب حديث أبي هريرة وحديث الفراسي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في البحر ((هو الطهور ماؤه الحل ميتته

Mas'alah: What is the evidence for the permissibility of eating fish found dead?

Al-Istidhkar, p. 2165

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Carrion and Its Exceptions

فإن قيل إنهما حديثان غير ثابتين لأن سعيد بن سلمة مجهول ولأن يحيى بن سعيد يرويه عن المغيرة بن أبي بردة عن أبيه عن النبي عليه السلام قيل حديث جابر ثابت مجتمع على صحته وفيه أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وجدوا حوتا يسمى العنبر أو دابة أكلوا منها بضعة عشر يوما ثم قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبروه فقال هل معكم من لحمها شيء وهذا يدل على جواز أكله لغير المضطر الجائع وقد ذكرنا طرق هذا الحديث في ((التمهيد)) ويأتي في موضعه من هذا الكتاب - إن شاء الله -

Mas'alah: What is the chapter on the prohibition of eating every fanged beast of prey?

Al-Istidhkar, p. 2165

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

(4 - باب تحريم أكل كل ذي ناب من السباع)

Mas'alah: What is the hadith prohibiting eating every fanged beast of prey?

Al-Istidhkar, p. 2165

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

1028 - مالك عن بن شهاب عن أبي إدريس الخولاني عن أبي ثعلبة

الخشني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((أكل كل ذي ناب من السباع حرام))

Mas'alah: What is the correct chain for the hadith on fanged beasts?

Al-Istidhkar, p. 2166

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

قال أبو عمر هكذا رواه يحيى عن مالك بهذا الإسناد عن بن شهاب عن أبي إدريس عن أبي ثعلبة عن النبي صلى الله عليه وسلم ((أكل كل ذي ناب من السباع حرام)) ولا يرويه أحد كذلك لا من أصحاب بن شهاب ولا من أصحاب مالك وإنما هذا

اللفظ حديث أبي هريرة من رواية مالك عن إسماعيل بن أبي حكيم عن عبيدة بن أبي سفيان الحضرمي عن أبي هريرة والمحفوظ من حديث أبي ثعلبة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع ولم يختلف رواة ((الموطأ)) في لفظ حديث أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((أكل كل ذي ناب من السباع حرام))

Mas'alah: What did the Prophet say about eating fanged beasts of prey?

Al-Istidhkar, p. 2166

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

1029 - مالك عن إسماعيل بن أبي حكيم عن عبيدة بن سفيان الحضرمي عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((أكل كل ذي ناب من السباع حرام))

Mas'alah: Is the prohibition on eating fanged beasts one of tahrim or karahah?

Al-Istidhkar, p. 2167

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

حديث أبي هريرة وحديث أبي ثعلبة يدل على أن مذهبه في النهي عن أكل كل ذي ناب من السباع أنه نهي تحريم لا نهي ندب وإرشاد كما زعم أكثر أصحابنا ويشد ذلك قوله

Mas'alah: What is the evidence for the prohibition of eating fanged beasts?

Al-Istidhkar, p. 2167

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

وإلى هذا ذهب أشهب وهو الذي يشهد له لفظ حديث أبي هريرة هذا وما ترجم عليه مالك هذا الباب

Mas'alah: What are examples of prohibited etiquette in the Sunnah?

Al-Istidhkar, p. 2167

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Etiquette of Eating and Hospitality

ألا ترى إلى نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اجتناب الأسقية والأكل من رأس الصحفة والمشي في نعل واحد وأن يقرن بين تمرتين من أكل مع غيره والاستنجاء باليمين دون الشمال والأكل بالشمال دون اليمين والتيامن في لباس النعال وفي الشراب وغير ذلك مما يطول ذكره

Mas'alah: What is the scope of the prohibition on eating fanged beasts?

Al-Istidhkar, p. 2168

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

ومعلوم أن النهي عن أكل كل ذي ناب من السباع أعم وأظهر عند العلماء لأنه قد قيل في الحمر إنما نهي منها عن الجلالة

Mas'alah: What is the evidence for the prohibition of eating fanged beasts?

Al-Istidhkar, p. 2168

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

وقال لبعض من سأله عنها كل من سمين مالك فلم يلتفت العلماء إلى مثل هذه الآثار لضعف مخارجها وطرقها مع ثبوت النهي عن أكلها جملة وكذلك النهي عن أكل كل ذي ناب من السباع

Mas'alah: Is Ibn Abbas's opinion on eating domestic donkeys a valid proof?

Al-Istidhkar, p. 2169

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

ومن لم ير بن عباس حجة في إباحته أكل لحوم الحمر الأهلية لأن قوله في ذلك خلاف ثابت السنة كقول من ليس في المنزلة من أهل العلم مثله أخرى أن يترك في لحوم السباع لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكلها وتحريمه لها

Mas'alah: What is the hadith prohibiting eating fanged beasts and domestic donkeys?

Al-Istidhkar, p. 2169

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

أخبرنا عبد الله قال حدثني أبو داود قال حدثني محمد بن المصفى قال حدثني محمد بن حرب عن الزبيدي عن مروان بن رؤبة عن عبد الرحمن بن أبي عوف عن المقدام

بن معدي كرب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((ألا لا يحل أكل ذي ناب من السباع ولا الحمار الأهلي))

Mas'alah: What is the argument for permitting predatory animals based on Quran 6:145?

Al-Istidhkar, p. 2169

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

والذي عول عليه من أجاز أكل كل ذي ناب من السباع ظاهر قول الله تعالى (قل لا أجد في ما أوحي إلي محرما على طاعم يطعمه) الآية الأنعام 145

Mas'alah: Why is the argument from Quran 6:145 not a valid proof for permitting predatory animals?

Al-Istidhkar, p. 2169

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

وهذا لا حجة فيه لوجوه كثيرة قد تقصيناها في ((التمهيد)) منها أن سورة الأنعام مكية ومفهوم في قوله (قل لا أجد في ما أوحي إلي محرما) الأنعام 145 أي شيئا محرما وقد نزل بعدها قرآن كثير فيه نهي عن أشياء محرمة ونزلت سورة المائدة بالمدينة وهي من آخر ما نزل وفيها تحريم الخمر المجتمع على تحريمها

Mas'alah: Where was the prohibition of eating predatory animals revealed?

Al-Istidhkar, p. 2169

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

وأجمعوا أن نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل كل ذي ناب من السباع إنما كان بالمدينة

Mas'alah: What does Quran 6:145 say about forbidden foods?

Al-Istidhkar, p. 2169

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

وأما قوله تعالى (قل لا أجد في ما أوحي إلي محرما)) الأنعام 145

Mas'alah: Does Quran 6:145 refer to what the Arabs used to eat?

Al-Istidhkar, p. 2169

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

وقيل لا أجد فيما أوحي إلي محرما مما كنتم تأكلونه يريد العرب

Mas'alah: What is the context of the revelation about forbidden foods?

Al-Istidhkar, p. 2169

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

وقيل إنها خرجت على جواب سائل عن أشياء من المأكل كأنه قال لا أجد فيما سألتم عنه شيئا محرما إلا كذا ولم تسألوا عن ذي الناب وحمار الأهلي وقد أنزل الله تعالى بعد ذلك تحريم الموقوذة والمنخنقة وما ذكرنا معها وأشياء يطول ذكرها

Mas'alah: What is the evidence for the permissibility of eating hyena?

Al-Istidhkar, p. 2170

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

واحتجوا بحديث الضبع في إباحة أكلها وهي سبع

Mas'alah: What did Sa'd ibn Abi Waqqas and Urwa ibn al-Zubayr say about eating hyena?

Al-Istidhkar, p. 2170

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

وروي عن سعد بن أبي وقاص وعروة بن الزبير إجازة أكل الضباع قالوا والضبع سبع لا يختلف في ذلك فلما أجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه أكلها علمنا أن

Mas'alah: What is the ruling on eating animals with fangs according to al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 2171

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

نهيه عن أكل كل ذي ناب من السباع ليس من جنس ما أباحه وإنما هو نوع آخر والله أعلم وهو الأغلب فيه العداء على الناس هذا قول الشافعي ومن تابعه قال الشافعي ذو الناب المحرم أكله هو الذي يعدو على الناس كالأسد والنمر والذئب قال ويؤكل الضبع والثعلب وهو قول الليث وروى معمر عن بن شهاب الزهري قال

الثعلب سبع لا يؤكل قال معمر وقال قتادة ليس بسبع ورخص في أكله طاوس وعطاء من أجل أنه يؤذي

Mas'alah: What is the Maliki ruling on eating predatory animals?

Al-Istidhkar, p. 2171

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

قال مالك وأصحابه لا يؤكل شيء من سباع الوحش كلها ولا الهر والوحشي ولا الأهلي لأنه سبع قال ولا يؤكل الضبع ولا الثعلب ولا شيء من سباع الوحش ولا بأس بأكل سباع الطير زاد بن عبد الحكم عن مالك قال وكل ما يفترس ويأكل اللحم ولا يرعى الكلأ فهو سبع لا يؤكل وهو يشبه السباع التي نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكلها وروي عن أشهب أنه قال لا بأس بأكل الفيل إذا ذكي قال بن وهب عن مالك لم أسمع أحدا من أهل العلم قديما ولا حديثا بأرضنا ينهى عن أكل كل ذي مخلب من الطير قال بن وهب وكان الليث يقول يؤكل الهر والثعلب والحجة لمالك في النهي عن أكل كل ذي ناب من السباع عموم النهي عن ذلك ولم يخصوا سبعا من سبع فكل ما وقع عليه اسم سبع فهو داخل تحت النهي على ما يوجبه الخطاب وتعرفه العرب في مخاطبتها وليس حديث الضبع مما يعارض به حديث النهي عن أكل كل ذي ناب من السباع لأنه حديث انفرد به عبد الرحمن بن أبي عمار وليس بمشهور بنقل العلم ولا ممن يحتج به إذا خالفه من هو أثبت منه

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on eating animals with fangs?

Al-Istidhkar, p. 2172

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

وأما العراقيون - أبو حنيفة وأصحابه - فقالوا ذو الناب من السباع المنهي عن أكله الأسد والذئب والنمر والفهد والثعلب والضبع والكلب والسنور البري والأهلي والوبر قالوا وبن عرس سبع من سباع الهوام وكذلك الفيل والدب والضب واليربوع قال أبو يوسف فأما الوبر فلا أحفظ فيه شيئا عن أبي حنيفة وهو عندي مثل الأرنب لا بأس بأكله لأنه لا يعتلف إلا البقول والنبات وقال أبو يوسف في السنجاب وفي الفنك والسمور كل ذلك سبع مثل الثعلب وبن عرس قال أبو عمر أما الضب فقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم إجازة أكله وفي ذلك ما يدل على أنه ليس بسبع يفترس والله أعلم وقال بن المسيب لا بأس بالورل قال عبد الرزاق والورل أشبه شيء بالضب وكره الحسن وغيره أكل الفيل لأنه ذو ناب وهم للأسد أشد كراهة وكره عطاء ومجاهد وعكرمة أكل الكلب وروي عن النبي صلى الله

Mas'alah: What is the ruling on eating jerboa, hyrax, and other animals according to early scholars?

Al-Istidhkar, p. 2172

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

عليه وسلم في الكلب أنه قال ((طعمة جاهلية وقد أغنى الله عنها)) وروي عن بن المسيب أن الضبع لا يصلح أكلها وعن عروة أنه لم ير بأكل اليربوع بأسا وعن عطاء مثله وعن طاوس أنه أجاز أكل الوبر

Mas'alah: What is the ruling on eating monkey and selling its meat?

Al-Istidhkar, p. 2172

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

وقال الشعبي نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لحم القرد وكرهه بن عمر وعطاء ومكحول والحسن ولم يجيزوا بيعه وقال مجاهد ليس القرد من بهيمة الأنعام ولا أعلم بين العلماء خلافا أن القرد لا يؤكل ولا يجوز بيعه لأنه لا منفعة فيه وذو الناب مثله عندي والحجة في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا في حجة غيره وأما جلود السباع المذكاة لجلودها فاختلف الصحابة في ذلك

Mas'alah: What is the nature of Malik's ruling in this chapter?

Al-Istidhkar, p. 2189

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

والذي قاله مالك في هذا الباب اختيار واستحباب واحتياط على السائل

Mas'alah: What is the ruling on eating donkey and horse meat?

Al-Istidhkar, p. 2389

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

وفي حديث جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم الحمر وأذن في لحوم الخيل قال أبو عمر في هذا الحديث أوضح الدليل على أن النهي عن

أكل الحمر الأهلية عبادة وشريعة لا لعلة الحاجة إليها لأنه معلوم أن الحاجة إلى الخيل في العرف أوكد وأشد وأن الخيل أرفع حالا وأكثر جمالا فكيف يؤذن للضرورة في أكلها وينهى عن الحمر هذا من المحال الذي لا يستقيم وقد ذكرنا اختلاف الفقهاء في أكل لحوم الخيل ومن كرهها منهم ومن أباحها فيما تقدم من كتاب الذبائح والصيد والحمد لله

Mas'alah: What are the different names for various types of feasts in Arabic?

Al-Istidhkar, p. 2414

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Etiquette of Eating and Hospitality

قال أبو عمر قد ذكرنا قول الخليل في الوليمة وقال غيره طعام الوليمة هو طعام العرس والإملاك خاصة قال ويقال للطعام الذي يصنع للنفساء الخرص والخرصة - يكتب بالسين وبالصاد ويقال للطعام الذي يصنع عند الختان الإعذار والطعام الذي يصنع للقادم من السفر النقيعة والطعام الذي يصنع عند بناء الدار الوكيرة وأنشد خلف لبعض الأعراب (كل الطعام يشتهي ربيعة ... الخرص والإعذار والنقيعة) قال ثعلب المأدبة والمأدبة كل ما دعي إليه من الطعام تفتح الذال وتضم في المأدبة قال ويقال هذا طعام أكل على ضفف إذا كثرت عليه الأيدي وكان قليلا

Mas'alah: What is the ruling on taking sugar, walnuts, and almonds thrown at celebrations according to Ibn Abi Layla?

Al-Istidhkar, p. 2415

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

وقال بن أبي ليلى نثر السكر والجوز واللوز وما أشبه ذلك وأكره أن يؤخذ منه شيء

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet eating pumpkin at a meal?

Al-Istidhkar, p. 2415

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Etiquette of Eating and Hospitality

1018 - مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة أنه سمع أنس بن مالك يقول إن خياطا دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعه قال أنس فذهبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى ذلك الطعام فقرب إليه خبزا من شعير ومرقا فيه دباء قال أنس فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتتبع الدباء من حول القصعة فلم أزل أحب الدباء بعد ذلك اليوم

Mas'alah: What is the ruling on visiting the sick, sneezing etiquette, and accepting food invitations?

Al-Istidhkar, p. 2417

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Etiquette of Eating and Hospitality

ومعلوم أن العيادة للمريض والتشميت للعاطس والابتداء بالسلام ليس منهن شيء واجب يتعين وإنما هو حسن أدب وإرشاد فكذلك الدعوة إلى الطعام وبالله تعالى التوفيق

Mas'alah: What did the Prophet say about meat given as charity to Barirah being a gift for him?

[Al-Istidhkar, p. 2486](#)

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Food of Non-Muslims

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((ألم أر برمة فيها لحم)) فقالوا بلى يا رسول الله ولكن ذلك لحم تصدق به على بريرة وأنت لا تأكل الصدقة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((هو عليها صدقة وهو لنا هدية))

Mas'alah: What is the ruling on eating meat in Maliki fiqh?

[Al-Istidhkar, p. 2491](#)

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

وأما قوله في الحديث ألم أر برمة فيها لحم إلى آخر هذا الحديث ففيه إباحة أكل لحم وأنه من آدام الفضلاء الصالحين وذلك رد على من كرهه من الصوفية واحتج بقول عمر إياكم وأكل اللحم فإن له ضراوة كضراوة الخمر وهذا من عمر قول خرج على من خشي منه إيثار التنعم في الدنيا والمداومة على الشهوات وشفاء النفوس من اللذات ونسيان الآخرة والإقبال على الدنيا والرغبة فيها

Mas'alah: What are the Arabic terms for barley, wheat, and corn?

[Al-Istidhkar, p. 2751](#)

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

والبيضاء عند العرب الشعير والسمراء عندهم البر والذرة عند العلماء صنف منفرد

Mas'alah: What are the two opinions of Malik and his companions regarding eggs?

Al-Istidhkar, p. 2766

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

واختلف قول مالك وأصحابه في البيض على قولين

Mas'alah: What is the ruling on hoarding essential foodstuffs in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2833

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Etiquette of Eating and Hospitality

قال الشافعي والحكرة المكروهة فيما هو قوت وعن الناس قوام لأبدانهم كالحنطة والشعير وما كان مثلها عند عدمها فلا يجوز لأحد الحكرة في حاجة الناس حتى لا يجدوا منه إلا ما يتبلغون به فحينئذ لا ينبغي لأحد أن يخرج ذهبه وورقه فيزاحم الناس على شر الطعام ليحتكره ويغلي على الناس أسعارهم وليمنع من ذلك ويؤدب عليه وأما الفاكهة والآدام كله فلا بأس بحكرته في كل وقت وكان سعيد بن المسيب يحتكر الزيت

Mas'alah: What is the second opinion of al-Shafi'i on meat categories?

Al-Istidhkar, p. 2848

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

والآخر أن لحم البقر صنف غير لحم الإبل وغير لحم الغنم

Mas'alah: What are the definitions of safflower, date pits, khubat, and katam?

Al-Istidhkar, p. 2868

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

قال أبو عمر العصفر نوار معروف وصبغ معلوم وأما النوى فنوى التمر يرضخ بالمراضخ فتعلفه الإبل وأما الخبط فهو ورق الشجر يجمع ويدق وتعلفه الإبل وأما الكتم فشجرة يخضب بها الشعر مع الحناء وكل ما في هذا الفصل فقد تقدم القول فيه مستوعبا في الفصل الذي قبله لأنه واحد كله

Mas'alah: What is the ruling on learning astrology?

Al-Istidhkar, p. 3697

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Food and Drink for Medical Treatment

وقد ذكرنا حديث بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من اقتبس بابا من علم النجوم فقد اقتبس شعبة من السحر ما زاد زاد وما زاد زاد في غير موضع من كتابنا والحمد لله كثيرا

Mas'alah: What did Jabir report about offering the Prophet cucumber (qiththa') during a military expedition?

Al-Istidhkar, p. 3831

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Etiquette of Eating and Hospitality

1685 - مالك عن زيد بن أسلم عن جابر بن عبد الله الأنصاري أنه قال خرجنا مع

رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة بني أنمار قال جابر فبينا أنا نازل تحت شجرة إذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله هلم إلى الظل قال فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقمت إلى غرارة لنا فالتمست فيها شيئا فوجدت فيها جرو قثاء فكسرته ثم قربته إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من أين لكم هذا قال فقلت خرجنا به يا رسول الله من المدينة قال جابر وعندنا صاحب لنا نجهزه يذهب يرعى ظهرنا قال فجهزته ثم أدبر يذهب في الظهر وعليه بردان له قد خلقا قال فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم إليه فقال أما له ثوبان غير هذين فقلت بلى يا رسول الله له ثوبان في العيبة كسوته إياهما قال فادعه فمره فليلبسهما قال فدعوته فلبسهما ثم ولى يذهب قال فقال رسو الله ما له ضرب الله عنقه أليس هذا خيرا له قال فسمعه الرجل فقال يا رسول الله في سبيل الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم في سبيل الله قال الرجل قال فقتل في سبيل الله

Mas'alah: What is the ruling on circumcision for an elderly man who converts to Islam?

Al-Istidhkar, p. 3873

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Food and Drink for Medical Treatment

واختلف محمد بن عبد الله بن عبد الحكم وسحنون في الشيخ الكبير يسلم فقال محمد بن عبد الله بن عبد الحكم إذا ضعف وخاف على نفسه كان له ترك الختان وقال سحنون لا يترك الختان وإن خاف على نفسه

Mas'alah: What is the ruling on a person born circumcised?

Al-Istidhkar, p. 3873

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Food and Drink for Medical Treatment

واختلفوا في الذي يولد مختونا فقالت طائفة يجرى عليه الموسي وإن كان فيه ما يقطع قطع وقال آخرون قد كفى الله فيه المؤنة

Mas'alah: What did the Prophet say about covering vessels and closing doors at night?

Al-Istidhkar, p. 3899

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Etiquette of Eating and Hospitality

ومن حديث عطاء بن يسار عن جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا سمعتم نباح الكلاب أو نهاق الحمير بالليل فتعوذوا بالله من الشيطان الرجيم فإنهن يرون ما لا ترون وأقلوا الخروج إذا هدأت الرجل فإن الله تعالى يبث من خلقه في ليله ما شاء وأجيفوا الأبواب واذكروا اسم الله عليها فإن الشيطان لا يفتح بابا أجيف وذكر اسم الله عليه وغطوا الجرار وأكفئوا الآنية وأوكوا القرب قال أبو عمر قد أتى في هذا الحديث شرط التسمية في الباب إذا أجيف

Mas'alah: What did the Prophet say about covering vessels and restraining children at night?

Al-Istidhkar, p. 3900

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Etiquette of Eating and Hospitality

وفي حديث عطاء بن أبي رباح عن جابر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم خمروا

الآنية وأوكوا الأسقية وأجيفوا الأبواب وكفوا صبيانكم عند المساء فإن للجن انتشارا وخطفة وقد ذكرنا هذا الخبر وما كان مثله بإسناده في التمهيد وذكرنا هناك أيضا خبر اختطاف الجن للذي ضرب عمر بن الخطاب الأجل لامرأته حين فقدته

Mas'alah: What is the ruling on extinguishing lamps and covering vessels with mention of Allah's name?

Al-Istidhkar, p. 3900

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Etiquette of Eating and Hospitality

حدثني عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن عبد السلام قال حدثني محمد بن بشار قال حدثني يحيى بن سعيد عن بن جريج عن عطاء عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أطفئ مصباحك واذكر اسم الله وخمر إناءك ولو بعود تعرضه عليه واذكر اسم الله وأوك سقاءك واذكر اسم الله

Mas'alah: What is the ruling on honoring the guest and the neighbor?

Al-Istidhkar, p. 3901

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Etiquette of Eating and Hospitality

1725 - مالك عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي شريح الكعبي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه جائزته يوم وليلة وضيافته ثلاثة أيام فما كان بعد ذلك فهو صدقة ولا يحل له أن يثوي عنده حتى يحرجه

Mas'alah: Is Layth's hadith evidence for the obligation of hospitality?

Al-Istidhkar, p. 3903

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Etiquette of Eating and Hospitality

وحديث الليث في ذلك هو حجة لما ذهب إليه

Mas'alah: What is the ruling on a host offering inferior food to a guest?

Al-Istidhkar, p. 3904

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Etiquette of Eating and Hospitality

وسئل الأوزاعي عن من أطعم ضيفه خبز الشعير وعنده خبز البر أو أطعمه الخبز بالزيت وعنده اللحم فقال هذا ممن لا يؤمن بالله واليوم الآخر

Mas'alah: What is the ruling on eating locusts?

Al-Istidhkar, p. 3917

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

وفي هذا الخبر أكل عمر الجراد وهو أمر مجتمع على جواز أكله لمن شاء

Mas'alah: What is the definition of a sheep's resting place (marah)?

Al-Istidhkar, p. 3918

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

يريد بالكنس وإبعاد الطين وإزاحة الوسخ عنه والمراح الموضع الذي تأوي إليه ليلا أو نهارا

Mas'alah: What is the ruling on saying 'al- amdu lill h' after eating and drinking?

Al-Istidhkar, p. 3922

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Etiquette of Eating and Hospitality

فالحمد لله – على الأكل والشرب مع التسمية – سنة مسنونة التسمية أولا والحمد لله آخرا

Mas'alah: What is the status of meat as a food according to the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 3924

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

وأما اللحم فسيد الإدام وهو غاية التنعم والرفاهية ويروى عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث عبد الله بن جعفر بن أبي طالب وقد ذكرناه في التمهيد أنه قال سيد إدام الدنيا والآخرة اللحم

Mas'alah: What meat did the Prophet prefer to eat?

Al-Istidhkar, p. 3924

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

وكان صلى الله عليه وسلم يأكل اللحم وكان يعجبه لحم الذراع

Mas'alah: What is the best type of meat according to the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 3925

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

وروي عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال أطيب اللحم لحم الطير

Mas'alah: Did the Prophet eat bustard meat?

Al-Istidhkar, p. 3925

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

وقال سفينة أكلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لحم حبارى

Mas'alah: What is the ruling on eating lawful meat and giving charity from it?

Al-Istidhkar, p. 3926

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

فأكل اللحم المباح حلال ومن السنة والشريعة ذبح الغنم ونحر البدن والأكل منها وإطعام القانع والمعتر فأكل ما حل من اللحم وغيره مباح وأكل ما حرم لا يحل خشنا كان أو غير خشن إلا أن من يترك الدنيا حبا في الآخرة نال في الآخرة أعلى درجة وما التوفيق إلا بالله

Mas'alah: What should one say to ward off the evil eye?

Al-Istidhkar, p. 3935

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Food and Drink for Medical Treatment

وقوله صلى الله عليه وسلم ألا بركت يدل على أن من أعجبه شيء فقال تبارك الله أحسن الخالقين اللهم بارك فيه ونحو هذا لم يضره إن شاء الله

Mas'alah: What is the remedy for a horse afflicted by the evil eye according to Ibn Mas'ud?

Al-Istidhkar, p. 3936

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Food and Drink for Medical Treatment

حدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني محمد بن عبد السلام قال حدثني محمد بن المثنى قال حدثني بن أبي عدي عن شعبة عن حصين عن هلال بن يساف عن سحيم بن نوفل قال كنا عند عبد الله - يعني بن مسعود - فجاءت أمه رجلا فقالت له ما يجلسك إن فلانا قد لقع فرسك لقعة فلم يأكل ولم يشرب ولم يرث منذ كذا وهو يدور كأنه في فلك فالتمس له راقيا قال عبد الله لا تلتمس له راقيا ولكن ابزق في منخره الأيمن ثلاثا وفي منخره الأيسر ثلاثا وقل بسم الله لا بأس أذهب الباس رب الناس واشف أنت الشافي إنه

لا يذهب الكرب إلا أنت قال فأتاه الرجل فصنع ثم قال ما رجعت حتى أكل وشرب ومشى وراث

Mas'alah: What is the ruling on using ruqyah for protection against the evil eye?

Al-Istidhkar, p. 3938

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Food and Drink for Medical Treatment

حدثني عبد الرحمن بن عبد الله بن خالد قال حدثني إبراهيم بن علي بن غالب قال حدثني محمد بن الربيع بن سليمان قال حدثني يوسف بن سعيد بن مسلم قال حدثني حجاج عن بن جريج قال أخبرني عطاء عن أسماء بنت عميس أن النبي صلى الله عليه وسلم نظر إلى بنيها بني جعفر فقال ما لي أرى أجسامهم ضارعة قالت يا نبي الله إن العين تسرع إليهم أفأرقيهم قال وبماذا فعرضت عليه كلاما ليس به بأس فقال ارقيهم به

Mas'alah: What is the ruling on ruqyah by people of the book according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 3946

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Food and Drink for Medical Treatment

1755 - مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن أن أبا بكر الصديق دخل على عائشة وهي تشتكي ويهودية ترقيها فقال أبو بكر ارقيها بكتاب الله قال أبو عمر كان مالك يكره رقية أهل الكتاب وذلك - والله عز وجل أعلم - بأنه لا يدري أيرقون بكتاب الله تعالى أو بما يضاهي السحر من الرقى المكروهة

Mas'alah: What is the ruling on ruqyah by People of the Book according to Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 3948

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Food and Drink for Medical Treatment

وأجاز الشافعي رقية أهل الكتاب إذا كان ذلك من كتاب الله عز وجل لحديث يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة عن أبي بكر الصديق بذلك رواه جماعة عن يحيى بن سعيد هكذا عن عمرة عن عائشة أن أبا بكر دخل عليها وهى تشتكي الحديث

Mas'alah: What is the ruling on seeking medical treatment?

Al-Istidhkar, p. 3949

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Food and Drink for Medical Treatment

وحدثني عبد الله بن محمد بن يحيى قال حدثني محمد بن علي قال حدثني علي بن حرب قال حدثني سفيان بن عيينة عن زياد بن علاقة عن أسامة بن شريك قال شهدت الأعاريب يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم هل علينا من حرج أن نتداوى فقال تداووا عباد الله فإن الله لم ينزل داء إلا وأنزل له دواء وقال مرة شفاء إلا الهرم وذكر تمام الحديث وفي هذا الحديث إباحة التداوي وإباحة معالجة الأطباء وجواز الطب والتطبب وقد ذكرنا في التمهيد اختلاف السلف والخلف من العلماء في كراهة التداوي والعلاج وأتينا بما نزع به كل فريق منهم هنالك والحمد لله

Mas'alah: What should the sneezing person say in response to tashmit?

Al-Istidhkar, p. 4017

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Etiquette of Eating and Hospitality

فقال مالك لا بأس أن يقول العاطس لمن شمته يهديكم الله ويصلح بالكم وإن شاء الله قال يغفر الله لنا ولكم كل ذلك جائز وهو قول الشافعي أي ذلك قال فحسن وقال أصحاب أبي حنيفة يقول يغفر الله لكم ولا يقول يهديكم الله ويصلح بالكم ورووا عن إبراهيم النخعي أنه قال يهديكم الله ويصلح بالكم شيء قالته الخوارج لأنهم لا يستغفرون للناس واختار الطحاوي قوله يهديكم الله ويصلح بالكم لأنه أحسن من تحيته لأن حال من هدي وأصلح باله فوق المغفور له قال أبو عمر ليس ما اختاره الطحاوي بأحسن من غيره وقد حدثني خلف بن قاسم قال حدثني أحمد بن محمد المكي قال حدثني علي بن عبد العزيز قال حدثني أبو نعيم قال حدثني سفيان عن حكيم بن الديلم عن أبي بردة عن أبي موسى قال كان اليهود يتعاطسون عند رسول الله صلى الله عليه وسلم رجاء أن يقول يرحمكم الله فكان يقول يهديكم الله ويصلح بالكم قال أبو عمر انفرد به حكيم بن الديلم وهو ثقة مأمون وقد أشبعنا آداب هذا الباب بالآثار في التمهيد وقد أجمع العلماء على أن من عطس فلم يحمد الله لم يجب على جليسه تشميته وفي ذلك آثار قد ذكرناها ويقال سمت العاطس وشمته قال الخليل تسميت العاطس لغة في تشميته وروي عن ثعلب أنه سئل عن معنى التشميت والتسميت فقال أما التشميت فمعناه أبعد الله عنك الشماتة وجنبك ما يشمت به عليك وأما التسميت فمعناه جعلك الله على سمت حسن ونحو هذا وقال أهل الظاهر تشميت العاطس واجب متعين على كل جليس سامع تحميد العاطس

وقالت طائفة من الفقهاء هو واجب على الكفاية كرد السلام وقال آخرون هو ندب وإرشاد وأدب وليس منه شيء واجب

Mas'alah: What is the ruling on eating dabb (lizard)?

Al-Istidhkar, p. 4026

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

قال أبو عمر مما يدل على أن الضب يوجد في بعض دون بعض قول بعض العرب (بلاد يكون الخيم أظلال أهلها ... إذا حضروا بالقيظ والضب نونها) وقال بعض بني تميم (لكسرى كان أعقل من تميم ... ليالي فر من أرض الضباب) وأما خلق الضب فكما قال شاعرهم (له كف إنسان وخلق غطاءة ... وكالقرد والخنزير في المسخ والعصب) وقد ذكرنا في التمهيد من شواهد هذا المعنى أكثر من هذا والحمد لله وذكرنا هناك اختلاف الناس في أكل الضب ومن كره أكله من العلماء بحديث حصين عن زيد بن وهب عن ثابت بن وديعة قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في جيش فأصبنا ضبابا قال فشويت منها ضبا وأتيت به رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضعه بين يديه قال فأخذ عودا فعد به أصابعه ثم قال إن أمة من بني إسرائيل مسخت دواب في الأرض ولا أدري أي الدواب هي قال فلم يأكل منه ولم ينه

Mas'alah: What is the ruling on eating monkeys, pigs, and similar animals?

Al-Istidhkar, p. 4026

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

قال أبو عمر قد ذكرت هذا الحديث من طرق في التمهيد وذكرت

خلاف الأعمش لحصين في إسناده وذكرت ما يعضده وما يخالفه مثل حديث بن

مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سئل عن القردة والخنازير أهي من الذين مسخوا قال إن الله تعالى لم يهلك قوما ولم يمسخ قوما فجعل لهم نسلا ولا عاقبة ولكنهم من شيء كان قبل ذلك رواه مسعر عن علقمة بن مرثد عن المغيرة اليشكري عن المعرور بن سويد عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذكرناه من طرق في التمهيد والمحنوذ المشوي في التنور وشبهه يقال حنيذ ومحنوذ كما يقال قتيل ومقتول قال الله تعالى ف (جاء بعجل حنيذ) هود 69 أي مشوي

Mas'alah: What is the ruling on eating dabb (lizard) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 4027

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

1808 - مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن رجلا نادى رسول الله فقال يا رسول الله! ما ترى في الضب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لست بآكله ولا بمحرمه قال أبو عمر الفقه في هذا الباب ما قاله بن عباس مما قد ذكرناه في هذا الباب وحدثنا أيضا أحمد بن قاسم وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني الحارث بن أبي أسامة قال حدثنا كثير بن هشام قال حدثني جعفر بن برقان قال حدثني يزيد بن الأصم قال ذكر الضب عند بن عباس فقال بعض جلسائه أتي به رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يحله ولم يحرمه فقال بن عباس بئس ما تقولون إنما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم محلا ومحرما جاءت أم حفيد تزور أختها ميمونة بنت الحارث ومعها طعام فيه لحم ضب فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ما أغسق - يعني أظلم - فقرب إليه الطعام فكرهت ميمونة أن يأكل النبي صلى الله عليه وسلم من طعام لا يعلم ما هو فقالت يا رسول الله إن فيه

لحم ضب فأمسك رسول الله وأمسكت ميمونة وأكل من كان عنده

قال بن عباس فلو كان حراما لنهاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكله

Mas'alah: What is the ruling on killing dogs and its implication for eating them?

Al-Istidhkar, p. 4030

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

1811 - مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بقتل الكلاب قال أبو عمر أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب يدل على أنها لا تؤكل لأن ما يجوز أكله لم يجز قتله إذا كان مقدورا عليه ولا يؤكل حتى يذبح أو ينحر وإن كان صيدا ممتنعا حل بالتسمية رميه وقتله كيف أمكن مادام ممتنعا ألا ترى إلى ما جاء عن عمر وعثمان رضي الله عنهما - لما ظهر في المدينة اللعب بالحمام والمهارشة بين الكلاب أنهما كانا يأمران بقتل الكلاب وذبح الحمام ففرق بين ما يؤكل وبين ما لا يؤكل قال الحسن بن أبي الحسن سمعت عثمان يقول في خطبته اقتلوا الكلاب واذبحوا الحمام

Mas'alah: What is the ruling on eating fruit from trees without permission?

Al-Istidhkar, p. 4037

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Permissible and Prohibited Animals

وقد مضى هذا المعنى عن النبي صلى الله عليه وسلم في ما تقدم من هذا الكتاب

وهذا الحديث في معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يحل مال امرئ مسلم إلا عن طيب نفس منه إلا أن العلماء اختلفوا فيما يأكله الإنسان من الثمار المعلقة في الأشجار للمسافر وسائر المارين من مال الصديق وغيره وأكثرهم يجيز أكل مال الصديق إذا كان تافها لا يتشاح في مثله وإن كان ذلك بغير إذنه ما لم يكن يجب فعله واللبن في الضرع يشبه الطعام المخزون تحت الأقفال فقد شبهه رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث بذلك في قوله فتكسر خزانته وما أعلم بين أهل العلم خلافا أنه لا يجوز كسر قفل مسلم ولا ذمي لأخذ شيء من ماله بغير إذنه والله أعلم وليس الثمر المعلق عند أكثرهم كذلك والآثار كثيرة حسان مذكورة وردت في ذلك منها حديث الليث بن سعد عن بن عجلان عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الثمر المعلق فقال من أصاب منه ذي حاجة غير متخذ خبنة فلا شيء عليه ومن حديث عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من دخل حائطا فأكل منه فلا يتخذ خبنة وروى قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا أتى أحدكم على ماشية فإن كان فيها صاحبها فليستأذنه فإن أذن له فليحتلب وليشرب وإن لم يكن فيها أحد فليصوت ثلاثة فإن أجابه أحد فليستأذنه وإن لم يجبه أحد فليحتلب وليشرب ولا يحمل وهذه الآثار يحتمل أن تكون في من احتاج وجاع أو في مال الصديق إذا كان تافها لا يتشاح وذكر بن المبارك قال أخبرنا عاصم الأحول عن أبي زينب قال صحبت عبد الرحمن بن سمرة وأنس بن مالك وأبا برزة في سفر فكانوا يصيبون من الثمر

وقال أبو داود الطيالسي عن يزيد بن إبراهيم التستري قال سمعت الحسن يقول يأكل ولا يفسد ولا يحمل وعن عمر بن الخطاب مثل ذلك في أموال أهل الذمة وغيرهم

وأما مالك – رحمه الله – فذكر بن وهب عنه أنه سمعه يقول في الرجل يدخل الحائط فيجد الثمر ساقطا قال لا يأكل منه إلا أن يعلم أن صاحبه طيب النفس به أو يكون محتاجا إلى ذلك فأرجو أن لا يكون به بأس ولا يكون عليه شيء إن شاء الله تعالى قال وسمعت مالكا يقول في المسافر ينزل بالذمي أنه لا يأخذ من ماله شيئا إلا بإذنه وعن طيب نفس منه فقيل لمالك أرأيت الضيافة التي جعلت عليهم ثلاثة أيام فقال كان يومئذ يخفف عنهم بذلك وذكر الحارث بن مسكين قال سمعت أشهب بن عبد العزيز يقول خرجنا مرابطين إلى الإسكندرية فمررنا بجنان الليث بن سعد فدخلنا فأكلنا من الثمر فلما أن رجعت دعتني نفسي إلى أن أستحل ذلك من الليث فدخلت إليه فقلت يا أبا الحارث إنا خرجنا مرابطين ومررنا بجنانك فأكلنا من الثمر وأحببنا أن تجعلنا في حل فقال الليث يا بن أخي لقد نسكت نسكا أعجميا أما سمعت الله عز وجل يقول (أو صديقكم ليس عليكم جناح أن تأكلوا جميعا أو أشتاتا) النور 61 فلا بأس أن يأكل الرجل من مال أخيه الشيء التافه الذي يسره بذلك وأكثر ذلك فيما كان ثمرا معلقا غير المدخرات ومن المدخرات ما لا يتشاح في مثله ويعلم أن صاحبه تطيب به نفسه حدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثي محمد بن عبد السلام قال حدثني محمد بن بشار قال حدثني محمد بن جعفر قال حدثني شعبة عن أبي بشر قال سمعت عباد بن شرحبيل رجل منا من بني غبر قال أصابتنا مجاعة فأتيت المدينة فدخلت حائطا من حيطانها فأخذت سنبلا ففركته وأكلت منه وحملت في ثوبي فجاءني صاحب الحائط فضربني وأخذ ثوبي فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما علمته إذ كان جاهلا ولا أطعمته إذا كان جائعا قال فرد علي الثوب وأمر لي بوسق أو نصف وسق قال أبو عمر يحتمل أن يكون ضربه له لأنه أخذ فوق ما سد جوعه وما حمل في غير بطنه

Mas'alah: What is the ruling on cupping and medical treatment?

Al-Istidhkar, p. 4052

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Food and Drink for Medical Treatment

وقد ذكرت أسانيد هذه الأحاديث كلها في التمهيد وفي إباحة الحجامة والتداوي بها إباحة التداوي بكل ما يرجى نفعه مما يؤلم ومما لا يؤلم وحسبك بلدغة النار والكي

Mas'alah: Which snakes may be killed in houses according to the hadith?

Al-Istidhkar, p. 4058

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Insects and Small Creatures in Food

فقوله صلى الله عليه وسلم من تركهن فليس منا خارج على ما عدا ذوات البيوت فلا يقتل من ذوات البيوت إلا الأبتر وذو الطفيتين كما تقتل حيات الصحاري

Mas'alah: What is the ruling on killing snakes inside dwellings?

Al-Istidhkar, p. 4059

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Insects and Small Creatures in Food

1830 - مالك عن صيفي مولى بن أفلح عن أبي السائب مولى هشام بن زهرة أنه قال دخلت على أبي سعيد الخدري فوجدته يصلي فجلست أنتظره حتى قضى صلاته فسمعت تحريكا تحت سرير في بيته فإذا حية فقمت لأقتلها فأشار أبو سعيد أن اجلس فلما انصرف أشار إلى بيت في الدار فقال أترى هذا البيت فقلت نعم قال إنه

قد كان فيه فتى حديث عهد بعرس فخرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الخندق فبينا هو به إذا أتاه الفتى إلى يستأذنه فقال يا رسول الله ائذن لي أحدث بأهلي عهدا فأذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال خذ عليك سلاحك فإني أخشى عليك بني قريظة فانطلق الفتى إلى أهله فوجد امرأته قائمة بين البابين فأهوى إليها بالرمح ليطعنها وأدركته غيرة فقالت لا تعجل حتى تدخل وتنظر ما في بيتك فدخل فإذا هو بحية منطوية على فراشه فركز فيها رمحه ثم خرج بها فنصبه في الدار فاضطربت الحية في رأس الرمح وخر الفتى ميتا فما يدرى أيهما كان أسرع موتا الفتى أم الحية فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إن بالمدينة جنا قد أسلموا فإذا رأيتم منهم شيئا فآذنوه ثلاثة أيام فإن بدا لكم بعد ذلك فاقتلوه فإنما هو شيطان قال أبو عمر قد ذكرنا الاختلاف في إسناد هذا الحديث وفي ألفاظه وفي ولاء صيفي في التمهيد لأن مالكا يقول فيه مولى بن أفلح وأفلح هو مولى أبي أيوب الأنصاري وقال بن عجلان فيه عن صيفي مولى الأنصار كذا قال فيه الليث وغيره عن بن عجلان

وقال فيه بن عيينة عن بن عجلان عن صيفي مولى أبي السائب ولم يقم إسناده بن عيينة والقول عندي في ذلك ما قاله مالك والله أعلم وقد ذكرنا الأسانيد بذلك كله في التمهيد

Mas'alah: What is Malik's preferred ruling on warning snakes in houses and deserts?

Al-Istidhkar, p. 4061

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Insects and Small Creatures in Food

قال مالك أحب إلي أن تنذر عوامر البيوت بالمدينة وغيرها ثلاثة أيام ولا ينذرن بالصحاري

Mas'alah: What is the ruling on a master eating with his servant according to the hadith?

Al-Istidhkar, p. 4074

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Etiquette of Eating and Hospitality

وعلى هذا مذهب جماعة الفقهاء والحجة لهم ما حدثنا عبد الرحمن بن يحيى قال حدثني عمر بن محمد الجمحي بمكة قال حدثني علي بن عبد العزيز قال حدثنا القعنبي قال حدثني داود بن قيس عن موسى بن يسار عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صنع لأحدكم خادمه طعاما وقد ولي حره ودخانه فليقعده معه فليأكل فإن كان الطعام قليلا فليضع منه في يده أكلة أو أكلتين

Mas'alah: What is the story of Aisha giving a single grape to a beggar?

Al-Istidhkar, p. 4137

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Etiquette of Eating and Hospitality

1881 - قال مالك بلغني أن مسكينا استطعم عائشة أم المؤمنين وبين يديها عنب فقالت لإنسان خذ حبة فأعطه إياها فجعل ينظر إليها ويعجب فقالت عائشة أتعجب كم ترى في هذه الحبة من مثقال ذرة

Mas'alah: What is the ruling on begging in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 4141

Index: Kitab al-At'imah (Foods) > Etiquette of Eating and Hospitality

وأما السؤال فمكروه على كل حال لا يجوز لمن له ما يعد ويعيشه إذا كان طعاما بمثل ذلك في غده وما بعده

KITAB 88

كتاب الأشربة

Kitab al-Ashribah (Drinks)

Canonical Maliki reference section

BAB 2

باب الخمر

The Chapter on Wine

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on the prohibition of khamr?

Al-Istidhkar, p. 3555

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Wine > Prohibition of Khamr in Quran and Sunnah

(4 - باب تحريم الخمر)

Mas'alah: What is the punishment for drinking wine without repentance?

Al-Istidhkar, p. 3555

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Wine > Punishment for Drinking Wine

1570 - مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب منها حرمها في الآخرة قال أبو عمر قد ذكرنا في التمهيد مرسل عطاء هذا مسندا من طرق وذكرنا حديث صفوان بن محرز قال سمعت أبا موسى يخطب على هذا المنبر وهو يقول ألا إن خمر أهل المدينة البسر والتمر وخمر أهل فارس العنب وخمر أهل اليمن البتع وهو العسل وخمر الحبشة والأسكركة وهو الأرز قال أبو عمر قد قيل في الأسكركة إنه نبيذ الذرة والأول أصح إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the legal definition of khamr according to scholars?

Al-Istidhkar, p. 3557

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Wine > Definition and Legal Status of Khamr

والاسم الشرعي أولى عند العلماء من اللغوي وهو الإسكار لقول رسول الله

Mas'alah: What did Ibn Umar and Ibn Abbas say about the prohibition of khamr?

Al-Istidhkar, p. 3558

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Wine > Prohibition of Khamr in Quran and Sunnah

وروى الشعبي عن بن عمر عن عمر أنه قال إن الخمر حرمت وهي من خمسة أشياء من العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير والخمر ما خامر العقل وروى عكرمة عن بن عباس قال نزل تحريم الخمر وهي الفضيخ

Mas'alah: What is the evidence for the prohibition of turning wine into vinegar?

Al-Istidhkar, p. 3564

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Wine > Turning Wine into Vinegar

والدليل على صحة ما قلنا ما حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثني محمد بن بكر قال حدثني أبو داود قال حدثني زهير بن حرب قال حدثني وكيع وحدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن وضاح قال حدثني أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني عبد الرحمن بن مهدي كلاهما عن سفيان الثوري عن السدي عن أبي هبيرة يحيى بن عباد عن أنس بن مالك قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخمر تتخذ خلا قال لا هذا لفظ حديث قاسم ولفظ حديث أبي داود بإسناده عن أنس أن أبا طلحة سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن

Mas'alah: What did the Prophet say about orphans inheriting wine and turning it into vinegar?

Al-Istidhkar, p. 3565

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Wine > Turning Wine into Vinegar

أيتام ورثوا خمرا قال أهرقها قال أفلا أجعلها خلا قال لا

Mas'alah: What did the Prophet command regarding wine owned by orphans after its prohibition?

Al-Istidhkar, p. 3565

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Wine > Ownership and Disposal of Wine by Muslims

وروى مجالد عن الوداك عن أبي سعيد الخدري قال كان عندي خمر لأيتام فلما نزل تحريم الخمر أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نهرقها

Mas'alah: Why can a Muslim not own wine or make it vinegar according to Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3565

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Wine > Ownership and Disposal of Wine by Muslims

قال أبو عمر هذا هو الصحيح من جهة النظر أيضا لأنه لا يستقر ملك مسلم على خمر ولا يثبت له عليها ملك بحال كما لا يثبت له ساعة ملك الخنزير ولا دم ولا صنم فكيف يحللها

Mas'alah: What is the ruling on selling wine made from dates and grapes?

Al-Istidhkar, p. 3570

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Wine > Sale and Trade of Wine

1574 - مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رجالا من أهل العراق قالوا له يا أبا عبد الرحمن إنا نبتاع من ثمر النخل والعنب فنعصره خمرا فنبيعها فقال عبد الله بن عمر إني أشهد الله عليكم وملائكته ومن سمع من الجن والإنس أني لا آمركم أن تبيعوها ولا تبتاعوا ولا تعصروها ولا تشربوها ولا تسقوها فإنها رجس من عمل الشيطان

Mas'alah: What is the ruling on wine and its sale according to the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 3570

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Wine > Sale and Trade of Wine

حدثني أحمد بن قاسم وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني الحارث بن أبي أسامة قال حدثني يحيى بن هاشم قال حدثني بن أبي ليلى عن حبيب بن أبي ثابت عن عبد الله بن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الخمر حرام وبيعها حرام وثمنها حرام

BAB 3

باب كل مسكر حرام

The Chapter on Every Intoxicant Being Forbidden

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What does Malik's chapter heading indicate about intoxicants?

Al-Istidhkar, p. 3556

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Every Intoxicant Being Forbidden > Prohibition of All Intoxicants

وما ترجم له مالك رحمه الله هذا الباب وأورد فيه من الآثار يدل على أن الخمر عندهم كل مسكر يكون مما كان لأنه ترجم الباب بتحريم الخمر ثم أدخل حديث البتع والبتع شراب العسل لا خلاف في ذلك بين أهل العلم وبين أهل اللغة ثم أردفه بحديث الأسكركة وهو نبيذ الأرز ثم أردف ذلك بقوله صلى الله عليه وسلم من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب منها حرمها في الآخرة وهذا وعيد شديد جدا لأن الجنة فيها أنهار من ماء غير آسن وأنهار من خمر لذة للشاربين وفيها ما تشتهيه الأنفس فمن حرم ذلك فقد عظمت مصيبته وقد قيل إنه لا يدخل الجنة وقد بينا معنى هذا القول والقائل به في التمهيد والذي ذهب إليه مالك في المسكر كله من أي نوع كان أنه هو الخمر المحرمة في القرآن والسنة والإجماع وهو مذهب أهل الحجاز من الصحابة والتابعين وذهب إليه من الفقهاء أئمة الفتوى بالأمصار مالك والليث والشافعي والأوزاعي وأحمد وأبو ثور وإسحاق وداود وهو الذي تشهد له الآثار الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم وتشهد به اللغة في معنى الخمر وهو الذي لم تعرف الصحابة غيره في حين نزول تحريمها

Mas'alah: What is the hadith that every intoxicant is wine and forbidden?

Al-Istidhkar, p. 3557

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Every Intoxicant Being Forbidden > Prohibition of All Intoxicants

سفيان قال حدثني أحمد بن شعيب قال حدثني الحسن بن منصور قال حدثني أحمد بن حنبل قال حدثني عبد الرحمن بن مهدي قال حدثني حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر خمر وكل خمر حرام

Mas'alah: What is the ruling on every intoxicating drink according to the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 3558

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Every Intoxicant Being Forbidden > Prohibition of All Intoxicants

صلى الله عليه وسلم كل شراب أسكر فهو حرام وما أسكر قليله فكثيره حرام وكل مسكر خمر وكل خمر حرام

Mas'alah: Did scholars agree on the authenticity of the hadith 'every intoxicant is forbidden'?

Al-Istidhkar, p. 3558

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Every Intoxicant Being Forbidden > Historical and Scholarly Consensus on Intoxicants

واتفق علماء المسلمين أنه لا خلاف في صحة قوله عليه السلام كل مسكر حرام إلا أنهم اختلفوا في تأويله

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on wine and other intoxicants?

Al-Istidhkar, p. 3560

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Every Intoxicant Being Forbidden > Definition of Intoxicants

وروى بشر بن الوليد عن أبي يوسف عن أبي حنيفة قال الخمر حرام قليلها وكثيرها والمسكر من غيرها حرام وليس كتحريم الخمر

Mas'alah: Who was the first to permit intoxicants according to al-Nasa'i?

Al-Istidhkar, p. 3562

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Every Intoxicant Being Forbidden > Historical and Scholarly Consensus on Intoxicants

قال أبو عمر هذا يصحح قول أبي عبد الرحمن النسائي رحمه الله حيث قال أول من أحل المسكر إبراهيم النخعي

Mas'alah: What is the hadith about the prohibition of backgammon?

Al-Istidhkar, p. 3995

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Every Intoxicant Being Forbidden > Rulings on Backgammon and Chess

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إبراهيم بن إسحاق النيسابوري قال حدثنا يحيى بن يحيى قال حدثنا الليث بن سعد عن بن الهاد عن موسى بن ميسرة عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن أبيه عن أبي موسى قال سمعت

رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر عنده النرد فقال

Mas'alah: What is the ruling on playing with backgammon dice?

Al-Istidhkar, p. 3996

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Every Intoxicant Being Forbidden > Rulings on Gambling and Games of Chance

عصى الله ورسوله من ضرب بكعابها يلعب بها

Mas'alah: What did Ibn Umar do when he saw people playing backgammon?

Al-Istidhkar, p. 3996

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Every Intoxicant Being Forbidden > Rulings on Backgammon and Chess

وذكر بن وهب قال حدثنا سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد قال دخل عبد الله بن عمر داره فإذا أناس يلعبون فيها بالنرد فصاح بن عمر وقال ما لداري يلعبون فيها بالأرن قال وكانت النرد تدعى في الجاهلية بالأرن

Mas'alah: What is the ruling on playing backgammon (nard) without gambling?

Al-Istidhkar, p. 3996

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Every Intoxicant Being Forbidden > Rulings on Backgammon and Chess

وروى شعبة عن عبد ربه قال سمعت سعيد بن المسيب وسئل عن النرد فقال إذا لم يكن قمارا فلا بأس به

Mas'alah: What is the ruling on playing backgammon (nard) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3996

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Every Intoxicant Being Forbidden > Rulings on Backgammon and Chess

وروي عن عبد الله بن المغفل وعن الشعبي وعكرمة أنهم كانوا يلعبون بالنرد

BAB 4

باب النبيذ
The Chapter on Nabidh

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the Hanafi opinion on making nabidh in all types of vessels?

Al-Istidhkar, p. 2114

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Nabidh > Opinions of Early Scholars on Nabidh

وأما أبو حنيفة وأصحابه فقالوا لا بأس بالانتباذ في جميع الأوعية لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد النهي ((كنت نهيتكم فانتبذوا فيما شئتم أو فيما بدا لكم)) وقد ذكرنا الآثار بالنسخ من طرق متواترة في ((التمهيد))

Mas'alah: What is the ruling on mixing different fruits for nabidh?

Al-Istidhkar, p. 3552

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Nabidh > Mixing Fruits for Nabidh

(باب ما يكره أن ينبذ جميعا) 1566 - مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن ينبذ البسر والرطب جميعا والتمر والزبيب جميعا 1567 - مالك عن الثقة عنده عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن عبد

Mas'alah: What did al-Thawri say about drinking nabidh?

Al-Istidhkar, p. 3560

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Nabidh > Opinions of Early Scholars on Nabidh

وروى أحمد بن يونس عن الثوري قال اشرب من النبيذ كما تشرب من الماء

Mas'alah: What is the ruling on fermented raisin infusion (naqi' al-zabib) when it ferments?

Al-Istidhkar, p. 3560

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Nabidh > Fermentation and Intoxication of Nabidh

قال ونقيع الزبيب إذا غلا حرام وتحريم الخمر

Mas'alah: What is the ruling on drinking nabidh according to some early Iraqi scholars?

Al-Istidhkar, p. 3561

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Nabidh > Opinions of Early Scholars on Nabidh

وقد شرب النبيذ الصلب جماعة من علماء التابعين ومن بعدهم بالعراق لأنه لا يحرم عندهم منه إلا المسكر

Mas'alah: What is the ruling on nabidh made from unripe and ripe dates in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3567

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Nabidh > Mixing Fruits for Nabidh

وفيه أن نبيذ البسر ونبيذ التمر خمر إذا أسكر

BAB 5

باب الأوعية المنهي عنها

The Chapter on Prohibited Vessels

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on making nabidh in prohibited vessels?

Al-Istidhkar, p. 2113

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Prohibited Vessels > Ruling on Nabidh in Prohibited Vessels

وأما قوله ونهيتكم عن الانتباذ فانتبذوا وكل مسكر حرام فإنه أراد الانتباذ في الأوعية المنهي عنها وهي النقير والمزفت والدباء والحنتم والجر وهو كل شيء يصنع من طين لأن هذه الأوعية إذا تكرر فيها الانتباذ أسرعت إلى ما ينبذ فيه الشدة وقد تواترت الآثار بالنهي عن الانتباذ في هذه الأوعية عن النبي عليه السلام من طرق صحاح وإنما كان النبي عليه السلام وأصحابه وسائر السلف الصالح ينتبذون في أسقية الأدم خاصة لأنها لا تسرع الشدة إلى ما ينتبذ فيها وقد كان عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر لا يجوزان الانتباذ في شيء من الأوعية غير الأسقية وذلك أنهما رويا النهي عنها ولم يرويا النسخ - والله أعلم - فيهما على ما علما وإلى هذا ذهب سفيان الثوري فلم يجز الانتباذ في الدبا والحنتم والنقير والمزفت وكان الشافعي يكره الانتباذ في هذه الأوعية المذكورة في الأحاديث المأثورة وقال بن القاسم كره مالك الانتباذ في الدبا والمزفت ولم يكره غير ذلك قال أبو عمر أظن هؤلاء الأئمة إنما كرهوا الانتباذ في الأوعية المسماة في

الأحاديث لأنهم علموا أن النهي عنها لعلة ما تولده من إسراع الشدة في الأنبذة مع علمهم أن كل مسكر حرام فخافوا مواقعة الحرام على الأمة وعلموا أن النسخ إنما هو لمن يحفظ فاحتاطوا وبنوا على أصل النهي ولم يقبلوا رخصة النسخ والله أعلم

Mas'alah: What vessels are prohibited for making nabidh?

Al-Istidhkar, p. 3549

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Prohibited Vessels > Definition of Prohibited Vessels

(باب ما ينهى أن ينبذ فيه)

Mas'alah: Which vessels did the Prophet prohibit for making nabidh?

Al-Istidhkar, p. 3549

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Prohibited Vessels > Definition of Prohibited Vessels

1564 - مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس في بعض مغازيه قال عبد الله بن عمر فأقبلت نحوه فانصرف قبل أن أبلغه فسألت ماذا قال فقيل لي نهى أن ينبذ في الدباء والمزفت

Mas'alah: What did the Prophet prohibit regarding nabidh in dubba' and muzaffat?

Al-Istidhkar, p. 3549

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Prohibited Vessels > Ruling on Nabidh in Prohibited Vessels

1565 - مالك عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن ينبذ في الدباء والمزفت

Mas'alah: What is the Maliki ruling on nabidh in dubba' and muzaffat?

Al-Istidhkar, p. 3549

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Prohibited Vessels > Ruling on Nabidh in Prohibited Vessels

قال أبو عمر كان عبد الله بن عمر يكره النبيذ في الدباء والمزفت وقوفا عندما صح عنده عن النبي صلى الله عليه وسلم وإلى هذا ذهب مالك رحمه الله روينا عن علي بن مسهر عن الشيباني عن عبد الملك بن أبي سليمان عن نافع قال قال لي بن عمر لا تشرب في دباء ولا مزفت وروى بن القاسم عن مالك أنه كره الانتباذ في الدباء والمزفت ولا يكره غير ذلك قال أبو عمر قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن النبيذ في الدباء والمزفت من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه ومن حديث أنس بن مالك ومن حديث سمرة بن جندب ومن حديث عائشة ومن حديث عبد الرحمن بن يعمر الديلي ذكرها بن أبي شيبة وغيره

Mas'alah: What is the Shafi'i and Thawri ruling on nabidh in prohibited vessels?

Al-Istidhkar, p. 3549

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Prohibited Vessels > Ruling on Nabidh in Prohibited Vessels

وقال الشافعي لا أكره من الأنبذة إذا لم يكن الشراب يسكر بعد ما سمى من الآثار من الحنتم والنقير والدباء والمزفت وكره الثوري الانتباذ في الدباء والحنتم والنقير والمزفت

Mas'alah: What is the ruling on drinking from silver vessels and blowing into drinks?

Al-Istidhkar, p. 3884

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Prohibited Vessels > Ruling on Drinking from Prohibited Vessels

(7 - باب النهي عن الشراب في آنية الفضة والنفخ في الشراب) 1714 - مالك عن نافع عن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الذي يشرب في آنية الفضة إنما يجرجر في بطنه نار جهنم قال أبو عمر لم يختلف على مالك في إسناد هذا الحديث إلا بن وهب وطائفة قالوا فيه عن مالك عن نافع عن زيد بن عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عبد الله بن أبي بكر الصديق والأكثر يقولون كما قال يحيى عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق وهو الصواب وكذلك رواه عبيد الله بن عمر

BAB 6

باب الاستحالة في الأشربة
The Chapter on Transformation in Drinks

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on turning wine into vinegar?

Al-Istidhkar, p. 3563

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Transformation in Drinks > Ruling on Intentional Transformation of Wine into Vinegar

قال أبو عمر في هذا الحديث دليل على أن الخمر لا يجوز لأحد تخليلها ولو جاز لمسلم تخليلها ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدع الرجل يفتح من أذنيه حتى يذهب ما فيها منها لأن الخل مال وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن إضاعة المال

Mas'alah: What is the Maliki ruling on intentionally turning wine into vinegar?

Al-Istidhkar, p. 3563

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Transformation in Drinks > Ruling on Intentional Transformation of Wine into Vinegar

وقد اختلف الفقهاء في تخليل الخمر فقال مالك في ما روى عنه بن القاسم عنه وبن وهب لا يحل لمسلم أن يخلل الخمر ولكن يهريقها فإن صارت خلا بغير علاج فهي حلال لا بأس بها وهو قول الشافعي وعبيد الله بن الحسن العنبري وأحمد بن حنبل وروى أشهب عن مالك قال إذا خلل النصراني خمرا فلا بأس بأكله قال وكذلك لو خللها مسلم واستغفر الله تعالى وذكر بن عبد الحكم هذه الرواية في كتابه عن مالك وهي رواية سوء بخلاف السنة وأقوال الصحابة والذي يصح في تخليل الخمر عن مالك ما رواه بن وهب وبن القاسم

عن مالك قال بن وهب سمعت مالكا يقول في رجل اشترى خلا فوجد فيها قلة خمر قال لا يجعل فيها شيئا ليخللها قال ولا يحل لمسلم أن يعالج الخمر حتى يجعلها خلا ولكن يهرقها فإن صارت خلا من غير علاج فإنها حلال لا بأس بها - إن شاء الله عز وجل قال بن وهب وهو قول عمر بن الخطاب والزهري وربيعة قال بن وهب حدثني بن أبي ذئب عن بن شهاب عن القاسم بن محمد عن أسلم مولى عمر عن عمر بن الخطاب قال لا تأكل خمرا فسدت ولا شيء منها حتى يكون الله عز وجل تولى إفسادها قال وحدثني يونس عن بن شهاب قال لا خير في خل من خمر أفسدت حتى يكون الله عز وجل يفسدها

Mas'alah: What is the ruling on turning wine into vinegar?

Al-Istidhkar, p. 3564

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Transformation in Drinks > Ruling on Intentional Transformation of Wine into Vinegar

قال أبو عمر أجاز أبو حنيفة تخليلها وأن يصنع منها مري وروي في ذلك عن أبي الدرداء رواية ليست بصحيحة وقال محمد بن الحسن لا تعالج الخمر بغير تحويلها إلى الخل

Mas'alah: What is the ruling on turning wine into vinegar?

Al-Istidhkar, p. 3564

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Transformation in Drinks > Ruling on Intentional Transformation of Wine into Vinegar

قال أبو عمر لا يصح في هذه المسألة إلا ما قاله مالك والشافعي وأحمد بن حنبل ومن قال بقولهم أنه لا يحل تخليل الخمر ولا تؤكل إن خللها أحد ولكن إن عادت خلا بغير صنع آدمي فحلال أكلها

Mas'alah: What is the ruling on turning wine into vinegar when purchased from a Christian?

Al-Istidhkar, p. 3565

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Transformation in Drinks > Ruling on Vinegar Made by Non-Muslims

وروى الحسن عن عثمان عن أبي العاص أن تاجرا اشترى من نصراني خمرا فأمره أن يصبها في دجلة فنهاه عن ذلك قال اجعلها خلا

BAB 7

باب آداب الشرب
The Chapter on Etiquettes of Drinking

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on drinking while standing?

Al-Istidhkar, p. 3889

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Etiquettes of Drinking > Ruling on Drinking While Standing

(8 - باب ما جاء في شرب الرجل وهو قائم) 1716 - مالك أنه بلغه أن عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وعثمان بن عفان كانوا يشربون قياما 1717 - مالك عن بن شهاب أن عائشة أم المؤمنين وسعد بن أبي وقاص كانا لا يريان بشرب الإنسان وهو قائم بأسا 1718 - مالك عن أبي جعفر القارئ أنه قال رأيت عبد الله بن عمر يشرب قائما 1719 - مالك عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن أبيه أنه كان يشرب قائما

قال أبو عمر إنما رسم مالك هذا الباب وذكر فيه عن عمر وعلي وعثمان وسعد وعائشة وبن عمر وبن الزبير أنهم كانوا يشربون قياما لما سمع فيه من الكراهية والله أعلم ولم يصح عنده الحظر وصحت عنده الإباحة فذكرها في باب أفرد لها من كتابه هذا وهي الأكثر عند العلماء وعليها جماعة الفقهاء ومن الكراهة في ذلك ما ذكره وكيع عن هشام الدستوائي عن قتادة عن أنس بن مالك قال نهى رسول لله صلى الله عليه وسلم عن الشرب قائما وهذا الحديث رواه معمر عن قتادة عن أنس بن مالك قوله قال سألت أنسا عن الشرب قائما فكرهه وروى وكيع عن هشام الدستوائي عن قتادة عن أبي عيسى الأسواري عن أبي سعيد الخدري قال زجر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا شرب قائما وكرهه الحسن البصري ذكره أبو بكر عن هشيم عن منصور عن الحسن وقد روي عنه خلاف ذلك ذكره أبو بكر قال حدثني أبو

الأحوص عن عبد الله بن شريك عن بشر بن غالب قال رأيت الحسن يشرب وهو قائم وعن وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال إنما أكره الشرب قائما لداء يأخذ في البطن وأما الإباحة في الشرب قائما والرخصة في ذلك فمن ذلك حديث الشعبي عن بن عباس قال ناولت رسول الله صلى الله عليه وسلم إداوة من زمزم فشربها وهو قائم حدثناه سعيد بن نصر قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن وضاح قال حدثني أبو بكر قال حدثني بن عيينة وحفص عن عاصم الأحوال عن الشعبي عن بن عباس فذكره

وحدثني سعيد وعبد الوارث قالا حدثني قاسم قال حدثني محمد بن إسماعيل قال حدثني الحميدي قال حدثني سفيان قال حدثني عاصم الأحول عن الشعبي عن بن عباس قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بدلو من زمزم فنزع له فشربه وهو قائم حدثني سعيد بن نصر قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن وضاح وحدثني عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني إبراهيم بن إسحاق النيسابري قال حدثني أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني حفص بن غياث عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر قال كنا نشرب ونحن قيام ونأكل ونحن نمشي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ورواه أبو اليزيد بن عطاء عن بن عمر مثله سواء ومنها حديث علي بن أبي طالب حدثنا عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني محمد بن عبد السلام الخشني قال حدثني محمد بن بشار قال حدثني يحيى بن سعيد عن مسعر عن عبد الملك بن ميسرة عن النزال بن سبرة قال أتي علي بماء فشرب قائما وقال إن ناسا يكرهون هذا وإني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب قائما وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه شرب قائما من حديث أم سليم وحديث كبشة جدة عبد الرحمن بن أبي عمرة وروي عن بن عمر من وجوه أنه

كان يشرب قائما وروي عن أبي هريرة الوجهان جميعا الكراهة والإباحة وكان طاوس ومجاهد وسعيد بن جبير يشربون قياما قال أبو عمر الأصل الإباحة حتى يرد النهي من وجه لا معارض له فإذا تعارضت الآثار سقطت والأصل ثابت في الإباحة حتى يصح الأمر أو النهي بما لا مدفع فيه - وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the sunnah regarding giving a drink to the right?

[Al-Istidhkar, p. 3892]

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Etiquettes of Drinking > Giving Precedence to the Right in Drinking

(9 - باب السنة في الشرب ومناولته عن اليمين) 1720 - مالك عن بن شهاب عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتي بلبن قد شيب بماء من البئر وعن يمينه أعرابي وعن يساره أبو بكر الصديق فشرب فثم أعطى الأعرابي وقال الأيمن فالأيمن قال أبو عمر لم يختلف على مالك ولا على بن شهاب في هذا الحديث أن عن يمينه الأعرابي وعن يساره أبا بكر وبعضهم يقول فيه عن بن شهاب وعن يمينه رجل من أهل البادية وأهل البادية هم الأعراب وزاد بعض الرواة رواة بن شهاب فيه أن عمر كان بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم يومئذ وأنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم ناول أبا بكر يا رسول الله فلم يفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال الأيمن فالأيمن وممن قال ذلك بن عيينة أخبرنا محمد بن عبد الملك قال أخبرنا أحمد بن محمد بن زياد قال حدثني الحسن بن محمد بن الصباح وحدثني سعيد بن نصر قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن وضاح قال حدثني أبو بكر بن أبي شيبة قالا أخبرنا سفيان بن عيينة عن الزهري سمعه من أنس بن مالك

قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وأنا بن عشر سنين وتوفي وأنا بن عشرين سنة وكن أمهاتي يحثثني على خدمته ودخل علينا في دارنا فحلبنا له من شاة داجن لنا وشيب له من بئر في الدار وأبو بكر عن شماله وأعرابي عن يمينه وكان عمر ناحية فقال عمر يا رسول الله أعط أبا بكر فأعطى الأعرابي وقال الأيمن فالأيمن قال أبو عمر روى هذا الحديث محمد بن الوليد البسري عن عبد الرحمن بن

Mas'alah: What is the sunnah regarding giving a drink to the right?

Al-Istidhkar, p. 3893

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Etiquettes of Drinking > Giving Precedence to the Right in Drinking

مهدي عن مالك عن الزهري عن أنس فذكر فيه ألفاظ بن عيينة كلها من أولها إلى آخرها وقال في آخره الأيمن فالأيمن فمضت سنة فزاد على بن عيينة أيضا ولم يروه أحد عن مالك كذلك إلا ما ذكره البسري عن بن مهدي عنه ومحمد بن الوليد معروف بحمل العلم صدوق ولا أعلم أحدا طعن عليه في نقله ولعله قد حفظ عن بن مهدي ما قاله مالك فإن مالكا ربما اختصر الحديث وربما جاء به بتمامه

Mas'alah: What is the ruling on giving a drink to the right and seeking permission from the one on the right?

Al-Istidhkar, p. 3893

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Etiquettes of Drinking > Giving Precedence to the Right in Drinking

1721 - مالك عن أبي حازم بن دينار عن سهل بن سعد الأنصاري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتي بشراب فشرب منه وعن يمينه غلام وعن يساره الأشياخ فقال للغلام أتأذن لي أن أعطي هؤلاء فقال الغلام لا والله يا رسول الله لا أوثر بنصيبي منك أحدا قال فتله رسول الله صلى الله عليه وسلم في يده قال أبو عمر هكذا روى هذا الحديث كل من رواه عن أبي حازم كما رواه مالك وأخطأ فيه عبد العزيز بن أبي حازم قال وعن يساره أبو بكر فغلط وإنما ذلك في حديث بن شهاب عن أنس وهما حديثان في قصتين متغايرتين وفي مكانين وفي وقتين حدثني أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني الحارث بن أبي أسامة قال حدثني حفص بن حمزة قال حدثني إسماعيل بن جعفر قال أخبرني أبو حازم عن سهل بن سعد الساعدي قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بقدح من لبن وغلام عن يمينه والأشياخ أمامه وعن يساره فشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال للغلام يا غلام أتأذن أن أسقي الأشياخ قال ما أحب أن أوثر بفضل شربتك على نفسي أحدا من الناس فناوله رسول الله صلى الله عليه وسلم وترك الأشياخ قال أبو عمر الغلام المذكور في هذا الحديث بن عباس والأشياخ أحدهم

خالد بن الوليد وهذا ما لا خلاف فيه وقد نقل من طرق منها ما حدثناه سعيد بن نصر قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن إسماعيل قال حدثني الحميدي قال حدثني سفيان قال حدثني علي بن زيد بن جدعان عن عمرو بن حرملة عن بن عباس قال دخلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على خالتي ميمونة ومعنا خالد بن الوليد فقالت ميمونة ألا نقدم إليك يا رسول الله شيئا أهدته لنا أم عفيف قال بلى فأتته بضباب مشوية فلما رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلاث مرات ولم يأكل منها وأمرنا أن نأكل منها ثم أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بإناء فيه لبن فشرب

وأنا عن يمينه وخالد عن يساره فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم الشرب لك يا غلام وإن شئت آثرت بها خالدا فقلت ما كنت لأوثر بسؤر رسول الله صلى الله عليه وسلم أحدا ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أطعمه الله طعاما فليقل اللهم بارك لنا فيه وأبدلنا به ما هو خير منه ومن سقاه الله لبنا فليقل اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه فإني لا أعلم شيئا يجزئ من الطعام والشراب غيره ورواه إسماعيل بن علية عن عبد الله بن زيد بإسناده إلا أنه قال فيه عمرو بن حرملة أو قال بن أبي حرملة عن بن عباس قال دخلت أنا وخالد بن الوليد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على ميمونة فجاءتنا بإناء فيه لبن فشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا عن يمينه وخالد عن شماله فقال لي الشربة لك وإن شئت آثرت بها خالدا فقلت ما كنت لأوثر بسؤرك أحدا ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أطعمه الله طعاما فليقل اللهم بارك لنا فيه وأطعمنا خيرا منه ومن سقاه الله لبنا فليقل اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس شيء يجزئ مكان الطعام والشراب غير اللبن هكذا رواه بن علية ولم يذكر في قصة الضباب ذكر أبو عيسى الترمذي قال حدثني أحمد بن منيع قال حدثني إسماعيل بن علية ورواه أبو داود الطيالسي عن شعبة عن عمرو بن حرملة عن بن عباس مثله قال أبو داود كذلك قال لي شعبة وغيره بقول عمرو بن حرملة قال أبو عمر بن عيينة جوده وأقامه وأني به بتمامه والصواب في اسم الرجل عمر بن حرملة لا عمرو ولا بن أبي عمر ولا بن حرمل

وقد ذكرنا ما في هذا الحديث من معاني الآداب والسنن في التمهيد والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on leaving fire in houses while sleeping?

Al-Istidhkar, p. 3899

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > The Chapter on Etiquettes of Drinking > Etiquette of Covering Vessels and Extinguishing Lamps

وقال صلى الله عليه وسلم لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون رواه الزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذكرناه من طرق في التمهيد

Mas'alah: Did Ibn Umar drink nabidh or Zamzam water during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1814

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Nabidh and Fruit Infusions

وروى بن جريج عن نافع أن بن عمر لم يكن يشرب من النبيذ ولا من زمزم قط يعني في الحج

Mas'alah: What did Ata say about the prohibition of nabidh?

Al-Istidhkar, p. 1814

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Nabidh and Fruit Infusions

وقال دارم بن عبد الرحمن سألت عطاء عن النبيذ فقال كل مسكر حرام فقلت يا بن أم رباح أتزعم أنهم يسقون الحرام في المسجد الحرام فقال يا بن أخي والله لقد أدركت هذا الشراب وإن الرجل ليشرب فتلتزق شفتاه من حلاوته قال فلما ذهبت

النخوة وولي السفهاء تهاونوا بالشراب واستخفوا به

Mas'alah: What is the ruling on a desperate person drinking wine in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2187

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Medicinal and Coerced Consumption

واتفق مالك والشافعي أن المضطر لا تحل له الخمر ولا يشربها ولا تزيده إلا عطشا وهو قول مكحول والحارث العكلي وبن شهاب الزهري ذكر وكيع عن سفيان عن برد عن مكحول قال لا يشرب المضطر الخمر فإنها لا تزيده إلا عطشا وروى جرير عن مغيرة عن الحارث العكلي قال إذا اضطر إلى الخمر فلا يشربها فإنها لا تزيده إلا عطشا وروى بن وهب عن يونس أنه سأل بن شهاب عن الرجل يضطر إلى شرب الخمر هل فيه رخصة قال لم يبلغني أن في ذلك رخصة لأحد وقد أرخص الله تعالى للمؤمن فيما اضطر إليه مما حرم عليه

Mas'alah: What is the chapter heading for the Book of Drinks?

Al-Istidhkar, p. 3538

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Non-Intoxicating and Permissible Drinks

(42 كتاب الأشربة)

Mas'alah: What is the ruling on grape juice that ferments and becomes intoxicating?

[Al-Istidhkar, p. 3545](#)

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Intoxicating Drinks

وكذلك أجمعوا أن عصير العنب إذا غلا واشتد وقذف بالزبد وأسكر الكثير

منه أو القليل أنه الخمر المحرمة بالكتاب والسنة المجتمع عليها وأن مستحلها كافر يستتاب فإن تاب وإلا قتل

Mas'alah: What is the evidence for the Hijazi view on intoxicating drinks?

[Al-Istidhkar, p. 3546](#)

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Intoxicating Drinks

وسنذكر الحجة لأهل الحجاز في قولهم هذا إذ هو الصحيح عندنا في هذا الباب عند قول رسول الله صلى الله عليه وسلم حين سئل عن البتع وهو شراب العسل فقال صلى الله عليه وسلم كل شراب أسكر فهو حرام

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on the limit at which grape juice becomes wine?

[Al-Istidhkar, p. 3546](#)

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Intoxicating Drinks

وأما اختلاف العلماء في حد عصير العنب الذي إذا بلغه كان خمرا فاختلاف متقارب فنذكره هنا لتكمل فائدة الكتاب بذلك

Mas'alah: What is al-Layth ibn Sa'd's ruling on drinking grape juice and cooked juice?

Al-Istidhkar, p. 3546

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Nabidh and Fruit Infusions

وقال الليث بن سعد لا بأس بشرب عصير العنب ما لم يغل ولا بأس بشرب مطبوخه إذا ذهب الثلثان وبقي الثلث

Mas'alah: What are the rulings on grape juice and intoxicating drinks according to various scholars?

Al-Istidhkar, p. 3546

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Intoxicating Drinks

وقال سفيان الثوري اشرب عصير العنب حتى يغلي وغليانه أن يقذف بالزبد فإذا غلى فهو خمر

وهو قول أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد وزفر إلا أن أبا يوسف قال إذا غلى فهو خمر وقال أبو حنيفة لا بأس به ما لم يقذف بالزبد وقالوا إذا طبخ حتى يذهب ثلثاه ويبقى الثلث ثم غلى بعد ذلك فلا بأس به لأنه قد خرج من الحال المكروهة الحرام إلى حال الحلال فسواء غلى بعد ذلك أو لم يغل وقال أحمد بن حنبل العصير إذا أتت عليه ثلاثة أيام فقد حرم إلا أن يغلي قبل ذلك فيحرم قال وكذلك النبيذ قال أبو عمر روينا عن سعيد بن المسيب أنه لا بأس بشرب العصير ما لم يزبد وإذا أزبد فهو حرام هذه رواية يزيد بن قسيط عنه وروى عنه قتادة اشربه ما لم يغل فإذا غلى فهو خمر وكذلك قال إبراهيم النخعي وعامر الشعبي وقال الحسن اشربه ما لم يتغير وقال

سعيد بن جبير اشربه يوما وليلة وروي ذلك عن أبي جعفر محمد بن علي وعن عطاء وبن سيرين والشعبي وعن عطاء أيضا اشربه ثلاثا ما لم يغل وقال بن عباس اشربه ما كان طريا وقال بن عمر اشربه ما لم يأخذه شيطانه قيل له ومتى يأخذه شيطانه قال في ثلاث

Mas'alah: What hadiths prohibit nabidh in dubba', hantam, naqir, and muzaffat?

Al-Istidhkar, p. 3550

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Nabidh and Fruit Infusions

قال أبو عمر روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن النبيذ في الدباء والحنتم والنقير والمزفت من حديث بن عباس روي عنه من وجوه في حديث وفد عبد القيس وغيره ومن حديث بن عمر رواه وكيع عن شعبة عن محارب بن دثار عن بن عمر ورواه مروان بن معاوية عن منصور بن حبان عن سعيد بن جبير قال أشهد على بن عباس وبن عمر أنهما شهدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن الدباء والحنتم والمزفت والنقير وروى أبو سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أيضا مثله وروي من حديث عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم أيضا مثله والآثار بذلك كثيرة جدا

Mas'alah: What is the ruling on nabidh in green jars?

Al-Istidhkar, p. 3550

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Nabidh and Fruit Infusions

وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن نبيذ الجر الأخضر من حديث أبي سعيد الخدري وغيره وهذا عندي كلام خرج على جواب السائل - والله أعلم - كأنه سأل عن المزفت فنهاه فقال فالجر الأخضر فقال لا تتنبذوا فيه فسمعه الراوي فقال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الانتباذ في الجر الأخضر والدليل على ذلك أن عائشة وبن الزبير وعليا وأبا بردة وأبا هريرة وبن عمر وبن عباس رضي الله عنهم رووا عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن النبيذ في الجر مطلقا لم يذكروا الأخضر ولا غيره

قال بن عباس حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم نبيذ الجر قال والجر كل ما يصنع من مدر قال أبو عمر هؤلاء لا يرون النبيذ في شيء من الأوعية إلا في شيء من الأسقية المتخذة من الجلود ولا أعلم خلافا بين السلف والخلف من العلماء في جواز الانتباذ في السقاء روى شعبة عن عمرو بن مرة عن زاذان قال سألت بن عمر عن النبيذ فقلت إن لنا لغة غير لغتكم ففسر لنا بلغتنا فقال بن عمر نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحنتمة وهي الجرة ونهى عن الدباء وهي القرعة وهي المزفت وهو المقير وعن النقير وهي النخلة المنقورة بقرا وأمر عليه السلام أن ينتبذ في الأسقية وقال أبو حنيفة وأصحابه لا بأس بالانتباذ في جميع الظروف والأواني وحجتهم حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إني كنت نهيتكم أن تنبذوا في الدباء والحنتم والنقير والمزفت فانتبذوا ولا أحل مسكرا رواه أبو حزرة يعقوب بن مجاهد عن عبد الرحمن بن جابر عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وروى واسع بن حبان عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وروى سفيان الثوري عن علقمة بن مرثد عن بن بريدة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وروى أبو العالية وغيره عن عبد الله بن المغفل قال شهدت رسول الله

صلى الله عليه وسلم حين نهى عن نبيذ الجر وشدته عليه السلام حين أمر بالشرب منه وقال عليه السلام اجتنبوا كل مسكر

وروى سماك بن حرب عن القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه عن أبي بردة بن دثار قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إني كنت نهيتكم عن الشراب في الأوعية فاشربوا في ما بدا لكم ولا تشربوا مسكرا وقال شريك في هذا الحديث عن سماك بإسناده فاشربوا في ما بدا لكم ولا تسكروا ولم يقل ذلك غير شريك وروى خالد الحذاء عن شهر بن حوشب عن أبي هريرة قال لما انصرف وفد عبد القيس قال النبي صلى الله عليه وسلم كل امرئ حسب نفسه لينبذ كل قوم في ما بدا لهم فهذا كله لأبي حنيفة ومن سلك سبيله في إباحة الانتباذ في كل ظرف ووعاء ويأتي القول في تحريم المسكر في باب تحريم الخمر من هذا الكتاب إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What is the Maliki ruling on mixing dates and raisins for drink?

Al-Istidhkar, p. 3553

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Mixing of Drinks and Ingredients

الرحمن بن الحباب الأنصاري عن أبي قتادة الأنصاري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يشرب التمر والزبيب جميعا والزهو والرطب جميعا قال مالك وهو الأمر الذي لم يزل عليه أهل العلم ببلدنا أنه يكره ذلك لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه قال أبو عمر قول مالك هذا يدل على أن النهي المذكور في هذا الباب نهي عبادة واختيار لا للسرف والإكثار كما قال أبو حنيفة ولا تجوز الشدة عبادة

واختيار كما قال الليث وغيره وقول الشافعي في ذلك كقول مالك قال الشافعي أكره ذلك لنهي النبي صلى الله عليه وسلم عن الخليطين قال أبو عمر روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى أن ينبذ التمر والزبيب والزهو والرطب من طرق ثابتة من حديث بن عباس وحديث أبي قتادة ومن حديث جابر ومن حديث أبي سعيد ومن حديث أبي هريرة ومن حديث أنس وقد ذكرنا في التمهيد كثيرا منها في باب زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار حدثني سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن وضاح قال حدثني أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني علي بن مسهر عن الشيباني عن حبيب عن سعيد بن جبير عن بن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يخلط التمر والزبيب جميعا وأن يخلط البسر والتمر جميعا وحدثانا قالا حدثني قاسم قال حدثني أبو بكر قال حدثني حفص عن بن جريج عن عطاء عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينبذ التمر والزبيب جميعا

وقال أبو بكر حدثني محمد بن بشر العبدي عن حجاج بن أبي عثمان عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تنتبذوا التمر والزبيب جميعا ولا تنتبذوا الزهو والرطب جميعا وانتبذوا كل واحد منهما على حدة قال وحدثني محمد بن مصعب عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تجمعوا بين الزهو والرطب والزبيب والتمر انتبذوا كل واحد على حدة قال أبو عمر رد أبو حنيفة هذه الآثار برأيه وقال لا بأس بشرب الخليطين من الأشربة البسر والتمر والزبيب والتمر وكل ما لو طبخ على الانفراد حل كذلك إذا طبخ مع غيره وهو قول أبي يوسف الآخر قال الطحاوي وروي ذلك عن بن عمر وإبراهيم وقال محمد بن الحسن أكره المعتق من

التمر والزبيب وروى المعافى عن الثوري أنه كره من النبيذ الخلط والسلافة والمعتق وقال الليث لا أرى بأسا أن يخلط نبيذ التمر ونبيذ الزبيب ثم يشربان جميعا قال وإنما جاء الحديث في كراهية أن ينبذا جميعا ثم يشربان لأن أحدهما يشد صاحبه وقال بن وهب وبن القاسم عن مالك لا يجمع بين شرابين وإن لم يسكر كل واحد منهما لما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أن لا ينبذ البسر والتمر والزهر والزبيب وقال الشافعي أكره ذلك لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخليطين قال أبو عمر روى معبد بن كعب بن مالك عن أمه وكانت قد صلت القبلتين أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الخليطين وروى بن أبي شيبة قال حدثني معاوية بن هشام عن عمار بن زريق عن

بن أبي ليلى عن الحكم بن عتيبة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال كان الرجل يمر على أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وهم متوافرون فيلقونه ويقولون هذا يشرب الخليطين الزبيب والتمر

Mas'alah: What did the Prophet say about intoxicating drinks?

Al-Istidhkar, p. 3555

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Intoxicating Drinks

1568 - مالك عن بن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البتع فقال كل شراب أسكر فهو حرام قال يحيى بن معين هذا حديث روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في تحريم المسكر

Mas'alah: What is the ruling on al–ghubayra' drink?

Al–Istidhkar, p. 3555

Index: Kitab al–Ashribah (Drinks) > Rulings on Nabidh and Fruit Infusions

1569 – مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الغبيراء فقال لا خير فيها ونهى عنها قال مالك فسألت زيد بن أسلم ما الغبيراء فقال هي الأسكركة

Mas'alah: What is the hadith that every intoxicant is wine and forbidden?

Al–Istidhkar, p. 3556

Index: Kitab al–Ashribah (Drinks) > Rulings on Intoxicating Drinks

حدثني عبد الله بن محمد قال حدثني حمزة قال حدثني أحمد بن شعيب قال حدثني سويد بن نصر قال حدثني عبد الله بن المبارك عن حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل مسكر خمر وكل خمر حرام هكذا روى هذا الحديث أيوب السختياني عن نافع عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثني إسماعيل بن عبد الرحمن القرشي قال حدثني محمد بن القاسم بن

Mas'alah: Did Malik narrate the hadith on intoxicants as a mawquf?

Al–Istidhkar, p. 3557

Index: Kitab al–Ashribah (Drinks) > Rulings on Intoxicating Drinks

ورواه مالك عن نافع عن بن عمر موقوفا لم يرفعه

Mas'alah: Did Ubaydullah ibn Umar narrate the hadith on intoxicants as both mawquf and marfu'?

Al-Istidhkar, p. 3557

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Intoxicating Drinks

ورواه عبيد الله بن عمر فكان ربما أوقفه وربما رفعه

Mas'alah: Is the hadith on intoxicants considered marfu' and authentic?

Al-Istidhkar, p. 3557

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Intoxicating Drinks

والحديث عندنا مرفوع ثابت لا يضره تقصير من قصر في رفعه

Mas'alah: What does the hadith of Anas say about intoxicants?

Al-Istidhkar, p. 3557

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Intoxicating Drinks

وفيه بيان النبي صلى الله عليه وسلم أن كل مسكر خمر ويشهد لهذا أيضا حديث أنس من رواية مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عنه رواه جماعة عن أنس سنذكرهم إذا ذكرنا الحديث في موضعه إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What did Anas say about serving a drink before the prohibition of khamr?

Al-Istidhkar, p. 3557

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Intoxicating Drinks

وقال أنس كنت أسقي أبا عبيدة وأبا طلحة وأبي بن كعب شرابا من فضيخ وتمر فجاءهم آت فقال إن الخمر قد حرمت

Mas'alah: What did Malik say about the revelation of the prohibition of khamr in Medina?

Al-Istidhkar, p. 3557

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Intoxicating Drinks

وروى عيسى بن دينار عن بن القاسم عن مالك قال نزل تحريم الخمر وما بالمدينة خمر من عنب

Mas'alah: What did Jabir say about the prohibition of khamr and the drinks of the people?

Al-Istidhkar, p. 3557

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Intoxicating Drinks

وروى شعبة عن محارب بن دثار عن جابر قال حرمت الخمر يوم حرمت وما شراب الناس إلا البسر والتمر

Mas'alah: What did Umar say about the sources of khamr?

Al-Istidhkar, p. 3557

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Intoxicating Drinks

وروى أبو إسحاق عن أبي بردة عن عمر قال الخمر من خمسة من التمر والزبيب والعسل والحنطة والشعير والخمر ما خمرته

Mas'alah: What is the linguistic derivation of the word khamr according to Abu Umar?

Al-Istidhkar, p. 3557

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Definition and Classification of Intoxicants

قال أبو عمر الخمر عندهم مشتقة الاسم من مخامرة العقل أي من اختلاط العقل من قول العرب دخل في خمار الناس أي اختلط بهم

Mas'alah: What is the linguistic derivation of khamr from covering the intellect?

Al-Istidhkar, p. 3557

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Definition and Classification of Intoxicants

ومشتقة أيضا من تغطية العقل لقولهم خمرت الإناء غطيته

Mas'alah: What is the linguistic derivation of khamr from fermentation?

Al-Istidhkar, p. 3557

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Definition and Classification of Intoxicants

ومشتقة أيضا من تركها حتى تغلي وتسكر وتزبد من قولهم تركت العجين حتى اختمر

Mas'alah: Are the prophetic hadiths on intoxicants authentically transmitted?

Al-Istidhkar, p. 3558

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Intoxicating Drinks

وهذه الألفاظ كلها ثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the interpretation of the Hijazi jurists regarding intoxicants?

Al-Istidhkar, p. 3558

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Intoxicating Drinks

فقال فقهاء الحجاز وجماعة أهل الحديث أراد جنس ما يسكر

Mas'alah: What is the interpretation of the Iraqi jurists regarding intoxicants?

Al-Istidhkar, p. 3558

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Intoxicating Drinks

وقال فقهاء العراق أراد ما يقع به السكر عندهم قالوا كما لا يسمى قاتلا إلا مع وجود القتل

Mas'alah: What evidence refutes the Iraqi jurists' interpretation of intoxicants?

Al-Istidhkar, p. 3558

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Intoxicating Drinks

وهذا التأويل ترده الآثار الصحاح عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن الصحابة الذين هم أهل اللسان

Mas'alah: What did Anas ibn Malik say about the types of khamr at the time of prohibition?

Al-Istidhkar, p. 3558

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Intoxicating Drinks

وروى ثابت عن أنس قال حرمت علينا الخمر - يوم حرمت - وما نجد خمر الأعناب إلا قليلا وعامة خمورنا البسر والتمر

Mas'alah: What did Anas say about intoxicating drinks being khamr?

Al-Istidhkar, p. 3558

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Intoxicating Drinks

وروى المختار بن فلفل قال سألت أنس بن مالك عن الأشربة فقال حرمت الخمر وهي من العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير والذرة وما خمرته فهو خمر

Mas'alah: What is the consensus of the Companions on khamr from non-grape sources?

Al-Istidhkar, p. 3558

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Intoxicating Drinks

فهؤلاء الصحابة لا خلاف بينهم أن الخمر تكون من غير العنب كما تكون من العنب

Mas'alah: What is the consensus on the prohibition of grape khamr and all intoxicants?

Al-Istidhkar, p. 3558

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Intoxicating Drinks

وقد أجمعت الأمة ونقلت الكافة عن نبيها صلى الله عليه وسلم تحريم خمر العنب قليلها وكثيرها فكذلك كل ما فعل فعلها من الأشربة كلها

Mas'alah: What did Umar say about intoxicating drinks being khamr?

Al-Istidhkar, p. 3559

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Intoxicating Drinks

وأبين شيء في هذا المعنى مع أنه كله بين والحمد لله قول عمر بن الخطاب ذكر أن عبيد الله وأصحابه شربوا بالشام شرابا وأنا سائل عنه فإن كان مسكرا جلدتهم ولا حد في ما يشرب إلا في الخمر فصح أن المسكر خمر

Mas'alah: What is the definition of wine according to some scholars?

Al-Istidhkar, p. 3559

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Definition and Classification of Intoxicants

ومنهم من حده بالغليان

Mas'alah: What is the definition of wine according to some scholars?

Al-Istidhkar, p. 3559

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Definition and Classification of Intoxicants

ومنهم من حده بالأزباد

Mas'alah: What is the ruling on intoxicating drinks that cause intoxication in large quantities?

Al-Istidhkar, p. 3559

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Intoxicating Drinks

وإذا حملت ذلك فهو معنى متقارب كله لجمعه أن يكون كثيرها يسكر جنسا فإذا كان كذلك فهي الخمر التي لا اختلاف في تحريمها وفي تكفير مستحلها

Mas'alah: What is the ruling on date and raisin infusions according to al-Thawri?

Al-Istidhkar, p. 3559

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Nabidh and Fruit Infusions

وأما أهل العراق فروى المعافى عن الثوري أنه كره نقيع التمر ونقيع الزبيب إذا غلا

Mas'alah: What is the ruling on honey infusion according to al-Thawri?

Al-Istidhkar, p. 3560

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Nabidh and Fruit Infusions

قال المعافى وسئل الثوري عن نقيع العسل فقال لا بأس به

Mas'alah: Why did al-Thawri specifically prohibit date and raisin infusions?

Al-Istidhkar, p. 3560

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Definition and Classification of Intoxicants

قال أبو عمر إنما خص الثوري - والله أعلم - نقيع الزبيب ونقيع التمر لقوله صلى الله عليه وسلم الخمر من هاتين الشجرتين النخلة والعنبة

Mas'alah: What is the ruling on aged cooked nabidh?

Al-Istidhkar, p. 3560

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Nabidh and Fruit Infusions

قال والنبيذ العتيق المطبوخ لا بأس به من أي شيء كان وإنما يحرم منه القدح الذي يسكر

Mas'alah: What is the ruling on sitting to seek intoxication according to Abu Yusuf?

Al-Istidhkar, p. 3560

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Intoxicating Drinks

وقال أبو يوسف من قعد يطلب السكر فالقدح الأول عليه حرام والمقعد عليه حرام والمشي إلى المقعد عليه حرام كما أن الزنى عليه حرام وكذلك المشي إليه

Mas'alah: What is the ruling on sitting without intending intoxication?

Al-Istidhkar, p. 3560

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Intoxicating Drinks

قال وإن قعد وهو لا يريد السكر فلا بأس به

Mas'alah: What is the ruling on infusions from various ingredients according to Abu Yusuf?

Al-Istidhkar, p. 3560

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Nabidh and Fruit Infusions

قال أبو يوسف ولا بأس بالنقيع من كل شيء وإن غلا ما خلا الزبيب والتمر

Mas'alah: What did the Prophet say about the sources of wine?

Al-Istidhkar, p. 3560

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Definition and Classification of Intoxicants

وقال أبو جعفر الطحاوي وروى يحيى بن أبي كثير عن أبي كثير السخيمي عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخمر من هاتين الشجرتين النخلة والعنبة

Mas'alah: Does the hadith imply wine only comes from date and grape?

Al-Istidhkar, p. 3560

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Definition and Classification of Intoxicants

فأخبر عليه السلام أن الخمر منهما ففي ذلك نفي أن تكون الخمر من غيرهما

Mas'alah: What is the consensus on grape juice that ferments being wine?

Al-Istidhkar, p. 3560

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Definition and Classification of Intoxicants

قال واتفقت الأمة على أن عصير العنب إذا غلا واشتد وقذف بالزبد خمر وأن مستحلة كافر

Mas'alah: Did scholars differ on intoxicating date infusion being wine?

Al-Istidhkar, p. 3560

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Definition and Classification of Intoxicants

واختلفوا في نقيع التمر إذا غلا وأسكر فدل اختلافهم في ذلك على أن حديث أبي هريرة المذكور لم يتلقوه بالقبول والعمل لأنهم لم يكفروا مستحل نقيع التمر كما كفروا مستحل خمر العنب

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the prohibition of wine and intoxicants?

Al-Istidhkar, p. 3560

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Definition and Classification of Intoxicants

وذكر حديث أبي عون الثقفي عن عبد الله بن شداد عن بن عباس قال حرمت الخمر بعينها قليلها وكثيرها والسكر من كل شراب

Mas'alah: Does the hadith indicate non-wine intoxicants are not prohibited by essence?

Al-Istidhkar, p. 3561

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Definition and Classification of Intoxicants

قال فدل هذا على أن غير الخمر لم تحرم بعينها كما حرمت الخمر

Mas'alah: What is the ruling on all intoxicants being prohibited in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3561

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Intoxicating Drinks

قال أبو عمر قد تقدم عن النبي صلى الله عليه وسلم إن كل مسكر خمر وكل ما أسكر فهو حرام وأن تحريم الخمر نزل بالمدينة وخمرهم يومئذ كانت من التمر وفهموا ذلك فأهرقوها وقد روي أنهم كسروا جرارها

Mas'alah: What is the author's response to al-Tahawi's opinion on intoxicants?

Al-Istidhkar, p. 3561

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Intoxicating Drinks

وذلك كله يرد ما ذكره الطحاوي

Mas'alah: What is the evidence for the prohibition of intoxicants from the people of Hijaz?

Al-Istidhkar, p. 3561

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Intoxicating Drinks

ورووا بما ذهبوا إليه آثارا عن عمر وغيره من السلف إلا أن آثار أهل الحجاز في تحريم المسكر أصح مخرجا وأكثر تواترا عن النبي صلى الله عليه وسلم وأكثر أصحابه وبالله التوفيق لا شريك له

Mas'alah: What did the companions of Ibn Mas'ud say about drinking nabidh?

Al-Istidhkar, p. 3562

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Nabidh and Fruit Infusions

ومسروقا وعبيدة فلم أرهم يشربون نبيذ الخمر فلا أدري أين غاص هؤلاء على هذا الحديث

Mas'alah: What is the ruling on drinking wine and the threat of being deprived of it in the afterlife?

Al-Istidhkar, p. 3562

وأما حديث مالك عن نافع عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب منها حرمها في الآخرة فحديث ثابت صحيح الإسناد لا مقال فيه لأن أهل العلم ينكرون على من أنفذ فيه الوعيد ويجعلونه إن مات قبل التوبة منها في المشيئة وقد جاء فيه تغليظ كثير كرهت ذكره وأحقه وأصحه ما روى شعبة عن زبيد عن خيثمة أنه سمعه يقول كنت قاعدا عند عبد الله بن عمر فذكر الكبائر حتى ذكر الخمر فكأن رجلا تهاون بها فقال عبد الله بن عمر لا يشربها رجل مصبحا إلا ظل مشركا حتى يمسي قال أبو عمر لم يختلفوا أنه إذا شربها مستحلا أنه كالمشرك وقد قرنها الله عز وجل بالأنصاب المعبودة من دون الله وروينا عن عبد الله بن عمرو أنه قال أول ما يكفأ الإسلام على وجهه كما يكفؤ الإناء الخمر وروى بن عيينة عن يحيى بن سعيد عن النعمان بن أبي عياش قال أرسلنا إلى عبد الله بن عمر نسأله أي الكبائر أكبر قال الخمر فأعدنا إليه الرسول فقال الخمر من شربها لم تقبل منه صلاة سبعا فإن سكر لم تقبل له صلاة أربعين يوما وإن مات فيها مات ميتة جاهلية وذكره أبو بكر عن بن عيينة وفي الحديث الأول قال حدثني شبابة قال حدثني شعبة وهذان إسنادان لا يختلف أهل العلم بالحديث في صحتهما ومثلهما في الحديث المرفوع ما ذكره أبو بكر أيضا قال حدثني يزيد بن هارون عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ولا يزني الزاني - حين يزني - وهو مؤمن ولا يشرب الخمر - حين يشربها - وهو مؤمن

قال وحدثني يزيد بن هارون عن محمد بن إسحاق عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر مثله

Mas'alah: What is the comprehensive chapter on the prohibition of wine?

Al-Istidhkar, p. 3563

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Intoxicating Drinks

(5 - باب جامع تحريم الخمر)

Mas'alah: What did the Prophet say about the prohibition of selling wine?

Al-Istidhkar, p. 3565

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Sale and Trade of Intoxicants

وأما قوله صلى الله عليه وسلم في الخمر في حديث هذا الباب إن الذي حرم شربها حرم بيعها

Mas'alah: What did the Prophet say about the prohibition of wine and its price?

Al-Istidhkar, p. 3565

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Sale and Trade of Intoxicants

قال أبو داود وحدثني أحمد بن صالح قال حدثني بن وهب قال حدثني معاوية بن صالح عن عبد الوهاب بن بخت عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال إن

رسول الله صلى الله عليه وسلم حرم الخمر وثمنها وحرم الميتة وثمنها وحرم الخنزير وثمنه

Mas'alah: What is the ruling on destroying wine after its prohibition?

Al-Istidhkar, p. 3566

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Sale and Trade of Intoxicants

1572 - مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك أنه قال كنت أسقي أبا عبيدة بن الجراح وأبا طلحة الأنصاري وأبي بن كعب شرابا من فضيخ وتمر قال فجاءهم آت فقال إن الخمر قد حرمت فقال أبو طلحة يا أنس قم إلى هذه الجرار فاكسرها قال فقمت إلى مهراس لنا فضربتها بأسفله حتى تكسرت

Mas'alah: What is the definition of fadikh in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3566

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Definition and Classification of Intoxicants

قال أبو عمر الفضيخ نبيذ البسر وحده

Mas'alah: What did Abu Hurayrah say about fadikh?

Al-Istidhkar, p. 3566

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Nabidh and Fruit Infusions

سئل أبو هريرة عن الفضيخ فقال كنا نأخذ البسر فنفضخه ونشربه

Mas'alah: How did Anas ibn Malik prepare nabidh from unripe and ripe dates?

Al-Istidhkar, p. 3566

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Nabidh and Fruit Infusions

وكان أنس يقول لخادمه انزع الرطب من البسر وانبذ كل واحد منهما على حدة

Mas'alah: What did Ibn Sirin say about fadikh?

Al-Istidhkar, p. 3566

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Nabidh and Fruit Infusions

وقال بن عوف سئل بن سيرين عن الفضيخ فقال هو البسر

Mas'alah: What is the alternative definition of fadikh?

Al-Istidhkar, p. 3567

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Definition and Classification of Intoxicants

وقد قيل إن الفضيخ هو خليط البسر والتمر

Mas'alah: What lesson is derived from the Companions' obedience to the prohibition of alcohol?

[Al-Istidhkar, p. 3567]

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Penalties and Legal Consequences

وفي هذا الحديث ما كان عليه الصحابة رضي الله عنهم من الانقياد إلى الدين والإسراع إلى طاعة الله عز وجل ورسوله عليه السلام

Mas'alah: What is the ruling on cooked wine (tila') in Maliki fiqh?

[Al-Istidhkar, p. 3567]

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Nabidh and Fruit Infusions

1573 - مالك عن داود بن الحصين عن واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ أنه أخبره عن محمود بن لبيد الأنصاري أن عمر بن الخطاب حين قدم الشام شكا إليه أهل الشام وباء الأرض وثقلها وقالوا لا يصلحنا إلا هذا الشراب فقال عمر اشربوا هذا العسل قالوا لا يصلحنا العسل فقال رجل من أهل الأرض هل لك أن نجعل لك من هذا الشراب شيئا لا يسكر قال نعم فطبخوه حتى ذهب منه الثلثان وبقي الثلث فأتوا به عمر فأدخل فيه عمر إصبعه ثم رفع يده فتبعها يتمطط فقال هذا الطلاء هذا مثل طلاء الإبل فأمرهم عمر أن يشربوه فقال له عبادة بن الصامت أحللتها والله فقال عمر كلا والله اللهم إني لا أحل لهم شيئا حرمته عليهم ولا أحرم عليهم شيئا أحللته لهم

Mas'alah: What did 'Ubadah ibn al-Samit mean by his statement to 'Umar about tila'?

[Al-Istidhkar, p. 3567]

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Nabidh and Fruit Infusions

قال أبو عمر قول عبادة لعمر في الطلاء المذكور في هذا الحديث أحللتها لهم يعني الخمر لم يرد به ذلك الطلاء بعينه ولكنه أراد أنهم يستحلونها فضيخ دون ذلك الطبخ ويعتلون بأن عمر أباح المطبوخ منها

Mas'alah: What did the Prophet say about people calling wine by other names?

Al-Istidhkar, p. 3567

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Definition and Classification of Intoxicants

كما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ستستحل أمتي الخمر فإنهم يسمونها غير اسمها

Mas'alah: What poetic example illustrates calling wine by another name?

Al-Istidhkar, p. 3567

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Definition and Classification of Intoxicants

ونحو هذا كما قال الشاعر (هي الخمر تكنى الطلا ... كما الذئب يكنى أبا جعدة

Mas'alah: What did the Prophet say about the last of his community calling wine by other names?

Al-Istidhkar, p. 3568

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Definition and Classification of Intoxicants

حدثنا سعيد قال حدثني قاسم قال حدثني محمد قال حدثني أبو بكر قال حدثني عبيد

الله بن موسى عن سعد بن أوس عن بلال بن يحيى عن أبي بكر بن حفص عن بن محيريز بن السمط عن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليستحلن آخر أمتي الخمر باسم يسمونها

Mas'alah: What is the warning about those who drink wine under a different name?

Al-Istidhkar, p. 3568

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Penalties and Legal Consequences

وحدثني سعيد قال حدثني قاسم قال حدثني محمد قال حدثني أبو بكر قال حدثني زيد بن الحباب عن معاوية بن صالح قال حدثني حاتم بن حريث عن مالك بن أبي مريم قال تذاكرنا الطلاء فدخل علينا عبد الرحمن بن غنم فذاكرناه فقال حدثني أبو مالك الأشعري أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يشرب ناس من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها يضرب على رؤوسهم بالمعازف والقينات يخسف الله عز وجل بهم الأرض ويجعل منهم القردة والخنازير

Mas'alah: What is the consensus on drinking juice when two-thirds of it has boiled away?

Al-Istidhkar, p. 3568

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Nabidh and Fruit Infusions

قال أبو عمر الدليل على صحة ما تأولناه في قول عبادة أنه لم يرد ذلك النوع من الطلاء لأني لا أعلم خلافا بين الفقهاء في جواز شرب العصير إذا طبخ وذهب ثلثاه وبقي ثلثه

Mas'alah: What is the ruling on intoxicating drinks and their small and large quantities?

Al-Istidhkar, p. 3568

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Intoxicating Drinks

والكثير يقول إنه لا يسكر الكثير منه وإن أسكر منه الكثير فالأصل ما قدمت لك في الخمر قليلها وكثيرها واختلافهم إنما هو في غيرها

Mas'alah: What is the ruling on a drink that does not intoxicate according to the hadith of Umar?

Al-Istidhkar, p. 3568

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Non-Intoxicating and Permissible Drinks

ألا ترى إلى حديث عمر - رضي الله عنه - في هذا الباب إنما قال القائل نصنع لك من هذا الشراب شرابا لا يسكر

Mas'alah: What is the ruling on a non-intoxicating drink called 'rubb'?

Al-Istidhkar, p. 3568

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Non-Intoxicating and Permissible Drinks

فعلى هذا الشرط أباح لهم ذلك الطلاء وهو لا يسكر أبدا وهو الرب عندنا

Mas'alah: What is the ruling on juice that is prevented from becoming intoxicating?

Al-Istidhkar, p. 3568

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Non-Intoxicating and Permissible Drinks

وفي خبر عمر هذا دليل على أن كل ما صنع من العصير وبالعصير فحال بينه وبين أن يسكر فهو حلال لا بأس به والله عز وجل أعلم

Mas'alah: What did the Companions drink from til '?

Al-Istidhkar, p. 3569

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Nabidh and Fruit Infusions

قتادة عن أنس أن أبا عبيدة بن الجراح ومعاذ بن جبل وأبا طلحة كانوا يشربون من الطلاء ما ذهب ثلثاه وبقي ثلثه

Mas'alah: What was the drink that Umar ibn al-Khattab permitted?

Al-Istidhkar, p. 3569

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Nabidh and Fruit Infusions

قال وحدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن داود بن أبي هند قال سألت سعيد بن المسيب عن الشراب الذي كان عمر بن الخطاب أحله للناس فقال هو الطلاء الذي ذهب ثلثاه وبقي ثلثه

Mas'alah: What was the description of the til ' that Ali distributed?

Al-Istidhkar, p. 3569

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Nabidh and Fruit Infusions

وكيع عن الأعمش عن ميمون عن أم الدرداء قالت إني كنت أطبخ لأبي الدرداء الطلاء حتى يذهب ثلثاه ويبقى ثلثه فيشربه

Mas'alah: What did Ali ibn Abi Talib distribute to the people from til '?

Al-Istidhkar, p. 3569

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Nabidh and Fruit Infusions

وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه كان يرزق الناس من الطلاء ما ذهب ثلثاه وبقي ثلثه وذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني بن فضيل عن عطاء بن السائب عن عبد الرحمن قال كان علي - رضي الله عنه - يرزقنا الطلاء فقلت ما هيئته قال أسود يأخذه أحدنا بأصبعه

Mas'alah: What does Abu Umar say about the consensus on til '?

Al-Istidhkar, p. 3569

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Nabidh and Fruit Infusions

قال أبو عمر هذا ما لا خلاف فيه

Mas'alah: What is the disagreement regarding drinking til ' reduced by half?

Al-Istidhkar, p. 3569

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Nabidh and Fruit Infusions

واختلفوا في النصف

Mas'alah: Which early scholars disapproved of drinking til ' reduced by half?

Al-Istidhkar, p. 3569

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Nabidh and Fruit Infusions

فكرهه سعيد بن المسيب والحسن وعكرمة

Mas'alah: What is reported about Abu Umamah al-Bahili's disapproval of half-reduced til '?

Al-Istidhkar, p. 3569

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Nabidh and Fruit Infusions

وروي عن أبي أمامة الباهلي كراهية النصف وجماعة من العلماء

Mas'alah: What is the reported license for drinking juice reduced by half through cooking?

Al-Istidhkar, p. 3569

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Nabidh and Fruit Infusions

ورويت الرخصة في شرب النصف بالطبخ من العصير

Mas'alah: What is the consensus on the prohibition of intoxicating amounts of wine?

Al-Istidhkar, p. 3569

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Intoxicating Drinks

ومعلوم أن أحدا منهم لا يشرب من ذلك ما يسكر لأنهم قد أجمعوا أن قليل الخمر وكثيرها حرام

Mas'alah: Why did some scholars disapprove of drinking half-cooked juice despite it not being intoxicating?

Al-Istidhkar, p. 3569

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Nabidh and Fruit Infusions

فدل ذلك على أن المنصف لا يسكر كثيره وهذا بين واضح لكل ذي لب وفهم إلا أن المنصف قد كرهه قوم كما ذكرنا وذلك - والله أعلم - لما خافوا منه فتورعوا عنه

Mas'alah: What does Ibn Umar's statement indicate about the prohibition of wine?

Al-Istidhkar, p. 3570

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Intoxicating Drinks

قال أبو عمر مثل هذا القول لا يكون منه إلا وعنده من الله عز وجل ورسوله عليه السلام معناه

Mas'alah: Who is cursed in connection with wine according to the hadith?

Al-Istidhkar, p. 3570

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Penalties and Legal Consequences

حدثني سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن وضاح قال حدثني أبو بكر قال حدثني وكيع قال حدثني عبد العزيز بن عمر عن عبد الرحمن بن عبد الله الغافقي وأبي طعمة مولاهم سمعا بن عمر يقول قال رسول الله لعنت الخمر على عشرة وجوه لعنت الخمر بعينها وعاصرها ومعتصرها وبائعها ومبتاعها وحاملها والمحمولة إليه وآكل ثمنها وساقيها وشاربها حدثني عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم قال حدثني محمد قال حدثني محمد قال حدثني سحنون قال أخبرنا بن وهب قال أخبرنا مالك بن الخير الزنادي أن مالك بن سعد التجيبي حدثه أنه سمع عبد الله بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتاه جبريل فقال يا محمد إن الله تعالى لعن الخمر وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمولة إليه وشاربها وبائعها ومبتاعها وساقيها ومسقاها

Mas'alah: What is the story of Umar drinking nabidh?

Al-Istidhkar, p. 3782

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Nabidh and Fruit Infusions

1651 - مالك عن يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن بن القاسم أن أسلم مولى عمر بن الخطاب أخبره أنه زار عبد الله بن عياش المخزومي فرأى عنده نبيذا وهو بطريق مكة فقال له أسلم إن هذا الشراب يحبه عمر بن الخطاب فحمل عبد الله بن عياش

قدحا عظيما فجاء به إلى عمر بن الخطاب فوضعه في يديه فقربه عمر إلى فيه ثم رفع رأسه فقال عمر إن هذا لشراب طيب فشرب

منه ثم ناوله رجلا عن يمينه فلما أدبر عبد الله ناداه عمر بن الخطاب فقال أأنت القائل لمكة خير من المدينة فقال عبد الله فقلت هي حرم الله وأمنه وفيها بيته فقال عمر لا أقول في بيت الله ولا في حرمه شيئا ثم قال عمر أأنت القائل لمكة خير من المدينة قال فقلت هي حرم الله وأمنه وفيها بيته فقال عمر لا أقول في حرم الله ولا في بيته شيئا ثم انصرف قال أبو عمر روى هذا الخبر ابن بكير ويحيى بن يحيى عن مالك عن يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن بن القاسم ورواه القعنبي عن مالك عن عبد الرحمن بن القاسم لم يذكر فيه يحيى بن سعيد وقد تابع كل واحد منهما طائفة من رواة الموطأ وأما النبيذ الذي قال فيه عمر إن هذا الشراب طيب فقد مضى في كتاب الأشربة من هذا الديوان ما يفسر الطيب وغير الطيب وكل شراب حلو لا يسكر الكثير منه فهو الطيب وما أسكر فهو الخبيث لا الطيب وأما مناولة عمر من عن يمينه فضلة شرابه فهي السنة وسيأتي ذلك في موضعه من هذا الكتاب إن شاء الله (عز وجل) وأما قول عمر لعبد الله بن عياش بن أبي ربيعة المخزومي أنت القائل لمكة خير من المدينة فقد ظن قوم أن ذلك حجة في تفضيل المدينة على مكة وأن ظاهر قول عمر هذا في تقريره وتوبيخه عبد الله بن عباس بذلك القول دليل على تفضيل عمر المدينة على مكة وهذا عندي ليس كما ظنوا وفي لفظ الحديث ما يدل على غير ما ظنوا من ذلك والله أعلم لأنه لم يقل من ذلك أنت القائل لمكة أفضل من المدينة وإنما قال له أنت القائل لمكة خير من المدينة وخاف منه عمر أن يمدح مكة ويزينها لمن هاجر منها فيدعوه ذلك إليها وخشي عبد الله بن عباس بن عمر في ذلك درته وسطوته ففزع إلى الفضل الذي لا ينكره عمر وجادله عما أراد منه فقال هي حرم الله

وأمنه وفيها بيته يعني وليست كذلك المدينة وأقر له عمر أنه لا يقول في حرم الله (عز وجل) وأمنه ولا في بيته شيئا وأعاد عليه عمر قوله فأعاد عليه عبد الله بن عباس من قوله ما لم ينكره كأنه قال له لم أسألك عن التفضيل ولا الفضائل وسكت لما سمع منه من فضل مكة ما ليس بالمدينة ولم يحتج معه إلى ذلك خيرات المدينة ومعلوم أن خيرات المدينة كانت حينئذ أكثر من رطبها

وتمرها وحرثها ودروب العيش فيها أغزر لاجتماع الناس بها للمتاجر والمكاسب لأن الخير أكثر في البلاد الكبار وحيث الأئمة والسلطان فكيف بالنبي صلى الله عليه وسلم فهذا عندي معنى خبر عمر مع عبد الله بن عباس المخزومي والله تعالى أعلم ومن الدليل على أن لفظ خير ليس بمعنى أفضل ما روي أن عقيل بن أبي طالب وكان أحد الفصحاء لما أعطاه معاوية عطاء جزلا قال له من خير لك أنا أو أخوك فقال له أنت خير لي من أخي وأخي خير لنفسه منك ومعلوم أن أخاه علي بن أبي طالب كان عنده أفضل أهل زمانه ولكن معاوية كان خيرا له في دنياه وقد ذكر معاوية لابن عمر فقال كان أسود ممن كان قبله يعني الخلفاء قال وكانوا أفضل منه والدليل أيضا على صحة ما تأولناه على عمر في هذا الخبر ما حدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن عبد السلام الخشني وأبو يحيى بن أبي ميسرة المكي بمكة قال حدثنا محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني قال حدثنا سفيان بن عيينة عن زياد بن سعد عن سليمان بن عتيق قال سمعت عبد الله بن الزبير يقول سمعت عمر بن الخطاب يقول صلاة في المسجد الحرام أفضل من مائة ألف صلاة في ما سواه من المساجد إلا مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فإنما فضله عليه بمائة صلاة وأما مالك رحمه الله فلم يختلف عنه أصحابه في أن المدينة أفضل من مكة ومن سائر البلاد وكان يقول مما خص الله عز وجل به المدينة من الخير أنها

محفوفة بالشهداء وعلى أنقابها ملائكة لا يدخلها الطاعون ولا الدجال وهي دار الهجرة والسنة وبها كان ينزل القرآن يعني الفرائض والأحكام وبها أخيار الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم واختارها الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه وسلم في حياته وبعد مماته فجعل بها قبره وبها أروضة من رياض الجنة قال أبو عمر في قول عبد الله بن عباس لعمر فيها حرم الله عز وجل وأمنه وفيها بيته ولم يقل هي حرم إبراهيم وترك عمر إنكار ذلك عليه دليل على صحة رواية من روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إن الله عز وجل حرم مكة ولم يحرمها الناس

Mas'alah: What is the ruling on blowing into a drink?

Al-Istidhkar, p. 3887

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Utensils and Vessels for Drinks

1715 - مالك عن أيوب بن حبيب مولى سعد بن أبي وقاص عن أبي المثنى الجهني أنه قال كنت عند مروان بن الحكم فدخل عليه أبو سعيد الخدري فقال له مروان بن الحكم أسمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن النفخ في الشراب فقال له أبو سعيد نعم فقال له رجل يا رسول الله إني لا أروى من نفس واحد فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم فأبن القدح عن فيك ثم تنفس قال فإني أرى القذاة فيه قال فأهرقها قال أبو عمر هكذا يقول مالك في شيخه هذا أيوب بن حبيب الجمحي من أنفسهم قال مصعب الزبيري هو أيوب بن حبيب بن أيوب بن علقمة بن ربيعة بن الأعور واسم الأعور خلف بن عمرو بن وهب بن حذافة بن جمح قتل بقديد قال أبو عمر روى عن أيوب بن حبيب مالك وفليح بن سليمان وعباد بن إسحاق وهو عندهم ثقة وأما أبو المثنى الجهني فلا يوقف له على اسم وهو عندهم ثقة من

تابعي أهل المدينة روى عنه أيوب بن حبيب ومحمد بن أبي يحيى الأسلمي وفي هذا الحديث الرخصة في الشرب بنفس واحد وكذلك قال مالك رحمة الله

روى عيسى بن دينار عن بن القاسم عن مالك أنه رأى في قول النبي صلى الله عليه وسلم في الرجل الذي قال له إني لا أروى من نفس واحد فقال له النبي صلى الله عليه وسلم فأبن القدح عن فيك قال مالك فكأني أرى في ذلك رخصة أن يشرب من نفس واحد قال مالك ولا أرى بأسا بالشرب من نفس واحد وأرى فيه رخصة لموضع الحديث إني لا أروى من نفس واحد قال أبو عمر يريد مالك - رحمه الله - أن النبي صلى الله عليه وسلم لما لم ينه الرجل الذي قال له إني لا أروى من نفس واحد أن يشرب في نفس واحد بل قال له كلاما معناه فإن كنت لا تروى من نفس واحد فأبن القدح عن فيك وهذا إباحة منه للشرب من نفس واحد أو كالإباحة وقد رويت عن السلف آثار منها كراهة الشرب في نفس واحد منهم بن عباس وطاوس وعكرمة وقالوا الشرب من نفس واحد شرب الشيطان وقد ذكرنا الآثار عنهم بذلك في التمهيد وروي عن سعيد بن المسيب وعطاء بن أبي رباح وعمر بن عبد العزيز أنهم قالوا لا بأس بالشرب في نفس واحد وقد ذكرنا الأسانيد عنهم بذلك وقال ميمون بن مهران رآني عمر بن عبد العزيز وأنا أشرب فجعلت أقطع شرابي وأتنفس فقال إنما نهي أن يتنفس في الإناء فإذا لم تتنفس في الإناء فاشربه إن شئت بنفس واحد قال أبو عمر قول عمر بن عبد العزيز هذا هو تفسير هذا الباب وتهذيب معناه وروى عقيل عن بن شهاب قال بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن النفخ في الطعام والشراب ولم أر أحدا أشد في ذلك من عمر بن عبد العزيز وكذلك رواه يونس عن بن شهاب سواء وحدثني سعيد وعبد الوارث قالا حدثني قاسم قال حدثني جعفر بن محمد قال حدثني محمد بن سابق قال حدثني شيبان وحدثني عبد الوارث قال

حدثني قاسم قال حدثني محمد بن الجهم قال حدثني عبد الوهاب قال أخبرنا هشام بن أبي عبد الله الدستوائي جميعا عن يحيى بن أبي كثير عن عبد

الله بن أبي قتادة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا شرب أحدكم فلا يتنفس في الإناء حدثني خلف بن قاسم قال حدثني أبو عيسى عبد الرحمن بن إسماعيل الأسواني قال حدثني أحمد بن محمد بن سلام قال حدثني مجاهد بن موسى قال حدثني سفيان بن عيينة عن عبد الكريم الجزري عن عكرمة عن بن عباس قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينفخ في الإناء أو يتنفس فيه حدثني أحمد بن عبد الله قال حدثني أبي قال حدثني محمد بن فطيس قال حدثني يونس بن عبد الأعلى قال حدثني أنس بن عياض عن الحارث بن عبد الرحمن الدوسي عن عمه عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يتنفس أحدكم في الإناء إذا كان يشرب منه ولكن إذا أراد أن يتنفس فليؤخره عنه ثم يتنفس وقد ذكرنا وجوها محتملة لمعنى كراهية التنفس في الإناء في التمهيد

Mas'alah: What did the Prophet say about covering vessels and tying waterskins due to a yearly plague?

Al-Istidhkar, p. 3900

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Utensils and Vessels for Drinks

وذكرنا هناك أيضا حديث القعقاع بن حكيم عن جابر بإسناده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال غطوا الإناء وأوكوا السقاء فإن في السنة ليلة ينزل بها وباء لا يمر بإناء ليس عليه غطاء أو سقاء ليس عليه وكاء إلا نزل فيه من ذلك الوباء قال الليث بن سعد وهو أحد رواة هذا الحديث والأعاجم يتقون ذلك في كانون الأول

Mas'alah: What does the author say about the difficulty of quitting wine?

Al-Istidhkar, p. 3924

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Intoxicating Drinks

قال أبو عمر هذا يدل على أن الخمرة من ابتلي بها قل ما يقلع عنها ولا يتوب منها

Mas'alah: What is the ruling on playing backgammon and chess?

Al-Istidhkar, p. 3997

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Non-Intoxicating and Permissible Drinks

قال الشافعي أكره اللعب بالنرد للخبر واللعب بالشطرنج والحمام بغير قمار وإن كرهناه أخف حالا من اللعب بالنرد

Mas'alah: What did Ibn Shihab say about playing chess and backgammon?

Al-Istidhkar, p. 3997

Index: Kitab al-Ashribah (Drinks) > Rulings on Non-Intoxicating and Permissible Drinks

وقال بن شهاب هي من الباطل ولا أحبها

KITAB 89

كتاب اللباس والزينة

Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب اللباس
The Chapter on Clothing

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on wearing clothes for beauty?

Al-Istidhkar, p. 3831

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Clothing > Rulings on Wearing Garments for Beauty and Adornment

(1 – باب ما جاء في لبس الثياب للجمال بها)

Mas'alah: What did the Prophet say about a wealthy person appearing well-dressed?

Al-Istidhkar, p. 3832

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Clothing > Rulings on Wearing Garments for Beauty and Adornment

حدثني عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني أحمد بن زهير قال حدثني مسلم قال حدثني شعبة عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن أبيه أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو قشف الهيئة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هل لك مال قال نعم قال من أي المال قال من كل المال من الخيل والإبل والرقيق قال فإذا آتاك الله مالا فلير عليك

Mas'alah: What is the ruling on wearing new or washed clothing?

Al-Istidhkar, p. 3833

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Clothing > Rulings on Wearing New or Washed Clothing

وروينا أن عمر بن الخطاب رأى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثوبا غسيلا فقال له أجديد ثوبك هذا أم غسيل فقال له غسيل يا رسول الله فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم البس جديدا وعش حميدا وتموت شهيدا ويعطك الله قرة عين في الدنيا والآخرة

Mas'alah: What is the ruling on wearing multiple garments in prayer and gatherings?

Al-Istidhkar, p. 3834

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Clothing > Rulings on Garments in Prayer

وأما قوله جمع امرؤ عليه ثيابه فهذا اللفظ الخبر والمراد به الأمر كأنه قال وسعوا على أنفسكم إذا وسع الله عليكم واجمعوا عليكم ثيابكم في الصلاة والعيدين والجمعة ونحو ذلك من المحافل ومجتمع الناس ومثل هذا قول الخطيب الواعظ (فاتقى عبد ربه ونصح لنفسه) أي فليتق عبد ربه ولينصح لنفسه والله أعلم

Mas'alah: What does the author say about a future chapter on clothing?

Al-Istidhkar, p. 3841

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Clothing > Definition and Rulings of Forbidden Garment Styles

وسنذكر هذا المعنى في باب لبس الثياب من هذا الكتاب عند قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في حلة عطارد إنما يلبس هذه من لا خلاق لهم إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What is the chapter on wearing sandals?

Al-Istidhkar, p. 3847

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Clothing > Rulings on Wearing Specific Garments (Burnus, Turban, Sandals)

(7 - باب ما جاء في الانتعال)

Mas'alah: What is the ruling on walking in one sandal when the other is broken?

Al-Istidhkar, p. 3849

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Clothing > Etiquettes of Wearing and Removing Footwear

مزينة عن علي أنه رآه يمشي في نعل واحدة وهو يصلح شسعه وكذلك رواية ليث عن نافع عن بن عمر مثله سواء وهو ليث بن أبي سليم ضعيف ليس بحجة وقد ذكرنا في التمهيد من حديث بن عون عن بن سيرين قال كانوا يكرهون أن يمشي الرجل في النعل الواحدة ويقولون ولا خطوة واحدة وروى عيسى بن دينار عن بن القاسم عن مالك أنه سئل عن الذي ينقطع شسع نعله وهو في أرض حارة هل يمشي في الأخرى حتى يصلحها قال لا ولكن ليخلعهما جميعا أو ليقف

Mas'alah: What is the story of Musa's sandals being made from donkey skin?

Al-Istidhkar, p. 3850

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Clothing > Rulings on Wearing Specific Garments (Burnus, Turban, Sandals)

1700 – مالك عن عمه أبي سهيل بن مالك عن أبيه عن كعب الأحبار أن رجلا نزع نعليه فقال لم خلعت نعليك لعلك تأولت هذه الآية (فاخلع نعليك إنك بالواد المقدس طوى) طه 12 قال ثم قال كعب للرجل أتدري ما كانت نعلا موسى قال مالك لا أدري ما أجابه الرجل فقال كعب كانتا من جلد حمار ميت قال أبو عمر قد تابع كعبا على قوله – أن نعلي موسى كانتا حين كلمه ربه من جلد حمار غير ذكي – طائفة من أهل العلم منهم عكرمة وقتادة وروي ذلك عن علي بن أبي طالب من طريق منقطع ضعيف وروي أيضا عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث خلف بن خليفة عن حميد الأعرج عن عبد الله بن الحارث عن بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كانت نعلا موسى من جلد حمار غير ذكي يوم كلمه الله عز وجل قال أبو عمر حميد الأعرج هذا ليس هو حميد بن قيس المكي الأعرج المقرئ شيخ مالك وإنما هو حميد بن عطاء الأعرج الكوفي ضعيف الحديث كلهم يضعفه وأكثر أحاديثه مناكير وعبد الله بن الحارث هذا هو المكتب الزبيدي الكوفي لم يسمع من بن مسعود شيئا وإنما يروي عن أبي كثير الزبيدي زهير بن الأقمر وكان الحسن البصري ومجاهد يقولان لم تكن نعلا موسى من جلد حمار ميت وإنما أراد الله أن يباشر بقدميه بركة الأرض المقدسة والمقدسة المطهرة المباركة ذكر بن جريج عن مجاهد أنه قيل له أكانت نعلا موسى من جلد حمار أو ميتة قال لا ولكن أمر أن يباشر بقدميه بركة الأرض قال مجاهد في قوله (إنك بالواد المقدس طوى) طه 12 قال طيء الأرض حافيا والوادي المقدس قالوا قدس مرتين بورك مرتين قال بن جريج وقال الحسن كانتا من جلد بقر وإنما أراد أن يباشر بقدميه بركة الأرض وكان قد قدس مرتين

وقال بن أبي نجيح في قول الله عز وجل (فاخلع نعليك إنك بالواد المقدس طوى)

طه 12 يقول أفض بقدميك إلى بركة الأرض وقد حدثني عبد الله بن سعيد وهو السختياني قال حدثني أحمد بن إبراهيم بن فراس وحدثني سعيد بن عثمان قال حدثني أحمد بن دحيم قالا حدثني محمد بن إبراهيم بن الفضل الديلي قال حدثني أبو عبد الله المخزومي قال حدثني سفيان بن عيينة عن عاصم الأحول عن أبي قلابة قال قال كعب الأحبار إنما أمر الله عز وجل موسى أن يخلع نعليه لأنهما كانتا من جلد حمار ميت وأراد أن يباشر الوادي المقدس بقدميه قال أبو عمر هذه الرواية عن كعب جمعت المعنيين معا

Mas'alah: What does the description of Umar's patched garment indicate about zuhd?

Al-Istidhkar, p. 3859

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Clothing > Rulings on Extravagance and Modesty in Clothing

1703 - مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة أنه قال قال أنس بن مالك رأيت عمر بن الخطاب وهو يومئذ أمير المدينة وقد رفع بين كتفيه برقع ثلاث لبد بعضها فوق بعض قال أبو عمر كان هذا من عمر - رضي الله عنه - زهدا في الدنيا ورضي بالدون منها كانت تلك حاله في نفسه وكان يبيح لغيره ما أباح الله لهم فقال إذا وسع عليكم فأوسعوا على أنفسكم جمع امرؤ عليه ثيابه وإنما يحمل الزهد في الدنيا لمن قدر عليها وكان عمر في خلافته أشد زهدا منه قبل أن يلي الخلافة وكذلك كان عمر بن عبد العزيز - رحمه الله وكان أبو بكر - رضي الله عنه - قبله على نحو ذلك وكان يلبس الثياب حتى عرف به ولذلك قالت غطفان في الردة ما كنا نبايع صاحب الكساء

وكان علي – رضي الله عنه – مخشوشنا في لباسه ومطعمه على طريقة عمر كان قميصه إلى نصف ساقه وكمه إلى أطراف أصابع يديه وكلم في ذلك فقال هو أخشع للقلب وأبعد من الكبر وأحرى أن يقتدي به المؤمن وكان سلمان وأبو ذر في غاية من الزهد في الدنيا والرضا باليسير منها والروايات عن عمر وعلي وسلمان وأبي ذر بما وصفنا كثيرة جدا وروي من حديث مالك بن دينار عن نافع عن بن عمر أنه رأى أباه يرمي جمرة العقبة وعليه إزار فيه اثنتا عشرة رقعة بعضها من أدم وروي عن الحسن عن أنس عن عمر مثله وفي كتابه إلى عتبة بن فرقد وهو أمير له بالبصرة تمعددوا واخشوشنوا واقطعوا الركب أي تشبهوا بأبيكم معد وليكن طعامكم ولباسكم خشنا وخلقا وقوله واقطعوا الركب ليثبوا على الخيل من الأرض وقد ذكرنا هذا الخبر عن عمر – رضي الله عنه – من طرق في التمهيد قال أبو عمر روى حاتم بن عثمان المعافري قال سمعت مالك بن أنس يقول حياة الثوب طيه وعينه بسطه ذكره سليمان بن سالم عن داود بن يحيى عن حاتم

Mas'alah: What is the linguistic definition of ishtimal al-samma' according to al-Asma'i?

Al-Istidhkar, p. 3874

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Clothing > Definition and Rulings of Forbidden Garment Styles

قال أبو عبيد قال الأصمعي اشتمال الصماء عند العرب أن يشتمل الرجل بثوبه فيجلل به جسده كله ولا يرفع منه جانبا يحرج منه يده وربما اضطجع فيه على تلك الحال

Mas'alah: What is the rationale behind the prohibition of ishtimal al-samma'?

Al-Istidhkar, p. 3874

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Clothing > Definition and Rulings of Forbidden Garment Styles

قال أبو عبيد كأنه يذهب إلى أنه لا يدري لعله يصيبه شيء يريد الاحتراس منه وأن يدفعه بيده فلا يقدر على ذلك لإدخاله يديه جميعا في ثيابه فهذا كلام العرب

Mas'alah: What did the Prophet say about a man with unkempt hair and dirty clothes?

Al-Istidhkar, p. 3971

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Clothing > Rulings on Extravagance and Modesty in Clothing

رواه الأوزاعي قال حدثني حسان بن عطية قال حدثني محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم زائرا في منزلنا فرأى رجلا شعثا فقال أما كان يجد هذا ما يسكن به رأسه ورأى رجلا عليه ثياب وسخة فقال أما كان هذا يجد ما يغسل به ثوبه

BAB 2

باب لباس الرجال
The Chapter on Men's Clothing

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on wearing tight clothing during travel and battle?

Al-Istidhkar, p. 204

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Men's Clothing > Rulings on Tight and Form-Fitting Clothing

وفيه لبس الضيق من الثياب بل ينبغي أن نقول وذلك في الغزو مستحب لماء في ذلك من التأهب والانشمار والتأسي برسول الله صلى الله عليه وسلم في لباسه مثل ذلك في السفر وليس به بأس عندنا في الحضر لأنه لم يوقف على أن ذلك لا يكون إلا في السفر

Mas'alah: What is the ruling on wearing a red garment in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3836

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Men's Clothing > Rulings on Wearing Red and Safflower-Dyed Clothes

وحدثني سعيد قال حدثني قاسم قال حدثني محمد قال حدثني أبو بكر قال حدثني أبو خالد الأحمر عن حجاج عن أبي بكر بن حفص عن أبي حنين عن بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تلبسوا ثوبا أحمر متوردا

Mas'alah: What is the ruling on men wearing red garments in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3837

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Men's Clothing > Rulings on Wearing Red and Safflower-Dyed Clothes

فالتفت إلي وعلي ريطة مضرجة بالعصفر فقال ما هذا فعرفت ما كره فأتيت أهلي وهم يسجرون تنورهم فقذفتها فيه ثم أتيته من الغد فقال يا عبد الله ما فعلت الريطة فأخبرته فقال ألا كسوتها بعض أهلك فإنه لا بأس بذلك للنساء

Mas'alah: What is the ruling on wearing red garments (mufaddam) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3837

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Men's Clothing > Rulings on Wearing Red and Safflower-Dyed Clothes

وبه عن أبي بكر قال حدثني علي بن مسهر عن يزيد بن أبي زياد عن الحسن بن سهيل عن بن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المفدم قال يزيد قلت للحسن ما المفدم قال المشبع بالعصفر

Mas'alah: What is the ruling on wearing red garments (mu'asfar) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3837

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Men's Clothing > Rulings on Wearing Red and Safflower-Dyed Clothes

وبه عن أبي بكر قال حدثني محمد بن عبد الله الأسدي عن عبيد الله بن عبد الرحمن قال حدثني عمي عن أبي هريرة عن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المعصفر

Mas'alah: What is the ruling on men wearing safflower-dyed garments?

Al-Istidhkar, p. 3837

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Men's Clothing > Rulings on Wearing Red and Safflower-Dyed Clothes

وأخبرنا أحمد بن عبد الله بن محمد بن علي قال حدثني أبي قال حدثني عبد الله بن يونس قال حدثني بقي قال حدثني أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني بن علية عن أيوب عن تميم الخزاعي قال حدثتنا عجوز لنا قالت كنت أرى بن عمر إذا رأى على رجل ثوبا معصفرا ضربه وقال ذروا هذه البراقات للنساء

Mas'alah: What is the ruling on men wearing safflower-dyed clothing?

Al-Istidhkar, p. 3837

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Men's Clothing > Rulings on Wearing Red and Safflower-Dyed Clothes

وبه عن أبي بكر قال حدثني عبد الأعلى عن معمر عن الزهري أنه كان يكره المعصفرة للرجال

Mas'alah: Which tabi'un are reported to have worn khazz?

Al-Istidhkar, p. 3840

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Men's Clothing > Rulings on Wearing Silk and Prohibited Materials

ومن التابعين عبد الرحمن بن أبي ليلى والأحنف بن قيس وقيس بن أبي حازم وشبيل بن عوف وشريح والشعبي وأبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود وعلي بن الحسين وابنه أبو جعفر محمد بن علي بن حسين وعروة بن الزبير وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث وعمر بن عبد العزيز أيام إمارته وهذا كله من كتاب أبي بكر بن أبي شيبة بالأسانيد عنه

BAB 3

باب لباس النساء

The Chapter on Women's Clothing

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What clothing is disliked for women to wear?

Al-Istidhkar, p. 3841

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Women's Clothing > Obligatory Covering for Free Women

(4 - باب ما يكره للنساء لبسه من الثياب)

Mas'alah: What did the Prophet say about women who are clothed yet naked?

Al-Istidhkar, p. 3841

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Women's Clothing > Hadith Interpretation: Clothed Yet Naked

1691 - مالك عن مسلم بن أبي مريم عن أبي صالح عن أبي هريرة أنه قال نساء كاسيات عاريات مائلات مميلات لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها وريحها يوجد من مسير خمسمائة سنة

Mas'alah: What is the ruling on wearing transparent or revealing clothing in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3842

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Women's Clothing > Prohibition of Transparent and Tight Clothing

قال أبو عمر المعنى في هذين الحديثين سواء فكل ثوب يصف ولا يستر فلا يجوز لباسه بحال إلا مع ثوب يستر ولا يصف فإن المكتسية به عارية كما قال أبو هريرة

وهو محفوظ عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث أبي هريرة من غير رواية مسلم بن أبي مريم

Mas'alah: What is the interpretation of the hadith about women who are clothed yet naked?

Al-Istidhkar, p. 3842

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Women's Clothing > Hadith Interpretation: Clothed Yet Naked

أما قوله كاسيات عاريات فمعناه كاسيات بالاسم عاريات في الحقيقة إذ لا تسترهن تلك الثياب وقوله مائلات يعني عن الحق مميلات يعني لأزواجهن إلى أهوائهن وقوله لا يدخلن الجنة إلى آخر قوله مقيد عندي بقول الله عز وجل (إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء النساء 48 وقوله (قل للذين كفروا إن ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف) الأنفال 38 وقوله (فاغفر للذين تابوا) غافر 7

Mas'alah: What is the chapter on a woman letting her garment drag?

Al-Istidhkar, p. 3846

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Women's Clothing > Rulings on Trailing the Garment

(6 - باب ما جاء في إسبال المرأة ثوبها)

Mas'alah: What did Umar do to a slave woman who dressed like a free woman?

Al-Istidhkar, p. 4076

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Women's Clothing > Distinction Between Free and Slave Women's Dress

قال أبو عمر قد روي عن عمر أنه ضرب أمة بالدرة رآها تهيأت بهيئة الحرائر ونهى عن ذلك

Mas'alah: Does the hijab obligation apply to slave women?

Al-Istidhkar, p. 4077

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Women's Clothing > Obligatory Covering for Slave Women

والعلماء مجمعون على أن الله - عز وجل - لم يرد بما أمر به النساء من الاحتجاب وأن يدنين عليهن من جلابيبهن الإماء وإنما أراد بذلك الحرائر

BAB 4

باب الحرير والذهب

The Chapter on Silk and Gold

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on wearing silk garments for men?

Al-Istidhkar, p. 419

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Men Wearing Silk

وأما القسي فثياب مضلعة بالحرير يقال لها القسية تنسب إلى موضع يقال له قس يذكر أنها قرية من قرى مصر وهي ثياب يلبسها الأمراء ونساؤهم وقال النمري (فأدنين حتى جاوز الركب دونها ... حجابا من القسي والحبرات) وقد ذكرنا في التمهيد اختلاف العلماء في لبس قليل الحرير للرجال وفي الثياب التي يخالطها الحرير لهم وبسطنا القول فيه بالآثار والحمد لله ويأتي من ذلك في كتاب الجامع من هذا الديوان ما فيه كفاية إن شاء الله

Mas'alah: What is the chapter on wearing dyed garments and gold?

Al-Istidhkar, p. 3835

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Men Wearing Silk

(2 – باب ما جاء في لبس الثياب المصبغة والذهب)

Mas'alah: What is the ruling on boys wearing gold according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 3835

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Young Boys Wearing Silk and Gold

وسمعت مالكا يقول وأنا أكره أن يلبس الغلمان شيئا من الذهب لأنه بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن تختم الذهب قال مالك فأنا أكرهه للرجال الكبير منهم والصغير

Mas'alah: What is the ruling on silk and gold for men and women?

Al-Istidhkar, p. 3838

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Men Wearing Silk

وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في الحرير والذهب هذان حرام على ذكور أمتي حلال لإناثهم

Mas'alah: What is the chapter on wearing khazz (silk blend) fabric?

Al-Istidhkar, p. 3840

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Mixed Silk and Silk-Striped Garments

(3 - باب ما جاء في لبس الخز)

Mas'alah: What is the ruling on wearing khazz (silk brocade) based on the practice of Aisha?

Al-Istidhkar, p. 3840

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Mixed Silk and Silk-Striped Garments

1689 - مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها كست عبد الله بن الزبير مطرف خز كانت عائشة تلبسه

Mas'alah: Which companions and successors wore khazz (silk brocade)?

[Al-Istidhkar, p. 3840]

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Mixed Silk and Silk-Striped Garments

قال أبو عمر لبس الخز جماعة من الصحابة والتابعين وعلماء المسلمين فمن الصحابة بن عباس وأبو قتادة وعبد الله بن أبي أوفى وأبو هريرة وعبد الله بن الزبير والحسين بن علي

Mas'alah: What did Sa'id ibn al-Musayyab say about wearing a silk-mixed garment?

[Al-Istidhkar, p. 3840]

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Mixed Silk and Silk-Striped Garments

وذكر أبو بكر قال حدثني وكيع عن عيينة بن عبد الرحمن عن علي بن زيد قال جلست إلى سعيد بن المسيب وعلي جبة خز فأخذ بكم جبتي فقال

Mas'alah: What is the ruling on wearing silk-mixed garments in relation to heart purity?

[Al-Istidhkar, p. 3841]

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Mixed Silk and Silk-Striped Garments

ما أجود جبتك هذه! قلت وما تعني وقد أفسدوها علي قال ومن أفسدها قلت سالم فقال إذا صلح قلبك فالبس ما بدا لك قال فذكرت قوله للحسن فقال إن من صلاح القلب ترك الخز

Mas'alah: What was the early practice regarding wearing silk-mixed garments (khazz)?

Al-Istidhkar, p. 3841

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Mixed Silk and Silk-Striped Garments

وقال أبو بكر حدثني يزيد بن هارون عن بن عون عن محمد قال كانوا يلبسون الخز ويكرهونه ويرجون رحمة الله (عز وجل)

Mas'alah: What did the Prophet say about wearing silk in this world?

Al-Istidhkar, p. 3853

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Men Wearing Silk

رواه حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن بن عمر أن عمر قال يا رسول الله! إني مررت بعطارد - أو لبيد - وهو يعرض حلة حرير فلو اشتريتها للجمعة وللوفود فقال

رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما يلبس الحرير في الدنيا من لا خلاق له في الآخرة ورواه الزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه فقال فيه حلة من إستبرق والإستبرق الحرير الغليظ وقيل الديباج الغليظ وفي حديث سالم أيضا أن الرجل البائع المذكور للحلة المذكورة عطارد أو لبيد ورواه محمد بن سيرين عن بن عمر عن عمر أنه خرج يريد النبي صلى الله عليه وسلم فمر بالسوق فرأى عطاردا يقيم حلة حرير يعني أقامها للبيع

Mas'alah: What is the ruling on men owning silk?

Al-Istidhkar, p. 3854

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Men Wearing Silk

وأجمع العلماء على أن ملك الحرير للرجال جائز حلال وإنما حرم عليهم لباسه

Mas'alah: What is the ruling on men using silk for non-clothing purposes?

Al-Istidhkar, p. 3854

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Silk in Non-Clothing Items (Furnishings, Curtains, Saddles)

واختلفوا في استعمال الرجال له في غير اللباس كالبسط والارتفاق وشبهه

Mas'alah: What is the ruling on men wearing silk with small decorative stripes?

Al-Istidhkar, p. 3854

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Mixed Silk and Silk-Striped Garments

ورخصت طائفة من العلماء للرجال لباس ما فيه العلم من الحرير الأصبع والأصبعين والثلاثة وحجتهم في ذلك حديث عمر بن الخطاب أنه كتب إلى أهل البصرة مع عتبة بن فرقد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الحرير وقال لا تلبسوا منه إلا كذا أو كذا وأشار بالسبابة والوسطى وبعض رواته يقول فيه وأشار بالسبابة والإبهام قالوا فعلمنا أنها الأعلام وقد ذكرنا طرق هذا الحديث في التمهيد وكانت عائشة ترخص في العلم من الحرير للرجال وكذلك أسماء بنت أبي بكر وأنكرت على عبد الله بن عمر تحريم قليله وكثيره

Mas'alah: What did Ata ibn Abi Rabah say about wearing silk in war?

Al-Istidhkar, p. 3854

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Men Wearing Silk

وقال عطاء بن أبي رباح لا بأس بلبس الحرير في الحرب إذا كان جبة أو سلاحا

Mas'alah: What is the ruling on wearing silk and brocade in battle according to early authorities?

Al-Istidhkar, p. 3855

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Men Wearing Silk

وقال هشام بن عروة كان أبي له يلمق من ديباج يلبسه في الحرب وقال أبو بكر حدثني ريحان بن سعيد عن مرزوق عن بن عمرو قال قال أبو فرقد رأيت على تحافيف أبي موسى الديباج والحرير

Mas'alah: What is the ruling on wearing silk for medical treatment of scabies and itching?

Al-Istidhkar, p. 3855

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Using Gold and Silver for Medical or Necessity Reasons

وقد رخص فيه للتداوي من الجرب والحكة

Mas'alah: What is the ruling on wearing silk for medical reasons according to prophetic concession?

Al-Istidhkar, p. 3855

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Using Gold and Silver for Medical or Necessity Reasons

حدثني سعيد وعبد الوارث قالا حدثني قاسم قال حدثني محمد قال حدثني أبو بكر قال حدثني وكيع ومحمد بن بشر قالا حدثنا سعيد عن قتادة أن أنس بن مالك أنبأهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص للزبير بن العوام ولعبد الرحمن بن عوف في لباس قميص الحرير من حكة كانت بهما

Mas'alah: What is Malik's ruling on wearing silk in battle and for medical reasons?

Al-Istidhkar, p. 3855

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Using Gold and Silver for Medical or Necessity Reasons

وكره مالك لباس الحرير في الحرب ولم يرخص فيه للحكة والجرب ولم تثبت عنده الرخصة في ذلك هذا تحصيل مذهبه وقد روي عنه الرخصة فيه للحكة وبه قال بن حبيب وكان بن محيريز وعكرمة وبن سيرين يكرهون شيئا من لباس الحرير في الحرب وقال بن محيريز كراهته في الحرب أشد لما يرجو من الشهادة وروي عن عم

Mas'alah: What is the ruling on wearing silk in war according to Umar ibn al-Khattab?

Al-Istidhkar, p. 3855

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Men Wearing Silk

ر بن الخطاب كراهية لباسه في الحرب وقد ذكرته في التمهيد بأكثر من هذا

Mas'alah: What is the ruling on a small amount of silk in clothing?

Al-Istidhkar, p. 3855

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Mixed Silk and Silk-Striped Garments

وأما الخبر عن بن عمر في كراهة قليل الحرير وكثيره فحدثناه عبد الوارث قال

حدثني قاسم قال حدثني أحمد بن زهير قال حدثني إبراهيم بن عرعرة قال حدثني معاذ بن معاذ قال حدثني بن عون عن الحسن قال دخلنا على بن عمر وهو بالبطحاء فقال رجل يا أبا عبد الرحمن ثيابنا هذه قد خالطها الحرير وهو قليل فقال اتركوا قليله وكثيره وكان الحسن يكره كثيره وقليله قال أبو عمر تابع الحسن في ذلك بن عمر كراهة وكان بن عمر كثير التشدد وأما بن عباس فقال إنما حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم الثوب الذي هو حرير كله

Mas'alah: What is the consensus on the interpretation of silk hadiths?

Al-Istidhkar, p. 3856

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Men Wearing Silk

قال أبو عمر قول بن عباس تفسير أحاديث هذا الباب وعليه جمهور السلف والخلف من العلماء

Mas'alah: What is the Maliki ruling on wearing khazz (silk-blend fabric)?

Al-Istidhkar, p. 3856

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Mixed Silk and Silk-Striped Garments

وأما نصوص أقوال الفقهاء في هذا الباب فروى بن وهب وبن القاسم عن مالك قال أكره لباس الخز لأن سداه حرير قال مالك وذكر لبس الخز فقال قوم يكرهون لباس

الخز ويلبسون قلانس الخز فعجبا من اختلاف رأيهم قال مالك وإنما كره لباس الخز لأن سداه حرير

Mas'alah: What is the ruling on wearing silk-mixed khazz according to the companions?

Al-Istidhkar, p. 3857

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Mixed Silk and Silk-Striped Garments

وقال بسر بن سعيد رأيت على سعد بن أبي وقاص جبة شامية قيامها قز ورأيت على زيد بن ثابت خمائص معلمة وهذا كله يدل على أن الخز الذي كانوا يلبسونه كان فيه الحرير وروي عن بن عمر أن الخز الذي كانوا يلبسونه لم يكن فيه حرير وكان مالك - رحمه الله - يعجبه مذهب بن عمر وورعه ولذلك كان يكره لباس الخز والله أعلم

Mas'alah: What did Anas ibn Malik say about wearing silk?

Al-Istidhkar, p. 3857

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Men Wearing Silk

ذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني معتمر بن سليمان عن حميد قال سئل أنس عن الحرير قال أعوذ بالله من شره كنا نسمع أن من لبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة

Mas'alah: What is the ruling on wearing a garment with silk warp and non-silk weft?

Al-Istidhkar, p. 3857

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Mixed Silk and Silk-Striped Garments

وقال أبو حنيفة لا بأس بلبس ما كان سداؤه حريرا ولحمته غير حرير قال أكره ما كان لحمته حريرا وسداه غير حرير

Mas'alah: What did Umar ibn Abd al-Aziz rule regarding silk clothing?

Al-Istidhkar, p. 3858

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Men Wearing Silk

كتب عمر بن عبد العزيز لا تلبس من الحرير إلا كما كان سداه قطنا أو كتانا

Mas'alah: What is the disagreement among scholars regarding wearing khazz and silk trim?

Al-Istidhkar, p. 3858

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Mixed Silk and Silk-Striped Garments

واختلف أئمة الفتوى من فقهاء الأمصار في لباس الخز وأعلام الحرير على نحو اختلاف الصحابة - رضي الله عنهم - وكلهم مجمعون على أن ثوب الحرير إذا لم يخالطه غيره فلا يجوز للرجال لبسه على ما قدمنا ذكره عنهم

Mas'alah: What is the ruling on eating and drinking from gold and silver vessels?

Al-Istidhkar, p. 3885

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Silk and Gold > Ruling on Gold and Silver Vessels and Utensils

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد قال حدثنا أبو بكر قال حدثنا علي بن مسهر عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن زيد بن عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر عن أم سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الذي يشرب أو يأكل في آنية الذهب والفضة فإنما يجرجر في بطنه نار جهنم واختلف فيه على نافع اختلافا كثيرا ذكرناه في التمهيد والصحيح عنه في إسناده ما رواه مالك وعبيد الله ومن رواه عن نافع عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم فقد أخطأ فيه واختلف في المعنى المقصود إليه بهذا الحديث فقالت طائفة من العلماء إنما عنى به رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله هذا المشركين والكفار من ملوك الفرس والروم وغيرهم الذين يشربون في آنية الفضة فأخبر عنهم وحذرنا أن نفعل فعلهم ونتشبه بهم وقال آخرون بل نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أمته عن الشرب في آنية الفضة فمن شرب فيها بعد علمه بنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقد استوجب الوعيد المذكور في الحديث إلا أن يعفو الله عنه فإنه تبارك اسمه يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء وأجمع العلماء على أنه لا يجوز لمسلم أن يشرب ولا يأكل في آنية الفضة وآنية الذهب عندهم كذلك أو أشد لأنه قد جاء فيها مثل ما جاء في آنية الفضة وقد تقدم من رواية عبيد الله بن عمر تسوية رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما وروى شعبة عن الحكم عن بن أبي ليلى عن حذيفة أنه استسقى فآتاه دهقان بإناء فضة فرماه به وقال إني لم أرمه به إلا أني نهيته فلم ينته

وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الحرير والديباج وعن الشرب في آنية الذهب والفضة وقال هي لهم في الدنيا وهي لكم في الآخرة ورواه مجاهد عن بن أبي ليلى عن حذيفة مثله وروى شعبة وأبو إسحاق الشيباني عن أشعث بن أبي الشعثاء عن معاوية بن سويد عن مقرن عن البراء بن عازب قال نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشرب في آنية

الفضة وقال من شرب فيها في الدنيا لم يشرب فيها في الآخرة وقد ذكرنا أسانيد هذه الأحاديث كلها في التمهيد واختلف العلماء في جواز اتخاذ أواني الفضة بعد إجماعهم على أنه لا يجوز استعمالها لشرب ولا غيره فقالت طائفة يجوز اتخاذها كما يجوز اتخاذ الحرير والديباج ولكنها لا يستعمل شيء منها وتزكى إن اتخذت وقال الجمهور من العلماء إنه لا يجوز اتخاذها ولا استعمالها ومن اتخذها كان عاصيا باتخاذها قال أبو عمر معلوم أن من اتخذها لا يسلم من بيعها أو استعمالها لأنها ليست مأكولة ولا مشروبة فلا فائدة فيها غير استعماله فكذلك لا يجوز اتخاذها عند جماعة الفقهاء وجمهور العلماء وكلهم مجمعون على إيجاب الزكاة فيها على متخذها إذا بلغت النصاب من الذهب أو الفضة أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثني عبد الحميد بن أحمد قال حدثني الخضر بن داود قال حدثني أبو بكر الأثرم قال سمعت أحمد بن حنبل وقيل له رجل دعا رجلا إلى طعام فدخل فرأى آنية فضة فقال لا يدخل إذا رآها وغلظ فيها وفي كسبها واستعمالها وذكر حديث حذيفة المذكور وحديث أم سلمة حديث هذا الباب وحديث البراء أيضا قال أبو عمر اختلف العلماء في الإناء المفضض على ما قد ذكرناه عنهم في التمهيد وأما قوله إنما يجرجر في بطنه نار جهنم فالجرجرة ها هنا صوت الماء في حلق الشارب أو في الإناء المقصود به صوت جرع الشارب إذا شرب وهي كلمة مستعارة مأخوذة من جرجرة العجل من

الإبل وهي هديره وصوت يسمع من حلقه يردده قال امرؤ القيس (إذا ساقه العود النباطي جرجرا

أي رغا لبعد الطريق وضعوبته وقال الراجز يصف فحلا (وهو إذا جرجر عند الهب ... جرجر في حنجرة كالحب) (وهامة كالمرجل المنكب)

BAB 5

باب الخاتم

The Chapter on Rings

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on wearing an iron ring?

Al-Istidhkar, p. 2293

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Ruling on Rings of Other Metals (Iron, Brass, Copper, Lead)

وفي هذا الحديث دليل على جواز اتخاذ الخاتم من الحديد وقد اختلف العلماء في جواز لباس خاتم الحديد فكرهه قوم منهم عبد الله بن مسعود وبن عمر وقال أبو عمر ما ظهرت كف فيها خاتم من حديد وروى بن عجلان عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن خاتم الذهب والحديد ومن حديث بريدة الأسلمي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى على رجل خاتما من حديد فقال له ((مالي أرى عليك حلية أهل النار)) ومن لم يصح هذه الآثار فقال الأشياء على الإباحة حتى يصح الحظر وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((التمس ولو خاتما من حديد)) فدل على جواز استعماله والانتفاع به والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on men wearing gold rings in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3838

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Ruling on Gold Rings for Men

وأما التختم بالذهب فلا أعلم أحدا من أئمة الفتوى أجاز ذلك للرجال وكلهم يكرهونه لذكور الصبيان لأن الآباء متعبدون فيهم

Mas'alah: What hadith reports the prohibition of gold rings and other items?

Al-Istidhkar, p. 3838

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Prophetic Hadiths on Rings (Prohibition and Permission)

رواه مالك عن نافع عن إبراهيم عن عبد الله بن حنين عن أبيه عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن لبس القسي والمعصفر وعن تختم الذهب وعن قراءة القرآن في الركوع

Mas'alah: What are the different chains of transmission for the hadith on gold rings?

Al-Istidhkar, p. 3838

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Prophetic Hadiths on Rings (Prohibition and Permission)

وقد ذكرنا في التمهيد الاختلاف على نافع وعلى إبراهيم بن عبد الله بن حنين في إسناد هذا الحديث وذكرنا طرقه عن علي من غير هذا الإسناد وذكرنا الاختلاف في لفظه عن رواته عن علي - رضي الله عنه فإن بعض رواته يقول فيه عن علي نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أقول نهاكم وكل ذلك مذكور في التمهيد

Mas'alah: Which hadiths prohibit gold rings for men?

Al-Istidhkar, p. 3838

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Prophetic Hadiths on Rings (Prohibition and Permission)

وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم النهي عن التختم بالذهب من وجوه غير حديث علي – رضي الله عنه منها حديث عائشة – رضي الله عنها – وحديث البراء

Mas'alah: What is the prohibition of wearing gold rings?

Al-Istidhkar, p. 3838

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Prophetic Hadiths on Rings (Prohibition and Permission)

حدثني سعيد قال حدثني قاسم قال حدثني محمد قال حدثني أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني علي بن مسهر عن الشيباني عن أشعث بن أبي الشعثاء عن معاوية بن سويد عن البراء قال نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التختم بالذهب

Mas'alah: What is the evidence for the prohibition of gold rings for men?

Al-Istidhkar, p. 3839

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Prophetic Hadiths on Rings (Prohibition and Permission)

فإن قيل إن السلف قد اختلفوا في التختم في الذهب وليس في اتفاق فقهاء الأمصار حجة مع الاختلاف عن من قبلهم قيل الحجة في ذلك ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى الرجال عن لباس الحرير والذهب ومعلوم أن التختم من اللباس وقد جاء عنه نص النهي عن التختم بالذهب وأجمعوا أنه للنساء مباح فلم يبق إلا الرجال ولما كان على الآباء فرضا منع أبنائهم مما حرم الله عليهم من أكل الخنزير والخمر

والدم فكذلك سائر المحرمات وسائر المكروهات

Mas'alah: Which companions and early scholars disapproved of gold rings for men?

[Al-Istidhkar, p. 3839]

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Companion and Early Scholar Views on Rings

وممن روي عنه كراهة التختم عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عمر وبن عباس وعائشة وأم سلمة كرهتاه للرجال وسعيد بن جبير وإبراهيم ومحمد بن علي بن حسين والحسن وبن سيرين

Mas'alah: Which companions permitted wearing gold rings?

[Al-Istidhkar, p. 3839]

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Companion and Early Scholar Views on Rings

وروينا الرخصة في التختم بالفضة للرجل عن البراء بن عازب وهو عندي مرفوع عنه بما روينا في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم من النهي عن التختم بالذهب وحذيفة بن اليمان وطلحة بن عبيد الله وسعد بن أبي وقاص وجابر بن سمرة وعبد الله بن يزيد الخطمي وأبي أسيد وأنس بن مالك وإبراهيم التيمي كل هؤلاء روي عنهم في كتاب بن أبي شيبة أنهم كانوا يختتمون بالذهب وفي الأسانيد عنهم ضعف والحجة في السنة لا في ما خالفها

Mas'alah: What is the ruling on wearing a gold ring for men?

Al-Istidhkar, p. 3839

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Ruling on Gold Rings for Men

حدثني سعيد بن نصر قال حدثني قاسم قال حدثني محمد قال حدثني أبو بكر قال حدثني بن إدريس عن يزيد بن أبي زياد عن أبي سعيد عن أبي الكنود قال أصبت عظيما من عظمائهم يوم مهران فأصبت عليه خاتم ذهب فلبسته قرآه علي بن مسعود فتناوله فوضعه بين ضرسين من أضراسه فكسره ثم رمى به إلي ثم قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا عن خاتم الذهب

Mas'alah: What is the prohibition regarding gold rings?

Al-Istidhkar, p. 3839

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Prophetic Hadiths on Rings (Prohibition and Permission)

وحدثني سعيد وعبد الوارث قالا حدثني قاسم قال حدثني محمد قال حدثني أبو بكر قال حدثني علي بن مسهر عن يزيد عن الحسن بن سهل عن بن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن خاتم الذهب

Mas'alah: What is the chapter on wearing a ring?

Al-Istidhkar, p. 3927

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Etiquette of Wearing Rings (Hand, Finger, Inscription)

(12 – باب ما جاء في لبس الخاتم)

Mas'alah: What is the ruling on wearing a gold ring based on the Prophet's action?

Al-Istidhkar, p. 3927

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Prophetic Hadiths on Rings (Prohibition and Permission)

1742 – مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يلبس خاتما من ذهب ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فنبذه وقال لا ألبسه أبدا قال فنبذ الناس خواتيمهم

Mas'alah: What is the ruling on wearing a gold ring being abrogated?

Al-Istidhkar, p. 3927

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Prophetic Hadiths on Rings (Prohibition and Permission)

قال أبو عمر أما خاتم الذهب فقد مضى القول فيه وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن التختم بالذهب وأنه كان يتختم به ثم نبذه ونهى عن التختم به فالتختم به منسوخ والمنسوخ لا يحل استعماله

Mas'alah: What is the evidence for the prohibition of gold rings for men?

Al-Istidhkar, p. 3927

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Prophetic Hadiths on Rings (Prohibition and Permission)

حدثني يعيش بن سعيد وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن غالب التمتام قال حدثني عمرو بن مرزوق قال حدثني شعبة قال حدثني قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن خاتم الذهب

Mas'alah: Which companions narrated the prohibition of gold rings?

Al-Istidhkar, p. 3928

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Companion and Early Scholar Views on Rings

وممن روى عن النبي صلى الله عليه وسلم النهي عن التختم بالذهب عبد الله بن مسعود وعبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهم

Mas'alah: Is wearing a gold ring permissible for women in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3928

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Ruling on Women's Rings and Adornment

قال أبو عمر هذا للرجال دون النساء ولا خلاف بين العلماء أن التختم بالذهب جائز

للنساء

Mas'alah: What is the ruling on wearing a silver ring in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3928

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Ruling on Silver Rings

كما أنه قد روى بن شهاب الزهري عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من ورق ثم نبذه ونبذ الناس خواتمهم

Mas'alah: What is the scholarly assessment of the hadith about the Prophet's ring?

Al-Istidhkar, p. 3928

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Historical Reports on the Prophet's Ring

ورواه جماعة من أصحاب بن شهاب عنه كذلك وهذا عند أهل العلم وهم وغلط وشذوذ من الرواية

Mas'alah: What did the Prophet discard regarding the gold ring?

Al-Istidhkar, p. 3928

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Historical Reports on the Prophet's Ring

وأما الذي نبذه رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتم الذهب على ما في حديث بن عمر

Mas'alah: What is the hadith of Ibn Umar about the Prophet's gold and silver rings?

Al-Istidhkar, p. 3928

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Historical Reports on the Prophet's Ring

حدثني عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم قال حدثني بكر بن حماد قال حدثني مسدد عن يحيى بن سعيد قال حدثني عبيد الله بن عمر قال حدثني نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من ذهب وجعل فصه مما يلي كفه فاتخذه الناس فرمى به واتخذ خاتما من ورق

Mas'alah: What is the contradiction in the hadith of Anas about the Prophet's ring?

Al-Istidhkar, p. 3928

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Historical Reports on the Prophet's Ring

وقد روى ثابت البناني وعبد العزيز بن صهيب وقتادة عن أنس خلاف ما رواه بن شهاب عن أنس فبان وهم بن شهاب في ذلك

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's silver ring with the engraving?

Al-Istidhkar, p. 3928

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Historical Reports on the Prophet's Ring

وقد ذكرنا طرق الأحاديث بذلك عن أنس بن مالك في التمهيد ومنها ما حدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني أبو إسماعيل الترمذي قال حدثني أبو الجماهر محمد بن عثمان التنوخي قال حدثني سعيد بن بشير عن قتادة عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أراد أن يكتب إلى العجم فقيل له إنه لا ينفذ كتابك إلا بخاتم فاتخذ خاتما من فضة منه ونقش فيه محمد رسول الله قال ثم لبسه أبو بكر بعد النبي صلى الله عليه وسلم ثم لبسه عمر بعد أبي بكر ثم لبسه عثمان رضي الله عنه فسقط من عثمان في بئر بالمدينة

Mas'alah: What does Ibn Umar narrate about the Prophet's ring?

Al-Istidhkar, p. 3929

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Historical Reports on the Prophet's Ring

وقد روى هذا المعنى بن عمر أيضا

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's gold and silver rings and their use by the caliphs?

Al-Istidhkar, p. 3929

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Historical Reports on the Prophet's Ring

حدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني أبو مسلم الكجي قال حدثني أبو عاصم عن المغيرة بن زياد عن نافع عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من ذهب ففشت خواتم الذهب في أصحابه فرمى به واتخذ خاتما من ورق ونقش فيه محمد رسول الله وكان في يده حتى مات وفي يد أبي بكر حتى مات وفي يد عمر حتى مات وفي يد عثمان ست سنين فلما كثرت عليه الكتب دفعه إلى رجل من الأنصار ليختم به فأتى قليبا لعثمان ليغتسل فسقط بها فالتمس فلم يوجد فاتخذ خاتما من ورق ونقش فيه محمد رسول الله

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's gold ring being replaced with a silver one and the prohibition of engraving?

Al-Istidhkar, p. 3929

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Historical Reports on the Prophet's Ring

وحدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني بن وضاح قال حدثني حامد بن يحيى قال حدثني سفيان عن أيوب بن موسى عن نافع عن بن عمر قال اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ذهب ثم رمى به واتخذ خاتما من فضة فصه منه ونقش فيه محمد رسول الله ونهى أن ينقش عليه أحد وهو الذي سقط من معيقيب في بئر أريس

Mas'alah: What are the rulings on wearing silver rings and the prohibition of gold, iron, and brass rings?

Al-Istidhkar, p. 3929

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Ruling on Rings of Other Metals (Iron, Brass, Copper, Lead)

وقد ذكرنا في باب عبد الله بن دينار من التمهيد الأحاديث الواردة المسندة المرفوعة وعن الخلفاء الراشدين في إباحة التختم بالفضة وكراهة التختم بالذهب والحديد والشبه ومن شذ فرخص في ذلك من ذلك أو نختم بشيء منه ومن تختم باليمين ومن تختم في اليسار ما يغني عن كل كتاب في معناه إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What is the ruling on wearing a ring for non-rulers according to the people of Syria?

Al-Istidhkar, p. 3929

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Ruling on Rings for Rulers vs. Non-Rulers

قال أبو عمر معناه عندي - والله عز وجل أعلم - الإنكار على أهل الشام لما ذهبوا إليه من كراهة الخاتم لغير ذي سلطان وقد رووا فيه أثرا مسندا إلى النبي صلى الله عليه وسلم من حديث أبي ريحانة ذكرنا إسناده في التمهيد عن أبي ريحانة سمع النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن عشر خصال عن الوشر والنتف والوشم وعن مكامعة الرجل الرجل

Mas'alah: What are the prohibited practices related to clothing, adornment, and rings?

Al-Istidhkar, p. 3930

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Etiquette of Wearing Rings (Hand, Finger, Inscription)

وعن مكامعة المرأة المرأة يعني المباشرة وعن ثياب تكف بالديباج من أعلاها لا أسفلها كما تصنع الأعاجم وعن النهبة وعن أن سيركب بجلود الأنمار وعن الخاتم إلا لذي سلطان

Mas'alah: What did Ahmad ibn Hanbal say about wearing rings?

Al-Istidhkar, p. 3930

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Companion and Early Scholar Views on Rings

حدثني عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثني عبد الحميد بن أحمد الوراق قال حدثني الخضر بن داود قال حدثني أبو بكر الأثرم قال سمعت أحمد بن حنبل يسأل عن لبس الخاتم فقال أهل الشام يكرهونه لغير ذي سلطان ويروون فيه الكراهية عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on wearing a ring for non-rulers?

Al-Istidhkar, p. 3930

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Ruling on Rings for Rulers vs. Non-Rulers

قال أبو بكر وحدثني أبو عبد الله - يعني أحمد بن حنبل - بحديث أبي ريحانة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كره خلالا ذكر منها الخاتم إلا لذي سلطان فلما بلغ هذا الموضع تبسم كالمتعجب ثم قال يا أهل الشام

Mas'alah: What is the ruling on wearing a ring in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3930

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Etiquette of Wearing Rings (Hand, Finger, Inscription)

وحديث أبي ريحانة لا تجد بمثل إسناده حجة وحديث مالك في هذا الباب عن صدقة بن يسار عن سعيد بن المسيب رواه بن عيينة عن صدقة بن يسار على غير هذا المعنى

Mas'alah: What is the ruling on wearing a ring bearing Allah's name during janabah or when entering the lavatory?

Al-Istidhkar, p. 3930

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Ruling on Engraving Rings (Including Allah's Name)

حدثني عبد الله بن سعيد قال حدثني أحمد بن إبراهيم الدئلي قال حدثني أبو عبيد الله سعيد بن عبد الرحمن المخزومي قال حدثني سفيان بن عيينة عن صدقة بن يسار قال قلت لسعيد بن المسيب الخاتم يكون فيه ذكر الله ألبسه على الجنابة وأدخل به

الخلاء قال البسه بأمري وأخبر الناس أني أفتيتك بذلك

Mas'alah: What should be inscribed on a ring?

Al-Istidhkar, p. 3930

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Ruling on Engraving Rings (Including Allah's Name)

ذكره أبو بكر قال حدثني عيسى بن يونس عن بن جريج عن صدقة بن يسار قال قلت لسعيد بن المسيب ما أكتب في خاتمي قال اكتب فيه ذكر الله وقال أمرني به سعيد بن المسيب

Mas'alah: What is the ruling on engraving Allah's name on a ring?

Al-Istidhkar, p. 3930

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Ruling on Engraving Rings (Including Allah's Name)

وممن أجاز في الخاتم نقش ذكر الله (عز وجل) الحسن وعطاء ومجاهد والحسن والحسين وأبو جعفر محمد بن علي بن حسين ومسروق إلا أن عطاء كان يكره أن يكتب الآية كلها في الخاتم ولا يرى بالخاتم فيه بأسا

Mas'alah: What is the ruling on engraving Allah's name or a Quranic verse on a ring?

Al-Istidhkar, p. 3931

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings >

Ruling on Engraving Rings (Including Allah's Name)

وكره إبراهيم والشعبي أن ينقش في الخاتم ذكر الله والآية التامة وقال الحسن لا بأس أن ينقش فيه الآية التامة وكره بن سيرين أن يكون في الخاتم ذكر الله

Mas'alah: What is the ruling on entering the lavatory with a ring bearing Allah's name?

Al-Istidhkar, p. 3931

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Ruling on Engraving Rings (Including Allah's Name)

وحدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني بن وضاح قال حدثني دحيم عن شعيب بن إسحاق عن أبي خلدة قال قلت لأبي العالية أدخل الخلاء وعلي خاتم فيه اسم الله قال لا وأمره هين خذه من شمالك واجعله في يمينك أو في فيك

Mas'alah: What is the ruling on wearing a ring with Allah's name when entering the lavatory?

Al-Istidhkar, p. 3931

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Ruling on Engraving Rings (Including Allah's Name)

وذكر بن القاسم عن مالك أنه قال لا بأس بلبس الخاتم فيه ذكر الله يلبسه في الشمال ويستنجي به وقال أرجو أن يكون خفيفا

Mas'alah: What is the ruling on wearing iron and other metals for rings according to Abu Hanifah?

Al-Istidhkar, p. 3931

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Rings > Ruling on Rings of Other Metals (Iron, Brass, Copper, Lead)

وأما أبو حنيفة وأصحابه فكرهوا التختم بالحديد وبما سوى الفضة إلا الذهب خاصة للنساء وقد ذكرنا في التمهيد من كان يتختم باليمين ومن كان يتختم في الشمال

BAB 6

باب الزينة والتطيب

The Chapter on Adornment and Perfume

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on perfume (tib) for men and women in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1494

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Adornment and Perfume > Rulings on Perfumes and Cosmetics

وأما لباس أسماء للمعصفرات فلا خلاف للعلماء في أن الرجال والنساء في الطيب سواء واختلافهم في المعصفر هل هو طيب أم لا فقد اختلف وسيأتي ذكر الطيب في بابه إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on wearing safflower-dyed clothing according to al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 1797

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Adornment and Perfume > Rulings on Perfumes and Cosmetics

ورخص فيه الشافعي وجماعة لأنه ليس بطيب

Mas'alah: What is the ruling on men wearing saffron-dyed clothes in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2406

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Adornment and Perfume > Rulings on Perfumes and Cosmetics

حدثني سعيد بن نصر قال حدثني قاسم قال حدثني إسماعيل بن إسحاق قال حدثني القعنبي قال حدثني عبد الله بن زيد بن أسلم عن أبيه أن بن عمر كان يصبغ ثيابه

بالزعفران فقيل له في ذلك فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبغ به ورأيته أحب الطيب إليه

Mas'alah: What is the ruling on wearing saffron-dyed perfume (khaluq) on clothes in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2406

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Adornment and Perfume > Rulings on Perfumes and Cosmetics

وأخبرنا خلف بن قاسم قال حدثني بن شعبان قال حدثني الحسن بن محمد بن الضحاك قال حدثني أبو مروان العثماني قال حدثنا إبراهيم بن سعد قال سألت بن شهاب عن الخلوق فقال قد كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يتخلقون ولا يرون بالخلوق بأسا قال بن شعبان هذا جائز عند أصحابنا في الثياب دون الجسد

Mas'alah: What is the ruling on men using saffron for dyeing clothing or beard in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2407

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Adornment and Perfume > Rulings on Perfumes and Cosmetics

وكره الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما أن يصبغ الرجل ثيابه أو لحيته بالزعفران لحديث عبد العزيز بن صهيب وغيره عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يتزعفر الرجل وحديث يعلى بن مرة قال مررت على رسول الله صلى الله عليه

وسلم وأنا متخلق بالزعفران فقال لي يا يعلى! هل لك امرأة قلت لا قال اذهب فاغسله وحديث عمار أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ((لا تقرب الملائكة جنازة كافر ولا جنب ولا متضمغ بخلوق)) وأحاديث في هذا المعنى قد ذكرتها في ((التمهيد)) وسيأتي في كتاب الجامع إن شاء الله عز وجل 1105 - مالك عن يحيى بن سعيد أنه قال لقد بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يولم بالوليمة ما فيها خبز ولا لحم قال أبو عمر هذا الحديث رواه سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن حميد عن أنس قال شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وليمة ليس فيها خبز ولا لحما حدثنا به بن وهب وسعيد بن عفير عن سليمان بن بلال بإسناده هذا وزاد فيه قيل فبأي شيء يا أبا حمزة قال بسويق وتمر وروى هذا الحديث إسماعيل بن عياش عن يحيى بن سعيد عن أنس والصواب ما رواه عنه سليمان بن بلال والله أعلم وإسماعيل كثير الخطأ عن المدنيين سيئ الحفظ وهو عند الشاميين أشبه والنسائي في الضعفاء وهذا الحديث محفوظ لأنس رواه عنه الزهري وثابت وحميد وعمرو بن أبي عمرو وغيرهم وهذه الوليمة كانت على صفية بنت حيي في السفر مرجعه من خيبر

Mas'alah: What is the ruling on luxury and adopting the dress of non-Arabs?

Al-Istidhkar, p. 2492

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Adornment and Perfume > Rulings on Imitation of Non-Muslims and Luxury

وكذلك كان يكتب إلى عماله إياكم والتنعم وزي العجم واخشوشنوا ولم يرد - رضي الله عنه - تحريم شيء أحله الله تعالى ولا يحظر ما أباحه الله وقول الله عز وجل

أولى ما امتثل واعتمد عليه قال الله عز وجل (قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق) الأعراف 32 يعني الحلال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((سيد آدام الدنيا والآخرة اللحم))

Mas'alah: What is the ruling on praising someone to their face?

Al-Istidhkar, p. 3064

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Adornment and Perfume > Rulings on Disliked and Prohibited Acts in Adornment

وفيه كراهية المدح في الوجه (إلا من أدب فافعله فلا حرج عليك وأن الذي يرضى بأن يمدح في وجهه) ضعيف الرأي وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال سمع رجلا يمدح رجلا فقال له (أما إنك لو صنعته لقطعت ظهره) وروي عنه أنه قال (المدح في الوجه هو الذبح) وروي عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال (احثوا في وجوه المداحين التراب) وهو حديث صحيح من حديث المقداد بن الأسود

Mas'alah: What did the Prophet say about showing the effect of Allah's blessings?

Al-Istidhkar, p. 3832

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Adornment and Perfume > Rulings on Disliked and Prohibited Acts in Adornment

حدثني إسماعيل بن عبد الرحمن القرشي قال حدثني محمد بن العباس الحلبي قال حدثني علي بن عبد الحميد الغضائري قال حدثني سفيان بن وكيع قال حدثني أبي

عن أشعث عن بكر المزني عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده

Mas'alah: What is the ruling on pride and the love of beautiful clothing?

Al-Istidhkar, p. 3832

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Adornment and Perfume > Rulings on Disliked and Prohibited Acts in Adornment

حدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني محمد بن عبد السلام قال حدثني محمد بن بشار قال حدثني يحيى بن حماد قال حدثني شعبة قال حدثني أبان بن تغلب عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة من كان في قلبه ذرة من كبر ولا يدخل النار من كان في قلبه مثقال ذرة من الإيمان فقال رجل يا رسول الله الرجل يحب أن يكون ثوبه حسنا ونعله حسنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله جميل يحب الجمال الكبر من بطر الحق وغمط الناس

Mas'alah: What is the ruling on men wearing safflower-dyed clothing?

Al-Istidhkar, p. 3836

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Adornment and Perfume > Rulings on Perfumes and Cosmetics

له صلى الله عليه وسلم كره أن يتزعفر الرجل

Mas'alah: What is the hadith about two types of people in Hellfire?

Al-Istidhkar, p. 3842

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Adornment and Perfume > Rulings on Disliked and Prohibited Acts in Adornment

وحدثني عبد الرحمن بن يحيى قال حدثني الحسن بن الحضر قال حدثني أحمد بن شعيب قال حدثني إسحاق بن إبراهيم قال أخبرنا جرير عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صنفان من أهل النار قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها ونساء كاسيات عاريات مائلات مميلات رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها وإن ريحها لتوجد من مسيرة كذا كذا

Mas'alah: What is the definition of haram in relation to clothing and adornment?

Al-Istidhkar, p. 3858

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Adornment and Perfume > Rulings on Disliked and Prohibited Acts in Adornment

وأما الحرام فلا يطلق إلا على ما حرمه الله ورسوله صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل (قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبت من الرزق) الأعراف 32

Mas'alah: What did Hasan al-Basri advise regarding spending on clothing and perfume?

Al-Istidhkar, p. 3858

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Adornment and Perfume > Rulings on Disliked and Prohibited Acts in Adornment

قال رجل للحسن البصري يا أبا سعيد إنا قد أرضى الله علينا ووسع الله علينا فتناول من كسوة وطيب ما لو شئنا اكتفينا بدونه فما تقول قال أيها الرجل إن الله تعالى قد أدب أهل الإيمان فأحسن أدبهم قال (لينفق ذو سعة من سعته ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما ءاته الله) الطلاق 7 وأن الله ما عذب قوما أعطاهم الدنيا فشكروه ولا عذر قوما ذوى عنهم الدنيا فعصوه

Mas'alah: What is the chapter on removing amulets and bells from the neck?

Al-Istidhkar, p. 3931

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Adornment and Perfume > Rulings on Amulets, Bells, and Animal Adornments

(13 - باب ما جاء في نزع المعاليق والجرس من العنق)

Mas'alah: What is the ruling on hanging bowstrings or amulets on camels' necks?

Al-Istidhkar, p. 3931

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Adornment and Perfume > Rulings on Amulets, Bells, and Animal Adornments

1744 - مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن عباد بن تميم أن أبا بشير الأنصاري أخبره أنه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره قال فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم رسولا قال عبد الله بن أبي بكر حسبت أنه قال والناس في

مقيلهم لا تبقين في رقبة بعير قلادة من وتر أو قلادة إلا قطعت

Mas'alah: What is the ruling on hanging amulets to ward off the evil eye?

Al-Istidhkar, p. 3932

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Adornment and Perfume > Rulings on Amulets, Bells, and Animal Adornments

وفصل مالك معنى الحديث أنه من العين وهو عند جماعة من أهل العلم كما قال مالك لا يجوز أن يعلق على الصحيح شيء من بني آدم ولا من البهائم بشيء من العلائق خوف نزول العين لهذا الحديث وما كان مثله ورخصوا فيه بعد نزول البلاء ومنهم من كرهه على كل حال

Mas'alah: What is the ruling on hanging scrolls containing Allah's name on the sick?

Al-Istidhkar, p. 3932

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Adornment and Perfume > Rulings on Amulets, Bells, and Animal Adornments

قال مالك لا بأس بتعليق الكتب التي فيها اسم الله تعالى على أعناق المرضى وكره من ذلك ما أريد به مدافعة العين

Mas'alah: What is the ruling on hanging amulets according to Ahmad ibn Hanbal?

Al-Istidhkar, p. 3932

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Adornment and Perfume > Rulings on Amulets, Bells, and Animal Adornments

وقال إسحاق بن منصور قلت لأحمد بن حنبل ما يكره من المعاليق قال كل شيء يعلق فهو مكروه واحتج بالحديث من تعلق شيئا وكل إليه قال إسحاق بن منصور وقال لي إسحاق بن راهويه كما قال أحمد بن حنبل إلا أن يفعله بعد نزول البلاء فهو حينئذ مباح كما قالت عائشة رضي الله عنها

Mas'alah: What hadiths are cited against hanging amulets?

Al-Istidhkar, p. 3932

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Adornment and Perfume > Rulings on Amulets, Bells, and Animal Adornments

قال أبو عمر احتج من كره ذلك جملة بحديث عقبة بن عامر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من علق تميمة فلا أتم الله له ومن علق ودعة فلا ودع الله له وقد ذكرنا إسناده في التمهيد وذكر بن وهب قال حدثني جرير بن حازم أنه سمع الحسن يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تعلق شيئا وكل به قال بن وهب وأخبرني عمرو بن الحارث أن بكير الأشج حدثه أن أمه حدثته أنها سمعت عائشة تكره ما يعلق النساء على أنفسهن وعلى صبيانهن قال أخبرنا بن لهيعة عن بكير عن القاسم عن عائشة قالت ما علق بعد نزول البلاء فليس بتميمة

Mas'alah: What is the ruling on putting necklaces on horses?

Al-Istidhkar, p. 3932

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Adornment and Perfume > Rulings on Amulets, Bells, and Animal Adornments

وأما الحديث الذي جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال قلدوا الخيل ولا تقلدوها الأوتار

فقال وكيع معناه لا تركبوها في الفتن فمن ركب فرسا في فتنة لم ينشب أن يتعلق به وتر يطلب به وقال غيره كره تقليد الأوتار لئلا تخنق الدابة أو البهيمة في خشبة أو شجرة فتقتلها وإذا كان ذلك خيطا انقطع سريعا

Mas'alah: What is the Maliki ruling on trimming the mustache?

Al-Istidhkar, p. 3961

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Adornment and Perfume > Rulings on Circumcision and Fitrah Practices

وقد اختلف العلماء في حلق الشارب فكان مالك يقول السنة قص الشارب وهو أخذ الشعر من الإطار وهو طرف الشفة العليا

Mas'alah: What part of the mustache is trimmed according to Maliki scholars?

Al-Istidhkar, p. 3962

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Adornment and Perfume > Rulings on Circumcision and Fitrah Practices

واحتج بعض أصحابنا المتأخرين بأن الشارب لا يقع إلا على ما يباشر به شرب الماء من الشفة وهو الإطار فذلك الذي يحفى

Mas'alah: What is the ruling on trimming the beard and mustache?

Al-Istidhkar, p. 3965

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Adornment and Perfume > Rulings on Circumcision and Fitrah Practices

قال أبو عمر قد صح عن بن عمر ما ذكرناه عنه في الأخذ من اللحية وهو الذي روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أمر بإحفاء الشوارب وإعفاء اللحى وهو أعلم بما روى

Mas'alah: What did Umar ibn Abd al-Aziz do regarding parting hair after Friday prayer?

Al-Istidhkar, p. 3967

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Adornment and Perfume > Rulings on Physical Adornments and Grooming

وذكر بن وهب عن أسامة بن زيد الليثي أن عمر بن عبد العزيز كان إذا انصرف يوم الجمعة أقام على باب المسجد حرسا يجزون كل من لم يفرق شعره

Mas'alah: What is the chapter on grooming hair?

Al-Istidhkar, p. 3969

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Adornment

and Perfume > Rulings on Physical Adornments and Grooming

(2 – باب إصلاح الشعر)

Mas'alah: What is the ruling on caring for hair based on prophetic practice?

Al-Istidhkar, p. 3970

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Adornment and Perfume > Rulings on Physical Adornments and Grooming

قال أبو عمر حدثني أحمد بن عبد الله بن محمد بن علي قال حدثني أبي قال حدثني عبد الله بن يونس قال حدثني بقي قال حدثني أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني بن إدريس عن يحيى بن عبد الله بن أبي قتادة قال مازح النبي صلى الله عليه وسلم أبا قتادة فقال لأجزن جمتك فقال يا رسول الله! لك مكانها اثنان فدعها فقال له بعد ذلك أكرمها فكان يتخذ لها المسك

Mas'alah: What did the Prophet say about a man with disheveled hair?

Al-Istidhkar, p. 3970

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Adornment and Perfume > Rulings on Physical Adornments and Grooming

وروى عثمان بن الأسود عن مجاهد قال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا ثائرا الرأس فقال إما أن تحسن إلى شعرك وإما أن تحلقه

Mas'alah: What did the Prophet say about a man with a disheveled beard?

Al-Istidhkar, p. 3970

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Adornment and Perfume > Rulings on Physical Adornments and Grooming

ورأى رجلا ثائر اللحية فقال لم يشوه أحدكم بنفسه

Mas'alah: What is the hadith prohibiting frequent combing of hair?

Al-Istidhkar, p. 3970

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Adornment and Perfume > Rulings on Physical Adornments and Grooming

أحدهما حدثناه سعيد وعبد الوارث قالا حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني إسماعيل بن إسحاق قال حدثني علي بن المديني قال حدثني يحيى بن سعيد قال حدثني هشام قال حدثنا الحسن عن عبد الله بن مغفل قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الترجل إلا غبا

Mas'alah: What is the hadith prohibiting excessive grooming?

Al-Istidhkar, p. 3971

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Adornment and Perfume > Rulings on Physical Adornments and Grooming

والآخر حديث بن بريدة عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال كان

رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهانا عن الإرفاه

Mas'alah: What is the meaning of al-irfah in the context of grooming?

Al-Istidhkar, p. 3971

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Adornment and Perfume > Rulings on Physical Adornments and Grooming

حدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني جعفر بن محمد الصائغ قال حدثني سعيد بن سليمان قال حدثني بن المبارك عن كهمس بن الحسن عن بن بريدة فذكره قال كهمس قلت لابن بريدة ما الإرفاه قال الترجل كل يوم

Mas'alah: What is the ruling on grooming for someone with straight hair?

Al-Istidhkar, p. 3971

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Adornment and Perfume > Rulings on Physical Adornments and Grooming

وهذا يحتمل أن يكون في من شعره سبط لا يحتاج أن يرجله في كل وقت

Mas'alah: What did the Prophet say about a man with disheveled hair and beard entering the mosque?

Al-Istidhkar, p. 3971

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Adornment and Perfume > Rulings on Physical Adornments and Grooming

1770 – مالك عن زيد بن أسلم أن عطاء بن يسار أخبره قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد فدخل رجل ثائر الرأس واللحية فأشار إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده أن اخرج كأنه يعني إصلاح شعر رأسه ولحيته ففعل الرجل ثم رجع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أليس هذا خيرا من أن يأتي أحدكم ثائر الرأس كأنه شيطان

Mas'alah: What is the ruling on names with bad omens in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 4049

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Adornment and Perfume > Rulings on Naming Practices

1822 – مالك عن يحيى بن سعيد أن عمر بن الخطاب قال لرجل ما اسمك فقال جمرة فقال بن من فقال بن شهاب قال ممن قال من الحرقة قال أين مسكنك قال بحرة النار قال بأيها قال بذات لظى قال عمر أدرك أهلك فقد احترقوا قال فكان كما قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه

BAB 7

باب الخضاب والوشم والوصل والوشر

The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the evidence for dyeing with yellow?

Al-Istidhkar, p. 1526

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Dyeing Hair (Khidab)

فقال قوم أراد الخضاب بها واحتجوا برواية مسدد وغيره عن يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بن عمر قال حدثني سعيد بن أبي سعيد المقبري عن

Mas'alah: What practices did Ibn Umar observe regarding sandals and dyeing?

Al-Istidhkar, p. 1527

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Dyeing Hair (Khidab)

بن جريج قال قلت لابن عمر أربع خصال رأيتك تضعهن قال وما هن قلت رأيتك تلبس النعال السبتية ورأيتك لا تستلم غير الركنين اليمانيين ورأيتك تصفر لحيتك وساق الحديث وفيه وأما تصفيري لحيتي فإني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصفر لحيته وذكر تمام الخبر

Mas'alah: What is the hadith evidence for dyeing the beard with yellow dye?

Al-Istidhkar, p. 1527

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Dyeing Hair (Khidab)

ومثل ذلك رواية محمد بن إسحاق لهذا الحديث عن سعيد بن أبي سعيد عن عبيد بن جريج قال قلت لابن عمر يا أبا عبد الرحمن رأيتك تصفر لحيتك قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصفر بالورس فأنا أحب أن أصفر به كما كان يصنع

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on dyeing the beard?

Al-Istidhkar, p. 1527

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Dyeing Hair (Khidab)

ورواه حماد بن سلمة عن عبيد الله بن عمر عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن بن جريج قال رأيت بن عمر يصفر لحيته قلت له رأيتك تصفر لحيتك قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصفر لحيته

Mas'alah: What is the hadith of Abu Darda about the Prophet not dyeing his hair?

Al-Istidhkar, p. 1527

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Dyeing Hair (Khidab)

وذكرنا حديث أبي الدرداء أنه قال ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخضب ولكنه قد كان فيه شعرات بيض فكان يغسلها بالحناء والسدر وقد ذكر بن أبي خيثمة في هذا أخبارا كثيرة وفي هذه أيضا

Mas'alah: What is the interpretation of Ibn Umar's dyeing with yellow as referring to clothing?

Al-Istidhkar, p. 1527

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Dyeing Hair (Khidab)

وقال آخرون معنى قول عبيد بن جريج في حديث مالك رأيتك تصبغ بالصفرة أراد أنه كان يصفر ثيابه ويلبس ثيابا صفرا وأما الخضاب فلم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يخضب واحتجوا بآثار كثيرة قد ذكرنا في هذا الموضع وفي باب ربيعة من التمهيد وفي كتاب الجامع منها ديوان من ذلك كفاية

Mas'alah: What did Anas ibn Malik say about the dyeing practices of Abu Bakr and Umar?

Al-Istidhkar, p. 1527

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Dyeing Hair (Khidab)

وقد حدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا أحمد بن سعد قال حدثنا زهير بن معاوية عن حميد الطويل قال سئل أنس بن مالك عن الخضاب فقال خضب أبو بكر بالحناء والكتم فخضب عمر بالحناء قيل له فرسول الله صلى الله عليه وسلم قال لم يكن في لحيته عشرون شعرة بيضاء

Mas'alah: How many white hairs did the Prophet have according to Humaid?

Al-Istidhkar, p. 1528

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing,

Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Dyeing Hair (Khidab)

قال حميد كن سبع عشرة شعرة

Mas'alah: Did the Prophet dye his hair according to Sa'id ibn al-Musayyab?

Al-Istidhkar, p. 1528

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Dyeing Hair (Khidab)

وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا أبي قال حدثنا معاذ بن هشام قال حدثنا أبي عن قتادة قال سألت سعيد بن المسيب أخضب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لم يبلغ ذلك

Mas'alah: What does Ibn Umar's hadith indicate about dyeing clothes versus hair?

Al-Istidhkar, p. 1528

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Dyeing Hair (Khidab)

قال أبو عمر حديث بن عمر هذا يدل على أن قوله في حديث عبيد بن جريج كان في صبغ الثياب بالصفرة لا في خضاب الشعر

Mas'alah: What is Malik's ruling on dyed clothing for men and women?

Al-Istidhkar, p. 1797

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Dyeing Hair (Khidab)

وكان مالك (رحمه الله) يكره المصبغات للرجال والنساء وخالف في ذلك أسماء بنت أبي بكر

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say about ruqyah, amulets, and tiwalah?

Al-Istidhkar, p. 3932

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Tattooing (Washm)

وقال بن مسعود الرقى والتمائم والتولة شرك فقالت له امرأته ما التولة قال التهييج

Mas'alah: What is the ruling on ruqyah, amulets, and knots in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3947

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Tattooing (Washm)

قال بن وهب سألت مالكا عن المرأة التي ترقي بالجريدة والملح وعن الذي يكتب الكتب للإنسان ليعلقه عليه من الوجع ويعقد في الخيط الذي يربط به الكتاب سبع عقد والذي يكتب خاتم سليمان في الكتاب فكره مالك ذلك كله وقال هذا لم يكن من أمر الناس القديم وكان العقد في ذلك أشد كراهية وكان يكره العقد جدا قال أبو

عمر أظن هذا - والله عز وجل أعلم - لقول الله تعالى (ومن شر النفثت في العقد) الفلق 4 وذلك عند أهل العلم ضرب من السحر روى بن جريج عن عمر بن عطاء بن أبي الخوار عن عكرمة في قوله تعالى (ومن شر النفثت في العقد) الفلق 4 قال السحر قال وأخبرني عمر بن عطاء عن عكرمة في قوله عز وجل (ومن شر حاسد إذا حسد) الفلق 5 قال الليل في النهار قال وأوله ترسل فيه عفاريت الجن فلا يشفى مصاب في تلك الساعة

Mas'alah: What is the chapter on hair in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3961

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Hair and Beard Maintenance (Combing, Parting, Forelock)

(51 كتاب الشعر)

Mas'alah: What is the sunnah regarding hair in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3961

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Hair and Beard Maintenance (Combing, Parting, Forelock)

(1 - باب السنة في الشعر)

Mas'alah: What is the ruling on a woman combing hair without adding extensions?

Al-Istidhkar, p. 3965

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Hair and Beard Maintenance (Combing, Parting, Forelock)

وروي عن بن سيرين أنه سأله رجل فقال إن أمي كانت تمشط النساء

Mas'alah: What is the ruling on hair extensions (al-wasl) done out of necessity?

Al-Istidhkar, p. 3966

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Hair Extensions (Wasl)

قال أبو عمر فإذا كان هذا لضرورة فلا يحل فكيف به من غير ضرورة

Mas'alah: What did Malik observe about the practice of parting hair among early Muslims?

Al-Istidhkar, p. 3967

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Hair and Beard Maintenance (Combing, Parting, Forelock)

قال أبو عمر روى عيسى عن بن القاسم عن مالك قال رأيت عامر بن عبد الله بن الزبير وربيعة بن أبي عبد الرحمن وهشام بن عروة يفرقون شعورهم وكانت لهشام

جمة على كتفيه

Mas'alah: What is the hadith about dyeing and parting hair to differ from Jews?

Al-Istidhkar, p. 3967

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Dyeing Hair (Khidab)

وقد ذكرنا هناك أيضا حديث بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال اخضبوا وافرقوا وخالفوا اليهود

Mas'alah: What is the ruling on castration in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3967

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Branding and Castrating Animals

1767 - مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أنه كان يكره الإخصاء ويقول فيه تمام الخلق

Mas'alah: What is the interpretation of changing Allah's creation in Quran 4:119?

Al-Istidhkar, p. 3968

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Tattooing (Washm)

واختلف أهل العلم بتأويل القرآن في معنى قوله تعالى (ولآمرنهم فليغيرن خلق الله) النساء 119

Mas'alah: What did Ibn Umar and Anas say about the meaning of changing Allah's creation?

Al-Istidhkar, p. 3968

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Tattooing (Washm)

فقال بن عمر وأنس بن مالك وطائفة هو الخصاء

Mas'alah: What did the Prophet say about honoring hair?

Al-Istidhkar, p. 3970

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Hair and Beard Maintenance (Combing, Parting, Forelock)

وروى خالد بن إلياس عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أكرموا الشعر

Mas'alah: What is the chapter on dyeing hair?

Al-Istidhkar, p. 3972

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Dyeing Hair (Khidab)

(3 – باب ما جاء في صبغ الشعر)

Mas'alah: What is the ruling on dyeing hair based on the practice of the Companions?

Al-Istidhkar, p. 3972

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Dyeing Hair (Khidab)

1771 - مالك عن يحيى بن سعيد قال أخبرني محمد بن إبراهيم التيمي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أن عبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث قال وكان جليسا لهم وكان أبيض اللحية والرأس قال فغدا عليهم ذات يوم وقد حمرهما قال فقال له القوم هذا أحسن فقال إن أمي عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أرسلت إلى البارحة جاريتها نخيلة فأقسمت علي لأصبغن وأخبرتني أن أبا بكر الصديق كان يصبغ

Mas'alah: Is it permissible to leave hair undyed in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3972

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Dyeing Hair (Khidab)

قال وترك الصبغ كله واسع إن شاء الله ليس على الناس فيه ضيق

Mas'alah: What does the hadith indicate about the Prophet dyeing his hair?

Al-Istidhkar, p. 3972

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Dyeing Hair (Khidab)

قال مالك في هذا الحديث بيان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يصبغ ولو صبغ رسول الله لأرسلت بذلك عائشة إلى عبد الرحمن بن الأسود

Mas'alah: What is the evidence that the Prophet did not dye his hair?

Al-Istidhkar, p. 3972

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Dyeing Hair (Khidab)

قال أبو عمر ما قاله مالك واستدل به استدلال حسن لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لو خضب لأخبرت بذلك عائشة عبد الرحمن بن الأسود لأنه الأرفع والأعلى في الحجة وفيما كان يفعله أفضل الأسوة

Mas'alah: Did the Prophet dye his gray hair?

Al-Istidhkar, p. 3973

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Dyeing Grey Hair

قال أحمد بن زهير وحدثني أبي قال حدثني معاذ بن هشام قال حدثني أبي عن قتادة قال سألت سعيد بن المسيب أخضب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لم يبلغ ذلك

Mas'alah: What is the ruling on dyeing gray hair in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3973

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Dyeing Grey Hair

قال أبو عمر قد قال قوم من أهل العلم بالأثر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد خضب ورووا في ذلك آثارا منها ما رواه بن إسحاق قال حدثني سعيد المقبري عن عبيد بن جريج قال قلت لابن عمر يا أبا عبد الرحمن إني رأيتك تصفر لحيتك فقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصفر بالورس فأنا أحب أن أصفر به كما كان يصنع

Mas'alah: What is the ruling on dyeing the beard in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3973

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Dyeing Hair (Khidab)

وروى حماد بن سلمة ويحيى بن سعيد القطان كل واحد منهم عن عبيد الله بن عمر عن سعيد المقبري عن عبيد بن جريج أنه قال لابن عمر رأيتك تصفر لحيتك فقال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصفر لحيته

Mas'alah: What is the ruling on dyeing gray hair in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3973

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Dyeing Grey Hair

وقال عطاء رأيت بن عمر ورأيت لحيته صفراء

Mas'alah: Did the Prophet dye his white hairs with henna and sidr?

Al-Istidhkar, p. 3973

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Dyeing Grey Hair

وقال عبد الله بن همام قلت لأبي الدرداء أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخضب فقال يا بن أخي! ما بلغ منه الشيب ما يخضب ولكنه كان منه ها هنا شعرات بيض وكان يغسلها بالحناء والسدر

Mas'alah: What is the evidence for dyeing hair with henna and katam?

Al-Istidhkar, p. 3973

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Henna and Other Dyes

وقال عثمان بن موهب رأيت شعر النبي صلى الله عليه وسلم أخرجته إلي أم سلمة فرأيته مخضوبا بالحناء والكتم

Mas'alah: Did the Prophet dye his hair, and did Ali follow his example?

Al-Istidhkar, p. 3974

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Dyeing Hair (Khidab)

وقيل لمحمد بن علي أكان علي يخضب قال قد خضب من هو خير منه رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on dyeing white hair based on prophetic practice?

Al-Istidhkar, p. 3974

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Dyeing Grey Hair

وكان رجاء بن حيوة لا يغير شيبه فشهد عنده أربعة أن النبي صلى الله عليه وسلم غير شيبه قال فغير في بعض المياه

Mas'alah: What is the ruling on dyeing grey hair with henna and katam?

Al-Istidhkar, p. 3974

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Henna and Other Dyes

ولم يختلف العلماء في جواز الصبغ بالحناء والكتم وما أشبههما وإن كانوا قد اختلفوا في الأفضل من تغيير شيب اللحية بالحناء ومن تركها بيضاء فكان مالك - رحمه الله - لا يغير شيبه

Mas'alah: What did Malik and other scholars practice regarding dyeing grey hair?

Al-Istidhkar, p. 3974

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Dyeing Grey Hair

حدثني أحمد بن عبد الله ومحمد بن علي قالا حدثني أبي قال حدثني محمد بن فطيس قال حدثني يحيى بن إبراهيم قال حدثني محمد بن يحيى قال رأيت الليث بن سعد يخضب بالحناء ورأيت مالك بن أنس لا يغير الشيب وكان نقي البشرة ناصع بياض الشيب حسن اللحية لا يأخذ منها من غير أن يدعها تطول

Mas'alah: Which Maliki scholars did not dye their grey hair?

Al-Istidhkar, p. 3974

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Dyeing Grey Hair

قال يحيى ورأيت عثمان بن كنانة ومحمد بن إبراهيم وعبد الرحمن بن القاسم وعبد الله بن نافع وعبد الله بن وهب وأشهب بن عبد العزيز لا يغيرون الشيب قال ولم يكن شيب بن وهب وبن القاسم وأشهب بالكثير

Mas'alah: What did Malik say when asked about dyeing his hair?

Al-Istidhkar, p. 3974

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Dyeing Grey Hair

أخبرنا خلف بن قاسم قال حدثني أبو بكر أحمد بن عبد الله بن عبد المؤمن بمكة في المسجد الحرام قال حدثني أبو بشر محمد بن أحمد بن حماد الدولابي قال حدثني الزبير بن بكار قال حدثني عبد الملك بن عبد العزيز بن الماجشون قال قال بعض ولاة المدينة بمالك بن أنس ألا تخضب يا أبا عبد الله فقال له مالك لم يبق عليك من العدل إلا أن أخضب!

Mas'alah: What is the ruling on dyeing grey hair according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 3975

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Dyeing Grey Hair

رأيت مالك بن أنس لا يخضب فسألته عن تركه الخضاب قال بلغني أن عليا كان لا يخضب

Mas'alah: What is the ruling on dyeing grey hair according to Maliki scholars?

Al-Istidhkar, p. 3975

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Dyeing Grey Hair

وقال سفيان بن عيينة كان عمرو بن دينار وأبو الزبير وبن أبي نجيح لا يخضبون وكان علي بن أبي طالب والسائب بن يزيد وجابر بن زيد ومجاهد وسعيد بن جبير لا يخضبون كلهم أبيض الرأس واللحية

Mas'alah: What is the ruling on dyeing grey hair according to Maliki scholars?

Al-Istidhkar, p. 3975

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Dyeing Grey Hair

قال أبو عمر كان الشافعي - رحمه الله - يخضب وكان الشيب قد سبق إليه وعجل عليه فتوفي وهو بن أربع وخمسين ذكره الربيع بن سليمان كان الشافعي يخضب لحيته حمراء قانية

Mas'alah: What is the ruling on dyeing grey hair with henna and katam?

Al-Istidhkar, p. 3975

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Henna and Other Dyes

وروى الشافعي وغيره عن سفيان بن عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة أن أبا بكر خضب بالحناء والكتم

Mas'alah: What is the ruling on dyeing gray hair in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3975

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Dyeing Grey Hair

وعن سفيان أيضا عن الزهري عن أبي سلمة وسليمان بن يسار عن أبي هريرة عن

النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم

Mas'alah: What is the ruling on dyeing gray hair with henna and katam?

Al-Istidhkar, p. 3975

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Henna and Other Dyes

ومن حديث أبي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أحسن ما غيرتم به الشيب الحناء والكتم

Mas'alah: What is the ruling on dyeing gray hair in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3975

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Dyeing Grey Hair

وروى محمد بن كناسة قال حدثني هشام بن عروة عن أخيه عثمان بن عروة عن أبيه عن الزبير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غيروا الشيب ولا تشبهوا باليهود

Mas'alah: Which companions and successors dyed their beards with henna and katam?

Al-Istidhkar, p. 3975

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Henna and Other Dyes

وممن خضب من الصحابة والتابعين بالحناء والكتم وكانت لحيته قانية أبو بكر وعمر وأنس بن مالك وعبد الله بن أبي أوفى والحسن بن علي ومحمد بن الحنفية وجماعة

Mas'alah: Which companions dyed their beards yellow?

Al-Istidhkar, p. 3976

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Henna and Other Dyes

وكان عثمان بن عفان ومعاوية والمغيرة بن شعبة وأبو هريرة وجابر بن عبد الله وجابر بن سمرة وسلمة بن الأكوع وقيس بن أبي حازم وأبو العالية وجماعة قد ذكرناهم في التمهيد يصفرون لحاهم

Mas'alah: What is the ruling on dyeing hair black in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3976

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Dyeing Hair Black

وأما الخضاب بالسواد فحدثني سعيد بن نصر قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني بن وضاح قال حدثني أبو بكر قال حدثني بن علية عن الليث عن أبي الزبير عن جابر قال جيء بأبي قحافة يوم الفتح إلى النبي صلى الله عليه وسلم وكأن رأسه ثغامة فقال اذهبوا به إلى بعض نسائه فليغيرنه وجنبوه السواد

Mas'alah: What did the companions use for dyeing their hair?

Al-Istidhkar, p. 3976

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Henna and Other Dyes

وقال عطاء ما رأيت أحدا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يخضب بالسواد ما كانوا يخضبون إلا بالحناء والكتم وهذه الصفرة

Mas'alah: What is the ruling on dyeing hair with black dye (wishmah)?

Al-Istidhkar, p. 3976

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Dyeing Hair Black

حدثني أحمد بن عبد الله قال حدثني أبي قال حدثني عبد الله قال حدثني بقي قال حدثني أبو بكر قال حدثني يحيى بن آدم قال حدثني حماد بن زيد عن أيوب قال سمعت سعيد بن جبير وسئل عن الخضاب بالوشمة فقال يكسو الله - عز وجل - في وجهه نورا ثم يطفئه بالسواد

Mas'alah: Did Hasan, Husayn, and Muhammad ibn Ali dye their hair black?

Al-Istidhkar, p. 3976

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Dyeing Hair Black

وقد خضب بالسواد الحسن والحسين ومحمد بنو علي بن أبي طالب

Mas'alah: What did Ibn al-Hanafiyya say about dyeing with washma?

Al-Istidhkar, p. 3976

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Dyeing Hair Black

وقال عبد الأعلى سألت بن الحنفية عن الخضاب بالوشمة فقال هو خضابنا أهل البيت

Mas'alah: How did Abu Ja'far ibn Ali dye his hair with henna and washma?

Al-Istidhkar, p. 3976

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Dyeing Hair Black

وقال محمد بن إسحاق كان أبو جعفر بن علي بن حسين يخضب بالحناء والوشمة ثلثين بالحناء وثلثا وشمة

Mas'alah: Which companions and tabi'un dyed their hair black?

Al-Istidhkar, p. 3976

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Dyeing Hair Black

وخضب بالسواد نافع بن جبير وموسى بن طلحة وأبو سلمة بن عبد الرحمن وعقبة بن عامر

Mas'alah: What poetry did Uqba ibn Amir recite about black dye?

Al-Istidhkar, p. 3977

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Dyeing Hair Black

وكان عقبة بن عامر ينشد في ذلك (أسود أعلاها وتأبى أصولها ... ولا خير في الأعلى إذا فسد الأصل)

Mas'alah: What did al-Husayn ibn 'Ali say about dyeing hair black?

Al-Istidhkar, p. 3977

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Dyeing Hair Black

وكان الحسين بن علي يقول في ذلك (نسود أعلاها وتأبى أصولها ... فليت ما يسود منها هو الأصل)

Mas'alah: What is the ruling on dyeing hair black?

Al-Istidhkar, p. 3977

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Dyeing, Tattooing, Hair-Joining, and Tooth-Filing > Ruling on Dyeing Hair Black

وكان هشيم يخضب بالسواد فأتاه رجل فسأله عن قول الله – عز وجل (وجاءكم النذير) فاطر 37 فقال له قد قيل له إنه الشيب فقال له السائل فما تقول في من جاءه نذير من ربه فسود وجهه فترك هشيم الخضاب بالسواد

BAB 8

باب النظر والعورة

The Chapter on Looking and Nakedness

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on looking at a woman's face for testimony or with desire?

Al-Istidhkar, p. 720

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Looking and Nakedness > Rulings on Looking for Necessity (Testimony, Medicine)

ولهذا لا يجوز النظر إلى وجهها في الشهادة عليها وأما النظر لشهوة إلى غير حليلة أو ملك يمين مع التأمل فمحظور غير مباح

Mas'alah: Is all of a woman's body including her nail 'awrah?

Al-Istidhkar, p. 720

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Looking and Nakedness > Rulings on the 'Awrah of Men and Women

وقد روي عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام أنه قال كل شيء من المرأة عورة حتى ظفرها وأقول لا نعلمه قاله غيره إلا أحمد بن حنبل فإنه جاءت عنه رواية بمثل ذلك

Mas'alah: What is the interpretation of the verse regarding women's adornment and what may be revealed?

Al-Istidhkar, p. 720

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Looking and Nakedness > Rulings on the 'Awrah of Men and Women

واختلف العلماء في تأويل قول الله عز وجل (ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها النور

Mas'alah: What did Ibn 'Umar and Ibn 'Abbas say about the meaning of 'except what appears of it'?

Al-Istidhkar, p. 721

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Looking and Nakedness > Rulings on the 'Awrah of Men and Women

فروي عن بن عمر وبن عباس في قوله (إلا ما ظهر منها) قال الوجه والكفان

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say about the meaning of 'except what appears of it'?

Al-Istidhkar, p. 721

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Looking and Nakedness > Rulings on the 'Awrah of Men and Women

وروي عن بن مسعود أنه قال البنان والقرط والدملج

Mas'alah: What is Sahnun's position on handshaking?

Al-Istidhkar, p. 3827

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Looking and Nakedness > Rulings on Handshaking and Physical Contact

وكان سحنون يروي هذه الرواية ويذهب إليها وقد روي عن مالك خلاف ذلك من

جواز المصافحة وهو الذي عليه معنى الموطأ

Mas'alah: What does the Quran say about lowering the gaze?

Al-Istidhkar, p. 3923

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Looking and Nakedness > Rulings on Looking at Non-Mahram Women

قال أبو عمر في كتاب الله تعالى شفاء من هذا المعنى قال الله عز وجل (وقل للمؤمنت يغضضن من أبصرهن) النور 31 كما قال) قل للمؤمنين يغضوا من أبصرهم) النور 30

Mas'alah: What is the ruling on an accidental glance at a woman?

Al-Istidhkar, p. 3923

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Looking and Nakedness > Rulings on the First and Intentional Glance

وقال جرير سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نظر الفجاءة فأمرني أن أصرف بصري

Mas'alah: What is the interpretation of the verse on seeking permission for slaves and children?

Al-Istidhkar, p. 3924

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Looking and Nakedness > Rulings on Seeking Permission and Overlooking Neighbors

وقال سفيان عن أبي حصين عن أبي عبد الرحمن السلمي قال (ليستئذنكم الذين ملكت أيمنكم) قال النساء ما عنى بها إلا النساء قال سفيان نحن نقول عنى بها الرجال إذا بلغوا الحلم استأذنوا

Mas'alah: What is the ruling on a base slave entering upon women?

Al-Istidhkar, p. 3924

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Looking and Nakedness > Rulings on the Male Slave Seeing His Mistress

قال أبو عمر قد جاءت رخصة في المملوك الوغد وفي معاني من هذا الباب تركت ذكرها لأني لم أر من الصواب إلا أن يكون المملوك من غير أولي الإربة فيكون حكمه حكم الأطفال الذين لا يفطنون لعورات النساء وكم من المماليك الأوغاد أتى منهم الفساد

Mas'alah: What is the ruling on looking at the hair of female mahrams?

Al-Istidhkar, p. 4009

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Looking and Nakedness > Rulings on Looking at Mahram Relatives

وعلى مذهب هؤلاء فتوى جماعة علماء الأمصار في النظر إلى شعر الأم وإلى شعور ذوات المحارم من النساء

Mas'alah: What is the awrah of a slave woman?

Al-Istidhkar, p. 4077

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Looking and Nakedness > Rulings on the 'Awrah of Men and Women

وأجمعوا أن الأمة ليس منها عورة إلا ما من الرجل إلا أن منهم من كره عرضها للبيع أن يرى منها فخذا أو بطنا أو صدرا وكره أن ينكشف شيء من ذلك منها في صلاتها

Mas'alah: What parts of a slave woman may be viewed when purchasing her?

Al-Istidhkar, p. 4077

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Looking and Nakedness > Rulings on Looking for Necessity (Testimony, Medicine)

ومنهم من لم يكره النظر إليها إلا ما يكره من الرجل وهو القبل والدبر وأجاز النظر إلى ما سوى ذلك منها عند ابتياعها وقال هي سلعة من السلع لا حرمة لها

Mas'alah: What is the ruling on female slaves going out for service?

Al-Istidhkar, p. 4077

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Looking and Nakedness > Rulings on the 'Awrah of Men and Women

ومعلوم أن الإماء ينصرفن في خدمة ساداتهن فيكثر خروجهن لذلك وتطوافهن

BAB 9

باب التصوير والتصاوير

The Chapter on Image-Making and Images

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did the Prophet say about playing backgammon?

Al-Istidhkar, p. 3995

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Image-Making and Images > Ruling on Chess, Backgammon, and Similar Games

1787 - مالك عن موسى بن ميسرة عن سعيد بن أبي هند عن أبي موسى الأشعري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من لعب بالنرد فقد عصى الله ورسوله

Mas'alah: What was Aisha's ruling on playing backgammon in her house?

Al-Istidhkar, p. 3995

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Image-Making and Images > Ruling on Chess, Backgammon, and Similar Games

1788 - مالك عن علقمة بن أبي علقمة عن أمه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنه بلغها أن أهل بيت في دارها كانوا سكانا فيها وعندهم نرد فأرسلت إليهم لئن لم تخرجوها لأخرجنكم من داري وأنكرت ذلك عليهم

Mas'alah: What was Ibn Umar's practice regarding backgammon?

Al-Istidhkar, p. 3995

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Image-Making and Images > Ruling on Chess, Backgammon, and Similar Games

1789 - مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أنه كان إذا وجد أحدا من أهله يلعب

بالنرد ضربه وكسرها

Mas'alah: What is the basis for Aisha and Ibn Umar's condemnation of backgammon?

Al-Istidhkar, p. 3995

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Image-Making and Images > Ruling on Chess, Backgammon, and Similar Games

قال أبو عمر إنكار عائشة لهذا لا يكون إلا لعلم عندها لا رأيها وكذلك عبد الله بن عمر لا يكسر النرد ويضرب اللاعب إلا وقد بلغه فيها النهي عن النبي صلى الله عليه وسلم لأنه مبين عن الله تعالى ما يحل وما لا يحل وما يكره وما يستحب

Mas'alah: What is Malik's ruling on chess and similar games?

Al-Istidhkar, p. 3995

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Image-Making and Images > Ruling on Chess, Backgammon, and Similar Games

قال يحيى سمعت مالكا يقول لا خير في الشطرنج وغيرها وسمعته يكره اللعب بها ويعدها من الباطل ويتلو هذه الآية (فماذا بعد الحق إلا الضلل) يونس 32

Mas'alah: What is the chapter heading on images and statues?

Al-Istidhkar, p. 4018

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Image-Making and Images > Ruling on Making Images and Statues

(3 – باب ما جاء في الصور والتماثيل)

Mas'alah: What is the ruling on angels not entering a house containing images?

Al-Istidhkar, p. 4018

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Image-Making and Images > Ruling on Angels Not Entering Houses with Images

1803 – مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة أن رافع بن إسحاق مولى الشفاء أخبره قال دخلت أنا وعبد الله بن أبي طلحة على أبي سعيد الخدري نعوده فقال لنا أبو سعيد أخبرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الملائكة لا تدخل بيتا فيه تماثيل أو تصاوير شك إسحاق لا يدري أيتهما قال أبو سعيد قال أبو عمر قيل في هذا الحديث أن معناه ملائكة الوحي وقيل ملائكة الوحي وغير ملائكة الوحي وكأن قائل هذا استدل بالكرام الحافظين الكاتبين أنهم يدخلون مع المرء حيث ما دخل

Mas'alah: What is the ruling on images that are patterns on fabric?

Al-Istidhkar, p. 4018

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Image-Making and Images > Ruling on Using Images in Clothing and Furnishings

1804 – مالك عن أبي النضر عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أنه دخل على أبي طلحة الأنصاري يعوده قال فوجد عنده سهل بن حنيف فدعا أبو طلحة إنسانا فنزع نمطا من تحته فقال له سهل بن حنيف لم تنزعه قال لأن فيه تصاوير وقد

قال فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قد علمت فقال سهل ألم يقل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا ما كان رقما في ثوب قال بلى ولكنه أطيب لنفسي قال أبو عمر هذا الحديث يدل على فساد تأويل من تأول في الحديث الأول ما ذكرنا لأن أبا طلحة وسهل بن حنيف حملاه على العموم في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وبعده ولا مدخل لملائكة الوحي بعده صلى الله عليه وسلم في بيت أبي طلحة ولا غيره والله أعلم وهذا الحديث منقطع غير متصل لأن عبيد الله بن عبد الله لم يدرك سهل بن حنيف ولا أبا طلحة ولا حفظ له عنهما ولا عن أحدهما سماع ولا له سن يدركها به والله أعلم ولا خلاف أن سهل بن حنيف مات سنة ثمان وثلاثين بعد شهود صفين وصلى عليه علي - رضي الله عنه - فكبر عليه ستا

وكذلك كان يفعل بالبدريين وأما أبو طلحة فاختلف في وقت وفاته اختلافا متباينا فقيل توفي سنة أربع وثلاثين في خلافة عثمان رضي الله عنه وذكر أبو زرعة قال سمعت أبا نعيم يحدث عن حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس قال سرد أبو طلحة الصوم بعد النبي صلى الله عليه وسلم أربعين سنة وقد ذكرنا الشواهد على هذا القول في بابه من كتاب الصحابة وهو أصح إن شاء الله تعالى والصحيح في هذا الحديث أن بين عبيد الله وبين أبي طلحة وسهل بن حنيف فيه بن عباس كذا رواه الزهري من رواية بن أبي ذئب وغيره حدثني خلف بن قاسم قال حدثني بن أبي الخصيب قال حدثني عبد الله بن الحسن بن أبي شعيب قال حدثني يحيى بن عبد الله البابلي قال حدثني أبو الحارث محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب العامري عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عبد الله بن عباس عن أبي طلحة صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تدخل الملائكة بيتا فيه تصاوير قال أبو عمر هذا يدل على أن أبا النضر وهم في

إسناد هذا الحديث والله أعلم حدثني خلف بن قاسم قال حدثني أبو الطاهر محمد بن أحمد القاضي الذهلي قال حدثني أبو مسلم الكشي قال حدثني أبو عاصم عن بن أبي ذئب عن بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن بن عباس عن أبي طلحة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة

قال أبو عمر كان هذا الحديث غير حديث أبي النضر فهو أشبه بمعنى حديث أبي سعيد الخدري وما شاع في ذلك من التأويل ساغ في هذا وليس حديث أبي النضر كذلك فيما تدل عليه معاني ألفاظه وقد تابع بن أبي ذئب على هذا الإسناد والمتن عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون حدثني خلف بن قاسم قال حدثني أبو الطاهر الذهلي محمد بن أحمد بن عبد الله بن نضر بن بجير قال حدثني أبو مسلم الكشي قال حدثني عبد الله بن رجاء قال حدثني عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون عن بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن بن عباس عن أبي طلحة الأنصاري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة قال أبو عمر رواه الأوزاعي عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله قال حدثني أبو طلحة الأنصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة فوهم فيه الأوزاعي إذ قال عن عبيد الله قال حدثني أبو طلحة وقد ذكرنا الإسناد عن الأوزاعي في التمهيد وليس في حديث بن شهاب هذا استثناء ما كان رقما في ثوب وذلك موجود في حديث أبي النضر فكأنهما حديثان والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on using a cushion with images?

Al-Istidhkar, p. 4020

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on

Image-Making and Images > Ruling on Images That Are Trampled or Sat Upon

1805 – مالك عن نافع عن القاسم بن محمد عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها اشترت نمرقة فيها تصاوير فلما رآها رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على الباب فلم يدخل فعرفت في وجهه الكراهية وقالت يا رسول الله أتوب إلى الله وإلى رسوله فماذا أذنبت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فما بال هذه النمرقة قالت اشتريتها لك تقعد عليها وتوسدها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيامة يقال لهم أحيوا ما خلقتم ثم قال إن البيت الذي فيه الصور لا تدخله الملائكة

Mas'alah: What is the ruling on creating images in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 4021

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Image-Making and Images > Ruling on Making Images and Statues

أخبرنا عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثني بكر بن محمد بن العلاء قال حدثني الحسن بن المثنى قال حدثني أبي قال حدثني معاذ بن هشام قال وحدثني أبي عن قتادة عن نضر بن أنس أن رجلا أتى عبد الله بن عباس إني رجل من أهل العراق أصور هذه التصاوير فقال بن عباس سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صور صورة يكلف يوم القيامة أن ينفخ فيها وليس بنافخ

Mas'alah: What is the ruling on using garments and furnishings containing images?

Al-Istidhkar, p. 4022

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Image-Making and Images > Ruling on Using Images in Clothing and Furnishings

وقال آخرون لا يجوز استعمال شيء من الثياب التي فيها الصور إذا كان الثوب ينصب أو يلبس وإنما يجوز من ذلك ما كان يوطأ وذكروا ما رواه وكيع عن أسامة بن زيد عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة قالت سترت سهوة لي بستر فيه تصاوير فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم هتكه فجعلته مسندتين فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم متكئا على إحداهما فقالوا ألا ترى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كره من ذلك ما كان سترا منصوبا ولم يكره ما اتكئ عليه من ذلك ويوطأ

Mas'alah: What is the ruling on using images that are trampled or sat upon?

Al-Istidhkar, p. 4022

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Image-Making and Images > Ruling on Images That Are Trampled or Sat Upon

قال أبو عمر يحتمل أن يكون الستر لما هتكه تهتكت صوره فلم يبق منه صورة تامة وكذلك اتكأ عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا تكون حينئذ في هذا الحديث حجة على بن شهاب إلا أن جماعة من السلف قد ذهبوا هذا المذهب فيما يوطأ ويمتهن بالاتكاء وشبهه أنه لا بأس به وأنه خلاف المنصوب

Mas'alah: What is the ruling on using cushions with images?

Al-Istidhkar, p. 4022

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Image-Making and Images > Ruling on Images That Are Trampled or Sat Upon

ذكر بن أبي شيبة عن حفص بن غياث عن الجعد عن عائشة بنت سعد بن أبي وقاص أن أباها جاء من فارس بوسائد فيها تماثيل فكنا نبسطها

Mas'alah: What did Salim ibn Abdullah say about leaning on a cushion with images?

Al-Istidhkar, p. 4022

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Image-Making and Images > Ruling on Images That Are Trampled or Sat Upon

وعن بن فضيل عن ليث قال رأيت سالم بن عبد الله متكئا على وسادة حمراء فيها تماثيل فقلت له في ذلك فقال إنما يكره هذا لمن ينصبه ويصنعه

Mas'alah: What is the ruling on leaning on cushions containing images of birds and men?

Al-Istidhkar, p. 4022

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Image-Making and Images > Ruling on Images That Are Trampled or Sat Upon

وعن بن المبارك عن هشام بن عروة أن أباه كان يتكئ على المرافق التي فيها التماثيل الطير والرجال

Mas'alah: What did Ibn Sirin and Ikrimah say about images that are trodden upon?

Al-Istidhkar, p. 4022

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Image-Making and Images > Ruling on Images That Are Trampled or Sat Upon

وعن بن علية عن سلمة بن علقمة عن محمد بن سيرين قال كانوا لا يرون بأسا بما وطىء وبسط من التصاوير وكان بن سيرين لا يرى بذلك بأسا وكان عكرمة يقول في التصاوير في الوسائد والبسط التي توطأ هو أذل لها قال وكانوا يكرهون ما نصب من التماثيل ولا يرون بأسا بما وطأته الأقدام

Mas'alah: What did Sa'id ibn Jubayr and others say about images that are spread and trodden?

Al-Istidhkar, p. 4022

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Image-Making and Images > Ruling on Images That Are Trampled or Sat Upon

وعن سعيد بن جبير وعكرمة بن خالد وعطاء بن أبي رباح أنهم كانوا لا يرون بأسا بما يوطأ ويبسط من الصور

Mas'alah: What is the middle position regarding images in this chapter?

Al-Istidhkar, p. 4022

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Image-Making and Images > Ruling on Conflicting Hadiths on Images

قال أبو عمر هذا المذهب أوسط المذاهب في هذا الباب

Mas'alah: What is the ruling on images with the head cut off?

Al-Istidhkar, p. 4023

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Image-Making and Images > Ruling on Removing or Destroying Prohibited Images

وقد قال قوم ما قطع رأسه فليس بصورة وروي ذلك عن بن عباس وقالت به طائفة واحتج بعضهم بحديث بن المبارك عن يونس بن أبي إسحاق عن مجاهد عن أبي هريرة أنه حدثه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن جبريل أتاني البارحة فلم يمنعه أن يدخل علي إلا أنه كان في البيت حجال وستر فيه تماثيل وكلب فأمر بالتمثال أن تقطع رأسه وبالستر أن يشق ويجعل منه وسادتان تؤطآن وبالكلب أن يخرج

Mas'alah: What is the ruling on images that cast a shadow?

Al-Istidhkar, p. 4023

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Image-Making and Images > Ruling on Making Images and Statues

قال أبو عمر ذهب بعض أهل العلم إلى أنه لا يكره من الصور إلا ما له ظل مما له روح من تمثال النحاس والجواهر والطين وكل ما إذا صور كان له ظل

Mas'alah: What is the ruling on making images of living beings?

Al-Istidhkar, p. 4023

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Image-Making and Images > Ruling on Making Images and Statues

وذهب غيرهم من أهل العلم إلى أن المكروه من الصور ما كان له روح من كل حيوان من أي شيء صنع كان له ظل أو لم يكن وحجتهم في ذلك حديث بن شهاب عن القاسم عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أشد الناس عذابا يوم القيامة المصورون يقال لهم أحيوا ما خلقتم وقد حدثني أحمد بن قاسم قال حدثني قاسم قال حدثني الحارث بن أبي أسامة قال حدثني هوذة بن خليفة قال حدثني عوف عن سعيد بن أبي الحسن سمع بن عباس يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صور صورة فإن الله معذبه يوم القيامة حتى ينفخ فيها الروح وليس بنافخ

Mas'alah: What is the ruling on depicting fruit-bearing trees?

Al-Istidhkar, p. 4023

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > The Chapter on Image-Making and Images > Ruling on Making Images and Statues

قال أبو عمر لا أعلم أحدا كره صور الشجر إلا مجاهدا فإن بن أبي شيبة ذكر عن عبد السلام عن ليث عن مجاهد أنه كان يكره أن يصور الشجر المثمر

Mas'alah: What is the ruling on the length of a woman's dress?

[Al-Istidhkar, p. 161]

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Isbal and Garment Length

القول في طول الذيل للمرأة وأن ذلك من سنتها - يأتي عند قوله - عليه السلام ((ترخيه شبرا ولا تزيد على الذراع)) في كتاب ((الجامع)) في حديث مالك عن أبي بكر بن نافع إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on using perfume in Maliki fiqh?

[Al-Istidhkar, p. 353]

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Pride, Arrogance, and Adornment

وقد قال عليه السلام ((حبب إلي من دنياكم النساء والطيب وجعلت قرة عيني في الصلاة)) وقد كان أبو هريرة يوجب الطيب وجوب سنة وأدب والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on wearing safflower-dyed garments for men in Maliki fiqh?

[Al-Istidhkar, p. 421]

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Silk and Gold for Men

وأما لباس المعصفر والمفدم وغيره من صباغ المعصفر فمختلف فيه أجازه قوم من أهل العلم وكرهه آخرون ولا حجة عندي لمن أباحه مع ما جاء في حديث هذا الباب

من نهيه عليا عن لبس المعصفر إلا أن يدعى أن ذلك خصوص لعلي وحده لقوله نهاني رسول الله ولا أقول نهاكم وبعضهم يقول فيه نهاني ولا أقول نهى الناس وهذا اللفظ محفوظ في حديث علي هذا من وجوه وليس دعوى الخصوص فيه بشيء لأن الحديث في النهي عن لباس المعصفر والقسي وتختم الذهب - كل ذلك - للرجال دون النساء صحيح مروي من وجوه ثابتة وقد ذكرنا في ((التمهيد حديث عمران بن حصين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((لا أركب الأرجوان ولا ألبس المعصفر)) الحديث وحديث عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى عليه ثوبين معصفرين فأمره بحرقهما

Mas'alah: What is the ruling on wearing safflower-dyed clothing as a punishment?

Al-Istidhkar, p. 422

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Pride, Arrogance, and Adornment

وذلك عند العلماء عقوبة لأنه لبسهما بعد علمه بالنهي والله أعلم وقد جاء عن بن عمر وغيره من أهل المدينة جواز لبس المعصفر للنساء والرجال وسترى هذا المعنى واضحا في الجامع إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is Malik's ruling on wearing safflower-dyed clothing for men and women?

Al-Istidhkar, p. 422

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Silk and Gold for Men

وذكر بن القاسم عن مالك قال أكره المعصفر المفدم للرجال والنساء أن يحرموا فيه لأنه ينتفض قال مالك وأكرهه أيضا للرجال في غير الإحرام

Mas'alah: Why did the Prophet return the khamisa to Abu Jahm?

[Al-Istidhkar, p. 519]

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Garments in Prayer

وقال نعيم بن حماد عن سفيان بن عيينة إنما رد رسول الله صلى الله عليه وسلم الخميصة إلى أبي جهم لأنه كرهها إذ كانت سبب غفلة وشغل عن ذكر الله كما قال ((اخرجوا عن هذا الوادي الذي أصابتكم فيه الغفلة فإنه واد به شيطان (2) قال ولم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يبعث إلى غيره ما يكرهه لنفسه ألا ترى إلى قوله لعائشة ((لا تتصدقي مما لا تأكلين)) قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أقوى خلق الله على دفع الوسوسة ولكن كرهها للغفلة عن الذكر هذا كله قول بن عيينة

Mas'alah: What is the ruling on wearing fine clothes for Friday and Eid?

[Al-Istidhkar, p. 566]

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Pride, Arrogance, and Adornment

وهو مرسل منقطع يتصل من وجوه حسان وقد ذكرتها في التمهيد

والمهنة الخدمة بفتح الميم قال الأصمعي ولا يقال بالكسر وأجاز الكسائي فيه الكسر مثل الجلسة والركبة ومعنى ثوبي مهنته أي ثوبي بذلته يقال منه امتهنني القوم أي ابتذلوني والثوبان والله أعلم قميص ورداء أو جبة ورداء وفي هذا الحديث الندب لكل من وجد سعة أن يتخذ الثياب الحسان للأعياد والجمعات ويتجمل بها وكان رسول الله يفعل ذلك ويعتم ويتطيب ويلبس أحسن ما يجد في الجمعة والعيد وفيه الأسوة الحسنة وكان يأمر بالطيب والسواك والدهن قال رسول الله عليه السلام إذا أنعم الله على عبد نعمة أحب أن يرى أثرها عليه وقال عمر بن الخطاب إذا أوسع الله عليكم فأوسعوا على أنفسكم جمع امرؤ عليه ثيابه وقال إنه ليعجبني أن أنظر إلى القارئ أبيض الثياب

Mas'alah: What does the hadith indicate about praying in two garments?

Al-Istidhkar, p. 713

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Garments in Prayer

وفي قوله صلى الله عليه وسلم أو لكلكم ثوبان دليل على أن من كان معه ثوبان فيتزر بالواحد ويلبس الآخر أنه حسن أن يصلي فيهما معا

Mas'alah: What does the hadith of Jabir say about praying in a single garment?

Al-Istidhkar, p. 714

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Garments in

Prayer

288 – وكذلك القول في حديث جابر أنه كان يصلي في الثوب الواحد

Mas'alah: What does the hadith of Muhammad ibn 'Amr ibn Hazm say about praying in a single shirt?

Al-Istidhkar, p. 714

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Garments in Prayer

289 – وحديث محمد بن عمرو بن حزم أنه كان يصلي في القميص الواحد

Mas'alah: What is the recommended practice of wearing nice clothes for prayer?

Al-Istidhkar, p. 714

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Garments in Prayer

والاختيار التجمل بالثياب في الصلاة فهي من الزينة

Mas'alah: What did Dawud al-Ta'i say about a man with a large beard praying with buttons undone?

Al-Istidhkar, p. 715

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Garments in Prayer

وقال داود الطائي إذا كان عظيم اللحية فلا بأس بذلك

Mas'alah: Are the navel and knees part of the 'awrah according to al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 716

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Definition and Categories of 'Awrah

وقال الشافعي ليست السرة ولا الركبتان من العورة

Mas'alah: Is the knee part of the 'awrah according to Abu Hanifah?

Al-Istidhkar, p. 716

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Definition and Categories of 'Awrah

وقال أبو حنيفة الركبة عورة

Mas'alah: Did al-Shafi'i have two opinions on the navel being 'awrah?

Al-Istidhkar, p. 716

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Definition and Categories of 'Awrah

وحكى بن حامد الترمذي أن للشافعي في السرة قولين

Mas'alah: What is the disagreement among later Malikis about the navel being 'awrah?

Al-Istidhkar, p. 716

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Definition and Categories of 'Awrah

واختلف المتأخرون من أصحابه في ذلك أيضا على ذينك القولين فطائفة منهم قالت السرة من العورة وطائفة قالت السرة ليست بعورة

Mas'alah: Is it disliked for a man to uncover his thigh in front of his wife?

Al-Istidhkar, p. 716

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Definition and Categories of 'Awrah

قال وأكره للرجل أن يكشف فخذه بحضرة زوجته

Mas'alah: What is the 'awrah of a man according to Ibn Abi Dhi'b?

Al-Istidhkar, p. 716

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Definition and Categories of 'Awrah

وقال بن أبي ذئب العورة من الرجل الدبر والقبل دون غيرهما

Mas'alah: Who held that only the private parts are 'awrah?

Al-Istidhkar, p. 716

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Definition and Categories of 'Awrah

وهو قول داود وأهل الظاهر وقول بن علية والطبري

Mas'alah: From how many chains is the hadith that the thigh is 'awrah narrated?

Al-Istidhkar, p. 717

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Definition and Categories of 'Awrah

روي ذلك عنه صلى الله عليه وسلم من خمسة أوجه من حديث علي بن أبي طالب ومن حديث بن عباس وحديث محمد بن جحش وحديث قبيصة بن مخارق وحديث جرهم الأسلمي

Mas'alah: What is the evidence that the thigh is not 'awrah from the hadith of Aisha?

Al-Istidhkar, p. 717

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Definition and Categories of 'Awrah

ومن حجة من قال إن الفخذ ليست بعورة حديث عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان جالسا في بيته كاشفا عن فخذه فاستأذن أبو بكر ثم عمر فأذن لهما وهو

على تلك الحال ثم استأذن عثمان فسوى عليه ثيابه ثم أذن له فسئل عن ذلك فقال إني أستحي ممن تستحي منه الملائكة

Mas'alah: What does 'al-mantiq' mean in the context of women's prayer clothing?

Al-Istidhkar, p. 720

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Garments in Prayer

فإن المنطق ها هنا الحقو وهو الإزار والسراويل

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say about the anklet, ring, and necklace?

Al-Istidhkar, p. 721

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Jewelry and Cosmetics

وروي عنه أيضا أنه قال الخلخال والخاتم والقلادة

Mas'alah: What is the ruling on women wearing perfume when attending the mosque?

Al-Istidhkar, p. 985

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Jewelry and Cosmetics

436 – وقد ذكر مالك في هذا الباب أيضا أنه بلغه عن بسر بن سعيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا شهدت إحداكن صلاة العشاء فلا تمسن طيبا وهذا الحديث حديث مشهور مسند صحيح رواه بكير بن الأشج وبن شهاب عن بسر بن سعيد عن زينب الثقفية امرأة بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did the Prophet say about women walking on the sides of the road?

Al-Istidhkar, p. 989

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Jewelry and Cosmetics

حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا المعلى بن منصور قال حدثنا عبد العزيز بن محمد عن أبي اليمان عن شداد بن عمرو بن حماس عن أبيه عن حمزة بن أبي أسيد عن أبيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو خارج من المسجد واختلط النساء بالرجال فقال لا تحققن الطريق عليكن بحافات الطريق قال فلقد رأيت المرأة تلصق بالجدار فيتعلق الشيء من الجدار بثوبها فيشقه من شدة لصوقه به

Mas'alah: Did the Prophet pray in garments worn by his wives?

Al-Istidhkar, p. 1067

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Garments in Prayer

ومنه الحديث عن عائشة وغيرها من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلي في شعرنا ولا في لحفنا

Mas'alah: What evidence from ihram and prayer indicates that a woman's hands are not 'awrah?

Al-Istidhkar, p. 1444

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Definition and Categories of 'Awrah

ويدلك على ذلك أيضا أنها تنهى في الإحرام عن لباس القفازين وتؤمر بستر ما عدا وجهها وكفيها وهكذا حكمها في الصلاة تكشف وجهها وكفيها

Mas'alah: Is covering the body obligatory from both near and far?

Al-Istidhkar, p. 1484

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Definition and Categories of 'Awrah

وفيه أن الذي كان يستره بالثوب لا يطلع منه على ما يتستر به من مثله فالسترة واجبة عن القريب والبعيد

Mas'alah: What is the hadith prohibiting wearing safflower-dyed garments?

Al-Istidhkar, p. 1493

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Silk and Gold for Men

قال أبو عمر النهي عن لبس المعصفر محفوظ في حديث علي بن أبي طالب من حديث مالك عن نافع عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه عن علي بن أبي طالب أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس القسي وعن لبس المعصفر الحديث

Mas'alah: Why did Umar object to Talhah wearing a garment dyed with mud?

Al-Istidhkar, p. 1493

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Silk and Gold for Men

وأما إنكار عمر على طلحة لباسه المصبغ بالمدر فإنما كرهه من طريق رفع الشبهات لأنه صبغ لا يختلف العلماء في جوازه وإنما كره أن تدخل الداخلة على من نظر إليه فظنه صبغا فيه طيب وللأئمة الاجتهاد في قطع الذرائع وفيه شهادة عمر بأن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كلهم أئمة

Mas'alah: What did Sa'id ibn al-Musayyib say about inserting a strap into the hole of a money belt?

Al-Istidhkar, p. 1494

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Jewelry and Cosmetics

وسفيان عن أبي سليمان بن سعيد بن جبير أنه سأل سعيد بن المسيب عن المنطقة فقال لا تدخل السير في الثقب ولكن اجعل سيرا من هذا الجانب وسيرا من هذا الجانب ثم اعقدهما

Mas'alah: What is the ruling on wearing 'sabti' sandals in and outside cemeteries?

Al-Istidhkar, p. 1526

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Footwear and Headwear

قال أبو عمر لا أعلم خلافا في جواز لباس النعال السبتية في غير المقابر وأما في المقابر فقد جاء فيها عن النبي (عليه السلام) وعن العلماء ما قد ذكرناه في التمهيد وليس هذا موضع ذكره

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on dyeing with yellow (sufra)?

Al-Istidhkar, p. 1526

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Silk and Gold for Men

وأما قوله في حديث مالك ورأيتك تصبغ بالصفرة وقول بن عمر رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبغ بها فإن العلماء اختلفوا في تأويل هذا الحديث

Mas'alah: What did Ibn Umar do regarding dyeing his beard yellow?

Al-Istidhkar, p. 1527

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Hairstyles and Shaving

وروى عيسى بن يونس عن عبد الواحد بن زياد عن الحجاج عن عطاء رأيت بن عمر

ولحيته صفراء

Mas'alah: What did Ibn Umar wear regarding dyed garments?

Al-Istidhkar, p. 1528

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Silk and Gold for Men

وذكر مالك عن نافع عن بن عمر أنه كان يلبس الثوب المصبوغ بالمشق والمصبوغ بالزعفران

Mas'alah: What is the ruling on wearing red garments (urjuwan) for men?

Al-Istidhkar, p. 1612

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Silk and Gold for Men

وقد يحتمل أن يكون لباسه الأرجوان لأنه صوف والأرجوان الشديد الحمرة قال أبو عبيد ولا يقال لغير الحمرة أرجوان وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا نلبس الأرجوان وعن على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهاه عن لبسه وقد ذكرنا الأحاديث بذلك في موضعها من هذا الكتاب وذكرنا ما يعارضها واختلاف العلماء في معناها هناك والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on two people riding one mount?

Al-Istidhkar, p. 1635

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Greeting, Standing, and Kissing

وفيه إباحة الارتداف وذلك من التواضع وأفعال رسو ل الله صلى الله عليه وسلم كلها سنن مرغوب فيها يحسن التأسي بها على كل حال وجميل الارتداف بالجليل من الرجال

Mas'alah: What is the ruling on wearing safflower-dyed garments according to Aisha?

Al-Istidhkar, p. 1797

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Silk and Gold for Men

وروي عن عائشة مثل قول مالك رواه الثوري عن الأعمش عن إبراهيم عن عائشة كانت تكره المثرد بالعصفر

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about a sandal strap of fire?

Al-Istidhkar, p. 1970

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Footwear and Headwear

وأما حديثه صلى الله عليه وسلم من قوله في هذا الباب ((شراك أو شراكان من نار)) فهو شك من محدث

Mas'alah: What is the interpretation of the hadith on the dead being resurrected in their clothes?

Al-Istidhkar, p. 1977

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Garments in Prayer

وقد زعم بعض أهل العلم قوله صلى الله عليه وسلم ((يبعث الميت في ثيابه التي قبض فيها)) أي يعاد خلق ثيابه له كما يعاد خلقه وقال غيره إنما ذلك قول خرج على المجاز فكنى بالثياب عن الأعمال والثياب كما يقال طاهر الثوب ونقي الجيب

Mas'alah: What is the ruling on a turban sufficing for expiation according to al-Thawri?

Al-Istidhkar, p. 2081

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Garments in Prayer

وقال الثوري تجزئ العمامة

Mas'alah: What is the ruling on a turban, trousers, or headcover sufficing for expiation according to al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 2081

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Garments in Prayer

وقال الشافعي تجزئ العمامة أو السراويل أو المقنعة

Mas'alah: What is the ruling on men wearing saffron-dyed clothes in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2406

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Silk and Gold for Men

وأما قوله في حديث مالك هذا وبه أثر صفرة فرواه حماد بن سلمة عن ثابت البناني وحميد عن أنس فقال فيه وبه ردع من زعفران تبين تلك الصفرة ما كانت فيجوز على هذا الرجل أن يصفر لحيته وثيابه بالزعفران وقد أجاز ذلك مالك وأصحابه لباس الثياب المصبوغة بالزعفران للرجال وحكاه عن بن عمر وبن المنكدر وربيعة وبن هرمز

Mas'alah: What is the evidence for refusing to enter a house with images?

Al-Istidhkar, p. 2413

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Imitating Non-Muslims and Opposite Gender

قال أبو عمر من كره ذلك فحجته حديث سفينة وما كان مثله أن عليا وفاطمة دعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعاه لضيف نزل بهما فأتاه فرأى فراشا في ناحية البيت فانصرف وقال ليس لي أن أدخل بيتا فيه تصاوير أو قال بيتا مزوقا قالوا فقد امتنع رسول الله صلى الله عليه وسلم من الدخول في بيت فيه ما قد نهى عنه فكذلك كل ما كان مثله من المناكير ورجع بن مسعود إذ دعي إلى بيت فيه صورة وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((لا تدخل الملائكة بيتا فيه تصاوير))

ورجع أبو أيوب الأنصاري إذ دعاه بن عمر فرأى مثل ذلك

Mas'alah: What did the Prophet say to Jarir about an accidental glance?

Al-Istidhkar, p. 2591

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Greeting, Standing, and Kissing

وقال جرير سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نظر الفجاءة فقال ((غض بصرك))

Mas'alah: What are the definitions of various types of cloth mentioned in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2857

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Medical Treatment and Games

قال عبد الملك بن حبيب الإتريبي ثياب تعمل بقرية من قرى مصر يقال لها إتريب وأما القسي فثياب تعمل في القس ناحية من نواحي مصر وأما الزيقة فثياب تعمل بالصعيد غلاظ ردية وأما الشقائق فالأزر الضيقة الردية

Mas'alah: What is the Maliki ruling on singing (ghina) and its types?

Al-Istidhkar, p. 3777

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Medical Treatment and Games

وقد ذكرنا في كتاب التمهيد ما للعلماء من الكراهة والإجازة في الغناء على أن جمهورهم يكرهون غناء الأعاجم ويجيزون غناء الأعراب وأثبتنا هنالك من ذلك بما فيه كفاية والحمد لله كثيرا

Mas'alah: What was Malik's ruling on handshaking and embracing?

Al-Istidhkar, p. 3827

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Greeting, Standing, and Kissing

وروى بن وهب عن مالك أنه كره المصافحة والمعانقة

Mas'alah: What is the consensus of scholars on handshaking?

Al-Istidhkar, p. 3827

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Greeting, Standing, and Kissing

وعلى جواز المصافحة جماعة العلماء من السلف والخلف ما أعلم بينهم في ذلك خلافا إلا ما وصفت لك ولا يصح عن مالك إلا كراهة الالتزام والمعانقة فإنه لم يعرف ذلك من عمل الناس عندهم وأما المصافحة فلا

Mas'alah: What is the heading for the book on clothing?

Al-Istidhkar, p. 3831

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Medical Treatment and Games

48) كتاب اللباس)

Mas'alah: What does the author say about the etiquette of wearing beautiful clothing?

[Al-Istidhkar, p. 3831]

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Pride, Arrogance, and Adornment

قال أبو عمر قد ذكرنا في التمهيد الشواهد على سماع زيد بن أسلم من جابر وذكرنا ما في هذا الحديث من معاني الآداب منها أن من السنة التجمل بالثياب لمن قدر عليها

Mas'alah: What did Umar say about the appearance of a pious person?

[Al-Istidhkar, p. 3832]

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Pride, Arrogance, and Adornment

1686 - مالك أنه بلغه أن عمر بن الخطاب قال إني لأحب أن أنظر إلى القارئ أبيض الثياب قال أبو عمر القارئ ها هنا العابد الزاهد المتقشف والقراء عندهم العباد والعلماء ولهذا كان يقال للخوارج قبل خروجهم القراء لما كانوا فيه من العبادة

والاجتهاد ومن ذلك أيضا قولهم من لم يتفيأ لم يحسن يتقرأ أي يتعبد ويزهد في الدنيا فقول عمر - رضي الله عنه - في هذا الحديث يدل على أن الزهد في الدنيا والعبادة ليس بلباس الخشن الوسخ من الثياب فإن الله تعالى جميل يحب الجمال وفي رسول الله صلى الله عليه وسلم الأسوة الحسنة

Mas'alah: What is the ruling on wearing multiple garments when Allah has expanded one's provision?

Al-Istidhkar, p. 3833

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Pride, Arrogance, and Adornment

1687 - مالك عن أيوب بن أبي تميمة عن بن سيرين قال قال عمر بن الخطاب إذا أوسع الله عليكم فأوسعوا على أنفسكم جمع رجل عليه ثيابه

Mas'alah: What is the definition of a tubbān garment?

Al-Istidhkar, p. 3834

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Definition and Categories of 'Awrah

قال الخليل بن أحمد التبان شبه السراويل صغير تذكره العرب

Mas'alah: What did Ibn Umar wear regarding dyed garments?

Al-Istidhkar, p. 3835

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Pride, Arrogance, and Adornment

1688 - مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يلبس الثوب المصبوغ بالمشق والمصبوغ بالزعفران

Mas'alah: What is the ruling on men wearing safflower-dyed garments in the house and courtyard?

Al-Istidhkar, p. 3835

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Pride, Arrogance, and Adornment

قال مالك في الملاحف المعصفرة في البيوت للرجال وفي الأفنية قال لا أعلم من ذلك شيئا حراما وغير ذلك من اللباس أحب إلي

Mas'alah: What were the opinions of the Salaf on men wearing safflower and saffron-dyed garments?

Al-Istidhkar, p. 3835

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Pride, Arrogance, and Adornment

قال أبو عمر أما لبس الثياب المصبوغة بالمعصفر والمصبوغة بالزعفران فقد اختلف السلف في لباسها للرجال فكره ذلك قوم ولم ير آخرون بذلك بأسا وممن كان يلبس المعصفر ولا يرى به بأسا عبد الله بن عمر والبراء بن عازب وطلحة بن عبيد الله وأبو جعفر محمد بن علي وإبراهيم النخعي ومحمد بن سيرين وأبو وائل شقيق بن

سلمة وزر بن حبيش وعلي بن حسين ونافع بن جبير بن مطعم وذلك كله في كتاب أبي بكر بن أبي شيبة بالأسانيد عنه وذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني يزيد بن هارون عن هشام عن محمد بن سيرين قال كان المعصفر لباس العرب ولا أعلم شيئا هدمه في الإسلام وكان لا يرى به بأسا قال وحدثني أبو أسامة عن بن عون عن محمد بن سيرين أنه كان لا يرى بأسا بلباس الرجل الثوب المصبوغ بالعصفر والزعفران وهذا كله قول مالك والشافعي وأبي حنيفة وأصحابهم في لباس المعصفر

Mas'alah: What did al-Bara' say about the Prophet's appearance in a red garment?

Al-Istidhkar, p. 3836

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Pride, Arrogance, and Adornment

عن البراء قال ما رأيت أجمل من رسول الله صلى الله عليه وسلم مترجلا في حلة حمراء

Mas'alah: What is the ruling on men wearing saffron-dyed garments according to Iraqi scholars?

Al-Istidhkar, p. 3836

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Pride, Arrogance, and Adornment

وكره بعض العراقيين لباس الزعفران للرجال لحديث عبد العزيز بن صهيب عن أنس بن مالك أن رسول ال

Mas'alah: Which early scholars disliked safflower-dyed clothing for men?

Al-Istidhkar, p. 3836

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Pride, Arrogance, and Adornment

وأما الذين كرهوا المعصفر للرجال فمنهم الحسن البصري وعطاء وطاوس ومجاهد والزهري وروي ذلك عن بن عباس مرفوعا وموقوفا وفيه عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث منها ما حدثنا عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني محمد قال حدثني موسى بن معاوية وحدثني سعيد قال حدثني قاسم قال حدثني محمد قال حدثني أبو بكر قال حدثني وكيع عن علي بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير عن محمد بن إبراهيم عن خالد بن معدان عن جبير بن نفير الحضرمي عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال رآني النبي صلى الله عليه وسلم وعلي ثوب معصفر فقال ألقها فإنها ثياب الكفار

Mas'alah: What did the Prophet prohibit regarding wearing safflower-dyed clothing?

Al-Istidhkar, p. 3836

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Pride, Arrogance, and Adornment

وبه عن وكيع عن أسامة بن زيد عن عبد الله بن حنين قال سمعت عليا - رضي الله عنه - يقول نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أقول نهاكم - عن لبس المعصفرة

Mas'alah: What is the ruling on wearing safflower-dyed clothing for men?

Al-Istidhkar, p. 3837

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Pride, Arrogance, and Adornment

وبه عن أبي بكر قال حدثني وكيع عن فضيل عن نافع أن بن عمر رأى على بن له معصفرا فنهاه

Mas'alah: What is the ruling on wearing safflower-dyed clothing for men?

Al-Istidhkar, p. 3837

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Pride, Arrogance, and Adornment

وبه عن أبي بكر قال حدثني بن علية عن ليث عن عطاء عن بن طاوس ومجاهد أنهم كانوا يكرهون التضريج فما فوقه للرجال

Mas'alah: What is the ruling on wearing safflower-dyed clothing for men?

Al-Istidhkar, p. 3837

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Pride, Arrogance, and Adornment

قال أبو عمر اختلف في لباس المعصفر عن بن عمر وأكثر أهل المدينة يرخصون فيه كما قال مالك ولم يكرهه عمر بن الخطاب ولا أنكره على طلحة بن عبيد الله إلا في

الإحرام والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on wearing safflower-dyed clothing for men?

Al-Istidhkar, p. 3838

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Pride, Arrogance, and Adornment

وما أظن عامة المسلمين من الرجال تركوا لباس المعصفر إلا على الأصل الذي ذكرنا من الآثار عن النبي صلى الله عليه وسلم - والله أعلم

Mas'alah: What is the basis for the prohibition of gold rings for men?

Al-Istidhkar, p. 3838

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Jewelry and Cosmetics

والأصل في ذلك نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تختم الرجال

Mas'alah: How many companions wore khazz according to a report?

Al-Istidhkar, p. 3840

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Silk and Gold for Men

وذكر وكيع عن إسماعيل عن حكيم بن جبير عن خيثمة أن ثلاثة عشر من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم كانوا يلبسون الخز

Mas'alah: Did Abu Bakr wear a khazz garment with silk warp?

[Al-Istidhkar, p. 3840]

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Silk and Gold for Men

وعن عيينة بن عبد الرحمن عن أبيه قال كان لأبي بكر مطرف خز سداؤه حرير فكان يلبسه

Mas'alah: What is the difference of opinion on wearing silk-mixed garments among the early Muslims?

[Al-Istidhkar, p. 3840]

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Silk and Gold for Men

واختلف عن سعد بن أبي وقاص في لبس الخز فروي عنه أنه كان يلبسه وروي عنه أنه كرهه وكان مالك بن أنس ربما لبس الخز ذكره عنه جماعة من أصحابه أنه كان يلبس الخز

Mas'alah: Which early authorities disliked wearing silk-mixed garments?

Al-Istidhkar, p. 3840

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Silk and Gold for Men

وأما الذين كانوا يكرهون لباس الخز منهم سالم بن عبد الله والحسن ومحمد بن سيرين وكان سعيد بن المسيب لا يلبسه ولا ينهى عنه

Mas'alah: What is the consensus on wearing silk for men in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3841

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Silk and Gold for Men

قال أبو عمر لا خلاف بين العلماء أن ما كان سداؤه ولحمته حرير لا يجوز لباسه للرجال وكان عبد الله بن عمر يكره قليل الحرير وكثيره وكان لا يلبس الخز

Mas'alah: What did Aisha do when she saw a woman wearing a thin veil?

Al-Istidhkar, p. 3841

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Definition and Categories of 'Awrah

1690 - مالك عن علقمة بن أبي علقمة عن أمه أنها قالت دخلت حفصة بنت عبد الرحمن على عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وعلى حفصة خمار رقيق فشقته عائشة وكستها خمارا كثيفا

Mas'alah: What is the ruling on a man trailing his garment in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3844

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Isbal and Garment Length

(5 - باب ما جاء في إسبال الرجل ثوبه) 1693 - مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الذي يجر ثوبه خيلاء لا ينظر الله إليه يوم القيامة وذكره عن عبد الله بن دينار وحده عن بن عمر مسندا أيضا وذكره 1694 - عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ينظر الله تبارك وتعالى يوم القيامة إلى من يجر إزاره بطرا قال أبو عمر في هذا الحديث أن من يجر إزاره أو ثوبه خيلاء أو لم يجره بطرا لم يلحقه الوعيد المذكور فيه والخيلاء الاختيال وهو التكبر والتبختر والزهو وكل ذلك أشر وبطر وازدراء على الناس واحتقار لهم والله لا يحب كل مختال فخور ولا يحب المستكبرين وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث أبي ركانة قال لا يدخل شيء من الكبر الجنة وقد ذكرنا في التمهيد من حديث بن المبارك عن موسى بن عقبة عن سالم عن أبيه أن أبا بكر الصديق قال للنبي صلى الله عليه وسلم حين سمع هذا الحديث يا رسول الله! إن أحد شقي يسترخي إلا أن أتعاهد ذلك منه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم إنك لست تصنع ذلك خيلاء ورواه سفيان بن عيينة عن موسى بن عقبة وعن سالم بن عبد الله عن أبيه قال لما ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم في الإزار ما ذكر قال أبو بكر يا رسول الله! إن

Mas'alah: What did the Prophet say to Abu Bakr about his garment trailing?

Al-Istidhkar, p. 3845

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Isbal and Garment Length

إزاري يسترخي من أحد شقي أحيانا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنك لست منهم يا أبا بكر

Mas'alah: What is the ruling on trailing a garment out of pride?

Al-Istidhkar, p. 3845

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Isbal and Garment Length

1695 - مالك عن نافع وعبد الله بن دينار وزيد بن أسلم كلهم يخبره عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ينظر الله يوم القيامة إلى من يجر ثوبه خيلاء وقد كان بن عمر يكره أن يجر الرجل ثوبه على كل حال خيلاء كان ذلك أو بطرا أو غير خيلاء ولا بطرا وقد ذكرنا الآثار عنه بذلك في التمهيد والحجة لابن عمر حديث مالك في هذا الباب

Mas'alah: What is the proper length of a man's garment according to hadith?

Al-Istidhkar, p. 3845

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Isbal and Garment Length

1696 – عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه أنه قال سألت أبا سعيد الخدري عن الإزار فقال أنا أخبرك بعلم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إزرة المؤمن إلى أنصاف ساقيه لا جناح عليه فيما بينه وبين الكعبين ما أسفل من ذلك ففي النار ما أسفل من ذلك ففي النار لا ينظر الله يوم القيامة إلى من جر إزاره بطرا قال أبو عمر قد ذكرنا في التمهيد حديث بن عمر أنه قال ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الإزار فهو في القميص يعني أن ما تحت الكعبين من القميص فهو في النار وكما قال في الإزار عن عمر بن الخطاب أنه كان يكره فضول الثياب ويقول فضول الثياب في النار وسئل سالم بن عبد الله عما جاء في إسبال الإزار ذلك في الإزار خاصة فقال بل هو في القميص والإزار والرداء والعمامة وعن نافع أنه سئل عن قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أسفل من الكعبين ففي النار من الثياب ذلك فقال وما ذنب الثياب بل هو من القدمين قال أبو عمر قد كانت العرب تمدح تشمير الإزار

وقال متمم بن نويرة في رثائه لأخيه مالك بن نويرة (تراه كنصل السيف يهتز للندى ... وليس على الكعبين من ثوبه فضل) وقال العجير السلولي (وكنت إذا داع دعا لمضوفة ... أشمر حتى ينصف الساق مئزري) وقد زدنا معاني هذا الباب بيانا بالآثار والأشعار في التمهيد وأجمع العلماء على أن تشمير الثياب للرجال لا للنساء

Mas'alah: How much may a woman let her garment trail?

Al-Istidhkar, p. 3846

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Isbal and Garment Length

1697 – مالك عن أبي بكر بن نافع عن أبيه نافع مولى بن عمر عن صفية بنت أبي عبيد أنها أخبرته عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت حين ذكر الإزار فالمرأة يا رسول الله قال ترخيه شبرا قالت أم سلمة إذا ينكشف عنها قال فذراعا لا تزيد عليه قال أبو عمر عجبت من بن وضاح كان يقول لا تزيد عليه ليس من كلام النبي صلى الله عليه وسلم وقد روينا هذا الحديث من وجوه كثيرة قد ذكرتها في التمهيد فيها كلها عن النبي صلى الله عليه وسلم فذراعا لا تزيد عليه واختلف في إسناد هذا الحديث على نافع على ما ذكرناه في التمهيد ولم يختلفوا عليه في لفظه إلا أن بعضهم يقول فيه إذن ينكشف قدمها ومنهم من يقول إذن تخرج أقدامهن قال فذراع لا تزيد عليه

وقد ذكر القعنبي وغيره عن مالك في هذا الباب من الموطأ حديث مالك عن محمد بن عمارة عن محمد بن إبراهيم عن أم ولد لإبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف أنها سألت أم سلمة فقالت إني امرأة أطيل ذيلي وأمشي في المكان القذر! فقالت أم سلمة قال رسول الله يطهره ما بعده وقد مضى القول في معنى هذا الحديث في كتاب الصلاة وهذان الحديثان يدلان على أن نساء العرب لم يكن يلبسن الخفين ولو لبسن الخفين ما احتجن إلى إطالة الذيول وإن كان منهن من يلبس الخفين في السفر لا في الحضر وهذا هو المعروف عند السلف في زي الحرائر ولباسهن إطالة الذيول ألم تسمع إلى قول عبد الرحمن بن حسان بن ثابت (كتب القتل والقتال علينا ... وعلى المحصنات جر الذيول) وقد روي أن أول امرأة جرت ذيلها هاجر أم إسماعيل عليه الصلاة والسلام ذكر سنيد قال حدثني بن علية عن أيوب عن سعيد بن جبير عن بن عباس قال أول امرأة جرت ذيلها أم إسماعيل لما قربت من سارة أرخت ذيلها لتقفي أثرها قال ومن هذا أخذت نساء العرب جر الذيول قال بن عباس وأول من سعى بين

الصفا والمروة أم إسماعيل صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on walking in one sandal?

Al-Istidhkar, p. 3847

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Footwear and Headwear

1698 - مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمشين أحدكم في نعل واحدة لينعلهما جميعا أو ليحفهما جميعا قال أبو عمر هذا نهي أدب وإرشاد والله تعالى أعلم وإجماعهم أنه إذا مشى في نعل واحدة لم يحرم عليه النعل وليس عاصيا عند الجمهور وإذا كان بالنهي عالما

وأما أهل الظاهر فقالوا هو عاص إذا كان بالنهي عالما وقد مضى في باب النهي عن أكل ذي ناب من السباع الأصل ما يكون من النهي نهي تحريم وما يكون منه على وجه الأدب والندب والاستحسان فلا وجه لإعادته وقد روى جابر بن عبد الله في هذا الباب مثل ما رواه أبو هريرة أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثني محمد بن بكر قال حدثني أبو داود قال حدثني أبو الوليد الطيالسي قال حدثني زهير قال حدثني أبو الزبير عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا انقطع شسع نعل أحدكم فلا يمش في نعل واحدة حتى يصلح شسعه ولا يمش في خف واحدة ولا يأكل بشماله وحديث أبي هريرة وحديث جابر هذان صحيحان ثابتان وقد روي عن عائشة - رضي الله عنها - معارضة لحديث أبي هريرة في هذا الباب ثم لم يلتفت أهل العلم إلى ذلك لأن السنن لا تعارض بالرأي فإن قيل لم تعارض أبا هريرة برأيها

وإنما ذكرت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ربما انقطع شسع نعله فمشى في نعل واحد قيل لم يرو هذا والله أعلم إلا مندل بن علي عن ليث بن أبي سليم عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة ومندل وليث ضعيفان لا حجة في ما نقلا منفردين فكيف إذا عارض نقلهما نقل الثقات الأئمة وبالله التوفيق ذكر أبو بكر قال حدثني بن عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه أن عائشة كانت تمشي في خف واحدة وتقول لأخيفن أبا هريرة وهذا هو الصحيح لا حديث مندل عن ليث وقد روي عن علي – رضي الله عنه – أنه مشى في النعل الواحدة وهذا يحتمل أن يكون يسيرا وهو يصلح الأخرى وأن يكون لم يبلغه ما رواه أبو هريرة وجابر فما من الصحابة إلا من غاب عنه بعض السنن وكانت عند غيره منهم على أن حديث علي لا يثبت لأنه إنما يرويه زياد بن أبي يزيد عن رجل من

Mas'alah: What is the ruling on starting with the right foot when putting on sandals?

Al-Istidhkar, p. 3849

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Footwear and Headwear

1699 – مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا انتعل أحدكم فليبدأ باليمين وإذا نزع فليبدأ بالشمال ولتكن اليمنى أولهما تنعل وآخرهما تنزع قال أبو عمر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب التيامن في أمره كله في طعامه وشرابه ولباسه وانتعاله ووضوئه وغير ذلك من شأنه والمعنى والله أعلم في الابتداء باليمنى في الانتعال يفضل اليمنى على اليسرى بالإكرام لها لبقاء زينتها من اللباس عليها شيئا ما فتكون أول ما تكسى الخف والنعل

وآخر ما ينزع ذلك منها قد قيل هذا والله عز وجل - أعلم بما أراد نبيه صلى الله عليه وسلم بتفضيل اليمنى على اليسرى وحسبنا التبرك باتباعه في جميع أفعاله فإنه مهدي موفق صلى الله عليه وسلم ومن تفضيله اليمن أن جعلها للأكل والشرب وجعل اليسرى للاستنجاء وقد ذكرنا في التمهيد حديث الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا لبستم وإذا توضأتم فابدأوا بميامنكم

وقد روينا عن جماعة من السلف أنهم كانوا يبدؤون في الانتعال باليمنى وإذا خلعوا بدءوا باليسرى وذلك لصحة الحديث المذكور في هذا الباب عندهم والله أعلم

Mas'alah: What is the chapter on wearing garments?

Al-Istidhkar, p. 3851

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Pride, Arrogance, and Adornment

(8 - باب ما جاء في لبس الثياب)

Mas'alah: What are the prohibited ways of wearing garments in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3851

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Pride, Arrogance, and Adornment

1701 - مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبستين وعن بيعتين عن الملامسة وعن المنابذة وعن أن

يحتبي الرجل في ثوب واحد ليس على فرجه منه شيء وعن أن يشتمل الرجل بالثوب الواحد على أحد شقيه قال أبو عمر قد مضى تفسير معنى الملامسة والمنابذة في كتاب البيوع وأما قوله أن يحتبي الرجل في ثوب واحد ليس على فرجه منه شيء وأن يشتمل بالثوب الواحد على أحد شقيه فهذا عند العلماء هو تفسير معنى اللبسة الصماء التي جاء الحديث في النهي عنها حدثني سعيد بن نصر قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن وضاح قال حدثني أبو بكر بن أبي شيبة قال أخبرنا كثير بن هشام قال حدثني

جعفر بن برقان عن الزهري عن سالم عن أبيه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبستين الصماء وهي أن يلتحف الرجل في الثوب الواحد أو يحتبي الرجل في الثوب الواحد ليس بين فرجه وبين السماء ستر قال أبو عمر سيأتي تفسير الصماء وما قال في ذلك أهل اللغة والفقهاء في باب النهي عن الأكل بالشمال فهناك ذكر مالك حديثه عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم في لبسة الصماء

Mas'alah: What is the ruling on wearing silk garments in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3852

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Silk and Gold for Men

1702 - مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن عمر بن الخطاب رأى حلة سيراء تباع عند باب المسجد فقال يا رسول الله! لو اشتريت هذه الحلة فلبستها يوم الجمعة وللوفد إذا قدموا عليك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما يلبس هذه

من لا خلاق له في الآخرة ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم منها حلل فأعطى عمر بن الخطاب منها حلة فقال عمر يا رسول الله أكسوتنيها وقد قلت في حلة عطارد ما قلت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم أكسكها لتلبسها فكساها عمر أخا له مشركا بمكة قال أبو عمر لا يختلفون أن الحلة عند العرب ثوبان اثنان أكثرهما من البرود اليمنية وأما قوله سيراء فقيل هي البرود التي يخالطها الحرير حكي ذلك عن الخليل وروينا عن بن شهاب قال السير المضلع بالقز وهذا مذهب من لم يجز لباس ثوب خالطه حرير أو كان فيه شيء من الحرير سداء أو لحمة وسنذكر من ذهب إلى هذا من العلماء وقيل الحلة السيراء هي الحرير الصافي ليس فيه غير الحرير وهذا هو الذي تدل عليه الآثار وهو الصحيح في صفة هذه الحلة

Mas'alah: What is the consensus on silk being permissible for women and forbidden for men?

Al-Istidhkar, p. 3853

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Silk and Gold for Men

قال أبو عمر أجمع العلماء على أن لباس الحرير حلال للنساء وأن الثوب إذا كان حريرا كله سداه ولحمته لا يجوز لباسه للرجال

Mas'alah: What did Ibn Umar do with a silk-bordered turban and what did Asma say?

Al-Istidhkar, p. 3854

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Silk and Gold for Men

حدثني سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن وضاح قال حدثني أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني وكيع عن المغيرة بن زياد عن أبي عمر مولى أسماء قال رأيت بن عمر اشترى عمامة لها علم فدعا بالجلمين فقصه فدخلت علي أسماء فذكرت ذلك لها فقالت بؤسا لعبد الله يا جارية هاتي جبة رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاءت بجبة مكفوفة الكمين والجيب والفرج بالديباج

Mas'alah: Did the Prophet wear a silk-bordered cloak in war?

Al-Istidhkar, p. 3854

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Silk and Gold for Men

قال أبو عمر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس تلك الجبة في الحرب وربما لبسها للعدو

Mas'alah: What did Asma bint Abi Bakr say about the Prophet's silk-trimmed cloak?

Al-Istidhkar, p. 3854

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Silk and Gold for Men

حدثني سعيد بن نصر قال حدثني قاسم قال حدثني محمد قال حدثني أبو بكر قال حدثني عبد الرحيم بن سليمان عن حجاج عن أبي عمر عن أسماء بنت أبي بكر أنها

أخرجت جبة مزررة بالديباج فقالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس هذه إذ لقي العدو

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about pure silk versus mixed silk?

Al-Istidhkar, p. 3856

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Silk and Gold for Men

حدثني عبد الله بن محمد بن يحيى قال حدثني محمد بن بكر قال حدثني أبو داود قال حدثني النفيلي وحدثني عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني إبراهيم بن إسحاق النيسابوري قال حدثني يحيى بن يحيى قال أخبرنا زهير أبو خيثمة قال حدثني خصيف عن عكرمة عن بن عباس قال إنما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الثوب المصمت من الحرير فأما القلم من الحرير وسدا الثوب فليس به بأس

Mas'alah: What did Aisha give to Ibn al-Zubayr regarding khazz?

Al-Istidhkar, p. 3856

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Silk and Gold for Men

قال أبو عمر هذا كله خلاف ما في موطئه عن عائشة أنها كست عبد الله بن الزبير مطرف خز كانت تلبسه وقد روي عن مالك أنه لبس الخز وما أضنه الصحيح عنه

والله أعلم والصحيح عنه ما ذكره الدولابي عن الزبير بن بكار قال حدثني مطرف بن عبد الله قال كان مالك بن أنس يلبس الثياب العجمية ويستجيدها وقد ذكرنا جماعة ممن لبس الخز من السلف الصالح فيما تقدم من كتابنا هذا وذلك كله يشهد لما قاله بن عباس في الحرير الذي حرمه رسول الله صلى الله عليه وسلم على الرجال والدليل على ذلك أيضا أن عبد الله بن الزبير كان يلبس الخز ويحرم لباس الحرير والصرف الخالص

Mas'alah: What is the prohibition of wearing silk according to the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 3856

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Silk and Gold for Men

وروى شعبة عن أبي ذبيان خليفة بن كعب قال سمعت عبد الله بن الزبير يخطب فقال سمعت عمر بن الخطاب يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تلبسوا الحرير فإنه من لبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة

Mas'alah: Which companions wore khazz?

Al-Istidhkar, p. 3856

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Silk and Gold for Men

وقال أبو نعيم وهب بن كيسان رأيت سعد بن أبي وقاص وجابر بن عبد الله وأبا هريرة وأنس بن مالك يلبسون الخز

Mas'alah: Did the companions wear khazz containing silk?

Al-Istidhkar, p. 3857

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Silk and Gold for Men

وروى عمار بن أبي عمار قال قدمت على مروان مطارف خز فكساها أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فكأني أنظر إلى أبي هريرة وعليه منها مطرف أغير وكأني أنظر إلى طرف الإبريسم فيه

Mas'alah: What is the ruling on wearing silk according to Abu Sa'id al-Khudri?

Al-Istidhkar, p. 3857

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Silk and Gold for Men

وحدثني أبو معاوية عن سعيد عن قتادة عن داود السراج عن أبي سعيد الخدري قال من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة

Mas'alah: What is the ruling on wearing a small amount of silk according to al-Hasan?

Al-Istidhkar, p. 3857

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Silk and Gold for Men

قال وحدثني معمر عن يونس عن الحسن أنه كان يكره قليل الحرير وكثيره وهذا

كله حجة لمالك ومن تبعه

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on wearing a garment stuffed with silk floss?

Al-Istidhkar, p. 3857

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Silk and Gold for Men

وأما الشافعي - رحمه الله - فأباح لباس قباء محشو بقز لأن القز باطن فكأن الملبوس عنده المكروه من الحرير ما كان ظاهرا والله أعلم لأن الأصل في الكراهة الواردة في الشبهة بزي الأعاجم والشهرة بذلك والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on wearing a garment with silk on one side?

Al-Istidhkar, p. 3857

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Silk and Gold for Men

ومثل هذا حديث صفوان بن عبد الله بن صفوان أن سعد بن أبي وقاص استأذن على بن عباس وعليه مطرف خز شطره حرير فقال له في ذلك فقال إنما يلي جلده منه الخز

Mas'alah: What is Muhammad ibn al-Hasan's ruling on wearing silk-mixed garments?

Al-Istidhkar, p. 3857

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Silk and Gold for Men

وقال محمد بن الحسن لا بأس بلباس الخز ما لم يكن فيه شهرة فإن كان فيه شهرة فلا خير فيه

Mas'alah: What is the consensus on wearing pure silk garments for men?

Al-Istidhkar, p. 3858

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Silk and Gold for Men

عليه وسلم عن لباس الحرير فقال هو حرام على ذكور أمتي حلال على إناثهم وأجمع السلف والخلف من العلماء على أنه إذا كان الثوب حريرا كله فإنه لا يجوز للرجال لباسه

Mas'alah: What is the ruling on wearing khazz (silk-wool blend) according to the Salaf?

Al-Istidhkar, p. 3858

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Silk and Gold for Men

ولبس الخز جماعة من جلة السلف وكان الخلفاء الراشدون أبو بكر وعمر وعثمان وعلي - رضي الله عنهم - لا يلبسون الخز لأنه بعيد من الزهد داعية إلى الزهو

مضارع لزي العجم

Mas'alah: What is the ruling on wearing permissible adornment clothing?

Al-Istidhkar, p. 3858

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Pride, Arrogance, and Adornment

وما عدا ذلك من الثياب التي يتزين بها ويتجمل بلباسها فغير حرام شيء منها إلا أن من ترك المباح منها تواضعا لله وزهدا في الدنيا واستسهل الخشونة في مطعمه وملبسه رضى بالدون من ذلك فتلك منزلة أخرى

Mas'alah: What did Bakr al-Muzani say about wearing fine clothes with humility?

Al-Istidhkar, p. 3858

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Pride, Arrogance, and Adornment

وقال بكر بن عبد الله المزني البسوا ثياب الملوك وأشعروا قلوبكم الخشية

Mas'alah: Did al-Qasim ibn Muhammad wear silk (khazz)?

Al-Istidhkar, p. 3858

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Silk and Gold for Men

وقد كان القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق يلبس الخز

Mas'alah: What is the ruling on wearing wool versus fine garments among the Salaf?

Al-Istidhkar, p. 3858

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Pride, Arrogance, and Adornment

وكان سالم بن عبد الله بن عمر يلبس الصوف وكانا يتجالسان في المسجد لا ينكر واحد منهما على صاحبه لباسه

Mas'alah: What are the two blameworthy extremes in clothing according to scholars?

Al-Istidhkar, p. 3858

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Pride, Arrogance, and Adornment

وقد كره العلماء من اللباس الشهرتين وذلك الإفراط في البذاذة وفي الإسراف والغلو

Mas'alah: What did the early scholars say about humility in dress and avoiding ostentation?

Al-Istidhkar, p. 3858

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Pride, Arrogance, and Adornment

وقد روينا عن الحسن البصري – رحمه الله – أنه قال إن قوما جعلوا خشوعهم

في لباسهم وكبرهم في صدورهم وشهروا أنفسهم بلباس هذا الصوف حتى إن أحدهم بما يلبس من هذه الصوف أشد كبرا من صاحب المطرف بمطرفه وقال رجل لإبراهيم النخعي ما ألبس من الثياب فقال ما لا يشهرك عند العلماء ولا يحقرك عند السفهاء وقال محمود الوراق (تصوف فازدهى بالصوف جهلا ... وبعض الناس يلبسه مجانه) (يريد مهابة ويجن كبرا ... وليس الكبر من شكل المهابه) ولهلال بن عبد الله الرقي وكان من العلماء (أجد الثياب إذا اكتسيت بها ... زين الرجال بها تهاب وتكرم) (ودع التواضع في اللباس تحريا ... فالله يعلم ما تكن وتكتم) (فدني ثوبك لا يزيدك زلفة ... عند الإله وأنت عبد مجرم) (وبهاء ثوبك لا يضرك بعد أن ... تخشى الإله وتتقي ما يحرم)

Mas'alah: What is the ruling on shaving the mustache completely in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3870

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Hairstyles and Shaving

وذكر بن عبد الحكم عن مالك أنه قال ليس إحفاء الشارب حلقه وأرى أن يؤدب من حلق شاربه وروى أشهب عن مالك قال حلقه من البدع

Mas'alah: Is shaving the mustache considered mutilation in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3871

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Hairstyles and Shaving

وقال بن القاسم عن مالك حلق الشارب عندي مثلة

Mas'alah: What is the hadith prohibiting eating with the left hand, walking in one shoe, and other practices?

[Al-Istidhkar, p. 3873]

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Greeting, Standing, and Kissing

1708 - مالك عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله السلمي أن رسول الله

صلى الله عليه وسلم نهى أن يأكل الرجل بشماله أو يمشي في نعل واحدة وأن يشتمل الصماء وأن يحتبي في ثوب واحد كاشفا عن فرجه

Mas'alah: Fiqh passage: قَالَ أَبُو عُمَرَ الْأَكْلُ بِالشِّمَالِ يَأْتِي الْقَوْلُ?

[Al-Istidhkar, p. 3874]

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Greeting, Standing, and Kissing

قال أبو عمر الأكل بالشمال يأتي القول فيه بعد في هذا الباب وقد مضى القول في المشي في نعل واحدة وأما اشتمال الصماء فقد فسرها أهل اللغة وفسرها الفقهاء

وأتى في الآثار تفسيرها وهو أعلى ما في ذلك

Mas'alah: What is the juristic interpretation of ishtimal al-samma'?

Al-Istidhkar, p. 3874

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Isbal and Garment Length

قال وأما تفسير الفقهاء فإنهم يقولون هو أن يشتمل الرجل بثوب واحد ليس عليه غيره ثم يرفعه من أحد جانبيه ويضعه على منكبيه فيبدو منه فرجه

Mas'alah: What is the linguistic definition of ishtimal according to al-Akhfash?

Al-Istidhkar, p. 3874

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Isbal and Garment Length

وقال الأخفش الاشتمال أن يلتف الرجل بردائه أو بكسائه من رأسه إلى قدمه يرد طرف الثوب الأيمن على منكبه الأيسر فهذا هو الاشتمال

Mas'alah: What is the definition of sadl (letting down the garment) that is prohibited?

Al-Istidhkar, p. 3874

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Isbal and Garment Length

فإن هو لم يرد طرفه الأيمن على منكبه الأيسر وتركه مرسلا إلى الأرض فذلك السدل الذي نهي عنه

Mas'alah: What did the Prophet do when he saw a man with his garment let down?

Al-Istidhkar, p. 3874

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Isbal and Garment Length

قال وقد روي في الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر برجل وقد سدل ثوبه فعطفه عليه حتى صار مشتملا

Mas'alah: What is ishtimal al-samma' and what is tawashshuh in wearing a single garment?

Al-Istidhkar, p. 3874

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Isbal and Garment Length

قال فإن لم يكن على الرجل إلا ثوب واحد فاشتمل به فرفع الثوب عن يساره حتى ألقاه عن منكبه فقد انكشف شقه الأيسر كله

وهذا هو اشتمال الصماء الذي نهي عنه فإن هو أخذ طرف الثوب الأيسر من تحت يده اليسرى فألقاه على منكبه الأيمن وألقى طرف الثوب الأيمن من تحت يده اليمنى على منكبه الأيسر فهذا التوشح الذي جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه

صلى في ثوب واحد متوشحا به صلى الله عليه وسلم قال وأما الاضطباع فإنه للمحرم وذلك أنه يكون مرتديا بالرداء أو مشتملا فينكشف منكبه الأيمن حتى يصير الثوب تحت إبطيه وهذا معنى الحديث الذي جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه طاف وسعى مضطبعا ببرد أخضر وقد روي عن عمر بن عبد العزيز مثله قال والارتداء أن يأخذ بطرفي الثوب فيلقيهما على صدره ومنكبيه وسائر الثوب خلفه وقال بن وهب اشتمال الصماء أن يرمي بطرفي الثوب جميعا على شقه الأيسر وقد كان مالك أجازها على ثوب ثم كرهها وفي سماع بن القاسم عن مالك قال سئل مالك عن الصماء كيف هي قال يشتمل الرداء ثم يلقي الثوب على منكبيه ويخرج يده اليسرى من تحت الثوب وليس عليه إزار قيل له أرأيت إن لبس الثوب هكذا وعليه إزار قال لا بأس بذلك قال بن القاسم ثم كرهه بعد ذلك وإن كان عليه إزار قال بن القاسم وترك ذلك أحب إلي للحديث ولست أراه ضيقا إذا كان عليه إزار قال مالك والاضطباع أن يرتدي الرجل فيخرج ثوبه من تحت يده اليمنى قال بن القاسم وأراه من ناحية الصماء قال أبو عمر قد ذكرنا ما جاء في الآثار المرفوعة من تفسير الصماء في التمهيد في باب أبي الزبير والأصل في ذلك النهي عن كل لبسة ينكشف الرجل فيها حتى يبدو فرجه فإنه

لا يحل لأحد كشف فرجه في موضع ينظر إليه آدمي إلا حليلته امرأته أو أمته وهذا أمر مجتمع عليه وقد جاء منصوصا في حديث أبي سعيد الخدري وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن الصماء ونهى أن يلتحف الرجل أو يحتبي في ثوب واحد ليس على عورته منه شيء وفي بعضها كاشفا عن فرجه وأما اشتقاق اللفظة في اللغة فإنما قيل لتلك اللبسة الصماء لأنها لبسة لا انفتاح فيها كأن لفظها مأخوذ من الصم ومنه قيل لمن لا يسمع أصم لأنه لا انفتاح في سمعه ومنه قيل للفريضة التي لا

تتفق سهامها صماء لأنه لا انفتاح فيها قال أبو عمر الاسم الشرعي أولى في هذا القول من اللغوي

Mas'alah: What was Umar's advice regarding austerity in food and clothing?

Al-Istidhkar, p. 3925

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Pride, Arrogance, and Adornment

وكان عمر - رضي الله عنه - مخشوشنا في أكله ولباسه وكذلك في كتابه إلى أهل البصرة إياكم والتنعم وزي العجم واخشوشنوا وكان حريصا على أن تكون رعيته تقتدي به في الزهد في الدنيا والرضا بخشونة العيش وقد روي عنه أنه قال في بعض خطبه على المنبر ولا تأكلوا البيض فإنما البيضة لقمة فإذا تركت صارت دجاجة ثمن درهم

Mas'alah: What is the ruling on choosing fine food and clothing in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3925

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Pride, Arrogance, and Adornment

قال بن جريج وقتادة بلغنا عن عمر أنه قال لو شئت كنت أطيبكم طعاما وألينكم لباسا ولكني أستبقي طيباتي

Mas'alah: Is there any evidence for the prohibition of gold rings for women?

Al-Istidhkar, p. 3928

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Jewelry and Cosmetics

وقد جاء في كراهيته للنساء حديث شاذ منكر ذكرته في التمهيد

Mas'alah: What is the ruling on wearing a ring according to Sa'id ibn al-Musayyib?

Al-Istidhkar, p. 3929

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Jewelry and Cosmetics

1743 - مالك عن صدقة بن يسار أنه قال سألت سعيد بن المسيب عن لبس الخاتم فقال البسه وأخبر الناس أني أفتيتك بذلك

Mas'alah: What is the ruling on wearing rings for some people?

Al-Istidhkar, p. 3930

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Jewelry and Cosmetics

وقد تختم قوم

Mas'alah: What is the ruling on wearing a ring for non-rulers in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3930

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Jewelry and Cosmetics

قال أبو عمر قد ذكرنا في التمهيد بعض من كان لا يتختم من العلماء وبعض من كان يتختم منهم ورسول الله صلى الله عليه وسلم قد تختم وفيه الأسوة الحسنة

Mas'alah: What is the ruling on wearing an iron ring?

Al-Istidhkar, p. 3931

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Jewelry and Cosmetics

وقال بن وهب عنه لم أزل أسمع أن الحديد مكروه التختم به

Mas'alah: What is the ruling on hanging Quranic verses and amulets in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3941

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Amulets and Superstitious Practices

عامر وسعيد بن جبير وغيرهم من كراهة تعليق القرآن وسائر التمائم والرقى معناه ما ذكرنا

Mas'alah: What ten things did the Prophet dislike according to Ibn Mas'ud?

Al-Istidhkar, p. 3947

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Hairstyles and Shaving

وذكر سنيد في كتابه الكبير قال حدثني جرير ومحمد بن سليمان عن الركين بن الربيع بن عميلة عن قاسم بن حسان عن عبد الرحمن بن حرملة عن بن مسعود قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكره عشر خلال تختم الذهب وجر الإزار وتغيير الشيب والصفرة وعزل الماء عن محله والرقى إلا بالمعوذات وإفساد الصبي غير محرمة وعقد التمائم والتبهرج بزينة غير محلها والضرب بالكعاب قال سنيد تغيير الشيب نتفه والصفرة يعني الخلوق وعزل الماء عن محله يعني الفرج والرحم وإفساد الصبي غير محرمه يعني الغيلة وذكر حديث أسماء بنت يزيد بن السكن قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تقتلوا أولادكم سرا فإن الغيل يدرك الفارس فيدعثره عن فرسه يعني تكسره الغيلة وتطرحه عن الفرس ويصرعه

Mas'alah: What is the ruling on cauterization and ruqyah in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3950

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Medical Treatment and Games

1758 - مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر اكتوى من اللقوة ورقي من العقرب

Mas'alah: What did the Prophet command regarding trimming mustaches and letting beards grow?

Al-Istidhkar, p. 3961

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Hairstyles and Shaving

1764 - مالك عن أبي بكر بن نافع عن أبيه نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بإحفاء الشوارب وإعفاء اللحى

Mas'alah: What does 'i'fa' mean linguistically?

Al-Istidhkar, p. 3961

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Hairstyles and Shaving

والإعفاء عندهم ترك الشعر لا يحلقه

Mas'alah: What is the ruling on trimming the mustache in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3962

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Hairstyles and Shaving

وقال مالك في الموطأ يؤخذ من الشارب حتى يبدو طرف الشفة وهو الإطار فلا يجزه ولا يمثل بنفسه

Mas'alah: What is the ruling on shaving the mustache in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3962

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Hairstyles and Shaving

وقال أشهب عن مالك في حلق الشارب هذه بدع وأرى أن يوجع ضربا من فعله

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab do with his mustache when distressed?

Al-Istidhkar, p. 3962

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Hairstyles and Shaving

وقال مالك كان عمر بن الخطاب إذا كربه أمر نفخ وفتل شاربه

Mas'alah: What is the sunnah regarding the mustache according to Umar ibn Abd al-Aziz?

Al-Istidhkar, p. 3962

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Hairstyles and Shaving

وروي عن عمر بن عبد العزيز أنه قال السنة في الشارب الإطار

Mas'alah: What are the different scholarly views on trimming versus shaving the mustache?

Al-Istidhkar, p. 3962

وذكر بن وهب عن الليث قال لا أحب لأحد أن يحلق شاربه ولكن يقصره على طرف الشارب وأكره أن يكون طويل الشاربين

وقال الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما إحفاء الشارب وحلقه واستئصاله أفضل من تقصيره ومن قصه وقال أبو بكر الأثرم رأيت أحمد بن حنبل يحفي شاربه إحفاء شديدا وسمعته يسأل عن السنة في إحفاء الشارب فقال يحفى كما قال نبي الله صلى الله عليه وسلم احفوا الشارب قال أبو عمر حجة من ذهب إلى هذا قوله صلى الله عليه وسلم احفوا الشارب والشارب معروف وهو ما عليه الشعر من الشفة العليا تحت الأنف حدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد بن علي قال حدثني أبي قال حدثني محمد بن قاسم قال حدثني إسحاق بن إبراهيم قال حدثني هارون بن عبد الله قال حدثني معن بن عيسى وروح بن عبادة وعبد الله بن نافع قالوا حدثنا مالك عن أبي بكر بن نافع عن أبيه عن بن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بإحفاء الشوارب وإعفاء اللحى وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن وضاح قال حدثني أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا عبدة عن عبيد الله عن نافع عن بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أحفوا الشوارب وأعفوا اللحى قال أبو عمر من حجتهم أيضا حديث العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال جزوا الشوارب واتركوا اللحى وروى عكرمة عن بن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجز شاربه وهذا قد خولف فيه راويه فقيل فيه يقص شاربه حدثنا سعيد بن نصر قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني

محمد بن وضاح قال حدثني أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني يحيى بن آدم قال حدثني حسين بن صالح عن سماك عن عكرمة عن بن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقص من شاربه وكان إبراهيم خليل الله – عليه السلام – يقص من شاربه قالوا وأما ما روي عن عمر أنه كان ربما فتل شاربه إذا اهتم فهذا لا حجة فيه لأنه لا بد للمرء أن يترك شاربه حتى يكون فيه الشعر ثم يحلقه بعد ورووا عن عبد الله بن عمر أنه كان يحفي شاربه حتى كأنه ينتفه وقال بعضهم في حديث بن عمر حتى يرى بياض الجلد وعن أبي هريرة وجابر بن عبد الله وأبي سعيد الخدري وأبي أسيد

الساعدي ورافع بن خديج وسهل بن سعد أنهم كانوا يحفون شواربهم وأما قوله وأعفوا اللحى فقال أبو عبيد يعني وفروا اللحى لتكثر يقال فيه عفا الشعر إذا كثر وقد عفوت الشعر وعفيته لغتان وقال بن الأنباري وغيره عفا القوم إذا كثروا وعفوا إذا قلوا وهو من الأضداد ويقال عفوته أعفوه وعفيته أعفيه قال أبو عمر روى أصبغ عن بن القاسم قال سمعت مالكا يقول لا بأس أن يأخذ ما تطاير من اللحية وشذ وقال فقيل لمالك فإذا طالت جدا فإن من اللحى ما تطول قال أرى أن يؤخذ منها وتقصير وقد ذكر أبو عيسى الترمذي في المصنف قال حدثني هناد بن السري قال حدثني عمرو بن هارون عن أسامة بن زيد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يأخذ من لحيته من عرضها وطولها وأخبرنا محمد بن عبد الملك قال حدثنا بن الأعرابي قال حدثني سفيان عن بن طاوس عن أبيه أنه كان يكره أن يشرب بنفس واحد وكان يأمرنا أن نأخذ من باطن اللحية وروى سفيان عن بن عجلان عن نافع عن بن عمر أنه كان يعفي لحيته إلا في حج أو عمرة وعن عطاء وقتادة مثله سواء وروى عبيد الله بن عمر عن نافع أن بن عمر كان إذا قصر من لحيته

في حج أو عمرة يقبض عليها ويأخذ من طرفها ما خرج من القبضة وكان قتادة يفعله وكان محمد بن كعب القرظي يرى للحاج أن يأخذ من الشارب واللحية وكان قتادة يأخذ من عارضيه وكان الحسن يأخذ من لحيته وكان بن سيرين لا يرى بذلك بأسا وروى سفيان عن منصور عن إبراهيم قال كانوا يأخذون من جوانب اللحية

Mas'alah: What is the ruling on women adding hair extensions?

Al-Istidhkar, p. 3965

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Hairstyles and Shaving

1765 - مالك عن بن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف أنه سمع معاوية بن أبي سفيان عام حج وهو على المنبر وتناول قصة من شعر كانت في يد حرسي يقول يا أهل المدينة أين علماؤكم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن مثل هذه ويقول إنما هلكت بنو إسرائيل حين اتخذ هذه نساءهم

Mas'alah: What is the prohibition of a woman adding hair extensions?

Al-Istidhkar, p. 3965

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Hairstyles and Shaving

وأما الظاهر من معناه فهو النهي عن أن تصل المرأة شعرها بشعر غيرها

Mas'alah: What is the ruling on the woman who adds hair extensions and the one who requests it?

Al-Istidhkar, p. 3965

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Hairstyles and Shaving

وفي هذا المعنى جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم لعن الله الواصلة والمستوصلة والواصلة هي الفاعلة والمستوصلة الطالبة أن يفعل ذلك بها

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet cursing the woman who adds hair extensions?

Al-Istidhkar, p. 3965

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Hairstyles and Shaving

حدثني أحمد بن قاسم بن عيسى قال حدثني عبيد الله بن محمد قال حدثني البغوي قال حدثني علي بن الجعد قال حدثني شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت الحسن بن مسلم بن يناق يحدث عن صفية بنت شيبة عن عائشة قالت تزوجت صبية من الأنصار فمرضت وتمرط شعرها فأرادوا أن يصلوا فيه فسئل النبي صلى الله عليه وسلم فلعن الواصلة والمستوصلة

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet letting his forelock hang down then parting it?

Al-Istidhkar, p. 3966

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Hairstyles and Shaving

1766 – مالك عن زياد بن سعد عن بن شهاب أنه سمعه يقول سدل رسول الله صلى الله عليه وسلم ناصيته ما شاء الله ثم فرق بعد ذلك

Mas'alah: What does the author say about earlier discussions on hair practices?

Al-Istidhkar, p. 3967

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Hairstyles and Shaving

وقد ذكرنا في التمهيد من كانت له لمة ومن كانت له وفرة ومن فرق من الصحابة والتابعين ومن حلق منهم وجئنا فيما جاء عنهم في ذلك بالآثار وأشبعنا هذا المعنى هناك والحمد لله كثيرا

Mas'alah: What did the Prophet say about caring for one's hair?

Al-Istidhkar, p. 3969

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Hairstyles and Shaving

1769 – مالك عن يحيى بن سعيد أن أبا قتادة الأنصاري قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم أن لي جمة أفأرجلها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم وأكرمها فكان أبو قتادة ربما دهنها في اليوم مرتين لما قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم وأكرمها

Mas'alah: What is the alternate narration of the hadith on hair care?

Al-Istidhkar, p. 3970

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Hairstyles and Shaving

وقد روته طائفة منهم عمر بن علي المقدمي عن يحيى بن سعيد عن محمد بن المنكدر عن أبي قتادة قال كانت لي جمة وكنت كل يوم أدهنها مرة فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم أكرم جمتك وأحسن إليها فكنت أدهنها في كل يوم مرتين

Mas'alah: What did the Prophet say about honoring one's hair?

Al-Istidhkar, p. 3970

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Hairstyles and Shaving

وروى بن وهب عن أبي الزناد عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كان له شعر فليكرمه

Mas'alah: What did the Prophet say about maintaining or shaving hair?

Al-Istidhkar, p. 3970

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Hairstyles and Shaving

وروى بن جريج عن عطاء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اتخذ شعرا

فليحسن إليه أو ليحلقه

Mas'alah: What is the ruling on combing hair for those with matted hair?

Al-Istidhkar, p. 3971

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Hairstyles and Shaving

وأما المشعث السمج فلا والله أعلم

Mas'alah: What did the Prophet dislike regarding unkempt appearance?

Al-Istidhkar, p. 3971

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Hairstyles and Shaving

قال أبو عمر روى بن وهب عن مسلم بن خالد أنه أخبره عن إسماعيل بن أمية أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكره أن يرى الشعث

Mas'alah: What is Malik's opinion on dyeing hair black?

Al-Istidhkar, p. 3972

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Hairstyles and Shaving

قال مالك في صبغ الشعر بالسواد لم أسمع في ذلك شيئا معلوما وغير ذلك من الصبغ أحب إلي

Mas'alah: What did Anas say about the Prophet and the caliphs dyeing their hair?

Al-Istidhkar, p. 3973

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Hairstyles and Shaving

حدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني أحمد بن زهير قال حدثني علي بن الجعد قال حدثني زهير بن معاوية عن حميد الطويل قال سئل أنس عن الخضاب قال خضب أبو بكر بالحناء والكتم وخضب عمر بالحناء قيل له فرسول الله صلى الله عليه وسلم قال لم يكن في لحيته عشرون شعرة بيضاء

Mas'alah: What is the ruling on dyeing hair black in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3974

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Hairstyles and Shaving

وأما قول مالك في الصبغ بالسواد أن غيره من الصبغ أحب إليه فهو كذلك لأنه قد كره الصبغ بالسواد أهل العلم وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح إذ أتي بأبي قحافة ورأسه كأنه ثغامة غيروا شعره وجنبوه السواد

Mas'alah: What did Qays ibn Abi Hazim say about Abu Bakr's beard dye?

Al-Istidhkar, p. 3976

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Hairstyles and Shaving

وقال قيس بن أبي حازم كان أبو بكر يخرج إلينا ولحيته كأنها ضرام عرفج من الحناء والكتم

Mas'alah: Which early scholars disapproved of black hair dye?

Al-Istidhkar, p. 3976

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Hairstyles and Shaving

وممن كره الخضاب بالسواد مجاهد وعطاء وطاووس ومكحول والشعبي

Mas'alah: Is disapproval of black dye reported from Abu Hurayra?

Al-Istidhkar, p. 3976

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Hairstyles and Shaving

وروي ذلك عن أبي هريرة

Mas'alah: What is the chapter on backgammon about?

Al-Istidhkar, p. 3995

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Medical Treatment and Games

(2 – باب ما جاء في النرد)

Mas'alah: What is the ruling on playing backgammon (nard) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3996

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Medical Treatment and Games

وقال عثمان بن أبي سليمان أول من قدم بالنرد إلى مكة أبو قيس بن عبد مناف بن زهرة فوضعها بفناء الكعبة فلعب بها وعلمها

Mas'alah: What is the ruling on greeting women with salam according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 4000

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Greeting, Standing, and Kissing

سئل مالك هل يسلم على المرأة فقال أما المتجالة فلا أكره ذلك وأما الشابة فلا أحب ذلك

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on greeting women with salam?

Al-Istidhkar, p. 4001

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Greeting, Standing, and Kissing

قال أبو عمر اختلف السلف والخلف في السلام على النساء فقال منهم قائلون لا يسلم الرجال على النساء إذا لم يكن منهم ذوات محرم وممن

Mas'alah: What did early scholars say about a man looking at his mother's or mahram's hair?

Al-Istidhkar, p. 4009

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Definition and Categories of 'Awrah

قال أبو عمر كان الشعبي وطاوس والضحاك يكرهون أن ينظر الرجل إلى شعر أمه وذات محرمه

Mas'alah: What is the Maliki ruling on images on clothing and other objects?

Al-Istidhkar, p. 4021

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Imitating Non-Muslims and Opposite Gender

قال أبو عمر هذا الحديث من أصح ما يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب وهو مخالف لحديث أبي النضر في قوله إلا ما كان رقما في ثوب لأن هذا قد

صرح بأن الصورة في الثوب لا يجوز اتخاذها ولا استعمال الثوب الذي هي فيه وذكر فيه من الوعيد ما ترى وهو غاية في تحريم عمل الصور في الثياب وغيرها ولم يخص منها ما يوطأ ويتوسد مما يمتهن وينصب هذا ما يوجبه ظاهر هذا الحديث وهو أشد حديث روي في هذا الباب وهو أحسنها إسنادا وأصحها نقلا وقد روى هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها قالت كان على بابي درنوق فيه الخيل ذوات الأجنحة فقال النبي صلى الله عليه وسلم ألقوا هذا وقد ذكرنا إسناده في التمهيد

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on images in clothing?

Al-Istidhkar, p. 4021

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Imitating Non-Muslims and Opposite Gender

وأما اختلاف العلماء في هذا الباب فعلى حسب اختلاف الآثار فيه وتأويلها فكان بن شهاب فيما ذكر عنه معمر وغيره يكره التصاوير في الثياب وغيرها ما نصب منها وما بسط على ظاهر حديثه هذا عن القاسم عن عائشة وقالت طائفة إنما يكره من التصاوير ما كان في حيطان البيوت وأما ما كان رقما في ثوب فلا على حديث سهل بن حنيف وسواء كان الثوب منصوبا أو مبسوطا وممن قال بذلك القاسم بن محمد وهو خلاف ظاهر حديث عائشة المتقدم ذكره من روايته عنها ذكر بن أبي شيبة عن أزهر عن بن عون قال دخلت على القاسم بن محمد وهو في بيته بأعلى مكة ورأيت في بيته حجلة فيها تصاوير السندس والعنقاء

Mas'alah: What did the Prophet say about pride and tranquility among livestock owners?

Al-Istidhkar, p. 4033

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Pride, Arrogance, and Adornment

1812 - مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رأس الكفر نحو المشرق والفخر والخيلاء في أهل الخيل والإبل

والفدادين أهل الوبر والسكينة في أهل الغنم

Mas'alah: What is the chapter on the slave and his appearance?

Al-Istidhkar, p. 4076

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Definition and Categories of 'Awrah

(17 - باب ما جاء في المملوك وهيئته)

Mas'alah: What did Umar say about a slave woman dressing like a free woman?

Al-Istidhkar, p. 4076

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Imitating Non-Muslims and Opposite Gender

1842 - مالك أنه بلغه أن أمة كانت لعبد الله بن عمر بن الخطاب رآها عمر بن

الخطاب وقد تهيأت بهيئة الحرائر فدخل على ابنته حفصة فقال ألم أر جارية أخيك تجوس الناس وقد تهيأت بهيئة الحرائر وأنكر ذلك عمر

Mas'alah: Why did 'Umar dislike female slaves dressing like free women?

Al-Istidhkar, p. 4077

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Imitating Non-Muslims and Opposite Gender

وإنما كره عمر للإماء - والله أعلم - أن يتهيأن بهيئة الحرائر لئلا يظن أنهن حرائر فيضاف إليهن التبرج والمشي وينسب ذلك منهن إلى ما وقع الظن عليهن فيأثم بذلك الظان

Mas'alah: What did Muslim ibn Yasar say about pride in clothing?

Al-Istidhkar, p. 4085

Index: Kitab al-Libas wa-al-Zinah (Clothing and Adornment) > Rulings on Pride, Arrogance, and Adornment

وقال مسلم بن يسار إذا لبست ثوبا فظننت أنك فيه أفضل منك في غيره بئس الثوب هو لك

KITAB 90

كتاب القضاء

Kitab al-Qada' (Judiciary)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب القضاء

The Chapter on Judiciary

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on encouraging judgment with truth?

Al-Istidhkar, p. 3057

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judiciary > Stories and Evidences from Revelation

(36 كتاب الاقضية)

Mas'alah: What is the chapter on encouraging judgment with truth?

Al-Istidhkar, p. 3057

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judiciary > Stories and Evidences from Revelation

(1 - باب الترغيب في القضاء بالحق)

Mas'alah: What is the hadith about judging based on apparent evidence and the warning against taking what is not rightfully yours?

Al-Istidhkar, p. 3057

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judiciary > Stories and Evidences from Revelation

1384 - مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن زينب بنت أبي سلمة عن أم سلمة زوج النبي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (إنما أنا بشر وإنكم تختصمون إلي فلعل بعضكم أن يكون ألحن (1) بحجته من بعض فأقضي له على نحو ما أسمع منه

فمن قضيت له بشيء من حق أخيه فلا يأخذن منه شيئا فإنما أقطع له قطعة من النار)

Mas'alah: What does the Quran say about judging with truth and not following desire?

Al-Istidhkar, p. 3058

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judiciary > Stories and Evidences from Revelation

وفي ذلك أيضا رد وإبطال (للحكم بالهوى وبالظنون أيضا) قال الله عز وجل (يا داود إنا جعلناك خليفة في الأرض فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله) الاية ص 26

Mas'alah: What is the interpretation of 'decisive speech' (fasl al-khitab) in the Quran?

Al-Istidhkar, p. 3059

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judiciary > Stories and Evidences from Revelation

وقد قيل في تأويل قول الله عز وجل (وآتيناه الحكمة وفصل الخطاب) ص 2 إن فصل الخطاب البينات أو إقرار من يلزمه إقراره

Mas'alah: What is the ruling on a Jew's response to Umar after being struck?

Al-Istidhkar, p. 3063

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judiciary > Stories and Evidences from Revelation

وأما جواب اليهودي له بعد ضربه إياه فقوله له وما يدريك فليس عندي بجواب لقوله وما يدريك والله أعلم

Mas'alah: What is the chapter on judicial rulings concerning water?

Al-Istidhkar, p. 3154

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judiciary > Prescription and Damage Claims (Istihqaq)

(25 – باب القضاء في المياه)

Mas'alah: What is the ruling on water rights and distribution in a flood channel?

Al-Istidhkar, p. 3154

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judiciary > Prescription and Damage Claims (Istihqaq)

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثني محمد بن بكر قال حدثني أبو داود قال حدثني محمد بن العلاء قال حدثني أبو أسامة عن الوليد بن كثير عن أبي مالك بن ثعلبة عن أبيه ثعلبة بن أبي مالك أنه سمع كبراءهم يذكرون أن رجلا من قريش كان له سهم في بني قريظة فخاصم إلى النبي صلى الله عليه وسلم في مهزور يعني السيل الذي يقتسمون ماءه فقضى بينهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الماء إلى الكعبين لا يحبس الأعلى عن الأسفل وحدثني خلف بن القاسم قال حدثني بكر بن عبد الرحمن العطار بمصر قال حدثني أحمد بن سليمان بن صالح بن صفوان قال حدثني أبو صالح

الحراني عبد الغفار بن داود قال حدثني محمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق عن أبي مالك بن ثعلبة عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم أتاه أهل مهزور فقضى أن الماء إذا بلغ الكعبين لم يحبس الأعلى وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثني محمد بن بكر قال حدثني أبو داود قال حدثني أحمد بن عبدة قال حدثني المغيرة بن عبد الرحمن قال

أخبرني أبي – عبد الرحمن بن الحارث عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في سيل مهزور أن يمسك حتى يبلغ الكعبين ثم يرسل الأعلى على الأسفل قال أبو عمر ليس في شيء من هذه الأحاديث المسندة ذكر مذينب ومهزور واديان بالمدينة معروفان يستويان يسيلان بالمطر ويتنافس أهل المدينة في سيلهما فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في سيلهما أنه للأعلى فاعلى والأقرب إلى السيل فالأقرب يمسك الأعلى جميع الماء حتى يبلغ الكعبين ثم يرسله إلى من تحته ممن يليه وذكر عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال نظرنا في قول النبي صلى الله عليه وسلم (احبس الماء حتى يبلغ الجدر) فكان إلى الكعبين قال أبو عمر قوله حتى يبلغ الجدر كلام ورد في حديث الزهري عن عروة بن الزبير عن عبد الله بن الزبير في خصومة مع الأنصار في شراج الحرة وقد ذكرناه بإسناده في (التمهيد) من رواية بن وهب عن الليث ويونس عن بن شهاب الزهري واختلف أصحاب مالك فيما يرسل الأعلى من الماء على الأسفل بعد بلوغ الماء إلى الكعبين فذكر بن حبيب عن مطرف وبن الماجشون أنه يصرف الأعلى من الماء ما زاد على مقدار الكعبين إلى من يليه والذي يليه كذلك أيضا هكذا أبدا ما بقي شيء من الماء قال وقاله بن وهب قال وقال بن القاسم بل يرسل الماء كله إذا بلغ الكعبين إلى جاره الذي تحته ولا يحبس منه شيئا وكذلك يصنع الذي تحته بالذي يليه أيضا إذا بلغ

الماء في أرضه إلى الكعبين أرسل الماء كله إلى من تحته

وروى زياد عن مالك قال تفسير ذلك أن يجد في الأول الذي حائطه أقرب إلى الماء يجري الماء في ساقيته إلى حائطه بقدر ما يكون الماء في الساقية إلى حد كعبيه فيجزئه كذلك في حائطه حتى يرويه ثم يفعل الذي يليه كذلك ثم الذي يليه كذلك ما بقي من الماء شيء قال وهذه السنة فيهما وفيما يشبههما مما ليس لأحد فيها حق معين الأول أحق بالتبدئة ثم الذي يليه إلى آخرهم رجلا

Mas'alah: What is the chapter on judicial rulings concerning the elbow (shared facilities)?

Al-Istidhkar, p. 3156

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judiciary > Prescription and Damage Claims (Istihqaq)

(26 - باب القضاء في المرفق) 1424 - مالك عن عمرو بن يحيى المازني عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (لا ضرر ولا ضرار) هكذا هذا الحديث في (الموطأ) عند جميع الرواة مرسلا وقد رواه الدراوردي عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن أبي سعيد الخدري مسندا حدثني عبد الله بن محمد بن يوسف قال حدثني أحمد بن محمد بن إسماعيل بن الفرج قال حدثني أبو علي الحسن بن سليمان - قبيطة - قال حدثني عبد الملك بن معاذ النصيبي قال حدثني عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن عمرو بن يحيى بن عمارة عن أبيه عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (لا ضرر ولا ضرار من أضر أضر الله به ومن شاق شاق الله عليه

Mas'alah: What is the meaning of the hadith 'La darar wa la dirar'?

Al-Istidhkar, p. 3157

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judiciary > Prescription and Damage Claims (Istihqaq)

قال أبو عمر قوله (لا ضرر ولا ضرار) قيل فيه اقوال احدها انهما لفظتان بمعنى واحد فتكلم بهما جميعا على معنى التأكيد وقيل بل هما بمعنى القتل والقتال كأنه قال لا يضر أحد أحدا ابتداء ولا يضره إن ضره وليصبر وهي مفاعلة وإن انتصر فلا يعتدي ونحو هذا كما قال (ولا تخن من خانك) يريد بأكثر من انتصارك منه بالسوار أو لمن صبر وغفر إن ذلك لمن عزم الامور وقال بن حبيب الضرر عند أهل العربية الاسم والضرار الفعل قال والمعنى لا يدخل على أحد ضررا لم يدخله على نفسه ومعنى لا ضرار لا يضار أحد بأحد هذا ما حكى بن حبيب وقال الخشني الضرر الذي لك فيه منفعة وعلى جارك فيه مضرة والضرار ما ليس لك فيه منفعة وعلى جارك فيه مضرة وهذا وجه حسن في الحديث والله أعلم وهو لفظ عام متصرف في أكثر أمور الدنيا ولا يكاد أن يحاط بوصفه إلا أن الفقهاء ينزعون به في أشياء مختلفة يأتي ذكرها في أبوابها – إن شاء الله عز وجل وقد ذكرنا منها طرفا دالا على ما سواه في (التمهيد)

Mas'alah: What is the ruling on the story of al-Dahhak ibn Khalifah and Muhammad ibn Maslamah regarding property rights?

Al-Istidhkar, p. 3163

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judiciary > Prescription and Damage Claims (Istihqaq)

قال وأما الحديث الثالث في قصة الضحاك بن خليفة مع محمد بن مسلمة فلم أجد أحدا من أصحاب مالك وغيره يرى أن يكون ذلك لازما في الحكم لأحد على أحد وإنما كان ذلك تشديدا على محمد بن مسلمة ولا ينبغي لاحد أن يكون غيره أحق بماله منه إلا برضاه

Mas'alah: What is the chapter on rulings regarding harmful animals and guarded livestock?

Al-Istidhkar, p. 3170

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judiciary > Prescription and Damage Claims (Istihqaq)

(28 - باب القضاء في الضواري والحريسة)

Mas'alah: What is the chapter on comprehensive rulings on judiciary and its dislike?

Al-Istidhkar, p. 3262

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judiciary > Qualifications and Appointment of Judges

(8 - باب جامع القضاء وكراهيته)

Mas'alah: What is the advice of Salman al-Farisi to Abu al-Darda' about being a judge?

Al-Istidhkar, p. 3262

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judiciary > Qualifications and Appointment of Judges

1468 – مالك عن يحيى بن سعيد أن أبا الدرداء كتب إلى سلمان الفارسي أن هلم إلى الأرض المقدسة فكتب إليه سلمان إن الأرض لا تقدس أحدا وإنما يقدس الإنسان عمله وقد بلغني أنك جعلت طبيبا تداوي فإن كنت تبرئ فنعما لك وإن كنت متطببا فاحذر أن تقتل إنسانا فتدخل النار فكان أبو الدرداء إذا قضى بين اثنين ثم أدبرا عنه نظر إليهما وقال ارجعا إلي أعيدا علي قصتكما متطبب والله قال أبو عمر أما كراهة القضاء بين الناس فقد كرهه وفر منه جماعة من فضلاء العلماء وذلك لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم (من جعل قاضيا بين الناس فقد ذبح بغير سكين) حدثناه عبد الله بن محمد قال حدثني محمد بن بكر قال حدثني أبو داود قال حدثني نصر بن علي قال حدثني بشر بن عمر عن عبد الله بن جعفر عن عثمان بن محمد الأخنسي عن المقبري والأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال (من جعل قاضيا فقد ذبح بغير سكين) وقال حدثني نصر بن علي قال حدثني فضيل بن سليمان قال حدثني عمرو بن أبي عمرو عن سعيد بن أبي سعيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (من ولي القضاء فقد ذبح بغير سكين) وقال حدثناه محمد بن حسان السمتي حدثني خلف بن خليفة عن ابي هشام عن بن بريدة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال (القضاة ثلاثة واحد في الجنة واثنان في النار فأما الذي في الجنة فرجل عرف الحق فقضى به ورجل عرف الحق فجار في الحكم فهو في النار ورجل قضى للناس على جهل فهو في النار

قال أبو عمر قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال (إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران وإذا اجتهد فأخطأ فله أجر) رواه عمرو بن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذكرنا طرقه في كتاب العلم وذكرنا هناك ما للعلماء في تأويله وروي من حديث أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (من طلب

القضاء واستعان عليه وكل إليه ومن لم يطلبه ولم يستعن عليه أنزل الله إليه ملكا يسدده (2) وقد ذكرنا إسناده في صدر هذا الكتاب ومعلوم أن الإثم إذا كان معظما في معنى كان الأجر معظما في ضده قال الله عز وجل (وأما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا) الجن 15 أي الجائرون والجور الميل عن الحق إلى الباطل وعن الإيمان إلى الكفر قال الله عز وجل (يا داود إنا جعلناك خليفة في الأرض فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله إن الذين يضلون عن سبيل الله لهم عذاب شديد بما نسوا يوم الحساب) ص 26 ومن جار عن الحق وأسرف في الظلم فقد نسي يوم الحساب وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم في القاضي العادل الحاكم بالقسط من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص وغيره أنه قال (المقسطون يوم القيامة على منابر من نور عن يمين الرحمن وكلتا يديه يمين) قيل ومن القاسطون يا رسول الله! قال (الذين يعدلون في أهليهم وفيما ولوا) وقال صلى الله عليه وسلم (سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله إمام عادل) وذكر سائر السبعة

وسيأتي هذا الحديث في موضعه من كتاب الجامع إن شاء الله وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال (الإمام العادل لا ترد دعوته) أخبرنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا بن وضاح قال حدثنا محمد بن قدامة قال حدثنا جرير بن عبد الحميد عن إسماعيل بن أبي خالد عن مصعب بن سعد قال قال علي - رضي الله عنه - حق على الإمام أن يحكم بما أنزل الله ويؤدي الأمانة فإذا فعل ذلك فحق على الناس أن يسمعوا له ويطيعوا ويجيبوا إذا دعوا قال ومن ولي القضاء فليعدل في المجلس والكلام واللحظ وذكر أبو زيد - عمر بن شبة - قال حدثنا هارون بن عمر قال حدثنا ضمرة قال حدثنا إبراهيم بن عبد الله الكناني قال قال علي - رضي الله عنه - لا ينبغي للقاضي أن يكون قاضيا حتى تجتمع فيه خمس خصال عفيف حليم عالم

بما كان قبله مستشر لذوي الألباب لا يخاف في الله لومة لائم وروى الشعبي عن مسروق قال لأن أقضي يوما واحدا بحق وعدل أحب إلي من أن أغزو سنة في سبيل الله وقال مالك قال عمر بن عبد العزيز لا ينبغي لأحد أن يقضي إلا أن يكون عالما بما مضى من السنة مستشيرا لذوي العلم والآثار في هذا الباب عن السلف كثيرة في معنى ما أوردناه وفيما ذكرنا تنبيه على ما إليه قصدنا ومن طلب العلم لله فالقليل يكفيه إذا عمل به وكان أبو الدرداء من الفقهاء العلماء الحكماء روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال فيه (حكيم أمتي) وقال فيه معاذ بن جبل كان أبو الدرداء من الذين أوتوا العلم وقال أبو ذر ما حملت غبراء ولا أظلت زرقاء أعلم منك يا أبا الدرداء وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد آخى بينه وبين سلمان الفارسي فكانا متواخين متحابين اجتمعا أو تفرقا

Mas'alah: What is the ruling on private conversation between two people excluding a third?

Al-Istidhkar, p. 4106

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judiciary > Judicial Procedure and Evidence

وحدثنا أحمد بن محمد حدثنا جعفر حدثنا عبيد الله بن معاذ حدثنا أبي حدثنا شعبة عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الثالث فإن ذلك يحزنه

Mas'alah: What did the Prophet say about private conversation that causes sadness?

Al-Istidhkar, p. 4106

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judiciary > Judicial Procedure and Evidence

وقد روى يزيد بن هارون قال أخبرنا شريك عن منصور عن أبي حازم عن بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون صاحبهما فإن ذلك يحزنه ويسوؤه حتى تختلطوا بالناس

Mas'alah: Is the prohibition of private conversation specific to travel?

Al-Istidhkar, p. 4107

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judiciary > Judicial Procedure and Evidence

وقد قيل إن ذلك إنما يكره في السفر وحيث لا يعرف المتناجيان ولا يوثق ويخشى الغدر منهما

BAB 3

باب نصب القاضي وولاية القضاء

The Chapter on Appointment and Jurisdiction of the Judge

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Can a person be compelled to accept the position of judge in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3065

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Appointment and Jurisdiction of the Judge > Acceptance and Refusal of Judicial Appointment

وروى عيسى بن دينار 4 عن بن القاسم (قال) سئل مالك أيجبر الرجل على ولاية القضاء فقال لا إلا أن (لا) يوجد منه عوض قيل له أيجبر بالحبس والضرب قال نعم قيل له فالفتيا قال لا يجوز الفتيا إلا لمن علم ما اختلف الناس فيه

BAB 4

باب أدب القاضي ومجلس القضاء

The Chapter on Judicial Etiquette and the Court Session

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did Umar write to Abu Musa al-Ash'ari about the principles of judgment?

Al-Istidhkar, p. 3069

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judicial Etiquette and the Court Session > Historical Precedents and Letters on Judicial Practice

قرأت على أبي عبد الله - محمد بن إبراهيم - حدثكم محمد بن أحمد بن يحيى قال حدثنا محمد بن أيوب قال حدثنا أحمد بن عمر بن عبد الخالق البزار قال سمعت أبي يقول حدثني فضيل بن عبد الوهاب قال حدثني أبو معشر عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه - أبي بردة بن أبي موسى الأشعري قال كتب عمر بن الخطاب إلى أبي موسى الأشعري اعلموا أن القضاء فريضة محكمة وسنة متبعة فالفهم الفهم إذا اختصم إليك فإنه لا ينفع تكلم بحق لا نفاذ له آس بين الناس في وجهك حتى لا ييأس ضعيف من عدلك ولا يطمع شريف في جورك والمسلمون عدول بعضهم على بعض إلا خصما أو ظنينا متهما ولا يمنعك قضاء قضيته اليوم راجعت فيه نفسك غدا أن تعود إلى الحق فإن الرجوع إلى الحق خير من التمادي في الباطل واعلم أنه من تزين للناس بغير ما يعلم الله شانه الله ولا يضيع عامل الله فما ظنك بثواب الله في عاجل رزقه وجزاء رحمته

Mas'alah: What advice does Umar give about avoiding anxiety and maintaining sincerity in judgment?

Al-Istidhkar, p. 3070

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judicial Etiquette and the Court Session > Historical Precedents and Letters on Judicial Practice

والقلق والضجر والتأذي بالناس والتنكر للخصوم التي يرى الله فيها الأجر ويحسن فيها الذكر فمن خلصت نيته كفاه الله ما بينه وبين الناس ومن تزين للناس بما يعلم الله منه غيره شانه الله فما ظنك بثواب الله في عاجل رزقه وخزائن رحمته والسلام عليك ورحمة الله

Mas'alah: What is the ruling on private conversation between two people excluding a third?

Al-Istidhkar, p. 4106

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judicial Etiquette and the Court Session > Prohibited Conduct for the Judge

حدثنا أحمد بن قاسم حدثنا محمد بن معاوية حدثنا جعفر بن محمد الفريابي حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال حدثنا جرير وأبو الأحوص عن منصور عن أبي وائل عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الآخر حتى يختلطوا بالناس إن ذلك يحزنه

Mas'alah: What is the ruling on private conversation (tanaji) in a group?

Al-Istidhkar, p. 4106

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judicial Etiquette and the Court Session > Prohibited Conduct for the Judge

قال أبو عمر ظاهر الأحاديث يدل على النهي إنما ورد في ثلاثة أن لا يتناجى منهم اثنان دون الثالث وأما إذا كثر الناس فلا بأس أن يتناجى منهم اثنان وأكثر

BAB 5

باب التسوية بين الخصوم

The Chapter on Equality between Litigants

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on private conversation between two people excluding a third?

Al-Istidhkar, p. 4106

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Equality between Litigants > Private Conversation and Exclusion

حدثنا بن مسهر عن الأعمش عن أبي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الآخر فإن ذلك يحزنه

Mas'alah: What is the ruling on private conversation between two people excluding a third?

Al-Istidhkar, p. 4106

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Equality between Litigants > Private Conversation and Exclusion

وحدثنا أحمد بن قاسم حدثنا محمد بن معاوية حدثنا جعفر بن محمد الفريابي حدثنا أبو كامل قال حدثنا أبو عوانة عن الأعمش عن أبي صالح عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الثالث

BAB 7

باب اجتهاد القاضي وحكمه بعلمه

The Chapter on Judicial Ijtihad and Judgment by Personal Knowledge

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the evidence that a judge should not judge based on his personal knowledge?

Al-Istidhkar, p. 3058

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judicial Ijtihad and Judgment by Personal Knowledge > Arguments For and Against Judging by Personal Knowledge

وقد احتج بعض أصحابنا بهذا الحديث في رد حكم القاضي (بعلمه) لقوله (فأقضي له على نحو ما أسمع منه ولم يقل على نحو ما علمت منه أو من قصته قال وإنما تعبدنا بالحكم بالبينة والإقرار وهو المسموع الذي قال فيه (صلى الله عليه وسلم) (إنما أقضي على نحو ما أسمع) وذلك المسموع من المقر في مجلس الحكم

Mas'alah: Why does a judge rule by evidence and admission rather than personal knowledge?

Al-Istidhkar, p. 3059

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judicial Ijtihad and Judgment by Personal Knowledge > Arguments For and Against Judging by Personal Knowledge

والعلة في القضاء بالبينة أو الإقرار دون العلم التهمة لأن الحاكم إذا قضى بعلمه كان مدعيا علم ما لم يعلم إلا من جهته وقد أجمعوا أن القاضي لو قتل أخاه لعلمه بأنه قاتل لم يجب له القود منه فإنه قاتل عمدا (والقاتل عمدا) لا يرث (منه) شيئا لموضع التهمة في وراثته

Mas'alah: What is the evidence that a judge should not rule by his own knowledge?

Al-Istidhkar, p. 3059

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judicial Ijtihad and Judgment by Personal

Knowledge > Arguments For and Against Judging by Personal Knowledge

ومن أحسن ما يحتج به في أن القاضي لا يقضي بعلمه حديث معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث أبا جهم على صدقة فلاجه رجل في فريضة فوقع بينهم شجاج فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم فأخبروه فأعطاهم الأرش ثم قال (إني خاطب الناس ومخبرهم أنكم قد رضيتم أرضيتم قالوا نعم فصعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فخطب وذكر القصة وقال أرضيتم قالوا لا فهم بهم المهاجرون فنزل النبي صلى الله عليه وسلم فأعطاهم ثم صعد (المنبر) فخطب ثم قال أرضيتم قالوا نعم وهذا بين لأنه لم يأخذ (منهم) بما علم منهم ولا قضى بذلك عليهم وقد علم رضاهم وهذا معظم ما يحتج به من لم ير للقاضي أن يقضي بعلمه

Mas'alah: Which scholars allow a judge to rule by his own knowledge?

Al-Istidhkar, p. 3059

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judicial Ijtihad and Judgment by Personal Knowledge > Arguments For and Against Judging by Personal Knowledge

وأما من رأى للقاضي أن يقضي بعلمه منهم الشافعي والكوفي (وسنذكرهم بعد - إن شاء الله عز وجل)

Mas'alah: What are the arguments for a judge ruling by his own knowledge?

Al-Istidhkar, p. 3059

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judicial Ijtihad and Judgment by Personal Knowledge > Arguments For and Against Judging by Personal Knowledge

فمن حجتهم أنه مستيقن قاطع لصحة ما يقضي به إذا علمه علم يقين وليست الشهادة عنده كذلك لأنها قد تكون كاذبة وواهمة وعلمه بالشيء أوكد لأنه ينتفي عنه في علمه الشك والارتياب وقد أجمعوا أن له أن يعدل ويسقط العدول بعلمه فكذلك ما علم صحته وأجمعوا أيضا على أنه إذا علم أن ما شهد به الشهود على غير ما شهدوا به أنه ينفذ علمه في رد شهادتهم ولا يقضي بشهادتهم ويردها بعلمه

Mas'alah: What hadith does al-Shafi'i cite for a judge ruling by his knowledge?

[Al-Istidhkar, p. 3059]

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judicial Ijtihad and Judgment by Personal Knowledge > Arguments For and Against Judging by Personal Knowledge

ومما احتج به الشافعي وغيره بقضاء القاضي بعلمه حديث عبادة بن الصامت

Mas'alah: What evidence supports a judge ruling by his personal knowledge?

[Al-Istidhkar, p. 3060]

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judicial Ijtihad and Judgment by Personal Knowledge > Arguments For and Against Judging by Personal Knowledge

عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله (وان نقوم بالحق حيث ما كنا لا نخاف في الله لومة لائم) وقول الله عز وجل (كونوا قوامين بالقسط شهداء لله) النساء 135 وحديث عائشة في قصة هند بنت عتبة مع زوجها أبي سفيان بن حرب في قول النبي صلى الله عليه وسلم فيه (خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف) ولم يكلفها بينة لأنه

علم صدق قولها من قبل زوجها وحاله التي عرف منه

Mas'alah: What is the ruling on a judge ruling based on his personal knowledge?

Al-Istidhkar, p. 3060

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judicial Ijtihad and Judgment by Personal Knowledge > Ruling on a Judge Judging by Personal Knowledge

وقالوا إنما يقضي (بما يسمع) فيما طريقه السمع من الإقرار والبينة وأما ما كان طريقه علمه فإنه يقضي فيه بعلمه ولهم في هذا الباب منازعات أكثرها تشغيب والسلف من الصحابة والتابعين مختلفون في قضاء القاضي بعلمه على حسب اختلاف فقهاء الأمصار من ذلك

Mas'alah: What is the evidence regarding a judge ruling based on his personal knowledge?

Al-Istidhkar, p. 3060

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judicial Ijtihad and Judgment by Personal Knowledge > Arguments For and Against Judging by Personal Knowledge

ومما احتج به من قال إن القاضي يقضي بعلمه فيما قضى به علمه مع ما قدمنا ذكره ما رويناه من طريق (غير واحد) عن عروة وعن مجاهد جميعا بمعنى واحد أن رجلا من بني مخزوم استعدى عمر بن الخطاب على أبي سفيان بن حرب أنه ظلمه حدا في موضع كذا وكذا فقال عمر إني لأعلم الناس بذلك وربما لعبت أنا وأنت فيه ونحن غلمان فإذا قدمت مكة فأتني بأبي سفيان فلما قدم مكة أتاه المخزومي بأبي سفيان

فقال له عمر يا أبا سفيان (انهض بنا إلى موضع كذا فنهضوا ونظر عمر فقال يا أبا سفيان!) خذ هذا الحجر من هنا فضعه ها هنا فقال والله لا أفعل ذلك (فقال عمر والله لتفعلن فقال لا والله لا أفعل فقال) والله لتفعلن فقال لا أفعل فعلاه عمر بالدرة وقال خذه – لا أم لك – وضعه ها هنا فإنك قديم الظلم فأخذ أبو سفيان الحجر ووضعه حيث قال

Mas'alah: What is the story of Umar and Abu Sufyan regarding a judge's personal knowledge?

Al-Istidhkar, p. 3061

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judicial Ijtihad and Judgment by Personal Knowledge > Arguments For and Against Judging by Personal Knowledge

عمر ثم إن عمر استقبل القبلة وقال اللهم لك الحمد إذ لم تمتني حتى غلبت علي أبا سفيان على رأيه فأذللته لي بالإسلام قال فاستقبل القبلة أبو سفيان وقال اللهم لك الحمد الذي لم تمتني حتى جعلت في قلبي من الإسلام ما ذللت به لعمر

Mas'alah: What does the story of Umar indicate about a judge ruling based on his prior knowledge?

Al-Istidhkar, p. 3061

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judicial Ijtihad and Judgment by Personal Knowledge > Arguments For and Against Judging by Personal Knowledge

ففي هذا الخبر قضاء عمر بعلمه فيما قد علمه قبل ولايته

Mas'alah: What is the ruling on a judge ruling based on his personal knowledge?

Al-Istidhkar, p. 3061

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judicial Ijtihad and Judgment by Personal Knowledge > Ruling on a Judge Judging by Personal Knowledge

وإلى هذا ذهب أبو يوسف ومحمد والشافعي وأبو ثور سواء عندهم علم القاضي قبل أن يلي القضاء أو بعد ذلك في مصره كان أو غير مصره له أن يقضي في ذلك كله عندهم بعلمه

Mas'alah: What is the Hanafi consensus on a judge not judging by his knowledge in hudud cases?

Al-Istidhkar, p. 3061

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judicial Ijtihad and Judgment by Personal Knowledge > Arguments For and Against Judging by Personal Knowledge

واتفق أبو حنيفة وأصحابه أن القاضي لا يقضي بعلمه في شيء من الحدود لا فيما علمه قبل ولايته ولا فيما (علمه) بعد ذلك ولا فيما رآه بمصره ولا بغير مصره

Mas'alah: What is the Shafi'i view on a judge judging by his knowledge in both rights of people and rights of Allah?

Al-Istidhkar, p. 3061

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judicial Ijtihad and Judgment by Personal Knowledge > Arguments For and Against Judging by Personal Knowledge

وقال (الشافعي) وأبو ثور حقوق الناس وحقوق الله سواء (في ذلك) والحدود وغيرها في ذلك (سواء) جائز أن يقضي القاضي في ذلك كله بعلمه

Mas'alah: What is the Maliki position on a judge judging by his personal knowledge?

Al-Istidhkar, p. 3061

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judicial Ijtihad and Judgment by Personal Knowledge > Arguments For and Against Judging by Personal Knowledge

وقال مالك وأكثر أصحابه لا يقضي القاضي في شيء من الأشياء بما علمه لا قبل ولايته ولا بعدها ولا يقضي القاضي إلا بالبينات أو الإقرار وبه قال احمد (بن حنبل) و (هو قول) شريح والشعبي

Mas'alah: What is Abu Hanifah's view on judging by apparent evidence being limited to property?

Al-Istidhkar, p. 3062

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judicial Ijtihad and Judgment by Personal Knowledge > Arguments For and Against Judging by Personal Knowledge

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف وكثير من أصحابنا إنما ذلك في الأموال

Mas'alah: What is the ruling on a judge ruling based on his personal knowledge in paternity claims?

Al-Istidhkar, p. 3131

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judicial Ijtihad and Judgment by Personal Knowledge > Exceptions to the Rule on Personal Knowledge

فقالت طائفة منهم إنما قال له (هو لك) أي هو أخوك كما ادعيت قضى في ذلك بعلمه لأن زمعة بن قيس كان صهره وسودة بنت زمعة كانت زوجته صلى الله عليه وسلم فيمكن أن يكون علم أن تلك الأمة كان يمسها زمعة سيدها فصارت فراشا له بذلك فألحق ولدها به لما قد علمه من فراش زمعة إلا أنه قضى به لاستلحاق عبد بن زمعة له

Mas'alah: What is the ruling on a judge's judgment based on his personal knowledge?

Al-Istidhkar, p. 3131

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judicial Ijtihad and Judgment by Personal Knowledge > Ruling on a Judge Judging by Personal Knowledge

وقد مضى ما للعلماء في قضاء القاضي بعلمه في صدر هذا الكتاب

Mas'alah: What is the Kufan view on a judge ruling based on personal knowledge?

Al-Istidhkar, p. 3131

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Judicial Ijtihad and Judgment by Personal Knowledge > Arguments For and Against Judging by Personal Knowledge

والكوفيون يقولون يقضي القاضي بعلمه على اختلافهم فيما علمه قبل ولاية القضاء وبعد ذلك

BAB 9

باب تنفيذ الحكم

The Chapter on Enforcement of Judgment

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a judge enforcing a forgotten judgment based on testimony?

Al-Istidhkar, p. 499

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > The Chapter on Enforcement of Judgment > Recording and Documentation of Judgments

وفي هذا الحديث أيضا إثبات حجة مالك وأصحابه في قولهم إذا نسي الحاكم حكمه فشهد عليه عنده شاهدان إنه ينفذه ويمضيه وإن لم يذكره لأن النبي - عليه السلام - رجع إلى قول ذي اليدين ومن شهد معه إلى شيء لم يذكره وقال الشافعي وأبو حنيفة لا ينفذه حتى يذكر حكمه به على وجهه لأنه لا يقبل الشهود إلا على غيره لا على نفسه لأنهم لو شهدوا عنده بخلاف علمه لم يحكم بشهادتهم ولا حجة في حديث ذي اليدين لأنه لم يحكم بشهادتهم ممكن محتمل أن يكون النبي - عليه السلام - لما قال له أصحابه إن ما ذكر ذو اليدين حق تيقن ذلك فرجع من شكه إلى يقين وهذا مجتمع عليه في أصل الدين لأنه محال ألا يصدقهم ثم يعمل بخبرهم وبالله التوفيق وفيه إثبات سجود السهو على من سها في صلاته وفيه أن السجود يكون بعد السلام إذا كان زاد الإنسان في صلاته شيئا سهوا وبه استدل أصحابنا على أن السجود بعد السلام فيما كان زيادة أبدا وفيه أن سجدتي السهو يكبر في كل خفض ورفع منهما ويسلم على حديث عمران بن حصين واختلف المتأخرون من أصحابنا في رجوع المسلم ساهيا في صلاته إلى تمام ما بقي عليه منها هل يحتاج في ذلك إلى إحرام أم لا فقال بعضهم لا بد أن يحدث إحراما يجدده لرجوعه إلى تمام صلاته وإن لم يفعل لم يجزه وقال آخرون ليس ذلك عليه وإنما عليه أن ينوي الرجوع إلى تمام صلاته فإن كبر في رجوعه فحسن لأن التكبير إشعار حركات المصلي وإن لم يكبر فلا شيء عليه لأن أصل التكبير في غير الإحرام إنمغا كان للإمام ثم صار سنة

بمواظبة رسول الله حتى لقي الله مع قوله ((فإذا كبر فكبروا)) يعني يكبرون بتكبيره وتكبير الصلوات محصور عدده فلا وجه للزيادة فيه ألا ترى أن الذي يحسبه الإمام لا يكبر إذا قام إلى قضاء ما عليه لأن تلك التكبيرة لو كبرها كانت زائدة على تكبير الصلاة والله أعلم وإنما قلنا إنه إذا نوى الرجوع إلى صلاته ليتمها فلا شيء عليه وإن لم يكبر لإحرام ولا غيره لأن سلامه ساهيا لا يخرجه من صلاته عندنا وعند جمهور العلماء ولا يفسدها عليه وإذا كان في صلاته بنى عليها فلا معنى للإحرام لأنه غير مستأنف لصلاة بل هو متمم لها بان فيها وإنما يؤمر بتكبيرة الإحرام من ابتدأ صلاته وافتتحها وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the duty of a scholar or ruler in forbidding evil?

Al-Istidhkar, p. 1636

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Judicial Ethics and Prohibited Acts

وفيه أن على العالم والإمام أن يغير من المنكر كل ما يمكنه بحسب ما يقدر عليه إذا رآه وليس عليه ذلك فيما غاب عنه

Mas'alah: What is the ruler's duty to prevent fitnah between men and women in public?

Al-Istidhkar, p. 1636

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Judicial Ethics and Prohibited Acts

وفيه دليل على أنه يجب على الإمام أن يحول بين الرجال والنساء اللواتي لا يؤمن عليهن ولا منهن الفتنة ومن الخروج والمشي منهن في الحواضر والأسواق وحيث

ينظرن إلى الرجال وينظر إليهن قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء

Mas'alah: Is it permissible for a virtuous man to walk with an unjust ruler for necessary matters?

Al-Istidhkar, p. 1794

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Judicial Ethics and Prohibited Acts

وفيه أن الرجل الفاضل لا نقيصة عليه في مشيه مع السلطان الجائر فيما يحتاج إليه

Mas'alah: What qualities must the caliph of the Muslims possess?

Al-Istidhkar, p. 1958

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Qualifications and Appointment of Judges

وفيه دليل على أن الخليفة على المسلمين الناظر لهم المدبر لأمورهم لا يجوز أن يكون كذابا ولا بخيلا ولا جبانا وقد أجمع العلماء أن الإمام يجب أن لا يكون فيه هذه الخلال السوء وأن يكون أفضل أهل وقته حالا وأجملهم خصالا إن قدر على ذلك وقوله ((لا تجدوني بخيلا ولا كذابا)) لأن البخيل يحتمل أن يقول الأمر ولا يفعل يقول ((فلا تجدوني كذابا أبدا)) وقد سوى رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث بين البخل والجبن والكذب وأكثر الآثار على هذا وفي ذلك ما يعارض حديث صفوان بن سليم أن المؤمن يكون بخيلا وجبانا ولا يكون كذابا والكذاب عندهم المعروف منه كثرة الكذب لأن فعالا لا تكون إلا للمبالغة وهو أكثر من كاذب وأجمع الحكماء على أن الكذب في السلطان أقبح منه في غيره لأنه لا

يوثق من السلطان إذا كان كذوبا بوعد ولا وعيد وفي ذلك فساد أمره قال معاوية لعمرو بن العاص ((إن فساد هذا الأمر أن يعطوا على الهوى لا على التقى وأن يكونوا في الوعد والوعيد))

Mas'alah: What is the ruling on a governor accepting gifts from constituents?

Al-Istidhkar, p. 1969

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Judicial Ethics and Prohibited Acts

وقال الربيع عن الشافعي في كتاب الزكاة إذا أهدى رجل إلى الوالي هدية فإن كان لشيء نال منه حقا أو باطلا فحرام على الوالي أخذه لأنه حرام عليه أن يستعجل على الحق جعلا وقد ألزمه الله القيام بالحق وحرام عليه أن يقوم بالباطل والجعل فيه حرام قال وإن أهدى إليه من غير هذين الوجهين أحد من أهل ولايته فكانت تفضلا أو تشكرا لحسنى كانت منه في المعاملة فلا يقبلها فإن قبلها كانت في الصدقة ولا يسعه عندي غيره إلا أن يكافئه من ماله بقدر ما يسعه أن يتمولها به

Mas'alah: What is the authority of the sunnah over individual opinions?

Al-Istidhkar, p. 2774

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Legal Theory: Qiyas and Tarjih

قال أبو عمر رجع بن عباس أو لم يرجع بالسنة كفاية عن قول كل أحد ومن خالفها جهلا بها رد إليها قال عمر بن الخطاب ردوا الجهالات إلى السنة وروى بن علية عن خالد عن بن سيرين عن الهذيل بن أخيه عن بن عباس عن الصرف فرجع فقلت إن

الناس يقولون فقال الناس يقولون ما شاؤوا

وروى الثوري عن أبى هاشم الواسطي عن زياد قال كنت مع بن عباس في الطائف فرجع عن الصرف قبل أن يموت بسبعين يوما وروى هشيم عن أبي حرة قال سأل رجل بن سيرين عن شيء فقال لا علم لي به فقال الرجل أحب أن تقول فيه برأيك فقال إني أكره أن أقول فيه برأيي فربما قلت فيه برأيي ثم فسد إلى غيره فأطلبك فلا أجدك إن بن عباس قد رأى في الصرف رأيا ثم رجع عنه وأما حديث مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن معاوية باع سقاية من ذهب أو ورق بأكثر من وزنها فقد ذكرناه فيما تقدم من هذا الباب إلى قول أبي الدرداء لمعاوية لا أساكنك بأرض أنت بها ثم قدم أبو الدرداء على عمر بن الخطاب فذكر ذلك له فكتب عمر إلى معاوية ألا يبيع ذلك إلا مثلا بمثل وزنا بوزن قال أبو عمر لا أعلم هذه القصة روي أنها عرضت لمعاوية مع أبي الدرداء إلا من حديث زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار لم يروه من وجه آخر فيما علمت وليست محفوظة معروفة إلا لمعاوية مع عبادة بن الصامت قال حدثني أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحارث بن أبي أسامة قال حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا إسماعيل بن خالد عن حكيم بن جابر عن عبادة بن الصامت قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ((الذهب بالذهب مثلا بمثل الكفة بالكفة والفضة بالفضة مثلا بمثل الكفة بالكفة والبر بالبر مثلا بمثل يدا بيد والشعير بالشعير مثلا بمثل يدا بيد قال حتى ذكر الملح بالملح مثلا بمثل يدا بيد والملح بالملح مثلا بمثل يدا بيد قال معاوية إن هذا لا يقول شيئا فقال عبادة إني – والله – ما أبالي ألا أكون بأرضكم وروى عبد الرزاق عن الثوري عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي الأشعث عن عبادة بن الصامت قال كان معاوية يبيع الآنية من الفضة بأكثر من وزنها فقال عبادة سمعت رسول الله

صلى الله عليه وسلم يقول ((الذهب بالذهب وزنا بوزن والفضة بالفضة وزنا بوزن)) وذكر تمام الحديث يأتي في باب البر بالشعير إن شاء الله تعالى والقصة بذلك سواء ترد عن عبادة مع معاوية فذكرنا كثيرا منها في ((التمهيد)) في حديث خلف بن قاسم قال حدثني عبد الرحمن بن عمر البجلي قال حدثني أبو زرعة الدمشقي قال حدثني محمد بن المبارك عن يحيى بن حمزة عن برد بن سنان عن إسحاق بن قبيصة بن ذؤيب أن عبادة بن الصامت أنكر على معاوية

شيئا فقال لا أساكنك بأرض أنت بها ورحل إلى المدينة فقال له عمر ما أقدمك فأخبره فقال ارجع إلى مكانك فقبح الله أرضا لست أنت فيها ولا أمثالك وكتب إلى معاوية لا إمارة لك عليه قال أبو عمر في هذا الموضع في هذا الباب

Mas'alah: What is the duty of the ruler regarding the general welfare of Muslims?

Al-Istidhkar, p. 2834

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Judicial Ethics and Prohibited Acts

وحق على الوالي أن ينظر للمسلمين فيما يصلحهم ويعمهم نفعه

Mas'alah: What is the ruling on market regulation?

Al-Istidhkar, p. 2834

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Judicial Ethics and Prohibited Acts

قال ربيعة وإصلاح الأسواق حلال

Mas'alah: Where will the dispute about the surveyor's fee be discussed?

Al-Istidhkar, p. 3041

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Statute of Limitations and Claims

وسيأتي اختلافهم في أجرة القسام هل هي على الرؤوس أو على السهام في موضعه من الأقضية إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the basis for a judge's ruling in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3058

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Judicial Rulings and Their Effects

وفيه أن القاضي إنما يقضي على الخصم بما يسمع منه من إقرار أو إنكار أو بينات على حسب ما أمكنته السنة في ذلك

Mas'alah: How does a judge rule based on a litigant's admission?

Al-Istidhkar, p. 3058

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Evidence and Witness Testimony

وفيه أن القاضي يقضي بكل ما يقر به عنده (المقر) لمن ادعى عليه لقوله صلى الله عليه وسلم (فأقضي (له بمعنى أقضي) عليه بما أسمع منه يريد أو من بينة المدعي لأن هذا هو الذي يسمع مما يحتاج أن يقضي به

Mas'alah: What is Abu Hanifah's view on a judge judging by his personal knowledge?

Al-Istidhkar, p. 3061

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Conflict of Laws and Ijtihad

وقال أبو حنيفة ما علمه قبل أن يلي القضاء أو رآه في غير مصره لم يقض فيه بعلمه لأنه شاهد واحد في ذلك وما علمه بعد أن استقضي أو رآه بمصره قضى في ذلك بعلمه لأنه في ذلك قاض لا يحتاج ان يضم إليه فيما يقضي به غيره

Mas'alah: Does a judge's ruling based on apparent evidence make the forbidden permissible in the inner reality?

Al-Istidhkar, p. 3062

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Judicial Rulings and Their Effects

وأما قوله صلى الله عليه وسلم (فمن قضيت له بشيء من حق أخيه فلا يأخذه فإنما أقطع له قطعة من النار) ففيه بيان واضح بأن قضاء القاضي بالظاهر الذي يعتد (به) لا يحل حراما في الباطن على من علمه وأجمع العلماء (على) أن ذلك في الأموال صحيح كما وصفنا لقول الله عز وجل (ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها إلى الحكام لتأكلوا فريقا من أموال الناس بالإثم وأنتم تعلمون) البقرة 188

Mas'alah: Does the ruling on judging by apparent evidence apply to marriage and divorce as it does to property?

Al-Istidhkar, p. 3062

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Judicial Rulings and Their Effects

واختلفوا في حل عصمة النكاح أو عقدها بظاهر ما يقضي به الحكم (وهو خلاف الباطن) فقال مالك والثوري والأوزاعي والشافعي وأحمد وإسحاق وأبو ثور وداود وجمهور العلماء الأموال والفروج في ذلك سواء وهي حقوق كلها لا يحل منها القضاء الظاهر ما هو حرام في الباطن لعموم قول النبي صلى الله عليه وسلم (فمن قضيت له بشيء من حق أخيه فلا يأخذه فإنما أقطع له قطعة من النار) ولم يخص حقا من حق

Mas'alah: What is the story of Umar ibn al-Khattab judging in favor of a Jew?

[Al-Istidhkar, p. 3063]

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Jurisdiction over Non-Muslims

1385 - مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أن عمر بن الخطاب اختصم إليه مسلم ويهودي فرأى عمر أن الحق لليهودي فقضى له فقال له اليهودي والله لقد قضيت بالحق فضربه عمر بن الخطاب بالدرة ثم قال وما يدريك فقال له اليهودي إنا نجد أنه ليس قاض يقضي بالحق إلا كان عن يمينه ملك وعن شماله ملك يسددانه ويوفقانه للحق ما دام مع الحق فإذا ترك الحق عرجا وتركاه

Mas'alah: What did the Jew find in his books about divine assistance for the judge?

[Al-Istidhkar, p. 3063]

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Jurisdiction over Non-Muslims

ولكن اليهودي لما علم أن عمر كره مدحه له أخبره أنه يجد في كتبه أن الله تعالى

ذكره يعين القاضي على الحق ويسدد له ويوفقه لإصابته إذا أراده وقصده ومن عونه له أن يأمر الملكين عن يمينه وعن شماله لتسديده وهذا كله ترغيب وندب للحاكم أن القضاء بالحق على ما ترجم به مالك (الباب) والله الموفق للصواب

Mas'alah: What is the narration of Ibn Uyaynah about Umar judging between a Muslim and a Jew?

Al-Istidhkar, p. 3063

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Jurisdiction over Non-Muslims

وروى بن عيينة هذا الخبر عن يحيى عن سعيد بن المسيب أن عمر اختصم إليه مسلم ويهودي فرأى أن الحق لليهودي فقضى له فقال اليهودي (والله) ان الملكين جبريل ومكائيل ليتكلمان بلسانك وإنهما عن يمينك وشمالك فضربه عمر بالدرة وقال (له) لا أم لك! ما يدريك قال إنهما مع كل قاض يقضي بالحق ما دام مع الحق فإذا ترك الحق عرجا وتركاه فقال عمر والله ما أراك أبعدت

Mas'alah: Are Muslim and non-Muslim equal in judicial rulings?

Al-Istidhkar, p. 3064

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Jurisdiction over Non-Muslims

وفي هذا الحديث من الفقه أن المسلم والكافر والذمي في الحكم بينهما والقضاء كالمسلمين سواء

Mas'alah: What is the ruling on seeking judicial appointment in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3064

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Qualifications and Appointment of Judges

حدثني سعيد وعبد الوارث قالا حدثني قاسم (بن أصبغ) قال حدثني بن وضاح قال حدثني أبو بكر (بن أبي شيبة) قال حدثني وكيع قال حدثني إسرائيل عن عبد الأعلى التغلبي عن بلال بن أبي بردة بن أبي موسى عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (من سأل القضاء وكل إلى نفسه ومن يجبر عليه نزل عليه ملك يسدده

Mas'alah: What is the virtue of judging with truth according to Masruq?

Al-Istidhkar, p. 3065

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Judicial Ethics and Prohibited Acts

وسفيان عن مجالد عن الشعبي عن مسروق قال لأن أقضي يوما بالحق أحب إلي من عمل سنة

Mas'alah: What is the virtue of judging with truth according to Masruq?

Al-Istidhkar, p. 3065

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Judicial Ethics and Prohibited Acts

سفيان عن أبي إسحاق عن الشعبي عن مسروق قال لان اقضي يوما بحق أحب إلي

من عمل سنة

Mas'alah: What did Umar write to Abu Musa al-Ash'ari about the principles of judgment?

Al-Istidhkar, p. 3069

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Judicial Rulings and Their Effects

وأخبرنا عبد الوارث قال حدثني القاسم قال حدثني الخشني قال حدثني بن أبي عمر العدني قال حدثني سفيان عن إدريس بن يزيد الأودي عن سعيد بن أبي بردة عن أبي موسى الأشعري عن أبيه (قال كتب عمر بن الخطاب (إلى أبي موسى الأشعري) أما بعد فإن القضاء فريضة محكمة وسنة متبعة فافهم إذا أولي اليك فانه لا ينفع تكلم بحق لانفاذ له آس بين الناس في مجلسك ووجهك وعدلك حتى لا يطمع شريف في حيفك ولا ييأس ضعيف من عدلك الفهم الفهم فيما تلجلج في صدرك ليس في كتاب ولا سنة ثم قس الأمور بعضها ببعض ثم انظر أشبهها بالحق وأحبها إلى الله تعالى فاعمل به ولا يمنعنك قضاء قضيت به اليوم راجعت فيه نفسك وهديت فيه لرشدك أن تراجع الحق فإن الحق قديم لا يبطله شيء وإن مراجعة الحق خير من التمادي في الباطل اجعل لمن ادعى حقا غائبا أو بينة أمدا ينتهي إليه فإن أحضر بينته إلى ذلك أخذت له حقه وإلا أوجبت عليه القضاء فإنه أبلغ للعذر وأجلى للعمى

Mas'alah: What is the Hijazi opinion on judging by physiognomy?

Al-Istidhkar, p. 3139

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Evidence and Witness Testimony

وأما قول أهل الحجاز في القضاء بالقافة

Mas'alah: Why did Umar strike the qa'if with a whip?

Al-Istidhkar, p. 3139

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Evidence and Witness Testimony

وقد زعم بعض من لا يرى القول بالقافة أن عمر إنما ضرب القائف بالدرة لأنه لم ير قوله شيئا يعمل به وهذا تعسف يشبه التجاهل لأن قضاء عمر بالقافة أشهر وأعرف من أن يحتاج إليه إلى شاهد بل انما ضربه بقولهف (اشتركا فيه) وكان

Mas'alah: What is the Shafi'i view on the qa'if and why is he treated like a judge?

Al-Istidhkar, p. 3140

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Evidence and Witness Testimony

وهو قول الشافعي لأنه عنده كالحاكم لا كالشهود

Mas'alah: What is the evidence for using physiognomists in judicial rulings?

Al-Istidhkar, p. 3141

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Evidence and Witness Testimony

ومن الحجة في القضاء بالقافة مع ما روي في ذلك عن الصحابة - رضي الله عنهم - حديث بن شهاب عن عروة عن عائشة قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه

وسلم مسرورا تبرق أسارير وجهه فقال (ألم تسمعي ما قال مجزز المدلجي لزيد وأسامة – ورأى أقدامهما فقال – إن هذه الأقدام بعضها من بعض) رواه جماعة من ثقات اصحاب بن شهاب عنه

Mas'alah: How did 'Ali rule when three men had intercourse with the same woman in one menstrual cycle?

[Al-Istidhkar, p. 3142]

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Evidence and Witness Testimony

ورواه الثوري عن صالح بن يحيى عن الشعبي عن زيد بن أرقم قال كان علي – رضي الله عنه – باليمن فأتي بامرأة وطئها ثلاثة في طهر واحد فسأل كل واحد منهم أن يقر لصاحبه فأبى فأقرع بينهم وقضى بالولد للذي أصابته القرعة وجعل عليه ثلثي الدية فرفع ذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأعجبه وضحك حتى بدت نواجذه

Mas'alah: What did 'Ali rule regarding a child born to a slave woman from three men?

[Al-Istidhkar, p. 3142]

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Evidence and Witness Testimony

ورواه بن عيينة عن الأجلح بن عبد الله الكندي عن الشعبي عن عبد الله بن الخليل عن زيد بن أرقم قال أتي علي بن أبي طالب – رضي الله عنه – باليمن في ثلاثة نفر وقعوا على جارية في طهر واحد فجاءت بولد فجاؤوا يختصمون في ولدها فقال علي لأحدهم تطيب نفسا وتدعه لهذين فقال لا وقال للآخر مثل ذلك فقال لا وقال

للآخر مثل ذلك فقال لا فقال أنتم شركاء متشاكسون واني اقرع بينكم فأيكم اصابته القزعة ألزمته الولد وغرمته ثلثي القيمة أو قال ثلثي قيمة الجارية فلما قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحك حتى بدت نواجذه وقال (ما أعلم فيها غير ما قال علي)

Mas'alah: What is the ruling on a judge's decision regarding the elbow in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3161

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Judicial Rulings and Their Effects

وزعم الشافعي في كتاب الرد أن مالكا لم يرو عن أحد من الصحابة خلاف عمر في هذا الباب وأنكر على مالك أنه رواه وأدخله في كتابه ولم يأخذ به ولا بشيء مما في هذا الباب باب القضاء في المرفق في الموطأ بل رد ذلك كله برأيه

Mas'alah: Is it obligatory or optional for a Muslim judge to adjudicate between dhimmis who seek his judgment?

Al-Istidhkar, p. 3423

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Jurisdiction over Non-Muslims

واختلف العلماء في الحكم بينهم إذا ترافعوا إلينا في صوماتهم وسائر مظالمهم وأحكامهم هل علينا أن نحكم بينهم فرضا واجبا أم نحن فيه مخيرون فقال جماعة من فقهاء الحجاز والعراق إن الإمام والحاكم يخير إن شاء حكم بينهم إذا تحاكموا إليه بحكم الإسلام وإن شاء أعرض عنهم وقالوا إن هذه الآية محكمة لم ينسخها شيء

قوله تعالى (فان جاؤوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم وإن تعرض عنهم فلن يضروك شيئا وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط إن الله يحب المقسطين) المائدة

وممن قال ذلك مالك والشافعي أحد القولين وهو قول عطاء والشعبي والنخعي وروي ذلك عن بن عباس من حديث بن إسحاق عن داود بن الحصين عن عكرمة عن بن عباس في قوله تعالى (فان جاؤوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم) الآية المائدة 42 قال نزلت في بنى قريظة وهي محكمة وذكر وكيع عن سفيان عن مغيرة عن الشعبي وإبراهيم (فإن جاءوك فاحكم بينهم أو اعرض عنهم) المائدة 42 قال إن شاء حكم وإن لم يشا لم يحكم وروى عيسى عن بن القاسم قال إن تحاكم أهل الذمة إلى حكم المسلمين ورضي الخصمان به جميعا فلا يحكم بينهم إلا برضى من أساقفتهم فإن كره ذلك أساقفتهم فلا يحكم بينهم وكذلك إن رضي الأساقفة ولم يرض الخصمان أو أحدهما لم يحكم بينهم المسلمون وذكر عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال مضت السنة أن يرد أهل الذمة في حقوقهم ومعاملاتهم ومواريثهم إلى أهل دينهم إلا أن يأتوا راغبين فيحكم بينهم حاكمنا بكتاب الله عز وجل (وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط ان الله يحب المقسطين) المائدة 42 وعن الثوري عن قابوس بن أبي ظبيان عن أبيه قال كتب محمد بن أبي بكر إلى علي رضي الله عنه يسأله عن مسلم زنى بنصرانية فكتب إليه أقم الحد على المسلم ورد النصرانية إلى أهل دينها وقال آخرون واجب على الحاكم أن يحكم بينهم بما أنزل الله إليه إذا تحاكموا إليه وزعموا أن قوله عز وجل (وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع اهواءهم) المائدة 49 ناسخ للتخيير في الحكم بينهم في الآية التي قبل هذه وروي ذلك عن بن عباس من حديث سفيان بن حسين والحكم عن مجاهد عن بن عباس ومنهم من يرويه عن سفيان بن حسين عن الحكم عن مجاهد من قوله وهو صحيح عن مجاهد وعكرمة

Mas'alah: What is the ruling when only one spouse from the dhimmis seeks judgment from a Muslim judge?

Al-Istidhkar, p. 3425

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Jurisdiction over Non-Muslims

وبه قال الزهري وعمر بن عبد العزيز والسدي وإليه ذهب أبو حنيفة وأصحابه وهو أحد قولي الشافعي وبه قال أبو حنيفة قال إذا جاءت المرأة والزوج فعليه أن يحكم بينهما بالعدل وإن جاءت المرأة وحدها ولم يرض الزوج لم يحكم وقال أبو يوسف ومحمد بل يحكم وكذلك اختلف أصحاب مالك على هذين القولين إذا شكا أحد الزوجين وأبى صاحبه من التحاكم إلينا فمنهم من قال يحكم لأنه من التظالم الذي لم يلزمه أن يمنع منه بعضهم من بعض ومنهم من قال لا يحكم بينهما إلا أن يرضيا جميعا بحكمه

Mas'alah: What is the ruling on abrogation of Quranic verses regarding judging between dhimmis?

Al-Istidhkar, p. 3425

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Jurisdiction over Non-Muslims

قال أبو عمر الصحيح في النظر - عندي - أن لا يحكم بنسخ شيء من القرآن إلا بما قام به الدليل الذي لا مدفع له ولا يحتمل التأويل وليس في قوله عز وجل (وان احكم بينهم بما انزل الله) المائدة 49 دليل على أنها ناسخة لقوله عز وجل (فان جاؤوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم وإن تعرض عنهم فلن يضروك شيئا وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط) الآية المائدة 42 لأنها تحتمل معناها ان تكون

وأن احكم بينهم بما أنزل الله إن حكمت ولا تتبع أهواءهم فتكون الآيتان محكمتين مستعملتين غير متدافعتين نقف على هذا الأصل في نسخ القرآن بعضه ببعض لأنه لا يصح إلا بإجماع لا تنازع فيه أو لسنة لا مدفع لها أو يكون التدافع في الآيتين غير ممكن فيهما استعمالهما ولا استعمال أحدهما أن لا يدفع الأخرى فيعلم أنها ناسخة لها وبالله التوفيق

Mas'alah: What legal principles are derived from a hadith on judicial rulings?

Al-Istidhkar, p. 3440

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Judicial Rulings and Their Effects

وفي هذا الحديث دروب من العلم منها أن أولى الناس بالقضاء بينهم الخليفة إذا كان عالما بوجوه القضاء ومنها أن المدعي أولى بالقول وأحق أن يتقدم بالكلام ومنها أن الباطل من القضاء مردود أبدا وأن ما خالف السنة باطل لا ينفذ ولا يمضي ومنها أن ما قبضه الذي يقضي به وكان القضاء خطأ مخالفا للسنة المجتمع عليها لا يدخله قبضه له (في ملكه) ولا يصح ذلك له وفيه أن العالم يفتي في مصر فيه من هو أعلم منه ألا ترى أن الصحابة كانوا يفتون في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وروي عن عكرمة بن خالد عن بن عمر أنه سئل عن من كان يفتي في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أبو بكر وعمر ولا أعلم غيرهما وقال القاسم بن محمد كان أبو بكر وعمر وعثمان وعلي يفتون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وروي موسى بن ميسرة عن محمد بن سهل بن أبي حثمة عن أبيه قال كان الذين يفتون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة من المهاجرين عمر وعثمان وعلي وثلاثة

من الأنصار أبي بن كعب ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت وروى الفضيل بن أبي عبد الله عن عبد الله بن دينار الأسلمي عن أبيه قال كان عبد الرحمن بن عوف ممن يفتي في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر الواقدي قال حدثني أيوب بن النعمان بن عبد الله بن كعب بن مالك عن أبيه عن جده عن كعب بن مالك قال كان معاذ بن جبل يفتي في المدينة في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وكان عمر بن الخطاب يقول إن خرج معاذ إلى الشام لقد أخل خروجه بالمدينة وأهلها فيما كان يفتيهم ولقد كنت كلمت أبا بكر أن يحبسه لحاجة الناس إليه فأبى علي وقال رجل أراد وجها يعني الشهادة لا أحبسه فقلت إن الرجل ليرزق الشهادة وهو على فراشه في عظيم عنائه عن أهل مصره قال الواقدي قال وحدثني موسى بن علي بن رباح عن أبيه قال خطب عمر بالجابية فقال من أراد أن يسأل عن الفقه فليأت معاذ بن جبل

Mas'alah: What are the scholarly opinions on the Prophet's statement to judge by the Book of Allah?

Al-Istidhkar, p. 3440

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Judicial Rulings and Their Effects

وأما قوله في هذا الكتاب لأقضين بينكما بكتاب الله فلأهل العلم في ذلك قولان

Mas'alah: Does the law of previous prophets apply to Muslims in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3704

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Conflict of Laws and Ijtihad

قال أبو عمر احتجاج مالك بآية المائدة قوله عز وجل (وكتبنا عليهم فيها أن النفس

بالنفس) المائدة 45 دليل على أن مذهبه إن كان ما أنزل الله عز وجل في القرآن في شرائع الأنبياء عليهم السلام ولم ينزل في كتابنا أنه لهم خاصة ولا أخبر النبي عليه الصلاة والسلام أنه لهم دوننا ولم يشرع لنا خلافهم فهو شرع لنا لأن الله عز وجل قد أمر نبينا عليه الصلاة والسلام بالاقتداء بهم إلا أن يشرع له منهاجا غير ما شرع لهم قال الله عز وجل (أولئك الذين هدى الله فبهدهم اقتده) الأنعام 90

Mas'alah: What lesson does the author draw from the hadith for rulers and judges?

Al-Istidhkar, p. 3810

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Judicial Ethics and Prohibited Acts

وهذا الحديث يدل ويندب الأمراء وسائر الحكام والعلماء إلا أنه ينبغي لكل واحد منهم أن يتجافى عن الانتقام لنفسه تأسيا بنبيه صلى الله عليه وسلم ولا ينسى الفضل والأخذ به في العفو عن من ظلمه

Mas'alah: What is the consensus on a judge ruling for himself?

Al-Istidhkar, p. 3810

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Qualifications and Appointment of Judges

وقد أجمع العلماء على أن القاضي لا يقضي لنفسه

Mas'alah: What is the consensus on a judge ruling for those whose testimony is not acceptable?

Al-Istidhkar, p. 3810

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Qualifications and Appointment of Judges

وأجمع الجمهور من الفقهاء أن القاضي لا يقضي لمن لا تجوز له شهادته من بنيه وآبائه

Mas'alah: What does the hadith about the just ruler include?

Al-Istidhkar, p. 3984

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Judicial Ethics and Prohibited Acts

ويدخل في قوله عليه السلام إمام عادل كل من حكم بين اثنين فما فوقهما من رعية أو أهل وذرية كما قال صلى الله عليه وسلم كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته الحديث وقال صلى الله عليه وسلم المقسطون يوم القيامة على منابر من نور عن يمين الرحمن وكلتا يديه يمين وهم الذين يعدلون في أهليهم وما ملكت أيمانهم وما ولوا وقال علي - رضي الله عنه - في خطبته يوم الجمعة على المنبر أيها الرعاء إن لرعيتكم عليكم حقوقا الحكم بالعدل والقسم بالسوية وما من حسنة أحب إلى الله - عز وجل - من حكم إمام عادل قال أبو عمر في فضل الإمام العادل وفضل الشاب الناسك وفضل المشي إلى المسجد والصلاة فيه وانتظار الصلاة بعد الصلاة وفي المتحابين في الله - عز وجل وفي العين الباكية من خشية الله - عز وجل - وفي فضل الصدقة في السر والعلانية وفي فضل العفاف والتارك شهوته خوفا من الله - عز وجل - وحبا منه وتصديقا بوعيده ووعده آثار كثيرة يطول الكتاب بذكرها وفي محكم القرآن من ذلك كله بيان شاف وبالله - عز وجل - التوفيق

Mas'alah: What is the proper response when asked about one's condition?

Al-Istidhkar, p. 4004

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Judicial Ethics and Prohibited Acts

1794 - مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك أنه سمع عمر بن الخطاب وسلم عليه رجل فرد عليه السلام ثم سأل عمر الرجل كيف أنت فقال أحمد إليك الله فقال عمر ذلك الذي أردت منك قال أبو عمر في هذا الخبر ما يدل على أن السنة المعمول بها في المجاوبة للسائل عن الحال حمد الله والثناء عليه فإن المسؤول عن حاله لا ينفك من نعمة الله ظاهرة وباطنة من صحة جسم وصرف بلاء وكشف كربة وتفريج غم ورزق يرزقه وخير يمنحه ذكر ذلك أو نسيه فإذا سئل عن ذلك فليحمد ربه فله الحمد كله على كل حال لا إله إلا هو الكبير المتعال

Mas'alah: What is the ruling on seeking permission to enter upon one's mother?

Al-Istidhkar, p. 4008

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Judicial Ethics and Prohibited Acts

1798 - مالك عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سأله رجل فقال يا رسول الله! أستأذن على أمي فقال نعم قال الرجل إني معها في البيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم استأذن عليها فقال الرجل إني خادمها فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم استأذن عليها أتحب أن تراها عريانة قال لا قال فاستأذن عليها

Mas'alah: Is it obligatory for a man to seek permission before entering upon his mother and close female relatives?

Al-Istidhkar, p. 4009

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Judicial Ethics and Prohibited Acts

وقال بن جريج قلت لعطاء أواجب على الرجل أن يستأذن على أمه وذات قرابته قال نعم قلت بأي وجبت قال قوله عز وجل (وإذا بلغ الأطفال منكم الحلم فليستأذنوا) النور 59

Mas'alah: What did Ibn Shihab and Sa'id ibn al-Musayyab say about seeking permission from one's mother?

Al-Istidhkar, p. 4009

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Judicial Ethics and Prohibited Acts

حدثني عبد الرحمن قال حدثني علي قال حدثني أحمد قال حدثني سحنون قال حدثني بن وهب قال أخبرني يونس بن يزيد عن بن شهاب عن سعيد بن المسيب قال يستأذن الرجل على أمه وإنما أنزلت (وإذا بلغ الأطفال منكم الحلم) في ذلك

Mas'alah: What is the hadith about seeking permission to enter (istidhan)?

Al-Istidhkar, p. 4010

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Judicial Ethics and Prohibited Acts

حدثني عبد الأعلى عن الجريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال استأذن

أبو موسى على عمر فقال السلام عليكم أأدخل فقال عمر واحدة ثم مكث ساعة ثم قال السلام عليكم أأدخل فقال عمر اثنتان ثم مكث ساعة فقال السلام عليكم أأدخل فقال عمر ثلاث ثم رجع فقال عمر للبواب ما صنع قال رجع قال علي به فلما جاءه قال ما هذا الذي صنعت قال السنة فقال والله لتأتيني على هذا ببرهان أو لأفعلن بك قال فأتانا ونحن جماعة من الأنصار فقال يا معشر الأنصار ألستم أعلم الناس بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ألم يقل رسول الله صلى الله عليه وسلم الاستئذان ثلاث فإن أذن لك وإلا فارجع فجعل القوم يمازحونه قال أبو سعيد ثم رفعت رأسي إليه فقلت ما أصابك في هذا من العقوبة فأنا شريكك فأتيت عمر فأخبرته فقال ما كنت علمت بهذا

Mas'alah: What is the ruling on seeking permission more than three times?

Al-Istidhkar, p. 4013

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Judicial Ethics and Prohibited Acts

قال بن وهب وقال مالك الاستئذان ثلاث لا أحب أن يزيد أحد عليها إلا من علم أنه لم يسمع فلا أرى بأسا أن يزيد إذا استيقن أنه لم يسمع

Mas'alah: What is the ruling on accepting the report of a single trustworthy narrator?

Al-Istidhkar, p. 4014

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Evidence and Witness Testimony

وقد زعم قوم أن في قصة أبي موسى الأشعري مع عمر في الاستئذان دليل على أن

عمر كان لا يقبل خبر الواحد العدل حتى يقع إليه ما ينضم إليه العلم الظاهر به كالشاهدين قال أبو عمر ليس كما زعموا لأنه معروف عن عمر من وجوه متواترة قبوله لخبر الواحد العدل ومحال أن يقبل خبر الواحد العدل وهو يدين برده ألا ترى أنه قبل خبر الضحاك بن سفيان وحده في ما جهله من ميراث المرأة من دية زوجها وكان يذهب إلى أنه لا يرث الدية إلا من يقوم بها من العاقلة حتى أخبره الضحاك بن سفيان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب إليه أن يورث امرأة أشيم الضبابي من دية زوجها وقبل أيضا خبر حمل بن مالك بن النابغة الهذلي الأعرابي أن في الجنين غرة عبدا أو وليدة وقد كان أشكل عليه القضاء في الجنين حتى أخبره حمل بن مالك بذلك وكانت قصته نزلت به في امرأتيه وقبل خبر عبد الرحمن بن عوف في الجزية وفي الطاعون ولا يشك ذو لب أن أبا موسى عند عمر أشهر وأولى بالعدالة من الأعرابي الهذلي المذكور وقد صح عن عمر في حديث السقيفة أنه قال إني قائل مقالة قد قدر لي أن أقولها فمن وعاها وحفظها فليحدث بها فكيف يأمر من سمع قوله أن يحدث به وينهى عن الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد قال صلى الله عليه وسلم نصر الله عبدا سمع مقالتي

فوعاها ثم أداها إلى من لم يسمعها فندب السامع لحديثه أن يؤديه كما سمعه ودعا له إذا فعل ذلك ولا وجه للتبليغ إلا القبول وإلا لم يكن للتبليغ فائدة وحسبك به فضيلة ولا يظن بعمر أنه لا يقبل خبر الواحد العدل إلا من قل نظره وفهمه وغلب عليه الجهل وأما قوله في حديث ربيعة لأبي موسى أما إني لم أتهمك ولكنني خشيت أن يتقول الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا مما حمله عليه اجتهاده وقد أوضحنا هذا المعنى وسائر ما في الحديث من المعاني في التمهيد والحمد لله وإذا كان عمر مع لزومه لرسول الله صلى الله عليه وسلم وطول مجالسته وقيامه وقعوده

معه يخفى عليه مثل هذا من حديث الاستئذان ودية الجنين وميراث المرأة من دية زوجها وغير ذلك مما قد ذكرناه في غير موضع من كتابنا فكيف يجوز لأحد أن يقول في شيء من السنن فهذا لا يخفى على إمام ومعلم هذا لا يقوله إلا من لا تحصيل له ولا يشتغل بقوله لأن العلم لا يحيط بجميعه أحد ولا عيب على من فاته الأقل إذا كان عنده الأكثر وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruler's duty regarding commanding good and forbidding evil?

Al-Istidhkar, p. 4075

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Judicial Ethics and Prohibited Acts

قال أبو عمر هذا هو الواجب على كل من استرعاه الله رعية أن يأمر فيها بالمعروف وينهى عن المنكر ومن المنكر الذي يلزم السلطان تغييره أن يكلف العبد من العمل ما لا يطيق

Mas'alah: What is the ruling on two people conversing privately excluding a third?

Al-Istidhkar, p. 4105

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Judicial Ethics and Prohibited Acts

1858 – مالك عن عبد الله بن دينار قال كنت أنا وعبد الله بن عمر عند دار خالد بن عقبة التي بالسوق فجاء رجل يريد أن يناجيه وليس مع عبد الله بن عمر أحد غيري وغير الرجل الذي يريد أن يناجيه فدعا عبد الله بن عمر رجلا آخر حتى كنا أربعة فقال لي وللرجل الذي دعاه استأخرا شيئا فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه

وسلم يقول لا يتناجى اثنان دون واحد

Mas'alah: What is the evidence for the prohibition of private conversation in a desolate land?

Al-Istidhkar, p. 4107

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Judicial Ethics and Prohibited Acts

وحجة من قال ذلك ما حدثنا أحمد بن قاسم حدثنا محمد بن معاوية حدثنا عثمان بن سعيد عن بن لهيعة وحدثنا الفريابي حدثنا محمد بن مصفى قال حدثنا عثمان بن سعيد عن بن لهيعة وحدثنا أحمد حدثنا محمد حدثنا جعفر الفريابي حدثني بن لهيعة قال أخبرنا بن هبيرة عن أبي سالم الجيشاني واسمه سفيان بن هانئ عن عبد الله بن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لثلاثة نفر يكونون بأرض فلاة أن يتناجى اثنان دون صاحبهما

Mas'alah: What is the ruling on forbidding evil and who is obligated to do so?

Al-Istidhkar, p. 4121

Index: Kitab al-Qada' (Judiciary) > Judicial Ethics and Prohibited Acts

ذكره بن أبي شيبة عن وكيع وذكره أسد بن موسى قال حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن عبيد الله بن جرير عن أبيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من رجل يكون في قوم يعمل فيهم بالمعاصي يقدرون أن يغيرون عليه فلا يغيرون إلا أصابهم الله بعذاب قبل أن يموتوا قال أبو عمر هذا واضح في أنه لا يلزم التغيير إلا من القوة والعزة والمنعة وأنه لا يستحق العقوبة إلا من هذه حاله وأما من

ضعف عن ذلك فالفرض عليه التغيير بقلبه والإنكار والكراهة قال عبد الله بن مسعود بحسب المؤمن إذا رأى منكرا لا يستطيع له تغييرا أن الله يعلم من قلبه أنه له كاره وروى الحسن عن ضبة بن محصن عن أم سلمة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون عليكم أمراء تعرفون وتنكرون فمن أنكر شيئا فقد بريء ومن كره فقد سلم ولكن من رضي وتابع فأبعده الله قيل يا رسول الله أفلا نقتلهم قال لا ما صلوا وقد ذكرت أسانيد هذه الأحاديث وكثيرا منها مثلها في التمهيد قال أبو عمر يقولون من رضي بالفعل فكأنه فعله قال الحسن - رحمه الله - إنما عقر الناقة رجل واحد فعمهم الله بالعقوبة لأنهم عموا فعله بالرضى ومن أحسن ما روي في ذلك حديث بن عميرة الكندي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إن القوم ليصنعون المنكر فيكون من حضرهم لمن غاب عنهم يعني إذا أنكر ولم يرض ويكون من غاب عنهم كمن حضرهم إذا رضي فعلهم هذا معنى الحديث دون لفظه كتبته من حفظي حدثنا أحمد بن الفضل قال حدثنا محمد بن جرير قال حدثنا جعفر بن مكرم قال حدثنا قريش بن أنس عن بن عون عن الحسن عن الأحنف أنه كان جالسا عند معاوية فقال يا أبا بحر ألا نتكلم قال إني أخاف الله إن كذبت وأخافكم إن صدقت وحدثنا أحمد قال حدثنا محمد بن جرير قال حدثنا علي بن سهل

وسهل بن موسى - واللفظ له - قالا حدثنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعي قال سمعت بلال بن سعيد يقول إن الخطيئة إذا أخفيت لن تضر إلا صاحبها وإذا ظهرت فلم تغير ضرت العامة

KITAB 91

كتاب الشهادات

Kitab al-Shahadat (Testimony)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الشهادات
The Chapter on Testimonies

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on matters in which testimony is accepted?

Al-Istidhkar, p. 1992

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > The Chapter on Testimonies > Testimony in Specific Cases (e.g., birth, death, lineage)

13 - (15) - باب ما تكون فيه الشهادة

Mas'alah: What did Umar say about false testimony and imprisonment?

Al-Istidhkar, p. 3067

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > The Chapter on Testimonies > Testimony in Criminal and Penal Matters

1387 - مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن أنه قال قدم على عمر بن الخطاب رجل من أهل العراق فقال لقد جئتك لأمر ما له رأس ولا ذنب فقال عمر ما هو قال شهادات الزور ظهرت بارضنا فقال عمر او قد كان ذلك قال نعم فقال عمر والله لا يؤسر رجل في الإسلام بغير العدول

Mas'alah: What is the ruling on false testimony in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 4102

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > The Chapter on Testimonies > Testimony in Criminal and Penal Matters

وحديث خريم بن فاتك قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح

يوما فلما انصرف قام قائما فقال عدلت شهادة الزور بالإشراك بالله ثم تلا (فاجتنبوا الرجس من الأوثن واجتنبوا قول الزور) الحج 30

Mas'alah: What is the gravity of false testimony in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 4102

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > The Chapter on Testimonies > Testimony in Criminal and Penal Matters

وروى وائل بن ربيعة عن بن مسعود أنه سمعه يقول عدلت شهادة الزور بالشرك بالله ثم قرأ (فاجتنبوا الرجس من الأوثن واجتنبوا قول الزور)

BAB 2

باب شروط الشاهد

The Chapter on Conditions of the Witness

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the testimony of a child, a sinner, and a disbeliever?

Al-Istidhkar, p. 200

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > The Chapter on Conditions of the Witness > Testimony of Children

وفي هذا الحديث جواز شهادة الصغير إذا أداها كبيرا وفي معناها جواز شهادة الفاسق إذا أداها تائبا صالحا وشهادة الكافر إذا أداها مسلما

Mas'alah: What is the chapter on the testimony of children?

Al-Istidhkar, p. 3090

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > The Chapter on Conditions of the Witness > Testimony of Children

(7 - باب القضاء في شهادة الصبيان)

BAB 3

باب العدالة والتزكية

The Chapter on Uprightness and Attestation of Reliability

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the judge asking about a witness's character?

Al-Istidhkar, p. 2592

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > The Chapter on Uprightness and Attestation of Reliability > Investigation of Witness Integrity by the Judge

وفي هذا الباب سؤال الحاكم عن الشاهد عنده فواجب على المسؤول أن يقول

Mas'alah: What is the ruling on the judge accepting or rejecting testimony based on the witness's integrity?

Al-Istidhkar, p. 2593

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > The Chapter on Uprightness and Attestation of Reliability > Investigation of Witness Integrity by the Judge

فيه الحق الذي يعلمه لينفذ القضاء فيه بما أمره الله عز وجل به من رد شهادته للفسق أو قبولها للعدالة

Mas'alah: Why did Umar strike the Jew according to Abu Umar?

Al-Istidhkar, p. 3063

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > The Chapter on Uprightness and Attestation of Reliability > Ruling on Apparent vs. Secret Integrity of Witnesses

قال أبو عمر إنما ضرب عمر اليهودي - والله أعلم - لأنه كره مدحه وتزكيته لحكمه (في وجهه)

Mas'alah: Did Umar retract his view that Muslims are trustworthy witnesses?

Al-Istidhkar, p. 3068

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > The Chapter on Uprightness and Attestation of Reliability > Ruling on Apparent vs. Secret Integrity of Witnesses

وحديث ربيعة هذا يدل على أن عمر رجع عن قوله ومذهبه الذي كتب به إلى أبي موسى وغيره من عماله (وهو خبر لا يأتي إلا عن أهل البصرة نخرجه عنهم وهو قوله) (المسلمون عدول بينهم) أو قال (عدول بعضهم على بعض إلا خصما أو ظنينا)

Mas'alah: What is the ruling on requiring tazkiyah (verification) of witnesses?

Al-Istidhkar, p. 3070

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > The Chapter on Uprightness and Attestation of Reliability > Requirements and Wording of Tazkiyah (Attestation of Reliability)

قال الليث أدركت الناس لا يلتمس من (الشاهد) تزكية إنما كان الوالي يقول للخصم إذا كان عندك من تجرح شهادتهم (فأت بهم وإلا أجزنا شهادتهم) عليك

BAB 4

باب الجرح والتعديل

The Chapter on Impugning and Confirming Witnesses

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: How do judges rule based on apparent evidence in testimony?

Al-Istidhkar, p. 1986

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > The Chapter on Impugning and Confirming Witnesses > Judge's Role in Impugning and Confirming Witnesses

قال أبو عمر ألا ترى الحكام إنما يقضون في التعديل والتجريح عند الشهادات بما يظهر ويغلب ولا يقطعون على غيب فيما به من ذلك يقضون ولم يكلفوا إلا العلم الظاهر والباطن إلى الله عز وجل

Mas'alah: What are the different rulings on investigating witnesses in secret?

Al-Istidhkar, p. 3070

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > The Chapter on Impugning and Confirming Witnesses > Secret and Public Inquiry About Witnesses

وقال الشافعي يسأل عنهم في السر فإذا عدلوا سأل عن تعديلهم علانية ليعلم المعدل سرا أحق ذاك أم لا لانه وافق اسم اسما ونسب نسبا وقال أبو حنيفة لا يسأل عن الشهود (في السر) إلا أن يطعن فيهم الخصم إلا في الحدود والقصاص وقال أبو يوسف يسأل عنهم في السر والعلانية ويزكيهم في العلانية وإن لم يطعن عليهم الخصم وروي عن علي بن عاصم عن بن شبرمة قال أول من سأل في السر إذا كان الرجل يأتي بالقوم إذا قيل له هات من يزكيك فيستحي القوم منه فيزكونه فلما رأيت ذلك في السر فإذا صحت شهادته قلت هات من يزكيك في العلانية

BAB 6

باب شهادة النساء

The Chapter on Testimony of Women

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the testimony of free children and slave children in injuries?

Al-Istidhkar, p. 3090

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > The Chapter on Testimony of Women > Women's Testimony in Bodily and Physical Matters

قال أبو عمر قد ذكرنا اختلاف أصحاب مالك في شهادة الجواري في الجراح وشهادة الصبيان العبيد في ذلك في كتاب اختلافهم واختلاف قول مالك ولم يختلفوا أن شهادة الصبيان الأحرار جائزة في الجراح إذا لم يحضرهم كبير فإن حضر معهم كبير لم تجز شهادتهم عندهم لأنه لا تجوز عندهم شهادة الصبيان حيث يكون الرجال

BAB 7

باب موانع الشهادة وردها

The Chapter on Impediments and Rejection of Testimony

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a false witness marrying the woman he testified against?

Al-Istidhkar, p. 3063

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > The Chapter on Impediments and Rejection of Testimony > Grounds for Discrediting Witnesses

والصحيح في ذلك ما ذهب إليه مالك والشافعي (وجمهور) فقهاء المسلمين أنه لا يحل للشاهد بالزور أن يتزوجها وهو عالم بأن زوجها لم يطلقها وكذلك غيره إذا علم لم يحل له وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on imprisoning a false witness?

Al-Istidhkar, p. 3068

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > The Chapter on Impediments and Rejection of Testimony > Grounds for Discrediting Witnesses

وقد وجدنا خبر ربيعة هذا من حديث (المسعودي) عن القاسم بن عبد الرحمن قال قال عمر بن الخطاب لا يؤسر رجل في الإسلام يشهد الزور

Mas'alah: What is the chapter on the testimony of a flogged person?

Al-Istidhkar, p. 3071

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > The Chapter on Impediments and Rejection of Testimony > Testimony of a Slanderer (Qadhif)

(3 - باب القضاء في شهادة المحدود)

Mas'alah: What is Ibn Wahb's position on the testimony of a slanderer after repentance?

Al-Istidhkar, p. 3071

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > The Chapter on Impediments and Rejection of Testimony > Testimony of a Slanderer (Qadhif)

قال أبو عمر ذهب بن وهب في (موطئه) إلى ما ذكره مالك على حسب ما ذكرته هنا ثم قال أخبرني مخرمة بن بكير بن الأشج عن ابيه عن سليمان بن يسار وبن قسيط مثله في شهادة المفتري فدل ما ذكره بن وهب على أن مالكا أخذه بذلك والله أعلم - عن مخرمة بن بكير أنه من كتب أبيه بكير وقد كان مالك يستعيرها منه كثيرا ويقول كان بكير من علماء الناس

Mas'alah: What is the view of early scholars on accepting the testimony of a repentant slanderer?

Al-Istidhkar, p. 3072

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > The Chapter on Impediments and Rejection of Testimony > Testimony of a Slanderer (Qadhif)

ورواية عن مجاهد ذكر الشافعي قال حدثني إسماعيل بن علية عن بن أبي نجيح في القاذف إذا تاب قبلت شهادته وقال كلنا نقوله قلت من قال عطاء وطاوس ومجاهد

Mas'alah: What is the ruling on accepting the testimony of a repentant slanderer?

Al-Istidhkar, p. 3072

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > The Chapter on Impediments and Rejection of Testimony > Testimony of a Slanderer (Qadhif)

ورواية عن عكرمة رواها يزيد بن زريع عن يونس بن عبيد عن عكرمة أنه كان يقول في القاذف إذا تاب قبلت شهادته وهو قول عمر بن عبد العزيز وبه يقضي ويكتب إلى البلدان وقال به من أهل العراق مسروق وعبد الله بن عتبة والشعبي ومحارب بن دثار وإليه ذهب مالك والشافعي وأصحابهما وأحمد وإسحاق وأبو عبيد وأبو ثور

Mas'alah: What is the ruling on the testimony of lineage experts (q fah) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3139

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > The Chapter on Impediments and Rejection of Testimony > Impediments Based on Familial Relationship

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد لا يقضى ببقول القافة في شيء لا في نسب ولا في غيره

Mas'alah: Does playing backgammon or chess without gambling invalidate testimony in Shafi'i fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3997

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > The Chapter on Impediments and Rejection of Testimony > Grounds for Discrediting Witnesses

وقال أصحاب الشافعي لا تسقط عندنا - في مذهبه - شهادة اللاعب بالنرد وبالشطرنج إذا كان عدلا في جميع أحواله لم يظهر منه سفه ولا ريبة ولا علمت منه كبيرة إلا أن يلعب بها قمارا فإن لعب بها قمارا وكان بذلك معروفا سفه بها نفسه

وسقطت عدالته لأكله المال بالباطل

Mas'alah: What is Ishaq ibn Rahawayh's ruling on playing chess and backgammon for teaching?

Al-Istidhkar, p. 3997

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > The Chapter on Impediments and Rejection of Testimony > Grounds for Discrediting Witnesses

وقال إسحاق بن راهويه إذا لعب بالنرد أو بالشطرنج على غير معنى القمار يريد به التعليم والمكايدة فهو مكروه لا يبلغ ذلك إسقاط شهادته

Mas'alah: What was al-Layth ibn Sa'd's opinion on chess and backgammon regarding testimony?

Al-Istidhkar, p. 3997

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > The Chapter on Impediments and Rejection of Testimony > Grounds for Discrediting Witnesses

وأما الليث بن سعد فذكر بن وهب عنه أنه قال الشطرنج شر من النرد ولا خير فيها ولا تجوز شهادة اللاعب بها

BAB 8

باب شهادة أهل الذمة

The Chapter on Testimony of Dhimmis

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on accepting reports from the People of the Book about their scriptures?

Al-Istidhkar, p. 3064

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > The Chapter on Testimony of Dhimmis > Acceptance of Reports from Non-Muslims in Non-Testimonial Contexts

وهذا عندهم في المواجهة وفيه ترك الرد على أهل الكتاب فيما يخبرون به عن كتابهم (فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم) لئلا يصدق بباطل أو يكذب بحق قال صلى الله عليه وسلم (حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج وحدثوا عني ولا تكذبوا علي) وقد فسر الشافعي معنى هذا الحديث بما قد (ذكرته) في غير هذا الموضع

BAB 10

باب تحمل الشهادة وأداؤها

The Chapter on Bearing and Giving Testimony

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on bearing and giving testimony before being asked?

Al-Istidhkar, p. 3066

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > The Chapter on Bearing and Giving Testimony > Travel, Fees, and Obligation to Testify

قال بن وهب وبلغني عن يحيى بن سعيد أنه قال من دعي لشهادة عنده فعليه أن يجيب إذا علم أنه ينتفع بها الذي يشهد له بها وعليه أن يؤديها (لا يعلم بها صاحبها فليؤدها قبل أن يسأل عنها) ومن كانت عنده شهادة فإنه كان يقال من أفضل الشهداء شهادة رجل أداها قبل أن يسألها

Mas'alah: What is the virtue of giving testimony before being asked?

Al-Istidhkar, p. 3066

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > The Chapter on Bearing and Giving Testimony > Travel, Fees, and Obligation to Testify

قال أبو عمر تفسير مالك لهذا الحديث حسن وتفسير يحيى بن سعيد نحوه وأداء الشهادة بر وخير وقيام بحق فمن بدر إلى ذلك فله الفضل على غيره ممن لم يبدر بها

Mas'alah: What did the Prophet say about giving testimony before being asked?

Al-Istidhkar, p. 3067

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > The Chapter on Bearing and Giving Testimony > Travel, Fees, and Obligation to Testify

وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث عمران بن الحصين وغيره على ما ذكرناه في التمهيد أنه قال صلى الله عليه وسلم (خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يأتي قوم يتسمنون ويحبون السمن يعطون الشهادة قبل أن يسألوها)

Mas'alah: Is the testimony of a child of zina accepted?

Al-Istidhkar, p. 687

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > Qualifications of Witnesses

قال وشهادته جائزة في كل شيء إلا في الزنى فإنها لا تجوز وهو قول الليث بن سعد

Mas'alah: What is the ruling on accepting the testimony of a blind person?

Al-Istidhkar, p. 780

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > Testimony of Blind Persons

وقد احتج بهذا الحديث من رد شهادة الأعمى وقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يميز صوت أم هانئ مع علمه بها حتى قال لها من هذه فقالت أنا أم هانئ فلم يعرف رسول الله صلى الله عليه وسلم صوتها لأنه لم يرها وكل من لا يرى فذلك أحرى

Mas'alah: What is Sahnun's opinion on whether twenty people are considered a large number for inheritance testimony?

Al-Istidhkar, p. 2254

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > Testimony in Property and Debt Cases

وقال سحنون لا أسمع بأن العشرين كثيرا وهم في حيز اليسير

Mas'alah: What is the ruling on young men testifying alongside elders before judges?

Al-Istidhkar, p. 2510

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > Qualifications of Witnesses

وفي شهود سهل لذلك دليل على جواز شهود الشباب مع الشيوخ عند الحكام لأن سهلا كان يومئذ بن خمس عشرة سنة حدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني أحمد بن زهير قال حدثني عبيد الله بن عمر قال حدثني يزيد بن زريع قال حدثني محمد بن إسحاق عن الزهري قال قلت لسهل بن سعد بن كم كنت يومئذ يعني يوم المتلاعنين قال بن خمس عشرة سنة وقد كان عمر بن الخطاب يشاور بن عباس وشبابا غيره مع الشيوخ وقد أفردنا لذلك بابا في كتاب العلم والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on accepting testimony from an unknown woman?

Al-Istidhkar, p. 2693

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > Qualifications of Witnesses

قال أبو عمر إذا كان هذا في امرأة معروفة بالدين والفضل فكيف بامرأة مجهولة

Mas'alah: Does delaying payment of a debt by a wealthy person invalidate his testimony?

Al-Istidhkar, p. 2914

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > Qualifications of Witnesses

حدثني قاسم بن محمد قال حدثني خالد بن سعد قال حدثني يحيي قال حدثني محمد بن عمر بن لبابة قال حدثني عثمان بن أيوب قال سمعت سحنون بن سعيد يقول إذا مطل الغني بدين عليه لم تجز شهادته لأن النبي صلى الله عليه وسلم سماه ظالما

Mas'alah: What is the chapter on testimonies about?

Al-Istidhkar, p. 3065

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > Conditions for Admissibility of Testimony

(2 - باب ما جاء في الشهادات)

Mas'alah: What is the hadith about the best witnesses?

Al-Istidhkar, p. 3065

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > Conditions for Admissibility of Testimony

1386 - مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن

أبيه عن عبد الله بن عمرو بن عثمان عن أبي عمرة الأنصاري عن زيد بن خالد الجهني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (ألا أخبركم بخير الشهداء الذي يأتي بشهادته قبل أن يسألها أو يخبر بشهادته قبل أن يسألها)

Mas'alah: What is Malik's interpretation of the hadith on testimony?

Al-Istidhkar, p. 3066

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > Conditions for Admissibility of Testimony

وقال بن وهب سمعت مالكا يقول في تفسير هذا الحديث إنه الرجل تكون عنده الشهادة في الحق يكون للرجل ولا يعلم بذلك قبل فيخبر بشهادته ويرفعها إلى السلطان

Mas'alah: What is the benefit of a witness informing the right-holder of a forgotten testimony?

Al-Istidhkar, p. 3066

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > Conditions for Admissibility of Testimony

ومعلوم أنه ربما نسي صاحب الشهادة شهادة فضل معلوما لا يدري أين هو ولا من هو ويخاف ذهاب حقه فإذا أخبره الشاهد العدل بأن له شهادة عنده فرج كربه وأدخل السرور عليه

Mas'alah: Does the hadith about giving testimony before being asked contradict Malik's hadith?

Al-Istidhkar, p. 3067

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > Conditions for Admissibility of Testimony

وهذا ليس بمعارض لحديث مالك في هذا الباب

Mas'alah: How did Ibrahim al-Nakha'i interpret the hadith about giving testimony before being asked?

Al-Istidhkar, p. 3067

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > Conditions for Admissibility of Testimony

وقد فسر (إبراهيم) النخعي هذا الحديث فقال فيه كلاما معناه ان الشهادة ها هنا اليمين أي يحلف أحدهما قبل أن يستحلف ويحلف حيث لا تراد منه يمين

Mas'alah: What is the ruling on false witnesses in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3067

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > Qualifications of Witnesses

قال أبو عمر أما شاهد الزور فقد جاء فيه ما يطول ذكره

Mas'alah: What is the punishment for false testimony according to the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 3067

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > Qualifications of Witnesses

من ذلك ما ذكره البزار عن عباد بن يعقوب عن محمد بن فرات عن محارب بن دثار عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال (شاهد الزور لا (تزول) قدماه عن موضعه الذي شهد فيه حتى يتبوأ مقعده من النار

Mas'alah: What did the Prophet say equating false testimony with shirk?

Al-Istidhkar, p. 3068

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > Qualifications of Witnesses

وثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث خريم بن فاتك وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم قال (عدلت شهادة الزور بالشرك بالله وقرأ (فاجتنبوا الرجس من الأوثان واجتنبوا قول الزور) الحج 30

Mas'alah: What is the ruling on false testimony in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3068

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > Qualifications of Witnesses

وأجمع العلماء أن شهادة الزور من الكبائر

Mas'alah: What is the ruling on the testimony of a litigant or a suspect?

Al-Istidhkar, p. 3068

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > Qualifications of Witnesses

1388 - مالك أنه بلغه أن عمر بن الخطاب قال لا تجوز شهادة خصم ولا ظنين

Mas'alah: What is the ruling on accepting the testimony of any Muslim based on apparent piety?

Al-Istidhkar, p. 3068

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > Qualifications of Witnesses

وقد كان الحسن البصري وغيره يذهب إلى هذا من قول عمر فيقبل شهادة كل مسلم على ظاهر دينه ويقول للمشهود عليه دونك فتخرج إن وجدت من يشهد لك فإني قد قبلتهم فيما شهدوا به عليك

Mas'alah: Is Umar's view on accepting testimony well-known?

Al-Istidhkar, p. 3069

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > Qualifications of Witnesses

وهذا المذهب عن عمر مشهور

Mas'alah: What is the evidence that only just witnesses are accepted?

Al-Istidhkar, p. 3070

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > Qualifications of Witnesses

قال أبو عمر في قول الله عز وجل (وأشهدوا ذوي عدل منكم) الطلاق 2 وقوله (ممن ترضون من الشهداء) البقرة 282 دليل على أنه لا يجوز أن يقبل إلا العدل الرضي وأن من جهلت عدالته لم تجز شهادته حتى تعلم الصفة (المشترطة)

Mas'alah: What is the ruling on witnesses unknown to the judge?

Al-Istidhkar, p. 3070

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > Conditions for Admissibility of Testimony

واختلف الفقهاء في (المسألة عن) الشهود الذين لا يعرفهم القاضي

Mas'alah: What is Malik's ruling on judging by unknown witnesses?

[Al-Istidhkar, p. 3070]

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > Conditions for Admissibility of Testimony

فقال مالك لا يقضي (القاضي) بشهادتهم حتى يسأل عنهم في السر

Mas'alah: What is the ruling on the testimony of a person flogged for hadd?

[Al-Istidhkar, p. 3071]

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > Qualifications of Witnesses

1389 - مالك أنه بلغه عن سليمان بن يسار وغيره أنهم سئلوا عن رجل جلد الحد أتجوز شهادته فقالوا نعم إذا ظهرت منه التوبة مالك انه سمع بن شهاب يسأل عن ذلك فقال مثل ما قال سليمان بن يسار قال مالك وذلك الأمر عندنا وذلك لقول الله تبارك وتعالى (والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة أبدا وأولئك هم الفاسقون إلا الذين تابوا من بعد ذلك وأصلحوا فإن الله غفور رحيم) النور 4 5 قال مالك فالأمر الذي لا اختلاف فيه عندنا أن الذي يجلد الحد ثم تاب وأصلح تجوز شهادته وهو أحب ما سمعت إلي في ذلك

Mas'alah: What did Yahya ibn Sa'id and Rabi'ah say about the testimony of a hadd-penalized person after repentance?

Al-Istidhkar, p. 3071

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > Qualifications of Witnesses

قال وأخبرني الليث أنه سأل يحيى بن سعيد وربيعة عن المحدود اذا تاب اتجوز شهاداته فقالا إذا تاب جازت شهادته قال وأخبرني الليث عن توبة بن نمر الحضرمي القاضي بمصر كان يرد شهادة القذف وإن تاب قال الليث فذكرت ذلك ليحيى بن سعيد وبن شهاب وربيعة فكلهم رأى أن من تاب من الحدود كلها جازت شهادته قال الليث وهو احب الي

Mas'alah: What is the ruling on the testimony of a fornicator and a thief after repentance?

Al-Istidhkar, p. 3071

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > Qualifications of Witnesses

قال بن وهب وحدثني خالد بن يزيد عن بن قسيط أنه قال شهادة الزاني

والسارق جائزة وإن أقيم عليهما الحد إذا راي منهما إقبال على الخير وتوبة حسنة

Mas'alah: What is Malik's final position on accepting the testimony of a hadd-penalized person after repentance?

Al-Istidhkar, p. 3072

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > Qualifications of Witnesses

قال أبو عمر قال مالك إن أحسن ما سمع في شهادة المحدود والمحدود في القذف وسائر الحدود عنده سواء - تقبل شهادته إذا تاب وحسنت توبته وقد تقدم من قوله أنه لا اختلاف فيه عندهم

Mas'alah: What is the Maliki ruling on accepting the testimony of a repentant person who was flogged?

Al-Istidhkar, p. 3072

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > Qualifications of Witnesses

قال ابو عمر قول مالك ها هنا في شهادة المحدود أنها تقبل إذا تاب - معناه عنده في المشهور من مذهبه أنه لا تقبل فيما حد فيه - قذفا كان أو غيره - وتقبل فيما سوى ذلك إذا كان عدلا وحسنت حالته هذه رواية بن القاسم وغيره عنه وهو قول بن الماجشون ومطرف وسحنون لأنه يتهم في ذلك وروى عنه بن نافع أنه إذا حسنت حالته قبلت شهادته في كل شيء وبه قال بن نافع وبن كنانة وذكره بن عبد الحكم عن مالك وبه يقول سائر ائمة الفتيا ان الحدود إذا تاب قبلت شهادته في كل ما شهد به وممن قال إن القاذف إذا تاب واصلح قبلت شهادته بن عباس وعطاء ورواية عن بن جبير ذكرها بن المبارك عن يعقوب عن محمد بن زيد عنه قال تجوز شهادة القاذف إذا تاب

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab say to Abu Bakrah about repentance and testimony?

Al-Istidhkar, p. 3073

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > Qualifications of Witnesses

وروى (سفيان) بن عيينة عن الزهري عن (سعيد) بن المسيب عن عمر (بن الخطاب – رضي الله عنه) – أنه قال لأبي بكرة إن تبت قبلت شهادتك فأبى أبو بكرة أن يكذب نفسه

Mas'alah: What is the ruling on the testimony of children in cases of injuries?

Al-Istidhkar, p. 3090

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > Testimony of Children

1394 – مالك عن هشام بن عروة أن عبد الله بن الزبير كان يقضي بشهادة الصبيان فيما بينهم من الجراح قال مالك الأمر المجتمع عليه عندنا أن شهادة الصبيان تجوز فيما بينهم من الجراح ولا تجوز على غيرهم وإنما تجوز شهادتهم فيما بينهم من الجراح وحدها لا تجوز في غير ذلك إذا كان ذلك قبل أن يتفرقوا أو يخببوا أو يعلموا فإن افترقوا فلا شهادة لهم إلا أن يكونوا قد أشهدوا العدول على شهادتهم قبل أن يفترقوا وذكر أحمد بن المعدل عن عبد الملك قال لم يزل من أمر الناس قديما وهو مجتمع عليه من رأي أصحابنا في شهادة الصبيان أن يؤخذ بها ما لم يتفرقوا أو يخببوا قال عبد الملك ولا تجوز منهم (إلا) شهادة اثنين فصاعدا من الذكور أو غلام وجاريتين قال ولا تكون اليمين مع شهادة الصبيان وإنما اليمين مع الشاهد الواحد ولا يجوز من الصبيان واحد وهذا كله قول بن القاسم أيضا

Mas'alah: What is the ruling on the testimony of children when adult witnesses are present?

Al-Istidhkar, p. 3090

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > Testimony of Children

وقال بن حبيب لا نعلم خلافا أن شهادة الصبيان لا تجوز حيث (يكون الرجال) الكبار العدول وقاله سحنون وقد روي أنه أجازها

Mas'alah: What is the ruling on the testimony of children in cases of killing and injuries?

Al-Istidhkar, p. 3090

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > Testimony of Children

وقال بن القاسم تجوز شهادة الصبيان في القتل والجراح إذا كانوا ذكورا قبل أن يتفرقوا

قال سحنون وقال غير واحد من كبار أصحاب مالك لا تجوز شهادتهم في القتل وإنما تجوز في الجراح قال أبو عمر اختلف عن بن الزبير في إجازة شهادة الصبيان والأصح عنه أنه كان يجيزها إذا جيء بهم من حال حلول المصيبة ونزول النازلة واما بن عباس فلم يختلف عنه أنه لم يجزها وكان لا يراها شيئا وروي عن علي - رضي الله عنه - أنه كان (يجيز شهادة الصبيان بعضهم على بعض) إذا أتوا في الحال قبل أن يعلمهم أهلوهم ولا يجيزها على الرجال والطرق عنه بذلك ضعيفة وهو قول سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير وأبي جعفر محمد بن علي بن حسين وعامر الشعبي وبن ابي ليلى وبن شهاب الزهري وإبراهيم النخعي على اختلاف عنه إلا أنه ليست الروايات عنهم لم تذكر جراحا ولا غيرها إلا أجازتها فيما بينهم مطلقة وقال الشافعي وابو حنيفة وأصحابهما وبن شبرمة والثوري لا تجوز شهادة الصبيان في شيء من الأشياء لا في جراح ولا غيرها بحال وإن لم يتفرقوا قالوا وإنما أمر الله - عز وجل - بشهادة من يرضى وكيف تقبل شهادة من إذا فارق مكانه لم يؤمن عليه أن يعلم

ويخبب ومن لا يرضى الله عليه في الشهادة فإن قيل ان بن الزبير اجازها قيل له بن عباس ردها والقرآن يدل على إبطالها قال أبو عمر من حجة من لم يجزها ولم يرها شيئا ظاهر قول الله - عز وجل (وأشهدوا ذوي عدل منكم) الطلاق 2 وقوله تعالى (واستشهدوا شهيدين من رجالكم) البقرة 282 ثم قال تعالى (ممن ترضون من الشهداء) البقرة 282 والصبي ليس بعدل ولا رضي وقال عز وجل في الشهادة (ومن يكتمها فإنه آثم قلبه) البقرة 283 وليس الصبي كذلك لأنه غير مكلف فدل على أنه ليس من أهل الشهادة بنص القران والله المستعان ذكر عبد الرزاق قال اخبرنا بن جريج قال أخبرني عبد الله بن أبي مليكة انه ارسل إلى بن عباس وهو قاض لابن الزبير يسأله عن شهادة الصبيان فقال لا أرى أن تجوز شهادتهم إنما أمر الله تعالى ممن يرضى والصبي ليس برضي

قال واخبرنا معمر عن ايوب عن بن أبي مليكة أنه كان قاضيا لابن الزبير فارسل إلى بن عباس يسأله عن شهادة الصبيان فلم يجزها ولم يرها شيئا قال معمر وسمعت من يقول تكتب شهادتهم ثم تقر حتى يكبر الصبي ثم يوقف عليها فإن حفظها جازت قالت واخبرنا بن جريج قال زعم إسماعيل بن محمد ويعقوب بن عتبة وصالح أن ليس لمن لم يبلغ الحلم شهادة وهو قول شريح القاضي والشعبي وبن أبي ليلى على اختلاف عنهم في ذلك وقول القاسم وسالم ومكحول وعطاء والحسن وبه قال أحمد وإسحاق وأبو عبيد وأبو ثور والله الموفق

Mas'alah: Is the testimony of a single qa'if accepted in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3140

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > Testimony of Children

واختلفوا هل يقبل قول القائف الواحد أم لا

Mas'alah: What is the more famous view from Malik regarding the single qa'if?

Al-Istidhkar, p. 3140

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > Testimony of Children

وهو الأشهر عن مالك وعليه اكثر اصحابهف

Mas'alah: What is the more cautious view regarding the number of qa'ifs required?

Al-Istidhkar, p. 3140

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > Testimony of Children

وهو المروي عن عمر ومن لم يقبل من أصحاب مالك فيه إلا قائفين جعلهما كالشاهدين وهو عندي أحوط والله أعلم

Mas'alah: What is Malik's position on physiognomists' testimony for free women's children?

Al-Istidhkar, p. 3141

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > Testimony of Children

فقال مالك وأكثر أصحابه ليس للقافة في أولاد الحرائر قول وإنما يقبل قولهم في الإماء

Mas'alah: What is the ruling when a man testifies to a debt against a deceased father in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3145

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > Testimony in Property and Debt Cases

قال مالك وإن شهد رجل على مثل ما شهدت به المرأة أن لفلان على أبيه دينا أحلف صاحب الدين مع شهادة شاهده وأعطي الغريم حقه كله وليس هذا بمنزلة المرأة لأن الرجل تجوز شهادته ويكون على صاحب الدين مع شهادة شاهده أن يحلف ويأخذ حقه كله فإن لم يحلف أخذ من ميراث الذي أقر له قدر ما يصيبه من ذلك الدين لأنه أقر بحقه وأنكر الورثة وجاز عليه إقراره

Mas'alah: What is the ruling on rejecting the testimony of a just witness based on denial?

Al-Istidhkar, p. 3741

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > Conflicting Witness Testimonies

قال أبو عمر ليس مثل هذا عند أهل العلم بشيء لأن شهادة العدل لا تدفع بالإنكار لها لأن الإنكار لها جهل بها وسهل قد شهد بما علم وحضر القصة وركدته منها ناقة حمراء

Mas'alah: What is the ruling on accepting testimony of robbery victims against the robbers?

Al-Istidhkar, p. 3741

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > Conditions for Admissibility of Testimony

إلا أن أصحابنا يقولون إن المسلوبين إذا شهدوا على السالبين بعضهم لبعض قبلوا ولم يقبل أحد منهم لنفسه لما ادعى

Mas'alah: What is the ruling on playing chess and backgammon in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3997

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > Qualifications of Witnesses

وقال أبو حنيفة وأصحابه يكره اللعب بالشطرنج وبالنرد وبالأربعة عشر وبكل اللهو وقالوا فإن لم يظهر من اللاعب بها كبيرة وكانت محاسنه أكثر من مساوئه قبلت شهادته

Mas'alah: What is the ruling on false testimony in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 4102

Index: Kitab al-Shahadat (Testimony) > Qualifications of Witnesses

وروى محارب بن دثار عن بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول شاهد الزور لا تزول قدماه حتى تجب له النار

KITAB 92

كتاب الرجوع عن الشهادة

Kitab al-Ruju' 'an al-Shahadah (Retraction of Testimony)

Canonical Maliki reference section

BAB 4

باب ضمان الشهود

The Chapter on Liability of Witnesses

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What does 'yu'sar' mean in the context of false testimony?

Al-Istidhkar, p. 3068

Index: Kitab al-Ruju' 'an al-Shahadah (Retraction of Testimony) > The Chapter on Liability of Witnesses > Repentance and Discipline of False Witnesses

ومعنى يؤسر أي يحبس لنفوذ القضاء عليه

BAB 5

باب الرجوع في الحدود والقصاص

The Chapter on Retraction in Prescribed Penalties and Retaliation

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on testimony in hudud and qisas cases?

Al-Istidhkar, p. 3070

Index: Kitab al-Ruju' 'an al-Shahadah (Retraction of Testimony) > The Chapter on Retraction in Prescribed Penalties and Retaliation > Retraction Before Judgment in Hudud

وقد اتفقوا في الحدود والقصاص وكذلك كل شهادة وبالله التوفيق

Mas'alah: Can a false witness marry the woman he helped divorce through false testimony?

Al-Istidhkar, p. 3062

Index: Kitab al-Ruju' 'an al-Shahadah (Retraction of Testimony) > Retraction in Family Law Cases

وقالوا في رجلين تعمدا الشهادة بالزور على رجل أنه طلق امرأته فقبل القاضي بشهادتهما بظاهر عدالتهما عنده وهما قد تعمدا الكذب ففرق القاضي بشهادتهما بين الرجل وامرأته ثم اعتدت المرأة إنه جائز لأحد الشاهدين أن يتزوجها فإنه عالم بأنه كان من شهادته كاذبا (وهو قول الشعبي) لأنها لما حلت للأزواج في الظاهر كان الشاهد وغيره سواء لان قضاء القاضي (وحكمه) فرق بينها وبين زوجها وانقطعت عصمتها منه ولولا ذلك ما حلت لزوج غيره

KITAB 93

كتاب الدعوى

Kitab al-Da'wa (Litigation)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الدعوى

The Chapter on Claims

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on judgment in litigation?

Al-Istidhkar, p. 3087

Index: Kitab al-Da'wa (Litigation) > The Chapter on Claims > Definition and Scope of Claims

(6 – باب القضاء في الدعوى)

BAB 9

باب الدعوى في الأموال والأملاك والنسب

The Chapter on Claims over Property, Ownership, and Lineage

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on judicial rulings for establishing paternity of a child?

Al-Istidhkar, p. 3128

Index: Kitab al-Da'wa (Litigation) > The Chapter on Claims over Property, Ownership, and Lineage > Paternity and Lineage Claims

(21 - باب القضاء بإلحاق الولد بأبيه)

Mas'alah: What is the ruling on claims over lineage based on the hadith of the son of Zam'ah's slave-woman?

Al-Istidhkar, p. 3128

Index: Kitab al-Da'wa (Litigation) > The Chapter on Claims over Property, Ownership, and Lineage > Paternity and Lineage Claims

1412 - مالك عن بن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت كان عتبة بن أبي وقاص عهد إلى أخيه سعد بن أبي وقاص أن بن وليدة زمعة مني فاقبضه إليك قالت فلما كان عام الفتح اخذه سعد وقال بن أخي قد كان عهد إلي فيه فقام إليه عبد بن زمعة فقال اخي وبن وليدة أبي ولد على فراشه

Mas'alah: What is Ashhab's view on the buyer's statement regarding the price in pre-emption?

Al-Istidhkar, p. 3036

Index: Kitab al-Da'wa (Litigation) > Claims of Ownership and Transfer

وقال أشهب القول قول المشتري مع يمينه إذا ادعى ما لا يشبه فإن ادعى ما يشبه

فالقول قوله بلا يمين

Mas'alah: What is the ruling on claiming paternity without evidence in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3130

Index: Kitab al-Da'wa (Litigation) > Claims of Marriage and Family Matters

ومن ذلك أيضا مما هو خلاف الأصول المجتمع عليها ادعاء عبد بن زمعة على ابيه ولدا بقوله (اخي وبن وليدة أبي ولد على فراشه) ولم يأت ببينة تشهد على أبيه بإقراره بذلك وفي الأصول المجتمع عليها أنه لا تقبل دعواه على

KITAB 94

كتاب البينات والأيمان

Kitab al-Bayyinat wa-al-Ayman (Proofs and Oaths)

Canonical Maliki reference section

BAB 3

باب الأيمان في الدعاوى

The Chapter on Oaths in Litigation

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on requiring an oath from the defendant based on prior dealings between the parties?

Al-Istidhkar, p. 3087

Index: Kitab al-Bayyinat wa-al-Ayman (Proofs and Oaths) > The Chapter on Oaths in Litigation > Oaths in Property and Debt Claims

1393 - مالك عن جميل بن عبد الرحمن المؤذن أنه كان يحضر عمر بن عبد العزيز وهو يقضي بين الناس فإذا جاءه الرجل يدعي على الرجل حقا نظر فإن كانت بينهما مخالطة أو ملابسة أحلف الذي ادعي عليه وإن لم يكن شيء من ذلك لم يحلفه قال مالك وعلى ذلك الأمر عندنا أنه من ادعى على رجل بدعوى نظر فإن كانت بينهما مخالطة أو ملابسة أحلف المدعى عليه فإن حلف بطل ذلك الحق عنه وإن أبى أن يحلف ورد اليمين على المدعي فحلف طالب الحق أخذ حقه

BAB 4

باب اليمين المردودة ورد اليمين

The Chapter on the Returned Oath and Returning the Oath

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the defendant retracting his refusal to take an oath after returning it to the plaintiff?

Al-Istidhkar, p. 3081

Index: Kitab al-Bayyinat wa-al-Ayman (Proofs and Oaths) > The Chapter on the Returned Oath and Returning the Oath > Retraction of Oath or Refusal by Defendant

وقال الشافعي ولو رد المدعى عليه اليمين على الطالب فقلت له احلف ثم بدا للمدعى عليه فقال أنا أحلف لم أجعل ذلك له لأني قد أبطلت أن يحلف وجعلت اليمين قبله

Mas'alah: What is the evidence for returning the oath in property cases based on the hadith of Qasamah?

Al-Istidhkar, p. 3081

Index: Kitab al-Bayyinat wa-al-Ayman (Proofs and Oaths) > The Chapter on the Returned Oath and Returning the Oath > Definition and Basis of Returning the Oath

قال أبو عمر من رأى رد اليمين في الأموال حديث القسامة لأن رسول الله رد فيها اليمين على اليهود إذ أبى الأنصار منها وليس بالأموال أعظم حرمة من الدماء وهو قول الحجازيين وطائفة من العراقيين وهو الاحتياط لأن من لا يوجب رد اليمين لا يبطل الحكم بها مع النكول

Mas'alah: What is Ibn Abi Layla's ruling on returning the oath to the plaintiff when the defendant refuses?

Al-Istidhkar, p. 3081

Index: Kitab al-Bayyinat wa-al-Ayman (Proofs and Oaths) > The Chapter on the Returned

Oath and Returning the Oath > Conditions for Returning the Oath

وقال بن أبي ليلى إذا (نكل) المدعى عليه أنا أرد اليمين عليه رددتها عليه إذا كان يتهم فإن لم يتهم لم أردها عليه وروي عنه أنه يردها بغير تهمة

BAB 5

باب النكول عن اليمين
The Chapter on Refusal to Swear

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on judgment by refusal to take an oath (nukul) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3081

Index: Kitab al-Bayyinat wa-al-Ayman (Proofs and Oaths) > The Chapter on Refusal to Swear > Ruling on Judgment Based on Nukul

أما اختلافهم في الحكم بالنكول فقال مالك وأصحابه إذا نكل المدعى عليه عن اليمين حلف المدعي وإن لم يدع المطلوب إلى يمين ولا يقضى له بشيء حتى يحلف وهو قول الشافعي لأنه لا يقضي على الناكل عن اليمين بحق الطالب إلا أن يحلف الطالب

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on judgment by nukul (refusal to take an oath)?

Al-Istidhkar, p. 3081

Index: Kitab al-Bayyinat wa-al-Ayman (Proofs and Oaths) > The Chapter on Refusal to Swear > Scholarly Disputes on Nukul

وأما أبو حنيفة وأصحابه فقالوا إذا نكل المطلوب عن اليمين حكم عليه بالحق للمدعي ولا ترد اليمين على المدعى

Mas'alah: What is the evidence for judgment by nukul from the incident of Abdullah ibn Umar?

Al-Istidhkar, p. 3081

Index: Kitab al-Bayyinat wa-al-Ayman (Proofs and Oaths) > The Chapter on Refusal to Swear > Ruling on Judgment Based on Nukul

ومن حجة من ذهب إلى هذا أن عبد الله بن عمر اذا نكل عن اليمين في عيب الغلام للذي باعه قضى عليه عثمان بالنكول وقضى هو على نفسه بذلك وهذا لا حجة فيه لان بن عمر يحتمل فعله أنه لما أوجب عليه عثمان اليمين لقد باع الغلام وما به أذى يعلمه كره اليمين فاسترجع العبد فكأنه أقاله فيه كراهية لليمين وليس في الحديث تصريح بالحكم بالنكول واحتج من ذهب مذهب الكوفيين في ذلك بحديث بن ابي مليكة عن بن

عباس أنه جاوبه في المرأتين ادعت إحداهما على الأخرى أنها أصابت يدها بإشفى وأنكرت فكتب إليه بن عباس ان ادعها واقرأ عليها (إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا) الآية آل عمران 77 فإن حلفت فخل عنها وإن لم تحلف فضمنها

BAB 6

باب اليمين مع الشاهد

The Chapter on Oath with One Witness

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What did Abu Salama and Sulayman ibn Yasar say about judgment by oath with a witness?

Al-Istidhkar, p. 3080

Index: Kitab al-Bayyinat wa-al-Ayman (Proofs and Oaths) > The Chapter on Oath with One Witness > Conditions for Accepting Oath with One Witness

1391 - مالك أنه بلغه أن أبا سلمة بن عبد الرحمن وسليمان بن يسار سئلا هل يقضى باليمين مع الشاهد فقالا نعم

Mas'alah: What is Malik's argument for judgment by oath with a witness?

Al-Istidhkar, p. 3080

Index: Kitab al-Bayyinat wa-al-Ayman (Proofs and Oaths) > The Chapter on Oath with One Witness > Conditions for Accepting Oath with One Witness

وأما قول مالك في هذا الباب ومن الناس من يقول لا يكون اليمين مع الشاهد ويحتج بقول الله تعالى (فإن لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان) البقرة 282 فلا يحلف أحد مع شاهده قال مالك فمن الحجة على من قال ذلك أن يقال (له) أرأيت لو أن رجلا ادعى على رجل مالا أليس يحلف المطلوب ما ذلك الحق عليه فإن حلف بطل ذلك عنه وإن نكل عن اليمين حلف صاحب الحق إن حقه لحق وثبت حقه على صاحبه) فهذا ما لا اختلاف فيه عند أحد من (الناس) ولا ببلد من البلدان إلى آخر الباب

Mas'alah: What is the consensus on judgment with an oath and a witness regarding women's testimony?

Al-Istidhkar, p. 3082

Index: Kitab al-Bayyinat wa-al-Ayman (Proofs and Oaths) > The Chapter on Oath with One Witness > Scope of Oath with One Witness (Financial vs. Non-Financial Claims)

وأجمع القائلون باليمين مع الشاهد من الحجازيين وغيرهم بأنه لا يقضى فيه بشهادة النساء مع الرجال دون ما عداها على ما ذكره مالك رحمه الله

Mas'alah: What is the Maliki ruling on swearing an oath with the testimony of two women in financial matters?

Al-Istidhkar, p. 3083

Index: Kitab al-Bayyinat wa-al-Ayman (Proofs and Oaths) > The Chapter on Oath with One Witness > Scope of Oath with One Witness (Financial vs. Non-Financial Claims)

قال أبو عمر رأى مالك رحمه الله - أن يحلف الرجل مع شهادة امرأتين في الأموال ويستحق حقه كما يحلف مع الشاهد الواحد فكأنه جعل اليمين مقام الشاهد والمرأتين معه فكأنه قضى برجل وامرأتين قال الشافعي لا يحلف مع شهادة امرأتين لأن شهادة النساء دون الرجال لا تجوز في الأموال وإنما يحلف الرجل مع الشاهد الواحد (كما) جاء في الحديث قال (وفي معنى السنة أن تحلف المرأة مع شاهدها كما يحلف الرجل فلو أخذنا شهادة المرأتين مع يمينهما كما قد قضينا بخلاف السنة المجتمع عليها في شهادة النساء دون الرجال في الأموال ويلزم من قال هذا أن يجيز أربعا من النساء في الأموال) فأتى في هذا بكلام كثير حسن كله ذكره المزني والربيع عنه وقال الشافعي (وكل ما كان من الأموال المتنقلة من ملك مالك إلى ملك مالك

قضى فيه باليمين مع الشاهد عندهم في طلاق ولا عتق ولا فيما عدا الأموال على ما وصفنا وأما من لا يقول باليمين مع الشاهد فهو أحرى بذلك ولكن الشافعي ومن قال بقوله موجبون اليمين وردها في كل دعوى مال وغير مال طلاقا كان أو عتقا أو نكاحا أو دما إلا أن يكون مع مدعي الدم دلالة كدلالة الجاريتين على يهود خيبر فيدعي حينئذ المدعون بالأيمان وتكون قسامة وإن لم تكن دلالة حلف المدعى عليه كما يحلف فيما سوى الدم وقول أبي حنيفة في دعوى المراة الطلاق وقول العبد العتق كقول الشافعي يستحلف السيد والزوج لهما الا انه يقضي عليهما بالنكول دون يمين على مذهبهم في ذلك وقال الشافعي ولو ادعى انه نكح امرأة لم أقبل دعواه حتى يقول نكحتها بولي وشاهدي عدل ورضاها فإن حلفت برئت وان نكلت حلف وقضى لها بأنها زوجته

Mas'alah: What is the ruling on administering an oath to a husband or master in claims of divorce or manumission?

Al-Istidhkar, p. 3084

Index: Kitab al-Bayyinat wa-al-Ayman (Proofs and Oaths) > The Chapter on Oath with One Witness > Oath with One Witness in Marriage, Divorce, and Personal Status

واختلف الفقهاء في تحليف زوج المرأة المدعية للطلاق وتحليف سيد العبد المدعي للعتق عليه سيده هل تجب اليمين على السيد أو الزوج بمجرد الدعوى من المرأة أو العبد أم لا فقال مالك لا يمين على الزوج ولا على السيد حتى تقيم المرأة شاهدا واحدا عدلا بأنه طلقها أو يقيم العبد شاهدا عدلا بأن سيده أعتقه فإذا كان كذلك

وجبت اليمين على سيد العبد في دعوى العتق وعلى الرجل لامرأته في دعوى الطلاق وهذا نحو قوله رحمه الله في الخلطة لأنه لم يوجب يمينا للمدعي على المدعى عليه بمجرد الدعوى حتى تثبت الخلطة بينهما وقال أبو حنيفة والشافعي وجمهور العلماء (إن اليمين) واجبة على زوج المرأة المدعية بالطلاق وعلى سيد العبد المدعي للعتق بمجرد الدعوى ولا تجب عند الشافعي يمين مع شاهد في غير الأموال وأما الكوفيون فلا يقولون باليمين مع الشاهد في الأموال ولا في غيرها على ما تقدم عنهم واختلف أصحاب مالك في معنى هذه المسألة في الذي شهد عليه شاهد واحد لزوجته أنه طلقها أو لعبد أنه أعتقه فأبى من اليمين

فقال بن القاسم عن مالك يحبس حتى يحلف قال وقد كان مالك يقول يعتق عليه العبد وتطلق عليه الزوجة إذا أبى ونكل عن اليمين ثم رجع إلى ما قلت لك وقال بن القاسم ويقول الآخر أقول وقال أشهب إذا أبى من اليمين طلق عليه وأعتق عليه وعن بن القاسم ايضا قال إذا طال سجنه أطلق ورد إلى زوجته قال وأرى أن الطول في سجنه عام وقال بن نافع يسجن ويضرب له أجل الإيلاء ولمالك في هذا الباب تنظير مسائل على ما ذهب إليه فيه احتجاجا لمذهبه يرد الاختلاف عليها ومذاهب العلماء فيها في موضعها إن شاء الله تعالى وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on judgment for a deceased person with debts and a single witness?

Al-Istidhkar, p. 3085

Index: Kitab al-Bayyinat wa-al-Ayman (Proofs and Oaths) > The Chapter on Oath with One Witness > Oath with One Witness Involving Absent or Deceased Persons

(5 – باب القضاء فيمن هلك وله دين وعليه دين له فيه شاهد واحد)

Mas'alah: What is the ruling when heirs refuse to swear with a single witness regarding a deceased's debt?

[Al-Istidhkar, p. 3085]

Index: Kitab al-Bayyinat wa-al-Ayman (Proofs and Oaths) > The Chapter on Oath with One Witness > Oath with One Witness Involving Absent or Deceased Persons

1392 – مالك في الرجل يهلك وله دين عليه شاهد واحد وعليه دين للناس لهم فيه شاهد واحد فيأبى ورثته أن يحلفوا على حقوقهم مع شاهدهم قال فإن الغرماء يحلفون ويأخذون حقوقهم فإن فضل فضل لم يكن للورثة منه شيء وذلك أن الأيمان عرضت عليهم قبل فتركوها إلا أن يقولوا لم نعلم لصاحبنا فضلا ويعلم أنهم إنما تركوا الأيمان من أجل ذلك فإني أرى أن يحلفوا ويأخذوا ما بقي بعد دينه

Mas'alah: What is the disagreement among scholars regarding oaths with a single witness in debt cases?

[Al-Istidhkar, p. 3085]

Index: Kitab al-Bayyinat wa-al-Ayman (Proofs and Oaths) > The Chapter on Oath with One Witness > Oath with One Witness Involving Absent or Deceased Persons

قال أبو عمر خالفه في هذه المسألة طائفتان إحداهما من يقول باليمين مع الشاهد والأخرى الدافعة باليمين مع الشاهد وهي بذلك أحرى فأما الشافعي فيحلف عنده الوارث مع الشاهد الذي لموروثه على دينه ولا

يجوز عنده أن يحلف الغريم ولكن إذا حلف الورثة كان الغرماء أحق بالمال لأنه لا ميراث الا بعد اداء الدين ذكرالمزني عن الشافعي قال ولو أتى قوم بشاهد واحد أن لأبيهم على فلان حقا أو أن فلانا أوصى لهم فمن حلف منهم مع شاهده استحق موروثه ووصيته دون من لم يحلف وإن كان بعضهم غائبا أو صغيرا حلف (الحاضر) البالغ وأخذ حقه وإن كان معتوها فهو على حقه حتى يعقل فيحلف أو يموت فيقوم وارثه مقامه يحلف (ويستحق) ولا يستحق أحد بيمين لأخيه لأن كلا انما يقوم الميت فيما ورث عنه كما لو كان لرجلين على رجل ألفا درهم وأقاما عليه شاهدا فحلف أحدهما لم يستحق إلا الألف وهي التي يملك ولا يحلف أحد على ملك غيره لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما قضى باليمين لصاحب الحق قال الشافعي وإن كان الورثة بالغين وأبوا أن يحلفوا فإن (صاحبنا قال) يحلف غرماء الميت ويأخذون حقوقهم ولا يأخذ من أبى اليمين من الورثة شيئا إلا أن يقولوا فذكر كلام مالك إلى آخره في (الموطأ) قال الشافعي وهذا مذهب وأحسبه ذهب إلى أن الغريم أحق بالمال من (الورثة) فيحلف ويأخذ حقه قال الشافعي وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى لمن أقام شاهدا الحق له على آخر بيمينه وأخذ حقه فإنما أعطى باليمين من شهد له بأصل الحق وإنما جعلت للوارث اليمين لأن الله تعالى نقل ملك الميت إلى الوارث فجعل يقوم فيه مقامه بقدر ما فرض له قال وليس الموصى له ولا الغريم من الوارث بسبيل ألا ترى أن الغريم لا يلزمه من نفقة العبيد الذين تركهم المتوفى شيء وأن الغريم لو حلف وطرأ للميت مال كان للوارث أن يقضي دين الغريم من غير المال الذي حلف عليه قال أبو عمر أكثر الشافعي في هذا الباب فنقلت منه ما بالناظر في هذا الكتاب حاجة إليه وهو قول أحمد وإسحاق وأبي ثور

Mas'alah: What is the ruling when an heir refuses to swear with a witness and the deceased's debt consumes the estate?

Al-Istidhkar, p. 3086

Index: Kitab al-Bayyinat wa-al-Ayman (Proofs and Oaths) > The Chapter on Oath with One Witness > Oath with One Witness Involving Absent or Deceased Persons

قال مالك وإذا هلك رجل وعليه دين يغترف ماله فأبى الوارث أن يحلف مع الشاهد لم يكن للغريم أن يحلف مع شاهد الميت ويستحق وإن حلف الوارث مع الشاهد حكم بالدين ودفع إلى الغريم

BAB 7

باب القرائن
The Chapter on Circumstantial Indicators

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the number of qa'ifs required?

Al-Istidhkar, p. 3140

Index: Kitab al-Bayyinat wa-al-Ayman (Proofs and Oaths) > The Chapter on Circumstantial Indicators > Number and Acceptance of Qa'ifs

(احدهما) لا يقبل إلا قائفان

Mas'alah: What is the second narration regarding the acceptance of a single qa'if?

Al-Istidhkar, p. 3140

Index: Kitab al-Bayyinat wa-al-Ayman (Proofs and Oaths) > The Chapter on Circumstantial Indicators > Number and Acceptance of Qa'ifs

(والأخرى) يقبل قول القائف الواحد

Mas'alah: What is the ruling on mutual oaths when the goods are still with the seller?

Al-Istidhkar, p. 2901

Index: Kitab al-Bayyinat wa-al-Ayman (Proofs and Oaths) > Evidence in Sales and Contracts

وروى بن وهب عن مالك أنهما يتحالفان إذا كانت السلعة قائمة عند البائع وأما إذا بان بها المشتري إلى نفسه فالقول قوله مع يمينه ولا يتحالفان

Mas'alah: What is Imam Malik's earlier and later position on mutual oaths in sales disputes?

Al-Istidhkar, p. 2901

Index: Kitab al-Bayyinat wa-al-Ayman (Proofs and Oaths) > Evidence in Sales and Contracts

وقال سحنون رواية بن وهب عن مالك هو قول مالك الأول وعليه أكثر الرواة ثم رجع مالك إلى ما رواه بن المسيب

Mas'alah: What is Ibn al-Qasim's view on mutual oaths in sale disputes?

Al-Istidhkar, p. 2901

Index: Kitab al-Bayyinat wa-al-Ayman (Proofs and Oaths) > Evidence in Sales and Contracts

وروى بن المواز عن بن القاسم مثل قول شريح

Mas'alah: What is Abdul Malik bin Habib's ruling on mutual oaths in sale disputes?

Al-Istidhkar, p. 2901

Index: Kitab al-Bayyinat wa-al-Ayman (Proofs and Oaths) > Evidence in Sales and Contracts

وقال عبد الملك بن حبيب إن حلفا فسخ وإن نكلا كان القول قول البائع وذكره عن مالك

Mas'alah: What is Abu Hanifah's qiyas on mutual oaths in sale disputes?

Al-Istidhkar, p. 2901

Index: Kitab al-Bayyinat wa-al-Ayman (Proofs and Oaths) > Evidence in Sales and Contracts

وقال أبو يوسف قال أبو حنيفة القياس في المتبايعين إذا اختلفا فادعى البائع

ألفا وخمس مائة وادعى المشتري ألفا أن يكون القول قول المشتري ولا يتحالفان ولا يترادان لأنهما قد أجمعا على ملك المشتري السلعة المبيعة واختلفا في ملك البائع على المشتري من الثمن ما لا يقر به المشتري فهما كرجلين ادعى أحدهما على الآخر ألف درهم وخمس مائة وأقر هو بألف فالقول قوله إلا أنا تركنا القياس للأثر في حال قيام السلعة فإذا فاتت السلعة عاد القياس

Mas'alah: What did the Prophet say about oaths in trade?

Al-Istidhkar, p. 2963

Index: Kitab al-Bayyinat wa-al-Ayman (Proofs and Oaths) > Evidence in Sales and Contracts

حدثني عبد الله بن صالح قال حدثني الليث قال حدثني يونس عن بن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((الحلف منفقة للسلعة ممحقة للبركة))

Mas'alah: What did the Prophet say about false oaths destroying blessing and promoting sales?

Al-Istidhkar, p. 2963

Index: Kitab al-Bayyinat wa-al-Ayman (Proofs and Oaths) > Evidence in Sales and Contracts

وروى العلاء بن عبد الرحمن عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ((اليمين الكاذبة ممحقة للبركة منفقة للسلعة)) رواه عن العلاء جماعة من أئمة أهل الحديث

Mas'alah: What is the Maliki position on requiring an oath from the defendant without prior dealings?

Al-Istidhkar, p. 3087

Index: Kitab al-Bayyinat wa-al-Ayman (Proofs and Oaths) > Oath Administration and Refusal

قال أبو عمر قد مضى القول في رد اليمين واختلف الفقهاء في اليمين على المدعى عليه هل تجب بمجرد الدعوى دون خلطة أو ملابسة تكون بين المتداعيين أم لا فالذي ذهب إليه مالك وأصحابه ما ذكره عمر بن عبد العزيز في (الموطأ) أن اليمين لا تجب (إلا) بالخلطة وهو قول جماعة من علماء المدينة ذكر إسماعيل بن إسحاق قال حدثني سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن سلمة عن إياس بن معاوية عن القاسم بن محمد قال إذا ادعى الرجل الفاجر على الرجل الصالح شيئا يعلم الناس أنه فيه كاذب ولا يعلم أنه كان بينهما أخذ ولا إعطاء لم يستحلف قال وحدثنا بن أبي أويس عن أبي الزناد قال كان عمر بن عبد العزيز يقول إنا - والله لا نعطي اليمين كل من طلبها ولا نوجبها إلا بشبيه بما يوجب به المال قال أبو الزناد (يريد بذلك المخالطة واللطخ والشبه قال وذلك الأمر عندنا قال أبو عمر المعمول به عندنا أن من عرف بمعاملة الناس مثل التجار بعضهم لبعض ومن نصب نفسه للشراء والبيع من غريب وغيره وعرف به فاليمين عليه بمن ادعى معاملته ومداينته فيما يمكن وما كان بخلاف هذه الحال مثل المرأة

المشهورة المحتجبة والرجل المستور المنقبض عن مداخلة المدعى عليه وملابسته فلا تجب اليمين عليه إلا بخلطة وفي الأصول أن من جاء بما لا يشبه ولا يمكن في الأغلب لم تقبل دعواه أخبرنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثني مضر بن

محمد قال حدثني قبيصة بن عقبة قال حدثني (سفيان) الثوري عن سماك بن حرب عن سعيد بن جبير عن بن عباس قال لما أوتي يعقوب بقميص يوسف – عليهما السلام – ولم ير فيه خرقا قال كذبتم لو أكله الذئب لخرق قميصه وحدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني مضر بن محمد قال حدثني الفضل بن دكين قال أخبرنا زكريا بن أبي زائدة عن عامر الشعبي قال كان في قميص يوسف – عليه السلام – ثلاث آيات حين قد قميصه من دبر وحين ألقي على وجه ابيه فارتد بصيرا وحين جاؤوا بالدم عليه وليس فيه شق علم أنه كذب لأنه لو أكله الذئب لخرق قميصه ومما يشهد بهذا قوله تعالى (إن كان قميصه قد من قبل فصدقت وهو من الكاذبين وإن كان قميصه قد من دبر فكذبت وهو من الصادقين) يوسف 26 27 وهذا أصل فيما ذكرنا في كل ما يشبهه والله اعلم وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on requiring an oath in cases of retaliation and corporal punishment?

Al-Istidhkar, p. 3088

Index: Kitab al-Bayyinat wa-al-Ayman (Proofs and Oaths) > Evidence in Blood and Criminal Claims

وقال بن القاسم لا يستحلف المدعى عليه القصاص ولا الضرب بالسوط وما أشبهه إلا أن يأتي بشاهد واحد عدل فيستحلف له كالطلاق والعتق إذا جاءت المرأة أو العبد بشاهد (واحد) عدل استحلف الزوج أو السيد ما طلق ولا أعتق

Mas'alah: What is the ruling on requiring an oath from the defendant in all claims according to other scholars?

Al-Istidhkar, p. 3088

Index: Kitab al-Bayyinat wa-al-Ayman (Proofs and Oaths) > Oath Administration and Refusal

قال أبو عمر قال الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما والثوري وأحمد وإسحاق وأبو ثور كل من ادعى حقا على غيره ولم يكن له بينة استحلف المدعى عليه في كل ما يستحق من الحقوق كلها وحجتهم حديث بن ابي مليكة عن بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (لو أعطي قوم بدعواهم لادعى أقوام دم أقوام وأموالهم ولكن البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه

Mas'alah: What is the ruling on the burden of proof and the oath in judicial cases?

Al-Istidhkar, p. 3089

Index: Kitab al-Bayyinat wa-al-Ayman (Proofs and Oaths) > Oath Administration and Refusal

ومن رواة هذا الحديث من لا يذكر فيه البينة على المدعي وإنما يقول اليمين على المدعى عليه) حدثني أحمد بن قاسم وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني الحارث بن أبي أسامة ومحمد بن إسماعيل الصائغ قالا حدثني يحيى بن أبي بكير قال حدثني نافع بن عمر - يعني الجمحي - عن بن ابي مليكة قال كتبت إلى بن عباس في امرأتين كانتا تجوزان في البينة وأخرجت إحداهما يدها تشخب دما فقالت أصابتني هذه وانكرت الاخرى فكتب الي بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى أن اليمين على المدعى عليه وقال (لو أن الناس أعطوا

بدعواهم لادعى قوم دم قوم وأموالهم) وذكر تمام الخبر وحدثني سعيد بن نصر قال حدثني قاسم بن اصبغ قال حدثني بن وضاح قال حدثني ابو بكر وحدثني عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم عن سفيان قال حدثني بكير بن حماد قال حدثني مسدد قال حدثني ابو الاخوص عن سماك عن علقمة بن وائل بن حجر الحضرمي عن أبيه قال جاء رجل من حضرموت ورجل من كندة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الحضرمي يا رسول الله! إن هذا غلبني على أرض لي كانت لأبي فقال الكندي هي أرضي في يدي أزرعها ليس له فيها حق فقال النبي صلى الله عليه وسلم للحضرمي (ألك بينة) فقال لا قال (فلك يمينه) وذكر تمام الحديث وليس في شيء من الآثار المسندة ما يدل على اعتبار الخلطة وقال إسماعيل إنما معنى قوله عليه السلام (اليمين على المدعى عليه والبينة على المدعي) أنه لا يقبل قول المدعي فيما يدعيه مع يمينه وأن المدعى عليه يقبل قوله مع يمينه إن لم يقم عليه بينة لأنه أراد بذلك العموم في كل من ادعي عليه دعوى أن عليه اليمين فجاء - رحمه الله - بعين المحال وإلى الله أرغب في السلامة على كل حال وأما قوله في حديث وائل بن حجر (ألك بينة) ففيه أن الحاكم يبدأ بالمدعي فيسأله هل لك بما تدعيه بينة ولا يسأل المدعى عليه حتى يسمع ما يقول المدعي وهذا ما لا يختلفون فيه

Mas'alah: What is the ruling on taking an oath on the minbar in disputes?

Al-Istidhkar, p. 3094

Index: Kitab al-Bayyinat wa-al-Ayman (Proofs and Oaths) > Location and Manner of Oath

(9 - باب جامع ما جاء في اليمين على المنبر) **1397** - مالك عن داود بن الحصين أنه سمع أبا غطفان بن طريف المري يقول اختصم زيد بن ثابت الانصاري

وبن مطيع في دار كانت بينهما إلى مروان بن الحكم وهو أمير على المدينة فقضى مروان على زيد بن ثابت باليمين على المنبر فقال زيد بن ثابت أحلف له مكاني قال فقال مروان لا والله إلا عند مقاطع الحقوق قال فجعل زيد بن ثابت يحلف أن حقه لحق ويأبى أن يحلف على المنبر قال فجعل مروان بن الحكم يعجب من ذلك قال مالك لا أرى أن يحلف أحد على المنبر على أقل من ربع دينار وذلك ثلاثة دراهم قال أبو عمر جملة مذهب مالك في هذا الباب أن اليمين لا تكون عند المنبر من كل جامع ولا في الجامع حيث كان الا في ربع دينار - ثلاثة دراهم فصاعدا أو في عرض يساوي ثلاثة دراهم وما كان دون ذلك حلف فيه في مجلس الحاكم أو حيث شاء من المواضع في السوق وغيرها

قال مالك يحلف المسلم في القسامة واللعان وفيما له بال من الحقوق على ربع دينار فصاعدا في جامع بلده في أعظم مواضعه وليس عليه التوجه إلى القبلة هذه رواية بن القاسم وروى بن الماجشون عن مالك أنه يحلف قائما مستقبل القبلة قال ولا يعرف مالك اليمين عند المنبر إلا منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقط يحلف عنده في ربع دينار فأكثر قال مالك ومن أبى أن يحلف على المنبر فهو كالناكل عن اليمين ويحلف في أيمان القسامة عند مالك إلى مكة كل من كان من عملها فيحلف بين الركن والمقام ويحلف في ذلك إلى المدينة من كان من عملها فيحلف عند المنبر ومذهب الشافعي في اليمين بين الركن والمقام بمكة وعند منبر النبي - عليه السلام - بالمدينة نحو مذهب مالك إلا أن الشافعي لا يرى اليمين عند المنبر بالمدينة ولا بين الركن والمقام بمكة إلا في عشرين دينارا فصاعدا وذكر عن سعيد بن سالم القداح عن بن جريج عن عكرمة قال أبصر عبد الرحمن بن عوف قوما يحلفون بين المقام والبيت فقال أعلى دم قيل لا فقال على عظيم من الأموال قالوا لا قال لقد

خشيت أن يتهاون الناس بهذا المقام هكذا رواه الحسن بن محمد الزعفراني عن الشافعي (يتهاون الناس) ورواه المزني والربيع في كتاب اليمين مع الشاهد فقالا فيه لقد خشيت أن يبهأ الناس بهذا المقام وهو الصحيح عندهم ومعنى يبهأ يأنس الناس به يقال بهأت به أي أنست به قال ومنبر النبي – عليه السلام – في التعظيم مثل ذلك لما ورد فيه من الوعيد على من حلف عنده بيمين كاذبة تعظيما له قال الشافعي وبلغني أن عمر بن الخطاب حلف عند المنبر في خصومة كانت بينه وبين رجل وأن عثمان ردت عليه اليمين على المنبر فافتدى منها وقال أخاف أن يوافق قدر بلاء فيقال بيمينه قال الشافعي واليمين على المنبر ما لا خلاف فيه عندنا بالمدينة ومكة في قديم ولا حديث قال أبو عمر اليمين عند المنبر مذهب الشافعي وأصحابه في كل البلدان – قياسا على العمل من الخلف والسلف بالمدينة عند منبر النبي صلى الله عليه وسلم

قال الشافعي وقد عاب قولنا هذا عائب ترك فيه موضع حجتنا لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم والآثار بعده عن أصحابه وزعم أن زيد بن ثابت كان لا يرى اليمين على المنبر وإنا روينا ذلك عنه وخالفناه إلى قول مروان بن الحكم بغير حجة قال وهذا مروان يقول لزيد – وهو عنده أحظى أهل زمانه وأرفعهم لديه منزلة – (لا والله إلا عند مقاطع الحقوق) قال فما منع زيد بن ثابت لو يعلم أن اليمين على المنبر حق أن يقول لمروان ما هو أعظم من هذا وقد قال له أتحل الربا يا مروان فقال مروان أعوذ بالله وما هذا فقال فالناس يتبايعون الصكوك قبل أن يقبضوها فبعث مروان الحرس ينتزعونها من أيدي الناس فإذا كان مروان لا ينكر على زيد هذا فكيف ينكر على نفسه أن يلزمه اليمين على المنبر! لقد كان زيد من أعظم أهل المدينة في عين مروان وآثرهم عنده ولكن زيدا علم أن ما قضى به مروان حق وكره أن تصبر يمينه

عند المنبر قال الشافعي وهذا الأمر الذي لا اختلاف فيه عندنا والذي نقل الحديث فيه كأنه تكلف لاجتماعنا على اليمين عند المنبر لقد كان زيد من أعظم أهل المدينة ثم ذكر أحاديث عن السلف من الصحابة في اليمين عند المنبر منها الحديث عن المهاجر بنابي أمية قال كتب إلي أبو بكر رضي الله عنه أن ابعث إلي بقيس بن مكشوح في وثاق فبعثت إليه به فجعل قيس يحلف ما قتل داذويه فأحلفه أبو بكر خمسين يمينا عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالله ما قتله ولا علم له قاتلا ثم عفا عنه قال أبو عمر وأما اختلاف الفقهاء في اليمين عند المنبر بالمدينة وغيرها من البلدان وبمكة بين الركن والمقام فقد ذكرنا عن مالك والشافعي في ذلك ما بان به ما ذهبا إليه هما واصحابهما وقال بن أبي أويس قال مالك في الأيمان التي تكون بين الناس في الدماء واللعان والحقوق لا يحلف فيها عند منبر إلا عند منبر النبي صلى الله عليه وسلم في القسامة في الدماء واللعان والحقوق فيما بلغ ثلاثة دراهم من الحقوق وأما سائر المساجد فإنهم يحلفون فيها ولا يحلفون عند منابرها واما ابو حنيفة فذكر الجوزجاني وغيره عن أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد قالوا لا يجب الاستحلاف عند منبر صلى الله عليه وسلم على أحد ولا بين الركن والمقام على أحد في قليل الأشياء ولا كثيرها ولا في الدماء ولا في غيرها ولكن الحكام يحلفون من وجبت عليه اليمين في مجالسهم

Mas'alah: What is the general principle regarding oaths and their use in claims of property and blood?

Al-Istidhkar, p. 3734

Index: Kitab al-Bayyinat wa-al-Ayman (Proofs and Oaths) > Oath in Financial and Property Disputes

قال الشافعي والأصل المجتمع عليه أن اليمين لا يستحق بها شيء وإنما هي لدفع الدعوى إلا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سن في الأموال أن تؤخذ باليمين مع الشاهد وفي دعوى الدماء أن تستحق بها إذا كان معها ما يغلب على قلوب الحكام أنه ممكن غير مدفوع من الأموا

Mas'alah: Is it permissible to swear an oath on something one did not witness?

[Al-Istidhkar, p. 3734]

Index: Kitab al-Bayyinat wa-al-Ayman (Proofs and Oaths) > Location and Manner of Oath

قال أبو عمر ليس أحد من أهل العلم يجيز لأحد أن يحلف على ما لم يعلم أو أن يشهد بما لم يعلم ولكنه يحلف على ما لم ير ولم يحضر إذا صح عنده

وعلمه بما يقع العلم بمثله فإذا صح ذلك عنده واستيقنه حلف عليه وإلا لم يحل

Mas'alah: What is the ruling on the plaintiff swearing in theft or highway robbery cases?

[Al-Istidhkar, p. 3741]

Index: Kitab al-Bayyinat wa-al-Ayman (Proofs and Oaths) > Evidence in Blood and Criminal Claims

وليس يقول أحد من المسلمين أن مدعي السرقة أو القطع في الطريق يحلف على دعواه ويأخذ بيمينه ما ادعاه

KITAB 95

كتاب القضاء باليمين

Kitab al-Qada' bi-al-Yamin (Judgment by Oath)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب القضاء باليمين

The Chapter on Judgment by Oath

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on judgment by oath with a witness?

Al-Istidhkar, p. 3076

Index: Kitab al-Qada' bi-al-Yamin (Judgment by Oath) > The Chapter on Judgment by Oath > The Chapter on Judgment by Oath

4 - باب القضاء باليمين مع الشاهد) 1389 - م - مالك عن جعفر بن محمد عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى باليمين مع الشاهد قال أبو عمر هكذا هذا الحديث في الموطأ مرسل عند جميع (الرواة) وقد رواه عن جعفر بن محمد مسندا جماعة ثقات منهم (عبيد الله) بن عمر وعبد الوهاب (بن عبد المجيد) الثقفي ومحمد بن عبد الرحمن بن رداد المدني ويحيى بن سليم الطائفي وإبراهيم بن أبي حية كل هؤلاء رووه عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذكرنا الأسانيد عنهم بذلك في التمهيد ورواه (سفيان بن عيينة) عن جعفر بن محمد عن أبيه مرسلا كما رواه مالك ورواه بن عيينة أيضا عن خالد بن أبي كريمة سمع أبا جعفر - محمد بن علي بن حسين - يقول قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بشهادة الشاهد ويمين المدعي وكذلك رواه الحكم بن عتيبة وعمر بن دينار جميعا عن محمد بن علي مرسلا وفي اليمين مع الشاهد (آثار) مرفوعة حسان أصحها حديث بن عباس رواة كلها ثقات أثبات رواه سيف بن سليمان المكي عن قيس بن سعد المكي عن عمرو بن دينار عن بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى باليمين مع الشاهد وقد ذكرناه من طرق عن سيف بن سليمان في (التمهيد) وقال يحيى القطان سيف بن سليمان ثبت ما رأيت أحفظ منه

BAB 2

باب القضاء بالشاهد واليمين

The Chapter on Judgment by One Witness and Oath

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith on judgment by oath with a witness?

Al-Istidhkar, p. 3077

Index: Kitab al-Qada' bi-al-Yamin (Judgment by Oath) > The Chapter on Judgment by One Witness and Oath > Evidence from Quran, Sunnah, and Consensus

وقال أحمد بن شعيب النسائي إسناد حديث بن عباس في اليمين مع الشاهد إسناد جيد وقيس ثقة وخرجه مسلم ولم يذكره البخاري وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قضى باليمين مع الشاهد من حديث أبي هريرة وحديث زيد بن ثابت إلا أن حديث أبي هريرة أكثر طرقا وأصح نقلا وحديث زيد بن ثابت وهم من زهير بن محمد وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قضى باليمين مع الشاهد أيضا من حديث سعد بن عبادة ومن حديث عمرو بن حزم وحديث سعد بن عبادة أكثر تواترا وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أيضا من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وروي أيضا من حديث رجل من الصحابة يقال له سرق عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قضى باليمين مع الشاهد وكلها لها طرق متواترة وقد ذكرناها بأسانيدها في (التمهيد) والحمد لله كثيرا وروي عن جماعة من الصحابة أنهم قضوا باليمين مع الشاهد ولم يرو عن أحد منهم أنه كره ذلك وروي عن جماعة من التابعين القضاء باليمين مع الشاهد منهم الفقهاء السبعة المدنيون وأبو سلمة وسالم بن عبد الله بن عبد الرحمن وعلي بن حسين وأبو جعفر - محمد بن علي وعمر بن عبد العزيز وهو قول جمهور العلماء بالمدينة وإلى ذلك ذهب مالك والشافعي وأصحابهما وبه قال أحمد وإسحاق وأبو ثور وأبو عبيد وداود بن علي لم يختلف عن مالك ولا عن أحد من أصحابه في ذلك وله احتج مالك في موطئه ولم يحتج فيه بمسألة غيرها كاحتجاجه لها ولا يعرف من مذهب المالكيين

غير ذلك إلا عندنا بالأندلس فإن يحيى بن يحيى تركه وزعم أنه لم ير الليث يفتي به ولا يذهب إليه وكان مالك - رحمه الله - يقول يقضي باليمين مع الشاهد في كل البلدان ويحملون عليه

Mas'alah: What is the ruling on judgment by one witness and oath, and on warranty for slaves?

Al-Istidhkar, p. 3078

Index: Kitab al-Qada' bi-al-Yamin (Judgment by Oath) > The Chapter on Judgment by One Witness and Oath > Definition and Legal Basis of Judgment by One Witness and Oath

قال ولا يقضي بالعهدة في الرقيق إلا بالمدينة أو بين قوم يشترطونها بينهم في سائر الافاق وروى ابو ثابت عن بن نافع قال سئل مالك عن شهادة الرجل مع يمين صاحب الحق أترى أن يحمل الناس عليه بكل البلاد قال نعم وقال بن القاسم من أقام شاهدين على الغريم وأقام آخر عليه شاهدا ويمينا فهما سواء في أسوة الغرماء قال أبو عمر قد كان جماعة من جلة العلماء يفتون ويقضون باليمين مع الشاهد اتباعا للسنة في ذلك روى حماد بن زيد عن أيوب عن محمد بن سيرين أن شريحا أجاز شهادة رجل واحد مع يمين الطالب قال حماد وحدثني عبد المجيد بن وهب قال شهدت يحيى بن يعمر قضى بذلك وروى هشيم قال أخبرنا حصين عن عبد الله بن بن عتبة مثله وروى محمد بن عبد الله الأنصاري عن الأشعث عن الحسن مثله وروى حماد بن زيد عن خالد أن إياس بن معاوية أجاز شهادة عاصم الجحدري وحده - يعني - مع يمين الطالب! وروى هشيم قال أخبرنا المغيرة عن الشعبي قال أهل المدينة يقولون شهادة الشاهدة ويمين الطالب ونحن لا نقول ذلك

Mas'alah: How does the author defend judgment by oath with a witness against claims it contradicts the Quran?

Al-Istidhkar, p. 3079

Index: Kitab al-Qada' bi-al-Yamin (Judgment by Oath) > The Chapter on Judgment by One Witness and Oath > Maliki Arguments Against Hanafi and Other Objections

قال أبو عمر هذا جهل وعناد وكيف يكون خلاف القرآن وهو زيادة بيان كنحو نكاح المرأة على عمتها وعلى خالتها مع قوله عز وجل (وأحل لكم ما وراء ذلكم) النساء 24 مثل ذلك المسح على الخفين مع ما ورد به القرآن من مسح الرجلين أو غسلهما وكتحريم الحمر الأهلية وكل ذي ناب من السباع مع قوله تعالى (قل لا أجد في ما أوحي إلي محرما على طاعم يطعمه) الآية الأنعام 145 وكذلك ما قضى به رسول الله صلى الله عليه وسلم من اليمين مع الشاهد مع قوله تعالى (واستشهدوا شهيدين من رجالكم فإن لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان) البقرة 282 بل هذا بين واضح لأن قوله عز وجل (فإن لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان) البقرة 282 ليس فيه دليل على أنه لا يجوز القضاء بغير ذلك لأن القضاء باليمين مع الشاهد لا يمنع القضاء بالشهيدين وبالرجل والمرأتين بل كل ذلك من حكم (الله عز وجل) وشريعة دينه (في كتابه) وعلى سنة نبيه ورسوله صلى الله عليه وسلم وقد أجمع العلماء على القضاء بإقرار المدعى عليه وليس ذلك في الآية والذين يرفعون اليمين مع الشاهد يقضون بنكول المدعى عليه مع اليمين وليس ذلك في الآية ويقضون معاقد القمط وأنصاف اللبن والجزوع الموضوعة في الحيطان وليس ذلك ولا شيء منه في محكم القرآن فاليمين مع الشاهد أولى بذلك لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى به وسنه لأمته ومن حجة أبي حنيفة وأصحابه أن قالوا (اليمين) إنما جعلت للنفي لا للإثبات وإنما جعلها النبي صلى الله عليه وسلم على المدعى عليه لا على المدعي

Mas'alah: What is the basis for judgment by oath with a witness?

Al-Istidhkar, p. 3080

Index: Kitab al-Qada' bi-al-Yamin (Judgment by Oath) > The Chapter on Judgment by One Witness and Oath > Evidence from Quran, Sunnah, and Consensus

فالجواب عن ذلك أن الوجه الذي منه علمنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه من مثله (علمنا) أنه قضى باليمين مع الشاهد وفيه الاسوة الحسنة

Mas'alah: What did Umar ibn Abd al-Aziz write about judgment by oath with a witness?

Al-Istidhkar, p. 3080

Index: Kitab al-Qada' bi-al-Yamin (Judgment by Oath) > The Chapter on Judgment by One Witness and Oath > Rulings on Judgment by One Witness and Oath in Judge's Letters

1390 - مالك عن أبي الزناد أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب وهو عامل على الكوفة أن اقض باليمين مع الشاهد

Mas'alah: How does Abu Umar refute the objection to judgment by oath with a witness?

Al-Istidhkar, p. 3080

Index: Kitab al-Qada' bi-al-Yamin (Judgment by Oath) > The Chapter on Judgment by One Witness and Oath > Maliki Arguments Against Hanafi and Other Objections

قال أبو عمر ليس في قول الله عز وجل (فإن لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان) ما

يقضي على ألا يحكم إلا بهذا بل المعنى فيه أن يحكم بهذا وبكل ما يجب الحكم به من الكتاب والسنة وقد سن رسول الله صلى الله عليه وسلم القضاء باليمين مع الشاهد فكان زيادة بيان على ما وصفنا وأما قوله (وهذا ما لا خلاف فيه عند أحد من الناس ولا ببلد من البلدان) فقد ظهر من علم مالك باختلاف من قضى قبله ما يوجب أن لا يظن احد به جهل مذهب الكوفيين في الحكم بالنكول دون رد يمين وإنما أراد - والله أعلم - أن من قال إذا نكل المدعى عليه عن اليمين حكم عليه بالحق للمدعي وكان أحرى ان

يحكم عليه بالنكول ويمين الطالب لأنها زيادة على مذهبه كما لو قال قائل إن العلماء قد أجمعوا على أن مدين تجزئ في كفارة اليمين كان قولا صحيحا لأن من قال يجزئ المد كان أحرى أن يجزئ عنه المدان هذا ما أراد والله أعلم

BAB 4

باب رد اليمين على المدعي

The Chapter on Returning the Oath to the Claimant

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the argument against transferring the oath to the plaintiff in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3082

Index: Kitab al-Qada' bi-al-Yamin (Judgment by Oath) > The Chapter on Returning the Oath to the Claimant > Comparison with Other Schools

ومن حجتهم ايضا ان النبي جعل البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه لا سبيل إلى نقل البينة إلى المدعى عليه ولا إلى نقل اليمين إلى المدعي قال أبو عمر هذا لا يلزم لأن النبي صلى الله عليه وسلم هو الذي سن رد اليمين على المدعي في القسامة واستعمال النصوص أولى من تأويل لم يتابع صاحبه عليه وهذا قياس صحيح وهو أصلهم جميعا في القول بالقياس

BAB 8

باب ما يقضى فيه باليمين

The Chapter on Matters Judged by Oath

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: In which cases does Malik restrict judgment by oath with a witness?

Al-Istidhkar, p. 3082

Index: Kitab al-Qada' bi-al-Yamin (Judgment by Oath) > The Chapter on Matters Judged by Oath > The Chapter on Matters Judged by Oath

قال مالك وإنما يكون ذلك في الأموال خاصة ولا يقع ذلك في شيء من الحدود ولا في نكاح ولا في طلاق ولا في عتاقة ولا في سرقة ولا في فرية

Mas'alah: What is the opinion of Abu Hanifah and others on judgment by oath with a single witness?

Al-Istidhkar, p. 3078

Index: Kitab al-Qada' bi-al-Yamin (Judgment by Oath) > Disagreements of Other Schools on Judgment by Oath

وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري والأوزاعي لا يقضى باليمين مع الشاهد الواحد في شيء من الأشياء وهو قول إبراهيم والحكم بن عتيبة وعطاء واختلف فيه عن الزهري فروي عنه أنه إذا ولي القضاء قضى به والأشهر (عنه) رده قال معمر سألت الزهري (عن اليمين مع الشاهد) فقال هذا شيء أحدثه الناس لا بد من شاهدين هذه رواية عبد الرزاق عن معمر وقد حدثني خلف (بن قاسم

قال حدثني (بن) المفسر - أبو أحمد - بمصر قال حدثني أحمد بن علي بن سعيد قال حدثني يحيى بن معين قال حدثني هشام بن (يوسف) عن معمر عن الزهري قال أدركت العلماء وهم (لا) يجيزون (إلا) شهادة عدلين ثم أخذت الناس شهادة رجل واحد (ويمين صاحب الحق قال معمر وسمعته يقول لا تجوز شهادة رجل واحد مع

يمين) وقال عطاء أول من قضى به عبد الملك بن مروان وقال محمد بن الحسن يفسخ القاضي القضاء به لأنه خلاف القرآن

Mas'alah: What is Malik's ruling on judgment by oath with a single witness?

Al-Istidhkar, p. 3082

Index: Kitab al-Qada' bi-al-Yamin (Judgment by Oath) > Ruling on Judgment by a Single Witness and an Oath

قال مالك مضت السنة في القضاء باليمين مع الشاهد الواحد يحلف صاحب الحق مع شاهده ويستحق حقه فان نكل وابى يحلف أحلف المطلوب فإن حلف سقط عنه ذلك الحق وإن أبى أن يحلف ثبت عليه الحق لصاحبه

Mas'alah: What did Amr ibn Dinar report about the Prophet's judgment by oath with a witness?

Al-Istidhkar, p. 3082

Index: Kitab al-Qada' bi-al-Yamin (Judgment by Oath) > Evidence and Hadiths Supporting Judgment by Oath

قال أبو عمر هكذا قال عمرو بن دينار وهي رواية حديث بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قضى باليمين مع الشاهد قال عمرو وذلك في الأموال

Mas'alah: What is the ruling on judgment with an oath and a witness?

Al-Istidhkar, p. 3082

Index: Kitab al-Qada' bi-al-Yamin (Judgment by Oath) > Ruling on Judgment by a Single Witness and an Oath

أخبرنا أحمد بن عبد الله بن محمد بن علي قراءة مني عليه قال حدثني الميمون بن حمزة قال حدثني الطحاوي قال حدثني المزني قال حدثني الشافعي وحدثني عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم بن اصبغ قال حدثني بن وضاح قال حدثني عبد الرحمن بن يعقوب بن إسحاق بن أبي عباد

قالا حدثني عبد الله بن الحارث قال حدثني سيف بن سليمان عن قيس بن سعد عن عمرو بن دينار عن بن عباس ان رسول الله قضى باليمين مع الشاهد قال عمرو في الأموال خاصة وحدثني إبراهيم بن شاكر ومحمد بن إبراهيم قالا أخبرنا محمد بن أحمد بن يحيى قال حدثنا محمد بن أيوب قال حدثني أحمد بن عمرو بن الخالق البزار قال حدثني عبدة بن عبد الله ورزق الله بن موسى قالا حدثنا زيد بن الحباب قال حدثني سيف بن سليمان عن قيس بن سعد عن عمرو بن دينار عن بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قضى باليمين مع الشاهد قال عمرو بن دينار في الاموال خاصة قال البزاز سيف بن سليمان وقيس بن سعد ثقتان ومن بعدهما يستغنى عن ذكرهما لشهرتهما في الثقة والعدالة كثيرا قال أبو عمر روى هذا الحديث عن سيف بن سليمان جماعة وعن زيد بن الحباب جماعة منهم أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب محمد بن العلاء والحسن بن شاذان وقد ذكرنا الأسانيد عنهم في (التمهيد) وذكره عبد الرزاق قال أخبرنا محمد بن مسلم الطائفي عن عمرو بن دينار عن بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قضى باليمين مع الشاهد

KITAB 96

كتاب القسمة

Kitab al-Qismah (Partition)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب القسمة
The Chapter on Partition

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the Maliki ruling on dividing fruits on trees when partners have different needs?

Al-Istidhkar, p. 3010

Index: Kitab al-Qismah (Partition) > The Chapter on Partition > Division of Crops, Fruits, and Dates

ورواه عن مالك أنه لا تجوز قسمة الثمار في رؤوس النخل والاشجار اذا اختلف حاجة الشريكين إلا التمر والعنب فقط وأما الخوخ والرمان والسفرجل والقثاء والبطيخ وما أشبه ذلك من

Mas'alah: What is the ruling on dividing fruits that allow hand-to-hand disparity?

Al-Istidhkar, p. 3011

Index: Kitab al-Qismah (Partition) > The Chapter on Partition > Division of Crops, Fruits, and Dates

الفواكه التي يجوز فيها التفاضل يدا بيد فإن مالكا لم يجز قسمتها على التحري وكان يقول المخاطرة تدخله حتى يتبين فضل أحد النصيبين على صاحبه

Mas'alah: What is the chapter on judicial rulings regarding division of property?

Al-Istidhkar, p. 3164

Index: Kitab al-Qismah (Partition) > The Chapter on Partition > Judicial Partition and Rulings of the Qadi

(27 – باب القضاء في قسم الأموال)

Mas'alah: What is the ruling on partitioning a bathhouse according to Ibn al-Qasim and Ashhab?

Al-Istidhkar, p. 3169

Index: Kitab al-Qismah (Partition) > The Chapter on Partition > Division of Real Estate and Land

وروى بن القاسم وأشهب عنه أنه يقسم وهو قول اشهب وقال بن القاسم لا يقسم

BAB 2

باب قسمة التراضي

The Chapter on Consensual Partition

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on dividing property that would be damaged by breaking?

Al-Istidhkar, p. 2779

Index: Kitab al-Qismah (Partition) > The Chapter on Consensual Partition > Consensual Partition of Movable Goods (Fruits, Milk, Weighable Items)

وقال أبو حنيفة والشافعي كل ما في كسره ضرر لم أقسمه فإن رضيا بكسره قسمته بينهما

Mas'alah: What is the ruling on dividing fruits by estimation and mutual consent?

Al-Istidhkar, p. 3011

Index: Kitab al-Qismah (Partition) > The Chapter on Consensual Partition > Consensual Partition of Movable Goods (Fruits, Milk, Weighable Items)

قال وقال مطرف وبن الماجشون وأشهب لا بأس باقتسامه على التحري والتعديل أو على التجاوز والرضا بالتفاضل وهو قول أصبغ قال وبه أقول لأن ما جاز فيه التفاضل جاز فيه التحري

Mas'alah: What is the ruling on dividing irrigated land with rain-fed land in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3169

Index: Kitab al-Qismah (Partition) > The Chapter on Consensual Partition > Consensual Partition of Land and Gardens (Different Fruits, Irrigation)

فذكر بن عبدوس عن سحنون في قول مالك في موطئه لا يقسم النضح مع البعل إلا

أن يرضى أهله بذلك قال سحنون فحمل هذه اللفظة على أن الشركاء تراضوا بذلك واما بالسهم فلا ينبغي قال بن عبدوس وأصحاب مالك على ذلك إلا أشهب فإنه يقول يجمع لمن أراد الجمع ويفرق لمن أراد التفرقة وهو خلاف لقول مالك حيث يقول لا يجمع بين رجلين في القسم

BAB 3

باب قسمة الإجبار

The Chapter on Compulsory Partition

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on compulsory partition when one co-owner benefits and others do not?

Al-Istidhkar, p. 3169

Index: Kitab al-Qismah (Partition) > The Chapter on Compulsory Partition > Rights of Co-Owners in Compulsory Partition

وقال الشافعي إذا كان واحد منهم ينتفع بنصيبه قسمته وإن لم ينتفع الباقون بما يصير إليهم - يعني إذا تراضوا على ذلك - فإذا لم يتراضوا بالقسمة لما عليهم فيها من الضرر وطلبها أحدهم ممن له في القسمة نفع بنصيبه أو لا نفع له لم يجبروا إلا أن يكونوا إذا اجتمع الذين لا يريدون القسمة فينتفعوا بنصيبهم فيجمعهم فيبرز للطالب نصيبه

Mas'alah: What is the ruling on dividing fruits before they are fully ripe?

Al-Istidhkar, p. 3010

Index: Kitab al-Qismah (Partition) > Division of Movable Property (Crops, Goods, Gemstones)

قال أبو عمر أكثر العلماء لا يجيزون القسمة في الثمار إلا كيلا بعد تناهيها ويبسها وقد أجازها منهم قوم واختلف فيها اصحابنا

Mas'alah: What is Ibn al-Qasim's view on dividing fruits by estimation (khar) when partners have different intentions?

Al-Istidhkar, p. 3011

Index: Kitab al-Qismah (Partition) > Division of Movable Property (Crops, Goods,

Gemstones)

قال وبن القاسم يقول لا يجوز أن يقتسم بينهم بالخرص إلا أن يختلف غرض كل واحد منهم فيريد أحدهما أن يبيع ويريد الآخر أن ييبس ويدخر ويريد الآخر أن يأكل فحينئذ يجوز لهم قسمتها بالخرص إذا وجد من أهل المعرفة من

يعرف الخرص فإن لم تختلف حاجتهم لم يجز ذلك وإن اتفقوا على أن يبيعوا او على ان يأكلوا رطبا او على أن يجدوها تمرا لم يقتسموها بالخرص

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on dividing fruit-bearing palm trees among partners?

Al-Istidhkar, p. 3012

Index: Kitab al-Qismah (Partition) > Division of Movable Property (Crops, Goods, Gemstones)

وأما الشافعي فتحصيل مذهبه أن الشركاء في النخل المثمر إذا اقتسمت الأصول بما فيها من الثمرة جاز لأن الثمرة تبع الأصول بالقسمة والقسمة عنده مخالفة للبيوع قال لأنها تجوز بالقرعة والبيع لو وقع بالقرعة لم يجز (وأيضا) فإن الشريك يجبر على القسمة ولا يجبر على البيع وأيضا فإن التحابي في قسمة الصدقة وغيرها جائز وذلك معروف وتطوع ولا يجوز ذلك في البيع

Mas'alah: What did the Prophet say about the division of property in pre-Islamic times and in Islam?

Al-Istidhkar, p. 3164

Index: Kitab al-Qismah (Partition) > Definition and Legal Basis of Partition

1428 - مالك عن ثور بن زيد الديلي أنه قال (بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (أيما دار أو أرض قسمت في الجاهلية فهي على قسم الجاهلية وأيما دار او ارض أدركها الإسلام ولم تقسم فهي على قسم الإسلام)

Mas'alah: What is the ruling on pre-Islamic divisions of property in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3164

Index: Kitab al-Qismah (Partition) > Definition and Legal Basis of Partition

منها ما حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني إبراهيم بن عبد الرحيم قال حدثني موسى بن داود قال حدثني محمد بن مسلم الطائفي عن عمرو بن دينار عن أبي الشعثاء عن بن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (كل قسم قسم في الجاهلية فهو على ما قسم وكل قسم أدركه الإسلام ولم يقسم فهو على قسمة الإسلام)

Mas'alah: What did Malik say about the hadith on pre-Islamic division of houses?

Al-Istidhkar, p. 3164

Index: Kitab al-Qismah (Partition) > Definition and Legal Basis of Partition

فروى سحنون وابو ثابت عن بن القاسم قال سألت مالكا عن الحديث الذي جاء (أيما دار قسمت في الجاهلية فهي على قسمة الجاهلية وأيما دار أدركها الإسلام ولم

تقسم فهي على قسم الاسلام

Mas'alah: What is the Maliki ruling on dividing lands and houses among co-owners?

Al-Istidhkar, p. 3167

Index: Kitab al-Qismah (Partition) > Division of Real Estate (Land, Houses, Walls, Roads)

قال أبو عمر اختلف فقهاء الأمصار في قسمة الأرضين والدور على ما أصف لك فمذهب مالك ما ذكره بن القاسم وغيره عنه أنه قال إذا كانت الدور متقاربة والغرض فيها متقاربا قسمت قسما واحدا وإن افترقت البقاع واختلفت الأغراض قسمت كل دار على حدة وكذلك الأرضون والقرى

Mas'alah: What is the Shafi'i and Hanafi ruling on dividing separate properties?

Al-Istidhkar, p. 3168

Index: Kitab al-Qismah (Partition) > Division of Real Estate (Land, Houses, Walls, Roads)

وقال الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما تقسم كل دار وكل ضيعة على حدة ولا يقسم بعضها على بعض وحجتهم أن كل بقعة ودار تعتبر بها على نفسها لا تتعلق الشفعة دون غيرها

Mas'alah: What is the ruling on dividing property that causes harm to one or both partners?

Al-Istidhkar, p. 3168

Index: Kitab al-Qismah (Partition) > Types of Partition (Compulsory vs. Voluntary)

واختلفوا فيما لا ينقسم من الدور إلا على ضرر بأحد الشريكين أو بهما معا فقال مالك ما لا ينتفع بما يقسم منه أجبرا جميعا على البيع إذا أحبا القسمة واقتسما الثمن وكذلك الثياب والحيوان وقال أبو حنيفة والشافعي إن اتفقا على قسمة ما لا ينتفعان به من كل شيء يملكانه قسم بينهما فإن أبيا من قسمة ما فيه عليهما جميعا ضرر في القسمة لم يجبر على البيع ولا على القسمة ان شاء حبسا وإن شاءا باعا وإن شاءا قسما ولا يجبران على البيع ولا القسمة ولا في الحيوان ولا في الثياب ولا في شيء لأن الله – عز وجل – يقول (إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم) النساء 29

Mas'alah: What is the ruling when one co-owner benefits from his share but the other does not?

Al-Istidhkar, p. 3168

Index: Kitab al-Qismah (Partition) > Partition Among Heirs, Minors, and Absentees

واختلفوا إن انتفع أحد منهم بنصيبه من الدار والحانوت وسائر العقار ولم ينتفع الآخر وطلبوا جميعا القسمة فاتفق مالك وأبو حنيفة والشافعي أنه يقسم بينهم وقال بن القاسم لا يقسم حتى يكون لكل واحد منهما ما ينتفع به وقال مالك وأبو حنيفة إذا طلب من ينتفع بنصيبه القسمة قسم وإن لم ينتفع الآخر وتقسم العرصة عند مالك وإن لم ينتفع بنصيبه واحد منهما إذا طلب واحد منهما القسمة خلاف المنزل

Mas'alah: What is the ruling on dividing a bathhouse and a road among co-owners?

Al-Istidhkar, p. 3168

Index: Kitab al-Qismah (Partition) > Division of Real Estate (Land, Houses, Walls, Roads)

قال ولا يقسم الطريق بالإجماع من الشركاء على ذلك

Mas'alah: What is the ruling on partitioning a bathhouse, a wall, and a road among co-owners?

Al-Istidhkar, p. 3168

Index: Kitab al-Qismah (Partition) > Division of Real Estate (Land, Houses, Walls, Roads)

وقال مالك في الحمام بين الشركاء إنه يقسم قال بن القاسم وأرى الحائط يقسم قال وقال مالك لا يقسم الحائط والطريق إلا أن يتراضى الورثة على قسمته أما الحمام فهو عرصة كالبيت الصغير وقال الليث ما كان ينقسم فإنه يقسم ولا يباع وما كان من دار لا تنقسم والحمام والحانوت فإنه يباع ويقسم الثمن إلا أن يشتريه بعض الشركاء بأغلى ما يوجد من الثمن فيكون أولى قال ابو عمر روى بن الماجشون عن مالك أن الحمام لا يقسم لانه يصير غير حمام

Mas'alah: What evidence is cited for and against partitioning real estate that changes its nature?

Al-Istidhkar, p. 3169

Index: Kitab al-Qismah (Partition) > Division of Mixed or Indivisible Property

قال أبو عمر احتج من رأى قسمة العقار كله وإن غيرته القسمة عن اسمه وحاله إذا دعا أحد الشركاء إلى ذلك بظاهر قول الله عز وجل (مما قل منه أو كثر نصيبا مفروضا) النساء 7 واحتج من خالفه في ذلك بقوله صلى الله عليه وسلم (لا ضرر ولا ضرار في الإسلام) وهو لفظ محتمل للتأويل لا حجة فيه وأحسن منه وأوضح ما رواه بن جريج عن صديق بن موسى بن عبد الله بن الزبير عن محمد بن أبي بكر بن محمد

بن عمرو بن حزم عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (لا تعضية على أهل المواريث إلا ما حمل القسم) والتعضية التفرقة في اللغة يقول لا قسمة بينهم إلا فيما احتمل القسم والله أعلم

Mas'alah: What is the disagreement among Malik's companions regarding partitioning rain-fed and irrigated land?

Al-Istidhkar, p. 3169

Index: Kitab al-Qismah (Partition) > Division of Real Estate (Land, Houses, Walls, Roads)

وأما اختلاف أصحاب مالك في قسمة الأرض البعل منها والسقي

Mas'alah: What is Ashhab's opinion on combining shares in land division?

Al-Istidhkar, p. 3169

Index: Kitab al-Qismah (Partition) > Division of Real Estate (Land, Houses, Walls, Roads)

قال بن عبدوس ومعنى قول أشهب أنه يجعل سهم الذين أرادوا الجمع بينهما واحدا وسهم الذين أرادوا التفرقة بينهما خلاف وهو خلاف جميع اصحاب مالك

Mas'alah: How are nearby lands of different types divided in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3170

Index: Kitab al-Qismah (Partition) > Division of Real Estate (Land, Houses, Walls, Roads)

وذكر سحنون عن بن القاسم قال إذا كانت المواضع مختلفة وكانت قريبة قسمت كل أرض على حدتها وإن كانت المواضع قريبا بعضها من بعض وكانت في الكرم سواء جمع في القسم قال سحنون لا نعرف هذا والذي نعرفه من قول مالك أن الأرض إذا تقاربت مواضعها وكانت في نمط واحد قسمت قسما واحدا وإن اختلفت في القيمة وقال أشهب إذا تقاربت المواضع قسمت قسما واحدا وإن اختلفت في الكرم

Mas'alah: What does the author say about the extensive differences in dividing various types of property?

Al-Istidhkar, p. 3170

Index: Kitab al-Qismah (Partition) > Division of Mixed or Indivisible Property

قال أبو عمر اختلافهم في قسمة الأموال على اختلاف أصنافها كثير جدا وقد ذكرنا ذلك في كتاب القسمة من ديوان اختلافهم والحمد لله كثيرا

KITAB 97

كتاب العتق

Kitab al–'Itq (Manumission)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب العتق
The Chapter on Manumission

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the option of a freed slave woman after her husband touches her?

Al-Istidhkar, p. 2487

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission > Manumission and the Option of the Slave Woman (Choice)

قال مالك وإن مسها زوجها فزعمت أنها جهلت أن لها الخيار فإنها تتهم ولا تصدق بما ادعت من الجهالة ولا خيار لها بعد أن يمسها

Mas'alah: What is the ruling on the option of a freed slave woman regarding her marriage?

Al-Istidhkar, p. 2487

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission > Manumission and the Option of the Slave Woman (Choice)

1145 - مالك عن بن شهاب عن عروة بن الزبير أن مولاة لبني عدي يقال لها زبراء أخبرته أنها كانت تحت عبد وهي أمة يومئذ فعتقت قالت فأرسلت إلى حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فدعتني فقالت إني مخبرتك خبرا ولا أحب أن تصنعي شيئا إن أمرك بيدك ما لم يمسسك زوجك فإن مسك فليس لك من الأمر شيء قالت فقلت هو الطلاق ثم الطلاق ثم الطلاق ففارقته ثلاثا

Mas'alah: What is al-Awza'i's view on the option of a slave woman upon emancipation?

Al-Istidhkar, p. 2487

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission > Manumission and the Option of the Slave Woman (Choice)

وقال الأوزاعي إذا لم تعلم بأن لها الخيار حتى غشيها زوجها فلها الخيار

Mas'alah: What is the hadith of Barirah about her husband being a slave and her choice upon manumission?

Al-Istidhkar, p. 2488

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission > Manumission and the Option of the Slave Woman (Choice)

عن سعيد عن أيوب وقتادة عن عكرمة عن بن عباس أن زوج بريرة كان عبدا أسود يوم أعتقت فكأني - والله - أنظر له في طرق المدينة يوجهها وأن دموعه لتنحدر على لحيته يتبعها يتراضيها لتختاره فلم تفعل

Mas'alah: What is the ruling on the option of a slave woman upon emancipation in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2488

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission > Manumission and the Option of the Slave Woman (Choice)

ومن حجتهم أنها لم يحدث لها حال ترتفع بها عن الحر فكأنهما لم يزالا حرين ولما لم ينقص حال الزوج عن حالها ولم يحدث به عيب لم يكن لها خيار

Mas'alah: What is the ruling on giving a manumitted slave woman the choice regarding her marriage?

Al-Istidhkar, p. 2489

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission > Manumission and the

Option of the Slave Woman (Choice)

ذكر أبو بكر قال حدثني حفص عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة أنها اشترت بريرة فعتقتها فخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان لها زوج حر

Mas'alah: What is the ruling on a freed slave woman's choice between a free man and a slave?

Al-Istidhkar, p. 2489

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission > Manumission and the Option of the Slave Woman (Choice)

وهو قول مجاهد وبن سيرين والشعبي وإبراهيم كل هؤلاء يقولون تخير تحت الحر والعبد

Mas'alah: What is the Maliki ruling on a master taking property from his slave?

Al-Istidhkar, p. 2549

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission > Manumission and the Slave's Property and Earnings

وأما قول بن عمر وأما أن يأخذ الرجل أمة غلامه أو أمة وليدته فلا جناح عليه فالمعنى في ذلك عند مالك أن السيد له أن يأخذ ما بيد عبده من جميع ماله ما لم يأذن له في تجارة مداينة الناس على ما بيده من ذلك المال والعبد عنده يملك كلما ملكه سيده أو غيره ولسيده أن ينتزع منه ماله كله أو ما شاء منه وملكه عبده ليس كملكك الحر الذي لا يحل لأحد منه شيء إلا عن طيب نفسه وإنما مال العبد مال

مستقر بيده ما لم ينتزعه منه سيده وله أن يتسرى فيه عند مالك وأصحابه ومن قال بقولهم لأنه لا خلاف عن بن عمر أنه كان يأذن لعبيده أن يتسروا فيما بأيديهم من المال وهو قول أكثر أهل السلف

Mas'alah: What is the ruling on a slave's ownership according to al-Shafi'i and Abu Hanifah?

Al-Istidhkar, p. 2549

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission > Manumission and the Slave's Property and Earnings

وقال الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما العبد لا يملك شيئا بحال من الأحوال وكل ما بيده من مال فإنما هو لسيده بدليل الإجماع على أن لسيده أن يأخذ منه كل ما له من المال من كسبه وغير كسبه وقالوا لو كان يملك لورث بنيه وقرابته وورثته بنوه وقرابته ولهم في ذلك حجج يطول ذكرها ولمخالفيهم أيضا حجج يحتجون بها ليس كتابنا هذا موضعا لذكرها

Mas'alah: Why is manumission invalid after a void sale?

Al-Istidhkar, p. 2717

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission > Conditions and Validity of Manumission

يجوز عتق المبتاع للعبد إذا ابتاعه بيعا فاسدا وقبضه لأنه لم يملكه بالبيع الفاسد ولا يجوز له التصرف فيه

Mas'alah: What is the ruling on a master who mutilates his slave in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3298

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission > Manumission and Mutilation or Injury of Slaves

قال أبو عمر اختلف العلماء فيمن مثل بمملوكه عامدا فقال بعضهم يعتق عليه وممن قال بذلك مالك والأوزاعي والليث بن سعد

Mas'alah: What is the ruling on the master's right of wala' when he manumits a slave?

Al-Istidhkar, p. 3298

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission > Conditions and Validity of Manumission

قال مالك يعتق عليه وولاوه له

Mas'alah: What is the ruling on the wala' of a slave manumitted by a master who mutilates him?

Al-Istidhkar, p. 3298

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission > Manumission and Mutilation or Injury of Slaves

وقال الليث يعتق عليه وولاؤه للمسلمين

Mas'alah: What is the Hanafi and Shafi'i ruling on mutilating one's own slave?

Al-Istidhkar, p. 3298

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission > Manumission and Mutilation or Injury of Slaves

وقال أبو حنيفة والشافعي وأصحابهما من مثل بمملوكه لم يعتق عليه ومملوكه ومملوك غيره في ذلك سواء

Mas'alah: What is the correct name of the companion in the hadith about freeing a slave?

Al-Istidhkar, p. 3301

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission > Conditions and Validity of Manumission

قال أبو عمر أما الحديث الأول لمالك في هذا الباب عن هلال بن أسامة عن عطاء بن يسار عن عمر بن الحكم فهكذا رواه جماعة رواة (الموطأ) عن مالك كلهم قال فيه (عن عمر بن الحكم) وهو غلط ووهم منه وليس في الصحابة رجل يقال له عمر بن الحكم وانما هو معاوية بن الحكم السلمي وكذلك قال فيه كل من روى هذا الحديث عن هلال هذا وهو هلال بن علي بن أبي ميمونة وأبو ميمونة اسمه أسامة فربما قال هلال بن أسامة وربما قال هلال بن ابي ميمونة ينسبونه كله إلى ذلك وربما قالوا هلال بن علي بن أبي ميمونة وهو مولى عامر بن لؤي وأما معاوية بن الحكم فمعروف في الصحابة والحديث له محفوظ وقد يمكن أن يكون الغلط في اسمه جاء من قبل هلال شيخ مالك لا من مالك والدليل على ذلك رواية مالك في هذا الحديث عن بن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن معاوية بن الحكم في غير (الموطأ)

ولم يقل عمر بن الحكم وقال فيه معاوية بن الحكم إلا أن مالكا لم يذكر في روايته لهذا الحديث عن بن شهاب عن أبي سلمة عن معاوية بن الحكم عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا قصة إتيان الكهان والطيرة لا غير وكذلك رواه اصحاب بن شهاب ورواه الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن هلال بن أبي ميمونة عن عطاء بن يسار عن معاوية بن الحكم قال قلت يا رسول الله! إنا كنا حديثي عهد

بجاهلية فجاء الله بالإسلام وإن رجالا منا يتطيرون وذكر الخبر في الطيرة وفي إتيان الكهان وفي الخط وفي كلامهم في الصلاة وقوله (بأبي هو وامي ما ضربني ولا كهرني) قال ثم اطلعت غنيمة لي ترعاها جارية لي وساق الحديث إلى قوله (إنها مؤمنة فأعتقها) وقد ذكرنا حديث الأوزاعي وغيره بالأسانيد الصحاح في (التمهيد) وأما قوله في هذا الحديث للجارية أين الله فعلى ذلك جماعة أهل السنة وهم أهل الحديث ورواته المتفقهون فيه وسائر نقلته كلهم يقول ما قال الله تعالى في كتابه (الرحمن على العرش استوى) طه 5 وأن الله عز وجل في السماء وعلمه في كل مكان وهو ظاهر القرآن في قوله عز وجل (ءامنتم من في السماء أن يخسف بكم الأرض فإذا هي تمور) الملك 16 وبقوله عز وجل (إليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه) فاطر 10 وقوله (تعرج الملائكة والروح إليه) المعارج 4 ومثل هذا كثير في القرآن وقد أوضحنا هذا المعنى في كتاب الصلاة عند ذكر حديث التنزيل بما لا معنى لتكراره ها هنا وزدنا ذلك بيانا في هذا الباب في (التمهيد) أيضا وليس في هذا الحديث معنى يشكل غير ما وصفنا ولم يزل المسلمون إذا دهمهم أمر يقلقهم فزعوا إلى ربهم فرفعوا أيديهم وأوجههم نحو السماء يدعونه ومخالفونا ينسبونا في ذلك إلى التشبيه والله المستعان ومن قال بما نطق به القرآن فلا عيب عليه عند ذوي الألباب روينا أن أبا الدرداء أبطأ عن الغزو عاما فأعطى رجلا صرة

فيها دراهم وقال

انطلق فإذا رأيت رجلا يسير مع القوم في ناحية عنهم في هيئة بذاذة فادفعها إليه قال ففعل فرفع الذي أعطي الصرة رأسه إلى السماء وقال اللهم إنك لم تنس جريرا فاجعل جريرا لا ينساك قال فرجع الرجل إلى أبي الدرداء وأخبره فقال أبو الدرداء عرف الحق لأهله وأولى النعمة أهلها وأما حديث مالك في هذا الباب عن بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود فجود لفظه يحيى ومن تابعه

Mas'alah: What physical and mental conditions must a slave meet to be valid for manumission?

Al-Istidhkar, p. 3309

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission > Conditions and Validity of Manumission

وجماعه أن الأغلب فيما يتخذ له الرقيق العمل ولا يكون العمل تاما حتى يكون يد المملوك باطشتين ورجلاه ماشيتين وله بصر وإن كانت عينا واحدة ويكون يعقل فإن كان أبكم أو أصم أو ضعيف البطش أجزأ ويجزئ المجنون الذي يفيق في أكثر الأحيان ويجزئ الأعور والعرج الخفيف وشلل الحيض وكل عيب لا يضره في العمل إضرارا بينا ولا يجزئ الأعمى ولا المقعد ولا الأشل الرجل ويجزئ الأصم والخصي والمريض الذي ليس به مرض زمانة

Mas'alah: What is the chapter on manumission by a living person on behalf of a deceased?

Al-Istidhkar, p. 3310

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission > Conditions and Validity of Manumission

(8 – باب عتق الحي عن الميت)

Mas'alah: What is the ruling on manumitting slaves on behalf of a deceased person?

Al-Istidhkar, p. 3310

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission > Conditions and Validity of Manumission

1484 – مالك عن عبد الرحمن بن أبي عمرة الأنصاري أن أمة أرادت أن

توصي ثم أخرت ذلك إلى أن تصبح فهلكت وقد كانت همت بأن تعتق فقال عبد الرحمن فقلت للقاسم بن محمد أينفعها أن أعتق عنها فقال القاسم إن سعد بن عبادة قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم أن أمي هلكت فهل ينفعها أن أعتق عنها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (نعم)

Mas'alah: What is the ruling on performing acts of charity and freeing slaves on behalf of the deceased?

Al-Istidhkar, p. 3311

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission > Conditions and Validity of Manumission

قال أبو عمر لا أعلم خلافا أن العتق والصدقة وما جرى مجراهما من الأموال جائز كل ذلك فعله للحي عن الميت وإنما اختلفوا في الولاء إذا أعتق المرء على غيره وقد ذكرنا ذلك في موضعه وكذلك اختلفوا في الصيام عن الميت ولا يختلفون أنه لا يصلي أحد عن أحد وقد ذكرنا اختلافهم في الصيام عن الميت في كتاب الصيام وذكرنا خبر عبد الرحمن بن أبي بكر وموته في كتاب الصحابة والحمد لله

Mas'alah: What is the chapter on the virtue of freeing slaves and freeing the fornicator and the child of fornication?

Al-Istidhkar, p. 3311

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission > Conditions and Validity of Manumission

(9 - باب فضل عتق الرقاب وعتق الزانية وبن الزنى)

Mas'alah: What did Aisha say about freeing children born out of wedlock?

Al-Istidhkar, p. 3312

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission > Conditions and Validity of Manumission

وروى بن عيينة عن عمرو بن دينار عن الزبير بن موسى عن أم حكيم بنت طارق عن عائشة أم المؤمنين قالت (أعتقوهم وأحسنوا إليهم واستوصوا بهم خيرا) تعني أولاد الغية

Mas'alah: What is the ruling on the status of children born to a mudabbara or mukataba in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3402

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission > Manumission of Pregnant Slaves and Fetuses

وقال مالك كل ذات رحم فولدها بمنزلتها إن كانت حرة فولدت بعد عتقها فولدها أحرار وإن كانت مدبرة أو مكاتبة أو معتقة إلى سنين أو مخدمة أو بعضها حرا أو مرهونة أو أم ولد فولد كل واحدة منهن على مثال حال أمه يعتقون بعتقها ويرقون برقها

Mas'alah: What is the principle regarding the child following the mother in freedom or slavery?

Al-Istidhkar, p. 3403

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission > Manumission of Pregnant Slaves and Fetuses

وأما القياس فولد كل امرأة غيرها فلا يكون حكم حكمها إلا بإجماع وقد أجمعوا على أن ولدها تبع لها في الملك والحرية

Mas'alah: What is the Kufan view on a slave woman owned by a close relative?

Al-Istidhkar, p. 3487

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission > Manumission by Relatives (Father, Child, etc.)

قال أبو عمر هذا على ما ذكرنا في كتاب العتق من مذهب الكوفيين في أنه يعتق على إنسان كل ما ملكه من ذي رحم محرم منه

Mas'alah: What is the ruling of Ibn Mas'ud on a man who has intercourse with his wife's slave girl?

Al-Istidhkar, p. 3493

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission > Manumission and the Slave's Marriage and Divorce

ذكره أبو بكر قال حدثني يحيى بن سعيد القطان عن سفيان عن الشيباني عن الشعبي عن عامر بن مطر عن عبد الله في الرجل يقع على جارية امرأته قال إن استكرهها فهي حرة وعليه مثلها وإن كانت طاوعته فهي له وعليه مثلها لسيدتها

Mas'alah: What is the ruling on giving a freed slave to a relative?

Al-Istidhkar, p. 4025

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission > Manumission by Relatives (Father, Child, etc.)

قال وحدثني عبد الرحمن بن يحيى قال حدثني أحمد بن سعيد قال حدثني محمد بن إبراهيم الديلي قال حدثني عبد الحميد بن صبيح قال حدثني سفيان بن عيينة عن بن طاوس عن أبيه أن ميمونة أعتقت جارية لها فقال النبي صلى الله عليه وسلم أفلا أعطيتيها أختك الأعرابية

Mas'alah: What is the ruling on providing food and clothing for a slave?

Al-Istidhkar, p. 4073

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission > Manumission and the Master's Obligations (Provision, Education)

ولم يقل أحد في هذا الحديث بالمعروف إلا مالك وحده حدثني أحمد بن فتح قال حدثني حمزة بن محمد قال حدثني عبد الله بن علي النيسابوري قال حدثني أحمد بن حفص بن عبد الله قال حدثني أبي قال حدثني إبراهيم بن طهمان عن مالك بن أنس عن بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للمملوك طعامه وكسوته بالمعروف ولا يكلف من العمل إلا ما يطيق

Mas'alah: What does the hadith 'feed them from what you eat' mean for slaves?

Al-Istidhkar, p. 4074

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission > Manumission and the Master's Obligations (Provision, Education)

لقوله صلى الله عليه وسلم أطعموهم مما تأكلون واكسوهم مما تلبسون

Mas'alah: Does the phrase 'with kindness' in Malik's hadith contradict other narrations on slave treatment?

Al-Istidhkar, p. 4074

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission > Manumission and the Master's Obligations (Provision, Education)

قالوا فقوله صلى الله عليه وسلم بالمعروف في حديث مالك يعارض رواية من روى عنهم أطعموهم مما تأكلون واكسوهم مما تلبسون لأن المعروف أن العبد لا يساوي سيده في مطعم ولا ملبس وحسبه أن يكسوه ويطعمه مما يعرف لمثله من المطعم والملبس

BAB 2

باب شروط العتق وألفاظه

The Chapter on Conditions and Words of Manumission

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on conditions in manumission?

Al-Istidhkar, p. 3285

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Conditions and Words of Manumission > Manumission with Conditions (e.g., Running Away, Custody)

(2 – باب الشرط في العتق)

Mas'alah: What is the ruling on a master imposing conditions on a freed slave?

Al-Istidhkar, p. 3285

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Conditions and Words of Manumission > Manumission with Conditions (e.g., Running Away, Custody)

1473 – قال مالك من أعتق عبدا له فبت عتقه حتى تجوز شهادته وتتم حرمته ويثبت ميراثه فليس لسيده أن يشترط عليه مثل ما يشترط على عبده من مال أو خدمة ولا يحمل عليه شيئا من الرق لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (من أعتق شركا له) في عبد قوم عليه قيمة العدل فأعطى شركاءه حصصهم وعتق عليه العبد) قال مالك فهو إذا كان له العبد خالصا أحق باستكمال عتاقته ولا يخلطها بشيء من الرق قال أبو عمر أما قوله في أول الباب أنه ليس لمن أعتق عبده وبت عتقه أن يشترط عليه شيئا مما يشترطه السيد على عبده – يعني من مال أو خدمة فإنه يقضي على قوله فيمن قال لعبده أنت حر وعليك الذي عنده وأنت حر على أن تؤدي إلي كذا وكذا وقد تقدمت هذه المسألة وما فيها لابن القاسم من الخلاف وتقدم القول فيها فلا وجه لإعادته وأما قوله فهو إذا كان العبد له خالصا – أحق باستكمال عتاقته فقد تقدم القول في الباب قبل هذا أن ربيعة وأبا حنيفة وعبيد الله بن الحسن العنبري

– قاضي البصرة – كانوا يقولون في الرجل يعتق بعض عبده إلا أنه لا يعتق منه إلا ما عتق وأن العبد يسعى لسيده في قيمته ما لم يعتق منه وأن ذلك قد روي عن علي رضي الله عنه

وبه قال الحسن والشعبي وذكرنا الحديث الذي نزع به من قال ذلك وأن أهل الظاهر قالوا به أيضا ومنهم من لم ير على العبد سعاية وذكرنا أن مالكا والشافعي وأبا يوسف ومحمدا والثوري ومن سميناه معهم قالوا يعتق عليه كله وما احتج به مالك صحيح فإنه إذا كان له العبد كله كان أحق باستكمال العتق عليه من الذي أعتق حصة له منه بينه وبين غيره وقد ذكرنا ذلك كله في (التمهيد) والحمد لله كثيرا

BAB 3

باب العتق المنجز والمعلق

The Chapter on Immediate and Conditional Manumission

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on dividing slaves by lots when a man frees all of them at death with no other wealth?

Al-Istidhkar, p. 3286

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Immediate and Conditional Manumission > Partial Fulfillment of Conditional Manumission

1475 - مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن أن رجلا في إمارة أبان بن عثمان أعتق رقيقا له كلهم جميعا ولم يكن له مال غيرهم فأمر ابان بن عثمان بتلك الرقيق فقسمت أثلاثا ثم أسهم على أيهم يخرج سهم الميت فيعتقون فوقع السهم على أحد الأثلاث فعتق الثلث الذي وقع عليه السهم قال أبو عمر ذكر مالك في هذا الباب سنة وعملا بالمدينة فالسنة في ذلك رواها عمران بن حصين وأبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وحديث عمران أشهر وأكثر طرقا وهي سنة انفرد بها أهل البصرة واحتاج فيها إليهم أهل المدينة وغيرهم رواها عن عمران بن حصين الحسن وبن سيرين وأبو المهلب الجرمي ورواها عن الحسن عن عمران بن حصين جماعة منهم قتادة وحميد الطويل

وسماك بن حرب ويونس بن عبيد ومبارك بن فضالة وخالد الحذاء ورواها عن محمد بن سيرين عن عمران بن حصين أيوب السختياني وهشام بن حسان ويحيى بن عتيق ويزيد بن إبراهيم التستري وغيرهم وروى هذا الحديث يزيد التستري عن الحسن وبن سيرين جميعا عن عمران بن حصين ورواه أيوب وغيره عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين وأما حديث أبي هريرة فرواه محمد بن زياد عن أبي هريرة وروى إسماعيل بن أمية وقيس بن سعد وسليمان بن موسى كلهم سمعوا مكحولا يقول سمعت سعيد بن المسيب يقول أعتقت امرأة وفي رواية قيس بن سعد

اعتقت امراته أو رجل ستة أعبد لها عند الموت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس لها مال غيرهم فأقرع رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهم فأعتق اثنين وأرق أربعة وقد ذكرنا طرق هذا الحديث بالأسانيد في (التمهيد) ونذكر هنا منها طرفا أخبرنا أحمد بن محمد قال حدثني أحمد بن الفضل قال حدثني محمد بن جرير قال حدثني أبو كريب قال حدثني وكيع عن يزيد بن إبراهيم عن الحسن وبن سيرين عن عمران بن حصين (أن رجلا أعتق ستة أعبد له في مرضه فأقرع رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهم فأعتق اثنين وأرق أربعة) ليس في هذا الحديث ولا في حديث مالك ليس له مال غيرهم وقد ذكر ذلك غير واحد من الثقات في هذا الحديث حدثني محمد بن خليفة قال حدثني محمد بن الحسن البغدادي قال حدثني عبد الله بن صالح البخاري قال حدثنا عبد الأعلى بن حماد النرسي قال حدثنا حماد بن سلمة عن أيوب عن محمد بن سيرين عن عمران بن حصين وعن قتادة وحميد وسماك عن الحسن عن عمران بن حصين (أن رجلا أعتق ستة مملوكين له عند موته ليس له مال غيرهم فأقرع رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهم فأعتق اثنين وترك أربعة في الرق

وحدثني عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني حماد بن بكر وحدثني عبد الله بن محمد قال حدثني محمد بن بكر قال أبو داود قال حدثني مسدد قال حدثني حماد بن زيد عن يحيى بن عتيق وأيوب عن محمد بن سيرين عن عمران بن حصين (أن رجلا أعتق ستة أعبد له عند موته ولم يكن له مال غيرهم فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فأقرع بينهم فأعتق اثنين وأرق أربعة)

Mas'alah: What does Abu Umar say about immediate freedom upon acceptance of conditional

manumission?

Al-Istidhkar, p. 3406

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Immediate and Conditional Manumission > Conditional Manumission Upon Purchase or Sale

قال أبو عمر هذا يدل على أنه إن قبل كان حرا في الوقت وكانت الدراهم عليه دينا والخدمة

Mas'alah: What is Malik's ruling on manumission conditional on service for a year?

Al-Istidhkar, p. 3406

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Immediate and Conditional Manumission > Conditional Manumission and Service

وقال مالك إذا قال أنت حر على أن تخدمني سنة فإن كان عجل عتقه على أن يخدمه فهو حر والخدمة ساقطة عنه وإن أراد أن يجعل عتقه بعد الخدمة لم يعتق حتى يخدمه سنة والسنة من وقت القول خدم أو أبق أو مرض وسواء قال (هذه السنة) أو (السنة)

Mas'alah: What is the ruling on conditional freedom not being tadbir?

Al-Istidhkar, p. 3408

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Immediate and Conditional Manumission > Interpretation of Conditional Phrases in Manumission

قال أبو عمر لم يختلفوا أنه إذا قال إن قدمت من سفري أو مت من مرضي فأنت حر فليس بمدبر

BAB 4

باب عتق الشقص والمشاع والسراية

The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Which hadith is stronger regarding compensation by value for a share of a slave?

Al-Istidhkar, p. 3115

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension > Testimony and Evidence in Share Manumission

والحديث في القضاء بالقيمة في الشقص من العبد أصح من حديث القصعة فهو أولى أن يمتثل ويعمل والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on a partially freed slave's property?

Al-Istidhkar, p. 3266

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension > Status of the Partially Freed Slave (Muba'adh)

قال مالك في العبد يكون بعضه حرا وبعضه مسترقا إنه يوقف ماله بيده وليس له أن يحدث فيه شيئا ولكنه يأكل فيه ويكتسي بالمعروف فإذا هلك فماله للذي بقي له فيه الرق قال أبو عمر يكون العبد نصفه حرا ونصفه مملوكا من وجوه منها أن يكون بين شريكين وارثين أو مبتاعين أو بوجه يصح ملكهما له أحدهما معسرا والاخر موسرا فيعتق المعسر حصته منه فاذا كان كذلك كان على وجه الحجازيين ما أعتق منه المعسر حرا وسائره عبدا ويكون عند أبي حنيفة عبدا أعتق سيده نصفه أو يكون عبدا أوصى بعتق نصفه عند من لا يرى أن يتم عليه العتق في ثلثه ووجوه غير هذه وأما قوله إنه يوقف ماله بيده فإنه يريد نصف ما كان بيده من المال قبل وقوع عتقه وما يكسبه في الأيام التي يعمل فيها لنفسه قال مالك يصطلح هو ومالك نصفه على الأيام وقال غيره يخدم لنفسه ويكسب لها يوما ويكون لسيده خدمته يوما مما كسب في

يوم الحرية فله وعليه في ذلك اليوم مؤنته كلها وفي يوم خدمته لسيده مؤنته على سيده فهذه حاله عند جمهور العلماء فإذا مات فقد اختلفوا في ميراثه فقال بعض أهل العلم كما قال مالك ميراثه لمن فيه الرق لأنه في شهادته وحدوده وطلاقه عندهم كالعبد هذا قول مالك والزهري وأحد قولي الشافعي وقال آخرون ميراثه بين سيد نصفه وبين من كان يرثه لو كان حرا كله نصفين روي هذا عن عطاء وعمرو بن دينار وطاوس وإياس بن معاوية وهو أحد قولي الشافعي وبه قال أحمد بن حنبل غلبوا الحرية هنا لانقطاع الرق بالموت وقالت طائفة منهم الشافعي يورث المعتق نصفه ويرث وقد روي عنه أنه لا يرث ولا يورث

وهو قول مالك والكوفيين وقال بعض التابعين إن مات المعتق بعضه ورثه كله الذي أعتق بعضه وروي عن الشعبي في حرة رواية شاذة أنه يحد خمسة وسبعين سوطا

Mas'alah: What is the ruling on manumitting a share in a jointly-owned slave?

Al-Istidhkar, p. 3276

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension > Partial Manumission by a Solvent Co-Owner

(1 - باب من أعتق شركا له في مملوك)

Mas'alah: What is the ruling on manumitting a share in a slave when the master has sufficient wealth?

Al-Istidhkar, p. 3276

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension > Partial Manumission by a Solvent Co-Owner

1472 - مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (من أعتق شركا له في عبد فكان له مال يبلغ ثمن العبد قوم عليه قيمة العدل فأعطى شركاءه حصصهم وعتق عليه العبد وإلا فقد عتق منه ما عتق)

Mas'alah: What does the author say about variant narrations of the hadith on freeing a share?

Al-Istidhkar, p. 3276

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension > Testimony and Evidence in Share Manumission

قال أبو عمر قد ذكرنا في (التمهيد) اختلاف ألفاظ رواة (الموطأ) في هذا الحديث واختلاف ألفاظ أصحاب نافع عليه وأصحاب سالم عليه

Mas'alah: What is the ruling on evaluating the share of a partner when a co-owner frees a slave?

Al-Istidhkar, p. 3276

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension > Valuation of the Remaining Share (Taqwim)

وقد جود مالك - رحمه الله - حديثه هذا عن نافع وأتقنه وبان فيه فضل حفظه وفهمه وتابعه على كثير من معانيه عبيد الله بن عمر ومن أحسن رواة سياقه يحيى بن يحيى الليثي صاحبنا وبن القاسم وبن وهب فإنهم ذكروا فيه عن مالك (فكان له مال يبلغ ثمن العبد قوم عليه) ومن لم يقل في هذا الحديث من رواة مالك (فكان له مال

يبلغ ثمن العبد قوم عليه) فقد كثر ولم يقم الحديث لأنه لا خلاف بين العلماء أنه لا يقوم نصيب الشريك الذي لم يعتق على الذي أعتق إلا أن يكون له من المال ما يبلغ ثمن حصة شريكه الذي لم يعتق

Mas'alah: What is the ruling on manumitting a share in a slave when the master has sufficient wealth?

Al-Istidhkar, p. 3277

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension > Partial Manumission by a Solvent Co-Owner

ورواه أيوب عن نافع عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال (من أعتق شركا له في عبد وكان له من المال ما يبلغ ثمنه فهو عتيق) قال أيوب قال نافع وإلا فقد عتق منه ما عتق قال أيوب لا أدري أهذا في الحديث أم هو من قول نافع قوله (فقد عتق منه ما عتق)

Mas'alah: What is the ruling on partial manumission of a slave when the owner has sufficient wealth?

Al-Istidhkar, p. 3277

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension > Partial Manumission by a Solvent Co-Owner

ورواه يحيى بن سعيد الأنصاري عن نافع عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال (من أعتق نصيبا له في عبد كلف عتق ما بقي منه إن كان له مال فإن لم يكن له مال فقد جاز ما صنع) وقد ذكرنا الأسانيد عن عبيد الله وعن أيوب وعن يحيى بما

وصفنا من طرق في (التمهيد)

Mas'alah: What is the ruling on partial manumission of a slave when the owner is insolvent?

Al-Istidhkar, p. 3277

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension > Insolvency of the Manumitting Partner

وهذا اللفظ أعني قوله (وإن لم يكن له مال فقد عتق منه ما عتق) يعني الاستسعاء ويوجب العتق على المعسر وإنما ملك شريكه على ما كان عليه دون إيجاب استسعاء على العبد

Mas'alah: Which narrators followed Sa'id ibn Abi 'Aruba in transmitting the hadith on joint manumission?

Al-Istidhkar, p. 3278

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension > Testimony and Evidence in Share Manumission

وقد تابع سعيد بن أبي عروبة على ذلك أبان العطار وجرير بن حازم وموسى بن خلف رووه عن قتادة بإسناد مثله وذكروا فيه السعاية

Mas'alah: Who are the most authoritative narrators of Qatada regarding the hadith on joint manumission?

Al-Istidhkar, p. 3278

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension > Testimony and Evidence in Share Manumission

وأصحاب قتادة الذين هم الحجة على غيرهم عند أهل العلم ثلاثة شعبة وهشام وسعيد بن أبي عروبة فإذا اتفق منهم اثنان فهما حجة على الواحد عندهم وقد اتفق شعبة وهشام الدستوائي على ترك ذكر السعاية في هذا الحديث فضعف بذلك ذكر السعاية والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on a solvent person freeing part of a jointly-owned slave?

Al-Istidhkar, p. 3278

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension > Partial Manumission by a Solvent Co-Owner

اء في هذا الباب فإن مالكا وأصحابه يقولون إذا أعتق المليء الموسر نصيبا له في عبد بينه وبين غيره فلشريكه أن يعتق بتلا وله أن يقوم اذا أعتق نصيبه كما أعتق شريكه قبل التقويم كان الولاء بينهما كما كان الملك بينهما ما لم يقوم ويحكم بعتقه فهو كالعبد في جميع أحكامه

Mas'alah: What is the ruling on an insolvent person freeing his share of a jointly-owned slave?

Al-Istidhkar, p. 3278

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension > Insolvency of the Manumitting Partner

وإن كان المعتق لنصيبه من العبد عديما لا مال له لم يعتق من العبد غير حصته وبقي نصيب الآخر رقا له يخدمه العبد يوما ويكتسب لنفسه يوما وهو في حدوده وجميع أحواله كالعبد وإن كان المعتق موسرا ببعض نصيب شريكه قوم عليه بقدر ما يوجد معه من المال ورق بقية النصيب لديه ويقضى بذلك عليه كما يقضى في سائر الديون اللازمة والجنايات الواجبة ويباع عليه شوار بيته وماله بال من كسوته والتقويم ان يقوم نصيبه يوم العتق قيمة عدل ثم يعتق عليه

Mas'alah: What is the ruling of al-Shafi'i on manumitting a share of a jointly-owned slave?

Al-Istidhkar, p. 3278

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension > Partial Manumission by a Solvent Co-Owner

وهو قول الشافعي في (القديم) وقال في (الجديد) إذا كان المعتق لحصته من العبد موسرا في حين العتق عتق جميعه حينئذ وكان حرا من يومئذ يرث ويورث وله ولاؤه ولا سبيل للشريك على العبد وإنما له قيمة نصيبه على شريكه كما لو قتله وسواء أعطاه القيمة أو منعه إذا كان موسرا يوم العتق وإن كان معسرا فالشريك على ملكه يقاسمه كسبه أو يخدمه يوما ويخلى لنفسه يوما ولا سعاية عليه

Mas'alah: What is the ruling on manumitting a share of a slave and the slave's earning and guarantee?

Al-Istidhkar, p. 3279

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension > Status of the Partially Freed Slave (Muba'adh)

وقال سفيان إذا كان للمعتق حصته من العبد مال ضمن نصيب شريكه ولم يرجع به على العبد ولا سعاية على العبد وكان الولاء له وإن لم يكن له مال فلا ضمان عليه وسواء نقص من نصيب الآخر أو لم ينقص ويسعى العبد في نصف قيمته حينئذ وكذلك قال أبو يوسف ومحمد بن الحسن وفي قولهم يكون العبد كله حرا ساعة أعتق الشريك نصيبه فإن كان موسرا ضمن لشريكه نصف قيمة عبده وإن كان معسرا سعى العبد في ذلك للذي لم يعتق ولا يرجع على أحد بشيء والولاء كله للمعتق وهو بمنزلة الحر في جميع أحكامه ما دام في سعايته من يوم أعتق يرث ويورث وهو قول الأوزاعي وعن بن شبرمة وبن أبي ليلى مثله إلا أنهما جعلا للعبد أن يرجع على المعتق بما سعى فيه متى ايسر ورووا عن بن عباس أنه جعل المعتق بعضه حرا في جميع أمواله

Mas'alah: What is Abu Hanifa's ruling on a partner manumitting his share of a slave?

Al-Istidhkar, p. 3279

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension > Partial Manumission by a Solvent Co-Owner

وقال أبو حنيفة إذا كان العبد بين اثنين فأعتق أحدهما نصيبه وهو موسر فإن الشريك بالخيار إن شاء أعتقه كما أعتق صاحبه وكان الولاء بينهما وإن شاء

استسعى العبد في نصف قيمته ويكون الولاء بينهما وإن شاء ضمن شريكه نصف قيمته ويرجع الشريك بما ضمن من ذلك على العبد يستسعي فيه إن شاء ويكون الولاء كله للشريك وإن كان المعتق معسرا فالشريك بالخيار إن شاء ضمن العبد

نصف قيمته يسعى فيها والولاء بينهما وإن شاء أعتقه كما أعتق صاحبه والولاء بينهما وقال أبو حنيفة العبد المستسعي ما دام في سعايته بمنزلة المكاب في جميع أحكامه

Mas'alah: What is Zufar's ruling on manumission of a jointly owned slave?

Al-Istidhkar, p. 3280

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension > Partial Manumission by a Solvent Co-Owner

وقال زفر يعتق العبد كله على المعتق حصته منه ويتبع بقيمة حصة شريكه موسرا كان أو معسرا قال ابو عمر لم يقل زفر بحديث بن عمر ولا بحديث أبي هريرة في هذا الباب وكذلك أبو حنيفة لم يقل بواحد من الحديثين على وجهه وكل قول خالف السنة مردود

Mas'alah: What is Ahmad ibn Hanbal's opinion on manumission of a jointly owned slave?

Al-Istidhkar, p. 3280

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension > Partial Manumission by a Solvent Co-Owner

وقال أحمد بن حنبل بحديث بن عمر في هذا الباب وقوله فيه نحو قول الشافعي قال إن كان للمعتق من الشريكين مال ضمن وإن لم يكن له مال عتق منه ما عتق وكان الآخر على نصيبه ولا يستسعي العبد قال أبو عمر هذا يدل على أن حديث بن عمر عند أحمد أصح من حديث أبي هريرة وأنه لم يصح عنده ذكر السعاية وأحمد إمام

أهل الحديث في المعرفة بصحيحه من سقيمه قال أحمد ولا يباع على الشريك المعسر دار ولا رباع ولم يحد في العسر واليسار حدا

Mas'alah: What is Ishaq's opinion on manumission of a jointly owned slave when the partner has limited assets?

Al-Istidhkar, p. 3280

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension > Insolvency of the Manumitting Partner

وقال إسحاق إن كان للشريك المعتق مال فكما قال أحمد يضمن وان لم يكن له إلا دار وخادم فإنه لا يجعل ذلك مالا قال وإن كان معسرا فإنه يستسعي العبد لصاحبه

Mas'alah: What are the rulings on manumitting a share of a jointly owned slave?

Al-Istidhkar, p. 3281

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension > Partial Manumission by a Solvent Co-Owner

العتق باطل موسرا كان المعتق أو معسرا وهذا خلاف الحديث وما أشك أنه لم يبلغه ولا علمه وقد ذكر محمد بن سيرين عن بعضهم أنه جعل قيمة حصة الشريك في بيت المال وهذا أيضا خلاف السنة وعن الشعبي وإبراهيم أنهما قالا الولاء للمعتق ضمن أو لم يضمن وقال عثمان البتي لا شيء على المعتق إلا أن تكون جارية رائعة تراد للوطئ فيضمن ما أدخل على صاحبه من الضرر وقد تقدم قول زفر وقول أبي

حنيفة أيضا فهذا حكم من أعتق حصة له من عبد بينه وبين غيره

Mas'alah: What is the ruling on manumitting a share of a slave fully owned by the manumitter?

Al-Istidhkar, p. 3281

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension > Partial Manumission by a Solvent Co-Owner

وأما من أعتق حصته من عبده الذي لا شركة فيه لأحد معه فإن جمهور العلماء بالحجاز والعراق يقولون يعتق عليه كله ولا سعاية عليه

Mas'alah: What are the scholarly views on partial manumission and the requirement of sa'y?

Al-Istidhkar, p. 3281

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension > Partial Manumission by a Solvent Co-Owner

وقال أبو حنيفة وربيعة وهو قول طاوس وحماد يعتق منه ذلك النصيب ويسعى لمولاه في بقية قيمته موسرا كان أو معسرا وبه قال أهل الظاهر وخالفه أصحابه أبو يوسف ومحمد وزفر فأعتقوا العبد كله دون سعاية وهو قول مالك والثوري والأوزاعي والشافعي وبن ابي ليلى وبن شبرمة والحسن بن صالح والليث بن سعد وأحمد وإسحاق كلهم قال يعتق عليه كله إذا كان العتق منه في الصحة قال أبو عمر الحجة قائمة على ربيعة وأبي حنيفة بمعنى السنة لأن الحديث لما ورد بأن يعتق عليه نصيب شريكه كان أحرى بأن يعتق عليه ما هو في ملكه لأنه موسر به مالك له وفي مثل هذا

جاء الأثر ليس إليه بشريك

Mas'alah: What is the ruling on manumitting a share in a slave?

Al-Istidhkar, p. 3281

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension > Partial Manumission by a Solvent Co-Owner

حدثني عبد الله قال حدثني محمد قال حدثني داود السختياني قال حدثني أبو الوليد الطيالسي ومحمد بن كثير قالا أخبرنا همام عن قتادة عن أبي المليح - زاد أبو الوليد عن أبيه - أن رجلا أعتق شقصا له في غلام فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال (ليس إليه بشريك

زاد بن كثير وأجاز عتقه

Mas'alah: What is the evidence of Abu Hanifah and Rabi'ah regarding partial manumission?

Al-Istidhkar, p. 3282

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension > Partial Manumission by a Solvent Co-Owner

وحجة أبي حنيفة وربيعة ما رواه إسماعيل بن أمية عن أبيه عن جده أنه أعتق نصف عبده فلم ينكر رسول الله صلى الله عليه وسلم عتقه وهذا يحتمل أن يكون في وصيته بعد موته قال إسماعيل وإنما يعتق العبد كله إذا أعتق الشريك نصفه

Mas'alah: What are the scholarly opinions on manumitting a part of a slave?

Al-Istidhkar, p. 3282

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension > Partial Manumission by a Solvent Co-Owner

وقد جاء عن الحسن مثل قول ربيعة وأبي حنيفة وهو قول عبيد الله بن الحسن والشعبي كلهم يقول يعتق الرجل من عبده ما شاء وروي مثله عن علي - رضي الله عنه - وليس بالثابت عنه والله أعلم وقد روي عن الشعبي لو أعتق من عبده عضوا أو إصبعا عتق عليه كله وكذلك قال قتادة وهو الصحيح في هذه المسألة إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the ruling on freeing one-third of a slave?

Al-Istidhkar, p. 3282

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension > Partial Manumission by a Solvent Co-Owner

ذكر عبد الرزاق عن الثوري عن خالد بن سلمة الفافا قال جاء رجل إلى بن عمر فقال له كان لي عبد فأعتقت ثلثه فقال بن عمر عتق كله ليس لله بشريك

Mas'alah: What is the ruling on manumission of a share acquired by inheritance?

Al-Istidhkar, p. 3282

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension > Inheritance and Acquisition of a Co-Owner's Share

قال أبو عمر من ملك شقصا ممن يعتق عليه بأي وجه ملكه سوى الميراث فإنه يعتق عليه جميعه وإن كان موسرا عند كل من ذكرنا عنه عتق نصيب الشريك إذا أعتق هو حصته على ما قدمنا منهم ذكره فإن ملكه بميراث فقد اختلفوا في عتق نصيب شريكه عليه وفي السعاية على حسب ما قدمنا من أصولهم

Mas'alah: What is the Maliki ruling on partial manumission in a will?

Al-Istidhkar, p. 3283

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension > Partial Manumission by a Solvent Co-Owner

قال مالك والأمر المجتمع عليه عندنا في العبد يعتق سيده منه شقصا ثلثه أو ربعه أو نصفه أو سهما من الأسهم بعد موته أنه لا يعتق منه إلا ما أعتق سيده وسمى من ذلك الشقص وذلك أن عتاقة ذلك الشقص إنما وجبت وكانت بعد وفاة الميت وأن سيده كان مخيرا في ذلك ما عاش فلما وقع العتق للعبد على سيده الموصي لم يكن للموصي إلا ما أخذ من ماله ولم يعتق ما بقي من العبد لأن ماله قد صار لغيره فكيف يعتق ما بقي من العبد على قوم آخرين ليسوا هم ابتدؤوا العتاقة ولا أثبتوها ولا لهم الولاء ولا يثبت لهم وإنما صنع ذلك الميت هو

الذي أعتق وأثبت له الولاء فلا يحمل ذلك في مال غيره إلا أن يوصي بأن يعتق ما بقي منه في ماله فإن ذلك لازم لشركائه وورثته وليس لشركائه أن يأبوا ذلك عليه وهو في ثلث مال الميت لأنه ليس على ورثته في ذلك ضرر

Mas'alah: What is the ruling on a person who frees his share of a jointly owned slave and then dies immediately?

Al-Istidhkar, p. 3284

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension > Valuation of the Remaining Share (Taqwim)

واختلفوا أيضا في الذي يعتق حصته من عبد بينه وبين غيره ويموت من وقته

Mas'alah: What is the ruling on valuation of a partner's share when the manumitter dies or becomes bankrupt?

Al-Istidhkar, p. 3285

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension > Valuation of the Remaining Share (Taqwim)

وفي (المدونة) قال بن القاسم إذا مات المعتق أو أفلس لم يقوم في ماله ولم يذكر فرقا بين تطاول وقت موته أو قرب ذلك قال وكذلك قال مالك وذكر بن حبيب أن مطرفا روى عن مالك أنه إن مات بحدثان ذلك فإنه يقوم عليه وإن كان قد تباعد فلا يقوم عليه وذكر بن سحنون ذلك فقال اذا مات بحدثان ذلك قوم عليه لأن للشريك حقا لا يتطلب المعرفة وفي العتبية روى أشهب عن مالك أنه يقوم على الميت في رأس ماله لا في ثلثه والله أعلم

Mas'alah: What does it mean that the children are freed with the mother's freedom?

Al-Istidhkar, p. 3399

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension > Status of the Partially Freed Slave (Muba'adh)

ومعنى قولهم يعتقون بعتقها أي بموت سيدها وأما لو أعتقها سيدها في حياته لم يعتقوا بعتقها

Mas'alah: What is Malik's ruling on a jointly owned slave when one partner frees him?

Al-Istidhkar, p. 3416

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension > Partial Manumission by a Solvent Co-Owner

فقال مالك يقوم على الذي أعتقه وهو أحب إلي

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on a jointly owned slave when one partner frees him?

Al-Istidhkar, p. 3416

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension > Partial Manumission by a Solvent Co-Owner

وقال الشافعي إن كان الذي أعتق موسرا فالعبد حر كله وعليه نصف قيمته للذي دبره وله ولاؤه وإن كان معسرا فنصيبه منه حر ونصيب شريكه مدبر

Mas'alah: What is Ibn Abi Layla's ruling on a jointly owned slave when one partner frees him?

Al-Istidhkar, p. 3416

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension > Partial Manumission by a Solvent Co-Owner

وقال بن أبي ليلى إن كان المعتق معسرا سعى العبد في نصف قيمته الذي دبر ويرجع بذلك على المعتق يتبعه به دينا والولاء كله له وإن كان موسرا ضمن نصف القيمة وبطل التدبير وأعتق كله على المعتق

Mas'alah: What is Abu Hanifa's ruling on a jointly owned slave when one partner frees him?

Al-Istidhkar, p. 3416

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension > Partial Manumission by a Solvent Co-Owner

وقال أبو حنيفة إن شاء الذي دبر ضمن نصف القيمة وإن شاء استسعى العبد وإن شاء أعتق

Mas'alah: What is the ruling if the freeing partner is insolvent?

Al-Istidhkar, p. 3416

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension > Insolvency of the Manumitting Partner

هذا إذا كان المعتق موسرا وإن كان معسرا استسعى العبد إن شاء في نصف قيمته وإن شاء أعتق

Mas'alah: What is the ruling on a slave woman shared between two brothers when one has intercourse with her?

Al-Istidhkar, p. 3486

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumitting a Share, Joint Property, and Extension > Status of the Partially Freed Slave (Muba'adh)

قال وان كانت بين أخوين فوقع عليها أحدهما فولدت قال يدرأ عنه الحد ويضمن لأخيه قيمة نصيبه من الجارية وليس عليه قيمة في ولدها لأنه يعتق حين ملكه

BAB 5

باب العتق على مال

The Chapter on Manumission for Payment

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on a person who frees slaves and has no other wealth?

Al-Istidhkar, p. 3286

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission for Payment > Kitaba and Creditors' Rights

(3 – باب من أعتق رقيقا لا يملك مالا غيرهم)

Mas'alah: What is the ruling on the property of a slave when he is freed?

Al-Istidhkar, p. 3292

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission for Payment > Property and Earnings of the Mukatab

(4 – باب القضاء في مال العبد اذا عتق) 1476 – مالك عن بن شهاب أنه سمعه يقول مضت السنة أن العبد اذا عتق تبعه ماله قال أبو عمر قالوا إنه لم يكن أحد أعلم بسنة ماضية من بن شهاب الزهري وقد اختلف العلماء قديما وحديثا في هذه المسألة فقال أكثر أهل المدينة إذا أعتق العبد فماله له دون السيد وهو قول مالك وأصحابه والليث بن سعد والأوزاعي وبه قال الشافعي بالعراق في (القديم) الذي يرويه الزعفراني عنه وحجة من ذهب هذا المذهب حديث عبيد الله بن أبي جعفر عن بكير بن الأشج عن نافع عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال (من أعتق عبدا له فماله له إلا أن يشترطه السيد) رواه الليث بن سعد وغيره عن عبيد الله بن عمر هكذا بإسناده هذا ولم يروه أحد من أصحاب نافع كذلك وإنما الذي عند أصحاب مالك نافع وعبيد الله وأيوب وغيرهم عن نافع عن بن عمر عن عمر بن الخطاب أنه قال من باع عبدا وله مال فماله للبائع إلا أن يشترطه المبتاع

Mas'alah: What is the ruling on wala' when manumitting on behalf of another for payment?

Al-Istidhkar, p. 3325

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission for Payment > Manumission and Its Effects

وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري إن قال أعتق عني عبدك على مال ذكره فالولاء للمعتق عنه لأنه بيع صحيح وإذا قال أعتق عبدك عني بغير مال فالولاء للمعتق لأن الآمر لم يملك منه شيئا وهي هبة باطل لأنها لا يصح فيها القبض

Mas'alah: What is the ruling when a master says to his slave 'you are free but owe 50 dinars'?

Al-Istidhkar, p. 3405

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission for Payment > Kitaba with Conditional or Deferred Payment

وقد اختلف مالك وأصحابه في العبد يقول له سيده أنت حر وعليك خمسون دينارا فلم يرض بذلك العبد

Mas'alah: What is the Maliki ruling on manumission for payment when the slave is freed by the master's statement?

Al-Istidhkar, p. 3405

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission for Payment > Kitaba with Conditional or Deferred Payment

وذكر بن القاسم في (المدونة) عن مالك قال أراه حرا وعليه المال أحب أو كره وكذلك قال أشهب ومطرف وأصبغ لأنه لم يوجب له الجزية إلا على أن يؤدي إليه المال ولا يضره تعجيل الحرية له باللفظ وقال بن القاسم إن رضي العبد بذلك لزمه المال وإن لم يرض بذلك فهو حر الساعة ولا شيء عليه قال ولا يعجبني قول مالك في إلزامه له المال

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on manumission for payment?

Al-Istidhkar, p. 3405

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission for Payment > Kitaba with Conditional or Deferred Payment

وقال أبو حنيفة إن قال لعبده أنت حر وعليك ألف درهم كان حرا بغير شيء وقال أبو يوسف ومحمد إن قبل العبد ذلك كان حرا وكان عليه المال

Mas'alah: What is the Maliki ruling on imposing a debt on a freed slave?

Al-Istidhkar, p. 3405

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission for Payment > Kitaba with Conditional or Deferred Payment

قال أبو عمر قول بن القاسم معناه صحيح لانه قوله لعبده أنت حر لا مرجع له فيه جادا كان أو لاعبا وقوله بعد وعليك من المال كذا إثبات مال في ذمة حر بغير رضاه وبغير عوض طلبه واشتراه ولا يجوز ذلك بإجماع في ذمة حر

Mas'alah: What is Ibn al-Majishun's view on conditional manumission with payment?

Al-Istidhkar, p. 3405

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission for Payment > Kitaba with Conditional or Deferred Payment

وقال بن الماجشون العبد بالخيار إن شاء التزم المال وكان حرا وإن شاء لم يلزمه ولا حرية له قال وهو بمنزلة قوله أنت حر على ان عليك كذا وكذا فهو بالخيار

Mas'alah: What is the difference between conditional and unconditional manumission with payment?

Al-Istidhkar, p. 3405

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission for Payment > Definition and Validity of Kitaba

قال أبو عمر ليس قوله أنت حر على أن عليك كذا مثل قوله أنت حر وعليك كذا وكذا لأن قوله أنت حر على أن عليك كذا في كلام متصل شرط منه عليه إن رضيه لزمه ولا يصح في هذا القول دعوى الندم وإذا أطلق له أنت حر وعليك كذا فظاهره قد أوجب له الحرية ثم ندم فأوجب عليه معها شيئا لم يرضه فلا يلزمه من ذلك ما لم يرض

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on conditional manumission with a service obligation?

Al-Istidhkar, p. 3406

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission for Payment > Kitaba with Conditional or Deferred Payment

وقال الشافعي إذا قال أنت حر على أن عليك ألف درهم أو خدمة سنة فقيل له لزم ذلك وكان دينا عليه فإن مات قبل أن يخدمه رجع المولى بقيمة الخدمة في ماله إن كان له مال

Mas'alah: What is the ruling on a slave freed conditionally who dies before completing service?

Al-Istidhkar, p. 3406

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission for Payment > Default and Recission of Kitaba

قال أبو حنيفة وأبو يوسف إذا قال أنت حر على أن تخدمني أربع سنين فقبل فعتق ثم مات السيد ساعتئذ فعليه قيمة نفسه وقال محمد عليه قيمة خدمته أربع سنين

BAB 6

باب عتق المريض
The Chapter on Manumission by the Sick Person

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on freeing a share of a slave during terminal illness?

Al-Istidhkar, p. 3284

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission by the Sick Person > Manumission of Fractions of Slaves

قال مالك ولو أعتق رجل ثلث عبده وهو مريض فبت عتقه عتق عليه كله في ثلثه وذلك أنه ليس بمنزلة الرجل يعتق ثلث عبده بعد موته لأن الذي يعتق ثلث عبده بعد موته لو عاش رجع فيه ولم ينفذ عتقه وأن العبد الذي يبت سيده عتق ثلثه في مرضه يعتق عليه كله إن عاش وإن مات أعتق عليه في ثلثه وذلك أن أمر الميت جائز في ثلثه كما أن أمر الصحيح جائز في ماله كله قال أبو عمر قد أتقن مالك ما ذكره في الموصي حصته في عبد بينه وبين غيره وفي الذي بتل عتق حصته في مرضه وعلى ما ذكره في الوصية جمهور العلماء وجماعة أئمة الفتوى وخالفه الكوفيون في العتق البتل في المرض على ما نذكره في الباب الثاني بعد هذا إن شاء الله عز وجل وقول الشافعي وأحمد وإسحاق في الوجهين جميعا مثل قول مالك

Mas'alah: What is the ruling on a partner freeing a slave during terminal illness?

Al-Istidhkar, p. 3284

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission by the Sick Person > Manumission of Fractions of Slaves

قال مالك رحمه الله إذا أعتق شريكا له في مرضه الذي مات فيه عتق بتات ثم مات كان في ثلثه كالصحيح في كل ماله

Mas'alah: What is the ruling on a dying man who frees all his slaves with no other wealth?

Al-Istidhkar, p. 3286

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission by the Sick Person > Drawing Lots for Manumission When Bequest Exceeds One-Third

1474 - مالك عن يحيى بن سعيد وعن غير واحد عن الحسن بن أبي الحسن البصري وعن محمد بن سيرين أن رجلا في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم أعتق عبيدا له ستة عند موته فأسهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهم فأعتق ثلث تلك العبيد قال مالك وبلغني أنه لم يكن لذلك الرجل مال غيرهم

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on deathbed manumission of slaves with no other property?

Al-Istidhkar, p. 3288

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission by the Sick Person > Drawing Lots for Manumission When Bequest Exceeds One-Third

قال أبو عمر اختلف العلماء في الرجل يعتق في مرضه عند موته عبيدا له ولا مال له غيرهم فقال مالك والشافعي وأصحابهما بهذا الأثر الصحيح وذهبوا إليه وبه قال أحمد وإسحاق وداود والطبري وجماعة من أهل الرأي والحديث

Mas'alah: What is Malik's ruling on dividing and drawing lots for slaves freed in a deathbed manumission?

Al-Istidhkar, p. 3288

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission by the Sick Person > Drawing Lots for Manumission When Bequest Exceeds One-Third

ذكر بن عبد الحكم عن مالك قال من أعتق عبيدا له عند موته ليس له مال غيرهم قسموا أثلاثا ثم يسهم بينهم فيعتق ثلثهم بالسهم ويرق ما بقي وإن كان بينهم فضل رد السهم عليهم فأعتق الفضل وسواء ترك مالا غيرهم أو لم يترك قال ومن أعتق رقيقا له عند الموت وعليه دين يحيط بنصفهم فإن استطاع أن يعتق من كل واحد نصفه فعل ذلك بهم قال ومن قال ثلث رقيقي حر أسهم بينهم وإن أعتق كلهم أسهم بينهم إذا لم يكن له مال غيرهم وإن قال ثلث كل رأس حر ونصفه لم يسهم بينهم

Mas'alah: What is Ibn al-Qasim's ruling on manumission by will when the third cannot cover all slaves?

Al-Istidhkar, p. 3288

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission by the Sick Person > Drawing Lots for Manumission When Bequest Exceeds One-Third

وقال بن القاسم كل من أوصى بعتق عبيده أو بتل عتقهم في مرضه ولم يدع غيرهم فإنه يعتق بالسهم ثلثهم وكذلك لو ترك مالا والثلث لا يسعهم لأعتق مبلغ الثلث منهم بالسهم وكذلك لو أعتق منهم جزءا سماه أو عددا سماه وكذلك لو قال راس منهم حر فالسهم يعتق منهم من يعتق إن كانوا خمسة فخمسهم وإن كانوا ستة فسدسهم خرج لذلك أقل من واحد أو أكثر وقال لو قال عشرهم وهم ستون عتق سدسهم أخرج السهم أكثر من عشرة أو أقل وهذا كله مذهب مالك

Mas'alah: What is the ruling on drawing lots for manumission of slaves in a deathbed illness?

Al-Istidhkar, p. 3289

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission by the Sick Person > Drawing Lots for Manumission When Bequest Exceeds One-Third

ولم يختلف مالك وأصحابه في الذي يوصي بعتق عبيده في مرضه ولا مال له غيرهم أنه يقرع بينهم فيعتق ثلثهم بالسهم وكذلك لم يختلف الأكثر منهم أن هذا حكم الذي أعتق عبيده في مرضه عتقا بتلا ولا مال له غيرهم

Mas'alah: What is the ruling on drawing lots for slaves freed in a deathbed will when the third cannot cover them?

Al-Istidhkar, p. 3289

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission by the Sick Person > Drawing Lots for Manumission When Bequest Exceeds One-Third

وذكر بن حبيب عن بن القاسم وبن كنانة وبن الماجشون ومطرف قالوا إذا عتق الرجل في مرضه عبيدا له عتقا بتلا أو أوصى لهم بالعتاقة كلهم أو بعضهم سماهم أو لم يسمهم إلا أن الثلث لا يحملهم أن السهم يجزئ فيهم كان له مال سواهم او لم يكن قال بن حبيب وقال بن نافع إن كان له مال سواهم لم يسهم بينهم وأعتق من كل واحد ما ينوبه وإن لم يكن له مال سواهم أو كان له مال تافه فإنه يقرع بينهم

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on definitive manumission during terminal illness?

Al-Istidhkar, p. 3289

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission by the Sick Person > Ruling on Manumission by the Terminally Ill

وقال الشافعي وإذا أعتق الرجل في مرضه عبيدا له عتق بتات انتظر بهم فإن صح عتقوا من رأس ماله وإن مات ولا مال له غيرهم أقرع بينهم وأعتق ثلثهم

Mas'alah: What is al-Shafi'i's evidence that definitive manumission during illness is a bequest?

Al-Istidhkar, p. 3289

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission by the Sick Person > Ruling on Manumission by the Terminally Ill

قال الشافعي والحجة في أن العتق البتات في المرض وصية أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقرع بين ستة مملوكين أعتقهم الرجل في مرضه وأنزل عتقهم وصية فأعتق ثلثهم

Mas'alah: What is the priority between definitively freed slaves and mudabbar slaves in a deathbed will?

Al-Istidhkar, p. 3289

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission by the Sick Person > Order of Priority Between Mudabbar and Mubattal

قال الشافعي ولو أعتق في مرضه عبدا له عتق بتات وله مدبرون وعبيد

اوصى بعتقهم بعد موته بدىء بالذين بت عتقهم في مرضه لأنهم يعتقون عليه إن صح وليس له الرجوع فيهم بحال

Mas'alah: What is the ruling on a woman who frees all her slaves when she has no other wealth?

Al-Istidhkar, p. 3290

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission by the Sick Person > Drawing Lots for Manumission When Bequest Exceeds One-Third

وذكر عبد الرزاق قال اخبرنا بن جريج قال اخبرني سليمان بن موسى قال سمعت مكحولا يقول أعتقت امرأة من الأنصار عبيدا لها ستة لم يكن لها مال غيرهم فلما بلغ النبي صلى الله عليه وسلم غضب وقال في ذلك قولا شديدا ثم دعا بستة قداح فأقرع بينهم فأعتق اثنين قال سليمان بن موسى كنت أراجع مكحولا فأقول إن كان عبد ثمن ألف دينار أصابته القرعة ذهب المال فقال قف عند أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بن جريج قلت لسليمان الأمر يستقيم على ما قال مكحول قال كيف قلت يقيمون قيمة فإن زاد اللذان أعتقا على الثلث أخذ منهما الثلث وإن نقصا عتق ما بقي أيضا بالقرعة فإن فضل عليه أخذ منهم قال ثم بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقامهم

Mas'alah: How did the Prophet divide slaves into thirds for manumission?

Al-Istidhkar, p. 3290

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission by the Sick Person > Evidence and Consensus on Drawing Lots for Manumission

قال أبو عمر قد روي في حديث بن سيرين عن عمران بن حصين أن النبي صلى الله عليه وسلم جزأهم ثلاثة أجزاء وهذا يدل على أنه أقامهم وعدلهم بالقيمة ولا يمكن غير ذلك في إخراج الثلث قال حدثني محمد بن خليفة قال حدثني محمد بن الحسين قال حدثني عبد الله بن ابي داود قال حدثني علي بن نصر قال حدثني يزيد بن زريع قال حدثني هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن عمران بن حصين أن رجلا كان له ستة اعبد ولم يكن له مال غيرهم فأعتقهم عند موته فرفع ذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم فجزأهم ثلاثة أجزاء فأعتق اثنين وأرق أربعة وهذا كله قول مالك والشافعي وأحمد بن حنبل ومن ذكرنا معهم

وقال أبو حنيفة فيمن أعتق عبيدا له في مرضه ولا مال له غيرهم عتق من كل واحد منهم ثلثه وسعوا في الباقي وهو قول الحسن بن حي وقال أبو حنيفة حكم كل واحد منهم ما دام يسعى حكم المكاتب وقال أبو يوسف ومحمد هم أحرار وثلثا قيمتهم دين عليهم يسعون في ذلك حتى يؤدوه إلى الورثة قال أبو عمر رد الكوفيون السنة المأثورة في هذا الباب إما بأن لم يبلغهم أو بأن لم تصح عنهم ومن أصل أبي حنيفة وأصحابه عرض أخبار الآحاد على الأصول المجتمع عليها أو المشهورة المنتشرة والحجة قائمة على من ذهب مذهبهم بالحديث الصحيح الجامع في هذا الباب وليس الجهل بالسنة ولا الجهل بصحتها علة يصح لعاقل الاحتجاج بها وقد أنكرها قبلهم شيخهم حماد بن أبي سليمان وروى مؤمل بن إسماعيل عن حماد بن زيد عن محمد بن ذكوان أنه سمع حماد بن أبي سليمان وذكر الحديث الذي جاء في القرعة بين الأعبد الستة الذين أعتقهم سيدهم في مرضه الذي مات فيه قال هذا قول الشيخ يعني إبليس فقال محمد بن ذكوان له وضع القلم عن المجنون حتى يفيق فقال له حماد ما دعاك إلى هذا فقال له محمد بن ذكوان وأنت ما دعاك إلى هذا قال وكان حماد ربما

صرع في بعض الأوقات قال أبو عمر بنى الكوفيون مذهبهم على أن العبيد المعتقين في كلمة واحدة في مرض الموت قد استحق كل واحد منهم العتق لو كان لسيدهم مال يخرجون من ثلثه فإن لم يكن له مال لم يكن واحد منهم أحق بالعتق من غيره وكذلك عتق من كل واحد ثلثه وسعى في ثلثي قيمته للورثة لقولهم بالسعاية في حديث أبي هريرة في معسر أعتق حصته من عبد بينه وبين آخر على ما قدمنا ذكره في ما مضى من هذا الكتاب وهذا عندنا لا يجوز أن ترد سنة بمعنى ما في أخرى إذا أمكن استعمال كل واحد منهما بوجه ما وبالله التوفيق والصواب لا شريك له وفي حديث هذا الباب من الفقه أيضا دليل على أن الوصية جائزة لغير الوالدين والأقربين لأن عتقهم في العبيد لمرضهم وصية لهم ومعلوم أنهم لم يكونوا بوالدين

لمالكهم المعتق لهم ولا بأقربين له وقد قال بأن الوصية لا تجوز إلا للأقربين غير الوارثين ولا تجوز لغيرهم ولا عند عدمهم طائفة من التابعين وسيأتي ذكر ذلك - إن شاء الله تعالى في كتاب الوصايا وفيه دليل على أن أفعال المريض كلها من عتق وهبة وعطية كالوصية لا يجوز فيها أكثر من الثلث وقد خالف في ذلك قوم زعموا أن أفعال المريض في رأس ماله كأفعال الصحيح ولم يجعلوا ذلك كالوصايا ويأتي ذكر ذلك كله في الوصايا - إن شاء الله تعالى وفيه أيضا إبطال السعاية مع دليل حديث بن عمر في ذلك والله الموفق

Mas'alah: What is the ruling on manumission of slaves in terminal illness when the third cannot cover them?

Al-Istidhkar, p. 3409

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission by the Sick Person >

Drawing Lots for Manumission When Bequest Exceeds One-Third

قال بن القاسم وبن كنانه وبن الماجشون ومطرف إذا أعتق الرجل عبيدا له في مرضه عتقا بتلا أو أوصى لهم كلهم بالعتاقة أو بعضهم سماهم أو لم يسمهم إلا أن الثلث لا يحملهم أن السهم يجري فيهم كان له مال غيرهم او لم يكن قال وقال بن نافع إن كان له مال سواهم لم يستهم بينهم وأعتق من كل واحد ما ينوبه وإن لم يكن له مال سواهم أو كان له مال لا يقوم فإنه يقرع بينهم

Mas'alah: What is the ruling on casting lots for slaves manumitted at death with no other property?

Al-Istidhkar, p. 3409

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission by the Sick Person > Drawing Lots for Manumission When Bequest Exceeds One-Third

وكلهم يقول في الرجل يوصي بعتق عبيده في مرضه ولا مال له سواهم أنه يقرع بينهم بالسهم كما جاء في الحديث في الذي أعتق ستة أعبد له عند موته ولا مال له غيرهم حاشى المغيرة المخزومي فإنه قال لا يعدى بالقرعة موضعها التي جاءت فيه

Mas'alah: What is the ruling on a sick man who frees half a slave and has previously made a tadbir?

Al-Istidhkar, p. 3410

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission by the Sick Person > Order of Priority Between Mudabbar and Mubattal

قال مالك في رجل أعتق نصف عبد له وهو مريض فبت عتق نصفه أو بت عتقه كله

وقد كان دبر عبدا له آخر قبل ذلك

Mas'alah: What is the ruling on manumission and tadbir when the master has debt?

Al-Istidhkar, p. 3414

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission by the Sick Person > Conflict Between Manumission and Debt

ومن أصله أن من كان عليه دين لم يجز له عتق ولا تدبير ويرد عتقه وتدبيره لأن الدين أداؤه فرض والعتق تطوع

Mas'alah: What is the ruling on a terminally ill master's manumission when debts exist?

Al-Istidhkar, p. 3414

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission by the Sick Person > Conflict Between Manumission and Debt

قال أبو عمر ولو أعتق عبده في مرضه عتقا بتلا ولا مال له غيره وعليه دين يحيط بثمنه بيع في الدين ولم ينفذ عتقه

Mas'alah: What is the ruling on manumission by a terminally ill person when there is debt?

Al-Istidhkar, p. 3414

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission by the Sick Person > Conflict Between Manumission and Debt

وقال أبو حنيفة وأصحابه ينفذ عتقه ويسعى في قيمته وهو قول الثوري وبن شبرمة وعثمان البتي وعبيد الله والحسن وسوار وهو قول إبراهيم النخعي

BAB 7

باب العتق في الكفارات

The Chapter on Manumission in Expiations

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the evidence for the ruling on mutilating a slave?

Al-Istidhkar, p. 3298

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission in Expiations > Manumission of a Slave for Striking or Mutilation (Muthla)

قال أبو عمر استدل من قال لا يعتق عليه مملوكه ولا غير مملوكه إذا مثل به بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث بن عمر (من لطم مملوكه أو ضربه) وفي بعض الرواة لهذا الحديث يقول فيه (أو ضربه حدا لم يأته فكفارته عتقه) قالوا وقد يكون من الضرب ما يكون مثلة فلم يعتقه رسول الله صلى الله عليه وسلم وإنما قال (كفارته ذلك) فدل على أنه لم يعتق

Mas'alah: What is the chapter on valid manumission for obligatory expiatory slaves?

Al-Istidhkar, p. 3301

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission in Expiations > Valid Slaves for Obligatory Manumission

(6 - باب ما يجوز من العتق في الرقاب الواجبة)

Mas'alah: What is the ruling on freeing a slave as expiation for striking a slave girl?

Al-Istidhkar, p. 3301

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission in Expiations > Manumission of a Slave for Striking or Mutilation (Muthla)

1479 – مالك عن هلال بن أسامة عن عطاء بن يسار عن عمر بن الحكم أنه قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله إن لي جارية كانت ترعى غنما لي فجئتها وقد فقدت شاة من الغنم فسألتها عنها فقالت أكلها الذئب فأسفت عليها وكنت من بني آدم فلطمت وجهها وعلي رقبة أفأعتقها فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم (أين الله) فقالت في السماء فقال (من أنا) فقالت أنت رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (أعتقها)

Mas'alah: What conditions must a slave meet to be considered a believing slave for manumission?

Al-Istidhkar, p. 3303

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission in Expiations > Conditions of the Slave (Faith, Physical Integrity, Age)

1480 – مالك عن بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان رجلا من الانصار جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بجارية له سوداء فقال يا رسول الله إن علي رقبة مؤمنة فإن كنت تراها مؤمنة أعتقها فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم (اتشهدين ان لا اله الا الله) قالت نعم قال (اتشهدين ان محمدا رسول الله) قالت نعم قال (اتوقنين بالبعث بعد الموت) قالت نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (اعتقها) ورواه بن القاسم وبن بكير بإسناده مثله إلا أنهما لم يذكرا (فإن كنت تراها مؤمنة) قالا (يا رسول الله! علي رقبة مؤمنة أفأعتق هذه) وكذلك رواه بن وهب عن يونس ومالك عن بن شهاب عن عبيد الله أن رجلا من الأنصار أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بجارية له سوداء فقال يا رسول الله! إن علي رقبة مؤمنة وساق الحديث وكذلك رواه معمر عن بن شهاب ورواه القعنبي بإسناده مثله وحذف منه

(إن علي رقبة مؤمنة) وقال إن رجلا من الأنصار أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بجارية له سوداء فقال يا رسول الله! أعتقها فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم (أتشهدين) وذكر الحديث وفائدة الحديث قوله إن علي رقبة مؤمنة ولم يقله القعنبي إلا أن في الحديث ما يدل على المراد بقوله أتشهدين بكذا ولم يختلف رواة (الموطأ) في إرسال هذا الحديث

ورواه الحسين بن الوليد عن مالك عن بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بلفظ حديث (الموطأ) سواء وجعله متصلا عن أبي هريرة مسندا ورواه الحسن هذا أيضا عن المسعودي عن عون بن عبد الله بن عتبة عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله إلا أنه زاد فيه عن المسعودي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (أعتقها فإنها مؤمنة) وليس في (الموطأ) من قول النبي صلى الله عليه وسلم (فإنها مؤمنة) ولكن فيه ما يدل على ذلك ورواه معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن رجل من الأنصار أنه جاء بأمة له سوداء فقال يا رسول الله! إن علي رقبة مؤمنة فإن كنت تراها مؤمنة أعتقها وساق الحديث مثل رواية يحيى إلى آخرها

Mas'alah: What is the ruling on belief in resurrection as a condition for valid manumission?

Al-Istidhkar, p. 3304

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission in Expiations > Conditions of the Slave (Faith, Physical Integrity, Age)

وفي حديث مالك عن بن شهاب في هذا الباب من الفقه أن من شرط الشهادة التي لا

يتم الإيمان إلا بها الإقرار بالبعث بعد الموت بعد شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وقد أجمع المسلمون على أن من أنكر البعث بعد الموت فليس بمؤمن ولا مسلم ولا ينفعه ما شهد به وفي ذلك مع ما في القرآن من تأكيد الإقرار بالبعث بعد الموت ما يغني ويكفي ولا خلاف علمته فيمن جعل على نفسه رقبة مؤمنة نذرا لله أن يعتقها أنه لا يجزئ عنه إلا مؤمنة وكذلك لا يجزئ عند الجميع في كفارة قتل الخطأ إلا رقبة مؤمنة بشرط الله ذلك في نص كتابه هنالك واختلفوا في كفارة الظهار وكفارة الأيمان وقد ذكرنا ذلك في موضعه والحمد لله كثيرا

Mas'alah: Can a minor or one who does not pray be freed as a believing slave for expiation?

Al-Istidhkar, p. 3304

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission in Expiations > Manumission of a Defective or Diseased Slave

واختلف العلماء فيمن عليه رقبة مؤمنة هل يجزئ فيها الصغير إن كان أبواه مؤمنين وهل يجزئ فيها من لم يصم ولا يصل فقالت طائفة لا يجوز فيها إلا من صام وقالت ذهب إلى هذا بعض من يقول (الإيمان قول وعمل) وروى عبد الله بن صالح عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن

Mas'alah: Can a child born of zina be freed as a slave for expiation?

Al-Istidhkar, p. 3305

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission in Expiations > Manumission of a Slave Born of Zina

1481 – مالك أنه بلغه عن المقبري أنه قال سئل أبو هريرة عن الرجل تكون عليه رقبة هل يعتق فيها بن زنا فقال أبو هريرة نعم ذلك يجزئ عنه

Mas'alah: Can a child born of zina be used for obligatory manumission?

Al-Istidhkar, p. 3305

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission in Expiations > Manumission of a Slave Born of Zina

1482 – مالك أنه بلغه عن فضالة بن عبيد الأنصاري وكان من أصحاب

رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه سئل عن الرجل تكون عليه رقبة هل يجوز له أن يعتق ولد زنا قال نعم ذلك يجزئ عنه

Mas'alah: What is the chapter on what is not permissible for obligatory manumission?

Al-Istidhkar, p. 3307

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission in Expiations > Invalid Slaves for Obligatory Manumission

(7 – باب ما لا يجوز من العتق في الرقاب الواجبة)

Mas'alah: What types of slaves are invalid for obligatory manumission?

Al-Istidhkar, p. 3308

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission in Expiations > Invalid Slaves for Obligatory Manumission

قال مالك إن أحسن ما سمع في الرقاب الواجبة أنه لا يجوز أن يعتق فيها نصراني ولا يهودي ولا يعتق فيها مكاتب ولا مدبر ولا أم ولد ولا معتق إلى سنين ولا أعمى ولا بأس أن يعتق النصراني واليهودي والمجوسين تطوعا لأن الله تبارك وتعالى قال في كتابه (فإما منا بعد وإما فداء) محمد 4 فالمن العتاقة قال مالك فأما الرقاب الواجبة التي ذكر الله في الكتاب فإنه لا يعتق فيها إلا رقبة مؤمنة قال مالك وكذلك في إطعام المساكين في الكفارات لا ينبغي أن يطعم فيها إلا المسلمون ولا يطعم فيها أحد على غير دين الإسلام قال أبو عمر أما اختلاف العلماء في جملة ما يجزئ في الرقاب الواجبة فقد اوضح مالك مذهبه في موطئه وهي جملة خولف في بعضها وتابعه أكثر العلماء على أكثرها ونحن نذكر أقوالهم جملة على حسب ما ذكره مالك بعد ذكر ما ذكره بن القاسم وغيره عن مالك مما لم يذكره في موطئه

Mas'alah: What physical defects disqualify a slave from being valid for obligatory manumission?

Al-Istidhkar, p. 3308

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission in Expiations > Manumission of a Defective or Diseased Slave

قال مالك يجزئ الأعرج إذا كان خفيف العرج وإن كان شديدا لم يجزئ ولا يجزئ أقطع اليدين ولا الرجلين ويجزئ أقطع اليد الواحدة والأعور ولا يجزئ الأجدع ولا المجنون ولا الأصم ولا الأخرس قال بن القاسم وقياس قول مالك ألا يجزئ الأبرص

لان الاصم ايسر شانا منه قال بن القاسم ولا يجزئ الذي يجن ويفيق وقال أشهب في الذي يجن ويفيق إنه يجزئ من رأيه وروي عن مالك أنه يجزئ الاعرج كما يجزئ الاعور وقال بن الماجشون لا يجزئ الأعور وقال أشهب يجزئ الأصم وقال مالك يجزئ الموسر عتق نصف العبد إذا قوم عليه كله وعتق ولا يجزئ المعسر

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on the type of slave valid for obligatory manumission?

Al-Istidhkar, p. 3309

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission in Expiations > Valid Slaves for Obligatory Manumission

وأما الشافعي فقال لا يجزئ في الرقاب الواجبة إلا رقبة مؤمنة لا في الظهار ولا في غيره قال وقد شرط الله تعالى في رقبة القتل مؤمنة كما شرط العدل في الشهادة في موضع وأطلق الشهود واستدللنا على أن ما أطلق في معنى ما شرط قال ويجوز المدبر ولا يجوز المكاتب أدى من نجومه شيئا أو لم يؤده لأنه ممنوع من بيعه ولا تجزئ أم الولد في قول من قال لا يبيعها قال المزني هو لا يجيز بيعها وله بذلك كتاب وقال الشافعي والعبد المرهون والجاني إذا أعتقه وافتكه من الرهن وأدى ما عليه من الجناية أجزأ قال والغائب إذا كان على يقين من حياته في حين عتقه يجزئ وإلا لم يجز ولو اشترى من يعتق عليه لم يجز ولو أعتق عبدا بينه وبين آخر وهو موسر أجزأه وكذلك لو كان معسرا ثم أيسر فاشترى النصف الآخر فأعتقه أجزأه وقد روي عنه أنه لا يجزئه إلا أن ينويه عن نفسه قال فلم أعلم أحدا مضى من أهل العلم ولا ذكر لي عنه إلا وهم يقولون إن من الرقاب ما يجزئ ومنها ما لا يجزئ فدل ذلك على أن المراد بعتقها بعضها دون بعض فلم أجد في معنى ما ذهبوا إليه إلا

ما أقول والله أعلم

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on the validity of different types of slaves for obligatory manumission?

Al-Istidhkar, p. 3309

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission in Expiations > Valid Slaves for Obligatory Manumission

وقال أبو حنيفة وأصحابه لا يجزئ في الرقاب الواجبة مدبر ولا أم ولد ويجزئ المكاتب إن لم يكن ادى من كتابته شيئا استحسانا وإن كان أدى شيئا لم يجز ولا يجوز الأعمى ولا المقعد ولا المقطوع اليدين ولا المقطوع الرجلين ولا المقطوع اليد والرجل من جانب واحد فأما إن كانت يده الواحدة مقطوعة أو رجله أو مقطوع اليد والرجل من خلاف أو كان أعور العين الواحدة فإن ذلك

يجزئ ولا يجزئ في ذلك مقطوع الإبهامين ولا مقطوع ثلاثة أصابع في كل كف سوى الإبهامين وإن كان أقل من ثلاثة أصابع أجزأ والذكر والأنثى والصغير والكبير في ذلك كله سواء ويجزئ عندهم الكافر في الظهار وكفارة اليمين ولا يجزئ في قتل الخطأ ومن أعتق في رقبة واجبة عليه عبدا بينه وبين آخر لم يجزئه موسرا كان أو معسرا في قول أبي حنيفة ويجزئه في قول أبي يوسف ومحمد إذا كان موسرا ولا يجزئه إذا كان معسرا والأشل عندهم كالأقطع يجزئ ولا يجزئ المعتوه ولا الأخرس ويجزئ المقطوع الأذنين والخصي

Mas'alah: What is the consensus on minor defects in slaves for obligatory manumission?

Al-Istidhkar, p. 3310

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission in Expiations > Manumission of a Defective or Diseased Slave

قال أبو عمر أجمعوا على أن العيب الخفيف في الرقاب الواجبة يجزئ نحو الحول ونقصان الضرس والظفر واثر كي النار والجرح الذي قد بريء وذلك كله يرد به العيب إذا نقص من الثمن فدل ذلك على أنه ليس المعتبر في الرقاب السلامة من جميع العيوب

Mas'alah: Does analogy with sacrificial animals affect the validity of young slaves for manumission?

Al-Istidhkar, p. 3310

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission in Expiations > Manumission of a Defective or Diseased Slave

والقياس لها أيضا على الضحايا بألا يستقيم من أجل السن لأن الصغير يجزئ عندهم في الرقاب الواجبة ولا يجزئ في الضحايا

Mas'alah: What is the ruling on manumitting a slave on behalf of another person?

Al-Istidhkar, p. 3325

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > The Chapter on Manumission in Expiations > Manumission on Behalf of Another (Permission and Approval)

وفي هذا الحديث دليل على جواز عتق المرء عن غيره لأن الكفارة قد تكون بالعتق وغيره ولم يبلغنا أن شريعة أيوب كانت بخلاف شريعتنا وقد قال الله عز وجل (أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده) الأنعام 90

Mas'alah: What is the best type of slave to free according to the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 529

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Conditions for Valid Manumission

وقد سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أفضل الرقاب فقال أغلاها ثمنا وأنفسها عند أهلها ومعلوم أن الإبل أنفس وأغلى عند الناس من الغنم

Mas'alah: What is the best type of slave to free?

Al-Istidhkar, p. 1711

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Conditions for Valid Manumission

وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أفضل الرقاب فقال أغلاها ثمنا

Mas'alah: What are the scholarly opinions on the meaning of 'the right of Allah on their necks and backs' regarding horses?

Al-Istidhkar, p. 1888

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Conditions for Valid Manumission

وأما قوله ولم ينس حق الله في رقابها ولا ظهورها فللعلماء في ذلك ثلاثة أقوال

أحدها حسن ملكتها والإحسان إليها وركوبها غير مشقوق عليها وخص الرقاب والظهور بالذكر لأنه قد تستعار الرقاب في موضع الحقوق اللازمة والفروض

Mas'alah: What is the ruling if the buyer frees a slave purchased from the enemy?

Al-Istidhkar, p. 1937

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission in Enemy Territory

وروى أشهب عن مالك أنه قال لو أعتق المشتري بطل عتقه وأخذه مولاه بالثمن الذي اشتراه به قال أشهب فهبة المشتري أحق أن تبطل ويأخذه مما اشتراه به وهو قول أشهب وبن نافع وقال بن القاسم إن أعتقه لم يكن للمولى سبيل ولا ينقض البيع إن باعه ولا الهبة وإنما له الثمن

Mas'alah: What is the ruling on manumission on behalf of a deceased person?

Al-Istidhkar, p. 2044

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission for Expiation

واستدلوا على ذلك بحديث القاسم بن محمد أن سعد بن عبادة قال يا رسول الله! إن أمي ماتت فهل ينفعها أن أعتق عنها قال ((نعم)) قالوا وهذا يفسر النذر المجمل الذي ذكره بن عباس في حديث بن شهاب أن أم سعد بن عبادة نذرته

Mas'alah: What is the ruling on the child if a man has intercourse with a pregnant woman from another

man?

Al-Istidhkar, p. 2335

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Slave's Property Upon Manumission

واختلفوا فيمن وطىء حاملا من غيره ما حكم ذلك الجنين فذهب مالك والشافعي وأبو حنيفة إلى أن لا يعتق ذلك الجنين وقال الأوزاعي والليث يعتق ولكل قول من هذين القولين سلف من التابعين والقول بأن لا يعتق أولى في النظر لأن العقوبات ليست هذه طريقها ولا أصل يوجب عتقه فيسلم له وألزمه يديه حتى يجب فيها الواجب بدليل لا معارض له ولا أصل وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling when a wife emancipates her slave husband during her waiting period?

Al-Istidhkar, p. 2394

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission by Agency

قال مالك والعبد إذا أعتقته امرأته إذا ملكته وهي في عدة منه لم يتراجعا إلا بنكاح جديد قال أبو عمر أما المسألة الأولى في المرأة تملك زوجها فقال الشافعي وأبو حنيفة والثوري في ذلك كقول مالك إن ملكها له يبطل النكاح بينهما وليس ذلك بطلاق

Mas'alah: What did Layth ibn Sa'd say about a woman who owns her husband?

Al-Istidhkar, p. 2395

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission by Agency

وقال الليث بن سعد إذا ملكت المرأة زوجها فإنه يباع عليها ولا يترك مملوكا لها وقد كان يطأها قبل ذلك

Mas'alah: What is the ruling when a husband owns his wife and then emancipates her?

Al-Istidhkar, p. 2396

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission by Agency

قال أبو عمر وأما الزوج يملك امرأته فلا خلاف بين العلماء في بطلان نكاحها على ما تقدم من اختلافهم هل ذلك فسخ نكاح أو طلاق ولكنه يطؤها بملك يمينه ولا يحتاج إلى استبرائها من مائه عند جميعهم فإن أعتقها بعد ابتياعه لها لم تحل له إلا بنكاح وصداق

Mas'alah: What are the three sunnahs established in the story of Barirah?

Al-Istidhkar, p. 2485

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission Pending Lottery

1143 - مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن القاسم بن محمد عن عائشة أم المؤمنين أنها قالت كان في بريرة ثلاث سنن فكانت إحدى السنن (الثلاث) أنها أعتقت فخيرت في زوجها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((الولاء لمن أعتق)) ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم والبرمة تفور بلحم فقرب إليه خبز وأدم من أدم البيت

Mas'alah: What does the author say about the rulings on options for a slave woman?

Al-Istidhkar, p. 2486

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission Pending Lottery

قال أبو عمر قد تكلمنا على ما في حديث بريرة في باب هشام بن عروة من ((التمهيد)) وأتينا من تخريج وجوهه وتبيين معانيه بما فيه الشفاء لمن نظر فيه ونذكر ذلك كله إن شاء الله في باب العتق في هذا الكتاب فهناك يأتي حديث هشام بن عروة وغيره في باب مصير الولاء لمن أعتق ونذكر ها هنا مسائل خيار الأمة وغيرها من معاني الخيار الذي له قصد مالك بترجمة الباب وإدخاله إياه في هذا الكتاب وكذلك نذكر ها هنا أيضا خيار الأمة وغيرها من معاني الخيار ولحم بريرة والصدقة به والهدية ونبين ذلك بمبلغ وسعنا وبالله - عز وجل - عوننا وتوفيقنا لا بسواه

Mas'alah: What is the ruling on the option of a slave woman upon manumission in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2486

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission Pending Lottery

فأما المجتمع عليه الذي لا خلاف بين العلماء فيه أن الأمة إذا أعتقت تحت عبد قد كانت زوجت منه فإن لها الخيار في البقاء معه أو مفارقته فإن اختارت البقاء معه في عصمته لزمها ذلك ولم يكن لها فراقه بعد وإن اختارت مفارقته فذلك لها هذا ما لا خلاف فيه بين العلماء

Mas'alah: What is the ruling on the timing of the option for a freed slave woman in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2486

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission Pending Lottery

واختلفوا في وقت خيار الأمة إذا أعتقت فقال مالك والشافعي وأصحابهما والأوزاعي لها الخيار ما لم يمسها زوجها قال الشافعي ما أعلم في ذلك وقتا إلا ما قالت حفصة - رضي الله عنها قال أبو عمر روي عن حفصة وأخيها عبد الله بن عمر أن للأمة الخيار إذا أعتقت ما لم يمسها زوجها

Mas'alah: What is the consensus on the option of a slave woman upon emancipation before consummation?

Al-Istidhkar, p. 2487

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission Pending Lottery

قال أبو عمر لا أعلم مخالفا لعبد الله وحفصة ابني عمر بن الخطاب - رضي الله عنهما في أن الخيار لها ما لم يمسها زوجها وفي حديث بن عباس في قصة بريرة ما يشهد بصحة قولهما وقد روي عن النبي - عليه السلام مثل ذلك حدثني عبد الله قال حدثني محمد قال حدثني أبو داود قال حدثني عبد العزيز بن يحيى الحراني قال حدثني محمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق عن أبي جعفر وعن أبان بن صالح عن مجاهد وعن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن بريرة أعتقت وهي عند مغيث عبد لآل أبي أحمد وخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لها ((إن قربك فلا خيار لك))

Mas'alah: What is Abu Hanifah's view on the option of a slave woman upon emancipation?

Al-Istidhkar, p. 2487

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission Pending Lottery

وقال أبو حنيفة وأصحابه إذا علمت بالعتق وبأن لها الخيار فخيارها على المجلس

Mas'alah: What is the ruling on the option of a slave woman upon emancipation in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2488

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission Pending Lottery

وأما اختلافهم في الأمة تعتق تحت الحر

Mas'alah: What is the narration from Aisha about Barirah's husband being free?

Al-Istidhkar, p. 2489

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission Pending Lottery

ورووا عن الأسود عن عائشة أن زوج بريرة كان حرا

Mas'alah: What is Abu Umar's analysis of the Prophet's statement to Barirah?

Al-Istidhkar, p. 2489

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission Pending Lottery

قال أبو عمر أما احتجاجهم بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لبريرة ((قد ملكت نفسك فاختاري)) فإنه خطاب ورد في من كانت تحت عبد

Mas'alah: What is the evidence regarding the status of Barirah's husband?

Al-Istidhkar, p. 2489

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission Pending Lottery

وأما رواية الأسود بن يزيد عن عائشة أن زوج بريرة كان حرا فقد عارضه عن عائشة من هو مثله أو فوقه بل هو ألصق بعائشة وأعلم بها منه وذلك

Mas'alah: What did Aisha's relatives narrate about Barirah's husband?

Al-Istidhkar, p. 2490

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission Pending Lottery

القاسم بن محمد أخيها وعروة بن الزبير بن أختها رويا عن عائشة أن زوج بريرة كان عبدا

Mas'alah: What are the four rulings of the Prophet regarding Barirah?

Al-Istidhkar, p. 2490

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission Pending Lottery

حدثني سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني

محمد بن وضاح قال حدثني أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني عثمان قال حدثني همام قال حدثني قتادة عن عكرمة عن بن عباس أن زوج بريرة كان عبدا أسود يسمى مغيثا فقضى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم بأربع قضيات أن مواليها اشترطوا الولاء فقضى أن الولاء لمن أعطى الثمن وخيرها وأمرها أن تعتد وتصدق عليها بصدقة فأهدت منها إلى عائشة فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال ((هو لها صدقة ولنا هدية))

Mas'alah: What was Urwa ibn al-Zubayr's opinion on a master's right to separate a slave from his wife?

Al-Istidhkar, p. 2548

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission Pending Lottery

وكان عروة بن الزبير يذهب في هذا الباب مذهبا خلاف بن عباس في بعض هذا المعنى وخلاف هذا الجمهور في بعضه أيضا ذكر عبد الرزاق عن بن جريج قال أخبرني هشام بن عروة قال سألنا عروة عن رجل أنكح عبده امرأة هل يصلح له أن ينتزعها منه بغير طيب نفسه فقال لا ولكن إذا ابتاعه وقد أنكحه غيره فهو أملك بذلك إن شاء فرقهما وإن شاء تركهما

Mas'alah: What is the chapter on the property of a slave?

Al-Istidhkar, p. 2695

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Slave's Property Upon Manumission

(2 - باب ما جاء في مال المملوك) 1252 -

Mas'alah: What is the evidence from hadith regarding whether a slave can own property?

Al-Istidhkar, p. 2696

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Slave's Property Upon Manumission

قال أبو عمر قوله في هذا الحديث وله مال استدل به من قال إن العبد يملك وقول فماله للبائع استدل به من قال إن العبد لا يملك فإن ما بيده من المال لسيده وإن أصابه المالك إليه فجاب كما يقال غنم الراعي وسرج الدابة وباب الدار قالوا وإنما قوله وله مال كقوله وبيده مال بدليل قوله فماله للبائع فكيف يكون له مال ويكون في تلك الحال ذلك المال بعينه لسيده إذا باعه

Mas'alah: What is the evidence regarding a slave's ownership and ability to take concubines?

Al-Istidhkar, p. 2697

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Slave's Property Upon Manumission

واستدل من قال إن العبد يملك فإن عبد الله بن عمر كان يأذن لعبيده في التسري ولولا أنهم يملكون ما حل لهم التسري لأن الله تعالى لم يحل الفرج إلا بنكاح أو ملك اليمين واحتج من قال بأن العبد لا يملك ولا يصح له ملك ما دام مملوكا بإجماع الأمة أن لسيده أن ينتزع منه ما بيده من المال من كسبه ومن غير كسبه وقالوا إنما معنى إذن بن عمر لعبيده في التسري لأنه كان يرى أن يزوج أمته من عبده بغير صداق فكان عنده إذنه من ذلك من هذا الباب قالوا ولو كان العبد يملك لورث قرابته فلما أجمعوا أن العبد لا يرث دل على أن ما يحصل بيده من المال هو لسيده وأنه لا يملكه ولو ملكه ما انتزعه منه سيده كما لا ينتزع مال مكاتبه قبل العجز

ولكلا الفريقين في هذه المسألة ضروب من الاحتجاج يطول ذكرها ليس كتابنا هذا بموضع لها

Mas'alah: What do the Zahiri scholars say about a slave's obligations regarding zakat, Friday prayer, and hajj?

Al-Istidhkar, p. 2697

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Slave's Property Upon Manumission

وطائفة من أهل الظاهر منهم داود يقولون إن العبد تلزمه الزكاة فيما بيده من المال وتلزمه الجمعة ويلزمه الحج إن أذن له سيده وتجوز شهادته وهذه الأقوال شذوذ عند الجمهور ولا خير في الشذوذ

Mas'alah: What are the three opinions of the Tabi'un regarding the property of a slave when sold or freed?

Al-Istidhkar, p. 2698

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Slave's Property Upon Manumission

قال أبو عمر للتابعين في مال العبد إذا بيع أو أعتق ثلاثة أقوال أحدها أن ماله تبع له في البيع والعتق جميعا وممن قال ذلك الحسن والزهري وهو قول داود وأبي ثور والثاني أن ماله لسيده في العتق والبيع جميعا وكذلك إذا كان ممن قال بذلك قتادة وجماعة وإليه ذهب الشافعي والكوفيون والثالث أن مال العبد تبع له في العتق وإن بيع فماله لسيده وللمشتري أن يشترطه إن شاء وممن قال ذلك إبراهيم النخعي وهو قول مالك والليث

وقال عثمان البتي إذا باع عبدا وله مال ألف درهم بألف درهم جاز إذا كانت الرغبة في العبد لا في الدراهم

Mas'alah: What is Abu Yusuf's view on manumission in a void sale?

Al-Istidhkar, p. 2716

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Revocation of Manumission

وقال أبو يوسف العتق جائز وعليه القيمة

Mas'alah: What is al-Shafi'i's unique view on manumission in a void sale?

Al-Istidhkar, p. 2716

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Revocation of Manumission

وانفرد الشافعي بقوله فيمن اشترى عبدا أو جارية شراء فاسدا فأعتقه أنه لا

Mas'alah: What is the ruling on manumission of a jointly owned slave?

Al-Istidhkar, p. 2938

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission Pending Lottery

ومثله حديث أبي هريرة فادعوا النسخ في ذلك بحديث بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في الذي أعتق نصيبه من عبد له بينه وبين غيره بقيمة نصيب

شريكه ولم يوجب عليه نصف عبد مثله

Mas'alah: What is the ruling on freeing a share of a slave and compensating the partner?

Al-Istidhkar, p. 3115

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission Pending Lottery

وحجتهم حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قضى فيمن أعتق شركا له في عبد بقيمة حصة شريكه دون حصته من عبد مثله

Mas'alah: What is the chapter on manumission and clientage?

Al-Istidhkar, p. 3276

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission of a Sa'ibah

(38 كتاب العتق والولاء)

Mas'alah: What is the ruling if the freeing co-owner has no wealth?

Al-Istidhkar, p. 3276

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission Pending Lottery

وكذلك جود مالك هذا الحديث وأتقنه في قوله فيه (وإن لم يكن له مال فقد عتق منه ما عتق) وتابعه على هذا اللفظ عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (من أعتق شركا له في مملوك فقد عتق فإن

Mas'alah: What is the ruling on freeing a share when the owner has sufficient wealth?

Al-Istidhkar, p. 3277

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission Pending Lottery

كان له مال يبلغ ثمنه قوم عليه قيمة عدل وأعتق كله وإن لم يكن له مال فقد عتق منه ما عتق) وهذا كرواية مالك سواء

Mas'alah: What is the ruling on partial manumission of a slave when the owner has sufficient wealth?

Al-Istidhkar, p. 3277

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission Pending Lottery

فأما اختلاف الآثار في ذلك فإن أبا هريرة روى في ذلك خلاف ما روى بن عمر من حديث قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال (أيما عبد كان بين رجلين فأعتق أحدهما نصيبه فإن كان موسرا قوم عليه وإلا سعى العبد غير مشقوق عليه)

Mas'alah: Which narrators omitted the mention of sa'aya in the hadith on joint manumission?

Al-Istidhkar, p. 3278

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission Pending Lottery

وأما هشام الدستوائي وشعبة بن الحجاج وهمام بن يحيى فرووه عن قتادة بإسناده المذكور لم يذكروا فيه السعاية وهم أثبت من الذين ذكروا فيه السعاية

Mas'alah: What is the ruling of Dawud and his followers on freeing a share of a jointly-owned slave?

Al-Istidhkar, p. 3278

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission Pending Lottery

وكذلك قال داود وأصحابه فإنه لا يعتق عليه حتى يؤدي القيمة إلى شريكه

Mas'alah: What is the ruling if the insolvent manumitter dies before the court ruling?

Al-Istidhkar, p. 3279

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission Pending Lottery

وقال مالك إن مات المعتق المعسر قبل أن يحكم عليه بعتق الباقي لم يحكم على ورثته بعتق النصف الباقي وقال الشافعي يحكم بعتقه إذا مات ولو أتى ذلك على جميع تركته إلا أن يقع العتق منه في المرض فيقوم في الثلث

Mas'alah: What is the ruling if the manumitter becomes insolvent after being wealthy?

Al-Istidhkar, p. 3280

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission Pending Lottery

واتفق أحمد وإسحاق وسفيان بأن العتق إذا وقع والمعتق موسر ثم أفلس لم يتحول عليه الغرم كما لو وقع وهو مفلس ثم أيسر لم يلزمه شيء

Mas'alah: What are the deviant opinions on manumission of a jointly owned slave?

Al-Istidhkar, p. 3280

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission Pending Lottery

وقد قيل في هذه المسألة أقوال غير ما ذكرنا شاذة وليس عليها أحد من فقهاء الأمصار منها قول ربيعة بن أبي عبد الرحمن قال فمن أعتق حصته من عبد ان

Mas'alah: What is the procedure for casting lots among slaves for manumission?

Al-Istidhkar, p. 3290

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission Pending Lottery

وقال الشافعي والقرعة أن تكتب رقاع ثم يكتب أسماء العبيد ثم يبندق بنادق من طين ثم يجعل في كل بندقة رقعة ويجرى الرقيق أثلاثا ثم يؤمر رجل منهم لم يحضر الرقاع فيخرج رقعة على كل جزء وإن لم يستووا في القيمة عدلوا وضم قليل الثمن إلى كثير الثمن وجعلوه ثلاثة أجزاء قلوا أو كثروا إلا أن يكونوا عبدين فإن وقع العتق على جزء فيه عدة رقيق أقل من الثلث أعيدت الرقعة بين السهمين الباقيين فأيهم وقع عليه أعتق منه باقي الثلث

Mas'alah: What do various scholars say about the property of a freed slave following him?

Al-Istidhkar, p. 3293

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Slave's Property Upon Manumission

هكذا يرويه نافع عن بن عمر عن عمر ويرويه سالم بن عبد الله عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم من رواية بن شهاب وغيره عن سالم وقد روي عن بن عمر في العبد يعتق أنه يتبعه ماله وكان يأذن لعبيده في التسري وقد روي عن عائشة قالت (العبد إذا أعتق تبعه ماله) وبه قال الحسن البصري وطاوس ومجاهد وعطاء والزهري والشعبي والنخعي وأما خبر عبيد الله بن أبي جعفر فحدثناه عبد الله بن محمد قال حدثني محمد بن بكر قال حدثني أبو داود قال حدثني أحمد بن صالح قال حدثني بن وهب قال حدثنا بن لهيعة والليث بن سعد عن عبيد الله بن أبي جعفر عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن نافع عن بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (من أعتق مملوكا وله مال فمال العبد للسيد إلا أن يشترطه السيد) وكل من قال إنما مال العبد تبع له إذا عتق يقول (إلا أن يشترطه السيد) وقال آخرون (إذا عتق العبد فماله لسيده مولاه) وممن قال ذلك الثوري وبن شبرمة وأبو حنيفة وأصحابه والحسن بن حي وعبيد الله بن الحسن وهو قول الشافعي بمصر في الكتاب الجديد وهو تحصيل مذهبه وروي ذلك عن مسعود وانس بن مالك وبه قال بن طاوس والحكم بن عيينة وإليه ذهب أحمد وإسحاق وقد كان أحمد يجبر عن القول به لحديث عبيد الله بن أبي جعفر المذكور وقد روي خبر بن مسعود عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يصح أنه لم يرفعه إلا عبد الأعلى بن أبي المساور وهو ضعيف جدا

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab do when a master burned his slave-girl?

Al-Istidhkar, p. 3297

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Compulsory Manumission Due to Mutilation

1478 - مالك أنه بلغه أن عمر بن الخطاب أتته وليدة قد ضربها سيدها بنار أو

أصابها بها فأعتقها

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab do when a master burned his slave?

Al-Istidhkar, p. 3298

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Compulsory Manumission Due to Mutilation

منها ما ذكره عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن يونس عن الحسن أن رجلا كوى غلاما له بالنار فأعتقه عمر

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab do when a master burned his slave-girl?

Al-Istidhkar, p. 3298

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Compulsory Manumission Due to Mutilation

قال وأخبرنا الثوري عن عبد الملك بن أبي سليمان عن رجل منهم عن عمر أن رجلا أقعد جارية له على النار فأعتقها عمر

Mas'alah: What is the Maliki evidence for manumission due to mutilation of a slave?

Al-Istidhkar, p. 3298

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Compulsory Manumission Due to Mutilation

قال أبو عمر ليس هذا ببين من الحجة والحجة لمالك ومن قال بقوله حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن زنباعا أبا روح بن زنباع وجد غلاما

له مع جاريته فقطع ذكره وجدع أنفه فأتى العبد النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال له النبي صلى الله عليه وسلم (ما حملك على ما فعلت) قال فعل كذا وكذا فقال النبي صلى الله عليه وسلم (اعتقه فاذهب فأنت حر) ورواه معمر وبن جريج ومحمد بن عبيد الله وغيرهم عن عمرو بن شعيب

Mas'alah: What are the conditions for valid manumission regarding debt and minority?

Al-Istidhkar, p. 3299

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Conditions for Valid Manumission

قال مالك الأمر المجتمع عليه عندنا أنه لا تجوز عتاقة رجل وعليه دين يحيط بماله وأنه لا تجوز عتاقة الغلام حتى يحتلم أو يبلغ مبلغ المحتلم وأنه لا تجوز عتاقة المولى عليه في ماله وإن بلغ الحلم حتى يلي ماله قال أبو عمر أما قوله في الذين عليهم الدين أن يحيط بماله أنه لا يجوز عتقه فعلى ذلك أكثر أهل المدينة وبه قال الأوزاعي والليث وخالفهم فقهاء الحجاز وبن شبرمة وبن أبي ليلى وأبو حنيفة وأصحابه فقالوا عتق ما عليه الدين وهبته وإقراره جائز كل ذلك عليه كان الدين محيط بماله أو لم يكن حتى يفلسه الحاكم ويحبسه ويبطل إقراره ويحجر عليه فإذا فعل القاضي ذلك لم يجز إقراره ولا عتقه ولا هبته وهو معنى ما ذكره المزني عن الشافعي واحتج بالإجماع على أن له أن يطأ جاريته ويحبلها ولا يرد شيء أنفقه من مال فيما شاء حتى يضرب الحاكم على يده ويحجر عليه وقال الثوري والحسن بن حيي إذا حبسه القاضي لم يكن محجورا عليه حتى يفلسه القاضي فيقول (لا أجيز لك أمرا) وقال الطحاوي الحبس لا يوجب الحجر واحتج بقول رسول الله صلى الله عليه

وسلم

للدائنين (خذوا ما وجدتم وليس لكم إلا ذلك) فخالف أصحابه ومال إلى قول الثوري وما كان مثله وسنزيد هذه المسألة بيانا في الأقضية إن شاء الله تعالى وأما قوله لا تجوز عتاقة الغلام حتى يحتلم أو يبلغ ما يبلغ المحتلم فالاحتلام معلوم وقوله أو يبلغ مبلغ ما يبلغه المحتلم فإن من الرجال من لا يحتلم ولكنه إذا بلغ سنا لا يبلغها إلا المحتلم حكم له بحكم المحتلم وقد اختلف العلماء في حد البلوغ لمن لا يحتلم فقال مالك البلوغ والإنبات أو الاحتلام أو الحيض في الجارية إلا أنه لا يقيم الحد بالإنبات حتى يحتلم أو يبلغ من السن ما يعلم أن مثله لا يبلغه حتى يحتلم فيكون عليه الحد هذه رواية بن القاسم وتحصيل مذهبه وقال الشافعي يعتبر في المجهول الأولاد الإنبات وفي المعلوم بلوغ خمس عشرة سنة وهو قول بن وهب وبن الماجشون وبه قال الأوزاعي وأبو يوسف ومحمد في الغلام والجارية جميعا وحجتهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بقتل من أنبت من سبي قريظة واستحيى من لم ينبت وروى نافع عن أسلم أن عمر بن الخطاب كتب إلى أمراء الأجناد (ألا يضربوا الجزية إلا على من جرت عليه المواسي) وقال عثمان في غلام سرق انظروه فإن كان خضر مبرزه فاقطعوه وقال أبو حنيفة اذا بلغت الجارية سبع عشرة سنة فهي بالغ وإن لم تحض وفي الغلام تسع عشرة سنة وإن لم يحتلم قبل ذلك وقال الثوري في الغلام ثماني عشرة سنة وفي الجارية إذا ولد مثلها قال أبو عمر لا أعلم خلافا أن الغلام ما لم يحتلم لا يجوز عتقه إذا كان ذلك في صحته ولم تكن وصية منه وكذلك المحجوز المولى عليه لا يجوز عتقه لشيء من ماله ورقيقه عندهم إلا أن مالكا وأكثر أصحابه أجازوا عتق أم ولده والله الموفق

Mas'alah: What is the consensus on using a child born of zina for obligatory manumission?

Al-Istidhkar, p. 3306

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission for Expiation

قال أبو عمر على هذا جماعة أئمة الفتوى بالأمصار وأكثر التابعين وروي ذلك عن بن عباس أيضا ورواه الثوري عن ثور عن عمر بن عبد الرحمن القرشي عن بن عباس أنه سئل عن ولد زنا وولد رشدة في العتاقة فقال انظروا أكثرهما ثمنا فنظروا فوجدوا ولد الزنى أكثرهما ثمنا فأمرهم به والثوري عن يونس عن الشعبي مثله وهو قول الحسن وقتادة وما خالفه فضرب من الشذوذ وإنما ذكر مالك - رحمه الله - والله أعلم في موطئه عن ابي هريرة انه اجاز عتق ولد الزنى إنكارا منه لما يرويه أهل العراق عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (ولد الزنى شر الثلاثة) وقال أبو هريرة لأن أمنع بسوط في سبيل الله أو أحمل نعلين في سبيل الله أحب إلي من أن أعتق ولد زنية وقد قال القعقاع بن أبي حدرد أنت تقول هذا فقال أبو هريرة إني لم أقل هذا فيمن يحصن أمته وإنما قلت هذا في الذي يأمر امته بالزنى وقد انكر بن عباس على من روى في ولد الزنى أنه شر الثلاثة وقال لو كان شر الثلاثة ما استوفى بأمه أن ترجم حتى تضعه ورواه بن وهب عن معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن بن عباس وقد ذكرناه في (التمهيد) بإسناده وروى يزيد بن هارون عن سفيان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة في ولد الزنى قالت ما عليه من ذنب أبويه شيء ثم قرأت (ولا تزر وازرة وزر أخرى) الانعام 164 الاسراء 15 فاطر 18 الزمر 7 ومذهب بن عباس جواز عتق ولد الزنى في الرقاب الواجبة وغيرها وقد قال لا يجزئ في الرقاب الواجبة وغيرها ولد الزنى جماعة منهم الزهري يروي عن عمر أنه قال لأن أحمل على نعلين في سبيل الله أحب

من أن أعتق ولد زنا ذكره بن عيينة عن الزهري

قال الزهري لا يجزئ ولد الغية في الرقاب الواجبة ولا أم الولد ولا المدبر ولا الكافر وقال عطاء مثله وقد اضطرب عطاء في هذا المعنى وقال بن جريج قلت لعطاء ولد زنا صغير أيجزىء في رقبة مؤمنة إذا لم يبلغ الحنث قال لا ولكن كبير رجل صدق وعن بن جريج أيضا قال قلت لعطاء الرقبة المؤمنة الواجبة أيجزىء فيها مرضع قال نعم قلت وكيف ولم يصل وراجعته فقال ما أراه إلا مسلما وديته دية ابيه قال بن جريج وقال عمرو بن دينار ما أرى إلا الذي قد بلغ وأسلم قال أبو عمر اختلف قول الزهري في الصبي أيضا فروى الأوزاعي عنه ما تقدم ذكره وروى معمر عن الزهري قال لا يجزئ في الظهار صبي مرضع قال أبو عمر فإذا لم يجز في الظهار فأحرى ألا يجزئ في القتل لأن النص في الرقبة المؤمنة إنما ورد في القتل والظهار مقيس عليه وقال الشافعي – رحمه الله وكذلك الشرط في العدالة والرضا في الشهداء وردا في آية الدين وآية الرجعة وقد أجمعوا في الشهادة في الزنى وغيره أنه لا يجوز في ذلك كله إلا العدول وكذلك الأيمان في الرقاب الواجبة وبالله التوفيق

Mas'alah: Can an obligatory slave be purchased with a condition to free them?

Al-Istidhkar, p. 3307

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission for Expiation

1483 – مالك أنه بلغه أن عبد الله بن عمر سئل عن الرقبة الواجبة هل تشترى بشرط فقال لا قال مالك وذلك أحسن ما سمعت في الرقاب الواجبة أنه لا يشتريها

الذي يعتقها فيما وجب عليه بشرط على أن يعتقها لأنه إذا فعل ذلك فليست برقبة تامة لانه يضع من ثمنها للذي يشترط من عتقها قال مالك ولا بأس أن يشتري الرقبة في التطوع ويشترط أن يعتقها قال أبو عمر قول الشافعي في هذا كقول مالك

ذكر المزني عن الشافعي قال لا يجزئ في رقبة واجبة إن اشترط أن يعتق لأن ذلك يضع من ثمنها وأجاز ذلك الكوفيون لأنها رقبة تامة سالمة من العيوب المفسدة

Mas'alah: What is Zufar's ruling on a slave with both ears cut off for obligatory manumission?

Al-Istidhkar, p. 3310

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission for Expiation

وقال زفر لا يجزئ مقطوع الأذنين

Mas'alah: What is 'Uthman al-Batti's ruling on a one-eyed or lame slave for obligatory manumission?

Al-Istidhkar, p. 3310

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission for Expiation

وقال عثمان البتي يجزئ الاعور والاعرج إلا أن لا يمشي

Mas'alah: What is al-Layth ibn Sa'd's ruling on defective slaves for obligatory manumission?

Al-Istidhkar, p. 3310

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission for Expiation

وقال الليث بن سعد لا يجزئ في الرقاب الواجبة شيء فيه عيب ولا يجزئ الذي يجن في كل شهر مرة وإن كان فيما بين ذلك صحيحا لأن ذلك عيب ولا يجزئ الأعرج ولا الأجدع ولا الأعور ولا الأشل لأن ذلك مما لا يجزئ في الضحايا فهو في ذلك أشد

Mas'alah: What did Aisha do regarding manumission on behalf of Abd al-Rahman ibn Abi Bakr?

Al-Istidhkar, p. 3311

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission for Expiation

1485 - مالك عن يحيى بن سعيد أنه قال توفي عبد الرحمن بن أبي بكر في نوم نامه فأعتقت عنه عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم رقابا كثيرة

Mas'alah: What is Malik's preferred opinion on manumission on behalf of the deceased?

Al-Istidhkar, p. 3311

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission by a Debtor

قال مالك وهذا أحب ما سمعت إلي في ذلك

Mas'alah: Which slaves are most virtuous to free according to the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 3311

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Conditions for Valid Manumission

1486 – مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الرقاب أيها أفضل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (أغلاها ثمنا وأنفسها عند أهلها)

Mas'alah: What is the ruling on freeing a child born from fornication and its mother?

Al-Istidhkar, p. 3312

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Conditions for Valid Manumission

1487 – مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أنه أعتق ولد زنا وأمه واما عتق بن عمر لولد وامه فقد ذكرنا عن بن عباس مثل ذلك وتقدم من رواية مالك عن أبي هريرة وفضالة بن عبيد مثله أيضا وعليه جمهور العلماء ولا يختلفون أن عتق المذنب ذي الكبيرة جائز وأن ذنوبه لا تنقص من أجر معتقيه وكذلك ولد الزنى لان ذنوب ابويه ليس شيء منه معدودا عليه بدليل قول الله عز وجل (ولا تزر وازرة وزر أخرى) الأنعام 164 (ولا تكسب كل نفس إلا عليها) الأنعام 164 وقد أجمع العلماء على جواز عتق الكافر تطوعا فالمسلم المذنب أولى بذلك

Mas'alah: What is the ruling on what is permissible in obligatory manumission?

Al-Istidhkar, p. 3312

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission for Expiation

وأما ما يجوز في الرقاب الواجبة فقد مضى القول فيها في الباب قبل هذا والحمد لله كثيرا

Mas'alah: What is the ruling on a master freeing a female slave married to a slave or selling her to her free husband?

Al-Istidhkar, p. 3315

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission by a Father of His Child's Slave

كما أن للسيد عتق الأمة تحت العبد وإن أدى ذلك إلى بطلان نكاحه وله أن يبيع أمته من زوجها الحر وان كان في ذلك بطلان زوجيتهما كان بهذا المعنى جائزا له كتابتها على رغم زوجها

Mas'alah: What does the narration of Wuhaib ibn Khalid clarify about Aisha's purchase and manumission of Barira?

Al-Istidhkar, p. 3318

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission by Agency

فمن ذلك أن وهيب بن خالد - وكان حافظا - روى هذا الحديث عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة فقال فيه إن أحب أهلك أن أعدها لهم عدة واحدة فأعتقك ويكون ولاؤك لي فعلت فقولها وأعتقك دليل على شرائها لها شراء صحيحا لأنه لا يعتقها إلا بعد الشراء لها هذا هو الظاهر في قولها (واعتقك) والله اعلم وفي حديث بن شهاب ان رسول الله قال لعائشة (لا يمنعك ذلك ابتاعي وأعتقي) فأمرها بابتياع بريرة وعتقها بعد ملكها لها وهذا هو الصحيح في الأصول

Mas'alah: What is the ruling on a person freeing a slave on behalf of another with or without

permission?

Al-Istidhkar, p. 3324

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission by Agency

ومن هذا الباب عتق المرء عن غيره بإذنه وبغير إذنه وقد اختلف العلماء في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on al-Zubayr buying a slave with free children?

Al-Istidhkar, p. 3325

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Compulsory Manumission Due to Purchase of Relatives

1492 - مالك عن ربيعة بن عبد الرحمن أن الزبير بن العوام اشترى عبدا

Mas'alah: What is the Maliki ruling on a Christian who emancipates his slave after the slave becomes Muslim?

Al-Istidhkar, p. 3333

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Conditions for Valid Manumission

قال أبو عمر على ما رواه مالك وذهب إليه في النصراني يعتق عبده إذا أسلم قبل أن يباع عليه جماعة أصحابه

Mas'alah: What is the ruling on a slave's property and children when he is emancipated?

Al-Istidhkar, p. 3351

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Slave's Property Upon Manumission

وروى حماد بن سلمة عن حماد الكوفي وداود بن أبي هند وعثمان البتي وحميد قالوا إذا أعتق الرجل عبده وله مال أو ولد فماله له وولده مملوكون

Mas'alah: What are the different opinions of the salaf on the inheritance of a co-owned slave when one owner frees his share?

Al-Istidhkar, p. 3382

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Revocation of Manumission

وقد اختلف السلف في هذه المسألة على اقوال فذكر عبد الرزاق عن بن جريج قال سألت عطاء عن عبد بين رجلين أعتق أحدهما شطره وأمسك الآخر ثم مات قال لهم ميراثه شطرين بينهما وقاله عمرو بن دينار قال وأخبرنا معمر عن أيوب عن إياس بن معاوية أنه قضى بمثل قول عطاء وعن معمر عن بن طاوس عن أبيه مثله وقول أحمد بن حنبل كقول عطاء وطاوس وإياس قال وأخبرنا معمر عن الزهري قال ميراثه للذي أمسك قال واخبرنا بن جريج قال قال لي بن شهاب الرق يغلب النسب فهو للعتق أغلب قال وأخبرنا معمر عن قتادة قال ميراثه للذي أعتق ويكون لصاحبه ثمنه

قال معمر واما بن شبرمة فقال ولاؤه وميراثه للأول لأنه قد ضمنه حين أعتقه وللشافعي فيها قولان أحدهما أن ما خلفه المكاتب إذا مات فبينهما الشطران يرثه المعتق لنصيبه بقدر الحرية فيه ويرثه الآخر بقدر العبودية فيه والآخر مثل قول سعيد بن المسيب وقول الثوري كقول بن شبرمة وهو قول أبي يوسف وسنزيد هذه المسألة بيانا في باب العتق إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the evidence against the Zahiri opinion on manumission at death?

Al-Istidhkar, p. 3395

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission by a Sick Person

والحجة عليهم حديث عمران بن حصين في الذي أعتق ستة أعبد له عند موته

Mas'alah: How did the Prophet rule on a man who freed six slaves with no other wealth?

Al-Istidhkar, p. 3396

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission by a Sick Person

لا مال له غيرهم فأسهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهم فأعتق اثنين وأرق أربعة

Mas'alah: Where will the differing opinions on this issue be discussed?

Al-Istidhkar, p. 3398

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission by a Sick Person

وسنذكر اختلافهم في هذه المسألة في كتاب العتق إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What do Kufan jurists say about valuing a slave girl and her child in cases of joint ownership?

Al-Istidhkar, p. 3486

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Revocation of Manumission

قال معمر وأما بن شبرمة وغيره من فقهاء الكوفة فيقولون تقوم عليه هي وولدها ثم يغرم لصاحبه الثمن

Mas'alah: What is the hadith about freeing a slave and giving her to relatives?

Al-Istidhkar, p. 4025

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Manumission by Relatives

وحدثني سعيد وعبد الوارث قالا حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد قال حدثني أبو بكر قال حدثنا يعلى قال حدثني محمد بن إسحاق عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن سليمان بن يسار عن ميمونة قالت كانت لي جارية فأعتقتها فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم علي فأخبرته بعتقها فقال آجرك الله أما أنك لو أعطيتها أخوالك لكان أعظم لأجرك ورواه أسد بن موسى قال حدثني أبو معاوية محمد بن خازم عن محمد بن إسحاق عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ميمونة أنها سألت النبي صلى الله عليه وسلم خادما فأعطاها خادما فأعتقتها فقال ما فعلت الخادم قلت يا رسول الله أعتقتها فقال أما أنك لو أعطيتها أخوالك لكان أعظم لأجرك

Mas'alah: What is the chapter on kindness to slaves?

Al-Istidhkar, p. 4073

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Conditions for Valid Manumission

(16 - باب الأمر بالرفق بالمملوك)

Mas'alah: What is the ruling on providing food and clothing for a slave?

Al-Istidhkar, p. 4073

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Conditions for Valid Manumission

1838 - مالك أنه بلغه أن أبا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للمملوك طعامه وكسوته بالمعروف ولا يكلف من العمل إلا ما يطيق

Mas'alah: What is the reward of a slave who is sincere to his master and worships Allah well?

Al-Istidhkar, p. 4076

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Conditions for Valid Manumission

1841 - مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العبد إذا نصح لسيده وأحسن عبادة الله فله أجره مرتين

Mas'alah: What does the hadith indicate about the virtue of patience in slavery and manumission?

Al-Istidhkar, p. 4076

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Conditions for Valid Manumission

وفيه دليل أيضا على فضل الصبر على مضض الرق وذلته والقيام به مع ذلك بحق السيد ولهذا وما كان مثله كان العتق للرقاب من أفضل العمل وأوجبها لجسيم الثواب

Mas'alah: What is the ruling on preferring charity to relatives over manumission?

Al-Istidhkar, p. 4134

Index: Kitab al-'Itq (Manumission) > Conditions for Valid Manumission

وقد فضل رسول الله صلى الله عليه وسلم الصدقة على الأقارب على العتق بدليل حديث بكير بن الأشج عن سليمان بن يسار عن ميمونة قالت كانت لي جارية فأعتقتها فدخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته فقال آجرك الله لو أعطيتها إخوانك كان أعظم لأجرك

KITAB 98

كتاب التدبير

Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب التدبير

The Chapter on Tadbir

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the difference between will-based and immediate deathbed manumission according to Ashhab and Asbagh?

Al-Istidhkar, p. 3289

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > The Chapter on Tadbir > Tadbir vs. Other Forms of Manumission

وقال أشهب وأصبغ إنما القرعة في الوصية وأما البتل فهم كالمدبرين

Mas'alah: What is the ruling on the children of a mudabbara?

Al-Istidhkar, p. 3399

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > The Chapter on Tadbir > Children of a Mudabbara

(1 - باب القضاء في ولد المدبرة)

Mas'alah: What is Malik's ruling on the children of a mudabbara who die before the master?

Al-Istidhkar, p. 3399

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > The Chapter on Tadbir > Children of a Mudabbara

1513 - قال مالك الأمر عندنا فيمن دبر جارية له فولدت أولادا بعد تدبيره إياها ثم ماتت الجارية قبل الذي دبرها أن ولدها بمنزلتها قد ثبت لهم من الشرط مثل الذي ثبت لها ولا يضرهم هلاك أمهم فإذا مات الذي كان دبرها فقد عتقوا إن وسعهم

الثلث

Mas'alah: What is the majority view on the status of a mudabbara's children?

Al-Istidhkar, p. 3399

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > The Chapter on Tadbir > Children of a Mudabbara

فقال الجمهور من العلماء ولدها بعد تدبيرها بمنزلتها يعتقون بعتقها ويرقون برقها

Mas'alah: What did Ahmad ibn Hanbal say about al-Zuhri's opinion on mudabbara?

Al-Istidhkar, p. 3411

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > The Chapter on Tadbir > Children of a Mudabbara

وقال أحمد بن حنبل لا أعلم أحدا كره ذلك غير الزهري

BAB 2

باب شروط التدبير وألفاظه

The Chapter on Conditions and Words of Tadbir

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the comprehensive chapter on tadbir?

Al-Istidhkar, p. 3404

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > The Chapter on Conditions and Words of Tadbir > Conditions for Validity of Tadbir

(2 - باب جامع ما في التدبير)

BAB 3

باب أحكام المدبر

The Chapter on Rulings of the Mudabbar

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on the children of a mudabbara?

Al-Istidhkar, p. 3399

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > The Chapter on Rulings of the Mudabbar > Tadbir of Pregnant Slaves and Their Children

قال أبو عمر اختلف العلماء في ولد المدبرة الذين تلدهم بعد تدبير سيدها لها من نكاح أو زنى

Mas'alah: What is the ruling on the children of a mudabbara slave woman?

Al-Istidhkar, p. 3400

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > The Chapter on Rulings of the Mudabbar > Tadbir of Pregnant Slaves and Their Children

واختاره المزني من قول الشافعي قال وهو أشبههما بقول الشافعي لأن التدبير عنده وصية يعتقها كما لو أوصى برقبتها لم يدخل في الوصية ولدها

Mas'alah: What is the ruling on the children of a mudabbara slave woman?

Al-Istidhkar, p. 3401

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > The Chapter on Rulings of the Mudabbar > Tadbir of Pregnant Slaves and Their Children

الحرة أنهم أحرار وفي أولاد الأمة أنهم عبيد ومن قال إنهم عبيد قد أجمعوا على أنه لو قال لأمته إذا دخلت الدار بعد سنة فأنت حرة فدخلت الدار أن ولدها لا يعتقون

بدخولها وأجمع أن الموصى بعتقها لا يدخل ولدها في الوصية إن لم يوص بهم

Mas'alah: What is the ruling on the child of a mudabbara according to the majority?

Al-Istidhkar, p. 3403

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > The Chapter on Rulings of the Mudabbar > Tadbir of Pregnant Slaves and Their Children

قال أبو عمر أما قوله في المدبرة الحامل فهو قول الجمهور والقائلين بأن ولدها بمنزلتها وأما احتجاجه وتمثيله والجارية بالجارية تباع وهي حامل فسيأتي في كتاب البيوع بيع الجارية واستثناء ما في بطنها ففي ذلك اختلاف للسلف والخلف

Mas'alah: What is the disagreement regarding the mudabbar taking a concubine and the status of his child?

Al-Istidhkar, p. 3404

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > The Chapter on Rulings of the Mudabbar > Tadbir of Pregnant Slaves and Their Children

واختلفوا في المدبر يتسرى فقال مالك في (موطئه) ما تقدم ذكره وعليه أصحابه وقال أبو حنيفة والشافعي وأصحابهما ولد المدبر من سريته لا يكونون مدبرين

Mas'alah: What is the Shafi'i view on the mudabbar and the status of his child from his concubine?

Al-Istidhkar, p. 3404

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > The Chapter on Rulings of the

Mudabbar > Tadbir of Pregnant Slaves and Their Children

وأما الشافعي فالمدبر عنده وصية لسيده الرجوع فيه وبيعه جائز له ولا خلاف أن ولد الموصى به لا يدخل في الوصية إلا أن يدخله السيد ويوصي به كما أوصى بأبيه وكذلك العبد المرهون لا يدخل ولده من سريته في الرهن إلا بالشرط

Mas'alah: What is the ruling on a mudabbar buying his freedom with deferred payments?

Al-Istidhkar, p. 3405

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > The Chapter on Rulings of the Mudabbar > Mudabbar's Property, Earnings, and Trade

وإذا كان له بيعه من نفسه فتعجيل العتق له على نجوم يأخذها منه مثل ذلك في الجواز لأنه لا يدخله بيع ولاء ولا شيء يكره إذا كان المدبر راضيا بذلك

Mas'alah: What is the principle regarding the property of a slave or mudabbar?

Al-Istidhkar, p. 3406

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > The Chapter on Rulings of the Mudabbar > Mudabbar's Property, Earnings, and Trade

قال أبو عمر على هذا أصله على أن العبد والمدبر تبعه ماله

Mas'alah: What is the Shafi'i and Hanafi view on the property of a slave or mudabbar?

Al-Istidhkar, p. 3406

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > The Chapter on Rulings of the Mudabbar > Mudabbar's Property, Earnings, and Trade

وأما عند الشافعي وأبي حنيفة وأصحابهما فمال العبد والمدبر لسيده ولا يقوم في الثلث إلا شخصه ورقبته دون ماله

Mas'alah: What is the chapter on bequests in tadbir?

Al-Istidhkar, p. 3407

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > The Chapter on Rulings of the Mudabbar > Manumission of Mudabbar from the One-Third

(3 - باب الوصية في التدبير)

Mas'alah: What portion of the mudabbar is freed and what portion of the kitabah is reduced?

Al-Istidhkar, p. 3409

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > The Chapter on Rulings of the Mudabbar > Manumission of Mudabbar from the One-Third

قال مالك يعتق منه ثلثه ويوضع عنه ثلث كتابته ويكون عليه ثلثاها

Mas'alah: What is the ruling on a man having intercourse with his slave-girl after making her a mudabbara?

Al-Istidhkar, p. 3410

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > The Chapter on Rulings of the Mudabbar > Sexual Relations with a Mudabbara

(4 - باب مس الرجل وليدته إذا دبرها)

Mas'alah: What is the basis for al-Zuhri's dislike of intercourse with a mudabbara?

Al-Istidhkar, p. 3411

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > The Chapter on Rulings of the Mudabbar > Sexual Relations with a Mudabbara

قال أبو عمر أظن الزهري تأول في ذلك - والله أعلم - قول بن عمر (لا يطأ الرجل وليدة إلا وليدته إن شاء باعها وإن شاء وهبها وإن شاء صنع بها ما شاء) لم يبلغه ان بن عمر كان يطأ مدبرته

Mas'alah: What is the ruling on hiring out a mudabbar slave?

Al-Istidhkar, p. 3415

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > The Chapter on Rulings of the Mudabbar > Mudabbar's Property, Earnings, and Trade

قال أبو عمر هذا أيضا ما لا خلاف فيه أنه لا يجوز لأنه من بيوع الغرر كما أنه لا خلاف ان السيد المدبر يواجره أياما معلومة أو مدة يجوز في مثلها استئجار الحر والعبد

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on a mudabbar slave shared between two partners?

Al-Istidhkar, p. 3415

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > The Chapter on Rulings of the Mudabbar > Tadbir by Co-Owners and Joint Ownership

وأما أبو حنيفة فيقول إذا دبر أحد الشريكين في عبد حصته فإن لشريكه في ذلك خمس خيارات إن شاء أمسك بحصته وإن شاء استسعى العبد في قيمة الحصة التي له فيها وإن شاء قومها على شريكه كان موسرا أو معسرا

Mas'alah: What are the options for the solvent and insolvent partner in a mudabbar case?

Al-Istidhkar, p. 3415

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > The Chapter on Rulings of the Mudabbar > Tadbir by Co-Owners and Joint Ownership

وقال في الموسر إن شاء ضمنه وإن شاء استسعى العبد وإن كان معسرا سعى العبد ولم يرجع على العتق

Mas'alah: What is the ruling on a slave between two men when one makes him mudabbar and the other frees him?

Al-Istidhkar, p. 3416

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > The Chapter on Rulings of the Mudabbar > Tadbir by Co-Owners and Joint Ownership

واختلفوا في العبد بين الرجلين دبر أحدهما نصيبه وأعتق الآخر

Mas'alah: What is the Kufan opinion on a mudabbar slave when his Christian owner converts to Islam?

Al-Istidhkar, p. 3417

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > The Chapter on Rulings of the Mudabbar > Tadbir by Non-Muslim Masters and Effect of Islam

وقال سفيان والكوفيون إذا أسلم النصراني قوم قيمته فسعى في قيمته فإن مات النصراني قبل أن يفرغ المدبر من سعايته عتق العبد وبطلت السعاية

Mas'alah: What is the chapter on injuries caused by a mudabbar slave?

Al-Istidhkar, p. 3417

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > The Chapter on Rulings of the Mudabbar > Crimes and Injuries Committed by the Mudabbar

(6 - باب جراح المدبر)

BAB 4

باب بيع المدبر

The Chapter on Sale of the Mudabbar

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What did Makhul say about the children of a mudabbara slave woman?

Al-Istidhkar, p. 3400

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > The Chapter on Sale of the Mudabbar > Effect of Tadbir on Sale of the Mudabbar's Child

وذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني عبد الأعلى عن بردة عن مكحول في أولاد المدبرة قال يبيعهم سيدهم إن شاء

Mas'alah: What is the ruling on selling a mudabbar according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 3404

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > The Chapter on Sale of the Mudabbar > Evidence and Basis for Prohibition of Selling Mudabbar

قال أبو عمر لا يجوز في تحصيل قول مالك في بيع المدبر إلا من نفسه إلا أنه قد اختلف قوله إذا وقع البيع فيه وفات بالعتق وصار حرا وسنذكره في باب بيع المدبر إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What is the ruling on selling a mudabbar slave woman and her children before the master's death?

Al-Istidhkar, p. 3407

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > The Chapter on Sale of the Mudabbar > Ruling on Selling a Mudabbar During the Master's Lifetime

قال مالك فإن أدركت ذلك كان لها ذلك وان شاء قبل ذلك باعها وولدها لأنه لم يدخل ولدها في شيء مما جعل لها

Mas'alah: What is the ruling on conditional freedom tied to death from illness?

Al-Istidhkar, p. 3408

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > The Chapter on Sale of the Mudabbar > Ruling on Selling a Mudabbar During the Master's Lifetime

قالوا وإن قال إن مت من مرضي هذا فأنت حر جاز بيعه وإن مات من مرضه فهو حر

Mas'alah: What is the ruling on selling a mudabbar and its relation to debts and inheritance?

Al-Istidhkar, p. 3411

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > The Chapter on Sale of the Mudabbar > Sale of Mudabbar for Debt and Insolvency

1518 - قال مالك الأمر المجتمع عليه عندنا في المدبر أن صاحبه لا يبيعه ولا يحوله عن موضعه الذي وضعه فيه وأنه إن رهق سيده دين فإن غرماءه لا يقدرون على بيعه ما عاش سيده فإن مات سيده ولا دين عليه فهو في ثلثه لأنه استثنى عليه عمله ما عاش فليس له أن يخدمه حياته ثم يعتقه على ورثته إذا مات من رأس ماله

Mas'alah: What did Ibn Umar and Zayd ibn Thabit say about selling a mudabbar?

Al-Istidhkar, p. 3411

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > The Chapter on Sale of the Mudabbar > Evidence and Basis for Prohibition of Selling Mudabbar

قال ابو عمر روي عن بن عمر وزيد بن ثابت أن المدبر لا يباع وبه قال شريح والشعبي وسعيد بن المسيب والزهري وبن سيرين

Mas'alah: What did Abu Hanifa and his companions say about selling a mudabbar?

Al-Istidhkar, p. 3411

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > The Chapter on Sale of the Mudabbar > Evidence and Basis for Prohibition of Selling Mudabbar

وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري والحسن بن صالح وبن ابي ليلى وبن

Mas'alah: What is the Kufan view on the sale of a mudabbar for debt?

Al-Istidhkar, p. 3412

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > The Chapter on Sale of the Mudabbar > Sale of Mudabbar for Debt and Insolvency

شبرمة وجماعة أهل الكوفة لا يباع المدبر في دين ولا في غير دين في الحياة ولا بعد الممات وان باعه سيده في حياته فالبيع مفسوخ أعتقه المشتري أو لم يعتقه فإن مات سيده خرج حرا من ثلثه وإن لم يحمله الثلث أعتق منه ما حمل الثلث ويسعى في باقي قيمتها للورثة إن لم يجيزوا في قول أبي حنيفة وأصحابه

Mas'alah: What is al-Awza'i's ruling on selling a mudabbar slave?

Al-Istidhkar, p. 3412

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > The Chapter on Sale of the Mudabbar > Evidence and Basis for Prohibition of Selling Mudabbar

وقال الأوزاعي لا يباع المدبر إلا نفسه أو من رجل يعجل عتقه وولاؤه لمن اشتراه ما دام الأول حيا فإذا مات المولى رجع الولاء إلى ورثته

Mas'alah: What is Layth ibn Sa'd's ruling on selling a mudabbar slave?

Al-Istidhkar, p. 3412

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > The Chapter on Sale of the Mudabbar > Evidence and Basis for Prohibition of Selling Mudabbar

وقال الليث بن سعد أكره بيع المدبر فإن باعه فأعتقه المشتري جاز عتقه وولاؤه لمن أعتقه

Mas'alah: What is al-Batti's and al-Shafi'i's ruling on selling a mudabbar slave?

Al-Istidhkar, p. 3412

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > The Chapter on Sale of the Mudabbar > Evidence and Basis for Prohibition of Selling Mudabbar

وقال عثمان البتي والشافعي بيع المدبر جائز

Mas'alah: What is al-Shafi'i's evidence for the permissibility of selling a mudabbar slave?

Al-Istidhkar, p. 3412

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > The Chapter on Sale of the Mudabbar > Evidence and Basis for Prohibition of Selling Mudabbar

قال الشافعي في كتاب البويطي ويجوز بيع المدبر كان لصاحبه مال غيره أو لم يكن وكان عليه دين أو لم يكن واحتاج أو لم يحتج لأن النبي - صلى الله عليه وسلم باع مدبرا وفي الحديث أنه لا مال لصاحبه غيره وقد يكون لا مال له غيره ولا يحتاج لقوته وكسبه ولوجوه غير ذلك ومن حل له بيع شيء في الحاجة حل له في غناه والمدبر وصية

Mas'alah: What is the ruling on Aisha selling her mudabbar slave who practiced sorcery?

Al-Istidhkar, p. 3413

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > The Chapter on Sale of the Mudabbar > Mudabbar Committing Crimes or Evil Acts

قال وباعت عائشة مدبرة لها سحرتها

Mas'alah: What is the ruling on selling a mudabbar according to various scholars?

Al-Istidhkar, p. 3413

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > The Chapter on Sale of the Mudabbar > Evidence and Basis for Prohibition of Selling Mudabbar

قال أبو عمر يقول الشافعي في بيع المدبر بقول أحمد وإسحاق وأبو ثور وداود وهو قول عمرو بن دينار وعطاء

Mas'alah: What is the ruling on selling a mudabbar only in case of need?

Al-Istidhkar, p. 3413

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > The Chapter on Sale of the Mudabbar > Ruling on Selling a Mudabbar During the Master's Lifetime

وقد روي عن عطاء أنه لا يبيعه إلا أن يحتاج

Mas'alah: What is the ruling on selling a mudabbar to satisfy debts?

Al-Istidhkar, p. 3414

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > The Chapter on Sale of the Mudabbar > Sale of Mudabbar for Debt and Insolvency

الوصية لا يتعدى بها الثلث فلهذا قال ان المدبر يباع كله في الدين إن كان الدين يحيط به أو يباع بعضه على قدر الدين وما بقي فهو في الميراث تنفذ الوصية في ثلثه قل أو كثر وثلثاه للورثة

Mas'alah: What is the argument against selling a mudabbar slave for debt?

Al-Istidhkar, p. 3414

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > The Chapter on Sale of the Mudabbar > Sale of Mudabbar for Debt and Insolvency

ومن حجتهم أن المدبر لما لم يجز بيعه في الحياة من أجل الحرية التي يستحقها بالموت كان أولى ألا يباع في الحال التي يستحق فيها الحرية وهي موت سيده

Mas'alah: Is it permissible to sell the services of a mudabbar slave?

Al-Istidhkar, p. 3415

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > The Chapter on Sale of the Mudabbar > Sale of Mudabbar's Services or Property

قال مالك لا يجوز بيع خدمة المدبر لأنه غرر إذ لا يدرى كم يعيش سيده فذلك غرر لا يصلح

Mas'alah: Why must a mudabbar slave be sold if his owner becomes a disbeliever?

Al-Istidhkar, p. 3417

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > The Chapter on Sale of the Mudabbar > Mudabbar Belonging to a Dhimmi

واختاره المزني لأن المدبر وصية ولا يجوز ترك مسلم في ملك مشرك يذله وقد صار بالإسلام عدوا له

Mas'alah: What is the ruling on a Christian's mudabbar slave who converts to Islam?

Al-Istidhkar, p. 3417

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > The Chapter on Sale of the Mudabbar > Mudabbar Belonging to a Dhimmi

وقال الليث بن سعد يباع على النصراني من مسلم يعتقه ويكون ولاؤه للذي اشتراه وأعتقه ويدفع إلى النصراني ثمنه

Mas'alah: What is the ruling on a mudabbar slave who commits sorcery?

Al-Istidhkar, p. 3693

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > The Chapter on Sale of the Mudabbar > Mudabbar Committing Crimes or Evil Acts

وعند مالك في هذا الباب عن عائشة خلاف لحفصة إلا أنه رماه بآخرة من كتابه فليس عند يحيى وطائفة معه من رواة الموطأ وأثبت حديث حفصة لأنه الذي يذهب إليه في قتل الساحر وحديث عائشة رواه مالك عن أبي الرجال محمد بن عبد الرحمن عن أمه عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة أنها أعتقت جارية لها على دبر منها ثم إن عائشة مرضت بعد ذلك ما شاء الله فدخل عليها سندي فقال إنك مطبوبة فقالت من طبني فقال

امرأة من نعتها كذا وكذا وفي حجرها صبي قد بال فقالت عائشة ادع لي فلانة لجارية لها تخدمها فوجدوها في بيت جيران لها في حجرها صبي قد بال فقالت حتى أغسل بول الصبي فغسلته ثم جاءت فقالت لها عائشة سحرتني قالت نعم فقالت لم قالت أحببت العتق فقالت عائشة أحببت العتق فوالله لا تعتقن أبدا فأمرت عائشة بن أخيها أن يبيعها من الأعراب ممن يسيء ملكتها ثم قالت ابتع لي بثمنها رقبة حتى أعتقها ففعلت قالت عمرة فلبثت عائشة ما شاء الله عز وجل من الزمان ثم إنها رأت في النوم أن اغتسلي من ثلاث آبار يمر بعضها في بعض فإنك تشفين قالت عمرة

فدخل على عائشة إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي بكر وعبد الرحمن بن سعد بن زرارة فذكرت لهما الذي رأت فانطلقا إلى قباء فوجدوا آبارا ثلاثا يمد بعضها بعضا فاستقوا من كل بئر منها ثلاث شخب حتى ملئ الشخب من جميعهن ثم أتوا به عائشة فاغتسلت به فشفيت

Mas'alah: What is the ruling on selling a mudabbar slave who commits reprehensible acts?

Al-Istidhkar, p. 3694

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > The Chapter on Sale of the Mudabbar > Mudabbar Committing Crimes or Evil Acts

قال أبو عمر في حديث عائشة هذا بيع المدبر وكان بعض أصحابنا يفتي به في بيع المدبر إذا تخلف عن مولاه وأحدث أحداثا قبيحة لا ترضى

BAB 5

باب رجوع السيد في التدبير

The Chapter on the Master's Retraction from Tadbir

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on retracting tadbir compared to definite manumission in illness?

Al-Istidhkar, p. 3410

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > The Chapter on the Master's Retraction from Tadbir > Retraction from Tadbir: Rulings and Conditions

والمدبر عنده يجوز الرجوع فيه لأنه وصية بالثلث فكذلك بدىء الذي بتل عتقه في المرض

BAB 6

باب موت السيد ودين المدبر

The Chapter on Death of the Master and Debt Relating to the Mudabbar

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a mudabbar who asks for immediate freedom in exchange for deferred payment?

Al-Istidhkar, p. 3404

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > The Chapter on Death of the Master and Debt Relating to the Mudabbar > Mudabbar's Negotiation for Early Freedom

1514 - قال مالك في مدبر قال لسيده عجل لي العتق وأعطيك خمسين منها منجمة علي فقال سيده نعم أنت حر وعليك خمسون دينارا تؤدي إلي كل عام عشرة دنانير فرضي بذلك العبد ثم هلك السيد بعد ذلك بيوم أو يومين أو ثلاثة قال مالك يثبت له العتق وصارت الخمسون دينارا دينا عليه وجازت شهادته وثبتت حرمته وميراثه وحدوده ولا يضع عنه موت سيده شيئا من ذلك الدين

Mas'alah: What is the ruling on a mudabbar who is given kitabah when the master dies?

Al-Istidhkar, p. 3409

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > The Chapter on Death of the Master and Debt Relating to the Mudabbar > Tadbir and Kitabah Combined

قال مالك في مدبر كاتبه سيده فمات السيد ولم يترك مالا غيره

Mas'alah: What is the ruling on a mudabbar when the debt covers only half his value?

Al-Istidhkar, p. 3413

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > The Chapter on Death of the Master and Debt Relating to the Mudabbar > Death of Master with Debt

قال فإن كان الدين لا يحيط إلا بنصف العبد بيع نصفه للدين ثم عتق ثلث ما بقي بعد الدين

Mas'alah: Which scholars agree with Malik on the mudabbar and debt?

Al-Istidhkar, p. 3414

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > The Chapter on Death of the Master and Debt Relating to the Mudabbar > Death of Master with Debt

وهو قول مالك وبن أبي ليلى وجماعة منهم أحمد وداود

Mas'alah: What did 'Umar ibn 'Abd al-'Aziz rule regarding a mudabbar slave who injures someone?

Al-Istidhkar, p. 3417

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > The Chapter on Death of the Master and Debt Relating to the Mudabbar > Mudabbar's Injuries and Tort Liability

1519 - مالك أنه بلغه أن عمر بن عبد العزيز قضى في المدبر إذا جرح أن لسيده أن يسلم ما يملك منه إلى المجروح فيختدمه المجروح ويقاصه بجراحه من دية جرحه فإن أدى قبل أن يهلك سيده رجع إلى سيده

Mas'alah: What is the ruling on blood money for injuries to a mudabbar when the master dies?

Al-Istidhkar, p. 3417

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > The Chapter on Death of the Master and Debt Relating to the Mudabbar > Mudabbar's Injuries and Tort Liability

قال مالك والأمر عندنا في المدبر إذا جرح ثم هلك سيده وليس له مال غيره أنه يعتق ثلثه ثم يقسم عقل الجرح أثلاثا فيكون ثلث العقل على الثلث الذي عتق منه ويكون ثلثاه على الثلثين اللذين بايدي الورثة ان شاؤوا أسلموا الذي لهم منه إلى صاحب الجرح وان شاؤوا أعطوه ثلثي العقل وأمسكوا نصيبهم من العبد وذلك أن عقل ذلك الجرح إنما كانت جنايته من العبد ولم تكن دينا على السيد فلم يكن ذلك الذي أحدث العبد بالذي يبطل ما صنع السيد من عتقه وتدبيره فإن كان على سيد العبد دين للناس مع جناية العبد بيع من المدبر بقدر عقل الجرح وقدر الدين ثم يبدأ بالعقل الذي كان في جناية العبد فيقضى من ثمن العبد ثم يقضى دين سيده ثم ينظر إلى ما بقي بعد ذلك من العبد فيعتق ثلثه ويبقى ثلثاه للورثة وذلك أن جناية العبد هي أولى من دين سيده وذلك أن الرجل إذا هلك وترك عبدا مدبرا قيمته خمسون ومائة دينار وكان العبد قد شج رجلا حرا

Mas'alah: How is the blood money for a mudabbar's injury prioritized over the master's debts?

Al-Istidhkar, p. 3418

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > The Chapter on Death of the Master and Debt Relating to the Mudabbar > Priority Between Creditors and Tort Victims

موضحة عقلها خمسون دينارا وكان على سيد العبد من الدين خمسون دينارا قال مالك فإنه يبدأ بالخمسين دينارا التي في عقل الشجة فتقضى من ثمن العبد ثم يقضى دين سيده ثم ينظر إلى ما بقي من العبد فيعتق ثلثه ويبقى ثلثاه للورثة فالعقل أوجب في رقبته من دين سيده ودين سيده أوجب من التدبير الذي إنما هو وصية في ثلث مال الميت فلا ينبغي أن يجوز شيء من التدبير وعلى سيد المدبر دين لم يقض وإنما

هو وصية وذلك أن الله تبارك وتعالى قال (من بعد وصية يوصي بها أو دين) قال مالك فإن كان في ثلث الميت ما يعتق فيه المدبر كله عتق وكان عقل جنايته دينا عليه يتبع به بعد عتقه وإن كان ذلك العقل الدية كاملة وذلك إذا لم يكن على سيده دين وقال مالك في المدبر إذا جرح رجلا فأسلمه سيده إلى المجروح ثم هلك سيده وعليه دين ولم يترك مالا غيره فقال الورثة نحن نسلمه إلى صاحب الجرح وقال صاحب الدين أنا أزيد على ذلك إنه إذا زاد الغريم شيئا فهو أولى به ويحط عن الذي عليه الدين قدر ما زاد الغريم على دية الجرح فإن لم يزد شيئا لم يأخذ العبد وقال مالك في المدبر إذا جرح وله مال فأبى سيده أن يفتديه فإن المجروح يأخذ مال المدبر في دية جرحه فإن كان فيه وفاء استوفى المجروح دية جرحه ورد المدبر إلى سيده وإن لم يكن فيه وفاء اقتضاه من دية جرحه واستعمل المدبر بما بقي له من دية جرحه قال أبو عمر قد احتج مالك في هذا الباب وأوضح ما ذهب إليه فالزيادة فيه تكلف وأما اختلاف الفقهاء في جراح المدبر فجملة قول مالك في ذلك إذا جنى المدبر اسلم السيد خدمته ان شاء وان شاء فداه فإن مات سيده خرج حرا من ثلثه وأتبعه الجاني بما جنى وسنذكر قوله في جناية أم الولد في الباب بعد هذا إن شاء الله تعالى وأما ابو حنيفة فالمدبر عنده وأم الولد سواء لا سبيل إلى اسلام واحد

منهما وعلى السيد أقل من أرش الجناية أو قيمة الرقبة فإن جنى بعد ذلك أو أحدهما فالمجني عليه شريك الأول وقال زفر المجني عليه بالخيار إن شاء استسعى المدبر بقية جنايته وإن شاء أتبع سيده وقال أبو يوسف ومحمد يستسعى المدبر في جنايته ولا شيء على المولى وأما الشافعي فالمدبر عنده لسيده عبد له الرجوع فيه وله إسلامه بجنايته وفداؤه كسائر العبيد وأما إسلام المدبر فهو إسلام خدمته إلى المجروح ليستوفي منها مقدار دية جرحه ثم يعتق من المدبر ثلثه إن لم يكن لسيده

مال غيره هذا إذا لم يكن عليه دين فإن كان عليه دين وأراد الغرماء الزيادة على دية الجرح فهي من حقوقهم لأنهم يدفعون إلى المجروح من قبل أنفسهم دية الجرح ويأخذون المدبر لأنفسهم فيستوفون من خدمته مقدار ما أدوه إلى صاحب الجرح لأن ذلك ينحط من دين صاحبه وإنما يقضى لهم بذلك على المجروح فإنه لا ضرر على المجروح في ذلك وفيه منفعة للعبد والورثة فأما منفعة العبد فإنه يأخذ من تلك الزيادة التي زادها الغرماء على دية الجرح ثلثها وتكون فيه من الحرية بقدر ذلك فأما منفعة الورثة فإنه ينحط من الدين عنهم بمقدار تلك الزيادة لأنه لا ميراث إلا بعد الدين فهذه مذاهب أصول هؤلاء الفقهاء أئمة الفتوى في جناية المدبر وكل ما يفرع منها يسهل رده عليها بفضل الله وعونه وبالله التوفيق لا شريك له

Mas'alah: What is the ruling on selling a mudabbar slave and revoking tadbir?

Al-Istidhkar, p. 3233

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Sale and Transfer of Mudabbar Slaves

قال أبو عمر ما ذكره مالك في أن للموصي أن يتصرف فيما أوصى به غير التدبير هو أمر مجتمع عليه لا خلاف بين العلماء فيه إلا التدبير فإنهم اختلفوا في الرجوع في المدبر وفي بيعه فكل من رأى بيعه رأى الرجوع فيه لمن شاء وممن رأى ذلك مجاهد وعطاء وطاوس وبه قال الشافعي وأحمد وإسحاق ولا يجوز بيع المدبر ولا الرجوع فيه عند مالك وأبي حنيفة وأصحابهما والثوري والأوزاعي والحسن بن صالح بن حي وقد أجاز الليث بيعه للعتق من نفسه ومن غيره وقال بن سيرين لا يباع إلا من نفسه وهو قول مالك وكره بيع المدبر بن عمر وبن المسيب والشعبي والنخعي والزهري وقد تقدم القول في ذلك في كتاب المدبر والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on tadbir slaves when the master dies in his illness?

Al-Istidhkar, p. 3289

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Tadbir in Sickness and Health

قال أبو عمر حكم المدبرين عندهم إذا دبرهم سيدهم في كلمة واحدة أنه لا يبدي بعضهم على بعض ولا يقرع بينهم ويقضى الثلث على جميعهم بالقيمة فيعتق من كل واحد منهم حصته من الثلث وإن لم يدع مالا غيرهم عتق ثلث كل واحد وإن دبر في مرضه واحدا بعد واحد بدىء بالأول فالأول كما دبرهم في الصحة أو في مرضه ثم صح قال أبو عمر قول أشهب وأصبغ خلاف السنة المذكورة في صدر هذا الباب وخلاف أهل الحجاز وأهل العراق ولم يرد السنة إلا فيمن أعتق في مرضه ستة أعبد له عتقا بتلا ولا مال له غيرهم لا فيمن أوصى بعتقهم فحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم بحكم الوصايا فأرق ثلثيهم وأعتق ثلثهم فكيف يجوز لأحد أن يقول بالحديث في الوصية دون العتق البتل فيخالفهم نصه ويقول بمعناه

Mas'alah: What is the title of the fortieth book on the mudabbar?

Al-Istidhkar, p. 3399

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Definition and Validity of Tadbir

(40 كتاب المدبر)

Mas'alah: Which scholars agree that the children of a mudabbara follow her status?

Al-Istidhkar, p. 3399

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Children of Mudabbar Slaves

ومن قال إن ولد المدبرة بمنزلتها كقول مالك سواء سفيان والأوزاعي وأبو حنيفة وأصحابه والحسن بن صالح وبن ابي ليلى وبن شبرمة والليث بن سعد وأحمد بن إسحاق

Mas'alah: What is one of al-Shafi'i's opinions on the children of a mudabbara?

Al-Istidhkar, p. 3399

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Children of Mudabbar Slaves

وهو أحد قولي الشافعي

Mas'alah: Which companions held that the children of a mudabbara are freed with her?

Al-Istidhkar, p. 3399

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Children of Mudabbar Slaves

وروي ذلك عن عثمان وبن مسعود وبن عمر وجابر ولا أعلم لهم مخالفا من الصحابة

Mas'alah: Which tabi'un held that the children of a mudabbara are freed with her?

Al-Istidhkar, p. 3400

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Children of Mudabbar Slaves

وبه قال شريح ومسروق وسعيد بن المسيب وأبو جعفر محمد بن علي والقاسم بن محمد والحسن البصري وبن سيرين ومجاهد والشعبي وإبراهيم والزهري وعطاء على اختلاف عنه وطاوس وسعيد بن جبير ويحيى بن سعيد والشافعي في هذه المسألة كل هؤلاء يقولون ولد المدبرة بمنزلتها يعتقون بعتقها

Mas'alah: Did Umar ibn Abd al-Aziz hold that the children of a mudabbara are freed with her?

Al-Istidhkar, p. 3400

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Children of Mudabbar Slaves

وروي ذلك عن عمر بن عبد العزيز

Mas'alah: What is the ruling on the children of a mudabbara slave woman?

Al-Istidhkar, p. 3400

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Children of Mudabbar Slaves

وللشافعي في هذه المسألة قول آخر وهو أن أولاد المدبرة مملوكون لا يعتقون بموت السيد

Mas'alah: What is the ruling on the children of a mudabbara slave woman?

Al-Istidhkar, p. 3400

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Children of Mudabbar Slaves

قال أبو عمر لم يدخل البويطي عنه هذه القولة وذكر عنه القولة الاولى فقال اذا دبر الرجل أمته فولدها بمنزلتها يعتقون بعتقها ويرقون برقها ويقومون في الثلث كما تقوم الأم وله أن يرجع فيمن دون الأم ويرجع في الأم دونهم

Mas'alah: What is the ruling on the children of a mudabbara slave woman?

Al-Istidhkar, p. 3400

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Children of Mudabbar Slaves

وذكر المزني عنه هذا القول ثم قال قال الشافعي والقول الثاني أن ولدها مملوكون وذلك أنها أمة أوصى بعتقها لصاحبها فيها الرجوع ويبيعها إن شاء وليست الوصية بحرمة ثابتة فأولادها مملوكون

Mas'alah: What did Abu al-Sha'tha' say about the children of a mudabbara slave woman?

Al-Istidhkar, p. 3400

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Children of Mudabbar Slaves

قال الشافعي وأخبرنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن أبي الشعثاء قال أولادها مملوكون

Mas'alah: What did Sa'id ibn al-Musayyab say about the children of a mudabbara slave woman?

Al-Istidhkar, p. 3400

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Children of Mudabbar Slaves

وروى الشافعي وغيره عن سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أنه قال إذا دبر الرجل جاريته فولدها بمنزلتها

Mas'alah: What did Jabir ibn Zayd say about the children of a mudabbara slave woman?

Al-Istidhkar, p. 3400

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Children of Mudabbar Slaves

قال حدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني أبو قلابة الرقاشي قال حدثني ابو عاصم عن بن جريج عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد قال ولد المدبرة عبيد

Mas'alah: What is the consensus on the children of a mudabbara slave woman?

Al-Istidhkar, p. 3400

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Children of Mudabbar Slaves

قال أبو عمر من جعلهم بمنزلة أمهم فإنهم على ما أجمعوا عليه في أولاد

Mas'alah: What is the ruling on the mudabbar being from the third?

Al-Istidhkar, p. 3401

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Tadbir and the One-Third Limit of the Estate

وأما قول مالك في آخر هذه المسألة إن وسعهم الثلث فعلى هذا القول أيضا جمهور العلماء أن المدبر في الثلث

Mas'alah: Which scholars hold that the mudabbar is from the third?

Al-Istidhkar, p. 3401

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Tadbir and the One-Third Limit of the Estate

وهو قول مالك والشافعي وأبي حنيفة وأصحابهم والثوري والأوزاعي والحسن بن صالح وأحمد وإسحاق وأبي ثور

Mas'alah: Which scholars held that the mudabbar is from the third?

Al-Istidhkar, p. 3401

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Tadbir and the One-Third Limit of the Estate

وبه قال شريح وسعيد بن المسيب والشعبي والحسن وبن سيرين وعمر بن عبد العزيز ومكحول وبن شهاب الزهري وحماد بن أبي سليمان

Mas'alah: What is the hadith about the mudabbar being from the third of the estate?

Al-Istidhkar, p. 3401

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Tadbir and the One-Third Limit of the Estate

وروى فيه حديثا مسندا انفرد به علي بن ظبيان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (المدبر من الثلث)

Mas'alah: What is the criticism of the hadith narrated by Ali ibn Zabyan about the mudabbar?

Al-Istidhkar, p. 3401

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Tadbir and the One-Third Limit of the Estate

وهذا خطأ من علي بن ظبيان لم يتابع عليه وإنما يرويه غيره عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر وقوله علي بن ظبيان كان قاضيا ببغداد تركوه لهذا الحديث وشبهه فهو عندهم متروك الحديث

Mas'alah: What is the narration from Abu Qilabah about the mudabbar being from the third?

Al-Istidhkar, p. 3401

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Tadbir and the One-Third Limit of the Estate

وقد ذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني وكيع عن سفيان عن خالد عن أبي قلابة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (المدبر من الثلث)

Mas'alah: What was the practice of Ali and al-Sha'bi regarding the mudabbar?

Al-Istidhkar, p. 3401

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Tadbir and the One-Third Limit of the Estate

قال وحدثني بن إدريس عن الأشعث عن الشعبي أن عليا رضي الله عنه كان يجعل المدبر من الثلث وأن عامرا كان يفعله

Mas'alah: What is the opinion that the mudabbar is from the entire estate?

Al-Istidhkar, p. 3401

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Tadbir and the One-Third Limit of the Estate

وقالت طائفة المدبر من رأس المال روي ذلك عن عبد الله بن مسعود إلا أنه لم يروه إلا جابر الجعفي عن القاسم بن عبد الرحمن عن مسروق عن بن مسعود وإنما هو عن مسروق صحيح لا عن بن مسعود

Mas'alah: What is the ruling on the mudabbar (posthumous manumission) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3401

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Definition and Validity of Tadbir

رواه جماعة من أهل الحديث عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي أن شريحا كان يقول (المدبر من الثلث

Mas'alah: What is the ruling on the mudabbar (posthumous manumission) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3402

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Definition and Validity of Tadbir

وكان مسروق يقول من رأس المال فقلت للشعبي أيهما كان أعجب إليك فقال مسروق كان افقههما وشريح كان اقضاهما وروى بن عيينة عن عبد الملك بن سعيد بن أبجر عن الشعبي عن شريح أنه جعل المدبر من الثلث وجعله مسروق من رأس المال

Mas'alah: What is the ruling on the mudabbar (posthumous manumission) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3402

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Definition and Validity of Tadbir

قال أبو عمر الجمهور على قول شريح وقد قال بقول مسروق في ذلك إبراهيم النخعي وسعيد بن جبير والليث بن سعد وزفر بن الهذيل كل هؤلاء يقولون المدبر من رأس المال وروي عن إبراهيم وحماد روايتان إحداهما من الثلث والأخرى من راس المال وقال بن عيينة كان بن أبي ليلى أول ما قضى جعل المدبر منة رأس المال ثم رجع فجعله من الثلث

Mas'alah: What is the ruling on the mudabbar (posthumous manumission) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3402

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Definition and Validity of Tadbir

قال أبو عمر قد أجمعوا أن سائر ما يقع بعد الموت في الثلث فكذلك المدبر

Mas'alah: What is the ruling on a mudabbarah who is pregnant?

[Al-Istidhkar, p. 3403]

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Children of Mudabbar Slaves

قال مالك في مدبرة دبرت وهي حامل إن ولدها بمنزلتها وإنما ذلك بمنزلة رجل أعتق جارية له وهي حامل ولم يعلم بحملها قال مالك فالسنة فيها أن ولدها يتبعها ويعتق بعتقها

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on the child of a pregnant mudabbara?

[Al-Istidhkar, p. 3403]

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Children of Mudabbar Slaves

وقال الشافعي في الحامل تدبر إن جاءت بولد لأقل من ستة أشهر لم يدخل في التدبير وإن جاءت به لستة أشهر فصاعدا فهو مدبر مع أمه وهذا عندي على أحد قوليه

Mas'alah: What is the Kufan argument distinguishing the mudabbar from the mukatab regarding his property?

[Al-Istidhkar, p. 3404]

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Mudabbar's Earnings and Property

قال الكوفيون لأن لسيد المدبر أن ينتزع ماله وليس له أن ينتزع مال المكاتب فليس كالمكاتب

Mas'alah: What is the ruling on a mudabbar slave when the master dies with insufficient present assets?

Al-Istidhkar, p. 3406

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Tadbir and Debt of the Master

وقال مالك في رجل دبر عبدا له فمات السيد وله مال حاضر ومال غائب فلم يكن في ماله الحاضر ما يخرج فيه المدبر قال يوقف المدبر بماله ويجمع خراجه حتى يتبين من المال الغائب فإن كان فيما ترك سيده مما يحمله الثلث عتق بماله وبما جمع من خراجه فإن لم يكن فيما ترك سيده ما يحمله عتق منه قدر الثلث وترك ماله في يديه

Mas'alah: How is a mudabbar valued in the one-third bequest according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 3406

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Tadbir and the One-Third Limit of the Estate

ولم يختلف مالك وأصحابه أن المدبر لا يقوم في الثلث إلا بجميع ماله وقالوا في المدبر يموت سيده ولا تخرج رقبته وماله من الثلث أنه يعتق بعضه ويرق بعضه على حسب ما يحمل الثلث منه وما لا يحمله ويبقى جميع المدبر بيده

Mas'alah: What is Ibn Wahb's view on the mudabbar's property in the one-third bequest?

Al-Istidhkar, p. 3406

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Mudabbar's Earnings and Property

وذكر بن حبيب ان بن وهب يقول ما خرج من الثلث من المال فهو باق بيد المدبر وما لم يخرج فهو مال للميت

ورواه عن ربيعة والله الموفق

Mas'alah: What would be the consequence if a bequest of manumission were treated like tadbir?

Al-Istidhkar, p. 3407

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Mudabbar's Manumission and Its Consequences

قال ولو كانت الوصية بمنزلة التدبير كان كل موص لا يقدر على تغيير وصيته وما ذكر فيها من العتاقة وكان قد حبس عليه من ماله ما لا يستطيع أن ينتفع به

Mas'alah: What is the scholarly consensus on the difference between a bequest of manumission and tadbir?

Al-Istidhkar, p. 3407

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Definition and Validity of Tadbir

قال أبو عمر لا خلاف بين العلماء - فيما علمت - أن الوصية ليست كالتدبير إلا

من جعل المدبر وصية أجرى للمدبر الرجوع فيما دبر كالرجوع في الوصية فمن قال بهذا رأى التدبير كالوصية فمن اهل العلم يقول المدبر وصية وليس منهم أحد يقول إن الوصية تدبير وكل من قال ليس المدبر وصية لم يجز بيع المدبر ولا الرجوع فيه وسنذكر في باب بيع المدبر من رأى بيعه ورآه وصية ومن لم ير ذلك إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What are the different scholarly views on the wording of tadbir?

Al-Istidhkar, p. 3407

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Conditions and Form of Tadbir

وقد اختلفوا في لفظ التدبير

Mas'alah: What is Malik's ruling on a master saying 'you are free after my death' and its interpretation?

Al-Istidhkar, p. 3407

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Conditions and Form of Tadbir

فقال مالك إذا قال وهو صحيح أنت حر بعد موتي فإن كان أراد وجه الوصية فالقول قوله ويجوز بيعه وإن أراد التدبير منع من بيعه

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on declaring a slave free after death?

Al-Istidhkar, p. 3407

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Conditions and Form of Tadbir

وقال أبو حنيفة وأصحابه إذا قال لعبده إن مت فأنت حر فهو مدبر لا يجوز بيعه

Mas'alah: What is al-Thawri's opinion on tadbir?

Al-Istidhkar, p. 3408

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Conditions and Form of Tadbir

وهو قول الثوري

Mas'alah: What is the disagreement between Ibn al-Qasim and Ashhab on ambiguous freedom statements?

Al-Istidhkar, p. 3408

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Conditions and Form of Tadbir

واختلف بن القاسم وأشهب في من قال لعبده أنت حر بعد موتي ولم يتبين هل أراد بقوله ذلك وصية أو تدبيرا حتى مات

Mas'alah: What is Ibn al-Qasim's view on ambiguous posthumous manumission?

Al-Istidhkar, p. 3408

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Conditions and Form of Tadbir

فقال بن القاسم هو على الوصية حتى يتبين التدبير

Mas'alah: What is Ashhab's view on ambiguous posthumous manumission?

Al-Istidhkar, p. 3408

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Conditions and Form of Tadbir

وقال أشهب إن كان ذلك في غير حين احداث وصية ولا سفر ولا لما جاء في ذلك عن النبي - صلى الله عليه وسلم أنه قال (لا ينبغي لأحد أن يبيت ليلتين إلا ووصيته عنده مكتوبة) فهو تدبير

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on posthumous manumission?

Al-Istidhkar, p. 3408

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Conditions and Form of Tadbir

وقال الشافعي إذا قال لعبده أنت مدبر أو أنت عتيق أو حر بعد موتي أو حين مت أو متى دخلت الدار فأنت حر بعد موتي فهذا كله تدبير يخرج من الثلث ويرجع صاحبه في ما شاء منه ويبيعه متى شاء فهو وصية والمدبر عنده وصية يرجع فيه كما يرجع في سائر الوصايا

Mas'alah: What is the ruling on multiple tadbir declarations in health and illness?

Al-Istidhkar, p. 3408

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Tadbir in Sickness and Health

قال مالك في رجل دبر رقيقا له جميعا في صحته وليس له مال غيرهم إن كان دبر

بعضهم قبل بعض بدىء بالأول فالأول حتى يبلغ الثلث وإن كان دبرهم جميعا في مرضه فقال فلان حر وفلان حر وفلان حر في كلام واحد إن حدث بي في مرضي هذا حدث موت أو دبرهم جميعا في كلمة واحدة تحاصوا في الثلث ولم يبدأ أحد منهم قبل صاحبه وإنما هي وصية وإنما لهم الثلث يقسم بينهم بالحصص ثم يعتق منهم الثلث بالغا ما بلغ

Mas'alah: What is the ruling on priority among tadbir declarations in illness?

Al-Istidhkar, p. 3408

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Tadbir in Sickness and Health

قال ولا يبدأ أحد منهم إذا كان ذلك كله في مرضه

Mas'alah: What does Abu Umar say about disagreement on tadbir rulings?

Al-Istidhkar, p. 3408

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Definition and Validity of Tadbir

قال أبو عمر الاختلاف في هذا الباب كثير وكذلك اختلف فيه أصحاب مالك فذكر بن حبيب في تفسيره للموطأ

Mas'alah: What is Sahnun's view on named versus unnamed slaves in a bequest of manumission?

Al-Istidhkar, p. 3409

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Conditions and Form of Tadbir

وروى سحنون أنه إذا سماهم فهم كالمدبرين وإن لم يسمهم عتق الثلث بالقرعة

Mas'alah: Where will the case of the six slaves freed at death be discussed?

Al-Istidhkar, p. 3409

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Tadbir and the One-Third Limit of the Estate

وسنذكر مسألة الستة الأعبد الذين أعتقهم سيدهم عند الموت ولا مال له غيرهم في موضعه من هذا الكتاب إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the ruling on a mudabbar slave who has wealth when the master dies?

Al-Istidhkar, p. 3409

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Mudabbar's Earnings and Property

قال مالك في رجل دبر غلاما له فهلك السيد ولا مال له إلا العبد المدبر وللعبد مال قال يعتق ثلث المدبر ويوقف ماله بيديه

Mas'alah: Why does the mudabbar's wealth follow him into the third?

Al-Istidhkar, p. 3409

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Mudabbar's Earnings and Property

قال أبو عمر إنما قال ذلك لأن أصله في العبد إنما يملك ماله ما لم ينتزعه منه سيده

وأن ماله تبع له عند العتق والتدبير ومعلوم أن في التدبير شعبة من العتق فكذلك رأى أن يكون المدبر وماله معا في الثلث

Mas'alah: What is the Shafi'i and Kufan view on the mudabbar's wealth?

Al-Istidhkar, p. 3409

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Mudabbar's Earnings and Property

وأما الشافعي والكوفيون فلا يرون أن يقوم الثلث إلا رقبة المدبر دون ماله لأنه لا مال له عندهم وما بيده من المال فهو لسيده في حال التدبير وفي حين العتق وقبله

Mas'alah: How is the one-third bequest divided between the mudabbar and the terminally ill manumission?

Al-Istidhkar, p. 3410

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Priority of Mudabbar Among Heirs and Creditors

قال يبدأ بالمدبر قبل الذي أعتقه وهو مريض وذلك أنه ليس للرجل أن يرد ما دبر ولا أن يتعقبه بأمر يرده به فإذا عتق المدبر فليكن ما بقي من الثلث في الذي أعتق شطره حتى يستتم عتقه كله في ثلث مال الميت فإن لم يبلغ ذلك فضل الثلث عتق منه ما بلغ فضل الثلث بعد عتق المدبر الأول

Mas'alah: Why does Malik give precedence to the mudabbar over the terminally ill manumission?

Al-Istidhkar, p. 3410

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Priority of Mudabbar Among Heirs and Creditors

قال أبو عمر وجه قول مالك في ذلك أن المدبر عنده لا يجوز الرجوع فيه لمدبره بوجه من الوجوه فإذا قصد إلى عتق بتل قد علم أن ثلثه يضيق عنه او لم يعلم فضاف الثلث عند موته عنه فإن حكمه حكم من قصد إلى إبطال التدبير فلذلك قدم التدبير عليه فإذا كان كذلك لم يبطل التدبير

Mas'alah: What is the Shafi'i view on prioritizing definite manumission over tadbir?

Al-Istidhkar, p. 3410

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Priority of Mudabbar Among Heirs and Creditors

وأما الشافعي وغيره فإنهم يقولون إن العتق البتل أولى من المدبر وهو المبدى عليه لأنه عتق متيقن لا يحل رده

Mas'alah: Did Ibn Umar have intercourse with his mudabbar slave-girls?

Al-Istidhkar, p. 3410

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Mudabbar's Status and Rights

1516 - مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر دبر جاريتين له فكان يطؤهما وهما

مدبرتان

Mas'alah: What did Sa'id ibn al-Musayyab say about a man having intercourse with his mudabbara slave-girl?

Al-Istidhkar, p. 3410

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Mudabbar's Status and Rights

1517 - مالك عن يحيى بن سعيد أن سعيد بن المسيب كان يقول إذا دبر الرجل جاريته فإن له أن يطأها وليس له أن يبيعها ولا يهبها وولدها بمنزلتها

Mas'alah: What was al-Zuhri's opinion on intercourse with a mudabbara slave-girl?

Al-Istidhkar, p. 3411

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Mudabbar's Status and Rights

وكان الزهري يكره وطء المدبرة ولا يجيزه

Mas'alah: What is al-Awza'i's ruling on intercourse with a mudabbara?

Al-Istidhkar, p. 3411

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Mudabbar's Status and Rights

قال الأوزاعي إن كان يطأها قبل تدبيره لها فلا بأس أن يطأها بعد ذلك وان كان لا يطأها قبل تدبيره لها فأكره له وطأها

Mas'alah: What are the analogies used for and against intercourse with a mudabbara?

Al-Istidhkar, p. 3411

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Mudabbar's Status and Rights

قال أبو عمر من كره وطء المدبرة شبهها بالمعتقة إلى أجل آت لا محالة والمعتقة إلى أجل قاسها الذي كره وطأها على نكاح المتعة لأنه نكاح إلى أجل ومن اجاز وطىء المدبرة شبهها بأم الولد لأنهما لا يقع عتقهما إلا بعد الموت

Mas'alah: What is the chapter on selling a mudabbar?

Al-Istidhkar, p. 3411

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Sale and Transfer of Mudabbar Slaves

(5 - باب بيع المدبر)

Mas'alah: What did Ibn Umar say about the dislike of selling a mudabbar?

Al-Istidhkar, p. 3411

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Sale and Transfer of Mudabbar Slaves

وروى حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن بن عمر أنه كره بيع المدبر

Mas'alah: What did Zayd ibn Thabit and Shuraih say about selling a mudabbar?

Al-Istidhkar, p. 3411

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Sale and Transfer of Mudabbar Slaves

وقال أبو بكر بن أبي شيبة حدثني أبو خالد الأحمر وحفص بن غياث عن الحجاج عن الحسن بن حكيم عن زيد بن ثابت وعن الحجاج عن شريح قالا المدبرة لا تباع

Mas'alah: What is Malik's ruling on selling a mudabbar slave?

Al-Istidhkar, p. 3412

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Sale and Transfer of Mudabbar Slaves

وقال مالك يجوز بيع المدبر فإن باعه سيده وأعتقه المشتري فالعتق جائز وينتقض التدبير

Mas'alah: What is Malik's ruling on selling a mudabbar slave and its consequences?

Al-Istidhkar, p. 3412

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Sale and Transfer of Mudabbar Slaves

وقال مالك لا يجوز بيع المدبر فإن باعه سيده وأعتقه فالولاء للمعتق ولا شيء له على البائع ولو كانت أمة فوطئها وحملت منه صارت ام ولد وبطل التدبير

Mas'alah: What is the hadith evidence for selling a mudabbar slave?

Al-Istidhkar, p. 3412

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Sale and Transfer of Mudabbar Slaves

وقال المزني قال الشافعي أخبرنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار وعن أبي الزبير

سمعا جابر بن عبد الله يقول دبر رجل منا غلاما له ليس له مال غيره فقال النبي – صلى الله عليه وسلم (من يشتريه) فاشتراه نعيم بن النحام قال عمرو سمعت جابرا يقول عبد قبطي مات عام أول وفي امارة بن الزبير يقال له يعفور

Mas'alah: What is the ruling on a mudabbar being a revocable bequest?

Al-Istidhkar, p. 3413

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Invalidation and Revocation of Tadbir

قال وقال مجاهد وطاوس المدبر وصية يرجع فيه صاحبه إن شاء

Mas'alah: What is the report about Aisha selling her mudabbar slave who practiced sorcery?

Al-Istidhkar, p. 3413

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Sale and Transfer of Mudabbar Slaves

وروى الشافعي وغيره عن بن عيينة عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد قال باعت عائشة جارية لها كانت دبرتها سحرتها وأمرت أن يجعل ثمنها في مثلها

Mas'alah: What is the ruling on the mudabbar being a revocable bequest?

Al-Istidhkar, p. 3413

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Invalidation and Revocation of Tadbir

وعن بن عيينة عن بن أبي نجيح عن مجاهد قال المدبر وصية يرجع فيها صاحبها متى

شاء

Mas'alah: What is the ruling on the mudabbar when the master dies with no other property?

Al-Istidhkar, p. 3413

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Tadbir and the One-Third Limit of the Estate

قال مالك وإن مات سيد المدبر ولا مال له غيره عتق ثلثه وكان ثلثاه لورثته

Mas'alah: What is the ruling on the mudabbar's manumission limited to one-third?

Al-Istidhkar, p. 3413

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Tadbir and the One-Third Limit of the Estate

قال أبو عمر هو قول الشافعي وقد تقدم من قول الكوفيين أن ثلثه حر ويسعى في قيمة ثلثيه للورثة إلا أن يكونوا بالغين لا يجيزوا والصواب ما قال مالك ومن تابعه لأن المدبر في الثلث في قولهم وقول الجمهور إلا من شذ وإذا لم يكن لسيده مال سواه لم يكن له أكثر من ثلثه وقد ملك الله الورثة ثلثيه بالميراث فكيف يحال بينهم وبين ما ملكهم الله إياه بغير طيب من أنفسهم بذلك ويحالون على سعي لا يريدونه ولا يدرون ما يحصلون عليه منه

Mas'alah: What is the ruling on a mudabbar when the master dies with debt covering his value?

Al-Istidhkar, p. 3413

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Tadbir and Debt of the Master

قال مالك فإن مات سيد المدبر وعليه دين محيط بالمدبر بيع في دينه لأنه إنما يعتق في الثلث

Mas'alah: How does the mudabbar relate to bequests and debt in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3413

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Tadbir and Debt of the Master

قال أبو عمر قد بين مالك رحمه الله وجه قوله ومعناه وذلك أن المدبر في الثلث وكل ما كان في الثلث فهو يجري مجرى الوصايا وقد أجمع علماء المسلمين على أن الدين قبل الوصية وقبل الميراث وان

Mas'alah: What is the Kufan and Abu Hanifah's view on the mudabbar slave and debt?

Al-Istidhkar, p. 3414

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Tadbir and Debt of the Master

وأما الكوفيون وأبو حنيفة وأصحابه والحسن بن حي وهو قول الأوزاعي يقولون إذا كان الدين على سيد المدبر مثل قيمته أو أكثر سعى في قيمته ولا يباع شيء منه في الدين

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on the mudabbar slave and debt?

Al-Istidhkar, p. 3414

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Tadbir and Debt of the Master

وأما الشافعي فالمدبر عنده وصية يبيعه سيده في حياته إن شاء وبيعه له رجوع فيه كما يرجع في وصيته ويباع في الدين كما يباع في غير المدبر

Mas'alah: What is the ruling on selling a mudabbar slave?

Al-Istidhkar, p. 3414

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Sale and Transfer of Mudabbar Slaves

قال مالك لا يجوز بيع المدبر ولا يجوز لأحد أن يشتريه إلا أن يشتري المدبر نفسه من سيده فيكون ذلك جائزا له أو يعطي أحد سيد المدبر مالا ويعتقه سيده الذي دبره فذلك يجوز له أيضا

Mas'alah: What is the ruling on the wala' of a mudabbar slave?

Al-Istidhkar, p. 3414

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Mudabbar's Manumission and Its Consequences

قال مالك وولاؤه لسيده الذي دبره

Mas'alah: Can a mudabbar slave purchase himself from his master?

Al-Istidhkar, p. 3414

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Mudabbar's Earnings and Property

قال أبو عمر لا يختلفون فيما علمت أنه يشتري المدبر نفسه من سيده لأنه يعتقه على مال يأخذه منه وعلى غير مال

Mas'alah: What is the ruling on a third party paying to free a mudabbar slave?

Al-Istidhkar, p. 3415

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Mudabbar's Earnings and Property

وأما قوله أو يعطي أحد سيده مالا فيعتقه فقد كره قوم أن يأخذ من أحد مالا ليعتق مدبرة ويكون الولاء له

Mas'alah: What is the ruling when one co-owner of a slave makes him mudabbar?

Al-Istidhkar, p. 3415

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Tadbir and Oaths or Conditional Declarations

وقال مالك في العبد يكون بين الرجلين فيدبر أحدهما حصته أنهما يتقاومانه فإن اشتراه الذي دبره كان مدبرا كله وإن لم يشتره انتقض تدبيره إلا أن يشاء الذي بقي له فيه الرق أن يعطيه شريكه الذي دبره بقيمته فإن أعطاه إياه بقيمته لزمه ذلك وكان

مدبرا كله

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on a mudabbar slave shared between two owners?

Al-Istidhkar, p. 3415

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Tadbir and Oaths or Conditional Declarations

قال أبو عمر أما اختلاف الفقهاء في هذه المسألة فإن الشافعي لا بأس عنده أن يدبر الرجل حصته من عبد بينه وبين غيره كما له أن يوصي بذلك والمدبر عنده والعبد غير المدبر سواء ويبقى نصيب الذي دبر مدبرا ونصيب الذي لم يدبر على حاله فإن مات الذي دبر نصفه اعتق نصفه ولم يقوم النصف الثاني لأن المال قد صار إلى الورثة

Mas'alah: What is the Shafi'i critique of Malik's ruling on selling a mudabbar?

Al-Istidhkar, p. 3415

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Tadbir and Oaths or Conditional Declarations

وقد ألزم الشافعي مالكا في هذه المسألة بيع المدبر وزعم أنه قد نقض فيها قوله (لا يباع المدبر بإجازته المقاومة فيه لأنه إذا وقع في ملك الذي لم يدبر انتقض التدبير وصار بيعا لما كان دبر منه)

Mas'alah: What is the ruling on one partner freeing a mudabbar slave?

Al-Istidhkar, p. 3415

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Tadbir and Oaths or Conditional Declarations

وقال أبو يوسف ومحمد في مدبر بين رجلين يعتقه أحدهما إذا كان

Mas'alah: What are the options for the co-owner when one partner frees a mudabbar slave?

Al-Istidhkar, p. 3416

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Tadbir and Oaths or Conditional Declarations

المعتق موسرا فشريكه بالخيار إن شاء أعتق وإن شاء ضمن نصف قيمته مدبرا وإن شاء استسعى والولاء بينهما نصفان

Mas'alah: What is Malik's ruling on a mudabbar slave freed by one co-owner?

Al-Istidhkar, p. 3416

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Tadbir and Oaths or Conditional Declarations

وقال مالك يقوم على الذي أعتق قيمة عبد وينفسخ التدبير

Mas'alah: What is Layth's ruling on a mudabbar slave freed by one co-owner?

Al-Istidhkar, p. 3416

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Tadbir and Oaths or Conditional Declarations

وقال الليث لا يضمن المعتق ونصيب الآخر على ملكه يخدم المدبر للشريك يوما ولنفسه يوما وإن مات العبد ورثه الذي له في الرق

Mas'alah: What is Layth's ruling on a mudabbar slave between two men when one makes him mudabbar?

Al-Istidhkar, p. 3416

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Tadbir and Oaths or Conditional Declarations

وقال الليث في عبد بين رجلين دبره أحدهما قال يقوم عليه ويدفع إلى صاحبه نصف قيمته ويكون مدبرا كله فإن لم يكن له مال سعى في نصف قيمته حتى يؤديها إلى صاحبه فإذا أداها رجع إلى الذي دبر نصفه فكان مدبرا كله فإن مات العبد في حال سعايته وترك مالا دفع إلى الذي دبر نصفه فكان الذي لم يدبر ما بقي عليه من نصف قيمته ثم كان ما بقي للذي دبره

Mas'alah: What is Abu Yusuf and Muhammad's ruling on a mudabbar when a partner frees?

Al-Istidhkar, p. 3416

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Tadbir and Oaths or Conditional

Declarations

وقال أبو يوسف ومحمد إذا دبر ثم أعتق شريكه كان عتقه باطلا وضمن الذي دبر نصف قيمته موسرا كان أو معسرا كان مدبرا كله

Mas'alah: What is Malik's ruling on a Christian who makes a mudabbar slave who then converts to Islam?

Al-Istidhkar, p. 3416

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Tadbir in Sickness and Health

وقال مالك في رجل نصراني دبر عبدا له نصرانيا فأسلم العبد

Mas'alah: What is the ruling on a mudabbar slave who converts to Islam while owned by a Christian?

Al-Istidhkar, p. 3417

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Tadbir in Sickness and Health

قال مالك يحال بينه وبين العبد ويخارج على سيده النصراني ولا يباع عليه حتى يتبين أمره فإن هلك النصراني وعليه دين قضي دينه من ثمن المدبر إلا أن يكون في ماله ما يحمل الدين فيعتق المدبر

Mas'alah: What is the alternative view on selling the mudabbar upon conversion?

Al-Istidhkar, p. 3417

Index: Kitab al-Tadbir (Posthumous Manumission) > Sale and Transfer of Mudabbar Slaves

والآخر يباع عليه ساعة أسلم

KITAB 99

كتاب الكتابة

Kitab al-Kitabah (Mukatabah)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الكتابة والمكاتبة

The Chapter on Kitabah and Mukatabah

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the mukatab in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3336

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Kitabah and Mukatabah > Definition and Validity of Kitabah

(1 – باب القضاء في المكاتب)

Mas'alah: What is the status of a mukatab according to Ibn Umar?

Al-Istidhkar, p. 3336

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Kitabah and Mukatabah > Definition and Validity of Kitabah

1498 – مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يقول المكاتب عبد ما بقي عليه من كتابته شيء

Mas'alah: What did Urwa and Sulayman say about the status of a mukatab?

Al-Istidhkar, p. 3336

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Kitabah and Mukatabah > Definition and Validity of Kitabah

1499 – مالك أنه بلغه أن عروة بن الزبير وسليمان بن يسار كانا يقولان المكاتب عبد ما بقي عليه من كتابته شيء

Mas'alah: What is Malik's opinion on the status of a mukatab?

Al-Istidhkar, p. 3336

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Kitabah and Mukatabah > Definition and Validity of Kitabah

قال مالك وهو رأيي

Mas'alah: What is the interpretation of 'khayr' in the context of kitabah?

Al-Istidhkar, p. 3345

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Kitabah and Mukatabah > Definition and Validity of Kitabah

قال ويقال علمت فيه الخير والصلاح والأمانة ولا يقال علمت فيه المال وإنما يقال علمت عنده المال

Mas'alah: What is the ruling if a master conceals the mukatab's property or children at the time of kitabah?

Al-Istidhkar, p. 3351

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Kitabah and Mukatabah > Rights and Obligations of the Mukatab

وذكر عبد الرزاق عن بن جريج عن عطاء أنه قال له رجل كاتب عبده فكتمه ماله – رقيقا أو عينا أو غير ذلك – وولده – فقال ماله كله للعبد وولده لسيده وقالها عمرو

بن دينار وسليمان بن موسى قلت لعطاء فلم تختلفان قال من أجل الولد ليس مثل ماله

Mas'alah: What is al-Awza'i's opinion on a mukatib writing kitabah for his slave?

Al-Istidhkar, p. 3353

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Kitabah and Mukatabah > Conditions of the Kitabah Contract

والأوزاعي لأنها عقد معاوضة وطلب فضل وإن عجز كان رقيقا بحاله

Mas'alah: What is the ruling on intercourse with a mukatabah according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 3354

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Kitabah and Mukatabah > Master's Intercourse with Mukatabah and Related Penalties

قال أبو عمر الصواب ما قاله مالك ومن تابعه لأن كونها مملوكة ما بقي عليها شيء من كتابتها شبهة تدرأ بها الحد عنها وأما الصداق فأوجبه لها من أسقط الحد سفيان وأبو حنيفة والشافعي

Mas'alah: What is the ruling on a mukatabah who becomes pregnant in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3354

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Kitabah and Mukatabah > Master's Intercourse with Mukatabah and Related Penalties

وأما قول مالك في تخييرها إذا حملت إن شاءت كانت أم ولد وإن شاءت مضت على كتابتها فهو قول الليث والثوري والشافعي وأبي حنيفة وأصحابه وأحمد وروي ذلك عن الزهري

Mas'alah: What is the ruling on selling the mukatab or his kitabah according to Abu Hanifah?

Al-Istidhkar, p. 3370

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Kitabah and Mukatabah > Kitabah and Sale of the Mukatab's Contract

وقال آخرون لا يجوز بيع المكاتب لما في ذلك من نقد العقد له وقد أمر الله تعالى بالوفاء بالعقود ولأنه يدخله بيع الولاء وكذلك لا يجوز بيع كتابته ولا بيع شيء مما بقي منها عليه والبيع في ذلك كله فاسد مردود لأن ذلك غرر لا يدري العجز المكاتب أم لا ولا يدري المشتري ما يحصل عليه بصفقته رقبة المكاتب أو كتابته وإن حصل على رقبته كان في ذلك بيع الولاء هذا كله قول أبي حنيفة واصحابه

Mas'alah: What is the ruling on the mukatab's marriage and concubinage?

Al-Istidhkar, p. 3387

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Kitabah and Mukatabah > Kitabah and Marriage of the Mukatab

قال أبو عمر أما قوله ليس للمكاتب أن ينكح فهو قول أكثر أهل العلم قال الشافعي وأبو حنيفة ليس للمكاتب أن ينكح إلا بإذن سيده ولا يتسرى بحال قال أبو عمر هذا

على أصل مذهبهما أن العبد لا يتسرى بحال لأنه لا يملك وستأتي مسألة تسري العبد في موضعها إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the ruling on a master selling currency to his mukatab at a profit?

Al-Istidhkar, p. 3393

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Kitabah and Mukatabah > Rights and Obligations of the Mukatab

قال أبو عمر اتفق مالك والشافعي وأبو حنيفة والثوري أنه لا ينبغي لسيد المكاتب أن يبيع منه درهما بدرهمين

BAB 2

باب شروط الكتابة

The Chapter on Conditions of Kitabah

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a man stipulating intercourse with his mukatabah according to Sa'id ibn al-Musayyab?

Al-Istidhkar, p. 3353

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Conditions of Kitabah > Conditions on Marriage and Intercourse

وقد كان سعيد بن المسيب يجيز للرجل أن يشترط على مكاتبته وطأها وتابعه أحمد بن حنبل وداود لأنها ملكه يشترط فيها ما شاء قبل العتق قياسا على المدبرة

Mas'alah: What is the chapter on suretyship in the kitabah contract?

Al-Istidhkar, p. 3358

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Conditions of Kitabah > Conditions of Option and Recourse

(2 - باب الحمالة في الكتابة)

Mas'alah: What is Sahnun's critique regarding the partner's permission in a mukatab contract?

Al-Istidhkar, p. 3373

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Conditions of Kitabah > Conditions in Partnership Kitabah

قال سحنون قوله إلا أن يأذن له في ذلك الشريك الآخر حرف سوء

Mas'alah: What is the chapter on conditions in the mukatab contract?

Al-Istidhkar, p. 3384

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Conditions of Kitabah > Void and Disliked Conditions

(9 – باب الشرط في المكاتب)

Mas'alah: What is the ruling that the mukatab must fulfill all conditions set by the master before being freed?

Al-Istidhkar, p. 3385

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Conditions of Kitabah > Conditions for Validity of Kitabah

ومنهم من رأى أن السيد في ذلك على شرطه ولا يعتق المكاتب حتى يخدم ويأتي بجميع ما شرط عليه

Mas'alah: What is the evidence for upholding conditions in kitabah from the practice of Umar?

Al-Istidhkar, p. 3385

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Conditions of Kitabah > Evidence and Precedent for Conditions

وحجة من ذهب إلى هذا حديث موسى بن عقبة وأيوب بن موسى وعبيد الله بن عمر وغيرهم عن نافع عن بن عمر أن عمر بن الخطاب أعتق في وصيته كل مصل من سبي

العرب في مال الله وشرط عليهم أن يخدموا الخليفة بعده ثلاث سنوات ومنهم من يروي في هذا الحديث أنه نبه (على) عتقهم في مرضه وشرط عليهم أن يخدموا الخليفة بعده ثلاث سنين ومعمر عن بن شهاب قال أعتق عمر بن الخطاب رقيق الإمارة وشرط عليهم أن يخدموا الخليفة بعده ثلاث سنين وأنه يصحبكم بمثل ما كنت أصحبكم به وابتاع أحدهم خدمته من عثمان بوصيف له

Mas'alah: What is the ruling on conditions stipulated after kitabah?

Al-Istidhkar, p. 3386

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Conditions of Kitabah > Conditions Stipulated After Kitabah

وممن رای ان الشرط باطل بن المسيب وشريح وعطاء قال بن جريج قلت لعطاء شرطوا على المكاتب أنك تخدمنا شهرا بعد العتق قال لايجوز وقال عمرو بن دينار ما أرى كل شرط اشترط عليه في الكتابة إلا جائزا بعد العتق ومعمر عن بن المسيب عن قتادة قال كل شرط بعد العتق فهو باطل وقاله بن شهاب

Mas'alah: What is the ruling on conditions restricting the mukatab's travel, marriage, and movement?

Al-Istidhkar, p. 3386

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Conditions of Kitabah > Conditions of Service and Travel

قال مالك في الرجل يشترط على مكاتبه أنك لا تسافر ولا تنكح ولا تخرج من أرضي إلا بإذني فإن فعلت شيئا من ذلك بغير إذني فمحو كتابتك بيدي قال مالك ليس محو كتابته بيده إن فعل المكاتب شيئا من ذلك وليرفع سيده ذلك إلى السلطان وليس للمكاتب أن ينكح ولا يسافر ولا يخرج من أرض

سيده إلا بإذنه اشترط ذلك أو لم يشترطه وذلك أن الرجل يكاتب عبده بمائة دينار وله ألف دينار أو أكثر من ذلك فينطلق فينكح المرأة فيصدقها الصداق الذي يجحف بماله ويكون فيه عجزه فيرجع إلى سيده عبدا لا مال له أو يسافر فتحل نجومه وهو غائب فليس ذلك له ولا على ذلك كاتبه وذلك بيد سيده إن شاء أذن له في ذلك وإن شاء منعه

Mas'alah: What did Abu Hanifah say about writing conditions in a mukatab contract regarding travel and marriage?

Al-Istidhkar, p. 3387

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Conditions of Kitabah > Conditions of Service and Travel

ذكر عبد الرزاق قال أخبرني رجل من قيس قال سألت أبا حنيفة هل يكتب في كتابة المكاتب (أنك لا تخرج إلا بإذني) قال لا قلت لم قال لأنه ليس له أن يمنعه وأن يبتغي من فضل الله والخروج من الطلب قال فهل يكتب له أن لا يتزوج إلا بإذنه قال إن كتبه فحسن وإن لم يكتبه فليس له أن يتزوج إلا بإذنه قلت له فهل يقول غيرك إن له أن يتزوج وإن لم يشترط ذلك عليه قال نعم قلت أفيكتبه إذا خاف غيركم قال نعم

BAB 3

باب مال الكتابة وأداء المكاتب

The Chapter on Kitabah Payment and the Mukatab's Payment

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the property of a mukatab at the time of his kitabah?

Al-Istidhkar, p. 3294

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Kitabah Payment and the Mukatab's Payment > Property and Earnings of the Mukatab

قال أبو عمر الخلاف في مال المكاتب عند عقد كتابته كالخلاف في العبد عند عتقه وأبو حنيفة والشافعي وأصحابهما يقولون مال المكاتب لسيده إلا ما اكتسبه في كتابته وولده من سريته وقد مضى ذلك كله في كتاب المكاتب من هذا الكتاب وقولهم في ماله أنه لا يؤخذ في جنايته إلا برضا سيده وعلى سيده أن يسلم رقبته بالجناية أو يفتكه بأرشها وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on kitabah being paid in installments and the minimum number of installments?

Al-Istidhkar, p. 3317

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Kitabah Payment and the Mukatab's Payment > Payment Terms and Installments in Kitabah

وأما قولها في كل عام أوقية ففيه دليل على أن الكتابة تكون على النجم وهذا جائز عند الجميع وأقل الأنجم ثلاثة

Mas'alah: How does the author interpret the Quranic verse on trustworthiness in relation to the mukatab's remaining debt?

Al-Istidhkar, p. 3341

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Kitabah Payment and the Mukatab's Payment > Disputes Between Master and Mukatab Over Payment

وهو عندي في معنى قوله هو ما بقي عليه شيء كما قال عز وجل (ومن اهل الكتاب من ان تامنه بقنطار يوده إليك ومنهم من إن تأمنه بدينار لا يوده إليك) آل عمران 75 أراد القليل بذكر الدينار بعد ذكره القنطار واراد الكثير بذكره القنطار ولم يرد الدينار بعينه خاصة ولا القنطار بعينه خاصة

Mas'alah: Does 'khayr' refer to wealth and ability to pay in kitabah?

Al-Istidhkar, p. 3344

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Kitabah Payment and the Mukatab's Payment > Disputes Between Master and Mukatab Over Payment

فقالت طائفة الخير المال والغنى والأداء

Mas'alah: What is the ruling on muqata'ah (lump-sum settlement) in kitabah?

Al-Istidhkar, p. 3362

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Kitabah Payment and the Mukatab's Payment > Payment Terms and Installments in Kitabah

(3 - باب القطاعة في الكتابة) 1502 - مالك أنه بلغه أن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كانت تقاطع مكاتبيها بالذهب والورق قال أبو عمر إنما ذكر مالك

عن ام سلمة هذا لان بن عمر كان ينهى أن

يقطع أحد لمكاتبه إلا بالعروض ويراه من باب ضع وتعجل قال مالك الأمر المجتمع عليه عندنا في المكاتب يكون بين الشريكين فإنه لا يجوز لأحدهما أن يقاطعه على حصته إلا بإذن شريكه وذلك أن العبد وماله بينهما فلا يجوز لأحدهما أن يأخذ شيئا من ماله إلا بإذن شريكه ولو قاطعه أحدهما دون صاحبه ثم حاز ذلك ثم مات المكاتب وله مال أو عجز لم يكن لمن قاطعه شيء من ماله ولم يكن له أن يرد ما قاطعه عليه ويرجع حقه في رقبته ولكن من قاطع مكاتبا بإذن شريكه ثم عجز المكاتب فإن أحب الذي قاطعه أن يرد الذي أخذ منه من القطاعة ويكون على نصيبه من رقبة المكاتب كان ذلك له وإن مات المكاتب وترك مالا استوفى الذي بقيت له الكتابة حقه الذي بقي له على المكاتب من ماله ثم كان ما بقي من مال المكاتب بين الذي قاطعه وبين شريكه على قدر حصصهما في المكاتب وإن كان أحدهما قاطعه وتماسك صاحبه بالكتابة ثم عجزالمكاتب قيل للذي قاطعه إن شئت أن ترد على صاحبك نصف الذي أخذت ويكون العبد بينكما شطرين وإن أبيت فجميع العبد للذي تمسك بالرق خالصا قال أبو عمر ذكر بن عبد الحكم هذه المسألة عن مالك وقد قيل إنه قاطع بغير إذن شريكه ثم مات فإنه لم يأخذ الذي ما بقي من المال ثم يقتسمان الفضل فإن عجز فأراد أن يرد عليه نصف ما فضله ويكون على نصيب من العبد فذلك له والإذن وغير الإذن سواء إذا أراد أن يرد ما يفضله به وإنما يفترق إذا أراد المقاطع أن يحبس قاطعه عليه ويسلم حصته في العبد ويأبى ذلك الذي لم يقاطع فذلك للذي أباه ولا يكون ذلك للذي قاطع والقول الأول أحب إلينا قال أبو عمر قد تقدم من أصل مذهب الكوفي والشافعي فهي قبض الشريك من كتابة المكاتب دون إذن شريكه وبإذنه والحكم في ذلك عندهم ما أغنى عن تكراره هنا وما قاله مالك

فعلى أصله وعليه أصحابه إلا أشهب فإنه خالفه في شيء منه وروى أشهب عن مالك أنه قال في المقاطع من الشريكين إذا مات المكاتب فهو بالخيار إن شاء تمسك بانقطاعه وكانت تركة المكاتب للمتمسك وإن شاء رد على صاحب نصف ما قاطع به المكاتب وكانت التركة بينهما

وقال أشهب ولست أرى ما قال وأرى أن يستوفي المتمسك ما بقي له من الكتابة والباقي بعد ذلك بينهما إن بقي شيء وفي (المدونة) لابن القاسم مثل قول أشهب ولم يختلفوا في المكاتب يقاطعه أحد سيديه ثم يعجز أنه على ما ذكره مالك في (موطئه) هذا إذا قاطعه الشريك بإذن شريكه فإن قاطعه بغير إذنه ثم عجز المكاتب كان الشريك الذي لم يقاطع بالخيار إن شاء رد ذلك وإن شاء أجازه قال أشهب فإن أجازه رجع بالخيار إلى المقاطع وروى بن نافع عن مالك أن المقاطع لا يرجع في مال المكاتب ولا في رقبته إلا يأخذ المتمسك نصف ما قاطعه به ويرده من نصيبه إلى رقبة العبد إن عجز أو من ميراثه إن مات لأنه صنع ما لم يكن له جائزا وقال الشافعي (في المزني) لو كان المكاتب بين اثنين فوضع عنه أحدهما نصيبه من الكتابة فهو كعتقه ويقوم عليه إن كان موسرا وكذلك إن أبرأه مما عليه والولاء له وقول المغيرة في ذلك كقول الشافعي وقال بن القاسم لا يعتق بذلك لأنه وضع مال قال أبو عمر في هذا الباب في (الموطأ) مسائل فمعناها ومعنى ما تقدم سواء فلم أذكرها وأما قوله في هذا الباب قال مالك في المكاتب يقاطعه سيده ثم يعتق ويكتب ما بقي عليه من قطاعته دينا عليه ثم يموت المكاتب وعليه دين للناس قال مالك فإن سيده لا يحاص غرماءه باللذي عليه من قطاعته ولغرمائه أن يبدوا عليه قال أبو عمر قد ذكرنا فيما تقدم من هذا الباب أن أهل المدينة ومكة والبصرة وأبا حنيفة وأصحابه من أهل الكوفة قولهم في هذه المسألة كقول مالك وهو قول الشافعي والأوزاعي أن غرماء

المكاتب إذا مات وترك مالا يبدون في ذلك ولا يحصهم سيد المكاتب بشي من ماله عليه من قطاعة أو نجامة وإن شريحا والشعبي والحكم بن عتيبة وإبراهيم النخعي وحماد بن ابي سليمان وبن أبي ليلى وسفيان الثوري والحسن بن حي (بن صالح) كانوا

Mas'alah: Can a mukatab settle with his master if he owes debts to others?

Al-Istidhkar, p. 3365

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Kitabah Payment and the Mukatab's Payment > Disputes Between Master and Mukatab Over Payment

قال مالك ليس للمكاتب أن يقاطع سيده إذا كان عليه دين للناس فيعتق ويصير لا شيء له لأن أهل الدين أحق بماله من سيده فليس ذلك بجائز له

Mas'alah: What is the ruling on a mukatab's settlement when his assets are consumed by debt?

Al-Istidhkar, p. 3365

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Kitabah Payment and the Mukatab's Payment > Disputes Between Master and Mukatab Over Payment

قال أبو عمر هذا كما قال وهو قول الجمهور الذين يرون أهل الدين أحق به من السيد لأن المكاتب إذا قاطع سيده وهو لا مال عنده إلا ما قد اغترقه الدين ولا قوة به على الاكتساب فقد غره وإذا غره فقد بطل ما فعله من المقاطعة وعاد في رقبته

Mas'alah: What is the ruling on a master settling with his mukatab for gold in exchange for early freedom?

Al-Istidhkar, p. 3365

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Kitabah Payment and the Mukatab's Payment > Acceleration and Deferment of Kitabah Payments

قال مالك الأمر عندنا في الرجل يكاتب عبده ثم يقاطعه بالذهب فيضع عنه مما عليه من الكتابة على أن يعجل له ما قاطعه عليه أنه ليس بذلك بأس وإنما كره ذلك من كرهه لأنه أنزله بمنزلة الدين يكون للرجل على الرجل إلى أجل فيضع عنه وينقده وليس هذا مثل الدين إنما كانت قطاعة المكاتب سيده على أن يعطيه مالا في أن يتعجل العتق فيجب له الميراث والشهادة والحدود وتثبت له حرمة العتاقة ولم يشتر دراهم بدراهم ولا ذهبا بذهب وإنما مثل ذلك مثل رجل قال لغلامه ائتني بكذا وكذا دينارا وأنت حر فوضع عنه من ذلك فقال إن جئتني بأقل من ذلك فأنت حر فليس هذا دينا ثابتا ولو كان دينا ثابتا لحاص به السيد غرماء المكاتب اذا مات او افلس فدخل معهم في مال مكاتبه

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on muqata'ah in kitabah?

Al-Istidhkar, p. 3365

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Kitabah Payment and the Mukatab's Payment > Payment Terms and Installments in Kitabah

قال أبو عمر هذه المسألة في معنى حديث أم سلمة المذكور في أول هذا الباب وقد اختلف العلماء فيها فكان بن عمر يكره ذلك ولا يجيزه فخالف في ذلك ام سلمة وبقول بن عمر قال في ذلك الليث بن سعد وأحمد وإسحاق وهو قول الشافعي لأن

حكم المكاتب في ما يملكه غير حكم العبد ليس للسيد أخذ شيء من ماله غير نجامته فأشبه الحر والأجنبي في هذا المعنى

Mas'alah: Why is selling a mukatab's debt for cash prohibited?

[Al-Istidhkar, p. 3369](#)

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Kitabah Payment and the Mukatab's Payment > Payment Terms and Installments in Kitabah

قال أبو عمر منع من ذلك لما يدخله من النسيئة في بيع دنانير أو دراهم بعضها ببعض لأن ما على المكاتب يؤخذ نجوما فلا يحل بيعه بالنقد ولا بالنسيئة لأنه صرف إلى أجل وكذلك لا يجوز شراء عرض على المكاتب بعرض غير معجل لأن النجوم مؤجلة فلو تأخر العرض كان من الدين بالدين وكذلك لا يجوز عند مالك بيع عرض بعرض من جنسه لأنه يدخله الربا من أجل أنه عرض بعرض مثله وزيادة

Mas'alah: What is the ruling on recourse when a free person pays for a relative's kitabah?

[Al-Istidhkar, p. 3379](#)

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Kitabah Payment and the Mukatab's Payment > Guarantee and Surety in Kitabah

قال أبو عمر اختلف اصحاب مالك في هذا الباب فقال بن القاسم لا يرجع على من لو ملكه وهو حر عتق عليه ورجع على ما سواه من القرابات وكذلك قال بن نافع وقال أشهب إذا كانوا قرابة فلا يرجع عليهم كانوا ممن يعتقون عليه لو ملكهم وهو

حرام لا يعتقون عليه وكانوا ممن يرثون أم ممن لا يرثون لأن اداءه عنهم اما هو على وجه العطف والصلة وهو كقوله الشافعي لأنه قال لا ينصرف عليهم إلا أن يشترطه لأنه تطوع بذلك عنهم وقال بن كنانة إن كانوا يتوارثون فلا يرجع عليهم وقال المغيرة يرجع عليهم كائنا ما كانوا لأن أداءه عنهم إنما هو من باب الحمالة قال أبو عمر أما الشافعي فمذهبه أن ما عدا الوالد وإن علا من الآباء والولد وإن سفل من الأبناء فإنهم يعتقون على من ملكهم فإن كان معه في كتابة واحدة من يعتق عليه وأدى بعضهم عن بعض لم يرجع على سائرهم بشيء لأنهم يعتقون عليه لو ملكهم وكذلك الأخ عند مالك من أي وجه كان مع الأب وإن علا أو الابن وإن سفل

وكذلك كل ذي رحم محرم عند أبي يوسف ومحمد والثوري ولأبي حنيفة في ذلك قولان أحدهما الابن وحده والآخر كقول أبي يوسف

Mas'alah: What is the ruling on a mukatab who offers to pay all his kitabah before the due date?

Al-Istidhkar, p. 3380

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Kitabah Payment and the Mukatab's Payment > Acceleration and Deferment of Kitabah Payments

1506 - مالك أنه سمع ربيعة بن أبي عبد الرحمن وغيره يذكرون أن مكاتبا كان للفرافصة بن عمير الحنفي وأنه عرض عليه أن يدفع إليه جميع ما عليه من كتابته فأبى الفرافصة فأتى المكاتب مروان بن الحكم وهو أمير المدينة فذكر ذلك له فدعا مروان الفرافصة فقال له ذلك فأبى فأمر مروان بذلك المال أن يقبض من المكاتب فيوضع في بيت المال وقال للمكاتب اذهب فقد عتقت فلما رأى ذلك الفرافصة

قبض المال

Mas'alah: How do brothers included in a kitabah contract inherit surplus after paying the kitabah?

Al-Istidhkar, p. 3384

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Kitabah Payment and the Mukatab's Payment > Inheritance and Children of the Mukatab

قال أبو عمر معنى قوله أن الإخوة إذا كاتب عليهم جروا مجرى البنين الذين ولدوا في كتابته أو كاتب عليهم يرثونه بعد أداء كتابته مما يخلفه فإذا أدوا الكتابة من المال الذي تركه ورثوا الفضل كما يصنع البنون الذين ولدوا معه في كتابته أو كاتب عليهم سواء إذا لم يكن معهم في الكتابة بنون ورثوه دون الإخوة الذين معهم في الكتابة ولا يرثه إلا من معه في كتابته دون بنيه الأحرار وغيرهم إذا كانوا بنين وإخوة هذا كله قول مالك رحمه الله ومذهبه وقد مضى ما للعلماء من التنازع والاختلاف في هذا الباب فأغنى ذلك عن تكراره

Mas'alah: What is the ruling on a bequest of a quarter of a mukatab who dies with wealth?

Al-Istidhkar, p. 3398

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Kitabah Payment and the Mukatab's Payment > Kitabah During Terminal Illness and Bequests

قال مالك في رجل أوصى لرجل بربع مكاتب أو أعتق ربعه فهلك الرجل ثم هلك المكاتب وترك مالا كثيرا أكثر مما بقي عليه قال مالك يعطى ورثة السيد والذي

أوصى له بربع المكاتب ما بقي لهم على المكاتب ثم يقتسمون ما فضل فيكون للموصى له بربع المكاتب ثلث ما فضل بعد أداء الكتابة ولورثة سيده الثلثان وذلك أن المكاتب عبد ما بقي عليه من كتابته شيء فإنما يورث بالرق

Mas'alah: How is the value of the kitabah compared to the slave's value in a deathbed manumission in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3399

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Kitabah Payment and the Mukatab's Payment > Kitabah During Terminal Illness and Bequests

كانت قيمة الكتابة أقل من قيمة رقبته وضع ذلك في ثلث سيده وإن كانت قيمته أقل من قيمة كتابته وضع ذلك في الثلث الأول منهما ثم يخرج حرا بتلك القيمة

Mas'alah: What is the ruling on the heirs' choice when there is a surplus after executing a will involving kitabah?

Al-Istidhkar, p. 3399

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Kitabah Payment and the Mukatab's Payment > Kitabah During Terminal Illness and Bequests

وذكر بن عبد الحكم هذه المسألة وزاد فإن فضل شيء خير الورثة بين أن يمضوه مكاتبا أو يعتقوا ما حمل الثلث منه بتلا

BAB 4

باب كسب المكاتب
The Chapter on Earnings of the Mukatab

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the soundest interpretation of 'khayr' in the mukatabah verse?

Al-Istidhkar, p. 3316

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Earnings of the Mukatab > Kitabah Payments and Debt Obligations

وأصح ما في تأويل الآية والله أعلم أن الخير المذكور فيها هو القدرة على الاكتساب مع الأمانة وقد يكتسب بالسؤال كما قيل السؤال آخر كسب الرجل أي ارذل كسب الرجل

Mas'alah: What does the hadith of Barirah indicate about a mukatab earning through begging?

Al-Istidhkar, p. 3316

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Earnings of the Mukatab > Permissible Earnings for the Mukatab

وفي حديث بريرة ما يدل على جواز اكتساب المكاتب بالسؤال وأن ذلك طيب لمولاه وهو يرد قول من قال لا تجوز كتابة المكاتب إذا عدل على السؤال لأنه يطعمه أوساخ الناس

Mas'alah: What is the ruling on a master selling currency to his authorized slave or mukatab?

Al-Istidhkar, p. 3366

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Earnings of the Mukatab > Prohibited Transactions Without Master's Permission

وكره مالك أن يبيع من عبده المأذون له أو مكاتبه درهما بدرهمين يدا بيد نسيئة واجاز ذلك الشافعي

Mas'alah: What is the ruling on a mukatab selling his umm walad according to Abu Yusuf and Muhammad?

Al-Istidhkar, p. 3375

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Earnings of the Mukatab > Rulings on the Mukatab's Sale and Purchase of Slaves

وقال أبو يوسف يسعون في الكتابة على نجومها فإن أدوها عتقوا ولا يجوز عند أبي يوسف ومحمد بيع المكاتب لأم ولده ويجوز عند أبي حنيفة وهو مذهب الشافعي وإذا لم يجز ذلك له فأحرى أن لا يجوز لولده

Mas'alah: What is the chapter on the mukatab's earning?

Al-Istidhkar, p. 3376

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Earnings of the Mukatab > Permissible Earnings for the Mukatab

(6 - باب سعي المكاتب)

Mas'alah: What are the scholarly opinions on a mukatab traveling without the master's permission?

Al-Istidhkar, p. 3387

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Earnings of the Mukatab > Travel and

Agency of the Mukatab

وأما السفر للمكاتب فالأكثر من العلماء يستحبونه للمكاتب ولا يجيزون للسيد أن يشترط عليه ألا يسافر كما قال أبو حنيفة وقد اختلف في ذلك أصحاب ابي حنيفة ومالك ففي (المدونة) قال بن القاسم إذا كان الموضع القريب الذي لا يضر سيده في نجومه فله أن يسافر إليه وهذا خلاف ظاهر ما في (الموطأ) وقال سحنون لا يجوز أن يشترط عليه أن لا يسافر إلا بإذنه في بعض الاقاويل وله ان يسافر بغير اذنه وان اشترطه عليه وللمكاتب ان يخرج فيسعى وكيف يسعى اذا منع من السفر وقال بن الماجشون في كتابه اذا كان البلد ضيق المتاجر لم يجز شرطه عليه الا يسافر الا باذنه لأنه يحول بينه وبين أداء كتابته

Mas'alah: What is the ruling on a mukatab freeing a slave he owns?

Al-Istidhkar, p. 3389

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Earnings of the Mukatab > Disposition of Property and Gifts by the Mukatab

وعن الثوري عن مغيرة عن إبراهيم أنه سئل عن المكاتب يعتق عبدا له قال أفلا يبدأ بنفسه! وبه عن إبراهيم في عبد كان لقوم فأذنوا له أن يشتري عبدا فيعتقه ثم باعوه باعه قال الولاء للأولين الذين أذنوا

Mas'alah: What is the ruling on a mukatab who frees a slave or gives charity without his master's knowledge?

Al-Istidhkar, p. 3392

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Earnings of the Mukatab > Expiation and Charitable Acts by the Mukatab

قال مالك في المكاتب يعتق عبدا له أو يتصدق ببعض ماله ولم يعلم بذلك سيده حتى عتق المكاتب قال مالك ينفذ ذلك عليه وليس للمكاتب أن يرجع فيه فإن علم سيد المكاتب قبل أن يعتق المكاتب فرد ذلك ولم يجزه فإنه إن عتق المكاتب وذلك في يده لم يكن عليه أن يعتق ذلك العبد ولا أن يخرج تلك الصدقة إلا أن يفعل ذلك طائعا من عند نفسه قال أبو عمر لم يختلفوا أن المكاتب ليس له أن يهلك ماله ويتلفه ولا شيئا منه إلا بمعروف وأن هبته وصدقته بغير التافه اليسير وعتقه كل ذلك باطل مردود إذا كان بغير إذن سيده واختلفوا إذا أذن له سيده أو أجاز له عتقه على ما قدمنا ذكره

BAB 5

باب عجز المكاتب

The Chapter on Inability of the Mukatab

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the mukatab who becomes unable to pay?

Al-Istidhkar, p. 3337

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Inability of the Mukatab > Rulings on the Mukatab's Failure to Pay Installments

وقول ثان أنه إذا عجز يعتق منه بقدر ما أدى ويورث ويرث ويؤدي بقدر ما أدى من الكتابة روي هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن علي - رضي الله عنه وهو حديث يرويه يحيى بن أبي كثير عن عكرمة عن بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يؤدي المكاتب بقدر ما أدى دية حر وبقدر ما رق منه دية عبد) هكذا رواه مسندا متصلا عن يحيى بن أبي كثير هشام الدستوائي وعمر بن راشد ومعاوية بن سلام وغيرهم

Mas'alah: What is the fifth opinion on the mukatab who pays three-quarters?

Al-Istidhkar, p. 3339

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Inability of the Mukatab > Partial Payment and the Mukatab's Status

وقول خامس إذا أدى الثلاثة الأرباع وبقي الربع فهو غريم قال بن جريج قلت لعطاء ما الذي إذا بلغه المكاتب من القضاء في كتابته ثم عجز لم يعد عبدا قال ما أعلمه ولا سمعت فيه شيئا قلت لعطاء فما ترى إن بقي الثلث قال فقلت الربع قال نعم أرى إذن أن لا يعود

Mas'alah: What is the ruling on intercourse with a mukatabah if she becomes unable to pay?

Al-Istidhkar, p. 3353

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Inability of the Mukatab > Impact of Ta'jiz on the Mukatab's Family and Umm Walad

واختلف فيها عن إسحاق فروي عنه مثل قول أحمد وروي عنه مثل قول الجماعة وأجمعوا أنه إذا عجزت حل له وطؤها

Mas'alah: What is the ruling on a mukatabah who becomes pregnant in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3354

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Inability of the Mukatab > Impact of Ta'jiz on the Mukatab's Family and Umm Walad

وقال الحكم بن عتيبة تبطل كتابتها إذا حملت وتعتق بموت السيد ولا خيار لها

Mas'alah: What is the Shafi'i view on a partner collecting his share of kitabah with permission then the slave becomes unable?

Al-Istidhkar, p. 3357

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Inability of the Mukatab > Joint Kitabah and Incapacity of One Mukatab

قال الشافعي لو أذن أحدهما لشريكه أن يقبض نصيبه فقبضه ثم عجز ففيها قولان أحدهما يعتق نصيبه ولا يرجع عليه شريكه ويقوم عليه الباقي إن كان موسرا وإن كان

معسرا فجميع ما في يده للذي يبقى له فيه الرق لأنه يأخذه بما بقي له من الكتابة فإن كان فيه وفاء عتق وإلا عجز بالباقي وإن مات بعد العجز فما في يديه بينهما نصفان يرث احدهما بقدر الحرية والاخر قدر العبودية والقول الثاني لا يعتق ويكون لشريكه أن يرجع عليه فيشركه فيما قبض لأنه أذن له وهو لا يملكه

Mas'alah: What is the ruling on the bankruptcy of a mukatab?

Al-Istidhkar, p. 3365

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Inability of the Mukatab > Definition and Conditions of Ta'jiz (Incapacity)

وقد اختلف الفقهاء في إفلاس المكاتب فقال مالك يأخذ الغرماء ما وجدوا ولا سبيل لهم إلى رقبته وهو قول الشافعي والكوفي وقال سفيان الثوري إذا عجز المكاتب وعليه ديون للناس فعلى السيد أن يبتدأه إذا أسلمه وإلا أسلمه إليهم وبه قال أحمد وإسحاق

Mas'alah: What is the chapter on selling a mukatab?

Al-Istidhkar, p. 3369

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Inability of the Mukatab > Rulings on the Mukatab's Travel and Guarantor

(5 - باب بيع المكاتب)

Mas'alah: What are the rulings on declaring a mukatab incapable (ta'jiz) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3371

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Inability of the Mukatab > Definition and Conditions of Ta'jiz (Incapacity)

وأما اختلافهم في تعجيز المكاتب فكان مالك يقول لا يعجزه سيده إلا عند السلطان او القاضي او الحاكم وهو قول بن ابي ليلى وبه قال سحنون وقال بن القاسم اذا رضي المكاتب بالعجز دون السلطان لزمه ذلك وقال بن القاسم ولا يجوز له أن يعجز نفسه إذا كانت له أموال ظاهرة فإن عجز ثم ظهرت له أموال مضى التعجيز ما لم يعلم بالمال وقال بن كنانة وبن نافع للمكاتب أن يعجز نفسه وإن كان له مال ظاهر وروى بن وهب في (موطئه) عن مالك مثل قول بن نافع وبن كنانة وهذه المسألة عند أصحابنا على قولين وقال الشافعي وأبو حنيفة للمكاتب أن يعجز نفسه ويعجزه سيده عند غير السلطان إذا كانا في بلد واحد وحضرة واحدة وذلك بأن يقول المكاتب ليس عندي شيء ويقول السيد اشهدوا أني قد عجزته وفعل ذلك بن عمر وقضى به شريح والشعبي وقال الشعبي وأبو حنيفة للسيد أن يعجز المكاتب بحلول نجم من نجومه قال الشافعي لا يعجز السلطان المكاتب الغائب إلا أن يثبت عنده الكتابة وحلول نجم من نجومه ويحلفه ما أبرأه ولا قبضه منه ولا أنذره به فإذا فعل عجزه له ويجعل المكاتب على حجته إن كانت له قال وأما إذا أراد المكاتب إبطال كتابته وادعى العجز فذلك إليه علم له مال أو لم يعلم وعلمت له قوة على الكسب أو لم تعلم هذا إليه ليس إلى سيده وقال أبو يوسف لا يعجزه حتى يجتمع عليه نجمان وهو قول الحكم وبن أبي ليلى والحسن بن حي وقال الثوري منهم من يقول نجمان والاستثناء أحب إلي وقال أحمد وكان أحب إلي وقال الحارث العكلي

إذا دخل نجم في نجم فقد استبان عجزه وقال الحسن البصري إذا كانت نجومه مساقاة استسعى بعد النجم سنتين

وقال الأوزاعي يستأنى به شهرين وقال محمد بن الحسن عنه وعن أصحابه إن كان له مال حاضر أو غائب يرجو قدومه أجله يومين أو ثلاثة لا زيادة على ذلك وقال الأوزاعي إذا قال قد عجزت عن الأداء وعجز نفسه لم يمكن من ذلك قال أبو عمر هذا ليس بشيء لأن كتابته مضمنة بالأداء فإذا لم يكن الأداء بإقراره بالعجز على نفسه انفسخت كتابته وكان هو وماله لسيده والأصل في الكتابة لأنها لا تجب عند من أوجبها إلا بابتغاء العبد لها وطلبه إياها وتعجيزه نفسه نقض لذلك وقد أجمعوا في ذلك أن المكاتب لعبده إن جئتني بكذا وكذا دينار إلى أجل كذا فلم يجبه بها أنه لا يلزمه شيء

Mas'alah: What is the ruling on gharar in selling installments of a mukatab's kitabah?

Al-Istidhkar, p. 3374

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Inability of the Mukatab > Rulings on the Mukatab's Property and Debts After Ta'jiz

قال أبو عمر هو غرر كما ذكر مالك رحمه الله من أجل ما وصف من عجز المكاتب إلا أن من خالفه في بيع كتابة المكاتب يقول إن مالكا لم يجز الغرر في نجم وأجازه في نجوم وكثير الغرر لا يجوز بإجماع وقليله متجاوز عنه لأنه لا يسلم بيع من قليل الغرر

Mas'alah: What is the ruling on the mukatab selling his umm walad when his children fear inability to pay?

Al-Istidhkar, p. 3375

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Inability of the Mukatab > Impact of Ta'jiz on the Mukatab's Family and Umm Walad

قال أبو عمر قد بين مالك - رحمه الله - أنه لما كان للمكاتب أن يبيع أم ولده إذا خاف العجز كان ذلك لولده عند خوف العجز هذا إذا كان في بيعها خلاصهم من الرق ولا أعلم أصحابه اختلفوا في ذلك وإنما اختلفوا في أم ولد المكاتب إذا مات وترك وفاء بكتابته على حالها بعد موته

Mas'alah: What is the Shafi'i view on the umm walad and children of a deceased mukatab?

Al-Istidhkar, p. 3375

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Inability of the Mukatab > Impact of Ta'jiz on the Mukatab's Family and Umm Walad

قال أبو عمر عند الشافعي - رحمه الله - ومن قال بقوله أم ولد المكاتب مال من ماله وماله كله لسيده إذا مات قبل أن يؤدي جميع كتابته وولده إن لم يقدروا على السعي فهم رقيق وإن قدروا على السعي سعوا في ما يلزمهم من الكتابة على قدر قيمتهم

BAB 6

باب عتق المكاتب

The Chapter on Manumission of the Mukatab

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What did Ali say about the mukatab being freed proportionally?

Al-Istidhkar, p. 3338

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Manumission of the Mukatab > Partial Manumission and Proportional Freedom

وأيوب عن عكرمة أن عليا قال المكاتب يعتق منه بقدر ما أدى

Mas'alah: What is the ruling on the children of a deceased mukatab continuing to earn for the kitabah?

Al-Istidhkar, p. 3376

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Manumission of the Mukatab > Children of a Mukatab and Their Status

1505 - مالك أنه بلغه أن عروة بن الزبير وسليمان بن يسار سئلا عن رجل كاتب على نفسه وعلى بنيه ثم مات هل يسعى بنو المكاتب في كتابة أبيهم أم هم عبيد فقالا بل يسعون في كتابة أبيهم ولا يوضع عنهم لموت أبيهم شيء

Mas'alah: What is the ruling on young children of a deceased mukatab who cannot earn?

Al-Istidhkar, p. 3376

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Manumission of the Mukatab > Children of a Mukatab and Their Status

قال مالك وإن كانوا صغارا لا يطيقون السعي لم ينتظر بهم أن يكبروا وكانوا رقيقا

لسيد أبيهم إلا أن يكون المكاتب ترك ما يؤدي به عنهم نجومهم إلى أن يتكلفوا السعي فإن كان فيما ترك ما يؤدي عنهم أدي ذلك عنهم وتركوا على حالهم حتى يبلغوا السعي فإن أدوا عتقوا وإن عجزوا رقوا

Mas'alah: Who agreed with Urwa and Sulayman's opinion on the mukatab's children?

Al-Istidhkar, p. 3376

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Manumission of the Mukatab > Joint Mukatabs and Co-ownership Issues

قال أبو عمر قد قال بقول عروة وسليمان الذي عليه بنى مالك مذهبه في هذا الباب إبراهيم النخعي

Mas'alah: What is Ibrahim al-Nakha'i's opinion on a group who are jointly mukatab when one dies?

Al-Istidhkar, p. 3376

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Manumission of the Mukatab > Joint Mukatabs and Co-ownership Issues

ذكر أبو بكر قال حدثني جرير عن منصور عن إبراهيم في النفر يكاتبون جميعا فيموت أحدهم قال يسعى الباقون فيما كوتبوا عليه جميعا

Mas'alah: What is the ruling on children born after kitabah if the father is freed?

Al-Istidhkar, p. 3378

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Manumission of the Mukatab > Children of a Mukatab and Their Status

وبن جريج عن عمرو بن دينار مثله وزاد عمرو قال ولو أعتق أبوه - يعني بنيه الذين ولدوا بعد كتابته

Mas'alah: What is the chapter on the emancipation of the mukatab when he pays before the due date?

Al-Istidhkar, p. 3380

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Manumission of the Mukatab > Manumission by Payment Before Due Date

(7 - باب عتق المكاتب إذا أدى ما عليه قبل محله)

Mas'alah: What is the chapter on the inheritance of a mukatab when he is freed?

Al-Istidhkar, p. 3382

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Manumission of the Mukatab > Inheritance of a Freed Mukatab

(8 - باب ميراث المكاتب إذا عتق)

Mas'alah: What is the ruling on the inheritance of a mukatab co-owned when one owner frees his share?

Al-Istidhkar, p. 3382

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Manumission of the Mukatab > Inheritance of a Freed Mukatab

1507 - مالك أنه بلغه أن سعيد بن المسيب سئل عن مكاتب كان بين رجلين فأعتق أحدهما نصيبه فمات المكاتب وترك مالا كثيرا فقال يؤدي إلى الذي تماسك بكتابته الذي بقي له ثم يقتسمان ما بقي بالسوية

Mas'alah: What is the ruling on the wala' of a mukatab slave who buys himself from the kitabah?

Al-Istidhkar, p. 3389

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Manumission of the Mukatab > Wala' (Patronage) of a Mukatab and His Freed Slaves

وقال الثوري في رجل كاتب عبدا له على أربعة آلاف فاشترى العبد نفسه من المكاتبة فعتق قال يكون الولاء لسيد المكاتب

Mas'alah: What is the chapter on what is not permissible regarding manumission of a mukatab?

Al-Istidhkar, p. 3390

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Manumission of the Mukatab > Rulings on a Mukatab's Gifts and Transactions Without Permission

(11 - باب ما لا يجوز من عتق المكاتب)

Mas'alah: What is the ruling on the umm walad of a mukatab who dies with a remaining debt?

Al-Istidhkar, p. 3391

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Manumission of the Mukatab > Umm Walad of a Mukatab

(12 - باب ما جاء في عتق المكاتب وأم ولده) 1511 - قال مالك في الرجل يكاتب عبده ثم يموت المكاتب ويترك أم ولده وقد بقيت عليه من كتابته بقية ويترك وفاء بما عليه إن أم ولده أمة مملوكة حين لم يعتق المكاتب حتى مات ولم يترك ولدا فيعتقون بأداء ما بقي فتعتق أم ولد أبيهم بعتقهم قال أبو عمر قد تقدم ذكر ما لمذاهب العلماء في المكاتب يموت ويترك وفاء في كتابته وأنه عبد إن لم يترك بنين ولدوا في كتابته أو إخوة كاتب عليهم أنه

يموت عبدا وماله الذي يخلفه لسيده وإنه إن ترك بنين أو إخوة كاتب عليهم أدوا عنه جميع الكتابة وعنهم في ذلك المال وورثوا الفضل في هذه المسألة في هذا الباب لم يترك ولدا ولا إخوة ولم يترك أم ولد وهي مال من ماله فهي لسيده لانه مات عبدا وعند الشافعي يموت عبدا على كل حال وماله لسيده إن مات وقد بقي عليه من كتابته درهم وأم ولده كسائر ماله عنده ومذهب الكوفي قد ذكرناه فيما تقدم واختلف أصحاب مالك في أم ولد المكاتب يموت قبل الأداء ويترك لمكاتبه وفاء ما جاز لها فقال بن القاسم إن كان معها ولد عتقت وإن لم يكن معها ولد فهي رقيق إذا ترك المكاتب وفاء قال أبو عمر قول بن القاسم صحيح على مذهب مالك في (موطئه) وغير (موطئه) وقال أشهب ليس بشيء مما وصفنا ولأنهم - أعني مالكا وأصحابه - لم يختلفوا أن للمكاتب أن يبيع أم ولده في دين لا يجد له قضاء ويبيعها

إذا خاف العجز فهي كسائر ماله وإذا مات قبل الأداء مات عبدا وماله لسيده

Mas'alah: What is the ruling on a mukatab's manumission and gifts made without the master's permission?

Al-Istidhkar, p. 3393

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Manumission of the Mukatab > Rulings on a Mukatab's Gifts and Transactions Without Permission

قال ابو عمر على اصله ان ما اعتقه المكاتب بغير اذن سيده لم ينفذ قبل عتقه ولا بعد عتقه واما ما تصدق ووهبه بغير اذن سيده ولم يعلم الا بعد اداء كتابته وعتقه فانه ينفذ منه كلما قبضه الموهوب له والمتصدق عليه

Mas'alah: What is the ruling on a master manumitting a mukatab in his deathbed in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3398

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Manumission of the Mukatab > Manumission by Master's Act (Gift, Bequest, Deathbed)

قال مالك في مكاتب أعتقه سيده عند الموت قال إن لم يحمله ثلث الميت عتق منه قدر ما حمل الثلث ويوضع عنه من الكتابة قدر ذلك إن كان على المكاتب خمسة آلاف درهم وكانت قيمته ألفي درهم نقدا ويكون ثلث الميت ألف درهم عتق نصفه ويوضع عنه شطر الكتابة

Mas'alah: What is the ruling on the child of a mukatab or mudabbar from his slave girl?

Al-Istidhkar, p. 3403

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Manumission of the Mukatab > Children of a Mukatab and Their Status

قال مالك في مكاتب أو مدبر ابتاع أحدهما جارية فوطئها فحملت منه وولدت قال ولد كل واحد منهما من جاريته بمنزلته يعتقون بعتقه ويرقون برقه قال مالك فاذا اعتق هو فانصما أم ولده مال من ماله يسلم إليه إذا أعتق

BAB 7

باب جناية المكاتب

The Chapter on Injuries Caused by or to the Mukatab

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What did the Prophet order regarding the diyah of a mukatab who was killed?

Al-Istidhkar, p. 3338

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Injuries Caused by or to the Mukatab > Blood Money (Diyah) for the Mukatab

روى حماد بن زيد عن أيوب عن عكرمة أن مكاتبا قتل على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وقد أدى بعض كتابته فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يؤدي بما أدى من كتابته دية حر وما بقي دية مملوك) لم يذكر فيه بن عباس

Mas'alah: What are the consequences if a master has intercourse with his mukatabah?

Al-Istidhkar, p. 3353

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Injuries Caused by or to the Mukatab > Injuries Involving a Mukatabah (Female Mukatab)

واختلفوا فيما عليها إذا وطئها فقال يحيى بن سعيد وأبو الزناد إن طاوعته فلا شيء لها وإن استكرهها جلد وغرم لها صداق مثلها فإن حملت كانت أم ولد وبطلت كتابتها

Mas'alah: What did al-Shafi'i say about the hadd penalty for intercourse with a mukatabah?

Al-Istidhkar, p. 3354

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Injuries Caused by or to the Mukatab > Injuries Involving a Mukatabah (Female Mukatab)

حد عليه إن وطئها كارهة أو مطاوعة إلا أن الشافعي قال إن كان جاهلا عزر وإن كان عالما عذر

Mas'alah: What did Qatadah say about the penalty for intercourse with a mukatabah?

Al-Istidhkar, p. 3354

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Injuries Caused by or to the Mukatab > Injuries Involving a Mukatabah (Female Mukatab)

وقال قتادة يجلد مائة إلا سوطا

Mas'alah: Which scholars held that both hadd and dower apply for intercourse with a mukatabah?

Al-Istidhkar, p. 3354

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Injuries Caused by or to the Mukatab > Injuries Involving a Mukatabah (Female Mukatab)

وأوجبه لها الحسن البصري وقتادة وهو ممن يرى الحد على سيدها في وطئها

Mas'alah: What is the ruling on combining hadd and sadaq for a mukatabah who commits zina?

Al-Istidhkar, p. 3354

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Injuries Caused by or to the Mukatab > Injuries Involving a Mukatabah (Female Mukatab)

وقال أبو حنيفة هذا خطأ لا يجتمع عليه حد وصداق أبدا

Mas'alah: What is the chapter on injuries caused by a mukatab?

Al-Istidhkar, p. 3366

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Injuries Caused by or to the Mukatab > Liability of the Mukatab for Injuries

(4 - باب جراح المكاتب)

Mas'alah: What is the ruling on a mukatab who injures someone and must pay blood money?

Al-Istidhkar, p. 3366

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Injuries Caused by or to the Mukatab > Injuries Committed by the Mukatab Against Third Parties

1503 - قال مالك أحسن ما سمعت في المكاتب يجرح الرجل جرحا يقع فيه العقل عليه أن المكاتب إن قوي على أن يؤدي عقل ذلك الجرح مع كتابته أداه وكان على كتابته فإن لم يقو على ذلك فقد عجز عن كتابته وذلك أنه ينبغي

أن يؤدي عقل ذلك الجرح قبل الكتابة فإن هو عجز عن أداء عقل ذلك الجرح خير سيده فإن أحب أن يؤدي عقل ذلك الجرح فعل وأمسك غلامه وصار عبدا مملوكا وإن شاء أن يسلم العبد إلى المجروح أسلمه وليس على السيد أكثر من أن يسلم عبده

Mas'alah: What is the ruling on a mukatab's injury (jirah) and the master's options?

Al-Istidhkar, p. 3367

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Injuries Caused by or to the Mukatab > Injuries Committed by the Mukatab Against the Master

قال أبو عمر اختلاف الفقهاء في هذه المسألة متقارب يجمله قول مالك في المكاتب أنه إن قوي على أداء أرش الجناية مع الكتابة وإلا عجز فإذا عجز كان سيده مخيرا بين اسلامه واداء ارش الجناية

Mas'alah: What did Ibn al-Qasim report from Malik about a mukatab who commits a crime?

Al-Istidhkar, p. 3367

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Injuries Caused by or to the Mukatab > Injuries Committed by the Mukatab Against Third Parties

وقال بن القاسم عن مالك إذا جنى المكاتب قال له القاضي أد وإلا أعجزتك ولم أسمعه يفرق بين عجزه قبل القضاء وبعده

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on a mukatab who commits a crime?

Al-Istidhkar, p. 3367

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Injuries Caused by or to the Mukatab > Injuries Committed by the Mukatab Against Third Parties

وقال الشافعي إذا جنى المكاتب فعلى سيده الأقل من قيمته عبدا يوم الجناية وأرش

الجناية كما لو جنى وهو عبد فإن قوي على أدائها قبل الكتابة فهو مكاتب وإن عجز عنها خير الحاكم سيده بين أن يفديه بالأقل من أرش الجناية أو يسلمه فإن أبى بيع في الجناية فأعطى أهل الجناية حقوقهم دون من داينه ببيع أو غيره لأن ذلك في ذمته ومن أعتق أتبع به والجناية في رقبته وسواء كانت الجنايات مفترقة أو معا أو بعضها قبل التعجيز أو بعده يتحاصون في ثمنه وإن أبرأه بعضهم كان ثمنه للباقين بينهم وقول أحمد وإسحاق في ذلك كقول الشافعي

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on a mukatab who commits a crime and then becomes unable to pay?

Al-Istidhkar, p. 3367

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Injuries Caused by or to the Mukatab > Effect of the Mukatab's Inability to Pay Blood Money

وقال أبو حنيفة وأصحابه إلا زفر في مكاتب جنى جناية ثم عجز قبل أن يقضى عليه قيل لمولاه ادفعه أو افده وإن قضي عليه بقيمة الجناية ثم عجز فإنه يباع فيها وقال زفر إذا عجز قبل القضاء أو بعده فإنه يباع في الجناية

Mas'alah: What is the ruling when one of several jointly contracted mukatabs commits an injury involving blood money?

Al-Istidhkar, p. 3367

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Injuries Caused by or to the Mukatab > Joint Liability Among Co-Mukatabun

قال مالك في القوم يكاتبون جميعا فيجرح أحدهم جرحا فيه عقل قال مالك من جرح منهم جرحا فيه عقل قيل له وللذين معه في الكتابة أدوا جميعا عقل ذلك الجرح فإن أدوا ثبتوا على كتابتهم وان لم يؤدوا فقد عجزوا ويخير سيدهم فإن شاء أدى عقل ذلك الجرح ورجعوا عبيدا له جميعا وإن شاء أسلم الجارح وحده ورجع الآخرون عبيدا له جميعا بعجزهم عن أداء عقل ذلك الجرح الذي جرح صاحبهم

Mas'alah: What is Malik's ruling on joint liability of mukatabun for crimes?

Al-Istidhkar, p. 3368

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Injuries Caused by or to the Mukatab > Joint Liability Among Co-Mukatabun

قال أبو عمر هذا إنما قاله مالك على أصله في المكاتبين كتابة واحدة أنهم حملاء بعضهم عن بعض وأصله في أن الجناية مقدمة على الكتابة فإذا عجزوا عن أداء الجناية فقد عجزوا وإذا عجزوا عادوا عبيدا وأما الشافعي والكوفي وأكثر الفقهاء فإنهم يقولون لا ياخذ بالجناية إلا جانيها وحده فإن عجز عن أدائها بيع فيها على ما تقدم من تلخيص ذلك عنهم

Mas'alah: What is the ruling on blood money for injuries to a mukatab or his children?

Al-Istidhkar, p. 3368

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Injuries Caused by or to the Mukatab > Blood Money (Diyah) for the Mukatab

قال مالك الأمر الذي لا اختلاف فيه عندنا أن المكاتب إذا أصيب بجرح يكون له فيه عقل أو أصيب أحد من ولد المكاتب الذين معه في كتابته فإن عقلهم عقل العبيد في قيمتهم وأن ما أخذ لهم من عقلهم يدفع إلى سيدهم الذي له الكتابة ويحسب ذلك للمكاتب في آخر كتابته ثم فصل ذلك بما لا يشكل من أنه إذا ضم عقل الجرح إلى ما يقبضه من المكاتب فتأدى من ذلك جميع الكتابة فهو حر وإن كان عقل الجرح أكثر من الكتابة قبض المكاتب لنفسه وهو حر

Mas'alah: Should blood money for a mukatab's injuries be paid to the mukatab or his master?

Al-Istidhkar, p. 3368

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Injuries Caused by or to the Mukatab > Injuries Committed Against the Mukatab

قال مالك ولا ينبغي أن يدفع إلى المكاتب شيء من دية جرحه فيأكله ويستهلكه فإن عجز رجع إلى سيده اعور او مقطوع اليد أو معضوب الجسد وإنما كاتبه سيده على ماله وكسبه ولم يكاتبه على أن يأخذ ثمن ولده ولا ما أصيب من عقل جسده فيأكله ويستهلكه ولكن عقل جراحات المكاتب وولده الذين ولدوا في كتابته أو كاتب عليهم يدفع إلى سيده ويحسب ذلك له في آخر كتابته

Mas'alah: What is the difference of opinion on the status of a mukatab regarding injuries and hudud?

Al-Istidhkar, p. 3368

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Injuries Caused by or to the Mukatab > Impact of Kitabah on Criminal Liability and Manumission

قال أبو عمر على ما ذكره مالك في هذا الباب مذهب كل من قال (المكاتب عبد ما بقي عليه من كتابته شيء) يعنون في جراحاته وحدوده وأما من قال بقول علي - رضي الله عنه - يؤدي المكاتب بقدر ما أدى دية الحر وبقدر ما بقي عليه دية عبد فإنه يقسم دية جراحاته على ذلك فما صار منها للحرية قبضه وما صار منها للعبودية دفع إلى سيده فعد له في كتابته

Mas'alah: What is the ruling on a mukatab's injury to himself according to al-Thawri and the Kufans?

Al-Istidhkar, p. 3368

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Injuries Caused by or to the Mukatab > Liability of the Mukatab for Injuries

ذكر عبد الرزاق عن الثوري قال قال أصحابنا جناية المكاتب على نفسه أنه إن جرح جراحة فهي عليه في قيمته لا تجاوز قيمته وإذا أصيب بشيء كان له قال الثوري أما نحن فنقول هي في عنق المكاتب

Mas'alah: What is the ruling on the mukatab's injuries being a debt upon him?

Al-Istidhkar, p. 3369

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Injuries Caused by or to the Mukatab > Liability of the Mukatab for Injuries

وقال الحكم جناياته دين عليه يسعى فيها

Mas'alah: Who is liable for the mukatab's crimes according to 'Ata'?

Al-Istidhkar, p. 3369

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Injuries Caused by or to the Mukatab > Liability of the Mukatab for Injuries

قال واخبرنا بن جريج قال قلت لعطاء المكاتب إن جر جريرة من يؤخذ بها قال سيده وقالها عمرو بن دينار

Mas'alah: What is the ruling on the master's liability for the mukatab's crimes?

Al-Istidhkar, p. 3369

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Injuries Caused by or to the Mukatab > Liability of the Mukatab for Injuries

قال أبو عمر يحتمل أن يكون قوله يؤخذ بها أن يسلمه في كتابته فإن لم يسلمه يحتمل أن لا يكون عليه أكثر من قيمته لأنها البدل من إسلامه ويحتمل أن يكون لما أبى من إسلامه فقد رضي بأرش الجريرة ما بلغت والأصح أنه لا يلزمه أكثر من قيمته لأن جنايته في رقبته

BAB 8

باب فسخ الكتابة

The Chapter on Annulment of Kitabah

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is Malik's ruling on the annulment of kitabah?

Al-Istidhkar, p. 3382

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > The Chapter on Annulment of Kitabah > Grounds for Annulment of Kitabah

قال أبو عمر قول مالك في هذه المسألة كقول سعيد بن المسيب على اختلاف عنه وعن أصحابه في بعض معناها وقد ذكرنا ذلك عنهم في باب القطاعة في الكتابة

Mas'alah: What is the legal status of a mukatab as a slave according to Abu Umar?

Al-Istidhkar, p. 2545

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Rights and Obligations of Mukatab During Contract

قال أبو عمر في هذا الخبر أن المكاتب عبد في أحكامه كلها وأن عثمان وزيدا كانا يريانه كذلك وسيأتي اختلاف الصحابة وغيرهم في المكاتب في موضعه إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the ruling on the property of a mukatab following him upon kitabah?

Al-Istidhkar, p. 3294

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Rights and Obligations of Mukatab During Contract

قال مالك ومما يبين ذلك أن العبد إذا عتق تبعه ماله أن المكاتب إذا كوتب تبعه ماله وإن لم يشترطه وذلك أن عقد الكتابة هو عقد الولاء إذا تم ذلك وليس مال العبد

والمكاتب بمنزلة ما كان لهما من ولد إنما أولادهما بمنزلة رقابهما ليسوا بمنزلة أموالهما لأن السنة التي لا اختلاف فيها أن العبد إذا عتق تبعه ماله ولم يتبعه ولده وأن المكاتب إذا كوتب تبعه ماله ولم يتبعه ولده

Mas'alah: What does the hadith of Barirah indicate about the general application of the Quranic verse on kitabah?

Al-Istidhkar, p. 3315

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Formation and Validity of Kitabah Contracts

فمن ذلك أن في حديث بريرة استعمال عموم الخطاب في السنة والكتاب لأن بريرة لما كاتبها أهلها دل على أن الرجال والنساء والعبيد والإماء داخلون في عموم قول الله تعالى (والذين يبتغون الكتاب مما ملكت أيمانكم فكاتبوهم) الآية النور 33 وأن الأمة ذات زوج كانت أو غير ذات زوج داخلة في حديث بريرة في عموم الآية لأنها كانت ذات زوج لا خلاف فيه

Mas'alah: Is it permissible for a married female slave to enter into a kitabah contract without her husband's permission?

Al-Istidhkar, p. 3315

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Formation and Validity of Kitabah Contracts

وفيه دليل أن كتابة الأمة ذات الزوج جائزة دون زوجها وفي ذلك دليل على أن زوجها ليس له منعها من الكتابة وان كانت تؤول إلى فراقه بغير إرادته إذا أدت

وعتقت وخيرت فاختارت نفسها ولا منعها من السعي في كتابتها

Mas'alah: Is it permissible for a master to make a mukatabah contract with a slave who has no wealth?

Al-Istidhkar, p. 3315

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Formation and Validity of Kitabah Contracts

وفيه دليل على أن به يجوز للسيد مكاتبة عبده وأمته وإن لم يكن لهما شيء من المال ألا ترى أن بريرة جاءت تستعين عائشة في أول كتابتها ولم تكن أدت منها شيئا

Mas'alah: What is the story of Barirah's mukatabah contract with Aisha?

Al-Istidhkar, p. 3315

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Formation and Validity of Kitabah Contracts

كذلك ذكر بن شهاب عن عروة في هذا الحديث ذكره بن وهب عن يونس والليث عن بن شهاب عن عروة عن عائشة قالت جاءت بريرة إلي فقالت يا عائشة! إني كاتبت أهلي على تسع أواق في كل عام أوقية فأعينيني ولم تكن قضت من كتابتها شيئا وذكر تمام الحديث

Mas'alah: Is it valid to make a mukatabah contract with a slave who has no skill or wealth?

Al-Istidhkar, p. 3315

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Formation and Validity of Kitabah Contracts

وفيه دليل على إجازة كتابة الأمة وهي غير ذات صنعة وكتابة من لا حرفة له ولا مال معه إذ ظاهر الخبر أنها ابتدأت بالسؤال من حين كوتبت ولم يقل النبي صلى الله عليه وسلم هل لها مال أو عمل واجب أو مال ولو كان هذا واجبا لسأل عنه ليقع علمه عليه لأنه بعث مبينا ومعلما - صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the correct interpretation of 'khayr' in the verse on mukatabah?

Al-Istidhkar, p. 3316

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Formation and Validity of Kitabah Contracts

وفيما وصفنا دليل على أن قول من تأول قول الله عز وجل (إن علمتم فيهم خيرا) النور 33 ان الخير ها هنا المال ليس بالتأويل الجيد وإن كان قد روي عن جماعة من المسلمين قد ذكرت بعضهم فيما تقدم من باب المكاتب

Mas'alah: Does the master own the slave's wealth and how does this affect mukatabah?

Al-Istidhkar, p. 3316

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Rights and Obligations of Mukatab During Contract

والدليل على ضعف هذا التأويل إجماع العلماء على أن مال العبد للسيد إن شاء أن ينتزعه من عنده انتزعه من قال منهم إن العبد يملك ومن قال إنه لا يملك فكيف يكاتبه بماله إلا أن يشأ ترك ذلك له

Mas'alah: What did Ibn Umar say about writing a contract for a slave without a craft?

Al-Istidhkar, p. 3316

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Formation and Validity of Kitabah Contracts

وكان بن عمر يكره كتابة العبد إذا لم تكن له حرفة وكان يكره أن يطعمه مكاتبه من سؤال الناس وقال بذلك طائفة من أهل الورع

Mas'alah: What is the proof that what is lawful for a mukatab is lawful for the master?

Al-Istidhkar, p. 3316

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Rights and Obligations of Mukatab During Contract

والدليل على صحة ما قلنا أن ما طاب لبريرة أخذه طاب لسيدها أخذه منها اعتبارا باللحم الذي كان عليها صدقه وللنبي صلى الله عليه وسلم هدية واعتبارا أيضا بجواز معاملة الناس للسائل

Mas'alah: What is the reward for helping a mukatab according to the hadith?

Al-Istidhkar, p. 3316

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Formation and Validity of Kitabah Contracts

وقد روي أيضا عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث سهل بن حنيف وغيره أنه قال (من أعان غارما في عسرته أو غازيا في سبيل الله أو مكاتبا في رقبته أظله الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله) فندب الناس إلى الصدقة على المكاتب

Mas'alah: What does 'khayr' mean in the verse about mukatabun according to Hasan al-Basri?

Al-Istidhkar, p. 3316

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Formation and Validity of Kitabah Contracts

وكان الحسن البصري يقول في قول الله عز وجل (إن علمتم فيهم خيرا) النور 33
قال صدقا وأمانة من أعطاهم كان مأجورا ومن سئل فرد خيرا كان مأجورا

Mas'alah: What does 'khayr' mean in the verse about mukatabun according to Ibrahim al-Nakha'i?

Al-Istidhkar, p. 3316

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Formation and Validity of Kitabah Contracts

وقال إبراهيم النخعي إن علمتم فيهم خيرا صدقا ووفاء

Mas'alah: What is the meaning of 'good' in the context of mukatabah?

Al-Istidhkar, p. 3317

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Formation and Validity of Kitabah Contracts

وقال آخرون الخير ها هنا الصلاة والصلاح

Mas'alah: What is the ruling on writing a mukatab contract for a slave without property or skill?

Al-Istidhkar, p. 3317

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Formation and Validity of Kitabah Contracts

وقد ذكرنا هذا المعنى بأتم ذكر في كتاب المكاتب

Mas'alah: What is the ruling on writing a mukatab contract for a slave without property or skill?

Al-Istidhkar, p. 3317

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Formation and Validity of Kitabah Contracts

واتفق مالك والشافعي وأبو حنيفة في جواز كتابة من لا حرفة له ولا مال معه

Mas'alah: What is the ruling on writing a mukatab contract for a slave without property or skill?

Al-Istidhkar, p. 3317

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Formation and Validity of Kitabah Contracts

وكره الأوزاعي وأحمد وإسحاق كتابة من لا حرفة له

Mas'alah: What did Umar, Ibn Umar, and Masruq say about writing for slaves?

Al-Istidhkar, p. 3317

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Formation and Validity of Kitabah Contracts

وعن عمر وبن عمر ومسروق مثل ذلك

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on the obligation of writing for slaves who seek it?

Al-Istidhkar, p. 3317

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Formation and Validity of Kitabah Contracts

وقد ذكرنا ما للعلماء من التنازع في وجوب كتابة العبيد إذا ابتغوا ذلك من ساداتهم وعلموا فيهم خيرا في كتاب المكاتب

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on kitabah with a single installment?

Al-Istidhkar, p. 3317

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Payment Terms and Installments

واختلفوا في الكتابة إذا وقعت على نجم واحد فأكثر أهل العلم يجيزونها على نجم واحد

Mas'alah: What is the Shafi'i view on a kitabah contract with a single installment?

Al-Istidhkar, p. 3317

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Payment Terms and Installments

وقال الشافعي لا تجوز على نجم واحد ولا تجوز حالة البتة لانها ليست كتابة وانما هو عتق على صفة كتابة كأنه قال إذا أديت إلي كذا وكذا فأنت حر وقد احتج بقولها في هذا الحديث في كل عام أوقية

Mas'alah: What is the ruling on specifying the time of payment in a kitabah contract?

Al-Istidhkar, p. 3317

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Payment Terms and Installments

ومن أجاز النجامة في الديون كلها على مثل هذا في كل شهر كذا ولا يقول في أول الشهر أو في وسطه أو في آخره لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقل إنها كتابة فاسدة ومعلوم أن المكاتب منفرد بكسبه كالأجنبي ليس كالعبد

Mas'alah: What is the ruling on specifying the exact time of payment in a kitabah contract?

Al-Istidhkar, p. 3317

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Payment Terms and Installments

وأبى ذلك أكثر الفقهاء حتى يقول في أول الشهر أو في وسطه أو عند انقضائه أو يسمي الوقت من الشهر أو العام لنهيه صلى الله عليه وسلم عن البيع المؤجل إلى أجل معلوم ونهيه عن بيع حبل حبلة وهي إلى حين تباع الناقة ونتاج نتاجها وقالوا ليس معاملة السيد لمكاتبه كالبيوع لأنه لا ربا بين العبد وسيده (المكاتب عبد ما بقي عليه من كتابته شيء

Mas'alah: What is the ruling on the contract of kitabah in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3319

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Formation and Validity of Kitabah Contracts

وفي هذا الحديث أيضا دليل على أن عقد الكتابة للمكاتب لا يوجب له عتقا وفي ذلك رد قول من قال إنه كالغريم من الغرماء إذا عقدت كتابته

Mas'alah: What is the chapter heading for the Kitab al-Mukatab?

Al-Istidhkar, p. 3336

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Formation and Validity of Kitabah Contracts

(39 كتاب المكاتب)

Mas'alah: What is the consensus of the fuqaha on the status of a mukatab?

Al-Istidhkar, p. 3336

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Rights and Obligations of Mukatab During Contract

قال أبو عمر على هذا رأي جماعة فقهاء الأمصار أن المكاتب عبد ما بقي عليه من كتابته شيء إلا أن بعضهم يقول لا يكون حرا بأداء كتابته إلا أن يكون في عقد كتابته فإذا أديت ذلك فأنت حر يشترط ذلك فيه على نفسه في عقد الكتابة هذا قول الشافعي

Mas'alah: What is the ruling on the condition of freedom in a kitabah contract according to Malik and Abu Hanifah?

Al-Istidhkar, p. 3336

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Formation and Validity of Kitabah Contracts

وعند مالك وأبي حنيفة وأصحابهما لا يضر المكاتب أن لا يقول له مولاه في حين كتابته إياه إذا أديت إلي جميع كتابتك فأنت حر ويعتق إذا أدى ذلك إليه

Mas'alah: What does the statement that a mukatab is a slave imply about his freedom?

Al-Istidhkar, p. 3336

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Rights and Obligations of Mukatab During Contract

قال أبو عمر قولهما لكان عبدا ما بقي عليه من كتابته شيء دليل على أنه حر إذا لم يبق عليه شيء

Mas'alah: What were the differing opinions of the early scholars on the status of a mukatab?

Al-Istidhkar, p. 3337

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Rights and Obligations of Mukatab During Contract

فأما السلف قبلهم فقد روي عنهم في ذلك اختلاف كثير منه

Mas'alah: What is the view that a mukatab becomes a creditor and never returns to slavery?

Al-Istidhkar, p. 3337

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Rights and Obligations of Mukatab During Contract

أن المكاتب إن أعقدت له الكتابة فهو غريم من الغرماء لا يرجع إلى الرق أبدا لأنه قد ابتاع نفسه من سيده بثمن معلوم إلى اجل معلوم وهذا قول ترده السنة الثابتة في

قصة بريرة من حديث عائشة وغيرها أن بريرة جاءت تستعينها في كتابتها ولم تكن قضت من كتابتها شيئا هكذا رواه الليث بن سعد عن بن شهاب عن عروة عن عائشة أن بريرة جاءت تستعينها في كتابتها ولم تكن قضت من كتابتها شيئا ورواه مالك عن بن شهاب عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها قالت (جاءتني بريرة فقالت إني كاتبت أهلي على تسع أواق في كل عام أوقية فأعينيني فقالت عائشة إن أحب أهلك أن أعدها لهم ويكون ولاؤك لي فعلت) وفي حديث يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت (إن أحب أهلك أن أصب لهم ثمنك صبة واحدة وأعتقك فعلت) فهذا يدل ويبين أن المكاتب عبد جائز بيعه للعتاقة إذا عقدت كتابته ولم يؤد منها شيئا وأنه لو كان يعقد كتابته حرا غريما من الغرماء لم يجز بيعه عند أكثر العلماء وسنذكر اختلافهم في جواز بيع المكاتب للعتق قبل أن يعجز وبعد ذلك في موضعه إن شاء الله تعالى فهذا وجه واحد من وجوه اختلاف السلف في حكم المكاتب وقول من أقوالهم

Mas'alah: What did Ali say about the mukatab being freed proportionally?

Al-Istidhkar, p. 3338

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Incapacity to Pay and Annulment

وأما الرواية بذلك عن علي - رضي الله عنه - فذكر عبد الرزاق ووكيع عن سفيان الثوري عن طارق بن عبد الرحمن عن الشعبي عن علي قال يعتق المكاتب بقدر ما أدى

Mas'alah: What did Ali say about the mukatab's inheritance, hadd, and diyah?

Al-Istidhkar, p. 3338

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Wala' and Inheritance of Mukatab

ومعمر عن قتادة أن عليا قال في المكاتب يورث بقدر ما أدى ويجلد الحد بقدر ما أدى ويعتق منه بقدر ما أدى وتكون ديته بقدر ما أدى

Mas'alah: What happens if the mukatab fails to pay his installments?

Al-Istidhkar, p. 3338

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Incapacity to Pay and Annulment

فإن قيل إن قتادة عن خلاس عن علي والحجاج بن أرطأة عن حصين عن الشعبي عن الحارث عن علي قال إذا عجز المكاتب يستسعي حولين واستوفى به حولين فإن دخل في السنة الثانية ولم يؤد نجومه رد في الرق قبل هذا يحتمل أن يكون المكاتب لم يكن أدى من نجومه شيئا فاستوفى به ما ذكر فلما لم يؤد شيئا من نجومه رد في الرق ويشهد لهذا حديث بن شهاب عن عروة عن عائشة أن بريرة جاءت تستعين عائشة في كتابتها ولم تكن قضت من مكاتبتها شيئا

Mas'alah: What is the third opinion on the mukatab who pays half of his kitabah?

Al-Istidhkar, p. 3338

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Incapacity to Pay and Annulment

وقول ثالث أنه إذا أدى شطر كتابته فهو غريم من الغرماء لا يرجع إلى الرق أبدا روى معمر عن عبد الرحمن بن عبد الله عن القاسم بن عبد الرحمن عن جابر بن سمرة عن عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – قال إذا أدى المكاتب الشطر فلا رق عليه

وقال بن جريج سمعت بن أبي مليكة يقول كتب عبد الملك بن مروان إذا قضى المكاتب شطر كتابته فهو غريم من الغرماء وروى وكيع عن المسعودي عن جابر عن القاسم قال قال عمر إذا أدى المكاتب النصف فلا رد عليه في الرق

Mas'alah: What is the fourth opinion on the mukatab who pays one-third?

Al-Istidhkar, p. 3339

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Incapacity to Pay and Annulment

وقول رابع إذا أدى الثلث فهو غريم ذكر عبد الرزاق ووكيع عن الشعبي عن جابر ان بن مسعود وشريحا كانا يقولان إذا أدى الثلث فهو غريم والثوري عن طارق عن الشعبي قال قال بن مسعود إذا أدى الثلث فهو غريم

Mas'alah: What is the ruling on a mukatab who has paid his full value?

Al-Istidhkar, p. 3339

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Rights and Obligations of Mukatab During Contract

وقول سادس إن المكاتب إذا أدى قيمته فهو غريم ذكر عبد الرزاق عن بن عيينة عن

إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي أن شريحا كان يقول إذا أدى المكاتب قيمته فهو غريم قال الشعبي وكان يقول فيه بقول بن مسعود وعن الثوري عن جابر عن الشعبي ان بن مسعود وشريحا كانا يقولان إذا أدى الثلث فهو غريم قال الثوري وأما مغيرة فأخبرني عن ابراهيم ان بن مسعود قال إذا أدى ثمنه فهو غريم قال ابو عمر اختلف عنه بن مسعود فيه من رواية الشعبي ورواية إبراهيم أيضا ذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني حفص عن الأعمش عن إبراهيم وأشعث وعن الشعبي قالا قال عبد الله إذا أدى المكاتب ثلث كتابته فهو غريم

وقد تقدم من رواية المغيرة عن إبراهيم ان بن مسعود قال إذا أدى ثمنه فهو غريم

Mas'alah: What is the ruling on a mukatab who still owes even one dirham?

Al-Istidhkar, p. 3340

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Incapacity to Pay and Annulment

وقول سابع إن المكاتب عبد ما بقي عليه درهم وما بقي عليه شيء روي ذلك عن بن عمر من وجوه وعن زيد بن ثابت وعائشة وأم سلمة لم يختلف عنهم في ذلك ذكر عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري قال أخبرنا طارق بن عبد الرحمن عن الشعبي قال وقال زيد بن ثابت المكاتب عبد بقي عليه درهم ووكيع عن إسماعيل عن الشعبي عن سفيان بن ابي نجيح عن مجاهد جميعا عن زيد بن ثابت مثله وعن معمر عن عبد الكريم الجزري عن ميمون بن مهران عن عائشة أنها قالت لمكاتب من أهل الجزيرة يقال له حمران ادخل علي ولو بقي عليك عشرة دراهم وعن معمر عن يحيى بن أبي كثير عن سالم مولى دوس - قال قالت لي عائشة أنت عبد ما بقي عليك من كتابتك

شيء وعن معمر عن قتادة أن عائشة قالت هو عبد ما بقي عليه درهم وعن معمر عن يحيى بن أبي كثير عن مسلم بن جندب عن بن عمر أنه قال عبد ما بقي عليه درهم وهو قول سعيد بن المسيب وجمهور فقهاء المدينة وقول الشعبي وابراهيم وبن شهاب الزهري والحكم والحارث العكلي وقتادة وعمر بن عبد العزيز وبه قال جماعة أهل الفتوى بالأمصار مالك وعبد العزيز والليث والثوري والأوزاعي وأبو حنيفة والشافعي وأصحابه وأحمد وإسحاق قال حدثني عبد الله بن محمد قال حدثني محمد بن بكر قال حدثني أبو داود قال حدثني هارون بن عبد الله قال حدثني أبو بدر قال حدثني أبو عتبة قال حدثني سليمان عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (المكاتب عبد ما بقي عليه درهم

Mas'alah: What did the Prophet say about a mukatab who fails to pay a small remainder?

Al-Istidhkar, p. 3341

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Incapacity to Pay and Annulment

قال أبو داود وحدثني محمد بن المثنى قال حدثني عبد الصمد قال حدثني همام قال حدثني عباس الجريري عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال (أيما عبد كاتب على مائة أوقية فأداها إلا عشر أواق فهو عبد) (وأيما عبد كاتب على مائة دينار فأداها إلا عشرة دنانير فهو عبد)

Mas'alah: What is the ruling on a mukatab who pays all but a small portion of the kitabah?

Al-Istidhkar, p. 3341

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Incapacity to Pay and Annulment

ومثل هذا ما روي منقطعا عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال (من كاتب مكاتبا على مائة فقضاها كلها إلا عشرة دراهم فهو عبد أو على مائة أوقية فقضاها كلها إلا أوقية فهو عبد) رواه بن جريج عن عطاء الخرساني عن عبد الله بن عمرو بن العاص

Mas'alah: What is the ruling on a mukatab who has a remaining debt of five uqiyas?

Al-Istidhkar, p. 3341

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Incapacity to Pay and Annulment

وأما ما رواه عكرمة بن عمار عن يحيى بن ابي كثير عن بن عباس قال إذا بقي على المكاتب خمس أواق أو خمس ذود أو خمسة أوسق فهو تحريم فخطأ لا يعرج عليه

Mas'alah: What is the correct hadith regarding the mukatab's manumission proportional to payment?

Al-Istidhkar, p. 3341

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Incapacity to Pay and Annulment

وإنما الحديث ليحيى بن أبي كثير عن عكرمة عن بن عباس مرفوعا يعتق من المكاتب بقدر ما أدى على ما قد ذكرناه عنه

Mas'alah: What is the ruling on the mukatab being a slave as long as any debt remains?

Al-Istidhkar, p. 3341

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Incapacity to Pay and Annulment

وعكرمة بن عمار لا يحتج به وقد روي عن عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – أن المكاتب عبد ما بقي عليه شيء خلاف ما تقدم عنه

Mas'alah: What did Umar say about the mukatab remaining a slave until the last dirham is paid?

Al-Istidhkar, p. 3342

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Incapacity to Pay and Annulment

قتادة عن معبد الجهني عن عمر قال (المكاتب عبد ما بقي عليه درهم)

Mas'alah: Which chain of transmission is stronger regarding the mukatab's status after paying half?

Al-Istidhkar, p. 3342

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Incapacity to Pay and Annulment

وهذا الإسناد خير من الإسناد عنه بأن المكاتب إذا أدى الشطر فلا رق عليه

Mas'alah: What did Uthman say about the mukatab remaining a slave until the last dirham is paid?

Al-Istidhkar, p. 3342

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Incapacity to Pay and Annulment

ذكره أبو بكر قال حدثني يزيد بن هارون عن عباد بن منصور عن حماد بن إبراهيم عن عثمان قال هو عبد ما بقي عليه درهم

Mas'alah: What is Malik's ruling on the inheritance of a mukatab's children when he dies with surplus wealth?

Al-Istidhkar, p. 3342

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Wala' and Inheritance of Mukatab

قال مالك فإن هلك المكاتب وترك مالا أكثر مما بقي عليه من كتابته وله ولد ولدوا في كتابته أو كاتب عليهم ورثوا ما بقي من المال بعد قضاء كتابته

Mas'alah: What are the three scholarly opinions on the mukatab's death?

Al-Istidhkar, p. 3342

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Disputes Between Master and Mukatab

قال أبو عمر في هذه المسألة للعلماء ثلاثة أقوال

Mas'alah: What is the first opinion on the mukatab's death and his children's inheritance?

Al-Istidhkar, p. 3342

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Wala' and Inheritance of Mukatab

أحدها ما قاله مالك لأنه ولده الذين كاتب عليهم أو ولدوا في كتابته حكمهم كحكمه وعليهم السعي فيما بقي من كتابته لو لم يتخلفوا مالا ولا يعتقون إلا بعتقه ولو أدى عنهم ما رجع عليهم بذلك لأنهم يعتقون عليه فهو أولى بميراثه لأنهم مساوون له في جميع حاله

Mas'alah: What is the second opinion on the mukatab's death and his children's inheritance?

Al-Istidhkar, p. 3342

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Wala' and Inheritance of Mukatab

والقول الثاني إنه يؤدي عنه من ماله جميع كتابته وجعل كأنه مات حرا ويرثه جميع ولده وسواء في ذلك من كان حرا قبل موته من ولده ومن كاتب عليهم أو ولدوا في كتابته لأنهم قد استووا في الحرية كلهم حين تأدت عنه كتابته روي هذا القول عن علي وبن مسعود - رضي الله عنهما ومن التابعين عن عطاء والحسن وطاوس وإبراهيم وبه قال فقهاء الكوفة الثوري وأبو حنيفة وأصحابه والحسن بن صالح بن حي وإليه ذهب إسحاق

Mas'alah: What is the third opinion on the inheritance of a mukatab who dies before completing his kitabah?

Al-Istidhkar, p. 3342

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Wala' and Inheritance of Mukatab

والقول الثالث أن المكاتب إذا مات قبل أن يؤدي جميع كتابته فقد مات عبدا وكل ما يخلفه من المال لسيده فلا يرثه أحد من أولاده لا الأحرار ولا الذين ولدوا معه في كتابته لأنه لما مات قبل أن يؤدي جميع كتابته فقد مات عبدا وماله لسيده ولا يصح عتقه بعد موته لأنه محال أن يعتق عبد بعد موته وعلى ولده الذين كاتب عليهم أو ولدوا في كتابته أن يسعوا في باقي الكتابة ويسقط عنهم منها

Mas'alah: What happens to the children of a mukatab who dies before completing his kitabah?

Al-Istidhkar, p. 3343

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Wala' and Inheritance of Mukatab

مقدار حصته فإن أدوا عتقوا لأنهم كانوا فيها تبعا لأبيهم وإن لم يؤدوا ذلك رقوا

Mas'alah: Who among the scholars held the third opinion on the death of a mukatab?

Al-Istidhkar, p. 3343

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Wala' and Inheritance of Mukatab

هذا قول الشافعي وبه قال أحمد بن حنبل

Mas'alah: Who among the early scholars held the second opinion on the death of a mukatab?

Al-Istidhkar, p. 3343

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Wala' and Inheritance of Mukatab

وهو قول عمر بن الخطاب وزيد بن ثابت وعمر بن عبد العزيز والزهري وقتادة

Mas'alah: What is the summary of the different rulings on the death of a mukatab?

Al-Istidhkar, p. 3343

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Wala' and Inheritance of Mukatab

قال أبو عمر على قول مالك يموت المكاتب في هذه المسألة مكاتبا على قول الكوفي يموت حرا وعلى قول الشافعي يموت عبدا

Mas'alah: How should the estate of a deceased mukatab be distributed among debts, kitabah, and heirs?

Al-Istidhkar, p. 3343

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Wala' and Inheritance of Mukatab

1500 - مالك عن حميد بن قيس المكي أن مكاتبا كان لابن المتوكل هلك بمكة وترك عليه بقية من كتابته وديونا للناس وترك ابنته فأشكل على عامل مكة القضاء فيه فكتب إلى عبد الملك بن مروان يسأله عن ذلك فكتب إليه عبد الملك أن ابدأ بديون الناس ثم اقض ما بقي من كتابته ثم اقسم ما بقي من ماله بين ابنته ومولاه

Mas'alah: What is the correct understanding of Malik's position on the inheritance of a mukatab's daughter?

Al-Istidhkar, p. 3343

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Wala' and Inheritance of Mukatab

قال أبو عمر قد جهل بعض من ألف في الحجة لمالك من أصحابنا أو تجاهل فقال إن مالكا يقول بهذا الخبر الذي ذكره عن عبد الملك بن مروان وأن ابنة هذا المكاتب كانت معه في كتابته ولهذا ورثها منه فإن لم يكن هذا جهلا فهو قبيح من التجاهل لأن الخبر محفوظ من وجوه أن ابنته كانت حرة

Mas'alah: Does Malik accept the hadith of Abd al-Malik regarding the mukatab?

Al-Istidhkar, p. 3343

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Disputes Between Master and Mukatab

ومالك لا يقول بذلك ولا يأخذ بحديث عبد الملك هذا

Mas'alah: How did Muhammad ibn al-Hasan use Malik's hadith to argue about inheritance of a mukatab?

Al-Istidhkar, p. 3343

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Disputes Between Master and Mukatab

وقد احتج محمد بن الحسن بحديث مالك هذا عن حميد بن قيس على من قال بقول مالك في أن المكاتب لا يرثه ورثته الأحرار إذا مات قبل العتق وإنما يرثه من معه من ورثته في كتابته

Mas'alah: What is the hadith of Malik about the mukatab of Ibn al-Mutawakkil?

Al-Istidhkar, p. 3343

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Disputes Between Master and Mukatab

قال حدثني مالك عن حميد بن قيس أن مكاتبا كان لابن المتوكل فذكره

Mas'alah: What was the ruling of Abd al-Malik on the estate of a mukatab who died with a free

daughter?

Al-Istidhkar, p. 3343

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Wala' and Inheritance of Mukatab

قال أبو عمر ذكر عبد الرزاق عن بن جريج قال سمعت بن ابي مليكة يذكر ان عبادا مولى بن المتوكل مات مكاتبا وقد قضى النصف من كتابته وترك مالا كثيرا وابنة له حرة كانت أمها حرة فكتب عبد الملك أن يقضي ما بقي من كتابته وما بقي من ماله بين ابنته ومواليه

Mas'alah: What did Amr ibn Dinar say about the inheritance of a mukatab's daughter?

Al-Istidhkar, p. 3344

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Wala' and Inheritance of Mukatab

قال بن جريج وقال لي عمرو بن دينار ما أراه كله إلا لابنته

Mas'alah: What was the judgment of Abd al-Malik and Muawiya regarding the mukatab?

Al-Istidhkar, p. 3344

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Wala' and Inheritance of Mukatab

وهذا القضاء الذي قضى به عبد الملك وقد تقدمه إليه معاوية

Mas'alah: What is the ruling on the estate of a mukatab who dies leaving free children?

Al-Istidhkar, p. 3344

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Wala' and Inheritance of Mukatab

ذكر معمر عن قتادة عن معبد الجهني قال سألني عبد الملك بن مروان عن المكاتب يموت وله ولد أحرار وترك من المال أكثر مما بقي عليه فقلت له فيها قضى عمر ومعاوية بقضاءين وعمر خير من معاوية وقضاء معاوية أحب إلي من قضاء عمر قال ولم قال قلت لأن داود كان خيرا من سليمان وفهمها سليمان قضى عمر أن ماله كله لسيده

Mas'alah: What is the ruling on the estate of a mukatab who dies leaving free children?

Al-Istidhkar, p. 3344

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Wala' and Inheritance of Mukatab

وقضى معاوية أن سيده يعطى بقية كتابته ثم ما بقي فهو لولده الأحرار

Mas'alah: What is the ruling on the estate of a mukatab who dies leaving free children?

Al-Istidhkar, p. 3344

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Wala' and Inheritance of Mukatab

وروى الثوري عن طارق عن الشعبي أن زيد بن ثابت قال المال كله لسيده

Mas'alah: Is it obligatory for a master to grant a kitabah to his slave upon request?

[Al-Istidhkar, p. 3344]

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Formation and Validity of Kitabah Contracts

قال مالك الأمر عندنا أنه ليس على سيد العبد أن يكاتبه إذا سأله ذلك ولم أسمع أن أحدا من الأئمة أكره رجلا على أن يكاتب عبده وقد سمعت بعض أهل العلم إذا سئل عن ذلك فقيل له إن الله تبارك وتعالى يقول (فكاتبوهم إن علمتم فيهم خيرا) النور 33 يتلو هاتين الآيتين (وإذا حللتم فاصطادوا) المائدة 2 (فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله) الجمعة 10

Mas'alah: Is kitabah a permission or an obligation according to Malik?

[Al-Istidhkar, p. 3344]

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Formation and Validity of Kitabah Contracts

قال مالك وإنما ذلك أمر أذن الله عز وجل فيه للناس وليس بواجب عليهم

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on the obligation of kitabah?

[Al-Istidhkar, p. 3344]

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Formation and Validity of Kitabah Contracts

قال أبو عمر اختلف العلماء في وجوب الكتابة على السيد لعبد إذا ابتاعها منه وفيه خير

Mas'alah: What does 'khayr' mean in the verse on kitabah?

Al-Istidhkar, p. 3344

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Formation and Validity of Kitabah Contracts

واختلفوا أيضا في قوله عز وجل (إن علمتم فيهم خيرا) النور 33

Mas'alah: What is the meaning of 'khayr' in the context of kitabah?

Al-Istidhkar, p. 3345

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Formation and Validity of Kitabah Contracts

وقال اخرون الخير ها هنا حرفة يقوى بها على الاكتساب

Mas'alah: What is the ruling on kitabah for a slave without a craft?

Al-Istidhkar, p. 3345

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Formation and Validity of Kitabah Contracts

وكرهوا أن يكاتبوا من لا حرفة له فيبعثه عدم حرفته على السؤال

Mas'alah: What is the meaning of 'khayr' in the verse on mukatabah according to Hasan and others?

Al-Istidhkar, p. 3345

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Formation and Validity of Kitabah Contracts

وقال الحسن وأخوه سعيد والضحاك وأبو رزين وزيد بن اسلم وعبد الكريم الخير المال

Mas'alah: What is the meaning of 'khayr' in the verse on mukatabah according to al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 3345

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Formation and Validity of Kitabah Contracts

وقال الشافعي إذا جمع القوة على الاكتساب والأمانة

Mas'alah: What is the meaning of 'khayr' in the verse on mukatabah according to Ibn Sirin?

Al-Istidhkar, p. 3345

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Formation and Validity of Kitabah Contracts

وروى معمر عن ايوب عن بن سيرين عن عبيدة في قوله تعالى (فكاتبوهم إن علمتم فيهم خيرا) النور 33 قال إن علمتم عندهم أمانة

Mas'alah: What is the interpretation of 'khayr' in the verse on kitabah?

Al-Istidhkar, p. 3345

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Formation and Validity of Kitabah Contracts

قال أبو عمر من لم يقل إن الخير هنا المال أنكر أن يقال (إن علمتم فيهم خيرا) النور 33 مالا

Mas'alah: What is the ruling on the property of a mukatab slave?

Al-Istidhkar, p. 3345

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Rights and Obligations of Mukatab During Contract

ومن قال إن مال المكاتب لسيده إذا عقدت كتابته فلا يكون الخير عنده إلا القوة على الكسب والتحرف

Mas'alah: What is the ruling on making a kitabah contract with a slave who has no skill?

Al-Istidhkar, p. 3345

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Formation and Validity of Kitabah Contracts

ومن كره أن يكاتب من لا حرفة له ولا قوة على الاكتساب احتج بما رواه يحيى القطان عن ثور بن يزيد عن يونس بن سيف عن حكيم بن حزام قال

Mas'alah: What is the ruling on making a kitabah contract with a slave who has no skill?

Al-Istidhkar, p. 3346

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Formation and Validity of Kitabah Contracts

كتب عمر بن الخطاب إلى عمير بن سعد أما بعد فانه من قبلك من المسلمين أن يكاتبوا أرقاءهم على مسألة الناس

Mas'alah: What was Ibn Umar's view on making a kitabah contract with a slave who has no skill?

Al-Istidhkar, p. 3346

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Formation and Validity of Kitabah Contracts

وسفيان عن عبد الكريم الجزري عن نافع عن بن عمر أنه كان يكره أن يكاتب غلامه إذا لم يكن له حرفة ويقول تأمروني أن آكل أوساخ الناس

Mas'alah: What did Salman say about making a kitabah contract with a slave who would beg?

Al-Istidhkar, p. 3346

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Formation and Validity of Kitabah Contracts

وروى وكيع عن سفيان عن ابي جعفر الفراء عن بن أبي ليلى الكندي أن سلمان أراد أن يكاتب عبده فقال من أين قال أسأل الناس قال أتريد أن تطعمني أوساخ الناس وأبى أن يكاتبه

Mas'alah: What is the ruling on kitabah for a slave without a skill, considering the case of Barirah?

Al-Istidhkar, p. 3346

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Formation and Validity of Kitabah Contracts

قال أبو عمر هذا تنزه واختيار والله أعلم وقد كوتبت بريرة ولا حرفة لها وبدأت بسؤال الناس من حين كوتبت وتذبذب الناس إلى عون المكاتب! لما فيه من عتق الرقاب

Mas'alah: What did Ali say about making a kitabah contract without having money?

Al-Istidhkar, p. 3346

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Formation and Validity of Kitabah Contracts

وروى الثوري عن أبي جعفر الفراء عن جعفر بن أبي سروان عن أبي التياح مؤذن علي قال قلت لعلي أكاتب وليس لي مال قال نعم ثم حصن الناس علي فأعطيت ما فضل عن كتابتي فأتيت عليا فقال اجعلها في الرقاب

Mas'alah: Is the command to make kitabah contracts in the Quran obligatory or recommended?

Al-Istidhkar, p. 3346

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Formation and Validity of Kitabah Contracts

وأما اختلاف أهل العلم في معنى قوله تعالى (فكاتبوهم) النور 33 فهل هي على الوجوب أو على الندب والإرشاد فإن مسروق بن الأجدع وعطاء بن أبي رباح وعمرو بن دينار والضحاك بن مزاحم وجماعة أهل الظاهر كانوا يقولون واجب على كل من سأله مملوكه وعلم عنده خيرا أن يعقد له كتابته مما يتراضيان به واحتجوا بأن عمر بن الخطاب أجبر أنس بن مالك على كتابة لعبده سيرين أبي محمد بن سيرين بالدرة وروى قتادة وموسى بن أنس بن مالك أن سيرين والد محمد بن سيرين سأله الكتابة وكان كثير المال فأبى فانطلق إلى عمر فقال عمر لأنس كاتبه فأبى فضربه بالدرة وتلا (فكاتبوهم إن علمتم فيهم خيرا) النور 33 فكاتبه أنس وقد قيل إن عمر رفع الدرة على أنس لأنه أبى أن يأتيه شيئا من كتابته لا على عقد الكتابة اولا وقال بن جريج قلت لعطاء واجب علي إذا علمت له مالا أن أكاتبه فقال ما أراه إلا

واجبا وقالها عمرو بن دينار وقال مالك والشافعي وأبو حنيفة وأصحابهم والثوري وهو قول الحسن

والشعبي ليس على السيد أن يكاتب عبده إذا سأله ذلك وإن كان ذا مال إلا أن يريد السيد قال أبو عمر قد ينعقد الإجماع بأنه لو سأله أن يبيعه من غيره لم يلزمه ذلك وكذلك مكاتبته لأنه لا يبيع له من نفسه وكذلك لو قال له أعتقني أو دبرني أو زوجني لم يلزمه ذلك بإجماع فكذلك الكتابة لأنها معاوضة لا تصح إلا عن تراض وقوله عز وجل (فكاتبوهم إن علمتم فيهم خيرا) النور 33 مثل قوله (وأنكحوا الأيامى منكم والصالحين من عبادكم وإمائكم) النور 32 وذلك كله ندب وإرشاد وإذن كما قال مالك وقاله زيد بن أسلم وقاله إسحاق إذا اجتمع في العبد الأمانة والمال وسأل سيده أن يكاتبه لم يسعه إلا مكاتبته ولا يجبره الحاكم على ذلك وأخشى أن يأثم إن لم يفعل وقد أنكر جماعة من أهل العلم على من جعل قوله عز وجل (فكاتبوهم إن علمتم فيهم خيرا) النور 33 مثل قوله (وإذا حللتم فاصطادوا) المائدة 2 وقوله (فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض) الجمعة 10 وهذان الأمران ورد كل واحد منهما بعد حظر ومنع فكان معناهما الإباحة والخروج من ذلك الحظر لأنه عز وجل قال (لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم) المائدة 95 وقال تعالى (وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرما) المائدة 96 فمنعهم من الصيد ما داموا محرمين ثم قال لهم (وإذا حللتم فاصطادوا) المائدة 2 فعلم أن معنى هذا الأمر الإباحة لما حظر عليهم من الصيد ومنعوا منه لا إيجاب الاصطياد وكذلك منعوا من التصرف والاشتغال بكل ما يمنع من السعي إلى الجمعة إذا نودي لها وأمروا بالسعي لها ثم قال لهم (فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض) الجمعة 10 فعلم أهل اللسان أن معنى الأمر بالانتشار في الأرض إباحة لمن شاء وأجمع على ذلك أهل

العلم وفهموه من معنى كتاب ربهم فقالوا لا بأس بترك الصيد لمن حل من إحرامه ولا بأس بالقعود في المسجد الجامع لمن قضى صلاة الجمعة وأما الأمر بالكتابة لمن ابتغاها من العبيد فلم يتقدم نهي من الله عز وجل بأن لا يكاتبوا فيكون الأمر إباحة بالصيد والانتشار في الأرض

وقد زعم بعض أصحابنا أن قول الله تعالى (لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم) النساء 29 تقتضي النهي عن الكتابة لأن مال العبد لسيده أخذه منه كما له أن يؤاجره يقال فلو لم يؤذنوا لنا في الكتابة لكنا ممتنعين منها بالآية التي ذكرنا قال ولولا قوله عز وجل (فكاتبوهم) النور 33 ما جازت الكتابة قال مالك وسمعت بعض أهل العلم يقول في قول الله تبارك وتعالى (وءاتوهم من مال الله الذي ءاتاكم) النور 33 إن ذلك أن يكاتب الرجل غلامه ثم يضع عنه من آخر كتابته شيئا مسمى قال مالك فهذا الذي سمعت من أهل العلم وأدركت عمل الناس على ذلك عندنا قال مالك وقد بلغني أن عبد الله بن عمر كاتب غلاما له على خمسة وثلاثين ألف درهم ثم وضع عنه من آخر كتابته خمسة آلاف درهم

Mas'alah: What is the ruling on giving the mukatab from Allah's wealth?

Al-Istidhkar, p. 3348

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Bequests and Wills Involving Mukatab

قال أبو عمر قد اختلف العلماء أيضا في معنى قوله تعالى (وءاتوهم من مال الله الذي ءاتاكم) النور 33 فقال بعضهم ذلك على الإيجاب على السيد وقال آخرون ذلك على الندب هذا قول مالك وأصحابه وقول أبي حنيفة وأصحابه قالوا هذا على الندب

والحض على الخير إلا أنه عند مالك أصل وهو مع ذلك لا يقضي به ولا يجب عليه وقال آخرون لم يرد بذلك السيد وإنما أريد بذلك جماعة الناس ندبوا إلى عون المكاتبين فأما أهل الظاهر فالكتابة عندهم إذا سألها العبد واجبة والإيتاء لهم من السيد واجب يضع عنه من كتابته ما شاء وقال الشافعي واجب عليه أن يضع عنه من كتابته ما شاء ويجبره الحاكم على ذلك ولم يجد في ذلك شيئا وهو لا يرى الكتابة لغيره إذا سأله إياها واجبة لقيام الدليل عنده على ذلك ولم يكن الإيتاء عند ذلك لأنه أمر لا يعترضه أصل ورأى أن عطف الواجب على الندب في القرآن ولسان العرب كما قال الله تعالى (إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى) النحل 90 وما كان مثل هذا وقال مالك يندب السيد إلى أن يضع عنه من الكتابة شيئا في آخر كتابته من

Mas'alah: What is the recommended amount to reduce from the kitabah?

Al-Istidhkar, p. 3349

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Payment Terms and Installments

غير أن يجبر على ذلك ولم يحد أيضا في ذلك حدا واستحب أن يكون ذلك ربع الكتاب وكذلك استحب ذلك الشافعي إلا أنه يوجب الإيتاء ومالك يندب إليه وقول مالك أصح! لأن الواجب لا تكون إلا معلومة ولأنه قد أجمعوا أن الكتابة لا تكون إلا على شيء معلوم فلو أن الوضع منها يكون واجبا مجهولا لآل ذلك إلى جهل مبلغ الكتابة وأما استحبابهم أن يكون الوضع ربع الكتابة فإنه روي ذلك عن علي رضي الله عنه ورواه بعض الرواة مرفوعا إلى النبي - والصحيح أنه موقوف على علي من قوله ومن المرفوع فيه ما حدثناه عبد الرحمن بن عبد الله بن خالد قال حدثني محمد بن

الربيع قال حدثني إبراهيم بن غالب قال حدثني محمد بن الربيع بن سليمان الأزدي قال حدثني يوسف بن سعيد بن مسلم قال حدثني حجاج عن بن جريج عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن عن علي رضي الله عنه عن النبي – (وءاتوهم من مال الله الذي ءاتاكم) النور 33 قال (ربع الكتابة) وبه عن بن جريج وعطاء بن السائب عن حبيب بن السائب عن عاصم بن ضمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وروى عبد الرزاق عن بن جريج الحديثين جميعا هكذا مرفوعين وقال بن جريج وأخبرني غير واحد عن عطاء بن السائب أنه كان يحدث بهذا الحديث لا يذكر فيه النبي صلى الله عليه وسلم قال أبو عمر عطاء بن السائب تغير في آخر عمره فيما ذكر أهل العلم بالنقل فأتى منه مثل هذا وسماع بن جريج منه أحرى وقد رواه عنهم أهل العلم بالنقل والجماعة مرفوعا فمن رواه عن عطاء عن أبي عبد الرحمن عن علي رضي الله عنه من قوله سفيان وشعبة ومعمر وحماد بن زيد وحماد بن سلمة والمسعودي وبن علية والمحاربي ومحمد بن فضل عن عطاء عن أبي عبد الرحمن عن علي موقوفا وكذلك رواه الثوري أيضا وقيس بن الربيع وليث بن أبي سلمة عن عبد الأعلى بن أبي عبد الرحمن قال شهدت عليا رضي الله عنه كاتب عبدا له على أربعة آلاف فحط عنه ألفا في آخر نجومه قال وسمعت عليا يقول (وءاتوهم من مال الله الذي ءاتاكم) النور 33 الربع مما تكاتبوهم عليه

Mas'alah: What is the ruling on reducing the kitabah amount for the mukatab?

Al-Istidhkar, p. 3350

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Payment Terms and Installments

وروى يزيد بن هارون عن عبد الملك بن سليمان عن عبد الملك بن أعين عن أبي

عبد الرحمن السلمي كاتب غلاما له على أربعة آلاف فحط عنه ألفا وقال لولا ان عليا فعل ذلك ما فعلته وقال مجاهد يترك له طائفة من كتابته وكان بن عمر يكره أن يضع عنه في أول نجومه مخافة ان يعجز وروي عن بن عباس يوضع عنه شيء ما كان وقال أحمد بن حنبل يعطى مما كوتب عليه الربع لقول الله تعالى (وءاتوهم من مال الله الذي ءاتاكم) النور 33 وروي عن أبي اليسر كعب بن عمرو أنه وضع عن مكاتبه السدس وعن أبي أسيد الساعدي مثله وقال قتادة يوضع عنه العشر

Mas'alah: What is the interpretation of giving the mukatab from Allah's wealth?

Al-Istidhkar, p. 3350

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Bequests and Wills Involving Mukatab

قال أبو عمر تأول من ذهب هذا المذهب في أن على السيد أن يحط عن مكاتبه من مكاتبته في آخر نجومه أو في سائرها أو يعطيه من عند نفسه مما صار إليه منه من رأى ذلك ندبا ومن رآه واجبا قول الله تعالى (وءاتوهم من مال الله الذي آتاكم) النور 33 منهم وأما الذين ذهبوا إلى أن ذلك لم يخاطب به سادات المكاتبين وإنما خوطب به سائر الناس في عون المكاتبين فمنهم بريدة الأسلمي رواه الحسن بن واقد عن عبد الله بن بريدة عن أبيه في قوله تعالى (وءاتوهم من مال الله الذي ءاتاكم) النور 33 قال حث الناس على أن يعينوا المكاتب وعن مجاهد مثله وعن الحسن قال حضوا على أن يعطوا المكاتب والمولى منهم عن إبراهيم مسألة وقال البطي إنما أعين به الناس ليتصدقوا على المكاتبين عن زيد بن أسلم أمر بذلك الولاة ليعطوهم من الزكاة

Mas'alah: Does the mukatab's property and children follow him in kitabah?

Al-Istidhkar, p. 3350

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Rights and Obligations of Mukatab During Contract

قال مالك الأمر عندنا أن المكاتب إذا كاتبه سيده تبعه ماله ولم يتبعه ولده إلا أن يشترطهم في كتابته

Mas'alah: What is the analogy between kitabah and manumission regarding the slave's property?

Al-Istidhkar, p. 3351

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Rights and Obligations of Mukatab During Contract

قال أبو عمر إنما قال ذلك قياسا على العتق لأن مذهبه ومذهب جماعة أهل المدينة أن العبد إذا عتق تبعه ماله وفي الكتابة عقد من الحرية وسنذكر وجوه الأقوال في ذلك في كتاب العتق إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What do different scholars say about the mukatab's ownership of his property?

Al-Istidhkar, p. 3351

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Rights and Obligations of Mukatab During Contract

وممن قال إن للمكاتب ماله إذا عقدت كتابته عطاء بن أبي رباح والحسن البصري وعمرو بن دينار وسليمان بن موسى وبن ابي ليلى وقال سفيان الثوري وأبو حنيفة والشافعي والحسن بن صالح كل ما بيد العبد إذا كوتب من المال فهو لسيده وقال

الأوزاعي إن لم يشترطه السيد فهو للمكاتب وإن استثناه السيد فهو له

Mas'alah: Do the mukatab's children enter the kitabah contract without stipulation?

Al-Istidhkar, p. 3351

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Rights and Obligations of Mukatab During Contract

وأما قوله ولم يتبعه ولده فإن المعنى فيه أن ولده ليسوا بمال بيده ولا ملك له وإنما هم عبيد سيده فلا يدخلون في الكتابة إلا بالشرط وهذا لا أعلم فيه خلافا أن أولاده عبيد السيد ليسوا تبعا له عند عقد كتابته إنما يكون تبعا له إذا تسرى وهو مكاتب ثم ولد له من سريته وهؤلاء يدخلون معه بلا شرط ولو ولدوا له من سريته قبل الكتابة لم يدخلوا في كتابته إلا أن يدخلهم بالشرط مع نفسه في كتابته فهذا مذهب جمهور العلماء من أهل الحجاز والعراق

Mas'alah: What is the ruling on a mukatab who is given access to a concubine or has a child after kitabah?

Al-Istidhkar, p. 3351

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Rights and Obligations of Mukatab During Contract

ذكر علي بن المديني وأبو بكر بن أبي شيبة عن أبي معاوية عن الأعمش عن إبراهيم في رجل كاتب غلامه ثم أطلقه بعد الكتابة على سرية أو ولد فقال إبراهيم السرية ما كانت عليه والولد

Mas'alah: What is the ruling on a mukatab who has an umm walad not excluded from the kitabah?

Al-Istidhkar, p. 3351

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Rights and Obligations of Mukatab During Contract

وروى الوليد بن مسلم عن سعيد بن عبد العزيز عن مكحول في رجل كاتب عبدا وله أم ولد لم يستثنها قال أم ولده له

Mas'alah: Is a concubine considered part of a mukatab's property?

Al-Istidhkar, p. 3352

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Rights and Obligations of Mukatab During Contract

قال أبو عمر كل من يجيز له التسري فالسرية عنده مال من ماله

Mas'alah: What is the ruling on a mukatab's children from his slave woman when the master was unaware?

Al-Istidhkar, p. 3352

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Rights and Obligations of Mukatab During Contract

وقد روى معمر عن قتادة عن الحسن في رجل كاتب عبدا له وله ولد من أمته ولم يعلم بهم السيد وأم الولد في كتابته قال إنما كاتب على أهله وماله وولده من ماله ولا نعلم ماله غيره والله أعلم

Mas'alah: What is Malik's ruling on a mukatab's pregnant slave woman and her child?

Al-Istidhkar, p. 3352

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Rights and Obligations of Mukatab During Contract

قال مالك في المكاتب يكاتبه سيده وله جارية بها حبل منه لم يعلم به هو ولا سيده يوم كتابته فإنه لا يتبعه ذلك الولد لأنه لم يكن دخل في كتابته وهو لسيده فأما الجارية فإنها للمكاتب لأنها من ماله

Mas'alah: Do the children of a mukatab enter into the kitabah contract?

Al-Istidhkar, p. 3352

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Rights and Obligations of Mukatab During Contract

قال أبو عمر هذا على ما قدمنا من أصله أن ولد المكاتب لا يدخل في الكتابة إلا أن يكاتب عليه ويشترط في كتابته والحمل كالمولود إذا خرج إلى الدنيا واعتبر ذلك بالميراث

Mas'alah: How is inheritance divided when a mukatab dies before or after completing kitabah?

Al-Istidhkar, p. 3352

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Wala' and Inheritance of Mukatab

قال مالك في رجل ورث مكاتبا من امرأته هو وابنها إن المكاتب إن مات قبل أن يقضي كتابته اقتسما ميراثه على كتاب الله وإن أدى كتابته ثم مات فميراثه لابن

المرأة وليس للزوج من ميراثه شيء

Mas'alah: Who inherits the wala' of a mukatab after he is freed?

Al-Istidhkar, p. 3352

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Wala' and Inheritance of Mukatab

قال أبو عمر هذا لأنه إذا مات قبل أن يؤدي مات عبدا فورثه عنهما ورثتها وهم ابنها وزوجها كسائر مالها وأما إذا أدى كتابته وقد لحق بأحرار المسلمين ولاؤه لسيدته إلى عقدة كتابته وعنها يورث إلى ولائه فإن مات لم يرث ولاءه إلا عصبة سيدته دون ذوي الفروض من ورثتها وعلى هذا جمهور الفقهاء وسيأتي هذا المعنى في باب الولاء إن شاء الله تعالى

Mas'alah: Is it permissible for a mukatab to write a kitabah contract for his own slave?

Al-Istidhkar, p. 3352

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Sale and Transfer of Mukatab Slaves

قال مالك في المكاتب يكاتب عبده قال ينظر في ذلك فإن كان إنما أراد المحاباة لعبده وعرف ذلك منه بالتخفيف عنه فلا يجوز ذلك وإن كان إنما كاتبه على وجه الرغبة وطلب المال وابتغاء الفضل والعون على كتابته فذلك جائز له

Mas'alah: What is the Maliki ruling on a mukatab writing kitabah for his slave?

Al-Istidhkar, p. 3352

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Sale and Transfer of Mukatab Slaves

قال أبو عمر كتابة المكاتب لعبده جائزة عند مالك ما لم يرد بها المحاباة لأنه ليس يجوز له في ماله أمر يتلف به شيء منه دون عوض وإنما يقدم منه على نفسه بالمعروف حتى يؤدي فيعتق وأجاز كتابة المكاتب لعبده سفيان الثوري وأبو حنيفة وأصحابه

Mas'alah: What are al-Shafi'i's two opinions on a mukatib writing a kitabah for his slave?

Al-Istidhkar, p. 3353

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Sale and Transfer of Mukatab Slaves

وللشافعي فيها قولان أحدهما جوازها والثاني إبطالها لأن النبي - صلى الله عليه وسلم قال (الولاء لمن أعتق) (ولا ولاء للمكاتب)

Mas'alah: What is the ruling if a man has intercourse with his mukatabah in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3353

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Rights and Obligations of Mukatab During Contract

قال مالك في رجل وطىء مكاتبة له إنها إن حملت فهي بالخيار إن شاءت كانت أم ولد وإن شاءت قرت على كتابتها فإن لم تحمل فهي على كتابتها

Mas'alah: What is the ruling on a man having intercourse with his mukatabah according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 3353

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Rights and Obligations of Mukatab During Contract

قال أبو عمر عند غير يحيى في هذا الموضع قال مالك لا ينبغي أن يطأ الرجل مكاتبته فإن جهل ووطىء ثم ذكر المسألة هذه بعينها

Mas'alah: Is there any disagreement among Malik and his companions on the ruling of a man having intercourse with his mukatabah?

Al-Istidhkar, p. 3353

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Rights and Obligations of Mukatab During Contract

ولا خلاف في ذلك عند مالك وأصحابه وهو قول جمهور الفقهاء أئمة الفتوى

Mas'alah: What is the evidence of the majority of jurists against stipulating intercourse with a mukatabah?

Al-Istidhkar, p. 3353

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Rights and Obligations of Mukatab During Contract

وحجة سائر الفقهاء أنه وطء تقع الفرقة فيه إلى أجل آت لا محالة فأشبه نكاح المتعة

Mas'alah: Which scholars held the view that a man cannot stipulate intercourse with his mukatabah?

Al-Istidhkar, p. 3353

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Rights and Obligations of Mukatab During Contract

وممن قال ذلك الحسن البصري وبن شهاب وقتادة والثوري ومالك والأوزاعي وأبو حنيفة والشافعي والليث بن سعد وأبو سعيد وأبو الزناد والحسن بن صالح بن حي

Mas'alah: What is the narration from Sa'id ibn al-Musayyab regarding stipulating intercourse with a mukatabah?

Al-Istidhkar, p. 3353

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Rights and Obligations of Mukatab During Contract

فأما الرواية عن سعيد فذكر أحمد بن حنبل قال حدثني عبد الصمد بن عبد الوارث قال حدثني أبي قال حدثني يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أنه كان لا يرى بأسا أن يشترط على مكاتبته أن يغشاها حتى تؤدي كتابته

Mas'alah: What did Malik say about punishing a master who coerces his mukatabah?

Al-Istidhkar, p. 3354

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Rights and Obligations of Mukatab During Contract

وقال مالك إن استكرهها عوقب لاستكراهه إياها

Mas'alah: What did Ahmad ibn Hanbal say about a master who has intercourse with his mukatabah?

Al-Istidhkar, p. 3354

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Rights and Obligations of Mukatab During Contract

وقال احمد بن حنبل ان وطىء مكاتبته ولم يشترط أدب وكان لها عليه مهر مثلها

Mas'alah: What is the ruling on one partner writing a kitabah for his share of a jointly owned slave?

Al-Istidhkar, p. 3354

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Multiple Mukatab Slaves and Apportionment

قال مالك الأمر المجتمع عليه عندنا في العبد يكون بين الرجلين أن أحدهما لا يكاتب نصيبه منه أذن له بذلك صاحبه أو لم يأذن إلا أن يكاتباه جميعا لأن ذلك يعقد له عتقا ويصير إذا أدى العبد ما كوتب عليه إلى أن يعتق نصفه ولا يكون على الذي كاتب بعضه أن يستتم عتقه فذلك خلاف ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (من أعتق شركا له في عبد قوم عليه قيمة العدل)

Mas'alah: What is the ruling on one partner writing a kitabah for his share of a jointly owned slave?

Al-Istidhkar, p. 3354

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Multiple Mukatab Slaves and Apportionment

قال مالك فإن جهل ذلك حتى يؤدي المكاتب أو قبل أن يؤدي رد إليه

الذي كاتبه ما قبض من المكاتب فاقتسمه هو وشريكه على قدر حصصهما وبطلت

كتابته وكان عبدا لهما على حاله الأولى

Mas'alah: What is the disagreement among scholars regarding one partner writing a kitabah for his share?

Al-Istidhkar, p. 3355

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Multiple Mukatab Slaves and Apportionment

قال أبو عمر احتج مالك رحمه الله لمذهبه في هذه المسألة بما فيه كفاية وأما اختلاف الفقهاء فيها فإن الشافعي اختلف قوله في كتابة أحد الشريكين حصته من عبد بينهما بإذن شريكه وذكر المزني عن الشافعي قال لا يجوز أن يكاتب أحد بعض عبد الا ان يكون باقية حرا ولا يجوز أن يعتق بعضا من عبد بينه وبين شريكه وإن كان من إذن الشريك لأن المكاتب لا يمنع من السعي والاكتساب قال ولا يجوز أن يكاتباه معا حتى يكونا فيه سواء قال أبو عمر وافق مالكا من هذه الجملة في أنه لا يكاتب عبدا بينه وبين شريكه بإذن الشريك ولا بغير إذنه قال المزني وقال في كتاب (الإملاء) على محمد بن الحسن وإذا أذن أحدهما لصاحبه أن يكاتبه فالكتابة جائزة وللذي يكاتبه ان يحتدمه يوما ويخليه والكسب يوما فإن أبرأه مما عليه كان نصيبه حرا وقوم عليه الباقي وعتق إن كان موسرا ورق إن كان معسرا واختار المزني القول الأول لقول الشافعي في موضع آخر لو كانت كتابتها فيه سواء فعجزه أحدهما وأنظره الآخر فسخت الكتابة بعد ثبوتها حتى يجتمعا على الإقامة عليها قال المزني فالابتداء بذلك أولى قال المزني ولا يخلوا أن تكون كتابة نصيبه كبيعه إياه فلا معنى لإذن شريكه وذكر الطحاوي أن أبا حنيفة كان يقول إذا كاتب نصيبه من العبد بإذن شريكه كانت الكتابة جائزة وكان ما أداه المكاتب إلى الذي كاتبه يرجع فيه الذي لم

يكاتب على الذي كاتب فيأخذ منه نصفه ثم يرجع الذي كاتب بذلك على المكاتب فيسأله فيه قال ومن كاتب عبدا له بينه وبين اخرين وكاتب نصفه بغير إذن شريكه كان لشريكه إبطال ذلك ما لم يرد العبد إلى مولاه الذي كاتبه ما كاتبه عليه فإن لم يبطل المولى الذي لم يكاتبه المكاتبة حتى أداها العبد إلى الذي كاتبه عليها فإنه قد عتق نصيبه بذلك وكان أبو حنيفة يقول ان كاتب المكاتبة وقعت على العبد كله كان للذي لم

يكاتبه أن يرجع على الذي كاتبه بنصف ما قبض من العبد فأخذه منه ثم يرجع حكم العبد إلى حكم عبد بين رجلين أعتقه أحدهما ولا يرجع المولى الذي كاتب على المكاتب بشيء من ما أخذه منه شريكه قال وإن كانت المكاتبة وقعت على نصيبه من العبد كان الجواب كذلك أيضا غير أنه يكون للمكاتب أن يرجع على العبد بما أخذه منه شريكه فيستسعيه فيه وقال أبو يوسف ومحمد سواء كانت المكاتبة وقعت من السيد على كل العبد أو على نصيبه من العبد وهو كما قال أبو حنيفة فيها إذا وقعت على العبد وذكر الخرقي عن أحمد بن حنبل قال وإذا كاتب نصف عبد فأدى ما كوتب عليه ومثله لسيده الذي لم يكاتبه كان نصفه حرا بالكتابة إن كان الذي كاتبه معسرا وإن كان موسرا أعتق كله وكانت نصف قيمته على الذي كاتب لشريكه هذا يدل على أن مذهبه جواز الكتابة لأحد الشريكين في نصيبه بإذن شريكه وتغيير إذنه وذكر إسحاق بن منصور قال قيل لأحمد بن حنبل إن سفيان سئل عن عبد بين رجلين كاتب أحدهما نصيبه منه قال أكره ذلك قيل فإن فعل قال اردہ الا يكون نفذه فإن كان نفذه ضمن فأخذ شريكه نصف ما في يده يبيع هذا المكاتب بما أخذه منه ويضمن لشريكه نصف القيمة إن كانت له مال وإن لم يكن له مال استسعى العبد فقال أحمد كتابته جائزة إلا ما كسب المكاتب أخذ الآخر نصف ما كسب واستسعى

العبد قال إسحاق هو كما قال أحمد لانا نلزم السعاية العبد إذا كان بين اثنين فكاتبه أحدهما فلم يؤد إليه كل ما كاتبه عليه حتى أعتق الآخر نصيبه وهو موسر وقد صار العبد كله حرا ويرجع الشريك على المعتق بنصف قيمته قال أبو عمر هذا على أصل أحمد في إجازته بيع المكاتب وكان الحكم بن عتيبة يجيز كتابة أحد الشريكين حصته بإذن شريكه وبغير إذنه وهو قول بن ابي ليلى وقال بن أبي ليلى ولو أن الشريك الذي لم يكاتب أعتق العبد كان عتقه باطلا حتى ينظر ما تؤول إليه حال المكاتب فإن أدى الكتابة عتق وضمن الذي كاتبه نصف قيمته لشريكه وكان الولاء كله له

Mas'alah: What is the ruling if one partner grants a delay and the other demands payment from a mukatab?

Al-Istidhkar, p. 3356

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Multiple Mukatab Slaves and Apportionment

قال مالك في مكاتب بين رجلين فأنظره أحدهما بحقه الذي عليه وابي

Mas'alah: How is the estate of a deceased mukatab distributed among partners who differed on granting delay?

Al-Istidhkar, p. 3357

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Multiple Mukatab Slaves and Apportionment

الآخر أن ينظره فاقتضى الذي أبى أن ينظره بعض حقه ثم مات المكاتب وترك مالا

ليس فيه وفاء من كتابته قال مالك يتحاصان بقدر ما بقي لهما عليه يأخذ كل واحد منهما بقدر حصته فإن ترك المكاتب فضلا عن كتابته أخذ كل واحد منهما ما بقي من الكتابة وكان ما بقي بينهما بالسواء فإن عجز المكاتب وقد اقتضى الذي لم ينظره أكثر مما اقتضى صاحبه كان العبد بينهما نصفين ولا يرد على صاحبه فضل صاحبه فضل ما اقتضى لأنه إنما اقتضى الذي له بإذن صاحبه وإن وضع عنه أحدهما الذي له ثم اقتضى صاحبه بعض الذي له عليه ثم عجز فهو بينهما ولا يرد الذي اقتضى على صاحبه شيئا لأنه إنما اقتضى الذي له عليه وذلك بمنزلة الدين للرجلين بكتاب واحد على رجل واحد فينظره أحدهما ويشح الآخر فيقتضي بعض حقه ثم يفلس الغريم على الذي اقتضى أن يرد شيئا مما أخذ

Mas'alah: What is al-Muzani's comment on the Shafi'i view regarding the mukatab's status?

Al-Istidhkar, p. 3357

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Multiple Mukatab Slaves and Apportionment

قال المزني هذا أشبه بقوله إذا (المكاتب عبد ما بقي عليه درهم) وما في يديه موقوف ما بقي عليه درهم فليس معناه فيما أذن له بقبضه إلا بمعنى استبقي بقبض النصف حتى استوفى مثله فليس يستحق بالسبق ما ليس له

Mas'alah: What is the ruling when a mukatab owned by two co-owners becomes unable to pay after one authorized the other to collect?

Al-Istidhkar, p. 3357

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Multiple Mukatab Slaves and Apportionment

وروى الربيع عن الشافعي في هذه المسألة قال فإذا كان المكاتب بين اثنين! فأذن أحدهما لصاحبه بأن يقبض فقبضه منه ثم عجز المكاتب بأولها فسواء ولهما ما في يديه من المال نصفين إن لم يكن استوفى المأذون له جميع حقه من المكاتبة فلو كان المأذون له استوفى جميع حقه من الكتابة ففيها قولان فمن قال يجوز ذلك ما قبض ولا يكون لشريكه أن يرجع فلشريكه قبضين شريكه منه حر

Mas'alah: What is the ruling on the valuation of the share of the co-owner and the distribution of the mukatab's assets upon his inability to pay?

Al-Istidhkar, p. 3358

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Multiple Mukatab Slaves and Apportionment

يقوم عليه إن كان موسرا وإن كان معسرا فنصيبه حر فإن عجز فجميع ما في يديه للذي بقي له فيه الرق وانما جعلت ذلك له لانه تأخذ له بما يبقى له في الكتابة إن كان له فيه وفاء عتق به وإن لم يكن له في وفاء أخذه بما بقي له في الكتابة وعجزه بالباقي وإن مات فالمال بينهما نصفان يرثه بقدر الحرية التي فيه ويأخذ هذا ماله بقدر العبودية والقول الثاني لا يعتق ويكون لشريك أن يرجع عليه فيشركه فيما أذن له به لانه أذن له به وهو لا يملكه وإذنه له بالقبض وغير إذنه سواء فإن قبضه لم يتركه له فإنما هي هبة وهبها له يجوز إذا قبضها

Mas'alah: What is the explanation of al-Qazwini regarding the right of the co-owner who retains a share of slavery in the mukatab?

Al-Istidhkar, p. 3358

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Multiple Mukatab Slaves and Apportionment

قال عبد الله بن محمد القزويني إنما جعل الشافعي للذي بقي له فيه الرق أن يستأذن منه الكتابة فإن عجز كان ما في يديه من المال له يأخذه بما بقي من الكتابة عليه وليس لهذا الذي قد عتق نصفه أن يقول بالعجز لي نصف ما في يدك لأن نصفي حر ولكن يأخذه سيده الذي له فيه الرق بحقه من الكتابة فإن كان فيه وفاء عتق وإلا كان التعجيز بعد ذلك

Mas'alah: What is the ruling of Abu Hanifah regarding a mukatabah contract made by one co-owner with the permission of the other?

Al-Istidhkar, p. 3358

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Multiple Mukatab Slaves and Apportionment

وذكر البخاري عن أبي حنيفة وأصحابه قال وإن كانت المكاتبة وقعت من الذي كاتب بإذن شريكه في ذلك وفي قبض المكاتبة لم يكن لشريك الذي لم يكاتب أن يرجع على الذي كاتب بشيء ما يقبضه من المكاتبة إذا قبض المكاتب جميع الكتابة عتق المكاتب وهو حكمه كحكم عبد بين رجلين أعتقه أحدهما

Mas'alah: What is the ruling on joint mukatabah and mutual suretyship among slaves?

Al-Istidhkar, p. 3358

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Multiple Mukatab Slaves and Apportionment

– 1501

Mas'alah: What is the ruling on joint mukatabah and mutual suretyship among slaves?

Al-Istidhkar, p. 3358

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Multiple Mukatab Slaves and Apportionment

قال مالك الأمر المجتمع عليه عندنا أن العبيد إذا كوتبوا جميعا كتابة واحدة فإن بعضهم حملاء عن بعض وإنه لا يوضع عنهم لموت أحدهم شيء وإن قال أحدهم قد عجزت وألقى بيديه فإن لأصحابه أن يستعملوه فيما يطيق من العمل ويتعاونون بذلك في كتابتهم حتى يعتق بعتقهم ان عتقوا ويرق برقه إن رقوا

Mas'alah: What is the disagreement among jurists regarding joint mukatabah and suretyship?

Al-Istidhkar, p. 3358

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Multiple Mukatab Slaves and Apportionment

قال أبو عمر اختلف الفقهاء في هذه المسألة فروى فيها سفيان كقول مالك وقال أبو حنيفة وأصحابه لا يكون لعبيد إذا كاتبهم سيدهم كتابة واحدة حملا

Mas'alah: What is the ruling on joint mukatabah with a condition of mutual suretyship?

Al-Istidhkar, p. 3359

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Multiple Mukatab Slaves and Apportionment

بعضهم عن بعض إلا أن يكاتب الرجل عبديه كتابة واحدة معلومة ويشترط عليهما انها إن أديا عتقا وإن عجزا ردا في الرق فإن لم يشترط ذلك عليهما لم يكونا حميلين بعضهما عن بعض فإن اشترط ذلك في عقد الكتابة كان للسيد أن يأخذ كل واحد منهما بالكتابة كلها فأيهما أداها إليه عتق وعتق صاحبه وكان له أن يرجع على صاحبه (بحصته منها وكذلك ما أداه من الكتابة في شيء كان له أن يرجع على صاحبه بشيء ولو لم يشترط في الكتابة أنهما إذا أديا عتقا وإن عجزا ردا وكاتبهما على الكراء وشيء معلوم ولم يذكر شيئا غير ذلك كانت الكتابة جائزة وكان على كل واحد منهما إلا بالشرط

Mas'alah: What is the ruling on children of a mukatab slave?

Al-Istidhkar, p. 3359

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Rights and Obligations of Mukatab During Contract

وهذا لا أعلم فيه خلافا أن أولاده عبيد لسيده ليسوا تبعا له عند عقد كتابته وإنما يكون تبعا له إذا تسرى وهو مكاتب ثم ولد له من سريته وهؤلاء يدخلون معه بلا شرط ولو ولدوا له من سريته قبل الكتابة لم يدخلوا في كتابته إلا أن يدخلهم بالشرط مع نفسه في كتابته فهذا مذهب جمهور العلماء من أهل الحجاز والعراق

Mas'alah: What is the ruling on a slave's concubine and children discovered after kitabah?

Al-Istidhkar, p. 3359

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Rights and Obligations of Mukatab During Contract

وذكر علي بن المديني وأبو بكر بن أبي شيبة عن أبي معاوية عن الأعمش عن إبراهيم في رجل كاتب غلامه ثم أطلعه بعد الكتابة أن له سرية وولد فسريته فيما كانت عليه وولده رقيق للسيد الذي كاتبه

Mas'alah: What is the ruling on one mukatab slave being a guarantor for another?

Al-Istidhkar, p. 3359

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Multiple Mukatab Slaves and Apportionment

وقال عطاء وعمرو بن دينار وسليمان بن موسى لا يكون أحد العبيد المكاتب حملا عن غيره سواء قال سيده واشترطه أم لا لأنه إن عجز عاد عبدا فليس دينه بلازم

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on joint liability in kitabah?

Al-Istidhkar, p. 3359

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Multiple Mukatab Slaves and Apportionment

وأما الشافعي فلا يجوز عنده أن يحتمل أحد العبيد عن صاحبه شيئا من الكتابة التي أكرهوا عليها قال فإن اشترط ذلك عليهم السيد فالكتابة فاسدة

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on a single kitabah contract for multiple slaves?

Al-Istidhkar, p. 3359

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Multiple Mukatab Slaves and Apportionment

قال الشافعي ولو كانت ثلاثة أعبد له كتابة واحدة على مائة منجمة في سنين على أنهم إذا أدوا أعتقوا كانت جائزة فالمائة مقسومة على قيمتهم يوم كوتبوا فأيهم أدى حصته إذا عتق عجز وأيهم عجز رق وأيهم مات قبل أن يؤدي مات رقيقا كان له ولد أو لم يكن

Mas'alah: What is the ruling on one slave paying on behalf of another in kitabah?

Al-Istidhkar, p. 3359

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Multiple Mukatab Slaves and Apportionment

قال وإن أدى أحدهم عن غيره بإذنه ويرجع عليه وإن تطوع وعتقوا لم يكن له الرجوع

Mas'alah: What is the Maliki ruling on the death of a slave in a joint kitabah?

Al-Istidhkar, p. 3359

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Multiple Mukatab Slaves and Apportionment

قال أبو عمر على قول مالك من مات من الذين كوتبوا كتابة واحدة لم تسقط حصته من الكتابة وكذلك لو عجز عن السعي وعلى الباقين السعي في جميع

Mas'alah: What is the ruling on the remaining slaves' obligation after one dies in a joint kitabah?

Al-Istidhkar, p. 3360

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Multiple Mukatab Slaves and Apportionment

الكتابة حتى يؤدوها وإن لم يؤدوها عجزوا ورجعوا رقيقا وغير الشافعي يسقط حصة الميت من الكتابة ويسعى الباقون في حصصهم لا غير وعلى كلا القولين جماعة من السلف

Mas'alah: What is the Maliki ruling on a third party guaranteeing the kitabah of a mukatab?

Al-Istidhkar, p. 3360

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Multiple Mukatab Slaves and Apportionment

قال مالك الأمر المجتمع عليه عندنا أن العبد إذا كاتبه سيده لم ينبغ لسيده أن يتحمل له بكتابة عبده أحد إن مات العبد أو عجز وليس هذا من سنة المسلمين وذلك أنه إن تحمل رجل لسيد المكاتب بما عليه من كتابته ثم اتبع ذلك سيد المكاتب قبل الذي تحمل له أخذ ماله باطلا لا هو ابتاع المكاتب فيكون ما أخذ منه من ثمن شيء هو له ولا المكاتب عتق فيكون في ثمن حرمة ثبتت له فإن عجز المكاتب رجع إلى سيده وكان عبدا مملوكا له وذلك أن الكتابة ليست بدين ثابت يتحمل لسيد المكاتب بها إنما هي شيء إن أداه المكاتب عتق وإن مات المكاتب وعليه دين لم يحاص الغرماء سيده بكتابته وكان الغرماء أولى بذلك من سيده وإن عجز المكاتب وعليه دين للناس رد عبدا مملوكا لسيده وكانت ديون الناس في ذمة المكاتب لا يدخلون مع سيده في شيء من ثمن رقبته

Mas'alah: What is the consensus on the invalidity of guaranteeing the kitabah for the master?

Al-Istidhkar, p. 3360

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Multiple Mukatab Slaves and Apportionment

قال أبو عمر على قول مالك في هذا أن الحمالة لا تصح على غير المكاتب لسيده جمهور أهل العلم وهو قول الثوري وأبي حنيفة والشافعي وأحمد وقد احتج كذلك مالك فأحسن

Mas'alah: What did 'Ata' say regarding the ruling on guaranteeing the kitabah?

Al-Istidhkar, p. 3360

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Multiple Mukatab Slaves and Apportionment

ذكر عبد الرزاق عن بن جريج عن عطاء نحو قول مالك واحتجاجه

Mas'alah: What is Ashhab's opinion on a guarantee for the kitabah?

Al-Istidhkar, p. 3360

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Multiple Mukatab Slaves and Apportionment

وقال أشهب الحمالة باطل فالسيد يخير في إمضاء الكتابة بلا حمالة أو ردها

Mas'alah: What happens to the master's claim when a mukatab dies with debts?

Al-Istidhkar, p. 3360

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Incapacity to Pay and Annulment

وأما قوله (إن مات المكاتب لم يحاص السيد الغرماء) يعني بما بقي من كتابته أو بما حمل من نجومه فهو قول أبي حنيفة والشافعي وأصحابهما وهو قول أهل المدينة

والبصرة

Mas'alah: What is the ruling on the master's share with creditors in a mukatab's estate?

Al-Istidhkar, p. 3361

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Incapacity to Pay and Annulment

حي وبن أبي ليلى وشريك يضرب السيد مع الغرماء

Mas'alah: What is the ruling on joint mukatab slaves and inheritance upon death?

Al-Istidhkar, p. 3361

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Multiple Mukatab Slaves and Apportionment

قال مالك إذا كاتب القوم جميعا كتابة واحدة ولا رحم بينهم يتوارثون بها فإن بعضهم حملاء عن بعض ولا يعتق بعضهم دون بعض حتى يؤدوا الكتابة كلها فإن مات أحد منهم وترك مالا هو أكثر من جميع ما عليهم أدي عنهم جميع ما عليهم وكان فضل المال لسيده ولم يكن لمن كاتب معه من فضل المال شيء ويتبعهم السيد بحصصهم التي بقيت عليهم من الكتابة التي قضيت من مال الهالك لأن الهالك إنما كان تحمل عنهم فعليهم أن يؤدوا ما عتقوا به من ماله وإن كان للمكاتب الهالك ولد حر لم يولد في الكتابة ولم يكاتب عليه لم يرثه لأن المكاتب لم يعتق حتى مات

Mas'alah: What is the ruling on joint mukatab slaves and inheritance according to Malik and al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 3361

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Multiple Mukatab Slaves and Apportionment

قال أبو عمر قد تقدم أن العبيد إذا كاتبهم سيدهم كتابة واحدة فهم عند مالك حملاء بعضهم عن بعض وسواء كانت بينهم رح

Mas'alah: What is the ruling on the estate of a mukatab who dies before full payment?

Al-Istidhkar, p. 3361

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Incapacity to Pay and Annulment

م يتوارثون بها أو لم تكن الا ان الذين بينهم رحم يتوارثون بها إذا مات أحدهم وترك من المال أكثر مما تؤدى منه الكتابة أديت منه وما فضل ورثوه عنه بارحامهم وبانهم مساوون في الحال ولا يرثه الولد الحر لأنه مات عبدا وعند الشافعي لا يرثه أحد من ورثته كانوا معه في الكتابة أو كانوا أحرارا قبل ذلك لأنهم حين مات عبيد ومات هو عبدا فماله للسيد

Mas'alah: What is the Kufan view on inheritance from a mukatab's estate?

Al-Istidhkar, p. 3361

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Incapacity to Pay and Annulment

وعند الكوفيين يعتق ماله الذي ترك ويرثه الأحرار من ولده

Mas'alah: What is the Maliki ruling on co-mukatabs without inheritable kinship?

Al-Istidhkar, p. 3361

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Multiple Mukatab Slaves and Apportionment

وأما إذا لم تكن بينهم رحم يتوارثون بها فهم رحماء عند مالك روى الحكم ما وصف وهو على أصله كلام صحيح يعتقون في ذلك الحال ويضمنون به ما يعتقون من السيد من أجل الحمالة لأنه مال مكاتب له كان عبدا قبل أن يؤدي ما عليه وهو مال السيد بعد أن يؤدي منه ما تحمله عن من معه في الكتابة فيعتق به ويغرم ذلك للسيد

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on co-mukatabs and liability?

Al-Istidhkar, p. 3361

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Multiple Mukatab Slaves and Apportionment

وأما الشافعي فلا يكون واحد منهم عنده حميلا على صاحبه والمال كله للسيد ويسعون في حصصهم على قدر قيامهم فإن أدوا ذلك عتقوا بشرط الكتابة وإلا فهم عبيد إن عجزوا عن الأداء

Mas'alah: What is the Kufan view on co-mukatabs becoming guarantors?

Al-Istidhkar, p. 3361

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Multiple Mukatab Slaves and Apportionment

وعند الكوفيين لا يكونون حملاء إلا أن يشترط ذلك عليهم السيد في

Mas'alah: What is the ruling on a mukatab who pays for herself and her children?

Al-Istidhkar, p. 3362

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Rights and Obligations of Mukatab During Contract

الكتابة ولم يختلفوا في مكاتب أو مكاتبة كاتبت على بنيها فأدت جميع الكتابة عنها وعنهم أو أدى الكتابة منهم أنه لا يرجع من أداها منهم بشيء على غيره لأنه لا يرجع على من يعتق عليه

Mas'alah: What happens to a mukatab's estate if he dies before completing the kitabah?

Al-Istidhkar, p. 3362

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Incapacity to Pay and Annulment

ومعلوم انه اذا كان العبد مكاتبا ما بقي عليه شيء من كتابته ومات قبل أن يؤديها فقد مات عبدا إذا لم يؤد كتابته كلها وإذا مات عبدا فماله لسيده فكيف يؤدي من مال السيد عن بني مكاتبه وهم لم يستحقوا ميراثا وقد أجمعوا أن العبد لا يرثه حر ولا عبد وأن ماله لسيده وأجمعوا أن الميراث إنما يستحق بالموت في حينه فكيف يعتق من معه من ورثته بالأداء عنهم من ماله بعد وفاته ويرثونه بعد هذا محال لأنه لا يخلو أن يكونوا أحرارا حين مات أبوهم أو عبيدا حين مات ثم عتقوا بعد فأحرى أن لا يرثوه

Mas'alah: What is the consensus on the status of a mukatab who dies with unpaid kitabah?

Al-Istidhkar, p. 3362

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Incapacity to Pay and Annulment

وهذا قول عمر وابنه عبد الله بن عمر وسالم والقاسم وقتادة وجماعة وهو قول الشافعي وبن شهاب والله الموفق للصواب وقد أجمع الفقهاء أن المكاتب عبد ما بقي من كتابته شيء وأنه إن مات في حياة سيده أو بعد وفاته ولم يترك وفاء الكتابة أنه مات عبدا وما يخلفه من مال فلسيده وانما واختلفوا إذا ترك من المال وفاء بالكتابة وفضلا

Mas'alah: Does the master rank with other creditors in a mukatab's bankruptcy?

Al-Istidhkar, p. 3365

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Incapacity to Pay and Annulment

يقولون يضرب السيد مع غرماء المكاتب بما له عليه مما ترك من المال

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on a mukatab paying part of his kitabah early in exchange for being freed from the remainder?

Al-Istidhkar, p. 3366

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Payment Terms and Installments

ذكر المزني عن الشافعي قال ولو عجل له بعض الكتابة على ان يبراه من الباقي لم يجز ورد عليه ما أخذ ولم يعتق لأنه أبرأه مما لم تبرا منه

Mas'alah: What is the ruling on a mukatab paying some of his future installments early in exchange for a reduction?

Al-Istidhkar, p. 3366

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Payment Terms and Installments

وروى الربيع عن الشافعي قال وإن كانت نجومه غير حالة فسأله أن يعطيه بعضها حالا على أن يبرأه من الباقي فيعتق لم يجز ذلك كما لا يجوز في دين إلى أجل على حر أن يتعجل بعضه على أن يضع له بعضا

Mas'alah: What is the Kufan view on a master settling with his mukatab before the due date for early payment?

Al-Istidhkar, p. 3366

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Payment Terms and Installments

وقال الطحاوي عن الكوفيين في من كاتب عبدا له على مال إلى أجل ثم صالحه قبل حلول الأجل على أن يعجل له بعض ذلك المال ويبرأ من بقيته لم يجز فيما روى أصحاب (الإملاء) عن أبي يوسف من قوله وأما محمد فروى عن أبي يوسف عن أبي حنيفة أن ذلك جائز واختار الطحاوي ما روى أصحاب (الاملاء) عن ابي يوسف

Mas'alah: Which scholars permitted the settlement between master and mukatab for early payment?

Al-Istidhkar, p. 3366

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Payment Terms and Installments

وقال بن شهاب وربيعة وأبو الزناد وعبد الله بن يزيد وجابر وبن هرمز ومالك وأبو حنيفة وأصحابهما ذلك جائز وهو قول الشعبي وابراهيم وطاوس والحسن وبن سيرين وقال الزهري ما علمت أحدا كرهه الا بن عمر

Mas'alah: What is the ruling on a mukatab transferring a debt to his master?

Al-Istidhkar, p. 3366

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Payment Terms and Installments

وقال بن القاسم في المكاتب يحيل سيده بنجم لم يحل على دين له على رجل أنه لا يجوز من أجل الدين بالدين

Mas'alah: What is Sahnun's opinion on the mukatab's debt transfer?

Al-Istidhkar, p. 3366

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Payment Terms and Installments

وقال سحنون هو جائز قال وقوله بإجازة القطاعة يرد هذا وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on the master's liability for the mukatab's value?

Al-Istidhkar, p. 3368

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Rights and Obligations of Mukatab During Contract

وأخبرنا الحسن بن عمارة عن الحكم عن إبراهيم قال يضمن مولاه قيمته

Mas'alah: What is the ruling on the master's liability for the mukatab's value according to al-Sha'bi?

Al-Istidhkar, p. 3369

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Rights and Obligations of Mukatab During Contract

قال الحكم وقال الشعبي يضمن مولاه قيمتها

Mas'alah: Who receives the blood money for injury to a mukatab?

Al-Istidhkar, p. 3369

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Rights and Obligations of Mukatab During Contract

قال بن جريج قلت لعطاء فإن أصيب المكاتب بجرح فلمن أرشه قال له وقالها عمرو بن دينار قلت من أجل أنه أحرز ذلك كما أحرز ماله قال نعم

Mas'alah: What are the rulings on selling a mukatab in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3369

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Sale and Transfer of Mukatab Slaves

1504 - قال مالك إن أحسن ما سمع في الرجل يشتري مكاتب الرجل أنه لا يبيعه اذا كان كاتبه بدنانير او دراهم الا بعرض من العروض يعجله ولا يؤخره لأنه إذا أخره كان دينا بدين وقد نهي عن الكالىء بالكالىء قال وإن كاتب المكاتب سيده بعرض من العروض من الإبل أو البقر أو الغنم او الرقيق فانه يصلح للمشتري أن يشتريه بذهب أو فضة أو عرض مخالف للعروض التي كاتبه سيده عليها يعجل ذلك ولا

يؤخره

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on selling a mukatab?

Al-Istidhkar, p. 3370

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Sale and Transfer of Mukatab Slaves

وكذلك اختلف العلماء في بيع المكاتب فقال جمهور العلماء لا يباع إلا على أن يمضي في كتابته عند مشتريه ولا يبطلها وهذا عندي بيع الكتابة لا بيع الرقبة

Mas'alah: What is the ruling on selling the mukatab before he has paid anything from his kitabah?

Al-Istidhkar, p. 3370

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Sale and Transfer of Mukatab Slaves

وقالت طائفة بيعه جائز ما لم يؤد من كتابته شيئا لأن بريرة بيعت ولم تكن أدت من كتابتها شيئا

Mas'alah: What is the ruling on selling the mukatab with his consent according to Malik and al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 3370

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Sale and Transfer of Mukatab Slaves

وقال آخرون إذا رضي المكاتب بالبيع جاز لسيده بيعه هذا قول أبي الزناد وربيعة وهو قول الشافعي ومالك أيضا إلا أن مالكا اختلف قوله في كيفية تعجيز المكاتب

على ما نذكره بعد ولا يرى بيع رقبة المكاتب إلا بعد التعجيز وأما الشافعي فإذا رضي المكاتب بالبيع فهو منه رضى بالتعجيز وتعجيزه إليه لا إلى سيده لأن بريرة رضيت أن تباع وهي كانت المساومة لنفسها والمختلفة بين سادتها الذين كاتبوها وبين عائشة التي اشترتها

Mas'alah: What is the ruling on selling the mukatab only for the purpose of emancipation?

Al-Istidhkar, p. 3370

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Sale and Transfer of Mukatab Slaves

وقال آخرون لا يجوز أن تباع إلا للعتق فكذلك بيعت بريرة هذا قول الأوزاعي وأحمد وإسحاق وقال آخرون لا يجوز أن تباع حتى تعجز فإذا عجزت نفسها جاز بيعها وذكروا أن بريرة عجزت نفسها وللمكاتب عندهم أن يعجز نفسه كان له مال ظاهر أو لم يكن وسنذكر الاختلاف في ذلك بعد إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the ruling on selling the kitabah of the mukatab according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 3370

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Sale and Transfer of Mukatab Slaves

وقال آخرون لا يجوز بيع المكاتب ويجوز بيع كتابة المكاتب على أنه إن عجز فللذي اشترى كتابته رقبته وإن مات المكاتب ورثه دون البائع وإن أدى كتابته إلى الذي اشترى كان ولاؤه للبائع الذي عقد كتابته هذا قول مالك وأصحابه

Mas'alah: What is the ruling on a mukatab's right to purchase his own kitabah when sold?

Al-Istidhkar, p. 3372

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Sale and Transfer of Mukatab Slaves

قال مالك أحسن ما سمعت في المكاتب أنه إذا بيع كان أحق باشتراء كتابته ممن اشتراها إذا قوي أن يؤدي إلى سيده الثمن الذي باعه به نقدا وذلك أن اشتراءه نفسه عتاقة والعتاقة تبدأ على ما كان معها من الوصايا وإن باع بعض من كاتب المكاتب نصيبه منه فباع نصف المكاتب أو ثلثه أو ربعه أو سهما من أسهم المكاتب فليس للمكاتب فيما بيع منه شفعة وذلك أنه يصير بمنزلة القطاعة وليس له أن يقاطع بعض من كاتبه إلا بإذن شركائه وأن ما بيع منه ليست له به حرمة تامة وأن ماله محجوز عنه وأن اشتراءه بعضه يخاف عليه منه العجز لما يذهب من ماله وليس ذلك بمنزلة اشتراء المكاتب نفسه كاملا إلا أن يأذن له من بقي له فيه كتابة فإن أذنوا له كان أحق بما بيع منه قال أبو عمر رأى مالك – رحمه الله – الشفعة واجبة للمكاتب إذا باع سيده ما عليه من كتابته ما عليه لما في ذلك من تعجيل عتقه ولم ير له شفعة إذا بيع بعض ما عليه لأنه لا تتم شفعته في ذلك عتقه ثم رأى أن ذلك بإذن من بقي له فيه كتابة لأنه مع الضرر الذي عليه في ذلك قد رضوا به وكان سحنون يقول هذا حرف سوء إلا أن يأذن في ذلك الشريك الاخر وكذلك رواه بن القاسم عن مالك في المكاتب بين الرجلين يبيع احدهما نصيبه منه إن المكاتب لا يكون أحق بذلك من المشتري إلا أن يأذن في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on a mukatab's right to purchase his own kitabah when it is sold?

Al-Istidhkar, p. 3373

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Sale and Transfer of Mukatab Slaves

ذكر عبد الرزاق قال اخبرنا بن جريج عن الحسن بن مسلم قال بلغني أن المكاتب يباع هو أحق بنفسه يأخذها بما بيع قال بن جريج وقال عطاء من بيع عليه دين فهو أحق به يأخذه بالثمن إن شاء قال وأخبرنا معمر عن رجل من قريش أن عمر بن عبد العزيز قضى في المكاتب اشترى ما عليه بعروض وجعل المكاتب أولى بنفسه ثم قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (من ابتاع دينا على رجل إلى أجل فصاحب الدين أولى بالذي عليه إذا أدى ما أدى صاحبه قال معمر وقال الزهري رأيت القضاة يقضون في من اشترى دينا على رجل أن صاحب الدين أولى به وكان عمر بن عبد العزيز يقضي به قال معمر وأما أهل الكوفة فلا يرونه شيئا

Mas'alah: What is the ruling on selling an installment of a mukatab's kitabah in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3373

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Sale and Transfer of Mukatab Slaves

قال مالك (1) لا يحل بيع نجم من نجوم المكاتب وذلك أنه غرر إن عجز المكاتب بطل ما عليه وإن مات أو أفلس وعليه ديون للناس لم يأخذ الذي اشترى نجمه بحصته مع غرمائه شيئا وإنما الذي يشتري نجما من نجوم المكاتب بمنزلة سيد

Mas'alah: What is the ruling on the master's claim against the mukatab's creditors?

Al-Istidhkar, p. 3374

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Incapacity to Pay and Annulment

المكاتب فسيد المكاتب لا يحاص بكتابة غلامه غرماء المكاتب وكذلك الخراج أيضا يجتمع له على غلامه فلا يحاص بما اجتمع له من الخراج غرماء غلامه

Mas'alah: What is the ruling on selling the mukatab's installments according to al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 3374

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Sale and Transfer of Mukatab Slaves

وقال المزني عن الشافعي بيع نجوم المكاتب مفسوخ فإن أدى إلى المشتري بإذن سيده عتق كما يودي إلى وكيله فيعتق وقد تقدم ذكر من قال بأنه لا يجوز بيع كتابة المكاتب ولا نجم من نجومه إلا بما يجوز به سائر البيوع

Mas'alah: What is the ruling on a partner selling his share of a jointly-owned mukatab's kitabah?

Al-Istidhkar, p. 3374

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Sale and Transfer of Mukatab Slaves

وقد اختلف أصحاب مالك في المكاتب يكون بين الشريكين يبيع أحدهما حصته من كتابته أو نجما من نجومه فذكر العتبي في سماع بن القاسم من مالك أنه كره ذلك وقال إما أن يباع كله وإما أن يمسك كله قال سحنون إنما يكره بيع نجم من نجومه فأما نصف ما عليه أو ثلثه أو ربعه فلا بأس بذلك وقال سحنون وأصبغ إنما يكره بيع النجم بعينه فإذا لم يكن بعينه لم نر بذلك باس لانه يرجع إلى حد معلوم وكأنه اشترى عشر الكتابة أو نصف عشرها أو ربع عشرها

Mas'alah: What is the ruling on a mukatab purchasing his own kitabah with currency or goods?

Al-Istidhkar, p. 3374

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Payment Terms and Installments

قال مالك لا بأس بأن يشتري المكاتب كتابته بعين أو عرض مخالف لما كوتب به من العين أو العرض أو غير مخالف معجل أو مؤخر

Mas'alah: Why did Malik allow the mukatab to purchase his kitabah with deferred goods?

Al-Istidhkar, p. 3374

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Payment Terms and Installments

قال أبو عمر أجاز ذلك للمكاتب بعرض غير مخالف وبعرض مؤخر لما تقدم من مذهبه أنه لا ربا بين العبد وسيده وكذلك عنده المكاتب وقد مضى ما لمن خالفه في ذلك من العلماء

Mas'alah: What happens to the umm walad and children of a deceased mukatab who cannot complete the kitabah?

Al-Istidhkar, p. 3375

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Rights and Obligations of Mukatab During Contract

قال مالك في المكاتب يهلك ويترك أم ولد وولدا له صغارا منها أو من غيرها فلا يقوون على السعي ويخاف عليهم العجز عن كتابتهم قال تباع أم ولد أبيهم إذا كان

في ثمنها ما يؤدي به عنهم جميع كتابتهم أمهم كانت أو غير أمهم يؤدى عنهم ويعتقون لأن أباهم كان لا يمنع بيعها إذا خاف العجز عن كتابته فهؤلاء إذا خيف عليهم العجز بيعت أم ولد أبيهم فيؤدى عنهم ثمنها فإن لم يكن في ثمنها ما يؤدي عنهم ولم تقو هي ولا هم على السعي رجعوا جميعا رقيقا لسيدهم

Mas'alah: What is Ashhab's view on the umm walad of a deceased mukatab who left sufficient funds?

Al-Istidhkar, p. 3375

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Rights and Obligations of Mukatab During Contract

وقال أشهب تعتق وإن لم يكن معها ولد إذا ترك المكاتب وفاء

Mas'alah: What is the Hanafi view on the children of a mukatab who dies with or without sufficient funds?

Al-Istidhkar, p. 3375

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Wala' and Inheritance of Mukatab

وعند أبي حنيفة إذا مات المكاتب وترك مالا فيه وفاء فكأنه مات حرا ويعتق أولاده بعتقه إذا أدى عنهم من ماله جميع كتابته وإن لم يترك وفاء فإن أولاده يقال لهم إن أديتم الكتابة حالة عتقتم وإلا فأنتم رقيق

Mas'alah: What is Malik's ruling on purchasing a mukatab's kitabah and the inheritance of wala'?

Al-Istidhkar, p. 3375

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Sale and Transfer of Mukatab Slaves

قال مالك الأمر عندنا في الذي يبتاع كتابة المكاتب ثم يهلك المكاتب قبل أن يؤدي كتابته أنه يرثه الذي اشترى كتابته وإن عجز فله رقبته وإن أدى المكاتب كتابته إلى الذي اشتراها وعتق فولاؤه للذي عقد كتابته ليس للذي اشترى كتابته من ولائه شيء

Mas'alah: What does Abu Umar say about the preceding discussion on the mukatab?

Al-Istidhkar, p. 3376

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Disputes Between Master and Mukatab

قال أبو عمر قد تقدم هذا المعنى وقول مالك فيه وقول سائر العلماء في أول هذا الباب وقد تقدم في ضرر ذلك الحجة للمخالف

Mas'alah: What is Malik's evidence for the ruling on purchasing a mukatab's kitabah?

Al-Istidhkar, p. 3376

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Disputes Between Master and Mukatab

وأما الحجة لمالك فإن المشتري قد حل في كتابة المكاتب محل سيده الذي عقد له الكتابة فدخل في عموم قول الله تعالى (وأحل الله البيع) البقرة 275 إلا أنه لم يحل محله في الولاء إن أدى إليه الكتابة فرارا من بيع الولاء فإن عجز المكاتب ولم يؤد كتابته إلى المشتري ملك رقبته كما لو أن سيد المكاتب مات وورث عنه بنوه المكاتب لم يكن لهم عليه إلا أداء الكتابة إليهم فإذا أداها عتق وكان ولاؤه لأبيهم الذي عقد له الكتابة ولو عجز كان رقيقا لهم يملكون رقبته ولو أعتقوه قبل العجز أو وهبوا له الكتابة كان ولاؤه لأبيهم لأنه عقد كتابته فلما لم يرث منه بنوه إلا ما كان

له أن ينتقل عنه بالعوض والهبة وذلك مال المكاتب دون الولاء فكذلك المشتري لم يملك من ذلك إلا ما يجوز له أن ينتقل عنه وهو المال دون الولاء

Mas'alah: What is the ruling on joint kitabah when one of the parties dies?

Al-Istidhkar, p. 3376

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Multiple Mukatab Slaves and Apportionment

وعبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن إبراهيم قال إذا كاتب أهل بيت كتابة واحدة فمن مات منهم فالمال على الباقي منهم

Mas'alah: What is the Maliki ruling on joint kitabah and mutual liability?

Al-Istidhkar, p. 3377

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Multiple Mukatab Slaves and Apportionment

وهذا كقول مالك في أنهم إذا كوتبوا كتابة واحدة فهم حملاء بعضهم عن بعض لا يعتقون إلا بأداء جميع الكتابة وقد تقدم هذا المعنى في باب الحمالة في الكتابة

Mas'alah: What is the Maliki ruling on joint kitabah regardless of relationship?

Al-Istidhkar, p. 3377

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Multiple Mukatab Slaves and Apportionment

وسواء عند مالك كانوا أجنبيين أو أقارب أو أبا كاتب على نفسه وبنيه إذا كانت

الكتابة واحدة لا يوضع عنهم بموت أحدهم شيء من الكتابة ولا يعتقون إلا بأداء جميعها

Mas'alah: What is the Maliki ruling on kitabah and children born during the contract?

Al-Istidhkar, p. 3377

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Rights and Obligations of Mukatab During Contract

وحكمهم عند مالك إذا كوتبوا كتابة واحدة كحكم المكاتب يولد له ولد في كتابته من سريته أنه لا يوضع عن الأم بموت ابنها ولا عن الابن بموت أبيه شيء من الكتابة

Mas'alah: What is the Shafi'i and Kufan ruling on joint kitabah when one party dies?

Al-Istidhkar, p. 3377

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Multiple Mukatab Slaves and Apportionment

وأما الشافعي والثوري وسائر الكوفيين كقولهم إن كل من كاتب على نفسه وولده أو على أجنبي معه ثم مات هو أو غيره ممن تضمنته الكتابة فإنه يوضع عن الباقين حصته من الكتابة

Mas'alah: What is the ruling on a child born to a mukatab during kitabah not reducing the mother's kitabah?

Al-Istidhkar, p. 3377

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Rights and Obligations of Mukatab During Contract

وأما الذي لا يسقط بموته شيء فهو من كان تبعا لأبيه ممن ولد له في كتابته من سريته وهو قول جماعة من التابعين منهم الحسن والشعبي وعطاء وعمرو بن دينار

Mas'alah: What did Hasan al-Basri say about reducing the kitabah upon death of a co-contractor?

Al-Istidhkar, p. 3377

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Multiple Mukatab Slaves and Apportionment

ذكر أبو بكر قال حدثني حفص قال سألت عمرو بن عبيد ما كان الحسن يقول في ذلك قال كان يرفع عنهم حصة الميت منهم

Mas'alah: What did 'Ata' say about reducing the kitabah upon death of a co-contractor?

Al-Istidhkar, p. 3377

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Multiple Mukatab Slaves and Apportionment

وذكر عبد الرزاق قال اخبرنا بن جريج عن عطاء قال إن كاتبت عبدا لك وله بنون فكاتب على نفسه وعنهم فمات أبوهم أو مات منهم ميت فقيمته يوم يموت توضع من الكتابة أو ثمنه كما لو اعتقه

Mas'alah: How is the share of a deceased or freed mukatab calculated?

Al-Istidhkar, p. 3377

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Multiple Mukatab Slaves and Apportionment

قال بن جريج قلت لعمرو أرأيت إن كان الذي مات أو عتق قيمة الكتابة كلها قال يقام هو وبنوه فإن بلغ مائة دينار وكاتب مكاتبهم ست مئة دينار فاطرح ثمن الذي أعتق أو مات سدس المائة الدينار

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on calculating the share of a deceased or freed mukatab?

Al-Istidhkar, p. 3377

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Multiple Mukatab Slaves and Apportionment

قال أبو عمر اختلف العلماء في اعتبار حصة الذي يموت أو يعتق فقال

Mas'alah: What are the different opinions on valuing the share of a deceased mukatab?

Al-Istidhkar, p. 3378

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Multiple Mukatab Slaves and Apportionment

بعضهم بالقيمة وهو قول الشافعي وهو الثمن عند عطاء ومن قال بقوله وقال آخرون حصته على قدر غناه وكسبه وحاله وقال اخرون حصته على الرؤوس بالسواء

Mas'alah: What is the ruling on equality among children in a joint kitabah?

Al-Istidhkar, p. 3378

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Multiple Mukatab Slaves and Apportionment

قال بن جريج عن أبي مليكة إذا كاتب على نفسه وعلى بنيه فهم فيه سواء وذو

الفضل وغير ذي الفضل والمرأة والرجل في ذلك سواء ومن مات منهم فحصته سواء

Mas'alah: What happens to the kitabah when the father or a child dies?

Al-Istidhkar, p. 3378

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Multiple Mukatab Slaves and Apportionment

وقال معمر بلغني في مكاتب كاتب على نفسه وبنيه فمات الأب أو مات منهم ميت فإنه يوضع عنهم بقدر قيمة الميت من قدر الكتابة قال وإن كان العتق فكذلك

Mas'alah: What is the ruling if the master frees one of the mukatab's children?

Al-Istidhkar, p. 3378

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Rights and Obligations of Mukatab During Contract

قال أبو عمر لا أعلم خلافا أن السيد إذا أعتق أحدهم أنه يسقط حصته عن غيره منهم وليس له عند مالك أن يعتق الذي هو أقدر على السعي بهم لأنه غرر بهم وستأتي هذه المسألة في بابها

Mas'alah: What is the ruling on children born to a mukatab during the kitabah?

Al-Istidhkar, p. 3378

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Rights and Obligations of Mukatab During Contract

وأما المكاتب يولد له في كتابته أو المكاتبة تنكح فيولد لها فإن مات في بيتهما لا يوضع عنهما بذلك شيء من كتابتهما عند جماعة فقهاء الحجاز والعراق لأن الكتابة إنما انعقدت على الأب أو الأم وما حدث من البنين لهما في الكتابة فهم تبع لهما يعتقون بعتق كل واحد منهما ويرقون برقهما

Mas'alah: What is the ruling on children born after the kitabah contract?

Al-Istidhkar, p. 3378

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Rights and Obligations of Mukatab During Contract

قال واخبرنا بن جريج قال قال لي عطاء إن كاتبته ولا ولد له ثم ولد له من سرية له فمات أبوهم لم يوضع عنهم لموته شيء وكانوا على كتابة أبيهم إن شاؤوا وإن أبوا كانوا رقيقا وإن أعتق إنسان منهم لم يوضع عنهم به شيء من أجل أنه لم يكن في كتابة أبيهم

Mas'alah: What is the ruling on children born to a mukatab after the kitabah?

Al-Istidhkar, p. 3378

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Rights and Obligations of Mukatab During Contract

ومعمر عن قتادة قال إن ولد للمكاتب ولد بعد الكتابة فأعتق أو مات لم يحط بذلك شيء

Mas'alah: What is the ruling on children born to a mukatabah during her kitabah?

Al-Istidhkar, p. 3378

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Rights and Obligations of Mukatab During Contract

ذكر عبد الرزاق عن الثوري في المكاتبة يولد لها في كتابتها مثل ذلك

Mas'alah: What is the consensus on children born to a mukatab after kitabah?

Al-Istidhkar, p. 3378

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Rights and Obligations of Mukatab During Contract

قال أبو عمر لا يختلفون في ذلك

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on a mukatab who dies leaving a son born during kitabah?

Al-Istidhkar, p. 3378

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Wala' and Inheritance of Mukatab

قال ابو حنيفة ان مات المكاتب ولم يترك مالا وترك ابنا ولد له في كتابته خلف ابنه فيسعى في الكتابة على نجومها فإذا أدى عتق ابنه

Mas'alah: What is Malik's ruling on a mukatab who dies leaving insufficient wealth and an umm walad?

Al-Istidhkar, p. 3379

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Wala' and Inheritance of Mukatab

قال مالك في المكاتب يموت ويترك مالا ليس فيه وفاء الكتابة ويترك ولدا معه في كتابته وأم ولد فأرادت أم ولده أن تسعى عليهم أنه يدفع إليها المال إذا كانت مأمونة على ذلك قوية على السعي وإن لم تكن قوية على السعي ولا مأمونة على المال لم تعط شيئا من ذلك ورجعت هي وولد المكاتب رقيقا لسيد المكاتب قال أبو عمر خالفه الشافعي والكوفيون فقالوا ام ولد والمكاتب إذا مات مال من مال سيده فإن لم يستطع ولده السعي في جميع كتابته فهم رقيق وقد تقدم هذا المعنى عنهم وحجة كل واحد منهم

Mas'alah: What is the ruling on a group who make a single kitabah and some fail to pay?

Al-Istidhkar, p. 3379

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Multiple Mukatab Slaves and Apportionment

قال مالك إذا كاتب القوم جميعا كتابة واحدة ولا رحم بينهم فعجز بعضهم وسعى بعضهم حتى عتقوا جميعا فإن الذين سعوا يرجعون على الذين عجزوا بحصة ما أدوا عنهم لأن بعضهم حملاء عن بعض

Mas'alah: What is the ruling on a mukatab who pays all his installments before their due date?

Al-Istidhkar, p. 3380

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Payment Terms and Installments

قال مالك فالأمر عندنا أن المكاتب إذا أدى جميع ما عليه من نجومه قبل محلها جاز ذلك له ولم يكن لسيده أن يأبى ذلك عليه وذلك انه يضع عن المكاتب بذلك كل شرط أو خدمة أو سفر لأنه لا تتم عتاقة رجل وعليه بقية من رق ولا تتم حرمته ولا تجوز شهادته ولا يجب ميراثه ولا أشباه هذا من أمره ولا ينبغي لسيده أن يشترط عليه خدمة بعد عتاقته

Mas'alah: What is the ruling on a sick mukatab who wants to pay all installments to be inherited by free heirs?

Al-Istidhkar, p. 3380

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Payment Terms and Installments

قال مالك في مكاتب مرض مرضا شديدا فأراد أن يدفع نجومه كلها إلى سيده لأن يرثه ورثة له أحرار وليس معه في كتابته ولد له قال مالك ذلك جائز له لأنه تتم بذلك حرمته وتجوز شهادته ويجوز اعترافه بما عليه من ديون الناس وتجوز وصيته وليس لسيده أن يأبى ذلك عليه بأن يقول فر مني بماله

Mas'alah: What is the precedent for Marwan's judgment on the mukatab case?

Al-Istidhkar, p. 3380

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Disputes Between Master and Mukatab

قال أبو عمر أما قضاء مروان على الفرافصة بن عمير فقد روي ذلك عن عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان - رضي الله عنهما - وأظن مروان بلغه ذلك فقضى به

وكذلك قضى عمرو بن سعيد في إمارته ذكر عبد الرزاق قال أخبرنا إسرائيل بن يونس قال أخبرنا عبد العزيز بن رفيع عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قال كاتب رجل غلاما

Mas'alah: What was Umar ibn al-Khattab's ruling on a mukatab who brought all his money?

Al-Istidhkar, p. 3381

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Payment Terms and Installments

له على أواق سماها ونجمها عليه نجوما فأتاه العبد بماله كله فأبى أن يقبله إلا على نجومه رجاء أن يرثه فأتى عمر بن الخطاب فأخبره فأرسل إلى سيده فابى ان ياخذها فقال عمر خذها فاطرحه في بيت المال وأعطه نجومه وقال للعبد اذهب فقد عتقت فلما رأى ذلك سيد العبد قبل المال قال وأخبرنا معمر عن أيوب عن أبي قلابة قال كاتب عبد على أربعة آلاف أو خمسة آلاف فجاء بها إلى سيده فقال خذها جميعا وصلني فأبى سيده إلا أن يأخذها في كل سنة نجما رجاء أن يرثه فأتى عثمان بن عفان فذكر ذلك له فدعاه عثمان فعرض عليه أن يقبلها من العبد فأبى فقال للعبد ائتني بما عليك فأتاه به فجعله في بيت المال وكتب له عتقا وقال للمولى ائتني كل سنة فخذ نجما فلما رأى ذلك أخذ ماله وكتب عتقه قال واخبرنا بن جريج قال أخبرني عطاء أن مكاتبا عرض على سيده بقية كتابته فأبى سيده فقال له عمرو بن سعيد وهو أمير مكة هلم ما بقي عليك فضعه في بيت المال وأنت حر وخذ أنت نجومك في كل عام فلما رأى ذلك سيده أخذ ماله قال واخبرنا بن جريج قال اخبرني بن مسافع عن مروان أنه قضى بمثل هذه القضية في وردان

Mas'alah: What is the consensus of jurists on the master being compelled to accept early payment?

Al-Istidhkar, p. 3381

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Payment Terms and Installments

قال أبو عمر على هذا مضى القضاء عند جمهور الفقهاء بالحجاز والشام والعراق وبه قال أحمد وإسحاق

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on the master being compelled to accept early payment?

Al-Istidhkar, p. 3381

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Payment Terms and Installments

وذكر المزني عن الشافعي ويجبر السيد على قبول النجم إذا عجله له المكاتب واحتج في ذلك بعمر بن الخطاب قال الشافعي إذا كانت دنانير او دراهم او ما لا يتغير على طول العهد الحديد والنحاس وما أشبهه وأما ما يتغير على المكث أو كانت لحمولته مؤنة فليس عليه قبوله إلا في موضعه قال فإن كان في طريق حرابة أو في بلد فيه نهب لم يلزمه قبوله إلا أن يكون في ذلك الموضع كاتبه فيلزمه قبوله

Mas'alah: What is the ruling on the master being compelled to accept the kitabah payment from a mukatab?

Al-Istidhkar, p. 3382

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Payment Terms and Installments

قال أبو عمر وجه قول مالك على سيد المكاتب قبول الكتابة منه مريضا كان المكاتب أو صحيحا لأن المكاتبة عقد عتق على صفة وهي الأداء فإذا أداها لزم السيد قبولها فإن امتنع من ذلك أجبر عليه لأنه حق للمكاتب ومعلوم أن التأخير إنما كان رفقا بالمكاتب لا بالسيد فإذا رضي المكاتب بتعجيل الكتابة لم يكن لامتناع السيد من ذلك وجه إلا الإضرار فوجب أن يمنع منه ويجبر على القبول للمال لما فيه من الخير لهما جميعا وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on brothers in a single kitabah contract regarding inheritance?

Al-Istidhkar, p. 3384

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Multiple Mukatab Slaves and Apportionment

قال مالك الإخوة في الكتابة بمنزلة الولد إذا كوتبوا جميعا كتابة واحدة إذا لم يكن لأحد منهم ولد كاتب عليهم أو ولدوا في كتابته أو كاتب عليهم ثم هلك أحدهم وترك مالا أدي عنهم جميع ما عليهم من كتابتهم وعتقوا وكان فضل المال بعد ذلك لولده دون إخوته

Mas'alah: What is the ruling on stipulating travel or service in a kitabah contract?

Al-Istidhkar, p. 3384

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Rights and Obligations of Mukatab During Contract

1508 – قال مالك في رجل كاتب عبده بذهب أو ورق واشترط عليه في

Mas'alah: What happens to stipulated conditions when the mukatab pays all installments early?

Al-Istidhkar, p. 3385

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Payment Terms and Installments

كتابته سفرا أو خدمة أو ضحية إن كل شيء من ذلك سمى باسمه ثم قوي المكاتب على أداء نجومه كلها قبل محلها قال إذا أدى نجومه كلها وعليه هذا الشرط عتق فتمت حرمته ونظر إلى ما شرط عليه من خدمة أو سفر أو ما أشبه ذلك مما يعالجه هو بنفسه فذلك موضوع عنه ليس لسيده فيه شيء وما كان من ضحية أو كسوة أو شيء يؤديه فإنما هو بمنزلة الدنانير والدراهم يقوم ذلك عليه فيدفعه مع نجومه ولا يعتق حتى يدفع ذلك مع نجومه

Mas'alah: What is the difference between the Muwatta' and al-Mukhtasar al-Saghir on kitabah conditions?

Al-Istidhkar, p. 3385

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Defective Kitabah Contracts and Remedies

قال أبو عمر هكذا هو في (الموطأ) عند رواته وذكر بن عبد الحكم في المختصر الصغير عن مالك انه لا باس ان يشترط الرجل على مكاتبه سفرا او خدمة يؤدي ذلك إليه مع كتابته وزعم بن الجهم ان هذا خلاف لما في (الموطأ) وليس ذلك عندي بخلاف لأن ما ذكره بن عبد الحكم إنما هو جواز ما تنعقد عليه الكتابة والذي ذكره مالك في (الموطأ) حكم ذلك تعجيل المكاتب كتابته

Mas'alah: What is the disagreement among jurists on conditions after kitabah?

Al-Istidhkar, p. 3385

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Defective Kitabah Contracts and Remedies

وقد اختلف الفقهاء قديما وحديثا في هذا المعنى فمنهم من لم ير أن يثبت على المكاتب خدمة بعد أداء نجومه ولا بعد عتقه

Mas'alah: What is the ruling on conditions in a kitabah contract regarding service after emancipation?

Al-Istidhkar, p. 3386

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Rights and Obligations of Mukatab During Contract

قال أبو عمر القياس ألا يعتق إلا بعد الخروج مما شرط عليه لأنه عتق نصفه فلا يقع بوجودها وليست الكتابة اشتراء منه لنفسه من سيده لأنه لو كان كذلك لم يعد بالعجز عن الأداء رقيقا ولكان ذلك في ذمته كسائر أثمان السلع المبيعة بالنظرة ولم يجب لهذا ان العبد أن يعتقه سيده على أن يخدمه سنين معلومة أنه لا يعتق إلا بذلك وقيل قيل إن مالكا إنما أسقط عن المكاتب إذا عجل نجومه الخدمة اليسيرة والأسفار القليلة وليس في قول مالك في (الموطأ) ما يدل على ذلك ولا يهمنا القول أيضا معنى إلا التحكم في الفرق بين يسير الخدمة وكثيرها

Mas'alah: What is the ruling on the mukatab's status and wala' if the master dies before the service period ends?

Al-Istidhkar, p. 3386

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Wala' and Inheritance of Mukatab

قال مالك الأمر المجتمع عليه عندنا الذي لا اختلاف فيه أن المكاتب بمنزلة عبد أعتقه سيده بعد خدمة عشر سنين فإذا هلك سيده الذي أعتقه قبل عشر سنين فإن ما بقي عليه من خدمته لورثته وكان ولاؤه للذي عقد عتقه ولولده من الرجال أو العصبة

Mas'alah: What is the ruling on the mukatab's status and wala' if the master dies before the service period ends?

Al-Istidhkar, p. 3386

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Wala' and Inheritance of Mukatab

قال أبو عمر هذا يقضي بصحة ما رواه بن عبد الحكم دون ما رسمه في (موطئه) في المسألة قبل هذه وعلى هذا قول فقهاء الحجاز والعراق والشام ومصر

Mas'alah: What are the three scholarly opinions on a mukatab's right to travel?

Al-Istidhkar, p. 3388

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Rights and Obligations of Mukatab During Contract

قال أبو عمر في هذه المسألة ثلاثة أقوال لسائر العلماء أحدها أن للمكاتب أن يسافر بإذن سيده وبغير إذنه ولا يجوز أن يشترط عليه سيده أن لا يسافر إلا بإذنه وممن قال بهذا الشافعي وأبو حنيفة والحسن بن صالح وأحمد وإسحاق ورواية عن الثوري

وهو قول سعيد بن جبير والشعبي والقول الثاني قول مالك في (موطئه) والقول الثالث أن له أن يخرج في أسفاره إلا أن يشترط سيده ألا يخرج فيلزمه ما الزمه من ذلك قال أبو ثور وغيره وأحمد وإسحاق ورواية عن الثوري وأما أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد وزفر فقالوا للمكاتب والمكاتبة أن يخرجا حيث أحبا وليس لمولاهما أن يمنعهما ذلك وإن كان اشترط ذلك عليهما فالشرط باطل أما النكاح فلا وقال أحمد وسفيان وإسحاق لا ينكح إلا بإذن السيد إلا أن يشترط عليه في عقد الكتابة أن لا ينكح فيلزمه

Mas'alah: What is the ruling on a mukatab freeing his slave and the resulting wala'?

Al-Istidhkar, p. 3388

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Wala' and Inheritance of Mukatab

1509 - قال مالك إن المكاتب إذا أعتق عبده إن ذلك غير جائز له إلا بإذن سيده فإن أجاز ذلك سيده له ثم عتق المكاتب كان ولاؤه للمكاتب وإن مات المكاتب قبل أن يعتق كان ولاء المعتق لسيد المكاتب وإن مات المعتق قبل أن يعتق المكاتب ورثه سيد المكاتب قال مالك وكذلك أيضا لو كاتب المكاتب عبدا فعتق المكاتب الآخر قبل سيده الذي كاتبه فإن ولاءه لسيد المكاتب ما لم يعتق المكاتب الأول الذي كاتبه فإن عتق الذي كاتبه رجع إليه ولاء مكاتبه الذي كان عتق قبله وإن مات المكاتب الأول قبل أن يؤدي او عجز عن كتابته وله ولد أحرار لم يرثوا ولاء مكاتب أبيهم لأنه لم يثبت لأبيهم الولاء ولا يكون له الولاء حتى يعتق

Mas'alah: What is the Shafi'i opinion on a mukatab freeing his slave?

Al-Istidhkar, p. 3388

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Wala' and Inheritance of Mukatab

قال أبو عمر قد خالفه الشافعي وغيره قال الشافعي وإن أعتق المكاتب

Mas'alah: What are the two opinions on the wala' when a mukatab frees or makes a kitabah with his slave?

Al-Istidhkar, p. 3389

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Wala' and Inheritance of Mukatab

عبده أو كاتبه بإذن سيده ففيهما قولان أحدهما أنه لا يجوز لأن الولاء لمن اعتق والثاني أنه يجوز وفي الولاء قولان أحدهما أن ولاءه موقوف فإن عتق الأول المكاتب كان له وإن لم يعتق حتى يموت فالولاء للسيد من قبل انه عند عبده عتق والثاني أن الولاء لسيد المكاتب بكل حال لأنه عتق في حين لا يكون له في عتقه ولاء فإن مات عبد المكاتب المعتق بعد ما يكتب وقف ميراثه في قول من أوقف الميراث كما وصفت فإن عتق المكاتب الذي أعتقه فهو له وإن مات وإن عجز فلسيد المكاتب إذا كان حيا يوم يموت وإن كان ميتا فلورثته من الرجال ميراثه وفي القول الثاني هو لسيد المكاتب لأن ولاءه له

Mas'alah: What is al-Muzani's opinion on a mukatab making a kitabah with his slave?

Al-Istidhkar, p. 3389

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Wala' and Inheritance of Mukatab

قال المزني في (الإملاء) على كتاب مالك أنه لو كاتب المكاتب عبده فإذا لم يعتق كما لو أعتقه لم يعتق قال المزني هذا أشبه عندي

Mas'alah: What is Abu Hanifah's opinion on a mukatab freeing his slave?

Al-Istidhkar, p. 3389

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Wala' and Inheritance of Mukatab

وقال أبو حنيفة إذا أعتق المكاتب عبده فعتقه له باطل أجاز ذلك السيد أو لم يجزه وقال محمد بن الحسن محتجا لأبي حنيفة ومذهبه في ذلك محال أن يقع عتقه في ذلك غير جائز ثم يجوز إذا أجازه السيد

Mas'alah: What did the early scholars say about a mukatab who makes a kitabah contract with his own slave?

Al-Istidhkar, p. 3389

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Wala' and Inheritance of Mukatab

قال أبو عمر مما يدخل في هذا الباب من أقاويل السلف قال بن جريج قلت لعطاء كان للمكاتب عبد فكاتبه فعتق ثم مات لمن ميراثه قال من كان قبلكم يقولون هو للذي كاتبه يستعين به في كتابته

Mas'alah: What is Malik's ruling on a mukatab owned by two men when one forgoes his share?

Al-Istidhkar, p. 3390

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Sale and Transfer of Mukatab Slaves

قال مالك في المكاتب يكون بين الرجلين فيترك أحدهما للمكاتب الذي له عليه ويشح الآخر ثم يموت المكاتب ويترك مالا قال مالك يقضي الذي لم يترك له شيئا ما بقي له عليه ثم يقتسمان المال كهيئته لو مات عبدا لأن الذي صنع ليس بعتاقة وإنما ترك ما كان له عليه

Mas'alah: What evidence shows that a co-owner freeing his share in a mukatab is not treated as manumission?

Al-Istidhkar, p. 3390

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Sale and Transfer of Mukatab Slaves

قال مالك ومما يبين ذلك أيضا أنهم إذا أعتق أحدهم نصيبه ثم عجز المكاتب لم يقوم على الذي أعتق نصيبه ما بقي من المكاتب ولو كانت عتاقة قوم عليه حتى يعتق في ماله كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (من أعتق شركا له في عبد قوم عليه قيمة العدل فإن لم يكن له مال عتق منه ما عتق)

Mas'alah: What is the ruling on the wala' of a mukatab when a co-owner manumits his share?

Al-Istidhkar, p. 3390

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Wala' and Inheritance of Mukatab

قال مالك ومما يبين ذلك أيضا أن من سنة المسلمين التي لا اختلاف فيها أن من أعتق شركا له في مكاتب لم يعتق عليه في ماله ولو عتق عليه كان الولاء له دون شركائه ومما يبين ذلك أيضا أن من سنة المسلمين أن الولاء لمن عقد الكتابة وأنه ليس لمن ورث سيد المكاتب من النساء من ولاء المكاتب وإن أعتقن نصيبهن شيء إنما ولاؤه لولد سيد المكاتب الذكور أو عصبته من الرجال

Mas'alah: What is the Shafi'i and Kufan view on waiving a share of a mukatab?

Al-Istidhkar, p. 3390

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Payment Terms and Installments

ومن الخلاف في ذلك أن الشافعي قال ولو كان مكاتبا بين اثنين فوضع أحدهما عنه نصيبه من الكتابة وأبرأه منه فهو كعتقه ويقوم عليه ان كان موسرا والولاء له وهو قول الكوفيين وأحمد وإسحاق قال ولو مات المكاتب ولم يقوم عليه لإعساره فالمال بينهما نصفان قال ولو مات السيد فأبرأه ورثته أو بعضهم من الكتابة فإنه يبرأ من نصيب من أبرأه ويعتق نصيبه كما لو أبرأه الذي كاتبه من الكتابة عتق ومعنى الباب قد تقدم في باب القطاعة في الكتابة والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on manumitting one of several joint mukatabs without consulting the others?

Al-Istidhkar, p. 3390

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Multiple Mukatab Slaves and Apportionment

1510 – قال مالك إذا كان القوم جميعا في كتابة واحدة لم يعتق سيدهم

احدا منهم دون موامرة أصحابه الذين معه في الكتابة ورضا منهم وإن كانوا صغارا فليس مؤامرتهم بشيء ولا يجوز ذلك عليهم قال وذلك أن الرجل ربما كان يسعى على جميع القوم ويؤدي عنهم كتابتهم لتتم به عتاقتهم فيعمد السيد إلى الذي يؤدي عنهم وبه نجاتهم من الرق فيعتقه فيكون ذلك عجزا لمن بقي منهم وإنما أراد بذلك الفضل والزيادة لنفسه فلا يجوز ذلك على من بقي منهم وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (لا ضرر ولا ضرار) وهذا أشد الضرر قال مالك في العبيد يكاتبون جميعا إن لسيدهم أن يعتق منهم الكبير الفاني والصغير الذي لا يؤدي واحد منهما شيئا وليس عند واحد منهما عون ولا قوة في كتابتهم فذلك جائز له قال أبو عمر قوله هذا صحيح على أصله في العبيد يكاتبون كتابة واحدة أنهم حملاء بعضهم عن بعض ولا يصح من مذهب من جعلهم حملاء بعضهم من بعض ما قاله مالك رحمه الله وقد ذكرنا من خالفه في هذا الأصل ومن وافقه فيه من سائر العلماء في باب الحمالة في الكتابة وذكرنا أقوالهم في السيد يعتق بعض من كاتبه من عبيده كتابة واحدة أنه يلزمه فيه العتق ويسقط من الكتابة عن أصحابه بقدر المعتق وأن منهم من قال بالقيمة ومنهم من قال بقدر الغنى والحال ومنهم من قال على السواء في عددهم على الرؤوس بما اغنى عن اعادته ها هنا

Mas'alah: What are the financial rights of a mukatab regarding spending and transactions?

Al-Istidhkar, p. 3393

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Rights and Obligations of Mukatab During Contract

وكذلك أجمعوا أن له أن ينفق على نفسه من كسبه في كل ما يحتاج إليه من كسوته وقوته بالمعروف وأنه في تصرفه في البيع والشراء بغير محاباة ولا غبن كالأحرار

Mas'alah: What is the Shafi'i view on a mukatab's restrictions in spending and transactions?

Al-Istidhkar, p. 3393

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Rights and Obligations of Mukatab During Contract

وقال الشافعي المكاتب ممنوع من استهلاك ماله وأن يبيع إلا بما يتغابن الناس بمثله ولا يهب إلا بإذن سيده ولا يكفر في شيء من الكفارات إلا بالصوم وهو في بيعه وشرائه وفي الشفعة عليه وله في ما بينه وبين سيده والأجنبي سواء

Mas'alah: What are the restrictions on a mukatab selling on credit or giving a gift for reward?

Al-Istidhkar, p. 3393

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Rights and Obligations of Mukatab During Contract

وقال المكاتب لا يبيع بدين ولا يهب لثواب وإقراره في البيع جائز

Mas'alah: Is it permissible for a mukatab to set off mutual debts of the same currency with his master?

Al-Istidhkar, p. 3393

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Payment Terms and Installments

قال ولو كانت له على مواليه دنانير ولمولاه عليها مثلها فجعل ذلك قصاصا جاز

Mas'alah: Is it permissible for a mukatab to set off debts of different currencies?

Al-Istidhkar, p. 3393

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Payment Terms and Installments

قال ولو كانت إحداهما دراهم والأخرى دنانير فأراد أن يجعلهما قصاصا لم يجز

Mas'alah: What is the Maliki ruling on the validity of a mukatab's manumission and charity without the master's knowledge?

Al-Istidhkar, p. 3393

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Rights and Obligations of Mukatab During Contract

وقال بقول مالك ان العتق نافذ ماض والصدقة والهبة اذا لم يعلم السيد بذلك حتى عتق المكاتب جماعة من العلماء

Mas'alah: What is the ruling on a master freeing his mukatab in his deathbed illness?

Al-Istidhkar, p. 3393

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Bequests and Wills Involving Mukatab

1512 - قال مالك إن أحسن ما سمعت في المكاتب يعتقه سيده عند الموت أن المكاتب يقام على هيئته تلك التي لو بيع كان ذلك الثمن الذي يبلغ فإن كانت القيمة أقل مما بقي عليه من الكتابة وضع ذلك في ثلث الميت ولم ينظر إلى عدد الدراهم التي بقيت عليه وذلك أنه لو قتل لم يغرم قاتله إلا قيمته يوم قتله ولو جرح لم يغرم

جارحه إلا دية جرحه يوم جرحه ولا ينظر في شيء من ذلك إلى ما كوتب عليه من الدنانير والدراهم لأنه عبد ما بقي عليه من كتابته شيء وإن كان الذي بقي عليه من كتابته أقل من قيمته لم يحسب في ثلث

Mas'alah: How is the bequest of the remaining kitabah amount treated from the deceased's estate?

Al-Istidhkar, p. 3394

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Bequests and Wills Involving Mukatab

الميت إلا ما بقي عليه من كتابته وذلك أنه إنما ترك الميت له ما بقي عليه من كتابته فصارت وصية أوصى بها

Mas'alah: What is the example of a mukatab valued at 1000 dirhams with 100 dirhams remaining on his kitabah?

Al-Istidhkar, p. 3394

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Bequests and Wills Involving Mukatab

قال مالك وتفسير ذلك أنه لو كانت قيمة المكاتب ألف درهم ولم يبق من كتابته إلا مائة درهم فأوصى سيده له بالمائة درهم التي بقيت عليه حسبت له في ثلث سيده فصار حرا بها

Mas'alah: How is a bequest of a mukatab calculated from the first third of the estate?

Al-Istidhkar, p. 3394

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Bequests and Wills Involving Mukatab

قال أبو عمر يريد أنه إذا أوصى رجل بمكاتبه مما بقي عليه من كتابته حسب في الثلث الأول من ذلك أو من ثمن رقبته ويقوم عبدا فإذا قام ثلث سيده الأول من ثمن رقبته أو مما بقي عليه خرج حرا

Mas'alah: What is the ruling on manumitting a mukatab during a terminal illness?

Al-Istidhkar, p. 3394

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Bequests and Wills Involving Mukatab

وكذلك لو أعتقه في مرضه الذي مات فيه قومت رقبته عبدا في قيمته فإن قومت ذلك الثلث خرج حرا كما يقوم لو قتله قاتل أو جرحه جارح قوم عبدا

Mas'alah: What did Sahnun report in the Mudawwanah about the valuation of a mukatab?

Al-Istidhkar, p. 3394

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Bequests and Wills Involving Mukatab

ذكره سحنون في (المدونة) قاله وقال غيره الأقل من قيمة الرقبة أو الكتابة نفسها لا قيمة المكاتبة

Mas'alah: How is the kitabah valued when it is a specific item or a commodity?

Al-Istidhkar, p. 3394

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Bequests and Wills Involving Mukatab

قال أبو عمر أما تقويم الكتابة فواجب لأنها عوض فأما الكتابة فإن كانت عينا فلا وجه لتقويمها وإن كانت عرضا فيمكن تقويمها وإن كان المبتغى في القيمة الأقل منها ليتوفر الثلث ولا يضيق عن سائر الوصايا

Mas'alah: What is the ruling on bequeathing the physical person of a mukatab?

Al-Istidhkar, p. 3394

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Bequests and Wills Involving Mukatab

واختلف قوله في الوصية لرقبته فمرة قال لا يجوز ذلك لأنه لا يملكها ملكا صحيحا إلا بالعجز وليس له بيعه ولا تعجيزه إلا بإقراره له بالعجز وليس للمكاتب عنده أن يعجز نفسه على ما ذكرناه عنه فيما تقدم كان له مال أو قوة على الكسب أو لم يكن

Mas'alah: Is a bequest of a mukatab's person valid according to some opinions?

Al-Istidhkar, p. 3394

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Bequests and Wills Involving Mukatab

وقد قال إن الوصية برقبته جائزة لأن ذلك يعود إلى كتابته وذلك كله في ملكه

Mas'alah: What is al-Muzani's chosen opinion on bequeathing a mukatab's person?

Al-Istidhkar, p. 3395

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Bequests and Wills Involving Mukatab

واختاره المزني وقال كيف لا يجوز ما يصنع في ملكه

Mas'alah: What is Malik's ruling on a deathbed kitabah of a slave?

Al-Istidhkar, p. 3395

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Bequests and Wills Involving Mukatab

قال مالك في رجل كاتب عبده عند موته أنه يقوم عبدا فإن كان في ثلثه سعة لثمن العبد جاز له ذلك

Mas'alah: How is the value of the slave and the bequests handled when a man makes a contract with his slave at death?

Al-Istidhkar, p. 3395

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Bequests and Wills Involving Mukatab

قال مالك وتفسير ذلك أن تكون قيمة العبد ألف دينار فيكاتبه سيده على مائتي دينار عند موته فيكون ثلث مال سيده ألف دينار فذلك جائز له وإنما هي وصية أوصى له بها في ثلثه فإن كان السيد قد أوصى لقوم بوصايا وليس في الثلث فضل عن قيمة المكاتب بدىء بالمكاتب لأن الكتابة عتاقة والعتاقة تبدأ على الوصايا ثم تجعل تلك

الوصايا في كتابة المكاتب يتبعونه بها ويخير ورثة الموصي فإن أحبوا أن يعطوا أهل الوصايا وصاياهم كاملة وتكون كتابة المكاتب لهم فذلك لهم وإن أبوا وأسلموا المكاتب وما عليه إلى أهل الوصايا فذلك لهم لأن الثلث صار في المكاتب ولأن كل وصية أوصى بها أحد فقال الورثة الذي أوصى به صاحبنا أكثر من ثلثه وقد أخذ ما ليس له قال فإن ورثته يخيرون فيقال لهم قد أوصى صاحبكم بما قد علمتم فإن أحببتم أن تنفذوا ذلك لأهله على ما أوصى به الميت وإلا فأسلموا أهل الوصايا ثلث مال الميت كله

Mas'alah: What happens if the heirs surrender the mukatab to the legatees?

[Al-Istidhkar, p. 3395](#)

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Bequests and Wills Involving Mukatab

قال فإن أسلم الورثة المكاتب إلى أهل الوصايا كان لأهل الوصايا ما عليه من الكتابة فإن أدى المكاتب ما عليه من الكتابة أخذوا ذلك في وصاياهم على قدر حصصهم وإن عجز المكاتب كان عبدا لأهل الوصايا لا يرجع إلى أهل الميراث لأنهم تركوه حين خيروا ولأن أهل الوصايا حين أسلم إليهم ضمنوه فلو مات لم يكن لهم على الورثة شيء وإن مات المكاتب قبل أن يؤدي كتابته وترك مالا هو أكثر مما عليه فماله لأهل الوصايا وإن أدى المكاتب ما عليه عتق ورجع ولاؤه إلى عصبة الذي عقد كتابته

Mas'alah: What is the consensus on a man making a contract with his slave at the time of his death?

Al-Istidhkar, p. 3395

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Bequests and Wills Involving Mukatab

قال أبو عمر أما قوله في رجل كاتب عبده عند موته أنه يقوم عبدا فإن كان في ثلثه سعة لثمن العبد جاز ذلك فعلى هذا جمهور العلماء

Mas'alah: What is Malik's ruling on a master reducing a mukatab's kitabah at death?

Al-Istidhkar, p. 3396

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Bequests and Wills Involving Mukatab

قال مالك في المكاتب يكون لسيده عليه عشرة آلاف درهم فيضع عنه عند موته ألف درهم

Mas'alah: How is the reduction of a mukatab's kitabah calculated against the slave's value?

Al-Istidhkar, p. 3396

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Bequests and Wills Involving Mukatab

قال مالك يقوم المكاتب فينظر كم قيمته فإن كانت قيمته ألف درهم فالذي وضع عنه عشر الكتابة وذلك في القيمة مائة درهم وهو عشر القيمة فيوضع

Mas'alah: How is a partial reduction of kitabah accounted for in the testator's third?

Al-Istidhkar, p. 3397

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Bequests and Wills Involving Mukatab

عنه عشر الكتابة فيصير ذلك إلى عشر القيمة نقدا وإنما ذلك كهيئته لو وضع عنه جميع ما عليه ولو فعل ذلك لم يحسب في ثلث مال الميت إلا قيمة المكاتب ألف درهم وإن كان الذي وضع عنه نصف الكتابة حسب في ثلث مال الميت نصف القيمة وإن كان أقل من ذلك أو أكثر فهو على هذا الحساب

Mas'alah: What is Ibn Abd al-Hakam's view on calculating reductions from the kitabah?

Al-Istidhkar, p. 3397

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Bequests and Wills Involving Mukatab

قال ابو عمر ذكر بن عبد الحكم هذه المسألة فقال ومن كاتب عبده على عشرة آلاف درهم فوضع عنه ألف درهم فإنه يطرح في ثلث مال الميت الأقل من عشر قيمة رقبته أو من عشر كتابته ولو وضع عنه نصف كتابته أو ثلثها كان كذلك ثم يوضع عن المكاتب من كل نجم عشره ويعتق منه عشره

Mas'alah: What does Ibn Abd al-Hakam's narration say about considering the lesser of the slave's value or the kitabah?

Al-Istidhkar, p. 3397

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Bequests and Wills Involving Mukatab

وفي رواية بن عبد الحكم يعتبر الأقل من قيمة الرقبة والكتابة

Mas'alah: What is the point of disagreement between the two narrations regarding the mukatab?

Al-Istidhkar, p. 3397

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Bequests and Wills Involving Mukatab

فهذا موضع الخلاف بين الروايتين

Mas'alah: Why is the lesser of the slave's value or the kitabah considered when the third is limited?

Al-Istidhkar, p. 3397

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Bequests and Wills Involving Mukatab

ومعنى هذه المسألة في اعتبار الأقل من قيمة العبد أو الكتابة الاحتياط للثلث والتوفير على أهل الوصايا فيه وإنما هذا عند ضيق الثلث

Mas'alah: What is the ruling when a man reduces the kitabah of his mukatab at death without specifying which installment?

Al-Istidhkar, p. 3397

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Bequests and Wills Involving Mukatab

قال مالك إذا وضع الرجل عن مكاتبه عند موته ألف درهم من عشرة آلاف درهم ولم يسم أنها من أول كتابته أو من آخرها وضع عنه من كل نجم عشره

Mas'alah: What is the alternative view on the reduction of the kitabah at death?

Al-Istidhkar, p. 3397

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Bequests and Wills Involving Mukatab

قال أبو عمر غيره يقول يعتق منه عشره

Mas'alah: How does Malik's position on reduction of the kitabah relate to his principles?

Al-Istidhkar, p. 3397

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Bequests and Wills Involving Mukatab

قال أبو عمر وأما مالك فقوله على أصله مطرد لأنه لا يرى وضع أحد الشريكين عتقا ويساوي بين الأنجم ليأخذ حقه من كل نجم لأن معجل الأنجم أفضل من مؤخرها وأن من جعل وضع الشريك وغير الشريك سواء في أنه عتق فقوله يعتق منه عشره مطرد على أصله

Mas'alah: What is the argument for placing the reduction at the end of the kitabah?

Al-Istidhkar, p. 3397

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Bequests and Wills Involving Mukatab

وقد قيل إنه يوضع عن المكاتب عشر كتابته في آخرها ليخرج به حرا فينتفع المكاتب بذلك ولو وضع في صدر الكتابة ثم عجز ذهب ذلك باطلا

Mas'alah: How is the value of the reduction calculated when the kitabah is divided into installments?

Al-Istidhkar, p. 3397

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Bequests and Wills Involving Mukatab

قال مالك وإذا وضع الرجل عن مكاتبه عند موته ألف درهم من أول كتابته أو من آخرها وكان أصل الكتابة على ثلاثة آلاف درهم قوم المكاتب قيمة النقد ثم قسمت تلك القيمة فجعل لتلك الألف التي من أول الكتابة حصتها من تلك القيمة

Mas'alah: How is the value of each thousand dirhams in the kitabah apportioned in the deceased's bequest?

Al-Istidhkar, p. 3398

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Bequests and Wills Involving Mukatab

بقدر قربها من الأجل وفضلها ثم الألف التي تلي الألف الأولى بقدر فضلها أيضا ثم الألف التي تليها بقدر فضلها أيضا حتى يؤتى على آخرها تفضل كل ألف بقدر موضعها في تعجيل الأجل وتأخيره لأن ما استأخر من ذلك كان أقل في القيمة ثم يوضع في ثلث الميت قدر ما أصاب تلك الألف من القيمة على تفاضل ذلك إن قل أو كثر فهو على هذا الحساب

Mas'alah: What is the basis of Malik's ruling on the valuation of kitabah installments?

Al-Istidhkar, p. 3398

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Bequests and Wills Involving Mukatab

وهذا كله على ما قاله مالك على أصله ومذهبه

Mas'alah: How is the value of early and late installments in the kitabah determined?

Al-Istidhkar, p. 3398

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Bequests and Wills Involving Mukatab

ومعلوم أن أول نجم من نجوم المكاتب أكثر قيمة من الآخر لأن المتعجل بين الناس أغبط من المتأخر فإذا علم ذلك عتق من المكاتب بقدر الألف المعجل بالغا ما بلغ من كتابته كان ذلك نصفها أو ربعها أو ما كان من أجزائها وكذلك العمل في الالف الذي من آخر الكتاب على حسب قيمته أيضا

Mas'alah: How is the valuation of a mukatab's remaining kitabah and his value calculated in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3398

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Bequests and Wills Involving Mukatab

هكذا هذه المسألة في (الموطا) وذكرها بن عبد الحكم فقال إذا أعتق المكاتب سيده عند الموت فإنه يقوم ما بقي عليه من الكتابة وتقام رقبته فإن

Mas'alah: What is the ruling on the child of a mukatab from his concubine according to the majority?

Al-Istidhkar, p. 3403

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Rights and Obligations of Mukatab During Contract

وقال الجمهور منهم ولد المكاتب من سريته إذا أذن له سيده في التسري تبع

Mas'alah: What is the status of the child of a mukatab or a part-freed slave from his concubine?

Al-Istidhkar, p. 3404

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Rights and Obligations of Mukatab During Contract

لأبيه مكاتب مثله داخل في كتابته وكذلك المعتق بعضه سيده من سريته مثله

Mas'alah: What is the consensus on the status of a child from a concubine following the father's status?

Al-Istidhkar, p. 3404

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Rights and Obligations of Mukatab During Contract

وأجمعوا على أن ولد المكاتب من سريته بمنزلته وأن ولد الحر من سريته حر مثله
وأن ولد العبد من سريته عبد مثله عند من أجاز له التسري وعند من لم يجزه
وإجماعهم على هذا يقضي على أن ولد كل أحد من سريته بمنزلته

Mas'alah: What is the consensus on the mukatab remaining a slave until the kitabah is paid?

Al-Istidhkar, p. 3410

Index: Kitab al-Kitabah (Mukatabah) > Rights and Obligations of Mukatab During Contract

قال أبو عمر هذا صحيح في قوله ولا خلاف في ذلك بين العلماء القائلين بأن المكاتب عبد ما بقي عليه شيء من كتابته

KITAB 100

كتاب الاستبراء

Kitab al–Istibra' (Waiting Period for Slave Women)

Canonical Maliki reference section

BAB 2

باب مدة الاستبراء
The Chapter on the Duration of Istibra'

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the duration of istibra' according to Malik and Ibn al-Qasim?

Al-Istidhkar, p. 2517

Index: Kitab al-Istibra' (Waiting Period for Slave Women) > The Chapter on the Duration of Istibra' > Maximum and Minimum Periods of Istibra'

والاستبراء عند مالك وبن القاسم حيضة

Mas'alah: What is the minimum istibra period for a free woman according to Abdul Malik?

Al-Istidhkar, p. 2517

Index: Kitab al-Istibra' (Waiting Period for Slave Women) > The Chapter on the Duration of Istibra' > Istibra' for Free Women Compared to Slave Women

وقال عبد الملك بن عبد العزيز لا تستبرأ الحرة في ذلك بأقل من ثلاث حيض ورواه عن مالك

BAB 4

باب استبراء المسبية

The Chapter on Istibra' of a Captive Woman

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: Is it permissible to have intercourse with captive Jewish or Christian women after istibra'?

Al-Istidhkar, p. 2645

Index: Kitab al-Istibra' (Waiting Period for Slave Women) > The Chapter on Istibra' of a Captive Woman > Obligation of Istibra' for Captive Women

فإن كان بنو المصطلق يهودا أو نصارى فوطأهن جائز مع السبي بعد الاستبراء

Mas'alah: What is the prohibition against having intercourse with a pregnant woman from another man?

Al-Istidhkar, p. 2335

Index: Kitab al-Istibra' (Waiting Period for Slave Women) > Istibra' and Pregnancy (Discovery and Delivery)

ومروي عن النبي عليه السلام من حديث رويفع بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ((من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يسقي ماءه ولد غيره)) ومن حديث أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه رأى امرأة حاملا من سبي خيبر قال لعل صاحب هذه أن يلم بها لقد هممت أن ألعنه لعنة تدخل معه في قبره أيورثه وليس منه أو يستعبده وهو قد غذاه في سمعه وبصره وروى أبو سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في غزوة أوطاس ونادى مناديه بذلك لا توطئوا حاملا حتى تضع ولا غير ذات حمل حتى تحيض حيضة

Mas'alah: What is the consensus on the prohibition of intercourse with a pregnant woman from another man?

Al-Istidhkar, p. 2335

Index: Kitab al-Istibra' (Waiting Period for Slave Women) > Istibra' and Pregnancy (Discovery and Delivery)

قال أبو عمر لا خلاف بين العلماء - قديما ولا حديثا - أنه لا يجوز لأحد أن يطأ امرأة حاملا من غيره بملك يمين ولا نكاح ولا غير حامل حتى يعلم براءة رحمها من ماء غيره

Mas'alah: What did Umar ibn Abd al-Aziz rule regarding a woman who secretly took a slave as a concubine?

Al-Istidhkar, p. 2396

Index: Kitab al-Istibra' (Waiting Period for Slave Women) > Istibra' for Apostate's Wife and Similar Cases

وعن أبي بكر بن عبد الله أنه سمع أباه يقول حضرت عمر بن عبد العزيز جاءته امرأة من الأعراب بغلام لها رومي فقالت إني استسررته فمنعني بنو عمي عن ذلك وإنما أنا بمنزلة الرجل تكون له الوليدة فيطؤها فانه عني بني عمي فقال عمر أتزوجت قبله قالت نعم قال عمر أما والله لولا منزلتك من الجهالة لرجمتك بالحجارة ولكن اذهبوا به فبيعوه ممن يخرج به إلى غير بلدها

Mas'alah: What does the hadith indicate about intercourse with captive women after istibra'?

Al-Istidhkar, p. 2644

Index: Kitab al-Istibra' (Waiting Period for Slave Women) > Istibra' for Runaway and Captive

Women

وفي رواية مالك وغيره لهذا الحديث دليل على أن الصحابة في تلك الغزاة انطلقوا على وطء ما وقع في سهامهم من النساء اللواتي سبوا وغنموا وذلك لا يكون إلا بعد الاستبراء وهو الشأن في الوطء بملك اليمين عند جماعة العلماء لمن يحل وطؤه من الإماء والوطء بملك اليمين وإن كان مطلقا في القرآن فهو مقيد في الشريعة ببيان الرسول صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on intercourse with a purchased polytheist slave woman before purification and istibra?

Al-Istidhkar, p. 2646

Index: Kitab al-Istibra' (Waiting Period for Slave Women) > Istibra' for Non-Menstruating and Young Slave Girls

وروى معمر عن الزهري قال لا تحل لرجل اشترى جارية مشركة أن يطأها حتى تغتسل وتصلي وتحيض عنده حيضة

Mas'alah: What is the sunna regarding intercourse with a slave woman after istibra and purification?

Al-Istidhkar, p. 2646

Index: Kitab al-Istibra' (Waiting Period for Slave Women) > Intercourse During Istibra' (Prohibitions and Penalties)

قال عبد الرزاق سمعت سفيان الثوري يقول السنة أن لا يقع عليها حتى تصلي إذا

استبرأها وإن كانت من أهل الكتاب فيستبرئها وتغسل نفسها ثم يصيبها

Mas'alah: Does a man's admission of coitus interruptus with his slave woman establish paternity of the child?

Al-Istidhkar, p. 2650

Index: Kitab al-Istibra' (Waiting Period for Slave Women) > Istibra' and Paternity Claims

وفي حديث هذا الباب دليل على أن من أقر بوطء أمته وزعم أنه كان يعزل عنها أن الولد يلحق به وهذا مذهب مالك وأصحابه وسيأتي هذا المعنى بما فيه للعلماء في كتاب الأقضية - إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the ruling on a slave's concubinage and ownership of property?

Al-Istidhkar, p. 2697

Index: Kitab al-Istibra' (Waiting Period for Slave Women) > Istibra' for Apostate's Wife and Similar Cases

والاختلاف في ((تسري العبد قديم وحديث وكل من يقول لا يملك العبد شيئا لا يجوز له التسري بحال من الأحوال ولا يحل له وطء فرج إلا بنكاح يأذن له فيه سيده وقد ذكرنا الاختلاف في العبد المعتق هل يبيعه ماله إذا أعتق فيما تقدم من كتاب العتق

Mas'alah: What is the ruling on having intercourse with a female slave who is not fully owned?

Al-Istidhkar, p. 2714

Index: Kitab al-Istibra' (Waiting Period for Slave Women) > Istibra' for Jointly-Owned Slave Women

1256 - مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أنه كان يقول لا يطأ الرجل وليدة إلا وليدة إن شاء باعها وإن شاء وهبها وإن شاء أمسكها وإن شاء صنع بها ما شاء

Mas'alah: What did Uthman do when gifted a slave woman with a husband?

Al-Istidhkar, p. 2719

Index: Kitab al-Istibra' (Waiting Period for Slave Women) > Istibra' in Cases of Sale, Gift, and Marriage

1257 - مالك عن بن شهاب أن عبد الله بن عامر أهدى لعثمان بن عفان جارية ولها زوج ابتاعها بالبصرة فقال عثمان لا أقربها حتى يفارقها زوجها فأرضى بن عامر زوجها ففارقها

Mas'alah: What is the ruling when a slave woman is owned by a Muslim and a dhimmi and both claim the child?

Al-Istidhkar, p. 3139

Index: Kitab al-Istibra' (Waiting Period for Slave Women) > Istibra' and Paternity Claims

ولو كانت الأمة بين مسلم وذمي فجاءت بولد فادعياه جميعا فانه يجعل بن المسلم منهما عندهم ويضمن قيمة الأمة لشريكه ونصف العقد

Mas'alah: What is Zufar's opinion on a child claimed by two co-owners of a slave woman?

Al-Istidhkar, p. 3139

Index: Kitab al-Istibra' (Waiting Period for Slave Women) > Istibra' and Paternity Claims

وقال زفر يكون ابنهما جميعا ويكون مسلما وقد روي ذلك عن أبي حنيفة واختاره الطحاوي

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab rule regarding a master who has intercourse with his slave woman and then practices coitus interruptus?

Al-Istidhkar, p. 3147

Index: Kitab al-Istibra' (Waiting Period for Slave Women) > Istibra' and Paternity Claims

1417 - قال مالك عن بن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه أن عمر بن الخطاب قال ما بال رجال يطؤون ولائدهم ثم يعزلوهن لا تأتيني وليدة يعترف سيدها أن قد ألم بها إلا ألحقت به ولدها فاعزلوا بعد او اتركوا

Mas'alah: What is the ruling on a man who has intercourse with a slave-girl he co-owns?

Al-Istidhkar, p. 3484

Index: Kitab al-Istibra' (Waiting Period for Slave Women) > Istibra' for Jointly-Owned Slave Women

1542 - قال مالك إن أحسن ما سمع في الأمة يقع بها الرجل وله فيها

Mas'alah: What did the early scholars rule regarding a man who impregnates a co-owned slave-girl?

Al-Istidhkar, p. 3485

Index: Kitab al-Istibra' (Waiting Period for Slave Women) > Istibra' for Jointly-Owned Slave Women

قال وحدثني كثير بن هشام عن جعفر بن برقان قال بلغنا أن عمر بن عبد العزيز أتي بجارية كانت بين رجلين فوطئها أحدهما فحملت فاستشار في ذلك سعيد بن المسيب وسعيد بن جبير وعروة بن الزبير فقالوا نرى أن يجلد دون الحد ويقومونها قيمة ويدفع إلى شريكه نصف القيمة

KITAB 101

كتاب أم الولد

Kitab Umm al-Walad (Umm al-Walad)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب أم الولد
The Chapter on Umm al-Walad

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the criticism of a hadith chain regarding the waiting period of an umm al-walad?

Al-Istidhkar, p. 2640

Index: Kitab Umm al-Walad (Umm al-Walad) > The Chapter on Umm al-Walad > Testimony and Evidence in Umm al-Walad Cases

وقتادة لا يعرف له سماع عن رجاء بن حيوة ولا لقبيصة بن ذؤيب من عمرو بن العاص فهو منقطع لا يصح الاحتجاج بمثله

Mas'alah: What is the chapter on rulings concerning ummahat al-awlad?

Al-Istidhkar, p. 3147

Index: Kitab Umm al-Walad (Umm al-Walad) > The Chapter on Umm al-Walad > Acquisition of Umm al-Walad Status

(23 - باب القضاء في أمهات الأولاد)

BAB 3

باب أحكام أم الولد

The Chapter on Rulings of Umm al-Walad

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the minimum waiting period for an umm al-walad according to scholars?

Al-Istidhkar, p. 2640

Index: Kitab Umm al-Walad (Umm al-Walad) > The Chapter on Rulings of Umm al-Walad > Marriage and Intercourse Involving Umm al-Walad

قال أبو عمر أقل ما قيل في هذا الباب حيضة وما زاد احتاج إلى دليل

Mas'alah: What is the ruling on paternity when a master acknowledges intercourse with his slave woman?

Al-Istidhkar, p. 3147

Index: Kitab Umm al-Walad (Umm al-Walad) > The Chapter on Rulings of Umm al-Walad > Paternity and Lineage of Children

قال أبو عمر اتفق مالك والشافعي وأصحابهما على القول بما روي عن عمر في هذا الباب والعزل عندهم وغير العزل سواء إذا أقر بالوطء إلا أن يدعي بعده استبراء واختلف أصحاب الشافعي فمنهم من قال بما وصفنا ومنهم من قال لا ينفعه الاستبراء لأن الحامل قد تحيض ومتى جاءت الأمة التي أقر سيدها بوطئها بولد لستة أشهر فصاعدا ألحق بها لأنها فراش له قال أبو عمر فإن أنكر أن تكون ولدته لم يلحق به إلا أن تشهد امرأتان عدلان على أنها ولدته بعد إقراره بالوطء عند مالك وأصحابه وأما الشافعي فلا بد من أربع نسوة يشهدن عنده على ذلك فلا يجوز عنده شهادة امرأتين إلا مع رجل في الديون وما كان مثلها

وأما الشهادة على الولادة وعلى عيوب النساء فلا تجوز عندهم بالقول من أربعة

نسوة وتجوز عند مالك شهادة امرأتين في ذلك وأما الكوفيون فلا يلحق عندهم ولد الأمة إلا بدعوى السيد له وسواء أقر بوطئها أو لم تقر متى نفاه لم يلحق به عندهم كانت ممن يخرج ويتصرف أو لم تكن وسلف الكوفيين في هذه المسألة بن عباس وزيد بن ثابت كما أن سلف أهل الحجاز عمر بن الخطاب روى شعبة عن عمارة بن أبي حفصة عن عكرمة عن بن عباس أنه كان يأتي جارية له فحملت فقال ليس مني إني أتيتها إتيانا لا أريد به الولد قال أبو عمر يعني العزل وروى سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن خارجة بن زيد بن ثابت أن أباه كان يعزل عن جارية فارسية فجاءت بحمل فأنكره وقال إني لم أكن أريد ولدك وروى شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال ولدت جارية لزيد بن ثابت فقال إنه ليس مني وأني كنت أعزل عنها قال أبو عمر احتج الطحاوي للكوفيين من جهة النظر بما قد نقضه الشافعيون فلم أر لذكره وجها ويجوز عند الكوفيين في الولادة وفي عيوب النساء التي لا يطلع عليها الرجال امرأة واحدة ولكل واحد من هؤلاء الفقهاء الثلاثة سلف قالوا بقولهم وعدد الشهود في الشهادات أصول في أنفسها لا مدخل للنظر والقياس فيها

Mas'alah: What is the ruling on applying the hadd penalty to an umm al-walad who commits zina?

Al-Istidhkar, p. 3297

Index: Kitab Umm al-Walad (Umm al-Walad) > The Chapter on Rulings of Umm al-Walad > Injuries, Crimes, and Liability

ومعمر عن أيوب عن إياس بن معاوية أنه كتب إلى عمر بن عبد العزيز في أم الولد تزني قال فأراني إياس جواب عمر أن أقم عليها الحد لا تردها عليه ولا تسترق

Mas'alah: What is the ruling on the child of an umm walad from marriage or fornication?

Al-Istidhkar, p. 3402

Index: Kitab Umm al-Walad (Umm al-Walad) > The Chapter on Rulings of Umm al-Walad > Paternity and Lineage of Children

وأما ولد أم الولد من زوج أو من زنى فالخلاف بينهما من جماعة في ولدها عن عمر بن عبد العزيز ومكحول كانا يقولان إن أولادها عبيد يبتاعون وبه قال أهل الظاهر

BAB 4

باب بيع أم الولد ومنعه

The Chapter on Sale of Umm al-Walad and Its Prohibition

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on selling an umm walad while she is pregnant?

Al-Istidhkar, p. 2646

Index: Kitab Umm al-Walad (Umm al-Walad) > The Chapter on Sale of Umm al-Walad and Its Prohibition > Sale of Pregnant Umm al-Walad

وهذا عندي لا حجة فيه قاطعة لازمة لأن الأمة المجتمعة على أن أم الولد لا يجوز بيعها وهي حامل من سيدها وممكن أن يريدوا تعجيل البيع والفداء وخشوا إن لم يعزلوا أن يحملن منهم وأرادوا العزل ولم يعرفوا جوازه في الشرع لأن اليهود كانوا بين أظهرهم يحرمون العزل فسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فأخبرهم بما في الحديث على حسب ما تقدم ذكره

Mas'alah: What is the disagreement on selling an umm walad after she gives birth?

Al-Istidhkar, p. 2646

Index: Kitab Umm al-Walad (Umm al-Walad) > The Chapter on Sale of Umm al-Walad and Its Prohibition > Prohibition of Selling Umm al-Walad

واختلف العلماء في بيع أم الولد بعد وضعها من سيدها وسيأتي القول في ذلك مستوعبا في باب أمهات الأولاد - إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the ruling on selling umm al-walad?

Al-Istidhkar, p. 3149

Index: Kitab Umm al-Walad (Umm al-Walad) > The Chapter on Sale of Umm al-Walad and Its Prohibition > Prohibition of Selling Umm al-Walad

قال أبو عمر وهذا كله على قول من لا يرى بيع أمهات الأولاد ولا يقول بعتقهن

Mas'alah: What did Ibn Umar say about the sale of ummahat al-awlad?

Al-Istidhkar, p. 3296

Index: Kitab Umm al-Walad (Umm al-Walad) > The Chapter on Sale of Umm al-Walad and Its Prohibition > Sale of Umm al-Walad in Early Islam

ذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد قال أخبرني نافع أن رجلين من اهل العراق سألا بن عمر بالابواء وقالا انا كنا تركنا بن الزبير يبيع أمهات الأولاد بمكة فقال عبد الله لكن أبا حفصة عمر - أتعرفانه - قال أيما رجل ولدت منه جاريته فهي حرة بعد موته

Mas'alah: What was the opinion of Umar and Ali on the sale of ummahat al-awlad?

Al-Istidhkar, p. 3296

Index: Kitab Umm al-Walad (Umm al-Walad) > The Chapter on Sale of Umm al-Walad and Its Prohibition > Sale of Umm al-Walad in Early Islam

قال وحدثني أبو خالد الأحمر عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي عن عبيدة السلماني عن علي - رضي الله عنه - قال استشارني عمر في بيع أمهات الأولاد فرأيت أنا وهو أنها إذا ولدت عتقت فقضى به عمر حياته وعثمان بعده فلما وليته رأيت أن أرقهن قال الشعبي وحدثني بن سيرين عن عبيدة أنه قال له فما ترى أنت فقال رأي علي وعمر في الجماعة أحب إلي من قول علي حين أدركه الاختلاف

Mas'alah: What did Ali say about the consensus and later disagreement on selling ummahat al-awlad?

Al-Istidhkar, p. 3296

Index: Kitab Umm al-Walad (Umm al-Walad) > The Chapter on Sale of Umm al-Walad and Its Prohibition > Sale of Umm al-Walad in Early Islam

وروى معمر وغيره عن أيوب عن بن سيرين عن عبيدة السلماني قال سمعت عليا يقول اجتمع رأيي ورأي عمر في أمهات الأولاد أن لا يبعن قال ثم رأيت بعد أن يبعن قال عبيدة فقلت له رأيك ورأي عمر في الجماعة أحب إلي من رأيك وحدك في الفرقة أو قال في الفتنة فضحك علي - رضي الله عنه أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال أخبرنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا

Mas'alah: What is the ruling on selling an umm al-walad who commits zina?

Al-Istidhkar, p. 3297

Index: Kitab Umm al-Walad (Umm al-Walad) > The Chapter on Sale of Umm al-Walad and Its Prohibition > Prohibition of Selling Umm al-Walad

وذكر عبد الرزاق عن بن جريج قال سئل بن شهاب عن أم الولد تزني أيبيعها سيدها قال لا يصلح له أن يبيعها سيدها ولكن يقام عليها حد الأمة

Mas'alah: What is the ruling on umm al-walad who commits zina and the majority view?

Al-Istidhkar, p. 3297

Index: Kitab Umm al-Walad (Umm al-Walad) > The Chapter on Sale of Umm al-Walad and Its Prohibition > Prohibition of Selling Umm al-Walad

قال أبو عمر ذكرت هذا لأنه قد روى معمر عن ايوب عن بن سيرين عن أبي العجماء عن عمر أنها إذا زنت رقت وجمهور العلماء القائلين بأن لا تباع أم الولد على خلاف هذا الحديث يرون عليها إقامة الحد حد الأمة ولا تسترق

BAB 5

باب عتق أم الولد بموت السيد

The Chapter on Manumission of Umm al-Walad by the Master's Death

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the Maliki and Shafi'i ruling on the waiting period of an umm al-walad upon death or manumission?

Al-Istidhkar, p. 2640

Index: Kitab Umm al-Walad (Umm al-Walad) > The Chapter on Manumission of Umm al-Walad by the Master's Death > Waiting Period (Iddah) of Umm al-Walad

وقال مالك عدتها حيضة إذا أعتقها سيدها أو مات عنها ولها عنده السكنى في مدة العدة قال وإن كانت ممن لا تحيض فعدتها ثلاثة أشهر وقال الشافعي عدتها حيضة في الموت والعتق ومرة قال توفي سيدها أو أعتقها فلا عدة عليها وتستبرأ بحيضة فإن لم تكن ممن تحيض فشهر وثلاثة أشهر أحب إلينا

Mas'alah: Does the current menstruation count for the waiting period of an umm al-walad if her master dies while she is menstruating?

Al-Istidhkar, p. 2640

Index: Kitab Umm al-Walad (Umm al-Walad) > The Chapter on Manumission of Umm al-Walad by the Master's Death > Waiting Period (Iddah) of Umm al-Walad

واختلف القائلون بأن عدتها حيضة إذا مات سيدها وهي حائض فقال الليث بن سعد تجزئها تلك الحيضة وقاله إسماعيل بن إسحاق وقال مالك والشافعي في أحد قوليه لا يجزئها حتى تبتدئ الحيضة

Mas'alah: What is the chapter on the manumission of ummahat al-awlad and comprehensive rulings on manumission?

Al-Istidhkar, p. 3294

Index: Kitab Umm al-Walad (Umm al-Walad) > The Chapter on Manumission of Umm al-Walad by the Master's Death > Conditions for Manumission by Death

(5 - باب عتق أمهات الأولاد وجامع القضاء في العتاقة)

BAB 7

باب جناية أم الولد

The Chapter on Injuries Caused by or to Umm al-Walad

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on liability for injuries caused by an umm walad?

Al-Istidhkar, p. 3148

Index: Kitab Umm al-Walad (Umm al-Walad) > The Chapter on Injuries Caused by or to Umm al-Walad > Liability of the Master for Umm al-Walad's Torts

قال مالك الأمر عندنا في أم الولد إذا جنت جناية ضمن سيدها ما بينها وبين قيمتها وليس له أن يسلمها وليس عليه أن يحمل من جنايتها أكثر من قيمتها

Mas'alah: What are the different scholarly opinions on liability for injuries caused by an umm walad?

Al-Istidhkar, p. 3148

Index: Kitab Umm al-Walad (Umm al-Walad) > The Chapter on Injuries Caused by or to Umm al-Walad > Scholarly Disagreements on Umm al-Walad's Torts

قال أبو عمر اختلف الفقهاء في جناية أم الولد فمذهب مالك وأصحابه ما ذكره في الموطأ قالوا لا سبيل إلى إسلام أم الولد بجنايتها وعلى السيد الأقل من أرش الجناية أو قيمة رقبتها إن جنت بعد ذلك كان عليه إخراج قيمتها مرة ثانية وكذلك ثالثة ورابعة وأكثر وهو قول زفر وقول الشافعي المشهور في أم الولد أنها لا تسلم بجنايتها وعلى سيدها ان

Mas'alah: What is the ruling if an umm walad repeatedly causes injury?

Al-Istidhkar, p. 3149

Index: Kitab Umm al-Walad (Umm al-Walad) > The Chapter on Injuries Caused by or to Umm al-Walad > Umm al-Walad's Repeated Criminal Acts

يفديها بالأقل من قيمتها أو أرش الجناية فإن عادت فجنت فله فيها قولان (أحدهما) كقول مالك (والآخر) أن يكون المجني عليه شريكا للأول فيما أخذ من قيمتها إذا كان الأول قد استوفى قيمتها كلها وإن لم يكن استوفاها غرم السيد بقيمة قيمتها ورجع المجني عليه الثاني على الأول فشاركه بباقي أرش جنايته وكذلك كل ما جنت أيضا

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on the injury of an umm walad?

Al-Istidhkar, p. 3149

Index: Kitab Umm al-Walad (Umm al-Walad) > The Chapter on Injuries Caused by or to Umm al-Walad > Scholarly Disagreements on Umm al-Walad's Torts

وقول أبي حنيفة في أم الولد أنه لا يسلمها سيدها أبدا لجنايتها وعليه أن يفتديها بالأقل من أرش الجناية أو قيمة رقبتها فإن جنت بعد ذلك فالمجني عليه شريك الأول

Mas'alah: What is al-Layth ibn Sa'd's ruling on the injury of an umm walad?

Al-Istidhkar, p. 3149

Index: Kitab Umm al-Walad (Umm al-Walad) > The Chapter on Injuries Caused by or to Umm al-Walad > Scholarly Disagreements on Umm al-Walad's Torts

وقال الليث بن سعد في جناية أم الولد يخير مولاها بين أن يؤدي عنها جنايتها وبين رقبتها فإن شاء أن يخليها سعى في قيمتها ليس على المولى

Mas'alah: What is Rabi'ah's ruling on an umm walad who kills a man?

Al-Istidhkar, p. 3149

Index: Kitab Umm al-Walad (Umm al-Walad) > The Chapter on Injuries Caused by or to Umm al-Walad > Scholarly Disagreements on Umm al-Walad's Torts

وروى بشر بن الوليد عن أبي يوسف قال سألت ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن أم ولد قتلت رجلا فقال لمولاه أد دية قتيلها فإن فعل ذلك وإلا أعتقها عليه وجعل دية قتيلها على عاقلتها

Mas'alah: What is the ruling on injuries caused by or to umm al-walad?

Al-Istidhkar, p. 3297

Index: Kitab Umm al-Walad (Umm al-Walad) > The Chapter on Injuries Caused by or to Umm al-Walad > Injuries to Umm al-Walad and Compensation

وروى الثوري عن أبي حصين عن مجاهد قال لا يرقها حدث

Mas'alah: What is the ruling on blood money for injuries to an umm walad?

Al-Istidhkar, p. 3419

Index: Kitab Umm al-Walad (Umm al-Walad) > The Chapter on Injuries Caused by or to Umm al-Walad > Injuries to Umm al-Walad and Compensation

1520 - قال مالك في أم الولد تجرح إن عقل ذلك الجرح ضامن على سيدها في ماله إلا أن يكون عقل ذلك الجرح أكثر من قيمة أم الولد فليس على سيدها أن

يخرج أكثر من قيمتها وذلك ان رب العبد او الوليدة إذا أسلم غلامه أو

وليدته بجرح أصابه واحد منهما فليس عليه أكثر من ذلك وإن كثر العقل فإذا لم يستطع سيد أم الولد أن يسلمها لما مضى في ذلك من السنة فإنه إذا أخرج قيمتها فكأنه أسلمها فليس عليه أكثر من ذلك وهذا أحسن ما سمعت وليس عليه أن يحمل من جنايتها أكثر من قيمتها قال أبو عمر قوله وهذا أحسن ما سمعت في ما وصف دليل على أنه قد سمع الاختلاف فيه ومن الاختلاف في ذلك ما رواه أنس بن الوليد عن أبي يوسف قال سألت ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن أم ولد قتلت رجلا قال يقال لمولاها أد دية قتيلها فان فعل ذلك والا اعتقتها عليه وجعلت دية قتيلها على عاقلتها وقال الليث بن سعد في جناية أم الولد يخير المولى بين أن يؤدي عقل جنايتها بينه وبين قيمة رقبتها وإن شاء أسلمها لتسعى في قيمتها ليس على المولى غير ذلك قال مالك وأصحابه ليس إلى إسلام أم الولد بجنايتها سبيل وعلى السيد أن يفديها بجنايتها إلا أن تكون الجناية أكثر من قيمة رقبتها فليس عليه أكثر من قيمة رقبتها أمة وإنما عليه الأقل من قيمة الرقبة أو أرش الجناية فإن جنت بعد ذلك كان عليه أيضا إخراج قيمتها مرة ثانية وكذلك ثالثة ورابعة وأكثر وبهذا قال المغيرة المخزومي وروي عن مالك أنه ليس على سيدها أن يخرج على قيمتها الا قيمة واحدة وبه قال بن القاسم وكذلك اختلف قول الشافعي فيها على هذين القولين ذكر المزني عن الشافعي إن جنت أم الولد ضمن سيدها الأقل من الأرش أو القيمة فإن جنت أخرى ففيها قولان أحدهما أن الثاني يشارك الأول في تلك القيمة ثم هكذا كلما جنت والقول الثاني أن المولى يغرم قيمة أخرى للثاني وكذلك كلما جنت وأما أبو حنيفة فأم الولد عنده والمدبر سواء لا سبيل إلى إسلام واحد منهما بجنايته وعلى السيد الأقل من أرش الجناية أو قيمة الرقبة فإن جنتا بعد ذلك فالمجني عليه شريك الأول

Mas'alah: What do various scholars say about an umm walad who commits multiple injuries?

Al-Istidhkar, p. 3421

Index: Kitab Umm al-Walad (Umm al-Walad) > The Chapter on Injuries Caused by or to Umm al-Walad > Multiple Injuries and Victims by Umm al-Walad

وقال زفر في أم الولد إذا جنت مرة بعد مرة فعلى السيد إخراج القيمة ثانية وثالثة ولو قتلت رجلين أو ثلاثة خطأ فعلى المولى لورثة كل واحد منهم القيمة وهو قول الحسن بن صالح بن حي وقال أبو يوسف عليه قيمة واحدة يشتركون فيها وقال الثوري في المدبر وأم الولد على المولى القيمة وقال الأوزاعي إن جنت أم الولد فعلى سيدها قيمتها إن بلغتها جنايتها

Mas'alah: What is the ruling on an umm walad captured by the enemy and recovered by Muslims?

Al-Istidhkar, p. 1935

Index: Kitab Umm al-Walad (Umm al-Walad) > Umm al-Walad in War Captivity and Spoils

قال مالك في أم ولد رجل من المسلمين حازها المشركون ثم غنمها المسلمون فقسمت في المقاسم ثم عرفها سيدها بعد القسم إنها لا تسترق وأرى أن يفتديها الإمام لسيدها فإن لم يفعل فعلى سيدها أن يفتديها ولا يدعها ولا أرى للذي صارت له أن يسترقها ولا يستحل فرجها وإنما هي بمنزلة الحرة لأن

سيدها يكلف أن يفتديها إذا جرحت فهذا بمنزلة ذلك فليس له أن يسلم أم ولده تسترق ويستحل فرجها

Mas'alah: What is the ruling on an umm walad captured by enemies and divided as spoils?

Al-Istidhkar, p. 1936

Index: Kitab Umm al-Walad (Umm al-Walad) > Umm al-Walad in War Captivity and Spoils

قال أبو عمر اختلف العلماء في هذه المسألة فقول مالك فيه ما ذكر في موطئه وقد روي عنه أن على صاحبها أن يفديها إن كان موسرا فإن كان معسرا أتبع دينا به إن لم يعط ذلك من بيت المال قال وأرى على الإمام أن يفديها وقال الليث بن سعد في ذلك كقول مالك إلا أنه قال يتبع السيد بقيمتها دينا إن لم يكن عنده ما يفديها به قال أبو عمر كان الليث بن سعد لا يرى على سيد

Mas'alah: What is the ruling on the umm walad captured by enemies and then divided as spoils?

Al-Istidhkar, p. 1936

Index: Kitab Umm al-Walad (Umm al-Walad) > Umm al-Walad in War Captivity and Spoils

أم الولد أن يؤدي عنها جنايتها وقال يتبع به أم الولد دون السيد

Mas'alah: What is the ruling on selling ummahat al-awlad based on hadith evidence?

Al-Istidhkar, p. 1988

Index: Kitab Umm al-Walad (Umm al-Walad) > Sale, Manumission, and Transfer of Umm al-Walad

قال أبو عمر كل من رد حديث جابر وحديث أبي سعيد الخدري ((كنا نبيع أمهات

الأولاد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم)) ولم يقبله لزمه أن يرد قول بن عمر ((كنا نفاضل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم)) ولا يقبله بل قول بن عمر أولى بالرد لأنه لا أصل له ولبيع أمهات الأولاد حظر من أهل السنة المجتمع عليها

Mas'alah: When does a purchased slave woman become umm walad for her buyer?

Al-Istidhkar, p. 2364

Index: Kitab Umm al-Walad (Umm al-Walad) > Conditions for Becoming Umm al-Walad

قال مالك في الرجل ينكح الأمة فتلد منه ثم يبتاعها إنها لا تكون أم ولد له بذلك الولد الذي ولدت منه وهي لغيره حتى تلد منه وهي في ملكه بعد ابتياعه إياها قال مالك وإن اشتراها وهي حامل منه ثم وضعت عنده كانت أم ولده بذلك الحمل فيما نرى والله أعلم قال أبو عمر لأئمة الفتوى في هذه المسألة ثلاثة أقوال أحدها قول مالك تلخيصه إن ملكها وهي حامل منه صارت أم ولد له وإن ملكها بعد ما ولدت لم تكن أم ولد وهو قول الليث وقال أبو حنيفة وأصحابه إذا تزوج أمة فولدت منه ثم ملكها صارت أم ولد وقال الشافعي لا تكون أم ولد وإن ملكها حاملا حتى تحمل منه في ملكه ونحوه قول الثوري وأبي ثور وأحمد وإسحاق قال أبو عمر إنما تكون الأمة أم ولد إذا ولدت من يكون تبعا لأبيه وذلك لا يكون إذا كانت ملكا لغيره موطوءة بنكاح فإذا وطئت بملك يمين كان ولدها تبعا لأبيه وصارت بذلك أم ولد وأما إذا ولدت وهي أمة فولدها غير تبع لها فكيف تكون له أم ولد وهذا واضح - إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the ruling on an umm al-walad marrying upon entering menstruation?

Al-Istidhkar, p. 2574

Index: Kitab Umm al-Walad (Umm al-Walad) > Marriage and Intercourse Involving Umm al-Walad

فقد أجاز إسماعيل وغيره من أصحابنا لأم الولد أن تتزوج إذا دخلت في الحيضة لأن ظهور الدم براءة للرحم في الأغلب

Mas'alah: What is the waiting period of an umm walad upon the death of her master?

Al-Istidhkar, p. 2639

Index: Kitab Umm al-Walad (Umm al-Walad) > Waiting Period (Idda) of Umm al-Walad

(32 - باب عدة أم الولد إذا توفي عنها سيدها)

Mas'alah: What is the waiting period of an umm walad upon the death of her master according to Qasim ibn Muhammad?

Al-Istidhkar, p. 2639

Index: Kitab Umm al-Walad (Umm al-Walad) > Waiting Period (Idda) of Umm al-Walad

1213 - مالك عن يحيى بن سعيد أنه قال سمعت القاسم بن محمد يقول إن يزيد بن عبد الملك فرق بين رجال وبين نسائهم وكن أمهات أولاد رجال هلكوا فتزوجوهن بعد حيضة أو حيضتين ففرق بينهم حتى يعتدون أربعة أشهر وعشرا فقال القاسم بن محمد سبحان الله يقول الله في كتابه (والذين يتوفون منكم ويذرون

أزواجا) البقرة 234و240 ما هن من الأزواج

Mas'alah: What is the waiting period of an umm walad upon the death of her master according to Ibn Umar?

Al-Istidhkar, p. 2639

Index: Kitab Umm al-Walad (Umm al-Walad) > Waiting Period (Idda) of Umm al-Walad

1214 - مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أنه قال عدة أم الولد إذا توفي عنها سيدها حيضة

Mas'alah: What is the waiting period of an umm walad upon the death of her master according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 2639

Index: Kitab Umm al-Walad (Umm al-Walad) > Waiting Period (Idda) of Umm al-Walad

1215 - مالك عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد أنه كان يقول عدة أم الولد إذا توفي عنها سيدها حيضة قال مالك وهو الأمر عندنا قال مالك وإن لم تكن ممن تحيض فعدتها ثلاثة أشهر

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on the waiting period of an umm walad?

Al-Istidhkar, p. 2639

Index: Kitab Umm al-Walad (Umm al-Walad) > Waiting Period (Idda) of Umm al-Walad

قال أبو عمر ما احتج به القاسم بن محمد من ظاهر كتاب الله في قوله تعالى (والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا) البقرة 234و240 وقوله ما هن من الأزواج احتجاج صحيح لئلا يضاف إلى كتاب الله عز وجل ما ليس في معناه وقد اختلف العلماء قديما وحديثا في عدة أم الولد فقال مالك والشافعي وأصحابهما والليث بن سعد وأحمد بن حنبل وأبو ثور وأبو عبيد عدتها حيضة وهو قول بن عمر والشعبي ومحكول وضعف أحمد بن حنبل وأبو عبيد حديث عمرو بن العاص في ذلك وهو حديث رواه قتادة عن رجاء بن حيوة عن قبيصة بن ذؤيب قال قال عمرو بن العاص لا تلبسوا علينا سنة نبينا عدة أم الولد إذا توفي عنها سيدها أربعة أشهر وعشر

Mas'alah: What is the evidence for the waiting period of an umm walad being three menstrual cycles?

Al-Istidhkar, p. 2640

Index: Kitab Umm al-Walad (Umm al-Walad) > Waiting Period (Idda) of Umm al-Walad

وحجة من قال عدة أم الولد ثلاث حيض لأن العدة إنما وجبت عليها وهي حرة لم تكن زوجة فتعتد أربعة أشهر وعشرا ووجب استبراء رحمها من سيدها والحرة لا تستبرأ بأقل من ثلاث حيض وكانت عدة واجبة عن وطء فأشبهت الحرة المطلقة

Mas'alah: What is the waiting period of an umm walad according to Tawus and Qatadah?

Al-Istidhkar, p. 2640

Index: Kitab Umm al-Walad (Umm al-Walad) > Waiting Period (Idda) of Umm al-Walad

وقال طاوس وقتادة عدة أم الولد نصف عدة الحرة المتوفى عنها زوجها

Mas'alah: What is the waiting period of an umm walad according to al-Awza'i and others?

Al-Istidhkar, p. 2640

Index: Kitab Umm al-Walad (Umm al-Walad) > Waiting Period (Idda) of Umm al-Walad

وقال الأوزاعي وإسحاق بن راهويه عدتها أربعة أشهر وعشر وهو قول سعيد بن المسيب وبن أبي عياض وبن سيرين وسعيد بن جبير ومجاهد والشعبي وعمر بن عبد العزيز والزهري إلا أن الأوزاعي قال إذا أعتقها مولاها فعدتها ثلاث حيض وإن مات عنها فعدتها أربعة أشهر وعشر

Mas'alah: What is the evidence for Malik and al-Shafi'i's view on the waiting period of an umm walad?

Al-Istidhkar, p. 2641

Index: Kitab Umm al-Walad (Umm al-Walad) > Waiting Period (Idda) of Umm al-Walad

والحجة لمالك والشافعي في أن أم الولد تعتد من وفاة وليست زوجة فتعتد بالشهور ولا هي مطلقة فتعتد ثلاث حيض وإنما عليها استبراء رحمها من وطء كان قبل أن يلحقها العتق فحكمها حكم الأمة في الاستبراء وذلك حيضة وقد قال الشافعي ليست عدة وإنما هي استبراء قال وإنما سموها عدة مجازا وتقريبا وأما مالك فهي عنده عدة تستأنف فيها الحيضة من أولها وعليه فيها السكنى وقد سماها الجميع عدة وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the evidence that an umm walad cannot be sold?

Al-Istidhkar, p. 2646

Index: Kitab Umm al-Walad (Umm al-Walad) > Sale, Manumission, and Transfer of Umm al-Walad

وأما قوله وأحببنا الفداء فأردنا أن نعزل فقد احتج به من ذهب مذهبنا في أم الولد أنه لا يجوز بيعها لأنه لو جاز بيعها لم يراعوا العزل ولم يبالوا بالحمل

Mas'alah: What is the ruling on an umm walad adorning herself after her master's death?

Al-Istidhkar, p. 2661

Index: Kitab Umm al-Walad (Umm al-Walad) > Rights and Obligations of the Master

وذكر عبد الرزاق عن الثوري قال أم الولد تخرج وتتطيب وتختضب ليست بمنزلة المتوفى عنها زوجها

Mas'alah: Is the master's admission of intercourse accepted after pregnancy in the context of umm al-walad?

Al-Istidhkar, p. 2988

Index: Kitab Umm al-Walad (Umm al-Walad) > Disputes and Evidence (Qafah, Claims)

وروى ابو زيد عن بن القاسم أنه إن لم يظهر ذلك بعد الحمل إلا بإقرار السيد الوطء لم يقبل قوله لأنه يريد بيع أم ولده

Mas'alah: What is the ruling when two Muslim men claim a child from a slave woman?

Al-Istidhkar, p. 3139

Index: Kitab Umm al-Walad (Umm al-Walad) > Disputes and Evidence (Qafah, Claims)

قالوا وإن ادعى رجلان مسلمان ولدا جعل بينهما وجعلت الأمة أم ولد لهما

Mas'alah: What is the ruling on the value of children born to a slave woman from a non-master?

Al-Istidhkar, p. 3144

Index: Kitab Umm al-Walad (Umm al-Walad) > Financial Liability and Valuation of Children

وقال أبو ثور وداود الأولاد رقيق ولا قيمة فيهم على أحد

Mas'alah: What is the ruling on the status of children born to a slave woman from a non-master?

Al-Istidhkar, p. 3144

Index: Kitab Umm al-Walad (Umm al-Walad) > Lineage and Paternity of Children

وقال الطحاوي القياس أن يكون الولد مملوكين إلا أنهم تركوا القياس باتفاق الصحابة على أنهم أحرار على الأب قيمتهم

Mas'alah: What is the ruling on the status of children born to a slave woman from a non-master?

Al-Istidhkar, p. 3144

Index: Kitab Umm al-Walad (Umm al-Walad) > Lineage and Paternity of Children

قال أبو عمر بإجماعهم أن كل أمة تلد من غير سيدها فولدها بمنزلتها فالقياس على ذلك أن يكون الولد مملوكا إلا أنه لا مدخل للقياس فيما يخالف فيه السلف فاتباعهم خير من الابتداع وبالله التوفيق

Mas'alah: What did Umar rule regarding slave women whose masters acknowledge intercourse?

Al-Istidhkar, p. 3147

Index: Kitab Umm al-Walad (Umm al-Walad) > Conditions for Becoming Umm al-Walad

1418 - مالك عن نافع عن صفية بنت أبي عبيد أنها أخبرته أن عمر بن الخطاب قال ما بال رجال يطؤون ولائدهم ثم يدعوهن يخرجن لا تأتيني وليدة يعترف سيدها أن قد ألم بها إلا قد ألحقت به ولدها فأرسلوهن بعد أو أمسكوهن

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab say about the umm walad?

Al-Istidhkar, p. 3294

Index: Kitab Umm al-Walad (Umm al-Walad) > Definition and Status of Umm al-Walad

1477 - مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن عمر بن الخطاب قال أيما وليدة ولدت من سيدها فإنه لا يبيعها ولا يهبها ولا يورثها وهو يستمتع بها فإذا مات فهي حرة

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on the manumission and sale of the umm walad?

Al-Istidhkar, p. 3295

Index: Kitab Umm al-Walad (Umm al-Walad) > Sale, Manumission, and Transfer of Umm al-Walad

قال أبو عمر اختلف السلف والخلف من العلماء في عتق أم الولد وفي جواز بيعها فالثابت عن عمر - رضي الله عنه - أنها لا تباع عنده أبدا وأنها حرة من رأس مال سيدها وروي مثل ذلك عن عثمان بن عفان وعمر بن عبد العزيز وهو قول الحسن وعطاء ومجاهد وسالم بن عبد الله بن عمر وابراهيم وبن شهاب وإلى هذا ذهب مالك والثوري والأوزاعي والليث بن سعد وأبو حنيفة والشافعي في أكثر كتبه وقد أجاز بيعها في بعض كتبه قال المزني قد قطع في أربعة عشر موضعا في كتبه بأن لا تباع وهو الصحيح من مذهبه وعليه جمهور أصحابه وأبو يوسف ومحمد وزفر والحسن بن حي وأحمد وإسحاق وأبو عبيد وأبو ثور كلهم لا يجوز عندهم بيع أم الولد وكان ابو بكر الصديق وعلي وبن عباس وبن الزبير وجابر بن عبد الله وأبو سعيد الخدري - رضي الله عنهم يجيزون بيع أم الولد وبه قال داود بن علي وقال جابر وأبو سعيد كنا نبيع أمهات الأولاد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر عبد الرزاق قال اخبرنا بن جريج قال أخبرنا أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول كنا نبيع أمهات الأولاد ورسول الله صلى الله عليه وسلم فينا لا يرى بذلك بأسا قال واخبرنا بن جريج قال وأخبرنا عبد الرحمن بن الوليد أن أبا إسحاق الهمداني أخبره أن أبا بكر الصديق - رضي الله عنه - كان يقول ببيع أمهات الأولاد في إمارته وعمر في نصف امارته وقال بن مسعود تعتق في نصيب ولدها وذي بطنها وقد روي ذلك عن بن عباس وبن الزبير

Mas'alah: What is the authenticity of hadiths regarding the umm walad being freed upon her master's death?

Al-Istidhkar, p. 3296

Index: Kitab Umm al-Walad (Umm al-Walad) > Death of Master and Inheritance of Umm al-Walad

قال أبو عمر روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في مارية سريته لما ولدت ابنه إبراهيم (أعتقها ولدها) مع وجه ليس بالقوي ولا يثبته أهل الحديث وكذلك حديث بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال (أيما امرأة ولدت من سيدها فهي حرة إذا مات) ولا يصح أيضا من جهة الإسناد لأنه انفرد به حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس عن عكرمة عن بن عباس عن النبي وحسين هذا ضعيف متروك الحديث والصحيح عن عكرمة أنه سئل عن أم الولد فقال هي حرة إذا مات سيدها فقيل له عمن هذا قال عن القرآن قال كيف فقال قال الله عز وجل (يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم) النساء 59 وكان عمر من أولي الأمر قال يعتقها ولدها ولو كان سقطا

Mas'alah: What is the ruling on an umm walad who miscarries?

Al-Istidhkar, p. 3297

Index: Kitab Umm al-Walad (Umm al-Walad) > Waiting Period (Idda) of Umm al-Walad

أحمد بن زهير قال أخبرنا عبد الله بن جعفر قال حدثنا عبيد الله بن محمد بن عمرو عن خصيف عن عكرمة عن بن عباس عن عمر قال إذا أسقطت فإنها بمعنى الحرة

Mas'alah: What is the status of umm al-walad regarding sale, testimony, and blood money?

Al-Istidhkar, p. 3297

Index: Kitab Umm al-Walad (Umm al-Walad) > Definition and Status of Umm al-Walad

قال أبو عمر يعني في البيع لأن الإجماع قد انعقد أنها لا تعتق قبل موت سيدها وأنها في شهادتها وديتها وأرش جنايتها كالأمة وقد بان مذهب عمر بما ذكرنا في رواية مالك عن نافع عن بن عمر عنه في أول هذا الباب

Mas'alah: What is the argument for and against selling an umm al-walad?

Al-Istidhkar, p. 3297

Index: Kitab Umm al-Walad (Umm al-Walad) > Sale, Manumission, and Transfer of Umm al-Walad

قال أبو عمر احتج الذين أجازوا بيع أم الولد من أهل الظاهر بأن قالوا قد أجمعوا على أنها تباع قبل أن يحمل ثم اختلفوا إذا وضعت فالواجب بحق النظر ألا يزول حكم ما أجمعوا عليه مع جواز بيعها وهي حامل إلا بإجماع مثله إذا وضعت ولا إجماع ها هنا فعورضوا بأن الأمة مجمعة على أنه لا يجوز بيعها وهي حامل من سيدها فمن ذلك لا يجوز بيعها وهي معارضة صحيحة على اصول اهل الظاهر دون سائر العلماء القائلين بزوال ما اعتل بزوال علته والقائسين على المعاني لا على الأسماء وبالله التوفيق

Mas'alah: What is Ibn al-Qasim's view on the umm walad of a deceased mukatab who left sufficient

funds?

Al-Istidhkar, p. 3375

Index: Kitab Umm al-Walad (Umm al-Walad) > Comparison with Mudabbara and Mukataba

فقال بن القاسم إذا كان معها ولد عتقت وإن لم يكن معها ولد فهي رقيق

Mas'alah: What is the ruling on the child of an umm walad according to Ibn Umar?

Al-Istidhkar, p. 3402

Index: Kitab Umm al-Walad (Umm al-Walad) > Lineage and Paternity of Children

قال ابو عمر روى القعنبي وبن وهب عن العمري عن نافع عن بن عمر قال ولد أم الولد بمنزلتها ولا أعلم له من الصحابة مخالفا

Mas'alah: What is the consensus on the child of a free man from his concubine?

Al-Istidhkar, p. 3403

Index: Kitab Umm al-Walad (Umm al-Walad) > Lineage and Paternity of Children

قال أبو عمر أجمع علماء المسلمين بأن ولد الحر من سريته تبع له لا لأمه وأنه حر مثله وأجمعوا أن ولد العبد من سريته عند من أجاز له التسري بإذن سيده وعند من لم يجزه عبد تبع لأبيه وملك للسيد كأبيه وأمه

Mas'alah: What is the chapter on injuries caused by an umm walad?

Al-Istidhkar, p. 3419

Index: Kitab Umm al-Walad (Umm al-Walad) > Criminal Liability and Ransom of Umm al-Walad

(7 - باب ما جاء في جراح أم الولد)

Mas'alah: What is the ruling on a slave woman shared between two men when one fathers her child?

Al-Istidhkar, p. 3486

Index: Kitab Umm al-Walad (Umm al-Walad) > Disputes and Evidence (Qafah, Claims)

وذكر عبد الرزاق عن أبي حنيفة عن حماد عن إبراهيم في الجارية تكون بين الرجلين فتلد من أحدهما قال يدرأ عنه الحد بجهالته ويضمن لصاحبه نصيبه ونصف ثمن ولده

KITAB 102

كتاب الولاء

Kitab al-Wala' (Clientage)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الولاء

The Chapter on Wala'

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on wala' belonging to the manumitter in the story of Barirah?

Al-Istidhkar, p. 3313

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > The Chapter on Wala' > Entitlement to Wala'

1488 - مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت جاءت بريرة فقالت إني كاتبت أهلي على تسع أواق في كل عام أوقية فأعينيني فقالت عائشة إن أحب أهلك أن أعدها لهم عنك عددتها ويكون لي ولاؤك فعلت فذهبت بريرة إلى أهلها فقالت لهم ذلك فأبوا عليها فجاءت من عند أهلها ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس فقالت لعائشة إني قد عرضت عليهم ذلك فأبوا علي إلا أن يكون الولاء لهم فسمع ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألها فأخبرته عائشة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذيها واشترطي لهم الولاء فإنما الولاء لمن أعتق ففعلت عائشة ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال (أما بعد) فما بال رجال يشترطون شروطا ليست في كتاب الله ما كان من شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وإن كان مائة شرط قضاء الله أحق وشرط الله أوثق وإنما الولاء لمن أعتق

BAB 4

باب ولاء الموالاة
The Chapter on Wala' of Alliance

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab rule regarding wala' of alliance?

Al-Istidhkar, p. 3324

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > The Chapter on Wala' of Alliance > Umar's Precedents on Wala' and Inheritance

وروي عن عمر بن الخطاب أنه جعل إسلامه على يديه موالاة وجعل لمن لا ولاء عليه أن يوالي من شاء

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab rule regarding inheritance and blood money for a client?

Al-Istidhkar, p. 3324

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > The Chapter on Wala' of Alliance > Umar's Precedents on Wala' and Inheritance

قال معمر عن الزهري قضى عمر بن الخطاب في رجل والى قوما أن ميراثه لهم وعقله عليهم

Mas'alah: What is the ruling on clientage (muwalat) and inheritance according to Abu Hanifah?

Al-Istidhkar, p. 3324

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > The Chapter on Wala' of Alliance > Comparison with Hanafi and Other Schools

وقال أبو حنيفة وأصحابه إذا والاه على أن يعقل عنه ويرثه عقل عنه وورثه إذا لم يخلف وارثا

Mas'alah: What are the conditions for a patron to disavow wala'?

Al-Istidhkar, p. 3324

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > The Chapter on Wala' of Alliance > Disavowal and Termination of Wala'

وللمولي أن يبرأ من ولائه بحضرته ما لم يعقل عنه وإن أسلم على يدي رجل ولم يعقل عنه ولم يواله لم يرثه ولم يعقل عنه

BAB 5

باب جر الولاء وانتقاله

The Chapter on Drawing and Transfer of Wala'

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on the transfer of wala to the one who frees?

Al-Istidhkar, p. 3313

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > The Chapter on Drawing and Transfer of Wala' > Transfer of Wala' through Inheritance and Asabah

(10 - باب مصير الولاء لمن أعتق)

Mas'alah: Can a patron transfer wala' before paying blood money?

Al-Istidhkar, p. 3324

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > The Chapter on Drawing and Transfer of Wala' > Conditions for Transfer of Wala'

قالوا وله أن ينقل ولاءه عنه ما لم يعقل عنه أو عن أحد من صغار ولده

Mas'alah: What is the chapter on the slave drawing wala' when freed?

Al-Istidhkar, p. 3325

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > The Chapter on Drawing and Transfer of Wala' > Transfer of Wala' upon Manumission of a Slave Parent

(11 - باب جر العبد الولاء إذا أعتق)

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on the transfer of wala' when a slave father is later freed?

Al-Istidhkar, p. 3327

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > The Chapter on Drawing and Transfer of Wala' > Disagreements and Preferred Opinions on Jarr al-Wala'

واختلف أهل العلم في انتقال الولاء الذي قد ثبت لموالي الأمة المعتقة في بنيها من الزوج العبد إن أعتق بعد فروي عن جماعة من العلماء أن ولاءهم لموالي أمهم لا يجره الأب إن أعتق وروي ذلك عن عمر بن الخطاب وممن قال ذلك عطاء وعكرمة بن خالد ومجاهد وبن شهاب وقبيصة بن ذؤيب وقضى به عبد الملك بن مروان في آخر خلافته لما حدث به قبيصة عن عمر بن الخطاب وكان قبل أن يقضي فيه بقضاء مروان أن الولاء يعود لموالي أبيهم إن أعتق وروي عن عمر بن عبد العزيز وميمون بن مروان مثل ذلك وروى معمر عن الزهري قال لا يتحول ولاؤهم إلى مال أبيهم قال معمر وبلغني عن ميمون بن مهران وعمر بن عبد العزيز أدوا ذلك وحدثني بن طاوس عن عكرمة بن خالد مثل ذلك وقال مالك والأوزاعي وأبو حنيفة وسفيان الثوري والليث بن سعد والشافعي وأحمد وإسحاق كلهم وأصحابهم يقولون إن العبد إذا أعتق جر ولاء ولده إلى مواليه وانتقل ولاؤهم عن أمهم وعن مواليها وروي ذلك عن عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود وزيد بن ثابت والزبير بن العوام وبه قال سعيد بن المسيب والحسن البصري ومحمد بن سيرين وإبراهيم النخعي وعمر بن عبد العزيز وقضى به مروان عن رأي أهل المدينة وما نظر به مالك من ولد الملاعنة فتنظير صحيح وقياس حسن

وأما قول مالك إن الجد أب العبد يجر ولاء ولد ابنه الأحرار من امرأة حرة يرثه ما دام أبوهم عبدا فإن أعتق أبوهم رجع الولاء إلى مواليه على حسب ما ذكره من ذلك في هذا الباب وقوله إن الأمر المجتمع عليه عندهم فهو مذهب الشافعي عند بعض

أصحابه وروي ذلك عن الشعبي وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد والثوري لا يجر الجد الولاء قالوا في ولد العبد من امرأة حرة إذا كان العبد حيا لم يجر الولاء وحجتهم أن ولد العبد لا يكون مسلما بإسلام جده وأن أباه لو لاعن أمه لم يستخلفه الجر فكذلك لا يلحق به ولاؤه قال ومعلوم أن نسبه إلى الجد إنما هو بأبيه فكذلك ينبغي أن يكون ولاؤه لأبيه فإذا لم يثبت ولاؤه من جهة الأب لم يثبت من جهة الجد

BAB 6

باب بيع الولاء وهبته
The Chapter on Sale and Gift of Wala'

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on selling or gifting wala'?

Al-Istidhkar, p. 3314

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > The Chapter on Sale and Gift of Wala' > Prohibition of Selling Wala'

1491 - مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الولاء وعن هبته

Mas'alah: What is the ruling on purchasing wala' after a kitabah contract?

Al-Istidhkar, p. 3318

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > The Chapter on Sale and Gift of Wala' > Wala' from Kitabah vs. 'Itq

وأما قولها (ويكون ولاؤك لي فعلت) فظاهر هذا الكلام أنها أرادت أن تشتري منهم الولاء بعد عقدهم الكتابة لأمتهم وأن تودي جميع الكتابة إليهم ليكون الولاء لها فأبوا ذلك عليها وقالوا لا يكون الولاء إلا لنا

Mas'alah: What is the ruling on selling wala' in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3318

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > The Chapter on Sale and Gift of Wala' > Prohibition of Selling Wala'

ولو كان هذا الكلام كما نقله هشام وغيره عن عروة عن عائشة لكان النكير حينئذ

على عائشة لأنها كانت متبوعة بأداء كتابة بريرة ومشترطة للولاء من أجل الأداء وهذا بيع الولاء وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك

BAB 7

باب ميراث الولاء

The Chapter on Inheritance by Wala'

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the Maliki ruling on inheritance for one who converts at another's hands?

Al-Istidhkar, p. 3323

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > The Chapter on Inheritance by Wala' > Inheritance by Wala' with Conversion to Islam

فأما الذي يسلم على يديه رجل أو يواليه فقال مالك لا ميراث للذي أسلم على يديه ولا ولاء له وميراث ذلك المسلم إذا لم يدع وارثا لجماعة المسلمين وهو قول الشافعي والثوري وبن شبرمة والأوزاعي

Mas'alah: What is Al-Layth's ruling on inheritance for a convert who has no heir?

Al-Istidhkar, p. 3323

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > The Chapter on Inheritance by Wala' > Inheritance by Wala' with Conversion to Islam

وقال الليث من أسلم على يدي رجل فقد والاه وميراثه له إذا لم يدع وارثا

Mas'alah: What is the ruling on inheritance conditional upon paying blood money in clientage?

Al-Istidhkar, p. 3324

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > The Chapter on Inheritance by Wala' > Inheritance by Wala' Conditional on Payment of Blood Money

وروي عن سعيد بن المسيب (أيما رجل أسلم على يدي رجل فعقل عنه ورثه وإن لم يعقل عنه لم يرثه)

Mas'alah: What is the ruling on inheritance of wala' in a case decided by Uthman ibn Affan?

Al-Istidhkar, p. 3329

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > The Chapter on Inheritance by Wala' > Inheritance by Wala' When the Heir Kills the Testator

1494 – مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أبيه أنه أخبره أن العاصي بن هشام هلك وترك بنين له ثلاثة اثنان لأم ورجل لعلة فهلك أحد اللذين لأم وترك مالا وموالي فورثه أخوه لأبيه وامه ماله وولاؤه مواليه ثم هلك الذي ورث المال وولاء الموالي وترك ابنه وأخاه لأبيه فقال ابنه قد أحرزت ما كان أبي أحرز من المال وولاء الموالي وقال أخوه ليس كذلك إنما أحرزت المال وأما ولاء الموالي فلا أرأيت لو هلك أخي اليوم ألست أرثه أنا فاختصما إلى عثمان بن عفان فقضى لأخيه بولاء الموالي

Mas'alah: What is the ruling on inheritance of wala'?

Al-Istidhkar, p. 3330

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > The Chapter on Inheritance by Wala' > Order of Heirs in Inheritance by Wala'

قال أحمد بن حنبل على هذا جمهور الناس وروي عن الزبير أنه كان يقول إن الولاء يورث كما يورث المال وأن من احرز من المال شيئا احرز مثله من ولاء الموالي إلا النساء وبه قال شريح وطائفة من أهل البصرة قد ذكرنا بعضهم عند ذكر ربيعة في باب الخيار من كتاب الطلاق

Mas'alah: How is wala' distributed among the heirs of the manumitter?

Al-Istidhkar, p. 3330

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > The Chapter on Inheritance by Wala' > Order of Heirs in Inheritance by Wala'

واختلفوا في السيد المعتق إذا ترك أباه وابنه ثم مات المولى المعتق فقال إبراهيم النخعي والأوزاعي وعبيد الله بن الحسن وأحمد وإسحاق وأبو يوسف القاضي لأبيه سدس الولاء وما بقي فلابنه فإنهما في القرب من الميت سواء فهما فيه كهما في مال الميت وقال عطاء والزهري والحسن والشعبي والحكم وحماد الميراث الذي يخلفه المعتق كله للابن دون الأب لأن الابن أقرب العصبات وبه قال مالك والثوري وقتادة والزهري وأبو قتادة والشعبي ومحمد بن الحسن وهاتان المسألتان أصلان في بابهما

Mas'alah: What is the ruling on inheritance by wala' from a woman's freed slaves?

Al-Istidhkar, p. 3330

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > The Chapter on Inheritance by Wala' > Women's Inheritance by Wala'

قال أبو عمر هذا ايضا من باب الولاء لكبير

Mas'alah: What is the chapter on inheritance of the sa'ibah and wala' of a Jew or Christian who frees a slave?

Al-Istidhkar, p. 3332

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > The Chapter on Inheritance by Wala' > Inheritance by

Wala' from a Non-Muslim Freeing a Slave

(13 - باب ميراث السائبة وولاء من أعتق اليهودي والنصراني)

Mas'alah: What is the ruling on the sa'ibah's inheritance and wala' according to Ibn Shihab?

Al-Istidhkar, p. 3332

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > The Chapter on Inheritance by Wala' > Rulings on the Sa'ibah (Emancipated Slave Without Ties)

1497 - مالك أنه سال بن شهاب عن السائبة قال يوالي من شاء فإن مات ولم يوال أحدا فميراثه للمسلمين وعقله عليهم

Mas'alah: What is the ruling on inheritance when a dhimmi frees a dhimmi and one converts to Islam?

Al-Istidhkar, p. 3334

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > The Chapter on Inheritance by Wala' > Inheritance by Wala' from a Non-Muslim Freeing a Slave

ولم يختلفوا في الذمي يعتق الذمي ثم يسلم أحدهما قبل صاحبه ثم يسلم الآخر أنه يرث منهما السيد مولاه الذي أنعم بالعتق عليه فإن لم يسلم المعتق وكان له ولد مسلم ورثه الابن المسلم وعد أبوه كالميت في الميراث ما دام كافرا كما رسمه مالك - رحمه الله

Mas'alah: Who inherits from a mukatab who becomes free?

Al-Istidhkar, p. 3383

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > The Chapter on Inheritance by Wala' > Inheritance by Wala' Involving a Mukatab (Slave Under Contract)

قال مالك إذا كاتب المكاتب فعتق فإنما يرثه أولى الناس بمن كاتبه من الرجال يوم توفي المكاتب من ولد أو عصبة قال وهذا أيضا في كل من أعتق فإنما ميراثه لأقرب الناس ممن أعتقه من ولد أو عصبة من الرجال يوم يموت المعتق بعد أن يعتق ويصير موروثا بالولاء

Mas'alah: Who among the heirs is entitled to inherit wala'?

Al-Istidhkar, p. 3384

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > The Chapter on Inheritance by Wala' > Order of Heirs in Inheritance by Wala'

قال أبو عمر يعني أن كل من لا يرث إلا بفرض مسمى فلا يدخل له في ميراث الولاء وأما من يرث في حال بفرض مسمى وفي حال بالتعصيب فإنه لا يكون له شيء من الولاء في الحال التي له فيها فرض مسمى وإن كان قد يكون عصبة في موضع آخر فيكون له الولاء

Mas'alah: Are the sons of a full brother preferred over the grandfather in inheritance of wala?

Al-Istidhkar, p. 2242

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Inheritance through Wala'

وأما قول مالك في آخر هذا الباب أن بني الأخ للأب والأم أولى من الجد بولاء الموالي فأكثر العلماء يخالفونه في ذلك والجد عندهم أولى بالولاء كما هو أولى منهم عند الجميع بالميراث ويأتي باب ((الولاء)) في آخر كتاب العتق – إن شاء الله – عز وجل

Mas'alah: Does a Muslim's wala prevent a non-Muslim from inheriting?

Al-Istidhkar, p. 2250

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' Involving Non-Muslims (Dhimmis, Harbis, Apostates)

فمعناه أنه لم يكن له وارث من نسب فصار ماله فيئا فجعله في بيت المال وذلك أن ولاء المسلم يمنعه الكفر من الميراث ولو أسلم ورثه كما لو كان ابنه نصرانيا لم يرثه فلو أسلم ورثه والولاء كالنسب وسنذكر اختلاف العلماء في النصراني يعتقه المسلم وفي عبد نصراني يسلم فيعتقه قبل أن يباع عليه في كتاب الولاء – إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the Shafi'i and Kufan view on accepting claims of inheritance for non-Arab Muslims?

Al-Istidhkar, p. 2253

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' Involving Non-Muslims (Dhimmis, Harbis, Apostates)

وقال الشافعي إذا جاؤونا مسلمين لا ولاء لأحد عليهم قبلنا دعواهم وإن كانوا قد

أدركهم السباء والرق وثبت عليهم الولاء والملك لم تقبل دعواهم إلا ببينة وهو قول الكوفيين وأحمد وأبي ثور

Mas'alah: What is the evidence for the ruling on wala' of a foundling?

Al-Istidhkar, p. 3126

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Children and Lineage

واحتج الشافعي بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم (إنما الولاء لمن أعتق) قال جمع بينهما الولاء عن غير المعتق

Mas'alah: What is the ruling on waiting for a child to reach puberty before assigning lineage?

Al-Istidhkar, p. 3140

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Children and Lineage

وقول الشافعي في أن الولد إذا كان صغيرا انتظر به البلوغ كقول مالك سواء فلا يكون ابنا لهما ولكن يوالي من شاء منهما على ما روى أهل المدينة عن عمر - رضي الله عنه -

Mas'alah: What is the ruling on wala' when buying a slave for manumission?

Al-Istidhkar, p. 3314

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Manumission (Wala' al-Itq)

1489 – مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن عائشة أم المؤمنين أرادت أن تشتري جارية تعتقها فقال أهلها نبيعكها على ان ولاءها لنا فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال (لا يمنعنك ذلك فإنما الولاء لمن أعتق)

Mas'alah: What is the ruling on wala' in the story of Barirah and Aisha?

Al-Istidhkar, p. 3314

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Manumission (Wala' al-Itq)

1490 – مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن أن بريرة جاءت تستعين عائشة أم المؤمنين فقالت عائشة إن أحب أهلك أن أصب لهم ثمنك صبة واحدة وأعتقك فعلت فذكرت ذلك بريرة لأهلها فقالوا لا إلا أن يكون لنا ولاؤك قال يحيى بن سعيد فزعمت عمرة أن عائشة ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (اشتريها وأعتقيها فإنما الولاء لمن أعتق)

Mas'alah: What is the ruling on a slave buying himself with a condition of choosing his wala'?

Al-Istidhkar, p. 3314

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Slaves and Mukatabs

قال مالك في العبد يبتاع نفسه من سيده على أنه يوالي من شاء إن ذلك لا يجوز وإنما الولاء لمن أعتق ولو أن رجلا أذن لمولاه أن يوالي من شاء ما جاز ذلك لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (الولاء لمن أعتق) ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الولاء وعن هبته فإذا جاز لسيده أن يشترط ذلك له وأن يأذن له أن

يوالي من شاء فتلك الهبة

Mas'alah: What does the hadith of Aisha and Barira indicate about wala'?

Al-Istidhkar, p. 3318

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Manumission (Wala' al-Itq)

فلو كان كذلك لكان الإنكار على عائشة - رضي الله عنها - دون موالي بريرة ولكن الأمر ليس كذلك بدليل ما نقله غير مالك في حديث هشام وما نقله غير هشام في حديث عائشة في هذه القصة

Mas'alah: What is the ruling on the condition of wala' in the sale of a slave?

Al-Istidhkar, p. 3318

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Manumission (Wala' al-Itq)

وفي قوله في حديث بن شهاب (ابتاعي وأعتقي) تفسير قوله في حديث هشام بن عروة (خذيها) أي خذيها بالابتياع ثم أعتقيها ويصحح هذا كله حديث مالك عن نافع عن بن عمر أن عائشة أرادت أن

تشتري بريرة فتعتقها فقال أهلها نبيعكها على أن الولاء لنا فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال (لا يمنعك ذلك فإن الولاء لمن أعتق)

Mas'alah: What is the ruling on the condition of wala' in the sale of a slave in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3319

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Manumission (Wala' al-Itq)

وليس في احاديث بريرة اصح من هذا الإسناد لأن الأحاديث عن عائشة مختلفة الألفاظ جدا وقد بان في حديث بن عمر أن عائشة إنما أرادت شراء بريرة وعتقها فأبى أهلها إلا أن يكون الولاء لهم وفي هذا يكون الإنكار على موالي بريرة لا على عائشة لأن الولاء للمعتق ولا يتحول ببيع ولا بهبة

Mas'alah: What is the ruling on the condition of wala' in the sale of a slave?

Al-Istidhkar, p. 3319

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Manumission (Wala' al-Itq)

وأما قوله في حديث هشام بن عروة خذيها واشترطي لهم الولاء فيكون معناه أظهري لهم حكم الولاء فإنما الولاء لمن أعتق أي عرفيهم بحكم الولاء لأن الاشتراط الإظهار ومنها أشراط الساعة ظهور علاماتها

Mas'alah: What is the linguistic interpretation of 'conditioning wala' for them'?

Al-Istidhkar, p. 3320

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Causes and Conditions of Wala'

وقيل اشترطي لهم الولاء أي اشترطي عليهم كقوله تعالى (إن أحسنتم أحسنتم

لأنفسكم وإن أسأتم فلها) الاسراء 7 أي فعليها وكقوله (اولائك لهم اللعنة) الرعد 25 أي عليهم وقوله تعالى (فمن يجادل الله عنهم يوم القيامة أم من يكون عليهم وكيلا) النساء 109 قوله عليهم بمعنى لهم

Mas'alah: What does the hadith about the validity of conditions and wala' indicate?

Al-Istidhkar, p. 3322

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Manumission (Wala' al-Itq)

وفيه إجازة السجع الحق من القول لقوله صلى الله عليه وسلم (كتاب الله أحق وشرط الله أوثق وإنما الولاء لمن أعتق)

Mas'alah: What does the hadith 'Innama al-wala' liman a'taq' imply about wala'?

Al-Istidhkar, p. 3322

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Manumission (Wala' al-Itq)

وفي قوله صلى الله عليه وسلم (إنما الولاء لمن أعتق) ما ينفي أن يكون الولاء إلى المعتق إلا لمن أعتق فينبغي بظاهر هذا القول أن يكون الولاء للذي يسلم على يديه وللملتقط

Mas'alah: What is the evidence for denying wala' to one who converts at another's hands?

Al-Istidhkar, p. 3323

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' Involving Non-Muslims (Dhimmis, Harbis,

Apostates)

وحجتهم قول النبي صلى الله عليه وسلم (إنما الولاء لمن أعتق) ينفي ذلك أن يكون الولاء إلى المعتق

Mas'alah: Which scholars agree that wala' is only for the manumitter?

Al-Istidhkar, p. 3323

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Manumission (Wala' al-Itq)

وهو قول أحمد وداود

Mas'alah: What is the ruling of Rabi'ah and Yahya ibn Sa'id on wala' for a convert from enemy territory?

Al-Istidhkar, p. 3323

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' Involving Non-Muslims (Dhimmis, Harbis, Apostates)

وهو قول ربيعة ويحيى بن سعيد إلا أن يحيى بن سعيد قال ذلك فيمن جاء من أرض العدو كافرا فأسلم على يدي رجل من المسلمين أن له ولاءه

Mas'alah: What is the ruling on wala' for a dhimmi who converts to Islam?

Al-Istidhkar, p. 3323

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' Involving Non-Muslims (Dhimmis, Harbis,

Apostates)

قال وأما من أسلم من أهل الذمة على يدي رجل مسلم فولاؤه لجماعة المسلمين ولم يفرق ربيعة ولا الليث بين الذمي وأهله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Tamim al-Dari on wala'?

Al-Istidhkar, p. 3323

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Manumission (Wala' al-Itq)

وقضى به عمر بن عبد العزيز وقد ذكرنا الحديث بإسناده في (التمهيد) وحدثناه عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثني بكر قال حدثني مسدد قال حدثني عبد الله بن داود الخريبي عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز عن عبد الله بن وهب عن تميم الداري

Mas'alah: What is the ruling on the wala' of a sa'ibah and a Muslim freed by a Christian?

Al-Istidhkar, p. 3323

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' Involving Non-Muslims (Dhimmis, Harbis, Apostates)

وأما ولاء السائبة وولاء المسلم يعتقه النصراني فسيأتي القول في ذلك في آخر باب في هذا الكتاب إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is Malik's ruling on a slave who buys himself on condition of choosing his own wala'?

Al-Istidhkar, p. 3324

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Slaves and Mukatabs

وأما قول مالك في العبد يبتاع نفسه من سيده على أنه يوالي من شاء فإن ذلك لا يجوز لأن الولاء لمن أعتق بقول صحيح يشهد له قول رسول الله صلى الله عليه وسلم (إنما الولاء لمن أعتق) ونهيه صلى الله عليه وسلم عن بيع الولاء وهبته واحتجاج مالك بذلك صحيح حسن جدا إلا إنها مسألة اختلف فيها السلف قديما ومن بعدهم

Mas'alah: What is al-Shafi'i's opinion on the wala' of a slave who buys himself?

Al-Istidhkar, p. 3324

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Slaves and Mukatabs

وقول الشافعي فيها كقول مالك

Mas'alah: What is the ruling on wala' according to Umar ibn Abd al-Aziz and al-Layth?

Al-Istidhkar, p. 3324

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' Involving Non-Muslims (Dhimmis, Harbis, Apostates)

وهو قول عمر بن عبد العزيز والليث بن سعد

Mas'alah: What did the Prophet say about wala' for one who brings someone to Islam?

Al-Istidhkar, p. 3324

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' Involving Non-Muslims (Dhimmis, Harbis, Apostates)

وقد روى حماد بن سلمة عن جعفر بن الزبير عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال (من أسلم على يدي رجل فله ولاؤه)

Mas'alah: What is the ruling on clientage (muwalat) and inheritance through it according to the Companions?

Al-Istidhkar, p. 3324

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Mutual Alliance (Wala' al-Muwalat)

وروي عن عمر وعلي وعثمان وبن مسعود أنهم أجازوا الموالاة وورثوا بها

Mas'alah: What is the ruling on clientage (muwalat) according to a group of scholars?

Al-Istidhkar, p. 3324

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Mutual Alliance (Wala' al-Muwalat)

وقالت به طائفة

Mas'alah: Does this ruling apply only when there are no agnates or uterine heirs?

Al-Istidhkar, p. 3324

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Mutual Alliance (Wala' al-Muwalat)

وهذا كله فيمن لا عصبة له ولا ذو رحم

Mas'alah: What is Malik's famous opinion on the clientage of a manumission done by another?

Al-Istidhkar, p. 3325

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Manumission (Wala' al-Itq)

فالذي ذهب إليه مالك في المشهور من مذهبه عند أكثر أصحابه أن الولاء عنه سواء كان بأمره أو بغير أمره

Mas'alah: What is Ashhab's opinion on clientage when one manumits on behalf of another?

Al-Istidhkar, p. 3325

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Manumission (Wala' al-Itq)

وقال أشهب الولاء للمعتق وسواء أمره بذلك أو لم يأمره

Mas'alah: What is the opinion of Layth and Awza'i on clientage?

Al-Istidhkar, p. 3325

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Mutual Alliance (Wala' al-Muwalat)

وهو قول الليث والأوزاعي

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on the wala' of a slave manumitted on behalf of another?

[Al-Istidhkar, p. 3325]

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Manumission (Wala' al-Itq)

وقال الشافعي إذا أعتقت عبدك عن رجل حي أو ميت بغير امره فولاءه لك وإن أعتقته عنه بأمره بعوض أو بغير عوض فولاؤه له ويجزئه بمال وبغير مال وسواء قبله المعتق عنه أو لم يقبله

Mas'alah: What is the general principle regarding wala' for men and women in manumission?

[Al-Istidhkar, p. 3325]

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Manumission (Wala' al-Itq)

قال أبو عمر الأصل في هذا الباب قوله صلى الله عليه وسلم (الولاء لمن أعتق) يدخل فيه الذكر والأنثى والواحدة والجماعة لأنه من يصلح له كله إلا أن السفيه الذي لا يجوز له التصرف في ماله خارج من هذه الجملة وأما النساء فلهن ولاء من أعتقن دون ميراث الولاء في غير ذلك وقد تقدم هذا المعنى مجودا والحمد لله كثيرا

Mas'alah: How did Uthman judge the wala' of the children of a freed slave from a free woman?

[Al-Istidhkar, p. 3326]

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Children and Lineage

فأعتقه ولذلك العبد بنون من امرأة حرة فلما أعتقه الزبير قال هم موالي وقال موالي أمهم بل هم موالينا فاختصموا إلى عثمان بن عفان فقضى عثمان للزبير بولائهم

Mas'alah: What is the ruling on the wala' of children of a slave father and free mother if the father dies a slave?

Al-Istidhkar, p. 3326

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Children and Lineage

1493 - مالك أنه بلغه أن سعيد بن المسيب سئل عن عبد له ولد من امرأة حرة لمن ولاؤهم فقال سعيد إن مات أبوهم وهو عبد لم يعتق فولاؤهم لموالي أمهم

Mas'alah: What is the ruling on the grandfather's inheritance of wala' for the free children of his slave son?

Al-Istidhkar, p. 3326

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Children and Lineage

قال مالك الأمر المجتمع عليه عندنا في ولد العبد من امرأة حرة وأبو العبد حر أن الجد أبا العبد يجر ولاء ولد ابنه الأحرار من امرأة حرة يرثهم ما دام أبوهم عبدا فإن عتق أبوهم رجع الولاء إلى مواليه وإن مات وهو عبد كان الميراث والولاء للجد وإن العبد كان له ابنان حران فمات أحدهما وأبوه عبد جر الجد أبو الأب الولاء والميراث قال أبو عمر هكذا رواه يحيى وبن بكير وطائفة ورواه مطرف وأبو مصعب وغيرهما عن مالك بابين من هذا قالا (جر الجد الولاء وكان الميراث بينهما) وهذا

صحيح لأنه ميراث مال لا ميراث ولاء وأما قوله وجر الجد الولاء إلى مواليه فمعلوم أنه يجره إليهم إذا لم يكن وارث يحجبه عنهم

Mas'alah: What is the ruling on wala' for a freed slave purchased from another?

Al-Istidhkar, p. 3327

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Manumission (Wala' al-Itq)

قال أبو عمر أما حديث مالك عن ربيعة في قصة الزبير رواه الثوري وبن جريج عن حميد الأعرج عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي ورواه معمر والثوري عن هشام بن عروة عن أبيه بمعنى واحد أن الزبير بن العوام اشترى عبدا مملوكا عند رافع بن خديج زوجه مولاة له منها بنون فلما اشترى الزبير العبد اعتقه فاختصما إلى عثمان فقضى بالولاء للزبير

Mas'alah: What is the ruling on the wala' of a child conceived before the mother's manumission?

Al-Istidhkar, p. 3328

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Children and Lineage

قال مالك في الأمة تعتق وهي حامل وزوجها مملوك ثم يعتق زوجها قبل ان تضع حملها او بعد ما تضع إن ولاء ما كان في بطنها للذي أعتق أمه لأن ذلك الولد قد كان أصابه الرق قبل أن تعتق أمه وليس هو بمنزلة الذي تحمل به أمه بعد العتاقة لأن الذي تحمل به أمه بعد العتاقة إذا أعتق أبوه جر ولاءه قال أبو عمر على هذا مذهب الكوفي والشافعي وأكثر أهل العلم ولم يختلفوا أنه لو قال لأمته الحامل ما ولدت

فهو حر أنه تلحقه الحرية إذا ولدته ويلزمه فيه قوله وكذلك إذا أعتقها حاملا فولدها كعضو منها فكذلك يلحق العتق ما في بطنها فكيف يجر العبد إذا أعتق ولاء من قد ثبت عليه الولاء لمعتقه!

Mas'alah: What is the ruling on the wala' when a slave manumits another slave with his master's permission?

Al-Istidhkar, p. 3328

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Slaves and Mukatabs

قال مالك في العبد يستأذن سيده أن يعتق عبدا له فيأذن له سيده إن ولاء العبد المعتق لسيد العبد لا يرجع ولاؤه لسيده الذي أعتقه وإن عتق قال أبو عمر يتفق في هذه المسألة من قال إن العبد يملك ومن قال إن العبد لا يملك شيئا وعتق العبد بإذن سيده عند من لم يملك عنده العبد شيئا كعتق الوكيل بإذن الموكل وهو في معنى من وكل رجلا على إنكاحه أو طلاقه ومن قال إن العبد لا يملك لا يجيز له التصرف في ما بيده إلا بإذنه فإذا أذن له فيه كان كما وصفنا وبالله توفيقنا

Mas'alah: What is the chapter on the inheritance of wala'?

Al-Istidhkar, p. 3329

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Inheritance through Wala'

(12 - باب ميراث الولاء)

Mas'alah: What is the ruling on the inheritance of wala' when a man dies leaving three sons and freed slaves?

Al-Istidhkar, p. 3329

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Inheritance through Wala'

1495 - مالك أنه بلغه أن سعيد بن المسيب قال في رجل هلك وترك بنين له ثلاثة وترك موالي أعتقهم هو عتاقة ثم إن الرجلين من بنيه هلكا وتركا أولادا فقال سعيد بن المسيب يرث الموالي الباقي من الثلاثة فإذا هلك هو فولده وولد إخوته في ولاء الموالي شرع سواء

Mas'alah: What is the meaning of 'al-wala' li al-kabir' and who held this view?

Al-Istidhkar, p. 3329

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Inheritance through Wala'

قال أبو عمر هذا المعنى هو الذي يسميه العلماء الولاء للكبير وهو مذهب عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وعلي بن ابي طالب وبن مسعود وزيد بن ثابت - رضي الله عنه قال سعيد بن المسيب وطاوس وعطاء وبن شهاب وبن سيرين وقتادة وأبو الزناد وربيعة وسائر أهل المدينة وإليه ذهب مالك وأبو حنيفة والشافعي وأصحابهم والثوري والأوزاعي والليث وأحمد وإسحاق وأبو عبيد وأبو ثور كل هؤلاء يقول إن الولاء للكبير ومعنى ان يستحقه الأقرب إلى المعتق أبدا في حين موت المولى على ما تقدم من قضاء عثمان وقول سعيد بن المسيب في هذا الباب

Mas'alah: What is the ruling on the inheritance of wala' (clientage) from a woman's freed slaves?

Al-Istidhkar, p. 3330

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Inheritance through Wala'

1496 - مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم أنه أخبره أبوه أنه كان جالسا عند أبان بن عثمان فاختصم إليه نفر من جهينة ونفر من بني الحارث بن الخزرج وكانت امرأة من جهينة عند رجل من بني الحارث بن الخزرج يقال له إبراهيم بن كليب فماتت المرأة وتركت مالا وموالي فورثها ابنها وزوجها ثم مات ابنها فقال ورثته لنا ولاء الموالي قد كان ابنها أحرزه فقال الجهنيون ليس كذلك إنما هم موالي صاحبتنا فإذا مات ولدها فلنا ولاؤهم ونحن نرثهم فقضى أبان بن عثمان للجهنيين بولاء الموالي

Mas'alah: Who inherits the wala' (clientage) of a woman's freed slave after her death?

Al-Istidhkar, p. 3330

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Inheritance through Wala'

وقد اختلف أهل العلم في المرأة تعتق عبدا لها ثم تموت وتخلف ولدا ذكورا وإناثا وعصبة لها ثم يموت مولاها الذي أعتقته فقالت طائفة من أهل العلم مال المولى المتوفى لعصبتها دون ولدها لأنهم الذين يعقلون عنها وعن مواليها فكما يعقلون عنها فكذلك يرثون مواليها

واحتجوا بما روي عن علي - رضي الله عنه - حين خاصم الزبير في موالي صفية أمه

وروى علي أنه أحق بولائهم من الزبير لانه عصبتها والزبير ابنها وخالف في ذلك عليا عمر فقضى بولاء موالي صفية بنت عبد المطلب لابنها الزبير - رضي الله عنهم أجمعين وقضى بالعقل على عصبتها ذكر عبد الرزاق عن الثوري عن حماد عن إبراهيم أن عليا والزبير اختصما في موالي صفية فقضى عمر بالعقل على علي والميراث للزبير وقال بقول عمر في ذلك الشعبي والزهري وقتادة وإليه ذهب مالك والشافعي والثوري والأوزاعي وأبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد وأحمد وإسحاق

Mas'alah: Does the wala' (clientage) of a woman's freed slave return to her agnates if her children die?

Al-Istidhkar, p. 3331

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Inheritance through Wala'

ثم اختلفوا في ولد المرأة إذا ماتوا وانقرضوا هل يرث ذلك عنهم عصبتهم أو ينصرف الولاء إلى عصبة المرأة كان مالك وسفيان يقولان بمثل ما قضى به أبان بن عثمان في قصة الجهنية لعصبتها الجهنين وهو قول أبي حنيفة وأصحابه وبه قال أحمد وإسحاق وقال الآخرون الولاء قد وجب لابن المرأة فلا يعود إلى عصبتها أبدا ويرثه عن الابن بنوه دون عصبة المرأة لأن الولاء قد أحرزه الابن ووجب له فلا ينتقل عنه إلا إلى من يرثه من ولد وعصبته روي هذا عن بن مسعود وقالت به طائفة ورووا فيه حديثا عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال (ما أحرز الولد أو الوالد فهو لعصبته من كان) وروي ذلك عن علي - رضي الله عنه - مثل ذلك أيضا وقد روي عن الشعبي قول رابع في المرأة تموت وتترك موالي أن الميراث منهم لولدها والعقل عليهم وبه كان يقضي بن ابي ليلى

قال أبو عمر هذا شذوذ في إيجابه العقل عل الابن وولده عصبته والجمهور على أن العقل على عصبتها وبالله التوفيق

Mas'alah: What is Malik's preferred view on the sa'ibah's inheritance and wala'?

[Al-Istidhkar, p. 3332]

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Slaves and Mukatabs

قال مالك إن أحسن ما سمع في السائبة أنه لا يوالي أحدا وأن ميراثه للمسلمين وعقله عليهم

Mas'alah: What does Abu Umar say about Malik's statement on the sa'ibah?

[Al-Istidhkar, p. 3332]

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Slaves and Mukatabs

قال أبو عمر قوله (أحسن ما سمعت) أنه يدلك على ما سمع في ميراث السائبة غير ما استحسنه وذهب إليه والذي ذهب إليه في السائبة قد روي عن عمر بن الخطاب وعمر بن عبد العزيز إلا أن ما روي عن عمر بن الخطاب ليس بالبين لأنه إنما روي عنه السائبة ليومها فمن ذهب مذهب مالك قال أي لا تعود في شيء منها وأما عمر بن عبد العزيز فقال ميراثه للمسلمين وعقله عليهم وكان بن شهاب ويحيى بن سعيد وطائفة يرون للسائبة أن يوالي من شاء فإن والى من شاء أحدا كان ميراثه له وعقله عليه فإن لم يوال أحدا كان ميراثه وعقله على جماعة المسلمين وبه قال الأوزاعي والليث وكان بن مسعود يقول السائبة يضع ماله حيث شاء رواه الثوري عن سلمة بن

كهيل عن ابي عمرو الشيباني عن بن مسعود وكان الشعبي وإبراهيم يقولان لا بأس ببيع ولاء السائبة وهبته وقد كره بن عمر ان يأخذ مال مولى أعتقه سائبة وأمر به فاشتري به رقاب واعتقها والنظر يشهد له لو لم تر المال له ما فضل ذلك فيه

Mas'alah: What is the ruling on the wala' of the sa'ibah according to Abu Hanifah, al-Shafi'i, and others?

Al-Istidhkar, p. 3333

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Slaves and Mukatabs

وقال أبو حنيفة والشافعي وأصحابهما وأحمد وإسحاق وأبو ثور وداود ولاء السائبة لمعتقه لا لأحد غيره وليس له أن يوالي أحدا وحجتهم قوله صلى الله عليه وسلم (إنما الولاء لمن أعتق) ونهيه صلى الله عليه وسلم عن بيع الولاء وعن هبته وقال صلى الله عليه وسلم (الولاء كالنسب لا يباع ولا يوهب) وروى أبو قيس - عبد الرحمن بن ثروان عن هزيل بن شرحبيل قال جاء رجل إلى عبد الله بن مسعود فقال إني أعتقت غلاما لي سائبة فمات وترك مالا فقال عبد الله إن أهل الإسلام لا يسيبون إنما كانت تسيب الجاهلية أنت وارثه وولي نعمته وروى يحيى بن يحيى عن عمر بن نافع قال لست آخذ بقول مالك فيمن أعتق سائبة وأقول ولاؤه له ولا سائبة عندنا اليوم في الإسلام وممن قال بهذا في ميراث السائبة الحسن وبن سيرين والشعبي والنخعي وراشد بن سعد وضمرة بن حبيب

Mas'alah: What is the ruling on the wala' of a slave who becomes Muslim when owned by a Jewish or Christian master?

Al-Istidhkar, p. 3333

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' Involving Non-Muslims (Dhimmis, Harbis, Apostates)

قال مالك في اليهودي والنصراني يسلم عبد أحدهما فيعتقه قبل أن يباع عليه إن ولاء العبد المعتق للمسلمين وإن أسلم اليهودي أو النصراني بعد ذلك لم يرجع إليه الولاء أبدا قال ولكن إذا أعتق اليهودي أو النصراني عبدا على دينهما ثم أسلم المعتق قبل أن يسلم اليهودي أو النصراني الذي أعتقه ثم أسلم الذي أعتقه رجع إليه الولاء لأنه قد كان ثبت له الولاء يوم أعتقه

Mas'alah: What is the ruling on inheritance of wala' by a Muslim child of a Jewish or Christian father?

Al-Istidhkar, p. 3333

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' Involving Non-Muslims (Dhimmis, Harbis, Apostates)

قال مالك وإن كان لليهودي أو النصراني ولد مسلم ورث موالي أبيه اليهودي أو النصراني إذا أسلم المولى المعتق قبل أن يسلم الذي أعتقه وإن كان المعتق حين أعتق مسلما لم يكن لولد النصراني او اليهودي او المسلمين من ولاء العبد المسلم شيء لأنه ليس لليهودي ولا للنصراني ولاء فولاء العبد المسلم لجماعة المسلمين

Mas'alah: What is the ruling of the majority of scholars on the wala' of a Muslim slave emancipated by a Christian?

Al-Istidhkar, p. 3334

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' Involving Non-Muslims (Dhimmis, Harbis, Apostates)

وأما جمهور العلماء فمذهبهم أن ولاء العبد المسلم إذا أعتقه النصراني لسيده النصراني لأن الولاء نسب من الأنساب لا يباع ولا يوهب ولكنه ليس يرثه إن مات لاختلاف الدينين كما لا يرث الأب ابنه ولا الابن أباه لو أسلم أحدهما والآخر كافر لقوله صلى الله عليه وسلم (لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم) فإن أسلم الآخر بعد إسلام الأول منهما ورثه فكذلك الولاء إذا أعتق كافر مسلما لم يرثه إلا أن يسلم فإن أسلم ورثه هذا قول الشافعي وابي حنيفة وأصحابه والثوري وأحمد وإسحاق وأبي ثور وبه أقول وقد أجمع المسلمون على أن عتق النصراني أو اليهودي لعبده المسلم صحيح نافذ جائز عليه وأجمعوا أنه إذا أسلم عبد الكافر فبيع عليه أن ثمنه يدفع إليه فدل على أنه على ملكه بيع وعلى ملكه ثبت العتق له إلا أن ملكه غير مستقر لوجوب بيعه عليه فذلك والله أعلم لقول الله عز وجل (ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا) النساء 141 يريد الاسترقاق والملك والعبودية ملكا مستقرا لأنه إذا فطن لملكه له بيع عليه

Mas'alah: What is the ruling on wala' when a harbi frees his slave and both become Muslim?

Al-Istidhkar, p. 3334

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' Involving Non-Muslims (Dhimmis, Harbis, Apostates)

ولو أن الحربي يعتق عبده على دينه ثم يخرجان إلينا مسلمين فإن مالكا قال هو مولاه يرثه

وهو قياس قول الشافعي واستحسنه أبو يوسف

Mas'alah: What is Abu Hanifah's view on wala' when a harbi frees his slave in dar al-harb?

Al-Istidhkar, p. 3335

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' Involving Non-Muslims (Dhimmis, Harbis, Apostates)

وقال أبو حنيفة إذا أعتق الحربي عبده في دار الحرب ثم خرجا إلينا مسلمين فللعبد أن يوالي من شاء ولا يكون ولاؤه للمعتق

Mas'alah: Does wala' return to the master if the freed slave becomes Muslim before him?

Al-Istidhkar, p. 3335

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Transfer and Reversion of Wala'

وقد قال بن القاسم إذا خرج العبد المعتق إلينا مسلما ثم خرج سيده مسلما عاد إليه الولاء

Mas'alah: What is Ashhab's view on wala' not returning to the master?

Al-Istidhkar, p. 3335

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Transfer and Reversion of Wala'

وقال أشهب لا يعود إليه الولاء أبدا لأنه لما خرج مسلما قبل سيده ثبت ولاؤه للمسلمين روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أعتق عبيدا خرجوا إليه من الطائف مسلمين ثم أسلم سادتهم فلم يرجع إليهم ولاؤهم وهؤلاء لم يكن واحد منهم أعتق قبل الخروج وإنما ملكوا أنفسهم بخروجهم كما كان يملكهم المسلمون لو سبوهم وأخذوهم عنوة فليس بخروجهم فليس لهم في هذا الحديث حجة والله أعلم وهو المستعان

Mas'alah: Who inherits wala' according to the majority of jurists?

Al-Istidhkar, p. 3383

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Inheritance through Wala'

قال أبو عمر على هذا قول جمهور الفقهاء أن ميراث الولاء لا يرثه إلا العصبات من الرجال دون النساء وأن النساء لا يرثن إلا ولاء من أعتقن أو كاتبن أو يعتق من أعتقن أو كاتبن ولا يستحق ميراث من مات من الموالي إلا أقعد الناس بمن أعتقه واقربه إليه يوم يموت المولي من عصبته والعصبة البنون ثم بنوهم وإن سفلوا ثم الأب بعد ولده وولد ولده ثم الإخوة لأنهم بنو الأب ثم بنو الإخوة وإن سفلوا ثم الجد أو الأب ثم العم لأنه بن الجد ثم بنو العم وعلى هذا التنزيل وهذا المجرى يجري ميراث الولاء

Mas'alah: What is the meaning of 'wala' is for the closest male relative'?

Al-Istidhkar, p. 3383

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Inheritance through Wala'

وروى بن المبارك عن يونس بن يزيد عن الزهري انه اخبره عن سالم ان بن عمر كان يرث موالي عمر دون بنات عمر وهو قول علي وزيد وبن مسعود وعليه جمهور أهل العلم القائلون بأن الولاء للكبر ومعنى الولاء للكبر أي للأقرب فالاقرب من المعتق السيد حين يموت المعتق المولى ولم يجعلوه مشتركا بين ذوي الفروض والعصبات على طريق الفرائض مثال ذلك أخوان ورثا مولى كان أبوهما قد أعتقه فمات أحد الأخوين وترك ولدا ومات المولى فمن قال (الولاء للكبر) قال الميراث للاخ دون بن الاخ

Mas'alah: Is inheritance of wala' distributed like inheritance of property?

Al-Istidhkar, p. 3384

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Inheritance through Wala'

وهو قول أكثر أهل العلم إلا شريحا وفرقة لأنهم جعلوا ميراث الولاء كميراث المال ذكر حماد بن سلمة عن قتادة أن شريحا قال في رجل ترك جده وابنه قال للجد السدس من الولاء وما بقي فللابن قال قتادة وقال زيد بن ثابت الولاء كله للابن قال حماد وسألت عنها إياس بن معاوية فقال كله للابن وقال كل إنسان له فريضة مسماة فليس له من الولاء شيء

Mas'alah: What is the chapter on the wala' of the mukatab when he frees a slave?

Al-Istidhkar, p. 3388

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Slaves and Mukatabs

(10 – باب ولاء المكاتب إذا أعتق)

Mas'alah: What is the evidence that wala' belongs to the one who pays the price?

Al-Istidhkar, p. 3415

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Manumission (Wala' al-Itq)

واحتجوا بقوله صلى الله عليه وسلم (الولاء لمن أعطى الثمن)

Mas'alah: What did the Prophet say about the 'uqul of each clan and the status of a mawla?

Al-Istidhkar, p. 3685

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Manumission (Wala' al-Itq)

وروى بن جريج عن أبي الزبير عن جابر قال كتب النبي صلى الله عليه وسلم على كل بطن عقوله وقال لا يتولى مولى قوما إلا بإذنهم وقال صلى الله عليه وسلم مولى القوم منهم وقال صلى الله عليه وسلم الولاء كالنسب

Mas'alah: What is the ruling on the wala' of a sa'ibah who chooses his own patron?

Al-Istidhkar, p. 3724

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Wala' of Mutual Alliance (Wala' al-Muwalat)

ومن قال إن للسائبة أن يوالي من شاء رأى أن الذي يواليه يقوم مقام معتقه وحكمه وحكم عصبته حكمه وقد ذكرنا في كتاب الولاء اختلاف العلماء في ولاء المعتق سائبة وهذه المسألة متعلقة بذلك الباب والله الموفق للصواب

Mas'alah: What is the ruling on inheritance and blood money for a freed slave without clientage?

Al-Istidhkar, p. 3724

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Inheritance through Wala'

وذكر عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري قال في السائبة يعقل عنه المسلمون ويرثه المسلمون وليس مواليه منه في شيء

Mas'alah: What is the ruling on inheritance and blood money for a freed slave with clientage?

Al-Istidhkar, p. 3724

Index: Kitab al-Wala' (Clientage) > Inheritance through Wala'

قال وأخبرنا معمر عن جابر عن الشعبي قال المعتق سائبة يعقل عنه مولاه ويرثه مولاه

KITAB 103

كتاب الأيمان

Kitab al-Ayman (Oaths)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الأيمان

The Chapter on Oaths

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on a woman who swears by dedicating her wealth and freeing slaves while being a non-Muslim?

Al-Istidhkar, p. 2090

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Oaths > Oaths by Women and Slaves

وروى بن وهب عن يحيى بن أيوب عن حميد الطويل عن ثابت البناني وبكر بن عبد الله المزني عن أبي رافع وكان أبو رافع عبدا لليلى بنت العجماء بنت عمة لعمر بن الخطاب أن سيدته قالت مالها هدي وكل شيء لها في رتاج الكعبة وهي محرمة بحجة وهي يوما يهودية ويوما نصرانية ويوما مجوسية إن لم تطلق امرأته فانطلقت إلى حفصة - زوج النبي صلى الله عليه وسلم - ثم إلى زينب بنت أبي سلمة ثم إلى عبد الله بن عمر وكلهم يقولون لها كفري عن يمينك وخلي بين الرجل وبين امرأته

Mas'alah: What did Aisha say about one who says 'my wealth is for the door of the Ka'bah'?

Al-Istidhkar, p. 2092

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Oaths > Oaths Regarding Acts of Worship and Charity

فقد روى إسماعيل بن أبي أويس عن مالك قال مالي في رتاج الكعبة قال قالت عائشة - زوج النبي صلى الله عليه وسلم - ما يكفره اليمين وما هو عندي بالممكن إن هو كفر أن يكون ذلك مجزيا عنه وهو حقيق

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say about truthfulness?

Al-Istidhkar, p. 4108

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Oaths > Oaths and the Distinction from Vows and Promises

1861 - مالك أنه بلغه أن عبد الله بن مسعود كان يقول عليكم بالصدق

BAB 2

باب ألفاظ اليمين وصيغها

The Chapter on Expressions and Forms of Oaths

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on swearing by Allah and al-Rahman as one or two oaths?

Al-Istidhkar, p. 2077

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Expressions and Forms of Oaths > Oaths by Divine Attributes and Names

وقال محمد بن الحسن والشافعي فيمن قال والله والرحمن لأفعلن كذا هما يمينان إلا أن يكون أراد الكلام الأول فيكون يمينا واحدة ولو قال والله والرحمن لأفعلن كذا هما يمينان

BAB 3

باب أنواع الأيمان
The Chapter on Types of Oaths

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the definition of tawkid according to Nafi'?

Al-Istidhkar, p. 2078

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Types of Oaths > Classification of Oaths by Allah

ذكر بن أبي شيبة قال حدثنا إسماعيل بن علية عن أيوب عن نافع قال كان بن عمر إذا حلف أطعم عشرة وإذا وكد أعتق فقلت لنافع ما التوكيد قال ترداد الأيمان في الشيء الواحد

BAB 5

باب الاستثناء في اليمين

The Chapter on Exception in Oaths

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on making an exception (istithna) after an oath according to different scholars?

Al-Istidhkar, p. 2073

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Exception in Oaths > Timing of Exception: Before, During, or After the Oath

وهو قول الشعبي وعطاء وأكثر العلماء وكان قوم من التابعين يرون للحانث الاستثناء ما لم يقم من مجلسه منهم طاوس والحسن البصري وكان بن عباس يرى له الاستثناء أبدا متى ما ذكر ويتلو قول الله عز وجل (واذكر ربك إذا نسيت) الكهف 24 وبه قال سعيد بن جبير ومجاهد قال أبو عمر يريدون ما لم يحنث الحالف يفعل ما حلف ألا يفعله ونحو هذا والحجة لمن ذهب مذهب بن عباس ما رواه مصعب وغيره عن سماك بن حرب عن عكرمة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((والله لأغزون قريشا)) قالها ثلاث مرات ثم سكت ثم قال ((إن شاء الله)) وقد روي هذا الحديث عن عكرمة عن بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم

BAB 6

باب لغو اليمين
The Chapter on Unintentional Oath

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the chapter on idle oaths?

Al-Istidhkar, p. 2066

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Unintentional Oath > Definition of Vain Oath (Yamin al-Laghw)

(5 – باب اللغو في اليمين)

Mas'alah: What is the definition of laghw (vain oath) according to Aisha?

Al-Istidhkar, p. 2066

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Unintentional Oath > Definition of Vain Oath (Yamin al-Laghw)

985 – ذكر فيه مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أم المؤمنين أنها كانت تقول لغو اليمين قول الإنسان (لا والله) و (بلى والله) هكذا رواه يحيى عن مالك وتابعه القعنبي وطائفة ورواه بن بكير وجماعة عن مالك بإسناده فقالوا فيه لا والله وبلى والله وكذلك رواه جمهور الرواة عن هشام بن عروة وقد روي هذا الحديث عن عائشة وعطاء بن أبي رباح وعبيد بن عمير بمعنى حديث هشام عن أبيه سواء وأخطأ فيه عمر بن قيس فرواه عن عطاء عن عائشة بخلاف ذلك فذكره بعد ذلك عند ذكر قول مالك ورواه عن هشام جماعة أيضا منهم الثوري وشعبة وبن جريج ورواه عن عروة بن شهاب كما رواه ابنه هشام

كما رواه ابنه هشام

Mas'alah: What is the interpretation of laghw (vain oath) in the Quran?

Al-Istidhkar, p. 2068

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Unintentional Oath > Definition of Vain Oath (Yamin al-Laghw)

قال أبو عمر روى بن المبارك وعبد الرحيم بن سليمان وعبدة بن سليمان وغيرهم بمعنى واحد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت اللغو الذي ذكره لا والله وبلى والله ورواه يحيى بن سعيد القطان قال أخبرني هشام بن عروة قال أخبرني أبي عن عائشة في قوله تعالى (لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم) البقرة 225 نزلت في قول الرجل لا والله وبلى والله فذكر القطان السبب في نزول الآية ولم يذكره أحد من هؤلاء ولا غيره فمن قال لغو اليمين لا والله وبلى والله وما لا يعتقده قلب الحالف ولا يقصده عبد الله بن عمر وبن عباس في رواية عنه روى بن عيينة عن الزهري عن سالم أن بن عمر كان يسمع بعض ولده يحلف عشرة أيمان لا والله وبلى والله لا يأمره بشيء وهو قول الشعبي في رواية بن عون عنه وقول الحاكم وعطاء بن أبي رباح وأبي صالح وأبي قلابة وإبراهيم في رواية حماد عنه قال لغو اليمين ما يصل به الرجل كلامه والله لآكلن والله لأشربن وهو قول عكرمة وبن شهاب وذكر عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة في قوله تعالى (لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم) البقرة 225 قالت هم القوم يتدارؤون بقول أحدهم لا والله وبلى والله وكلا والله لا تعقد عليه قلوبهم وروى بن وهب عن يونس عن بن شهاب أن عروة حدثه أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت أيمان اللغو ما كان في المراء والهزل والمزاحات والحديث الذي لا يعقد عليه القلب وروى حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابة قال بلى والله ولا والله لغة من لغات العرب قال أبو عمر وإلى هذا ذهب

الشافعي والأوزاعي بلى والله ولا والله والحسن بن حي وقال أبو حنيفة وأصحابه اللغو لا والله وبلى والله فيما أظن أنه فيه صادق على الماضي

Mas'alah: What is the ruling on laghw (vain oath) and its expiation?

Al-Istidhkar, p. 2069

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Unintentional Oath > Ruling on Vain Oaths (No Expiation)

وذكر الشافعي قول عائشة في اللغو أنه لا والله وبلى والله وقال اللغو في لسان العرب الكلام غير المعقود عليه وهو معنى ما قالت عائشة قال مالك أحسن ما سمعت في هذا أن اللغو حلف الإنسان على الشيء يستيقن أنه كذلك ثم يوجد على غير ذلك فهو اللغو وليس فيه كفارة وهو قول الليث وأحمد بن حنبل قال أبو عمر قد روي مثل قول مالك عن عائشة من طريق لا يثبت ذكره بن وهب عن عمر بن قيس عن عطاء عن عائشة وعمر بن قيس متروك الحديث ولم يتابع أيضا على ذلك وقد خالفه بن جريج وغيره عن عطاء فرواه على حسب ما رواه أنه قول الرجل لا والله وبلى والله ويقولون إن عطاء لم يسمع من عائشة غير هذا الحديث في حين مسيره إليها مع عبيد بن عمير وذكر بن وهب أيضا عن الثقة عنده عن بن شهاب عن عروة عن عائشة مثل رواية عمر بن قيس عن عطاء عن عائشة وهذا لا يصح لأن رواية بن وهب هذه عن الثقة عنده تعارضها رواية بن وهب عن يونس عن بن شهاب عن عروة عن عائشة قالت أيمان اللغو ما كان في المراء والهزل والحديث الذي لا يعقد عليه القول وهذا بمعنى رواية مالك عن هشام عن أبيه عن عائشة دون ما ذهب إليه في معنى لغو اليمين ويروى مثل قول مالك أيضا في اللغو عن الحسن البصري

وقتادة وزرارة بن أوفى ومجاهد ورواية عن الشعبي رواها عمرو بن دينار ورواية أيضا عن إبراهيم النخعي رواها عنه مغيرة ومنصور وفي اللغو قول ثالث وهو أن يحلف الرجل وهو غضبان رواه طاوس عن بن عباس وقول رابع قاله سعيد بن جبير قال هو الحلف على المعصية بتركها ولا كفارة عليه رواه عنه أبوبشر وعن بن عباس قول خامس قال هو الرجل يحلف فيقول هذا الطعام علي حرام فيأكله ولا كفارة عليه

وروي مثله عن سعيد بن جبير قال هو أن يحرم الحلال رواه عنه داود بن أبي بشر أيضا

Mas'alah: What is the chapter on oaths for which expiation is not required?

Al-Istidhkar, p. 2071

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Unintentional Oath > Ruling on Vain Oaths (No Expiation)

(6 – باب ما لا يجب فيه الكفارة من الأيمان)

BAB 8

باب اليمين الغموس
The Chapter on the Immersing False Oath

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the false oath (al-yamin al-ghamus) and its expiation?

Al-Istidhkar, p. 2070

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on the Immersing False Oath > Disagreement on Expiation for the Immersing False Oath

مسألة أيضا قال مالك فأما الذي يحلف على الشيء وهو يعلم أنه آثم ويحلف على الكذب وهو يعلم ليرضي به أحدا أو ليعتذر به إلى معتذر إليه أو ليقطع به مالا فهذا أعظم من أن تكون فيه كفارة قال أبوعمر هذه اليمين الغموس وهي لا تصح إلا في الماضي أيضا وقد اختلف العلماء في كفارتها فأكثر أهل العلم لا يرون في اليمين الغموس كفارة وممن قال ذلك مالك وسفيان الثوري وأبو حنيفة والحسن بن صالح وأحمد بن حنبل قالوا هو أعظم من أن يكون فيه كفارة وحجتهم قوله صلى الله عليه وسلم ((من حلف على منبري إنما يتبوأ مقعده من النار)) وقوله صلى الله عليه وسلم ((من اقتطع مال امرئ بيمينه حرم الله عليه الجنة وأوجب له النار)) وفي حديث بن مسعود ((لقي الله وهو عليه غضبان)) فذكر المأثم صلى الله عليه وسلم في اليمين الغموس ولم يذكر كفارة ولو كان فيها كفارة لذكرها والله أعلم وقال الشافعي والأوزاعي والمعلى بن أسد وطائفة من التابعين فيما ذكر المروزي من تعمد فعليه الكفارة فيما بينه وبين الله فإن اقتطع بها حق امرئ مسلم أو ذمي فلا كفارة في ذلك إلا رد ما اقتطع والخروج مما أخذه ظلما لغيره فإذا فعل ذلك فهي توبة ويكفر بعد ذلك عن يمينه

Mas'alah: What is the ruling on a false oath taken on the Prophet's minbar?

Al-Istidhkar, p. 3092

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on the Immersing False Oath > Immersing False Oath on the Prophet's Minbar

(8 - باب ما جاء في الحنث على منبر النبي صلى الله عليه وسلم) 1395 - مالك عن هاشم بن هاشم بن عتبة بن أبي وقاص عن عبد الله بن نسطاس عن جابر بن عبد الله الأنصاري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (من حلف على منبري آثما تبوأ (1) مقعده من النار) وهكذا قال مالك هاشم بن هاشم وهو هاشم بن هاشم بن عتبة بن أبي وقاص الزهري روى عنه (مالك) أبو ضمرة - أنس بن عياض - ومكي بن إبراهيم وشجاع بن الوليد أبو بدر السكوني وقد قيل إن هاشم بن هاشم الذي روى عنه مالك هو أبو هاشم بن هاشم وقد جعلهما أبو حاتم الرازي واحدا فقال (هاشم بن هاشم بن عتبة بن أبي وقاص الزهري روى عن سعيد بن المسيب وعامر بن سعد وعبد الله بن نسطاس روى عنه مالك والدراوردي وأنس بن عياض ومروان الفزاري ومكي بن إبراهيم) وأما عبد الله بن نسطاس فهذلي تابعي ثقة

Mas'alah: What is the interpretation of the hadith on swearing a false oath on the minbar?

Al-Istidhkar, p. 3093

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on the Immersing False Oath > Immersing False Oath on the Prophet's Minbar

قال مصعب كان أبوه - نسطاس - مولى أبي بن خلف ادرك الجاهلية وقال بن بكير والقعنبي وبن القاسم وطائفة في هذا الحديث (من حلف على منبري هذا فاليمين ائمة) والمعنى في ذلك سواء وهو اشتراط الإثم في الوعيد دون (البر) ومذهبنا في

الوعيد كله (إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء) النساء 48 ومثل هذا في الوعيد حديث مالك في هذا الباب أيضا 1396 - عن العلاء بن عبد الرحمن عن معبد بن كعب السلمي عن أخيه عبد الله بن كعب بن مالك الأنصاري عن أبي أمامة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (من اقتطع حق امرئ مسلم بيمينه حرم الله عليه الجنة وأوجب له النار) قالوا وإن كان شيئا يسيرا يا رسول الله قال (وإن كان قضيبا من اراك وإن كان قضيبا من أراك وإن كان قضيبا من أراك) قالها ثلاث مرات وهذا أيضا وعيد شديد عام يدخل فيه اقتطاع الحقوق عند منبر النبي صلى الله عليه وسلم وغير منبره قال مالك - رحمه الله (على منبري) يريد عند منبري قال أبو عمر قوله صلى الله عليه وسلم (من حلف على منبري) تخصيص منه لمنبره صلى الله عليه وسلم بذلك الوعيد الشديد وفصل له ثم عمم صلى الله عليه وسلم ما في اقتطاع المرء المسلم بالوعيد أيضا - عصمنا الله ووفقنا لما يرضاه وقد روى عبد الله بن مسعود والأشعث بن قيس عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل هذا المعنى في اقتطاع مال المسلم ولم يذكر منبر النبي صلى الله عليه وسلم ولا غيره وحدثني سعيد وعبد الوارث قالا حدثني قاسم قال حدثني بن وضاح قال حدثني أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني وكيع قال حدثني الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (من حلف على يمين صبر يقتطع

بها مال امرئ مسلم وهو فيها كاذب لقي الله تعالى وهو عليه غضبان) قال فدخل الأشعث بن قيس فقال ما يحدثكم أبو عبد الرحمن قلنا كذا وكذا قال (صدق) في نزلت كان بيني وبين رجل خصومة في أرض فخاصمته إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال (بينتك) فلم تكن لي بينة فقال له (احلف) قلت إذن يحلف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك من حلف على يمين صبر ليقتطع بها مال امرئ

مسلم وهو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان فنزلت (إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا أولئك) الآية آل عمران 77 ورواه منصور عن أبي وائل مثله بمعناه

Mas'alah: What is the evidence for permissible lying in certain situations?

Al-Istidhkar, p. 4108

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on the Immersing False Oath > Permissible Lying and Ambiguous Speech (Ta'rid) to Avoid False Oaths

وقد احتج بن عيينة في إباحة الكذب فيما ليس فيه مضرة على أحد إذا قصد به الخير ونواه لقول الله تعالى حاكيا عن إبراهيم عليه السلام (بل فعله كبيرهم هذا) الأنبياء 63 وبفعل يوسف إذ جعل الصاع في رحل أخيه ثم نادى مناديه (أيتها العير إنكم لسرقون) يوسف 70

Mas'alah: What is the virtue of truthfulness and the vice of lying?

Al-Istidhkar, p. 4109

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on the Immersing False Oath > Virtue of Truthfulness and Vice of Lying

فإن الصدق يهدي إلى البر والبر يهدي إلى الجنة وإياكم والكذب فإن الكذب يهدي إلى الفجور والفجور يهدي إلى النار ألا ترى أنه يقال صدق وبر وكذب وفجر

BAB 9

باب الحنث في اليمين

The Chapter on Breaking an Oath

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is Abu Hanifah's ruling on swearing to walk to the House of Allah?

Al-Istidhkar, p. 2055

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Breaking an Oath > Oaths Involving Gifts and Charity

وقال أبو حنيفة وأصحابه من حلف بالمشي إلى بيت الله أو إلى مكة ثم حنث أنه يمشي وعليه حجة أو عمرة فإن ركب في ذلك أجزأه وعليه دم وأجازوا له الركوب وإن لم يعجز عن المشي مع الدم

Mas'alah: What is the ruling on a man or woman who swears by walking to the House of Allah and breaks their oath?

Al-Istidhkar, p. 2058

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Breaking an Oath > Oaths Involving Gifts and Charity

981 - ذكر فيه مالك إن أحسن ما سمعت من أهل العلم في الرجل يحلف بالمشي إلى بيت الله أو المرأة فيحنث أو تحنث أنه إن مشى الحالف منهما في عمرة فإنه يمشي حتى يسعى بين الصفا والمروة فإذا سعى فقد فرغ وأنه إن جعل على نفسه مشيا في الحج فإنه يمشي حتى يأتي مكة ثم يمشي حتى يفرغ من المناسك كلها ولا يزال ماشيا حتى يفيض

Mas'alah: What is the ruling on a person who says 'I disbelieve in Allah' or 'I associate partners with Allah' as an oath?

Al-Istidhkar, p. 2073

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Breaking an Oath > Nature and Validity of Oaths

وأما قول مالك في هذا الباب في الرجل يقول كفر بالله أو أشرك بالله ثم يحنث إنه ليس عليه كفارة وليس بكافر ولا مشرك حتى يكون قلبه مضمرا على الشرك والكفر وليستغفر الله ولا يعد إلى شيء من ذلك وبئس ما صنع

Mas'alah: What did the Prophet say about breaking an oath and expiation?

Al-Istidhkar, p. 2075

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Breaking an Oath > Breaking an Oath and Expiation (Kaffarah)

وأما الآثار المرفوعة في هذا الباب فأكثرها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه))

Mas'alah: What is the ruling on an oath involving freeing a slave and giving wealth in charity?

Al-Istidhkar, p. 2088

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Breaking an Oath > Oaths Involving Gifts and Charity

وحدثنا سعيد بن عثمان النحوي قال حدثنا أحمد دحيم قال حدثنا البغوي قال حدثنا داود بن عمر قال حدثنا مسلم بن خالد عن إسماعيل بن أمية عن رجل يقال له عثمان

بن حاضر قال إسماعيل – وكان رجلا صالحا فاضلا – أن رجلا قال لامرأة اخرجي في ظهري فأبت أن تخرج فلم يزل الكلام بينهما حتى قالت جاريتها حرة وهي تنحر نفسها وكل مال لها في سبيل الله إن خرجت ثم بدا لها فخرجت قال بن حاضر فأتتني تسألني فأخذت بيدها فذهبت بها إلى بن عباس فقصصت عليه القصة فقال بن عباس أما جاريتك فهي حرة وأما قولك تنحري نفسك فانحري بدنة وتصدقي بها على المساكين وأما قولك مالك في سبيل الله فاجمعي مالك كله فأخرجي منه كل ما يجب فيه من الصدقة قال ثم ذهبت بها إلى بن عمر فقال لها مثل ذلك ثم ذهبت بها إلى بن الزبير فقال لها مثل ذلك قال وأحسب أنه قال ثم ذهبت بها إلى جابر بن عبد الله فقال مثل قولهم وأما الثلاثة فقد أثبتهم عن الزهري في هذه المسألة ذكر بن أبي شيبة قال حدثنا معن بن عيسى عن بن أبي ذئب عن الزهري قال من قال كل مالي في سبيل الله فحاد فهو جاني عليه وذكر عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال لم أسمع في هذا شاهدا أحسن مما بلغني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال لأبي لبابة ((يجزئك الثلث)) ولكعب بن مالك قال له ((أمسك لك بعض مالك)) وذكر بن أبي شيبة قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب أن رجلا جعل ماله في رتاج الكعبة فقال

Mas'alah: What is the ruling on one who swears by his wealth for the poor and breaks his oath?

Al-Istidhkar, p. 2091

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Breaking an Oath > Oaths Involving Gifts and Charity

قال وحدثنا موسى بن معاوية قال حدثنا علي بن زياد عن سفيان الثوري عن يونس بن

عبيد عن الحسن فيمن حلف في كل ما يملكه في سبيل الله وفي المساكين فحنث قال يطعم عشرة مساكين قال سفيان وبه نأخذ

BAB 10

باب كفارة اليمين
The Chapter on Expiation of an Oath

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on an oath to walk to Mecca and an oath to give charity?

Al-Istidhkar, p. 2060

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Expiation of an Oath > Expiation for Oaths on Acts of Worship (e.g., Walking to Mecca)

ت أخبرني به ثقة فقال من هو فقال قلت قاسم بن محمد فسكت أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا محمد بن عيسى قال حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن الأصبغ يعرف بابن مليح قال حدثنا مقدام بن داود عن عمه سعيد بن تليد أن عبد الرحمن بن القاسم أفتى ابنه عبد الصمد وكان حلف بالمشي إلى مكة فحنث بكفارة يمين قال وحلف مرة أخرى بصدقة ما يملك وحنث فأفتاه بكفارة يمين وقال له إني قد أفتيتك بقول الليث فإن عدت فلا أفتك إلا بقول مالك

Mas'alah: What is the ruling on an oath involving manumission and walking to Mecca?

Al-Istidhkar, p. 2061

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Expiation of an Oath > Expiation for Oaths on Acts of Worship (e.g., Walking to Mecca)

قال أبو عمر الخلاف الذي ذكره أبو ثور في العتق هو ما رواه معتمر بن سليمان عن أبيه عن بكر بن عبد الله المزني عن أبي رافع أن مولاته حلفت بالمشي إلى مكة وكل مملوك لها حر وهي يوما يهودية ويوما نصرانية وكل شيء لها في سبيل الله إن لم يفرق بينه وبين امرأته فسألت بن عمر وبن عباس وأبا هريرة وعائشة وحفصة وأم سلمة فكلهم قال لها كفري يمينك وخلي بينها وبينه ففعلت رواه عبد الرزاق عن معتمر بن سليمان قال أبو عمر وقد روى يونس عن الحسن أنه جاءه رجل فقال إني

جعلت كل مملوك لي حرا إن شاركت أخي قال شارك أخاك وكفر عن يمينك وهو قول القاسم وسالم وسليمان بن يسار وطاوس وقتادة وبه قال أبو ثور

Mas'alah: What is the chapter on oaths requiring expiation?

[Al-Istidhkar, p. 2074]

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Expiation of an Oath > Definition and Types of Oaths Requiring Expiation

(7 - باب ما تجب فيه الكفارة من الأيمان)

Mas'alah: Which hadiths present expiation after breaking the oath?

[Al-Istidhkar, p. 2075]

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Expiation of an Oath > Timing of Expiation: Before or After Breaking an Oath

وقدم الحنث قبل الكفارة في حديث عدي بن حاتم وأبي الدرداء وعائشة وعبد الله بن عمرو وأنس وعبد الرحمن بن سمرة وأبي موسى كل هؤلاء رووا عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث فقالوا فيه ((فليأت الذي هو خير ثم ليكفر عن يمينه بتبدية الحنث قبل الكفارة))

Mas'alah: Which early authorities permitted expiation before breaking an oath?

[Al-Istidhkar, p. 2075]

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Expiation of an Oath > Timing of Expiation: Before or After Breaking an Oath

قال أبو عمر روي جواز الكفارة قبل الحنث عن بن عمر وسلمان ومسلمة بن مخلد وأبي الدرداء وبن سيرين وجابر بن زيد

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on expiation before breaking an oath?

Al-Istidhkar, p. 2075

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Expiation of an Oath > Timing of Expiation: Before or After Breaking an Oath

قال أبو حنيفة وأصحابه لا تجزئ الكفارة قبل الحنث

Mas'alah: What did Abu Bakr and Umar do regarding expiation before breaking an oath?

Al-Istidhkar, p. 2075

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Expiation of an Oath > Timing of Expiation: Before or After Breaking an Oath

روي عن أبي بكر وعمر - رضي الله عنهما - أنهما كانا يرغبا أنفسهما فيما هو خير ثم يكفران

Mas'alah: What is the ruling on repeated oaths (tawkid) and their expiation?

Al-Istidhkar, p. 2076

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Expiation of an Oath > Multiple Oaths and Multiple Expiations

وفي هذا الباب قال مالك فأما التوكيد فهو حلف الإنسان في الشيء الواحد مرارا يردد فيه الأيمان يمينا بعد يمين كقوله والله لا أنقصه من كذا وكذا يحلف بذلك مرارا ثلاثا أو أكثر من ذلك

Mas'alah: What is the ruling on multiple oaths in one statement and their expiation?

Al-Istidhkar, p. 2076

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Expiation of an Oath > Multiple Oaths and Multiple Expiations

قال فكفارة ذلك كفارة واحدة مثل كفارة اليمين فإن حلف رجل مثلا فقال والله لا آكل هذا الطعام ولا ألبس هذا الثوب ولا أدخل هذا البيت فكان هذا في يمين واحدة فإنما عليه كفارة واحدة وإنما ذلك كقول الرجل لامرأته أنت الطلاق إن كسوتك هذا الثوب وأذنت لك إلى المسجد يكون ذلك نسقا متتابعا في كلام واحد فإن حنث في شيء واحد من ذلك فقد وجب عليه الطلاق وليس عليه فيما فعل بعد ذلك حنث إنما الحنث في ذلك حنث واحد

Mas'alah: What is the ruling on swearing by Allah's covenant and pledge requiring multiple expiations?

Al-Istidhkar, p. 2077

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Expiation of an Oath > Expiation for Oaths Involving Covenants and Pledges

وكذلك لو قال علي عهد الله وميثاقه وكفالته فعليه ثلاث كفارات

Mas'alah: What is the ruling on repeating an oath on one matter?

Al-Istidhkar, p. 2077

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Expiation of an Oath > Multiple Oaths and Multiple Expiations

وقال إبراهيم النخعي في الرجل يردد اليمين في الشيء الواحد قال عليه كفارة واحدة

Mas'alah: What is the ruling on multiple oaths on one matter versus multiple matters?

Al-Istidhkar, p. 2077

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Expiation of an Oath > Multiple Oaths and Multiple Expiations

وقال الحسن إذا حلف الرجل بأيمان شتى على أمر واحد فحنث فإنما عليه كفارة يمين واحدة فإن حلف أيمانا شتى في أشياء شتى في أيام شتى فعليه عن كل يمين كفارة

Mas'alah: What is the expiation for a confirmed oath according to Ibn Umar?

Al-Istidhkar, p. 2078

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Expiation of an Oath > Modes of Expiation: Feeding, Clothing, Manumission, Fasting

988 - ذكر فيه مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أنه كان يقول من حلف بيمين فوكدها ثم حنث فعليه عتق رقبة أو كسوة عشرة مساكين ومن حلف بيمين فلم يؤكدها ثم حنث فعليه إطعام عشرة مساكين لكل مسكين مد من حنطة فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام

Mas'alah: What is the opinion of Abu Hanifa on the amount of food in expiation for an oath?

Al-Istidhkar, p. 2080

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Expiation of an Oath > Modes of Expiation: Feeding, Clothing, Manumission, Fasting

قال أبو حنيفة وأصحابه إن أعطاهم طعاما لم يجزئه إلا نصف صاع - لكل مسكين - من حنطة أو صاع تمر أو شعير قالوا فإن غداهم أو عشاهم أجزأه وروي نصف صاع عن عمر وعلي وعائشة - رضي الله عنهم - وهو قول سعيد بن المسيب وإبراهيم النخعي وعطاء وبن سيرين وسعيد بن جبير وهو قول عامة فقهاء العراق قياسا على ما أجمعوا عليه في رواية الأوزاعي

Mas'alah: What is the expiation for saying 'my wealth is for the Ka'bah'?

Al-Istidhkar, p. 2086

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Expiation of an Oath > Expiation for Oaths on Property and Wealth

993 - وذكر مالك عن أيوب بن موسى عن منصور بن عبد الرحمن الحجبي عن أمه عن عائشة أم المؤمنين - رضي الله عنها - أنها سئلت عن رجل قال مالي في رتاج الكعبة فقالت عائشة يكفره ما يكفر اليمين

Mas'alah: What did the Companions advise regarding expiation of an oath?

Al-Istidhkar, p. 2090

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Expiation of an Oath > Repentance and Sin in Relation to Expiation

يا أم المؤمنين - جعلني الله فداك - وذكرت لها يمينها فقالت كفري عن يمينك وخلي بين الرجل وامرأته قال وأتينا عبد الله بن عمر فقلنا يا أبا عبد الرحمن وذكرت له يمينها فقال كفري يمينك وخلي بين الرجل وامرأته

Mas'alah: What is the ruling on expiation for an oath involving giving wealth to the poor?

Al-Istidhkar, p. 2090

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Expiation of an Oath > Expiation for Oaths on Property and Wealth

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح

قال حدثنا محمد بن عمر العربي قال حدثنا زيد بن أبي الزرقاء عن سفيان الثوري في الرجل يقول ماله في المساكين صدقة وكل شيء له في سبيل الله قال كفارة يمين

Mas'alah: What is the ruling on a man who swears by his wealth for the poor?

Al-Istidhkar, p. 2091

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Expiation of an Oath > Expiation for Oaths on Property and Wealth

قال بن وضاح وحدثنا أبو زيد بن أبي العمر في الرجل يحلف بماله في المساكين أو كل شيء له في سبيل الله قال أما أنا فأقول عليه كفارة يمين ويجزئه إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on expiation for an oath sworn with the strongest expression?

Al-Istidhkar, p. 2091

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Expiation of an Oath > Expiation for Oaths by Allah's Names and Attributes

وفي سماع رومان عبد الملك بن الحسن من بن وهب أنه سئل عن الرجل يخلف بأشد ما أخذه أحد عن أحد ثم يحلف قال يجزئه كفارة يمين

Mas'alah: What is the ruling on one who says 'my wealth is for the curtain of the Kaaba'?

Al-Istidhkar, p. 2092

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Expiation of an Oath > Expiation for Oaths on Property and Wealth

وأما ما رواه عن عائشة فيمن قال مالي في رتاج الكعبة أنه يكفره ما يكفر اليمين فهو مذهب جمهور العلماء القائلين بكفارة اليمين في من حلف بصدقة ماله وهو قول الشافعي ومن ذكرنا معه على حسب ما تقدم في هذا الباب عنهم

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say about the ruling on 'haram'?

Al-Istidhkar, p. 2441

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Expiation of an Oath > Expiation for Equivocal and Unconfirmed Oaths

وبن عيينة عن بن أبي نجيح عن مجاهد عن بن مسعود قال هي يمين يكفرها

Mas'alah: What is the ruling on feeding only Muslim poor in expiations?

Al-Istidhkar, p. 3310

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Expiation of an Oath > Modes of Expiation: Feeding, Clothing, Manumission, Fasting

وأما قول مالك في أنه لا يطعم في الكفارات إلا مساكين المسلمين فقد مضى القول في ذلك في كتاب الأيمان والحمد لله

BAB 11

باب الحلف بغير الله

The Chapter on Swearing by Other than Allah

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on swearing by one's father?

Al-Istidhkar, p. 889

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Swearing by Other than Allah > Ruling on Swearing by Created Beings

قد ذكرنا في التمهيد أن قوله في هذا الحديث وأبيه منسوخ بقوله صلى الله عليه وسلم إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم وذكرنا إسناده عن إسماعيل بن جعفر من طرق وهذا الأعرابي النجدي هو ضمام بن ثعلبة السعدي من بني سعد بن بكر روى حديثه بن عباس وأبو هريرة وأنس بمعان متفقة وألفاظ متقاربة كلها أكمل من حديث طلحة هذا وقد ذكرناها بطرقها في التمهيد وفيها ذكر الحج وليس ذلك في الحديث من رواية مالك وفي رواية إسماعيل بن جعفر فأخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم بشرائع الإسلام وشرائع الإسلام فيها الحج لا شك فيه

Mas'alah: What is the ruling on one who believes stars cause rain?

Al-Istidhkar, p. 956

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Swearing by Other than Allah > Ruling on Swearing by Stars and Natural Phenomena

وإن كان أراد أن الله عز وجل جعل النوء علامة للمطر ووقتا له وسببا من أسبابه كما تحيى بالأرض الماء بعد موتها وينبت به الزرع ويفعل به ما يشاء من خليفته فهذا مؤمن لا كافر ويلزمه مع هذا أن يعلم أن نزول الماء لحكمة الله تعالى ورحمته وقدرته لا بغير ذلك لأنه مرة ينزله بالنوء ومرة بغير نوء كيف يشاء لا إله إلا هو

Mas'alah: What did the Prophet say to the man who attributed rain to a star?

Al-Istidhkar, p. 956

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Swearing by Other than Allah > Ruling on Swearing by Stars and Natural Phenomena

وروى سفيان بن عيينة عن إسماعيل بن أمية أن النبي صلى الله عليه وسلم سمع رجلا في بعض أسفاره يقول مطرنا ببعض عثانين الأسد وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذبت بل هو سقيا الله عز وجل ورزقه

Mas'alah: What is the ruling on swearing by other than Allah?

Al-Istidhkar, p. 2062

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Swearing by Other than Allah > Ruling on Swearing by Created Beings

قالوا والحالف بغير الله ليس بحالف عندنا لأن الله تعالى قد نهى على لسان رسول صلى الله عليه وسلم أن يحلف بالآباء وأن يحلف بغير الله إن شاء الله وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on swearing by a religion other than Islam?

Al-Istidhkar, p. 2073

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Swearing by Other than Allah > Ruling on Swearing by Created Beings

قال أبو عمر اختلف العلماء في هذه المسألة فأهل الحجاز لا يرونها يمينا ولا

يوجبون فيها كفارة ويكرهونها وهو قول مالك والشافعي وبه قال أبوعبيد وقال أبو حنيفة وأصحابه والثوري والحسن بن صالح من قال أنا يهودي أو نصراني أو كفرت بالله أو أشركت بالله أو برئت من الله أو برئت من الإسلام فهو يمين وعليه الكفارة إن حنث فهو تعظيم له كاليمين بالله وهو قول أحمد بن حنبل وممن رأى الكفارة على من قال هو يهودي أو نصراني أو نحو ذلك 00 عبد الله بن عمر وعائشة والشعبي والحسن ومجاهد وطاوس وإبراهيم والحكم وبه قال أحمد وإسحاق

Mas'alah: What did Ibrahim say about swearing by a religion other than Islam?

Al-Istidhkar, p. 2074

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Swearing by Other than Allah > Ruling on Swearing by Created Beings

وقد روي عن إبراهيم أنه قال أخاف أن يكون كما قال

Mas'alah: What did Abu Hurairah say about swearing by a religion other than Islam?

Al-Istidhkar, p. 2074

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Swearing by Other than Allah > Ruling on Swearing by Created Beings

وروي عن أبي هريرة من وجوه أنه قال فيمن حلف بملة غير الإسلام هو يهودي هو نصراني هو بريء من الإسلام فهو كما قال

Mas'alah: What is the ruling on swearing falsely by a religion other than Islam?

Al-Istidhkar, p. 2074

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Swearing by Other than Allah > Ruling on Swearing by Created Beings

وروى أبو قلابة عن ثابت بن الضحاك الأنصاري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((من حلف على ملة غير الإسلام كاذبا فهو كما قال))

Mas'alah: How is swearing by a religion other than Islam interpreted?

Al-Istidhkar, p. 2074

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Swearing by Other than Allah > Ruling on Swearing by Created Beings

قال أبو عمر وهو حديث صحيح من جهة النقل ولكنه ليس على ظاهره ومعناه - والله أعلم - النهي من موافقة ذلك اللفظ

Mas'alah: What is the ruling on swearing by Lat and Uzza?

Al-Istidhkar, p. 2074

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Swearing by Other than Allah > Ruling on Swearing by Created Beings

أخبرنا عبيد بن محمد قال حدثنا الحسن بن سلمة قال حدثنا عبد الله بن الجارود قال حدثنا إسحاق بن منصور قال حدثنا أبو المغيرة قال حدثنا الأوزاعي قال حدثنا

الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((من حلف منكم باللات والعزى فليقل لا إله إلا الله ومن قال تعال أقامرك فليتصدق))

Mas'alah: What does the hadith indicate about swearing by a religion other than Islam?

Al-Istidhkar, p. 2074

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Swearing by Other than Allah > Ruling on Swearing by Created Beings

قال أبو عمر هذا حديث صحيح ثابت يدل على أن من حلف بملة غير الإسلام فليس كما قال

Mas'alah: What is Malik's ruling on swearing by 'Allah al-Rahman' requiring two expiations?

Al-Istidhkar, p. 2077

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Swearing by Other than Allah > Ruling on Swearing by Allah's Names and Attributes

وقال مالك من قال والله الرحمن فعليه كفارتان

Mas'alah: What is the ruling on swearing by one's father?

Al-Istidhkar, p. 2081

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Swearing by Other than Allah > Ruling on Swearing by Created Beings

990 – مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أدرك عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو يسير في ركب وهو يحلف بأبيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم فمن كان حالفا فليحلف بالله أو ليصمت))

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on swearing by one's father?

Al-Istidhkar, p. 2081

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Swearing by Other than Allah > Ruling on Swearing by Created Beings

قال أبو عمر لم يختلف على مالك في هذا الباب أنه من مسند بن عمر عن النبي

صلى الله عليه وسلم ورواه العمريان عن نافع عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك رواه الزهري عن سالم عن بن عمر عن عمر قال سمعني رسول الله صلى الله عليه وسلم أحلف بأبي الحديث وذكر عبد الرزاق عن إسرائيل عن سماك عن عكرمة عن بن عباس عن عمر قال كنت في ركب أسير في غزاة فذكر الحديث بمعناه وفي رواية الزهري عن سالم عن بن عمر مثله وزاد قال عمر فوالله ما حلفت به ذاكرا ولا آثرا

Mas'alah: What is the ruling on swearing by other than Allah in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2082

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Swearing by Other than Allah > Ruling on

Swearing by Created Beings

قال أبو عمر لا ينبغي لأحد أن يحلف بغير الله لا بهذه الأقسام ولا غيرها لإجماع العلماء أن من وجبت له يمين على آخر في حق قبله أنه لا يحلف له إلا بالله ولو حلف له بالنجم والسماء والطارق وقال نويت رب ذلك لم يكن عندهم يمينا

Mas'alah: What is the ruling on swearing by other than Allah compared to false swearing?

Al-Istidhkar, p. 2082

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Swearing by Other than Allah > Ruling on Swearing by Created Beings

وفي غير رواية يحيى عن مالك أنه بلغه عن بن عباس أنه كان يقول لأن أحلف بالله بإثم أحب إلي من أن أظاهر فالمظاهرة أن يحلف بغير الله تعظيما للمحلوف به فشبه خلق الله به في التعظيم قال الله تعالى (يضاهئون قول الذين كفروا من قبل) التوبة 30 ومعناه أن أحلف بالله فآثم أي فأحنث أحب إلي من أن أحلف بغيره فأبر وقد روي عن بن عمر وبن مسعود قالا لأن أحلف بالله كاذبا أحب إلي من أن أحلف بغيره صادقا وروى بن جريج عن بن أبي مليكة أنه سمع بن الزبير يقول سمعني عمر أحلف بالكعبة فنهاني وقال لو أعلم أنك فكرت فيها قبل أن تحلف لعاقبتك

Mas'alah: What is the ruling on swearing by the phrase 'la'amruha'?

Al-Istidhkar, p. 2083

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Swearing by Other than Allah > Ruling on Swearing by Created Beings

وكره إبراهيم ((لعمرها))

Mas'alah: What is the ruling on swearing by other than Allah in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2083

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Swearing by Other than Allah > Ruling on Swearing by Created Beings

قال أبو عمر حديث هذا الباب يرد قول من أجاز اليمين بغير الله وهو الأصل

Mas'alah: What is the ruling on swearing by other than Allah according to the Zahiri school?

Al-Istidhkar, p. 2083

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Swearing by Other than Allah > Ruling on Swearing by Allah's Names and Attributes

وقال أهل الظاهر من حلف بغير الله وهو عالم باليمين فهو عاص لله ولا كفارة عندهم في غير اليمين بالله - عز وجل -

Mas'alah: What is the majority view on expiation for oaths by other than Allah?

Al-Istidhkar, p. 2083

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Swearing by Other than Allah > Expiation for Swearing by Other than Allah

والذي عليه الجمهور من سلف العلماء وخلفهم تطلب الكفارة في وجوه كثيرة من الأيمان بغير الله نذكرها في هذا الباب - إن شاء الله - وهم مع ذلك يستحبون اليمين بالله ويكرهون اليمين بغيره

Mas'alah: What is the ruling on swearing by other than Allah and its expiation according to Umar and Ibn Umar?

[Al-Istidhkar, p. 2083]

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Swearing by Other than Allah > Expiation for Swearing by Other than Allah

وهذا عمر وبن عمر يوجبان كفارة اليمين فيمن حلف بغير الله وهما رويا الحديث عن النبي عليه السلام أنه نهى عن الحلف بالآباء وقال ((من كان حالفا فليحلف بالله)) فدل أنه على الاختيار لا على الإلزام والإيجاب

Mas'alah: What did the Prophet say about swearing by other than Allah?

[Al-Istidhkar, p. 2084]

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Swearing by Other than Allah > Ruling on Swearing by Allah's Names and Attributes

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عبيد الله بن معاذ قال حدثنا أبي قال حدثنا عوف عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((لا تحلفوا بآبائكم ولا بأمهاتكم ولا بالأنداد ولا

تحلفوا إلا بالله ولا تحلفوا بالله إلا وأنتم صادقون))

Mas'alah: What is the ruling on swearing by other than Allah?

Al-Istidhkar, p. 2084

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Swearing by Other than Allah > Ruling on Swearing by Allah's Names and Attributes

وحديث هذا الباب ناسخ لما رواه إسماعيل بن جعفر عن إسماعيل عن أبي سهيل بن مالك عن أبيه عن طلحة بن عبيد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم في قصة الأعرابي النحوي قال فيه أفلح - وأبيه - إن صدق إن صحت هذه اللفظة لأن مالكا رواه عن عمه أبي سهيل بإسناده فقال فيه أفلح إن صدق ولم يقل وأبيه ومالك لا يقاس به مثل إسماعيل بن جعفر في حفظه وإتقانه

Mas'alah: What is the summary of scholarly disagreement on expiation for oaths by other than Allah?

Al-Istidhkar, p. 2084

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Swearing by Other than Allah > Expiation for Swearing by Other than Allah

وقد مضى في هذا الكتاب ما للعلماء من الاختلاف في كفارات الأيمان بغير الله فلا وجه لإعادة ذلك هنا وقد بسطنا القول في الأيمان ووجوهها وما للعلماء من التنازع فيها في مواضع في التمهيد منها حديث مالك عن سهيل بن أبي صالح ومنها حديث

نافع هذا والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on swearing by other than Allah?

Al-Istidhkar, p. 2084

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Swearing by Other than Allah > Ruling on Swearing by Allah's Names and Attributes

991 - وذكر مالك في هذا الباب أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول ((لا ومقلب القلوب)) وهذا الحديث يستند وينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه من حديث بن عمر

Mas'alah: What is the ruling on an oath involving declaring oneself Jewish or Christian?

Al-Istidhkar, p. 2089

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Swearing by Other than Allah > Ruling on Swearing by Created Beings

وذكر عبد الرزاق عن معمر عن أبان وسليمان التيمي عن بكر بن عبد الله المزني عن أبي رافع أنه سمع بن عمر سألته امرأة فقالت إني حلفت فقلت هي يوما يهودية ويوما نصرانية ومالها في سبيل الله وأشباه هذا فقال بن عمر كفري يمينك

BAB 12

باب النذر

The Chapter on Vows

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on fulfilling a vow to perform ribat at a frontier?

Al-Istidhkar, p. 560

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Vows of Travel and Ribat

وقد قال مالك وجماعة من أهل العلم فيمن نذر رباطا في ثغر يسده فإنه يلزمه الوفاء به حيث كان الرباط لأنه طاعة لله تعالى

Mas'alah: What is the ruling on a vow to pray in a distant mosque?

Al-Istidhkar, p. 560

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Vows of Walking to Other Mosques and Places

فأما من نذر صلاة في مسجد لا يصل إليه إلا برحلة وراحلة فلا يفعل ويصلي في مسجده إلا في الثلاثة المساجد المذكورة فإنه من نذر الصلاة فيها خرج إليها

Mas'alah: What is Malik's ruling on a vow to pray in a distant mosque?

Al-Istidhkar, p. 560

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Vows of Walking to Other Mosques and Places

قال مالك من نذر أن يصلي في مسجد لا يصل إليه إلا برحلة فإنه يصلي في مسجد بلده إلا أن ينذر ذلك في مسجد مكة والمدينة وبيت المقدس فإن نذر في هذه المساجد الثلاثة الصلاة فعليه السير إليها

Mas'alah: What is the ruling on vows and oaths in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2042

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Definition and Conditions of Vows

(22 كتاب النذور والأيمان) بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على محمد وآله وسلم

Mas'alah: What vows are obligatory regarding walking?

Al-Istidhkar, p. 2042

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Vows of Walking to the House of Allah

(1 - باب ما يجب من النذور في المشي)

Mas'alah: What is the ruling on fulfilling a vow on behalf of a deceased person?

Al-Istidhkar, p. 2042

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Validity and Nullity of Vows

976 - مالك عن بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن عباس أن سعد بن عبادة استفتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إن أمي ماتت وعليها نذر ولم تقضه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((اقضه عنها))

Mas'alah: What evidence is used for fulfilling a vow of charity on behalf of a deceased person?

Al-Istidhkar, p. 2044

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Validity and Nullity of Vows

وقال آخرون كان النذر على أم سعد بن عبادة صدقة واستدلوا على ذلك بحديث مالك عن سعيد بن عمرو بن شرحبيل بن سعد بن عبادة عن أبيه عن جده أن سعد بن عبادة خرج في بعض المغازي فحضرت أمه الوفاة فقيل لها أوصي قالت فيم أوصي وإنما المال مال سعد وتوفيت قبل أن يقدم سعد فلما قدم ذكر ذلك له فقال سعد يا رسول الله! هل ينفعها أن أتصدق عنها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((نعم)) فقال سعد حائط كذا صدقة عنها لحائط سماه قال أبو عمر ليس في هذا دليل بين على أن النذر المذكور في حديث بن عباس هو هذا بل الظاهر في هذا الحديث أنه وصية والوصية غير النذر في ظاهر الأمر ولا خلاف بين العلماء في جواز صدقة الحي عن الميت نذرا أو غير نذر وقد ذكرنا في ((التمهيد)) حديث حميد عن أنس قال قال سعد بن عبادة يا رسول الله! إن أم سعد ماتت تحت الصدقة أفينفعها أن أتصدق عنها قال نعم وعليها بالماء وسيأتي القول في معنى هذا الحديث في موضعه من هذا الكتاب إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What is the ruling on an unspecified vow (nadh mubham) and its expiation?

Al-Istidhkar, p. 2044

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Validity and Nullity of Vows

وقال آخرون في حديث بن عباس إن سعد بن عبادة قال يا رسول الله صلى الله عليه

وسلم! إن أمي ماتت وعليها نذر لم تقضه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((اقضه عنها)) قالوا بل كان ذلك نذرا مطلقا لا ذكر فيه لصيام ولا عتق ولا صدقة قالوا ومن جعل على نفسه نذرا فكفارته كفارة يمين عند أكثر العلماء روي ذلك عن عائشة وبن عباس وجابر بن عبد الله وجماعة من التابعين وروى الثوري عن أبي معشر عن سعيد بن جبير عن بن عمر أنه سئل عن النذر فقال أغلظ الأيمان فإن لم تجد فالتي تليها فإن لم تجد فالتي تليها فإن لم تجد فعدل الرقبة ثم الكسوة ثم الإطعام

Mas'alah: What is the expiation for swearing by a vow or by declaring something forbidden?

Al-Istidhkar, p. 2045

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Validity and Nullity of Vows

وقد روي هذا عن بن عباس ذكره بن أبي شيبة قال حدثنا أبو الأحوص عن منصور عن سعيد بن جبير عن بن عباس في الرجل يحلف بالنذر أو الحرام فقال لم يأل أن يغلظ على نفسه بعتق رقبة أو بصوم شهرين أو بإطعام ستين مسكينا وذكر عن عبدة بن سليمان عن سعيد عن قتادة عن بن عباس مثله وعن بن عيينة عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن بن عباس مثله وعن بن عيينة قال النذر إذا لم يسمه صاحبه فهي أغلظ الأيمان ولها أغلظ الكفارات وهو قول بن مسعود على اختلاف عنه وقد روي عنه عليه عتق رقبة وقال معمر عن قتادة اليمين المغلظة عتق رقبة أو صيام شهرين متتابعين أو إطعام ستين مسكينا وذكر بن أبي شيبة عن عبد الرحيم بن سليمان عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن جبير عن بن عمر مثله وقال الشعبي إني لأعجب ممن يقول النذر يمين مغلظة ثم قال عليه إطعام عشرة مساكين وقاله الحسن وهو قول إبراهيم ومجاهد وعطاء وطاوس وجابر بن زيد وجماعة الفقهاء أهل الفتيا

بالأمصار قال أبو عمر هذا أقل ما قيل في ذلك وهو الصحيح لأن الذمة أصلها البراءة إلا بيقين وقد قيل إن الأول في مثل هذا كالإجماع

Mas'alah: What is the expiation for an unspecified vow?

Al-Istidhkar, p. 2045

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Validity and Nullity of Vows

وقد روي في النذر المبهم كفارته كفارة يمين حديث مسند وهو أعلى ما روي في ذلك وأجل حدثنا سعيد قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بن وضاح قال حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن إسماعيل بن رافع عن خالد بن يزيد عن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((من نذر نذرا فلم يسمه فعليه كفارة يمين

وقد روي عن خالد بن زيد فيمن قال علي نذر إن سمى مشيا فهو ما سمى وإن نوى فهو ما نوى وإن لم يكن صام يوما أو صلى ركعتين

Mas'alah: Is it obligatory for the heir to fulfill the vow of the deceased?

Al-Istidhkar, p. 2046

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Validity and Nullity of Vows

واختلفوا في وجوب قضاء النذر عن الميت على وارثه فقال أهل الظاهر يقضيه عنه وليه الوارث هو واجب عليه صوما أو مالا وقال جمهور الفقهاء ليس ذلك على الوارث بواجب وإن فعل فقد أحسن إن كان صدقة عتقا واختلفوا في الصوم على ما

مضى في كتاب الصيام واختلفوا أيضا إذا أوصى به فقالت طائفة من العلماء هو في ثلثه وقال آخرون كل واجب عليه في ثلثه وقال آخرون كل واجب عليه في حياته أوصى به فهو رأس وقد ذكرنا القائلين بذلك كله في غير هذا الموضع

Mas'alah: Can someone walk on behalf of another to fulfill a vow of walking?

Al-Istidhkar, p. 2046

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Vows of Walking to the House of Allah

977 - وأما حديث مالك في هذا الباب عن عبد الله بن أبي بكر عن عمته أنها حدثته عن جدته أنها كانت جعلت على نفسها مشيا إلى مسجد قباء فماتت ولم تقضه فأفتى عبد الله بن عباس ابنتها أن تمشي عنها قال يحيى وسمعت مالكا يقول لا يمشي أحد عن أحد قال أبو عمر لا خلاف عن مالك أنه لا يمشي أحد عن أحد ولا يصوم عنه وأعمال النذر كلها عنده كذلك قياسا على الصلاة والمجتمع عليها وقال بن القاسم أنكر مالك الأحاديث في المشي إلى قباء ولم يعرف المشي إلا إلى مكة خاصة قال أبو عمر لا يعرف مالك المشي إلا إلى مكة بمعنى أنه لا يعرف إيجاب المشي وإنما هذا في الحالف والناذر عنده وأما قوله في المتطوع فقد ذكرناه في كتاب الصلاة عند ذكر حديث بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأتي مسجد قباء راكبا وماشيا وذكرنا هناك آثارا تدل على إتيان مسجد قباء ترغيبا فيه وأن صلاة واحدة فيه

كعمرة

Mas'alah: What is the ruling on a vow to walk to a mosque without intending prayer?

Al-Istidhkar, p. 2047

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Vows of Walking to the House of Allah

ولم يختلف العلماء فيمن قال علي المشي إلى بيت المقدس أو إلى مسجد المدينة ولم ينو الصلاة في واحد من المسجدين وإنما أراد قصدهما لغير الصلاة أنه لا يلزمه الذهاب إليهما فنذر المشي إلى قباء بذلك أولى لأن الصلاة في المسجد الحرام أو مسجد النبي عليه السلام أو مسجد بيت المقدس أفضل من الصلاة بقباء بإجماع من العلماء

Mas'alah: What is the ruling on a vow to walk to Medina or Jerusalem with the intention of prayer?

Al-Istidhkar, p. 2047

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Vows of Walking to Other Mosques and Places

واختلفوا إذا أراد الصلاة فيهما أو في أحدهما أو ذكر المسجد منهما فقال مالك إذا قال لله المشي علي إلى المدينة أو إلى بيت المقدس فلا شيء عليه إلا أن ينوي أن يصلي هناك بل يلزمه الذهاب إليهما راكبا إن شاء ولا يلزمه المشي إليهما قال أبو عمر قول مالك فيمن قال لله علي أن أمشي إلى المدينة أو إلى بيت المقدس أنه لا شيء عليه إلا أن ينوي الصلاة في مسجدهما يدل على أن قائلا لو قال علي المشي إلى قباء لم يلزمه شيء إلا أن يقول مسجد قباء أو ينوي الصلاة في مسجد قباء فإذا

قال مسجد قباء أو نوى الصلاة في مسجد قباء فإذا قال مسجد قباء علم أنه للصلاة وكذلك إذا نوى ذلك فمن جعل الصلاة في مسجد قباء لها فضل الصلاة على غيرها أحب لنا بل أوفى بما فعل على نفسه ومن لم ير أعمال المصلي ولا المشي إلا إلى الثلاثة المساجد أمر من نذر الصلاة بهما أن يصلي في مسجده أو حيث شاء ومن قال لا مشي إلا إلى مكة لم يلتفت إلى غير ذلك وهو قول مالك في المشي وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد من نذر المشي إلى مسجد النبي عليه السلام أو مسجد بيت المقدس لم يلزمه شيء

وقال الأوزاعي من نذر أن يمشي إلى بيت المقدس فليركب إن شاء وإن كانت امرأة فإن شاءت ركبت وإن شاءت تصدقت بشيء وقول مالك والشافعي أنه يمضي راكبا إلى بيت المقدس فيصلي فيه

Mas'alah: What is the ruling on fulfilling a vow to fast or pray in a specific virtuous location?

Al-Istidhkar, p. 2048

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Vows of Fasting, Prayer, and Charity

واختلفوا فيمن نذر أن يصوم أو يصلي في موضع يتقرب بإتيانه إلى الله عز وجل كالثغور ونحوها فقال مالك من نذر ذلك فإنه يقصد ذلك الموضع فيصوم فيه أو يصلي وإن كان من أهل مكة أو المدينة يعني ولا يلزمه المشي قال ولو قال لله علي أن أعتكف في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم فاعتكف في مسجد القسطاط لم يجزه ذلك فقال الأوزاعي إذا جعل عليه صيام شهر بمكة لم يجزه في غيرها وإذا نذر

صلاة في مكة لم يجزه في غيرها وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد من نذر أن يصوم بمكة فصام بالكوفة أجزأه وقال زفر لا يجزئه إلا أن يصوم بمكة وقال أبو يوسف من نذر أن يصلي في المسجد الحرام فصلى في غيره لم يجزه وإن نذر أن يصلي ببيت المقدس فصلى في المسجد الحرام أجزأه وقال الشافعي من نذر أن يصلي بمكة لم يجزه أن يصلي بالمدينة ولا ببيت المقدس وإن نذر الصلاة بالمدينة أو ببيت المقدس جاز له أن يصلي بمكة ولم يجزه أن يصلي في غيرها من البلدان إلا الفاضل من المدينة أو بيت المقدس قال وإن نذر سوى هذه البلاد صلى حيث شاء قال وإن قال لله علي أن أنحر بمكة لم يجزه في غيرها وكذلك إن نذر أن ينحر بغيرها لم يجزه إلا في الموضع الذي نذر لأنه شيء أوجبه على نفسه لمساكين ذلك البلد وقال الليث بن سعد من نذر صياما في موضع فعليه أن يصوم في ذلك الموضع ومن نذر المشي إلى مسجد من المساجد مشى إلى ذلك المسجد قال أبو جعفر الطحاوي لم يوافق الليث على إيجاب المشي إلى سائر المساجد أحد من الفقهاء

Mas'alah: What is the ruling on a daughter fulfilling her mother's vow to walk to Quba?

Al-Istidhkar, p. 2049

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Vows of Walking to Other Mosques and Places

وأما فتيا بن عباس المرأة التي جعلت على نفسها مشيا إلى قباء وماتت أن تمشي ابنتها عنها فقد تقدم في كتاب الصيام الاختلاف عن بن عباس في قضاء الولي عن وليه الميت ما كان واجبا عليه من صوم أو صدقة وما للعلماء في ذلك ما غنى عن إعادته ها هنا

Mas'alah: Does praying in a virtuous location fulfill a vow to pray in a specific place?

Al-Istidhkar, p. 2049

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Vows of Fasting, Prayer, and Charity

وأما الدليل على أن الصلاة في الموضع الفاضل تجزئ عن الصلاة في الموضع المقصود إليه بالصلاة فحديث جابر حدثناه عبد الله بن حماد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا حماد قال أخبرنا حبيب المعلم عن عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبد الله أن رجلا قال يا رسول الله! إني نذرت لله إن فتح الله عليك مكة أن أصلي في بيت المقدس قال ((صل ها هنا)) فأعاد عليه مرتين كل ذلك يقول ((صل ها هنا)) وأعاد عليه الثانية فقال ((شأنك إذا)) قال أبو عمر كل من ذهب إلى أن المسجد الحرام أفضل من مسجد النبي عليه السلام فعلى هذا يخرج جوابه بدليل هذا الحديث الذي ذكرناه وكذلك قول مالك ومن تبعه في تفضيل مسجد النبي عليه السلام على المسجد الحرام يجيء أيضا على مثل هذا أن يصلي في مسجد النبي عليه السلام ولا يذهب إلى المسجد الحرام وهذا لا نعلم أن أحدا قاله فيمن نذر المشي إلى مكة ليصلي في مسجدها أنه يجزئه الصلاة في مسجد النبي عليه السلام فدل ذلك على فضل الصلاة في المسجد الحرام على غيره وكذلك لم يوجب أحد المشي إلى المدينة على الأقدام وأوجبوه إلى مكة وذلك بين في فضل مشيه إلى مكة على غيره وبالله التوفيق إلا أن الرواية عن مالك في كل موضع يتقرب فيه إلى الله - عز وجل - بالصوم والصلاة ألا يتعدى إلى غيره وإن فات أفضل بدليل الحديث المذكور ومن هذا الأصل جوابه فيمن نذر أن يعتكف في مسجد النبي عليه السلام فاعتكف في الفسطاط أن لا يجزئه

Mas'alah: What is the ruling on a vow to walk to the House of Allah?

Al-Istidhkar, p. 2050

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Vows of Walking to the House of Allah

978 - وأما حديث مالك عن عبد الله بن أبي حبيبة قال قلت لرجل وأنا حديث السن ما على الرجل أن يقول علي مشي إلى بيت الله ولم يقل علي نذر مشي فقال لي رجل هل لك أن أعطيك هذا الجرو لجرو قثاء في يده وتقول علي مشي إلى بيت الله قال فقلت نعم فقلته وأنا يومئذ حديث السن ثم مكثت حتى عقلت فقيل لي إن عليك مشيا فجئت سعيد بن المسيب فسألته عن ذلك فقال لي عليك مشي فمشيت قال مالك وهذا الأمر عندنا

Mas'alah: What is Malik's ruling on the phrase 'upon me is walking to the House of Allah' as a vow?

Al-Istidhkar, p. 2051

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Vows of Walking to the House of Allah

قال أبو عمر قول مالك ((وهذا الأمر عندنا)) خرج على أن قول القائل علي مشي إلى بيت الله أو علي نذر مشي إلى بيت الله (نوى) وهو مذهب بن عمر وطائفة من العلماء وذكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو أسامة قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر في الرجل يقول علي المشي إلى الكعبة قال هذا نذر فليمش قال أبو عمر جعل بن عمر قوله علي المشي كقوله علي نذر مشي إلى الكعبة قال وحدثنا بن يزيد عن هشام بن عروة قال جعل رجل على نفسه المشي إلى بيت الله في شيء

فسأل القاسم فقال يمشي إلى البيت قال وحدثني معتمر بن سليمان عن ليث عن أبي معشر عن يزيد بن إبراهيم التيمي قال إذا قال لله علي حجة أو قال علي حجة أو قال لله علي نذر أو قال علي نذر فذلك كله سواء قال أبو عمر هذا قول مالك وجماعة من العلماء إلا أن المعروف عن سعيد بن المسيب غير ما ذكره عنه عبد الله بن أبي حبيبة ذكر بن أبي شيبة قال حدثنا حماد بن أبي خالد الخياط عن محمد بن هلال سمع سعيد بن المسيب يقول من قال علي المشي إلى بيت الله فليس بشيء إلا أن يقول علي نذر مشي إلى الكعبة وروى عبد الرحمن بن حرملة عن سعيد بن المسيب مثله وعن بن القاسم بن محمد أنه سئل عن رجل جعل على نفسه المشي إلى بيت الله فقال القاسم أنذر قال لا قال فليكفر يمينا قال أبو عمر أظن سعيد بن المسيب جعل قول القائل ((علي المشي)) من باب الإخبار بالباطل لأن الله تعالى لم يوجب عليه مشيا في كتابه ولا على رسوله صلى الله عليه وسلم فإذا قال ((نذر مشي)) كان قد أوجب على نفسه المشي فإن كان في طاعة لزمه الوفاء به لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((من نذر أن يطيع الله فليطعه

فهم لا يرون في قول الرجل ((علي المشي)) شيئا حتى يقول ((نذرت)) أو ((علي نذر مشي)) أو ((علي لله المشي)) وذا على وجه الشكر لله وطلب البر والحمد فيما يرجو من الله فالنذر الواجب في الشريعة إيجاب المرء فعل البر على نفسه هذا حقيقة اللفظ عند العلماء قال أبو عمر في مسألة عبد الله بن أبي حبيبة ما ينكزه ويخالف ما فيه أكثر أهل العلم وذلك أنه نذر على مخاطرة والعبادات إنما تصح بالنيات لا بالمخاطرات وهذا لم يكن له نية ولا إرادة فيما جعل على نفسه فيلزم فكيف يلزمه ما لا يقصد عن طاعة ربه وفي حديث سعيد بن المسيب خلاف ما روى عنه غيره من الثقات قال محمد بن عبد الله بن عبد الحكم فيمن جعل على

نفسه المشي إلى مكة أنه لم يرد به الحج على نفسه حجا ولا عمرة قال أبو عمر إنما أدخل مالك حديث بن أبي حبيبة هذا لأن فيه إيجاب المشي دون ذكر النظر وقد روي عن مالك أن بن أبي حبيبة كان يومئذ قد احتلم وقوله ((ثم مكثت حتى عقلت)) يريد حتى علمت ما يجب علي لا أنه كان صغيرا لا تلزمه العبادات وعلى هذا يجري قول مالك الصغير لا يلزمه حق لله تعالى في بدنه

Mas'alah: What is the chapter on one who vows to walk to the House of Allah?

Al-Istidhkar, p. 2052

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Vows of Walking to the House of Allah

(2 - باب ما جاء فيمن نذر المشي إلى بيت الله) قال أبو عمر هكذا ترجمة هذا الباب في الموطأ وفي معناه فيمن نذر المشي فمشى ثم عجز

Mas'alah: What did Ibn Umar rule regarding a woman who vowed to walk but became unable?

Al-Istidhkar, p. 2052

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Vows of Walking to the House of Allah

979 - ذكر فيه مالك عن عروة بن أذينة الليثي أنه قال خرجت مع جدة لي عليها مشي إلى بيت الله حتى إذا كنا ببعض الطريق عجزت فأرسلت مولى لها يسأل عبد الله بن عمر فخرجت معه فسأل عبد الله بن عمر فقال له عبد الله بن عمر مرها فلتركب

ثم لتمش من حيث عجزت

Mas'alah: What did Malik say about offering a sacrificial animal for a broken vow to walk?

Al-Istidhkar, p. 2053

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Vows of Walking to the House of Allah

قال مالك ونرى عليها مع ذلك الهدي

Mas'alah: What did the scholars of Medina rule regarding a person who rode after vowing to walk?

Al-Istidhkar, p. 2053

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Vows of Walking to the House of Allah

980 - وذكر مالك في هذا الباب عن يحيى بن سعيد أنه قال كان علي مشي فأصابتني خاصرة فركبت حتى أتيت مكة فسألت عطاء بن أبي رباح وغيره فقالوا عليك هدي فلما قدمت المدينة سألت علماءها فأمروني أن أمشي مرة أخرى من حيث عجزت فمشيت

Mas'alah: How did Malik reconcile the differing rulings on vowing to walk?

Al-Istidhkar, p. 2053

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Vows of Walking to the House of Allah

قال أبو عمر فيما ذكره مالك ما يوضح لك أن فتوى أهل مكة بالهدي بدلا من المشي وفتوى أهل المدينة بالمشي من حيث عجز من غير هدي وأجمع مالك عليه الأمرين جميعا احتياطا لموضع تعديه المشي الذي كان يلزمه في سفر واحد وجعله في سفرين قياسا على المتمتع والقارن – والله أعلم – فخالف بذلك الطائفتين معا إلا أنه قد روي مثل قول مالك عن طائفة من السلف

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about a person who vowed to walk to Makkah but rode?

Al-Istidhkar, p. 2054

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Vows of Walking to the House of Allah

ذكر عبد الرزاق عن الثوري عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي عن بن عباس أن رجلا نذر أن يمشي إلى مكة فإذا أعيا ركب فإذا كان عام قابل مشى ما ركب وركب ما مشى وأهدى بدنة

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about a person who walked half the way and rode half in fulfillment of a vow to walk to the Kaaba?

Al-Istidhkar, p. 2054

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Vows of Walking to the House of Allah

ذكر بن أبي شيبة قال حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا إسماعيل بن أبي خالد عن

الشعبي أنه سئل عن رجل يمشي إلى الكعبة فمشى نصف الطريق وركب نصفا فقال عامر قال بن عباس يركب ما مشى ويمشي ما ركب من قابل ويهدي بدنة

Mas'alah: What did Ibn al-Zubayr rule regarding a person who vowed to walk to Hajj but rode?

Al-Istidhkar, p. 2054

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Vows of Walking to the House of Allah

ذكر بن أبي شيبة قال حدثنا يعلى بن عبيد عن الأجلح عن عمرو بن سعيد البجلي قال كنت تحت ممشى بن الزبير وهو عليه فجاء رجل فقال يا أمير المؤمنين! إني نذرت أن أحج ماشيا فمشيت حتى إذا كان موضع كذا خشيت أن يفوتني الحج فركبت فقال بن الزبير ارجع عام قابل فاركب ما مشيت وامش ما ركبت

Mas'alah: What is the ruling on vowing to walk to the House of Allah according to al-Shafi'i and Malik?

Al-Istidhkar, p. 2055

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Vows of Walking to the House of Allah

قال الشافعي من نذر المشي إلى بيت الله لزمه إن قدر على المشي فإن لم يقدر ركب وأهراق دما احتياطا من قبل أنه إذا لم يطق شيئا سقط عنه وهو قول مالك في الهدي الواجب عنده في هذا الباب بدنة أو بقرة فإن لم يجد أهدى شاة هذا قوله في ((

الموطأ)) وغيره

Mas'alah: What does the established Sunnah indicate about hardship in vows?

Al-Istidhkar, p. 2055

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Vows of Walking to the House of Allah

قال أبو عمر السنة الثابتة في هذا الباب دالة على طرح المشقة فيه عن كل متقرب إلى الله بشيء منه

Mas'alah: What did the Prophet say about a woman who vowed to walk to the House of Allah?

Al-Istidhkar, p. 2055

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Vows of Walking to the House of Allah

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا مخلد بن خالد قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا بن جريج قال أخبرني سعيد بن أبي أيوب عن يزيد بن أبي حبيب أخبره أن أبا الخير حدثه عن عقبة بن عامر الجهني قال نذرت أختي أن تمشي إلى بيت الله فأمرتني أن أستفتي لها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتيت لها رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((لتمش)) - يعني ما قدرت - ((ولتركب)) ولا شيء عليها

Mas'alah: Did the Prophet order a sacrifice for the woman who vowed to walk?

Al-Istidhkar, p. 2056

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Vows of Walking to the House of Allah

قال أبو عمر لم يأمرها صلى الله عليه وسلم بهدي ولم يلزمها ما عجزت عنه ولم تقدر عليه

Mas'alah: What did the Prophet say about the sister of Uqba ibn Amir who vowed to walk for Hajj?

Al-Istidhkar, p. 2056

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Vows of Walking to the House of Allah

حدثنا عبد الله قال أخبرنا محمد قال حدثنا أبو داود قال حدثنا مسلم بن إبراهيم قال حدثنا هشام عن قتادة عن عكرمة عن بن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم لما بلغه أن أخت عقبة بن عامر نذرت أن تحج ماشية قال ((إن الله تعالى لغني عن نذرها مرها أن تركب))

Mas'alah: What is the ruling on a person who vows to walk to the mosque?

Al-Istidhkar, p. 2057

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Vows of Walking to Other Mosques and Places

قالا حدثنا حميد الطويل عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يهادى بين ابنيه فسأل عنه فقالوا نذر أن يمشي فقال ((إن الله تعالى لغني عن تعذيب هذا نفسه)) وأمره أن يركب

Mas'alah: What is the ruling on a vow to walk to the mosque?

Al-Istidhkar, p. 2057

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Vows of Walking to Other Mosques and Places

زاد يزيد بن هارون فركب ولم يذكر واحد منهما هديا ولا صوما

Mas'alah: What is the ruling on a woman who vows to walk to the House of Allah?

Al-Istidhkar, p. 2057

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Vows of Walking to the House of Allah

وروى هذا الحديث عمران القطان عن حميد عن أنس قال نذرت امرأة أن تمشي إلى بيت الله فسئل النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال ((إن الله تعالى لغني عن مشيها مرها فلتركب))

Mas'alah: What is the ruling on a woman who vows to walk to the House of Allah?

Al-Istidhkar, p. 2057

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Vows of Walking to the House of Allah

ولم يذكر هديا ولا صوما

Mas'alah: What is the Maliki view on equating a person who swears to walk to the Kaaba with a person who makes a vow?

Al-Istidhkar, p. 2058

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Vows of Walking to the House of Allah

قال أبو عمر أما قوله أنه سمع أهل العلم (في الرجل يحلف بالمشي إلى بيت الله) فهذا مذهبه ومذهب من سمع منه في التسوية بين الحالف بالمشي إلى الكعبة وبين الناذر

Mas'alah: What is the ruling on a person who makes a vow?

Al-Istidhkar, p. 2058

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Definition and Conditions of Vows

وأما الناذر فقد مضى الخلاف فيه

Mas'alah: Is there scholarly consensus that a vow of obedience must be fulfilled without expiation?

Al-Istidhkar, p. 2058

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Vows of Obedience and Disobedience

ولا خلاف بين العلماء أن النذر الطاعة يلزم صاحبه الوفاء به ولا كفارة فيه

Mas'alah: What is the ruling on vowing to walk to the House of Allah?

Al-Istidhkar, p. 2058

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Vows of Walking to the House of Allah

ويروى عن بن عباس وعطاء بن أبي رباح أنهما قالا من جعل على نفسه المشي إلى بيت الله ركب من بلده فإذا جاء الحرم نزل إلى أن يطوف طواف

- الإفاضة إن كان حاجا وإن كان معتمرا حتى يسعى بين الصفا والمروة وقد روي عن عطاء أنه يركب حتى يأتي الميقات - يعني ميقات بلده - ثم يمشي إلى أن يتم حجه أو عمرته وقال الحسن يمشي من الأرض التي يكون فيها وروي عن مجاهد مثله وقاله بن جريج وجماعة فقهاء الأمصار وأما قوله في المشي لا يكون إلا بحج أو عمرة فإن مكة لا تدخل إلا بإحرام وأقل الإحرام عمرة وقد شذ بن شهاب فأجاز دخولها بغير إحرام وسنذكر هذه المسألة في موضعها من كتاب الحج إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on an oath involving walking to Mecca and charity?

Al-Istidhkar, p. 2061

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Vows of Walking to the House of Allah

وذكر داود في الحالف بالمشي إلى مكة وبصدقة ماله أنه لا شيء عليه من كفارة ولا غيرها وهو قول الشعبي والحاكم والحارث العقيلي وبن أبي ليلى وبه قال محمد بن الحسن لأن الحالف ليس بناذر طاعة فيلزمه الوفاء بها ولا بحالف بالله فيجب عليه كفارة الحالف باليمين بالله ولا يخرج ماله عن نفسه مخرج القربة وإنما أخرجه مخرج الحنث في يمينه إن حنث وإن لم يحنث لم يخرجه وهذا لا يشبه النذر الذي يجب الوفاء به لما فيه من التقرب إلى الله وشكره وإنفاذ طاعته ولا هو في شيء من ذلك المعنى

Mas'alah: What vows are not permissible in disobedience to Allah?

Al-Istidhkar, p. 2062

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Vows of Obedience and Disobedience

(4 - باب ما لا يجوز من النذور في معصية الله تعالى -)

Mas'alah: What is the ruling on a vow to disobey Allah?

Al-Istidhkar, p. 2062

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Vows of Obedience and Disobedience

982 – ذكر فيه مالك عن حميد بن قيس وثور بن زيد الديلي أنهما أخبراه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأحدهما يزيد في الحديث على صاحبه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا قائما في الشمس فقال ((ما بال هذا)) فقالوا نذر أن لا يتكلم ولا يستظل من الشمس ولا يجلس ويصوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((مروه فليتكلم وليستظل وليجلس وليتم صيامه)) قال مالك ولم أسمع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره بكفارة وقد أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتم ما كان لله طاعة ويترك ما كان لله معصية

Mas'alah: What is the ruling on vowing to obey or disobey Allah?

Al-Istidhkar, p. 2063

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Vows of Obedience and Disobedience

983 – مالك عن طلحة بن عبد الملك الأيلي عن القاسم بن محمد بن الصديق عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه يحيى)) قال يحيى وسمعت مالكا يقول معنى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم من نذر أن يعصي الله فلا يعصه أن ينذر الرجل أن يمشي إلى الشام أو إلى مصر أو إلى الربذة أو ما أشبه ذلك مما ليس لله بطاعة إن كلم فلانا أو ما أشبه ذلك فليس عليه في شيء من ذلك شيء إن هو كلمه أو حنث بما حلف عليه لأنه ليس لله في هذه الأشياء طاعة وإنما يوفي لله بما له فيه طاعة وهو قول من قال إن من نذر معصية كان عليه مع تركها كفارة يمين وممن قال بذلك أبو حنيفة وسفيان والكوفيون وإن احتج محتج بحديث عمران بن حصين وحديث عائشة جميعا

عن النبي

صلى الله عليه وسلم أنه قال (لا نذر في معصية الله وكفارته كفارة يمين)) قيل له هذان حديثان مضطربان لا أصل لهما عند أهل العلم بالحديث لأن حديث عائشة إنما يدور على سليمان بن أرقم وهو متروك الحديث وعنه رواه بن شهاب لا يصح عنه غير ذلك وقد أوضحنا ذلك في التمهيد وحديث عمران بن حصين يدور على زهير بن محمد عن أبيه وأبوه مجهول لم يرو عنه غير ابنه زهير وزهير أيضا عنده مناكير ويدل هذا الحديث أيضا على صحة قول من ذهب إلى أن من نذر أن ينحر ابنه أنه لا شيء عليه من كفارة ولا غيرها لأنه لا معصية أعظم من إراقة دم مسلم ولا معنى للاعتبار في ذلك بكفارة الظهار في قول المنكر والزور لأن الظهار ليس بنذر والنذر في المعصية قد جاء فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قولا وعملا وأما العمل فهو ما في حديث جابر هذا وأما القول فحديث عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم ((أنه من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه)) رواه جمهور رواة مالك عن مالك عن طلحة بن عبد الملك الأيلي عن القاسم بن محمد عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يروه يحيى بن يحيى صاحبنا حدثنا خالد بن قاسم قال حدثنا عبد الله بن جعفر قال حدثنا يوسف بن يزيد قال حدثنا عبد الله بن عبد الحكم قال أخبرنا مالك عن طلحة بن عبد الملك عن القاسم بن محمد عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه)) وقد ذكرنا كثيرا من طرقه عن مالك وغيره في التمهيد

Mas'alah: What is the ruling on a vow to sacrifice one's child?

Al-Istidhkar, p. 2064

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Vows of Sacrificial Animals and Substitution

984 - وذكر مالك عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد أنه سمعه يقول أتت امرأة إلى عبد الله بن عباس فقالت إني نذرت أن أنحر ابني فقال

Mas'alah: What are the different opinions on expiating a vow to sacrifice one's child?

Al-Istidhkar, p. 2066

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Vows of Sacrificial Animals and Substitution

وعن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - في رجل نذر أن ينحر ابنه فقال يهدي ديته وقد روي عن علي قال يهدي شاة واختلف فيه عن عطاء فروي عنه كبش وروي عنه بدنة وقال الشعبي فيمن نذر أن ينحر ابنه قال يحجه وعن عكرمة قال يذبح كبشا ويتصدق بلحمه وعن إبراهيم قال يحجه ويهدي بدنة وعن جابر بن زيد يهدي كبشا وعن إبراهيم أيضا أنه يحجه فقط رواه عنه حماد ومنصور وهذا كله من كتاب عبد الرزاق وكتاب بن أبي شيبة وذكر بن أبي شيبة قال حدثنا وكيع عن سفيان عن إسماعيل بن أمية عن عثمان وبن عباس وبن عمر قالوا يهدي جزورا قال حدثنا وكيع عن سفيان عن سماك عن محمد بن المنتشر عن مسروق قال يهدي كبشا قال أبو عمر الرواية الأولى عن مسروق ذكرها أبو بكر عن عبد الرحمن بن سليمان عن داود بن أبي هند عن الشعبي عن مسروق قال هذا من خطوات الشيطان

لا كفارة فيه قال أبو عتبة ومن حلف بنحر ولده أو ولده من بني آدم ثم حنث فعليه في ذلك - بنحر ولده - شاة وليس عليه في غير حلفه بنحر غير ولده شيء وقال محمد عليه في الحلف بنحره غيره مثل الذي عليه في الحلف بنحره ولده إذا حنث وقال أبو يوسف لا شيء عليه في ذلك كله وساقه الطحاوي وذكر عبد الرزاق عن الثوري في الرجل يقول للرجل أنا أهديك فيحنث قال أخبرني معمرة عن إبراهيم وفراس عن الشعبي أنهما قالا يحجه وقال مالك إن لم يرد الرجل أن يحجه فلا شيء عليه قال أبو عمر الصحيح عندي في هذه المسألة ما قاله مسروق وغيره وذلك سقوط الكفارة عن من نذر نحر ابنه أنه لا يلزمه في ذلك شيء من الأشياء لما ترك نحره لحديث عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه ونحر المسلم معصية لا شك فيه ومن جعل فيه كفارة يمين فللحديث لا نذر في معصية وكفارته كفارة يمين وهو حديث معلول وحديث عائشة أصح منه وأثبت وبالله التوفيق وروي عن علي بن المديني وغيره عن زيد بن الحباب عن حسين بن واقد عن عبد الله بن بريدة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غزا فنذرت امرأة سوداء إن رده الله سالما أن تضرب عنده بالدف فرجع وقد غنم فقالت يا رسول الله! إني نذرت إن ردك الله سالما أن أضرب عندك بالدف فقال إن كنت فعلت فافعلي وإلا فلا قالت فإني قد فعلت قال فضربت

Mas'alah: What is the ruling on an unspecified vow in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2075

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Definition and Conditions of Vows

قال مالك من قال علي نذر ولم يسمي شيئا إن عليه كفارة يمين

Mas'alah: What is the ruling on a woman's vow without her husband's permission?

Al-Istidhkar, p. 2078

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Vows of Women and Spousal Permission

قال مالك الأمر عندنا في نذر المرأة إنه جائز بغير إذن زوجها يجب عليها ذلك ويثبت إذا كان ذلك في جسدها وكان ذلك لا يضر بزوجها وإن كان ذلك يضر بزوجها فله منعها منه وكان ذلك عليها حتى تقضيه

Mas'alah: What is the ruling on a woman fulfilling her vow when her husband prevents her?

Al-Istidhkar, p. 2078

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Vows of Women and Spousal Permission

قال أبو عمر هذا إذا كان على حسب ما ذكره مالك من أن نذرها لا يضر بزوجها كان عليها الوفاء به لا خلاف في ذلك بين العلماء فإن حال زوجها بينها وبين الوفاء بنذرها ذلك كان عليها قضاؤه بإجماع أيضا إذا كان غير مؤقت

Mas'alah: What is the ruling on a time-bound vow when the time passes?

Al-Istidhkar, p. 2078

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Vows of Fasting, Prayer, and Charity

واختلفوا إذا كان مؤقتا بوقت فخرج الوقت على قولين

Mas'alah: What is the ruling on one who dedicates his wealth to the Kaaba as a vow?

Al-Istidhkar, p. 2083

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Vows of Conditional Charity and Manumission

وذكر بن حبيب عن مالك أنه كان يقول في من جعل ماله في رتاج الكعبة فقول عائشة ثم رجع عنه إلا أنه لا شيء عليه وقوله الأول عليه الجمهور من السلف والخلف وليس قوله الذي رجع إليه بقياس ولا اتباع

Mas'alah: What did Abu Lubabah vow when he tied himself to a pillar?

Al-Istidhkar, p. 2085

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Vows of Obedience and Disobedience

وروى عبد الرزاق وأبو يوسف ومحمد بن ثور عن معمر عن الزهري قال كان أبو لبابة ممن تخلف عن النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك فربط نفسه بسارية وقال

والله لا أحل نفسي منها حتى أموت ولا أذق طعاما ولا شرابا حتى أموت أو يتوب الله علي فمكث سبعة أيام لا يذوق فيها طعاما ولا شرابا حتى خر مغشيا عليه ثم تاب الله

عليه فقيل له ذلك فقال لا أحل نفسي حتى يحلني رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده ثم قال أبو لبابة يا رسول الله! إن من توبتي أن أهجر دار قومي التي أصبت فيها الذنب وأن أنخلع من مالي كله صدقة إلى الله وإلى رسوله قال يجزيك الثلث يا أبا لبابة

Mas'alah: What is the ruling on one who makes his wealth charity as an oath or a vow?

Al-Istidhkar, p. 2086

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Vows of Conditional Charity and Manumission

وقال الليث بن سعد فيمن جعل ماله صدقة للمساكين أو في سبيل الله إن كان حلف بذلك فحنث فإنه يكفر كفارة يمين وإن كان إنما هو شيء جعله لله على نفسه على وجه الشكر والتقرب إلى الله تعالى فإن ما عليه أن يخرج ثلث ماله

وقد روى عنه بن وهب فيمن حلف بصدقة ماله في الرضا والغضب ثم يحنث قال يكفر كفارة يمين وهو قول عطاء وقال الشافعي إذا قال مالي في سبيل الله فعليه كفارة يمين وهو قول عطاء وطاوس والحسن وعكرمة وقال ربيعة يزكي ثلث ماله قال أبو عمر قد اختلف السلف من العلماء في هذه المسألة فروي عن عمر بن الخطاب وعائشة وبن عباس في من جعل ماله في المساكين أو في رتاج الكعبة أنه يكفر كفارة اليمين بالله عز وجل وقال بن عباس يكفر ماله وينفق ماله على عياله وقد روي عن القاسم وسالم فيمن حلف بصدقة ماله أو بصدقة شيء من ماله قال يتصدق به على بناته وهذا يشبه عندي قول من قال لا يلزمه شيء لأنه لم يرد به القربة إلى الله

تعالى ولا أنه على سبيل النذر وهو قول الشعبي والحكم والحارث العكلي وحماد بن أبي سليمان وبن أبي ليلى وطائفة من المتأخرين ذكر بن أبي شيبة قال حدثنا محمد بن فضيل عن الشعبي والحارث العكلي والحكم عن رجل جعل ماله في المساكين صدقة في يمين حلف بها قالوا ليس بشيء وقد روي عن الشعبي أنه تلزمه الصدقة بماله كله مثل قول إبراهيم وقال شعبة سألت الحكم وحمادا عن الرجل يقول إن فارقت عزيمتي فمالي عليه في المساكين صدقة قالا ليس بشيء وقال بن أبي ليلى وعن بن عمر فيمن حلف بصدقة ماله أنه يلزمه إخراج ماله كله ذكر معمر عن الزهري عن سالم عن بن عمر في رجل جعل ماله في سبيل الله إن لم يفعل كذا ثم حلف قال ماله في سبيل الله وقد روي عن بن عمر خلاف ذلك

Mas'alah: What is the ruling on an oath involving a vow to sacrifice a thousand camels?

Al-Istidhkar, p. 2089

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Vows of Sacrificial Animals and Substitution

وذكر عبد الرزاق عن بن جريج قال سئل عطاء عن رجل حلف فقال علي ألف بدنة قال يمين

Mas'alah: What is the ruling on a man who says his property is a sacrificial offering?

Al-Istidhkar, p. 2089

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Vows of Sacrificial Animals and Substitution

وعن رجل قال مالي هدي قال يمين

Mas'alah: What is the ruling on a man who vows to free one hundred slaves?

Al-Istidhkar, p. 2089

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Vows of Conditional Charity and Manumission

وروى معمر عن قتادة في رجل قال علي عتق مائة رقبة قال يعتق رقبة واحدة وقال عثمان البتي يعتق مائة رقبة كما قال

Mas'alah: What is the Kufan view on one who says 'my wealth is for the curtain of the Kaaba'?

Al-Istidhkar, p. 2092

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Vows of Currency and Unspecified Amounts

وأما الكوفيون فمنهم من يوجب عليه أن يتصدق بماله كله إذا قال مالي في رتاج الكعبة على حسب ما ذكرنا عنهم في هذا الباب فيمن حلف بصدقة ماله

Mas'alah: What is Malik's view on the statement 'my wealth is for the door of the Ka'bah'?

Al-Istidhkar, p. 2092

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > The Chapter on Vows > Vows of Currency and Unspecified Amounts

ومالك لا يراه شيئا لأنه لا يمكنه وضعه في رتاج الكعبة ولا يحتاج رتاج الكعبة إليه فكأنه عنده من معنى اللغو أو اللعب كما لو قال مالي في البحر وأصله الذي بنى عليه في الأيمان مذهبه أن كل يمين فيها بر وخير فهي عنده كالنذر تلزم حالفها الكفارة كما تلزمه الوفاء بها إن نذر وما لا بر فيه ولا طاعة فلا يفي به إن نذره ولم ير قول من قال مالي في رتاج الكعبة من البر والطاعة ولا هي عنده يمين فيكفرها ولا نذر طاعة فيفي به وهذا تحصيل مذهبه

Mas'alah: What is the ruling on swearing that Friday is a day of Eid?

Al-Istidhkar, p. 354

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Rulings on Swearing by Other Than Allah

وفيه دليل على أن من حلف أن يوم الجمعة يوم عيد فقد بر ولم يحنث

Mas'alah: What is the ruling on an oath not to wear a garment when the intention is unclear?

Al-Istidhkar, p. 788

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Interpretation and Scope of Oath Terms

وفيه من الفقه أن من حلف ألا يلبس ثوبا ولم تكن له نية ولا لكلامه بساط يعلم به مخرج يمينه فإنه يحنث بما ينوي ويبسط من الثياب لأن ذلك يسمى لباسا ألا ترى إلى قوله فقمت إلى حصير لنا قد اسود من طول ما لبس

Mas'alah: What is the ruling on attributing weather changes to stars?

Al-Istidhkar, p. 956

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Backbiting, Lying, and Guarding the Tongue in Oath Contexts

وروي عن الحسن البصري أنه سمع رجلا يقول طلع سهيل وبرد الليل فكره ذلك وقال إن سهيلا لم يكن قط بحر ولا برد

Mas'alah: What is the preferred order between fulfilling a vow and performing voluntary acts?

Al-Istidhkar, p. 1397

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Conditional Oaths (Divorce, Manumission, Charity)

قال أبو عمر هذا عند أهل العلم على الاختيار وعلى استحسان البدار إلى ما وجب عليه قبل التطوع قال الله تعالى (يا أيها الذين ءامنوا أوفوا بالعقود) المائدة 1 وقال تعالى (سابقوا إلى مغفرة من ربكم وجنة) الحديد 21 وقال (فاستبقوا الخيرات) البقرة 148 فهذا الذي ينبغي من جهة الاختيار فإن تطوع قبل نذره ثم أتي بنذره في وقته إن كان مؤقتا وأتي به قبل موته إن لم يكن مؤقتا فقد أجزأه ولا شيء عليه وقد مضى في كتاب الصلاة ما للعلماء فيمن دخل المسجد وقد صلى أهله هل يتطوع قبل الفرض أم لا وهو من هذا المعنى

Mas'alah: What is the evidence for the Shafi'i opinion on vows regarding property taken from the enemy?

Al-Istidhkar, p. 1934

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Conditional Oaths (Divorce, Manumission, Charity)

قال أبو عمر احتج الشافعي لمذهبه بحديث عمران بن حصين قال أغار المشركون على صاحب المدينة وأحرزوا العضباء وامرأة من المسلمين فلما كان ذات ليلة قامت المرأة وقد ناموا فجعلت ما تضع يدها على بعير إلا رغا حتى تأتي العضباء فأتت على ناقة ذلول فركبتها ثم توجهت قبل المدينة ونذرت لئن الله نجاها لتنحرنها فلما قدمت المدينة عرفت الناقة فأتوا بها النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته

المرأة بنذرها فقال ((بئسما جزيتيها لا نذر فيما لا يملك بن آدم ولا في معصية)) رواه حماد بن زيد وبن علية وعبد الوهاب الثقفي عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين وفي رواية بعضهم عن أيوب فأخذها النبي قال الشافعي فهذا دليل على أن أهل الحرب لا يملكون عليها بالغلبة ولا بعدها ولو ملكوا عليها لملكت المرأة الناقة كسائر أموالهم لو أخذت شيئا منها ولو صح فيها نذرها وقد فضل الله المسلمين بأن لا يملك شيء من أموالهم إلا عن طيب أنفسهم ولا يرثها عنهم إلا أهل دينهم واحتج المخالفون للشافعي عليه بما رواه الحسن بن عمارة عن عبد الملك بن ميسرة عن طاوس عن بن عباس أن رجلا وجد بعيرا له كان المشركون أصابوه فقال رسول الله إن أصبته قبل أن يقسم فهو لك وإن أصبته بعد ما قسم أخذته بالقيمة قال أبو عمر الحسن بن عمارة مجتمع على ضعفه وترك
الاحتجاج بحديثه وذكر الطحاوي أن علي بن المديني روى عن يحيى بن سعيد أنه سأل سعدا عن هذا الحديث فقال له من حديث عبد الملك بن ميسرة وروى وكيع وعبد الرزاق عن الثوري عن سماك بن حرب عن تميم بن طرفة قال أصاب

المشركون ناقة لرجل من المسلمين فاشتراها رجل من المسلمين من العدو فعرفها صاحبها فخاصمه إلى النبي فأقام البينة فقضى النبي أن يدفع له الثمن الذي اشتراها به من العدو وإلا خلى بينه وبينها

Mas'alah: What is the ruling on being free from treachery and debt for entering paradise?

Al-Istidhkar, p. 1970

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Backbiting, Lying, and Guarding the Tongue in Oath Contexts

وروى ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ((من فارق الروح منه الجسد وهو بريء من ثلاث دخل الجنة الكبر والغلول والدين)) وقد ذكرنا أسانيدها في ((التمهيد))

Mas'alah: What is the ruling on swearing by Allah in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1974

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Rulings on Swearing by Other Than Allah

قال أبو عمر في هذا الحديث إباحة اليمين بالله على كل ما يعتقده المرء مما

يحتاج فيه إلى يمين ومما لا يحتاج إلى ذلك ليس بذلك بأس على كل حال بل فيه تأس بالنبي صلى الله عليه وسلم فإنه كان كثيرا يقول في كلامه ((لا والذي نفس محمد بيده لا ومقلب القلوب)) وذلك لأن في اليمين بالله تعالى توحيدا وتعظيما

وإنما يكره الحنث وتعمده وأما قول أبي هريرة ثلاثا ((أشهد بالله)) فإنما ذلك لتطمئن نفس سامعه إليه ويعلم أنه لا يشك فيما حدثه به وفيه إباحة تمني الخير والفضل من رحمة الله بما يمكن وما لا يمكن لأن فيه إظهار المحبة في الخير والرغبة فيه والأجر يقع على قدر النية فدليل قوله عليه السلام في الذي تجهز من أصحابه بالغزو ومات قبل أن يخرج أن الله – عز وجل – قد أوقع أجره على قدر نيته ومعنى الحديث الذي من أجله ورد فضل الجهاد وفضل القتال في سبيل الله وفضائل الشهداء والشهادة كثيرة جدا حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا وكيع قال حدثنا علي بن المبارك عن محمد بن أبي كثير بن عامر العقيلي عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((أول ثلاثة يدخلون الجنة الشهيد ورجل عفيف ضعيف ذو عيال وعبد أحسن عبادة ربه وأدى حق مواليه وأول ثلاثة يدخلون النار أمير تسلط وذو ثروة من مال لا يؤدي حقه وفقير فجور))

Mas'alah: How are wrongs settled on the Day of Judgment?

[Al-Istidhkar, p. 1980](#)

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Backbiting, Lying, and Guarding the Tongue in Oath Contexts

أهل الجنة يتبعه بمظلمة)) قال قلنا يا رسول الله! وكيف وإنما نأتي الله (عز وجل) حفاة عراة غرلا قال ((بالحسنات والسيئات)) وقد ذكرنا هذا الخبر بإسناده في ((التمهيد))

Mas'alah: What is the ruling on breaking an oath to do something better?

Al-Istidhkar, p. 2002

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Oaths on Acts of Obedience and Disobedience

ومن حديث أبي موسى الأشعري أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم في رهط من الأشعريين يستحملونه فوجدوه غضبان فقال له ((والله لا أحملكم)) ثم حملهم على الإبل قال ((ولا أحلف على يمين فأرى غيرها خيرا منها إلا كفرت عن يميني وأتيت الذي هو خير))

Mas'alah: What are the three well-known opinions of the Salaf on the walking vow?

Al-Istidhkar, p. 2054

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Conditional Oaths (Divorce, Manumission, Charity)

فالثلاثة الأقوال مشهورة عن علماء السلف محفوظة أحدها يعود ويمشي من حيث ركب ولا هدي والثاني يهدي ولا يعود إلى المشي والثالث أن يعود فيمشي ثم يهدي روي هذا عن بن عباس من طريق ثابت وروي عن علي أيضا من وجه فيه ضعف

Mas'alah: What is the ruling on a woman who vowed to walk to Hajj without a head covering?

Al-Istidhkar, p. 2056

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Conditional Oaths (Divorce, Manumission, Charity)

وأخبرنا سعيد بن نصر قال حدثنا شيخه قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح

قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو خالد الأعور ومحمد بن فضيل عن يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن زحر عن أبي سعيد الرعيني عن عبد الله بن مالك عن عقبة بن عامر قال نذرت أختي أن تمشي حاجة إلى بيت الله غير مختمرة فسألت النبي صلى الله عليه وسلم فقال ((مر أختك فلتختمر ولتركب ولتصم ثلاثة أيام))

Mas'alah: What is the ruling on expiation for a broken vow?

Al-Istidhkar, p. 2056

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Expiation (Kaffarah) for Broken Oaths

قال أبو عمر يحتمل أن يكون حلفت مع نذرها وعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم غيرها فأمرها بالصيام في كفارة يمينها وذلك بالموطأ في حديث بن عباس

Mas'alah: What is the ruling on a person who vowed to walk to Hajj?

Al-Istidhkar, p. 2056

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Conditional Oaths (Divorce, Manumission, Charity)

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا حجاج بن أبي يعقوب قال حدثنا أبو النضر قال حدثنا شريك عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة عن كريب عن بن عباس قال جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إن أختي نذرت أن تحج ماشية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((إن الله لا يصنع بشقاء أختك شيئا فلتحج راكبة ولتكفر عن يمينها))

Mas'alah: What is the ruling on a man who vows to carry another on his eyelids?

Al-Istidhkar, p. 2057

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Conditional Oaths (Divorce, Manumission, Charity)

وذكر بن أبي شيبة قال حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم في الرجل يقول للرجل أنا أحملك على أشفار عينيه قال يحج ويهدي بدنة

Mas'alah: What is the ruling on a man who vows to walk to the House of Allah but cannot fulfill it?

Al-Istidhkar, p. 2057

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Conditional Oaths (Divorce, Manumission, Charity)

وأما قول مالك عن الرجل يحلف بنذور مسماة مشيا إلى بيت الله أن لا يكلم أخاه أو أباه بكذا وكذا نذرا لشيء لا يقوى عليه ولو تكلف ذلك كل عام لعرف أنه لا يبلغ عمره ما جعل على نفسه من ذلك فقيل له هل يجزيه من ذلك نذر واحد أو نذور مسماة فقال مالك ما أعلمه يجزئه من ذلك إلا الوفاء بما جعل على نفسه فليمش ما قدر

Mas'alah: What does the phrase 'the best I have heard' indicate about scholarly disagreement?

Al-Istidhkar, p. 2058

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Interpretation and Scope of Oath Terms

وفي قوله ((أحسن ما سمعت)) بيان أنه سمع الخلاف في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on a person who swears to go to Mecca or Jerusalem?

Al-Istidhkar, p. 2058

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Oaths on Entering Houses and Places

وأما الحالف إلى مكة أو إلى بيت المقدس فنذكر الخلاف هنا بعون الله وفضله إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on one who swears to walk intending Hajj?

Al-Istidhkar, p. 2058

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Conditional Oaths (Divorce, Manumission, Charity)

وأما قوله في الحالف بالمشي وهو يريد الحج أنه يمشي - يعني من موضعه - حتى يأتي مكة ثم يقضي المناسك كلها فعلى هذا أكثر أهل العلم في الناذر دون الحالف

Mas'alah: What is the ruling on swearing to walk to the Kaaba?

Al-Istidhkar, p. 2058

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Conditional Oaths (Divorce, Manumission, Charity)

ويأتي القول في الحالف بالمشي إلى الكعبة فيما بعد إن شاء الله

Mas'alah: What is the Hanafi ruling on swearing to walk to Mecca?

Al-Istidhkar, p. 2059

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Conditional Oaths (Divorce, Manumission, Charity)

وأما اختلاف العلماء في الحالف في المشي إلى مكة والى البيت الحرام فمذهب أبي حنيفة في ذلك كالمشهور من حديث مالك قال أبو حنيفة وأصحابه من حلف بالمشي إلى بيت الله أو إلى مكة أو إلى الكعبة فإنه يمشي وعليه حجة أو عمرة فإن ركب في ذلك أجزأه وعليه دم قال ولو حلف بالخروج أو الذهاب إلى الكعبة أو حلف بالمشي إلى الحرم أو الصفا والمروة ثم حلق لم يكن عليه شيء في قول أبي حنيفة وقال أبو يوسف ومحمد حلفه بالمشي إلى الحرم كالكعبة ولا خلاف عن مالك في الحالف كذلك والناذر سواء وأنهما يلزمهما المشي من بلدهما في حج أو عمرة على سنتهما وعلى هذا جمهور أصحابه إلا رواية جاءت عن بن القاسم أفتى بها ابنه عبد الصمد رواها الثقات العدول

Mas'alah: What is the ruling on swearing to walk to Mecca and then breaking the oath?

Al-Istidhkar, p. 2059

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Conditional Oaths (Divorce, Manumission, Charity)

أخبرنا عبد الله بن محمد بن يوسف قال حدثنا عبد الله بن محمد بن علي وحدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد بن علي قال حدثنا أبي قال حدثنا محمد بن قاسم وأحمد بن خالد قالا أخبرنا قاسم بن محمد قال حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أن عبد الصمد بن عبد الرحمن بن القاسم أخبره قال حلف أخي بالمشي إلى مكة في بيتي فحنث فسألت عبد الرحمن بن القاسم عن ذلك وأخبرته بيمينه فاشتد ذلك عليه وقال ما دعاه أن يحلف بهذا قلت قد فعل! قال مره أن يكفر فيمينه خبيثة ولا يعود

Mas'alah: What is the ruling on oaths involving walking to Mecca, fasting, or divorce?

Al-Istidhkar, p. 2060

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Conditional Oaths (Divorce, Manumission, Charity)

قال أبو عبد الله محمد بن نصر المروزي إذا حلف بالمشي إلى مكة أو بثلاثين حجة أو بصيام أوجبه على نفسه باليمين أو بغير ذلك من الأيمان سوى الطلاق فإن أهل العلم اختلفوا في ذلك ففي قول أصحابنا كلهم كفارة يمين وليس عليه أكثر من ذلك وهو قول الشافعي وأحمد بن حنبل وإسحاق وأبي ثور وأبي عبيد فإن حلف بطلاق فقد أجمعت الأمة على أن الطلاق لا كفارة له وأنه إن حنث في يمينه فالطلاق لازم له واختلفوا في العتق فقال أكثرهم الطلاق والعتق سواء لا كفارة في العتاق كما لا كفارة في الطلاق وهو لازم للحالف به كلزوم الطلاق وممن قال ذلك مالك بن أنس وسفيان الثوري والأوزاعي والشافعي وأصحابه وأحمد بن حنبل وأبو عبيد وإسحاق وقال أبو ثور من حلف بالعتق فعليه كفارة يمين ولا عتق عليه وذلك أن الله تبارك وتعالى أوجب في كتابه كفارة اليمين على كل حالف فقال (ذلك كفارة أيمانكم إذا حلفتم) المائدة 89 يعني فحنثتم فكل يمين حلف بها الإنسان فحنث فعليه الكفارة على ظاهر الكتاب إلا أن مجتمع الأمة على أنه لا كفارة عليه في شيء ما

Mas'alah: What are the three types of oaths and their rulings on expiation?

Al-Istidhkar, p. 2071

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Definition and Linguistic Meaning of Oaths

قال أبو عمر الأيمان عند جماعة العلماء على ثلاثة أوجه منها وجهان في الماضي

وهما اللغو والغموس ولا يكونان إلا في الماضي وقد مضى القول فيهما والوجه الثالث هو اليمين في المستقبل ((والله لا فعلت)) ((والله لأفعلن)) لم يختلف العلماء أن على من حنث فيما حلف عليه من ذلك الكفارة التي ذكر الله في كتابه في قوله عز وجل (ذلك كفارة أيمانكم إذا حلفتم) المائدة 89 يعني فحنثتم وقد عبر جماعة من العلماء عن اليمين في المستقبل بعبارة أخرى فقالوا هي أيضا في المستقبل يمينان يكفران فجعلوا لآخذ يمينا ولأفعلن يمين أخرى وقال جماعة من المدنيين والكوفيين الأيمان أربعة يمينان لا يكفران وهما اللغو والغموس فتنعقد على ما مضى ويمينان يكفران تنعقدان في المستقبل

Mas'alah: What is the ruling on making an exception (istithna) in an oath?

Al-Istidhkar, p. 2071

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Breaking Oaths: Forgetfulness, Ignorance, and Duress

986 - ذكر فيه مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أنه كان يقول من

قال والله ثم قال إن شاء الله ثم لم يفعل الذي حلف عليه لم يحنث قال مالك أحسن ما سمعت في الثنيا أنها لصاحبها ما لم يقطع كلامه وما كان من ذلك نسقا يتبع بعضه بعضا قبل أن يسكت فإذا سكت وقطع كلامه فلا ثنيا له قال أبو عمر حديث بن عمر هذا وقفه مالك عن بن عمر لم يتجاوزه به وكذلك رواه عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر موقوفا ورواه أيوب بن موسى عن نافع عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ((من حلف فقال إن شاء الله فقد استثنى)) ورواه أيوب السختياني عن نافع عن بن عمر فمرة يرفعه ومرة لا يرفعه ومرة يقول لا أعلمه إلا عن النبي

صلى الله عليه وسلم ورواه معمر عن بن طاوس عن أبيه عن أبى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ((من حلف فقال إن شاء الله لم يحنث)) وأجمع العلماء على أن الحالف إذا وصل يمينه بالله بالاستثناء وقال إن لنا الله فقد ارتفع الحنث عليه ولا كفارة عليه لو حنث وأجمعوا أن الاستثناء جائز في اليمين بالله واختلفوا في غيرها كما أجمعوا أن اللغو في اليمين بالله واختلفوا فيمن لم يصل استثناؤه يمينه وقال الشافعي له الاستثناء إذا كان قوله إن شاء الله موصولا بكلامه والوصل أن يكون كلامه نسقا وإن كان بينهما سكتة كسكتة الرجل للتذكر أو النفس أو القيء أو انقطاع الصوت فهو استثناء وهو أن يأخذ في الكلام ليس من اليمين أو سكت السكوت الذي يبين به أنه قطع كلامه قال أبو عمر على نحو هذا مذهب مالك وأصحابه وجمهور الفقهاء

Mas'alah: What is the ruling on saying 'I am a Jew' or 'I am a Christian' in an oath?

Al-Istidhkar, p. 2074

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Rulings on Swearing by Other Than Allah

وقال أبو جعفر محمد بن علي إذا قال هو يهودي هو نصراني هو مشرك بالله فليس بشيء وبه قال قتادة

Mas'alah: What should one do if they see a better alternative after swearing an oath?

Al-Istidhkar, p. 2075

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Breaking Oaths: Forgetfulness, Ignorance, and Duress

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((من حلف بيمين فرأى غيرها خيرا منها فليكفر عن يمينه وليفعل الذي هو خير))

Mas'alah: Which hadiths present expiation before breaking the oath?

Al-Istidhkar, p. 2075

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Expiation (Kaffarah) for Broken Oaths

وفي حديث أبي هريرة وأم سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث تبدية الكفارة قبل الحنث كما رواه مالك

Mas'alah: Which jurists allow expiation before breaking the oath?

Al-Istidhkar, p. 2075

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Expiation (Kaffarah) for Broken Oaths

وأما اختلاف الفقهاء في هذه المسألة فقال مالك والشافعي والليث بن سعد والأوزاعي وعبد الله بن المبارك وسفيان الثوري وأحمد وإسحاق لا بأس أن يكفر قبل الحنث

Mas'alah: What is the preferred order of expiation and breaking the oath according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 2075

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Expiation (Kaffarah) for Broken Oaths

وقال مالك والشافعي والثوري ولو حنث ثم كفر كان أحب إلينا

Mas'alah: What is the ruling on multiple oaths on the same matter in different sessions?

Al-Istidhkar, p. 2076

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Interpretation and Scope of Oath Terms

قال أبو عمر روى بن القاسم عن مالك مثل ما تقدم وزاد هي يمين واحدة وإن كانتا في مجلسين إذا كانتا على شيء واحد

Mas'alah: What is the view of Sufyan al-Thawri on multiple oaths on a single matter?

Al-Istidhkar, p. 2076

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Interpretation and Scope of Oath Terms

وقال سفيان الثوري إن حلف مرتين في شيء واحد فهي يمين واحدة إذا نوى يمينا واحدة وإن كانتا في مجلسين وإن أراد يمينا أخرى والتغليظ فيها فهي يمينان

Mas'alah: What is the ruling on repeated oaths on the same matter?

Al-Istidhkar, p. 2076

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Interpretation and Scope of Oath Terms

وقد روي عنه أنهما يمين واحدة وإن حلف مرارا

Mas'alah: What is the view of al-Awza'i on multiple oaths on a single matter?

Al-Istidhkar, p. 2076

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Interpretation and Scope of Oath Terms

وقال الأوزاعي إن حلف في أمر واحد بأيمان فعليه كفارة واحدة ما لم يكفر

Mas'alah: What is the view of Uthman al-Batti on multiple oaths and expiation?

Al-Istidhkar, p. 2076

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Interpretation and Scope of Oath Terms

وقال عثمان البتي إن أراد اليمين الأولى فكفارة واحدة وإن أراد التغليظ فلكل واحدة كفارة

Mas'alah: What is the view of al-Hasan ibn Hayy on multiple oaths in one or two sessions?

Al-Istidhkar, p. 2076

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Interpretation and Scope of Oath Terms

وقال الحسن بن حي إذا قال والله لا أكلم فلانا والله لا أكلم فلانا في مجلس واحد فكفارة واحدة وإن قال والله لا أكلم فلانا ثم قال والله لا أكلم فلانا فكفارتان

Mas'alah: What is the ruling on multiple oaths concerning the same matter according to Muhammad ibn al-Hasan?

Al-Istidhkar, p. 2077

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Interpretation and Scope of Oath Terms

وقال محمد بن الحسن إذا قال والله لا أفعل كذا والله لا أفعل كذا في الشيء الواحد فإن أراد التكرار فهن واحدة وإن لم يكن له نية وأراد التغليظ فهما يمينان

Mas'alah: What is the ruling on oaths made in two separate sittings?

Al-Istidhkar, p. 2077

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Interpretation and Scope of Oath Terms

قال وإن قال ذلك في مجلسين فهما يمينان

Mas'alah: What is Malik's ruling on swearing by Allah al-Rahman?

Al-Istidhkar, p. 2077

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Rulings on Swearing by Other Than Allah

قال مالك من قال والله الرحمن كانت يمينا واحدة

Mas'alah: What is Zufar's ruling on swearing by 'Allah al-Rahman'?

Al-Istidhkar, p. 2077

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Rulings on Swearing by Other Than Allah

وقال زفر قوله والله الرحمن يمين واحدة

Mas'alah: What is the ruling on swearing by multiple divine attributes requiring multiple expiations?

Al-Istidhkar, p. 2077

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Interpretation and Scope of Oath Terms

وإن قال والسميع والعليم والحكيم فعليه ثلاث كفارات

Mas'alah: What is the ruling on repeated oaths by the same name of Allah requiring one expiation?

Al-Istidhkar, p. 2077

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Interpretation and Scope of Oath Terms

ومن حلف بالله مرارا كثيرة يمينا بعد يمين ثم حنث فعليه كفارة واحدة فرق بين تكرار اسم واحد وبين الأسماء المختلفة

Mas'alah: What did Mujahid say about repeated oaths?

Al-Istidhkar, p. 2077

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Interpretation and Scope of Oath Terms

قال مجاهد فذكرت له أيمانه قال إنها يمين

Mas'alah: Who else held the view of a single expiation for repeated oaths?

Al-Istidhkar, p. 2077

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Interpretation and Scope of Oath Terms

وقاله عطاء وعكرمة وحماد بن أبي سليمان

Mas'alah: What did Ibn Umar do when he emphasized oaths repeatedly?

Al-Istidhkar, p. 2078

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Interpretation and Scope of Oath Terms

وذكر عبد الرزاق عن عبد الله بن عمر عن نافع قال كان بن عمر إذا وكد الأيمان وتابع بينها في مجلس أعتق رقبة

Mas'alah: What is the comprehensive chapter on oaths?

Al-Istidhkar, p. 2081

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Definition and Linguistic Meaning of Oaths

(9 - باب جامع الأيمان)

Mas'alah: What is the ruling on swearing by created things in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2082

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Rulings on Swearing by Other Than Allah

وفي هذا الحديث من الفقه أنه لا ينبغي اليمين بغير الله عز وجل وأن الحلف بالمخلوقات كلها في حكم الحلف بالآباء فإن قيل فإنما في القرآن من الإقسام بالمخلوقات نحو قوله تعالى (والطور وكتاب مسطور) الطور 1 (والتين والزيتون) التين 1 (والسماء والطارق) الطارق 1 وما كان مثله في القرآن قيل المعنى فيه ورب الطور ورب النجم فعلى هذا المعنى هي إقسام بالله تعالى لا بغيره وقد قيل في جواب ذلك أيضا قد أقسم ربنا تعالى بما شاء من خلقه ثم بين النبي عليه السلام مراد الله تعالى من عباده أنه لا يجوز الحلف بغيره لقوله ((من كان حالفا فليحلف بالله))

Mas'alah: What is the ruling on swearing by the Mushaf, manumission, and divorce?

Al-Istidhkar, p. 2082

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Rulings on Swearing by Other Than Allah

وقال قتادة يكره الحلف بالمصحف وبالعتق والطلاق

Mas'alah: What is the ruling on swearing by the phrase 'bi-aymi Allah'?

Al-Istidhkar, p. 2082

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Rulings on Swearing by Other Than Allah

وأجاز بن عمر والحسن وإبراهيم اليمين ((بايم الله

Mas'alah: What is the ruling on swearing by the phrase 'la'amri'?

Al-Istidhkar, p. 2083

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Rulings on Swearing by Other Than Allah

وأجاز عطاء وإبراهيم ((لعمري))

Mas'alah: What is Malik's ruling on swearing by one's wealth for the Kaaba?

Al-Istidhkar, p. 2083

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Rulings on Swearing by Other Than Allah

وأما قول مالك فيمن حلف بماله في رتاج الكعبة فخلاف للجماعة وكأنه زاد من وجه ما لا يعزو عليه أو لا يصلح وقد زدنا هذه المسألة بيانا في آخر هذا الكتاب

Mas'alah: What is the ruling on swearing by the attributes of Allah?

Al-Istidhkar, p. 2085

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Rulings on Swearing by Other Than Allah

قال أبو عمر هذا يدل على صحة قول الفقهاء أن الحلف بصفات الله تعالى جائز تجب فيها الكفارة لأنها منه تعالى ذكره

Mas'alah: What was the Prophet's customary oath?

Al-Istidhkar, p. 2085

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Rulings on Swearing by Other Than Allah

أخبرنا خلف بن أحمد قال حدثنا أحمد بن مطرف قال حدثنا سعيد بن عثمان قال حدثنا علي بن معبد قال حدثنا سعيد بن منصور قال حدثنا عبد الله بن المبارك عن موسى بن عقبة عن سالم بن عبد الله بن عمر قال كانت يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم التي يحلف بها كثيرا ((لا ومقلب القلوب))

Mas'alah: What is the ruling on one who says 'my wealth is for the sake of Allah' and then breaks his oath?

Al-Istidhkar, p. 2086

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Conditional Oaths (Divorce, Manumission, Charity)

قال مالك في الذي يقول مالي في سبيل الله ثم يحنث قال يجعل ثلث ماله في سبيل الله وذلك للذي جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أمر أبي لبابة

Mas'alah: What is the ruling on one who swears by giving a specific portion of his wealth in charity?

Al-Istidhkar, p. 2086

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Conditional Oaths (Divorce, Manumission, Charity)

وقال في غير الموطأ من حلف بصدقة من ماله بعينه لزمته الصدقة به وإن كان أكثر من الثلث ولا يقضي به عليه إلا أن يكون لرجل بعينه يطالبه به في غير يمين على اختلاف في ذلك عنه واضطراب

Mas'alah: What is Abu Hanifah's view on one who swears by his zakatable wealth?

Al-Istidhkar, p. 2086

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Conditional Oaths (Divorce, Manumission, Charity)

وقال أبو حنيفة وأصحابه هذا عندنا على أموال الزكاة يريدون الحرث والعين والماشية يخرج الحال فذلك كله إذا حنث في يمينه

Mas'alah: What is Ibrahim al-Nakha'i's view on one who swears by all his wealth?

Al-Istidhkar, p. 2086

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Conditional Oaths (Divorce, Manumission, Charity)

وقال إبراهيم النخعي هو في كل شيء من ماله وهو قول زفر قالا يحبس لنفسه من ماله قوت شهر ثم يتصدق بمثله إذا أراد

Mas'alah: What is the ruling on a woman's oath involving freeing a slave and giving wealth in charity?

Al-Istidhkar, p. 2088

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Conditional Oaths (Divorce, Manumission, Charity)

ذكر عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن إسماعيل بن أمية أن عثمان بن أبي حاضر قال حلفت امرأة من أهل ذي أصبح فقالت مالي في سبيل الله وجاريتي حرة إن لم يفعل كذا وكذا لشيء كرهه زوجها أن يفعله فسئل عن ذلك بن عمر وبن عباس فقالا أما

الجارية فتعتق وأما قولها مالي في سبيل الله فلتتصدق بزكاة مالها قال أبو عمر بهذا قال ربيعة

Mas'alah: What is the ruling on an oath requiring feeding ten poor people?

Al-Istidhkar, p. 2089

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Conditional Oaths (Divorce, Manumission, Charity)

بن عمر ثم قلت قال فذهبت إلى عمر فقال أطعم عشرة مساكين فرجعت إلى بن عمر فقلت له ما قال أبوه فقال هذا علم

Mas'alah: What is the ruling on a man who swears to perform a thousand pilgrimages?

Al-Istidhkar, p. 2089

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Conditional Oaths (Divorce, Manumission, Charity)

وعن رجل قال علي ألف حجة قال يمين

Mas'alah: What is the ruling on a man who says his property is for the poor?

Al-Istidhkar, p. 2089

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Conditional Oaths (Divorce, Manumission, Charity)

وعن رجل قال مالي في المساكين قال يمين

Mas'alah: What is the ruling on a man who says his property is for the covering of the Kaaba or in the path of Allah?

Al-Istidhkar, p. 2089

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Conditional Oaths (Divorce, Manumission, Charity)

وعن معمر عن بن طاوس عن أبيه فيمن قال ماله في رتاج الكعبة أو في سبيل الله قال هي يمين يكفرها قال معمر وقاله الحسن وعكرمة قال معمر أحب إلي إن كان موسرا أن يعتق رقبة

Mas'alah: What is the ruling on a woman who swears by freeing slaves and dedicating wealth if her husband does not divorce his wife?

Al-Istidhkar, p. 2089

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Conditional Oaths (Divorce, Manumission, Charity)

وعبد الرزاق عن بن التيمي عن أبيه عن بكر بن عبد الله المزني قال أخبرني أبو رافع قال قالت لي مولاتي ليلى ابنة العجماء كل مملوك لها حر وكل مال لها هدي وهي يهودية ونصرانية إن لم يطلق امرأته قال فأتينا زينب بنت أم سلمة وكان إذا ذكرت امرأة بفقه ذكرت زينب فذكرت ذلك لها فقالت خلي بين الرجل وبين امرأته وكفري يمينك قال فأتينا حفصة - زوج النبي صلى الله عليه وسلم - فقالت

Mas'alah: What is the ruling on a man who swears by his wealth for the poor?

Al-Istidhkar, p. 2091

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Conditional Oaths (Divorce, Manumission, Charity)

مطرف عن الشعبي والحكم والحارث العكلي أنهم قالوا في رجل قال كل مال لك في المساكين صدقة فحنث قالوا ليس بشيء

Mas'alah: How is the principle of prohibition applied to what enters one's possession?

Al-Istidhkar, p. 2167

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Interpretation and Scope of Oath Terms

وأصل النهي أن تنظر إلى ما ورد منه وطرأ على ملكك أو على ما ليس في ملكك فما كان منه واردا على ملكك فهو يمين آداب وإرشاد واختيار وما طرأ على ملكك فهو على التحريم

Mas'alah: What did al-Sha'bi say about Ali's position on the word 'haram'?

Al-Istidhkar, p. 2439

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Rulings on Swearing by Other Than Allah

وروى بن عيينة عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي أنه سمعه يقول أنا أعلمكم بما قال علي في الحرام قال لا آمرك أن تتقدم ولا آمرك أن تتأخر

Mas'alah: What is al-Awza'i's ruling on saying 'you are forbidden to me'?

Al-Istidhkar, p. 2440

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Rulings on Swearing by Other Than Allah

والقول الثالث قاله الأوزاعي هو ما نوى فإن لم ينو شيئا فهي يمين يكفرها

Mas'alah: What is the seventh opinion on the ruling of saying 'you are forbidden to me'?

Al-Istidhkar, p. 2440

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Rulings on Swearing by Other Than Allah

والقول السابع قاله جماعة من التابعين وغيرهم قالوا في الحرام هي يمين يكفرها ما يكفر اليمين إلا أن غيرهم قال هي يمين مغلظة ومن قال هي يمين فحجته قول الله - عز وجل - (يأيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك) التحريم 1 وكان حرم على نفسه مارية سريته ثم قال الله تعالى (قد فرض الله لكم تحلة أيمنكم) التحريم 2 وفي هذا اختلاف كثير

Mas'alah: What is the ruling on saying 'you are forbidden to me' and its effect as an oath?

Al-Istidhkar, p. 2441

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Rulings on Swearing by Other Than Allah

فروى معمر عن منصور عن إبراهيم في الحرام قال إن نوى واحدة فهي يمين واحدة وإن نوى ثلاثا فثلاث

Mas'alah: What is the ruling on intention in oaths according to Ibn Mas'ud?

Al-Istidhkar, p. 2441

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Interpretation and Scope of Oath Terms

وروى إبراهيم عن عبد الله بن مسعود قال إن نوى يمينا فهي يمين وإن نوى طلاقا فما نوى

Mas'alah: What is the ruling on saying 'haram' regarding one's wife in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2441

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Rulings on Swearing by Other Than Allah

فروى معمر عن يحيى بن أبي كثير وأيوب عن عكرمة أن عمر بن الخطاب قال في الحرام هي يمين قال يحيى وهو قول بن عباس قال أبو عمر ورواه عن عكرمة خالد الحذاء مثله

Mas'alah: What did early scholars say about 'haram' being an oath?

Al-Istidhkar, p. 2441

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Rulings on Swearing by Other Than Allah

وذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني عبد الأعلى عن شعبة عن قتادة عن عكرمة عن بن عباس وعن جابر بن زيد وسعيد بن جبير وسعيد بن المسيب وسليمان بن يسار أنهم قالوا الحرام يمين

Mas'alah: What did Sa'id ibn al-Musayyab say about 'haram'?

Al-Istidhkar, p. 2441

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Rulings on Swearing by Other Than Allah

وعبد الرزاق قال أخبرنا بن جريج قال أخبرني داود بن أبي هند عن سعيد بن المسيب قال هي يمين

Mas'alah: What did 'Ata' and Tawus say about 'haram'?

Al-Istidhkar, p. 2442

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Rulings on Swearing by Other Than Allah

حدثنا أبو بكر قال حدثني عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة عن عطاء وطاوس قالا هي يمين

Mas'alah: What is the ruling on the phrase 'forbidden' as an oath?

Al-Istidhkar, p. 2442

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Rulings on Swearing by Other Than Allah

قال وحدثني الثقفي عن برد عن مكحول وسليمان بن يسار قالا الحرام يمين

Mas'alah: What is the ruling on the phrase 'forbidden' as a severe oath according to Ibn Abbas?

Al-Istidhkar, p. 2442

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Rulings on Swearing by Other Than Allah

وقد روي عن بن عباس الحرام يمين مغلظة

Mas'alah: What is the ruling on a man saying to his wife 'you are forbidden to me'?

Al-Istidhkar, p. 2442

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Rulings on Swearing by Other Than Allah

قال أبو عمر فهؤلاء كلهم لا يرون الحرام طلاقا ويرونها يمينا تكفر ذكر عبد الرزاق عن بن جريج قال قلت لعطاء الرجل يقول لامرأته أنت علي حرام قال يمين ثم تلا (يأيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك) إلى قوله (قد فرض الله لكم تحلة أيمنكم) التحريم 1 2 قال وإن كان أراد الطلاق قلت قد علم الله مكان الطلاق قلت وإن قال أنت علي كالميتة والدم ولحم الخنزير هو كقوله أنت علي حرام قال نعم وهو قول الحسن البصري في أن الحرام يمين تكفر كقول عطاء

Mas'alah: What is the ruling on those who say 'haram' has no effect?

Al-Istidhkar, p. 2442

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Rulings on Swearing by Other Than Allah

وأما من قال في الحرام ليس بشيء ولا يلزم قائل هذا القول كفارة ولا طلاق وأن زوجته في ذلك كسائر ماله سواء مسروق بن الأجدع وأبو سلمة بن عبد الرحمن والشعبي وغيرهم

Mas'alah: What is the ruling on a woman who forbids what Allah has made lawful for her?

Al-Istidhkar, p. 2477

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Rulings on Swearing by Other Than Allah

وروى بن جريج عن عطاء قال حرمت ما أحل الله عليها كفارة يمين وهو قول أبي يوسف

Mas'alah: What did the Prophet say about relieving a Muslim's distress?

Al-Istidhkar, p. 3066

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Backbiting, Lying, and Guarding the Tongue in Oath Contexts

وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال (من نفس عن مسلم كربة من كرب الدنيا نفس

Mas'alah: What is the Quranic evidence that an oath is called testimony?

Al-Istidhkar, p. 3067

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Definition and Linguistic Meaning of Oaths

واليمين قد تسمى شهادة قال الله تعالى (ذكره) (اربع شهادات بالله) النور 6و8 أي أربع أيمان

Mas'alah: What is the hadith about the lifting of the pen from three categories of people?

Al-Istidhkar, p. 3585

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Breaking Oaths: Forgetfulness, Ignorance, and Duress

قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستيقظ وعن الغلام حتى يحتلم وعن المجنون حتى يفيق

Mas'alah: What is the ruling on a Muslim shunning his brother for more than three nights?

Al-Istidhkar, p. 3823

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Backbiting, Lying, and Guarding the Tongue in Oath Contexts

1679 – مالك عن بن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثي عن أبي أيوب الأنصاري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لمسلم أن يهاجر أخاه فوق ثلاث ليال يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا وخيرهما الذي يبدأ بالسلام قال أبو عمر يروى في هذا الحديث يهجر ويهاجر والمهاجرة تكون منهما والنهي مقصود به إليهما والإعراض أن يميل عنه بوجهه ويصعر خده ويوليه دبره قال الشاعر (إذا أبصرتني أعرضت عني ... كأن الشمس من قبلي تدور) وفي الحديث رخصة في هجر المسلم لأخيه ما دون الثلاث كأنه – والله أعلم – ترك للقائه حتى تزول عنه ثورة غضبه أو نحو هذا والفضل في ذلك للمبتدأ بالسلام وقد ذكرنا في التمهيد حديثا مسندا من حديث أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أولى الناس بالله (عز وجل) من بدأهم بالسلام وهذا يحتمل من المهاجرين ومن غيرهم وذكرنا هناك أيضا حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا يحل لمؤمن أن يهجر مؤمنا فوق ثلاث فإن مرت به ثلاث فلقيه فليسلم عليه فإن رد عليه السلام فقد اشتركا في الأجر وإن لم يرد فقد باء بالإثم زاد أحمد وخرج المسلم من الهجرة

Mas'alah: What is the ruling on omens and optimism in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 4049

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Backbiting, Lying, and Guarding the Tongue in Oath Contexts

وحدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني أحمد بن زهير قال حدثني حسين بن حريث قال حدثني أوس بن عبد الله بن بريدة عن الحسين بن واقد عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتطير ولكن كان يتفاءل فركب بريدة في سبعين راكبا من أهل بيته من بني أسلم فلقي النبي صلى الله عليه وسلم ليلا فقال له نبي الله من أنت قال أنا بريدة قال فالتفت إلى أبي بكر وقال له يا أبا بكر برد أمرنا وصلح ثم قال ممن قلت من أسلم قال لأبي بكر سلمنا قال ثم ممن قال من بني سهم قال خرج سهمك قال أحمد بن زهير قال لنا أبو عمار حسين بن حريث سمعت أوسا يحدث بهذا الحديث بعد ذلك عن أخيه سهل بن عبد الله عن أبيه عبد الله بن بريدة فأعدت عليه ثلاثا من حدثك قال سهل أخي

Mas'alah: What is the ruling on calling a Muslim a disbeliever?

Al-Istidhkar, p. 4083

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Backbiting, Lying, and Guarding the Tongue in Oath Contexts

وحدثني أحمد بن قاسم بن عيسى قال حدثني عبيد الله بن محمد قال حدثني عبد الله بن محمد بن عبد العزيز قال حدثني بن الجعد قال حدثني شعبة عن عبد الله بن دينار قال سمعت بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا قال الرجل لأخيه يا كافر

أو أنت كافر فقد باء بها أحدهما فإن كان كما قال وإلا رجعت إلى الأول

Mas'alah: What is the hadith about asking being like scratches on one's face?

Al-Istidhkar, p. 4143

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Backbiting, Lying, and Guarding the Tongue in Oath Contexts

ومن أحسنها ما حدثناه عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا حفص بن عمر النمري قال حدثنا شعبة عن عبد الملك بن عمير عن زيد بن عقبة الفزاري عن سمرة بن جندب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المسائل كدوح يكدح بها الرجل وجهه فمن شاء اتقى على وجهه ومن شاء ترك إلا أن يسأل الرجل ذا سلطان أو في أمر لا يجد منه بد

Mas'alah: What is the virtue of not asking people for money?

Al-Istidhkar, p. 4144

Index: Kitab al-Ayman (Oaths) > Backbiting, Lying, and Guarding the Tongue in Oath Contexts

وحديث ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم من تكفل لي ألا يسأل الناس شيئا أتكفل له الجنة

KITAB 104

كتاب الكفارات

Kitab al-Kaffarat (Expiations)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الكفارات

The Chapter on Expiations

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on the two consecutive months of fasting for expiation?

Al-Istidhkar, p. 1370

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > The Chapter on Expiations > Rulings on Fasting as Expiation

وذهبت جماعتهم أيضا إلى أن من كفر بالصيام أن الشهرين متتابعان إلا بن أبي ليلى فقال ليس الشهران متتابعين من ذلك وقد ذكرنا في التمهيد من ذكر التتابع في الشهرين بأسانيد حسان

Mas'alah: In which expiations is consecutive fasting obligatory?

Al-Istidhkar, p. 1409

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > The Chapter on Expiations > Consecutive Fasting and Its Exceptions

ولا يوجبون التتابع إلا في الشهرين اللذين يصامان كفارة لقتل الخطأ أو الظهار أو الوطء عامدا في رمضان ويستحبون في ذلك ما استحبه مالك

Mas'alah: What is the reading of Ibn Mas'ud regarding consecutive fasting for expiation?

Al-Istidhkar, p. 1409

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > The Chapter on Expiations > Consecutive Fasting and Its Exceptions

وعن معمر عن أبي إسحاق والأعمش قالا في حرف بن مسعود (فصيام ثلاثة أيام

متتابعات)

Mas'alah: What is the ruling on charity and providing water on behalf of a deceased person?

Al-Istidhkar, p. 2042

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > The Chapter on Expiations > Expiation on Behalf of Others (Deceased, Wife, Slave)

ورواه حماد بن خالد عن مالك عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن بن عباس أن سعدا قال يا رسول الله! أينفع أمي أن أتصدق عنها وقد ماتت قال ((نعم)) قال فما تأمرني قال ((أسق الماء))

Mas'alah: What is the ruling on expiation for a vow to sacrifice one's child?

Al-Istidhkar, p. 2065

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > The Chapter on Expiations > Expiation for Zihar and Other Prohibitions

بن عباس لا تنحري ابنك وكفري عن يمينك فقال شيخ عند بن عباس وكيف يكون في هذا كفارة فقال بن عباس إن الله تعالى قال (والذين يظاهرون منكم من نسائهم المجادلة 2 ثم جعل فيه من الكفارة ما قد رأيت قال أبو عمر روي هذا الخبر عن يحيى بن سعيد وسفيان الثوري وعبد الملك بن جريج كما رواه مالك سواء بمعنى واحد واختلفت الروايات عن بن عباس في هذه المسألة ففي رواية بن القاسم محمد عندنا قال ذكر مالك في حديثه هذا كفارة يمين تجزئه وروى عنه الشعبي في رجل

نذر أن ينحر مائة من الإبل كما فدى بها عبد المطلب ابنه قال وقال مرة يجزئ كبش كما فدى به إبراهيم ابنه قال الشعبي فسألت مسروقا فقال هذا من خطوات الشيطان لا شيء عليه وروى عنه عكرمة مولاه في الرجل يقول هو ينحر ابنه قال كبش كما فدى به إبراهيم إسحاق وروى عنه الحكم قال يهدي ديته أو قال يهدي كبشا ثم تلا (وفديناه بذبح عظيم) الصافات 107 وروى عنه طاوس في رجل نذر أن ينحر نفسه قال مائة بدنة وقد روى عكرمة عن بن عباس مثله في الذي ينذر أن ينحر ابنه مائة ناقة وقال مالك في المرأة التي نذرت أن تنحر ابنها قال إن نوت وجه ما ينحر من الهدي فعليها الهدي وإن لم تنو شيئا فلا شيء عليها وذكر بن عبد الحكم قال قال مالك من قال أنا أنحر ولدي عند مقام إبراهيم في يمين ثم حنث فعليه هدي قال ومن نذر أن ينحر ابنه ولم يقل عند مقام إبراهيم ولا أراده فلا شيء عليه قال ومن جعل ابنه هديا أهدى عنه قال الليث في الرجل أو المرأة يقول هو ينحر ابنه عند البيت قال يحج بابنه وينحر هديا وقد روي عن مالك مثل ذلك وغيره في مثله ذلك

Mas'alah: What is the ruling on trousers and turban sufficing for expiation according to Hisham and Muhammad?

Al-Istidhkar, p. 2081

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > The Chapter on Expiations > Clothing (Kiswah) as Expiation

وروي عن هشام عن محمد أنه لا تجزئ السراويل ولا العمامة وكذلك روى بشر عن أبي يونس

Mas'alah: What is the ruling on giving charity as expiation for a sin?

Al-Istidhkar, p. 2085

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > The Chapter on Expiations > Feeding the Poor as Expiation

992 - وأما حديث مالك عن عثمان بن حفص بن عمر بن خلدة عن شهاب أنه بلغه أن أبا لبابة بن عبد المنذر حين تاب الله عليه قال يا رسول الله أهجر دار قومي التي أصبت فيها الذنب وأجاورك وأنخلع من مالي صدقة إلى الله وإلى رسوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((يجزيك من ذلك الثلث))

Mas'alah: What is the story of Abu Lubabah's repentance?

Al-Istidhkar, p. 2085

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > The Chapter on Expiations > Expiation and Repentance: Sins and Good Deeds

قال أبو عمر اختلف في قصة أبي لبابة هذه متى وقعت فقيل كان ذلك في حين أشار إلى بني قريظة ألا ينزل على حكم سعد بن معاذ وأومأ إلى حلقه أنه الذبح ثم ندم وأتى مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم فربط نفسه بسارية منه وأقسم ألا يحل حتى يقبل الله توبته وقيل بل كان ذلك من أبي لبابة حين تخلفه عن غزوة تبوك هو ونفر معه قيل خمسة وقيل ستة وقيل سبعة سواه وفيه نزلت (وآخرون اعترفوا بذنوبهم خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا) التوبة 102 فالسيئ كان تخلفهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في خروجهم إلى الجهاد والعمل الصالح اعترافهم بالذنب وتوبتهم منه وهذا عندي أصح فيما جاء عن حديثهم عنه من هجرته دار قومه التي

أصاب فيها الذنب وهي المدينة دون دار بني قريظة

Mas'alah: What is the expiation for declaring one's wife forbidden?

Al-Istidhkar, p. 2442

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > The Chapter on Expiations > Expiation for Zihar and Other Prohibitions

وذكر أبو بكر عن عبد السلام بن حرب عن خصيف عن سعيد بن جبير في الرجل يقول لامرأته أنت علي حرام قال يعتق رقبة

Mas'alah: What is the ruling on intercourse after feeding thirty poor people in kaffarah?

Al-Istidhkar, p. 2481

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > The Chapter on Expiations > Feeding the Poor as Expiation

واختلفوا فيه لو وطىء وقد أطعم ثلاثين مسكينا فقال الشافعي والكوفي يتم الإطعام كما لو وطىء قبل أن يطعم لم يكن عليه إلا طعام واحد وقال مالك والأوزاعي والليث يستأنف إطعام ستين مسكينا

BAB 2

باب كفارة اليمين

The Chapter on Expiation of Oaths

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Mas'alah: Is consecutiveness recommended for the three-day fast in expiation of an oath?

Al-Istidhkar, p. 1408

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > The Chapter on Expiation of Oaths > Expiation by Fasting: Rules and Permissibility

وأما صيام الثلاثة أيام في كفارة اليمين لمن لم يجد ما يكفر به من إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم أو تحرير رقبة فجمهور أهل العلم يستحبون أن تكون متتابعات

Mas'alah: What do the Quranic verses say about consecutive fasting for expiation?

Al-Istidhkar, p. 1409

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > The Chapter on Expiation of Oaths > Expiation by Fasting: Rules and Permissibility

ذكر عبد الرزاق عن الثوري عن ليث عن مجاهد قال كل صوم في القرآن فهو متتابع إلا قضاء رمضان وعن بن جريج قال سمعت عطاء يقول بلغنا أن في قراءة بن مسعود (فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام) متتابعات المائدة 89 قال عطاء وكذلك يقرؤها وكذلك كان يقرؤها أبو إسحاق والأعمش

Mas'alah: What did Tawus say about fasting three days for expiation of an oath?

Al-Istidhkar, p. 1409

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > The Chapter on Expiation of Oaths > Expiation by Fasting: Rules and Permissibility

وعن بن عيينة عن بن جريج قال جاء رجل إلى طاوس يسأله عن صيام ثلاثة أيام كفارة اليمين فقال صم كيف شئت فقال مجاهد يا أبا عبد الرحمن إنها في قراءة بن مسعود (متتابعات) قال فأخبر الرجل

Mas'alah: What is the ruling on expiation for oaths involving divorce and manumission?

Al-Istidhkar, p. 2061

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > The Chapter on Expiation of Oaths > Expiation for Oaths Prohibiting the Lawful

ولم يجمعوا على ذلك إلا في الطلاق فأسقطنا عن الحالف بالطلاق الكفارة وألزمناه الطلاق للإجماع وجعلنا في العتق الكفارة لأن الأمة لم تجمع على أن لا كفارة فيه قال أبو عبد الله وقد روي عن الحسن وطاوس مثل قول أبي ثور والذي أذهب إليه ما قاله الشافعي وأحمد كفارة يمين في ما عدا الطلاق والعتق وقد روي عن عائشة ((كل يمين ليس فيها طلاق ولا عتق فكفارتها كفارة يمين))

Mas'alah: What is the ruling on expiation for deliberate false oaths?

Al-Istidhkar, p. 2071

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > The Chapter on Expiation of Oaths > Conditions for Expiation

قال الشافعي والكفارة في هذا أوكد على من لم يتعمد الحنث بيمينه وقد جعل الله الكفارة في قتل الصيد على المتعمد وجاءت السنة لمن حلف ثم أجبر مما حلف عليه

أن يحنث نفسه ثم يكفر وهذا قد تعمد الحنث فأمر بالكفارة قال أبو عمر من التابعين القائلين بأن المتعمد للكذب في يمينه يكفر الحكم بن عيينة وعطاء بن أبي رباح قال شعبة سألت الحكم وحمادا عن ذلك فقال حماد ليس لها كفارة وقال الحكم الكفارة خير وذكر بن أبي شيبة قال حدثنا حفص بن عتاب عن الحجاج عن عطاء قال يكفر

Mas'alah: What is the ruling on the timing of expiation for an oath?

Al-Istidhkar, p. 2076

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > The Chapter on Expiation of Oaths > Timing of Expiation: Before or After Breaking the Oath

فإن الكفارة لا تتعلق باليمين عند الجميع وإنما تتعلق بالحنث فوجب ألا تقدم قبل الحنث فهذا نقض لأصله في تقديم الزكاة فلا يحول

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on expiation for multiple oaths?

Al-Istidhkar, p. 2077

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > The Chapter on Expiation of Oaths > Multiple Expiations for Repeated Oaths

وقال الشافعي في كل يمين كفارة إلا أن يريد التكرار

Mas'alah: What is the chapter on the practice regarding expiation of oaths?

Al-Istidhkar, p. 2078

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > The Chapter on Expiation of Oaths > Types of Kaffarah for Oaths

(8 - باب العمل في كفارة الأيمان)

Mas'alah: What is the ruling on expiation of oaths and the permissibility of choosing between freeing a slave, feeding, or clothing?

Al-Istidhkar, p. 2078

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > The Chapter on Expiation of Oaths > Types of Kaffarah for Oaths

قال أبو عمر قد بان لك ذا والتوكيد عنده التكرار وعتقه في التوكيد استحباب

منه واختيار كأن يأخذ به في خاصة نفسه بدليل رواية مجاهد عنه وغيره في تكرار اليمين ولذلك لم يذكره مالك في الباب الأول والله أعلم وقد سوى الله في كل الأيمان بين العتق والإطعام والكسوة فما يفرق بين حكم اليمين المذكورة وبين غير الكفارة فقال (فكفارته إطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم أو كسوتهم أو تحرير رقبة) المائدة 89 وهذا الخبر لم يختلف العلماء فيه ومن استحب من ذلك شيئا فلا حرج وقد مضى في الباب قبل هذا حكم تكرار اليمين في الشيء الواحد مرارا في مجلس أو مجالس بما في ذلك من التنازع بين العلماء بما أغنى عن إعادته هنا والدليل على أن العتق كان من بن عمر استحبابا لخاصة نفسه أنه لم يكن يفتي به غيره وما رواه معمر عن الزهري عن سالم قال ولما قال بن عمر لبعض بنيه

لقد حلفت عليك في هذا المجلس أحد عشر يمينا ولا يأمره بتكفير يعني غير كفارة واحدة ولم يذكر عتقا

Mas'alah: What is the ruling on expiating an oath by feeding ten poor people?

[Al-Istidhkar, p. 2079]

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > The Chapter on Expiation of Oaths > Amount and Measurement of Food for Expiation

989 - فذكر مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أنه كان يكفر عن يمينه بإطعام عشرة مساكين لكل مسكين مد من حنطة وكان يعتق المرار إذا وكد اليمين

Mas'alah: What amount of food was given for expiation of an oath according to the people of Madinah?

[Al-Istidhkar, p. 2079]

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > The Chapter on Expiation of Oaths > Amount and Measurement of Food for Expiation

وحدثني عن مالك عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار أنه قال أدركت الناس وهم إذا أعطوا في كفارة اليمين أعطوا مدا من حنطة بالمد الأصغر ورأوا ذلك مجزئا عنهم

Mas'alah: What is the disagreement among scholars on the amount of food in expiation for an oath?

Al-Istidhkar, p. 2079

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > The Chapter on Expiation of Oaths > Amount and Measurement of Food for Expiation

قال أبو عمر اختلف العلماء في مقدار الإطعام في كفارة اليمين فذهب أهل المدينة إلى ما حكاه مالك عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار والمد الأصغر عندهم مد النبي صلى الله عليه وسلم وهو قول بن عمر وبن عباس وزيد بن ثابت والفقهاء السبعة وسالم بن عبد الله بن عمر وأبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وعطاء بن أبي رباح وبه قال مالك والشافعي وأصحابهما

Mas'alah: What did Ibn Umar do when he broke an oath regarding feeding poor people?

Al-Istidhkar, p. 2079

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > The Chapter on Expiation of Oaths > Amount and Measurement of Food for Expiation

ذكر بن أبي شيبة قال حدثنا عبد الله بن إدريس عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر أنه كان إذا حنث أطعم عشرة مساكين لكل مسكين مدا من حنطة بالمد الأول

Mas'alah: What is the expiation for an oath with a mudd of wheat and its condiment according to Ibn Abbas?

Al-Istidhkar, p. 2080

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > The Chapter on Expiation of Oaths > Amount and Measurement of Food for Expiation

قال وحدثنا بن فضيل وبن إدريس عن داود عن عكرمة عن بن عباس في كفارة اليمين مد من بر ومعه إدامه

Mas'alah: What did Zaid ibn Thabit say about the amount of wheat for each poor person in expiation?

Al-Istidhkar, p. 2080

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > The Chapter on Expiation of Oaths > Amount and Measurement of Food for Expiation

قال وحدثنا وكيع عن هشام عن يحيى بن أبي كثير عن أبي كثير عن أبي سلمة عن زيد بن ثابت قال مد من حنطة لكل مسكين

Mas'alah: What is the ruling on feeding the poor in expiation for an oath according to Hasan al-Basri?

Al-Istidhkar, p. 2080

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > The Chapter on Expiation of Oaths > Amount and Measurement of Food for Expiation

وقال الحسن البصري إن أطعمهم خبزا ولحما أو خبزا وزيتا مرة واحدة في اليوم حتى يشبعوا أجزأه وهو قول بن سيرين وجابر بن زيد ومكحول وروي ذلك عن أنس بن مالك

Mas'alah: What is the ruling on feeding the poor in expiation for an oath according to Ahmad ibn Hanbal?

Al-Istidhkar, p. 2080

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > The Chapter on Expiation of Oaths > Amount and Measurement of Food for Expiation

وقال أحمد بن حنبل يجزئه أن يعطي لكل مسكين مدا من حنطة أو دقيق أو رطلين خبز أو مدين من شعير أو تمر ولا يجوز قيمة شيء من ذلك بحال

Mas'alah: What is the interpretation of the verse on feeding the poor in expiation for an oath?

Al-Istidhkar, p. 2080

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > The Chapter on Expiation of Oaths > Amount and Measurement of Food for Expiation

قال أبو عمر من ذهب إلى مد بمد النبي صلى الله عليه وسلم لكل مسكين تأول قول الله عز

Mas'alah: What is the interpretation of feeding the poor in expiation for an oath?

Al-Istidhkar, p. 2081

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > The Chapter on Expiation of Oaths > Amount and Measurement of Food for Expiation

وجل (من أوسط ما تطعمون) المائدة 89 أنه أراد الوسط من الشبع ومن ذهب إلى مدين البر أو صاع من شعير أو تمر ذهب إلى الشبع وتأول في (أوسط ما تطعمون أهليكم) المائدة 89 الخبز واللبن أو الخبز والسمن أو الخبز والزيت قالوا والأعلى

الخبز واللحم فالأدنى خبز دون إدام فلا يجوز عندهم للأدنى لقول الله عز وجل (من أوسط ما تطعمون) المائدة 89

Mas'alah: What is the ruling on clothing the poor in expiation for an oath according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 2081

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > The Chapter on Expiation of Oaths > Clothing (Kiswah) for Expiation

وأما قول مالك أحسن ما سمعت في الذي يكفر عن يمينه بالكسوة أنه إن كسا الرجال كساهم ثوبا ثوبا وإن كسا النساء كساهن ثوبين ثوبين درعا وخمارا وذلك أدنى ما يجزئ كلا في صلاته وهو قول الليث قال ولا يجزئ ثوب واحد للمرأة ولا تجزئ العمامة للرجل

Mas'alah: What is the ruling on clothing for kaffarah of an oath according to Abu Hanifah?

Al-Istidhkar, p. 2081

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > The Chapter on Expiation of Oaths > Clothing (Kiswah) for Expiation

قال أبو حنيفة وأصحابه الكسوة في كفارة اليمين لكل مسكين ثوب إزار أو رداء أو قميص أو قباء أو كساء

Mas'alah: What is the ruling on trousers sufficing for expiation according to Muhammad?

Al-Istidhkar, p. 2081

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > The Chapter on Expiation of Oaths > Clothing (Kiswah) for Expiation

وروى بن سماعة عن محمد إن السراويل لا تجزئ وأنه لو حلف لا يشتري ثوبا فاشترى سراويل حنث إذا كان من سراويل الرجال

Mas'alah: What is the ruling on expiation for an oath involving dedicating wealth to the Kaaba?

Al-Istidhkar, p. 2083

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > The Chapter on Expiation of Oaths > Expiation for Oaths with Conditions and Causes

وروى يزيد بن زريع عن حبيب المعلم عن عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب أن أخوين من الأنصار كان بينهما ميراث فسأل أحدهما صاحبه القسمة فقال إن تسألني القسمة لم أكلمك أبدا وكل مالي في رتاج الكعبة فقال عمر بن الخطاب إن الكعبة لغنية عن مالك كفر يمينك وكلم أخاك وهو قول بن عمر وبن عباس وزيد بن ثابت وعائشة وحفصة وسعيد بن المسيب وجماعة من علماء التابعين بالمدينة والكوفة وسترى كثيرا من ذلك في هذا الباب إن شاء الله والكفارة على من حلف بما لا إثم فيه أوكد لأن الكفارة لمحو الإثم وهي منزلة فيمن حلف وحنث نفسه فيما يرى خيرا له

Mas'alah: What is the expiation for swearing to give charity and then breaking the oath?

Al-Istidhkar, p. 2086

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > The Chapter on Expiation of Oaths > Types of Kaffarah for Oaths

قال أبو عمر اختلف العلماء في الحالف بصدقة ماله على المساكين أو في سبيل الله أو في كسوة الكعبة أو نحو ذلك من أعمال البر فقال مالك ما تقدم ذكره أنه يجزئه أن يتصدق بثلث ماله إن حنث

Mas'alah: What is al-Awza'i's ruling on one who swears in anger to give one hundred camels?

Al-Istidhkar, p. 2086

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > The Chapter on Expiation of Oaths > Types of Kaffarah for Oaths

وقال الأوزاعي فيمن قال حالفا في غضب علي (مائة بدنة) قال كفارة يمين

Mas'alah: What is the ruling on expiation for an oath made in anger?

Al-Istidhkar, p. 2090

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > The Chapter on Expiation of Oaths > Conditions for Expiation

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن عبد السلام الخشني قال حدثنا سلمة بن شبيب قال سمعت الحميدي يقول إذا حلف الرجل في الغضب بعتق رقبة أو جميع ماله في المساكين هدية والمشي إلى بيت الله

يجزئه كفارة يمين

Mas'alah: What is the expiation for an oath involving giving wealth to the poor?

Al-Istidhkar, p. 2090

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > The Chapter on Expiation of Oaths > Types of Kaffarah for Oaths

وبهذا الإسناد قال بن وضاح أخبرنا محمد بن عمرو قال حدثنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعي في الرجل يقول ماله في المساكين صدقة ويحلف بذلك وكل شيء له في سبيل الله يحلف بذلك قال كفارة يمين

Mas'alah: What is the ruling on expiating an oath by giving zakat or kaffarah?

Al-Istidhkar, p. 2091

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > The Chapter on Expiation of Oaths > Amount and Measurement of Food for Expiation

قال بن وضاح وحدثنا أبوالطاهر أحمد بن عمرو بن السرح قال سألت عبد الله بن وهب عن الرجل يقول كل شيء له في سبيل الله إن فعلت كذا ثم يفعله قال يخرج ثلث ماله عند مالك قلت لابن وهب فإن أدى زكاة ماله أو أخرج كفارة يمينه أتراه مجزئا عنه لما فيه من الاختلاف فقال أرجو أن يجزئه إن شاء الله قال أبو الطاهر وسمعت بن وهب غير مرة يفتي به في هذا بعينه وكان ربما أفتى أن الحالف إن كان موسرا أخرج ثلث ماله وإن كان معسرا أخرج زكاة ماله وإن كان مقلا أخرج كفارة

يمينه وكان يستحسن ذلك

Mas'alah: What is the expiation for a severe oath of forbiddance?

Al-Istidhkar, p. 2442

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > The Chapter on Expiation of Oaths > Expiation for Oaths Prohibiting the Lawful

ومن قال هي يمين مغلظة أوجب في كفارته تلك اليمين عتق رقبة وهو قول سعيد بن جبير

Mas'alah: What is the ruling on expiation for declaring multiple wives forbidden?

Al-Istidhkar, p. 2442

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > The Chapter on Expiation of Oaths > Expiation for Oaths Prohibiting the Lawful

قال وإن قال ذلك لأربع نسوة أعتق أربع رقاب

BAB 5

باب كفارة الجماع في رمضان

The Chapter on Expiation for Intercourse in Ramadan

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is mentioned in the hadith of Aisha about the one who had intercourse in Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1370

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > The Chapter on Expiation for Intercourse in Ramadan > Obligation of Expiation for Intercourse in Ramadan

وقد ذكر عن عائشة قصة الواقع على أهله في رمضان في هذا الخبر ولم يذكر فيه الإطعام

Mas'alah: What is the opinion of al-Shafi'i and al-Thawri on the expiation for intentional intercourse in Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1370

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > The Chapter on Expiation for Intercourse in Ramadan > Obligation of Expiation for Intercourse in Ramadan

وذهب الشافعي والثوري وسائر الكوفيين إلى أن كفارة المفطر في رمضان للجماع عامدا ككفارة المظاهر مرتبة

Mas'alah: What is Malik's ruling on making up the day and expiation for intercourse in Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1370

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > The Chapter on Expiation for Intercourse in Ramadan > Obligation of Expiation for Intercourse in Ramadan

واختلفوا أيضا في قضاء ذلك اليوم مع الكفارة فقال مالك الذي نأخذ به في الذي

يصيب أهله في رمضان إطعام ستين مسكينا وصيام ذلك اليوم قال وليس العتق والنحر من كفارة رمضان في شيء

Mas'alah: What is the ruling on kaffarah for a woman who willingly has intercourse during Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1375

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > The Chapter on Expiation for Intercourse in Ramadan > Expiation for a Woman Who Willingly Has Intercourse

واختلفوا في الكفارة على المرأة إذا وطئها زوجها وهي طائعة في رمضان فقال مالك إذا طاوعته فعلى كل واحد منهما كفارة وإذا أكرهها فعليه كفارتان عنه وعنها وكذلك إذا وطيء أمته كفر كفارتين

وقال الأوزاعي سواء طاوعته امرأته أو أكرهها فليس عليه إلا كفارة واحدة إن كفر بالعتق أو الإطعام فإن كفر بالصيام فعلى كل واحد منهما صيام شهرين متتابعين وقال الشافعي الصيام والعتق والإطعام سواء ليس عليهما إلا كفارة واحدة وسواء طاوعته أو أكرهها لأن النبي (عليه السلام) إنما أجاب السائل بكفارة واحدة ولم يسأله طاوعته امرأته أو أكرهها ولو كان الحكم مختلفا لما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم تبيين ذلك وهو قول داود وأهل الظاهر وأجمعوا أن كفارة المظاهر واحدة وإن وطيء قال أبو حنيفة وأصحابه إن طاوعته فعلى كل واحد منهما كفارة وإن أكرهها فعليه كفارة واحدة ولا شيء عليها ومن حجة من رأى الكفارة لازمة عليها إن طاوعته القياس على قضاء ذلك اليوم فوجب عليها قضاء ذلك اليوم وجبت عليها الكفارة وأجمعوا على أن من وطيء في رمضان فكفر عنه ثم وطيء في يوم آخر أن عليه

كفارة أخرى وأجمعوا على أن ليس على من وطىء مرارا في يوم واحد إلا كفارة واحدة

BAB 6

باب فدية الأذى في الحج
The Chapter on Fidya for Harm in Hajj

Bab section divider – sub–topics begin on the next page

Mas'alah: What is the ruling on expiation for a pilgrim who suffers harm to his head before shaving?

Al-Istidhkar, p. 2076

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > The Chapter on Fidya for Harm in Hajj > Causes of Fidya for Harm in Hajj

وقال الأوزاعي في المحرم يصيبه أذى في رأسه يجزئه أن يكفر بالفدية قبل الحلق

Mas'alah: Can a nursing infant be freed as an expiatory slave based on being born on fitrah?

Al-Istidhkar, p. 1162

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > Kaffarah by Fasting

قال الأوزاعي سألت الزهري عن رجل عليه رقبة مؤمنة أيجزئ عنه الصبي أن يعتقه وهو يرضع قال نعم لأنه ولد على الفطرة يعني الإسلام وعلى هذا الفعل يكون في الحديث قوله من بهيمة جمعاء هل تحسون من جدعاء يقول خلق الطفل سليما من الكفر مؤمنا مسلما على الميثاق الذي أخذه الله على ذرية آدم (عليه السلام) حين أخرجهم من صلبه وأشهدهم على أنفسهم (ألست بربكم قالوا بلى) الأعراف 172

Mas'alah: What is the ruling on buying back items given in expiatory charity?

Al-Istidhkar, p. 1315

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > Kaffarah by Feeding

وكذلك قولهم في شراء الإنسان ما يخرجه في كفارة اليمين مثل الصدقة سواء وإنما

كرهوا شراءها لهذا الحديث ولم يفسخوا البيع لأنها راجعة إليه بغير ذلك المعنى وقد بدا ذلك في قصة هدية بريرة بما تصدق به عليها من اللحم

Mas'alah: What is the measure of the mudd used for expiations and Zakat al-Fitr?

Al-Istidhkar, p. 1328

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > Kaffarah by Feeding

وأما قوله في آخر هذا الباب والكفارات كلها وزكاة الفطر وزكاة العشور كل ذلك بالمد الأصغر مد النبي صلى الله عليه وسلم إلا الظهار فإن الكفارة فيه بمد هشام وهو المد الأعظم فلم يختلف العلماء بالمدينة وغيرها أن الكفارات كلها بمد النبي صلى الله عليه وسلم إلا

الظهار فإن مالكا خالف في الإطعام به فأوجبه بمد هشام بن إسماعيل المخزومي عامل كان بالمدينة لبني مروان وسيأتي القول في ذلك في باب كفارة الظهار إن شاء الله ومد هشام بالمدينة معروف كما أن الصاع الحجاجي معروف بالعراق

Mas'alah: What is the ruling on kaffarah for a traveler who eats and is then prevented from traveling?

Al-Istidhkar, p. 1366

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > Timing and Sequence of Kaffarah

وقد أجمعوا أنه لو مشى في سفره حتى تغيب بيوت القرية والمصر فنزل فأكل ثم

عاقه عائق عن النهوض في ذلك السفر لم تلزمه كفارة

Mas'alah: Why does Malik prefer feeding over manumission or fasting for expiation?

Al-Istidhkar, p. 1369

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > Combining and Substituting Kaffarah

وفي قول الشعبي والزهري ما يقضي لرواية مالك بالتخيير في هذا الحديث وهو حجة مالك إلا أن مالكا يختار الإطعام لأنه يشبه البدل من الصيام ألا ترى أن الحامل والمرضع والشيخ الكبير والمفرط في رمضان حتى يدخل عليه رمضان آخر لا يؤمر واحد منهم بعتق ولا صيام مع القضاء وإنما يؤمر بالإطعام فالإطعام له مدخل من الصيام ونظائر من الأصول فهذا ما اختاره مالك وأصحابه

Mas'alah: What are the authentic chains for the expiation hadith?

Al-Istidhkar, p. 1373

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > Kaffarah for Broken Oaths

وقد جاءت الكفارة بأسانيد صحاح

Mas'alah: What is the Maliki and Shafi'i view on feeding sixty poor people for expiation?

Al-Istidhkar, p. 1374

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > Kaffarah by Feeding

فقال مالك والشافعي وأصحابهما والأوزاعي يطعم ستين مسكينا بمد النبي صلى الله عليه وسلم مدا لكل مسكين

Mas'alah: What is the measurement of the 'araq container mentioned in expiation hadiths?

Al-Istidhkar, p. 1374

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > Kaffarah by Feeding

وذكر أن العرق كان فيه خمسة عشر صاعا وذلك في حديث مالك عن عطاء الخرساني عن سعيد بن المسيب وهو مذكور أيضا في حديث مجاهد وعطاء عن أبي هريرة وقد ذكرناه في التمهيد إلا أن في حديث أبي هريرة عشرين صاعا

Mas'alah: What is the evidence for the amount of food per poor person in expiation?

Al-Istidhkar, p. 1374

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > Kaffarah by Feeding

وقد روي ذلك من وجوه مرسلة ومسندة ومعلوم أن ذلك غير ما ذهب إليه من قال بنصف صاع لكل مسكين

Mas'alah: What is the opinion of al-Thawri and Abu Hanifah on the minimum amount for expiatory feeding?

Al-Istidhkar, p. 1374

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > Kaffarah by Feeding

وقال الثوري وأبو حنيفة وأصحابه لا يجزئه أقل من مدين بمد النبي صلى الله عليه وسلم وذلك نصف صاع لكل مسكين قياسا على فدية الأذى

Mas'alah: Why is Malik's opinion on expiatory feeding preferred over analogy?

Al-Istidhkar, p. 1374

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > Kaffarah by Feeding

وقول مالك أولى لأنه نص لا قياس

Mas'alah: What is the view of Isa ibn Dinar on the obligation of expiatory feeding for the poor?

Al-Istidhkar, p. 1374

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > Kaffarah by Feeding

وكان عيسى بن دينار يقول إنها على المعسر واجبة فإذا أيسر أداها

Mas'alah: What is the interpretation of the Prophet's permission to eat the kaffarah due to hardship?

Al-Istidhkar, p. 1374

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > Ignorance and Coercion in Kaffarah

وقد يخرج قول بن شهاب على هذا لأنه جعل إباحة النبي صلى الله عليه وسلم لذلك الرجل أكل الكفارة لعسرته رخصة له وخصوصا

Mas'alah: What is Ibn Shihab's view on the obligation of kaffarah?

Al-Istidhkar, p. 1374

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > Types of Kaffarah

قال بن شهاب ولو أن رجلا فعل ذلك لم يكن له بد من التكفير

Mas'alah: What is al-Awza'i's ruling on kaffarah for a person who cannot fast or pay?

Al-Istidhkar, p. 1374

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > Ignorance and Coercion in Kaffarah

وقيل للأوزاعي فيمن لم يجد كفارة المفطر ولم يقدر على الصيام أيسأل في الكفارة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم رد كفارة المفطر عليه وعلى أهله فليستغفر الله ولا يعد ولم ير عليه شيئا إذا كان معسرا

Mas'alah: What is al-Shafi'i's interpretation of the Prophet's statement regarding kaffarah?

Al-Istidhkar, p. 1374

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > Types of Kaffarah

وقال الشافعي قول رسول الله صلى الله عليه وسلم كله وأطعمه أهلك يحتمل معاني منها أنه لما كان في الوقت الذي أصاب فيه أهله ليس ممن يقدر على واحدة من الكفارات تطوع رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن قال له في شيء أتي به كفر به فلما ذكر الحاجة ولم يكن الرجل قبضه قال له كله وأطعمه أهلك وجعل التمليك له

حينئذ مع القبض

ويحتمل أن يكون لما ملكه وهو محتاج وكان إنما تكون الكفارة عليه إذا كان عنده فضل ولو لم يكن عنده فضل كان له أكله هو وأهله لحاجته ويحتمل في هذا أن تكون الكفارة دينا عليه متى أطاقها أداها وإن كان ذلك ليس في الخبر وكان هذا أحب إلينا وأقرب من الاحتياط قال ويحتمل إذا كان لا يقدر على شيء من الكفارات وكان لغيره أن يكفر عنه كان لغيره أن يتصدق عليه وعلى أهله بتلك الكفارة إذا كانوا محتاجين ويجزئ عنه ويحتمل أن يكون إذا لم يقدر على شيء في حاله تلك أن تكون الكفارة ساقطة عنه إذا كان معسرا كما سقطت الصلاة عن المغمى عليه إذا كان مغلوبا وقال الأثرم قلت لابن حنبل حديث الزهري عن حميد عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أطعمه عيالك أتقول به قال نعم إذا كان محتاجا ولكن لا يكون في شيء من الكفارات إلا في الجماع في رمضان وحده لا في كفارة اليمين ولا في كفارة الظهار قيل له أليس في حديث سلمة بن صخر حين ظاهر من امرأته ووقع عليها نحو هذا قال ولمن تقول هذا إنما حديث سلمة بن صخر تصدق بكذا واستعن بسائره على أهلك فإنما أمر له بما بقي قلت فإن كان المجامع محتاجا فأطعمه عياله قال يجزئ عنه قلت ولا يكفر إذا وجد قال لا إلا أنه خاص في الجماع وحده وزعم الطبري أن قياس الثوري وأبي حنيفة وأصحابه وأبي ثور أن الكفارة دين عليه لا يسقطها عنه عسره وعليه أن يأتي بها إذا قدر عليها كسائر الكفارات قال أبو عمر إن احتج محتج في إسقاط الكفارة عن المعسر بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له كله أنت وعيالك ولم يقل له تؤديها إذا أيسرت ولو كانت واجبة عليه لم تسقط عنه حتى يبين ذلك له قيل له ولا قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم إنها ساقطة عنك لعسرتك بعد أن أخبره بوجوبها عليه وكل ما وجب أداؤه في اليسار لزم

الذمة إلى الميسرة والله أعلم

Mas'alah: Must the days of expiatory fasting be consecutive?

Al-Istidhkar, p. 1408

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > Kaffarah by Fasting

637 - وفي هذا الباب ذكر مالك عن حميد بن قيس المكي أنه أخبره قال كنت مع مجاهد وهو يطوف بالبيت فجاءه إنسان فسأله عن صيام أيام الكفارة أمتتابعات أم يقطعها قال حميد فقلت له نعم يقطعها إن شاء قال مجاهد لا يقطعها فإنها في قراءة أبي بن كعب ثلاثة أيام متتابعات قال مالك وأحب إلي أن يكون ما سمى الله في القرآن يصام متتابعا

Mas'alah: What is the ruling on the mutamatti', the one who makes zihar, and the one who swears an oath if they find the means after starting to fast?

Al-Istidhkar, p. 1574

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > Timing and Sequence of Kaffarah

وذكر بن عبد الحكم وغيره عن مالك في هذا الباب أن المتظاهر والحالف إن دخل أحدهم في الصيام ثم وجد المتمتع الهدي أو وجد المتظاهر الرقبة والحالف ما يطعم أو يكسو أن كل واحد منهما بالخيار بعد دخوله في الصوم أنه إن شاء فادى في الصوم وإن شاء رجع إلى ما كان عليه

Mas'alah: What are the options for fidyah in terms of fasting, charity, or sacrifice?

Al-Istidhkar, p. 1857

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > Combining and Substituting Kaffarah

وسئل مالك عن الفدية من الصيام أو الصدقة أو النسك أصاحبه بالخيار في ذلك وما النسك وكم الطعام وبأي مد هو وكم الصيام وهل يؤخر شيئا من ذلك أم يفعله في فوره ذلك قال مالك كل شيء في كتاب الله في الكفارات كذا أو كذا فصاحبه مخير في ذلك أي شيء أحب أن يفعل ذلك فعل قال وأما

Mas'alah: What is the analogy between expiation for killing game and expiation for accidental killing?

Al-Istidhkar, p. 1858

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > Kaffarah for Killing

وهو قول الحسن بن صالح والثوري قياسا على الكفارة في قتل الخطأ وذلك إجماع

Mas'alah: What does 'mithl' mean in the context of expiation?

Al-Istidhkar, p. 1859

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > Evaluation and Arbitration in Kaffarah

والمثل البدل لا الإبدال

Mas'alah: What are the consequences of ghulul, zina, and other sins?

Al-Istidhkar, p. 1973

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > Kaffarah for Killing

ما ظهر الغلول في قوم قط إلا ألقي في قلوبهم الرعب ولا فشا الزنى في قوم قط إلا كثر فيهم الموت ولا نقص قوم المكيال والميزان إلا قطع عنهم الرزق ولا حكم قوم بغير الحق إلا فشا فيهم الدم ولا ختر قوم بالعهد إلا سلط الله عليهم العدو

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud and others say about expiation before breaking an oath?

Al-Istidhkar, p. 2075

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > Kaffarah for Broken Oaths

وعن بن مسعود ومسروق وعبيد بن نمير مثله

Mas'alah: What argument did al-Tahawi make for Abu Hanifa's position on expiation timing?

Al-Istidhkar, p. 2075

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > Timing and Sequence of Kaffarah

قال أبو عمر احتج الطحاوي لأبي حنيفة بأن الكفارة لا تجب إلا بعد الحنث

Mas'alah: What is Malik's ruling on feeding ten poor people for expiation?

Al-Istidhkar, p. 2080

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > Kaffarah by Feeding

فقال مالك إن غدى عشرة مساكين وعشاهم أجزأه ولا يجوز أن يعطيهم العروض وعلى أصل مالك يجوز أن يغديهم ويعشيهم بدون إدام لأن الأصل عنده مد دون إدام

Mas'alah: What is the ruling of al-Thawri and al-Awza'i on feeding for expiation?

Al-Istidhkar, p. 2080

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > Kaffarah by Feeding

وقال الثوري والأوزاعي ويجزئه غدى أو عشى وهو قول إبراهيم

Mas'alah: What is al-Hakam ibn Utaybah's view on feeding for expiation?

Al-Istidhkar, p. 2080

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > Kaffarah by Feeding

وقال الحكم بن عتيبة لا يجزئ الإطعام حتى يعطيهم يريد أن يغدو كل واحد منهم بما يجب له من ذلك وقوله يعطيهم أي يعطي كل واحد منهم

Mas'alah: What is al-Shafi'i's ruling on giving food collectively for expiation?

Al-Istidhkar, p. 2080

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > Kaffarah by Feeding

وقال الشافعي لا يجوز أن يطعمهم جملة ولكن يعطي كل مسكين مدا

Mas'alah: What is the ruling on feeding ten poor people one meal for expiation?

Al-Istidhkar, p. 2080

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > Kaffarah by Feeding

وروي عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - لا يجزئه إطعام العشرة وجبة واحدة غداء دون عشاء أو عشاء دون غداء حتى يغديهم ويعشيهم وهو قول أئمة الفتوى بالأمصار وقول الشعبي وقتادة والنخعي وطاوس والقاسم وسالم

Mas'alah: How does the condition of inability apply to expiations for zihar, killing, and oaths?

Al-Istidhkar, p. 2360

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > Ignorance and Coercion in Kaffarah

قال أبو عمر ليس هذا بصحيح لأن الله عز وجل قد شرط عدم الاستطاعة في مواضع من كتابه فلم يختلفوا أن ذلك لا يجوز إلا على شرط الله تعالى مثل قوله في آية الظهار (فمن لم يستطع فإطعام ستين مسكينا) المجادلة 4 فلم يختلفوا أن الإطعام لا يجوز لمستطيع الصيام وكذلك قوله (فمن لم يجد فصيام شهرين) النساء 4 في القتل وفي كفارة

اليمين (فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام) المائدة 89 ولم يختلف علماء المسلمين أن ذلك لا يجوز إلا لمن لم يجد ما ذكر الله وجوده في الآيتين وأما شرط الخوف في نكاح الأربع فهو أشبه الأشياء بشرط الخوف في القصر بالسفر وقد بين رسول الله صلى الله عليه وسلم القصر للآمن وكذلك بين نكاح الأربع للحر مع الخوف ألا

يعدل لأن خوفه ليس بيقين والقول في هذا يطول وفيما لوحنا به كفاية - إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What are the conditions for a believing slave in expiatory manumission?

Al-Istidhkar, p. 3305

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > Kaffarah by Manumission

بن عباس (وتحرير رقبة مؤمنة) النساء 92 قال من عقل الإيمان وصام وصلى وروى وكيع عن الأعمش عن إبراهيم قال ما كان في القرآن من رقبة مؤمنة فلا يجزئ إلا من صام وصلى وما كان في القرآن رقبة ليست مؤمنة فالصبي يجزئ وعبد الرزاق عن الثوري عن الأعمش عن إبراهيم مثله إلا أنه قال قد صلى ولم يذكر الصيام وما لم يذكر مؤمنة فيجزئ وإن لم يصل وعن الشعبي والحسن وقتادة مثل قول بن عباس وإبراهيم وهو قول الثوري وروى الأشجعي عن الثوري أنه قال لا يجزئ في كفارة القتل الصبي ولا يجزئ إلا من صام وصلى وقال عطاء بن أبي رباح كل رقبة ولدت في الإسلام فهي تجزئ وكذلك قال الزهري قال الأوزاعي سألت الزهري أيجزىء عتق الصبي المرضع في كفارة الدم قال نعم لأنه ولد على الفطرة وهو قول الأوزاعي وقال أبو حنيفة إذا كان أحد أبويه مؤمنا جاز عتقه في كفارة القتل وهو قول الشافعي إلا أن الشافعي يستحب ألا يعتق في الكفارات إلا من يتكلم بالإيمان واختلف قول مالك وأصحابه على هذين القولين إلا أن مالكا يراعي إسلام الأب ولا يراعي إسلام الأم قال أبو عمر أجمع علماء المسلمين أن من ولد بين أبوين مسلمين ولم يبلغ حد الاختيار والتمييز فحكمه حكم المسلم المؤمن في الوراثة والصلاة عليه ودفنه بين المسلمين وأن ديته - إن قتل - مثل دية أحدهم فدل ذلك أنه يجزئ في الرقاب

المؤمنة وبالله التوفيق

Mas'alah: What is Malik's evidence from the hadith of Prophet Ayyub regarding expiation for oaths?

Al-Istidhkar, p. 3325

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > Kaffarah for Broken Oaths

وحجة مالك حديث ابن شهاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في حديث ذكره إن نبي الله أيوب عليه السلام قال في بلائه إن الله تعالى يعلم أني كنت أمر على الرجلين يتنازعان ويذكران الله تعالى فأرجع إلى بيتي فأكفر عنهما كراهة أن يذكر الله تعالى إلا في حق

Mas'alah: Is kaffarah obligatory for killing a believing slave by mistake?

Al-Istidhkar, p. 3750

Index: Kitab al-Kaffarat (Expiations) > Kaffarah for Killing

قال أبو عمر قد اتفقوا على وجوب الكفارة على قاتل العبد المؤمن خطأ

KITAB Generated

Kitab / Unclassified

Canonical Maliki reference section

Mas'alah: What does the author say in the book's introduction?

Al-Istidhkar, p. 1

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم تسليما قال أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري رحمة الله عليه الحمد لله رب العالمين الذي لا يبلغ وصف صفاته الواصفون ولا يدرك كنه عظمته المتفكرون ويقر بالعجز عن مبلغ قدرته المعتبرون الذي أحصى كل شي عددا وعلما ولا يحيط خلقه بشيء من علمه إلا بما شاء خضعت له الرقاب وتضعضعت له الصعاب أمره في كل ما أراد ماض وهو بكل ما شاء حاكم قاض إذا قضى أمرا فإنما يقول له كن فيكون يقضي بالحق وهو خير الفاصلين ذو الرحمة والطول وذو القوة والحول الواحد الفرد له الملك وله الحمد ليس له ند ولا ضد ولا له شريك ولا شبيه جل عن التمثيل والتشبيه لا إله إلا هو إليه المصير أحمده كثيرا عدد خلقه وكلماته وملء أرضه وسمواته وأسأله الصلاة على نبيه ورسوله محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آله أجمعين وعلى جميع النبيين والمرسلين وسلم تسليما أما بعد فإن جماعة من أهل العلم وطلبه والعناية به من إخواننا نفعهم الله وإيانا بما علمنا - سألونا في مواطن كثيرة مشافهة ومنهم من سألني ذلك من آفاق نائية مكاتبا أن أصرف لهم كتاب ((التمهيد)) على أبواب ((الموطإ)) ونسقه وأحذف لهم منه تكرار شواهده وطرقه وأصل لهم شرح المسند والمرسل اللذين قصدت إلى شرحهما خاصة في ((التمهيد)) بشرح جميع ما في الموطأ من أقاويل الصحابة والتابعين وما لمالك فيه من قوله الذي بنى عليه مذهبه واختاره من أقاويل سلف أهل بلده الذي هم الحجة عنده على من خالفهم وأذكر على كل قول رسمه وذكره فيه ما لسائر فقهاء الأمصار من التنازع في معانيه حتى يتم شرح كتابه ((الموطإ)) مستوعبا مستقصى بعون الله إن

شاء الله على شرط الإيجاز والاختصار وطرح ما في

الشواهد من التكرار إذ ذلك كله ممهد مبسوط في كتاب ((التمهيد)) والحمد لله وأقتصر في هذا الكتاب من الحجة والشاهد على فقر دالة وعيون مبينة ونكت كافية ليكون أقرب إلى حفظ الحافظ وفهم المطالع إن شاء الله وأما أسماء الرجال فقد أفردنا للصحابة – رضوان الله عليهم – كتابا موعبا وكل من جرى ذكره في مسند ((الموطإ)) أو مرسله فقد وقع التعريف به أيضا في ((التمهيد)) وما كان من غيرهم فيأتي التعريف بأحوالهم في هذا الكتاب إن شاء الله وإلى الله أرغب في حسن العون على ذلك وعلى كل ما يرضاه من قول وعمل صالح وأضرع إليه في السلامة من الزلل والخطل وأن يجعلني ممن يريد بقوله وفعله كله وجه ورضاه فهو حسبنا فيما أملناه لا شريك له حدثنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن بن يحيى قال حدثنا أبو عبد الله محمد بن أحمد بن محمد بن عمر القاضي المالكي ببغداد قال حدثنا عبد الواحد بن العباس الهاشمي قال حدثنا عياش بن عبد الله الرقي قال قال عبد الرحمن بن مهدي ما كتاب بعد كتاب الله أنفع للناس من موطإ مالك بن أنس حدثنا علي بن إبراهيم بن حمويه الشيرازي حدثنا شبابة قال حدثنا الحسن بن رشيق قال حدثنا أحمد بن علي بن الحسن المدني قال حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح قال سمعت هارون بن سعيد الأيلي يقول سمعت الشافعي يقول ما كتاب بعد كتاب الله أنفع من كتاب مالك بن أنس حدثنا عبد الله بن محمد بن يوسف قال حدثنا يحيى بن مالك قال حدثنا محمد بن سليمان بن الشريف قال حدثنا إبراهيم بن إسماعيل قال حدثنا يوسف بن عبد الأعلى قال الشافعي ما في الأرض بعد كتاب الله أكثر صوابا من موطإ مالك بن أنس حدثنا عبد الله بن محمد القاضي قال حدثنا محمد بن أحمد قال حدثنا علي بن الحسن القطان قال حدثنا عبد الله بن محمد القروي قال سمعت

يونس بن عبد الأعلى يقول سمعت الشافعي يقول ما رأيت كتابا ألف في العلم أكثر صوابا من موطإ مالك حدثنا عبد الله بن محمد القاضي حدثنا القاسم بن علي حدثنا إبراهيم بن الحسن السيرافي حدثنا يحيى بن صالح قال سمعت أبي يقول قال بن هب من كتب ((كتاب الموطإ)) لمالك فلا عليه ألا يكتب من الحلال والحرام شيئا حدثنا عبد الله بن محمد القاضي حدثنا القاسم بن علي حدثنا إبراهيم بن الحسن قال سمعت يحيى بن عثمان يقول سمعت بن أبي مريم يقول – وهو

يقرأ عليه ((موطأ مالك)) وكان ابنا أخيه قد رحلا إلى العراق في طلب العلم – فقال لو أن ابني أخي مكثا بالعراق عمرهما يكتبان ليلا ونهارا ما أتيا بعلم يشبه موطأ مالك ولا أتيا بسنة مجمع عليها خلاف موطإ مالك حدثنا عبد الله بن محمد القاضي حدثنا إبراهيم بن حماد بن إسحاق قال حدثنا أبو طاهر قال حدثنا صفوان عن عمر بن عبد الواحد – صاحب الأوزاعي – قال عرضنا على مالك الموطأ إلى أربعين يوما فقال كتاب ألفته في أربعين سنة أخذتموه في أربعين يوما قلما تتفقهون فيه! ولم أذكر في كتابي هذا شيئا من معاني النقل وغوائله وعلم طرقه وعلله ولا من فضائل مالك – رحمه الله – وأخباره إذ ذاك كله مذكور بأتم ذكر وأكمله في ((كتاب التمهيد)) والحمد لله وقصدت من روايات ((الموطإ)) في كتابي إلى رواية يحيى بن يحيى الأندلسي فجعلت رسوم كتابي هذا على رسوم كتابه ونسق أبوابه للعلة التي ذكرناها في ((التمهيد)) على أنه سينظم بهذه الرواية كثير من اختلاف الرواية عن مالك في موطئه على حسب ما يقود إليه القول في ذلك بحول الله وأما الإسناد الذي بيني وبين مالك في رواية يحيى بن يحيى فإن أبا عثمان سعيد بن نصر حدثنا بجميع الموطإ قراءة منه علينا من أصل كتابه قال حدثنا أبو محمد قاسم بن أصبغ ووهب بن مسرة قالا حدثنا بن وضاح قال قال حدثنا يحيى بن يحيى عن مالك وحدثنا به أيضا به أبو

الفضل أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن البزار قراءة مني عليه عن وهب بن مسرة وبن أبي دليم عن بن وضاح عن يحيى عن مالك وحدثنا به أيضا أبو عمر أحمد بن محمد بن أحمد عن أبي عمر أحمد بن مطرف بن عبد الرحمن وأحمد بن سعيد بن حزم عن عبيد الله بن يحيى عن أبيه يحيى عن مالك وعن وهب بن مسرة أيضا عن بن وضاح عن يحيى عن مالك وأما رواية بن بكير عن مالك فقرأتها على أبي عمر أحمد بن محمد بن أخي عبد الله بن محمد بن عيسى بن رفاعة عن يحيى بن أيوب بن باب حدثنا العلاف عن بن بكير عن مالك وقرأتها أيضا على أبي عمر أحمد بن محمد وأبي القاسم عبد الوارث بن سفيان جميعا عن قاسم بن أصبغ عن مطرف بن عبد الرحمن بن قيس عن يحيى بن عبد الله بن بكير عن مالك وأخبرني بها أيضا أبو القاسم خالد بن سهل الحافظ عن أبي محمد

الحسن بن رشيق عن أحمد بن محمد المؤدب والحسن بن محمد جميعا عن بن بكير وأما رواية بن القاسم للموطإ عن مالك فقرأتها على أبي القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن خالد الهمداني عن أبي العباس تميم بن محمد بن تميم عن عيسى بن مسكين عن سحنون بن سعيد عن عبد الرحمن بن القاسم عن مالك وأما رواية القعنبي عبد الله بن مسلمة فقرأتها على أبي محمد عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن أسد عن أبي بكر أحمد بن محمد المكي عن علي بن عبد العزيز عن القعنبي عن مالك وعن بكر بن العلاء القاضي القشيري عن أحمد بن موسى النسائي عن القعنبي عن مالك وأما رواية مطرف بن عبد الله الساري عن مالك فحدثني بها أبو عمر أحمد بن عبد الله بن محمد بن علي قال حدثنا أبي قال حدثنا محمد بن عمر بن لبابة قال حدثنا يحيى بن إبراهيم بن مرين قال حدثنا مطرف عن مالك

Mas'alah: What does the author say in the book's introduction?

Al-Istidhkar, p. 5

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet praying Asr early?

Al-Istidhkar, p. 5

2 - قال عروة ولقد حدثتني عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان

Mas'alah: What does the author say about the authenticity of the hadith chain?

Al-Istidhkar, p. 6

قال أبو عمر هذا الحديث متصل صحيح مسند عند جماعة أهل العلم بالنقل

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission in al-Tamhid?

Al-Istidhkar, p. 6

وقد ذكرنا في كتاب ((التمهيد)) أن (أن) في هذا الموضع كعن وأن السند المعنعن محمول على الاتصال حتى يبين الانقطاع وقد بان في هذا الحديث اتصاله لمجالسة

بعض رواته بعضا

Mas'alah: What does the author say about the narrators of Ibn Shihab?

Al-Istidhkar, p. 6

وقد ذكرنا مشاهدة بن شهاب للقصة عند عمر بن عبد العزيز مع عروة بن الزبير في هذا الحديث من أصحاب بن شهاب معمر بن راشد والليث بن سعد وسفيان بن عيينة وشعيب بن أبي حمزة وبن جريج

Mas'alah: What does the hadith of Ma'mar and Ibn Jurayj say about people praying behind the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 6

وفي حديث معمر وبن جريج عن بن شهاب في الحديث أن الناس صلوا خلف رسول الله حين صلى به جبريل

Mas'alah: What does the author say about narrations from other than Ibn Shihab?

Al-Istidhkar, p. 7

وقد روي ذلك من غير حديث بن شهاب من وجوه

Mas'alah: What does the author say about the disagreement on the time of the Isra' and the obligation of prayer?

Al-Istidhkar, p. 7

وقد ذكرت هناك الاختلاف في وقت الإسراء وكيف كان فرض الصلاة حينئذ

Mas'alah: What is the view of Hasan al-Basri and Ibn Jurayj on the number of rak'ahs?

Al-Istidhkar, p. 8

وكذلك قال الحسن البصري في رواية وهو قول بن جريج

Mas'alah: What does the author say about the completion of the chapter?

Al-Istidhkar, p. 9

الصلاة من هذا الكتاب والحمد لله

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about the qibla?

Al-Istidhkar, p. 9

وحدثنا عبد الرحمن بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا أحمد بن سليمان

Mas'alah: What does the verse say about the Kaaba being the qibla of Ibrahim?

Al-Istidhkar, p. 10

الحداد ببغداد قال حدثنا أبو داود سليمان بن الأشعث قال حدثنا أحمد بن محمد قال حدثنا آدم بن أبي إياس قال حدثنا جعفر عن الربيع بن أنس عن أبي العالية في قوله عز وجل (وإن الذين أوتوا الكتاب ليعلمون أنه الحق من ربهم البقرة 144 يعلمون أن الكعبة المسجد الحرام كانت قبلة إبراهيم والأنبياء عليهم السلام ولكنهم تركوها عمدا

Mas'alah: What did Abu al-Aliyah say about the qibla of the mosque of Salih?

Al-Istidhkar, p. 10

فقال له أبو العالية فإني صليت في مسجد صالح وقبلته الكعبة

Mas'alah: What did Abu al-Aliyah report about the qibla of the mosque of Dhul-Qarnayn?

Al-Istidhkar, p. 10

قال الربيع وأخبرني أبو العالية أنه رأى مسجد ذي القرنين وقبلته الكعبة

Mas'alah: Where is the discussion on the change of the qibla mentioned in this book?

Al-Istidhkar, p. 10

وقد ذكرنا اختلافهم في تاريخ صرف القبلة هناك أيضا ويأتي ذلك مجودا في موضعه في هذا الكتاب عند قول سعيد بن المسيب وصرفت القبلة قبل بدر بشهرين إن شاء الله

Mas'alah: What is the consensus on performing prayer before its time?

Al-Istidhkar, p. 13

وعن بعض التابعين وقد انعقد الإجماع على خلافه فلم نر لذكره وجها لأنه لا يصح عندي عنهم وقد صح عن أبي موسى خلافه بما يوافق الجماعة فصار اتفاقا صحيحا

Mas'alah: Which early scholars interpreted the Quranic verses on prayer times?

Al-Istidhkar, p. 13

وقد قال ذلك قبله جماعة من العلماء بتأويل القرآن منهم بن عباس ومجاهد وعكرمة وغيرهم

Mas'alah: Why are the Quranic verses on prayer times not definitive evidence?

Al-Istidhkar, p. 13

وهذا كله قد جاء عن السلف وليس فيه ما يقطع به ولا يعتمد عليه لأن التسبيح إذا أطلق عليه فإنما يراد به الذكر قول سبحان الله وهي كلمة تنزيه الله – تبارك اسمه –

عن كل ما نزه عنه نفسه

Mas'alah: How did the Prophet explain the rulings through words and actions?

Al–Istidhkar, p. 14

فبينها – عليه السلام – بالقول والعمل فمن بيانه – عليه السلام – ما نقله الآحاد العدول ومنها ما أجمع عليه السلف والخلف فقطع العذر ومنها ما اختلفوا فيه

Mas'alah: What will be explained later about the two hadiths from Umar?

Al–Istidhkar, p. 15

وسنبين معنى الحديثين عن عمر بعد إن شاء الله

Mas'alah: Where were the hadiths of Abu Qatada and Abdullah ibn Amr previously mentioned?

Al–Istidhkar, p. 16

وقد ذكرنا حديث أبي قتادة وحديث عبد الله بن عمرو بن العاص من طرق في كتاب التمهيد

Mas'alah: What is the ruling on Abu Hanifah's view regarding the time of Asr?

Al–Istidhkar, p. 16

وهذا خلاف الآثار وخلاف الجمهور وهو قول عند الفقهاء من أصحابه وغيرهم مهجور

Mas'alah: What is the correct chain of transmission for the hadith on the two dawns?

Al-Istidhkar, p. 29

وقد غلط بعض من ألف في شرح الموطإ فزعم أن هذا الحديث رواه ثوبان عن النبي - عليه السلام - وهذا غلط بين أرسله محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان وليس بينه وبين ثوبان مولى رسول الله نسب

Mas'alah: What is the chain of transmission for the definition of isfar?

Al-Istidhkar, p. 29

حدثنا أحمد بن محمد قال حدثنا الحسن بن سلمة بن المغل قال حدثنا عبد الله بن الجارود قال حدثنا إسحاق بن منصور الكوسج قال حدثنا أحمد بن حنبل فذكره قال وقال لي إسحاق بن راهويه مثله

Mas'alah: What does the author say about the transmission of Ahmad and Ishaq's questions?

Al-Istidhkar, p. 29

وبهذا الإسناد مسائل أحمد وإسحاق كلها في هذا الكتاب

Mas'alah: Fiqh passage: (حَدِيثٌ رَابِعٌ)?

Al-Istidhkar, p. 29

(حديث رابع)

Mas'alah: What does the author say about the narrators Ata' ibn Yasar, Busr, and al-A'raj?

Al-Istidhkar, p. 29

وفي ((التمهيد)) ذكر وفاة عطاء بن يسار وبسر والأعرج وسن كل واحد منهم وحاله

Mas'alah: What does the author say about Abu Hurayrah in the book of Companions?

Al-Istidhkar, p. 30

وفي كتاب الصحابة ذكر أبي هريرة

Mas'alah: What is the alternate chain of transmission for the hadith about catching a rak'ah?

Al-Istidhkar, p. 30

وروى عن حفص عن ميسرة هذا الحديث عن زيد بن أسلم عن الأعرج وبسر بن سعيد وأبي صالح عن أبي هريرة فجعل مكان عطاء أبا صالح

Mas'alah: What is the chain of transmission from Abu Ghassan for the hadith?

Al-Istidhkar, p. 30

وروٰه أبو غسان محمد بن مطرف عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة ولم يذكر عطاء غيره

Mas'alah: What is the chain of transmission from Isma'il ibn 'Ayyash for the hadith?

Al-Istidhkar, p. 30

ورواه إسماعيل بن عياش عن زيد بن أسلم عن الأعرج وحده عن أبي هريرة

Mas'alah: What is said about Malik's precision and the authenticity of the hadith chain?

Al-Istidhkar, p. 30

وجوده مالك - رحمه الله - وكان حافظا متقنا وهو إسناد مجمع على صحته وكلهم رواه عن أبي هريرة

Mas'alah: Is there consensus on the meaning of catching a rak'ah within prayer time?

Al-Istidhkar, p. 30

وهذا إجماع من المسلمين لا يختلفون أن معنى هذا الحديث ما وصفناه

Mas'alah: Who transmitted the ruling on the menstruating woman's prayer from Malik?

Al-Istidhkar, p. 32

ذكره بن القاسم وبن وهب وأشهب وبن عبد الحكيم عن مالك

Mas'alah: What are the different opinions of al-Shafi'i on this issue?

Al-Istidhkar, p. 33

وللشافعي في هذه المسألة أقوال

Mas'alah: What is the first opinion of al-Shafi'i on this matter?

Al-Istidhkar, p. 33

أحدها هذا

Mas'alah: What is the author's reference to his previous work on the Kufi position regarding missed prayers?

Al-Istidhkar, p. 37

وقد تقصينا الاحتجاج على الكوفيين في هذه المسألة في ((التمهيد))

Mas'alah: What does the author say about the identity of the informant in the narration from Ibn Abbas?

Al-Istidhkar, p. 54

قال أبو عمر المخبر ها هنا عكرمة وكذلك رواه الدراوردي عن عكرمة عن بن عباس وكان مالك يكتم اسمه لكلام سعيد بن المسيب فيه وقد صرح به في كتاب الحج وقد ذكرنا في ((التمهيد)) السبب الموجب لكلام بن المسيب في عكرمة ومن قال بتفضيل عكرمة والثناء عليه ومات عكرمة عند داود بن الحصين بالمدينة

Mas'alah: What did Wahb ibn Munabbih say about tatfif?

Al-Istidhkar, p. 57

حدثنا خلف بن قاسم قال حدثنا عبد الله بن عمر بن إسحاق قال حدثنا أحمد بن محمد بن الحجاج قال حدثنا أحمد بن صالح قال حدثنا سلمة بن شبيب وحبيش بن أصرم ومؤمل قال حدثنا عبد الرزاق عن بكار بن عبد الله عن وهب بن منبه قال ترك من التطفيف

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about missing prayer time?

Al-Istidhkar, p. 58

فمن ذلك أن غير مالك طائفة تروي هذا الحديث عن يحيى بن سعيد عن يعلى بن مسلم عن طلق بن حبيب عن النبي عليه السلام وهذا مرسل وطلق بن حبيب ثقة

عندهم فيما نقل إلا أنه رأس من رؤوس المرجئة وكان مع ذلك عابدا فاضلا وكان مالك يثني عليه لعبادته ولا يرضى مذهبه

Mas'alah: What is the weakness in the chain of the hadith about missing prayer time?

Al-Istidhkar, p. 58

وقد روي مسندا إلا أنه حديث يدور على يعقوب بن الوليد وهو متروك الحديث

Mas'alah: What is the ruling on missing the time of prayer in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 58

وقد حكى بن القاسم عن مالك أنه لم يعجبه قول يحيى بن سعيد المذكور وذلك لما وصفنا والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on missing the time of prayer in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 59

وقد ذكرنا هذه الآثار من طرق في كتاب ((التمهيد))

Mas'alah: Who among the Companions opposed Ibn Umar's view on unconsciousness and prayer?

Al-Istidhkar, p. 62

وقد خالف بن عمر في ذلك عمار وعمران بن حصين

Mas'alah: What will be mentioned later about the scholars' views on unconsciousness and prayer?

Al-Istidhkar, p. 62

ونذكر ذلك ومن ذهب إليه من الفقهاء أئمة الأمصار بعد إن شاء الله وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on making up missed prayers due to unconsciousness in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 62

هذا ما يوجبه النظر لأنها مسألة ليس فيها حديث مسند

Mas'alah: What is the ruling on making up missed prayers due to unconsciousness in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 62

وقد روي عن عمران بن حصين مثل ذلك

Mas'alah: What is the linguistic explanation of terms related to night travel and guarding?

Al-Istidhkar, p. 65

والسرى سير الليل ومشيه وهو لفظة مؤنثة وسرى وأسرى لغتان قرئ بهما ولا يقال

لسير النهار سرى ومنه المثل السائر عند الصباح يحمد القوم السرى والتعريس نزول آخر الليل ولا تسمي العرب نزول أول الليل تعريسا وقوله اكلأ لنا الصبح أي ارقب لنا الصبح واحفظ علينا وقت صلاته وأصل الكلء الحفظ والمنع والرعاية وهي لفظة مهموزة قال الله تعالى (قل من يكلؤكم بالليل والنهار) الأنبياء 42 أي يحفظكم ومنه قول بن هرمة (إن سليمى والله يكلؤها)

Mas'alah: What is the ruling on riding animals at night and treating them kindly?

Al-Istidhkar, p. 65

وفي هذا الحديث إباحة المشي على الدواب بالليل وذلك على قدر الاحتمال ولا ينبغي أن يصل المشي عليها ليلا ونهارا وقد أمر - عليه السلام - بالرفق بها وأن ينجى عليها بنقيها

Mas'alah: What is the status of Bilal at the time of Khaybar?

Al-Istidhkar, p. 65

وإنما قلنا بالرفيق ولم نقل بالمملوك لأن بلالا كان حرا يومئذ قد كان أبو بكر أعتقه بمكة وكانت خيبر سنة ست من الهجرة

Mas'alah: What does the Quran say about Ibrahim's dream of sacrificing his son?

Al-Istidhkar, p. 66

وقال تعالى حاكيا عن إبراهيم نبيه – عليه السلام – أنه قال لابنه (إني أرى في المنام أني أذبحك فانظر ماذا ترى قال يا أبت افعل ما تؤمر) الصافات 102

Mas'alah: What does the Arabic word 'nisyan' mean in the context of forgetting prayer?

Al-Istidhkar, p. 66

والنسيان في لسان العرب يكون الترك عمدا ويكون ضد الذكر قال الله – تعالى – (نسوا الله فنسيهم) التوبة 67 أي تركوا طاعة الله تعالى والإيمان بما جاء به رسوله فتركهم الله من رحمته وهذا مما لا خلاف فيه ولا يجهله من له أقل علم بتأويل القرآن

Mas'alah: What is the consensus of scholars regarding making up intentionally missed prayers?

Al-Istidhkar, p. 68

فخالفه في المسألة جمهور العلماء وظن أنه يستتر في ذلك برواية جاءت عن بعض التابعين شذ فيها عن جماعة المسلمين وهو محجوج بهم مأمور باتباعهم فخالف هذا الظاهر عن طريق النظر والاعتبار وشذ عن جماعة علماء الأمصار ولم يأت فيما ذهب إليه من ذلك بدليل يصح في العقول

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about rulers delaying prayer?

Al-Istidhkar, p. 69

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا إسحاق بن الحسن الحربي قال حدثنا أبو حذيفة يوسف بن مس

Mas'alah: Who is Abu al-Muthanna al-Himsi in the chain of transmission?

Al-Istidhkar, p. 69

قال أبو عمر أبو المثنى الحمصي هو الأملوكي ثقة روى عن عتبة وأبي بن أم حرام وكعب الأحبار وأبو أبي بن أم حرام ربيب عبادة له صحبة وقد سماه وكيع وغيره في هذا الحديث عن الثوري وقد ذكرناه في الكنى

Mas'alah: What hadith is narrated from Abu Hurairah regarding missed prayers?

Al-Istidhkar, p. 70

وروي من حديث أبي هريرة عن النبي عليه السلام

Mas'alah: Who is Abd al-Rahman ibn Alqamah al-Thaqafi?

Al-Istidhkar, p. 70

وعبد الرحمن بن علقمة من ثقات التابعين

Mas'alah: What is required for repentance from sin?

Al-Istidhkar, p. 70

وأجمعوا على أن على العاصي أن يتوب من ذنبه بالندم عليه واعتقاد ترك

Mas'alah: What does the Quran say about repentance?

Al-Istidhkar, p. 71

العودة إليه قال الله تعالى (وتوبوا إلى الله جميعا آية المؤمنون لعلكم تفلحون) النور
31

Mas'alah: What must one do when a right of Allah or of people is due from him?

Al-Istidhkar, p. 71

ومن لزمه حق لله أو لعباده لزمه الخروج منه

Mas'alah: What did the Prophet say about the right of Allah being more deserving to be fulfilled?

Al-Istidhkar, p. 71

وقد شبه عليه السلام حق الله تعالى بحقوق الآدميين وقال ((دين الله أحق أن يقضى
((

Mas'alah: What is the author's criticism of a deviant opinion that drops an obligatory prayer?

Al-Istidhkar, p. 71

ثم جاء من الاختلاف بشذوذ خارج عن أقوال علماء الأمصار وأتبعه دون سند روي في ذلك وأسقط به الفريضة المجتمع على وجوبها ونقض أصله ونسي نفسه والله أسأله التوفيق لما يرضاه والعصمة مما به ابتلاه

Mas'alah: What is the refutation of the Zahiri analogy between the excused and the sleeping/forgetful?

Al-Istidhkar, p. 71

فإن قال هذا معذور كما أن النائم والناسي معذوران وقد جمعهما العذر - قيل له قد تركت ما أصلت في نفي القياس واعتبار المعاني وألا يتعدى النص مع أن العقول تشهد أن غير المعذور أولى بإلزام القضاء من المعذور

Mas'alah: Was the Prophet's distress due to fear of an enemy?

Al-Istidhkar, p. 73

ولم يكن فزعه - عليه السلام - من عدو خافه كما زعم بعض من تكلم في معاني الموطأ

Mas'alah: What is the meaning of Bilal's statement about sleep overtaking him?

Al-Istidhkar, p. 73

وأما قول بلال ((أخذ بنفسي الذي أخذ بنفسك)) – يعني من النوم – فصنف من الاحتجاج لطيف يقول إذا كنت في منزلتك من الله قد غلبتك عينك وقبضت نفسك فأنا أحرى بذلك

Mas'alah: What is the evidence that the soul and the self are the same thing?

Al-Istidhkar, p. 74

وفي قول علي إنما أنفسنا بيد الله وقول بلال أخذ بنفسي الذي أخذ بنفسك مع قوله عليه السلام إن الله قبض أرواحنا وقوله – عليه السلام – في حديث أبي جحيفة ((إنكم كنتم أمواتا فرد الله إليكم أرواحكم مع قوله تعالى (الله يتوفى الأنفس حين موتها والتي لم تمت في منامها) الزمر 42 – دليل واضح على أن الروح والنفس شيء واحد

Mas'alah: What does the author say about the soul and spirit in al-Tamhid?

Al-Istidhkar, p. 74

وقد أثبتنا بما بينا في النفس والروح عن السلف ومن بعدهم بما فيه شفاء في مرسل زيد بن أسلم من ((التمهيد)) والحمد لله

Mas'alah: What is the meaning of the phrase about sending forth riding camels?

Al-Istidhkar, p. 74

وأما قوله ((فبعثوا رواحلهم واقتادوا شيئا)) - فإنه أراد أثاروا جمالهم واقتادوا سيرا قليلا والإبل إذا كان عليها الأوقار فهي الرواحل

Mas'alah: How are the different narrations about leaving the valley reconciled?

Al-Istidhkar, p. 82

وفي حديث بن شهاب ((فاقتادوا رواحلهم)) وفي حديث زيد بن أسلم ((فركبوا حتى خرجوا من ذلك الوادي)) وهذا يحتمل أن يكون بعضهم اقتاد راحلته وبعضهم ركب على ما فهموا من أمره بذلك كله لأن في حديث بن شهاب ((فاقتادوا)) وفي حديث زيد بن أسلم ((فركبوا)) وليس في ذلك تعارض ولا تدافع وممكن أن يجري من القول ذلك كله

Mas'alah: What does the author say about the Prophet's virtues and their abrogation?

Al-Istidhkar, p. 84

ومما يوضح ما قلنا أنه صلى الله عليه وسلم قد أخبر الله عنه في أول أمره أنه قال (وما أدري ما يفعل بي ولا بكم) الأحقاف 9 وقال ((لا يقل أحدكم إني خير من يونس بن متى)) وقال له رجل ما خير البرية فقال ((ذلك إبراهيم)) ثم شك في

نفسه وفي موسى – عليه السلام – فلم يدر من تنشق الأرض عنه قبل

Mas'alah: What does the author say about the Prophet's virtues not being subject to abrogation?

Al-Istidhkar, p. 85

وقال له رجل أنت الكريم بن الكرماء فقال ((ذلك يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم)) ثم لما غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر وأخبر أنه يبعث المقام المحمود قال ((أنا سيد ولد آدم ولا فخر)) فلذلك قلنا إن فضائله لا يجوز عليها النسخ ولا التبديل ولا النقص

Mas'alah: What are the special virtues granted to the Prophet Muhammad?

Al-Istidhkar, p. 85

ألا ترى إلى قوله عليه السلام ((أوتيت خمسا)) وقد روي ((ستا)) وروى فيه ثلاثا وأربعا وهي تنتهي إلى أكثر من سبع قال فيهن ((لم يؤتهن أحد قبلي بعثت إلى الأحمر والأسود ونصرت بالرعب مسيرة شهر وجعلت أمتي خير الأمم وأحلت لي الغنائم لم تحل لأحد قبلي وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا وأتيت الشفاعة وبعثت بجوامع الكلم وبينا أنا نائم أوتيت بمفاتيح خزائن الأرض فوضعت بين يدي وزويت (3) لي مشارق الأرض ومغاربها وأعطيت الكوثر وهو خير كثير وعذب ولي حوض ترد عليه أمتي يوم القيامة آنيته عدد نجوم السماء من شرب منه لم يظمأ بعدها أبدا وختم بي النبيون)) فهذه كلها فضائل خص بها رسول الله صلى الله عليه وسلم منها

قوله ((جعلت لي الأرض مسجدا وتربتها طهورا)) وهذه الخصال رواية جماعة من الصحابة وبعضهم يذكر ما لم يذكره غيره وهي صحاح ورويت في آثار شتى

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on prayer timing?

Al-Istidhkar, p. 89

وحدثنا عبد الله بن محمد حدثنا حمزة بن محمد حدثنا أحمد بن شعيب قال حدثنا أبو عبد الرحمن الآذرمي قال حدثنا عبيدة بن حميد فذكره بإسناده

Mas'alah: What is the scholarly interpretation of the hadith about the fire complaining to its Lord?

Al-Istidhkar, p. 90

وأما قوله اشتكت النار إلى ربها فقالت يا رب! أكل بعضي بعضا فإن أهل العلم اختلفوا في ذلك فحمله بعضهم على الحقيقة وحمله منهم جماعة على المجاز فالذين حملوه على الحقيقة قالوا أنطقها الله الذي أنطق كل شيء وفهم عنها كما فهم عن الأيدي والأرجل والجلود وأخبر عن شهادتها ونطقها وعن النمل بقولها وعن الجبال بتسبيحها واحتجوا بقوله تعالى (يا جبال أوبي معه سبأ 10 أي سبحي معه وبقوله (يسبحن بالعشي والإشراق) ص 18 وبقوله (وإن من شيء إلا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم) الإسراء 44 وبقوله (وتقول هل من مزيد) ق 30 وبقوله (سمعوا لها تغيظا وزفيرا) الفرقان 12 وبقوله (قالتا أتينا طائعين) فصلت 11 فلما كان مثل هذا – وهو في القرآن كثير – حملوا بكاء السماء والأرض وانفطار السماء وانشقاق

الأرض وهبوط الحجارة من خشية الله كل ذلك وما كان مثله على الحقيقة وكذلك إرادة الجدار الانقضاض واحتجوا على صحة ما ذهبوا إليه من الحقيقة في ذلك بقوله تعالى (يقص الحق) الأنعام

وبقوله (والحق أقول) ص 84

Mas'alah: How do those who interpret the fire's complaint metaphorically support their view?

Al-Istidhkar, p. 91

وأما الذين حملوا ذلك كله وما كان مثله على المجاز قالوا أما قوله (سمعوا لها تغيظا وزفيرا) (تكاد تميز من الغيظ) فهذا تعظيم من الله تعالى لشأنها قالوا وقول النبي - عليه السلام - ((اشتكت النار إلى ربها)) من باب قول عنترة (وشكا إلي بعبرة وتحمحم) وقول الآخر (شكا إلي جملي طول السرى ... صبرا جميلا فكلانا مبتلى) وكقول الحارثي (يريد الرمح صدر أبي براء ... ويرغب عن دماء بني عقيل) وقال غيره (رب قوم غبروا من عيشهم ... في نعيم وسرور وغدق) (سكت الدهر زمانا عنهم ... ثم أبكاهم دما حين نطق) وقال غيره (وعظتك أجداث صمت ... ونعتك أزمنة جفت) (وتكلمت عن أوجه ... تبلى وعن صور سبت) (وأرتك قبرك في القبور ... وأنت حي لم تمت) وهذا كثير في أشعارهم وقد ذكرنا كثيرا منها في التمهيد وقالوا هذا كله على المجاز والتمثيل والمعنى في ذلك أنها لو كانت ممن تنطق لكان نطقها هذا وفعلها وذكروا قول حسان بن ثابت حيث يقول (لو أن اللوم ينسب كان عبدا ... قبيح الوجه أعور من ثقيف) وسئل أبو العباس أحمد بن يزيد النحوي عن

قول الملك (إن هذا أخي له تسع

وتسعون نعجة ولي نعجة واحدة) ص 23 وهم الملائكة لا أزواج لهم فقال نحن طول النهار نفعل هذا فنقول ضرب زيد عمرا وإنما هذا تقدير كأن المعنى إذا وقع هذا فكيف الحكم فيه وذكروا قول عدي بن زيد العبادي للنعمان بن المنذر أتدري ما تقول هذه الشجرة أيها الملك قال وما تقول قال تقول (رب ركب قد أناخوا حولنا ... يشربون الخمر بالماء الزلال) (ثم أضحوا لعب الدهر بهم ... وكذاك الدهر حال بعد حال)

Mas'alah: What is the best interpretation of the hadith about the fire complaining?

Al-Istidhkar, p. 92

وأحسن ما قيل في معنى هذا الحديث ما ورد عن الحسن البصري قال أبو عمر القول الأول يعضده عموم الخطاب وظاهر الكتاب وهو أولى بالصواب والله أعلم وأحسن ما قيل في هذا المعنى ما فسره الحسن البصري قال اشتكت النار إلى ربها فقالت يا رب أكل بعضي بعضا فخفف عني قال فخفف عنها وجعل لها كل عام نفسين فما كان من برد يهلك شيئا فهو من زمهريرها وما كان من سموم يهلك شيئا فهو من حرها فقوله من زمهرير يهلك شيئا وحر يهلك شيئا يفسر ما أشكل من ذلك لكل ذي فهم ومعلوم أن نفسها في الشتاء غير الشتاء ونفسها في الصيف غير الصيف لقوله نفس في الشتاء ونفس في الصيف وقول الحسن من زمهريرها وحرها موجود في الأحاديث المسندة الصحاح حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال

حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا عبد الله بن إدريس عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشتكت النار إلى ربها فقالت يا رب! أكل بعضي بعضا فجعل لها نفسا في الشتاء ونفسا في الصيف فشدة ما تجدون من البرد من زمهريرها وشدة ما تجدون في الصيف من الحر من سمومها والشدة والشدائد هو معنى قول الحسن والله أعلم

Mas'alah: What evidence is there that Paradise and Hell are already created?

Al-Istidhkar, p. 93

وفي هذا الحديث دليل على أن الجنة والنار مخلوقتان بعد وهو قول جماعة أهل السنة أهل الفقه والحديث وحجتهم من الآثار في ذلك حديث أنس عن النبي - عليه السلام - أنه قال لجبريل - عليه السلام - ((لم أر ميكائيل ضاحكا قط فقال ما ضحك ميكائيل منذ خلقت النار)) وقد ذكرناه بإسناده في التمهيد وحديث أبي هريرة عن النبي - عليه السلام - قال ((لما خلق الله الجنة دعا جبريل فأرسله إليها فقال انظر إلى الجنة وإلى ما أعددت لأهلها)) الحديث بطوله ذكرناه بإسناده وتمامه في التمهيد وأحاديث سواه في معناه والحمد لله

Mas'alah: What is the correct chain of transmission for the hadith of Abu Abdullah al-Sunabihi?

Al-Istidhkar, p. 94

تابع يحيى على قوله في هذا الحديث عن عبد الله الصنابحي جمهور الرواة منهم

القعنبي وغيره قال فيه مطرف عن مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي عبد الله الصنابحي وتابعه إسحاق بن عيسى الطباع وطائفة وهو الصواب وهو أبو عبد الله الصنابحي واسمه عبد الرحمن بن عسيلة وقد ذكرنا في التمهيد خبره وأنه من كبار التابعين لا صحبة له وروينا عنه أنه قال لم يكن بيني وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا خمس ليال توفي وأنا بالجحفة فقدمت وأصحابه متوافدون وعن بن وهب عن عمرو بن الحارث عن يزيد بن أبي حبيب عن الحسن عن الصنابحي قال خرجنا من اليمن مهاجرين فقدمنا الجحفة فأقبل راكب فقلت الخبر! فقال دفنا رسول الله منذ خمس ليال واضطرب بن معين في حديث الصنابحي هذا فمرة قال يشبه أن تكون له صحبة ومرة قال أحاديثه مرسلة ليس له صحبة وهذا هو الصحيح وقد أوضحنا هذا المعنى عند ذكر هذا الحديث وأحاديث الصنابحي التي في الموطأ مشهورة جاءت عن النبي صلى الله عليه وسلم من طرق شتى من حديث أهل الشام وممن رواها عن النبي صلى الله عليه وسلم عمرو بن عبسة وأبو أمامة الباهلي وعقبة بن عامر ومرة بن كعب البهزي وقد ذكرناها بطرقها في ((التمهيد))

Mas'alah: What is the evidence for permitting prayer at midday on Friday?

Al-Istidhkar, p. 97

وحجة الشافعي ومن قال بقوله ما رواه الشافعي عن إبراهيم بن محمد عن إسحاق بن عبد الله عن سعيد بن سعيد المقبري عن أبي هريرة ((أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the reliability of the narrators in the hadith about midday prayer?

Al-Istidhkar, p. 98

قال أبو عمر إبراهيم بن محمد هذا هو بن أبي يحيى وإسحاق هذا هو بن أبي فروة وهما متروكان ليس فيما ينقلانه ويرويانه حجة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about delaying prayer?

Al-Istidhkar, p. 100

هذا الحديث مرسل في الموطأ عند جماعة رواته وقد ذكرنا في ((التمهيد)) من رواه عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة في غير الموطأ فأخطأ فيه ولم يتابع عليه

Mas'alah: What is the correct chain for the hadith about delaying prayer?

Al-Istidhkar, p. 100

والحديث صحيح لهشام بن عروة عن أبيه عن بن عمر لا عن عائشة

Mas'alah: What does the author reference regarding reports on rinsing the mouth and nose?

Al-Istidhkar, p. 113

وقد ذكرنا الآثار الواردة بهما في ((التمهيد))

Mas'alah: What is the linguistic evidence for washing the feet in wudu?

[Al-Istidhkar, p. 129]

وقد وجدنا العرب تخفض بالجوار والإتباع على اللفظ بخلاف المعنى والمراد عندها المعنى كما قال امرؤ القيس (كبير أناس في بجاد مزمل) فخفض بالجوار وإنما المزمل الرجل والإعراب فيه الرفع وكذلك قوله أيضا (صفيف شواء أو قدير معجل) وكان الوجه أن يقول أو قديرا معجلا ولكنه خفض للإتباع وكما قال زهير (لعب الزمان بها وغيرها ... بعدي سوافي المور والقطر) قال أبو حاتم كان الوجه (والقطر) بالرفع ولكنه جره بالجوار على المور كما قالت العرب هذا جحر ضب خرب ومن هذا قراءة أبي عمرو (يرسل عليكما شواظ من نار ونحاس) الرحمن 35 بالجر لأن النحاس هو الدخان وقراءة يحيى بن وثاب ذو القوة المتين بالخفض ومن هذا أيضا قول النابغة (لم يبق غير طريد غير منفلت ... أو موثق في حبال القد مسلوب) فخفض

Mas'alah: What are examples of Arabic grammatical license (jar bil-jiwar)?

[Al-Istidhkar, p. 130]

ومثله قوله الآخر (فهل أنت إن ماتت أتانك راحل ... إلى آل بسطام بن قيس فخاطب) بكسر الباء ومنه أيضا قول الشاعر (حي دارا أعلامها بالجناب ... مثل ما

لاح في الأديم الكتاب) فجر (الكتاب) بالجوار ل (لأديم) وموضعه الرفع ب (لاح) وقد يكون (الكتاب) مخفوضا ردا على (ما) بدلا من (ما)

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about wudu?

Al-Istidhkar, p. 131

39 - مالك عن يحيى بن محمد بن طحلاء عن عثمان بن عبد الرحمن أن

Mas'alah: What is Abu Mus'ab's view on the obligation of order in ablution?

Al-Istidhkar, p. 135

وإلى هذا ذهب أبو مصعب صاحب مالك وذكره عن أهل المدينة ومعلوم أن مالكا منهم وإمام فيهم

Mas'alah: What variations exist in the narration of washing the hand after sleep?

Al-Istidhkar, p. 138

وقد ذكرنا في التمهيد من تابعه على ذلك من أصحاب أبي هريرة ومن قال فيه مرتين ومن قال فيه ثلاثا كل ذلك بالأسانيد الصحاح

Mas'alah: How did Sufyan ibn Uyaynah narrate the hadith about washing the hand?

Al-Istidhkar, p. 138

ورواه سفيان بن عيينة عن أبي الزناد بإسناده فقال فيه ثلاثا فقط وجعله على حديثه عن بن شهاب الزهري في ذلك

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab say about ablution after sleeping lying down?

Al-Istidhkar, p. 138

41 - مالك عن زيد بن أسل

Mas'alah: What did Ahmad ibn Hanbal say about ablution after sleep?

Al-Istidhkar, p. 138

وبه قال أحمد بن حنبل

Mas'alah: What is the opinion of al-Tabari and Dawud on sleep and ablution?

Al-Istidhkar, p. 140

وهو قول الطبري وداود بن علي

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith on seawater?

Al-Istidhkar, p. 148

اختلف العلماء في هذا الإسناد فقال محمد بن عيسى الترمذي سألت البخاري عنه فقال حديث صحيح

Mas'alah: What is the correct name of the narrator in the seawater hadith?

Al-Istidhkar, p. 148

فقلت له إن هشيما يقول فيه المغيرة بن أبي برزة

Mas'alah: What is the correction of the narrator's name in the seawater hadith?

Al-Istidhkar, p. 148

فقال وهم فيه إنما هو المغيرة بن بردة

Mas'alah: What is the assessment of Hushaym's error in the chain?

Al-Istidhkar, p. 148

وهشيم إنما وهم في الإسناد وهو في المقطعات أحفظ

Mas'alah: What is the status of Sa'id ibn Salamah as a narrator?

Al-Istidhkar, p. 148

وقال غير البخاري سعيد بن سلمة رجل مجهول لم يرو عنه غير صفوان بن سليم وحده

Mas'alah: Who narrated from al-Mughirah ibn Abi Burdah?

Al-Istidhkar, p. 148

قال ولم يرو عن المغيرة بن أبي بردة غير سعيد بن سلمة

Mas'alah: Who else narrated from al-Mughirah ibn Abi Burdah?

Al-Istidhkar, p. 148

قال أبو عمر قد روى عنه يحيى بن سعيد الأنصاري رواه عنه سفيان بن عيينة وغيره

Mas'alah: What is the chain for the hadith about people of Banu Mudlij riding the sea?

Al-Istidhkar, p. 148

ذكر بن أبي عمرو الحميدي والمخزومي عن بن عيينة عن يحيى بن سعيد عن رجل من أهل المغرب يقال له المغيرة بن أبي عبد الله بن أبي بردة ((أن ناسا من بني مدلج

أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله! إنا نركب البحر)) وساق الحديث بمعنى حديث مالك

Mas'alah: What does the author say about the chain of a hadith being mursal?

Al-Istidhkar, p. 148

قد ذكرناه في التمهيد وهو مرسل لا يصح فيه الاتصال

Mas'alah: What does the author say about the reliability of Yahya ibn Sa'id?

Al-Istidhkar, p. 149

ويحيى بن سعيد أحفظ من صفوان بن سليم وأثبت من سعيد بن سلمة

Mas'alah: What does the author say about the weakness of a hadith's chain?

Al-Istidhkar, p. 149

وليس إسناد هذا الحديث مما تقوم به حجة عند أهل العلم بالنقل لأن فيه رجلين غير معروفين بحمل العلم في رواية صفوان بن سليم وفي رواية يحيى بن سعيد نحو ذلك في المغيرة بن أبي بردة

Mas'alah: What does the author say about another chain for the same hadith?

Al-Istidhkar, p. 149

وقد روي هذا الحديث أيضا عن النبي - عليه السلام - من حديث الفراسي رجل من بني فراس من بني مدلج بإسناد ليس بالقائم أيضا في حديث الليث بن سعد

Mas'alah: What does the author say about mentioning the hadith in al-Tamhid?

Al-Istidhkar, p. 149

وقد ذكرناه في التمهيد

Mas'alah: Who is al-Firasi among the Companions?

Al-Istidhkar, p. 149

والفراسي مذكور في الصحابة غير معروف

Mas'alah: What is the biography of al-Mughirah ibn Abi Burdah?

Al-Istidhkar, p. 149

قال أبو عمر المغيرة بن أبي بردة كان مع موسى بن نصير في مغازيه بالمغرب وكان موسى يؤمره على الجيوش هنالك وفتح في المغرب فتوحات

Mas'alah: What are the variant narrations of the Muwatta' regarding a hadith?

Al-Istidhkar, p. 149

واختلف رواة الموطأ فبعضهم يقول من آل بني الأزرق كما قال يحيى وبعضهم يقول من آل الأزرق وكذلك قال القعنبي وبعضهم يقول من آل بن الأزرق وكذلك قال بن القاسم وبن بكير وهذا كله غير متضاد

Mas'alah: What is the authority of a scholar's opinion when it contradicts the Sunnah?

Al-Istidhkar, p. 149

وليس في أحد حجة مع خلاف السنة

Mas'alah: Where were the chains of transmission for the water hadith discussed?

Al-Istidhkar, p. 150

وقد ذكرنا أسانيد هذا الحديث والعلة فيه في ((التمهيد))

Mas'alah: What does the author say about the length of scholarly debates on purification?

Al-Istidhkar, p. 163

وعلى الكوفيين للحجازين حجاج يطول ذكره واعتراضات بعضهم في ذلك على

بعض لا سبيل إلى إيرادها في مثل هذا الكتاب

Mas'alah: What is the ruling on wudu after eating food touched by fire?

Al-Istidhkar, p. 164

أشبع مالك هذا الباب في موطئه وقواه لقوة الخلاف بين السلف بالمدينة وغيرها فيه

Mas'alah: How did Malik's practice reflect the differing hadiths on this topic?

Al-Istidhkar, p. 165

ودل ذلك من فعله على عمله باختلاف الآثار المسندة في هذا الباب

Mas'alah: How did Malik resolve conflicting hadiths using the practice of Abu Bakr and Umar?

Al-Istidhkar, p. 165

وروى محمد بن الحسن أنه سمع مالكا يقول إذا جاء عن النبي - عليه السلام - حديثان مختلفان وبلغنا أن أبا بكر وعمر عملا بأحد الحديثين وتركا الآخر كان في ذلك دلالة على أن الحق فيما عملا به

Mas'alah: What did Ayyub advise about following Abu Bakr and Umar when hadiths conflict?

Al-Istidhkar, p. 165

وذكرنا حديث حماد بن زيد قال سمعت أيوب يقول لعثمان البتي إذا سمعت أبدا خلافا عن النبي – عليه السلام – وبلغت فانظر ما كان عليه أبو بكر وعمر فشد به يديك

Mas'alah: What did the early scholars consider as the abrogating hadith based on the practice of Abu Bakr and Umar?

Al-Istidhkar, p. 165

قال حماد بن زيد سمعت خالدا الحذاء يقول كانوا يرون أن الناسخ من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان عليه أبو بكر وعمر

Mas'alah: What did Yahya ibn Sa'id say about Abu Bakr and Umar following the Prophet's guidance?

Al-Istidhkar, p. 165

وذكرنا حديث الليث عن يحيى بن سعيد قال كان أبو بكر وعمر أتبع الناس لهدي رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the obligation of a Muslim to aid and provide for a needy neighbor?

Al-Istidhkar, p. 169

وما كان منه نزرا اجتهد فيه بلا بدل ونحو هذا لأن المسلم أخو المسلم عليه أن

ينصره ويواسيه ولا يجوز له ما استطاع ولا يحل له أن يعلم أن جاره طاو إلى جنبه وهو شبعان ولا يرمقه بما يمسك مهجته

Mas'alah: What does the author say about a previously explained meaning in this book?

Al-Istidhkar, p. 169

وقد أوضحنا هذا المعنى في موضعه من هذا الكتاب

Mas'alah: What does the author explain about the preparation of sawiq (barley mush)?

Al-Istidhkar, p. 169

وقوله في السويق ((فأمر به فثري)) يعني أنه بل بالماء لما كان لحقه من اليبس والقدم

Mas'alah: What does the hadith of Umar indicate about the presence of others?

Al-Istidhkar, p. 169

وفي حديث عمر دليل على أنه كان معه غيره

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith of Anas regarding 'Iraqi' opinion?

Al-Istidhkar, p. 169

وأما حديث أنس حيث قال له أبي بن كعب وأبو طلحة أعراقية فقد زعم بعضهم أن عبد الرحمن بن يزيد الأنصاري الذي روى عن أنس هذا الحديث مجهول وذكر أن حديثه ذلك منكر لأن أبي بن كعب توفي سنة عشرين في خلافة عمر ولم

تكن العراق يومئذ ممن يضاف إليها مذهب لأنه لم يكن يومئذ إلا أصحاب محمد الذين افتتحوها ومن صحبهم في ذلك وهو مذهب بالمدينة عند أهل العلم أشهر وأكثر منه بالعراق

Mas'alah: Who is Abd al-Rahman ibn Yazid al-Ansari and is he reliable?

Al-Istidhkar, p. 170

وهذا كله تحامل من قائله لأن عبد الرحمن بن يزيد هذا هو عندهم عبد الرحمن بن يزيد بن عقبة بن كريم الأنصاري يعرف بالصدق وإن لم يكن مشهورا بحمل العلم فإنه قد روى عنه رجال كبار موسى بن عقبة وبكير بن الأشج وعمرو بن يحيى وأسامة بن زيد الليث وقد روى عنه ثلاثة وقد قيل رجلان فليس بمجهول وأبي بن كعب قد اختلف في وفاته فقيل توفي في خلافة عمر وقيل توفي في خلافة عثمان على حسب ما ذكرنا من ذلك في بابه من كتابنا في الصحابة

Mas'alah: What does the phrase 'Iraqi' mean in the context of knowledge acquisition?

Al-Istidhkar, p. 170

ومعنى قوله أعراقية أي بالعراق استفدت هذا العلم

Mas'alah: What is the known opinion in Medina regarding the issue discussed?

Al-Istidhkar, p. 170

ولو صح هذا دل على أن ذلك مذهب غير معروف بالمدينة إلا أن هذا المذهب بالمدينة عن زيد بن ثابت وبن عمر وعائشة وغيرهم معروف محفوظ في المصنفات وكذلك أبو طلحة معروف عنه ذلك أيضا

Mas'alah: What did Ali say when visiting the graveyard?

Al-Istidhkar, p. 175

وروي عن علي أنه أشرف على المقبرة فقال يا أهل القبور! أخبرونا عنا بخبركم أما خبركم قبلنا فالنساء قد تزوجن والمال قد قسم والمساكن قد سكنها قوم غيركم ثم قال أما والله لو نطقوا لقالوا لم نر زادا خيرا من التقوى

Mas'alah: What did Umar hear from the dead at Baqi' al-Gharqad?

Al-Istidhkar, p. 175

وجاء عن عمر - رحمه الله - أنه مر على بقيع الغرقد فقال السلام عليكم يا أهل القبور أخبار ما عندنا أن نساءكم قد تزوجن ودوركم قد سكنت وأموالكم قد

قسمت فأجابه هاتف يا عمر بن الخطاب! أخبار ما عندنا أن ما قدمنا وجدنا وما أنفقنا فقد ربحنا وما خلفنا فقد خسرناه

Mas'alah: What is the purpose of the stories of Umar and Ali at graves?

Al-Istidhkar, p. 175

وهذا من عمر وعلي على سبيل الاعتبار وما يذكر إلا أولو الألباب

Mas'alah: What is the hadith about greeting a known believer at his grave?

Al-Istidhkar, p. 175

أخبرنا أبو عبد الله عبيد بن محمد قراءة مني عليه سنة تسعين وثلاثمائة في ربيع الأول قال أملت علينا فاطمة بنت الريان المستملي في دارها بمصر في شوال سنة اثنتين وأربعين وثلاث مئة قالت حدثنا الربيع بن سليمان المؤذن صاحب الشافعي قال حدثنا بشر بن بكير عن الأوزاعي عن عطاء عن عبيد بن عمير عن بن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((ما من أحد مر بقبر أخيه المؤمن كان يعرفه في الدنيا فسلم عليه إلا عرفه ورد عليه السلام))

Mas'alah: What did a man hear from a grave after praying in the cemetery?

Al-Istidhkar, p. 175

أخبرنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا عبدة بن سليمان التيمي عن أبي عثمان النهدي عن ميناء أو عن ميناس قال خرج علينا رجل في يوم فيه دفء فأتى الجبان فصلى ركعتين ثم أتى قبرا فاتكأ عليه فسمع صوتا ارتفع عني لا تؤذيني أنتم تعملون ونحن نعلم ولا نعمل لأن تكون لي مثل ركعتيك أحب إلي من الدنيا وما فيها

Mas'alah: What does the author say about the abundance of such reports and the purpose of mentioning them?

Al-Istidhkar, p. 176

وهذا المعنى في الأخبار كثير جدا وليس كتابنا هذا موضعا لإيرادها وفيما ذكرنا منها دليل على المراد من الاعتبار بها والفكرة في المصير إليها

Mas'alah: What was the view of Ibn Waddah regarding the greeting of graves and his evidence?

Al-Istidhkar, p. 176

وكان بن وضاح يذهب إلى هذا ويحتج بحكايات فيه عن نفسه وعمن قبله من العلماء قد ذكرتها في غير هذا الموضع

Mas'alah: What are the two interpretations of the Prophet's statement 'We will join you, if Allah wills'?

Al-Istidhkar, p. 176

وأما قوله – عليه السلام – ((وإنا إن شاء الله بكم لاحقون)) ففي معناه قولان

Mas'alah: What is the first interpretation of the exception in the Prophet's statement about joining the believers?

Al-Istidhkar, p. 176

أحدهما أن الاستثناء مردود على معنى قوله دار قوم مؤمنين أي وإنا إن شاء الله بكم لاحقون في حال الإيمان لأن الفتنة لا يأمنها مؤمن وعاقل ألا ترى قول إبراهيم (واجنبني وبني أن نعبد الأصنام) إبراهيم 35 وقول يوسف (توفني مسلما وألحقني بالصالحين) يوسف 101 وكذلك كان نبينا صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اقبضني إليك غير مفتون

Mas'alah: What is the second interpretation of the exception in obligatory matters?

Al-Istidhkar, p. 176

والوجه الآخر أنه قد يكون الاستثناء في الواجبات التي لا بد من وقوعها ليس على سبيل الشك ولكنها لغة للعرب

Mas'alah: What does the Quranic verse about entering the Sacred Mosque indicate about exception?

Al-Istidhkar, p. 177

ألا ترى إلى قول الله عز وجل (لتدخلن المسجد الحرام إن شاء الله آمنين) الفتح 27 والشك لا سبيل إلى إضافته إلى الله تعالى عن ذلك علام الغيوب

Mas'alah: What does the Prophet's statement about brothers indicate about believers?

Al-Istidhkar, p. 177

وقوله ((وددت أني قد رأيت إخواننا)) ففيه دليل على أن أهل الدين والإيمان كلهم إخوة في دينهم قال الله تعالى (إنما المؤمنون إخوة) الحجرات 10 وقد قرئت (فأصلحوا بين أخويكم) و (بين إخوانكم)

Mas'alah: What is the linguistic meaning of companions and associates?

Al-Istidhkar, p. 177

فأما الأصحاب فمن صحبك وصحبته وجائز أن يسمى الشيخ صاحبا للتلميذ والتلميذ صاحبا للشيخ والصاحب القرين المماشي المصاحب وهؤلاء كلهم صحابة وأصحاب

Mas'alah: What did the Prophet say about those who believe in him without seeing him?

Al-Istidhkar, p. 177

وأما قوله إخواننا الذين لم يأتوا بعد فروى أبو عمرة الأنصاري عن النبي - عليه السلام - أنه قيل له يا رسول الله! أرأيت من آمن بك ولم يرك وصدقك ولم يرك

فقال عليه السلام أولئك إخواننا أولئك معنا طوبى لهم طوبى لهم))

Mas'alah: What is the reward for those who believe in the Prophet without seeing him?

Al–Istidhkar, p. 177

وروى أبو قتادة عن أنس عن أبي أمامة أن النبي عليه السلام قال ((طوبى لمن رآني فآمن بي وطوبى سبع مرات لمن لم يرني وآمن بي))

Mas'alah: How did the Prophet distinguish between his companions and his brothers?

Al–Istidhkar, p. 177

وروى أبو سعيد الخدري عن النبي عليه السلام أنه قال ((أنتم أصحابي وإخواني الذين آمنوا بي ولم يروني))

Mas'alah: What did the Prophet say about the inhabitants of Paradise seeing those in higher chambers?

Al–Istidhkar, p. 177

ومن حديث أبي سعيد أيضا أن النبي – عليه السلام – قال ((إن أهل الجنة يتراءون أهل الغرف من فوقهم كما تتراءون الكوكب الدري في الأفق من المشرق والمغرب لتفاضل بينهم قالوا يا رسول الله! تلك منازل الأنبياء قال بلى والذي نفسي بيده

ورجال آمنوا بالله وصدقوا المرسلين))

Mas'alah: What similar hadith is narrated from Abu Hurairah?

Al–Istidhkar, p. 177

وعن أبي هريرة عن النبي – عليه السلام – نحوه

Mas'alah: What did the Prophet say to Umar about longing for his brothers?

Al–Istidhkar, p. 177

ومن حديث بن أبي أوفى قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فقعد وجاءه عمر ((فقال يا عمر! إني لمشتاق إلى إخواني قال عمر ألسنا إخوانك يا رسول الله قال لا ولكنكم أصحابي وإخواني قوم آمنوا بي ولم يروني))

Mas'alah: What did Ibn Abbas ask about the most amazing faith?

Al–Istidhkar, p. 177

وعن بن عباس أنه قال لجلسائه يوما أي الناس أعجب إيمانا قالوا

Mas'alah: What is the hadith about the most amazing faith being of those who believe without seeing?

Al–Istidhkar, p. 178

الملائكة قال وكيف لا تؤمن الملائكة والأمر فوقهم يرونه قالوا الأنبياء قال وكيف لا يؤمن الأنبياء والأمر ينزل عليهم غدوة وعشية قالوا فنحن قال وكيف لا تؤمنون وأنتم ترون من رسول الله ما ترون ثم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((أعجب الناس إيمانا قوم يأتون من بعدي يؤمنون بي ولم يروني أولئك إخواني حقا))

Mas'alah: What is the hadith about those who love the Prophet most without seeing him?

Al–Istidhkar, p. 178

وروى أبو صالح عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((من أشد أمتي حبا لي ناس يكونون بعدي يود أحدهم لو رآني بما له وأهله)) كذا رواه سهيل عن أبيه عن أبي هريرة وأخرجه مسلم

Mas'alah: What is the hadith about those who would give their family and wealth to see the Prophet?

Al–Istidhkar, p. 178

وذكر بن أبي شيبة عن أبي خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن أبي صالح عن رجل من بني أسد عن أبي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ((من أشد أمتي حبا لي قوم يأتون من بعدي يود أحدهم لو يعطي أهله وماله ويراني))

Mas'alah: What is the hadith about the best in faith being those who believe without seeing?

Al-Istidhkar, p. 178

وعن بن عمر قال كنت جالسا عند النبي - عليه السلام - فقال ((أتدرون أي الخلق أفضل إيمانا قلنا الملائكة قال وحق لهم بل غيرهم قلنا الأنبياء قال حق لهم بل غيرهم قلنا الشهداء قال هم كذلك وحق لهم بل غيرهم ثم قال عليه السلام أفضل الخلق إيمانا قوم في أصلاب الرجال يؤمنون بي ولم يروني ويجدون ورقا فيعملون بما فيه فهم أفضل الخلق إيمانا))

Mas'alah: What does the author say about the authenticity of a hadith?

Al-Istidhkar, p. 178

وروي هذا من حديث عمر وهو أصح

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith from Umar?

Al-Istidhkar, p. 178

أخبرنا سهيل بن إبراهيم إجازة قال حدثنا محمد بن فطيس حدثنا يزيد بن سنان حدثنا أبو عامر العقدي حدثنا محمد بن مطرف عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر فذكره بمعناه سواء

Mas'alah: What is Sufyan ibn Uyaynah's interpretation of a hadith?

Al-Istidhkar, p. 178

قال سفيان بن عيينة تفسير هذا الحديث وما كان مثله في كتاب الله وهو قوله (وكيف تكفرون وأنتم تتلى عليكم آيات الله وفيكم رسوله) آل عمران 101

Mas'alah: What did the Prophet say about later generations being better than some companions?

Al-Istidhkar, p. 178

ومن حديث أبي جمعة وكانت له صحبة قال قلنا يا رسول الله! هل أحد خير منا قال قوم يجيئون من بعدكم فيجدون كتابا بين لوحين يؤمنون بما فيه ويؤمنون بي ولم يروني ويصدقون بما جئت به ويعملون به فهم خير منكم))

Mas'alah: What does the author conclude about later generations of the ummah?

Al-Istidhkar, p. 178

فقد أخبر – عليه السلام – أن في آخر أمته من هو خير من بعض من صحبه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Abu Jumu'ah?

Al-Istidhkar, p. 178

وهذا الحديث رواه حمزة بن ربيعة عن مرزوق عن نافع عن صالح بن جبير عن أبي جمعة وكلهم ثقات

Mas'alah: What did the Prophet say about those who believe without seeing him?

Al-Istidhkar, p. 179

ومن حديث أبي عبد الرحمن الجهني قال ((بينا نحن عند – رسول الله – عليه السلام – إذا طلع راكبان فلما رآهما قال كنديان مذحجيان حتى أتياه فإذا رجلان من مذحج فدنا أحدهما إليه ليبايعه فلما أخذ بيده قال يا رسول الله! أرأيت من رآك فصدقك وآمن بك واتبعك ماذا له قال طوبى له فمسح على يده وانصرف ثم قام الآخر حتى أخذ بيده ليبايعه فقال يا رسول الله! أرأيت من آمن بك وصدقك واتبعك ولم يرك قال طوبى له طوبى له ثم مسح على يده وانصرف))

Mas'alah: What did the Prophet say about the graves of his companions and the martyrs?

Al-Istidhkar, p. 179

ومن حديث طلحة بن عبيد الله قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أشرفنا على حرة واقم وتدلينا منها فإذا قبور بمحنية فقلنا يا رسول الله! هذه قبور إخواننا فقال هذه قبور أصحابنا ثم مشينا حتى أتينا قبور الشهداء فقال رسول الله هذه قبور إخواننا

Mas'alah: Where did the author mention the chains of these hadiths?

Al-Istidhkar, p. 179

وقد ذكرنا أسانيد هذه الأحاديث كلها وغيرها في معناها في كتاب التمهيد

Mas'alah: What is the author's assessment of these hadiths?

Al-Istidhkar, p. 179

وهي أحاديث كلها حسان ورواتها معروفون وليست على عمومها

Mas'alah: What does the author say about the generality of hadiths?

Al-Istidhkar, p. 179

كما أن قوله عليه السلام ((خير الناس قرني)) ليس على العموم فهذه أحرى ألا تكون على العموم وبالله التوفيق

Mas'alah: What does the author say about the graves of martyrs?

Al-Istidhkar, p. 179

وقد قال - عليه السلام - في قبور الشهداء ((قبور إخواننا)) ومعلوم أن الشهداء معه وهو شهيد عليهم لا يقاس بهم من سواهم

Mas'alah: What does the author say about hadiths comparing the ummah to rain?

Al-Istidhkar, p. 179

إلا أن هذه الأحاديث وما كان مثلها نحو قوله عليه السلام ((أمتي كالمطر لا يدرى أوله خير أم آخره))

Mas'alah: What does the author say about the best of people?

Al-Istidhkar, p. 179

وقوله – عليه السلام – ((خير الناس من طال عمره وحسن عمله))

Mas'alah: What does the author say about the best of people in Islam?

Al-Istidhkar, p. 179

وقوله – عليه السلام – ((ليس أحد عند الله أفضل من مؤمن يعمر في الإسلام للتهليل والتسبيح والتكبير))

Mas'alah: What does the hadith about the best generation being the Prophet's generation mean?

Al-Istidhkar, p. 179

يعارضها قوله – عليه السلام – ((خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم

Mas'alah: What does the verse about the foremost in faith from the Muhajirun and Ansar mean?

Al-Istidhkar, p. 180

وفي قوله تعالى (والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار) التوبة 100

Mas'alah: What does the verse about the foremost being the nearest to God mean?

Al-Istidhkar, p. 180

وقوله (والسابقون السابقون أولئك المقربون في جنات النعيم) الواقعة 10 - 12 الآية

Mas'alah: What does the verse about the companions of the right hand mean?

Al-Istidhkar, p. 180

ثم قال و (وأصحاب اليمين ما أصحاب اليمين في سدر مخضود) الواقعة 27 28 الآية - ما فيه كفاية وهداية

Mas'alah: How is the hadith about the best generation reconciled with other texts?

Al-Istidhkar, p. 180

وتهذيب آثار هذا الباب أن يحمل قوله ((قرني)) - عليه الجملة فقرنه - عليه

السلام – جملة خير من القرن الذي يليه

Mas'alah: What does Umar say about the verse 'You are the best nation'?

Al-Istidhkar, p. 180

وأما على الخصوص والتفضيل فعلى ما قال عمر في قوله (كنتم خير أمة) آل عمران 110 إنما كانوا كذلك بما وصفهم الله (تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر) فمن فعل فعلهم فهو منهم

Mas'alah: How does the Quran describe the three groups of people on the Day of Judgment?

Al-Istidhkar, p. 180

وقد ذكر الله أحوال الناس في القيامة على ثلاثة أصناف (أزواجا ثلاثة) فأصحاب الميمنة وهم أصحاب اليمين (في سدر مخضود) الآية وأصحاب المشأمة وهم أصحاب الشمال (في سموم وحميم) الواقعة 42 والسابقون السابقون (في جنات النعيم) الآية الواقعة 12 فسوى بين أصحاب اليمين وبين السابقين

Mas'alah: What is the correct interpretation of the hadith 'The best of people is my generation'?

Al-Istidhkar, p. 180

والذي يصح عندي – والله أعلم – في قوله ((خير الناس قرني)) أنه خرج على

العموم ومعناه الخصوص بالدلائل الواضحة في أن قرنه – والله أعلم – فيه الكفار والفجار كما كان فيه الأخيار والأشرار وكان فيه المنافقون والفساق والزناة والسراق كما كان فيه الصديقون والشهداء والفضلاء والعلماء فالمعنى على هذا كله عندنا أن قوله – عليه السلام – ((خير الناس قرني)) أي خير الناس في قرني كما قال تعالى (الحج أشهر معلومات) البقرة 197 أي في أشهر معلومات فيكون خير الناس في قرنه أهل بدر والحديبية ومن شهد لهم بالجنة خير الناس إن شاء الله

Mas'alah: What hadith supports the interpretation that the best people are those with long life and good deeds?

Al-Istidhkar, p. 180

ويعضد هذا التأويل قوله – عليه السلام – ((خير الناس من طال عمره وحسن عمله)) عد من سبق له من الله الحسنى وأصحابه وبالله التوفيق

Mas'alah: What does the term 'farat' mean in the hadith about the Prophet being at the Hawd?

Al-Istidhkar, p. 180

وأما قوله ((وأنا فرطهم على الحوض)) فالفرط المتقدم الماشي من أمام إلى الماء

Mas'alah: What is the opinion of Abu Ubaydah on the meaning of 'farat'?

Al-Istidhkar, p. 180

هذا قول أبي عبيدة وغيره

Mas'alah: What did Ibn Wahb say about the meaning of 'farat'?

Al-Istidhkar, p. 180

وقال بن وهب أنا فرطهم أنا إمامهم وهم ورائي يتبعونني

Mas'alah: What poetic evidence did Abu Ubaydah cite for his interpretation?

Al-Istidhkar, p. 180

واستشهد أبو عبيدة وغيره على قوله هذا بقول الشاعر

Mas'alah: What is the poetic line cited as evidence?

Al-Istidhkar, p. 181

(فأثار فارطهم غطاطا جثما ... أصواتها كتراطن الفرس)

Mas'alah: What does al-Qattami say?

Al-Istidhkar, p. 181

وقال القطامي

Mas'alah: What is the meaning of the poetic verse about haste?

Al-Istidhkar, p. 181

(فاستعجلونا وكانوا من صحابتنا ... كما تعجل فراط لوراد)

Mas'alah: What does Labid say in his poetry?

Al-Istidhkar, p. 181

وقال لبيد

Mas'alah: What is the meaning of the poetic verse about arriving before the forerunners?

Al-Istidhkar, p. 181

(فوردنا قبل فراط القطا ... إن من وردي تغليس النهل)

Mas'alah: What does Abu Umar say about the meaning of 'farat' and 'nahal'?

Al-Istidhkar, p. 181

قال أبو عمر الفارط ها هنا السابق إلى الماء والنهل الشربة الأولى

Mas'alah: What does Ibrahim ibn Harmah al-Qurashi say?

Al-Istidhkar, p. 181

وقال إبراهيم بن هرمة القرشي

Mas'alah: What is the poetic line about those who have gone ahead?

Al–Istidhkar, p. 181

(ذهب الذين أحبهم فرطا ... وبقيت كالمغمور في خلف)

Mas'alah: What is the poetic line about one who is folded in rancor?

Al–Istidhkar, p. 181

(من كل مطوي على حنق ... متكلف يكفى لا يكفي)

Mas'alah: What does another poet say?

Al–Istidhkar, p. 181

وقال غيره

Mas'alah: What is the poetic line about a watering place encountered?

Al–Istidhkar, p. 181

(ومنهل وردته التقاطا ... لم ألق إذ وردته فراطا)

Mas'alah: What is the meaning of the poetic line about birds?

Al-Istidhkar, p. 181

(إلا القطا أوابدا غطاط)

Mas'alah: What is the definition of 'awabid' and 'qawati' in Arabic?

Al-Istidhkar, p. 181

الأوابد الطير التي لا تبرح شتاء ولا صيفا من بلدانها والقواطع التي تقطع من بلد إلى بلد في زمن بعد زمن والأوابد أيضا الإبل إذا توحش منها شيء والأوابد أيضا الدواهي يقال منه جاء فلان بآبدة

Mas'alah: What did al-Khalil say about the bird called 'ghitat'?

Al-Istidhkar, p. 181

وقال الخليل الغطاط طير يشبه القطا

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet being the forerunner at the Hawd?

Al-Istidhkar, p. 182

وروي عن النبي – عليه السلام – أنه قال ((أنا فرطكم على الحوض)) جماعة منهم

بن مسعود وجابر بن سمرة والصنابح بن الأعسر الأحمسي وجندب وسهل بن سعد

Mas'alah: What is the meaning of the word 'falayudhann' in the hadith?

Al–Istidhkar, p. 182

وأما قوله ((فليذادن)) فمعناه فليبعدن وليطردن

Mas'alah: What does Zuhayr say about defending one's basin?

Al–Istidhkar, p. 182

وقال زهير

Mas'alah: What is the poetic verse about defending a basin?

Al–Istidhkar, p. 182

(ومن لا يذد عن حوضه بسلاحه ... يهدم ومن لا يظلم الناس يظلم)

Mas'alah: What does the poet say about a basin being approached?

Al–Istidhkar, p. 182

وقال الراجز

Mas'alah: What is the poetic verse about a basin being visited?

Al-Istidhkar, p. 182

(يا أخوي نهنها وذودا ... إني أرى حوضكما مورودا)

Mas'alah: What is the interpretation of Yahya's narration about the basin?

Al-Istidhkar, p. 182

وأما رواية يحيى ((فلا يذادن)) على النهي فقيل إنه قد تابعه على ذلك بن نافع ومطرف

Mas'alah: What is the interpretation of the narration of Yahya about the Prophet's basin?

Al-Istidhkar, p. 182

وقد خرج بعض شيوخنا معنى حسنا لرواية يحيى ومن تابعه أن يكون على النهي أي لا يفعل أحد فعلا يطرد به عن حوضي

Mas'alah: What is the ruling on the abrogation of the Prophet's statement about the basin?

Al-Istidhkar, p. 182

لكن قوله ((أناديهم ألا هلم)) خبر لا يجوز عليه النسخ ولا بد أن يكون والله أعلم

Mas'alah: What is the hadith of Sahl ibn Sa'd about the Prophet's basin?

Al-Istidhkar, p. 182

ومما يشبه رواية يحيى ويشهد له حديث سهل بن سعد عن النبي - عليه السلام - قال ((أنا فرطكم أعلى الحوض من ورد شرب ومن شرب لم يظمأ أبدا فلا يردن علي أقوام أعرفهم ويعرفوني ثم يحال بيني وبينهم))

Mas'alah: What is the reference to the chain of transmission of the hadith about the basin?

Al-Istidhkar, p. 182

وهذا في معنى رواية يحيى وقد ذكرنا إسناد هذا الحديث في التمهيد

Mas'alah: What is the ruling on innovators and oppressors in the religion?

Al-Istidhkar, p. 185

وكل من أحدث في الدين ما لا يرضاه الله ولم يأذن به فهو من المطرودين عن الحوض والمبعدين والله أعلم وأشدهم طردا من خالف جماعة المسلمين وفارق سبيلهم مثل الخوارج على اختلاف فرقها والروافض على تباين ضلالها والمعتزلة على أصناف أهوائها وجميع أهل الزيغ والبدع فهؤلاء كلهم مبدلون وكذلك الظلمة المسرفون في الجور والظلم وتطميس الحق وقتل أهله وإذلالهم كلهم مبدل يظهر على يديه من تغيير سنن الإسلام أمر عظيم فالناس على دين الملوك ورحم الله بن

المبارك فإنه القائل (وهل بدل الدين إلا الملوك ... وأحبار سوء ورهبانها) وروي عن النبي – عليه السلام – أنه قال ((صنفان من أمتي إذا صلحا صلح الناس الأمراء والعلماء)) وروي عن إبراهيم النخعي أنه قال من أراد الله فأخطأ أقل فسادا مما جاهر بترك الحق المعلنين بالكبائر المستخفين بها كل هؤلاء يخاف عليهم أن يكونوا عنوا بهذا الخبر وقد قال بن القاسم قد يكون من غير أهل الأهواء من هو شر من أهل الأهواء وصدق بن القاسم ولا يعتبر أعظم مما وصفنا عن أئمة الفسق والظلم ولكنه لا يخلد في النار إلا كافر جاحد ليس في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان ويغفر الله لمن يشاء ويعذب من يشاء ولا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء والله المستعان

Mas'alah: What is the evidence regarding wudu with used water from the hadith of al-Sunabihi?

Al-Istidhkar, p. 190

فيما تقدم من هذا الكتاب

Mas'alah: What is the argument against accepting Abu Hurayra's contrary ruling on washing vessels?

Al-Istidhkar, p. 197

وإذا جاز للكوفيين أن يقولوا لو صح الحديث عند أبي هريرة ما خالفه – جاز لخصمائهم أن يقولوا لا يجوز أن يقبل عن أبي هريرة خلاف ما رواه وشهد به على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد رواه عنه الثقات الجماهير لأن في تركه ما رواه

وشهد به على رسول الله صلى الله عليه وسلم من غير أن يحكى عنه ما ينسخه جرحة ونقيصة وحاش للصحابة من ذلك فهم أطوع الناس لله ولرسوله

Mas'alah: What additional rulings on dog saliva are mentioned in al-Tamhid?

Al-Istidhkar, p. 198

وفي ((التمهيد)) زيادات عن مالك في هذا الباب وكذلك عن الشافعي وغيرهما وذكرنا هناك طرفا من احتجاجاتهم إذ لا يمكن تقصي اعتراضاتهم وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on maintaining wudu?

Al-Istidhkar, p. 199

يتصل معنى هذا الحديث ولفظه مسندا من حديث ثوبان ومن حديث عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي - عليه السلام - وقد ذكرتها بطرقها في التمهيد

Mas'alah: Who is the narrator Ismail ibn Awsat in the chain of transmission?

Al-Istidhkar, p. 199

قال أبو عمر هو شامي كما قال وهو إسماعيل بن أوسط بن إسماعيل البجلي معدود في الشاميين قليل الحديث يروي عن أبي كبشة عن أبيه وروى عنه المسعودي وغيره

Mas'alah: What is the interpretation of the hadith on maintaining wudu?

Al-Istidhkar, p. 199

والذي عندي في تأويل هذا الحديث أن قوله ((استقيموا)) يعني على الطريقة النهجة التي نهجت لكم وسددوا وقاربوا فإنكم لن تطيقوا الإحاطة في أعمال البر كلها ولا بد للمخلوقين من ملال وتقصير في الأعمال فإن قاربتم ورفقتم بأنفسكم كنتم أجدر أن تبلغوا ما يراد منكم

Mas'alah: What is the tafsir of the verse 'He knows that you will not be able to do it'?

Al-Istidhkar, p. 199

وقد ذكرنا في التمهيد بإسناد عن الحسن في قول الله عز وجل (علم أن لن تحصوه) المزمل 2 قال لن تطيقوه

Mas'alah: Who narrated the hadith on wiping over the turban?

Al-Istidhkar, p. 200

رواه عبد الرحمن بن إسحاق عن يزيد بن زريع وبشر بن الفضل وغيرهما

Mas'alah: What is the ruling on wiping over the turban?

Al-Istidhkar, p. 201

وقد خرج البخاري في الصحيح عنده عن عمرو بن أمية الضمري وقد ذكرنا إسناده والعلة فيه ببيان واضح في كتاب ((الأجوبة عن المسائل المستغربة من كتاب البخاري)) فمن أراد الوقوف على ذلك تأمله هناك والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling if part of the turban becomes undone after wiping?

Al–Istidhkar, p. 201

واختلفوا إذا انحل كور منها أو كوران بما لم أر لذكره وجها ها هنا

Mas'alah: What is the ruling on using stones for istijmar when water is available?

Al–Istidhkar, p. 204

وقال معمر ((فتخلف وتخلفنا معه بإداوة))

Mas'alah: Is it permissible for a virtuous man, scholar, or ruler to be served by free men?

Al–Istidhkar, p. 205

وفيه أن الرجل الفاضل والعالم والسلطان جائز أن يخدم ويعان على حوائجه وإن كان أعوانه في ذلك أحرارا ليسوا بغلمان رق

Mas'alah: What is the evidence that the Prophet does not contradict the Quran?

Al-Istidhkar, p. 206

ومعاذ الله أن يخالف رسول الله كتاب الله الذي جاء به

Mas'alah: What is the Quranic evidence for the Prophet's explanatory role?

Al-Istidhkar, p. 206

قال الله تعالى (وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم) النحل 44

Mas'alah: What is the Quranic evidence for accepting the Prophet's rulings?

Al-Istidhkar, p. 206

وقال (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما) النساء 65

Mas'alah: When did Jarir accept Islam according to the historians?

Al-Istidhkar, p. 207

قال أبو عمر قال أهل السير كان إسلام جرير في آخر سنة عشر وقيل في أول سنة عشر وقيل في أول سنة إحدى عشرة وفيها مات رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on wiping over leather socks in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 208

ثم قال ومن تأول تأويلا سائغا لا يخالف فيه السلف صلينا خلفه وإن كنا نرى غيره

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on wiping over leather socks?

Al-Istidhkar, p. 209

ثم حدثني بهذا الحديث عن الشافعي عن عبد الله بن نافع بإسناده مثله

Mas'alah: What is the location mentioned in the hadith of wiping over leather socks?

Al-Istidhkar, p. 209

قال بن نافع وقال لي أبو مصعب دار حمل بالمدينة

Mas'alah: What is the unique chain of Malik for the hadith on wiping over leather socks?

Al-Istidhkar, p. 209

قال أبو عمر وقد ذكرنا حديث أسامة بن زيد هذا من طرق في التمهيد كلها من طريق عبد الله بن نافع وأن مالكا انفرد به بالإسناد المذكور

Mas'alah: What is the critique of Ibn Waddah's interpretation of 'subatah'?

Al-Istidhkar, p. 210

قال أبو عمر قول بن وضاح المزابل لا تكون إلا في الحضر تحكم منه

Mas'alah: What was Ibn Waddah's intention in his statement about 'subatah'?

Al-Istidhkar, p. 210

وأظن بن وضاح إنما قصد بقوله - الاحتجاج لرواية عيسى بن يونس أن ذلك كان بالمدينة فجاء بلفظ غير مهذب والله أعلم

Mas'alah: What does the author say about related issues in this chapter?

Al-Istidhkar, p. 213

وفي التمهيد مسائل من هذا الباب وآثار كثيرة ليس موضع ذكرها هذا الكتاب

Mas'alah: What is the ruling on wiping over leather socks in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 214

دنا من الغائط فقال عمر نعم وإن جاء أحدكم من الغائط

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on wiping over leather socks?

Al-Istidhkar, p. 214

قال الشعبي شهد لي عروة على أبيه كذلك وشهد أبوه عن النبي - عليه السلام

Mas'alah: Where are the full chains of transmission for wiping over leather socks mentioned?

Al-Istidhkar, p. 214

وقد ذكرت ذلك كله في ((التمهيد)) بالطرق والأسانيد

Mas'alah: Where was the issue of order in wudu previously discussed?

Al-Istidhkar, p. 214

وهي مسألة قد ذكرناها فيما تقدم من كتابنا هذا

Mas'alah: What is the Hanafi argument for the validity of wiping over leather socks put on before completing wudu?

Al-Istidhkar, p. 215

ولم يكمل الطهارة قبل ذلك كما يقال صلى ركعتين وإن لم يتم صلاته

Mas'alah: What is the ruling on wiping over leather socks when purification is incomplete?

Al-Istidhkar, p. 215

وقد تقدم القول في ذلك لهم وعليهم

Mas'alah: What is the principle regarding partial ablution due to forgetfulness?

Al-Istidhkar, p. 215

وهذا أصل قد تكرر القول فيه

Mas'alah: What is the ruling on repeating prayer for incomplete wiping within the time?

Al-Istidhkar, p. 216

لاة في الوقت

Mas'alah: What are the juristic issues discussed regarding nosebleed?

Al-Istidhkar, p. 218

في هذا الباب وجوه من الفقه اختلف العلماء قديما وحديثا

Mas'alah: Is a nosebleed an event that requires ablution for prayer?

Al-Istidhkar, p. 218

منها الرع

Mas'alah: What is the summary of scholarly opinions on building upon previous prayer after hadath?

Al-Istidhkar, p. 218

ونحن نورد في هذا الباب ما في ذلك للعلماء مختصرا كافيا بعون الله

Mas'alah: What does Abu Umar say about the reports on blood and wudu?

Al-Istidhkar, p. 219

قال أبو عمر قد ذكرنا الخبر عن بن عمر وعن بن أبي أوفى بالإسناد عنهما في ((التمهيد))

Mas'alah: What is the Maliki position on wudu from blood in the Muwatta?

Al-Istidhkar, p. 220

هذا قوله في موطئه وعليه جماعة أصحابه

Mas'alah: What is the prevailing practice regarding wudu for nosebleeds?

Al-Istidhkar, p. 221

قال وهذا الذي عليه الناس

Mas'alah: What was al-Shafi'i's old opinion on building upon prayer after a nosebleed?

Al-Istidhkar, p. 222

وهو قول الشافعي في القديم ثم رجع عنه في الكتاب المصري

Mas'alah: What is the ruling on building upon prayer after hadath according to Ibrahim?

Al-Istidhkar, p. 222

وهو قول إبراهيم في رواية

Mas'alah: What does the author say about clarity for those whom God guides?

Al-Istidhkar, p. 223

وهذا أوضح لمن أراد الله هداه

Mas'alah: What is Ibn Shihab's opinion on building upon ablution after vomiting and nosebleed?

Al-Istidhkar, p. 223

وهو قول بن شهاب

Mas'alah: What is the dispute regarding the interpretation of the hadith on purification?

Al-Istidhkar, p. 223

وقد نوزعوا في تأويل ذلك وبالله التوفيق

Mas'alah: What does the author say about repeating content from the previous chapter?

Al-Istidhkar, p. 223

قد مضى في الباب قبل هذا ما يغني عن تكراره فيه

Mas'alah: What is Malik's position on blood and wudu?

Al-Istidhkar, p. 224

وقد مضى مذهب مالك وغيره في هذا الباب والله الموفق للصواب

Mas'alah: What is the linguistic meaning of the word yath'abu?

Al-Istidhkar, p. 224

ومعنى يثعب ينفجر وانثعب انفجر وثعب الماء فجره قاله صاحب العين

Mas'alah: Where will the ruling on urine and madhy due to illness be discussed?

Al-Istidhkar, p. 224

وسنذكر هذا في بابه في هذا الكتاب إن شاء الله

Mas'alah: Who narrated the hadith from al-Thawri?

Al-Istidhkar, p. 225

ذكره عبد الرزاق ووكيع عن الثوري

Mas'alah: What does the phrase 'no share in Islam' mean?

Al-Istidhkar, p. 225

وأما قول عمر لا حظ في الإسلام فالحظ النصيب يقول لا نصيب في الإسلام

Mas'alah: What are the two possible interpretations of Umar's statement about abandoning prayer?

Al-Istidhkar, p. 225

وقوله يحتمل وجهين (أحدهما) خروجه من الإسلام بذلك (والآخر) أنه لا كبير حظ

له في الإسلام

Mas'alah: What are examples of hyperbolic expressions in Islamic texts?

Al-Istidhkar, p. 225

كما قيل لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد ولا إيمان لمن لا أمانة له وليس المسكين بالطواف ونحو هذا

Mas'alah: What does the author reference about many similar reports in al-Tamhid?

Al-Istidhkar, p. 225

وآثار كثيرة مذكورة في التمهيد بنحو ذلك

Mas'alah: What does al-Shafi'i say about the one who abandons prayer?

Al-Istidhkar, p. 225

وهو معنى قول الشافعي

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on madhy?

Al-Istidhkar, p. 228

وإنما روى سليمان بن يسار هذا الخبر عن بن عباس عن علي ذكره بن وهب عن مخرمة بن بكير عن أبيه عن سليمان بن يسار عن بن عباس قال علي أرسلت المقداد إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأله عن المذي الحديث مذكور في التمهيد

Mas'alah: What is the alternate chain for the hadith on madhy?

Al-Istidhkar, p. 228

ورواه سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء عن بن عباس أنه سمع عليا بالكوفة فذكر الحديث وقد خولف في ذلك عمرو بن دينار على حسب ما ذكرناه في التمهيد

Mas'alah: Is the hearing of Sulayman ibn Yasar from Ibn Abbas authentic?

Al-Istidhkar, p. 228

وسماع سليمان بن يسار من بن عباس صحيح

Mas'alah: Is the hadith on madhy considered authentic by scholars?

Al-Istidhkar, p. 228

والحديث ثابت عند أهل العلم صحيح له طرق شتى عن علي وعن المقداد وعن

عمار أيضا كلها صحاح حسان

Mas'alah: What does the author say about Busrah and her lineage?

Al-Istidhkar, p. 234

قد ذكرنا بسرة والاختلاف في نسبها في كتاب الصحابة وفي التمهيد أيضا

Mas'alah: What does the author say about an error in the chain of this hadith?

Al-Istidhkar, p. 234

وذكرنا في التمهيد ما وقع عندي في نسخة عبيد الله بن يحيى عن أبيه من الوهم في إسناد هذا الحديث

Mas'alah: What does the author say about the disagreement in the chain of this hadith?

Al-Istidhkar, p. 234

وذكرنا الاختلاف فيه على عروة وعلى هشام وعلى بن شهاب

Mas'alah: What is the author's discussion about the chain of transmission of the hadith?

Al-Istidhkar, p. 234

وذكرنا ما يصح من ذلك في حديث بسرة وأنه لا يصح فيه قول النبي صلى الله عليه وسلم إلا ما في ((الموطأ)) من رواية مالك عن عبد الله بن أبي بكر سمع عروة سمع مروان سمع بسرة سمعت النبي عليه السلام

Mas'alah: What is the author's discussion about the chain of transmission of the hadith?

Al-Istidhkar, p. 234

وقد وهم فيه بن وهب فذكره في موطئه قال أخبرني مالك وبن لهيعة وعمرو بن الحارث عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عروة بن الزبير عن بسرة وهذا خطأ على مالك

Mas'alah: What is the author's discussion about the chain of transmission of the hadith?

Al-Istidhkar, p. 234

وقد أوضحنا علل ذلك في التمهيد ونذكر ها هنا عيونا كافية إن شاء الله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about touching the penis?

Al-Istidhkar, p. 234

حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا محمد بن زكريا بن يحيى بن المقدسي

Mas'alah: What is the criticism of those who reject the hadith of Busrah?

Al-Istidhkar, p. 235

ومن قال في حديث بسرة إنه عن حرسي جاهل - متعسف لا يدري وذلك أنه اعتل بعلة لو تدبرها أمسك عنها

Mas'alah: What does the author say about the hadiths mentioned in al-Tamhid?

Al-Istidhkar, p. 235

وهذان الحديثان قد ذكرتهما في التمهيد بأسانيدهما وفيهما سماع عروة من مروان وسماع مروان من بسرة

Mas'alah: What does the author say about the reliability of Marwan's transmission from Busrah?

Al-Istidhkar, p. 235

وإرسال من أرسلا إلى بسرة حرسيا كان أو شرطيا - لا يقدح فيما صح من سماع مروان له من بسرة بل يزيده قوة

Mas'alah: What is the correct chain for the hadith of Busrah according to the author?

Al-Istidhkar, p. 235

وهذا ما لا خفاء به على من له أدنى علم ومعرفة فهذا هو الصحيح في حديث بسرة وعروة عن مروان عن بسرة سماعا وكل من خالف ذلك فقد أخطأ فيه

Mas'alah: What does the author say about the differing narrations of Hisham and Ibn Shihab?

Al-Istidhkar, p. 235

والاختلاف فيه كثير على هشام وعلى بن شهاب والصحيح فيه ما ذكره بن معين وغيره على ما وصفت لك والرواية الصحيحة عن بن شهاب مثل رواية مالك قد تقدمت من حديث بن عيينة عن بن شهاب

Mas'alah: What does the author say about 'Uqayl ibn Khalid's narration from Ibn Shihab?

Al-Istidhkar, p. 236

وكذلك رواه عقيل بن خالد عن بن شهاب

Mas'alah: What does the author say about al-Layth's narration from Abd al-Rahman ibn Khalid?

Al-Istidhkar, p. 236

وكذلك رواه الليث عن عبد الرحمن بن خالد عن بن شهاب عن عبد الله بن أبي بكر أنه سمع عروة يحدث عن مروان أن بسرة أخبرته

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission?

Al-Istidhkar, p. 236

وفي رواية بن شهاب هذا الحديث عن عبد الله بن أبي بكر ما يدخل في رواية الكبار عن الصغار وبالله التوفيق

Mas'alah: What is Ahmad ibn Hanbal's view on the hadith of Busrah regarding touching the penis?

Al-Istidhkar, p. 236

ذكر أبو علي سعيد بن السكن الحافظ قال كان أحمد بن حنبل يذهب إلى حديث بسرة ويختاره

Mas'alah: What is the ruling on the authenticity of the hadith of Umm Habibah?

Al-Istidhkar, p. 236

قال وصحح حديث أم حبيبة أيضا

Mas'alah: What is the defect in the hadith of Umm Habibah according to Ibn al-Sakan?

Al-Istidhkar, p. 236

قال بن السكن ولا أعلم في حديث أم حبيبة علة إلا أنه قيل إن مكحولا لم يسمعه من

عتبة بن أبي سفيان

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Abu Hurairah on touching the private parts?

Al-Istidhkar, p. 236

حدثنا خلف بن قاسم قال حدثنا سعيد بن عثمان بن السكن ومحمد بن إبراهيم بن إسحاق السراج قال حدثنا علي بن محمد بن سليمان البزاز قال حدثنا أحمد بن سعيد الهمداني قال حدثنا أصبغ بن الفرج قال حدثنا عبد الرحمن بن القاسم قال حدثني نافع بن أبي نعيم ويزيد بن عبد الملك بن المغيرة عن

Mas'alah: What is the transmission history of the hadith of Abu Hurairah on touching the private parts?

Al-Istidhkar, p. 237

قال أبو عمر كان حديث أبي هريرة هذا لا يعرف إلا بيزيد بن عبد الملك هذا حتى رواه أصبغ بن الفرج عن بن القاسم عن نافع بن أبي نعيم وزيد بن عبد الملك النوفلي جميعا عن بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة

Mas'alah: What is the reliability of the narrators in the hadith on touching the private parts?

Al-Istidhkar, p. 237

وأصبغ وبن القاسم ثقتان فقيهان فصح الحديث بنقل العدل على ما ذكر بن السكن

Mas'alah: What is the dispute between Ahmad ibn Hanbal and Ibn Ma'in regarding Nafi' ibn Abi Nu'aym?

Al-Istidhkar, p. 237

إلا أن أحمد بن حنبل كان لا يرضي نافع بن أبي نعيم القارئ وخالفه بن معين فيه فقال هو ثقة وقال أحمد بن حنبل هو ضعيف منكر الحديث

Mas'alah: How did Sahnun narrate the hadith from Ibn al-Qasim?

Al-Istidhkar, p. 237

وروى سحنون هذا الحديث عن بن القاسم فلم يذكر فيه نافع بن أبي نعيم

Mas'alah: What does the Muwatta' say about wudu after touching the penis?

Al-Istidhkar, p. 238

وفي الموطأ الحديث عن سعد وبن عمر وعروة

Mas'alah: Where are the opinions of the Companions and Successors on this issue recorded?

Al-Istidhkar, p. 238

وأما سائر الصحابة والتابعين ففي كتاب عبد الرزاق وأبي بكر بن أبي شيبة

Mas'alah: What did al-Layth say about touching between the buttocks?

Al-Istidhkar, p. 238

وقال الليث ومن مس

Mas'alah: What is the ruling on wudu after touching the private parts in various scenarios?

Al-Istidhkar, p. 238

ومنهم من لم ير عليه في ذلك شيئا

Mas'alah: What is the chapter on wudu from a man kissing his wife?

Al-Istidhkar, p. 241

)

Mas'alah: What is the ruling on wudu from a man kissing his wife according to Ibn Shihab?

Al-Istidhkar, p. 241

82 – مالك عن بن شهاب مثل ذلك

Mas'alah: What was the view of Maymun ibn Mihran on this issue?

Al-Istidhkar, p. 251

وقد روي عن ميمون بن مهران كقول مالك سواء في ذلك

Mas'alah: What was the view of Abu al-'Aliyah on this issue?

Al-Istidhkar, p. 251

وروي نحوه عن أبي العالية

Mas'alah: What were the differing views of al-Hasan and 'Ata' on this issue?

Al-Istidhkar, p. 251

واختلف فيه عن الحسن وعطاء

Mas'alah: What is the ruling on the validity of immersion for ritual bathing in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 251

وهو قول عامر الشعبي وإبراهيم النخعي وبن شهاب الزهري وحماد بن أبي سليمان وعلي بن حسين ومحمد بن علي

Mas'alah: What is the ruling on a junub person immersing in water without rubbing in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 251

وروى مروان بن محمد الطاطري - وهو من ثقات التابعين - عن مالك بن أنس مثل ذلك وقد ذكرناه بإسناده في التمهيد

Mas'alah: What is the ruling on a junub person immersing in water without rubbing in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 251

واختلف عن الحسن البصري وعطاء بن أبي رباح في هذه المسألة على القولين جميعا

Mas'alah: What is the consensus on the principles of purification?

Al-Istidhkar, p. 252

وهذا ما لا خلاف بين الأمة فيه وإنما ترد الفروع قياسا على الأصول وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on a woman's ghusl from janabah?

Al-Istidhkar, p. 257

- 85

Mas'alah: What is the ruling on ghusl when circumcision parts meet?

Al-Istidhkar, p. 261

وعن محمد بن مسلم عن عمرو بن دينار عن أبي جعفر محمد بن علي بن

Mas'alah: How can the hadith of Ata ibn Yasar be authentic given conflicting transmissions?

Al-Istidhkar, p. 262

وكيف يصح عن علي حديث عطاء بن يسار عن زيد بن خالد مع تواتر الطرق بخلاف ذلك

Mas'alah: What is the author's comment on the wording of the Umar narration?

Al-Istidhkar, p. 273

قال أبو عمر كذا قال ((فأعاد)) وفيه نظر

Mas'alah: What is al-Awza'i's ruling on washing semen from clothing?

Al-Istidhkar, p. 276

وعن الأوزاعي نحوه

Mas'alah: Who among the Salaf held similar views on doubt about impurity on clothing?

Al-Istidhkar, p. 277

وروي نحو ذلك عن بن عمر وسعيد بن المسيب وأنس بن مالك وبن سيرين والشعبي وجماعة من التابعين

Mas'alah: What is the ruling on an imam leading prayer while in a state of janabah?

Al-Istidhkar, p. 278

وهذا في جماعتهم من غير نكير من واحد منهم وقد روي عنه أنه أفتى بذلك

Mas'alah: Who among the early scholars held the same view on the impure imam?

Al-Istidhkar, p. 278

وذكر عن الحسن وإبراهيم وسعيد بن جبير مثله

Mas'alah: What is the ruling on an imam praying without wudu in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 278

وهو قول إسحاق وأبي ثور وداود

Mas'alah: What is the ruling on an imam praying without wudu in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 278

وهو قول الشعبي وحماد بن أبي سليمان وروي عن علي مثله

Mas'alah: What is the ruling on an imam praying without wudu in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 279

ذكره عبد الرزاق عن إبراهيم بن زيد عن عمرو بن دينار عن أبي جعفر محمد بن علي بن حسين عن علي رضي الله عنه وهو غير متصل

Mas'alah: What does Abu Umar say about the chain of transmission for the hadith on wet dreams?

Al-Istidhkar, p. 280

قال أبو عمر قد ذكرنا من وصل حديث بن شهاب في هذا الباب ومن تابع مالكا على إرساله في كتاب التمهيد ومن وصله أيضا من أصحاب مالك على خلاف الموطإ ومن وصله عن بن شهاب من أصحابه فإنما رواه عنه عن عروة عن عائشة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith from Musafi'?

Al-Istidhkar, p. 280

وكذلك رواه مسافع عن عروة عن عائشة

Mas'alah: What is the status of the hadith of Hisham ibn Urwah?

Al-Istidhkar, p. 280

وأما حديث هشام بن عروة فمتصل مسند

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Umm Salamah about wet dreams?

Al-Istidhkar, p. 280

96 – رواه مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن زينب بنت أبي سلمة عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت جاءت أم سليم امرأة أبي طلحة

Mas'alah: What is the correct chain for the hadith of Umm Salamah about ghusl?

Al-Istidhkar, p. 281

وكذلك رواه سائر من رواه عن هشام بن عروة عن أبيه عن زينب بنت أبي سلمة عن أم سلمة لا عن عروة عن عائشة وهو الصحيح عندهم لعروة عن زينب عن أمها لا عن عائشة والله أعلم

Mas'alah: Is there scholarly consensus on ghusl for women after a wet dream?

Al-Istidhkar, p. 281

وهذا ما لا أعلم فيه خلافا بين العلماء والحمد لله

Mas'alah: What wording do the students of Ibn Shihab use for the hadith on ghusl?

Al-Istidhkar, p. 281

وأكثر أصحاب بن شهاب يقولون في هذا الحديث نعم إذا وجدت الماء

Mas'alah: What did the author explain in al-Tamhid about this topic?

Al-Istidhkar, p. 281

وقد أوضحنا في التمهيد هذا المعنى

Mas'alah: What is the ruling on ghusl based on reliable hadith reports?

Al-Istidhkar, p. 281

وقد روي هذا المعنى ملخصا من أخبار الآحاد العدول مرفوعا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on wet dreams?

Al-Istidhkar, p. 281

حدثنا سعيد بن نصر حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا محمد حدثنا أبو بكر حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا سعيد بن عروبة عن قتادة عن أنس

Mas'alah: What is the ruling on finding wetness without remembering a wet dream?

Al-Istidhkar, p. 282

وهذا واضح لا إشكال فيه ولا مدخل للقول وقد ذكرنا أسانيد هذه الأحاديث في التمهيد

Mas'alah: What does the hadith teach about women's concern for religious matters?

Al-Istidhkar, p. 282

وفي هذا الحديث ما كان عليه نساء ذلك الزمان من الاهتبال والاهتمام بأمر دينهن والسؤال عنه

Mas'alah: What is the obligation to ask about religious matters when ignorant?

Al-Istidhkar, p. 282

وهذا يلزم كل مؤمن ومؤمنة إذا جهل شيئا من أمر دينه أن يسأل عنه

Mas'alah: What is the hadith about asking being the cure for ignorance?

Al–Istidhkar, p. 282

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((شفاء العي السؤال))

Mas'alah: What did Aisha say about the Ansar women's lack of shyness in asking about religion?

Al–Istidhkar, p. 282

وقالت عائشة رحم الله نساء الأنصار لم يمنعهن الحياء أن يسألن عن أمر دينهن

Mas'alah: Who was Umm Sulaym among the Ansar women?

Al–Istidhkar, p. 282

وكانت أم سليم من فواضل نساء الأنصار

Mas'alah: What is the evidence that not all women experience wet dreams?

Al–Istidhkar, p. 282

وفيه أيضا دليل على أن النساء ليس كلهن يحتلمن ولهذا أنكرت عائشة وأم سلمة سؤال أم سليم وقد يعدم الاحتلام في بعض الرجال فالنساء أحرى أن يعدم ذلك فيهن

Mas'alah: What is the definition of a Quranic verse?

Al-Istidhkar, p. 297

وليست الآية بالكلمة أو الكلمتين وإنما هي الكلام المجتمع الدال على الإعجاز الجامع لمعنى يستفاد القائم بنفسه

Mas'alah: What does the author conclude about the dispute on tayammum?

Al-Istidhkar, p. 305

والكلام بين الفرق في هذه المسألة يطول وفيما أومأنا إليه كفاية والحمد لله

Mas'alah: What does the author say about the extensive discussion on this issue?

Al-Istidhkar, p. 306

والكلام في هذه المسألة بين المختلفين كثير جدا لم أر لذكره وجها

Mas'alah: What does the author say about compiling the differences of Malik and his companions on tayammum?

Al-Istidhkar, p. 307

وقد ذكرنا اختلاف قول مالك وأصحابه في هذه المسألة في كتاب جمعناه في اختلافهم

Mas'alah: What does the hadith teach about the Prophet's knowledge of the unseen?

Al-Istidhkar, p. 308

وفيه أنه عليه السلام – لم يكن يعلم من الغيب إلا ما أعلمه الله

Mas'alah: What is the meaning of the word 'nafist' in the hadith?

Al-Istidhkar, p. 308

ومعنى قوله ((نفست)) أي أصبت بالدم والنفس اسم من أسماء الدم

Mas'alah: Where did the author discuss the meanings of these hadiths with strong chains?

Al-Istidhkar, p. 308

وقد ذكرنا معاني هذين الحديثين متصلة بالأسانيد القوية في كتاب ((التمهيد))

Mas'alah: What is the chain of transmission for hadith on menstruation?

Al-Istidhkar, p. 310

رواه أبو إسحاق السبيعي عن البهزي عن عائشة وقد ذكرنا هذه الأحاديث بأسانيدها في التمهيد

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on a pregnant woman seeing blood?

Al-Istidhkar, p. 315

وهذه مسألة اختلف العلماء فيها قديما وحديثا بالمدينة وغيرها واختلف فيها عن عائشة أيضا وعن سعيد بن المسيب وعن بن شهاب

Mas'alah: What is the interpretation of the Quranic verse on wombs decreasing and increasing?

Al-Istidhkar, p. 316

واختلف أهل التأويل في (معنى) قوله تعالى (وما تغيض الأرحام وما تزداد الرعد 8 فقال جماعة منهم ما تغيض الأرحام ما تنقص من التسعة الأشهر وما تزداد عليها وممن روي ذلك عنه بن عباس والحسن ومجاهد وسعيد بن جبير

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on istidhar?

Al-Istidhkar, p. 329

وهذا حديث لا يوجد إلا بهذا الإسناد

Mas'alah: What is the reliability of Haram ibn Uthman as a narrator?

Al-Istidhkar, p. 329

وحرام بن عثمان المدني متروك الحديث مجتمع على طرحه لضعفه ونكارة

Mas'alah: What did Malik and al-Shafi'i say about Haram ibn Uthman?

Al-Istidhkar, p. 330

حديثه حتى لقد قال الشافعي الحديث عن حرام بن عثمان حرام وقال بشر بن عمر سألت مالك بن أنس عن حرام بن عثمان فقال ليس ثقة

Mas'alah: What is the most authentic opinion regarding the purification of infant urine?

Al-Istidhkar, p. 345

قال أبو عمر هذا أصح ما قيل في هذا الباب على معنى ما فيه من الآثار الصحاح

Mas'alah: How do the narrations on washing the urine of infants agree with the chosen position?

Al-Istidhkar, p. 346

وعلى ما اخترنا في هذا تتفق معاني الآثار ولا تختلف وهو الذي عليه المدار والله المستعان وهو حسبنا ونعم الوكيل

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of the Bedouin?

Al-Istidhkar, p. 346

وهذا الحديث رواه يحيى بن سعيد عن أنس سمعه منه عن النبي عليه السلام كذلك رواه يزيد بن هارون وعبد الله بن المبارك وعبدة بن سليمان عن يحيى بن سعيد قال سمعت أنس بن مالك يحدث بذلك وقد رواه عن أنس أيضا ثابت البناني وإسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة وقد ذكرنا طرقه في التمهيد

Mas'alah: What is the evidence that dreams are a form of revelation?

Al-Istidhkar, p. 356

وفي ذلك أوضح الدلائل على أن الرؤيا من الوحي والنبوة وحسبك بذلك فضلا لها وشرفا ولو لم تكن من الوحي ما جعلها - عليه السلام - شرعة ومنهاجا لدينه والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on takbir during bowing and prostration in prayer?

Al-Istidhkar, p. 403

وقد ذكرنا أسانيد هذه الأحاديث في التمهيد

Mas'alah: What is the ruling on takbir during bowing and prostration in prayer?

Al-Istidhkar, p. 403

وقد ذكرنا هذا الحديث عن الزهري باختلاف أصحابه عليه في إسناده وألفاظه في

التمهيد

Mas'alah: What does the author say about the chains of transmission for these hadiths?

Al–Istidhkar, p. 404

وقد ذكرنا أسانيد هذه الأحاديث كلها في التمهيد

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission?

Al–Istidhkar, p. 405

وقد ذكرنا إسناده في التمهيد

Mas'alah: What is the correct view on the takbir of ihram according to the majority of jurists?

Al–Istidhkar, p. 406

وهذا هو الصواب وعليه جماعة أئمة الفقهاء بالأمصار

Mas'alah: What does the author mention in this chapter?

Al–Istidhkar, p. 413

ما ذكره في هذا الباب

Mas'alah: Who narrated the report about Umar and the iqamah?

Al-Istidhkar, p. 416

ذكر عبد الرزاق ذلك عن معمر عن بن جريج

Mas'alah: What is the Maliki view on reciting Fatiha in every rak'ah?

Al-Istidhkar, p. 417

وهي رواية بن القاسم عن مالك واختياره وهو الصواب إن شاء الله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on recitation in ruku?

Al-Istidhkar, p. 418

رواه مالك وجماعة عن نافع ورواه جماعة عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين

Mas'alah: What are the differences in the chain of transmission of this hadith?

Al-Istidhkar, p. 418

واختلف في إسناده وفي كثير من ألفاظه على إبراهيم اختلافا كثيرا قد ذكرنا ذلك في ((التمهيد))

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about prayer?

Al-Istidhkar, p. 422

وذكر أيضا في هذا الباب حديثه عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم عن أبي حازم التمار عن البياضي وقد ذكرنا محمد بن إبراهيم وأنه من التابعين ممن لقي سعد بن أبي وقاص وبن عمر وذكرنا روايته ونسبه كل ذلك في التمهيد مذكور وذكرنا أن أبا حازم التمار اسمه دينار مولى الأنصار وعن حبيب عن مالك أن اسم أبي حازم التمار يسار مولى قيس بن سعد بن عبادة وقيل في أبي حازم التمار إنه مولى الغفاريين وقيل هو مولى أبي رهم الغفاري وأما البياضي فيقول اسمه فروة بن عمرو بن وذفة بن عبيد بن عامر بن بياضة فخذ من الأنصار وقد ذكرناه في الصحابة

Mas'alah: What is the author's approach to discussing Basmalah in this chapter?

Al-Istidhkar, p. 426

وقد أوردنا ما للعلماء في هذه المعاني عند ذكر الباب الثالث من هذا الباب ونختصر القول في القراءة بها خاصة هنا وفي جملة حكمها لأنا قد استوعبناه ومهدناه هناك والحمد لله

Mas'alah: What does the hadith about hearing Umar's recitation explain?

Al-Istidhkar, p. 426

وفي معنى حديثه عن عمه أبي سهيل بن مالك عن أبيه أنه قال

Mas'alah: What is the ruling on placing one's hand on a friend's hand while speaking in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 432

وفيه وضع الرجل يده على يد صديقه إذا حدثه بحديث يريد أن يحفظه وهذا يستحسن من الكبير للصغير لما فيه من التأنيس والتأكيد في الود

Mas'alah: What does the author say about the virtue of seeking knowledge?

Al-Istidhkar, p. 432

وفي قول أبي يا رسول الله السورة التي وعدتني - دليل على حرصه على العلم ورغبته فيه وكذلك كان إبطاؤه في مشيه محبة في العلم وحرصا عليه

Mas'alah: What is the interpretation of the seven oft-repeated verses?

Al-Istidhkar, p. 433

وأما قوله ((هي السبع المثاني والقرآن العظيم)) فمعناه عندي هي السبع المثاني التي أعطيت لقوله تعالى (ولقد آتيناك سبعا من المثاني والقرآن العظيم) الحجر 87 فخرج (والقرآن العظيم) على معنى التلاوة

Mas'alah: What is the preferred interpretation of the seven oft-repeated verses?

Al-Istidhkar, p. 433

وأولى ما قيل به في تأويل السبع المثاني أنها فاتحة الكتاب لأن القول بذلك أرفع ما روي فيه وهو يخرج في التفسير المسند

Mas'alah: Who among the scholars agreed that the seven oft-repeated verses are the Fatihah?

Al-Istidhkar, p. 434

وقال بذلك جماعة من أهل العلم بتأويل القرآن منهم قتادة

Mas'alah: What is the meaning of the seven oft-repeated verses according to Qatadah?

Al-Istidhkar, p. 434

ذكر عبد الرزاق عن معمر عن قتادة في قوله (سبعا من المثاني) قال هي فاتحة الكتاب تثنى في كل ركعة مكتوبة وتطوع

Mas'alah: What is the alternative interpretation of the seven oft-repeated verses?

Al-Istidhkar, p. 434

وقد روي عن بن عباس أيضا في السبع المثاني أنها السبع الطوال البقرة وآل عمران

والنساء والمائدة والأنعام والأعراف والأنفال وبراءة وهو قول مجاهد وسعيد بن جبير لأنها تثنى فيها حدود القرآن والفرائض

Mas'alah: Which interpretation of the seven oft-repeated verses is considered correct?

Al-Istidhkar, p. 434

والقول الأول أثبت عن بن عباس وهو الصحيح إن شاء الله في تأويل الآية لما ثبت عن النبي - عليه السلام - في ذلك

Mas'alah: What is the linguistic meaning of the word 'khidaj' in the hadith?

Al-Istidhkar, p. 436

والخداج النقصان والفساد من قولهم أخدجت الناقة وخدجت إذا ولدت قبل تمام وقتها وقبل تمام الخلق وذلك نتاج فاسد

Mas'alah: What is the Basran linguistic analysis of the word 'khidaj'?

Al-Istidhkar, p. 436

وأما تحرير أهل البصرة فيقولون إن هذا اسم خرج على المصدر يقولون أخدجت الناقة ولدها إذا ولدته ناقصا للوقت فهي مخدج والولد مخدج والمصدر الإخداج

Mas'alah: What is the linguistic analysis of 'khadajat' according to Khalil and others?

Al-Istidhkar, p. 436

وأما خدجت فرمت بولدها قبل الوقت ناقصا أو تاما فهي خادج والولد مخدوج وخديج وهذا كله قول الخليل وأبي حاتم والأصمعي

Mas'alah: What is the linguistic distinction between 'khadajat' and 'akhdajat'?

Al-Istidhkar, p. 436

وقال الأخفش خدجت الناقة إذا ألقت ولدها لغير تمام وأخدجت إذا قذفت به قبل الوقت وإن كان تام الخلق

Mas'alah: What is Ibn al-Qasim's view on forgetting Fatiha in prayer?

Al-Istidhkar, p. 437

وهو قول بن القاسم وروايته واختياره

Mas'alah: What is Jabir ibn Abdullah's opinion on the matter?

Al-Istidhkar, p. 437

وهو قول جابر بن عبد الله على ما تقدم

Mas'alah: Is recitation obligatory in the first two rak'ahs of a four-rak'ah prayer?

Al-Istidhkar, p. 438

ة

Mas'alah: What is the minimum number for a group in Arabic grammar?

Al-Istidhkar, p. 441

وهؤلاء إشارة إلى جماعة من يعقل وما لا يعقل وأقل الجماعة ثلاثة

Mas'alah: Where are these narrations cited from other chains?

Al-Istidhkar, p. 442

وقد ذكرنا هذه الآثار من طرق بأسانيدها في التمهيد

Mas'alah: Why is the hadith of Ibn Mughaffal considered weak?

Al-Istidhkar, p. 443

العلماء المعروفون إلا حديث بن مغفل فإنه حديث ضعيف لأنه لم يعرف بن عبد الله بن مغفل

Mas'alah: What is the well-known Maliki position on Basmalah?

Al-Istidhkar, p. 443

هذا هو المشهور من مذهب مالك عند أصحابه وعليه يناظر المالكيون من خالفهم

Mas'alah: What is the correct transmission of Malik's view on Basmalah?

Al-Istidhkar, p. 443

هكذا وجدته في نسخة صحيحة من المبسوط عن أبي ثابت عن بن نافع عن مالك وإنما هو محفوظ لابن نافع

Mas'alah: Which of al-Shafi'i's two opinions on Basmalah is more famous?

Al-Istidhkar, p. 443

وكذلك اختلف أصحابه على القولين جميعا والأول أشهر القولين عنه

Mas'alah: What is al-Razi's attribution of the Basmalah view to Abu Hanifah?

Al-Istidhkar, p. 444

وزعم الرازي أبو بكر أن مذهب أبي حنيفة هكذا

Mas'alah: What is the ruling of Ahmad ibn Hanbal and Abu Ubayd on Basmalah recitation?

Al-Istidhkar, p. 444

وبه قال أحمد بن حنبل وأبو عبيد

Mas'alah: What is reported from al-Awza'i regarding reciting Basmalah?

Al-Istidhkar, p. 444

وروي عن الأوزاعي مثل ذلك

Mas'alah: What is the ruling on reciting Basmalah in prayer according to al-Tabari?

Al-Istidhkar, p. 444

وهو قول الطبري

Mas'alah: What is the ruling on reciting Basmalah aloud in prayer according to Dawud and his followers?

Al-Istidhkar, p. 444

وبه قال داود على اختلاف عنه وكذلك اختلف أصحابه

Mas'alah: What is the evidence for reciting Basmalah aloud in prayer?

Al-Istidhkar, p. 445

حدثنا عبد الوارث

Mas'alah: What did Hisham al-Dastuwa'i narrate from Qatada about Basmalah?

Al-Istidhkar, p. 445

وكذلك رواه هشام الدستوائي عن قتادة عن أنس

Mas'alah: What is the evidence for reciting Bismillah silently?

Al-Istidhkar, p. 446

وفي ذلك دليل على أنه كان يخفيها

Mas'alah: What is the ruling on reciting Basmalah aloud in prayer according to Kufan narrations?

Al-Istidhkar, p. 446

وروى الكوفيون عن عمرو بن مسعود مثل ذلك بأسانيد ليست بالقوية

Mas'alah: What does the author say about a previous discussion on Basmalah?

Al-Istidhkar, p. 446

وقد ذكرنا هذا الوجه وزدناه بيانا في كتابنا كتاب الإنصاف والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on declaring something a bid'ah when it contradicts the sunnah?

Al-Istidhkar, p. 446

وقد تقول بعض العلماء بدعة فيما هو عند مخالفة سنة

Mas'alah: What is the argument for basmalah being a verse in the Quran?

Al-Istidhkar, p. 446

وأما الذين أثبتوها آية في أول فاتحة الكتاب وفي أول كل سورة فإنهم قالوا إن المصحف لم يثبت الصحابة فيه ما ليس من القرآن لأنه محال أن يضيفوا إلى كتاب الله من الذكر ما ليس منه ويكتبوه بالمداد كما كتبوا القرآن

Mas'alah: What is not permissible to attribute to the Companions?

Al-Istidhkar, p. 446

هذا ما لا يجوز لأحد أن يضيفه إليهم

Mas'alah: What is the ruling on adding diacritical marks to the Quran?

Al-Istidhkar, p. 446

ألا ترى أن الذين رأوا الشكل فيه كرهوه وقالوا نمشتم المصحف كيف يضيفون إليه ما ليس منه

Mas'alah: What is the hadith evidence regarding basmalah?

Al-Istidhkar, p. 446

واحتجوا من الأثر بما رواه سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن سعيد بن

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the Prophet and basmalah?

Al-Istidhkar, p. 447

جبير عن بن عباس قال ((كان النبي - عليه السلام - لا يعرف فصل السورة حتى ينزل عليه (بسم الله الرحمن الرحيم) ذكره أبو داود حدثنا قتيبة بن سعيد

Mas'alah: What is the evidence for basmalah being a verse of the Quran?

Al-Istidhkar, p. 447

حدثنا بن عيينة وكذلك رواه الحميدي وعلي بن المدني وبن أبي عمر وغيرهم عن بن

عيينة

Mas'alah: What is the evidence for basmalah being a verse of the Quran?

Al-Istidhkar, p. 447

وعبد المجيد أيضا أقعد من بن جريج وأضبط لحديثه من عبد الرزاق

Mas'alah: What did Yahya ibn Ma'in say about Abd al-Majid ibn Abd al-Aziz?

Al-Istidhkar, p. 447

وذكر عباس الدوري عن يحيى بن معين أنه سئل عن عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد فقال ثقة كان أعلم الناس بحديث بن جريج وكان أصحابه يصلحون كتبهم بكتابه

Mas'alah: What is the chain of transmission from Abd al-Razzaq to Ibn Jurayj to Sa'id ibn Jubayr?

Al-Istidhkar, p. 447

قال عبد الرزاق وأخبرنا بن جريج قال أخبرني أبي أخبرنا سعيد بن جبير

Mas'alah: What is the ruling on Basmalah as a verse of the Quran?

Al-Istidhkar, p. 448

قال وقرأها علي سعيد كما قرأتها عليك ثم قال (بسم الله الرحمن الرحيم) الآية السابقة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the basmalah recitation?

Al-Istidhkar, p. 448

وكذلك رواه جماعة أصحاب بن جريج عنه كما رواه عبد الرزاق

Mas'alah: What does the author say about previous works covering this topic?

Al-Istidhkar, p. 448

وقد ذكرنا آثار هذا الباب كلها بأسانيدها وطرقها في ((التمهيد)) وكتاب ((الإنصاف))

Mas'alah: What is the ruling on reciting Basmalah in prayer?

Al-Istidhkar, p. 448

قال أبو عمر عبد العزيز بن حصين وإن كان ضعيفا فإنه لم يأت في حديثه هذا إلا بما جاء به الثقات

Mas'alah: What does Abu Umar say about the opinion of Ibn Abbas and others on Basmalah?

Al-Istidhkar, p. 448

قال أبو عمر في قول بن عباس ويحيى بن جعدة ومجاهد وبن شهاب

Mas'alah: What is the evidence from practice regarding Basmalah?

Al-Istidhkar, p. 449

فهذا من جهة العمل

Mas'alah: What book did the author write on the Basmalah dispute?

Al-Istidhkar, p. 449

وقد أفردنا في (بسم الله الرحمن الرحيم) كتابا جمعنا فيه الآثار وأقوال أئمة الأمصار لكل فريق منهم سميناه بكتاب ((الإنصاف فيما بين المختلفين في (بسم الله الرحمن الرحيم) من الخلاف)) يستغني الناظر فيه إن شاء الله

Mas'alah: What evidence supports the existence of legitimate disagreement in Quranic interpretation?

Al-Istidhkar, p. 449

قالوا والدليل على صحة ذلك وجود الاختلاف فيه عند الجميع في القراءات وفي

الأحكام وفي الناسخ والمنسوخ وفي التفسير وفي الإعراب والمعاني وهذا لا مدفع فيه

Mas'alah: What are the two interpretations of Quran 15:9 regarding preservation?

Al-Istidhkar, p. 449

وأما قوله تعالى (وإنا له لحافظون) ففيه قولان لا ثالث لهما

Mas'alah: What is the first interpretation of the verse 'Indeed, We are its Preservers'?

Al-Istidhkar, p. 449

أحدهما إنا له لحافظون عندنا قاله مجاهد وغيره

Mas'alah: What is the second interpretation of the verse 'Indeed, We are its Preservers'?

Al-Istidhkar, p. 449

والثاني وإنا له لحافظون من أن يزيد فيه إبليس أو غيره أو ينقص إن الهاء في قوله (لحافظون) كناية عن النبي صلى الله عليه وسلم أي لحافظون له من كل من أراده بسوء من أعدائه

Mas'alah: Who among the Companions held the view of not reciting behind the imam in loud prayers?

Al-Istidhkar, p. 453

وروي ذلك عن أبي بن كعب وعبد الله بن عمرو وعبد الله بن عمر

Mas'alah: What does Abu Umar say about abandoning the sunnah and Quran in this matter?

Al-Istidhkar, p. 454

قال أبو عمر فأين المذهب عن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وظاهر كتاب الله تعالى

Mas'alah: Why did Ibn Umar not order the person to repeat the prayer for fidgeting with pebbles?

Al-Istidhkar, p. 465

ا كان يفعل

Mas'alah: Who is al-Mu'awi in the chain of transmission?

Al-Istidhkar, p. 465

المعاوي منسوب إلى بني معاوية في الأنصار

Mas'alah: What is the ruling on different hand positions during prayer?

Al-Istidhkar, p. 466

وكل ذلك مروي في الآثار الصحاح المسندة عن النبي - عليه السلام - وجميعه مباح والحمد لله

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission?

Al-Istidhkar, p. 466

وقد ذكرنا الإسناد إلى بن عيينة في التمهيد

Mas'alah: What is the ruling on performing what one is able of the prayer when unable to do the full sunnah or obligation?

Al-Istidhkar, p. 467

يقدر عليه مما لا يباينها والله لا يكلف نفسا إلا وسعها

Mas'alah: What is the ruling on sitting cross-legged in prayer for women?

Al-Istidhkar, p. 467

واختلف فيه للنساء ودليل ذلك أن بن عمر نهى عن ذلك ابنه عبد الله وقال له

Mas'alah: Where did Abu 'Umar mention the hadiths on sitting positions?

Al-Istidhkar, p. 468

قال أبو عمر قد ذكرنا الأحاديث بذلك كله في التمهيد

Mas'alah: What is the narration from Ibrahim al-Nakha'i about sitting in prayer?

Al-Istidhkar, p. 468

ورواه عن إبراهيم النخعي

Mas'alah: Is the hadith prohibiting iq'a' authentic?

Al-Istidhkar, p. 469

وهذا غير صحيح لأن الحارث لم يسمع منه أبو إسحاق غير أربعة أحاديث وليس هذا منها وقد تكلم في الحارث الشعبي وغيره وثقه آخرون

Mas'alah: What is the ruling on iq'a' (squatting) in prayer?

Al-Istidhkar, p. 469

وعن قتادة مثله

Mas'alah: What is the ruling on iq'a' (squatting) in prayer?

Al-Istidhkar, p. 469

وبه قال أحمد وإسحاق وأبو عبيد

Mas'alah: Did Ibn Umar practice iq'a' in prayer?

Al-Istidhkar, p. 469

قال طاوس رأيت العبادلة يقعون بن الزبير وبن عباس وبن عمر

Mas'alah: What is the ruling on sitting between prostrations (iq'a') according to the Companions?

Al-Istidhkar, p. 469

ومعلوم عند أهل السير والعلم بالأخبار أن يهود خيبر فدعوا يديه ورجليه فلم

Mas'alah: What is the ruling on sitting between prostrations (iq'a') according to the Companions?

Al-Istidhkar, p. 470

تعد كما كانت فكان يشتكي من أجل ذلك وكانت رجلاه لا تحملانه فكان يتربع

Mas'alah: What is Ibn al-Qasim's narration from Malik on taslim for one praying alone?

Al-Istidhkar, p. 477

و

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of a single taslim?

Al-Istidhkar, p. 477

وهو حديث رواه الدراوردي عبد العزيز بن محمد عن مصعب بن ثابت عن إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن

Mas'alah: What did al-Zuhri say about the hadith on taslim?

Al-Istidhkar, p. 478

فقال الزهري ما سمعنا هذا من حديث رسول الله

Mas'alah: What did Isma'il ibn Muhammad say to al-Zuhri about the hadith?

Al-Istidhkar, p. 478

فقال له إسماعيل بن محمد أكل حديث رسول الله قد سمعته

Mas'alah: What was the response to the question about hearing hadith?

Al-Istidhkar, p. 478

قال لا

Mas'alah: What did the narrator say about dividing hadith?

Al-Istidhkar, p. 479

قال فنصفه قال لا قال فاجعل هذا في النصف الذي لم تسمع

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Aisha about one taslim?

Al-Istidhkar, p. 479

وأما حديث عائشة عن النبي - عليه السلام - ((أنه كان يسلم تسليمة واحدة)) فلم يرفعه أحد إلا زهير بن محمد وحده عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة عن النبي - عليه السلام - ورواه عنه عمرو بن أبي سلمة وغيره وزهير بن محمد ضعيف عند الجميع كثير الخطأ لا يحتج به

Mas'alah: What did Yahya ibn Ma'in say about the narrators of the hadith?

Al-Istidhkar, p. 479

وذكر يحيى بن معين هذا الحديث فقال عمرو بن أبي سلمة وزهير بن محمد ضعيفان لا حجة فيهما

Mas'alah: What is the chain of the hadith of Anas about taslim?

Al-Istidhkar, p. 479

وأما حديث أنس فلم يأت إلا من طريق أيوب السختياني عن أنس ولم يسمع أيوب من أنس عندهم شيئا

Mas'alah: Which scholars agree on the ruling of two taslims in prayer?

Al-Istidhkar, p. 480

وهو قول الثوري والأوزاعي والشافعي والحسن بن الصالح بن حي وأحمد بن حنبل وأبي ثور وأبي عبيد وداود والطبري

Mas'alah: What is the view of al-Nakha'i on taslim?

Al-Istidhkar, p. 480

وهو قول النخعي

Mas'alah: Who narrated the hadith of Ibn Mas'ud about the taslim?

Al-Istidhkar, p. 481

فأما حديث بن مسعود فرواه علقمة والأسود وأبو الأحوص وزر بن حبيش ذكرها كلها أبو بكر بن أبي شيبة وعبد الرزاق وغيرهما

Mas'alah: How did Zuhayr and others narrate the hadith on taslim?

Al-Istidhkar, p. 481

وهكذا رواه زهير عن أبي إسحاق وحديث البراء رواه وكيع عن حريث عن الشعبي عن البراء

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of 'Ammar?

Al-Istidhkar, p. 482

وحديث عمار رواه أبو بكر بن عياش عن أبي إسحاق عن صلة بن زفر عن عمار

Mas'alah: What does the author say about the hadith of Sa'd?

Al-Istidhkar, p. 482

وكذلك حديث سعد أيضا وقد تقدم

Mas'alah: Where are the remaining chains of transmission mentioned?

Al-Istidhkar, p. 482

وسائر أسانيد هذه الآثار مذكورة في غير هذا الموضع

Mas'alah: What is the ruling on speaking during prayer in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 494

حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن حدثنا محمد بن بكر بن داسة قال حدثنا أبو داود حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير قال حدثنا فضيل عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال كنا نسلم على النبي

Mas'alah: What is the ruling on speaking during prayer in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 494

أخبرنا عبد الله بن محمد بن أسد قال أخبرنا حمزة بن محمد بن علي قال حدثنا أحمد بن شعيب النسائي قال أخبرنا محمد بن عبد الله بن عمار الموصلي قال أخبرنا بن أبي عيينة والقاسم بن زيد الجرمي عن سفيان عن الزبير بن عدي عن كلثوم عن عبد الله بن مسعود

Mas'alah: What does the author say about Zayd ibn Arqam and Surah al-Baqarah?

Al-Istidhkar, p. 495

قال أبو عمر زيد بن أرقم أنصاري وسورة البقرة مدنية

Mas'alah: What does the author say about the authenticity of the hadith of Dhu al-Yadayn?

Al-Istidhkar, p. 496

وقد ذكرنا طرق هذه الأحاديث وأسانيدها في ((التمهيد)) وهي صحاح كلها والحمد لله

Mas'alah: What is said about the abundance of chains for the hadith of Dhu al-Yadayn?

Al-Istidhkar, p. 496

وليس في أخبار الآحاد أكثر طرقا من حديث ذي اليدين هذا إلا قليلا وأحسن الناس سياقة له حماد بن زيد عن أيوب عن محمد عن أبي هريرة

Mas'alah: What does Abu Dawud say about the narration of Hammad ibn Zayd?

Al-Istidhkar, p. 497

قال أبو داود وكل من روى هذا الحديث لم يقل فيه فأومؤوا إلا حماد بن زيد

Mas'alah: What does the author say about Dhu al-Yadayn and Dhu al-Shimalayn?

Al-Istidhkar, p. 497

وأما قولهم إن ذا اليدين قتل يوم بدر فغير صحيح وإنما المقتول يوم بدر ذو الشمالين ولسنا ندافعهم ولا ننكر قولهم إن ذا الشمالين قتل ببدر إن ذكروا ذا

الشمالين لأن بن إسحاق وغيره من أهل السير ذكروه فيمن قتل ببدر من المسلمين

Mas'alah: What does the author say about those killed at Badr?

Al-Istidhkar, p. 497

وقال حماد بن سلمة عن علي عن سعيد بن المسيب قال قتل يوم بدر من قريش خمسة رجال من المهاجرين عبيدة بن الحارث وعمير بن أبي وقاص وذو الشمالين وبن بيضاء ومهجع مولى عمر بن الخطاب قال أبو عمر إنما قال بن المسيب إنهم من قريش لأن الحليف والمولى يعد من القوم فمهجع مولى عمر وذو الشمالين حليف بني زهرة قال بن إسحاق ذو الشمالين هو عمير بن عبد عمرو بن نضلة بن عمرو بن غبشان بن سليم بن مالك بن أفصى بن خزاعة حليف لنبي زهرة

Mas'alah: What did Musaddad say about Dhu al-Yadayn and Dhu al-Shimalayn?

Al-Istidhkar, p. 497

قال أبو بكر الأثرم سمعت مسدد بن مسرهد يقول الذي قتل ببدر إنما هو ذو الشمالين بن عبد عمرو حليف بني زهرة وذو اليدين رجل من العرب كان يكون بالبادية فيجيء فيصلي مع النبي - عليه السلام

Mas'alah: What is the consensus of hadith scholars on the identity of Dhu al-Yadayn?

Al-Istidhkar, p. 497

قال أبو عمر قول مسدد هذا قول أئمة أهل الحديث والسير وهذا على ما ذكرنا عنهم

Mas'alah: Did al-Zuhri err in identifying Dhu al-Shimalayn?

Al-Istidhkar, p. 497

وأما قول الزهري في هذا الحديث إنه ذو الشمالين فلم يتابع عليه وحمله الزهري على أنه المقتول يوم بدر فوهم فيه وغلط والغلط لا يسلم منه أحد

Mas'alah: What is the ruling on the Imam placing charity in the paths of goodness?

Al-Istidhkar, p. 520

وفيه دليل أن ما جعل الله مطلقا ولم يعين السبيل من سبل الله ما هي أن

Mas'alah: What did Abu Umar say about Ibn Habib's criticism of Malik?

Al-Istidhkar, p. 527

قال أبو عمر هذا كله تحامل منه على مالك فهو الذي قال القول الذي أنكره وجعله خلفا من القول وتحريفا من التأويل

Mas'alah: Where is the full chain of transmission for the Friday prayer hadith recorded?

Al-Istidhkar, p. 527

وقد ذكرنا الإسناد إلى الزهري في التمهيد من طرق جلبنا فيها الاختلاف عنه فيه وقد ذكرناه عن غيره أيضا من وجوه

Mas'alah: What is the point of disagreement among jurists regarding sacrificial animals?

Al-Istidhkar, p. 528

وهذا موضع اختلف فيه الفقهاء

Mas'alah: What is the ruling on the Friday bath according to the hadith of Abu Sa'id al-Khudri?

Al-Istidhkar, p. 529

196 - ثم ذكر مالك في هذا الباب أيضا عن صفوان بن سليم عن عطاء بن

Mas'alah: What is the ruling on the Friday bath in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 530

وقال أبو عيسى الترمذي قلت للبخاري قولهم إن الحسن لم يسمع من

Mas'alah: What is the authenticity of al-Hasan's hearing from Samurah?

Al-Istidhkar, p. 531

سمرة إلا حديث العقيقة قال قد سمع منه أحاديث كثيرة وجعل روايته عن سمرة سماعا وصححها

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on ghusl for Friday?

Al-Istidhkar, p. 532

وهذا الحديث أثبت إسنادا من حديث مالك عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة

Mas'alah: Where was the hadith about ghusl for Friday previously mentioned?

Al-Istidhkar, p. 533

وقد ذكرنا الحديث فيما مضى من هذا الكتاب وذلك في باب السواك

Mas'alah: What does the author mention about Umar being the first to be called Amir al-Mu'minin?

Al-Istidhkar, p. 533

وذكرنا في التمهيد أن عمر أول من تسمى بأمير المؤمنين وأوردنا الخبر بذلك وما كان سببه هناك

Mas'alah: What does the author say about clarifying issues of this chapter and differences among Malik's companions?

Al-Istidhkar, p. 553

وقد أوضحنا مسائل هذا الباب وذكرنا ما اختلف فيه أصحاب مالك هنا وفي كتاب اختلاف قول مالك وأصحابه ومضى في باب الرعاف معان من هذا الباب وأوضحناه في التمهيد والحمد لله

Mas'alah: What is the evidence for using non-Uthmanic readings for Quranic interpretation?

Al-Istidhkar, p. 554

وفي هذا الحديث دليل على ما ذهب إليه العلماء من الاحتجاج بما ليس في مصحف عثمان على جهة التفسير فكلهم يفعل ذلك ويفسر به مجملا من القرآن ومعنى مستغلقا في مصحف عثمان وإن لم يقطع عليه بأنه كتاب الله كما يفعل بالسنن الواردة بنقل الآحاد العدول وإن لم يقطع على منعها

Mas'alah: What does the Quran say about those who strive in the land for corruption?

Al-Istidhkar, p. 554

و

Mas'alah: What are the various meanings of 'sa'y' in the Quran and poetry?

Al-Istidhkar, p. 554

قال (إنما جزؤا الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادا المائدة 33 وقال (الذين ضل سعيهم فى الحيوة الدنيا الكهف 104 وهو كثير في القرآن قال زهير (سعى بعدهم قوم فلم يدركوهم ... ولم يفعلوا ولم يلاموا ولم يألوا

Mas'alah: Where are the chains of these hadiths mentioned?

Al-Istidhkar, p. 558

وقد ذكرنا أسانيد هذه الأحاديث كلها في التمهيد

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about Abu Hurayrah?

Al-Istidhkar, p. 559

210 - وأما حديث مالك عن يزيد بن الهاد عن محمد بن إبراهيم عن

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about Abu Hurayrah meeting Ka'b al-Ahbar?

Al-Istidhkar, p. 560

أبي سلمة عن أبي هريرة أنه قال خرجت إلى الطور فلقيت كعب الأحبار وساق

الحديث إلى آخره

Mas'alah: What is the correct name of the companion in the hadith about Abu Hurayrah?

Al-Istidhkar, p. 560

ثم قال بصرة بن أبي بصرة الغفاري فلم يقل في هذا الحديث فيما علمت فلقيت بصرة بن أبي بصرة الغفاري في حديث مالك هذا عن يزيد بن الهاد عن محمد بن إبراهيم بن الحارث عن أبي سلمة عن أبي هريرة غيره وسائر الرواة إنما فيه عن أبي هريرة قال لقيت أبا بصرة لا بصرة بن أبي بصرة وأظن الوهم جاء فيه من يزيد والله أعلم وقد ذكرنا بصرة وأباه أبا بصرة في كتاب الصحابة بما ينبغي والحمد لله

Mas'alah: What is the explanation of Abu Hurayra's journey to Mount Tur?

Al-Istidhkar, p. 560

وقد يجوز أن يكون خروج أبي هريرة إلى الطور لحاجة عنت هناك من أمور دنياه وما يعنيه منها فإن كان كذلك فليس خروجه من باب لا تعمل المطي في شيء

Mas'alah: Who was Ka'b al-Ahbar and what is his biography?

Al-Istidhkar, p. 561

وأما كعب الأحبار فهو كعب بن مانع الحميري من ذي رعين من حمير وقيل من ذي

هجر من حمير يكنى أبا إسحاق أسلم في زمن عمر وتوفي في آخر خلافة عثمان وقد ذكرنا طرفا من خبره في التمهيد

Mas'alah: What is the ruling on narrating from the Torah in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 561

وفي هذا الحديث أيضا إباحة الحديث عن التوراة لمن علمها علم ثقة ويقين وكان كعب عالما بها لأنه كان حبرا من أحبار يهود وإن كان عربي النسب فإن من العرب كثيرا تنصر وكثيرا تهود

Mas'alah: What does the author say about a dedicated chapter on narrating from the People of the Book?

Al-Istidhkar, p. 561

وقد أفردنا بابا كافيا في الحديث عن أهل الكتاب وكيف المعنى فيما جاء عنهم في كتاب جامع بيان العلم

Mas'alah: What does the author say about narrating stories of creation and past prophets?

Al-Istidhkar, p. 561

وفيه الخبر عن خلق آدم وهبوطه إلى الأرض وفي ذلك جواز الحديث عن أمور

ابتداء الخلق وعمن كان قبلنا من الأنبياء وعن بني إسرائيل وغيرهم

Mas'alah: What is the ruling on narrating historical reports that do not involve legal rulings?

Al-Istidhkar, p. 561

وأهل العلم يرون رواية ذلك عن كل أحد لأنه ليس في حكم ولا في دم ولا فرج ولا مال ولا حلال ولا حرام

Mas'alah: What does the author say about clarifying this meaning in the beginning of al-Tamhid?

Al-Istidhkar, p. 561

وقد أوضحنا هذا المعنى في صدر كتاب التمهيد

Mas'alah: What does the author say about Adam's repentance occurring on Friday?

Al-Istidhkar, p. 561

وفيه أن آدم تيب عليه يوم الجمعة وإن كان في القرآن المحكم أنه (فتلقى ءادم من ربه كلمت فتاب عليه البقرة 37 ليس فيه أن ذلك كان يوم جمعة

Mas'alah: What is the ruling on speaking about future events from reliable sources?

Al-Istidhkar, p. 561

وفيه إباحة الحديث عن المستقبل من الأمور وإن كان من علم الغيب إذا كان ذلك عمن يوثق به في علمه ودينه وكان الخبر مما لا يرده أصل من أصول الشريعة لأن كل ما ترده أصول شريعتنا فباطل

Mas'alah: What is the ruling on knowing the Hour based on Friday?

Al-Istidhkar, p. 561

وليس في قوله إن الساعة تقوم يوم الجمعة دليل على أن الخبر بذلك من علم الساعة الذي لا يعلمه إلا هو لأن يوم الجمعة متكرر مع أيام الدنيا فليس في ذكره ما يوجب متى هي

Mas'alah: What did the Prophet say about knowledge of the Hour?

Al-Istidhkar, p. 562

وقد سأل عنها رسول الله جبريل عليه السلام فقال ما المسؤول عنها بأعلم من السائل

Mas'alah: What does the Quran say about knowledge of the Hour?

Al-Istidhkar, p. 562

وقال تعالى (قل إنما علمها عند ربي لا يجليها لوقتها إلا هو) الأعراف 187

Mas'alah: What are the signs of the Hour?

Al-Istidhkar, p. 562

وقد ظهر

Mas'alah: What does the author say about the signs of the Hour?

Al-Istidhkar, p. 562

كثير من أشراطها

Mas'alah: What does the Quran say about the sudden arrival of the Hour?

Al-Istidhkar, p. 562

وقال تعالى (لا تأيتكم إلا بغتة) الأعراف 187

Mas'alah: What is the linguistic meaning of 'isakha' in the Quran?

Al-Istidhkar, p. 562

وقوله وما من دابة إلا وهي مصيخة فالإصاخة الاستماع وهو ها هنا سماع حذر وإشفاق خشية الفجأة والبغتة وأصل الكلمة الاستماع قال أعرابي (وحديثها كالقطر يسمعه ... راعي سنين تتابعت جدبا (فأصاخ يرجو أن يكون حيا ... ويقول من فرح أيا ربا) وقال أمية بن أبي الصلت (وهم عند رب ينظرون قضاءه ... يصيخون

بالأسماع للوحي ركد وقال (كم من مصيخ إلى أوتار غانية ... ناحت عليه وقد كانت تغنيه) وقال غيره يصف ثورا بحريا (ويصيخ أحيانا كما استمع ... المضل لصوت ناشد) والمضل الذي قد أضل دابته أو بعيره أو غلامه يقال منه أضل سببه فهو مضل

Mas'alah: What is the difference between 'nashid' and 'munshid' in Arabic?

Al-Istidhkar, p. 563

والناشد الطالب يقال منه نشدت ضالتي أنشدها إذا طلبتها وناديت عليها وأما المنشد فهو المعرف بالضالة وقيل هو الدال عليها والمعنى متقارب

Mas'alah: What does the hadith say about the knowledge of the Hour?

Al-Istidhkar, p. 563

وفي الحديث دليل على أن الإنس والجن لا يعرفون من أمر الساعة ما تعرف الدواب وهذا أمر تقصر عنه أفهامنا وهذا العلم و

Mas'alah: What is the most reliable opinion regarding the hour of response on Friday?

Al-Istidhkar, p. 563

شبهه لم نؤت منه إلا قليلا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the Friday hour?

Al–Istidhkar, p. 564

وجرير عن ليث عن مجاهد

Mas'alah: What does the author say about previously mentioned hadiths?

Al–Istidhkar, p. 564

وقد ذكرنا هذه ال

Mas'alah: What is the ruling on a scholar being mistaken in his opinion?

Al–Istidhkar, p. 564

أحاديث بأسانيدها في التمهيد

Mas'alah: What is the hour of Friday when supplications are answered?

Al–Istidhkar, p. 564

وعن طاوس أن الساعة من

Mas'alah: What should a scholar do when his statement is refuted?

Al-Istidhkar, p. 564

يوم الجمعة التي تقوم فيها الساعة والتي أنزل فيها آدم والتي لا يدعو فيها المسلم بدعوة صالحة إلا استجيب له من حين تصفر ا

Mas'alah: What is the ruling on the scholar being mistaken in his opinion?

Al-Istidhkar, p. 564

لشمس إلى حين تغيب وأما قوله فقال كعب هي في كل سنة مرة فقلت بل في كل جمعة ثم قرأ كعب التوراة فقال صدق رسول الله ففيه دليل على أن العالم يخطئ وأنه ربما قال على أكثر ظنه فيخطئه ظنه

Mas'alah: What is the duty of one who hears an error and knows it?

Al-Istidhkar, p. 564

وفيه أن من سمع الخطأ وهو يعلمه ينكره ويرد على من سمعه منه إذا كان عنده في رده أصل صحيح يركن إليه كما صنع أبو هريرة في إنكاره على كعب وفيه أن العالم إذا رد عليه قوله طلب التثبت فيه والوقوف على صحته حيث رجاه في مظانه ومواضعه حتى يصح له أو يصح قول مخالفه فينصرف إليه وفه دليل على أن الواجب على كل من سمع الحق وعرفه الانصراف إليه وأما قوله عن أبي هريرة في هذا

الحديث فلقيت بصرة بن أبي الغفاري إلى آخر قصته معه فهكذا في الموطأ بصرة بن أبي بصرة لم يختلف عن مالك في ذلك ولا عن يزيد بن الهادي فيما علمت وأما غير مالك وغير شيخه يزيد بن الهادي فإنهم يقولون في هذا الحديث فلقيت أبا بصرة الغفاري

Mas'alah: What is the name of Abu Basrah?

Al-Istidhkar, p. 565

وأبو بصرة اسمه جميل بن بصرة على اختلاف عنه قد ذكرته عند ذكري له في كتاب الصحابة

Mas'alah: What is the chain of transmission for Abu Hurayrah's journey to Mount Tur?

Al-Istidhkar, p. 565

وروى القعنبي عن الدراوردي عن زيد بن أسلم عن المقبري عن أبي هريرة أنه خرج إلى الطور يصلي فيه ثم أقبل فلقي جميل بن بصرة الغفاري فذكر الحديث على ما ذكرناه في التمهيد من طرق

Mas'alah: What does Abdullah ibn Salam's statement about Ka'b teach about correcting error?

Al-Istidhkar, p. 565

وفي قول عبد الله بن سلام كذب كعب ثم قال صدق كعب دليل على ما كان القوم

عليه من إنكار ما يجب إنكاره والإذعان إلى الحق والرجوع إليه والاعتراف به

Mas'alah: What is the linguistic meaning of 'kadhaba' in Arabic poetry?

Al-Istidhkar, p. 565

ومعنى قوله كذب كعب أي غلط كعب وكذلك هو معروف للعرب في أشعارها ومخاطباتها فمن ذلك قول أبي طالب (كذبتم وبيت الله يبزى محمد ... ولما نطاعن دونه ونناضل) ألا ترى أن هذا ليس من باب الكذب الذي هو ضد الصدق إنما هو من باب غلط الإنسان فيما يظنه فكأنه قال كذبكم ظنكم ومثل هذا قول زفر بن الحارث العبسي (كذبتم وبيت الله لا تقتلونه ... ولما يكن يوم أغر محجل) وقال بعض شعراء همدان (كذبتم وبيت الله لا تأخذونها ... مراغمة ما دام للسيف قائم) ومن هذا ما رواه حماد بن زيد عن أيوب قال سألت سعيد بن جبير عن الرجل يأذن لعبده في التزويج بيد من الطلاق قال بيد العبد قال إن جابر بن زيد يقول بيد السيد قال كذب جابر ومن هذا قول عبادة كذب أبو محمد فمعنى قول عبد الله بن سلام كذب كعب أي أخطأ ظنه وقوله صدق كعب أي أصاب

Mas'alah: Is it permissible for a scholar to say 'I know' without boasting?

Al-Istidhkar, p. 566

وفي قول عبد الله بن سلام قد علمت أي ساعة هي دليل على أن للعالم أن يقول قد علمت كذا وأنا أعلم كذ

Mas'alah: What does Abu Hurayrah's request for knowledge teach about seeking knowledge?

Al-Istidhkar, p. 566

ا إذا لم يكن على سبيل الفخر وما الفخر بالعلم إلا حديث بنعمة الله وفي قول أبي هريرة أخبرني بها ولا تضن علي أي لا تبخل علي دليل على ما كان القوام عليه من الحرص على العلم والبحث عنه

Mas'alah: What does the use of hadith in debate indicate about the companions' skill in argumentation?

Al-Istidhkar, p. 566

وفي إدخال عبد الله بن سلام عليه قول رسول الله صلى الله عليه وسلم من جلس مجلسا ينتظر الصلاة فهو في صلاة وإذعان أبي هريرة إلى ذلك دليل واضح على ما كان عليه القوم من البصر بالاحتجاجات والاعتراضات والإدخال والإلزامات في المناظرة وهذا سبيل أهل العلم

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the hour on Friday?

Al-Istidhkar, p. 566

وعن بن عباس مثل قول عبد الله بن سلام في ذلك سواء

Mas'alah: What does the author say about mentioning this in al-Tamhid?

Al-Istidhkar, p. 566

وقد ذكرنا كل ذلك في التمهيد والحمد لله

Mas'alah: What are the authentic narrations regarding recitation in Friday prayer?

Al-Istidhkar, p. 571

وهذه آثار صحاح كلها لها طرق كثيرة ورويت من وجوه غير هذه

Mas'alah: What does the author say about the hadith mentioned in al-Tamhid?

Al-Istidhkar, p. 574

وقد ذكرناه بالأسانيد في التمهيد

Mas'alah: Are major sins forgiven only through repentance?

Al-Istidhkar, p. 584

وقد قدمنا فيما سلف من هذا الكتاب أن الكبائر لا يكفرها إلا التوبة منها والندم عليها واعتقاد ترك العودة والرجوع إليها وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the meaning of the word 'awza' in the hadith?

Al-Istidhkar, p. 584

قال أبو عمر الأوزاع في هذا الحديث هم الجماعات المتفرقون وقد يقال للجماعة المتفرقة عزون قال الله تعالى (فمال الذين كفروا قبلك مهطعين عن اليمين وعن الشمال عزين المعارج 36 37 أي جماعات متفرقة وفي حديث سمرة بن جندب قال دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن جلوس متفرقون فقال ما لي أراكم عزين

Mas'alah: What are the various interpretations of the word 'izin'?

Al-Istidhkar, p. 585

وفيها وجوه لأهل التفسير معانيها كلها متقاربة

Mas'alah: What does the Quran say about monasticism that was innovated?

Al-Istidhkar, p. 586

وقد قال تعالى حاكيا عن أهل الكتاب (ورهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم إلا ابتغاء رضوان الله الحديد 27

Mas'alah: What is the ruling on innovating worldly matters and the virtue of seeking forgiveness at

dawn?

Al-Istidhkar, p. 586

وأما ابتداع الأشياء من أعمال الدنيا فهذا لا حرج فيه ولا عيب على فاعله

وأما قوله والتي ينامون عنها أفضل فلما جاء في دعاء الأسحار وقد أثنى الله على المستغفرين بالأسحار وجاء عن أهل العلم بتأويل القرآن في قوله تعالى حاكيا عن يعقوب (سوف أستغفر لكم ربي) يوسف 98 قالوا أخرهم إلى السحر وقال عليه السلام ينزل الله تعالى إلى سماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل ويروى نصف الليل فيقول هل من داع هل من مستغفر هل من تائب وسيأتي ذكر هذا الحديث في موضعه وفي حديث مالك عن محمد بن يوسف عن السائب بن يزيد قال أمر عمر أبي بن كعب وتميما الداري أن يقوما للناس بإحدى عشرة ركعة (هكذا قال مالك في هذا الحديث إحدى عشرة ركعة) وغير مالك يخالفه فيقول في موضع إحدى عشرة ركعة (إحدى وعشرين) ولا أعلم أحدا قال في هذا الحديث إحدى عشرة ركعة غير مالك والله أعلم إلا أنه يحتمل أن يكون القيام في أول ما عمل به عمر بإحدى عشرة ركعة ثم خفف عليهم طول القيام ونقلهم إلى إحدى وعشرين ركعة يخففون فيها القراءة ويزيدون في الركوع والسجود إلا أن الأغلب عندي في إحدى عشرة ركعة الوهم والله أعلم وذكر عبد الرزاق عن داود بن قيس وغيره عن محمد بن يوسف عن السائب بن يزيد أن عمر بن الخطاب جمع الناس في رمضان على أبي بن كعب وتميم الداري على إحدى وعشرين ركعة يقومون بالمئين وينصرفون في فروع الفجر وروى وكيع عن مالك عن يحيى بن سعيد أن عمر بن الخطاب نهر رجلا يصلي بهم عشرين ركعة

وروى الحارث بن عبد الرحمن بن أبي ذباب عن السائب بن يزيد قال كنا ننصرف من القيام على عهد عمر (وقد دنا فروع الفجر وكان القيام على عهد عمر) بثلاث وعشرين ركعة وهذا محمول على أن الثلاث للوتر والحديث الأول على أن الواحدة للوتر والوتر بواحدة قد تقدمها ركعات يفصل بينهن وبينها بسلام وبثلاث لا يفصل بينها بسلام كل ذلك معروف معمول به بالمدينة وسنذكر ذلك في موضعه من هذا الكتاب ونذكر وجه اختيار مالك لما اختاره من ذلك إن شاء الله وذكر عبد الرزاق عن بن جريج قال أخبرني عمران بن موسى أن يزيد بن حصيفة أخبره عن السائب بن يزيد قال جمع عمر الناس على أبي بن كعب وتميم الداري فكان أبي يوتر بثلاث ركعات وعن معمر عن قتادة عن الحسن قال كان أبي يوتر بثلاث لا يسلم إلا من الثالثة مثل المغرب وقد سئل مالك عن الإمام يوتر بثلاث لا يفصل بينهن فقال أرى أن يصلى خلفه ولا يخالف قال مالك كنت أنا أصلي معهم فإذا كان الوتر انصرفت ولم أوتر معهم

Mas'alah: What categories of people did the Prophet curse?

Al-Istidhkar, p. 593

قال أبو عمر قد لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم آكل الربا ومؤكله وكاتبه وشاهديه ولعن من انتمى إلى غير أبيه وادعى غير مواليه ولعن المخنثين من الرجال والمذكرات من النساء ولعن من غير تخوم الأرض ولعن المكذب بقدر الله والمتسلط بالجبروت ليذل أولياء الله

Mas'alah: What is the ruling on cursing those who practice hair extensions?

Al-Istidhkar, p. 594

ولعن الواصلة والمستوصلة ولعن جماعة يطول ذكرهم قصدا إلى لعنهم

Mas'alah: What is the nature of the Prophet's cursing?

Al-Istidhkar, p. 594

وليس لعنه هؤلاء ولا من استحق اللعنة من باب من لعنه رسول الله وشتمه عند غضب يغضبه وهو يظنه أهلا لذلك ثم تبين له إذ كان من البشر غير ذلك بل يكون لعنه له صلاة ورحمة كما قال عليه السلام إنما أنا بشر أغضب كما يغضب البشر فمن سببته أو لعنته فاجعل ذلك عليه رحمة أو كما قال وقد أوضحناه في موضعه من التمهيد والحمد لله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the Prophet's qunut?

Al-Istidhkar, p. 594

والأصل في ذلك ما أخبرناه عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا داود بن أمية حدثنا معاذ بن هشام حدثني أبي عن يحيى بن أبي كثير قال حدثني أبو سلمة عن أبي هريرة قال كان رسول الله

Mas'alah: What did Malik say about the practice of qunut?

Al-Istidhkar, p. 595

وروى بن القاسم عن مالك أنه قال ليس عليه العمل

Mas'alah: What was Malik's view on qunut in the second half of Ramadan during witr?

Al-Istidhkar, p. 595

وقد كان مالك يرى الق

Mas'alah: What did Ibn al-Mundhir, Malik, al-Shafi'i, and Ahmad say about qunut?

Al-Istidhkar, p. 595

وقال بن المنذر ومالك والشافعي أحمد

Mas'alah: What is Malik's narration from Nafi' regarding qunut?

Al-Istidhkar, p. 595

ورواية مالك عن نافع عن بن عمر نحو ذلك

Mas'alah: What is the transition to the second volume and the chapter on night prayer?

Al-Istidhkar, p. 598

كمل السفر الأول من كتاب الاستذكار والحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم تسليما يتلوه بحول الله تعالى في أول الثاني باب صلاة الليل

Mas'alah: Who is the trustworthy narrator in the chain of this hadith?

Al-Istidhkar, p. 599

الرجل الرضي المذكور في هذا الإسناد هو الأسود بن يزيد وهو رضي عند الجميع

Mas'alah: Where else has this hadith been mentioned by the author?

Al-Istidhkar, p. 599

وقد ذكرنا من رواه عن محمد بن المنكدر عن سعيد بن جبير عن الأسود عن عائشة في التمهيد

Mas'alah: What did Aisha say about al-Aswad ibn Yazid?

Al-Istidhkar, p. 599

وروى سفيان عن أبي إسحاق قال قالت عائشة أم المؤنين ما بالعراق أحد أعجب إلي من الأسود بن يزيد

Mas'alah: What is the ruling on being rewarded for intending good deeds without performing them?

Al-Istidhkar, p. 599

وفي هذا الحديث ما يدل على أن المرء مجازى على ما نوى من عمل الخير وإن لم يعمله كما لو عمله إذا لم يحبسه عنه شغل دنيا مباحا أو مكروها وكان المانع له عذرا من الله لا ينفك منه

Mas'alah: Where is the hadith of Abu Darda mentioned?

Al-Istidhkar, p. 599

وقد روي مثل حديث عائشة هذا من حديث أبي الدرداء وهو مذكور في التمهيد

Mas'alah: How does Allah reward believers for their intentions?

Al-Istidhkar, p. 600

وهذا تفضل من الله على عباده المؤمنين يجازيهم بما وفقهم له إذا عملوه وإن حال دون العمل حائل جازى صاحبه على النية فيه

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about the believer's intention?

Al-Istidhkar, p. 600

وقد ذكرنا في التمهيد إسناد قوله صلى الله عليه وسلم نية المؤمن خير من عمله ونية الفاجر شر من عمله وكل يعمل على نيته

Mas'alah: How does intention compare to action in reward?

Al-Istidhkar, p. 600

ومعنى هذا الحديث والله أعلم أن النية بغير عمل خير من العمل بلا نية

Mas'alah: Why is action without intention not accepted?

Al-Istidhkar, p. 600

وتفسير ذلك أن العمل بلا نية لا يرفع ولا يصعد والنية الحسنة تنفع بلا عمل ولا ينفع العمل بغير نية

Mas'alah: What is the interpretation of the believer's intention exceeding his deeds?

Al-Istidhkar, p. 600

ويحتمل أن يكون المعنى نية المؤمن في الأعمال الصالحة أكثر مما يقوى عليه منها ونية الفاجر في أعمال الشر أكثر مما يعمله منها ولو أنه يعمل كلما ينوي عمله من الشر أهلك الحرث والنسل

Mas'alah: What is the reward for intending a good deed without performing it?

Al-Istidhkar, p. 600

وقد روى أبو هريرة وبن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة

Mas'alah: How do the hadiths of Ibn Abbas and Abu Huraira differ on intention?

Al-Istidhkar, p. 600

إلا أن في حديث بن عباس فإن عملها كتبت عشرا وإن هم بسيئة فلم يعملها كتبت له حسنة وفي حديث أبي هريرة من هم بحسنة فعملها كتبت عشرا إلى سبع مائة ومن هم بسيئة فلم يعملها لم تكتب وإن عملها كتبت

Mas'alah: How do the hadiths of Abu Hurairah and Ibn Abbas differ on intending a sin?

Al-Istidhkar, p. 600

فحديث أبي هريرة مخالف لحديث بن عباس فيمن هم بسيئة فلم يعملها

Mas'alah: What is the interpretation of Ibn Abbas's hadith in light of Quranic verses?

Al-Istidhkar, p. 600

وقد يحتمل أن يكون معنى ما روى بن عباس نحو معنى قول الله تعالى (ولمن خاف مقام ربه جنتان الرحمن 46

Mas'alah: What did the early scholars say about abandoning a sin out of fear of Allah?

Al-Istidhkar, p. 600

وروي عن بن عباس ومجاهد وإبراهيم النخعي قالوا هو الرجل يهم بالمعصية ثم يتركها خوف الله تعالى

Mas'alah: How can those in Madinah be considered with the army in Tabuk?

Al-Istidhkar, p. 601

معكم! قالوا كيف يكونون معنا يا رسول الله وهم بالمدينة قال نعم حبسهم العذر

Mas'alah: What does the author say about the meaning of the hadith?

Al-Istidhkar, p. 601

هذا معنى الحديث لا لفظه وقد زدنا هذا المعنى بيانا في التمهيد

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on waking one's family for night prayer?

Al-Istidhkar, p. 601

وروى وكيع عن سفيان عن علي بن الأقمر عن الأغر أبي مسلم عن أبي

Mas'alah: What does the author reference from his previous work on this narration?

Al-Istidhkar, p. 603

قد ذكرنا من تابعه على مثل هذه الرواية ومعناها في التمهيد

Mas'alah: What does the hadith indicate about the simplicity of life in early Islam?

Al-Istidhkar, p. 604

وفي هذا الحديث ما كانوا عليه من ضيق العيش والإقلال ألا ترى أنهم كانت بيوتهم يومئذ دون مصابيح

Mas'alah: What does Aisha's statement about lamps indicate about historical context?

Al-Istidhkar, p. 604

وفي قول عائشة رحمها الله والبيوت يومئذ ليس فيها مصابيح دليل على أنها إذ حدثت بهذا الحديث كانت بيوتهم فيها المصابيح وذلك أن الله عز وجل فتح عليهم من الدنيا بعد النبي صلى الله عليه وسلم فوسعوا على أنفسهم إذ وسع الله عليهم وقولها يومئذ تريد حينئذ لأنا لو جعلنا اليوم هنا النهار على المعهود ومعلوم أن النهار ليس بوقت للمصابيح استحال ذلك فعلمنا أنها أرادت بقولها يؤمئذ أي حينئذ وهذا

مشهور في لسان العرب كانت تعبر باليوم عن الحين والوقت وهذا أشهر من أن يحتاج فيه إلى الاستشهاد

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about drowsiness in prayer?

Al–Istidhkar, p. 604

227 – وأما حديثه عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن رسول الله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about Hawla' bint Tuwayt?

Al–Istidhkar, p. 606

وقد ذكرنا في التمهيد من أسنده ووصله وهو حديث صحيح مسند والحولاء امرأة قرشية من بني أسد بن عبد العزى بن قصي والتويتات في بني أسد وقد أوضحنا ذلك عند ذكرها في كتاب الصحابة

Mas'alah: What is the meaning of the hadith 'Allah does not get tired until you get tired'?

Al–Istidhkar, p. 606

وأما قوله إن الله لا يمل حتى تملوا فمعناه عند أهل العلم إن الله لا يمل من الثواب والعطاء على العمل حتى تملوا أنتم العمل وتقطعونه فينقطع عنكم ثوابه ولا يسأم من أفضاله عليكم إلا بسآمتكم عن العمل وأنتم متى تكلفتم من العمل والعبادة ما لا

تطيقون وأسرفتم لحقكم الملل وضعفتم عن العمل فانقطع عنكم الثواب بانقطاع العمل يحضهم صلى الله عليه وسلم بهذا المعنى على القليل الدائم ويخبرهم أن النفوس لا تحتمل الإسراف عليها وأن ذلك سبب إلى قطع العمل ومن هذا حديث بن مسعود قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يتخولنا بالموعظة مخافة السآمة علينا ومنها أيضا قوله صلى الله عليه وسلم لا تشادوا الدين فإنه من غالب الدين يغلبه الدين ومنه الحديث إن هذا الدين متين فأوغل فيه برفق فإن المنبت لا يقطع أرضا ولا يبقي ظهرا

وقال صلى الله عليه وسلم لعبد الله بن عمرو بن العاص وكان يصوم النهار ويقوم الليل لا تفعل فإنك إذا فعلت نفهت نفسك أي أعيت وكلت يقال للمعيي منفه ونافه وجمع نافه نفه كذلك فسره أبو عبيد عن أبي عبيدة وأبي عمرو قال الأصمعي الإيفال السير الشديد وأما الوغول فهو الدخول وقد جعل مطرف بن عبد الله بن الشخير رحمه الله الغلو في أعمال البر سيئة والتقصير سيئة فقال الحسنة بين السيئتين وأما لفظه في قوله إن الله لا يمل حتى تملوا فهو لفظ خرج على مثال لفظ ومعلوم أن الله عز وجل لا يمل سواء مل الناس أو لم يملوا ولا يدخله ملال في شيء من الأشياء جل عن ذلك وتعالى علوا كبيرا وإنما جاء لفظ هذا الحديث على المعروف من لغة العرب فإنهم إذا وضعوا لفظا بإزاء لفظ جوابا له أو جزءا ذكروه بمثل لفظه وإن كان مخالفا له معناه ألا ترى إلى قوله عز وجل (وجزؤا سيئة سيئة مثلها) الشورى 40 وقوله تعالى (فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم) البقرة 194 والجزاء لا يكون سيئة والقصاص لا يكون اعتداء لأنه حق وجب ومثل ذلك قول الله عز وجل (ومكروا ومكر الله والله خير المكرين) آل عمران 54 وقوله تعالى (إنما نحن مستهزءون الله يستهزئ بهم) القرة 14 وقوله تعالى (إنهم يكيدون كيدا وأكيد

كيدا) الطارق 15 16 وليس من الله مكر ولا هزو ولا كيد إنما هو جزاء مكرهم واستهزائهم وكيدهم فذكر الجزاء بمثل لفظ الابتداء لما وضع بحذائه وقبالته فكذلك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله لا يمل حتى تملوا أي من مل فقطع عمله انقطع عنه الجزاء

روى الأوزاعي وغيره عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذوا من العمل قدر ما تطيقون فإن الله لا يمل حتى تملوا قالت وكان أحب العمل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما داوم عليه صاحبه وإن قل وبعضهم يرويه وكان أحب الصلاة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما داوم عليها صاحبها وإن قلت وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صلى صلاة داوم عليها ثم قرأ أبو سلمة (الذين هم على صلاتهم دائمون) المعارج 23 وقد تقدم بعض القول في صلاة الليل وأن قول القائل بأنه فرض ولو كقدر حلب شاة قول متروك وشذوذ والعلماء على خلافه كلهم يقولون إنه فضيلة لا فريضة ولو كان قيام الليل فرضا لكان مقدرا موقتا معلوما كسائر الفرائض وقد روى قتادة عن زرارة بن أوفى عن سعد بن هشام عن عائشة أنه قال لها حدثيني عن قيام الليل فقالت ألست تقرأ سورة المزمل قلت بلى قالت فإن أول هذه السورة نزلت فقام أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى انتفخت أقدامهم وحبست خاتمتها في السماء اثني عشر شهرا ثم أنزل آخرها فصار قيام الليل تطوعا بعد فريضة ومن حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أفضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله المحرم وأفضل الصلاة بعد الفريضة صلاة الليل وقد ذكرنا إسناد هذا الحديث وما كان مثله من معاني هذا الباب في التمهيد أما حديثه عن زيد بن أسلم عن أبيه أن عمر بن الخطاب كان

Mas'alah: What is the interpretation of the Prophet's parable of the fat bone and two good arrowheads?

Al-Istidhkar, p. 661

وأما ضربه المثل صلى الله عليه وسلم بالعظم السمين والمرماتين الحسنتين فإنه أراد الشيء الحقير والنذر اليسير يقول لو علم أحدهم يعني المنافقين المتخلفين عنه أنه يجد في المسجد أقل شيء من عرض الدنيا لجاءه وأما المرماتان فقيل هما السهمان وقيل هما حديدتان من حديد كانوا يلعبون بهما وهي ملس كالأسنة كانوا يثبتونهما في الأكوام والأعراض ويقال لهم فيما زعم بعضهم المداحي وقال أبو عبيد يقال إن المرماتين ما بين ظلفي الشاة قال وهذا حرف لا أدري ما هو ولا ما وجهه إلا أن هذا تفسيره ويروى المرماتين بفتح الميم وكسرها وأحدها مرماة مثل مدحاة ومذكاة ذكر ذلك الأحفش وغيره

Mas'alah: What is the fiqh ruling on removing harm from the path as an act of righteousness?

Al-Istidhkar, p. 665

وفي هذا الحديث من الفقه الإعلام بأن نزع الأذى من الطريق من أعمال البر وأن أعمال البر تكفر السيئات وتوجب الغفران وتكسب الحسنات وفي قول رسول الله صلى الله عليه وسلم الإيمان بضع وسبعون شعبة أعلاها شهادة أن لا إله إلا الله وأدناها إماطة الأذى من الطريق ما يشهد لما قلنا وقد أوضحنا هذا المعنى في التمهيد والحمد لله وأما قوله الشهداء خمسة فهكذا جاء في هذا الحديث وقد جاء في غيره الشهداء سبعة على ما في كتاب الجنائز من الموطأ وقد مضى القول في النداء

وفضله وحكم الاستهام على الصف الأول في باب النداء من هذا الكتاب ويأتي في كتاب الجنائز القول في المبطون والغرق والمطعون وسائر من ذكر معهم إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the consensus of scholars on the one who abandons prayer?

Al-Istidhkar, p. 669

قال إسحاق هو رأي أهل العلم من لدن النبي صلى الله عليه وسلم إلى زماننا هذا

Mas'alah: What is the Maliki ruling on the one who refuses to pray?

Al-Istidhkar, p. 670

وهو قول مالك رحمه الله وأصحابه

Mas'alah: What is the opinion of Abu Hanifah and his followers on abandoning prayer?

Al-Istidhkar, p. 673

قال أبو جعفر الطحاوي وهو قولنا وإليه ذهب جماعة من سلف الأمة منهم أبو حنيفة وأصحابه

Mas'alah: What is the hadith about entering paradise only with faith?

Al-Istidhkar, p. 673

وقال صلى الله عليه وسلم لن يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة

Mas'alah: What is the hadith about fighting people until they say la ilaha illa Allah?

Al-Istidhkar, p. 673

واحتجوا أيضا بقوله صلى الله عليه وسلم أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله

Mas'alah: What does the hadith say about protection of life and property upon declaring faith?

Al-Istidhkar, p. 674

وإني رسول الله فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها

Mas'alah: What does the author say about a previous discussion in al-Tamhid?

Al-Istidhkar, p. 674

وقد بسطنا هذه المسألة في التمهيد بسطا شافيا وذكرنا أقوال سائر أهل القبلة فيها والحمد لله

Mas'alah: Which scholars held the view that one who prayed in congregation should not repeat it?

Al-Istidhkar, p. 674

ومن قال بهذا القول مالك بن أنس وأبو حنيفة والشافعي وأصحابهم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on not repeating prayer?

Al-Istidhkar, p. 675

رواه سليمان بن يسار عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذكرنا إسناده في التمهيد

Mas'alah: How do scholars reconcile conflicting hadiths about repeating prayer?

Al-Istidhkar, p. 675

واستعملوا الحديثين جميعا كلا على وجهه

Mas'alah: Which later scholars agreed with repeating a prayer in congregation?

Al-Istidhkar, p. 675

وبه قال حماد بن زيد وسليمان بن حرب

Mas'alah: Where are the full chains of transmission for these reports found?

Al-Istidhkar, p. 675

وقد ذكرنا الأسانيد عنهم بذلك في التمهيد وذكرنا الحجة لهم وعليهم هناك والحمد لله

Mas'alah: Which early scholars held that only Maghrib is not repeated?

Al-Istidhkar, p. 676

وهو قول الأوزاعي والحسن البصري وسفيان الثوري

Mas'alah: Which companions and tabi'un held that all prayers except Maghrib are repeated?

Al-Istidhkar, p. 676

وهو قول أبي موسى الأشعري والنعمان بن مقرن وأبي مجلز وطائفة

Mas'alah: What is the chain for the report from al-Ash'ari and al-Nu'man ibn Muqarrin?

Al-Istidhkar, p. 676

وحماد عن حميد عن أنس عن الأشعري والنعمان بن مقرن مثله

Mas'alah: What is the ruling on repeating a prayer performed alone when joining a congregation?

Al-Istidhkar, p. 676

كذلك قال في موطأه

Mas'alah: What is the ruling on repeating prayers according to al-Thawri similar to Malik?

Al-Istidhkar, p. 677

وروي عنه مثل قول مالك سواء

Mas'alah: What is the ruling on praying at home then joining the congregation in the mosque?

Al-Istidhkar, p. 678

- 266267267

Mas'alah: What does 'sahm jam' mean according to Abdullah ibn al-Mundhir?

Al-Istidhkar, p. 681

قال مصعب بن عبد الله فسألت عبد الله بن المنذر ما يعني بسهم جمع قال نصيب رجلين

Mas'alah: What is the linguistic evidence for the meaning of 'sahm jam'?

Al-Istidhkar, p. 681

وهذا يشهد لما قاله بن وهب وهو المعروف عن فصحاء العرب والله أعلم

Mas'alah: What does the author mention about the multiple chains of the hadith of Anas?

Al-Istidhkar, p. 682

ولحديث أنس هذا طرق كثيرة وقد ذكرت بعضها في التمهيد

Mas'alah: What does the author reference regarding previous narrations on bowing and prostration?

Al-Istidhkar, p. 683

وقد ذكرنا الآثار بذلك كله في التمهيد

Mas'alah: What is the preferred view regarding the prophetic hadith on straightening in prayer?

Al-Istidhkar, p. 684

والقول بما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم وتلقاه الجمهور بالقبول أولى من كل ما خالفه وبالله التوفيق

Mas'alah: Where are the chains of transmission for the hadith on shortening prayer mentioned?

Al-Istidhkar, p. 685

هذا معنى حديثهم وقد ذكرنا الأسانيد بذلك عنهم في التمهيد

Mas'alah: What did the Prophet say to Mu'adh about shortening prayer?

Al-Istidhkar, p. 685

وروى أبو هريرة وأنس عنه النبي صلى الله عليه وسلم معنى حديث أبي قتادة

Mas'alah: Where does the author mention these hadiths in al-Tamhid?

Al-Istidhkar, p. 685

وقد ذكرنا ذلك كله في مواضع من التمهيد والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on the position of the follower relative to the imam in congregational prayer?

Al-Istidhkar, p. 686

ويه قال جماعة من فقهاء الكوفة

Mas'alah: What is Abu Hanifah's view on a child born from zina leading prayer?

Al-Istidhkar, p. 687

وقال أبو حنيفة وأصحابه غيره أحب إلينا

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet falling from a horse and injuring his side?

Al-Istidhkar, p. 688

273 – مالك عن بن شهاب عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب فرسا فصرع عنه فجحش شقه الأيمن الحديث

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet riding a horse without a saddle?

Al-Istidhkar, p. 688

وقد روى ثابت عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب فرسا لأبي طلحة عريا في حين فرغ أهل المدينة لخيل أغار بها عيينة بن حصن أو ابنه عبد الرحمن على لقاح المدينة ثم انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لن تراعوا لن تراعوا

Mas'alah: What did the Prophet say about the horse he rode?

Al-Istidhkar, p. 688

ثم قال في الفرس لقد وجدته بحرا أو إن وجدناه لبحرا وهو مذكور بإسناده في التمهيد

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on following the imam?

Al-Istidhkar, p. 689

ولا أعلم أحدا رواه عن مالك من رواة الموطأ بهذا الإسناد غير معن بن عيسى وفيه فلا تختلفوا عليه وليس في حديث بن شهاب وهشام بن عروة قوله فلا تختلفوا عليه

Mas'alah: What is another chain for the hadith on following the imam?

Al-Istidhkar, p. 689

وقد رواه عبد الرزاق عن معمر عن همام عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: Who else held the same view on differing intentions in prayer?

Al-Istidhkar, p. 689

وهو قول أبي حنيفة وأصحابه والثوري وقول أكثر التابعين بالمدينة والكوفة

Mas'alah: What is the argument about differing intentions in congregational prayer?

Al-Istidhkar, p. 689

وقال فلا تختلفوا عليه ولا اختلاف أشد من اختلاف النيات التي عليها مدار الأعمال

Mas'alah: What is the evidence for abrogation of Quranic verses from the Mushaf?

Al-Istidhkar, p. 704

وفي هذا الحديث دليل على صحة مذهب من ذهب إلى أن القرآن نسخ منه ما ليس في مصحفنا اليوم ومن قال بهذا يقول إن النسخ على ثلاثة أوجه في القرآن أحدها نسخ الخط والتلاوة والرسم مبينا ولا يعرف ولا يقرأ إلا أنه ربما رويت منه أشياء على سبيل الرواية لا يقطع شيء منها على الله تعالى

Mas'alah: What are examples of abrogated Quranic verses?

Al-Istidhkar, p. 705

وذلك نحو ما جاء في الحديث أنه كان يقرأ لا ترغبوا عن آبائكم فإنه كفر بكم وقوله لو أن لابن آدم واديا من ذهب لابتغى إليه ثانيا ولا يملأ جوف بن آدم إلا التراب ويتوب الله على من تاب ومنها أيضا قوله بلغوا قومنا أنا قد لقينا ربنا فرضي عنا ورضينا وهذا من حديث مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك أنه قال أنزل في الذين قتلوا ببئر معونة قرآن قرأناه ثم نسخ بعد بلغوا قومنا

وذكره ومنها قول عائشة كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات ثم نسخت بخمس معلومات ومن هذا قول من قال إن سورة الأحزاب كانت نحوا من سورة البقرة والأعراف وقد روى مالك عن أبي بن كعب وبن عباس وعمرو بن دينار وقد ذكرنا ذلك بالأسانيد عنهم في التمهيد واتسعنا هذا المعنى هناك والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on abrogation of the text while the ruling remains?

Al-Istidhkar, p. 706

والوجه الثاني أن ينسخ خطه ويبقى حكمه نحو قول عمر بن الخطاب قد قرأنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة الحديث على ما ذكر في التمهيد وغيره ومن هذا قوله وصلاة العصر عند من ذهب إلى هذا

Mas'alah: What is the ruling on abrogation of the ruling while the text remains?

Al-Istidhkar, p. 706

والوجه الثالث أن ينسخ حكمه ويبقى خطه يتلى في المصحف وهذا كثير نحو قوله (والذين يتوفون منكم ويذرون أزوجا وصية لأزوجهم متعا إلى الحول غير إخراج) البقرة 240 نسختها (يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا) البقرة 234 وهو من الناسخ والمنسوخ والمجتمع عليه

Mas'alah: What is the dispute about the verse on the middle prayer being abrogation or variant readings?

Al-Istidhkar, p. 706

وقد أنكر قوم أن يكون قوله وصلاة العصر من باب الناسخ والمنسوخ وقالوا إنما هو من معنى السبعة أحرف التي أنزل القرآن عليها وخير رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها وقال صلى الله عليه وسلم كلها أنزلت فاختار الصحابة في زمن عثمان لما خافوا على من دخل في الدين من سائر الناس غير العرب (أن يلحنوا فيه فجمعوا) الناس عليه وهو حرف زيد بن ثابت وسنبين ذلك في موضعه من هذا الكتاب إن شاء الله تعالى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنزل القرآن على سبعة أحرف فمن الأحرف السبعة التي هي في معنى وصلاة العصر قراءة عمر (بن الخطاب) وعبد الله بن مسعود فامضوا إلى ذكر الله وقراءة بن مسعود فلا جناح عليه ألا يطوف بهما وقراءة أبي بن كعب (وبن عباس و) أما الغلام فكان كافرا وكان أبواه مؤمنين وقراءة بن مسعود فلما خر تبينت الإنس أن لو كان الجن يعلمون (الغيب ما لبثوا) في العذاب المهين ومثل هذا كثير قد جمعه جماعة من علماء هذا الشأن

Mas'alah: What is the ruling on the completeness of the Uthmanic mushaf?

Al-Istidhkar, p. 707

وقد أنكر آخرون أن يكون (شيء) من القرآن (إلا ما بين لوحي) مصحف عثمان بن عفان وقد ذكرنا أقوالهم ووجوهها في التمهيد

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission of a hadith on prayer in a single garment?

Al-Istidhkar, p. 713

وأما حديثه عن بن شهاب فلم يختلف رواة الموطأ عن مالك في (إسناد هذا الحديث ولا متنه وقد ذكرنا من رواه عن) بن شهاب في التمهيد

Mas'alah: What is the wisdom behind the Prophet and his companions praying in one garment?

Al-Istidhkar, p. 714

وذلك عندي تعليم منهم لمن يأخذ الدين عنهم وقبول لرخصة الله تعالى فيما رخص عنه من دينه

Mas'alah: What is the conclusion on the rulings of this chapter?

Al-Istidhkar, p. 714

وتهذيب آثار هذا الباب على كثرته حملها على ما وصفنا وبالله توفيقنا

Mas'alah: What is the ruling of Abu Hanifah and Abu Thawr on this issue?

Al-Istidhkar, p. 715

وهو قول أبي حنيفة وأبي ثور

Mas'alah: What is the scholarly consensus on covering the 'awrah?

Al-Istidhkar, p. 715

وهذا ما لا خلاف فيه بين العلماء

Mas'alah: What does the author reference from al-Tamhid regarding covering the 'awrah?

Al-Istidhkar, p. 715

وقد أوردنا هذا المعنى في التمهيد والحمد لله

Mas'alah: Did 'Ata' also consider the knee as 'awrah?

Al-Istidhkar, p. 716

وكذلك قال عطاء

Mas'alah: What is the ruling on covering the 'awrah in prayer?

Al-Istidhkar, p. 716

وهذا ما لا أعلم أن أحدا

Mas'alah: Is covering the 'awrah an obligatory act of prayer?

Al-Istidhkar, p. 716

قاله غيره

Mas'alah: Is there inconsistency in the wording of the hadith about the thigh?

Al-Istidhkar, p. 717

وهذا الحديث في ألفاظه اضطراب

Mas'alah: What did Umm Salamah say about what a woman should wear in prayer?

Al-Istidhkar, p. 717

292 – وعن محمد بن زيد بن قنفذ عن أمه أنها سألت أم سلمة زوج النبي

Mas'alah: Who is the reliable narrator of Maimunah's hadith?

Al-Istidhkar, p. 718

وأما حديث ميمونة فالثقة الذي رواه عنه مالك هو الليث بن سعد

Mas'alah: Who is the reliable narrator referred to by Malik in his transmissions?

Al-Istidhkar, p. 719

قال أبو عمر أكثر ما (يقول مالك حدثني الثقة فهو مخرمة بن بكير الأشج وقال أصحاب مالك بن وهب وغيره كل ما أخذه مالك من كتب بكير فإنه يأخذها من مخرمة ابنه فينظر فيها)

Mas'alah: What was the difference of opinion among the Tabi'un on this issue?

Al-Istidhkar, p. 721

واختلف التابعون في ذلك على هذين القولين

Mas'alah: What is the consensus of the jurists on the opinion of Ibn Abbas and Ibn Umar?

Al-Istidhkar, p. 721

وعلى قول بن عباس وبن عمر جماعة الفقهاء وبالله التوفيق الحمد لله وحده وصلى الله على محمد وآله وسلم تسليما

Mas'alah: What does Malik mention in this chapter of the Muwatta?

Al-Istidhkar, p. 725

ذكر مالك في هذا الباب من الموطأ

Mas'alah: What is the opinion of al-Thawri on combining prayers?

Al-Istidhkar, p. 726

وعن الثوري نحو هذا

Mas'alah: What did Ishaq say about Ahmad's view on combining prayers?

Al-Istidhkar, p. 727

قال إسحاق بن منصور فذكرت قول أحمد لإسحاق فقال إسحاق لا بأس بذلك

Mas'alah: What miracle is described regarding the Prophet and the spring of water?

Al-Istidhkar, p. 728

ألا ترى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مع حلمه وما كان عليه من الخلق العظيم كيف سب الرجلين وقال لهما ما شاء الله أن يقول إذ خالفاه وأتيا ما قد نهى عنه وفيه علم عظيم من أعلام نبوته صلى الله عليه وسلم إذ غسل وجهه ويديه بقليل من ماء تلك العين ثم صبه فيها فجرت العين بماء كثير عمهم وفضل عنهم وتمادى إلى الآن ولعله يتمادى إلى قيام الساعة وهكذا النبوة وأما السحر فلا يبقى بعد مفارقة عين صاحبه والله أعلم

Mas'alah: What did Ibn Waddah observe about the location of the spring?

Al–Istidhkar, p. 728

قال بن وضاح أنا رأيت ذلك الموضع كله حوالي تلك العين جنانا خضرة نضرة بعده

Mas'alah: What does the miracle of the Prophet's foretelling of the unseen indicate?

Al–Istidhkar, p. 728

وفيه إخباره صلى الله عليه وسلم بغيب كان بعده وهذا وغيره ليس عجيبا منه ولا مجهولا من شأنه ولا مستغربا من فعله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the meaning of the word 'tabiddu' in the hadith about the spring?

Al–Istidhkar, p. 728

وأما قوله في الحديث والعين تبض بشيء من ماء وهي الرواية عندنا (بالضاد المنقوطة) فمعناه أنها كانت تسيل بشيء من الماء ضعيف

Mas'alah: What is the linguistic explanation of the word 'baddat' in Arabic poetry?

Al–Istidhkar, p. 729

قال حميد بن ثور الهلالي (منعمة لو يصبح الذر ساريا ... على جلدها بضت مدارجه دما) هذه رواية الأصمعي في شعر حميد بن ثور ورواية غيره (مهاة لو أن الذر يمشي

ضعابه ... على متنها بضت مدارجه دما) وقد فسر بضت بمعنى سالت والتفسير الأولى بمعنى الحديث

Mas'alah: How do Arabs use the word 'badda' for a moist place?

Al-Istidhkar, p. 729

وتقول العرب للموضع الذي يندى قد بض وتقول ما بض بقطرة

Mas'alah: What is the alternative reading of the hadith with the letter 'sad'?

Al-Istidhkar, p. 729

وأما من رواه بالصاد من البصيص فمعناه أنها كانت يضيء فيها الماء ويبرق ويرى له بصيص والرواية الأولى أكثر

Mas'alah: Is the hadith about combining prayers considered authentic?

Al-Istidhkar, p. 729

وهذا الحديث صحيح لا يختلف في صحته

Mas'alah: What is the status of Abu al-Zubayr as a narrator?

Al-Istidhkar, p. 729

وأبو الزبير أيضا حافظ

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on combining prayers?

Al–Istidhkar, p. 729

رواه وكيع وغيره عن الثوري عن أبي الزبير عن سعيد بن جبير عن بن

Mas'alah: What is the weakness in the narration about combining prayers without rain?

Al–Istidhkar, p. 730

وهذا ليس بالقوي لأنه تغير بآخره

Mas'alah: Where are the chains of transmission for combining prayers on a rainy night mentioned?

Al–Istidhkar, p. 730

وقد ذكرنا الأسانيد عنهم بذلك في التمهيد

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about shortening prayer?

Al–Istidhkar, p. 736

الله بها عليكم فاقبلوا صدقته هكذا قال يحيى القطان عن بن جريج عن عبد الرحمن

بن عبد الله بن أبي عمار ورواه الشافعي عن عبد المجيد بن عبد العزيز عن بن جريج وهو الصواب الذي لا شك فيه وقد ذكرنا الاختلاف على عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي عمار هذا والشواهد على صحة هذا القول في التمهيد قال علي بن المديني بن أبي عمار وبن بابيه مكيان ثقتان قال أبو عمر يقال عبد الله بن بابيه وبن باباه وبن بابي أيضا حدثنا سعيد بن نصر حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا بن عون عن بن سيرين عن بن عباس قال صلينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين مكة والمدينة ونحن آمنون لا نخاف شيئا ركعتين ركعتين

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on shortening prayer?

Al-Istidhkar, p. 737

رواه أيوب وهشام ويزيد بن إبراهيم التستري عن بن سيرين عن بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about shortening prayer?

Al-Istidhkar, p. 739

حدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا بكر بن حماد حدثنا مسدد وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد بن شاذان قال

Mas'alah: What is the disagreement among scholars on completing prayer during travel?

Al-Istidhkar, p. 742

على أنهم اختلفوا في ذلك

Mas'alah: What is the significance of Abu Mus'ab's narration on shortening prayer?

Al-Istidhkar, p. 743

وقال أبو الفرج رواية أبي مصعب أغنتنا عن طلب مذهب مالك في ذلك يعني من مسائله وأجوبته

Mas'alah: What is the Shafi'i view on shortening prayer?

Al-Istidhkar, p. 743

قال وهو قول الشافعي

Mas'alah: What is the ruling on a traveller who prays four rak'ahs intentionally or forgetfully?

Al-Istidhkar, p. 743

هذه رواية بن القاسم عنه

Mas'alah: What is the interpretation of the repetition being within the time?

Al-Istidhkar, p. 743

وهذا يحتمل أن تكون الإعادة في الوقت

Mas'alah: What did Sahnun say about the traveller completing the prayer?

Al-Istidhkar, p. 743

وكذا قال سحنون

Mas'alah: Is the argument that Aisha completed prayer because she is the Mother of the Believers valid?

Al-Istidhkar, p. 744

وهذا قول ضعيف لا معنى له ولا دليل عليه لأنها إنما صارت أم المؤمنين بأن كانت زوجا لأبي المؤمنين محمد صلى الله عليه وسلم وبه صار أزواجه أمهات المؤمنين

Mas'alah: What is the recitation of Ubayy ibn Ka'b regarding the Prophet's wives as mothers of the believers?

Al-Istidhkar, p. 744

وقد روى في قراءات أبي بن كعب (النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وأزواجه

أمهتهم) الأحزاب 6

Mas'alah: What is the recitation of Ibn Abbas regarding the verse about the Prophet's wives?

Al–Istidhkar, p. 744

وروي عن بن عباس أنه كان يقرؤها كذلك

Mas'alah: What is the first interpretation of Uthman completing prayer while traveling?

Al–Istidhkar, p. 746

منها أنه اتخذ أهلا بمكة

Mas'alah: What is the second interpretation of Uthman completing prayer while traveling?

Al–Istidhkar, p. 746

والوجه الثاني أنه قال أنا خليفة حيث ما كنت فهو عملي

Mas'alah: What does the author say about the traveler's choice between shortening and completing prayer?

Al–Istidhkar, p. 746

هذا هو الذي يليق بهما والله أعلم

Mas'alah: What is the consensus on shortening prayer during travel?

Al-Istidhkar, p. 749

ومثل هذا عن علي من وجوه شتى

Mas'alah: What did Ibn Umar do regarding shortening prayer when traveling a barid?

Al-Istidhkar, p. 753

– 310

Mas'alah: What is the authenticity of the report from Ibn Abbas on shortening prayer?

Al-Istidhkar, p. 753

قال أبو عمر هذا عن بن عباس معروف من نقل الثقات متصل الإسناد عنه من وجوه

Mas'alah: What does the author say about the reliability of narrators Shubayl and Abu Hibrah?

Al-Istidhkar, p. 754

قال أبو عمر هو شبيل بن عزرة كوفي ثقة وأبو حبرة اسمه شيحة بن عبد الله كوفي

ثقة

Mas'alah: What is the scholarly consensus on the distance for shortening prayer?

Al–Istidhkar, p. 754

قال أبو عمر قول بن عباس هذا لا يشبه أن يكون رأيا ولا يكون مثله إلا توفيقا والله أعلم ولا أعلم عن بن عباس خلافا إلا ما ذكره أبو بكر

Mas'alah: What is the opinion of some Zahiri scholars on the traveller's stay?

Al–Istidhkar, p. 763

قال وخالفه في ذلك بعض أهل الظاهر

Mas'alah: What does the author say about upcoming discussions on prayer in mud and fear?

Al–Istidhkar, p. 777

قال أبو عمر سيأتي القول في صلاة الطين وفي صلاة

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet praying on his mount and dismounting for obligatory prayer?

Al–Istidhkar, p. 777

الخوف في موضعهما من هذا الباب إن شاء الله

Mas'alah: What is the correct identification of Abu Murrah in the chain of transmission?

Al-Istidhkar, p. 778

وقد ذكرنا في التمهيد أن الصحيح في أبي مرة أنه مولى عقيل كما قال مالك ولكنه يقال فيه مولى أم هانئ واسمه يزيد واسم أم هانئ فاختة وقد ذكرناها في كتاب الصحابة بما ينبغي من ذكرها

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Umm Hani' about granting asylum?

Al-Istidhkar, p. 779

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال (حدثنا الحميدي) وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد بن عبد السلام الحسيني قال حدثنا محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني قال (حدثنا سفيان قال) حدثنا محمد بن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي مرة مولى عقيل عن أم هانئ قالت أتاني يوم (الفتح حموان) لي فأجرتهما فجاء علي يريد

Mas'alah: What does the hadith of Umm Hani' teach about good character and welcoming guests?

Al-Istidhkar, p. 780

وفيه ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم من الأخلاق الجميلة الحسنة وصلة الرحم وطيب الكلام ألا ترى إلى قوله عليه السلام مرحبا بأم هانئ ويروى مرحبا يا أم هانئ والرحب والتسهيل ما يستدل به على فرح المرور بالزائر وفرح المقصود إليه بالقاصد وهذا معلوم عند العرب قال شاعرهم (فقلت له أهلا وسهلا ومرحبا ... فهذا مبيت صالح وصديق) وهذا البيت من أبيات حسان لعمرو بن الأهتم وهو الذي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ سمعه مدح الزبرقان بن برد ثم ذمه لم يتناقص في قوله إن من البيان لسحرا

Mas'alah: What does the author mention about poetry and the eight-rak'ah prayer?

Al-Istidhkar, p. 781

وقد ذكرت الشعر في كتاب بهجة المجالس ومثل هذا كثير في أشعارهم وأخبارهم وقد تقدم القول في صلاة الثماني ركعات

Mas'alah: What does the phrase 'ibn umm' indicate about familial closeness in Arabic usage?

Al-Istidhkar, p. 781

وأما قولها زعم بن أمي علي أنه قاتل رجل أجرته فلان بن هبيرة ففيه ما كانوا عليه من تسمية كل شقيق بابن أم دون بن أب عند الدعاء لهم والخبر عندهم يدلك بذلك على قرب المحل من القلب والمنزلة من النفس إذ جميعهم بطن واحد ونحو هذا وبهذا نطق القرآن على لغتهم قال الله عز وجل حاكيا عن هارون بن عمران أخي

موسى بن عمران (يبنؤم لا تأخذ بلحيتي ولا برأسي إني) طه 94 ويا (بن أم إن القوم استضعفوني وكادوا يقتلونني) الأعراف 150 وهما لأب وأم

Mas'alah: What is the counter-argument for the validity of a woman's aman without the imam's permission?

Al-Istidhkar, p. 781

واحتج الآخرون وهم الأكثرون من العلماء بأن عليا وغيره لم يكن يعلم إلا ما علمه رسول الله صلى الله عليه وسلم من علم دينه ألا ترى إلى قول بن عمر بعث إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن لا نعلم شيئا فإنما نفعل كما رأيناه يفعل

Mas'alah: What is the linguistic meaning of 'naddakh' in the Quran?

Al-Istidhkar, p. 788

وأما النضح بالخاء المنقوطة فالكثير المنهمر يدل على ذلك قول الله عز وجل (فيهما عينان نضاختان) الرحمن 66

Mas'alah: What do some Maliki scholars argue regarding the evidence for praying behind the row?

Al-Istidhkar, p. 790

وقد احتج جماعة من أصحابنا ما احتج به الشافعي في هذه المسألة

Mas'alah: What was Abu Sa'id al-Khudri's strict position on passing in front of a praying person?

Al-Istidhkar, p. 794

قال أبو عمر قد كان أبو سعيد الخدري يشدد في هذا وهو رواية الحديث طلبا لاستعمال ظاهره والله أعلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for a narration about passing in front of a praying person?

Al-Istidhkar, p. 796

وذكر بن أبي شيبة قال حدثنا بن علية

Mas'alah: What is the ruling on playing with pigeons in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 796

وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه رأى رجلا يتبع حمامة فقال شيطان يتبع شيطانة لأنه (كان نهى) عن اللعب بالحمام وتطييرها

Mas'alah: What did the Prophet say about passing in front of a praying person?

Al-Istidhkar, p. 796

وروي من حديث أبي هريرة (عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه قال لو يعلم أحدكم

ما له في

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on passing before a praying person?

Al-Istidhkar, p. 797

حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد قال حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن عبد الله بن عبد (الرحمن عن موهب عن عمه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو يعلم أحدكم فذكره

Mas'alah: Who narrated the hadith about the distance between the imam and the wall?

Al-Istidhkar, p. 798

هكذا رواه بن القاسم وجماعة عن مالك وإليه ذهب الشافعي وأحمد وهو قول عطاء

Mas'alah: What is the ruling on wiping pebbles during prayer?

Al-Istidhkar, p. 805

وقد روي حديث أبي ذر مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم من طرق كثيرة

Mas'alah: What is the interpretation of the hadith about modesty and placing the hands in prayer?

Al-Istidhkar, p. 809

وقال أبو دلف العجلي (إذا لم تصن عرضا ولم تخش خالقا ... وتستح مخلوقا فما شئت فاصنع) وقد قيل إن معنى هذا الحديث افعل ما شئت مما لا تستحي من فعله أيما حل لك وأبيح فافعله ولا تستحي منه وهذا تأويل ضعيف والأول أولى عند العلماء بالنسة واللسان العربي

Mas'alah: Did any companion perform qunut in Friday prayer?

Al–Istidhkar, p. 812

ولي عن أحد من الصحابة أن

Mas'alah: What is the connection between qunut and the chapter on standing in Ramadan?

Al–Istidhkar, p. 812

وقد مضى كثير من هذا المعنى

Mas'alah: What did Ibn Shubrumah say about qunut?

Al–Istidhkar, p. 813

وسئل بن شبرمة عنه ف

Mas'alah: Which jurists held the view of no qunut in Fajr?

Al-Istidhkar, p. 813

و

Mas'alah: What did Ibn Umar say about qunut in prayer?

Al-Istidhkar, p. 814

تضعفين بمكة اللهم اشدد وطأتك على مضر واجعلها عليهم سنين كسني يوسف

Mas'alah: What was the practice of the imams regarding qunut?

Al-Istidhkar, p. 814

قال وكذلك كانت الأئمة تفعل

Mas'alah: What is the consensus of the Companions on bowing before reaching the row?

Al-Istidhkar, p. 834

قال أبو عمر لا أعلم لزيد وبن مسعود مخالفا من الصحابة

Mas'alah: What is the meaning of the Prophet's statement to Abu Bakrah?

Al-Istidhkar, p. 836

تعد فمعناه عند أهل العلم زادك الله حرصا إلى الصلاة ولا تعد إلى الإبطاء عنها حتى يفوتك شيء منها ولم يأمره بإعادة ركوعه الصف ولا لسعيه إليه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Abu Mas'ud?

Al-Istidhkar, p. 837

ذكره أيضا عن نعيم بن عبد الله المجمر عن محمد بن عبد الله بن زيد الأنصاري أنه أخبره عن أبي مسعود الأنصاري فذكر الحديث

Mas'alah: What is the fiqh principle regarding ambiguous reports?

Al-Istidhkar, p. 837

وفي هذين الحديثين من الفقه أنه يلزم من ورد عليه خبر محتمل لوجه أو لوجهين في الكتاب أو السنة ألا يقطع منهما على وجه حتى يقف على المراد إن وجد إلى ذلك سبيلا ألا ترى إلى قول سعد بن عبادة وغيره أمرنا الله أن نصلي عليك فكيف نصلي عليك وهذا والله أعلم لما يحتمله لفظ الصلاة من المعاني وقد بيناها فيما تقدم من هذا الكتاب

Mas'alah: What is the scholarly disagreement about general and specific meanings?

Al-Istidhkar, p. 837

وقد اختلف الناس فيما لم يرد به التوقيف هل العموم أولى بذلك أم الخصوص في أقل ما يقع عليه الاسم وذلك سبق لي كتاب الأصول والحمد لله

Mas'alah: What did the companions write besides the Quran and the tashahhud?

Al-Istidhkar, p. 838

وذكر أبو بكر قال حدثنا بن علية عن خالد بن الغلام المتوكل قال سمعت أبا سعيد الخدري يقول كنا لا نكتب شيئا إلا القرآن والتشهد

Mas'alah: What does the author say about organizing hadith?

Al-Istidhkar, p. 838

هذا ما يوحيه تهذيب الأحاديث وترتيبها والله ولي التوفيق لا شريك له

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about sending blessings?

Al-Istidhkar, p. 842

حدثنا أحمد بن عبد الله عن أبيه عن عبد الله بن يونس عن بقي بن مخلد قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا هشيم قال أخبرنا عثمان بن

Mas'alah: What does the author reference from his previous work?

Al-Istidhkar, p. 845

وقد أوضحنا هذا المعنى في التمهيد

Mas'alah: What is the location and description of Quba?

Al-Istidhkar, p. 850

وأما قباء فموضع سكنى بني عمرو بن عوف أو قربهم وهي لفظة ممدودة وقد تقصر قال عبد الله بن الزبعرى (ليت أشياخي ببدر شهدوا ... جزع الخزرج من وقع الأسل

حين ألقت بقباء رحلها ... واستحر القتل في عبد الأشل) وقال عمرو بن الوليد بن عقبة أبو قطيفة (ألا ليت شعري هل تغير بعدنا ... قباء وهل زال العقيق وحاضره)

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on missed prayers?

Al-Istidhkar, p. 860

حدثنا عبد الله قال حدثنا عبد الحميد قال حدثنا الخضر قال حدثنا أبو بكر الأثرم قال حدثنا الحكم بن موسى قال حدثنا هقل قال حدثنا

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on turning after prayer?

Al-Istidhkar, p. 861

هكذا الحديث عند يحيى عن مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان وتابعه طائفة من رواة الموطأ

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on turning after prayer?

Al-Istidhkar, p. 861

ورواه أبو مصعب وغيره في الموطأ عن مالك عن محمد بن يحيى بن حبان

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on turning after prayer?

Al-Istidhkar, p. 861

لم يذكروا يحيى بن سعيد وذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا يحيى بن عبيد

Mas'alah: What does the author say about Malik's hadith in this chapter?

Al-Istidhkar, p. 865

380 - وأما حديث مالك في هذا الباب عن بن شهاب عن سعيد بن

Mas'alah: What is the etiquette of a scholar questioning his students?

Al-Istidhkar, p. 866

في خبر سعيد هذا طرح العالم على جلسائه ومن يتعلم منه ليعلم ما عندهم ويعلمهم فيجيب عن ما وقفوا عنه من ذلك

Mas'alah: What does the author say about the chapter on scholar and student etiquette?

Al-Istidhkar, p. 866

وهذا باب من أبواب أدب العالم والمتعلم قد أوضحناه بالآثار في كتاب جامع بيان العلم وفضله

Mas'alah: What does the author say about the identity of Umamah bint Zaynab?

Al-Istidhkar, p. 867

قد ذكرنا أمامة بنت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم في التمهيد وفي كتاب الصحابة أيضا

Mas'alah: What does Ibn 'Umar say about following the Prophet's actions in prayer?

Al-Istidhkar, p. 868

قال أبو عمر ولو كان هذا الحديث عنده سنة وكان عنده لا مدفع فيه ما قال وإن كنت لا أحب لأحد فعله بل كان ينبغي فعله تأسيا برسول الله ففيه الأسوة الحسنة

Mas'alah: What hadiths are cited regarding supererogatory prayer?

Al-Istidhkar, p. 868

وقد ذكرنا رواية محمد بن إسحاق هذه وحديث الليث وبن عجلان وغيرهم بذلك في التمهيد

Mas'alah: What is the ruling on walking during prayer?

Al-Istidhkar, p. 869

وقال أحمد بن حنبل ذكرت أن الباب كان في القبلة

Mas'alah: What does the author mention about the Prophet's mercy in the context of prayer?

Al-Istidhkar, p. 869

وقد ذكرنا الخبر بذلك في التمهيد وكان رءوفا رحيما بالصبيان وغيرهم

Mas'alah: What is the linguistic meaning of 'yata'aqabun'?

Al-Istidhkar, p. 870

ومعنى يتعاقبون تأتي طائفة بإثر طائفة

Mas'alah: How does alternation occur between two groups?

Al-Istidhkar, p. 870

وإنما يكون التعاقب بين طائفتين أو بين رجلين مرة هذا ومرة هذا

Mas'alah: Where has the author further explained this hadith?

Al-Istidhkar, p. 870

وقد زدنا معنى هذا الحديث بيانا في التمهيد والحمد لله

Mas'alah: What does the hadith about Abu Bakr leading prayer indicate about the caliphate?

Al-Istidhkar, p. 873

بكر كان أحق الناس بالخلافة بعده صلى الله عليه وسلم فارتضوا لإقامة دنياهم وأمانتهم من ارتضاه رسول الله صلى الله عليه وسلم لدينهم ولم يمنع رسول الله صلى الله عليه وسلم والله أعلم من أن يصرح بخلافة أبي بكر رضي الله عنه إلا أنه كان لا ينظر في دين الله بهواه ولا يشرع فيه إلا بما يوحى إليه ولم يوح إليه في الخلافة شيء وكان لا يتقدم بين يدي ربه في شيء إلا أنه كان يحب أن يكون أبو بكر الخليفة بعده فأراهم بتقديمه إياه إلى الصلاة موضع اختياره وأراد به فعرف

المسلمون ذلك منه فبايعوا أبا بكر بعده فنفعهم الله به وبارك لهم فيه فقاتل أهل الردة وقام بأمر الله وعدل في الرعية وقسم بالتسوية وسار سيرة رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى توفاه الله عز وجل وقد رويت في هذا الباب آثار تدل على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد علم أن أبا بكر الخليفة بعده ولكنه لم يؤمر بالاستخلاف لتكون شورى والله أعلم منها حديث حذيفة عنه عليه السلام أنه قال اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر ومنها حديث جبير بن مطعم أن امرأة أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألته عن شيء فأمرها أن ترجع فقالت يا رسول الله إن رجعت ولم أجدك كأنها تعني الموت قال فائت أبا بكر وقال بن مسعود كان رجوع الأنصار يوم سقيفة بني ساعدة لكلام قاله عمر بن الخطاب أنشدكم الله هل تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أبا بكر أن يصلي بالناس قالوا نعم قال فأيكم تطيب نفسه أن ينزعه عن مقامه الذي أقامه فيه رسول الله قالوا كلنا لا تطيب نفسه بذلك وقد ذكرنا هذه الآثار كلها بأسانيدها في التمهيد وذكرنا الحجة لخلافته وإمامته هناك من الكتاب والسنة واستوفينا القول في فضائله في كتاب الصحابة والحمد لله

Mas'alah: Why did Aisha object to Abu Bakr leading prayer?

Al-Istidhkar, p. 875

وقد روى عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن حمزة بن عبد الله بن عمر عن عائشة قالت والله ما كانت مراجعتي للنبي صلى الله عليه وسلم إذ قال مروا أبا بكر أن يصلي بالناس إلا كراهية أن يتشاءم الناس بأول رجل يقوم مقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فيكون ذلك الرجل أبي

Mas'alah: What is the ruling on abrogation of prohibitions by the practice of the caliphs?

Al-Istidhkar, p. 881

388 - ثم أردفه في موطئه بما رواه عن بن شهاب عن سعيد بن المسيب أن أبا بكر وعمر كانا يفعلان ذلك وكأنه ذهب إلى أن نهيه عن ذلك منسوخ بفعله واستدل على نسخه بعمل الخليفتين بعده وهما لا يجوز أن يخفى عليهما ذلك النسخ في ذلك وغيره من المنسوخ في سائر سننه صلى الله عليه وسلم

وأقل أحوال الأحاديث المتعارضة في هذا الباب أن تكون متعارضة فتسقط وترجع إلى الأصل والأصل الإباحة حتى يرد الحظر ولا يثبت حكما على مسلم إلا بدليل معارض له والله أعلم

Mas'alah: What does the author say about the characteristics of different times?

Al-Istidhkar, p. 882

389 - مالك عن يحيى بن سعيد أن عبد الله بن مسعود قال لإنسان إنك في زمان كثير فقهاؤه قليل قراؤه تحفظ فيه حدود القرآن وتضيع حروفه قليل من يسأل كثير من يعطي يطيلون فيه الصلاة ويقصرون الخطبة يبدون أعمالهم قبل أهوائهم وسيأتي على الناس زمان قليل فقهاؤه كثير قراؤه يحفظ فيه حروف القرآن وتضيع حدوده كثير من يسأل قليل من يعطي يطيلون فيه الخطبة ويقصرون الصلاة يبدون فيه أهواءهم قبل أعمالهم فإن هذا الحديث قد روي عن بن مسعود من وجوه متصلة حسان متواترة وفيه من الفقه مدح زمانه لكثرة الفقهاء فيه وقلة القراء وزمانه هذا هو

القرن الممدوح على لسان النبي صلى الله عليه وسلم وفيه دليل على أن كثرة القراء للقرآن دليل على تغير الزمان وذمه لذلك وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أكثر منافقي أمتي قراؤها من حديث عقبة بن عامر وغيره وقال مالك رحمه الله قد يقرأ القرآن من لا خير فيه والعيان في هذا الزمان على صحة معنى هذا الحديث كالبرهان وفيه دليل أن تضييع حروف القرآن ليس به بأس لأنه قد مدح الزمان الذي تضيع فيه حروفه وذم الزمان الذي يحفظ فيه حروف القرآن وتضيع حدوده وفيه أن كثرة السؤال مذموم وأن كثرة السائلين وقلة المعطين لا يكون إلا في زمن مذموم وبضد ذلك مدح قلة السؤال وكثرة العطاء وفيه أن طول الصلاة محمود ممدوح عليه صاحبه وأما من أم جماعة فقد أوضحنا السنة في إمامة الجماعة فيما تقدم من أبواب هذا الكتاب والحمد لله وإذا كان من أتى الصلاة على ما ينبغي فيها محمودا عليها فبضد ذلك ذم من لم يتمها ومن لم يأت بها على كمالها مذموم على ذلك وقد جاء فيه الوعيد الشديد وأما قصر الخطبة فسنة مسنونة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بذلك ويفعله

وفي حديث عمار بن ياسر أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بقصر الخطبة وكان يخطب بكلمات طيبات قليلات وقد كره التشدق والتفيهق وأهل العلم يكرهون من المواعظ ما ينسي بعضه بعضا لطوله ويستحبون من ذلك ما وقف عليه السامع الموعوظ فاعتبره بعد حفظه له وذلك لا يكون إلا مع القلة وبن مسعود هذا هو القائل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتخولنا بالموعظة مخافة السآمة علينا وأما تبدأة العمل الصالح على الهوى فهو النور والهدى وآفة العقل الهوى فمن علا على هواه عقله فقد نجا

Mas'alah: What is the most beloved deed to Allah according to the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 884

391 - مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كان أحب العمل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي يدوم عليه صاحبه قد مضى القول في معناه فيما تقدم من هذا الكتاب عند ذكر حديث الحولاء بنت تويت في باب صلاة الليل

Mas'alah: What is the virtue of prayer according to a hadith?

Al-Istidhkar, p. 884

392 - مالك أنه بلغه عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه قال كان

Mas'alah: What is the ruling on describing a person's physical traits and backbiting?

Al-Istidhkar, p. 889

وفي هذا الحديث ما يدل على أن وصف الإنسان ببعض ما فيه من خلقته وإن لم تكن محمودة فليس بغيبة إذا لم يقصد الواصف عيبه

Mas'alah: Fiqh passage: وَسَيَأْتِي الْقَوْلُ فِي الْإِيمَانِ وَالْإِسْلَامِ وَمَالَ?

Al-Istidhkar, p. 891

وسيأتي القول في الإيمان والإسلام وما لعلماء الأمة في ذلك في المذاهب والتنازع في موضعه من هذا الكتاب وذلك قوله صلى الله عليه وسلم الحياء من الإيمان إن شاء الله

Mas'alah: What did Hudhayfah say about the eight shares of Islam?

Al-Istidhkar, p. 891

وجاء عن حذيفة أنه قال الإسلام ثمانية أسهم الشهادة سهم والصلاة سهم والزكاة سهم وحج البيت سهم وصوم رمضان سهم والجهاد سهم والأمر بالمعروف سهم والنهي عن المنكر سهم وقد خاب من لا سهل له رواه شعبة والثوري عن أبي إسحاق السبيعي عن صلة بن زفر عن حذيفة

Mas'alah: What is the ruling on enjoining good and forbidding evil?

Al-Istidhkar, p. 891

وأما الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإن كان واجبا فإنه ليس يجري مجرى الخمس التي عليها بني الإسلام لقول الله عز وجل (يأيها الذين ءامنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم) المائدة 105 ولقوله صلى الله عليه وسلم إذا رأيت شحا مطاعا وهوى متبعا وإعجاب كل ذي رأي برأيه فعليك بخاصة نفسك

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud and the Companions say about the interpretation of the verse on

self-reform?

Al-Istidhkar, p. 892

وروي عن بن مسعود جماعة من الصحابة أن تأويل هذه الآية إذا اختلفت القلوب في آخر الزمان ألبس الناس شيعا وأذيق بعضهم بأس بعض وكان الهوى متبعا والشح مطاعا وأعجب ذو الرأي برأيه

Mas'alah: What did the Prophet say about when to stop enjoining good and forbidding evil?

Al-Istidhkar, p. 892

وذكر الدارقطني قال حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن بن أحمد بن حماد العسكري وقال حدثنا عيسى بن ذكويه قال حدثنا الخليل بن يزيد بمكة قال حدثنا الزبير بن عيسى أبو الحميدي عن هاشم بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت قيل يا رسول الله متى لا نأمر بالمعروف ولا ننهى عن المنكر قال إذا كان البخل في كباركم والعلم في رذالكم والادهان في خياركم والملك في صغاركم وقد ذكرت هذا الحديث من طرق في كتاب جامع بيان العلم والحمد لله

Mas'alah: What did Sa'id ibn Jubayr and Mujahid say about the verse on self-reform?

Al-Istidhkar, p. 892

وروي عن سعيد بن جبير ومجاهد وطائفة أنهم قالوا في قول الله تعالى (يأيها الذين ءامنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم) المائدة 105 قالوا أقبلوا على

أنفسكم لا يضركم من ضل من غير أهل دينكم إذا أدوا الجزية

Mas'alah: Why is enjoining good and forbidding evil not like the five pillars in obligation?

Al-Istidhkar, p. 892

قال أبو عمر فلهذا قلنا إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإن كان فرضا على قدر الطاقة فليس يجري مجرى الخمسة المذكورة في حديث بن عمر لأنها ما لا خلاف في وجوب جملتها

Mas'alah: What is the meaning of the Prophet's statement 'he succeeds if he is truthful'?

Al-Istidhkar, p. 893

وفي قول رسول الله صلى الله عليه وسلم له أفلح إن صدق بعد قوله لا أزيد على ذلك ولا أنقص منه دليل على أن من أدى فرض الله واجتنب محارم الله عليه من الكبائر فهو في الجنة لأن الصغائر قد وعد الله غفرانها باجتناب الكبائر ووعد عباده المؤمنين إذا آمنوا به وصدقوا المرسلين وأدوا ما افترض الله عليهم واجتنبوا كبائر ما ينهون عنه أن لهم الجنة قال الله تعالى (إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلا كريما والله لا يخلف الميعاد) النساء 31 آل عمران 3

Mas'alah: What did Umar ibn Abd al-Aziz say about the best virtues?

Al-Istidhkar, p. 893

وكان عمر بن عبد العزيز يقول في خطبته ألا إن أفضل الفضائل أداء الفرائض واجتناب المحارم

Mas'alah: What is the meaning of falah in Arabic and its connection to the call to prayer?

Al-Istidhkar, p. 893

وأما قوله صلى الله عليه وسلم أفلح إن صدق فمعناه فاز بالبقاء الدائم في الخير والنعيم وهي الجنة لا يبيد نعيمها والفلاح والبقاء في كلام العرب وهو معنى قول المؤذن حي على الصلاة حي على الفلاح قال الأضبط بن قريع (لكل ضيق من الأمور سعه ... والمسي والصبح لا فلاح معه) أي لا بقاء معه (لو كان حي مدرك الفلاح ... أدركه ملاعب الرماح) وقال لبيد (أعقلي إن كنت لما تعقلي ... فلقد أفلح من كان عقل)

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith from Abu Hurayra?

Al-Istidhkar, p. 893

396 - مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the linguistic meaning of qafiyah?

Al-Istidhkar, p. 894

القافية مؤخر الرأس وهو القذال وقافية كل شيء آخره ومنه قيل في أسماء النبي صلى الله عليه وسلم المقفى لأنه آخر الأنبياء ومنها أخذت قوافي الشعر لأنها أواخر الأبيات

Mas'alah: How is the devil's knotting on the head interpreted?

Al-Istidhkar, p. 894

وأما عقد الشيطان على قافية رأس بن آدم إذا رقد فلا يوصل إلى كيفية ذلك وأظنه كناية عن جنس الشيطان وتثبيطه للإنسان على قيام الليل وعمل البر وقيل إنها كعقد السحر من قول الله تعالى (النفثت في العقد) الفلق 4

Mas'alah: What does the hadith indicate about the remembrance of Allah driving away the devil?

Al-Istidhkar, p. 894

وفي هذا الحديث دليل على أن ذكر الله تعالى يطرد به الشيطان بالتلاوة والذكر والأذان مجتمع عليه معلوم

Mas'alah: What are the variant narrations about the number of knots untied in the hadith?

Al-Istidhkar, p. 894

ويروى في آخر هذا الحديث انحلت عقدتان كاللتين قبلهما ويروى عقدة ورواية

يحيى انحلت عقدة على لفظ الواحدة

Mas'alah: How is the apparent contradiction between hadiths about saying 'khabuthat nafsi' resolved?

Al-Istidhkar, p. 894

وقد زعم قوم أن قوله في هذا الحديث أصبح خبيث النفس كسلان معارضة لما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث عائشة وغيرها لا يقولن أحدكم خبثت نفسي وليقل لقست نفسي وليس في هذا شيء من المعارضة وإنما في حديث عائشة كراهية لإضافة المرء إلى نفسه لفظة الخبث كما روي عنه إذ سئل عن العقيقة فقال لا أحب العقوق وكأنه كره الاسم وقال لينسك أحدكم عن ابنه

Mas'alah: Fiqh passage: وَسَيأْتِي الْقَوْلُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ وَلَفْظُهُ فِي كِ?

Al-Istidhkar, p. 895

وسيأتي القول في هذا الحديث ولفظه في كتاب العقيقة إن شاء الله

Mas'alah: What did the Prophet say about God taking souls during sleep?

Al-Istidhkar, p. 895

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن قبض الله أرواحنا ولو شاء لردها إلينا في حين

غير هذا

Mas'alah: What did Bilal say about being overcome by sleep?

Al–Istidhkar, p. 895

وقال له بلال أخذ بنفسي الذي أخذ بنفسك فلم ينكر عليه

Mas'alah: Which scholars from Hijaz, Iraq, and Syria recommended ghusl for Eid?

Al–Istidhkar, p. 896

وروي ذلك عن جماعة من علماء أهل الحجاز والعراق والشام منهم علي بن

Mas'alah: What is the consensus on the merit of bathing for the Eids?

Al–Istidhkar, p. 897

أبي طالب وعبد الله بن عباس وعلقمة والحسن وقتادة ومحمد بن سيرين ومجاهد ومكحول

Mas'alah: Where was the ruling on Friday bathing previously discussed?

Al–Istidhkar, p. 897

وقد مضى القول في غسل الجمعة في موضعه من هذا الكتاب

Mas'alah: What is the chain of transmission regarding Ibn Umar's practice of bathing for Eid?

Al-Istidhkar, p. 897

قال أبو عمر إني لأعجب من رواية أيوب السختياني عن نافع قال

Mas'alah: What is the chain of transmission for the report about Ibn Umar and Eid bath?

Al-Istidhkar, p. 897

ذكره عبد الرزاق عن معمر عن أيوب

Mas'alah: What does Abd al-Razzaq say about his own practice regarding Eid bath?

Al-Istidhkar, p. 897

قال عبد الرزاق وأنا أفعله

Mas'alah: What is the ruling on the call to prayer for Eid prayers?

Al-Istidhkar, p. 898

وروي ذلك عن جابر من وجوه

Mas'alah: What did Ibn Abbas report about the Eid prayer?

Al-Istidhkar, p. 898

وكذلك حديث بن عباس مثله أيضا

Mas'alah: Where did the author previously discuss the Eid prayer narrations?

Al-Istidhkar, p. 898

وقد ذكرنا كثيرا منها في التمهيد

Mas'alah: What is Abu Thawr's view on the Eid prayer?

Al-Istidhkar, p. 917

وقول أبي ثور مثله

Mas'alah: What does Abu Umar mean by 'in the musalla'?

Al-Istidhkar, p. 917

قال أبو عمر يعني في المصلى

Mas'alah: What does the author say about a previously discussed topic in the book?

Al-Istidhkar, p. 918

وقد مضى هذا المعنى مجودا في هذا الكتاب والحمد لله

Mas'alah: What is the consensus of scholars on the timing of Eid prayer?

Al-Istidhkar, p. 919

وهذا كله مروي معناه عن مالك وهو قول سائر العلماء

Mas'alah: What is the ruling on the practice of Rafi' ibn Khadij?

Al-Istidhkar, p. 919

وعن رافع بن خديج مثله

Mas'alah: What is the ruling on the permissibility of various practices?

Al-Istidhkar, p. 919

وكل ذلك مباح لا حرج في شيء منه ولكل وجه وفضل

Mas'alah: What is the difference between the two hadiths on fear prayer?

Al-Istidhkar, p. 921

وهذا ما بين الحديثين من الاختلاف

Mas'alah: What did Ibn al-Qasim add to the Muwatta regarding Malik's preferred hadith?

Al-Istidhkar, p. 921

وقد زاد بن القاسم في الموطأ في آخر حديث يحيى بن سعيد وقال مالك هذا الحديث أحب إلي

Mas'alah: What arguments did some Shafi'i scholars use against the Kufans regarding fear prayer?

Al-Istidhkar, p. 921

هذا كله نزع به بعض أصحاب الشافعي بالاحتجاج له على الكوفيين وغيرهم

Mas'alah: What is the evidence that the Prophet's rulings apply to the ummah?

Al-Istidhkar, p. 925

ومن الحجة عليه لسائر العلماء إجماعهم على أن قول الله عز وجل (خذ من أموالهم صدقة تطهرهم) التوبة 103 ينوب فيها منابه ويقوم فيها مقامه الخلفاء والأمراء بعده وكذلك قوله تعالى (وإذا كنت فيهم) النساء 102 ومن الدليل على أن ما خوطب به

النبي صلى الله عليه وسلم دخلت فيه أمته قول الله عز وجل (فلما قضى زيد منها وطرا زوجنكها لكي لا يكون على المؤمنين حرج في أزوج أدعيائهم) الأحزاب 37 ومثله (وإذا رأيت الذين يخوضون في ءايتنا فأعرض عنهم) الأنعام 68 هو المخاطب صلى الله عليه وسلم وأمته داخلة في ذلك ومثله كثير

Mas'alah: What does the author say about further clarification of this chapter?

Al-Istidhkar, p. 926

وقد زدنا هذا الباب إيضاحا بالمسائل عن العلماء في التمهيد

Mas'alah: What is the preferred approach when hadiths differ on eclipse prayer?

Al-Istidhkar, p. 932

وقد ذكرنا بعضها في التمهيد وهي آثار مشهورة صحاح إلا أن المصير إلى زيادة من حفظ أولى

Mas'alah: What does Abu Umar say about Abu Ja'far?

Al-Istidhkar, p. 934

قال أبو عمر أحسن أبو جعفر رحمه الله

Mas'alah: What was Abu Hanifa's ruling on praying during earthquakes?

Al-Istidhkar, p. 937

وقال أبو حنيفة من فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج

Mas'alah: What is the linguistic meaning of the word 'taka'ka'ta' in the hadith?

Al-Istidhkar, p. 937

وأما قوله صلى الله عليه وسلم في حديث مالك رأيناك تكعكعت فمعناه عند أهل اللغة احتبست وتأخرت وقال الفقهاء معناه تقهقرت والمعنى واحد متقارب وقال متمم بن نويرة (ولكنني أمضي على ذاك مقدما ... إذا بعض من لاقى الرجال تكعكعا

Mas'alah: What is the nature of the Prophet's vision of Paradise and Hell?

Al-Istidhkar, p. 938

وأما قوله صلى الله عليه وسلم إني رأيت الجنة ورأيت النار فإن الآثار في رؤيته لهما كثيرة وقد رآهما مرارا على ما جاءت عنه الآثار عنه صلى الله عليه وسلم وعند الله علم كيفية رؤيته لهما فيمكن أن يتمثلا له فينظر إليهما بعيني وجهه كما مثل له بيت المقدس حين كذبه الكفار في الإسراء فنظر إليه وجعل يخبرهم عنه وممكن أن يكون ذلك برؤية القلب قال الله عز وجل (وكذلك نرى إبراهيم ملكوت السموت والأرض وليكون من الموقنين) الأنعام 75

Mas'alah: What is the interpretation of the Prophet's vision of the heavens and earth?

Al-Istidhkar, p. 938

واختلف أهل التفسير في تأويل ذلك فقال مجاهد فرجت له السماوات فنظر إلى ما فيهن حتى انتهى بصره إلى العرش وفرجت له الأرضون السبع فنظر إلى ما فيهن ذكره حجاج عن بن جريج قال أخبرني القاسم بن أبي بزة عن مجاهد وذكر معمر عن قتادة قال ملكوت السماوات الشمس والقمر والنجوم وملكوت الأرض الجبال والشجر والبحار

Mas'alah: Did the Prophet see Paradise and Hellfire with his physical eyes?

Al-Istidhkar, p. 938

والظاهر في حديث مالك في هذا الباب أنه رأى الجنة والنار رؤية عين والله أعلم وتناول من الجنة عنقودا على حسب ما جاء في الحديث ويؤيد ذلك قوله فلم أر كاليوم منظرا قط وحق النظر إذا أطلقوا الرؤية إلا أن يتعدى بهما رؤية العين إلا بدليل لا يحتمل تأويلا

Mas'alah: What evidence is there that Paradise and Hellfire are created?

Al-Istidhkar, p. 938

وفي ذلك دليل أيضا على أن الجنة والنار مخلوقتان وقد أوردنا في التمهيد من الآثار

الدالة على ذلك الشاهدة به ما فيه كفاية

Mas'alah: What did the Prophet say about the inhabitants of Paradise and Hellfire?

Al-Istidhkar, p. 938

وأما قوله اطلعت في الجنة فرأيت أكثر أهلها المساكين واطلعت في النار فرأيت أكثر أهلها النساء فإنه قد روي عنه صلى الله عليه وسلم هذا المعنى من وجوه شتى متواترة منها حديث أسامة بن زيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قمت على باب الجنة فإذا عامة من دخلها المساكين وإذا أصحاب الجد محبوسون إلا أصحاب النار فقد أمر بهم إلى النار وقمت على باب النار فإذا عامة من دخلها النساء وهذا أثبت ما يروى من الآثار

Mas'alah: Where is the chain of transmission for the hadith mentioned?

Al-Istidhkar, p. 939

وقد ذكرنا إسناده في التمهيد

Mas'alah: Why are women the majority in Hellfire according to the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 939

وأما قوله قالوا لم يا رسول الله قال بكفرهن قيل أيكفرن بالله قال ويكفرن العشير

ويكفرن الإحسان

Mas'alah: What is the correct transmission of the phrase 'they are ungrateful to the husband' in the Muwatta?

Al-Istidhkar, p. 939

فهكذا رواية يحيى ويكفرن العشير بالواو والمحفوظ فيه عن مالك من رواية بن القاسم والقعنبي وبن وهب وعامة رواة الموطأ قال يكفرن العشير بغير واو وهو الصحيح في الرواية والظاهر من المعنى

Mas'alah: How does the author explain the variant reading of the hadith about women's ingratitude?

Al-Istidhkar, p. 939

وأما رواية يحيى فالوجه فيها والله أعلم أن يكون السائل لما قال أيكفرن بالله لم يجبه على قوله ذلك جوابا مكشوفا لإحاطة العلم أن من النساء من يكفرن بالله كما من الرجال من يكفر بالله فكأنه قال ومع إيمانهن بالله يكفرن العشير والإحسان ولم يجاوبه عن كفرهن بالله لأنه قصد إلى غير ذلك

Mas'alah: What did the Prophet say to women about giving charity and being the majority of Hell's inhabitants?

Al-Istidhkar, p. 939

ألا ترى قوله للنساء تصدقن فإني رأيتكن أكثر أهل النار

Mas'alah: What does the author say about the hadith mentioned in al-Tamhid?

Al-Istidhkar, p. 939

وقد ذكرنا الحديث بذلك في التمهيد

Mas'alah: What does 'al-ashir' mean in the context of the hadith about women's ingratitude?

Al-Istidhkar, p. 939

وأما قوله يكفرن العشير ويكفرن الإحسان فالعشير في هذا الموضع عند أهل العلم الزوج والمعنى عندهم في ذلك كفر النساء لحسن معاشرة الزوج ثم عطف على ذلك كفرهن بالإحسان جملة في الزوج وغيره

Mas'alah: What is the linguistic meaning of 'al-'ashir'?

Al-Istidhkar, p. 939

وقال أهل اللغة الخليط من المعاشرة والمخالطة ومنه قول الله عز وجل (لبئس المولى ولبئس العشير) الحج 13 قال الشاعر (فتلك التي لم يشكها في خليفة ... عشير وهل يشكو الكريم عشير) وقال آخر (سلا هل قلاني من عشير صحبته ... وهل ذم رحلي في الرفاق دخيل)

Mas'alah: What does the author say about the abundance of hadith on this topic?

Al-Istidhkar, p. 940

والأحاديث في هذا المعنى كثيرة

Mas'alah: What is the ruling on seeking refuge from the punishment of the grave?

Al-Istidhkar, p. 940

وأما قوله صلى الله عليه وسلم في حديث يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة عائذا بالله من عذاب القبر فكثيرا ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستعيذ من عذاب الله ومن فتنة القبر وأهل السنة والجماعة مصدقون بفتنة القبر وعذاب القبر لتوافر الأخبار بذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What does the author say about evidence from al-Tamhid?

Al-Istidhkar, p. 940

وقد أثبتنا منها في التمهيد بما فيه شفاء والحمد لله

Mas'alah: What is the continuation of the eclipse hadith?

Al-Istidhkar, p. 941

أدري سمعت الناس يقولون شيئا فقلته

Mas'alah: What does the phrase 'I stood until I fainted' mean?

Al–Istidhkar, p. 941

وأما قولها فقمت حتى تجلاني الغشي بمعنى أنها قامت حتى غشي عليها

Mas'alah: What does the author say about seeing Paradise and Hellfire?

Al–Istidhkar, p. 941

ومضى القول في رؤيته للجنة والنار بما يغني عن إعادته

Mas'alah: What is the trial of the grave and the questioning by Munkar and Nakir?

Al–Istidhkar, p. 942

وأما قوله إنكم تفتنون في قبوركم فإنه أراد فتنة الملكين منكر ونكير حين يسألان العبد من ربك وما دينك ومن نبيك فالآثار بذلك متواترة وأهل السنة والجماعة وهم أهل الحديث والرأي في أحكام شرائع الإسلام كلهم مجمعون على الإيمان والتصديق بذلك إلا أنهم لا يتكلفون فيه شيئا ولا ينكره إلا أهل البدع

Mas'alah: What is the hadith about the questioning in the grave regarding the verse in Surah Ibrahim?

Al-Istidhkar, p. 942

روى شعبة عن علقمة بن مرثد عن سعد بن عبيدة عن البراء بن عازب عن النبي صلى الله عليه وسلم في قول الله تعالى (يثبت الله الذين ءامنوا بالقول الثابت في الحيوة الدنيا وفي الأخرة) إبراهيم 27 قال في القبر إذا سئل من ربك وما دينك ومن نبيك ورواه الأعمش عن سعد بن عبيدة عن البراء موقوفا

Mas'alah: What is the description of the hypocrite's experience in the grave according to hadith?

Al-Istidhkar, p. 942

وفيه في المنافق فينهرانه انتهارا شديدا ويقولان من ربك وما دينك ومن نبيك فيقول لا أدري فيقولان لا دريت ولا تليت وساق تمام الخبر

Mas'alah: What is the difference between the trial of the grave and the punishment of the grave?

Al-Istidhkar, p. 942

وقد ذكرناه في التمهيد إلى آثار ثابتة صحاح وردت بمعناه والآثار الواردة أيضا بأن اليهود تعذب في قبورها

كل ذلك ذكرناه هناك وأوضحنا الفرق بين عذاب القبر وفتنة القبر وأن الفتنة للمؤمن

والعذاب للمنافق والكافر وأوردنا فيه من الآثار ما بان به ذلك والحمد لله وللفتنة وجوه في اللغة مذكورة هناك أيضا وفي قوله في حديث مالك مثل أو قرب من فتنة الدجال على أنهم كانوا يراعون الألفاظ في الحديث المسند وقد أفردنا لهذا المعنى بابا في كتاب بيان العلم وفضله وذكرنا اختلاف العلماء في ذلك وأما مالك فكان لا يجيز الإخبار بالمعاني في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن قدر على الإتيان بالألفاظ روى الحارث بن مسكين عن يوسف بن عمرو عن بن وهب قال سمعت مالكا سئل عن المسائل إذا كان المعنى واحدا والكلام مختلفا فقال لا بأس به إلا الأحاديث التي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأما قوله وأما المنافق والمرتاب فإنما هو شك من المحدث وكذلك قالت فاطمة بنت المنذر لا أدري أي ذلك قالت أسماء والمنافق كافر أظهر الإيمان واعتقد الكفر والمرتاب الشاك

Mas'alah: Where is the full chain of this hadith on seeking rain mentioned?

Al-Istidhkar, p. 949

قد ذكرنا معنى هذا الحديث متصلا في التمهيد

Mas'alah: What is the meaning of the word 'al-akam' in the hadith?

Al-Istidhkar, p. 953

وأما قوله في حديث مالك والآكام فهي الكدى والجبال من التراب وهي جمع أكمة مثل رقبة ورقاب وعتبة وعتاب وقد تجمع على آكام مثل آجام

Mas'alah: What is the meaning of 'manabit al-shajar' in the hadith?

Al-Istidhkar, p. 953

ومنابت الشجر مواضع المرعى حيث ترعى البهائم

Mas'alah: What is the meaning of 'injiyab al-thawb' in the hadith?

Al-Istidhkar, p. 953

وانجياب الثوب انقطاع الثوب يعني الخلق يقول صارت السحابة قطعا وانكشفت عن المدينة كما ينكشف الثوب عن الشيء يكون عليه

Mas'alah: What is the location of Hudaybiyyah?

Al-Istidhkar, p. 955

الحديبية موضع معروف في آخر الجبل وأول الحرم وفيه كان الصلح بين قريش وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه كانت بيعة الرضوان تحت الشجرة

Mas'alah: What does the phrase 'on the heels of a sky' mean?

Al-Istidhkar, p. 955

وأما قوله على إثر سماء فإنه يعني بالسماء المطر والغيث وهي استعارة حسنة معروفة للعرب

Mas'alah: What is the poetic evidence for the metaphorical use of 'sky'?

Al-Istidhkar, p. 955

قال حسان بن ثابت (عفت ذات الأصابع فالجواء ... إلى عذراء منزلها خلاء ديار من بني الحسحاس قفر ... تعفيها الروامس والسماء) يعني ماء السماء

Mas'alah: What is another poetic example of the metaphorical use of 'sky'?

Al-Istidhkar, p. 955

وقال غيره فأفرط في المجاز وفي الاستعارة (إذا نزل السماء بأرض قوم ... رعيناه وإن كانوا غضابا

Mas'alah: What are the two interpretations of the hadith about belief and disbelief?

Al-Istidhkar, p. 956

وأما قوله صلى الله عليه وسلم حاكيا عن الله عز وجل أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر فمعناه عندي على وجهين

Mas'alah: What is the tafsir of the verse about making one's provision denial?

Al-Istidhkar, p. 956

روى بن عيينة عن عمرو بن دينار عن بن عباس في قوله عز وجل (وتجعلون رزقكم أنكم تكذبون) الواقعة 82 قال ذلك في الأنواء وهو قول جماعة أهل التفسير للقرآن

Mas'alah: What is the meaning of the term 'athanin al-asad'?

Al-Istidhkar, p. 956

قال سفيان عثانين الأسد الذراع والجبهة

Mas'alah: What is the ruling on speaking about rain and clouds?

Al-Istidhkar, p. 956

وهذا من قول مالك مع روايتيه إذا أنشأت بحرية يدل على أن القوم

Mas'alah: What does al-Shafi'i say about the hadith of the Prophet regarding belief and disbelief?

Al-Istidhkar, p. 957

وقال الشافعي في كتابه المبسوط في حديث النبي صلى الله عليه وسلم حاكيا عن الله عز وجل أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر الحديث

Mas'alah: What does the author say about the Arabic language and its meanings?

Al-Istidhkar, p. 957

قال هذا كلام عربي محتمل المعاني

Mas'alah: What is the explanation of the hadith about rain and belief in Allah?

Al-Istidhkar, p. 957

وكان صلى الله عليه وسلم قد أوتي جوامع الكلم وإنما تكلم بهذا الكلام زمن الحديبية بين ظهراني قوم مؤمنين ومشركين فالمؤمن يقول مطرنا بفضل الله ورحمته وذلك إيمان بالله لأنه لا يمطر ولا يعطي ولا يمنع إلا الله وحده لا النوء لأن النوء مخلوق لا يملك لنفسه شيئا ولا لغيره وإنما هو وقت

Mas'alah: What is the ruling on saying 'we were rained upon by such-and-such star' meaning time?

Al-Istidhkar, p. 957

ومن قال مطرنا بنوء كذا يريد في وقت كذا فهو كقوله مطرنا في شهر كذا وهذا لا يكون كفرا

Mas'alah: What is the ruling on attributing rain to stars like the pre-Islamic polytheists?

Al-Istidhkar, p. 957

ومن قال بقول أهل الشرك من الجاهلية الذين كانوا يضيفون المطر إلى النوء أنه أمطره فهذا كفر يخرج من ملة الإسلام

Mas'alah: What does the term 'naw'' mean in Arabic?

Al-Istidhkar, p. 957

قال أبو عمر النوء في كلام العرب واحد أنواء النجوم

Mas'alah: What is the linguistic definition of 'naw'' according to scholars?

Al-Istidhkar, p. 957

وبعضهم يجعله الطالع وأكثرهم يجعله الساقط

Mas'alah: What are the lunar mansions (manazil al-qamar)?

Al-Istidhkar, p. 957

وقد سمى منازل القمر كلها أنواء وهي ثمان وعشرون منزلة قد أفردت لذكرها جزءا وقد ذكروا الناس كثيرا

Mas'alah: Where has the author previously discussed the topic of anwa'?

Al-Istidhkar, p. 957

وقد أوضحنا القول في الأنواء في التمهيد

Mas'alah: What is the meaning of al-mijdah in Arabic?

Al-Istidhkar, p. 957

وأما المجدح فإن الخليل زعم أنه نجم كانت العرب تزعم أنها تمطر فيقال أرسلت السماء بمجادح الغيث

Mas'alah: How is the word mijdah pronounced?

Al-Istidhkar, p. 958

ويقال مجدح ومجدح بالكسر والضم

Mas'alah: What did the Prophet say about pride, wailing, and anwa'?

Al-Istidhkar, p. 958

حدثنا أحمد بن محمد بن أحمد قال حدثنا أحمد بن الفضل قال حدثنا أحمد بن الحسن قال قال حدثنا يحيى بن معين قال حدثنا يحيى بن زكريا عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث لن يزلن في أمتي التفاخر بالأنساب والنياحة والأنواء

Mas'alah: What is meant by wailing over the dead and seeking rain by stars?

Al-Istidhkar, p. 958

يعني النياحة على الموتى والاستمطار بالنجوم

Mas'alah: What did the Prophet say about clouds appearing from the sea?

Al-Istidhkar, p. 958

422 - وأما حديثه في هذا الباب أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول إذا أنشأت بحرية ثم تشاءمت فتلك عين غديقة

Mas'alah: What is the status of Ibn Abi Yahya as a narrator?

Al-Istidhkar, p. 958

وبن أبي يحيى مطعون عليه متروك

Mas'alah: What is the status of Ishaq ibn Abdullah as a narrator?

Al-Istidhkar, p. 958

وإسحاق بن عبد الله هو بن أبي فروة ضعيف أيضا متروك الحديث

Mas'alah: Why do scholars not rely on this hadith?

Al-Istidhkar, p. 958

وهذا الحديث لا يحتج به أحد من أهل العلم بالحديث لأنه ليس له إسناد

Mas'alah: What does al-Shafi'i say about the word 'bahriyya' in the hadith?

Al-Istidhkar, p. 958

وقال الشافعي في حديثه هذا بحرية (بالنصب) كأنه يقول إذا ظهرت السحاب بحرية من ناحية البحر

Mas'alah: What is the linguistic meaning of 'nasha'at' in Arabic?

Al-Istidhkar, p. 958

ومعنى نشأت ظهرت وارتفعت يقال أنشأ فلان يقول كذا إذا ابتدأ قوله وأظهره بعد سكوت وكذلك قولهم أنشأ فلان حائط نخل

Mas'alah: What does the Quranic verse about 'al-jawar al-munsha'at' mean?

Al-Istidhkar, p. 958

ومنه قول الله عز وجل (وله الجوار المنشئات في البحر كالأعلم) الرحمن 24 أي السفن الظاهرة في البحر كالجبال الظاهر في الأرض

Mas'alah: What does the hadith about a cloud appearing from the sea and turning toward Syria mean?

Al-Istidhkar, p. 959

وقد قيل أنشأت تمطر أي ابتدأت ومنه قيل للشاعر أنشأ يقول وإنما سمى السحابة بحرية لظهورها من ناحية البحر يقول (إذا طلعت سحابة من ناحية البحر) وناحية البحر بالمدينة الغرب (ثم تشاءمت) أي أخذت نحو الشام والشام من المدينة في ناحية الشمال يقول إذا مالت السحابة الظاهرة من جهة الغرب إلى الشمال وهو عندنا البحرية ولا تميل كذلك إلا بالريح النكباء التي بين الغرب والجنوب هي القبلة فإنها يكون ماؤها غدقا يعني غزيرا معينا لأن الجنوب تسوقها وتستدرها وهذا معروف عند العرب وغيرهم قال الكميت (مرته الجنوب فلما اكفهر ... رحلت عزاليه الشمأل) وأما قوله فتلك عين فالعين مطر أيام لا يقلع كذلك قال أهل العلم باللغة والخبر قالوا والعين أيضا ناحية القبلة والعرب تقول مطرنا بالعين ومن العين إذا كان السحاب ناشئا من ناحية القبلة وقد قيل إن العين ماء عن يمين قبلة العراق وغديقة تصغير غدقة والغدقة الكثيرة الماء قال الله عز وجل (ماء غدقا) الجن 16 قال كثير (وتغدق أعداد به ومشارب) يقول يكثر المطر عليه وأعداد جمع عد وهو الماء الغزير وقد يكون التصغير هنا أريد به التعظيم كما قال عمر في بن مسعود كنيف ملئ علما وقيل إن قول بن عمر كان لصغر قد بن مسعود ولطافة جسمه

Mas'alah: What is the scholarly view on clouds carrying water from the sea?

Al-Istidhkar, p. 960

وقد قيل إن هذا الحديث أريد به أن السحابة تحمل الماء من البحر واحتج قائل هذا بقول أبي ذؤيب الهذلي (شربن بماء البحر ثم ترفعت ... متى لجج خضر لهن نشيج) وقال الأصمعي الباء في قوله بماء البحر للتبعيض والذي قدمت لك هو قول أهل العلم والدين وكيف كانت الحال فلا ينزل الغيث من حيث نزل ولا ينشئ السحاب ولا يرسل الرياح إلا الله وحده لا شريك له

Mas'alah: What is the scholarly discussion on the authenticity and abrogation of the hadith on facing the qibla?

Al-Istidhkar, p. 961

قد ذكرنا في التمهيد ما يجب من القول في إسناد هذا الحديث والذي قبله ومع ذلك فهما حديثان ثابتان عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يختلف في ثبوتهما لأنهما رويا من وجوه كثيرة صحاح دون علة وإنما اختلف الفقهاء في نسخهما أو تخصيصهما على ما نوضحه هنا إن شاء الله

Mas'alah: What is the fiqh principle of applying a general command to all who hear it?

Al-Istidhkar, p. 961

وفي حديث أبي أيوب من الفقه استعمال عموم الخطاب على من سمعه في

Mas'alah: What is the obligation upon hearing a general prophetic command?

Al-Istidhkar, p. 962

وهذا يجب على كل من بلغه شيء أن يسعمله على عمومه حتى يثبت عنده ما يختص به أو ينسخه

Mas'alah: What evidence did Ahmad ibn Hanbal use for the prohibition of facing the qibla?

Al-Istidhkar, p. 962

واحتج أحمد وجماعة منهم بحديث أبي أيوب هذا وما كان مثله

Mas'alah: What is the ruling on facing the qibla while relieving oneself in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 963

وهكذا رواه عبد الوهاب الثقفي ورواه سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد بلفظ حديث مالك ومعناه

Mas'alah: What is the ruling on facing Bayt al-Maqdis while relieving oneself?

Al-Istidhkar, p. 963

وقال فيه حفص بن غياث عن عمرو بن سعيد عن محمد بن يحيى عن عمه عن بن عمر متوجها نحو القبلة لم يقل الكعبة ولا بيت المقدس

Mas'alah: What is the ruling on facing Bayt al-Maqdis while relieving oneself?

Al-Istidhkar, p. 963

قال هذا الذي لا أشك فيه وأنا أشك في الكعبة

Mas'alah: Where are the chains of transmission for this chapter mentioned?

Al-Istidhkar, p. 964

وقد ذكرنا أسانيد أحاديث هذا الباب كلها في التمهيد

Mas'alah: What does the author say about the chains of transmission for the hadith of Abu Hurayra and Ibn Umar?

Al-Istidhkar, p. 964

هذا حديث وكيع وقد ذكرنا في التمهيد حديث أبي هريرة مسندا وحديث بن عمر من رواية عيسى الحناط

Mas'alah: Where is the chain of transmission for the hadith on facing the qibla discussed?

Al-Istidhkar, p. 965

وقد ذكرت إسناد هذا الحديث في التمهيد

Mas'alah: What is the critique of the hadith used to support abrogation of the qibla ruling?

Al-Istidhkar, p. 965

هذا ما نزع به من ذهب مذهب داود وليس حديث جابر الذي عولوا عليه في النسخ مما يحتج به عند أهل العلم بالنقل ولا مما يعتمد على مثله والله أعلم

Mas'alah: Where is the meaning of the qibla ruling further clarified?

Al-Istidhkar, p. 965

وقد أوضحنا هذا المعنى في التمهيد والحمد لله

Mas'alah: What does the author say about those who are unaware of certain knowledge?

Al-Istidhkar, p. 965

وهؤلاء غاب عنهم وخفي عليهم ما علمه غيرهم وبالله التوفيق

Mas'alah: Who narrated the hadiths about bowing and prostration?

Al-Istidhkar, p. 966

أخرجهما أبو داود وغيره

Mas'alah: What is the evidence for accepting a single report in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 970

وفيه دليل على قبول خبر الواحد والعمل به وإيجاب الحكم بما صح منه لأن الصحابة رضي الله عنهم قد استعملوا خبره وقضوا به وتركوا قبلة كانوا عليها لخبر الواحد العدل ولم ينكر رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك عليهم وحسبك بمثل هذا سنة وعملا من خير القرون وفي حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم والمخبر الذي أخبر خير القرون أهل قباء هو عباد بن بشر الأنصاري قد ذكرنا الخبر بذلك في التمهيد وفيه أن القرآن كان ينزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا بعد شيء وفي حال بعد

حال على حسب الحاجة إليه حتى أكمل الله دينه وقبض رسوله صلى الله عليه وسلم وإنما أنزل القرآن جملة واحدة ليلة القدر إلى سماء الدنيا ثم كان ينزل به جبريل نجما بعد نجم وحينا بعد حين وقال عكرمة وجماعة في قوله تعالى (فلا أقسم بموقع النجوم) الواقعة 75 قالوا القرآن نزل جملة واحدة فوضع بمواقع النجوم فجعل جبريل ينزل بالآية والآيتين وقد زدنا هذا المعنى بيانا في التمهيد وقال الله عز وجل (إنا أنزلناه في ليلة القدر وما أدرك ما ليلة القدر) القدر 1 2 يعني القرآن قال بن عباس وغيره إلى سماء الدنيا وقال عز وجل (وقال الذين كفروا لولا نزل عليه القرآن جملة وحدة كذلك لنثبت به فؤادك ورتلنه ترتيلا) الفرقان 32 وفيه أن الصلاة كانت إلى غير الكعبة ولا خلاف بين علماء الأمة أنها كانت إلى بيت المقدس وكذلك في الآثار عن علماء السلف أشهر وأعرف من أن يحتاج إلى إيراده هنا قال الله عز وجل (سيقول السفهاء من الناس ما ولهم عن قبلتهم التي كانوا عليها) البقرة 142

واختلفوا في السفهاء هنا فقيل المنافقون وقيل اليهود وقال الله عز وجل (قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضها) البقرة 144 وفي ذلك دليل على أن في أحكام الله تعالى ناسخا ومنسوخا وهو ما لا اختلاف فيه بين العلماء الذين هم الحجة على من خالفهم وقد أوردنا من الآثار في التمهيد ما فيه كفاية في معنى هذه الآية وقد أجمع العلماء على أن أول ما نسخ من القرآن شأن القبلة وأجمعوا على أن ذلك كان بالمدينة وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما صرف عن الصلاة إلى بيت المقدس وأمر بالصلاة إلى الكعبة بالمدينة واختلفوا في صلاته بمكة قبل الهجرة حين فرضت الصلاة عليه فقالت طائفة كانت صلاته إلى بيت المقدس من حين فرضت الصلاة عليه بمكة

إلى أن قدم المدينة ثم بالمدينة ستة عشر شهرا أو سبعة عشر شهرا على حسب اختلاف الرواية في ذلك حدثنا خلف بن قاسم قال حدثنا وجيه بن الحسن قال حدثنا بكار بن قتيبة قال حدثنا يحيى بن حماد قال حدثنا أبو عوانة عن الأعمش عن مجاهد عن بن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي نحو بيت المقدس وهو بمكة والكعبة بين يديه وبعد ما هاجر إلى المدينة ستة عشر شهرا ثم صرف إلى الكعبة وقال آخرون إنما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أول ما افترضت الصلاة عليه إلى الكعبة طول مقامه بمكة ثم لما قدم المدينة صلى إلى بيت المقدس ستة عشر شهرا وقيل سبعة عشر شهرا وقيل ثمانية عشر شهرا ثم صرفه الله تعالى إلى الكعبة ذكر سنيد عن حجاج عن بن جريج قال قال بن عباس صلى أول ما صلى إلى الكعبة ثم صرف عنها إلى بيت المقدس فصلت الأنصار نحو بيت المقدس قبل موته صلى الله عليه وسلم ثلاث حجج وصلى بعد قدومه ستة عشر شهرا ثم وجهه الله تعالى إلى الكعبة البيت الحرام وذكر وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء بن

عازب قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة صلى نحو بيت المقدس ستة عشر أو سبعة عشر شهرا وكان يحب أن يحول إلى الكعبة فأنزل الله تعالى (قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضها) البقرة 144 فوجه نحو الكعبة وكان يحب ذلك قال أبو عمر ظاهر هذا الحديث يدل على أنه لما قدم المدينة صلى إلى بيت المقدس لا قبل ذلك والله أعلم وكذلك حديث علي بن أبي طلحة عن بن عباس قال كان أول ما نسخ الله تعالى من القرآن القبلة وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما هاجر إلى المدينة وكان أكثر أهلها اليهود أمره الله تعالى أن يستقبل بيت المقدس ففرحت اليهود فاستقبلها رسول الله صلى الله عليه وسلم بضعة عشر شهرا

Mas'alah: What is the interpretation of the hadith about the scholar of Medina?

Al-Istidhkar, p. 981

قال بن وضاح حدثنا أحمد بن عمر بن السرح قال سمعت بن وهب يقول ما رأيت أعلم بتفسير هذا الحديث من سفيان بن عيينة قال أبو عمر من جعل قول بن عيينة حجة في تأويل قول النبي صلى الله عليه وسلم أوشك أن يضرب الناس أكباد الإبل يطلبون العلم فلا يجدون عالما أعلم من عالم المدينة أنه مالك بن أنس وقوله أيضا كانوا يرونه مالك بن أنس وقوله يلزمه أن يجعل قوله فيرون أن الصلاة في المسجد الحرام أفضل من مائة ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا مسجد النبي صلى الله عليه وسلم فإنها تفضله بمائة صلاة حجة أيضا في هذا وهذا شيء لا ينفك منه منصف وقد روينا عن عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود وأبي الدرداء وجابر بن عبد الله أنهم كانوا يفضلون مكة ومسجدها وإذا لم يكن بد من

التقليد فهم أولى أن يقلدوا من غيرهم الذين جاؤوا بعدهم وقد ذكرنا الأسانيد عنهم بذلك في التمهيد وذكر عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال صلاة في المسجد الحرام خير من مائة صلاة في مسجد المدينة قال معمر وقد سمعت أيوب يحدث عن أبي العالية عن عبد الله بن الزبير مثل قول قتادة وقال عبد الله بن حبيب عن مطرف وعن أصبغ عن بن وهب أنهما كانا يذهبان إلى تفضيل الصلاة في المسجد الحرام على الصلاة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم فهؤلاء أصحاب مالك قد اختلفوا في ذلك وبالله التوفيق

Mas'alah: What does the author say about further elaboration on this topic?

Al-Istidhkar, p. 989

وقد زدنا هذا الباب بيانا بالآثار في التمهيد والحمد لله

Mas'alah: What is the chapter heading for the Book of the Quran?

Al-Istidhkar, p. 990

(15 كتاب القرآن)

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about touching the Quran?

Al-Istidhkar, p. 990

وهذا الحديث لم يتجاوز به مالك عبد الله بن أبي بكر

Mas'alah: Who else narrated the hadith about touching the Quran?

Al-Istidhkar, p. 990

وذكره بن المبارك وعبد الرزاق عن معمر

Mas'alah: What is the status of the letter of Amr ibn Hazm among scholars?

Al-Istidhkar, p. 990

وكتاب عمرو بن حزم هذا قد تلقاه العلماء بالقبول والعمل وهو عندهم أشهر وأظهر من الإسناد الواحد المتصل

Mas'alah: How does this ruling compare to the view of Malik and the Muwatta?

Al-Istidhkar, p. 991

وهذا كقول مالك ومعنى ما في الموطأ

Mas'alah: What is the author's opinion on the permissibility of carrying the Mushaf without purification?

Al-Istidhkar, p. 992

وقولهما عندي شذوذ عن الجمهور وما أعلم أحدا تابعهما عليه إلا داود بن علي ومن تابعه

Mas'alah: What is the evidence for the majority ruling on touching the Mushaf?

Al-Istidhkar, p. 992

وقد بينا وجه النقل في حديث عمرو بن حزم وأن الجمهور عليه وهم لا يجوز عليهم تحريف تأويل ولا تلقي ما لا يصح بقبول وبما عليه الجمهور في ذلك أقول وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the consensus of scholars on reciting the Quran without ablution?

Al-Istidhkar, p. 992

وعلى هذا جماعة أهل العلم لا يختلفون فيه إلا من شذ عن جماعتهم ممن هو محجوج بهم وحسبك بعمر في جماعة الصحابة وهم السلف الصالح

Mas'alah: What is the ruling on reciting Quran while in a state of janabah?

Al-Istidhkar, p. 993

وهذا اعتراض مردود عند جماعة أهل العلم بالآثار والفقه لأن عليا لم يقله عنه حتى علمه منه ويلزمه على هذا أن يرد قول بن عمر قطع رسول الله صلى الله عليه وسلم

في مجن وقول عمر رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا ومثله قول الصاحب نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل كذا ونحو هذا ومثل هذا كثير

Mas'alah: What is the ruling on reciting Quran while in a state of janabah?

Al-Istidhkar, p. 993

ورواه الأعمش عن عمرو بن مرة مثله

Mas'alah: Who was Musaylimah al-Hanafi?

Al-Istidhkar, p. 994

وأما مسيلمة الحنفي كذاب اليمامة الذي ادعى النبوة فاسمه بن اليمامة بن حبيب يكنى أبا هارون ومسيلمة لقب

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on making up a missed portion?

Al-Istidhkar, p. 994

ومن أصحاب بن شهاب من يرويه عنه بإسناده عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What does the author say about the book on Quran recitation?

Al–Istidhkar, p. 997

وقد أفردنا لهذا المعنى كتابا أسميناه كتاب البيان عن تلاوة القرآن واستوعبنا فيه القول والآثار في قراءة النبي صلى الله عليه وسلم ومعنى الهذ والترتيل والحدر وأي ذلك أفضل والقول في قراءة القرآن بالألحان ومن كره ذلك ومن أجازه وما روي في صوت داود صلى الله عليه وسلم وما جاء من هذه المعاني فيه شفاء في معناه والحمد لله

Mas'alah: What is the virtue of reciting fewer verses with reflection?

Al–Istidhkar, p. 997

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان وسعيد بن نصر وأحمد بن قاسم وأحمد بن محمد قالوا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي قال حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عبيد المكتب قال سئل مجاهد عن رجلين قرأ أحدهما البقرة وقرأ الآخر البقرة وآل عمران فكان ركوعهما وسجودهما واحدا وجلوسهما سواء أيهما أفضل فقال الذي قرأ البقرة ثم قرأ (وقرءانا فرقنه لتقرأه على الناس على مكث ونزلنه تنزيلا) الإسراء 106

Mas'alah: What did Muhammad ibn Ka'b al–Qurazi say about reflecting on short surahs?

Al–Istidhkar, p. 997

وذكر سنيد عن وكيع عن بن وهب قال سمعت محمد بن كعب القرظي يقول لأن أقرأ (إذا زلزلت) و (القارعة) سورتي الزلزلة والقارعة في ليلة أرددهما وأتفكر فيهما أحب إلي من أن أبيت أهذ القرآن

Mas'alah: What is the virtue of reflecting on ten verses over reciting a hundred hastily?

Al–Istidhkar, p. 997

وقال أبو معشر عن محمد بن كعب القرطبي فإن قراءة عشر آيات تتفكر فيها خير من مائة تهذها

Mas'alah: Where can one find the virtues of hastening and slow recitation of the Quran?

Al–Istidhkar, p. 998

ومن أراد أن يقف على فضائل الهذ وفضائل الترتيل وأيهما أفضل نظر في كتابنا كتاب البيان عن تلاوة القرآن

Mas'alah: What is the chapter on what has been reported about the Quran?

Al–Istidhkar, p. 998

(4 باب ما جاء في القرآن)

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission and meanings of the hadith on seven modes?

Al-Istidhkar, p. 998

وهذا الحديث قد تكلمنا على إسناده وأشبعنا القول في معانيه واجتلبنا ما لعلماء السلف والخلف فيه واستوعبنا ذلك كله في التمهيد ونذكر فيه ها هنا ما فيه دلالة كافية إن شاء الله روى هذا الحديث معمر ويونس وعقيل وشعيب بن أبي حمزة وبن أخي بن شهاب عن عروة عن المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن عبد القارئ جميعا سمعا عمر بن الخطاب بمعنى حديث مالك إلا أن معمرا قال فيه عن عمر فقلت يا رسول الله إني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على حروف لم تقرئنيها وأنت أقرأتني سورة الفرقان فبان في رواية معمر أن الخلاف بين هشام وعمر كان في حروف من السورة

Mas'alah: What is the interpretation of Malik's narration regarding the seven modes of Quranic recitation?

Al-Istidhkar, p. 999

وهذا تفسير لرواية مالك لأن ظاهرها في قوله يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرأها يقتضي عموم السورة كلها وليس كذلك وقد ظهر الخصوص برواية معمر ومن تابعه في ذلك ومعلوم عند الجميع أن القرآن لا يجوز في حروفه كلها ولا في سورة منه واحدة أن تقرأ حروفها كلها على سبعة أوجه بل لا توجد في القرآن كلمة تقرأ على سبعة أوجه إلا قليلا من كثير مثل (ربنا باعد بين أسفارنا) سبأ 19 و (وعبد الطغوت)

المائدة 60 و (إن البقر تشبه علينا) البقرة 70 و (بعذاب بئيس) الأعراف 165 ونحو ذلك وهو يسير في جنب غيره من القرآن

Mas'alah: What are the scholarly opinions on the meaning of the Quran being revealed in seven modes?

Al-Istidhkar, p. 999

وقد اختلف العلماء وأهل اللغة في معنى قوله صلى الله عليه وسلم نزل القرآن على سبعة أحرف اختلافا كثيرا تقصيناه في التمهيد ونورد منه ها هنا عيونها إن شاء الله

Mas'alah: What did al-Khalil ibn Ahmad say about the meaning of seven modes of recitation?

Al-Istidhkar, p. 999

قال الخليل بن أحمد معنى قوله سبعة أحرف سبع قراءات قال والحرف ها هنا القراءات

Mas'alah: What are the different scholarly interpretations of the seven ahruf?

Al-Istidhkar, p. 999

وقال غيره هي سبعة أنحاء كل نحو منها جزء من أجزاء القرآن خلاف غيره من أنحائه ذهبوا إلى أن الأحرف أنواع وأصناف فمنها زاجر ومنها أمر ومنها حلال ومنها

حرام ومنها محكم ومنها متشابه ومنها أمثال وغيره واحتجوا بحديث من حديث بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعنى ما ذكروا وهو حديث لا يحتج بمثله لضعفه عند أهل العلم بالحديث وقد ذكرته في التمهيد وذكرت العلة فيه وقد اعترض فيه من جهة النظر قوم من أهل العلم منهم أحمد بن أبي عمران وأبو جعفر الطحاوي وغيرهما وقالوا محال أن يكون الحرف كله حراما لا ما سواه وحلالا لا ما سواه وآمرا لا ناهيا وزاجرا لا مبيحا وامتثالا كله

Mas'alah: What is the view that the seven ahruf refer to seven dialects?

Al-Istidhkar, p. 999

وقال آخرون هي سبع لغات مفترقات في القرآن على لغة العرب كلها يمنها ونزارها لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يجهل شيئا منها وكان قد أتي جوامع الكلم وإلى هذا ذهب أبو عبيد القاسم بن سلام في تأويل هذا الحديث قال يكون الحرف منها بلغة قبيلة والثاني بلغة قبيلة أخرى والثالث بلغة قبيلة ثالثة هكذا إلى السبعة

Mas'alah: What did Uthman and Umar say about the Quran being revealed in the dialect of Quraysh?

Al-Istidhkar, p. 1000

قال وقد يكون بعض الأحياء أسعد بها من بعض واحتج بقول عثمان واكتبوه بلغة قريش فإنه أكثر ما نزل بلسانهم وقد روي عن عمر أن القرآن نزل بلغة قريش كقول عثمان (رضي الله عنهما)

Mas'alah: What is the chain of transmission for Umar's statement on the Quran's language?

Al-Istidhkar, p. 1000

حدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال إبراهيم بن سعد عن الزهري عن أنس بن مالك عن عمر أنه قال إنما نزل يعني القرآن بلسان قريش

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the Quran being revealed in the language of the two Ka'bs?

Al-Istidhkar, p. 1000

وعن بن عباس نزل القرآن بلغة الكعبين كعب قريش وكعب خزاعة قيل له وكيف ذلك قال كانت دارهم واحدة قال أبو عبيد يعني أن خزاعة جيران قريش

Mas'alah: What does the author narrate about the language of the Quran?

Al-Istidhkar, p. 1000

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا صالح بن نصر بن مالك الخزاعي قال مر بي شعبة بن الحجاج فقال لي يا خزاعي! ألا أحدثك حديثا في قومك حدثنا قتادة عن أبي الأسود الديلي قال نزل القرآن بلغة الكعبين كعب بن عمرو وكعب بن لؤي قال وحدثنا صالح قال حدثنا هشيم قال حدثنا بن أبي عروبة عن قتادة عن بن عباس قال نزل القرآن بلسان قريش ولسان خزاعة وذلك أن الدار

واحدة

Mas'alah: What do some scholars say about the seven dialects of the Quran?

Al-Istidhkar, p. 1000

وقال آخرون هذه اللغات السبع كلها في مضر منها لقريش ومنها لكنانة ومنها لأسد ومنها لهذيل ومنها لنمر ومنها لضبة ومنها لقيس ومنها لطابخة قالوا فهذه مضر تستوعب سبع لغات وتزيد على ذلك واحتجوا بقول عثمان نزل القرآن بلسان مضر

Mas'alah: What do some scholars reject about the dialects in the Quran?

Al-Istidhkar, p. 1000

وأنكر آخرون أن تكون لغة مضر كلها في القرآن لأن منها شداد لا يجوز أن يقرأ عليها القرآن مثل كشكشة قيس وعنعنة تميم وقد ذكرناها بالشواهد عليها في التمهيد

Mas'alah: What does Ibn Abbas say about the seven ahruf of the Quran?

Al-Istidhkar, p. 1000

وروى الأعمش عن أبي صالح عن بن عباس قال أنزل القرآن على سبعة أحرف صار منها في عجز هوازن خمسة قال أبو حاتم عجز هوازن ثقيف وبنو سعد بن بكر وبنو

جشم وبنو نصر بن معاوية

Mas'alah: What does Abu Hatim say about the preferred dialects for Quranic recitation?

Al-Istidhkar, p. 1001

قال أبو حاتم خص هؤلاء دون ربيعة وسائر العرب لقرب جوارهم من مولد النبي صلى الله عليه وسلم وإن كان ربيعة ومضر أخوين قال وأحب الألفاظ واللغات إلينا أن نقرأ بها لغات قريش ثم أدناهم من بطون مضر

Mas'alah: What did al-Kalbi say about the distribution of the seven ahruf among Arab tribes?

Al-Istidhkar, p. 1001

وقال الكلبي في قول النبي صلى الله عليه وسلم أنزل القرآن على سبعة أحرف قال خمسة منها لهوازن واثنان لسائر الناس

Mas'alah: Why do some scholars reject the interpretation of the seven ahruf as seven dialects?

Al-Istidhkar, p. 1001

وقال قائلون لا يجوز أن يكون معنى السبعة الأحرف سبع لغات لأن العرب لا ينكر بعضها على بعض لغته لأن عمر بن الخطاب قرشي عدوي وهشام بن حكيم بن حزام قرشي أسدي ولغتهما واحدة ومحال أن تنكر على أحد لغته وكيف تنكر على امرئ

لغة قد جبل عليها ومحال أيضا أن يقرئ رسول الله صلى الله عليه وسلم أحدا بغير لغته

Mas'alah: What is the preferred scholarly interpretation of the seven ahruf?

Al-Istidhkar, p. 1001

وقالوا إنما معنى السبعة الأحرف سبعة أوجه من المعاني المتفقة المتقاربة بألفاظ مختلفة نحو أقبل وتعال وهلم وعجل وأسرع وأنظر وأخر وأمهل وذلك بين في قراءة أبي بن كعب (انظرونا) (أنظرونا نقتبس من نوركم) وأخرونا وأنسونا نقتبس من نوركم الحديد 13 فهذه كلمات كلها متفق مفهومها مختلف مسموعها وعلى هذا القول أكثر أهل العلم في معنى السبعة الأحرف

Mas'alah: What hadiths are cited regarding the seven ahruf?

Al-Istidhkar, p. 1001

وأما الآثار المرفوعة إلى النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب فهي محتملة التأويل وقد ذكرناها في التمهيد مسندة منها حديث أبي بن كعب وحديث بن مسعود وحديث أبي الجهيم وحديث أبي بكرة وحديث أبي هريرة وحديث علي بن أبي طالب (رضوان الله عليهم) وأكثرها طرقا وتواترا حديث أبي بن كعب ولحديث بن مسعود وأبي هريرة طرق أيضا كثيرة كلها محتملة للتأويل قد نزع بها جماعة من العلماء وليس فيها شيء يرفع الإشكال ومن أراد الوقوف عليها نظر في التمهيد إليها

Mas'alah: What did Ibn Shihab al-Zuhri say about the seven ahruf?

Al-Istidhkar, p. 1001

ذكر أبو عبيد عن عبد الله بن صالح عن الليث بن سعد عن عقيل ويونس عن بن شهاب في الأحرف السبعة قال هي في الأمر الواحد الذي لا اختلاف فيه

Mas'alah: What did al-Zuhri say about the seven ahruf?

Al-Istidhkar, p. 1001

وذكر عبد الرزاق عن معمر قال قال الزهري إنما هذه الأحرف في الأمر الواحد ليس يختلف في حلال ولا حرام

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say about variant Quranic readings?

Al-Istidhkar, p. 1002

وروى الأعمش عن أبي وائل عن بن مسعود قال إني سمعت القرأة فرأيتهم متقاربين فاقرؤوا كما علمتم وإياكم والتنطع والاختلاف فإنما هو كقول أحدكم هلم وتعال

Mas'alah: What variant reading did Ubayy ibn Ka'b recite for a Quranic verse?

Al-Istidhkar, p. 1002

وروى ورقاء عن أبي نجيح عن مجاهد عن بن عباس عن أبي بن كعب أنه كان يقرأ (للذين ءامنوا انظرونا) الحديد 13 (للذين آمنوا أمهلونا للذين آمنوا أخرونا للذين آمنوا ارقبونا)

Mas'alah: What variant reading did Ubayy ibn Ka'b recite for another Quranic verse?

Al-Istidhkar, p. 1002

وبهذا الإسناد عن أبي بن كعب أنه كان يقرأ (كلما أضاء لهم مشوا فيه) البقرة 20 (مروا فيه سعوا فيه) كل هذه الحروف كان يقرؤها أبي بن كعب

Mas'alah: What is the meaning of the seven ahruf according to the majority of scholars?

Al-Istidhkar, p. 1002

فهذا معنى السبعة الأحرف المذكورة في الأحاديث عند جمهور أهل الفقه والحديث ومصحف عثمان (رضي الله عنه) الذي بأيدي الناس هو منها حرف واحد

Mas'alah: What did Sufyan ibn 'Uyaynah say about the seven ahruf and regional qira'at?

Al-Istidhkar, p. 1002

ذكر بن أبي داود قال حدثنا أبو الطاهر قال سألت سفيان بن عيينة عن اختلاف قراءات المدنيين والعراقيين اليوم هل تدخل في الأحرف السبعة فقال لا إنما السبعة

الأحرف كقولك أقبل هلم تعالى أي ذلك قلت أجزأك قال أبو الطاهر وقاله بن وهب وبه قال محمد بن جرير الطبري

Mas'alah: What did Abu Ja'far al-Tahawi say about the abrogation of the seven ahruf?

Al-Istidhkar, p. 1002

قال أبو جعفر الطحاوي في ذلك كلاما ذكرته عنه في التمهيد مختصره أن الأحرف السبعة إنما كانت في وقت خاص لضرورة دعت إلى ذلك لأن كل ذي لغة كان يشق عليه أن يتحول عن لغته ثم لما كثر الناس والكتاب ارتفعت تلك الضرورة فارتفع حكم الأحرف السبعة وعاد ما يقرأ به إلا حرف واحد واحتج بحديث أبي بن كعب وحديث عمر مع هشام بن حكيم وما يشبهها قد ذكرتها وأمثالها في التمهيد

Mas'alah: What are the seven categories of variation in the seven ahruf?

Al-Istidhkar, p. 1002

وقال بعض المتأخرين من أهل العلم باللغة والقرآن ومعانيه تدبرت وجوه الاختلاف في القراءة الأولى يعني الأحرف السبعة فوجدتها سبعة أنحاء منها ما تتغير حركته ولا يزول معناه ولا صورته مثل (هن أطهر لكم) هود 78 و (أطهر لكم) (ويضيق صدرى) الشعراء 13 و (يضيق) ونحو هذا ومنها ما يتغير معناه ويزول الإعراب ولا تتغير صورته مثل قوله (ربنا بعد بين أسفارنا) سبأ 19 (ربنا باعد بين أسفارنا

Mas'alah: What is an example of a qira'ah variation where the meaning changes but the script remains the same?

Al-Istidhkar, p. 1003

ومنها ما يتغير معناه من الحروف واختلافها ولا تتغير صورته مثل قوله (إلى العظام كيف ننشزها) و (ننشرها) البقرة 259

Mas'alah: What is an example of a qira'ah variation where the script changes but the meaning remains the same?

Al-Istidhkar, p. 1003

ومنها ما تتغير صورته ولا يتغير معناه كقولك (كالعهن المنفوش) و (كالصوف) القارعة 5

Mas'alah: What are examples of variant readings where both form and meaning change?

Al-Istidhkar, p. 1003

ومنها ما تتغير صورته ومعناه مثل قوله (وطلع منضود) و (طلح منضود) الواقعة 29

Mas'alah: What are examples of variant readings involving forward and backward arrangement?

Al-Istidhkar, p. 1003

ومنها بالتقديم والتأخير مثل (وجاءت سكرة الموت بالحق) ق 19 و (جاءت سكرة الحق بالموت)

Mas'alah: What are examples of variant readings involving addition and omission?

Al-Istidhkar, p. 1003

ومنها بالزيادة والنقصان مثل (تسع وتسعون نعجة) ص 23 و (تسع وتسعون نعجة أنثى

Mas'alah: What does the author say about providing examples for the seven modes of Quranic recitation?

Al-Istidhkar, p. 1003

قال أبو عمر قد ذكرت في التمهيد أمثلة كثيرة لما ذكر هذا القائل في كل وجه من الوجوه السبعة وذكرت من قرأ بذلك كله من السلف بمثل قوله في الزيادة (نعجة أنثى) قوله (وأما الغلم فكان أبواه مؤمنين) الكهف 80 وقوله (فإن الله من بعد إكرههن غفور رحيم) النور 33 وهو كثير

Mas'alah: What does the author say about Uthman's compilation of the Quran on one dialect?

Al-Istidhkar, p. 1003

والذي أقول به إن جمع عثمان (رضي الله عنه) في جماعة الصحابة (رضوان الله

عليهم) القرآن على حرف واحد بكتابة زيد بن ثابت إنما حملهم على ذلك ما اختلف فيه أهل العراق وأهل الشام حين اجتمعوا في بعض المغازي فخطأت كل طائفة منهم الأخرى فيما خالفتها فيه من قراءتها وصوبت ما تعلم من ذلك وكان أهل العراق قد أخذوا عن بن مسعود وأهل الشام قد أخذوا عن غيره من الصحابة فخاف الصحابة (رحمهم الله) من ذلك الاختلاف لما كان عندهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم من النهي عن الاختلاف في القرآن وأن المراء فيه كفر وقد كانت عامة أهل العراق وعامة أهل الشام هموا بأن يكفر بعضهم بعضا تصويبا لما عنده وإنكارا لما عند غيره فاتفق رأي الصحابة وعثمان (رضوان الله عليهم) على أن يجمع لهم القرآن على حرف واحد من تلك السبعة الأحرف إذ صح عندهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال كلها شاف كاف فاكتفوا (رحمهم الله) بحرف واحد

Mas'alah: What does the author say about Uthman's dictation of the Quran?

Al-Istidhkar, p. 1004

منها فأمر عثمان زيد بن ثابت ذلك فأملاه على من كتبه ممن أمره عثمان بذلك على ما هو مذكور في غير موضع

Mas'alah: What does the author say about the reports of Uthman's compilation of the Mushaf?

Al-Istidhkar, p. 1004

وأخبار جمع عثمان المصحف كثيرة وقد ذكرنا في التمهيد منها طرفا

Mas'alah: What does the author say about Abu Bakr's compilation of the Quran?

Al-Istidhkar, p. 1004

وأما جمع أبي بكر للقرآن فهو أول من جمع ما بين اللوحين

Mas'alah: What does the author say about Ali's compilation of the Quran?

Al-Istidhkar, p. 1004

وجمع علي بن أبي طالب للقرآن أيضا عند موت النبي صلى الله عليه وسلم وولاية أبي بكر فإنما كل ذلك على حسب الحروف السبعة لا كجمع عثمان على حرف واحد حرف زيد بن ثابت وهو الذي بأيدي الناس بين لوحي المصحف اليوم وفي التمهيد بيان ما وصفنا عن أبي بكر وعن علي (رضي الله عنهما) بالآثار الواردة بذلك

Mas'alah: What is the hadith about the Quran being revealed in seven modes?

Al-Istidhkar, p. 1004

حدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا أبو الطاهر محمد بن أحمد بمصر قال حدثنا أبو بكر جعفر بن محمد المشقاصي الفريابي القاضي قال حدثنا أبو جعفر النفيلي قال قرأت على معقل بن عبيد الله عن عكرمة عن سعيد بن جبير عن بن عباس عن أبي بن كعب قال أقرأني رسول الله صلى الله عليه وسلم سورة بينا أنا في المسجد إذ سمعت رجلا يقرؤها بخلاف قراءتي فقلت من أقرأك هذه السورة فقال رسول الله صلى الله

عليه وسلم فقلت لا تفارقني حتى آتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتيناه فقلت يا رسول الله إن هذا قد خالف قراءتي في هذه السورة التي علمتني فقال اقرأ يا أبي فقرأت فقال أحسنت وقال للآخر اقرأ فقرأ بخلاف قراءتي فقال له أحسنت ثم قال يا أبي إنه أنزل على سبعة أحرف كلها شاف كاف قال فما اختلج في صدري شيء من القرآن

Mas'alah: What is the hadith about the Quran being revealed in seven ahruf?

Al-Istidhkar, p. 1004

روى قتادة عن يحيى بن يعمر عن سليمان بن صرد عن أبي بن كعب قال قرأ أبي آية وقرأ بن مسعود خلافها وقرأ رجل آخر خلافهما فأتينا النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث وفيه فقال النبي صلى الله عليه وسلم كلكم محسن مجمل إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف ليس منها إلا شاف كاف وذكر تمام الخبر

Mas'alah: What does the author say about the different readings of Surah al-Furqan?

Al-Istidhkar, p. 1005

قال أبو عمر قد ذكرنا في التمهيد ما في سورة الفرقان من اختلاف القراءات عن السلف والخلف لأن حديث مالك ورد بذكر سورة الفرقان خاصة فذكرنا ما فيها من اختلاف حروفها مستوعبا بذلك والحمد لله

Mas'alah: What does the hadith indicate about human nature and rejecting what is unfamiliar?

Al-Istidhkar, p. 1005

وفي هذا الحديث ما يدل على أن في جبلة الإنسان وطبعه وإن كان فاضلا

Mas'alah: What is the principle regarding rejecting what one knows to be contrary to certainty?

Al-Istidhkar, p. 1006

أن ينكر ما يعرف خلافه وإن جهل ما أنكر من ذلك لأن الذي بيده من ذلك علم يقين فلا يزول عنه إلى غير إلا بمثله من العلم واليقين وكذلك لا يسوغ خلافه إلا بمثل ذلك

Mas'alah: What does the hadith show about Umar's impartiality for the sake of Allah?

Al-Istidhkar, p. 1006

وفيه بيان ما كان عليه عمر (رضي الله عنه) من أنه لا يراعي في ذات الله قريبا ولا بعيد ولا عدوا ولا صديقا وقد كان شديد التفضيل لهشام بن حكيم بن حزام (رضي الله عنه) ولكنه إذ سمع منه ما أنكره لم يسامحه حتى عرف موضع الصواب فيه وكان لا يخاف في الله لومة لائم

Mas'alah: What did Umar say when he feared something would happen?

Al–Istidhkar, p. 1006

ذكر وهب عن مالك قال كان عمر إذا خشي وقوع أمر قال أما ما بقيت أنا وهشام بن حكيم فلا

Mas'alah: How did the early Muslims apply the verse about referring disputes to Allah and the Messenger?

Al–Istidhkar, p. 1006

وفيه بيان استعمالهم لمعنى الآية العامة لهم ولمن بعدهم وهي قوله عز وجل (فإن تنزعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول) النساء 59 يعني إن كان حيا فإن مات فإلى سنته كذا قال أهل العلم بالتأويل والله الموفق للصواب

Mas'alah: What is the hadith about the companion of the Quran being like the owner of hobbled camels?

Al–Istidhkar, p. 1006

وبعد هذا في هذا الباب من الموطأ حديث 444 مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إنما مثل صاحب القرآن كمثل صاحب الإبل المعقلة إن عاهد عليها أمسكها وإن أطلقها ذهبت

Mas'alah: What does the hadith encourage regarding studying and memorizing the Quran?

Al–Istidhkar, p. 1006

في هذا الحديث الحض على درس القرآن وتعاهده والمواظبة على تلاوته والتحذير من نسيانه بعد حفظه

Mas'alah: What is the warning for forgetting the Quran after learning it?

Al-Istidhkar, p. 1006

وقد روي عنه صلى الله عليه وسلم من حديث سعد بن عبادة أنه قال من تعلم القرآن ثم نسيه لقي الله يوم القيامة أجذم

Mas'alah: What did the Prophet say about rewards and sins related to the Quran?

Al-Istidhkar, p. 1007

قال أبو عمر ومن حديث أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عرضت علي أجور أمتي حتى يخرجها الرجل من المسجد وعرضت علي ذنوب أمتي فلم أر ذنبا أعظم من سورة من القرآن أو آية من القرآن أوتيها رجل ثم نسيها

Mas'alah: What is the ruling on saying 'I forgot' regarding Quranic verses?

Al-Istidhkar, p. 1007

وحديث بن مسعود أنه كان يقول تعاهدوا القرآن فإنه أشد تفصيا من صدور الرجال من النعم من عقلها قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بئس ما لأحدكم أن

يقول نسيت آية كيت وكيت بل هو نسي وقد ذكرت هذه الأحاديث وغيرها في التمهيد بأسانيدها

Mas'alah: What is the ruling on using the phrase 'I forgot' versus 'I was made to forget'?

Al-Istidhkar, p. 1007

وفي حديث بن مسعود هذا كراهة قول الرجل نسيت وإباحة قوله أنسيت قال الله عز وجل (وما أنسنيه إلا الشيطن) الكهف 63 وأما حديث الموطأ إني لأنسى أو أنسى فإنما هو شك من المحدث في أي اللفظتين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على أنه حديث لا يوجد في غير الموطأ مقطوعا ولا غير مقطوع

Mas'alah: What is the meaning of forgetfulness in the context of Quranic rulings?

Al-Istidhkar, p. 1007

وقد كان بن عيينة يذهب في أن النسيان الذي يستحق عليه صاحبه اللوم ويضاف إليه فيه الإثم هو الترك للعمل به ومعلوم أن النسيان في كلام العرب الترك قال الله عز وجل (فلما نسوا ما ذكروا به) الأنعام 44 أي تركوا وقال (نسوا الله فنسيهم) التوبة 67 أي تركوا طاعة الله فترك رحمتهم ونحو ذلك حدثني سعيد بن نصر وإبراهيم بن شاكر قالا

حدثنا عبد الله بن عثمان قال حدثنا سعد بن معاذ قال حدثنا بن أبي مريم قال حدثنا

نعيم بن حماد قال سمعت سفيان بن عيينة يقول في معنى ما جاء من الأحاديث في نسيان القرآن قال هو ترك العمل بما فيه قال الله تعالى (اليوم ننسكم كما نسيتم لقاء يومكم هذا) الجاثية 34 وليس من اشتهى حفظه وتفلت منه بناس له إذا كان يحلل حلاله ويحرم حرامه قال ولو كان كذلك ما نسي النبي صلى الله عليه وسلم شيئا منه قال الله عز وجل (سنقرئك فلا تنسى إلا ما شاء الله) الأعلى 6 7 وقد نسي رسول الله صلى الله عليه وسلم منه أشياء وقال ذكرني هذا آية أنسيتها قال سفيان ولو كان كما يقول هؤلاء الجهال ما أنسى الله نبيه منه شيئا

Mas'alah: What did the Prophet say about how revelation comes to him?

Al-Istidhkar, p. 1008

445 - وأما حديثه بعد هذا عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن الحارث بن هشام سأل رسول الله كيف يأتيك الوحي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أحيانا يأتيني في مثل صلصلة الجرس وهو أشده علي فيفصم عني وقد وعيت ما قال وأحيانا يتمثل لي الملك رجلا فيكلمني فأعي ما يقول قالت عائشة ولقد رأيته ينزل عليه في اليوم الشديد البرد فيفصم عنه وإن جبينه ليتفصد عرقا

Mas'alah: What does the hadith teach about the Prophet answering questions about religion?

Al-Istidhkar, p. 1009

في هذا الحديث ما يبين به أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسأله أصحابه عن معاني دينهم وغير دينهم وأنه صلى الله عليه وسلم كان يجيبهم يصبر لهم ويعلمهم وكانت طائفة منهم تسأل وطائفة تحفظ وكلهم أدى وبلغ ما علم ولم يكتم حتى أكمل الله دينه والحمد لله وكتاب الله أصح شاهد في ذلك يقول الله عز وجل (يسئلونك عن الخمر والميسر) البقرة 219 و (ويسئلونك عن اليتمى) البقرة 220 و (يسئلونك ماذا ينفقون) البقرة 215 وهو كثير في القرآن

Mas'alah: What are the different types of revelation mentioned in hadith?

Al-Istidhkar, p. 1009

وفي هذا الحديث نوعان أو ثلاثة من أنواع نزول الوحي وقد ورد في غير ما حديث من نزول الوحي أنواع حتى الرؤيا الصالحة جعلها صلى الله عليه وسلم جزءا من أجزاء النبوة ولكنه أراد بهذا الحديث نزول ما يتلى والله أعلم

Mas'alah: What sound did the angels hear when revelation descended?

Al-Istidhkar, p. 1009

وقد روى حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن بن عباس قال كان الوحي إذا نزل سمعت الملائكة صوتا كإمرار السلسلة على الصفا وفي حديث يوم حنين أنهم سمعوا صلصلة بين السماء والأرض كإمرار الحديد على الطست

Mas'alah: What was the first form of revelation received by the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 1009

وقالت عائشة كان أول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصادقة كان يرى الرؤيا فتأتي كأنها فلق الصبح

Mas'alah: How did Jibril appear to the Prophet during revelation?

Al-Istidhkar, p. 1010

وقد كان صلى الله عليه وسلم يبدى له جبريل بين السماء والأرض وذلك بين في حديث جابر بن عبد الله وأحيانا يأتيه جبريل في هيئة إنسان فيكلمه مشافهة كما يكلم المرء أخاه

وذلك بين في حديث عمر بن الخطاب وعبد الله بن عمر في الإيمان والإسلام وحديثه حين جاءه جبريل في صفة دحية الكلبي وفي حديث عمر بن الخطاب ويعلى بن أمية إذا نزل عليه الوحي يحمر وجهه ويغط غطيط البكر وينفخ إلى ضروب كثيرة لست أحصيها وقد ذكرنا في ذلك آثارا كثيرة متفرقة في التمهيد وروى بن وهب عن يونس بن يزيد عن بن شهاب أنه سئل عن هذه الآية (وما كان لبشر أن يكلمه الله إلا وحيا أو من ورائ حجاب أو يرسل رسولا فيوحي بإذنه ما يشاء إنه على حكيم) الشورة 51 قال ترى هذه الآية تعم من أوحى الله إليه من البشر كلهم والكلام كلام الله الذي كلم به موسى (عليه السلام) من وراء حجاب والوحي ما يوحي الله إلى النبي من أنبيائه فيثبت الله ما أراد من الوحي في قلب النبي فيتكلم به النبي فيكتبه فهو

كلام الله ووحيه ومنه ما يكون بين الله ورسله لا يكلم به أحد من الأنبياء أحدا من الناس ولكنه يكون سر غيب بين الله وبين رسله ومنه ما يتكلم به الأنبياء ولا يكتمونه أحدا ولا يؤمرون بكتمانه ولكنهم يحدثون به الناس حديثا ويبينون لهم أن الله عز وجل أمرهم أن يبينوه للناس ويبلغوهم إياه ومن الوحي ما يرسل الله من يشاء من ملائكته فيوحيه وحيا في قلوب من يشاء من أنبيائه ورسله وقد بين في كتابه أنه كان يرسل جبريل إلى محمد (عليهما السلام) فقال في كتابه (قل من كان عدوا لجبريل فإنه نزله على قلبك) البقرة

وقال عز وجل (وإنه لتنزيل رب العلمين نزل به الروح الأمين على قلبك لتكون من المنذرين بلسان عربي مبين) الشعراء 192 195 وروي عن مجاهد في قوله عز وجل (وما كان لبشر أن يكلمه الله إلا وحيا) قال أن ينفث في نفسه (أو من وراىٔ حجاب) قال موسى حين كلمه الله (أو يرسل رسولا) قال جبريل إلى محمد وأشباهه من الرسل (صلوات الله عليهم أجمعين) الشورى 51 أما قوله في هذا الحديث صلصلة الجرس فإنه أراد في مثل صوت الجرس والصلصلة الصوت يقال صلصلة الطست وصلصلة الجرس وصلصلة الفخار وأما قوله فيفصم عني فمعناه ينفرج عني ويذهب عني ويقال فصم بمعنى ذهب وقيل فصم كما يفصم الخلخال إذا فتحته يتخرجه من الرجل وكل عقدة حللتها فقد فصمتها قال الله عز وجل (فقد استمسك بالعروة الوثقى لا انفصام لها) البقرة 256 وانفصام العروة أن تنفك عن موضعها وأصل الفصم عند العرب أن تفك الخلخال ولا تبين كسره فإذا كسرته فقد قصمته (بالقاف) قال ذو الرمة (كأنه دملج من فضة نبه ... في ملعب من جواري الحي مفصوم)

Mas'alah: What is the occasion of revelation for Surah Abasa?

Al-Istidhkar, p. 1012

446 - وأما حديثه عن هشام بن عروة عن أبيه أنه قال أنزلت (عبس وتولى) في عبد الله بن أم مكتوم جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل يقول يا محمد استدنيني وعند النبي صلى الله عليه وسلم رجل من عظماء المشركين فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يعرض

Mas'alah: What is the story of Ibn Umm Maktum and the revelation of Surah Abasa?

Al-Istidhkar, p. 1013

عنه ويقبل على الآخر ويقول يا فلان هل ترى بما أقول بأسا فيقول لا والدماء ما أرى بما تقول بأسا فأنزلت (عبس وتولى أن جاءه الأعمى) فقد ذكرنا من أسنده في غير الموطأ ذكرنا بن أم مكتوم والاختلاف في اسمه في كتاب الصحابة ورفعنا هناك في نسبه وذكرنا عيونا من خبره وهو قرشي عامري من بني عامر بن لؤي ورواه بن جريج عن هشام بن عروة عن أبيه بمثل حديث مالك سواء

Mas'alah: What is the importance of studying the history of revelation and sirah?

Al-Istidhkar, p. 1013

ففي هذا الحديث دليل على أن علم السيرة وما ارتبط بها من علم نزول القرآن متى

نزل وفيمن نزل والمكي منه والمدني وما أشبه ذلك من جنس التاريخ في مثل ذلك علم حسن ينبغي الوقوف عليه والعناية به والميل بالهمة إليه وفيه أيضا ما كان عليه بن أم مكتوم من الحرص على القرب من رسول الله صلى الله عليه وسلم والسماع منه والأخذ عنه

Mas'alah: Who was the polytheist addressed by the Prophet when Ibn Umm Maktum arrived?

Al-Istidhkar, p. 1013

وأما الرجل الذي قيل فيه من عظماء المشركين فقيل هو أبي بن خلف الجمحي وقيل عتبة وشيبة ابنا ربيعة ذكر عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال جاء بن أم مكتوم إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يكلم يومئذ أبي بن خلف فأعرض عنه فنزلت (عبس وتولى أن جاءه الأعمى) عبس 1 2 فكان بعد ذلك يكرمه وقد ذكرت في التمهيد حديثا مسندا عن مسروق قال دخلت على عائشة وعندها رجل مكفوف تقطع له الأترج وتطعمه إياها بالعسل فقلت من هذا يا أم المؤمنين فقالت هذا بن أم مكتوم الذي عاتب الله فيه نبيه صلى الله عليه وسلم أتى النبي (عليه السلام) وعنده عتبة وشيبة فأقبل عليهما فنزلت (عبس وتولى أن جاءه الأعمى) وقالت عائشة لو كتم رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي شيئا لكتم هذا وذكر حجاج عن (بن) جريج قال قال بن عباس جاءه بن أم مكتوم وعنده رجال من قريش فقال له علمني ما علمك الله فأعرض عنه وعبس في وجهه وأقبل على القوم يدعوهم إلى الإسلام فنزلت (عبس وتولى أن جاءه الأعمى) عبس 1 2 فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا نظر إليه بعد ذلك مقبلا بسط رداءه حتى

يجلسه عليه وكان إذا خرج من المدينة استخلفه يصلي بالناس حتى يرجع وقد زدنا هذا الباب بيانا في التمهيد

Mas'alah: What is the correct reading and meaning of the phrase 'la wa al-dima' in Malik's hadith?

Al-Istidhkar, p. 1014

وأما قوله في حديث مالك هذا لا والدماء فإن الرواية اختلفت عن مالك في ذلك فمنهم من يرويه عنه والدماء بكسر الدال ومنهم من يرويه بضمها فمن ضمها أراد الأصنام التي كانوا يعبدون ويعظمون واحدتها دمية ومن رواها بكسر الدال أراد دماء الهدايا التي كانوا يذبحون لآلهتهم قال الشاعر وهو توبة بن الحمير (علي دماء البدن إن كان بعلها ... يرى لي ذنبا غير أني أزورها) وقال آخر (أما ودماء المزجيات إلى منى ... لقد كفرت أسماء غير كفور)

Mas'alah: What is the story of Umar asking the Prophet a question and the revelation of Surah al-Fath?

Al-Istidhkar, p. 1014

447 - وأما حديثه في هذا الباب عن زيد بن أسلم عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسير في بعض أسفاره وعمر بن الخطاب يسير معه ليلا فسأله عمر عن شيء فلم يجبه ثم سأله فلم يجبه ثم سأله فلم يجبه فقال عمر ثكلتك أمك عمر

نزرت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات كل ذلك لا يجيبك قال عمر فحركت بعيري حتى إذا كنت أمام الناس وخشيت أن ينزل في قرآن فما نشبت أن سمعت صارخا يصرخ بي قال فقلت لقد خشيت أن يكون نزل في قرآن قال فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلمت عليه فقال لقد أنزلت علي هذه الليلة سورة لهي أحب إلي مما طلعت عليه الشمس ثم قرأ (إنا فتحنا لك فتحا مبينا) الفتح 1 قد ذكرنا في التمهيد من قال فيه عن مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر فأسنده

Mas'alah: What is the ruling on riding animals at night and the obligation to treat them kindly?

Al-Istidhkar, p. 1014

وفيه من وجوه العلم إباحة المشي على الدواب بالليل وهذا محمول عند أهل

العلم على من لا يمشي بها نهارا أو من يمشي بها نهارا بعض المشي ويستعمل في ذلك الرفق عند حاجته إلى المشي بالليل لأنها عجم لا تخبر عن حالها وقد أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالرفق بها والإحسان إليها

Mas'alah: What is the proper etiquette for a scholar when asked a question he does not wish to answer?

Al-Istidhkar, p. 1015

وفيه أن العالم إذا سئل عما لا يريد الجواب فيه إن سكت ولا يجيب ب نعم ولا ب لا ورب كلام جوابه السكوت

Mas'alah: What is the etiquette for a student when a scholar remains silent?

Al-Istidhkar, p. 1015

وفيه من الأدب أن سكوت العالم عن الجواب يوجب على المتعلم ترك الإلحاح عليه

Mas'alah: What is the consequence of annoying a scholar and persisting in questioning?

Al-Istidhkar, p. 1015

وفيه الندم على إيذاء العالم والإلحاح عليه خوف غضبه وحرمان فائدته في المستقبل وقل ما أغضب أحد عالما إلا حرم الفائدة منه قال أبو سلمة بن عبد الرحمن لو رفقت بابن عباس لاستخرجت منه علما وقالوا كان أبو سلمة يماري بن عباس فحرم بذلك علما كثيرا

Mas'alah: What does the story of Umar and the Prophet's silence teach about piety and fear of Allah?

Al-Istidhkar, p. 1015

وفيه ما كان عليه عمر (رضي الله عنه) من التقوى وخوف الله تعالى لأنه خشي أن يكون عاصيا لسؤاله رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات كل ذلك لا يجيبه والمعلوم أن سكوت العالم عن الجواب مع علمه به دليل على كراهة ذلك السؤال

Mas'alah: What does the Prophet's reassurance to Umar indicate about the effect of silence on a

questioner?

Al-Istidhkar, p. 1015

وفيه ما يدل على أن السكوت عن السائل يعز عليه وهذا موجود في طبائع الناس ولهذا أرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر يؤنسه

Mas'alah: What does the Prophet's treatment of Umar indicate about Umar's status?

Al-Istidhkar, p. 1015

وفي ذلك ما يدل على منزلة عمر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وموضعه من قلبه

Mas'alah: What is the value of forgiveness of sins compared to worldly possessions?

Al-Istidhkar, p. 1015

وفيه أن غفران الذنوب خير للمؤمنين مما طلعت عليه الشمس لو أعطي ذلك وذلك تحقير منه صلى الله عليه وسلم بالدنيا وتعظيم للآخرة وهكذا ينبغي للعالم أن يحقر ما حقر الله ويعظم ما عظم الله

Mas'alah: Are prophets protected from major sins?

Al-Istidhkar, p. 1015

وإذا كان غفران الذنوب كما وصف فمعلوم أنه (عليه الصلاة والسلام) لم يكفر عنه إلا الصغائر لأنه لا يأتي كبيرة أبدا لا هو ولا أحد من الأنبياء لأنهم معصومون من الكبائر صلوات الله عليهم

Mas'alah: Which journey is referred to in the hadith about the revelation of Surah al-Fath?

Al-Istidhkar, p. 1015

والسفر المذكور في هذا الحديث الذي نزلت فيه سورة الفتح هو منصرفه من خيبر وقيل من الحديبية

Mas'alah: What is the interpretation of 'clear victory' in the Quran?

Al-Istidhkar, p. 1015

واختلفوا في قوله (فتحا مبينا) الفتح 1 فقال قوم خيبر وقال آخرون الحديبية منحره ومحلقه وقد ذكرنا أقوالهم في تفسير الآية في التمهيد

Mas'alah: What does the word 'nazarta' mean in the hadith?

Al-Istidhkar, p. 1016

وأما قوله في الحديث نزرت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بن وهب معناه أكرهت رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسألة أي أتيته بما يكره وقال بن حبيب

ألححت وكررت السؤال وأبرمت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال بن قتيبة نزرت رسول الله صلى الله عليه وسلم أي ألححت عليه قال ومنه قولهم أعطى عطاء غير منزور أي بغير إلحاح وأنشد (فخذ عفو ما آتاك لا تنزرنه ... فعند بلوغ الكدر رنق المشارب) وقد ذكر حبيب عن مالك قال نزرت راجعت وقال الأخفش نزرت البئر إذا أكثرت الإسقاء منها حتى يقل ماؤها يقال بئر نزور أي قليلة الماء وكذلك دمع نزور ومعناه أنه سأله حتى قطع عليه كلامه فتبرم به

Mas'alah: Why did Malik include this hadith in the chapter on the Quran?

Al-Istidhkar, p. 1016

وفي إدخال مالك (رحمه الله) هذا الحديث في باب ما جاء في القرآن دليل على أنه أراد التعريف بأن القرآن كان ينزل على النبي (عليه السلام) على قدر الحاجة وما يعرض له مع أصحابه وقد أخبر الله تعالى أنه لم ينزل عليه القرآن جملة واحدة وقد أوضحنا هذا المعنى في ما مضى

Mas'alah: What is the hadith about a group that will emerge and recite the Quran but it will not pass their throats?

Al-Istidhkar, p. 1016

448 - وأما حديثه عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي سعيد قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقول يخرج فيكم قوم تحقرون صلاتكم مع صلاتهم وصيامكم مع صيامهم وأعمالكم مع أعمالهم يقرؤون القرآن ولا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية تنظر في

Mas'alah: What is the description of the arrow analogy in the hadith about the Khawarij?

Al-Istidhkar, p. 1017

النصل فلا ترى شيئا وتنظر في القدح فلا ترى شيئا وتنظر في الريش فلا ترى شيئا وتتمارى في الفوق الحديث على ما في الموطأ وهو حديث مسند صحيح يروى من وجوه كثار صحاح ثابتة بمعان متقاربة وإن اختلف بعض ألفاظها وقد ذكرت كثيرا منها في التمهيد

Mas'alah: Why are the Khawarij called Khawarij and what is the meaning of 'yakhruju fikum'?

Al-Istidhkar, p. 1017

فأول ما في حديث مالك هذا من المعاني أن الخوارج على الصحابة (رضي الله عنهم) إنما قيل لهم خوارج لقوله صلى الله عليه وسلم لأصحابه يخرج فيكم ومعنى قوله فيكم أي عليكم كما قال تعالى (في جذوع النخل) طه 71 أي عليكم كما قال تعالى (جذوع النخل) وكان خروجهم ومروقهم في زمن الصحابة فسموا الخوارج وسموا المارقة بقوله في هذا الحديث يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية وبقوله (عليه السلام) تقتتل طائفتان من أمتي تمرق منهما مارقة تقتلها أولى الطائفتين بالحق

فهذا أصل ما سميت به الخوارج والمارقة

Mas'alah: What are the names of the different sects of the Khawarij?

Al-Istidhkar, p. 1017

ثم استمر خروجهم على السلاطين فأكدوا الاسم ثم افترقوا فرقا لها أسماء منهم الإباضية أتباع عبد الله بن إباض والأزارقة أتباع نافع بن الأزرق والصفرية أتباع النعمان زياد بن الأصفر وأتباع نجدة الحروري يقال لهم النجدات ولم يقل فيهم النجدية وما أظن ذلك والله أعلم إلا ليفرق بين ما انتسب إلى بلاد نجد وبينهم وفرق سواها يطول ذكرها وليس هذا موضعه وهم يتسمون بالشراة ولا يسميهم بذلك غيرهم بل أسماؤهم التي ذكرناها عنهم مشهورة في الأخبار والأشعار قال عبد الله بن قيس الرقيات

(ألا طرقت من آل بثنة طارقه ... على أنها معشوقة الدل عاشقه) (تبيت وأرض السوس بيني وبينها ... وسولاف رستاق خمته الأزارقه) (إذا نحن شئنا صادفتنا عصابة ... حرورية أضحت من الدين مارقه)

Mas'alah: What are the beliefs and rulings of the Haruriyyah sect?

Al-Istidhkar, p. 1018

والحرورية منسوبة إلى حروراء خرج فيه أولهم على علي رضي الله عنه فقاتلهم

بالنهروان وأظهره الله عليهم فقتل منهم ألوفا وهم قوم استحلوا بما تأولوا من كتاب الله (عز وجل) دماء المسلمين وكفروهم بالذنوب وحملوا عليهم السيف وخالفوا جماعتهم فأوجبوا الصلاة على الحائض ولم يروا على الزاني المحصن الرجم ولم يوجبوا عليه إلا الحد مائة ولم يطهرهم عند أنفسهم إلا الماء الجاري أو الكثير المستبحر إلى أشياء يطول ذكرها قد أتينا على ذكر أكثرها في غير هذا الموضع فمرقوا من الدين بما أحدثوا فيه مروق السهم من الرمية كما قال

Mas'alah: What is the ruling on the Khawarij according to the scholars?

Al-Istidhkar, p. 1018

وقد ذكرنا في التمهيد الحكم فيهم عند العلماء

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the Khawarij's devotion?

Al-Istidhkar, p. 1018

روى بن وهب وغيره عن سفيان بن عيينة عن عبيد الله بن أبي يزيد قال ذكرت الخوارج واجتهادهم يعني في الصلاة والصيام وتلاوة القرآن عند بن عباس فقال ليسوا بأشد اجتهادا من اليهود والنصارى ثم هم يضلون

Mas'alah: What does the hadith mean by the Quran not passing their throats?

Al-Istidhkar, p. 1018

وأما قوله يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم فمعناه أنهم لم ينتفعوا بقراءته إذ تأولوه على غير سبيل السنة المبينة له وإنما حملهم على جهل السنة ومعاداتها وتكفيرهم السلف ومن سلك سبيلهم وردهم لشهاداتهم ورواياتهم تأولوا القرآن بآرائهم فضلوا وأضلوا فلم ينتفعوا به ولا حصلوا من تلاوته إلا على ما يحصل عليه الماضغ الذي يبلع ولا يجاوز ما في فيه من الطعام حنجرته

Mas'alah: What does the phrase 'they shoot out from the religion' mean?

Al-Istidhkar, p. 1018

وأما قوله يمرقون من الدين فالمروق الخروج السريع كما يخرج السهم من الرمية والرمية الطريدة من الصيد المرمية مثل المقتولة والقتيلة قال الشاعر (النفس موقوفة والموت غايتها ... نصب الرمية للأحداث ترميها) وقال أبو عبيد كما يخرج السهم من الرمية قال يقول خرج السهم ولم يتميز بشيء كما خرج هؤلاء من الإسلام ولم يتمسكوا منه بشيء

Mas'alah: What is the evidence that the Khawarij are from the Muslim community?

Al-Istidhkar, p. 1018

وقال غيره قوله في الحديث ويتمارى في الفرق في الفرق دليل على الشك في

خروجهم جملة على الإسلام لأن التماري الشك فإذا وقع الشك في خروجهم لم

يقطع عليهم بالخروج الكلي من الإسلام واحتج من ذهب هذا المذهب بلفظة رويت في بعض الأحاديث الواردة فيهم وفي قوله صلى الله عليه وسلم يخرج فيكم قوم من أمتي فلو صحت هذه اللفظة كانت شهادة منه (عليه السلام) أنهم من أمته حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن حماد قال حدثنا مسدد قال حدثنا مجالد قال حدثنا أبو الوداك واسمه جبر بن نوف قال سمعت أبا سعيد الخدري يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج قوم من أمتي عند فرقة أو قال عند اختلاف من الناس يقرؤون القرآن كأحسن ما يقرأه الناس ويرعونه كأحسن ما يرعاه الناس يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية يرمي الرجل الصيد فينفذ الفرث والدم فيأخذ السهم فيتمارى أصابه شيء أم لا هم شر الخلق والخليقة تقتلهم أولى الطائفتين بالله أو أقرب الطائفتين إلى الله قال بعض العلماء في هذا الحديث معنى قوله يخرج قوم من أمتي أي في دعواهم قال أبو عمر أكثر طرق الأحاديث عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب إنما فيها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تلتقي من أمتي فئتان أو تقتتل من أمتي فئتان فبينا هم كذلك إذ مرقت مارقة بينهما يقتلها أولى الطائفتين بالحق وقد ذكرنا طرق هذا الحديث في التمهيد قال الأخفش شبه رسول الله صلى الله عليه وسلم مروقهم من الدين برمية الرامي الشديد الساعد الذي رمى الرمية فأنفذها سهمه وقع في جانب منها وخرج من الجانب الآخر لشدة رميته فلم يتعلق بالسهم دم ولا فرث وكأن الرامي أخذ السهم فنظر في نصله وهو الحديدة التي في السهم فلم ير شيئا من دم ولا فرث ثم نظر في القدح والقدح عود السهم فلم ير شيئا ونظر في الريش فلم ير شيئا وقوله يتمارى في الفوق أي يشك إن كان أصاب الدم الفوق أم لا والفوق هو الشيء الذي يدخل فيه الوتر قال يقول فكما يخرج السهم نقيا من الدم لم يتعلق به منه شيء فكذلك يخرج هؤلاء من الدين يعني الخوارج

ذكر عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن نافع قيل قل لابن عمر إن نجدة الحروري يقول إنك كافر وأراد قتل مولاك إذ لم يقل إنك كافر فقال بن عمر والله ما كفرت منذ أسلمت قال نافع وكان بن عمر حين خرج نجدة يرى قتاله قال عبد الرزاق وأخبرنا معمر عن بن طاوس عن أبيه أنه كان يحرض على قتال الحرورية وذكر بن وهب عن عمر بن الحارث عن بكير بن الأشج أنه سأل نافعا كيف كان رأي بن عمر في الخوارج فقال كان يقول هم شرار الخلق انطلقوا إلى آيات أنزلت في الكفار فجعلوها في المؤمنين وقد ذكرنا في التمهيد رواية جماعة عن علي (رضي الله عنه) أنه سئل عن أهل النهروان أكفارهم قال من الكفر فروا قيل فهم منافقون فقال إن المنافقين لا يذكرون الله إلا قليلا قيل فما هم قال قوم ضل سعيهم وعموا عن الحق وهم بغوا علينا فقاتلناهم فنصرنا الله عليهم وذكر نعيم بن حماد عن وكيع عن مسعر عن عامر بن شقيق عن أبي وائل عن علي (رضي الله عنه) قال لم نقاتل أهل النهروان على الشرك وعن وكيع عن أبي خالد عن حكيم بن جابر عن علي مثله وقد ذكرنا أقاويل الفقهاء في قتال الخوارج وأهل البغي والحكم فيهم بعد ذكر سيرة علي (رضي الله عنه) فيهم وفي غيرهم ممن قاتله في حين قتاله لهم مبسوطة في التمهيد والحمد لله وفي هذا الحديث نص على أن القرآن قد يقرؤه من لا دين له ولا خير فيه ولا يجاوز لسانه وقد مضى هذا المعنى عند قول بن مسعود وسيأتي على الناس زمان قليل فقهاؤه كثير قراؤه تحفظ فيه حروف القرآن وتضيع حدوده وذكرنا هناك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر منافقي أمتي قراؤها وحسبك بما ترى من تضييع حدود القرآن وكثرة تلاوته في زماننا هذا بالأمصار وغيرها مع فسق أهلها والله أسأله العصمة والتوفيق والرحمة فذلك منه لا شريك له

Mas'alah: Fiqh passage: 449 – وأمّا حديثُ مالكٍ أنّهُ بَلَغَهُ أنّ عَبْدَ?

Al-Istidhkar, p. 1021

449 – وأما حديث مالك أنه بلغه أن عبد الله بن عمر مكث على سورة البقرة ثماني سنين يتعلمها فهو من قول بن مسعود رضي الله عنه إنك في زمان كثير فقهاؤه قليل قراؤه إنه كان يتعلمها بأحكامها ومعانيها وأخبارها فكذلك طال مكثه فيها ومعلوم أن من الناس من يتعذر عليه حفظ القرآن ويفتح له في غيره وكان بن عمر فاضلا وقد حفظ القرآن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في جماعة منهم عثمان وعلي وأبي بن كعب وبن مسعود وسالم مولى أبي حذيفة ومعاذ بن جبل وزيد بن ثابت وعبد الله بن عمرو بن العاص وغيرهم

Mas'alah: What does the author say about naming the Quran?

Al-Istidhkar, p. 1033

والمختلفون فيه إلى ما سماه الله به تكن من المهتدين ولا تسم القرآن باسم من عندك فتكون من الهالكين جعلنا الله وإياك من الذين يخشونه بالغيب وهم من الساعة مشفقون والسلام

Mas'alah: What is the virtue of reciting Surah al-Ikhlas according to a hadith?

Al-Istidhkar, p. 1033

456 – وأما حديث مالك عن عبيد الله بن عبد الرحمن عن عبيد بن حنين مولى آل زيد بن الخطاب أنه قال سمعت أبا هريرة يقول أقبلت مع رسول الله فسمع رجلا يقرأ (قل هو الله أحد) فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وجبت فسألته ماذا يا رسول الله فقال الجنة وذكر الحديث إلى آخره ففيه فضيلة بينة وجليلة في قراءة (قل هو الله أحد) وممكن أن يكون ذلك الرجل وجبت له الجنة بتلاوتها مع أعمال البر غيرها وممكن أن يكون ذلك خاصة لها وقد ذكرت الاختلاف في اسم شيخ مالك هذا في التمهيد وروى سفيان بن عيينة عن مسعر عن مجاهد التيمي عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فسمع رجلا يقرأ (قل هو الله أحد) فقال أما هذا فقد غفر له وسمع رجلا يقرأ (قل يأيها الكفرون) فقال هذا قد بريء من الشرك وفي فضائل (قل هو الله أحد) حديث أنس بن مالك وغيره

Mas'alah: What is the virtue of reciting Surah al-Ikhlas and Surah al-Mulk?

Al-Istidhkar, p. 1033

457 – وأما حديث مالك عن بن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف أنه أخبره أن (قل هو الله أحد) تعدل ثلث القرآن وأن تبارك الذي بيده الملك تجادل عن صاحبها فقد ذكرنا الآثار المسندة في (قل هو الله أحد) أنها تعدل ثلث القرآن من طرق في التمهيد وذكرنا هناك الحديث المسند بأن (تبرك الذي بيده الملك) الملك 1 تجادل عن صاحبها ومعناه عندي والله أعلم أن كثرة قراءته لها ترفع عنه غضب الرب يوم تأتي

كل نفس تجادل عن نفسها فقامت له مقام المجادلة والله أعلم

Mas'alah: What is the chapter on the remembrance of Allah?

Al-Istidhkar, p. 1034

(7 باب ما جاء في ذكر الله تبارك وتعالى)

Mas'alah: What is the reward for saying 'La ilaha illa Allah' one hundred times a day?

Al-Istidhkar, p. 1034

458 - مالك عن سمي مولى أبي بكر عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير في يوم مائة مرة كانت له عدل عشر رقاب وكتبت له مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة وكان له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي ولم يأت أحد بأفضل مما جاء به إلا أحد عمل عملا أكثر من ذلك وذكر الحديث

Mas'alah: What is the reward for saying 'Subhan Allah wa bihamdihi' one hundred times a day?

Al-Istidhkar, p. 1034

459 – وبهذا الإسناد عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال سبحان الله وبحمده في يوم مائة مرة حطت عنه خطاياه وإن كانت مثل زبد البحر

Mas'alah: What did Abu al-Darda' and Mu'adh ibn Jabal say about the virtues of dhikr?

Al-Istidhkar, p. 1035

462 – وأما قول أبي الدرداء في هذا الباب وقول معاذ بن جبل فيه فهما غاية ونهاية في فضائل الذكر

وقد روي ذلك مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the best of deeds according to the hadith of Abu al-Darda'?

Al-Istidhkar, p. 1036

أخبرنا يحيى بن يوسف قال حدثنا يوسف بن يعقوب قال حدثنا أبو ذر محمد بن إبراهيم قال حدثنا أبو عيسى الترمذي قال حدثنا الحسين بن حريث قال حدثنا الفضل بن موسى عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن زياد مولى بن عياش عن أبي بحرية عن أبي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا أنبئكم بخير أعمالكم وأزكاها عند مليككم وأرفعها في درجاتكم وذكر الحديث على ما في الموطأ قال وقال أبو عبد الرحمن معاذ بن جبل ما عمل بن آدم من عمل أنجى له من عذاب الله من ذكر الله

Mas'alah: What is the most saving deed from Allah's punishment according to the hadith of Mu'adh?

Al-Istidhkar, p. 1036

حدثنا سعيد وعبد الوارث قالا حدثنا قاسم قال حدثنا محمد قال حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد الأحمر قال حدثنا يحيى بن سعيد الأنصاري عن أبي الزبير عن طاوس عن معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما عمل بن آدم من عمل أنجى له من عذاب الله من ذكره قالوا يا رسول الله ولا الجهاد في سبيل الله قال ولا الجهاد في سبيل الله إلا أن تضرب بسيفك حتى ينقطع ثم تضرب بسيفك حتى ينقطع

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about Allah's remembrance of His servants?

Al-Istidhkar, p. 1036

ذكر سنيد عن جرير عن عطاء بن السائب عن عبد الله بن ربيعة عن بن عباس قال ذكر الله إياكم إذا ذكرتموه أكبر من ذكركم إياه

Mas'alah: What did Salman narrate similar to the previous hadith?

Al-Istidhkar, p. 1036

قال سنيد وحدثني أبو شميلة عن جابر عن أبي حمزة عن عامر الشعبي عن أبي قرة عن سلمان مثله

Mas'alah: What did Abu Ubaydah narrate about remembrance?

Al-Istidhkar, p. 1036

قال وحدثنا جرير عن منصور عن هلال بن يساف عن أبي عبيدة قال

Mas'alah: What is more beloved to Allah than spending gold coins?

Al-Istidhkar, p. 1037

التسبيح والتحميد والتكبير أحب إلى الله (عز وجل) من عددها دنانير ينفقها العبد في سبيل الله

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about dhikr?

Al-Istidhkar, p. 1037

قال وحدثنا المسيب عن عوف عن الحسن بن مسعود فذكر معناه

Mas'alah: What is the virtue of remembering Allah morning and evening?

Al-Istidhkar, p. 1037

قال وحدثنا هشيم قال أخبرنا يعلى بن عطاء عن بشر بن عاصم عن عبد الله بن عمرو قال ذكر الله بالغداة والعشي خير من حطم السيوف في سبيل الله وإعطاء المال سخاء

Mas'alah: What is the hadith about angels competing to record good deeds?

Al-Istidhkar, p. 1037

463 - وذكر مالك في هذا الباب حديث رفاعة بن رافع عن النبي صلى الله عليه وسلم وفيه قوله لقد رأيت بضعة وثلاثين ملكا يبتدرونها أيهم يكتبها أولا

Mas'alah: What is the response to later Maliki scholars who disagreed on this issue?

Al-Istidhkar, p. 1038

وقد خالفنا في ذلك بعض المتأخرين من أصحابنا دون دليل ولا برهان والله المستعان

Mas'alah: How does the hadith support the ruling on raising the voice with dhikr?

Al-Istidhkar, p. 1038

وهذا في معنى حديث مالك وفيه الحجة لما وصفنا وبالله توفيقنا

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about every prophet having a supplication?

Al-Istidhkar, p. 1038

464 - ذكر فيه عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لكل نبي دعوة يدعو بها فأريد أن أختبئ دعوتي شفاعة لأمتي في

الآخرة فذكرنا كثيرا من طرق هذا الحديث في التمهيد وذكرنا أنه عند مالك أيضا عن بن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ومعناه عندنا أن كل نبي قد أعطي أمنية يتمنى بها وسؤالا يسأله ويدعو فيه على نحو هذا الوجه فيعطاه

Mas'alah: What is the interpretation of the hadith on the prophets' supplications?

Al-Istidhkar, p. 1039

لا وجه لهذا الحديث عندي غير هذا لأنه معلوم أن لكل نبي دعوات مستجابات ولغير الأنبياء أيضا دعوات مستجابات وما يكاد أحد من أهل الإيمان ولا من المظلومين من كان يخلو من إجابة دعوته إذا شاء ربه قال الله عز وجل (فيكشف ما تدعون إليه إن شاء) الأنعام 41 وقال صلى الله عليه وسلم ما من داع إلا كان بين أحد ثلاث إما يستجاب له فيما دعا به وإما يدخر له مثله وإما أن يكفر عنه وقال دعوة المظلوم لا ترد ولو كانت من كافر وقال في الساعة التي في يوم الجمعة إنه لا يسأل فيها عبد رب

Mas'alah: What is the ruling on intercession in Sunni belief?

Al-Istidhkar, p. 1039

وفي هذا الحديث إثبات الشفاعة وهو ركن من أركان اعتقاد أهل السنة وهم مجمعون أن تأويل قول الله عز وجل (عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا) الإسراء

79 المقام المحمود هو شفاعته صلى الله عليه وسلم في المذنبين من أمته ولا أعلم في هذا مخالفا إلا شيئا رويته عن مجاهد ذكرته في التمهيد وقد روي عنه خلافه على ما عليه الجماعة فصار إجماعا منهم والحمد لله وقد ذكرت في التمهيد كثيرا من أقاويل الصحابة والتابعين بذلك وذكرت من أحاديث الشفاعة ما فيه كفاية

والأحاديث فيه متواترة عن النبي صلى الله عليه وسلم صحاح ثابتة وذكرنا أيضا في التمهيد حديث بن عمر وحديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم

أنه قال شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي يوم القيامة وقال جابر من لم يكن من أهل الكبائر فما له والشفاعة وقال بن عمر ما زلنا نمسك على الاستغفار لأهل الكبائر حتى نزلت (إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء) النساء 116 وقال صلى الله عليه وسلم أخرت شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي وقد ذكرنا الأسانيد بذلك في التمهيد وهذا الأصل الذي ينازعنا فيه أهل البدع والنكبة التي عول أهل العلم والسنة والحق عليها وفي هذا الباب والحمد لله الموفق لهم إلى الصواب

Mas'alah: What is the Prophet's supplication for debt relief and sufficiency?

Al-Istidhkar, p. 1040

465 - وأما حديثه عن يحيى بن سعيد أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو فيقول اللهم فالق الإصباح وجاعل الليل سكنا والشمس والقمر حسبانا اقض عني الدين وأغنني من الفقر وأمتعني بسمعي وبصري وقوتي في سبيلك فقد أسندناه من طرق في التمهيد

Mas'alah: What is the meaning of 'Faliq al-Isbah' in the Prophet's supplication?

Al-Istidhkar, p. 1040

وأما قوله فالق الإصباح فمعناه فالق الص

Mas'alah: What is the meaning of 'Qadi al-Dayn' and 'Jail al-Layl Sakanan' in the Prophet's supplication?

Al-Istidhkar, p. 1040

بح عن النهار كما يفلق الحب عن النوى عن النبات والفلق فلق الصبح وقوله جاعل الليل سكنا قول الله عز وجل (لتسكنوا فيه) يونس 67 وقوله والشمس والقمر حسبانا فروي عن عكرمة وقتادة والضحاك أنهم قالوا يدوران في حساب يجريان فيه إلى غايته وقال مجاهد وكمثل قوله تعالى (كل في فلك يسبحون) الأنبياء 33 ومثل قوله (الشمس والقمر بحسبان) الرحمن 1 قال كحسبان الرحا وقال أبو مالك عليهما حساب وآجال كآجال الناس فإذا جاء أجلهما هلكا وقال أهل العربية حسبان بمعنى حساب أي جعلهما يجريان بحساب معلوم قالوا وقد يكون حسبان جمع حساب مثل شهاب وشهبان وأما قوله اقض عني الدين فمعناه ديون الناس ويدخل مع ذلك ما لله عليه من فرض أن يعينه على ذلك كله

Mas'alah: What is the ruling on seeking refuge from debt and poverty?

Al-Istidhkar, p. 1041

وقال صلى الله عليه وسلم دين الله أحق أن يقضى وروي عنه صلى الله عليه وسلم من وجوه أنه كان يستعيذ بالله من غلبة الدين وغلبة الرجال وهذا الأظهر فيه من دين بني آدم وكان صلى الله عليه وسلم يستعيذ بالله من المأثم والمغرم ويستعيذ بالله من الفقر والفاقة والذلة وكان يدعو الله إني أسألك الهدى والتقى والعفاف والغنى

Mas'alah: What is the meaning of true wealth and poverty according to the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 1041

وأما قوله أغنني من الفقر مع قوله (عليه السلام) اللهم أحيني مسكينا واحشرني في زمرة المساكين ولا تجعلني جبارا شقيا فإن هذا الفقر هو الذي لا يدرك معه القوة والكفاف ولا يستقر معه في النفس غنى لأن الغنى عنده صلى الله عليه وسلم غنى النفس ثبت عنه صلى الله عليه وسلم من حديث أبي هريرة أنه قال ليس الغنى عن كثرة العرض إنما الغنى غنى النفس وقد جعله الله (عز وجل) غنيا وعدده عليه فيما عدده من نعمة فقال (ووجدك عائلا فأغنى) الضحى 8 ولم يكن غناه صلى الله عليه وسلم أكثر من إيجاد قوت سنة لنفسه وعياله وكان الغنى كله في قلبه ثقة بربه وسكونا إلى أن الرزق مقسوم يأتيه منه ما قدر له وكذلك قال (عليه السلام) لعبد الله بن مسعود يا عبد الله! لا يكثر همك ما يقدر يكن وما يقدر يأتيك وقال إن روح القدس نفث في روعي فقال لن تموت نفس حتى تستكمل رزقها فاتقوا الله وأجملوا في الطلب خذوا ما حل ودعوا ما حرم فغنى النفس يعين على هذا كله وغنى المؤمن الكفاية وكذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اجعل رزق آل محمد قوتا ولم يرد بهم إلا الذي هو أفضل لهم وقال ما قل وكفى خير مما كثر وألهى وقال أبو

حازم إذا كان ما يكفيك لا يغنيك فليس في الدنيا شيء يغنيك وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستعيذ بالله من فقر مسرف وغنى مطغ

Mas'alah: What does the author say about the extremes of wealth and poverty?

Al-Istidhkar, p. 1041

وفي هذا دليل بين أن الغنى والفقر طرفان وغايتان مذمومتان وروي عنه صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر

Mas'alah: What does the author say about reconciling conflicting hadith on poverty and wealth?

Al-Istidhkar, p. 1042

والكلام في هذا يتسع جدا والآثار فيه كثيرة وربما كان في ظواهر أكثرها تعارض وعلى هذا التخريج تتقارب معانيها وقد أوضحنا هذا المعنى في الفقر والغنى بالآثار المرفوعة وبما روي فيه عن علماء السلف في تفضيل الغنى وحمد الفقر في كتاب بيان العلم ما فيه كفاية لمن تدبره

Mas'alah: What is the ruling on the verse about Moses' poverty and its relation to wealth?

Al-Istidhkar, p. 1042

وليس في قول الله تعالى ذكره حاكيا عن موسى صلى الله عليه وسلم (رب إني لما أنزلت إلي من خير فقير) القصص 24 تفضيل الغنى على الفقر لأن جميع خلقه يفتقرون إلى رحمته ولا غنى لهم عن رزقه فمن أعطاه الله الكفاية فقد تمت له منه العناية ومن أتاه الله من رزقه سعة فواجب شكره عليه وحمده كما يجب الصبر على من امتحن بالقلة والفقر لأن الفرائض وحقوق المال ونوافل الخير تتوجه إلى ذي الغنى ومؤنة ذلك ساقطة عن الفقير والقيام بها فضل عظيم والصبر على الفقر والرضا به ثواب جسيم قال الله (عز وجل) (إنما يوفى الصبرون أجرهم بغير حساب) الزمر 10 وقد قال الحكماء خير الأمور أوساطها فالزيادة الكثيرة على القوت والكفاية ذميمة ولا تؤمن فتنتها والتقصير عن الكفاف محنة وبلية لا يا من صاحبها فتنتها أيضا ولا سيما صاحب العيال

Mas'alah: What is the meaning of severe trial in the Prophet's supplication?

Al-Istidhkar, p. 1042

وروي عن بن عمر (رضي الله عنهما) أنه سئل عن دعاء النبي صلى الله عليه وسلم اللهم إني أعوذ بك من جهد البلاء فقال جهد البلاء كثرة العيال وقلة المال

Mas'alah: What is the ruling on supplicating for continued blessings of hearing and sight?

Al-Istidhkar, p. 1042

وأما قوله وأمتعني بسمعي وبصري فالسمع والبصر من نعم الله العظام على

عبده وعلى جميع خلقه ونعم الله واجب استدامتها بالشكر والدعاء والحمد والثناء وقد روي عنه صلى الله عليه وسلم ما يعارض هذا ظاهره وليس بمعارض له وهو قوله (عليه السلام) حاكيا عن ربه إذا أخذت كريمتي عبدي فصبر واحتسب لم يكن له جزاء إلا الجنة وهذا من العزاء والحض على الصبر عند البلاء وقال مطرف بن الشخير لأن أعافى وأشكر أحب إلي من أن أبتلى وأصبر وفي الاقتناع بالصبر قوة على كثير من أعمال البر منها تلاوة القرآن في المصحف وما لا يحصى لمن زينه الله بالتقوى وفي السمع مثل ذلك من التنعم بسماع الذكر وسماع ما يسر وقوله وقوتي في سبيلك فإنه يروى وقوني في سبيلك ويروى وقوتي وهو الأكثر عند الرواة ومعناه القوة على العمل بطاعتك والشكر لنعمتك وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يسأل الله العافية والمعافة في الدنيا والآخرة والغنى عندهم من العافية لأنها اسم جامع لكل خير والدعاء رأس العبادة والله يحب أن يسأل وقد أمر أن يسأل من فضله لقوله عز وجل (وسئلوا الله من فضله) النساء 32

Mas'alah: What is the hadith about Allah's descent to the lowest heaven in the last third of the night?

Al-Istidhkar, p. 1044

468 - أما حديثه عن بن شهاب عن أبي عبد الله الأغر وعن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر فيقول من يدعوني فأستجيب له من يسألني فأعطيه من يستغفرني فأغفر له فهو حديث ثابت عند أهل العلم بالحديث وطرقه كثيرة

صحاح بألفاظ متقاربة ومعنى واحد من أحسن الألفاظ في هذا الحديث وأفقرها من سوء التأويل ما حدثنا محمد بن إبراهيم حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا إبراهيم بن يعقوب قال أخبرنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا أبي قال حدثنا الأعمش قال حدثنا أبو إسحاق السبيعي قال حدثنا أبو مسلم الأغر قال سمعت أبا هريرة وأبا سعيد يقولان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله تعالى يمهل

Mas'alah: What does the author mention about the narrators Abu Abdullah al-Agharr and Abu Muslim al-Agharr?

Al-Istidhkar, p. 1045

وقد ذكرنا أبا عبد الله الأغر وأبا مسلم الأغر في كتاب الكنى بما ينبغي من ذكرهما

Mas'alah: Which companions narrated the hadith about the last third of the night?

Al-Istidhkar, p. 1045

وقد روى هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم جماعة من الصحابة منهم رفاعة الجهني وعبد الله بن مسعود وعبادة بن الصامت وجبير بن مطعم وفي بعضها شطر الليل وفي بعضها ثلث الليل الأول وأصحها ثلث الليل الآخر وهو حديث بن شهاب هذا

Mas'alah: What is the hadith about Allah descending to the lowest heaven in the last third of the night?

Al-Istidhkar, p. 1045

حدثناه محمد بن خليفة قال حدثنا محمد بن الحسن قال حدثنا البغوي قال حدثنا أب

Mas'alah: What is another chain for the hadith of Allah's descent in the last third of the night?

Al-Istidhkar, p. 1045

و الربيع الزهراني قال حدثنا فليح بن سليمان عن الزهري عن أبي سلمة وأبي عبد الله الأغر صاحب أبي هريرة أنهما سمعا أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ينزل ربنا عز وجل حين يبقى ثلث الليل الآخر إلى سماء الدنيا كل ليلة فيقول من يسألني فأعطيه ومن يدعوني فأستجيب له ومن يستغفرني أغفر له

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission?

Al-Istidhkar, p. 1045

قال أبو عمر هذا عندي من كلام بن شهاب أو أبي سلمة والله أعلم

Mas'alah: What is the evidence that Allah is above the heavens on the Throne?

Al-Istidhkar, p. 1045

وفي هذا الحديث دليل على أن الله عز وجل في السماء على العرش من فوق سبع سماوات وعلمه في كل مكان كما قالت الجماعة أهل السنة أهل الفقه والأثر

Mas'alah: What is the evidence that Allah is above the heavens on the Throne?

Al-Istidhkar, p. 1045

وحجتهم ظواهر القرآن في قوله (الرحمن على العرش استوى) طه 5 كما قال (لتستوا على ظهوره) الزخرف 13 وقوله (واستوت على الجودي) هود

Mas'alah: What is the evidence that Allah is above the heavens on the Throne?

Al-Istidhkar, p. 1046

و (استويت أنت ومن معك على الفلك) المؤمنون 28

Mas'alah: What is the evidence that Allah is above the heavens on the Throne?

Al-Istidhkar, p. 1046

قال الله عز وجل (ثم استوى على العرش ما لكم من دونه من ولي) السجدة 4

Mas'alah: What does the Quranic verse 'istawa ila al-sama'' mean?

Al-Istidhkar, p. 1046

وقال (ثم استوى إلى السماء وهي دخان) فصلت 11

Mas'alah: What does the poetic line about 'istawa' mean?

Al-Istidhkar, p. 1046

(فأوردتهم ماء بفيفاء قفرة ... وقد حلق النجم اليماني فاستوى)

Mas'alah: What does the Quranic phrase 'man fi al-sama'' mean?

Al-Istidhkar, p. 1046

وقال عز وجل (ءأمنتم من في السماء) الملك 16 على السماء

Mas'alah: What does the Quranic phrase 'fi judhu' al-nakhl' mean?

Al-Istidhkar, p. 1046

كما قال (في جذوع النخل) طه 71 أي عليها

Mas'alah: What does the Quranic verse about 'yudabbiru al-amr' mean?

Al-Istidhkar, p. 1046

وقال (يدبر الأمر من السماء إلى الأرض ثم يعرج إليه) السجدة 5

Mas'alah: What does the author say about the interpretation of Quranic verses regarding Allah's attributes?

Al–Istidhkar, p. 1046

وقال (ذي المعارج) والعروج الصعود

Mas'alah: What does the author say about refuting the Mu'tazilite position on metaphorical interpretation?

Al–Istidhkar, p. 1046

وهذه الآيات كلها واضحات في إبطال قول المعتزلة وقد أوضحنا فساد ما ادعوه من المجاز فيها في التمهيد وذكرنا الحجة عليهم بما حضرنا من الأثر من وجوه النظر هناك بباب فيه كتاب مفرد والحمد لله

Mas'alah: What does the author say about the accusation of anthropomorphism?

Al–Istidhkar, p. 1046

ومحال أن يكون من قال عن الله ما هو في كتابه منصوص مشبها إذا لم يكيف شيئا وأقر أنه ليس كمثله شيء

Mas'alah: What is the evidence for the consensus that Allah is in the heavens?

Al-Istidhkar, p. 1046

ومن الحجة فيما ذهبت إليه الجماعة أن الموحدين من العرب والعجم إذا كربهم أمر أو دهمهم غمر أو نزلت بهم شدة رفعوا أيديهم إلى السماء يستغيثون ربهم ليكشف ما نزل بهم ولا يشيرون بشيء من ذلك إلى الأرض

Mas'alah: What does the story of Moses and Pharaoh indicate about Allah being in the heavens?

Al-Istidhkar, p. 1046

ولولا أن موسى (عليه السلام) قال لهم إلهي في السماء ما قال فرعون (يهمن بن لى صرحا لعلى أبلغ الأسبب أسبب السموت فأطلع إلى إله موسى) غافر 36 37

Mas'alah: What does the author say about Umayyah ibn Abi al-Salt?

Al-Istidhkar, p. 1046

وهذا أمية بن أبي الصلت وهو ممن قرأ الكتب التوراة والإنجيل والزبور

Mas'alah: What does the author quote from a prominent Arab poet?

Al-Istidhkar, p. 1046

وكان من وجوه العرب يقول في شعره

Mas'alah: What poetic lines describe the transcendence of Allah?

[Al-Istidhkar, p. 1046]

(فسبحان من لا يقدر الخلق قدره ... ومن هو فوق العرش فرد موحد)

Mas'alah: What poetic lines describe the angels prostrating before Allah?

[Al-Istidhkar, p. 1046]

(ملك على عرش السماء مهيمن ... لعزته تعنو الوجوه وتسجد) وفيه يقول في وصف الملائكة

Mas'alah: What did Rabi'ah say about the meaning of Allah's istiwa' over the throne?

[Al-Istidhkar, p. 1046]

(وساجدهم لا يرفع الدهر رأسه ... يعظم ربا فوقه ويمجده) وسئل ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن قول الله عز وجل (الرحمن على العرش استوى) طه 5 قال استواؤهم حق معلوم وكيفيته مجهولة

Mas'alah: What did Imam Malik say about the nature of Allah's istiwa'?

[Al-Istidhkar, p. 1047]

وقد روي عن عبد الله بن نافع عن مالك نحو ذلك قال سئل مالك عن قول الله (عز وجل) (الرحمن على العرش استوى) كيف استوى فقال استواؤه معلوم وكيفيته مجهولة وسؤالك عن هذا بدعة وأراك رجل سوء

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say about Allah being above the throne?

Al-Istidhkar, p. 1047

وروى حماد بن زيد عن عاصم بن بهدلة عن زر بن حبيش عن بن مسعود قال الله فوق العرش لا يخفى عليه شيء من أعمالكم

Mas'alah: What did Sufyan al-Thawri say about Allah's ma'iyyah?

Al-Istidhkar, p. 1047

وسئل سفيان الثوري عن قوله (عز وجل) (وهو معكم أين ما كنتم) الحديد 4 قال علمه

Mas'alah: What did Ibn al-Mubarak say about Allah's location?

Al-Istidhkar, p. 1047

وقال بن المبارك الرب (تبارك وتعالى) على السماء السابعة على العرش

Mas'alah: What does the author say about chains of transmission in al-Tamhid?

Al-Istidhkar, p. 1047

وقد ذكرنا الأسانيد عن هؤلاء وغيرهم بهذا المعنى في التمهيد

Mas'alah: How do Ahl al-Sunnah interpret the hadith of divine descent?

Al-Istidhkar, p. 1047

وأما قوله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث ينزل ربنا الذي عليه أهل العلم من أهل السنة والحق والإيمان بمثل هذا وشبهه من القرآن والسنن دون كيفية فيقولون ينزل ولا يقولون كيف النزول ولا يقولون كيف الاستواء ولا كيف المجيء في قوله (عز وجل) (وجاء ربك والملك صفا صفا) الفجر 22 ولا كيف التجلي في قوله (فلما تجلى ربه للجبل) الأعراف 143

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of divine descent?

Al-Istidhkar, p. 1047

حدثنا محمد بن خليفة قال حدثنا محمد بن الحسين قال حدثنا عمر بن أيوب السفطي قال حدثنا أبو معمر القطيعي قال قال عباد بن العوام قدم علينا شريك واسط فقلنا له إن عندنا قوما ينكرون هذه الأحاديث (أن الله (عز وجل) ينزل إلى سماء الدنيا كل ليلة) فقال إنما جاءنا بهذه الأحاديث من جاءنا بالسنن عن رسول الله صلى

الله عليه وسلم في الصلاة والزكاة والصيام والحج وإنما عرفنا الله (عز وجل) بهذه الأحاديث

Mas'alah: What did al-Shafi'i say about following the Sunnah without questioning how?

Al-Istidhkar, p. 1047

وحدثنا محمد بن خليفة قال حدثنا محمد بن الحسين قال حدثنا الحسن بن علي الجصاص وأبو سعيد قالا حدثنا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي ليس في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا اتباعها ولا نعترض عليه بكيف ولا يسع عالما فيما ثبت من السنة إلا التسليم لأن الله قد فرض اتباعها

Mas'alah: What is the refutation of those who interpret divine descent as descent of command?

Al-Istidhkar, p. 1047

وقد قال قوم إنه ينزل أمره وتنزل رحمته ونعمته وهذا ليس بشيء لأن أمره بما شاء من رحمته ونقمته ينزل بالليل والنهار بلا توقيت ثلث الليل ولا غيره

Mas'alah: What is the meaning of the hadith of divine descent according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 1047

ولو صح ما روي في ذلك عن مالك كان معناه أن الأغلب من استجابة دعاء من دعاه

من عباده في رحمته وعفوه يكون ذلك الوقت

Mas'alah: What is the refutation of the claim that Allah descends in His essence?

Al-Istidhkar, p. 1048

وقد قالت فرقة منتسبة إلى السنة إنه ينزل بذاته! وهذا قول مهجور لأنه تعالى ذكره ليس بمحل للحركات ولا فيه شيء من علامات المخلوقات

Mas'alah: What is the virtue of supplication and seeking forgiveness at dawn?

Al-Istidhkar, p. 1048

قال أبو عمر لم يزل الصالحون يرغبون في الدعاء والاستغفار بالأسحار لهذا الحديث وما كان مثله ولقوله تعالى (والمستغفرين بالأسحار آل عمران 17

Mas'alah: What supplication did Ibn Mas'ud make at dawn?

Al-Istidhkar, p. 1048

روى محارب بن دثار عن عمه قال كنت آتي المسجد في السحر فأمر بدار عبد الله بن مسعود فأسمعه يقول اللهم أمرتني فأطعت ودعوتني فأجبت وهذا السحر فاغفر لي فلقيت بن مسعود فقلت له كلمات سمعتك تقولهن في السحر فقال إن يعقوب أخر بنيه إلى السحر حين قال لهم (سوف أستغفر لكم ربي) يوسف 98

Mas'alah: What did David ask Gabriel about the best time for supplication at night?

Al-Istidhkar, p. 1048

وروى حماد بن سلمة عن الجريري أن داود (عليه السلام) سأل جبريل (عليه السلام) أي الليل أسمع فقال لا أدري غير أن العرش يهتز بي في السحر

Mas'alah: Where did the author mention the chain of this hadith?

Al-Istidhkar, p. 1048

فقد ذكرنا في التمهيد من أسند هذا الحديث ووصله

Mas'alah: Who narrated the hadith from Aisha?

Al-Istidhkar, p. 1048

وهو حديث متصل صحيح رواه أبو هريرة عن عائشة ورواه عروة عن عائشة

Mas'alah: What variation in wording did the narrators use for this hadith?

Al-Istidhkar, p. 1048

وقد ذكرنا ذلك كله في التمهيد إلا أن الرواة يقولون فوقعت يدي على قدميه

Mas'alah: What does the author say about the disagreement of earlier and later scholars?

Al–Istidhkar, p. 1049

وقد ذكرنا اختلاف السلف والخلف في موضعها من هذا الكتاب والحمد لله

Mas'alah: What is the meaning of the supplication 'I seek refuge in You from You'?

Al–Istidhkar, p. 1049

وأما قوله في هذا الحديث وأعوذ بك منك فهو في معنى قوله أعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك

Mas'alah: What does Malik say about the phrase 'I cannot enumerate praise upon You'?

Al–Istidhkar, p. 1049

وأما قوله لا أحصي ثناء عليك فإن مالكا قال لي ذلك يقول لم أحصر نعمتك وإحسانك والثناء بها عليك وإن اجتهدت في الثنا

Mas'alah: What does the statement 'You are as You have praised Yourself' indicate about describing Allah?

Al–Istidhkar, p. 1049

ففي قوله أنت كما أثنيت على نفسك دليل على أنه لا يبلغ في وصفه إلى وصف نفسه ومن وصفه بغير ما وصف به نفسه فقد قال بغير علم فإنه ليس كمثله شيء ولا يشبهه شيء وهو خالق كل شيء وهو بكل شيء عليم

Mas'alah: What is the best supplication on the Day of Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1049

470 - وأما حديثه عن زياد بن أبي زياد عن طلحة بن عبيد الله بن كريز أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أفضل الدعاء دعاء يوم عرفة وأفضل ما قلت أنا والنبيون من قبلي (لا إله إلا الله وحده لا شريك له)

Mas'alah: Where was the hadith about the best supplication on Arafah mentioned?

Al-Istidhkar, p. 1049

فقد ذكرناه مسندا ومرسلا في التمهيد وذكرنا أيضا ما كان في معناه والحمد لله

Mas'alah: What is the best form of remembrance according to scholars?

Al-Istidhkar, p. 1050

وقد اختلف العلماء في الذكر فقال منها قائلون أفضل الكلام لا إله إلا الله واحتجوا بهذا الحديث وما كان مثله فإنها كلمة التقوى

Mas'alah: What is the best form of dhikr according to different scholars?

Al-Istidhkar, p. 1050

وقال آخرون أفضل الذكر الحمد لله رب العالمين ففيه معنى الشكر والثناء وفيه من الإخلاص ما في لا إله إلا الله وأن الله افتتح به كلامه وختم به وأنه آخر دعوى أهل الجنة ودون كل فرقة مما قالت من ذلك أحاديث كثيرة قد أوردنا أكثرها في التمهيد وهي كلها آثار مسندات حسان وهي مسألة توقيف لا يدخل فيها الرأي فلابد فيها من الآثار والذكر كله عند العلماء دعاء

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on supplication?

Al-Istidhkar, p. 1050

حدثنا خلف بن قاسم قال حدثنا الحسن بن رشيق قال حدثنا علي بن سعيد الرازي قال حدثنا بن أبي عمر قال حدثنا سفيان بن عيينة قال قال لي عبد العزيز بن عمر كنت أتمنى أن ألقى الزهري فرأيته في النوم بعد موته فقلت يا أبا بكر هل من دعوة قال نعم لا إله إلا الله وحده لا شريك له توكلت على الحي الذي لا يموت اللهم إني أسألك أن تعيذني وذريتي من الشيطان الرجيم وروى حسين بن حسن المروزي عن سفيان بن عيينة أنه سأله ما أكثر ما كان قول رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفة فقال لا إله إلا الله وسبحان الله والحمد لله والله أكبر قال سفيان وهذا ذكر وليس بدعاء ثم قال سفيان أما علمت قول الله (عز وجل) حيث قال إذا شغل عبدي ثناؤه علي عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين قال قلت نعم أنت حدثتني بذلك يا

أبا محمد عن منصور عن مالك بن الحارث وحدثني به عبد الرحمن بن مهدي عن الثوري عن منصور عن مالك بن الحارث قال فهذا تفسيره ثم قال ما علمت قول أمية بن أبي الصلت حين أتى بن جدعان (أأطلب حاجتي أم قد كفاني ... حياؤك إن شيمتك الحياء) (إذا أثنى عليك المرء يوما ... كفاه من تعرضك الثناء) قال سفيان هذا مخلوق حين ينسب إلى الاكتفاء بالثناء عليه عن مسألة فكيف بالخالق (عز وجل) وذكر أبو الحسن الدارقطني في المؤتلف والمختلف له قال حدثنا القاضي

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on the virtue of dhikr?

Al-Istidhkar, p. 1051

المحاملي قال حدثنا يوسف بن موسى القطان قال حدثنا عثمان بن عمر التيمي (تيم الرباب) قال حدثنا صفوان بن أبي الصهباء عن بكر بن عتيق عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول الله تعالى من شغله ذكري عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين قال أبو الحسن وقد روى الثوري عن بكر بن عتيق هذا أخبرنا أحمد بن محمد بن أحمد قال حدثنا أحمد بن الفضل قال حدثنا محمد بن جرير قال حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا سفيان عن داود بن أبي هند عن محمد بن سيرين قال كانوا يرجون في ذلك الموطن (يعني بعرفة) حتى للحمل في بطن أمه

Mas'alah: What is the supplication taught by the Prophet for seeking refuge?

Al-Istidhkar, p. 1051

471 – وأما حديثه في هذا الباب عن أبي الزبير المكي عن طاوس اليماني عن عبد الله بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعلمهم هذا الدعاء كما يعلمهم السورة من القرآن يقول اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات ففيه الإقرار بعذاب جهنم أعاذنا الله منها والإقرار بعذاب القبر وفتنته وتعليم الدعاء بالاستعاذة من ذلك كله ومن فتن الدنيا والآخرة فتنة المحيا والممات وقد مضى القول في عذاب القبر وما عليه أهل العلم والسنة في ذلك وفيه الإقرار بخروج المسيح الدجال والأحاديث في ذلك كثيرة جدا وسيأتي ذكر كثير منها في كتاب الجامع وهناك يذكر اشتقاق اسم المسيح الدجال والمسيح بن مريم صلى الله عليه وسلم والمعنى في ذلك كله إن شاء الله تعالى ولما كانت الساعة آتية لا محالة وكان وقتها مغيبا عنا والخبر الصادق أنها تأتينا بغتة وكان من أشراطها خروج الدجال أمرنا بالتعوذ من فتنته وهي فتنة عظيمة لمن أدركته وخذله الله ولم يعصمه وأما فتن المحيا فكثيرة جدا في الأهل والمال والدين أجارنا الله من مضلات الفتن

Mas'alah: What is the trial at the time of death and the grave?

Al-Istidhkar, p. 1052

وفتنة الممات تكون عند معاينة الموت وتكون في القبر ثبتنا الله بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة فكم ممن يفتن عن دينه في حين الموت ختم الله لنا بالإيمان وفي أفضل ما يزكو معه من الأعمال وقد روينا عن النبي صلى الله عليه وسلم ما قد ذكرناه بإسناده في التمهيد أنه قال الناس خلقوا طبقات فمنهم من يولد مؤمنا ويحيى

مؤمنا ويموت مؤمنا ومنهم من يولد كافرا ويحيي كافرا ويموت كافرا ومنهم من يولد كافرا ويحيي كافرا ويموت مؤمنا ومنهم من يولد مؤمنا ويحيي مؤمنا ويموت كافرا فواجب على كل مؤمن ذي لب أن يتعوذ بالله من فتنة المحيا والممات فهذا إبراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم يقول (واجنبني وبني أن نعبد الأصنام) إبراهيم 35 ويوسف صلى الله عليه وسلم يقول (فاطر السماوات والأرض أنت ولى في الدنيا والاخرة توفنى مسلما وألحقني بالصلحين) يوسف 101 وكان من دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وإذا أردت بالناس فتنة فاقبضني إليك غير مفتون فما يأمن الفتنة بعد الأنبياء إلا من خذله الله

Mas'alah: What is the content and significance of the Prophet's night prayer supplication?

Al-Istidhkar, p. 1053

خاصمت وإليك حاكمت فاغفر لي ما قدمت وأخرت وأسررت وأعلنت أنت إلهي لا إله إلا أنت فليس فيه معنى يشكل وفيه تعظيم الله والثناء عليه وتحميده وتمجيده والإيمان به والخضوع له والاعتراف بربوبيته والتوكل عليه والإنابة إليه والإقرار بالجنة والنار وقيام الساعة والدعاء بما كان يدعو به رسول الله صلى الله عليه وسلم ينبغي أن يمتثل ويرغب فيه ففيه الأسوة الحسنة والهدى المستقيم وإذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في دعائه اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت وما أنت أعلم به مني وهو مغفور له ما تقدم من ذنبه وما تأخر فما ظنك بمن سواه في الحاجة إلى الدعاء بالمغفرة وإنما بعث معلما صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What are the three supplications the Prophet made in the mosque of Banu Muawiyah?

Al-Istidhkar, p. 1053

473 - وأما حديثه في هذا الباب أيضا عن عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتيك أنه قال جاءنا عبد الله بن عمر في بني معاوية وهي قرية من قرى الأنصار فقال هل تدرون أين صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من مسجدكم هذا فقلت له نعم وأشرت له إلى ناحية منه فقال هل تدري ما الثلاث التي دعا بهن فيه فقلت نعم قال فأخبرني بهم فقلت دعا بأن لا يظهر عليهم عدوا من غيرهم ولا يهلكهم بالسنين فأعطيهما ودعا بأن لا يجعل بأسهم بينهم فمنعها قال صدقت قال بن عمر فلن يزال الهرج إلى يوم القيامة هكذا روى يحيى هذا الحديث عن مالك عن عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتيك أنه قال جاءنا عبد الله بن عمر ليس بين شيخ مالك وبين عبد الله بن عمر في إسناده أحد وتابعه على ذلك بن وهب وبن بكير ومعن بن عيسى وكذلك رواه إسماعيل ومعن بن إسحاق عن القعنبي عن مالك عن عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتيك أنه قال جاءنا عبد الله بن عمر إلا أنه قال

Mas'alah: What is the correct chain of transmission for the hadith about the Prophet's supplication?

Al-Istidhkar, p. 1054

فيه هل تدري أين صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقل تدرون وكذلك قال غيرهم تدرون وفي رواية أحمد بن خالد عن علي بن عبد العزيز عن القعنبي في هذا الحديث قال قرأت على مالك عن عبد الله بن جابر بن عتيك عن جابر بن عتيك وهكذا رواه سحنون عن بن القاسم عن مالك وظن بن وضاح أن رواية يحيى عنه

غلط فرد روايته عن يحيى عن مالك إلى ما رواه عن سحنون وعن بن القاسم عن مالك عن عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتيك عن جابر بن عتيك فغلط وأتى بذلك بما لا يرضاه العلماء من حمل رواية على أخرى

Mas'alah: What does the hadith teach about a scholar questioning a student to test knowledge?

Al-Istidhkar, p. 1054

وفي حديث مالك في هذا الباب من وجوه العلم طرح العالم المسألة على من دونه ليعلم ما في ذلك عنده ثم يصدقه إذا أصاب

Mas'alah: What is the interpretation of the Prophet's statement that every prophet has a supplication?

Al-Istidhkar, p. 1054

وفيه تفسير لقول النبي صلى الله عليه وسلم لكل نبي دعوة أن معناه ما تقدم في هذا الكتاب ذكره ألا ترى أنه قد أجيبت دعوته ألا تهلك أمته بالسنين (يعني جميعهم) وألا يسلط عليهم عدوا من غيرهم يعني يستأصل جمعهم ولم يجب دعوته في أن لا يلقي بأسهم بينهم

Mas'alah: What does Ibn Umar's following of the Prophet's movements indicate about seeking blessings?

Al-Istidhkar, p. 1054

وفيه ما كان عليه بن عمر من الرغبة والتبرك باتباع حركات رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتداء به وتأسيا بحركاته ومواضع صلاته طمعا في أن تجاب دعوته في ذلك الموضع

Mas'alah: What does the hadith indicate about the continuation of tribulations until the Hour?

Al-Istidhkar, p. 1054

وفيه دليل على أن الفتن لا تزال ولا تنقطع ولا تعدم في هذه الأمة حتى تقوم الساعة وقول بن عمر صدقت فلن يزال الهرج فالهرج القتل

Mas'alah: What does the author quote from Ibn al-Ruqayyan about the beginning of tribulation?

Al-Istidhkar, p. 1055

قال بن الرقيان (ليت شعري أأول الهرج هذا ... أم زمان يكون من غير هرج)

Mas'alah: What does the author say about the interpretation of Quranic verses on tribulation?

Al-Istidhkar, p. 1055

وقد ذكرنا في التمهيد ما حضرنا ذكره من الآثار في معنى حديث مالك هذا وما للعلماء في تأويل قول الله عز وجل (قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذابا من فوقكم أو من تحت أرجلكم أو يلبسكم شيعا ويذيق بعضكم بأس بعض) الأنعام 65

وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في قول الله عز وجل (أو يلبسكم شيعا ويذيق بعضكم بأس بعض) الأنعام 65 هذه أهون ثم قال فلن يزال الهرج إلى يوم القيامة

Mas'alah: What does the author say about the Prophet's supplication in the Mosque of Victory?

Al-Istidhkar, p. 1055

وذكرت أيضا في التمهيد حديث جابر قال دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسجد الفتح ثلاثة أيام يوم الاثنين ويوم الثلاثاء ويوم الأربعاء فاستجيب له يوم الأربعاء بين الصلاتين فعرف البشر في وجهه قال جابر فما نزل بي أمر يهمني إلا توخيت تلك الساعة فأعرف الإجابة

Mas'alah: What does the author say about the three outcomes of a supplication?

Al-Istidhkar, p. 1055

474 - وأما قول زيد بن أسلم ما من داع يدعو إلا كان بين إحدى ثلاث إما أن يستجاب له وإما أن يدخر له وإما أن يكفر عنه فقد ذكرناه مسندا عن النبي صلى الله عليه وسلم في التمهيد ومن الإسناد فيه ما

Mas'alah: What is the hadith about the Muslim's supplication not being rejected?

Al-Istidhkar, p. 1055

حدثناه أحمد بن محمد قال حدثنا أحمد بن الفضل قال حدثنا محمد بن جرير قال حدثنا محمد بن موسى الحرشي قال حدثنا جعفر بن سليمان قال حدثنا علي بن علي الرفاعي عن أبي المتوكل الناجي عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن دعوة المسلم لا ترد ما لم يدع بإثم أو قطيعة رحم إما أن تعجل له في الدنيا وإما أن تدخل له في الآخرة وإما أن يصرف عنه من السوء بقدر ما دعاه ورواه بن أبي شيبة عن أبي أسامة عن علي بن علي مثل إسناده مثله

Mas'alah: What does the author say about the interpretation of the verse on supplication?

Al-Istidhkar, p. 1055

قال أبو عمر هذا الحديث مخرج في التفسير المسند في قول الله عز وجل (ادعوني أستجب لكم) غافر 60 فهذا كله استجابة وقد قالوا إن الله عز وجل لا تنقضي حكمته فكذلك لا تقع الإجابة في

كل دعوة قال الله تعالى (ولو اتبع الحق أهواءهم لفسدت السموت والأرض ومن فيهن) المؤمنون 71 وفي الحديث المأثور إن الله عز وجل ليبتلي العبد وهو يحبه ليسمع تضرعه

Mas'alah: What is the chapter on the practice of supplication?

Al-Istidhkar, p. 1056

(9 باب العمل في الدعاء)

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on pointing with one finger during supplication?

Al-Istidhkar, p. 1056

حدثنا محمد بن إبراهيم بن سعيد قال حدثنا محمد بن معاوية بن عبد الرحمن قال حدثنا أحمد بن شعيب بن محمد النسوي قال أخبرنا محمد بن عبد الله بن المبارك قال حدثنا أبو معاوية

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on pointing with one finger during supplication?

Al-Istidhkar, p. 1056

قال حدثنا الأعمش عن أبي صالح عن سعد قال مر علي النبي صلى الله عليه وسلم وأنا أدعو بأصبعي فقال أحد أحد وأشار بالسبابة

Mas'alah: What did the Prophet say to a man who pointed with two fingers during supplication?

Al-Istidhkar, p. 1056

ورواه بن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن أبي هريرة أن رجلا كان يدعو بأصبعيه

فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أحد أحد

Mas'alah: What is the ruling on a person being raised in rank by the supplication of his child after his death?

Al-Istidhkar, p. 1056

476 – وكذلك قول سعيد بن المسيب في هذا الباب إن الرجل ليرفع بدعاء ولده من بعده مرفوع أيضا إلى النبي صلى الله عليه وسلم قرأت على أحمد بن محمد بن أحمد قال حدثنا أحمد بن الفضل قال حدثنا محمد بن جرير قال حدثنا إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني قال حدثنا يونس بن محمد قال حدثنا حماد بن سلمة عن عاصم عن أبي صالح عن أبي

Mas'alah: What did the Prophet say about Allah raising a servant's rank due to his child's istighfar?

Al-Istidhkar, p. 1057

هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الله ليرفع العبد الدرجة فيقول يا رب أنى لي هذه الدرجة فيقول باستغفار ابنك لك

Mas'alah: What did Urwah say about the verse regarding not being loud or quiet in prayer?

Al-Istidhkar, p. 1057

477 - وأما حديثه عن هشام بن عروة عن أبيه أنه قال في هذه الآية (ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها وابتغ بين ذلك سبيلا) الإسراء 110 أنها نزلت في الدعاء

Mas'alah: Who narrated the interpretation of the verse from Urwa and Aisha?

Al-Istidhkar, p. 1057

فقد قال بقول عروة جماعة وقد روته جماعة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة منهم بن المبارك وعيسى بن يونس

Mas'alah: What are the different opinions on the interpretation of this verse?

Al-Istidhkar, p. 1057

وفي هذه المسألة أقوال نذكرها إن شاء الله

Mas'alah: What is another interpretation of the verse about recitation?

Al-Istidhkar, p. 1057

وفي رواية أخرى عنه لا تحسن علانيتها ولا تسئ سريرتها

Mas'alah: Who else held the same opinion about the verse's interpretation?

Al-Istidhkar, p. 1057

وممن قال ذلك قتادة

Mas'alah: What is the ruling on recitation in prayer regarding the verse 'Do not be loud nor silent'?

Al-Istidhkar, p. 1058

وقال الحسن في قوله (وابتغ بين ذلك سبيلا) الإسراء 110 قال تكون سريرتك موافقة لعلانيتك

Mas'alah: What does the author say about discussing those who disagree on supplication in prayer?

Al-Istidhkar, p. 1058

وللكلام على المخالفين في ذلك موضع غير هذا

Mas'alah: What supplication did the Prophet make asking for good deeds and avoidance of evil?

Al-Istidhkar, p. 1058

478 - وأما حديثه أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو فيقول اللهم إني أسألك فعل الخيرات وترك المنكرات وحب المساكين وإذا أدرت (أردت) في الناس فتنة فاقبضني إليك غير مفتون

Mas'alah: What is meant by 'doing good deeds' and 'avoiding evil deeds' in the supplication?

Al-Istidhkar, p. 1058

فليس في فعل الخيرات ما يحتاج إلى تفسير أكثر من أنها الأعمال التي يرضاها الله ويحمد فاعلها عليها ويعظم أجره وكذلك المجازات أيضا على ترك المنكرات إذا قصد بتركها رضا الله عنه

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet asking to live and die as a miskin?

Al-Istidhkar, p. 1058

وقد روي من حديث أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول اللهم أحيني مسكينا وأمتني مسكينا واحشرني في زمرة المساكين يوم القيامة

Mas'alah: What does 'miskin' mean in the context of the Prophet's supplication?

Al-Istidhkar, p. 1058

والمسكين ها هنا المتواضع كله الذي لا جبروت فيه ولا كبر الهين اللين السهل القريب وليس بالسائل لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كره السؤال ونهى عنه وحرمه على من يجد ما يغديه ويعشيه

Mas'alah: What is the explanation of 'miskin' as humble and not arrogant?

Al-Istidhkar, p. 1058

وقد أوضحنا ذلك في التمهيد وإنما المعنى في المسكين ها هنا المتواضع الذي لا جبروت فيه ولا نحوه ولا كبر ولا بطر ولا تجبر ولا أشر

Mas'alah: What is the hadith about the arrogant being resurrected as ants?

Al-Istidhkar, p. 1059

وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في امرأة سوداء أبت أن تزول له عن الطريق دعوها فإنها جبارة ولقد أحسن أبو العتاهية حيث قال (إذا أردت شريف الناس كلهم ... فانظر إلى ملك في زي مسكين) (ذاك الذي عظمت في الله رغبته ... وذاك يصلح للدنيا وللدين) وقال صلى الله عليه وسلم يحشر الجبارون المتكبرون يوم القيامة في صور الذر يطأهم الناس بأقدامهم وقد تقدم سائر معنى هذا الحديث

Mas'alah: What is the reward for calling to guidance and the sin for calling to misguidance?

Al-Istidhkar, p. 1059

479 - وأما حديثه أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من داع يدعو إلى هدى إلا كان له مثل أجر من اتبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئا وما من داع يدعو إلى ضلالة إلا كان عليه مثل أوزارهم لا ينقص ذلك من أوزارهم شيئا فقد ذكرناه بمعناه متصلا مسندا من طرق عن النبي صلى الله عليه وسلم في التمهيد وهو

يقتضي أن الإنسان يؤجر فيما كان منه من سنة صالحة ويؤزر في ضد ذلك وقال عكرمة وعطاء وغيرهما لقوله عز وجل (علمت نفس ما قدمت وأخرت) الانفطار 5 قالوا ما قدمت من خير يعمل به بعدها وما أخرت من شر يعمل به بعدها وهذا الحديث من أفضل ما روي في تعليم الخير ونشر العلم من أفضل أعمال البر وتعليم الشر في الوزر مثل ذلك وقد تأول قتادة من هذا الحديث قول الله عز وجل (وليحملن أثقالهم وأثقالا مع أثقالهم) العنكبوت 13 وتأول عطاء بن أبي رباح في مثل ذلك قول الله عز وجل (إذ تبرأ الذين اتبعوا من الذين اتبعوا ورأوا العذاب) البقرة 166 قال تبرأ رؤساؤهم وقادتهم وسادتهم من الذي اتبعوهم

Mas'alah: What is the meaning of Ibn Umar's supplication to be among the leaders of the righteous?

Al-Istidhkar, p. 1060

480 - وأما قول بن عمر اللهم اجعلني من أئمة المتقين فهو عندي مأخوذ من قول الله عز وجل (واجعلنا للمتقين إماما) الفرقان 74 وفي هذا الأسوة الحسنة أن تكون همة المؤمن تدعوه إلى أن يكون إماما في الخير وإذا كان إماما في الخير كان له أجره وأجر من عمل بما علمه وائتم به فيما علمه وأجزاه عنه حدثنا أبو القاسم خلف بن قاسم قال حدثنا أبو يوسف يعقوب بن مسدد بن يعقوب قال حدثني أبي قال حدثنا عبد الله بن جعفر الرقي قال حدثنا عبيد الله بن عمرو عن عبد الكريم الجزري عن زياد بن أبي مريم عن عبد الله بن مسعود في قوله (علمت نفس ما قدمت وأخرت) الانفطار 5 قال ما أخرت من سنة صالحة يعمل بها من بعده فله مثل أجر من عمل بها من غير أن ينقص من أجورهم شيء وما أخرت من سنة سيئة يعمل بها

من بعده فإن عليه مثل وزر من عمل بها من غير أن ينقص من أوزارهم شيء وأما دعاء بن عمر أن يجعله الله من أئمة المتقين فإن معلم الخير يستغفر له حتى الحوت في البحر وقد أوضحنا هذا المعنى في كتاب بيان العلم وفضله وما ينبغي في روايته وحمله والحمد لله

Mas'alah: What is the significance of Abu Darda's night prayer supplication?

Al-Istidhkar, p. 1060

481 - وليس في قول أبي الدرداء حين قيامه في جوف الليل الليل نامت العيون وغارت النجوم وأنت الحي القيوم أكثر من اعتباره في خلق الله عز وجل وتعظيم الله بما هو أهله وأنه الذي لا تدركه سنة ولا نوم ولا تغير ولا تحول كما تصنع النجوم التي تسير مسيرها وتعود عودها فتكون مرة بادية ظاهرة ومرة غائبة غائرة مسخرة لما خلقت له وخالقها الحي القيوم لا تأخذه سنة ولا نوم الدائم والقائم على كل نفس بما كسبت لا إله إلا هو رب السماوات السبع ورب العرش العظيم وهو حسبي ونعم الوكيل

Mas'alah: What is the meaning of the hadith 'Al-Ansar shi'ar wa al-nas dithar'?

Al-Istidhkar, p. 1067

ومنه قوله عليه السلام الأنصار شعار والناس دثار

Mas'alah: What did Ibn Jurayj ask 'Ata' about the meaning of 'ash'irnaha iyyahu'?

Al-Istidhkar, p. 1068

وقال بن جريج قلت لعطاء ما معنى أشعرنها إياه أتؤزر قال لا أراه إلا قال الففنها فيه

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on the revocably divorced woman washing her husband?

Al-Istidhkar, p. 1070

وهو قول الشافعي

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on walking in front of the funeral?

Al-Istidhkar, p. 1078

لم يختلف أصحاب مالك في إرسال هذا الحديث عنه عن بن شهاب ولم يختلف أصحاب بن عيينة عليه في توصيله مسندا رووه عنه عن الزهري عن سالم عن أبيه وقد تابعه بن أخي الزهري وغيره واختلف فيه سائر أصحاب بن شهاب على ما ذكرناه في التمهيد والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on walking in front of or behind a funeral procession in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1079

وقد ذكرنا إسناده في التمهيد من حديث عبد الرزاق وغيره عن الثوري

Mas'alah: What does the author say about the chains of transmission for funeral hadiths?

Al-Istidhkar, p. 1080

تقوم بأسانيدها حجة وقد ذكرناها بأسانيدها وعللها في التمهيد

Mas'alah: What does the practice of scholars in Iraq and Hijaz indicate about walking in funerals?

Al-Istidhkar, p. 1081

ومن عمل العلماء بالعراق والحجاز قرنا بعد قرن مما ذكرنا عنهم ما يدل على قولنا وبالله توفيقنا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on riding behind a funeral?

Al-Istidhkar, p. 1081

حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سليمان وسفيان قالوا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا وكيع عن سعيد بن عبيد عن زياد بن جبير عن أبيه عن المغيرة بن شعبة قال قال رسول الله

Mas'alah: What is the ruling on the child who has never sinned?

Al-Istidhkar, p. 1097

وأما قوله لم يعمل خطيئة قط فمأخوذ من قول النبي صلى الله عليه وسلم رفع القلم عن ثلاثة فذكر منهم الصبي حتى يحتلم

Mas'alah: What does the Quran say about God's forgiveness and punishment?

Al-Istidhkar, p. 1098

(فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء) الفتح 14 ولو عذب الله عباده أجمعين كان غير ظالم لهم كما أنه إذا هدى ووفق من شاء منهم وأضل وخذل من شاء منهم كان غير ظالم لهم وإنما الظالم من فعل غير ما أمر به والله تعالى غير مأمور لا شريك له

Mas'alah: What is the hadith about the timing of the funeral prayer?

Al-Istidhkar, p. 1100

495 – مالك عن محمد بن أبي حرملة مولى عبد الرحمن بن أبي

Mas'alah: What does the term 'masahi' mean in the hadith?

Al-Istidhkar, p. 1114

قال أبو عمر قوله في هذا الحديث المساحي تفسير الكرازين

Mas'alah: What is the hadith about Aisha's dream of three moons?

Al-Istidhkar, p. 1114

505 - مالك عن يحيى بن سعيد أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت رأيت ثلاثة أقمار سقطن في حجري (حجرتي) فقصصت رؤياي على أبي بكر الصديق

Mas'alah: What is the interpretation of Aisha's dream about the Prophet's burial?

Al-Istidhkar, p. 1114

قالت فلما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ودفن في بيتها قال لها أبو بكر هذا أحد أقمارك وهو خيرها

Mas'alah: What is the alternate chain for the hadith of Aisha's dream?

Al-Istidhkar, p. 1114

قال أبو عمر روى هذا الحديث سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أن عائشة رأت ثلاثة أقمار فذكر مثل حديث مالك سواء

Mas'alah: What is the ruling on the validity of dreams in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1114

في هذا الحديث ما كان القوم عليه في الرؤيا واعتقاد صحتها وأنه ما لم يكن من

Mas'alah: What is the ruling on true dreams being part of prophethood?

Al-Istidhkar, p. 1115

أضغاث الأحلام فهو حق وصدق وحسبك أنها جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة كما جاء في الآثار الصحاح

Mas'alah: What does the author say about referring to previous explanations?

Al-Istidhkar, p. 1115

وسنوضح

Mas'alah: What does the author say about Aisha's dream and Abu Bakr's interpretation?

Al-Istidhkar, p. 1115

ذلك في موضعه إن شاء الله وقد قلنا في ذلك في التمهيد ما فيه كفاية والحمد لله ويحتمل حديث عائشة أن يكون أبو بكر لم يجبها في حين قصت عليه رؤياها ثم قال

لها ما حكته بعد ويحتمل أن يجمل لها الجواب حينئذ ويؤكده بالبيان في حين موت النبي صلى الله عليه وسلم وقد فهمت عنه والله أعلم أنه أراد النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبيه كما كان ولم يدفن في بيتها غيرهم وقد رام ذلك قوم فلم يقدره الله لهم

Mas'alah: What does the author say about the moon symbolizing great kingship in dream interpretation?

Al-Istidhkar, p. 1115

وفيه دليل على أن القمر قد يكون في تأويل الرؤيا الملك الأعظم كما تكون الشمس

Mas'alah: What does the author say about Abu Bakr being a skilled dream interpreter?

Al-Istidhkar, p. 1115

وكان أبو بكر معبرا محسنا وقد عبر لها رؤياها في يوم الجمل

Mas'alah: What does the author narrate about Aisha's dream of cows being slaughtered?

Al-Istidhkar, p. 1115

روى هشيم وأبو بكر بن عياش عن مجالد عن الشعبي عن عائشة أنها رأت كأنها على ظرب وحولها بقر يذبح وينحر فقصت ذلك على أبي بكر فقال إن صدقت رؤياك ليقتلن حولك جماعة من الناس

Mas'alah: What does the word 'al-zarab' mean?

Al-Istidhkar, p. 1115

الظرب جمعه ظراب وهي الجبال الصغار

Mas'alah: What is the biography of Urwah ibn al-Zubayr?

Al-Istidhkar, p. 1116

وعروة رحمه الله ابتنى قصره بالعقيق وخرج من المدينة لما رأى من تغير أحوال أهلها ومات هناك (رحمه الله) وخبره هذا عجيب قد ذكرناه من طرق في آخر كتاب جامع بيان العلم وفضله

Mas'alah: What is the correct lineage of Waqid ibn Sa'd ibn Mu'adh?

Al-Istidhkar, p. 1117

هكذا قال يحيى بن يحيى واقد بن سعد بن معاذ ينسبه إلى جده وغيره من رواة الموطأ وغيرهم يقولون واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ وهو الصواب

Mas'alah: What does the author say about a scribal error in the chain?

Al-Istidhkar, p. 1117

وما أظن يحيى قصد أن ينسبه إلى جده ولكنه سقط من كتابه بن عمرو والله أعلم

Mas'alah: Where did the author mention the lineage and report of Waqid?

Al-Istidhkar, p. 1117

وقد ذكرنا نسبه وخبره في التمهيد

Mas'alah: Where did the author mention Sa'd ibn Mu'adh?

Al-Istidhkar, p. 1117

وذكرنا جده سعد بن معاذ في كتاب الصحابة

Mas'alah: Where did the author mention Mas'ud ibn al-Hakam?

Al-Istidhkar, p. 1117

وذكرنا مسعود بن الحكم هناك أيضا لأنه ولد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What does the author say about Nafi' ibn Jubayr in al-Tamhid?

Al-Istidhkar, p. 1117

وذكرنا نافع بن جبير بن مطعم مثله في التمهيد

Mas'alah: Who else narrated the hadith about standing for funerals?

Al-Istidhkar, p. 1118

وقد رواه معمر وغيره عن الزهري بإسناد هذا مثله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on standing for a funeral?

Al-Istidhkar, p. 1118

ورواه أيوب عن نافع عن بن عمر عن عامر بن ربيعة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What does the author say about the chains of transmission for these reports?

Al-Istidhkar, p. 1121

وقد ذكرنا أسانيد هذه الأخبار في التمهيد والحمد لله

Mas'alah: What does the author say about the authenticity of hadiths on intention?

Al-Istidhkar, p. 1126

والآثار بهذا المعنى متواترة صحاح عن النبي صلى الله عليه وسلم منها

Mas'alah: What does the author say about hadiths on martyrdom?

Al-Istidhkar, p. 1127

وقد ذكرنا هذا الحديث بإسناده في التمهيد وذكرنا هناك ما كان في معناه من الأحاديث المرفوعة والحمد لله

Mas'alah: What does the author reference from al-Tamhid regarding martyrdom?

Al-Istidhkar, p. 1127

وقد ذكرنا الشواهد بذلك في التمهيد

Mas'alah: What are the two linguistic forms of the word 'jum' in Arabic?

Al-Istidhkar, p. 1127

وفي جمع لغتان الضم والكسر في العذراء والنفساء معا قيل تموت بجمع وشواهد ذلك في التمهيد أيضا

Mas'alah: What does the author say about previous discussions on testimony?

Al-Istidhkar, p. 1127

وقد ذكرنا في الشهادة والشهداء آثارا كثيرة في التمهيد فيها بيان وشفاء والحمد لله

Mas'alah: What does the author say about this chapter?

Al-Istidhkar, p. 1127

وفي هذا الباب أيضا

Mas'alah: What is the consensus on the principle that no one bears another's sin?

Al-Istidhkar, p. 1128

وذهبت عائشة (رضي الله عنها) إلى أن أحدا لا يعذب بفعل غيره وهو الأمر المجتمع عليه لقول الله عز وجل (ولا تزر وازرة وزر أخرى) الأنعام 164

Mas'alah: What does the author reference regarding previous narrations on wailing?

Al-Istidhkar, p. 1128

وقد ذكرنا الآثار بذلك من طرق شتى في التمهيد

Mas'alah: What does the author say about the chains of transmission for these hadiths?

Al-Istidhkar, p. 1130

وكل ذلك بالأسانيد مذكور في التمهيد

Mas'alah: What is the ruling on rejecting a reliable narrator's report?

Al-Istidhkar, p. 1130

قالوا ولا يجوز أن ترد رواية العدل الثقة بمثل هذا من الاعتراض

Mas'alah: What is the meaning of the oath in the hadith about the three children?

Al-Istidhkar, p. 1133

المسند لأن القسم المذكور فيه معناه عند العلماء قول الله عز وجل (وإن منكم إلا واردها كان على ربك حتما مقضيا) مريم 71 قال الحسن وقتادة (حتما مقضيا) واجبا وكذلك قال السدي ورواه عن مرة الهمداني عن بن مسعود وقد اختلف العلماء في الورود المذكور في هذه الآية فقال منهم قائلون الورود الدخول وممن قال ذلك عبد الله بن رواحة وعبد الله بن عباس على أنه قد اختلف في ذلك عن بن عباس وقد ذكرنا الأسانيد بذلك عنهما في التمهيد ذكر بن جريج عن عطاء عن بن عباس قال الورود الذي ذكره الله تعالى في القرآن الدخول ليردها كل بر وفاجر ثم قال بن عباس في القرآن أربعة أوراد قوله تعالى (فأوردهم النار) هود 98 وقوله (حصب جهنم أنتم لها واردون) الأنبياء 98 وقوله (ونسوق المجرمين إلى جهنم وردا) مريم 86 وقوله (وإن منكم إلا واردها) مريم 71 قال بن عباس والله لقد كان من دعاء من مضى اللهم أخرجني من النار سالما وأدخلني الجنة غانما وعن جابر بن عبد الله قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الورود هو الدخول لا يبقى بر ولا فاجر إلا دخلها فتكون على المؤمن بردا وسلاما كما كانت على إبراهيم فينج الله الذين اتقوا ويذر الظالمين فيها جثيا يقول في ذلك الموضع يفوز بالسلامة أهل

الطاعة ويشقى بالعذاب أولي الكفر والمعصية وقال آخرون الورود الممر على الصراط روى الكعبي عن أبي صالح عن بن عباس في قوله (وإن منكم إلا واردها) مريم 71 قال الممر على الصراط وروي ذلك عن عبد الله بن مسعود وكعب الأحبار وخالد بن معدان وأبي نضرة وهو قول السدي وروى إسرائيل وشعبة عن السدي أنه سأل مرة الهمداني عن قول الله عز وجل

(وإن منكم إلا واردها) مريم 71 قال فحدثني أن عبد الله بن مسعود حدثهم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من أحد إلا وهو يرد النار ثم يصدرون منها بأعمالهم فأولهم كالبرق ثم كالريح ثم كخطو الفرس ثم كالراكب في رحله ثم كشد الرجل ثم كمشيه وقفه إسرائيل وكان شعبة ربما رفعه وكان كثيرا يرفعه وقال آخرون هو خطاب للكفار ذكر وكيع عن شعبة عن عبد الرحمن بن السائب عن رجل عن بن عباس أنه قال في قول الله تعالى (وإن منكم إلا واردها) مريم 71 قال هو خطاب للكفار روي ذلك عن الحسن قال هو خطاب للمشركين قال أبو عمر يريد وإن منكم يا هؤلاء أو نحو ذلك وقد روي عن بن عباس أنه كان يقرؤها (وإن منهم إلا واردها) ردا على الآيات التي قبلها من الكفار قول الله تعالى (فوربك لنحشرنهم والشياطين ثم لنحضرنهم حول جهنم جثيا ثم لننزعن من كل شيعة أيهم أشد على الرحمن عتيا ثم لنحن أعلم بالذين هم أولى بها صليا وإن منكم إلا واردها) 68 - 71 مريم وقال بن الأنباري وغيره جائز في القصة أن يرجع من مخاطبة الغائب إلى لفظ المواجه كما قال عز وجل (وسقاهم ربهم شرابا طهورا إن هذا كان لكم جزاء وكان سعيكم مشكورا) الإنسان 21 22 فأبدل الله من الكاف الهاء قال أبو عمر يرجع من مخاطبة الغائب إلى المواجه ومن المواجه إلى الغائب كما قال عز وجل (حتى إذا كنتم في الفلك وجرين بهم) يونس 22 وهو كثير في القرآن وأشعار

العرب وقال آخرون الورود إشراف على النار بالنظر إليها ثم ينجى منها الفائز ويصلاها من قدر عليه دخولها واحتج هؤلاء أو بعضهم بقوله عز وجل (ولما ورد ماء مدين) القصص 23 أي أشرف عليه ورآه وقال الحسن هو كقولك وردت البصرة وليس الورد الدخول واحتج من ذهب هذا المذهب بقوله عز وجل (إن الذين سبقت لهم منا الحسنى أولئك عنها مبعدون) الأنبياء

ومن قال الورود الدخول قال من نجا منها كانت عليه بردا وسلاما فقد أبعد عنها واحتجوا أيضا بقوله (عليه السلام) إذا مات أحدكم عرض عليه مقعده بالغداة والعشي إن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة وإن كان من أهل النار فمن أهل النار يقال له هذا مقعدك حتى يبعثك الله إليه يوم القيامة وقالت طائفة إن المؤمن إذا زحزح عن النار لم يرها ولم يردها ويكون ما يناله في الدنيا من الحمى ورودا لها حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا بن أبي دليم قال حدثنا بن وضاح قال حدثنا محمد بن سليمان الأنباري قال حدثنا يحيى بن يمان عن عثمان بن الأسود أنه قال حظ المؤمن من النار ثم قرأ (وإن منكم إلا واردها) فقال الحمى في الدنيا الورود فلا يردها في الآخرة وقد روي عن أبي هريرة أنه قال عاد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا معه مريضا كان به وعك فقال له أبشر فإن الله تعالى يقول هي ناري أسلطها على عبدي المؤمن لتكون حظه من النار في الآخرة وفي حديث أبي ريحانة الأنصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال الحمى كير من جهنم وهي نصيب المؤمن من النار وإسناد هذين الحديثين في التمهيد

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on grave robbers?

Al-Istidhkar, p. 1141

وأما حديث أبي الرجال فقد روي مسندا من حديث مالك وغيره عن أبي الرجال عن عمرة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذكرناه في التمهيد لمالك مسندا هكذا وليس في الموطأ إلا مرسلا عن عمرة وهو الصحيح فيه عن مالك وإنما سمي النباش مختفيا والله أعلم لإظهاره الميت وإخراجه إياه بعد دفنه من قبره لأن أخفيت تكون بمعنى سترت وبمعنى أظهرت وقيل خفيت أظهرت وأخفيت سترت وقد قرئت هذه الآية (إن الساعة ءاتية أكاد أخفيها) و (أخفيها) طه 15 فمن قرأ (أخفيها) يريد أكاد أخفيها في النفس ومن قرأ (أخفيها) أي أظهرها وقد ذكرت الشواهد من الشعر على ذلك في التمهيد وفي لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم النباش دليل على تحريم فعله والتغليظ فيه كما لعن شارب الخمر وبائعها وآكل الربا ومؤكله

Mas'alah: What is the transmission of Aisha's statement about the Prophet's death?

Al-Istidhkar, p. 1143

قول عائشة بعد هذا من بلاغات مالك

Mas'alah: What does the hadith about the Prophet being given a choice at death indicate?

Al-Istidhkar, p. 1143

520 - أنه بلغه أن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من نبي

يموت حتى يخير قالت فسمعته يقول اللهم الرفيق الأعلى فعرفت أنه ذاهب يفسر ما قبله كأنها قالت إنه خير بين البقاء في الدنيا وبين المصير إلى الله فاختار الرفيق الأعلى وما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخير بين الدنيا والآخرة إلا اختار الآخرة لأن الدنيا فانية وما مضى منها وإن كان طويلا فكالحلم إذا انقضى ودار البقاء في الخير الدائم أولى باختيار ذوي النهى وليس في مسند مالك ذكر التخيير وإنما ذكره فيما بلغه وقد ذكرناه فيما في بلاغاته في التمهيد مسندا من حديث إبراهيم بن سعد بن إبراهيم عن أبيه عن عروة عن عائشة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من نبي مرض إلا خير بين الدنيا والآخرة قالت فلما كان في مرضه الذي قبض فيه أخذته بحة شديدة فسمعته يقول (مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا) النساء 69 فعلمت أنه خير وهذا يقتضي معنى حديث بلاغ مالك ويعضده وقد روي من وجوه أن الله (عز وجل) خيره صلى الله عليه وسلم بين الدنيا والآخرة فاختار الآخرة من حديث مالك وغيره عن أبي

النضر وخير أن يؤتى مفاتيح خزائن الأرض أو ما عند الله فاختار ما عند الله والآثار في ذلك كثيرة صحاح ذكرنا منها في التمهيد حديث عائشة خاصة لقول مالك إنه بلغه عن عائشة

Mas'alah: What does the hadith about the deceased being shown their seat morning and evening mean?

Al-Istidhkar, p. 1144

521 – وذكر الحديث مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن أحدكم إذا مات عرض عليه مقعده بالغداة والعشي إن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة وإن كان من أهل النار فمن أهل النار يقال له هذا مقعدك حتى يبعثك الله إلى يوم القيامة هكذا قال يحيى في هذا الحديث حتى يبعثك الله يوم القيامة وهو معنى مفهوم على معنى التفسير والبيان لحتى يبعثك الله وقال القعنبي حتى يبعثك الله يوم القيامة وهذا أثبت وأوضح من أن يحتاج فيه إلى قول وقال فيه بن القاسم حتى يبعثك الله إليه يوم القيامة وهذا أيضا بين يريد حتى يبعثك الله إلى ذلك المقعد وإليه تصير وهو عندي أشبه لقوله عرض عليه مقعده لأن معنى مقعده عندي – والله أعلم مستقره وما يسير إليه من جنة أو نار وكذلك رواه بن بكير كما روى بن القاسم وقد روي عن بن بكير حتى يبعثك الله لم يزد واختلف في هذا الحديث أيضا على عبيد الله بن عمر قريبا من الاختلاف فيه على مالك فيما وصفنا ويحتمل أن تكون الهاء في قوله حتى يبعثك الله إليه راجعة على الله تعالى ذكره أي إلى الله فإلى الله المصير وإليه ترجع الأمور والأول أظهر عندي والله أعلم وفي هذا الحديث دليل على أن الجنة والنار مخلوقتان كما يقول جماعة أهل السنة وهم الجماعة الذين هم الحجة أهل الرأي والآثار

Mas'alah: What Quranic verses support the creation of Paradise and Hell?

Al-Istidhkar, p. 1145

ويدل على ذلك قول الله (عز وجل) (ويا آدم اسكن أنت وزوجك الجنة) البقرة 35 وقوله تعالى (لا يفتنكم الشيطان كما أخرج أبويكم من الجنة) الأعراف 27 وقال (إن

هذا عدو لك ولزوجك فلا يخرجنكما من الجنة فتشقى) طه 117 وقال لإبليس (فاخرج منها فإنك رجيم) الحجر 34 وقال (عز وجل) في آل فرعون (النار يعرضون عليها غدوا وعشيا) غافر 46 وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم اشتكت النار إلى ربها الحديث وقوله (عليه الصلاة والسلام) اطلعت في الجنة فرأيت أكثر أهلها المساكين واطلعت في النار فرأيت أكثر أهلها النساء وقوله دخلت الجنة فأخذت منها عنقودا وقوله عليه السلام لما خلق الله الجنة حفها بالمكاره وخلق النار فحفها بالشهوات

Mas'alah: What do the many reports indicate about Paradise and Hell being created?

Al-Istidhkar, p. 1146

والآثار في أن الجنة والنار قد خلقتا كثيرة جدا

Mas'alah: What does the author say about explaining the hadith of al-Bara?

Al-Istidhkar, p. 1146

وفيه بيان وتفسير حديث البراء وقد ذكرناه بإسناده في التمهيد

Mas'alah: What happens to the disbeliever in the grave?

Al-Istidhkar, p. 1146

وفيه في الكافر أنه يفتح له باب إلى النار فيأتيه من حرها وسمومها ويضيق عليه قبره حتى تختلف أضلاعه

Mas'alah: What does the author say about explaining the hadith of Ibn Umar?

Al-Istidhkar, p. 1146

وهذا الحديث يفسر أيضا حديث بن عمر المذكور في هذا الباب ويبين المراد منه والله أعلم

Mas'alah: What does the author say about the abundance of hadiths on this topic?

Al-Istidhkar, p. 1146

والأحاديث بهذا المعنى كثيرة جدا

Mas'alah: What does the author explain about the address to the companions and hypocrites?

Al-Istidhkar, p. 1146

وأما قوله إن أحدكم فإن الخطاب موجه إلى أصحابه وإلى المنافقين والله أعلم فيعرض على المؤمن مقعده من الجنة وعلى المنافق مقعده من النار

Mas'alah: What does the hadith affirm about death, resurrection, heaven, and hell?

Al-Istidhkar, p. 1146

وفي هذا الحديث الإقرار بالموت والبعث بعده والإقرار بالجنة والنار

Mas'alah: What is the strongest opinion about the souls being at the graves?

Al-Istidhkar, p. 1147

وكذا يستدل به من ذهب إلى أن الأرواح على أفنية القبور وهو أصح ما ذهب إليه
في ذلك والله أعلم لأن الأحاديث بذلك أحسن مجيئا وأثبت نقلا من غيرها

Mas'alah: What does the author say about souls roaming freely according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 1147

والمعنى عندي أنها قد تكون على أفنية قبورها لا على أنها لا تريم ولا تفارق أفنية
القبور بل هي كما قال مالك - رحمه الله - أنه بلغه أن الأرواح تسرح حيث شاءت

Mas'alah: What did Mujahid say about souls remaining at graves for seven days?

Al-Istidhkar, p. 1147

وعن مجاهد أنه قال الأرواح على القبور سبعة أيام من يوم دفن الميت لا تفارق ذلك

والله أعلم

Mas'alah: What is the anatomical definition of the coccyx (عجب الذنب)?

Al-Istidhkar, p. 1147

وعجب الذنب معروف وهو العظم في الأسفل بين الإليتين الهابط من الصلب يقال لطرفه العصعص ويقال عجب الذنب وعجم الذنب وهو أصله

Mas'alah: Is the hadith about the earth consuming bodies a general statement with specific exceptions?

Al-Istidhkar, p. 1147

وهذا دليل على أن اللفظ في ذلك لفظ عموم يراد به الخصوص والله أعلم

Mas'alah: What does the hadith imply about the coccyx bone not being consumed by the earth?

Al-Istidhkar, p. 1147

فكأنه قال كل من تأكله الأرض فإنه لا يؤكل منه عجب الذنب

Mas'alah: What is the analogy between the coccyx bone and the bodies of martyrs?

Al-Istidhkar, p. 1147

وإذا جاز أن لا تأكل الأرض عجب الذنب جاز أن لا تأكل الشهداء

Mas'alah: What does the author say about submitting to the Prophet's statements on divine wisdom?

Al-Istidhkar, p. 1147

وذلك كله حكم الله وحكمته وليس في حكمه إلا ما شاء وإنما يعرف من هذا ما عرفنا به ويسلم له إذا جهل عليه لأنه ليس برأي ولكنه قول من يجب التسليم له صلى الله عليه وسلم وقد ذكرنا في التمهيد حديث جابر قال استصرخ بنا إلى قتلانا يوم أحد

Mas'alah: What happened when the bodies of Uhud martyrs were exhumed after forty-six years?

Al-Istidhkar, p. 1148

وأجرى معاوية بن أبي سفيان العين واستخرجناهم بعد ست وأربعين سنة لينة أجسادهم تمشي أطرافهم

Mas'alah: What does the hadith indicate about the creation of man from the coccyx bone?

Al-Istidhkar, p. 1148

وأما قوله منه خلق وفيه يركب فيدل على أنه ابتدأ خلقه وتركيبه من عجب الذنب

وهذا لا يدرك إلا بخبر ولا خبر عندنا فيه مفسر وإنما فيه جملة ما جاء في هذا الخبر

Mas'alah: What does the author say about hadith on the creation of Adam?

Al-Istidhkar, p. 1148

وأما الأحاديث في خلق آدم عليه السلام فقد ذكرنا منها في التمهيد بعض ما وصلنا

Mas'alah: What are the variant narrations of the hadith on the believer's soul?

Al-Istidhkar, p. 1148

اختلف أصحاب الزهري عنه في هذا الحديث فروته طائفة عن بن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن أبيه كما رواه مالك ورواه آخرون عن بن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك وروته طائفة أخرى عن بن شهاب عن بن كعب بن مالك ولم يسموه عن كعب وقد ذكرناهم في التمهيد

Mas'alah: What is the preferred opinion regarding the hadith on the soul?

Al-Istidhkar, p. 1148

والقول عندي في ذلك قول مالك ومن تابعه والله أعلم

Mas'alah: What is the distinction between the hadith of Ka'b ibn Malik and the hadith of Ibn Umar regarding the afterlife?

Al-Istidhkar, p. 1148

وهذا عندي ليس كما ظنوا لأن حديث كعب بن مالك هذا معناه في الشهداء خاصة وحديث بن عمر في سائر الناس

Mas'alah: What did the Prophet say about the souls of martyrs being green birds in Paradise?

Al-Istidhkar, p. 1148

والدليل على ذلك أن سفيان بن عيينة روى هذا الحديث عن عمرو بن دينار عن بن شهاب عن بن كعب بن مالك عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أرواح الشهداء طير خضر يعلق في شجر الجنة

Mas'alah: Where was the chain of transmission for the hadith of Sufyan ibn Uyaynah mentioned?

Al-Istidhkar, p. 1148

وقد ذكرنا إسناده عن بن عيينة في التمهيد

Mas'alah: What did the Prophet say about martyrs going to the gardens of Paradise?

Al-Istidhkar, p. 1148

وذكرنا حديث أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الشهداء يغدون

Mas'alah: Where do the souls of martyrs reside after visiting the gardens of Paradise?

Al-Istidhkar, p. 1149

ويروحون إلى رياض الجنة ثم يكون مأواهم إلى قناديل معلقة بالعرش الحديث

Mas'alah: What does the author say about the transmission of the hadith?

Al-Istidhkar, p. 1149

ذكرناه من طرق هناك والحمد لله

Mas'alah: What does Ibn Abbas say about the souls of martyrs?

Al-Istidhkar, p. 1149

وروى بن عيينة عن عبيد الله بن أبي يزيد سمع بن عباس يقول إن أرواح الشهداء
تجول في طير خضر تعلق من ثمر الجنة فهذا أكله

Mas'alah: What is the special status of martyrs' souls in paradise?

Al-Istidhkar, p. 1149

فهذا نص يخص أرواح الشهداء دون سائر الناس فالشهيد يسرح في الجنة ويأكل منها يقول الله (عز وجل) في الشهداء إنهم (أحياء عند ربهم يرزقون) آل عمران 169 فخصهم بهذه الفضيلة فلا يشركهم فيها غيرهم والنسمة الأرواح تذهب وتجيء وتسبح وتأكل كأنها طير - قد قيل - خضر

Mas'alah: What is the correct interpretation of the hadith about martyrs' souls?

Al-Istidhkar, p. 1149

وهذا هو الصحيح لا رواية من روى في أجواف طير لأنه لا يجتمع في جسد روحان روح المؤمن وروح الطير

Mas'alah: What is the correct interpretation of the hadith about martyrs' souls?

Al-Istidhkar, p. 1149

هذا محال تدفعه العقول لمخالفته الأصول وإنما الرواية الصحيحة والله أعلم رواية من روى في أرواح الشهداء كأنها طير لا في جوف طير وهو ظاهر حديث مالك هذا في قوله إنما نسمة المؤمن طائر ولم يقل في جوف طائر

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say about the souls of martyrs?

Al-Istidhkar, p. 1149

وروى الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق قال سئل عبد الله بن مسعود عن أرواح الشهداء قال أرواح الشهداء عند الله كطير خضر في قناديل تحت العرش تسرح في الجنة حيث شاءت ثم ترجع إلى قناديلها فيتطلع إليها ربها فيقول ماذا تريدون فيقولون نريد أن نرجع إلى الدنيا فنقتل مرة أخرى

Mas'alah: What does Ibn Mas'ud's hadith say about the souls of martyrs?

Al-Istidhkar, p. 1149

وفي هذا الحديث عن بن مسعود قوله كطير حسن أيضا

Mas'alah: What is the linguistic meaning of 'ta'luq' in the hadith?

Al-Istidhkar, p. 1149

وفي قول بن مسعود تسرح في الجنة ما يعضد رواية من روى تعلق بفتح اللام لأن معنى ذلك تسرح ومن روى تعلق بضم اللام فالمعنى فيه عند أهل اللغة تأكل وترعى ونحو هذا

Mas'alah: What did Mujahid say about the souls of martyrs?

Al-Istidhkar, p. 1149

ولمجاهد في قول الله (عز وجل) في الشهداء (أحياء عند ربهم يرزقون) آل عمران

169 قال ليس هم في الجنة ولكن يأكلون من ثمارها ويجدون ريحها

Mas'alah: How does Malik's hadith refute Mujahid's interpretation?

Al-Istidhkar, p. 1149

قال أبو عمر ظاهر حديث مالك يرد قول مجاهد هذا لأن فيه إنما نسمة المؤمن طائر يعلق في شجر الجنة ومن ادعى أن شجر الجنة وثمرها في غيرها فقد أحال ظاهر الحديث

Mas'alah: What does the author say about explaining the hadith in al-Tamhid?

Al-Istidhkar, p. 1149

وقد استوعبنا القول في شرح معنى هذا الحديث ولفظه في التمهيد والحمد لله

Mas'alah: What is the meaning of 'nasamah' in the hadith about the believer's soul?

Al-Istidhkar, p. 1150

وأما قوله نسمة المؤمن فالنسمة الروح عند جماعة العلماء على ظاهر الحديث وحجتهم قوله في الحديث حتى يرجعه الله إلى جسده وقد قيل إن النسمة الإنسان لقوله صلى الله عليه وسلم من أعتق نسمة مؤمنة

Mas'alah: What did Ali say about the Creator of the seed and the soul?

Al-Istidhkar, p. 1150

وقال علي (رضي الله عنه) لا والذي خلق الحبة وبرأ النسمة

Mas'alah: What does the poetry of Dhu al-Rummah say about souls?

Al-Istidhkar, p. 1150

قال ذو الرمة (بأعظم منه تقى في الحساب ... إذا النسمات نقضن الغبارا)

Mas'alah: What does the author say about Arabic expressions for the same meaning?

Al-Istidhkar, p. 1150

والعرب تعبر عن المعنى الواحد بألفاظ شتى وعن معان متقاربة بمعنى واحد هذا كثير في لغتها

Mas'alah: What is the status of martyrs' souls after death according to Ibn Mas'ud?

Al-Istidhkar, p. 1150

حدثنا عبد الوارث وسعيد قالا حدثنا قاسم قال حدثنا محمد قال حدثنا أبو بكر قال حدثنا معاوية عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق قال سألنا بن مسعود عن

هذه الآية (ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا بل أحياء عند ربهم يرزقون) آل عمران 169 فقال أما إنا قد سألنا عن ذلك أرواحهم طير خضر تسرح في الجنة في أيها شاءت ثم تأوي إلى قناديل معلقة بالعرش وذكر تمام الخبر

Mas'alah: What did Malik say about the souls of believers after death?

Al-Istidhkar, p. 1150

وذكر بن أبي الدنيا قال حدثنا خالد بن خداش قال سمعت مالك بن أنس يقول بلغني أن أرواح المؤمنين مرسلة تذهب حيث شاءت

Mas'alah: What does the hadith say about loving and hating to meet Allah?

Al-Istidhkar, p. 1150

524 - مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال الله تبارك وتعالى إذا أحب عبدي لقائي أحببت لقاءه وإذا كره لقائي كرهت لقاءه

Mas'alah: What is the correct interpretation of hating to meet Allah according to Abu Ubayd?

Al-Istidhkar, p. 1150

قال أبو عبيد في معنى هذا الحديث ليس وجهه عندي أن يكون الإنسان يكره الموت

وشدته فإن هذا لا يكاد يخلو منه أحد نبي ولا غيره ولكن المكروه من ذلك إيثار الدنيا والركون إليها وكراهية أن يصير إلى الله تعالى والدار الآخرة ويريد المقام في الدنيا

Mas'alah: What does the Quran say about those who love worldly life and hate meeting Allah?

Al-Istidhkar, p. 1150

ومما يبين ذلك أن الله تعالى قد عاب قوما بحب الحياة الدنيا فقال (إن الذين لا يرجون لقاءنا ورضوا بالحياة الدنيا واطمأنوا بها) يونس

وقال في اليهود (ولتجدنهم أحرص الناس على حياة ومن الذين أشركوا يود أحدهم لو يعمر ألف سنة) البقرة 96 وقال (ولا يتمنونه أبدا) الجمعة 7 فهذا يدل على أن كراهة لقاء الله ليس كراهة للموت وإنما كراهة النقلة من الدنيا إلى الآخرة قال أبو عمر الذي أقول في معنى هذا الحديث ما شهدت به الآثار المرفوعة وهي الملجأ والحجة لمن لجأ إليها وذلك والله أعلم عند معاينة الإنسان ما يعانيه عند حضور أجله فإذا رأى ما يكره لم يحب الخروج من الدنيا ولا لقاء ما عاين مما يصير إليه وأحب لو بقي في الدنيا ليتوب ويعمل صالحا وإن رأى ما يحب أحب لقاء الله والإسراع إلى رحمته لحسن ما يعاين من ذلك حدثنا سعيد وعبد الوارث قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه قالوا يا رسول الله ما

منا أحد إلا وهو يكره الموت ويقطع به فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان ذلك كشف له حدثنا خلف بن قاسم حدثنا حمزة بن محمد قال حدثنا أحمد بن شعيب قال حدثنا هناد بن السري عن أبي زبيد عن مطرف عن عامر الشعبي عن شريح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه قال شريح فأتيت عائشة فقلت يا أم المؤمنين سمعت أبا هريرة يذكر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا إن كان كذلك فقد هلكنا فقالت وما ذاك قلت من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه وليس منا أحد إلا وهو يكره الموت قالت قد قاله رسول الله ولكن ليس الذي يذهب إليه ولكن أرى إذا شخص البصر وحشرج الصدر واقشعر الجلد فعند ذلك من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه

فهذه الآثار قد بان فيها أن ذلك عند حضور الموت ومعاينة ما هنالك وذلك حين لا تقبل توبة التائب إن لم يتب قبل ذلك وروى شيبان عن قتادة في قوله (عز وجل) (ولتعلمن نبأه بعد حين) ص 88 قال بعد الموت قال وقال الحسن يا بن آدم عند الموت يأتيك الخبر اليقين وروى الزنجي مسلم بن خالد عن بن جريج (ينبأ الإنسان يومئذ بما قدم وأخر) القيامة 18 قال عند الموت يعلم ما له من خير وشر

Mas'alah: What is the linguistic interpretation of general words meaning partial actions?

Al-Istidhkar, p. 1153

ما عدا التوحيد من الحسنات والخير بدليل حديث أبي رافع المذكور وهذا شائع في

لسان العرب أن يؤتى بلفظ الكل والمراد البعض وقد يقول العرب لم يفعل كذا قط يريد الأكثر من فعله ألا ترى إلى قوله عليه الصلاة والسلام لا يضع عصاه عن عاتقه يريد أن الضرب للنساء كان منه كثيرا لا أن عصاه كانت ليلا ونهارا على عاتقه وقد فسرنا هذا المعنى في غير موضع من كتابنا هذا والدليل على أن الرجل كان مؤمنا قوله حين قال له لم فعلت هذا قال من خشيتك يا رب والخشية لا تكون إلا لمؤمن يصدق بل ما تكاد تكون إلا من مؤمن عالم قال الله تعالى (إنما يخشى الله من عباده العلماء) فاطر 28 قالوا كل من خاف الله فقد آمن به وعرفه ويستحيل أن يخاف من لا يؤمن به وقد ذكرنا من الآثار في التمهيد ما يوضح ما قلنا وبالله توفيقنا

Mas'alah: What is the ruling on ignorance of some of Allah's attributes?

Al-Istidhkar, p. 1153

وأما قوله لئن قدر الله علي فقد اختلف العلماء في ذلك فقال بعضهم هذا رجل جهل بعض صفات الله تعالى وهي القدرة قالوا ومن جهل صفة من صفات الله (عز وجل) وآمن به وعلم سائر صفاته أو أكثر صفاته لم يكن بجهله بعضها كافرا وإنما الكافر من عاند الحق لا من جهله والشواهد على هذا من القرآن كثيرة قد ذكرناها في باب عبد الله بن دينار من التمهيد ومنها قول الله (عز وجل) (يا أهل الكتاب لم تكفرون بآيات الله وأنتم تشهدون) آل عمران 70 وقال (يا أهل الكتاب لم تلبسون الحق بالباطل وتكتمون الحق وأنتم تعلمون) آل عمران

وقال (ويقولون على الله الكذب وهم يعلمون) آل عمران 75 وقال (فلا تجعلوا لله

أندادا وأنتم تعلمون) البقرة 2 وقال (وإذ قال موسى لقومه يا قوم لم تؤذونني وقد تعلمون أني رسول الله إليكم) الصف 5 وقال (وجحدوا بها واستيقنتها أنفسهم) النمل 14 فهذا هو الكفر المجتمع عليه في الاسم الشرعي والاسم اللغوي والدليل على أن من جهل صفة من صفات الله تعالى لا يكون بها كافرا إذا كان مصدقا بالله ورسله وكتبه واليوم الآخر أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر وغيره سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القدر ومعناه قدم العلم أنه مكتوب عنده ما سبق في علمه وفي ذلك يجري خلفه لا فيما يستأنف بل ما قد جف به القلم وكل صغير وكبير مسطر في اللوح المحفوظ فأعلمهم أنه ما أخطأهم لم يكن ليصيبهم ومعلوم أنهم في حين سؤالهم وقبله كانوا مؤمنين وقد ذكرنا الآثار بهذا المعنى عنهم في التمهيد ولا يسع مسلما أن يقول فيه غير ذلك ولو كان لا يسعه جهل صفة من صفات الله تعالى وهي قدم العلم لعلمهم بذلك مع الشهادة بالتوحيد ويجعله عمودا سادسا للإسلام وقال آخرون أراد بقوله لئن قدر الله علي أي لئن كان قدر الله عليه والتخفيف في هذه اللفظة والتشديد سواء في اللغة فقدر هنا عند هؤلاء من القدر الذي هو الحكم وليس من باب القدرة والاستطاعة في شيء وهو مثل قوله (عز وجل) (وذا النون إذ ذهب مغاضبا فظن أن لن نقدر عليه) الأنبياء 87 وللعلماء في تأويل هذه اللفظة في هذه الآية قولان أحدهما أنها من التقدير والقضاء والآخر أنها من التقتير والتضييق وقد ذكرنا من شواهد الشعر العربي على الوجهين جميعا في التمهيد ما فيه كفاية والمعنى في قول هؤلاء والله أعلم لئن ضيق الله علي وبالغ في محاسبتي ولم يغفر لي وجازاني على ذنوبي ليكونن ما ذكر والوجه الآخر كأنه قال لئن كان قد سبق في قدر الله وقضائه أن يعذب كل ذي جرم على جرمه ليعذبنني على ذنوبي عذابا لا يعذبه أحدا من العالمين غيري

وهذا منه خوف ويقين وإيمان وتوبيخ لنفسه وخشية لربه وتوبة على ما سلف من ذنوبه هذا كله لا يكون إلا لمؤمن مصدق مؤمن بالبعث والجزاء وفي القدر لغتان مشهورتان قدر الله (بالتشديد) وقدر الله (بالتخفيف) ذكره بن قتيبة عن الكسائي وذكره ثعلب وغيره وقد ذكرناه والشواهد عليه في التمهيد والحمد لله

Mas'alah: What is the hadith about every child being born on the fitrah?

Al-Istidhkar, p. 1155

526 - مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه كما تناتج الإبل من بهيمة جمعاء هل تحس فيها من جدعاء قالوا يا رسول الله أرأيت الذي يموت وهو صغير قال الله أعلم بما كانوا عاملين وروي هذا الحديث عن النبي (عليه السلام) من وجوه صحاح ثابتة من حديث أبي هريرة وغيره ممن رواه عن أبي هريرة عبد الرحمن الأعرج وسعيد بن المسيب وأبو سلمة وحميد ابنا عبد الرحمن بن عوف وأبو صالح السمان وسعيد بن أبي سعيد ومحمد بن سيرين ولم يروه مالك عن بن شهاب فيما علمت وليس فيه غير روايته عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة واختلف أصحاب بن شهاب عنه فيه على ما قد ذكرناه عنهم في التمهيد وزعم الذهلي أن الطرق فيه عن بن شهاب صحاح كلها

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on the meaning of fitrah in the hadith?

Al-Istidhkar, p. 1155

وأما قوله في حديث مالك وغيره في هذا الحديث كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه الحديث فإن أهل العلم اختلفوا في معنى قوله كل مولود

فقالت طائفة من الذاهبين إلى أن الفطرة الإيمان والإسلام ليس في قوله كل مولود ما يقتضي العموم لأن المعنى في ذلك أن كل من ولد على الفطرة وكان له أبوان على غير الإسلام فإن أبويه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه قالوا وليس المعنى أن جميع المولودين من بني آدم أجمعين مولودون على الفطرة بل المعنى أن المولود على الفطرة بين الأبوين الكافرين محكوم له بحكمهما في كفرهما حتى يعبر عنه لسانه ويبلغ مبلغ من يكسب على نفسه وكذلك من لم يولد على الفطرة وكان أبواه مؤمنين حكم له بحكمهما ما دام لم يحتلم فإذا بلغ ذلك كان حكم نفسه واحتج قائلو هذه المقالة بحديث أبي إسحاق عن سعيد بن جبير عن بن عباس عن أبي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الغلام الذي قتله الخضر طبعه الله يوم طبعه كافرا وبحديث أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ألا إن بني آدم خلقوا طبقات فمنهم من يولد مؤمنا ويحيى مؤمنا ويموت مؤمنا ومنهم من يولد كافرا ويحيى كافرا ويموت كافرا ومنهم من يولد مؤمنا ويحيى مؤمنا ويموت كافرا ومنهم من يولد كافرا ويحيى كافرا ويموت مؤمنا وقد ذكرنا خبر أبي بن كعب وخبر أبي سعيد الخدري من طرق في التمهيد قالوا ففي حديث أبي وحديث أبي سعيد ما يدل على أن المعنى في قوله كل مولود يولد على الفطرة أبواه نصرانيان أو يهوديان فأبواه يهودانه أو ينصرانه أي يحكم له بحكمهما في الميراث وفي دفنه مع أبويه ونحو ذلك ما دام صغيرا ثم يصير عند بلوغه إلى ما يحكم به عليه قالوا وألفاظ الحفاظ على نحو حديث مالك هذا ودفعوا رواية من روى كل بني آدم يولد على الفطرة قالوا ولو صح هذا اللفظ ما كان فيه حجة لما ذكرنا لأن الخصوص جائز دخوله على هذا اللفظ في

لسان العرب

Mas'alah: What is the evidence for the general meaning of the word 'everything' in the Quran?

Al-Istidhkar, p. 1157

ألا ترى قوله تعالى (تدمر كل شيء بأمر ربها) الأحقاف 25 ولم تدمر السماوات والأرض وقوله (فتحنا عليهم أبواب كل شيء) الأنعام 44 ولم يفتح عليهم أبواب جهنم ومثله كثير

Mas'alah: What are the variant narrations of the hadith on fitrah?

Al-Istidhkar, p. 1157

وذكروا من ألفاظ الحديث في ذلك رواية الأوزاعي عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه وقد ذكرنا اختلاف ألفاظ بن شهاب فيه في التمهيد ومما احتجوا به أيضا ما رواه أبو رجاء العطاردي عن سمرة بن جندب في الحديث الطويل حديث الرويا وفيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وأما الرجل الطويل الذي في الروضة فإبراهيم وأما الولدان حوله فكل مولود يولد على الفطرة

Mas'alah: What is the interpretation that every child is born upon the fitrah?

Al-Istidhkar, p. 1157

وقال آخرون كل مولود من بني آدم فهو يولد على الفطرة أبدا وأبواه يحكم له بحكمهما وإن كان قد ولد على الفطرة حتى يكون ممن يعبر عنه لسانه قالوا والدليل على أن المعنى ما وصفنا رواية من روى كل بني آدم يولد على الفطرة وما من مولود إلا ويولد على الفطرة وحق الكلام أن يحمل على عمومه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on fitrah?

Al-Istidhkar, p. 1157

حدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ قال أخبرنا مطلب بن شعيب قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثنا الليث قال حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز أنه قال قال أبو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل بني آدم يولد على الفطرة فأبواه يهودانه وينصرانه الحديث على نحو ما ذكره مالك وكذلك رواه خالد الواسطي عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل بني آدم يولد على الفطرة ورواه الليث بالإسناد المتقدم قال حدثني يونس عن بن شهاب قال أخبرني أبو سلمة أن أبا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مولود إلا يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء

Mas'alah: What evidence does Abu Hurayrah cite for the fitrah interpretation?

Al-Istidhkar, p. 1158

ثم قال أبو هريرة اقرؤوا (فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم) الروم 30 وذكروا حديث سمرة بن جندب عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث الرؤيا فيه والشيخ الذي في أصل الشجرة إبراهيم (عليه السلام) والولدان حوله أولاد الناس فقالوا هذه الأحاديث تدل ألفاظها على أن المعنى في حديث مالك وما كان مثله ليس كما تأوله المخالف على ما ذكرنا عنه بل الجميع من أولاد الناس مولودون على الفطرة

Mas'alah: What is the scholarly disagreement about the meaning of fitrah in this hadith?

Al-Istidhkar, p. 1158

قال أبو عمر الفطرة المذكورة في هذا الحديث اختلف العلماء فيها واضطربوا في معناها وذهبوا في ذلك مذاهب متباينة وادعت كل فرقة منهم في ذلك ظاهر آية أو ظاهر سنة وسنبين ذلك كله ونوضحه ونذكر ما فيه من الآثار والأقوال عن السلف والخلف إن شاء الله

Mas'alah: What did Muhammad ibn al-Hasan say about the meaning of the fitrah hadith?

Al-Istidhkar, p. 1158

وقد سأل أبو عبيد القاسم بن سلام محمد بن الحسن الفقيه صاحب أبي حنيفة عن معنى هذا الحديث فما أجابه فيه بأكثر من أن قال كان هذا القول من النبي صلى الله عليه وسلم قبل أن يؤمر الناس بالجهاد قال أبو عبيد وقال بن المبارك يفسره آخر

الحديث الله أعلم بما كانوا عاملين هذا ما ذكره أبو عبيد في تفصيل قوله صلى الله عليه وسلم كل مولود يولد على الفطرة الحديث عن محمد بن الحسن وبن المبارك ولم يزد في ذلك عنهما ولا عن غيرهما وأما ما ذكره عن بن المبارك فقد روي عن مالك نحو ذلك وليس فيه مقنع من التأويل ولا شرح مذهب في أمر الأطفال ولكنها جملة تؤدي إلى الوقوف عن القطع فيهم بكفر أو إيمان أو جنة أو نار ما لم يبلغوا

Mas'alah: What is the critique of Muhammad ibn al-Hasan's interpretation of the fitrah hadith?

Al-Istidhkar, p. 1158

وأما ما ذكره عن محمد بن الحسن فأظنه حاد عن الجواب إما لإشكاله عليه أو لجهله به أو لكراهة الخوض في ذلك وأما قوله إن ذلك القول كان من النبي (عليه السلام) قبل أن يؤمر الناس بالجهاد فليس كما قال ليس في حديث الأسود بن سريع ما يبين أن ذلك كان بعد الأمر بالجهاد وقد ذكرناه بإسناده في التمهيد من طريق الحسن والأحنف جميعا عن الأسود بن سريع

Mas'alah: What does the hadith say about the children of polytheists being born upon fitrah?

Al-Istidhkar, p. 1159

وروى عوف الأعرابي عن أبي رجاء العطاردي عن سمرة بن جندب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل مولود يولد على الفطرة فناداه الناس يا رسول الله وأولاد المشركين قال وأولاد المشركين

Mas'alah: What is the interpretation that fitrah refers to the innate disposition to know Allah?

Al-Istidhkar, p. 1159

قال أبو عمر أما اختلاف العلماء في الفطرة المذكورة في هذا الحديث فقال جماعة من أهل العلم والنظر أريد بالفطرة المذكورة في هذا الحديث الخلقة التي خلق عليها المولود في المعرفة بربه فكأنه قال كل مولود يولد على خلقة يعرف بها ربه إذا بلغ مبلغ المعرفة يريد خلقة مخالفة لخلقة البهائم التي لا تصل بخلقتها إلى معرفة ذلك واحتجوا على أن الفطرة الخلقة والفاطر الخالق بقوله (عز وجل) (فاطر السماوات والأرض) فاطر 1 يعني خالقهن وقوله (وما لي لا أعبد الذي فطرني) يس 22 يعني خلقني وما كان مثله من آي القرآن وأنكروا أن يكون المولود فطر على كفر أو إيمان أو معرفة أو إنكار وقالوا إنما يولد المولود على السلامة في الأغلب خلقة وبنية وطبعا ليس معها إيمان ولا كفر ولا إنكار ولا معرفة ثم يعتقدون الإيمان أوالكفر بعد أذا ميزوا واحتجوا بقوله في الحديث كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء - يعني سالمة - هل تحسون فيها من جدعاء يعني مقطوعة الأذن فمثل قلوب بني آدم بالبهائم لأنها تولد كاملة الخلق ليس فيها نقصان ولا آفة ثم تقطع آذانها بعد وتشق وتثقب أنوفها ويقال هذه بحائر وهذه سوائب وكذلك قلوب الأطفال في حين ولادتهم سالمة ليس لهم كفر ولا إيمان ولا معرفة ولا إنكار فلما بلغوا استهوتهم الشياطين وكفر أكثرهم وعصم الله أقلهم قالوا ولو كان الأطفال قد فطروا على شيء من الكفر أو الإيمان في أولية أمرهم ما انتقلوا عنه أبدا كما لا ينتقلون عن خلقتهم وقد نجدهم يؤمنون ثم يكفرون ويكفرون ثم يؤمنون قالوا ويستحيل في المعقول أن يكون الطفل في حين ولادته يعقل كفرا أو إيمانا لأن الله عز وجل أخرجهم من بطون أمهاتهم لا يعلمون شيئا

Mas'alah: What is the most correct interpretation of fitrah according to Abu Umar?

Al-Istidhkar, p. 1159

قال أبو عمر هذا القول أصح ما قيل في معنى الفطرة التي يولد الناس عليها والله أعلم

Mas'alah: What does fitrah mean as safety and uprightness?

Al-Istidhkar, p. 1160

وذلك أن الفطرة السلامة والاستقامة بدليل حديث عياض بن حمار عن النبي صلى الله عليه وسلم حاكيا عن ربه (عز وجل) إني خلقت عبادي حنفاء يعني على استقامة وسلامة والحنيف في كلام العرب المستقيم السالم وإنما قيل للأعرج أحنف على جهة التفاؤل كما قيل للقفر مفازة فكأنه والله أعلم أراد الذين خلصوا من الآفات كلها من المعاصي والطاعات بلا طاعة منهم ولا معصية إذ لم يعملوا بشيء من ذلك ألا ترى إلى قول موسى - عليه السلام - في الغلام الذي قتله الخضر (أقتلت نفسا زكية بغير نفس) الكهف 74 لما كان عنده أن من لم يبلغ لم يكسب الذنوب وقد زدنا هذا المعنى بيانا وحجة في التمهيد

Mas'alah: What is the interpretation of fitrah as Islam?

Al-Istidhkar, p. 1160

وقال آخرون الفطرة ها هنا الإسلام قالوا وهو المعروف عند عامة السلف من أهل

العلم بالتأويل قالوا في قول الله عز وجل (فطرة الله التي فطر الناس عليها) الروم 30 يعني الإسلام واحتجوا بحديث أبي هريرة اقرؤوا إن شئتم (فطرة الله التي فطر الناس عليها) الروم 30 وذكروا عن عكرمة ومجاهد والحسن وإبراهيم والضحاك وقتادة قالوا (فطرة الله التي فطر الناس عليها) الروم 30 دين الله الإسلام (لا تبديل لخلق الله) الروم 30 قالوا لدين الله واحتجوا أيضا بحديث محمد بن إسحاق عن ثور بن يزيد عن يحيى بن جابر عن عبد الله بن عائذ الأزدي عن عياض بن حمار المجاشعي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للناس يوما ألا أحدثكم بما حدثني الله في الكتاب إن الله خلق آدم وبنيه حنفاء مسلمين الحديث بطوله وكذلك رواه بكر بن مجاهد عن ثور بن يزيد بإسناده وقال فيه حنفاء المسلمين وقد ذكرناه بإسناده في التمهيد

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about fitrah?

Al-Istidhkar, p. 1161

ورواه قتادة عن مطرف بن الشخير عن عياض بن حمار ولم يسمعه قتادة من مطرف لأن همام بن يحيى روى عن قتادة قال لم أسمعه من مطرف ولكنه حدثني ثلاثة عقبة بن عبد الغافر ويزيد بن عبد الله بن الشخير والعلاء بن يزيد كلهم يقول حدثنا مطرف بن عبد الله بن الشخير عن عياض بن حمار عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث قال فيه إني خلقت عبادي حنفاء كلهم لم يقل مسلمين وكذلك رواه عوف الأعرابي عن الحسن عن مطرف عن عياض بن حمار ولم يقل فيه مسلمين وإنما قال حنفاء فقط وقد روى هذا الحديث محمد بن إسحاق عن من لا يتهم عنده عن قتادة عن مطرف عن عياض بن حمار عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال فيه إني خلقت

عبادي كلهم حنفاء وساق الحديث ولم يقل فيه مسلمين فدل هذا على حفظ محمد بن إسحاق وإتقانه وضبطه أنه ذكر مسلمين في روايته عن ثور بن يزيد لهذا الحديث وأسقطه من رواية قتادة وكذلك رواه شعبة وهشام ومعمر عن قتادة عن مطرف عن عياض عن النبي (عليه السلام) يقولون فيه مسلمين

Mas'alah: What is the interpretation of 'hunafa' in the Quran?

Al-Istidhkar, p. 1161

وقد اختلف العلماء في تأويل قوله تعالى (حنفاء) فروي عن الضحاك والسدي في قوله (حنفاء) قالا حجاجا روي عن الحسن قال الحنيفية حج البيت وعن مجاهد قال حنفاء متبعين هذا كله يدل على أن الحنيفية الإسلام ويشهد أن ذلك قوله (ما كان إبراهيم يهوديا ولا نصرانيا ولكن كان حنيفا مسلما) آل عمران 67 وقال (هو سماكم المسلمين من قبل) الحج 78 قالوا أول من تسمى مسلم وسمى من اتبعه المسلمين (إبراهيم) عليه السلام في الحديث خلقت عبادي حنفاء أي سالمين من آفات الجحد والإنكار والكفر قالوا فلا وجه لإنكار من أنكر رواية من روى حنفاء مسلمين

Mas'alah: What does Abu Umar say about the meaning of 'hunafa'?

Al-Istidhkar, p. 1161

قال أبو عمر يعني والله أعلم موحدين لا على دين إبراهيم في شريعته بل على دين

إبراهيم في نفي الشرك ودفع عبادة الأوثان وكل ما يعبد من دون الله ثم بعث الله

Mas'alah: How does poetry describe the relationship between hanifiyyah and Islam?

Al-Istidhkar, p. 1162

نبيهم صلى الله عليه وسلم بالإسلام دين إبراهيم وشرع له منهاجا ارتضاه ليس له منه شيء ينفي دين إبراهيم والمسلمون كلهم حنفاء على الاتساع قال الشاعر وهو الراعي (أخليفة الرحمن إنا معشر ... حنفاء نسجد بكرة وأصيلا) (عرب نرى لله في أموالنا ... حق الزكاة منزلا تنزيلا) فهذا قد وصف الحنيفية بالإسلام بإسناد

Mas'alah: What is the linguistic and historical meaning of 'hanif'?

Al-Istidhkar, p. 1162

وقد قيل الحنيف من كان على دين إبراهيم ثم سمي من كان يختتن ويحج البيت في الجاهلية حنيفا والحنيف اليوم المسلم ويقال إنما سمي إبراهيم حنيفا لأنه كان حنف عما كان يعبد أبوه وأمه من الآلهة إلى عبادة الله أي عدل عن ذلك ومال وأصل الحنف ميل من إبهامي القدمين كل واحدة على صاحبتها

Mas'alah: Who held the view that 'fitrah' in the hadith means Islam?

Al-Istidhkar, p. 1162

وممن ذهب إلى أن الفطرة في معنى هذا الحديث الإسلام أبو هريرة وبن شهاب

Mas'alah: What is the refutation of the view that fitrah means Islam in the hadith?

Al-Istidhkar, p. 1162

قال أبو عمر يستحيل أن تكون الفطرة المذكورة في الحديث الإسلام لأن الإسلام والإيمان قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح لا يجهل ذلك أحد والفطرة لها معان ووجوه من كلام العرب وإنما أجزأ الطفل المرضع عند من أجاز عتقه في الرقاب الواجبة لأن حكمه حكم أبويه وخالفهم آخرون فقالوا لا يجزئ في الرقاب الواجبة إلا من صام وصلى

Mas'alah: What does 'every child is born upon fitrah' mean according to some scholars?

Al-Istidhkar, p. 1162

وقال آخرون معنى قوله (عليه الصلاة والسلام) كل مولود يولد على الفطرة يعني على البداية التي ابتدأهم عليها أي على ما فطر الله عليه خلقه من أنه ابتدأهم

بالحياة للموت وللشقاء والسعادة إلى ما يصيرون إليه عند البلوغ من ميولهم عن آبائهم واعتقادهم ما لا بد من مصيرهم إليه قالوا والفطرة في كلام العرب البدأة والفاطر المبدئ والمبتدئ فكأنه قال صلى الله عليه وسلم كل مولود يولد على ما ابتدأه الله عليه من الشقاء والسعادة مما يصير إليه وذكروا عن بن عباس قال لم أكن

أدري ما (فاطر السماوات والأرض) فاطر 1 حتى أتانا أعرابيان يختصمان في بئر فقال أحدهما أنا فطرتها أي ابتدأتها واحتجوا بقول الله (عز وجل) (كما بدأكم تعودون فريقا هدى وفريقا حق عليهم الضلالة) الأعراف 29 30 وذكروا ما يروى عن علي بن أبي طالب في بعض دعائه اللهم جبار القلوب على فطرتها شقيها وسعيدها قال أبو عبد الله محمد بن نصر المروزي وهذا المذهب شبيه بما حكاه أبو عبيد في قوله عن عبد الله بن المبارك في قوله كل مولود يولد على الفطرة أنه قال يفسره آخر الحديث حين سئل عن أولاد المشركين فقال الله أعلم بما كانوا عاملين قال المروزي قد كان أحمد بن حنبل يذهب إلى هذا القول ثم تركه قال أبو عمر ما رسمه مالك في الموطأ وذكره في أبواب القدر منه يدل على أن مذهبه نحو ذلك والله أعلم وقد ذكرنا في التمهيد عن سعيد بن جبير عن محمد بن كعب القرظي ومجاهد وغيرهم في قول الله (عز وجل) (كما بدأكم تعودون فريقا هدى وفريقا حق عليهم الضلالة) الأعراف 29 30 قالوا شقيا وسعيدا وقال بعضهم يبعث المسلم مسلما والكافر كافرا وقال الربيع بن أنس عن أبي العالية (كما بدأكم تعودون الأعراف 29 قالوا عادوا إلى علمه فيهم (فريقا هدى وفريقا حق عليهم الضلالة) الأعراف 30 وقال محمد بن كعب من ابتدأ الله خلقه للضلالة سيره إلى الضلالة وإن عمل بأعمال الهدى ومن ابتدأ الله (عز وجل) خلقه على الهدى سيره إلى الهدى وإن عمل بأعمال أهل الضلالة ابتدأ خلق إبليس على الضلالة وعمل بعمل السعداء مع الملائكة ثم رده الله إلى ما ابتدأ عليه خلقه من الضلالة

قال وكان من الكافرين وابتدأ خلق السحرة على الهدى وعملوا بعمل أهل الضلالة ثم هداهم الله إلى الهدى والسعادة وتوفاهم عليها وقال محمد بن كعب في قول الله تعالى (وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم) الأعراف 172 يقول فأقرت

له بالإيمان والمعرفة الأرواح قبل أن تخلق أجسادها واحتجوا أيضا بحديث عمر بن الخطاب من رواية مالك وغيره أنه سئل عن هذه الآية (وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم) الأعراف 172 الحديث على ما في الموطأ قال أبو عمر ليس في قوله (كما بدأكم تعودون) الأعراف 29 ولا في أن الله (عز وجل) يختم للعبد بما قضاه له وقدر عليه حين أخرج ذرية آدم من ظهره دليل على أن الطفل يولد حين يولد مؤمنا أو كافرا بما شهدت به العقول إنه في ذلك الوقت ليس ممن يعقل إيمانا ولا كفرا والحديث الذي جاء أن الناس خلقوا طبقات فمنهم من يولد مؤمنا ومنهم من يولد كافرا على حسب ما تقدم ذكره في هذا الباب ليس من الأحاديث التي لا مطعن فيها لأنه انفرد به علي بن زيد بن جدعان وقد كان شعبة يقول فيه كان رفاعا على أنه يحتمل قوله يولد مؤمنا أي يولد ليكون مؤمنا ويولد ليكون كافرا على سابق علم الله فيه والعرب تسمي الشيء باسم ما يؤول إليه وليس في قوله في الحديث خلقت هؤلاء للجنة وخلقت هؤلاء للنار أكثر من مراعاة ما يختم به لهم لأنهم في حين طفولتهم ممن يستحق جنة أو نارا أو يفعل كفرا أو إيمانا

Mas'alah: What is the interpretation of fitrah as encompassing both belief and disbelief?

Al-Istidhkar, p. 1164

وقال آخرون معنى قوله (عليه الصلاة والسلام) كل مولود يولد على الفطرة أن الله قد فطرهم على الإنكار والمعرفة والكفر والإيمان فأخذ من ذرية آدم ميثاقا حين حلفهم فقال (ألست بربكم) قالوا جميعا بلى فأما أهل السعادة فقالوا بلى على معرفة به طوعا من قلوبهم وأما أهل الشقاء فقالوا بلى كرها لا طوعا قال وتصديق ذلك

قوله تعالى (وله أسلم من في السماوات والأرض طوعا وكرها) آل عمران

Mas'alah: What Quranic verse supports the interpretation of fitrah as initial creation?

Al-Istidhkar, p. 1165

وكذلك قوله تعالى (كما بدأكم تعودون فريقا هدى وفريقا حق عليهم الضلالة) الأعراف 29 30

Mas'alah: What is Ishaq ibn Rahawayh's interpretation of the fitrah?

Al-Istidhkar, p. 1165

قال المروزي سمعت إسحاق بن إبراهيم بن راهويه يذهب إلى هذا المعنى واحتج بقول أبي هريرة اقرؤوا إن شئتم (فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله) الروم 30 قال إسحاق يقول لا تبديل لخلقته التي جبل عليها ولد آدم كلهم يعني من الكفر والإيمان والمعرفة والإنكار واحتج إسحاق أيضا بقوله (عز وجل) (وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم) الأعراف 172 قال إسحاق أجمع أهل العلم أنها الأرواح قبل الأجساد فاستنطقهم وأشهدهم على أنفسهم (ألست بربكم قالوا بلى) فقال انظروا أن لا تقولوا (إنا كنا عن هذا غافلين أو تقولوا إنما أشرك آباؤنا من قبل وكنا ذرية من بعدهم) الأعراف 172 173 واحتج إسحاق أيضا بحديث أبي بن كعب مرفوعا في الغلام الذي قتله الخضر أنه كان طبع كافرا وبأن بن عباس كان يقرأ (وأما الغلام فكان كافرا) وقد ذكرنا ما للعلماء في تأويل قول الله (عز وجل)

(وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم) في التمهيد

Mas'alah: What did Hammad ibn Salamah say about the covenant taken from Adam's progeny?

Al-Istidhkar, p. 1165

وسئل حماد بن سلمة عن قوله (عليه السلام) كل مولود يولد على الفطرة فقال هذا عندنا حيث أخذ العهد عليهم من أصلاب آبائهم وهو نحو ما تقدم من قول إسحاق وقد كان أحمد حينا يقول به وحينا يحيد عنه وقد تقصينا عن العلماء أهل الأثر الآثار الشاهدة لأقوالهم في التمهيد

Mas'alah: What do the people of innovation deny regarding the covenant?

Al-Istidhkar, p. 1165

وأما أهل البدع فمنكرون لما قاله العلماء في تأويل قول الله (عز وجل) (وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم) الأعراف 172 قالوا ما أخذ الله من آدم وذريته شيئا قط قبل خلقه إياهم وما خلقهم قط إلا في بطون أمهاتهم وما استخرج قط من ذرية آدم دونه مخاطب ولو كان ذلك لأحياهم ثلاث مرات قالوا وكيف يخاطب الله من لا يعقل وكيف يجيب من لا عقل له وكيف يحتج عليهم بميثاق لا يذكرونه وهو (تعالى ذكره) لا يؤاخذهم بما نسوا

Mas'alah: How do some scholars interpret the extraction of the progeny from Adam?

Al–Istidhkar, p. 1166

قالوا ولا نجد أحدا يذكر له أنه عرض له أو كان منه قالوا وإنما أراد الله (عز وجل) بقوله (وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم) الأعراف 172 إخراجه إياهم في الدنيا وخلقه لهم وإقامته عليهم الحجة بأن فطرهم ونبأهم فطرة إذا بلغوا وعقلوا علموا أن الله ربهم وخالقهم وقال بعضهم أخرج الذرية قرنا بعد قرن وعصرا بعد عصر وأشهدهم على أنفسهم بما جعل في عقولهم مما تنازعهم فيه أنفسهم إلى الإقرار بالربوبية حتى صاروا بمنزلة من قيل لهم (ألست بربكم قالوا بلى) الأعراف 172 وقال بعضهم قال لهم ألست بربكم على ألسنة أنبيائه وكلهم يقولون إن الحديث المأثور عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ليس بتأويل للآية ثم اختلف القائلون بهذا كله في المعرفة هل تقع ضرورة أو اكتسابا وليس هذا موضع ذكر ذلك ولله الحمد وكل ما ذكرنا قد ذكره أبو عبد الله محمد بن نصر المروزي فيما وصفنا في معنى الحديث المذكور وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on children who die before reaching puberty?

Al–Istidhkar, p. 1166

وأما اختلاف العلماء في الأطفال فقالت طائفة أولاد الناس كلهم المؤمنين منهم والكافرين إذا ماتوا أطفالا صغارا ما لم يبلغوا في مشيئة الله (عز وجل) يصيرهم إلى ما شاء من رحمة أو عذاب وذلك كله عدل منه وهو أعلم بما كانوا عاملين وهو قول جماعة من أهل الأثر منهم حماد بن زيد وهو الذي يدل عليه موطأ مالك وهذا القول

نسبه أهل الكلام إلى أهل الأخبار وحجة من ذهب إلى هذا حديث أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الأطفال فقال الله أعلم بما كانوا عاملين وحديث أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الله (عز وجل) وكل بالرحم ملكا يقول يا رب نطفة يا رب علقة يا رب مضغة فإذا أراد أن يقضي خلقه قال أذكر

أم أنثى أشقي أم سعيد وما الرزق وما الأجل فيكتب في بطن أمه وحديث بن مسعود قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق أن بن آدم يمكث في بطن أمه أربعين يوما ثم يصير علقة أربعين يوما ثم يصير مضغة أربعين يوما ثم يبعث الله إليه ملكا فيقول يا رب أذكر أم أنثى أشقي أم سعيد وما الأجل وما الأثر فيوحي الله ويكتب الملك حتى أن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى لا يكون بينه وبينها إلا ذراع أو قيد ذراع فيغلب عليه الكتاب الذي سبق فيعمل بعمل أهل النار فيدخل النار وإن الرجل ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع أو قيد ذراع فيغلب عليه الكتاب الذي سبق فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخل الجنة وقد روى هذا المعنى جماعة من الصحابة وقد ذكرنا الآثار عنهم في التمهيد وقد روي عن بن عباس بالأسانيد الصحاح عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن أولاد المشركين فقال الله أعلم بما كانوا عاملين ورواه أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وطرقه عن أبي هريرة صحاح ثابتة وهي أثبت من جهة النقل من كل ما روي في هذه الأبواب وقد ذكرناها في التمهيد ومن جهة من ذهب إلى هذا المذهب أيضا حديث عائشة قالت أتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بصبي من صبيان الأنصار ليصلي عليه فقلت طوبى له عصفور من عصافير الجنة لم يعمل سوءا ولم يدركه ذنب فقال النبي صلى الله عليه وسلم أو غير ذلك يا عائشة إن الله تعالى خلق

الجنة وخلق لها أهلها وخلقهم في أصلاب آبائهم وخلق النار وخلق لها أهلها وخلقهم في أصلاب آبائهم وهو حديث رواه طلحة بن يحيى وفضيل بن عمرو عن عائشة بنت طلحة عن عائشة وليس ممن يعتمد عليه عند بعض أهل الحديث

ومن حجتهم أيضا حديث بن عباس عن أبي بن كعب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الغلام الذي قتله الخضر طبع كافرا وهذا خبر لم يروه عن أبي إسحاق عن سعيد بن جبير عن بن عباس عن أبي مرفوعا إلا رقبة بن مسقلة وعبد الجبار بن عباس الهمداني ولم يرفعه شعبة والثوري وهو مذهب بن عباس في كتابه إلى نجدة الحروري حيث قال له وأما الغلمان فإن كنت تعلم منهم ما علمه الخضر من الغلام فاقتلهم على أنه قد روي عن عكرمة وقتادة أن الذي قتله الخضر رجل وكان قاطع طريق وهذا خلاف ما يعرفه أهل اللغة في لفظ الغلام لأن الغلام عندهم هو الصبي الصغير يقع عليه عند بعضهم اسم الغلام من حين يفهم إلى سبع سنين وعند بعضهم يسمى غلاما وهو رضيع إلى سبع سنين ثم يصير يافعا ويفاعا إلى عشر سنين ثم يصير حزورا إلى خمس عشرة سنة واختلف في تسمية منازل سنه بعد ذلك إلى أن يصير هما فانيا كبيرا مما لا حاجة بنا إلى ذكره وقد ذكرنا آثار هذا الباب بأسانيدها وما كان من معنى طرقها في التمهيد

Mas'alah: What is the fate of Muslim and non-Muslim children in the afterlife?

Al-Istidhkar, p. 1168

وقال آخرون (وهم الأكثر) أطفال المسلمين في الجنة وأطفال الكفار في المشيئة

ومن حجتهم حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من المسلمين من يموت له ثلاث من الولد لم يبلغوا الحنث إلا أدخلهم الله وإياه الجنة بفضل رحمته تجاوبهم يوم القيامة فيقال لهم ادخلوا الجنة فيقولون لا حتى يدخل آباؤنا فيقال لهم ادخلوا أنتم وآباؤكم بفضل رحمتي ومعلوم أن من أدركته الرحمة من أجل غيره وشفع فيه غيره أنه قد كان مرحوما قبله وكان أرفع حالا وأسلم ممن شفع فيه وحديث شعبة عن معاوية بن قرة عن أبيه أن رجلا جاء بابنه إلى النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the fate of all children who die young in the afterlife?

Al-Istidhkar, p. 1171

وقال آخرون أولاد المسلمين وأولاد الكفار إذا ماتوا صغارا في الجنة

Mas'alah: What is the role of the children of polytheists in paradise?

Al-Istidhkar, p. 1171

وقال بعضهم هم خدم أهل الجنة يعني أولاد المشركين خاصة وحجتهم ما حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن عبد السلام الخشني قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا عوف عن خنساء امرأة من بني صريم عن عمها قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الأنبياء في الجنة والشهداء في الجنة والمولود في الجنة والوليد في الجنة ومن

حديث عائشة قالت سألت خديجة النبي صلى الله عليه وسلم عن أولاد المشركين فقال هم مع آبائهم ثم سألته بعد ذلك فقال الله أعلم بما كانوا عاملين ثم سألته بعد ذلك فنزلت (ولا تزر وازرة وزر أخرى) الأنعام 164 فقال هم على الفطرة وهم في الجنة وفي حديث أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سألت ربي عن اللاهين من ذرية البشر أن لا يعذبهم فأعطانيهم قال أبو عمر إنما قيل للأطفال اللاهين لأن أعمالهم كاللهو واللعب من غير عمد ولا قصد من قولهم لهيت عن الشيء إذا لم أعتقده كقوله تعالى (لاهية قلوبهم) الأنبياء 3 ومن حديث سلمان قال أطفال المشركين خدم أهل الجنة وقد روي ذلك مرفوعا من حديث أنس وروى أبو رجاء العطاردي عن سمرة بن جندب عن النبي صلى الله عليه وسلم الحديث الطويل حديث الرويا وفيه قوله (عليه السلام) وأما الرجل الطويل الذي في الروضة فإنه إبراهيم (عليه السلام) وأما الولدان حوله فكل مولود يولد على الفطرة قال فقيل يا رسول الله! وأولاد المشركين فقال وأولاد المشركين وفي رواية أخرى عن أبي رجاء عن سمرة في هذا الحديث والشيخ في أصل الشجرة إبراهيم والصبيان حوله أولاد الناس فهذا يقتضي ظاهره وعمومه جميع الناس وآثار هذا الباب معارضة لحديث الوائدة والموؤودة في النار وما كان مثله

وإذا تعارضت الآثار وجب سقوط الحكم بها ورجعنا إلى أن الأصل أنه لا يعذب أحد إلا بذنب لقوله تعالى (وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا) الإسراء 15 وقوله (ألم يأتكم رسل منكم) الزمر 71 وآيات القرآن كثيرة في هذا المعنى على أني أقول إن الله ليس بظلام للعبيد ولو عذبهم لم يكن ظالما لهم ولكن جل من تسمى بالغفور الرحيم الرؤوف الحكيم أن تكون صفاته إلا حقيقة لا إله إلا هو لا يسأل عما يفعل وهم يسألون

Mas'alah: What is the opinion that children will be tested in the afterlife?

Al-Istidhkar, p. 1172

وقال آخرون يمتحنون في الآخرة واحتجوا بحديث أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الهالك في الفترة والمعتوه والمولود قال يقول الهالك في الفترة لم يأت كتاب ولا رسول ثم تلا قوله تعالى (ولو أنا أهلكناهم بعذاب من قبله لقالوا ربنا لولا أرسلت إلينا رسولا فنتبع آياتك) طه 134 ويقول المعتوه يا رب لم تجعل لي عقلا أعقل به خيرا ولا شرا قال ويقول المولود رب لم أدرك العقل والعمل قال فترفع لهم نار فيقال لهم ردوها وادخلوها قال فيردها أو يدخلها من كان في علم الله سعيدا لو أدرك العمل ويمسك عنها من كان في علم الله شقيا لو أدرك العمل قال فيقول الله (عز وجل) إياي عصيتم فكيف برسلي لو أتتكم وقد روي عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل معنى هذا الحديث وقد روي أيضا من حديث معاذ بن جبل مثله ومعناه وهي كلها أسانيد ليست بالقوية ولا يقوم بها حجة وقد ذكرناها بأسانيدها في التمهيد وأهل العلم ينكرون أحاديث هذا الباب لأن الآخرة دار جزاء وليست دار عمل ولا ابتلاء وكيف يكلفون دخول النار وليس ذلك في وسع المخلوقين والله لا يكلف نفسا إلا وسعها ولا يخلو أمر من مات في الفترة من أن يموت كافرا أو غير كافر إذا لم يكفر بكتاب الله ولا رسول فإن كان قد مات كافرا جاحدا فإن الله قد حرم الجنة على الكافرين فكيف يمتحنون وإن كان معذورا بأن لم يأته نذير ولا أرسل إليه رسول فكيف يؤمر أن يقتحم النار وهي أشد العذاب والطفل ومن لا يعقل أحرى بأن لا يمتحن بذلك وإنما أدخل العلماء في هذا الباب النظر لأنه لم يصح عندهم فيه الأثر وبالله التوفيق لا شريك له

Mas'alah: What did Ibn Abbas and others say about children and predestination?

Al-Istidhkar, p. 1173

وقد ذكره بن عباس ومحمد بن الحنفية وجماعة من أهل الكلام في الأطفال والقدر ذكر إسحاق بن راهويه قال حدثنا يحيى بن آدم قال أخبرنا جرير بن حازم عن أبي رجاء العطاردي قال سمعت بن عباس يقول لا يزال أمر هذه الأمة مواتيا أو متقاربا حتى يتكلموا أو ينظروا في الأطفال والقدر قال يحيى بن آدم فذكرته لابن المبارك فقال أيسكت الإنسان على الجهل قلت فيأمر بالكلام فسكت وذكر المروذي قال حدثنا عمرو بن زرارة قال أخبرنا إسماعيل بن علية عن بن عون قال كنت عند القاسم بن محمد إذ جاءه رجل فقال له ماذا كان بين قتادة وبين حفص بن عدي في أولاد المشركين قال وتكلم ربيعة الرأي في ذلك فقال القاسم إذا الله نهى عن شيء فانتهوا وقفوا عنده قال فكأنما كانت نارا فأطفئت وقد سمع بن عباس رجلين يتكلمان في القدر فقال كلاكما زائغ

Mas'alah: What does the author say about the meaning of the fitrah on which children are born?

Al-Istidhkar, p. 1173

قال أبو عمر قد ذكرنا والحمد لله ما بلغنا عن العلماء في معنى الفطرة التي يولد المولود عليها واختصرنا القول لأنا بسطناه في التمهيد

Mas'alah: What are the rulings on children in this world?

Al-Istidhkar, p. 1173

وكل ما ذكرناه من ذلك فإنما هو أحكامهم في الآخرة وبقيت أحكامهم في الدنيا

Mas'alah: Which companions narrated the hadith on zakat thresholds?

Al-Istidhkar, p. 1183

وقال بعض أهل العلم إن هذه السنة الثابتة من رواية أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم لا توجد إلا من رواية أبي سعيد الخدري دون سائر الصحابة والذي ذكره من ذلك هو الأغلب المعروف إلا أني قد وجدتها من رواية سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة ومن رواية محمد بن مسلم الطائفي عن عمرو بن دينار عن جابر كلاهما عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذكرتهما بإسناديهما في التمهيد

Mas'alah: What is the critique of the Kufi position on zakat for surplus wealth?

Al-Istidhkar, p. 1189

قال أبو عمر هذا غير لازم لأن ما اختلفوا فيه من هذا الباب أصول والأصول لا يقاس بعضها ببعض ولا يرد بعضها إلى بعض وأصل الكوفيين في ذلك غير صحيح لأن الحسن بن عمارة لا يلتفت أهل العلم بالحديث إلى حديثه لضعفه

Mas'alah: What did al-Awza'i say about zakat on acquired wealth?

Al-Istidhkar, p. 1198

قال الوليد بن يزيد سمعت الأوزاعي يقول أما الفائدة التي يعطاها الرجل وليس عنده أصلها

Mas'alah: What did Umar ibn Abd al-Aziz write regarding zakat on trade profits?

Al-Istidhkar, p. 1199

ذكر أبو عبيد عن معاذ عن بن عون

Mas'alah: What did Ibrahim, al-Hasan, and al-Hakam ibn Utaybah say about zakat?

Al-Istidhkar, p. 1200

وهو قول إبراهيم والحسن والحكم بن عتيبة

Mas'alah: What did Hajjaj ibn Artah report about the consensus of the people of Kufa on zakat?

Al-Istidhkar, p. 1200

قال حجاج بن أرطأة رأيت أهل الكوفة متفقين على ذلك

Mas'alah: What does the author say about a ruling unsupported by evidence or reasoning?

Al-Istidhkar, p. 1201

وهذا قول لا يعضده أثر ولا نظر

Mas'alah: What does Abu 'Umar say about Malik's statement on zakat for partners?

Al-Istidhkar, p. 1201

قال أبو عمر قوله وهذا أحب ما سمعت إلي يدل على أنه قد سمع الخلاف في ذلك

Mas'alah: What is Abu Thawr's position on zakat for partners?

Al-Istidhkar, p. 1202

وهو قول أبي ثور

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on mines?

Al-Istidhkar, p. 1202

قال أبو عمر هذا الخبر منقطع في الموطأ وقد روي متصلا مسندا على ما ذكرناه في التمهيد من رواية الدراوردي عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن الحارث بن بلال بن الحارث المزني عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم ومن رواية غير الدراوردي

أيضا

Mas'alah: Why is rikaz treated like spoils of war?

Al-Istidhkar, p. 1206

قال

Mas'alah: What does Abu Umar say about Umar ibn Abd al-Aziz's reliance on scholars?

Al-Istidhkar, p. 1221

قال أبو عمر معلوم عند جماعة العلماء أن عمر بن عبد العزيز كان لا ينفذ كتابا ولا يأمر بأمر ولا يقضي بقضية إلا عن رأي العلماء الجلة ومشاورتهم والصدر عما يجمعون عليه ويذهبون إليه ويرونه من السنن المأثورة عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن أصحابه المهتدين بهديه المقتدين بسنته وما كان ليحدث في دين الله ما لم يأذن الله له به مع دينه وفضله

Mas'alah: What is the evidence from Umar ibn al-Khattab on zakat rulings?

Al-Istidhkar, p. 1221

وقد روي عن عمر بن الخطاب ما يدل على أن عمر بن عبد العزيز طريقه سلك في ذلك ومذهبه أمثل

Mas'alah: What is the chain of transmission for Umar's zakat ruling?

Al-Istidhkar, p. 1222

وقال وأخبرني الثوري ومعمر عن أيوب عن أنس بن سيرين عن أنس بن مالك عن عمر بن الخطاب مثله

Mas'alah: What is the ruling on zakat for Muslim, mu'ahid, and harbi traders?

Al-Istidhkar, p. 1222

وروي عن بن المديني قال حدثنا المعتمر بن سليمان قال سمعت أبي يحدث عن أنس بن سيرين عن أنس بن مالك قال كتب عم

Mas'alah: What is the basis for taking from war merchants according to scholars?

Al-Istidhkar, p. 1224

وما أعلم لأهل العلم بالحجاز وا

Mas'alah: What is the ruling on writing a receipt for zakat paid by a Muslim merchant?

Al-Istidhkar, p. 1224

لعراق علة في الأخذ من تجار الحرب إلا فعل عمر (رضي الله عنه) وكذلك كبار أهل

العلم والله أعلم

Mas'alah: What is Malik's view on zakat for circulating trade goods?

Al-Istidhkar, p. 1225

قال مالك الأمر عندنا ف

Mas'alah: Who among the early scholars held that debt is only zakatable for one year?

Al-Istidhkar, p. 1225

يما يدار من العروض للتجارات إلى آخر كلامه في ذلك من موطئه

Mas'alah: Which early scholars held that zakat is due on trade goods annually?

Al-Istidhkar, p. 1230

هؤلاء أئمة التابعين في أمصار المسلمين وسبيلهم سلك جمهور الفقهاء من أهل الرأي والحديث بالعراق والحجاز والشام

Mas'alah: What is the ruling on zakat on trade goods according to early scholars?

Al-Istidhkar, p. 1230

قال أبو عمر ما كان بن عمر ليقول مثل هذا من رأيه لأن مثل هذا لا يدرك بالرأي والله أعلم ولولا أن ذلك عنده سنة مسنونة ما قاله وبالله التوفيق

Mas'alah: What did the Prophet say about being free from kanz, ghulul, and sin?

Al-Istidhkar, p. 1234

حدثنا سعيد قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد قال حدثنا أبو بكر قال حدثنا عفان قال حدثنا أبان العطار وهمام عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان بن أبى طلحة عن ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من فارق منه الروح الجسد وهو بريء من ثلاث دخل الجنة الكنز والغلول والذنب

Mas'alah: What is the meaning of the word 'shuja' in the hadith?

Al-Istidhkar, p. 1237

وأما قوله في حديث مالك وغيره شجاعا أقرع فالشجاع الحية وقيل الثعبان وقيل الشجاع من الحيات الذي يواثب الفارس والراجل فيقوم على ذنبه وربما بلغ وجه الفارس يكون في الصحاري قال الشماخ أو البعيث (فأطرق إطراق الشجاع وقد جرى ... على حد نابيه الزعاف المسمم) وقال المتلمس (فأطرق إطراق الشجاع ولو يرى ... مساغا لنابيه الشجاع لصمما)

Mas'alah: What is the meaning of the word 'zabibatan' in the description of a snake?

Al-Istidhkar, p. 1237

والزبيبتان نقطتان مسلحتان في شدقيه كالرغوتين يقال إنهما تبدوان حين يفح ويغضب وقيل نقطتان سوداوان على عينيه وهي علامة الحية الذكر المؤذي وقيل الزبيبتان نابان له وقيل نكتتان على شفتيه والأول أوثق وأكثر

Mas'alah: What is the meaning of the word 'aqra' in the description of a snake?

Al-Istidhkar, p. 1237

والأقرع (من صفات الحيات) هو الذي برأسه بياض وقيل كلما كثر سمه ابيض رأسه

Mas'alah: What does the author say about the book of its interpretation?

Al-Istidhkar, p. 1239

قال وهذا كتاب تفسيرها

Mas'alah: What did Ibn al-Qasim say about Ibn Shihab's opinion?

Al-Istidhkar, p. 1240

قال بن القاسم ورأى علي قول بن شهاب

Mas'alah: What is the ruling on zakat for camels between 121 and 129?

Al-Istidhkar, p. 1240

قال وأخذ عبد الملك بن الماجشون بقول المغيرة هذا

Mas'alah: Does Abu Hanifah agree with Sufyan's opinion on zakat for camels?

Al-Istidhkar, p. 1241

وفي قول أبي حنيفة وأصحابه مثل هذا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the Kufan opinion on zakat?

Al-Istidhkar, p. 1241

وروى الثوري والكوفيون قولهم عن إبراهيم عن علي وبن مسعود ولهم في ذلك من جهة القياس ما لم أر لذكره وجها

Mas'alah: What is the chain of transmission for Hasan ibn Salih's opinion on zakat?

Al-Istidhkar, p. 1242

وروى الحسن بن صالح قوله هذا عن منصور عن إبراهيم

Mas'alah: What is the well-known narration from Abu Hanifah on zakat for cattle?

Al-Istidhkar, p. 1247

هذه الرواية المشهورة عن أبي حنيفة

Mas'alah: What did Asad ibn Amr narrate from Abu Hanifah regarding zakat on cattle?

Al-Istidhkar, p. 1247

وقد روى أسد بن عمرو عن أبي حنيفة مثل أبي يوسف ومحمد والشافعي وسائر الفقهاء

Mas'alah: What did Ibn Jurayj report from Tawus about zakat?

Al-Istidhkar, p. 1247

وذكر عبد الرزاق عن بن جريج قال أخبرني عمرو بن دينار أن طاوسا أخبره

Mas'alah: What is the historical account of Mu'adh's stay in Yemen?

Al-Istidhkar, p. 1248

قال بن جريج وقال عمرو بن شعيب إن معاذ بن جبل لم يزل بالجند منذ بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن حتى مات النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر ثم

قدم على عمر فرده على ما كان عليه

Mas'alah: What is the location of al-Jand in Yemen?

Al-Istidhkar, p. 1248

قال أبو عمر الجند من اليمن هو بلد طاوس

Mas'alah: When did Tawus die?

Al-Istidhkar, p. 1248

وتوفي طاوس سنة ست ومائة

Mas'alah: When did Mu'adh die?

Al-Istidhkar, p. 1248

وتوفي معاذ في طاعون عمواس وكان سنة سبع عشرة أو ثماني عشرة

Mas'alah: What did Muhammad ibn al-Hasan say about combining livestock for zakat?

Al-Istidhkar, p. 1249

وكذلك قال محمد بن الحسن

Mas'alah: What does Abu Umar say about Malik's preferred opinion on mixed partners?

Al-Istidhkar, p. 1253

قال أبو عمر قوله وهذا أحب ما سمعت إلي يدل على علمه بالخلاف فيها وأن الخلاف كان بالمدينة قديما

Mas'alah: Who corroborated Malik's transmission of the hadith on zakat recipients?

Al-Istidhkar, p. 1262

تابع مالك على إرسال هذا الحديث سفيان بن عيينة وإسماعيل بن أمية

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on zakat recipients?

Al-Istidhkar, p. 1262

ورواه معمر عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is another chain of transmission for the hadith on zakat recipients?

Al-Istidhkar, p. 1262

ورواه الثوري عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار قال حدثني الليث عن النبي صلى

الله عليه وسلم

Mas'alah: What does the author say about the chains of transmission in al-Tamhid?

Al-Istidhkar, p. 1262

وقد ذكرنا الأسانيد بذلك عنهم في التمهيد

Mas'alah: What is the reliability of the hadith on the eight categories of zakat?

Al-Istidhkar, p. 1265

قال أبو عمر انفرد بهذا الحديث عبد الرحمن بن زياد الإفريقي وقد ضعفه بعضهم وأما أهل المغرب مصر وإفريقية فيثنون عليه بالدين والعقل والفضل وقد روى عنه جماعة من الأئمة منهم الثوري وغيره

Mas'alah: What is the difference between the faqir and the miskin in zakat?

Al-Istidhkar, p. 1266

قال أبو عمر قال الله (عز و

Mas'alah: Did Malik know the extent of these reports about assessment?

Al-Istidhkar, p. 1282

ولم يعرف مالك قدر هذه الآثار

Mas'alah: What is mentioned about olives?

Al-Istidhkar, p. 1283

وأما الزيتون فذكر

Mas'alah: What is the error attributed to Abu Thawr regarding zakat on olives?

Al-Istidhkar, p. 1284

وكذلك أخطأ في ذلك أيضا على أبي ثور

Mas'alah: What was al-Shafi'i's opinion on zakat for olives in Baghdad?

Al-Istidhkar, p. 1285

وهو قول الشافعي ببغداد

Mas'alah: Was the practice of Abu Musa based on his own opinion or a prophetic narration?

Al-Istidhkar, p. 1286

ومثل هذا يبعد أن يكون رأيا منه وقد روي ذلك عن أبي موسى عن النبي صلى الله

عليه وسلم مرفوعا

Mas'alah: What is Abu Thawr's view on zakat on grains?

Al–Istidhkar, p. 1286

وهو قول أبي ثور

Mas'alah: What is Ishaq's view on zakat on grains?

Al–Istidhkar, p. 1286

وهو قول إسحاق

Mas'alah: What is the ruling on the choice given to the owners regarding zakat?

Al–Istidhkar, p. 1286

وقال فخير أهلها في ذلك فأبى ذلك اختاروا وأحملوا عليه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith prohibiting premature sale of crops?

Al–Istidhkar, p. 1288

حدثنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن بكر قال

حدثنا أبو داود قال حدثنا الحسن بن علي الحلواني قال حدثنا أبو الوليد قال حدثنا حماد بن سلمة عن حميد عن أنس

Mas'alah: What is the Shafi'i ruling on selling standing grain?

Al-Istidhkar, p. 1288

وكذلك عند الشافعي إذا كان قائما

Mas'alah: Does Umar's action provide evidence against those who differentiate between legumes and wheat?

Al-Istidhkar, p. 1290

وأما من فرق بينهما فلا حجة عليه بهذا

Mas'alah: What is the connected hadith from Ibn Shihab about jizyah?

Al-Istidhkar, p. 1301

من المتصلة حديث شهاب ذكره موسى بن عقبة عنه حدثني عروة عن

Mas'alah: What is the interpretation of the phrase 'aradtum wallahi akalaha'?

Al-Istidhkar, p. 1305

ويحتمل أن يكون فيه حرجا على عادة العرب في روح كلامها لا والله وبلى والله وهو المتبع عند أكثر أهل العلم

Mas'alah: How did Umar give preference to the wives of the Prophet in distribution?

Al-Istidhkar, p. 1305

وكان تفضيله لأزواج النبي صلى الله عليه وسلم تفضيلا نبيلا لموضعهن من رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم من سائر المسلمين لأنهن أمهاتهم

Mas'alah: What is the ruling on praying in the treasury after distributing wealth?

Al-Istidhkar, p. 1306

قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا سليمان بن مسلم العجلي قال سمعت أبي يذكر أنه شهد عليا أعطى أربعة أعطيات في سنة واحدة ثم نضح بيت المال فصلى فيه ركعتين

Mas'alah: How did Umar and Uthman distribute stipends?

Al-Istidhkar, p. 1306

وأما عمر وعثمان رضي الله عنهما فكانا يفضلان

Mas'alah: How did Umar establish the stipend system (diwan) and prioritize recipients?

Al-Istidhkar, p. 1306

وكان عمر أول من دون الدواوين ففضل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم على الناس أجمعين ففرض لهن اثني عشر ألف درهم وفرض لأهل بدر المهاجرين خمسة آلاف درهم وللأنصار البدريين أربعة آلاف

Mas'alah: How did Umar prioritize Abbas, Ali, Hasan, and Husayn in stipends?

Al-Istidhkar, p. 1306

وقد روي عنه من وجوه أيضا أنه فضل العباس وعليا وألحق الحسن والحسين في أربعة آلاف

Mas'alah: How did Umar include Usama, Muhammad, and Umar in stipends?

Al-Istidhkar, p. 1306

وقيل إنه ألحق أسامة بن زيد ومحمد بن عبد الله بن جحش وعمر بن أبي سلمة بهما

Mas'alah: What did Abu Bakr say about the reward of early Muslims?

Al-Istidhkar, p. 1307

وكان أبو بكر يقول أجر أولئك على الله

Mas'alah: What is the ruling on jizyah for a person who converts to Islam?

Al-Istidhkar, p. 1307

وقول أحمد بن حنبل في هذه المسألة كقول مالك وهو الصواب إن شاء الله

Mas'alah: What did Dawud ibn Kurdus narrate about Umar and Banu Taghlib?

Al-Istidhkar, p. 1308

كذلك قال داود بن كردوس وهو راوية عمر في بني تغلب

Mas'alah: What did Amr ibn Shu'ayb narrate about Umar's policy on non-Muslims?

Al-Istidhkar, p. 1308

وذكر عبد الرزاق عن بن جريج قال أخبرني خلاد أن عمرو بن شعيب

Mas'alah: What is the hadith about Umar and the horse given in charity?

Al-Istidhkar, p. 1312

580 - مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه أنه قال سمعت عمر بن

Mas'alah: What is the similar narration from Nafi' about Umar?

Al-Istidhkar, p. 1313

581 – وذكر مثله عن نافع عن بن عمر عن عمر

Mas'alah: What does Abu Umar say about the meaning of 'atiq horse?

Al-Istidhkar, p. 1313

قال أبو عمر الفرس العتيق هو الفاره – عندنا –

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on zakat al-fitr?

Al-Istidhkar, p. 1317

وأخبرنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا بكر بن حماد

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission for the hadith on moon sighting?

Al-Istidhkar, p. 1334

وهذا الحديث محفوظ لعكرمة عن بن عباس وقد أوضحنا في التمهيد حال عكرمة ولم ترك مالك ذكره من هذا الموضع من كتابه إن كان كما ظن من زعم أن مالكا طرح اسمه من كتابه للذي بلغه فيه عن سعيد بن المسيب وما أدري صحة ذلك لأنه

ذكره في كتاب الحج من الموطأ وفي ذلك ما يوهن قول من قال إنه قد طرح ذكر اسمه من كتابه والله أعلم

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission for the hadith on moon sighting?

[Al-Istidhkar, p. 1334]

والذي أوجب قول القائل ما ذكرناه والله أعلم ما رويناه عن مالك أنه قيل له أبلغك أن عبد الله بن عمر قال لنافع يا نافع لا تكذب علي كما كذب عكرمة على بن عباس

Mas'alah: What is the opinion of al-Hasan ibn Hayy on fasting?

[Al-Istidhkar, p. 1343]

وهو قول الحسن بن حي

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the Prophet's fasting practice?

[Al-Istidhkar, p. 1344]

رواه طلحة بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله فاختلف عليه فيه فرواه عنه طائفة عن مجاهد عن عائشة وطائفة روته عنه عن عائشة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين

Mas'alah: What is the similar narration about hastening to break the fast?

Al-Istidhkar, p. 1345

595 - وعن عبد الرحمن بن حرملة عن سعيد بن المسيب عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission?

Al-Istidhkar, p. 1345

وقد ذكرناه مسندا في التمهيد

Mas'alah: What does the author say about clarifying hastening?

Al-Istidhkar, p. 1345

ثم أردف ذلك بما أوضح به التعجيل

Mas'alah: What does the narration of Ma'mar say about praying before breaking the fast?

Al-Istidhkar, p. 1345

ورواية معمر لهذا الحديث عن بن شهاب بخلاف هذا اللفظ

Mas'alah: What did Umar write to the army commanders about breaking the fast and prayer?

Al-Istidhkar, p. 1345

وروى الثوري عن طارق بن عبد الرحمن عن بن المسيب قال كتب عمر إلى

Mas'alah: What is the consensus of scholars on fasting while in a state of janabah?

Al-Istidhkar, p. 1349

وعلى هذا جمهور العلماء بالحجاز والعراق وهو قول مالك وأصحابه حاشا عبد الملك وقول الشافعي وأبي حنيفة وإسحاق وأحمد وأبي ثور وغيرهم

Mas'alah: What does the hadith of Marwan and Abu Hurayra teach about referring disputes to those with knowledge?

Al-Istidhkar, p. 1350

والحديث الطويل الذي فيه مراجعة مروان لأبي هريرة وهو مذكور في التمهيد على وجهه بما فيه من المعاني من الفقه ما يدل أن الشيء إذا تنوزع فيه رد إلى من يظن به أن يوجد عنده علم منه وذلك أن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم أعلم الناس بهذا المعنى وفيه أن من كان عنده علم في شيء وسمع خلافه كان عليه إنكاره من ثقة سمع ذلك أو من غير ثقة حتى يتبين له صحة خلاف ما عنده وفيه أن الحجة القاطعة عند الاختلاف فيما لا نص فيه من كتاب الله سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه اعتراف العالم بالحق وإنصافه إذا سمع الحجة وهكذا أهل العلم والدين وقد ذكرنا

في التمهيد وجوها غير هذه من توجيه الحديث

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about fasting while junub?

Al-Istidhkar, p. 1350

قال أبو عمر قد ثبت أن أبا هريرة لم يسمع ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم واختلف عليه فيمن أخبره بذلك ففي رواية الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أنه قال حدثني الفضل بن عباس رواه معمر وغيره عن الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن وكذلك رواه جعفر بن ربيعة عن عراك بن عبد الرحمن بن مالك عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي هريرة وروى المقبري عن أبي هريرة قال حدثنيه بن عباس ورواه عمر بن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبيه عن جده عن عائشة وقال فأخبرت أبا هريرة فقال هن أعلم برسول الله صلى الله عليه وسلم منا حدثني بذلك أسامة بن زيد ذكره النسائي عن جعفر بن مسافر عن بن أبي فديك عن بن أبي ذئب عن عمر بن أبي بكر بن عبد الرحمن وقد ذكرته بإسناده في التمهيد 599 - عن مالك عن سمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن

هشام أنه سمع أبا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام يقول كنت أنا وأبي عند مروان بن الحكم وهو أمير المدينة فذكر له أن أبا هريرة يقول من أصبح جنبا أفطر ذلك اليوم فقال مروان أقسمت عليك يا عبد الرحمن لتذهبن إلى أمي المؤمنين عائشة وأم سلمة فلتسألنهما عن ذلك فذهب عبد الرحمن وذهبت معه حتى دخلنا على عائشة فسلم عليها ثم قال يا أم المؤمنين إنا كنا عند مروان بن الحكم فذكر له

أن أبا هريرة يقول من أصبح جنبا أفطر ذلك اليوم قالت عائشة ليس كما قال أبو هريرة يا عبد الرحمن أترغب عما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع فقال عبد الرحمن لا والله قالت عائشة فأشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان يصبح جنبا من جماع غير احتلام ثم يصوم ذلك اليوم قال ثم خرجنا حتى دخلنا على أم سلمة فسألها عن ذلك فقالت مثل ما قالت عائشة قال فخرجنا حتى جئنا مروان بن الحكم فذكر له عبد الرحمن ما قالتا فقال مروان أقسمت عليك يا أبا محمد لتركبن دابتي فإنها بالباب فلتذهبن إلى أبي هريرة فإنه بأرضه بالعقيق فلتخبرنه ذلك فركب عبد الرحمن وركبت معه حتى أتينا أبا هريرة فتحدث معه عبد الرحمن ساعة ثم ذكر له ذلك فقال له أبو هريرة لا علم لي بذاك إنما أخبرنيه مخبر

Mas'alah: What does the author say about the evidence for permitting kissing while fasting?

Al-Istidhkar, p. 1354

وقد أوضحنا في التمهيد

Mas'alah: Who else narrated the hadith on kissing while fasting?

Al-Istidhkar, p. 1354

ورواه سفيان بن عيينة والثوري عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عائشة

Mas'alah: What is another chain for the hadith on kissing while fasting?

Al–Istidhkar, p. 1355

وروا‌ه الأعمش عن إبراهيم عن الأسود وعلقمة عن عائشة

Mas'alah: What is a third chain of transmission for a hadith from Aisha?

Al–Istidhkar, p. 1355

ورواه بن شهاب عن عروة وأبي سلمة عن عائشة كلهم بمعنى واحد

Mas'alah: What does the author say about a previous chapter?

Al–Istidhkar, p. 1355

وقد مر في الباب قبل هذا معناه

Mas'alah: What does Malik mention in this chapter?

Al–Istidhkar, p. 1355

وذكر مالك في هذا الباب عن

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on fasting?

Al–Istidhkar, p. 1355

أخبرنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا أبو إسماعيل الترمذي قال حدثنا مسلم بن إبراهيم قال حدثنا همام عن قتادة عن رزين بن كريم

Mas'alah: What is the ruling on fasting while traveling?

Al-Istidhkar, p. 1356

611 - وذكر عن حميد الطويل عن أنس بن مالك أنه قال سافرنا مع

Mas'alah: What does the author say about abrogation in the Prophet's hadith?

Al-Istidhkar, p. 1357

قال أبو عمر قوله وكانوا يأخذون بالأحدث فالأحدث من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون إنه من كلام بن شهاب

Mas'alah: What does the hadith indicate about abrogation in the Prophet's sayings?

Al-Istidhkar, p. 1357

وفيه دليل أن في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ناسخا ومنسوخا

Mas'alah: What does the author say about the explanation of the ruling on traveling during Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1357

وقد أوضحنا معنى هذا القول ومن قال به فيما بعد من هذا الكتاب

Mas'alah: What did the Zahiri scholars say about fasting during travel?

Al-Istidhkar, p. 1358

وبه قال قوم من أهل الظاهر

Mas'alah: Who among the early scholars held the opinion that a resident who travels must fast?

Al-Istidhkar, p. 1358

وبه قال عبيدة وسويد بن غفلة وأبو مجلز

Mas'alah: What is the ruling on the authenticity of hadith from trustworthy companions?

Al-Istidhkar, p. 1359

وأما حديث سمي فهو مسند صحيح ولا فرق فيه بين أن يسمي التابع الصاحب الذي حدثه أو لا يسميه في جواز العمل بحديثه لأن الصحابة كلهم عدول مرضيون وهذا أمر مجتمع عليه عند أهل العلم بالحديث وقد روي معنى هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم بن عباس وأبو سعيد الخدري وجابر

Mas'alah: What is the opinion of Muhammad ibn Jarir on kaffarah for breaking the fast?

Al-Istidhkar, p. 1371

وإلى هذا ذهب محمد بن جرير

Mas'alah: What is the opinion of Ata, Hasan, and Zuhri on kaffarah for breaking the fast?

Al-Istidhkar, p. 1371

وروي مثل ذلك أيضا عن عطاء في رواية وعن الحسن والزهري

Mas'alah: What did Ibrahim al-Nakha'i say about making up a missed fast?

Al-Istidhkar, p. 1371

وروى مغيرة عن إبراهيم مثله

Mas'alah: What did some scholars say about doing good deeds after breaking the fast?

Al-Istidhkar, p. 1372

قال بعضهم ويصنع معروفا ولم يذكر عنهم عقوبة

Mas'alah: What was al-Shafi'i's reaction to Rabi'ah's opinion on fasting?

Al-Istidhkar, p. 1372

وكان الشافعي يعجب من هذا وينتقص فيه ربيعة

Mas'alah: Who agreed with Rabi'ah's ruling on the unknown divorced wife?

Al-Istidhkar, p. 1372

وبه قال داود

Mas'alah: What is the Maliki position on the opinions of the Tabi'un regarding fasting?

Al-Istidhkar, p. 1373

قال أبو عمر أقاويل التابعين بالعراق والحجاز لا وجه لها عند أهل الفقه لمخالفتها السنة وإنما في المسألة قولان

Mas'alah: What is the ruling on the hadith about breaking the fast in Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1373

وروي عن علي وبن مسعود مثله

Mas'alah: What is the interpretation of the hadith on breaking the fast?

Al-Istidhkar, p. 1373

وهذا يحتمل أن يكون لو صح على التغليظ

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith on breaking the fast?

Al-Istidhkar, p. 1373

وهو حديث ضعيف لا يحتج به

Mas'alah: What is Malik's explicit ruling on the expiation for intercourse in Ramadan when unable to feed?

Al-Istidhkar, p. 1374

فأما مالك فلم أجد عنه في ذلك شيئا منصوصا

Mas'alah: What is the discussion regarding the chain of transmission of a hadith about expiation?

Al-Istidhkar, p. 1378

قال أبو عمر قد ذكرنا هذا الحديث في التمهيد اضطراب فيه على القاسم بن عاصم ولا يجرح بمثله عطاء الخرساني بفضله وشهرته في العلم والخبر أكثر من شهرة

القاسم بن عاصم وإن كان البخاري ذكر عطاء الخرساني بهذا الخبر في كتاب الضعفاء له ولم يتابعه أحد على ذلك وعطاء مشهور الفضل وقد روى عنه الأئمة وله فضائل جمة وأما ذكر البدنة في هذا الخبر فلا أعلمه روي عن النبي صلى الله عليه وسلم مسندا إلا من رواية ليث عن مجاهد وعطاء جميعا عن أبي هريرة عن النبي (عليه السلام) ذكره البخاري في التاريخ عن بن شريك عن أبيه عن ليث عن عطاء ومجاهد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أعتق رقبة ثم قال انحر بدنة قال البخاري ولا يتابع عليه

Mas'alah: What is the best chain for the hadith about the man who had intercourse in Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1378

قال أبو عمر أحسن طرق هذا الحديث عندي والله أعلم ما حدثناه عبد الوارث ب

Mas'alah: What is the opinion of al-Thawri on fasting for a deceased person?

Al-Istidhkar, p. 1399

وروي ذلك عن الثوري

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on fasting for the deceased?

Al-Istidhkar, p. 1400

رواه الحكم بن عتيبة وسلمة بن كهيل عن سعيد بن جبير عن بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه

Mas'alah: What is the chain of transmission for Aisha's statement on fasting?

Al-Istidhkar, p. 1401

رواه عبد العزيز بن رفيع عن امرأة منهم يقال لها عمرة عن عائشة وهذا والله أعلم

Mas'alah: Who among the scholars held that no make-up is required for breaking the fast on a cloudy day?

Al-Istidhkar, p. 1402

وممن قال لا يقضي هشام بن عروة وداود بن علي

Mas'alah: What is the opinion of al-Thawri on this issue?

Al-Istidhkar, p. 1403

وقول الثوري من الفقه

Mas'alah: What is Malik's narration on this chapter?

Al-Istidhkar, p. 1403

فأما رواية مالك في هذا الباب

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on making up Ramadan fasts?

Al-Istidhkar, p. 1404

وأما حديث بن شهاب عن أبي هريرة وبن عباس وقوله لا أدري أيهما قال لا يفرق بينه وأيهما قال يفرق بينه ولا أدري عمن أخذ بن شهاب ذلك

Mas'alah: What is the chain of transmission for Ibn Umar's view on consecutive makeup fasts?

Al-Istidhkar, p. 1404

ذكره معمر وبن جريج عن بن شهاب عن سالم عن بن عمر وعبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر

Mas'alah: What is the view of Hasan al-Basri and Sha'bi on consecutive makeup fasts?

Al-Istidhkar, p. 1404

وهو قول الحسن والشعبي

Mas'alah: What is the hadith evidence for the ruling on vomiting while fasting?

Al-Istidhkar, p. 1405

فقد روى هذا المعنى عن النبي صلى الله عليه وسلم مسندا من حديث أبي هريرة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on vomiting and fasting?

Al-Istidhkar, p. 1405

أخبرنا عبد الله بن محمد أخبرنا محمد بن بكر أخبرنا أبو داود أخبرنا مسدد أخبرنا عيسى بن يونس

Mas'alah: What is the assessment of the narrator Isa ibn Yunus regarding this hadith?

Al-Istidhkar, p. 1405

وعيسى ثقة فاضل إلا أنه عند أهل الحديث قد وهم فيه وأنكروه عليه

Mas'alah: What alternative chain of transmission is mentioned for this hadith?

Al-Istidhkar, p. 1405

وقد زعم بعضهم أنه قد رواه حفص بن غياث عن هشام بن حسان بإسناده والله أعلم

Mas'alah: What is the status of the narrator Abdullah ibn Sa'id al-Maqburi?

Al-Istidhkar, p. 1405

قال أبو عمر وقد رواه عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه عن جده عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وعبد الله بن سعيد ضعيف لا يحتج به

Mas'alah: What is the preferred opinion on the authenticity of the hadith on vomiting?

Al-Istidhkar, p. 1405

وهذا عندهم أصح موقوفا على أبي هريرة

Mas'alah: What is the opinion of Ata ibn Abi Rabah on vomiting breaking the fast?

Al-Istidhkar, p. 1406

وهو قول عطاء بن أبي رباح

Mas'alah: What additional narration supports the hadith on vomiting and breaking the fast?

Al-Istidhkar, p. 1406

وزاده عمر عن يحيى بن أبي كثير عن يعيش بن الوليد بمعناه

Mas'alah: Which hadith on vomiting is considered more authentic by al-Tirmidhi?

Al-Istidhkar, p. 1406

قال أبو عمر زعم محمد بن عيسى الترمذي وغيره أن حديث أبي الدرداء أصح من حديث أبي هريرة المرفوع في هذا الباب

Mas'alah: Did 'Amr ibn Dinar agree with 'Ata' on the ruling of vomiting?

Al-Istidhkar, p. 1406

قال بن جريج وقال مثل ذلك عمرو بن دينار

Mas'alah: What is discussed in this chapter on fasting?

Al-Istidhkar, p. 1406

وفي هذا الباب

Mas'alah: What is the ruling on eating or drinking forgetfully during Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1406

هذا قوله في موطئه

Mas'alah: What is the ruling on eating or drinking forgetfully during Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1406

وقال أشهب عنه أحسن ما سمعت ثم ذكر معناه

Mas'alah: What is the ruling on eating, drinking, or intercourse forgetfully during Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1406

وهو قول ربيعة وبن علية

Mas'alah: What is the ruling on a student answering before the teacher?

Al-Istidhkar, p. 1408

قال أبو عمر في هذا الحديث جواب المتعلم بين يدي المعلم أنه لا حرج عليه في
ذلك وحسب الشيخ إن كان عنده علم بذلك أخبر به ونبه عليه فأفاد ولم يعنف

Mas'alah: What is required when refuting someone's statement?

Al-Istidhkar, p. 1408

ويجب بدليل هذا الخبر أيضا أن من رد على غيره قوله كان دونه أو مثله أو فوقه –
أن يأتي بحجة أو وجه يبين به فضل قوله لموضع الخلاف

Mas'alah: What is the evidence for the ruling on consecutive fasting in expiation?

Al-Istidhkar, p. 1409

وفيما ذكرنا عن هؤلاء العلماء دليل على صحة ما وصفنا وبالله توفيقنا

Mas'alah: What does the author say about this chapter?

Al-Istidhkar, p. 1409

وفي هذا الباب

Mas'alah: What does the author say about the transmission of the hadith on voluntary fasts?

Al-Istidhkar, p. 1411

هكذا هذا الحديث عند جماعة رواة الموطأ فيما علمت

Mas'alah: Who are the narrators of the hadith on voluntary fasts?

Al-Istidhkar, p. 1411

وقد روي عن عبد العزيز بن يحيى ومطرف وروح بن عبادة والقدامي عن

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on voluntary fasts?

Al-Istidhkar, p. 1412

مالك عن بن شهاب عن عروة عن عائشة مسندا إلا أنه لم يروه عنه إلا من ليس بذاك

من أصحابه

Mas'alah: Who are the narrators who transmitted a hadith from Ibn Shihab?

Al-Istidhkar, p. 1412

وممن رواه كذلك عن بن شهاب جعفر بن برقان وسفيان بن حسين وصالح بن أبي الأخضر وإسماعيل بن إبراهيم بن أبي حبيبة وصالح بن كيسان ويحيى بن سعيد الأنصاري

Mas'alah: What is the reliability of the chain of Salih ibn Kaysan and Yahya ibn Sa'id al-Ansari?

Al-Istidhkar, p. 1412

إلا أن مدار حديث صالح بن كيسان ويحيى بن سعيد الأنصاري على يحيى بن أيوب وليس بذاك القوي

Mas'alah: What is the status of Isma'il ibn Ibrahim as a hadith narrator?

Al-Istidhkar, p. 1412

وإسماعيل بن إبراهيم متروك الحديث

Mas'alah: What is the reliability of Ja'far ibn Burqan in narrating from al-Zuhri?

Al-Istidhkar, p. 1412

وجعفر بن برقان في الزهري ليس بشيء

Mas'alah: What is the reliability of Sufyan ibn Husayn and Salih ibn Abi al-Akhdar in narrating from al-Zuhri?

Al-Istidhkar, p. 1412

وسفيان بن حسين وصالح بن أبي الأخضر في حديثهما عن الزهري خطأ كبير

Mas'alah: Who are the reliable narrators who transmitted the hadith of Aisha and Hafsa from Ibn Shihab?

Al-Istidhkar, p. 1412

وحفاظ بن شهاب يروونه مرسلا عن بن شهاب أن عائشة وحفصة منهم مالك ومعمر وعبيد الله بن عمر وبن عيينة

Mas'alah: What is the correct transmission of Ubaydullah ibn Umar's hadith?

Al-Istidhkar, p. 1412

هكذا روى حديث عبيد الله بن عمر عنه يحيى القطان وهو الصحيح عن عبيد الله

Mas'alah: Did al-Zuhri confirm that the hadith is from Urwah?

Al-Istidhkar, p. 1412

قال سفيان فسألوا الزهري وأنا شاهد أهو عن عروة قال لا

Mas'alah: Who was the questioner that Ibn Uyaynah referred to?

Al-Istidhkar, p. 1412

قال أبو عمر أظن السائل الذي أشار إليه بن عيينة بالذكر هو بن جريج

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about breaking a voluntary fast?

Al-Istidhkar, p. 1413

قال الشافعي أخبرنا مسلم بن خالد عن بن جريج قال قلت لابن شهاب أسمعته من عروة بن الزبير قال لا إنما أخبرنيه رجل بباب عبد الملك بن مروان أو رجل من جلساء عبد الملك بن مروان

Mas'alah: What is the full chain of transmission for the hadith about Aisha and Hafsa's voluntary fast?

Al-Istidhkar, p. 1413

أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن عثمان بن ثابت قال

حدثنا أحمد بن إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا علي بن المديني قال حدثنا سفيان قال جاءنا صالح بن الأخضر قبل أن يجيء الزهري لنا فقام فروى لنا عن الزهري عن عروة عن عائشة أنها أصبحت هي وحفصة صائمتين متطوعتين فأهدي لهما طعام وكان الطعام مخروصا عليه فلما جاء الزهري حدثنا بهذا الحديث فلم يذكر فيه عروة ولا قال فيه وكان الطعام مخروصا عليه فوقفوا الزهري وأنا حاضر هل سمعته من عروة فقال لم أسمعه من عروة

Mas'alah: What does the author say about hadiths on this topic in al-Tamhid?

Al-Istidhkar, p. 1413

وقد ذكرنا في التمهيد ما روي مسندا في معنى هذا الحديث وعلل تلك الأحاديث كلها

Mas'alah: What is the most authentic chain for the hadith of Umm Hani' about breaking a fast?

Al-Istidhkar, p. 1414

قال أبو عمر اختلف في هذا الحديث عن سماك وغيره وهذا الإسناد أصح إسناد لهذا الحديث من طرق سماك ولا يقوم على غيره رواه شعبة عن سماك قال شعبة وكان سماك يقول حدثني ابنا أم هانئ فرويته عن أفضلهما

Mas'alah: What is the chain of transmission for a similar ruling on voluntary fasting?

Al-Istidhkar, p. 1415

قال وأخبرنا عبد المجيد عن بن جريج عن عطاء عن أبي الورد مثله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the reports on voluntary fasting?

Al-Istidhkar, p. 1415

قال أبو عمر ذكر هذه الآثار كلها عبد الرزاق عن بن جريج عن عطاء عن عمرو بن دينار عن أبي الزبير سواء

Mas'alah: What is the interpretation of 'do not invalidate your deeds' according to most Ahl al-Sunnah?

Al-Istidhkar, p. 1416

فقول أكثر أهل السنة لا تبطلوها بالرياء أخلصوها لله

Mas'alah: What is the alternative interpretation of 'do not invalidate your deeds' regarding major sins?

Al-Istidhkar, p. 1416

وقال آخرون (ولا تبطلوا أعمالكم) محمد 30 بارتكاب الكبائر وممن روى عنه ذلك أبو العالية

Mas'alah: What is the chain of transmission for a report about breaking a voluntary fast?

Al-Istidhkar, p. 1417

أخبرنا عبد

Mas'alah: What is the chain of transmission for a report about breaking a voluntary fast?

Al-Istidhkar, p. 1417

الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن الجهم قال حدثنا روح بن عبادة قال حدثنا قزعة بن سويد قال حدثنا معروف بن أبي معروف أن عطاء صنع لهم طعاما بذي طوى فقربه إليهم وعطاء صائم ومجاهد صائم وسعيد بن جبير صائم فأفطر عطاء ومجاهد وقال سعيد لأن تختلف الشفار في جوفي أحب إلي من أن أفطر

Mas'alah: What is the Maliki ruling on breaking a voluntary fast?

Al-Istidhkar, p. 1417

وهو قول مالك وأصحابه

Mas'alah: What did Malik say about the elderly person who cannot fast?

Al-Istidhkar, p. 1418

فقال مالك ما ذكرناه عنه في موطئه

Mas'alah: Did Malik agree with Rabi'ah's opinion on the elderly breaking the fast?

Al-Istidhkar, p. 1418

قال أشهب وقال لي مالك مثله

Mas'alah: What does Malik's hadith say about the pregnant woman and fasting?

Al-Istidhkar, p. 1422

وأما حديث مالك في هذا الباب

Mas'alah: What did Yahya ibn Ma'in say about the hadith of al-'Ala' ibn 'Abd al-Rahman?

Al-Istidhkar, p. 1429

قال أبو عمر من هنا قال يحيى بن معين كانوا يتقون حديث العلاء بن عبد الرحمن

Mas'alah: What is the chain of transmission for Aisha's hadith on fasting in Sha'ban?

Al-Istidhkar, p. 1430

رواه محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن عائشة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on fasting six days after Eid?

Al-Istidhkar, p. 1438

قال أبو عمر انفرد بهذا الحديث عمر بن ثابت الأنصاري وهو من ثقات أهل المدينة قال أبو حاتم الرازي عمر بن ثابت الأنصاري سمع أبا أيوب الأنصاري روى عنه الزهري وصفوان بن سليم وصالح بن كيسان ومالك بن أنس وسعد وعبد ربه ابنا سعيد وحديث ثوبان يعضد حديث عمر بن ثابت هذا أخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا محمد بن شعيب بن سابور قال حدثنا يحيى بن الحارث قال حدثنا أبو أسماء الرحبي عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه سمع رسول الله يقول جعل الله الحسنة بعشر فشهر رمضان بعشرة أشهر وستة أيام بعد الفطر تمام السنة قال أبو عمر لم يبلغ مالكا حديث أبي أيوب على أنه حديث مدني والإحاطة بعلم الخاصة لا سبيل إليه والذي كرهه له مالك أمر قد بينه وأوضحه وذلك خشية أن يضاف إلى فرض رمضان وأن يستبين ذلك إلى العامة وكان - رحمه الله - متحفظا كثير الاحتياط للدين وأما صيام الستة الأيام من شوال على طلب الفضل وعلى التأويل الذي جاء به ثوبان - رضي الله عنه - فإن مالكا لا يكره ذلك إن شاء الله لأن الصوم جنة وفضله معلوم لمن رد طعامه وشرابه وشهوته لله تعالى وهو عمل بر وخير وقد قال الله عز وجل (وافعلوا الخير) الحج 77 ومالك لا يجهل شيئا من هذا ولم يكره من ذلك إلا ما خافه على أهل الجهالة والجفاء إذا استمر ذلك وخشي أن يعدوه من فرائض الصيام مضافا إلى رمضان وما أظن مالكا جهل الحديث والله أعلم لأنه حديث مدني انفرد به عمر بن ثابت وقد قيل إنه روى عنه مالك ولولا علمه به ما أنكره وأظن الشيخ عمر بن ثابت لم يكن عنده ممن يعتمد عليه وقد ترك

مالك الاحتجاج ببعض ما رواه عن بعض شيوخه إذا لم يثق بحفظه ببعض ما رواه وقد يمكن أن يكون جهل الحديث ولو علمه لقال به والله أعلم

Mas'alah: What is the meaning of grooming the hair of the Prophet in the context of i'tikaf?

Al-Istidhkar, p. 1445

ومعنى ترجيل شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمال كل ما كان فيه صلاح بدنه من الغذاء وغيره مما يحتاج إليه

Mas'alah: What are the chains of transmission for the hadith on i'tikaf?

Al-Istidhkar, p. 1445

فقد ذكرنا في التمهيد علل إسناده لأن عبد الرحمن بن مهدي والقطان روياه عن مالك عن بن شهاب عن عروة عن عمرة عن عائشة ورواه أكثر أصحاب مالك كما رواه يحيى عن مالك عن عمرة عن عائشة لم يذكروا عروة ورواه الشافعي وطائفة من أصحاب مالك عن مالك عن عروة عن عائشة وبين أصحاب بن شهاب فيه وفي المسند الذي قبله ضروب من الاضطراب قد ذكرنا أكثر ذلك في باب بن شهاب من التمهيد

Mas'alah: What did Malik say about the mu'takif's permissible activities?

Al-Istidhkar, p. 1446

فقال مالك ما ذكرناه عنه

Mas'alah: What is the ruling on a person in i'tikaf climbing the minaret?

Al-Istidhkar, p. 1450

وقال الحسن بن حي لا بأس بذلك كله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the report about gesturing in water and mud?

Al-Istidhkar, p. 1465

أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثنا محمد بن عمر بن يحيى بن حرب قال حدثنا علي بن حرب قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد أنه قال أومأ في ماء وطين قال عمرو وما رأيت أعلم من جابر بن زيد

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the meaning of Surah al-Nasr?

Al-Istidhkar, p. 1473

قال أبو عمر وفي هذا الخبر أن عمر سأل من حضره يومئذ من الصحابة - وكانوا جماعة - عن معنى نزول سورة (إذا جاء نصر الله والفتح) الفتح 1 فوقفوا ولم يزيدوا على أن قالوا أمر نبيه - عليه السلام - إذا فتح الله عليه أن يسبحه ويستغفره فقال عمر ما تقول يا بن عباس فقال معنى يا أمير المؤمنين أنه نعى إليه نفسه وأعلمه أنه

قابضه إليه إذا دخلت العرب في الدين أفواجا فسر عمر بذلك وقال يلومونى في تقريب هذا الغلام فقال عبد الله بن مسعود لو أدرك أسناننا ما عاشره منا رجل ونعم ترجمان القرآن بن عباس

Mas'alah: How was this hadith narrated and who followed it?

Al-Istidhkar, p. 1473

هكذا روى هذا الحديث وتابعه قوم

Mas'alah: Who narrated the hadith about Laylat al-Qadr from Malik?

Al-Istidhkar, p. 1473

ورواه القعنبي والشافعي ومعن بن عيسى وبن وهب وبن القاسم بن بكير وأكثر الرواة عن مالك عن نافع عن بن عمر أن رجالا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الحديث

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on Laylat al-Qadr?

Al-Istidhkar, p. 1474

أخبرنا عبد الرحمن بن مروان قال أخبرنا أبو محمد الحسن بن يحيى القلزمي قال حدثنا عبد الله بن علي قال حدثنا إسحاق بن منصور قال حدثنا عبد الرحمن بن سعيد

قال حدثنا جابر بن يزيد بن رفاعة عن يزيد بن أبي سليمان قال سمعت زر بن حبيش يقول لولا سفهاؤكم لوضعت يدي في أذني ثم ناديت ألا إن ليلة القدر في السبع الأواخر قبلها ثلاث نبأ من لم يكذبني عن نبأ من لم يكذبه يعني به أبي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What does Abu Umar say about the transmission of the hadith on Laylat al-Qadr?

Al-Istidhkar, p. 1474

قال أبو عمر لا أعلم هذا الحديث يروى مسندا ولا مرسلا من وجه من الوجوه إلا ما في الموطأ وهو أحد الأربعة الأحاديث التي لا توجد في غير الموطأ

Mas'alah: What is the first of the four unique hadiths in the Muwatta?

Al-Istidhkar, p. 1474

أحدها إني لأنسى - أو أنسى

Mas'alah: What is the second of the four unique hadiths?

Al-Istidhkar, p. 1474

والثاني إذا نشأت بحرية

Mas'alah: What does the author say about the four hadiths and Laylat al-Qadr?

Al-Istidhkar, p. 1474

والثالث حسن خلقك للناس معاذ بن جبل

والرابع هذا وليس منها حديث منكر ولا ما يدفعه أصل وفيه من وجوه العلم أن ليلة القدر لم يعطها إلا محمد وأمته صلى الله عليه وسلم وفيه أن أعمار من مضى كانت أطول من أعمارنا

Mas'alah: What does the author say about the reliability of the hadith narrators?

Al-Istidhkar, p. 1475

قال أبو عمر هذا حديث حسن حديث غريب وهو من حديث الشاميين رواته كلهم ثقات وبقية إذا روى عن الثقات فليس بحديثه بأس

Mas'alah: Fiqh passage: تَمَّ شرح كتاب الاعتكاف?

Al-Istidhkar, p. 1475

تم شرح كتاب الاعتكاف

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Asma bint Umays?

Al-Istidhkar, p. 1476

قال أبو عمر حديث عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن أسماء مرسل لأنه لم يسمع القاسم من أسماء بنت عميس

Mas'alah: What is the alternative chain for the hadith of Asma bint Umays?

Al–Istidhkar, p. 1476

وقد رواه سليمان بن بلال قال حدثنا يحيى بن سعيد قال سمعت القاسم بن محمد يحدث عن أبيه عن أبي بكر الصديق (رضي الله عنه) أنه خرج

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Asma bint Umays?

Al–Istidhkar, p. 1477

حدثناه سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم قال حدثنا بن وضاح قال حدثنا أبو بكر قال حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا سليمان بن بلال فذكره مسندا

Mas'alah: What is the strength of Malik's mursal hadith compared to other chains?

Al–Istidhkar, p. 1477

قال أبو عمر مرسل مالك أقوى وأثبت من مسانيد هؤلاء لما ترى من اختلافهم في إسناده والفروي ضعيف وسليمان بن بلال أحد ثقات أهل المدينة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the menstruating and postpartum woman in Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1477

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثنا محمد بن عيسى وإسماعيل بن إبراهيم أبو معمر قالا حدثنا مروان بن شجاع عن خصيف عن عكرمة ومجاهد وعطاء عن بن عباس أن النبي

Mas'alah: What is the authority of the Companions in legal reasoning in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1481

وهذا الباب طويل إذا كان الصحابة خير أمة أخرجت للناس وهم أهل العلم والفضل لا يكون أحدهم حجة على صاحبه إلا الحجة من كتاب الله أو سنة نبيه فمن دونهم أولى أن يعضد قوله بما يجب التسليم له

Mas'alah: What does the Quran say about those who are given knowledge?

Al-Istidhkar, p. 1481

قال مجاهد في قوله عز وجل (ويرى الذين أوتوا العلم الذي أنزل إليك من ربك هو الحق) سبأ 6 قال أصحاب محمد (عليه السلام)

Mas'alah: What are the two types of rulings according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 1481

قال مالك الحكم حكمان حكم جاء به كتاب الله وحكم أحكمته السنة قال ومجتهد رأيه فلعله يوفق ومتكلف فطعن عليه

Mas'alah: What does Malik say about wisdom and knowledge?

Al-Istidhkar, p. 1482

قال وذكر بن وضاح عن بن وهب قال قال لي مالك الحكمة والعلم نور يهدي به الله من يشاء ويؤتي من أحب من عباده وليس بكثرة المسائل

Mas'alah: What does Abu Umar say about covering this topic in the Book of Knowledge?

Al-Istidhkar, p. 1482

قال أبو عمر وقد استوفينا هذا المعنى في كتاب العلم

Mas'alah: Which scholars hold the view on washing the head with khitmi during ihram?

Al-Istidhkar, p. 1483

هذا مذهب مالك والشافعي والأوزاعي وأبي حنيفة

Mas'alah: Where will the detailed discussion on this issue appear in the book?

Al-Istidhkar, p. 1484

وهذه مسألة اختلف فيها الفقهاء تأتي في موضعها من هذا الكتاب إن شاء الله

Mas'alah: What is the meaning of the previous hadith?

Al-Istidhkar, p. 1484

ومعنى هذا الحديث كله قد تقدم في الحديث الذي قبله

Mas'alah: What is the meaning of the author's statement?

Al-Istidhkar, p. 1485

هذا معنى قوله والله أعلم

Mas'alah: What does the author mention about the lineage of Ya'la ibn Umayyah?

Al-Istidhkar, p. 1485

ومنية أم يعلى بن أمية وقد ذكرنا أباه وأمه ونسبيهما في كتاب الصحابة

Mas'alah: What does the author say about Ibn Umar's adherence to the Prophet's practice?

Al-Istidhkar, p. 1485

قال أبو عمر كان بن عمر كثير الاتباع والامتثال لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولكل ما يندب إليه

Mas'alah: How do narrators pronounce the two routes Kada and Kuda?

Al-Istidhkar, p. 1486

هكذا يروون فيهما الأولى بالفتحة والثانية بالضمة

Mas'alah: Who narrated the reports about entering Mecca?

Al-Istidhkar, p. 1486

ذكر ذلك كله أبو داود وغيره

Mas'alah: What does the author say about a forthcoming discussion on this topic?

Al-Istidhkar, p. 1486

وستأتي هذه المسألة وغيرها في موضعها إن شاء الله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the woman in ihram not wearing niqab?

Al-Istidhkar, p. 1488

قال أبو داود روى هذا الحديث حاتم بن إسماعيل ويحيى بن أيوب عن موسى بن عقبة عن نافع عن بن عمر عن النبي (عليه السلام) كما رواه الليث ورواه أبو قرة وموسى بن طارق عن موسى بن عقبة عن نافع موقوفا على بن عمر قال أبو عمر رفعه صحيح رواه بن إسحاق عن نافع عن بن عمر مرفوعا ورواه بن المبارك عن موسى بن عقبة عن نافع عن بن عمر مرفوعا أيضا

Mas'alah: What is Malik's position on wearing trousers as recorded in the Muwatta?

Al-Istidhkar, p. 1489

فقول مالك على ما ذكره في موطئه على حسب ما ذكرناه في هذا الباب عنه

Mas'alah: What is the opinion of Abu Hanifah and his companions on wearing trousers in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1489

وهو قول أبي حنيفة وأصحابه

Mas'alah: What is the ruling on wearing khuffs for a pilgrim in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1490

وبه قال أحمد بن حنبل

Mas'alah: What is the ruling on wearing khuffs when sandals are unavailable for the pilgrim?

Al–Istidhkar, p. 1490

قال عطاء في قطعهما فساد والله لا يحب الفساد

Mas'alah: What is the ruling on wearing khuffs when sandals are unavailable for the pilgrim?

Al–Istidhkar, p. 1490

وبهذا قال مالك بن أنس والشافعي والثوري وأبو حنيفة وإسحاق وأبو ثور وجماعة من التابعين

Mas'alah: What is the ruling on wearing khuffs when sandals are unavailable for the pilgrim?

Al–Istidhkar, p. 1490

وقال الشافعي بن عمر قد زاد على بن بن عباس شيئا نقصه بن عباس وحفظه بن عمر وذلك قوله وليقطعهما أسفل من الكعبين قال والمصير إلى رواية بن عمر أولى

Mas'alah: What is Abu Thawr's ruling on wearing cut khuffs during ihram?

Al–Istidhkar, p. 1490

وبه قال أبو ثور

Mas'alah: What is al-Shafi'i's alternative ruling that no fidyah is due for cut khuffs?

Al-Istidhkar, p. 1490

ومرة قال لا شيء عليه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith prohibiting garments touched by wars or saffron?

Al-Istidhkar, p. 1493

قال أبو عمر انفرد يحيى بن عبد الحميد الحماني عن أبي معاوية عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث قال فيه ولا تلبسوا ثوبا مسه ورس أو زعفران إلا أن يكون غسيلا وذكر الطحاوي عن بن أبي عمران قال رأيت يحيى بن سعيد وهو يتعجب من الحماني كيف يحدث بهذا الحديث فقال عبد الرحمن بن مهدي هذا عندي ثم وثب من فوره فجاء بأصله فأخرج منه هذا الحديث عن أبي معاوية هذا كما قال الحماني

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about Asma's clothing?

Al-Istidhkar, p. 1494

وأما رواية مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن أسماء بنت أبي بكر فلم يتابعه أحد والله أعلم على قوله عن أبيه من أصحابه في هذا الحديث عن هشام بن عروة وإنما يروونه عن هشام عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء

Mas'alah: What is the ruling on a pilgrim covering his face according to Ata'?

Al-Istidhkar, p. 1498

ورواه سفيان بن عيينة عن بن جريج عن عطاء مثله

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission of Aisha's hadith?

Al-Istidhkar, p. 1500

قال أبو عمر أما حديث عائشة المتقدم في هذا الباب فلم يختلف فيه عن عائشة والأسانيد متواترة به وهي صحاح إلا أنه ذكر فيه إبراهيم بن محمد بن المنتشر شيئا سنذكره فيما بعد إن شاء الله

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission of Humaid ibn Qays's hadith?

Al-Istidhkar, p. 1500

وأما حديث حميد بن قيس عن عطاء فهو مرسل في المؤطأ وهو متصل صحيح من حديث يعلى بن أمية رواه عن عطاء بن أبي رباح جماعة منهم أبو الزبير وعمرو بن

دينار وقتادة وبن جريج وقيس بن سعد وهمام بن يحيى ومطر الوراق وإبراهيم بن يزيد وعبد الملك بن أبي سليمان ومنصور بن المعتمر وبن أبي ليلى والليث بن سعد وبعضهم أتقن له من بعض وأحسنهم

Mas'alah: What does the author say about the narrators of a hadith from Ata?

Al-Istidhkar, p. 1501

رواية له عن عطاء بن جريج وعمرو بن دينار وإبراهيم بن يزيد وقيس بن سعد وهمام بن يحيى فإن هؤلاء كلهم رووه عن عطاء قال حدثني صفوان بن يعلى بن أمية عن أبيه

Mas'alah: Who narrated the hadith about perfume and ihram from Ibrahim ibn al-Muntashir?

Al-Istidhkar, p. 1503

رواه عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر جماعة منهم مسعر وسفيان وشعبة

Mas'alah: Was there disagreement among the Companions on this issue?

Al-Istidhkar, p. 1504

فثبت الخلاف في هذه المسألة بين الصحابة (رضوان الله عليهم)

Mas'alah: Who narrated the hadith about perfuming the Prophet at ihram?

Al-Istidhkar, p. 1504

وهذا رواه أبو زيد بن أبي الغمر عن يعقوب بن عبد الرحمن الزهري عن موسى بن عقبة

Mas'alah: What is the ruling on following the Sunnah of the Prophet regarding the permissibility of perfume after stoning the Jamrah?

Al-Istidhkar, p. 1506

قال سالم وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم أحق أن تتبع

Mas'alah: What did the Prophet say about the reach of this religion?

Al-Istidhkar, p. 1511

وقال (عليه السلام) ليبلغن هذا الدين ما بلغ الليل والنهار

Mas'alah: What did the Prophet say about the earth being folded for him?

Al-Istidhkar, p. 1511

وقال (عليه السلام) زويت لي الأرض فأريت مشارقها وسيبلغ ملك أمتي ما زوي لي

منها

Mas'alah: Where are the chains for these hadiths mentioned?

Al-Istidhkar, p. 1512

وقد ذكرنا أسانيد هذه الأحاديث في التمهيد

Mas'alah: What does Ismail say about entering ihram before the miqat?

Al-Istidhkar, p. 1512

هذا كله قول إسماعيل

Mas'alah: What is the opinion of al-Thawri and al-Awza'i on the slave passing the miqat?

Al-Istidhkar, p. 1515

وهو قول الثوري والأوزاعي

Mas'alah: What is the opinion of al-Shafi'i on making up a spoiled Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1515

وهو قول الشافعي وهو عند أصحابهما على الاختيار

Mas'alah: What is the chain of transmission for Sa'd's statement on the talbiyah?

Al-Istidhkar, p. 1517

رواه يحيى بن سعيد عن بن عجلان قال حدثني عبد الله بن أبي سلمة عن سعد

Mas'alah: What is the linguistic derivation of the word talbiyah?

Al-Istidhkar, p. 1518

وقال الراجز (لب بأرض ما تخطاها الغنم)

Mas'alah: What does Ibn al-Qasim say about the ruling on a forgetful muhrim?

Al-Istidhkar, p. 1519

قال أبو عمر ذكر إسماعيل بن إسحاق عن أبي ثابت قال قيل لابن

Mas'alah: What does Abu Umar say about the chain of the hadith of Hisham ibn Urwah?

Al-Istidhkar, p. 1521

قال أبو عمر أما حديث هشام بن عروة فلم يختلف الرواة عن مالك في إرساله ومعناه قد روي من وجوه ذكرت أكثرها في التمهيد

Mas'alah: What did al-Awza'i say about the unconscious person's ihram?

Al-Istidhkar, p. 1522

وبه قال الأوزاعي

Mas'alah: What does the author say about this chapter?

Al-Istidhkar, p. 1524

وفي هذا الباب

Mas'alah: What is the status of Ubayd ibn Jurayj among the tabi'un?

Al-Istidhkar, p. 1524

قال أبو عمر عبيد بن جريج من ثقات التابعين

Mas'alah: How many times did Ubayd ibn Jurayj perform Hajj and Umrah with Ibn Umar?

Al-Istidhkar, p. 1524

ذكر الحسن الحلواني قال حدثنا أحمد بن صالح قال حدثنا بن وهب قال حدثني أبو صخر عن بن قسيط عن عبيد بن جريج قال حججت مع بن عمر من بين حج وعمرة اثنتي عشرة مرة

Mas'alah: What does the hadith indicate about differences in actions and statements among the Companions?

Al-Istidhkar, p. 1524

قال أبو عمر في هذا الحديث دليل على أن الاختلاف في الأفعال والأقوال

Mas'alah: What is the ruling on differing opinions among the Companions?

Al-Istidhkar, p. 1525

والمذاهب كان في الصحابة موجودا وهو عند العلماء أصح ما يكون في الاختلاف إذا كان بين الصحابة وأما ما أجمع عليه الصحابة واختلف فيه من بعدهم فليس اختلافهم بشيء وإنما وقع الاختلاف بين الصحابة بالتأويل المحتمل فيما سمعوه أو رأوه أو فيما انفرد بعلمه بعضهم دون بعض أو فيما كان منه صلى الله عليه وسلم على طريق الإباحة في فعله لشيئين مختلفين في وقته

Mas'alah: What is the evidence for following the Sunnah in cases of disagreement?

Al-Istidhkar, p. 1525

وفي هذا الحديث دليل على أن الحجة عند الاختلاف سنة وأنها حجة على ما خلفها وليس من خالفها عليها حجة

Mas'alah: What does the story of Ibn Umar teach about following the Sunnah?

Al-Istidhkar, p. 1525

ألا ترى أن بن عمر لما قال له بن جريج رأيتك تصنع أشياء لم يصنعها أحد من أصحابك لم يستوحش من مفارقة أصحابه إذ كان عنده في ذلك علم من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقل له بن جريج الجماعة أعلم برسول الله صلى الله عليه وسلم منك ولعلك قد وهمت كما يقول اليوم من لا علم له بل انقاد للحق إذ سمعه وهكذا يلزم الجميع

Mas'alah: Did the early Muslims differ on touching all corners of the Kaaba?

Al-Istidhkar, p. 1525

وأما السلف فقد اختلفوا في ذلك

Mas'alah: Did Urwa also touch all corners of the Kaaba?

Al-Istidhkar, p. 1525

وعن عروة مثل ذلك

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on touching the Kaaba's corners?

Al-Istidhkar, p. 1525

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بكر بن

Mas'alah: What is the meaning of the term 'al-ni'al al-sabtiyyah'?

Al-Istidhkar, p. 1526

وأما قوله رأيتك تلبس النعال السبتية فهي النعال السود التي ليس فيها الشعر

Mas'alah: What does the author say about a source for a linguistic explanation?

Al-Istidhkar, p. 1526

ذكره بن وهب صاحب مالك

Mas'alah: What is the meaning of the term 'sabt' in Arabic?

Al-Istidhkar, p. 1526

وقال الخليل السبت الجلد المدبوغ بالقرظ

Mas'alah: What does al-Asma'i say about the definition of 'sabt'?

Al-Istidhkar, p. 1526

وقال الأصمعي هو الذي ذكره بن قتيبة

Mas'alah: What does Abu 'Amr al-Shaybani say about 'sabt'?

Al-Istidhkar, p. 1526

وقال أبو عمرو الشيباني هو كل جلد مدبوغ

Mas'alah: What does Abu Zayd say about the term 'sabt'?

Al-Istidhkar, p. 1526

وقال أبو زيد جلود البقر خاصة مدبوغة كانت أو غير مدبوغة ولا يقال لغيرها سبت وجمعها سبوت

Mas'alah: What is 'sabt' according to other scholars?

Al-Istidhkar, p. 1526

وقال غيره السبت نوع من الدباغ يقلع الشعر وتلبس النعال منها

Mas'alah: What does the author say about the chains of transmission for these hadiths?

Al-Istidhkar, p. 1527

وقد ذكرنا أسانيد هذه الأحاديث عن الذي ذكرنا عنهم في التمهيد

Mas'alah: What did Jabir ibn Abdullah narrate about the Prophet's Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1528

قال بن جريج وأخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله وهو يخبر عن

Mas'alah: What is the linguistic meaning of a hoarse voice in talbiyah?

Al-Istidhkar, p. 1530

قال الخليل صحل صوته يصحل صحلا فهو أصحل إذا كانت فيه بحة

Mas'alah: What did Abu Thawr say about ifrad?

Al-Istidhkar, p. 1532

وبه قال أبو ثور

Mas'alah: What did Malik say about conflicting hadiths and the practice of Abu Bakr and Umar?

Al-Istidhkar, p. 1532

وروى محمد بن الحسن عن مالك أنه قال إذا جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثان مختلفان وبلغنا أن أبا بكر وعمر عملا بأحد الحديثين وتركا الآخر فإن في ذلك ذكر له لا أن الحق ما عملا به

Mas'alah: What does the hadith of Hafsah say about Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1536

ومنها حديث حفصة الذي قدمناه

Mas'alah: What does Malik's hadith about combining Hajj and Umrah indicate about the day of sacrifice?

Al-Istidhkar, p. 1537

ليه وسلم في الزنى وقطع في السرقة وتقول العرب حضرت زرعي ونحو ذلك إذا كان ذلك باد فيه والاختلاف هنا واسع جدا لأنه مباح كله بإجماع من العلماء والحمد لله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about combining Hajj and Umrah?

Al-Istidhkar, p. 1538

هذا الحديث منقطع لأن محمد بن علي بن حسين أبا جعفر لم يدرك المقداد ولا عليا

Mas'alah: What does Abu Umar conclude from examining the hadiths on this topic?

Al-Istidhkar, p. 1547

قال أبو عمر من تأمل الأحاديث المرفوعة في هذا الباب مثل حديث محمد بن أبي بكر الثقفي عن أنس وحديث بن عمر استدل على الإباحة في ذلك

Mas'alah: What is the chain of transmission for a report about talbiyah?

Al–Istidhkar, p. 1547

وروى حماد بن زيد عن سلمة بن علقمة عن محمد بن سيرين قال

Mas'alah: What is the ruling on the preferred practice regarding takbir on Arafah?

Al–Istidhkar, p. 1548

وهو على الأفضل عنده وما كان يستحبه لا على دفع ماسواه

Mas'alah: What is the chain of transmission from Ibn Abbas to the Prophet regarding Hajj?

Al–Istidhkar, p. 1548

وروي عن بن عباس عن الفضل بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم من طرق

Mas'alah: What did Muhammad ibn Isma'il say about the authenticity of the hadith on talbiyah?

Al–Istidhkar, p. 1548

قال أبو عيسى سألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث فقال هو حديث محفوظ

Mas'alah: What does the hadith of Ubayd ibn Jurayj indicate about early scholarly disagreement?

Al-Istidhkar, p. 1549

وفي حديث عبيد بن جريج هذا على أن الاختلاف في هذه المسألة قديم بين

Mas'alah: What was Ibn Umar's position on following the Sunnah over the practice of others?

Al-Istidhkar, p. 1550

السلف وأن بن عمر لم ير أحدا حجة على السنة ولا التفت إلى عمل من عمل عنده بغيرها وإن كان أبوه (رضي الله عنه) كان يأمر أهل مكة بخلاف ذلك

Mas'alah: What is the ruling on when a person should enter ihram for Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1550

وعن معمر عن أيوب عن نافع عن بن عمر مثله

Mas'alah: What is the ruling on when a person should enter ihram for Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1550

وعن بن جريج عن مجاهد نحوه

Mas'alah: What is Malik's ruling on when a person who enters ihram in Mecca should perform tawaf and sa'y?

Al-Istidhkar, p. 1551

لآفاق

Mas'alah: Which scholars hold that a blood sacrifice is due for failing to go to the hil for Umrah?

Al-Istidhkar, p. 1552

هذا قول أبي حنيفة وأصحابه وبن القاسم وأبي ثور وهو أحد قولي الشافعي

Mas'alah: Who narrated the hadith of Aisha about sending a sacrificial animal?

Al-Istidhkar, p. 1553

قال أبو عمر قد روى حديث عائشة المسند في أول الباب بن جريج وغيره

Mas'alah: Who narrated the hadith of Aisha about sending a sacrificial animal?

Al-Istidhkar, p. 1553

ورواه أفلح بن حميد عن القاسم عن عائشة

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission of a hadith?

Al-Istidhkar, p. 1553

ورواه الأسود عن عائشة

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission of a hadith?

Al-Istidhkar, p. 1553

ومسروق عن عائشة من أئمة أهل الحديث بالكوفة

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission of a hadith?

Al-Istidhkar, p. 1553

وهو حديث مجتمع على إسناده

Mas'alah: What does the author say about differing interpretations of a hadith?

Al-Istidhkar, p. 1553

واختلف في معنى هذا الحديث

Mas'alah: What does Abu Umar mean by 'halan'?

Al-Istidhkar, p. 1554

قال أبو عمر يعني حالا

Mas'alah: What does the author say about scholarly differences and the practice of the Prophet's wives?

Al-Istidhkar, p. 1554

وروي بمثل ذلك أثر مرفوع من حديث عمر عن النبي (عليه السلام) وفيه أنهم كانوا يختلفون في مسائل الفقه وعلوم الديانة فلا يعيب بعضهم بعضا بأكثر من رد قوله ومخالفته إلى ما عنده من السنة في ذلك

وفيه ما كانوا عليه من الاهتبال بأمر الدين والكتاب فيه إلى البلدان وفيه عمل أزواج النبي عليه السلام بأيديهن وامتهانهن أنفسهن وكذلك كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمتهن نفسه في عمل بيته فربما خاط ثوبه وخصف نعله وقلد هديه المذكور في هذا الحديث بيده (عليه السلام)

Mas'alah: What is the summary of scholarly opinions on garlanding and ihram?

Al-Istidhkar, p. 1555

هذه جملة أقوالهم وأما تفصيلها ف

Mas'alah: What did Nafi' say about the narration from Abu al-'Aliyah?

Al-Istidhkar, p. 1557

قال أيوب فذكرته لنافع فأنكره

Mas'alah: Who narrated the hadith of Umm Salamah from Malik?

Al-Istidhkar, p. 1558

ورواه القعنبي وأبو مصعب وأبو بكير عن مالك وقد ذكرنا الأسانيد عنهم في غير هذا الموضع إلا أنه ليس عند أكثر رواة الموطأ

Mas'alah: Where are the chains of transmission for these hadiths mentioned?

Al-Istidhkar, p. 1568

وقد ذكرنا أسانيد هذه الأحاديث في التمهيد ونذكرها في موضعها من هذا الكتاب إن شاء الله

Mas'alah: What are the arguments of the different scholars on Hajj types?

Al-Istidhkar, p. 1568

ولكل واحد منهم حجج يدعو بها يطول ذكرها وقد ذكرنا أصولها وعيونها في

التمهيد وفي مواضع من هذا الكتاب

Mas'alah: What is the topic of this chapter?

Al-Istidhkar, p. 1568

وفي هذا الباب

Mas'alah: What is the view of 'Ata' on the residents of the Sacred Mosque?

Al-Istidhkar, p. 1569

وروي ذلك عن عطاء

Mas'alah: What was al-Shafi'i's earlier view on the residents of the Sacred Mosque?

Al-Istidhkar, p. 1569

وهو قول الشافعي بالعراق

Mas'alah: What is Abu Ubayd's position on tamattu' and qiran?

Al-Istidhkar, p. 1570

وبه قال أبو عبيد

Mas'alah: What is the consensus of the scholars on the ruling of tamattu'?

Al-Istidhkar, p. 1571

قال أبو عمر على قول سعيد هذا فقهاء الأمصار وجمهور العلماء

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on Umrah in Ramadan?

Al-Istidhkar, p. 1577

قال أبو عمر هكذا الحديث (مرسلا) في الموطأ إلا أنه قد صح أن أبا بكر بن عبد الرحمن قال سمعت من تلك المرأة فصار بذلك مسندا وقد ذكرنا شواهد الآثار المسندة بما وصفنا في التمهيد

Mas'alah: What does the report about Uthman indicate about his devotion?

Al-Istidhkar, p. 1580

المغني في هذا الخبر عن عثمان بن عفان ما كان عليه (رضي الله عنه) من الحرص على الطاعة والقربة إلى الله بالانصراف إلى دار الهجرة التي افترض عليه المقام فيها وأن لا يظعن عنها إلا فيما لا بد منه من دين أو دنيا ظعن سفر لا ظعن إقامة عنها وكان من الفرض عليه وعلى كل من كان مثله ألا يرجع للسكنى والمقام إلى الدار التي افترض عليه الهجرة منها وانصرف وأن يجعل الانصراف إلى موضع هجرته بمقدار ما يمكنه وإنما أرخص رسول الله صلى الله عليه وسلم للمهاجر أن يقيم بمكة

بعد قضاء نسكه ثلاثا يعني لقضاء حاجاته فرأى عثمان أنه مستغن عن الرخصة في ذلك لما يلزم من القيام بأمور الخاصة والعامة من المسلمين

Mas'alah: What is discussed in this chapter?

[Al-Istidhkar, p. 1580]

وفي هذا الباب أيضا

Mas'alah: What does Malik say about the meaning of safif?

[Al-Istidhkar, p. 1594]

قال مالك والصفيف القديد

Mas'alah: What similar hadith supports the permissibility of a muhrim eating game?

[Al-Istidhkar, p. 1595]

748 - ومثل هذا حديث مالك عن بن شهاب عن سالم عن أبي هريرة بمعنى ما تقدم سواء

Mas'alah: What hadith is cited regarding a Muhrim eating game meat?

[Al-Istidhkar, p. 1596]

وقد روي عن النبي عليه السلام معنى ذلك حدثني عبد الوارث حدثنا قاسم قال حدثنا بن وضاح قال حدثنا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of the wild donkey?

Al-Istidhkar, p. 1600

قال أبو عمر لم يختلف على مالك في إسناد هذا الحديث واختلف أصحاب يحيى بن سعيد فيه على يحيى بن سعيد ورواه جماعة كما رواه مالك ورواه حماد بن زيد وهشيم ويزيد بن هارون وعلي بن مسهر عن يحيى عن محمد بن إبراهيم عن عيسى بن طلحة عن عمير بن سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذكرنا الأسانيد عنهم بذلك في التمهيد

Mas'alah: What is the preferred chain of transmission for the hadith of the wild donkey?

Al-Istidhkar, p. 1600

والقول عندي قول من جعل الحديث لعمير بن سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم كما قال حماد بن زيد ومن تابعه

Mas'alah: What evidence supports the chain of transmission from Umayr ibn Salamah?

Al-Istidhkar, p. 1600

ومما يدل على صحة ذلك أن يزيد بن الهاد وعبد ربه بن سعيد رويا هذا الحديث عن محمد بن إبراهيم عن عيسى بن طلحة عن عمير بن سلمة الضمري قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي حديث بن الهاد بينما نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه الليث بن سعد هكذا عن يزيد بن الهاد وقال موسى بن هارون إنما جاء ذلك من يحيى بن سعيد كان يرويه أحيانا فيقول فيه عن البهزي وأحيانا لا يقول فيه عن البهزي ولعل المشيخة الأولى كان ذلك جائزا عندهم في كلامهم أن يقولوا بمعنى عن فلان بمعنى قصة فلان لقول من قال عن البهزي يريد عن قصة البهزي

Mas'alah: Who is Umayr ibn Salamah and who is al-Bahzi in the hadith of the wild donkey?

Al-Istidhkar, p. 1600

قال أبو عمر عمير بن سلمة هذا الصاحب الذي روى قصة حمار البهزي عن النبي عليه السلام والبهزي هو الصائد للحمار وهو صاحبه الذي في الحديث من قول النبي عليه الصلاة والسلام دعوه يعني الحمار فإنه يوشك أن يجيء صاحبه

Mas'alah: What is the name of al-Bahzi?

Al-Istidhkar, p. 1601

واسمه زيد بن كعب

Mas'alah: What does the term 'haqif' mean in Arabic lexicography?

Al-Istidhkar, p. 1601

قال أبو عمر الحاقف الواقف المنثني والمنحني وكل منحن فهو محقوقف هذا قول الأخفش وقال غيره من أهل اللغة الحاقف الذي يلجأ إلى حقف وهو ما انعطف من الرمل وقال العجاج سماوة الهلال حتى احقوقف يعني انعطف وسماوته شخصه والروحاء والأثابة والعرج والرويثة مواضع ومناهل بين مكة والمدينة

Mas'alah: What is the ruling on a Muhrim buying game meat found on the road?

Al-Istidhkar, p. 1605

وفي هذا الباب

Mas'alah: What is the ruling on a muhrim who already possesses game?

Al-Istidhkar, p. 1606

وفي هذا الباب

Mas'alah: What is the opinion of Ata on a Muhrim eating game?

Al-Istidhkar, p. 1610

وهو قول عطاء

Mas'alah: What is the ruling on a Muhrim eating from game hunted for him?

Al-Istidhkar, p. 1613

وفي هذا الباب

Mas'alah: What is one of Imam al-Shafi'i's opinions on a Muhrim eating carrion?

Al-Istidhkar, p. 1615

وهذا أحد قولي الشافعي

Mas'alah: What is the consensus of scholars on a Muhrim killing and eating game?

Al-Istidhkar, p. 1615

قال أبو عمر على هذا مذاهب علماء الأمصار وجمهور العلماء

Mas'alah: What is the second section of the Book of Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1616

(القسم الثاني)

Mas'alah: What did Ibn Juraij narrate from Ibn Abbas about hunting in the Haram?

Al-Istidhkar, p. 1617

قال الوليد فحججت في العام المقبل فلقيت بن جريج فسألته عنها فحدثني عن عطاء عن بن عباس بمثل ما قال الأوزاعي

Mas'alah: What does the author say about explaining these meanings in another book?

Al-Istidhkar, p. 1617

وقد أوضحنا معاني ذلك كله في كتاب الجامع

Mas'alah: What did the majority of hadith scholars say about killing game in the Haram?

Al-Istidhkar, p. 1618

وبه قال جماعة أصحاب الحديث

Mas'alah: What is the opinion of Dawud and the Tabi'un on hunting compensation?

Al-Istidhkar, p. 1618

وقد يوجد لداود سلف من التابعين

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on animals a muhrim may kill?

Al-Istidhkar, p. 1622

757 - وعن عبد الله بن دينار عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في معناه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on animals a muhrim may kill from al-Zuhri?

Al-Istidhkar, p. 1623

واختلف فيه عن الزهري فرواه بن عيينة عن الزهري عن سالم عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the scholarly consensus on the hadiths about killing animals in the Haram?

Al-Istidhkar, p. 1623

قال أبو عمر أجمع العلماء على القول بجملة معنى أحاديث هذا الباب واختلفوا في تفصيلها على ما نورده عنهم بحول الله وقوته إن شاء الله

Mas'alah: What is the opinion of al-Awza'i and al-Hasan ibn Salih on killing predators in ihram?

Al-Istidhkar, p. 1625

وهو قول الأوزاعي والحسن بن صالح

Mas'alah: What does the author say about the meaning of the previous statement?

Al-Istidhkar, p. 1626

هذا معنى قوله

Mas'alah: Which early authorities held the same view on killing harmful animals?

Al-Istidhkar, p. 1626

وهو قول بن عمر وعائشة وعروة وبن شهاب

Mas'alah: What is the evidence for killing geckos?

Al-Istidhkar, p. 1628

قال أبو عمر أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الوزغ وسماه فويسقا رواه بن شهاب عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن بن شهاب عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم والآثار بذلك متواترة وقد ذكرنا بعضها في التمهيد

Mas'alah: What is the definition of the speckled crow (al-abqa')?

Al-Istidhkar, p. 1630

قال أبو عمر الأبقع من الغربان الذي في ظهره وبطنه بياض وكذلك الكلب الأبقع

أيضا وأما الأدرع فهو الأسود والغراب الأعصم هو الأبيض الرجلين وكذلك الوعل الأعصم عصمته بياض في رجليه

Mas'alah: What is the hadith about performing Hajj on behalf of an elderly parent?

Al-Istidhkar, p. 1634

765 - مالك عن بن شهاب عن سليمان بن يسار عن عبد الله بن

Mas'alah: What does Abu Umar say about the chain of transmission of the hadith?

Al-Istidhkar, p. 1635

قال أبو عمر وهذا الحديث قد سمعه سليمان بن يسار من عبد الله بن عباس من رواية الأوزاعي وبن عيينة عن الزهري

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith from al-Zuhri?

Al-Istidhkar, p. 1635

حدثني سعيد قال حدثني قاسم قال حدثني الزهري قال حدثني الحميدي

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission?

Al-Istidhkar, p. 1635

قال فلما جاءنا الزهري تفقدت هذا فلم يقله

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission?

Al-Istidhkar, p. 1635

قال أبو عمر هذه الرواية التي رواها عمرو بن دينار عن الزهري بإسناده المذكور محفوظة من وجوه كثيرة من حديث الزهري وغيره وليس ما سمعه بن عيينة من عمرو بن دينار عن الزهري بدون ما سمعه هو من الزهري وعمرو أحد الأئمة الحفاظ

Mas'alah: What does the author say about the danger of looking at women?

Al-Istidhkar, p. 1635

وفيه بيان ما ركب في الآدميين من شهوات النساء في الرجال والرجال في النساء وما يخاف من النظر إليهن وكان الفضل بن عباس من أجمل الشبان في زمانه

Mas'alah: How do Arabs use the word 'istita'ah' in their speech?

Al-Istidhkar, p. 1637

وتقول العرب أنا أستطيع أن أبني داري يعني بماله

Mas'alah: What is the author's approach to discussing differing opinions on Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1637

وكذلك سائرها يشبهه ذلك والاحتجاج لكلا الفريقين يطول وليس هنا مما قصد به إلى ذلك وقد أوضحنا أصول ذلك في التمهيد

Mas'alah: What is the criticism of the hadith of al-Shaybani from Yazid ibn al-Asamm?

Al-Istidhkar, p. 1638

قال أبو عمر هذا الحديث قد أنكروه على عبد الرزاق وخطؤوه فيه لأنه حديث لم يروه أحد عن الثوري غيره فلا يوجد في غير كتاب عبد الرزاق وقالوا هذا حديث منكر لا يشبه ألفاظ النبي صلى الله عليه وسلم ومحال أن يأمر النبي صلى الله عليه وسلم بما لا يدري أينفع أم لا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the disputed hadith about hajj on behalf of another?

Al-Istidhkar, p. 1638

حدثني خلف بن سعيد قال حدثني عبد الله بن محمد قال حدثني أحمد بن خالد قال حدثني عبيد بن محمد الكشوري قال لم يرو حديث الشيباني عن يزيد بن الأصم عن بن عباس أحد غير عبد الرزاق عن الثوري لم يروه عن الثوري كوفي ولا بصري ولا حجازي ولا أحد غير عبد الرزاق

Mas'alah: Why is the hadith of Abd al-Razzaq considered mistaken by hadith scholars?

Al-Istidhkar, p. 1638

قال أبو عمر لما لم يوجد عند من هو أعرف بالثوري من عبد الرزاق مثل القطان وبن مهدي ووكيع وأبي نعيم وبن المبارك والفريابي والأشجعي وغيرهم علم أن عبد الرزاق قد وهم فيه لفظا وأشبه عليه

Mas'alah: What are the textual statements of the Iraqi scholars on being prevented from Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1650

وأما أهل العراق فنذكر نصوص أقوالهم ليوقف كذلك على مذاهبهم

Mas'alah: What is the correct interpretation of the verse according to Urwah and al-Zuhri?

Al-Istidhkar, p. 1654

والقول في هذه الآية قول عروة والزهري

Mas'alah: What is the Maliki position on ramal in tawaf?

Al-Istidhkar, p. 1661

قال مالك وذلك الأمر الذي لم يزل عليه أهل العلم ببلدنا

Mas'alah: What did the Companions say about ramal?

Al-Istidhkar, p. 1663

فروي عن عمر بن الخطاب وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عمر

Mas'alah: What is the position of Malik, Shafi'i, Abu Hanifa, and others on ramal?

Al-Istidhkar, p. 1663

وهو قول مالك والشافعي وأبي حنيفة وأصحابهم والثوري وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه

Mas'alah: What is the narration from Ibn Abbas regarding ramal?

Al-Istidhkar, p. 1664

وقد روي عنه مثل قول عمر ومن تابعه

Mas'alah: What additional narrations from Ata, Tawus, and Ikrimah support the hadith of Abu al-Tufayl?

Al-Istidhkar, p. 1665

وقد روى عطاء وطاوس وعكرمة عن بن عباس معنى حديث أبي الطفيل هذا وقد

ذكرنا الأحاديث عنهم بذلك في التمهيد

Mas'alah: What is the chain of transmission for the ramal hadith?

Al-Istidhkar, p. 1665

وقد ذكرنا جماعة رووه بإسناده كذلك في التمهيد

Mas'alah: What was Ibn al-Qasim's position on omitting ramal or harwalah?

Al-Istidhkar, p. 1666

وبه قال بن القاسم

Mas'alah: What is the ruling on offering a sacrificial animal (dam) for moving a sacred object in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1666

وقال بن القاسم وهو خفيف ولا أرى فيه شيئا

Mas'alah: What is the ruling on offering a sacrificial animal (dam) for moving a sacred object in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1666

وكذلك روى بن وهب عن مالك في موطئه أنه استخفه قال ولم ير فيه شيئا

Mas'alah: What is the ruling on offering a sacrificial animal (dam) for moving a sacred object in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1666

وروى معن بن عيسى عن مالك أن عليه دما

Mas'alah: What is the ruling on offering a sacrificial animal (dam) for moving a sacred object in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1666

وهو قول الحسن البصري وسفيان الثوري

Mas'alah: What is the ruling on offering a sacrificial animal (dam) for moving a sacred object in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1666

وقال بن القاسم رجع عن ذلك مالك

Mas'alah: What does Abu Umar say about the contents of this chapter?

Al-Istidhkar, p. 1667

قال أبو عمر قد دخل فيما ذكرنا في هذا الباب جميع معاني الآثار المرسومة من جنسه

Mas'alah: What is the ruling on tawaf without purification?

Al-Istidhkar, p. 1676

وأما قوله من أصابه شيء ينقض وضوءه إلى آخر قوله فالسنة المجتمع

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about tawaf?

Al-Istidhkar, p. 1685

792 – مالك عن أبي الزبير المكي أن أبا ماعز الأسلمي عبد الله بن

Mas'alah: What does the author say about the end of this chapter?

Al-Istidhkar, p. 1690

وأما قوله في آخر هذا الباب

Mas'alah: What is the chain of transmission for Umar's teaching on tawaf and sa'y?

Al-Istidhkar, p. 1701

وعن مسعر عن قراض عن الشعبي عن وهب بن الأجدع مثله

Mas'alah: What did al-Zubayr and his son do regarding sa'y between Safa and Marwah?

Al-Istidhkar, p. 1702

ذكر عبد الرزاق

Mas'alah: What did the Prophet say about fasting on the day of Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1705

وقد روي عن ميمونة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل حديث أم الفضل هذا وذكرناه في التمهيد

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about fasting?

Al-Istidhkar, p. 1705

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثني محمد بن بكر قال حدثني أبو داود

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on fasting on Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1705

وحدثني عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم قال حدثني أحمد بن زهير

Mas'alah: What is the chain of transmission for the report on Umar's prohibition of fasting on Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1705

وحدثني سعيد بن نصر قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني إسماعيل بن إسحاق القاضي قال حدثني مسدد قال حدثني الحارث بن عبيد أبو قدامة الايادي قال حدثني هوذة بن الأشهب عن الحارث عن عبادة البصري عن

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the days of Tashriq?

Al-Istidhkar, p. 1707

قال أبو عمر أما حديث أبي النضر فلم يختلف عن مالك في إرساله في الموطأ وأما حديث بن يسار هذا فقد رواه الثوري عن سالم أبي النضر وعبد الله بن أبي بكر عن سليمان بن يسار عن عبد الله بن حذافة أن النبي صلى الله عليه وسلم أمره أن ينادي أيام التشريق أنها أيام أكل وشرب حدثناه عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني محمد بن السلام قال حدثني محمد بن المثنى قال حدثني عبد الرحمن بن مهدي قال حدثني سفيان فذكره قال عبد الرحمن وقرأته على مالك عن أبي النضر عن سليمان

بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام أيام منى

Mas'alah: What is the isnad criticism of the hadith on the days of Tashriq?

Al-Istidhkar, p. 1708

قال بن مهدي ولا أراه إلا أثبت من حديث سفيان

Mas'alah: What is the isnad criticism of the hadith on the days of Tashriq?

Al-Istidhkar, p. 1708

وحدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني أحمد بن زهير قال سئل يحيى بن معين عن حديث عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن عبد الله بن أبي بكر وسالم أبي النضر عن سليمان بن يسار عن عبد الله بن حذافة أن النبي صلى الله عليه وسلم أمره أن ينادي في أيام التشريق أنها أيام أكل وشرب فقال مرسل

Mas'alah: What is the linguistic analysis of the word 'Mina'?

Al-Istidhkar, p. 1709

وقال أبو هفان هو منى وهي منى فمن ذكره ذهب إلى المكان ومن أنثه ذهب إلى البقعة قال وتكتب في الوجهين جميعا بالياء

Mas'alah: What does the author say about a textual error in the transmission of a hadith?

Al-Istidhkar, p. 1710

قال أبو عمر وقع في رواية عبيد الله بن يحيى عن أبيه في هذا الحديث عن مالك عن نافع عن عبد الله بن أبي بكر وهو خطأ لا إشكال فيه من خطأ اليد ولم يروه بن وضاح عن يحيى إلا كما رواه سائر الرواة للموطأ عن مالك عن عبد الله بن أبي بكر

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the Prophet's sacrificial camel?

Al-Istidhkar, p. 1710

وهذا الحديث يستند من وجوه قد ذكرنا بعضها في التمهيد منها ما حدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني عبيد بن عبد الواحد قال حدثني أحمد بن محمد بن أيوب قال حدثني إبراهيم بن سعد عن محمد بن إسحاق قال وقال عبد الله بن أبي نجيح حدثني مجاهد عن بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أهدى عام الحديبية في هداياه جملا لأبي جهل بن هشام في أنفه برة من فضة ليغيظ به المشركين

Mas'alah: What is the role of intention in sacrificial and charitable acts?

Al-Istidhkar, p. 1711

وهذا كله مداره على صحة النية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الأعمال بالنيات

Mas'alah: What is the interpretation of the phrase 'to enrage the polytheists' in a hadith?

Al-Istidhkar, p. 1711

وقوله ليغيظ به المشركين في حديث بن عباس هو تفسير لهذا الحديث

Mas'alah: What is the scholarly discussion on the chain of transmission for the hadith on riding a sacrificial animal?

Al-Istidhkar, p. 1711

قال أبو عمر قد ذكرنا في التمهيد الاختلاف على أبي الزناد في إسناد هذا الحديث والاختلاف أيضا في ألفاظه عن مالك وغيره

Mas'alah: What is the linguistic difference between 'waylaka' and 'wayhaka'?

Al-Istidhkar, p. 1712

وكان الأصمعي يقول ويلك كلمة عذاب وويحك كلمة رحمة

Mas'alah: What did Malik mention at the end of this chapter?

Al-Istidhkar, p. 1712

وذكر مالك في آخر هذا الباب

Mas'alah: What defines a sacrificial animal according to Ibn Umar?

Al-Istidhkar, p. 1719

يقول بن عمر وعساه أن يكون امتثل قول الله (عز وج

Mas'alah: What is the ruling on using a young sheep for sacrificial offerings?

Al-Istidhkar, p. 1721

ه الناس

Mas'alah: What did Ibn Umar say about the minimum age for sacrificial animals?

Al-Istidhkar, p. 1721

- 815

Mas'alah: What is the ruling on a young sheep being sufficient for three people?

Al-Istidhkar, p. 1721

هدايا بعد إجماعهم أنها لا تكون إلا من الأزواج الثمانية

Mas'alah: What does Abu Umar say about the chain of transmission of this hadith?

Al-Istidhkar, p. 1722

قال أبو عمر روي هذا الحديث مسندا في غير الموطأ

Mas'alah: What is the ruling on separation of spouses after invalidating Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1733

وهو قول أبي ثور وقال زفر يفترقان

Mas'alah: What does Abu Umar say about the obligation of making up what was missed?

Al-Istidhkar, p. 1734

قال أبو عمر القول ما قال مالك والشافعي فإن كل من وجب عليه قضاء إنما

Mas'alah: Did scholars differ on the ruling of standing at Muzdalifah?

Al-Istidhkar, p. 1754

وقد اختلف العلماء في ذلك

Mas'alah: Who narrated the report from 'Ata' about Muzdalifah?

Al-Istidhkar, p. 1756

رواه عنه بن جريج وهو الصحيح عنه

Mas'alah: What is Abu Hanifah's view on standing at Arafah while unconscious?

Al-Istidhkar, p. 1756

وهو قول أبي حنيفة وأصحابه

Mas'alah: Who reported the ruling on passing through Arafah unknowingly?

Al-Istidhkar, p. 1757

حكى أبو ثور هذا القول عن مالك وأبي حنيفة والشافعي

Mas'alah: What was Abu Hanifah's opinion on standing at Arafah on the wrong day?

Al-Istidhkar, p. 1757

وبه قال أبو حنيفة

Mas'alah: What is the ruling on the prayer at Muzdalifah during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1760

843 – مالك عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر أخبرته أنها

Mas'alah: What is the disagreement regarding the chain of Hisham's hadith?

Al-Istidhkar, p. 1762

قال أبو عمر اختلف على هشام في هذا الحديث فروته طائفة عن هشام عن أبيه مرسلا كما رواه معمر

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Umm Salamah?

Al-Istidhkar, p. 1762

ورواه آخرون عن هشام عن أبيه عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أم سلمة بذلك مسندا

Mas'alah: What is another chain for the hadith of Umm Salamah?

Al-Istidhkar, p. 1763

ورواه آخرون عن هشام عن أبيه عن زينب بنت أبي سلمة عن أم سلمة أيضا

Mas'alah: Are the narrators in the chain reliable?

Al-Istidhkar, p. 1763

وكلهم ثقات من رواة هشام

Mas'alah: Was this transmitted by reliable individual narrators?

Al-Istidhkar, p. 1763

ونقل ذلك أيضا الآحاد العدول

Mas'alah: What is the ruling on stoning Jamrat al-Aqabah before dawn according to Ahmad and Ishaq?

Al-Istidhkar, p. 1764

وبه قال أحمد وإسحاق

Mas'alah: What is the ruling on stoning Jamrat al-Aqabah before dawn?

Al-Istidhkar, p. 1764

وهو قول عطاء وعكرمة

Mas'alah: What is the ruling on stoning Jamrat al-Aqabah before dawn?

Al-Istidhkar, p. 1764

وهو قول إبراهيم النخعي

Mas'alah: What is the chain of transmission for a report about stoning the jamrah?

Al-Istidhkar, p. 1765

وأخبرنا عبد الله قال حدثني محمد قال حدثني أبو داود قال حدثني محمد بن خلاد الباهلي قال حدثني يحيى عن بن جريج قال أخبرني عطاء

Mas'alah: What is the ruling on differing reports about Asma's stoning practice?

Al-Istidhkar, p. 1766

واختلفت الحكاية عن أسماء فيها فأما إذا جاز أن تكون حجتين وأمكن ذلك فلا معارضة هنالك وبالله التوفيق

Mas'alah: What is Malik's ruling on stoning after sunset?

Al-Istidhkar, p. 1766

فقال مالك عليه دم

Mas'alah: What is Abu Thawr's opinion on delaying the stoning of the Jamrat al-Aqabah?

Al-Istidhkar, p. 1766

وهو قول أبي ثور

Mas'alah: What variant readings exist for the word describing a gap in the road?

Al-Istidhkar, p. 1767

قال أبو عمر هكذا قال يحيى فرجة وتابعه جماعة منهم أبو المصعب وبن بكير وسعيد بن عفير

Mas'alah: What variant readings exist for the phrase about finding a gap?

Al-Istidhkar, p. 1767

وقالت طائفة منهم بن وهب وبن القاسم والقعنبي فإذا وجد فجوة نص

Mas'alah: What is the linguistic relationship between 'fajwah' and 'furjah'?

Al-Istidhkar, p. 1767

والفجوة والفرجة سواء في اللغة

Mas'alah: What is the meaning of 'anaq' in the context of riding animals?

Al-Istidhkar, p. 1768

والعنق مشي الدواب معروف لا يجهل وربما استعمل في غير الدواب مجازا

Mas'alah: What does the term 'nass' mean in this context?

Al-Istidhkar, p. 1768

والنص ها هنا كالخبب أو فوق ذلك وأرفع

Mas'alah: What is the linguistic origin of the word 'nass'?

Al-Istidhkar, p. 1768

وأصل النص في اللغة الرفع يقال منه نصعت الدابة في سيرها

Mas'alah: What poetic example illustrates the use of 'nass'?

Al-Istidhkar, p. 1768

قال الشاعر (ألست الذي كلفتها نص ليلة ... من اهل منى نصا إلى أهل يثرب)

Mas'alah: What poetic example illustrates the use of 'nass'?

Al-Istidhkar, p. 1768

وقال اللهبي (ورب بيداء وليل داج ... قطعته بالنص والإدلاج)

Mas'alah: What does the phrase 'nuss al-hadith' mean?

Al-Istidhkar, p. 1768

وقال صالح بن عبد القدوس (ونص الحديث إلى أهله ... فإن الوثيقة في نصه) أي ارفعه إلى أهله وانسبه إليهم

Mas'alah: What is the linguistic meaning of 'nass' according to Abu Ubayd?

Al-Istidhkar, p. 1768

وقال أبو عبيد النص التحريك الذي يستخرج به من الدابة أقصى سيرها وأنشد قول الراجز (تقطع الخرق بسير نص)

Mas'alah: What is the juristic definition of 'nass' in Islamic law?

Al-Istidhkar, p. 1768

وأما النص في الشريعة فللفقهاء في العبارة تنازع عنه ليس هذا موضع ذكره

Mas'alah: What does Abu Umar say about the chain of the hadith on slaughtering?

Al-Istidhkar, p. 1769

قال أبو عمر هذا الحديث يستند عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث علي بن أبي طالب وحديث جابر بن عبد الله (رضي الله عنهما) وقد ذكرنا طرقها في التمهيد

Mas'alah: What is the evidence for Malik and Shafi'i's position on tamattu'?

Al-Istidhkar, p. 1775

وحج

Mas'alah: What is the principle for resolving conflicting hadiths according to the author?

Al-Istidhkar, p. 1776

يقول إذا اختلفت الآثار عن النبي صلى الله عليه وسلم في شيء فانظروا إلى ما عمل به الخليفتان بعده أبو بكر وعمر فهو الحق

Mas'alah: What is the correct chain of transmission for the hadith on slaughter?

Al-Istidhkar, p. 1778

قال أبو عمر الصحيح فيه عن جابر وأرسله بن وهب وذلك موجود في رواية بن علي عن جابر في الحديث الطويل في الحج وإنما جاء حديث علي من رواية بن أبي ليلى عنه لا أحفظه من وجه آخر

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the Prophet's sacrificial camels?

Al-Istidhkar, p. 1778

وقد ذكرنا في التمهيد الآثار المسندة بهذا الحديث ومن أحسنها ما حدثناه عبد الله بن محمد قال حدثني حمزة بن محمد قال حدثني أحمد بن شعيب قال حدثني أحمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال حدثني شعيب بن الليث قال حدثني الليث عن بن الهادي عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر بن عبد الله قال قدم علي (رضي الله عنه) من اليمن بهدي رسول

Mas'alah: What does Abu Umar say about the meaning of the previous hadith?

Al-Istidhkar, p. 1788

قال أبو عمر القول في معنى الحديث قبله يعني عن القول فيه

Mas'alah: Where will the discussion on trimming mustaches and letting beards grow appear?

Al-Istidhkar, p. 1789

وسيأتي القول في معنى قوله عليه السلام أحفوا الشوارب وأعفوا اللحا في موضعه من كتاب الجامع إن شاء الله

Mas'alah: What is the nature of the obligation to shave for a muhallid according to scholars?

Al-Istidhkar, p. 1790

وهذا عند العلماء وجوب بسنة

Mas'alah: Fiqh passage: قَالَ أَبُو عُمَرَ هَذَا الْحَدِيثُ يَخْرُجُ مِنَ الْمُسْنَدِ?

Al–Istidhkar, p. 1793

قال أبو عمر هذا الحديث يخرج من المسند لقول عبد الله بن عمر للحجاج الرواح إن كنت تريد السنة وكذلك قول سالم له إن كنت تريد أن تصيب السنة فاقصر الخطبة وعجل الصلاة وقول بن عمر صدق وقد ذكرنا رواية معمر وغيره عن الزهري لهذا الحديث ومن قال إن الزهري شهد هذه القصة معهم وصحح سماع الزهري من بن عمر يومئذ وبينا ذلك في كتاب التمهيد

Mas'alah: What is the consensus on the actions at Arafah?

Al–Istidhkar, p. 1794

قال أبو عمر هذا كله لا خلاف بين العلماء المسلمين فيه

Mas'alah: What is the ruling on a young person giving a fatwa in the presence of an elder?

Al–Istidhkar, p. 1797

م الثوري وأبو حنيفة وأصحابه وأبو ثور

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet combining Maghrib and Isha at Muzdalifah?

Al–Istidhkar, p. 1799

864 – مالك عن بن شهاب عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن

Mas'alah: Who agreed with Abu Hanifah's ruling on the adhan and iqamah at Muzdalifah?

Al–Istidhkar, p. 1801

وبه قال أبو ثور

Mas'alah: What is the ruling on the adhan and iqamah for combined prayers at Muzdalifah?

Al–Istidhkar, p. 1801

حدثني عبد الرحمن بن يحيى قال حدثني أحمد بن سعيد قال سمعت أحمد بن خالد يعجب من مالك في هذا الباب إذ أخذ بحديث بن مسعود ولم يروه وترك الأحاديث التي روى

Mas'alah: What is the ruling on combining Maghrib and Isha at Muzdalifah with one iqamah?

Al–Istidhkar, p. 1801

وروى الثوري عن سلمة بن كهيل عن سعيد بن جبير عن بن عمر قال

Mas'alah: Who among the scholars agreed with the ruling on shortening prayer?

Al–Istidhkar, p. 1806

وبه قال القاسم وسالم وإسحاق بن راهويه

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith cited for prayer in Mecca?

Al-Istidhkar, p. 1806

وهذا خبر عند أهل العلم بالحديث منكر لا تقوم به حجة لضعفه ونكارته

Mas'alah: What does Malik say at the end of the chapter?

Al-Istidhkar, p. 1806

وأما قوله في آخر الباب قال مالك

Mas'alah: What does the author say about a previously discussed ruling in the book of prayer?

Al-Istidhkar, p. 1807

وهذا قد تقدم القول فيه في كتاب الصلاة

Mas'alah: What is the chain of transmission for a report on takbir from Ali?

Al-Istidhkar, p. 1808

قال وأخبرنا الثوري عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on Arafat?

Al-Istidhkar, p. 1809

هذا حديث أشرف ولا أحسن من هذا رواه بن عيينة عن الثوري

Mas'alah: What did Ibn Umar do regarding prayer at al-Batha?

Al-Istidhkar, p. 1810

قال نافع وكان عبد الله بن عمر يفعل ذلك

Mas'alah: What was al-Shafi'i's view on staying at al-Mu'arris?

Al-Istidhkar, p. 1811

واستحبه الشافعي ولم يأمر به

Mas'alah: What was Ibn Abbas's view on staying at al-Muhassab?

Al-Istidhkar, p. 1812

وبن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء

Mas'alah: What poetry mentions al-Muhassab in Mina?

Al-Istidhkar, p. 1813

وقال الفرزدق (هموا اسمعوا يوم المحصب من منى ... ندائي إذا التفت رفاق المواسم)

Mas'alah: What is the ruling on staying overnight in Mina during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1813

وعن بن عيينة عن بن جريج أو غيره عن عطاء عن بن عباس مثله

Mas'alah: What is the opinion of Hasan al-Basri on staying in Makkah during Mina nights?

Al-Istidhkar, p. 1815

وهو قول الحسن البصري

Mas'alah: What is the opinion of Ahmad and Ishaq on staying in Makkah during Mina nights?

Al-Istidhkar, p. 1815

وهو قول أحمد وإسحاق

Mas'alah: What is the variant reading of a poetic line about Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1816

قال أبو عمر ويروى أفلتن ذا هوى

Mas'alah: What is the story of Umar ibn Abi Rabi'ah and his exile from Makkah?

Al-Istidhkar, p. 1816

وهي أبيات لعمر بن أبي ربيعة وقد أمر بنفيه عن مكة من أجلها سليمان بن عبد الملك فقال له يا أمير المؤمنين إني أتوب إلى الله (عز وجل) ولا أعود إلى أن أقول في النساء شعرا أبدا وأنا أعاهد الله على ذلك فخلى سبيله ونفى الأحوص ولم يشفع فيه الذين شفعوا فيه من الأنصار وقال لا أرده إلى وطنه ما كان لي سلطان فإنه فاسق مجاهر

Mas'alah: What does Abu Umar say about the chain of transmission for Umar's practice at the jamarat?

Al-Istidhkar, p. 1817

قال أبو عمر فعل عمر بن الخطاب هذا في بلاغ مالك عنه قد روي عنه مسندا عن النبي صلى الله عليه وسلم وروي ذلك المعنى عن عمر متصلا أيضا

Mas'alah: Is the hadith on stoning the jamarat transmitted as mursal?

Al-Istidhkar, p. 1817

مرسلا هكذا ولم يسنده

Mas'alah: Did Aisha also narrate the same meaning about stoning the jamarat?

Al-Istidhkar, p. 1817

وقد روت عائشة (رضى الله عنها) هذا المعنى عنه صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the chain of transmission from Aisha about stoning the jamarat?

Al-Istidhkar, p. 1817

حدثني عبد الله بن محمد قال حدثني محمد بن بكر قال حدثني أبو داود قال حدثني علي بن بكر وعبد الله بن سعيد (المعنى) قالا حدثني أبو خالد الأحمر عن محمد بن إسحاق عن عبد الرحمن بن قاسم عن أبيه عن

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about stoning?

Al-Istidhkar, p. 1827

وسفيان عن فطر عن أبي العباس عن أبي الطفيل

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the stoning of the jamarat?

Al-Istidhkar, p. 1827

وسفيان عن فطر وبن أبي حسين عن أبي الطفيل قال قلت لابن عباس

Mas'alah: What are the four scholarly opinions on the prohibitions after stoning the jamrah?

Al-Istidhkar, p. 1828

قال أبو عمر في هذه المسأ

Mas'alah: What is the fourth opinion on what remains prohibited after stoning?

Al-Istidhkar, p. 1828

لة أربعة أقوال للسلف والخلف

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission for the hadith of Aisha?

Al-Istidhkar, p. 1832

قال أبو عمر هكذا روى هذا الحديث يحيى بن يحيى بهذين الإسنادين ولم يروه أحد من رواة الموطأ وغيرهم عن مالك كذلك وإنما الحديث عند جميعهم غير يحيى عن مالك عن بن شهاب عن عروة عن عائشة لا عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن

عائشة كما روى يحيى وليس إسناد عبد الرحمن بن القاسم عند غير يحيى من رواة الموطأ في هذا الحديث وقد زدنا هذا المعنى بيانا في التمهيد

Mas'alah: What did Abu Hurairah narrate about a woman traveling without a mahram?

Al-Istidhkar, p. 1833

وروى أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: Which other companions narrated the prohibition of a woman traveling without a mahram?

Al-Istidhkar, p. 1833

وروي هذا المعنى عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث عبد الله بن عباس ومن حديث عبد الله بن عمر ومن حديث عبد الله بن عمرو بن العاص

Mas'alah: What does Abu Umar say about the reliability of Urwa's narration from Aisha?

Al-Istidhkar, p. 1833

قال أبو عمر لم يخالفه عندي من هو حجة عليه لأن عروة أحفظ أصحاب عائشة

Mas'alah: Is there scholarly consensus on the types of Hajj performed?

Al-Istidhkar, p. 1833

وهذا ما لا خلاف فيه من أهل الآثار وعلماء الأمصار

Mas'alah: What is the possibility that Malik narrated the hadith from Abd al-Rahman ibn al-Qasim?

Al-Istidhkar, p. 1834

وقد يمكن أن يكون الحديث عند مالك عن عبد الرحمن بن القاسم كما رواه يحيى عنه فذكره في حين كون يحيى عنده

Mas'alah: What did Aisha's companions narrate about her Ihram?

Al-Istidhkar, p. 1835

القران

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman abandoning her umrah?

Al-Istidhkar, p. 1835

وقد أوضحنا هذا وجئنا بألفاظ الأحاديث الشاهدة بذلك في التمهيد

Mas'alah: What is the response to those who consider the hadith of Urwah mistaken?

Al-Istidhkar, p. 1836

قالوا ولا وجه لمن جعل حديث عروة خطأ لأن الزهري وعروة لا يقاس بهما غيرهما في الحفظ والإتقان

Mas'alah: Who else narrated the hadith of Aisha about abandoning Umrah?

Al-Istidhkar, p. 1836

قالوا وكذلك روى عكرمة عن عائشة وبن أبي مليكة عن عائشة

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman performing tamattu' in Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1836

قال أبو عمر ليس في حديث عروة عن عائشة ذكر دم لا من رواية الزهري ولا من رواية غيره بل قال فيه هشام بن عروة ولم يكن في شيء من ذلك دم

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman performing tamattu' in Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1836

ذكره أنس بن عياض وغيره عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة في حديثهما هذا

Mas'alah: What does the author say about conflicting narrations on this issue?

Al-Istidhkar, p. 1837

وأما الأثر فقد اختلفت الرواية فيه وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the similar narration from Hisham ibn Urwah about Safiyyah?

Al-Istidhkar, p. 1840

895 - وعن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة مثله سواء

Mas'alah: What did Ibn Umar say about the concession for women regarding Tawaf?

Al-Istidhkar, p. 1841

ومعمر

Mas'alah: What does the author say about upcoming discussion on pigeons and birds?

Al-Istidhkar, p. 1844

قال أبو عمر سيأتي بيان قوله في الحمام وغيره من الطير فيما بعد من هذا الكتاب إن شاء الله

Mas'alah: What is the correct name of the narrator in the hadith about the muhrim and the gazelle?

Al-Istidhkar, p. 1846

قال أبو عمر أمر بن وضاح بطرح عبد الملك اسم شيخ مالك في هذا الحديث فقال اجعله عن بن قرير وكذلك روايته عن يحيى عن مالك عن بن قرير عن محمد بن سيرين في هذا الحديث ورواية عبيد الله عن أبيه يحيى بن يحيى عن مالك عن عبد الملك بن قرير وهو عند أكثر العلماء خطأ لأن عبد الملك بن قرير لا يعرف قال يحيى بن معين وهم مالك في اسمه شك في اسم أبيه وإنما هو عبد الملك بن قرير وهو الأصمعي وقال آخرون إنما وهم مالك في اسمه لا في اسم أبيه وإنما هو عبد العزيز بن قرير رجل بصري يروي عن بن سيرين أحاديث هذا منها وقال أحمد بن عبد الله بن بكير لم يهم مالك في اسمه ولا في اسم أبيه وإنما هو عبد الملك بن قرير كما قال مالك أخو عبد العزيز بن قرير قال أبو عمر الرجل مجهول والحديث معروف محفوظ من رواية البصريين والكوفيين عمر رواه بن جابر ورواه عن قبيصة الشعبي ومحمد بن عبد الملك بن قارب الثقفي وعبد الملك بن عمير وهو أحسنهم سياقة له ورواه عن عبد الملك بن عمير جماعة من أهل الحديث منهم سفيان الثوري وشعبة بن الحجاج وجرير بن عبد الحميد وعبد الملك المسعودي ومعمر بن راشد ذكرها كلها علي بن المديني

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on the penalty for hunting in the Haram?

Al-Istidhkar, p. 1858

وهو قول الشافعي

Mas'alah: What is Malik's position on a group killing game while muhrim?

Al-Istidhkar, p. 1858

فقال مالك ما ذكرنا

Mas'alah: What does Abu Umar say about Malik's position on cutting trees?

Al-Istidhkar, p. 1859

قال أبو عمر هذا لا يطرد لمالك في فتواه وأصوله ولا لمن قال بالقياس

Mas'alah: What did Ata and al-Hasan al-Basri say about fasting during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1860

وهو قول عطاء والحسن البصري

Mas'alah: What did Abu Thawr say about fasting during Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1860

وبه قال أبو ثور

Mas'alah: What is Abu Thawr's opinion on the tamattu' fast?

Al-Istidhkar, p. 1860

وقال أبو ثور فيها بقول مالك

Mas'alah: What is Qatadah's opinion on the tamattu' fast?

Al-Istidhkar, p. 1860

وهو قول قتادة

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about Hajj?

Al-Istidhkar, p. 1860

911 – مالك عن بن شهاب عن عيسى بن طلحة عن عبد الله بن

Mas'alah: Which early scholars held that there is no harm in performing Hajj rituals out of order?

Al-Istidhkar, p. 1862

وروي ذلك عن سعيد بن جبير وطاوس ومجاهد وعكرمة وقتادة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on Hajj for children?

Al-Istidhkar, p. 1865

التنيسي عن مالك عن إبراهيم بن عقبة عن كريب مولى بن عباس عن بن عباس عن النبي عليه السلام وقد ذكرنا في التمهيد الاختلاف على إبراهيم بن عقبة وعلى محمد بن عقبة أيضا في هذا الحديث وهو حديث مسند صحيح لأنه حديث قد أسنده ثقات ليسوا بدون من قطعه والمحفة شبيهة بالهودج وقيل لا غطاء عليها والضبع باطن الساعد

Mas'alah: Who is Ibrahim ibn Abi 'Ablah in the chain of transmission?

Al-Istidhkar, p. 1867

إبراهيم بن أبي عبلة رجل من بني عقيل وقيل تميم والأول أكثر يكنى أبا إسحاق وقيل أبا إسماعيل ثقة أدرك طائفة من الصحابة وعمر عمرا طويلا وهو معدود في الشاميين

Mas'alah: Who is Talhah ibn 'Ubayd Allah ibn Kurays in the chain of transmission?

Al-Istidhkar, p. 1867

وطلحة بن عبيد الله بن كريز خزاعي تابعي شامي ثقة وكريز بفتح الكاف في خزاعة وكريز بضمها في عبد شمس بن عبد مناف من قريش

Mas'alah: What does the author say about the meaning of 'yaza'u' in the hadith?

Al-Istidhkar, p. 1868

كذلك أتينا من الشواهد على معنى قوله يزع الملائكة في التمهيد أيضا بما لا مزيد فيه

Mas'alah: What is the linguistic meaning of 'al-wazi'?

Al-Istidhkar, p. 1868

ومختصر ذلك أن الوازع هو المانع الذي يكف وهو هذا الحديث بمعنى يعبئهم ويرتبهم للقتال ويصفهم ويمنع من أن يشف بعضهم بعضا ويخرج بعضهم عن بعض قال الشاعر (ولا يزع النفس اللجوج عن الهوى ... من الناس إلا وافر العقل كامله)

Mas'alah: Where is the full chain of this hadith recorded?

Al-Istidhkar, p. 1868

وقد ذكرنا هذا الحديث مسندا في التمهيد

Mas'alah: What is the virtue of certain days like Friday, Ashura, and Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1868

وفي ذلك دليل على فضل الأيام على بعض وقد جاء في فضل يوم الجمعة وفضل يوم عاشوراء وعرفة أحاديث صحاح ثابتة

Mas'alah: What is the superiority of la ilaha illa Allah over other speech?

Al-Istidhkar, p. 1868

وفيه تفضيل لا إله إلا الله على سائر الكلام

Mas'alah: What do the narrations say about the superiority of different forms of dhikr?

Al-Istidhkar, p. 1869

وقد اختلفت الآثار في ذلك عن النبي عليه السلام فمنها ما جاء بتفضيل الحمد لله ومنها ما جاء بتفضيل سبحان الله وقد ذكرنا ذلك كله في التمهيد

Mas'alah: What is the virtue of remembrance over supplication according to Sufyan?

Al-Istidhkar, p. 1869

قال سفيان إنما هو ذكر وليس بدعاء أما علمت أن الله تعالى يقول إذا شغل عبدي ثناؤه علي عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1869

قال قلت نعم حدثتني أنت يا أبا محمد عن منصور عن مالك بن الحارث

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about Arafah?

Al-Istidhkar, p. 1869

وحدثني عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان الثوري عن منصور عن مالك بن الحارث قال هذا تفسيره ثم قال أما علمت قول أمية بن أبي الصلت حين أتى بن جدعان يطلب نائلة وفضله قلت لا قال قال أمية حين أتى بن جدعان (أأطلب حاجتي أم قد كفاني ... إذا أثنى عليك المرء يوم) (حياؤك إن شيمتك الحياء ... كفاه من تعرضك الثناء)

Mas'alah: What is the virtue of praising the Creator over asking from Him?

Al-Istidhkar, p. 1869

قال سفيان رحمه الله هذا مخلوق حين ينسب إلى أن يكتفى بالثناء عليه دون مسألته فكيف بالخالق تبارك وتعالى!

Mas'alah: What is the chain of transmission for a dream about al-Zuhri?

Al-Istidhkar, p. 1869

وحدثنا خلف بن القاسم قال حدثنا الحسن بن رشيق حدثنا علي بن سعيد الرازي حدثنا بن أبي عمر العدني حدثنا سفيان بن عيينة قال قال لي عبد العزيز بن عمر كنت أتمنى أن ألقى الزهري فرأيته في النوم بعد موته عند الحدادين فقلت يا أبا بكر هل من دعوة قال نعم لا إله إلا الله وحده لا شريك له توكلت على الحي الذي لا يموت اللهم إني أسألك أن تعيذني وذريتي من الشيطان الرجيم

Mas'alah: What does the author conclude about praise being supplication?

Al-Istidhkar, p. 1870

قال أبو عمر فهذا كله يدل على أن الثناء دعاء ويفسر معنى حديث هذا الباب والله الموفق للصواب

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Anas about the conquest?

Al-Istidhkar, p. 1870

قال أبو عمر حديث مالك عن بن شهاب عن أنس هذا انفرد به مالك عن بن شهاب لم يروه عن بن شهاب أحد غيره من وجه صحيح وقد روي من وجوه لا تصح والصحيح فيه انفراد مالك عن بن شهاب

Mas'alah: Where are the variant wordings of this hadith discussed?

Al-Istidhkar, p. 1870

وقد ذكرنا بعض طرقه والاختلاف في ألفاظه في التمهيد

Mas'alah: What did some narrators mention about an iron helmet?

Al-Istidhkar, p. 1870

وقال بعضهم فيه مغفر من حديد

Mas'alah: What did Ibn Khatl do to the Prophet according to a hadith?

Al-Istidhkar, p. 1870

روى زيد بن الحباب وإبراهيم بن علي الغزي عن مالك عن بن شهاب عن أنس أن بن خطل كان يهجو رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did the Prophet order regarding Ibn Khatl?

Al-Istidhkar, p. 1870

وروى شبابة بن سوار عن مالك عن الزهري عن أنس قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال من رأى منكم بن خطل فليقتله

Mas'alah: Why was Ibn Khatl excluded from the general amnesty of Mecca?

Al-Istidhkar, p. 1870

ومعلوم أنهم كانوا كلهم أو أكثرهم على سب النبي عليه السلام ولم يجعل لابن خطل أمانا لأن أمره عليه السلام بقتل بن خطل خرج من الأمان لأهل مكة مخرجا واحدا في وقت واحد

Mas'alah: What is the ruling on killing a dhimmi who insults the Prophet in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1870

بذلك وردت الآثار وهو معروف عند أهل السير

Mas'alah: What is the ruling on killing a dhimmi who insults the Prophet in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1871

ومثل هذا قصة مقيس بن صبابة قتل مسلما بعد أخذ الدية وهو أيضا مما هدر رسول الله صلى الله عليه وسلم دمه في حين دخوله مكة

Mas'alah: What is the majority scholarly view on entering Mecca without ihram?

Al-Istidhkar, p. 1872

وخالفه أكثر العلماء في ذلك وذكر عن الشافعي والمشهور عن

Mas'alah: What did al-Hasan narrate about entering Mecca without ihram?

Al-Istidhkar, p. 1872

وقد روى أشعث عن الحسن مثله

Mas'alah: Who narrated from Malik regarding entering Mecca without ihram?

Al-Istidhkar, p. 1872

ورواه بن القاسم وغيره عن مالك

Mas'alah: What is the hadith about the valley of Surar between the two mountains of Mina?

Al-Istidhkar, p. 1873

918 - مالك عن محمد بن عمرو بن حلحلة الديلي عن محمد بن عمران الأنصاري عن أبيه أنه قال عدل إلي عبد الله بن عمر وأنا نازل تحت سرحة بطريق مكة فقال ما أنزلك تحت هذه السرحة فقلت أردت ظلها فقال هل غير ذلك فقلت لا ما أنزلني إلا ذلك فقال عبد الله بن عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كنت بين الأخشبين من منى ونفخ بيده نحو المشرق فإن هناك واديا يقال له السرر به شجرة سر تحتها سبعون نبيا

Mas'alah: What does the author say about Muhammad ibn Imran and his father?

Al-Istidhkar, p. 1873

قد مضى القول في محمد بن عمران وفي أبيه التمهيد

Mas'alah: What is the meaning of the word sarhah?

Al-Istidhkar, p. 1873

والسرحة الشجرة

Mas'alah: What is the lexical definition of sarh according to al-Khalil?

Al-Istidhkar, p. 1873

قال الخليل السرح الشجر الطوال الذي له شعب وظل واحدته سرحة ونفح بيده أشار

Mas'alah: What is the meaning of surar and akhshab?

Al-Istidhkar, p. 1873

والسرر والأخشاب الجبلان وكذلك الأخاشب الجبال

Mas'alah: What is the meaning of 'al-akhshabayn' according to Ismail?

Al-Istidhkar, p. 1873

وقال إسماعيل يقال إن الأخشبين اسم لجبال مكة ومنى خاصة

Mas'alah: What poetry did Abu Qays ibn al-Aslat recite about the Kaaba?

Al-Istidhkar, p. 1873

قال أبو عمر أنشد بن هشام لأبي قيس بن الأسلت (فقوموا وصلوا ربكم وتمسحوا ... بأركان هذا البيت بين الأخاشب)

Mas'alah: What poetry did al-Amiri recite about the pledge of allegiance?

Al-Istidhkar, p. 1873

وقال العامري في بيعة بن الزبير (ويبايع بين الأخشبين وإنما ... يد الله بين الأخشبين تبايع)

Mas'alah: What does the hadith indicate about seeking blessings from the places of prophets?

Al-Istidhkar, p. 1873

هذا الحديث دليل على التبرك بمواضع الأنبياء والصالحين ومساكنهم

وآثارهم وإلى هذا قصد بن عمر بحديثه هذا والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on narrating stories from the Children of Israel?

Al–Istidhkar, p. 1874

وفيه أيضا إباحة الحديث بكل ما يسمع من بني إسرائيل والأمم السالفة لأنه لا حكم فيه يجب وكذلك لا حكم في هذا الحديث من أحكام الشريعة

Mas'alah: What was Umar's belief regarding contagion?

Al–Istidhkar, p. 1874

وأما قول عمر للمرأة لو جلست في بيتك بعد أن أخبرها أنها تؤذي الناس فإن ذلك كان منه والله أعلم من لين القول لها والتعريض بأنه لم يكن يقدم إليها ورحمها بالبلاء الذي نزل بها فرق لها وكان أيضا من مذهبه أنه كان لا يعتقد أن شيئا يعدي وقد كان يجالس معيقيب الدوسي وكان على بيت ماله وكان يؤاكله وربما وضع فمه من الإناء على ما يضع عليه معيقيب فمه

Mas'alah: Fiqh passage: وَقَدْ ذَكَرْنَا الْخَبَرَ بِذَلِكَ فِي صَدْرِ كِتَابِ التَّ?

Al–Istidhkar, p. 1874

وقد ذكرنا الخبر بذلك في صدر كتاب التمهيد فلهذا والله أعلم لم يزجرها ولم ينهها

وأشار إليها إشارة كانت منها مقبولة ولعله لم تخطئ فراسته فيها فأطاعته حيا وميتا

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about three types of people guaranteed by Allah?

Al-Istidhkar, p. 1883

حدثنا عبد الله قال حدثنا محمد قال حدثنا أبو داود قال حدثنا عبد السلام بن عتيق قال حدثنا أبو مسهر قال أخبرنا إسماعيل بن عبد الله قال أخبرنا الأوزاعي قال سليمان بن حبيب عن أبي أمامة الباهلي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: How are good deeds recorded for a person who is a cause for them in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1886

وفيه أن الحسنات تكتب للمرء إذا كان له فيها سبب واصل وإن لم يقصد فضل الحسنة تفضلا من الله على عباده المؤمنين وليس كذلك حكم السيئات والحمد لله

Mas'alah: What is the linguistic meaning of the word 'tayl' in the hadith about horses?

Al-Istidhkar, p. 1887

وأما قوله فما أصابت في طيلها فالطيل الحبل يطول للدابة وهو مكسور الأول ويقال فيه طول وطيل

قال طرفة (لعمرك إن الموت ما أخطأ الفتى ... لكالطيل المرخا وثنياه باليد) وقد أتينا من الشواهد على الطيل بكثير من الشعر في ((التمهيد)) والحمد لله

Mas'alah: What is the linguistic meaning of 'istinan' in the context of horses?

Al-Istidhkar, p. 1888

وأما قوله فاستنت شرفا أو شرفين فإن الاستنان أن يلج الفرس في عدوه في إقباله وإدباره يقال منه جاءت الإبل سننا أي تستن في عدوها وتسرع ومنه المثل القائل ((استنت الفصال حتى القرعا)) تضرب للرجل الضعيف يرى الجلداء يفعلون شيئا فيفعل مثله قال عدي بن زيد (فبلغنا صنعه حتى نشا ... فاره البال لجوجا في السنن) فاره البال أي ناعم البال وقال أعشى همدان (لا تأسين على شيء فكل فتى ... إلى منيته يسنن في عنف) ومنها شواهد غيرها قد ذكرنا أكثرها في ((التمهيد)) والشرف والشرفان الكدية والكديتان والجبل الصغير المعتدل والجبلان

Mas'alah: What is the linguistic meaning of 'taghanniyan' in the hadith?

Al-Istidhkar, p. 1888

وأما قوله تغنيا فيريد استغناء يقال فيه تغنيت تغنيا وتغانيت تغانيا واستغنيت استغناء وشواهده بالشعر في ((التمهيد))

Mas'alah: What is the linguistic usage of 'raqabah' (neck) in the Quran and poetry?

Al-Istidhkar, p. 1889

الواجبة وفي معظم الشيء كما قال الله عز وجل (فتحرير رقبة) النساء 92 يريد الإنسان كله وكما قال كثير (غمر الرداء إذا تبسم ضاحكا ... غلقت لضحكته رقاب المال) وقد يجعلون العنق في مثل هذا كالرقبة كما جاء في الحديث ((فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه))

Mas'alah: What is the meaning of pride, hypocrisy, and hostility in tying horses?

Al-Istidhkar, p. 1890

وأما قوله ((فرجل ربطها فخرا ورياء ونواء لأهل الإسلام)) فالفخر والرياء معروفان وأما النواء فمصدر ناوأت العدو مناوأة ونواء أو هي المناوأة قال أهل اللغة أصله من ناء إليك ونؤت إليه أي نهض إليك ونهضت إليه قال بشر بن أبي خازم (بلت قتيبة في النواء بفارس ... لا طائش رعش ولا وقاف

وقال أعشى باهلة (أما يصبك عدو في مناوأة ... يوما فقد كنت تستعلي وتنتصر) وقال أوس بن حجر (إذا أنت ناوأت الرجال ولم تنوء ... بقرنين غرتك القرون الكوامل) (ولا يستوي قرن النطاح الذي به ... تنوء وقرن كلما نؤت مائل) وأما قوله الآية الجامعة الفاذة فالفاذ هو الشاذ ويقال فاذة وفذة وفاذ وفذ ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم ((صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ)) ومعنى ذلك أنها منفردة في عموم الخير والشر لا آية أعم منها وقد زدنا هذا المعنى بيانا في ((التمهيد)) وقوله

في الحمر في هذا الحديث مثل قوله عليه السلام ((في كل كبد رطبة أجر)) وكان الحميدي – رحمه الله – يقول إذا نحرت حمارا فانظر كيف تنحره قال أبو عمر أما الخيل فقد جاء فيها ما جاء وسيأتي في هذا المعنى زيادة عند قوله عوتبت الليلة في الخيل وروى سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد عن مسلم بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رئي صباحا وهو يمسح فرسه بردائه وقال ((إن جبريل عاتبني الليلة في الخيل)) أخبرناه عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا الخشني قال حدثنا بن أبي عمر قال حدثنا سفيان عن يحيى بن سعيد عن مسلم بن يسار فذكره

Mas'alah: What does the hadith indicate about the Prophet's speech on horses being revelation?

Al-Istidhkar, p. 1892

وفي هذا الحديث دليل والله أعلم على أن كلامه ذلك في الخيل كان بوحي من الله عز وجل لأنه قال في الحمر ((لم ينزل علي فيها شيء إلا الآية الجامعة الفاذة)) فكأن قوله في الخيل كان بوحي والله أعلم ألا ترى إلى قوله ((إني عوتبت الليلة في الخيل)) !

Mas'alah: What does the author say about the hadith in this chapter?

Al-Istidhkar, p. 1892

وأما حديثه في هذا الباب

Mas'alah: What did the Companions pledge to the Prophet regarding obedience?

Al-Istidhkar, p. 1893

929 - مالك عن يحيى بن سعيد قال أخبرني عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت عن أبيه عن جده قال بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة في اليسر والعسر والمنشط والمكره وأن لا ننازع الأمر أهله وأن نقول أو نقوم بالحق حيثما كنا لا نخاف في الله لومة لائم قد ذكرنا الاختلاف على يحيى بن سعيد في إسناد هذا الحديث في ((التمهيد)) وأصح شيء فيه ما قاله مالك عن يحيى بن سعيد عن عبادة بن الوليد عن أبيه عن جده وهذه البيعة لم تكن بيعة العقبة وإنما كانت بالمدينة على الحرب وقد ذكرنا في ((التمهيد)) الشواهد بذلك منها ما حدثناه أحمد بن محمد بن أحمد قال حدثني أحمد بن الفضل بن العباس قال حدثنا محمد بن جرير بن يزيد قال حدثنا محمد بن حميد قال سلمة عن بن إسحاق قال حدثني عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت عن أبيه عن جده عبادة بن الصامت وكان أحد النقباء قال بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بيعة الحرب - وكان عبادة من الاثني عشر الذين بايعوا بيعة العقبة الأولى على السمع والطاعة في عسرنا ويسرنا ومنشطنا ومكرهنا وألا ننازع الأمر أهله وأن نقول بالحق حيثما كنا لا نخاف في الله لومة لائم

Mas'alah: What is the meaning of the pledge of obedience in the hadith?

Al-Istidhkar, p. 1893

قال أبو عمر قوله في حديث مالك بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع

والطاعة الحديث معناه فيما استطاعوا ويبين ذلك حديثه عن عبد الله بن دينار عن بن عمر قال كنا إذا بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة يقول لنا ((فيما استطعتم)) وأما قوله في العسر واليسر والمنشط والمكره فمعناه فيما نقدر عليه شق علينا أو يسر بنا وفيما نحبه وننشط إليه وفيما نكرهه ويثقل علينا

Mas'alah: What is the ruling on obedience to rulers in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1894

وفي حديث عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ((على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحب أو أكره)) وهدى الله على ما يحل في دين الله وما أباحته الشريعة فهو المعروف الذي أشار إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله ((لا طاعة إلا في معروف)) ولما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يأمر إلا بالمعروف أطلق السمع والطاعة في المنشط والمكره ثم قيد ذلك لمن جاء بعده بأن قال ((إنما الطاعة في المعروف)) ولهذا يشهد المحكم من كتاب الله عز وجل قال الله تعالى (وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان) المائدة 2 وقد قال خضير السلمي لعبادة بن الصامت وقد حدثه بهذا الحديث أرأيت إن أطعت أميري في كل ما يأمرني به قال يؤخذ بقوائمك فتلقى في النار وليجئ هذا فينقذك وقال علي بن أبي طالب - رضي الله عنه حق على الإمام أن يحكم بما أنزل الله وأن يؤدي الأمانة فإذا فعل ذلك كان حقا على المسلمين أن يسمعوا ويطيعوا

Mas'alah: What did the Prophet say about obedience only in what is good?

Al-Istidhkar, p. 1894

حدثنا سعيد وعبد الوارث قالا حدثنا قاسم قال حدثنا محمد قال حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية ووكيع عن الأعمش عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ((إنما الطاعة في المعروف)) في حديث ذكره

Mas'alah: What is the ruling on obedience to rulers in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1894

قال وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا بكر قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال أخبرني نافع عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ((السمع والطاعة على المرء المسلم فيما أحب أو كره ما لم يؤمر بمعصية فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة

وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا إسحاق قال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن أيوب وهشام عن محمد عن عمران بن حصين والحكم الغفاري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ((لا طاعة لبشر في معصية الله)) وأما قوله ألا ننازع الأمر أهله فقد اختلف الناس في ذلك فقال القائلون منهم أهله أهل العدل والإحسان والفضل والدين مع القوة على القيام بذلك فهؤلاء لا ينازعون لأنهم أهله وأما أهل الجور والفسق والظلم فليسوا بأهل له واحتجوا بقول الله عز وجل

لإبراهيم (إني جاعلك للناس إماما قال ومن ذريتي قال لا ينال عهدي الظالمين) البقرة 124 ذهب إلى هذا طائفة من السلف الصالح واتبعهم بذلك خلف من الفضلاء والقراء والعلماء من أهل المدينة والعراق وبهذا خرج بن الزبير والحسين على يزيد وخرج خيار أهل العراق وعلمائهم على الحجاج ولهذا أخرج أهل المدينة بني أمية عنهم وقاموا عليهم فكانت الحرة وبهذه اللفظة وما كان مثلها في معناها مذهب تعلقت به طائفة من المعتزلة وهو مذهب جماعة الخوارج وأما جماعة أهل السنة وأئمتهم فقالوا هذا هو الاختيار أن يكون الإمام فاضلا عالما عدلا محسنا قويا على القيام كما يلزمه في الإمامة فإن لم يكن فالصبر على طاعة الإمام الجائر أولى من الخروج عليه لأن في منازعته والخروج عليه استبدال الأمن بالخوف وإراقة الدماء وانطلاق أيدي الدهماء وتبييت الغارات على المسلمين والفساد في الأرض وهذا أعظم من الصبر على جور الجائر روى عبد الرحمن بن هدي عن سفيان الثوري عن محمد بن المنكدر قال قال بن عمر حين بويع ليزيد بن معاوية إن كان خير رضينا وإن كان بلاء صبرنا وقد ذكرنا في ((التمهيد)) آثارا كثيرة تشهد لهذا المعنى وبالله التوفيق

Mas'alah: What does the author say about chains of transmission in al-Tamhid?

Al-Istidhkar, p. 1897

وقد ذكرنا أسانيد هذه الأحاديث كلها وأضعافها في هذا المعنى في ((التمهيد))

Mas'alah: What does Abu Umar say about the chain of the previous report?

Al-Istidhkar, p. 1897

قال أبو عمر قد روي هذا الخبر متصلا عن عمر بأكمل من هذه الرواية

Mas'alah: What is the story of Zayd reporting the arrival of Hudhayfah with news of victory?

Al-Istidhkar, p. 1897

قال زيد قال إني لقائم في السوق إذ أقبل قوم ينصون قد اطلعوا من التيه فيهم حذيفة بن اليمان يبشرون الناس قال فخرجت نشتد حتى دخلت على عمر فقلت يا أمير المؤمنين! أبشر بنصر الله والفتح فقال عمر الله أكبر رب قائل لو كان خالد بن الوليد!

Mas'alah: What does the author say about consultation in military matters?

Al-Istidhkar, p. 1897

قال أبو عمر في هذا الخبر ما كانوا عليه من المشورة في أمورهم وقد أتى الله على من كان أمرهم شورى بينهم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يشاور أصحابه في الحروب ليقتدى به

Mas'alah: What does the author say about a leader's duty to protect his army?

Al-Istidhkar, p. 1897

وفيه أن الرئيس حق عليه الحذر على جيشه وأن لا يقدمهم على الهلكة ولذلك أوصى بعض السلف من الأمراء أمير جيشه فقال له كن كالتاجر الكيس الذي لا يطلب ربحا إلا بعد إحراز رأس ماله

Mas'alah: What is the meaning of Abu Ubaydah's letter?

Al-Istidhkar, p. 1898

فهذا معنى كتاب أبي عبيدة والله أعلم

Mas'alah: What is the nature of Umar's response to Abu Ubaydah?

Al-Istidhkar, p. 1898

وأما جواب عمر فجواب مؤمن موقن بما وعد الله نبيه صلى الله عليه وسلم من ظهور دينه على الدين كله وأنه ستفتح عليه ديار كسرى وقيصر ولذلك أمره بالصبر وانتظار الفرج

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about not wishing to meet the enemy?

Al-Istidhkar, p. 1898

حدثني عبد الوارث بن سليمان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا عبيد بن عبد الواحد وحدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال

حدثنا أبو صالح محبوب بن موسى قال أخبرنا أبو إسحاق الفزاري عن موسى بن عقبة عن سالم أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله وكاتبه قال كتب إليه عبد الله بن أبي أوفى حين خرج إلى الحرورية أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((يا أيها الذين آمنوا لا تمنوا لقاء العدو وسلوا الله العافية فإذا لقيتموهم فاصبروا واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف))

Mas'alah: What is the historical account of Abu Ubayda's leadership and the Battle of Yarmuk?

Al-Istidhkar, p. 1898

وأما أبو عبيدة فولاه عمر بن الخطاب قيادة الجيوش بالشام في أول ولايته وعزل خالد بن الوليد عنها وذلك سنة أربع عشرة وكانت اليرموك سنة خمس

Mas'alah: What is the historical account of the gathering of the Romans at Yarmuk?

Al-Istidhkar, p. 1899

عشرة فاجتمعت الروم في جمع لم تجتمع في مثلها قبل ولا بعد قال بن إسحاق في مائة ألف

Mas'alah: What is the historical account of the Battle of Yarmuk and the miracle of divine support?

Al-Istidhkar, p. 1899

وقال بن الكلبي في ثلاث مائة ألف وعليهم ما هانو - رجل ((من البابا ومن كان تنصر ولحق بالروم وكانت الوقعة في رجب فنصر الله المسلمين وأظهرهم وحضرت أسماء بنت أبي بكر مع زوجها الزبير فحدثت قالت إن كان الرجل من العدو يمر ليسعى فتصيب قدماه عروة أطناب خبائي فيسقط على وجهه ميتا ما أصاب السلاح

Mas'alah: What is the historical account of the Battle of Yarmuk and the relief from distress?

Al-Istidhkar, p. 1899

وروى محمد بن أبي الحسن عن إسحاق بن زائدة عن أبي واقد الليثي قال رأيت الرجل يوم اليرموك من العدو فيسقط فيموت فقلت في نفسي لو أني أضرب أحدهم بطرف ردائي ظننت أنه يموت وجعل الله للمسلمين من الغم الشديد الذي كان نزل بهم فرجا ومخرجا كما قال عمر - رضي الله عنه

Mas'alah: What is the linguistic explanation of the verse 'Indeed, with hardship comes ease'?

Al-Istidhkar, p. 1899

وأما قوله لن يغلب عسر يسرين فإنه أراد معنى قول الله تعالى (فإن مع العسر يسرا إن مع العسر يسرا) الشرح 5 6

Mas'alah: What is the linguistic analysis of the indefinite noun in the verse?

Al-Istidhkar, p. 1899

قال أبو عبيدة وغيره من أهل العلم باللغة إن النكرة إذا ثنيت كانت اثنتين فقوله يسرا ويسرا يسران والعسر والعسر عسر واحد كأنه جاء للتأكيد لأنه معرفة هكذا قالوا أو معناه

Mas'alah: What is the best interpretation of the verse on patience and vigilance?

Al-Istidhkar, p. 1899

قال أبو عمر أحسن ما روي في قول الله تعالى (يا أيها الذين ءامنوا اصبروا وصابروا ورابطوا واتقوا الله لعلكم تفلحون) آل عمران 200 ما قاله محمد بن كعب القرظي

Mas'alah: What is the tafsir of the verse on patience and ribat?

Al-Istidhkar, p. 1899

رواه بن وهب قال أخبرني أبو صخر المزني عن محمد بن كعب القرظي أنه كان يقول في هذه الآية (يا أيها الذين ءامنوا اصبروا وصابروا ورابطوا واتقوا الله لعلكم تفلحون) آل عمران 200 قال اصبروا على دينكم وصابروا الوعد الذي وعدتكم عليه ورابطوا عدوكم وعدوي حتى يترك دينه لدينكم واتقوا الله في ما بيني وبينكم لعلكم تفلحون إذا لقيتموني

Mas'alah: What is the chain of transmission for a narration from Abdullah ibn Amr?

Al-Istidhkar, p. 1899

وأخبرنا أبو القاسم خلف بن قاسم بن سهل الحافظ قال أخبرنا أبو إسحاق محمد بن قاسم بن شعبان الفقيه قال حدثنا إبراهيم بن عثمان والحسين بن الضحاك واللفظ لإبراهيم قال حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال حدثنا محمد بن إدريس الشافعي قال حدثنا محمد بن عمر الواقدي عن هشام بن سعد عن سعيد بن أبي هلال عن أبي قبيل عن عبد الله بن عمرو بن العاصي

Mas'alah: What did Abu Umar say about the transmission of the hadith on traveling with the Quran?

Al-Istidhkar, p. 1901

قال أبو عمر هكذا قال يحيى والقعنبي وبن بكير وأكثر الرواة

Mas'alah: What did Ibn Wahb narrate from Malik about the reason for prohibiting travel with the Quran?

Al-Istidhkar, p. 1901

وقال بن وهب عن مالك في آخره خشية أن يناله العدو ولم يجعله من قول مالك

Mas'alah: What is the authentic hadith about traveling with the Quran to enemy land?

Al-Istidhkar, p. 1901

وكذلك رواه إسماعيل بن أمية وليث بن أبي سليم عن نافع عن بن عمر وهو لفظ مرفوع صحيح

Mas'alah: What are the two narrations from al-Shafi'i on teaching the Quran to disbelievers?

Al-Istidhkar, p. 1901

وعن الشافعي روايتان

Mas'alah: What is the first narration regarding teaching the Quran to non-Muslims?

Al-Istidhkar, p. 1901

أحدها الكراهية

Mas'alah: What is the second narration regarding teaching the Quran to non-Muslims?

Al-Istidhkar, p. 1901

والأخرى الجواز

Mas'alah: What did Abu Bakr say when walking with Yazid to the army?

Al-Istidhkar, p. 1906

– 934

Mas'alah: What is the virtue of having dusty feet in the path of Allah?

Al–Istidhkar, p. 1907

ذكره مالك سواء

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about jihad?

Al–Istidhkar, p. 1907

ذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن

Mas'alah: Who are the shamasisah and the monks mentioned in the hadith?

Al–Istidhkar, p. 1908

قال عبد الرزاق الذين فحصوا عن رؤوسهم الشمامسة والذين حبسوا أنفسهم هم الرهبان الذين في الصوامع

Mas'alah: What did Malik say about the authenticity of the hadith on fulfilling safety?

Al–Istidhkar, p. 1913

قال مالك وليس هذا الحديث بالمجتمع عليه وليس عليه العمل

Mas'alah: Who is the Kufan narrator in Malik's hadith about aman?

Al-Istidhkar, p. 1913

قال أبو عمر قيل إن الرجل من أهل الكوفة سفيان الثوري ولا يبعد أن يروي مالك عن سفيان الثوري وقد روى مالك عن يحيى بن مضر الأندلسي عن سفيان الثوري قال الطلح المنضود الموز

Mas'alah: What is the ruling on giving aman by gesture in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1914

وفي هذا الباب

Mas'alah: Where was this issue of aman previously discussed in the book?

Al-Istidhkar, p. 1915

وقد ذكرنا هذه المسألة وما للعلماء فيها في باب صلاة الضحى من كتاب الصلاة

Mas'alah: What does Abu Umar say about the interpretation of the aman narration?

Al-Istidhkar, p. 1916

قال أبو عمر وهذا يحتمل التأويل

Mas'alah: What is the ruling on granting aman by gesture?

Al-Istidhkar, p. 1917

ن أدنى أصحابه إذا أعطاهم العهد وفوا به أجمعون

Mas'alah: What is the ruling on giving a horse in the path of Allah?

Al-Istidhkar, p. 1917

وا ففهموا عنه وأشار إلى أبي بكر أن امكث ففهم عنه وقد رد السلام بالإشارة وهو في الصلاة ومثل هذا كثير

Mas'alah: What defines a horse as a perpetual endowment for the cause of Allah according to Abu 'Umar?

Al-Istidhkar, p. 1918

قال

Mas'alah: What does the author say about this chapter?

Al-Istidhkar, p. 1935

وفي هذا الباب

Mas'alah: What is the ruling on the umm walad captured by enemies and then divided as spoils?

Al-Istidhkar, p. 1936

وهذه مسألة أخرى قد اختلف فيها العلماء وسيأتي موضعها - إن شاء الله

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission for the hadith on spoils?

Al-Istidhkar, p. 1939

قال أبو عمر قال يحيى في هذا الحديث عمرو بن كثير بن أفلح وقد ذكرنا من تابعه على ذلك في ((التمهيد)) والأكثر يقولون عمر بن كثير وذكرنا هناك أبا محمد مولى أبي قتادة وذكرنا أبا قتادة في كتاب الصحابة

Mas'alah: What is the summary of Malik's school on this chapter?

Al-Istidhkar, p. 1939

هذا جملة مذهب مالك في هذا الباب

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Awf ibn Malik regarding salab?

Al-Istidhkar, p. 1942

ذكره أبو داود عن أحمد بن حنبل عن الوليد بن مسلم عن صفوان بن عمرو عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن أبيه عن عوف بن مالك فقال أحمد بن حنبل عن الوليد سألت ثورا عن هذا الحديث فحدثني عن خالد بن معدان عن جبير بن نفير عن عوف بن مالك نحوه

Mas'alah: What is discussed in this chapter regarding anfal?

Al-Istidhkar, p. 1943

وفي هذا الباب

Mas'alah: What does the author say about a previous mention of the hadith of Ubada?

Al-Istidhkar, p. 1945

وقد ذكرنا حديث عبادة هذا بأتم ألفاظ في كتاب ((الدرر في اختصار المغازي والسير)) وفي معنى التشاجر الذي ذكرنا له

Mas'alah: What is the difference between two hadiths narrated by Makhul from Abu Salam?

Al-Istidhkar, p. 1946

وهذا حديث آخر إسناده ومتنه غير إسناد الأول ومتنه وإن كانا جميعا عند سليمان بن موسى عن مكحول إلا أن مكحولا روى هذا الحديث عن أبي سلام ممطور

الحبشي عن أبي أمامة عن عبادة وروى الأول عن أبي أمامة عن عبادة

Mas'alah: What does the author say about two hadiths preserved by Ubadah ibn al-Samit?

Al-Istidhkar, p. 1946

وهما حديثان مختلفان في معنيين قد حفظهما جميعا عبادة بن الصامت عن النبي - عليه ا

Mas'alah: What does Ibn Abbas's statement in the Muwatta indicate about abrogation?

Al-Istidhkar, p. 1946

لسلام

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith similar to Ubadah's from Habib ibn Maslamah?

Al-Istidhkar, p. 1946

وقد روى مثل حديث عبادة هذا عن النبي - عليه السلام - حبيب بن مسلمة من رواية مكحول أيضا عن زياد بن جارية عن حبيب بن مسلمة

Mas'alah: Who narrated from Makhul through Yazid ibn Yazid ibn Jabir?

Al-Istidhkar, p. 1946

رواه عن مكحول يزيد بن يزيد بن جابر من رواية بن عيينة وغيره عن يزيد بن يزيد

Mas'alah: Who narrated from Makhul through Sulayman ibn Musa?

Al-Istidhkar, p. 1946

ورواه أيضا سليمان بن موسى عن مكحول من رواية سعيد بن عبد العزيز وغيره عن سليمان بن موسى

Mas'alah: What did al-Bukhari say about Sulayman ibn Musa's hadiths?

Al-Istidhkar, p. 1946

وقد تكلم البخاري في أحاديث سليمان بن موسى وطعن فيما انفرد به منها

Mas'alah: What is the scholarly assessment of Sulayman ibn Musa's reliability?

Al-Istidhkar, p. 1946

وأكثر أهل العلم يصححون حديثه بأنه إمام من أئمة أهل الشام وفقيه من جلة فقهائهم

Mas'alah: What does Ibn Abbas's statement in the Muwatta indicate about abrogation?

Al-Istidhkar, p. 1946

وأما قول بن عباس في الموطأ فيدل على أن الآية عنده منسوخة

Mas'alah: What is the opinion of Zayd ibn Aslam and his son on this issue?

Al-Istidhkar, p. 1946

وهو قول زيد بن أسلم وابنه عبد الرحمن

Mas'alah: What does the author explain about the term 'makhraf' and its meaning?

Al-Istidhkar, p. 1948

وقد فسرنا المخرف ومعنى ((تأثلته)) في ((التمهيد)) وشواهده

Mas'alah: What does the author explain about the term 'makhraf' and its meaning?

Al-Istidhkar, p. 1948

واختصار ذلك أن المخرف الحائط من النخل يخترف أي يجتنى

Mas'alah: What does the phrase 'innahu la-awwalu malin ta'aththaltuhu' mean?

Al-Istidhkar, p. 1949

وقوله ((إنه لأول مال تأثلته)) لأنه أول مال اقتنيته واكتسبته في الإسلام

Mas'alah: What is the story of Ibn Abbas and the persistent questioner about anfal?

Al-Istidhkar, p. 1949

وأما قول بن عباس للسائل الملح عليه في الأنفال ما هي وهو يتجنبه حتى كاد يحرجه ((إنما مثل هذا مثل صبيغ الذي ضربه عمر بن الخطاب)) فإنه رأى منه ما يدل على أنه معنت غير مصغ إلى ما يجاب به من العلم فأشار إلى ما هو حقيق أن يصنع به ما صنع عمر بصبيغ

Mas'alah: What is the story of Sabigh and Umar ibn al-Khattab?

Al-Istidhkar, p. 1949

وأما خبر صبيغ فروى إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا بن أبي أويس قال حدثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أنه سأل رجلا قدم من الشام فقال إن رجلا هناك يسأل عن تأويل القرآن قد كتبه يقال له ((صبيغ)) وأخبره أنه يريد قدوم المدينة فقال له عمر لئن لم تأتني به لأفعلن بك كذا وكذا فجعل الرجل يختلف كل يوم إلى الثنية وهو يسأل عن صبيغ حتى طلع وهو على بعير قال قد كان يحتج بأن يقول ((من يلتمس الفقه يفقهه الله)) قال فلما

طلع قام إليه الرجل فانتزع الخطام من يده ثم قاد به حتى أتى به عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – فضربه عمر ضربا شديدا ثم حبسه ثم ضربه أيضا فقال له صبيغ إن كنت تريد قتلي فأخذ علي وإن كنت تريد شفائي فقد شفيتني شفاك الله – قال فأرسله عمر – رضي الله عنه

Mas'alah: What is the account of Sabigh ibn Asal being beaten by Umar?

Al-Istidhkar, p. 1949

وروى حماد بن زيد عن يزيد بن حاتم عن سليمان بن يسار أن رجلا من بني تميم يقال له صبيغ بن عسل قدم المدينة وكانت عنده كتب فجعل يسأل عن متشابه القرآن فبلغ ذلك عمر فبعث إليه وقد أعد له عراجين النخل فلما دخل عليه جلس فقال من أنت قال أنا عبد الله صبيغ فقال عمر وأنا عبد الله عمر ثم أهوى إليه فجعل يضربه بتلك العراجين فما زال يضربه حتى شجه فجعل الدم يسيل على وجهه فقال حسبك يا أمير المؤمنين فقد والله ذهب الذي كنت أجده في رأسي

Mas'alah: What was the social ostracism of Sabigh ibn Asal in Basra?

Al-Istidhkar, p. 1949

وقال حماد بن زيد وحدثنا قطن بن كعب قال سمعت رجلا من بني عجلان يقال له خلاد بن زرعة يحدث عن أبيه قال لقد رأيت صبيغ بن عسل بالبصرة كأنه بعير أجرب يجيء إلى الحلق وكلما جلس إلى حلقة قاموا وتركوه وقالوا عزمة أمير

المؤمنين ألا يكلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for a report about Umar?

Al–Istidhkar, p. 1949

وفي حديث أبي شهاب الحناط عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي

Mas'alah: What did Umar say when he found hair on a man's head instead of a shaved head?

Al–Istidhkar, p. 1950

حازم أن عمر بن الخطاب كشف عن رأسه فإذا له شعر فقال لو وجدته محلوقا لعاقبتك أشد العقوبة

Mas'alah: Why did Umar associate shaved heads with the Khawarij?

Al–Istidhkar, p. 1950

قال أبو عمر إنما قال ذلك لقول النبي في الخوارج ((سيماهم التحليق))

Mas'alah: What happened when Umar checked al–Ahnaf's head for shaving?

Al–Istidhkar, p. 1950

وقد عرض للأحنف بن قيس مثل ذلك في كشف رأسه مع عمر بن الخطاب لأنه أعجبه ما سمعه منه من البلاغة والحكمة فخشي أن يكون من الذين قال فيهم النبي – عليه السلام – ((أخوف ما أخاف على أمتي كل منافق عليم اللسان)) فكشف عن رأس الأحنف فوجده ذا شعر وأثنى عليه قومه فسر بذلك عمر

Mas'alah: How did Abu Umar describe Sabigh and al-Ahnaf?

Al-Istidhkar, p. 1950

قال أبو عمر كان صبيغ من الخوارج في مذاهبهم وكان الأحنف صاحب سنة وعقل ورأي ودهاء

Mas'alah: What is the narration about punishing people of desires?

Al-Istidhkar, p. 1950

وروى هشيم عن العوام بن حوشب قال قلت لعمرو بن مرة ما لكم لا تعاقبون أهل الأهواء وقد كان عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – يعاقبهم فقالوا إنهم كانوا يجترئون بعلمهم وأما نحن نجترئ بجهلنا

Mas'alah: What does the author say about previous discussion on spoils?

Al-Istidhkar, p. 1951

وقد مضى في ذلك ما فيه كفاية

Mas'alah: What is the topic of this chapter on spoils?

Al-Istidhkar, p. 1951

وفي هذا الباب

Mas'alah: Who among the scholars agreed with Malik on the ruling of nafl?

Al-Istidhkar, p. 1951

وهو قول مالك وسليمان بن موسى وسعيد بن عبد العزيز

Mas'alah: What is Malik's statement on the shares for horses in spoils?

Al-Istidhkar, p. 1952

قال مالك ولم أزل أسمع ذلك

Mas'alah: What is the share of a horse and a rider in war spoils according to Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1952

قال أبو عمر أما ما حكاه عن عمر بن عبد العزيز فهو محفوظ عن النبي عند العلماء

Mas'alah: What is the share of a horse and a rider in war spoils according to Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1952

قال أبو عمر هكذا رواه جماعة عن عبيد الله عن نافع عن بن عمر كما رواه أبو معاوية منهم عبد الله بن نمير وأبو أسامة وسليم بن أخضر

Mas'alah: What is the share of a horse and a rider in war spoils according to Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1952

وروي من حديث أبي عمرة الأنصاري وبن عباس عن النبي

Mas'alah: What is the share of a horse and a rider in war spoils according to Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1952

قال أبو عمر اختلف العلماء في هذا الباب

Mas'alah: What is the prophetic hadith supporting Abu Hanifah's view on shares?

Al-Istidhkar, p. 1952

وروي مثل قول أبي حنيفة عن النبي من حديث مجمع بن جارية وعن

Mas'alah: What is the narration from 'Ali ibn Abi Talib and Abu Musa al-Ash'ari on shares?

Al-Istidhkar, p. 1953

علي بن أبي طالب وأبي موسى الأشعري مثله رواه شعبة عن إسحاق عن هانئ بن هانئ عن علي - رضي الله عنه

Mas'alah: What is the narration supporting Malik's view on shares from Ibn 'Abbas and others?

Al-Istidhkar, p. 1953

وروي مثل قول مالك ومن تابعه عن بن عباس ومجاهد وعمر بن عبد العزيز والحسن وبن سيرين والحكم بن عيينة وعن عمرو بن ميمون

Mas'alah: What is said about the Prophet's generosity and bravery?

Al-Istidhkar, p. 1957

وقال بن عمر ما رأيت أجود ولا أمجد من رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى عنه من وجوه أنه كان يستعيذ بالله من البخل وكان يقول ((أي داء أدوأ من البخل)) ومن حديث بن المنكدر عن جابر قال ما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شيء قط فقال لا وأما شجاعته ونجدته فقد روي عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - أنه قال ما رأيت أثبت جنانا ولا أجرأ قلبا من رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن بن عمر مثله وأما الكذب فقد جعله الله صديقا نبيا وكفى بهذا

Mas'alah: Is it permissible for a virtuous person to blame himself to ward off a defect?

Al-Istidhkar, p. 1957

وفيه جواز ذم الرجل الفاضل لنفسه إذا لم يرد به إلا دفع العيب عن نفسه وكان صادقا في قوله

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet refusing to pray over a tribe due to ghulul?

Al-Istidhkar, p. 1964

948 - ذكر مالك عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن المغيرة بن أبي بردة الكناني أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى الناس في قبائلهم يدعو لهم وأنه ترك

Mas'alah: What is the ruling on showing leniency to non-Muslims and the prohibition of alliance with them?

Al-Istidhkar, p. 1969

تليين القلوب ومن حاد الله وشانه قد حرمت على المسلمين موالاته وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك بخلاف غيره لأنه مأمون منه ما لا يؤمن من أكثر الأمراء بعده

Mas'alah: What does the author reference from al-Tamhid on this topic?

Al-Istidhkar, p. 1970

وقد ذكرنا في ((التمهيد)) من هذا المعنى ما هو أكثر من هذا والحمد لله

Mas'alah: What does Abu Umar say about those who use hadiths to declare people disbelievers for sins?

Al-Istidhkar, p. 1971

قال أبو عمر هذه الأحاديث وما كان مثلها يحتج بها أهل الأهواء المكفرين للناس بالذنوب ومن قال بإنفاذ الوعيد

Mas'alah: What hadiths contradict the apparent meaning of the ghulul hadith?

Al-Istidhkar, p. 1971

وهي أحاديث قد عارضها من صحيح الأثر ما أخرجها عن ظاهرها وليس هذا موضع ذكرها منها قوله صلى الله عليه وسلم ((من قال لا إله إلا الله صادقا من قلبه دخل الجنة)) وقوله صلى الله عليه وسلم ((من سرته حسنته وساءته سيئته فهو مؤمن)) ويروى ((دخل الجنة)) والآثار مثل هذا كثيرة والحمد لله

Mas'alah: What is the punishment for embezzlement of war spoils (ghulul) in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 1972

وقد زدنا هذه المسألة بيانا في ((التمهيد))

Mas'alah: What does the author say about this chapter?

Al–Istidhkar, p. 1972

وفي هذا الباب

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about ghulul and other sins?

Al–Istidhkar, p. 1972

950 – مالك عن يحيى بن سعيد أنه بلغه عن عبد الله بن عباس أنه قال

Mas'alah: What does Abu Umar say about the nature of the previous hadith?

Al–Istidhkar, p. 1973

قال أبو عمر مثل هذا لا يكون إلا توقيفا لأن مثله لا يروى بالرأي

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about the best believer and the most intelligent believer?

Al–Istidhkar, p. 1973

وقد روينا هذا الحديث عن بن عباس متصلا فذكره سعيد بن عفير في هذا المعنى حديث مسند حدثناه خلف بن قاسم قال محمد بن عبد الله بن زكريا النيسابوري بمصر قال حدثنا أبو الطيب عيسى بن أحمد الصرفي قال حدثنا عبيد الله بن كثير بن عفير قال حدثنا أبو سعيد بن كثير بن عفير بن مسلم الأنصاري قال حدثنا مالك عن عمه سهيل بن مالك عن عطاء بن أبي رباح عن بن عمر ((أن رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم أي المؤمنين أفضل قال ((أحسنهم خلقا)) قال فأي المؤمنين أكيس قال أكثرهم للموت ذكرا وأحسنهم له استعدادا أولئك الأكياس))

Mas'alah: What are the consequences of immorality, cheating, withholding zakat, and breaking covenants?

Al-Istidhkar, p. 1973

ثم قال ((يا أيها المهاجرون لم تظهر الفاحشة في قوم حتى تعلن إلا فشا فيهم الطاعون والأوجاع التي لم تكن في أسلافهم ولم ينقص المكيال والميزان إلا أخذوا بالسنين وشدة المؤنة وجور السلطان ولا منعوا زكاة أموالهم إلا منعوا المطر ولولا البهائم لم يمطروا ولا نقضوا عهد الله وعهد رسوله إلا سلط عليهم عدوهم فأخذوا بعض ما في أيديهم وما لم يحكم أئمتهم بكتاب الله ويتحروا فيه ما أنزل الله إلا جعل الله بأسهم بينهم))

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith from Ibn Abbas about the consequences of transgression?

Al-Istidhkar, p. 1973

وأما حديث بن عباس المتصل فإني قرأته على أبي عبد الله محمد بن عبد الله أن محمد بن معاوية حدثه قال حدثني أبو خليفة الفضل بن الحباب قال حدثنا محمد بن كثير وأبو الوليد قالا حدثنا شعبة قال أخبرني الحكم عن الحسن بن مسلم عن بن عباس قال ما ظهر البغي في قوم قط إلا أظهر المواتان ولا ظهر البخس في المكيال والميزان إلا ابتلوا بالسنة ولا ظهر نقض العهد في قوم إلا اديل منهم عدوهم

Mas'alah: What does Abu Umar say about the hadith of Malik and its authenticity?

Al-Istidhkar, p. 1973

قال أبو عمر حديث مالك أتم وكلها تقضي القول بها والمشاهدة بصحتها

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about breaking covenants?

Al-Istidhkar, p. 1973

وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم قال حدثنا بن وضاح حدثنا بن أبي شيبة قال حدثنا عبيد الله بن موسى قال حدثنا بشير بن المهاجر عن بن

Mas'alah: What did the Prophet say about the consequences of breaking covenants and withholding zakat?

Al-Istidhkar, p. 1974

بريدة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((ما نقض قوم العهد إلا كان بأسهم بينهم ولا ظهرت فاحشة قط

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about ghulul and fear being cast into hearts?

Al-Istidhkar, p. 1974

إلا سلط عليهم الموت ولا منع قوم زكاة أموالهم إلا حبس الله عنهم المطر)) وأما قوله في حديث مالك ((ما ظهر الغلول في قوم إلا ألقي في قلوبهم الرعب)) فمعناه ألقي في قلوبهم الرعب من عدوهم فخافوا منهم وجبنوا عن لقائهم فظهر العدو عليهم

Mas'alah: How is the punishment for ghulul understood to apply generally?

Al-Istidhkar, p. 1974

ويحتمل أن يقصد بذلك إلى كل من غل دون ما لم يغل ولم يرض بالغلول والأظهر أن العقوبة عامة في أهل ذلك الوقت وذلك إنما يكون إذا أقروا على التغيير فلم يفعلوا وضعفوا عن ذلك فرضوا ولم تنكره قلوبهم والله أعلم

Mas'alah: What does the Quran say about those who forbid corruption?

Al-Istidhkar, p. 1974

قال الله عز وجل (فلولا كان من القرون من قبلكم أولوا بقية ينهون عن الفساد في الأرض) هود 116

Mas'alah: What does the Quran say about those who forbid evil being saved?

Al–Istidhkar, p. 1974

وقال عز وجل (أنجينا الذين ينهون عن السوء وأخذنا الذين ظلموا بعذاب بئيس) الأعراف 165

Mas'alah: What is the ruling on collective punishment for public wrongdoing?

Al–Istidhkar, p. 1974

وقالوا إن الله لا يعذب العامة بذنوب الخاصة ولكن إذا صنع المنكر فبهذا استحق الجماعة العقوبة

Mas'alah: What did the Prophet say about destruction when evil becomes widespread?

Al–Istidhkar, p. 1974

وهذا المعنى قد استغنى القول فيه الآثار المرفوعة وعن السلف أيضا عند قول أم سلمة في هذا الكتاب وفي ((التمهيد)) أنهلك وفينا الصالحون يا رسول الله قال نعم إذا كثر الخبث)) وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on the resurrection of people in their state of belief or disbelief?

Al-Istidhkar, p. 1977

قال أبو عمر وحمل هذا الحديث على المجاز مروي من حديث بن عباس وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ((يحشر الناس عراة غرلا وأول من يكسى إبراهيم)) فعلى هذا يحتمل أن يبعث على ما مات عليه من كفر وإيمان وشك وإخلاص ونحو ذلك

Mas'alah: What is the preference for literal interpretation over metaphorical in Quran and Sunnah?

Al-Istidhkar, p. 1977

والحقيقة في كل ما يحتملها اللفظ من الكتاب والسنة أولى من المجاز لأن الذي يعيده خلقا سويا يعيد ثيابه - إن شاء

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about martyrdom?

Al-Istidhkar, p. 1978

955 - وذكر عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن عبد

Mas'alah: What severe warnings about debt are mentioned in al-Tamhid?

Al–Istidhkar, p. 1980

وقد ذكرنا في ((التمهيد)) أحاديث كثيرة صحاحا فيها التشديد في الدين منها

Mas'alah: What is the hadith about the believer's soul being suspended by debt?

Al–Istidhkar, p. 1980

ومنها حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ((نفس المؤمن معلقة بدينه)) أو قال ((ما كان عليه دين حتى يقضى عنه))

Mas'alah: What is the hadith about the debtor being imprisoned on the Day of Judgment?

Al–Istidhkar, p. 1981

ومنها حديث البراء عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ((صاحب الدين مأسور يوم القيامة في الدين))

Mas'alah: How did the revelation of the shares for debtors affect the ruling on debt?

Al–Istidhkar, p. 1981

وهذا كله كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم في الدين قبل أن يفتح الله عليه الفتوحات في أرض العرب وقبل أن تترادف ع

Mas'alah: What is the ruling on the imam paying the debt of a deceased person who made a will?

Al-Istidhkar, p. 1982

وكذلك إذا أوص

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the Prophet's responsibility for debts?

Al-Istidhkar, p. 1982

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا مطلب بن شعيب قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثنا الليث قال حدثنا عقيل عن بن شهاب قال أخبرني أبو سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ((أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم فمن توفي من المسلمين وترك دينا فعلي قضاؤه ومن ترك مالا فلورثته))

Mas'alah: What is the similar narration from al-Miqdam ibn Ma'dikarib about debts?

Al-Istidhkar, p. 1982

وروى المقدام بن معدي كرب عن النبي عليه السلام مثله وقد ذكرناه في ((التمهيد))

Mas'alah: What is the ruling on a Muslim's right in the public treasury regarding debt?

Al-Istidhkar, p. 1983

ومعلوم أن حق المسلم في بيت المال وإن لم يتعين عنده مال من ماله يعلمه الذي أحصى كل شيء عددا وأحاط بكل شيء علما يأخذه له ممن ظلمه فيه يوم لا دينار فيه ولا درهم إلا الحسنات والسيئات ومحال أن يحبس عن الجنة ما بقي ما عليه من الدين عند سلطان أو غيره ممن لم يقدر على الانتصاب في الدنيا منه وقول السلطان دين هذا علي وماله لورثته كقول غريم لو كان له فقال ما على هذا البيت من الدين فعلي أداءه مما له علي وما يخلفه لورثته وهذا لا مشكل على أحد إن شاء الله

Mas'alah: What does the hadith indicate about Jibril descending with wisdom and Sunnah?

Al-Istidhkar, p. 1983

وفي هذا الحديث أن جبريل كان ينزل على النبي صلى الله عليه وسلم بما يتلى من القرآن وبغيره من الحكمة والعلم والسنة وقد بينا ذلك في غير هذا الموضع والحمد لله

Mas'alah: What does the author say about this chapter?

Al-Istidhkar, p. 1983

956 - قال أبو عمر وفي هذا الباب

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the martyrs of Uhud?

Al-Istidhkar, p. 1983

قال أبو عمر هذا حديث منقطع لم يختلف عن مالك في انقطاعه

Mas'alah: What are the other chains for the hadith about the martyrs of Uhud?

Al-Istidhkar, p. 1984

وقد روي معناه مسندا متصلا من وجوه من حديث عقبة بن عامر وحديث جابر وحديث أنس وغيره

Mas'alah: What does the Prophet's statement about the martyrs of Uhud mean?

Al-Istidhkar, p. 1984

أنظر إلى حوضي الآن وإني أعطيت مفاتيح خزائن الأرض - أو مفاتيح الأرض وإني - والله ما أخاف عليكم أن تشركوا بعدي ولكني أخاف عليكم أن تنافسوا فيها)) ذكره البخاري قال حدثنا عمرو بن خالد قال حدثنا الليث فذكره قوله صلى الله عليه وسلم ((لشهداء أحد هؤلاء أشهد عليهم)) يقول ((أنا شهيد لهم)) وقد تكون بمعنى لهم في لسان العرب ويكون لهم بما عليهم أيضا يقول أنا شهيد لهم بأنهم صدقوا بما عاهدوا الله عليه من الإيمان والجهاد في سبيله وطاعته وطاعة رسوله حتى ماتوا على ذلك ومن كانت هذه حالته فقد

Mas'alah: What is the reward for those who die in a state of faith?

Al-Istidhkar, p. 1984

وعده الله الجنة والله لا يخلف الميعاد

Mas'alah: What is the definitive testimony of paradise for the martyrs of Uhud?

Al-Istidhkar, p. 1984

فهذه شهادة لهم قاطعة بالجنة ويعضد هذا قول الله تعالى في الشهداء إنهم (أحياء عند ربهم يرزقون) آل عمران 69

Mas'alah: What is the status of the martyrs of Uhud regarding paradise?

Al-Istidhkar, p. 1984

وفي شهداء أحد نزلت هذه الآية والشهادة لهم بالجنة ما لا خلاف ولا شيء في معانيه لأنهم ماتوا ذابين عن دين الله وعن رسوله بهذه الحالة هي النهاية في الفصل مع السلامة من التبديل والتغيير وموبقات الذنوب التي أكثر أسبابها الإفراط في حب الدنيا والمنافسة فيها

Mas'alah: What did the Prophet say about those who would come after him?

Al-Istidhkar, p. 1984

وأما قوله في حديث مالك ((بلى ولكن لا أدري ما تحدثون بعدي)) فإن الخطاب توجه إلى أبي بكر الصديق ومن كان معه والمراد به أصحابه وكل من آمن به من الكائنين بعده إلا أن أهل بدر والحديبية من شهد لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة

Mas'alah: What did the Prophet say about those who witnessed Badr and Hudaybiyyah?

Al-Istidhkar, p. 1985

فقال ((لن يلج النار أحد شهد بدرا والحديبية)) كما شهد للشهداء الذين استشهدوا بين يديه صلى الله عليه وسلم وقال ((أنا شهيد لهؤلاء))

Mas'alah: What do scholars say about the virtue of martyrs who died during the Prophet's lifetime?

Al-Istidhkar, p. 1985

وقد ذهب قوم من جلة العلماء إلى القطع أن من مات في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم من الشهداء مثل حمزة وجعفر ومصعب بن عمير وسعد بن معاذ ومن جرى مجراهم ممن موتهم قبله وصلى عليهم وشهد بالجنة لهم أفضل ممن بقي بعده من أصحابه

Mas'alah: What do scholars say about the most virtuous of the Prophet's companions?

Al-Istidhkar, p. 1985

الذين قال فيهم ((ألا لا أدري ما تحدثون بعدي وخاف عليهم من الفتنة والميل إلى الدنيا ما قد وقع فيه بعضهم))

Mas'alah: What is the meaning of the statement that Abu Bakr and Umar are the best of people after the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 1985

وقالوا م

Mas'alah: What does Abu Umar say about the virtue of the early Muhajirun and Ansar?

Al-Istidhkar, p. 1985

عنى قول من قال أفضل الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو بكر وعمر وعثمان وعلي أو فلان وفلان يعني من بقي بعده صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What do scholars say about the virtue of Abu Bakr, Umar, Uthman, Ali, and the people of Badr?

Al-Istidhkar, p. 1985

وقال جماعة من أهل العلم أفضل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وسائر أهل بدر والحديبية لم يستثنوا من مات في حياة رسول

الله

Mas'alah: What does the Quran say about those who spent and fought before the conquest?

Al-Istidhkar, p. 1985

صلى الله عليه وسلم ممن بقي بعده

Mas'alah: What is the author's view on the virtue of those who witnessed Badr and Hudaybiyya?

Al-Istidhkar, p. 1985

قال أبو عمر والذي عندي في هذا الباب مما يصح في التأمل والنظر وصحيح الاعتبار والأثر مما شهد له الكتاب والسنة والأصول المجتمع عليها أن السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار ممن شهد العقبة ثم شهد بدرا والحديبية أفضل من كل من لم يدرك تلك المشاهد ولم يشهدها لأن هؤلاء من شهد لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفضل وقال ((لن يدخل النار من شهد بدرا والحديبية))

Mas'alah: What hadith mentions Allah's forgiveness for the people of Badr?

Al-Istidhkar, p. 1985

وقال صلى الله عليه وسلم ((ما يدريك لعل الله قد اطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم)) وحسبك بقول الله عز وجل (لا يستوي منكم من أنفق من

قبل الفتح وقاتل أولئك أعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا وكلا وعد الله الحسنى والله بما تعملون خبير) الحديد

Mas'alah: What has been said about those who died as martyrs in his lifetime?

Al-Istidhkar, p. 1986

وقد مضى القول فيمن مات شهيدا في حياته ومن مات ورسول ا

Mas'alah: What does the Quran say about the Companions' harshness against disbelievers?

Al-Istidhkar, p. 1986

لله صلى الله عليه وسلم راض عنه

Mas'alah: What does the author say about the general praise of the Companions?

Al-Istidhkar, p. 1986

وأما الباقون بعده فهذه الجملة من القول عامة فيهم مع ثناء الله (عز وجل) عليهم بأنهم أشداء على الكفار رحماء بينهم وأنهم رضوا عنه ورضي عنهم وحسبك بهذا

Mas'alah: What is the ruling on specifying and preferring some Companions over others?

Al-Istidhkar, p. 1986

وأما التعيين فيهم وتفضيل بعضهم على بعض فهذا لا يصح في نظر ولا اعتبار ولا يحيط بذلك إلا الواح

Mas'alah: What is the ruling on specifying and preferring some Companions over others?

Al-Istidhkar, p. 1986

د القهار المطلع على النيات الحافظ للأعمال إلا من جاء فيه أثر صحيح بأنه في الجنة جاز أن يقال فيه ذلك اتباعا للأثر لا أنه أفضل من الذين شاركوه في مثل فضله ذلك ومن فضله رسول الله بخصلة وشهد له بها جاز أن يفضل بها في نفسه لا على غيره

Mas'alah: What did the Prophet say about the virtues of his Companions?

Al-Istidhkar, p. 1986

وقد شهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لجماعة من أصحابه بفضائل وخصائل من الخير كثيرة أثنى بها عليهم ووصف كل واحد منهم بخصلة منها أفرده بها

Mas'alah: What did the Prophet say about the virtues of his Companions?

Al-Istidhkar, p. 1986

ولم يشرك معه غيره فيها

Mas'alah: What does the author say about the Prophet's manners in avoiding comparisons?

Al-Istidhkar, p. 1986

ولم يأت عنه ص

Mas'alah: What does the author say about the consensus that Allah does not ask about superiority?

Al-Istidhkar, p. 1986

لى الله عليه وسلم من وجه صحيح تجب الحجة بمثله أنه قال فلان أفضل من فلان إذا كانا جميعا من أهل السوابق والفضائل وذلك من أدبه ومحاسن أخلاقه صلى الله عليه وسلم لئلا يومئ للمفضول بغيبة ويحطه في نفسه فيخرجه ويخزيه ولم يكن ذلك أيضا

Mas'alah: What does the author say about judges ruling based on apparent evidence?

Al-Istidhkar, p. 1986

من دينه لأنه لم يعلم من غيب أمورهم وحقائق شأنهم إلا ما أطلعه الله عليه من ذلك وكان لا يتقدم بين يدي ربه ولو كان ذلك من دينه لأفشاه إن علمه ومن أخذ عليه الميثاق في تعليمه وتبليغه فلما لم يفعل علمنا أن قول القائل فلان أفضل من فلان باطل وليس بدين ولا شريعة

Mas'alah: What does the author say about the consensus that Allah does not ask about superiority?

Al-Istidhkar, p. 1986

وقد أجمع علماء المسلمين أن الله تعالى لا يسأل عباده يوم الحساب من أفضل عبادي ولا هل فلان أفضل من فلان ولا ذلك مما يسأل عنه أحد في القبر ولكن رسول الله قد مدح خصالا وحمد أوصافا من اهتدى إليها جاز الفضائل وبقدر ما فيه منها كان فضله في ظاهر أمره على من لم ينلها ومن قصر عنها لم يبلغ من الفضل منزلة من ناله

Mas'alah: What does the author say about the method of preferring among the salaf?

Al-Istidhkar, p. 1986

هذا طريق التفضيل في الظاهر عند السلف من الصحابة والتابعين لهم بإحسان

Mas'alah: What does the Quran say about not being asked about others' deeds?

Al-Istidhkar, p. 1987

وفي قول الله - عز وجل (تلك أمة قد خلت لها ما كسبت ولكم ما كسبتم ولا تسألون عما كانوا يعملون) البقرة 134 وقوله تعالى (فما بال القرون الأولى قال علمها عند ربي) طه 51 52 ما يعاضد ما ذكرنا وبالله توفيقنا

Mas'alah: What did Malik say about preferring Ali or Uthman?

Al-Istidhkar, p. 1987

وروى سحنون عن بن القاسم في كتاب الديات من ((المدونة)) قال سمعت مالكا وسئل عن علي وعثمان فقال ((ما أدركت أحدا اقتدي به في دين يفضل أحدهما على صاحبه

Mas'alah: What did Malik say about not preferring any of the ten companions?

Al-Istidhkar, p. 1987

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أبو بكر بن أبي خيثمة قال حدثنا أحمد بن زهير بن حرب قال حدثنا عبد السلام بن صالح قال حدثنا عبد الله بن وهب قال سمعت مالكا يقول لا أفضل أحدا من العشرة ولا غيرهم على صاحبه وكان يقول هذا من علم الله الذي لا يعلمه غيره قال وقال مالك أدركت شيوخنا بالمدينة وهذا رأيهم

Mas'alah: What does Malik's statement indicate about the hadith of Nafi' on preferring Abu Bakr, Umar, and Uthman?

Al-Istidhkar, p. 1987

قال أبو عمر قول مالك هذا يدل على أنه لم يصح عنده حديث نافع عن بن عمر كنا نقاتل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقول أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم

يسكت فلا يفضل أحدا وكان أفهم الناس لنافع وأعلمهم بحديثه وكان نافع عنده أحد الذين يقتدى بهم في دينه فلو كان هذا الحديث عنده صحيحا من حديث نافع عن بن عمر ما قال قوله هذا

Mas'alah: What is the ruling on a weak hadith that contradicts established principles?

Al-Istidhkar, p. 1987

وهو حديث شاذ لا يعضده شيء من الأصول وكل حديث لا أصل له لا حجة فيه وقد مالت العامة بجهلها إليه وهم مجمعون على خلافه بحيث لا يعلمون وقد نقضوه مع قولهم به لأنهم لا يختلفون في أن عليا في التفضيل رابع الأربعة وفي حديثهم عن بن عمر أنهم لا يفضلون أحدا بعد عثمان وأنهم يسكتون بعد الثلاثة عن تفضيل أحد على أحد فقد نقضوا ما أبرموا والله المستعان على جهل عامة هذا الزمان

Mas'alah: What did Yahya ibn Ma'in say about the order of the caliphs?

Al-Istidhkar, p. 1987

أخبرنا يحيى بن عبد الرحمن ومحمد بن زكريا وعبد الرحمن بن يحيى قالوا حدثنا أحمد بن سعيد قال حدثنا أحمد بن خالد قال حدثنا مروان بن عبد الملك قال سمعت هارون بن إسحاق يقول سمعت يحيى بن معين يقول من قال أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وعرف لعلي سابقته وفضله فهو صاحب سنة ومن قال أبو بكر وعمر وعلي وعثمان وهو عارف لعثمان سابقته وفضله فهو

Mas'alah: What did Yahya ibn Ma'in say about those who stop after Uthman?

Al-Istidhkar, p. 1988

صاحب سنة فذكرت له هؤلاء الذين يقولون أبو بكر وعمر وعثمان ويسكتون فتكلم فيهم بكلام غليظ

Mas'alah: What order did Yahya ibn Sa'id use for the caliphs?

Al-Istidhkar, p. 1988

وكان يحيى بن سعيد يقول أبو بكر وعمر وعلي وعثمان

Mas'alah: What did Malik say about preferring among people?

Al-Istidhkar, p. 1988

وذكر الزبير بن بكار قال حدثنا إسماعيل بن أبي أويس عن مالك بن أنس قال ليس من أمر الناس الذين مضوا التفضيل بين الناس ذكر المغامي عن الزبير بن بكار عن إسماعيل عن مالك في كتابه ((فضائل

Mas'alah: What is preserved from Ibn Mas'ud about the most decisive of the people of Madinah?

Al-Istidhkar, p. 1988

مالك))

Mas'alah: How was the hadith of Ibn Umar contradicted by the hadith of Abdullah ibn Mas'ud?

Al-Istidhkar, p. 1988

وقد عورض حديث بن عمر هذا بحديث عبد الله بن مسعود

Mas'alah: What did the companions say about Ali ibn Abi Talib being the best of the people of Madinah?

Al-Istidhkar, p. 1988

روى شعبة عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد عن علقمة عن عبد الله قال كنا نتحدث أن أفضل أهل المدينة علي بن أبي طالب

Mas'alah: What is the author's opinion on the distortion in the hadith about Ali?

Al-Istidhkar, p. 1988

وهذا عندي حيث فيه تصحيف ممن رواه عن شعبة هكذا وإنما المحفوظ فيه عن بن مسعود أنه قال كنا نتحدث أن أمضى أهل المدينة علي بن أبي طالب هكذا من القضاء لا من الفضل

Mas'alah: How did they contradict the hadith of Umar with the statement of Hudhayfah?

Al-Istidhkar, p. 1988

وقد عارضوا حديث عمر أيضا بقول حذيفة

Mas'alah: What is the chain of transmission for Hudhayfah's statement about Ibn Mas'ud?

Al-Istidhkar, p. 1988

حدثنا أحمد بن عبد الله قال حدثنا عبد الله بن يونس قال حدثنا نفير بن مخلد قال حدثنا أبو بكر بن شيبة قال حدثنا أبو معاوية الأعمش عن شقيق عن حذيفة قال لقد علم المحفوظون من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم أن بن مسعود أقربهم عند الله وسيلة يوم القيامة وهذا إخبار من حذيفة عن جلة الصحابة أنهم يعلمون أن بن مسعود أقربهم وسيلة عند الله

Mas'alah: What is the contradiction between the testimony for Ibn Mas'ud and Ibn 'Umar's statement?

Al-Istidhkar, p. 1988

وهذه شهادة له بالنهاية في الفضل وذلك خلاف قول بن عمر كنا نفاضل فنقول الحديث

Mas'alah: What is the chain of transmission for a narration from Malik?

Al-Istidhkar, p. 1988

حدثنا خلف بن قاسم قال حدثنا أحمد بن عبد الله بن عبد المؤمن قال حدثنا أبو الشعب محمد بن أحمد بن جاد الدولابي قال حدثنا الزبير بن بكار

Mas'alah: What did Malik say about comparing the merits of people?

Al-Istidhkar, p. 1989

قال حدثني إسماعيل بن أبي أويس عن مالك بن أنس قال ليس من أمر الناس الذين مضوا أن يفاضلوا بين الناس

Mas'alah: What did the early scholars say about not preferring among the ten companions?

Al-Istidhkar, p. 1989

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال سمعت مصعب بن عبد الله الوليدي يقول لم يكن أحد من مشايخنا الذين أدركت ببلدنا يفضل بين أحد من العشرة لا مالك ولا غيره

Mas'alah: What did Ahmad ibn Ibrahim al-Dawraqi say about testifying for paradise?

Al-Istidhkar, p. 1989

وقال بن أبي خيثمة كان أحمد بن إبراهيم الدورقي يقول لا أشهد لأحد بالجنة غير الأنبياء - عليهم السلام

Mas'alah: What did Abu Umar report from Malik about preferring Abu Bakr and Umar?

Al-Istidhkar, p. 1989

قال أبو عمر وقد روي عن مالك - رحمه الله - تقديم الشيخين أبو بكر وعمر - رضي الله عنهما - من رواية بن القاسم وغيره

Mas'alah: What did Malik say when asked whom he prefers after the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 1989

حدثنا خلف بن قاسم قال حدثنا أحمد بن عبد الله بن عبد المؤمن قال حدثنا أبو بشر الدولابي قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا أبو مصعب قال حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم قال سألت مالكا فيما بيني وبينه من تقدم بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أقدم أبا بكر وعمر قال ولم يزل على هذا

Mas'alah: What is the consensus of Ahl al-Sunnah on preferring the companions?

Al-Istidhkar, p. 1989

قال أبو عمر جماعة أهل السنة وهم أهل الفقه والآثار على تقديم أبي بكر وعمر

وتولي عثمان وعلي وجماعة أصحاب النبي عليه السلام وذكر محاسنهم ونشر فضائلهم والاستغفار لهم وهذا هو الحق الذي لا يجوز عندنا خلافه والحمد لله

Mas'alah: What did the Prophet say about the martyrs of Uhud and the warning against worldly competition?

Al-Istidhkar, p. 1989

أخبرنا عبد الله بن محمد بن أسيد قال حدثنا محمد بن مسرور قال حدثنا أحمد بن مغيث قال حدثنا الحسين بن حسن بن حرب المروزي قال أخبرنا بن المبارك قال حدثنا بن لهيعة قال حدثنا يزيد بن أبي حبيب أن أبا الخير اليزني حدثه أن عقبة بن عامر الجهني حدثهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على قتلى أحد بعد ثماني سنين كالمودع للأحياء والأموات ثم طلع على المنبر فقال ((إني بين أيديكم فرط وأنا عليكم شهيد وإن موعدكم الحوض وإني لأنظر إليه وأنا في مقامي هذا وإني لست أخشى عليكم أن تشركوا بعدي ولكني أخشى عليكم الدنيا أن تتنافسوا فيها)) قال عقبة فكانت آخر نظرة نظرتها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did the Prophet say about the people of the graves and the virtue of those who died early?

Al-Istidhkar, p. 1990

وبهذا الإسناد عن بن المبارك قال حدثنا جرير بن حازم قال سمعت الحسن يقول خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم مع أصحابه إلى بقيع الغرقد فقال عليه السلام ((

السلام عليكم يا أهل القبور لو تعلمون ما نجاكم الله منه ما هو كائن بعدكم)) ثم أقبل على أصحابه فقال ((هؤلاء خير منكم)) قالوا يا رسول الله إخواننا أسلمنا كما أسلموا وهاجروا كما هاجرنا وجاهدوا كما جاهدنا ومضوا على آجالهم وبقينا في آجالنا فبم تجعلهم خيرا منا فقال ((إن هؤلاء خرجوا من الدنيا ولم يأكلوا من أجورهم شيئا وأنا عليهم شهيد)) أو قال ((فأنا الشهيد عليهم وإنكم قد أكلتم من أجوركم ولا أدري ما تحدثون بعدي)) قال أبو عمر من معنى قوله صلى الله عليه وسلم ((لا أدري ما تحدثون بعدي)) ما ذكره البخاري قال حدثنا سعيد بن أبي مريم قال حدثنا محمد بن مطرف قال حدثنا أبو حازم عن سهل بن سعد قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ((إني فرطكم على الحوض من مر علي شرب ومن شرب لم يظمأ أبدا ليردن علي أقوام أعرفهم ويعرفوني ثم يحال بيني وبينهم)) قال فسمعني النعمان بن أبي عياش فقال هكذا سمعت من سهل فقلت نعم فقال أشهد على أبي سعيد الخدري لسمعته وهو يزيد فيها فأقول إنهم مني! ! فيقال إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك فأقول سحقا سحقا لمن غير بعدي))

Mas'alah: What did the Prophet say about the Hawd and those who will be turned away?

Al-Istidhkar, p. 1990

قال البخاري وحدثنا سعيد بن أبي مريم عن نافع بن عمر

Mas'alah: What did the Prophet say about the Hawd and those who will be separated from him?

Al-Istidhkar, p. 1990

قال حدثني بن أبي مليكة عن أسماء بنت أبي بكر (رضي الله عنهما) قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم إني على الحوض حتى أنظر من يرد علي منكم وسيؤخذ ناس دوني فأقول يا رب مني ومن أمتي فيقال هل تعرف ما عملوا بعدك والله ما برحوا يرجعون على أعقابهم))

Mas'alah: What supplication did Ibn Abi Mulaykah make regarding turning back from the faith?

Al-Istidhkar, p. 1990

فكان بن أبي مليكة يقول اللهم إنا نعوذ بك أن نرجع على أعقابنا أو نفتن عن ديننا

Mas'alah: What does the hadith say about the Prophet's basin and those who apostatize after him?

Al-Istidhkar, p. 1990

وروى الزبيدي وغيره عن الزهري عن محمد بن علي بن حسين عن عبيد الله بن أبي رافع عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ((يرد علي يوم القيامة رهط من أصحابي فيحلؤون عن الحوض فأقول يا رب أصحابي فيقال إنك لا علم لك بما أحدثوا بعدك إنهم ارتدوا بعدك على أدبارهم القهقري

وروى يونس عن بن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وقد ذكرنا أحاديث الحوض وهي متواترة وتقصيناها بألفاظها وطرقها في باب خبيب بن عبد الرحمن من كتاب ((التمهيد)) والحمد لله 957 - وفي

هذا الباب مالك عن يحيى بن سعيد قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا وقبر يحفر بالمدينة فاطلع رجل في القبر فقال بئس مضجع المؤمن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((بئس ما قلت)) فقال الرجل إني لم أرد هذا يا رسول الله إنما أردت القتل في سبيل الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((لا مثل للقتل في سبيل الله ما على الأرض بقعة هي أحب إلي أن يكون قبري بها منها)) ثلاث مرات يعني المدينة قال أبو عمر لا أحفظ لهذا الحديث سندا لكن معناه محفوظ في الأحاديث المرفوعة وفضائل الجهاد كثيرة وفي هذا الحديث دليل على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يشارك أصحابه بنفسه في جنازتهم وحفر قبورهم ومشاهدة ذلك معهم وذلك والله أعلم لما في حضور الجنائز ومشاهدة الدفن في القبر من الموعظة والاعتبار ورقة القلوب ليتأسى به وتكون سنة بعده وفيه أن القائل إذا قال قولا أنه يظهر قوله فيحمد على المحمود منه ويلام على ضده حتى يعلم مراده مما يحتمله كلامه فيحمل قوله على ما أراد مما يحتمل معناه دون ظاهره وفيه أن القتل في سبيل الله أفضل الفضائل أو من أفضل الفضائل إذا كان على سنته وما ينبغي فيه وروى عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أنه قال عليكم بالحج فإنه عمل صالح والجهاد أفضل منه وقال بن مسعود لأتمتع بسوط في سبيل الله أحب إلي من حجة في إثر حجة وقال بن عمر غزوة في سبيل الله أفضل من حجة قال أبو عمر هذا كله لمن أدى من الحج فرضه

وأما قوله ((ما على الأرض بقعة هي أحب إلي أن يكون قبري بها)) فإنه خرج قوله على البقعة التي فيها ذلك القبر المحفور وأظنها بالبقيع ولم يرد البقيع بعينه ولكنه أراد المدينة والله أعلم فأخبر أنها أحب البقاع إليه أن يكون قبره فيها وذلك لأنها موضع مهاجره الذي افترض عليه المقام فيه مع الذين أووه حين أخرج من وطنه

ونصروه حتى ظهر دينه وكان قد عقد لهم حين بايعهم أنه إذا هاجر إليهم يقيم أبدا معهم فيكون محياه محياهم ومماته مماتهم فلزمه الوفاء لهم وكان من دعائه أن يحبب الله إليه وإلى أصحابه الذين هاجروا معه المدينة كحبهم لمكة أو أشد وكان يكره لأصحابه المهاجرين أن يموتوا في الأرض التي هاجروا منها وذلك بين في قصة سعد بن خولة وأما تكريره هذا القول ثلاث مرات فكانت عادته صلى الله عليه وسلم يؤكده ويكرره ثلاثا

Mas'alah: **Fiqh passage**: سَبِيلٌ إِلَى اسْتِيطَانِ مَكَّةَ لِمَا تَقَدَّمَ ذِكْرُنَا?

Al-Istidhkar, p. 1993

سبيل إلى استيطان مكة لما تقدم ذكرنا له فمن هنا لم نجد لمكة ذكرا في حديث عمر والله أعلم

Mas'alah: **Fiqh passage**: قَالَ أَبُو عُمَرَ أَمَّا قَوْلُهُ كَرَمُ الْمُؤْمِنِ تَقْوَ?

Al-Istidhkar, p. 1993

قال أبو عمر أما قوله كرم المؤمن تقواه فمن قول الله تعالى (إن أكرمكم عند الله أتقاكم) الحجرات وأما قوله ودينه حسبه فإنه أراد أن الحسب الرفيع حقيقة الدين فيمن انتسب إلى أب ذي دين فهو الحسب وهذا أولى منه على

من انتسب إلى أب كافر يفخر به كما جاء في الحديث المرفوع على ذكر الكفرة

ينتسبون إلى حمم من حمم جهنم وأن من الجعل بأنفه خير منهم وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم ((ثلاث لا تزال في أمتي النياحة على الموتى والاستمطار بالأنواء والتفاخر بالأحساب خرج أيضا على حساب الذم ومثله ما روي عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال إن أحساب أمتي التي ينتمون إليها المال هذا أيضا على وجه الذم لأنه قال صلى الله عليه وسلم لكل أمة فتنة وفتنة أمتي المال ومن هذا قوله تنكح المرأة على حسبها وعلى مالها وعلى جمالها وعلى دينها فعليك بذات الدين وأما قوله ومروءته خلقه فمن قول رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما بعثت لأتمم محاسن الأخلاق أو قال حسن الأخلاق فلا تكاد تجد حسن الخلق إلا ذا مروءة وصبر ومثله قوله وقد تذاكر المروءة عنده بعضهم فقال مروءتنا أن نعفو عمن ظلمنا ونعطي من حرمنا وهذا كله لا يتم إلا بحسن الخلق وقد روي أنه في حكمة داود المروءة الصلاح في الدين وإصلاح المعيشة وغنى النفس وصلة الرحم وأما قوله والجرأة والجبن غرائز فلا تحتاج إلى تفسير ولا شرح ذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن مجاهد عن الشعبي عن مسروق قال ذكر الشهداء عند عمر بن الخطاب فقال عمر للقوم ما ترون الشهداء فقال القوم يا أمير المؤمنين هم من يقتل في هذه المغازي

فقال إن شهداءكم إذا لكثير إني أخبركم عن ذلك إن الشجاعة والجبن غرائز في الناس فالشجاع يقاتل من وراء أن لا يبالي أن لا يؤوب به إلى أهله والجبان فار عن حليلته ولكن الشهيد من احتسب نفسه والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه والمسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده قال وحدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن أبي إسحاق عن حسان عن قائد العبيسي قال قال عمر الشجاعة والجبن غرائز في الرجال فيقاتل الشجاع عن من يعرف وعن من لا يعرف ويفر الجبان عن أبيه وأمه قال حدثنا

وكيع قال حدثنا سفيان عن عبد الملك بن عمير عن قبيصة بن جابر قال قال عمر الشجاعة والجبن شيمة وخلق في الرجال فيقاتل الشجاع عن من لا يبالي أن لا يؤوب به إلى أهله ويفر الجبان عن أبيه وأمه قال وحدثنا محمد بن بكر عن بن جريج عن عبد الكريم قال قالت عائشة من حس من نفسه جبنا فلا يغز قال وحدثنا وكيع قال حدثنا همام عن أبي عمران الجوني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((للجبان أجران)) وأما قوله ((الشهيد من احتسب نفسه على الله)) فقد جاء عنه ما يفسر قوله هذا روى سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن بن شهاب قال أصيبت سرية على عهد عمر بن الخطاب فتكلم الناس فيها فقام عمر على المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال إن الرجل يقاتل حمية أو يقاتل رياء ويقاتل شجاعة والله تعالى أعلم بنياتهم وما قتلوا عليه وما أحد هو أعلم مما يفعل به إلا هذا ورسول الله صلى الله عليه وسلم غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر قال أبو عمر هذا أيضا يدل على ما تقدم بأن لا يقطع بفضل فاضل على مثله في ظاهر أمره وأن يسكت في مثل هذا

Mas'alah: What does Abu Umar say about the authenticity of the hadith on martyrs?

Al-Istidhkar, p. 1997

قال أبو عمر هذا حديث صحيح الإسناد

Mas'alah: What is the historical context of Zayd ibn Suhan and Ammar ibn Yasir?

Al-Istidhkar, p. 2000

قال أبو عمر قتل زيد بن صوحان يوم الجمل وقتل عمار بن ياسر بصفين وأما حجر بن عدي فقتله معاوية صبرا بعث به إليه زياد بن أبي سفيان

Mas'alah: What did Hujr ibn Adi say about his burial and washing before execution?

Al-Istidhkar, p. 2000

وروى معمر عن أيوب عن بن سيرين قال أمر معاوية بقتل حجر بن عدي الكندي فقال حجر لا تنزعوا عني قيدا أو قال حديدا وكفنوني في ثيابي ودمي

Mas'alah: What does the author say about a previously mentioned hadith?

Al-Istidhkar, p. 2002

وقد ذكرنا هذا الحديث من طرق في صدر كتاب العلم

Mas'alah: What is the story of Umar's perspicacity regarding the Iraqi man?

Al-Istidhkar, p. 2002

وأما فراسته في الذي ألغز له وأراد التحيل عليه ليحمل على بعير وهو عراقي من بين سائر أهل العراق ففطن له فلما ناشده الله صدقه أنه عنى بقوله ((سحيما)) زقا كان في رحله فذلك معروف من ذكاء عمر وفطانته وكان يتفق ذلك كثيرا

Mas'alah: What is the story of Umar and the man named Jamrah?

Al-Istidhkar, p. 2002

ألا ترى إلى قوله للذي قال له ما اسمك قال جمرة قال بن من قال بن شهاب قال ممن قال من الحرقة

Mas'alah: What is the story of Umar's prediction about the man from Harrah al-Nar?

Al-Istidhkar, p. 2003

قال أين مسكنك قال بحرة النار قال فأيها قال بذات لظى قال عمر أدرك أهلك فقد احترقوا فكان كما قال عمر ذكره مالك أيضا عن يحيى بن يحيى

Mas'alah: What is the hadith about inspired speakers (muhaddathun) in the ummah?

Al-Istidhkar, p. 2003

وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من طرق حسان أنه قال ((سيكون في أمتي محدثون فإن يكن فعمر)) وبالله التوفيق

Mas'alah: Fiqh passage: قال أبو عمر قال بن وَهْبٍ أُمُّ حَرَامٍ إِحْدَى خَالَاتِ الن?

Al-Istidhkar, p. 2004

قال أبو عمر قال بن وهب أم حرام إحدى خالات النبي صلى الله عليه وسلم من الرضاعة فلذلك كان يقيل عندها وينام في حجرها وتفلي رأسه

Mas'alah: What does the author say about conflicting hadiths on spending?

Al-Istidhkar, p. 2005

وأما الأثر المخالف لغيره فهذه الأحاديث

Mas'alah: What does the term 'thabaj al-bahr' mean?

Al-Istidhkar, p. 2005

وأما ((ثبج البحر)) فهو ظهر البحر

Mas'alah: What is the hadith about people riding on the sea like kings on couches?

Al-Istidhkar, p. 2005

وكذلك روى هذا الحديث يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن أنس بن مالك عن أم حرام قالت بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم قائلا في بيتي استيقظ وهو يضحك فقلت مم تضحك قال ((عرض علي ناس من أمتي يركبون ظهر البحر كالملوك على الأسرة)) الحديث

Mas'alah: Why did the Prophet smile upon waking from his dream?

Al-Istidhkar, p. 2005

وأما ضحكه صلى الله عليه وسلم عندما استيقظ فإنما ذلك سرورا منه مما يدخله الله على أمته من الأجر بأعمال البر

Mas'alah: What did the Prophet see the people upon in Paradise?

Al-Istidhkar, p. 2005

وإنما رآهم على الأسرة في الجنة

Mas'alah: What is the nature of the dreams of prophets?

Al-Istidhkar, p. 2005

ورؤياه ورؤيا الأنبياء وحي

Mas'alah: What Quranic verse supports the description of the people of Paradise?

Al-Istidhkar, p. 2005

ويشهد لذلك قول الله تعالى في أهل الجنة (على الأرائك متكئون) يس 56

Mas'alah: What is the doubt of the hadith transmitter regarding the wording?

Al-Istidhkar, p. 2005

وقوله ((أو مثل الملوك على الأسرة)) شك من المحدث

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Umm Haram?

Al-Istidhkar, p. 2006

وقد رواه يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن أنس عن أم حرام فقال فيه مثل الملوك على الأسرة من غير شك

Mas'alah: How did later caliphs rule on sea travel after Umar?

Al-Istidhkar, p. 2007

فلما مات استأذن معاوية عثمان في ركوبه فأذن له فلم يزل حتى كان زمان عمر بن عبد العزيز فمنع الناس من ركوبه في أيامه ثم ركب بعد إلى الآن

Mas'alah: What is the ruling on conveying the Prophet's exact wording?

Al-Istidhkar, p. 2007

وفيه التحري بالإتيان بألفاظ النبي عليه السلام

Mas'alah: What is the ruling on conveying hadith by meaning rather than exact wording?

Al-Istidhkar, p. 2007

وقد ذهب إلى هذا جماعة ورخص آخرون في الإتيان بالمعاني وإن خالفوا في الألفاظ

Mas'alah: What does the Quran say about the first and later generations?

Al-Istidhkar, p. 2007

قال الله عز وجل (ثلة من الأولين وثلة من الآخرين) الواقعة 39 40

Mas'alah: Fiqh passage: وَهَذَا عَلَى الْآيَةِ?

Al-Istidhkar, p. 2007

وهذا على الآية

Mas'alah: What is the virtue of Muawiyah in relation to those who fought under his banner?

Al-Istidhkar, p. 2007

وفيه فضل لمعاوية إذ جعل من غزا تحت رايته من الأولين

Mas'alah: What supporting narrations are mentioned in al-Tamhid on this topic?

Al-Istidhkar, p. 2007

وقد ذكرنا في ((التمهيد)) الآثار الشواهد في هذا المعنى واختلافها في ذلك

Mas'alah: What is the chain of transmission for a narration about jihad?

Al-Istidhkar, p. 2007

فمنها ما ذكره بن أبي شيبة قال حدثنا وكيع قال حدثنا المسعودي عن

Mas'alah: What does the author say about the abundance of narrations on this topic?

Al-Istidhkar, p. 2008

والآثار في الوجهين جميعا كثيرة قد ذكرنا كثيرا منها في ((التمهيد))

Mas'alah: What does the author say about the equality of the killed and the dead in the path of Allah?

Al-Istidhkar, p. 2008

وقد سوى الله تعالى في كتابه بين المقتول والميت في سبيل الله (والذين هاجروا في سبيل الله ثم قتلوا أو ماتوا ليرزقنهم الله رزقا حسنا) الحج 58 فركبت أم حرام البحر

في زمن معاوية ولم يختلف أهل السير أنها غزاة معاوية هذه وقد غزا معه ((عبادة وزوجته ((أم حرام)) كانت في خلافة عثمان لا في زمان معاوية

Mas'alah: What does al-Zubayr say about Mu'awiyah's naval expedition?

Al-Istidhkar, p. 2008

قال الزبير بن أبي بكر ركب معاوية البحر غازيا بالمسلمين في خلافة عثمان لا في أيام معاوية

Mas'alah: What does the author say about the chapter heading?

Al-Istidhkar, p. 2008

في هذا الباب

Mas'alah: What is the ruling on jihad being a collective obligation in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2009

فيخرجون ويشق عليهم أن يتخلفوا بعدي فوددت أني أقاتل في سبيل الله فأقتل ثم أحيا فأقتل ثم أحيا فأقتل))

Mas'alah: What does the author say about this chapter?

Al-Istidhkar, p. 2009

وفي هذا الباب

Mas'alah: What is the ruling on inheritance for daughters based on the story of Sa'd ibn al-Rabi'?

Al-Istidhkar, p. 2010

الرجل بعثني إليك رسول الله صلى الله عليه وسلم لآتيه بخبرك قال فاذهب إليه فاقرأه مني السلام وأخبره أني قد طعنت اثنتي عشرة طعنة وأني قد أنفذت مقاتلي وأخبر قومك أنه لا عذر لهم عند الله إن قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم وواحد منهم حي

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission of the hadith of Sa'd ibn al-Rabi'?

Al-Istidhkar, p. 2010

وهذا الخبر ذكره محمد بن إسحاق في ((السير)) بنحو ما ذكره مالك وقال حدثني بخبر سعد بن الربيع هذا محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة الأنصاري المازني أحد بنى النجار

Mas'alah: What is Malik's position on the matter of racing stakes?

[Al-Istidhkar, p. 2019]

فقال مالك ما وصفنا

Mas'alah: What is the opinion of Muhammad ibn al-Hasan and al-Shafi'i on this issue?

[Al-Istidhkar, p. 2019]

وقول محمد بن الحسن في هذا كقول الشافعي

Mas'alah: What is the next hadith about horses?

[Al-Istidhkar, p. 2020]

حديث آخر

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the Prophet wiping his horse's cheek?

[Al-Istidhkar, p. 2021]

وقد روى أبو داود الطيالسي قال حدثنا جرير بن حازم قال حدثنا الزبير بن الخريت الأزدي قال حدثنا نعيم بن أبي هند الأشجعي قال رئي النبي صلى الله عليه وسلم يمسح خد فرس فقيل له في ذلك فقال ((إن جبريل عاتبني في الفرس)) هكذا رواه أبو داود الطيالسي عن جرير عن الزبير عن نعيم مرسلا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the Prophet wiping his horse's cheek?

Al-Istidhkar, p. 2021

ورواه أسلم بن إبراهيم عن سعيد بن زيد عن الزبير بن خريت عن نعيم بن أبي هند عن عروة البارقي عن النبي صلى الله عليه وسلم مسندا وقد ذكرنا في ((التمهيد آثارا في هذا المعنى بغير هذا اللفظ كثيرة

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's love for horses and women?

Al-Istidhkar, p. 2021

حدثنا خلف بن قاسم قال حدثنا عبد الله بن جعفر بن الورد قال أخبرنا يوسف بن يزيد قال حدثنا إسماعيل بن مسلمة بن قعنب قال حدثنا أبو هلال محمد بن سليم الراسبي عن قتادة عن معقل بن يسار قال لم يكن شيء أعجب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من الخيل ثم قال اللهم غفرا بل النساء

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's love for women and horses?

Al-Istidhkar, p. 2021

حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا حمزة بن محمد قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا أحمد بن حفص قال حدثني أبي قال حدثنا إبراهيم بن طهمان عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس قال لم يكن شيء أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم

بعد النساء من الخيل

Mas'alah: What does Malik mention in this chapter?

Al-Istidhkar, p. 2021

وذكر مالك في هذا الباب

Mas'alah: What does the term 'al-Sahah' mean in the hadith?

Al-Istidhkar, p. 2024

وأما قوله ((نزلنا بساحة قوم ما بساحة)) الساحة عرصة الدار

Mas'alah: Is it permissible to cite the Quran as evidence?

Al-Istidhkar, p. 2024

وفي هذا الحديث إباحة الاستشهاد بالقرآن

Mas'alah: What is discussed in this chapter?

Al-Istidhkar, p. 2024

وفي هذا الباب

Mas'alah: Who transmitted this hadith as connected?

Al-Istidhkar, p. 2024

تابع يحيى على توصيل هذا الحديث جماعة رواة الموطأ إلا بن بكير وعبد

Mas'alah: What is the correct chain of transmission for the hadith about spending pairs?

Al-Istidhkar, p. 2025

الله بن يوسف التنيسي فإنهما روياه عن مالك عن بن شهاب عن حميد مرسلا والصحيح أنه مسند متصل وقد رواه عن مالك كذلك جماعة من غير رواة الموطأ منهم بن المبارك

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about spending pairs?

Al-Istidhkar, p. 2025

حدثنا خلف بن قاسم قال حدثنا أبو الحسن علي بن أحمد بن علي الحربي قال حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد قال حدثنا أبو الحسن قال حدثنا عبد الله بن المبارك عن مالك عن بن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة

Mas'alah: What does the hadith indicate about righteous deeds and the gates of Paradise?

Al-Istidhkar, p. 2025

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((من أنفق زوجين في سبيل الله نودي إلى الجنة يا عبد الله! هذا خير وذكر الحديث كما في الموطأ سواء

Mas'alah: What does the hadith teach about spending in the way of Allah and righteous deeds?

Al-Istidhkar, p. 2025

في هذا الحديث من المعاني الحض على الإنفاق في سبيل الله وسبل الله كثيرة تقتضي سائر أعمال البر وفيه دليل على أن أعمال البر لا تفتح في جميعها لكل إنسان في الأغلب وأنه إنما فتح فيها كلها لقليل من الناس وأبو بكر الصديق من ذلك القليل - إن شاء الله

Mas'alah: What did Malik ibn Anas write to al-Umari about the division of good deeds?

Al-Istidhkar, p. 2025

ومما يشبه هذا ما جاوب به مالك بن أنس العمري العابد وهو عبد الله بن عبد العزيز بن عبد الله بن عمر كتب إلى مالك يحضه على الانفراد والعمل وترك مجالسة الناس في العلم وغيره فكتب إليه مالك إن الله تعالى قسم بين عباده الأعمال كما قسم الأرزاق فرب رجل فتح له في الصلاة ولم يفتح له في الصوم وآخر فتح الله له في الجهاد ولم يفتح له في الصلاة وآخر فتح له في الصدقة ولم يفتح له في الصيام

Mas'alah: What did Malik say about spreading knowledge and worship?

Al-Istidhkar, p. 2025

وقد علمت أن نشر العلم وتعليمه من أفضل أعمال وقد رضيت بما فتح الله لي فيه وقسم لي منه وما أظن ما أنا فيه بدون ما أنت فيه من العبادة وكلانا على خير إن شاء الله))

Mas'alah: What did Abu al-Darda' say about knowledge and forbearance?

Al-Istidhkar, p. 2025

وقال بن القاسم قال مالك قال أبو الدرداء ((إن الله تعالى يؤتي الرجل

Mas'alah: What did Abu al-Darda' say about knowledge and forbearance?

Al-Istidhkar, p. 2026

العلم ولا يؤتيه الحلم ويؤتيه الحلم ولا يؤتيه العلم وإن شداد بن أوس ممن آتاه الله العلم والحلم

Mas'alah: What is the meaning of spending a pair in the hadith?

Al-Istidhkar, p. 2026

وأما قوله ((من أنفق زوجين)) فمعناه عند أهل العلم من أنفق شيئين من نوع واحد

نحو درهمين دينارين قميصين أو حمل على دابتين وكذلك – والله أعلم – من تابع من عمل البر بأقل متابعة لمن صلى ركعتين ثم ركعتين ونحو هذا وصام يومين في سبيل الله ونحو هذا يدل على ذلك قوله ((دعي من باب الصلاة)) ومن باب الصيام)) وإنما أراد – والله أعلم – أقل التكرار وأقل وجوه المداومة على العمل من أعمال البر لأن الاثنين أقل الجمع

Mas'alah: Who is the highest authority for this interpretation?

Al-Istidhkar, p. 2026

ومن أعلى من روي هذا التفسير عنه الحسن بن أبي الحسن

Mas'alah: What is the chain of transmission for this hadith?

Al-Istidhkar, p. 2026

حدثنا أحمد بن فتح قال حدثنا محمد بن عبد الله بن زكريا النيسابوري قال حدثنا عمي أبو زكريا يحيى بن زكريا

Mas'alah: What did Abu Dharr report about spending a pair in Allah's path?

Al-Istidhkar, p. 2026

قال وحدثنا محمد بن يحيى حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا

محمد بن وضاح قال وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قالا حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا هشام عن الحسن قال حدثنا صعصعة بن معاوية قال لقيت أبا ذر فقلت حدثني حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ((من أنفق من ماله زوجين في سبيل الله ابتدرته حجبة الجنة)) قال وكان الحسن يقول زوجين درهمين دينارين عبدين من كل شيء اثنين

Mas'alah: What does Abu Umar say about al-Hasan's interpretation?

Al-Istidhkar, p. 2026

قال أبو عمر تفسير الحسن جيد حسن

Mas'alah: What is the meaning of the call in Paradise: 'This is better'?

Al-Istidhkar, p. 2026

قوله ((نودي في الجنة يا عبد الله هذا خير)) يريد هذا خير نلته وأدركته لعملك ونفقتك في سبيل الله

Mas'alah: What does Malik's hadith indicate about the gates of Paradise?

Al-Istidhkar, p. 2027

وفي حديث مالك في هذا الباب دليل على أن للجنة أبوابا

Mas'alah: How many gates does Paradise have and how many does Hell have?

Al–Istidhkar, p. 2027

وقد قيل إن للجنة ثمانية أبواب وأبواب جهنم سبعة – أجارنا الله منها))

Mas'alah: What does the Quran say about the gates of Hell?

Al–Istidhkar, p. 2027

فأما أبواب جهنم ففي كتاب الله ما يكفي في ذلك المعنى قال الله عز وجل (لها سبعة أبواب) الحجر 44

Mas'alah: Where are the gates of Paradise found in the Sunnah?

Al–Istidhkar, p. 2027

وأما أبواب الجنة فموجودة في السنة من نقل الآحاد العدول الأئمة

Mas'alah: What is the significance of the wording in Quran 39:71 about the gates of Hell?

Al–Istidhkar, p. 2027

وقد قيل في قول الله عز وجل (وسيق الذين كفروا إلى جهنم زمرا حتى إذا جاءوها فتحت أبوابها) بلا واو الزمر 71

Mas'alah: What is the significance of the conjunction in Quran 39:73 about the gates of Paradise?

Al-Istidhkar, p. 2027

وقال في الجنة (وسيق الذين اتقوا ربهم إلى الجنة زمرا حتى إذا جاءوها وفتحت

Mas'alah: What is the 'waw of eight' in Arabic grammar?

Al-Istidhkar, p. 2028

أبوابها) بالواو الزمر 73 إن هذه الواو تدعى واو الثمانية

Mas'alah: What linguistic evidence supports the 'waw of eight' from the Quran?

Al-Istidhkar, p. 2028

وذكروا من الشواهد على ما ذهبوا إليه من ذلك ما لا تقوم به حجة ذكروا قول الله عز وجل (التائبون العابدون الحامدون السائحون الراكعون الساجدون الآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر) التوبة 112 فأدخل الواو في الصفة الثامنة دون غيرها ومنه قوله عز وجل (سيقولون ثلاثة رابعهم كلبهم ويقولون خمسة سادسهم كلبهم رجما بالغيب ويقولون سبعة وثامنهم كلبهم) الكهف 22 فدخلت الواو في الصفة الثامنة وهذا قد أنكره قوم من أهل العلم باللسان ولم يروا فيما نزع أولئك إليه من البيان والله أعلم

Mas'alah: What is the linguistic derivation of the word al-Rayyan?

Al-Istidhkar, p. 2028

وأما قوله ((الريان)) فهو فعلان من الري

Mas'alah: What is the virtue of Abu Bakr al-Siddiq mentioned in the hadith?

Al-Istidhkar, p. 2028

وفي الحديث أيضا فضل لأبي بكر الصديق كبير وشهادة بأن له من كل عمل من أعمال البر نصيبا - رضي الله عنه

Mas'alah: What does Abu Umar say about the consensus on the ruling of land for converts?

Al-Istidhkar, p. 2028

قال أبو عمر ما ذكره مالك - رحمه الله - في هذا الباب عليه جماعة العلماء أن

Mas'alah: Which scholars held that Mecca was conquered by force?

Al-Istidhkar, p. 2029

وممن قال ذلك الأوزاعي وأبو حنيفة

Mas'alah: Did Imam Malik hold that Mecca was conquered by force?

Al-Istidhkar, p. 2029

وروي ذلك عن مالك وقال به أصحابه

Mas'alah: What is the critique of Abu Ubayd's opinion on spoils?

Al-Istidhkar, p. 2030

قال أبو عمر قول أبي عبيد ضعيف

Mas'alah: What does the author say about a previously discussed topic?

Al-Istidhkar, p. 2030

وقد ذكرنا هذا المعنى مجودا في هذا الكتاب والحمد لله

Mas'alah: What does the hadith indicate about learning history and past events?

Al-Istidhkar, p. 2035

وفيه أيضا دليل على تعليم السير والخبر والوقوف على آثار من مضى

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission for the hadith on exhumation?

[Al-Istidhkar, p. 2036]

قال أبو عمر لا أدري من القائل قال أبو سعيد أجابر قاله أم أبو الزبير لأنه لم يجد لأبي سعيد في الإسناد ذكرا

Mas'alah: What is the hadith about Jabir exhuming his father after six months?

[Al-Istidhkar, p. 2036]

وقد روي عن جابر بإسناد صحيح أنه أخرج أباه من قبره بعد ستة أشهر أو سبعة وهذا لا محالة وقت غير ذلك الوقت ومدة غير هذه المدة ولم يفعل ذلك جابر إلا إرادة أن يكون في قبره واحدا وذلك بين في الحديث

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith?

[Al-Istidhkar, p. 2036]

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا

Mas'alah: What is the hadith about Jabir's father's will before Uhud?

[Al-Istidhkar, p. 2037]

أحمد بن زهير قال حدثنا خالد بن حراش قال حدثنا غسان بن مضر قال حدثنا سعيد

بن يزيد أبو مسلمة عن أبي نضرة عن جابر بن عبد الله قال دعاني أبي وقد حضر أحدا فقال لي يا جابر! إني لا أراني إلا أول مقتول يقتل غدا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وإني لن أدع أحدا أعز منك غير نفس رسول الله صلى الله عليه وسلم وإن لك أخوات فاستوص لهن خيرا وإني علي دينا فاقضه عني قال فكان أول قتيل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فدفناه هو وآخر في قبر واحد وكان في نفسي منه شيء فاستخرجته بعد ستة أشهر كيوم دفنته وروى هذا الحديث شعبة عن أبي مسلمة عن أبي نضرة عن جابر مثله سواء بمعناه إلا أنه قال بعد ستة أشهر أو سبعة

Mas'alah: What is the hadith about Abu Bakr distributing wealth from Bahrain?

Al-Istidhkar, p. 2037

975 - مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن أنه قال قدم على أبي بكر الصديق مال من البحرين فقال من كان له عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وأي أو عدة فليأتني فجاءه جابر بن عبد الله فحفن له ثلاث حفنات

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission of a hadith?

Al-Istidhkar, p. 2037

قال أبو عمر هذا الحديث لم يختلف عن مالك في انقطاعه وهو حديث متصل من وجوه صحاح عن جابر رواه عنه جماعة منهم أبو جعفر محمد بن علي ومحمد بن

المنكدر وعبد الله بن محمد بن عقيل وأبو الزبير والشعبي وقد ذكرنا كثيرا من طرقه في ((التمهيد

Mas'alah: What is the ruling on fulfilling a promise in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2038

من أحسنها ما حدثناه خلف بن قاسم الحافظ قال حدثنا أحمد أبو الحسين بن جعفر الزيات قال حدثنا يوسف بن يزيد القراطيسي قال حدثنا حجاج بن إبراهيم قال حدثنا سفيان بن عيينة عن بن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله قال سفيان وحدثنا عمرو بن دينار عن محمد بن علي عن جابر بن عبد الله - يزيد أحدهما على الآخر - قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ((لو قد جاءنا مال البحرين لقد أعطيتك هكذا وهكذا وهكذا)) وقال بيديه جميعا فما قدم مال من البحرين حتى قبض النبي صلى الله عليه وسلم فلما قدم مال من البحرين قال أبو بكر من كان له على رسول الله صلى الله عليه وسلم دين أو عدة فليأتنا قال جابر فأتيت أبا بكر فقلت إن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعدني إذا قدم مال من البحرين أعطيتك هكذا وهكذا وهكذا قال فحثى لي أبو بكر حثية ثم قال لي عدها فإذا هي خمس مائة قال خذ مثلها مرتين وزاد فيه بن المنكدر ثم أتيت أبا بكر بعد ذلك فردني فسألته فردني فقلت في الثالثة سألتك مرتين فلم تعطني فقال إنك لم تأتني مرة إلا وأنا أريد أعطيك وأي داء أدوى من البخل

Mas'alah: What is the ruling on fulfilling a promise in Maliki fiqh?

[Al-Istidhkar, p. 2039]

واختلف الفقهاء في ما يلزم من العدة وما لا يلزم منها

Mas'alah: What is the ruling on a debtor promising to gift something to creditors?

[Al-Istidhkar, p. 2039]

و

Mas'alah: What is the ruling on fulfilling a promise made by the Prophet after his death?

[Al-Istidhkar, p. 2041]

وذكر أهل السير أن النبي عليه السلام كان قد وعد عمرو بن العاص حين بعثه إلى المنذر بن ساوى أن يستعمله على صدقة سعد هديم فلما قدم بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمله عليها أبو بكر إنفاذا لرأي رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's promise of camels and Abu Bakr fulfilling it?

[Al-Istidhkar, p. 2041]

أخبرنا يحيى بن يوسف الأشعري قال حدثنا أحمد بن يوسف المكي قال حدثنا محمد

بن إبراهيم بن محمد الترمذي قال حدثنا محمد بن عيسى بن سورة أبو عيسى الترمذي قال حدثنا واصل بن عبد الأعلى الكندي قال حدثنا محمد بن فضيل عن إسماعيل بن أبي خالد عن أبي جحيفة قال أمر لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بثلاثة عشر قلوصا فذهبنا نقبضها فأتانا موته فلم يعطونا شيئا فلما قام أبو بكر قال من كانت له عند رسول الله صلى الله عليه وسلم عدة فليجئ فقمت إليه فأخبرته فأمر لنا بها

Mas'alah: What does Abu 'Umar say about the chain of transmission of this hadith?

Al-Istidhkar, p. 2041

قال أبو عمر هو غريب ليس له غير هذا الإسناد

Mas'alah: What does the author note about the transmission of a hadith in the Muwatta?

Al-Istidhkar, p. 2042

كذا هذا الحديث في الموطأ عند جميع رواته فيما علمت

Mas'alah: What does al-Daraqutni narrate about the chain of transmission?

Al-Istidhkar, p. 2042

ذكره الدارقطني عن عبد العزيز بن محمد بن الواثق بالله عن البغوي

Mas'alah: What is the correct version of the hadith regarding a vow?

Al-Istidhkar, p. 2042

الصحيح في هذا الحديث ذكر النذر

وحماد بن خالد ثقة إلا أنه كان أميا قال أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني لم يرو هذا الحديث هكذا عن حماد بن خالد إلا شجاع بن مخلد قال أبو عمر قد ذكرنا في ((التمهيد)) كثيرا من أسانيد هذا الحديث

Mas'alah: Who is Urwa ibn Udhayna al-Laythi in the chain of transmission?

Al-Istidhkar, p. 2053

قال أبو عمر ليس لعروة بن أذينة في الموطأ سوى هذا الخبر وهو عروة بن أذينة وأذينة لقب واسمه يحيى بن مالك بن الحارث بن عمر الليثي من بني ليث بن بكر بن عبد مناف بن كنانة قال كان شاعرا رقيق الشعر غزلا وكان مع ذلك صاحب فقه خيرا عندهم وروى عنه مالك وعبد الله بن عمر ولجده مالك بن الحارث رواية عن علي بن أبي طالب ويروى عروة بن أبي عامر مالك أنه بلغه أن سعيد بن المسيب وأبا سلمة بن عبد الرحمن كانا يقولان مثل قول عبد الله بن عمر قال أبو عمر روى عطاء عن بن عمر خلاف رواية مالك عنه في حديث عروة بن أذينة ورواية عطاء أصح عند أهل العلم بالحديث ذكر عبد الرزاق قال أخبرنا بن جريج عن عطاء أن امرأة جاءت بن عمر فقالت له نذرت إلى الله أن أمشي إلى مكة فلم أستطع فقال فامشي ما

استطعت واركبي ثم اذبحي وتصدقي إذا وصلت مكة فأمرها بالهدي ولم يأمرها بأن تمشي ما ركبت

Mas'alah: What are the different narrations from Ibrahim al-Nakha'i and al-Hasan al-Basri on the walking vow?

Al-Istidhkar, p. 2054

وروي عن إبراهيم النخعي والحسن البصري عن كل واحد منهما روايتان إحداهما مثل قول بن عباس والأخرى مثل قول بن عمر وبن الزبير

Mas'alah: Who narrated the fourth opinion from Ali on the walking vow?

Al-Istidhkar, p. 2055

رواه قتادة عن الحسن عن علي والحكم بن عيينة عن إبراهيم عن علي

Mas'alah: What is another chain of transmission for the same ruling?

Al-Istidhkar, p. 2055

وروى موسى بن عبيدة عن يزيد بن قسيط مثله

Mas'alah: Who else narrated the hadith about the sister of Uqba ibn Amir?

Al-Istidhkar, p. 2056

قال أبو داود وهكذا رواه سعيد بن أبي عروبة وخالد الحذاء عن عكرمة

Mas'alah: What did Hammam narrate from Qatada regarding the hadith?

Al-Istidhkar, p. 2056

ورواه همام عن قتادة ولم يذكر فيه فلتركب ولتهد وليس همام بحجة فيما خالفه فيه هشام عن قتادة

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about a vow?

Al-Istidhkar, p. 2056

وأخبرنا عبد الله قال حدثنا محمد قال حدثنا أبو داود قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى بن سعيد

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about a vow?

Al-Istidhkar, p. 2057

وحدثنا سعيد قال حدثنا قاسم قال حدثنا محمد قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا يزيد بن هارون

Mas'alah: What is the preferred transmission of a hadith about a man who vowed to walk?

Al-Istidhkar, p. 2057

والقول قول يحيى القطان ويزيد بن هارون عن حميد في هذا الحديث والله أعلم

Mas'alah: How does this ruling compare to Malik's opinion?

Al-Istidhkar, p. 2057

وهذا نحو قول مالك

Mas'alah: What should one do if unable to fulfill a vow of walking?

Al-Istidhkar, p. 2058

عليه من الزمان وليتقرب إلى الله تعالى بما استطاع من الخير

Mas'alah: What is the interpretation of drawing near to Allah with good deeds in this context?

Al-Istidhkar, p. 2058

ويحتمل أن يكون قوله ويتقرب إلى الله بما استطاع من الخير الهدي فهو أصله في هذا الباب ويحتمل سائر نوافل الخير والله أعلم وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chain of transmission for a ruling on an oath to walk to Mecca?

Al-Istidhkar, p. 2060

قال عبد الله بن محمد بن علي قال لي أحمد بن خالد فذكرتها لابن وضاح فأنكرها وقال لي المعروف عن بن القاسم غير ذلك فقل

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on vows of disobedience?

Al-Istidhkar, p. 2062

قال أبو عمر هذا الحديث يتصل عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه من حديث جابر ومن حديث بن عباس ومن حديث قيس بن حازم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم ومن حديث طاوس عن أبي إسرائيل - رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وأظن - والله أعلم - أن حديث جابر هو هذا لأن مجاهدا رواه عن جابر وحميد بن قيس صاحب مجاهد قال حدثناه أبو عمر أحمد بن محمد قال حدثنا أحمد بن الفضل عن محمد بن إسحاق قال حدثنا محمد بن جرير قال حدثنا محمد بن حميد قال حدثنا سلمة بن الفضل عن محمد بن إسحاق

عن أبان بن صالح عن مجاهد عن جابر بن عبد الله قال كان أبو إسرائيل رجلا من بني فهر فنذر ليقومن في الشمس حتى يصلي النبي صلى الله عليه وسلم الجمعة وليصومن ذلك اليوم فرآه النبي صلى الله عليه وسلم فقال ((ما شأنه)) فأخبروه فأمره أن يجلس ويتكلم ويصوم ولم يأمره بكفارة وفيه دليل على أن السكوت عن ذكر الله ليس من طاعة الله وكذلك الجلوس للشمس وفي معناه كل ما يتأذى به الإنسان مما

لا طاعة فيه بنص كتاب أو سنة وكذلك الحفاء وغيره مما لم ترد الشريعة بصنعه إذ لا طاعة لله فيه ولا قربة وإنما الطاعة ما أمر الله ورسوله يتقرب بعمله إلى الله عز وجل ويدل أيضا أن كل ما ليس له بطاعة حكمه حكم المعصية في أنه لا يلزم الوفاء به ولا الكفارة عنه وهو معنى قول مالك في الموطأ

Mas'alah: What is the soundest opinion on this chapter?

Al-Istidhkar, p. 2074

وأصح ما قيل به في هذا الباب والله الموفق للصواب

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on swearing by Lat and Uzza?

Al-Istidhkar, p. 2074

ورواه معمر عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on expiating oaths?

Al-Istidhkar, p. 2074

987 - ذكر فيه مالك عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة

Mas'alah: What does the author say about repeating the discussion on unspecified vows?

Al-Istidhkar, p. 2075

قال أبو عمر قد مضت هذه المسألة في النذر المبهم في صدر هذا الكتاب مما للعلماء فيها فلا وجه لإعادتها

Mas'alah: What is the source of the preceding quotations?

Al-Istidhkar, p. 2077

هذا كله من كتاب بن أبي شيبة

Mas'alah: What is the first opinion on a time-bound vow after the time passes?

Al-Istidhkar, p. 2078

أحدهما يجب

Mas'alah: What is the second opinion on a time-bound oath after the time expires?

Al-Istidhkar, p. 2078

والثاني لا يجب

Mas'alah: What did Malik omit regarding the definition of tawkid in Ibn Umar's hadith?

Al-Istidhkar, p. 2078

قال أبو عمر لم يذكر مالك عن نافع في حديثه هذا عن بن عمر ما التوكيد وقد ذكره غيره

Mas'alah: What is the ruling on tawkid of oaths according to Nafi'?

Al-Istidhkar, p. 2078

قال وأخبرنا معمر عن أيوب عن نافع عن بن عمر مثله

Mas'alah: What are the hadiths about swearing by the attributes of Allah?

Al-Istidhkar, p. 2085

وحديثه عبد الله بن عمر وحديث عائشة وحديث أم سلمة وحديث النواس بن سمعان وقد ذكرناها أو أكثرها بأسانيدها في التمهيد

Mas'alah: What does Abu Umar say about the variations in the hadith regarding the woman's oath?

Al-Istidhkar, p. 2090

قال أبو عمر ليس في رواية بن وهب هذا الخبر كل مملوك لها حر وهو في رواية

سليمان التيمي وأشعث الحمراني عن بكر المزني في هذا الحديث وفي رواية أشعث في هذا الحديث بن عباس وأبو هريرة وبن عمر وحفصة وعائشة وأم سلمة وإنما هي زينب بنت أم سلمة

Mas'alah: What is the ruling on expiation for an oath involving giving wealth to the poor?

Al-Istidhkar, p. 2090

وبه يقول محمد بن عمرو

Mas'alah: What is the ruling on expiation for an oath involving giving wealth to the poor?

Al-Istidhkar, p. 2090

قال بن وضاح وحدثنا زهير بن عباد قال حدثنا هشيم بن بشير عن

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet refusing charity from a man?

Al-Istidhkar, p. 2092

قال أبو داود قال حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال حدثنا بن إدريس عن بن إسحاق بإسناده ومعناه وزاد ((خذ عنا مالك لا حاجة لنا به))

Mas'alah: What does Abu Umar say about the consensus on Aisha's view?

Al-Istidhkar, p. 2092

قال أبو عمر الذي قالت عائشة - رضي الله عنها - عليه جمهور العلماء وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the conclusion of the book of vows and oaths?

Al-Istidhkar, p. 2092

تم كتاب النذور والأيمان والحمد لله رب العالمين

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on prohibited sacrificial animals?

Al-Istidhkar, p. 2093

هكذا روى مالك حديث البراء هذا عن عمرو بن الحارث عن عبيد بن فيروز لم يختلف الرواة عن مالك في ذلك والحديث إنما رواه عمرو بن الحارث عن سليمان بن عبد الرحمن ولا يعرف هذا الحديث إلا لسليمان بن عبد الرحمن هذا لم يروه غيره عن عبيد بن فيروز ولا يعرف عبيد بن فيروز إلا بهذا الحديث وبرواية سليمان هذا عنه

Mas'alah: Who narrated the hadith on prohibited sacrificial animals from Sulayman?

Al-Istidhkar, p. 2094

ورواه عن سليمان جماعة منهم عمرو بن الحارث بن يعقوب المصري شيخ مالك هذا ومنهم الليث بن سعد وشعبة بن الحجاج ويزيد بن أبي حبيب وبن لهيعة وقد ذكرنا الأسانيد بذلك عنهم في ((التمهيد))

Mas'alah: What did Abu Hanifah say about an animal born without ears?

Al-Istidhkar, p. 2096

وروى بشر بن الوليد عن أبي يوسف عن أبي حنيفة مثل ذلك

Mas'alah: What does Abu Umar say about the transmission of Ibn Umar's hadith?

Al-Istidhkar, p. 2096

قال أبوعمر جمهور العلماء روى حديث بن عمر هذا في ((الموطأ)) وغيره

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about sacrificing before the prayer?

Al-Istidhkar, p. 2101

قال أبو عمر أما حديث يحيى بن سعيد هذا عن عباد بن تميم فظاهره - في رواية مالك - الانقطاع وكذلك قال يحيى بن معين هو مرسل

Mas'alah: What did Shu'bah do regarding the hadith on the ten days?

Al-Istidhkar, p. 2109

وحدث به شعبة ثم تركه وأبى أن يحدث به وقد زدنا هذا المعنى بيانا في ((التمهيد))

Mas'alah: What is the chapter on storing the meat of sacrificial animals?

Al-Istidhkar, p. 2110

)

Mas'alah: What fiqh lessons are derived from the scholar's caution regarding sacrificial meat?

Al-Istidhkar, p. 2112

وفيه من الفقه إشفاق العالم على دينه وتعليمه أهله ما يظن أنه يحملونه منه وترك الإقدام على ما حاك في صدره

Mas'alah: What is the number of companions at Hudaybiyyah according to al-Zuhri?

Al-Istidhkar, p. 2119

وروى الزهري عن عروة عن مروان والمسور أنهم كانوا يوم الحديبية بضع عشرة

مائة

Mas'alah: What did Ma'qil ibn Yasar and Abdullah ibn Abi Awfa say about the number at Hudaybiyyah?

Al-Istidhkar, p. 2119

وكذلك قال معقل بن يسار وعبد الله بن أبي أوفى وكانا ممن شهدا الحديبية

Mas'alah: What is the number of companions at Hudaybiyyah according to Sa'id ibn al-Musayyib?

Al-Istidhkar, p. 2119

وقد روى سعيد بن المسيب عن جابر أنهم كانوا ألفا وخمسمائة وقد ذكرنا الأسانيد عنهم في صدر كتاب الصحابة

Mas'alah: What is the ruling on sharing a sacrificial animal among multiple people in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2120

وقال أبو جعفر الطحاوي قد اتفقوا على جوازها عن سبعة واختلفوا فيما زاد فلا تثبت الزيادة إلا بتوقيف لا معارض له أو اتفاق

Mas'alah: What is the status of Abu Jabir al-Bayadi in hadith transmission?

Al-Istidhkar, p. 2121

قال أبو عمر أبو جابر البياضي متروك الحديث

Mas'alah: Fiqh passage: وَقَدْ تَقَدَّمَ الْقَوْلُ فِي هَذَا الْمَعْنَى?

Al-Istidhkar, p. 2122

وقد تقدم القول في هذا المعنى

Mas'alah: What is the ruling on the weakness of the hadith of Abu Ramlah?

Al-Istidhkar, p. 2122

وحديث أبي رملة عن مخنف بن سليم ليس بالبين أيضا وبالله التوفيق

Mas'alah: What was the opinion of Ali ibn Abi Talib on the days of al-Adha?

Al-Istidhkar, p. 2122

وهو قول علي - رضي الله عنه -

Mas'alah: Who agreed with Malik on the days of al-Adha?

Al-Istidhkar, p. 2122

وبه قال مالك وأصحابه وأبو يوسف يعقوب بن إبراهيم القاضي

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission of the hadith on slaughtering with a sharp stick?

Al-Istidhkar, p. 2131

قال أبو عمر أما حديثه الأول عن زيد بن أسلم فلم يختلف عنه في إرساله على ما في ((الموطأ))

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission of the hadith on slaughtering with a sharp stick?

Al-Istidhkar, p. 2131

وقد ذكره البزار مسندا فقال حدثنا محمد بن معمر قال حدثني حبان بن هلال قال حدثني جرير بن حازم عن أيوب عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري عن النبي (صلى الله عليه وسلم)

Mas'alah: What is the linguistic meaning of al-liqha and al-shidhadh?

Al-Istidhkar, p. 2131

قال أبو عمر اللقحة الناقة ذات اللبن والشظاظ العود الحديد الطرف كذا قال أهل

اللغة

Mas'alah: What is the meaning of al-shizaz in the hadith?

Al-Istidhkar, p. 2131

فعلى هذا الحديث وحديث جرير بن حازم الشظاظ الوتد

Mas'alah: What is the linguistic interpretation of al-shizaz?

Al-Istidhkar, p. 2131

وتفسير أهل اللغة أبين

Mas'alah: What is the definition of al-shizaz according to some scholars?

Al-Istidhkar, p. 2131

وقال بعضهم الشظاظ هو العود الذي يجمع به بين عروتي الغرارتين على ظهر الدابة واستشهد بقول أمية بن أبي الصلت بحال العروتين من الشظاظ

Mas'alah: What is al-Khalil's definition of al-shizaz?

Al-Istidhkar, p. 2131

وقال الخليل الشظاظ خشبة عقفاء محددة الطرف

Mas'alah: What is the well-known Shafi'i view on this issue?

Al-Istidhkar, p. 2132

وهو قول بن وهب وهو الأشهر من مذهب الشافعي

Mas'alah: What did Ishaq ibn Rahawayh say about this ruling?

Al-Istidhkar, p. 2132

وبه قال إسحاق بن راهويه

Mas'alah: What is the ruling on eating an animal that was fatally wounded but still alive when slaughtered?

Al-Istidhkar, p. 2132

قال المزني وهو قول المدنيين

Mas'alah: What did the author mention from his companions regarding slaughter?

Al-Istidhkar, p. 2132

وذكره عن أصحابه

Mas'alah: What are the definitions of al-zurar, al-laytah, and al-shatirah?

Al-Istidhkar, p. 2133

قال أبو عمر الظرر حجر له حد والليطة فلقة القصب لها حد والشطيرة فلقة العود الحادة

Mas'alah: What is the author's reference to al-Tamhid regarding a hadith from Nafi'?

Al-Istidhkar, p. 2134

وأما حديثه عن نافع فقد ذكرنا الاختلاف فيه في ((التمهيد))

Mas'alah: How is the word 'Sal'' pronounced in the hadith?

Al-Istidhkar, p. 2134

وأما سلع فيروى بتسكين اللام وتحريكها

Mas'alah: What is the linguistic discussion about the word 'Sal''?

Al-Istidhkar, p. 2134

وأكثر الرواة يحركونها بالفتح

Mas'alah: What is the poetic reference to the place Sal'?

Al-Istidhkar, p. 2134

وأظن الشاعر في قوله (إن بالشعب الذي دون السلع ... لقتيلا دمه ما يطل

Mas'alah: What is the ruling on meat from an animal taken without the owner's consent?

Al-Istidhkar, p. 2136

والحديث حدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني أحمد بن زهير قال حدثني موسى بن إسماعيل قال حدثني عبد الواحد بن زياد عن عاصم بن كليب قال حدثني أبي قال حدثني رجل من الأنصار قال خرجت مع أبي وأنا غلام مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فتلقانا رجل فقال يا رسول الله! فلانة تدعوك وأصحابك إلى طعام فانطلق النبي - عليه السلام - ونحن معه فقعدت مقاعد الغلمان من آبائهم فجيء بالطعام قال فلما وضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده وضعنا أيدينا وضعوا أيديهم فنظر القوم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلوك أكله فكفوا أيديهم قال فلاك رسول الله صلى الله عليه وسلم الأكلة ثم لفظها ورمى بها وقال ((إنه لحم شاة أخذت بغير إذن أهلها فقالت المرأة يا رسول الله! كنت أريد أن أجمعك أنت وأصحابك على طعام فبعثت إلى العقيق اليوم قالت إلى العقيق النقيع فلم أجد شاة تباع فبعث إلي أخي عابد بن أبي وقاص وقد اشترى شاة أمس فقلت إني كنت بطالبة شاة اليوم فلم أجد فابعث لي بشاتك التي اشتريت أمس فلم يكن أخي ثم فدفع إلى أهله الشاة وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((اذهبوا به فأطعموه الأسارى

Mas'alah: What is Ibrahim's opinion on slaughter dedicated to other than Allah?

Al-Istidhkar, p. 2137

وهو قول إبراهيم

Mas'alah: What is the reference to previous discussion on these hadiths?

Al-Istidhkar, p. 2138

وقد مضى القول في معنى هذين الحديثين

Mas'alah: What is the consensus of scholars on Malik's ruling regarding slaughter?

Al-Istidhkar, p. 2139

قال أبو عمر على قول مالك هذا في الموطأ أكثر العلماء

Mas'alah: What is the disagreement among Malik's followers and al-Shafi'i on this issue?

Al-Istidhkar, p. 2140

وقد اختلف في ذلك أصحاب مالك واختلف فيه قول الشافعي

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering an animal that shows signs of life after slaughter?

Al–Istidhkar, p. 2140

وقد ذكرنا في الباب قبل هذا كثيرا من معنى هذا الباب

Mas'alah: What is the ruling on slaughtering an animal that shows signs of life after slaughter?

Al–Istidhkar, p. 2140

وقد ذكرنا ذلك عنهم في الباب قبل هذا

Mas'alah: What does the author say about Malik's sufficient statement on slaughter?

Al–Istidhkar, p. 2140

وذكرنا عن مالك ما فيه كفاية في ذلك والحمد لله

Mas'alah: What is the opinion of Ibn Abbas on eating an animal attacked by a predator?

Al–Istidhkar, p. 2141

هذا قول بن عباس

Mas'alah: What does Abu Umar say about the chain of transmission of the report from Umar?

Al–Istidhkar, p. 2161

قال أبو عمر ولا يجيء هذا الخبر عن عمر إلا بهذا الإسناد والله أعلم

Mas'alah: What is the consensus of scholars on eating dead fish?

Al-Istidhkar, p. 2165

قال أبو عمر على هذا جمهور العلماء

Mas'alah: What does the author conclude about the rulings in this chapter?

Al-Istidhkar, p. 2165

وفي ما ذكرنا في هذا الباب ما يبين لك مذاهبهم في ذلك والله الموفق للصواب

Mas'alah: What does Malik's chapter heading indicate about fanged beasts?

Al-Istidhkar, p. 2166

قال أبو عمر ما ترجم به مالك – رحمه الله – هذا الباب وما رسم فيه من

Mas'alah: What is the established Maliki position on fanged beasts?

Al-Istidhkar, p. 2167

وعلى ذلك الأمر عندنا

Mas'alah: How does the principle of prohibition apply in the Quran and Sunnah?

Al-Istidhkar, p. 2167

وعلى هذا ورد النهي في القرآن والسنة لا لمن اعتبرهما

Mas'alah: What is the ruling on prohibitions of etiquette and guidance?

Al-Istidhkar, p. 2167

فهذا كله وما كان مثله نهي أدب وإرشاد لأنه طرأ على ما في ملك الإنسان فمن واقع شيئا من ذلك لم يحرم عليه فعله ولا شيء من طعامه ولا لباسه

Mas'alah: What is the ruling on prohibitions concerning things not in one's possession?

Al-Istidhkar, p. 2167

فهذا كله طرأ على شيء محظور استباحته إلا على سنته فمن لم يستبحه على سنته حرم ذلك عليه لأنه لم يكن قبل في ملكه

Mas'alah: How is the prohibition on intercourse with a menstruating woman classified?

Al-Istidhkar, p. 2167

قيل له لو تدبرت هذا لعلمت أنه من الباب الوارد على ما في ملك الإنسان مطلقا لأن

عصمة النكاح وملك اليمين في معنى الوطء من العبادات التي أصلها

Mas'alah: What is the interpretation of 'I do not find in what is revealed to me forbidden'?

Al-Istidhkar, p. 2169

فقيل معناه لا أجد فيما أنزل إلي وقتي هذا غير ذلك

Mas'alah: What does Quran 59:7 say about obeying the Prophet's commands?

Al-Istidhkar, p. 2169

ولما قال الله تعالى (وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا) الحشر

Mas'alah: What is the authority of the Prophet's prohibitions in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2170

ألزم بنص التنزيل الانتهاء عن كل ما نهى عنه صلى الله عليه وسلم إلا أن يجتمع من لا يجوز عليه تحريف تأويل الكتاب والسنة

Mas'alah: What is the authority of the Prophet's prohibitions in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2170

وهم الجمهور الذي يلزم من شذ عنهم الرجوع إليهم على أن ذلك النهي على غير التحريم فيكون خارجا بدليله مستثنى من الجملة

Mas'alah: Is the narrator of the hyena hadith reliable?

Al-Istidhkar, p. 2170

قالوا وإن كان هذا الحدبث انفرد به عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي عمار فقد وثقه جماعة من أهل الحديث واحتجوا بهذا الحديث

Mas'alah: What did Ali ibn al-Madini say about Abd al-Rahman ibn Abi Ammar?

Al-Istidhkar, p. 2170

قال علي بن المديني عبد الرحمن بن أبي عمار ثقة مكي

Mas'alah: How are conflicting hadiths about tanning animal skins reconciled in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2174

قال فلما روي الخبران أخذنا بهما جميعا لأن الكلامين جميعا لو كان في مجلس واحد كان كلاما صحيحا ولم يتناقض

Mas'alah: What is the ruling on the purification of hides through tanning?

Al–Istidhkar, p. 2180

وهذا يكاد علمه أن يكون ضرورة

Mas'alah: What is the ruling on the purification of animal hides through tanning in Maliki fiqh?

Al–Istidhkar, p. 2180

قال أبو عبد الله محمد بن نصر المروزي وما علمت أحدا قال ذلك قبل الزهري

Mas'alah: What is the ruling on the purification of animal hides through tanning in Maliki fiqh?

Al–Istidhkar, p. 2180

وروى الليث عن يونس عن بن شهاب الحديث المذكور ثم قال بإثره فلذلك لا نرى بالس

Mas'alah: What is the ruling on the purification of animal hides through tanning in Maliki fiqh?

Al–Istidhkar, p. 2180

قال أبو عمر برواية معمر عن بن شهاب ما ذكرنا من قوله دليل على صحة نقل من لم يذكر في حديث بن شهاب الدباغ

Mas'alah: What is the ruling on tanning the skin of a dead animal according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 2181

أن ذلك قول مالك

Mas'alah: What is the majority ruling on the purification of a dead animal's skin by tanning?

Al-Istidhkar, p. 2182

احد

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about eating from another's property in necessity?

Al-Istidhkar, p. 2189

رواه غندر عن شعبة عن أبي بشر قال سمعت عباد بن شرحبيل ولم يلق أبو بشر صاحبا غير هذا الرجل وفي حديث قتادة عن الحسن عن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في هذا المعنى فليحتلب فليشرب ولا يحمل

Mas'alah: What is the ruling on disliking bad names in the hadith?

Al-Istidhkar, p. 2192

وفي هذا الحديث كراهة ما يقبح من الأسماء وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب الاسم الحسن لأنه كان يعجبه الفأل الحسن ويأتي هذا المعنى في الجامع إن شاء الله

Mas'alah: What does Malik's hadith say about the 'Aqiqah'?

Al-Istidhkar, p. 2193

وأما حديث مالك في هذا الباب

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on Fatimah's charity?

Al-Istidhkar, p. 2193

1037 - مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن محمد بن علي بن الحسين أنه قال وزنت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم شعر حسن وحسين فتصدقت بزنته فضة وهذا الحديث قد روي عن ربيعة عن أنس وهو خطأ والصواب عن ربيعة ما في ((الموطأ)) رواه يحيى بن بكير قال حدثني لهيعة بن عمارة بن غزية عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر برأس الحسن والحسين يوم سابعهما فحلق وتصدق بوزنه فضة وذكر عبد الرزاق عن بن جريج قال سمعت محمد بن علي يقول كانت فاطمة ابنة النبي صلى الله عليه وسلم لا يولد لها ولد إلا أمرت برأسه فحلق وتصدقت بوزن شعره ورقا وروى بن عيينة عن عمرو بن دينار عن أبي جعفر - محمد بن علي - مثله وهذا كان من فاطمة - رضي

الله عنها – مع العقيقة عن ابنيها حسن وحسين

Mas'alah: Where are the chains of transmission for the hadiths of this chapter mentioned?

Al–Istidhkar, p. 2199

وقد ذكرنا الأسانيد عنهم في أحاديث هذا الباب كلها في ((التمهيد))

Mas'alah: What marks the end of the book on Aqiqah?

Al–Istidhkar, p. 2201

تم كتاب العقيقة بحمد الله وعونه

Mas'alah: What is the chapter heading on the inheritance of the grandmother?

Al–Istidhkar, p. 2225

– 8)

Mas'alah: What is the discussion on the chain of transmission for the hadith on grandmother's inheritance?

Al–Istidhkar, p. 2226

قال أبو عمر أما الحديث الأول فقد خولف مالك في عثمان بن إسحاق بن خرشة فقالت فيه طائفة من أهل الحديث والرواية إنما هو عثمان بن إسحاق بن أبي خرشة بن عمرو بن ربيعة من بني عامر بن لؤي وما أعلم روى عنه غير بن شهاب وهو معروف النسب إلا أنه ليس مشتهرا بالرواية للعلم وقد ذكرنا طرفا من أخباره في ((التمهيد)) وذكرنا هناك الاختلاف في سماع قبيصة بن ذؤيب من أبي بكر وقبيصة أحد فقهاء المدينة وقد ذكرنا خبره في ((التمهيد)) ولد في أول عام الهجرة ومات سنة ست وثمانين وذكرنا أباه ذؤيبا في كتاب ((الصحابة)) وقد تابع مالكا على روايته في هذا الباب عن بن شهاب عن عثمان بن إسحاق بن خرشة أبو أويس وعبد الرحمن بن خالد بن مسافر ورواه معمر عن الزهري عن قبيصة لم يدخل بين بن شهاب وبين قبيصة أحدا ورواه كما رواه معمر يونس وأسامة بن زيد والقول عندي قول مالك ومن تابعه والله أعلم لأنهم زادوا ما قصر عنه غيرهم وأما بن عيينة فرواه عن الزهري وجوده قال حدثني الزهري فقال مرة حدثني قبيصة وقالا مرة حدثني رجل عن قبيصة بن ذؤيب قال جاءت الجدة أم الأم أو أم الأب إلى أبي بكر الصديق فقالت إن بن ابني أو بن ابنتي مات وقد أخبرت أن لي في كتاب الله حقا فقال أبو بكر ما أجد لك في كتاب الله من حق وما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بشيء وسأسأل الناس قال فسأل فشهد المغيرة بن شعبة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطاها السدس قال ومن سمع ذلك معك قال بن مسلمة قال فأعطاها السدس قال فلما كانت خلافة عمر جاءت التي تخالفها إلى عمر قال سفيان وزادني فيه معمر عن الزهري ولم أحفظه من الزهري ولكن حفظته عن عمر أن عمر قال إذا اجتمعتما فإنه لكما أو أيتكما انفردت به فهو لها وأما حديثه عن يحيى بن سعيد عن القاسم أنه قال أتت الجدتان إلى أبي بكر

الصديق فإنه عنى أم الأم وأم الأب وهما اللتان أجمع العلماء على توريثهما رواه بن عيينة عن يحيى بن سعيد قال سمعت القاسم بن محمد يقول جاءت إلى أبي بكر جدتان فأعطى الجدة أم الأم السدس دون أم الأب فقال له عبد الرحمن بن سهل – رجل من الأنصار ومن بني حارثة قد شهد بدرا – يا خليفة رسول الله أعطيت التي لو أنها ماتت لم يرثها وتركت التي لو ماتت ورثها فجعله أبو بكر بينهما

Mas'alah: What does the hadith indicate about a scholar directing a questioner to the Quran?

Al-Istidhkar, p. 2233

قال أبو عمر في هذا الحديث دليل على أن العالم إذا سئل عن شيء من العلم فيه خبر في الكتاب أو عن الرسول كان له أن يحمل السائل عليه ويكل فهم ذلك إليه إذا كان السائل ممن يصلح لذلك وفيه دليل على استعمال عموم اللفظ وظاهره

Mas'alah: What is the chain of transmission for a narration about the inheritance of the paternal aunt?

Al-Istidhkar, p. 2238

ومن غير رواية مالك مما رواه أهل المدينة ما حدثناه عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثني محمد بن محمد الخياش قال حدثني مالك بن يحيى قال حدثني يزيد بن هارون قال أخبرنا محمد بن مطرف عن زيد بن أسلم عن عطاء بن ي

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on inheritance between Muslims and

disbelievers?

Al-Istidhkar, p. 2246

قال أبو عمر لم يتابع أحد من أصحاب بن شهاب مالكا على قوله في الحديث الأول المسند عن عمر بن عثمان فكل من رواه عن بن شهاب قال فيه عمر بن عثمان إلا مالكا فإنه قال فيه عمر بن عثمان وقد وقفه على ذلك يحيى القطان والشافعي وبن مهدي وأبى إلا عمر بن عثمان وذكر بن معين عن عبد الرحمن بن مهدي قال قال لي مالك تراني لا أعرف عمر من عمرو وهذه دار عمر وهذه دار عمرو قال أبو عمر لا يختلف أهل النسب أنه كان لعثمان بن يسمى عمر وبن يسمى عمروا إلا أن هذا الحديث لعمرو عند جماعة أهل الحديث لا لعمر وله أيضا من البنين أبان والوليد وسعيد ولكن صليبة أهل بيته في ذلك عمرو بن عثمان

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on inheritance between Muslims and disbelievers?

Al-Istidhkar, p. 2247

وممن قال في هذا الباب عن بن شهاب عن علي بن حسين عن عمرو بن عثمان عن أسامة بن زيد معمر وبن عيينة وبن جريج وعقيل ويونس وشعيب والأوزاعي وهؤلاء جماعة أئمة حفاظ وهم أولى أن يسلم لهم ويصوب قولهم ومالك حافظ الدنيا ولكن الغلط لا يسلم منه أحد

Mas'alah: What does the author say about the precedence of Ali's Islam over Aqil's?

Al-Istidhkar, p. 2250

وأما تقدم إسلام علي - رضي الله عنه - في حياة أبيه وتأخر إسلام عقيل فمذكور خبرهما بذلك في كتاب الصحابة والحمد لله

Mas'alah: What is the meaning of the term 'shi'b' in Arabic?

Al-Istidhkar, p. 2250

وأما الشعب فشعب بني هاشم معروف وإليه أخرجتهم قريش مع بني عبد المطلب بن عبد مناف حين تقاسموا عليهم في أن لا يبايعوا ولا يدخلوا في شيء من أمور دنياهم والشعب في ((لسان العرب)) ما انفرج بين جبلين ونحوهما ومن شعاب مكة أزقتها وأبطانها لأنها بين آطام وجبال وأودية

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on proposing over a brother's proposal?

Al-Istidhkar, p. 2261

وقد روى بن وهب عن الليث وبن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن

Mas'alah: What evidence is cited for the requirement of a guardian in marriage?

Al-Istidhkar, p. 2271

واحتجوا أيضا بما حدثني أحمد بن قاسم وعبد الوارث بن سفيان قالا

Mas'alah: What does the author say about the hadiths on marriage guardianship?

Al-Istidhkar, p. 2272

وقد تكلمنا على علل أحاديث هذا الباب وتصحيحها في ((التمهيد) بما يطول ذكره

Mas'alah: What is the position of Al-Awza'i on marriage without a guardian?

Al-Istidhkar, p. 2273

ونحو هذا مذهب الأوزاعي

Mas'alah: What did Ismail ibn Ishaq say about Malik's varying statements on this topic?

Al-Istidhkar, p. 2273

وقال إسماعيل بن إسحاق قال مالك في هذا الباب أقاويل يظن من سمعها أن بعضها يخالف بعضا

Mas'alah: What is the ruling on wearing an iron ring?

Al-Istidhkar, p. 2293

وقد زدنا هذه المسألة بيانا واعتلالا في ((التمهيد))

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on defects in marriage?

Al-Istidhkar, p. 2298

قال أبو عمر هذه مسألة اختلف فيها السلف والخلف

Mas'alah: What is the ruling on a marriage where the wife has a hidden defect like insanity or leprosy?

Al-Istidhkar, p. 2299

فروي عن عمر ما ذكره مالك وقد رواه جماعة غيره عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن عمر وسعيد قد روى ما لا يختلفون في ذلك واختلفوا في سماعه منه

Mas'alah: What does Abu Umar say about the differing narrations of this hadith from al-Sha'bi?

Al-Istidhkar, p. 2304

قال أبو عمر اختلف عن الشعبي في هذا الحديث كما ترى مرة يرويه عن علقمة ومرة يرويه عن مسروق وكذلك اختلفوا فقالوا معقل بن سنان وقالوا معقل بن يسار وقالوا ناس من أشجع وأصحها عندي حديث منصور عن علقمة عن إبراهيم والله أعلم

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on this issue?

Al-Istidhkar, p. 2306

وقد اختلف العلماء في هذه المسألة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the ruling of Umar ibn Abd al-Aziz regarding gifts in marriage?

Al-Istidhkar, p. 2306

قال أبو عمر حديث عمر بن عبد العزيز الذي ذكر مالك أنه بلغه قد روي عن عمر من وجوه منها

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on staying with a new bride?

Al-Istidhkar, p. 2317

قال أبو عمر هذا الحديث ظاهره الانقطاع وهو مسند متصل صحيح قد سمعه أبو بكر من عبد الرحمن من أم سلمة وقد ذكرنا الطرق بذلك في ((التمهيد)) وأحسنها ما رواه أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الرزاق ويحيى بن سعيد وروح بن عبادة قالوا حدثنا بن جريج قال حدثنا حبيب بن أبي ثابت أن عبد الحميد بن عبد الله بن أبي عمرو والقاسم بن محمد بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام أخبراه أنهما سمعا أبا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام أن أم سلمة - زوج النبي عليه السلام - أخبرته في حديث طويل ذكره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها ((إن شئت

سبعت لك وإن أسبع لك سبعت لنسائي)) قال أبو عمر أما قوله في هذا الحديث إن سبعت لك سبعت لنسائي فإنه لا يقول به مالك ولا أصحابه وهذا مما تركوه من رواية أهل المدينة لحديث بصري

Mas'alah: What did al-Thawri, al-Awza'i, and al-Layth say about the marriage of a muhallil?

Al-Istidhkar, p. 2327

وقال الثوري والأوزاعي والليث في ذلك نحو قول مالك

Mas'alah: Where will the author discuss the conditions of ihsan (being muhsan) in detail?

Al-Istidhkar, p. 2327

قال أبو عمر سنذكر ما يقع به الإحصان وما شروطه عند الفقهاء واختلافهم في ذلك في كتاب الحدود إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith prohibiting marriage to a woman alongside her aunt?

Al-Istidhkar, p. 2330

حدثني سعيد بن

Mas'alah: What does the author say about the multiple chains of Abu Hurayra's hadith?

Al-Istidhkar, p. 2330

وأما طرق حديث أبي هريرة فمتوافرة

Mas'alah: Who are the narrators of the hadith on combining women with their aunts?

Al-Istidhkar, p. 2330

رواه عنه سعيد بن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن وعبد الرحمن الأعرج وأبو صالح السمان والشعبي وغيرهم

Mas'alah: What is the chain of transmission from Amr ibn Shu'ayb for the hadith on combining women with their aunts?

Al-Istidhkar, p. 2330

وروي أيضا من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What do the Kufan scholars and Shafi'i say about marriage prohibitions?

Al-Istidhkar, p. 2340

وهذا كله قول الكوفيين والشافعي وجمهور الفقهاء

Mas'alah: What is the established practice regarding marriage prohibitions in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2341

فهذا الذي سمعت والذي عليه أمر الناس عندنا

Mas'alah: What is the identity of Abu Abd al-Rahman in the hadith about the slave wife?

Al-Istidhkar, p. 2361

قال أبو عمر اختلف العلماء في اسم أبي عبد الرحمن - شيخ بن شهاب - في هذا الخبر فقيل سليمان بن يسار وهو عندي بعيد لأن سليمان بن يسار ليس عند بن شهاب ممن يستر اسمه ويكنى عنه لجلالته عنده ويدلك على ذلك أنه قد صرح باسمه في أحاديث كثيرة حدث بها عنه

وممن قال إنه سليمان بن يسار وكيع بن الجراح وروي هذا الحديث عن مالك عن بن شهاب عن أبي عبد الرحمن عن زيد بن ثابت ثم قال وكيع أبو عبد الرحمن هو سليمان بن يسار وقيل هو أبو الزناد وهذا أبعد أيضا لأن أبا الزناد لم يرو عن زيد بن ثابت ولا رآه وإنما يروي الفرائض وغيرها عن خارجة ابنه وما يروي بن شهاب عن كبار الموالي إلا قليلا عن الجلة منهم فكيف يروي عن أبي الزناد وهو من صغارهم عنده وقيل هو طاوس وهذا عندي قريب وأولى بالحق وإنما كتم أسمه مع فضله

وجلالته لأن طاوس كان يطعن على بني أمية وربما دعا عليهم في بعض مجالسه فكان يذهب فيهم مذهب بن عباس شيخه وكان بن شهاب يدخل عليهم ويقبل جوائزهم وقد سئل بن شهاب في مجلس هشام أتروي عن طاوس فقال لسائله أما إنك لو رأيت طاوس لعلمت أنه لا يكذب ولا يجد ولم يجبه بأنه يروي عنه أو لا يروي عنه فهذا كله دليل على أن أبا عبد الرحمن المذكور في هذا الحديث طاوس والله تعالى أعلم

Mas'alah: What is the chapter heading on the prohibition of having intercourse with two sisters by right of ownership?

Al-Istidhkar, p. 2365

– 14)

Mas'alah: What is the chapter heading on the prohibition of a man having intercourse with a slave woman that belonged to his father?

Al-Istidhkar, p. 2369

– 15)

Mas'alah: What is the name of Abu Iyad mentioned in the chain?

Al-Istidhkar, p. 2376

قيل اسمه قيس بن ثعلبة

Mas'alah: What does the author say about a hadith?

Al-Istidhkar, p. 2389

وأما حديث

Mas'alah: What does the author say about this chapter?

Al-Istidhkar, p. 2394

وفي هذا الباب

Mas'alah: What is the ruling on women who convert to Islam while their husbands remain disbelievers in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2396

1101 - مالك عن بن شهاب أنه بلغه أن نساء كن في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: Fiqh passage: قَالَ أَبُو عُمَرَ قَدْ تَكَلَّمْنَا عَلَى هَذَيْنِ الْحَدِي?

Al-Istidhkar, p. 2398

قال أبو عمر قد تكلمنا على هذين الحديثين وعلى حسب ألفاظهما في ((التمهيد)) وهي تنصرف في أبواب من هذا الكتاب

Mas'alah: What is Malik's argument regarding the conversion of a spouse?

Al-Istidhkar, p. 2400

وقد ذكرنا حجة مالك

Mas'alah: What does Abu Umar say about the differing opinions of the Tabi'un on these issues?

Al-Istidhkar, p. 2403

قال أبو عمر اختلاف التابعين في هذه المسائل على حسب ما ذكرنا عن أئمة الفتوى فلم أر لذكرهم وجها

Mas'alah: What is the weight of a nawah in gold?

Al-Istidhkar, p. 2405

وأما النواة فأكثر أهل العلم يقولون وزنها خمسة دراهم وقال أحمد بن حنبل وزنها ثلاثة دراهم وثلث وقد قيل إن النواة المذكورة في الحديث نواة التمر أراد وزنها من الذهب

Mas'alah: What does the author say about a previously discussed topic?

Al-Istidhkar, p. 2414

وقد ذكرنا هذا المعنى بأوضح من هذا في غير هذا الموضع

Mas'alah: What is the ruling on snatching items thrown at celebrations according to Abu Yusuf?

Al-Istidhkar, p. 2415

وهو قول أبي يوسف

Mas'alah: What marks the end of the Book of Marriage and the beginning of the Book of Divorce?

Al-Istidhkar, p. 2424

تم كتاب النكاح بحمد الله وعونه وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وسلم تسليما يتلوه كتاب الطلاق

Mas'alah: What is the ruling on a man who pronounces divorce one thousand times according to Ibn Abbas?

Al-Istidhkar, p. 2428

وذكر عبد الرزاق عن الثوري عن عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير عن بن عباس مثله

Mas'alah: What is the ruling on a man who pronounces divorce one thousand times according to Ibn Abbas?

Al-Istidhkar, p. 2428

قال وأخبرنا بن جريج قال أخبرني بن كثير والأعرج عن بن عباس مثله

Mas'alah: What is the ruling on triple divorce in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2429

يقول إن أبا الصهباء - مولاه - سأله عن ذلك فأجابه بما وصفنا

Mas'alah: What is the ruling on a man who divorces his wife one hundred times according to Ibn Mas'ud?

Al-Istidhkar, p. 2429

وأما الخبر عن بن مسعود بمثل ما روي عن سائر الصحابة فروى وكيع عن الثوري
عن منصور والأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال جاء رجل إلى عبد

Mas'alah: What is the ruling on a man who divorces his wife one hundred times according to al-A'mash?

Al-Istidhkar, p. 2430

ورواه أبو معاوية عن الأعمش بإسناده مثله قال وسائرهن عدوان

Mas'alah: What is the ruling on saying 'haram' regarding one's wife in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2441

وروى سعيد بن المسيب وجابر بن زيد ومطرف عن بن عباس مثله

Mas'alah: What was the opinion of Ibn Abbas and Tawus regarding a wife divorcing herself?

Al-Istidhkar, p. 2448

وأما قول بن عباس وطاوس فروى بن جريج قال أخبرني أبو الزبير أن

Mas'alah: What does Abu Umar say about the narration of Ibn Abbas?

Al-Istidhkar, p. 2449

قال أبو عمر قد روي خبر بن عباس على غير ما ذهب إليه طاوس

Mas'alah: What did Malik say about the ruling on a man who gives his wife the power of divorce?

Al-Istidhkar, p. 2451

قال مالك وهذا أحسن ما سمعت في ذلك وأحبه إلي

Mas'alah: What is the ruling when a guardian ratifies a marriage contracted without his permission?

Al-Istidhkar, p. 2453

الرحمن ما كنت لأرد أمرا قضيته فقرت حفصة عند المنذر ولم يكن ذلك طلاقا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Aisha about the choice?

Al-Istidhkar, p. 2454

رواه أبو الزبير عن جابر عن عائشة

Mas'alah: What is another chain of transmission for the hadith of Aisha about the choice?

Al-Istidhkar, p. 2454

ورواه عروة عن عائشة

Mas'alah: What are the alternative chains of transmission for a hadith about Aisha?

Al-Istidhkar, p. 2454

ورواه الثوري عن الأعمش وعاصم عن الشعبي عن مسروق عن عائشة مثله وإبراهيم عن الأسود عن عائشة مثله

Mas'alah: What does Abu Umar say about conflicting Maliki opinions on this topic?

Al-Istidhkar, p. 2456

قال أبو عمر لأصحابنا في هذا الباب نوازل فيما بينهم اختلاف واضطراب قد ذكرتها في كتاب ((اختلاف قول مالك وأصحابه))

Mas'alah: What did Abu al-Sha'tha' say about the husband's authority over his wife?

Al-Istidhkar, p. 2456

وقال أبو الشعثاء كيف يمشي بين الناس وأمر امرأته بيد غيره

Mas'alah: What did Ali ibn Abi Talib say about a man who swore not to touch his wife for two years due to breastfeeding?

Al-Istidhkar, p. 2468

قال أبو عمر ذكر عبد الرزاق عن معمر أنه بلغه ذلك عن علي بن أبي

Mas'alah: What is the disagreement among jurists regarding a husband's oath to avoid his wife until she weans their child?

Al-Istidhkar, p. 2469

واختلف الفقهاء في هذه المسألة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Barirah?

Al-Istidhkar, p. 2487

حدثني عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن وضاح قال حدثني يوسف بن عدي قال حدثني عبدة بن سليمان

Mas'alah: What is another chain for the hadith that Barirah was given the option?

Al-Istidhkar, p. 2488

قال حدثني عثمان بن أبي شيبة قال حدثني حسين بن علي والوليد بن عقبة عن زائدة عن سماك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة أن بريرة خيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان زوجها عبدا

Mas'alah: What did Sa'id ibn al-Musayyib say about the choice of a freed slave woman?

Al-Istidhkar, p. 2489

ورووا عن سعيد بن المسيب مثله

Mas'alah: Who narrated the hadith about Barirah's husband from Aisha?

Al-Istidhkar, p. 2490

رواه عبد الرحمن بن القاسم وأسامة بن زيد عن القاسم عن عائشة

Mas'alah: What is the disagreement among early and later scholars regarding the iddah of a mukhtali'ah?

Al-Istidhkar, p. 2505

فقد اختلف السلف والخلف في ذلك

Mas'alah: Who among the early scholars held that the iddah of a mukhtali'ah is one menstrual period?

Al-Istidhkar, p. 2505

وبه قال عكرمة وأبان بن عثمان

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the 'iddah of a mukhtali'ah?

Al-Istidhkar, p. 2506

وروه عبد الرزاق عن معمر عن عمرو بن مسلم عن عكرمة مرسلا

Mas'alah: What does the author say about the strength of these narrations?

Al-Istidhkar, p. 2506

وليست هذه الآثار بالقوية وقد ذكرت أسانيدها في ((التمهيد))

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the waiting period of a woman who seeks khul'?

Al-Istidhkar, p. 2506

وأما الحديث بذلك عن بن عباس وبن عمر

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the waiting period of a woman who seeks khul'?

Al-Istidhkar, p. 2506

قال وحدثني عبد الرحمن بن محمد المحاربي عن ليث عن طاوس عن بن عباس قال عدتها حيضة

Mas'alah: What is the waiting period for a woman who obtains khul' according to Umar, Ali, and Ibn Umar?

Al-Istidhkar, p. 2506

وروي مثل ذلك عن عمر وعلي وعن بن عمر على اختلاف عنه

Mas'alah: Which jurists rejected the opinion on housing after khul'?

Al-Istidhkar, p. 2507

وهذا لا يقول به أحد من الفقهاء الذين كانت تدور عليهم بالأمصار الفتوى وأبو حنيفة والشافعي وأصحابهم

Mas'alah: What is the source of Hasan al-Basri's opinion on khul'?

Al-Istidhkar, p. 2507

وقال قتادة إنما أخذه الحسن عن زياد

Mas'alah: What does Malik say is the best opinion on the matter of the mufatidah?

Al-Istidhkar, p. 2507

قال مالك وهذا أحسن ما سمعت في ذلك

Mas'alah: What does the author say about a forthcoming discussion on the waiting period?

Al-Istidhkar, p. 2507

وستأتي هذه المسألة في بابها إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What does the author say about a previously discussed issue in this chapter?

Al-Istidhkar, p. 2508

وهذه المسألة قد تقدمت في هذا الباب ومضى فيها القول والله أعلم وهو الموفق للصواب وحسبي ونعم الوكيل

Mas'alah: What happens if a husband retracts his denial of paternity?

Al-Istidhkar, p. 2517

و

Mas'alah: Where are the hadiths on li'an mentioned in the author's works?

Al-Istidhkar, p. 2519

وقد ذكرنا كثيرا من هذه الأحاديث في ((التمهيد)) وهي متكررة في المصنفات والمسانيد

Mas'alah: What is Ahmad ibn Hanbal's position on separation after li'an?

Al-Istidhkar, p. 2519

وكذلك قال أحمد بن حنبل

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on li'an?

Al-Istidhkar, p. 2520

حدثني عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني بكر بن حماد قال حدثني مسدد قال حدثني موسى بن يونس

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about li'an?

Al-Istidhkar, p. 2520

وحدثني سعيد بن نصر وعبد الوارث قالا حدثني قاسم قال حدثني

Mas'alah: What is the ruling on separation between spouses after li'an?

Al-Istidhkar, p. 2521

قال أبو عمر هذا كله معنى قول مالك ومذهبه

Mas'alah: What is the ruling on li'an when a man divorces his wife and then denies pregnancy?

Al-Istidhkar, p. 2525

دون ذلك من الزمان الذي يشك فيه فلا يعرف أنه منه قال فهذا الأمر عندنا والذي سمعت من أهل العلم

Mas'alah: What do other jurists say about the rulings in this chapter?

Al-Istidhkar, p. 2525

وأما قول سائر الفقهاء في هذا الباب

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on mut'ah?

Al-Istidhkar, p. 2542

ذكره أبو بكر عن أبي نعيم عن العمري عن نافع عن بن عمر

Mas'alah: What is the ruling on mut'ah for a divorced woman according to some narrations from al-Shafi'i?

Al-Istidhkar, p. 2545

وقد روي عن الشافعي مثل قول أبي حنيفة في ذلك

Mas'alah: What are the various scholarly opinions on this chapter?

Al-Istidhkar, p. 2546

وأما أقاويلهم في هذا الباب

Mas'alah: What does Abu Umar say about the authenticity of the narration from Ali?

Al-Istidhkar, p. 2554

قال أبو عمر هذا لا يروى عن علي إلا من هذا الوجه والمعروف عنه خلافه على ما نذكره إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the ruling on the missing person's wife in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2554

قال أبو عمر يمكن أن يكون علي - رضي الله عنه - أمضى قضاء من قبله إن كانت مسألة اجتهاد وأما رواية المعروف فعل غير ذلك

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on divorcing a menstruating wife?

Al-Istidhkar, p. 2564

وحدثني خلف بن قاسم قال حدثني عبد الله بن محمد بن المفسر قال حدثني أحمد بن علي بن سعيد القاضي المروزي قال حدثني أبو السائب سالم بن جنادة قال حدثني بن إدريس عن عبيد الله بن عمر ويحيى بن سعيد

Mas'alah: What poetic evidence supports the two meanings of 'qur'?

Al-Istidhkar, p. 2568

وقد أوردنا من شواهد أشعار العرب على القولين جميعا ما فيه بيان وكفاية في التمهيد))

Mas'alah: What do Arabic linguists say about the meaning of 'qur'?

Al-Istidhkar, p. 2569

يعني لوقتها

Mas'alah: What is the origin of the word 'qur' according to al-Asma'i?

Al-Istidhkar, p. 2569

وقال الأصمعي أصل القرء الوقت يقال أقرأت النجوم إذا طلعت لوقتها

Mas'alah: What is the etymological argument regarding the word 'qur'?

Al-Istidhkar, p. 2569

قال أبو عمر قول من قال إن القرء مأخوذ من قولهم قريت الماء في الحوض ليس بشيء عندهم لأن القرء مهموز وهذا غير مهموز

Mas'alah: What is the scholarly disagreement about the meaning of 'aqra'?

Al-Istidhkar, p. 2569

وأما اختلاف العلماء في معنى الأقراء فذكر مالك في هذا الباب

Mas'alah: What is the chapter heading for the discussion on the completion of the waiting period?

Al-Istidhkar, p. 2570

وفي هذا الباب

Mas'alah: What is Malik's confirmation of the ruling on the divorced woman's separation?

Al-Istidhkar, p. 2570

قال مالك وهو الأمر عندنا

Mas'alah: What does Abu Umar mean by 'for husbands' in this context?

Al-Istidhkar, p. 2570

قال أبو عمر يعني للأزواج

Mas'alah: Did Ahmad ibn Hanbal suspend judgment on the meaning of 'quru'?

Al-Istidhkar, p. 2571

وروي عنه أنه وقف فيها

Mas'alah: What is the chain of transmission for the ruling on waiting periods from Nafi' and Ibn Umar?

Al–Istidhkar, p. 2573

وروي ذلك من حديث مالك وغيره عن نافع عن بن عمر

Mas'alah: What is Malik's opinion on the maintenance of a divorced woman?

Al–Istidhkar, p. 2586

قال مالك وهذا الأمر عندنا

Mas'alah: What are the chains of transmission for the hadith of Fatimah bint Qays?

Al–Istidhkar, p. 2587

وكذلك رواه محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن فاطمة

Mas'alah: What are the chains of transmission for the hadith of Fatimah bint Qays?

Al–Istidhkar, p. 2587

وكذلك رواه مجالد عن الشعبي عن فاطمة

Mas'alah: What is the chain of transmission for a narration about a triple divorce?

Al–Istidhkar, p. 2587

وكذلك رواه الليث عن أبي الزبير عن عبد الحميد بن عبد الله بن أبي عمرو بن حفص أن جده طلق فاطمة البتة

Mas'alah: What does the author say about referencing previous works on divorce?

Al-Istidhkar, p. 2587

وقد ذكرنا الآثار بذلك كله في ((التمهيد)) وذكرنا هذه المسألة مجودة في أول كتاب الطلاق والحمد لله

Mas'alah: Is the hadith of Fatimah bint Qays regarding maintenance authentic?

Al-Istidhkar, p. 2587

وهو حديث مروي من وجوه صحاح متواترة عن فاطمة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on maintenance of a divorced woman?

Al-Istidhkar, p. 2587

حدثنا عبد الوارث بن أبي سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا مطلب بن شعيب قال أخبرنا عبد الله بن صالح قال حدثنا الليث قال

Mas'alah: What is the ruling on housing and maintenance for a woman divorced irrevocably?

Al-Istidhkar, p. 2589

وبه قال أحمد بن حنبل وإسحاق وأبو ثور وداود

Mas'alah: What does the author say about the evidence for this ruling?

Al-Istidhkar, p. 2589

قال أبو عمر قد ذكرنا من الحجة لهذا القول وغيره في ((التمهيد)) ما فيه شفاء لمن طلب العلم لله عز وجل

Mas'alah: Is it permissible for men to visit an elderly pious woman in her home?

Al-Istidhkar, p. 2590

ففيه دليل على أن المرأة المتجالة العجوز الصالحة جائز أن يغشاها الرجال في بيتها ويتحدثون عندها وكذلك لها أن تغشاهم في بيوتهم ويرونها وتراهم فيما يحل ويجمل وينفع ولا يضر

Mas'alah: What does the Quran say about elderly women who do not desire marriage?

Al-Istidhkar, p. 2590

قال الله عز وجل (والقواعد من النساء التي لا يرجون نكاحا فليس عليهن جناح أن يضعن ثيابهن غير متبرجت بزينة) النور 60

Mas'alah: What does the Arabic word 'ghashyan' mean?

Al-Istidhkar, p. 2590

والغشيان في كلام العرب الإلمام والورود

Mas'alah: What is the poetic evidence for the meaning of 'ghashyan'?

Al-Istidhkar, p. 2590

قال حسان بن ثابت يغشون حتى ما تهر كلابهم لا يسألون عن السواد المقبل

Mas'alah: What does the Prophet's statement about Umm Sharik mean?

Al-Istidhkar, p. 2590

فمعنى قوله صلى الله عليه وسلم تلك امرأة يغشاها أصحابي أن يلمون بها ويردون عليها ويجلسون عندها

Mas'alah: What is the narration of al-Sha'bi about Umm Sharik?

Al-Istidhkar, p. 2590

وفي رواية الشعبي في هذا الحديث في أم شريك تلك امرأة يتحدث عندها

Mas'alah: What is the narration of Abu Bakr ibn Abi al-Jahm about Umm Sharik's house?

Al-Istidhkar, p. 2590

وفي رواية أبي بكر بن أبي الجهم أن بيت أم شريك يغشى

Mas'alah: What is the narration of Ibn al-Zubayr about Umm Sharik's house?

Al-Istidhkar, p. 2590

وفي حديث بن الزبير أن بيت أم شريك يوطأ

Mas'alah: Where are the chains of transmission for these narrations mentioned?

Al-Istidhkar, p. 2590

وقد ذكرنا الأسانيد بهذه الألفاظ في ((التمهيد))

Mas'alah: What does the hadith indicate about narrating by meaning?

Al-Istidhkar, p. 2590

وفي ذلك دليل على أن القوم كانوا يتحدثون بالمعاني

Mas'alah: What does the narration of Fatimah bint Qays say about the Prophet covering his face?

Al-Istidhkar, p. 2590

وفي رواية بن عيينة عن مجالد عن الشعبي عن فاطمة بنت قيس في هذا الحديث قالت أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فاستتر مني وأشار سفيان بن عيينة بيده على وجهه

Mas'alah: What does the hadith of Qaylah bint Makhramah say about the Prophet's gesture?

Al-Istidhkar, p. 2590

وفي حديث قيلة بنت مخرمة في قدومها على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأومأ بيده خلفه وقال - ولم ينظر إلي يا مسكينة عليك السكينة

Mas'alah: What did the Prophet say to Ali about not following a glance with another?

Al-Istidhkar, p. 2590

وفي حديث بريدة الأسلمي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعلي - رضي الله عنه - ((لا تتبع النظرة النظرة فإن لك الأولى وليست لك الآخرة

Mas'alah: What is the ruling on the hadith of Fatima regarding a blind man in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2591

ومن قال بحديث فاطمة احتج بصحة إسناده وأنه لا مطعن لأحد من أهل العلم بالحديث فيه وقال إن نبهان - مولى أم سلمة - ليس ممن يحتج بحديثه وزعم أنه لم يرو إلا حديثين منكرين أحدهما هذا والآخر عن أم سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم في المكاتب إذا كان عنده ما يؤدي به كتابته احتجبت منه سيدته

Mas'alah: What is the correct identification of Abu Jahm in the hadith?

Al-Istidhkar, p. 2592

وأما قولها إن أبا معاوية وأبا جهم بن هشام خطباني فقد وهم فيه يحيى بن يحيى صاحبنا وغلط غلطا سمحا لأنه ليس في الصحابة أحد يقال له أبو جهم بن هشام ولا قاله أحد من رواة مالك لهذا الحديث ولا غير مالك وإنما هو أبو جهم هكذا جاء ذكره في هذا الحديث عند جماعة رواته غير منسوب وهو أبو جهم بن حذيفة بن غانم العدوي القرشي وقد ذكرناه في كتابنا في الصحابة بما يكفي من ذلك من ذكره وأظن يحيى شبه عليه بأبي جهل بن هشام والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on exaggeration in description and its relation to lying?

Al-Istidhkar, p. 2593

وأما قوله لا يضع عصاه عن عاتقه ففيه دليل على أن المفرط في الوصف لا يلحقه الكذب والمبالغ في النعت بالصدق لا يدركه الذم ألا ترى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في أبي جهم لا يضع عصاه عن عاتقه وهو قد ينام ويصلي ويأكل

ويشرب ويشتغل بما يحتاج إليه من شغله في دنياه وإنما أراد المبالغة في أدب النساء باللسان واليد وربما يحسن الأدب بمثله كما يصنع الوالي في رعيته وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لرجل أوصاه ((لا ترفع عصاك عن أهلك وأخفهم في الله عز وجل)) وروي عنه – عليه السلام – أنه قال علق سوطك حيث يراه أهلك والعرب تكني بالعصاة عن أشياء كثيرة منها الطاعة والألفة ومنها الإخافة والشدة وقد أشبعنا هذا المعنى في ((التمهيد)) وأتينا بما قيل في معنى العصا أو وجوهها بالشواهد في الشعر وغيره هناك والحمد لله تعالى

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on the waiting period of a freed slave woman?

Al-Istidhkar, p. 2594

وقد اختلف العلماء فيها

Mas'alah: What is Malik's ruling on the waiting period of a freed slave woman?

Al-Istidhkar, p. 2594

فقال مالك ما ذكره في هذا الباب

Mas'alah: What does Malik mention in this chapter?

Al-Istidhkar, p. 2598

وأما ما ذكره مالك في هذا الباب

Mas'alah: What is the ruling on a widow with infrequent menstruation marrying after the waiting period?

Al-Istidhkar, p. 2601

وروي عن مطرف عن مالك مثل رواية أشهب وبن نافع

Mas'alah: What is the ruling on a woman who is revocably divorced and then taken back before consummation?

Al-Istidhkar, p. 2602

وفي هذا الباب

Mas'alah: What does Abu Umar say about the end of this chapter in the Muwatta?

Al-Istidhkar, p. 2607

قال أبو عمر هذا آخر الباب عند جمهور رواة ((الموطأ)) وليحيى فيه زيادة من قول مالك في بعضها وهم

Mas'alah: What does Abu Umar say about the three opinions on this issue?

Al-Istidhkar, p. 2610

قال أبو عمر فهذا قول واحد من ثلاثة أقوال في هذه المسألة

Mas'alah: What is the ruling on divorce before marriage in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2613

وقال سعيد أيكون سيل قبل مطر

Mas'alah: What is the ruling on divorce before marriage in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2613

قال وحدثني وكيع قال حدثني الحسن بن صالح عن أبي إسحاق عن عكرمة عن بن عباس قال ما أبالي أتزوجتها أو وضعت يدي على هذه السارية يعني أنها حلال

Mas'alah: What is the textual basis for the ruling on the impotent husband in the Muwatta?

Al-Istidhkar, p. 2614

قال أبو عمر هذه المسألة في ((الموطأ)) عند جميع الرواة من قول مالك لا من قول بن شهاب ورواية يحيى - وإن كانت مخالفة لهم فإنها معروفة من غير رواية مالك عن بن شهاب وهي - عندي - غير مرفوعة لصحة الإمكان فيها

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the pregnant widow's waiting period?

Al-Istidhkar, p. 2632

1207 – والآخر عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار أن أبا سلمة كان

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about widows?

Al-Istidhkar, p. 2636

1210 – وروى مالك عن حميد بن قيس المكي عن عمرو بن شعيب

Mas'alah: What does Abu 'Umar say about the chain of transmission for the hadith on coitus interruptus?

Al-Istidhkar, p. 2643

قال أبو عمر هكذا روى هذا الحديث ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن محمد بن يحيى بن حبان عن بن محيريز عن أبي سعيد الخدري فقال فيه خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة بني المصطلق وكذلك رواه أبو الزناد عن محمد بن يحيى بن حبان بإسناده فقال فيه كما قال ربيعة في غزوة بني المصطلق وبنو المصطلق هم من خزاعة وكانت الوقعة بهم في موضع يقال له المريسيع من نحو فريد وذلك في نحو سنة ست من الهجرة والغزوة تعرف بغزوة المريسيع وغزوة بني المصطلق عند أهل السير وروى هذا الحديث موسى بن عقبة عن محمد بن يحيى بن حبان عن بن محيريز عن أبي سعيد بالإسناد المذكور إلا أنه قال فيه أصبنا سبيا من سبي

أوطاس وأنهم أرادوا أن يستمعتوا منهن ولا يحملن فسألوا النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال ((ما عليكم ألا تفعلوا فإن الله كتب ما هو كائن إلى يوم القيامة)) فجعل موسى بن عقبة هذا الحديث في سبي أوطاس وسبي أوطاس هو سبي هوازن وسبي هوازن إنما سبي يوم حنين وذلك في سنة ثمان من الهجرة فوهم موسى بن عقبة في ذلك والله أعلم

Mas'alah: How did Ibn Sirin narrate the hadith on coitus interruptus?

Al-Istidhkar, p. 2644

ورواه بن سيرين عن أبي سعيد الخدري فلم يذكر فيه إلا السؤال عن العزل فقط

Mas'alah: Which Arab tribes were Christian or Jewish before Islam?

Al-Istidhkar, p. 2645

ولاستيفاء الكلام في ذلك موضع غير هذا ولا تخلوا نساء بني المصطلق من أن تكن كتابيات فيوطأن بعد الاستبراء إلا أن من العرب جماعة دانوا بدين أهل الكتاب من قبل الإسلام فكانت النصرانية في ربيعة بن نزار في بني تغلب والنمر بن قاسط وبني عجل وخواص من بني شيبان وكذلك كانت النصرانية أيضا في لخم وجذام وغسان وقضاعة وبني الحارث بن كعب وطوائف من مذحج وكانت اليهودية في خيبر وفي الأنصار الأوس والخزرج وطوائف ممن ساكن يهود خيبر من وطء وغيرها وكانت

المجوسية في طوائف من بني تميم ومن عدا هؤلاء من العرب فأهل أوثان وعبدة أصنام وربما شذ من القبيل واحد أو اثنان فتنصر أو تهود

Mas'alah: What is the consensus of the major imams on intercourse with slave women after istibra?

Al–Istidhkar, p. 2646

وهو قول مالك وأبي حنيفة والشافعي وأصحابهم وجمهور أهل العلم والحمد لله

Mas'alah: What is the chain of transmission for a narration on coitus interruptus?

Al–Istidhkar, p. 2649

وهذه أيضا رواية زيد بن أبي الورقاء عن بن لهيعة

Mas'alah: Who was the first to say 'may God prolong your life' in Islam?

Al–Istidhkar, p. 2649

وقيل إن أول من قال في الإسلام أطال الله بقاءك عمر لعلي – رضي الله عنهما – في هذا الخبر

Mas'alah: What is another narration of the hadith on coitus interruptus?

Al–Istidhkar, p. 2649

ورواه المقرئ عن بن لهيعة مثله بإسناده وقال في آخره عمر جزاك الله خيرا

Mas'alah: What does the hadith establish about divine foreknowledge?

Al-Istidhkar, p. 2649

ففي هذا الحديث إثبات قدم العلم وأن الخلق يجزون في علم قد سبق وجف به القلم في كتاب مسطور

Mas'alah: Fiqh passage: عَلَى هَذَا أَهْلُ السُّنَّةِ وَهُمْ أَهْلُ الْحَدِيثِ وَالْ?

Al-Istidhkar, p. 2649

على هذا أهل السنة وهم أهل الحديث والفقه

Mas'alah: What is the summary of the doctrine of divine decree (qadar)?

Al-Istidhkar, p. 2649

وجملة القول في القدر أنه علم الله وسره لا يدرك بجدل ولا تشفى منه خصومة ولا احتجاج

Mas'alah: What is the believer's understanding of divine decree?

Al-Istidhkar, p. 2649

وحسب المؤمن بالقدر أنه لا يقوم بشيء دون إرادة الله عز وجل وأن الخلق كلهم خلقه وملكه ولا يكون في ملكه إلا ما شاء وما نشاء إلا أن يشاء الله

Mas'alah: What does the Quran say about God's will and power?

Al-Istidhkar, p. 2650

ولو شاء لهداكم أجمعين له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير وله الخلق والأمر له ما في السماوات وما في الأرض وما بينهما وما تحت الثرى ولا يكون في شيء من ذلك إلا ما يشاء يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء ومن عذبه فبذنبه ويعفوا عمن يشاء من عباده ومن لم يوفقه فليس بظالم له لا يظلم مثقال ذرة وإن تك حسنة يضاعفها وما ربك بظلام للعبيد

Mas'alah: What did Muhammad ibn Wasi' say about divine decree?

Al-Istidhkar, p. 2650

روينا أن بلال بن أبي بردة قال لمحمد بن واسع ما تقول في القضاء والقدر فقال إن الله عز وجل لا يسأل عباده يوم القيامة عن قضائه وقدره وإنما يسألهم عن أعمالهم

Mas'alah: What does Abu Umar say about the chain of transmission for the hadith on mourning?

Al-Istidhkar, p. 2652

قال أبو عمر حميد بن نافع قد سمع منه شعبة هذا الحديث ولم يسمعه منه مالك ولا الثوري وهما يرويانه عن عبد الله بن أبي بكر عنه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the mourning woman?

Al-Istidhkar, p. 2652

حدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني أحمد بن زهير قالا حدثني أحمد بن حنبل قال حدثني حجاج بن محمد قال قال شعبة سألت عاصم الأحوال عن المرأة تحد فقال قالت حفصة بنت سيرين كتب حميد بن نافع إلى حميد الحميري أن زينب بنت أم سلمة أخبرته فذكر الحديث

Mas'alah: What did Shu'bah say about hearing the hadith from Humayd ibn Nafi'?

Al-Istidhkar, p. 2652

قال شعبة قد سمعته أنا من حميد بن نافع قال أنت قلت نعم وهو ذاك حي

Mas'alah: What did 'Asim believe about the death of Humayd ibn Nafi'?

Al-Istidhkar, p. 2652

قال شعبة وكان عاصم يرى أنه قد مات منذ مائة سنة

Mas'alah: What is the multiple chain narration of Shu'bah from Humayd ibn Nafi'?

Al-Istidhkar, p. 2652

وقد ذكرنا رواية شعبة لهذا الحديث عن حميد بن نافع قال أنت قلت نعم من طرق

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith on abrogation of the bequest for widows?

Al-Istidhkar, p. 2658

هذا حديث ثابت صحيح عن بن عباس وعليه جماعة الناس

Mas'alah: What is the interpretation of the kohl mentioned in the hadith of Umm Salamah?

Al-Istidhkar, p. 2659

وهذا تفسير كحل الجلاء المذكور في البلاغ الأول عن أم سلمة أنه كان صبرا والله أعلم

Mas'alah: What are the jurists' opinions on this topic?

Al-Istidhkar, p. 2659

وأما أقاويل الفقهاء في هذا الباب

Mas'alah: What does the Hanafi ruling imply about non-adornment kohl?

Al-Istidhkar, p. 2660

وهذا يدل على أنهم رخصوا عنه فيما ليس بزينة

Mas'alah: What is the ruling on taking Allah's concessions?

Al-Istidhkar, p. 2661

ومن أخذ برخصة الله وتأول تأويلا غير مدفوع فغير ملوم ولا معنف والله يحب أن تؤتى رخصة كما يجب أن تجتنب محارمه0

Mas'alah: What have scholars said about mourning rulings?

Al-Istidhkar, p. 2661

وقد تقدم ما للعلماء في ذلك كله

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith on suckling?

Al-Istidhkar, p. 2663

قال أبو عمر هذا حديث صحيح نقله العدول

Mas'alah: What does the author say about clarifying the issue?

Al-Istidhkar, p. 2664

وهذا يوضح ويرفع الإشكال فيه

Mas'alah: What does Malik place after this in the chapter?

Al-Istidhkar, p. 2664

وبعد هذا جعله مالك بعده في الباب مفسرا والله أعلم

Mas'alah: What does Abu Umar say about the clarity of this chapter?

Al-Istidhkar, p. 2664

قال أبو عمر فهذا أوضح شيء في هذا الباب وأشد بيانا ورفعا للإشكال

Mas'alah: How does Malik's hadith from Ibn Shihab compare to Hisham's hadith?

Al-Istidhkar, p. 2665

وحديث مالك عن بن شهاب في معنى حديث هشام سواء وإن كان حديث هشام أبين لأنه رفع الإشكال

Mas'alah: What is the difference between Malik's and Hisham's narration of the hadith?

Al-Istidhkar, p. 2665

وليس هذا اللفظ عند مالك في حديث بن شهاب عن عروة إنما هو عنده في حديثه عن هشام بن عروة عن أبيه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the breastfeeding hadith from Shu'bah?

Al-Istidhkar, p. 2666

ورواه شعبة عن الحكم عن عراك بن مالك عن عروة عن عائشة

Mas'alah: What is the ruling on marriage due to shared breastfeeding in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2667

ويأتي الاختلاف عنهما في موضعه من هذا الكتاب - إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What is the ruling on marriage due to shared breastfeeding in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2667

وقد ذكرنا الأسانيد عن القائلين بذلك في ((التمهيد))

Mas'alah: What is the ruling on suckling from the father's side in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2667

وقد ذكرنا الأسانيد عن هؤلاء كلهم في ((التمهيد))

Mas'alah: What is the ruling on suckling from the father's side in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2667

ولم تثبت سنة يراد بها على ما حرم الله عز وجل في كتابه

Mas'alah: What is the ruling on suckling from the father's side in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2667

وروى إسماعيل بن أبي أويس عن مالك قال قال مالك وقد اختلف في أمر

Mas'alah: What did Ibn al-Munkadir and Ibn Abi Habiba do regarding their wives?

Al-Istidhkar, p. 2668

فأما بن المنكدر وبن أبي حبيبة ففارقوا نساءهم

Mas'alah: What is the ruling on the prohibition of marriage due to the milk of the father in Maliki fiqh?

Al–Istidhkar, p. 2668

1238 – مالك عن ثور بن زيد الديلي عن عبد الله بن عباس أنه كان

Mas'alah: What does Abu Umar say about the chain of Thawr from Ibn Abbas?

Al–Istidhkar, p. 2669

قال أبو عمر أما حديثه عن ثور بن زيد عن بن عباس فإنه لم يسمع ثور من بن عباس بينهما عكرمة

Mas'alah: What is said about the hadith being preserved from Ikrimah from Ibn Abbas?

Al–Istidhkar, p. 2669

والحديث محفوظ لعكرمة وغيره عن بن عباس

Mas'alah: What does Abu Umar say about the chain of this hadith?

Al–Istidhkar, p. 2674

قال أبو عمر هذا حديث يدخل في المسند للقاء عروة وعائشة وسائر أزواج النبي صلى الله عليه وسلم وللقائه سهلة بنت سهيل أيضا

Mas'alah: What is the alternate narration of this hadith from Uthman ibn Umar?

Al-Istidhkar, p. 2674

وقد رواه عثمان بن عمر عن مالك مختصر اللفظ متصل الإسناد

Mas'alah: What are the chains of transmission for the hadith on 'urban?

Al-Istidhkar, p. 2685

وقد رواه الحارث بن عبد الرحمن بن أبي ذباب عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذكرناه بالإسناد عنه في ((التمهيد)) ولكنه أشهر من حديث بن لهيعة وقد رواه حبيب كاتب مالك عن مالك عن عبد الله بن عامر الأسلمي عن عمرو بن شعيب بإسناده ولكن حبيبا متروك لا يشتغل بحديثه ويقولون إنه كذاب فيما يحدث به وقد حدث خلف بن قاسم قال حدثني أبو محمد بكر بن عبد الرحمن الخلال قال حدثني يحيى بن عثمان بن صالح بن صفوان قال حدثني حرملة بن يحيى قال حدثني بن وهب عن مالك عن عبد الله بن لهيعة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع العربان هكذا حدث به حرملة عن بن وهب وهو في موطأ بن وهب عن بن لهيعة عن عمرو بن شعيب وفي بعض الروايات عن بن وهب في ((موطئه)) عن مالك قال بلغني عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع العربان كما هو في ((موطأ)) مالك وقد قيل إن مالكا أخذه عن بن وهب عن بن لهيعة عن عمرو بن شعيب وأما قول مالك في تفسير ذلك فعليه جماعة فقهاء الأمصار من الحجازيين والعراقيين منهم الشافعي والثوري وأبو حنيفة والأوزاعي

والليث بن سعد وعبد العزيز بن أبي سلمة لأنه من بيع الغرر والمخاطرة وأكل المال بغير عوض ولا هبة وذلك باطل وبيع العربان على ذلك منسوخ عندهم إذا وقع قبل القبض وبعده وترد السلعة إن كانت قائمة فإن فاتت رد قيمتها يوم قبضها ويرد على كل حال ما أخذ عربانا في الشراء والكراء وقد روي عن قوم من التابعين منهم مجاهد وبن سيرين ونافع بن عبد الحارث وزيد بن أسلم أنهم أجازوا بيع العربان على ما وصفنا وذلك غير جائز عندنا وكان زيد بن أسلم يقول أجازه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا لا نعرفه عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجه يصح

Mas'alah: What is the ruling on a deferred sale involving gold for gold in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2689

فأما الشافعي فليس في ذلك كله عنده شيء مكروه فلا يدخله عنده شيء يحرمه لأن الظاهر الجميل لا يظن به الظن السوء بالباطن والظن ليس بحقيقة ولا يقع التحريم بالظنون

Mas'alah: What is the ruling on cancelling a purchase with compensation?

Al-Istidhkar, p. 2689

وعن مخرمة بن بكير عن أبيه عن سليمان بن يسار مثل ذلك

Mas'alah: What did Ibn Shihab say about cancelling a sale?

Al-Istidhkar, p. 2689

قال بكير وقال ذلك بن شهاب

Mas'alah: What is the ruling on a buyer seeking to cancel a sale by offering a reduction in price?

Al-Istidhkar, p. 2689

قال أبو حنيفة وأخبرني الحارث بن نبهان عن أيوب السختياني عن محمد بن سيرين أن شريحا كان يقول ذلك

Mas'alah: What is the ruling on a buyer seeking to cancel a sale by offering a reduction in price?

Al-Istidhkar, p. 2690

قال بن وهب وقال لي مالك مثله

Mas'alah: What did Qatadah say about paying for rescission?

Al-Istidhkar, p. 2690

وعن قتادة أنه قال لا بأس به

Mas'alah: What is the ruling on returning a purchase with extra compensation according to al-Hakam?

Al-Istidhkar, p. 2690

وشعبة عن الحكم بن عتيبة مثله

Mas'alah: What did al-Layth ibn Sa'd report from Yahya ibn Sa'id on this topic?

Al-Istidhkar, p. 2691

قال وأخبرني الليث بن سعد عن يحيى بن سعيد نحوه

Mas'alah: What did Abd al-Aziz ibn Abi Salama say about the same ruling?

Al-Istidhkar, p. 2692

قال بن وهب وقال لي عبد العزيز بن أبي سلمة مثل ذلك كله

Mas'alah: What was the opinion of Abu Hanifa and his followers on this issue?

Al-Istidhkar, p. 2692

قال أبو عمر كان أبو حنيفة وأصحابه يذهبون في ذلك نحو مذهب مالك

Mas'alah: What is the argument that Aisha's objection to Zayd was based on prophetic teaching?

Al-Istidhkar, p. 2693

قالوا ولا يجوز أن تنكر عائشة على زيد رأيه برأيها فعلمنا أن ذلك توقيف

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on buying back a deferred sale?

Al-Istidhkar, p. 2693

هكذا رواه معمر عن أبي إسحاق

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the sale?

Al-Istidhkar, p. 2693

ورواه الثوري عن أبي إسحاق عن امرأته قالت سمعت امرأة أبي السفر تقول قلت لعائشة بعت من زيد بن أرقم وذكر الخبر كله بمعناه

Mas'alah: What is the reliability of this hadith according to scholars?

Al-Istidhkar, p. 2693

وهو خبر لا يثبته أهل العلم بالحديث ولا هو مما يحتج به عندهم

Mas'alah: What is the reliability of the female narrators in this chain?

Al-Istidhkar, p. 2693

وامرأة أبي إسحاق وامرأة أبي السفر وأم ولد زيد بن أرقم كلهن غير معروفات بحمل العلم

Mas'alah: What is the ruling on narrating from women?

Al-Istidhkar, p. 2693

وفي مثل هؤلاء روى شعبة عن أبي هشام أنه قال كانوا يكرهون الرواية عن النساء إلا عن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What nullifies good deeds according to Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2693

والحديث منكر اللفظ لا أصل له لأن الأعمال الصالحة لا يحبطها الاجتهاد وإنما يحبطها الارتداد ومحال أن تلزم عائشة زيدا التوبة برأيها ويكفره اجتهادها فهذا ما لا ينبغي أن يظن بها ولا يقبل عليها

Mas'alah: What is the argument that a slave's property belongs to his master?

Al-Istidhkar, p. 2697

هذا ما لا يستقيم إلا على ما قلنا إن ما بيده من المال لسيده

Mas'alah: What does Abu Umar say about Malik's placement of this topic in the Muwatta?

Al-Istidhkar, p. 2702

قال أبو عمر ذكر مالك في هذا الباب بعد فصلين أو ثلاثة

Mas'alah: What does the author say about the historical disagreement on returning a defective slave girl?

Al-Istidhkar, p. 2707

قال أبو عمر الاختلاف في هذا قديم أيضا

Mas'alah: What was Abu Thawr's opinion on defects after intercourse?

Al-Istidhkar, p. 2708

وقال أبو ثور في ذلك مثل مالك

Mas'alah: What was the opinion of Ibn Wahb and Yusuf ibn Umar on defects after intercourse?

Al-Istidhkar, p. 2708

قال أبو الطاهر وبهذا كان يقول بن وهب ويوسف بن عمر

Mas'alah: What is the transmission chain for the Hanafi ruling on returning defective goods?

Al-Istidhkar, p. 2710

هذه رواية الجوزجاني عن محمد عنهم

Mas'alah: Who transmitted the Shafi'i ruling on conditional sales?

Al-Istidhkar, p. 2716

حكاه الربيع والمزني عن الشافعي

Mas'alah: Who was Abdullah ibn Amir and what is his biography?

Al-Istidhkar, p. 2719

قال أبو عمر عبد الله بن عامر هذا هو عبد الله بن عامر بن كريز بن حبيب بن عبد شمس ولد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم كان أميرا على العراق لعثمان - رضي الله عنه وفيه يقول بن أذينة وإن الذي أعطى العراق بن عامر لذي الذي أجرى السنة معافري

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about Abd al-Rahman ibn Awf returning a married slave woman?

Al-Istidhkar, p. 2719

قال أبو عمر روى هذا الحديث سفيان بن عيينة عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أن عبد الرحمن بن عوف اشترى جارية من عاصم بن عدي فأخبر أن لها زوجا فردها سفيان عن عمرو

Mas'alah: Where was this topic previously discussed in the book?

Al-Istidhkar, p. 2720

وقد تقدمت في كتاب النكاح والطلاق

Mas'alah: What is Ubaydullah ibn al-Hasan's view on a slave's marriage as a defect?

Al-Istidhkar, p. 2720

وهو قول عبيد الله بن الحسن

Mas'alah: What did the Prophet say about selling pollinated palm trees?

Al-Istidhkar, p. 2720

1259 – مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

Mas'alah: What do scholars say about the authenticity of the hadith on selling pollinated palm trees?

Al-Istidhkar, p. 2721

قال أبو عمر لا يختلف أهل العلم بالحديث في صحة هذا الحديث وهو عند جميعهم صحيح

Mas'alah: What is the consensus of scholars on the ruling mentioned?

Al-Istidhkar, p. 2721

وهذا قول الشافعي وسائر العلماء

Mas'alah: What is Imam Malik's final ruling on the sale of pollinated palm trees?

Al-Istidhkar, p. 2722

وهذا كله قول مالك

Mas'alah: Who among Malik's companions agreed with the opposing view?

Al-Istidhkar, p. 2722

وكذلك قال المغيرة وبن دينار وبن عبد الحكم وهو الصواب

Mas'alah: What did the Prophet say about the rising of the star and the lifting of blight?

Al-Istidhkar, p. 2726

وقد روى عسل بن سفيان عن عطاء بن أبي رباح عن أبي هريرة أن رسول

Mas'alah: Where are the chains of transmission for these hadiths mentioned?

Al-Istidhkar, p. 2727

وقد ذكرنا أسانيد هذه الأحاديث في ((التمهيد))

Mas'alah: When does the Pleiades rise in the morning according to scholars?

Al-Istidhkar, p. 2727

قال أبو عمر طلوع الثريا صباحا عند أهل العلم فربما يكون لاثنتي عشرة ليلة تمضي من شهر أيار وهو ((ماي)) والنجم الثريا لا خلاف في ذلك

Mas'alah: What does the author say about the hadiths of this chapter?

Al-Istidhkar, p. 2729

وقد ذكرنا أحاديث هذا الباب بالأسانيد المتصلة كلها في ((التمهيد)) والحمد لله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on selling fruit before ripeness?

Al-Istidhkar, p. 2730

قال أبو عمر هذا الحديث لا يجيء إلا من هذا الوجه وظاهره الانقطاع لم يسمعه أبو الزناد عن عروة وهو معروف عن غيره

Mas'alah: What does the Quran say about obeying the Prophet's commands?

Al-Istidhkar, p. 2730

قال الله عز وجل (وما ءاتكم الرسول فخذوه وما نهكم عنه فانتهوا) الحشر 7

Mas'alah: What is the linguistic derivation of the term i'ra' in Arabic?

Al-Istidhkar, p. 2737

والمصدر من ذلك ((الإعراء)) وهو مثل الإقفار والإحبال والمنحة

Mas'alah: Who among the scholars held the view that 'araya can be sold to anyone?

Al-Istidhkar, p. 2738

ومن ذهب إلى هذا أحمد بن حنبل

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith reports about Ibn Umar and thunya?

Al-Istidhkar, p. 2744

قال أبو عمر هذا أصح ما روي عن بن عمر لأنه متصل ورواته ثقات والإسناد المتقدم عنده غير متصل لأن أبا الأسود - محمد بن عبد الرحمن لم يسمع منه ولا أدرك زمانه وبن لهيعة ليس بحجة

Mas'alah: What is the ruling on exchanging dates for dates in equal measure?

Al-Istidhkar, p. 2745

1271 - مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أنه قال قال رسول

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on date exchange?

Al-Istidhkar, p. 2746

هكذا هذا الحديث مرسلا في ((الموطأ)) وعند مالك في معناه حديث متصل رواه عن عبد الحميد بن سهيل عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة وأبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا أن يحيى وطائفة من رواة ((الموطأ)) قالوا فيه عن مالك عن عبد المجيد بن سهيل وكذلك قال فيه بن عيينة والأكثر من رواة ((الموطأ))

وغيرهم يقولون فيه عبد المجيد وهو الصواب – إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What does the author say about the narrator Abd al-Hamid in al-Tamhid?

Al-Istidhkar, p. 2746

وقد ذكرنا عبد الحميد ونسبناه في ((التمهيد)) والحمد لله كثيرا

Mas'alah: What is the preservation status of the hadith from Abu Sa'id and Abu Hurayra?

Al-Istidhkar, p. 2746

والحديث محفوظ من حديث أبي سعيد وأبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: Who narrated the hadith of Ata' ibn Yasar from Abu Sa'id al-Khudri?

Al-Istidhkar, p. 2746

وقد روى حديث عطاء بن يسار هذا داود بن قيس عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about distributing mixed dates?

Al-Istidhkar, p. 2746

ورواه أيضا بذلك يزيد بن قسيط عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد مرفوعا حدثناه سعيد بن نصر قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن وضاح قال حدثني أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثني محمد بن إسحاق عن يزيد عن عبد الله بن قسيط عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما من التمر مختلفا بعضه أفضل من بعض قال فذهبنا نتزايد فيه بيننا فنهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك إلا كيلا بكيل يدا بيد

Mas'alah: What does Abu Umar say about Yahya's transmission of Malik's ruling?

Al-Istidhkar, p. 2749

قال أبو عمر قول يحيى هذا عن مالك لم يروه أحد في ((الموطأ)) غيره فيما علمت ومعناه صحيح في مذهبه وهكذا هذا الحديث في أكثر روايات ((الموطأ))

Mas'alah: Who is Abdullah ibn Yazid in the chain of transmission?

Al-Istidhkar, p. 2749

مالك عن عبد الله بن يزيد لم ينسبه فظن قوم أنه عبد الله بن يزيد بن هرمز الفارسي الفقيه وليس كذلك وإنما هو عبد الله بن يزيد - مولى الأسود بن

Mas'alah: Which narrators transmitted the hadith about Abdullah ibn Yazid?

Al-Istidhkar, p. 2750

سفيان كذلك في رواية أبي مصعب والشافعي وعبد الرحمن بن القاسم وغيرهم

Mas'alah: Did Malik narrate any hadith from Abdullah ibn Yazid ibn Hurmuz?

Al-Istidhkar, p. 2750

ولم يذكر مالك في ((موطئه)) عن عبد الله بن يزيد بن هرمز حديثا ولا مسألة يقولون إنه خرج على مالك وغيره أن يحدثوا بشيء من رواية عنه أو من حديثه وغيره

Mas'alah: Is Zayd Abu Ayyash considered a reliable narrator?

Al-Istidhkar, p. 2750

وأما زيد أبو عياش فقيل إنه مجهول لم يرو عنه أحد غير عبد الله بن يزيد وقد قيل روى عنه أيضا عمران بن أبي أنس

Mas'alah: What is the identity of Zayd Abu Ayyash al-Zuraqi?

Al-Istidhkar, p. 2750

وقد قيل إن زيدا أبا عياش هذا هو أبو عياش الزرقي وأبو عياش الزرقي اسمه عند طائفة من أهل العلم بالحديث زيد بن الصامت

Mas'alah: What is the biographical status of Abu 'Ayyash al-Zuraqi among the Companions?

Al-Istidhkar, p. 2750

وقد اختلف في اسمه على ما ذكرنا في كتاب ((الصحابة)) وهو من صغار الصحابة ومن حفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم وروى عنه وشهد معه بعض مشاهده

Mas'alah: What did Asbagh say about exchanging fresh meat for dried meat?

Al-Istidhkar, p. 2752

وبه قال أصبغ

Mas'alah: What is Abu Zayd ibn Abi al-Ghamr's opinion on exchanging fresh meat for dried meat?

Al-Istidhkar, p. 2752

وبه قال أبو زيد بن أبي الغمر

Mas'alah: What does al-khabir mean?

Al-Istidhkar, p. 2754

والخبير الحراث

Mas'alah: What does the author say about the rest of the chapter on this topic?

Al-Istidhkar, p. 2756

وذكر في هذا الباب إلى آخره ما في معنى ما ذكرنا عنه

Mas'alah: Why does the author omit repeating content already recorded in the Muwatta?

Al-Istidhkar, p. 2756

قيل لا يخرج عن شيء مما وصفنا من أصله فلم أر وجها لذكره لأنه مسطور في ((الموطأ)) عند جميع رواته

Mas'alah: What does the Arabic phrase 'harb zabun' mean?

Al-Istidhkar, p. 2756

تقول العرب حرب زبون أي ذات دفع وقمار ومغالبة

Mas'alah: What is an example of the term 'zabun' in classical Arabic poetry?

Al-Istidhkar, p. 2756

قال أبو الغول الطهوي فوارس لا يملكون المنايا إذا دارت رحى الحرب الزبون

Mas'alah: What is an example of the term 'muzabanah' in classical Arabic poetry?

Al-Istidhkar, p. 2756

وقال معمر بن لقيط الإيادي عبل الذراع أبيازا مزابنة في الحرب يختتل الرئال والسقيا

Mas'alah: What does the author say about a forthcoming discussion?

Al-Istidhkar, p. 2763

وسيأتي القول في ذلك عند ذكره – إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What is the meaning of this chapter?

Al-Istidhkar, p. 2763

ومن معنى هذا الباب – أيضا ما نذكره فيه

Mas'alah: What does the author say about a hadith to be discussed later?

Al-Istidhkar, p. 2765

وسيأتي هذا الحديث في موضعه من هذا الكتاب والقول فيه – إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What is the consensus on the prohibition of usury in gold and silver?

Al-Istidhkar, p. 2769

قال أبو عمر السنة المجتمع عليها من نقل الآحاد ونقل الكافة خلاف ما كان يذهب إليه معاوية

Mas'alah: What is the story of Ubadah and Muawiyah regarding hadith transmission?

Al-Istidhkar, p. 2770

يحدثون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أحاديث قد كنا نشهدها ونصحبه فلم نسمعها منه فقام عبادة فأعاد القصة ثم قال والله لنحدثن بما سمعنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم وإن كره معاوية وقال وإن زعم معاوية لا أبالي أن أصحبه في جنده ليلة سوداء

Mas'alah: What is the most authentic hadith on this topic?

Al-Istidhkar, p. 2770

ومن أصح ما في هذا الباب حديث

Mas'alah: What did Qatadah say about Sa'id ibn al-Musayyib's knowledge of halal and haram?

Al-Istidhkar, p. 2777

وروى هشام الدستوائي عن قتادة قال ما رأيت أحدا من الفقهاء أعلم بالحلال والحرام من سعيد بن المسيب

Mas'alah: What does the author say about the preceding discussion?

Al-Istidhkar, p. 2777

قال أبو عمر قد مضى كثير من معنى هذا الخبر

Mas'alah: What does the author say about Malik's chapters on this topic in the Muwatta?

Al-Istidhkar, p. 2778

ولمالك في ((الموطأ)) أربعة أبواب في هذا المعنى سيتكرر القول فيها بأ

Mas'alah: What is al-Shafi'i's view on exchanging food, drink, gold, and silver?

Al-Istidhkar, p. 2778

وضح وأبلغ إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What is the Maliki ruling on breaking gold and silver coins?

Al-Istidhkar, p. 2779

قال أبو عمر كرهه مالك والليث وقالا فيه بقول سعيد بن المسيب

Mas'alah: What is the chain of transmission for the prohibition of breaking Muslim coinage?

Al-Istidhkar, p. 2779

حدثني سعيد بن نصر قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن وضاح قال حدثني أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو بكر بن سليمان ومحمد بن فضاء عن أبيه عن علقمة بن عبد الله المزني عن أبيه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كسر سكة المسلمين الجائزة إلا من بأس

Mas'alah: What is the interpretation of the verse about cutting dirhams and dinars?

Al-Istidhkar, p. 2779

وروي عن زيد بن أسلم في قول الله عز وجل (قالوا يشعيب أصلوتك تأمرك أن نترك ما يعبد اباءونا أو أن نفعل في أمولنا) هود 87 قال كان ذلك قطع الدراهم والدنانير

Mas'alah: What is the opinion of Al-Layth on this issue?

Al-Istidhkar, p. 2780

وهو قول الليث

Mas'alah: What is the reference to the bier they used to make?

Al-Istidhkar, p. 2780

وعن غيره وهو النعش الذي كانوا يفعلونه

Mas'alah: What is the interpretation of the verse about nine men corrupting the land by clipping coins?

Al-Istidhkar, p. 2780

وروى عبد الرزاق قال أخبرنا يحيى بن ربيعة قال سمعت عطاء بن أبي رباح يقول وسئل عن قول الله عز وجل (وكان في المدينة تسعة رهط يفسدون في الأرض) النمل 48 قال كانوا يقرضون الدراهم

Mas'alah: Where will this issue be discussed again in the book?

Al-Istidhkar, p. 2781

وستأتي هذه المسألة أيضا في موضعها - إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What is the ruling of al-Thawri and al-Hasan ibn Salih on selling a silver-plated sword?

Al-Istidhkar, p. 2781

وهو قول الثوري والحسن بن صالح بن حي

Mas'alah: What is the ruling of Rabi'ah on selling a silver-plated sword?

Al-Istidhkar, p. 2781

وهو قول ربيعة

Mas'alah: What did Malik say about a case involving a silver-adorned sword?

Al-Istidhkar, p. 2782

ففي ((المدونة)) قال بن القاسم نزلت بمالك فلم يرد البيع

Mas'alah: What did Malik say about the ruling?

Al-Istidhkar, p. 2782

قال وقاله (لي) مالك

Mas'alah: What did Ibn al-Mawwaz say about the ruling?

Al-Istidhkar, p. 2782

وبه قال (بن) المواز

Mas'alah: What does Abu Umar say about the Maliki school's position on currency exchange?

Al-Istidhkar, p. 2789

قال أبو عمر هذا كله مذهب مالك وأصحابه

Mas'alah: What is the status of Ubaydullah's narration from Nafi?

Al-Istidhkar, p. 2790

وعبيد الله متقدم في حفظه حديث نافع

Mas'alah: What did al-Qasim ibn Muhammad say about buying and selling?

Al-Istidhkar, p. 2791

قال وأخبرني الليث بن سعد عن يحيى بن سعيد قال سمعت القاسم بن

Mas'alah: Where will the summary of scholarly views on this topic be discussed?

Al-Istidhkar, p. 2794

وسيأتي ذكر تلخيص مذاهبهم في بابه من هذا الكتاب إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What does Abu Umar say about the chain of transmission of Hakim ibn Hizam's hadith?

Al-Istidhkar, p. 2796

قال أبو عمر يختلف في حديث حكيم بن حزام وأسانيده ما ذكرنا إلا أن عبد الله بن عصمة هذا لم يره وعنه عن يوسف بن ماهك فيما علمت ويوسف ثقة وما أعلم لعبد الله بن عصمة جرحة إلا أن من لم يرو عنه إلا رجل واحد فهو مجهول عندهم إلا أني أقول إن كان معروفا بالثقة والأمانة والعدالة فلا يضره إذا لم يرو عنه إلا واحد

Mas'alah: What is the ruling on selling before possession in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2797

وقد أوضحنا ذلك فيما تقدم

Mas'alah: What did Ibn Shihab say about selling food for gold on credit and then buying dates?

Al-Istidhkar, p. 2800

1301 – مالك عن بن شهاب بمثل ذلك

Mas'alah: What is the consensus of Malik and Abu Hanifa on currency exchange?

Al-Istidhkar, p. 2802

وهو قول مالك وأبي حنيفة

Mas'alah: What is Ibn Shubrumah's view on taking different currency for a debt?

Al–Istidhkar, p. 2802

عاما

Mas'alah: What is Abu Umar's comment on Ibn Shubrumah's view compared to Malik's?

Al–Istidhkar, p. 2802

زيد

Mas'alah: What is 'Ata's opinion on buying food with the same dirhams from a deferred sale?

Al–Istidhkar, p. 2802

وكرهه عطاء

Mas'alah: What did Ibn Umar and Ibn Mas'ud say about taking gold for silver?

Al–Istidhkar, p. 2803

وعن بن مسعود مثله وعن بن عمر أنه

Mas'alah: What did Ibn Sirin say about taking any type of commodity when a debt becomes due?

Al-Istidhkar, p. 2803

با فقال خذ مني طعاما فقال كره طاوس أن يأخذ منه طعاما

Mas'alah: What is the ruling on taking whatever you wish when a debt becomes due?

Al-Istidhkar, p. 2803

وقال أبو الشعثا

Mas'alah: What does Abu Dawud say about the chain of Isra'il from Simak?

Al-Istidhkar, p. 2804

قال أبو داود رواه إسرائيل عن سماك لم يذكر فيه بسعر يومهما قال أبو عمر حديث إسرائيل حدثناه سعيد وعبد الوارث قالا حدثني قاسم قال

Mas'alah: What is the narration of Abu al-Ahwas from Simak regarding currency exchange?

Al-Istidhkar, p. 2804

ورواها أبو الأحوص عن سماك بنحو رواية إسرائيل

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on salam?

Al-Istidhkar, p. 2805

فأما الحديث المسند في هذا الباب فقال حدثني عبد الوارث بن سفيان وسعيد بن نصر قالا حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن إسماعيل قال حدثني الحميدي قال حدثني سفيان قال حدثني بن أبي نجيح عن عبد الله بن كثير الرازي عن أبي المنهال واسمه عبد الرحمن بن مطعم المكي عن بن

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on salam?

Al-Istidhkar, p. 2806

أخبرناه عبد الله بن محمد قال حدثني محمد بن بكر قال حدثني أبو داود قال حدثني محمد بن بشار قال حدثني يحيى وعبد الرحمن قالا حدثنا شعبة فذكره

Mas'alah: Who among the Salaf held the view on taking back salam goods or capital?

Al-Istidhkar, p. 2808

روي ذلك عن بن عمر والحسن وعكرمة وجابر بن زيد وغيرهم

Mas'alah: What does the author say about the principle governing this issue?

Al-Istidhkar, p. 2809

قال أبو عمر الأصل الذي ذكرناه في المسألة قبل هذه يغني عن القول في هذه

Mas'alah: What does the author say about further clarification in this chapter?

Al-Istidhkar, p. 2810

وفي الباب بعد هذا زيادة بيان في معنى هذا الباب والله الموفق للصواب

Mas'alah: Who was Abd al-Rahman ibn al-Aswad among the Tabi'un?

Al-Istidhkar, p. 2811

قال أبو عمر كان عبد الرحمن بن الأسود من كبار التابعين بالمدينة

Mas'alah: What are the variant narrations of the hadith on exchanging wheat for barley?

Al-Istidhkar, p. 2811

هكذا روى يحيى هذا الحديث فقال فيه عن بن معيقيب وتابعه بن بكير وبن عفير

Mas'alah: What are the variant narrations of the hadith on exchanging wheat for barley?

Al-Istidhkar, p. 2811

وأما القعنبي وطائفة فإنهم قالوا عن معيقيب

Mas'alah: What does the author say about the multiple chains of the hadith of Ubadah?

Al-Istidhkar, p. 2813

اللفظ مجمل والطرق بهذا عن عبادة كثيرة جدا قد ذكرنا كثيرا منها في ((التمهيد))

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on ribawi items?

Al-Istidhkar, p. 2813

ومنها ما حدثني عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثني حمزة بن محمد بن علي قال حدثني أحمد بن شعيب قال أخبرنا محمد بن عبد الله بن بزيع قال حدثنا يزيد قال حدثنا سلمة وهو بن علقمة عن محمد بن سيرين عن مسلم بن

Mas'alah: What does the author say about evidence in this chapter on categories of goods?

Al-Istidhkar, p. 2816

وقد ذكرنا في هذا الباب ما يدل على صواب القول في الأصناف مما يقطع عند ذوي الأفهام الاختلاف والحمد لله

Mas'alah: What is al-Shafi'i's position on the previous ruling?

Al-Istidhkar, p. 2820

قال أبو عمر قول الشافعي في ذلك كقول مالك

Mas'alah: What does the author say about Malik's reference to scholars?

Al-Istidhkar, p. 2827

وأحسبه أراد أهل العلم في عصره أو شيوخه الذين أخذ عنهم

Mas'alah: How did al-Qa'nabi narrate this ruling?

Al-Istidhkar, p. 2828

كذلك رواه القعنبي

Mas'alah: What is the consensus on the exception ruling in sales?

Al-Istidhkar, p. 2829

وقال آخر إنه الأمر المجتمع عليه عندهم

Mas'alah: What is the ruling on selling food by estimation when it involves a sale and loan?

Al-Istidhkar, p. 2829

وقد سأل يحيى بن إبراهيم عيسى بن دينار عن تفسير هذه المسألة كلها

Mas'alah: What is the chain of transmission for a narration about pricing?

Al-Istidhkar, p. 2832

قال أبو عمر روى عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن داود بن صالح التمار

Mas'alah: Who narrated the hadith from al-Darawardi?

Al-Istidhkar, p. 2833

هكذا رواه طائفة عن الدراوردي منهم بن وهب وأبو أحمد الزبيري

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on price control?

Al-Istidhkar, p. 2833

وعنه داود بن صالح التمار في هذا المعنى حديث مرفوع رواه عن أبيه عن أبي سعيد الخدري وداود هذا مدني مولى للأنصار وليس به بأس

Mas'alah: What does al-Shafi'i say about the hadith on price control?

Al-Istidhkar, p. 2833

قال الشافعي وليس هذا بخلاف لما رواه مالك لأن مالكا روى بعض الحديث وهذا العصاة

Mas'alah: What is another narration about the prohibition of price-fixing?

Al-Istidhkar, p. 2835

ورواه سفيان بن موسى عن أنس عن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What does the author conclude about the previous rulings?

Al-Istidhkar, p. 2837

من هذا كله وقد تكرر وبان والحمد لله

Mas'alah: What is Malik's position on selling animals for animals?

Al-Istidhkar, p. 2838

فقول مالك في ذلك ما تقدم وتقدم تفسير مذهبه فيه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on selling animals?

Al-Istidhkar, p. 2838

قال عثمان بن سعيد الدارمي قال قلت ليحيى بن معين أبو سفيان المزني روى عنه بن إسحاق ما حاله قال مشهور ثقة قال قلت عن مسلم بن كثير عن عمرو بن حريش الزبيدي قال هذا حديث مشهور

Mas'alah: What is the soundest opinion according to al-Muzani?

Al-Istidhkar, p. 2838

وقال أبو عبد الله المزني وهذا أصح الأقاويل وأقيسها وبه قال داود

Mas'alah: What evidence does al-Shafi'i use for his opinion on animal exchange?

Al-Istidhkar, p. 2839

واحتج الش

Mas'alah: What is the counter-evidence against al-Shafi'i's position?

Al-Istidhkar, p. 2839

افعي لمذهبه في ذلك بأحاديث مالك في أول هذا الباب عن علي بن أبي طالب وبن عمر وبن شهاب ولا حجة له في ذلك لأنه قد روي

Mas'alah: What is the evidence for the prohibition of selling animals on credit?

Al-Istidhkar, p. 2839

قال أبو عمر حديث مالك عن علي أثبت من هذا والأسلمي ليس بالقوي وأما سعيد بن المسيب وبن شهاب فلا خلاف بينهما فيما ذهب إليه ا

Mas'alah: What does Ikrimah say about selling animals for animals on credit?

Al-Istidhkar, p. 2840

وقال عكرمة

Mas'alah: What is the ruling when conflicting hadiths exist on selling animals on credit?

Al-Istidhkar, p. 2840

نا من مذهبه في ذلك

Mas'alah: What is the Maliki and Shafi'i position on the interpretation of the hadith?

Al-Istidhkar, p. 2842

وبهذا التأويل قال مالك والشافعي وأصحابهما

Mas'alah: What does Abu Ubayd say about the meaning of 'nitaaj al-nitaaj'?

Al-Istidhkar, p. 2842

قال أبو عبيد عن بن علية هو نتاج النتاج

Mas'alah: Who among the scholars agreed with Abu Ubayd's interpretation?

Al-Istidhkar, p. 2842

وبهذا التأويل قال أحمد وإسحاق بن راهويه

Mas'alah: Is there consensus among scholars on the interpretations of the hadith?

Al-Istidhkar, p. 2842

والتأويلات جميعا مجتمع عليها لا خلاف والحمد لله بين علماء المسلمين فيه

Mas'alah: What was the opinion of Sa'id ibn al-Musayyib on this issue?

Al-Istidhkar, p. 2842

وهذا قول سعيد بن المسيب

Mas'alah: What poetic evidence does Abu Ubayd cite for the meaning of malaqih?

Al-Istidhkar, p. 2842

واستشهد أبو عبيد بقول الشاعر ملقوحة في بطن ناب حائل

Mas'alah: What was written in the covenants of governors regarding selling animals for meat?

Al-Istidhkar, p. 2845

قال أبو الزناد وكان ذلك يكتب في عهود العمال في زمان أبان بن عثمان وهشام بن إسماعيل ينهون عن ذلك

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on selling live animals for meat?

Al-Istidhkar, p. 2845

وقد روي فيه عن مالك إسناد منكر قد ذكرناه في ((التمهيد))

Mas'alah: How did jurists differ in interpreting the hadith on selling live animals for meat?

Al-Istidhkar, p. 2845

وقد اختلف الفقهاء في القول بهذا الحديث والعمل به والمراد منه

Mas'alah: What is the ruling on selling animals for meat when the species differ?

Al-Istidhkar, p. 2846

السمك

Mas'alah: What is Ahmad ibn Hanbal's ruling on selling meat for an animal?

Al-Istidhkar, p. 2847

وقال أحمد بن حنبل لا يجوز إلا على الاعتبار

Mas'alah: What is the meaning of 'i'tibar' in the context of selling meat for an animal?

Al-Istidhkar, p. 2847

قال أبو عمر الاعتبار عنده كالتحري عند بن القاسم

Mas'alah: What is the basis for Shafi'i's acceptance of mursal hadith in the ruling on selling meat for an animal?

Al-Istidhkar, p. 2847

قال أبو عمر ذهب الشافعي إلى القول بهذا الحديث وإن كان مرسلا وأصله ألا تقبل المراسيل لأنه زعم أنه افتقد مراسيل سعيد بن المسيب فوجدها أو أكثرها مسندة صحاحا

Mas'alah: What is the ruling on selling meat for live animals in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2847

قال الشافعي ولست أعلم لأبي بكر في ذلك مخالفا من الصحابة

Mas'alah: What does Abu Umar say about Malik's position on meat exchange?

Al-Istidhkar, p. 2848

قال أبو عمر هذا مذهب مالك لا خلاف عنه في ذلك

Mas'alah: What are the two opinions of al-Shafi'i on meat categories?

Al-Istidhkar, p. 2848

وجعله في موضع آخر على قولين

Mas'alah: What is the first opinion of al-Shafi'i on meat categories?

Al-Istidhkar, p. 2848

أحدهما ما ذكرنا

Mas'alah: What is the opinion of Al-Hasan ibn Hayy on meat exchange?

Al-Istidhkar, p. 2849

وهو قول الحسن بن حي

Mas'alah: What is the basis for rulings on meat exchanges?

Al-Istidhkar, p. 2849

قال أبو عمر ليس في هذا الباب أصل مجتمع عليه ولا سنة يصدر عنها وإنما هو الرأي والاجتهاد والقياس والله الموفق

Mas'alah: What is the linguistic and Quranic meaning of 'baghi'?

Al–Istidhkar, p. 2850

قال الله عز وجل (وما كانت أمك بغيا) مريم 28 يعني زانية

Mas'alah: What does the Quran say about compelling slave girls to prostitution?

Al–Istidhkar, p. 2850

وقال تبارك اسمه (ولا تكرهوا فتيتكم على البغاء) النور 33 أي على الزنى

Mas'alah: What is the linguistic meaning of the term 'hulwan'?

Al–Istidhkar, p. 2850

والحلوان في أصل اللغة العطية

Mas'alah: What does the poet say about conveying poetry?

Al–Istidhkar, p. 2850

قال الشاعر

Mas'alah: What does the poet say about conveying poetry?

Al-Istidhkar, p. 2850

فمن رجل أحلوه رحلي وناقتي يبلغ عني الشعر إذا مات قائله

Mas'alah: What does the author say about clarifying Malik's madhhab on sales?

Al-Istidhkar, p. 2857

هذا معنى قول مالك ومذهبه وقد أوضحنا مذهب مالك في الكتاب الكافي وأتينا فيه بالبيان الشافي والحمد لله

Mas'alah: What is the opinion of al-Awza'i on riba?

Al-Istidhkar, p. 2858

وبه قال الأوزاعي

Mas'alah: Did the jurists disagree with Sa'id ibn al-Musayyib on this ruling?

Al-Istidhkar, p. 2858

قال أبو الزناد وخالفه الفقهاء كلهم في هذا

Mas'alah: What is the ruling on giving ten garments on credit according to al-Awza'i?

Al-Istidhkar, p. 2858

وقال الأوزاعي يجوز أن يعطى عشرة أثواب

Mas'alah: What is the chain of transmission praising Sa'id ibn al-Musayyab?

Al-Istidhkar, p. 2859

حدثني خلف بن قاسم قال حدثني الحسن بن رشيق قال حدثني علي بن سعيد قال حدثني أحمد بن عبد الجبار العطاردي قال حدثني يونس بن بكير قال حدثني محمد بن إسحاق قال حدثني مكحول قال طفت الأرض كلها أطلب العلم فما لقيت رجلا أعلم من سعيد بن المسيب

Mas'alah: What does the author say about the repetition of this meaning by Malik?

Al-Istidhkar, p. 2862

وقد تكرر هذا المعنى لتكرير مالك له

Mas'alah: What does the author note about the transmission of this ruling in the Muwatta?

Al-Istidhkar, p. 2862

كذا روى يحيى ثم حل الأجل وليس في سائر ((الموطأ))

Mas'alah: What are the definitions of terms like sufr, shabah, and anuk?

Al-Istidhkar, p. 2866

قال أبو عمر الصفر النحاس المصنوع الأصفر والشبه ضرب منه يقال له اللاطون والآنك القزدير وقال الخليل الآنك الأسرب والقطعة منها أنكة والقضب هو القضقضة والكرسف القطن

Mas'alah: What does the author say about the Kufan view on measurement?

Al-Istidhkar, p. 2866

فلا يجوز

Mas'alah: What is another chain for the hadith on two sales in one transaction?

Al-Istidhkar, p. 2870

ورواه محمد بن عمرو بن علقمة عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه

وسلم

Mas'alah: Fiqh passage: وَقَدْ ذَكَرْنَا الِاخْتِلَافَ فِي إِسْنَادِ هَذَا الْحَدِيثِ?

Al-Istidhkar, p. 2881

وقد ذكرنا الاختلاف في إسناد هذا الحديث وفي ألفاظه في ((التمهيد))

Mas'alah: What does the author say about the mention of al-lubsatayn?

Al-Istidhkar, p. 2881

وسيأتي ذكر اللبستين عند ذكر اللبسة الصماء من الجامع إن شاء الله تعالى

Mas'alah: Did Hanafi scholars agree on the ruling regarding expenses in murabahah?

Al-Istidhkar, p. 2883

ولم يختلف أصحابه في هذه الجملة

Mas'alah: What does Abu 'Umar say about the previous ruling?

Al-Istidhkar, p. 2884

قال أبو عمر قوله هذا قول حسن جدا

Mas'alah: What is the opinion of al-Layth on this issue?

Al-Istidhkar, p. 2884

وهو قول الليث

Mas'alah: What is the opinion of Abu Thawr regarding murabahah on credit?

Al-Istidhkar, p. 2885

وقال أبو ثور وهو كالعيب

Mas'alah: What is the opinion of Abu Thawr on the same issue?

Al-Istidhkar, p. 2885

وبه قال أبو ثور

Mas'alah: What did al-Muzani choose regarding the lying seller in murabahah?

Al-Istidhkar, p. 2886

واختاره المزني

Mas'alah: What is the chain of transmission for the story of Uthman and Abd al-Rahman's sale?

Al-Istidhkar, p. 2889

وروى بن وهب عن يونس عن بن شهاب قال كان عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف فذكر الخبر بمعناه ولم يذكر سعيد بن المسيب

Mas'alah: What did Malik say about murabahah with markup?

Al-Istidhkar, p. 2891

وكذا قال مالك

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Ibn Mas'ud as narrated by Abu Dawud?

Al-Istidhkar, p. 2893

هذا رواه أبو داود عن محمد بن يحيى بن فارس عن عمر بن حفص بن غياث عن أبيه وكذلك هو في روايتنا في مصنفه من السنن

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Ibn Mas'ud as narrated by Ibn al-Jarud?

Al-Istidhkar, p. 2893

وذكره بن الجارود عن محمد بن يحيى عن عمرو بن حفص عن أبيه عن أبي العميس

عن عبد الرحمن بن قيس بن محمد بن الأشعث وكيف كان الأمر فهو غير متصل ولا مسند

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Ibn Mas'ud as narrated by Abu Dawud from al–Nufayli?

Al–Istidhkar, p. 2893

وذكر أبو داود أيضا قال حدثني عبد الله بن محمد النفيلي قال حدثني هشيم قال أخبرنا بن أبي ليلى عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه أن بن مسعود باع من الأشعث بن قيس رقيقا فذكر معناه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Ibn Mas'ud regarding the sale of slaves?

Al–Istidhkar, p. 2893

وهذا لا يتصل لأن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود لم يختلفوا أنه لم يسمع من أبيه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the option of the two parties?

Al–Istidhkar, p. 2893

ورواه القطان عن بن عجلان مثله بإسناده

Mas'alah: What is the ruling on the discontinuity of a hadith chain?

Al-Istidhkar, p. 2894

وهذا أيضا غير متصل بل هو بين الانقطاع

Mas'alah: What is Malik's narration from Nafi' regarding the option of the two parties?

Al-Istidhkar, p. 2894

فرواية مالك عن نافع ما ذكرناه عنه في ((الموطأ))

Mas'alah: What is Hammad ibn Zayd's narration from Ayyub regarding the option of the two parties?

Al-Istidhkar, p. 2894

هكذا قال حماد بن زيد عن أيوب

Mas'alah: What does the author say about the consistency of the hadith wordings?

Al-Istidhkar, p. 2894

وهذه الألفاظ كلها معناها واحد ولا تدافع في شيء منها

Mas'alah: What is the disagreement among jurists regarding the option of the two parties?

Al-Istidhkar, p. 2894

وأما اختلاف الفقهاء في القول

Mas'alah: What is the consensus of Abu Thawr and Ahmad on the option of the session?

Al-Istidhkar, p. 2897

وبهذا كله قال أبو ثور وأحمد وهو معنى قول الجميع

Mas'alah: What is the Maliki ruling on dispute between buyer and seller over the price?

Al-Istidhkar, p. 2900

مه ذو عقل وإنصاف

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on debt?

Al-Istidhkar, p. 2908

1334 – مالك عن أبي الزناد عن بسر بن سعيد عن عبيد أبي صالح

Mas'alah: What is the principle of blocking legal pretexts in this context?

Al-Istidhkar, p. 2912

قال أبو عمر كل من قال بقطع الذرائع يذهب إلى هذا

Mas'alah: Fiqh passage: وَقَدْ تَقَدَّمَ هَذَا الْمَعْنَى وَتَنَازُعُ الْعُلَمَاءِ فِ?

Al-Istidhkar, p. 2912

وقد تقدم هذا المعنى وتنازع العلماء فيه والحمد لله كثيرا

Mas'alah: What did the Prophet say about delaying payment by a wealthy person?

Al-Istidhkar, p. 2912

1337 – مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله

Mas'alah: What is the severe warning against oppression in delaying payment?

Al-Istidhkar, p. 2913

وقد أتى الوعيد الشديد في الظالمين بما يجب أن يكون كل من فقهه عن قليل الظلم وكثيره منتهيا وإن كان الظلم ينصرف على وجوه بعضها أعظم من بعض

Mas'alah: What is the greatest form of oppression according to the Quran?

Al-Istidhkar, p. 2913

وقد ذكرنا أكثرها في ((التمهيد)) وأعظمها الشرك بالله عز وجل قال الله عز وجل (إن الشرك لظلم عظيم) لقمان 13 وقال (وقد خاب من حمل ظلما) طه 111 أي خاب من رحمة الله تعالى ومن بعضها أو من كثير منها على حسب ما ارتكب من الظلم والله يغفر لمن يشاء وقال (ومن يظلم منكم نذقه عذابا كبيرا) الفرقان 19

Mas'alah: What does the Quran say about speaking out against oppression?

Al-Istidhkar, p. 2913

قال الله عز وجل (لا يحب الله الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم) النساء 148

Mas'alah: What does Hasan al-Basri say about tawliyah?

Al-Istidhkar, p. 2920

قال وأخبرنا معمر عن أيوب عن الحسن مثله

Mas'alah: What did Mujahid say about tawliyah, sharikah, and iqalah?

Al-Istidhkar, p. 2921

قال داود وأخبرني رجل عن مجاهد مثله

Mas'alah: What is the difference of opinion in Malik's school on a loan for partnership?

Al-Istidhkar, p. 2923

قال بن القاسم قد اختلف قول مالك في ذلك فمرة أجازه ومرة كرهه

Mas'alah: What is the hadith about the seller's right to reclaim goods from a bankrupt buyer?

Al-Istidhkar, p. 2923

1340 – مالك عن بن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on bankruptcy?

Al-Istidhkar, p. 2924

قال أبو عمر الحديث الأول مرسل في ((الموطإ)) عند جميع رواته عند مالك

Mas'alah: How did Abd al-Razzaq narrate the hadith on bankruptcy from Malik?

Al-Istidhkar, p. 2924

ورواه عبد الرزاق عن مالك عن بن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بلفظ ((الموطأ)) سواء

Mas'alah: How did Qatadah narrate the hadith on bankruptcy from Bashir ibn Nahik?

Al-Istidhkar, p. 2924

كذلك رواه قتادة وغيره عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What was Imam Malik's practice when asked for his opinion after narrating a hadith?

Al-Istidhkar, p. 2925

ذكر بشر بن عمر سمعت مالك بن أنس كثيرا إذا حدث بحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم فيقال له ما تقول أنت أو ما رأيك فيقول (فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة) النور 63

Mas'alah: What does the author note about similar content in al-Shafi'i's book?

Al-Istidhkar, p. 2925

ومثل هذا في كتاب الشافعي كثير

Mas'alah: Are the hadiths of Khilas from Ali considered weak?

Al-Istidhkar, p. 2925

وأحاديث خلاس عن علي – رضي الله عنه – ضعيفة عند أهل العلم بالحديث لا يرون في شيء منها إذا انفرد بها حجة

Mas'alah: Is Ibrahim's statement considered authoritative according to the majority?

Al-Istidhkar, p. 2926

وليس قول إبراهيم حجة عند الجمهور

Mas'alah: How does Ibrahim's opinion in this matter resemble his opinion on intoxicants?

Al-Istidhkar, p. 2926

ويشبه قوله في هذه المسألة قوله في المسكر

Mas'alah: What does the author say about the many differences of opinion in this chapter?

Al-Istidhkar, p. 2930

والاختلاف في هذا الباب كثير بينهم قد ذكرناه في كتاب اختلافهم وذكرنا ما يحصل عليه المذهب في الكتاب ((الكافي)) والحمد لله

Mas'alah: What is the scholarly disagreement about the status of the lender in the hadith?

Al-Istidhkar, p. 2932

وقد اختلف العلماء في حال المستقرض منه الجمل البكر المذكور في هذا الحديث

Mas'alah: Who narrated the view that zakat cannot be advanced?

Al-Istidhkar, p. 2933

روي ذلك عن الحسن البصري

Mas'alah: What did Ashhab narrate similar to Ibn al-Qasim's view on advancing zakat?

Al-Istidhkar, p. 2933

وروي عنه مثل رواية بن القاسم

Mas'alah: What is the ruling on judging based on custom in loan transactions?

Al-Istidhkar, p. 2935

لأنه معروف إذا وقع ولا تعلم صحته ما لم يقع لأن العادة تقطع دونها وأن اختلاف الأموال ومن حكم بذلك استعمل الظن وحكم بغير اليقين فالأحكام إنما هي على الحقائق لا على الظنون ومن تورع عن ذلك نال فضلا والله أعلم

Mas'alah: What does Abu 'Umar say about the disagreement among scholars on accepting gifts from a debtor?

Al–Istidhkar, p. 2935

قال أبو عمر اختلف السلف والخلف في هذه المسألة وعلى حسب ذلك كان اختلاف الخلف من الفقهاء فيها

Mas'alah: What is the strong hadith evidence cited in this chapter?

Al–Istidhkar, p. 2935

وفي هذا الباب حديث مسند جيد وهو حجة وملجأ لمن قال به

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the camel sale?

Al–Istidhkar, p. 2935

قال أبو عمر قال حدثني سعيد بن نصر قال حدثني عبد الوارث بن

Mas'alah: What hadith supports the permissibility of a creditor accepting a gift?

Al–Istidhkar, p. 2936

ويشهد لهذا حديث أبي رافع المذكور في صدر هذا الباب

Mas'alah: What is the ruling on a creditor accepting a gift from a debtor?

Al-Istidhkar, p. 2936

ومثله حديث أبي هريرة وقد ذكرناه في ((التمهيد))

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud do when he found a different ruling in Madinah?

Al-Istidhkar, p. 2940

فإذا جاء إلى المدينة وجد القضاء على غير ما قضى به فيرجع إليه

Mas'alah: What does the author say about Umar returning to the opinion of Ali?

Al-Istidhkar, p. 2940

وهذا لم يسلم منه أحد قد كان عمر بالمدينة يعرض له مثل هذا في أشياء يرجع فيها إلى قول علي وغيره على جلالة عمر وعلمه

Mas'alah: What is the status of Ibn Mas'ud among the Companions?

Al-Istidhkar, p. 2940

وبن مسعود أحد العلماء الأخيار الفقهاء من الصحابة وهو المعروف فيهم بصاحب سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لقوله عليه السلام له ((آذنك على أن ترفع

الحجاب وأن تسمع سوادي حتى أنهاك)) وفسر العلماء السواد ها هنا بالسرار

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say about Uthman's order regarding the mushafs?

Al-Istidhkar, p. 2940

وقال أبو وائل لما أمر عثمان بالمصاحف أن تشقق قال عبد الله لا أعلم أحدا أعلم بكتاب الله مني قال أبو وائل فقمت إلى الخلق لأسمع ما يقولون فما سمعت أحدا من أصحاب محمد ينكر ذلك عليه

Mas'alah: What does Abu Umar say about the companions in Kufa?

Al-Istidhkar, p. 2940

قال أبو عمر يعني بمن كان بالكوفة من الصحابة يومئذ ونزلها منهم جماعة

Mas'alah: What did Abu Mas'ud say about Ibn Mas'ud's knowledge?

Al-Istidhkar, p. 2940

وقال عقبة بن عمرو الأنصاري أبو مسعود ما أرى رجلا أعلم بما أنزل الله عز وجل على محمد صلى الله عليه وسلم من عبد الله بن مسعود

Mas'alah: What did Abu Musa al-Ash'ari say about sitting with Ibn Mas'ud?

Al-Istidhkar, p. 2940

وقال أبو موسى الأشعري ليوم أو ساعة أجالس فيها عبد الله بن مسعود أوثق في نفسي من عمل سنة كان يسمع حتى لا نسمع ويدخل حين لا ندخل

Mas'alah: What did a companion say about not asking questions while Ibn Mas'ud is present?

Al-Istidhkar, p. 2940

وقال لا تسألوني عن شيء ما دام هذا الحبر بين أظهركم - يعني بن مسعود

Mas'alah: What does the author say about the reports on Ibn Mas'ud?

Al-Istidhkar, p. 2940

وأخباره في ذلك كثيرة وقد ذكرنا كثيرا منها في بابه من كتاب الصحابة والحمد لله كثيرا

Mas'alah: What is the ruling on offering intercepted goods to market traders in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 2946

ي مسيرة اليوم واليومين

Mas'alah: What is the view of later scholars on intercepting goods inside the market?

Al-Istidhkar, p. 2947

حاضرة

Mas'alah: What does the author say about a hadith in this chapter?

Al-Istidhkar, p. 2947

وفي هذا الباب حديث مسند صحيح حجة لمن ذهب إليه وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the hadith about not meeting traders before the market?

Al-Istidhkar, p. 2947

وحدثني سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن

أصبغ قال حدثني عبد الله بن روح قال حدثني يزيد بن هارون قال حدثني هشام بن
حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه

Mas'alah: What is the hadith about the buyer of a musarrah animal having a three-day option?

Al-Istidhkar, p. 2955

وحدثني عبد الله بن محمد قال حدثني محمد بن بكر قال حدثني أبو داود قال حدثني موسى بن إسماعيل قال حدثني حماد عن أيوب وهشام وحبيب عن محمد عن بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ((من

Mas'alah: What is the hadith about a man who was deceived in sales?

Al-Istidhkar, p. 2958

1315 - مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن رجلا ذكر

Mas'alah: What is the ruling on residing in a land where evil is widespread?

Al-Istidhkar, p. 2962

قال أبو عمر هذا يدل على أنه لا ينبغي المقام بأرض يظهر منها المنكر ظهورا لا يطاق تغييره وأن المقام بالموضع الذي يظهر فيه الحق والعدل والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في الأغلب محمود مرغوب فيه إذا وجد

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the importance of honest weights and measures?

Al-Istidhkar, p. 2962

م) الأعراف 58 وقال (ويل للمطففين الذين إذا اكتالوا على الناس يستوفون وإذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون) المطففين 1 - 3

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about trade?

Al-Istidhkar, p. 2962

وحدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني مطلب بن شعيب قال

Mas'alah: What is the hadith of Hudhayfah about leniency in debt?

Al-Istidhkar, p. 2963

وحديث حذيفة من هذا المعنى حديث حسن جدا صحيح ثابت روي من وجوه منها ما رواه منصور بن المعتمر عن ربيع بن خداش عن حذيفة عن

Mas'alah: What was the difference of opinion among early scholars on subleasing for profit?

Al-Istidhkar, p. 2967

قال وأخبرنا معمر عن يحيى بن أبي كثير عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن وسالم بن عبد الله وعروة بن الزبير قال كرهه منهم اثنان ورخص فيه اثنان قلت من قال لا أدري

Mas'alah: What did al-Hasan say about subleasing for more than the original rent?

Al-Istidhkar, p. 2968

قال وأخبرني بن التيمي عن أبيه عن الحسن قال لا بأس به

Mas'alah: What does Ibn Shihab say about the underlying reason for a ruling?

Al-Istidhkar, p. 2968

قال بن شهاب العلة التي وصفنا وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on the owner buying from the mudarib?

Al-Istidhkar, p. 2973

قال أبو عمر اختلفوا في ذلك أيضا

Mas'alah: What does the author say about a previously discussed issue?

Al-Istidhkar, p. 2974

وقد مضى القول في هذه المسألة في موضعها

Mas'alah: What is Abu Hanifa's opinion on qirad with a debt?

Al-Istidhkar, p. 2974

وقول أبي حنيفة في ذلك نحو قول الشافعي

Mas'alah: What is the consensus on the ruling about hire in qirad?

Al-Istidhkar, p. 2986

قال أبو عمر لست أعلم فيما ذكره مالك خلافا وهو أصل وإجماع

Mas'alah: What is Malik's ruling on the mudarib incurring debt?

Al-Istidhkar, p. 2986

وقال مالك لا يحل هذا

Mas'alah: What does Ibn al-Qasim narrate from Malik about mixing money in qirad?

Al-Istidhkar, p. 2989

رواه بن القاسم عنه

Mas'alah: What did Malik say about avoiding mixing money in qirad?

Al-Istidhkar, p. 2989

قال قال لي مالك إياك وهذا التخليط

Mas'alah: How many opinions do al-Shafi'i's followers have on this issue?

Al-Istidhkar, p. 2991

وقال أصحابه في المسألة ثلاثة أقاويل

Mas'alah: What is the first opinion on spending without permission?

Al-Istidhkar, p. 2991

أحدها هذا

Mas'alah: What is the second opinion on spending without permission?

Al-Istidhkar, p. 2991

والآخر مثل قول مالك

Mas'alah: Who narrated the report from Ibn Sirin about the mudarib's expenses?

Al-Istidhkar, p. 2992

ذكره عبد الرزاق وغيره عن الثوري عن هشام عن بن سيرين

Mas'alah: What did al-Hasan say about the mudarib's expenses?

Al-Istidhkar, p. 2992

وعن الربيع عن الحسن مثله

Mas'alah: What were the opinions of the Tabi'un on carrying goods in a qirad contract?

Al-Istidhkar, p. 2995

وللتابعين فيه كرا

Mas'alah: What did Ibn Tawus say about combining qirad and bid'ah?

Al-Istidhkar, p. 2995

وعن معمر عن بن طاوس عن أبيه أنه كرهه

Mas'alah: What does Abu Umar say about repeating earlier discussion in this chapter?

Al-Istidhkar, p. 2997

قال أبو عمر ما تقدم من الكلام في هذا الباب يغني عن إعادته هنا

Mas'alah: What does the author say about Malik's reasoning in this issue?

Al-Istidhkar, p. 2997

وقد بين مالك - رحمه الله - وجه قوله واعتلاله في هذه المسألة وما قدمناه مما اعتل به غيره وجه أيضا وهو أمر لا اختلاف فيه إن شاء الله تعالى وبالله التوفيق

Mas'alah: Where did the author previously discuss the conquest of Khaybar?

Al-Istidhkar, p. 3004

قال أبو عمر قد ذكرنا في (التمهيد) في باب بن شهاب عن سعيد بن المسيب من الآثار المرفوعة وغيرها في فتح خيبر وكيف كانت قسمتها ما فيه كفاية

Mas'alah: What does the author reference from al-Tamhid?

Al-Istidhkar, p. 3006

وقد شرحنا هذه المعاني في (التمهيد)

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on khar (estimation) of grapes?

Al-Istidhkar, p. 3010

ورواه بشر بن منصور عن عبد الرحمن بن إسحاق عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عتاب بن أسيد فوصله في الظاهر وليس بمتصل عند أهل العلم لأن عتاب بن أسيد مات بمكة في اليوم الذي مات فيه أبو بكر الصديق - رضي الله عنه - أو في اليوم الذي ورد النعي بموته بمكة وسعيد بن المسيب إنما ولد لسنتين مضتا لخلافة

عمر – رضي الله عنه فالحديث مرسل على كل حال

Mas'alah: What did al-Sha'bi say about estimation (khar) being an innovation?

Al-Istidhkar, p. 3010

وروى الثوري وغيره عن الشيباني عن الشعبي قال الخرص اليوم بدعة

Mas'alah: What did Ibn al-Qasim say about dividing fruits?

Al-Istidhkar, p. 3010

فذكر بن حبيب ان بن القاسم كان يقول به

Mas'alah: What did Malik say about dividing fruits by estimation?

Al-Istidhkar, p. 3011

ورواه عن مالك

Mas'alah: What is the opinion of al-Shafi'i and his companions on musaqah?

Al-Istidhkar, p. 3012

هذا قول الشافعي وأصحابه

Mas'alah: Fiqh passage: وَهُوَ قَوْلُ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ فِيمَا رَوَاهُ يَحْيَى ب?

Al-Istidhkar, p. 3013

وهو قول الليث بن سعد فيما رواه يحيى بن يحيى عنه

Mas'alah: What is the ruling of Ahmad ibn Hanbal and others on musaqah?

Al-Istidhkar, p. 3013

وهو قول أحمد بن حنبل وغيرهم

Mas'alah: Fiqh passage: وَقَدْ تَقَدَّمَ الْقَوْلُ فِي مَعْنَى هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ?

Al-Istidhkar, p. 3013

وقد تقدم القول في معنى هذه المسألة كلها والحمد لله

Mas'alah: What is Abu Umar's comment on Malik's ruling regarding shared water sources?

Al-Istidhkar, p. 3013

قال أبو عمر قول مالك هذا قول حسن وحجته له بذلك

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on leasing land?

Al-Istidhkar, p. 3027

وروواه جويرية عن مالك عن بن شهاب كذلك

Mas'alah: Where are the chains of transmission for these hadiths mentioned?

Al-Istidhkar, p. 3028

وقد ذكرنا أسانيد هذه الأحاديث في (التمهيد)

Mas'alah: What is the madhhab of Rabi'ah and Sa'id ibn al-Musayyib on land leasing?

Al-Istidhkar, p. 3028

وهو مذهب ربيعة وسعيد بن المسيب

Mas'alah: What is the chain of transmission from Ibn 'Abbas regarding land leasing?

Al-Istidhkar, p. 3028

وبن عيينة عن عبد الكريم الجزري عن سعيد بن جبير عن بن عباس

Mas'alah: What was the opinion of al-Shafi'i and his followers on land lease?

Al-Istidhkar, p. 3029

وإلى هذا ذهب الشافعي واصحابه

Mas'alah: What is the summary of Malik's narration on sharecropping?

Al-Istidhkar, p. 3030

قال أبو عمر رواية مالك لهذا الحديث عن ربيعة مختصرة فقد ذكرنا آثار هذا الباب كلها بأسانيدها من طرق في (التمهيد)

Mas'alah: What did Yahya ibn Ma'in say about Malik's mursal hadith?

Al-Istidhkar, p. 3034

وقال يحيى بن معين مرسل مالك أحب إلي

Mas'alah: Who transmitted the statement of Yahya ibn Ma'in?

Al-Istidhkar, p. 3034

ذكره أبو زرعة الدمشقي عنهما

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on neighbor's pre-emption?

Al-Istidhkar, p. 3034

وهو حديث يرويه جماعة من ائمة أهل الحديث عن إبراهيم بن ميسرة عن عمرو بن الشريد عن أبي رافع عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did Sufyan al-Thawri say about Abd al-Malik ibn Abi Sulayman?

Al-Istidhkar, p. 3035

وقال سفيان الثوري عبد الملك بن أبي سليمان أعدل من الميزان

Mas'alah: What did al-Thawri and Sufyan say about pre-emption of a shared portion?

Al-Istidhkar, p. 3045

قال عبد الرزاق وسمعت الثوري وسفيان يقولان مثل قول بن شبرمة

Mas'alah: What is the Maliki ruling on pre-emption in animals and indivisible property?

Al-Istidhkar, p. 3052

قال بن أبي مليكة سمعتني - لا أم لك - أقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقول هذا

Mas'alah: What is the ruling on the absent shafi' not needing to make a formal claim?

Al-Istidhkar, p. 3056

ومن أهل العلم من أصحابنا وغيرهم من لا يرى على الغائب إشهادا ولا يمينا فإنه لم يترك إذا علم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on judging by apparent evidence?

Al-Istidhkar, p. 3057

قال أبو عمر لم يختلف في إسناد هذا الحديث ولا على هشام وقد رواه (عن) هشام الثوري وبن عيينة ويحيى القطان وغيرهم ورواه أيضا معمر عن الزهري عن عروة عن زينب عن أمها - أم سلمة - عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وقد روي (من حديث) أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل ذلك كله في (التمهيد)

Mas'alah: What does the hadith teach about human knowledge of the unseen?

Al-Istidhkar, p. 3057

وفي هذا الحديث من الفقه أن البشر لا يعلمون الغيب وإذا كان الأنبياء يعرفون بهذا فكيف يصح لأحد دعوى ذلك وهل يحصل من علم الغيب عند مدعيه إلا التخرص والتظنن بالنجامة أو بالتكهن الذي هو (كله) إلا يسير منه ظن كذب لأن الظن اكذب الحديث

وأما علم صحيح متيقن متبين فلا سبيل إليه والله أعلم

Mas'alah: What is the meaning of 'alhan' in the hadith?

Al-Istidhkar, p. 3058

وأما قوله (فلعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض) يعني أفطن لها وأجدل بها قال أبو عبيدة اللحن بفتح الحاء الفطنة واللحن بجزم الحاء الخطأ في القول

Mas'alah: What did Umar write to Shurayh about the sources of judicial rulings?

Al-Istidhkar, p. 3065

سفيان عن ابي إسحاق عن الشعبي عن شريح قال كتب إلي عمر (بن الخطاب - رضي الله عنه) إذا جاءك امر في كتاب الله فاقضي به ولا يلفتنك عنه الرجال فإن لم تجده في كتاب الله ففيما مضى من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فإن لم تجده فيما مضى من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ففيما قضى به الصالحون وأئمة العدل فإن لم تجد فإن شئت أن تجتهد رأيك وإن شئت أن تؤامرني ولا أرى مؤامرتك فإني لا أسلم لك والسلام (عليك)

Mas'alah: What knowledge is required for giving fatwa according to Malik?

Al-Istidhkar, p. 3065

قيل له اختلاف (أهل) الرأي قال لا اختلاف أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم (ويعلم) الناسخ والمنسوخ من القرآن والحديث

Mas'alah: What does the author say about covering this topic in Kitab al-Ilm?

Al-Istidhkar, p. 3065

وقد أشبعنا هذا المعنى في كتاب العلم والحمد لله كثيرا

Mas'alah: What is the disagreement about the narrator Abu 'Amra al-Ansari in the chain of this hadith?

Al-Istidhkar, p. 3066

قال أبو عمر اختلف على مالك في أبي عمرة هذا في إسناد هذا الحديث فقال فيه يحيى بن يحيى وبن القاسم وأبو مصعب الزهري ومصعب الزبيري (عن أبي عمرة الأنصاري) وقال القعنبي ومعن بن عيسى ويحيى بن بكير (عن بن ابي عمرة

Mas'alah: How did Ibn Wahb and Abd al-Razzaq resolve the confusion about the narrator?

Al-Istidhkar, p. 3066

(وكذلك قال بن وهب وعبد الرزاق عن مالك وسمياه فقالا عن عبد الرحمن بن أبي عمرة) فرفعا الإشكال جودا في ذلك وأصابا

Mas'alah: Why is it unlikely that Abu 'Amra al-Ansari narrated from Zayd ibn Khalid?

Al-Istidhkar, p. 3066

وبعيد أن يروي أبو عمرة الأنصاري (مع كبر سنه) عن زيد بن خالد الجهني وأما
رواية ابنه عبد الرحمن بن أبي عمرة عنه فغير بعيدة ولا مرفوعة

Mas'alah: Who was Abd al-Rahman ibn Abi 'Amra?

Al-Istidhkar, p. 3066

وعبد الرحمن بن أبي عمرة من خيار التابعين بالمدينة

Mas'alah: What does the Quran say about competing in good deeds?

Al-Istidhkar, p. 3066

قال الله عز وجل (فاستبقوا الخيرات) المائدة 48

Mas'alah: What is the reward for relieving a Muslim's distress?

Al-Istidhkar, p. 3067

الله عنه كربة من كرب الآخرة والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه)

Mas'alah: What is the ruling on accepting mursal hadith from trustworthy narrators?

Al-Istidhkar, p. 3068

قال ابو عمر حديث ربيعة هذا عن عمر وإن كان منقطعا فقد قلنا إن أكثر العلماء من السلف قبلوا المرسل من أحاديث العدول

Mas'alah: What is the transmission of Umar's hadith among different schools?

Al-Istidhkar, p. 3068

فهذا الحديث عن عمر عند المدنيين والكوفيين (والبصريين)

Mas'alah: Who is al-Mas'udi and what is his reliability as a narrator?

Al-Istidhkar, p. 3068

والمسعودي هذا هو من ثقات محدثي الكوفة وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود يقولون انه كان اعلم الناس بعلم بن مسعود واختلط في آخر عمره وروى عن جماعة من جلة أهل الكوفة منهم الحكم بن عتيبة وحبيب بن أبي ثابت وعلي بن مدرك وروى عنه جماعة منهم شعبة والثوري ووكيع وأبو نعيم وأخوه أبو العميس واسمه عتبة بن عبد الله بن مسعود (ثقة) أيضا

Mas'alah: What is the transmission history of Umar's letter to Abu Musa?

Al-Istidhkar, p. 3070

وهذا الخبر روي عن عمر (بن الخطاب - رضي الله عنه) من وجوه (كثيرة) من رواية أهل الحجاز وأهل العراق وأهل الشام ومصر والحمد لله

Mas'alah: What was the opinion of Layth ibn Sa'd regarding witness testimony?

Al-Istidhkar, p. 3070

قال أبو عمر قد كان الليث بن سعد يذهب نحو مذهب الحسن

Mas'alah: What does Abu Umar say about the disagreement on this issue?

Al-Istidhkar, p. 3071

قال أبو عمر هذا يدل على أنه قد سمع الاختلاف في هذه المسألة

Mas'alah: What did Tawbah ibn Namir al-Hadrami rule regarding the testimony of a slanderer?

Al-Istidhkar, p. 3071

قال بن وهب واخبرني مالك والليث ويونس عن بن شهاب بمثله - يعني ما ذكره مالك عنه

Mas'alah: What is the ruling on accepting the testimony of a slanderer who has been flogged?

Al-Istidhkar, p. 3074

ورواية عن عكرمة خلاف ما تقدم عنه رواها يعلى بن حكيم (عنه)

Mas'alah: What does Abu Umar say about preferring authentic hadith evidence?

Al-Istidhkar, p. 3082

قال أبو عمر الاستدلال من الحديث المسند أولى وبالله التوفيق لا شريك له

Mas'alah: What is the ruling on the forfeiture of a pledge?

Al-Istidhkar, p. 3097

– 10)

Mas'alah: What is the status of the hadith on the pledge according to scholars?

Al-Istidhkar, p. 3097

وأصل هذا الحديث عند أكثر أهل العلم به مرسل وإن كان قد وصل من

Mas'alah: How do scholars interpret the hadith on the pledge?

Al-Istidhkar, p. 3098

جهات كثيرة إلا أنهم يعللونها على ما ذكرنا عنهم في (التمهيد) وهم مع ذلك لا يدفعه بل الجميع يقبله وإن اختلفوا في تأويله

Mas'alah: How did Sufyan al-Thawri interpret the hadith on the pledge?

Al-Istidhkar, p. 3098

وعلى نحو تفسير مالك لذلك فسره سفيان الثوري

Mas'alah: What is the interpretation of Shuraih, Tawus, and Ibrahim al-Nakha'i on the pledge?

Al-Istidhkar, p. 3098

وبمثل ذلك جاء تفسيره عن شريح القاضي وطاوس وإبراهيم النخعي

Mas'alah: What did al-Zuhri say about a ruling and then retract?

Al-Istidhkar, p. 3098

وقد كان الزهري يقوله ثم رجع عنه

Mas'alah: What is the summary of Malik's interpretation regarding the ruling on pledges?

Al-Istidhkar, p. 3099

وهذا كله كما فسره مالك - رحمه الله

Mas'alah: What is the ruling on the pledgee's liability for a lost pledge in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3100

وروى هذا القول الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه

Mas'alah: What is the ruling on the pledgee's liability for a lost pledge in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3100

وروي هذا القول ومعناه عن علي بن أبي طالب من حديث قتادة عن خلاس عن علي - رضي الله عنه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the ruling on the pledge from Ibn Umar?

Al-Istidhkar, p. 3100

وروي أيضا عن بن عمر من حديث إدريس الأودي عن إبراهيم بن عميرة عن بن عمر

إلا أن إبراهيم بن عميرة مجهول لا يعرف

Mas'alah: What is the chain of transmission for the ruling on the pledge from Ali ibn Abi Talib?

Al-Istidhkar, p. 3100

وروي مثل هذا القول عن علي مثله من حديث عبد الاعلى عن محمد بن الحنفية عن علي وهو أحسن الأسانيد في هذا الباب عن علي - رضي الله عنه

Mas'alah: Did Qatadah agree with al-Zuhri on the ruling of rape?

Al-Istidhkar, p. 3113

قال معمر وقال قتادة مثل ذلك

Mas'alah: What was the opinion of Abu Hanifa and the Kufan scholars on this issue?

Al-Istidhkar, p. 3113

وقد تقدم القول بما قاله أبو حنيفة وطائفة من علماء الكوفة

Mas'alah: Which scholars hold the view of paying value only when the equivalent is unavailable?

Al-Istidhkar, p. 3114

ومن قال ذلك الشافعي وأبو حنيفة وداود وأصحابهم

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet and the broken bowl?

Al-Istidhkar, p. 3114

ومن الأثر ما حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثني محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود قال حدثني محمد بن المثنى قال حدثني خالد قال أبو داود وحدثني مسدد قال حدثني يحيي جميعا عن حميد عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عند بعض نسائه فأرسلت إحدى أمهات المؤمنين مع خادمها قصعة فيها طعام قال فضربت بيدها فكسرت القصعة

Mas'alah: What is the ruling on compensation for a broken vessel in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3114

قال أبو داود وحدثني مسدد قال حدثني يحيي عن سفيان الثوري قال حدثني فليت العامري قال أبو داود وهو أفلت بن خليفة عن جسرة بنت دجاجة قالت قالت عائشة ما رأيت صانعا طعاما مثل صفية صنعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما

Mas'alah: What is the scholarly disagreement on profit from a deposit used for trade?

Al-Istidhkar, p. 3115

قال أبو عمر اختلف العلماء في هذه المسألة

Mas'alah: What is the ruling on profit belonging to the capital owner according to Ibn Umar?

Al-Istidhkar, p. 3116

وروي ذلك عن عبد الله بن عمر

Mas'alah: What is the alternative interpretation of Umar's action as a punishment?

Al-Istidhkar, p. 3117

ويحتمل بأن يكون فعل ذلك عقوبة لهما لانفرادهما دون سائر المسلمين لمال من بيت المال فشاطرهما في ذلك كما فعل بعماله إذ شاطرهم أموالهم والله المستعان

Mas'alah: How was the hadith on apostasy transmitted from Malik?

Al-Istidhkar, p. 3117

هكذا روى هذا الحديث جماعة رواة (الموطأ) عن مالك مرسلا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the apostasy hadith?

Al-Istidhkar, p. 3117

وقد روي فيه عن مالك إسناد منكر عن نافع عن بن عمر لا يصح به

Mas'alah: What is the well-known Shafi'i position on the dhimmi who changes his religion?

Al-Istidhkar, p. 3118

هكذا حكاه المزني وغيره من أصحابه عنه وهو المعروف من مذهبه

Mas'alah: What is the well-known position of al-Shafi'i on the dhimmi who changes his religion?

Al-Istidhkar, p. 3118

والمشهور عن الشافعي ما قدمنا ذكره من رواية المزني والربيع عنه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the apostate?

Al-Istidhkar, p. 3119

ورواه بن عيينة فقال فيه عن محمد بن عبد الرحمن عن ابيه

Mas'alah: What does the author say about previous narrations on apostasy?

Al-Istidhkar, p. 3120

وقد ذكرنا في (التمهيد) من هذه الآثار كثيرا

Mas'alah: What does Abu Umar say about the transmission of the hadith of the child belonging to the bed?

Al-Istidhkar, p. 3129

قال أبو عمر لم يختلف على مالك ولا على بن شهاب في هذا الحديث إلا أن بعض اصحاب بن شهاب يرويه مختصرا لا يذكر فيه إلا قوله عليه السلام (الولد للفراش وللعاهر الحجر) بهذا الإسناد عن عروة عن عائشة

Mas'alah: What is the version of the hadith from Ibn Shihab via Abu Hurairah?

Al-Istidhkar, p. 3129

وعند بن شهاب أيضا عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله (الولد للفراش وللعاهر الحجر) دون قصة عبد بن زمعة وسعد

Mas'alah: What is the narration of Muhammad ibn Ziyad from Abu Hurairah?

Al-Istidhkar, p. 3129

وكذلك رواه محمد بن زياد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the narration from Abdullah ibn Amr ibn al-As?

Al-Istidhkar, p. 3129

وروي ذلك أيضا من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What does the author say about mentioning this in al-Tamhid?

Al-Istidhkar, p. 3129

وقد ذكرنا ذلك كله في (التمهيد)

Mas'alah: What is the difficulty in understanding the story of Abd ibn Zam'ah and Sa'd ibn Abi Waqqas?

Al-Istidhkar, p. 3129

وأما قصة عبد بن زمعة وسعد بن ابي وقاس فقد أشكل معناها على أكثر الفقهاء وتأولوا فيها تأويلات فخرج جوابها عن الأصول المجتمع عليها

Mas'alah: What is the ruling on claiming a child without authorization from the claimant?

Al-Istidhkar, p. 3129

فمن ذلك أن الأمة مجتمعة على أن أحدا لا يدعي عن أحد دعوى إلا بتوكيل من المدعي ولم يذكر في هذا الحديث توكيل عتبة لأخيه سعد على ما ادعاه عنه بأكثر

من دعوى سعد لذلك وهو غير مقبول عند الجميع

Mas'alah: What is the ruling on claiming a child from zina in the Jahiliyyah?

Al-Istidhkar, p. 3129

وأما دعوى عتبة للولد من الزنى فإنما ذكره سعد لأنه كان في علمهم في الجاهلية وحكمهم دعوى الولد من الزنى فتكلم سعد بذلك لأنهم كانوا على جاهليتهم حتى يؤمروا او ينهوا ويبين لهم حكم الله فيما تنازعوا فيه وفيما يراد منه التعبد به فكانت دعوى سعد سبب البيان من الله عز وجل - على لسان رسوله

Mas'alah: What is the general ruling on paternity from divine and prophetic law?

Al-Istidhkar, p. 3130

وهذه الجملة كلها من حكم الله ورسوله مما نقلته الكافة ولم يختلفوا فيه إلا فيما وصفت

Mas'alah: What is the ruling on accepting a claim against another person in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3131

أبيه ولا دعوى أحد على غيره قال الله (عز وجل) (ولا تكسب كل نفس إلا عليها الأنعام 164

Mas'alah: What is the ruling on a claim of paternity without evidence in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3131

وأما قوله صلى الله عليه وسلم (يا عبد بن زمعة) فقد اختلف العلماء في معناه على ما نورده بعون الله تعالى

Mas'alah: What is the consensus on a brother claiming lineage?

Al-Istidhkar, p. 3131

وكلهم يقول لا يستلحق الأخ بحال

Mas'alah: What does the author say about a forthcoming discussion on this issue?

Al-Istidhkar, p. 3132

وسنذكر أصل هذه المسألة في الباب بعد هذا - إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What is the analogy between the story of Dawud and the Prophet's judgment on a hypothetical case?

Al-Istidhkar, p. 3133

وقد حكى الله - عز وجل - في كتابه العزيز مثل ذلك في قصة داود (اذ دخلوا على

داود ففزع منهم قالوا لا تخف خصمان بغى بعضنا على بعض) ص 22 ولم يكونا خصمين ولا كان لكل واحد منهما تسع وتسعون نعجة ولكنهم كلموه على المسألة ليعرف بها ما أرادوا فيحتمل أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم حكم في هذه القصة على المسألة وإن لم يكن أحد يؤنسني على هذا التأويل وكان عندي فهو صحيح والله أعلم

Mas'alah: Who among the Companions supported judging by physiognomy?

Al-Istidhkar, p. 3139

فروي عن عمر وبن عباس وأنس بن مالك ولا مخالف لهم من الصحابة

Mas'alah: What was the opinion of 'Ata' ibn Abi Rabah on physiognomy?

Al-Istidhkar, p. 3139

وهو قول عطاء بن أبي رباح

Mas'alah: Which scholars agreed on the ruling of physiognomy?

Al-Istidhkar, p. 3139

وبه قال مالك وأحمد والليث والأوزاعي والشافعي وأبو ثور

Mas'alah: What does the Quranic verse about two hearts in one body indicate about lineage?

Al-Istidhkar, p. 3140

وقد روي عن بعض المفسرين أنه قال في قول الله عز وجل (ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه) الأحزاب

Mas'alah: Is a person ever attributed to more than one father in the Quran and Sunnah?

Al-Istidhkar, p. 3141

قال لم أجد الله تعالى ولا رسوله صلى الله عليه وسلم نسبا أحدا إلا إلى أب واحد

Mas'alah: What is Shafi'i's position on physiognomists for free and slave women?

Al-Istidhkar, p. 3141

وقال الشافعي الحرائر والإماء في ذلك سواء إذا أمكنت الدعوى به

Mas'alah: What does Abu 'Umar say about the hadith on physiognomy?

Al-Istidhkar, p. 3141

قال أبو عمر قد روي في هذا الحديث حديث مسند حسن أخذ جماعة من أهل الحديث به ومن أهل الظاهر

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on reviving dead land?

Al-Istidhkar, p. 3150

قال أبو عمر لم يختلف على مالك في إرسال هذا الحديث عن هشام عن أبيه وقد اختلف فيه على هشام فروته طائفة كما رواه مالك مرسلا وهو أصح ما فيه إن شاء الله عز وجل وروته طائفة عن هشام عن وهب بن كيسان عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه آخرون عن هشام عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع عن جابر ومنهم من يقول فيه عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع اضطربوا فيه على هشام كثيرا وقد ذكرنا الأسانيد بذلك في (التمهيد) وأتينا باختلاف ألفاظ الناقلين له ذلك والحمد لله كثيرا

Mas'alah: What is the preferred chain for the hadith on reviving dead land?

Al-Istidhkar, p. 3150

قال أبو عمر رواية يحيى بن عروة عن عروة ورواية بن أبي مليكة عن

عروة يقضيان على أن من روى هذا الحديث مرسلا كما رواه مالك أصح من رواية من أسنده والله أعلم ويشهد ذلك اختلاف الذين أسندوه في إسناده

Mas'alah: Is the hadith about the 'irq zalim considered authentic?

Al-Istidhkar, p. 3151

والحديث صحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد تلقاه العلماء بالقبول

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on water distribution?

Al-Istidhkar, p. 3154

لم يختلف في إرسال هذا الحديث في (الموطأ) وقد روي مسندا من رواية أهل المدينة

Mas'alah: What is the ruling on harming a Muslim neighbor?

Al-Istidhkar, p. 3157

حدثني خلف بن قاسم قال حدثني أحمد بن صالح المقرئ - وحدثني أحمد بن فتح قال حدثني عبد الله بن أحمد بن حامد بن ثرثال - قالا حدثنا أبو علي الحسن بن الطيب الكوفي - وقال أحمد بن فتح الشجاعي البلخي - قال حدثني سعيد بن أبي الربيع السمان قال حدثني عنبسة بن سعيد قال حدثني فرقد السبخي عن مرة الطيب عن أبي بكر الصديق - رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (ملعون من ضار أخاه المسلم أو ما كره)

Mas'alah: What is the report about a judge in Medina who enforced the hadith on the neighbor's beam?

Al-Istidhkar, p. 3159

وحكى مالك أنه كان بالمدينة قاض يقضي به يسمى (المطلب)

Mas'alah: What is the principle regarding the sanctity of Muslim lives, property, and honor?

Al-Istidhkar, p. 3161

وإذا اختلف الصحابة وجب الرجوع إلى النظر والنظر يدل على أن دماء المسلمين وأموالهم وأعراضهم من بعضهم على بعض حرام إلا ما تطيب به النفس من المال خاصة فهذا هو الثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did Abu Hurairah say about those who withhold neighborly rights?

Al-Istidhkar, p. 3161

ويدل على الخلاف أيضا في ذلك قول ابي هريرة (مالي أراكم عنها معرضين والله لأرمين بها ونحو هذا)

Mas'alah: What is the hadith about the martyr's mother and speaking about what does not concern one?

Al-Istidhkar, p. 3162

وقد ذكرنا في (التمهيد) في ذلك اثارا مسندة وذكرنا حديث الأعمش عن أنس قال استشهد منا غلام يوم أحد فجعلت أمه تمسح التراب عن وجهه وتقول أبشر هنيئا

لك الجنة فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم (وما يدريك لعله كان يتكلم فيما لا يعنيه ويمنع ما لا يضره (1)

Mas'alah: Is the narration of al-A'mash from Anas authentic?

Al-Istidhkar, p. 3162

والأعمش لا يصح له سماع من أنس والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on accepting hadith from a mudallis?

Al-Istidhkar, p. 3162

ولم يختلفوا في أنه لا يحتج من حديثه بما لم يذكره عن الثقات وبسنده لأن كان يدلس عن الضعفاء

Mas'alah: What is the well-known Maliki position on the neighbor's beam and Umar's judgment?

Al-Istidhkar, p. 3162

وهذا هو المشهور من مذهب مالك المعمول به

Mas'alah: What is the inconsistency of Abd al-Malik ibn Habib on this topic?

Al-Istidhkar, p. 3162

وأما عبد الملك بن حبيب فإنه اضطرب في هذا الباب ولم يثبت فيه على مذهب مالك ولا مذهب العراقيين ولا مذهب الشافعي وتناقض في ذلك فقال

Mas'alah: What is the relevance of the hadith of Rabi' of Abd al-Rahman ibn Awf?

Al-Istidhkar, p. 3163

قال ومثله حديث ربيع عبد الرحمن بن عوف في حائط المازني

Mas'alah: What does Abu Umar say about the transmission of the hadith on division of property?

Al-Istidhkar, p. 3164

قال أبو عمر هكذا هذا الحديث في (الموطأ) عند جميع الرواة لم يختلفوا في أنه بلاغ عن ثور بن زيد

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on division of property?

Al-Istidhkar, p. 3164

ورواه إبراهيم بن طهمان عن مالك عن ثور بن زيد عن عكرمة عن بن عباس

Mas'alah: Is Ibrahim ibn Tahman considered a reliable narrator?

Al-Istidhkar, p. 3164

وإبراهيم بن طهمان ثقة

Mas'alah: Where else has the hadith on division of property been mentioned?

Al-Istidhkar, p. 3164

والحديث معروف لابن عباس قد ذكرناه من طرق في (التمهيد)

Mas'alah: What does Ibn al-Qasim say about the inheritance of converts from disbelief?

Al-Istidhkar, p. 3165

وكذلك روى اصبغ عن بن القاسم أنه أجابه في معنى هذا الحديث بذلك على ما ذكرناه عنه في (التمهيد)

Mas'alah: What is the consensus of scholars on inheritance after conversion to Islam?

Al-Istidhkar, p. 3165

هذا قول جماعة فقهاء الأمصار وجمهور التابعين إلا قوما من أهل البصرة

Mas'alah: What is the chain of transmission for a ruling on inheritance after conversion?

Al-Istidhkar, p. 3165

وروى يزيد بن زريع عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن يزيد بن قتادة

Mas'alah: What does the term 'damin' mean in this context?

Al-Istidhkar, p. 3170

قال أبو عمر ضامن هنا بمعنى مضمون

Mas'alah: How was this hadith transmitted by the narrators of the Muwatta?

Al-Istidhkar, p. 3170

هكذا روى هذا الحديث جماعة رواة (الموطأ) فيما رووا مرسلا

Mas'alah: What are the different narrations of this hadith from Ibn Shihab?

Al-Istidhkar, p. 3170

واختلف اصحاب بن شهاب عن بن شهاب فيه فرواه الأوزاعي وصالح بن كيسان ومحمد بن إسحاق كما رواه مالك وكذلك رواه بن عيينة إلا أنه جعل مع حرام بن سعد بن محيصة سعيد بن المسيب جميعا في هذا الحديث ورواه معمر عن الزهري عن حرام بن محيصة عن أبيه ولم يقل فيه عن أبيه غير معمر قال محمد بن يحيى لم يتابع عليه معمر

وقال أبو داود لم يتابع عليه عبد الرزاق عن معمر قال أبو عمر وقال فيه بن أبي ذئب عن بن شهاب أنه بلغه أن ناقة للبراء بن عازب دخلت حائط قوم فأفسدت فيه وذكر مثل حديث مالك سواء إلا أنه لم يذكر حرام بن سعد بن محيصة ولا غيره ورواه بن جريج عن بن شهاب قال حدثني أبو أمامة بن سهل بن حنيف أن ناقة دخلت في حائط قوم فأفسدت فيه فذهب أهل الحائط إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم (على أهل الأموال حفظ أموالهم نهارا) فجعل الحديث لابن شهاب عن أبي أمامة بن سهل ولم يذكر أن الناقة كانت للبراء وجائز أن يكون الحديث عند بن شهاب عن بن محيصة وعن سعيد بن المسيب وعن أبي أمامة والله أعلم فحدث به من شاء منهم على ما حضره وكلهم ثقات أثبات وعلى أي حال كان فالحديث من مراسيل الثقات لأن جميعهم ثقة وهو حديث تلقاه أهل الحجاز وطائفة من أهل العراق بالقبول والعمل وهو موافق لما نصه الله – عز وجل – في كتابه عن (داود وسليمان إذ يحكمان في الحرث) الأنبياء 78 وأمر نبيه صلى الله عليه وسلم أن يقتدي بهما فيمن أمره بالاقتداء بهم من أنبيائه بقوله تبارك اسمه (أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده) الأنعام 90 وقال تبارك وتعالى (ودود وسليمان إذ يحكمان في الحرث إذ نفشت فيه غنم القوم وكنا لحكمهم شاهدين ففهمناها سليمان وكلا آتينا حكما وعلما) الأنبياء 78 79 ولا خلاف بين أهل العلم بتأويل القرآن ولغة اهل العرب ان النفش لا يكون الا بالليل وذكر عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال النفش بالليل والهمل بالنهار قال وأخبرنا معمر عن قتادة عن الشعبي أن شاة وقعت في غزل حائك واختصموا إلى شريح فقال الشعبي انظروا فإنه سيسألهم أليلا وقعت فيه أم نهارا ففعل ثم قال إن كان بالليل ضمن وإن كان بالنهار لم يضمن ثم قرأ شريح (إذ نفشت فيه غنم القوم) الأنبياء 78 وقال النفش بالليل والهمل بالنهار قال وقال معمر وبن جريج بلغنا أن حرثهم كان عنبا

Mas'alah: What was al-Thawri's differing opinion on liability for livestock damage?

Al-Istidhkar, p. 3174

واختلف قول الثوري في هذه المسألة

Mas'alah: What does the hadith say about confirming the price of the Muzani's camel?

Al-Istidhkar, p. 3176

وفي هذا الحديث تصديق المزني فيما ذكره من ثمن ناقته

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on compensation and doubling the value?

Al-Istidhkar, p. 3176

وروى بن وهب هذا الحديث عن أبي الزناد عن أبيه عن عروة بن الزبير عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن أبيه وساقه بنحو سياقة مالك في معنى الغرم وتصديق المزني في ثمن ناقته وتضعيف القيمة له

Mas'alah: What is the historical correction regarding the death of Hatib in the story of the camel?

Al-Istidhkar, p. 3176

وقد جوده من قال فيه عن أبيه فإن يحيى بن عبد الرحمن لم يلق عمر ولا سمع منه

وأبوه عبد الرحمن سمع من عمر وروى عنه إلا أنه قال فيه إن هذه القصة كانت بعد موت حاطب وهذا غلط عند أهل السير لأن حاطبا مات في سنة ثلاثين في خلافة عثمان

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about a slave's confession?

Al-Istidhkar, p. 3177

قال بن وهب وحدثني مالك بن أنس والليث بن سعد وسعيد بن عبد الرحمن الجمحي عن هشام بن عروة عن أبيه عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن أبيه مثله بمعناه

Mas'alah: What does Abu Umar say about the chain of transmission in Ibn Wahb's narration?

Al-Istidhkar, p. 3177

قال أبو عمر هكذا قال بن وهب في هذا الحديث أيضا عن مالك ومن ذكر معه عن هشام بن عروة عن أبيه عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن أبيه

Mas'alah: What is the textual criticism regarding the chain of a hadith in the Muwatta?

Al-Istidhkar, p. 3177

وليس في (الموطأ) (عن أبيه) عند جمهور الرواة له عن مالك واظن بن وهب وهم

فيه عن مالك لرواية الليث وغيره له كذلك إذ جمعهم في حديث واحد وكان عنده ايضا فيه عن بن أبي الزناد بإسناده كذلك عن أبيه فأجرى مالكا مجراهم في ذلك فوهم والله أعلم

Mas'alah: What is the speculation about Malik's narration in the Muwatta?

Al-Istidhkar, p. 3177

ولعله أن يكون مالكا ذاكرا بما رواه غيره فمال إلى ذكره لأنه كذلك رواه عنه في موطئه دون سائر الرواة

Mas'alah: What is the position of Malik, Layth, and Shafi'i on animal injury compensation?

Al-Istidhkar, p. 3178

وهو قول مالك والليث والشافعي

Mas'alah: What is the ruling on liability for killing a camel that attacks a person?

Al-Istidhkar, p. 3178

1434 - -

Mas'alah: What is the ruling on liability for killing a camel that attacks, according to Abu Yusuf?

Al-Istidhkar, p. 3178

وروى علي بن معبد عن أبي يوسف أنه قال أستقبح أن أضمنه

Mas'alah: What is the linguistic meaning of nihlah in Arabic?

Al-Istidhkar, p. 3189

قال أبو عمر قال صاحب كتاب (العين) النحل والنحلة العطايا بلا استعاضة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of al-Nu'man ibn Bashir?

Al-Istidhkar, p. 3190

وكذلك رواه أبو معاوية عن هشام بن عروة عن النعمان

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of al-Nu'man ibn Bashir?

Al-Istidhkar, p. 3190

ورواه جرير عن هشام عن أبيه عن النعمان وقال فيه (فاردده)

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of al-Nu'man ibn Bashir?

Al-Istidhkar, p. 3190

ورواه هشيم قال أخبرنا سيار ومغيرة وداود بن أبي هند ومجالد وإسماعيل بن سالم عن الشعبي عن النعمان بن بشير قال أنحلني أبي نحلا - قال إسماعيل بن سالم من بين القوم نحله غلاما له - وذكر الحديث نحو رواية حصين عن الشعبي

Mas'alah: What is the ruling on giving gifts to children and the requirement of justice between them?

Al-Istidhkar, p. 3190

قال هشيم فقال بعض هؤلاء المحدثين هذا جور وقال بعضهم هذه تلجية فأشهد على هذا غيري

Mas'alah: What is the Zahiri school's position on unequal gifts to children?

Al-Istidhkar, p. 3191

وبه قال أهل الظاهر

Mas'alah: What is Ahmad ibn Hanbal's reported view on unequal gifts to children?

Al-Istidhkar, p. 3191

وروي مثله عن أحمد

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on Abu Bakr's gift to Aisha?

Al-Istidhkar, p. 3191

قال أبو عمر ذكره في (الموطأ) عن هشام عن بن شهاب عن عروة بن الزبير

Mas'alah: What did Aisha ask her father about the gift?

Al-Istidhkar, p. 3192

قالت عائشة فقلت يا أبت! والله لو كان كذا وكذا لتركته إنما هي أسماء فمن الأخرى قال أبو بكر ذو بطن بنت خارجة أراها جارية

Mas'alah: What does the hadith indicate about wealth and poverty?

Al-Istidhkar, p. 3192

وفيه أن الغنى أحب إلى الفضلاء من الفقر

Mas'alah: What is the opinion of some Zahiri scholars on favoring children in gifts?

Al-Istidhkar, p. 3192

وبه قال بعض أهل الظاهر

Mas'alah: What was Ishaq's view on favoring children in gifts?

Al-Istidhkar, p. 3193

وكان

Mas'alah: What is the ruling on a gift to a child that is not returned before the donor's death?

Al-Istidhkar, p. 3193

إسحاق يقول مثل هذا ثم رجع إلى قول الشافعي

Mas'alah: Who among the scholars held the view of equal gifts for male and female children?

Al-Istidhkar, p. 3193

وبه قال داود وأهل الظاهر

Mas'alah: What is Malik's position on this issue of equal distribution?

Al-Istidhkar, p. 3193

ولا أحفظ لمالك في هذه المسألة قولا

Mas'alah: Why does the author mention Malik's opinion in relation to a hadith?

Al-Istidhkar, p. 3194

وإنما ذكرنا هنا قول مالك لما ارتبط به من معنى الحديث المسند

Mas'alah: What is the story of Abu Bakr's statement about his daughters in the hadith of Aisha?

Al-Istidhkar, p. 3194

وأما قول أبي بكر في حديث عائشة هذا إنما هما أخواك وأختاك فقالت له عائشة إنما هي أسماء فمن الأخرى فأجابها أبو بكر وقال (إن ذا بطن بنت خارجة أراها جارية فهذا منه - رضي الله عنه - ظن لم نخطئه فكانت ذو بطن بنت خارجة جارية أتت بعده فسميت أم كلثوم وأما بنت خارجة فهي زوجته واسمها حبيبة بنت خارجة بن زيد بن أبي زهير الذي آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بينه وبين أبي بكر إذ قدم المدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم وآخى بين المهاجرين والأنصار وكان قول أبي بكر ظنا كاليقين والعرب تقول ظن الحليم مهابة وتقول أيضا (من لم ينتفع بظنه لم ينتفع بيقينه) وتقول أيضا (الظن مفتاح اليقين) وقال أوس بن حجر (الالمعي الذي يظن لك الظن ... كأن قد رأى وقد سمعا

Mas'alah: What is reported from Uthman and Ali regarding a ruling?

Al-Istidhkar, p. 3195

وروي ذلك عن عثمان وعلي – رضي الله عنهما –

Mas'alah: What does the hadith say about having good opinion of Allah?

Al-Istidhkar, p. 3195

ومما يمدح به الظن قول رسول الله صلى الله عليه وسلم (لا يموتن أحدكم إلا وهو حسن الظن بالله عز وجل) وقال صلى الله عليه وسلم حاكيا عن الله تعالى (أنا عند ظن عبدي بي فليظن بي ما شاء) وقال الحسن البصري في أن المؤمن أحسن الظن فأحسن العمل

Mas'alah: What is the ruling on the suspicion of the sinful and the disbeliever?

Al-Istidhkar, p. 3195

قال أبو عمر وأما ظن الفاسق والكافر والمنافق فمذموم غير ممدوح قال الله تعالى فيهم (وظننتم ظن السوء وكنتم قوما بورا) الفتح 12 وقال النبي صلى الله عليه وسلم (إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث ولا تجسسوا ولا تحسسوا) قال الله تبارك وتعالى (وإن الظن لا يغني من الحق شيئا) النجم 28 فقد ذكرنا في كتاب النساء من كتاب الصحابة بنت خارجة المذكورة وابنتها بما يجب من ذكرهما هناك والحمد لله كثيرا

Mas'alah: What does Abu 'Umar say about the chain of Tawus?

Al-Istidhkar, p. 3201

قال أبو عمر قد وصل حديث طاوس حسين المعلم وهو ثقة ليس به بأس

Mas'alah: Is there scholarly consensus on the authenticity of the hadith chain?

Al-Istidhkar, p. 3201

ولا خلاف بين أهل العلم في صحة إسناده

Mas'alah: What is one of the best chains for the gift-revocation hadith?

Al-Istidhkar, p. 3201

ومن أحسن أسانيده حديث شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن بن عباس

Mas'alah: Does the hadith of Umar mention spouses in the context of gifts?

Al-Istidhkar, p. 3202

وليس في حديث عمر ذكر الزوجين

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on 'umra from Ibn Jurayj?

Al-Istidhkar, p. 3205

وقد رواه بن جريج أيضا عن عطاء عن جابر

Mas'alah: What does the author say about mentioning the reports on 'umra in al-Tamhid?

Al-Istidhkar, p. 3205

وقد ذكرنا الآثار بهذا المعنى في (التمهيد

Mas'alah: What is the ruling on inheritance of a house in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3208

قال ابو الحجناء (اضحت جياد بن قعقاع مقسمة ... في الأقربين بلا من ولا ثمن) (ورثتيهم فتسلوا عنك إذ ورثوا ... وما ورثتك غير الهم والحزن) أراد وما ورثت منك غير الهم والحزن وقالت زينب الطثرية (مضى وورثناه دريس مفاضة ... وأبيض هنديا طويلا حمائله)

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission for the hadith on luqatah?

Al-Istidhkar, p. 3209

ورواه يحيى بن سعيد الأنصاري عن يزيد مولى المنبعث

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission for the hadith on luqatah?

Al-Istidhkar, p. 3209

كما رواه ربيعة بمعنى واحد إلا في شيء نذكره بعد إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What does 'khayr' mean in Quranic usage?

Al-Istidhkar, p. 3226

وكذلك قوله في الإنسان (وإنه لحب الخير لشديد) العاديات 8 الخير عندهم هنا المال

Mas'alah: What does 'khayr' mean in the story of Prophet Sulayman?

Al-Istidhkar, p. 3226

كذلك قوله عز وجل حاكيا عن سليمان عليه السلام (إني أحببت حب الخير) ص 32

Mas'alah: What does 'khayr' mean in the story of Prophet Shu'ayb?

Al-Istidhkar, p. 3226

وكذلك قوله حاكيا عن شعيب عليه السلام (إني أراكم بخير) هود 84 قالوا الغنى

Mas'alah: Who held that the bequest verse was abrogated by the inheritance verses?

Al-Istidhkar, p. 3228

قال ذلك مالك وجماعة من العلماء قبله وبعده

Mas'alah: Can the Quran be abrogated by the Sunnah according to scholars?

Al-Istidhkar, p. 3229

وهذا قول كل من لا يجيز نسخ القرآن بالسنة وقد قال لا ينسخ القرآن إلا بالقرآن

Mas'alah: What is the position of Shafi'i and Maliki scholars on abrogation by Sunnah?

Al-Istidhkar, p. 3229

وهو قول الشافعي وأصحابه وأكثر المالكيين وداود وسموا السنة بيانا لا نسخا

Mas'alah: What is al-Hasan's similar view on bequests to non-relatives?

Al-Istidhkar, p. 3230

وروي عن الحسن مثله

Mas'alah: What is the ruling on bequeathing to non-relatives in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3230

وروي مثل هذا عن الحسن أيضا وقد ذكرنا الأسانيد عنهم في (التمهيد)

Mas'alah: What is the ruling on bequeathing to non-relatives in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3230

وبه قال إسحاق بن راهويه

Mas'alah: What is the ruling on bequeathing to non-relatives in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3230

وهو معنى ما روي عن عمر وعائشة

Mas'alah: What is the ruling on bequeathing to non-relatives in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3230

وهو قول بن عمر وبن عباس

Mas'alah: What is the ruling on bequests to non-relatives in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3230

وهو قول عطاء ومجاهد وسعيد بن جبير وقتادة

Mas'alah: What is the ruling on bequests to non-relatives in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3230

قال بن سيرين أما في البحر فلا ولكن يمضي كما قال

Mas'alah: What does the hadith indicate about visiting the sick?

Al-Istidhkar, p. 3240

وفي هذا الحديث أيضا عيادة العالم والخليفة وسائر الجلة للمريض

Mas'alah: What does the hadith indicate about the sincerity of deeds?

Al-Istidhkar, p. 3240

وفيه دليل على أن الأعمال لا يزكو منها إلا ما أريد به وجه الله تعالى لقوله صلى الله عليه وسلم (إنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله إلا أجرت بها)

Mas'alah: What is the meaning of Sa'd's statement about being left behind in Mecca?

Al-Istidhkar, p. 3240

وأما قول سعد (أأخلف بعد أصحابي) فمعناه عندي – والله أعلم – أأخلف بمكة بعد أصحابي المهاجرين المتصدقين معك إلى المدينة دار الهجرة قال ذلك تحزنا وإشفاقا من بقائه في موضع قد هجره لله ولرسوله

Mas'alah: What is the interpretation of the Prophet's response to Sa'd about being left behind?

Al-Istidhkar, p. 3240

وأما جواب رسول الله صلى الله عليه وسلم له بقوله (إنك لن تخلف فتعمل عملا صالحا إلا ازددت به درجة ورفعة) فلم يخرج على كلامه وإنما خرج مخرج الإقرار لأن الغيب لا علم له به ولكن من خلف وعمل صالحا وقعت به درجته

Mas'alah: What is the meaning of the Prophet's statement that people would benefit and be harmed by Sa'd?

Al-Istidhkar, p. 3240

وأما قوله (ولعلك أن تخلف حتى ينتفع بك أقوام ويضر بك آخرون) فهذا من ظنونه الصادقة التي كان كثيرا منها يقينا فقد خلف سعد – رضي الله عنه – حتى انتفع به اقوام وهلك به اخرون

Mas'alah: What is the narration about Sa'd's governorship of Iraq and dealing with apostates?

Al-Istidhkar, p. 3240

روى بن وهب عن عمرو بن الحارث عن بكير بن الأشج قال سألت عامر بن سعد بن أبي وقاص عن قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع لسعد (ولعلك أن تخلف حتى ينتفع بك أقوام ويضر بك آخرون) فقال أمر سعد على العراق فقتل قوما على ردة فأضر بهم واستتاب قوما سجعوا سجع مسيلمة فتابوا فانتفعوا

Mas'alah: What is the historical account of Sa'd's appointment and lifespan?

Al-Istidhkar, p. 3240

قال أبو عمر أمره عمر - رحمه الله - على الكوفة على حرب القادسية وعمر سعد بعد حجة الوداع خمس واربعون سنة وتوفي سنة خمس وخمسين

Mas'alah: What is the meaning of the Prophet's supplication for the companions' hijrah?

Al-Istidhkar, p. 3240

وأما قوله صلى الله عليه وسلم (اللهم أمض لأصحابي هجرتهم ولا تردهم على أعقابهم) فمعناه الدعاء لهم في أن يتم لهم هجرتهم سالمة من آفات الرجوع إلى الوطن المتقرب بهجرته إلى الله عز وجل وأن يثبتهم على هجرتهم تلك وكانوا يستعيذون بالله تعالى أن يعودوا كالأعراب بعد هجرتهم لأن الأعراب لم يتعبدوا بالهجرة التي كان يحرم بها على المهاجر الرجوع إلى وطنه

Mas'alah: What was the unique obligation of hijrah for the people of Makkah?

Al-Istidhkar, p. 3241

ولم تكن الهجرة (مقتصرة) في ترك الوطن وتحريم الرجوع إليه على الأبد إلا على أهل مكة خاصة الذين آمنوا به من أهلها واتبعوه ليتم لهم بالهجرة الغاية من الفضل الذي سبق لهم فعليهم خاصة افترضت الهجرة المفترض فيها البقاء مع النبي صلى الله عليه وسلم حيث استقر والتحول معه حيث تحول لنصرته ومؤازرته وصحبته والحفظ لما يشرعه والتبليغ عنه

Mas'alah: Why was hijrah perpetual for the people of Makkah?

Al-Istidhkar, p. 3241

وليس أهل مكة كذلك لأن الهجرة كانت عليهم باقية إلى الممات وهم الذين أطلق عليهم المهاجرون ومدحوا بذلك دون غيرهم

Mas'alah: What is the consensus of jurists on bequests and gifts during illness?

Al-Istidhkar, p. 3250

وهذا كله قول جماعة الفقهاء والحمد لله كثيرا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on effeminate men?

Al-Istidhkar, p. 3251

قال أبو عمر هكذا روى هذا الحديث جماعة رواة (الموطأ) عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه مرسلا إلا سعد بن أبي مريم فإنه رواه عن مالك عن هشام عن أبيه عن أم سلمة ولم يسمعه عروة من أم سلمة لأن بن عيينة وغيره رووه عن هشام بن عروة عن أبيه عن زينب بنت أبي سلمة عن أمها أم سلمة وهذا أصح أسانيده عندي وقد ذكرته في (التمهيد)

Mas'alah: What is the alternative narration of the hadith about the effeminate man?

Al-Istidhkar, p. 3251

ورواه معمر عن الزهري وهشام بن عروة عن عروة عن عائشة قالت يدخل على بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم مخنث فكانوا يعدونه من غير أولي الإربة فدخل النبي صلى الله عليه وسلم يوما وهو عند بعض نسائه وهو ينعت امرأة فقال إنها إذا أقبلت أقبلت بأربع واذا أدبرت بثمان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (ألا أرى هذا يعلم ما ها هنا لا يدخلن هذا عليكن) فحجبوه

Mas'alah: What is the correct wording of the Prophet's prohibition regarding the effeminate man?

Al-Istidhkar, p. 3251

قال أبو عمر إنما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخلن عليكم هذا ولم يقل عليكن لأنه خاطب الرجال ألا يدخل بيوتهم على نسائهم فحجبوه فهكذا رواية مالك وغيره (عليكم) وقد روي (لا يدخلن هذا عليكن) مخاطبة منه لنسائه والله أعلم

Mas'alah: What is the full chain of transmission for the hadith about the effeminate man?

Al-Istidhkar, p. 3251

حدثني عبد الله بن محمد بن يحيى قال حدثني محمد بن أحمد قال حدثني يحيى بن محمد بن زياد قال حدثني أحمد بن عبد الجبار قال حدثني يونس بن بكير عن هشام بن عروة عن أبيه عن زينب بنت أم سلمة عن أم سلمة قالت كان عندي مخنث فقال لعبد الله أخي إن فتح الله عليكم الطائف غدا فإني أدلك على ابنة غيلان فإنها تقبل بأربع وتدبر بثمان فسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله فقال (لا يدخلن هؤلاء عليكم

Mas'alah: What is the story of the effeminate man named Mati'?

Al-Istidhkar, p. 3252

وبه عن يونس بن بكير عن بن إسحاق قال وقد كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مولى لخالته فاختة ابنة عمرو بن عائذ مخنث يقال له ماتع يدخل على نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم ويكون في بيته ولا يرى رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه يفطن بشيء من أمر النساء مما يفطن إليه الرجال ولا يرى أن له في ذلك إربا فسمعه يقول لخالد بن الوليد يا خالد! إن فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم الطائف فلا ينفلتن منكم بادية ابنة غيلان بن سلمة فإنها تقبل بأربع وتدبر بثمان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين سمعها منه (لا أرى هذا الخبيث يفطن لما أسمع) ثم قال لنسائه (لا يدخلن عليكن) فحجب عن بيوت رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the name of the effeminate man according to different narrators?

Al-Istidhkar, p. 3252

هكذا قال بن إسحاق في هذا المؤنث أن اسمه ماتع ولم يقله غيره فيما علمت والأكثر على أن اسمه (هيت)

Mas'alah: What did Habib, Ibn 'Uyaynah, al-Waqidi, and Ibn al-Kalbi say about the name of the effeminate man?

Al-Istidhkar, p. 3252

كذلك ذكر (حبيب) عن مالك وكذلك رواه بن عيينة عن بن جريج ان اسم ذلك المحنث هيث وهو قول الواقدي وبن الكلبي

Mas'alah: What does Ibn Ishaq say about the lineage of the effeminate man?

Al-Istidhkar, p. 3252

وقال بن إسحاق وقد كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مولى خالته فاختة بنت عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم المخزومي

Mas'alah: What does Ibn al-Kalbi say about the effeminate man Hit and Tuways?

Al-Istidhkar, p. 3252

وقال بن الكلبي كان هيت المخنث مولى لعبد الله بن أمية أخي أم سلمة قال وكان طويس مولى عبد الله بن أبي أمية ايضا

Mas'alah: To whom did the effeminate man speak according to different narrations?

Al-Istidhkar, p. 3252

وقال بن إسحاق فقال لخالد بن الوليد وقالوا كلهم فقال لعبد الله بن أبي أمية

Mas'alah: Who was martyred on the day of Ta'if according to the authentic hadith?

Al-Istidhkar, p. 3252

كذلك في الحديث المسند وهو الصواب وهو قول بن إسحاق وغيره استشهد يوم الطائف عبد الله بن أبى أمية أخو أم سلمة

Mas'alah: What is the story of the effeminate man and the Prophet's banishment?

Al-Istidhkar, p. 3252

وفي رواية بن الكلبي والواقدي أن هيتا هذا المخنث قال لعبد الله بن أبي أمية وهو أخو أم سلمة لأبيها وأمه عاتكة يا عبد الله – وهو عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت أم سلمة – إن افتتحتم الطائف فعليك ببادية بنت غيلان بن سلمة الثقفي فإنها تقبل بأربع وتدبر بثمان مع ثغر كالأقحوان إن قعدت تثنت وإن تكلمت تغنت

بين رجليها مثل الإناء المكفو ورسول الله صلى الله عليه وسلم يسمع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (لقد غلغلت النظر إليها يا عدو الله) ثم أجلاه عن المدينة إلى الحمى

Mas'alah: What happened after the conquest of Ta'if regarding the woman described?

Al-Istidhkar, p. 3252

قال فلما افتتحت الطائف تزوجها عبد الرحمن بن عوف فولدت له بريهة

Mas'alah: What does the author say about the effeminate man's location until the Prophet's death?

Al-Istidhkar, p. 3252

هذا قول بن الكلبي قال ولم يزل هيت بذلك المكان حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did Abu Bakr and Umar do regarding the effeminate man?

Al-Istidhkar, p. 3253

فلما ولي أبو بكر كلم فيه فأبى أن يرده فلما ولي عمر كلم فيه وقيل إنه قد كبر وضعف واحتاج فأذن له أن يدخل كل جمعة فيسأل الناس ثم يرجع إلى مكانه

Mas'alah: What is the interpretation of the description of the woman's appearance?

Al-Istidhkar, p. 3253

وأما قوله تقبل بأربع وتدبر بثمان فقد فسره حبيب عن مالك وذكر غيره بأكثر من ذلك من معناه ما نذكره ها هنا أن المرأة وصفها المخنث بأنها امرأة لها في بطنها أربع عكن تبلغ خصرتها فتصير لها أربعة أطراف في كل خصر فتصير ثمانيا أربعا من هنا وأربعا من هنا فإذا أقبلت إليك واستقبلتها رأيت في بطنها أربع عكن فإذا أدبرت رأيت ثمانيا من جهة الأطراف في خصريها

Mas'alah: How did scholars interpret the hadith about the mukhannath's description?

Al-Istidhkar, p. 3253

هكذا فسره كل من تكلم في هذا الحديث واستشهد بعضهم عليه بقول النابغة في قوائم ناقته (على هضبات بينما هن أربع ... أنخن لتعريس فعدن ثمانيا)

Mas'alah: Where is the full hadith of the mukhannath narrated from Sa'd ibn Abi Waqqas?

Al-Istidhkar, p. 3253

وقد روي خبر هذا المخنث من حديث سعد بن أبي وقاص بتمامه وقد ذكرناه في (التمهيد)

Mas'alah: What does the author say about the correct name of the daughter of Ghaylan?

Al-Istidhkar, p. 3253

قال أبو عمر قد صحف قوم من الرواة اسم ابنة غيلان هذه والصواب فيه (بادية) بالباء والياء وهو مأخوذ من بدا يبدو أي ظهر فكأنها سميت ظاهرة

Mas'alah: What does the author say about the meaning mentioned by al-Zubayr?

Al-Istidhkar, p. 3253

هذا معنى ما ذكره الزبير وغيره وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the hadith about Umar ibn al-Khattab and his wife from the Ansar?

Al-Istidhkar, p. 3253

1466 - مالك عن يحيي بن سعيد أنه قال سمعت القاسم بن محمد يقول كانت عند عمر بن الخطاب امرأة من الأنصار فولدت له عاصم بن عمر

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission of the custody hadith?

Al-Istidhkar, p. 3254

قال أبو عمر هذا خبر منقطع في هذه الرواية ولكنه مشهور مروي من وجوه منقطعة

ومتصلة تلقاه أهل العلم بالقبول والعمل

Mas'alah: What is the location of the market Mihsar?

Al-Istidhkar, p. 3254

ومحسر سوق بين قباء والمدينة

Mas'alah: What did Abu Bakr rule regarding a woman's custody dispute with Umar?

Al-Istidhkar, p. 3254

وعن الثوري عن عاصم عن عكرمة قال خاصمت امرأة عمر إلى أبي

Mas'alah: What is the apparent contradiction in Shurayh's rulings on custody?

Al-Istidhkar, p. 3256

وقد روي عن شريح شيء ظاهره خلاف ما وصفنا وليس كذلك لأنه قد روي عنه ما ذكرنا وبالله توفقنا

Mas'alah: Which other scholars agree with the Shafi'i view on void sales?

Al-Istidhkar, p. 3261

وهو قول أحمد وإسحاق وأبي ثور وداود

Mas'alah: What is the biography of Salman al-Farisi and Abu al-Darda'?

Al-Istidhkar, p. 3265

وكان سلمان عالما فاضلا زاهدا في الدنيا ومات أبو الدرداء بدمشق قاضيا عليها لعثمان بعد عمر قبل موت عثمان بسنتين أو نحوهما ومات سلمان بالمدائن من أرض العراق وحدثنا أبو القاسم - خلف بن قاسم - قراءة مني عليه قال حدثني أبو الميمون - عبد الرحمن بن عمر بن راشد بدمشق قال حدثني أبو زرعة - عبد الرحمن بن عمرو بن صفوان الدمشقي قال حدثني أبو مسهر - عبد الأعلى بن مسهر قال حدثني سعيد بن عبد العزيز قال عمر أمر أبو الدرداء بالقضاء يعني بدمشق وكان القاضي يكون خليفة الأمير إذا غاب وقد ذكرنا أخبار أبي الدرداء وسلمان وفضائلهما في باب كل واحد منهما من كتاب الصحابة والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on partial manumission of a slave when the owner has sufficient wealth?

Al-Istidhkar, p. 3277

وهذا الموضع اختلفت فيه الآثار واختلف في الحكم به علماء الأمصار

Mas'alah: What is the ruling on partial manumission of a slave when the owner has sufficient wealth?

Al-Istidhkar, p. 3277

هكذا رواه سعيد بن أبي عروبة عن قتادة لم يختلف على سعيد في شيء منه وممن رواه عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن النضر عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: Which narrators transmitted the hadith on joint manumission?

Al-Istidhkar, p. 3277

كذلك روح بن عبادة ويزيد بن زريع وعبدة بن سليمان وعلي بن مسهر ومحمد بن بكر ويحيى بن سعيد القطان ومحمد بن أبي عدي

Mas'alah: Where is the hadith of Abu Hurayra on joint manumission discussed in detail?

Al-Istidhkar, p. 3278

وقد ذكرنا حديث أبي هريرة من طرق هؤلاء كلهم في (التمهيد) وزدنا القول بيانا في ذلك من جهة الإسناد والنقل هنالك

Mas'alah: What is the ruling on a solvent person freeing his share of a jointly-owned slave?

Al-Istidhkar, p. 3278

وأما اختلاف الفقه

Mas'alah: What did Ahmad ibn Hanbal say about manumission rulings?

Al-Istidhkar, p. 3290

قال أحمد بن حنبل في هذا كله كقول الشافعي سواء

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab do when a master burned his slave-girl?

Al-Istidhkar, p. 3297

قال أبو عمر روي هذا المعنى عن عمر من وجوه

Mas'alah: What is the author's comment on the ruling of al-Awza'i?

Al-Istidhkar, p. 3298

قال أبو عمر لا نعلم قاله غير الأوزاعي والله أعلم

Mas'alah: What is the opinion of al-Awza'i on the validity of slaves for obligatory manumission?

Al-Istidhkar, p. 3309

وهو قول الأوزاعي

Mas'alah: What are the different chains of transmission for the hadith on freeing slaves?

Al-Istidhkar, p. 3311

قال أبو عمر اختلف على مالك في إسناد هذا الحديث فروته عنه طائفة كما رواه يحيى عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة منهم مطرف وبن أبي أويس وروح بن عبادة ورواه عنه آخرون عن هشام بن عروة عن أبيه مرسلا منهم بن وهب وأبو مصعب ورواه سعيد بن داود الزبيدي وحبيب كاتب مالك

عن هشام بن عروة عن أبيه عن ابي مرواح عن أبي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه جماعة الرواة كذلك عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن ابي مرواح عن أبي ذر مسندا وقد ذكرنا كثيرا من الطرق بذلك في (التمهيد) وهو الصواب عند أهل العلم بالحديث ذكر عبد الرزاق قال أخبرنا معمر والثوري عن هشام بن عروة عن أبيه عن ابي مرواح الغفاري عن أبي ذر قال قلت يا رسول الله! أي الرقاب أفضل قال (أنفسها عند اهلها واغلاها اثمانا) وكذلك رواه بن عيينة والدراوردي ووكيع ويحيى القطان وسائر أصحاب هشام بن عروة حدثنا أحمد بن قاسم وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا الحارث بن أبي أسامة قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا سفيان عن هشام بن عروة عن أبيه عن ابي مرواح عن أبي ذر قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الرقاب أفضل قال (انفسها عند اهلها واغلاها ثمنا)

Mas'alah: What is the story of a man born from zina who performed spiritual retreat?

Al-Istidhkar, p. 3313

وروى سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن وهب بن منبه قال كان الرجل إذا ساح في بني إسرائيل أربعين سنة أري شيئا قال فساح رجل ولد غية أربعين سنة فلم ير ما كان يرى من قبله فقال أي رب أرأيت إن أحسنت وأساء أبواي ماذا علي قال فرأى ما رأى السائحون قبله

Mas'alah: What does the author say about the many interpretations of the hadith of Barirah?

Al-Istidhkar, p. 3315

قال أبو عمر قد خرج الناس في معاني حديث بريرة وجوها كثيرة فمنهم من له في ذلك باب ومنهم في ذلك كتاب وربما ذكروا من الاستنباط ما لا يفيد علما ولا يثيره ونحن - إن شاء الله تعالى بعونه وفضله - نذكر من معاني حديث بريرة ها هنا ما فيه كفاية من الأحكام التي عنى بذكرها وبالحرص فيها الفقهاء واولو الأحلام والنهى

Mas'alah: What does 'khayr' mean in the verse about mukatabun according to Ikrimah?

Al-Istidhkar, p. 3317

وقال عكرمة قوة تعين على الكسب

Mas'alah: What does 'khayr' mean in the verse about mukatabun according to Sufyan al-Thawri?

Al-Istidhkar, p. 3317

وقال سفيان الثوري دينا وأمانة

Mas'alah: What is the ruling on writing a mukatab contract for a slave without property or skill?

Al-Istidhkar, p. 3317

فقد روي عن مالك ايضا كراهية ذلك

Mas'alah: What does the poetry of Aws ibn Hujr illustrate about the meaning of ishrat?

Al-Istidhkar, p. 3320

قال أوس بن حجر (فأشرط فيها نفسه وهو معصم ... وألقى بأسباب له وتوكلا) أي أظهر نفسه فيما حاول أن يفعل

Mas'alah: What is the meaning of the verse about Iblis and the threat to those who disobey?

Al-Istidhkar, p. 3320

ويجوز أن يكون معناه الوعيد والتهاون لمن خالف ما أمر به كقوله تعالى (واستفزز من استطعت منهم بصوتك وأجلب عليهم بخيلك ورجلك وشاركهم في الأموال والأولاد) الآية الإسراء 64 ثم قال تعالى (إن عبادي ليس لك عليهم سلطان) الإسراء 65 بيانا بفعل من فعل ما نهى عنه وتحذيرا من موافقة ذلك

Mas'alah: What does the author say about principles that could form a separate book?

Al-Istidhkar, p. 3321

وهذه أصول يحتمل أن يفرد لها كتاب

Mas'alah: What did the Prophet say about conditions not in the Book of Allah?

Al-Istidhkar, p. 3321

قال وقال بن شهاب أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة قالت قام رسول الله

Mas'alah: Who narrated the hadith about conditions in sales?

Al-Istidhkar, p. 3322

قال أبو الحسن الدارقطني انفرد إسماعيل بن إسحاق بهذا الحديث عن أبي ثابت عن بن وهب عن مالك

Mas'alah: What does the Quranic verse 'Kitab Allah 'alaykum' mean?

Al-Istidhkar, p. 3322

قال الله عز وجل (كتاب الله عليكم) النساء 24 أي حكم الله وقضائه فيكم

Mas'alah: What is the explanation of the Prophet's criticism of saj' like that of soothsayers?

Al-Istidhkar, p. 3322

وهذا تفسير قوله في سجع الأعرابي (أسجعا كسجع الكهان) لأن الكهان يسجعون بالباطل ليخرصون ويرجمون الغيب ويحكمون بالظنون

Mas'alah: Why did the Prophet criticize the Bedouin's saj' in objecting to his ruling?

Al-Istidhkar, p. 3322

وكذلك عاب سجعهم وسجع من أشبه معنى سجعهم ولذلك عاب قول الأعرابي في معارضة السنة بقوله كيف أغرم ما لا أكل ولا شرب ولا استهل ومثل ذلك بطل فقال له (أسجعا كسجع الكهان) لأنه كان سجعا في باطل اعتراضا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: Fiqh passage: وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ السَّجْعَ كَلَامٌ كَسَائِرِ الْكَلَام?

Al-Istidhkar, p. 3322

وهذا يدل على أن السجع كلام كسائر الكلام فحسنه حسن وقبيحه قبيح

Mas'alah: What is the opinion of Ahmad and Dawud on the wala' of a slave who buys himself?

Al-Istidhkar, p. 3324

وهو قول أحمد وداود

Mas'alah: What is the ruling on clientage (muwalat) according to the Tabi'un?

Al–Istidhkar, p. 3324

وعن عطاء والزهري ومكحول نحوه

Mas'alah: Which early scholars held this view on wala'?

Al–Istidhkar, p. 3324

وهو قول الحكم وحماد وإبراهيم

Mas'alah: Where is the hadith of Ibn Shihab from Anas recorded?

Al–Istidhkar, p. 3325

وقد روي هذا الحديث عن بن شهاب عن أنس وقد ذكرنا ذلك كله بالأسانيد في (التمهيد)

Mas'alah: What is the ruling of Ahmad and Dawud on manumission on behalf of another?

Al–Istidhkar, p. 3325

وهو قول أحمد وداود

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the mukatab's diyah?

Al-Istidhkar, p. 3338

قال أبو عمر حدثناه سعيد وعبد الوارث قالا حدثني قاسم قال حدثني محمد بن وضاح قال حدثني أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني إسماعيل بن علية عن هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمة عن بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم عكرمة عن بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What does the author say about identifying narrators in the chain?

Al-Istidhkar, p. 3341

قال أبو عمر أبو عتبة هو عندي هو عندي إسماعيل بن عياش وسليمان هو سليمان بن موسى الأشدق والله أعلم وأما أبو بدر هو شجاع بن الوليد السكوني

Mas'alah: How did Hajjaj ibn Artah narrate the hadith on mukatab?

Al-Istidhkar, p. 3341

وهكذا رواه حجاج بن أرطأة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the ruling on the mukatab?

Al-Istidhkar, p. 3341

ذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني أبو خالد الاحمر عن بن أبي عروبة عن

Mas'alah: What is the narration from Uthman regarding the mukatab?

Al-Istidhkar, p. 3342

وروي عن عثمان - رضي الله عنه أيضا

Mas'alah: What is the preferred opinion regarding the mukatab's death?

Al-Istidhkar, p. 3342

وهذا أولى ما قيل به في هذا الباب والله الموفق للصواب

Mas'alah: What did Ibn Wahb say about the people of Madinah abandoning Malik's narration?

Al-Istidhkar, p. 3343

وقال بن وهب كيف ترك أهل المدينة ما روى مالك فقيه أهل المدينة في زمانه وهو عندنا الصواب

Mas'alah: What is the ruling on the estate of a mukatab who dies leaving free children?

Al-Istidhkar, p. 3344

ومعمر عن إسماعيل أبي المقدام أنه سمع عكرمة يحدث أن معاوية قضى بذلك

Mas'alah: Does 'khayr' refer to religious righteousness?

Al-Istidhkar, p. 3344

وقال آخرون الصلاح والدين

Mas'alah: What is the meaning of 'khayr' in the context of kitabah?

Al-Istidhkar, p. 3345

وقال آخرون الدين والأمانة والقوة على الأداء

Mas'alah: What is the meaning of 'khayr' in the context of kitabah?

Al-Istidhkar, p. 3345

وقال آخرون الصدق والقوة على طلب الرزق

Mas'alah: What did Mujahid and 'Ata' say about the meaning of 'khayr'?

Al-Istidhkar, p. 3345

قاله مجاهد وعطاء

Mas'alah: What Quranic verses does Ata' cite to support the interpretation of khayr?

Al-Istidhkar, p. 3345

قال عطاء هو مثل قوله تعالى (وإنه لحب الخير لشديد) العاديات 8 و (ان ترك خيرا الوصية) البقرة 180

Mas'alah: What did Ata' say about a trustworthy man with no apparent wealth?

Al-Istidhkar, p. 3345

قال بن جريج قلت لعطاء أرأيت إن لم أعلم عنده مالا وهو رجل صدق قال ما أحسب خيرا إلا المال

Mas'alah: Did Mujahid also hold the same view about khayr?

Al-Istidhkar, p. 3345

وقاله مجاهد

Mas'alah: What did Amr ibn Dinar say khayr encompasses?

Al-Istidhkar, p. 3345

وقال عمرو بن دينار هو كل ذلك المال والصلاح

Mas'alah: What did Tawus say khayr refers to?

Al-Istidhkar, p. 3345

وقال طاوس المال والأمانة

Mas'alah: What is the meaning of 'khayr' in the verse on mukatabah according to Sufyan?

Al-Istidhkar, p. 3345

وقال سفيان الدين والأمانة

Mas'alah: What is the meaning of 'khayr' in the verse on mukatabah according to Ibrahim?

Al-Istidhkar, p. 3345

والثوري عن مغيرة عن إبراهيم قال صدقا ووفاء

Mas'alah: What do other scholars say about the master's claim when a mukatab dies?

Al-Istidhkar, p. 3360

وقال شريح والشعبي وإبراهيم والحكم وحماد وسفيان والحسن بن

Mas'alah: What does the author say about previously mentioned rulings?

Al-Istidhkar, p. 3361

وقد تقدم ذكر ذلك كله

Mas'alah: What did Asbagh narrate from Ibn al-Qasim?

Al-Istidhkar, p. 3374

وروى اصبغ عن بن القاسم

Mas'alah: What did al-Sha'bi say about reducing the kitabah upon death of a co-contractor?

Al-Istidhkar, p. 3377

قال وحدثني وكيع عن الحسن بن صالح عن أشعث عن الشعبي مثله

Mas'alah: What did al-Hakam say about reducing the kitabah upon death of a co-contractor?

Al-Istidhkar, p. 3377

قال وحدثني الفضل بن دكين عن بن أبي عتبة عن الحكم مثله

Mas'alah: What did Amr ibn Dinar say about the same issue?

Al-Istidhkar, p. 3377

قال وقال عمرو بن دينار مثله

Mas'alah: What does Abu Umar say about Abd al-Razzaq's narration from Abu Hanifah?

Al-Istidhkar, p. 3387

قال أبو عمر لم يسمع عبد الرزاق أن هذه المسألة من أبي حنيفة كما ترى وقد سمع منه كثيرا

Mas'alah: What does Abu Umar say about Malik's argument and explanation?

Al-Istidhkar, p. 3390

قال أبو عمر قد احتج مالك رحمه الله فأوضح وبين مذهبه وشرح

Mas'alah: What does Malik's statement 'the best I have heard' indicate about differing opinions?

Al-Istidhkar, p. 3394

وقوله أحسن ما سمعت يدل أنه قد سمع فيما رسمه غير ذلك

Mas'alah: What does the author say about discussing the hadith and its meanings later?

Al-Istidhkar, p. 3396

وسنذكر هذا الحديث وما فيه من المعاني لسائر العلماء في موضعه إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: How does Malik's view in the Muwatta differ from Ibn Abd al-Hakam's on this issue?

Al-Istidhkar, p. 3397

وهذا خلاف ما لمالك في هذه المسألة لأنه لم يعتبر في قوله في (الموطأ) إلا قيمة الرقبة خاصة

Mas'alah: What is the difference between the narration of Yahya and Ibn Abd al-Hakam on this issue?

Al-Istidhkar, p. 3399

قال أبو عمر وهذا خلاف ما رواه يحيى في (الموطأ) في هذه المسألة وقد تقدم لمالك في (الموطأ) أصل ما ذكره بن عبد الحكم ومضى القول فيه

Mas'alah: What is the ruling on the children of a mudabbara slave woman?

Al-Istidhkar, p. 3400

وهو قول جابر بن زيد أبي الشعثاء وعطاء بن أبي رباح ومكحول وروي ذلك عن عمر بن عبد العزيز

Mas'alah: What is the ruling on the mudabbar being from the third?

Al-Istidhkar, p. 3401

وروي ذلك عن علي رضي الله عنه

Mas'alah: What is the consensus of scholars on having intercourse with a mudabbara slave-girl?

Al-Istidhkar, p. 3410

قال أبو عمر قد روي عن بن عباس مثل قول بن عمر وعلى هذا جمهور العلماء من الحجاز والعراق وفقهاء جماعة الأمصار مالك والثوري

Mas'alah: Which scholars agreed on the permissibility of intercourse with a mudabbara slave-girl?

Al-Istidhkar, p. 3411

والحسن بن صالح والليث وأبو حنيفة والشافعي وأحمد وإسحاق وأبو ثور وداود والطبري

Mas'alah: What is the ruling on manumission of a slave during terminal illness when there is debt?

Al-Istidhkar, p. 3414

قال أبو عمر قد بينا فساد هذا القول في ما تقدم فلا معنى لإعادته

Mas'alah: What is al-Shafi'i's position on this issue?

Al-Istidhkar, p. 3417

قال أبو عمر للشافعي في هذه المسألة قولان أحدهما كقول مالك

Mas'alah: What does the hadith indicate about asking the People of the Book about their scripture?

Al-Istidhkar, p. 3423

وفي هذا الحديث جواز سؤال أهل الكتاب عن كتابهم وفي ذلك دليل على أن التوراة صحيحة بأيديهم ولولا ذلك ما سألهم رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها وفي ما ذكرنا دليل على أن ما كانوا يكتبونه بأيديهم ثم يقولون هذا من عند الله هي كتب أحبارهم ورهبانهم كانوا يصنعون لهم كتبا من آرائهم ويضيفونها إلى الله عز وجل ولهذا وشبهه من إشكال أمرهم نهينا عن تصديق ما حدثونا به وعن تكذيبه حذرا من أن نصدق بباطل أو نكذب بحق وقد أفردنا لهذا المعنى بابا في كتابنا كتاب بيان العلم وفضله وفي هذا الحديث أيضا دليل على أن من اليهود قوما يكذبون على توراتهم ويسترون منها عن المسلمين ما يشهد للمسلمين ويوافق دينهم لأنهم ذكروا أن الزناة محصنين كانوا أو غير محصنين ليس عليهم في التوراة رجم

وكذبوا لأن فيها على من أحصن الرجم وفيه أن أهل الكتاب إذا ارتفعوا إلينا متحاكمين راضين بحكمنا فيهم وكانت شريعتنا موافقة في ذلك لحكم شريعتهم جاز لنا أن نظهر عليهم بكتابهم حجة عليهم وإن لم تكن الشريعة في ذلك الحكم موافقة لحكمهم حكمنا بينهم بما أنزل الله تعالى في كتابه القرآن إذا تحاكموا إلينا ورضوا بحكمنا ويتحمل ذلك أن يكون خصوصا لرسول الله صلى الله عليه وسلم والإجماع على أن ذلك لم يعمل به أحد بعده ولقول الله عز وجل (أولم يكفهم أنا أنزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم) العنكبوت 51 والله أعلم

Mas'alah: What is the hadith about Hazzal and the man from Aslam?

Al-Istidhkar, p. 3428

1523 - مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال بلغني أن

Mas'alah: Who is Zayd ibn Talhah and what do hadith scholars say about him?

Al-Istidhkar, p. 3434

وزيد بن طلحة هذا والد يعقوب معروف عند أهل الحديث يروي عن بن عباس وسعيد المقبري روى عنه الثوري وعبد الرحمن بن إسحاق وبن يعقوب

وروى عن ابنه يعقوب مالك وهشام بن سعد وموسى بن عبيدة ومحمد بن جعفر بن أبي كثير إلا أن أهل الحديث ينسبه بعضهم في بني تيم قريش فيقولون التيمي

ويختلفون فمنهم من جعله من ولد عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق ومنهم من ينسبه إلى بن جدعان ومنهم من يجعله من ولد طلحة بن ركانة وليس بشيء ولا يعرفه أهل النسب إلا في تيم قريش ولا في ولد ركانة وركانة مطلبي لا تيمي فيعقوب وأبوه زيد بن طلحة مجهولان عند أهل العلم بالنسب معروفان عند أهل الحديث وهكذا قال بن وهب فأقام عليها الحد ولم يذكر رجما وما في الحديث من انتظار الفطام - والله أعلم - دليل على أن حدها كان الرجم وقد روى هذا الحديث عمران بن حصين من وجه صحيح عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم فلم يذكر فيه انتظار الرضاع والفطام منه وقال فيه فلما وضعت أتته فأمر بها فشكت عليها ثيابها يعني شدت ثم رجمت وأمرهم فصلوا عليها فقال له عمر أنصلي عليها وقد زنت فقال (والذي نفسي بيده لقد تابت توبة لو قسمت ما بين سبعين من أهل المدينة لوسعتهم وهل وجدت أن جادت بأكثر من نفسها) رواه يحيى بن كثير عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين وكذا رواه أكثر أصحاب يحيى بن كثير وقال فيه يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة عن أبي المهاجر عن عمران بن حصين فوهم فيه إذ جعل موضع أبي المهلب أبا المهاجر وقد ذكرناه بالأسانيد من طرق في (التمهيد) وقد روي انتظار الرضاع والفطام في هذا الحديث من حديث النبي صلى الله عليه وسلم من

وجوه من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه وحديث أبي بكرة وحديث بريدة الأسلمي وفي حديث على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (أنا أكفله) ولكنه من حديث حسين بن ضميرة وليس بشيء وحديث أبي بكرة فيه رجل مجهول وأحسن الأحاديث إسنادا في ذلك حديث بريدة وفيه فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصبي فرفع إلى رجل من المسلمين يكفله حدثني عبد الله بن محمد قال حدثني محمد بن بكر قال حدثني أبو داود قال حدثني إبراهيم بن موسى الرازي قال

حدثني عيسى بن يونس عن بشير بن المهاجر وحدثني سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان ولفظ الحديث لهما قالا حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن وضاح قال حدثني أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني عبد الله بن نمير قال حدثني بشير بن المهاجر قال حدثني عبد الله بن بريدة عن أبيه قال جاءت الغامدية فقالت يا رسول الله! إني قد زنيت وأريد أن تطهرني فردها فلما كان الغد أتته فقالت يا نبي الله لم تردني لعلك تريد أن تردني كما رددت ماعز بن مالك فوالله إني لحبلى فقال (أما لا فاذهبي حتى تلدي) فلما ولدت أتته بالصبي في خرقة فقالت هذا ولدته قال (اذهبي فأرضعيه حتى تفطميه) فلما فطمته أتته بالصبي وفي يده كسرة خبز فقالت هذا يا نبي الله! قد فطمته وقد أكل الطعام فدفع الغلام إلى رجل من المسلمين ثم أمر بها فحفر لها إلى صدرها وأمر الناس أن يرموا وأقبل خالد بن الوليد فرمى رأسها فتنضح الدم على وجهه فسبها فسمع النبي صلى الله عليه وسلم سبه إياها فقال (مهلا يا خالد فوالذي نفسي بيده لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفر الله له) ثم أمر بها فصلى عليها ودفنت

Mas'alah: What is the dispute regarding the chain of transmission for the hadith on banishment?

Al-Istidhkar, p. 3446

إلا أنه قد اختلف في إسناد هذا الحديث فاضطرب في رفعه واتصاله

Mas'alah: What is al-Tabari's opinion on combining hadd for zina and qadhf?

Al-Istidhkar, p. 3446

وبهذا قال الطبري

Mas'alah: What is the ruling on the prescribed penalty for false accusation in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3447

فإنه أقامه مقام نفسه في ذلك وسبيله في ما أمره به سبيل الوكيل ينفذ لما أمره به موكله

Mas'alah: What does the author say about the methodology of the book?

Al-Istidhkar, p. 3447

وفي هذا الحديث معان قد ذكرتها في (التمهيد) وذكرت وجه كل معنى منها وموضع استنباطه من الحديث لم أر لذكرها ها هنا وجها لان كتابي ها هنا لم يكن الغرض فيه والمقصد إلا إيراد ما اختلف فيه العلماء من المعاني التي رسمها الموطأ

Mas'alah: What is the linguistic meaning of 'al-'asif' in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3447

وأما قول مالك العسيف الأجير فهو كما قال عند أهل العلم باللغة في معنى هذا الحديث وقد يكون العسيف العبد ويكون السائل

Mas'alah: What is the linguistic meaning of 'al–'asif' in Maliki fiqh?

Al–Istidhkar, p. 3447

قال المرار الجلي يصف كلبا (ألف الناس فما ينبحهم ... من عسيف يبتغي الخير وحر) يعني من عبد وحر

Mas'alah: What is the linguistic meaning of 'al–'asif' in Maliki fiqh?

Al–Istidhkar, p. 3447

وقال أبو عمرو الشيباني في حديث النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن قتل العسفاء والوصفاء في سرية بعثها قال العسفاء الأجراء هو كما قال مالك رحمه الله

Mas'alah: What is the alternative meaning of 'عسيف' according to Abu Ubayd?

Al–Istidhkar, p. 3447

وقال أبو عبيد وقد يكون العسيف الاسيف وهو الحزين

Mas'alah: What is the summary of Malik and his companions' position on ihsan?

Al–Istidhkar, p. 3448

وهذا كله مذهب مالك وأصحابه

Mas'alah: What is the view of al-Shafi'i and Ahmad ibn Hanbal on ihsan?

Al-Istidhkar, p. 3449

ونحو هذا قول الشافعي وأحمد بن حنبل

Mas'alah: What are the four opinions of al-Shafi'i's followers on ihsan?

Al-Istidhkar, p. 3449

واختلف أصحابه على أربعة أوجه

Mas'alah: What did Umar write to the governors about not hastening punishment?

Al-Istidhkar, p. 3450

ألا لا تعجلوا أحدا إلا بإذنه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about Umar and the stoning case?

Al-Istidhkar, p. 3450

1529 - مالك عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار عن ابي واقد

Mas'alah: What did Umar say about stoning and the preservation of its ruling?

Al-Istidhkar, p. 3451

1530 - مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أنه سمعه يقول لما صدر عمر بن الخطاب من منى أناخ بالأبطح ثم كوم كومة بطحاء ثم طرح عليها رداءه واستلقى ثم مد يديه إلى السماء فقال اللهم كبرت سني وضعفت قوتي وانتشرت رعيتي فاقبضني إليك غير مضيع ولا مفرط ثم قدم المدينة فخطب الناس فقال أيها الناس قد سنت لكم السنن وفرضت لكم الفرائض وتركتم على الواضحة إلا أن تضلوا بالناس يمينا وشمالا وضرب

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith about Umar and stoning?

Al-Istidhkar, p. 3452

قال أبو عمر هذا حديث صحيح الإسناد يستند منه قوله (رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم) وقد سمعه سعيد بن المسيب من عمر في قول جماعة من أهل العلم وشهد معه هذه الحجة وسمعه يقول عند رؤيته البيت وعند طوافه كلاما حفظه عنه قد ذكرته في (التمهيد)

Mas'alah: What is the scholarly debate about Sa'id ibn al-Musayyib hearing from Umar?

Al-Istidhkar, p. 3452

وكان علي بن المديني يصحح سماع سعيد بن المسيب من عمر بن الخطاب وكان

بن معين ينكره ويقول كان غلاما في زمان عمر بن الخطاب لأنه ولد لسنتين مضتا من خلافة عمر

Mas'alah: What was Sa'id ibn al-Musayyib's age during Umar's Hajj?

Al-Istidhkar, p. 3452

قال أبو عمر كان سعيد بن المسيب حافظا ذكيا عالما وكانت سنه في حجة عمر هذه ثمانية أعوام ونحوها ومن دون هذا السن يحفظ أكثر من هذا

Mas'alah: What did Sa'id ibn al-Musayyib remember about Umar's announcement of al-Nu'man's death?

Al-Istidhkar, p. 3452

روى شعبة عن إياس بن معاوية قال قال لي سعيد بن المسيب ممن أنت قلت من مزينة قال إني لأذكر اليوم الذي نعى فيه عمر بن الخطاب النعمان بن مقرن المزني إلى الناس على المنبر رواه جماعة من حفاظ أصحاب شعبة عن شعبة

Mas'alah: What did Sa'id ibn al-Musayyib say about dragging Ja'dah al-Uqayli to Umar?

Al-Istidhkar, p. 3452

وروى الأصمعي قال حدثني طلحة بن محمد بن سعيد بن المسيب عن سعيد بن المسيب قال كنت في الغلمة الذين جروا جعدة العقيلي إلى عمر

Mas'alah: What is the authenticity of the reports about Sa'id ibn al-Musayyib hearing from Umar?

Al-Istidhkar, p. 3453

قال أبو عمر هذه الآثار أصح من حديث بن لهيعة عن بكير بن الأشج قال قيل لسعيد بن المسيب أدركت عمر بن الخطاب وكان يحيى بن معين ينكر سماعه من عمر وروايته له وليس الإنكار بعلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for Sa'id ibn al-Musayyab seeing Umar?

Al-Istidhkar, p. 3453

حدثني عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم بن اصبغ قال حدثني بن وضاح قال حدثني عبد الصمد قال حدثني شعبة عن قتادة قال قلت لسعيد بن المسيب رأيت عمر بن الخطاب قال نعم قال بن وضاح ولد سعيد بن المسيب لسنتين مضتا من خلافة عمر وسمع منه كلامه الذي قال حين نظر إلى الكعبة اللهم أنت السلام ومنك السلام فحينا ربنا بالسلام كذلك قال بن كاسب وغير واحد ممن لاقيت

Mas'alah: What is the ruling on wishing for death due to fear of fitnah?

Al-Istidhkar, p. 3453

قال أبو عمر ليس في قول عمر رضي الله عنه فاقبضني إليك غير مضيع ولا مفرط خلافا لما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله (لا يتمنين أحدكم الموت لضر

نزل به) لأن هذا دعاء كان من عمر شفقة على دينه وخوفا من أن تدركه فتنة تصده عن القيام بأمور الناس في دنياهم ودينهم مما أدخل فيه نفسه وإنما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن تمني الموت عند نزول المصائب وحلول البلاء تسخطا للقضاء وقلة رضى وعدم صبر على الإيذاء وأما إذا كان ذلك شحا من المرء على دينه وخوفا من أن يفتن لما يرى من عموم الفتن فليس ذلك من معنى ما نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did Mu'adh ibn Jabal say about the fitan?

Al-Istidhkar, p. 3453

ألا ترى إلى قول معاذ بن جبل لما رأى ما رأى وعلم ما علم من اقبال

Mas'alah: What is the ruling on wishing for death during plague and fitnah?

Al-Istidhkar, p. 3454

الفتن قال في طاعون عمواس يا طاعون خذني إليك تمنيا للموت فمات في ذلك الطاعون وما زال الأنبياء والصالحون يخافون الفتنة في الدين على أنفسهم ويتمنون من أجل ذلك الموت على خير ما هم عليه قال إبراهيم الخليل عليه السلام (واجنبني وبني ان نعبد الاصنام) ابراهيم 35 وقال يوسف عليه السلام (توفني مسلما وألحقني بالصالحين) يوسف 101

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on stoning?

Al-Istidhkar, p. 3454

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني بكر بن حماد قال حدثني مسدد

Mas'alah: What groups deny stoning and other eschatological matters?

Al-Istidhkar, p. 3454

قال أبو عمر الخوارج كلها وكثير من المعتزلة يكذبون بهذا كله - والله أسأله التوفيق لما يرضاه من عصمته ورحمته

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the verse of stoning?

Al-Istidhkar, p. 3454

حدثني سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني قاسم بن إسماعيل قال حدثني الحميدي قال حدثني سفيان بن عيينة قال أخبرنا معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن بن عباس قال سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول إن الله عز وجل

بعث محمدا عليه السلام بالحق وأنزل عليه الكتاب وكان في ما أنزل عليه آية الرجم

فرجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده قال سفيان قد سمعته من الزهري بطوله وحفظ بعضه وسقط عليه منه ما سمعه من معمر عنه قال أبو عمر يعني حديث السقيفة سمعه من الزهري بطوله وحفظ بعضه وسقط عليه منه ما سمعه عن معمر عنه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the story of Uthman and the woman who gave birth at six months?

Al-Istidhkar, p. 3455

قال ابو عمر رواه بن أبي ذئب وذكره في (موطئه) عن زيد بن عبد الله بن قسيط عن نعجة الجهيني قال تزوج رجل منا امرأة فولدت لستة أشهر فأتى عثمان فذكر ذلك له فأمر برجمها فأتاه علي فقال إن الله تعالى يقول (وحمله وفصاله ثلاثون شهرا) الأحقاف 15 وقال عز وجل (وفصاله في عامين) لقمان 14

Mas'alah: What does Abu Umar say about the contradiction in the narration of Uthman's story?

Al-Istidhkar, p. 3456

قال أبو عمر هذا خلاف ما ذكره مالك أن عثمان بعث في أثرها فوجدها قد رجمت

Mas'alah: What is the evidentiary value of a connected chain of narration?

Al-Istidhkar, p. 3457

ومن وصله حجة عليه

Mas'alah: What does the author say about the virtue of Ali and Ibn Abbas in fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3457

وفي الخبر بذلك فضيلة كبيرة وشهادة عادلة لعلي وبن عباس في موضعهما من الفقه في دين الله عز وجل والمعرفة بكتاب الله عز وجل

Mas'alah: What is the disagreement among narrators regarding Ibn Shihab's ruling on sodomy?

Al-Istidhkar, p. 3457

قال ابو عمر قد اختلف عن بن شهاب في هذه المسألة لاختلاف قوله فيها والرواة لها عنه كلهم ثقات

Mas'alah: What is the ruling on the punishment for sodomy in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3458

وبه قال الليث بن سعد وإسحاق بن راهويه وأحمد في رواية

Mas'alah: What is the ruling on the punishment for sodomy in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3458

قال أبو عمر هذا القول أعلى لأنه روي عن الصحابة ولا مخالف له منهم وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو الحجة فيما تنازع فيه العلماء

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on killing a sodomite?

Al-Istidhkar, p. 3459

قال حدثني سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثني قاسم بن أصبغ

Mas'alah: Who else narrated the hadith on killing the sodomite?

Al-Istidhkar, p. 3459

قال أبو داود ورواه سليمان بن بلال عن عمرو بن أبي عمرو مثله ورواه عباد بن منصور عن عكرمة عن بن عباس

Mas'alah: What is the reliability of the narrator Asim ibn Umar?

Al-Istidhkar, p. 3460

قال أبو عمر عاصم بن عمر هذا هو أخو عبيد الله وعبد الله ابني عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب وهو ضعيف وهو مجهول

Mas'alah: What does the Quranic verse about prohibitions imply for sodomy?

Al-Istidhkar, p. 3460

وهذا من نحو قول الله عز وجل (لا أجد في ما أوحي إلي محرما على طاعم يطعمه) الانعام 145

Mas'alah: What does Abu Umar say about the chain of this hadith?

Al-Istidhkar, p. 3461

قال أبو عمر لم يختلف عن مالك في إرسال هذا الحديث ولا أعلمه يستند بهذا اللفظ من وجه من الوجوه

Mas'alah: What did the Prophet say about avoiding what Allah dislikes?

Al-Istidhkar, p. 3461

وقال (انظروا ما كره الله لكم فاجتنبوه)

Mas'alah: What did the Prophet say about being cautious of what Allah warns?

Al-Istidhkar, p. 3461

أو قال (احذروا ما حذركم الله من الأعمال فاجتنبوه إنه ما نؤتى به من امرئ)

Mas'alah: What does Ibn Wahb say about the meaning of the hadith?

Al-Istidhkar, p. 3461

قال بن وهب معناه نقم عليه كتاب الله

Mas'alah: What does Abu Umar say about the dislike of confessing to zina and the virtue of concealment?

Al-Istidhkar, p. 3461

قال أبو عمر هذا معنى حديث قول مالك وإن كان خلاف لفظه وفيه كراهة الاعتراف بالزنى وحب الستر على نفسه والفزع إلى الله عز وجل في التوبة وقد

Mas'alah: Fiqh passage: تَقَدَّمَ هَذَا الْمَعْنَى فِي الْبَابِ قَبْلَ هَذَا وَتَقَدَ?

Al-Istidhkar, p. 3462

تقدم هذا المعنى في الباب قبل هذا وتقدم كثير من معاني هذا الحديث في ذلك الباب والحمد لله

Mas'alah: What does the author say about hadiths on concealing a Muslim's faults?

Al-Istidhkar, p. 3462

وقد ذكرنا في فضل الستر على المسلم وستر المرء على نفسه أحاديث كثيرة في

(التمهيد)

Mas'alah: What hadith is narrated about seeking good and the mercy of Allah?

Al-Istidhkar, p. 3462

منها ما حدثني أحمد بن عمر قال حدثني عبد الله بن محمد قال حدثني محمد بن فطيس قال حدثني مالك بن عبد الله بن سيف قال حدثني عمر بن الربيع بن طارق قال أخبرني يحيي بن أيوب عن عيسى بن موسى بن إياس بن البكير أن صفوان بن سليم حدثه عن أنس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال (اطلبوا الخير دهركم كله وتعرضوا نفحات الله عز وجل فإن لله نفحات من رحمته يصيب بها من يشاء من عباده وسلوه أن يستر عوراتكم ويؤمن روعاتكم)

Mas'alah: What hadith is narrated about three matters the Prophet would swear to?

Al-Istidhkar, p. 3462

حدثني عبد الرحمن بن مروان قال حدثني أحمد بن سليمان بن عمرو البغدادي بمصر قال حدثني أبو عمران موسى بن سهيل البصري قال حدثني عبد الواحد بن غياث قال حدثني فضال بن جبير عن أبي أمامة الباهلي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (ثلاث لو حلفت عليهن لبررت والرابعة لو حلفت عليها لرجوت أن لا آثم لا يجعل الله من له سهم في الإسلام كمن لا سهم له ولا يتولى الله عبدا فيوليه إلى غيره ولا يحب قوم عبدا إلا بعثه الله فيهم) أو قال معهم (ولا يستر الله على عبد في الدنيا

إلا ستر عليه عند المعاد) حدثني سعيد بن نصر قال حدثني قاسم بن اصبغ قال حدثني بن وضاح قال حدثني أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني عفان قال حدثني همام قال سمعت إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة قال حدثني شيبة الحضرمي أنه شهد عروة يحدث عمر بن عبد العزيز عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (ما ستر الله على عبد في الدنيا إلا ستر عليه في الآخرة) أخبرنا عبد الرحمن بن يحيى قال حدثني أحمد بن سعيد قال حدثني محمد بن محمد الباهلي قال حدثني سليمان بن عمرو وهو الأقطع قال حدثني عيسى بن يونس عن حنظلة السدوسي قال سمعت أنس بن مالك يقول كان يؤمر بالسوط فتقطع ثمرته ثم يدق بين حجرين حتى يلين ثم يضرب به قلنا لأنس في زمان من كان هذا

قال في زمن عمر بن الخطاب

Mas'alah: What does Abu Umar say about al-Awza'i's opinion?

Al-Istidhkar, p. 3467

قال أبو عمر قال الأوزاعي ضعيف لا يثبت على النظر

Mas'alah: What is the opinion of Ibn al-Qasim and other jurists on retracting a confession during hadd?

Al-Istidhkar, p. 3467

وهو قول بن القاسم وجماعة الفقهاء

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the slave woman who commits zina?

Al-Istidhkar, p. 3467

1534 - مالك عن بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن

Mas'alah: What does Malik say about the meaning of 'dafir' in the hadith?

Al-Istidhkar, p. 3468

قال مالك والضفير الحبل

Mas'alah: Who narrated the hadith about the slave woman's zina from Ibn Shihab?

Al-Istidhkar, p. 3468

هكذا روى مالك هذا الحديث عن بن شهاب بهذا الإسناد وتابعه على إسناده هذا يونس بن يزيد ويحيى بن سعيد

Mas'alah: What does al-Tahawi claim about the phrase 'lam tuhsan' in the hadith?

Al-Istidhkar, p. 3468

عبد الله الاوسي وقال الزبيدي وبن أخي الزهري عبد الله بن مالك الأوسي وقال يونس بن يزيد عن الزهري عن عبيد الله عن شبل بن خالد المزني عن عبد الله بن

مالك ورواه بن عيينة عن بن شهاب عن عبيد الله عن أبي هريرة وزيد بن خالد وشب

Mas'alah: What is the evidence that Malik, Ibn Uyayna, and Yahya ibn Sa'id agreed on the wording of the hadith?

Al-Istidhkar, p. 3468

ل المزني أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الأمة اذا زنت

Mas'alah: Where did the author discuss the differences in the hadith narrations?

Al-Istidhkar, p. 3468

وقد تقصينا الاختلاف عن بن شهاب في هذا الحديث في (التمهيد) وذكرنا أقوال أئمة أهل الحديث في ذلك هنالك وزعم الطحاوي أنه لم يقل أحد في هذا الحديث (ولم تحصن) سوى مالك وأن سائر الرواة عن بن شهاب إنما قالوا إن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما قال عن الأمة (إذا زنت - فقال إذا زنت فاجلدوها) الحديث

Mas'alah: What are the different qira'at for the word 'uhsinna'?

Al-Istidhkar, p. 3469

واختلف القراء في القراءة في هذه الكلمة

Mas'alah: What does the qira'ah with dammah on the hamzah and kasrah on the sad indicate?

Al-Istidhkar, p. 3469

فمنهم من قرأ أحصن بضم الهمزة وكسر الصاد يريدون تزوجن وأحصن بالأزواج يعني أحصنهن غيرهن يعني الأزواج بالنكاح

Mas'alah: What does the qira'ah with dammah on the hamzah and kasrah on the sad indicate regarding ihsan by Islam?

Al-Istidhkar, p. 3469

وقد قيل أحصن بالإسلام فالزوج محصنها والإسلام محصنها

Mas'alah: What does the qira'ah with fatha on the hamzah and sad indicate?

Al-Istidhkar, p. 3469

ومن قرأ بفتح الهمزة والصاد أراد تزوجن أو أسلمن على مذهب من قال ذلك

Mas'alah: Are the meanings of the two qira'at close and overlapping?

Al-Istidhkar, p. 3469

والمعنيان في القراءتين متقاربان متداخلان

Mas'alah: What does the author mention about the reciters of the two variant readings in al-Tamhid?

Al-Istidhkar, p. 3469

وقد ذكرنا في (التمهيد) كل من قرأ بالقراءتين من الصحابة والتابعين وسائر القراء في امصار المسلمين

Mas'alah: What did Abu Darda narrate regarding the prescribed penalty for a slave woman?

Al-Istidhkar, p. 3469

وروى عطية بن قيس عن أم الدرداء عن أبي الدرداء مثله

Mas'alah: What is the meaning of Umar's statement about the slave woman's penalty?

Al-Istidhkar, p. 3469

قال ألقت بفروتها من وراء الدار

Mas'alah: What does Abu Ubayd say about the interpretation of Umar's statement?

Al-Istidhkar, p. 3469

قال أبو عبيد لم يذكر بقوله هذا الفروة بعينها لأن الفروة جلدة الرأس

Mas'alah: What is the correct Arabic form of the word for shepherdesses?

Al-Istidhkar, p. 3470

قال أبو عبيد هكذا جاء في هذا الحديث الرعايا وأما العربية فرواعي

Mas'alah: What is Abu Hanifah's opinion on the hadd for intercourse with a co-owned slave-girl?

Al-Istidhkar, p. 3485

وهو قول أبي حنيفة وأصحابه

Mas'alah: Fiqh passage: وَقَدْ مَضَى ذَلِكَ كُلُّهُ فِي مَوْضِعِهِ مِنْ كِتَابِنَا ه?

Al-Istidhkar, p. 3487

وقد مضى ذلك كله في موضعه من كتابنا هذا والحمد لله كثيرا

Mas'alah: What is the chain of transmission for a report about a man and a slave-girl from the khums?

Al-Istidhkar, p. 3487

قال عبد الرزاق واخبرنا بن جريج قال أخبرنا إسماعيل بن خالد أن رجلا

Mas'alah: What does the author say about the authenticity of reports from Ali?

Al-Istidhkar, p. 3488

قال أبو عمر كلا الخبرين عن علي منقطع لا حجة فيه ولا يقطع به على علي عليه السلام

Mas'alah: What is the conflicting narration from Sa'id on this issue?

Al-Istidhkar, p. 3488

وقد روي عن سعيد في ذلك خلاف ما تقدم

Mas'alah: What are the different scholarly opinions on this issue?

Al-Istidhkar, p. 3488

قال أبو عمر في هذا أيضا أقوال

Mas'alah: What is the first opinion on this matter?

Al-Istidhkar, p. 3488

أحدها هذا

Mas'alah: What is the correct interpretation of the hadith 'You and your wealth belong to your father'?

[Al-Istidhkar, p. 3489]

وهذا بين أن قوله صلى الله عليه وسلم (أنت ومالك لأبيك) أنه ليس على التمليك وكما كان قوله عليه الصلاة والسلام (أنت) ليس على التمليك فكذلك قوله عليه الصلاة والسلام (ومالك) ليس على التمليك ولكنه على البر به والإكرام له

Mas'alah: What does the Quran say about honoring parents?

[Al-Istidhkar, p. 3489]

وهذا كله تعظيم حقوق الآباء والأمهات قال الله عز وجل (أن اشكر لي ولوالديك) لقمان 14 وقال عز وجل (ووصينا الإنسان بوالديه حسنا) العنكبوت 8 وقال عز وجل (إما يبلغن عندك الكبر أحدهما أو كلاهما فلا تقل لهما أف ولا

Mas'alah: What does the Quran command regarding treatment of parents?

[Al-Istidhkar, p. 3490]

تنهرهما وقل لهما قولا كريما واخفض لهما جناح الذل من الرحمة وقل رب ارحمهما كما ربياني صغيرا) الإسراء 23 24

Mas'alah: What did Allah command children regarding parents?

[Al-Istidhkar, p. 3490]

فأمر الله عز وجل الأبناء ببر الآباء وإكرامهما في حياتهما والدعاء لهما بعد وفاتهما

Mas'alah: Is disobedience to parents considered a major sin?

Al-Istidhkar, p. 3490

وثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه عد في الكبائر عقوق الأبوين

Mas'alah: What is the scholarly consensus on disobedience to parents?

Al-Istidhkar, p. 3490

وأجمع العلماء على ذلك

Mas'alah: What is the chain of transmission for the story of the man and his wife's slave-girl?

Al-Istidhkar, p. 3490

وقد روى هذا الخبر بن جريج عن عبد الله بن أبي بكر

Mas'alah: What is the ruling on a man having intercourse with his wife's slave girl in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3491

وقد روي مثل هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث النعمان بن بشير

Mas'alah: What is the chain of transmission for the ruling of Umar on the penalty for intercourse with a wife's slave girl?

Al-Istidhkar, p. 3492

وروه معمر وبن عيينة عن الزهري عن القاسم بن محمد

Mas'alah: What is the chain of transmission for the ruling of Umar on the penalty for intercourse with a wife's slave girl?

Al-Istidhkar, p. 3492

وقال بن عيينة فيه عن الزهري عن القاسم عن عبيد بن عمير عن عمر

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith from Umar?

Al-Istidhkar, p. 3492

وروه معمر عن سماك بن الفضل عن عبد الرحمن بن سلمان عن عمر

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the slave girl?

Al-Istidhkar, p. 3493

وهذا حديث صحيح رواه بن عيينة عن عمرو بن دينار قال سمعت الحسن البصري

يحدث عن قبيصة بن حريث عن سلمة بن المحبق عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: Who among the early scholars held the ruling on the man and his wife's slave girl?

Al-Istidhkar, p. 3493

وبه قال أحمد وإسحاق وهو قول بن مسعود

Mas'alah: What is the ruling on cutting off the hand for stealing a citron during Uthman's time?

Al-Istidhkar, p. 3493

1546 - مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه عن عمرة بنت عبد

Mas'alah: What is Ishaq's other view on the threshold for amputation?

Al-Istidhkar, p. 3495

وقد روي عن إسحاق مثل قول الشافعي

Mas'alah: What does Ibn Uyaynah say about the hadith on amputation for theft?

Al-Istidhkar, p. 3496

وهذا كله كلام بن عيينة

Mas'alah: What is the comparison between the two opinions of the Hijazi jurists on the minimum for cutting?

Al-Istidhkar, p. 3497

قال أبو عمر فهذان القولان لفقهاء الحجاز - ومن قال بقولهم - متقاربان في وجه مختلفان في آخر

Mas'alah: What was the opinion of Ata on the minimum for cutting off the hand?

Al-Istidhkar, p. 3498

وهذا قول عطاء

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about the prescribed penalty?

Al-Istidhkar, p. 3505

وذكره أبو بكر قال حدثني عبدة عن يحيى بن سعيد عن عبد الوهاب عن بن عمر

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about the prescribed penalty?

Al-Istidhkar, p. 3505

قال حدثني سعيد قال حدثني قاسم قال حدثني محمد قال حدثني أبو بكر

Mas'alah: What is the scholarly disagreement regarding the narration of Abd al-Rahman ibn al-Qasim?

Al-Istidhkar, p. 3509

قال أبو عمر هؤلاء نفوا وعبد الرحمن بن القاسم زاد وأثبت والله أعلم

Mas'alah: How did al-Thawri narrate the hadith compared to Malik?

Al-Istidhkar, p. 3509

وقد رواه الثوري كما رواه مالك

Mas'alah: How did Waki' narrate from Sufyan differently from Abd al-Razzaq?

Al-Istidhkar, p. 3509

ورواه وكيع عن سفيان فخالف عبد الرزاق في لفظه

Mas'alah: What is the name of the thief whose hand was cut by Abu Bakr?

Al-Istidhkar, p. 3510

قال بن جريج وأخبرني عبد الله بن أبي بكر أن اسمه جبر أو جبير

Mas'alah: What is the consensus of scholars on the punishment of highway robbers?

Al-Istidhkar, p. 3517

وهو قول أهل العلم

Mas'alah: What is the interpretation of the conjunction 'aw' in the verse on highway robbery?

Al-Istidhkar, p. 3517

و (أو) عند هؤلاء للتفضيل

Mas'alah: What is the ruling on highway robbery in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3517

وإلى هذا ذهب الشافعي وأبو حنيفة والأوزاعي وأصحابهما والثوري وأحمد وإسحاق

Mas'alah: What is the role of ijtihad in theft rulings?

Al-Istidhkar, p. 3518

وهذه من مسائل الرأي يسوغ فيها الاجتهاد

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the thief's liability?

Al-Istidhkar, p. 3519

أخبرنا أحمد بن محمد قال حدثني أحمد بن المفضل قال حدثني محمد بن جرير قال حدثني أحمد بن الحسن الترمذي قال حدثني سعيد بن

Mas'alah: What is the Maliki ruling on cutting the hands of a group involved in theft?

Al-Istidhkar, p. 3521

واختلف في ذلك قول مالك أيضا

Mas'alah: What do Shafi'i and Abu Hanifah say about amputation for theft?

Al-Istidhkar, p. 3521

قال أبو عمر هذا كله قول الشافعي وأبي حنيفة

Mas'alah: Was there any companion or successor who disagreed with Umar and Ibn Mas'ud on this issue?

Al-Istidhkar, p. 3522

ولا اعلم لعمر وبن مسعود مخالفا من الصحابة ولا من التابعين بعدهم إلى ما ذكرنا من اتفاق العلماء أئمة الفتوى بالأمصار على ذلك

Mas'alah: What scholars are cited regarding the ruling on a slave stealing from his master's wife?

Al-Istidhkar, p. 3529

وقد ذكرنا من قال بهذا القول ومن خالف فيه من العلماء في الباب قبل هذا والحمد لله كثيرا

Mas'alah: What does Abu Umar say about the authenticity of this hadith chain?

Al-Istidhkar, p. 3538

قال أبو عمر هذا الإسناد أصح ما يروى من أخبار الآحاد

Mas'alah: What is the position of al-Shafi'i and Abu Hanifah on the penalty for the smell of wine?

Al-Istidhkar, p. 3539

وبه قال الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما

Mas'alah: How does the opinion of the Iraqis differ from the early Companions on this issue?

Al-Istidhkar, p. 3539

وهذا خلاف عن السلف من الصحابة الذين لم يخالفهم مثلهم

Mas'alah: What does Abu Umar say about the chain of transmission in this hadith?

Al-Istidhkar, p. 3539

قال أبو عمر لم يسم مالك ولا بن جريج في حديثهما هذا عن بن

Mas'alah: What does the author say about the hadith of Ma'mar and Malik regarding Umar?

Al-Istidhkar, p. 3540

قال أبو عمر قد جود معمر ومالك هذا الحديث عن عمر

Mas'alah: What is the ruling on a man found with the smell of drink?

Al-Istidhkar, p. 3540

وذكر عبد الرزاق عن بن جريج قال سمعت بن أبي مليكة مثله بمعناه

Mas'alah: Did Umar's son die from the flogging?

Al-Istidhkar, p. 3541

قال بن عمر فزعم الناس أنه مات من ضرب عمر ولم يمت من ضربه

Mas'alah: Is the report about Umar killing his son authentic?

Al-Istidhkar, p. 3541

وليس في هذا الخبر ما يقطع به على موته لو صح وحديث بن عمر أصح

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the penalty for drinking?

Al-Istidhkar, p. 3542

قال أبو عمر هذا حديث منقطع من رواية مالك وقد روي متصلا من حديث بن عباس

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the wine drinker?

Al-Istidhkar, p. 3545

ذكره أبو بكر قال حدثني محمد بن بشر قال حدثني محمد بن عمر قال حدثني أبو سلمة ومحمد بن إبراهيم والزهري عن عبد الرحمن بن أزهر

Mas'alah: What is the reliability of narrators in the hadith on the penalty for drinking?

Al-Istidhkar, p. 3545

قال أبو عمر مسعر أحفظ عندهم وأثبت من المسعودي والحديث لأبي الصديق عن أبي سعيد والله أعلم على أن زيدا العمي ليس بالقوي

Mas'alah: Is there consensus among scholars on the prohibition of intoxicating grape juice?

Al-Istidhkar, p. 3546

هذا كله ما لا خلاف فيه بين أئمة الفتوى وسائر العلماء

Mas'alah: Who are the narrators who transmitted the hadith on intoxicants from Nafi'?

Al–Istidhkar, p. 3557

وهكذا روى الليث بن سعد وموسى بن عقبة وأبو حازم بن دينار وأبو معشر وإبراهيم الصائغ والأجلح وعبد الواحد بن قيس وأبو الزناد ومحمد بن عجلان وعبد الله بن عمر العمري كلهم عن نافع عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What does the poet say about khamr not from grapes?

Al–Istidhkar, p. 3559

قال الشاعر (لنا خمر وليست خمر كرم ... ولكن من نتاج الباسقات)

Mas'alah: What is the definition of wine according to some scholars?

Al–Istidhkar, p. 3559

ومنهم من جعله يومين

Mas'alah: What is the madhhab of the people of the two Harams regarding intoxicants?

Al–Istidhkar, p. 3559

فهذا مذهب أهل الحرمين مكة والمدينة

Mas'alah: What is the madhhab of the people of Syria, Yemen, Egypt, and the Maghrib regarding intoxicants?

Al-Istidhkar, p. 3559

ومذهب أهل الشام واليمن ومصر والمغرب وجمهور أهل الحديث

Mas'alah: What is the reported view of Abu Hanifah on this matter?

Al-Istidhkar, p. 3560

وهو قول أبي حنيفة في ما حكاه محمد من غير خلاف

Mas'alah: What is the ruling on declaring someone an unbeliever for differing on fiqh issues?

Al-Istidhkar, p. 3561

وأما اعتلاله بالتكفير فليس بشيء لأن ما ثبت من جهة الإجماع كفر المخالف له بعد العلم به من جهة أخبار الآحاد لم يكفر المخالف فيه

Mas'alah: What examples does the author give of differing opinions that do not constitute unbelief?

Al-Istidhkar, p. 3561

ألا ترى أنه لا يكفر القائل بأن أم القرآن جائز الصلاة بغيرها من القرآن وجائز تركها في قراءة الصلاة ولا من قال النكاح بغير ولي جائز لا يكفر ولا من قال الوضوء بغير نية يجزئ

Mas'alah: What is the ruling on declaring someone a disbeliever for holding a differing opinion on prohibitions and penalties?

Al-Istidhkar, p. 3561

ومثل هذا أكثر من أن يحصى ولا يكفر القائل به ويعتقد فيه التحريم والتحلل والحدود

Mas'alah: What is the ruling on declaring someone a disbeliever for differing in legal interpretation?

Al-Istidhkar, p. 3561

ومثل هذا كثير ولا يمتنع أحد من أهل العلم من أن يحرم ما قام له الدليل على تحريمه من كتاب الله عز وجل ومن سنة رسوله صلى الله عليه وسلم وإن كان غيره يخالفه في ذلك دليل استدل به ووجه من العلم ذهب إليه وليس في شيء من هذا تكفير ولا خروج من الدين وإنما فيه الخطأ والصواب والله عز وجل يوفق من يشاء برحمته

Mas'alah: What did Muhammad ibn Sirin say about the Kufans drinking nabidh?

Al-Istidhkar, p. 3561

وروينا عن هشام بن حسان قال سمعت محمد بن سيرين يقول ما أعجب أمر هؤلاء يعني أهل الكوفة لقد لقيت من أصحاب عبد الله علقمة وشريحا

Mas'alah: What does the author say about a previously discussed topic?

Al-Istidhkar, p. 3567

وقد مضى هذا المعنى مجودا والحمد لله كثيرا

Mas'alah: Who narrated the hadith about breaking jars from Anas ibn Malik?

Al-Istidhkar, p. 3567

وقد روى هذا الحديث عن أنس بن مالك جماعة يطول ذكرهم منهم سليمان التيمي وقتادة وثابت البنان وعبد العزيز بن صهيب والمختار بن فلفل وأبو التياح وأبو بكر بن أنس وخالد بن الفرز ولم يذكر واحد منهم كسر الجرار إلا إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة وحده وإنما في رواية غيره عن أنس أنه كفاها

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about drinking?

Al-Istidhkar, p. 3568

ذكر أبو بكر قال حدثني علي بن مسهر عن سعيد بن أبي عروبة عن

Mas'alah: What did Umm al–Darda' cook for Abu al–Darda'?

Al–Istidhkar, p. 3569

قال وحدثني

Mas'alah: Which companions and scholars held opinions on drinking half–cooked juice?

Al–Istidhkar, p. 3569

وعن البراء بن عازب وأبي جحيفة وأنس بن مالك وبن الحنفية وجرير بن عبد الله البجلي وشريح وعبد الرحمن بن أبزى والحكم بن عيينة وقيس بن أبي حازم وأبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود وإبراهيم النخعي ويحيى بن دثار وسعيد بن جبير وغيرهم

Mas'alah: What is the virtue of avoiding doubtful matters in Maliki fiqh?

Al–Istidhkar, p. 3569

وقد حمد الناس التارك لما ليس به بأس كمخافة اليأس وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Amr ibn Hazm on diyah?

Al–Istidhkar, p. 3572

وقد روي من حديث الزهري أيضا مسندا حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني أحمد بن زهير (بن حرب) ومحمد بن سليمان المنقري قالا حدثنا الحكم بن موسى قال حدثني يحيى بن حمزة قال حدثني سليمان بن داود وزاد المنقري الجزري - قال حدثني الزهري عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب إلى أهل اليمن بكتاب فيه الفرائض والسنن والديات وبعث به مع عمرو بن حزم فقدم به على أهل اليمن وهذه نسخته بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى شرحبيل بن عبد كلال والحارث بن عبد كلال ونعيم بن عبد كلال - قبل ذي رعين ومعافر وهمدان - أما بعد) فذكر الحديث بطوله في الصدقات إلى آخرها وفيه من اعتبط مؤمنا قتلا عن غير بينة فإنه قود إلا أن يرضى أولياء المقتول وفي النفس الدية مائة من الإبل وفي الأنف إذا أوعي جدعا الدية وفي اللسان الدية وفي الشفتين الدية وفي البيضتين الدية وفي الذكر الدية وفي الصلب الدية وفي العينين الدية وفي الرجل الواحدة نصف الدية وفي المأمومة ثلث الدية وفي المنقلة خمس عشرة من الإبل وفي الجائفة ثلث الدية وفي كل أصبع من أصابع اليد والرجل عشر من الإبل وفي

Mas'alah: What is the chain of transmission for the ruling on blood money payment?

Al-Istidhkar, p. 3577

قال وحدثني أبو بكر بن عياش (عن مغيرة) عن إبراهيم مثله

Mas'alah: What is the ruling on paying blood money in installments over three years?

Al-Istidhkar, p. 3577

قال وأخبرنا بن جريج قال أخبرت عن أبي وائل عن عمر مثله

Mas'alah: What hadith reports support the ruling on waiting for a wound to heal?

Al-Istidhkar, p. 3595

ره أيبرأ إلى مثل جنايته أم لا

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on retaliation for wounds?

Al-Istidhkar, p. 3595

ذكره عبد الرزاق عن بن جريج عن عمرو بن دينار عن محمد بن طلحة بن ركانة

Mas'alah: What is the ruling on executing retaliation for a wound before it heals?

Al-Istidhkar, p. 3595

وروى الثوري عن عيسى بن المغيرة عن يزيد بن وهب أن عمر بن عبد

Mas'alah: What is the historical account of Safwan giving a slave girl to Hassan?

Al-Istidhkar, p. 3596

قال أبو عمر هكذا في هذا الخبر أن صفوان بن المعطل أعطى حسان الجارية التي هي أم عبد الرحمن لما عفا عنه والمعروف عند أهل العلم بالخبر والسير وأكثر أهل الأثر أن النبي صلى الله عليه وسلم هو الذي أعطى حسان بن ثابت إذ عفا عن صفوان بن المعطل الجارية المسماة سيرين وهي أخت مارية القبطية وكانت من هدية المقوقس صاحب مصر والإسكندرية إلى النبي صلى الله عليه وسلم فوهب رسول الله صلى الله عليه وسلم لحسان سيرين فأولدها عبد الرحمن بن سيرين واتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم مارية لنفسه فولدت له إبراهيم ابنه

Mas'alah: What is the consensus of scholars on wounds of the body?

Al-Istidhkar, p. 3596

قال أبو عمر هذا قول الشافعي والكوفي والجمهور

Mas'alah: What is the preferred ruling on physician liability for injury?

Al-Istidhkar, p. 3598

وبه كان يقضي عمر بن عبد العزيز وهو أولى ما قيل في هذا الباب والله الموفق للصواب

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the blood money for a fetus?

Al-Istidhkar, p. 3604

1586 – مالك عن بن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on fetal diyah?

Al-Istidhkar, p. 3605

حدثني عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم قال حدثني روح بن الفرج القطان قال حدثني بن عفير قال حدثني الليث عن بن مسافر عن بن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة وخالفه قتيبة في إسناده عن الليث وسنذكره

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on fetal diyah?

Al-Istidhkar, p. 3605

وأما يونس ومعمر فذكرا ذلك أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثني محمد بن بكر قال حدثني أبو داود قال

Mas'alah: What is the ruling on the differing narrations of Hamal ibn Malik?

Al-Istidhkar, p. 3608

قال أبو عمر إلا أنه قد اختلف على حمل بن مالك في حديثه هذا

Mas'alah: What is the disagreement over the chain of transmission for the hadith on the eye?

Al-Istidhkar, p. 3625

قال أبو عمر خالف مالكا في إسناد هذا الحديث سفيان الثوري وغيره

Mas'alah: What did Umar rule for a blind eye, a paralyzed hand, and a black tooth?

Al-Istidhkar, p. 3625

روى قتادة عن عبد الله بن يزيد عن يحيى بن يعمر عن عبد الله بن

Mas'alah: What is the linguistic definition of the eye sockets?

Al-Istidhkar, p. 3627

قال أهل اللغة الحجاجان هما العظمان المشرفان على غاري العينين

Mas'alah: What is the transmission of the hadith on facial wounds?

Al-Istidhkar, p. 3627

قال أبو عمر روي هذا الخبر عن يحيى بن سعيد كما رواه مالك سواء

Mas'alah: What is the evidentiary basis for the fixed compensation of the mudihah?

Al-Istidhkar, p. 3628

وروي من نقل الآحاد العدول مثله

Mas'alah: What did Malik mention about the munqilah in the Muwatta?

Al-Istidhkar, p. 3630

فقول مالك ما ذكره في الموطأ

Mas'alah: What is the reliability of Yazid ibn Qusayt as a narrator?

Al-Istidhkar, p. 3633

وقد قلد هذا الخبر الذي ظن فيه عبد الرزاق أن مالكا أراد بقوله ذلك يزيد بن قسيط بعض من ألف في الرجال فقال يزيد بن قسيط ذكر عبد الرزاق أن مالكا لم يرضه فليس بالقوي وهذا غلط وجهل ويزيد بن قسيط ثقة من ثقات علماء المدينة

Mas'alah: What is the ruling on the 'aqilah's liability for intentional wounds?

Al-Istidhkar, p. 3637

قال وحدثني عبدة عن هشام بن عروة عن أبيه مثله

Mas'alah: What does the author say about a forthcoming chapter on liability borne solely by the individual?

Al-Istidhkar, p. 3637

وسيأتي هذا المعنى في باب ما يوجب العقل على الرجل في ماله خاصة وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the ruling on qisas for a Muslim who kills a non-Muslim?

Al-Istidhkar, p. 3657

وروى شعبة عن عبد الملك عن النزال مثله

Mas'alah: What is the ruling on qisas for a Muslim who kills a non-Muslim?

Al-Istidhkar, p. 3657

وكتاب عمر الثاني دليل على ما قلناه وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the well-known ruling among scholars of siyar regarding retaliation?

Al-Istidhkar, p. 3657

وهذا مشهور عند أهل العلم بالسير والخبر

Mas'alah: What is the ruling on analogy when there is a sound prophetic tradition?

Al-Istidhkar, p. 3657

وهذا لعمري قياس حسن لولا أنه باطل عند الأثر الصحيح ولا مدخل للقياس والنظر مع صحة الأثر

Mas'alah: What did Ali ibn Abi Talib say about the Prophet's teachings beyond the Quran?

Al-Istidhkar, p. 3658

حدثني سعيد وعبد الوارث قالا حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد قال حدثني أبو بكر قال حدثني بن عيينة عن مطرف بن طريف عن الشعبي عن أبي جحيفة قال قلنا لعلي بن أبي طالب - رضي الله عنه هل عندكم من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء سوى القرآن فقال لا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة إلا أن يعطي الله رجلا فهما في كتابه وما في هذه الصحيفة قلت وما في هذه الصحيفة قال العقل وفكاك الأسير ولا يقتل مسلم بكافر

Mas'alah: What will be explained about the 'aqilah's liability?

Al-Istidhkar, p. 3660

وسنبين ذلك إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What does the author say about topics to be discussed later?

Al-Istidhkar, p. 3660

وما لم نذكره من ذلك يأتي ذكره في موضعه إن شاء الله

Mas'alah: What is the ruling on the 'aqilah's liability for diyah in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3662

قال أبو عمر قد تجاوز الله لهذه الأمة عن الخطأ والنسيان قال الله عز وجل (وليس عليكم جناح فيما أخطأتم) الأحزاب 5 وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال تجاوز الله عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه وما تجاوز الله عنه فلا وزر فيه

Mas'alah: What does the author say about earlier statements on this topic?

Al-Istidhkar, p. 3663

قال أبو عمر قد مضى هذا المعنى من قول بن شهاب ويحيى بن سعيد في أول هذا الباب

Mas'alah: What did Umar say to ad-Dahhak when he asked about inheritance from blood money?

Al-Istidhkar, p. 3668

آتيك

Mas'alah: What is the ruling on a woman inheriting from her husband's blood money?

Al-Istidhkar, p. 3668

فدخل فأتاه فقال كتب إلى رسول الله صلى الله عليه وسل

Mas'alah: What is the correct narration regarding the inheritance of blood money?

Al-Istidhkar, p. 3668

فذلك بين أوردناه من رواية من ذكرنا

Mas'alah: What is the correct narration regarding the inheritance of blood money?

Al-Istidhkar, p. 3668

وإنما الضحاك قال كتب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on those who oppose the consensus on blood money inheritance?

Al-Istidhkar, p. 3669

وقد شذ عنهم من المتأخرين من أصحاب الظاهر من لم يستحي من خلاف جماعتهم

فهو محجوج بهم ولا يلتفت إليه معهم

Mas'alah: What did Ali say about depriving maternal siblings of their share of diyah?

Al-Istidhkar, p. 3669

وقد ذكر أبو بكر بن أبي شيبة والحميدي وبن أبي عمر قالوا حدثني بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عبد الله بن محمد ب

Mas'alah: What is the ruling on maternal siblings inheriting from diyah according to Ali?

Al-Istidhkar, p. 3669

وروي ذلك عن علي رضي الله عنه من وجوه

Mas'alah: Fiqh passage: وَقَدْ ذَكَرْنَا اخْتِلَافَهُمْ فِي ذَلِكَ فِيمَا تَقَدَّمَ?

Al-Istidhkar, p. 3670

وقد ذكرنا اختلافهم في ذلك فيما تقدم من هذا الكتاب

Mas'alah: What does the author say about the lineage of Uhayhah ibn al-Julah?

Al-Istidhkar, p. 3673

قال أبو عمر أما قول عروة إن رجلا من الأنصار يقال له أحيحة فإنما أراد أن أحيحة من القبيلة (والقوم) الذين يقال لهم الأنصار في زمنه وهم الأوس والخزرج لأن الأنصار اسم إسلامي قيل لأنس بن مالك أرأيت قول الناس لكم الأنصار اسم سماكم الله به أم كنتم تدعون به في الجاهلية فقال بل اسم سمانا الله (عز وجل) به في القرآن وأحيحة لم يدرك الإسلام لأنه في محل هاشم بن عبد مناف وهو الذي خلف على سلمى بنت عمرو بن زيد من بني عدي بن النجار بعد موت هاشم عنها فولدت له أحيحة فهو أخو عبد المطلب بن هاشم لأمه وقد غلط في أحيحة هذا غلطا بينا بعض من ألف في رجال الموطأ فظنه صاحبا وهو أحيحة بن الجلاح بن الحريسن بن حجب بن خلفة بن عوف بن عمرو بن عوف بن مالك بن الأوس وزوجته سلمى بنت عمرو بن زيد بن لبيد بن خراش بن عامر بن غنم بن عدي بن النجار

Mas'alah: What does the phrase 'we were the people of its fresh and dry' mean?

Al-Istidhkar, p. 3675

وأما قوله كنا أهل ثمه ورمه فقيل كنا أهل حضانته وتربيته وقيل أهل قليله وكثيره وقيل أهل خيره وشره والمعنى قريب من السواء لأن الثم في كلام العرب الرطب والرم اليابس وقد روي ثمه ورمه بضم الثاء والراء والأكثر الفتح فيهما

Mas'alah: What does the statement 'the right of a man in his uncle overcame us' refer to?

Al-Istidhkar, p. 3675

وأما قوله غلبنا حق امرئ في عمه فإنه يقول غلبنا عليه حق التعصيب

Mas'alah: What is the chain of transmission for the ruling on a killer not inheriting?

Al-Istidhkar, p. 3676

وهذا عند مالك وغيره عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the ruling on inheritance by a killer in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3676

وهو قول سعيد بن المسيب وعطاء والحسن والزهري ومكحول

Mas'alah: What is the ruling on inheritance by a killer in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3676

وهو أحد قولي الشافعي

Mas'alah: What is the ruling on inheritance by a killer in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3676

وروي عن مجاهد القولان جميعا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on injuries that are without liability?

Al–Istidhkar, p. 3676

1616 – مالك عن بن شهاب عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد

Mas'alah: What is the consensus of scholars on the meaning of 'jubar'?

Al–Istidhkar, p. 3677

قال أبو عمر هكذا عند جماعة العلماء

Mas'alah: What poetic verse illustrates the meaning of 'jubar'?

Al–Istidhkar, p. 3677

قال الشاعر (وكم ملك نزعنا الملك منه ... وجبار بها دمه جبار)

Mas'alah: What is the meaning of al–jubar according to Sulayman ibn Musa?

Al–Istidhkar, p. 3677

وقال سليمان بن موسى الجبار الهدر

Mas'alah: What does Ibn Jurayj say about the term al-jubar in Tihamah?

Al-Istidhkar, p. 3677

وقال بن جريج الجبار في كلام أهل تهامة الهدر

Mas'alah: What is the definition of al-ajma' (dumb animal) in the hadith?

Al-Istidhkar, p. 3677

وأما قوله - عليه السلام العجماء فهو كل حيوان لا ينطق من الدواب كلها والسباع وغيرها

Mas'alah: What does the poet say about a dog described as a'jam?

Al-Istidhkar, p. 3677

قال الشاعر يصف كلبا (يكاد إذا أبصر الضيف مقبلا ... يكلمه من حبه وهو أعجم)

Mas'alah: What does Humayd ibn Thawr say about a sorrowful voice?

Al-Istidhkar, p. 3677

وقال حميد بن ثور (فلم أر محزونا له مثل صوتها ... ولا عربيا شاقه صوت أعجما)

Mas'alah: What is the ruling on liability for damage caused by a sacrificial animal?

Al-Istidhkar, p. 3678

وذكر بن وهب عن يونس وبن أبي ذئب عن بن شهاب أنه سئل عن رجل

Mas'alah: Who narrated the hadith about the animal's leg being without liability?

Al-Istidhkar, p. 3679

إلا أنه لم يروه عن الزهري إلا سفيان بن حسين الواسطي

Mas'alah: What does the author say about covering this topic in al-Tamhid?

Al-Istidhkar, p. 3679

وقد أشبعنا هذا الباب في التمهيد

Mas'alah: What did Yahya ibn Ma'in say about the hadith of fire?

Al-Istidhkar, p. 3681

وقال يحيى بن معين أصله البئر ولكن معمر صحفه

Mas'alah: What is Abu Umar's response to Yahya ibn Ma'in's criticism?

Al-Istidhkar, p. 3681

قال أبو عمر لم يأت بن معين على قوله هذا بدليل وليس هكذا ترد أحاديث الثقات

Mas'alah: What does the author say about concluding the discussion on liability?

Al-Istidhkar, p. 3682

وقد مضى ما في هذا المعنى للعلماء - والحمد لله كثيرا

Mas'alah: What does Abu 'Umar say about the disagreement of scholars regarding the 'awaqil?

Al-Istidhkar, p. 3683

قال أبو عم

Mas'alah: What does the author say about repeating a previous ruling on injuring animals?

Al-Istidhkar, p. 3686

قال أبو عمر قد تقدم هذا في كتاب الأقضية في باب مترجم بالقضاء في من أصاب شيئا من البهائم فلا معنى لتكراره

Mas'alah: What does Abu Umar say about the authenticity of the ghilah report?

Al-Istidhkar, p. 3690

قال أبو عمر هذا الخبر عند أهل صنعاء موجود معروف

Mas'alah: What does Abd al-Razzaq narrate about the ghilah incident?

Al-Istidhkar, p. 3690

ذكره عبد الرزاق من وجوه منها

Mas'alah: What is the story of a woman and her stepson in San'a?

Al-Istidhkar, p. 3690

قال أخبرنا معمر قال أخبرنا زياد بن جبل عمن شهد ذلك قال كانت امرأة من صنعاء لها ربيب فغاب عنها زوجها وكان ربيبها عندها وكان لها خليل فقالت إن هذا الغلام فاضحنا فانظروا كيف تصنعون به فتمالؤوا عليه وهم سبعة مع المرأة قال قلت كيف تمالؤوا عليه قال لا أدري غير أن أحدهم أعطاه شفرة قال فقتلوه وألقوه في بئر بغمدان

Mas'alah: What did the stepmother say while searching for the missing boy?

Al-Istidhkar, p. 3690

قال ففقد الغلام فخرجت امرأة أبيه تطوف على حمار – وهي التي قتلته مع القوم وهي تقول اللهم لا تخف دم أصيل

Mas'alah: How was the missing boy discovered in the well?

Al-Istidhkar, p. 3690

قال وخطب يعلى الناس فقال انظروا هل تحسون بهذا الغلام أو يذكر لكم

قال فمر رجل ببئر غمدان بعد أيام فإذا هو بذباب أخضر يطلع مرة من البئر ويهبط أخرى فأشرف على البئر فوجد ريحا أنكرها فأتى يعلى فقال ما أظن إلا قد قدرت لكم على صاحبكم وأخبره الخبر قال فخرج يعلى حتى وقف على البئر والناس معه قال فقال الرجل الذي قتله صديق المرأة دلوني بحبل فدلوه فأخذ الغلام فغيبه في سرب من البئر ثم قال ارفعوني فرفعوه وقال لم أقدر على شيء فقال القوم الريح الآن أشد منها حين جئنا فقال رجل آخر دلوني فلما أرادوا أن يدلوه أخذت الآخر رعدة فاستوثقوا منه ودلوا صاحبهم فلما هبط فيها استخرجه فرفعوه إليهم ثم خرج فاعترف الرجل خليل المرأة واعترفت المرأة واعترفوا كلهم فكتب فيهم يعلى إلى عمر فكتب إليه أن اقتلهم فلو تمالأ عليه أهل صنعاء لقتلتهم قال فقتل السبعة قال وأخبرنا بن جريج قال أخبرني عبد الله بن أبي مليكة أن امرأة كانت باليمن لها سبعة أخلاء فقالت لا تستطيعون ذلك منها حتى تقتل بن بعلها فقالوا أمسكيه لنا عندك فأمسكته فقتلوه عندها وألقوه في بئر فدل عليه الذباب فاستخرجوه فاعترفوا بقتله فكتب يعلى بن أمية بشأنهم إلى عمر بن الخطاب فكتب عمر أن اقتل المرأة وإياهم

فلو قتله أهل صنعاء أجمعون قتلتهم به وقال بن جريج أخبرني عمر أن حي بن يعلى أخبره أنه سمع يعلى يخبر هذا الخبر قال اسم المقتول أصيل وذكر معنى ما تقدم قال أبو عمر روى حديث مالك في هذا الباب سفيان الثوري عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب فلم يقل فيه قتلوه قتل غيلة وروى وكيع عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر أن عمر قتل سبعة من أهل صنعاء برجل وقال لو اشترك فيه أهل صنعاء لقتلتهم ولم يذكر غيلة وذكر عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن يحيى عن سعيد بن المسيب قال رفع إلى عمر سبعة لم يقل فيه أنهم قتلوه قتل غيلة وكذلك رواية بن نمير عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال الثوري وأخبرنا منصور عن إبراهيم عن عمر مثله قال سفيان وبه نأخذ فلم يذكر فيه قتل غيلة غير مالك والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on the reality and effect of sorcery?

Al-Istidhkar, p. 3694

وفيه أن السحر حق وأنه يؤثر في الأجسام وإذا كان هذا لم يؤمن منه ذهاب النفس

Mas'alah: What does the author say about knowledge of the unseen?

Al-Istidhkar, p. 3694

وفيه أن الغيب تدرك منه أشياء بدروب من التعليم فسبحان من علمه بلا تعلم ومن يعلم الغيب حقيقة لا كما يعلمه من يخطئ مرة ويصيب أخرى تخرصا وتظننا

Mas'alah: What is the ruling on using spiritual incantation (nushrah) for the evil eye?

Al-Istidhkar, p. 3694

وفيه إثبات (النشرة) وأنها قد ينتفع بها وحسبك ما جاء منها في اغتسال العائن للمعين

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet being bewitched by a Jew?

Al-Istidhkar, p. 3694

حدثني سعيد قال حدثني قاسم قال حدثني محمد قال حدثني أبو بكر قال حدثني أبو معاوية عن الأعمش عن يزيد بن حبان عن زيد بن أرقم قال سحر النبي صلى الله عليه وسلم رجل من اليهود فاشتكى النبي صلى الله عليه وسلم لذلك أياما فأتاه جبريل فقال إن رجلا من اليهود عقد لك عقدا فأرسل إليها رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا - رضي الله عنه - فاستخرجها وجاء بها وجعل كلما حل عقدة وجد لذلك خفة قال فقام النبي صلى الله عليه وسلم وكأنما نشط من

عقال فما ذكر ذلك النبي صلى الله عليه وسلم لليهودي ولا أراه في وجهه قط

Mas'alah: What is the story of Qays ibn Sa'd executing a sorcerer?

Al-Istidhkar, p. 3695

روى بن عيينة عن سالم بن الجعد عن بن دينار أن قيس بن سعد بن عبادة كان أميرا على مصر فكان سره يفشو فشق ذلك عليه وقال ما هذا فقيل له إن ها هنا رجلا ساحرا فبعث إليه فسأله فقال إنا لا نعلم ما في الكتاب حتى يفتح فإذا فتح علمنا ما فيه فأمر به قيس فقتل

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the location of sorcery knowledge?

Al-Istidhkar, p. 3695

وسفيان عن أبي سعيد الأعور عن عكرمة عن بن عباس قال علم السحر في قرية من قرى مصر يقال لها الغرماء

Mas'alah: What is the story of Jundab killing a sorcerer before al-Walid?

Al-Istidhkar, p. 3695

وسفيان عن عمار الدهني أن ساحرا كان عند الوليد بن عقبة يمشي على الجبل ويدخل في است الحمار ويخرج من فيه فاشتمل له جندب على السيف فقتله

Mas'alah: What does the author say about the report of Jundab killing a sorcerer?

Al-Istidhkar, p. 3695

قال أبو عمر قد ذكرنا خبر جندب هذا في قتله للساحر بين يدي الوليد من طرق

فيها بيان شاف من كتاب الصحابة والحمد لله كثيرا

Mas'alah: What is Abu Thawr's opinion on the accomplice in homicide?

Al-Istidhkar, p. 3705

وقال أبو ثور مثل قول الشافعي

Mas'alah: What is the case of one who orders his slave to kill?

Al-Istidhkar, p. 3705

ومسألة الآمر عبده فنذكرهما هنا وبالله توفيقنا

Mas'alah: What does Abu Umar say about the narration from Ibrahim?

Al-Istidhkar, p. 3706

قال أبو عمر قد روي هذا منصوصا عن إبراهيم

Mas'alah: What is the ruling on a master commanding his slave to kill someone according to Ali and Abu Hurayra?

Al-Istidhkar, p. 3706

وقد روي عن علي وأبي هريرة مثل قول الحسن

Mas'alah: What is Abu Hanifa's ruling on the right to compensation when the offender's hand is cut for theft?

Al-Istidhkar, p. 3708

وقال أبو حنيفة

Mas'alah: What is the ruling on qisas between free persons and slaves according to Abu Hanifah?

Al-Istidhkar, p. 3710

و

Mas'alah: What is the ruling on qisas for all heirs except spouses according to Ibn Abi Layla?

Al-Istidhkar, p. 3717

و

Mas'alah: What did Abu Bakr ibn Muhammad ibn Hazm narrate about retaliation?

Al-Istidhkar, p. 3719

ورواه أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم وهو رأي أبيه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on diyah for a cut arm?

Al-Istidhkar, p. 3721

قال أبو عمر ليس لهذا الحديث غير هذا الإسناد ودهثم بن قران العكلي ضعيف أعرابي ليس حديثه مما يحتج به ونمران بن جارية أعرابي أيضا وأبوه جارية بن ظفر مذكور في الصحابة

Mas'alah: Which early scholars agreed that no blood money is due if qisas causes death?

Al-Istidhkar, p. 3722

وهو قول الحسن وبن سيرين

Mas'alah: What is the ruling on the death of a person from whom retribution is taken?

Al-Istidhkar, p. 3722

وقال أبو حنيفة في ماله

Mas'alah: What is the meaning of the parable of the snake in the hadith?

Al-Istidhkar, p. 3725

قال أبو عمر الأرقم الحية الذكر العادي على الناس إن تركه الذي يراه التقمه وإن قتله انتقم له الذي انتقم للفتى الشاب من الحية المقتولة التي وجدها على فراشه فغرز رمحه فيها ورفعها فجعلت تضطرب في رأس الرمح وخر الفتى ميتا في حديث مالك عن صيفي ويأتي في الجامع إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What should the judge say to those swearing oaths in qasamah?

Al–Istidhkar, p. 3734

ل التي وصفنا

Mas'alah: What is the comparison between boldness against property and boldness against blood?

Al–Istidhkar, p. 3742

وقد يجترئ الناس على الأموال كما يجترئون على الدماء

Mas'alah: Is there scholarly consensus on the rulings of oaths in homicide?

Al–Istidhkar, p. 3742

وهذا كله لا خلاف فيه بين العلماء

Mas'alah: What is the reliability of Sulayman ibn Yasar and Abu Salama compared to Bushayr ibn Yasar?

Al-Istidhkar, p. 3742

وسليمان بن يسار وأبو سلمة أثبت وأجل من بشير بن يسار

Mas'alah: Why should legal principles not be compared to each other arbitrarily?

Al-Istidhkar, p. 3744

والأصول لا يرد بعضها ببعض ولا يقاس بعضها على بعض بل يوضع كل واحد منها موضعه كالعرايا والمزابنة وكالمساقاة وكالقراض مع الإجارات ومثل هذا كثير وعلى المسلمين التسليم في كل ما سن لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What does Malik consider the best opinion on the matter?

Al-Istidhkar, p. 3745

وقد ذكر مالك أن الذي وصفه هو عنده أحسن ما سمع

Mas'alah: What is the consensus of scholars on this ruling?

Al-Istidhkar, p. 3746

وهو قول سائر العلماء

Mas'alah: Fiqh passage: قَالَ أَبُو عُمَرَ قَدْ تَقَدَّمَ الْقَوْلُ فِي مَنْ لَهُ ال?

Al-Istidhkar, p. 3746

قال أبو عمر قد تقدم القول في من له العفو من ولاة الدم

Mas'alah: What does the author say about Allah's knowledge?

Al-Istidhkar, p. 3747

والله (عز وجل) أعلم

Mas'alah: What does the author say in praise of Allah?

Al-Istidhkar, p. 3747

والحمد لله كثيرا

Mas'alah: What did al-Rabi' narrate from al-Shafi'i regarding qasamah?

Al-Istidhkar, p. 3748

وروى الربيع عن الشافعي مثل ذلك سواء

Mas'alah: What does the author say as a closing phrase?

Al-Istidhkar, p. 3749

والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling of scholars on inheriting blood money?

Al-Istidhkar, p. 3749

وأفتى به العلماء أئمة الفتوى في الأمصار من غير خلاف إلا ممن لا يستحي من سبيل المؤمنين عصمنا الله عز وجل ووفقنا لما يرضاه

Mas'alah: What is the consensus of scholars on the meaning of blood money rulings?

Al-Istidhkar, p. 3750

وأما المعنى فسواء وكذلك سائر العلماء

Mas'alah: What is the title of the next book?

Al-Istidhkar, p. 3752

(كتاب الجامع)

Mas'alah: What is the chain of transmission for the book al-Jami'?

Al-Istidhkar, p. 3752

حدثني الشيخ الفقيه الإمام الحافظ فخر الأئمة جمال الحفاظ أبو طاهر أحمد بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السلفي الأصبهاني (رضي الله عنه) أصلا من لفظه قال كتب إلي أبو عمران موسى بن عبد الرحمن بن أبي تليد الشاطبي من الأندلس قال أخبرنا أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري الحافظ في كتابه من كتب الاستذكار قال (كتاب الجامع)

Mas'alah: What is the chain of transmission from Malik for the Muwatta'?

Al-Istidhkar, p. 3752

من كتب الموطأ من الذي حدثني به أبو عثمان سعيد بن نصر قراءة منه علينا من أصل كتابه قال حدثني أبو محمد قاسم بن أصبغ ووهب بن مسرة قالا حدثني محمد بن وضاح قال حدثني يحيى بن يحيى عن مالك

Mas'alah: What is another chain of transmission from Malik?

Al-Istidhkar, p. 3752

وحدثني أيضا أبو الفضل أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن التاهوتي والبزار قراءة مني عليه عن وهب بن مسرة وبن أبي دليم عن بن وضاح عن يحيى عن مالك

Mas'alah: What is another chain of transmission from Malik?

Al-Istidhkar, p. 3752

وحدثني به أبو عمر أحمد بن محمد بن أحمد عن أبوي عمر أحمد بن مطرف بن عبد الرحمن وأحمد بن سعيد بن حزم عن عبيد الله بن يحيى عن

Mas'alah: What is another chain of transmission from Malik?

Al-Istidhkar, p. 3753

يحيى عن مالك وعن وهب بن مسرة أيضا عن بن وضاح عن يحيى عن مالك

Mas'alah: What is the chapter heading on supplication for Madinah and its people?

Al-Istidhkar, p. 3753

(1 - باب الدعاء للمدينة وأهلها)

Mas'alah: What did the Prophet pray for the people of Madinah?

Al-Istidhkar, p. 3753

1631 - مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة الأنصاري عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم بارك في مكيالهم وبارك لهم في صاعهم

ومدهم يعني أهل المدينة

Mas'alah: What is the meaning of the Prophet's supplication for blessing in the measures of Medina?

Al-Istidhkar, p. 3753

قال أبو عمر أما دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث أنس بالبركة لأهل المدينة في مكيالهم وصاعهم ومدهم فالمعنى فيه - والله عز وجل أعلم - صرف الدعاء بالبركة إلى ما يكال بالمكيال والصاع والمد من كل ما يكال وهذا من فصيح كلام العرب وأن يسمى الشيء باسم ما قرب منه ولو لم تكن البركة في كل ما يكال وكانت في المكيال لم تكن في ذلك منفعة ولا فائدة بل لو رفعت البركة من المكال فكانت في المكيال كانت مصيبة وهذا محال في معنى الحديث وقد جل رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يدعو بما لا فائدة فيه

Mas'alah: What does the hadith indicate about spending by measure?

Al-Istidhkar, p. 3753

وفيه دليل على أن الإنفاق بالكيل أفضل منه بغير الكيل

Mas'alah: What is the benefit of measuring food according to the hadith?

Al-Istidhkar, p. 3753

وقد روي مرفوعا كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه والفائدة في حديث أنس الدعاء من رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبركة لأهل المدينة في طعامهم والندب إلى استعمال الكيل في كل ما يكال ويمكن فيه الكيل ويوزن

Mas'alah: What is the significance of the Prophet's supplication for the people of Medina?

Al–Istidhkar, p. 3754

وأما دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم لأهل المدينة فمجاب كله إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What is the implication of answered supplication for others?

Al–Istidhkar, p. 3754

وإذا كانت الإجابة موجودة لغيره فما ظنك به صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the scope of the Prophet's supplication for blessing?

Al–Istidhkar, p. 3754

وقد يحتمل أن يكون قوله صلى الله عليه وسلم اللهم بارك لنا يريد نفسه وأصحابه الذين آمنوا به وصدقوه واتبعوه على دينه في زمانه وتدرك بركة تلك الدعوة في قوله اللهم بارك لنا كل من كان حيا مولودا في مدته وكل من آمن به واتبعه من ساكني

المدينة إن شاء الله (عز وجل)

Mas'alah: Did the Prophet's supplication include the hypocrites?

Al–Istidhkar, p. 3754

ومعلوم أنه لم يرد بدعائه طعام المنافقين ولم يدخله في دعوته تلك لأنه لم يقصدهم بذلك

Mas'alah: Does the hadith indicate that Medina is superior to Mecca?

Al–Istidhkar, p. 3754

وقد ظن قوم أن هذا الحديث يدل على أن المدينة أفضل من مكة بدعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم لها بمثل ما دعا به إبراهيم لمكة ومثله معه وليس كما ظنوا لأن دعاء إبراهيم لمكة لم تعرف فضيلة مكة به وحده بل كان فضلها قبل أن يدعو لها

Mas'alah: What is the Quranic supplication of Ibrahim for Mecca?

Al–Istidhkar, p. 3754

ودعاء إبراهيم – عليه السلام – قد علمناه بما نطق به القرآن في قوله عز وجل (وإذ قال إبراهيم رب اجعل هذا بلدا آمنا وارزق أهله من الثمرات من آمن منهم بالله واليوم الآخر قال ومن كفر) الآية البقرة 126

Mas'alah: What is the evidence that Mecca was a sacred sanctuary?

Al-Istidhkar, p. 3754

وقد كانت مكة حرما آمنا بدليل حديث النبي صلى الله عليه وسلم إن الله تعالى حرم مكة ولم يحرمها الناس وقوله عليه السلام أن الله تعالي حرم مكة يوم خلق السماوات والأرض

Mas'alah: What is the consensus on Mecca and Medina as sanctuaries?

Al-Istidhkar, p. 3754

وأجمع المسلمون على القول بأن مكة حرم الله وقالوا في المدينة حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم

وقد دعا إبراهيم لمكة بنحو دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم للمدينة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the story of Ibrahim and Isma'il in Mecca?

Al-Istidhkar, p. 3755

حدثني أحمد بن عبد الله قال حدثني الحسن بن إسماعيل قال حدثني عبد الملك بن بحر قال حدثني محمد بن إسماعيل قال حدثني سنيد قال حدثني إسماعيل بن علية عن أيوب عن سعيد بن جبير عن بن عباس في الحديث الطويل حين نزل إبراهيم بابنه

إسماعيل وأمه هاجر مكة ثم رجع إلى الشام ثم عاد إليها بعد مدة وقد ماتت أم إسماعيل وتزوج إسماعيل في جرهم فوجد امرأته في المرة الثانية ولم يجد إسماعيل فسألها عنه فقالت مر إلى الصيد فقال وما طعامكم قالت اللحم والماء فقال اللهم بارك لهم في لحمهم ومائهم قالها ثلاثا

Mas'alah: What is the tafsir of Ibrahim's prayer for Makkah?

Al-Istidhkar, p. 3755

وحدثني محمد بن عبد الله بن حكم قال حدثني محمد بن معاوية قال حدثني إسحاق بن أبي حسان قال حدثني هشام بن عمار قال حدثني حاتم بن إسماعيل قال حدثني حميد عن عمار الدهني عن سعيد بن جبير عن بن عباس في قوله عز وجل (رب اجعل هذا بلدا آمنا وارزق أهله من الثمرت من آمن منهم بالله واليوم الآخر) البقرة 126 قال كان إبراهيم يحجرها على المؤمنين دون غيرهم فقال الله عز وجل (ومن كفر) أيضا فإني أرزقه كما أرزق المؤمنين أأخلق خلقا لا أرزقهم أمتعهم قليلا ثم أضطرهم إلى عذاب النار وبئس المصير ثم قرأ بن عباس (كلا نمد هؤلاء وهؤلاء من عطاء ربك وما كان عطاء ربك محظورا) الإسراء 20

Mas'alah: What did Ibn Abbas and Mujahid say about Ibrahim's prayer?

Al-Istidhkar, p. 3755

ذكر الفريابي قال حدثني قيس بن الربيع عن خصيف عن سعيد بن جبير ومجاهد في

قوله عز وجل (وارزق أهله من الثمرت) قالا سأل الرزق لمن آمن

Mas'alah: What is the argument about the virtue of Makkah over Madinah?

Al-Istidhkar, p. 3755

قال أبو عمر ولو كان الدعاء للمدينة بالبركة دليلا على فضلها على مكة لكانت الشام واليمن أفضل من مكة لأن النبي صلى الله عليه وسلم دعا بالبركة لأهلها ولم يذكر في ذلك الحديث مكة وهذا لا يقوله مسلم

Mas'alah: What is the chain for the hadith about blessing in Sham and Yemen?

Al-Istidhkar, p. 3755

أخبرنا عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني الخشني قال حدثني محمد بن المثنى قال حدثني حسين بن الحسن عن بن عوف عن نافع عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وذكره البخاري قال حدثني علي بن المديني قال حدثني أزهر بن سعد

Mas'alah: What is the hadith about blessing in Sham, Yemen, and Najd?

Al-Istidhkar, p. 3756

السمان عن بن عون عن نافع عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يرفعه في

كتاب البخاري أنه قال اللهم بارك لنا في شامنا اللهم بارك لنا في يمننا قالوا يا رسول الله وفي نجدنا فأظنه قال في الثالثة هناك الزلازل والفتن وبها يطلع قرن الشيطان لفظ البخاري وليس في حديث بن المثنى فأظنه قال في الثالثة فقال في نجدنا قال هنالك الزلازل إلخ

Mas'alah: What does the author say about the prophetic sign in the hadith about Sham?

Al-Istidhkar, p. 3756

قال أبو عمر وفي هذا الحديث علم من أعلام نبوته صلى الله عليه وسلم لإخباره عن الشام وهي يومئذ دار كفر وكان كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ومثل هذا حديث بن عمر في المواقيت وقت لأهل الشام الجحفة ولأهل نجد قرنا

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about Mecca?

Al-Istidhkar, p. 3756

وأخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال أخبرنا أحمد بن جعفر بن

Mas'alah: What is the hadith about Mecca being the best land of Allah?

Al-Istidhkar, p. 3757

حمدان قال حدثني عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثني أبي قال حدثني أبو اليمان

قال أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن أن عبد الله بن عدي بن الخيار الزهري أخبره أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول وهو واقف بالحزورة في سوق مكة يقول والله إنك لخير أرض الله (عز وجل) وأحب أرض الله (عز وجل) إلى الله (عز وجل) ولولا أني أخرجت منك ما خرجت

Mas'alah: What are the multiple chains of transmission for the hadith about Mecca?

Al-Istidhkar, p. 3757

وهكذا رواه صالح بن كيسان ويونس بن يزيد وعقيل بن خالد وعبد الرحمن بن خالد بن يزيد وعقيل بن خالد وعبد الرحمن بن خالد بن مسافر كلهم عن بن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عدي بن الخيار سمع النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith on Makkah's virtue?

Al-Istidhkar, p. 3757

وهو حديث لا يختلف أهل العلم بالحديث في صحته

Mas'alah: What is the ruling on a fabricated hadith about leaving Makkah?

Al-Istidhkar, p. 3757

وأما ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في حين خروجه من مكة إلى المدينة اللهم إنك تعلم أنهم أخرجوني من أحب البلاد إلي فأسكني أحب البلاد إليك وهو حديث موضوع منكر لا يختلف أهل العلم في نكارته وضعفه وأنه موضوع وينسبون وضعه إلى محمد بن الحسن بن زبالة المدني وحملوا عليه فيه وتركوه

Mas'alah: What is the story of Adam's journey to Makkah?

Al-Istidhkar, p. 3757

وأخبرنا عبد الرحمن بن يحيى قال حدثني علي بن مسرور قال حدثني أحمد بن داود قال حدثني سحنون بن سعيد قال حدثني عبد الله بن وهب قال حدثني مالك بن أنس أن آدم لما أهبط إلى الأرض بالهند قال يا رب هذه أحب الأرض إليك أن تعبد فيها قال بل مكة فسار آدم حتى أتى مكة فوجد عندها ملائكة يطوفون بالبيت ويعبدون الله (عز وجل) فقالوا مرحبا يا آدم يا أبا البشر إنا ننتظرك ها هنا منذ ألفي سنة فهذه حكاية مالك - رحمه الله - وقوله وخبره عن مكة

Mas'alah: What are the etiquettes of giving gifts to children?

Al-Istidhkar, p. 3757

وفي حديث هذا الباب من الآداب وجميل الأخلاق وإعطاء الصغير من الولدان التحفة والطرفة وما يسر به ويعجبه وينفعه وأنه أولى بذلك من الكبير لقلة صبره وشدة فرحه باليسير منه وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب الأطفال

ويلاطفهم ويعجبه أن يسرهم وفي رسول الله صلى الله عليه وسلم أسوة حسنة

Mas'alah: What is the hadith about giving the first fruit to the youngest child?

Al-Istidhkar, p. 3758

حدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني أو قلابة قال حدثني أبو ربيعة قال حدثني جرير بن حازم عن يونس بن يزيد عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أتي بالباكورة دفعها إلى أصغر من يحضره من الولدان

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about the Prophet's kindness to children?

Al-Istidhkar, p. 3758

أخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن عبد السلام الخشني قال حدثني محمد بن بشار بندار قال حدثني سعيد بن عامر قال حدثني شعبة عن قتادة عن أنس قال إن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلاطفنا حتى أن كان ليقول لأخ لي صغير يا أبا عمير ما فعل النغير

Mas'alah: What is the chapter on residing in Medina and leaving it?

Al-Istidhkar, p. 3758

(2 – باب ما جاء في سكنى المدينة والخروج منها)

Mas'alah: What is the hadith about patience in Medina's hardships and the reward for it?

Al-Istidhkar, p. 3758

1633 – مالك عن قطن بن وهب بن عمير بن الأجدع أن يحنس مولى الزبير بن العوام أخبره أنه كان جالسا عند عبد الل

Mas'alah: Fiqh passage: وَقَوْلُهُ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) لَا يَصْبِرُ عَلَى لَأْوَائِ?

Al-Istidhkar, p. 3758

ه بن عمر في الفتنة فأتته مولاة له تسلم عليه فقالت إني أردت الخروج يا أبا عبد الرحمن اشتد علينا الزمان فقال لها عبد الله بن عمر اقعدي لكع فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يصبر على لأوائها وشدتها أحد إلا كنت له شفيعا أو شهيدا يوم القيامة

Mas'alah: What is the explanation of the hadith about patience in Medina's hardships?

Al-Istidhkar, p. 3758

قال أبو عمر إنما شكت مولاة بن عمر إليه حالها في معيشتها وعرضت له بالمسألة رجاء رفده فكره أن يفتخر عند جلسائه بالقيام بها فذكر لها عن النبي صلى الله عليه

وسلم ما ذكره وفهمت عنه فقعدت والله تعالى أعلم وقوله (عليه السلام) لا يصبر على لأوائها وشدتها الحديث خرج على فقراء المهاجرين الذين كانوا يلزمون رسول الله صلى الله عليه وسلم على شبع بطونهم وعلى أقل من

الشبع ومعلوم أن من أقام معه عليه السلام – حتى يظهر أمر الله (عز وجل) جدير بأن ينال شفاعته وشهادته له يوم القيامة بمؤازرته والرضا بالدون من العيش لصحبته وللمدينة بهذا الحديث وما كان مثله فضل عظيم ولا خلاف بين علماء الأمة في فضلها وأنها أفضل بقاع الأرض إلا مكة فإنهم اختلفوا في الأفضل منهما على ما ذكرناه في باب الصلاة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم في كتاب الصلاة فلا وجه لإعادته

Mas'alah: What is the hadith about Medina purifying its people like a bellows?

Al-Istidhkar, p. 3759

1634 – مالك عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله أن أعرابيا بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الإسلام فأصاب الأعرابي وعك بالمدينة فأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أقلني بيعتي فأبى فخرج الأعرابي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما المدينة كالكير تنفي خبثها وينصع طيبها قال أبو عمر هذا الأعرابي كانت لبيعته رسول الله صلى الله عليه وسلم على الإسلام والهجرة لوطنه والمقام معه وهذا نوع من البيعات التي كان يأخذها رسول الله صلى الله عليه وسلم على الناس وقد ذكرنا وجوهها وشواهدها في التمهيد في باب محمد بن

المنكدر وكان على الناس في ذلك الوقت فرضا إذا أسلموا أن ينتقلوا إلى المدينة إذ لم يكن للإسلام في ذلك الوقت دار غيرها ويقيم معهم لصرفهم فيما يحتاج إليه من غزو الكفار وحفظ المدينة ممن أرادها منهم ولإرسال من احتاج إلى إرساله في الدعاء إلى الإسلام وغير ذلك مما هو معلوم من سيرته صلى الله عليه وسلم حتى فتح الله (عز وجل) عليه مكة وكان بقاء من بقي في دار الكفر مسلما حراما عليه إذا قدر على الهجرة وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا بريء من كل مسلم مقيم في دار الشرك

وكذلك كان عليهم حراما رجوعهم من هجرتهم إلى أعرابيتهم ألا ترى إلى حديث بن مسعود قال آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهداه إذا علموا به والواشمة والمستوشمة للحسن ولاوي الصدقة والمرتد أعرابيا بعد هجرته ملعونون على لسان محمد صلى الله عليه وسلم وهذا الأعرابي كان ممن بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على المقام بالمدينة فلما لحقه من الوعك أراد الخروج عنها إلى وطنه ولم يكن - والله أعلم - ممن رسخ الإيمان في قلبه بل كان من الأعراب الذين قال الله (عز وجل) أنهم أجدر ألا يعلموا حدود ما أنزل الله على رسوله وقد أوضحنا هذا المعنى في التمهيد والحمد لله وأما قوله عليه السلام إن المدينة كالكير تنفي خبثها فلا خبث أكثر دناءة ممن رغب بنفسه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن صحبته وأما قوله عليه السلام وينصع طيبها فالناصع السالم الخالص الباقي على النار والنقي الطيب من الحديد قال النابغة الذبياني (أتاك بقول هلهل النسخ كاذب ... ولم يأت بالحق الذي هو ناصع (2)) وقد ذكرنا في التمهيد حديث مجاشع بن مسعود قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم لأبايعه على الهجرة فقال عليه السلام قد مضت الهجرة لأهلها ولكن على الإسلام والجهاد والخير وحديث يعلى بن أمية قال أتيت

رسول الله صلى الله عليه وسلم بأبي يوم الفتح فقلت يا

رسول الله بايع أبي على الهجرة فقال أبايعه على الجهاد وقد انقطعت الهجرة وقال عليه السلام لا هجرة بعد الفتح وإنما هو جهاد ونية

Mas'alah: What is the hadith about Medina consuming other towns and purifying people?

Al-Istidhkar, p. 3761

1635 - مالك عن يحيى بن سعيد أنه قال سمعت أبا الحباب سعيد بن يسار يقول سمعت أبا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أمرت بقرية تأكل القرى يقولون يثرب وهي المدينة تنفي الناس كما ينفي الكير خبث الحديد قال أبو عمر قوله عليه السلام أمرت بقرية تأكل القرى يريد أنه أمر بالهجرة إلى قرية يفتح الله (عز وجل) عليه منها القرى الكثيرة وكذلك فتح الله (تعالى) برحمته عليه وعلى أصحابه من المدينة وكان اسمها يثرب فسماها رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وأما قوله (تنفي الناس) فكلام عموم معناه الخصوص لأنها لم تنف من الناس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي حياته إلا من لا إيمان له ولا خير فيه ممن رغب بنفسه عن نفس رسول الله صلى الله عليه وسلم ونصرته وصحبته والدليل على أن ذلك كلام خرج على صحبته والمقام معه في حياته خروج الجلة من الصحابة عن المدينة بعد موته إلى العراق والشام وسائر بلدان الإسلام يعلمون الناس الدين والقرآن فكم منهم سكن حمص ودمشق وسائر ديار الشام وكم منهم سكن الكوفة والبصرة وغيرها وسائر ديار العراق وما وراءها ولم يختط من اختط الكوفة والبصرة

وغيرها منهم إلا بإذن عمر بن الخطاب وسائر الصحابة رضي الله عنهم

Mas'alah: What is the hadith about leaving Medina out of dislike for it?

Al-Istidhkar, p. 3762

1636 - مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يخرج أحد من المدينة رغبة عنها إلا أبدلها الله خيرا منه قال أبو عمر هذا الحديث قد وصله معن بن عيسى عن مالك في الموطأ عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة وقد روي أيضا مسندا من حديث أبي هريرة ومن حديث جابر وقد ذكرنا ذلك في التمهيد وهذا عندنا على حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم فإن الله كان يعوض رسوله أبدا خيرا ممن يرغب عنه وأما بعد وفاته فقد خرج منها من لم يعوضها الله خيرا منه من أصحابه رضي الله عنهم وروى شعبة قال حدثني يحيى بن هانئ بن عروة المرادي قال سمعت نعيم بن دجاجة قال سمعت عمر بن الخطاب يقول لا هجرة إلينا بعد النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the hadith about the conquest of Yemen, Syria, and Iraq and the virtue of Medina?

Al-Istidhkar, p. 3762

1637 - مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن الزبير عن سفيان بن أبي زهير أنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تفتح اليمن فيأتي قوم يبسون فيتحملون بأهليهم ومن أطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون وتفتح

الشام فيأتي قوم يبسون فيتحملون بأهليهم ومن أطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون وتفتح العراق فيأتي قوم يبسون فيتحملون بأهليهم ومن أطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون قال أبو عمر هذا من أعلام نبوته صلى الله عليه وسلم ومن الغيب الذي أخبر به قبل وقوعه فكان كما قال عليه السلام فتحت بعده تلك البلدان وتحمل إليها كثير من ساكني المدينة ممن كان معه في حياته صلى الله عليه وسلم وأما قوله عليه السلام يبسون فيروى بفتح الياء وكسر الباء وضمها أيضا وهذه رواية بن القاسم وبن بكير ويحيى من رواة الموطأ وقال بن القاسم عن مالك يبسون يدعون

وقال بن بكير معناه يسيرون من قوله عز وجل (وبست الجبال بسا) الواقعة 5 ورواه بن وهب يبسون بضم الياء من الرباعي وفسره فقال يزينون لهم الخروج وكذلك رواه بن حبيب عن مطرف وفسره بنحو ذلك فقال يزينون لهم البلد الذي جاؤوا منه ويحببونه إليهم ويدعونهم إلى الرحيل إليه من المدينة وذلك مأخوذ من إلباس الحلوبة عند حلابها كي تدر باللبن وهو أن يجر يده على وجهها وصفحة عنقها أنه يزين ذلك عندها قال أبو عمر وأما قوله والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون فالخير ها هنا من طريق الفضل لأن سكنى المدينة للصلاة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم الذي الصلاة فيه خير من الصلاة فيما سواه من المساجد وأفضل بألف درجة إلا المسجد الحرام ولم يذكر في حديث سفيان بن أبي زهير هذا مكة وقد علم أنها ستفتح عليه كما تفتح الشام والعراق واليمن بعده لأن مكة ليست كغيرها لأن الهجرة على أهلها خاصة فرضا أن لا ينصرف أحد من مهاجريها إليها أبدا ولا يستوطنها ولا ينزلها إلا حاجا أو معتمرا وعلى ذلك انعقدت البيعة للأنصار إلا أن من لم يسلم من أهلها إلا يوم الفتح أو بعده ليس ممن وصفنا حكمه وقد أوضحنا هذا المعنى في التمهيد

Mas'alah: What is the hadith about Medina being abandoned and fruits being for birds and beasts?

Al-Istidhkar, p. 3763

1638 – مالك عن بن حماس عن عمه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لتتركن المدينة على أحسن ما كانت حتى يدخل الكلب أو الذئب فيغذي على بعض سواري المسجد أو على المنبر فقالوا يا رسول الله فلمن تكون الثمار ذلك الزمان قال للعوافي الطير والسباع قال أبو عمر اختلف عن مالك في اسم بن حماس هذا فقيل يوسف بن يونس وقيل يونس بن يوسف وقيل إن يونس بن يوسف غير بن حماس هذا والله أعلم

وقد روى هذا الحديث جماعة عن مالك عن بن حماس هكذا غير منسوب ولا مسمى كما روى يحيى وقد ذكرنا من روى عن مالك كل ذلك من أصحابه رواة الموطأ في التمهيد وليس هذا الإسناد عندهم بالبين ولم يحتج به مالك في حكم دم ولا فرج ولا مال وذكر أنه كان فاضلا عابدا مجاب الدعوة وفي حديث هذا الباب إخبار عن غيب يكون فكان كما قال صلى الله عليه وسلم ومعنى يغذي أي يبول وقوله أو على المنبر شك من المحدث وأما قوله العوافي وتفسيره له بالطير والسباع فكان كما قال عند أهل العلم بلسان العرب ويشهد لذلك حديث أم سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من مسلم يحيي أرضا فتصيب منها عافية أو يشرب منها كبد إلا كتب الله (عز وجل) له بذلك أجرا والعافية واحد العوافي والعافي الطالب للحاجة وجمعه عوافي وعفاة قال الأعشى (يطوف العفاة بأبوابه ... كطواف النصارى ببيت الوثن) وقال أعرابي لخالد بن عبد الله بن يزيد القسري أيضا (أخالد إني لم أزرك لحاجة ... سوى أنني عاف وأنت جواد) (أخالد بين الأجر والحمد حاجتي ...

فأيهما تأتي فأنت عماد) وقد ذكرنا في التمهيد حديثين حسنيين من حديث أبي ذر وحديث أبي هريرة في معنى حديث بن حماس هذا والحمد لله كثيرا

Mas'alah: What did Umar ibn Abd al-Aziz say when leaving Madinah?

Al-Istidhkar, p. 3764

1639 - مالك أنه بلغه أن عمر بن عبد العزيز حين خرج من المدينة التفت إليها فبكى ثم قال يا مزاحم أتخشى أن نكون ممن نفت المدينة قال أبو عمر هذا إشفاق منه رضي الله عنه وقد خرج الفضلاء الجلة من

المدينة ولم يخافوا ما خافه عمر رضي الله عنه وما الخوف والإشفاق والتوبيخ للنفس إلا زيادة في صلاح العمل وليس في قول عمر هذا حجة على من ذهب إلى ما قلنا وتأولناه في أحاديث هذا الباب والله (عز وجل) الموفق للصواب وذكر أهل السير أن خروج عمر مع مزاحم مولاه من المدينة كان في شهر رمضان سنة ثلاث وتسعين وذلك أن الحجاج كتب إلى الوليد أن عمر بن عبد العزيز بالمدينة كهف لأهل النفاق والعداوة والبغضاء لأمير المؤمنين فجاوبه الوليد إني أعزله فعزله وولى عثمان بن حيان المري وذلك في شهر رمضان المذكور فلما صار عمر بالسويداء قال لمزاحم يا مزاحم أخاف أن نكون ممن نفت المدينة

Mas'alah: What did Maymun ibn Mihran say about Umar ibn Abd al-Aziz?

Al-Istidhkar, p. 3765

وقال ميمون بن مهران ما رأيت ثلاثة مجتمعين خيرا من عمر بن عبد العزيز وابنه عبد الملك ومولاه مزاحم والله الموفق للصواب

Mas'alah: What is the chapter on the sanctity of Madinah?

Al-Istidhkar, p. 3765

(3 – باب ما جاء في تحريم المدينة)

Mas'alah: What did the Prophet say about Mount Uhud and the sanctity of Madinah?

Al-Istidhkar, p. 3765

1640 – ملك عن عمرو مولى المطلب عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طلع له أحد فقال هذا جبل يحبنا ونحبه اللهم إن إبراهيم حرم مكة وأنا أحرم ما بين لابتيها هكذا روى مالك هذا الحديث مختصرا ورواه إسماعيل بن جعفر فذكر فيه معاني ولم يذكرها مالك ذكره سنيد قال حدثني إسماعيل بن جعفر عن عمرو بن أبي عمر ومولى المطلب بن حنطب أنه سمع أنس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي طلحة التمس لنا غلاما من غلمانكم يخدمني فخرج أبو طلحة يردفني وراءه فكنت أخدم رسول الله صلى الله عليه وسلم كلما نزل فكنت أسمعه يكثر أن يقول اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن والعجز والكسل والجبن والبخل وضلع الدين وغلبة الرجال فلم أزل أخدمه حتى أقبلنا من خيبر وأقبل بصفية بنت حيي قد جاؤوا بها وأردفها خلفه وراءه على كسائها حتى إذا كنا

بالصهباء صنع حيسا في نطع ثم أرسلني فدعوت رجالا

فأكلوا وكان ذلك بناؤه بها ثم أقبل حتى إذا بدا له أحد قال هذا جبل يحبنا ونحبه فلما أشرف على المدينة قال اللهم إ

Mas'alah: How do scholars interpret the Prophet's statement about Mount Uhud?

Al-Istidhkar, p. 3766

ني أحرم ما بين جبليها مثل ما حرم إبراهيم مكة اللهم بارك لهم في صاعهم ومدهم قال أبو عمر أما قوله صلى الله عليه وسلم في أحد جبل يحبنا ونحبه فأكثر العلماء يحملونه على المجاز والمعنى عندهم في ذلك كالمعنى في قول الله تعالى (وسئل القرية) يوسف 82 يعني واسأل أهل القرية فكذلك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في أحد هذا جبل يحبنا ونحبه يعني الأنصار الساكنين قربه وكانوا يحبون رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحبهم لأنهم آووه ونصروه وأعانوه على إقامة دينه صلى الله عليه وسلم وقد قيل في المجاز أيضا وجه آخر وذلك أنه كان صلى الله عليه وسلم يفرح بأحد إذا طلع له استبشارا بالمدينة ومن فيها من أهله وذريته ويحب النظر إليهم ويبتهج للأوبة من سفره والنزول على أهله وأحبته وقوله يحبنا أي لو كان ممن يصح منه الحب لأحبنا كما نحبه وقد زدنا هذا المعنى بيانا بشواهد في التمهيد وقد قيل إن محبته حقيقية كما يسبح كل شيء حقيقة ولكن لا يفهم ذلك الناس وغير نكير أن يصنع الله محبة رسوله في الجماد وفيما لا يعقل كعقل الآدميين كما وضع الله خشيته في الحجارة فأخبر في محكم كتابه بأن منها ما يهبط من خشية الله وكما

وضع في الجذع محبة النبي صلى الله عليه وسلم حتى حن إليه حنين الناقة لولدها رواه أنس وجابر وغيره وقد ذكرناه من طرق في غير هذا الموضع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخطب إلى جذع فلما صنع له المنبر وخطب عليه حن الجذع حنين الناقة إليه فنزل النبي صلى الله عليه وسلم فاحتضنه فسكن

Mas'alah: What does the Quran say about all things glorifying God?

Al-Istidhkar, p. 3767

ومثل هذا كثير قال الله عز وجل (وإن من شيء إلا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم) الإسراء 44

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on Ibrahim's sanctification of Mecca?

Al-Istidhkar, p. 3767

وأما قوله إن إبراهيم حرم فقد روي ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث أبي هريرة وحديث جابر وحديث رافع بن خديج وحديث سعد بن أبي وقاص كما روي من حديث أنس وقد ذكرناها بالأسانيد في التمهيد

Mas'alah: What is the correct interpretation of the sanctification of Mecca?

Al-Istidhkar, p. 3767

قال أبو عمر هذا هو الصحيح والحقيقة لا المجاز ويشهد لذلك قول الله عز وجل (إنما أمرت أن أعبد رب هذه البلدة الذي حرمها) النمل 91 وقد روي أنه حرمها على لسان إبراهيم وليس بالقوي وقال حدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني أحمد بن زهير

Mas'alah: What is the hadith about Ibrahim sanctifying Mecca?

Al-Istidhkar, p. 3768

قال حدثني مصعب بن عبد الله قال حدثني عبد العزيز بن أبي حازم عن العلاء بن عبد الرحمن عن مسلم بن السائب عن عبد الرحمن مولى فكيهة قال قال أبو هريرة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن إبراهيم خليلك ونبيك وإنك حرمت مكة على لسان إبراهيم

Mas'alah: What is the location of al-Aswaf and what is al-Nuhas?

Al-Istidhkar, p. 3769

قال أبو عمر الأسواف موضع بناحية البقيع من المدينة وهو موضع صدقة زيد بن ثابت وماله والنهس طائر يقال إنه الصرد وقيل إنه يشبه الصرد وليس بالصرد وهو أصغر من الصرد مثل القطامي والباشق وقيل أنه اليمام والله أعلم

Mas'alah: What did the Companions understand about the prohibition of Medina?

Al-Istidhkar, p. 3770

قال أبو عمر هؤلاء أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قد فهموا معنى تحريم رسول الله صلى الله عليه وسلم للمدينة واستعملوا ذلك وأمروا به فأين المذهب عنهم بل الرشد كله في اتباعهم واتباع السنة التي نقلوها وفهموها وعملوا بها

Mas'alah: What is the chapter on the plague of Medina?

Al-Istidhkar, p. 3771

باب ما جاء في وباء المدينة)

Mas'alah: What did Aisha say about Abu Bakr and Bilal when they fell ill in Medina?

Al-Istidhkar, p. 3771

1644 - مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أم المؤمنين أنها قالت لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وعك أبو بكر وبلال قالت فدخلت عليهما فقلت يا أبت كيف تجدك ويا بلال كيف تجدك قالت فكان أبو بكر إذا أخذته الحمى يقول (كل امرءء مصبح في أهله ... والموت أدنى من شراك نعله

وكان بلال إذا أقلع عنه يرفع عقيرته فيقول (ألا ليت شعري هل أبيتن ليلة ... بواد وحولي إذخر وجليل) (وهل أردن يوما مياه مجنة ... وهل يبدون لي شامة وطفيل)

قالت عائشة فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته فقال اللهم حبب إلينا المدينة كحبنا مكة أو أشد وصححها وبارك لنا في صاعها ومدها وانقل حماها فاجعلها بالجحفة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the report about Amir ibn Fuhayra's poetry?

Al-Istidhkar, p. 3772

1645 - مالك عن يحيى بن سعيد أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت وكان عامر بن فهيرة يقول (قد رأيت الموت قبل ذوقه ... إن الجبان حتفه من فوقه) هكذا ذكر مالك قول عامر بن فهيرة عن يحيى بن سعيد أن عائشة لم يختلف الرواة عنه في ذلك ولم يذكره في إسناده عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة وقد جوده مالك والله أعلم

Mas'alah: What additional details did Sufyan ibn Uyayna and others narrate about the companions' illness?

Al-Istidhkar, p. 3773

ورواه سفيان بن عيينة ومحمد بن إسحاق وسعيد بن عبد الرحمن عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة وفيه قول أبي بكر وقول بلال وقول عامر بن فهيرة وزاد بن عيينة وبن إسحاق في رجز عامر بن فهيرة (الثور يحمي جلده بروقه) وذكروا أن الداخل عليهم والسائل لهم عن أحوالهم والقائل لكل واحد منهم كيف تجدك رسول الله

صلى الله عليه وسلم لا عائشة ورواه سعيد بن عبد الرحمن عن هشام عن أبيه عن عائشة أنها قالت فدخلت عليهم تعني أبا بكر أباها وبلالا وعامر بن فهيرة في بيت فقلت يا أبت كيف تجدك يا بلال كيف تجدك يا عامر كيف تجدك كما قال مالك إلا ما زاد من ذكر عامر بن فهيرة في هذا الإسناد وقد ذكرنا أحاديثهم بأسانيدها وسياقة متونها في التمهيد وذكرنا بلالا وعامر بن فهيرة بما يجب وينبغي من ذكرهما في كتاب الصحابة

Mas'alah: What are the plants idhkhir and jalil mentioned in the poetry?

Al-Istidhkar, p. 3773

وأما قوله إذخر وجليل فهما نبتان من الكلأ يكونان بمكة وأوديتها لا يكادا يوجدان بغيرها

Mas'alah: What geographical locations are mentioned in Bilal's poetry?

Al-Istidhkar, p. 3773

وشامة وطفيل جبلان بينهما وبين مكة نحو ثلاثين ميلا وقال بن عيينة وبن إسحاق في البيت الأول من بيتي بلال في هذا الحديث (ألا ليت شعري هل أبيتن ليلة ... بفخ وحولي إذخر وجليل) بفخ مكان بواد

Mas'alah: What did al-Fakihi say about the location of Fakh?

Al-Istidhkar, p. 3773

وقال الفاكهي في كتابه أخبار مكة فخ الوادي الذي بأصل الثنية البيضاء إلى بلدح قال أبو عمر هو قرب ذي طوى وقد قيل إنه وادي عرفان والأول أكثر وهو الذي عنى الشاعر النميري في قوله

(مررن بفخ رائحات عشية ... يلبين للرحمن معتمرات)

Mas'alah: What is the significance of the place Khumm in the hadith?

Al-Istidhkar, p. 3774

وقال آخر (ماذا بفخ من الإشراق والطيب ... ومن حوار تقيات رعابيب) وقال بن عيينة في روايته لهذا الحديث عن هشام بإسناده وانقل حماها إلى خم أو الجحفة شك في ذلك وخم موضع قريب من الجحفة وفيه غدير يقال له غدير خم وفيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي من كنت مولاه فهذا علي مولاه وقال بن إسحاق في روايته لهذا الحديث بإسناده المذكور وانقل حماها إلى مهيعة ومهيعة في الجحفة

Mas'alah: What does the hadith indicate about acclimatization to a new land?

Al-Istidhkar, p. 3774

وفي هذا الحديث بيان ما هو متعارف حتى الآن من تنكير البلدان على من لم يعرف

هواء البلد ولم يشرب قبل من مائه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the Prophet's migration to Medina?

Al-Istidhkar, p. 3774

وحدثني أبو عبد الله محمد بن عبد الملك قال حدثني أبو سعيد بن الأعرابي قال حدثني الزعفراني قال حدثني شبابة قال حدثني إسرائيل عن أبي إسحاق عن حارثة عن علي رضي الله عنه قال لما قدمنا المدينة أصبنا من ثمارها فاجتويناها وأصابنا بها وعك فكان النبي صلى الله عليه وسلم يتحيز عن بدر وذكر تمام الخبر

Mas'alah: What does the hadith indicate about longing for one's homeland?

Al-Istidhkar, p. 3774

وفيه بيان ما عليه أكثر الناس من حنينهم إلى أوطانهم وتلهفهم على فراق بلدانهم التي كان مولدهم بها ومنشأهم فيها قال بن ميادة واسمه الرماح (ألا ليت شعري هل أبيتن ليلة ... بحرة ليلى حيث ربتني أهلي) (بلاد بها نيطت علي تمائمي ... وقطعن عني حين أدركني عقلي) وقد يروى (هل أبيتن ليلة بوادي الخزاما ... حيث ربتني أهلي

وقال آخر (أحب بلاد الله ما بين منيح ... إلي وسلمى أن تصوب سحابها) (بلاد بها حل الشباب تمائمي ... وأول أرض مس جلدي ترابها)

Mas'alah: What does the hadith indicate about visiting the sick among slaves and servants?

Al-Istidhkar, p. 3775

وفيه عيادة الجلة الأشراف السادة لعبيدهم ومواليهم وإخواهم وذلك تواضع منهم وكان بلال وعامر بن فهيرة عبدين لأبي بكر (رضي الله عنه) أعتقهما

Mas'alah: What is the ruling on reciting poetry and singing while traveling?

Al-Istidhkar, p. 3775

وفيه تمثل الصالحين والعلماء والفضلاء بالشعر وفي ذلك دليل على جواز إنشاد الشعر الرقيق الذي ليس خنى فيه ولا فحش وفيه رفع العيقرة بالشعر ورفع العقيرة هو الغناء الذي يسمونه غناء الركبان وغناء النصب والحداء وما أشبه ذلك والعقيرة صوت الإنشاد قاله صاحب العين

Mas'alah: What is the chain of transmission for a report about Abdullah ibn Arqam singing?

Al-Istidhkar, p. 3775

روى بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبيه أنه أخبره أنه سمع عبد الله بن الأرقم رافعا عقيرته يتغنى قال عبد الله بن عتبة لا والله ما رأيت رجلا كان أخشى لله من عبد الله بن الأرقم

Mas'alah: What did Umar say about singing as a provision for the traveler?

Al-Istidhkar, p. 3775

وروى سفيان بن عيينة عن هشام بن عروة عن أبيه قال قال عمر رضي الله عنه نعم زاد الراكب الغناء نصبا

Mas'alah: What did Umar and others say about singing during travel?

Al-Istidhkar, p. 3775

وروى بن وهب عن أسامة وعبد الله بن زيد بن أسلم عن أبيهما زيد بن أسلم عن أبيه أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال الغناء من زاد المسافر أو قال من زاد الراكب وروى بن شهاب عن عمر بن عبد العزيز أن محمد بن نوفل أخبره أنه رأى أسامة بن زيد بن حارثة واضعا إحدى رجليه على الأخرى يتغنى النصب

Mas'alah: What did Abu Hurayrah say about reciting poetry in the presence of the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 3775

وروى أبو عبيدة معمر بن المثنى قال حدثني رؤبة بن العجاج عن أبيه قال أنشدت أبا هريرة (طاف الخيالان فهاجا تغنيا ... خيال تكنى تكتما

(قامت تريك خشية أن تصرما ... ساقا بخنداة وكعبا أضرما) (وكفلا مثل النقا أو

أعظما) فقال أبو هريرة قد كنا ننشد مثل هذا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا يعاب علينا

Mas'alah: What is the ruling on listening to poetry and singing?

Al-Istidhkar, p. 3776

قال أبو عمر وقد أنشد كعب بن زهير رسول الله صلى الله عليه وسلم قصيدته اللامية أولها (بانت سعاد فقلبي اليوم متبول ... (2))) وفيها من التشبيب والمدح ضروب وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسمع الشعر ويستحسن الحسن منه وقال عليه السلام إن من الشعر حكمة

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab do when he heard Abd al-Rahman ibn Awf singing?

Al-Istidhkar, p. 3776

وروي أن عمر بن الخطاب أتى عبد الرحمن بن عوف زائرا فسمعه يتغنى (وكيف ثوائي بالمدينة بعد ما قضى ... وطرا منها جميل بن معمر)

Mas'alah: What did Sa'id ibn al-Musayyab say about listening to poetry?

Al-Istidhkar, p. 3776

وروينا أن سعيد بن المسيب مر في بعض أزقة المدينة فسمع الأخضر الجدي يتغنى

في دار سعيد بن العاص يقول (تضوع مسكا بطن نعمان إذ مشت ... به زينب في نسوة خفرات) فوقف وقال هذا والله ما يلذ استمعاعه قال سعيد

(وليست كأخرى أوسعت جيب درعها ... وأبدت بنان الكف بالجمرات) (وعلت فتيت المسك وحفا مرجلا ... على مثل بدر لاح في الظلمات) (وقامت ترائي يوم جمع فأفتنت ... برؤيتها من راح من عرفات) قالوا فكانوا يرون أن هذا الشعر لسعيد بن المسيب

Mas'alah: What is the ruling on singing and poetry in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3777

قال أبو عمر البيت الذي سمعه سعيد من الأخضر الجدي هو من شعر النميري يعرف بذلك وهو ثقفي وإنما قيل له النميري نسبة إلى جده وهو محمد بن عبد الله بن نمير الثقفي كان يشبب بزينب أخت الحجاج وشعره هذا حسن ليس فيه شيء نذكره ها هنا لأنه من معنى الباب وما رأيته قط مجتمعا ولكن رأيته مفترقا يتمثل منه بالبيت والبيتين والأبيات وقد جمعته هنا وهو قوله (تضوع مسكا بطن نعمان أن مشت ... به زينب في نسوة خفرات) (فأصبح ما بين الهويما فجذوة ... إلى الماء ماء الجدع في العشرات) (له أرج من مجمر الهند ساطع ... تطلع رياه من الكفرات) (ولم تر عيني مثل سرب لقيته ... خرجن من التنعيم مبتكرات) (تهادين ما بين المحصب من منى ... وأصبحن لا شعثاء ولا عطرات) (أعاذ الذي فوق السماوات عرشه ... أو أنس بالبطحاء مؤتجرات) (مررن بفخ ثم رحن عشية ... يلبين للرحمن معتمرات)

(يخمرن أطراف البنا من النقا ... ويخرجن وسط الليل معتجرات) (تقسمن لي يوم نعمان أنني ... رأيت فؤادي عازم النظرات) (جلون وجوها لم يلحها سمائم ... حرور ولم يسعفن بالصرات) (فقلت يعافى الظباء تناولت ... تباع غصون الورد معتصرات) (ولما رأت ركب النميري أعرضت ... وكن من أن يلقينه حذرات) (فأدنين حتى جاوز الركب دونها ... حجاجا من الوشي والحبرات) (فكدت اشتياقا نحوها وصبابة ... تقطع نفسي دونها حسرات) (فراجعت نفسي والحفيظة بعد ما ... بللت رداء للعصب بالعبرات) وأراد الحجاج أن يوقع به فاستجار بعبد الملك بن مروان فأجاره وقال له ما كان ركبك يا نميري فقال أربعة أحمرة عليها زيت وزبيب فضحك عبد الملك

Mas'alah: What did the Prophet say about angels guarding the entrances of Madinah?

Al-Istidhkar, p. 3778

1646 - مالك عن نعيم بن عبد الله المجمر عن أبي هريرة أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على أنقاب المدينة ملائكة لا يدخلها الطاعون ولا الدجال

Mas'alah: What is the linguistic meaning of 'anqab' in the hadith?

Al-Istidhkar, p. 3778

قال أبو عمر الأنقاب الطرق والفجاج والواحد منها نقب ومن ذلك قول الله عز وجل (فنقبوا في البلد هل من محيص) ق 36 أي جعلوا فيها طرقا ومسالك

Mas'alah: What is the virtue of Madinah regarding the Dajjal?

Al-Istidhkar, p. 3778

وفي هذا الحديث فضل كبير للمدينة أنه لا يدخلها الدجال وهو رأس كل فتنة وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أن الدجال لا يدخل مكة ولا المدينة

Mas'alah: What did the Prophet say about the Dajjal's emergence?

Al-Istidhkar, p. 3778

حدثني سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني جعفر بن محمد الصائغ قال حدثني محمد بن سابق قال حدثني إبراهيم بن طهمان عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج الدجال في خفقة من الدين وإدبار من العلم له أربعون ليلة يسيحها في الأرض اليوم منها كالسنة واليوم منها كالشهر واليوم منها كالجمعة ثم سائر أيامه كأيامكم هذه وله حمار يركبه عرض ما بين أذنيه أربعون ذراعا فيقول للناس أنا ربكم وهو أعور وإن ربكم ليس بأعور مكتوب بين عينيه كافر ك ف ر مهجاة يقرأه كل مؤمن كاتب وغير كاتب يرد كل ماء ومنهل إلا المدينة ومكة حرمهما الله عليه وقامت الملائكة بأبوابها) وذكر الحديث بطوله

Mas'alah: What is the chapter on the expulsion of Jews from Madinah?

Al-Istidhkar, p. 3778

(5 – باب ما جاء في إجلاء اليهود من المدينة) كذا عند يحيى ترجمة هذا الباب وعند بن بكير في إجلاء اليهود من المدينة وعند القعنبي في إجلاء اليهود والنصارى من جزيرة العرب

Mas'alah: What is the chapter heading on matters related to Medina?

Al-Istidhkar, p. 3782

(6 باب جامع ما جاء في أمر المدينة)

Mas'alah: What did the Prophet say about Mount Uhud?

Al-Istidhkar, p. 3782

1650 – مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طلع له أحد فقال هذا جبل يحبنا ونحبه قال أبو عمر قد مضى القول في معنى هذا الحديث في باب تحريم المدينة من هذا الكتاب

Mas'alah: What is the chapter on plague?

Al-Istidhkar, p. 3785

(7 –

Mas'alah: What is the chapter on plague?

Al-Istidhkar, p. 3785

باب ما جاء في الطاعون)

Mas'alah: What is the hadith about Umar's decision regarding the plague in Syria?

Al-Istidhkar, p. 3785

1652 - مالك عن بن شهاب عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب عن عبد الله بن عبد الله بن الحارث بن نوفل عن عبد الله بن عباس أن عمر بن الخطاب خرج إلى الشام حتى إذا كان بسرغ لقيه أمراء الأجناد أبو عبيدة بن الجراح وأصحابه فأخبروه أن الوباء قد وقع بأرض الشام قال بن عباس فقال عمر بن الخطاب ادع لي المهاجرين الأولين فدعاهم فاستشارهم وأخبرهم أن الوباء قد وقع بالشام فاختلفوا فقال بعضهم قد خرجت لأمر ولا نرى أن ترجع عنه وقال بعضهم معك بقية الناس وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا نرى أن تقدمهم على هذا الوبا فقال عمر ارتفعوا عني ثم قال ادع لي الأنصار فدعوتهم فاستشارهم فسلكوا سبيل المهاجرين واختلفوا كاختلافهم فقال ارتفعوا عني ثم قال ادع لي من كان ها هنا من مشيخة قريش من مهاجرة الفتح فدعوتهم فلم يختلف عليه منهم اثنان فقالوا نرى أن ترجع بالناس ولا تقدمهم على هذا الوباء فنادى عمر في الناس إني مصبح على ظهر فأصبحوا عليه فقال أبو عبيدة أفرارا من قدر الله فقال عمر أو غيرك قالها يا أبا عبيدة نعم نفر من قدر الله إلى قدر الله أرأيت لو كان لك إبل فهبطت واديا له عدوتان إحداهما مخصبة والأخرى جدبة أليس إن رعيت الخصبة رعيتها بقدر الله

وإن رعيت الجدبة رعيتها بقدر الله فجاء عبد الرحمن بن عوف وكان غائبا في بعض حاجته فقال إن عندي من هذا علما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا

Mas'alah: What is the hadith about not entering or fleeing from a plague-stricken land?

Al-Istidhkar, p. 3786

سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فرارا منه قال فحمد الله عمر ثم انصرف

Mas'alah: What does the author say about deriving rulings from the hadith on plague?

Al-Istidhkar, p. 3786

قال أبو عمر قد ذكرنا في التمهيد ما يستدل به من ألفاظ هذا الحديث وما يمكن استنباطه منها ونذكر ها هنا ما في ظاهره الذي سبق وذكر

Mas'alah: What is the basis for the differing opinions on entering a plague-stricken land?

Al-Istidhkar, p. 3786

وأما اختلاف المهاجرين والأنصار في القدوم على الوباء فلكل واحد منهم معنى صحيح في أصول السنن المجتمع عليها من الكتاب والسنة وملاك ذلك كله الإيمان بالقدر وأن ما أصاب المرء لم يكن ليخطئه مع إباحة الأخذ بالحذر والحزم والفرار

عن المهلكة الظاهرة

Mas'alah: What is the ruling on entering or fleeing from a plague-stricken land according to the Sunnah?

Al-Istidhkar, p. 3786

وقد أحكمت السنة والحمد لله كثيرا ما قطع وجوه الاختلاف فلا يجوز لأحد أن يقدم على موضع طاعون لم يكن ساكنا فيه ولا يجوز له الفرار عنه إذا كان قد نزل في وطنه وموضع سكناه

Mas'alah: What did Mu'adh ibn Jabal say about the plague being a mercy?

Al-Istidhkar, p. 3786

وقد ذكرنا في التمهيد خبرا عن الزهري قال أصاب الناس الطاعون بالجابية فقال عمرو بن العاص تفرقوا عنه فإنما هو بمنزلة نار فقام معاذ بن جبل فقال لقد كنت فينا وأنت أضل من حمار أهلك سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هو رحمة لهذه الأمة اللهم فاذكر معاذا في من تذكره في هذه الرحمة

Mas'alah: When did Mu'adh ibn Jabal die?

Al-Istidhkar, p. 3786

قال أبو عمر مات معاذ في طاعون عمواس بالشام سنة ثماني عشرة

Mas'alah: Where can the plague appear on the body?

Al-Istidhkar, p. 3787

قال أبو عمر وقد تخرج في الأيدي والأصابع وحيث شاء الله من البدن

Mas'alah: What story is told about Ziyad and the plague?

Al-Istidhkar, p. 3787

وروينا أن زيادا كتب إلى معاوية إني قد ضبطت العراق بيميني وشمالي فارغة فأخبر بذلك بن عمر فقال مروا العجائز يدعون الله عليه ففعلن فخرج بأصبعه طاعون فمات منه

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say about the plague?

Al-Istidhkar, p. 3787

وروينا عن بن مسعود أنه قال الطاعون فتنة على المقيم وعلى الفار أما الفار فيقول فررت فنجوت

Mas'alah: What is the difference between the one who flees and the one who stays during plague?

Al-Istidhkar, p. 3787

وأما المقيم فيقول أقمت فمت وإنما فر من لم يجئ أجله وقام فمات من جاء أجله

Mas'alah: Did Umar regret leaving the plague area?

Al-Istidhkar, p. 3787

ورووينا عن عمر من وجوه قد ذكرناها في التمهيد أنه ندم على انصرافه عن الطاعون لأنه قد كان نزل بالشام ودخلها يومئذ

Mas'alah: When did Umar travel to Syria and return from Sargh due to plague?

Al-Istidhkar, p. 3787

وقال خليفة بن خياط وفي سنة سبع عشرة خرج عمر بن الخطاب إلى الشام واستخلف على المدينة زيد بن ثابت وانصرف من سرغ وبها الطاعون

Mas'alah: What reports about this chapter are mentioned in al-Tamhid?

Al-Istidhkar, p. 3787

وقد ذكرنا أخبار هذا الباب كلها بالأسانيد في التمهيد وأخبارا غيرها في معناها والحمد لله كثيرا منها حديث سعيد بن جبير عن بن عباس في قوله عز

Mas'alah: What does the Quran say about those who fled from death?

Al-Istidhkar, p. 3788

وجل (ألم تر إلى الذين خرجوا من ديرهم وهم ألوف حذر الموت) البقرة 243

Mas'alah: What is the story of those who fled from the plague and were revived?

Al-Istidhkar, p. 3788

قالوا كانوا أربعة آلاف خرجوا فرارا من الطاعون فماتوا فدعا الله نبي من الأنبياء أن يحييهم حتى يعبدوه فأحياهم الله (عز وجل)

Mas'alah: What did Amr ibn Dinar say about the verse on fleeing from plague?

Al-Istidhkar, p. 3788

وقال عمرو بن دينار في هذه الآية وقع الطاعون في قريتهم فخرج أناس وبقي أناس فمن خرج أكثر ممن بقي فنجا الذين خرجوا وهلك الذين أقاموا فلما كانت الثانية خرجوا بأجمعهم إلا قليلا فأماتهم الله ودوابهم ثم أحياهم فرجعوا إلى بلادهم وقد توالدت ذريتهم

Mas'alah: What did al-Mada'ini say about fleeing from the plague?

Al-Istidhkar, p. 3788

وقال المدائني إنه قل ما فر أحد من الطاعون فسلم من الموت

Mas'alah: What did Ibrahim al-Qa'nabi say about those who fled from the plague?

Al-Istidhkar, p. 3788

قال وهرب عمرو بن عبيد ورباط بن محمد بن رباط من الطاعون فقال إبراهيم بن علي القعنبي

Mas'alah: What is the ruling on fleeing from the plague in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3788

(ولما استفز الموت كل مكذب ... صبرت ولم يصبر رباط ولا عمرو)

Mas'alah: What is the ruling on fleeing from the plague in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3788

وقد أحسن أبو العتاهية في قوله

Mas'alah: What is the ruling on fleeing from the plague in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3788

(كل يوافي به القضاء إلى الموت ... ويوفيه رزقه كملا)

Mas'alah: What is the ruling on fleeing from the plague in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3788

(كل فقد أمهله أمل ... يلهي ولكن خلفه الأجلا)

Mas'alah: What is the ruling on fleeing from the plague in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3788

(يا بؤس للغافل المطيع ... عن أي عظيم من أمره غفلا)

Mas'alah: What did Abu al-Nadr say about fleeing from the plague?

Al-Istidhkar, p. 3788

قال مالك قال أبو النضر لا يخرجكم إلا فرار منه

Mas'alah: How is this hadith recorded in the Muwatta according to most narrators?

Al-Istidhkar, p. 3788

هكذا هذا الحديث في الموطأ عند أكثر الرواة مذكور فيه أبو النضر مع بن المنكدر وما خالف فيه أبو النصر من اللفظ

Mas'alah: How did al-Qa'nabi and others narrate this hadith from Malik?

Al-Istidhkar, p. 3789

ورواه القعنبي وطائفة عن مالك عن محمد بن المنكدر عن عامر بن سعد أن أسامة بن زيد أخبره لم يذكر سعدا ولا ذكر أبا النضر في الإسناد ولا لفظه في الحديث

Mas'alah: What is the disagreement about the chain of transmission of this hadith?

Al–Istidhkar, p. 3789

وقد ذكرنا الاختلاف في إسناده في التمهيد ومن جعل الحديث لسعد عن أسامة ومن جعله لسعد عن النبي صلى الله عليه وسلم ومن جعله لأسامة عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the correct attribution of the hadith according to the author?

Al–Istidhkar, p. 3789

فأما من جعل الحديث لسعد عن أسامة فقد وهم والله أعلم وقد روي لسعد عن النبي صلى الله عليه وسلم ولأسامة أيضا عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the most authentic chain for the hadith of Usamah?

Al–Istidhkar, p. 3789

وقد سمعه عامر بن سعد عن أبيه ومن أسامة جميعا والأكثر الأغلب أنه لعامر بن سعد عن أسامة وهو الأصح إن شاء الله (عز وجل)

Mas'alah: Who else narrated the hadith from Sa'd from the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 3789

وقد رواه إبراهيم بن سعد أيضا عن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: Where has the author clarified the chain of transmission?

Al-Istidhkar, p. 3789

وقد أوضحنا ذلك كله في التمهيد

Mas'alah: What is the grammatical analysis of the phrase 'لا يخرجكم إلا فرار'?

Al-Istidhkar, p. 3789

وأما رواية أبي النضر لا يخرجكم إلا فرار منه فقد جعله جماعة من أهل العلم غلطا وإحالة للمعنى وقال جماعة من أهل العلم بالنحو وتصاريفه إن دخول إلا في هذا الموضع إنما هو لإيجاب بعض ما نفي بالجملة فكأنه قال تخرجوا منها

Mas'alah: What is the grammatical interpretation of the exception in the plague hadith?

Al-Istidhkar, p. 3789

يعني البلدة التي وقع الطاعون بها إذا لم يكن خروجكم إلا فرارا والنصب ها هنا

بمعنى الحال لا بمعنى الاستثناء والله (عز وجل) أعلم

Mas'alah: What is the transmission of the plague hadith from Ibn Wahb?

Al-Istidhkar, p. 3789

وقد روى بن وهب عن مالك عن أبي النضر حديثه فقال فيه كما قال في حديث بن المنكدر لا غير

Mas'alah: What does the author say about the chains of the plague hadith?

Al-Istidhkar, p. 3789

وقد ذكرنا من طرق هذا الحديث في التمهيد ما يشفي في لفظه وإسناده وما أعلم أحدا جاء بهذا اللفظ إلا أبا النضر على اختلاف فيه عنه مذكور كل ذلك في التمهيد والحمد لله كثيرا

Mas'alah: What is the hadith of Umar ibn al-Khattab about plague?

Al-Istidhkar, p. 3789

1654 - مالك عن ابن شهاب عن عبد الله بن عامر بن ربيعة أن عمر بن الخطاب خرج إلى الشام فلما جاء سرغ بلغه أن الوباء قد وقع بالشام فأخبره عبد

Mas'alah: What does the author say about the meaning of the previous hadith?

Al-Istidhkar, p. 3790

فهذا الحديث قد اقتضى معناه الحديث الذي قبله ولم يبق للقول فيه مدخل

Mas'alah: What is the hadith about Umar's return from Sargh based on the hadith of Abd al-Rahman ibn Awf?

Al-Istidhkar, p. 3790

1655 - مالك عن بن شهاب عن سالم بن عبد الله أن عمر بن الخطاب إنما رجع بالناس من سرغ عن حديث عبد الرحمن بن عوف

Mas'alah: What does the author say about Umar's return from Sargh being based on the Prophet's hadith?

Al-Istidhkar, p. 3790

قال أبو عمر هذا الحديث بين أن رجوع عمر بن الخطاب من سرغ لم يكن من قول مشيخة الفتح وإنما كان لما حدثه به عبد الرحمن بن عوف عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What does the author say about Umar's character and his reliance on the Sunnah?

Al-Istidhkar, p. 3790

وهذا هو الحق الذي يليق بعمر ونظرائه وما كان عمر مع الاختلاف ليؤثر رأيا على رأي بلا حجة وما كان لينقاد إلى غير السنة وإنما كانت مشورته لهم والله عز وجل أعلم ليجد عندهم علما من النبي صلى الله عليه وسلم فكثرا ما كان يفعل ذلك في كل ما كان ينزل به ومعروف عنه ومشهور عنه تفضيل أهل السوابق في الرأي وفي العطاء وفي المنزلة من مجلسه والقرب منه وكان لا يقيم لمشيخة الفتح وزنا إلا في العمالة والإمارة ومعاني الدنيا ويقول ما كنت لأدنس أهل بدر بالولاية

Mas'alah: What does the author say about the authenticity of Salim's statement regarding Umar's return from plague?

Al-Istidhkar, p. 3790

وهذا كله يدل على صحة قول سالم أنه لم ينصرف عن الطاعون من سرغ إلا لحديث عبد الرحمن بن عوف عن النبي صلى الله عليه وسلم لا بغير ذلك والله تعالى أعلم

Mas'alah: What does the author say about Umar's preference for a house in Rukbah over ten in Syria?

Al-Istidhkar, p. 3790

1656 - مالك أنه قال بلغني أن عمر بن الخطاب قال لبيت بركبة أحب إلي من عشرة أبيات بالشام قال أبو عمر قال مالك يريد لطول الأعمار والبقاء ولشدة الوباء بالشام وهذا الكلام في الموطأ عند بعض رواته ومعناه عندي أن الشام كثيرة

الأمراض والوباء والأسقام وأن ركبة أرض مصحة طيبة الهواء قليلة الأمراض والوباء لأن الأمراض تنقص من العمر أو تزيد في البقاء أو تؤخر الأجل وقال بن وضاح ركبة موضع بين الطائف ومكة في طريق العراق وقال غيره ركبة واد من أودية الطائف

Mas'alah: What is the title of the chapter on Qadr?

Al-Istidhkar, p. 3792

(46 كتاب القدر)

Mas'alah: What is the title of the chapter on forbidding belief in Qadr?

Al-Istidhkar, p. 3792

(1 - باب النهي عن القول بالقدر)

Mas'alah: What is the hadith about Adam and Moses arguing over predestination?

Al-Istidhkar, p. 3792

1657 - مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تحاج آدم وموسى فحج آدم موسى قال له موسى أنت آدم الذي أغويت الناس وأخرجتهم من الجنة فقال له آدم أنت موسى الذي أعطاه الله علم كل شيء واصطفاه على الناس برسالته قال نعم قال أفتلومني على أمر قد قدر علي قبل أن أخلق قال أبو عمر إلى هنا انتهى حديث مالك ورواه بن عيينة عن أبي الزناد بإسناده

وزاد فيه قبل أن أخلق بأربعين سنة وكذلك قال طاوس عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث وقد روي هذا الحديث عن أبي هريرة من طرق شتى منها حديث محمد بن عمرو ويحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة ورواه بن شهاب فاختلف عليه فيه فمن أصحابه من جعل فيه عنه عن أبي سلمة عن أبي هريرة ومنهم من رواه عنه عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة ومنهم من يرويه عنه عن سعيد بن المسيب ورواه معمر عن الزهري عن سعيد عن أبي سلمة عن أبي هريرة وكلهم رفعوه إلى النبي صلى الله عليه وسلم وقد روي من حديث عمر بن الخطاب وهو حسن صحيح الألفاظ والسياقة

Mas'alah: What is the variant narration of the Adam and Moses hadith?

Al-Istidhkar, p. 3793

ورواه بن وهب قال أخبرني هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن أبيه أن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن موسى عليه السلام قال يا رب أرني أبانا آدم الذي أخرجنا من الجنة فأراه الله آدم فقال له أنت آدم قال نعم قال أنت الذي نفخ الله فيك من روحه وعلمك الأسماء كلها وأمر ملائكته فسجدوا لك قال نعم قال فما حملك على أن أخرجتنا ونفسك من الجنة قال له آدم من أنت قال أنا موسى قال أنت نبي بني إسرائيل الذي كلمك الله من وراء حجاب ولم يجعل بينك وبينه رسولا من خلقه قال نعم قال فما وجدت في كتاب الله الذي أنزل عليك أن ذلك في كتاب الله قبل أن أخلق قال نعم قال أفتلومني في شيء سبق من الله فيه القضاء قبل قال عند ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فحج آدم موسى

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith about Adam and Moses?

Al-Istidhkar, p. 3793

قال أبو عمر هذا الحديث عند جماعة أهل العلم بالحديث صحيح من جهة الإسناد وكلهم يرويه ويقر بصحته ويحتج به أهل الحديث والفقه وهم أهل السنة في إثبات قدم علم الله (عز وجل ذكره)

Mas'alah: How do scholars of hadith and fiqh use this hadith?

Al-Istidhkar, p. 3793

وسواء منهم من قال خبر الواحد يوجب دون العلم ومن قال العمل والعلم كلهم يحتج به فيما ذكرنا لأنه خبر جاء مجيئا متواترا فاشيا

Mas'alah: How do the people of innovation reject this hadith?

Al-Istidhkar, p. 3793

وأما أهل البدع فينكرونه ويدفعونه ويعترضون فيه بدروب من القول كرهت ذكر ذلك لأن كتابنا هذا كتاب سنة واتباع لا كتاب جدال وابتداع

Mas'alah: What does the hadith indicate about divine foreknowledge and predestination?

Al-Istidhkar, p. 3793

وفي هذا الحديث دليل على أن الله (عز وجل) قد سبق في علمه ما يكون وأنه في كتاب مسطور جرى القلم فيه بما يكون إلى آخر الأبد وأن العباد لا يعملون إلا فيما قد علمه الله – عز وجل – وقضى به وقدره

Mas'alah: What is the definition of belief in predestination according to Salman al-Farisi?

Al-Istidhkar, p. 3793

وقد روينا أن سلمان الفارسي سئل عن الإيمان بالقدر فقال إذا علم الرجل من قبل نفسه أن ما أصابه لن يكن ليخطئه وما أخطأه لم يكن ليصيبه فذلك الإيمان بالقدر

Mas'alah: What story is narrated about Ali and his companions regarding divine protection?

Al-Istidhkar, p. 3793

فروى حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن يعلى بن مرة أن أصحاب علي (رضي الله عنه) قالوا إن هذا الرجل في حرب وإلى جنب عدو وإنا لا نأمن أن يغتال فليحرسه منا كل ليلة عشرة وكان علي إذا صلى العشاء لصق بقبلة المسجد فيصلي ما شاء الله عز وجل أن يصلي ثم ينصرف إلى أهله فصلى ذات ليلة ثم انصرف فرآهم فقال ما أجلسكم هنا هذه الساعة فقالوا أجلسنا نتحدث فقال لتخبرني فأخبروه فقال أمن أهل الأرض تحرسوني أم من أهل

Mas'alah: What did Ali's companions say about guarding him from heaven and earth?

Al–Istidhkar, p. 3794

السماء فقالوا نحن أهون على الله – عز وجل – من أن نحرسك من أهل السماء ولكن نحرسك من أهل الأرض

Mas'alah: What did Ali say about divine decree and the taste of faith?

Al–Istidhkar, p. 3794

قال فلا تفعلوا فإنه إذا قضي الأمر من السماء علمه أهل الأرض وإن العبد لا يجد طعم الإيمان حتى يوقن أن ما أصابه لم يكن ليخطئه وما أخطأه لم يكن ليصيبه

Mas'alah: What did the early scholars say about predestination?

Al–Istidhkar, p. 3794

وروينا أن الناس لما خاضوا في القدر بالبصرة اجتمع مسلم بن يسار ورفيع أبو العالية فقال أحدهما لصاحبه تعال ننظر في ما خاض الناس فيه من هذا الأمر فقعدا ونظرا فاتفق رأيهما أنه يكفي المؤمن من هذا الأمر أن يعلم أنه لن يصيبه إلا ما كتب الله له وأنه مجزي بعمله

Mas'alah: What did Muhammad ibn Sirin say about divine knowledge?

Al–Istidhkar, p. 3794

وروينا عن روح بن عبادة عن حبيب بن الشهيد عن محمد بن سيرين قال ما ينكر هؤلاء أن يكون الله – عز وجل – علم علما فجعله كتابا

Mas'alah: What did al-Shafi'i say about debating predestination?

Al-Istidhkar, p. 3794

أخبرنا خلف بن قاسم قال أخبرنا الحسن بن رشيق قال حدثني محمد بن يحيى الفارسي قال سمعت الربيع بن سليمان يقول انحدر علينا الشافعي يوما من درجته وقوم يتجادلون في القدر فقال لهم إما أن تقوموا عنا وإما أن تجاورونا بخير ثم قال لأن يلقى الله – عز وجل – العبد بكل ذنب ما خلا الشرك خير له من أن يلقاه بشيء من هذه الأهواء

Mas'alah: What is the Quranic evidence on divine will?

Al-Istidhkar, p. 3794

قال وسمعت الربيع يقول قال الشافعي قال الله (عز وجل) في كتابه العزيز (وما تشاءون إلا أن يشاء الله) الإنسان 30 فأعلم الله عز وجل خلقه أن المشيئة له دون خلقه وأن لا مشيئة لهم إلا أن يشاء الله (عز وجل)

Mas'alah: What is the discussion about divine decree and human accountability?

Al-Istidhkar, p. 3794

وحدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني أحمد بن زهير قال حدثني سليمان بن أبي شيخ قال حدثني عيينة بن المنهال قال قال بلال بن أبي بردة لمحمد بن واسع ما تقول في القضاء والقدر قال أيها الأمير إن الله تبارك وتعالى لا يسأل عباده يوم القيامة عن قضائه وقدره وإنما يسألهم عن أعمالهم

Mas'alah: What did Umar ibn Abd al-Aziz write about divine decree and accountability?

Al-Istidhkar, p. 3794

وروينا أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى الحسن البصري إن الله لا يطالب خلقه بما قضى عليهم ولكن يطالبهم بما نهاهم عنه وأمرهم به فطالب نفسك من حيث يطالبك ربك

Mas'alah: What is the interpretation of Adam's argument about predestination?

Al-Istidhkar, p. 3794

وأما قوله في الحديث عن آدم عليه السلام أفتلومني على أمر قد قدر علي فهو خصوص لآدم - عليه السلام - لأن ذلك إنما كان منه ومن موسى عليهما

Mas'alah: What is the continuation of the discussion about Adam's repentance?

Al-Istidhkar, p. 3795

السلام بعد أن ثبت على آدم وبعد أن تلقى من ربه كلمات فتاب عليه من ذنبه في أكل الشجرة

Mas'alah: What is the consensus on using predestination as an excuse for sin?

Al-Istidhkar, p. 3795

وقد أجمع العلماء على أنه غير جائز لأحد أن يجعله حجة إذا أتى ما نهاه الله عنه وحرمه عليه أن يحتج بمثل هذا فيقول أتلومني على أن قتلت وقد سبق في علم الله أن أقتل وتلومني في أن أسرق أو أزني أو أظلم أو أجور وقد سبق ذلك علي في علم الله تعالى وقدره

Mas'alah: Is it permissible to use predestination as an excuse for sin?

Al-Istidhkar, p. 3795

وهذا ما لا يسوغ لأحد أن يجعله حجة لنفسه

Mas'alah: What is the ruling on blaming sinners despite divine decree?

Al-Istidhkar, p. 3795

والأمة مجتمعة على أنه جائز لوم من أتى ما يلام عليه من معاصي ربه وذمه على ذلك كما أنهم مجمعون على حمد من أطاع ربه وأتى من الأمور المحمودة ما يحمد عليه

Mas'alah: What did Malik say about Adam's argument with Moses?

Al-Istidhkar, p. 3795

وقد روى بن وهب عن مالك عن يحيى بن سعيد أنه قال إنما كان ذلك من آدم لموسى بعد أن تيب على آدم

Mas'alah: How can the meeting of Adam and Moses be understood?

Al-Istidhkar, p. 3795

قال أبو عمر التقاء آدم وموسى يمكن أن يكون كما قال بن وهب يمكن أن يريه الله إياه وهو حي ويمكن أن يكونا التقت أرواحهما وعلم ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم بما يعلم به خبر السماء في غير ذلك

Mas'alah: What is the proper approach to matters beyond human comprehension?

Al-Istidhkar, p. 3795

وهذا ومثله مما لا يطاق فيه التكييف وإنما فيه التصديق والتسليم

Mas'alah: What does the author say about seeking divine success?

Al-Istidhkar, p. 3795

وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the hadith about the covenant of Adam's progeny?

Al-Istidhkar, p. 3795

1658 - مالك عن زيد بن أبي أنيسة عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب أنه أخبره عن مسلم بن يسار الجهني أن عمر بن الخطاب سئل عن هذه الآية (وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم قالوا بلى شهدنا أن تقولوا يوم القيمة إنا كنا عن هذا غفلين) الأعراف 172 فقال عمر بن الخطاب سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل عنها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله تبارك وتعالى خلق آدم ثم مسح ظهره بيمينه فاستخرج منه ذرية فقال خلقت هؤلاء للجنة وبعمل أهل الجنة يعملون ثم مسح ظهره فاستخرج منه ذرية وقال خلفت هؤلاء للنار وبعمل أهل النار يعملون فقال رجل يا رسول الله! ففيم العمل قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله إذا خلق العبد للجنة استعمله بعمل أهل الجنة حتى

Mas'alah: What does the hadith say about divine decree and actions?

Al-Istidhkar, p. 3796

يموت على عمل من أعمال أهل الجنة فيدخله به الجنة وإذا خلق العبد للنار استعمله بعمل أهل النار حتى يموت على عمل من أعمال أهل النار فيدخله به النار

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission of this hadith?

Al-Istidhkar, p. 3796

قال أبو عمر لم يختلف على مالك في إسناد هذا الحديث وهو حديث منقطع لأن مسلم بن يسار هذا لم يلق عمر بن الخطب بينهما نعيم بن ربيعة هذا إن صح لأن الذي رواه عن زيد بن أنيسة فذكر فيه نعيم بن ربيعة ليس هو أحفظ من مالك ولا ممن يحتج به إذا خالفه مالك ومع ذلك فإن نعيم بن ربيعة ومسلم بن يسار جميعا مجهولان غير معروفين بحمل العلم ونقل الحديث

Mas'alah: What does the author say about the identity of Muslim ibn Yasar?

Al-Istidhkar, p. 3796

وليس هو مسلم بن يسار البصري العابد وإنما هو رجل مدني مجهول

Mas'alah: What did Yahya ibn Ma'in say about the narrator Muslim ibn Yasar?

Al-Istidhkar, p. 3796

حدثني عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني أحمد بن زهير قال قرأت على يحيى بن معين حديث مالك هذا عن زيد بن أبي أنيسة فكتب بيده على مسلم بن يسار لا يعرف

Mas'alah: What is the meaning of the hadith despite its weak chain?

Al-Istidhkar, p. 3796

قال أبو عمر هذا الحديث وإن كان عليل الإسناد فإن معناه قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه كثيرة من حديث عمر بن الخطاب وغيره

Mas'alah: Which companions narrated a hadith about divine decree?

Al-Istidhkar, p. 3796

وممن روي عن النبي صلى الله عليه وسلم معناه في القدر علي بن أبي طالب وأبي بن كعب وبن عباس وبن عمر وأبو هريرة وسعيد الخدري وأبو سريحة الغفاري وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عمرو بن العاصي وذو اللحية الكلابي وعمران بن حصين وعائشة وأنس بن مالك وسراقة بن جعشم وأبو موسى الأشعري وعبادة بن الصامت

Mas'alah: What did the Prophet say about every soul's place in paradise or hell?

Al-Istidhkar, p. 3796

وقد ذكرنا ما استحسنا من طرق أحاديثهم في التمهيد ومن أحسنها حديث علي رواه منصور والأعمش عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي (رضي الله عنه) كان رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا وفي يده عود ينكت به فرفع رأسه وقال ما منكم من نفس منفوسة إلا وقد علم منزلها من الجنة والنار

Mas'alah: What did the Prophet say about working despite predestination?

Al-Istidhkar, p. 3796

فقالوا يا رسول الله! فلم نعمل قال اعملوا فكل ميسر لما خلق له وقرأ (فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى وأما من بخل واستغنى وكذب بالحسنى فسنيسره للعسرى) الليل 5 - 10

Mas'alah: What does the author say about the hadith chain in al-Tamhid?

Al-Istidhkar, p. 3796

وقد ذكرنا هذا الحديث ببعض أسانيده في التمهيد

Mas'alah: What is the hadith of Imran ibn Husayn about predestination?

Al-Istidhkar, p. 3797

ومثله حديث عمران بن حصين حدثني أحمد بن فتح وعبد الرحمن بن يحيى قالا أخبرنا حمزة بن محمد قال حدثني سليمان بن الحسن البصري بالبصرة قال حدثني عبيد الله بن معاذ قال حدثني أبي قال حدثني سليمان بن حيان قال حدثني عن يزيد الرشك عن مطرف بن عبد الله عن عمران بن حصين قال قال رجل لرسول الله صلى ال

Mas'alah: What is the hadith about predestination and the argument of the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 3797

له عليه وسلم أعلم أهل الجنة من أهل النار قال نعم قال فما يعمل العاملون قال كل ميسر لما خلق له

Mas'alah: What does Hamza say about the authenticity of the hadith?

Al-Istidhkar, p. 3797

قال حمزة هذا حديث صحيح رواه جماعة من حديث يزيد الرشك منهم بن شعبة الحجاج وحماد بن زيد وعبد الوارث بن سعيد وحدثني إبراهيم بن شاكر قال حدثني عبد الله بن محمد بن عثمان قال حدثني سعيد بن خمير وسعيد بن عثمان قالا حدثني أحمد بن عبد الله بن صالح قال أخبرنا عثمان بن عمر قال أخبرنا عزرة بن ثابت عن يحيى بن عقيل عن يحيى بن يعمر عن أبي الأسود الدئلي قال قال لي عمران بن حصين أرأيت ما يعمل الناس ويكدحون فيه أشيء قضي عليهم ومضى عليهم أو فيما يستقبلوك مما أتاهم به نبيهم واتخذت عليهم به الحجة قلت لا بل شيء قضي عليهم ومضى عليهم وقال فهل يكون شيء من ذلك ظلما قال ففزعت من ذلك فزعا شديدا وقلت إنه ليس شيء إلا خلق الله وملك يده فلا يسأل عما يفعل وهم يسألون فقال سددك الله إني والله ما سألتك إلا لأحرز عقلك إن رجلا من مزينة أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أرأيت ما يعمل الناس ويكدحون أشيء قضي عليهم ومضى عليهم أو فيما يستقبلون مما أتاهم به نبيهم واتخذت عليهم به الحجة قال لا بل شيء قضي عليهم ومضى عليهم قال فلم نعمل إذن فقال من خلقه الله لواحدة من

المنزلتين فهو يستعمل لها وتصديق ذلك في كتاب الله (عز وجل) (ونفس وما سواها فألهمها فجورها وتقواها) الشمس 6 7

Mas'alah: What Quranic verses support predestination?

Al-Istidhkar, p. 3797

قال أبو عمر قال الله تعالى (فالتقى الماء على أمر قد قدر) القمر 12 وقال (وكان أمر الله قدرا مقدورا) الأحزاب

Mas'alah: What do scholars say about the secret of divine decree?

Al-Istidhkar, p. 3798

وقال العلماء والحكماء قديما القدر سر الله فلا تنظروا فيه فلو شاء الله ألا يعصى ما عصاه أحد فالعباد أدق شأنا وأحقر من أن يعصوا الله إلا بما يريد وقد روي عن الحسن أنه قال لو شاء الله أن لا يعصى ما خلق إبليس وقال مطرف بن الشخير لو كان الخير في يد أحد ما استطاع أن يجعله في قلبه حتى يكون الله (عز وجل) هو الذي يجعله فيه قال وجدت بن آدم ملقى بين يدي الله والشيطان فإن اختاره الله إليه نجا وإن خلا بينه وبين الشيطان ذهب به ولقد أحسن القائل حيث قال (ليس لله العظيم ند ... وهذه الأقدار لا ترد) (لهن وقت ولهن حد ... مؤخر بعض وبعض نقد) (وليس من هذا وهذا بد ... وليس محتوما لحي خلد) وفي الحديث المرفوع إذا أراد الله (عز وجل) بعبد خيرا سلك في قلبه اليقين والتصديق وإذا أراد الله (عز

وجل) بعبده شرا سلك في قلبه الريبة والتكذيب وقال الله عز وجل (كذلك نسلكه في قلوب المجرمين لا يؤمنون به) الحجر 12 13 وقال الله عز وجل (فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام ومن يرد أن يضله يجعل صدره ضيقا حرجا ويهدي من يشاء) النحل 93 وقال الله عز وجل (إن هي إلا فتنتك تضل بها من تشاء وتهدي من تشاء) الأعراف 155 وقال الفضل الرقاشي لإياس بن معاوية يا أبا وائلة! ما تقول في هذا الكلام الذي أكثر الناس فيه يعني القدر قال إن أقررت بالعلم خصمت وإن أنكرت كفرت وقال الأوزاعي - رحمه الله - هلك عبادنا وخيارنا في هذا الرأي يعني القدر وسمع بن عباس رجلين يختصمان في القدر فقال ما منكما إلا زائغ وروى سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن الحسن بن محمد بن الحنفية قال أول ما تكلم به القدرية أن جاء رجل فقال كان من قدر الله (عز وجل) أن شررة طارت فأحرقت الكعبة فقال آخر ليس من قدر الله أن يحرق الكعبة

Mas'alah: What is the position of Ahl al-Sunnah on predestination?

Al-Istidhkar, p. 3799

قال أبو عمر قد أكثر أهل الحديث من تخريج الآثار في هذا الباب وأكثر المتكلمون فيه من الكلام والجدال وأما أهل السنة فمجتمعون على الإيمان بالقدر على ما جاء في هذه الآثار ومثله من ذلك وعلى اعتقاد معانيها وترك المجادلة فيها

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about the pen drying?

Al-Istidhkar, p. 3799

حدثني محمد بن زكريا قال حدثني أحمد بن سعيد قال حدثني أحمد بن خالد قال مروان بن عبد الملك قال حدثني محمد بن بشار قال حدثني وكيع قال حدثني سفيان عن محمد بن جحادة عن قتادة عن أبي السوار العدوي عن حسن بن علي قال رفع الكتاب وجف القلم وأمور تقضى في كتاب قد خلا قال وحدثني مروان بن عبد الملك قال حدثني أبو حاتم قال حدثني الأصمعي قال حدثني المعتمر بن سليمان عن أبيه قال أما والله لو كشف الغطاء لعلمت القدرية أن الله ليس بظلام للعبيد وروى حماد بن سلمة عن يونس بن عبيد قال كان الحسن إذا قرأ هذه الآية (هو أعلم بكم إذ أنشأكم من الأرض وإذ أنتم أجنة في بطون أمهتكم) النجم 32 قال علم الله عز وجل كل نفس ما هي عاملة وإلى ما هي صائرة وروى أبو حاتم السجستاني عن الأصمعي قال سألت أعرابيا عن القدر فقال ذلك علم اختصمت فيه الظنون وتغالب فيه المختلفون والواجب علينا أن نرد ما أشكل علينا من حكمه إلى ما سبق فيه من علمه

Mas'alah: What poetry is cited about divine decree?

Al-Istidhkar, p. 3799

قال أبو عمر أحسن ما رأيت رجزا في معنى القدر قول ذي النون إبراهيم الإخميني (قدر ما شاء كيف شاء ... ولم يطلع على علم غيبه بشرا) (ويرى من العباد منفردا ... محتجبا في السماء ليس يرى) (ثم جرى بالذي قضى قلم ... أجراه في اللوح ربنا فجرى) (لا خير في كثرة الجدال ولا ... في من تعدى فأنكر القدر) (من يهده الله لن يضل ومن ... يضلل فلن يهتدي وقد خسرا) (دعوته للعباد شاملة ... وخص بالخير منهم نفرا)

Mas'alah: What is the meaning of the verse about creation for worship?

Al-Istidhkar, p. 3799

قال أبو عمر قد اختلف العلماء في معنى قوله تعالى (وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون) الذريات 56 وروي عن بن عباس إلا ليعبدوني قال ليقروا بالعبودية طوعا وكرها

وقال مجاهد وبن جريج إلا ليعرفوني وقال الضحاك بن مزاحم هي آية عظيمة عامة في المنطق خاصة في المؤمنين وقال الشافعي هي خاصة يعني أنه خلق الأنبياء والمؤمنين لعبادته قال والدليل على خصوصها قوله (وما تشاؤون إلا أن يشاء الله) الإنسان 30 فلن يكون بخلقه مشيئة إلا أن يشاء الله

Mas'alah: What is the best poetic expression on the pre-eternity of deeds and divine decree?

Al-Istidhkar, p. 3800

ومن أحسن ما قيل من النظم في قدم العمل وأن ما يكون من خلق الله فقد سبق العلم به وجف القلم به وأنه لا يكون في ملكه إلا ما يشاء لا شاء غيره قول الشافعي - رضي الله عنه - رويناه من طرق عن المزني وعن الربيع عنه أنه قال في أبيات له (فما شئت كان وإن لم أشأ ... وما شئت وإن لم تشأ لم يكن) (خلقت العباد على ما علمت ... وفي العلم يجري الفتى والمسن) (على ذا مننت وهذا خذلت ... وهذا أعنت وذا لم تعن) (فمنهم شقي ومنهم سعيد ... ومنهم قبيح ومنهم حسن) (ومنهم فقير ومنهم غني ... وكل بأعماله مرتهن)

Mas'alah: What is the creed of Ahl al-Sunnah regarding divine decree?

Al-Istidhkar, p. 3800

قال أبو عمر كل ما في هذه الأبيات معتقد أهل السنة ومذهبهم في القدر لا يختلفون فيه وهو أصل ما يبنون في ذلك عليه

Mas'alah: What did the Prophet say about holding fast to the Book of Allah and the Sunnah?

Al-Istidhkar, p. 3800

1659 - مالك أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما مسكتم بهما كتاب الله وسنة نبيه قال أبو عمر هذا قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم مسندا من حديث أبي هريرة وحديث عمرو بن عوف المزني وقد ذكرنا ذلك في التمهيد حدثني عبد الرحمن بن مروان قال حدثني أحمد بن سليمان قال حدثني عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي قال حدثني داود بن عمرو الضبي قال حدثني صالح بن موسى الطلحي قال حدثني عبد العزيز بن رفيع عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إني قد خلفت فيكم اثنتين لن تضلوا بعدهما كتاب الله وسنتي قال أبو عمر الهدي كل الهدي في اتباع كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فهي

المبنية لمراد كتاب الله إذا أشكل ظاهره أبانت السنة عن باطنه وعن مراد الله منه والجدال في ما تعتقده الأفئدة من الضلال

Mas'alah: What did the Companions say about everything being by divine decree?

Al-Istidhkar, p. 3801

1660 - مالك عن زياد بن سعد عن عمرو بن مسلم عن طاوس اليماني أنه قال أدركت ناسا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون كل شيء بقدر قال طاوس وسمعت عبد الله بن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل شيء بقدر حتى العجز والكيس أو الكيس والعجز هكذا روى يحيى هذا الحديث على الشك في تقديم إحدى اللفظتين وتابعه بن بكير وأبو مصعب ورواه بن وهب والقعنبي فلم يزيدا على قول طاوس أدركت أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون كل شيء بقدر ولم يذكرا حديث بن عمر المرفوع وأكثر رواة الموطأ يروونه كما روى يحيى وهو حديث غريب من حديث طاوس عن بن عمر لا أعلمه روي من غير هذا الوجه وهو صحيح قال الله عز وجل (إنا كل شيء خلقه بقدر) القمر 49 وقال تعالى (وما تشاءون إلا أن يشاء الله) الإنسان 30 فليس لأحد مشيئة تنفذ إلا أن يتقدمها مشيئة الله تعالى وإنما تجري العباد فيما سبق من علم الله (عز وجل) والقدر سر الله لا يدرك بجدال ولا يشفي منه مقال والحجاج مرتجة مغلقة لا يفتح شيء منها إلا بكسر شيء وقد تواترت الآثار عن السلف الصالح بالنهي عن الجدال فيه والاستسلام له والإيمان به أخبرنا عبد الرحمن بن يحيى قال أخبرنا أحمد بن سعيد قال حدثني بن الأعرابي قال حدثني محمد بن إسماعيل الصائغ قال حدثني الحسن بن علي الحلواني قال أملى علي علي بن المديني قال سألت عبد الرحمن بن مهدي عن القدر فقال لي كل شيء بقدر والطاعة والمعصية بقدر وقد أعظم الفرية من قال إن المعاصي ليست بقدر قال علي قال لي عبد الرحمن بن مهدي العلم والقدر والكتاب سواء ثم عرضت كلام عبد الرحمن بن مهدي على يحيى بن سعيد القطان

فقال لم يبق بعد هذا قليل ولا كثير

وقد روي من غير ما وجه عن بن مسعود أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ذكر القدر فأمسكوا وإذا ذكرت النجوم فأمسكوا وإذا ذكر أصحابي فأمسكوا

Mas'alah: What did Abdullah ibn al-Zubayr say about Allah being the Guide and the Misleader?

Al-Istidhkar, p. 3802

1661 - مالك عن زياد بن سعيد عن عمرو بن دينار أنه قال سمعت عبد الله بن الزبير يقول في خطبته إن الله هو الهادي والفاتن قال أبو عمر هذا مأخوذ من قول الله (تعالى) (يضل من يشاء ويهدى من يشاء) الرعد 27 وقوله (عز وجل) حاكيا عن نبيه نوح (عليه السلام) (ولا ينفعكم نصحي إن أردت لكم إن كان الله يريد أن يغويكم) هود 34 وقال (تبارك اسمه) (ولو شاء لهدكم أجمعين) الأنعام 149 ولا يكون في ملك الله إلا ما يريد وما ربك بظلام للعبيد روينا عن عبد العزيز بن أبي رواد قال سمعت عطاء بن أبي رباح يقول كنت عند بن عباس فأتاه رجل فقال أرأيت من حرمني الهدى وأورثني الضلالة والردى أتراه أحسن إلي أو ظلمني فقال بن عباس إن كان الهدى شيئا لك عنده فمنعكه فقد ظلمك وإن كان الهدى هدى الله يؤتيه من يشاء فما ظلمك شيئا ولا تجالسني بعده وقد روينا أن غيلان القدري وقف بربيعة فقال له يا أبا عثمان! أرأيت الذي منعني الهدى ومنحني الردى أأحسن إلي أم أساء فقال له ربيعة إن كان منعك شيئا هو لك فقد ظلمك وإن كان فضله يؤتيه من يشاء فما ظلمك شيئا فهذا أخذه ربيعة من كلام بن عباس وقال غيلان لربيعة أنت الذي

تزعم أن الله يحب أن يعصى قال وأنت تزعم أن الله يعصى قسرا

Mas'alah: What is the ruling on dealing with the Qadariyyah?

Al-Istidhkar, p. 3802

1662 - مالك عن عمه أبي سهيل بن مالك أنه قال كنت أسير مع عمر بن عبد العزيز فقال ما رأيك في هؤلاء القدرية فقلت رأيي أن تستتيبهم فإن تابوا وإلا عرضتهم على السيف فقال عمر بن عبد العزيز وذلك رأيي قال مالك وذلك رأيي قال أبو عمر هو مذهب عمر بن عبد العزيز وقد زعم قوم أنه قتل غيلانا

القدري وصلبه وهذا جهل بعلم أيام الناس وإنما الصحيح أن عمر لما ناظره دعا عليه وقال ما أظنك تموت إلا مصلوبا فقتله هشام - لعنه الله - وصلبه لأنه خرج مع زيد بن علي بن حسين بن علي ومذهب مالك وأصحابه أن القدرية يستتابون قيل لمالك كيف يستتابون قال يقال لهم اتركوا ما أنتم عليه وانزعوا عنه وقال مالك لا يصلى عليهم ولا يسلم على أهل القدر ولا على أهل الأهواء كلهم ولا يصلى خلفهم ولا تقبل شهادتهم قال أبو عمر أما قوله لا يصلى خلفهم فإن الإمامة يتخير لها أهل الكمال في الدين من أهل التلاوة والفقه هذا في الإمام الراتب وأما قوله لا يصلى عليهم فإنه يريد لا يصلي عليهم أئمة الدين وأهل العلم لأن ذلك زجر لهم وخزي لهم لابتداعهم رجاء أن ينتهوا عن مذهبهم وكذلك ترك ابتداء السلام عليهم وأما أن تترك الصلاة عليهم جملة إذا ماتوا فلا بل السنة المجتمع عليها أن يصلى على كل من قال لا إله إلا الله محمد رسول الله مبتدعا كان أو مرتكبا للكبائر ولا أعلم أحدا من فقهاء

الأمصار أئمة الفتوى يقول في ذلك بقول مالك وقد ذكرنا أقاويل العلماء في قبول شهادتهم في كتاب الشهادات وأن مالكا شذ عنهم في ذلك إلا أن أحمد بن حنبل قال ما تعجبني شهادة الجهمية ولا الرافضة ولا القدرية قال إسحاق وكذلك كل صاحب بدعة قال أبو عمر اتفق بن أبي ليلى وبن شبرمة وأبو حنيفة والشافعي وأصحابهما والثوري والحسن بن حي وعثمان التبي وداود والطبري وسائر من تكلم في الفقه إلا مالكا وطائفة من أصحابه على قبول شهادة أهل البدع القدرية وغيرهم إذا كانوا عدولا ولا يستحلون الزور ولا يشهد بعضهم على تصديق بعض في خبره ويمينه كما تصنع الخطابية قال الشافعي وشهادة من يرى إنفاذ الوعيد في دخول النار على الذنب إن لم يتب منه أولى بالقبول من شهادة من يستخف بالذنوب قال أبو عمر كل من يجيز شهادتهم لا يرى استتابتهم ولا عرضهم على السيف والله أعلم

Mas'alah: What is the comprehensive chapter on the people of Qadr?

Al-Istidhkar, p. 3804

(2 - باب جامع ما جاء في أهل القدر) ليس في هذا الباب حديث في القدر إلا وقد مضى الكلام في معناه والحمد لله

Mas'alah: What did Mu'awiyah say about divine decree on the pulpit?

Al-Istidhkar, p. 3804

1664 - مالك عن يزيد بن زياد عن محمد بن كعب القرظي قال قال معاوية بن أبي

سفيان وهو على المنبر أيها الناس إنه لا مانع لما أعطى الله ولا معطي لما منع الله ولا ينفع ذا الجد منه الجد من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين ثم قال معاوية سمعت هؤلاء الكلمات من رسول الله صلى الله عليه وسلم على هذه الأعواد قال أبو عمر هذا حديث صحيح وإن كان ظاهره من رواية مالك في الموطأ الانقطاع فقد روي عن مالك من سماع محمد بن كعب القرظي له من معاوية وروي من غير طريق مالك أيضا وقد ذكرنا من محمد بن كعب وطرفا من فضائله من طرق في التمهيد وظاهر حديث مالك هذا أن معاوية سمع الحديث كله من النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What does the author say about the various chains of the hadith?

Al-Istidhkar, p. 3805

وقد ذكرنا كثيرا من طرقه في التمهيد وليس في شيء منها من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين

Mas'alah: What did Mu'awiyah actually hear from the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 3805

فدل ذلك أن معاوية لم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم إلا قوله من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين

Mas'alah: Which words did Mu'awiyah hear from the Prophet on the pulpit?

Al-Istidhkar, p. 3805

فهذه الكلمات هي التي سمعها معاوية من النبي صلى الله عليه وسلم على أعواد منبره لا ما قبل هذه الكلمات من حديثه في هذا الباب

Mas'alah: What does the author say about Allah's knowledge?

Al-Istidhkar, p. 3805

والله أعلم

Mas'alah: What is the correct reading and meaning of 'al-jadd' in the hadith?

Al-Istidhkar, p. 3805

وأما قوله ولا ينفع ذا الجد منه الجد فالرواية عندنا في الموطأ الجد بفتح الجيم وهو الأغلب عند أهل الحديث وهو الذي فسر أبو عبيد وغيره فإنه الحظ وهو الذي تسميه العامة البخت

Mas'alah: What does Abu Ubayd say about the meaning of the hadith?

Al-Istidhkar, p. 3805

قال أبو عبيد معناه لا ينفع ذا الغنى عندك غناه وإنما ينفعه العمل بطاعتك

Mas'alah: What hadith is cited about the poor entering Paradise?

Al-Istidhkar, p. 3805

واحتج بقول النبي صلى الله عليه وسلم قمت على باب الجنة فإذا عامة من يدخلها الفقراء وإذا أصحاب الجد محبوسون يعني أصحاب الغنى

Mas'alah: What is the alternative reading of 'jadd' with kasra?

Al-Istidhkar, p. 3805

وقد روي هذا الحديث بكسر الجيم وقد كان عبد الملك بن حبيب يقول لا يجوز فيه إلا الكسر وهو الاجتهاد

Mas'alah: What is the meaning of the hadith regarding effort and provision?

Al-Istidhkar, p. 3805

قال والمعنى فيه أنه لا ينفع أحدا في طلب الرزق اجتهاده وإنما له ما قسم الله له منه وليس الرزق على قدر الاجتهاد ولكن الله يعطي من يشاء ويمنع لا إله إلا هو الحليم الكريم

Mas'alah: What does Abu Umar say about the interpretation of the hadith?

Al-Istidhkar, p. 3805

قال أبو عمر هذا أيضا وجه حسن محتمل غير مرفوع والله أعلم بما أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله ذلك

Mas'alah: What is the text of a reported saying about praising Allah?

Al-Istidhkar, p. 3805

1665 - مالك أنه بلغه أنه كان يقال الحمد لله الذي خلق كل شيء كما

Mas'alah: What is the continuation of the reported saying about Allah's decree?

Al-Istidhkar, p. 3806

ينبغي الذي لا يعجل شيء أناه وقدره حسبي الله وكفى سمع الله لمن دعا ليس وراء الله مرمى

Mas'alah: What is the explanation of the phrase about Allah's timing?

Al-Istidhkar, p. 3806

هكذا رواية يحيى وطائفة من رواة الموطأ يعجل شيء أناه وقدره كأنه يقول الحمد لله الذي قضى بأن لا يتقدم شيء وقته وحينه الذي قدر فيه أو قدر له وآناء الشيء وقته وحينه بدليل قول الله (عز وجل) (غير نظرين إنه) الأحزاب 53 أي وقته وحينه

Mas'alah: What is the variant narration of the saying about Allah's decree?

Al-Istidhkar, p. 3806

ورواه القعنبي الذي لا يعجل بشيء أناه وقدره

Mas'alah: What is the meaning of Allah not hastening or delaying His decree?

Al-Istidhkar, p. 3806

ورواه طائفة معه هكذا والمعنى فيه أن الله لا يعجل ما قضى بتأخيره ولا يؤخر ما قضى بتعجيله وكل على ما سبق في علمه

Mas'alah: What is the linguistic meaning of al-ana' and al-anah?

Al-Istidhkar, p. 3806

والأناء والأناة في اللغة التأخير

Mas'alah: What does the poet say about delay?

Al-Istidhkar, p. 3806

قال الشاعر (وأنيت العشاء إلى سهيل ... أو الشعرى فطال بنا الأناء)

Mas'alah: What is the meaning of everything occurring according to God's prior knowledge?

Al-Istidhkar, p. 3806

المعنى أنه لا يجري كل شيء إلا على ما قد سبق في علمه لا يتقدم شيء ولا يتأخر عن وقته الذي سبق القضاء به

Mas'alah: What is the scholarly disagreement about the verse 'Allah erases what He wills and establishes'?

Al-Istidhkar, p. 3806

وقد اختلف العلماء في قول الله (عز وجل) (يمحوا الله ما يشاء ويثبت) الرعد 39 اختلافا كثيرا ليس هذا موضع ذكره للخروج بذلك عما قصدنا له

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Umm Habibah?

Al-Istidhkar, p. 3806

حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم قال حدثني بن وضاح قال حدثني أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني وكيع عن مسعر عن علقمة بن مرثد عن المغيرة بن عبد الله اليشكري عن المعرور بن سويد عن عبد الله بن مسعود قال قالت أم حبيبة اللهم أمتعني بزوجي رسول الله صلى الله عليه وسلم وبأبي أبي سفيان وبأخي معاوية

Mas'alah: What did the Prophet say to Umm Habibah about her supplication?

Al-Istidhkar, p. 3806

فقال النبي صلى الله عليه وسلم سألت الله (عز وجل) لآجال مضروبة وأيام معدودة وأرزاق مقسومة ولو سألت الله أن

Mas'alah: What did the Prophet advise Umm Habibah to ask for instead?

Al-Istidhkar, p. 3807

يعيذك من عذاب القبر أو عذاب النار كان خيرا لك

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on seeking refuge?

Al-Istidhkar, p. 3807

أخبرنا عبد الوارث بن عبد الرحمن بن عبد الله بن خالد قال حدثني علي بن محمد بن أحمد بن لؤلؤ البغدادي قال حدثني أبو عمر سهل بن موسى قال قال حدثني أحمد بن عبدة قال حدثني أبو توبة نعيم بن مورع بن توبة العنبري قال أخبرني محمد بن سلمة المخزومي عن أبيه عن جده عن عبد الرحمن بن عوف قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أبا عبد الرحمن ألا أعلمك عوذة كان إبراهيم يعوذ بها بنيه إسماعيل وإسحاق وأنا أعوذ بها الحسن والحسين قال قلت بلى يا رسول الله! قال كفى بسمع الله داعيا لمن دعاه لا مرمى وراء الله لرام فرمى

Mas'alah: What is the saying about completing one's provision before death?

Al-Istidhkar, p. 3807

1666 - مالك أنه بلغه أنه كان يقال إن أحدا لن يموت حتى يستكمل رزقه فأجملوا في الطلب

Mas'alah: What is the hadith about completing one's provision and seeking lawful sustenance?

Al-Istidhkar, p. 3807

هذا حديث مسند معروف عند أهل العلم فمن طرقه ما حدثني قاسم بن محمد قال حدثني خالد بن سعد قال حدثني محمد بن فطيس قال حدثني عبيد بن عبد الرحمن بدمياط قال حدثني أبي قال حدثني عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد عن بن جريج عن أبي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن أحدكم لن يموت حتى يستوفي رزقه فاتقوا الله وأجملوا في الطلب خذوا ما حل ودعوا ما حرم

Mas'alah: What does the author say about the hadith's variants?

Al-Istidhkar, p. 3807

وقد ذكرناه من وجوه في التمهيد بألفاظ مختلفة ومعنى واحد

Mas'alah: What poetry is cited on contentment and seeking provision?

Al-Istidhkar, p. 3807

وأخذه أبو العتاهية - رحمه الله - فقال (أقلب طرفي مرة بعد مرة ... لأعلم ما في الناس والقلب ينقلب) (فلم أر عزا كالقنوع لأهله ... وأن يجمل الإنسان ما عاش في الطلب

Mas'alah: What is the chapter heading on good character?

Al-Istidhkar, p. 3808

(47 كتاب حسن الخلق)

Mas'alah: What is the first chapter on good character?

Al-Istidhkar, p. 3808

(1 - باب ما جاء في حسن الخلق)

Mas'alah: What did the Prophet ﷺ advise Mu'adh about good character?

Al-Istidhkar, p. 3808

1667 - مالك أن معاذ بن جبل قال آخر ما أوصاني به رسول الله صلى الله عليه وسلم حين وضعت رجلي في الغرز أن قال أحسن خلقك للناس

Mas'alah: What is the continuation of the hadith about good character?

Al-Istidhkar, p. 3808

يا معاذ بن جبل

Mas'alah: What are the different narrations of the hadith about good character?

Al-Istidhkar, p. 3808

هكذا رواية يحيى عن مالك أن معاذ بن جبل ورواه غير مالك أنه بلغه أن معاذ بن جبل

Mas'alah: What are the different chains of transmission for the hadith?

Al-Istidhkar, p. 3808

ورواه طائفة من رواة الموطأ عن مالك عن يحيى بن سعيد أن معاذ بن جبل

Mas'alah: What is the preserved wording of the Prophet's advice to Mu'adh?

Al-Istidhkar, p. 3808

وقد ذكرنا في التمهيد من روى كل رواية منها ولا يؤخذ هذا الحديث بهذا اللفظ مسندا عن النبي صلى الله عليه وسلم وإنما المحفوظ أن رسول الله لما بعث معاذا إلى

اليمن قال له يا معاذ اتق الله وخالق الناس بخلق حسن

Mas'alah: What did the Prophet advise about remembering Allah?

Al-Istidhkar, p. 3808

وقد روي عن معاذ أنه قال آخر ما أوصاني به رسول الله صلى الله عليه وسلم أن قال لا يزال لسانك رطبا بذكر الله (عز وجل)

Mas'alah: What saves a person from Allah's punishment according to the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 3808

وفي حديث آخر عن معاذ بن جبل أن آخر ما فارقت عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله أي شيء أنجا لابن آدم من عذاب الله قال أن يموت ولسانه رطب من ذكر الله (عز وجل)

Mas'alah: Where are the chains of transmission for these hadiths mentioned?

Al-Istidhkar, p. 3809

وقد ذكرنا هذه الأحاديث كلها بأسانيدها في التمهيد

Mas'alah: What did Aisha say about the Prophet's choice between two matters?

Al-Istidhkar, p. 3809

1668 - مالك عن بن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي أنها قالت ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم في أمرين قط إلا أخذ أيسرهما ما لم يكن إثما

Mas'alah: How did the Prophet respond when Allah's sanctity was violated?

Al-Istidhkar, p. 3809

فإن كان إثما كان أبعد الناس منه وما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه إلا أن تنتهك حرمة الله فينتقم لله بها

Mas'alah: What does the Quran say about Allah desiring ease for people?

Al-Istidhkar, p. 3809

قال أبو عمر دين الله يسر والحنيفية سمحة وقال الله عز وجل (يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر) البقرة 185

Mas'alah: What is the reward for easing a Muslim's hardship?

Al-Istidhkar, p. 3809

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يسر على مسلم يسر الله عليه في الدنيا والآخرة ومن ستر على مسلم ستر الله عليه في الدنيا والآخرة

Mas'alah: What does the author say about the Prophet's character?

Al-Istidhkar, p. 3809

وأما أخلاقه صلى الله عليه وسلم فلا يحصى الحسن منها كثرة ولو أفرد لها كتاب لقصر عنها ويكفي من ذلك قول الله عز وجل (وإنك لعلى خلق عظيم) القلم 4 وقوله تعالى (خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجهلين) الأعراف 199

Mas'alah: What is the chain of transmission for this hadith?

Al-Istidhkar, p. 3809

وهذا الحديث قد رواه الفضيل بن عياض عن منصور عن الزهري بألفاظ أتم من ألفاظ مالك - رحمه الله

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's forbearance and anger for Allah?

Al-Istidhkar, p. 3809

حدثني سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن إسماعيل قال حدثني الحميدي قال حدثني الفضيل بن عياش عن منصور بن

المعتمر عن بن شهاب عن عروة عن عائشة قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم منتصرا من مظلمة ظلمها قط ما لم ينتهك من محارم الله شيء فإذا انتهك من محارم الله شيء كان أشدهم في ذلك غضبا وما خير بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثما

Mas'alah: What is the chain of transmission for this hadith?

Al-Istidhkar, p. 3809

وحدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني بكر بن حماد قال

Mas'alah: What does the hadith say about the Prophet's conduct regarding anger and revenge?

Al-Istidhkar, p. 3810

حدثني مسدد قال حدثني يزيد بن زريع قال حدثني معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت ما ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده شيئا قط إلا أن يجاهد في في سبيل الله ولا ضرب خادما ولا امرأة قط ولا خير في أمرين إلا كان أيسرهما أحب إليه ما لم يكن الإثم فإذا كان إثما كان أبعدهم منه وما انتقم لنفسه من شيء يؤتى إليه إلا أن ينتهك من حرمات الله فيكون ينتقم لله

Mas'alah: What does the hadith indicate about taking Allah's concessions?

Al-Istidhkar, p. 3810

وفي هذا الحديث أيضا دليل على أن الأخذ برخصة الله أولى لذوي العلم والحجا من الأخذ بالشدة فإن الله يحب أن تؤتى رخصه كما يحب أن ينتهى عن محارمه وتجتنب عزائمه

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission for a hadith on concessions?

Al-Istidhkar, p. 3810

وأخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثني سعيد بن أحمد بن عبد ربه وأحمد بن مطرف قالا حدثنا سعيد بن عثمان قال حدثني يونس بن عبد الأعلى قال حدثني سفيان بن عيينة عن معمر قال إنما العلم أن تسمع بالرخصة من ثقة وأما التشديد فيحسنه كل أحد

Mas'alah: What is the meaning of the hadith on leaving what does not concern one?

Al-Istidhkar, p. 3810

1669 – مالك عن بن شهاب عن علي بن حسين بن علي بن أبي طالب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه

Mas'alah: What does the author say about the transmission of a hadith in the Muwatta?

Al-Istidhkar, p. 3810

هكذا رواه يحيى بن شهاب في الموطأ عن علي بن حسين وتابعه زياد بن سعد

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission for a hadith?

Al-Istidhkar, p. 3810

وقد ذكرنا في التمهيد رواية من روى هذا الحديث عن مالك عن بن شهاب عن علي بن حسين عن أبيه

وهو أيضا مع ذلك مرسل وذكرنا اختلاف أصحاب بن شهاب فيه عن بن شهاب وأحسن ذلك رواية الأوزاعي عن قرة بن حيوئيل عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه وقد ذكرنا الأسانيد بذلك كله في التمهيد

Mas'alah: What is the meaning of the prophetic saying on leaving what does not concern one?

Al-Istidhkar, p. 3811

وقوله صلى الله عليه وسلم من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه من كلام النبوة وحكمتها وهو جامع لمعان جمة من الخير

Mas'alah: What is the wisdom from the scriptures of Ibrahim about speech?

Al-Istidhkar, p. 3811

وفي صحف إبراهيم عليه السلام من عد كلامه من عمله قل كلامه إلا فيما يعنيه

Mas'alah: What did Luqman the Wise say about his character?

Al-Istidhkar, p. 3811

وقيل للقمان الحكيم ألست عبد بني الحسحاس قال بلى قالوا فما بلغ بك ما نرى قال صدق الحديث وأداء الأمانة وتركي ما لا يعنيني

Mas'alah: What are the four categories of speech according to Muhammad ibn Ajlan?

Al-Istidhkar, p. 3811

وروى بن وهب قال حدثني سحبل بن محمد الأسلمي قال سمعت محمد بن عجلان إنما الكلام أربعة أن تذكر الله أو تقرأ القرآن أو تسل عن علم فتخبر به أو تتكلم في ما يعنيك من أمر دنياك

Mas'alah: What is the hadith about the worst people being those avoided for their evil?

Al-Istidhkar, p. 3811

1670 - مالك أنه بلغه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت استأذن رجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت عائشة وأنا معه في البيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بئس بن العشيرة ثم أذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم

قالت عائشة فلم أنشب أن سمعت ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم معه فلما خرج الرجل قلت يارسول الله قلت فيه ما قلت ثم لم تنشب أن ضحكت معه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن من شر الناس من اتقاه الناس لشره

Mas'alah: What are the chains of transmission for the hadith about the worst people?

Al-Istidhkar, p. 3811

قال أبو عمر هذا الحديث عند طائفة من رواة الموطأ عن مالك عن يحيي بن سعيد أن بلغه عن عائشة ورواه جماعة كما رواه يحيي وقد روي عن عائشة من وجوه صحاح كلها مسندة منها حديث مجاهد عن

عائشة وحديث عبد الله بن دينار عن عروة عن عائشة وحديث بن المنكدر عن عروة عن عائشة وأحسنها عندي حديث بن المنكدر عن عروة عن عائشة حدثني خلف بن قاسم قال حدثني أبو بكر عبد الله بن محمد بن الخصيب القاضي قال حدثني جعفر بن محمد الفريابي قال حدثني علي بن عبد الله المديني قال حدثني سفيان بن عيينة قال سمعت محمد بن المنكدر يقول حدثني عروة بن الزبير أنه سمع عائشة تقول استأذن رجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ائذنوا له فبئس بن العشيرة أو بئس أخو العشيرة فلما دخل ألان له القول فلما خرج قلت يا رسول الله قلت الذي قلت ثم ألنت له القول! فقال يا عائشة إن من شر الناس منزلة عند الله - عز وجل - يوم القيامة من ودعه الناس اتقاء فحشه قال بن المنكدر لا أدري أقال تركه الناس أو قال ودعه الناس قال سفيان فعجبت من حفظ بن المنكدر

Mas'alah: What are the hadiths about the worst people being those honored out of fear?

Al-Istidhkar, p. 3812

قال أبو عمر قد ذكرنا في التمهيد أيضا حديث علي بن أبي طالب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن شرار الناس عند الله الذين يكرمون اتقاء شرهم) وحديث عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن شرار الناس الذين يتقون بغير سلطان بأسانيدهما

Mas'alah: What is the hadith about the best and worst people?

Al-Istidhkar, p. 3812

وأخبرنا أحمد بن قاسم ويعيش بن سعيد ومحمد بن حكم قالوا حدثني محمد بن معاوية قال حدثني أبو خليفة الفضل بن الحباب قال حدثني القعنبي عبد الله بن مسلمة قال حدثني عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خير الناس من يرجى خيره ويؤمن شره وشر الناس من لا يرجى خيره ولا يؤمن شره

Mas'alah: What did Ka'b al-Ahbar say about knowing one's standing with Allah?

Al-Istidhkar, p. 3812

1671 - مالك عن عمه أبي سهيل بن مالك عن أبيه عن كعب الأحبار أنه قال إذا

أحببتم أن تعلموا ما للعبد عند ربه فانظروا ماذا يتبعه من حسن الثناء

Mas'alah: What does Abu Umar comment on the meaning of a statement?

Al–Istidhkar, p. 3813

قال أبو عمر يعني بعد موته والله أعلم

Mas'alah: What does the author say about the truthfulness of the Companions' praise?

Al–Istidhkar, p. 3813

رض

Mas'alah: What is the hadith about attaining the rank of night prayer through good character?

Al–Istidhkar, p. 3813

1672 – مالك عن يحيى بن سعيد أنه قال بلغني أن المرء ليدرك بحسن خلقه درجة القائم بالليل الظامىء بالهواجر

Mas'alah: What is the hadith about the believer attaining the rank of fasting and praying through good character?

Al–Istidhkar, p. 3813

وهذا يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم مسندا حدثني أحمد بن قاسم وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني الحارث بن أبي أسامة قال حدثني أبو النضر قال حدثني الليث بن سعد عن يزيد بن عبد الله عن أبي أسامة عن عمرو مولى المطلب عن المطلب أن عائشة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن المؤمن ليدرك بحسن خلقه درجة قائم الليل صائم النهار

حدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني جعفر بن محمد الصائغ قال حدثني عفان قال حدثني حماد بن سلمة عن محمد بن زياد قال سمعت أبا هريرة يقول إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن أكملكم إيمانا أحسانكم أخلاقا إذا فقهوا

Mas'alah: What is the hadith about attaining the rank of the one who stays awake at night through good character?

Al-Istidhkar, p. 3814

حدثني خلف بن القاسم قال حدثني الحسن بن رشيق قال حدثني إسحاق بن إبراهيم بن يونس قال حدثني عمرو بن عثمان الحمصي قال حدثني اليمان بن عدي عن زهير عن يحيى بن سعيد عن القاسم عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الرجل ليدرك بحسن الخلق درجة الساهر بالليل الظامئ بالهواجر

Mas'alah: What is the chain for the hadith about good character?

Al-Istidhkar, p. 3814

وحدثني عبد الرحمن بن يحيى قال حدثني علي بن محمد قال حدثني أحمد بن داود قال

Mas'alah: What is the hadith about the most complete believer having good character?

Al-Istidhkar, p. 3814

حدثني سحنون قال حدثني بن وهب قال أخبرني يعقوب بن عبد الرحمن عن عمرو مولى المطلب عن المطلب عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن المؤمن ليدرك بحسن الخلق درجة الصائم القائم

Mas'alah: What does the author mention about hadiths on good character in al-Tamhid?

Al-Istidhkar, p. 3814

وذكرت في التمهيد في باب يحيى بن سعيد أحاديث في هذا المعنى حسانا كلها في حسن الخلق

Mas'alah: What is the hadith about good character being heaviest in the scales?

Al-Istidhkar, p. 3814

أيضا حديث أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أثقل شيء في الميزان خلق حسن وقد ذكرته أيضا في التمهيد

Mas'alah: What is the hadith about reconciling people being better than much prayer and charity?

Al-Istidhkar, p. 3814

1673 - مالك عن يحيى بن سعيد أنه قال سمعت سعيد بن المسيب يقول ألا أخبركم بخير من كثير من الصلاة والصدقة قالوا بلى قال إصلاح ذات البين وإياكم والبغضة فإنها هي الحالقة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on reconciliation?

Al-Istidhkar, p. 3814

وهذا الحديث قد روي عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم من طرق حسان قد ذكرتها في التمهيد منها ما حدثنا سلمة بن سعيد قال حدثني علي بن عمر قال حدثني محمد بن القاسم قال حدثني أبو كريب قال حدثني حسين بن علي الجعفي عن بن

عيينة عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ألا أخبركم بخير من كثير من الصلاة والصيام والصدقة إصلاح ذات البين وإياكم والبغضة فإنها الحالقة قال أبو الدرداء أما إني لا أقول حالقة الشعر ولكنها حالقة الدين

Mas'alah: What is the hadith about being sent to perfect good character?

Al-Istidhkar, p. 3815

1674 - مالك أنه قد بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بعثت لأتمم حسن الأخلاق وهذا حديث مسند صحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثناه سعيد بن نصر قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني إسماعيل بن إسحاق قال حدثنا إبراهيم بن حمزة الزبيري قال حدثني عبد العزيز بن محمد عن بن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن أبي صالح عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إنما بعثت لأتمم صالح الأخلاق وقد ذكرته في التمهيد من حديث معاذ بن جبل وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أبو عمر كذا ورد عنه صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the chapter heading on modesty?

Al-Istidhkar, p. 3815

(2 - باب ما جاء في الحياء)

Mas'alah: What is the hadith about modesty being the character of Islam?

Al-Istidhkar, p. 3815

1675 - مالك عن سلمة بن صفوان بن سلمة الزرقي عن زيد بن طلحة بن ركانة يرفعه إلى النبي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل دين خلق وخلق الإسلام الحياء هكذا قال يحيى في هذا الحديث زيد بن طلحة وقال القعنبي وبن القاسم وبن بكير يزيد بن طلحة وهو الصواب وكذلك رواه وكيع وغيره عن مالك قالوا فيه يزيد

إلا أن وكيعا قال في هذا الحديث يزيد بن طلحة عن أبيه وأنكره بن معين وغيره عليه لأنه ليس في الموطأ عن أبيه

وقد روي عن وكيع أيضا كما في الموطأ وقد ذكرنا شواهد ما قلناه في التمهيد وهو يزيد بن طلحة بن ركانة بن عبد يزيد بن هاشم بن المطلب بن عبد مناف قرشي مطلبي وهذا الحديث مسند من وجوه قد ذكرتها في التمهيد منها ما حدثني خلف بن قاسم قال حدثني أبو بكر محمد بن الحسن بن صالح السبيعي الحلبي بدمشق قال حدثنا أبو عمر عبد الله بن محمد بن يحيى الأودي قال حدثنا آدم بن أبي إياس العسقلاني عن معن بن الوليد عن ثور بن زيد عن خالد بن معدان عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل دين خلق وخلق الإسلام الحياء من لا حياء له لا دين له وبإسناده عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم زينوا الإسلام بخصلتين قلنا وما هما قال الحياء والسماحة في الله لا في غيره

Mas'alah: What is the hadith about modesty being part of faith?

Al-Istidhkar, p. 3816

1676 - مالك عن بن شهاب عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على رجل وهو يعظ أخاه في الحياء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعه فإن الحياء من الإيمان هكذا هذا الحديث عند جماعة رواة مالك في الموطأ وغيره لم يزيدوا شيئا في لفظه ولا اختلفوا في إسناده وأخطأ في إسناده جويرية عن مالك بما قد ذكرناه في كتاب التمهيد وكذلك رواه بن عيينة وغيره عن

بن شهاب كما في الموطأ وقد زاد فيه عبد العزيز بن أبي سلمة وغيره ألفاظا حسانا حدثنا أحمد بن فتح قال حدثنا علي بن فارس بن شجاع البغدادي أبو العباس بمصر قال حدثنا أبو جعفر محمد بن صالح قال حدثنا بشر بن الوليد الكندي قال حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون عن الزهري عن سالم

Mas'alah: What is the hadith about a man rebuking his brother for excessive modesty?

Al-Istidhkar, p. 3817

عن بن عمر قال سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يعاتب أخاه في الحياء يقول إنك تستحي حتى إنه قد أضر بك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعه فإن الحياء من الإيمان

Mas'alah: What is the meaning of the hadith that modesty is part of faith?

Al-Istidhkar, p. 3817

ومعنى هذا الحديث والله أعلم أن الحياء لما كان يمنع من كثير من الفحش والفواحش ويحمل على كثير من أعمال البر والخير صار كالإيمان مضارعا لأنه يساويه في بعض معانيه لأن الإيمان شأنه منع صاحبه من كل ما حرم عليه إذا صاحبه التوفيق فهو مقيد بالإيمان يردعه عن الكذب والفجور والآثام كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الإيمان قيد الفتك لا يفتك مؤمن والفتك القتل بعد الأمان والغدر بعد التأمين فلما كان الحياء والإيمان سببين إلى فعل الخير جعل الحياء شعبة

من الإيمان لأنه يمنع مثل الإيمان من ارتكاب ما لا يحل وما يعد من الفحش والفواحش وإن كان الحياء غريزة والإيمان فعل المؤمن الموفق له وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الإيمان بضع وسبعون شعبة أعلاها شهادة أن لا إله إلا الله وأدناها إماطة الأذى عن الطريق والحياء شعبة من الإيمان رواه عبد الله بن دينار وسهيل بن أبي صالح جميعا عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذكرنا طرق أسانيدها في التمهيد وللإيمان أصول وفروع فمن أصوله الإقرار باللسان مع اعتقاد القلب بما نطق به اللسان من الشهادة بأن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله وأن كل ما جاء به عن ربه حق من البعث بعد الموت والإيمان بملائكة الله وكتبه ورسله وكل ما أحكمه الله في كتابه ونقلته الكافة عن النبي صلى الله عليه وسلم من الصلاة والزكاة والصيام والحج وسائر الفرائض بعد هذا فكل عمل صالح فهو من فروع الإيمان فبر الوالدين من الإيمان وأداء الأمانة من الإيمان وحسن العهد من الإيمان وحسن الجوار من الإيمان وتوقير الكبير من الإيمان ورحمة الصغير حتى إطعام الطعام وإفشاء السلام من الإيمان

Mas'alah: What is the relationship between abandoning acts and deficiency in faith?

Al-Istidhkar, p. 3818

فهذه الفروع من ترك شيئا منها لم يكن ناقص الإيمان بتركها كما يكون ناقص الإيمان بارتكاب الكبائر وترك عمل الفرائض وإن كان مقرى بها وتلخيص هذا يطول ولا سبيل إلى إيراده في هذا الموضع وقد ذكرنا من ذلك في التمهيد ما فيه شفاء والحمد لله كثيرا وهذا كله يدل على أن الإيمان قول وعمل كما قال جمهور أهل

العلم بالفقه والحديث وقد ذكرنا لهم ولسائر فرق الإسلام من التنازع في معنى الإيمان والإسلام أيضا وما نزعت به كل فرقة في ما ذهبت إليه من ذلك وفي باب بن شهاب عن سالم من كتاب التمهيد وذكرنا ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم من الآثار المرفوعة في معنى الإيمان عن السلف أيضا ما وصل إلينا من ذلك في الباب المذكور في التمهيد والحمد لله

Mas'alah: What did early scholars say about faith being speech and action?

Al-Istidhkar, p. 3818

حدثني أحمد بن فتح قال حدثني إسحاق بن إبراهيم قال حدثني أحمد بن خالد قال حدثني عبيد الكشوري بصنعاء قال حدثني سلمة بن شبيب - قال أحمد بن خالد وحدثنا عيسى بن محمد الكشوري قال حدثني محمد بن يزيد قالا سمعنا عبد الرزاق يقول سمعت من أدركت من شيوخنا وأصحابنا سفيان الثوري ومعمر بن راشد ومالك بن أنس وبن جريج وسفيان بن عيينة وعبيد الله بن عمر والأوزاعي يقولون الإيمان قول وعمل يزيد وينقص فقلنا لعبد الرزاق فما تقول أنت قال أقول كما قالوا وإن لم أقل ذلك فقد ضللت إذا وما أنا من المهتدين

Mas'alah: What did early scholars dislike about claiming complete faith?

Al-Istidhkar, p. 3818

قال عبد الرزاق وكان معمر ومالك وبن جريج وسفيان الثوري يكرهون أن يقولوا أنا

مستكمل الإيمان على إيمان جبريل وميكائيل

Mas'alah: What did the Prophet say about faith and major sins?

Al-Istidhkar, p. 3818

وقد ذكرنا في التمهيد حديث مبارك بن حسان قال قلت لعطاء بن أبي رباح إن في المسجد عمر بن ذر ومسلم التحات وسالم الأفطس يقولون من زنى وسرق وشرب الخمر وقذف المحصنات وأكل الربا وعمل المعاصي أنه مؤمن كإيمان البر التقي الذي لم يعص الله فقال عطاء أبلغهم ما حدثني أبو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقتل القاتل حين يقتل وهو مؤمن ولا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن

Mas'alah: How did 'Ata' respond to the hadith about faith despite sin?

Al-Istidhkar, p. 3819

قال فذكرت ذلك لسالم الأفطس وأصحابه فقالوا وأين حديث أبي الدرداء وإن زنى وإن سرق فذكرت ذلك لعطاء فقال كان هذا ثم نزلت الأحكام والحدود بعد وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا إيمان لمن لا أمانة له وقال لا يفتك مؤمن

Mas'alah: Fiqh passage: قَالَ أَبُو عُمَرَ حَدِيثُ أَبِي الدَّرْدَاءِ حَدِيثٌ حَسَنٌ?

Al-Istidhkar, p. 3819

قال أبو عمر حديث أبي الدرداء حديث حسن روي عنه من وجوه منها ما قرأته على أبي عثمان سعيد بن نصر قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن وضاح قال حدثني أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني الحسن بن موسى الأشيب قال حدثني حماد بن سلمة عن الجريري عن محمد بن سعد بن مالك أن أبا الدرداء كان إذا قرأ هذه الآية (ولمن خاف مقام ربه جنتان) الرحمن 46 قال وإن زنى وإن سرق وقال أقرأنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت وإن زنى وإن سرق قال وإن زنى وإن سرق قال قلت وإن زنى وإن سرق قال وإن زنى وإن سرق قال قلت وإن زنى وإن سرق قال نعم وإن رغم أنف أبي الدرداء

Mas'alah: What did al-Zuhri say about the hadith of entering paradise despite sin?

Al-Istidhkar, p. 3819

قال حدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني أحمد بن زهير قال حدثني أبي قال حدثني جرير بن عبد الحميد عن عطاء بن السائب قال سأل هشام بن عبد الملك الزهري قال حدثني بحديث النبي صلى الله عليه وسلم من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة وإن زنى وإن سرق فقال الزهري أين يذهب بك يا أمير المؤمنين كان هذا قبل الأمر والنهي

Mas'alah: What hadith about modesty and faith is referenced from al-Tamhid?

Al-Istidhkar, p. 3819

قال أبو عمر قد ذكرنا في التمهيد حديث أبي بكرة وحديث أبي هريرة عن

Mas'alah: What does the hadith say about modesty being part of faith?

Al-Istidhkar, p. 3820

النبي صلى الله عليه وسلم الحياء من الإيمان كحديث بن عمر

Mas'alah: What does the hadith say about modesty being entirely good?

Al-Istidhkar, p. 3820

وقد ذكرنا حديث عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحياء خير كله

Mas'alah: What does the hadith say about modesty adorning everything?

Al-Istidhkar, p. 3820

وأخبرنا عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثني أحمد بن زكريا بن يحيى بن يعقوب المقدسي ببيت المقدس قال حدثني محمد بن حماد الطهراني قال أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن ثابت عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان الحياء في شيء قط إلا زانه ولا كان الفحش في شيء قط إلا شانه

Mas'alah: What does the hadith say about Allah removing modesty, trustworthiness, and mercy?

Al-Istidhkar, p. 3820

وأخبرنا أحمد بن محمد قال أخبرنا أحمد بن الفضل قال حدثني الحسن بن علي العدوي قال حدثني خراش قال حدثني أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أول ما ينزع الله من العبد الحياء فيصير ممقوتا ثم ينزع الله منه الأمانة فيصير خائنا مخونا ثم ينزع منه الرحمة فيصير فظا غليظا ويخلع ربقة الإسلام من عنقه فيصير شيطانا لعينا

Mas'alah: What does the author say about the weakness of a hadith chain?

Al-Istidhkar, p. 3820

قال أبو عمر هذا إسناد ضعيف وخراش هذا مجهول والحديث بهذا اللفظ لا يعرف إلا من هذا الوجه والقطعة التي بهذا الإسناد كلها لا يشتغل أهل العلم بها منكرة عندهم موضعة والله أعلم

Mas'alah: What is the narration from Salman al-Farisi about the removal of haya, amanah, and rahmah?

Al-Istidhkar, p. 3820

وقد روي هذا الحديث من قول سلمان الفارسي من رواية زاذان عنه قال إذا أراد الله بعبد شرا أو هلكة نزع منه الحياء فلم تلقه إلا مقيتا ممقتا وإذا كان كذلك نزعت منه

الرحمة فلم تلقه إلا فظا غليظا فإذا كان كذلك نزعت منه الأمانة فلم تلقه إلا خائنا مخونا فإذا كان كذلك نزعت ربقة الإسلام من عنقه فكان لعينا ملعونا

Mas'alah: What is the chapter on anger?

Al-Istidhkar, p. 3820

(3 – باب ما جاء في الغضب)

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on not getting angry?

Al-Istidhkar, p. 3820

1677 – مالك عن بن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف أن

Mas'alah: What is the hadith where the Prophet advises not to get angry?

Al-Istidhkar, p. 3821

رجلا أتى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله علمني كلمات أعيش بهن ولا تكثر علي فأنسى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تغضب

Mas'alah: What is the textual analysis of the hadith on not getting angry in the Muwatta?

Al-Istidhkar, p. 3821

هكذا هذا الحديث في الموطأ عند جماعة رواته ومن رواه عن مالك عن بن شهاب عن حميد عن أبي هريرة أو عن حميد عن أبيه فقد أخطأ وقد ذكرنا من روى ذلك في التمهيد

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith from Ibn Uyaynah?

Al–Istidhkar, p. 3821

وروه بن عيينة عن بن شهاب عن حميد عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What are the alternative chains of transmission for the hadith?

Al–Istidhkar, p. 3821

وقد روي هذا الحديث من غير رواية بن شهاب مسندا من حديث أبي هريرة ومن حديث بن عم الأحنف بن قيس ومن حديث أبي سعيد الخدري وحديث عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذكرناها في التمهيد

Mas'alah: What is the author's interpretation of the hadith 'Do not get angry'?

Al–Istidhkar, p. 3821

ومعنى هذا الحديث عندي والله أعلم – أنه أراد علمني ما ينفعني بكلمات قليلة لئلا

أنسى إن أكثرت علي فأجابه بلفظ يسير جامع ولو أراد علمني كلمات من الذكر ما أجابه بمثل ذلك الجواب وإنما أراد علمني بكلمات قليلة ما يكون نافعا لي

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith from Abu Hurairah?

Al-Istidhkar, p. 3821

وحدثني خلف بن قاسم قال حدثني محمد بن زكريا المقدسي ببيت المقدس قال حدثني مضر بن محمد قال حدثني يحيى بن معين قال حدثني أبو إسماعيل المؤدب عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة أن رجلا قال يا رسول الله! أوصني بعمل أعمله قال لا تغضب

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith from Abdullah ibn Amr?

Al-Istidhkar, p. 3821

وحدثني عبد الرحمن بن يحيى قال حدثني علي بن محمد قال حدثني أحمد بن داود قال حدثني سحنون بن سعيد قال حدثني عبد الله بن وهب قال أخبرني عمرو بن الحارث عن دراج عن عبد الرحمن بن جبير عن عبد الله بن عمرو بن العاص أنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله! ما يبعدني من غضب الله قال لا تغضب

Mas'alah: What poetry and sayings are mentioned about forbearance and anger?

[Al-Istidhkar, p. 3822](#)

وروينا عن محمد بن جحادة قال كان الشعبي من أولع الناس بهذا البيت (ليس الأحلام في حين الرضا ... إنما الأحلام في حال الغضب) وقال غيره (لا يعرف الحلم إلا ساعة الغضب) وقال أبو العتاهية (أقلب طرفي مرة بعد مرة ... لأعلم ما في الناس والقلب ينقلب) (فلم أر كنزا كالقنوع لأهله ... وأن يجمل الإنسان ما عاش في الطلب) (ولم أر فضلا صح إلا على التقى ... ولم أر عقلا تم إلا على أدب) (ولم أر في الأعداء حين خبرتهم ... عدوا يفعل أعدى من الغضب)

Mas'alah: What is the advice of Jesus to John about not getting angry?

[Al-Istidhkar, p. 3822](#)

وذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني عفان قال حدثني خالد قال حدثني ضرار بن مرة أبو سنان عن عبد الله بن أبي الهذيل قال لما رأى يحيي أن عيسى مفارقه قال له أوصني قال لا تغضب قال لا أستطيع قال لا تقتني مالا قال عسى

Mas'alah: What is the hadith about the strong person controlling anger?

[Al-Istidhkar, p. 3822](#)

1678 - مالك عن بن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس الشديد بالصرعة إنما الشديد الذي يملك نفسه عند

الغضب

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission of the hadith on anger?

Al-Istidhkar, p. 3822

وقد ذكرنا في التمهيد الاختلاف على مالك وعلى بن شهاب في إسناد هذا الحديث وأوضحنا أن الصحيح فيه ما في الموطأ

Mas'alah: What is the virtue of controlling oneself during anger?

Al-Istidhkar, p. 3822

وفيه دليل على أن مجاهدة النفس في صرفها عن هواها أشد محاولة وأصعب مراما وأفضل من مجاهدة العدو والله أعلم لأن النبي صلى الله عليه وسلم قد جعل للذي يملك نفسه عند الغضب من القوة والشدة ما ليس للذي يغلب الناس ويصرعهم وقوله عليه السلام يريد الذي يصرع الناسع ويكثر ذلك منه كما يقال للرجل الكثير النوم نومة وللكثير الحفظ حفظة وقيل للذي يكثر الضحك ضحكة وللذي يضحك الناس منه ضحكة بالتخفيف

Mas'alah: What is the chapter on abandoning or shunning (al-muhajarah)?

Al-Istidhkar, p. 3823

(4 – باب ما جاء في المهاجرة)

Mas'alah: What does the hadith say about mutual hatred, envy, and turning away from one another?

Al-Istidhkar, p. 3823

1680 – مالك عن بن شهاب عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخوانا ولا يحل لمسلم أن يهاجر أخاه فوق ثلاث ليال قال مالك لا أحسب التدابر إلا الإعراض عن أخيك المسلم فتدبر عنه بوجهك كذا قال يحيي يهاجر وسائر الرواة يقولون يهجر قال أبو عمر قوله لا تباغضوا نهي معناه الندب إلى رياضة النفس على التحاب لأن المحبة والبغضة لا يكاد المرء يغلب فيهما نفسه لقول الله تعالى (لو أنفقت ما في الأرض جميعا ما ألفت بين قلوبهم ولكن الله ألف بينهم) الأنفال 63 وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الأرواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف وقد تقدم حديث أبي الدرداء أن البغضة خالقة للدين لأنها تبعث على الغيبة وستر المحاسن وإظهار المساوئ وربما آلت إلى أكثر من ذلك ولا معصوم إلا من عصمه الله (تعالى) وأما قوله فلا تحاسدوا فليس على ظاهره وإنما معناه لا يحسد أحدكم أخاه على نعمة أتاه الله وليسأل الله من فضله وقد أجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم الحسد في الخير فقال لا حسد إلا في اثنتين رجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به ليله ورجل أتاه الله علما – أو قال حكمة – فهو يقضي بها ويعلمها هكذا حديث بن

مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم وروي بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا حسد إلا في اثنتين رجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به آناء الليل والنهار ورجل آتاه الله مالا فهو ينفقه آناء الليل والنهار وقد ذكرنا الحديثين بأسانيدهما في التمهيد وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال

Mas'alah: What advice is given regarding envy, suspicion, and omens?

Al-Istidhkar, p. 3825

إذا حسدتم فلا تبغوا وإذا ظننتم فلا تحققوا وإذا تطيرتم فامضوا وعلى الله فتوكلوا

Mas'alah: What is said about envy and its harm if it does not lead to transgression?

Al-Istidhkar, p. 3825

ويقال إن الحسد لا يكاد يسلم منه أحد فمن لم يحمله حسده على البغي لم يضره حسده

Mas'alah: What did al-Hasan al-Basri say about envy and its limits?

Al-Istidhkar, p. 3825

وروينا عن الحسن البصري أنه قال ليس أحد من ولد آدم إلا وقد خلق معه الحسد فمن لم يجاوزه إلى الظلم والبغي لم يتبعه منه شيء وقد أشبعنا هذا المعنى بالآثار عن

السلف في ذم الحسد وفضل من لم يحسد الناس في باب الزهري عن أنس في التمهيد

Mas'alah: What is the interpretation of the prohibition of mutual turning away?

Al-Istidhkar, p. 3825

وأما قوله ولا تدابروا فقد مضى تفسيره لمالك وغيره في هذا الباب

Mas'alah: What is the ruling on boycotting a Muslim based on the story of Ka'b ibn Malik?

Al-Istidhkar, p. 3825

وأما قوله ولا يحل لمسلم أن يهجر أو يهاجر أخاه فهو عندي مخصوص أيضا بحديث كعب بن مالك إذ أمر النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه أن يهجروه ويقطعوا الكلام عنه والسلام عليه لما أحدثه في تخلفه عن غزوة تبوك وهو قادر على الغزو

Mas'alah: What is the basis for boycotting people of innovation?

Al-Istidhkar, p. 3825

وقد جعل بعض أهل العلم حديث كعب هذا أصلا في هجران أهل البدع ومن أحدث في الدين ما لم يرض

Mas'alah: When is it better to avoid harmful company in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3825

والذي عندي أن من خشي من مجالسته ومكالمته الضرر في الدين أو في الدنيا والزيادة في العداوة والبغضاء فهجرانه والبعد عنه خير من قربه لأنه يحفظ عليك زلاتك ويماريك في صوابك ولا تسلم من سوء عاقبة خلطته ورب صرم جميل خير من مخالطة مؤذية

Mas'alah: Does greeting someone end the state of abandonment in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3825

وذكر بن وهب عن مالك أنه قال إذا أسلم عليه فقد قطع الهجرة

Mas'alah: What is the ruling on ending abandonment through greeting according to Ahmad ibn Hanbal?

Al-Istidhkar, p. 3825

وقال أبو بكر الأثرم قلت لأحمد بن حنبل إذا سلم عليه هل يجزئه من ذلك سلامه قال ينظر إلى ما كان عليه قبل المصارمة فلا يخرجه من الهجران إلا بالعودة إلى ما كان عليه ولا يخرجه من الهجرة إلا سلام ليس معه إعراض ولا إدبار

Mas'alah: What does Abu Umar say about the narrations on abandonment?

Al-Istidhkar, p. 3825

قال أبو عمر قد روي عن مالك أيضا هذا المعنى والآثار المرفوعة تشهد لما رواه بن وهب وقد تقدمت

Mas'alah: What is the hadith about avoiding suspicion and spying?

Al-Istidhkar, p. 3825

1681 - مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله

Mas'alah: What did the Prophet say about suspicion, spying, and envy?

Al-Istidhkar, p. 3826

صلى الله عليه وسلم قال إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث ولا تجسسوا ولا تحسسوا ولا تنافسوا ولا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخوانا

Mas'alah: What is the hadith about three things no one is safe from?

Al-Istidhkar, p. 3826

قال أبو عمر روى عبد الرزاق عن معمر عن إسماعيل بن أمية قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم ثلاث لا يسلم منهن أحد الطيرة والظن والحسد قيل وما المخرج منهن يا رسول الله قال إذا تطيرت فلا ترجع وإذا ظننت فلا تحقق وإذا حسدت فلا تبغ

Mas'alah: What is the distinction between sinful and non-sinful suspicion?

Al-Istidhkar, p. 3826

وروينا عن سفيان الثوري أنه قال الظن ظنان ظن فيه إثم وظن ليس فيه إثم فالظن الذي فيه الإثم ما يتكلم به والظن الذي لا إثم فيه ما لم يتكلم

Mas'alah: What did Umar say about thinking ill of a brother's words?

Al-Istidhkar, p. 3826

وروى أشهب عن نافع بن عمر عن بن أبي مليكة أن عمر بن الخطاب قال لا يحل لامرئ مسلم سمع من أخيه كلمة أن يظن بها سوءا وهو يجد لها في شيء من الخير مصدرا

Mas'alah: What is the meaning of tajassus and tahassus?

Al-Istidhkar, p. 3826

وأما قوله ولا تجسسوا ولا تحسسوا فقيل معنى التجسس ومعنى التحسس سواء أو

قريب من السواء وروى بن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله عز وجل (ولا تجسسوا) الحجرات 12 قال خذوا ما ظهر ودعوا ما ستر الله (عز وجل)

Mas'alah: What is the story of Umar and spying on a man?

Al-Istidhkar, p. 3826

وروى هشيم عن مجاهد عن الشعبي قال فقد عمر بن الخطاب رجلا في الصلاة فانطلق هو وعبد الرحمن بن عوف فنظرا إليه وامرأته تناوله قدحا فيه شيء فقال عمر هذا الذي حبسه عنا فقال له عبد الرحمن وما يدريك ما في القدح قال عمر أتخاف أن يكون هذا من التجسس قال عبد الرحمن بل هو التجسس قال فما التوبة من هذا قال أن لا يكون في قلبك عليه من هذا المجلس شيء أبدا

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say about not spying on others?

Al-Istidhkar, p. 3826

وروى الأعمش عن زيد بن وهب قال أتي بن مسعود فقيل له هذا فلان تقطر لحيته خمرا فقال عبد الله إنا قد نهينا عن التجسس ولكن إن يظهر لنا شيء نأخذه به

Mas'alah: What did the Prophet say about following people's faults?

Al-Istidhkar, p. 3826

ورويناه من حديث معاوية أنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن اتبعت عورات الناس أفسدتهم أو كدت أن تفسدهم

Mas'alah: What benefit did Mu'awiyah gain from Abu al-Darda's words?

Al-Istidhkar, p. 3827

وقال أبو الدرداء كلمة سمعها معاوية فنفعه الله بها

Mas'alah: What did the Prophet say about a ruler who seeks suspicion in people?

Al-Istidhkar, p. 3827

ومن حديث المقدام بن معدي كرب وحديث أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إن الأمير إذا ابتغى الريبة في الناس أفسدهم

Mas'alah: What is the virtue of handshaking between Muslims?

Al-Istidhkar, p. 3827

قال أبو عمر في المصافحة أحاديث حسان ذكرنا كثيرا منها في التمهيد منها ما حدثنا خلف بن قاسم قال حدثني أبو طالب محمد بن زكريا المقدسي قال حدثني جعفر بن محمد بن حماد قال حدثني آدم بن أبي إياس قال حدثني سليمان بن حيان قال حدثني الأجلح عن أبي إسحاق عن البراء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان إلا غفر لهما قبل أن يفترقا

Mas'alah: What did the Companions do when they met?

Al-Istidhkar, p. 3827

وروينا عن جماعة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أنهم كانوا إذا التقوا تصافحوا

Mas'alah: What is the ruling on handshaking as part of greeting?

Al-Istidhkar, p. 3827

وقال الأسود وعلقمة من تمام التحية المصافحة

Mas'alah: What did Hasan al-Basri say about handshaking?

Al-Istidhkar, p. 3827

وسئل الحسن البصري عن المصافحة فقال تزيد في المودة

Mas'alah: What does the term 'ghill' mean?

Al-Istidhkar, p. 3827

وأما الغل فهو العداوة والحقد

Mas'alah: What is another chain for the hadith on exchanging gifts?

Al-Istidhkar, p. 3828

ورواه يحيى بن معين عن أبي بكر عن ضمام بإسناده مثله

Mas'alah: What is the hadith about the gates of Paradise opening on Monday and Thursday?

Al-Istidhkar, p. 3828

1683 - مالك عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تفتح أبواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس فيغفر لكل عبد مسلم لا يشرك بالله شيئا إلا رجلا كانت بينه وبين أخيه شحناء فيقال أنظروا هذين حتى يصطلحا أنظروا هذين حتى يصطلحا

Mas'alah: What did Abu Hurairah say about the presentation of deeds on Mondays and Thursdays?

Al-Istidhkar, p. 3828

1684 - مالك عن مسلم بن أبي مريم عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أنه قال تعرض أعمال الناس كل جمعة مرتين يوم الاثنين ويوم الخميس فيغفر لكل عبد مؤمن إلا عبدا كانت بينه وبين أخيه شحناء فيقال اتركوا هذين حتى يفيئا أو اركوا هذين

حتى يفيئا

Mas'alah: What does Abu Umar say about the virtue of Monday and Thursday?

Al–Istidhkar, p. 3829

قال أبو عمر حديث سهيل مسند صحيح حسن وفيه فضل كبير ليوم الاثنين والخميس لما يفتح الله فيهما من الرحمة لعباده والمغفرة لذنوبهم

Mas'alah: What does the author reference from the books of fasting and prayer?

Al–Istidhkar, p. 3829

وقد ذكرنا في كتاب الصيام ما جاء في أبواب الجنة وعدتها وذكرنا في كتاب الصلاة الآثار الدالة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنا مخلوقة بعد

Mas'alah: What does the Quranic verse say about forgiveness of shirk and lesser sins?

Al–Istidhkar, p. 3829

وفي قول الله (عز وجل) (إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء) النساء 48

Mas'alah: What is the consensus of scholars regarding the verse on forgiveness?

Al-Istidhkar, p. 3829

وإجماع علماء المسلمين على أنه محكم لا يجوز النسخ عليه على ما يغني عن الاستدلال بأخبار الآحاد في معناه

Mas'alah: What is the sin of abandoning and harboring enmity towards believers?

Al-Istidhkar, p. 3829

وفيه تعظيم ذنب المهاجرة والعداوة والشحناء لأهل الإيمان وهم الذين يأمنهم الناس على دمائهم وأموالهم وأعراضهم المصدقون بوعد الله ووعيده المجتنبون لكبائر الإثم والفواحش

Mas'alah: What is the ruling on hating or abandoning a Muslim believer?

Al-Istidhkar, p. 3829

والعبد المسلم من وصفنا حاله ومن سلم المسلمون من لسانه ويده فهؤلاء لا يحل لأحد أن يهجرهم ولا أن يبغضهم بل محبتهم دين وموالاتهم زيادة في الإيمان واليقين

Mas'alah: What is the status of the hadith of Muslim ibn Abi Maryam?

Al-Istidhkar, p. 3829

وأما حديث مسلم بن أبي مريم وهو موقوف عند جمهور رواة الموطأ

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Muslim ibn Abi Maryam?

Al–Istidhkar, p. 3829

وقد رواه بن وهب عن مالك عن مسلم بن أبي مريم عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مسندا وهو الصحيح لأنه لا يقال مثله بالرأي ولا يدرك بالقياس

Mas'alah: What does the author say about the chains of transmission from Ibn Wahb?

Al–Istidhkar, p. 3829

وقد ذكرنا الطرق عن بن وهب بما وصفنا في التمهيد

Mas'alah: What is the meaning of the hadith of Suhayl?

Al–Istidhkar, p. 3829

والقول في معناه كالقول في حديث سهيل

Mas'alah: What is the meaning of the phrase 'irk h dhayni att yaf' '?

Al–Istidhkar, p. 3829

وأما قوله فيه أو اركوا هذين حتى يفيئا

Mas'alah: What does 'irk ' mean in Arabic?

Al-Istidhkar, p. 3829

فقيل اركوا معناه اتركوا

Mas'alah: What are the different meanings of 'irk ' and related words?

Al-Istidhkar, p. 3829

وقيل معناه أخروا هذين يقال وخر وأنظر هذا وأرج هذا وارك هذا

Mas'alah: What is the common meaning of the terms discussed?

Al-Istidhkar, p. 3829

كل ذلك بمعنى واحد

Mas'alah: What is the ruling on loving praise and beauty in the context of humility?

Al-Istidhkar, p. 3833

حدثني خلف بن قاسم قال حدثني أحمد بن الحسن بن إسحاق ويحيى بن الربيع بن

محمد وحدثني وهب بن محمد بن محمود وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني أبو الزنباع روح بن الفرج القطان قال حدثني سعيد بن كثير بن عفير وعبد العزيز بن يحيى المدني قالا حدثني مالك بن أنس عن بن شهاب عن إسماعيل بن محمد بن ثابت الأنصاري عن ثابت بن قيس بن شماس أنه قال يا رسول الله لقد خشيت أن أكون قد هلكت قال فيم قال إن الله ينهانا أن نحب أن نحمد بما لم نفعل وأجدني أحب الحمد ونهانا الله – عز وجل – عن الخيلاء وأنا امرؤ أحب الجمال ونهانا الله أن نرفع أصواتنا فوق صوتك وأنا امرؤ جهر الصوت فقال له النبي صلى الله عليه وسلم يا ثابت بن قيس أما ترضى أن تعيش حميدا وتقتل شهيدا وتدخل الجنة زاد في حديث عبد العزيز قال مالك فقتل يوم اليمامة

Mas'alah: What is the chain of transmission for Umar's statement on clothing for prayer?

Al-Istidhkar, p. 3834

ورواه سفيان بن عيينة عن أيوب السختياني عن بن سيرين أن عمر بن الخطاب قال إذا أوسع الله عليكم فأوسعوا على أنفسكم قال حدثنا أحمد بن دحيم قال حدثني عبد الله بن سعيد قال حدثني أحمد بن إبراهيم قالا حدثني محمد بن إبراهيم قال حدثني أبو عبيد الله قال حدثنا سفيان فذكره

Mas'alah: What does the author say about clarifying the ruling on clothing in prayer?

Al-Istidhkar, p. 3834

قال أبو عمر قد أوضحنا هذا المعنى في كتاب الصلاة والحمد لله كثيرا

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about the Prophet's appearance?

Al-Istidhkar, p. 3835

حدثني سعيد بن نصر قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن وضاح قال حدثني أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني شريك عن أبي إسحاق

Mas'alah: What is the ruling on wearing safflower-dyed clothing for men?

Al-Istidhkar, p. 3836

وبه عن أبي بكر قال حدثني محمد بن بشر قال حدثني محمد بن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال أقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من ثنية إذأخر

Mas'alah: What is the ruling on wearing red garments in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3837

قال أبو عمر هو الحسن بن سهل بن عبد الرحمن بن عوف أبو عبد الحميد بن سهل

Mas'alah: Where are the chains of transmission for the hadith on gold mentioned?

Al-Istidhkar, p. 3838

وقد ذكرنا الأسانيد بذلك في التمهيد

Mas'alah: What does the author say in a brief transitional phrase?

Al-Istidhkar, p. 3839

وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about clothed yet naked women?

Al-Istidhkar, p. 3842

وقد رواه عبد الله بن نافع الصائغ عن مالك عن مسلم بن أبي مريم عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا أعلم أحدا رواه مسندا عن مالك غيره إلا رواية جاءت عن بن بكير عن مالك قد ذكرتها في التمهيد

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about clothed yet naked women?

Al-Istidhkar, p. 3842

حدثني خلف بن قاسم وعلي بن إبراهيم قالا حدثني الحسن بن رشيق قال حدثني العباس بن محمد البصري قال حدثني أحمد بن صالح البصري قال قرأت على عبد الله بن نافع عن مالك عن مسلم بن أبي مريم عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكره

Mas'alah: What is the hadith about treasures and trials opened at night?

Al-Istidhkar, p. 3842

1692 - مالك عن يحيى بن سعيد عن بن شهاب أن رسول الله قام من الليل فنظر في أفق السماء فقال ماذا فتح الليلة من الخزائن وماذا وقع من الفتن

كم من كاسية في الدنيا عارية يوم القيامة أيقظوا صواحب الحجر هذا الحديث يروى مسندا عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يفهمه يحيى بن سعيد من رواية مالك ولا من رواية غيره عنه وقد ذكرنا الاختلاف على يحيى بن سعيد فيه في التمهيد وقد جوده معمر عن بن شهاب حدثني سعيد بن نصر قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني بن وضاح قال حدثني أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني بن المبارك وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثني أحمد بن جعفر بن حمدان قال حدثني عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثني أبي قال حدثني عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري عن هند بنت الحارث عن أم سلمة أن النبي استيقظ ليلة فقال سبحان الله ماذا أنزل الله عز وجل من الفتن وماذا فتح من الخزائن وهذا لفظ بن المبارك وقال عبد الرزاق بإسناده عن أم سلمة قالت استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة وهو يقول لا إله إلا الله ماذا فتح الله من الخزائن لا إله إلا الله ماذا أنزل الله من الفتنة ثم اتفقا فقالا من يوقظ صواحب الحجر رب كاسية في الدنيا عارية يوم القيامة وقال عبد الرزاق يا رب كاسيات في الدنيا عاريات يوم القيامة في هذا الحديث علم من أعلام نبوته صلى الله عليه وسلم لأنه أخبر عن غيب وقع بعده وذلك أنه فتح الله على أمته بلدان المشرق والمغرب من ديار الكفر ودرت به الأرزاق وعظمت الخيرات وذلك كله من خزائن رحمة الله ووقع من الفتن بعده منذ قتل عثمان - رضي الله عنه

- إلى يومنا هذا ما لا يحيط بعلمه إلا هو ولن يزال الهرج إلى قيام الساعة - والله أعلم وأما قوله أيقظوا صواحب الحجر فالحجر جمع حجرة وهي بيوت أزواجه صلى الله عليه وسلم أمر أن يوقظن في تلك الليلة لئلا يكن من الغافلين في ليلة فيها آية من آيات الله - عز وجل - ولعلها كانت ليلة القدر التي يفرق فيها كل أمر حكيم أو غيرها فقد كانت فيها آية

ومن سنته صلى الله عليه وسلم عند الآيات ذكر الله والصلاة

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about silk?

Al-Istidhkar, p. 3853

حدثني محمد بن خليفة قال حدثني محمد بن الحسين قال حدثني أبو جعفر محمد بن إبراهيم بن أبي الرجال وحدثني علي بن إبراهيم بن حمويه قراءة مني عليه قال حدثني الحسن بن رشيق قال حدثني أبو بكر يموت بن المزرع بن يموت البصري قراءة عليه قالا حدثنا أبو حفص عمرو بن علي الصيرفي قال حدثني يزيد بن زريع وبشر بن المفضل ويحيى بن سعيد وعبد الوهاب بن عبد المجيد وأبو معاوية الضرير وحماد بن مسعدة زاد محمد بن إبراهيم في حديثه ومعتمر بن سليمان كلهم عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن سعيد بن أبي هند عن أبي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أحل لإناث أمتي لباس الحرير والذهب وحرم على ذكورها وروى تحريم لباس الحرير على الرجال عن النبي صلى الله عليه وسلم عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وعبد الله بن عمر وحذيفة بن اليمان وعمران بن حصين والبراء بن عازب

وعبد الله بن الزبير وأبو سعيد الخدري وأنس بن مالك وعقبة بن عامر وأبو أمامة وأبو هريرة وقد ذكرنا كثيرا من أحاديثهم في التمهيد

Mas'alah: What is the chain of transmission for a report on silk clothing?

Al-Istidhkar, p. 3857

وذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني عباد بن العوام عن حصين قال

Mas'alah: What is the ruling on wearing silk for men and women?

Al-Istidhkar, p. 3858

قال أبو عمر نهى رسول الله صلى الله

Mas'alah: What is the chapter heading for the description of the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 3861

(49 كتاب صفة النبي صلى الله عليه وسلم)

Mas'alah: What is the section heading on the description of the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 3861

(1 – باب ما جاء في صفة النبي صلى الله عليه وسلم)

Mas'alah: What is the physical description of the Prophet Muhammad?

Al-Istidhkar, p. 3861

1704 – مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن أنس بن مالك أنه سمعه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بالطويل البائن ولا بالقصير وليس بالأبيض الأمهق ولا بالآدم ولا بالجعد القطط ولا بالبسط بعثه الله على رأس أربعين سنة فأقام بمكة عشر سنين وبالمدينة عشر سنين وتوفاه الله – عز وجل – على رأس ستين سنة وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: Who are the narrators who transmitted the hadith from Rabi'ah?

Al-Istidhkar, p. 3861

قال أبو عمر رواه عن ربيعة – كما رواه مالك – جماعة منهم الأوزاعي ويحيى بن سعيد الأنصاري وعمارة بن غزية وأنس بن عياض وسعيد بن أبي هلال وسليمان بن بلال وعبد العزيز بن أبي سلمة

Mas'alah: What does the phrase 'not excessively tall' mean in describing the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 3861

وأما قوله ليس بالطويل البائن فإنه ليس بالمشرف في الطول والمتفاوت في الشطاط الذي يكاد يضطرب من طوله وذلك عيب في الرجال والنساء يقول فلم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك

Mas'alah: What does the term 'amhaq' mean in describing skin color?

Al-Istidhkar, p. 3862

والأمهق الأبيض الذي بياضه لا إشراق فيه كأنه البرص لا يخالطه شيء من الحمرة وذلك أيضا عيب

Mas'alah: What does the term 'adam' mean in describing skin color?

Al-Istidhkar, p. 3862

والآدم الأسمر والأدمة السمرة

Mas'alah: What does the term 'ja'd qatat' mean in describing hair?

Al-Istidhkar, p. 3862

والجعد القطط الذي شعره من شدة الجعودة كالمحترق يشبه شعور أهل الحبشة

Mas'alah: What is the definition of 'sabit' hair?

Al-Istidhkar, p. 3862

والسبط المرسل الشعر الذي ليس في شعره شيء من التكسر فهو جعد رجل كأنه دهره قد رجل شعره بالمشط

Mas'alah: What does the author say about the age of the Prophet at the start of revelation?

Al-Istidhkar, p. 3862

أما قوله بعثه الله على رأس أربعين سنة فقد ذكرنا في التمهيد من تابع أنس بن مالك على ذلك من الصحابة وغيرهم ومن خالفهم فيه وذكرنا الأسانيد هناك عن ربيعة وعن كل من رواه عن أنس كروايته

Mas'alah: Who among the companions said the Prophet was sent at age forty?

Al-Istidhkar, p. 3862

وممن قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث على رأس أربعين كما قال أنس وأبو هريرة وقباث بن أشيم ومحمد بن جبير بن مطعم وعروة بن الزبير وعطاء الخرساني

Mas'alah: What did Hisham ibn Hassan narrate from Ikrimah from Ibn Abbas?

Al-Istidhkar, p. 3862

وكذلك روى هشام بن حسان عن عكرمة عن بن عباس

Mas'alah: Who narrated that the Prophet was sent at age forty-three?

Al-Istidhkar, p. 3862

ومن قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث على رأس ثلاث وأربعين بن عباس من رواية هشام الدستوائي عن عكرمة عن بن عباس وسعيد بن المسيب

Mas'alah: What is the chain of transmission for the revelation descending at age 43?

Al-Istidhkar, p. 3862

رواه حماد بن زيد ويزيد بن هارون وجرير بن عبد الحميد كلهم عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال أنزل الوحي على رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the opinion of various scholars on the Prophet's age at revelation?

Al-Istidhkar, p. 3862

وهو بن ثلاث وأربعين

Mas'alah: What is the variant narration of Hammad ibn Zaid regarding the Prophet's age?

Al-Istidhkar, p. 3862

هذه رواية عبيد الله بن عمر القواريري عن حماد بن زيد وافق يزيد بن هارون وجريرا في ذلك وخالفه محمد بن الفضل عارم عن حماد بن زيد على ما نذكره بعد إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What does the author say about the chains of transmission in this chapter?

Al-Istidhkar, p. 3862

وقد ذكرنا الأسانيد بكل ما في هذا الباب عن من ذكرنا عنه فيه شيئا في التمهيد

Mas'alah: What is the narration about the Prophet's stay in Mecca for ten years?

Al-Istidhkar, p. 3862

وأما مكثه بمكة ففي قول أنس من رواية ربيعة ومن رواية أبي غالب أنه مكث بمكة عشر سنين

Mas'alah: What do various narrators say about the Prophet's stay in Mecca?

Al-Istidhkar, p. 3862

وكذلك روى أبو سلمة عن عائشة وبن عباس وهو قول عروة والشعبي والحسن وبن شهاب وعطاء الخرساني

Mas'alah: What did Urwah say about the claim that the Prophet stayed in Mecca for thirteen years?

Al-Istidhkar, p. 3863

وكان عروة ينكر قول من قال أقام بمكة ثلاث عشرة

Mas'alah: What did Ibn Abbas narrate about the duration of the Prophet's stay in Mecca after his prophethood?

Al-Istidhkar, p. 3863

وروى عكرمة وأبو حمزة وكريب وعمرو بن دينار كلهم عن بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقام بمكة بعد أن بعث ثلاث عشرة سنة

Mas'alah: What is the correct narration from Ibn Abbas regarding the Prophet's stay in Mecca?

Al-Istidhkar, p. 3863

وهو الصحيح عن بن عباس

Mas'alah: What do Sa'id ibn al-Musayyab and others say about the Prophet's stay in Mecca?

Al-Istidhkar, p. 3863

وهو قول سعيد بن المسيب وأبي جعفر محمد بن علي ويشهد له قول أبي قيس

صرمة بن أبي أنس (ثوى في قريش بضع عشرة حجة ... يذكر لو يلقى صديقا مواتيا) في أبيات قد ذكرتها في كتاب الصحابة

Mas'alah: What is the scholarly consensus on the year of the Prophet's birth?

Al–Istidhkar, p. 3863

قال أبو عمر لا خلاف بين العلماء بالسير والآثار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولد عام الفيل إذ ساقه الحبشة إلى مكة يغزون البيت

Mas'alah: Where does the author mention the Prophet's biography in detail?

Al–Istidhkar, p. 3863

وقد ذكرنا كثيرا من أخباره وسيره في صدر كتاب الصحابة والحمد الله كثيرا

Mas'alah: What is the disagreement about the year of the Prophet's death?

Al–Istidhkar, p. 3863

واختلف في سنة يوم مات صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did Rabi'ah and Abu Ghalib report about the Prophet's age at death?

Al–Istidhkar, p. 3863

فروى ربيعة وأبو غالب عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توفي وهو بن ستين سنة

Mas'alah: What is the opinion of 'Urwah regarding the Prophet's age?

Al–Istidhkar, p. 3863

وهو قول عروة

Mas'alah: What is the age of the Prophet at his death according to various narrations?

Al–Istidhkar, p. 3863

وروى حميد عن أنس قال توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بن خمس وستين سنة

Mas'alah: What is the age of the Prophet at his death according to various narrations?

Al–Istidhkar, p. 3863

ذكره أحمد بن زهير عن المثنى بن معاذ عن بشر بن المفضل عن حميد عن أنس

Mas'alah: What is the age of the Prophet at his death according to various narrations?

Al–Istidhkar, p. 3863

وروى أبو مسلم المستملي عن معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة عن أنس مثله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توفي وهو بن خمس وستين سنة

Mas'alah: What is the age of the Prophet at his death according to various narrations?

Al-Istidhkar, p. 3863

ورواه غير أبي مسلم عن معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة عن الحسن عن دغفل بن حنظلة أن النبي صلى الله عليه وسلم قبض وهو بن خمس وستين سنة

Mas'alah: What is the age of the Prophet at his death according to various narrations?

Al-Istidhkar, p. 3863

حدثنا خلف بن قاسم قال حدثني عبد الرحمن بن عمر قال حدثني أبو زرعة عبد الرحمن بن عمرو الدمشقي قال حدثني عبيد الله بن عمر قال حدثني معاذ بن هشام قال حدثني أبي عن قتادة عن الحسن عن دغفل بن حنظلة أن النبي صلى الله عليه وسلم توفي وهو بن خمس وستين سنة

Mas'alah: What is the critique of Daghlal's hadith about the Prophet's age?

Al-Istidhkar, p. 3864

قال أبو عمر يقولون دغفل لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم ولا يعرف للحسن منه

سماع في ما ذكروا والله أعلم

Mas'alah: What is the hadith from Anas ibn Malik about the Prophet's age at death?

Al-Istidhkar, p. 3864

وذكر البخاري عن أحمد - صاحب له - عن أبي غسان محمد بن عمرو الرازي زنيج عن حكام بن سلم عن عثمان بن زائدة عن الزبير بن عدي عن أنس بن مالك قال توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بن ثلاث وستين سنة وأبو بكر وهو بن ثلاث وستين وعمر وهو بن ثلاث وستين

Mas'alah: What does al-Bukhari say about the authenticity of the hadith on the Prophet's age?

Al-Istidhkar, p. 3864

قال البخاري وهذا أصح عندي من حديث ربيعة

Mas'alah: What is the disagreement over Ibn Abbas's reports on the Prophet's age?

Al-Istidhkar, p. 3864

قال أبو عمر اختلف على بن عباس في هذا المعنى أكثر من الاختلاف على أنس

Mas'alah: What is the chain from Shu'bah on the Prophet's age?

Al-Istidhkar, p. 3864

وروى شعبة عن يونس بن عبيد

Mas'alah: What is the narration from Ibn Abbas about the Prophet's age at death?

Al-Istidhkar, p. 3864

وروى الثوري عن خالد الحذاء كلاهما عن عمار مولى بني هاشم عن بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توفي وهو بن خمس وستين

Mas'alah: What is the similar narration from Hammad ibn Salamah?

Al-Istidhkar, p. 3864

وروى حماد بن سلمة عن عمار بن أبي عمار عن بن عباس مثله

Mas'alah: What is the similar narration from al-Hasan ibn Salih?

Al-Istidhkar, p. 3864

وروى الحسن بن صالح عن المنهال عن سعيد بن جبير عن بن عباس مثله

Mas'alah: What is the similar narration from Ali ibn Zayd?

Al-Istidhkar, p. 3864

وروى علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن عباس مثله

Mas'alah: What is the narration from multiple transmitters that the Prophet died at sixty-three?

Al-Istidhkar, p. 3864

وروى أبو سلمة بن عبد الرحمن وعكرمة ومحمد بن سيرين وأبو حمزة وأبو حصين ومقسم وعمرو بن دينار وأبو طهمان كلهم عن بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توفي وهو بن ثلاث وستين

Mas'alah: What is the chain of transmission regarding the Prophet's age at death?

Al-Istidhkar, p. 3864

وروى شعبة وإسرائيل عن أبي إسحاق عن عامر بن سعد عن جرير أنه سمع معاوية يقول توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بن ثلاث وستين

Mas'alah: What is the chain of transmission regarding the Prophet's age at death?

Al-Istidhkar, p. 3864

وروى موسى بن عقبة ويونس بن يزيد عن بن شهاب قال أخبرني عروة عن عائشة قالت توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بن ثلاث وستين زاد يونس قال بن شهاب وأخبرني سعيد بن المسيب عن عائشة بمثل ذلك

Mas'alah: What does the author say about the authenticity of the Prophet's age at death?

Al-Istidhkar, p. 3864

قال أبو عمر هذا أصح ما في هذا الباب إن شاء الله (عز وجل) من جهة

Mas'alah: What does the author say about conflicting reports on the Prophet's age at death?

Al-Istidhkar, p. 3865

الإسناد على أني أعجب من رواية هشام بن عروة وعمرو بن دينار عن عروة قوله إن رسول الله صلى الله عليه وسلم توفي وهو بن ستين سنة فكيف هذا والزهري يروي عنه عن عائشة أنه توفى وهو بن ثلاث وستين

Mas'alah: What does the author say about the consensus on the Prophet's age at death?

Al-Istidhkar, p. 3865

قال أبو عمر يتفق على ثلاث وستين كل من قال نبئ النبي صلى الله عليه وسلم وهو بن أربعين وأقام بمكة ثلاث عشرة سنة

Mas'alah: What are the different reports on the Prophet's age at his prophetic mission?

Al-Istidhkar, p. 3865

وكل من قال بعث على رأس ثلاث وأربعين وأقام بمكة عشرا

Mas'alah: What does the author say about the chains of transmission in al-Tamhid?

Al-Istidhkar, p. 3865

وقد ذكرنا الأسانيد عن هؤلاء كلهم في التمهيد

Mas'alah: What is the narration of Ya'qub ibn Abi Shaybah about the Prophet's age?

Al-Istidhkar, p. 3865

ومنها ما ذكره يعقوب بن أبي شيبة قال حدثني عارم بن الفضل قال حدثني حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد بن المسيب قال توفي النبي صلى الله عليه وسلم وهو بن ثلاث وستين أنزل عليه القرآن وهو بن أربعين وأقام بمكة ثلاث عشرة سنة وبالمدينة عشرا

Mas'alah: What is the narration of Kuraib about the Prophet's age?

Al-Istidhkar, p. 3865

هكذا روى كريب مولى بن عباس وأبو حمزة وعمرو بن دينار وهذا لفظ كريب عن بن عباس قال أوحى الله إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو بن أربعين سنة فأقام بمكة ثلاث عشرة سنة وبالمدينة عشرا وتوفي وهو بن ثلاث وستين سنة

Mas'alah: What is the discussion about the Prophet's grey hairs?

Al-Istidhkar, p. 3865

وأما شيبة فأكثر الروايات عنه على نحو حديث ربيعة عن أنس في تقليل شيبه وأن ذلك كان منه في عنفقته

Mas'alah: What is the ruling on the Prophet dyeing his hair?

Al-Istidhkar, p. 3865

وقد روي أنه كان يخضب وليس بقوي ولا صحيح أنه خضب لأنه لم يبلغ من الشيب ما يخضب له

Mas'alah: What did Anas say about the Prophet dyeing his hair?

Al-Istidhkar, p. 3865

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن وضاح إملاء قال حدثني يوسف بن عدي قال حدثني الوليد بن كثير عن ربيعة بن أبي عبد

الرحمن قال سألت أو سئل أنس هل خضب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لم يدرك الخضاب ولكن خضب أبو بكر وعمر

Mas'alah: What is the chain of transmission about seeing the Prophet?

Al–Istidhkar, p. 3865

حدثني خلف بن قاسم قال حدثني عبد الرحمن بن عمر قال حدثني أبو زرعة قال حدثني علي بن عياش قال حدثني حريز بن عثمان قال قلت لعبد

Mas'alah: What did the narrator ask Abdullah ibn Busr about seeing the Prophet?

Al–Istidhkar, p. 3866

الله بن بسر أرأيت النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم

Mas'alah: What did Abdullah ibn Busr say about the Prophet's grey hairs?

Al–Istidhkar, p. 3866

قلت أشيخا كان قال كان في عنفقته شعرات بيض

Mas'alah: What is the description of the Prophet's physical appearance?

Al–Istidhkar, p. 3866

ومن أحسن شيء في صفته صلى الله عليه وسلم ما

Mas'alah: What is the description of the Prophet's physical appearance?

Al-Istidhkar, p. 3866

حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني أحمد بن زهير قال حدثني محمد بن سعيد الأصبهاني قال حدثني عيسى بن يونس وحدثني عبد الوارث وسعيد قالا حدثني قاسم قال حدثني بن وضاح قال حدثني يوسف بن عدي وزهير بن عباد وبن أبي شيبة قالوا حدثنا عيسى بن يونس عن عمر بن عبد الله مولى غفرة عن إبراهيم بن محمد من ولد علي قال كان علي - رضي الله عنه - إذا نعت النبي صلى الله عليه وسلم قال لم يكن بالطويل الممغط ولا بالقصير المتردد وكان ربعة من القوم ولم يكن بالجعد القطط ولا بالسبط كان جعدا رجلا ولم يكن بالمطهم ولا المكلثم وكان في الوجه تدوير أبيض مشرب بحمرة أدعج العينين أهدب الأشفار جليل المشاش والكتد أجرد ذو مسربة شثن الكفين والقدمين إذا مشى تقلع كأنما يمشي في صبب وإذا التفت التفت معا بين كتفيه خاتم النبوة أجود الناس كفا وأجرأ الناس صدرا وأصدق الناس لهجة وأوفى الناس بذمة وألينهم عريكة وأكرمهم عشرة من رآه بديهة هابه ومن خالطه معرفة أحبه يقول ناعته لم أر قبله ولا بعده مثله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the linguistic explanation of the term 'al-mumaghghat'?

Al-Istidhkar, p. 3866

قال أبو عمر قوله الممغط هو الطويل المديد فيما ذكر أهل اللغة

Mas'alah: What is the linguistic explanation of the term 'al-mutahham'?

Al-Istidhkar, p. 3866

وقال الخليل الفرس المطهم التام الخلق

Mas'alah: What is the linguistic explanation of the term 'al-mashash'?

Al-Istidhkar, p. 3866

وقال أبو عبيد المشاش رؤوس العظام

Mas'alah: What is the definition of 'katad' according to al-Khalil?

Al-Istidhkar, p. 3866

وقال الخليل الكتد ما بين الثبج إلى منتصف الكاهل من الظهر

Mas'alah: What is the 'masrubah'?

Al-Istidhkar, p. 3866

والمسربة شعرات تتصل من الصدر إلى السرة

Mas'alah: What is the description of the Prophet's physical appearance?

Al-Istidhkar, p. 3866

حدثني سعيد بن نصر قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني بن وضاح قال حدثني أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني الحسن بن موسى الأشيب قال حدثني حماد بن سلمة عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن محمد بن علي عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ضخم الرأس عظيم العينين أهدب الأشفار مشرب العينين من حمرة كث اللحية أزهر اللون شثن الكفين والقدمين إذا مشى تكفى كأنما يمشي في صبب وإذا التفت التفت معا

قال أبو بكر وحدثني شريك عن عبد الملك بن عمير عن نافع بن جبير بن مطعم عن علي - رضي الله عنه - أنه وصف النبي صلى الله عليه وسلم فقال كان عظيم القامة أبيض مشربا حمرة عظيم اللحية ضخم الكراديس شثن الكفين والقدمين طويل المسربة كثير شعر الرأس رجله يتكفأ في مشيه كأنما ينحدر في صبب لا طويل ولا قصير لم أر قبله ولا بعده مثله صلى الله عليه وسلم قال أبو عمر وقد أتينا من أوصافه ونعته والخبر عن هيئته في صدر كتاب الصحابة بما فيه شفاء وإشراف على المراد من ذلك والحمد لله كثيرا

Mas'alah: What is the description of Jesus and the Dajjal?

Al-Istidhkar, p. 3867

(2 - باب ما جاء في صفة عيسى بن مريم عليه السلام والدجال) 1705 - مالك

عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أراني الليلة عند الكعبة فرأيت رجلا آدم كأحسن ما أنت راء من أدم الرجال له لمة كأحسن ما أنت راء من اللمم قد رجلها فهي تقطر ماء متكئا على رجلين أو على عواتق رجلين يطوف بالكعبة فسألت من هذا قيل هذا المسيح بن مريم ثم إذا أنا برجل جعد قطط أعور العين اليمنى كأنها عنبة طافية فسألت من هذا فقيل لي هذا المسيح الدجال قال أبو عمر لم يختلف على مالك في إسناد هذا الحديث ولا في لفظه وكذلك رواه أيوب عن نافع عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه بن شهاب عن سالم عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا أنا نائم أطوف بالكعبة فذكر نحوه في صفة المسيح بن مريم وقال ثم ذهبت ألتفت فإذا رجل جسيم أحمر جعد الرأس أعور العين كأن عينيه عنبة طافية قلت من هذا قال الدجال وإذا أقرب الناس شبها به بن قطن رجل من خزاعة

وفي حديث جنادة بن أبي أمية عن عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم في صفة الدجال قصير أفحج جعد أعور مطموس العين وفي حديث الشعبي عن فاطمة بنت قيس حديث الجساسة في صفة الدجال أعظم إنسان رأيناه خلقا وأشده وثاقا وفي حديث الزهري عن أبي سلمة عن فاطمة بنت قيس في ذلك فإذا رجل يجر شعره مسلسل في الأغلال ينزو فيما بين السماء والأرض وهذه كلها آثار ثابتة صحاح من جهة الإسناد والنقل والآثار مختلفة في نتوء عينه وفي أي عينيه هي العوراء ولم يختلف في أنه أعور والعنبة الطافية الممتلئة المنتفخة التي طفت على وجهه وقد وصف النبي صلى الله عليه وسلم الدجال كما رآه في منامه ورؤياه ورؤيا الأنبياء مثله وحي ووصف عيسى بأنه آدم والأدمة لون العرب وهي السمرة في الرجال وقد تقول العرب للأبيض من الإبل الآدم والآدم من الظباء عندهم هو لون

التراب واللمة واللمة هي أكمل من الوفرة والوفرة ما بلغت الأذنين من شعر الرأس وروى مجاهد عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في صفة المسيح أنه أحمر جعد عريض الصدر والأحمر عند العرب الأبيض قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثت إلى الأحمر والأسود وقال عكرمة في قول الله عز وجل (وما جعلنا الرءيا التى أرينك إلا فتنة للناس الإسراء 60 قال أري إبراهيم وموسى وعيسى فذكر أن عيسى رجل أبيض نحيف مبطن كأنه عروة بن مسعود وقد ذكرنا الآثار التي أشرنا إليها ها هنا في التمهيد بأسانيدها ومتونها وذكرنا من أخبار عيسى بن مريم - عليه السلام - هناك في رفعه وكيف كان الأمر في ذلك

Mas'alah: What is the meaning of Jesus's death and his killing of the Dajjal?

Al-Istidhkar, p. 3869

ومعنى توفيه واختلاف العلماء فيه وقتله للدجال بباب لد بعد نزوله عند البيضاء بدمشق أخبارا حسنا وفي هذا كفاية والحمد لله كثيرا وأهل السنة مصدقون بنزول عيسى في الآثار الثابتة بذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم من نقل الآحاد العدول وقوله صلى الله عليه وسلم ليهلن بن مريم بفج الروحاء حاجا أو معنمرا أو ليثنيهما ومنه قوله صلى الله عليه وسلم ينزل عيسى بن مريم حكما مقسطا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير وتكون الدعوة لله رب العالمين حدثني أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني الحارث بن أبي أسامة قال حدثني روح بن عبادة قال حدثني سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول إن الدجال خارج وهو أعور

العين الشمال عليها ظفرة غليظة وإنه يبرئ الأكمه والأبرص ويحيي الموتى ويقول للناس أنا ربكم فمن قال أنت ربي فقد فتن ومن قال ربي الله حتى يموت على ذلك فقد عصم من فتنته ولا فتنة عليه فيلبث في الأرض ما شاء الله ثم يجيء عيسى بن مريم من جهة المغرب مصدقا لمحمد وعلى ملته فيقتل الدجال ثم إنما هو قيام الساعة ففي حديث سمرة هذا أعور العين الشمال وفي حديث بن عمر أعور العين اليمنى فالله أعلم وقد روى محمد بن عبيد الطنافسي قال حدثني مجالد بن سعيد عن أبي الوداك عن أبي سعيد الخدري قال عين الدجال كأنها كوكب دري يقولون إنه لم يرو محمد بن عبيد عن مجالد إلا هذا الحديث

Mas'alah: How is the hadith about Ibrahim's circumcision transmitted?

Al-Istidhkar, p. 3872

ورواه قوم كما رواه مالك مرفوعا عن أبي هريرة ومنهم من أوقفه على سعيد بن المسيب وهو حديث مرفوع مسند إلى النبي صلى الله عليه وسلم من حديث بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة

Mas'alah: What is another chain for the circumcision hadith?

Al-Istidhkar, p. 3873

ومن حديث المغيرة بن عبد الرحمن الخزاعي عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What does the author say about further explanation in al-Tamhid?

Al-Istidhkar, p. 3873

وقد زدنا هذا المعنى بيانا في التمهيد والحمد لله كثيرا

Mas'alah: What does Abu Ubayd say about the jurists' interpretation of ishtimal al-samma'?

Al-Istidhkar, p. 3874

قال أبو عبيد والفقهاء أعلم بالتأويل في هذا وذلك أصح معنى في الكلام

Mas'alah: What is the meaning of 'al-Fuwaysiqah' and who is considered a fasiq?

Al-Istidhkar, p. 3899

وقوله الفويسقة يعني الفأرة سماها بذلك لأذاها الناس وكل من يؤذي المسلمين ما اكتسبوا فهو فاسق خارج عن طاعة الله عز وجل

Mas'alah: Why is the mouse called 'al-Fuwaysiqah' according to hadith?

Al-Istidhkar, p. 3899

وقد ذكرت في التمهيد حديث أبي سعيد الخدري أنه قيل له لم قيل للفأرة الفويسقة قال لأن النبي صلى الله عليه وسلم استيقظ وقد أخذت فتيلة لتحرق بها البيت

Mas'alah: What is the ruling on covering or turning over vessels and mentioning Allah's name?

Al-Istidhkar, p. 3900

وجاء في غيره أيضا مثله في تغطية الإناء أو قلبه إن الشيطان لا يعترضه إذا سمى الله تعالى عليه عند ذلك الفعل به وهذه زيادة على ما جاء في حديث أبي الزبير عن جابر

Mas'alah: What does the author say about the hadith of Ata' ibn Yasar from Jabir?

Al-Istidhkar, p. 3900

وقد ذكرنا حديث عطاء بن يسار عن جابر بذلك بإسناده في التمهيد

Mas'alah: What is the virtue of saying Bismillah, Alhamdulillah, Allahu Akbar, and La ilaha illa Allah?

Al-Istidhkar, p. 3900

قال أبو عمر روينا عن بن عباس - رضي الله عنه - أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال بسم الله فقد ذكر الله ومن قال الحمد لله فقد شكر الله ومن قال الله أكبر فقد عظم الله ومن قال لا إله إلا الله فقد وحد الله ومن قال

Mas'alah: What is the virtue of saying La hawla wa la quwwata illa billah?

Al-Istidhkar, p. 3901

لا حول ولا قوة إلا بالله العظيم فقد سلم واستسلم وكان له بها كنز في الجنة

Mas'alah: What is the virtue of silence compared to speaking good?

Al-Istidhkar, p. 3901

قال أبو عمر قد أتينا في التمهيد بما فيه شفاء من الآثار المرفوعة وأقوال السلف - رحمهم الله - في فضل الصمت وأنه منجاة لقوله صلى الله عليه وسلم من صمت نجا إلا أن الكلام بالخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإدمان الذكر وتلاوة القرآن أفضل من الصمت لأن الكلام بذلك غنيمة والصمت سلامة والغنيمة فوق السلامة

Mas'alah: What is the interpretation of the verse about the recording angels?

Al-Istidhkar, p. 3901

وذكرنا هناك ما للعلماء في معنى قول الله تعالى (ما يلفظ من قول إلا لديه رقيب عتيد) ق 18

Mas'alah: What is recorded of a person's speech according to Ibn Abbas?

Al-Istidhkar, p. 3901

وأما الذي يكتب على المؤمن من كلامه فمن أحسن ما قيل في ذلك ما رواه النضر

بن عباس عن هشام بن حسان عن عكرمة عن بن عباس قال يكتب عن الإنسان كل ما يتكلم به من خير أو شر وما سوى ذلك فلا يكتب

Mas'alah: What does the verse about the recording angels mean according to Ibn Abbas?

Al-Istidhkar, p. 3901

وقال أبو حاتم الرازي حدثني الأنصاري قال حدثني هشام بن حسان عن عكرمة عن بن عباس قوله تعالى (ما يلفظ من قول إلا لديه رقيب عتيد) ق 18 قال لا يكتب إلا الخير والشر وأما قوله يا غلام اسق الماء واسرج الفرس فلا يكتب

Mas'alah: What is the ruling on honoring the neighbor?

Al-Istidhkar, p. 3901

وأما قوله من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره فإن الله تعالى قد أوصى بالجار ذي القربى والجار الجنب والصاحب بالجنب

Mas'alah: What did the Prophet say about the importance of the neighbor?

Al-Istidhkar, p. 3902

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه

Mas'alah: What did the Prophet say about the neighbor's safety?

Al-Istidhkar, p. 3902

وقد ذكرنا في التمهيد من حديث سعيد بن أبي سعيد أيضا عن أبي شريح الكعبي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال والله لا يؤمن جار حتى يأمن جاره بوائقه

Mas'alah: What did Malik report about the pre-Islamic Arabs and neighbors?

Al-Istidhkar, p. 3902

وذكر مالك عن أبي حازم بن دينار أنه قال كان أهل الجاهلية أبر بالجار منكم وهذا قائلهم يقول (ناري ونار الجار واحدة ... وإليه قبلي ينزل القدر) (ما ضر جار ألا أجاوره ... ألا يكون لبابه ستر) (أعمى إذا ما جارتي برزت ... حتى يواري جارتي الخدر)

Mas'alah: What does it mean to honor the guest as a believer?

Al-Istidhkar, p. 3902

وأما قوله من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه فالمعنى أن المؤمن بالله ورسوله واليوم الآخر ينبغي أن تكون هذه أخلاقه قول الخير أو الصمت وبر الجار وإكرام الضيف فهذه حلية المؤمن وشيمته وخلقه

Mas'alah: What is the definition of a believer and a Muslim?

Al-Istidhkar, p. 3902

وروينا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المؤمن من أمنه الناس على دمائهم وأموالهم والمسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده

Mas'alah: What other hadiths support the obligation of hospitality?

Al-Istidhkar, p. 3903

واحتجوا بأحاديث مرفوعة في مثل هذا المعنى قد ذكرتها في التمهيد

Mas'alah: Is the hadith restricting hospitality to desert dwellers considered fabricated?

Al-Istidhkar, p. 3904

وهذا عندهم حديث موضوع وضعه بن أخي عبد الرزاق - والله أعلم - وهو متروك الحديث

Mas'alah: What is the chain of transmission for the fabricated hadith on hospitality?

Al-Istidhkar, p. 3904

وحدثناه عبد الله بن محمد بن يوسف قال حدثني الحسن بن إسماعيل قال حدثني

بكر بن العلاء القسري القاضي قال حدثني أبو مسلم الكجي قال حدثني إبراهيم بن عبد الله بن أخي عبد الرزاق فذكره كما ذكرنا سواء

Mas'alah: What poetic evidence supports the meaning of staying (thawa')?

Al–Istidhkar, p. 3905

قال كثير (أريد الثواء عندها وأظنها ... إذا ما أطلنا عندها المكث ملت)

Mas'alah: What poetic evidence illustrates the meaning of prolonged stay?

Al–Istidhkar, p. 3905

وقال الحارث بن حلزة (أأذنتنا ببينها أسماء ... رب ثاو يمل منه الثواء)

Mas'alah: What is the linguistic meaning of 'haraj' in the Quran?

Al–Istidhkar, p. 3905

وقوله حتى يحرجهم أي حتى يضيق عليهم ويضيق نفسه والحرج الضيق في لغة القرآن

Mas'alah: What is the reward for showing kindness to animals in Maliki fiqh?

Al–Istidhkar, p. 3905

1726 – مالك عن سمي مولى أبي بكر عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل يمشي بطريق إذ اشتد عليه العطش فوجد بئرا فنزل فيها فشرب وخرج فإذا كلب يلهث يأكل الثرى من العطش فقال الرجل لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي بلغ مني فنزل البئر فملأ خفه ثم أمسكه بفيه حتى رقي فسقى الكلب فشكر الله له فغفر له فقالوا يا رسول الله! وإن لنا في البهائم لأجرا فقال في كل ذات كبد رطبة أجر

Mas'alah: What is the ruling on reward and sin for kindness or cruelty to animals?

Al-Istidhkar, p. 3905

قال أبو عمر النص في هذا الحديث أن في الإحسان إلى البهائم المملوكات وغير المملوكات أجرا عظيما يكفر الله به السيئات والدليل أن في الإساءة إليها وزرا بقدر ذلك لأن الإحسان إليها إذا كان فيه الأجر ففي الإساءة إليها – لا محالة – الوزر

Mas'alah: How does the hadith on kindness to animals relate to the command to kill dogs?

Al-Istidhkar, p. 3905

وهذا الحديث عندي يعارض ما روي عنه صلى الله عليه وسلم في قتل الكلاب

Mas'alah: What does the author say about a forthcoming discussion?

Al-Istidhkar, p. 3906

وسيأتي القول في ذلك من هذا الكتاب إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What does the author say about the fish passing under the ribs?

Al-Istidhkar, p. 3906

ثم مرت تحتهما ولم تصبهما

Mas'alah: What does Malik say about the word 'al-zarb'?

Al-Istidhkar, p. 3906

قال مالك الظرب الجبيل

Mas'alah: What is the linguistic definition of 'tharab' according to the author?

Al-Istidhkar, p. 3906

قال أبو عمر قال صاحب العين الظرب بكسر الظاء والجمع الظراب وهو ما كان من الحجارة أصله ثابت في جبل أو أرض خزنة وكان طرفه الثاني محددا فإن كان خلفه الجبل كذلك سمي ظربا والجمع ظراب

Mas'alah: Who are the reliable narrators who transmitted the hadith from Jabir?

Al-Istidhkar, p. 3906

قال أبو عمر روى هذا الحديث عن جابر جماعة من ثقات التابعين ومعانيهم متقاربة فإذا كان بعضهم يزيد على بعض فيه معنى ليس عند غيرهم منهم عمرو بن دينار وأبو الزبير وعبيد الله بن مقسم وطلحة بن نافع وأبو سفيان

Mas'alah: What does the author say about mentioning hadith narrations in al-Tamhid?

Al-Istidhkar, p. 3906

وقد ذكرنا كثيرا منها في التمهيد

Mas'alah: What is the meaning of the Prophet's address to believing women?

Al-Istidhkar, p. 3909

1728 - مالك عن زيد بن أسلم عن عمرو بن سعد بن معاذ عن جدته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا نساء المؤمنات لا تحقرن إحداكن لجارتها ولو كراع شاة محرقا قال أبو عمر يا نساء ها هنا رفع لا يجوز غير ذلك والمؤمنات أيضا رفع والمعنى فيه يا أيتها النساء المؤمنات وقد يجوز عند أهل العربية في المؤمنات النصب وأما إضافة النساء إلى المؤمنات فلا يجوز قال أبو عمر الذين أجازوا يا نساء المؤمنات من باب إضافة الشيء إلى نفسه مثل قولك المسجد الجامع وحسن الوجه وقولهم أقوى من قول من وبالله التوفيق وفي هذا الحديث الحض على فعل قليل الخير وكثيره قال الله عز وجل (فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره الزلزلة 7 وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي تميمة الهجيمي لا تحقرن من المعروف شيئا ولو أن

تضع من دلوك في إناء المستقي

ولقد أحسن القائل (افعل الخير ما استطعت وإن ... كان قليلا فلن تطيق بكله (ومتى تفعل القليل من الخير ... إذا كنت تاركا لأقله) وقد تصدقت عائشة رضي الله عنها بحبتي عنب وقالت كم فيها من مثقال ذرة وفي هذا الحديث الحض على بر الجار وصلته ورفده والآثار في حسن الجوار كثيرة جدا وقد أوضحنا معاني هذا الباب في التمهيد

Mas'alah: What is the meaning of 'al-ma' al-qarah' and the virtue of thanking Allah for food?

Al-Istidhkar, p. 3911

1730 - مالك أنه بلغه أن عيسى بن مريم كان يقول يا بني إسرائيل عليكم بالماء القراح والبقل البري وخبز الشعير وإياكم وخبز البر فإنكم لن تقوموا بشكره قال أبو عمر الماء القراح هو الصافي الذي لا يشوبه شيء لم يمزج بعسل ولا زيت ولا تمر ولا غير ذلك مما تصنع منه الأشربة قال أبو عمر ما جاء من الآثار في أن قول العبد على طعامه الحمد لله شكر تلك النعمة يعارض خبر عيسى هذا وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث جابر أنه قال أفضل الشكر الحمد لله وكان عيسى عليه السلام أشد الأنبياء زهدا في الدنيا وإن كانوا كلهم زهادا فيها وما بعث نبي قط إلا بالزهد في الدنيا والنهي عن الرغبة فيها

حدثني أحمد بن عبد الله بن محمد بن علي قال حدثني أبي قال حدثني عبد الله بن

يونس قال حدثني بقي بن مخلد قال حدثني أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني شريك عن عاصم والأعمش عن أبي صالح رفعه إلى النبي عليه السلام قال لأصحابه اتخذوا المساجد مساكن واتخذوا البيوت منازل وانجوا من الدنيا بسلام وكلوا من بقل البرية وزاد الأعمش فيه واشربوا من الماء القراح قال وحدثني جرير عن منصور عن مجاهد عن عبيد بن عمير قال كان عيسى (عليه السلام) لا يرفع غداء لعشاء ولا عشاء لغداء وكان يقول إن مع كل يوم رزقه وكان يلبس الشعر ويأكل الشجر وينام حيث أمسى وروينا أن عيسى (عليه السلام) قال له الحواريون يا عيسى بن مريم ما تأكل قال خبز الشعير قالوا وما تلبس قال الصوف قالوا وما تفترش قال الأرض قالوا كل هذا شديد قال لن تنالوا ملكوت السماوات والأرض حتى تصيبوا هذا على لذة أو قال على شهوة وروى أبو معاوية عن هشام بن حسان عن الحسن قال جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أهل الصفة فقال كيف أصبحتم قالوا بخير فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنتم اليوم خير أم إذا غدا على أحدكم بجفنة وريح عليه بأخرى وستر أحدكم بيته كما تستر الكعبة قالوا يا رسول الله نصيب ذلك ونحن على ديننا قال نعم قالوا فنحن يومئذ خير نتصدق ونعتق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بل أنتم اليوم خير إنكم إذا أصبتم ذلك تحاسدتم وتباغضتم وتقاطعتم قال أبو عمر من الدليل على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصد أصحابه ويردعهم على خواطر حب الدنيا وما يعرض في القلوب من تمنيها ويزهدهم فيها ما ثبت عنه صلى الله عليه وسلم أنه سألته ابنته فاطمة – رضي الله عنها – خادما يخدمها مما أفاء الله عليه تصونها عن الطحين ومؤنة البيت فقال لها ألا أدلك على ما هو خير لك من ذلك تسبحين الله دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين وتحمدينه ثلاثا وثلاثين وتهللينه أربعا وثلاثين

Mas'alah: What did the Prophet say about fearing worldly wealth more than poverty?

Al-Istidhkar, p. 3913

وقال صلى الله عليه وسلم لأصحابه والله ما الفقر أخشى عليكم ولكنى أخاف عليكم ما يفتح الله لكم من زهرة الدنيا فتتنافسون فيها كما تنافس من قبلكم فتهلككم كما أهلكتهم

Mas'alah: What does the author say about the abundance of hadith on a certain topic?

Al-Istidhkar, p. 3913

والآثار في هذا المعنى كثيرة عنه صلى الله عليه وسلم جدا ومن فهم ووفق فالقليل يكفيه

Mas'alah: What is the story of the Prophet visiting Abu al-Haytham with Abu Bakr and Umar?

Al-Istidhkar, p. 3913

1731 - مالك أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل المسجد فوجد فيه أبا بكر الصديق وعمر بن الخطاب فسألهما فقالا أخرجنا الجوع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أخرجني الجوع فذهبوا إلى أبي الهيثم بن التيهان الأنصاري فأمر لهم بشعير عنده يعمل وقام يذبح لهم شاة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نكب عن ذات الدر فذبح لهم شاة واستعذب لهم ماء فعلق في نخلة ثم أتوا بذلك

الطعام فأكلوا منه وشربوا من ذلك الماء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لتسألن عن نعيم هذا اليوم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Abu Hurayra?

Al-Istidhkar, p. 3913

قال أبو عمر قد روى هذا الحديث مسندا من طرق كثيرة عن أبي هريرة وقد ذكرناها في التمهيد وأتمها وأكملها ما حدثني أبو محمد قاسم بن محمد قراءة مني عليه قال حدثني خالد بن سعد قال حدثني محمد بن فطيس قال حدثني محمد بن إسماعيل الصائغ بمكة قال حدثني يحيى بن أبي بكير قال حدثني شيبان بن عبد الرحمن عن عبد الملك بن عمير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في ساعة لا يخرج فيها ولا يلقاه فيها أحد فأتاه أبو بكر فقال ما أخرجك يا أبا بكر فقال خرجت للقاء رسول الله صلى الله عليه وسلم والنظر في وجهه قال فلم

يلبث أن جاء عمر فقال ما أخرجك يا عمر قال الجوع قال وأنا قد وجدت بعض الذي تجد انطلقوا بنا إلى أبي الهيثم بن التيهان وكان كثير النخل والشاء ولم يكن له خدم فأتوه فلم يجدوه ووجدوا امرأته فقالوا أين صاحبك فقالت ذهب ليستعذب لنا الماء من قناة بني فلان ما لبث أن جاء بقربته يزغبها فوضعها فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل يلتزمه ويفديه بأبيه وأمه فانطلق بهم إلى ظل وبسط لهم بساطا ثم انطلق إلى نخلة فجاء بقنو فوضعه بين أيديهم فقال رسول الله صلى الله عليه

وسلم ألا تنقيت لنا من رطبه فقال أردت أن تتخيروا من رطبه وبسره فأكلوا ثم شربوا من الماء فلما فرغوا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا والذي نفسي بيده من النعيم الذي أنتم عنه هذا ظل بارد والرطب البارد عليه الماء البارد ثم انطلق يصنع لهم طعاما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تذبح ذات در قال فذبح لهم عناقا فأكلوا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل لك من خادم قال لا قال فإذا أتانا شيء أو قال سبي - فأتنا قال فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسان ليس لهما ثالث فأتاه أبو الهيثم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذ أحدهما فقال يا رسول الله خر لي أنت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المستشار مؤتمن خذ هذا فإني رأيته يصلي واستوص به معروفا فأتى به امرأته فحدثها بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت ما أنت ببالغ ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه حتى تعتقه قال هو عتيق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله لم يبعث نبيا ولا خليفة إلا وله بطانتان بطانة تأمره بالمعروف وتنهاه عن المنكر وبطانة لا تألوه خبالا ومن يوق بطانة الشر فقد وقي

Mas'alah: What does the author say about the early Muslims' hardship and the example of prophets?

Al-Istidhkar, p. 3914

قال أبو عمر في حديث مالك وفي هذا الحديث ما كان القوم عليه في أول الإسلام من ضيق الحال وشظف العيش وما زال الأنبياء والصالحون يجوعون مرة ويشبعون أخرى

Mas'alah: What does the author say about discussing the hadith's meanings in al-Tamhid?

Al-Istidhkar, p. 3914

وقد تكلمنا على ما في هذا الحديث من معاني الآداب وغيرها في التمهيد

Mas'alah: What poem did Abdullah ibn Rawahah recite praising Abu al-Haytham?

Al-Istidhkar, p. 3914

وقال عبد الله بن رواحة في هذه القصة يمدح أبا الهيثم بن التيهان (فلم أر كالإسلام عزا لأهله ... ولا مثل أضياف الأراشي معشرا) نبي وصديق وفاروق أمة ... وخير بني حواء فرعا وعنصرا) فوافق للميقات قدر قضية ... وكان قضاء الله قدرا مقدرا) (إلى رجل نجد يباري بجوده ... شموس الضحى جودا ومجدا ومفخرا

(وفارس خلق الله في كل غارة ... إذا لبس القوم الحديد المسمرا) ففدى وحيى ثم أدنى قراهم ... فلم يقرهم إلا سمينا معمرا)

Mas'alah: What did Mujahid say about the verse on being questioned about blessings?

Al-Istidhkar, p. 3915

وروينا عن مجاهد أنه قال في قول الله تعالى (ثم لتسئلن يومئذ عن النعيم) التكاثر 8 قال كل شيء من لذة الدنيا

Mas'alah: What is the story of Umar eating bread with ghee and a Bedouin?

Al-Istidhkar, p. 3915

1732 - مالك عن يحيى بن سعيد أن عمر بن الخطاب كان يأكل خبزا بسمن فدعا رجلا من أهل البادية فجعل يأكل ويتبع باللقمة وضر الصحفة فقال عمر كأنك مقفر فقال والله ما أكلت سمنا ولا رأيت أكلا به منذ كذا وكذا فقال عمر لا آكل السمن حتى يحيا الناس من أول ما يحيون

Mas'alah: What is the alternate narration of Umar's story with the Bedouin?

Al-Istidhkar, p. 3915

قال أبو عمر وروي يحيى الناس من أول ما يحيون وهذا الحديث قد رواه غير مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان ذكره أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني أبو خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان قال كان بين يدي عمر صحفة فيها خبز مفتوت بسمن فجاء رجل كالبدوي فقال كل فجعل يتبع وضر الدسم باللقمة في جنوب الصحفة فقال عمر كأنك مقفر ثم ذكره إلى آخره سواء

Mas'alah: What does Abu Umar say about Umar's humility in this story?

Al-Istidhkar, p. 3915

قال أبو عمر في هذا الخبر تواضع عمر ومؤاكلته الضعفاء من أهل البادية وغيرهم

Mas'alah: What was the year of Ramadah and its significance?

Al-Istidhkar, p. 3915

وهذه القصة كانت – والله أعلم – عام الرمادة فإنها كانت شدة شديدة ومسغبة عامة وكان ذلك عامين أو ثلاثة منع أهل الحجاز فيها غيث السماء فساءت بهم الحال وقيل لها أعوام الرمادة لأن الأرض كانت قد اغبرت من شدة الجدب وكان الغبار يرتفع بين السماء والأرض كالرماد

Mas'alah: What does the phrase 'Year of the Ashes' refer to?

Al-Istidhkar, p. 3915

ومن قال عام الرمادة أشار إلى أشدها

Mas'alah: What did Umar eat during the Year of the Ashes and what did he say to his stomach?

Al-Istidhkar, p. 3915

وروي عن ثابت عن أنس قال تقرقر بطن عمر وكان يأكل الزيت عام الرمادة وكان قد حرم على نفسه السمن قال فنقر بطنه بأصبعه وقال قرقر ما شئت أن تقرقر إنه ليس لك عندنا غير هذا حتى يحيا الناس

Mas'alah: What is the chain of transmission for the story of Umar eating oil?

Al-Istidhkar, p. 3915

رواه عبيد الله بن نمير عن عبد الله بن عمر عن ثابت عن أنس

Mas'alah: What is the chain of transmission for the story of Umar eating bread and oil?

Al-Istidhkar, p. 3915

وروى حسين الجعفي عن زائدة عن عبد الملك بن عمير عن عبد

Mas'alah: What did Umar say while eating bread and oil during the famine?

Al-Istidhkar, p. 3916

الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه قال إني لآكل مع عمر من خبز وزيت وهو يقول أما والله لتصبرن أيها البطن على الخبز والزيت ما دام السمن يباع بالأواقي

Mas'alah: What is the meaning of wadar al-sahfah?

Al-Istidhkar, p. 3916

وأما وضر الصحفة فهو ما يتعلق بها من ودك الطعام

Mas'alah: What does al-muqfir mean?

Al-Istidhkar, p. 3916

والمقفر هو كالمرمل والمرمل الذي لا زاد له ولا قوت معه

Mas'alah: What does the phrase 'until people are revived' mean?

Al-Istidhkar, p. 3916

وقوله حتى يحيا الناس

Mas'alah: What is the meaning of al-haya in the context of rain and fertility?

Al-Istidhkar, p. 3916

فالرواية بضم الياء والمعنى قد يصيب الناس الحياء بالمطر ويعانوا ويخصبوا والحياء هو الخصب والغيث تقول العرب قد أحيا القوم

Mas'alah: What does it mean when people are affected by rain and fertility?

Al-Istidhkar, p. 3916

إذا أصابهم الحياء بالمطر والخصب وصاروا من أهله

Mas'alah: Why did Umar dislike eating something that people could not also obtain?

Al-Istidhkar, p. 3916

وكان عمر - رضي الله عنه - يكره أن يأكل شيئا لا يدرك الناس مثله لئلا يستأثر عن رعيته ويؤثر نفسه عليهم

Mas'alah: What did the Prophet say about a ruler who does not sincerely care for his subjects?

Al-Istidhkar, p. 3916

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من استرعاه الله رعية فلم يحطهم بالنصيحة وحسن الرعاية لم يرح رائحة الجنة

Mas'alah: What did Umar write to Abu Musa about the responsibility of a ruler?

Al-Istidhkar, p. 3916

حدثني أحمد قال حدثني أبي قال حدثني عبد الله قال حدثني بقي قال حدثني أبو بكر قال حدثني عبد الله بن إدريس عن إسماعيل بن أبي خالد عن سعيد بن أبي بردة بن أبي موسى قال كتب عمر إلى أبي موسى أما بعد فإن أسعد الرعاة عند الله من سعدت به رعيته وإن أشقى الرعاة عند الله من شقيت به رعيته فإياك أن تزيغ فتزيغ عمالك ويكون مثلك مثل البهيمة نظرت إلى خضرة من الأرض فرعت فيها تبتغي بذلك السمن وإنما حتفها في سمنها والسلام

Mas'alah: What did Umar say about being questioned by God for a lost sheep?

Al-Istidhkar, p. 3916

وقال عمر لو ماتت شاة ضائعة بالفرات لقلت إن الله - عز وجل - سائلي عنها

Mas'alah: What did Anas ibn Malik witness about Umar's simple eating habits?

Al-Istidhkar, p. 3916

1733 - مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك أنه قال رأيت عمر بن الخطاب وهو يومئذ أمير المؤمنين يطرح له صاع من تمر فيأكله حتى يأكل حشفه

Mas'alah: What does Abu Umar say about Umar's simple diet?

Al-Istidhkar, p. 3916

قال أبو عمر هذا الخبر يدل على اقتصاره على أكل التمر دون غيره وعلى أنه كان جائعا وعلى أنه كان مخشوشنا في طعامه لا ينتقيه ولا يقول باللين منه

Mas'alah: What is the meaning of hashaf and the Arabic proverb?

Al-Istidhkar, p. 3917

والحشف رديء التمر المسوس اليابس وللعرب مثل تضربه في من باع شيئا رديئا وكال كيل سوء قالت أحشفا وسوء كيلة

Mas'alah: What did Umar say to Hafsah about his simple lifestyle?

Al-Istidhkar, p. 3917

وروى أحمد بن حنبل قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد عن مصعب بن سعد بن أبي وقاص قال قالت حفصة بنت عمر لعمر يا أمير المؤمنين لو لبست ثوبا هو ألين من ثوبك وأكلت طعاما هو أطيب من طعامك فقد وسع الله عليك من الرزق وأكثر من الخير قال إني سأخاصمك إلى نفسك أما تذكرين ما كان يلقى رسول الله صلى الله عليه وسلم من شدة العيش فما زال يذكرها حتى أبكاها

Mas'alah: What did Umar say about emulating Abu Bakr's hardship?

Al-Istidhkar, p. 3917

وذكر أبا بكر ثم قال والله لئن استطعت لأشاركهما بمثل عيشهما الشديد لعلي أدرك معهما الرخاء

Mas'alah: What did Umar say when asked about locusts?

Al-Istidhkar, p. 3917

1734 – مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أنه قال سئل عمر بن الخطاب عن الجراد فقال وددت أن عندي قفعة نأكل منه

Mas'alah: What is the definition of a qaf'ah container?

Al–Istidhkar, p. 3917

قال أبو عمر قالوا القفعة عندهم ظرف يعمل من الحلفاء وشبهها مستطيل كالذي يحمل عندنا فيه التراب والزبل على الدواب

Mas'alah: What is the difference between a qaf'ah and a quffah?

Al–Istidhkar, p. 3917

والقفة عندهم التي لها منها غطاء وأما عندنا فالقفة مدورة لا غطاء لها ونحن في غنى عن إعلام أهل بلدنا بها

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about hospitality?

Al–Istidhkar, p. 3917

1735 – مالك عن محمد بن عمرو بن حلحلة عن حميد بن مالك بن خثيم أنه قال كنت جالسا مع أبي هريرة بأرضه بالعقيق فأتاه قوم من أهل المدينة

Mas'alah: What is the story of Abu Hurayrah hosting guests with bread and oil?

Al-Istidhkar, p. 3918

على دواب فنزلوا عنده قال حميد فقال أبو هريرة اذهب إلى أمي فقل إن ابنك يقرئك السلام ويقول أطعمينا شيئا قال فوضعت ثلاثة أقراص في صحفة وشيئا من زيت وملح ثم وضعتها على رأسي وحملتها إليهم فلما وضعتها بين أيديهم كبر أبو هريرة وقال الحمد لله الذي أشبعنا من الخبز بعد أن لم يكن طعامنا إلا الأسودين الماء والتمر فلم يصب القوم من الطعام شيئا فلما انصرفوا قال يا بن أخي أحسن إلى غنمك وامسح الرعام عنها وأطب مراحها

Mas'alah: What did Abu Hurayrah say about caring for sheep and their virtue?

Al-Istidhkar, p. 3918

وصل في ناحيتها فإنها من دواب الجنة والذي نفسي بيده ليوشك أن يأتي على الناس زمان تكون الثلة من الغنم أحب إلى صاحبها من دار مروان

Mas'alah: What does it mean to be good to one's sheep?

Al-Istidhkar, p. 3918

وأما قوله أحسن إلى غنمك

Mas'alah: What does it mean to keep the resting place of sheep clean?

Al-Istidhkar, p. 3918

وقوله أطب مراحها

Mas'alah: What are the Arabic terms for the resting places of sheep, camels, and cattle?

Al-Istidhkar, p. 3919

تقول العرب مراح الغنم وعطن الإبل ومرابض البقر كل ذلك في الموضع الذي تأوي إليه وقد قيل إن عطن الإبل موضع انصرافها ومناخها عند السقي والثلة من الغنم قيل المئة ونحوها ودار مروان بن الحكم أشرف دار بالمدينة كانت ولذلك ضربت بها العرب المثل قال الشاعر (ما بالمدينة دار غير واحدة ... دار الخليفة إلا دار مروانا)

Mas'alah: What does the hadith indicate about fleeing from tribulations and the virtue of shepherding?

Al-Istidhkar, p. 3919

وفي هذا الخبر دليل على أن الحديث بالحدثان مباح إذا صح عند المخبر به بأي وجه كان ودليل أيضا على أن المدن تكثر فيها الفتن والتقاتل على الدنيا حتى تفسد وتهلك ويكون الفرار منها إلى القفار والشعاب بقطائع الغنم كما قال صلى الله عليه وسلم يوشك أن يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر يفر بدينه من الفتن ويقيم الصلاة ويؤتي الزكاة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on saying Bismillah before eating?

Al-Istidhkar, p. 3919

قال أبو عمر هذا الحديث ظاهره الانقطاع في الموطأ وقد رواه خالد بن مخلد عن مالك عن أبي نعيم وهب بن كيسان عن عمر بن أبي سلمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له سم الله وكل مما يليك وهذا عندنا حديث مسند متصل لأن أبا نعيم سمعه من عمر بن أبي سلمة وقد أدرك أبو نعيم وهب بن كيسان هذا جماعة من الصحابة منهم سعد بن أبي وقاص وعبد الله بن عمر وجابر بن عبد الله فكيف لا يدرك عمر بن أبي سلمة قال يحيى بن معين وهب بن كيسان أكبر من الزهري وقد سمع من بن عمر وبن الزبير

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on eating manners?

Al-Istidhkar, p. 3920

حدثني أحمد بن فتح وخلف بن قاسم قالا حدثنا الحسن بن رشيق قال حدثني أبو العلاء محمد بن أحمد بن جعفر الكوفي وحدثني عبد الوارث بن سفيان وسعيد بن نصر قالا حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني بن وضاح قال حدثني أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني سفيان بن عيينة عن الوليد بن كثير عن أبي نعيم وهب بن كيسان سمعه من عمر بن أبي سلمة قال كنت غلاما في حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت يدي تطيش في الصحفة فقال لي يا غلام سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك وقد ذكرنا هذا الحديث عن عمر بن أبي سلمة من طريق أبي نعيم وغيره عنه من

وجوه في التمهيد

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the orphan's milk?

Al-Istidhkar, p. 3920

قال أبو عمر يحيى بن سعيد أحسن سياقة لهذا الخبر من الزهري رواه معمر وغيره عن الزهري عن القاسم بن محمد قال جاء رجل إلى بن عباس فقال إن في حجري يتامى وأموالهم عندي وهو يستأذنه أن يشرب من ألبانها وأن يصيب منها فقال ألست تلط حوضها وتبتغي ضالتها وتهنأ جرباها قال بلى قال فأصب من رسلها يعني لبنها ورواه سفيان بن عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم ويحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد عن بن عباس فذكره قال وزاد عبد الرحمن فاشرب من فضل الدر

Mas'alah: What does the phrase 'tabghi dallataha' mean in the hadith of Malik?

Al-Istidhkar, p. 3921

وأما قوله في حديث مالك تبغي ضالتها يعني تطلب ما ضل منها وما شرد حتى تصرفه

Mas'alah: What does the phrase 'tahna'u jarbaha' mean in the hadith?

Al-Istidhkar, p. 3921

وقوله تهنأ جرباها فالهنأ طلاء القطران يعني تطلي جرباها بالقطران قال دريد بن

الصمة في الخنساء ونظر إليها وهي تهنأ الجربى من إبلها (ما إن رأيت ولا سمعت به ... كاليوم هانئ أينق جرب) (متبدلا تبدو محاسنه ... يصنع الهنأ مواضع الثقب

Mas'alah: What does the author say about poetic evidence for lexical meanings?

Al–Istidhkar, p. 3922

وقال إبراهيم بن هرمة (لست بذي قلة مؤثلة ... أقط ألبانها وأسلؤها) (لكني قد علمت ذو إبل ... أحسبها للقرى وأهنأها)

Mas'alah: What does the phrase 'taluttu hawdaha' mean in the hadith?

Al–Istidhkar, p. 3922

وقوله وتلط حوضها وقد روي وتلوط حوضها أي تصلح الحوض وتسد المواضع التي يخرج منها الماء قال الشاعر (وليطت حياض الموت وسط العشائر)

Mas'alah: What does the phrase 'tasqiha yawma wirdiha' mean in the hadith?

Al–Istidhkar, p. 3922

وقوله وتسقيها يوم وردها يعني يوم ترد الماء لتشرب

Mas'alah: What is the meaning of ' alab' with a voweled l m?

Al-Istidhkar, p. 3922

والحلب بتحريك اللام اللبن نفسه

Mas'alah: What is the meaning of ' alb' with a sukun on the l m?

Al-Istidhkar, p. 3922

والحلب بتسكين اللام مصدر حلب

Mas'alah: What did Hish m ibn 'Urwah's father say upon being brought food or drink?

Al-Istidhkar, p. 3922

1738 - مالك عن هشام بن عروة عن أبيه أنه كان لا يؤتى أبدا بطعام ولا شراب حتى الدواء فيطعمه أو يشربه إلا قال الحمد لله الذي هدانا وأطعمنا وسقانا إلى آخر الحديث

Mas'alah: What does Abu Umar say about sitting and eating with women?

Al-Istidhkar, p. 3923

قال أبو عمر فأين المجالسة والمؤاكلة من هذا

Mas'alah: What does the author say about the transmission of a report from Umar?

Al-Istidhkar, p. 3925

قال أبو عمر روي هذا الخبر عن عمر من وجوه منها

Mas'alah: What does the Quranic verse about consuming good things in worldly life refer to?

Al-Istidhkar, p. 3926

قال أبو عمر ظاهرة الآية يدل على أنها في الكفار قال عز وجل (ويوم يعرض الذين كفروا على النار أذهبتم طيبتكم في حياتكم الدنيا) الأحقاف 20

Mas'alah: What is the practice of ascetics regarding food and clothing?

Al-Istidhkar, p. 3926

ولكن فعل عمر وقوله فعل أهل الزهد وقولهم

Mas'alah: What did Umar say to the people of Iraq about their eating habits?

Al-Istidhkar, p. 3926

روينا عن عمر – رضي الله عنه – أنه قدم عليه ناس من أهل العراق منهم جرير بن عبد الله البجلي فآتاهم بجفنة قد صنعت بخبز وزيت وقال لهم كلوا فأكلا أكلا

ضعيفا فقال لهم عمر قد أرى أكلكم إنكم تريدون الحلو والحامض والحار والبارد كل ذلك قذفا في البطون

Mas'alah: What did Umar say about preserving worldly pleasures for the afterlife?

Al-Istidhkar, p. 3926

وروى سفيان بن عيينة عن أبي فروة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال قدم ناس من أهل العراق على عمر فرآهم يأكلون أكلا ضعيفا فقال يا أهل العراق لو شئت أن يدهن لكم لفعلت لكنا نستبقي من دنيانا ما نجده في آخرتنا أما سمعتم الله تعالى يقول (أذهبتم طيبتكم في حياتكم الدنيا واستمتعتم) الأحقاف 20

Mas'alah: What is the chain of transmission for the report about Umar?

Al-Istidhkar, p. 3926

ذكره أبو بكر وغيره عن بن عيينة

Mas'alah: What did Umar say about avoiding worldly pleasures?

Al-Istidhkar, p. 3926

وروى بن وهب عن عمرو بن الحارث عن سعيد بن أبي هلال عن موسى بن سعد عن سالم بن عبد الله أن عمر بن الخطاب كان يقول والله ما نفي بلذات الدنيا أن نأمر

بصغار الماعز فتسمت لنا ونأمر بلباب الحنطة فيخبز لنا ونأمر بالزبيب فينبذ لنا في الأسقية حتى إذا صار مثل عين اليعقوب أكلنا هذا وشربنا هذا ولكنا نريد أن نستبقي طيباتنا لأنا سمعنا الله يقول لقوم (أذهبتم طيبتكم في حياتكم الدنيا) الأحقاف 20

Mas'alah: What did Umar say about choosing simple food and fearing Allah's rebuke?

Al-Istidhkar, p. 3926

وأخبرنا عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني جعفر قال حدثني جرير بن أبي حازم قال حدثني الحسن أن عمر قال إني والله لو شئت لكنت من ألينكم طعاما وأرقكم عيشا إني والله ما أجهل كذا أو كذا ولكني سمعت الله تعالى عير

قوما بأمر فعلوه فقال (أذهبتم طيبتكم في حياتكم الدنيا واستمتعتم بها) الأحقاف 20

Mas'alah: Fiqh passage: قَالَ أَبُو عُمَرَ فِي الْآيَةِ الْجَزَاءُ بِعَذَابِ الْهُونِ?

Al-Istidhkar, p. 3927

قال أبو عمر في الآية الجزاء بعذاب الهون على الكفر والفسق لا على أكل اللحم والحلال بين والحرام بين والزهد في الدنيا من أرفع الأعمال إذا كان على علم وسنة والله المستعان

Mas'alah: What is the biography of Imam Malik regarding his food habits?

Al-Istidhkar, p. 3927

وقد ذكر الدولابي في كتابه في فضائل مالك قال قال الزبير بن بكار حدثني إسماعيل بن أبي أويس قال كان لمالك في لحمه كل يوم درهمان وكان يأمر طباخه كل جمعة يعمل له ولعياله طعاما كثيرا قال وكان له طباخ يقال له سلمة

Mas'alah: What did Imam Malik do to ensure he had meat daily?

Al-Istidhkar, p. 3927

قال وحدثني مطرف بن عبد الله قال كان مالك - رحمه الله - لو لم يجد درهمين يبتاع بهما لحما كل يوم إلا أن يبيع في ذلك بعض (متاعه) لفعل

Mas'alah: What was Imam Malik's description regarding meat?

Al-Istidhkar, p. 3927

قال وكانت تلك وصفته في لحمه

Mas'alah: What is the tenth prohibited practice not mentioned?

Al-Istidhkar, p. 3930

هكذا قال لم يذكر العاشرة

Mas'alah: What is the ruling on wearing a ring with Allah's name during janabah or entering the lavatory?

Al-Istidhkar, p. 3930

ورواية بن جريج له عن صدقة بن يسار نحو رواية بن عيينة

Mas'alah: What is Malik's explanation regarding the prohibition of hanging amulets due to the evil eye?

Al-Istidhkar, p. 3931

قال مالك أرى ذلك من العين هكذا هذا الحديث في الموطأ عند جمهور الرواة ورواه روح بن عبادة عن مالك بإسناده فقال فيه فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم زيدا مولاه قال أبو عمر هو زيد بن حارثة ولم يسم الرسول في هذا الحديث عن مالك

غير روح بن عبادة - والله أعلم - وقال والناس في موضع مبيتهم

Mas'alah: What is the chapter heading for the book on the evil eye?

Al-Istidhkar, p. 3934

(50الكتاب العين)

Mas'alah: What is the complete narration of the hadith on the evil eye?

Al-Istidhkar, p. 3934

1746 - وقد روى هذا الحديث معمر عن الزهري عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف - يعني حديث مالك - إلا أنه أتم سياقة قال فيه فدعا عامرا

Mas'alah: What is the meaning of the term 'mukhabba'ah' in the context of the evil eye?

Al-Istidhkar, p. 3935

قال أبو عمر المخبأة المخدرة المكنونة التي لا تراها العيون ولا تبرز للشمس قال عبد الله بن قيس الرقيات (ذكرتني المخبآت لدى الحج ... ر ينازعنني سجوف الحجال) ولبط صرع الأرض ولبط وليج سواء أي سقط إلى الأرض وقال بن وهب ولبط وعك

Mas'alah: What does the Prophet's anger at Amir ibn Rabi'ah indicate about reproach?

Al-Istidhkar, p. 3935

وفي تغيظ رسول الله صلى الله عليه وسلم على عامر بن ربيعة دليل على أن من كان منه شيء أو بسببه لم يقصده جائز عتابه وتأديبه عليه

Mas'alah: Can the evil eye cause death according to the hadith?

Al-Istidhkar, p. 3935

وفي قوله صلى الله عليه وسلم يقتل أحدكم أخاه دليل على أن العين قد يأتي منها القتل والموت إذا دنا الأجل

Mas'alah: What does the author say about the meanings of the hadiths in this chapter?

Al-Istidhkar, p. 3935

وقد تقصينا ما في ألفاظ حديثي هذا الباب من المعاني في التمهيد

Mas'alah: What is meant by the inner part of the waist wrapper in the context of the evil eye treatment?

Al-Istidhkar, p. 3935

وأما داخل إزاره فإن الإزار ها هنا هو المئزر عندنا فما التصق منه بخصر المؤتزر فهو داخلة الإزار

Mas'alah: What is the variant narration of Ibn Shihab's hadith from Ibn Abi Dhi'b?

Al-Istidhkar, p. 3936

وقد ذكره بن أبي ذئب عن بن شهاب بخلاف شيء من معانيه

Mas'alah: What does the author mention about the rulings on ruqyah and the evil eye in al-Tamhid?

Al-Istidhkar, p. 3936

وذكرته في التمهيد وذكرت هناك أحاديث في معنى النشرة وما أشبهها في معاني العين ومعاني الأخذة وبعض من امتحن بها من السلف ومن أجاز النشرة منهم ومن كرهها

Mas'alah: What is the treatment for the evil eye according to Ibn Mas'ud?

Al-Istidhkar, p. 3937

أخبرنا عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني محمد بن عبد السلام الخشني قال حدثني محمد بن بشار قال حدثني مؤمل قال حدثني سفيان عن حصين عن هلال بن يساف عن سحيم بن نوفل قال كنا عند عبد الله نعرض المصاحف فجاءت جارية أعرابية إلى رجل منا فقالت إن فلانا لقع مهرك بعينه وهو يدور في فلك لا يأكل ولا يشرب ولا يروث ولا يبول فالتمس له راقيا فقال عبد الله لا تلتمس له راقيا ولكن ائته فانفخ في منخره الأيمن أربعا وفي منخره الأيسر ثلاثا وقل لا بأس أذهب الباس رب الناس واشف أنت الشافي لا يكشف الضر إلا أنت فقام الرجل فانطلق فما برحنا حتى رجع فقال لعبد الله فعلت الذي أمرتني فما برحت حتى أكل وشرب وراث وبال

Mas'alah: What does Abu Umar say about the two hadiths?

Al-Istidhkar, p. 3937

قال أبو عمر وذكر الحديثين الطبري عن بن المثنى وعن بن بشار أيضا

Mas'alah: What is the difference between the two hadiths regarding blowing?

Al-Istidhkar, p. 3937

ففي الحديث الأول النفث وفي الآخر مكان النفث النفخ وفيه أربعا في المنخر الأيمن وفي الأيسر ثلاثا وفي الأول ثلاثا ثلاثا

Mas'alah: What is the chapter on ruqyah from the evil eye?

Al-Istidhkar, p. 3937

(2 – باب الرقية من العين)

Mas'alah: What does Abu Umar say about the transmission of the hadith on ruqyah?

Al-Istidhkar, p. 3937

قال أبو عمر هكذا رواه أصحاب مالك في الموطأ عن مالك عن حميد بن قيس لم يذكروا غيره

Mas'alah: What is the alternate chain for the hadith on ruqyah?

Al-Istidhkar, p. 3937

ورواه بن وهب في جامعه فقال حدثني مالك عن حميد بن قيس عن عكرمة بن خالد قال دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر مثله سواء وهو مع ذلك منقطع

Mas'alah: What additional hadiths support the chapter on ruqyah?

Al-Istidhkar, p. 3938

ويستند من حديث أسماء بنت عميس ومن حديث جابر أيضا ومن طرق صحاح نذكرها بعد إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: What does the word 'daari'ayn' mean in the hadith?

Al-Istidhkar, p. 3938

وقوله ضارعين أي ضعيفين ضئيلين ناحلين وللضراعة وجوه في اللغة

Mas'alah: What is the ruling on the reality of the evil eye and the benefit of ruqyah?

Al-Istidhkar, p. 3938

وفي هذا الحديث دليل على أن العين حق يتأذى بها وأن الرقى تنفع منها إذا قدر الله ذلك فالشفاء بيده سبحانه لا شريك له وسبيل الرقى سبيل سائر العلاج والطب

Mas'alah: What is the relationship between divine decree and seeking treatment?

Al-Istidhkar, p. 3938

وفي قوله لو سبق شيء القدر لسبقته العين دليل على أن الصحة والسقم قد علمهما الله تعالى وما علم فلا بد من كونه على ما علمه لا يتجاوز وقته ولكن النفس تسكن إلى العلاج والطب والرقى وكل سبب من أسباب قدر الله وعلمه

Mas'alah: What does the author say about a previous reference in the book?

Al-Istidhkar, p. 3938

وقد ذكرنا خبرها في كتاب النساء من كتاب الصحابة

Mas'alah: What is the hadith about Asma bint Umays seeking ruqyah for her children?

Al-Istidhkar, p. 3938

حدثني سعيد بن نصر قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن إسماعيل قال حدثني الحميدي قال حدثني سفيان قال حدثني عمرو بن دينار قال أخبرني عروة بن عامر عن عبيد بن رفاعة عن أسماء بنت عميس أنها قالت يا رسول الله! إن ابني جعفر تصيبهما العين أفأسترقي لهما قال نعم لو كان شيء سابق القدر لسبقته العين

Mas'alah: What is the chapter on the reward of the sick person?

Al–Istidhkar, p. 3941

(3 – باب ما جاء في أجر المريض)

Mas'alah: What is the reward for a sick person who praises God when visited?

Al–Istidhkar, p. 3941

1749 – مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا مرض العبد بعث الله تعالى إليه ملكين فقال انظرا ماذا يقول لعواده فإن هو إذا جاؤوه حمد الله وأثنى عليه رفعا ذلك إلى الله عز وجل وهو أعلم فيقول لعبدي علي إن توفيته أن أدخله الجنة وإن أنا شفيته أن أبدل له لحما خيرا من لحمه ودما خيرا من دمه وأن أكفر عنه سيئاته

Mas'alah: What does Abu Umar say about the chain of transmission of a hadith?

Al–Istidhkar, p. 3941

قال أبو عمر هذا حديث أسنده عباد بن كثير وكان رجلا فاضلا

Mas'alah: What is the reward for a sick person who speaks well when visited?

Al–Istidhkar, p. 3942

حدثني أحمد بن سعيد بن بشر قال حدثني محمد بن عبد الله بن أبي دليم قال حدثني بن وضاح قال حدثني إبراهيم بن موسى قال حدثني عبد الله بن الوليد عن عباد بن كثير عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أصاب الله العبد بالبلاء بعث الله له ملكين فقال انظرا ماذا يقول لعواده فإن قال لهم خيرا فأنا أبدله بلحمه خيرا من لحمه وبدمه خيرا من دمه وإن أنا توفيته فله الجنة وإن أنا أطلقته من وثاقي فليستأنف العمل

Mas'alah: What does the author say about a hadith with a good chain from Abdullah ibn Amr?

Al-Istidhkar, p. 3942

وقد روي عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا المعنى بإسناد جيد أيضا

Mas'alah: What is the reward for a believer who is afflicted in his body?

Al-Istidhkar, p. 3942

وحدثني أحمد بن محمد بن أحمد قال حدثني وهب بن مسرة قال حدثني بن وضاح قال حدثني أبو بكر قال حدثني وكيع عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن القاسم بن مخيمرة عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من أحد يبتلى في جسده إلا أمر الحفظة فقال اكتبوا لعبدي ما كان يعمل وهو صحيح ما كان مشدودا في وثاقي

Mas'alah: What does the author say about the abundance of hadiths on the reward of the sick?

Al-Istidhkar, p. 3942

والأحاديث في أجر المريض كثيرة جدا

Mas'alah: What is the reward for a believer who suffers any misfortune, even a thorn?

Al-Istidhkar, p. 3942

1750 - مالك عن يزيد بن حصيفة عن عروة بن الزبير أنه قال سمعت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصيب المؤمن من مصيبة حتى الشوكة إلا قص بها أو كفر من خطاياه لا يدري يزيد أيهما قال عروة

Mas'alah: What does the author say about illness as an expiation for sins?

Al-Istidhkar, p. 3942

وهذا حديث مسند صحيح عام في أن المرض كفارة وأن الأحاديث في معناه كثيرة منها ما حدثنا سعيد وعبد الوارث قالا حدثني قاسم قال حدثني إسماعيل بن إسحاق قال حدثني إسحاق بن محمد الفروي قال حدثني عبيد الله بن عمر عن بن شهاب عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من مصيبة تصيب المؤمن إلا أجر فيها حتى الشوكة تصيبه

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on illness?

Al-Istidhkar, p. 3942

حدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني مضر بن محمد

Mas'alah: What did the Prophet say about illness expiating sins?

Al-Istidhkar, p. 3943

الأسدي قال حدثني عبد الرحمن بن عمرو الخزاعي قال قرأت على معقل بن عبيد الله عن أبي الزبير عن جابر أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يمرض مؤمن ولا مؤمنة ولا مسلم ولا مسلمة إلا حط الله به خطيئته

Mas'alah: What did the Prophet say about afflictions expiating sins?

Al-Istidhkar, p. 3943

حدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني بكر قال حدثني مسدد قال حدثني يحيى بن سعيد عن أسامة بن زيد قال حدثني محمد بن عمرو بن عطاء عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما أصاب المؤمن من وصب ولا نصب ولا حزن حتى الهم يهمه إلا كفر الله به من خطاياه

Mas'alah: What is the ruling on pain and expiation of sins?

Al-Istidhkar, p. 3943

وقد ذكرنا في التمهيد حديث شعبة عن جامع بن شداد عن عمارة بن عمير عن أبي معمر عن عبد الله بن مسعود قال إن الوجع لا يكتب به الأجر ولكن تكفر به الخطيئة

Mas'alah: What did the Prophet say about Allah willing good for someone through affliction?

Al-Istidhkar, p. 3943

1751 - مالك عن محمد بن عبد الله بن أبي صعصعة أنه قال سمعت أبا الحباب سعيد بن يسار يقول سمعت أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يرد الله به خيرا يصب منه

Mas'alah: What is the consensus on afflictions in wealth and body being expiation?

Al-Istidhkar, p. 3943

وهذا يقتضي المصائب في المال وفي الجسم أيضا وكل ذلك أجر ومحطة للوزر وهذا ما لا خلاف فيه بين العلماء - والحمد لله كثيرا

Mas'alah: What is the hadith about illness as expiation for sins?

Al-Istidhkar, p. 3943

1752 - مالك عن يحيى بن سعيد أن رجلا جاءه الموت في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل هنيئا له مات ولم يبتل بمرض فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحك وما يدريك لو أن الله ابتلاه بمرض يكفر به من سيئاته

Mas'alah: What does Abu Umar say about the meaning of the previous hadith?

Al-Istidhkar, p. 3943

قال أبو عمر هذا في معنى ما تقدم في الباب ولا يكاد يوجد فيه حديث بهذا اللفظ وأما المعنى فكثير - والحمد لله - جدا

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about illness?

Al-Istidhkar, p. 3943

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثني محمد بن بكر قال حدثني سليمان بن الأشعث قال حدثني عبد الله بن محمد النفيلي قال حدثني محمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق قال حدثني رجل من أهل الشام يقال له أبو منظور عن عمه قال حدثني عمي عن عامر الرامي أخي الخضر أنه سمع

Mas'alah: What is the hadith about illness as expiation and a lesson for the believer?

Al-Istidhkar, p. 3944

رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث ذكره يقول إن المؤمن إذا أصابه السقم ثم أعفاه الله – عز وجل – منه كان كفارة لما مضى من ذنوبه وموعظة له فيما يستقبل وإن المنافق إذا مرض ثم أعفي كان كالبعير عقله أهله ثم أرسلوه فلم يدر لم عقلوه ولا لم أرسلوه

Mas'alah: What is the hadith about illness purifying the believer like a forge?

Al–Istidhkar, p. 3944

حدثني عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني زكريا بن يحيى الناقد ببغداد قال حدثني أبو مسلم عبد الرحمن بن يونس المستملي قال حدثني محمد بن إسماعيل بن أبي فديك قال أخبرنا بن أبي ذئب عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اشتكى المؤمن أخلصه الله – عز وجل – كما يخلص الكير الخبث

Mas'alah: What is the chapter on seeking refuge and ruqyah during illness?

Al–Istidhkar, p. 3944

(4 – باب التعوذ والرقية في المرض)

Mas'alah: Fiqh passage: وهذا حَدِيثٌ مُسْنَدٌ صَحِيحٌ لَا مَدْخَلَ لِلْقَوْلِ فِي إس?

Al–Istidhkar, p. 3944

وهذا حديث مسند صحيح لا مدخل للقول في إسناده ولا في متنه وقد رواه بن شهاب عن نافع بن جبير

Mas'alah: What is the alternative chain for the ruqyah hadith?

Al-Istidhkar, p. 3944

وهذا مما فات مالكا من حديث بن شهاب أخبرنا عبد الرحمن بن يحيى قال حدثني علي بن محمد قال أخبرنا أحمد بن داود قال حدثني سحنون قال حدثني بن وهب قال أخبرني يونس بن يزيد عن بن شهاب قال أخبرني نافع بن جبير بن مطعم عن عثمان بن أبي العاصي الثقفي أنه اشتكى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعا يجده في جسده مذ أسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ضع يدك على الذي يؤلم من جسدك وقل باسم الله - ثلاث مرات - وقل سبع مرات أعوذ بالله - عز وجل - وقدرته من شر ما أجد وأحاذر

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet reciting the mu'awwidhat during illness?

Al-Istidhkar, p. 3945

1754 - مالك عن بن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا اشتكى يقرأ على نفسه بالمعوذات وينفث قالت فلما اشتد وجعه كنت أنا أقرأ عليه وأمسح عليه بيمينه رجاء بركتها

Mas'alah: How did the narrators transmit this hadith in the Muwatta and other works?

Al-Istidhkar, p. 3945

هكذا روى هذا الحديث جماعة رواة مالك في الموطأ وغير الموطأ بإسناده

Mas'alah: What is the difference between nafth and tifl in the hadith?

Al-Istidhkar, p. 3945

وبعضهم قال ويتفل في مكان ينفث

Mas'alah: What verses are recited in the ruqyah according to some narrations?

Al-Istidhkar, p. 3945

ومنهم من يقول فيه ب قل هو الله أحد) الإخلاص 1 والمعوذتين

Mas'alah: Where did the author discuss the various chains and wordings of this hadith?

Al-Istidhkar, p. 3945

وقد ذكرنا كثيرا من طرقه وألفاظه في التمهيد

Mas'alah: What did Waki' narrate from Malik regarding the Prophet's blowing in ruqyah?

Al-Istidhkar, p. 3945

ورواه وكيع عن مالك فاختصره ولم يزد عليه قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفث في الرقية وليس في الحديث أكثر من معنى النفث والتفل وتعيين المعوذتين

Mas'alah: What is the definition of tafal in ruqyah?

Al-Istidhkar, p. 3945

والتفل ما فيه بصاق يرميه الراقي بريح فمه

Mas'alah: What is the difference between tafal and nafth in ruqyah?

Al-Istidhkar, p. 3945

وقيل التفل البصاق نفسه والنفث ما لا بصاق فيه

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about ruqyah?

Al-Istidhkar, p. 3945

وحدثني خلف بن قاسم قال حدثني يوسف بن القاسم بن يوسف الميانجي قال حدثني محمد بن إسحاق بن إبراهيم السراج

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith that the Prophet used to blow in ruqyah?

Al-Istidhkar, p. 3945

وحدثني خلف بن قاسم قال حدثني الحسن بن الخضر قال حدثني أحمد بن شعيب النسائي قالا حدثني إسحاق بن إبراهيم بن راهويه قال حدثني وكيع قال حدثني مالك عن بن شهاب عن عروة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان ينفث في الرقية

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about ruqyah from Malik?

Al-Istidhkar, p. 3945

وكذلك رواه زيد بن أبي الزرقاء عن مالك بإسناده بلفظ وكيع ذكرناه في التمهيد

Mas'alah: Which early scholars disliked spitting and blowing during ruqyah?

Al-Istidhkar, p. 3945

قال أبو عمر قد كره التفل والنفث في الرقية جماعة منهم إبراهيم النخعي والضحاك وعكرمة والحكم وحماد

Mas'alah: What did Ibrahim al-Nakha'i say about blowing during ruqyah?

Al-Istidhkar, p. 3946

وقال إبراهيم كانوا يكرهون النفث في الرقى

Mas'alah: What did al-Dahhak advise about blowing during ruqyah?

Al-Istidhkar, p. 3946

وقال الضحاك لأبي الهزهاز ارق ولا تنفث

Mas'alah: What did al-Hakam and Hammad say about spitting during ruqyah?

Al-Istidhkar, p. 3946

وقال شعبة عن الحكم وحماد أنهما كرها التفل في الرقى

Mas'alah: What is the evidence for the permissibility of blowing during ruqyah?

Al-Istidhkar, p. 3946

قال أبو عمر ولا حجة مع من كره ذلك إذ قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نفث في الرقى

Mas'alah: Did Aisha perform ruqyah with spitting?

Al-Istidhkar, p. 3946

وكانت عائشة ترقي وتنفث

Mas'alah: What did Ibn Sirin say about spitting in ruqyah?

Al-Istidhkar, p. 3946

وقال بن سيرين ما أعلم به بأسا

Mas'alah: What did Uqayl observe Ibn Shihab doing?

Al-Istidhkar, p. 3946

قال سعيد وقال عقيل رأيت بن شهاب يفعل ذلك

Mas'alah: What is the chapter on treating the sick?

Al-Istidhkar, p. 3948

(5 - باب تعالج المريض)

Mas'alah: What is the ruling on medical treatment in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3948

1756 - مالك عن زيد بن أسلم أن رجلا في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم أصابه جرح فاحتقن الجرح الدم وأن الرجل دعا رجلين من بني أنمار فنظرا إليه

فزعما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لهما أيكم أطب فقالا أوفي الطب خير يا رسول الله فزعم زيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أنزل الدواء الذي أنزل الأدواء قال أبو عمر رواه يحيى بن سعيد الأنصاري عن زيد بن أسلم حدثني أحمد بن عبد الله قال حدثني أبي قال حدثني عبد الله قال حدثني بقي بن مخلد قال حدثني أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني عبد الرحيم بن سليمان عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن زيد بن أسلم أن رجلا أصابه جرح فاحتقن الدم وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا له رجلين من بني أنمار فقال أيكما أطب فقال الرجل يا رسول الله أو في الطب خير فقال له إن الذي أنزل الداء أنزل الدواء وقال أبو بكر حدثني سفيان بن عيينة قال حدثني عمرو بن دينار عن هلال بن يساف قال جرح رجل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادعوا له الطبيب فقالوا يا رسول الله هل يغني عنه الطبيب قال نعم لم ينزل داء إلا أنزل معه شفاء قال أبو عمر روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء أو دواء أو أنزل الدواء الذي أنزل الداء

Mas'alah: What is the ruling on seeking medical treatment in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3949

من طرق شتى من حديث أسامة بن شريك وحديث أبي الدرداء وحديث أبي سعيد الخدري وحديث أبي هريرة وحديث بن عباس وحديث أنس وحديث جابر وحديث بن مسعود وقد ذكرناها كلها بأسانيدها في التمهيد وفي حديث بن مسعود وأبي سعيد ما أنزل الله داء إلا وأنزل معه دواء علمه من علمه وجهله من جهله وقال بن

مسعود في حديثه فعليكم بألبان البقر فإنها ترم من كل الشجر

Mas'alah: What is the story of Sa'd ibn Zurarah and cauterization?

Al-Istidhkar, p. 3949

1757 - مالك عن يحيى بن سعيد قال بلغني أن سعد بن زوارة اكتوى في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم من الذبحة فمات قال أبو عمر هكذا وقع في رواية يحيى عن مالك سعد بن زرارة وإنما هو أسعد بن زرارة أبو أمامة وقد ذكرناه بما ينبغي من ذكره في كتاب الصحابة

وأما سعد بن زرارة جد عمرة بنت عبد الرحمن فهو أخو أبي أمامة أسعد بن زرارة

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission for the hadith of As'ad ibn Zurarah?

Al-Istidhkar, p. 3950

قال أبو عمر حديث أسعد بن زرارة قد روي عن بن شهاب بإسنادين أحدهما ما رواه معمر عن بن شهاب عن أنس ولم يروه عن بن شهاب عن أنس أحد والله أعلم - غير معمر وهو عند أهل العلم بالحديث - والله أعلم - مما أخطأ فيه معمر بالبصرة فيما أملاه من حفظه هناك والآخر رواه بن جريج ويونس بن يزيد عن بن شهاب عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف وهو أولى عندهم بالصواب في الإسناد والله أعلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of the Prophet cauterizing As'ad ibn Zurarah?

Al-Istidhkar, p. 3950

وأما حديث عمر المذكور فحدثني خلف بن قاسم قال حدثني الحسن بن رشيق قال حدثني إسحاق بن إبراهيم بن يونس قال حدثني حميد بن مسعدة قال حدثني يزيد بن زريع عن معمر عن الزهري عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كوى أسعد بن زرارة من الشوكة قال وحدثني خلف بن قاسم قال حدثني إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الديبلي قال حدثني محمد بن علي بن زيد الصائغ قال حدثني سعيد بن يعقوب الطالقاني قال حدثني يزيد بن زريع عن معمر عن الزهري عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم كوى أسعد بن زرارة من الشوصة قال أبو عمر هكذا قال وإنما المعروف من الشوكة والشوكة الذبحة وأما الشوصة فهي ذات الجنب وقد يكتوى منها أيضا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of As'ad ibn Zurarah?

Al-Istidhkar, p. 3950

حدثني عبد الرحمن بن عبد الله بن خالد قال حدثني إبراهيم بن علي قال حدثني محمد بن الربيع بن سليمان الأزدي قال حدثني يوسف بن سعيد قال حدثني حجاج بن محمد قال حدثني بن جريج عن بن شهاب عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف أن النبي صلى الله عليه وسلم عاد أبا أمامة أسعد بن زرارة وكان رأس

النقباء ليلة العقبة أخذته الشوكة بالمدينة قبل بدر فقال النبي صلى الله عليه وسلم بئس الميت هذا ليهود يقولون ألا دفع عنه ولا أملك له ولا لنفسي شيئا فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فكوي من الشوكة طوق عنقه فلم يلبث إلا يسيرا حتى مات وكذلك رواه بن وهب عن يونس وبن سمعان عن بن شهاب عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف فذكر مثله قال أبو عمر روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن الكي من حديث عمران بن حصين وهو حديث صحيح وقد ذكرنا طرقه في التمهيد منها ما حدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني أحمد بن الخليل قال حدثني أبو النضر قال حدثني سليمان بن المغيرة عن سعيد الجريري عن مطرف بن الشخير عن عمران بن حصين قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ينهى عن الكي قال فما زال البلاء بي حتى اكتويت فما أفلحت ولا أنجحت قال عمران وكان يسلم علي فلما اكتويت فقدت ذلك ثم راجعه بعد ذلك السلام قال أبو عمر قد عارض حديث عمران حديث جابر وحديث أنس فأما حديث جابر فرواه سفيان الثوري والليث بن سعد عن أبي الزبير عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم كوى سعد بن معاذ مرتين وفي رواية الثوري في أكحله مرتين وقد ذكرنا الأسانيد عنهما في التمهيد وأما حديث أنس فرواه حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابة عن أنس بن مالك قال كويت من ذات الجنب فشهدني أبو طلحة وأنس بن النضر وأبو طلحة كواني ورواه عمران القطان عن قتادة عن أنس قال كواني أبو طلحة ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين أظهرنا فما نهينا عنه وقد ذكرت طرق هذين الحديثين في التمهيد ومما يعارض حديث النهي عن الكي ويصحح حديث الإباحة في ذلك

حديث بن عمر وبن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إن كان الشفاء ففي ثلاث أو قال الشفاء في ثلاث في شربة عسل أو كية نار أو شرطة محجم وبعض

رواته يزيد فيه وما أحب أن أكتوي وحديث بن عباس من رواية سعيد بن جبير وحديث بن عمر من رواية عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر وقد ذكرتهما في التمهيد وقد يحتمل أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الكي في أمر ما أو في علة ما أو نهى عنه نهي أدب وإرشاد إلى التوكل على الله والثقة به فلا شاف سواه ولا شيء إلا ما شاء ومن الدليل على ذلك حديث المغيرة بن شعبة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ما توكل من استرقى أو اكتوى وقد ذكرته بإسناده في التمهيد يريد – والله أعلم – لم يتوكل حق التوكل لأن من لم يسترق ولم يكتو أشد توكلا وإخلاصا للتوكل منه ويفسر هذا قوله صلى الله عليه وسلم يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفا لا حساب عليهم وهم الذين لا يسترقون ولا يكتوون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون وقد ذكرنا طرق هذا الحديث في التمهيد ومن هذا المعنى ما رواه محمد بن عمرو بن علقمة عن أبيه عن جده أن رجلا من العرب شاور عمر بن الخطاب في أن يكوي ابنه فقال له عمر لا تقرب ابنك النار فإن له أجلا لا يعدوه ومن ذلك أيضا حديث الشعبي عن جابر حدثني سعيد حدثنا قاسم قال حدثني محمد قال حدثني أبو بكر قال حدثني بن نمير قال حدثني مجالد عن الشعبي عن جابر بن عبد الله قال

Mas'alah: What is the ruling on cauterization in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3953

اشتكى رجل منا شكوى شديدة فقال الأطباء لا يبرأ إلا بالكي فأراد أهله أن يكووه وقال بعضهم لا حتى نستأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستأمروه فقال لا يبرأ

الرجل فلما رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هذا صاحب بني فلان قالوا نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن هذا لو كوي قال الناس إنما أبرأه الكي

Mas'alah: What is the ruling on cauterization in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3953

قال أبو عمر قد اكتوى جماعة من السلف الصالح

Mas'alah: What is the ruling on cauterization in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3953

قال قيس بن أبي حازم دخلنا على خباب نعوده وقد اكتوى سبعة في بطنه

Mas'alah: What is the ruling on cauterization in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3953

وقال قيس أيضا عن جرير أقسم على عمر لأكتوين

Mas'alah: What is the ruling on cauterization and ruqyah in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3953

واكتوى بن عمر واسترقى

Mas'alah: What is the ruling on cauterization in Maliki fiqh?

Al–Istidhkar, p. 3953

وكوى أبو طلحة أنس بن مالك من اللقوة أيضا

Mas'alah: What is the ruling on cauterizing an animal?

Al–Istidhkar, p. 3953

وكوى الحسن بن علي بختية له قد قال سنامها على جنبها وأمر أن يقطع وتكوى

Mas'alah: What is the ruling on ruqyah for scorpion stings?

Al–Istidhkar, p. 3953

وكان الأسود يرقي من العقرب بالحميرية

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on cooling fever?

Al–Istidhkar, p. 3954

قال أبو عمر قد أسند حديث هشام بن عروة عن أبيه من أصحاب مالك بن وهب

ومعن بن عيسى ورووياه عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة وكذلك رواه عبد الله بن نمير وزهير بن معاوية ومحمد بن عبد الرحمن الطفاوي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة وقد ذكرنا الأسانيد بذلك عنهم في التمهيد

Mas'alah: What does the author say about the narrators of Malik?

Al-Istidhkar, p. 3954

وعن بن وهب وطائفة معهم من رواة مالك عن

Mas'alah: What is the ruling on extinguishing fever with water?

Al-Istidhkar, p. 3954

1761 - مالك عن نافع عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحمى من فيح جهنم فأطفئوها بالماء وقد ذكرت الرواية عنهم بذلك في التمهيد

Mas'alah: How did Fatima bint al-Mundhir interpret the hadith on cooling fever?

Al-Istidhkar, p. 3954

وأما معنى الحديث فقد فسرته فاطمة بنت المنذر في روايتها له عن أسماء بأنها كانت تصب الماء بين المرأة المحمومة وبين جيبها كأنها كانت تصبه بين طوق قميصها وعنقها حتى يصل إلى جسدها

Mas'alah: What is the effect of acting on these hadiths with certainty?

Al-Istidhkar, p. 3954

قال أبو عمر من فعل شيئا مما في هذين الحديثين أو غيرهما مع اليقين الثابت لم تلبث الحمى أن تقلع إن شاء الله تعالى

Mas'alah: What did the Prophet say about cooling fever with Zamzam water?

Al-Istidhkar, p. 3954

وقد روى بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إن الحمى من فيح جهنم فأبردوها بماء زمزم رواه أبو جمرة عنه

Mas'alah: What did Ibn Abbas do when he had a fever?

Al-Istidhkar, p. 3954

وروى مقسم عن بن عباس أنه كان إذا حم بل ثوبه ثم لبسه ثم قال إنها من فيح جهنم فأبردوها بالماء قال أبو عمر تأويل بن عباس حسن أيضا إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: Where did the author mention the chain of transmission for the hadiths from Ibn Abbas?

Al-Istidhkar, p. 3955

وقد ذكرت إسناد الحديثين عن بن عباس في التمهيد

Mas'alah: What did Ibn Abbas do when he had a fever?

Al–Istidhkar, p. 3955

وروى مقسم عن بن عباس أنه كان إذا حم بل ثوبه ثم لبسه ثم قال إنها من فيح جهنم فأبردوها بالماء

Mas'alah: What is the author's opinion on Ibn Abbas's interpretation regarding fever?

Al–Istidhkar, p. 3955

قال أبو عمر تأويل بن عباس حسن أيضا إن شاء الله عز وجل

Mas'alah: Where did the author mention the chain of transmission for the hadiths from Ibn Abbas?

Al–Istidhkar, p. 3955

وقد ذكرت إسناد الحديثين عن بن عباس في التمهيد

Mas'alah: Is the hadith of Jabir about visiting the sick authentic?

Al–Istidhkar, p. 3955

قال أبو عمر حديث جابر هذا محفوظ عن النبي صلى الله عليه وسلم من رواية أهل المدينة

Mas'alah: What is the hadith of Jabir on the reward for visiting the sick?

Al-Istidhkar, p. 3955

حدثنا خلف بن قاسم قال حدثني عبد الله بن محمد بن ناصح قال حدثني أحمد بن علي بن سعيد القاضي قال حدثني يحيى بن معين قال حدثني هشيم قال حدثني عبد الحميد بن جعفر عن عمر بن الحكم بن ثوبان عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عاد مريضا لم يزل يخوض الرحمة حتى يجلس فإذا جلس انغمس فيها

Mas'alah: Who else narrated the hadith of visiting the sick from Hushaym?

Al-Istidhkar, p. 3955

وكذلك رواه بن أبي شيبة عن هشيم بإسناده ولفظه سواء

Mas'alah: What is the variant narration of al-Waqidi on visiting the sick?

Al-Istidhkar, p. 3955

ورواه الواقدي عن عبد الحميد بن جعفر عن عمر بن الحكم عن جابر عن النبي صلى

الله عليه وسلم فقال حتى إذا قعد استقر فيها

Mas'alah: What is the story of Abu Musa visiting al-Hasan ibn Ali?

Al-Istidhkar, p. 3955

وحدثني سعيد وعبد الوارث قالا حدثني قاسم قال حدثني بن وضاح قال حدثني أبو بكر قال حدثني أبو معاوية عن الأعمش عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال عاد أبو موسى الحسن بن علي وكان شاكيا فقال له علي أعائدا جئت أم شامتا قال بل عائدا فقال علي أما إذا جئت عائدا فإني

Mas'alah: What is the hadith on the reward for visiting a sick Muslim?

Al-Istidhkar, p. 3956

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا عاد الرجل أخاه المسلم مشى في مخرفة الجنة حتى يجلس فإذا جلس غمرته الرحمة وإن كان غدوة صلى عليه سبعون ألف ملك حتى يمسي وإن كان ممسيا صلى عليه سبعون ألف ملك حتى يصبح

Mas'alah: What does the author say about the authenticity of the hadith?

Al-Istidhkar, p. 3956

وهذا حديث حسن صحيح ثابت الإسناد شريف المعنى رفيع - والحمد لله كثيرا

Mas'alah: What is the chapter on superstition and contagion?

Al-Istidhkar, p. 3956

(8 – باب الطيرة والعدوى)

Mas'alah: What is the hadith about no contagion or superstition?

Al-Istidhkar, p. 3956

1763 – مالك أنه بلغه عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن بن عطية أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا عدوى ولا هام ولا صفر ولا يحل الممرض على المصح وليحلل المصح حيث شاء فقالوا يا رسول الله! وما ذاك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنه أذى

Mas'alah: How did Yahya and others narrate this hadith?

Al-Istidhkar, p. 3956

قال أبو عمر هكذا رواه يحيى وتابعه قوم من رواة الموطأ

Mas'alah: What are the different chains of transmission for this hadith?

Al-Istidhkar, p. 3957

ورواه القعنبي والتنيسي وأبو مصعب وزياد بن يونس وبن بكير عن مالك أنه بلغه عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن بن عطية الأشجعي عن أبي هريرة فزادوا في الإسناد عن أبي هريرة إلا أن بن بكير قال فيه عن بن عطية الأشجعي وقد قيل إن بن عطية اسمه عبد الله ويكنى أبا عطية وقيل إنه مجهول لا يعرف إلا في هذا الحديث

Mas'alah: What does the author say about the reliability of a hadith?

Al-Istidhkar, p. 3957

قال أبو عمر لم يأت إلا بحديث معروف محفوظ من حديث أبي هريرة وقد روى حديثه هذا بشر بن عمر عن مالك فقال فيه عن بن عطية أو عن أبي عطية

Mas'alah: What is the hadith about no contagion or superstition?

Al-Istidhkar, p. 3957

حدثني خلف بن قاسم قال حدثني محمد بن عبد الله قال حدثني يحيى بن محمد بن صاعد قال حدثني أبو هشام الرفاعي قال حدثني بشر بن عمر الزهراني قال حدثني مالك أنه بلغه عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن أبي عطية أو بن عطية - شك بشر - عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا طيرة ولا هام ولا يعدي سقيم صحيحا وليحل المصح حيث شاء

Mas'alah: Who are the narrators of the hadith about no contagion?

Al-Istidhkar, p. 3957

وقد روى هذا الحديث عن أبي هريرة جماعة منهم محمد بن سيرين وأبو سلمة بن عبد الرحمن وعبيد الله بن عبد الله

Mas'alah: What does the author say about the hadith of no contagion in al-Tamhid?

Al-Istidhkar, p. 3957

وروى أيضا عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله لا عدوى ولا هام ولا طيرة سعد بن أبي وقاص وبن عباس وجابر وقد ذكرت أحاديثهم كلها في التمهيد

Mas'alah: What does the author say about the meaning of tiyarah and fa'l?

Al-Istidhkar, p. 3957

وذكرت ما للعلماء في معنى الطيرة والفأل ومعنى الهام والصفر وما جاء في ذلك عن السلف من الأخبار وعن العرب من المذاهب والأشعار في موضعين من التمهيد أحدهما هذا البلاغ والآخر حديث بن شهاب عن سالم وحمزة ابني عبد الله بن عمر وقد ذكرنا هناك من ذلك طرقا ونذكر ها هنا من حديث أبي هريرة ولو طريقا واحدا

Mas'alah: What is the meaning of 'La 'adwa' in the hadith?

Al-Istidhkar, p. 3957

أما قوله لا عدوى فمعناه أنه لا يعدي شيء شيئا ولا يعدي سقيم صحيحا والله يفعل ما يشاء لا شيء إلا ما شاء

Mas'alah: What did the Arabs believe about contagion and omens?

Al-Istidhkar, p. 3957

وكانت العرب أو أكثرها تقول بالعدوى والطيرة ومنهم من كان لا يصدق بذلك وينكره

Mas'alah: What does the author say about the poetry of different groups on this topic?

Al-Istidhkar, p. 3957

ولكل طائفة منهم في مذهبه أشعار وقد ذكرت منها في التمهيد ما يكفي

Mas'alah: What did the Prophet teach about the falsehood of belief in contagion?

Al-Istidhkar, p. 3957

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى إعلاما منه أن ما اعتقد من ذلك من اعتقده منهم كان باطلا

Mas'alah: What poetry did al-Shafi'i recite about avoiding omens?

Al-Istidhkar, p. 3958

وأنشد الشافعي للحطيئة يمدح أبا موسى الأشعري (لا يزجر الطير شيخا إن عرض له ... ولا يفيض على قسم بأزلام)

Mas'alah: How does al-Shafi'i interpret reliance on Allah regarding omens?

Al-Istidhkar, p. 3958

قال الشافعي يعني أنه سلك طريق الإسلام في التوكل على الله تعالى وترك زجر الطير

Mas'alah: What does al-Shafi'i quote from a poet praising himself?

Al-Istidhkar, p. 3958

قال الشافعي وقال بعض الشعراء يمدح نفسه (ولا أنا ممن يزجر الطير همه ... أصاح غراب أم تعرض ثعلب)

Mas'alah: What does al-Shafi'i say about birds as omens?

Al-Istidhkar, p. 3958

وللشافعي - رحمه الله - كلام في السائح من الطير والبارح ذكره حين سئل عن

قول رسول الله صلى الله عليه وسلم أقروا الطير على وكناتها ويروى على مكانتها وقد ذكرناه في غير هذا الموضع

Mas'alah: What is the pre-Islamic belief about the hama bird?

Al-Istidhkar, p. 3958

وأما قوله لا هام فإنهم اختلفوا أيضا في ذلك فقالوا أو من قال منهم إن الرجل إذا قتل خرج من رأسه طائر يزفو فلا يسكت حتى يقتل قاتله

Mas'alah: What does the poet say about the hama bird?

Al-Istidhkar, p. 3958

وقال شاعرهم (فإن تك هامة بالمرء تزفو ... وقد أزفيت بالمروين هامه) يريد مرو الروذ ومرو الشلنجات

Mas'alah: What did some say about the bones of the slain becoming a 'hamah'?

Al-Istidhkar, p. 3958

وقال بعضهم عظام القتيل تصير هامة فكانت تطير وكانوا يسمون ذلك الطائر الصداء

Mas'alah: What does Labid say in his elegy for his brother?

Al-Istidhkar, p. 3958

قال لبيد يرثي أخاه (فليس الناس بعدك في نفير ... وما هم غير أصداء وهام

Mas'alah: What does Abu Du'ad al-Iyadi say about death and 'ham'?

Al-Istidhkar, p. 3959

وقال أبو دؤاد الإيادي (سلت الموت والمنون عليهم ... فلهم في صداء المقابر هام)

Mas'alah: How did the Prophet refute the belief in 'hamah'?

Al-Istidhkar, p. 3959

فأكذبهم النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا عدوى ولا هام ونهى عن اعتقاد ذلك

Mas'alah: What is the meaning of 'Safar' according to Ibn Wahb?

Al-Istidhkar, p. 3959

وأما قوله ولا صفر فقال بن وهب هو من الصفار يكون بالإنسان حتى يقتله فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يقتل الصفار أحدا

Mas'alah: What did some scholars say about the month of Safar?

Al-Istidhkar, p. 3959

وقال آخرون هو شهر صفر كانوا يحلونه عاما ويحرمونه عاما

Mas'alah: What did Ibn al-Qasim narrate from Malik on this topic?

Al-Istidhkar, p. 3959

وذكر بن القاسم عن مالك مثل ذلك

Mas'alah: What did Malik say about the bird called al-Hamah?

Al-Istidhkar, p. 3959

قال وقال مالك الهام الطير الذي يقال له الهامة

Mas'alah: What did the author mention in al-Tamhid regarding these topics?

Al-Istidhkar, p. 3959

وقد ذكرنا في التمهيد ما قاله أبو عبيد وغيره في ذلك كله

Mas'alah: What is the meaning of al-mumrid and al-musihh in the hadith?

Al-Istidhkar, p. 3959

وأما الممرض فالذي إبله مراض والمصح الذي إبله صحاح

Mas'alah: What does Abu Ubayd say about the meaning of adha?

Al-Istidhkar, p. 3959

وأما قوله إنه أذى فقال أبو عبيد معنى الأذى عندي المأثم

Mas'alah: What is the ruling on a sick person visiting a healthy person?

Al-Istidhkar, p. 3959

وروى بن وهب عن بن لهيعة عن أبي الزبير عن جابر قال يكره أن يدخل المريض على الصحيح وليس به إلا قول الناس

Mas'alah: What are the chains of transmission for the hadith of Abu Hurayrah?

Al-Istidhkar, p. 3959

وأما حديث أبي هريرة فنذكره من حديث بن شهاب من بعض طرقه لأنه عند بن شهاب عن سنان بن أبي سنان عن أبي هريرة وعن أبي سلمة عن أبي هريرة وعن عبيد الله بن عبد الله عن أبي هريرة وعند معمر منها حديثان وليس عند مالك عن بن شهاب

منها شيء

Mas'alah: What did the Prophet say about contagion, hamah, and safar?

Al-Istidhkar, p. 3959

روى عبد الرزاق عن معمر وروى بن وهب عن يونس كلاهما عن بن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى ولا هامة ولا صفر

Mas'alah: What did the Bedouin ask the Prophet about camels and contagion?

Al-Istidhkar, p. 3959

فقام أعرابي فقال يا رسول الله إن الإبل تكون في الرمل كأنها الظباء فيرد عليها البعير الجرب فتجرب كلها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن أعدى الأول

Mas'alah: What is the ruling on contagion in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3960

وحدثني عبد الرحمن بن يحيى قال حدثني علي بن محمد قال حدثني أحمد بن داود قال حدثني سحنون قال حدثني بن وهب قال أخبرني يونس بن يزيد عن بن شهاب أن أبا سلمة بن عبد الرحمن قال كان أبو هريرة يحدثني عن رسول الله صلى الله عليه

وسلم لا عدوى ثم حدثني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يورد ممرض على مصح الحديثين كليهما ثم صمت أبو هريرة بعد ذلك عن قوله لا عدوى فأقام على أن لا يورد ممرض على مصح قال فقال الحارث بن أبي ذباب وهو بن عم أبي هريرة قد كنت أسمعك يا أبا هريرة تحدثنا حديثا آخر قد سكت عنه كنت تقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى فأبى أبو هريرة أن يحدث بذلك وقال لا يورد ممرض على مصح فما رآه الحارث في ذلك حتى غضب أبو هريرة ورطن بالحبشية ثم قال للحارث أتدري ما قلت قال لا قال أبو هريرة إني أقول أبيت أبيت

Mas'alah: What is the ruling on contagion in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3960

قال أبو سلمة فلا أدري أنسي أبو هريرة أو نسخ أحد القولين

Mas'alah: What is the ruling on contagion in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3960

ورواه الليث بن سعد عن عبد الرحمن بن خالد بن مسافر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة مثله سواء إلى آخره

Mas'alah: What is the correct chain of transmission for the hadith on trimming mustaches?

Al-Istidhkar, p. 3961

قال أبو عمر قد روى هذا الحديث عن مالك عن نافع عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وذلك وهم ممن رواه وقد ذكرناه في التمهيد والصواب ما رواه يحيى وغيره في الموطأ عن مالك عن أبي بكر بن نافع عن أبيه عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What does 'ihfa' mean linguistically?

Al-Istidhkar, p. 3961

وأما الإحفاء فهو عند أهل اللغة الاستئصال بالحلق

Mas'alah: What is the ruling on trimming the mustache in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3962

وهذا كله لا يكون معه حلق ولا استئصال وقد ذكرت هذه الأحاديث بأسانيدها في باب أبي بكر بن نافع في التمهيد وقد ذكرناها في باب سعيد بن أبي سعيد أيضا

Mas'alah: What does the author say about the meanings of the hadith on hair extensions?

Al-Istidhkar, p. 3965

قال أبو عمر قد ذكرنا ما في هذا الحديث من المعاني والوجوه التي يمكن استنباطها من ألفاظه في التمهيد

Mas'alah: What does the author say about the chains of this hadith?

Al-Istidhkar, p. 3966

ولهذا الحديث طرق قد ذكرت بعضها في التمهيد

Mas'alah: What is the significance of Muawiya's rebuke of the people of Medina?

Al-Istidhkar, p. 3966

وفي هذا الحديث تقريع وتوبيخ من معاوية لأهل المدينة

Mas'alah: What is the argument regarding the practice of the people of Madinah as evidence?

Al-Istidhkar, p. 3966

وقد احتج به بعض من لا يرى عمل أهل المدينة حجة لأن ظاهره أن أهل المدينة لم يغيروا ذلك المنكر أو جهلوه

Mas'alah: What does the author say about the transmission of the hadith from Malik?

Al-Istidhkar, p. 3966

قال أبو عمر هكذا رواه جماعة الرواة عن مالك إلا حماد بن خالد الخياط فإنه رواه عن مالك عن زياد بن سعد عن الزهري عن أنس فأخطأ فيه

Mas'alah: What is the correct version of the hadith according to Malik's narration?

Al-Istidhkar, p. 3966

والصواب فيه من رواية مالك الإرسال كما في الموطأ

Mas'alah: What is the correct chain for the hadith from Ibn Shihab?

Al-Istidhkar, p. 3966

وأما من غير رواية مالك فصوابه عن بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن بن عباس لا من حديث بن شهاب الزهري عن أنس

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith about the Prophet's hair?

Al-Istidhkar, p. 3966

وقد ذكرنا حديث حماد بن خالد وحديث بن عباس أيضا من طرق في التمهيد منها ما حدثني أحمد بن فتح قال حدثني محمد بن عبد الله بن زكريا النيسابوري بمصر قال حدثني الحسين بن محمد الضحاك قال حدثني أبو مروان العثماني قال حدثني إبراهيم بن سعد عن بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن بن عباس قال سدل رسول الله صلى الله عليه وسلم ناصيته ثم فرق بعد

Mas'alah: What is the chain for the hadith about the Prophet's hair parting?

Al–Istidhkar, p. 3966

حدثني أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني الحارث بن أبي أسامة قال حدثني محمد بن جعفر الوركاني قال حدثني إبراهيم بن سعد عن بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن بن عباس قال كان أهل الكتاب يسدلون شعورهم وكان المشركون يفرقون وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: Why did the Prophet let his forelock hang down and then part it?

Al–Istidhkar, p. 3967

يحب موافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه فسدل رسول الله صلى الله عليه وسلم ناصيته ثم فرق بعد

Mas'alah: Who else narrated the hadith of Ibn Abbas about the Prophet's hair?

Al–Istidhkar, p. 3967

ورواه الليث بن سعد وعبد الله بن وهب جميعا عن يونس بن يزيد عن بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن بن عباس مثله

Mas'alah: Which narrators omitted Ibn Abbas from the chain?

Al–Istidhkar, p. 3967

ورواه بن عيينة ومعمر عن بن شهاب عن عبيد الله لم يذكر بن عباس

Mas'alah: What is the correct chain of transmission for a hadith about parting hair?

Al-Istidhkar, p. 3967

وقال محمد بن يحيى النيسابوري الصحيح المحفوظ في هذا الحديث ما رواه يونس وإبراهيم بن سعد

Mas'alah: Did Imam Malik part his hair?

Al-Istidhkar, p. 3967

وقد كان مالك - رحمه الله - يفرق شعره زمانا من عمره

Mas'alah: What is the alternate narration regarding castration and growth of creation?

Al-Istidhkar, p. 3968

ويروى نماء الخلق

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the meaning of changing Allah's creation?

Al-Istidhkar, p. 3968

وروي ذلك عن بن عباس

Mas'alah: What did Ikrimah and Abu Salih say about the meaning of changing Allah's creation?

Al–Istidhkar, p. 3968

وهو قول عكرمة وأبي صالح

Mas'alah: What is the ruling on changing Allah's creation in Maliki fiqh?

Al–Istidhkar, p. 3968

ونحو ذلك قول الحسن لأنه قال هو الوشم

Mas'alah: What is the ruling on changing Allah's creation in Maliki fiqh?

Al–Istidhkar, p. 3968

وروي ذلك عن بن مسعود

Mas'alah: What is the ruling on changing Allah's creation in Maliki fiqh?

Al–Istidhkar, p. 3968

وقال مجاهد وغيره في قوله تعالى (فليغيرن خلق الله) قال دين الله

Mas'alah: What is the ruling on changing Allah's creation in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3968

وروي ذلك عن بن عباس أيضا وعن إبراهيم وجماعة

Mas'alah: What is the ruling on changing Allah's creation in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3968

واستشهد بعضهم بقول الله عز وجل (فطرت الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله) الروم 30

Mas'alah: What is the reward for sponsoring an orphan according to the hadith?

Al-Istidhkar, p. 3968

1768 - مالك عن صفوان بن سليم أنه بلغه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أنا وكافل اليتيم له أو لغيره في الجنة كهاتين إذا اتقى وأشار بإصبعيه الوسطى والتي تلي الإبهام

Mas'alah: What does Abu Umar say about Malik's transmission of the orphan hadith?

Al-Istidhkar, p. 3968

قال أبو عمر هكذا رواية مالك لم يختلف عليه رواة الموطأ في ذلك عنه

Mas'alah: How did Sufyan ibn Uyaynah narrate the orphan hadith?

Al-Istidhkar, p. 3968

وقد رواه سفيان بن عيينة عن صفوان بن سليم فأسنده

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on sponsoring an orphan?

Al-Istidhkar, p. 3969

حدثني سعيد بن نصر قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن إسماعيل قال حدثني الحميدي قال حدثني سفيان قال حدثني صفوان بن سليم عن امرأة يقال لها أنيسة عن أم سعد بنت مرة الفهري عن أبيها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أنا وكافل اليتيم - له أو لغيره - في الجنة كهاتين وأشار بإصبعيه

Mas'alah: What is the virtue of sponsoring an orphan and spending on them?

Al-Istidhkar, p. 3969

قال أبو عمر وهذه فضيلة عظيمة إلى كل من ضم يتيما إلى مائدته وأنفق عليه من طوله فإذا كان مع ذلك من الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا نال ذلك وحسبك بها فضيلة وقربة من منزل النبي صلى الله عليه وسلم في الجنة وليس بين السبابة

والوسطى في الطول ولا في اللصوق كثير وإن كان نسبة ذلك من سعة الجنة كثيرا

Mas'alah: What does the phrase 'for him or for others' mean in the orphan hadith?

Al-Istidhkar, p. 3969

وأما قوله في هذا الحديث له أو لغيره

Mas'alah: What is the meaning of the hadith regarding the orphan's relation to the caretaker?

Al-Istidhkar, p. 3969

فالمعنى - والله أعلم - من قرابته كان اليتيم أو من غير قرابته

Mas'alah: What does the author say about the placement of hadiths in the chapter?

Al-Istidhkar, p. 3969

وهذا الحديث الذي قبله في الخصي ليسا من معنى هذا الباب في شيء وهما عند يحيى فيه كما ترى - والله عز وجل - الموفق للصواب

Mas'alah: What is the hadith about caring for the widow and orphan?

Al-Istidhkar, p. 3969

وعند بن وهب والقعنبي وجماعة من رواة مالك عن مالك عن ثور بن زيد عن أبي الغيث سالم مولى بن مطيع عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال الساعي على الأرملة واليتيم كالمجاهد في سبيل الله أو كالذي يقوم الليل ويصوم النهار

Mas'alah: What are the variant wordings of the hadith about caring for the widow and orphan?

Al-Istidhkar, p. 3969

وبعض رواة هذا الحديث يقول فيه الساعي على الأرملة والمسكين ولا يذكر اليتيم

Mas'alah: What does the author note about the transmission of this hadith in the Muwatta?

Al-Istidhkar, p. 3969

هكذا هذا الحديث في الموطأ عند جميع الرواة فيما علمت والله عز وجل أعلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on hair care?

Al-Istidhkar, p. 3970

ذكره البزار قال حدثني أحمد بن ثابت قال حدثني عمر بن علي المقدمي قال حدثني يحيى بن سعيد الأنصاري عن محمد بن المنكدر عن أبي قتادة فذكره

Mas'alah: What conflicting hadiths are reported about grooming?

Al-Istidhkar, p. 3970

وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب حديثان معارضان لهذا في ظاهرهما

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Ata' ibn Yasar?

Al-Istidhkar, p. 3971

وقد يتصل معنى حديث عطاء بن يسار هذا من حديث جابر

Mas'alah: Where was this hadith previously mentioned by the author?

Al-Istidhkar, p. 3971

وقد ذكرناه من طرق عن الأوزاعي في كتاب التمهيد

Mas'alah: What is the meaning of the comparison to the devil in the Quran?

Al-Istidhkar, p. 3971

وأما التشبيه بالشيطان فلما يقع في القلب من قبح صورته وقد قال عز وجل في شجرة الزقوم (طلعها كأنه رؤوس الشيطين) الصافات 65 على هذا المعنى والله أعلم

Mas'alah: How is the name Nukhaylah transmitted in the hadith?

Al-Istidhkar, p. 3972

قال أبو عمر إن نخيلة بالخاء المنقوطة يرويه يحيى وكذلك رواه بن القاسم وطائفة من رواة الموطأ

Mas'alah: What are the variant readings of the name Nukhaylah?

Al-Istidhkar, p. 3972

ورواه بن بكير ومطرف نحيلة بالحاء غير المنقوطة والله أعلم

Mas'alah: What is the hadith about the number of white hairs on the Prophet's head?

Al-Istidhkar, p. 3972

ومما يعضد ذلك ويؤيده حديث ربيعة عن أنس من رواية مالك وغيره قوله لم يكن في رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرون شعرة بيضاء

Mas'alah: What is the description of the Prophet's physical appearance according to Anas?

Al-Istidhkar, p. 3972

وذكر البخاري عن بن بكير عن الليث عن خالد بن إسماعيل عن سعيد بن أبي هلال

عن ربيعة بن عبد الرحمن قال سمعت أنسا يصف النبي صلى الله عليه وسلم فقال كان ربعة من القوم ليس بالطويل وذكر الحديث إلى قوله وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء

Mas'alah: What did Rabi'ah observe about the color of the Prophet's hair?

Al-Istidhkar, p. 3973

قال ربيعة رأيت شعرا من شعره فإذا هو أحمر فسألت عنه فقيل لي احمر من الطيب

Mas'alah: What did Musa ibn Anas report about the Prophet's grey hair?

Al-Istidhkar, p. 3973

ورواه موسى بن أنس عن أبيه قال لم يبلغ النبي صلى الله عليه وسلم من الشيب ما يخضب

Mas'alah: What is the ruling on dyeing gray hair in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3973

وأسر حميد إلى رجل على يمينه فقال كن سبع عشرة شعرة

Mas'alah: Where are the chains of transmission for these reports recorded?

Al-Istidhkar, p. 3974

وقد ذكرت أسانيد هذه الأخبار كلها في التمهيد من كتاب أحمد بن زهير

Mas'alah: What is the ruling on dyeing grey hair according to Maliki scholars?

Al-Istidhkar, p. 3974

وحدثني خلف قال حدثني قاسم قال حدثني أبو بشر الدولابي قال حدثني أبو بكر بن أحمد قال حدثني أبي قال حدثني إسحاق بن عيسى قال

Mas'alah: What is the ruling on dyeing gray hair in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3975

ورواه وهب عن هشام بن عروة عن عثمان بن عروة عن عروة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا

Mas'alah: What is the ruling on dyeing gray hair in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3975

وقال يحيى بن معين إنما هو عن عروة بن الزبير مرسلا

Mas'alah: What does the author say about mentioning them in al-Tamhid?

Al-Istidhkar, p. 3976

وقد ذكرناهم في التمهيد

Mas'alah: What did Abu Ja'far al-Ansari say about Abu Bakr's beard?

Al-Istidhkar, p. 3976

قال أبو جعفر الأنصاري رأيت أبا بكر ولحيته ورأسه كأنهما حمر القطا

Mas'alah: What is the chapter on what one is commanded to seek refuge from?

Al-Istidhkar, p. 3977

(4 - باب ما يؤمر به من التعوذ)

Mas'alah: What supplication did the Prophet teach for protection from nightmares?

Al-Istidhkar, p. 3977

1772 - مالك عن يحيى بن سعيد قال بلغني أن خالد بن الوليد قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم إني أروع في منامي فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم قل أعوذ بكلمات الله التامة من غضبه وعاقبة وشر عباده ومن همزات الشياطين وأن

يحضرون

Mas'alah: What is the transmission status of the hadith on seeking refuge?

Al-Istidhkar, p. 3977

وهذا الحديث محفوظ من رواية أهل المدينة مرسلا ومسندا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on seeking refuge from nightmares?

Al-Istidhkar, p. 3977

حدثني أبو محمد بن عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن عمر قال حدثني علي بن حرب قال حدثني سفيان بن عيينة عن أيوب بن موسى عن محمد بن يحيى بن حبان أن خالد بن الوليد كان يروع - أو يروق - من الليل فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فأمره أن يتعوذ بكلمات الله التامة من غضب الله وعقابه ومن شر عباده ومن همزات الشياطين وأن يحضرون

Mas'alah: What is another chain of transmission for the hadith on seeking refuge?

Al-Istidhkar, p. 3977

وذكره أبو بكر بن أبي شيبة عن عبد الرحيم بن سليمان عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان أن الوليد بن الوليد بن المغيرة المخزومي شكا إلى رسول الله صلى

الله عليه وسلم حديث نفس يجده وأنه قال له إذا أتيت فراشك فقل أعوذ بكلمات الله التامة من غضبه وعقابه وشر عباده ومن همزات الشياطين وأن يحضرون

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith regarding al-Walid ibn al-Walid?

Al-Istidhkar, p. 3977

وكذلك رواه بن شعيب عن أبيه عن جده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الوليد بن

Mas'alah: What does the author say about the identity of the companion in the hadith?

Al-Istidhkar, p. 3978

الوليد أخي خالد لا في خالد قال كان الوليد بن الوليد بن المغيرة يروع في منامه ثم ذكر مثل حديث مالك سواء

Mas'alah: What does the author say about seeking refuge with Allah's words?

Al-Istidhkar, p. 3978

وقد ذكرناه بإسناده في التمهيد وليس في هذا الحديث ما يحتاج إلى شرح وفيه التعوذ بكلمات الله وفيه الاستعاذة ولا تكون بمخلوق

Mas'alah: What is the interpretation of seeking refuge from evil spirits?

Al-Istidhkar, p. 3978

وكلمات الله من الله وليس من الله شيء مخلوق وتفسير قوله وأن يحضرون فإن أهل المعاني قالوا معناه وأن يصيبني أحد بسوء وكذلك قال أهل التفسير في قول الله - عز وجل - (أعوذ بك من همزت الشيطين وأعوذ بك رب أن يحضرون) المؤمنون 97 98 قالوا يصيبوني بسوء

Mas'alah: What does the hadith about latrines being haunted mean?

Al-Istidhkar, p. 3978

ومن هذا قول رسول الله صلى الله عليه وسلم إن هذه الحشوش محتضرة أي يصاب الناس فيها وقد قيل إن هذا أيضا قول الله - عز وجل - (كل شرب محتضر) القمر 28 أي يصيب منه صاحبه

Mas'alah: What words did Jibril teach the Prophet to seek refuge from a jinn?

Al-Istidhkar, p. 3978

1773 - مالك عن يحيى بن سعيد أنه قال أسري برسول الله صلى الله عليه وسلم فرأى عفريتا من الجن يطلبه بشعلة من نار كلما التفت رسول الله صلى الله عليه وسلم رآه فقال له جبريل أفلا أعلمك كلمات تقولهن إذا قلتهن طفئت شعلته وخر لفيه

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بلى فقال جبريل فقل أعوذ بوجه الله الكريم وبكلمات الله التامات اللاتي لا يجاوزهن بر ولا فاجر من شر ما ينزل من السماء وشر ما يعرج فيها وشر ما ذرأ في الأرض وشر ما يخرج منها ومن فتن الليل والنهار ومن طوارق الليل والنهار إلا طارقا يطرق بخير يا رحمن

Mas'alah: What does Abu Umar say about the chain of this hadith?

Al-Istidhkar, p. 3978

قال أبو عمر هذا الحديث قد رواه قوم عن يحيى بن سعيد مسندا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of the night of the jinn?

Al-Istidhkar, p. 3978

حدثني عبد الله بن محمد بن أسد قال حدثني حمزة بن محمد بن علي قال حدثني أحمد بن شعيب قال أخبرنا محمد بن يحيى بن عبد الله النيسابوري قال حدثني سعيد بن أبي مريم قال حدثني محمد بن جعفر قال حدثني يحيى بن سعيد الأنصاري قال أخبرني محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة عن عياش الشامي عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الجن

وهو مع جبريل وأنا معه فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ وجعل العفريت يدنو ويزداد قربا فقال جبريل ألا أعلمك كلمات تقولهن فيكب العفريت لوجهه وتطفأ

شعلته قل أعوذ بوجه الله الكريم وكلماته التامات التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر من شر ما ينزل من السماء وما يعرج فيها ومن شر ما ذرأ في الأرض وما يخرج منها ومن فتن الليل والنهار ومن شر طوارق الليل إلا طارق يطرق بخير يا رحمن فكب العفريت لوجهه وطفئت شعلته وقد روى عبد الرحمن بن خنبش عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا المعنى قال حدثني سعيد قال حدثني قاسم قال حدثني محمد قال حدثني عفان قال حدثني جعفر بن سليمان قال حدثني أبو التياح قال سأل رجل عبد الرحمن بن خنبش كيف صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قادته الشياطين قال جاءت الشياطين إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من الأودية وتحدرت عليه من الجبال وفيهم شيطان معه شعلة من نار يريد أن يحرق بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فأرعب منه - قال جعفر أحسبه قال وجعل يتأخر - فجاء جبريل وقال يا محمد قل قال ما أقول قال قل أعوذ بكلمات الله التامات التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر من شر ما خلق وذرأ وبرأ ومن شر ما ينزل من السماء ومن شر ما يعرج فيها ومن شر ما ذرأ في الأرض ومن شر ما يخرج منها ومن شر فتن الليل والنهار ومن شر كل طارق إلا طارقا يطرق بخير يا رحمن قال فطفئت شعلة الشيطان وهزمهم الله تعالى

Mas'alah: What is the ruling on seeking refuge with Allah's words from harm?

Al-Istidhkar, p. 3979

1774 - مالك عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن رجلا من أسلم قال ما نمت هذه الليلة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم من أي شيء فقال

لدغتني عقرب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما إنك لو قلت حين أمسيت أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم تضرك هذا حديث مسند متصل وفيه دليل على أن كلمات الله غير مخلوقة لأنه لا يستعاذ بمخلوق والقرآن كلامه جل جلاله

Mas'alah: What is the ruling on seeking refuge with Allah's names and attributes?

Al-Istidhkar, p. 3980

1775 - مالك عن سمي مولى أبي بكر عن القعقاع بن حكيم أن كعب الأحبار قال لولا كلمات أقولهن لجعلتني يهود حمارا فقيل له وما هن فقال أعوذ بوجه الله العظيم الذي ليس شيء أعظم منه وبكلمات الله التامات التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر وبأسماء الله الحسنى كلها ما علمت منها وما لم أعلم من شر ما خلق وبرأ وذرأ قال أبو عمر هذا يدل على أن من السحر ما يغلب الأعيان أحيانا والله أعلم وهذا معنى قول كعب لجعلتني يهود حمارا وفي ما تقدم من الأحاديث في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم ما يشهد لقول كعب في تعوذه وأن من الدعاء والاستعاذة والرقى ما يصرف السوء والبلاء والحمد لله كثيرا

Mas'alah: What is the chapter on those who love each other for the sake of Allah?

Al-Istidhkar, p. 3980

(5 - باب ما جاء في المتحابين في الله)

Mas'alah: What is the reward for those who love each other for the sake of Allah?

Al-Istidhkar, p. 3980

1776 - مالك عن عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر عن أبي الحباب سعيد بن يسار عن أبي هريرة أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله تبارك وتعالى يقول يوم القيامة أين المتحابون لجلالي اليوم أظلهم في ظلي يوم لا ظل إلا ظلي قال أبو عمر قوله المتحابون لجلالي أي المتحابون في ومن أجلي إجلالا ومحبة وابتغاء مرضاتي والمعنى في ذلك أن يكون العمل لله - عز وجل - خالصا لا يكون لشيء من عرض الدنيا إنه يحبه لله عز وجل مؤمن به مخلص له ويحبه لدعائه إلى الخير ولفعله الخير وتعليمه الدين والدين جماع الخير كله فإذا أحبه لذلك فقد أحب الله - عز وجل - قال الله عز وجل (قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله) آل عمران

Mas'alah: What is the ruling on loving people for the sake of Allah?

Al-Istidhkar, p. 3981

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه كثيرة أن رجلا سأله فقال يا رسول الله مال المرء يحب القوم ولما يلحق بهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم المرء مع من أحب وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث البراء بن عازب أنه قال أوثق عرى الإسلام الحب في الله (عز وجل) والبغض في الله (عز وجل) ومن حديث بن مسعود قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الله بن مسعود أتدري أي عرى الإسلام أوثق قلت الله ورسوله أعلم قال الولاية في الله عز وجل والحب فيه

والبغض فيه ومن حديث بن مسعود أيضا قال أوحى الله – عز وجل – إلى نبي من الأنبياء أن قل لفلان الزاهد أما زهدك في الدنيا فتعجلت به راحة نفسك وأما انقطاعك إلي فقد تعززت بي فماذا عملت فيما لي عليك فقال يا رب وما لك علي قال هل واليت في وليا أو عاديت في عدوا وقال عليه السلام حب الأنصار إيمان وبغضهم نفاق وروي عن مسروق أنه قال حب أبي بكر وعمر ومعرفة فضلهما من السنة وقال بريدة الأسلمي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لعلي لا يحبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق وروي عن علي – رضي الله عنه – أنه قال والله إنه لعهد النبي الأمي إلي أنه لا يحبني إلا مؤمن ولا يبغضني إلا منافق وقال جابر بن عبد الله ما كنا نعرف المنافقين إلا ببغض علي

Mas'alah: What does it mean to love the righteous for the sake of Allah?

Al-Istidhkar, p. 3982

قال أبو عمر فمن الحب في الله – عز وجل – حب أولياء الله عز وجل وهو حب الأتقياء الأولياء منهم المعلمون لدين الله (عز وجل) العاملون به وروى ثابت البناني عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تحاب رجلان في الله – عز وجل – إلا كان أفضلهما أشدهما حبا لصاحبه وروى ثابت البناني أيضا عن أبي رافع عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إن رجلا زار أخا له في قرية أخرى فأرسل الله – عز وجل – على مدرجته ملكا فلما أتى عليه قال له أين تريد قال أريد أخا لي في هذه القرية قال هل له عليك من نعمة تربها قال لا ولكنني أحببته في الله – عز وجل – قال فإني رسول الله إليك أنه قد أحبك كما أحببته فيه

ومن حديث عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لله - عز وجل - عباد ليسوا بأنبياء ولا شهداء يغبطهم الأنبياء والشهداء بمنازلهم أو بمكانهم من الله عز وجل قالوا يا نبي الله من هم وما أعمالهم لعلنا نحبهم قال قوم تحابوا لروح الله - عز وجل - من غير أرحام بينهم ولا أموال يتعاطونها والله إن وجوههم نور وإنهم لعلى منابر من نور لا يخافون إذا خاف الناس ولا يحزنون إذا حزن الناس ثم قرأ (ألا إن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون) يونس 62 وهذه الآثار كلها قد ذكرنا أسانيدها كلها في التمهيد وروينا عن قتادة عن مسلم بن يسار قال مرضت مرضة فلم يكن في عملي شيء أوثق في نفسي من قوم كنت أحبهم في الله - عز وجل وعن ثابت البناني عن مسلم بن يسار قال ما في عملي شيء إلا وأنا أخاف أن يكون قد دخله ما يفسده إلا الحب في الله - عز وجل حدثني أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثني محمد بن معاوية بن عبد الرحمن قال حدثني أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي قال حدثني الهيثم بن خارجة قال حدثني إسماعيل بن عياش عن صفوان بن عمرو وعبد الرحمن بن ميسرة عن العرباض بن سارية عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله تبارك وتعالى المتحابون لجلالي في ظل عرشي يوم لا ظل إلا ظلي

Mas'alah: What is the hadith about the seven whom Allah will shade?

Al-Istidhkar, p. 3982

1777 - مالك عن خبيب بن عبد الرحمن الأنصاري عن حفص بن

Mas'alah: Who are the seven people shaded by Allah on the Day of Judgment?

Al-Istidhkar, p. 3983

عاصم عن أبي سعيد الخدري أو عن أبي هريرة أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله إمام عادل وشاب نشأ في عبادة الله ورجل قلبه متعلق بالمسجد إذا خرج منه حتى يعود إليه ورجلان تحابا في الله اجتمعا على ذلك وتفرقا عليه ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه ورجل دعته ذات حسب وجمال فقال إني أخاف الله ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه قال أبو عمر هكذا هذا الحديث في الموطأ عند جمهور الرواة على الشك في أبي هريرة وأبي سعيد ورواه مصعب الزبيري وأبو قرة موسى بن طارق عن مالك عن خبيب عن حفص عن أبي هريرة وأبي سعيد معا عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه زكريا بن يحيي الوقار عن بن وهب وعبد الرحمن بن القاسم ويوسف بن عمرو بن يزيد ثلاثتهم عن مالك عن خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر أبا هريرة وهذا خطأ من الوقار لم يتابع عليه ولم يكن من أهل الحديث وقد ذكرنا الروايات عنهم بذلك في التمهيد والمحفوظ المعروف عن بن وهب وبن القاسم روايتهما لهذا الحديث عن مالك كما رواه يحيي وجمهور الرواة على الشك في أبي هريرة وأبي سعيد والصحيح عندي فيه – والله عز وجل أعلم – أنه عن أبي هريرة لا عن أبي سعيد لأنه كذلك رواه عبيد الله بن عمر وكان إماما في الحديث عن خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة رواه عنه بن المبارك وحماد بن زيد ويحيى القطان كذلك وقد ذكرنا الأسانيد بذلك عنهم في التمهيد وظل الله – عز وجل – في هذا الموضع رحمته – والله عز وجل أعلم – وجنته وقيل ظل الله عز وجل ظل عرش الله قال الله عز وجل

(أكلها دائم وظلها) الرعد 35 وقال عز وجل (إن المتقين في ظلل وعيون) المرسلات 41 وقال تعالى (وظل ممدود) الواقعة 30 ومن كان في ظل الله عز وجل – سلم من هول الموقف وشدته وما يلحق الناس فيه من القلق والضيق والعرق على ما في حديث المقداد بن الأسود وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What happens when Allah loves a servant?

Al-Istidhkar, p. 3984

1778 – مالك عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا أحب الله العبد قال لجبريل قد أحببت فلانا فأحبه فيحبه جبريل ثم ينادي في أهل السماء إن الله قد أحب فلانا فأحبوه فيحبه أهل السماء ثم يوضع له القبول في الأرض وإذا أبغض الله العبد قال مالك لا أحسبه إلا أنه قال في البغض مثل ذلك قال أبو عمر هكذا رواه جماعة من الرواة عن مالك فيما علمت

Mas'alah: What are the variant narrations of the hadith on divine love and hatred?

Al-Istidhkar, p. 3985

ورواه عبد العزيز بن المختار ومعمر وحماد بن سلمة عن سهيل بإسناده وقالوا في آخره وإذا أبغض العبد فقال مثل ذلك ولم يشكوا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on divine love?

Al-Istidhkar, p. 3985

وروى عبد العزيز بن أبي سلمة عن سهيل بإسناده فلم يذكر فيه البغض أصلا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on divine love from Nafi'?

Al-Istidhkar, p. 3985

وروى هذا الحديث نافع مولى بن عمر عن أبي هريرة بمثل ذلك لم يذكر البغض

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on divine love from Ibn Jurayj?

Al-Istidhkar, p. 3985

ورواه حجاج وروح بن عبادة وغيرهما عن بن جريج عن موسى بن عقبة عن نافع عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the Quranic interpretation of divine love and its effect on people?

Al-Istidhkar, p. 3985

قال أبو عمر قال الله عز وجل (إن الذين ءامنوا وعملوا الصلحت سيجعل لهم الرحمن ودا) مريم 96 فقال أهل العلم بتأويل القرآن منهم بن عباس ومجاهد وسعيد بن جبير يحبهم يحببهم إلى الناس وقالوا في قول الله - عز وجل - (وألقيت عليك محبة مني) طه 39 حببتك إلى عبادي

Mas'alah: What did al-Rabi' ibn Anas say about God casting love for a servant?

Al-Istidhkar, p. 3985

وقال الربيع بن أنس إذا أحب الله - عز وجل - عبدا ألقى له مودة في قلوب أهل السماء ثم ألقى مودة في قلوب أهل الأرض

Mas'alah: What did Ka'b al-Ahbar say about praise in heaven and earth?

Al-Istidhkar, p. 3985

وقال كعب الأحبار والله ما استقر لعبد ثناء في أهل الأرض حتى يستقر ثناء في أهل السماء

Mas'alah: What did Ibn Mas'ud say about mutual love and souls?

Al-Istidhkar, p. 3985

وقال عبد الله بن مسعود لا تسل أحدا عن وده لك وانظر ما في نفسك له فإن في نفسه مثل ذلك إن الأرواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف وقد ذكرنا آثار هذا الباب بالأسانيد في التمهيد

Mas'alah: What did Abu al-Darda' say about avoiding those whom hearts hate?

Al-Istidhkar, p. 3985

وروي عن أبي الدرداء أنه قال إياكم ومن تبغضه قلوبكم أخذه منصور الفقيه الشافعي فقال (شاهدي ما في مضمري ... من صدق ودي مضمرك) (فما أريد وصفه ... قلبك عني يخبرك) وقيل إنها لداود بن منصور وهي أصح والله أعلم

Mas'alah: What did Salih ibn Abd al-Aziz say about not asking about people's inner thoughts?

Al-Istidhkar, p. 3985

ومن حديث هذا المعنى قول صالح بن عبد العزيز (لا أسأل الناس عما في ضمائرهم ... ما في ضميري لهم من داء يلقين

Mas'alah: What is the chain of transmission from Malik to Abu Idris al-Khawlani?

Al-Istidhkar, p. 3985

1779 - مالك عن أبي حازم بن دينار عن أبي إدريس الخولاني أنه قال

Mas'alah: What is the hadith about mutual love for the sake of Allah?

Al-Istidhkar, p. 3986

دخلت مسجد دمشق فإذا فتى شاب براق الثنايا وإذا الناس معه إذا اختلفوا في شيء أسندوا إليه وصدروا عن قوله فسألت عنه فقيل هذا معاذ بن جبل فلما كان الغد هجرت فوجدته قد سبقني بالتهجير ووجدته يصلي قال فانتظرته حتى قضى صلاته ثم

جئته من قبل وجهه فسلمت عليه ثم قلت والله لأحبك لله فقال آلله فقلت آلله فقال آلله فقلت آلله فقال آلله فقلت آلله قال فأخذه بجبوة ردائي فجبذني إليه وقال أبشر فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الله تبارك وتعالى وجبت محبتي للمتحابين في والمتجالسين في والمتزاورين في والمتباذلين في

Mas'alah: What does Abu Umar say about the topic of mutual love for Allah?

Al-Istidhkar, p. 3986

قال أبو عمر قد مضى في المتحابين في الله ما فيه كفاية والحمد لله

Mas'alah: Who are those who love each other for the sake of Allah?

Al-Istidhkar, p. 3986

أخبرنا عبد الرحمن بن عمر فيما كتب به إلي قال حدثني بن الأعرابي قال حدثني عبد الصمد بن أبي يزيد قال سمعت أحمد بن أبي الحواري قال حدثني أحمد بن يونس الحذاء قال سئل أبو حمزة النيسابوري عن المتحابين في الله عز وجل من هم فقال العاملون بطاعة الله المتعاونون على أمر الله وإن تفرقت دورهم وأبدانهم

Mas'alah: What is the meaning of mutual giving among brothers in faith?

Al-Istidhkar, p. 3986

قال أحمد فحدثت به أبا سليمان الداراني فقال قد يعملون بطاعة الله ويتعاونون على أمره ولا يكونون إخوانا في الله حتى يتزاوروا ويتباذلوا فقال أحمد صدق الله قال أبو عمر معنى التباذل أن يبذل كل واحد منهما ماله لأخيه متى احتاج

Mas'alah: What is the authenticity of Abu Idris al-Khawlani's meeting with Mu'adh ibn Jabal?

Al-Istidhkar, p. 3986

وفي هذا الحديث لقاء أبي إدريس الخولاني لمعاذ بن جبل وسماعه منه وهو حديث صحيح الإسناد لا مطعن فيه لأحد وقد عده بعض من لم تتسع روايته ولا عظمت عنايته بهذا الشأن غلطا من أبي حازم أو ممن دونه واحتج بما رواه معمر وبن عيينة عن الزهري عن أبي إدريس قال أدركت عبادة بن الصامت وأبا الدرداء وشداد بن أوس ووعيت عنهم وفاتني معاذ بن جبل

Mas'alah: What is the evidence for Abu Idris meeting Mu'adh ibn Jabal?

Al-Istidhkar, p. 3986

وقد صح عن أبي إدريس من طرق شتى صحاح كلها لقاؤه لمعاذ بن جبل وقد ذكرناه في التمهيد

Mas'alah: What is the biography of Abu Idris al-Khawlani and his meeting with Mu'adh?

Al-Istidhkar, p. 3986

ولا خلاف أن أبا إدريس الخولاني ولد عام حنين وأن معاذ بن جبل توفي سنة سبع عشرة أو ثماني عشرة في طاعون عمواس بغير نكير أن يسمع منه وهو غلام وولي أبو إدريس قضاء دمشق من فضالة بن عبيد دون واسطة وكان فضالة قاضيا بعد أبي الدرداء

وقال الوليد بن مسلم أدرك أبو إدريس معاذ بن جبل وهو بن عشر سنين قال أبو عمر يحتمل قول الزهري عن أبي إدريس فاتني معاذ في معنى كذا أو في حديث كذا أو في طول مجالسته كمجالسته لأبي الدرداء وقد أدرك أبو إدريس جماعة من الصحابة غير من ذكر الزهري كما أدرك الذين أدرك الزهري وقد ذكرت الشواهد على ما قلت من ذلك في التمهيد والحمد لله كثيرا 1780 - مالك أنه بلغه عن عبد الله بن عباس أنه كان يقول القصد والتؤدة حسن السمت جزء من خمسة وعشرين جزءا من النبوة قال أبو عمر القصد ها هنا الاقتصاد في النفقة وفي معناه جاء الحديث ما عال من اقتصد وأما التودة التأني والاستثبات في الأمر وأما حسن السمت فالوقار والحياء وسلوك طريقة الفضلاء وقد روي حديث بن عباس هذا مسندا مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم حدثني عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني مضر بن محمد قال حدثني أبو خيثمة مصعب بن يزيد وسعيد بن جعفر الثقفي قالا حدثني زهير عن قابوس بن أبي ظبيان عن أبيه عن بن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم السمت الصالح والهدي الصالح والاقتصاد جزء من خمسة وعشرين جزءا من النبوة قال أبو عمر رواه عبد الملك بن حسين النخعي عن قابوس بن أبي ظبيان عن أبيه عن بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال فيه جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة والصواب فيه ما قاله زهير بن معاوية - والله أعلم - وكان زهير حافظا وليس عبد الملك بن حسين بمشهور بحمل العلم حدثني عبد الله بن

محمد بن يحيى قال حدثني محمد بن بكر بن داسة قال حدثني أبو داود قال حدثني النفيلي قال حدثني زهير قال حدثني

قابوس بن أبي ظبيان أن أباه حدثه قال قال لنا عبد الله بن عباس إن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال إن الهدي الصالح والسمت الصالح والاقتصاد جزء من خمسة وعشرين جزءا من النبوة وروى عبد الجبار بن سعيد المساحقي قال سمعت بن أنس يقول قال بن عباس حسن السمت والتؤدة ونقاء الثوب وإظهار المروءة وحسن الهيئة جزء من بضعة وأربعين جزءا من النبوة قال أبو عمر والصواب عن مالك ما في الموطأ

Mas'alah: What is the chapter on dreams in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 3989

(52كتاب الرؤيا)

Mas'alah: What is the chapter on what has been reported about dreams?

Al-Istidhkar, p. 3989

(1 – باب ما جاء في الرؤيا)

Mas'alah: What did the Prophet say about the good dream being a part of prophethood?

Al-Istidhkar, p. 3989

1781 - مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة الأنصاري عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الرؤيا الحسنة من الرجل الصالح جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة هكذا هذا الحديث في الموطأ عند جميع الرواة في ما علمت وقد رواه شعبة عن قتادة عن أنس عن عبادة بن الصامت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة وروى عفان بن مسلم عن عبد العزيز بن المختار عن ثابت عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رؤيا المؤمن جزء من ستة وعشرين جزءا من النبوة هكذا جاء هذا الحديث جزء من ستة وعشرين جزءا وإسناده عن عفان في التمهيد وروى حماد بن سلمة عن يعلى بن عطاء عن وكيع بن عدس عن عمه أبي رزين العقيلي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الرؤيا جزء من أربعين جزءا من النبوة هكذا قال من أربعين وإسناده في التمهيد

وقد روي في حديث عبادة عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث بن جريج عن بن أبي حسين عن عكرمة عن بن عباس وروي عن عبادة أيضا مرفوعا جزء من أربعة وأربعين جزءا من النبوة وروي عن بن عباس مرفوعا أيضا جزء من خمسين جزءا من النبوة وقال حدثنيه العباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا كله مذكور في التمهيد

Mas'alah: What is the narration about the righteous dream being a part of prophethood?

Al-Istidhkar, p. 3990

1782 - مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل ذلك قال أبو عمر أكثر الروايات عن أبي هريرة في هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة هكذا رواه سعيد بن المسيب وأبو سلمة وأبو صالح السمان ومحمد بن سيرين عن أبي هريرة كما رواه الأعرج جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة واختلف في ذلك عن عبد الله بن عمرو بن العاصي فروي عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم جزء من ستة وأربعين جزءا وروي عنه جزء من تسعة وأربعين وفي حديث أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال الرؤيا الصالحة جزء من خمسة وأربعين جزءا من النبوة رواه الليث بن سعد عن بن الهاد عن عبد الله بن خباب عن أبي سعيد الخدري وروى عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال الرؤيا الصالحة جزء من سبعين جزءا من النبوة رواه عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك رواه بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث سماك عن عكرمة عن بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال رؤيا المسلم جزء من سبعين جزءا من النبوة وقد ذكرنا أسانيد هذه الأحاديث وغيرها في باب إسحاق من التمهيد واختلاف ألفاظ الرواة من الصحابة وغيرهم في الأجزاء المذكورة من النبوة والحمد لله كثيرا

وقد تكلمنا على معانيها هناك بما فيه بلاغ وشفاء إن شاء الله تعالى وتكلمنا فيما يتوجه عليه وجوه الوحي وأنواعه فالرؤيا نوع من أنواعه ولا خلاف بين العلماء أن

رؤيا الأنبياء وحي بدليل قوله عز وجل حاكيا عن إبراهيم وابنه صلوات الله عليهما (إني أرى في المنام أني أذبحك فانظر ماذا ترى قال يأبت افعل ما تؤمر) الصافات 102 يعني ما أمرك الله به في منامك وهذا واضح والحمد لله كثيرا

Mas'alah: What should one do when seeing a pleasing or displeasing dream?

Al-Istidhkar, p. 3991

حدثني خلف بن قاسم قال حدثني بن المفسر قال حدثني أحمد بن علي قال حدثني يحيى بن معين قال حدثني يحيى بن صالح عن سليمان بن بلال عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رأى أحدكم الرؤيا تعجبه فليذكرها وليفسرها وإذا رأى الرؤيا تسوؤه فلا يذكرها ولا يفسرها

Mas'alah: What are the mubashshirat and the righteous dream?

Al-Istidhkar, p. 3992

1784 - مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لن يبقى بعدي من النبوة إلا المبشرات فقالوا وما المبشرات يا رسول الله قال الرؤيا الصالحة يراها الرجل الصالح أو ترى له جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة قال أبو عمر لم يختلف على مالك في إرسال هذا الحديث ولا أعلمه مسندا متصلا في رواية عطاء بن يسار ومعناه مسند صحيح من حديث بن عباس وغيره وإنما

أعرف لعطاء بن يسار عن رجل من أهل مصر عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم في تأويل قول الله عز وجل (لهم البشرى في الحيوة الدنيا) يونس 64 قال هي الرؤيا الصالحة رواه الأعمش وعبد العزيز بن رفيع عن أبي صالح عن عطاء بن يسار عن رجل من أهل مصر عن أبي الدرداء ورواه وكيع وأبو معاوية وعلي بن مسهر وغيرهم عن الأعمش وحدثني سعيد وعبد الوارث قالا حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن إسماعيل قال حدثني الحميدي قال حدثني سفيان قال حدثني عمرو بن دينار عن عبد العزيز بن رفيع عن أبي صالح عن عطاء بن يسار عن رجل من أهل مصر قال سألت أبا الدرداء عن قول الله عز وجل (لهم البشرى في الحيوة الدنيا وفي الآخرة) يونس 64 قال ما سألني عنها أحد منذ سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها غيرك إلا رجل واحد وهي الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى له قال سفيان ثم لقيت عبد العزيز بن رفيع فحدثنيه عن أبي صالح عن عطاء بن يسار عن رجل من أهل مصر عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سفيان ثم لقيت محمد بن المنكدر فحدثنيه عن عطاء بن يسار عن رجل من أهل مصر عن أبي الدرداء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أبو عمر وروي من حديث جابر بن عبد الله وعبادة بن الصامت وأبي هريرة وعبد الله بن عمرو بن العاصي وطلحة بن عبيد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحو حديث أبي الدرداء ومعناه

Mas'alah: What do most exegetes say about the interpretation of dreams?

Al-Istidhkar, p. 3993

وعلى ذلك أكثر أهل التفسير

Mas'alah: What did Malik say about the verse on glad tidings in this chapter?

Al-Istidhkar, p. 3993

1785 - ومن ذلك ما ذكر مالك في آخر هذا الباب عن هشام بن عروة عن أبيه أنه كان يقول في هذه الآية (لهم البشرى في الحيوة الدنيا وفي الآخرة) يونس 64 فقال هي الرؤيا الصالحة يراها الرجل الصالح أو ترى له

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Ibn Abbas?

Al-Istidhkar, p. 3993

وأما حديث بن عباس فحديثه إسماعيل بن عبد الرحمن القرشي قال حدثني محمد بن العباس الحلبي قال حدثني علي بن عبد الحميد الغضائري قال حدثني محمد بن أبي عمر العبدي

Mas'alah: What did the Prophet say about true dreams in his final illness?

Al-Istidhkar, p. 3993

وحدثني محمد بن إبراهيم قال حدثني أحمد بن مطرف قال حدثني سعيد بن عثمان قال حدثني إسحاق بن إسماعيل الأيلي قال حدثني بن عيينة عن سليمان بن سحيم عن إبراهيم بن عبد الله بن معبد بن عباس عن أبيه عن عبد الله بن عباس قال كشف رسول الله صلى الله عليه وسلم الستارة في مرضه والناس صفوف خلف أبي بكر فقال

أيها الناس إنه لم يبق من مبشرات النبوة إلا الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى له

Mas'alah: How does the hadith relate to the Quranic verse on the seal of the prophets?

Al-Istidhkar, p. 3993

قال أبو عمر هذا الحديث في معنى قول الله تعالى (ما كان محمد أبا أحد من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبين) الأحزاب 40 وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم وأنا العاقب الذي لا نبي بعدي

Mas'alah: What is the hadith about the righteous dream being from Allah?

Al-Istidhkar, p. 3993

1786 - مالك عن يحيى بن سعيد عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أنه قال سمعت أبا قتادة بن ربعي يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الرؤيا الصالحة

Mas'alah: What should one do upon seeing a bad dream according to the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 3994

من الله والحلم من الشيطان فإذا رأى أحدكم الشيء يكرهه فلينفث عن يساره ثلاث مرات إذا استيقظ وليتعوذ بالله من شرها فإنها لن تضره إن شاء الله قال أبو سلمة إن كنت لأرى الرؤيا هي أثقل علي من الجبل فلما سمعت هذا الحديث فما كنت أباليها

Mas'alah: What is the ruling on seeking protection from a bad dream?

Al-Istidhkar, p. 3994

قال أبو عمر في هذا الحديث نص في معنى الرؤيا ودليل فالنص منها أن من رأى في منامه ما يكره فنفث عن يساره ثلاث مرات وتعوذ بالله من شر ما رأى لم تضره تلك الرؤيا والدليل منه أن كل ما يكره من أنواع الرؤيا فهو حلم وليس برؤيا بل هي أضغاث لا تضره إذا استعاذ بالله الذي رآها من شرها ونفث كما أتى في الحديث - والله أعلم -

Mas'alah: What are the three types of dreams according to the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 3994

حدثني خلف بن قاسم قال حدثني أحمد بن محمد بن يزيد الحلبي القاضي قال حدثني محمد بن جعفر بن يحيى قال حدثني هشام بن عمار قال حدثني يحيى بن حمزة قال حدثني يزيد بن عبيدة قال حدثني مسلم بن مشكم عن عوف بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الرؤيا ثلاثة منها أهاويل الشيطان ليحزن بن آدم ومنها ما يهم به في يقظته فيراه في منامه ومنها جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة قال قلت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What did the Prophet say about dreams being a part of prophethood?

Al-Istidhkar, p. 3994

حدثني عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني مضر بن محمد الكوفي قال حدثني إبراهيم بن عثمان المصيصي قال حدثني مخلد بن حسين عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اقترب الزمان لم تكد رؤيا المؤمن تكذب وأصدقهم رؤيا أصدقهم حديثا ورؤيا المسلم جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة والرؤيا ثلاثة فالرؤيا الحسنة من الله والرؤيا من تحزين الشيطان والرؤيا ما يحدث به الإنسان نفسه فإذا رأى أحدكم ما يكره فلا يحدث به وليقم فليصل

Mas'alah: What did Abu Huraira say about seeing fetters in a dream?

Al-Istidhkar, p. 3994

قال أبو هريرة وأحب القيد وأكره الغل القيد في النوم ثبات في الدين

Mas'alah: What does the author say about a previously explained meaning?

Al-Istidhkar, p. 3994

قال أبو عمر قد أوضحنا هذا المعنى في التمهيد والحمد لله

Mas'alah: What does the author say about the transmission of the backgammon hadith?

Al-Istidhkar, p. 3995

قال أبو عمر قد روى هذا الحديث عن سعيد بن أبي هند عن نافع مولى بن عمر وأسامة بن زيد وعبد الله بن سعيد ابنه وقد اختلف فيه على سعيد وعلى موسى بن ميسرة أيضا على ما قد ذكرناه في التمهيد

Mas'alah: What is the definition of backgammon (nard) in classical Arabic?

Al-Istidhkar, p. 3995

قال أبو عمر النرد قطع ملونة تكون من خشب البقس وغيره مثل الأبنوس وشبهه وتكون من العاج ومن غير ذلك يقال لهما الطبل ويعرف أيضا بالكعاب وتعرف بالأرن وتعرف بالنردشير

Mas'alah: Where are the chains of the backgammon hadith mentioned?

Al-Istidhkar, p. 3996

وقد ذكرنا طرق هذا الحديث عن الثوري في التمهيد

Mas'alah: Where did the author mention the scholars who permitted chess?

Al-Istidhkar, p. 3997

وقد ذكرناهم في التمهيد

Mas'alah: What is the chapter heading for the book on greeting (salam)?

Al-Istidhkar, p. 3998

(53 كتاب السلام)

Mas'alah: What is the first chapter on the practice of greeting?

Al-Istidhkar, p. 3998

(1 – باب العمل في السلام)

Mas'alah: What did Abu Umar say about the chain of transmission for the greeting hadith?

Al-Istidhkar, p. 3998

قال أبو عمر قد روي هذا المعنى بإسناد متصل من حديث علي بن أبي طالب – رضي الله عنه – إلا أن من أهل العلم من ينكره ويضعف إسناده

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about greeting?

Al-Istidhkar, p. 3998

وقد روي من حديث زيد بن أسلم بهذا اللفظ

Mas'alah: What does the author explain about the meaning of a hadith on greeting?

Al-Istidhkar, p. 3998

قال أبو عمر معنى قوله في الابتداء أجزأ ذلك عنهم يعني أجزأ ذلك من

Mas'alah: What is the ruling on adding to the greeting of salam based on a hadith?

Al-Istidhkar, p. 4000

1791 - مالك عن وهب بن كيسان عن محمد بن عمرو بن عطاء أنه قال كنت جالسا عند عبد الله بن عباس فدخل عليه رجل من أهل اليمن فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ثم زاد شيئا مع ذلك أيضا قال بن عباس وهو يومئذ قد ذهب بصره من هذا قالوا هذا اليماني الذي يغشاك فعرفوه إياه قال فقال بن عباس إن السلام انتهى إلى البركة قال أبو عمر قول بن عباس هذا أخذه من قول الله تعالى (رحمت الله وبركته عليكم أهل البيت) هود 73 روى الأعمش عن مجاهد عن بن عباس قال انتهوا في السلام حيث انتهت الملائكة يا أهل البيت الصالحين رحمة الله وبركاته عليكم أهل البيت وروى بن جريج عن عطاء أن بن عباس أتاهم يوما في مجلس فسلم عليهم فقال سلام عليكم ورحمة الله وبركاته فقلت وعليك السلام ورحمة الله وبركاته وعفوه ومغفرته فقال من هذا فقلت عطاء فقال انتهى السلام وبركاته ثم تلا (رحمت الله وبركته عليكم أهل البيت إنه حميد مجيد) هود 73

Mas'alah: How did the Prophet instruct Muslims to respond to greetings from People of the Book?

Al-Istidhkar, p. 4002

قال أبو عمر روى شعبة عن قتادة أنه سمعه يحدث عن أنس أن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم إن أهل الكتاب يسلمون علينا فكيف نرد عليهم فقال قولوا وعليكم وحدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني أحمد بن زهير قال حدثني أبي قال حدثني بن نمير عبد الله عن محمد بن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن مرثد بن عبد الله اليزني عن أبي عبد الرحمن الجهني قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول إني راكب غدا إلى يهود فلا تبدؤوهم بالسلام فإذا سلموا عليكم فقولوا وعليكم وروى جماعة من الأئمة عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم معنى حديث أبي عبد الرحمن الجهني سواء وعلى ذلك جمهور العلماء وقد أجاز قوم أن يبدؤوا بالسلام ونزعوا بأشياء قد ذكرتها والقائلين بها في التمهيد وقال آخرون الرد على أهل الذمة وعلاك السلام أو وعلاكم السلام أي ارتفع عنكم السلام وقالت فرقة يرد عليهم وعليكم السلام بكسر السين يعني الحجارة وهذا كله ليس بشيء ولا يجوز أن يلتفت إليه ولا يعرج عليه وفي السنة الأسوة الحسنة وما سواها فلا معنى له ولا عمل عليه وقد حدثنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني إسماعيل بن إسحاق قال حدثني سليمان بن حرب قال حدثني حماد بن زيد عن أيوب عن بن أبي مليكة عن عائشة أن اليهود دخلوا على النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليك فقال النبي عليه السلام وعليكم فقالت عائشة رضي الله عنها السام عليكم ولعنة الله وغضبه يا إخوة

القردة والخنازير فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عائشة عليك بالحلم وإياك والجهل قالت يا رسول الله أما سمعت ما قالوا! قال سمعت فقال أما سمعت ما رددت عليهم فاستجيب لنا فيهم ولم يستجب لهم فينا قال أبو عمر السام الموت بدليل قول النبي صلى الله عليه وسلم في الحبة السوداء شفاء من كل داء إلا السام والسام الموت

Mas'alah: What is the comprehensive chapter on greetings?

Al-Istidhkar, p. 4003

(3 - باب جامع السلام)

Mas'alah: What did the Prophet say about three men who approached his gathering?

Al-Istidhkar, p. 4003

1793 - مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أبي مرة مولى عقيل بن أبي طالب عن أبي واقد الليثي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما هو جالس في المسجد والناس معه إذ أقبل نفر ثلاثة فأقبل اثنان إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وذهب واحد فلما وقفا على مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم سلما فأما أحدهما فرأى فرجة في الحلقة فجلس فيها وأما الآخر فجلس خلفهم وأما الثالث فأدبر ذاهبا فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ألا أخبركم عن النفر الثلاثة أما أحدهم فأوى إلى الله فآواه الله وأما الآخر فاستحيا فاستحيا الله منه وأما الآخر

فأعرض فأعرض الله عنه قال أبو عمر في هذا الحديث من معاني السلام أن القادم على القوم والآتي إليهم يبدؤهم بالسلام يسلم عليهم كما يصنع المار والماشي على القاعد والراكب على الماشي ألا ترى إلى قوله فلما وقفا على مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم سلما ولم يقل رد السلام - في الحديث - اكتفاء بمعرفة الناس بذلك وفي هذا الحديث معان من آداب مجالسة العالم والتحلق إليه والتخطي في حلقته إلى فرجة إن كانت فيها أو الجلوس حيث انتهى بالطلب المجلس وغير ذلك ومعنى استحياء الله من عبده المطيع مجازاته عن جميل فعله برحمته له

وعفوه عنه وغير ذلك وإيوائه لمن أوى الله وإعراضه عن من أعرض عنه فلم يوجب له حسنة ولا محا عنه سيئة فلا يعرض عن مجلس النبي صلى الله عليه وسلم وحلقته من غير عذر إلا من في قلبه مرض ونفاق وقد ذكرت ذلك كله مبسوطا في التمهيد والحمد لله كثيرا

Mas'alah: What is the ruling on greeting people in the marketplace?

Al-Istidhkar, p. 4004

1795 - مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة أن الطفيل بن أبي بن كعب أخبره أنه كان يأتي عبد الله بن عمر فيغدو معه إلى السوق قال فإذا غدونا إلى السوق لم يمر عبد الله بن عمر على سقاط ولا صاحب بيعة ولا مسكين ولا أحد إلا سلم عليه قال الطفيل فجئت عبد الله بن عمر يوما فاستتبعني إلى السوق فقلت له وما تصنع في السوق وأنت لا تقف على البيع ولا تسأل عن السلع ولا تسوم بها ولا

تجلس في مجالس السوق قال وأقول اجلس بنا ها هنا نتحدث قال فقال لي عبد الله بن عمر يا أبا بطن وكان الطفيل ذا بطن إنما نغدو من أجل السلام نسلم على من لقينا قال أبو عمر في هذا الخبر ولفعل بن عمر هذا أصل كبير في السنة حدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا مضر بن محمد قال حدثنا محمد بن رمح قال حدثنا الليث قال حدثني يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عبد الله بن عمرو أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الإسلام خير

Mas'alah: What is the ruling on spreading greetings and feeding others?

Al-Istidhkar, p. 4005

قال تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith on greetings?

Al-Istidhkar, p. 4005

وحدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثنا مطلب بن شعيب قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثنا الليث يذكره بإسناده

Mas'alah: What is the ruling on spreading greetings and feeding others as a means to enter Paradise?

Al-Istidhkar, p. 4005

وحدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني أحمد بن زهير قال حدثنا عاصم بن علي قال حدثنا قيس بن الربيع عن المقدام بن شريح بن هانئ عن أبيه عن جده قال قلت يا رسول الله حدثني بشيء يوجب الجنة قال بذل الطعام وإفشاء السلام

Mas'alah: What is the ruling on spreading greetings as a means to mutual love and faith?

Al-Istidhkar, p. 4005

وحدثني سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثني إبراهيم بن عبد الله العبسي الكوفي قال حدثني وكيع عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا أولا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم أفشوا السلام بينكم

Mas'alah: What did the Prophet say about greeting only acquaintances as a sign of the hour?

Al-Istidhkar, p. 4005

حدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني مضر بن محمد قال حدثني إسحاق بن عمر بن سليط قال حدثني حماد بن سلمة عن عاصم عن زر عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أشراط الساعة السلام بالمعرفة

Mas'alah: What was Ibn Umar's response to an excessive greeting?

Al-Istidhkar, p. 4005

1796 – مالك عن يحيى بن سعيد أن رجلا سلم على عبد الله بن عمر فقال السلام عليك ورحمة الله وبركاته والغاديات والرائحات فقال له عبد الله بن عمر وعليك ألفا ثم كأنه كره ذلك

Mas'alah: What does Abu Umar say about the chapter on greeting and its limit?

Al-Istidhkar, p. 4005

قال أبو عمر هذا الخبر كان باب العمل في السلام أولى به لقول بن عباس انتهى السلام إلى البركة

وقد ذكرنا هذا المعنى موجودا هناك مجودا والحمد لله كثيرا

Mas'alah: What did the salaf say about greeting when entering an empty house?

Al-Istidhkar, p. 4006

قال أبو عمر قد روي عن جماعة من السلف العلماء بتأويل القرآن قالوا إذا دخلت بيتا ليس فيه أحد فقل السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين

Mas'alah: Which early authorities narrated the greeting for entering an empty house?

Al-Istidhkar, p. 4006

روينا ذلك عن بن عباس وعلقمة وإبراهيم النخعي وعكرمة ومجاهد وأبي مالك وعطاء

Mas'alah: What is the agreed-upon greeting when entering an empty house?

Al-Istidhkar, p. 4006

والذي ذكره مالك مجتمع عليه في من دخل بيتا ليس فيه أحد

Mas'alah: What is the interpretation of greeting one another in the Quran?

Al-Istidhkar, p. 4006

قال وقال مجاهد في قوله (فسلموا على أنفسكم) قال بعضكم على بعض

Mas'alah: What did Amr ibn Dinar say about greeting?

Al-Istidhkar, p. 4006

وقاله عمرو بن دينار

Mas'alah: What is the ruling on greeting when entering houses?

Al-Istidhkar, p. 4006

وقالوا جميعا إذا دخلتم بيوتا فسلموا على أنفسكم تحية من عند الله مباركة طيبة

Mas'alah: What did Jabir say about greeting one's family?

Al-Istidhkar, p. 4006

قال بن جريج وأخبرني أبو الزبير أنه سمع جابرا يقول إذا دخلت على أهلك فسلم عليهم تحية من عند الله مباركة طيبة

Mas'alah: What is the ruling on the obligation of greeting?

Al-Istidhkar, p. 4007

قال وما رأيت إلا يوجبه

Mas'alah: What is the ruling on mentioning Allah when entering the home and eating?

Al-Istidhkar, p. 4007

قال بن جريج وأخبرني أبو الزبير عن جابر بن عبد الله أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول إذا دخل الرجل بيته فذكر الله تعالى عند دخوله وعند طعامه قال الشيطان

لا مبيت ولا عشاء وإذا دخل فلم يذكر اسم الله عند دخوله قال الشيطان أدركتم المبيت وإن لم يذكر اسم الله عند طعامه قال قد أدركتم العشاء

Mas'alah: What is the chapter on seeking permission?

Al-Istidhkar, p. 4008

(54 كتاب الاستئذان)

Mas'alah: What is the first chapter on seeking permission?

Al-Istidhkar, p. 4008

(1 - باب الاستئذان)

Mas'alah: What does Abu Umar say about the chain of this hadith?

Al-Istidhkar, p. 4008

قال أبو عمر لا أعلم هذا الحديث يتصل بهذا اللفظ مسندا بوجه من الوجوه وهو من صحاح المراسيل

Mas'alah: Who else narrated this hadith from Safwan ibn Sulaym?

Al-Istidhkar, p. 4008

وقد رواه زياد بن سعد عن صفوان بن سليم كما رواه مالك

Mas'alah: What is the ruling on seeking permission to enter upon one's mother?

Al-Istidhkar, p. 4008

قال بن جريج وأخبرني الزهري قال سمعت هذيل بن شرحبيل الأزدي الأعمى أنه سمع بن مسعود يقول عليكم إذن على أمهاتكم

Mas'alah: What is the ruling on seeking permission to enter upon one's sister?

Al-Istidhkar, p. 4008

قال بن جريج وسمعت عطاء يخبر عن بن عباس أنه قال له أستأذن على

Mas'alah: What is the ruling on seeking permission to enter upon one's sister?

Al-Istidhkar, p. 4009

أختي يتيمة في حجري معي في البيت قال نعم فرددت عليه ليرخص لي فأبى وقال أتحب أن تراها عريانة قلت لا قال فاستأذن فراجعته أيضا فقال أتحب أن تطيع الله قلت نعم قال فاستأذن فقال لي سعيد بن جبير إنك لتردد عليه قال أردت أن يرخص لي

Mas'alah: What is the ruling on seeing the private parts of a mahram?

Al-Istidhkar, p. 4009

قال بن جريج وأخبرني بن طاوس عن أبيه قال ما من امرأة أكره لي أن أرى عريتها من ذات محرم وكان يتشدد في ذلك

Mas'alah: Which notable scholars are reported to have deloused their mothers' hair?

Al-Istidhkar, p. 4009

وممن روي ذلك عنهم محمد بن الحنفية وأبو جعفر محمد بن علي بن حسين ومورق العجلي وطلق بن حبيب

Mas'alah: Where is this topic further explained in the author's works?

Al-Istidhkar, p. 4009

وقد زدنا هذا المعنى بيانا في التمهيد

Mas'alah: What is the hadith about seeking permission to enter three times?

Al-Istidhkar, p. 4009

1799 – مالك عن الثقة عنده عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن بسر بن سعيد عن

أبي سعيد الخدري عن أبي موسى الأشعري أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاستئذان ثلاث فإن أذن لك فادخل وإلا فارجع

Mas'alah: What is the error in Malik's chain for the permission hadith?

Al-Istidhkar, p. 4009

هكذا قال مالك في إسناد حديثه هذا عن أبي سعيد الخدري عن أبي موسى الأشعري وهذا وهم ممن رواه هكذا

Mas'alah: What is the alternative chain for the permission hadith?

Al-Istidhkar, p. 4010

وكذلك رواه بن أبي شيبة عن حفص بن غياث عن داود بن أبي هند عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري عن أبي موسى الأشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا استأذن المستأذن ثلاثا فلم يؤذن له فليرجع

Mas'alah: What is the critique of the chain of transmission for the permission hadith?

Al-Istidhkar, p. 4010

وهذا لا معنى له لأن أبا سعيد الخدري لم يرو هذا الحديث قط عن أبي موسى الأشعري وإنما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم وشهد بذلك لأبي موسى

Mas'alah: How did some narrators transmit the permission hadith?

Al-Istidhkar, p. 4010

وقد خرج بعض الرواة له مخرجا كأنه قال عن أبي سعيد الخدري عن قصة أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the reference to a similar hadith in the book of Hajj?

Al-Istidhkar, p. 4010

وقد مضى لنا مثل هذا المعنى في كتاب الحج في حديث عمير بن سلمة الضمري عن البهزي في الحمار الوحشي

Mas'alah: Who narrated the hadith about the wild donkey from the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 4010

وإنما الراوية له عن النبي صلى الله عليه وسلم عمير بن سلمة والبهزي هو صائد للحمار لأن عميرا روى الحديث عن قصة البهزي

Mas'alah: What is the correct understanding of the chain for the permission hadith?

Al-Istidhkar, p. 4010

وكذلك قول من قال في هذا الحديث عن أبي سعيد عن أبي موسى وإنما هي قصة أبي موسى رواها أبو سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم كما رواها أبو موسى وغيره

Mas'alah: What is the hadith about seeking permission to enter from Umar?

Al-Istidhkar, p. 4010

حدثني أحمد بن محمد بن أحمد قال حدثني أحمد بن الفضل بن العباس قال حدثني محمد بن جرير قال حدثني سفيان بن وكيع قال

Mas'alah: What does Abu Umar say about Umar's knowledge of seeking permission?

Al-Istidhkar, p. 4010

قال أبو عمر في هذا الحديث من قول عمر واحدة اثنتان ثلاث دليل على أن عمر كان يعلم أن الاستئذان ثلاث

Mas'alah: What did Umar know about the hadith of seeking permission?

Al-Istidhkar, p. 4011

وقد روي في ذلك أيضا عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم الاستئذان ثلاث فدل ذلك على أن الذي جهله عمر من دعوى أبي موسى قوله فإن أذن لك وإلا فارجع هذا لا غير والله أعلم

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about seeking permission from the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 4011

وقد روى أبو زميل الحنفي عن بن عباس قال استأذنت على النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثا فأذن لي

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about seeking permission?

Al-Istidhkar, p. 4011

أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن قال حدثني أحمد بن جعفر بن حمدان قال حدثني عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثني أبي قال حدثني محمد بن جعفر قال حدثني شعبة عن أبي سلمة عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري

Mas'alah: What is the story of Abu Musa seeking permission from Umar?

Al-Istidhkar, p. 4011

قال أحمد بن حنبل وحدثني يزيد بن هارون قال حدثني داود بن أبي هند عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال استأذن أبو موسى على عمر ثلاث مرات فلم يأذن له فرجع فلقيه عمر فقال ما شأنك رجعت فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من استأذن ثلاثا فلم يؤذن له فليرجع فقال لتأتيني على هذا بالبينة أو لأفعلن وأفعلن فأتى مجلس قومه فناشدهم فقلت أنا معك فشهدت له فخلى عنه

وهذا لفظ حديث داود بن أبي هند

Mas'alah: What is another narration of Abu Musa seeking permission from Umar?

Al-Istidhkar, p. 4011

وحدثني عبد الله قال حدثني أحمد قال حدثني عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثني أبي قال حدثني عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن سعيد الجريري عن أبي سعيد الخدري قال سلم عبد الله بن قيس أبو موسى الأشعري على عمر بن الخطاب ثلاث مرات فلم يؤذن له فرجع فأرسل عمر في أثره لم رجعت قال إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا سلم أحدكم ثلاثا فلم يجب فليرجع

Mas'alah: What does Abu Umar say about the chain of the hadith on seeking permission?

Al-Istidhkar, p. 4011

قال أبو عمر مثل هذا الحديث المختصر أوهم من جعله عن أبي سعيد عن أبي موسى وقد بان بما روينا أنه ليس كذلك إنما هو لأبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم شهد به لأبي موسى ورواه كما رواه أبو موسى وهذا هو الصحيح - إن شاء الله تعالى - وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chain of transmission from Malik about seeking permission?

Al-Istidhkar, p. 4011

1800 – مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن غير واحد من علمائهم

Mas'alah: What is the hadith about seeking permission three times before entering?

Al-Istidhkar, p. 4012

أن أبا موسى الأشعري جاء يستأذن على عمر بن الخطاب فاستأذن ثلاثا ثم رجع فأرسل عمر بن الخطاب في أثره فقال ما لك لم تدخل فقال أبو موسى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الاستئذان ثلاث فإن أذن لك فادخل وإلا فارجع فقال عمر ومن يعلم هذا لئن لم تأتني بمن يعلم ذلك لأفعلن بك كذا وكذا فخرج أبو موسى حتى جاء مجلسا في المسجد يقال له مجلس الأنصار فقال إني أخبرت عمر بن الخطاب أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الاستئذان ثلاث فإن أذن لك فادخل وإلا فارجع فقال لئن لم تأتني بمن يعلم هذا لأفعلن بك كذا وكذا فإن كان سمع ذلك أحد منكم فليقم معي فقالوا لأبي سعيد الخدري قم معه وكان أبو سعيد أصغرهم فقام معه فأخبر بذلك عمر بن الخطاب فقال عمر بن الخطاب لأبي موسى أما إني لم أتهمك ولكن خشيت أن يتقول الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What does the author say about the chain of the hadith on seeking permission?

Al-Istidhkar, p. 4012

قال أبو عمر قد تقدم إسناد هذا الحديث متصلا مسندا إلى النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: Who else narrated the hadith on seeking permission?

Al-Istidhkar, p. 4012

وقد رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم جماعة منهم أبي بن كعب وأبو سعيد الخدري

Mas'alah: What is another chain of transmission for the hadith on seeking permission?

Al-Istidhkar, p. 4012

ومن أسانيد هذا الحديث ما حدثناه عبد الرحمن بن يحيى قال حدثني علي بن محمد قال حدثني أحمد بن داود قال حدثني سحنون بن سعيد قال حدثني عبد الله بن وهب قال أخبرنا عمرو بن الحارث عن بكير بن الأشج أن بسر بن سعيد حدثه أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول كنا في مجلس أبي بن كعب فأتى أبو موسى مغضبا حتى وقف فقال أنشدكم الله هل سمع أحد منكم رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الاستئذان ثلاث فإن أذن لك وإلا فارجع قال أبي وما ذاك قال استأذنت على عمر أمس ثلاث مرات فلم يؤذن لي فرجعت ثم جئت اليوم فدخلت عليه فأخبرته أني جئته أمس فسلمت ثلاثا ثم انصرفت فقال قد سمعناك ونحن يومئذ على شغل فلو استأذنت حتى يؤذن لك قال استأذنتك كما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال والله لأوجعن ظهرك وبطنك أو لتأتيني بمن يشهد لك على هذا فقال أبي والله لا يقوم معك إلا أحدثنا سنا الذي بجنبك قم يا أبا سعيد فقمت حتى أتيت عمر فقلت قد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا

Mas'alah: What does 'seeking familiarity' mean in the context of entering homes?

Al-Istidhkar, p. 4013

قال وقال مالك الاستئناس فيما نرى - والله أعلم - الاستئذان

Mas'alah: What is the Quranic basis for seeking permission before entering homes?

Al-Istidhkar, p. 4013

قال أبو عمر يريد قول الله عز وجل (لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها) النور 27 وقد قرئت حتى تستأذنوا وتسلموا

Mas'alah: What is the variant reading of the verse on seeking permission?

Al-Istidhkar, p. 4013

روي ذلك عن بن عباس

Mas'alah: What is the variant reading of the verse on seeking permission according to Ibn Mas'ud?

Al-Istidhkar, p. 4013

وقد روي عنه أنه كان يقرؤها كما كان أبي يقرؤها وبن مسعود يقرآنها حتى تسلموا على أهلها وتستأذنوا

Mas'alah: What is the variant reading of the verse on seeking permission according to Ibn Abbas?

Al-Istidhkar, p. 4013

قال عكرمة تعلمها بن عباس من أبي وكان يقرؤها كذلك

Mas'alah: What is the reading of the permission verse in Abdullah's mushaf?

Al-Istidhkar, p. 4013

وقال هشيم عن مغيرة عن إبراهيم هي في مصحف عبد الله كذلك

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the scribe's error in the permission verse?

Al-Istidhkar, p. 4013

وروى شعبة وهشيم عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن بن عباس قال أوهم الكاتب إنما هي حتى تستأذنوا وتسلموا

Mas'alah: What is the ruling on seeking permission three times before entering?

Al-Istidhkar, p. 4013

حدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني بكر قال حدثني مسدد قال حدثني أبو داود عن طلحة بن يحيى عن أبي بردة عن أبي موسى أنه أتى عمر فاستأذن ثلاثا

قال يستأذن أبو موسى يستأذن الأشعري يستأذن عبد الله بن قيس فلم يؤذن له فرجع فبعث إليه عمر فقال ما ردك فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يستأذن أحدكم ثلاثا فإن أذن له وإلا فليرجع فقال ائتني ببينة على هذا فقال هذا أبي فانطلقنا إلى عمر فقال نعم يا عمر لا تكن عذابا على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عمر لا أكون عذابا على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the meaning of the hadith on seeking permission three times?

Al-Istidhkar, p. 4013

قال أبو عمر قد ذكرنا حديث الاستئناس هذا من طرق كثيرة في التمهيد وفي ألفاظه اختلاف متباين لكن المعنى المبتغى فيها لم يختلفوا فيه وهو أن الاستئذان ثلاث فإن أذن له وإلا فليرجع معناه - إن شاء الله - والله أعلم - لا أنه واجب عليه أن يرجع وإنما فائدة الحديث أنه ليس عليه أن يستأذن أكثر من ثلاث

Mas'alah: What is the Quranic basis for seeking permission three times?

Al-Istidhkar, p. 4013

وقد قال بعض أهل العلم إن الاستئذان ثلاث مأخوذ من قول الله عز وجل (يأيها الذين ءامنوا ليستئذنكم الذين ملكت أيمنكم والذين لم يبلغوا الحلم منكم ثلث مرت) النور

Mas'alah: What does the commentator mean by three times?

Al-Istidhkar, p. 4014

قال يريد ثلاث دفعات

Mas'alah: What does the Quran say about slaves and children seeking permission?

Al-Istidhkar, p. 4014

قال فورد القرآن في المماليك والصبيان

Mas'alah: What does the Sunnah say about seeking permission for all people?

Al-Istidhkar, p. 4014

وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم للناس أجمعين

Mas'alah: What is the scholarly view on the interpretation of the verse about permission?

Al-Istidhkar, p. 4014

قال أبو عمر ما ذكره هذا القائل وإن كان له وجه فإنه غير معروف عن العلماء في تفسير الآية التي نزع بها

Mas'alah: What is the majority scholarly interpretation of 'three times' in the verse?

Al-Istidhkar, p. 4014

والذي عليه جمهور أهل العلم في قوله عز وجل في هذه الآية (ثلث مرت) أي في ثلاث أوقات

Mas'alah: What is the ruling on the meaning of 'awrat' in the verse?

Al-Istidhkar, p. 4014

وللكلام في هذه الآية في معنى العورات موضع غير هذا

Mas'alah: What does the author say about the reliability of hadith narrators?

Al-Istidhkar, p. 4025

قال أبو عمر فهذان إسنادان عند محمد بن إسحاق لهذا الحديث فإن لم يكن كذلك فرواية يعلى بن عبيد أولى بالصواب من رواية أبي معاوية لشهادة حديث مالك له بذلك ولأن أبا معاوية كثير الخطأ جدا فيما يرويه عن المدنيين وعن غير الأعمش

Mas'alah: What are the names of the sisters of Maymunah?

Al-Istidhkar, p. 4025

قال أبو عمر وهذه الأخت الأعرابية هي هذيلة أم حفيد المذكورة في حديث مالك والله أعلم وأخوات ميمونة لأبيها وأمها لبابة الكبرى ولبابة الصغرى وعصماء وغراء وهذيلة أم حفيد بنات الحارث بن حزن الهلالي وأمهن هند بنت عوف الكنانية وقيل الحميرية وأخواتهن لأمهن أسماء وسلمى وسلامة الخثعميات وهن تسع أخوات منهن ست لأب وأم وثلاث لأم

Mas'alah: What is the meaning of black dogs being jinn?

Al-Istidhkar, p. 4032

وروى إسماعيل المكي عن أبي رجاء العطاردي قال سمعت بن عباس يقول السود من الكلاب الجن والبقع الحن وأنشد بعضهم في الجن والحن قال الشاعر (إن تكتبوا الزمنى فإني لزمن ... في ظاهري داء ودائي مستكن) (أبيت أهوى في شياطين ترن ... مختلف نجارهم جن وحن) وقال صاحب العين الحن حي من الجن منهم الكلاب البهم يقال منه كلب جني

Mas'alah: What is the hadith about the prostitute who gave water to a dog?

Al-Istidhkar, p. 4033

حدثني سعيد بن نصر قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن وضاح قال حدثني أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني أبو خالد الأحمر عن هشام عن محمد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أن امرأة بغيا رأت كلبا في يوم حار يطيف

ببئر قد أدلع لسانه من العطش فنزعت له بموقها فغفر لها

Mas'alah: What is the meaning of the Prophet's statement about the direction of disbelief?

Al-Istidhkar, p. 4034

قال أبو عمر أما قوله عليه السلام رأس الكفر نحو المشرق فمعناه أن كفر أهل المشرق - وهم ذلك الوقت فارس وما وراءهم من العجم وكلهم لا كتاب له ولا شريعة ومن كان كذلك فكفره أشد الكفر لأنه لا يقر بنبي ولا برسول ولا كتاب له ولا شريعة ولا يدين بدين يرضاه الله عز وجل

Mas'alah: What is the meaning of pride and arrogance being among the people of horses and camels?

Al-Istidhkar, p. 4034

وأما قوله والفخر والخيلاء في أهل الخيل والإبل والفدادين أهل الوبر فإنه أراد الأعراب أهل الجفاء والتكبر وهم أهل الخيل والإبل وكلهم أو جلهم فداد متكبر علي متجبر هذا معنى الفداد عند أهل العلم واللغة وإن كان أهل اللغة قد اختلفوا في العبارة في الفدادين واشتقاق الاسم فيهم على ما ذكرناه في التمهيد عنهم

Mas'alah: What is the definition of 'faddad' according to Abu Ubayd?

Al-Istidhkar, p. 4034

وأحسن ذلك ما قاله أبو عبيد قال الفداد ذو المال الكثير المختال ذو الخيلاء قال ومنه الحديث أن الأرض إذا دفن فيها الإنسان قالت له ربما مشيت علي فدادا

Mas'alah: What is the hadith about the grave speaking to the servant?

Al-Istidhkar, p. 4034

قال أبو عمر الحديث في ذلك عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال إن القبر يكلم العبد إذا وضع فيه فيقول بن آدم ما غرك بي لقد كنت تمشي حولي فدادا في حديث قد ذكرته بإسناده وتمامه في التمهيد

Mas'alah: What is Malik's definition of 'faddadun'?

Al-Istidhkar, p. 4034

وقال مالك الفدادون أهل الجبل من أهل الوبر وهم أهل الخيل والإبل

Mas'alah: What is the hadith about the people of camels being people of harshness?

Al-Istidhkar, p. 4034

قال أبو عمر روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث قيس بن عاصم أنه قال أهل الإبل أهل الجفاء

Mas'alah: What is the meaning of sakina in the hadith about prayer?

Al-Istidhkar, p. 4034

روى وهب بن منبه عن بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من لزم البادية جفا وقد ذكرته بإسناده وتمامه في التمهيد وفي كتاب جامع بيان العلم

وأما قوله عليه السلام والسكنية في أهل الغنم فالسكينة مأخوذة من السكون والوقار والله أعلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ثوب الصلاة فلا تأتوها وأنتم تسعون وأتوها وعليكم السكينة والسكينة اسم يمدح به ويذم بضده

Mas'alah: What did the Prophet say about the best wealth being sheep?

Al-Istidhkar, p. 4035

1813 - مالك عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة عن أبيه عن أبي سعيد الخدري أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك أن يكون خير مال المسلم غنما يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر يفر بدينه من الفتن قال أبو عمر رواه بعض شيوخنا شعب الجبال فصحف وإنما هو شعف الجبال واحدتها شعفة وهي رؤوس الجبال وأعاليها وأما الفتن فكثيرة في الأهل والمال وما يلقاه المؤمن ممن يحسره ويؤذيه حتى يفتنه عن دينه أو ممن يراه يفوقه في المال والجاه والحال فتكون فتنة له وقد ذكرنا في التمهيد آثارا في معاني الفتن كثيرة وفي هذا الحديث دليل على تغيير الأزمنة وعلى فضل العزلة وقد ذكرت من فضل اعتزال الناس والبعد عن شرورهم وما ندب إليه وحض عليه من ذلك أهل العلم ما فيه كفاية

في التمهيد والحمد لله ذكر عن عبد الله بن مسعود أنه مر به رجل يحبس طائرا فقال وددت أني حيث صيد هذا الطائر لا يكلمني أحد ولا أكلمه وقال عمر بن الخطاب اليأس غنى والطمع فقر حاضر وفي العزلة راحة من خلطاء السوء

وقال أبو الدرداء نعم صومعة الرجل المسلم بيته يكف فيه بصره ونفسه وإياكم والمجالس في الأسواق فإنها تلغي وتلهي وقال طلحة بن عبيد الله أقل لعيب الرجل لزومه بيته وقال حذيفة وددت أني وجدت من يقوم لي في مالي فدخلت في بيتي وأغلقت علي بابي فلم يدخل علي أحد ولم أخرج إلى أحد حتى ألقى الله عز وجل وقال بن لهيعة عن يسار بن عبد الرحمن قال لي بكير بن الأشج ما فعل خالك قلت لزم البيت منذ كذا وكذا فقال له إن رجالا من أهل بدر لزموا بيوتهم بعد قتل عثمان فلم يخرجوا إلا إلى قبورهم وهذا الباب قد أشبعناه بالآثار المرفوعة عن الصحابة من سائر السلف في التمهيد والحمد لله ولقد أحسن منصور الفقيه حيث يقول (ليس هذا زمان قولك ما الحك ... م على من يقول أنت حرام) (والحقي بائنا بأهلك أو أن ... ت عتيق محرر يا غلام) (ومتى تنكح المصابة في العد ... دة عن شبهة وكيف الكلام) (في حرام أصاب سن غزال ... فتولى وللغزال بغام) (إنما ذا زمان كد إلى الموت ... وقوت مبلغ والسلام)

Mas'alah: What is the virtue of shepherding sheep?

Al-Istidhkar, p. 4039

1815 - مالك أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من نبي إلا قد رعى غنما قيل وأنت يا رسول الله قال وأنا قال أبو عمر هذا يدل على فضل الغنم

وفضل اكتسابها ورعيها والقيام بها تبركا بأنبياء الله – عز وجل – صلوات الله عليهم وحسبك بما ذكره الله – عز وجل – في كتابه لموسى فقال عز وجل (وما تلك بيمينك يموسى قال هي عصاى أتوكؤا عليها وأهش بها على غنمي) طه 17 18 والهش تحريك ورق الشجر بالعود ليسقط إلى الغنم فتأكلها وهذا الحديث قد روي مسندا إلا أنه اختلف فيه على أبي سلمة بن عبد الرحمن على ما قد ذكرناه في التمهيد والحمد لله كثيرا حدثني يعيش بن سعيد قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن غالب قال حدثني بشر بن آدم قال حدثني إبراهيم بن سعد قال حدثني أبي عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال مررنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بثمر الأراك فقال عليكم بأسوده فإني كنت أجتنيه إذ كنت أرعى الغنم قالوا يا رسول الله وكنت ترعى الغنم قال نعم وما من نبي إلا وقد رعى الغنم وفي هذا الحديث إباحة الإخبار عن الماضين من الأنبياء في قياس ذلك والله أعلم – ذلك الإخبار عن الأمم الماضية والقرون السالفة وعلم أيام الناس ومن أول ما ذكر في هذا الباب ما قد ذكره مالك في هذا الكتاب في باب جامع الطعام والشراب عن محمد بن عمرو بن حلحلة عن حميد بن مالك بن خثيم عن أبي هريرة موقوفا ورواه الدراوردي بإسناد حسن أيضا عن محمد بن عجلان عن أبي نعيم وهب بن كيسان عن محمد بن عمرو بن عطاء عن أبي هريرة أنه مر عليه وهو يرعى غنما له فقال له أبو هريرة إلى أين تريد قال أريد غنما لي قال امسح رغامها وأطب مراحها وصل في حاشية مراحها فإنها من دواب الجنة وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك وللدراوردي بهذا الإسناد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المدينة ليست بأرض مطر

Mas'alah: What is the chapter on avoiding bad omens?

Al-Istidhkar, p. 4045

– 8)

Mas'alah: What is the chapter on avoiding bad omens?

Al-Istidhkar, p. 4045

باب ما يتقى من الشؤم)

Mas'alah: What did the Prophet say about bad omens in horses, women, and homes?

Al-Istidhkar, p. 4045

1818 – مالك عن أبي حازم بن دينار عن سهل بن سعد الساعدي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن كان ففي الفرس والمرأة والمسكن يعني الشؤم

Mas'alah: What did the Prophet say about bad omens in homes, women, and horses?

Al-Istidhkar, p. 4045

1819 – مالك عن بن شهاب عن حمزة وسالم ابني عبد الله بن عمر

عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشؤم في الدار والمرأة

والفرس قال أبو عمر قطع في هذا الحديث بالشؤم لأنه قد يكون في هذه الثلاث ولم يقطع في ذلك بحديث أبي حازم وقد روى هذا الحديث معمر عن بن شهاب بإسناده وزاد فيه وقالت أم سلمة والسيف فلا أدري من قول بن شهاب ذلك عن أم سلمة أم من قول بن عمر عنها وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم ما يعارض حديث بن عمر في الشؤم فمن ذلك قوله صلى الله عليه وسلم لا طيرة رواه بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لا طيرة وخيرها الفأل قيل يا رسول الله! وما الفأل قال الكلمة الصالحة وقد ذكرت إسناده في التمهيد وروى زهير بن معاوية عن عتبة بن حميد عن عبيد الله بن أبي بكر بن أنس أنه سمع أنس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا طيرة والطيرة على من تطير وإن تكن في شيء ففي المرأة والدار والفرس وذكرت هناك أيضا إسناد حديث حكيم بن معاوية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا شؤم وقد يكون اليمن في الدار والفرس والمرأة وحديث قتادة عن أبي حسان أن عائشة أنكرت على أبي هريرة حدثه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال الطيرة في المرأة والدار والدابة فأقسمت أنه ما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم قط وإنما كان أهل الجاهلية يقرونه ثم قرأت (ما أصاب من مصيبة في الأرض ولا في أنفسكم إلا في كتب من قبل أن نبرأها) الحديد 22 قال أبو عمر أهل العلم لا يرون الإنكار علما ولا النفي شهادة ولا خبرا وقد مضى في معنى قوله عليه السلام لا عدوى ما هو زيادة في هذا الباب والله الموفق للصواب

Mas'alah: What is the ruling on a house considered to bring bad luck?

Al-Istidhkar, p. 4047

1820 – مالك عن يحيى بن سعيد أنه قال جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله! دار سكناها والعدد كثير والمال وافر فقل العدد وذهب المال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوها ذميمة قال أبو عمر قوله ذميمة يعني مذمومة يقول دعوها وأنتم لها ذامون كارهون لما وقع في نفوسكم من شؤمها فهذا الحديث قد روي مسندا ومرسلا من حديث أنس والمسند رواه عكرمة بن عمار عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس قد ذكرناه في التمهيد وروى معمر وبن عيينة عن الزهري عن عبد الله بن عبد الله بن الحارث بن نوفل عن عبد الله بن شداد بن الهاد الليثي أن امرأة من الأنصار قالت يا رسول الله إنا سكنا دارا وعددنا كثير فهلكنا وكان لنا مال ونشب فافتقرنا وذات بيننا حسن فاختلفنا وساءت أخلاقنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوها ذميمة قال أبو عمر هذا عندي – والله أعلم – قول قاله صلى الله عليه وسلم لقوم علم منهم أن الطيرة والشؤم قد غلب عليهم وثبت في نفوسهم لأن إزاحة ما وقر في النفوس عسير ولذلك قال لهم دعوها ذميمة يريد إذا وقع بنفوسكم منها ما لا يكاد أن يزول منها وهذا عندي من معنى قوله صلى الله عليه وسلم إنما الطيرة على من تطير أي على من اعتقدها وصحت في نفسه لزمته ولم تكن تخطئه ولقد أحسن القائل (ولست أبالي حين أغدو مسافرا ... أصاح غراب أم تعرض ثعلب) والنشب المال قال أبو العتاهية (وليس الغنى نشب في يد ... ولكن غنى النفس عين الغنى)

Mas'alah: What is the chapter on disliked names?

Al-Istidhkar, p. 4047

(9 – باب ما يكره من الأسماء)

Mas'alah: What is the ruling on names that are disliked in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 4047

1821 - مالك عن يحيى بن سعيد أن رسول الله قال للقحة تحلب من

يحلب هذه فقام رجل فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اجلس ثم قال من يحلب هذه فقام رجل فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اسمك فقال له الرجل مرة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اسمك فقال حرب فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اجلس ثم قال من يحلب هذه فقام رجل فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اسمك فقال يعيش فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم احلب قال أبو عمر قد روى هذا الحديث مسندا حدثنا عبد الرحمن قال حدثني علي قال حدثني أحمد قال حدثني سحنون قال حدثني بن وهب قال حدثني بن لهيعة عن الحارث بن يزيد عن عبد الرحمن بن جبير عن يعيش الغفاري قال دعا النبي صلى الله عليه وسلم يوما بناقة فقال من يحلبها فقام رجل فقال ما اسمك قال مرة قال اقعد ثم قام آخر فقال ما اسمك قال حرب قال اقعد ثم قام رجل فقال ما اسمك فقال يعيش قال احلبها وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث معاوية أنه قال شر الأسماء حرب ومرة وقد ذكرناه في التمهيد قال أبو عمر هذا عندي - والله أعلم - من باب الفأل الحسن فإنه صلى الله عليه وسلم كان يطلبه ويعجبه وليس من باب الطيرة في شيء لأنه محال أن ينهى عن الطيرة ويأتها بل هو باب الفأل فإنه كان صلى الله عليه وسلم يتفاءل بالاسم الحسن وقد روى حماد بن سلمة عن حميد الطويل عن بكر بن عبد الله المزني قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا توجه لحاجة يحب أن يسمع يا نجيح يا راشد يا مبارك وقال بن عون عن بن سيرين كانوا

يستحبون الفأل ويكرهون الطيرة قال بن عون ومثل ذلك أن يكون باغيا طالبا فتسمع يا واجد أو تكون مربضا فتسمع يا سالم حدثني عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني بكر قال حدثني مسدد قال حدثني يحيى عن هشام وشعبة عن قتادة عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى ولا طيرة وأحب الفأل قيل وما الفأل قال الكلمة الحسنة

Mas'alah: What does the author say about the prophetic insight of Umar ibn al-Khattab?

Al-Istidhkar, p. 4049

قال أبو عمر لا أدري ما أقول في هذا إلا أنه قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال سيكون بعدي محدثون فإن يكن فعمر وقال علي - رضي الله عنه ما كنا نبعد أن السكينة تنطق على لسان عمر وقد وافق ظنه ورأيه نزول تحريم الخمر وكذلك آية فداء الأسرى وآية الحجاب ومقام إبراهيم وقد يوجد هذا في من دون عمر من الذكاء وحسن الظن حتى لا يكاد يخطئه ظنه

Mas'alah: What does the author say about poetry praising those with good judgment?

Al-Istidhkar, p. 4050

وفي الأشعار في مدح من هذه صفته كثير وقد ذكرنا أكثره في كتاب بهجة المجالس والحمد لله كثيرا

Mas'alah: What does the author say about speech and calamity?

Al-Istidhkar, p. 4050

وقوله في هذا الخبر عندي شيء اتفق له والله عز وجل أعلم في احتراق أهل المخبر وكأنه من نحو قوله صلى الله عليه وسلم البلاء موكل بالمنطق أخذه الشاعر فقال (إن البلاء موكل بالمنطق) فصادف قوله قدرا سبق في علم الله - عز وجل

Mas'alah: Where are the chains of transmission for these reports mentioned?

Al-Istidhkar, p. 4051

وقد ذكرنا الأسانيد عن خالد بذلك كله في التمهيد

Mas'alah: What did the Prophet say about cupping as a cure?

Al-Istidhkar, p. 4051

1824 - مالك أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن كان دواء يبلغ الداء فإن الحجامة تبلغه

Mas'alah: What are the multiple hadiths supporting cupping as treatment?

Al-Istidhkar, p. 4052

قال أبو عمر روى هذا المعنى عن النبي صلى الله عليه وسلم وإن كان مخالفا للفظه من وجوه منها حديث أبي هريرة وحديث أنس وحديث سمرة بن جندب وحديث بن عباس

Mas'alah: What is the hadith of Abu Hurayrah about cupping?

Al-Istidhkar, p. 4052

فحديث أبي هريرة رواه محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن كان في شيء مما تداوون به خير فالحجامة تبلغه

Mas'alah: What did the Prophet say about the best days for cupping?

Al-Istidhkar, p. 4052

ورواه صفوان بن سليم عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن كان شيء يقع من الداء فإن الحجامة تنفع من الداء فاحتجموا صبيحة سبع عشرة أو تسع عشرة أو إحدى وعشرين

Mas'alah: What is the hadith of Anas about cupping?

Al-Istidhkar, p. 4052

وحديث أنس رواه حميد وغيره عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن أمثل ما تداويتم به الحجامة

Mas'alah: What did the Prophet say about cupping as the best treatment?

Al-Istidhkar, p. 4052

وحديث سمرة رواه عبد الملك بن عمير عن حصين بن أبي الحر عن سمرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خير ما تداويتم به الحجامة

Mas'alah: What did the Prophet say about healing in honey, cupping, and cautery?

Al-Istidhkar, p. 4052

وحديث بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الشفاء في ثلاث في شربة عسل أو شرطة محجم أو كية نار

Mas'alah: What did the Prophet say about healing in cupping, cautery, and honey?

Al-Istidhkar, p. 4052

وروي من حديث جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إن يكن في شيء من أدويتكم هذه خير ففي شرطة محجم أو لدغة نار أو شربة عسل وما أحب أن أكتوي

Mas'alah: What is the ruling on amputation for medical treatment?

Al-Istidhkar, p. 4052

وقد قطع عروة ساقه معالجة وتداويا وخوفا أن يسري الداء إلى أكثر مما سرى

Mas'alah: What does the author say about the virtues of cupping?

Al-Istidhkar, p. 4052

وقد ذكرنا في التمهيد آثارا كثيرة في فضل الحجامة - والحمد لله كثيرا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on cupping fees?

Al-Istidhkar, p. 4052

1825 - مالك عن بن شهاب عن بن محيصة الأنصاري أحد بني حارثة

Mas'alah: What is the meaning of naddah in the hadith on cupping?

Al-Istidhkar, p. 4053

وقال بن بكير ناضحك ورقيقك

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Ibn Muhayyisah?

Al-Istidhkar, p. 4053

وقال يحيى في هذا الحديث عن مالك عن بن شهاب عن بن محيصة أنه استأذن

رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا غلط فاحش

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Ibn Muhayyisah from his father?

Al-Istidhkar, p. 4053

وقال بن وهب ومطرف وبن بكير وبن نافع والقعنبي عن مالك عن بن شهاب عن بن محيصة عن أبيه وهو مع هذا كله مرسل وهو حرام بن سعد بن محيصة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Ibn Muhayyisah from his father according to multiple narrators?

Al-Istidhkar, p. 4053

واتفق معمر وبن أبي ذئب وبن عيينة ويونس بن يزيد فقالوا فيه عن بن شهاب عن بن محيصة عن أبيه كما قال أكثر الرواة عن مالك

Mas'alah: What is the chain for the hadith of Muhayyisah asking the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 4053

وقال فيه بن عيينة عن الزهري عن حرام بن سعد بن محيصة أن محيصة سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث

Mas'alah: What is the chain for the hadith about the cupper named Abu Taybah?

Al-Istidhkar, p. 4053

وقال فيه بن إسحاق عن الزهري عن حرام بن سعد بن محيصة عن أبيه عن جده محيصة أنه كان له غلام حجام يقال له أبو طيبة لم يسمه من أصحاب بن شهاب غير بن إسحاق

Mas'alah: What is the name of the cupper mentioned in the hadith?

Al-Istidhkar, p. 4053

وقد ذكرنا في التمهيد من غير طريق بن شهاب ما يعضد رواية بن إسحاق أن الغلام الحجام اسمه نافع أبو طيبة

Mas'alah: What does the word 'al-nadih' mean?

Al-Istidhkar, p. 4054

وقال الخليل الناضح الجمل الذي يستقى عليه الماء

Mas'alah: What does the author say about a previous explanation in al-Tamhid?

Al-Istidhkar, p. 4054

وقد ردنا هذا المعنى بيانا في التمهيد

Mas'alah: What is the chapter on what has been narrated about the east?

Al-Istidhkar, p. 4054

(11 - باب ما جاء في المشرق)

Mas'alah: What did the Prophet say about the east and tribulation?

Al-Istidhkar, p. 4054

1826 - مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشير إلى المشرق ويقول ها إن الفتنة ها هنا إن الفتنة ها هنا من حيث يطلع قرن الشيطان

Mas'alah: What is the explanation of the Prophet's pointing to the East regarding tribulation?

Al-Istidhkar, p. 4054

قال أبو عمر إشارة رسول الله صلى الله عليه وسلم - والله أعلم - إلى ناحية المشرق بالفتنة لأن الفتنة الكبرى التي كانت مفتاح فساد ذات البين هي قتل عثمان بن عفان رضي الله عنه وهي كانت سبب وقعة الجمل وحروب صفين كانت في ناحية المشرق ثم ظهور الخوارج في أرض نجد والعراق وما وراءها من المشرق

Mas'alah: What did Hudhayfah say about the beginning and end of tribulations?

Al-Istidhkar, p. 4054

قال أبو عمر روينا عن حذيفة (رضي الله عنه) أنه قال أول الفتن قتل عثمان وآخرها الدجال

Mas'alah: Where did most innovations originate according to the author?

Al-Istidhkar, p. 4055

ومعلوم أن أكثر البدع إنما ظهرت وابتدأت من المشرق وإن كان الذين اقتتلوا بالجمل وصفين منهم كثير من أهل الحجاز والشام فإن الفتنة وقعت في ناحية المشرق فكانت سببا إلى افتراق كلمة المسلمين ومذاهبهم وفساد نيات كثير منهم إلى اليوم وإلى أن تقوم الساعة والله أعلم

Mas'alah: Why did the Prophet weep about the tribulations?

Al-Istidhkar, p. 4055

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبكي ذلك لعلمه بوقوعه ويحزن له ولو ذكرنا الآثار والشواهد بما وصفنا لخرجنا بذلك عما إليه في هذا الكتاب قصدنا وبالله التوفيق

Mas'alah: What did Ka'b al-Ahbar say to Umar about going to Iraq?

Al-Istidhkar, p. 4055

1827 – مالك أنه بلغه أن عمر بن الخطاب أراد الخروج إلى العراق فقال له كعب الأحبار لا تخرج إليها يا أمير المؤمنين فإن بها تسعة أعشار السحر وبها فسقة الجن وبها الداء العضال

Mas'alah: What did Malik say about the incurable disease?

Al-Istidhkar, p. 4055

قال أبو عمر سئل مالك عن الداء العضال فقال الهلاك في الدين

Mas'alah: Where is sorcery attributed to in this discussion?

Al-Istidhkar, p. 4055

وأما السحر فمنسوب إلى أرض بابل وهي من العراق وتنسب أيضا إلى مصر

Mas'alah: What does the author say about knowledge of wicked jinn?

Al-Istidhkar, p. 4055

وأما فسقة الجن فهذا لا يعرف إلا بتوقيف ممن يجب التسليم له وذلك معدوم في هذه القصة

Mas'alah: What do the people of Kufa and Basra narrate about their cities?

Al-Istidhkar, p. 4055

ولأهل الكوفة والبصرة روايات رواها علماؤهم في فضائلها

Mas'alah: Who mentioned many of these narrations about Kufa and Basra?

Al-Istidhkar, p. 4055

ذكر أبو بكر بن أبي شيبة وغيره كثيرا منها

Mas'alah: What does the author say about the founding of Kufa and Basra and their virtues?

Al-Istidhkar, p. 4055

ولم تختط الكوفة ولا البصرة إلا برأي عمر (رضي الله عنه) ونزلها جماعة من كبار الصحابة وكان بها العلماء والعباد والفضلاء وأهل الأدب والفقهاء وأهل العلم وهذا أشهر وأغرب من أن يحتاج إلى استشهاد لأنه علم ظاهر وعلم فسقة الجن علم باطن وكل آية تعرف لناحيتها فضلا تنشره إذا سئلت عنه وتطلب العيب لمن عابها ومن طلب عيبا وجده والفاضل حيث كان فهو فاضل والمفضول الساقط حيث كان من البلدان لا تصلحه بلدة لأن الأرض لا تقدس صاحبها وإنما يقدس المرء عمله وإن من مدح بلدة وذم أخرى يحتاج إلى توقيف ممن يجب التسليم له على أنه لا مدح ولا ذم لبلدة إلا على الأغلب من أحوال أهلها وأما على العموم فلا

Mas'alah: What does the author say about widespread trials and tribulations?

Al-Istidhkar, p. 4056

وقد عم البلاء والفتن اليوم في كل جهة من جهات الدنيا

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on killing snakes?

Al-Istidhkar, p. 4056

قال أبو عمر روى هذا الحديث بن وهب عن مالك عن نافع عن بن عمر عن أبي لبابة

Mas'alah: What is the correct chain of transmission for the hadith on killing snakes?

Al-Istidhkar, p. 4056

والصحيح فيه ما رواه يحيى وأكثر الرواة لأن نافعا قد سمعه من أبي لبابة مع بن عمر كما سمع حديث الصرف مع بن عمر من أبي سعيد الخدري

Mas'alah: Where has the author clarified the mutawatir reports on this topic?

Al-Istidhkar, p. 4056

وقد أوضحنا ذلك من آثاره المتواترة في التمهيد

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith prohibiting killing snakes?

[Al-Istidhkar, p. 4056]

منها ما حدثنا عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني أحمد بن زهير قال حدثني أبي قال حدثني يحيى بن سعيد قال حدثني عبيد الله بن عمر عن نافع أنه أخبره أنه سمع أبا لبابة يحدث بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن قتل الجنان

Mas'alah: What does the author note about the wording of the hadith from al-Qattan?

[Al-Istidhkar, p. 4056]

قال أبو عمر إلى هنا انتهى حديث القطان لم يقل التي في البيوت

Mas'alah: Who else reported the hadith on killing snakes from Abdullah ibn Umar?

[Al-Istidhkar, p. 4056]

وقاله جماعة عن عبد الله بن عمر مثل ذلك

Mas'alah: What does Malik say about the word 'jinnan' in the hadith?

[Al-Istidhkar, p. 4056]

وقد قال مالك الجنان في حديثه عن نافع عن سائبة وسيأتي بعد إن شاء الله والجنان

الحيات

Mas'alah: What does al-Khalil say about the meaning of 'jinnan'?

Al-Istidhkar, p. 4056

قال الخليل الجنان الحية

Mas'alah: What does Niftawayh say about the meaning of 'jinnan' and what poetry is cited?

Al-Istidhkar, p. 4056

وقال نفطويه الجنان الحيات وأنشد للخطفى جد جرير واسمه حذيفة (يرفعن بالليل إذا ما أسدفا ... أعناق جنان وهاما رجفا) (وعنقاء باقي الرسيم خيطفا

Mas'alah: Why was al-Khatafa named as such?

Al-Istidhkar, p. 4057

قال وبهذه الأبيات سمي الخطفا

Mas'alah: What is the meaning of 'jinnan' in Arabic poetry?

Al-Istidhkar, p. 4057

وقال غيره (تبدل حالا بعد حال عهدتها ... تناوح جنان بهن وخيل)

Mas'alah: What is the difference between 'jinnan' and 'khuyyal' according to Ibn Abi Layla?

Al-Istidhkar, p. 4057

قال بن أبي ليلى الجنان الذين لا يتعرضون للناس والخيل الذين يتخيلون للناس ويؤذونهم

Mas'alah: What did Ibn Abbas say about the 'jinnan' being a metamorphosis of jinn?

Al-Istidhkar, p. 4057

وروي عن بن عباس أنه قال الجنان مسخ الجن كما مسخت القردة من بني إسرائيل

Mas'alah: What was Ibn Umar's practice regarding killing snakes?

Al-Istidhkar, p. 4057

وقد روي هذا عن بن عمر أيضا رواه حماد بن زيد عن أيوب عن نافع أن بن عمر كان يقتل الحيات كلها ويقول إن الجنان مسخ الجن كما مسخت القردة من بني إسرائيل

Mas'alah: What did Nafi' observe about the snake in Ibn Umar's house?

Al-Istidhkar, p. 4057

قال نافع فرأيتها بعد ذلك في بيته

Mas'alah: How did Yahya narrate the hadith about killing snakes?

Al-Istidhkar, p. 4058

هكذا روى يحيى هذا الحديث عن مالك عن نافع عن سائبة مرسلا لم يذكر عائشة

Mas'alah: How did a group narrate the hadith about killing snakes?

Al-Istidhkar, p. 4058

ورواه جماعة عن مالك كما رواه يحيي مرسلا

Mas'alah: Which narrators did not transmit the hadith about killing snakes?

Al-Istidhkar, p. 4058

وليس هذا الحديث عند القعنبي ولا بن بكير ولا بن وهب ولا بن القاسم لا مرسلا ولا غير مرسل إلا أن القعنبي وحده ذكر هذا اللفظ في حديث مالك عن نافع عن أبي لبابة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل الجنان التي تكون في البيوت

إلا أن يكون ذا الطفيتين والأبتر فإنهما يخطفان البصر ويطرحان ما في بطون النساء

Mas'alah: Did any narrator follow Qa'nabi's wording on the snake hadith?

Al-Istidhkar, p. 4058

ولم يتابع القعنبي أحد من رواة مالك على هذا اللفظ في حديث مالك عن نافع عن أبي لبابة وإنما هو لفظ حديث نافع عن سائبة

Mas'alah: How did a group of Nafi's companions narrate the snake hadith?

Al-Istidhkar, p. 4058

وقد رواه جماعة من أصحاب نافع عن نافع عن سائبة عن عائشة مسندا

Mas'alah: What is the description of the snake with two lines?

Al-Istidhkar, p. 4058

قلت لنافع ما ذو الطفيتين قال ذو الخطين في ظهره

Mas'alah: What is the description of the abtar snake?

Al-Istidhkar, p. 4058

وقال النضر بن شميل الأبتر من الحيات صنف أزرق مقطوع الذنب لا تنظر إليه حامل إلا ألقت ما في بطنها

Mas'alah: What did the Prophet say about snakes and those who leave them?

Al-Istidhkar, p. 4058

قال أبو عمر روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في الحيات ما سالمناهن مذ حاربناهن ومن تركهن خيفة فليس منا

Mas'alah: How are the hadiths on snakes reconciled?

Al-Istidhkar, p. 4058

وعلى هذا يصح ترتيب الأحاديث وتهذيبها

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on snakes?

Al-Istidhkar, p. 4058

حدثني خلف بن قاسم قال حدثني عبد الله بن جعفر بن الورد ويعقوب بن المبارك أبو يوسف قالا حدثنا يحيى بن أيوب بن بادي العلاف

قال حدثني سعيد بن أبي مريم قال حدثني محمد بن جعفر قال أخبرني محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما سلمناهن

منذ عاديناهن ومن ترك منهن شيئا خيفة فليس منا قال يحيى بن أيوب سئل أحمد بن صالح عن تفسير ما سالمناهن منذ عاديناهن فقيل له متى كانت العداوة قال حين أخرج آدم من الجنة قال الله عز وجل (اهبطا منها جميعا بعضكم لبعض عدو) طه 123

Mas'alah: What is another chain for the hadith of the snake and the young man?

Al-Istidhkar, p. 4060

وقد روي هذا الحديث بغير هذا الإسناد رواه حماد بن زيد عن أبي حازم عن سهل بن سعد حدثناه عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني محمد بن غالب وزكريا بن يحيى الناقد قالا حدثنا خالد بن خداش قال حدثني حماد بن زيد عن أبي حازم عن سهل بن سعد أن فتى من الأنصار كان حديث عهد بعرس وأنه خرج مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزاة فرجع من الطريق فإذا هو بامرأته قائمة بالحجرة فمد إليها الرمح فقالت ادخل فانظر ما في البيت فدخل فإذا هو بحية منطوية على فراشه فانتظمها برمحه وركز الرمح في الدار فانتفضت الحية وماتت ومات الرجل قال فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال إنه قد نزل بالمدينة جن مسلمون أو قال إن لهذه البيوت عوامر - شك خالد - فإذا رأيتم منها شيئا فتعوذوا فإن عاد فاقتلوه وقال زكريا بن يحيى في حديثه فإذا رأيتم منها شيئا فتعوذوا

Mas'alah: Is the warning to snakes specific to Medina or general?

Al-Istidhkar, p. 4060

قال أبو عمر قال بعض أهل العلم لا تؤذن الحيات ولا يناشدن ولا يحرج عليهن إلا بالمدينة خاصة لهذا الحديث وما كان مثله وممن قال ذلك عبد الله بن نافع وقال آخرون المدينة وغيرها سواء لأن إسلام الجن وأنه لا يحل قتل من أسلم من إنسي ولا جني وكما نزل من مسلمي الجن بالمدينة من تركها منهم كذلك ينزلون غير المدينة والله أعلم

Mas'alah: What happened when Aisha killed a snake in Medina?

Al-Istidhkar, p. 4061

قال أبو عمر روينا عن عائشة من حديث بن أبي مليكة وغيره عنها أنها قتلت حية بالمدينة فأريت في المنام أن قائلا يقول لها لقد قتلت مسلما قالت لو كان مسلما لم يدخل على أزواج النبي صلى الله عليه وسلم فقيل لها ما دخل عليك إلا وعليك ثيابك وكان يجيء ليسمع القرآن فأصبحت فازعة فأمرت باثني عشر ألف درهم فجعلت في سبيل الله أو في الرقاب

Mas'alah: What is the story of a snake performing tawaf around the Kaaba?

Al-Istidhkar, p. 4061

وذكر سنيد قال حدثني محمد بن كثير عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير أن حية طافت بالبيت سبعا قال فجاء عبد الله بن عمرو بن العاص فقال أيها الجان إنك قد قضيت طوافك بالبيت ولا نأمن عليك بعض سفهائنا فاذهب قال فحفر الحصباء ببطنه

ثم ذهب مصعدا في السماء قال فجعلنا ننظر إلى بريق بطنه وهو ذاهب في السماء

Mas'alah: What is the story of Sa'd ibn Abi Waqqas and a snake?

Al-Istidhkar, p. 4061

روى عباد بن إسحاق عن إبراهيم بن محمد بن طلحة عن سعد بن أبي وقاص وقال بينا أنا بعبادان إذ جاءني رسول زوجتي فقال أجب فلانة فاستنكرت ذلك فدخلت فقلت مه فقالت إن هذه الحية - وأشارت إليها - كنت أراها في البادية إذا خلوت ثم مكثت لا أراها حتى رأيتها الآن وهي هي أعرفها بعينها قال فخطب سعد خطبة حمد الله وأثنى عليه ثم قال إنك قد آذيتيني وإني لأقسم بالله إن رأيتك بعد هذا لأقتلنك فخرجت الحية وانسابت من باب البيت ومن باب الدار فأرسل وراءها سعد إنسانا فقال انظر أين تذهب فتبعتها حتى جاءت المسجد وجاءت منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فرقيت عليه ثم صعدت إلى السماء حتى غابت

Mas'alah: What does the author say about previous discussions in this chapter?

Al-Istidhkar, p. 4061

وقد ذكرنا كثيرا من معاني هذا الباب بالأسانيد في التمهيد من ذلك ما

Mas'alah: What did the Prophet say about the three types of jinn?

Al-Istidhkar, p. 4061

حدثني أحمد بن عمر قال حدثني عبد الله بن محمد قال حدثني محمد بن فطيس قال حدثني بحر بن نصر قال حدثني بن وهب قال حدثني معاوية بن صالح عن أبي الزاهرية عن جبير بن نفير عن أبي ثعلبة الخشني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الجن على ثلاثة أثلاث فثلث لهم أجنحة يطيرون في الهواء وثلث حيات وكلاب وثلث يحلون ويظعنون وهذا إسناد جيد رواته أئمة ثقات وهو خير من إسناد حديث أبي الدرداء وقد ذكرناه في التمهيد

Mas'alah: What are ghouls and sa'lah in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 4062

قال أبو عمر ما يحل ويظعن الغول والسعلاة وهو ضرب من ضروب الجن وفرع منهم يتصور في القفار والطرق ليلا ونهارا فتفزع المسافر وتتلون ألوانا في صور شتى منها قبيحة ومنها حسنة قال الفضل بن زهير (فما تدوم على حال تكون بها ... كما تغول في أثوابها الغول) وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إذا تغولت الغيلان فبادروا بالأذان وبعض رواة هذا الحديث يقول فيه إذا تغولت الغيلان فأذنوا بالصلاة وقد ذكرت إسناده في التمهيد والحمد لله العلي المجيد

Mas'alah: What does Abu Umar say about the chain of the hadith on slaves?

Al-Istidhkar, p. 4073

قال أبو عمر ليس هذا الحديث متصلا ويسند عن أبي هريرة من طرق محفوظة من رواية مالك وغيره

Mas'alah: What is the alternate chain for the hadith on slaves according to Abu Dawud?

Al-Istidhkar, p. 4073

ورواية مالك ذكرها أبو داود قال حدثني أحمد بن حفص بن عبد الله قال حدثني أبي قال حدثني إبراهيم بن طهمان عن مالك بن أنس عن بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للمملوك طعامه وكسوته بالمعروف ولا يكلف من العمل إلا ما يطيق

Mas'alah: What is the disagreement regarding the chain of the hadith on slaves?

Al-Istidhkar, p. 4073

قال أبو داود هكذا رواه مالك عن بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة وخالفوه فرووه عن بن عجلان عن بكير بن الأشج عن عجلان أبي محمد عن أبي هريرة

Mas'alah: What does Abu Umar say about the hadith transmission?

Al-Istidhkar, p. 4073

ق

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on slave provisions?

Al-Istidhkar, p. 4073

ال أبو عمر هو كما قال أبو داود

Mas'alah: Who narrated the hadith on slave provisions differently from Malik?

Al-Istidhkar, p. 4073

وممن خالف مالكا في ذلك وهيب بن خالد وسفيان بن عيينة وسليمان بن بلال والليث بن سعد وسعيد بن أبي أيوب وعبد العزيز الدراوردي وقد ذكرنا أحاديثهم بالأسانيد عنهم في التمهيد كلهم يرويه عن محمد بن عجلان عن بكير بن الأشج عن عجلان أبي محمد عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للمملوك طعامه وكسوته ولا يكلف من العمل إلا ما يطيق

Mas'alah: How do scholars reconcile the hadith on slave provisions with other texts?

Al-Istidhkar, p. 4073

قال أبو عمر قد جعل قوم من أهل العلم في هذا الحديث بالمعروف معارضا

Mas'alah: Which companions narrated the hadith on feeding and clothing slaves?

Al-Istidhkar, p. 4074

وهذا الحديث قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث أبي ذر الغفاري ومن حديث عبادة بن الصامت ومن حديث بن عباس وقد ذكرناها في التمهيد

Mas'alah: What does the narrator mean by 'one or two morsels' in the hadith?

Al-Istidhkar, p. 4074

قال داود يعني لقمة أو لقمتين

Mas'alah: What did the Prophet say about a ruler who does not advise his flock?

Al-Istidhkar, p. 4075

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من استرعاه الله رعية فلم يحطها بالنصيحة لم يرح رائحة الجنة

Mas'alah: How did Umar follow the Sunnah in not overburdening workers?

Al-Istidhkar, p. 4075

ولم يفعل عمر من ذلك إلا ما امتثل فيه بسنة النبي صلى الله عليه وسلم بقوله ولا يكلف من العمل إلا ما يطيق

Mas'alah: How did Umar treat pack animals to prevent overburdening?

Al-Istidhkar, p. 4075

وكذلك عمر كان يفعل بالدواب إذا رأى عليها ما يشق بها من الحمولة أمر

بالتخفيف عنها

Mas'alah: What does the author say about the scope of commanding good and forbidding evil?

Al-Istidhkar, p. 4075

وباب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يتسع جدا ومن طلب العلم لله فهمه الله تعالى

Mas'alah: What did Uthman say about not forcing slaves and children to earn?

Al-Istidhkar, p. 4076

1840 - مالك عن عمه أبي سهيل بن مالك عن أبيه أنه سمع عثمان بن عفان وهو يخطب وهو يقول لا تكلفوا الأمة غير ذات الصنعة الكسب فإنكم متى كلفتموها ذلك كسبت بفرجها ولا تكلفوا الصغير الكسب فإنه إذا لم يجد سرق وعفوا إذ أعفكم الله وعليكم من المطاعم بما طاب منها

Mas'alah: What does Abu Umar say about the clarity of the previous statement?

Al-Istidhkar, p. 4076

قال أبو عمر هذا كلام صحيح واضح المعنى موافق للسنة والقول في شرحه تكلف والله الموفق

Mas'alah: What does the hadith indicate about the virtue of fulfilling multiple obligations?

Al-Istidhkar, p. 4076

قال أبو عمر هذا يدل على أن من كان عليه فرضان فقال بهما وأداهما كان أفضل ممن كان عليه واحد وأداه وكذلك سائر ما زاد من الفرائض والله أعلم - وهذا يدخل فيه الزكاة والحج وبر الوالدين وغير ذلك مما يطول ذكره

Mas'alah: What is the chapter heading for the section on allegiance?

Al-Istidhkar, p. 4078

(1 - باب ما جاء في البيعة)

Mas'alah: What did the Prophet say when people pledged allegiance to him?

Al-Istidhkar, p. 4078

1843 - مالك عن عبد الله بن دينار أن عبد الله بن عمر قال كنا إذا بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة يقول لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما استطعتم

Mas'alah: How did Ibn Umar write his pledge of allegiance to Abd al-Malik?

Al-Istidhkar, p. 4078

1844 – وفي هذا الباب أيضا مالك عن عبد الله بن دينار أن عبد الله بن عمر كان كتب إلى عبد الملك بن مروان يبايعه فكتب إليه بسم الله الرحمن الرحيم أما بعد لعبد الله عبد الملك أمير المؤمنين سلام عليك فإني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو وأقر لك بالسمع والطاعة على سنة الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم في ما استطعت

Mas'alah: What is the meaning of 'as much as you are able' in the context of allegiance?

Al-Istidhkar, p. 4078

قال أبو عمر أما قوله صلى الله عليه وسلم فيما استطعتم وقوله بن عمر – (رضي الله عنهما) عن نفسه في بيعته لعبد الملك فيما استطعت وذلك كله مقيد بقول الله – عز وجل – (لا يكلف الله نفسا إلا وسعها) البقرة 268 وقوله تعالى (فاتقوا الله ما استطعتم) التغابن 16

Mas'alah: What is the origin of the oath of allegiance according to the hadith of Ubadah?

Al-Istidhkar, p. 4078

وأصل البيعة حديث عبادة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith of Ubadah on allegiance?

Al-Istidhkar, p. 4078

حدثني سعيد بن نصر وأحمد بن محمد قالا حدثنا وهب بن مسرة وقاسم بن أصبغ قالا حدثنا بن وضاح قال حدثني أبو بكر بن أبي شيبة

Mas'alah: What did the companions pledge to the Prophet regarding obedience?

Al-Istidhkar, p. 4079

قال حدثني عبد الله بن إدريس عن يحيى بن سعيد وعبيد الله بن عمر عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت عن أبيه عن جده قال بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة في العسر واليسر والمنشط والمكره وعلى أثرة علينا وأن لا ننازع الأمر أهله وعلى أن نقول الحق أينما كنا وعلى أن لا نخاف في الله لومة لائم

Mas'alah: What does Abu Umar say about the sunnah of the pledge of allegiance?

Al-Istidhkar, p. 4079

قال أبو عمر فهذه سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم التي أشار إليها عبد الله بن عمر في كتابه إلى عبد الملك بن مروان في قوله وأقر لك بالسمع والطاعة على سنة الله ورسوله فيما استطعت

Mas'alah: How does the author reference earlier discussions on the pledge of allegiance?

Al-Istidhkar, p. 4079

وعلى هذا كانت بيعة الخلفاء بعده صلى الله عليه وسلم وقد ذكرنا كثيرا من معاني البيعة عند ذكرنا حديث عبادة هذا في كتاب الجهاد من هذا الكتاب لرواية مالك له هناك عن يحيى بن سعيد وذكرنا أكثر من ذلك في كتاب التمهيد في باب عبد الله بن دينار وباب محمد بن المنكدر

Mas'alah: What was the wording of the pledge of allegiance to Abu Bakr al-Siddiq?

Al-Istidhkar, p. 4079

ذكر سنيد قال حدثني مبشر الحلبي عن جعفر بن برقان عن ثابت بن الحجاج عن أبي المعيقيب قال شهدت أبا بكر الصديق يبايع الناس بعد نبي الله صلى الله عليه وسلم فتجتمع عنده العصابة فيقول لهم أتبايعون على السمع والطاعة لله ولكتابه ثم للأمير فيقولون نعم قال فتعلمت شرطه هذا وأنا كالمحتلم أو فوقه فلما خلا من عنده أتيته فابتدأته فقلت أبايعك على السمع والطاعة لله ولكتابه ثم للأمير فصعد في البصر ورأيته أعجبه

Mas'alah: How did a young man pledge allegiance to Umar ibn al-Khattab?

Al-Istidhkar, p. 4079

قال حدثني معتمر بن سليمان عن عاصم الأحول عن عمر أو عمرو بن عطية قال أتيت عمر بن الخطاب وأنا غلام فبايعته على كتاب الله وعلى سنة رسوله هي لنا وهي علينا فضحك وبايعني

Mas'alah: What is the ruling on the pledge of allegiance (bay'ah) in early Islam?

Al-Istidhkar, p. 4079

وروى أبو داود الطيالسي وغيره عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن أنس قال قدمت على عمر بعد هلاك أبي بكر فقلت ارفع يدك أبايعك على ما بايعت عليه صاحبيك من قبل أعني النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر فبايعته على السمع والطاعة فيما استطعت

Mas'alah: What is the ruling on the pledge of allegiance (bay'ah) in early Islam?

Al-Istidhkar, p. 4080

وذكر بن أبي شيبة قال حدثني عباد بن العوام عن أشعث بن سوار عن أبيه قال سمعت موسى بن طلحة قال بعث في أمير المؤمنين علي بن أبي طالب وأنا في الأسارى فانطلقت فدخلت فسلمت فقال أتبايع وتدخل فيما دخل فيه الناس قلت نعم فقال هكذا وقد يده فبسطها فبايعته ثم قال ارجع إلى أهلك ومالك فلما رآني الناس قد خرجت جعلوا يدخلون فيبايعون

Mas'alah: What is the ruling on the pledge of allegiance (bay'ah) in early Islam?

Al-Istidhkar, p. 4080

قال أبو عمر كان هذا يوم الجمل بعد الوقعة والمبايعون يومئذ كانوا أصحاب عائشة

والزبير وطلحة

Mas'alah: What is the ruling on the handshake in the pledge of allegiance?

Al-Istidhkar, p. 4080

وأما مد اليد والمصافحة في البيعة فذلك من السنة المسنونة فعلها رسول الله صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدون بعده وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصافح النساء

Mas'alah: What does the author say about the types of bay'ah in early Islam?

Al-Istidhkar, p. 4080

وقد ذكرنا الوجوه التي كانت عليها البيعة في صدر الإسلام في صدر كتاب الجامع من كتابنا هذا مستوعبة وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم بايع أصحابه مرة على بيعة النساء وبايعهم على الحرب مرارا منها بيعة الرضوان والبيعة التي كانت بمكة قبل الهجرة

Mas'alah: What does the author say about previous explanations in the book?

Al-Istidhkar, p. 4081

وقد بينا ذلك كله فيما سلف من كتابنا هذا والحمد لله كثيرا

Mas'alah: What is the tafsir of the verse about women's bay'ah?

Al-Istidhkar, p. 4081

وقال بن جريج وغيره في قوله عز وجل (ولا يأتين ببهتن يفترينه بين أيديهن وأرجلهن ولا يعصينك في معروف) الم

Mas'alah: What is the meaning of 'ma'ruf' in the context of women's bay'ah?

Al-Istidhkar, p. 4081

متحنة 12 كانت المرأة في الجاهلية تلد الجارية فتأخذ الغلام مكانها وتقول لزوجها هو ولدك

Mas'alah: What does the Quran say about commanding good and forbidding evil?

Al-Istidhkar, p. 4081

وأما قوله في حديث بن المنكدر هذا في بيعة النساء ولا نعصيك في معروف فقيل المعروف كل ما أمرهم به صلى الله عليه وسلم فإنه لا يأمر أبدا إلا بالمعروف ولا ينهاهم إلا عن المنكر قال الله عز وجل (يأمرهم بالمعروف وينههم عن المنكر ويحل لهم الطيبت) الأعراف 157

Mas'alah: What is narrated from Umm Salamah regarding the women's pledge?

Al-Istidhkar, p. 4081

روي ذلك عن أم سلمة

Mas'alah: What is the marfu' narration regarding the women's pledge?

Al-Istidhkar, p. 4081

ومن رواية من يرفعه

Mas'alah: What conditions did Ibn Abbas mention for women in the pledge of allegiance?

Al-Istidhkar, p. 4081

وقال بن عباس اشترط عليهن ألا ينحن نياحة الجاهلية ولا يخلون بالرجال في البيوت

Mas'alah: What did Hasan say about women speaking with non-mahram men?

Al-Istidhkar, p. 4081

وقال الحسن كان في ما أخذ عليهن ألا يتحدثن مع الرجال إلا أن يكون محرما فإن الرجل قد تلاطفه المرأة بالكلام فيمني في فخذه

Mas'alah: What did Abdullah ibn Busr say about shaking hands with the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 4081

وقال عبد الله بن بسر ترون يدي هذه صافحت بها رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ بايعته

Mas'alah: Did the Prophet accept the pledge of allegiance from young boys?

Al-Istidhkar, p. 4081

وروى هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن الزبير وعبد الله بن جعفر أنهما بايعا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهما ابنا سبع سنين فلما رآهما بسط يده وتبسم وبايعهما

Mas'alah: Where are the chains of transmission for these hadiths mentioned?

Al-Istidhkar, p. 4081

وقد ذكرنا أسانيد هذه الأحاديث وما كان مثلها في معنى الباب في التمهيد والحمد لله كثيرا

Mas'alah: How were believing women tested when they migrated to the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 4081

وروى حجاج عن بن جريج عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كانت المؤمنات إذا هاجرن إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يمتحنهن بهذه الآية (يأيها النبى إذا

Mas'alah: What does Abu Umar say about the narration that the Prophet only shook hands with women through a barrier?

Al-Istidhkar, p. 4082

قال أبو عمر هذا يرد ما روي عن إبراهيم وقيس بن أبي حازم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يصافح النساء إلا وعلى يده ثوب

Mas'alah: What is the Kitab al-Kalam (Book of Speech) about?

Al-Istidhkar, p. 4083

(56 كتاب الكلام)

Mas'alah: What is the chapter on disliked speech about?

Al-Istidhkar, p. 4083

(باب ما يكره من الكلام)

Mas'alah: What does Abu Umar say about the interpretation of the hadith on calling someone a

disbeliever?

Al-Istidhkar, p. 4083

قال أبو عمر قد أوضحنا معنى هذا الحديث بالآثار وما يوجبه النظر على الأصول المجتمع عليها في التمهيد وطال فيه القول هناك

Mas'alah: What is the hadith about accusing someone of disbelief or sin?

Al-Istidhkar, p. 4083

واختصار ذلك من الآثار ما حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني أحمد بن محمد البرتي القاضي ببغداد قال حدثني أبو معمر عبد الله بن عمرو قال حدثني عبد الوارث بن سعيد عن الحسين المعلم عن بن بريدة قال حدثني يحيى بن يعمر أن أبا الأسود الديلي أخبره عن أبي ذر أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يرمي رجل رجلا بالفسق أو بالكفر إلا ردت عليه إن لم يكن صاحبه كذلك

Mas'alah: What is the meaning of bearing the burden of calling someone a disbeliever?

Al-Istidhkar, p. 4083

قال أبو عمر باء بها أي احتمل وزرها ومعناه أن الكافر إذا قيل له يا كافر فهو حامل وزر كفره ولا حرج على قائل ذلك له وكذلك القول للفاسق يا فاسق

Mas'alah: What is the ruling on calling a believer a disbeliever?

Al-Istidhkar, p. 4084

وإذا قيل للمؤمن يا كافر فقد باء قائل ذلك بوزر الكلمة واحتمل إثما مبينا وبهتانا عظيما إلا أنه لا يكفر بذلك لأن الكفر لا يكون إلا بترك ما يكون به الإيمان

Mas'alah: What is the prohibition of declaring a believer a disbeliever or sinner?

Al-Istidhkar, p. 4084

وفائدة هذا الحديث النهي عن تكفير المؤمن وتفسيقه قال الله عز وجل (ولا تنابزوا بالألقب بئس الاسم الفسوق بعد الإيمن) الحجرات 11 فقال جماعة من المفسرين في هذه الآية هو قول الرجل لأخيه يا كافر يا فاسق وممن قال بذلك عكرمة والحسن وقتادة وهو معنى قول مجاهد لأنه قال هو الرجل يدعى بالكفر وهو مسلم

Mas'alah: What is Ibn Habib's interpretation of the chapter on takfir?

Al-Istidhkar, p. 4084

وقد فسر بن حبيب هذا الباب عن مطرف عن مالك تفسيرا حسنا لا تدفعه الأصول قال إنما هو في من قاله على اعتقاد التكفير بالنية والبصيرة وهم الخوار

Mas'alah: What is the scholarly consensus on the meaning of the hadith about saying 'people are

destroyed'?

Al-Istidhkar, p. 4084

ج لا أراه أراد بذلك إلا الخوارج الذين يكفرون أهل الإيمان بالذنوب ومن ذهب مذهبهم ورأى رأيهم

Mas'alah: What is the exception for saying 'people are destroyed' out of concern?

Al-Istidhkar, p. 4084

فأما من قاله على وجه استعظام ما يرتكب الرجل من المعصية وما يظهره من الفواحش والتشديد بذلك النهي والزجر والترجع فليس من معنى الحديث في شيء

Mas'alah: What is the meaning of the hadith 'If you hear a man say people are destroyed, he is the most destroyed of them'?

Al-Istidhkar, p. 4084

1847 - مالك عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا سمعت الرجل يقول هلك الناس فهو أهلكهم قال أبو عمر هذا الحديث معناه لا أعلم خلافا فيه بين أهل العلم أن الرجل يقول ذلك القول احتقارا للناس وازدراء بهم وإعجابا بنفسه وأما إذا قال ذلك تأسفا وتحزنا وخوفا عليهم لقبح ما يرى من أعمالهم فليس ممن عني بهذا الحديث والله أعلم

Mas'alah: What did Abu al-Darda' say about hating people for the sake of Allah?

Al-Istidhkar, p. 4084

قال أبو الدرداء إن تفقه الرجل كل الفقه حتى يمقت الناس كلهم في ذات الله - عز وجل - ثم يعود إلى نفسه فيكون لها أشد مقتا

Mas'alah: What is the advice about not looking down on people when doing good deeds?

Al-Istidhkar, p. 4084

قال ضمرة بن ربيعة عن صدقة بن يزيد عن صالح بن خالد قال إذا أردت أن تعمل من الخير شيئا فأنزل الناس منزلة البقر إلا أنك لا تحقرهم

Mas'alah: What did Abu 'Umar say about not despising people?

Al-Istidhkar, p. 4085

قال أبو عمر يقول أنزلهم منزلة من لا يميز ولا يحصل ولا تحتقرهم

Mas'alah: What did Muslim say about considering oneself better than others?

Al-Istidhkar, p. 4085

قال مسلم وكفى بالمسلم من الشر أن يرى أنه أفضل من أخيه

Mas'alah: What did the Prophet say about not cursing time?

Al-Istidhkar, p. 4085

1848 - مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقل أحدكم يا خيبة الدهر فإن الله هو الدهر

Mas'alah: How did the majority of narrators transmit the hadith about cursing time?

Al-Istidhkar, p. 4085

هكذا رواه جمهور الرواة عن مالك يا خيبة الدهر

Mas'alah: What variant narrations exist for the hadith on reviling time?

Al-Istidhkar, p. 4085

ورواه سعيد بن هشام الصوفي عن مالك بإسناده فقال فيه لا تسبوا الدهر فإن الله هو الدهر وفي بعض النسخ عن عبيد الله بن يحيى عن أبيه في هذا الحديث لا يقولن أحدكم يا خيبة الدهر فإن الدهر هو الله والجماعة يروون فإن الله

Mas'alah: What did Ibn Shihab narrate about reviling time?

Al-Istidhkar, p. 4085

هو الدهر

Mas'alah: What does Abu Umar say about the chain of transmission for this hadith?

Al-Istidhkar, p. 4085

قال أبو عمر رواية الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث كما نقله مالك عن أبي الزناد عنه وكذلك رواه بن سيرين وخلاس عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الدهر فإن الله هو الدهر

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about reviling time?

Al-Istidhkar, p. 4085

وهو معنى حديث العلاء عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل استقرضت عبدي فلم يقرضني وشتمني ولم ينبغ له أن يشتمني يقول وادهراه وادهراه وأنا الدهر وأنا الدهر وأما بن شهاب فروى هذا الحديث عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة وعن أبي سلمة عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يسب بن آدم الدهر وأنا الدهر بيدي الليل والنهار

Mas'alah: What does the hadith say about the son of Adam reviling time?

Al-Istidhkar, p. 4085

وفي روايته عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يؤذيني بن آدم يسب الدهر وأنا الدهر بيدي الأمر أقلب الليل والنهار

Mas'alah: How do scholars narrate the hadith about time (dahr) with different readings?

Al-Istidhkar, p. 4086

قال أبو عمر من أهل العلم من يروي حديث بن شهاب هذا وأنا الدهر بالرفع فيكون بمعنى حديث مالك وما كان مثله

Mas'alah: What is the interpretation of the hadith about time with the accusative case?

Al-Istidhkar, p. 4086

ومنهم من يرويه بنصب الدهر على الصرف كأنه قال أنا الدهر كله بيدي الأمر أقلب الليل والنهار وما فيهما وقد ذكرنا أسانيد هذه الأحاديث كلها في التمهيد

Mas'alah: What is the scholarly interpretation of the prohibition against reviling time?

Al-Istidhkar, p. 4086

قال أبو عمر المعنى عند جماعة العلماء في هذا الحديث أنه ورد نهيا عن ما كان أهل الجاهلية يقولونه من ذم الدهر وسبه لما ينزل من المصائب في الأموال والأ

Mas'alah: What does the poetry of Imru' al-Qays say about time?

Al-Istidhkar, p. 4086

نفس وكانوا يضيفون ذلك إلى الدهر ويسبونه ويذمونه بذلك على أنه الفاعل ذلك بهم وإذا وقع سبهم على من فعل ذلك بهم وقع على الله عز وجل فجاء النهي عن ذلك تنزيها لله تعالى وإجلالا له لما فيه من مضارعة سب الله وذمه تعالى الله عما يقول الجاهلون علوا كبيرا قال امرؤ القيس (ألا إنما ذا الدهر يوم وليلة ... وليس على شيء قويم بمستمر)

Mas'alah: What is the prevalence of reviling time in both Jahiliyyah and Islam?

Al-Istidhkar, p. 4086

وقد ذكرنا كثيرا من أشعارهم في التمهيد بهذا المعنى وهو شيء لم يكن يسلم منه أحد ولم ينه عنه إلا من عصمه الله - عز وجل - بتوفيقه ويسره للعمل بعلمه بل هو كثير جار في الإسلام كما كان في الجاهلية يذم الدهر مرة ويذم الزمان تارة وتذم الليالي والأيام مرة وتذم الدنيا أيضا

Mas'alah: What is the ruling on blaming time and the meaning behind it?

Al-Istidhkar, p. 4086

وكل ذلك لا يجوز على معنى ما وصفنا وبالله التوفيق إلا أن أهل الإيمان إذا ذموا

الدهر والزمان لم يقصدوا بذلك إلا الدهر على قبيح ما يرى منهم كما قال حكيم من شعرائهم (يذم الناس كلهم الزمانا ... وما لزماننا عيب سوانا) (نذم زماننا والعيب فينا ... ولو نطق الزمان بنا هجانا) (وإن الذي لحم ذئب ... ويأكل بعضنا بعضا عيانا) وربما كان ذمهم للدهر على معنى الاعتبار بما تأتي به المقادير في الليل والنهار كما قال أبو العتاهية (سل القصر أودى أهله أين أهله ... أكلهم عنه تبدد شمله) (أكلهم قضت يد الدهر جمعه ... وأفتاه قص الدهر يوما وقتله) (أخي أرى الدهر نبلا مصيبة ... إذا ما رمانا الدهر لم تخط نبله) (فلم أر مثل الدهر في طول عدوه ... ولا مثل ريب الدهر يؤمن ختله

وقال أيضا (إن الزمان يغريني بأمانه ... ويذيقني المكروه من حدثانه) (فأنا النذير من الزمان لكل من ... أمسى وأصبح واثقا بزمانه) وقال (إن الفتى من الفناء قريب ... إن الزمان إذا رمى لمصيب) (إن الزمان لأهله لمؤدب ... لو كان فيهم ينفع التأديب) (صفة الزمان حكيمة وبليغة ... إن الزمان لشاعر وخطيب) (ولقد رأيتك للزمان مجربا ... لو كان يحكم رأيك التجريب) (ولقد يكلمك بالسن غريمة ... وأراك لست تجيب) (لو كنت تفهم ما بك قوله ... لعراك منه تعجم ونحيب) (كيف اغتررت بصرف دهرك يا أخي ... كيف اغتررت به وأنت لبيب) (ولقد حسبت الدهر بك ... حفيا وأنت مجرب وأريب) وقال منصور الفقيه (يا حسن الظن بالليالي ... أما تراها كيف تفعل) (يضحك هذا وذاك يبكي ... تنصر هذا وذاك يخزل) (ذاك معافى وذاك مبتلى ... وذاك تولي وذاك تعزل) (أم أنت عن ما تراه من ذا ... وذاك من فعلها بمعزل) والمراد بهذا من منصور وغيره أن ذلك يقع من الليل والنهار ومثل ذلك قوله أيضا (للدهر إقبال وإدبار ... وكل حال بعدها حال) (وآمن الأيام في غفلة ... وليس للأيام إغفال) وقد أنشدنا في باب أبي الزناد من كتاب التمهيد أشعارا

كثيرة من أشعار الجاهلية وأشعارا أيضا كثيرة إسلامية فيها ذم الزمان وذم الدنيا وذم الدهر إلا أن المؤمن الموحد العالم بالتوحيد ينزه الله - سبحانه وتعالى - عن كل سوء ينوي ذلك ويعتقده فإن جرى على لسانه شيء على عادة الناس استغفر الله وراجع الحق وراض نفسه عن العودة إليه كما قال بعض الفضلاء العقلاء (يا دهر ويحك ما أبقيت لي أحدا ... وأنت والد سوء تأكل الولدا) (أستغفر الله بل ذا كله قدر ... رضيت بالله ربا واحدا صمدا) (لا شيء يبقى سوى خير تقدمه ... ما دام ملك لإنسان ولا خلدا) وقال سليمان بن قبة العدوي وكان مؤمنا صالحا

(أيا دهر أعملت فينا أذكاك ... ووليتنا بعد وجه ففاكا) (جعلت الشرار علينا رؤوسا ... وأجلست سفلتنا مستواكا) (فيا دهر إن كنت عاديتنا ... فها قد صنعت بنا ما كفاكا) وقال المساور بن هند (بليت وعلمي في البلاد مكانه ... وأفنا شبابي الدهر وهو جديد) والأشعار في هذا أكثر من أن يحيط بها كتاب لو أفرد لها وأكثر ما يعني المسلم إذا ذم دهره ودنياه وزمانه ختل الزمان وأهله وسلطانه والأصل في هذا المعنى في الإسلام وأهله قول رسول الله صلى الله عليه وسلم الدنيا ملعونة ملعون ما فيها إلا ما كان لله أو آوى إلى الله وأما أهل الجاهلية فإنهم كانوا منهم دهرية زنادقة لا يعقلون ولا يعرفون الله ولا يؤمنون وفي قريش منهم قوم وصفهم أهل الأخبار كرهت ذكرهم وقد حكى الله تعالى عنهم أو عن بعضهم قولهم (ما هي إلا حياتنا الدنيا نموت ونحيا وما يهلكنا إلا الدهر وما لهم بذلك من علم إن هم إلا يظنون) الجاثية 24 قال أبو عمر معنى ما ذكرنا قال أئمة العلماء أخبرنا إبراهيم بن شاكر قال حدثني محمد بن إسحاق القاضي قال حدثني أحمد بن مسعود الزبيدي بمصر قال حدثني أبو القاسم يحيى بن محمد بن يحيى بن أخي حرملة قال حدثني عمي حرملة بن يحيى قال قال الشافعي في قول الله عز وجل (وما يهلكنا إلا الدهر وما لهم بذلك

من علم إن هم إلا يظنون) الجاثية 24 وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الدهر فإن الله عز وجل هو الدهر قال الشافعي تأويل ذلك - والله أعلم - أن العرب كان شأنها أن تسب الدهر وتذمه عند المصائب التي تنزل بهم من موت أو هدم أو ذهاب مال أو غير ذلك من المصائب وتقول أصابتنا قوارع الدهر وأبادهم الدهر وأتى عليهم الدهر والليل والنهار يفعل ذلك بهم فيذمون الدهر بذلك ويسبونه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا الدهر على أنه الذي يفعل بكم ذلك فإنكم إذا سببتم فاعل ذلك وقع سبكم على الله - عز وجل - فهو الفاعل بذلك كله وهو فاعل الأشياء ولا شيء إلا ما شاء الله العلي العظيم

Mas'alah: What is the story of Jesus meeting a pig on the road?

Al-Istidhkar, p. 4088

1849 - مالك عن يحيى بن سعيد أن عيسى بن مريم لقي خنزيرا بالطريق

Mas'alah: What did Jesus say to the pig and why?

Al-Istidhkar, p. 4089

فقال له انفذ بسلام فقيل له تقول هذا لخنزير فقال عيسى إني أخاف أن أعود لساني بالنطق بالسوء قال أبو عمر إنما قيل ذلك لعيسى لأن الخنزير كثير الأذى لبني آدم في أموالهم من زروعهم وكرومهم وكذلك نقول لعيسى تقول لخنزير خيرا فقال أكره أن أعود لساني النطق بالسوء ولقد أحسن القائل حيث يقول (تعود الخير فخير عادة ... تدعو إلى الغبطة والسعادة) وقال منصور الفقيه (عليك السكوت فإن لم

يكن ... من القول بد فقل أحسنه) (فربما فارقت بالذي ... تقول أماكنها الألسنه)
وقال آخر (لسان الفتى سبع عليك مراقب ... فإن لم يدع مرعى به فهو آكله)

Mas'alah: What is the chapter on being cautious in speech?

Al-Istidhkar, p. 4089

(2 - باب ما يؤمر به من التحفظ في الكلام)

Mas'alah: What is the hadith about a person speaking a word that pleases or angers Allah?

Al-Istidhkar, p. 4089

1850 - مالك عن محمد بن عمرو بن علقمة عن أبيه عن بلال بن الحارث المزني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله ما كان يظن أن تبلغ ما بلغت يكتب الله له بها رضوانه إلى يوم يلقاه وإن الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله ما كان يظن أن تبلغ ما بلغت يكتب الله له بها سخطه إلى يوم يلقاه قال أبو عمر لم يختلف رواة الموطأ عن مالك في إسناد هذا الحديث عن محمد بن عمرو عن أبيه لم يقولوا عن جده ورواه جماعة كثيرة قد بينتهم في التمهيد عن محمد بن عمرو عن أبيه عن جده علقمة بن وقاص عن بلال بن الحارث عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو الأولى والأصح إن شاء الله عز وجل ولا أعلم خلافا أن الكلمة المذكورة في هذا الحديث من رضوان الله ومن سخط الله والمعنى في ذلك مما يرضي الله ومما يسخطه أنها المقولة عند

السلطان بالخير فيرضى الله أو بالشر والباطل فيسخط الله وذلك أيضا منصوص عليه في الحديث حدثنا سعيد بن نصر قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن وضاح قال حدثني أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثني محمد بن بشر قال حدثني محمد بن عمرو قال حدثني أبي عن أبيه عن علقمة بن وقاص قال مر به رجل له شرف فقال له علقمة إن لك رحما وإن لك حقا وإني رأيتك تدخل على هؤلاء الأمراء وتتكلم عندهم بما شاء الله أن تتكلم وإني سمعت بلال بن الحارث المزني صاحب النبي صلى الله عليه وسلم يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم إن الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله ما يظن أن تبلغ ما بلغت فيكتب الله له بها رضوانه إلى يوم يلقاه وإن أحدكم ليتكلم بالكلمة من سخط الله ما يظن أن تبلغ ما بلغت فيكتب الله بها عليه سخطه إلى يوم يلقاه فقال علقمة فانظر ويحك ماذا تقول وماذا تكلم فرب كلام منعني أن أتكلم به ما سمعت من بلال بن الحارث قال أبو عمر رواه سفيان بن عيينة وسعيد بن عامر وأبو معاوية وجماعة هكذا وقد فسر بن عيينة هذا الحديث بمعنى ما أصف لك قال هي الكلمة عند السلطان الظالم ليرده بها عن ظلمه في إراقة دم أو أخذ مال لمسلم أو ليصرفه عن معصية الله – عز وجل – أو يعز ضعيفا لا يستطيع بلوغ حاجته عنده ونحو ذلك مما يرضي الله به وكذلك الكلمة في عونه على الإثم والجور مما يسخط الله به حدثني أحمد بن فتح قال حدثني حمزة بن محمد قال حدثني محمد بن يحيى بن الحسين قال حدثني عبيد الله بن محمد العيشي قال حدثني حماد بن سلمة عن أبي غالب عن أبي أمامة أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الجمرة أي الجهاد أفضل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال كلمة حق عند ذي سلطان جائر وحدثني عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني محمد بن عبد السلام قال حدثني محمد بن بشار قال حدثني

محمد بن جعفر

قال حدثني شعبة عن قتادة عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنعن أحدكم مخافة الناس أن يتكلم بالحق إذا علمه وروي عن عائشة وأبي الدرداء بمعنى واحد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من رفع حاجة ضعيف لا يستطيع رفعها إلى السلطان ثبت الله قدميه على الصراط وقد ذكرت إسنادي هذين الحديثين وأثارا كثيرة في معنى هذا الباب في التمهيد

Mas'alah: What is the hadith about speech leading to paradise or hell?

Al-Istidhkar, p. 4091

1851 - مالك عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح السمان أنه أخبره أن أبا هريرة قال إن الرجل ليتكلم بالكلمة ما يلقي لها بالا يهوي بها في نار جهنم وإن الرجل ليتكلم بالكلمة ما يلقي لها بالا يرفعه الله بها في الجنة قال أبو عمر هذه الكلمة عند السلطان على ما تقدم في الحديث قبل هذا وقد أسند هذا الحديث عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن أبيه عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذكرته في التمهيد من حديث البزار عن إبراهيم بن سعيد الجوهري عن عبد الصمد بن النعمان عن عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن أبيه عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الرجل ليتكلم بالكلمة فذكره

Mas'alah: What is the chapter on disliked speech without remembrance of Allah?

Al–Istidhkar, p. 4091

(3 – باب ما يكره من الكلام بغير ذكر الله)

Mas'alah: What is the hadith about eloquence being like magic?

Al–Istidhkar, p. 4091

1852 – مالك عن زيد بن أسلم عن عبد الله بن عمر أنه قال قدم رجلان من المشرق فخطبا فعجب الناس لبيانهما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن من البيان لسحرا أو قال إن بعض البيان لسحر قال أبو عمر هكذا رواه يحيى عن مالك عن زيد بن أسلم مرسلا وما أظن أرسله عن مالك غيره وأحسبه سقط له ذكر بن عمر من كتابه بأن جماعة أصحاب

مالك رووه عن مالك عن زيد بن أسلم عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك رواه الثوري وبن عيينة عن زهير بن محمد عن زيد بن أسلم عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا أن في روايتهم فخطبا أو خطب أحدهما ورواه القطان عن مالك حدثناه عبد الوارث قال حدثني قاسم قال حدثني بكر قال حدثني مسدد قال حدثني يحيى بن سعيد عن مالك بن أنس عن زيد بن أسلم عن بن عمر قال قدم رجلان فخطبا فعجب الناس من بيانهما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن من البيان لسحرا وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله إن من البيان لسحرا من حديث عمار بن ياسر وغيره والرجلان اللذان قدما على رسول الله صلى

الله عليه وسلم فخطبا أو خطب أحدهما – لا أعلم خلافا – أنهما عمرو بن الأهتم والزبرقان بن بدر إلا أنهما كان معهما قيس بن عاصم فلم يتكلم يومئذ وروى حماد بن زيد عن محمد بن الزبير قال قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم الزبرقان بن بدر وعمرو بن الأهتم وقيس بن عاصم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمرو أخبرني عن الزبرقان فقال هو مطاع في ناديه شديد العارضة مانع لما وراء ظهره فقال الزبرقان هو والله يا رسول الله يعلم أني أفضل منه فقال عمرو إنه لزمر المروءة ضيق العطن أحمق الأب لئيم الخال يا رسول الله صدقت في الأولى وما كذبت في الأخرى أرضاني فقلت أحسن ما علمت وأسخطني فقلت أسوأ ما علمت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن من البيان لسحرا هكذا في رواية حماد بن زيد لهذا الخبر أن قيس بن عاصم كان معهما كذلك روي من حديث الحكم بن عتيبة عن مقسم عن بن عباس ما ذكرته في التمهيد وذكر المدائني هذا الخبر فلم يذكر فيه إلا الرجلين الزبرقان وعمرو بن الأهتم ويشهد لهذا حديث مالك قدم رجلان فقال المدائني في خبره مطاع في أدانيه لم يقل في ناديه وكذلك في حديث بن عباس واختلف العلماء في المعنى المقصود بهذا اللفظ قوله صلى الله عليه وسلم إن من البيان لسحرا هل هو على معنى الذم أو على معنى المدح

Mas'alah: What is the Maliki interpretation of the hadith on eloquence?

Al-Istidhkar, p. 4093

فقالت طائفة من أصحاب مالك هو على معنى الذم وأضافوا ذلك أيضا إلى مالك واستدلوا بإدخاله لهذا الحديث تحت ترجمة الباب بما يكره من الكلام واحتجوا

على ما ذهبوا إليه من ذلك بتشبيه النبي صلى الله عليه وسلم لذلك البيان بالسحر والسحر مذموم قليله وكثيره وذلك - والله أعلم - لما فيه من البلاغة والتفيهق من تصوير الباطل في صورة الحق وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الثرثارين المتفيهقين أنهم أبغض الخلق إلى الله تعالى وقال آخرون وهم الأكثر عددا إنه كلام أريد به المدح قالوا والبيان ممدوح بدليل قول الله عز وجل (خلق الإنسن علمه البيان) الرحمن 3 4 وبدليل ما في الحديث قوله فعجب الناس لبيانهما والإعجاب لا يقع إلا بما يحسن ويطيب سماعه لا بما يقبح ويذم قالوا وشبيهه بالسحر مدح له لأن معنى السحر الاستمالة وكل ما استمالك فقد سحرك فكأنه غلب على القلوب بحسن كلامه فأعجب الناس به وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أميرهم بفضل البلاغة لبلاغته وفصاحته صلى الله عليه وسلم وكان قد أوتي جوامع الكلم فأعجبه ذلك القول فشبهه بالسحر لغلبة السحر على القلوب واستمالته لها وقد روي أن عمر بن عبد العزيز كلمه رجل في حاجة بكلام أعجبه فقال هذا السحر الحلال ومن ها هنا - والله أعلم - أخذ بن الرومي قوله (وحديثها السحر الحلال لو أنها ... لم تجن قتل المسلم المتحرز) (إن طال لم يملل وإن هي أوجزت ... ود المحدث أنها لم توجز) (شرك العقول ونزهة ما مثلها ... للسامعين وعقله المستوفز) وأنشدني يوسف بن هارون في قصيدة له (نطقت بسحر بعدها غير أنه ... من السحر لم يختلف في حلاله) حدثني عبد الوارث بن سفيان قال حدثني قاسم بن أصبغ قال حدثني أحمد بن زهير قال حدثني محمد بن يزيد قال حدثني بن إدريس عن مالك بن مغول قال كان زيد بن إياس يقول للشعبي يا مبطل الحاجات يعني أنه يشغل جلساءه

Mas'alah: What is the anecdote about al-Sha'bi and eloquent speech?

Al-Istidhkar, p. 4094

عن حوائجهم بحسن حديثه من بلاغة الشعبي ما حدثني أحمد بن محمد قال حدثني أحمد بن سعيد قال حدثني أبو الحسن محمد بن عبد الله بن سعيد المهراني قال حدثني يزيد بن محمد المهلبي قال حدثني العتبي عن من حدثه قال كان الشعبي إن سمع حديثا ورده فكأنه زاد فيه من تحسينه بلفظه فسمع يوما حديثا وقد سمع جليسا له يقال له رزين فرده الشعبي وحسنه فقال له رزين اتق الله يا أبا عمر وليس هكذا الحديث فقال له الشعبي يا رزين ما كان أحوجك إلى محدرج شديد الجلد لين المهزة عظيم الثمرة أخذ ما بين مغرز عتق إلى عجب ذنب فيوضع منك في مثل ذلك فيكثر له رقصاتك من غير جدل فلم يدر ما قال له فقال وما ذاك يا أبا عمرو فقال شيء لنا فيه أدب ولك فيه أدب

Mas'alah: What does Abu Umar say about eloquence and poetry?

Al-Istidhkar, p. 4094

قال أبو عمر ما زالت العرب تمدح البيان والفصاحة في أشعارها وأخبارها فمن ذلك قول حسان بن ثابت في بن عباس (إذ قال لم يترك مقالا لقائل ... بمنتظمات لا ترى بينها فصلا) (كفى وشفى ما في النفوس فلم ... يدع لذي إربة في القول جدا ولا هزلا) في أبيات قد ذكرتها في التمهيد ولحسان أيضا في بن عباس (صموت إذا ما الصمت زين أهله ... وفتاق أبكار الكلام المختم) (وعى ما وعى القرآن من كل حكمة ... ونيطت لها لآداب باللحم والدم) وأنشد لعدي ثعلب بن الحارث التيمي

وقال إنه لم يسمع في مدح الكلام أحسن من هذين البيتين (كأن كلام الناس جمع عنده ... فيأخذ من أطرافه يتخير) (فلم يرض الأكل بكر ثقيلة ... تكاد بيانا من دم الجوف تقطر) وقال بكر بن سوادة في خالد بن صفوان (عليم بتنزيل الكلام ملقن ... ذكور لما سداه أول أولا) (ترى خطباء الناس يوم ارتجاله ... كأنهم الكروان عاين أجدلا) وقد زدنا هذا المعنى بيانا في التمهيد والحمد لله كثيرا

Mas'alah: What did Jesus say about excessive speech?

Al-Istidhkar, p. 4094

1853 - مالك أنه بلغه أن عيسى بن مريم كان يقول لا تكثروا الكلام

Mas'alah: What advice is given about remembering Allah and avoiding looking at others' sins?

Al-Istidhkar, p. 4095

بغير ذكر الله فتقسو قلوبكم فإن القلب القاسي بعيد من الله ولكن لا تعلمون ولا تنظروا في ذنوب الناس كأنكم أرباب وانظروا في ذنوبكم كأنكم عبيد فإنما الناس مبتلى ومعافى فارحموا أهل البلاء واحمدوا الله على العافية

Mas'alah: What does Abu Umar say about the best speech?

Al-Istidhkar, p. 4095

قال أبو عمر هذا عندي أفضل كلام قيل في معناه أو من أفضل الكلام قيل أجمعه

للخير وأدلك عليه ولقد أحسن القائل – (ارحم الناس جميعا فهم أبناء جنسك ... ابغ للناس من الخير كما تبغي لنفسك)

Mas'alah: What is the chain of transmission for the saying of Jesus about speech?

Al-Istidhkar, p. 4095

وقد حدثني أحمد بن عبد الله قال حدثني أبي قال حدثني عبد الله قال حدثني بقي قال حدثني أبو بكر قال حدثني أبو خالد الأحمر عن محمد بن عجلان عن محمد بن يعقوب قال قال عيسى بن مريم لا تكثروا الكلام بغير ذكر الله فتقسو قلوبكم فإن القلب القاسي بعيد من الله ولكن لا تعلمون ولا تنظروا في ذنوب العباد كأنكم أرباب وانظروا في ذنوبكم كأنكم عبيد فإن الناس مبتلى ومعافى فارحموا أهل البلاء واحمدوا الله على العافية

Mas'alah: Who is Muhammad ibn Ya'qub according to Abu Umar?

Al-Istidhkar, p. 4095

قال أبو عمر هو عندي – والله أعلم – محمد بن يعقوب بن عيينة بن المغيرة بن الأحسر

Mas'alah: What are the three types of people regarding speech?

Al-Istidhkar, p. 4095

قال حدثني أحمد قال حدثني أبي قال حدثني عبد الله قال حدثني بقي قال حدثني أبو بكر قال حدثني عبد الله بن موسى قال حدثني شيبان عن آدم بن علي قال سمعت أخا بلال مؤذن النبي صلى الله عليه وسلم يقول الناس ثلاثة فسالم وغانم وظالم لنفسه قال فالسالم الساكت والغانم الذي يأمر بالخير وينهى عن المنكر والظالم لنفسه الناطق بالخنا والمعين على الظلم

Mas'alah: What are the nine types of beneficial speech according to al-Rabi' ibn Khuthaym?

Al-Istidhkar, p. 4095

قال أبو بكر وحدثني سعيد بن عبد الله بن الربيع بن خيثم عن نسير بن ذعلوق عن بكر بن مساعد كان الربيع بن خيثم يقول لا خير في الكلام إلا في تسع تسبيح الله وتكبير الله وتحميد الله وسؤالك الخير وتعوذك من الشر وأمرك بالمعروف ونهيك عن المنكر وقراءتك القرآن

Mas'alah: What did al-Khalil ibn Ahmad say about benefiting from dhikr?

Al-Istidhkar, p. 4095

وروينا عن سيبويه أنه قال رأيت الخليل بن أحمد في المنام فقال لي أرأيت ما كنا فيه فإنني لم أنتفع بشيء منه إنما انتفعت بقولي سبحان الله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله وأمر بمعروف ونهي عن منكر

Mas'alah: What is the chapter on backbiting?

Al-Istidhkar, p. 4096

(4 - باب ما جاء في الغيبة)

Mas'alah: What is the definition of backbiting according to the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 4096

1855 - مالك عن الوليد بن عبد الله بن صياد أن المطلب بن عبد الله بن حنطب المخزومي أخبره أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما الغيبة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تذكر من المرء ما يكره أن يسمع قال يا رسول الله وإن كان حقا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قلت باطلا فذلك البهتان

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on backbiting?

Al-Istidhkar, p. 4096

قال أبو عمر هكذا قال يحيى بن حويطب وإنما هو بن حنطب كذلك قال فيه جماعة من رواة الموطأ وكذلك هو عند سائر العلماء وهو المطلب بن عبد الله بن حويطب المخزومي تابعي مدني ثقة إلا أن عامة أحاديثه مراسيل ويرسل أيضا عن من يلقه من الصحابة وقيل إن سماعه من جابر صحيح ومن عائشة على اختلاف وأما أبو هريرة وبن عمر وأبو موسى وأم سلمة وأبو قتادة فلم يسمع منهم في ما يقولون عنهم وهو يرسل عنهم وأما الوليد بن عبد الله بن صياد فلا أعلم أحدا روى عنه غير مالك

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith on backbiting?

Al-Istidhkar, p. 4097

وحديثه هذا في الغيبة محفوظ عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة رواه عنه شعبة والدراوردي وبن عيينة وغيرهم

Mas'alah: What is the definition of backbiting and slander according to the hadith?

Al-Istidhkar, p. 4097

حدثني يونس بن عبد الله قال حدثني محمد بن معاوية قال حدثني جعفر بن محمد الفريابي قال حدثني محمد بن المثنى قال حدثني محمد بن جعفر قال حدثني شعبة قال سمعت العلاء بن عبد الرحمن يحدث عن أبيه عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أتدرون ما الغيبة قالوا الله ورسوله أعلم قال ذكر أخاك بما يكره قال أرأيت إن كان في أخي ما أقول قال إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهته

Mas'alah: What does the Quran say about backbiting and slander?

Al-Istidhkar, p. 4097

قال أبو عمر هذا الحديث مخرج في التفسير في المسند في قول الله عز وجل (ولا يغتب بعضكم بعضا أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتا) الحجرات 12 ويقتضي

معنى الغيبة ومعنى البهتان وإن كان البهتان عندهم المواجهة بالقبيح

Mas'alah: What did Hasan al-Basri say about seeking forgiveness for backbiting?

Al-Istidhkar, p. 4097

وروي عن الحسن البصري أن رجلا سأله فقال له يا أبا سعيد إني اغتبت فلانا وإني أريد أن أستحله فقال أما يكفيك أن اغتبته حتى تريد أن تبهته

Mas'alah: What did Muhammad ibn Sirin say about speaking ill of a Muslim?

Al-Istidhkar, p. 4097

وقال محمد بن سيرين ظلم لأخيك المسلم أن تقول أسوأ ما تعلم فيه

Mas'alah: What is the dream vision about those who eat people's flesh?

Al-Istidhkar, p. 4097

حدثني خلف بن قاسم قال حدثني أحمد بن أسامة بن عبد الرحمن بن أبي السمح قال حدثني أبي قال حدثني هارون بن سعيد قال حدثني عبد الله بن وهب قال حدثني عبد الرحمن بن زيد قال محمد بن المنكدر رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في النوم يخرج من هذا البيت فمر برجلين أعرفهما وأعرف أنسابهما فقال عليكم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين قلت فما ذنبهما قال ذنبهما أنهما يأكلان لحوم الناس

Mas'alah: What is the hadith about speaking good or remaining silent?

Al-Istidhkar, p. 4097

قال أبو عمر يصحح هذا قوله صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت

Mas'alah: What was Umar ibn Abd al-Aziz's practice regarding backbiting?

Al-Istidhkar, p. 4098

وحدثني عبد الرحمن بن يحيى قال حدثني علي بن محمد قال حدثني أحمد بن داود قال حدثني سحنون قال حدثني بن وهب عن بن لهيعة قال أخبرني سليمان بن كيسان قال كان عمر بن عبد العزيز إذا ذكر عنده رجل بفضل أو صلاح قال كيف هو عنده إذا ذكر إخوانه فإن قالوا إنه ينتقصهم وينال منهم قال عمر ليس هو كما يقولون وإن قالوا إنه يذكر منهم جميلا وخيرا ويحسن الثناء عليهم قال هو كما تقولون إن شاء الله

Mas'alah: What is the definition of a true man according to Umar ibn al-Khattab?

Al-Istidhkar, p. 4098

وعن عمر بن الخطاب قال من أدى الأمانة وكف عن أعراض المسلمين فهو الرجل

Mas'alah: Who is excluded from the prohibition of backbiting according to this chapter?

Al-Istidhkar, p. 4098

فقد استثنى من هذا الباب من لا غيبة فيه من الفساق المعلنين المجاهرين وأهل البدع المضلين

Mas'alah: What did the Prophet say about the one who casts aside the cloak of modesty?

Al-Istidhkar, p. 4098

وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من ألقى جلباب الحياء فلا غيبة له

Mas'alah: What did the Prophet say about gatherings being based on trust except in certain cases?

Al-Istidhkar, p. 4098

وقد روي عنه عليه السلام أنه قال المجالس بالأمانة إلا مجلس سفك فيه دم حرام أو فرج حرام أو مال بغير حقه

Mas'alah: What did Muawiyah say about speaking against people of suspicion?

Al-Istidhkar, p. 4098

وقال معاوية ما بقي من العبادة إلا الوقعة في أهل الريبة لأنهم ليس لهم غيبة

Mas'alah: What did the Prophet say about Uyaynah ibn Hisn al-Fazari?

Al-Istidhkar, p. 4098

وأصل هذا كله قوله صلى الله عليه وسلم في الأحمق المطاع عيينة بن الحصين الفزاري بئس بن العشيرة

Mas'alah: What does the poet say about the character of a virtuous person?

Al-Istidhkar, p. 4098

قال أبو عمر لقد أحسن الشاعر في قوله (وأخلاق ذي الفضل معروفة ... ببذل الجميل وكف الأذى)

Mas'alah: What is the warning against backbiting in poetry?

Al-Istidhkar, p. 4098

وقال آخر (احذر الغيبة فهي ال ... فسق لا رخصة فيه) (إنما المغتاب كالآكل ... من لحم أخيه) وقد زدنا هذا المعنى بيانا في كتاب التمهيد

Mas'alah: What does the author say about his book on backbiting?

Al-Istidhkar, p. 4099

وقد أفردنا للغيبة بابا كاملا أوردنا فيه ما جاء عن الحكماء والعلماء والشعراء من النظم والنثر في كتابنا كتاب بهجة المجالس وأنس المجالس والحمد لله كثيرا

Mas'alah: What is the chapter on what is feared from the tongue?

Al-Istidhkar, p. 4099

(5 – باب ما جاء فيما يخاف من اللسان)

Mas'alah: What did the Prophet say about being protected from two things entering Paradise?

Al-Istidhkar, p. 4099

1856 – مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من وقاه الله شر اثنين ولج الجنة فقال رجل يا رسول الله لا تخبرنا فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم عاد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال مثل مقالته الأولى فقال له الرجل لا تخبرنا يا رسول الله فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل ذلك أيضا فقال الرجل لا تخبرنا يا رسول الله ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل ذلك أيضا ثم ذهب الرجل يقول مثل مقالته الأولى فأسكته رجل إلى جنبه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من وقاه الله شر اثنين ولج الجنة ما بين لحييه وما بين رجليه ما بين لحييه وما بين رجليه ما بين لحييه وما بين رجليه

Mas'alah: What does Abu Umar say about the narration of Yahya from Malik?

Al-Istidhkar, p. 4099

قال أبو عمر هكذا قال يحيى في هذا الحديث عن مالك لا تخبرنا على لفظ النهي ثلاث مرات فأعاد الكلام أربع مرات وتابعه بن القاسم وطائفة من رواة الموطأ على قوله لا تخبرنا على النهي إلا أن إعادة الكلام عند بن القاسم ثلاث مرات

Mas'alah: What does Qa'nabi say about the wording of the hadith?

Al-Istidhkar, p. 4099

وقال القعنبي فيه ألا تخبرنا على لفظ العرض والإغراء والحث وأعاد الكلام ثلاث مرات وكلهم قال فيه ما بين لحييه وما بين رجليه ثلاث مرات وما أظن تكرير الكلام في رواية من رواه على لفظ النهي إلا حرصا من القائل أن يستخرج ذلك المبهم الذي أشار إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله من وقاه الله شر اثنين ولم يذكرهما ولو شاء لقال من وقاه الله شر لسانه وفرجه ولكنه لما أبهم ذلك وأجمله أراد القائل بقوله لا تخبرنا بأيهما فقلنا نذكرهما أو نعلمهما بعضنا أو نحو هذا والله أعلم

Mas'alah: What does the variant wording 'ala tukhbiruna' indicate?

Al-Istidhkar, p. 4100

وأما من رواه ألا تخبرنا يا رسول الله فيدل أيضا على أنه لم يرد رسول الله صلى الله عليه وسلم إخبارهم بها ليعلم كيف فهمهم لها وهو معنى متقارب وإن اختلف اللفظ فيه

Mas'alah: What does Ibn Bukayr's version of the Muwatta contain?

Al-Istidhkar, p. 4100

وليس عند بن بكير هذا الحديث في شيء من الموطأ ولا عنده من الأربعة الأبواب إلا باب واحد ترجمته باب ما يكره من الكلام أورد فيه الأحاديث المذكورة في هذه الأبواب الأربعة إلا هذا الحديث فإنه ليس عنده ولم يختلف على مالك في إرسال هذا الحديث

Mas'alah: What are the other narrations about guaranteeing Paradise for guarding the tongue and private parts?

Al-Istidhkar, p. 4100

وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم معناه من وجوه من حديث سهل بن سعد ومن حديث أبي موسى ومن حديث أبي هريرة ومن حديث جابر رواه معقل بن عبيد الله عن عمرو بن دينار عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ضمن لي ما بين لحييه وما بين رجليه ضمنت له الجنة

Mas'alah: What is the hadith of Sahl ibn Sa'd about guaranteeing Paradise?

Al-Istidhkar, p. 4100

وحديث سهل بن سعد رواه عمر بن علي المقدمي عن أبي حازم عن سهل بن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من يتكفل لي بما بين رجليه وما بين لحييه أضمن له الجنة

Mas'alah: What is the hadith of Abu Hurayra about being protected from two evils?

Al-Istidhkar, p. 4100

ورواه محمد بن عجلان عن أبي حازم عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من وقاه الله شر اثنين دخل الجنة شر ما بين لحييه وشر ما بين رجليه

Mas'alah: What does the author say about the chains of these hadiths?

Al-Istidhkar, p. 4100

وقد ذكرت أسانيد هذه الأحاديث كلها في التمهيد

Mas'alah: What does the hadith indicate about the greatest sins?

Al-Istidhkar, p. 4100

وفي هذا الحديث دليل على أن أكبر الكبائر وإنما هي من الفم والفرج وما بين اللحيين الفم وما بين الرجلين الفرج

Mas'alah: What sins originate from the mouth?

Al-Istidhkar, p. 4100

ومن الفم ما يتولد من اللسان وهو كلمة الكفر وقذف المحصنات وأخذ أعراض المسلمين ومن الفم أيضا شرب الخمر وأكل الربا وأكل مال اليتيم ظلما

Mas'alah: What sins originate from the private parts?

Al-Istidhkar, p. 4100

ومن الفرج الزنى واللواط ومن اتقى ما يأتي من اللسان والفرج فأحرى أن يتقي القتل والله أعلم

Mas'alah: What is the authoritative source for defining major sins?

Al-Istidhkar, p. 4100

والكبائر كثيرة إلا أن الذي يعتمد عليه فيها ما جاء منصوصا عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو المبين عن الله تعالى مراده من قوله تعالى ذكره (إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه) النساء

Mas'alah: What did the Prophet say about the greatest sins?

Al-Istidhkar, p. 4101

فمن ذلك حديث بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أكبر الكبائر أن تجعل لله ندا وهو خلقك وأن تقتل ولدك خشية أن يأكل معك وأن تزاني حليلة جارك

Mas'alah: What are the greatest sins according to Ibn Mas'ud?

Al-Istidhkar, p. 4101

وقد روي عن بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أكبر الكبائر الشرك بالله وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق

Mas'alah: What are the nine major sins listed by the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 4101

ومنها حديث بن عمر أنه سئل عن الكبائر فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هن تسع الشرك بالله وقذف المحصنات وقتل النفس المؤمنة والفرار من الزحف والسحر وأكل الربا وأكل مال اليتيم وعقوق الوالدين والإلحاد بالبيت الحرام قبلتكم أحياء وأمواتا

Mas'alah: What are the major sins according to the hadith of Abdullah ibn Amr?

Al-Istidhkar, p. 4101

وحديث عبد الله بن عمرو بن العاصي روي عنه من وجوه عن النبي صلى الله عليه وسلم في بعضها زيادة ألفاظ على بعض ويجمعها كلها الكبائر الشرك بالله وقتل النفس التي حرم الله وشرب الخمر وعقوق الوالدين واليمين الغموس التي يقتطع بها حق مال امرئ مسلم وهو كاذب

Mas'alah: What is the ruling on cursing one's parents as a major sin?

Al-Istidhkar, p. 4101

وفي بعضها عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ومن الكبائر أن يسب الرجل والديه يعني يتسبب لهما وهذا عندي داخل في عقوقهما

Mas'alah: What are the major sins according to the hadith of Abu Bakra?

Al-Istidhkar, p. 4101

وحديث أبي بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فيه قتل النفس وشهادة الزور والشرك وعقوق الوالدين

Mas'alah: What are the major sins according to the hadith of Anas?

Al-Istidhkar, p. 4101

وحديث أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله إلا أنه لم يذكر شهادة الزور

Mas'alah: What are the major sins according to the hadith of Imran ibn Husayn?

Al-Istidhkar, p. 4101

وحديث عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم يذكر فيه الزنى والسرقة وشرب الخمر ثم قال ألا أنبئكم بأكبر الكبائر قالوا بلى قال شهادة الزور

Mas'alah: What are the major sins in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 4102

وفي حديث بن عمر وبن مسعود وبن عباس وحديث أبي أيوب الأنصاري وحديث عبد الله بن أنس فيها كلها عن النبي صلى الله عليه وسلم الفرار من الزحف

Mas'alah: What are the major sins in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 4102

وفي حديث أبي أيوب عن النبي صلى الله عليه وسلم ومنع بن السبيل يعني ما يرد رمقه ويحبس عليه نفسه من جوع أو عطش وروى أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في الكبائر أنها السبع الموبقات الشرك بالله وقتل النفس التي حرم الله إلا

بالحق والزنى وأكل الربا وأكل مال اليتيم وشهادة الزور وقذف المحصنات

Mas'alah: What is the ruling on injustice in judgment as a major sin?

Al-Istidhkar, p. 4102

وأجمع العلماء المسلمين أن الجور في الحكم من الكبائر للوعيد الوارد فيه قال الله عز وجل (وأما القسطون فكانوا لجهنم حطبا) الجن 15 والقاسط الجائر والمقسط العادل وقال الله عز وجل (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكفرون) المائدة 44 يعني أهل الكتاب ثم قال (فأولئك هم الفسقون) المائدة 47 (فأولئك هم الظلمون) المائدة 45

Mas'alah: What do the hadiths say about the unjust ruler?

Al-Istidhkar, p. 4102

والأحاديث في الإمام الجائر كثيرة والوعيد فيها شديد

Mas'alah: What is the lesson from Abu Bakr's fear of his tongue?

Al-Istidhkar, p. 4103

1857 - مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه أن عمر بن الخطاب دخل على أبي بكر الصديق وهو يجبذ لسانه فقال له عمر مه غفر الله لك فقال أبو بكر إن هذا أوردني

الموارد قال أبو عمر إذا كان أبو بكر – وموضعه من الدين والفضل والسابقة أعلى المواضع – يخاف من لسانه ويقول إنه يورده موارد يخشى منها على نفسه فما ظنك بغيره وعلى قدر علم الإنسان يكون خوفه ووجله وإشفاقه (إنما يخشى الله من عباده العلمؤا) فاطر 28 (ولمن خاف مقام ربه جنتان) الرحمن 46 روينا عن بن مسعود أنه قال المؤمن يرى ذنوبه كأنه جالس تحت جبل يخاف أن يقع عليه فيدق عنقه والفاجر يرى ذنوبه كذباب مر على الفم فصرفه بيده وروينا عن أسد بن موسى عن عبد الحميد بن بهرام عن شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم عن معاذ بن جبل أنه قال يا رسول الله أي الأعمال

أفضل فأخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم لسانه ووضع عليه أصبعه فاسترجع معاذ وقال يا رسول الله نؤاخذ بما نقول كله ويكتب علينا قال فضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم منكب معاذ وقال ثكلتك أمك يا معاذ وهل يكب الناس على مناخرهم في النار إلا حصائد ألسنتهم وقد روى الدراوردي خبر مالك هذا عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر عن أبي بكر مثله وزاد فيه ليس شيء من الجسد إلا وهو يشكو اللسان إلى الله تعالى وهذا اللفظ قد روي معناه عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه حدثنا خلف بن قاسم حدثنا يعقوب بن المبارك حدثنا إسحاق بن أحمد البغدادي حدثنا يعقوب بن إبراهيم المروزي حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا حماد بن زيد عن أبي الصهباء عن سعيد بن جبير عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اتق الله فينا فإنك إن استقمت استقمنا وإن اعوججت اعوججنا ومن حديث عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من صمت نجا قال عبد الله بن مسعود أكثر الناس ذنوبا يوم القيامة أكثرهم خوضا في الباطل وروينا عن سلمان الفارسي وعبد الله بن مسعود أنهما قالا ما شيء

أحق بطول سبحان الله من لسان وقد ذكرنا الأسانيد بذلك في التمهيد ولقد أحسن امرؤ القيس في قوله (إذا المرء لم يخزن عليه لسانه ... فليس على شيء سواه بحازن) وقال الشاعر امرؤ القيس (رأيت اللسان على أهله ... إذا ساسه الجهل ليثا مغيرا

Mas'alah: What poetry and wisdom are cited about guarding the tongue?

Al-Istidhkar, p. 4105

وقال منصور الفقيه (خرس إذا سألوا وإن ... قالوا عيي أو جبان) فالعي ليس بقاتل ... ولربما قتل اللسان) وقد أفردنا لهذا المعنى بابا تقصينا فيه ما للحكماء والشعراء ومن النظم والنثر في كتاب بهجة المجالس والحمد لله

Mas'alah: What is the hadith about six qualities guaranteeing paradise?

Al-Istidhkar, p. 4105

وذكرنا في التمهيد حديث أبي أمامة الباهلي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اكفلوا لي ست خصال أكفل لكم الجنة من حدث فلا يكذب ومن وعد فلا يخلف ومن اؤتمن فلا يخن املكوا ألسنتكم وكفوا أيديكم واحفظوا فروجكم وهذا الحديث من أحسن ما جاء في معنى هذا الباب والحمد لله

Mas'alah: What is the chapter on private conversation between two excluding a third?

Al-Istidhkar, p. 4105

(6 - باب ما جاء في مناجاة اثنين دون واحد)

Mas'alah: What does the author explain about the meaning of 'ista'khara'?

Al-Istidhkar, p. 4105

قال أبو عمر معنى قوله استأخرا شيئا أي تأخرا

Mas'alah: What is the hadith about three people not having two converse privately?

Al-Istidhkar, p. 4105

1859 - مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا كان ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون واحد

Mas'alah: What does Abu Umar say about acting upon knowledge?

Al-Istidhkar, p. 4105

قال أبو عمر هكذا يجب على كل من علم شيئا أن يعمل به ويستعمله ألا ترى اجتهاد بن عمر في استعمال ما روي حتى دعا الرجل الرابع ليقف عندما سمع

Mas'alah: What does al-Sha'bi say about memorizing hadith through practice?

Al-Istidhkar, p. 4106

ورحم الله الشعبي حيث يقول كنا نستعين على حفظ الحديث بالعمل به

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about private conversation?

Al-Istidhkar, p. 4106

والمعنى في هذا الحديث قد بان في حديث بن مسعود لأن ذلك يحزن الثالث المنفرد

Mas'alah: What does the hadith of Ibn Umar say about private conversation?

Al-Istidhkar, p. 4106

وأما حديث بن عمر فليس فيه فإن ذلك يحزنه لا من رواية نافع ولا من رواية عبد الله بن دينار

Mas'alah: What are the different narrations of the hadith about private conversation?

Al-Istidhkar, p. 4106

وقد رواه عن نافع أيوب وعبيد الله بن عمر كما رواه مالك وكذلك رواه أبو صالح

السمان عن بن عمر وكذلك رواه القاسم بن محمد عن بن عمر ليس في حديث واحد منهم فإن ذلك يحزنه وإنما هو في حديث بن مسعود حدثنا أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن حدثنا محمد بن معاوية بن عبد الرحمن حدثنا جعفر بن محمد المستعاض قال حدثنا منجاب بن الحارث قال

Mas'alah: What is the ruling on private conversation between two people excluding a third?

Al-Istidhkar, p. 4106

فقلنا لابن عمر فإن كانوا أربعة قال لا بأس بذلك

Mas'alah: What is the authenticity of the hadith on private conversation?

Al-Istidhkar, p. 4107

وهذا حديث حسن وفيه عن بن عمر من قوله فإن ذلك يحزنه ما ليس في غيره عنه

Mas'alah: How did Ibn Umar apply the hadith on private conversation?

Al-Istidhkar, p. 4107

قال أبو عمر قد استعمل بن عمر هذا الحديث في السوق بالمدينة على ما حكى عبد الله بن دينار ولا أراه سمع حديث السفر وسمع الحديث دون ذلك فحمله على عمومه وظاهره والله أعلم

Mas'alah: What is the chapter on truthfulness and lying?

Al-Istidhkar, p. 4107

(7 - باب ما جاء في الصدق والكذب)

Mas'alah: What is the ruling on lying to one's wife in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 4107

1860 - مالك عن صفوان بن سليم أن رجلا قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم أكذب امرأتي يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا خير في الكذب فقال الرجل يا رسول الله! أعدها وأقول لها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا جناح عليك

Mas'alah: What does Abu Umar say about the authenticity of the hadith on lying to one's wife?

Al-Istidhkar, p. 4107

قال أبو عمر لا أعلم هذا الحديث بهذا اللفظ يستند إلى النبي صلى الله عليه وسلم من وجه من الوجوه

Mas'alah: What is the alternate chain for the hadith on lying to one's wife?

Al-Istidhkar, p. 4107

وقد رواه سفيان بن عيينة عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار

Mas'alah: In what three situations is lying permissible according to the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 4108

قال بن عيينة وأخبرني بن أبي حسين قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يصلح الكذب إلا في ثلاث يصلح الرجل بين اثنين والحرب خدعة والرجل يستصلح امرأته

Mas'alah: What did the Prophet say about exceptions to lying being sinful?

Al-Istidhkar, p. 4108

وقد روى شهر بن حوشب عن أسماء بنت يزيد قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل الكذب يكتب على بن آدم إلا ثلاثا كذب الرجل أمرأته ليرضيها ورجل كذب ليصلح بين اثنين ورجل كذب في خديعة الحرب

Mas'alah: What hadith does the author cite about lying for reconciliation?

Al-Istidhkar, p. 4108

قال أبو عمر حسبك في هذا الباب بحديث بن شهاب وقد رواه مالك ومعمر وشعيب وعقيل وغيرهم عن بن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن أمه أم كلثوم قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس بالكذاب من قال خيرا

ليصلح بين الناس

Mas'alah: What does the author say about the sufficiency of transmitted hadiths on this topic?

Al-Istidhkar, p. 4108

وقد أتينا من الأحاديث عن السلف في هذا الباب بما فيه شفاء وسكون للنفس في الاقتداء في التمهيد والحمد لله

Mas'alah: What does Abu Umar say about the chain of this hadith?

Al-Istidhkar, p. 4109

قال أبو عمر هذا المعنى يروى عن بن مسعود مسندا مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on truthfulness?

Al-Istidhkar, p. 4109

أخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع

Mas'alah: What did the Prophet say about truthfulness and lying?

Al-Istidhkar, p. 4109

وأخبرنا عبد الله بن محمد حدثنا أبو داود قال وحدثنا مسدد قال حدثني عبد الله بن داود قالا حدثنا الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إياكم والكذب فإن الكذب يهدي إلى الفجور والفجور يهدي إلى النار وإن الرجل ليكذب فيتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذابا وعليكم بالصدق فإن الصدق يهدي إلى البر وإن البر يهدي إلى الجنة وإن الرجل ليصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقا

Mas'alah: What did the Prophet say about the believer and the hypocrite?

Al-Istidhkar, p. 4109

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمن إذا حدث صدق وإذا وعد نجز وإذا أؤتمن وفى والمنافق إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف وإذا أؤتمن خان

Mas'alah: What did the Prophet say about the signs of a believer?

Al-Istidhkar, p. 4109

ومن حديث عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال يعرف المؤمن بوقاره ولين كلامه وصدق حديثه

Mas'alah: What does the poet say about truthfulness and lying?

Al-Istidhkar, p. 4109

قال الشاعر (ما أقبح الكذب المذموم قائله ... وأحسن الصدق عند الله والناس)

Mas'alah: What does the author mention about a chapter on truthfulness and honesty in another book?

Al-Istidhkar, p. 4109

وقد أفردنا في كتاب بهجة المجالس بابا في مدح الصدق والأمانة وذم الكذب والخيانة أتينا فيه من النظم ما فيه كفاية والحمد لله

Mas'alah: What is the chain of transmission for a hadith about lying?

Al-Istidhkar, p. 4109

حدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا بكر قال حدثني عبد الله بن محمد قال حدثنا أبو داود قال حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى بن

Mas'alah: What is the warning for those who lie to make people laugh?

Al-Istidhkar, p. 4110

سعيد عن بهز بن حكيم قال أخبرني أبي عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل للذي يحدث الناس فيكذب ليضحك به القول ويل له ثم ويل له

Mas'alah: What did Luqman say about the qualities that lead to virtue?

Al-Istidhkar, p. 4110

1862 - مالك أنه بلغه أنه قيل للقمان ما بلغ بك ما نرى يريدون الفضل فقال لقمان صدق الحديث وأداء الأمانة وترك ما لا يعنيني

Mas'alah: What does the Quran say about being with the truthful?

Al-Istidhkar, p. 4110

قال أبو عمر ثلاث وأي ثلاث ما أجمعها للخير قال الله تعالى (يأيها الذين ءامنوا اتقوا الله وكونوا مع الصدقين) التوبة 119

Mas'alah: What did the Prophet say about trustworthiness and religion?

Al-Istidhkar, p. 4110

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا دين لمن لا أمانة له

Mas'alah: What is the first thing to be lifted from this ummah?

Al-Istidhkar, p. 4110

وأول ما يرفع من هذه الأمة الأمانة

Mas'alah: What is a sign of good Islam according to the hadith?

Al-Istidhkar, p. 4110

وقال من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه

Mas'alah: What did Bishr ibn Bakr see in a dream about al-Awza'i and Malik?

Al-Istidhkar, p. 4110

وقال بشر بن بكر رأيت الأوزاعي مع جماعة من العلماء في المنام في الجنة فقلت وأين مالك بن أنس فقيل رفع

Mas'alah: What is the virtue of truthfulness according to the dream?

Al-Istidhkar, p. 4110

قلت بماذا قال بصدقه

Mas'alah: What does the poem say about truthfulness and hypocrisy?

Al-Istidhkar, p. 4110

قال منصور الفقيه (الصدق أولى ما به ... دان امرؤ فاجعله دينا) (ودع النفاق فما رأي ... ت منافقا إلا مهينا)

Mas'alah: What is the effect of lying on the heart according to Ibn Mas'ud?

Al-Istidhkar, p. 4110

1863 - مالك بلغه أن عبد الله بن مسعود كان يقول لا يزال العبد يكذب وتنكت في قلبه نكتة سوداء حتى يسود قلبه كله فيكتب عند الله من الكاذبين يحيى

Mas'alah: Can a believer be a coward or miser but not a liar?

Al-Istidhkar, p. 4110

1864 - مالك عن صفوان بن سليم أنه قال قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم أيكون المؤمن جبانا فقال نعم فقيل له أيكون المؤمن بخيلا فقال نعم فقيل له أيكون المؤمن كذابا فقال لا

Mas'alah: What is the linguistic distinction between a liar and a habitual liar?

Al-Istidhkar, p. 4110

قال أبو عمر لا أحفظ هذا الحديث مسندا من وجه ثابت وهو حديث حسن مرسل ومعناه أن المؤمن لا يكون كذابا والكذاب في لسان العرب من غلب عليه

الكذب ومن شأنه الكذب في ما أبيح له وفي ما لم يبح وهو أكثر من الكاذب لأن الكاذب يكون لمرة واحدة والكذاب لا يكون إلا للمبالغة والتكرار وليست هذه صفة المؤمن وأما قوله إن المؤمن قد يكون بخيلا وقد يكون جبانا فهذا معلوم بالمشاهدة معروف بالأخبار والمعاينة ولكن ليس البخل ولا الجبن من صفات الأنبياء ولا الجلة من الفضلاء لأن الكرم والسخاء من رفيع الخصال وكذلك النجدة والشجاعة وقوة النفس على المدافعة إذا كان ذلك في الحق ألا ترى إلى قول النبي صلى الله عليه وسلم يوم حنين ثم لا تجدوني بخيلا ولا جبانا وقد ذكرت في التمهيد بإسناده عن الثوري عن منصور عن إبراهيم أنه ذكر عنده البخل فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق قال إبراهيم وسمعت علقمة والأسود يقولان قال عبد الله وأي داء أدوى من البخل قال أبو عمر قد روي ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم وكان أبو حنيفة لا يجيز شهادة البخيل فقيل له في ذلك فقال إنه يحمله النقص على أن يأخذ فوق حقه قال وقد قال علي بن أبي طالب – رضي الله عنه ما استقصى كريم قط وأما الكذب والتشدد فيه موجود في الآثار المرفوعة عن السلف أيضا مثل ذلك وقد روي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رد شهادة رجل في كذبة كذبها لا ندري على الله كذب أو في غير ذلك وقد حدثنا خلف بن أحمد بن مطرف قال حدثنا سعيد بن عثمان قال حدثنا يونس بن وهب قال أخبرني محمد بن مسلم عن أيوب عن بن سيرين عن عائشة قالت ما كان شيء أبغض إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من الكذب وما اطلع رسول الله صلى الله عليه وسلم على أحد بشيء من الكذب وإن قل فتخرج له من نفسه حتى يحدث توبة

وفي التمهيد في هذا المعنى زيادات

Mas'alah: What are the three things Allah is pleased with and displeased with?

Al-Istidhkar, p. 4112

(8 - باب ما جاء في إضاعة المال وذي الوجهين) 1865 - مالك عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الله يرضى لكم ثلاثا ويسخط لكم ثلاثا يرضى لكم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئا وأن تعتصموا بحبل الله جميعا وأن تناصحوا من ولاه الله أمركم ويسخط لكم قيل وقال وإضاعة المال وكثرة السؤال هكذا روى يحيى هذا الحديث مرسلا وتابعه القعنبي وبن وهب وبن القاسم ومعن بن موسى ومحمد بن المبارك الصوري ورواه بن بكير وأبو المصعب ومصعب الزبيري وعبد الله بن يوسف التنيسي وبن عفير وأكثر الرواة عن مالك عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة مسندا وكذلك رواه جماعة عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة مسندا وعند مالك فيه إسناد آخر عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة وهو غريب قد ذكرته في التمهيد من طرق عنه قال أبو عمر في هذا الحديث الأمر بالإخلاص في العبادة والتوحيد والحض على الاعتصام بحبل الله وقد اختلف في معنى حبل فقيل القرآن وقيل الجماعة والخلافة والمعنى في ذلك متداخل لأن كتاب الله يأمرنا بالائتلاف وينهى عن الفرقة والاختلاف وقد ذكرنا في التمهيد من قال من العلماء بالقولين جميعا وقد روي عن بن مسعود القولان جميعا روى منصور عن أبي وائل عن بن مسعود في قوله (واعتصموا بحبل الله جميعا) آل عمران 103

قال حبل الله هو الصراط المستقيم كتاب الله وروى أبو حصين عن الشعبي عن ثابت بن قطبة قال قال عبد الله بن مسعود في خطبته أيها الناس عليكم بالطاعة والجماعة فإنها حبل الله الذي أمر وأن تكرهون في الجماعة خير مما يحبون في الفرقة

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about the three things that do not cause rancor in a Muslim's heart?

Al-Istidhkar, p. 4113

قال أبو عمر هذا التأويل أظهر في معنى حديث هذا الباب والله أعلم قال بن المبارك - رحمه الله (إن الجماعة حبل الله فاعتصموا ... منه بعروته الوثقى لمن دانا) (لولا الخلافة لم تؤمن لنا سبل ... وكان أضعفنا نهبا لأقوانا) في أبيات قد ذكرتها في التمهيد وفي حديث زيد بن ثابت قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ثلاث لا يغل عليهن قلب امرئ مسلم إخلاص العمل لله ومناصحة ولاة الأمر ولزوم الجماعة فإن دعوتهم تحيط من ورائهم وقد روى هذا اللفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم جبير بن مطعم وعبد الله بن مسعود وأنس بن مالك كما رواه زيد بن ثابت وقد ذكرنا أحاديثهم من طرق في كتاب بيان العلم وفضله وفي كتاب التمهيد أيضا في معنى قوله ثلاث لا يغل عليهن قلب امرئ مسلم أي لا يكون القلب المعتقد لهن غليلا وفي هذا الباب حديث عجيب بمعنى حديث سهيل رواه الحارث الأشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم قد ذكرته بطوله في التمهيد وروى بن عباس وأبو ذر وأبو هريرة بمعنى واحد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من خرج عن الطاعة وفارق الجماعة فمات على ذلك فميتته جاهلية ومن حديث بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من نزع يدا من طاعة ومات ولا طاعة عليه كانت ميتته ضلالة ولا حجة

له ومن حديث النعمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الجماعة رحمة والفرقة عذاب والآثار في هذا المعنى كثيرة جدا وقد ذكرت كثيرا منها في التمهيد وتكلمت بما أحضرني في معانيها

Mas'alah: What is the ruling on advising the rulers in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 4114

وأما مناصحة ولاة الأمر فلم يختلف العلماء في وجوبها إذا كان السلطان يسمعها ويقبلها ولما رأى العلماء أنهم لا يقبلون نصيحا ولا يريدون من جلسائهم إلا ما وافق هواهم زاد البعد عنهم والفرار منهم قال حذيفة بن اليمان إذا كان والي القوم خيرا منهم لم يزالوا في عليا وإذا كان واليهم شرا منهم لم يزدادوا إلا سفالا حدثنا بن خليفة قال حدثنا محمد بن الحسين قال حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد الحميد قال حدثنا أبو هشام الرفاعي قال حدثنا يحيى بن يمان قال حدثنا سفيان عن قيس بن وهب عن أنس بن مالك قال كان الأكابر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهوننا عن سب الأمراء وبه عن يحيى بن يمان عن إسرائيل عن أبي إسحاق قال ما سب قوم أميرهم إلا حرموا خيرهم وقد أشبعنا معنى الطاعة والنصيحة للولاة وكيف العمل في ذلك عند العلماء وما يجب للإمام على الرعية من ذلك ويجب عليه ويلزمه لهم بالآثار المرفوعة وأقاويل السلف في التمهيد والحمد لله

Mas'alah: What is the meaning of 'qila wa qala' (idle talk) in the hadith?

Al-Istidhkar, p. 4114

وأما قوله ويكره لكم قيل وقال وإضاعة المال وكثرة السؤال فالمعنى في قيل وقال والله أعلم - الخوض في أحاديث الناس التي لا فائدة فيها وإنما جلها الغلط وحشو وغيبة وما لا يكتب فيه حسنة ولا سلم القائل والمستمع فيه من سيئه قال الشاعر (ومن لا يملك الشفتين يسحق ... بسوء اللفظ من قيل وقال) وقال أبو العتاهية (عليك ما يعنيك من كل ما ترى ... وبالصمت إلا عن جميل تقوله) (تزود من الدنيا بزاد من التقى ... فكل بها ضيف وشيك رحيله)

Mas'alah: What is the meaning of wasting wealth in the hadith?

Al-Istidhkar, p. 4114

وأما قوله وإضاعة المال فللعلماء في ذلك ثلاثة أقوال أحدهما أن المال أريد به ملك اليمين من العبيد والإماء والدواب وسائر الحيوان الذي في ملكه أن يحسن إليه ولا يضيعهم فيضيعون وهو قول السري بن إسماعيل عن الشعبي واحتج من ذهب هذا المذهب بحديث أنس وأم سلمة أن عامة وصية رسول

الله صلى الله عليه وسلم حين حضرته الوفاة كانت قوله الله الله الصلاة الصلاة وما ملكت أيمانكم والقول الثاني إضاعة المال ترك إصلاحه والنظر فيه وتنميته وكسبه واحتج من قال بهذا القول - قيس بن عاصم المنقري لبنيه حين حضرته الوفاة يا بني عليكم بكسب المال واصطناعه فإن فيه منبهة للكريم ويستغنى به عن اللئيم ويقول عمرو بن العاصي في خطبته حيث قال يا معشر الناس إياكم وخلالا أربعة تدعو إلى النصب بعد الراحة وإلى الضيق بعد السعة وإلى المذلة بعد العز إياكم وكثرة العيال

وإخفاض الحال والتضييع للمال والقيل والقال في غير درك ولا نوال والقول الثالث إضاعة المال إنفاقه في غير حقه من الباطل والإسراف والمعاصي وهذا هو الصواب عند ذوي الدين والألباب روى بن وهب قال حدثنا إبراهيم بن نشيط قال سألت عمر مولى عفرة عن الإسراف ما هو فقال كل شيء أنفقته في غير طاعة الله وفي غير ما أباحه الله فهو إسراف وإضاعة للمال وروى أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا يعلى بن عبيد عن محمد بن سوقة عن سعيد بن جبير أنه سأله رجل عن إضاعة المال فقال أن يرزقك الله رزقا فتنفقه في ما حرم الله عليك وهكذا قال مالك – رحمه الله –

Mas'alah: What are the interpretations of 'excessive questioning' in the hadith?

Al-Istidhkar, p. 4115

وأما قوله وكثرة السؤال ففيه قولان أحدهما كثرة السؤال عن المسائل النوازل المعضلات في معاني الديانات والآخر كثرة السؤال في الاستكثار من المال والكسب بالسؤال وأما الوجه الأول فقد أوضحناه بالآثار في كتاب العلم وسيأتي معنى السؤال للمال في موضعه من هذا الكتاب بعد إن شاء الله تعالى وقد روى بن وهب وبن القاسم وأشهب بمعنى واحد عن مالك أنه قال أما نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كثرة السؤال فلا أدري أهو الذي أنهاكم عنه من كثرة المسائل فقد كره رسول الله صلى الله عليه وسلم كثرة المسائل وعابها أم هو مسألتك الناس قال أبو عمر كان أبي بن كعب وزيد بن ثابت وجماعة من السلف يكرهون السؤال في العلم عن ما لم ينزل ويقولون إن النازلة إذا نزلت المسؤول عنها

وكانوا يجعلون الكلام في ما لم ينزل تكلفا ويتلو بعضهم (قل مآ أسئلكم عليه من أجر وما أنا من المتكلفين) ص 86 حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا مصعب بن عبد الله الزبيري قال سمعت مالك بن أنس يقول أدركت أهل هذا البلد وما عندهم علم غير الكتاب والسنة فإذا نزلت نازلة جمع لها الأمير من حضر من العلماء فما اتفقوا عليه من شيء أنفذه وأنتم تكثرون من المسائل وقد كره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل وعابها قال أبو عمر من نزل النوازل من الفقهاء وأجاب فيها كأبي حنيفة وربيعة وعثمان البتي ومن جرى مجراهم ممن استعمل الرأي قالوا رأينا لمن بعدنا خير من رأيهم لأنفسهم وقد روي هذا عن الحسن - رحمه الله وأما صعاب المسائل وما عسى ألا ينزل فهو باب إلى النظر وإلى التكسب وإلى التحفظ من الخصم ومخادعته فهذا مكروه عند جميعهم حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أبو داود قال حدثنا إبراهيم بن موسى قال حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قالا حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن عبد الله بن سعد عن الصنابحي عن معاوية بن أبي سفيان قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الأغلوطات قال الأوزاعي يعني صعاب المسائل وحدثنا أحمد بن مطرف قال حدثني سعيد بن عثمان قال حدثني نصر بن مرزوق قال حدثني أسيد بن موسى قال حدثني شريك عن ليث عن طاوس عن بن عمر قال لا تسألوا عما لم يكن فإني سمعت عمر يلعن من سأل عما لم يكن قال أبو عمر هذا باب قد أوضحناه وبسطناه بالآثار عن السلف في كتاب بيان العلم وفضله بما فيه شفاء للناظر فيه والحمد لله وأما قوله الثاني فكأنه أقرب إلى معنى إضاعة المال وهو سؤال الناس أموالهم والتكسب بالمسألة فهذا مكروه عند جماعة العلماء وسنبين ذلك في ما بعد إن شاء الله

Mas'alah: What evidence supports that 'questioning' refers to asking for wealth?

Al-Istidhkar, p. 4117

ومما يدل على أن السؤال في المال أقرب وأشبه لمعنى الحديث ما رواه المغيرة بن شعبة عن النبي صلى الله عليه وسلم أخبرنا عبد الله بن محمد بن يحيى قال حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثنا أبي قال حدثنا هشيم قال أخبرنا غير واحد منهم منهم مغيرة عن الشعبي عن وراد كاتب المغيرة بن شعبة أن معاوية كتب إلى المغيرة اكتب لي بحديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فكتب إليه المغيرة إنني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عند انصرافه من الصلاة لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ثلاث مرات وكان ينهى عن قيل وقال وكثرة السؤال وإضاعة المال ومنع وهات وعقوق الأمهات ووأد البنات

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about the two-faced person?

Al-Istidhkar, p. 4117

1866 - مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من شر الناس ذو الوجهين الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه قال أبو عمر هذا الحديث ليس للقول فيه مدخل لأن معناه لا يشكل على سامعه وقد روى الوليد بن رباح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينبغي لذي الوجهين أن يكون عبدا لله أمينا ومن حديث الحسن وقتادة عن أنس قال قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم من كان ذا لسانين في الدنيا جعل الله له لسانين من نار يوم القيامة وقد ذكرنا أسانيدهما في التمهيد ومن هذا المعنى قول الشاعر (إن شر الناس من يشكرني ... حين يلقاني وإن غبت شتم

Mas'alah: What is the chapter on the punishment of the general public for the deeds of the elite?

Al-Istidhkar, p. 4118

(9 - باب ما جاء في عذاب العامة بعمل الخاصة) 1867 - مالك أنه بلغه أن أم سلمة زوج الرسول صلى الله عليه وسلم قالت يا رسول الله! أنهلك وفينا الصالحون فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم إذا كثر الخبث قال أبو عمر هذا الحديث لا يعرف لأم سلمة بهذا اللفظ وإنما يحفظ هذا اللفظ لزينب بنت جحش عن النبي صلى الله عليه وسلم على ما نذكره هنا إن شاء الله وقد سئل بن وهب عن قوله في هذا الحديث إذا كثر الخبث فقال أولاد الزنى وأما حديث أم سلمة فيقرب من هذا الحديث بغير لفظه فمن ذلك ما رواه منذر الثوري عن الحسن بن محمد قال حدثتني امرأة من الأنصار قالت دخلت على أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فبينا أنا عندها إذ دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فتكلم بكلام لم أفهمه فسألت أم سلمة بعد خروجه فقالت إن الفساد إذا فشا في الأرض ولم يتناه عنه أرسل الله بأسه على أهل الأرض قالت قلت يا رسول الله وفيهم الصالحون! قال نعم وفيهم الصالحون يصيبهم ما أصابهم ويقبضهم الله إلى رحمته ورضوانه ومغفرته ومن ذلك ما رواه أبو يونس حاتم بن أبي صغيرة قال حدثني مهاجر بن القبطية أنه سمع أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليخسفن بجيش يغزون

هذا البيت بعيدا من الأرض فقال رجل وإن كان فيهم الكاره يا رسول الله قال نعم ويبعث كل رجل منهم على نيته وروى علقمة بن مرثد عن المعرور بن سويد عن أم سلمة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا ظهرت المعاصي في أمتي عمهم الله بعذاب من عنده فقلت يا رسول الله أما فيهم يومئذ أناس صالحون قال بلى قلت فكيف بأولئك قال يصيبهما ما أصابهم ثم يصيرون إلى مغفرة من الله ورضوان فهذا ما وجدته لأم سلمة في هذا الباب

وقد ذكرت الأسانيد بذلك في التمهيد وأما حديث زينب بنت جحش زوج النبي صلى الله عليه وسلم فرواه بن شهاب عن عروة بن الزبير أنه حدثه أن زينب بنت أبي سلمة حدثته عن أم حبيبة بنت أبي سفيان عن زينب بنت جحش قالت استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم من نوم محمرا وجهه وهو يقول لا إله إلا الله ويل للعرب من شر قد اقترب فتح الله من ردم يأجوج ومأجوج مثل هذا وحلق بيده وعقد عشرا قالت فقلت يا رسول الله أنهلك وفينا الصالحون قال نعم إذا كثر الخبث هكذا رواه عقيل وصالح بن كيسان وشعيب بن أبي حمزة وسليمان بن كثير وعبد الرحمن بن إسحاق ومحمد بن الوليد الزبيدي كلهم عن الزهري عن عروة عن زينب بنت أم سلمة عن أم حبيبة عن زينب بنت جحش عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه بن عيينة عن الزهري فزاد في إسناده امرأة رابعة قال في إسناده عن الزهري عن عروة عن زينب بنت أم سلمة عن حبيبة بنت أم حبيبة عن زينب بنت جحش وقال محمد بن يحيى المحفوظ عندنا ما قال عقيل ومن تابعه وأخطأ بن عيينة في زيادته فيه المرأة الرابعة قال أبو عمر قد اختلف في هذا الإسناد عن بن عيينة وقد ذكرنا الأسانيد كلها بذلك في التمهيد وقد روى أنس وغيره في هذا الباب نحو رواية زينب وأم سلمة حدثنا خلف بن قاسم قال حدثنا عبد الله بن محمد الحضيبي القاضي قال حدثنا

محمد بن نصر بن منصور أبو جعفر الصائغ قال حدثني محمد بن إسحاق المسيبي قال حدثنا أبو ضمرة أنس بن عياض عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن أنس بن مالك قال ذكر خسف قبل المشرق فقالوا يا رسول الله إنه يخسف بأرض فيها مسلمون قال نعم إذا أكثر أهلها الخبث وروى ابن المبارك عن يونس عن الزهري عن حمزة بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا أصاب الله قوما ببلاء عم به من بين أظهرهم ثم يبعثون على أعمالهم

وروى الشعبي عن النعمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سمعه يقول على المنبر مثل المنتهك لحدود الله والمدهن فيها والقائم بها مثل ثلاثة نفر اصطحبوا في سفينة فجعل أحدهم يحفرها فقال الآخر إنما تريد أن تغرقنا وقال الآخر دعه فإنما يحفر في نصيبه وموضعه وذكر الحديث أخبرنا خلف بن أحمد قال حدثنا أحمد بن مطرف قال حدثنا سعيد بن عثمان الأعناقي حدثنا نصر بن مرزوق قال حدثنا أسد بن موسى قال حدثنا قذعة بن سويد قال حدثنا سيف بن سليمان عن عدي بن عدي عن أبيه عن مولاه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الله لا يعذب العامة بذنوب الخاصة حتى تكون العامة تستطيع أن تغير على الخاصة فإذا لم تغير العامة على الخاصة عذب الله العامة والخاصة قال أسد وحدثنا الفرج بن فضالة عن لقمان بن عامر عن أبي الدرداء قال لتأمرن بالمعروف ولتنهن عن المنكر أو ليسلطن الله عليكم سلطانا صعبا فلا يجل كبيركم ولا يرحم صغيركم ثم يدعو عليهم خياركم فلا يستجاب لهم وقد ذكرت في التمهيد كثيرا من الآثار المرفوعة وغير المرفوعة في هذا المعنى مما يقتضي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأن الإنكار بالقلب يكفي إذا لم يقدر على غير ذلك **1868** - مالك عن إسماعيل بن أبي حكيم أنه سمع عمر بن عبد العزيز يقول كان يقال إن الله تبارك وتعالى لا يعذب العامة بذنب الخاصة

ولكن إذا عمل المنكر جهارا استحقوا العقوبة كلهم قال أبو عمر هذا المعنى ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن أصحابه والتابعين وهذا الحديث قد رواه يحيى بن سعيد الأنصاري عن رجل عن عمر بن عبد العزيز وممكن أن يكون الرجل إسماعيل بن أبي حكيم ذكره أسد بن موسى عن محمد بن مسلم الطائفي عن يحيى بن سعيد وروى وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن عبيد الله بن جرير عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي هم أعز وأمنع لا يغيرون إلا عمهم الله بعقابه

Mas'alah: What is the meaning of taqwa in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 4122

(10 - باب ما جاء في التقى) 1869 - مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك قال سمعت عمر بن الخطاب وخرجت معه حتى دخل حائطا فسمعته وهو يقول وبيني وبينه جدار وهو في جوف الحائط عمر بن الخطاب أمير المؤمنين! بخ بخ والله لتتقين الله أو ليعذبنك قال أبو عمر قال الله تعالى (خير الزاد التقوى) البقرة 197 يريد دار الآخرة والتقوى اسم جامع لطاعة الله والعمل بها في ما أمر به أو نهى عنه فإذا انتهى المؤمن عن ما نهاه الله وعمل بما أمره الله فقد أطا ع الله واتقاه (ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب) الطلاق 2 3 (يجعل له من أمره يسرا) الطلاق 4 والتقى اسم أيضا لخشية الله و (إنما يخشى الله من عباده العلمؤا) فاطر 28 فمن خشي الله واتقاه وانتهى عن ما نهاه وقام بما افترض عليه فهو العالم بشهادة الله له بذلك وحسبك وأما قوله بخ بخ أمير المؤمنين فهو

توبيخ منه لنفسه وتوبيخ النفس وتقريعها عبادة كما أن الرضى عنها هلكة وقوله لتتقين الله أو ليعذبنك الله يعني إن شاء وهو مقيد بقول الله تعالى (فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء) البقرة 284 1870 - قال مالك وبلغني أن القاسم بن محمد كان يقول أدركت الناس وما يعجبون بالقول قال مالك يريد بذلك العمل إنما ينظر إلى عمله ولا ينظر إلى قوله قال أبو عمر روينا عن الحسن أنه قال إذا سمعت من الرجل كلاما حسنا

فرويدا به فإن وافق قوله فعله فذلك وإلا فإنما يذري على نفسه وقال المأمون نحن إلى أن نوعظ بالأعمال أحوج منا إلى أن نوعظ بالأقوال قال أبو عمر يكفي من هذا كله قول الله تعالى (يأيها الذين ءامنوا لم تقولون ما لا تفعلون كبر مقتا عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون) الصف 3

Mas'alah: What is the book of Jahannam?

Al-Istidhkar, p. 4128

57) كتاب جهنم)

Mas'alah: What is the description of Hellfire in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 4128

(1 - باب ما جاء في صفة جهنم) 1874 - مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نار بني آدم التي يوقدون جزء من

سبعين جزأ من نار جهنم فقالوا يا رسول الله إن كانت لكافية قال إنها فضلت عليها بتسعة وستين جزأ 1875 – مالك عن عمه أبي سهيل بن مالك عن أبيه عن أبي هريرة أنه قال أترونها حمراء كناركم هذه لهي أسود من القار والقار الزفت قال أبو عمر حديث مالك عن عمه موقوف على أبي هريرة ومعناه مرفوع لأنه لا يدرك مثله بالرأي ولا يكون إلا توقيفا وفيه قوله أسود من القار وهي لغة مهجورة واللغة الفصيحة أشد سوادا من القار وأشد بياضا وليس في هذا الباب مدخل للقول والنظر وإنما فيه التسليم والوقوف عند التوقيف وبالله التوفيق وقد جاء عن بن مسعود وبن عباس وأنس في صفة جهنم ما يعلم أنه لم يقولوا ذلك إلا بما علموه وما وقفوا عليه روى الأعمش عن زيد بن وهب عن عبد الله بن مسعود قال إن ناركم هذه ليست مثل نار جهنم لا ينتفع بها أحد أو أنها لما نزلت ضرب بها البحر ضربتين ولولا ذلك لم ينتفع أحد بها

Mas'alah: What additional narrations describe the nature of Hellfire?

Al-Istidhkar, p. 4129

وقد ذكرنا إسناده في التمهيد وقد روي إسرائيل عن عمار الذهني عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن بن عباس قال إن ناركم هذه جزء من سبعين من النار قد ضرب بها البحر حين أنزلت سبع مرار ولولا ذلك ما انتفع بها وذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا يعلى بن عبيد وعبد الله بن نمير قالا حدثنا إسماعيل بن أبي خالد عن نفيع بن الحارث عن أنس بن مالك قال إن ناركم هذه جزء من سبعين جزءا من نار جهنم ولولا أنها أطفئت بالماء مرتين ما انتفعتم بها وإنها لتدعو الله ألا يعيدها بتلك

النار أبدا قال وحدثنا زيد بن الحباب عن محمد بن مسلم عن ميسرة عن سعيد بن المسيب أن علي بن أبي طالب – رضي الله عنه – سأل رجلا من اليهود لم ير في اليهود مثله عن النار الكبرى فقال البحر يبعث الله الريح الدبور على البحور فتعود نارا فهي النار الكبرى قال أبو عمر محمد بن مسلم الطائفي وميسرة بن عمار الأشجعي ثقتان لا بأس بهما جميعا

Mas'alah: **Fiqh passage**: قَالَ أَبُو عُمَرَ قَدْ ذَكَرْنَا فِي التَّمْهِيدِ مَا بدِ إِل?

Al-Istidhkar, p. 4134

قال أبو عمر قد ذكرنا في التمهيد ما بد إلينا من وجوه معاني حديث أنس في قصة أبي طلحة وتقصينا ذلك هناك

Mas'alah: **What is the ruling on a virtuous person loving wealth?**

Al-Istidhkar, p. 4134

ونذكر ها هنا طرفا فمن ذلك أنه جائز أن يضيف إلى الرجل الفاضل حب المال وجائز أن يضيف ذلك إلى نفسه وقد قال أبو بكر لعائشة ما أجد أحب إلي غنى منك ولا أعز علي فقرا منك

Mas'alah: **What is the ruling on bringing sweet water for virtuous scholars?**

Al-Istidhkar, p. 4134

وفيه دليل على أنه يستعذب الماء للفضلاء الجلة العلماء

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on charity to relatives?

Al-Istidhkar, p. 4134

حدثنا عبد الله قال حدثنا حمزة قال حدثنا أحمد بن شعيب قال حدثنا هناد بن السري عن عبدة عن بن إسحاق عن بكير بن الأشج فذكره

Mas'alah: What is the alternative chain for the hadith of Zayd's charity?

Al-Istidhkar, p. 4135

وروى حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن محمد بن المنكدر مثله

Mas'alah: What is the scholarly consensus on giving to a beggar?

Al-Istidhkar, p. 4135

قال أبو عمر لا أعلم في هذا الحديث خلافا وقد روي معناه من حديث حسين بن علي (رضي الله عنه) عن النبي صلى الله عليه وسلم

Mas'alah: What does the author say about previous discussions on charity eligibility?

Al-Istidhkar, p. 4135

وقد ذكرنا اختلافهم في هذا المعنى في ما سلف من كتابنا هذا – والحمد لله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the beggar's right?

Al-Istidhkar, p. 4135

والحديث الذي ذكرناه حدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا يحيى بن عبد الحميد قال حدثنا وكيع عن سفيان عن مصعب عن يحيى بن أبي يحيى عن فاطمة بنت حسين عن أبيها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للسائل حق وإن جاء على فرس

Mas'alah: What is the hadith about beggars lying?

Al-Istidhkar, p. 4136

وقد روي أيضا من حديث جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم لولا أن السؤال يكذبون ما أفلح من ردهم

Mas'alah: What does the author say about the weakness of certain hadiths?

Al-Istidhkar, p. 4136

وهذه أحاديث ليست بالقوية وقد ذكرنا أسانيدها في التمهيد

Mas'alah: What is the correct grammatical reading of a hadith about women?

Al-Istidhkar, p. 4136

قال أبو عمر الرواية المشهورة في هذا الحديث يا نساء المؤمنات على نصب النداء وجر المؤمنات على معنى قول النحويين مسجد الجامع وحسن الوجه كأنه إضافة الشيء إلى بعضه وهذا الذي اختاره العلماء الخشني وغيره - رحمه الله

Mas'alah: What is the dispute over the grammatical case in a hadith?

Al-Istidhkar, p. 4136

وقد أنكر قوم هذا المعنى لم يتسعوا في العربية هذا الاتساع وأنكروا هذه الرواية وروووها بالرفع كأنه قال يا أيها النساء المؤمنات

Mas'alah: What is the definition of the term 'kur ' in Arabic?

Al-Istidhkar, p. 4136

قال صاحب العين الكراع من الإنسان والدواب وسائر المواشي هو ما دون الكعب

Mas'alah: What does the hadith encourage regarding gifts to neighbors?

Al-Istidhkar, p. 4136

وفي هذا الحديث الحض على الصلة والهدية إلى الجار بقليل الشيء وكثيره

Mas'alah: What is the ruling on showing kindness and avoiding harm to others?

Al-Istidhkar, p. 4136

وفي ذلك دليل على أن التأكيد في بره وحفظه فكل من أمرت بإلطافه وصلته فقد نهيت عن أذاه والإضرار به ولا ينبغي لأحد أن يحقر من المعروف وسائر عمل الخير قليلا ولا تافها لأن الله يقبل اليسير ويضاعفه ويربيه كما يربي الإنسان فلوه

Mas'alah: What does the poet Mahmud al-Warraq say about good and evil deeds?

Al-Istidhkar, p. 4136

ولقد أحسن محمود الوراق قوله (لو قد رأيت الصغير من فعل الخي ... ثوابا عجبت من كبره) (أو قد رأيت الكبير من عمل الشر ... جزاء أشفقت من حذره)

Mas'alah: What did Aisha give to the beggar despite having only one loaf?

Al-Istidhkar, p. 4137

صائمة وليس في بيتها إلا رغيف فقالت لمولاة لها أعطيه إياه فقالت ليس لك ما تفطرين عليه فقالت أعطيه إياه قالت ففعلت

Mas'alah: What happened after Aisha gave away her only food?

Al-Istidhkar, p. 4137

قالت فلما أمسينا أهدى لنا أهل بيت أو إنسان ما كان يهدي لنا شاة وكفنها فدعتني عائشة أم المؤمنين فقالت كلي من هذا هذا خير من قرصك

Mas'alah: Fiqh passage: قَالَ أَبُو عُمَرَ هَذَا مِنَ الْمَالِ الرَّابِحِ وَالْفِعْلِ?

Al-Istidhkar, p. 4137

قال أبو عمر هذا من المال الرابح والفعل الزاكي عند الله يعجل منه ما يشاء ولا ينقص ذلك فما يذخر عنه من ترك شيئا لله لم يجد فقره وعائشة - رضي الله عنها - في فعلها هذا من الذين أثنى الله عليهم بأنهم يؤثرون على أنفسهم مع ما هم فيه من الخصاصة وأن من فعل ذلك فقد وقي شح نفسه وأفلح فلا حاجة لإحسان بعده

Mas'alah: What is the explanation of the term 'shah wa-kafanaha' in Arabic cuisine?

Al-Istidhkar, p. 4137

وأما قوله شاة وكففها فإن العرب أو بعض وجوههم كان هذا من طعامهم يأتون إلى الشاة أو الخروف فإذا سلخوه غطوه كله بعجين دقيق البر وكفنوه فيه ثم علقوه في التنور فلا يخرج من ودكه شيء إلا في ذلك الكفن وذلك من طيب الطعام عندهم

Mas'alah: What similar stories are narrated from Abd al-Rahman ibn Awf and Sa'd ibn Abi Waqqas?

Al-Istidhkar, p. 4137

قال أبو عمر قد جاء مثل هذا عن عبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص

Mas'alah: What does the hadith about giving a single grape teach?

Al-Istidhkar, p. 4138

وفي هذا الحديث أعطته حبة عنب

Mas'alah: What did the Prophet say about not belittling acts of kindness?

Al-Istidhkar, p. 4138

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للهجيمي لا تحقرن من المعروف شيئا ولو أن تفرغ من دلوك في إناء المستسقي

Mas'alah: What does the author say about a previously discussed meaning?

Al-Istidhkar, p. 4138

وقد مضى هذا المعنى بأوضح من هذا في ما تقدم من هذا الكتاب وبالله التوفيق

Mas'alah: What is the chapter on refraining from asking?

Al-Istidhkar, p. 4138

(2 – باب ما جاء في التعفف عن المسألة)

Mas'alah: What did the Prophet say about self-sufficiency and patience?

Al-Istidhkar, p. 4138

1882 – مالك عن بن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثي عن أبي سعيد الخدري أن ناسا من الأنصار سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعطاهم ثم سألوه فأعطاهم حتى نفد ما عنده ثم قال ما يكون عندي من خير فلن أدخره عنكم ومن يستعفف يعفه الله ومن يستغني يغنيه الله ومن يتصبر يصبره الله

Mas'alah: What is the best and most ample gift given to anyone?

Al-Istidhkar, p. 4138

وما أعطي أحد عطاء هو خير وأوسع من الصبر

Mas'alah: What does the Prophet's generosity teach about giving from one's own wealth?

Al-Istidhkar, p. 4139

وفيه ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم من السخاء والكرم لأنه كان كثيرا ما يعطي من سهمه وصميم ماله

Mas'alah: What is the etiquette of apologizing to a beggar when unable to give?

Al-Istidhkar, p. 4139

وفيه الاعتذار إلى السائل إذا لم يجد ما يعطيه

Mas'alah: What is the virtue of self-sufficiency and reliance on Allah?

Al-Istidhkar, p. 4139

وفيه الحض على الاستغناء عن الناس بالصبر والتوكل على الله وانتظار رزق الله وذلك أفضل ما أعطيه المؤمن

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the upper hand?

Al-Istidhkar, p. 4139

قال أبو عمر رواه أيوب عن نافع عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

Mas'alah: What is the variant wording of the hadith on the upper hand?

Al-Istidhkar, p. 4139

إلا أنه قال اليد العليا المتعففة

Mas'alah: Which transmission of the hadith on the upper hand is more correct?

Al-Istidhkar, p. 4139

وقد ذكرنا إسناده في التمهيد ورواية مالك أولى بالصواب بدليل حديث طارق المحاربي

Mas'alah: What is the hadith of Tariq al-Muharibi about giving charity?

Al-Istidhkar, p. 4139

رواه يزيد بن زياد عن أبي الجعد عن جامع بن شداد عن طارق المحاربي قال قدمت المدينة فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قائما على المنبر يخطب الناس ويقول يد المعطي العليا وابدأ بمن تعول أمك وأباك وأختك وأخاك وأدناك وقد ذكرنا إسناده في التمهيد

Mas'alah: What is the chain of transmission from Abu Hurayra about spending?

Al-Istidhkar, p. 4139

وروى سفيان بن عيينة عن بن عجلان عن سعيد المقبري عن أبي هريرة

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on asking from people?

Al-Istidhkar, p. 4140

وروى العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله

Mas'alah: What does the author say about the meanings in Malik's hadith?

Al-Istidhkar, p. 4141

وفي حديث مالك معان مستنبطة قد ذكرتها في التمهيد وهي واضحة لمن تدبرها

Mas'alah: What is the correct fiqh position on accepting wealth from others?

Al-Istidhkar, p. 4141

قال أبو عمر هذا قول الفقه والعلم الصحيح ما لم يعلم الشيء حراما بعينه يمكن استحقاقه من يد من هو في يده ولم يبن له من السنة والعلم ما بان لعمر بن الخطاب من فحوى كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو بعيد من الصواب

Mas'alah: What are the chains of transmission for the hadith of Umar?

Al-Istidhkar, p. 4141

وقد روي حديث عمر هذا مسندا من وجوه صحاح منها حديث بن شهاب عن سالم

عن أبيه

Mas'alah: What is another chain for the hadith of Umar?

Al-Istidhkar, p. 4141

ومنها حديث هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر

Mas'alah: Where were these hadiths mentioned previously?

Al-Istidhkar, p. 4141

وقد ذكرناها في التمهيد

Mas'alah: How did Ibn Umar behave regarding asking and accepting gifts?

Al-Istidhkar, p. 4142

قال سالم فمن أجل ذلك كان بن عمر لا يسأل أحدا شيئا ولا يرد شيئا أعطيه

Mas'alah: What is the ruling on accepting gifts and charity in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 4142

وقد روى هذا الحديث عن بن شهاب جماعة منهم معمر والزبيري وشعيب بن أبي

حمزة

Mas'alah: What is the ruling on accepting gifts and charity in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 4142

ورواه بن عيينة عن معمر عن الزهري بإسناده ومعناه إلا أن منهم من لم يذكر كلام سالم

Mas'alah: What is the ruling on accepting gifts and charity in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 4142

والآثار المرفوعة في هذا كثيرة قد ذكرنا كثيرا منها في التمهيد

Mas'alah: What did Abu Darda say about accepting provision from others?

Al-Istidhkar, p. 4142

وعن أبي الدرداء أيضا أنه قال إن أحدكم يقول اللهم ارزقني وقد علم أن الله لا يخلق له دينارا ولا درهما وإنما يرزق بعضكم من بعض فإذا أعطي أحدكم شيئا فليقبله وإن كان غنيا فليضعه في أهل الحاجة من إخوانه وإن كان فقيرا فليستعن به على حاجته ولا يرد على الله رزقا رزقه

Mas'alah: What does the author say about the chains of these reports?

Al-Istidhkar, p. 4142

وقد ذكرنا أسانيد هذه الأخبار في التمهيد والحمد لله

Mas'alah: What is the ruling on earning a living by gathering firewood rather than begging?

Al-Istidhkar, p. 4142

1885 - مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده لأن يأخذ أحدكم حبله فيحتطب على ظهره خير له من أن يأتي رجلا أعطاه الله من فضله فيسأله أعطاه أو منعه

Mas'alah: How did Yahya narrate the hadith about gathering firewood?

Al-Istidhkar, p. 4142

هكذا رواه يحيى ليأخذ أحدكم

Mas'alah: What do the narrators of the Muwatta say about the hadith variant?

Al-Istidhkar, p. 4142

وتابعه أكثر رواة الموطأ على ذلك

Mas'alah: What is the variant reading of the hadith from certain narrators?

Al-Istidhkar, p. 4142

فقالت منهم طائفة لأن يأخذ منهم معن بن عيسى وبن نافع

Mas'alah: What are the different chains of transmission for the hadith on asking?

Al-Istidhkar, p. 4143

وقد روي هذا الحديث عن أبي هريرة من وجوه منها حديث بن شهاب عن أبي عبيد مولى عبد الرحمن بن أزهر عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد ذكرناه وغيره من مسند هذا الباب في التمهيد

Mas'alah: What is the ruling on accepting gifts from rulers in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 4143

وحدثنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا بن وضاح قال حدثنا عبد الله بن أبي حسان قال حدثنا محمد بن مسلم الطائفي عن أيوب بن موسى عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يقبل جوائز الأمراء

Mas'alah: What is the ruling on accepting gifts from rulers in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 4143

وروى الأعمش وغيره عن حبيب بن أبي ثابت قال رأيت هدايا المختار تأتي بن عباس وبن عمر فيقبلانها

Mas'alah: What is the ruling on accepting gifts from rulers in Maliki fiqh?

Al-Istidhkar, p. 4144

وحدثنا عبد الرحمن بن يحيى قال حدثنا أحمد بن سعيد قال حدثنا الأعرابي قال حدثنا عباس الدوري قال سمعت يحيى بن معين يقول حدثني عبيد الله بن ثور بن أبي الخلال العتكي قال حدثنا الخلال بن ثور عن عبد المجيد بن وهب عن أبي الخلال قال سألت عثمان بن عفان عن جائزة السلطان قال لحم ظبي ذكي

Mas'alah: What did Hasan al-Basri say about rejecting rulers' gifts?

Al-Istidhkar, p. 4144

قال أبو عمر روينا عن الحسن بن أبي الحسن من وجوه أنه كان يقول لا يرد جوائزهم إلا أحمق أو مرائي

Mas'alah: Which early scholars refused to accept gifts from the ruler?

Al-Istidhkar, p. 4144

قال أبو عمر ما أعلم أحدا لم يقبل جوائز السلطان من علماء التابعين إلا سعيد بن

المسيب وبن سيرين وقد ذكرنا كثيرا من الآثار عنهم في التمهيد وقد أفرد لها أحمد بن خالد – رحمه الله – وكان أعلم رجل بالأندلس جمع علم الأصول والفروع كتابا جمع فيه ما انتهى من ذلك إليه وزدنا فيه آثارا لم يروها والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on begging from people?

Al-Istidhkar, p. 4144

وأما سؤال الناس فمكروه غير جائز لم نجد عنه بدا

Mas'alah: What did the Prophet say about persistent begging?

Al-Istidhkar, p. 4144

حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا علي بن محمد حدثنا أحمد قال حدثنا سحنون قال حدثنا بن وهب قال أخبرني الليث بن سعد عن عبيد الله بن أبي جعفر عن حمزة بن عبد الله بن عمر أنه سمع أباه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يزال الرجل يسأل الناس حتى يأتي يوم القيامة وليس في وجهه مزعة لحم

Mas'alah: What did the Prophet say about the evil of asking others for things?

Al-Istidhkar, p. 4144

ومن حديث شعبة عن بسطام بن مسلم عن عبد الله بن خليفة عن عائذ بن عمرو أن

رجلا أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعطاه فلما وضع رجله على إسكفة الباب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو تعلمون ما في السؤال ما مشى أحد إلى أحد يسأله شيئا

Mas'alah: What did the Prophet advise Ibn Abbas about asking?

Al-Istidhkar, p. 4146

وروينا عن عبد الله بن عباس أنه قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم في ما أوصاه به إذا سألت فأسأل الله وإذا استعنت فاستعن بالله

Mas'alah: What poetry illustrates the virtue of self-sufficiency and avoiding asking?

Al-Istidhkar, p. 4146

ولقد أحسن بعض الأعراب في قوله (علام سؤال الناس والرزق واسع ... وأنت صحيح لم تخنك الأصابع) (وللعيش أوكار وفي الأرض مذهب ... عريض وباب الرزق في الأرض واسع) (فكن طالبا للرزق من رازق الغنى ... وخل سؤال الناس فالله صانع)

Mas'alah: What did the poet say about asking people versus asking Allah?

Al-Istidhkar, p. 4146

وقال عبيد بن الأبرص (من يسأل الناس يحرموه ... وسائل الله لا يخيب)

Mas'alah: What did Muslim ibn al-Walid say about asking people?

Al-Istidhkar, p. 4146

وقال مسلم بن الوليد (أقول لمأفون البديهة طائر ... مع الحرص لم يغنم ولم يتمول)

(سل الناس إني سائل الله وحده ... وصائن عرضي عن فلان وعن خل)

Mas'alah: What does the author say about compiling poetry and scholarly sayings in Bahjat al-Majalis?

Al-Istidhkar, p. 4146

وقد أتينا من أشعار الشعراء في هذا المعنى مع أقاويل العلماء في كتاب بهجة المجالس بما فيه شفاء والحمد لله

Mas'alah: What is the meaning of the word 'laqah' in the hadith about a milch camel being better than an uqiyyah?

Al-Istidhkar, p. 4146

وأما قوله في الحديث للقحة خير من أوقية فاللقحة الناقة اللبون وقال أحيحة بن الجلاح (تبوع للحليلة حيث كانت ... فما يعتاد لقحته الفصيل) وقال الأصمعي لقاح الإبل أن تحمل سنة

Mas'alah: What is the hadith about charity not decreasing wealth and its chain of transmission?

Al-Istidhkar, p. 4146

1887 - مالك عن العلاء بن عبد الرحمن أنه سمعه يقول ما نقصت صدقة من مال وما زاد الله عبدا بعفو إلا عزا وما تواضع عبد إلا رفعه الله قال مالك لا أدري أيرفع هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم أم لا

Mas'alah: What does Abu Umar say about the authenticity of the hadith on charity not decreasing wealth?

Al-Istidhkar, p. 4147

قال أبو عمر هذا حديث محفوظ مسند صحيح عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذكرناها من طرق شتى كثيرة عن العلاء بإسناده كما وصفنا ومثله لا يقال بالرأي

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on charity?

Al-Istidhkar, p. 4147

وحدثنا يونس بن عبد الله قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا جعفر بن محمد قال حدثنا أبو كريب قال حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا محمد بن جعفر بن أبي كثير

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on charity?

Al-Istidhkar, p. 4147

وحدثنا خلف بن قاسم قال حدثنا علي بن جعفر بن محمد البغدادي قال حدثنا يوسف بن يعقوب القاضي قال حدثنا أبو الربيع

Mas'alah: What is the hadith about charity not decreasing wealth?

Al-Istidhkar, p. 4147

وحدثنا أحمد بن فتح قال حدثنا محمد بن عبد الله بن زكريا النيسابوري قال حدثنا محمد بن جعفر بن محمد عن عاصم بن علي قال حدثنا إسماعيل بن جعفر قال أخبرنا العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما نقصت صدقة من مال وما زاد الله عبدا بعفو إلا عزا وما تواضع أحد لله إلا رفعه الله اللفظ لحديث إسماعيل بن جعفر

Mas'alah: What is the hadith about charity, forgiveness, and humility?

Al-Istidhkar, p. 4147

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا القاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن عبد السلام قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر عن شعبة عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما نقصت صدقة من مال ولا

عفا رجل عن مظلمة إلا زاده الله عزا ولا تواضع رجل إلا رفعه الله

Mas'alah: What does the author say about the hadith on charity?

Al-Istidhkar, p. 4147

وليس في هذا الحديث موضع للقول ولا مدخل للتفسير والشرح والحمد لله

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on charity?

Al-Istidhkar, p. 4148

قال أبو عمر هذا المعنى يستند من حديث مالك عن بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب بن هدثه أن عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث الحديث الطويل

Mas'alah: Who narrated the hadith on charity from Malik?

Al-Istidhkar, p. 4148

ولا أعلم رواه وأسنده عن مالك إلا جويرية بن أسماء وسعيد بن داود بن أبي زنبر الزنبري

Mas'alah: Where is the full hadith about charity and the Prophet's family mentioned?

Al-Istidhkar, p. 4148

والحديث مذكور بتمامه في التمهيد

Mas'alah: Is voluntary charity permissible for the Prophet's family?

Al-Istidhkar, p. 4148

فأما التطوع فلا

Mas'alah: What does al-Tahawi mention about the prohibition of zakah for Banu Hashim?

Al-Istidhkar, p. 4148

هذا ما ذكره الطحاوي عنهم في مختصره في كتاب الاختلاف

Mas'alah: What is the ruling on the opinion that all of Quraysh are prohibited from sadaqah?

Al-Istidhkar, p. 4149

وهذا قول ضعيف

Mas'alah: What does the phrase 'they wash it off them' refer to in the context of sadaqah?

Al-Istidhkar, p. 4149

يغسلونها عنهم

Mas'alah: What is the ruling on charity being forbidden for the poor?

Al-Istidhkar, p. 4150

وإن كان فقيرا فقد أوضحنا المعنى الذي يحرم الصدقة على السائل فيما تقدم

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission of a hadith?

Al-Istidhkar, p. 4150

قال أبو عمر هكذا هذا الحديث في الموطأ عند جميع رواته فيما علمت رواه أحمد بن منصور البلخي عن مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن أنس

Mas'alah: What is the chapter on knowledge?

Al-Istidhkar, p. 4151

(59 كتاب العلم)

Mas'alah: What is the chapter on seeking knowledge?

Al-Istidhkar, p. 4151

(1 – باب ما جاء في طلب العلم)

Mas'alah: What advice did Luqman give his son about sitting with scholars?

Al-Istidhkar, p. 4151

1891 – مالك أنه بلغه أن لقمان الحكيم أوصى ابنه فقال يا بني جالس العلماء وزاحمهم بركبتيك فإن الله يحيي القلوب بنور الحكمة كما يحيي الله الأرض الميتة بوابل السماء

Mas'alah: What does the author say about his separate work on the virtues of knowledge?

Al-Istidhkar, p. 4151

قال أبو عمر قد أفردنا لفضائل العلم جزءا كاملا في كتاب جامع بيان العلم وفضله وما ينبغي في روايته وحمله فمن أراد الشفاء من هذا طالعه هناك فاشتفى وبالله التوفيق

Mas'alah: What did Muhammad ibn Sirin say about those who abandon seeking knowledge?

Al-Istidhkar, p. 4151

وروينا عن أسد بن موسى عن بكر بن خنيس عن ضرار بن عمرو عن محمد بن سيرين قال إن قوما تركوا طلب العلم ومجالسة العلماء وأخذوا في الصلاة والصيام

حتى يبس جلد أحدهم على عظمه ثم خالفوا السنة فهلكوا وسفكوا دماء المسلمين فوالذي لا إله غيره ما عمل أحد عملا على جهل إلا كان يفسد أكثر مما يصلح

Mas'alah: What is the chapter on the supplication of the oppressed?

Al-Istidhkar, p. 4152

(60 كتاب دعوة المظلوم)

Mas'alah: What is the chapter on guarding against the supplication of the oppressed?

Al-Istidhkar, p. 4152

(1 - باب ما يتقى من دعوة المظلوم)

Mas'alah: What did Umar ibn al-Khattab say about the supplication of the oppressed?

Al-Istidhkar, p. 4152

1892 - مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه أن عمر بن الخطاب استعمل مولى له يدعى هنيا على الحمى فقال يا هني اضمم جناحك عن الناس واتق دعوة المظلوم فإن دعوة المظلوم مستجابة وأدخل رب الصريمة ورب الغنيمة وإياي ونعم بن عوف ونعم بن عفان فإنهما إن تهلك ماشيتهما يرجعا إلى نخل وزرع وإن رب الصريمة ورب الغنيمة إن تهلك ماشيتهما يأتني ببنيه فيقول يا أمير المؤمنين! يا أمير المؤمنين!

أفتاركهم أنا لا أبا لك فالماء والكلأ أيسر علي من الذهب والورق وايم الله إنهم ليرون أني قد ظلمتهم إنها لبلادهم ومياههم قاتلوا عليها في الجاهلية وأسلموا عليها في الإسلام والذي نفسي بيده لولا المال الذي أحمل عليه في سبيل الله ما حميت عليهم من بلادهم شبرا

Mas'alah: What is the ruling on the supplication of the oppressed being unanswered?

Al-Istidhkar, p. 4152

قال أبو عمر أما دعوة المظلوم فقد ثبت فيها عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك أنها لا ترد وكذلك في ما يروى من صحف إبراهيم

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the supplication of the oppressed?

Al-Istidhkar, p. 4152

فأما الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم فذلك فمنه ما حدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن وضاح قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا وكيع عن زكريا بن إسحاق قال حدثنا يحيى بن عبد الله بن صيفي عن أبي معبد عن بن عباس عن معاذ بن جبل وربما قال وكيع عن بن عباس

Mas'alah: What advice did Mu'adh give about the supplication of the oppressed?

Al-Istidhkar, p. 4153

وقال وحدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة أن رجلا أتى معاذا فقال أوصني قال إياك ودعوة المظلوم

Mas'alah: What did the Prophet say about the supplication of the oppressed?

Al-Istidhkar, p. 4153

وقال أبو بكر في المصنف حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا أبو معشر عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوة المظلوم مستجابة وإن كان فاجرا ففجوره على نفسه

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the supplication of the oppressed?

Al-Istidhkar, p. 4153

وذكر سنيد قال حدثنا سعيد بن سليمان قال حدثنا أبو معشر فذكر بإسناده مثله

Mas'alah: Whose supplications are never rejected according to Ali?

Al-Istidhkar, p. 4153

وعن علي رضي الله عنه قال ثلاثة لا ترد دعوتهم إمام عادل في رعيته والوالد لولده والمظلوم لظالمه

Mas'alah: What did Abu Darda say about the supplication of the oppressed?

Al-Istidhkar, p. 4153

قال أبو الدرداء دعوة المظلوم تصعد إلى السماء فتفتح لها أبواب السماء

Mas'alah: What did Abu Darda warn against regarding the oppressed and the orphan?

Al-Istidhkar, p. 4153

وعن أبي الدرداء أيضا إياكم ودعوة المظلوم وبكاء اليتيم فإنهما يسريان بالليل والناس نيام

Mas'alah: What does the poet say about the oppressed person's supplication?

Al-Istidhkar, p. 4153

ولقد أحسن القائل (نامت جفونك والمظلوم منتبه ... يدعو عليك وعين الله لم تنم)

Mas'alah: What four supplications are never rejected according to 'Awn ibn 'Abdullah?

Al-Istidhkar, p. 4153

وقال عون بن عبد الله أربع دعوات لا يحجبن عن الله دعوة والد راض وإمام مقصد ودعوة المظلوم ودعوة رجل دعا لأخيه بظهر الغيب

Mas'alah: What does Abu 'Umar say about the chains of transmission for these hadiths on supplication?

Al-Istidhkar, p. 4153

قال أبو عمر كذلك أسانيد هذه الأحاديث في كتاب أبي بكر وغيره في الدعاء

Mas'alah: What does this hadith show about 'Umar's piety and fear of Allah?

Al-Istidhkar, p. 4153

وفي هذا الحديث ما كان عمر عليه من التقى وخوف الله وإيثار طاعة الله

Mas'alah: How did 'Umar prioritize the poor over the wealthy for the sake of Allah?

Al-Istidhkar, p. 4154

وإنه كان لا يخاف أحدا في الله ألا ترى أنه لم يداهن عثمان ولا عبد الرحمن لموضعهما من الغنى وآثر المساكين والضعفاء

Mas'alah: What is the meaning of al-sarimah and Umar's action based on the Sunnah?

Al-Istidhkar, p. 4154

والصريمة تصغير صرمة وهي القطعة الصغيرة من الماشية وفعل عمر هذا أصله السنة

Mas'alah: What did Umar think about supporting the weak from the reserved pasture?

Al-Istidhkar, p. 4154

ورأى عمر مواساة الضعفاء من ذلك الحمى لأن ذلك أيسر عليه من الذهب والورق كما قال

Mas'alah: What does the hadith indicate about Uthman and Abd al-Rahman ibn Awf?

Al-Istidhkar, p. 4154

وفي هذا الحديث دليل على أن عثمان وعبد الرحمن بن عوف كانا من المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم وقدموا المدينة لا شيء لهم فتجروا فبارك الله لهم

Mas'alah: What did the Prophet say about the proportion of livelihood in trade?

Al-Istidhkar, p. 4154

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال تسعة أعشار الرزق في التجارة والعشر العاشر في السائب والنعم

Mas'alah: What does the term 'sa'ib' refer to?

Al-Istidhkar, p. 4154

وهو اسم جل الإبل والبقر والغنم

Mas'alah: What is the meaning of 'idmam janah' and the warning against the supplication of the oppressed?

Al-Istidhkar, p. 4154

وقوله اضمم جناحك يقول لا تستطل على أحد لمكانك مني واتق دعوة المظلوم

Mas'alah: What is the book of the names of the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 4155

(61 كتاب أسماء النبي صلى الله عليه وسلم)

Mas'alah: What is the chapter on the names of the Prophet?

Al-Istidhkar, p. 4155

(1 – باب أسماء النبي صلى الله عليه وسلم)

Mas'alah: What are the five names of the Prophet mentioned in the hadith?

Al-Istidhkar, p. 4155

1893 – مالك عن بن شهاب عن محمد بن جبير بن مطعم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لي خمسة أسماء أنا محمد وأنا أحمد وأنا الماحي الذي يمحو الله بي

الكفر وأنا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي وأنا العاقب هكذا رواه يحيى مرسلا ولم يقل فيه عن أبيه وتابعه على ذلك أكثر الرواة للموطأ وممن تابعه على ذلك القعنبي وبن بكير وبن القاسم وعبد الله بن يوسف وإسماعيل بن أبي أويس وأسنده عن مالك – فقال فيه عن بن شهاب عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه معن بن عيسى وعبد الله بن نافع وأبو مصعب ومحمد بن المبارك الصوري ومحمد بن عبد الرحيم وبن شدوس الصنعاني وإبراهيم بن طهمان وحبيب كاتبه ومحمد بن حرب وأبو حذافة وكان القعنبي يحدث به عن مالك مرسلا وعن سفيان بن عيينة مسندا عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل حديث مالك سواء

ولم يختلف عن بن شهاب أنه رواه عن محمد بن جبير عن أبيه وقد روي عن نافع بن جبير بن مطعم عن أبيه رواه هكذا حماد بن سلمة عن جعفر بن أبي وحشية عن نافع بن جبير بن مطعم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أنا محمد وأنا أحمد والحاشر والعاقب وقد روى هذا المعنى عن النبي صلى الله عليه وسلم حذيفة وأبو موسى وقد ذكرنا ذلك عنهم في التمهيد أخبرنا علي بن إبراهيم قال حدثنا الحسن بن رشيق قال حدثنا العباس بن محمد بن العباس البصري قال حدثنا أحمد بن صالح قال قرأت على عبد الله بن نافع قال حدثني مالك عن بن شهاب عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن لي خمسة أسماء وأنا محمد وأنا أحمد وأنا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر وأنا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي وأنا العاقب والعاقب الذي ليس بعده أحد وكذلك رواه أصحاب بن شهاب عن محمد بن جبير عن أبيه مسندا كما رواه هؤلاء ومعنى قوله يحشر الناس على قدمي أي قدامي وأمامي كأنهم يجتمعون إليه وينضمون حوله ويكونون

أمامه ووراءه يوم القيامة قال الخليل حشرتهم السنة إذا ضمتهم من النواحي وقد قيل على قدمي على سابقتي من قوله تعالى (وبشر الذين ءامنوا أن لهم قدم صدق عند ربهم) يونس 2 والقدم السابقة بإخلاص الصدقة والطاعة قال حسان بن ثابت الأنصاري (لنا القدم العليا إليك وخلفنا ... لأولنا في طاعة الله تابع) وقال ذو الرمة (لكم قدم لا ينكر الناس أنها ... مع الحسب العادي طمت على البحر

وأما العاقب فقد جاء عنه في هذا الحديث وأنا العاقب الذي ليس بعدي نبي قال أبو عبيد سألت سفيان بن عيينة عن العاقب فقال لي آخر الأنبياء وكذلك كل شيء خلف بعد شيء فهو عاقب قال أبو عمر هذا يشهد له كتاب الله تعالى في قوله (ما كان محمد أبا أحد من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبين) الأحزاب 40 وذكر بن وهب عن مالك قال ختم الله به الأنبياء وختم بمسجده هذه المساجد قال أبو عمر قال عباس بن أنس السلمي (يا خاتم النبأ إنك مرسل بالحق ... كل هدى السبيل هداكا) (إن الإله ثنى عليك محبة ... في خلقه ومحمدا سماكا) حدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل الترمذي قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا أبو رجاء المعلالي قال حدثنا سفيان بن عيينة عن علي بن زيد بن جدعان قال أحسن بيت قيل فيما قالوا قول عبد المطلب أو قول أبي طالب (وشق له من اسمه ليجله ... فذو العرش محمود وهذا محمد) قال أبو عمر قد قيل إن أصدق بيت قاله شاعر (فما حملت من ناقة فوق رحلها ... أبر وأوفى ذمة من محمد) وهذا البيت في شعر لأبي إياس الديلي يمدح به النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذكرت أبا إياس في كتاب الصحابة والحمد لله حدثنا محمد بن عبد الملك قراءة مني عليه قال حدثني أبو سعيد بن الأعرابي قال حدثنا أبو الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني قال حدثنا سعيد بن سليم قال حدثنا منصور بن الأسود عن ليث

عن الربيع عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا أولهم خروجا وأنا قائدهم إذا وفدوا وأنا خطيبهم إذا أنصتوا وأنا مستشفعهم إذا حبسوا وأنا مبشرهم إذا يئسوا الكرامة والمفاتيح يومئذ

بيدي ولواء الحمد بيدي وأنا أكرم ولد آدم على ربي يطوف علي ألف خادم كأنهن بيض مكنون أو لؤلؤ منثور حدثنا محمد بن عبد الملك قال حدثنا بن الأعرابي قال حدثنا الزعفراني قال حدثنا عفان بن مسلم قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا المختار بن فلفل قال حدثنا أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا أكثر الأنبياء أتباعا يوم القيامة يجيء النبي وليس معه مصدق غير رجل واحد وأنا أول شافع وأول مشفع صلى الله عليه وعلى آله وسلم تسليما

Register of Source Works

The following is a register of the primary works of the Maliki school from which this source-order reference has been compiled. Each title is listed with its author or compiler, its Arabic designation, and a summary of the material drawn from it. In the complete edition, each title links directly to its source-book section in the body of the reference.

Al-Istidhkar

Scholar/compiler: Ibn 'Abd al-Barr

Arabic title: الاستذكار

book_id: 2225 | entries: 22447 | kitabs: 104 | source pages: 4155